

كِتَابٌ

التخاف الخيرة المهيرة

بزوائد المسانيد العشرة

للإمام المحافظ شهاب الدين
أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري

تقدّم فضيلة الشيخ الدكتور

أحمد عبد

عضو هيئة التدريس بجامعة
الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقاً

تحقيق

دار المشكاة للبحث العلمي

باشراف

أبو تميم ياسر بن إبراهيم

المجلد الأول

وزارة الوطن للنشر

بجميع حقوق الطبع محفوظة لدار الوطن للنشر

تنبيه : يحظر نسخ أو استعمال أي جزء من أجزاء هذا الكتاب بأي وسيلة من الوسائل - سواء التصويرية أم الإلكترونية أم الميكانيكية ، بما في ذلك النسخ الفوتوغرافي أو التسجيل على أشرطة أو سواها ، وكذلك حفظ المعلومات واسترجاعها - دون إذن خطي من الناشر .

الطبعة الأولى

١٤٢٠م - ١٩٩٩م

دار الوطن للنشر الرياض - المملكة العربية السعودية
هاتف: ٤٢٠٤٢ - فاكس: ٤٧٢٣٩٤١ - صرب: ٣٣١٠ - الرمز البريدي: ١١٤٧١

pop@dar-alwatan.com

□ البريد الإلكتروني :

www.dar-alwatan.com

□ موقعنا على الانترنت :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الناشر

الحمد لله الأكرم، الذي علّم بالقلم، علّم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على نبينا المصطفى ورسولنا المجتبي وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين
أما بعد :

فإن السنة النبوية لها مكانتها العالية، ومنزلتها الرفيعة، فهي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي بعد كتاب الله، وهي من جملة الوحي الذي أوتيته النبي صلى الله عليه وسلم من ربه، كما دلّ على ذلك قوله تعالى : « وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى » . وقوله صلى الله عليه وسلم : " ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه "

فالسنة النبوية شارحة للقرآن، مفصلة لأحكامه، مبينة لمجمله، مخصّصة لعمومه، فمن زعم أنه يستغني بالقرآن عن السنة فهو أضل من حمار أهله .
وتتشرف دار الوطن : بأن تزف إلى قرائها الكرام في كل مكان موسوعة علمية جديدة وهي كتاب " إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة " للحافظ البوصيري - النسخة المسندة، في تسعة مجلدات مع الفهارس العلمية، حيث ينضم بذلك إلى سلسلة مشروعات الدار التي تم إصدارها أو التي ستصدر تباعا إن شاء الله.

ولا يفوتنا أن نتقدم بالشكر إلى فضيلة الشيخ الدكتور أحمد معبد، الذي تفضل مشكورا بالاطلاع على نماذج من العمل في الكتاب، وكتب في ذلك مقدمة علمية فجزاه الله خير الجزاء .

فنحمد الله الذي يسرّ لنا إصدار هذه الموسوعة العلمية، والتي سبقها الموسوعات التالية:

- (١) " كتاب الشريعة " للإمام الآجرّي، حققه الدكتور عبد الله بن عمر الدميحي في ستة مجلدات مع الفهارس، يطبع كاملاً محققاً لأول مرة.
 - (٢) كتاب " المطالب العالية " للحافظ ابن حجر العسقلاني - النسخة المسندة، في خمسة مجلدات مع الفهارس، يطبع لأول مرة .
 - (٣) كتاب " تفسير القرآن " للإمام أبي المظفر السمعاني في ستة مجلدات مع الفهارس يطبع كاملاً لأول مرة.
 - (٤) كتاب " معرفة الصحابة " للإمام الحافظ أبي نعيم الأصبهاني، يطبع لأول مرة في سبعة مجلدات مع الفهارس .
 - (٥) كتاب " كشف المشكل من حديث الصحيحين " للإمام أبي الفرج ابن الجوزي، حققه الدكتور على البواب على ثمان نسخ خطية في أربعة مجلدات، يطبع لأول مرة.
 - (٦) كتاب " الإفصاح عن معاني الصحاح " للوزير ابن هبيرة، حققه الأستاذ الدكتور فؤاد عبد المنعم أحمد، ووصلت أجزاءه إلى ثمانية مجلدات حتى الآن .
- وفي الختام : نجدد دعوتنا إلى كل المتخصصين والمهتمين بتحقيق كتب التراث، ولاسيما الكتب التي تخدم عقيدة أهل السنة والجماعة، وكذلك السنة النبوية المطهرة، للتعاون المشترك في خدمة هذا المجال والقيام على هذا الثغر.
- نسأل الله تعالى أن يُحسن لنا القصد، وأن يرزقنا المثوبة والأجر، إنه وليُّ ذلك والقادر عليه، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين .

الناشر

بسم الله الرحمن الرحيم

بين يدي الكتاب

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء وخاتم النبيين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد

فإن المؤلفات الحديثية في الزوائد متعددة، ومناهج مؤلفيها متنوعة، بحسب ما يهدف كل منهم إلى تحقيقه من الفوائد الحديثية.

ويمكن تعريف تلك المؤلفات عمومًا بأنها: كتب تشتمل على الزوائد الواقعة في الأسانيد والمتون، أو في أحدهما، خلال كتاب أو أكثر من كتب الحديث المسندة، زيادة على ما هو موجود في كتاب أو أكثر من تلك الكتب.

وبعد عصور التدوين والتصنيف للأحاديث والآثار المسندة، سواء على المسانيد أو على الأبواب، ظهرت العناية بتأليف كتب الزوائد هذه، مثل كتاب الإمام البوصيري الذي نحن بصدد التقديم له.

وقد صرح مؤلفه في مقدمته بتسميته إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ويقصد بها مسانيد: أبي داود الطيالسي، ومسدد، والحميدي، ومحمد بن يحيى العدني، وإسحاق بن راهويه، وأبي بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، وعبد بن حميد، والحارث ابن أبي أسامة، وأبو يعلى الموصلي.

وقد جعل الموضوع الأصلي للكتاب هو زوائد تلك المسانيد العشرة عما في الكتب الستة، وهي: الصحيحان للبخاري ومسلم، والسنن الأربعة لأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه. وقصد بسنن النسائي ما هو معروف بالسنن الصغرى أو المجتبي وهي عبارة عن رواية واحدة من روايات سنن النسائي، وهي رواية أبي بكر بن السني عن النسائي.

وقد يذكر روايات أخرى من مصادر أخرى غير المسانيد العشرة، لتحصيل بعض الفوائد الحديثية مثل الشواهد، أو المتابعات، وغيرها من الفوائد الإسنادية أو المتنية التي يحتاجها المقام، كما أنه تكلم في درجات الأحاديث، وأحوال الرواة.

ومن يستعرض فهارس المخطوطات في مختلف دول العالم، شرقًا وغربًا فإنه لا يعثر على شيء من نسخ عدد من المسانيد ذكرت زوائدها في هذا الكتاب، وهي مسانيد:

مُسَدَّد، والعدني، وأحمد بن منيع، أما مسندا إسحاق بن راهويه، وأبي بكر بن أبي شيبة
فكذلك لا يعرف - حتى الآن - وجود نسخة كاملة لأي منها.

وبذلك يكون في مقدمة ما يستفاد من هذا الكتاب حفظه لنا نصوصًا كاملة بسندها
ومتنها من تلك المؤلفات الأصلية المفقدة حاليًا.

ناهيك عن فوائد أخرى عديدة، يلاحظها في ثنايا الكتاب من يطالعه بعناية ويحرص
على تحصيل الخيرات، مثل الكلام في بيان درجات الأحاديث، وأحوال الرواة، برغم ما
يمكن تعقب المؤلف فيه من ذلك.

وباسم دار الوطن للنشر والتوزيع طلب إلى الأبناء الأفاضل القائمون على تحقيق
الكتاب أن أقدم تلك المقدمة اليسيرة لطبعة دار الوطن الفتية لكتاب إتحاف الخيرة المهرة
بزوائد المسانيد العشرة للإمام أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري المتوفى سنة ٨٤٠هـ
فلم يسعني إلا تلبية مطلبه بقدر ما اتسع له الوقت والمقام.

وقد استعرضت خطوات المنهج العام لتحقيق الكتاب، ونماذج من تحقيق النص،
وتخريج الأحاديث، والتعليق عليها سندًا وامتثًا، فوجدتها مطابقة في جملتها للمنهج الذي
رسمه القائمون على تحقيق الكتاب لأنفسهم، كما لاحظت في تلك النماذج جهدًا طيبًا في
تصويب بعض الأخطاء أو التحريفات أو التصحيحات، وخاصة في الأسانيد، وكذلك في
استدراك ما تيسر من سقط أو طمس، وتخريج الأحاديث مع التعليق على كثير منها، سندًا
ومتثًا.

وقد جاء في خطة التحقيق تعهد بعمل عدة فهارس فنية للكتاب تيسر على الباحثين
الاستفادة بمحتويات الكتاب، وخاصة فهرس الرواة المتكلم عليهم خلاله.

وأسأل الله -تعالى- أن يبارك هذا الجهد الطيب، ويجعله عونًا للأمة الإسلامية
عمومًا، ولطلاب علوم السنة خصوصًا، على تحصيل العلم النافع والعمل الصالح
والدعوة إلى الله على بصيرة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ معلم الناس الخير
والمبعوث رحمة للعالمين صلى الله وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه فقير رحمة ربه الكريم

د/ أحمد بن معبد عبد الكريم

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون﴾ ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً﴾

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديداً يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً﴾

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كلام الله - تعالى - وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

أما بعد:

فإن السنة هي حصن الله الحصين الذي من دخله كان من الأمنين، ومن تمسك بها واعتصم كان إليه من الواصلين، وتقوم بأهلها يوم القيامة وإن عجزت بهم أعمالهم، ويسعى نورها بين أيديهم إذا أظفأ الجهل والنفاق أنوارهم، وأهلها إذا اسودت وجوه أهل البدع هم المبيضة وجوههم؛ قال تعالى: ﴿يوم تبيض وجوه وتسود وجوه﴾ قال ابن عباس: تبيض وجوه أهل السنة والائتلاف، وتسود وجوه أهل البدع والتفرق.

وعلمها هو خير ما يحيي الله - تعالى - به القلوب بعد الموات، وترفع حاملها في الجنة إلى أعلى الدرجات، وتخرج أصحابها إلى النور من الظلمات وهي الحياة والنور اللذان بهما سعادة الدارين ﴿أو من كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشي به بين الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها﴾.

وبعلومها يميز صحيح الأقوال من سقيمها، وحققها من باطلها، وما هو من مشكاة النبوة مما هو من آراء الرجال، وطريق أصحاب اليمين من طريق أصحاب الشمال.

وانطلاقاً من هذه المعاني يسرُّ دار المشكاة أن تكمل المسيرة في نشر كتب السنة وتحقيقها، فبعد أن أخرجنا -بفضل الله تعالى - السفر العظيم والكتاب الجليل كتاب المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية النسخة المسندة، ها نحن نتبعه بنشر صنوه ومثيله ألا وهو كتاب إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة والذي يحتوي على زوائد عشرة من أكبر المسانيد التي يعتبر أغلبها في حكم المفايد، جمع فيها أئمة هذا الشأن ما تفرق من الشتات على المسانيد، وجمعها الإمام الحافظ شهاب الدين البوصيري ورتبها على الأبواب ليسهل الكشف منها على أولي الرغبات، وضمن إلى الزوائد كثيرًا من الشواهد والفوائد، هذا مع ما فيه من كلام نفيس على كثير من الأسانيد، فأصبح هذا الكتاب بحق مع كتابي شيخه «المطالب العالية» للحافظ ابن حجر و«مجمع الزوائد» للحافظ الهيثمي موسوعة علمية فريدة إذا ضمت إلى الكتب الأصول لا يستغني عنها طالب مبتدئ ولا عالم مجتهد، وقل أن يخرج عنها حديث صحيح.

فالله نسأل أن يتم علينا نعمته، وأن يجعل عملنا هذا خالصًا لوجهه، وأن يوفقنا لخدمة السنة والكتاب بإخراج ما اندثر من مصنفاتها من مخطوط أو كتاب.

وإنا إذ نذكر هذا لا يسعنا إلا أن نشكر كل من ساهم في إخراج هذا الكتاب من إخواننا الباحثين في دارنا دار المشكاة.

كما نتقدم بالشكر الوفير لشيخنا الفاضل فضيلة الوالد الدكتور أحمد بن معبد عبدالكريم على تفضله بالموافقة على التقديم لهذا الكتاب والنظر فيه، فجزاه الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء، والحمد لله رب العالمين.

تنبيه :

وأثناء عملنا في الكتاب نزلت في المكتبات طبعة لهذا الكتاب بتحقيق الأخوين الفاضلين: عادل بن سعد، والسيد بن محمود بن إسماعيل، فتصفحناها على عجالة دون تعمد تتبع الأخطاء والأوهام فوجدناها قد اتسمت بوجود سقط كثير في أحاديثها بلغ أكثر من مائتي حديث كما وجدنا كثيرًا من التحريف والسقط في رواية الأسانيد بلغ في المجلد الرابع فقط أكثر من خمسين موضعًا، هذا فضلاً عن التحريفات التي في متون الأحاديث والتي نشأت عن الأخطاء المطبعية وعدم القدرة على القراءة الصحيحة للأصول الخطية. وهذا يرجع غالبًا إلى ثلاثة أشياء:

أحدها: أنهم اعتمدوا على نسخة المطالب العالية المختصرة التي قام بتحقيقها فضيلة الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي وأهملوا النسخة المسندة والتي اعتمدنا عليها في عملنا وساعدتنا في ضبط كثير من أسماء الرواة واستدراك بعض السقوبات.

والثاني: أنهم اعتمدوا فيما استدركوه على النسخة المسندة؛ على النسخة المختصرة من الإنحاف بتحقيق الأستاذ سيد كسروي حسن، وقد عُرفت بين طلبة العلم والباحثين بكثرة السقط والتحريف وإدخال بعض الأحاديث في بعض، بينما اعتمدنا في عملنا على نسخة أحمد الثالث وهي بخط المؤلف رحمه الله، والنسخة المحمودية كما هو مبين في خطة عملنا في الكتاب.

والثالث: عدم استطاعتهم قراءة كثير من الأحاديث واللحوقات التي بحاشية النسخة الخطية.

ونشير هاهنا إلى بعض مواطن السقط والتحريف:

* ففي المجلد السابع سقط أكثر من ١١٢ حديث بعد الحديث رقم ٦٨٨٢ من طبعتهم وهي عندنا من رقم ٥٠٣٤ إلى رقم ٥١٤٥، وثلاثة أحاديث آخر بعد الحديث رقم ٧١٢٧ هي عندنا من رقم ٥٢٩٣ إلى رقم ٥٢٩٥، وحديث آخر بعد الحديث رقم ٦٩٥٧ وهو عندنا برقم ٥١٦٦، وحديثان آخران بعد الحديث رقم ٧٣٢٢ هما عندنا برقم ٥٤١٩/٤، ٥٤١٩/٥، وبعد الحديث رقم ٧٠٨٥ سقط حديث هو عندنا برقم ٥٢٦٣/٣، وبيتان من الشعر.

* وفي المجلد الثاني سقط ٢٦ حديثًا متفرقة هي عندنا بأرقام ٩١٨، ٩١٩ ومن ٩٢٦ إلى ٩٣١ - سبعة أحاديث - و١٢٣٩، ومن ١٣٣٩ إلى ١٣٤٥ - ثمانية أحاديث - ومن رقم ١٣٥٨ إلى ١٣٦٥ - ثمانية أحاديث أيضًا.

* وفي المجلد التاسع سقط ٢٢ حديثًا هي عندنا من رقم ٦٣٢٩ إلى ٦٣٣٢/٣ - ستة أحاديث - ورقم ٦٣٩٠، ١/٦٤٠٤، ومن رقم ٢/٦٥١٢ إلى ٦٥١٧ - ثلاثة عشرة حديثًا - ورقم ٦٥١٩.

* وفي المجلد الرابع ١٠ أحاديث هي عندنا برقم: ٣/٢٧٢١، ٤، ٢/٢٨٨٢، ١١/٢٨٩٨، ٤/٢٩٠٧، ٨/٢٩١٣، ٩، ١٠، ٦٥/٢٩١٩.

* وفي المجلد السادس ٩ أحاديث أيضًا هي عندنا برقم: ٤٤١٥، ومن رقم ٤١٤١/١ إلى ٦/٤١٤١ - ستة أحاديث - ورقم ٤١٧٢.

وغير ذلك مما لا يتسع المقام لذكره.

هذا غير السقط في ذكر الطرق وكلام المصنف؛ ففي المجلد السادس مثلا سقط أكثر من اثني عشر سطرًا بعد الحديث رقم ٦٠١٩، وطران بعد الحديث رقم ٥٩٥٣، وطران بعد الحديث رقم ٥٨٠٣.

* وفي المجلد الخامس سقط أكثر من أربعة أسطر بعد الحديث رقم ٥٣٥٨.

* وفي المجلد السابع سقط ستة أسطر بعد الحديث رقم ٧١٤٨، وثلاثة أسطر بعد الحديث رقم ٧٢١٤ وغير ذلك.

ونحن إذ نذكر هذا لا ندعي العصمة في عملنا؛ فالعصمة للأنبياء فقط، والبشر جيلوا على الخطأ، وأبى الله أن يكون الكمال إلا لكتابه ولكن أردنا أن ننبه على بعض الأمور التي دعتنا إلى استكمال العمل في تحقيقنا للكتاب وذكر ما تميزت به طبعتنا، سائلين المولى - عز وجل - أن يوفقنا في عملنا هذا وأن يعصمنا فيه من الزلل ثم يرزقنا فيه الإخلاص وأن يتقبله منا إنه سميع عليم.

وكتبه

أبو تميم ياسر بن إبراهيم

دار المشكاة - القاهرة - حلوان

ترجمة المؤلف (١)

هو شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان ابن عمر البوصيري الكتاني الشافعي.

ولد في العشر الأوسط من المحرم سنة اثنين وستين وسبعمائة هجريًا بأبوصير من الغربية ونشأ بها فحفظ القرآن وجوده ببوصير على الشيخ عمر ابن الشيخ عيسى، وقرأ عليه الميقات وانتفع بلحظه ودعائه، ثم انتقل بإشارته بعد استرضاء والده إلى القاهرة.

قال الحافظ ابن حجر في الإنباء (٨/٤٣١-٤٣٢): واشتغل قليلا وسكن القاهرة ولازم شيخنا العراقي على كبر، فسمع منه الكثير ثم لازمني في حياة شيخنا فكتب عني لسان الميزان والنكت على الكاشف وسمع الكثير من التصانيف وغيرها، ثم أكب على نسخ الكتب الحديثية، وفي الأجزاء كتب على نسخ الفردوس ومسند الفردوس وعلق بذهنه من أحاديثها أشياء كثيرة وكان يذاكر بها، واشتغل في النحو قليلا على بدر الدين القدسي ولم يكن يشارك في شيء منه^(٢) ولا من الفقه وكان كثير السكون والعبادة والتلاوة مع حدة الخلق... ولم يزل مكبًا على الاشتغال والنسخ إلى أن مات

وقال السخاوي في الضوء اللامع (١/٢٥١): أخذ الفقه عن النور الآدمي وحصلت له بركاته، وطرفًا من النحو عن البدر القدسي الحنفي، وسمع دروس العز بن جماعة في المنقول والمعقول ولازم الشيخ يوسف إسماعيل الأنباري في الفقه وسمع الكثير من جماعة منهم التقي ابن حاتم والتتوخي والبلقيني والعراقي والهشمي، وكثرت عنايته بهذا الشأن ولازم فيه ابن العراقي على كبر كثيرًا وولده الولي، وكذا لازم شيخنا قديماً في حياة شيخها المذكور، ثم بعده إلى أن مات حتى كتب عنه من تصانيفه اللسان والنكت للكاشف وزوائد البزار على الستة وأحمد وغير ذلك، وقرأ عليه أشياء وكتب بخطه أيضاً من تصانيف غيره الكثير كالفردوس ومسنده بحيث علق بذهنه من أحاديثها أشياء كثيرة كان يذاكر بها مع عدم مشاركة في غيره ولا خبرة بالفن كما ينبغي، لكنه كان كثير السكون

(١) ترجمته في: إنباء الغمر (٨/٤٣١-٤٣٢) وتبصير المنتبه (٢/٦٩٢) والضوء اللامع (١/٢٥١-٢٥٢) وحسن المحاضرة (١/٣١٠) و ذيل تذكرة الحفاظ (ص٣٧٩) و طبقات الحفاظ (ص٥٥١) والنجوم الزاهرة (١٥/٢٠٩) وشذرات الذهب (٧/٢٣٣-٢٣٤) وكشف الظنون (١/٦) وإيضاح المكنون (١٧/١٢٤٥)، وهداية العارفين (١/١٢٤-١٢٥) والأعلام (١/٢٠٤) ومعجم المؤلفين (١/١٧٥) وحاشية الإكمال (٤/٣٣٤) والرسالة المستطرفة (ص١٣٠-١٣١).

(٢) يدل على ذلك وجود لحن غير قليل في الكتاب.

والتلاوة والعبادة والانجماع عن الناس والاقبال على النسخ والاشتغال مع حدة في خلقه، وخطه حسن مع تحريف كثير في المتون والأسماء... وحدث باليسير، سمع منه الفضلاء كابن فهد وناب في الإمامة بالحسنية وكان قاطنًا بها ثم أم بالقبة منها وتنزل في صوفية الشيخونية ثم المؤيدية أول ما فتحت.

أهم شيوخه:

للمؤلف شيوخ أخذ عنهم الفقه والنحو والحديث منهم:

العراقي والبلقيني والهيشمي وابن حجر والعز بن جماعة وأبو هريرة عبدالرحمن بن محمد بن علي بن عبدالواحد بن يوسف بن عبدالرحيم الدكالي وأبو الحسن علي بن محمد ابن أبي المجد وبرهان الدين إبراهيم بن أحمد بن عبدالواحد البعلي الدمشقي وإبراهيم بن محمد بن صديق بن إبراهيم الرسام وغيرهم، لكن أهم شيوخه الذين أثروا في تكوينه العلمي وفي كتابه هذا هم:

العراقي (١)

شيخ الإسلام الإمام الكبير الشهير حافظ العصر زين الدين أبو الفضل عبدالرحيم بن الحسين بن عبدالرحمن العراقي

ولد في جمادى الأولى سنة ٧٢٥هـ وأول ما أسمع الحديث على سنجر الجاوي والتقي الأختائي، ثم أسمع على ابن شاهد الجيشي وابن عبدالهادي والتقي السبكي، واشتغل بالعلوم وأحب الحديث فأكثر السماع وتقدم في فن الحديث بحيث كان شيوخ عصره يبالغون في الثناء عليه بالمعرفة كالسبكي والعلائي والعز بن جماعة والعماد بن كثير وغيرهم وله من المؤلفات الألفية التي اشتهرت في الآفاق وشرحها ونكت ابن الصلاح والمراسيل ونظم الاقتراح وتخريج أحاديث الإحياء في خمس مجلدات ومختصره سباه المغني في مجلدة وبيض من تكملة شرح الترمذي لابن سيد الناس كثيرًا وكان أكمله في مسودة أو كاد ونظم منهاج البيضاوي في الأصول ونظم غريب القرآن و«نظم السيرة النبوية» في ألف بيت و«قرة العين في المسرة بوفاء الدين» و«الذيل على ميزان الاعتدال» وولي قضاء المدينة الشريفة، مات في ثامن شعبان سنة ست وثمانمائة.

(١) ترجمته في: إنباء الغمر (٥/١٧٠) ولحظ الألاحظ (ص ٢٢٠) وطبقات الحفاظ (ص ٥٤٣) والضوء اللامع (٤/١٧١) وشدرات الذهب (٧/٥٥).

لازمه المؤلف على كبر كثيرًا وسمع منه كثيرًا من الكتب، انظر أسانيد المؤلف إلى الكتب في آخر الكتاب تجد أنه أخذ أكثرها عن العراقي، ووصفه المؤلف بقوله: شيخنا حافظ العصر. واستفاد المؤلف من كتبه في مواضع وصرح باسمه في موضعين أحدهما من كتابه قرة العين بالمسرة بوفاء الدين والثاني من كتابه ذيل ميزان الاعتدال

البلقيني^(١):

الإمام العلامة شيخ الإسلام الحافظ الفقيه ذو الفنون المجتهد سراج الدين أبو حفص عمر بن رسلان بن نصير البلقيني الشافعي المصري

ولد في ثاني شعبان سنة ٧٢٤ هـ وسمع من ابن القماح وابن عبد الهادي وابن شاهد الجيش وآخرين، وأجاز له المزي والذهبي وخلق لا يُحصى، وأخذ الفقه عن ابن عدلان والتقي السبكي، والنحو عن أبي حيان، وانتهت إليه رئاسة المذهب والإفتاء. وولي قضاء الشام نحوًا من سنة، وألف في علم الحديث محاسن الاصطلاح وتضمن كتاب ابن الصلاح وله شرح على البخاري والترمذي وأشياء آخر مات في عاشر ذي القعدة سنة ٨٠٥ هـ.

سمع المؤلف عليه كثيرًا من الكتب ومما سمعه عليه مسند الطيالسي ومسند أحمد - إجازة - وسنن الدارقطني وانظر أسانيد المؤلف آخر الكتاب ووصفه المؤلف بقوله: شيخنا شيخ الإسلام لسان المتكلمين سراج الدين. ونقل المؤلف عنه في موضعين من خطه.

الهيثمي^(٢):

الحافظ نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان بن عمر بن صالح الهيثمي ولد سنة ٧٣٥ هـ ورافق العراقي في السماع فسمع جميع ما سمعه، وكان ملازمًا له مبالغًا في خدمته، وكان يحفظ كثيرًا من متون الأحاديث، فكان إذا سئل العراقي عن حديث بادر إلى إيرادها فيظن من لا خبرة له أنه أحفظ منه، وليس كذلك وإنما الحفظ المعرفة، وكان العراقي يحبه كثيرًا ويرشده إلى التصنيف ويؤلف له الخطب للكتب، صنف غاية المقصد في زوائد المسند والبدر المنير في زوائد المعجم الكبير ومجمع البحرين في زوائد المعجمين

(١) ترجمته في: إنباء الغمر (١٠٧/٥) وطبقات الحفاظ (ص ٥٤٢) والضوء اللامع (٦/٨٥) وشذرات الذهب (٥١/٧).

(٢) ترجمته في: إنباء الغمر (٢٥٦/٥) ولحظ الألفاظ (ص ٢٣٩) وطبقات الحفاظ (ص ٥٤٥) والضوء اللامع (٥/٢٠٠) وشذرات الذهب (٧/٧٠).

وكشف الأستار عن زوائد البزار والمقصد العلي في زوائد مسند أبي يعلى الموصلي ثم جمعها كلها في كتاب محذوف الأسانيد وتكلم على كل حديث سماه مجمع الزوائد ومنبع الفوائد وموارد الظمان في زوائد ابن حبان و«بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث» وغيرها.

استفاد المؤلف من كتبه: مجمع الزوائد وغاية المقصد وبغية الباحث والمقصد العلي وموارد الظمان كثيرًا، وسمع المؤلف منه كثيرًا من الكتب، وانظر أسانيد في آخر الكتاب.

ابن حجر:

شيخ الإسلام وأوحد الأئمة الأعلام حافظ العصر وخاتمة المجتهدين قاضي القضاة شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني الشافعي.

ولد سنة ٧٧٣هـ وعانى أولا الأدب والشعر فبلغ فيه الغاية، ثم طلب الحديث من سنة ٧٩٤هـ فسمع الكثير ورحل، ولازم حافظ العصر العراقي، وبرع في الحديث وتقدم في جميع فنونه، وصنف التصانيف التي عم النفع بها منها: فتح الباري بشرح صحيح البخاري الذي لم يصنف أحد في الأولين ولا في الآخرين مثله وتغليق التعليق وتهذيب التهذيب ولسان الميزان والإصابة في تمييز الصحابة والمطالب العالية والنكت على ابن الصلاح وتعجيل المنفعة وأطراف الكتب العشرة و«تلخيص الحبير» وأشياء كثيرة جدًا تزيد على المائة، توفي في ذي الحجة سنة ٨٥٢هـ.

لازمه المؤلف وكتب عنه أشياء من تصانيفه، وسمع عليه أشياء وأخذ عنه موطأ مالك قراءة عليه لبعضه وإجازة لباقيه، ووصفه المؤلف بقوله: شيخنا الحافظ قاضي القضاة شيخ الإسلام - أيده الله على مر الليالي والأيام - وهو أعلم من لقيته بهذا الشأن وتخرجت به أه. واستفاد المؤلف كثيرًا جدًا من كتبه خصوصًا المطالب العالية ومختصر زوائد البزار وصرح باسمه أحيانًا ولم يصرح به في كثير من الأحيان، بل ويتعقب على كلامه أحيانًا بكلامه في كتاب آخر، حتى ضاق الحافظ ابن حجر ذرعًا مرة فكتب له على الحاشية: يا أخي، هذا كلامي بنصه في تهذيب التهذيب تأخذه فتعقب به علي؟!!!

واستفاد المؤلف من حواشي الحافظ ابن حجر التي على الأصل كثيرًا.

كلام العلماء في البوصيري :

قال الحافظ ابن حجر في تبصير المنتبه (٢/٦٩٢): صاحبنا الفاضل شهاب الدين أحمد ابن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم البوصيري كتب عني واستملى عليّ، وله تخاريج وفوائد، بارك الله فيه .

ونقل السخاوي في الضوء اللامع (١/٢٥١) أن الحافظ ابن حجر وصفه بالشيخ المفيد الصالح المحدث الفاضل وعده السيوطي في حسن المحاضرة (١/٣١٠) فيمن كان بمصر من حفاظ الحديث . وذكره في ذيل تذكره الحفاظ (ص٣٧٩) وفي طبقات الحفاظ .

أما السخاوي فقال في الضوء اللامع (١/٢٥١): وكتب بخطه أيضًا من تصانيف غيره - يعني الحافظ ابن حجر - الكثير كالفردوس ومسنده بحيث علق بذهنه من أحاديثها أشياء كثيرة كان يذاكر بها مع عدم مشاركة في غيره، ولا خبرة بالفن كما ينبغي .

وفاته :

قال الحافظ ابن حجر: ولم يزل مكبًا على الاشتغال والنسخ إلى أن مات في ليلة الثامن عشري المحرم بمدرسة السلطان حسن بالرميلة، وله ثمان وسبعون سنة .

وقال السخاوي: واستمر على طريقته حتى مات وقت الزوال من يوم الأحد سابع عشري المحرم وذلك يوم فتح السد عام أربعين بالحسنية بعد أن نزل به الحال وخفت ذات يده جدًا وطالت عليه، ودفن بتربة طشتمر الدوادار - رحمه الله وإيانا .

مصنفاته

قال السيوطي في ذيل تذكرة الحفاظ وفي طبقات الحفاظ عن المؤلف: وألف تصانيف حسنة . قلت: جمعت ما وقفت عليه من مؤلفاته ورتبتها على ترتيب المعجم وهي :

١ - إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة

وهو كتابنا هذا وسيأتي الحديث عنه

٢ - تحفة الحبيب للحبيب بالزوائد في الترغيب والترهيب

قال الحافظ ابن حجر في ترجمة المؤلف من أنباء الغمر (٨/٤٣٢): وجمع من مسند

الفردوس وغيره أحاديث أراد أن يذيل بها على الترغيب والترهيب للمنذري ولم يبيضه وسماه: «تحفة الحبيب للحبيب بالزوائد في الترغيب والترهيب».

وبعد أن ذكر السخاوي في الضوء اللامع (١/٢٥٢) للمؤلف زوائد ابن ماجه وزوائد البيهقي وزوائد المسانيد العشرة ومختصرها، قال: والتقط من هذه الزوائد ومن مسند الفردوس كتابًا جعله ذيلًا على الترغيب والترهيب للمنذري سماه تحفة الحبيب للحبيب بالزوائد في الترغيب والترهيب ومات قبل أن يهذبه ويبيضه فيبيضه من مسودته ولده على خلل كثير فيه؛ فإنه ذكر في خطبته أنه يقتفي أثر الأصل في اصطلاحه وسرده ولم يوف بذلك؛ بل أكثر من إيراد الموضوعات وشبهها بدون بيان.

وانظر نسخه الخطية في الفهرس الشامل للتراث العربي المخطوط - قسم الحديث النبوي الشريف وعلومه ورجاله (١/٣٣٩-٣٤٠).

وقد طبع مختصره للقسطلاني.

٣ - جزء في أحاديث الحجامة

ذكره المؤلف في كتاب الطب من الإتحاف (٣/٢٠٩-ب) والمختصر (٦/٣٥٥) فقال في آخر أبواب الحجامة: وفي الباب عن علي بن أبي طالب، وأبي هريرة، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن جعفر، وعبد الله بن مالك ابن بحنة، وسمرة بن جندب، وأبي بكرة نفع بن الحارث، ومعمر، وأبي كبشة، والحسين بن علي، وسلمى، وأنس بن مالك، وقد أفردت أحاديثهم في جزء مع الكلام على أسانيدها وتحريرها وبيان حالها في الصحة والحسن والضعف. اهـ.

وقد طبع هذا الكتاب في الدار السلفية في الكويت بعنوان فيما ورد عن شفيع الخلق يوم القيامة أنه احتجم وأمر بالحجامة بتحقيق محمد بن حمد الحمود عن نسخة بخط ابن أحمد البوصيري ابن المؤلف.

٤ - جزء في خصال تعمل قبل الفوت فيمن يجري عليه بعد الموت

قال السخاوي في الضوء اللامع (١/٢٥٢): وعمل جزءًا في خصال تعمل قبل الفوت فيمن يجري عليه بعد الموت.

نسخة منه في: أمير خواجه كما نكش (١٧٤ق) كما في الفهرس الشامل للتراث العربي

٥ - رفع الشك باليقين في تبين حال المختلطين

ذكره المؤلف مرارًا في الإتخاف ومختصره باسم تبين حال المختلطين وذكر اسمه كاملاً في مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (٦٩/٣).

٦ - زوائد نوادير الأصول

نسبه له حاجي خليفة في هداية العارفين (١/١٢٥) وأخشى أن يكون وهماً؛ فالمشهور أن زوائد نوادير الأصول للسيوطي لا للبوصيري ذكره السيوطي في مصنفاته في كتابه حسن المحاضرة وانظر الرسالة المستطرفة (ص ١٣٢) والله أعلم.

٧ - فوائد المتقي لزوائد البيهقي

ذكره الحافظ ابن حجر في إنباء الغمر (٧/٢٣٤) والسخاوي في الضوء اللامع (١/٢٥١) والسيوطي في ذيل تذكرة الحفاظ (٣٧٩) وفي طبقات الحفاظ (ص ٥٥١) وابن العماد في شذرات الذهب (٧/٢٣٤) وغيرهم باسم زوائد السنن الكبير للبيهقي وقال السخاوي: في مجلدين أو ثلاثة.

قلت: هو في ثلاثة مجلدات، وفي دار الكتب تحت رقم (٣٥٧) حديث المجلدان الثاني والثالث منه بخط المؤلف.

٨ - مختصر إتخاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة

وهو مختصر كتابنا إتخاف الخيرة المهرة وسيأتي الكلام عليه.

٩ - مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه

قال المؤلف في مقدمته (١/٣٩-٤٠): وبعد فقد استخرت الله - عز وجل - في إفراد زوائد الإمام الحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني على الخمسة الأصول: صحيح البخاري ومسلم، وأبي داود والترمذي والنسائي الصغرى رواية ابن السني... ثم ذكر منهجه فيه.

والكتاب مطبوع، له ثلاث طبعات هي:

- طبعة دار الكتب الإسلامية تحقيق موسى محمد علي ودكتور عزت علي عطية في

ثلاثة مجلدات وهي التي اعتمدها في عملنا .

- طبعة ثانية بتحقيق كمال يوسف الحوت في مجلدين .

- طبعة ثالثة بتحقيق محمد المتقي الكشناوي في مجلد واحد .

البوصيري وكتابه إنحاف الخيرة

بدأ المؤلف هذا الكتاب في شوال سنة سبع عشرة وثمانائة، وفرغ منه في مستهل ذي الحجة الحرام سنة ثلاث وعشرين وثمانائة فظل المؤلف يحقق ويجرر في الكتاب أكثر من ست سنوات، وقد قال هو: فرغت المسودة في ثلاثة سنين .

بدأ المؤلف كتابه بمقدمة حدد فيها المسانيد العشرة التي سيستخرج زوائدها والأصول الستة التي سيستخرج عليها الزوائد، ومنهج إيراد هذه الزوائد فقال: وبعد فقد استخرت الله الكريم الوهاب في أفراد زوائد مسانيد الأئمة الحفاظ الأعلام الأجلاء الأيقاظ أبي داود الطيالسي ومسدد والحميدي وابن أبي عمير وإسحاق بن راهويه وأبي بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع وعبد بن حميد والحارث بن أبي أسامة وأبي يعلى الموصلي الكبير على الكتب الستة: صحيح البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي الصغرى وابن ماجه - رضي الله عنهم أجمعين-، فإن كان الحديث في الكتب الستة أو أحدها من طريق صحابي واحد لم أخرجه إلا أن يكون الحديث فيه زيادة عند أحد المسانيد المذكورة تدل على حكم فأخرجه بتمامه ثم أقول في آخره: روه - أو بعضهم - باختصار، وربما بينت الزيادة. ثم ذكر المؤلف تراجم موجزة لأصحاب المسانيد العشرة، أغنت هذه التراجم مع شهرة هؤلاء الأئمة الأعلام عن كتابة تراجم مطولة لهم .

* ثم شرع المؤلف في الكتاب فبدأ بكتاب الإيمان .

* قسم المؤلف كل كتاب إلى أبواب، تفاوت عدد أبواب كل كتاب وحجم كل باب على حسب عدد الأحاديث التي رأى المؤلف أنها من شرط كتابه .

* استفاد المؤلف من كتاب شيخه الحافظ ابن حجر المطالب العالية في تأليفه لهذا الكتاب ونقل منه كثيرًا من الأحاديث، ومجّل كلام الحافظ ابن حجر على الأحاديث - إن لم يكن كله - وفي كثير من الأحيان لم يصرح بذلك، وتعقب المؤلف كلام الحافظ ابن حجر في مواطن قليلة

* استفاد المؤلف من كتابي شيخه الهيثمي المقصد العلي في زوائد مسند أبي يعلى الموصلي وبغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ونقل منها كثيرًا من الأحاديث، ونقل منها كذلك

كل كلام شيخه الهيثمي على الأحاديث ولم يصرح باسمه، وتعقب شيخه الهيثمي في إيراده بعض الأحاديث في بغية الباحث في مواطن قليلة.

* كان للمؤلف عناية خاصة بكتاب السنن الكبير للبيهقي وأفرد زوائده على الكتب الستة في كتابه فوائد المتقي لزوائد البيهقي وقد استفاد المؤلف كثيرًا من الأحاديث وأسماء الأبواب؛ بل والكتب الفقهية من كتاب السنن الكبير للبيهقي، ونقل كثيرًا من كلام البيهقي على الأحاديث.

* كان للمؤلف عناية خاصة أيضًا بكتاب الترغيب والترهيب مصرحًا باسمه أسفرت عن كتابه تحفة الحبيب للحبيب بالزوائد في الترغيب والترهيب وقد استفاد المؤلف من كتاب الترغيب والترهيب كثيرًا من أسماء الأبواب المتعلقة بالترغيب والترهيب، واستفاد المؤلف من المنذري كثيرًا في كلامه على الأحاديث وصرح باسمه في مواضع ولم يصرح به في مواضع أخرى، واستفاد المؤلف من المنذري أيضًا في نقل مذاهب العلماء في بعض المسائل وصرح باسمه في هذه الحالة، واستفاد المؤلف من كتاب الترغيب كثيرًا في ذكر الشواهد لأحاديث الكتاب، واستفاد المؤلف من المنذري أيضًا في كثير من شرحه لغريب الحديث ولم يصرح باسمه في هذه الحالة إلا قليلًا، وفي بعض الأحيان نتيجة لاختلاف المتن الذي شرح المنذري غريبه عن المتن الذي أراد المؤلف أن يشرح غريبه ينقل المؤلف كلام المنذري في شرح كلمات ليست في الحديث، وقد تبَّهنا على بعض هذه المواضع في محلها، وتعقب المؤلف المنذري في مواطن قليلة، ومما تجدر الإشارة إليه أن على الحافظ المنذري تعقبات أخرى ذكرها الحافظ برهان الدين الناجي - تلميذ الحافظ ابن حجر - في كتابه عجالة الإملاء المتيسرة من التذنيب على ما وقع للحافظ المنذري من الوهم وغيره في كتابه الترغيب والترهيب وقد تبَّهنا على كثير من هذه التعقبات في موضعها، وأحلنا الباحث إلى الكتاب المذكور في بقيتها.

* ومما تجدر الإشارة إليه أن المؤلف ينقل أحاديث مسند البزار بواسطة كتاب شيخه الحافظ ابن حجر مختصر زوائد البزار ونقل كل كلام الحافظ ابن حجر على الأحاديث ولم يصرح باسمه غالبًا، ومعلوم أن الحافظ ابن حجر يلخص كلام البزار على الأحاديث إن كان طويلاً، فيأتي المؤلف إلى كلام شيخه المختصر ويجعله كلام البزار ويتعقب عليه بما لا يُتعقب به على كلام البزار، وقد تبَّهنا على بعض ذلك في محله، وقد ينقل المؤلف في بعض الأحيان كلام شيخه ابن حجر على أنه كلام البزار، وتبَّهنا على كثير من ذلك في محله أيضًا.

* وكذا ينقل المؤلف أحاديث صحيح ابن حبان من كتاب شيخه الهيثمي موارد

الظمان في زوائد ابن حبان وعليه في بعض المواطن تعقبات، وقد تعقبه المؤلف في مواطن قليلة.

* وأغلب ظني أن المؤلف ينقل أحاديث مسند أحمد من كتاب شيخه الهيثمي غاية المقصد في زوائد المسند وقد تعقبه المؤلف في عدم إيراده حديثاً فيه، وقد تعقبناه في محله بأنه هو الواهم.

* المؤلف - رحمه الله - إذا وجد أن البيهقي روى حديثاً عن الحاكم، والحاكم أسنده من طريق ابن أبي شيبة مثلاً يذكره المؤلف أولاً من مسند ابن أبي شيبة - ولعله لم يروه فيه - ثم يقول ورواه الحاكم فيذكر إسناده إلى ابن أبي شيبة، ثم يقول وعن الحاكم رواه البيهقي، فعل هذا كثيراً في الكتاب وقد عانينا كثيراً في تخريج هذه المواطن، وفي كثير من الأحيان لا نجد لها فيما بين أيدينا من كتب الحاكم، ومن المعلوم أن البيهقي أكثر جدًّا عن الحاكم حتى قال الذهبي عن البيهقي: عنده عن الحاكم وقر بعير. فليتبته إخواننا لهذه الفائدة المهمة.

استفاد المؤلف كثيراً من حواشي شيخه الحافظ ابن حجر على هذا الكتاب فأدخل كثيراً منها في أصل الكتاب وضرب على كثير من الأحاديث التي تبَّه الحافظ ابن حجر على أنها ليست من شرط هذا الكتاب.

* أكثر المؤلف من الإحالات للأحاديث خصوصاً في المختصر فقلما تجد باباً فيه إلا وذكر المؤلف بعد عنوان الباب فيه حديث فلان وتقدم في باب كذا، وحديث فلان وسيأتي في باب كذا، وهكذا.

* وقد أتممنا النقص الموجود في النسخة المسندة من النسخة المختصرة، ومنهج المؤلف في النسخة المختصرة هو نفس منهجه في النسخة المسندة لا يختلف عنها إلا في أمرين:

الأول: أنه في المختصرة حذف الأسانيد قال: فإن اتضح الكلام على إسناد حديث من صحة وحسن وضعف قدمته وما لم يتضح تركت الكلام عليه ما لم يكن الحديث عند من التزم الصحة كابن حبان والحاكم.

الثاني: أنه يجمع بين المتون ويقول: رواه فلان وفلان ويعني أصل الحديث، فإنه قال: فإن اتفقت المسانيد على متن بلفظ واحد أو بألفاظ متقاربة اكتفيت بواحد منها عن سائرهما، وربما ذكرت أطول المتون ثم أقول: روه أعني أصل الحديث على طريق المستخرجات.

* وقد بدأ المؤلف في المختصر في مستهل ذي القعدة الحرام عام إحدى وثلاثين وثمانمائة وآخرها خامس عشرين شهر رجب الحرام سنة ثلاث وعشرين وثمانمائة .

* قال المؤلف في خاتمة الكتاب : ولنختتم هذا الكتاب بما ختم به البخاري - رحمه الله - كتابه وهو حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : كلمتان حبيبتان إلى الرحمن ، خفيفتان على اللسان ، ثقيلتان في الميزان : سبحان الله وبحمده ، سبحان الله العظيم

قال جامعہ - سامحہ اللہ تعالیٰ - : وقد تم ما أردنا الله به من هذا الكتاب ، ونستغفر الله الكريم الوهاب مما زل به اللسان ، أو داخله ذهول أو غلب عليه نسيان ، فإن كل من صنف مع التأني وإمعان النظر وطول التفكير قل أن يسلم عن شيء من ذلك ، فكيف بمن تكاثرت عليه الهموم واشتغال البال وعدم الكتب؟! .

ثم ذكر تاريخ ابتداء عمله في الكتاب وتاريخ فراغه منه .

ثم قال : ولا أبرأ فيه من الزلل والذهول والنسيان الذي طبع عليه الإنسان فمن رأى فيه شيئاً من الخلل فليحققه ثم ليصلحه ليشارك في الثواب من الكريم الوهاب ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

ثم ذكر المؤلف أسانيده إلى المسانيد العشرة وموطأ مالك ومسنند أحمد ومسنند البزار وصحيح ابن حبان ومعجم الطبراني الثلاثة وسنن الدارقطني ومستدرک الحاکم وسنن البيهقي الكبرى .

* رتب المؤلف كتابه ترتيباً موضوعياً على الكتب ، فبدأ بكتاب الإیمان وانتهى إلى كتاب صفة الجنة .

* وضع المؤلف فهرساً لأسماء الكتب ليسهل الكشف من الكتاب ، لكن بدا له في أثناء العمل تقديم وتأخير طفيف عما ذكره في هذا الفهرست فقدم كتاب الجمعة على كتاب قصر الصلاة وقدم كتاب الوصايا على كتاب الفرائض وآخر كتاب صلاة الخوف إلى بعد كتاب الاستسقاء .

* قال المؤلف في المقدمة : ورتبته على مائة كتاب . ثم ذكرها ، لكن المؤلف في عمله جمع أربعة كتب في كتابين ، كل كتابين في كتاب واحد فجمع كتاب الضحايا وكتاب العقيدة معاً ، وكتاب فضائل القرآن وكتاب التفسير معاً ، وفرق ثلاثة كتب إلى ستة كتب كل كتاب إلى كتابين ففرق كتاب البيوع والسلم إلى كتاب البيوع وكتاب السلم وكتاب اللباس والزينة إلى كتاب اللباس وكتاب الزينة وكتاب المدبر والمكاتب إلى كتاب المدبر وكتاب المكاتب وكتاب الزهد والورع إلى كتاب الزهد وكتاب الورع .

فصار عدد الكتب مائة واثنين، فليتنبه لهذا.

* أوضح المؤلف منهجه في سرد طرق الحديث في المقدمة فقال: وإن كان الحديث في مسندين فأكثر من طريق صحابي واحد أوردته بطرقه في موضع واحد إن اختلف الإسناد، وكذا إن اتحد الإسناد بأن رواه بعض أصحاب المسانيد معنئًا وبعضهم صرح فيه بالتحديث، فإن اتفقت الأسانيد في إسناد واحد ذكرت الأول منها ثم أحيل عليه، وإن كان الحديث في مسند بطريقتين فأكثر ذكرت اسم صاحب المسند في أول الإسناد ولم أذكره في الثاني ولا ما بعده بل أقول: قال. ما لم يحصل اشتباه، هذا كله في الإسناد.

و أما المتن فإن اتفقت المسانيد على متن بلفظ واحد سقت متن المسند الأول حسب ثم أحيل ما بعده عليه، وإن اختلفت ذكرت متن كل مسند وإن اتفق بعضٌ واختلف بعضٌ ذكرت المختلف فيه، ثم أقول في آخره: فذكره. اهـ.

* ونبه المؤلف على منهجه في ذكر الشواهد فقال: وإن كان الحديث من طريق صحابين فأكثر وانفرد أحد المسانيد بإخراج طريق منها أخرجه، وإن كان المتن واحدًا وأنبه عقب الحديث أنه في الكتب الستة أو أحدها من طريق فلان مثلاً إن كان لثلاث يُظن أن ذلك وهم، فإن لم يكن الحديث في الكتب الستة أو أحدها من طريق صحابي آخر ورأيته في غير الكتب الستة تبَّهت عليه للفائدة وليعلم أن الحديث ليس بفرد.

* وذكر الشواهد في كتب الأصول وغيرها من مميزات هذا الكتاب

التوصيف العلمي للمخطوطات

أولاً: النسخة المسندة

«تحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة»

للكتاب نسخة وحيدة بخط المؤلف - رحمه الله - محفوظة في مكتبة الأزهر «٦٥٥/٩١» حديث» ومكتبة ولي الدين جار الله.

وخطه حسن مقروء مع تحريف كثير في الأسماء والمتون- كما قال السخاوي.

يتكون الكتاب من ستة مجلدات فقد منها الثاني والسادس واستدركناهما من النسخة المختصرة وسيأتي وصفها.

المجلد الأول:

يبدأ بقول المؤلف: بسم الله الرحمن الرحيم، صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، يقول العبد الفقير إلى مغفرة ربه الكريم أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم البوصيري لطف الله به الحمد لله الذي لا تنفذ خزائنه من كثرة أفضاله... إلخ وآخره مبتور، وآخر الموجود منه: وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا يونس بن محمد المؤدب، ثنا الليث، ثنا يزيد بن أبي حبيب أن عبد الرحمن بن شماسه حدثه أن عقبه ابن عامر قام في صلاته وعليه جلوس، فقال الناس: سبحان الله، سبحان الله! فعرف الذي يريدون، فلما أتم صلاته سجد سجديتين وهو جالس، وقال: إني سمعت قولكم، وهذه السنة.

وعدد أوراقه (٢٢٣) ورقة، كل ورقة من وجهين أ، ب إلا الورقة الأخيرة فمن وجه واحد.

المجلد الثالث:

يبدأ بكتاب البيوع، وينتهي بباب ما جاء في السحر.

كتب المؤلف في نهايته: آخر المجلد الثالث من إتخاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، فرغ منه جامعه وملخصه فهذه أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان بن عمر الكتاني البوصيري الشافعي - لطف الله به وبالمسلمين - سلخ [شهر] الله المحرم سنة ٨٢٢ ولا أبرأ فيه من النسيان والخلل، فمن رأى من ذلك شيئاً فليحرره ثم ليصلحه ليشارك في الثواب من الملك الوهاب. حسبنا الله ونعم الوكيل، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

وعدد أوراقه (٢٢٥) ورقة، كل ورقة من وجهين إلا الورقة الأخيرة فمن وجه واحد.

المجلد الرابع:

مبتور الأول، وأول الموجود منه: وزي العجم فإن رسول الله ﷺ نهى عن لباس الحرير إلا هكذا - ورفع أصبعيه السبابة والوسطى.

قلت: في الصحيحين وأبي داود والنسائي وابن ماجه باختصار .
ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا يزيد بن هارون، ثنا عاصم . . . فذكره
مطولا جداً .

وسياتي في كتاب الإمارة بتامه في باب ما يجب على الإمام من حسن السيرة . اهـ .
ومبتور الآخر، وآخر الموجود منه في كتاب عتق أمهات الأولاد:
وقال مسدد: ثنا معتمر، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر -رضي
الله عنه- قضى في أم الولد ألا تباع ولا توهب ولا تورث، يستمتع بها صاحبها ما عاش؛
فإذا مات فهي حرة . اهـ .

المجلد الخامس :

مبتور الأول وقد كتب في الوجه أ من الورقة الأولى بخط مغاير لخط المؤلف : بسم الله
الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً أبداً، كتاب
الترهيب من البخل والشح والترغيب في الجود والسخاء . قال أبو داود الطيالسي . . . إلخ .
وقوله كتاب الترهيب من البخل والشح والترغيب في الجود والسخاء وهم ظاهر، فإن هذا
الاسم إنما هو باب من أبواب كتاب الأدب - كما لا يخفى - ولعل الناسخ وجد أول هذا
الباب فظنه أول الكتاب فكتب ما كتب من عنده، والله أعلم .

وهذا المجلد مبتور الآخر أيضاً وآخر الموجود منه : وقال - أي البزار - : لا نعلم
رواه عن ثابت عن أنس إلا الحجاج، ولا عن الحجاج إلا المستلم، ولا نعلم روى
الحجاج عن ثابت إلا هذا .

والوجه ب من الورقة الأخيرة كتب بنفس خط الوجه أ من الورقة الأولى المغاير لخط
المؤلف، ثم كتب الناسخ توهماً :

آخر إتخاف المهرة بزوائد المسانيد العشرة فرغ منه مؤلفه وجامعه الفقير إلى الله -تعالى-
أقل عبيد الله وأحقرهم وأحوجهم إلى مغفرة ربه عبدالله أحمد بن أبي بكر عبدالرحمن بن
إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان بن عمر الكناني البوصيري الشافعي -لطف الله به
وبالمسلمين- في مدة آخرها سابع ذي الحجة الحرام سنة ٨٢٢ أحسن الله -تعالى- عاقبتها،
حامداً لله ومصلياً ومسلماً، ولا أبرأ فيه من الزلل والذهل والنسيان الذي طبع عليه
الإنسان، فمن رأى فيه خللاً فليحققه ثم ليصلحه ليشارك في الثواب من الرحيم الوهاب
- سبحانه وتعالى- وحسبنا الله ونعم الوكيل . اهـ .

كذا كتب الناسخ، وفيه عدة أخطاء بيّتها في محلها من الكتاب.
عدد أوراق هذا المجلد (٢٣٠) ورقة، مقاس الورقة في هذه المجلدات كلها
١٦×٢٥ سم

عدد الأسطر في الوجه الواحد يتراوح بين (١٨ - ٢٢) سطرًا
عدد الكلمات في السطر الواحد متفاوتة.

وعلى النسخة حواشي كثيرة بخط المؤلف - رحمه الله - بعضها استدراك أحاديث،
وأغلبها كلام على الأحاديث تصحيحًا وتضعيفًا وعلى الرواة تعديلاً وتجريحًا، وبعضها
استدراك كلمات سقطت من الأصل وهذا يعني مع وجود الدائرة المنقوطة في وسطها أن
المؤلف قابل الكتاب على المسودة بعد نسخه، والله أعلم.

وعلى النسخة أيضًا حواش بخط الحافظ ابن حجر - المعروف - فيها كثير من
الاستدراكات على المؤلف، وفيها كثير من الفوائد العلمية النفيسة، وقد أثبتناها في محلها
من الكتاب.

ولا شك أن هذه الحواشي بخط الحافظ ابن حجر، وذلك لأن خطه معروف لطلبه
العلم، وقد كاد الحافظ يصرح بنفسه عندما نقل المؤلف عنه شيئًا ثم استدرك عليه فكتب
الحافظ: يا أخي، هذا كلامي بنصه في تهذيب التهذيب تأخذه فتتعقب به علي؟!.

وقد استفاد المؤلف من تعليقات شيخه ابن حجر فضرب على كثير من الأحاديث التي
تبه الحافظ على أنها في الكتب الستة أو أحدها.

وأخذ كثيرًا من كلام ابن حجر في الحاشية فأدخله في أصل الكتاب منها مثلًا:

قال المؤلف عن حديث: هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق.

فكتب الحافظ ابن حجر: قد رواه أحمد من طريقه مصرحًا بالتحديث.

فأخذها المؤلف فضرب على قوله الأول وكتب: هذا إسناد صحيح وابن إسحاق وإن
رواه بالعنعنة؛ فقد رواه أحمد من طريقه مصرحًا بالتحديث.

وأثبت بعض هذه الأمور في محلها من حواشي الكتاب

وناقش المؤلف الحافظ ابن حجر في بعض هذه التعقبات:

فمرة كتب الحافظ عن حديث: ذا في أبي داود.

فكتب المؤلف: لم أجده في أبي داود.

ولاشك أن حواشي الحافظ ابن حجر على الكتاب زادت من قيمة الكتاب العلمية.

ثانياً النسخة المختصرة:

مختصر إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة
عندنا منها نسختان غير كاملتين، نسخة مكتبة أحمد الثالث، ونسخة المكتبة المحمودية

[١] نسخة مكتبة أحمد الثالث:

نسخة بخط المؤلف - رحمه الله - تتكون من ثلاثة مجلدات:

المجلد الأول:

يبدأ بأول الكتاب، وأوله: بسم الله الرحمن الرحيم، صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، الحمد لله الذي من أسند أمره إليه كفاه، ومن رفع إليه يديه أجاره وسمع دعاه، والصلاة والسلام على سيدنا محمد أشرف مرسل اجتباه، وعلى آله وصحبه وأولياؤه، وبعد فلما وفق الله - سبحانه وتعالى - لإفراد زوائد مسانيد الأئمة الأعلام وحفاظ الإسلام... إلخ.

وآخره: آخر كتاب الوصايا وينتهي بقوله: رواه الحارث، عن عبدالرحيم بن واقد، عن حماد بن عمر، عن السري بن خالد، وهم ضعفاء، وقد تقدم بعض هذا الحديث في الطهارة في باب التسمية.

ثم كتب المؤلف: آخر الجزء الأول وهو ثلث الكتاب، علقه جامعه مؤلفه الفقير إلى عفو ربه الكريم أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان بن عمر البوصيري الكنتاني الشافعي - سامحه الله تعالى - حامداً لله مصلياً مسلماً محسبلاً.

عدد أوراقه (١٨٩) ورقة، كل ورقة من وجهين أوب إلا الورقة الأخيرة فتتكون منه وجه واحد.

المجلد الثاني

عدد أوراقه (١٩١) ورقة، حصلنا منه على (٥٢) ورقة فقط من آخره تبدأ بالورقة (١٣٩) وأولها: وعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: سمعت رسول الله ﷺ

يوصي بالجار حتى خشينا -أورأينا- أنه سيورثه رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند فيه بشر بن سليمان، لم أقف له على ترجمة، وباقي رجاله ثقات. اهـ.

وتنتهي بالورقة (١٩١) وهي آخر المجلد وآخره ضمن كتاب التفسير: وعن عبدالله ابن عمرو -رضي الله عنهما - «أن رجلاً أتى النبي ﷺ بابتن له فقال: يا رسول الله، إن ابني يقرأ المصحف بالنهار ويبيت بالليل. فقال رسول الله ﷺ: ما تنقم أن ابنتك يظل ذاكراً ويبيت سالماً» رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف؛ لضعف عبدالله بن لهيعة. اهـ.

وكتب المؤلف بعدها: آخر الجزء الثاني، وهو ثلثا الكتاب، علقه جامعه مؤلفه الفقير إلى عفو ربه الكريم أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان بن عمر البوصيري الكناني الشافعي -سأحه الله- حامداً لله مصلياً مسلماً محسبلاً.

المجلد الثالث:

وأوله بقية كتاب التفسير أوله: بسم الله الرحمن الرحيم، صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم باب ما جاء في الجهر والإسرار بالقراءة وترويح القلوب.

وآخره آخر الكتاب، ونهايته ذكر المؤلف إسناده بكتاب سنن البيهقي الكبرى.

وقال المؤلف قبل ذكر الأسانيد: قال جامعه - سأحه الله تعالى - : وقد تم ما أردنا الله به من هذا الكتاب، ونستغفر الله الكريم الوهاب مما زل به اللسان أو دخله ذهول أو غلب عليه نسيان، فإن كل من صنف مع التأني وإمعان النظر وطول التفكير قل أن يسلم عن شيء من ذلك، فكيف بمن تكاثرت عليه الهموم واشتغال البال وعدم الكتب؟! .

فرغ منه مؤلفه الفقير إلى رحمة ربه أقل عبيد الله عبدالله أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل ابن قايماز بن عثمان بن عمر البوصيري الكناني الشافعي - لطف الله به - في مدة أولها مستهل ذي القعدة الحرام عام أحد وثلاثين وثمانمائة وآخرها خامس عشرين شهر رجب الفرد الحرام سنة اثنتين وثلاثين وثمانمائة. وفرغ من أصله في مستهل ذي الحجة الحرام سنة ثلاث وعشرين وثمانمائة، وكان الابتداء في جمع زوائد هذه المسانيد في شوال سنة سبع عشرة وثمانمائة، ففرغت المسودة في ثلاث سنين. ولا أبرأ فيه من الزلل والذهول والنسيان الذي طبع عليه الإنسان، فمن رأى فيه شيئاً من الخلل فليحققه ثم ليصلحه ليشارك في الثواب من الكريم الوهاب، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، حسبنا الله ونعم الوكيل.

عدد أوراق هذا المجلد (١٧٣) ورقة كل ورقة من وجهين.

مقاس الورقة في هذه المجلدات ٢٨ × ١٩ سم.
عدد الأسطر في الوجه الواحد يتراوح بين (٢٦ - ٣١) سطرًا.
عدد الكلمات في السطر الواحد متفاوتة.
وهذه النسخة مقابلة من أولها إلى آخرها على أصلها.

[٢] نسخة المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة

وتتكون من مجلدين حصلنا على المجلد الثاني منها، أوله: باب ما جاء في البيعة على الحرب.

وتنتهي بنهاية الكتاب وبعدها: قال كاتب الكتاب: كان الفراغ من كتابته يوم الخميس المبارك سادس شهر القعدة الحرام عام ثلاث وخمسين وتسعمائة، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم.

ولم يكتب اسم الناسخ

ثم كتب بخط آخر: صار هذا الكتاب المبارك العظيم في ملك الفقير إلى الله -تعالى- أحمد بن عبدالدائم المرسل وفاقه الله ولطف به، في شهر رمضان الكريم سنة ١١٦٠ هـ وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

وقد كتب بعضهم على طرفها: بخط المؤلف وهو وهم لا شك فيه، فقد كتبت هذه النسخة بعد موت المؤلف - رحمه الله - بأكثر من مائة عام

عدد أوراقها (٢٤٦) ورقة من القطع الكبير، كل ورقة تتكون من وجهين إلا الورقة الأولى عدد أسطر الوجه الواحد (٣١) سطرًا.
عدد الكلمات في كل سطر متفاوتة.

وتمتاز هذه النسخة بتصحيح كثير من التحريفات والتصحيفات واستدراك بعض السقوبات.

ويعيبها بعض التحريفات التي هي على الصواب في نسخة المؤلف، مع وجود سقط في بعض الأحيان يؤدي إلى تداخل حديث في حديث، كما أن بها نقصًا في بعض الأحيان في أوائل الأبواب يظهر عند تعدد المؤلف لأسماء الصحابة الذين رووا في هذا الباب والإحانة على أحاديثهم، فلوحظ على هذه النسخة الاقتصار على بعضهم أحيانًا، فلعل هذه النسخة منقولة من نسخة أخرى غير نسختنا التي بخط المؤلف.

توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه

لا يتطرق أدنى شك في نسبة هذا الكتاب إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة إلى مؤلفه الحافظ شهاب الدين البوصيري ؛ وذلك لأمر:

الكتاب بخط المؤلف نفسه وقد صرح في النسخة المختصره أنه معلقه، راجع التوصيف العلمي للمخطوطات.

- ذكره المؤلف وأحال عليه في كتبه الأخرى، فذكره في كتابه مصباح الزجاجة في زوائد سنن ابن ماجه (١/٤٤، ٥٨، ٦١، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٩٤، ٩٨، ١٠٠، ١٢٢، ١٥٤، ١٧٠، ١٨٩، ١٩٣، ...) و(٢/٣٣، ٦٧، ٨٨، ١٩٢، ٢٣٢، ...) و(٣/٧٩، ١١٣، ٢٣٢، ٢٧٥، ٢٩٣، ٣٠١، ٣١٧، ...) وذكره أيضًا في جزئه في أحاديث الحجامة (ص٧٤).

- ذكر المؤلف في أثناء الكتاب كتبه الأخرى وأحال عليها فذكر مرارًا زوائد ابن ماجه وهو مصباح الزجاجة، وذكر جزء أحاديث الحجامة في كتاب الطب، وذكر تبين حال المختلطين مرارًا وهو رفع الشك باليقين في تبين حال المختلطين

- ذكر المؤلف في الكتاب نقولات واستدراكات وفوائد عن شيوخه المعروفين كالعراقي وابن حجر والهيثمي والبلقيني، وكذا ذكر أسانيده إلى الكتب عن شيوخه المعروفين أيضًا.

- على النسخة حواش بخط الحافظ ابن حجر - وهو خط معروف لا يشته به غيره - وهذا يفيد في توثيق النسخة لأن الحافظ ذكر هذا الكتاب في ترجمة المؤلف من إنباء الغمر (٨/٤٣٢) فقال: وعمل زوائد المسانيد العشرة.

- ذكر هذا الكتاب من مؤلفات البوصيري جمع كبير من العلماء منهم ابن حجر في إنباء الغمر والسخاوي في الضوء اللامع والسيوطي في ذيل تذكرة الحفاظ وفي طبقات الحفاظ وابن العماد في شذرات الذهب وحاجي خليفة في كشف الظنون وإسماعيل البغدادي في هداية العارفين والكتاني في الرسالة المستطرفه وكحالة في معجم المؤلفين والزركلي في الأعلام وغيرهم.

كل هذا مع ما ورد على أغلفه المجلدات وفي أواخرها - كما في التوصيف العلمي للمخطوطات لا يدع مجالاً للشك في صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه، والله أعلم.

مقارنة بين مجمع الزوائد والمطالب العالية وإتحاف الخيرة

هذه الكتب الثلاثة هي أكبر كتب الزوائد - فيما نعلم - ولها أهمية كبرى لا تخفى على طلبة هذا العلم الشريف مع وجود أصولها من المسانيد، فما بالنا وقد فقد كثير من أصول المطالب والإتحاف فهذا يزيد أهمية الكتائين، وسنقارن بينها من حيث: -

١ - وجود الأصول المستخرج منها الزوائد:

كل أصول كتاب مجمع الزوائد موجودة ومطبوعة إلا أن كتاب مسند البزار البحر الزخار لم يطبع منه عدد كبير من مسانيد الصحابة، ومعجم الطبراني الكبير ساقط منه عدد كبير من مسانيد الصحابة خصوصاً العبادلة، ومسند أبي يعلى ساقط منه مسند عثمان بن عفان بأكمله، ومسند أحمد ساقط منه عدد من الأحاديث، ومعجم الطبراني الأوسط ساقط منه عدد من الأحاديث أيضاً.

بالنسبة للمطالب والإتحاف فقد فقد كثير من أصولها كما تقدم بيانه.

٢ - حجم الأصول التي استخرجوا زوائدها:

لا شك أن أصول مجمع الزوائد أكبر وأضخم من أصول الإتحاف والمطالب، ويكفي أن فيها مسند أحمد ومعجم الطبراني الكبير.

٣ - الأصول التي استخرجوا زوائدها عليها:

اتفق الهيثمي والبوصيري على اعتبار الكتب الستة فقط هي الأصول واستخرجوا الزوائد عليها، أما الحافظ ابن حجر فضم مسند أحمد إلى الكتب الستة فأصبحت الأصول عنده سبعة واستخرج الزوائد على هذه السبعة، فأدى ذلك إلى تضخم الإتحاف إلى نحو ضعف المطالب مع إتحاد الأصول التي يستخرجها زوائدها.

٤ - ذكر الأسانيد:

كتاب «المجمع» يذكر الأحاديث بغير سند بخلاف المطالب والإتحاف فإنها يذكران الحديث بإسناده، وهذه أعظم فائدة للكتائين مع فقد أكثر أصولهما.

٥ - الترتيب :

اتفقت الكتب الثلاثة على ترتيب الأحاديث على الأبواب .

٦ - الالتزام بشرط إخراج الزوائد :

أكثر البوصري جداً من الأحاديث التي ليست على شرط كتابه، وقد نهينا على كل حديث في موضعه، وقد ذكر الحافظ ابن حجر أحاديث كثيرة ليست على شرطه وقد نهينا على كثير منها في موضعه من كتابه وإن كان الحافظ ابن حجر عذره في ذلك مقبول؛ لأن أكثر الأحاديث التي ليست على شرطه إنما هي في مسند أحمد، ومسند أحمد كتاب ضخم غير مرتب على ترتيب موضوعي بخلاف الكتب الستة، والهيثمي أكثر التزاماً بشرطه من صاحبيه، والله أعلم .

٧ - استيعاب الزوائد :

الهيثمي أكثر استيعاباً للزوائد من صاحبيه، ويرجع ذلك إلى أنه أفرد زوائد كل كتاب على حدة - إلا المعجمين الصغير والأوسط فجمع زوائدهما في كتاب واحد - أولاً ثم جمع الزوائد في كتاب واحد، أما ابن حجر والبوصيري فلم يفردا زوائد كل مسند على حدة بل جمعا زوائد المسانيد العشرة كلها مرة واحدة، ومع ذلك فإن الهيثمي فاته عزو كثير من الأحاديث إلى مسند أحمد وغيره، نهينا على كثير منها في محله .

٨ - ذكر الشواهد والمتابعات :

أهم ما يميز كتاب الإتحاف على صنويه المطالب والمجمع أنه يكثر جداً من ذكر الشواهد والمتابعات من الكتب الستة وغيرها، ومع عزونا هذه الشواهد والمتابعات إلى أصولها وما زدناه نحن عليه من عمل أصبح الكتاب من أنفع الكتب لطلبة العلم، بحيث أنه لا يستغني عنه طالب علم يبحث في أي باب من أبواب السنة، أما كتاب المطالب فهو قليلاً ما يذكر شواهد من غير كتب الأصول التي اعتمدها، وأما المجمع فلا يذكر شواهد ولا متابعات من غير كتب الأصول التي اعتمدها .

٩ - الفوائد الحديثية والكلام على الأحاديث :

البوصيري أكثرهم نقلا عن أئمة الحديث في تصحيح الأحاديث وتضعيفها وجرح روايتها وتعديلهم، والهيثمي أكثرهم كلامًا على الأحاديث، والبوصيري أكثرهم وهما في تصحيح الأحاديث وتضعيفها وتعيين الرواة وجرحهم وتعديلهم، والحافظ ابن حجر أقلهم كلامًا وأقلهم أوهامًا في ذلك، ومقارنة كلامهم معًا في ذلك تفيد الباحث فوائد كثيرة في هذا المجال.

١٠ - الكلام على الأحكام الفقهية :

لم يهتم الهيثمي وابن حجر بذكر الأحكام الفقهية في حين أن البوصيري أكثر من ذكر الأحكام الفقهية ومذاهب العلماء، وفي الغالب كان ينقلها من جامع الترمذي وسنن البيهقي الكبير والترغيب والترهيب للمنزري، ونقل عن شيخه البلقيني في موطنين.

١١ - الاستطراد في ذكر فوائد وأحاديث من كتب أخرى غير الأصول التي شرطوا استخراج زوائدها :

البوصيري أكثر جدًّا من الاستطراد في ذكر أحاديث وفوائد من كتب عديدة غير التي اشترط استخراج زوائدها، وأهم هذه الكتب مسند الإمام أحمد ومسند البزار وصحيح ابن حبان وسنن البيهقي الكبير، والحافظ ابن حجر أقل من ذلك، والهيثمي نادرًا ما يخرج عن كتب الأصول التي يستخرج منها كأن يقول: صححه ابن حبان.

١٢ - شرح الغريب :

البوصيري أكثرهم شرحًا لغريب الحديث، واعتماده في ذلك على الترغيب والترهيب للمنزري والنهائية في غريب الحديث لابن الأثير.

١٣ - الأولية :

المجمع صنف أولاً، ثم المطالب - كما هو واضح من نقل البوصيري كثيرًا من كلام الحافظ ابن حجر على الأحاديث من المطالب وإن لم يصرح باسمه - ثم الإتحاف فاستفاد البوصيري من المجمع والمطالب كثيرًا.

١٤ - النسخ الخطية:

الإتحاف ليس له إلا نسخة واحدة - فيما أعلم - بخط مؤلفه غير كاملة، أما المجمع والمطالب فلها عدة نسخ في مكتبات العالم.

١٥ - النسخ المطبوعة:

المجمع طبع قديماً طبعة غير متقنة تحتاج إلى إعادة تحقيق بأسلوب علمي يخدم الكتاب ويبرز فوائده ويسر على الباحثين الاستفادة من الكتاب، مع أهمية الكتاب القصوى التي لا تخفى على أحد من طلبة العلم، ويقال أن الأستاذ حسين سليم أسد يعمل على تحقيق الكتاب.

المطالب كان لنا سبق - والحمد لله - إلى طبعه طبعة علمية محققة، وإن شاء الله ستكون الطبعة الثانية أكثر تحقيقاً وتدقيقاً خصوصاً مع مقابله على كتاب الإتحاف، وقد خرج بعد طبعنا عدة طبعات للكتاب.

الإتحاف ها نحن بعد الانتهاء من صنوه المطالب نطبع الإتحاف طبعة علمية محققة، وقد طبع الكتاب قريباً طبعة يعوزها كثير من التحقيق والتدقيق.

هذه بعض أوجه المقارنة بين الكتب الثلاث، تبرز هذه المقارنة أهمية كتاب الإتحاف وتفرده بكثير من المميزات عن صنويه المجمع والمطالب كما تبرز أيضاً بعض عيوب كتاب الإتحاف وقد حاولنا جهدنا إصلاح هذه العيوب وإكمال ما بالكتاب من نقص.

فنسأل الله - عز وجل - أن نكون قد وفقنا في إخراجه على الوجه الذي يليق به.

تراجم أصحاب المسانيد

(١) الطيالسي^(١):

هو الحافظ الكبير أبوداود سليمان بن داود بن الجارود البصري الفارسي الأصل، مولى آل الزبير، أحد الأعلام الحفاظ.

سمع من: أيمن بن نابل - وهو تابعي - وهشام بن أبي عبدالله الدستوائي، وشعبة ابن الحجاج، وابن عون، وسفيان الثوري، وابن أبي ذئب وغيرهم.

وسمع منه: جرير بن عبد الحميد - وهو من شيوخه - وأحمد بن حنبل، وعمرو بن علي الفلاس، ومحمد بن بشار بن دار.

قال ابن المديني: ما رأيت أحداً أحفظ من أبي داود الطيالسي. وقال الفلاس: ما رأيت أحفظ من أبي داود - قال الذهبي: قال مثل هذا، وقد صحب يحيى القطان، وابن مهدي، ورافق ابن المديني: - سمعته يقول: أسردُ ثلاثين ألف حديث ولا فخر، وفي صدرى اثنا عشر ألف حديث لعثمان البري، ما سألتني عنها أحد من أهل البصرة فخرجت إلى أصبهان فبثنتها فيهم.

وقال عبدالرحمن بن مهدي: أبو داود هو أصدق الناس.

وقال وكيع: أبوداود جبل العلم.

وقال عمر بن شبة: كتبوا عن أبي داود بأصبهان أربعين ألف حديث وليس معه كتاب.

وقال أبو مسعود أحمد بن الفرات الرازي: ما رأيت أحداً أكبر في شعبة من أبي داود.

وقال محمد بن بشار بن دار: ما بكيت على أحد من المحدثين ما بكيت على أبي داود، فقيل له: وكيف؟ قال: لما كان من حفظه ومعرفته وحسن مذاكرته.

(١) انظر: طبقات ابن سعد (٢٩٨/٧) تاريخ الدوري (٢٢٩/٢) تاريخ الدارمي (رقم ١٠٧، ١١٠) تاريخ ابن طهان (رقم ٣٩٤) تاريخ خليفة (ص٢٤، ٤٧٢) طبقات خليفة (ص٢٢٧) تاريخ البخاري الكبير (١٠/٤) و الصغیر (٢/٢٩٩) الجرح و التعديل (١١١/٤) تهذيب الكمال (١١/٤٠١) الكامل في التاريخ (٦/٣٥٩) سير أعلام النبلاء (٩/٣٧٨) تذكرة الحفاظ (١/٣٥١) تهذيب التهذيب (٤/١٨٢) وغيرها.

وقد عابوا عليه خطأه في بعض الأحاديث.

قال الخطيب: كان أبوداود يحدث من حفظه، والحفظ خوان، فكان يغلط مع أن غلظه يسير في جنب ما روى على الصحة والسلامة.

وقال الذهبي: وقد أخطأ في عدة أحاديث؛ لكونه كان يتكل على حفظه، ولا يروي من أصله.

ومات في ربيع الأول سنة أربع ومائتين.

ونسخته المطبوعة ناقصة ساقط منها عدة مسانيد من مسانيد الصحابة - رضي الله عنهم - وفيها كثير من التحريفات والتصحيفات، وقد أخبرنا فضيلة الشيخ د/ أحمد بن معبد أن د/ محمد التركي يعمل الآن على تحقيق هذا المسند تحقيقاً علمياً، وأنه بذل جهداً جهيداً حتى استطاع بحمد الله أن يحصل على نسخة كاملة بهذا المسند، وأنه سجل رسالته العلمية في تحقيق الجزء الأول من هذا المسند من نحو عشرين، نسأل الله - تعالى - أن يسر إخراج هذا المسند محققاً تحقيقاً علمياً جيداً قريباً.

(٢) الحميدي^(١):

هو الإمام الحافظ الفقيه شيخ الحرم ومحدث مكة وفقهها أبو بكر عبدالله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله بن أسامة القرشي الأسدي الحميدي المكي، والحميدي نسبة إلى حميد ابن زهير بن الحارث بن أسد.

حدث عن: فضيل بن عياض، وسفيان بن عيينة - فأكثر عنه وجود - ووكيع بن الجراح، والشافعي، وعبد العزيز بن أبي حازم، وغيرهم.

حدث عنه: البخاري، ومحمد بن يحيى الذهلي، وهارون الجمال، ويعقوب الفسوي، وأبوزرعة وأبو حاتم الرازيان، وغيرهم.

قال الإمام أحمد بن حنبل: الحميدي عندنا إمام.

(١) انظر: طبقات ابن سعد (٥٠٢/٥) تاريخ الدوري (٣٠٨/٢) تاريخ ابن الجنيدي (ص ٣٨) التاريخ الكبير (٩٦/٥) الجرح والتعديل (٥٦/٥) ثقات ابن حبان (٣٤١/٨) تهذيب الكمال (٥١٢/١٤) سير أعلام النبلاء (٦١٦/١٠) تذكرة الحفاظ (٤١٣/٢) العبر (٣٧٧/١) طبقات السبكي (١٤٠/٢) طبقات الإسنوي (١٩/١-٢٠) تهذيب التهذيب (٢١٥/٥) شذرات الذهب (٤٥/٣) وغيرها.

وقال أبو حاتم الرازي: أثبت الناس في ابن عيينة الحميدي، وهو رئيس أصحاب ابن عيينة، وهو ثقة إمام.

وقال يعقوب بن سفيان الفسوي: حدثنا الحميدي، وما لقيت أنصح للإسلام وأهله منه.

وقال الشافعي: ما رأيت صاحب بلغم أحفظ من الحميدي، كان يحفظ لسفيان بن عيينة عشرة آلاف حديث.

وقال ابن راهويه: الأئمة في زماننا: الشافعي، والحميدي، وأبو عبيد.

وقال البخاري: الحميدي إمام الحديث.

وقال ابن حبان: كان صاحب سنة وفضل ودين.

وقال الحاكم أبو عبد الله: مفتي أهل مكة ومحدثهم، وهو لأهل الحجاز في السنة كأحمد ابن حنبل لأهل العراق.

ومات بمكة في شهر ربيع الأول سنة تسع عشرة ومائتين.

ومسنده مطبوع بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي.

(٣) مسدد^(١):

هو الحافظ الحجة أبو الحسن الأسدي البصري، مسدد بن مسرهد بن مسربل، أحد أعلام الحديث.

سمع: جويرية بن أسماء، وحماد بن زيد، ويزيد بن زريع، وفضيل بن عياض، ويحيى بن سعيد القطان، وغيرهم.

وحدث عنه: البخاري، وأبو داود، ومحمد بن يحيى الذهلي، وأبو زرعة وأبو حاتم الرازيان، وإسماعيل القاضي، وغيرهم.

قال يحيى بن سعيد القطان: لو أتيت مسدداً فحدثته في بيته لكان يستأهل. وقال ابن معين: ثقة ثقة.

(١) انظر: طبقات ابن سعد (٣٠٧/٧) تاريخ ابن محرز (رقم ٣١٠، ١٣٨٨) تاريخ خليفة (ص ٤٧٩) طبقات خليفة (ص ٢٢٩) علل أحمد (٢٤/٢) تاريخ البخاري الكبير (٧٢/٨) والصغير (٢/٣٥٧-٣٥٨) المعرفة و التاريخ (١٨٠/٢) الجرح و التعديل (٤٣٨/٨) ثقات ابن حبان (٩/٢٠٠) تهذيب الكمال (٢٧/٤٤٣) سير أعلام النبلاء (١٠/٥٩١) تذكرة الحفاظ (٢/٤٢١) العبر (١/٤٠٤) تهذيب التهذيب (١٠٧/١٠٩-١٠٩) وشدرات الذهب (٢/٦٢) وغيرها.

وقال أبو حاتم الرازي - في حديثه عن يحيى القطان، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر - : كأنها الدنانير، كأنك تسمعها من النبي ﷺ .
 وقال ابن عدي : يقال : إنه أول من صنف المسند بالبصرة .
 وقال الذهبي : ولمسدد مسند في مجلد رواه عنه معاذ بن مثنى، ومسند آخر صغير يرويه عنه أبو خليفة .
 وقال : وقد وقع لي جزء من مسنده .
 ومات سنة ثمان وعشرين ومائتين .
 ولمسدد مسندان :

المسند الكبير وهو رواية معاذ بن المثنى عن مسدد وفيه من زيادات معاذ بن المثنى قليل، كما قال الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٤٩/١) .

المسند الصغير وهو رواية أبي خليفة الفضل بن الحباب الجمحي عن مسدد، وفي آخره من زيادات أبي خليفة، وفي آخره من حديث أبي محمد بن السقا راويه عن أبي خليفة، كما قال الحافظ ابن حجر في المطالب (٤٩/١) وقال الكتاني في الرسالة المستطرفة (ص ٥٦) : وهو في مجلد لطيف، وله آخر قدره ثلاث مرات - يعني رواية معاذ بن المثنى - وفيه كثير من الموقوف والمقطوع .

ولم يذكر المؤلف أي المسندين اعتمد في كتابه لكنه ذكر في آخر النسخة المختصرة إسناده إلى أبي خليفة الفضل بن الحباب عن مسدد، وليس معنى هذا أنه اعتمد المسند الصغير فقط، بل اعتمد المسند الكبير أيضًا بدليل أنه ذكر أحاديث هي من زوائد معاذ بن المثنى ولم يتنبه لها فجعلها من رواية مسدد عن معاذ بن المثنى، وقد نبّه على هذا الوهم الحافظ ابن حجر في مواضع، ونبّهنا على باقيها والحمد لله .

(٤) ابن أبي شيبة^(١) :

هو الإمام المتقن، سيد الحفاظ، وصاحب المسند والمصنف والتفسير، أبو بكر عبد الله ابن محمد بن القاضي أبي شيبة إبراهيم بن عثمان بن خواستي العسبي مولا هم، وهو من أقران أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وعلي بن المديني في السنة والمولد والحفظ .

(١) انظر : طبقات ابن سعد (٤١٣/٦) طبقات خليفة (ص ١٧٣) تاريخ البخاري الصغير (٣٦٥/٢) المعرفة و التاريخ (٢١٠/١) الجرح (١٦٠/٥) ثقات ابن حبان (٣٥٨/٨) تاريخ بغداد (٦٦/١٠) تهذيب الكمال (٣٤/١٦) سير أعلام النبلاء (١٢٢/١١) تذكرة الحفاظ (٤٣٢/٢) العبر (٤٢١/١) شذرات الذهب (٨٥/٢) .

سمع من: أبي الأحوص سلام بن سليم، وعبد السلام بن حرب، وعبد الله بن المبارك، وخلف بن خليفة - الذي يقال: إنه تابعي - وشريك بن عبدالله، وهو أكبر شيوخه.

سمع منه: الشيخان، وأبو داود، وابن ماجه، وأحمد بن حنبل، وغيرهم. قال أبو عبيد القاسم بن سلام: ريانو الحديث أربعة؛ فأعلمهم بالحلال والحرام أحمد ابن حنبل، وأحسنهم سياقة وأداء له علي بن المديني، وأحسنهم وضعًا لكتاب ابن أبي شيبه، وأعلمهم بصحيح الحديث وسقيمه يحيى بن معين. وقال أيضًا: انتهى الحديث إلى أربعة: فأبو بكر أسردهم له، وأحمد أفقهم فيه، ويحيى بن معين أجمعهم له، وعلي أعلمهم به.

وقال أبو زرعة: ما رأيت أحفظ من أبي بكر. وقال صالح بن محمد الحافظ جزرة: أعلم من أدركت بالحديث وعلله علي بن المديني، وأعلمهم بتصحيح المشايخ يحيى بن معين، وأحفظهم عند المذاكرة أبو بكر بن أبي شيبه. وقال عمرو بن علي الفلاس: ما رأيت أحفظ من ابن أبي شيبه، قدم علينا مع علي بن المديني فسرد للشيباني أربعة حديث حفظًا، وقام.

وقال ابن حبان: كان متقنًا حافظًا دنيًا، ممن كتب وجمع ووصف، وكان أحفظ أهل زمانه، ومات في المحرم سنة خمس وثلاثين ومائتين.

وقال الخطيب: وكان متقنًا حافظًا كثيرًا، صنف المسند والأحكام والتفسير.

وقد طبع من مسنده مجلدان بدار الوطن يمثلان جزءًا صغيرًا من هذا الكتاب وعليها العزو في كتابنا هذا.

(٥) إسحاق^(١):

هو الإمام الكبير، شيخ المشرق، سيد الحفاظ، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم بن مطر الحنظلي المروزي نزيل نيسابور، المعروف بابن راهويه، أحد أئمة

(١) انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٣٧٩/١) والصغير (٣٦٨/١) الجرح والتعديل (٢٠٩/٢-٢١٠) حلية الأولياء (٢٣٤/٩) تاريخ بغداد (٣٤٥/٦) طبقات الحنابلة (١٠٩/١) وفيات الأعيان (١٩٩/١) تهذيب الكمال (٢٧٣/٢) سير أعلام النبلاء (٣٥٨/١١) تذكرة الحفاظ (٤٣٣/٢) العبر (٤٢٦/١) طبقات السبكي (٨٣-٨٩) البداية والنهاية (٣١٧/١٠) تهذيب التهذيب (٢١٦/١) شذرات الذهب (٨٩/٢) طبقات المفسرين (١٠٢/١) وغيرهم.

المسلمين وعلماء الدين، اجتمع له الحديث والفقه والحفظ والصدق والورع والزهد.
ولد سنة إحدى وستين ومائة.

سمع من: ابن المبارك وهو صبي، والفضيل بن موسى السيناني، والفضيل بن عياض، ومعتز بن سليمان، وعبد الرحمن بن مهدي، وجريز بن عبد الحميد، وغيرهم.
حدّث عنه: بقية بن الوليد، ويحيى بن آدم - وهما من شيوخه - وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين - وهما من أقرانه - وإسحاق بن منصور، ومحمد بن يحيى الذهلي، والبخاري ومسلم في صحيحيهما، وأبو داود، والنسائي، والترمذي، وغيرهم.

قال أحمد بن حنبل: لم يعبر الجسر إلى خراسان مثل إسحاق، وإن كان يخالفنا في أشياء فإن الناس لم يزل يخالف بعضهم بعضاً.

وسئل أحمد بن حنبل عنه فقال: مثل إسحاق يسأل عنه؟! إسحاق عندنا إمام.
وقال أيضاً: لا أعرف لإسحاق في الدنيا نظير.

وقال النسائي: ابن راهويه أحد الأئمة، ثقة مأمون.

وقال أبو زرعة: ما رئي أحفظ من إسحاق. فقال أبو حاتم الرازي: والعجب من إتقانه وسلامته من الغلط مع ما رزق من الحفظ.

وقال أبو داود الخفاف: سمعت إسحاق بن راهويه يقول: كأني أنظر إلى مائة ألف حديث في كتبي، وثلاثين ألفاً أسردها.

قال: وأملى علينا إسحاق من حفظه أحد عشر ألف حديث، ثم قرأها علينا، فما زاد حرفاً، ولا نقص حرفاً.

وقال الحاكم: إمام عصره في الحفظ والفتوى.

ومات ليلة النصف من شعبان سنة ثمان وثلاثين ومائتين، وله سبع وسبعون سنة.

وله مسند كبير قال عنه الحافظ ابن حجر في المعجم المفهرس: مسند إسحاق بن إبراهيم المعروف بابن راهويه، وهو في ست مجلدات ضخمة. وقال الكتاني في الرسالة المستطرفة (ص ٥٨): ومسنده هذا في ست مجلدات.

وفيه قليل من زيادات عبدالله بن محمد بن شيرويه راويه عن إسحاق، والموجود منه هو المجلد الرابع، وقد حققه الدكتور عبدالغفور البلوشي.

ولم يحدد المؤلف - رحمه الله - القدر الذي وقع له من هذا المسند في حين أن شيخه

الحافظ ابن حجر يبيّن قدر ما وقع له منه فقال في المطالب العالية (٤٧/١): وقفت منه على قدر النصف.

(٦) ابن أبي عمر العدني^(١):

هو الإمام الحافظ المحدث شيخ الحرم، أبو عبدالله محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني. حدّث عن: فضيل بن عياض، وسفيان بن عيينة، ووكيع بن الجراح، وخلق كثير. حدّث عنه: مسلم، والترمذي، وابن ماجه، والنسائي بواسطة، وغيرهم. مات بمكة.

قال الذهبي: صنف المسند، وعمّر دهرًا، وحج سبعمًا وسبعين حجة، وصار شيخ الحرم في زمانه، وكان صالحًا عابدًا لا يفتر عن الطواف. ومات في آخر سنة ثلاث وأربعين ومائتين.

ومسندُه لا يعلم له وجود في مكاتب العالم، ولا بن أبي عمر كتاب صغير مطبوع هو كتاب الإيوان، مطبوع في الدار السلفية في الكويت بتحقيق حمد بن حمدي الجابري.

(٧) أحمد بن منيع^(٢):

هو الإمام الحافظ الحجة أبو جعفر أحمد بن منيع بن عبدالرحمن البغوي الأصم نزيل بغداد جد أبي القاسم لأمه، رحل وجمع وصنف المسند. حدّث عن: هشيم، وعباد بن العوام، وسفيان بن عيينة، وعبد الله بن المبارك، وغيرهم.

(١) انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٢٦٥/١) والصغير (٣٧٩/٢) الجرح والتعديل (١٢٤/٨) تهذيب الكمال (٦٣٩/٢٦) سير أعلام النبلاء (٩٦/١٢) تذكرة الحفاظ (٥٠١/٢) العبر (٤٤١/١) تهذيب التهذيب (٥١٨/٩) طبقات الحفاظ (ص ٢١٨) شذرات الذهب (١٠٤/٢).

(٢) انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٦/٢) والصغير (٣٧٩/٢) الجرح والتعديل (٧٧/٢) تاريخ بغداد (١٦٠/٥) طبقات الحنابلة (٧٦/١) تهذيب الكمال (٤٩٥/١) سير أعلام النبلاء (٤٨٣/١١) تذكرة الحفاظ (٤٨١/٢) العبر (٤٤٢/١) تهذيب التهذيب (٨٤/١) طبقات الحفاظ (ص ٢٠٨) شذرات الذهب (١٠٥/٢) وغيرها.

حدّث عنه: أصحاب الكتب الستة - لكن البخاري بواسطة - وسبطه أبو القاسم البغوي، ويحيى بن صاعد، وغيرهم.

قال الخليلي في الإرشاد: يقرب من أحمد بن حنبل وأقرانه في العلم.

وقال سبطه أبو القاسم البغوي: أخبرت عن جدي أنه قال: أنا أختم منذ أربعين سنة - أو نحو ذلك - في كل ثلاث.

ولد سنة ستين ومائة، ومات في شوال سنة أربع وأربعين ومائتين، وعاش أربعاً وثمانين سنة.

(٨) عبد بن حميد^(١):

هو الإمام الحافظ الحجة الجوال أبو محمد عبد بن حميد نصر الكشي، ويقال له: الكشي - بالفتح والإعجام - يقال: اسمه عبد الحميد، فحفف.

سمع: يزيد بن هارون ومحمد بن بشر العبدي، وعلي بن عاصم، وعبد الرزاق، وغيرهم.

وسمع منه: مسلم، والترمذي، وروى عنه البخاري تعليقاً، وغيرهم.

قال ابن حبان: كان ممن جمع، وصنف.

قال السمعي في الأنساب: إمام جليل القدر ممن جمع، وصنف وكانت إليه الرحلة من أقطار الأرض.

وقال الذهبي: وكان من الأئمة الثقات، وقع المنتخب من مسنده لنا، ولصغار أولادنا بعلو.

مات في رمضان سنة تسع وأربعين ومائتين.

قال الكتاني في الرسالة المستطرفة (ص ٥٩): له مسندان كبير وصغير وهو المسمى

(١) انظر: تاريخ البخاري الصغير (٣٨٩/٢) ثقات ابن حبان (٤٠١/٨) تهذيب الكمال (٥٢٤/١٨) سير أعلام النبلاء (٢٣٥/١٢) تذكرة الحفاظ (٥٦٤/٢) العبر (٤٥٤/١) تهذيب التهذيب (٤٥٥/٦) البداية و النهاية (٤/١١) طبقات الحفاظ (٢٣٤) شذرات الذهب (١٢٠/٢) وغيرها.

بالمُتخب، وهو القدر المسموع لإبراهيم بن خريم الشاشي منه، وهو الموجود في أيدي الناس في مجلد لطيف، وهو خال عن مسانيد كثير من مشاهير الصحابة. وهذا المُتخب هو المطبوع وعليه عزونا.

(٩) الحارث^(١):

هو الإمام الحافظ العالم، مسند العراق أبو محمد الحارث بن محمد بن أبي أسامة واسم أبي أسامة: داهر البغدادي التميمي. سمع: يزيد بن هارون، وعبد الوهاب الخفاف، وعلي بن عاصم، وروح بن عباد، وأبا بدر السكوني، والواقدي، وغيرهم. سمع منه: أبو جعفر الطبري، وابن أبي الدنيا، وأبو بكر النجاد، وأبو بكر الشافعي، وغيرهم.

وهو ثقة صدوق، وثقه غير واحد، وإنما عابوا عليه أخذ الأجرة على الرواية. قال الذهبي: وأما أخذ الدراهم فكان فقيرًا كثير البنات. ولد في شوال سنة ست وثمانين ومائة، ومات ليلة عرفة سنة اثنتين وثمانين ومائتين. وذكر الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي في تحقيقه للمطالب العالية في أكثر من موضع أن لديه نسخة منه ناقصة في مجلدين. والذي وقفنا عليه هو بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث للهيثمي، المطبوع بتحقيق مسعد السعدني، وهي طبعة رديئة، وعليها العزو في نسختنا. وللكتاب طبعة أخرى في رسالة دكتوراة للباحث حسين أحمد البكري.

(١٠) أبويعلی الموصلي^(٢):

هو الإمام الحافظ شيخ الإسلام أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى التميمي الموصلي محدث الموصل وصاحب المسند والمعجم.

(١) انظر: تاريخ بغداد (٢١٨/٨) المنتظم (١٥٥/٥) تذكرة الحفاظ (٦١٩/٢) سير أعلام النبلاء (٣٨٨/١٣) العبر (٦٨/٢) لسان الميزان (١٥٧/٢) طبقات الحفاظ (ص ٢٧٢) شذرات الذهب (١٧٨/٢) وغيرها.

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء (١٧٤/١٤) تذكرة الحفاظ (٧٠٧/٢) العبر (١٣٤/٢) الوافي بالوفيات (٢٤١/٧) مرآة الجنان (٢٤٩/٢) البداية والنهاية (١٣٠/١١) النجوم الزاهرة (١٩٧/٣) طبقات الحفاظ (ص ٣٠٦) الرسالة المستطرفة (ص ٧١)، وغيرها.

ولد في ثالث شوال سنة عشر ومائتين .

سمع من : أحمد بن حاتم الطويل ، وأحمد بن جميل ، وعلي بن الجعد ، ويحيى بن معين ، وغيرهم ، وقد خرج لنفسه معجم شيوخه .

حدث عنه : أبوحاتم بن حبان ، وأبو بكر الإسماعيلي ، وأبو بكر المقرئ ، وغيرهم .

قال يزيد بن محمد الأزدي : كان من أهل الصدق والأمانة والدين والحلم وهو كثير الحديث ، صنف المسند وكتبًا في الزهد والرفائق ، وخرج الفوائد ، وكان عاقلاً حليماً صبوراً حسن الأدب .

وقال ابن حبان : هو من المتقين المواظبين على رعاية الدين وأسباب الطاعة .

وقال عبدالغني الأزدي : أبويعلى أحد الثقات الأثبات .

وقال أبوسعده السمعاني : سمعت إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الحافظ يقول : قرأت مسند العدني ، ومسند أحمد بن منيع ، وهي كالأنهار . ومسند أبي يعلى كالبحر يكون مجتمع الأنهار ، قال الذهبي : صدق ، ولاسيما مسنده الذي عند أهل أصبهان من طريق ابن المقرئ عنه ؛ فإنه كبير جداً بخلاف المسند الذي روينا من طريق أبي عمرو بن حمدان عنه فإنه مختصر .

وقال الذهبي : وانتهى إليه علو الإسناد ، وازدحم عليه أصحاب الحديث ، وعاش سبعا وتسعين سنة .

ومات سنة سبع وثلاثمائة ، في شهر جمادى الأولى .

وقال الأزدي : غلقت أكثر الأسواق يوم موته ، حضر جنازته من الخلق أمر عظيم .

والمطبوع منه رواية أبي عمرو بن حمدان ، وله طبعتان : طبعة بتحقيق حسين سليم أسد ، وهي التي وقفنا عليها وعليها العزو ، وطبعة بتحقيق الأستاذ/ إرشاد الحق الأثري .

عملنا في الكتاب

* قمنا بنسخ الكتاب بما هو متعارف عليه في عصرنا من صورة الإملاء ورسم الكلمات.

* قمنا بمقابلة النسخ على الأصل المخطوط مقابلة جيدة واعتمدنا النسخة المختصرة كنسخة مساعدة في ضبط الكتاب، وأما الجزء المستدرک من النسخة المختصرة فقابلناه على الأصل الذي هو بخط المؤلف واعتمدنا النسخة الأخرى كنسخة مساعدة.

* قمنا بوضع علامات الترقيم المناسبة.

* قمنا بتنظيم فقرات النص بما يسهل على الباحث العثور على بغيته من الكتاب بأيسر طريق، فأبرزنا أسماء أصحاب المسانيد والكتب، وأبرزنا كلام المؤلف على الأحاديث تصحيحًا وتضعيفًا، وعلى الرجال تجريماً وتعديلاً.

* قمنا بترقيم كتب الكتاب وتقسيم مجلدات الكتاب بحيث لا يتقطع الكتاب الواحد في مجلدين.

* قمنا بترقيم الأبواب داخل كل كتاب، وقد كان المؤلف -رحمه الله- قد رقمها بقلمه لكنه قد ضرب على بعض الأبواب ولم يصلح الأرقام بعد ذلك.

* قمنا بترقيم أحاديث الكتاب كلها بترقيم متسلسل واحد، فأعطينا كل حديث رقماً واحداً، ولشواهد أرقاماً داخلية مع ملاحظة أنا اضطررنا في بعض الأحيان إلى إعطاء حديثين رقماً واحداً، وذلك لأن المؤلف -رحمه الله- قد ذكر حديثاً، ثم أخذ في ذكر طرقة وذكر في هذه الطرق حديثاً آخر عن صحابي آخر فكرهنا أن نقطع التسلسل بأن نعطي الحديث المذكور في وسط الطرق رقماً جديداً يقطع تسلسل الأرقام، فليتبه لهذا.

* قمنا بعزو الآيات القرآنية إلى مواضعها من المصحف، وذكرنا القراءات عند الحاجة إليها.

* قمنا بتخريج أحاديث الكتاب من أصولها المتوفرة لدينا.

* قمنا بتخريج الشواهد والمتابعات من أصولها المتوفرة لدينا، ويعلم الله مدى الجهد المبذول في تخريج هذه الشواهد والمتابعات، مع ملاحظة أن تحديد الشاهد المراد عند المؤلف أمر اجتهادي، ولعل في بعض الأحيان سيختلف معنا إخواننا من طلاب العلم في تحديد هذا الشاهد، خصوصاً في أحاديث المكثرين من الصحابة، فليتبه لهذا.

* اعتبرنا كتاب المطالب العالية النسخة التي طبعتها دار الوطن بتحقيقنا أصلاً من أصول الكتاب، فما لم يكن من الأحاديث في المصادر المتوافرة لدينا وهو في كتاب المطالب عزوانه إليه وقابلناه عليه كما فعلنا في الأصول.

* قمنا بمقابلة الكتاب على أصوله التي خرجنا الأحاديث منها لاسيما الأسانيد مقابلة دقيقة.

* أثبتنا الفروق بين الأسانيد؛ فإن ترجح لنا أن ما في الأصل خطأ صححناه ووضعنا الصواب بين معكوفين وأثبتنا في الهامش ما في الأصل وذكرنا دليلنا على صحة ما أثبتناه وخطأ ما في الأصل وإن ترجح لنا أن ما في الأصل هو الصواب أثبتناه بين قوسين وذكرنا في الهامش ما في مصادر التخريج، وذكرنا دليلنا على صحة ما في الأصل وخطأ ما في مصادر التخريج، وإن كان كلاهما صواباً أو في الراوي اختلاف في اسمه أو لقبه أو كنيته، ذكرنا هذا أيضاً في الهامش ليعلم.

* توسعنا في تخريج كثير من الأحاديث للحاجة إلى ضبط أسانيدنا أو متونها، وقد توخينا في هذا المجال أن نجد من أخرج الحديث من جهة صاحب المسند نفسه، وبذلنا في ذلك جهدنا حسب ما توفر لنا من المصادر، فإن لم نجد من أخرج الحديث من طريق صاحب المسند بحثنا عن من أخرج الحديث من طريق شيخه، وهكذا، وقد وفقنا الله - تعالى- باستخدام هذه الطريقة إلى ضبط كثير من أسانيد الأحاديث ومتونها، والحمد لله على توفيقه.

* قمنا بالتنبيه على الأحاديث التي ذكرها المصنف في الكتاب، وهي ليست على شرطه وبيننا موضعها في الكتب الأصول وموضع تلاقي سند المصنف مع سند الكتاب الأصل.

* قمنا بالتنبيه على كثير من الأحاديث التي ذكرها المؤلف -رحمه الله- وهي في الكتب الستة أو أحدها مختصرة.

* قمنا بالتنبيه على كثير من الأحاديث التي ذكرها المؤلف مرسله وهي في الكتب الستة أو أحدها موصولة، وكذلك الأحاديث التي ذكرها المؤلف مرفوعة وهي في الكتب الستة أو أحدها موقوفة أو العكس.

* وهذه الأمور الثلاثة مع ما ذكره المؤلف في أصل الكتاب ربطت الكتاب بالكتب الستة ربطاً وثيقاً.

* نقلنا كلام المؤلف في مختصره للكتاب المسمى مختصر إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة إذا كان فيه فائدة زائدة عما في أصل الكتاب، فقلنا عقب كل حديث من

هذه الأحاديث: قال في المختصر... أي: قال المؤلف في كتابه مختصر إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ونذكر رقم الجزء والصفحة والحديث من النسخة المطبوعة لكن لم نعتمد عليها في النقل؛ بل عدنا إلى أصلها المخطوط في كثير من الأحيان.

* نقلنا كلام الهيثمي من مجمع الزوائد على الأحاديث التي عزاها المؤلف إلى أحد أصول المجمع الستة - مسانيد أحمد والبخاري وأبي يعلى ومعاجم الطبراني الثلاثة - وذلك لربط الكتاب بصنوه مجمع الزوائد وتحديد مدى استفادة المؤلف من كلام شيخه الهيثمي، ولإثراء الكتاب بكلام الهيثمي أيضًا.

* نقلنا كلام أهل العلم من أصحاب المصنفات المعزوة إليها الأحاديث فنقلنا كلام الترمذي وأبي داود - على قلته - والبخاري والطبراني - في الأوسط والصغير، والدارقطني والبيهقي، والذهبي - في تلخيص المستدرک والهيثمي في المقصد العلي وبغية الباحث وابن حجر في مختصر زوائد البخاري وغيرهم.

* قمنا بالتنبيه على كثير من أوهام المصنف في عزو الأحاديث، وانظر مثلا الأحاديث (١٤٨، ٢١٠، ٢٢٧، ٢٥٦، ٤٤٠، ٥١٧، ٦٥٢، ٩١٨، ...).

* قمنا بالتنبيه على كثير من أوهام الحافظ الهيثمي في كلامه على الأحاديث عزواً، وعلى الرجال تعييناً وجرحاً وتعديلاً، وانظر مثلا الأحاديث (٤٠، ٤٧، ٣٤، ٩٧٦، ١٠٣٨، ١٣٢٣، ...).

* قمنا بضبط كثير من الأسماء والكنى والألقاب والأنساب من كتب المشتهة.

* قمنا كذلك بشرح كثير من الكلمات الغريبة التي وقعت في الكتاب، وإصلاح ما وقع في متون الأحاديث من تحريفات، ولا يعلم مدى الجهد المبذول في هذا الصدد إلا الله - عز وجل.

* ضبطنا كثيرًا من أسماء البلدان والمواطن.

* في الكتاب لحن غير قليل فقمنا بإصلاح اللحن ورده إلى الصواب، ما كان على خلاف الجادة رددناه إلى الجادة - إلا في مواطن قليلة.

* وفي هذا الصدد ينبغي أن يعلم أن المؤلف - رحمه الله - كثيرًا ما يكتب المنصوب المنون بغير ألف، وهذا وإن كان جاريًا على لغة ربيعة؛ فإنهم يقفون على المنصوب المنون بالسكون، وحذف التنوين بلا بدل - كما قال ابن مالك في شواهد التوضيح (٨٨-٨٩). فالمؤلف لم يُرد هذه اللغة بدليل أنه في مواطن كثيرة كتب المنصوب المنون بالالف، فكتبناها

على الجادة ونبها عليه في الهامش حيث ورد .

* حلينا الكتاب بفوائد علمية كثيرة .

* قمنا في دار المشكاة بعمل فهرس علمية للكتاب تشمل :

١ - فهرس موضوعات في آخر كل مجلد .

٢ - فهرس الآيات القرآنية .

٣ - فهرس الرواة المتكلم عليهم جرحًا وتعديلاً .

٤ - فهرس أطراف الأحاديث والآثار معًا .

* كتبنا مقدمة موجزه عن المؤلف والكتاب والمسانيد العشرة والتوصيف العلمي للمخطوطات ومقارنة بسيطة بين المجمع والمطالب والإتحاف .

تقسيم العمل :

شارك كل من الأخ الفاضل غنيم بن عباس ، والأخ الفاضل حسين بن عكاشة في تحقيق المجلد الأول من المخطوط الذي ينتهي بكتاب السهو ، وكذلك في تحقيق نصف المجلد الثالث إلى كتاب الديات وأسنان الإبل .

وقام شيخنا أبو الفضل عبدالمحسن الحسيني بتحقيق المجلد الخامس إلا ثلاثين ورقة قام الأخ الفاضل حسين بن عكاشة بتحقيقها .

وقام الأخ حسين عكاشة بتحقيق بقية المجلدات .

صور المخطوط

باب ماجاء في البعثة على الحرب عن سلمة بن عبد الله بن يساب والاضاري قال بايع
 خدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواه ابو داود الطيالسي في مسنده مجهول قال البخاري
 راجح من ان الشرايع عن ابي سعيد قال كان في وفد ثقيف رجل يهودي ومن قارسل اليه من صلواته عليه السلام
 فقدم ما يفتك به رواه مسدد بن سعد ضعيف وعنه عايشة رضي الله عنها كانت في ذكر الله وذكر
 العباس وزاد قال قال عباس و الله خذ يد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اتاه السبعون من
 الاضاري والعقبة فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم وشرب عليهم وذلك في غزوة الاسلام واول ما قال
 بعد احذ الله غلامه من رواه ابو بكر بن ابي شيبة وعنه اسحق بن عمار عن ابي عبد الله بن ابي
 خطب مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا نمت كما نمت من ابياتي واولادنا فاننا برسول الله
 قال الخليفة قال رواه ابو بكر بن ابي شيبة وله من حديث جابر بن عبد الله بن ابي
 المنقرب في باب فضل اهل بيته وعنه ابن العقيق قال شهدت ابا بكر الصديق وهو يبايع الناس
 تحت الجبل العصاة فيقول اللهم يا بوعلي السبع واطاعة الله ولكننا بهم ثم لا يبر فتعلقت بسوقك انا
 يومئذ غلام محتار او نحو فلما خلا من عنده انبثت فقلت يا ابي بكر على السبع والاطاعة لله وكذا
 ثم لا يبر قال تصعد في البصر ومعه يد اركب الصوت به فراه الحرب من اوسامة موتوقا
باب في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت بنين بدي الساعية بالسيف وما جاء في اول
الغزوات عن ابي اسحق قال قلت لابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله
عليه السلام قال ذوالعشيرة او ذوالعشيرة رواه ابو داود الطيالسي عن شعيب بن عبد الرحمن
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت بنين بدي بالسيف حتى يعبدوا الله تعالى
وهذا لا يركبكم ولا تحت رزقي تحت ظلم رجي وجدا للذلة والصفار على من خالف امرى ومن شئت
يقوم يومئذ بهم رواه ابو يعلى الموصلي واجر بن حنبل ورواه ثقات وروى ابو داود في مسنده
تشبه الاخر باب بعثت بنين بدي عن ابي عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال كنا يومئذ
اثنان على بعير وثلاثة على بعير وكان زميلى النبي صلى الله عليه وسلم علي وابولبابه الاضاري
يكان اذا كان عقبتهم قال رسول الله اركب مني عنك فقال انك لست بليقوى على المشي مني
ولا ارض عن الامر منك رواه ابو داود الطيالسي والحريث بن اوسامة وابن حبان في صحيحه
والنسائي والكري وعنه حارث بن اصف قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول لقد رايته ليلة
بدر وما بيننا احد الا نائم الا النبي صلى الله عليه وسلم فانه كان يمشي الى الطجرة ويدعو وما كان في بيتنا
فارس الا المقداد ورواه ابو داود الطيالسي ومسدد وابن خزيمة وابن حبان في صحيحه والشمس
في الكبرى فيمكن سائرنا في الجعد قال ابي عبد الله عليه السلام اني انبى على الامم التي انبى على الله صلى الله عليه وسلم
انت في الظل واصحابك في الشمس رواه مسدد بن سعد وعنه ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اني انبى الامم الا اولئك فشقوا صدورهم فوضع الله عليهم الا ان يقاتل
الرجل الرجلين فاستر الله عز وجل في ذلك ان يكون منكم عسر وضارون فيعلموا ما يتنزهوا الا في ايات
فقال لو كانا من الله سبق لسقم فيما اخذتم عند اعظيم بعثتي بلير يقولون اني اعذب



ورق سطر
 ٢١٢٤٦
 من الحديث
 رقم
 الساعة
 ٥١٦

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

يقول الفقير إلى مغفرة ربه الكريم أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم البوصيري لطف الله به :

الحمد لله الذي لا تنفد خزائنه مع كثرة أفضاله ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة موحد صادق في مقاله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الذي أوتي جوامع الكلم ومحاسن السنن . . . (١) صلى الله وسلم عليه وعلى أصحابه وآله .

وبعد ، فقد استخرت الله الكريم الوهاب في أفراد زوائد مسانيد الأئمة الحفاظ الأعلام الأجلاء الأيقاظ : أبي داود الطيالسي ، ومسدد ، والحميدي ، وابن أبي عمر ، وإسحاق بن راهويه ، وأبي بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن منيع ، وعبد بن حميد ، والحرث بن محمد بن أبي أسامة ، وأبي يعلى الموصلي الكبير على الكتب الستة : صحيح البخاري ومسلم ، وأبي داود ، والترمذي ، والنسائي الصغرى ، وابن ماجه - رضي الله عنهم أجمعين .

فإن كان الحديث في الكتب الستة أو أحدها من طريق صحابي واحد لم أخرجه إلا أن يكون الحديث فيه زيادة عند أحد المسانيد المذكورة تدل على حكم ، فأخرجه بتمامه ، ثم أقول في آخره : روه ، أو بعضهم باختصار ، وربما بينت الزيادة مع ما أضمه إليه من مسندي أحمد بن حنبل والبخاري ، وصحيح ابن حبان وغيرهم كما سيرى - إن شاء الله تعالى .

وإن كان الحديث من طريق صحابين فأكثر ، وانفرد أحد المسانيد بإخراج طريق منها أخرجه ، وإن كان المتن واحداً ، وأنه عقب الحديث أنه في الكتب الستة أو أحدها من طريق فلان مثلاً إن كان ، لثلاثاً يُظن أن ذلك وهم ، فإن لم يكن الحديث في الكتب الستة أو أحدها من طريق صحابي آخر ورأيت في غير الكتب الستة (١/١٠٦ - ب) نهت عليه للفائدة وليعلم أن الحديث ليس بفرد .

وإن كان الحديث في مسندين فأكثر من طريق صحابي واحد أوردته بطرقه في موضع واحد إن اختلف الإسناد ، وكذا إن اتحد الإسناد بأن رواه بعض أصحاب المسانيد معنعناً ،

(١) طمس بالأصل .

وبعضهم صرح فيه بالتحديث ، فإن اتفقت الأسانيد في إسناد واحد ذكرت الأول منها ثم أحيل عليه .

وإن كان الحديث في مسند بطريقتين فأكثر ذكرت اسم صاحب المسند في أول الإسناد ، ولم أذكره في الثاني ولا ما بعده؛ بل أقول: قال ، ما لم يحصل اشتباه، هذا كله في الإسناد .

وأما المتن ، فإن اتفقت المسانيد على متن بلفظ واحد سقت متن المسند الأول حسب ، ثم أحيل ما بعده عليه ، وإن اختلفت ذكرت متن كل مسند ، وإن اتفق بعض واختلف بعض ذكرت المختلف فيه ، ثم أقول في آخره: فذكره .

وقد أوردت ما رواه البخاري تعليقاً ، وأبوداود في المراسيل ، والترمذي في الشمائل ، والنسائي في الكبرى وفي عمل اليوم والليلة ، وغير ذلك مما ليس في شيء من الكتب الستة .

ورتبته على مائة كتاب ، أذكرها ليسهل الكشف منها ، وهي:

كتاب الإيمان ، كتاب القدر ، كتاب العلم ، كتاب الطهارة ، كتاب الحيض ، كتاب الصلاة ، كتاب المواقيت ، كتاب الأذان ، كتاب المساجد ، كتاب الإمامة ، كتاب القبلة وفيه ستر العورة ، كتاب افتتاح الصلاة ، كتاب السهو ، كتاب قصر الصلاة ، كتاب الجمعة ، كتاب صلاة الخوف ، كتاب العيدين ، كتاب الخسوف ، كتاب الاستسقاء ، كتاب النوافل ، كتاب الجنائز ، كتاب الزكاة ، كتاب الصوم ، كتاب الحج وفيه آداب السفر ، كتاب البيوع والسلم ، كتاب الرهن ، كتاب التفليس ، كتاب الصلح ، كتاب الضمان ، كتاب الشركة ، كتاب العارية ، كتاب الغصب ، كتاب الشفعة ، كتاب القرض ، كتاب الإجارة ، [١/٢٠-٢١] كتاب الزراعة ، كتاب إحياء الموات ، كتاب الوقف ، كتاب الهبات وفيه عطية الرجل ولده ، كتاب اللقيط ، كتاب الفرائض ، كتاب الوصايا ، كتاب الوديعة ، كتاب النكاح ، كتاب الصداق والوليمة ، كتاب القسم والنشوز ، كتاب الخلع والطلاق ، كتاب الرجعة ، كتاب الإيلاء ، كتاب الظهار ، كتاب اللعان ، كتاب العدد ، كتاب الرضاع ، كتاب النفقات ، كتاب الديات ، كتاب القسامة ، كتاب قتال أهل البغي ، كتاب المرتد ، كتاب السرقة ، كتاب الحدود والقذف ، كتاب الأطعمة ، كتاب الأشربة والحد فيها ، كتاب الطب ، كتاب الرقى والتهايم ، كتاب اللباس والزينة ، كتاب الإمارة ، كتاب الهجرة ، كتاب الجهاد ، كتاب المغازي والسير وقسم الفبي والغنيمة ، كتاب الجزية ، كتاب الصيد والذبائح ، كتاب الضحايا ، كتاب العقيقة ، كتاب السبق والرمي ، كتاب الأيمان ، كتاب النذور ، كتاب القضاء ، كتاب الشهادات ، كتاب العتق ، كتاب الولاء ، كتاب المدبر والمكاتب ، كتاب عتق أمهات

الأولاد ، كتاب البر والصلة ، كتاب الأدب ، كتاب العجائب ، كتاب فضائل القرآن وتعلمه ، كتاب التفسير ، كتاب التعبير ، كتاب الأذكار ، كتاب الأدعية ، كتاب الاستعاذة ، كتاب علامات النبوة ، كتاب المناقب ، كتاب المواعظ ، كتاب التوبة والاستغفار ، كتاب الزهد والورع ، كتاب الفتن ، كتاب القيامة ، كتاب صفة النار ، كتاب صفة الجنة .

وسميته: «إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة».

وأنا سائل أخًا ينتفع بشيء منه أن يدعو لي ولوالديّ ومشايخي وسائر أحبائي والمسلمين أجمعين .

[١/٢-ب] وقد رأيت أن أقدم قبل الشروع في هذا الكتاب مقدمة في تراجم أصحاب المسانيد العشرة .

فأما أبوداود الطيالسي: فهو سليمان بن الجارود بن داود الحافظ .

روى عن ابن عون، وشعبة، وحماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وابن المبارك وغيرهم .

وروى عنه: محمد بن بشار بن دار ، وأحمد بن الفرات ، والكديمي، وغيرهم .

روى له مسلم وأصحاب السنن الأربعة والبخاري تعليقًا .

قال أحمد بن حنبل: ثقة صدوق . وقال ابن معين: هو أحب إلي من ابن مهدي وشعبة . وقال النسائي: ثقة ، من أصدق الناس لهجة . وقال الفلاس وابن سعد: ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال الخطيب: كان ثقةً مكثراً حافظاً . وحكى أبو نعيم عن عامر بن إبراهيم الأصبهاني قال: سمعت أبا داود قال: كتبت عن ألف شيخ . وقال الذهبي في الكاشف: قال أبوداود الطيالسي: أسرد ثلاثين ألف حديث ولا فخر . ومع ثقته فقد قال إبراهيم بن سعيد الجوهري: أخطأ في ألف حديث . وقال الذهبي أيضاً: كان وكيع يسميه جبل العلم . توفي سنة أربع ومائتين .

وأما مسدد: فهو ابن مسهد بن مسربل ، وقال العجلي: مسدد بن مسهد بن مسربل بن مستورد . وذكر البخاري أن اسم الرابع مرعبل . وذكر الذهبي في طبقات [الحفاظ]^(١) أن منصور بن عبدالله الخالدي زاد في نسب مسدد ثلاثة أسماء على وزن ما ذكره البخاري . وزعم منصور الخالدي أنه مسدد بن مسهد بن مسربل بن مغربل بن مرعبل بن أرندل بن سرندل بن غرندل بن ماسك ولم يتابع عليه .

(١) في «الأصل»: الحافظ . والصواب ما أثبتناه .

روى عن: جويرية بن أسماء ، وحماد بن زيد ، وأبي عوانة ، وعدة .
وعنه: البخاري ، وأبوداود ، وأبوحاتم ، وأبوخليفة .

روى له: البخاري ، وأبوداود ، والترمذي ، والنسائي .

قال أحمد بن حنبل: صدوق . وقال ابن معين: ثقة ثقة . وقال أبوحاتم والنسائي
وابن قانع والعجلي: ثقة . وقال ابن عدي: يقال: إنه أول من صنف المسند بالبصرة .
وذكره ابن حبان في الثقات .

وقال الذهبي: مات سنة ثمانٍ وعشرين ومائتين .

[1/3-2] وأما الحميدي: فهو عبدالله بن الزبير أبو بكر القرشي المكي أحد الأعلام .

سمع: سفيان بن عيينة ، والزنجي ، وأنس بن عياض ، وإبراهيم بن سعد ،
وغيرهم .

وروى عنه: البخاري ، وأبوزرعة ، وأبوحاتم ، وخلق .

روى له: البخاري ، وأبوداود ، والترمذي ، والنسائي ، ومسلم في مقدمة كتابه ،
وابن ماجه في التفسير .

قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث . وقال أحمد بن حنبل: الحميدي عندنا إمام .
وقال أبوحاتم: أثبت الناس في ابن عيينة الحميدي ، وهو رئيس أصحاب ابن عيينة ، وهو
ثقة إمام . وقال البخاري: إذا وجدت الحديث عنه لا نخرجه إلى غيره من الثقة به . وقال
ابن حبان في الثقات: صاحب سنة وفضل ودين . وقال ابن عدي: ذهب مع الشافعي إلى
مصر وكان من خيار الناس . وقال الحاكم: ثقة مأمون . وقال الفسوي: ما لقيت أنصح
للإسلام وأهله منه .

وقال الذهبي: مات سنة تسع عشرة ومائتين .

وأما ابن أبي عمر: فهو محمد بن يحيى بن أبي عمر الحافظ العدني أبو عبدالله ، نزل
مكة المشرفة .

روى عن: الفضيل بن عياض ، والمعتز بن سليمان ، وسفيان بن عيينة ، وبشر بن
السري ، والدراوردي ، وغيرهم .

وعنه: مسلم ، والترمذي ، وابن ماجه ، وغيرهم .

أثنى عليه أحمد بن حنبل . وقال أبوحاتم: كان صدوقًا . وذكره ابن حبان في
الثقات . وقال مسلمة: لا بأس به . وقال الترمذي في الجامع: سمعت ابن أبي عمر

يقول: اختلفت إلى ابن عيينة [ثمانية عشرة] ^(١) سنة ، وكان الحميدي أكبر مني بسنة .
قال الترمذي: وسمعت ابن أبي عمر يقول: حججت سبعين حجة ماشيًا .
وأما إسحاق بن راهويه: فهو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه
أبو يعقوب المروزي .

روى عن الدراوردي ، وجريز ، ومعتمر ، ووكيح ، وبقية بن الوليد وطبقتهم .
وعنه ما عدا ابن ماجه وبقية شيخه وخلق من آخرهم السراج . أملى مسنده
من حفظه .

وسئل أحمد بن حنبل عنه فقال: مثل إسحاق يُسأل عنه! إسحاق عندنا إمام من أئمة
المسلمين . وقال النسائي: ثقة مأمون .

وقال الذهبي: توفي وله سبع وسبعون سنة في شعبان سنة ثمانٍ وثلاثين ومائتين .
[٣١/١-ب] وأما أبوبكر بن أبي شيبة: فهو عبدالله بن محمد بن أبي شيبة أبوبكر العباسي
مولاهم الكوفي الحافظ ، صاحب التصانيف .

روى عن: شريك ، وابن المبارك ، وهشيم ، ويزيد بن هارون ، ووكيح ،
وعفان ، وخلف بن خليفة ، وسفيان بن عيينة .

وعنه: عبد بن حميد، [و] ^(٢) البخاري ، ومسلم ، وأبوداود ، وابن ماجه ،
والفريابي ، وأبويعلى الموصلي ، والباغندي ، وغيرهم .

قال الفلاس: ما رأيت أحفظ منه . وقال صالح جزرة: أحفظ من أدركنا عند المذاكرة
أبوبكر بن أبي شيبة . وقال أحمد بن حنبل: صدوق . وقال العجلي وأبو حاتم وابن
خراش: ثقة زاد العجلي: وكان حافظًا للحديث . وقال ابن حبان في الثقات: كان متقنًا
حافظًا دئيًا . وقال أبو عبيد القاسم بن سلام: انتهى العلم إلى أربعة: أبي بكر بن أبي
شيبه ، وأحمد بن حنبل ، وابن معين ، وابن المديني . وأبوبكر أسردهم ، وأحمد
أفقههم ، ويحيى أجمعهم له ، وعلي أعلمهم به . وقال ابن قانع: ثقة ثبت .

وقال الذهبي: توفي ستة خمس وثلاثين ومائتين .

وأما أحمد بن منيع: فهو أحمد بن منيع بن عبدالرحمن البغوي أبو جعفر الأصم الحافظ
صاحب المسند .

(١) في «الأصل»: ثمانية عشر . والمثبت هو الصواب .

(٢) سقط من «الأصل» .

روى عن: هشيم، وعباد بن عباد، وإساعيل ابن عليّة، ويزيد بن هارون، و[أبي] (١)

بكر بن عياش وغيرهم .

وعنه: الجماعة كلهم ، لكن البخاري بواسطة ، وابن خزيمة ، والبغوي سبطه ، وآخرون .

قال أبو حاتم الرازي: صدوق . وقال النسائي وصالح جزرة: ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات .

وقال الذهبي: مات سنة أربع وأربعين ومائتين ، وله أربع وثمانون سنة .

وأما عبد بن حميد: فهو أبو محمد الكسي - على الأصح - ويقال فيه: الكشي . اسمه عبد الحميد ، حافظ جَوّال ذو تصانيف .

روى عن: علي بن عاصم ، وابن أبي فديك ، وأبي بكر بن أبي شيبة ، والنضر بن شميل ، وعبدالرزاق ، وأحمد بن يونس ، ومحمد بن الفضل .

روى عنه: مسلم ، والترمذي ، وخلاتق من آخرهم إبراهيم بن خريم الشاشي .

قال البخاري في باب دلائل النبوة: وقال عبد الحميد: ثنا عثمان بن عمر فذكر حديث «حَتَيْنِ الْجُدْعُ» يقال: هو عبد بن حميد . وذكره ابن حبان في الثقات . [١٦/٤] - [١] وحكى غنجار في تاريخ بخارى قال: كان يحيى بن عبدالغفار الكسي مريضاً ، فعاده عبد بن حميد ، فقال: لا أبقاني الله بعدك . فماتا جميعاً ، مات يحيى وعبد في اليوم الثاني فجأة من غير مرض ، ورفعت جنازتهما في يوم واحد .

وقال الذهبي: مات سنة تسع وأربعين ومائتين .

وأما الحارث: فهو الحارث بن محمد بن أبي أسامة - واسم أبي أسامة: داهر - أبو محمد التميمي . ولد الحارث سنة خمس وثمانين ومائة ، سمع يزيد بن هارون ، وعلي بن عاصم ، وعبدالوهاب الخفاف ، وروح بن عبادة ، وعبدالله بن بكر السهمي ، وعبدالله ابن يزيد المقرئ ، وهذه الطبقة من شيوخ أحمد بن حنبل .

روى عنه: أبو جعفر الطبري ، وأبو بكر النجاد ، وأبو بكر الشافعي ، وآخرون .

وكان حافظاً عارفاً بالحديث ، عالي الإسناد ، تكلم فيه الأزدي بلا حجة .

قال الدارقطني: اختلف فيه عندي ، وهو صدوق . وقال ابن حزم: ضعيف . ولينه بعض البغاددة ، لكونه يأخذ على الرواية . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال إبراهيم

(١) في «الأصل»: أبو . وهو خطأ .

الحري: ثقة . وقال أحمد بن كامل: بلغ ستًا وتسعين سنة ، وكان ثقة .
وقال الذهبي: مات سنة ٢٨٢ .

وأما أبو يعلى الموصلي: فهو أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي .

سمع: علي بن الجعد ، وابن معين ، وشيبان بن فروخ ، وغيرهم .

وروى عنه الحفاظ: أبو علي النيسابوري ، وحزمة الكناني ، وأبوبكر الإسماعيلي ، وأبوحاتم بن حبان ، وأبوبكر بن المقرئ ، وأبو عمرو بن حمدان ، وآخرون .

وقد خرج هو لنفسه معجماً في ثلاثة أجزاء ، ومسنداً كبيراً سمعه كله ابن المقرئ .

قال ابن السمعاني: سمعت إسماعيل بن محمد التميمي يقول: المسانيد كلها كالأنهار ، ومسنند أبي يعلى كالبحر يكون مجمع الأنهار . وقال الحاكم: كنت أرى أبا علي النيسابوري معجباً بأبي يعلى وإتقانه وحفظه . وقال أبو عمرو الحري: كان يحدث احتساباً . وقال ابن حبان: ثقة متقن . وقال الحاكم: ثقة مأمون . ولد أبو يعلى في شوال سنة عشر ، وارتحل وله خمس عشرة سنة . ومات سنة سبع وثلاثمائة . وقال يزيد بن محمد الأزدي في تاريخ الموصل: كان أبو يعلى من أهل الصدق والأمانة والدين ، غلقت الأسواق يوم موته ، وحضر جنازته من الخلق أمر عظيم .

[١] [١/٤ق-ب] كتاب الإيمان

١ - باب أفضل الأعمال وأحبها إلى الله

تعالى الإيمان وأنه ينجي العبد من النار

[١/١] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، حدثني الحارث بن يزيد بن الحضرمي، عن علي بن رباح، أنه سمع جنادة بن [أبي] (١) أمية يقول: سمعت عبادة بن الصامت يقول: «إن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله، أي العمل أفضل؟ قال: إيمان بالله [وتصديق] (٢) به، وجهاد في سبيله. قال: أريد أهون من ذلك. قال: السباحة والصبر. قال: أريد أهون من ذلك يا رسول الله. قال: لا تتهم الله في شيء قضاه لك» (٣).

[٢/١] رواه أبو يعلى الموصلي ثنا شيبان بن فروخ، ثنا سويد -يعني أباحاتم- حدثني عياش، عن الحارث بن يزيد، عن علي بن رباح، عن جنادة بن أبي أمية، عن عبادة بن الصامت قال: «بينما أنا عند رسول الله ﷺ إذ جاء رجل فقال: يا رسول الله، أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله، وتصديق به، وجهاد في سبيل الله، وحج مبرور، فلما ولى الرجل، قال: وأهون عليك من ذلك، قال: إطعام الطعام، ولين الكلام، والسباحة، وحسن الخلق. قال: فلما ولى

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد، وقد روى الإمام أحمد الحديث عن الحسن بن موسى به، وجنادة بن أبي أمية مختلف في صحبته، وهو من رجال التهذيب، وسيأتي في إسناد أبي يعلى على الصواب.

(٢) في «الأصل»: تصديقاً. وهو خطأ.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٧٨/٥ - ٢٧٩): رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما ابن لهيعة وحديثه حسن، وفيه ضعف، وفي الآخر سويد بن إبراهيم، وثقه ابن معين -في روايتين- وضعفه النسائي، وبقيّة رجالها ثقات.

الرجل ، قال: وأهون عليك من ذلك . قال: لا تتهم الله في شيء قضاه عليك» .
[٣/١] قال: وثنا أبو عبدالله الدورقي ، ثنا العلاء بن عبد الجبار العطار ، ثنا سويد
أبو حاتم ، حدثني عياش بن عياش . . . فذكر نحوه .

قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١) والطبراني في معجمه بإسنادين أحدهما
حسن .

[١/٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا مالك بن إسماعيل ، ثنا عبدالسلام بن
حرب ، عن عبدالله بن بشر ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن عثمان
ابن عفان ، عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - قال: «سألت رسول الله ﷺ
عن نجاة هذا الأمر ، فقال: من قبل الكلمة التي عرضتها على عمي فردها علي
فهي له نجاة» .

[٢/٢] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) ، ثنا مسروق بن المزيان الكوفي ، ثنا عبدالسلام بن
حرب ، عن عبدالله بن بشر ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن عثمان
ابن عفان ، قال: «لما قبض النبي ﷺ وسوس [١/١] ناس من أصحابه ،
فكنت فيمن وسوس ، قال: فمر عمر علي فسلم علي فلم أرد عليه ، فشكاني إلى
أبي بكر ، قال: فجاء فقال لي: سلم عليك أخوك فلم ترد عليه؟! قال: قلت: ما علمت
بتسليمه ، وإني عن ذلك في شغل ، قال: ولم؟ قلت: قبض رسول الله ﷺ ولم
أسأله عن نجاة هذا الأمر . قال: فقد سألته . فقال: فقمته إليه فاعتنقته . قال:
قلت: بأبي أنت وأمي ، أنت أحق بذلك . قال: قد سألته . فقال: من قبل
الكلمة التي عرضتها . . .»^(٣) فذكره .

[٣/٢] قلت: ورواه أحمد بن حنبل^(٤) من طريق حمران ، عن عثمان بن عفان سمعت
رسول الله ﷺ يقول: «إني لأعلم كلمة لا يقوها عبد حقاً من قلبه . . .» فذكره بتقديم
وتأخير .

وحدِيث عثمان بن عفان عن أبي بكر الصديق إسناده صحيح .

(١) مسند أحمد (٣١٨/٥ - ٣١٩) بإسناد ابن أبي شيبة ومثته .

(٢) (٢٠/١ - ٢١ رقم ٩) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/١): رواه أحمد ، والطبراني في الأوسط باختصار ، وأبو يعلى بتامه ،
والبزار بنحوه ، وفيه رجل لم يسم ، ولكن الزهري وثقه وأبهمه .

(٤) مسند أحمد (٦٣/١) .

[١/٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا شيابة ، ثنا المسعودي ، عن عبد الملك بن عمير ، عن رجل من آل أبي (حُثْمَة)^(١) ، عن الشفاء بنت [عبد الله]^(٢) - وكانت من المهاجرات الأول - قالت: «سمعت رسول الله ﷺ سئل عن أفضل الأعمال قال: إيمان بالله ، وجهاد في سبيل الله ، وحج مبرور»^(٣) .

[٢/٣] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤) : ثنا الحسن بن قتيبة ، ثنا المسعودي . . . فذكره .

[٣/٣] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا سريح بن يونس أبو الحارث ، ثنا عبدة بن حميد ، عن عمارة بن غزية ، عن عثمان بن أبي حثمة ، عن جدته الشفاء ، قالت: «سمعت رسول الله ﷺ ، وسأله رجل: أي الأعمال أفضل . . .» فذكره .

[٤/٣] ورواه عبد بن حميد^(٥) قال: ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا المسعودي ، عن عبد الملك بن أبي حثمة ، عن الشفاء بنت عبد الله - وكانت من المهاجرين^(٦) - قالت: «سئل النبي ﷺ عن أفضل العمل . . .» فذكره .

قلت: المسعودي اختلط بأخرة ، وهاشم بن القاسم روى عنه بعد الاختلاط ، وشيابة ابن سوار والحسن بن قتيبة لم يدر هل روي عن المسعودي قبل الاختلاط أو بعده ، فاستحقا الترك . وعثمان بن أبي حثمة مجهول لم أر من ذكره^(٧) .

وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله وغيره ، وسيأتي في كتاب الحج في باب الحج المبرور .

[١/٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن راهويه: وثنا جرير بن عبد الحميد ، عن منصور ، عن أبي وائل ، قال: «حدثت أن أبا بكر لقي طلحة بن عبيد الله قال: مالي

(١) في البغية: خيشمة . وهو تحريف ، وقد صرح باسمه في إسناد أبي يعلى ، وهو عثمان بن سليمان بن أبي حثمة ، من رجال التهذيب .

(٢) في «الأصل» والبغية: عبد الرحمن . والمثبت هو الصواب ، وسيأتي على الصواب في الذي بعده ، والشفاء بنت عبد الله من رواة التهذيب .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٧٨/٥) : رواه أحمد ، وفيه رجل لم يسم .

(٤) البغية (٢٥ رقم ٧٨) .

(٥) المنتخب (٤٦٠ - ٤٦١ رقم ١٥٩١) .

(٦) كتب فوقها صح ؛ ليعلم القارئ أنها كذلك في الأصل .

(٧) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وإنما هو عثمان بن سليمان بن أبي حثمة نسب إلى جده ، وهو من رجال التهذيب ، والله أعلم .

أراك واجمًا؟ قال: كلمة سمعتها من رسول الله ﷺ يقول: إنها موجبة ، فلم أسأل عنها ، فقال أبوبكر: أنا أعلمها ، هي: لا إله إلا الله»^(١) .

[٢/٤] رواه أحمد بن منيع^(٢) : ثنا الحسن بن موسى الأشيب ، ثنا شيبان ، عن منصور ، عن شقيق ، قال: «لقي أبوبكر طلحة فقال: مالي أراك أصبحت واجمًا؟ قال: لا ، إلا كلمة سمعتها ، سمعت رسول الله ﷺ يقول ...» فذكره .

ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٣) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة^(٤) من حديث مجالد ، عن الشعبي ، عن طلحة - وقيل: عن الشعبي ، عن ابن طلحة ، عن طلحة وذكروا أن القصة جرت لطلحة مع عمر بن الخطاب . وهذا الإسناد أصح من ذلك إلا أن فيه من لم يسم .

[٣/٤] [١/ق-ب] ورواه أبويعلى الموصلي^(٥) : ثنا أبوخيثمة ، ثنا جرير بن عبد الحميد... فذكره .

هذا حديث رجاله ثقات ، لكن قال العلائي في المراسيل: سئل ابن معين عن حديث منصور عن أبي وائل «أن أبابكر لقي طلحة...» الحديث فقال: حديث مرسل . وعد الحاكم أبا وائل ممن أدرك العشرة وسمع منهم .

[٤/٤] قال أبويعلى^(٦) : وثنا أبوخيثمة ، ثنا معلى بن منصور ، ثنا أبو يزيد عثر بن القاسم ، ثنا مطرف ، عن عامر ، عن يحيى بن طلحة قال: «رأى عمر طلحة بن عبيدالله حزينا ، فقال: ما لك؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إني لأعلم كلمات لا يقولهن [عبد]^(٧) عند الموت إلا نفس عنه ، وأشرق لها لونه ، ورأى ما يسره ، فما يمنني أن أسأله عنها إلا القدرة عليها . فقال عمر: إني لأعلم ما هي ، قال: هل تعلم كلمة هي أفضل من كلمة دعا إليها رسول الله ﷺ عمه عند الموت؟ قال طلحة: هي والله هي . قال عمر: لا إله إلا الله»^(٨) .

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٥/١) : رواه أبويعلى ، ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا وائل لم يسمعه من أبي بكر .

(٢) المطالب العالية (٣/٢٤٠ رقم ٢٨٧٧/١) .

(٣) مسند أحمد (٣٧/١) .

(٤) السنن الكبرى (٦/٢٧٠ رقم ١٠٩٣٩) .

(٥) (١٠٢ رقم ٩٩/١) .

(٦) (٢٢/٢ - ٢٣ رقم ٦٥٥) .

(٧) من مسند أبي يعلى .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٢٥) : رواه أبويعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

هذا إسناد رجاله ثقات .

[٥] قال^(١): وثنا نافع بن خالد الطاحي، ثنا نوح بن قيس، ثنا خالد بن قيس، عن قتادة، عن رجل من خثعم قال: «أتيت النبي ﷺ وهو في نفر من أصحابه، قال: قلت: أنت الذي تزعم أنك رسول الله؟ قال: نعم . قال: قلت: يا رسول الله، أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: إيمان بالله . قال: قلت: يا رسول الله، ثم مه؟ قال: ثم صلة الرحم . قال: قلت: يا رسول الله، أي الأعمال أبغض إلى الله؟ قال: الإشرak بالله . قال: قلت: يا رسول الله ثم مه؟ قال: قطيعة الرحم . قال: قلت: يا رسول الله، ثم مه؟ قال: الأمر بالمنكر، ونهي عن المعروف»^(٢).

هذا إسناد فيه مقال ، نافع ما علمته ، ولم أره في شيء من كتب الجرح والتعديل^(٣) ،

وباقى رجال الإسناد ثقات على شرط مسلم .

[٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): وثنا يحيى بن أيوب، ثنا إسماعيل بن جعفر، أخبرني عمرو بن أبي عمرو، عن أبي الحويرث، عن محمد بن جبير «أن عمر مر على عثمان -رضي الله عنهما- وهو جالس في المسجد فسلم عليه، فلم يرد عليه، فدخل على أبي بكر فاشتكى ذلك إليه ، فقال: مررت على عثمان فسلمت عليه فلم يرد علي، فقال: أين هو؟ قال: في المسجد قاعد . قال: فانطلقا إليه ، فقال له أبو بكر: ما منعك أن ترد على أخيك حين سلم عليك؟ قال: والله ما سمعت أنه سلم حين مر علي وأنا أحدث نفسي فلم أشعر أنه سلم . فقال أبو بكر: في ماذا تحدث نفسك؟ قال: خلا بي الشيطان فجعل يلقي في نفسي أشياء ما أحب أني تكلمت [٦/١- ٦] بها وأن لي ما على الأرض ، قلت في نفسي -حين ألقى الشيطان ذلك في نفسي - : يا ليتني سألت رسول الله ﷺ: ما ينجينا من هذا الحديث الذي يلقي الشيطان في أنفسنا؟ فقال أبو بكر: فإني والله قد اشتكيت إلى رسول الله ﷺ وسألته: ما الذي ينجينا من هذا الحديث الذي يلقي الشيطان في أنفسنا؟ فقال

(١) (١٢/٢٢٩ - ٢٣٠ رقم ٦٨٣٩) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٥١) : رواه أبو يعلى ، ورجال الصحيح ، غير نافع بن خالد الطاحي ، وهو ثقة .

(٣) قلت : بل ترجم له البخاري في التاريخ (٨/٨٥) وابن أبي حاتم في الجرح (٨/٤٥٧) وابن حبان في الثقات (٩/٢١٠) وغيرهم .

(٤) (١/١٢١ - ١٢٢ رقم ١٣٣) .

رسول الله ﷺ: ينجيكم من ذلك أن تقولوا مثل الذي أمرت به عمي عند الموت فلم يفعل»^(١).

هذا إسناد فيه مقال، أبو الحويرث اسمه عبدالرحمن بن معاوية الزرقعي، قال مالك: ليس بثقة. واختلف قول ابن معين فيه؛ فمرة وثقه، ومرة ضعفه، وقال أبو حاتم: ليس بقوي. وقال النسائي: ليس بذاك. وذكره ابن حبان في الثقات. وباقى رجال الإسناد على شرط مسلم.

[١/٧] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا عبد الأعلى، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد، عن قتادة، عن مسلم بن يسار، عن حمران بن أبان «أن أبا بكر أتى عثمان -رضي الله عنهما- فسلم عليه، فرد عليه ردًّا ضعيفًا، فذكر ذلك لعمر -رضي الله عنهما- فقال: أتيت عليه فسلمت فرد عليّ ردًّا ضعيفًا كأنه كره ما كان من أمري، قال: [فلقية]^(٢) عمر -رضي الله عنه- [فذكر]^(٣) ذلك له فقال: أتى عليك أبو بكر فسلم عليك فرددت عليه ردًّا ضعيفًا كأنك كرهت ما كان من أمره؟ قال: لا والله ما كرهت ذلك، إنه لأحق الناس بها إنه الصديق، وإنه ثاني اثنين ولكنه أتى عليّ وأنا أحدث بشيء سمعته من رسول الله ﷺ، توفي نبي الله ﷺ قبل أن يبين لنا قال: فقال: وما ذاك؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إني لأعلم كلمة لا يقولها عبد حقًّا من قلبه يموت على ذلك إلا حرّمه الله -عز وجل- على النار. قال عمر: أنا آتيك بها: شهادة أن لا إله إلا الله، وهي الكلمة التي أَلَصَّ^(٤) نبي الله ﷺ عمه أن يقولها عند موته فأبى عليه، وهي الكلمة التي ألزمها محمد ﷺ وأصحابه: شهادة أن لا إله إلا الله»^(٥).

هذا إسناد رجاله ثقات، وسعيد هو ابن أبي عروبة مهرا ن أبو الفضل الشكري وإن اختلط بأخرة؛ فإن يزيد بن زريع روى عنه قبل الاختلاط كما أوضحته في تبين حال المختلطين.

(١) قال في المختصر (١/٥٢ رقم ٧): رواه أبو يعلى الموصلي بسند حسن.

وقال الهيثمي في المجمع (١/٣٣): رواه أبو يعلى، وعند أحمد طرف منه، وفي إسناده أبو الحويرث

عبدالرحمن بن معاوية، وثقه ابن حبان، والأكثر على تضعيفه، والله أعلم.

(٢) في «الأصل»: فلقية. والمثبت من المختصر.

(٣) في «الأصل»: فذكرت. والمثبت من المختصر.

(٤) أَلَصَّ: أي راوده فيها وأرادها منه.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١/١٥): قلت: لعمر حديث رواه ابن ماجه بغير هذا السياق ورجاله

ثقات، رواه أحمد.

[٢/٧] رواه أحمد بن حنبل^(١): نا عبدالوهاب الخفاف ، ثنا سعيد... فذكره مختصراً .

[٣/٧] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢): ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا محمد ابن يحيى الأزدي ، ثنا عبدالوهاب بن عطاء ، ثنا سعيد... فذكره .

[٨] [١/٦ق-ب] قال أبويعلى الموصلي^(٣): وثنا أبو خيثمة ، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، حدثني رجل من الأنصار -من أهل الفقه، غير متهم- «أنه سمع عثمان بن عفان -رضي الله عنه- يحدث أن رجالا من أصحاب رسول الله ﷺ حين توفي رسول الله ﷺ حزنوا عليه [حتى]^(٤) كاد بعضهم أن يوسوس ، فقال عثمان: فكنت منهم ، فبينما أنا جالس في ظل أُطم^(٥) مرَّ عليَّ عمر بن الخطاب فسلم عليَّ ، فلم أشعر أنه مرَّ ولا سلم ، فانطلق عمر حتى دخل على أبي بكر فقال: ألا أعجبك! مررت على عثمان فسلمت عليه فلم يرد عليَّ السلام فأقبل عمر وأبو بكر في ولاية أبي بكر حتى أتيا فسلبا جميعًا ثم قال: جاءني أخوك عمر فزعم أنه مرَّ عليك فسلم فلم تردَّ عليه السلام ، فما الذي حملك على ذلك؟ فقلت: ما فعلت . فقال عمر: بلى ، ولكنها عبيتكم^(٦) يا بني أمية . قال عثمان فقلت: والله ما شعرت بأنك مررت ولا سلمت قال: فقال أبو بكر: صدق عثمان ، ولقد شغلك عن ذلك أمر . قال: قلت: أجل . قال: فما هو؟ قال: قلت: توفي الله نبيه ﷺ قبل أن أسأله عن نجاة هذا الأمر . قال أبو بكر: قد سألته عن ذلك . قال عثمان: فقلت: بأبي أنت وأمي أنت أحق بها . فقال أبو بكر: قلت: يا رسول الله، ما نجاة هذا الأمر؟ فقال رسول الله ﷺ: من قبل الكلمة التي عرَّضتُ على عمي فردَّها فهي له نجاة» .

[٩] قال أبويعلى^(٧): وثنا محمد بن بشار العبدي ، ثنا محمد [بن] عفر^(٨) ، ثنا شعبة ،

(١) مسند أحمد (٦٣/١) .

(٢) (١/٤٣٤ رقم ٢٠٤) .

(٣) (١/٢١-٢٢ رقم ١٠) .

(٤) في «الأصل»: حين . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٥) الأطم: هو بناء مرتفع .

(٦) العيبة -بضم العين وكسرها-: الكبر .

(٧) (٧/٢٠٩ رقم ٤٢٠٢) .

(٨) من مسند أبي يعلى ، وفي «الأصل»: و . وهو تحريف ، ومحمد بن جعفر هو غندر ، مشهور بروايته عن شعبة ، وعنه محمد بن بشار العبدي ، وانظر تراجمهم من تهذيب الكمال .

عن أبي حمزة - جارنا - يحدث عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل: «اعلم أنه من شهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة».

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وأبو حمزة اسمه عبدالرحمن بن عبدالله .

[١٠] قال أبو يعلى^(١): وثنا أبو موسى محمد بن المثني ، ثنا بدل بن المحبر ، ثنا زائدة ، عن عبدالله بن محمد بن عقيل سمعت ابن عمر ، عن عمر «أن رسول الله ﷺ أمره أن يؤذن في الناس أنه من شهد [١/٧ق-] أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، مخلصاً دخل الجنة . فقال عمر: يا رسول الله ، إذا يتكلموا . فقال: دعهم»^(٢) .

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف عبدالله بن محمد بن عقيل .

[١١] قال أبو يعلى^(٣): وثنا أبو بكر ، ثنا حسين بن [علي]^(٤) ، عن زائدة ، عن [ابن]^(٥) عقيل ، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «ناد يا عمر في الناس: أنه من مات يعبد الله مخلصاً من قلبه أدخله الله الجنة ، وحرمه على النار . قال: فقال عمر: يا رسول الله ، أفلا أبشر الناس؟ قال: لا ، لا يتكلموا» .

قلت: عقيل هو ابن جابر بن عبدالله^(٦) أخو عبدالرحمن بن جابر ومحمد بن جابر . قال الذهبي: مجهول . وذكره ابن حبان في الثقات ، وزائدة هو ابن قدامة ، وحسين بن هانئ لم أقف له على ترجمة^(٧) ، وأبو بكر هو ابن أبي شيبه .

[١/١٢] قال^(٨): وثنا الحسن بن شبيب ، ثنا هشيم ، ثنا كوثر بن حكيم ، عن

(١) المقصد العلي (١/٣٣-٣٤ رقم ٣) .

(٢) قال في المختصر (١/٥٤ رقم ١٠) : رواه أبو يعلى بإسناد حسن .

وقال الهيثمي في المجمع (١/١٦-١٧) : رواه أبو يعلى ، والبخاري ، وفي إسناده عبدالله بن محمد بن عقيل ، وهو ضعيف لسوء حفظه .

(٣) (٣/٣٥٢-٣٥٣ رقم ١٨٢٠) .

(٤) في «الأصل»: هانئ . والمثبت من مسند أبي يعلى ، وهو الصواب ، وهو تحريف قديم ، ولذلك لم يعرفه البوصيري ، وهو حسين بن علي الجعفي يروي عن زائدة بن قدامة ، ويروي عنه أبو بكر بن أبي شيبه ، كما في ترجمته من تهذيب الكمال (٦/٤٥٠) .

(٥) من مسند أبي يعلى ، وسقطت من نسخة المصنف ، ولذلك ظن أنه عقيل بن جابر بن عبدالله . وإنما هو عبدالله بن محمد بن عقيل ، يروي عن جابر بن عبدالله ، وعنه زائدة بن قدامة ، كما في ترجمته من تهذيب الكمال (١٦/٧٩) ، وأما عقيل بن جابر ، فإنه وإن روى عن أبيه جابر فإنهم لم يذكروا له رويًا غير صدقة بن يسار ، كما في ترجمة عقيل من تهذيب الكمال .

(٦) كذا قال ، وقد تقدم أنه ابن عقيل .

(٧) هو حسين بن علي الجعفي ، وقد تقدم .

(٨) مسند أبي يعلى (١/٢٨ رقم ١٩) .

نافع ، عن ابن عمر ، (عن عمر)^(١) عن أبي بكر الصديق قال : «قلت : يا رسول الله ، ما نجاة هذا الأمر الذي نحن فيه؟ قال : من شهد أن لا إله إلا الله فهو له نجاة»^(٢) .

[٢/١٢] رواه أحمد بن منيع : وثنا هشيم ، ثنا كوثر بن حكيم ، عن نافع ، عن ابن عمر -أو عن نافع شك أحمد بن منيع -قال : قال أبو بكر : «يا رسول الله ، ما النجاة من هذا الأمر؟ قال : شهادة أن لا إله إلا الله» .

قلت : كوثر بن حكيم ضعيف .

[١٣] قال أبو يعلى الموصلي^(٣) : وثنا سويد بن سعيد ، ثنا سويد بن عبدالعزيز ، عن ثابت ابن عجلان ، عن سليم بن عامر سمعت أبا بكر يقول : قال رسول الله ﷺ : «أخرج فناد في الناس : من شهد أن لا إله إلا الله وجبت له الجنة قال : فخرجت فلقيني عمر ابن الخطاب فقال : ما لك يا أبا بكر؟ فقلت : قال لي رسول الله ﷺ أخرج فناد في الناس : من شهد أن لا إله إلا الله وجبت له الجنة . قال عمر : ارجع إلى رسول الله ﷺ فإني أخاف أن يتكلوا عليها . فرجعت إلى رسول الله ﷺ ، فقال : ما ردك؟ فأخبرته بقول عمر . فقال : صدق»^(٤) .

هذا الإسناد ضعيف ؛ لضعف سويد بن عبدالعزيز ، ضعفه أحمد وابن معين وابن سعد والنسائي وغيرهم .

٢ - باب بني الإسلام على خمس

[١٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) : ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن منصور ، عن

- (١) كذا ، وهي زيادة مقحمة ، وقد جاء الحديث بدونها في مسند أبي يعلى ومعجمه ، وهو في المعجم بنفس السند وال متن (١٧٤ رقم ١٣١) وقد كُتِبَ في حاشية النسخة المختصرة للإتحاف ما نصه : قوله : عن عمر : زيادة ما وجدتها في نسختي عن أبي يعلى وأحمد بن منيع اهـ .
- قلت : وإنما نقله المؤلف هكذا من المقصد العلي (١/٣٣ رقم ١) وهو خطأ لعله من الناسخ ، وأما الحديث فليس في إسناده «عن عمر» ، وقد سئل عنه الدارقطني في علله (١/١٩٣ رقم ١٦) فلم يورد في أسانيده عن عمر ؛ مما يؤيد ما ذهبنا إليه بأنها زيادة مقحمة ، والله أعلم .
- (٢) قال الهيثمي في المجمع (١/١٥) : رواه أبو يعلى ، وفي إسناده كوثر ، وهو متروك .
- (٣) (١٠٠/١ - ١٠١ رقم ١٠٥) .
- (٤) قال الهيثمي في المجمع (١/١٥) : رواه أبو يعلى ، وفي إسناده سويد بن عبدالعزيز ، وهو متروك .
- (٥) وأخرجه في المصنف أيضاً (٦/١١ - ٧ رقم ١٠٣٦٠) .

سالم بن أبي الجعد ، عن عطية مولى بني عامر ، عن [يزيد]^(١) السكسكي قال : «قدمت المدينة فدخلت على عبدالله بن عمر فأتاه رجل فقال : يا عبدالله بن عمر ، ما لك تحج وتعتنم وقد تركت الغزو في سبيل [الله]^(٢)؟ فقال : ويلك ، إن الإيمان بني على خمس : تعبد الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتحج البيت ، وتصوم رمضان ، كذلك حدثنا رسول الله ﷺ ، ثم الجهاد بعد ذلك حسن» .

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي والراوي عنه^(٣) .

وأصله في الصحيحين^(٤) والترمذي^(٥) والنسائي^(٦) بلفظ : «بني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله . . .» إلى آخره دون باقيه .

[١/١٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة : وثنا عبيدالله ، أبنا داود الأودي ، عن الشعبي ، عن جرير قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «بني الإسلام على خمسة : شهادة أن لا إله إلا الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم رمضان»^(٧) .

[٢/١٥] قال : وثنا معاوية ، عن شيبان ، عن جابر ، عن عامر . . . فذكره . [٣/١٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(٨) : ثنا (أبو بكر بن أبي شيبة)^(٩) . . . فذكره .

(١) في «الأصل» : زيد . وهو تحريف ، والمثبت من المصنف ، وهو الصواب ؛ ويزيد السكسكي هو يزيد ابن بشر السكسكي ، ترجم له البخاري في التاريخ (٣٢٢/٨) وابن أبي حاتم في الجرح (٢٥٤/٩) وابن حبان في الثقات (٥٤٠/٥) وذكر له البخاري هذا الحديث .

(٢) سقط لفظ الجلالة من «الأصل» .

(٣) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وعطية مولى بنى عامر نقل ابن أبي حاتم في الجرح (٣٨٤-٣٨٣/٦) عن أبيه قوله : عطية مولى لبني عامر الذي روى [عن] يزيد بن بشر عن ابن عمر عن النبي ﷺ «بني الإسلام على خمس . . .» روى عنه سالم بن أبي الجعد ، وهو عطية بن قيس ، رأى ابن أم مكتوم يوماً عليه درع سابغ يجرها . قال ابن أبي حاتم سئل سئل أبي عن عطية بن قيس فقال : صالح الحديث . قلت : وعطية بن قيس ثقة من رجال مسلم . ويزيد بن بشر السكسكي نص أبو حاتم على جهالته ، وذكره ابن حبان في الثقات .

(٤) البخاري (٦٤/١) رقم ٨ وطرفه في (٤٥١٥) ومسلم (٤٥/١) رقم (١٦) .

(٥) (٧/٥) رقم (٢٦٠٩) .

(٦) (١٠٧/٨-١٠٨) رقم (٥٠٠١) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤٧/١) : رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والصغير ، وإسناد أحمد صحيح .

(٨) المقصد العلي (٣٨/١) رقم (١٢) وهو في مسند أبي يعلى (٤٨٩/١٣) - ٤٩٠ رقم (٧٥٠٢) .

(٩) في مسند أبي يعلى : أبو بكر . وفي المقصد العلي : أبو بكر . كما هنا ، والله أعلم .

[٤/١٥] قلت: رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا مكي ، ثنا داود بن يزيد الأودي ... فذكره .

[٥/١٥] قال^(٢): وثنا [هاشم]^(٣) ثنا إسرائيل عن جابر ... فذكره .
هذا حديث ضعيف من الطريقين؛ أما الطريق الأول ففيها داود الأودي، وقد ضعفه أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي وأبو أحمد الحاكم وابن عدي والساجي وغيرهم، والطريق الثانية فيها جابر الجعفي وإن وثقه الثوري وشعبة، فقد كذبه الإمام أبو حنيفة والجوزجاني وابن عيينة، ونسبه زائدة إلى الرفض، وضعفه كثيرون .

٣- [٧٩/١-ب] باب فيمن شهد أن لا إله إلا الله

[١/١٦] قال مسدد: ثنا حماد ، عن أيوب ، عن حميد بن هلال ، عن هسان بن كاهل -أو كاهل بن هسان- عن عبدالرحمن بن سمرة ، عن معاذ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يموت عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله يرجع ذلك إلى قلب موقن إلا دخل الجنة . فقال له رجل: أنت سمعت هذا من معاذ؟ فقال: نعم أنا سمعت ذلك من معاذ يحدث عن النبي ﷺ» .

[٢/١٦] قال: وثنا يزيد بن زريع ، ثنا يونس بن عبيد ، عن حميد بن هلال ، عن هسان بن كاهل ، سمعت عبدالرحمن بن سمرة يحدث عن معاذ قال: «ما من نفس تموت تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله يرجع ذلك إلى قلب موقن إلا غفر له . قال: قلت: أنت سمعت ذلك من معاذ؟ قال: كأن القوم عنفوني [فقال: دعوه، لا]^(٤) تعنفوه، [نعم]^(٤) أنا سمعته من معاذ يآثره عن رسول الله ﷺ - ثلاث مرات» .

[١/١٧] قال: وثنا حماد، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس ذكر عن معاذ أن النبي ﷺ قال: «يا معاذ بن جبل . قال: لبيك يا رسول الله -قالها ثلاثاً- قال:

(١) مسند أحمد (٤/٣٦٤) .

(٢) مسند أحمد (٤/٣٦٣) .

(٣) من مسند أحمد، وفي «الأصل»: هشيم . وهو تحريف، وقد نسبه الإمام أحمد في مسنده، فقال: ثنا هاشم بن القاسم ... فذكره .

(٤) سقط من «الأصل» . والمثبت من تهذيب الكمال (٢٩١/٣٠) ترجمة هسان، فقد رواه المزني من طريق ابن علية عن يونس به .

بشر الناس أنه من قال: لا إله إلا الله دخل الجنة»

[٢/١٧] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن يونس، عن حميد بن هلال، عن هسان بن كاهل - وكان أبوه كاهنًا في الجاهلية - قال: «دخلت المسجد في إمارة عثمان، قال: فإذا شيخ أبيض اللحية والرأس يحدث عن معاذ بن جبل، عن رسول الله ﷺ قال: ما من نفس تموت...» فذكر طريق مسدد الثانية.

[٣/١٧] ورواه أحمد بن منيع: ثنا إسماعيل بن إبراهيم، ثنا يونس بن عبيد... فذكره .

قلت: روى النسائي في عمل اليوم والليلة^(١) وابن ماجه في سننه^(٢) المرفوع منه دون باقيه .

[٤/١٧] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣): ثنا الفضل بن الحباب، ثنا مسدد بن سرهد، عن ابن أبي عدي، ثنا حجاج الصواف، أخبرني حميد بن هلال، حدثني هسان بن (كاهل)^(٤) قال: «جلست مجلسًا فيه عبدالرحمن بن سمرة - ولا أعرفه - [فقال]^(٥) ثنا معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ...» فذكره .

[١/١٨] قال مسدد: وثنا يحيى، ثنا نعيم بن حكيم، حدثني أبو مريم، سمعت أبا الدرداء يحدث عن النبي ﷺ قال: «ما من رجل يشهد أن لا إله إلا الله - أو مات لا يشرك بالله شيئًا - إلا دخل الجنة، أو لم يدخل النار - قلت: وإن زنى وإن سرق، قال: وإن زنى وإن سرق، ورغم أنف أبي الدرداء» .

[٢/١٨] ورواه أبو يعلى: ثنا أبو عبد الله المقدمي، ثنا يحيى... فذكره . ورواه أحمد بن حنبل^(٦)، وسيأتي في باب الذكر .

هذا إسناد رجاله ثقات، أبو مريم الثقفي قاضي البصرة ذكره ابن حبان في

(١) السنن الكبرى (٦/٢٧٨ - ٢٧٩) رقم ١٠٩٧٥ - ١٠٩٧٨ .

(٢) (٢/١٢٤٧) رقم ٣٧٩٦ .

(٣) (١/٤٣٢ - ٤٣٣) رقم ٢٠٣ .

(٤) في الإحسان: كاهن. وكلاهما صواب، يقال: هسان بن كاهل أو ابن كاهن، وهو من رجال التهذيب.

(٥) من الإحسان.

(٦) مسند أحمد (٦/٤٤٧) .

الثقات . ونعيم بن حكيم المدائني ، قال ابن معين والعجلي : ثقة . وقال النسائي : ليس بالقوي . وقال ابن خراش : صدوق لا بأس به . وذكره ابن حبان في الثقات . ويحيى هو ابن سعيد القطان .

[١٩] [١/٨٠-] قال مسدد^(١) : وثنا يحيى ، عن هلال أبي [عمرو]^(٢) ثنا أبو بردة ، عن أبي موسى قال : «من جاء بشهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله حُرِّمَ على النار» .

هذا إسناد فيه مقال ، هلال لم أقف له على ترجمة^(٣) ، وباقي رجال الإسناد ثقات .

[٢٠] قال مسدد : وثنا بشر ، ثنا الجريري ، عن عبدالله بن قدامة ، ثنا الأعرابي قال : «جلبت جلوبة لي [مرة]^(٤) إلى المدينة ففرغت من ضيعتي ، فقلت : لأتبن هذا الرجل فلأسمعن منه ، فتلقا رسول الله ﷺ بين أبي بكر وعمر ، فتبعتهم عند أعقابهم ، فأتى رسول الله ﷺ على رجل من اليهود ناشراً التوراة يقرأها ؛ يعزي بها نفسه على ابن له في الموت أحسن الفتيان وأجمله ، فمال إليه النبي ﷺ وصاحبه ، ومكثت معهم ، فقال له رسول الله ﷺ : يا يهودي ، أنشدك بالذي أنزل التوراة ، تجدني في كتابك هذا صفتي ومخرجي؟ فقال برأسه هكذا ، أي : لا . فقال ابنه : بلى ، والذي أنزل التوراة إنه ليجدك فيها صفتك ومخرجك فأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . فقال : أقيموا اليهودي عن أخيكم ، فأقاموا اليهودي ، فوليه رسول الله ﷺ جَبْتَهُ وَكَفَّنَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ^(٥) .

هذا إسناد رجاله ثقات ، عبدالله بن قدامة العنبري . قال النسائي : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات . وسعيد هو ابن إياس الجريري ، وبشر هو ابن المفضل ، أحد رجال الصحيحين ، إلا أن الجريري اختلط بأخرة ؛ لكن بشر روى عنه قبل الاختلاط ، ومن طريقه روى له البخاري ومسلم .

(١) المطالب العالية (٣/٢٥٣ رقم ٢٩٠٨)

(٢) في «الأصل» : عمر . وهو تحريف ، والمثبت هو الصواب كما في ترجمته من التاريخ الكبير (٨/٢٠٢) ، والجرح (٨/٧٦) وغيرهما ، وهو هلال بن عمرو أبو عمرو يروي عن أبي بردة بن أبي موسى ، عن يحيى بن سعيد القطان ، وذكر له البخاري هذا الحديث عن مسدد به ، وهو في المطالب على الصواب .

(٣) قلت : هو هلال بن عمرو أبو عمرو ، وقد تقدم في الذي قبله .

(٤) في «الأصل» : مر .

(٥) قال في المختصر (١/٥٨ رقم ٢٣) : رواه مسدد بسند صحيح .

[٢١] قال مسدد: وثنا عبدالله بن داود ، عن أم داود [الوابشية]^(١) عن سلامة ، قالت: «مر بي رسول الله ﷺ في بدء الإسلام وأنا أرعى ، فقال: يا سلامة ، بيم تشهدين؟ قلت: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فتبسم ضاحكاً ، فضحكت» .

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة [التابعية]^(٢) فلم أقف لها على ترجمة في شيء من الكتب .

[٢٢] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سعيد بن أبي أيوب، عن عبدالله بن الوليد، عن أبي الربيع -رجل من أهل المدينة -عن عبدالله بن عمرو «أن أعرابياً أقبل على راحلته، ورسول الله ﷺ في أصحابه، فقال: يا رسول الله، إن الله الذي له ملك السموات والأرض أرسلك إلى عباده تبشرهم بجنات لا موت فيها ، وشباب لا كبر فيه ، وفرح لا حزن فيه ، وبأمان لا خوف فيه ، ومطاعم ومشارب، ولباسهم فيها حرير، وتندرهم ناراً موقدة، يُصبُّ من فوق رءوسهم الحميم، وتقطع لهم ثياب من نار، فأخبرني بخلال أعمل بهن تبلغني هذا، وتنجيني من هذا. فقال: تعبدالله وحده ولا تشرك به شيئاً ، وإقام الصلاة المكتوبة، وإيتاء الزكاة المفروضة ، وصيام شهر رمضان كما كتبه الله على الأمم من قبلكم، وتحج البيت. إتمامهن: وما كرهت أن يأتيه الناس [إليك]^(٣) فلا تأته إليهم، فقال الأعرابي: إذاً أرفض ما بين المشرق والمغرب وراء ظهري، وأعمل ما يبلغني هذا ، وينجيني من هذا» .

هذا إسناد (...)^(٤)

[١/٢٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا بكر بن مضر، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن الصلت، عن سهيل بن

(١) في «الأصل»: الراسية. تحريف، وضرب فوقها، والمثبت من المعجم الكبير (٢٤/٣١٠ رقم ٧٨١) وأسد الغابة (٧/١٤٥) .

(٢) في «الأصل»: التابعي. و المثبت هو الوجه.

(٣) في «الأصل»: إليه. وهو تحريف، والصواب ما أثبتناه.

(٤) قطع «بالأصل» ، ولم أتبن ما بعده ولعله: هذا إسناد رجاله ثقات. فقد قال في المختصر (١/٥٨ رقم ٢٥) : رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند رجاله ثقات.

(٥) (٢/٢١٤ رقم ٦٩٩).

البيضاء، قال: «بينما نحن في سفر مع رسول الله ﷺ [١ق/٨-ب] وأنا رديفه، فقال رسول الله ﷺ: يا سهيل بن بيضاء -ورفع صوته مرتين أو ثلاثاً كل ذلك يجيئه سهيل- فبلغ الناس صوت رسول الله ﷺ وظنوا أنه يريدهم فحبس من كان بين يديه، ولحق من كان خلفه حتى إذا اجتمعوا، قال رسول الله ﷺ: إنه من شهد أن لا إله إلا الله حرمه الله على النار، وأوجب له الجنة^(١)».

[٢/٢٣] رواه عبد بن حميد: حدثني أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره .

[٣/٢٣] وثنا^(٢) يعقوب بن إبراهيم الزهري، عن أبيه، عن يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد، عن محمد بن الحارث، عن سهيل بن بيضاء مرفوعاً... فذكره.

[٤/٢٣] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا يحيى بن عبدالرحمن، ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن سعيد بن الصلت، عن عبدالله بن أنيس، عن سهيل بن بيضاء أن رسول الله ﷺ قال: «من مات يشهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة».

[٥/٢٣] قال: وثنا مصعب بن عبدالله الزبيري، ثنا عبدالعزيز بن محمد... فذكره.

[٦/٢٣] قلت: ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا قتيبة بن سعيد... فذكره .

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤) من طريق حيوة بن شريح، قال: ثنا يزيد بن

الهاد... فذكره .

هذا حديث رجاله ثقات، وسعيد بن الصلت المصري أبويعقوب وثقه ابن حبان، وهو بفتح السين كما ذكره البخاري وأبوحاتم، وحكى الضياء المقدسي عن ابن أبي عاصم أنه سعيده بالضم وصوبه .

[٢٤] قال أبوبكر بن أبي شيبة: وثنا غندر، عن شعبة، سمعت أبا حمزة -جارنا- يحدث عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «اعلم أنه من شهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة».

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٥/١-١٦) : رواه أحمد، والطبراني في الكبير، ومداره على سعيد بن الصلت، قال ابن أبي حاتم: قد روى عن سهيل بن بيضاء مرسلًا، وابن عباس متصلًا.

(٢) المنتخب (١٧٢ رقم ٤٧٢) .

(٣) مسند أحمد (٤٥١/٣) .

(٤) (٤٢٨/١ رقم ١٩٩) .

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وأبو حمزة اسمه عبدالرحمن بن عبدالله .

[١/٢٥] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلام أن رجلا حدثه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «بخ بخ لخمس، ما أثقلهن في الميزان: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، والولد الصالح يتوفى فيحتسبه والده. وخمس من لقي الله بهن مستيقنا بها وجبت له الجنة: من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله، وأيقن بالموت، والحساب، والجنة، والنار»^(١) .

[٢/٢٥] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا داود بن رشيد، ثنا الوليد بن مسلم، عن عبدالله بن العلاء وعبدالرحمن بن يزيد بن جابر، قالوا: ثنا أبو سلام، حدثني أبو سلمى -راعي النبي ﷺ- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بخ بخ، خمس ما أثقلهن في الميزان: لا إله إلا الله، وسبحان الله، والحمد لله، والله أكبر، والولد الصالح يتوفى للمسلم فيحتسبه» .

قلت: ورواه النسائي في اليوم والليلة^(٢) من طريق الوليد بن مسلم به .

[٣/٢٥] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٣): ثنا يزيد بن هارون . . . فذكره .
[٤/٢٥] قال^(٤): وثنا عفان، ثنا أبان، ثنا يحيى بن أبي كثير، عن زيد [عن]^(٥) أبي سلام، عن مولى رسول الله ﷺ «أن رسول الله ﷺ قال . . .»^(٦) فذكره .
هذا إسناد رجاله ثقات . وله شاهد من حديث أبي أمامة الباهلي، وسيأتي في كتاب الذكر - إن شاء الله تعالى .

[٢٦] [١/٩٦-٩] وقال عبد بن حميد^(٧): ثنا عبدالله بن يزيد، ثنا عبدالرحمن بن زياد، عن عبدالله بن يزيد، عن عبدالله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «يؤتى برجل يوم

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤٩/١) : رواه أحمد، و رجاله ثقات .

(٢) السنن الكبرى (٦/٥٠ رقم ٩٩٩٥) .

(٣) مسند أحمد (٥/٣٦٥-٣٦٦) .

(٤) مسند أحمد (٤/٢٣٧) .

(٥) من مسند أحمد، وزيد هو ابن سلام بن أبي سلام شيخ يحيى بن أبي كثير ويروي عن جده أبي سلام الأسود الحبشي .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٨٨) : رواه أحمد، و رجاله رجال الصحيح، قلت: والصحابي الذي لم يسم هو ثوبان، إن شاء الله .

(٧) المنتخب (١٣٦ رقم ٣٩٩) .

القيامة، ثم يؤتى بالميزان، ثم يؤتى بتسعة وتسعين سجلا: كل سجل منها مد البصر فيها خطاياهم وذنوبهم، فتوضع في كفة الميزان، ثم يخرج له قرطاس مثل هذا - وأمسك بإبهامه على نصف أصبع - فيها: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله فتوضع في كفة أخرى فترجح بخطاياهم وذنوبهم».

قلت: عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الأفرقي ضعيف .

رواه ابن ماجه في سننه^(١)، والترمذي في الجامع^(٢) وحسنه بغير هذا اللفظ، وابن حبان في صحيحه^(٣)، والحاكم^(٤) وقال: صحيح على شرط مسلم .

[١/٢٧] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا ابن نمير وأبو هشام، قالوا: ثنا قدامة بن محمد المدني، عن مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن أبي حرب بن زيد بن خالد الجهني، قال: أشهد على أبي أنه قال: «أمرني رسول الله ﷺ أن أنادي أنه من شهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة».

[٢/٢٧] قال: وثنا أبو خيثمة وهارون الجمال، ثنا قدامة بن محمد بن قدامة المدني، حدثني مخرمة، عن أبي حرب بن زيد بن خالد الجهني، قال: أشهد على أبي زيد ابن خالد الجهني، سمعته يقول: «أرسلني رسول الله ﷺ قال: بشر الناس أنه من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له دخل الجنة»^(٥).

[٣/٢٧] قال هارون الجمال: ثنا قدامة بن محمد الأشجعي... فذكر مثل حديث أبي خيثمة.

هذا إسناد فيه مقال، أبو حرب هذا لم يسم. قال الذهبي: مجهول. وذكره ابن حبان في الثقات. وقدامة بن محمد قال أبو حاتم: لا بأس به. وقال ابن حبان في الضعفاء: لا يجوز الاحتجاج به إذ انفرد، يروي مقلوبات .

رواه النسائي في اليوم والليلة^(٦).

(١) (١٤٣٧/٢ رقم ٤٣٠٠) .

(٢) (٢٥/٥ رقم ٢٦٣٩) .

(٣) (٤٦١/١ - ٤٦٢ رقم ٢٢٥) .

(٤) (٥٢٩/١) .

(٥) قال في المختصر (١/٦٠ رقم ٣١) : رواه أبو يعلى الموصلي، وفي إسناده أبو حرب وقدامة بن محمد المدني مختلف فيها، ورواه النسائي في اليوم والليلة .

(٦) السنن الكبرى (٦/٣٧٣ رقم ١٠٩٤٩) .

[١/٢٨] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا نصر بن علي، وثنا نوح بن قيس، ثنا الأشعث الحداني، عن مكحول، عن عمرو بن عبسة، قال: «أقبل شيخ كبير يدعّم على عصا حتى قام بين يدي رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن لي غدرات وفجرات فهل يغفر لي؟ قال: أأنت تشهد أن لا إله إلا الله؟ قال: بلى، وأشهد أنك رسول الله. قال: فقد غفر لك غدراتك وفجراتك»^(١).

[٢/٢٨] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا سريح بن النعمان، ثنا نوح بن قيس... فذكره.

[٢٩] قال أبو يعلى^(٣): وثنا عبدالله، ثنا عبدة، عن أبي حيان التميمي، عن حبيب بن أبي ثابت قال: «أنشد حسان بن ثابت النبي ﷺ أبياتاً فقال:

شهدت بإذن الله أن محمداً	رسول الذي فوق السموات من علّ
وأن أبا يحيى ويحيى كلاهما	له عمل في دينه مُتَقَبَّلُ
وأن أخوا الأحقاف إذ قام فيهم	يقوم بذات الله فيهم ويعدل
فقال النبي : وأنا» ^(٤) .	

٤ - باب فيمن قال إني مسلم

[٣٠] [١/٩٣-ب] قال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا عمرو بن ثابت، ثنا سهاك بن حرب، عمن سمع عدي بن حاتم يقول: «لما قدمت المدينة، وقد كان يبلغني أن رسول الله ﷺ يقول: إني لأرجو أن يجعل الله يده في يدي، قال: فَأَنْطَلِقَ بِي إِلَى رحله، وألقت لنا الجارية وسادة - أو قال: بساطاً - فجلسنا، فقال رسول الله ﷺ: أنتكر أن يقال: لا إله إلا الله، فهل من إله غير الله؟! قال: قلت: لا. قال: فتنكر

(١) قال في المختصر (١/٦٠ رقم ٣٢): رواه أبو يعلى الموصلي، ورجاله ثقات، وأحمد بن حنبل. وقال الهيثمي في المجمع (١/٣٢): رواه أحمد والطبراني، ورجاله موثقون إلا أنه من رواية مكحول عن عمرو بن عبسة، فلا أدري أسمع منه أم لا؟

(٢) مسند أحمد (٥/٣٨٥).

(٣) (٥/٦١ رقم ٢٦٥٣).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٤): رواه أبو يعلى، وهو مرسل.

(٥) (١٤٠ رقم ١٠٤٠).

أن يقال: الله أكبر ، فهل شيء أكبر من الله؟! فقلت: لا . قال: فإن اليهود مغضوب عليهم ، والنصارى [ضلال] (١) . قلت: فإني مسلم ، قال: فرأيت وجه رسول الله ﷺ استبشر لذلك ، واستنار لذلك» (٢) .

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي وعمرو بن ثابت .

رواه ابن ماجه في سننه (٣) باختصار من طريق الشعبي ، عن عدي بن حاتم به . [٣١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة (٤): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن الأوزاعي، عن هارون بن رثاب قال: «بعث رسول الله ﷺ بعثًا ففتح لهم، فبعثوا بشيرهم إلى رسول الله ﷺ فينا [هو] (٥) خبره بفتح الله لهم وبعده من قتل الله منهم، [قال] (٦): فتفردت برجل منهم، فلما غشيت له لأقتله، قال: إني مسلم . قال: فقتلته وقد قال: إني مسلم؟! قال: يا رسول الله، إنما قال ذلك متعودًا . قال: فهلا شققت عن قلبه؟! قال: وكيف أعرف ذلك يا رسول الله؟ قال: فلا لسانه صدقت ، ولا قلبه عرفت ، إنك لقاتله، اخرج عني فلا تصاحبني . قال: ثم إن الرجل توفي فلفظته الأرض مرتين فألقي في بعض تلك الأودية» .

فقال بعض أهل العلم: إن الأرض لتواري من هو أنتن منه ، ولكنه موعظة . هذا إسناد رجاله ثقات، وهو معضل ، فإن هارون بن رثاب الأسدي البصري العابد إنما روى عن التابعين عن الحسن وابن المسيب وأشباههما . والأوزاعي اسمه عبدالرحمن بن عمرو أبو عمرو . وأبو إسحاق هو عمرو بن عبدالله السبيعي اختلط بأخرة، ولم يتبين حال معاوية بن عمرو هل روى عنه قبل الاختلاط أو بعده، فاستحق الترك .

وله شاهد من حديث جندب بن سفيان، رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى

- (١) في «الأصل»: ضالين . وفي مسند الطيالسي: الضالين . والمثبت من جامع الترمذي .
- (٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (١٨٦/٥ - ١٨٧ - رقم ٢٩٥٣م) من طريق سهاك بن حرب، عن عباد بن حبيش، عن عدي بن حاتم مطولا، وقال: حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث سهاك بن حرب .
- (٣) وقال في المختصر (١/٦١ رقم ٣٤) : في إسناده عبد الأعلى - يعني ابن أبي المساور - وهو ضعيف . (٣) (١/٣٤ رقم ٨٧) .
- (٤) البغية (٢٠ رقم ٤) .
- (٥) من البغية، وفي «الأصل» ومختصره: هم .
- (٦) من البغية .

الموصلي في مسنديهما بإسناد حسن ، وسيأتي بطرقه في كتاب الفتن ، في باب ستكون
فتن كقطع الليل المظلم .

وسيأتي له شواهد في كتاب الجهاد - إن شاء الله تعالى .

٥ - باب في الإيمان والإسلام

[٣٢] قال مسدد^(١) : ثنا أبو عوانة ، عن المغيرة ، عن عامر قال : «الصبر نصف
الإيمان ، والشكر ثلثا الإيمان ، واليقين الإيمان كله» .

[٣٣] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٢) : ثنا مروان الفزاري ، عن أبان ، ثنا
الصبح بن محمد ، عن مرة ، عن عبد الله بن مسعود أنه سمع نبي الله ﷺ يقول :
«إن الله - تعالى - [١٠٠/١ -] قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم ، وإن الله
يعطي على (نية)^(٣) الدنيا من يجب ومن لا يجب ، ولا يعطي الدين إلا من يجب ،
فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه ، والذي نفس محمد بيده لا يسلم عبد حتى يسلم
قلبه ولسانه ، ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه . قلنا : يا نبي الله ، وما بوائقه؟
قال : غشمه وظلمه ، ولا يكسب عبد مالا حرامًا فينفق منه فيبارك له فيه ، ولا
يتصدق منه فيقبل منه ، ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار ، وإن الله -
تبارك وتعالى - لا يمحو السيئ بالسيئ ولكن يمحو السيئ بالحسن ، إن الخبيث لا
يمحو الخبيث»^(٤) .

هذا ضعيف ، الصباح بن محمد أبو حازم البجلي الكوفي : مجهول . قاله الذهبي في
طبقات رجال التهذيب^(٥) ، وقال ابن حبان : كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات .
وقال العقيلي : في حديثه وهم ، ويرفع الموقوف .

(١) المطالب العالية (٣/٢٥٨ رقم ٢٩٢٣) .

(٢) وأخرجه في كتاب الإيمان أيضًا (١٢٧ رقم ٦٤) .

(٣) كذا «بالأصل» وكتاب الإيمان وأظنها مقحمة ، والحديث في مسند أحمد بدونها .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٢٨) : رواه أحمد ، ورجاله وثقوا ، وفي بعضهم ضعف .

(٥) وهو الكتاب المسمى بالمرجود من تهذيب الكمال ، وقد رتبته على الطبقات فجعله في عشر طبقات ، ثم
رتب رجال كل طبقة على حروف المعجم .

رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١) وغيره من طريق أبان بن إسحاق به .

[١/٣٤] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢) : ثنا أبو الحسين^(٣) عاصم بن علي ، ثنا الحكم بن فضيل ، ثنا سيار أبو الحكم ، عن شهر بن حوشب ، عن ابن عباس قال : «بينا رسول الله ﷺ قاعد في الناس إذ دخل رجل يتخطى الناس حتى وضع يديه على ركبتي النبي ﷺ فقال : ما الإسلام يا رسول الله؟ قال : الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . قال : فإذا فعلت ذلك فقد أسلمت؟ قال : نعم . قال : فما الإيمان يا رسول الله؟ قال : أن تؤمن بالله ، واليوم الآخر ، والملائكة ، والكتاب والنبين ، والحساب والميزان ، والحياة بعد الموت ، والقدر كله خيره وشره . قال : فإذا فعلت فقد آمنت يا رسول الله؟ قال : نعم . قال : ما الإحسان يا رسول الله؟ قال : أن تعبد الله كأنك تراه فإنك إن لا تكن تراه فإنه يراك . قال : فإذا فعلت ذلك فقد أحسنت؟ قال : نعم . قال : فمتى الساعة يا رسول الله؟ قال : هي في خمس لا يعلمهن إلا الله ، [ثم تلا]^(٤) قوله تعالى : ﴿إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام...﴾^(٥) الآية . ألا أخبرك بعلامة - أو قال : معالم - ذلك ، إذا رأيت العراة الجياع العالة رءوس الناس ، ورأيت الأمة ولدت ربتها ، ورأيت أصحاب البداء يتناولون في البنيان . قال : فانطلق الرجل حتى تواري ، قال : عليّ (الرجل)^(٦) فطلب فلم يوجد ، فقال رسول الله ﷺ : هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم ، وما أتاني في صورة إلا عرفته فيها غير مرته هذه»^(٧) .

[٢/٣٤] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٨) : ثنا أبو النضر ، ثنا عبد الحميد ، ثنا شهر... فذكره .

(١) مسند أحمد (١/٣٨٧) .

(٢) البغية (٢١ - ٢٢ رقم ٩) .

(٣) زاد بعدها في «الأصل» : ابن . وهي زيادة مقحمة ، وأبو الحسين عاصم بن علي من رجال التهذيب .

(٤) من البغية .

(٥) لقمان : ٣٤ .

(٦) في المختصر : بالرجل .

(٧) قال في المختصر (١/٦٣ رقم ٣٨) : رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة وأحمد بن حنبل بسند

حسن ، وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب ، رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة .

وقال الهيثمي في المجمع (١/٣٩) : رواه أحمد ، والبخاري بنحوه ، وفي إسناد أحمد شهر بن حوشب .

(٨) مسند أحمد (١/٣١٨ - ٣١٩) .

هذا إسناد حسن، شهر بن حوشب الشامي وثقه أحمد بن حنبل وابن معين والعجلي، وقال أبو حاتم: ليس هو بدون أبي الزبير. وقال يعقوب بن شيبة: ثقة، على أن بعضهم قد طعن فيه. وقال ابن حزم: ساقط. وقال البيهقي: ضعيف. وعبد الحميد هو ابن بهرام، وثقه أحمد بن حنبل وابن المديني وابن معين، وقال النسائي: ليس به بأس. وأبو النضر هو هاشم بن القاسم، حافظ.

[٣٥] [١/١٠ ق-ب] قال الحارث^(١): وثنا يونس بن محمد، ثنا ليث - يعني ابن سعد - عن يزيد بن حبيب، عن أبي الخير أنه سمع ابن أبي رافع، يقول أن رجلاً حدثه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول حين سأله ما الإيمان يا رسول الله؟ قال: الإيمان أن تؤمن بالله ورسوله. ثم سأله الثانية، فقال مثل ذلك، ثم سأله الثالثة، فقال: أحب أن أخبرك ما صريح الإيمان؟ قال: ذلك أردت. قال: إن صريح الإيمان إذا أسأت أو ظلمت أحداً: عبدك، أو أمتك، أو أحداً من المسلمين تصدقت وصمت، وإذا أحسنت استبشرت.

هذا إسناد فيه مقال، ابن أبي رافع إن كان هو عبدالرحمن بن رافع الراوي عن عمته سلمى وعبدالله بن جعفر، وعنه حماد بن سلمة، قال ابن معين: صالح. وإلا فما علمته، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيحين.

[٣٦] قال الحارث^(٢): وثنا روح، ثنا هشام بن أبي عبدالله، ثنا يحيى بن أبي كثير (عن زيد)^(٣)، عن زيد بن سلام، عن جده ممطور، عن أبي أمامة «أن رجلاً سأل النبي ﷺ قال: ما الإيمان؟ قال: إذا سرتك حسنتك وساءت سيئتك فأنت مؤمن، قال: يا رسول الله، فما الإثم؟ قال: إذا حاك في نفسك شيء فدعه».

قلت: يزيد لم أقف له على ترجمة^(٤)، وباقي رجال الإسناد ثقات.

(١) البغية (٢٢ رقم ١٠).

(٢) البغية (٢٢ رقم ١١).

(٣) كذا في البغية وهنا، وهي زيادة مقحمة، لما سيأتي بعده.

(٤) قلت: بل يزيد لا وجود له هنا، وهو خطأ قديم لعله كرر من الناسخ: عن زيد، ثم تحرف إلى يزيد، والحديث، رواه الإمام أحمد في مسنده (٢٥٢/٥) عن روح، عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام به، وكذا رواه القضاعي في مسند الشهاب (١/٢٤٩ رقم ٤٠٢) من طريق روح به، ورواه الإمام أحمد (٥/٢٥٥-٢٥٦)، وعبدالرزاق (١١/١٢٦ رقم ٢٠١٠٤)، وابن حبان (١/٤٠٢ رقم ١٧٦)، والحاكم في مستدركه (١/١٤، ٢/١٣) من طرق عن يحيى به، والله أعلم. ثم وقفت بعد على معجم شيوخ الذهبي - رحمه الله - فإذا هو قد روى هذا الحديث فيه (٢٨٨ رقم ٤٠٤) من طريق الحارث بن أبي أسامة، عن روح بن عبادة، عن هشام بن أبي عبدالله، عن يحيى ابن أبي كثير، عن زيد به، على الصواب. فالحمد لله على توفيقه.

[٣٧] قال الحارث^(١): وثنا أبوالنضر ، ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن عروة بن النزال -أو النزال بن عروة- [التميمي]^(٢) أن معاذ بن [جبل]^(٣) قال: «يا نبي الله، أخبرني بعمل يدخلني الجنة . قال: يخ ، لقد سألت عن عظيم ، وإنه ليسير (على من يسره الله)^(٤) - تعالى- عليه، تعبد الله -عز وجل- ولا تشرك به شيئاً . وتقيم الصلاة المكتوبة ، وتؤتي الزكاة المفروضة، ألا أدلك على رأس الأمر وعموده وذروة سنامه؟ أما رأس الأمر الإسلام، أسلم تسلم، وأما عموده فالصلاة ، وأما ذروة سنامه فالجهاد في سبيل الله ، ألا أدلك على أبواب الخير؟ الصلاة قربان ، والصيام جنة ، والصدقة ظهور ، وقيام العبد في جوف الليل يكفر الخطيئة . قال: وتلا رسول الله ﷺ: ﴿تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفاً وطمعاً وما رزقناهم ينفقون﴾^(٥) ألا أدلك على أملك ذلك كله؟ قال: فأقبل ركب -أو راكب- فأشار إليّ رسول الله ﷺ أن أسكت ، قال: فلما مضى الركب ، قلت: يا رسول الله، وإنا لمؤاخذون بما نتكلم؟ قال: ثكلتك أمك ، وهل يكب الناس على مناخرهم في جهنم إلا حصائد ألسنتهم» . قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٦) وصححه ، والنسائي في الكبرى^(٧) ، وابن ماجه في سننه^(٨) بنقص ألفاظ من طريق شقيق، عن معاذ به .

ورواه أحمد^(٩) بن حنبل والبخاري^(١٠) في مسنديهما مطولاً جداً من طريق شهر بن حوشب ، عن معاذ بن جبل به .

[١/٣٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا داود بن عبدالله، ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن المطلب، عن أبي موسى الأشعري

(١) في «الأصل»: التيمي . وضرب فوقها، والمثبت من البغية، وهو الصواب، وعروة بن النزال التميمي من رجال التهذيب .

(٢) البغية (٢٢ - ٢٣ رقم ١٢) .

(٣) في «الأصل»: حنبل . وهو تحريف .

(٤) تكررت في «الأصل» .

(٥) السجدة: ١٦ .

(٦) (١٣/٥ رقم ٢٦١٦) وقال: هذا حديث حسن صحيح .

(٧) (١٣١٤/٢ - ١٣١٥ رقم ٣٩٧٣) .

(٨) (٤٢٨/٦ رقم ١١٣٩٤) .

(٩) مسند أحمد (٢٤٥/٥ - ٢٤٦) .

(١٠) البحر الزخار (١١١/٧ - ١١٣ رقم ٢٦٦٩ - ٢٦٧٠) من طريق شهر بن حوشب، عن عبدالرحمن ابن غنم، عن معاذ .

سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من عمل حسنة فسرته ، وعمل سيئة فسأته فهو مؤمن»^(١).

[٢/٣٨] قلت: رواه أحمد بن حنبل^(٢): نا قتيبة بن سعيد، نا عبدالعزيز بن محمد... فذكره .

هذا إسناد رجاله ثقات .

[١/٣٩] [١١٣/١-] وقال أبويعلى الموصلي^(٣): ثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا حماد ابن سلمة، عن عبدالله بن المختار، عن عبدالمالك بن عمير، عن عبدالله بن الزبير، عن عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ قال: «من ساءته سيئته، وسرته حسنته فهو مؤمن»^(٤).

[٢/٣٩] قال^(٥): ثنا عبدالأعلى، ثنا حماد، عن عبدالله بن المختار .

قلت: حديث عمر بن الخطاب رجاله ثقات. وله شاهد من حديث أبي موسى، رواه أحمد بن حنبل^(٦) .

[٤٠] قال أبويعلى^(٧): وثنا محمد بن جامع العطار -بصري- ثنا محمد بن عثمان، ثنا سليمان بن داود، عن رجاء بن حيوة، عن عبدالرحمن بن غنم، عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يبلغ عبد صريح الإيمان حتى يدع المزاح والكذب، ويدع المرء وإن كان محققاً»^(٨).

(١) قال الهيثمي في المجمع (١/٨٦): رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح ما خلا المطلب بن عبدالله فإنه ثقة ولكنه يلدس، ولم يسمع من أبي موسى، فهو منقطع .

(٢) مسند أحمد (٤/٣٩٨).

(٣) (١/١٧٩ رقم ٢٠١).

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٤/٤٠٤ رقم ٢١٦٥) من طريق عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر في حديث، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب .

(٥) مسند أبي يعلى (١/١٧٩ رقم ٢٠٢).

(٦) مسند أحمد (٤/٣٩٨).

(٧) المقصد العلي (١/٤٢ رقم ٢٣).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١/٩٢): رواه أبويعلى في الكبير، وفيه محمد بن عثمان عن سليمان بن داود، لم أر من ذكرهما .

قلت: محمد بن عثمان هو محمد بن عثمان بن صفوان بن أمية القرشي الجمحي المكي، شيخ محمد بن جامع العطار، من رجال التهذيب، وسليمان بن داود -كذا وقع في «الأصل» والمقصد العلي والمطالب العالية (٣/٢٦٥ رقم ٢٩٣٦ م) وصوابه سليمان بن أبي داود -هو أبو أيوب الحراني الجزري، قال البخاري: منكر الحديث. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث جداً. وقال أبو زرعة: =

٦ - باب في طعم الإيمان وحلاوته

[١/٤١] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا سلام، عن منصور، عن ربعي، عن علي - رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «لا يجد عبد طعم الإيمان حتى يؤمن بالقدر كله»^(٢).

[٢/٤١] رواه مسدد بزيادة في إسناده ومثته فقال: ثنا أبو الأحوص، ثنا منصور ابن المعتمر، عن ربعي بن حراش، عن رجل من بني أسد، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «أربع لن يجد رجل طعم الإيمان حتى يؤمن بهن: لا إله إلا الله وحده، وأني رسول الله، بعثني بالحق، وأنه ميت، ثم مبعوث بعد الموت، ويؤمن بالقدر كله».

[٣/٤١] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا أبو الأحوص... فذكر طريق مسدد الثانية^(٤) بتمامها.

[٤/٤١] وكذا رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا خلف البزار، ثنا أبو الأحوص... فذكره.

ورواه مسدد والترمذي^(٦) أيضًا .

[٤٢] قال أبو داود الطيالسي^(٧): وثنا شعبة، عن أبي بلج، عن عمرو بن ميمون، عن أبي هريرة سمعت رسول الله ﷺ: «من سره أن يجد طعم الإيمان فليحب العبد لا يحبه إلا الله - عز وجل»^(٨).

- = لين الحديث . ترجمته في التاريخ الكبير (١١/٤) والجرح (١١٦-١١٥/٤) وغيرهما .
والحديث رواه أبو نعيم في الحلية (١٧٦/٥) من طريق المعافى بن عمران، نا سليمان بن أبي داود، ثنا رجاء بن حيوة به، ثم قال: رواه خالد بن حيان ومحمد بن عثمان القرشي عن سليمان مثله .
(١) قال في المختصر (١/٦٥ رقم ٤٥) : رواه أبو داود الطيالسي، ورجاله ثقات .
(٢) (٢٤ رقم ١٧٠) .
(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/٨ رقم ١٠٣٦٥) .
(٤) كذا في «الأصل» وذلك لأنه كان قد ذكر طريقين لمسدد أولاً ثم ضرب على الأولى منها .
(٥) (١/٣٠٧-٣٠٨ رقم ٣٧٦) .
(٦) (٤/٣٩٣ رقم ٢١٤٥) .
(٧) (٧/٣٢٦ رقم ٢٤٩٥) .
(٨) قال في المختصر (١/٦٦ رقم ٤٨) : رواه أبو داود الطيالسي بسند حسن .

هذا إسناد فيه مقال، أبو بليج - بالباء الموحدة مفتوحة، وآخره جيم - مختلف في اسمه على أقوال، ومختلف في عدالته؛ وثقه ابن معين وابن سعد والنسائي والدارقطني، وقال أبو حاتم: لا بأس به. وقال ابن حبان في الثقات: يخطئ. وقال البخاري: فيه نظر. وقال الجوزجاني والأزدي: كان غير ثقة. انتهى. وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.

وله شاهد في الصحيحين^(١) وغيرهما من حديث أنس .

[١/٤٣] وقال مسدد: ثنا خالد، ثنا حميد، عن أنس قال^(٢): «كان الرجل يسلم على الطمع اليسير فما يسمي حتى يكون الإسلام أحب إليه من الدنيا وما فيها».

[٢/٤٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣)، ثنا عبيد الله بن عمر، ثنا [يزيد]^(٤) بن زريع، ثنا حميد، عن أنس بن مالك قال: «إن كان الرجل ليأتي رسول الله ﷺ لشيء من الدنيا لا يسلم إلا له فما يسمي...»^(٥) فذكره.

[٣/٤٣] قال^(٦): وثنا زهير، ثنا [عبد الله بن بكر]^(٧)، ثنا حميد... فذكره .

قلت: إسناد حديث أنس رجاله ثقات .

٧ - [١/١١٠ق-ب] باب ما جاء في البيعة على التوحيد

[١/٤٤] قال مسدد^(٨): ثنا عبدالواحد، عن ليث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: «قلنا للنبي ﷺ - أو قال النبي ﷺ -: أبايعكم على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله بغير حق، فمن أصاب

(١) البخاري (٧٧/١) رقم ١٦ وأطرافه في ٢١، ٦٠٤١، ٦٩٤١) ومسلم (١/٦٦-٦٧ رقم ٤٣).

(٢) زاد بعدها في «الأصل»: أنس. وهو تكرار لما قبله، وقد يكون تحريفاً، وصوابه: إن. والله أعلم.

(٣) (٣٩٨/٦ رقم ٣٧٥٠).

(٤) في «الأصل»: زيد. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، ويزيد بن زريع من رجال التهذيب.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم في صحيحه (٤/١٨٠٦ رقم ٢٣١٢) من طريق ثابت عن أنس.

(٦) (٤٧١/٦ - ٤٧٢ رقم ٣٨٨٠).

(٧) في «الأصل»: عبدالملك بن بكر. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وعبد الله بن بكر هو أبو وهب البصري، يروي عن حميد الطويل، وعنه أبو خيثمة زهير بن حرب.

(٨) المطالب العالية (٣/٢٦٢ رقم ٢٩٣٢/١).

منكم هذا فعجل له عقوبته فهو كفارة، ومن ستر عليه فأمره إلى الله، إن شاء عذبه، وإن شاء رحمه، ومن لم يصب منهن شيئاً ضمننت له الجنة».

[٢/٤٤] رواه أحمد بن منيع^(١): ثنا أبو نصر، ثنا حماد بن سلمة، عن ليث بن أبي سليم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «هل تدرون على ما بايعتموني؟ قالوا: الله ورسوله ﷺ أعلم. قال: على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق، فمن أتى شيئاً منهن فعجلت عقوبته فهي كفارة ذنبه، ومن ستر عليه فحسابه على الله إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه، ومن لم يواف بشيء منهن ضمننت له الجنة».

قلت: الجمهور على ضعف ليث بن أبي سليم.

[١/٤٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن مجالد بن سعيد، عن عامر، عن عقبة بن عمرو قال: «وعدنا رسول الله ﷺ أهل العقبة يوم الأضحى ونحن سبعون رجلاً - قال عقبة: إني لأصغرهم سناً - فأتانا رسول الله ﷺ فقال: أوجزوا في الخطبة فإني أخاف عليكم كفار قريش. فقلنا: يا رسول الله، سلنا لربك، وسلنا لأصحابك، وأخبرنا ما الثواب على الله وعليك؟ قال: أسألكم لربي أن تؤمنوا به ولا تشركوا به شيئاً، وأسألكم أن تطيعوني أهدكم سبيل الرشاد، وأسألكم لي ولأصحابي أن تواسونا في ذات أيديكم، وأن تمنعونا مما منعتم [به]^(٣) أنفسكم، فإذا فعلتم ذلك فلکم على الله الجنة، وعليّ. قال: فمددنا أيدينا فبايعناه».

[٢/٤٥] رواه عبد بن حميد^(٤): وحدثني أبو بكر بن أبي شيبة.

[٣/٤٥] ورواه أحمد بن منيع: ثنا ابن أبي زائدة، حدثني أبي، عن عامر قال: «انطلق رسول الله ﷺ ومعه العباس عمه إلى السبعين من الأنصار عند العقبة تحت الشجرة، فقال: ليتكلم متكلمكم ولا يطيل الخطبة؛ فإن عليكم من المشركين عيئاً، وإنهم إن يعلموا بكم يفضحوكم. فقال: قائلهم - وهو أبو أمامة - : سل لربك يا محمد ما شئت، ولأصحابك ما شئت، ثم أخبرنا ما لنا من الثواب إذا فعلنا

(١) المطالب العالية (٣/٢٦٢ رقم ٢٩٣٢/٢).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٤/٥٩٨ رقم ١٨٩٤٩).

(٣) كذا، وفي المصنف: منه. وهو الوجه.

(٤) المنتخب (١٠٧، رقم ٢٣٨).

ذلك؟ فقال: أسألكم لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأسألكم لنفسي ولأصحابي أن تؤونا وتنصرونا وتمنعونا مما منعتم منه أنفسكم. قالوا: فما لنا إذا فعلنا ذلك؟ قال: لكم الجنة، قالوا: فلك ذلك^(١).

[٤/٤٥] قال: وثنا يحيى بن زكريا، أبنا مجالد، عن الشعبي، عن أبي مسعود الأنصاري مثل ذلك. قال: وكان أبو مسعود أصغرهم سنّاً

قلت: طريق ابن أبي شيبة فيه مجالد بن سعيد ضعيف، وطريق أحمد بن منيع الأولى مرسلة.

[١/٤٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا خالد بن مخلد، عن علي بن هاشم، عن أشعث، عن محمد بن سيرين، عن الجارود العبدي، قال: «أتيت النبي ﷺ أبيه وقلت له: علي أي إن تركت ديني ودخلت في دينك لا يعذبني الله في الآخرة؟ قال: نعم»^(٣).

[٢/٤٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة.

هذا إسناد رجاله ثقات، وأشعث هو ابن عبد الله الحمزاني، وعلي بن هاشم هو ابن البريد الكوفي، وخالد بن مخلد هو القبطواني الكوفي أبو الهيثم.

[١/٤٧] [١٢ق/١] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا شباب، ثنا عون بن كهمس بن الحسن، ثنا حمران بن حدير، ثنا رجل منا يقال له: مقاتل، عن قطبة بن قتادة السدوسي، قال: «أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، ابسط يدك أبايعك على نفسي وعلى (أمي والحوصلة)^(٥)، ولو كذبت على الله لخدعك»^(٦).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤٨/٦): رواه أحمد هكذا مرسلًا، ورجاله رجال الصحيح، وقد ذكر الإمام أحمد بعده سنناً إلى الشعبي، عن أبي مسعود عقبة بن عامر، فقال بنحو هذا قال: «وكان أبو مسعود أصغرهم سنّاً». وفيه مجالد، وفيه ضعف، وحديثه حسن إن شاء الله.

(٢) المطالب العالية (٣/٢٥١-٢٥٢، رقم ١/٢٩٠٤).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣٢/١): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٤) (٢/٢١٩-٢٢٠ رقم ٩١٨).

(٥) كذا في «الأصل» وفي مسند أحمد وغيره: ابنتي الحوصلة.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٧-٢٨): رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده رجل مجهول، وهو قتادة الذي رواه عن قطبة لم أر أحدًا ذكره.

قلت: لم يعزه لعبد الله بن أحمد وهو من زوائد المسند كما تراه، وقوله: «وهو قتادة الذي رواه عن قطبة» كذا وقع في المجمع المطبوع وفي معجم الطبراني الكبير (١٩/٢٠ رقم ٣٧): مقاتل. وفي مسند أحمد: «عن قتادة عن رجل من بني سدوس» والله أعلم.

[٢/٤٧] رواه الإمام أحمد بن حنبل^(١) من طريق حمران بن يزيد ، عن قتادة ، عن رجل من بني سدوس ، عن قطبة بن قتادة قال: «بايعت النبي ﷺ . . .» فذكره . قلت: مدار إسناد حديث قطبة بن قتادة على مقاتل أبي عبدالرحمن السدوسي؛ وهو مجهول .

[٤٨] وقال مسدد: ثنا معتمر بن سليمان ، ثنا عاصم الأحول ، عن عمرو بن عطية قال: «أتيت عمر فبايعته وأنا غلام على كتاب الله وسنة نبيه ﷺ هُنَّ لنا وهن علينا ، فضحك وبايعنا»^(٢) .

٨ - باب بيعة النساء

[١/٤٩] قال الحميدي^(٣): ثنا سفيان ، ثنا ابن أبي حسين ، عن شهر بن حوشب ، أنه سمع أسماء بنت يزيد تقول: «بايعت رسول الله ﷺ ، فقال: فيما [استطعتن]^(٤) . فقلنا: يارسول الله ، بايعنا . فقال: إني لا أصافحكن ، إنما أخذ عليكن ما أخذ الله - عز وجل» .

[٢/٤٩] رواه أبويعلى الموصلي^(٥): ثنا زهير ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا إبراهيم بن عبدالرحمن السامي ، حدثني شهر بن حوشب أنه لقي أسماء بنت يزيد [قال]^(٦): «فحدثتني أنها بايعت رسول الله ﷺ يوم بايع النساء ، قالت: فمددت يدي لأبايعه فقبض يده ، وقال: لا أصافح النساء ، ولكن إنما أخذ عليهن بالقول» .

(١) مسند أحمد (٧٨/٤) من زوائد عبدالله .

(٢) كتب البوصيري بعده: هذا إسناد ضعيف موقوف، عمرو بن عطية العوفي ضعفه الدارقطني وغيره وقال العقيلي في حديثه نظر. وكتب الحافظ ابن حجر بخطه: عمرو هذا ما هو العوفي الذي ضعفه الدارقطني، بل هو آخر مخضرم.

فضرب بعد ذلك البوصيري على تعليقه السابق، واكتفى في مختصره بقوله: رواه مسدد.

(٣) (١/١٨١) رقم ٣٦٨ .

(٤) في «الأصل»: استطعتي . والمثبت من مسند الحميدي .

(٥) المطالب العالية (٢/١٦٣ - ١٦٤) رقم ٢/١٦٠١ .

(٦) في «الأصل»: قالت . وهو تحريف، والمثبت من المطالب .

[٣/٤٩] قال^(١): وثنا (أبو كريب)^(٢)، ثنا محمد بن ربيعة، عن مستقيم بن عبد الملك، عن شهر بن حوشب، عن أساء بنت يزيد قالت: «كان رسول الله ﷺ لا يصفح النساء».

هذا إسناد حسن، شهر بن حوشب مختلف فيه، وثقه أحمد بن حنبل وابن معين والعجلي ويعقوب بن شيبة، ولينه النسائي، وضعفه ابن حزم والبيهقي. وابن أبي حسين: هو عبدالله بن عبدالرحمن القرشي النوفلي، أحد رجال الصحيحين، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.

[٥٠] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا نصر بن علي، حدثني غبطة أم عمرو^(٤) عجوز من بني مجاشع، حدثني عمتي، عن جدي، عن عائشة قالت: «جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة إلى رسول الله ﷺ لتبايعه، فنظر إليها فقال: اذهبي فغيري يدك، قالت: فذهبت فغيرتها بحناء. ثم جاءت إلى رسول الله ﷺ فقال: أبايعك على أن لا تشركي بالله شيئاً، ولا تسرقني، ولا تزني. قالت: أو تزني الحرة؟! قال: ولا تقتلن أولادكن خشية إملاق. قالت: وهل تركت لنا أولاداً نقتلهم؟! قالت: فبايعته، ثم قالت له، وعليها سوارين من ذهب: ما تقول في هذين السوارين؟ قال: جمرتين من جمر جهنم»^(٥).

[١/٥١] قال: وثنا أبو خيثمة، ثنا يونس بن محمد، ثنا عبدالرحمن بن عثمان ابن إبراهيم بن محمد بن حاطب، حدثني أبي، عن [أمه]^(٦) عائشة بنت قدامة [١٢ق/١ - ب] قالت: «أنا مع أمي رائطة بنت سفيان الخزاعي والنبى ﷺ يبايع نسوة ويقول: أبايعكن على ألا [تشركن]^(٧) بالله شيئاً، ولا تسرقن، ولا تزنين، ولا تقتلن أولادكن، ولاتأتين بهتان تفتريه بين أيديكن وأرجلكن، ولا

(١) المطالب العالية (٢/١٦٤ رقم ٣/١٦٠١).

(٢) في نسخة المكتبة السليمانية بتركيا للمطالب: «أبو كريب» كما هنا، وفي النسخ الأخرى: أبو بكر.

(٣) (٨/١٩٤ - ١٩٥، رقم ٤٧٥٤).

(٤) زاد بعدها في «الأصل»: و. وهي زيادة مقحمة لم ترد في مسند أبي يعلى ولا المقصد العلي.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٦/٣٧): رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفهن.

(٦) في «الأصل»: أمي، عن. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، قال ابن سعد في

الطهات (٨/٣٤٢) عن عائشة بنت قدامة: تزوجها إبراهيم بن محمد بن حاطب فولدت له قدامة

وعثمان العالم الذي كان بالكوفة.

(٧) في «الأصل»: تشركونا. والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

تعصين في معروف . فأطرقن ، فقال لهن رسول الله ﷺ : قلن نعم [فيا استطعتن] ^(١) قلن : نعم فيما استطعنا ، وأقول معهن ، وتلقني أُمِّي قولي : نعم . فأقول : نعم ^(٢) .

[٢/٥١] رواه أحمد بن حنبل ^(٣) : ثنا إبراهيم بن أبي العباس ويونس المعنى ، قال : ثنا عبدالرحمن يعني ابن عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب . . . فذكره . قلت : عائشة بنت قدامة بن مظعون القرشية الجمحية المدنية ذكرها ابن حبان في الصحابة وقال : رأت النبي ﷺ يقبل عمها عثمان بن مظعون وهو ميت ، فإن صح ذلك فلها صحبة ، وإن لم يصح فسندكرها في التابعين ، ثم ذكرها في التابعين ، انتهى . ومع ذلك فالإسناد إليها فيه جهالة .

[١/٥٢] قال أبويعلى الموصلي ^(٤) ، ثنا أبوخيثمة ، ثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثني سليل بن أيوب ، عن أمه ، عن سلمى بنت قيس - وكانت إحدى حالات رسول الله ﷺ قد صلت معه القبليتين ، وكانت إحدى نساء بني عدي بن النجار - قالت : «جئت رسول الله ﷺ فبايعته في نسوة من الأنصار ، فلما شرط علينا ألا نشرك بالله شيئاً ، ولا نسرق ، ولا نزني ، ولا نقتل أولادنا ، ولا [نأتي] ^(٥) بيهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ، ولا نعصيه في معروف . قال : ولا تغششن أزواجكن ، قالت : فبايعناه ، ثم انصرفنا ، فقلت لامرأة منهن : ارجعي فسلي رسول الله ﷺ ما غش أزواجنا؟ [قالت] ^(٦) : فسألته ، قال : تأخذ ماله فتحاي به غيره ^(٧) .

[٢/٥٢] قال : وثنا عبدالرحمن بن صالح الأزدي ، ثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، حدثني سليل بن أيوب ، عن أمه سلمى بنت قيس أم المنذر - إحدى حالات النبي ﷺ قد صلت معه القبليتين - قالت : «بايعت النبي ﷺ فيمن بايعه من

(١) من مسند أحمد .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٨/٦) : رواه أحمد والطبراني ، وفيه عبدالرحمن بن عثمان بن إبراهيم ، وهو ضعيف .

(٣) مسند أحمد (٣٦٥/٦) .

(٤) (١٢/٤٩٤ - ٤٩٥ رقم ٧٠٧٠) .

(٥) في «الأصل» : نأتين . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٦) في «الأصل» : قال . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أبي يعلى والمختصر (١/٧٠ رقم ٦٢) ، وهو الصواب .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣٨/٦) : رواه أحمد وأبويعلى والطبراني ، ورجاله ثقات .

النساء ، فقال رسول الله ﷺ: لا تغشن أزواجكن فبايعته ، فقلت لامرأة: ويحك ارجعي فسليه ما غش أزواجنا؟...» فذكره .

رواه أبو بكر بن أبي شيبه وأحمد بن حنبل^(١) .

وسأتي في كتاب النكاح في باب إعلان النكاح .

[٣/٥٢] قال: وثنا إبراهيم بن محمد بن عرعة، ثنا وهب بن جرير، ثنا أبي، سمعت ابن إسحاق، عن رجل من الأنصار، عن أمه ، عن أم المنذر قالت: «كنت فيمن بايع رسول الله ﷺ فكان فيما أخذ علينا ألا نغش أزواجنا فلما انصرفنا عنه، قلت: ويحك استفتين رسول الله ﷺ ما غشكن لأزواجكن؟ فرجعت ورجعت معي امرأة، فقال: أن تأخذ إحداكن ماله فتحابي به غيره»^(١) .

قلت: سليط بن أيوب الأنصاري المدني ذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد ثقات ، وابن إسحاق هو محمد بن إسحاق بن يسار صاحب المغازي، وإن كان مدلسًا فقد صرح بالتحديث فزالت تهمة تدليسه .

[٤/٥٢] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا يعقوب بن إبراهيم... فذكره .

[١/٥٣] [١٣ق/١] قال أبو يعلى^(٣): وثنا أبو كريب، ثنا وكيع، ثنا إسحاق بن عثمان الكلابي، ثنا إسماعيل بن عبد الرحمن بن عطية الأنصاري، حدثتني جدتي أم عطية، قالت: «لما قدم رسول الله ﷺ المدينة جمع نساء الأنصار في بيت، ثم بعث إلينا [عمر]^(٤) فقام فسلم، فرددنا عليه السلام، فقال: إني رسول رسول الله ﷺ إليكم، قلنا: مرحبًا برسول الله ﷺ ورسول رسول الله ﷺ [قالت]^(٥): فقال: أتبايعنني على أن لا تشركن بالله شيئًا، ولا تزينن، ولا تسرقن، ولا تقتلن أولادكن، ولا تأتينن ببهتان تفتريه بين أيديكن وأرجلكن، ولا تعصين في معروف؟ قلنا: نعم. [قالت]^(٥): فمددنا أيدينا من داخل البيت ومد يده من خارجه...»^(٦) فذكره .

(١) مسند أحمد (٦/٣٧٩ - ٣٨٠) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣١٢) : رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم، وابن إسحاق، وهو مدلس .

(٣) (١/١٩٦ - ١٩٧ رقم ٢٢٦) .

(٤) من مسند أبي يعلى .

(٥) في «الاصل»: قال . والثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب .

(٦) قال في المختصر (١/٧٠ رقم ٦٣) : رواه أبو يعلى الموصلي، ورجاله ثقات .

وقال الهيثمي في المجمع (٦/٣٨) : قلت: رواه أبو داود باختصار كثير، ورواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجاله ثقات .

هذا إسناد فيه مقال ، إسماعيل بن عبدالرحمن ذكره ابن حبان في الثقات ، وأخرج له هو وابن خزيمة في صحيحيهما . وإسحاق قال فيه أبو حاتم : ثقة . وقال ابن معين : صالح . وذكره ابن حبان في الثقات . ووکیع هو ابن الجراح . وأبو كريب هو محمد بن العلاء الهمداني الحافظ .

[٢/٥٣] رواه ابن حبان في صحيحه^(١) : ثنا أبو خليفة ، ثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا إسحاق بن عثمان ، ثنا إسماعيل بن عبدالرحمن بن عطية ، عن جدته أم عطية قالت : « لما قدم رسول الله ﷺ . . . » فذكره .

(وهو في الصحيح من حديث عمر)^(٢) ، وروى أبو داود^(٣) منه قطعة يسيرة .

٩ - باب عرى الإسلام

وشرائعه وسهامه وضرأوته وشرته

[١/٥٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) : ثنا محمد بن فضيل ، عن ليث ، عن عمرو ابن مرة - زاد فيه جرير : عن معاوية بن سويد - عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله ﷺ : « أوثق عرى الإيمان الحب في الله ، والبغض في الله » .

[٢/٥٤] رواه أحمد بن حنبل^(٥) : ثنا إسماعيل ، ثنا ليث . . . فذكره ، ولفظه : « كنا جلوسًا عند النبي ﷺ فقال : أي عرى الإسلام أوثق؟ قالوا : الصلاة . قال : حسنة ، وما هي بها . قالوا : الزكاة . قال : حسنة ، وما هي بها . قالوا : صيام رمضان . قال : حسن ، وما هو به . قالوا : الجهاد . قال : حسن ، وما هو به ، قال : إن أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله »^(٦) .

(١) (٣١٣/٧ - ٣١٤ رقم ٣٠٤١) .

(٢) لم أجده .

(٣) (٢٩٦/١ ، رقم ١١٣٩) .

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/٤١ رقم ١٠٤٦٩) .

(٥) مسند أحمد (٢٨٦/٤) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١/٨٩ - ٩٠) : رواه أحمد ، وفيه ليث بن أبي سليم ، وضعفه الأكثر .

[٣/٥٤] وقد رواه أبو داود الطيالسي^(١): ثنا جرير، عن ليث... فذكره .

ومدار طرقهم على ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

[٥٥] وقال عبد بن حميد^(٢): ثنا يزيد بن هارون، أبنا بشر بن نمير، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن علي بن أبي طالب [بن]^(٣) عبدالمطلب بن [هاشم]^(٤) بن عبد مناف أنه كان يقول عن قول رسول الله ﷺ كان يقول: «عرى الإيمان أربع، والإسلام توابع، عرى الإيمان: أن تؤمن بالله وحده، وبمحمد ﷺ وما جاء به، [وتؤمن بالله]^(٥) وتعلم أنك مبعوث بعد الموت، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وحج البيت، والجهاد في سبيل الله - عز وجل».

قلت: بشر بن نمير اتفقوا على ضعفه، وقال يحيى بن سعيد: كان ركنًا من أركان الكذب.

[٥٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا أبو يوسف [الجزيري]^(٧)، ثنا مؤمل، ثنا حماد بن زيد، ثنا عمرو بن مالك النكري، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس - قال حماد: ولا أعلمه إلا قد رفعه إلى النبي ﷺ - قال: «عرى الإسلام وقواعد الدين ثلاثة عليهن أسس الإسلام، من ترك منهن واحدة فهو بها كافر حلال الدم: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة المكتوبة، وصوم رمضان».

ثم قال ابن عباس: تجده كثير المال لا يزكي، ولا يزال بذلك كافرًا ولا يحل دمه، وتجده كثير المال لم يحج، فلا يزال بذلك كافرًا ولا يحل دمه^(٨).

(١) (١٠١) رقم (٧٤٧) .

(٢) المنتخب (٥٤) رقم (٧٦) .

(٣) في «الأصل»: عن . وهو تحريف، وكتب الحافظ ابن حجر بخطه فوقها: كذا، واستكره؛ فكتب في الحاشية: أعجوبة لو صحت . والحديث في المطالب العالية (٣/٢٥٨، رقم ٢٩٢٥) عن علي بن أبي طالب أنه كان يقول .

(٤) في «الأصل»: هشام . وهو تحريف، والمثبت من المنتخب .

(٥) كذا ! ومثله في المنتخب .

(٦) (٢٣٦/٤) رقم (٢٣٤٩) .

(٧) في «الأصل»: الجزري . والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، فقد ضبطها السمعاني بكسر الجيم وسكون الباء المعجمة بنقطتين من تحتها والزاي المعجمة، وهو أبو يوسف يعقوب بن إسحاق الجزيري، له ترجمة في ثقات ابن حبان (٩/٢٨٥) والأنساب (٢/١٤٤) وغيرهما .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١/٤٨) : رواه أبو يعلى بتامه، ورواه الطبراني في الكبير، ولم يذكر كلام ابن عباس الموقوف، وإسناده حسن .

هذا إسناد فيه مقال، أبو الجوزاء: هو أوس بن عبدالله، وثقه أبو حاتم، وأبوزرعة،
والعجلي. وعمرو بن مالك التكري -بضم النون- ذكره ابن حبان في الثقات، وقال:
يعتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه، يخطئ ويغرب. وحماد بن زيد مشهور.

ومؤمل هو ابن إسماعيل، مولى آل عمر، وثقه ابن معين وإسحاق بن راهويه،
وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن سعد: ثقة كثير الخطأ. وكذا قال الدارقطني.
(وأبويوسف هو يعقوب بن سفيان الفسوي)^(١). قال النسائي ومسلمة بن القاسم: لا
بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات.

[٥٧] [١٣٦/١-ب] قال أبو يعلى الموصلي^(٢): وثنا عبدالواحد بن غياث، ثنا حماد بن
سلمة، عن بديل بن ميسرة، عن عبدالله بن شقيق، عن رجل من بلقين قال: «أتيت
رسول الله ﷺ وهو بوادي القرى، فقلت: يا رسول الله، ما أمرت به؟ قال: أمرت أن
تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، وأن تقيموا الصلاة، وتؤتوا الزكاة. فقلت: يا رسول
الله، من هؤلاء؟ فقال: المغضوب عليهم -يعني اليهود- فقلت: من هؤلاء؟ قال:
الضالين -يعني النصارى- قلت: فلمن المغنم يا رسول الله؟ قال: لله -عز وجل-
سهم، ولهؤلاء أربعة أسهم، قال: قلت: فهل أحد [أحق]^(٣) للمغنم من أحد؟ قال:
لا، حتى السهم يأخذه أحدكم من جنبه فليس بأحق به من أحد»^(٤).

هذا إسناد رجاله ثقات. عبدالواحد بن غياث المزبدي -بكسر الميم وسكون الراء
وفتح الباء الموحدة- قال أبوزرعة: صدوق. وقال الخطيب: كان ثقة. وذكره ابن
حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم.

[٥٨] وقال إسحاق بن راهويه^(٥): أبنا عبيدالله بن موسى، أبنا إسرائيل، عن أبي
إسحاق، عن [سعيد]^(٦) بن وهب الهمداني قال: «قدم علينا معاذ بن جبل فقال:

(١) كذا قال المؤلف -رحمه الله- وهو وهم، إنما هو يعقوب بن إسحاق -كما تقدم، وقد ذكره أبو يعلى،
في معجم شيوخه (٣٥٣ رقم ٣٣٤) وذكر له حديثاً آخر من روايته عن مؤمل بن إسماعيل، وقد
تعقبه الحافظ ابن حجر بهامش المخطوط فقال: كذا، أبو يوسف ما هو الفسوي يا أخي.

(٢) (١٣١/١٣ - ١٣٢ رقم ٧١٧٩).

(٣) في «الأصل»: أحور. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤٩/١): رواه أبو يعلى، وإسناده صحيح.

(٥) المطالب العالمة (٢٤١/٣) رقم ٢٨٨١.

(٦) في «الأصل»: سفيان. تحريف، والمثبت من المطالب، وهو سعيد بن وهب الهمداني الخيواني
الكوفي، سمع من معاذ بن جبل باليمن في حياة النبي ﷺ، وعنه أبو إسحاق عمرو بن عبدالله
الهمداني، كما في تهذيب الكمال (٩٧/١١ - ١٠٠).

إني رسول رسول الله ﷺ إليكم أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، وأن تطيعوني لا آلوكم خيراً، وأن المصير إلى الله، وإلى الجنة والنار، إقامة لا ظعن، وخلود فلا موت».

هذا إسناد صحيح .

[١/٥٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن بشر، ثنا زكريا، ثنا عطية، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة».

[٢/٥٩] رواه عبد بن حميد^(١): ثنا عبدالله بن يزيد، ثنا عبدالرحمن بن زياد، عن عبدالله بن [راشد]^(٢) مولى عثمان بن عفان، سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن بين يدي الرحمن للوحاً فيه ثلاثمائة وخمسة عشر شريعة، يقول الرحمن: وعزتي وجلالي لا يأتيني عبد من عبادي لا يشرك بي شيئاً فيه واحدة منكن إلا دخل الجنة»^(٣).

[٣/٥٩] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤) وأبو يعلى الموصلي^(٥) قالوا: ثنا أبو عبدالرحمن المقرئ، ثنا عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، ثنا عبدالله بن راشد [مولى]^(٦) عثمان بن عفان، سمعت أبا سعيد الخدري يقول: (قال)^(٧) رسول الله ﷺ: «إن بين يدي الرحمن للوحاً فيه ثلاثمائة وخمسة عشر شريعة ، يقول الرحمن: وعزتي ، لا يأتيني عبد من عبادي ما لم يشرك بي ، فيه واحدة منكن إلا أدخلته الجنة».

قلت: حديث أبي سعيد هذا ضعيف؛ لضعف عطية العوفي وعبدالرحمن بن زياد الأفرقي .

-
- (١) المنتخب (٣٠٠ رقم ٩٦٨) .
(٢) في «الأصل»: شداد. والمثبت من المنتخب، وهو الصواب، وسيأتي على الصواب، وعبدالله بن راشد مولى عثمان بن عفان، ترجمته في التاريخ الكبير (٨٦/٥) والجرح (٥١/٥-٥٢) وثقات ابن حبان (٥٩/٧).
(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣٦/١) : رواه أبو يعلى، وفي إسناده عبدالله بن راشد، وهو ضعيف .
(٤) البغية (٢١ رقم ٨) .
(٥) (٤٨٤/٢ رقم ١٣١٤) حدثنا زهير، ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ. لذلك تعقب الحافظ ابن حجر على المؤلف فقال: أبو يعلى ما سمع من المقرئ؟
(٦) في «الأصل»: بن. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى والبغية، وهو الصواب، وعبدالله بن راشد مولى عثمان بن عفان، له ترجمة في التاريخ الكبير (٨٦/٥) وغيره.
(٧) تكررت في «الأصل» .

[٦٠] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا أبو جعفر، أبنا الربيع بن أنس، سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «من فارق الدنيا على الإخلاص لله وعبادته لا شريك له، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، فارقها والله عنه راض، وذلك دين الله الذي جاءت به الرسل، وبلغوا عن ربهم قبل هرج الأحاديث واختلاف الأهواء، يقول الله - عز وجل-: فإن تابوا وخلعوا الأنداد وعبادتها وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم»^(٢).

[٦١] [١/١٤-] قال الحارث^(٣): وثنا أبو النضر، ثنا شيبان أبو معاوية، ثنا عثمان بن عبدالله بن موهب، عن موسى بن طلحة قال: «كان رسول الله ﷺ يسير فجاءه رجل فأخذ بزمام ناقته، فقال: يا نبي الله، أخبرني بشيء يقربني من الجنة ويزحزحني عن النار. قال: تؤمن بالله ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصل الرحم، فأرسل الزمام، فقال رسول الله ﷺ: إن وفي بما قلت له دخل الجنة». هذا إسناد صحيح إلا أنه مرسل، موسى بن طلحة هو ابن عبيدالله ليست له صحبة، بل روايته عن عمر مرسله. وأبومعاوية هو محمد بن خازم أبومعاوية الضرير^(٤).

[١/٦٢] قال الحارث^(٥): وثنا عاصم بن علي، ثنا المسعودي، عن عون بن عبدالله، عن أبي هريرة.

[٢/٦٢] قال عاصم: وأخبرني بعض أصحابنا، عن عبيدالله بن عبدالله، عن أبي هريرة قال: «جاء رجل بجارية سوداء لا تفصح، فقال: إني جعلت علي رقبة

(١) البغية (٢١ رقم ٧).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (١/٢٧ رقم ٧٠) من طريق أبي جعفر الرازي به، وبين أن المرفوع منه إلى قوله: «عنه راض»، وما بعده موقوف على أنس. وقال في المختصر (١/٧٢-٧٣ رقم ٧٢): رواه الحارث بن أبي أسامة، ورواه ابن ماجه مختصراً، والحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين.

(٣) البغية (٢٤ رقم ١٤).

(٤) قلت: وهذا وهم من المصنف رحمه الله تعالى، وأبومعاوية هو شيبان بن عبدالرحمن التميمي مولاهم النحوي البصري شيخ أبي النضر هاشم بن القاسم، ويروي عن عثمان بن عبدالله بن موهب، كما في ترجمته من «تهذيب الكمال».

وقد أخطأ المصنف في تعيين شيبان فجعله ابن فروخ، وأبي النضر فجعله إسحاق بن إبراهيم بن يزيد الفراديسي، فتعقبه الحافظ ابن حجر بقوله: كلا والله، لا أبو النضر الفراديسي، ولا شيبان هو ابن فروخ. فضرب عليه البوصيري في الهامش وضرب على أوهامه أيضاً، ولم يتنبه لوهمه السابق.

(٥) البغية (٢٤ رقم ١٥).

مؤمنة أفاعتق هذه؟ فقال النبي ﷺ: من ربك؟ فأشارت برأسها إلى السماء ، فقال: من أنا؟ فأشارت إلى السماء -تعني أنك رسول الله -قال: أعتقها فإنها مؤمنة»^(١) .

قلت: الطريق الأولى فيها المسعودي، واسمه عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود، اختلط بأخرة، وعاصم بن علي روى عنه بعد الاختلاط كما أوضحت ذلك في تبين حال المختلطين .

والطريق الثانية ضعيفة؛ لجهالة شيخ عاصم بن علي، ولعله المسعودي.

[٦٣] قال الحارث^(٢): وثنا الخليل بن زكريا، ثنا عبدالله بن عون، حدثني نافع، عن ابن عمر «أن رجلا جاء النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ، علي نسمة [مؤمنة]^(٣) أن أعتقها وإن هذه الجارية أعجمية فيجوز لي أن أعتقها؟ قال: قال لها: أين ربك؟ قالت: في السماء. قال: من أنا؟ قالت: أنت رسول الله . فقال رسول الله ﷺ: أعتقها فإنها مؤمنة».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف خليل بن زكريا، قال العقيلي: يحدث بالبواطيل عن الثقات . وقال الأزدي: متروك الحديث. وقال الذهبي في الكاشف: متهم .

[١/٦٤] وقال أبوداود الطيالسي^(٤): ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، سمعت صلة بن زفر، يحدث عن حذيفة قال: «الإسلام ثمانية أسهم: الإسلام سهم، والصلاة سهم، والزكاة سهم، والحج سهم، وصوم رمضان سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهي عن المنكر سهم ، والجهاد في سبيل الله سهم، وقد خاب من لا سهم له» .

[٢/٦٤] رواه البزار في مسنده^(٥): ثنا محمد بن المثني، ثنا محمد بن [جعفر]^(٦)، ثنا شعبة... فذكره موقوفاً.

هذا إسناد صحيح موقوف. وأبو إسحاق عمرو بن عبدالله وإن اختلط بأخرة، فإن

(١) قال في المختصر (١/٧٣ رقم ٧٤) : رواه الحارث بن أبي أسامة بسند ضعيف .

(٢) البغية (٢٤ رقم ١٦) .

(٣) بياض بالأصل، والمثبت من البغية .

(٤) (٥٥ رقم ٤١٣) وقال: ذكروا أن غير شعبة يرفعه .

(٥) البحر الزخار (٧/٣٣٠-٣٣١ رقم ٢٩٢٨) .

(٦) في «الأصل»: جرير. وهو تحريف، والمثبت من مسند البزار، وهو الصواب، ومحمد بن جعفر هو أبو عبدالله البصري المعروف بغندر، من رجال التهذيب .

شعبة روى عنه قبل الاختلاط ، ومن طريقه روى له الشيخان في صحيحهما .
[٣/٦٤] قال^(١) : وثنا محمد بن عيد بن يزيد بن إبراهيم [التستري]^(٢) ، ثنا يعقوب
ابن إسحاق الحضرمي ، ثنا يزيد بن عطاء ، ثنا أبو إسحاق ، عن صلة ، عن حذيفة ،
عن النبي ﷺ قال : «الإسلام ثمانية . . .»^(٣) فذكره مرفوعًا .

قال البزار : لم يسنده إلا يزيد بن عطاء الشكري .

قلت : يزيد بن عطاء الشكري اختلف فيه كلام أحمد بن حنبل ، وضعفه ابن معين
والنسائي ، وقال ابن حبان : ساء حفظه ؛ كان يقلب الأسانيد ويروي عن الثقات ما
ليس من حديث الأثبات ، لا يجوز الاحتجاج به .

وقال الدارقطني وغيره : الصحيح أنه موقوف .

[٦٥] [١٤٣/ب] قال أبو يعلى الموصلي^(٤) ، ثنا سويد بن سعيد ، ثنا حبيب بن حبيب
-أخو حمزة الزيات - عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي -رضي الله عنه -
عن النبي ﷺ قال : «الإسلام ثمانية أسهم : الإسلام [سهم]^(٥) ، والصلاة سهم ،
والزكاة سهم ، والحج سهم ، والجهاد سهم ، وصوم رمضان سهم ، والأمر
بالمعروف سهم ، والنهي عن المنكر سهم ، وخاب من لاسهم له»^(٦) .

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف الحارث بن عبدالله الأعور .

[١/٦٦] قال أبو يعلى^(٧) : وثنا هدية بن خالد ، ثنا همام ، عن إسحاق بن عبدالله
ابن أبي طلحة ، عن شيبه [الخضري]^(٨) أنه شهد عروة يحدث عمر بن عبدالعزيز ،

(١) البحر الزخار (٧/٣٣٠ رقم ٢٩٢٧) .

(٢) في «الأصل» : البصري . والمثبت من مسند البزار ، وهو الصواب ، ومحمد بن سعيد بن إبراهيم
التستري من رجال التهذيب .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/٣٨) : رواه البزار ، وفيه يزيد بن عطاء ، وثقه أحمد وغيره ، وضعفه
جماعة ، وبقي رجاله ثقات .

(٤) (١/٤٠٠ رقم ٥٢٣) .

(٥) من مسند أبي يعلى .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١/٣٨) : رواه أبو يعلى ، وفي إسناده الحارث ، وهو كذاب .

(٧) (٨/٤٩ - ٥٠ رقم ٤٥٦٦ ، ٤٥٦٧) .

(٨) من مسند أبي يعلى ، وفي «الأصل» : الحضرمي . تحريف ، فقد ضبطها السمعاني في الأنساب
(٢/٣٧٨) بضم الخاء وسكون الضاد المعجمتين وفي آخرها راء ، وشيبه الخضري من رجال

التهذيب ، وذكر له المزي هذا الحديث .

عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «ثلاث أحلف عليهن: لا يجعل الله من له سهم في الإسلام كمن لاسهم له، وسهام الإسلام ثلاث: الصوم، والصلاة، والصدقة، لا يتولى الله عبدًا فيوليه غيره يوم القيامة، ولا يجب رجل قومًا إلا جاء معهم يوم القيامة، والرابعة: لو [حلفت]»^(١) عليها لم أخف أن آثم؛ لا يستر الله على عبد في الدنيا إلا ستر عليه في الآخرة».

فقال عمر بن عبدالعزيز: إذا سمعتم مثل هذا من مثل عروة فاحفظوه»^(٢).

[٢/٦٦] قال إسحاق: وحدثني عبدالله بن عتبة بن مسعود، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ بمثله .

[٣/٦٦] قلت: حديث عائشة رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد، ثنا همام بن يحيى... فذكره.

ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٣) بإسناد جيد، وسيأتي في كتاب الصلاة.

وحدث عبدالله بن مسعود رواه الطبراني في الكبير^(٤).

[١/٦٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، أبنا محمد بن إسحاق، عن أبي الزبير، عن أبي العباس مولى لبني الدليلي، عن عبدالله بن عمرو قال: «ذكرنا عند رسول الله ﷺ قومًا يجتهدون في العبادة اجتهادًا شديدًا، فقال: تلك ضراوة الإسلام وشرته، وإن لكل شرة فترة، فمن كانت فترته إلى الاقتصاد فلام ما هو! ومن كانت فترته إلى المعاصي فأولئك هم الكافرون»^(٥).

[٢/٦٧] رواه أحمد بن منيع: ثنا حصين، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل عابد شرة ولكل شرة فترة، فإما إلى سنة وإما إلى بدعة، فمن كانت فترته إلى سستي فقد اهتدى، ومن كانت فترته إلى غير ذلك هلك».

[٣/٦٧] قال: وثنا يزيد بن هارون... فذكره .

(١) في «الأصل»: حلف. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٧/١) : رواه أحمد، ورجاله ثقات، ورواه أبو يعلى أيضًا.

(٣) مسند أحمد (١٤٥/٦، ١٦٠).

(٤) (١٥٩/٩ - ١٦٠ رقم ٨٧٩٩، ٨٨٠٠).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٩/٢ - ٢٦٠) : رواه الطبراني في الكبير، وأحمد بنحوه، ورجال أحمد ثقات، وقد قال ابن إسحاق: حدثني أبو الزبير فذهب التديس.

[٤/٦٧] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا أبوالنضر، ثنا شعبة، عن حصين ابن عبدالرحمن... فذكره.

[٥/٦٧] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا شعبة... فذكره.

[٦/٦٧] ورواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا يزيد بن هارون... فذكره.

[٧/٦٧] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣): ثنا أبويعلى الموصلي... فذكره.

ورواه ابن أبي عاصم^(٤). وله شاهد من حديث أبي هريرة ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥)، وسيأتي في كتاب الزهد.

وقوله: «شرة» - بكسر الشين المعجمة، وتشديد الراء وبعدها تاء تأنيث - هي النشاط والهمة، وشرة الشباب أوله وحدته.

قلت: له شاهد، وسيأتي في كتاب النوافل، وفي كتاب الزهد في باب من اجتهد في العبادة.

١٠ - [١٥٣/١] - باب ما جاء [فيمن]^(٦) آمن

ويبعث أمة وحده

[١/٦٨] قال أبوداود الطيالسي^(٧): ثنا المسعودي، عن نفيل بن (هشام)^(٨) بن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي - عدي قریش - عن أبيه، عن جده «أن زيد بن عمرو

(١) البيهقي (٨٧-٨٨ رقم ٢٣٢).

(٢) مسند أحمد (١٦٥/١).

(٣) (١٨٧/١-١٨٨ رقم ١١).

(٤) كتاب السنة (٢٧/١-٢٨ رقم ٥١).

(٥) (٦٢/٢ رقم ٣٤٩)، ورواه الترمذي (٥٤٨/٤ رقم ٢٤٥٣).

(٦) في «الأصل»: في. والمثبت من المختصر (٧٥/١).

(٧) (٣٢ رقم ٢٣٤).

(٨) في مسند الطيالسي: هاشم. خطأ.

وورقة بن نوفل (خرجا)^(١) يلتسان الدين حتى انتهيا إلى راهب بالموصل ، فقال لزيد ابن عمرو: من أين أقبلت يا صاحب البعير؟ قال: من بنية إبراهيم ، قال: وما تلتمس؟ قال: ألتمس الدين ، قال: ارجع فإنه يوشك أن يظهر الذي تطلب في أرضك ، فأما ورقة فتنصر ، وأما أنا فعرضت علي النصرانية فلم توافقني ، فرجع وهو يقول:

لبيك حقًا حقًا تعبدًا ورقًا
البر أبغي لا الخال وهل مهجر كمن قال
أمنت بما آمن به إبراهيم ، [و هو]^(٢) يقول:
أنفي لك عانٍ راغم مهما تجشمني فإني جاشم
ثم يخر فيسجد .

قال: وجاء ابنه إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن أبي كان كما رأيت وكما بلغك أفأستغفر له؟ قال: نعم ، فإنه يبعث يوم القيامة أمة وحده . وأتى زيد بن عمرو على رسول الله ﷺ ومعه زيد بن حارثة وهما يأكلان من سفرة لهما فدعواهما لطعامهما ، فقال زيد ابن عمرو للنبي ﷺ: [يا ابن أخي]^(٣) لا نأكل مما ذبح على النصب» .

هذا إسناد رجاله ثقات ، نفيل وهشام ذكرهما ابن حبان في الثقات ، والباقي على شرط مسلم ، إلا أن المسعودي اختلط بأخرة ، ومن روى عنه بعد الاختلاط أبو داود الطيالسي ويزيد بن هارون ، كما أوضحته في تبين حال المختلطين .

[٢/٦٨] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤): ثنا يزيد بن هارون ، ثنا المسعودي . . . فذكره .

وله شاهد من حديث مجالد ، عن الشعبي ، عن جابر قال: «سألنا رسول الله ﷺ عن زيد بن عمرو بن نفيل . . . الحديث ، وفيه: «ذاك أمة وحده يحشر بيني وبين عيسى ابن مريم»، وفيه: «و سألته عن ورقة بن نوفل ، فقال: رأته يمشي في [بُطنان]^(٥) الجنة عليه حلة من سندس . . . الحديث .

(١) تكررت من الناسخ .

(٢) كذا في «الأصل» ومسند الطيالسي ، وفي المختصر (٧٥/١ رقم ٨٢) والمطالب (٤/٢٨٢ رقم ٤٠٢١): ثم .

(٣) بياض بالأصل ، والمثبت من مسند الطيالسي .

(٤) مسند أحمد (١٨٩/١ - ١٩٠) مختصرًا .

(٥) في «الأصل»: بطحان . والمثبت من مسند أبي يعلى .

رواه أبو يعلى^(١) وسيأتي في كتاب المناقب .

وروي من حديث عائشة مرفوعاً بسند صحيح : « لا تسبوا ورقة ، فإني رأيت له جنة أو جنتين » .

١١ - باب ماجاء [فيمن]^(٢) آمن بالغيب

[١/٦٩] قال أبو داود الطيالسي^(٣) : ثنا طلحة ، عن نافع ، قال : « جاء رجل إلى بن عمر فقال : يا أبا عبد الرحمن أنتم نظرتم إلى رسول الله ﷺ بأعينكم؟ قال : نعم . قال : وكلمتموه بألسنتكم هذه؟ قال : نعم . قال : وطوبى لكم يا أبا عبد الرحمن . قال : أفلا أخبرك عن شيء سمعته منه ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : طوبى لمن رآني وآمن بي ، وطوبى لمن لم يرنى وآمن بي - ثلاثاً » .

[٢/٦٩] رواه عبد بن حميد^(٥) ، ثنا أبو نعيم ، ثنا طلحة بن عمرو ، عن نافع . . . فذكره .

قلت : مدار حديث ابن عمر على طلحة بن عمرو الحضرمي ، وقد أجمعوا على ضعفه .

[١/٧٠] [١٥ق/١-ب] قال أبو داود الطيالسي^(٦) : وثنا همام ، عن قتادة ، عن أيمن ، عن أبي أمامة سمعت النبي ﷺ يقول : « طوبى لمن رآني وآمن بي ، وطوبى سبعا لمن [لم]^(٧) يرنى وآمن بي » .

[٢/٧٠] رواه أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا عبيد الله بن موسى ، أبنا هشام ، عن قتادة .

[٣/٧٠] ورواه أحمد بن منيع : ثنا يزيد ، أبنا همام . . . فذكره .

(١) (٤١/٤) رقم (٢٠٤٧) .

(٢) في «الأصل» : في . والمثبت من المختصر (٧٦/١) .

(٣) (٢٥٢-٢٥٣) رقم (١٨٤٥) .

(٤) في «الأصل» : بالغموه . والمثبت من مسند الطيالسي ، وهو الصواب .

(٥) المنتخب (٢٤٧) رقم (٧٦٩) .

(٦) (١٥٤) رقم (١١٣٢) .

(٧) ملحقة بالهامش بخط الحافظ ابن حجر العسقلاني .

هذا إسناد رجاله ثقات ، أيمن بن مالك الأشعري ذكره ابن حبان في الثقات،
وباقى رجال الإسناد رجال الصحيح .

[٧١] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر، ثنا المقرئ، ثنا ابن لهيعة، حدثني يزيد ابن أبي حبيب، أن رجلا من جهينة، أخبره «أن رجلين أتيا رسول الله ﷺ فنظر إليهما يوما مذحجيان كنديان، ثم قال: بل كنديان، فأتياه فإذا هما كنديان، فقال أحدهما: أرأيت يا رسول الله من اتبع ما أرسلت به وصدقك ولم يرك ماذا له؟ قال: طوبى له، ثم طوبى له».

قلت: عبدالله بن لهيعة الحضرمي أبو عبدالرحمن قاضي مصر ضعيف.

[٧٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا محمد بن عبيد، ثنا محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبدالله، عن أبي عبدالرحمن الجهني، قال: «بيننا نحن عند رسول الله ﷺ إذ طلع راكبان فلما رأهما قال: كنديان مذحجيان، حتى أتيا، فإذا رجلان من مذحج، قال: فدنا أحدهما إليه ليباعه فلما أخذ بيده قال: يا رسول الله، أرأيتك من رآك وآمن بك وصدقك واتبعت ماذا له؟ قال: طوبى له. فمسح على يده فانصرف، ثم أقبل الآخر وأخذ بيده ليباعه، فقال: يا رسول الله، أرأيتك من آمن بك وصدقك واتبعت ولم يرك؟ قال: طوبى له، ثم طوبى له. ثم مسح على يده فانصرف».

هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس محمد بن إسحاق .

[١/٧٣] وقال إسحاق بن راهويه^(٢): أبنا أبو عامر العقدي عبدالملك بن عمرو، عن محمد بن أبي حميد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب قال: «كنت جالسا مع النبي ﷺ فقال: أتدرون أي أهل الإيمان أفضل إيمانًا؟ قالوا: يا رسول الله، الملائكة . قال: هم كذلك وحق ذلك لهم وما يمنعهم، وقد أنزلهم الله المنزلة التي أنزلهم؛ بل غيرهم، قلنا: يا رسول الله، الأنبياء . قال: هم كذلك وحق لهم ذلك . بل غيرهم . قلنا: يا رسول الله، فمن هم؟ قال: قوم يأتون بعد، هم في أصلاب الرجال فيؤمنون بي ولم يروني، ويجدون الورق المعلق فيعملون بما فيه، فهؤلاء أفضل أهل الإيمان إيمانًا».

(١) (٢/٢٣٩ - ٢٤٠ رقم ٧٣٠) .

(٢) المطالب العالية (٣/٢٦٦ رقم ٢٩٣٩/١) .

[٢/٧٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا مصعب بن عبدالله الزبيري، ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن محمد بن أبي حميد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب قال: «كنت مع رسول الله ﷺ جالسًا، فقال: أنبئوني بأفضل أهل الإيمان إيمانًا؟ قالوا: يا رسول الله، الملائكة. قال: هم كذلك ويحق لهم ذلك، وما يمنعهم وقد أنزلهم الله المنزلة التي أنزلهم بها! بل غيرهم. قالوا: الأنبياء الذين أكرمهم الله برسالته والنبوة. قال: هم كذلك ويحق لهم وما يمنعهم وقد أنزلهم الله المنزلة التي أنزلهم بها. قالوا: يا رسول الله، الشهداء الذين استشهدوا مع الأنبياء. قال: هم [كذلك]^(٢) ويحق لهم وما يمنعهم وقد أكرمهم الله -عز وجل- [بالشهادة]^(٣) مع الأنبياء! بل غيرهم. قالوا: فمن يا رسول الله؟ قال: أقوام في أصلاب الرجال...»^(٤) فذكره بتامه.

[٣/٧٣] قال^(٥): وثنا موسى، ثنا ابن أبي عدي، ثنا محمد بن أبي حميد... فذكره.

قلت: محمد هذا ضعيف سيئ الحفظ.

[٧٤] [١/١٦٠] وقال أحمد بن منيع^(٦): ثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن الأعمش، عن عمارة، عن عبدالرحمن بن يزيد قال: «كنت جالسًا عند عبدالله فذكروا أصحاب النبي ﷺ وما قد سبق لهم قال: إن أمر محمد ﷺ [كان]^(٧) بيتًا لمن رآه، والذي لا إله غيره، ما من أحد أفضل من إيمان بغيب، ثم قرأ: ﴿الم ذلك الكتاب لا ريب فيه...﴾ إلى قوله: ﴿المفلحون﴾^(٨)».

هذا إسناد رجاله رجال الصحيحين. وعبدالرحمن بن يزيد هو النخعي، وعمارة هو ابن عمير الكوفي، والأعمش اسمه سليمان بن مهران.

(١) (١٤٧/١) رقم ١٦٠.

(٢) من مسند أبي يعلى.

(٣) في «الأصل»: بالشهداء. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٦٥/١٠): رواه أبو يعلى، ورواه البزار -وقال: الصواب أنه مرسل عن زيد بن أسلم- وأحد إسنادي البزار المرفوع حسن، المنهال بن بحر وثقه أبو حاتم، وفيه خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) المطالب العالية (٢٦٧/٣) رقم ٢٩٣٩/٣.

(٦) المطالب العالية (٢٦٧/٣) -٢٦٨- رقم ٢٩٤٠.

(٧) في «الأصل»: كنا. وهو تحريف، والمثبت من المختصر (٧٨/١) رقم ٨٧، والمطالب، وهو الصواب.

(٨) البقرة: ١-٥.

[٧٥] قال أحمد بن منيع^(١): وثنا أبو قطن، ثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن إبراهيم، عن علقمة: «قال رجل عند عبدالله: إني مؤمن. فقال له عبدالله: فقل: إني في الجنة. قال: آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله».

قلت: رجاله رجال الصحيحين، وأبو قطن اسمه عمرو بن الهيثم بن قطن بن كعب البصري .

[٧٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا داود، ثنا بقية، عن محمد بن عبدالرحمن، عن عبدالله بن بسر، عن رسول الله ﷺ قال: «طوبى لمن رآني وآمن بي، وطوبى لمن آمن بي ولم يرني، طوبى لهم وحسن مآب».

قلت: بقية بن الوليد الدمشقي مدلس، وقد رواه بالنعنة.

[٧٧] قال أبو يعلى^(٣): وثنا عبدالغفار بن عبدالله، ثنا عبدالله بن عطار البصري، عن الأوزاعي، حدثني [أسيد]^(٤) بن عبدالرحمن، عن صالح، عن أبي جمعة قال: «تغديت مع النبي ﷺ ومعه أبو عبيدة بن الجراح، فقال له أبو عبيدة: يا رسول الله، أحد خير منا، أسلمنا معك وجاهدنا معك؟ قال: نعم، قوم يكونون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني»^(٥).

قلت: أبو جمعة هو الأنصاري، وقيل: الكناني، وقيل: القارئ، اسمه حبيب بن سباع، له صحبة. وصالح بن جبير هو الصدائي أبو محمد. وأسد بن عبدالرحمن لم أقف له على ترجمة^(٦).

[٧٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا زيد بن الحباب، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن كعب، عن عوف بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ [قال]^(٨): «يا ليتني

(١) المطالب العالية (٣/٢٩٧-٢٩٨ رقم ٣٠٢١) .

(٢) المطالب العالية (٤/٣٤١ رقم ١٧٢/٢) .

(٣) (٣/١٢٨ رقم ١٥٥٩) .

(٤) من مسند أبي يعلى، وقد تصحف في «الأصل» إلى: أسد. ولم يعرفه المصنف لذلك، وهو أسيد بن عبدالرحمن الخثعمي الرملي، وهو من رجال التهذيب.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٦٦) : رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بأسانيد، وأحد أسانيد أحمد رجاله ثقات.

(٦) هو أسيد بن عبدالرحمن الفلسطيني الرملي، وانظر الذي قبله.

(٧) المطالب العالية (٤/٣٣٩ رقم ٤١٦٨) .

(٨) زاد بالأصل: قال. وهي مقحمة.

لقيت إخواني ، قالوا: ألسنا إخوانك وأصحابك؟ قال: بلى -حتى قال ثلاثاً- وأولئك يقولون: أمنا بك وصدقناك ونصرناك. قال: بلى، ولكن قومًا يجيئون من بعدكم يؤمنون بي إيمانكم، ويصدقوني تصديقكم، وينصرون نصركم، فيا ليتني قد لقيت إخواني».

قلت: موسى ضعيف .

١٢ - باب أسلموا يغفر لكم

[٧٩] قال أبويعلى الموصلي: ثنا أبو عبد الله الدورقي، ثنا موسى بن [داود]^(١)، ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن عمير بن هانئ، عن أبي العذراء، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: « [أَجَلُوا] ^(٢) الله يغفر لكم».

قال ابن ثوبان: أسلموا.

قلت: أبو العذراء لم يسم، قال أبو حاتم: مجهول.

١٣ - [١/١٦ق-ب] باب من أراد الله به خيراً

وفقه للإسلام

[١/٨٠] قال مسدد: ثنا سفیان، عن الزهري، عن عروة، عن كرز بن علقمة الخزاعي قال: قال رجل: «يا رسول الله، هل للإسلام من منتهى؟ قال: نعم، أي أهل بيت من العرب والعجم أراد الله -عز وجل- بهم خيراً أدخل عليهم الإسلام. قال: ثم مه؟ قال: ثم تقع الفتن كأنها الظلل. قال: كلا والله

(١) في «الأصل»: وردان. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد (١٩٩/٥) وقد روى الحديث ثنا موسى بن داود به، وهو موسى بن داود الضبي أبو عبد الله الطرسوسي، من رجال التهذيب.

(٢) في «الأصل»: أجيوا. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد. وهو الصواب؛ فقد ذكره ابن الأثير في النهاية (٢٨٧/١) مادة «جلل» وقال: «أجلوا الله يغفر لكم» أي قولوا: يا ذا الجلال والإكرام. وقيل: أراد عظمه، وجاء تفسيره في بعض الروايات: أي أسلموا. و يروى بالحاء المهملة، وهو كلام أبي الدرداء في الأكثر.

إن شاء الله . قال رسول الله ﷺ: بلى، والذي نفسي بيده، ثم تعودون فيها أساود صبًا يضرب بعضكم رقاب بعض» .

[٢/٨٠] رواه الحميدي^(١): ثنا سفيان، ثنا الزهري، حدثني عروة بن الزبير، سمعت كرز بن علقمة الخزاعي يقول: «سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، هل للإسلام من منتهى...» فذكره بتمامه .

وقال: قال الزهري: الأسود الحية إذا أراد أن ينهش تنتصب هكذا، ورفع الحميدي يده ثم تنصب . قال سفيان حين حدث بهذا الحديث: لا تبالي ألا تسمع هذا من ابن شهاب .

[٣/٨٠] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا سفيان... فذكره بإسناد مسدد ومتمته .

[٤/٨٠] قال ابن أبي شيبة: وثنا محمد بن مصعب، عن الأوزاعي، عن عبدالواحد ابن قيس، عن عروة، عن كرز قال: «قيل: يا رسول الله، فأى المؤمنين يومئذ خير؟ قال: رجل في شعب من الشعاب يتقي الله - عز وجل - ويدع الناس من شره» .

[٥/٨٠] ورواه أبو يعلى الموصلي، ثنا أبو خيثمة، ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن كرز بن علقمة «أن رجلا سأل النبي ﷺ...» فذكر الحديث إلى قوله: «كأنها الظلل» ولم يذكر باقيه .

هذا حديث رجاله رجال الصحيح، وكرز بن علقمة بن هلال له صحبة ورواية، أسلم يوم الفتح، وعمر طويلا، وهو الذي قفا أثر النبي ﷺ وصاحبه وهما بالغار، فقال: هنا انقطع الأثر، وهو الذي نصب أعلام الحرم زمن معاوية .

١٤ - باب عقوبة من لم يؤمن بالله عز وجل

[١/٨١] قال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا شعبة، عن أبي بشر، سمعت سعيد بن جبير، يحدث عن أبي موسى أن رسول الله ﷺ قال: «لا يسمع [بي]^(٤) أحد من هذه الأمة ولا يهودي ولا نصراني ولا يؤمن بي إلا كان من أهل النار» .

(١) (١/٢٦٠ - ٢٦١ رقم ٥٧٤) .

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٣/١٥ رقم ١٨٩٧٣) .

(٣) (٦٩ رقم ٥٠٩) .

(٤) من مسند الطيالسي .

[٢/٨١] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عفان، ثنا شعبة، ثنا أبو بشر، سمعت سعيد ابن جبير... فذكره . إلا أنه قال: «من سمع بي من أمتي أو يهودي أو نصراني، ثم لم يؤمن بي دخل النار».

[٣/٨١] ورواه النسائي في التفسير^(١): ثنا محمد بن عبد الأعلى، عن خالد، عن شعبة . هذا حديث رجاله رجال الصحيح . وأبو بشر هو جعفر بن أبي وحشية إياس . وأبوموسى اسمه عبدالله بن قيس الأشعري، أمير زبيد وعدن للنبي ﷺ، وأمير الكوفة والبصرة لعمر بن الخطاب، روى عنه بنوه: أبو بردة وأبو بكر وإبراهيم وموسى، قال ابن بريدة: وكان قصيرًا خفيف اللحم، مناقبه مشهورة .

ولهذا الحديث شاهد من حديث أبي هريرة ، رواه مسلم في صحيحه^(٢) .

١٥ - [١٧٠/١] - باب خير الدين أسيره

[١/٨٢] قال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن رجاء، عن محجن قال: «أخذ محجن [بيدي]^(٤) حتى انتهينا إلى مسجد البصرة فإذا بريدة الأسلمي قاعد على باب من أبواب المسجد، وفي المسجد رجل يقال له: سَكَبَة يطيل الصلاة، وكان في بريدة مزاحمة، قال بريدة: يا محجن ، ألا تصلي كما يصلي سَكَبَة . فلم يرد عليه محجن شيئًا . وقال محجن: أخذ بيدي رسول الله ﷺ حتى صعدنا أحدًا فأشرف على المدينة فقال: ويل لأمها من قرية يدعها أهلها أعمر ما كانت حتى يجيء الدجال ، فيجد على كل باب منها ملكًا مصلتًا ولا يدخلها» .

[٢/٨٢] وبه^(٥) إلى محجن قال: «أخذ رسول الله ﷺ بيدي حتى انتهينا إلى سدة المسجد، فإذا رجل يركع ويسجد ويركع ويسجد فقال: لي من هذا؟ فقلت: هذا فلان، وجعلت أطريه وأقول هذا، هذا، قال رسول الله ﷺ: لا تسمعه فتهلكه .

(١) السنن الكبرى (٦/٣٦٣ - ٣٦٤ رقم ١١٢٤١) .

(٢) (١/١٣٤ رقم ١٥٣) .

(٣) (٣/١٨٣ رقم ١٢٩٥) .

(٤) من مسند الطيالسي .

(٥) مسند الطيالسي (٣/١٨٣ رقم ١٢٩٦) .

ثم انطلق بي حتى بلغ باب حجرة، ثم أرسل يده من يدي، قال: فقال رسول الله ﷺ: خير دينكم أيسره - قالها ثلاثاً».

[٣/٨٢] قال^(١): وثنا عيينة بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن بريدة قال: «خرجت [أمشي فرأيت رسول الله ﷺ^(٢) يوماً فظننت أنه يريد حاجة، فعارضته حتى رأني، فأرسل إليّ، فأتيته فأخذ بيدي فانطلقنا نمشي جميعاً، فإذا رجل بين أيدينا يصلي يكثر الركوع والسجود، فقال رسول الله ﷺ: تراه يرائي؟ قال: قلت: الله ورسوله أعلم. فأرسل يدي فقال: عليكم هدياً قاصداً؛ فإنه من يشاد هذا الدين يغلبه».

[٤/٨٢] رواه مسدد^(٣): ثنا يزيد بن زريع، ثنا يونس، عن زياد بن مخراق، عن رجل من أسلم قال: «كان منا ثلاثة نفر صحبوا النبي ﷺ: بريدة، ومحجن، وسكبة، فقال محجن لبريدة: ألا تصلي كما يصلي سكبة؟ قال: لا، لقد رأيتني أقبلت مع رسول الله ﷺ من أحد نتاشى يدي في يده، فرأى رجلاً يصلي فقال: أتراه رجلاً، أتراه صادقاً، فذهبت أثني عليه، قال: فلما دنونا نزع يده من يدي وقال: ويحك، اسكت لا تسمعه فتهلكه، إن خير دينكم أيسره».

[٥/٨٢] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا شابة بن سوار، ثنا شعبة، عن جعفر ابن إياس [١٧ق/ب] عن عبدالله بن شقيق، عن رجاء بن أبي رجاء قال: «دخل بريدة المسجد، ومحجن على باب المسجد، فقال بريدة - وكان فيه [مزاح]^(٥) -: يا محجن، ألا تصلي كما يصلي سكبة؟ فقال محجن: إن النبي ﷺ أخذ بيدي فصعد أحداً فأشرف على المدينة فقال: ويل أمها مدينة يدعها أهلها وهي أخير ما كانت - أو أعمر - يأتيتها الدجال فيجد على كل باب من أبوابها ملكاً مصلتاً بجناحيه فلا يدخلها. ثم نزل النبي ﷺ وهو أخذ بيدي فدخل المسجد، فإذا رجل يصلي فقال لي: من هذا؟ فأنيت عليه خيراً، فقال: اسكت، لا تسمعه فتهلكه. ثم أتى على باب حجرة امرأة من نساءه فنفض يده من يدي ثم قال: إن خير دينكم أيسره، إن خير دينكم أيسره - مرتين».

(١) مسند الطيالسي (١٠٩ رقم ٨٠٩).

(٢) من مسند الطيالسي.

(٣) المطالب العالية (٣/٢٦١ رقم ٢٩٣٠).

(٤) (٢/٩٨ - ٩٩ رقم ٥٩٦).

(٥) في «الأصل» ومسند ابن أبي شيبة: مزاحاً. والمثبت من مصنف ابن أبي شيبة (١٥/١٤٠ رقم ١٩٣٣٠) وقد رواى الحديث فيه بهذا الإسناد.

[٦/٨٢] قال: ثنا يزيد بن هارون وأبوداود الطيالسي، عن عيينة بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن بريدة الأسلمي قال: كنت مع النبي ﷺ فأتى على رجل فقال رسول الله ﷺ: أترأه مراتباً؟ ثم قال رسول الله ﷺ: عليكم هدياً قاصداً؛ فإنه من يشاد هذا الدين يغلبه»

[٧/٨٢] ورواه أحمد بن منيع: ثنا إسماعيل ابن علي، عن عيينة بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن بريدة الأسلمي قال: خرجت ذات يوم فإذا أنا بالنبي ﷺ يمشي بين يدي فأدرسته فمشيت معه فأخذ بيدي فانطلقنا فإذا نحن بأيدينا رجل يكثرك الركوع والسجود، فقال النبي ﷺ: تراه يرأني؟ قلت: الله ورسوله أعلم. فترك يده من يدي، وقال بيده، فجمعهما ثم جعل يصوبهما ويقول: عليكم هدياً قاصداً، فإنه من يشاد هذا الدين يغلبه»

[٨/٨٢] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن عيينة بن عبدالرحمن... فذكر حديث ابن منيع بتامه.
هذا حديث صحيح، وفيه ثلاثة من الصحابة:

بريدة هو ابن الحصيب الأسلمي شهد فتح خيبر، وهو آخر من مات من الصحابة بخراسان، وأسلم قبل بدر ولم يشهدا وشهد الفتح.

ومحجن هو ابن الأدرع الأسلمي نزل البصرة واختط مسجدها.
وسكبة بفتحات وموحدة.

ورجاء بن أبي رجاء الباهلي البصري وثقه العجلي وابن حبان.

وأبوشر هو جعفر بن إياس أحد رجال الصحيح.

وأبوعوانة هو الواضح بن عبدالله الشكري الحافظ.

وعبدالرحمن بن جوشن، وثقه أبو زرعة وابن سعد والعجلي. وذكره ابن حبان في

الثقات.

وابنه عيينة وثقه ابن معين وابن سعد وأبو حاتم والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات.

وزياد بن مخراق المزني وثقه ابن معين والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات،

وباقى رجال الإسناد رجال الصحيح.

[٩/٨٢] ورواه القضاعي في كتابه مسند الشهاب^(١) من طريق عيينة بن عبدالرحمن بن جوشن، حدثني أبي، عن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: «من يشاد هذا الدين يغلبه». [١/٨٣] [١٨ق/١-] وقال إسحاق بن راهوية^(٢): أبنا أبو عامر العقدي، ثنا هشام ابن سعد، عن زيد بن أسلم، عن ابن (الأكوع)^(٣) قال: «كنت أحرس ليلة رسول الله ﷺ فمتمت، فأخذ بيدي فاتكأ عليها، فأتينا على رجل يصلي في المسجد رافعا صوته، فقال رسول الله ﷺ: عسى أن يكون مراثيا؟ فقلت: يا رسول الله، يصلي ويدعو فرفض يدي وقال: إنكم لن تدركوا هذا الأمر بالمغالبة - أو قال: بالشدة. قال: ثم خرجنا ليلة أخرى فمررنا برجل يصلي رافعا صوته، فقلت: يا رسول الله، عسى أن يكون مراثيا؟ فقال: لا، ولكنه أواه. قال: فإذا الرجل عبدالله ذو البجادين، والآخر أعراي».

[٢/٨٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا محمد بن إسحاق المسيبي، ثنا سليمان بن داود ابن قيس، عن داود بن قيس، عن زيد بن أسلم... فذكره.

قلت: طريق إسحاق بن راهويه رجالها ثقات على شرط مسلم، وأبو عامر العقدي اسمه عبدالملك بن عمرو، وطريق أبي يعلى الموصلي ضعيفة؛ لضعف سليمان بن داود. [١/٨٤] قال^(٥): وثنا وهب بن بقية، أبنا عاصم بن هلال، عن غاضرة بن عروة الفقيمي، أخبرني أبي قال: «أتيت المدينة فدخلت المسجد والناس ينتظرون الصلاة، فخرج علينا رجل يقطر رأسه من وضوء توضأه - أو غسل اغتسله - فصلى بنا، فلما صلينا جعل الناس يقومون إليه ثم يقولون: يا رسول الله، أرأيت كذا، أرأيت كذا - يرددتها مرات - فقال رسول الله ﷺ: أيها الناس، إن دين الله في يسر، يا أيها الناس إن دين [الله]^(٦) في يسر»^(٧).

(١) (١/٢٤٧ رقم ٣٩٨).

(٢) المطالب العالية (٣/٢٦٠ - ٢٦١ رقم ٢٩٢٩).

(٣) كذا في «الأصل» وفي النسخة التركية من المطالب، وفي باقي نسخ المطالب ومسنده أحمد (٤/٣٣٧): «ابن الأدرع».

(٤) المطالب العالية (٣/٢٦١ رقم ٢٩٢٩ (٢/٢).

(٥) (١٢/٢٧٤ رقم ٦٨٦٣).

(٦) سقط لفظ الجلالة من «الأصل».

(٧) قال في المختصر (١/٨١ رقم ٩٩): رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل بسند حسن.

وقال الهيثمي في المجمع (١/٦٢): رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وأبو يعلى، وفيه عاصم بن هلال، وثقه أبو حاتم وأبو داود، وضعفه النسائي وغيره، وغاضرة لم يرو عنه غير عاصم، هكذا ذكره المزني.

[٢/٨٤] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا يزيد بن هارون، أبنا عاصم بن هلال، ثنا غاضرة بن عروة.

هذا إسناد فيه مقال، غاضرة بن عمرو - وقيل: ابن عروة - الفقيمي البصري، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن المديني: مجهول.

وعاصم بن هلال البارقى ضعفه ابن معين، وقال أبو داود والبزار: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: محله الصدق. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن حبان: كان ممن يقلب الأسانيد توهمًا لا عمدًا حتى بطل الاحتجاج به. وباقي رجال الإسناد ثقات.

[١/٨٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «سئل رسول الله ﷺ: أي الأديان أحب إلى الله؟ قال: الحنيفية السمحة»^(٢).

هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس محمد بن إسحاق.

[٢/٨٥] رواه عبد بن حميد^(٣) وأحمد بن حنبل^(٤) قالا: ثنا يزيد بن هارون، أبنا محمد ابن إسحاق، عن داود به.

وله شاهد من حديث أسعد بن عبدالله بن مالك الخزاعي، رواه الحاكم في تاريخه، ورويناه في الغرائب لأبي النرسي.

١٦ - [١/١٨٠ ب] باب ما جاء فيمن مات على

التوحيد ولم يشرك بالله شيئًا

[١/٨٦] قال الطيالسي^(٥): وثنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن رفاعة بن عرابة، قال: «كنا مع

(١) مسند أحمد (٦٩/٥).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٦٠/١): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط والبزار، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس ولم يصرح بالسباع.

(٣) المنتخب (١٩٩ رقم ٥٦٩).

(٤) مسند أحمد (٢٣٦/١).

(٥) (١٨٢ رقم ١٢٩١).

رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بالكديد - أو قال: بقُديد - جعل رجال منا يستأذنون إلى أهلهم فيأذن لهم، ثم حمد الله وقال خيرًا، ثم قال: ما بال شق الشجرة التي تلي رسول الله ﷺ أبغض إليكم من الشق الآخر، فلم يُر عند ذلك من القوم إلا باكيًا، فقال رجل: يا رسول الله، إن الذي يستأذن بعد هذا لسفيه. فقام رسول الله ﷺ فحمد الله وقال خيرًا وقال: أشهد عند الله ألا يموت عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله صادقًا من قلبه ثم يسدد إلا سلك في الجنة. قال: وقد وعدني ربي - تبارك وتعالى - أن يُدخِل الجنة من أمتي سبعين ألفًا لا حساب عليهم ولا عذاب، وإني لأرجو ألا يدخلوا حتى تتبوءوا أنتم ومن صلح من أزواجكم وذرياتكم مساكن الجنة»^(١).

[٢/٨٦] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن مصعب، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير... فذكره، إلا أنه قال: «أشهد عباد الله، وكان النبي ﷺ إذا حلف قال: لا، والذي نفس محمد بيده، ما من عبد يؤمن ثم يسدد إلا سلك به في الجنة»، وزاده في آخره: ثم قال النبي ﷺ: «إن الله يمهل حتى إذا ذهب من الليل نصفه أو ثلثاه قال: لا يسأل عبادي غيري، من يدعني أستجب له، من يسألني أعطه، من يستغفري أغفر له حتى يطلع الفجر».

[٣/٨٦] قلت: روى ابن ماجه^(٢) طرقًا منه عن أبي بكر بن أبي شيبة. ورواه النسائي في اليوم واللييلة^(٣) من طريق الأوزاعي به.

[٤/٨٦] ورواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا إسماعيل بن إبراهيم، ثنا هشام الدستوائي... فذكره.

[٥/٨٦] قال^(٤): وثنا يحيى بن سعيد، ثنا هشام... فذكره.

[٦/٨٦] قال^(٤): وثنا أبو [المغيرة]^(٥) ثنا الأوزاعي، ثنا... فذكره.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤٠٨/١٠): قلت: - عند ابن ماجه طرف منه يسير - رواه الطبراني والبخاري بأسانيد، ورجال بعضها عند الطبراني والبخاري رجال الصحيح.

(٢) (٤٣٥/١) رقم ١٣٦٧، ١٤٣٢/٢ - ١٤٣٣ رقم ٤٢٨٥.

(٣) (١٢٢/٦ - ١٢٣) رقم ١٠٣٠٩.

(٤) مسند أحمد (١٦/٤).

(٥) في «الأصل»: الخير. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد وهو الصواب، وأبوالمغيرة هو عبد القدوس ابن الحجاج الخولاني يروي عن الأوزاعي، ويروي عنه أحمد بن حنبل، كما في ترجمته من تهذيب الكمال (٢٣٧/١٨ - ٢٣٩).

[٧/٨٦] قال^(١): وثنا الحسن بن موسى، ثنا شيبان [عن]^(٢) يحيى بن أبي كثير... فذكره .

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣) من طريق الوليد بن مسلم ، ثنا الأوزاعي... فذكره .

[١/٨٧] قال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا حماد بن سلمة ، عن زياد بن مخرق ، عن شهر بن حوشب، عن عقبة بن عامر قال: «دخلت المسجد ورسول الله ﷺ يخطب، قال لي عمر -رضي الله عنه-: قال رسول الله ﷺ قبل أن تحييء: من مات يؤمن بالله واليوم الآخر، قيل له: ادخل الجنة من أي أبواب الجنة شئت»^(٥).

[٢/٨٧] رواه إسحاق بن راهويه: أبنا المؤمل، ثنا حماد بن سلمة، ثنا زياد بن مخرق، عن شهر بن حوشب ، عن عقبة بن عامر الجهني، حدثني عمر -رضي الله عنه- أنه سمع النبي ﷺ... فذكره .

[٣/٨٧] ورواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا مؤمل... فذكره .

هذا إسناد حسن، شهر وثقه أحمد وابن معين والعجلي والنسائي، وضعفه ابن حزم والبيهقي. وزياد بن مخرق وثقه ابن معين والنسائي، وباقي الإسناد ثقات^(٧).

[١/٨٨] [١/١٩-١٩] وقال مسدد: ثنا حفص، عن الأعمش، عن أبي سفيان، وعن أبي صالح ، عن جابر قال: «كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، من جاء بها غير شاك بها لم يحجب عن الجنة».

هذا إسناد رجاله ثقات، أبو صالح اسمه ذكوان، وأبوسفيان هو طلحة بن نافع، والأعمش هو سليمان بن مهران، وحفص هو ابن غياث.

[٢/٨٨] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن أبي

(١) مسند أحمد (١٦/٤) .

(٢) من مسند أحمد .

(٣) (١/٤٤٤ - ٤٤٥ رقم ٢١٢) .

(٤) (٧ رقم ٣٠) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١/٣٢) : رواه أحمد، وفي إسناده شهر بن حوشب، وقد وثق .

(٦) مسند أحمد (١/١٦) .

(٧) كذا اجتهدت في قراءتها، وبالأصل طمس بمقدار كلمة أو كلمتين. وقال في المختصر (١/٨٣ رقم ١٠٣): رواه أبو داود الطيالسي وإسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل بإسناد صحيح .

الزبير، عن جابر قال: «دخل رجل إلى النبي ﷺ فقال: ما الموجبات؟ قال: من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار»^(١).

[٨٩] قال مسدد^(٢): وثنا إسماعيل، ثنا أيوب، عن محمد بن سيرين، عن [ابن الديلمي]^(٣) أحد الثلاثة الذين كانوا يخدمون معاذاً، قال «لما حضر معاذ قلت: ألا أراك»^(٤) قد حضرت؟ قال: نعم وساء حين الكذب هذا، من مات وهو موقن بثلاث: يعلم أن الله حق، وأن الساعة قائمة، وأن الله يبعث من في القبور. قال: فقال قولاً رغب لهم فيه إلا [يَكُنْ]^(٥): إلا غفر له، فلا أدري

هذا إسناد فيه مقال، أبوالديلم لم أقف له على ترجمة إلى الآن^(٦)، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[٩٠] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا المقرئ، ثنا المسعودي، عن القاسم، عن عبدالله بن مسعود أن النبي ﷺ قال: «من مات ولم يجعل لله نداً أدخله الجنة. وقال عبدالله: وأنا أقول: من مات وهو لا يجعل لله نداً أدخله الله الجنة»^(٧).

هذا إسناد رجاله ثقات.

[١/٩١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن أشياخه، عن أبي أيوب قال: «خرج غازياً في زمن معاوية قال: فمرض، فلما أثقل قال لأصحابه: إذا أنا مت فاحملوني، فإذا [صافقتم]^(٧) العدو فادفونوني تحت أقدامكم، وسأحدثكم بحديث سمعته من رسول الله ﷺ، لولا ما حضرني لم

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم في صحيحه (١/٩٤ رقم ٩٣) من طريق أبي سفيان، عن جابر.

(٢) المطالب العالية (٣/٢٥٤-٢٥٥ رقم ٢٩١٣).

(٣) في «الأصل» والمختصر والمطالب: أبي الديلم عن. وهو تحريف، والمثبت من النسخة العمرية للمطالب، وهو الصواب؛ فقد ذكر ابن عساكر الحديث في تاريخه (٣١/٤٠٥) في ترجمة عبدالله بن فيروز الديلمي من طريق معاذ بن المثني نا إسماعيل -كذا وأظن أنه سقط من الإسناد «عن مسدد» والله أعلم- به، وقال ابن عساكر عن عبدالله بن فيروز: صحب عبدالله معاذ بن جبل بالشام إلى أن مات.

(٤) في «الأصل»: أريك. والمثبت من المطالب وتاريخ ابن عساكر.

(٥) من المطالب، وفي «الأصل»: يكون.

(٦) قلت: إنما هو عبدالله بن فيروز الديلمي -كما تقدم- وهو من رجال التهذيب.

(٧) كذا! والحديث متفق عليه من رواية الأعمش، عن شقيق، عن ابن مسعود مرفوعاً: «من مات يجعل لله نداً أدخل النار. قال ابن مسعود: وقلت: من مات لا يجعل لله نداً أدخل الجنة».

(٨) في «الأصل»: صافتم. والمثبت من المعجم الكبير للطبراني (٤/١٧٠ رقم ٤٠٤١، ٤٠٤٢)، وفي المختصر (١/٨٣ رقم ١٠٨) والبغية: صافتم. وفي مسند أحمد (٥/٤١٩): صافتم.

أحدثكموه، سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة». [٢/٩١] رواه الحارث بن محمد بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن الأعمش، عن أبي ظبيان قال: «غزونا مع أبي أيوب أرض الروم فمرض...» فذكره.

قلت: حديث أبي أيوب رجاله ثقات .

[٣/٩١] ورواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا أسود بن عامر، ثنا أبو بكر، عن الأعمش... فذكره.

ورواه النسائي في الكبرى .

وسأتي حديث طويل في كتاب المناقب في وفاة أبي أيوب ودفنه .

[٩٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا عبدالله بن بكر السهمي، ثنا حاتم بن أبي صغيرة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبدالله قال: لما حُضِرَ معاذ بن جبل قال: «ارفعوا عني سَجْفَ القبة؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مات وهو يعبد الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة».

هذا الإسناد رجاله رجال الصحيح .

[١/٩٣] قال ابن أبي شيبة: وثنا [الحسين]^(٣) بن علي، عن زائدة، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «يا عمر، ناد أنه من مات يعبد الله مخلصاً من قلبه أدخله الله الجنة -أو حرمه على النار- فقال عمر: يا رسول الله، إذا يتكلموا».

[٢/٩٣] رواه عبد بن حميد^(٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة، ثنا [الحسين بن]^(٣) علي... فذكره.

قلت: حديث جابر ضعيف؛ لضعف عبدالله بن محمد بن عقيل.

(١) البغية (٢٠ رقم ٦) .

(٢) مسند أحمد (٤٢٣/٥) .

(٣) في «الأصل»: الحسن. وهو تحريف، والمثبت من المنتخب، وهو الصواب، والحسين بن علي هو الجعفي من رجال التهذيب.

(٤) المنتخب (٣١٧ رقم ١٠٣٨) .

[٣/٩٣] قال عبد^(١): وثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا هشام الدستوائي، ثنا أبو الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «من لقي الله لا يشرك به شيئاً أدخله الله الجنة، ومن [لقيه]^(٢) يشرك به أدخله النار»^(٣).

هذا إسناد صحيح رجاله رجال الصحيحين .

[١/٩٤] [١٩ق/١-ب] قال عبد^(٤): وثنا محمد بن الفضل، ثنا سعيد بن زيد، سمعت عمرو بن دينار قال: ثنا جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: قال معاذ بن جبل في وصيته التي توفي عنها: «لولا أن تتكلموا لحدثكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مات وفي قلبه لا إله إلا الله موقناً دخل الجنة».

هذا إسناد صحيح، وسعيد بن زيد هو أخو حماد بن زيد، ومحمد بن الفضل هو أبو النعمان السدوسي عارم الحافظ إلا أنه اختلط بأخرة، لكن عبد بن حميد سمع منه قبل الاختلاط، ومن طريقه روى مسلم في صحيحه كما أوضحت ذلك في تبين حال المختلطين .

[٢/٩٤] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا عفان، ثنا همام، أبنا عاصم، عن أبي صالح، عن معاذ بن جبل أنه لما حضر قال: «أدخلوا عليّ الناس. فأدخلوا عليه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مات لا يشرك بالله شيئاً جعله الله في الجنة، وما كنت أحدثكموه إلا عند الموت، والشهيد على ذلك عويمر أبي الدرداء . فانطلقوا إلى أبي الدرداء فقال: صدق أخي، وما كان يحدثكم به إلا عند موته»^(٦).

[١/٩٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا هاشم بن القاسم، ثنا شيبان بن عبد الرحمن، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن سلمة بن نعيم - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - قال: قال رسول الله ﷺ: «من لقي الله لا يشرك به

(١) المنتخب (٣٢٣ رقم ١٠٦٢) .

(٢) في «الأصل»: لقي. والمثبت من المنتخب، وهو الصواب.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم في صحيحه (٩٤/١ رقم ٩٣) من طريق أبي الزبير عن جابر به.

(٤) المنتخب (٧٠ رقم ١١٨) .

(٥) مسند أحمد (٤٥٠/٦) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٨/١) : رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا صالح لم يسمع من معاذ بن جبل.

(٧) (١٢/٢ رقم ٥٢٦) .

شيئًا دخل الجنة. قلت: يا رسول الله، وإن زني، وإن سرق! قال: وإن زني، وإن سرق»^(١).

[٢/٩٥] رواه عبد بن حميد^(٢): ثنا هاشم بن القاسم... فذكره.
هذا إسناد رجاله ثقات .

[٣/٩٥] ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا أبوالنضر، ثنا أبو معاوية -يعني شيبان -عن منصور... فذكره.

[١/٩٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا الفضل بن دكين، ثنا سفيان، عن إبراهيم ابن محمد بن المنتشر، عن أبيه قال: جاء شيخ -أو رجل -من أهل المدينة فنزل على مسروق، فقال: سمعت عبدالله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ قال: «من لقي الله لا يشرك به شيئًا لم تضره خطيئة، ومن مات وهو يشرك بالله شيئًا لم ينفعه معه حسنة»^(٤).

[٢/٩٦] رواه أحمد بن حنبل^(٥) قال: ثنا أبو أحمد وأبو نعيم قالا: ثنا سفيان.

قلت^(٦): لم أر للمنتشر ترجمة لا في تهذيب الكمال، ولا في الميزان، ولا في لسان الميزان، ولا في رجال [المسند]^(٧)، وباقي رجال الإسناد ثقات محتج بهم في الصحيح، وإبراهيم هو ابن محمد بن المنتشر .

[٩٧] وقال عبد بن حميد^(٨): حدثني إبراهيم بن الحكم بن أبان، حدثني [أبي، عن]^(٩) عكرمة، عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ «قال الله -تبارك وتعالى-: من علم منكم أي ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا أبالي ما لم يشرك بي شيئًا».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٠/١) : رواه أحمد، ورجاله ثقات، والطبراني في الكبير، وفيه عبدالله بن الحسين المصيبي، وهو متروك.

(٢) المنتخب (١٥٠ رقم ٣٨٩) .

(٣) مسند أحمد (٢٨٥/٥) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢١/١) : رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح ما خلا التابعي فإنه لم يسم، ورواه الطبراني فجعله من رواية مسروق عن عبدالله بن عمرو.

(٥) مسند أحمد (١٧٠/٢) .

(٦) قلت: ليس للمنتشر ذكر في الإسناد، إنما الرواية لابنه محمد، فتنبه، وإبراهيم بن محمد بن المنتشر وأبوه كلاهما من رجال التهذيب.

(٧) في «الأصل»: مسند. والصواب ما أثبتناه.

(٨) المنتخب (٢٠٦ رقم ٦٠١) .

(٩) من المنتخب.

[٩٨] قال^(١): وثنا أحمد بن يونس، ثنا أبو شهاب، عن ليث، عن أبي فزارة، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «ثلاث من لم تكن فيه فإن الله - عز وجل - يغفر ما سوى ذلك لمن يشاء: من مات ولم يشرك بالله شيئاً، ولم يكن ساحراً يتبع السحرة، ولم يحقد على أخيه».

قلت: إسناده عبد بن حميد الأول ضعيف، وإبراهيم بن الحكم بن أبان أبو إسحاق العدني ضعفه ابن معين وأبو زرعة والبخاري والنسائي والأزدي والجوزجاني وغيرهم.

١٧ - [١/٢٠-] باب ما جاء فيمن قال

رضيت بالله رباً

[٩٩] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٢): ثنا سفيان، عن أبي عمير^(٣)، عن القاسم ابن عبد الرحمن قال: «تكلم ابن مسعود عند النبي ﷺ وأثنى عليه ثم قال: رضيت بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً، وبالقرآن إماماً، ثم قال: رضيت لكم ما رضي الله ورسوله، وكرهت لكم ما كره الله ورسوله. فقال النبي ﷺ: رضيت لأمتي ما رضي لها ابن أم عبد»^(٤).

(١) المنتخب (٢٢٩ رقم ٦٨٥).

(٢) المطالب العالية (٤/٣٠١ رقم ٤٠٦٤).

(٣) في «الأصل»: عنس. وضرب فوقها، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، وأبو عمير هو عتبة ابن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي، من رجال التهذيب، والحديث رواه الفسوي في المعرفة (٢/٥٤٩-٥٥٠) - وابن عساكر في تاريخه (٣٣/١٢١ رقم ٦٨٠٢) من طريق سفيان به.

(٤) قال في المختصر (١/٨٦ رقم ١١٨): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، ورجاله ثقات، وله شاهد من حديث ثوبان، رواه أبو داود وابن ماجه والترمذي وصححه.

١٨ - باب كف القتل عن من قال : لا إله إلا الله

[١/١٠٠] قال مسدد: ثنا أبو عوانة، عن سبائك، عن النعمان بن سالم، عن أوس، قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله وأنا أسمع، فقال له رسول الله ﷺ: اذهب إليهم فقل لهم اقتلوه. ثم دعاه فرجع إليه بعدما ذهب فقال: لعله يقول: لا إله إلا الله. قال: أجل والله. قال: قل لهم يرسلوه، فإني أوحى إليّ أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله حرمت عليّ دماؤهم إلا بالحق، وحسابهم على الله»^(١).

[٢/١٠٠] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا ابن أبي بكر المقدمي، ثنا أبو عوانة... فذكره.

سند صحيح .

[١/١٠١] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣): ثنا مروان الفزاري، عن إسماعيل بن أبي خالد قال: «قال مروان بن الحكم لأيمن بن خريم: ألا تخرج تقاتل معنا؟ فقال: إن عمي وأبي شهدا بدرًا مع رسول الله ﷺ فعهدا إليّ ألا أقاتل أحدًا يشهد أن لا إله إلا الله؛ فإن أتيتني ببراءة من النار قاتلت معك. قال: اذهب، فلا حاجة لنا فيك»^(٤).

[٢/١٠١] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا زحمويه، ثنا صالح بن عمر، عن مطرف، عن عامر قال: «لما قاتل مروان الضحاك بن قيس أرسل إلى أيمن بن خريم الأسدي فقال: إنا نحب أن تقاتل معنا. فقال: إن أبي وعمي شهدا بدرًا فعهدا إليّ ألا أقاتل أحدًا يشهد أن لا إله إلا الله؛ فإن جئتني ببراءة قاتلت معك. قال: اذهب، ووقع فيه وشتمه.

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٧/٨٠-٨١ رقم ٣٩٨٢) من طريق النعمان بن سالم به.

(٢) (٢٧٢/١٢-٢٧٣ رقم ٦٨٦٢).

(٣) المطالب العالية (٣/٢٤٢ رقم ٢٨٨٣/١).

(٤) قال في المختصر (١/٨٧ رقم ١٢٠): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، ورجاله ثقات، وأبو يعلى الموصلي.

(٥) (٢/٢٤٥-٢٤٦ رقم ٩٤٧).

فأنشأ أيمن بن خريم يقول:

لست أقاتل رجلا يصلي على سلطان آخر من قريش
له سلطانه وعليّ إثمي معاذ الله من جهل وطيش
أقتل مسلماً في غير شيء فليس بنافعي ما عشت عيشي^(١).

قلت: أيمن بن خريم بن فاتك الأسدي مختلف في صحبته وله عن النبي ﷺ، قال ابن عبد البر: أسلم مع أبيه وهو غلام. وقال العجلي: تابعي ثقة. وكذلك قال الدارقطني نحو هذا.

وإسماعيل أحد رجال الصحيحين، وكذلك مروان بن معاوية أبو عبد الله الحافظ.

[١٠٢] [١/٢٠ق-ب] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا الفضل بن دكين، ثنا أبان بن عبد الله البجلي؛ ثنا إبراهيم بن جرير، عن جرير قال: «بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن أقاتلهم وأدعوهم، فإذا قالوا: لا إله إلا الله حرمت عليّ دماؤهم وأموالهم». هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع، إبراهيم ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن معين وأبو حاتم: لم يسمع من أبيه شيئاً.

وأبان بن عبد الله وثقه أحمد وابن معين والعجلي وابن نمير، وأخرج له ابن خزيمة والحاكم في صحيحيهما، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.

[١٠٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): وثنا بكر بن عبد الرحمن، ثنا عيسى - [هو ابن عمه - عن^(٤)] محمد بن أبي ليلى، عن جابر، عن رسول الله ﷺ قال: «من شهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؛ حرم عليّ دمه إلا ثلاثة: التارك لدينه، والشيب الزاني ومن قتل نفساً ظملاً».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٩٦/٧) : رواه أبو يعلى، والطبراني بنحوه، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح غير زكريا بن يحيى زهويه، وهو ثقة.

(٢) المطالب العالية (٣/٢٣٩ رقم ٢٨٧٣).

(٣) المطالب العالية (٣/٢٣٩ رقم ٢٨٧٤).

(٤) في «الأصل»: هو ابن عون. والصواب ما أثبتناه، فإن عيسى هو ابن المختار بن عبد الله الأنصاري الكوفي يروي عن جده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وعنه ابن عمه بكر بن عبد الرحمن بن عبد الله الأنصاري الكوفي، كما في تراجمهم من تهذيب الكمال، وقد رواه البزار - كما في مختصر زوائده (١/٦٠ رقم ١٤١٩) - من طريق بكر بن عبد الرحمن به على الصواب، وانظر تعليقنا عليه في المطالب.

[١٠٤] وبه^(١) عن جابر، عن رسول الله ﷺ وأتاه رجل فقال: إن لي جار منافق، يصنع كذا، ويقول كذا. فقال رسول الله ﷺ: أيقول لا إله إلا الله؟ قال: نعم. قال: عن قتل أولئك نهيتم.

هذا إسناد رجاله ثقات، عيسى وثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات^(٢).

وبكر بن عبدالرحمن قال الدارقطني: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات.

[١٠٥] وقال عبد بن حميد^(٣): أبنا عبدالرزاق بن همام، أبنا معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن عبدالله بن عدي بن الحمراء «أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس بين ظهرائي الناس جاءه رجل يستأذنه أن يسارّه في قتل رجل من المنافقين فجهر النبي ﷺ بكلامه قال: أليس يشهد أن لا إله إلا الله؟ قال: بلى يا رسول الله، ولا شهادة له. قال: أليس يشهد أني رسول الله؟ قال: بلى يا رسول الله، ولا شهادة له. قال: أليس يصلي؟ قال: بلى ولا صلاة له. قال: أولئك الذين نهيتم عن قتلهم».

هذا إسناد رجاله رجال الصحيح.

[١٠٦] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبوإسحاق، عن عبدالرحمن بن عبدالله، عن قتادة، عن أبي مجلز، [عن أبي عبيدة]^(٥)، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أشرع أحدكم الرمح إلى الرجل فإن كان عند ثغرة نحره فقال: لا إله إلا الله فليرفع عنه الرمح. قال: فقال [أبو عبيدة]^(٦): فجعل الله هذه الكلمة أمانة المسلم، وعصمة دمه، وجعل الجزية أمانة الكافر وعصمة دمه وماله».

[١٠٧] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن إسماعيل، ثنا معتمد، عن أبيه، عن السميط، عن العلاء، حدثني فتى من الحي قال: «كنت عند عمران فجاهه قيس -

(١) المطالب العالية (٣/٢٣٩ رقم ٢٨٧٥).

(٢) هذا على ما توهمه المصنف أنه عيسى بن عون الحنفي المترجم في الجرح (٦/٢٨٣) وثقات ابن حبان (٧/٢٣٥)، والصواب أنه غيره كما تقدم.

(٣) المنتخب (١٧٧ رقم ٤٩٠).

(٤) البيهقي (١٩ رقم ٢).

(٥) من البيهقي.

(٦) في «الأصل»: أبويعيد. والمثبت من البيهقي.

أو أبي قيس - فقال له: ألا تقاتل في كلام أحفظه؟ فقال: عمران بن الحصين: قال رسول الله ﷺ: اغزوا بني فلان. فغزونا، فلما التقينا جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: استغفر لي. قال: وماذا صنعت، قال: شددت على رجل بالرمح فقال: لا إله إلا الله فقتلته. فلم يستغفر له وقال: اغزوا بني فلان. فغزونا فلما التقينا جاء رجل فقال: يا رسول الله، [١/٢١٠-] استغفر لي. قال: وما صنعت؟ قال: حملت على رجل بالرمح فقال: لا إله إلا الله فقتلته. فقال النبي ﷺ: قال: لا إله إلا الله فقتلته؟! فقال: يا رسول الله، إنها قالها متعوداً. فقال: فهلا شققت عن قلبه حتى تعلم؟ قال أبو عبد الله: لا أدري هذه الكلمة قالها النبي ﷺ للرجل الأول أو لهذا. فأبى أن يستغفر له، فمات فدفنه قومه فنبذته الأرض، ثم دفنوه فنبذته الأرض، ثم دفنوه وحرسوه فنبذته الأرض، فلما رأوا ذلك تركوه».

(وله شاهد وتقدم في باب إني مسلم)^(١).

١٩ - باب لا يفتك مؤمن

[١/١٠٨] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٢): ثنا عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن الحسن: «أن رجلاً قال للزبير: ألا أقتل لك علياً؟ قال: كيف تقتله؟ قال: أغتاله. قال: لا، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: الإيمان قيد الفتك، لا يفتك مؤمن»^(٣).

[٢/١٠٨] قال: وثنا عبد الحميد، عن ابن جريج، عن أبي بكر، عن الحسن قال: «قال رجل للزبير: أقتل علياً؟ قال: وكيف تقتله؟ قال: أكون معه ثم أتحوّل فأقتله. قال: لا، ولكن اتته من قبل وجهه. (قال: لا)^(٤) إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: قيد الفتك الإيمان، لا يفتك مؤمن».

[٣/١٠٨] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أبو أسامة، عن عوف، عن الحسن، عن

(١) ما بين المعرفين قيده الحافظ ابن حجر بخطه في آخر الحديث، وهو يشير إلى حديث هارون بن رثاب السابق (رقم ٣١).

(٢) وأخرجه في كتاب الإيمان أيضاً (١٥٠ رقم ٨١).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/٩٦): رواه أحمد، وفيه مبارك بن فضالة وهو ثقة، ولكنه مدلس، ولكنه قال: حدثنا الحسن.

(٤) كذا!

الزبير سمعت رسول الله ﷺ... فذكره .

[٤/١٠٨] ورواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد ، ثنا مبارك بن فضالة ، عن الحسن : قال : «قال رجل للزبير... فذكره .

[٥/١٠٨] ورواه أحمد بن حنبل^(١) : ثنا عفان ويزيد بن هارون قالا : ثنا المبارك بن فضالة ، ثنا الحسن... فذكره .

هذا حديث رجاله ثقات .

الفتك : قتل الرجل غفلة وغرة .

[١/١٠٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا عفان ، ثنا حماد بن سلمة ، أبنا علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب : «أن معاوية دخل على عائشة ، فقالت : أقتلت حُجْرًا وأصحابه؟ ما خفت أن أقعد لك رجلا فيقتلك؟ قال : ما كنت لتفعلين وأنا في بيت أمان ، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : الفتك قيد الإيوان ، كيف أنا في الذي بيني وبينك ، وفي حوائجك؟ قالت : صالح . قال : فدعينا وإياهم حتى نلقى ربنا»^(٢) .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان .

[٢/١٠٩] ورواه أحمد بن حنبل^(٣) : ثنا عفان... فذكره .

٢٠ - [١/٢١٣ب] باب المسلم من سلم المسلمون

من لسانه ويده

[١/١١٠] قال مسدد^(٤) : ثنا إسماعيل ، ثنا أيوب ، عن أبي قلابة ، عن رجل من أهل الشام ، عن أبيه قال : قال لي رسول الله ﷺ : «أسلم تسلم . قال : يا رسول الله ، وما الإسلام؟ قال : أن تسلم قلبك لله ، ويسلم المسلمون من لسانك ويدك . قال

(١) مسند أحمد (١/١٦٧) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١/٩٦) : رواه أحمد ، والطبراني في الكبير ، إلا أن الطبراني قال : عن سعيد ابن المسيب عن مروان قال : دخلت مع معاوية على عائشة . وفيه علي بن زيد ، وهو ضعيف .

(٣) مسند أحمد (٤/٩٢) .

(٤) المطالب العالمة (٣/٢٤٦ رقم ٢٨٩٣/١) .

فأيُّ الإسلام أفضل؟ قال: الإيمان. قال: وما الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، وبالبعث من بعد الموت. قال: فأَيُّ الإيمان أفضل؟ قال: الهجرة. قال: وما الهجرة؟ قال: أن تهجر المآثم. قال: فأَيُّ الهجرة أفضل؟ قال: الجهاد. قال: وما الجهاد؟ قال: أن تجاهد الكفار إذا رأيتهم ثم لا تغل ولا تجبن، ثم عملان هما من أفضل الأعمال إلا كمثلها ثلاث مرات: حجة مبرورة أو عمرة». [٢/١١٠] رواه أحمد بن منيع^(١): ثنا إسماعيل... فذكره إلى قوله: «من لسانك ويدك».

[٣/١١٠] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق الفزاري، ثنا سفيان الثوري، عن أيوب... فذكره بإسناد مسدد ومثته دون قوله: «ثم عملان... إلى آخره».

[٤/١١٠] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا جعفر بن مهران السبكي، ثنا (عبدالواحد)^(٤) عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من الشام، عن أبيه. أن رسول الله ﷺ قال لرجل: «أسلم...» فذكره بتمامه إلا أنه قال: «والبعث بعد الموت، والجنة والنار».

هذا حديث ضعيف؛ لجهالة التابعي

له شاهد من حديث عبدالله بن عمرو، وسيأتي في كتاب البر والصلة.

[١/١١١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا حسين بن علي، عن زائدة، (عن هشام)^(٦)، عن الحسن، عن جابر قال: «قيل: يا رسول الله، أي الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده. قال: فأَيُّ الإيمان أفضل؟ قال: الصبر والساحة. قيل: فأَيُّ المؤمنين أكمل إيماناً؟ قال: أحسنهم خلقاً. قال: فأَيُّ الجهاد أفضل؟ قال: من عُقر جواده وأهريق دمه. قيل: فأَيُّ الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت. قيل: فأَيُّ الصدقة أفضل؟ قال: جهد المقل. قيل: فأَيُّ الهجرة أفضل؟ قال: أن تهجر ما حرم الله عليك».

(١) المطالب العالية (٣/٢٤٦ - ٢٤٧ رقم ٢/٢٨٩٣).

(٢) البغية (١٣ - ١٤ رقم ١٣).

(٣) المطالب العالية (٣/٢٤٧ رقم ٤/٢٨٩٣).

(٤) في المطالب: عبدالوارث.

(٥) وأخرجه في المصنف أيضاً (١١/٣٣ رقم ١٠٤٤٢) مختصراً.

(٦) سقط من المصنف والمطالب (٣/٢٤٧ رقم ١/٢٨٩٤).

[٢/١١١] رواه عبد بن حميد^(١): ثنا عبيد الله بن موسى، عن ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ما الموجبتان؟ قال: من مات لا يشرك بالله شيئاً وجبت له الجنة، ومن مات يشرك بالله [١- ٢٢ق/١] وجبت له النار. قال: يا رسول الله، فأى الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده. قال: فأى الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت. قال: فأى الجهاد أفضل؟ قال: من عقر جواده وأهريق دمه. قال فأى الهجرة أفضل؟ قال: أن تهجر ما يكره ربك».

[٣/١١١] ورواه أبويعلى الموصلي^(٢): ثنا عبيد بن [جناد]^(٣) الحلبي، ثنا يوسف بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله قال: «سئل رسول الله ﷺ عن الإيثار. قال: الصبر والسباحة».

قلت: رواه مسلم في صحيحه^(٤) والترمذي في الجامع^(٥) باختصار، ورواه الحارث^(٦)، وابن حبان في صحيحه^(٧).

[١١٢] وقال عبد بن حميد^(٨): أبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمرو بن عبسة قال: قيل: «يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال: أن يسلم قلبك لله -عز وجل- وأن يسلم المسلمون من لسانك ويديك. قال: فأى الإسلام أفضل؟ قال: الإيثار. قال: وما الإيثار؟ قال: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت. قال: فأى الإيثار أفضل؟ قال: الهجرة. قال: وما الهجرة؟ قال: أن تهجر السوء. قال: فأى الهجرة أفضل؟ قال: الجهاد. قال: وما الجهاد؟ قال: أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم. قال: فأى الجهاد أفضل؟ قال: من عقر جواده، وأهريق دمه. قال: وقال رسول الله ﷺ: ثم عملان هما أفضل الأعمال إلا من عمل مثلها: حجة مبرورة أو عمرة».

(١) المنتخب (٣٢٢ رقم ١٠٦٠).

(٢) (٣/٣٨٠ رقم ١٨٥٤).

(٣) في «الأصل»: جواد. وهو تصحيف، وهو عبيد بن جناد الحلبي، شيخ أبي يعلى الموصلي، كذا ضبطه ابن نقطة. وانظر حاشية العلمي على الإكمال (٤٥/٢).

(٤) (١/٩٤ رقم ٩٣، ١/٥٢٠ رقم ٧٥٦).

(٥) (٢/٢٢٩ رقم ٣٨٧).

(٦) البغية (١٩٧ رقم ٦٢٥).

(٧) (٥/٥٤ رقم ١٧٥٨).

(٨) المنتخب (١٢٤- ١٢٥ رقم ٣٠١).

قلت: روى ابن ماجه^(١) منه: «فأي الجهاد أفضل؟ قال: من عقر جواده، وأهريق دمه». من طريق شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة.
وسياتي هذا الحديث مطولاً في كتاب المواقيت.

[١١٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا أبو بكر، ثنا زيد بن الحباب، عن علي بن مسعدة، ثنا قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «الإسلام علانية، والإيمان في القلب - ثم يشير بيده إلى صدره - التقوى ها هنا، التقوى ها هنا»^(٣).

[١/١١٤] قال^(٤): وثنا المقدمي، عن مبارك، عن عبدالعزيز، عن أنس «أن النبي ﷺ سئل عن المؤمن، قال: من أمنه جاره، ولا يخاف بوائقه، والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده».

[٢/١١٤] قال^(٥): وثنا أبو نصر التمار، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد ويونس ابن عبيد وحيد، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن من أمنه الناس، والمسلم من [١/٢٢ق-ب] سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر السوء، والذي نفسي بيده لا يدخل عبد الجنة لا يأمن جاره بوائقه»^(٦).

[٣/١١٤] (رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٧)): ثنا بهز بن أسد، ثنا علي بن مسعدة... فذكره^(٨).

[٤/١١٤] قال^(٩): وثنا حسن، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.
ورواه البزار في مسنده^(١٠).

(١) (٢/٩٣٤ رقم ٢٧٩٤).

(٢) (٥/٣٠١-٣٠٢ رقم ٢٩٢٣).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/٥٢): رواه أحمد وأبو يعلى بتامه، والبزار باختصار، ورجاله رجال الصحيح ما خلا علي بن مسعدة، وقد وثقه ابن حبان وأبو داود الطيالسي وأبو حاتم وابن معين، وضعفه آخرون.

(٤) مسند أبي يعلى (٧/١٥ رقم ٣٩٠٩).

(٥) مسند أبي يعلى (٧/١٩٩ رقم ٤١٨٧).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١/٥٤): رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجاله رجال الصحيح إلا علي بن زيد، وقد شاركه فيه حميد ويونس بن عبيد.

(٧) مسند أحمد (٣/١٣٤-١٣٥) ولفظه: «الإسلام علانية والإيمان في القلب».

(٨) كذا وضعها المؤلف هنا و محلها قبل هذا بعد حديث أبي يعلى الأول.

(٩) مسند أحمد (٣/١٥٤).

(١٠) كشف الأستار (١/١٩ رقم ٢١).

[٥/١١٤] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١): ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، ثنا أبو نصر التمار، ثنا حماد بن سلمة... فذكره .

٢١ - باب الإيمان بالله ينجي العبد من النار

[١١٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا مصعب بن المقدم، ثنا عكرمة بن عمار، ثنا أبو زميل، عن مالك بن مرثد الزماني؛ عن أبيه قال: قال أبوذر: «سألت رسول الله ﷺ: ماذا ينجي العبد من النار؟ قال: الإيمان بالله. قال: قلت: يا نبي الله، إن مع الإيمان عملاً؟ قال: ترضح^(٣) مما رزقك الله - أو يرضخ مما رزقه الله - قال: قلت: يا نبي الله، أ رأيت إن كان فقيراً لا يجد ما يرضخ؟ قال: يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر. قال: قلت: يا رسول الله، أ رأيت إن كان عيباً^(٤) لا يستطيع أن يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر؟ قال: فليصنع لأخرق، قال: قلت: يا نبي الله، أ رأيت إن كان أخرق لا يحسن يصنع؟ قال: يعين مغلوباً؟ قال: قلت: يا رسول الله، أ رأيت إن كان ضعيفاً لا يستطيع أن يعين مغلوباً؟ قال: ما تريد أن تدع لصاحبك من خير، قال: فليمسك أذاه عن الناس. قال: قلت: يا رسول الله، أ رأيت إن فعل هذا أيدخل الجنة؟ قال: ما من مؤمن يصنع خصلة من هذه الخصال إلا أخذت بيده حتى تدخله الجنة»^(٥).

قلت: روى الترمذي في الجامع^(٦) بعضه من طريق عكرمة بن عمار، وأبوزميل اسمه سماك ابن الوليد، ورواه البزار^(٧) وابن حبان في صحيحه^(٨) مطولاً، والحاكم^(٩) والبيهقي^(١٠). وله شواهد تقدمت في أول الكتاب.

- (١) (٢/٢٦٤ رقم ٥١٠).
- (٢) المطالب العالية (٣/٢٥١ رقم ٢٩٠٣).
- (٣) الرّضح: هو العطية. النهاية في غريب الحديث (٢/٢٢٨).
- (٤) أي كان عاجزاً.
- (٥) رواه مسلم في صحيحه (١/٨٩ رقم ٨٤) مختصراً.
- (٦) (٤/٢٩٩ رقم ١٩٥٦) وقال: حسن غريب.
- (٧) كشف الأستار (١/٤٤٥ - ٤٤٦ رقم ٩٤١) وقال البزار: لا نعلمه عن أبي ذر إلا بهذا الإسناد.
- (٨) (٢/٩٦ رقم ٣٧٣).
- (٩) المستدرک (١/٦٣) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم.
- (١٠) السنن الكبرى (١٠/٢٧٣).

٢٢- باب ما جاء فيمن علم الحق فأسلم

[١١٦] قال مسدد^(١): ثنا جعفر، عن حميد الأعرج، عن مجاهد قال: «كان الحارث بن سويد أسلم وكان مع رسول الله ﷺ ثم لحق بقومه وكفر فأنزلت هذه الآية: ﴿كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم وشهدوا أن الرسول حق...﴾^(٢) إلى آخر الآية قال: فحملهن إليه رجل من قومه فقرأهن عليه، فقال الحارث: والله إنك ما علمت لصدوق، وإن رسول الله ﷺ لأصدق منك، وإن الله لأصدق الثلاثة، ثم رجع فأسلم إسلامًا حسنًا».

هذا إسناد مرسل، رجاله ثقات. وجعفر هو بن سليمان .

[١١٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): أبنا وكيع عن شعبة، [عن قتادة]^(٤)، عن نصر ابن عاصم الليثي، عن رجل منهم «أنه أتى النبي ﷺ فأسلم على أن يصلي صلاتين، فقبل منه».

هذا إسناد رجاله ثقات .

[١١٨] [١/٢٣-٢٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا الحسن بن حماد الكوفي، ثنا مسهر بن عبد الملك بن سلع، أخبرني أبي قال: «قلت لعبد: خير كم أتى عليك؟ قال: عشرون ومائة سنة . قال: هل تذكر من أمر الجاهلية شيئًا؟ قال: نعم ، كنا ببلادنا باليمن فجاءنا كتاب رسول الله ﷺ فدعا الناس إلى خير واسع ، وكان أبي فيمن خرج ، قال لأمي: مربي بهذه القدر فلتراق للكلاب؛ فإننا قد أسلمنا فأسلم»^(٦).

وسياتي في كتاب العلم في باب التاريخ الكلام على الإسناد .

(١) المطالب العالية (٤/٩٨ رقم ٣٥٧٣) .

(٢) آل عمران: ٨٦ .

(٣) (٢/٤٤١ رقم ٩٩٥) .

(٤) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند ابن أبي شيبة .

(٥) المقصد العلي (١/٧٣ رقم ١٠٠) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١/١٩٩): رواه أبو يعلى، ورجاله موثقون .

٢٣ - باب من لم يؤمن بالله لم ينفعه عمل

[١١٩] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا هشيم بن بشير، أبنا حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده «أنه سأل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إن العاص بن وائل كان يأمر أن ينحر في الجاهلية مائة بدنة، وإن هشام بن العاص نحر حصته من ذلك خمسين بدنة أفلا أنحر عنه؟ قال: إن أباك لو كان أقر بالتوحيد فصمت عنه، أو أعتقت عنه، أو تصدقت عنه بلغه ذلك»^(٢).

هذا إسناد فيه الحجاج بن أرطاة الكوفي، وهو ضعيف مدلس.

[١/١٢٠] قال: وثنا عبيدالله بن موسى، عن شيبان، عن منصور، عن مجاهد قال: قالت أم سلمة: يا رسول الله، إن هشام بن المغيرة كان يطعم الطعام، ويقري الضيف، ويصل الرحم، ويفك العناة - تعني الأسرى - ولو أدركك أسلم. فهل له في ذلك أجر؟ قالت: فقال: إن عمك كان يعطي للدنيا وذكرها (وجماها)^(٣) وما قال يوماً قط: اغفر لي يوم الدين».

[٢/١٢٠] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو خيثمة، ثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن أم سلمة قالت: «قلت للنبي ﷺ: إن هشام بن المغيرة كان يصل الرحم، ويقري الضيف، ويفك العناة ويطعم الطعام، ولو أدركك أسلم، هل ذلك نافعه؟ قال: لا، إنه كان يعطي للدنيا وذكرها ﷺ (وجماها)^(٥)...»^(٦) فذكره.

هذا إسناد رجاله ثقات.

وله شاهد من حديث سلمة بن زيد النخعي، وسيأتي في كتاب صفات النار وأهلها.

-
- (١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٣٨٦-٣٨٧).
 - (٢) رواه أبو داود (٣/١١٨ رقم ٢٨٨٣) من طريق حسان بن عطية عن عمرو بن شعيب بنحوه.
 - (٣) كذا، وأظن أن الصواب: وحمدها، كما في مسند أبي يعلى والمقصد العلي (ق ٨-١).
 - (٤) (١٢/٤٠١-٤٠٢ رقم ٦٩٦٥).
 - (٥) في مسند أبي يعلى والمقصد العلي (ق ٨-١): وحمدها، وهو الأصح عندي.
 - (٦) قال الهيثمي في المجمع (١/١١٨): رواه الطبراني في الكبير، وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٢٤ - [١/٢٣ق-ب] باب فيمن أسلم وهاجر

[١٢١] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن المبارك بن سعيد، سمعت منصور بن المعتمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن إبليس قعد لابن آدم بأطرقه، فقعد له بطريق الإسلام، فقال: أتسلم، وتترك ولدك ومولدك وأهلك؟ فعصاه فأسلم، فقعد له بطريق الهجرة، فقال له: أتهاجر، وإنما الهجرة كالفرس في طوله لا يرم؟ فعصاه فهاجر، فقعد له بطريق الجهاد، فقال له: أتجاهد، إنما الجهاد كاسمه يجهد المال والنفس، فتقاتل فتقتل، فتكح المرأة ويقسم المال؟ فعصاه فجاهد. فقال رسول الله ﷺ: فمن كانت فيه هذه الخصال فهو مضمون على الله إن مات أو قتل أو غرق أو احترق أن يدخله الله الجنة»^(٢).

هذا إسناد معضل .

٢٥ - باب فيمن عرض عليه الإسلام فأبى

[١٢٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا عفان، ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا عاصم ابن كليب، عن الفلتان بن عاصم الجرمي قال: «كنا قعودًا مع النبي ﷺ في المسجد فشخص بصره إلى رجل يمشي في المسجد فقال: لبيك يا رسول الله . ولا ينازعه الكلام إلا قال: يا رسول الله، قال: فقال له رسول الله ﷺ: أتشهد أني رسول الله؟ قال: لا. قال: أتقرأ التوراة؟ قال: نعم. قال: والإنجيل؟ قال: نعم، والقرآن، والذي نفسي بيده لو تشاء لقرأته. قال: ثم ناشده: هل تجدي نبيًا في التوراة والإنجيل؟ قال: سأحدثك نجد مثلك ومثل هيبتك ومثل مخرجك، وكنا نرجو أن تكون فينا، فلما خرجت تخوفنا أن تكون أنت هو، فنظرنا فإذا ليس أنت هو فيه. قال: فوالذي نفس محمد بيده لأنا هو، وإنهم لأمتي، وإنهم لأكثر من سبعين ألفًا وسبعين ألفًا».

ورجاله ثقات .

(١) البغية (٢٠ رقم ٥) .

(٢) رواه النسائي (٦/٢١-٢٢ رقم ٣١٣٤) عن سبرة بن أبي فاكه رضي الله عنه .

(٣) المطالب العالية (٤/٢١٧ رقم ٣٨٥٩) .

٢٦ - [١/٢٤ق-١] باب من علم أن الله مجازيه

على عمله فهو مؤمن

[١/١٢٣] قال أبويعلى الموصلي^(١): ثنا أبوالحارث سريج بن يونس، ثنا مروان بن معاوية الفزاري، عن محمد بن أبي [قيس]^(٢)، عن سليمان بن موسى، عن مجاهد ابن جبر، عن ابن عباس، حدثني أبو رزين العقيلي قال: قال لي النبي ﷺ: «لأشرب أنا وأنت من لبن لم يتغير لونه. قلت: كيف يحيي الله الموتى؟ قال: أما مررت بأرض مجدبة ثم مررت بها مخصبة، ثم مررت بها مجدبة، ثم مررت بها مخصبة؟ قلت: بلى. قال: كذلك النشور. قال: قلت: كيف لي بأن أعلم أي مؤمن؟ قال: ليس أحد من هذه الأمة - قال ابن أبي قيس: أو قال: من أمتي - عمل حسنة وعلم أنها حسنة، وأن الله جازيه بها خيرًا أو عمل سيئة وأن الله جازيه بها سوءًا أو (يعفوها)^(٣) إلا مؤمن^(٤)».

[٢/١٢٣] رواه أحمد بن حنبل^(٥) مطولًا فقال: ثنا علي بن إسحاق، ثنا عبد الله - يعني ابن المبارك - أبنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن سليمان بن موسى، عن أبي رزين العقيلي قال: «أتيت رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، كيف يحيي الله الموتى؟ قال: أمررت بأرض من أرضك مجدبة، ثم مررت بها مخصبة؟ قلت: نعم. قال: كذلك النشور. قلت: يا رسول الله، ما الإيمان؟ قال: أن تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، وأن يكون الله ورسوله أحب إليك مما سواهما، وأن تحرق في النار أحب إليك من أن تشرك بالله، وأن تحب غير ذي نسب لا تحبه إلا الله، فإذا كنت كذلك فقد دخل الإيمان في قلبك كما دخل حب الماء للظمان في اليوم القاطظ. قلت: يا رسول الله، كيف لي بأن أعلم أي مؤمن...» فذكره.

(١) المطالب العالية (٣/٢٥٦ - ٢٥٧ رقم ٢٩١٨).

(٢) في «الأصل»: أقيس. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، ومحمد بن أبي قيس هو محمد بن سعيد المصلوب.

(٣) كذا! وفي المطالب يغفرها.

(٤) قال في المختصر (١/٩٥ رقم ١٤٤): رواه أبويعلى الموصلي واللفظ له، وأحمد بن حنبل مطولًا. ورواته ثقات.

(٥) (٤/١١ - ١٢).

٢٧ - باب إثبات الإيمان لمن شهد

الشهادتين وعمل صالحاً

[١٢٤] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا حماد بن عمرو الجزري، عن زيد بن رفيع، عن معبد الجهني قال: «كان رجل يقال له: يزيد بن عميرة السكسكي، وكان تلميذاً لمعاذ بن جبل...» فذكر الحديث قال: «فقبض معاذ، ولحق يزيد بالكوفة، فأتى مجلس عبدالله بن مسعود وليس ثم، فجعلوا يتذاكرون الإيمان، فقال بعضهم: لو شهدت أي مؤمن لشهدت أي في الجنة. قال يزيد: فأنا أشهد أي مؤمن ولا أشهد أي في الجنة، إذ جاء ابن مسعود فأخبر بذلك، فقال ابن مسعود ليزيد: كذلك؟ قال: نعم. قال: ومن أين ذلك؟ قال يزيد: يا أبا عبدالرحمن، إن الله يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا...﴾^(٢) فمن أي هؤلاء أرى يا أبا عبدالرحمن؟ فقال: من الذين آمنوا. قال: نعم حقاً. ثم قال ليزيد: الله كنت تلميذاً لمعاذ بن جبل؟ قال: نعم. فقال ابن مسعود: إن معاذاً كان أمة قانتاً لله حنيفاً ولم يكن من المشركين. قال أصحابه: إن إبراهيم كان أمة قانتاً. قال ابن مسعود: إن معاذاً كان أمة قانتاً لله حنيفاً».

٢٨ - [١/٢٤ق-ب] باب فيمن زعم أنه من أهل

الجنة من غير دليل

[١/١٢٥] قال مسدد^(٣): ثنا عبدالله بن داود، عن موسى بن عبيدة عن طلحة بن عبيدالله بن كريب قال: «قال عمر بن الخطاب: إن أخوف ما أخاف عليكم إعجاب المرء برأيه، ومن قال: أنا عالم فهو جاهل، ومن قال: إني في الجنة فهو في النار»^(٤).

(١) المطالب العالية (٣/٢٥٥-٢٥٦ رقم ٢٩١٦).

(٢) الحج: ١٧.

(٣) المطالب العالية (٣/٢٩٨ رقم ٣٠٢٢).

(٤) قال في المختصر (١/٩٦ رقم ١٤٦): رواه مسدد بسند ضعيف، وفيه انقطاع.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف موسى بن عبيدة.

[٢/١٢٥] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا عفان، ثنا همام، عن قتادة، أن عمر بن الخطاب قال: «من زعم أنه مؤمن فهو كافر، ومن زعم أنه في الجنة فهو في النار، ومن زعم أنه عالم فهو جاهل. قال: فنازعه رجل فقال: إن يذهبوا بالسلطان فإن لنا الجنة. قال: فقال عمر: سمعت رسول الله ﷺ [يقول]^(٢) من زعم أنه في الجنة فهو في النار».

قلت: الإسناد الأول فيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف، والإسناد الثاني صحيح إلا أنه منقطع.

[٣/١٢٥] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا معتمر، عن أبيه، عن نعيم بن أبي هند قال: «قال عمر... فذكره.

ورواه ابن مردويه من طريق موسى بن محمد، عن طلحة بن عبيدالله بن كرز، عن عمر.

٢٩ - باب لا إيمان لمن لا أمانة له

[١/١٢٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا مصعب بن المقدم، ثنا أبو هلال، عن قتادة، عن أنس قال: «قلما خطب النبي ﷺ إلا قال: لا إيمان لمن لا أمانة له»^(٤).
[٢/١٢٦] رواه عبد بن حميد^(٥): حدثني أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.
[٣/١٢٦] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا شيبان، ثنا أبو هلال... فذكره.

(١) البغية (٢٤ رقم ١٧).

(٢) من البغية.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/١١ رقم ١٠٣٦٩).

(٤) قال في المختصر (١/٩٦ رقم ١٤٨): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد وأبو يعلى الموصلي، وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات، وابن حبان في صحيحه.

وقال الهيثمي في المجمع (١/٩٦): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط، وفيه أبو هلال، وثقه ابن معين وغيره، وضعفه النسائي وغيره.

(٥) المنتخب (٣٦١ رقم ١١٩٨).

(٦) (٥/٢٤٦-٢٤٧ رقم ٢٨٦٣).

[٤/١٢٦] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا بهز وحسن، ثنا أبو هلال... فذكره .

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢) .

[٥/١٢٦] قال^(٣): وثنا عفان، ثنا حماد، ثنا المغيرة بن زياد أنه سمع أنس بن مالك... فذكره مرفوعًا .

[١/١٢٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا وهب، أبنا خالد، عن حسين، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ خطب الناس فقال: «إن الله -عز وجل - قد أعطي كل ذي حق حقه، إن الله -عز وجل - قد فرض [فرائض]^(٥) وسن سنًا وحدًّا حدودًا، فأحل حلالًا، وحرم حرامًا، وشرع الإسلام فجعله سهلاً واسعًا، ولم يجعله ضيقًا، أيها الناس [١/٢٥ق-١] إنه لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له، ومن نكث ذمة الله طلبه الله، ومن نكث ذمتي خاصمته، ومن خاصمته فلجت عليه الحجة، ومن نكث ذمتي لم تنله شفاعتي، ولم يرد علي الحوض، ألا إن الله -عز وجل - لم يرخص القتل إلا في ثلاث: مرتد بعد إيمان، أو زان بعد إحصان، أو قاتل نفس فقتل بها، اللهم هل بلغت^(٦) .

[٢/١٢٧] رواه مسدد^(٧): ثنا خالد، ثنا حسين بن قيس... فذكره .

هذا إسناد مداره على حسين بن قيس الرحبي المعروف بحنش، وقد ضعفه ابن معين وأبو حاتم وأبوزرعة والبخاري والساجي والعقيلي والدارقطني وابن عدي وابن عبد البر وغيرهم .

رواه الطبراني في الكبير^(٨) بسند ضعيف .

وقوله: «فلجت عليه» أي ظهرت عليه بالحجة والبرهان وظفرت به .

(١) مسند أحمد (٣/١٣٥): ثنا بهز (٣/١٥٤): ثنا حسن .

(٢) (١/٤٢٢-٤٢٣ رقم ١٩٤) .

(٣) مسند أحمد (٣/٢٥١) .

(٤) (٤/٣٤٣ رقم ٢٤٥٨) .

(٥) في «الأصل»: فرائض . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١/١٧٢): رواه الطبراني في الكبير، وفيه حسين بن قيس الملقب بحنش، وهو متروك الحديث .

(٧) المطالب العالية (٣/٢٦٢ رقم ٢٩٣/١) .

(٨) (١١/٢١٣ رقم ١١٥٣٢) .

٣٠ - باب أصول الدين وبيان العمل من الإيمان

[١٢٨] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا كثير بن هشام، ثنا فرات بن [سلمان]^(٢)، ثنا محمد بن علوان، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ قال: «ثلاث من أصل الدين: تجمع وراء كل بر وفاجر، وتصلي على من مات من أهل القبلة، وتجاهد في خلافة من كان، لك أجرك».

[١/١٢٩] قال^(٣): وأبنا عبدالله بن يزيد المقرئ والملائي قالوا: ثنا المسعودي، عن القاسم قال: جاء رجل إلى أبي ذر فسأله عن الإيمان، فقرأ: ﴿ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله﴾ تلا إلى قوله: ﴿وأولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون﴾^(٤) فقال الرجل: ليس عن البر سألتك. قال أبو ذر: جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن الذي سألتني عنه، فقرأ عليه النبي ﷺ كما قرأت عليك، فقال له الذي قلت لي. فلما أبي أن يرضى قال له: ادن. فدنا، قال: إن المؤمن إذا عمل الحسنة سرته ورجا ثوابها، وإذا عمل السيئة ساءته وخاف عقابها^(٥).

[٢/١٢٩] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا هاشم بن الحارث، ثنا عبيد بن عمرو، عن عامر بن شفي، عن عبدالكريم، عن مجاهد، عن أبي ذر أنه «سأل رسول الله ﷺ ما الإيمان؟ فتلا عليه: ﴿ليس البر أن تولوا وجوهكم...﴾^(٦) إلى آخر الآية، ثم سأله أيضًا فتلا عليه، ثم سأله أيضًا فتلا عليه، قال: ثم سأله فقال: إذا عملت حسنة أحبها قلبك، وإذا عملت سيئة أبغضها قلبك».

(١) المطالب العالية (٣/٢٧١ رقم ٢٩٥٣).

(٢) في «الأصل»: سليمان. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، وفرات بن سلمان ترجمته في التاريخ الكبير (٧/١٢٩) والجرح (٧/٨٠) وثقات ابن حبان (٧/٣٢٢).

(٣) المطالب العالية (٣/٢٧٢-٢٧٣ رقم ٢٩٥٨).

(٤) البقرة: ١٧٧.

(٥) قال في المختصر (١/٩٨ رقم ١٥١): رواه إسحاق بن راهويه، ورجاله ثقات، واللفظ له، وأبو يعلى الموصلي.

(٦) البقرة: ١٧٧.

٣١ - [١/٢٥ق-ب] باب ما يطبع عليه المؤمن

[١/١٣٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، ثنا الأعمش قال: حدثت عن أبي أمامة قال: «قال رسول الله ﷺ: يطبع المؤمن على كل شيء إلا الخيانة والكذب»^(١).

[٢/١٣٠] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢): ثنا وكيع... فذكره.

هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع.

[١/١٣١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا داود بن رشيد، ثنا علي بن هاشم بن البريد، سمعت الأعمش يذكره، عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «كل خلة يطبع - أو قال: يطوى - المؤمن - شك علي ابن هاشم - إلا الخيانة والكذب»^(٤).

[٢/١٣١] رواه البزار في مسنده^(٥): ثنا إبراهيم بن زياد الصائغ، ثنا داود بن رشيد... فذكره.

قال البزار: روي عن سعد من وجه مرفوعاً ولا نعلم أسنده إلا علي بن هاشم بهذا الإسناد.

قلت: وثقه أحمد وابن معين وابن المديني وأبوزرعة والنسائي وابن حبان وغيرهم.

٣٢ - باب مثل المؤمن

[١٣٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا علي بن إسحاق، عن ابن المبارك، عن مصعب بن ثابت، حدثني أبوحازم، سمعت سهل بن سعد الساعدي، يحدث عن النبي ﷺ قال: «المؤمن من أهل الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد، يألم المؤمن لأهل الإيمان كما يألم الجسد لما في الرأس»^(٧).

(١) قال الهيثمي في المجمع (١/٩٢): رواه أحمد، وهو منقطع بين الأعمش وأبي أمامة.

(٢) مسند أحمد (٥/٢٥٢).

(٣) (٢/٦٧ - ٦٨ رقم ٧١١).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١/٩٢): رواه البزار، وأبو يعلى، ورجال الصائغ.

(٥) البحر الزخار (٣/٣٤٠ - ٣٤١ رقم ١١٣٩).

(٦) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٣/٢٥٣ رقم ١٣٢٦٣).

(٧) قال في المختصر (١/٩٨ رقم ١٥٤): رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورجال ثقات.

[١/١٣٣] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن مرزوق، ثنا مؤمل بن إسماعيل، ثنا شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن عدس، عن عمه أبي رزين قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مثل المؤمن مثل النحلة أكلت طيبًا ووضعت طيبًا».

[٢/١٣٣] رواه النسائي في الكبرى^(١): عن يحيى بن حكيم، عن ابن أبي عدي، عن شعبة به .

[٣/١٣٣] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢): ثنا عبدالله بن قحطبة، ثنا العباس بن عبدالعظيم العنبري، ثنا مؤمل... فذكره.

٣٣- [١/٢٦ق]- باب فيمن تحرم عليه النار

[١/١٣٤] قال مسدد: ثنا يحيى، عن نوفل بن مسعود [المدني]^(٣)، قال: دخلنا على أنس بن مالك فقلنا: حدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ يقول. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ثلاث من كن فيه تحرم عليه النار - أو حرمت النار عليه - : إيمان بالله، وحب في الله، وأن يلقي في النار فيحترق أحب إليه من أن يرجع في الكفر»^(٤).

[٢/١٣٤] قال: وثنا يحيى، حدثني نوفل بن مسعود المدني، قال: رأيت ابن عمر يصفر لحيته، قال: «دخلنا على أنس فقلنا: حدثنا...» فذكره .

[٣/١٣٤] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا يحيى بن سعيد... فذكره .

[٤/١٣٤] ورواه أبويعلى الموصلي^(٦): ثنا العباس بن الوليد النرسي، ثنا يحيى بن سعيد القطان... فذكره .

هذا إسناد صحيح، نوفل بن مسعود ذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجاله ثقات.

(١) (١/٣٧٦/٦ رقم ١١٢٧٨).

(٢) (٢/٤٨١- ٤٨٢ رقم ٢٤٧).

(٣) في «الأصل»: المازني. والمثبت هو الصواب، كما في التاريخ الكبير والثقات وغيرهما، وسيأتي على الصواب

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١/٥٥) : قلت - له في الصحيح حديث بغير هذا السياق - : رواه أحمد،

وأبويعلى، ونوفل بن مسعود لم أر من ذكر له ترجمة إلا أن المزني قال في ترجمة يحيى القطان: روى

عن نوفل بن مسعود صاحب أنس.

قلت: ذكر له ترجمة البخاري في التاريخ الكبير (٨/١٠٩) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/٤٨٨).

وابن حبان في الثقات (٥/٤٧٩) وغيرهم.

(٥) مسند أحمد (٣/١١٣- ١١٤).

(٦) (٧/٢٦٦/٧ رقم ٤٢٨٢).

٣٤ - باب بقاء الإيمان إذا أكره صاحبه على الكفر

[١٣٥] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا عبدالرزاق، ثنا معمر، عن عبدالكريم الجزري، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر قال: «أخذ المشركون عمار بن ياسر يعذبوه، فقاربوه في بعض ما أرادوا به، فشكا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: كيف تجذ قلبك؟ [قال رضي الله عنه]^(٢): مطمئنا بالإيمان؟ قال رسول الله ﷺ: [فإن عادوا فعد]^(٣)».

٣٥ - [١/٢٦٦-ب] باب ما جاء في الوسوسة

[١/١٣٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) وعبد بن حميد^(٥) وأحمد بن حنبل^(٦): ثنا الحسن ابن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا أبو الأسود محمد بن عبدالرحمن بن نوفل، أنه سمع عروة بن الزبير، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت الأنصاري، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي الشيطان الإنسان فيقول: من خلق السموات؟ فيقول: الله . فيقول: من خلق الأرض؟ فيقول: الله . حتى يقول: فمن خلق الله؟ فإذا وجد أحدكم ذلك فليقل: آمنت بالله ورسوله»^(٧).

[٢/١٣٦] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى... فذكره.

قلت: هذا الحديث مداره على عبدالله بن لهيعة، وهو ضعيف.

[١٣٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا سعيد بن سليمان، ثنا صالح، ثنا

(١) المطالب العالية (٣/٢٥٧ رقم ٢٩١٩) .

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٣) في «الأصل»: عادوا بعد. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

(٤) (١/٣٨-٣٩ رقم ٢١) .

(٥) المنتخب (١٠١-١٠٢ رقم ٢١٥) .

(٦) (٥/٢١٤) .

(٧) قال في المختصر (١/١٠٠ رقم ١٥٨): ومدار الإسناد على ابن لهيعة.

وقال الهيثمي في المجمع (١/٣٢): رواه أحمد والطبراني في الكبير بإسناد فيه ابن لهيعة.

(٨) البغية (٢٥ رقم ٩١) .

قتادة، عن زرارة بن أوفى: «أن رجلا قام إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن في صدري شيئا لو أبديته هلكت، أفهالك أنا؟ قال: لا، إن الله - عز وجل - تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به أو تعمل».

[١/١٣٨] وقال أبويعلى الموصلي^(١): ثنا عبدالله بن عامر بن زرارة، ثنا عبدالله بن الأجلح، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «إن الشيطان يأتي أحدكم فيقول: من خلق السموات؟ فيقول: الله. فيقول: من خلق الأرض؟ فيقول: الله. فيقول: من خلق الله؟ فإذا كان ذلك فليقل: آمنت بالله ورسله»^(٢).

[٢/١٣٨] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٣): ثنا محمد بن إسماعيل، ثنا الضحاك، عن هشام بن عروة... فذكره.

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤) من طريق مروان بن معاوية، عن هشام بن عروة به.

وله شاهد في الصحيحين^(٥) وغيرهما من حديث أبي هريرة.

[١٣٩] [١/٢٧٠] وقال أبويعلى^(٦) أيضا: وثنا عبدالأعلى، ثنا (معتمر)^(٧)، سمعت ليثا يحدث عن شهر بن حوشب «أن رجلا قال لعائشة: إن أحدنا يحدث نفسه بشيء، لو تكلم به ذهب آخرته، ولو ظهر عليه لقتل. قال: فكبرت ثلاثا، ثم قالت: سئل عنها رسول الله ﷺ فكبر ثلاثا، ثم قال: إنما يختبر بهذا المؤمن»^(٨).

[١/١٤٠] قال^(٩): وثنا محمد بن بكار، ثنا عباد بن عباد المهلبى، عن يزيد الرقاشي عن أنس قال: «قالوا: يا رسول الله، أ رأيت أحدنا يحدث نفسه بالشيء الذي لأن يخرج من السماء فينقطع أحب إليه من أن يتكلم به. فقال رسول الله ﷺ: تلك محض الإيذان»^(١٠).

(١) (١٦٠/٨ - ١٦١ رقم ٤٧٠٤).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٣/١): رواه أحمد وأبويعلى والبخاري، ورجاله ثقات.

(٣) مسند أحمد (٢٥٧/٦).

(٤) (٣٦٢/١ رقم ١٥٠).

(٥) البخاري (٣٨٧/٦ رقم ٣٢٧٦)، ومسلم (١١٩/١ - ١٢٠ رقم ١٣٤).

(٦) (١٠٩/٨ رقم ٤٦٤٩).

(٧) في مسند أبي يعلى: معمر.

(٨) نسبه الهيثمي في المجمع (٣٣/١) لأبي يعلى، وقال: وفي إسناده شهر بن حوشب.

(٩) مسند أبي يعلى (١٥٦/٧ رقم ٤١٢٨).

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٣٣/١ - ٣٤): رواه أبويعلى، ورجاله رجال الصحيح إلا يزيد بن أبان الرقاشي.

[٢/١٤٠] رواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا مؤمل، ثنا حماد، عن ثابت، عن أنس... فذكره .

[١٤١] وقال أبو يعلى الموصلي^(١) أيضًا: ثنا أبو الربيع، ثنا الحارث بن عبيد، عن ثابت، عن أنس قال: «قالوا: يا رسول الله، إنا نكون عندك على حال، حتى إذا فارقتنا نكون على غيره، قال: كيف أنتم ونببيكم؟ قالوا: أنت نبينا في السر والعلانية. قال: ليس ذلك النفاق»^(٢).

[١٤٢] وقال إسحاق بن راهويه^(٣): أبنا عمرو بن محمد القرشي، ثنا عمر بن ذر، عن أبيه، عن أبي بن كعب أنه قال: «يا رسول الله، والذي بعثك بالحق إنه ليعرض في صدري الشيء، وددت أن أكون مُحمًا. فقال رسول الله ﷺ: الحمد لله الذي قد يئس الشيطان أن يعبد بأرضكم هذه مرة أخرى، ولكنه قد رضي بالمحقرات من أعمالكم» قال شيخنا أبو الفضل العسقلاني^(٤): رواه أبو داود^(٥) والنسائي^(٦) من حديث ذر، عن عبدالله بن شداد، عن ابن عباس «أن رجلا قال: يا رسول الله...» فذكر بعضه، وزاد: «الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة» والأول منقطع.

٣٦ - [١/٢٧ق-ب] باب في الإسراء

[١/١٤٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا هودبة بن خليفة، ثنا عوف، عن زرارة بن أوفى، قال: قال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: «لما كان ليلة أسري بي وأصبحت بمكة، قال: فصحت بأمرى، وعرفت أن الناس مكذبى. فقعد رسول الله ﷺ معتزلاً حزينا، فمر به أبو جهل فجاء حتى جلس إليه، فقال له - كالمستهزئ - هل كان من شيء؟ قال: نعم. قال: وما هو؟ قال: إني أسري بي

(١) (١٠٥/٦ رقم ٣٣٦٩).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٤/١): رواه أبو يعلى والبخاري، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٣) المطالب العلية (٣/٢٩٦-٢٩٧ رقم ٣٠١٨).

(٤) المطالب العلية (٣/٢٩٧ رقم ٣٠١٨).

(٥) (٤/٣٢٩-٣٣٠ رقم ٥١١٢).

(٦) في الكبرى (٦/١٧١ رقم ١٠٥٠٤، ١٠٥٠٥) وليس هو في المجتبى، انظر التحفة (٥/٣٩ رقم ٥٧٨٨).

الليلة. قال: إلى أين؟! قال: إلى بيت المقدس. قال: ثم أصبحت بين ظهرانينا؟! قال: نعم. فلم يره أنه مكذبه مخافة أن يجحد الحديث [إذا]^(١) دعا قومه إليه، قال: أتحدث قومك ما حدثني إن دعوتهم إليك؟ قال: نعم. قال: فيا معشر بني كعب ابن لؤي. قال: فتنقضت المجالس حتى جاءوا فجلسوا إليهما. فقال له: حدث قومك ما حدثني؟ فقال رسول الله ﷺ: إني أسري بي الليلة. قالوا: إلى أين؟ قال: إلى بيت المقدس. قالوا: ثم أصبحت بين ظهرانينا؟! قال: نعم. قال: فبين مصدق - أو مصفق - وبين واضع يده على رأسه مستعجبا للذي زعم، وقالوا: [ألا]^(٢) تستطيع أن تنعت لنا المسجد؟ - قال: وفي القوم من سافر إلى ذلك البلد ورأى المسجد - قال رسول الله ﷺ: فذهبت أنعت لهم، فما زلت أنعت لهم وأنعت حتى ألبس علي بعض النعت، فجيء المسجد وأنا أنظر إليه حتى وضع دون دار عقيل - أو دار عقال - فنعته وأنا أنظر إليه. قال القوم: أما النعت والله فقد أصاب^(٣).

[٢/١٤٣] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا هوزة... فذكره.

ورواه النسائي في التفسير^(٥) من طريق عوف به.

وسياتي حديث المعراج في علامات النبوة من حديث أم هانئ بنت أبي طالب.

[١/١٤٤] [١/٢٨٠] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي حمزة، عن إبراهيم، عن علقمة بن قيس، عن ابن مسعود «أن رسول الله ﷺ أتى بالبراق فركبه خلف جبريل فسار بهما، فكان إذا أتى على جبل ارتفعت رجلاه، وإذا هبط ارتفعت يدها، فسار بنا في أرض غمة متنتة، فسار بنا

(١) من المختصر، وفي «الأصل»: إذ.

(٢) من المختصر، وفي «الأصل»: لا.

(٣) قال في المختصر (١/١٠٢ - ١٠٣ رقم ١٦٦): رواه أبو بكر بن أبي شيبة والحارث بن أبي أسامة والنسائي في الكبرى بلفظ واحد، وسنده ضعيف. وقال الهيثمي في المجمع (١/٦٥): رواه أحمد والبخاري في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) البغية (٢٥ - ٢٦ رقم ٢١).

(٥) السنن الكبرى (٦/٣٧٧ - ٣٧٨ رقم ١١٢٨٥).

(٦) (٢٦ - ٢٧ رقم ٢٢) مطولا بنحوه، وأظن - والله أعلم - أنه قد حدث سقط في البغية، فتداخل حديث ابن مسعود هذا وحديث أبي سعيد الآتي.

حتى أفضينا إلى أرض فيحاء طيبة فقال: تلك أرض النار وهذه أرض الجنة. قال: فأتيت على رجل قائم يصلي، فقال: من هذا يا جبريل معك؟ قال: هذا أخوك محمد. قال: فرحب ودعا لي بالبركة، وقال: سل لأمتك اليسر. قال: قلت: من هذا يا جبريل؟ قال: هذا أخوك عيسى. قال: ثم سرنا فسمعنا صوتًا وتذمرًا، قال: فأتينا على رجل فقال: من هذا معك يا جبريل؟ قال: هذا أخوك محمد. قال: فرحب ودعا لي بالبركة وقال: سل لأمتك اليسر. قال: قلت: من هذا يا جبريل؟ قال: هذا أخوك موسى. قال: قلت: على من كان تذمره وصوته؟ قال: على ربه. قال: قلت: على ربه؟! قال: نعم، إنه يعرف ذلك منه وحدته. قال: ثم سرنا فرأينا [مصاييح]^(١) فقلت: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذه شجرة أيبك إبراهيم أتدنون منه؟ قال: قلت: نعم. قال: (فدنوا)^(٢) منه، فرحب ودعا لي بالبركة. ثم مضينا حتى دخلنا بيت المقدس، فربط الدابة بالحلقة التي تربط بها الأنبياء، ثم دخلت بيت المقدس فنشرت لي الأنبياء من سمى الله ولم يسم، فصليت بهم إلا هؤلاء الثلاثة: موسى وعيسى وإبراهيم^(٣).

[٢/١٤٤] رواه أبويعلى الموصلي^(٤): ثنا هذبة بن خالد وشيبان بن فروخ قالا: ثنا حماد ابن سلمة... فذكره.

[١٤٥] [٢٨ق/ب-] وقال الحارث أيضًا: ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي الصلت، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «ليلة أسري بي لما انتهيت إلى السماء السابعة فنظرت فوقي، فإذا أنا برعد وبرق وصواعق، ثم أتينا على قوم بطونهم كالبيت فيها كالحيات ترى من خارج بطونهم، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء أكلة الربا. فلما نزلت إلى السماء نظرت أسفل مني فإذا أنا بريح ودخان وأصوات فقلت: [ما]^(٥) هذا يا جبريل؟ فقال: هذه [الشياطين]^(٦) تحرف على بني آدم لثلا يتفكروا في ملكوت السموات والأرض، ولولا ذلك لرأوا العجائب»^(٧).

(١) في «الأصل» والمختصر: مصاييحًا، وهو خلاف الجادة.

(٢) في المختصر: فدنونا.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٧٤/١): رواه البزار وأبويعلى والطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) (٤٤٩/٨ - ٤٥١ - رقم ٥٠٣٦).

(٥) في «الأصل»: لمن. والمثبت من مسند أحمد (٣٥٣/٢) ومجمع الزوائد (٦٦/١).

(٦) في «الأصل»: الشياطين من. وضرب فوقها، وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد (٣٥٣/٢)، (٣٦٣) وهو الصواب.

(٧) رواه ابن ماجه (٧٦٣/٢) رقم ٢٢٧٣ من طريق حماد بن سلمة مختصرًا.

قلت: علي بن زيد بن جدعان ضعيف، وداود بن المحبر وضاع^(١).

[١٤٦] قال الحارث: وثنا داود بن المحبر، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «أتى بالبراق وهو دابة أبيض، مضطرب الأذنين، فوق الحمار ودون البغل، يضع حافره عند منتهى طرفه، فركبته فسار بي نحو بيت المقدس، فبينما أنا أسير؛ إذ ناداني منادٍ عن يميني: يا محمد، على رسلك أسألك. حتى ناداني ثلاثاً، فلم أعرج عليه، ثم ناداني منادٍ عن يساري: يا محمد، على رسلك أسألك. حتى ناداني ثلاثاً، فلم أعرج عليه، ثم استقبلتني امرأة عليها من كل حلي وزينة ناشرة يديها تقول: يا محمد، على رسلك أسألك، تقول ذلك حتى كادت تغشاني، فلم أعرج عليها حتى أتيت بيت المقدس، فربطت الدابة بالحلقة التي تربط بها الأنبياء، ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين، ثم خرجت فجاءني جبريل بإناء فيه خمر وإناء فيه لبن، فاخترت اللبن فقال: أصبت الفطرة، ثم قال: ما لقيت في وجهك هذا؟ قلت: بينما أنا أسير؛ إذ ناداني منادٍ عن يميني: يا محمد، على رسلك، أسألك (حتى ناداني)^(٢) بذلك ثلاثاً [١/٢٩ق-١] قال: فما فعلت؟ قلت: فلم أعرج عليه، قال: ذاك داعي اليهود، لو كنت عرجت عليه لتهودت أمتك. قلت: ثم ناداني منادٍ عن يساري: يا محمد، على رسلك. حتى ناداني بذلك ثلاثاً. قال: فما فعلت؟ قلت: فلم أعرج عليه. قال: ذاك داعي النصارى، لو كنت عرجت عليه لتنصرت أمتك. قلت: ثم استقبلتني امرأة عليها من كل زينة، ناشرة يديها تقول: يا محمد، على رسلك، أسألك. حتى كادت تغشاني. قال: فما فعلت؟ قلت: فلم أعرج عليها، قال: تلك الدنيا، لو عرجت عليها لاخترت الدنيا على الآخرة. ثم أتينا بالمعراج فإذا أحسن ما خلق الله، ألم تر إلى الميت إذا شق بصره إنها يتبعه المعراج عجباً به، ثم قال رسول الله ﷺ: ﴿تعرج الملائكة والروح إليه في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة﴾^(٣) قال: فقعدت في المعراج أنا وجبريل -صلى الله عليهما وسلم- حتى انتهينا إلى باب الحفظة، فإذا عليه ملك يقال له إساعيل، معه سبعون ألف ملك، ومع

(١) كتب الحافظ ابن حجر على هامش الأصل: لم ينفرد به داود.

قلت: تابعه حسن وعفان عند أحمد (٣٥٣/٢) وعبد الصمد بن عبد الوارث عند أحمد (٣٦٣/٢) وشيبان بن فروخ عند أبي أحمد الحاكم (١/٢٤٢-أ) ولم يذكر لفظه.

(٢) تكرر بالأصل.

(٣) المعارج: ٤.

كل ملك سبعون ألف ملك، ثم قال رسول الله ﷺ: ﴿وما يعلم جنود ربك إلا هو﴾^(١) فاستفتح جبريل، فقال: من أنت؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: قد أرسل إليه. ففتح لنا، فإذا أنا بآدم كهيئته يوم خلق، قلت: من هذا يا جبريل؟ قال: هذا أبوك آدم. فرحب ودعا لي بخير، فإذا الأرواح تعرض عليه، فإذا مر به روح المؤمن قال: روح طيبة وريح طيبة، وإذا مر عليه روح كافر قال: روح خبيثة وريح خبيثة. قال: ثم مضيت فإذا أنا بأخاوين عليها لحوم منتنة وأخاوين عليها لحوم طيبة، وإذا رجال يتهسون باللحوم المنتنة ويدعون اللحوم الطيبة، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟! قال: هؤلاء الزناة يدعون الحلال، ويبتغون الحرام. ثم مضيت فإذا أناس قد وكل بهم رجال يفكون لحيمهم، وآخرون يجيئون بالصخر من النار يقذفونها في أفواههم فتخرج من أديبارهم قلت: من هؤلاء يا جبريل؟! قال: هؤلاء الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً. قال: ثم مضيت فإذا برجال [١/٢٩ق-ب] قد وكل بهم رجال يفكون لحيمهم وآخرون يقطعون لحومهم، فيصفرونهم إياها بدمائها، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟! قال: هؤلاء الغازون للمازون، ثم قال رسول الله ﷺ: ﴿ولا يغتب بعضكم بعضاً أيح أحكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً﴾^(٢) قال: ثم مضيت فإذا أنا (بأناس)^(٣) معلقات بثديهن فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟! قال: هؤلاء الظُّورات يقتلن أولادهن. قال: ثم مضيت حتى انتهيت إلى سابلة آل فرعون فإذا رجال بطونهم كالبيوت، إذا عرض آل فرعون على النار غدواً وعشياً فيقفون بآل فرعون...^(٤) ظهورهم ويطونهم فيثردونهم آل فرعون ثرداً بأرجلهم، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟! قال: هؤلاء أكلة الربا، ثم تلا رسول الله ﷺ: ﴿الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس﴾^(٥) فإذا عرض آل فرعون على النار، قالوا: ربنا [لا تقم]^(٦) الساعة؛ لما يرون من عذاب الله. قال: ثم عرج بنا إلى السماء الثانية، فاستفتح جبريل فقيل: من أنت؟

(١) المدثر: ٣١.

(٢) الحجرات: ١٢.

(٣) كذا!

(٤) بياض في «الأصل».

(٥) البقرة: ٢٧٥.

(٦) في «الأصل» تقوم. وما أثبتناه هو الصواب.

قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد ﷺ. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: قد أرسل إليه. ففتح لنا فإذا أنا بيوسف، وإذا هو قد أعطي شطر الحسن، قلت: من هذا يا جبريل؟ قال: هذا أخوك يوسف. فرحب ودعا لي بخير، ثم عرج بي إلى السماء الثالثة، فاستفتح جبريل، فقيل: من أنت؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد ﷺ. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: قد أرسل إليه. ففتح لنا فإذا أنا بابني الخالة يحيى وعيسى، فرحبا ودعيا لي بخير، ثم عرج بنا إلى السماء الرابعة فاستفتح جبريل، فقيل: من أنت؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: قد أرسل إليه. ففتح لنا فإذا أنا بإدريس فرحب ودعا لي بخير، ثم تلا رسول الله ﷺ: ﴿ورفعناه مكانا عليا﴾^(١). قال: ثم عرج بنا إلى السماء الخامسة فاستفتح جبريل، فقيل: من أنت؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد ﷺ. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: قد أرسل إليه. ففتح لنا فإذا أنا بهارون، فإذا أكثر من رأيت تبعا، وإذا لحيته شطران: [١/٣٠ق-] شطر سواد وشطر بياض، فقلت: من هذا يا جبريل؟! قال: هذا المحبب في قومه. فرحب ودعا لي بخير، ثم عرج بنا إلى السماء السادسة فاستفتح جبريل، فقيل: من؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد ﷺ. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم. ففتح لنا فإذا موسى، فرحب ودعا لي بخير، فقال موسى: تزعم بنو إسرائيل أني أكرم الخلق على الله، وهذا أكرم على الله مني، فلو كان إليه وحده لهان علي، ولكن النبي معه أتباعه من أمته. ثم عرج بنا إلى السماء السابعة فاستفتح جبريل، فقيل: من أنت؟ قال: جبريل. [قيل]^(٢): ومن معك؟ قال: محمد ﷺ. قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: قد أرسل إليه. ففتح لنا فإذا أنا بشيخ أبيض الرأس واللحية، وإذا هو مستند إلى البيت المعمور، وإذا هو يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون إليه، فقلت: من هذا يا جبريل؟ قال: هذا أبوك إبراهيم. فرحب ودعا لي بخير، وقال: يا محمد هذه منزلتك. ثم تلا رسول الله ﷺ: ﴿إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا والله ولي المؤمنين﴾^(٣). فدخلت إلى البيت المعمور، فصليت فيه، ثم نظرت، فإذا أمتي شطران: شطر عليهم ثياب رمد، وشطر عليهم ثياب بيض، فدخل الذين عليهم ثياب بيض،

(١) مريم: ٥٧.

(٢) في «الأصل»: قال. والصواب ما أثبتناه.

(٣) آل عمران: ٦٨.

واحتبس الآخرون. قال: ثم ذهب جبريل إلى السدرة المنتهى، فإذا الورقة من ورقها لو غطيت بها هذه الأمة لغطتهم، وإذا السلسيل قد انفجر من أسفلها نهران: نهر الرحمة ونهر الكوثر، قال: فاعتسلت في نهر الكوثر فسلكته حتى انفجر في الجنة، فنظرت في الجنة فإذا طيرها كالبخت، وإذا الرمانة من رمانها كجلد البعير القود، وإذا بجارية، فقلت: يا جارية، لمن أنت؟ قالت: لزيد بن حارثة، فبشرت بها زيدا، وإذا في الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، ونظرت إلى النار فإذا عذاب الله شديد، لا تقوم له الحجارة والحديد. قال: فرجعت إلى الكوثر حتى انتهيت إلى السدرة المنتهى فغشيها [١/٣٠٠ ب] من أمر الله ما غشيها، ووقع على كل ورقة منها ملك، فأيدها الله بإرادته، وأوحى إلي ما أوحى، وفرض علي في كل يوم وليلة خمسين صلاة، فنزلت حتى انتهيت إلى موسى، فقال: ما فرض ربك على أمتك؟ فقلت: خمسين صلاة في كل يوم وليلة. فقال: إن أمتك لا تطيق ذلك، وإني قد بلوت بني إسرائيل وخبرتهم، فارجع إلى ربك فسله التخفيف لأمتك. فرجعت فقلت: أي رب، خفف عن أمتي، فحط عني خمسا، فرجعت إلى موسى، فقال: ما فعلت؟ [فقلت] (١): حط عني خمسا، فقال: إن أمتك لا تطيق ذلك، فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف. فرجعت فقلت: أي رب، خفف عن أمتي، فحط عني خمسا، فلم أزل أرجع بين ربي وبين موسى ويحط عني خمسا حتى فرض علي خمس صلوات في كل يوم وليلة، وقال: يا محمد، إنه لا يبدل القول لدي، هن خمس صلوات لكل صلاة عشر، فهن خمسون صلاة، ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة، فإن عملها كتبت عشر أمثالها، ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه، فإن عملها كتبت سيئة واحدة، فرجعت إلى موسى فأخبرته، فقال: ارجع إلى ربك وسله التخفيف لأمتك، فقلت: قد رجعت إلى ربي حتى استحييت».

هذا حديث مداره على أبي هارون العبدى، وهو ضعيف .

وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه البزار (٢) في مسنده مطولا جداً.

(١) من البغية.

(٢) مختصر زوائد البزار (١/٧٩-٩٠ رقم ٣١) وقال البزار: وهذا لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد من هذا الوجه.

٣٧- [١/٣١٦]- باب فضل الإسلام وشرفه

[١٤٧] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا عباد بن راشد، ثنا الحسن، عن أبي هريرة ونحن إذ ذاك^(٢) بالمدينة، قال: «يأتي الإسلام يوم القيامة فيقول الله -عز وجل-: أنت الإسلام وأنا السلام اليوم بك أعطي وبك آخذ». هذا إسناد صحيح^(٣).

[١/١٤٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبدالله بن نمير، ثنا يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن عبدالملك بن عمير، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبي بن كعب، قال: «انتسب رجلان على عهد النبي ﷺ فقال أحدهما: أنا فلان بن فلان -حتى عد تسعة- فمن أنت؟ لا أم لك. فقال رسول الله ﷺ: انتسب رجلان على عهد موسى، فقال أحدهما: أنا فلان بن فلان حتى عد تسعة، فمن أنت لا أم لك؟ قال: أنا فلان بن فلان بن الإسلام، فأوحى الله -عز وجل- إلى موسى -عليه السلام-: ائت هذين المنتسبين، أما أنت أيها المنتمي -أو المنتسب- إلى تسعة في النار وأنت عاشرهم في النار، وأما أنت المنتسب إلى اثنين فأنت ثالثهم في الجنة». [٢/١٤٨] رواه عبد بن حميد^(٤): حدثني أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

قلت^(٥): وله شاهد من حديث ابن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل، رواه أبو داود والترمذي والنسائي.

[١٤٩] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): وثنا الفضل بن دكين، ثنا عبدالصمد بن جابر

(١) (٣٢٤ رقم ٢٤٧٢).

(٢) في «الأصل»: كان. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب.

(٣) تعقبه الحافظ ابن حجر بهامش المخطوط بقوله: الحسن لم يسمع من أبي هريرة.

(٤) المنتخب (٩٢ رقم ١٧٩).

(٥) قلت: أحسب أن هذا وهم من المصنف -رحمه الله تعالى- فإني لم أجد هذا المتن عند أحد من المذكورين، ولم يورده المزي في التحفة (٨/٤٠٨ - ٤٠٩) في أحاديث عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ، وأخشى أن يكون تصحيف عليه حديث: «استب رجلان عند النبي ﷺ...» فقرأه: «انتسب...» فوقع في هذا الوهم، فإن هذا الحديث «استب رجلان...» هو الذي رواه أبو داود والترمذي والنسائي من طريق ابن أبي ليلى عن معاذ، والله أعلم.

(٦) (٢/١٩٠ رقم ٦٧٥).

الضبي، عن مجمع بن عتاب بن شمير، عن أبيه قال: «قلت للنبي ﷺ: يا رسول الله، إن لي أبا شيخًا كبيرًا وإخوة، فأذهب إليهم لعلهم أن يسلموا فأتيتك بهم، قال: إن هم أسلموا فهو خير لهم، وإن أقاموا فالإسلام واسع أو عريض».

٣٨ - [١/٣١٦ب] باب الإيـان بأن الله لا ينام

[١٥٠] قال أبويعلى الموصلي^(١): ثنا [إسرائيل، ثنا هشام]^(٢) بن يوسف، عن أمية ابن شبل، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن أبي هريرة، سمعت رسول الله ﷺ يحكي عن موسى -عليه السلام - على المنبر، قال: وقع في نفس موسى -عليه السلام - هل ينام الله تبارك وتعالى؟ فأرسل الله إليه ملكًا فأرقه ثلاثًا ثم أعطاه [قارورتين]^(٣)، في كل يد قارورة، وأمره أن يحتفظ بهما، قال: فجعل ينام وتكاد يدها تلتقيان، ثم يستيقظ فيحبس [إحدهما]^(٤) على الأخرى حتى نام نومة فاصطفقت يدها فانكسرت القارورتان، قال: فضرب له مثلا أن الله -عز وجل - لو كان ينام لم تستمسك السماء والأرض^(٥).

(١) (٢١/١٢) رقم ٦٦٦٩ .

(٢) من مسند أبي يعلى والمطالب (٣/٣٠١ رقم ٣٠٣٤)، وفي «الأصل»: هشام ثنا إسحاق بن يوسف . فكأنه انقلب عليه، وإسحاق هو ابن أبي إسرائيل -كما جاء مصرحًا به في المطالب - وهشام بن يوسف هو أبو عبدالرحمن الصنعاني، وكلاهما من رجال التهذيب .

(٣) في «الأصل»: قارتين . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٤) في «الأصل»: أحدهما . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٥) قال الحافظ الذهبي في الميزان (١/٢٧٦): حديث منكر، ولا يسوغ أن يكون هذا وقع في نفس موسى، وإنما روي أن بني إسرائيل سألوا موسى عن ذلك . وانظر تحريجنا لأحاديث تفسير ابن السمعاني (١/٢٥٧) .

٣٩- باب الحياء والبذاعة من الإيمان

وما جاء في الإيمان بقاء الله وغيره

[١٥١] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو ياسر عمار، ثنا [أبو المقدم هشام بن زياد، قال حدثني أبي]^(٢)، عن يوسف بن عبدالله بن سلام، عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «الحياء من الإيمان»^(٣).

[١٥٢] وقال الحميدي^(٤): ثنا سفيان، ثنا محمد بن إسحاق، عن معبد بن كعب، عن عمه، (عن)^(٥) أمه أن رسول الله ﷺ قال: «يا هؤلاء، إن البذاعة من الإيمان».

[١٥٣] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا حجاج، عن محمد بن إسحاق، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عبدالله بن كعب الباهلي أن رسول الله ﷺ قال: «ألا تسمعون، ألا تسمعون، إن البذاعة من الإيمان، والبذاعة من هيئة الدنيا»^(٦).

هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس محمد بن إسحاق.

البذاعة - بفتح الباء الموحدة وذالين معجمتين بينهما ألف - أي رثاء الهيئة.

[١٥٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٧): وثنا أبو خيثمة، ثنا إسماعيل، عن أيوب، عن محمد، عن أنس قال: «أشهد أن الله حق، ولقاءه حق، وأن الساعة حق، وأن الجنة حق والنار حق، اللهم إني أعوذ بك من فتنة الدجال، ومن فتنة المحيا والميات، ومن عذاب القبر وعذاب جهنم»^(٨).

قال أبو خيثمة: كأنه يعني النبي ﷺ.

(١) (١٣/٤٨٨ رقم ٧٥٠١).

(٢) في «الأصل»: أبو المقدم، ثنا هشام بن زياد. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وانظر تعليقتنا عليه في المطالب (٣/٢٥٨ رقم ٢٩٢٢).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/٩١): رواه أبو يعلى، وفيه هشام بن زياد أبو المقدم لا يحل الاحتجاج به، ضعفه جماعة، ولم يوثقه أحد.

(٤) (١/١٧٣ رقم ٣٥٧).

(٥) في مسند الحميدي: أو عن.

(٦) رواه أبو داود (٤/٧٥-٧٦ رقم ٤١٦١) من طريق محمد بن إسحاق عن عبدالله بن أبي أمامة، عن عبدالله بن كعب، عن أبي أمامة به.

(٧) (٥/٢١٨ رقم ٢٨٣٣).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٤٤): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٤٠ - [١/٣٢-١] باب ما جاء في ربيع المؤمن وسعادته

[١/١٥٥] قال أبو يعلى الموصلي: (ثنا زهير، ثنا دراج، عن الهيثم)^(١) عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ قال: «الشتاء ربيع المؤمن»^(٢).

[٢/١٥٥] قال^(٣): وثنا أبو كريب، ثنا رشدين، عن عمرو بن الحارث، عن أبي السمح، عن أبي الهيثم... فذكره.

[٣/١٥٥] قال^(٤): وثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا دراج أبو السمح... فذكره.

[٤/١٥٥] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا الحسن، ثنا ابن لهيعة... فذكره.

[٥/١٥٥] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٦): ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا أبو الأسود، ثنا ابن لهيعة، عن دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «الشتاء ربيع المؤمن؛ قصر نهاره فصام، و طال ليله فقام».

وسياتي في كتاب الصيام في باب ما ورد في صوم الشتاء.

[٦/١٥٥] ورواه أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي القضاحي في كتابه مسند الشهاب^(٧): ثنا أبو محمد عبد الرحمن بن عمر التجيبي، أبنا أبو الطاهر المدني، أبنا يونس ابن عبد الأعلى، قال: ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن دراجاً حدثه... فذكره.

هذا حديث رجاله ثقات ، وسياتي في كتاب الصوم .

(١) كذا وقع هذا الإسناد في «الأصل» وهو خطأ لا شك فيه، صوابه: «ثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا دراج أبو السمح، عن أبي الهيثم» وسياتي على الصواب، ولا أدري ما أوقع المؤلف -رحمه الله- في هذا الوهم.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٠٠) : رواه أحمد وأبو يعلى، وإسناده حسن.

(٣) مسند أبي يعلى (٢/٣٢٤) رقم (١٠٦١).

(٤) مسند أبي يعلى (٢/٥٢٥) رقم (١٣٨٦).

(٥) مسند أحمد (٣/٧٥).

(٦) ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٤/١٩٧) عن الحاكم به.

(٧) (١/١١٥-١١٦) رقم (١٤١).

[١٥٦] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١): ثنا [عبدالرحيم]^(٢) بن زيد، عن أبيه، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «كفى بالمرء سعادة أن يوفق في دينه».

٤١ - باب ما جاء في النصح واتهام الرأي على الدين وكيف يتم إيمان المرء

[١/١٥٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا زيد بن الحباب، ثنا محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الدين النصيحة. قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: لكتاب الله ولنبيه ولأئمة المسلمين»^(٤).

[٢/١٥٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[١٥٨] قال أبو يعلى^(٦): ثنا إبراهيم بن محمد بن عرعة، ثنا سلم بن قتيبة، ثنا الحسن ابن علي الهاشمي، عن الأعرج، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ «أمرني جبريل -عليه السلام- بالنصح»^(٧).

[١٥٩] [١/٣٢ق-ب] قال^(٨): وثنا أبو موسى، ثنا يونس -يعني (ابن عبيدالله- [العميري]^(٩)

-
- (١) المطالب العالية (٣/٢٨٢ رقم ٢٩٨٤).
- (٢) في «الأصل»: عبدالرحمن. والثبت من المطالب، وهو الصواب، وراجع تعليقنا عليه في المطالب.
- (٣) المطالب العالية (٢/٣٤١ رقم ١/٢٠٥٤).
- (٤) قال في المختصر (٦/٤٦٧ رقم ٥٠٣٢): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى بسند رجاله ثقات، وله شاهد من حديث تميم الداري رواه مسلم وغيره، وآخر في الترمذي من حديث أبي هريرة، وآخر من حديث ثوبان رواه الطبراني في الأوسط.
- وقال الهيثمي في المجمع (١/٨٧): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير، قال أحمد: عن عمرو بن دينار أخبرني من سمع ابن عباس. وقال الطبراني: عن عمرو بن دينار عن ابن عباس. فمقتضى رواية أحمد الانقطاع بين عمرو وابن عباس، ومع ذلك فيه عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، وقد ضعفه أحمد، وقال: أحاديثه منكري. ورواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.
- (٥) (٤/٢٥٩ رقم ٢٣٦٢).
- (٦) (١١/٢٣٨ رقم ٦٣٥٦).
- (٧) قال الهيثمي في المجمع (١/٨٧): رواه أبو يعلى، وفيه الحسن بن علي الهاشمي، وهو ضعيف.
- (٨) المقصد العلي (١/٦١ رقم ٦٤).
- (٩) في «الأصل»: العمري. وهو تحريف.

أبو عبد الرحمن^(١)، ثنا مبارك بن فضالة، ثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر رضي الله عنه قال: «اتهموا الرأي على الدين، فلقد رأيتني أزداد على أمر رسول الله ﷺ ما ألو عن الحق، وذلك يوم أبي جندل والكتاب بين يدي رسول الله ﷺ وأهل مكة، فقال: اكتبوا: بسم الله الرحمن الرحيم. فقالوا: ترانا إذا قد صدقناك بما تقول، ولكن اكتب: باسمك اللهم. قال: فرضي رسول الله ﷺ وأبيت عليهم حتى قال: يا عمر، تراني قد رضيت وتأبى؟! قال: فرضيت»^(٢).

[١٦٠] قال^(٣): وثنا الهذيل بن إبراهيم الجماني، ثنا عثمان بن عبد الرحمن الزهري، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تعمل هذه الأمة برهة بكتاب، ثم تعمل برهة بسنة رسول الله ﷺ ثم تعمل بالرأي، فإذا عمل بالرأي فقد ضلوا وأضلوا»^(٤).

[١٦١] وقال أحمد بن منيع^(٥): ثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي، ثنا (معارك)^(٦) ابن عبد الله القيسي، عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يتم إيمان المرء حتى يستثني في كل حديثه - أو قال: في كل كلامه»^(٧).

(هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبد الله بن سعيد)^(٨).

(١) في المقصد: ابن عبيد العمري أبو عبيد الترجماني. وهو تحريف. ويونس بن عبيد الله العميري أبو عبد الرحمن يروي عن مبارك بن فضالة، ويروي عنه أبو موسى محمد بن المثني، كما في ترجمته من تهذيب الكمال (٣٢/٥١٦-٥١٧) والحديث رواه الطبراني في المعجم الكبير (١/٧٢ رقم ٨٢): حدثنا علي بن عبدالعزيز، ثنا يونس بن عبيد الله العميري به.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١/١٧٩): رواه أبو يعلى، ورجاله موثقون وإن كان فيهم مبارك بن فضالة. (٣) (١٠/٢٤٠ رقم ٥٨٥٦).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١/١٧٩): رواه أبو يعلى، وفيه عثمان بن عبد الرحمن الزهري، متفق على ضعفه.

(٥) المطالب العالية (٣/٢٩٨ رقم ٣٠٢٤).

(٦) في المطالب: مبارك. وهو تحريف، ومعارك بن عبد الله القيسي من رجال التهذيب.

(٧) قال في المختصر (١/١١٠ رقم ١٨٢): رواه أحمد بن منيع، ومدار إسناده على عبد الله بن سعيد المقرئ، وهو ضعيف.

(٨) كتبت في «الأصل» بخط الحافظ ابن حجر العسقلاني.

٤٢ - باب الخصال التي تدخل الجنة وتنجي من النار

[١٦٢] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن أبي إسحاق، عن الزبير بن العوام، عن النبي ﷺ قال: «من ضمن لي ستًّا ضمنت له الجنة، قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: إذا حدث صدق، وإذا وعد أنجز، وإذا أوّمن لم يخن، ومن غض بصره، [وحفظ]^(٢) فرجه، وكف يده».

قال شيخنا الحافظ أبو الفضل العسقلاني^(٣): هكذا رواه إسحاق في مسند الزبير بن العوام، وهكذا رواه أحمد بن منصور الرمادي، عن عبدالرزاق، ورواه زهير بن معاوية وغير واحد عن أبي إسحاق، عن الزبير بن عدي، ورواه غيرهم عن أبي إسحاق، عن الزبير غير منسوب، فإن كان معمر حفظه فهو صحيح الإسناد لكنه منقطع، وإن كان زهير حفظه فهو معضل.

[١٦٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا مصعب بن عبدالله الزبيري، حدثني أبي، عن هشام بن عروة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم على من تحرم النار غداً، على كل هين لين، قريب سهل»^(٥).

قلت: له شاهد من حديث ابن مسعود. وسيأتي في كتاب البيوع في باب السحاحة في البيع - إن شاء الله تعالى.

٤٣ - [١/٣٣-] باب ما جاء في حق الله على

العباد وخواتيم الأعمال وغير ذلك

[١٦٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا أبو إبراهيم الترمذاني، ثنا صالح المري، سمعت الحسن، يحدث عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ - فيما يرويه عن ربه - قال:

(١) المطالب العالية (٣/٢٥٠ رقم ٢٩٠٢).

(٢) في «الأصل»: زجر. والمثبت من المطالب.

(٣) المطالب العالية (٣/٢٥٠ - ٢٥١ رقم ٢٩٠٢).

(٤) (٣/٣٧٩ - ٣٨٠ رقم ١٨٥٣).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/٧٥)، قلت - له في الصحيح: «رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع سمحاً إذا اشترى» - رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى، وفيه عبد الله بن مصعب الزبيري، وهو ضعيف.

(٦) (٥/١٤٣ رقم ٢٧٥٧).

«أربع خصال، واحدة منهن لي وواحدة لك، وواحدة فيما بيني وبينك، وواحدة فيما بينك وبين عبادي: فأما التي لي: [فتعبدني]^(١) لا تشرك بي شيئاً، وأما التي لك علي: فما عملت من خير جزيتك به، وأما التي بيني وبينك: فمنك الدعاء وعليّ الإجابة، وأما التي [بينك]^(٢) وبين عبادي: فارض لهم ما ترضى لنفسك^(٣)».

(صالح ضعيف)^(٤).

[١٦٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا أحمد بن إسحاق، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت ويونس وحמיד في آخرين، عن الحسن أن النبي ﷺ قال: «لا عليكم ألا تعجلوا بأحد منكم حتى تنظروا ماذا يختم به عمله».

وكان الحسن يقول: «اللهم اجعل [أحسن]^(٦) أعمالنا خواتيمها، واجعل ثوابها الجنة». قال: وكان رسول الله ﷺ يقول: «اللهم اجعل أخير أعمالنا ما يلي آجالنا، واجعل خيار أيامنا يوم نلقاك».

قلت: وستأتي شواهد لهذا الحديث في كتاب المواعظ.

[١/١٦٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا زيد بن الحباب، عن عبدالرحمن بن ثوبان، أخبرني أبي، عن مكحول، عن عمر بن نعيم، عن أسامة بن سلمان، سمعت أبا ذر يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «إن الله يغفر لعبده ما لم يقع الحجاب. قيل: يا رسول الله وما الحجاب؟ قال: أن تموت النفس وهي مشرقة».

[٢/١٦٦] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو كريب، ثنا زيد بن حباب، ثنا عبدالرحمن ابن ثوبان... فذكره.

(١) في «الأصل»: فتعبد الله. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) في «الأصل»: بيني. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٣) قال في المختصر (١/١١١ رقم ١٨٥): رواه أبو يعلى من طريق صالح المري وهو ضعيف، وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه أحمد بن حنبل.

وقال الهيثمي في المجمع (١/٥١): هذا لفظ أبي يعلى، ورواه البزار، وفيه صالح المري، وهو ضعيف، وتدليس الحسن أيضاً.

(٤) كتبه الحافظ ابن حجر بخطه في «الأصل».

(٥) البغية (٢٣٧ رقم ٧٥١).

(٦) في «الأصل» والبغية: آخر. وهو تحريف، والمثبت من المطالب (٣/٢٧٣ رقم ٢٩٥٩).

٤٤ - [١/٣٣-ب] باب الإيـان قائد وهـوب

والعمل سائق

[١٦٧] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا عطاء بن مسلم الحلبي، عن جعفر بن برقان، عن وهب بن منبه قال: «الإيـان قائد، والعمل سائق، والنفس حرون بينها، فإذا قاد القائد ولم يسق السائق لم يغن ذلك شيئاً، وإذا ساق السائق تبعته النفس طوعاً أو كرهاً».

[١٦٨] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، ثنا عبدالعزيز بن رفيع، سمعت وهب ابن منبه يقول: «الإيـان يانية، ولباس التقوى».

[١٦٩] قال^(٢): وثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، سمعت عبيد بن عمير يقول: «الإيـان هـوب»^(٣).

٤٥ - باب ما جاء في أهل القبلة

[١٧٠] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا أحمد بن يزيد، ثنا هاشم بن يزيد السعدي، عن نهشل بن سعيد، عن الضحاك بن مزاحم، قال: «قال ابن عمر: يا نافع، أدنني من سبيل الحاج - قال: وذلك بعد ضعف بصره - ففعل، فنظر إلى أصحاب المحامل، فقال: رحمكم الله ما أنعمكم، ثم نظر إلى أصحاب الجواليق السود عليها الرحال، فقال: أنتم الحاج لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا، فاسمعوا مني حديثاً أحدثكموه عن رسول الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ: أهل قبلتنا مؤمنون، لا يخرجهم من الإيـان إلا الباب الذي دخلوا فيه».

(١) المطالب العالية (٣/٢٥٤ رقم ٢٩١٢).

(٢) المطالب العالية (٣/٢٤٨ رقم ٢٨٩٦).

(٣) قال ابن الأثير في النهاية (٥/٢٨٥): في حديث عبيد بن عمير «الإيـان هـوب» أي يهاب أهله، فعول بمعنى مفعول، فالتاس يهابون أهل الإيـان، لأنهم يهابون الله تعالى ويخافونه، وقيل: هو فعول بمعنى فاعل، أي أن المؤمن يهاب الذنوب فيتقيها، يقال: هاب الشيء يهابه، إذا خافه وإذا وفره وعظمه.

(٤) البغية (٣ رقم ٣٠).

[١٧١] قال^(١): وثنا إساعيل بن عبدالكريم، ثنا إبراهيم بن عقيل، عن أبيه، عن وهب - يعني ابن منبه - قال: وسألت جابرًا: هل في المصلين من طواغيت؟ قال: لا. وسألته: هل فيهم مشرك؟ قال: لا.

[١٧٢] [١/٣٤ق-] وقال أبويعلى الموصلي^(٢): ثنا ابن نمير، ثنا أبي، ثنا الأعمش، عن أبي سفيان قال: «سألت جابرًا وهو مجاور بمكة وكان نازلا في بني فهر، فسأله رجل: هل كنتم تدعون أحدًا من أهل القبلة مشركًا؟ فقال: معاذ الله، ففرع لذلك. قال: هل كنتم تدعون أحدًا منهم كافرًا؟ قال: لا»^(٣).

[١٧٣] قال^(٤): وثنا أبوخيثمة، ثنا عمر بن يونس، ثنا عكرمة، ثنا يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، قال: «قلت: يا أبا حمزة، إن ناسًا يشهدون علينا بالكفر والشرك. قال أنس: أولئك شر الخلق والخليقة»^(٥).

٤٦ - باب علامات النفاق

[١/١٧٤] قال أبويعلى الموصلي: ثنا أبوالربيع، ثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبدالله، عن النبي ﷺ بمثل حديث عبدالله بن عمرو. قلت: حديث عبدالله بن عمرو في الصحيحين^(٦) وغيرهما، ولفظه قال: قال رسول الله ﷺ: «أربع خلال من كن فيه كان منافقًا خالصًا: من إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق».

[٢/١٧٤] رواه البزار في مسنده^(٧): ثنا إبراهيم بن سعيد، ثنا شابة بن سوار، عن

(١) البغية (٣٠ رقم ٣١).

(٢) (٢٣١٧ رقم ٢٠٧/٤).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠٧/١): رواه أبويعلى والطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) (١٣٦/٧ - ١٣٧ رقم ٤٠٩٩).

(٥) قال في المختصر (١٣١/١ رقم ١٩٤): رواه أبويعلى بسند ضعيف، لضعف يزيد الرقاشي.

وقال الهيثمي في المجمع (١٠٧/١) رواه أبويعلى، وفيه يزيد الرقاشي، وقد ضعفه الأكثر، ووثقه

أبو أحمد بن عدي وقال: عنده أحاديث صالحة عن أنس، وأرجو أنه لا بأس به.

(٦) البخاري (١١١/١ رقم ٣٤)، ومسلم (٧٨/١ رقم ٥٨).

(٧) مختصر زوائد البزار (١٠٨/١ رقم ٦٠).

يوسف بن الخطاب، عن عبادة بن الوليد، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «في المنافق ثلاث خلال: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان»^(١).

قال البزار: وهذا لا يروى عن جابر إلا من هذا الوجه، ويوسف مجهول.

[٣/١٧٤] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢): ثنا أبو يعلى الموصلي... فذكره.

٤٧ - [١/٣٤ق-ب] باب من مات على شيء بعث عليه

[١/١٧٥] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا أبو عبد الرحمن، ثنا حيوة، حدثني أبو هانئ حميد بن هانئ أن أبا علي الجنبي، حدثه أنه سمع فضالة بن عبيد الأنصاري يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من مات على مرتبة من هذه المراتب، بعثه الله عليها يوم القيامة»^(٣).

[٢/١٧٥] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، ثنا حيوة... فذكره.

وسياتي بقية طرقه في كتاب القيامة، في باب من مات على مرتبة بعث عليها.

٤٨ - باب ما جاء في الكبائر

[١/١٧٦] قال مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني منصور، عن هلال بن يساف، عن سلمة بن قيس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما هن أربع: لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله فما أنا بأشح عليهن اليوم مني منذ سمعتها من رسول الله ﷺ»^(٤).

(١) قال الهيثمي في المجمع (١/١٠٨): رواه البزار، والطبراني في الأوسط، وفيه يوسف بن الخطاب، وهو مجهول.

(٢) (١/٤٩٠ رقم ٢٥٦).

(٣) قال في المختصر (١/١١٤ رقم ١٩٨): رواه الحارث، وأبو يعلى، ورواته ثقات.

(٤) قال في المختصر (١/١١٤ رقم ١٩٩): رواه مسدد والحارث ورجاله ثقات.

[٢/١٧٦] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا أبوالنضر، ثنا أبو معاوية، ثنا منصور، ثنا هلال بن يساف... فذكره .

[١/١٧٧] قال مسدد: وثنا يحيى، ثنا شعبة، عن فراس، عن مدرك بن عمار، عن عبدالله بن أبي أوفى، عن النبي ﷺ «لا يسرق»^(٢) وهو مؤمن، ولا يزني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة ذات شرف - أو قال: ذات سرف - حين ينتهبها وهو مؤمن»^(٣).

[٢/١٧٧] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا ابن علي، عن ليث، عن مدرك، عن ابن أبي أوفى قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره بتامه، إلا أنه قال: «ذات سرف يرفع المسلمون رءوسهم وهو مؤمن».

[٣/١٧٧] قال^(٥): وثنا الحسن بن موسى، عن شعبة، عن فراس... فذكره .

[٤/١٧٧] ورواه أحمد بن منيع: ثنا عبدالله بن عبدالرحمن، ثنا شعبة، أبنا الحكم بن عتيبة^(٦)، عن ابن أبي أوفى، عن النبي ﷺ... فذكر حديث مسدد .

[٥/١٧٧] وكذا رواه عبد بن حميد^(٧): ثنا الحسن بن موسى، ثنا شعبة، عن الحكم، عن سمع عبدالله بن أبي أوفى يحدث عن النبي ﷺ... فذكره .

[٦/١٧٧] وكذا رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا علي بن الجعد، أبنا شعبة، عن الحكم، عن رجل حدثه، عن ابن أبي أوفى، عن النبي ﷺ .

[١٧٨] [١/٣٥-] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا مالك بن إسماعيل، ثنا جعفر،

(١) البغية (٢٨ رقم ٢٣) .

(٢) كتب المؤلف فوقها علامة (صح) حتى لا يُظن أن هناك سقط منه .

(٣) قال في المختصر (١١٤/١ رقم ٢٠٠) : رواه مسدد وأحمد بن منيع بسند صحيح، وأبو بكر بن أبي شيبة، ورواه عبد بن حميد والحارث بن أبي أسامة بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته .

وقال الهيثمي في المجمع (١٠٠/١) : رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه مدرك بن عمار، ذكره ابن حبان في الثقات، وبقيه رجاله رجال الصحيح .

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/٣٢-٣٣ رقم ١٠٤٣٩) .

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/٣٣ رقم ١٠٤٤٠) .

(٦) في «الأصل»: عتبة . وهو تحريف، والحكم بن عتيبة من رجال التهذيب .

(٧) المنتخب (١٨٦ رقم ٥٢٥) .

(٨) البغية (٢٩ رقم ٢٧) .

(٩) المطالب العالية (٣/٢٦٨ رقم ٢٩٤٢) .

عن أبي هارون ، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يتتبع نهبه ذات شرف يرفع إليها الناس رءوسهم وهو مؤمن»^(١).

قلت: ولهذا الحديث شاهد من حديث عائشة ، وسيأتي في كتاب السرقة .

[١٧٩] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا عمر بن سعيد [ثنا سعيد]^(٣) عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن الحصين أن رسول الله ﷺ قال: «إذا رأيتم الزاني والسارق وشارب الخمر ما تقولون فيهم؟ قال: قلنا: الله ورسوله أعلم . قال: هن فواحش وفيهن عقوبة، أولا أنبيئكم بأكبر الكبائر: الإشراف بالله ، قال: «ومن يشرك بالله فقد افترى إثماً عظيماً»^(٤) وعقوق الوالدين، ثم قال: «اشكر لي ولوالديك»^(٥) قال: وكان متكئاً فاحتفز ، وقال: ألا وقول الزور ، ألا وقول الزور».

[١٨٠] قال^(٦): وثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا السري بن إسماعيل، ثنا قيس بن أبي حازم سمعت أبا بكر الصديق يقول: قال رسول الله ﷺ: «كفر بالله من نسب إلى نسب لا يعرف، وكفر بالله [من]^(٧) تبرأ من نسب وإن دق».

[١٨١] قال^(٨): وثنا داود بن رشيد، ثنا [معتمر]^(٩) ثنا عبدالله بن بشر، عن الأعمش، عن عطية بن سعد، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة خمس: مدمن مسكر، وقاطع رحم، ومؤمن بسحر، ومانن، وكاهن».

[١/١٨٢] قال^(١٠): وثنا إسماعيل بن عبد الكريم، ثنا إبراهيم بن عقيل، عن أبيه، عن وهب، قال: «سألت جابرًا: أسمعت النبي ﷺ يقول: لا يزني المؤمن حين

(١) قال في المختصر (١/١١٥ رقم ٢٠١) : رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف؛ لضعف أبي هارون العبدى .

(٢) البغية (٢٨، ٢٩ رقم ٢٤) .

(٣) من البغية، وهو سعيد بن بشير - كما صُرح به في المطالب (٣/٢٦٩ رقم ٢٩٤٤) - يروي عن قتادة، وعنه عمر بن سعيد الدمشقي كما في تهذيب الكمال (١٠/٣٤٩) .

(٤) سورة النساء: ٤٨ .

(٥) سورة لقمان: ١٤ .

(٦) البغية (٢٩ رقم ٢٥) .

(٧) من البغية .

(٨) البغية: (٢٩ رقم ٢٦) .

(٩) في البغية: معمر . وهو تحريف .

(١٠) البغية: (٢٩ رقم ٢٨) .

يزني [وهو]^(١) مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن؟ قال جابر: لم أسمع»
قال: وأخبر جابر أن ابن عمر كان يقوله.

[٢/١٨٢] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا موسى، ثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير سألت جابرًا... فذكره. إلا أنه قال: قال جابر: وأخبرني ابن عمر أنه قد سمعه.

[١٨٣] قال^(٣): وثنا أبوالنضر، ثنا أبو معاوية، عن ليث، عن عثمان، عن سليمان ابن بريدة، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: «من غش امرأ مسلمًا في أهله أو خادمه فليس منا».

[١٨٤] [١/٣٥٥-ب] وقال أبويعلى الموصلي^(٤): [حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا فضيل بن موسى]^(٤) ثنا موسى بن عقبة، نا عبدالله [بن سلمان، عن أبيه، عن أبي أيوب -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ]^(٤): ما من عبد يعبد الله [تعالى لا يشرك به شيئًا، ويقوم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويصوم رمضان، ويحْتَنِب الكبائر]^(٥) إلا دخل الجنة. قيل: وما الكبائر؟ قال: الإشراك بالله، وقتل النفس.

[١٨٥] قال^(٦): وثنا أبوالربيع، ثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن عتيق وهشام، عن محمد بن سيرين، قال: «سئل ابن عباس عن الكبائر، فقال: كل ما نهى الله عنه في القرآن فهو كبيرة، وقد ذكر النظرة».

(١) تكررت من النسخ.

(٢) مسند أحمد (٣/٣٤٦).

(٣) البيهقي (٢٩ رقم ٢٩).

(٤) المطالب العالية (٣/٢٧٠ رقم ٢٩٤٩).

(٥) طمس بالأصل، والمثبت من المطالب العالية.

(٦) المطالب العالية (٣/٢٧٠ رقم ٢٩٤٨).

[٢] [١/٣٦٠-] كتاب القدر

١ - باب إثبات القدر والإيمان به والنهي عن الكلام فيه وغير ذلك

[١/١٨٦] قال أبو داود الطيالسي: ثنا سهل بن سليمان، عن سعيد بن سنان، عن ابن الديلمي قال: أتيت زيد بن ثابت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لو أن الله عذب أهل سمواته وأهل أرضه، عذبهم غير ظالم لهم، ولو رحمهم كانت رحمة خيرًا لهم من أعمالهم، ولو كان لك مثل أحد ذهبًا فأنفقته في سبيل الله ما تُقبل منك حتى تؤمن بالقدر كله خيره وشره، وإن مت على غير هذا دخلت النار».

قال أبو داود: والناس يروونه عن سعيد بن سنان، عن وهب بن خالد، عن ابن الديلمي.

[٢/١٨٦] رواه مسدد: عن يحيى، عن سفيان بن سعيد، حدثني سعيد بن سنان، حدثني وهب بن خالد الحمصي، عن ابن الديلمي قال: «لقيت أبي بن كعب فقلت له: إنه وقع في نفسي شيء من هذا القدر! فحدثني بشيء لعله يذهب من قلبي، قال: إن الله - تعالى - لو عذب أهل سمواته...» فذكره إلى قوله: «حتى يؤمن بالقدر»، وزاد: «وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك، ولو مت على غير ذلك أدخلت النار». قال: فلقيت حذيفة فحدثني بمثل ذلك، ولقيت ابن مسعود فحدثني بمثل ذلك، ولقيت زيد بن ثابت فحدثني عن النبي ﷺ بمثل ذلك.

[٣/١٨٦] قال^(١): وثنا معاذ، ثنا محمد بن كثير، ثنا سفيان بن سعيد بنحوه.

(١) كتب الحافظ ابن حجر بخطه في الهامش: القائل حدثنا معاذ هو الراوي عن معاذ بن المثني راوي مسند مسدد عنه، فلما حدث كما مرَّ بك عن مسدد، عن يحيى، عن سفيان، أخرجه بعد بعلو عن محمد بن كثير، عن سفيان.

فالحافظ يريد أن يبينه على أن القائل ثنا معاذ ليس هو مسدد، كما قد يفهم من ظاهر صنيع المصنف، ولكنه من زيادات معاذ بن المثني، والله أعلم

[٤/١٨٦] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا إسحاق بن سليمان أبو يحيى الرازي، عن أبي سنان، عن وهب بن خالد الحميري... فذكر جميع ما رواه الطيالسي ومسدد.

[١/٣٦ - ب] قلت: ورواه أبو داود^(١) وابن ماجه^(٢) في سننها من طريق ابن الديلمي - واسمه عبدالله بن فيروز - عن زيد بن ثابت مرفوعًا، وأبي بن كعب وحذيفة موقوفًا، وليس عندهم: «كله خيره وشره».

[١/١٨٧] قال أبو داود الطيالسي^(٣): وثنا ابن المبارك، عن الأوزاعي، عن ربيعة بن يزيد الدمشقي، عن ابن الديلمي عبد الله قال: «قلت لعبد الله بن عمرو: إنه بلغني أنك تحدث: أن الشقي من شقي في بطن أمه! فقال: أما إني لا أحل لأحد أن يكذب عليّ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله - عز وجل - خلق خلقه في ظلمة، ثم ألقى عليهم نورًا من نوره، فمن أصابه بشيء من ذلك النور اهتدى، ومن أخطأه ضل».

[٢/١٨٧] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا عباس بن الوليد النرسي، ثنا ابن المبارك... فذكره.

سند صحيح .

قلت: ورواه أحمد بن حنبل^(٤) وأحمد بن منيع والترمذي^(٥) والنسائي وابن ماجه من طريق عبد الله بن فيروز الديلمي باختصار... فذكروه .

[١/١٨٨] [١/٣٧ - ب] قال أبو داود الطيالسي^(٦): وثنا الفرغ بن فضالة، ثنا خالد بن يزيد، عن أبي حليس، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «إن الله - عز وجل - فرغ إلى خلقه من خمسة: من أجله وعمله وأثره ومضجعه وورقه»^(٧).

[٢/١٨٨] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا الفرغ بن فضالة فذكره بلفظ: «إن الله فرغ إلى خلقه من أجله وورقه ومن عمله وأثره ومن مضجعه».

(١) (٤/٢٢٥ رقم ٤٦٩٩)

(٢) (١/٢٩ - ٣٠ رقم ٧٧)

(٣) (٢/٣٠٢ رقم ٢٢٩١)

(٤) مسند أحمد (٢/١٧٦، ١٩٧)

(٥) (٥/٢٦ رقم ٢٦٤٢)

(٦) (٦/١٣٢ رقم ٩٨٤)

(٧) قال في المختصر (١/١١٨ رقم ٢١٢): رواه أبو داود الطيالسي وأبو يعلى وأحمد بن حنبل بسند ضعيف.

(ومدار الإسناد على أبي حليس، وهو مجهول)^(١).

[١/١٨٩] قال الطيالسي^(٢): وثنا شعبة، عن عاصم بن عبيدالله، عن سالم، عن أبيه أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: «يا رسول الله أرأيت ما نعمل فيه [أمر]^(٣) مبتدع -أو مبتدأ- أو ما قد فرغ منه؟ قال: ما قد فرغ منه، فاعمل يا ابن الخطاب فكل ميسر، من كان من أهل السعادة، فإنه يعمل بالسعادة -أو للسعادة- ومن كان من أهل الشقاء، فإنه يعمل بالشقاء -أو للشقاء».

[٢/١٨٩] رواه مسدد: ثنا يحيى، عن الأوزاعي، حدثني الزهري، عن سعيد بن المسيب أن عمر قال: «يا رسول...» فذكره بمعناه إلى قوله: «قد فرغ منه»، وزاد: «قال: فقيم العمل؟ قال: لا ينال إلا بالعمل. فقال: إذا نجتهد».

[١/١٩٠] قال الطيالسي^(٤): وثنا جعفر بن الزبير الحنفي، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله -عز وجل- خلق الخلق وقضى القضية وأخذ ميثاق النبيين وعرشه على الماء، فأهل الجنة أهلها، وأهل النار أهلها».

[٢/١٩٠] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا عبدالله بن بكر السهمي، ثنا بشر بن [نمير]^(٦) عن القاسم... فذكره، وزاد: «فأخذ أهل اليمين بيمينه وأخذ أهل الشمال بيده الأخرى، وكلتا يدي الرحمن يمين. ثم قال: يا أصحاب اليمين. فقالوا: لبيك ربنا وسعديك. قال: أأست بربكم؟ قالوا: بلى. ثم قال: يا أصحاب الشمال. قالوا: لبيك ربنا وسعديك. قال: أأست بربكم؟ قالوا: بلى. قال: فخلط بعضهم ببعض، قال: فقال قائل منهم: ربنا لم خلطت بيننا؟ قال:

(١) كتبه الحافظ ابن حجر بخطه. قلت: وأبو حليس إن كان هو يزيد بن ميسرة، فقد قال عنه ابن معين في رواية أبي خالد الدقاق عنه (٨٥): يزيد بن ميسرة، بصري ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات (٦٢٧/٧) وإن كان هو يونس بن ميسرة -أخو يزيد- فهو ثقة من رجال التهذيب، وكلاهما يروي عن أم الدرداء، والله أعلم.

(٢) (٤ رقم ١١).

(٣) في «الأصل»: أمن. والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب.

(٤) (٤ رقم ١٥٤).

(٥) المطالب العالية (٣/٢٨١ رقم ١/٢٩٨٢).

(٦) من المطالب العالية، وفي «الأصل»: تميم. تحريف، وهو بشر بن نمير القشيري البصري: شيخ عبدالله بن بكر السهمي، ويروي عن القاسم أبي عبدالرحمن صاحب أبي أمامة، كما في ترجمته من تهذيب الكمال (٤/١٥٥).

لهم أعمال من [دون] (١) ذلك هم لها عاملون. إلى قوله: كنا عن هذا غافلين. ثم ردهم في صلب آدم.

قال: وقال رسول الله ﷺ: «خلق الله الخلق وقضى القضية وأخذ ميثاق النبيين، وعرشه على الماء، وأهل الجنة أهلها [وأهل النار أهلها]» (٢) قال: فقال قائل: يا نبي الله، ما الأعمال؟ قال: أن يعمل كل قوم بمنزلتهم. قال عمر: إذا نجتهد. قال: وسئل رسول الله ﷺ عن الأعمال، فقال: يا رسول الله، أرأيت الأعمال، أهو شيء يؤتف أم فرغ منه؟ قال: بل فرغ منها» (٣).

[١٩١] [١/٣٧-ب] وقال مسدد (٤): ثنا معتمر، ثنا محمد بن أبي حميد، عن محمد بن المنكدر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن عبد فيكمل إيمانه حتى يؤمن بالقدر خيره وشره، ومره وحلوه، وضره ونفعه».

هذا إسناد ضعيف مرسل .

[١٩٢] قال: وثنا إسماعيل، ثنا روح بن القاسم، عن أبي الزبير قال: قال سراقه ابن جعشم: «يا رسول الله، أخبرنا عن أمرنا كأننا ننظر إليه، بما جرت الأقلام وثبتت به المقادير أم لما يستأنف؟ قال: بل لما جرت به الأقلام وثبتت به المقادير. قال: فقيم العمل إذا؟ قال: اعملوا فكل عامل ميسر لما خلق له. قال سراقه: أفلا أكون إذا أشد اجتهادًا في العمل مني الآن».

قلت: رواه ابن ماجه في سننه (٥) من طريق مجاهد، [عن] (٦) سراقه به دون قوله: «أخبرنا عن أمرنا كأننا ننظر إليه»، ولم يقل: «قال سراقه: أفلا أكون...» إلى آخره. [١/١٩٣] قال مسدد: وثنا خالد، ثنا الجريري، عن غنيم بن قيس، عن أبي موسى قال: «إنما مثل القلب كمثل الريشة تقلبها الريح ظهرًا لبطن» (٧). قلت: هكذا روي موقوفًا .

(١) سقطت من «الأصل».

(٢) من المطالب العالية.

(٣) قال في المختصر (١/١١٩ رقم ٢١٤): رواه أبو داود الطيالسي، وأبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له، وفي سندها ضعف.

(٤) المطالب العالية (٣/٦٨٢ رقم ٢٩٨٥).

(٥) (١/٣٥ رقم ٩١).

(٦) تكررت في «الأصل».

(٧) قال في المختصر (١/١٢٠ رقم ٢١٩): رواه مسدد هكذا موقوفًا بسند صحيح، ورواه مرفوعًا الحارث وأبو بكر بن أبي شيبة، ورواه ابن ماجه بسند ضعيف.

[٢/١٩٣] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة مرفوعًا: ثنا يزيد بن هارون، عن الجريري، عن غنيم بن قيس، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل هذا القلب كمثل ريشة بفلاة من الأرض يقلبها الريح ظهرًا لبطن».

[٣/١٩٣] وكذا رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا محمد بن عبد الله، ثنا الأعمش [عن الرقاشي]^(٢) عن أبي موسى، عن النبي ﷺ به.

ورواه ابن ماجه في سنته^(٣) مرفوعًا من طريق يزيد الرقاشي، عن غنيم بن قيس... فذكره دون قوله: «ظهرًا لبطن».

[١٩٤] [١/٣٨-١] قال مسدد^(٤): وثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي صالح رواية قال: قال: «إن الله -تعالى- خلق السموات والأرض، وخلق الجنة والنار، وخلق آدم -عليه السلام- ثم نثر ذريته في كفيه، ثم أفاض بهما، فقال: هؤلاء لهذه ولا أبالي، وهؤلاء لهذه ولا أبالي. وكتب أهل الجنة وما هم عاملون، وكتب أهل النار وما هم عاملون، ثم طوي الكتاب ورفع»^(٥).

[١/١٩٥] قال: وثنا خالد، ثنا يحيى بن عبيد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الشقي من شقي في بطن أمه، والسعيد من سعد في بطن أمه»^(٦).

[٢/١٩٥] رواه البزار في مسنده^(٧): ثنا محمد بن المثني، ثنا عبدالرحمن بن المبارك، ثنا حماد، عن هشام، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ... فذكره.

وقال البزار: لا نعلم رواه عن هشام إلا حماد، ولا عنه إلا عبدالرحمن، انتهى. وهو إسناد صحيح.

(١) البغية (٢٥ رقم ٢٠).

(٢) بياض في «الأصل»: والمثبت من البغية.

(٣) (١/٣٤ رقم ٨٨).

(٤) المطالب العالية (٣/٢٨١ - ٢٨٢ رقم ٢٩٨٣).

(٥) قال في المختصر (١/١٢٠ رقم ٢٢١): رواه مسدد، ورجاله ثقات.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٩٣): رواه البزار والطبراني في الصغير، ورجال البزار رجال الصحيح.

(٧) مختصر زوائد البزار (٢/١٥١ رقم ١٦٠) وقال الحافظ ابن حجر: صحيح.

[١/١٩٦] وقال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا بقية بن الوليد، حدثني [الزبيدي]^(٢) محمد بن الوليد، عن راشد بن سعد، عن عبدالرحمن بن أبي قتادة، عن أبيه، عن هشام بن حكيم بن حزام أن رجلا قال: «يا رسول الله أيتدا الأعمال، أم قد قضي القضاء؟ فقال رسول الله ﷺ: إن الله -تعالى- لما أخرج ذرية آدم من ظهره وأشهدهم على أنفسهم ثم أفاض بهم من كفيه فقال: هؤلاء للجنة وهؤلاء للنار، فأهل الجنة يسرون لعمل أهل الجنة، وأهل النار يسرون لعمل أهل النار»^(٣).

هذا إسناد ضعيف غريب .

[٢/١٩٦] رواه البزار في مسنده^(٤): ثنا أحمد بن الفرغ الحمصي، ثنا بقية بن الوليد، ثنا [الزبيدي]^(٢)... فذكره.

[١٩٧] قال إسحاق^(٥): وثنا بقية بن الوليد، ثنا محمد بن عبدالرحمن، عن عبدالرحمن بن سابط، عن أبي بكر الصديق قال: قال رسول الله ﷺ: «صنفان من أمتي لا يدخلون الجنة: القدرية والمرجئة».

قلت: فيه انقطاع .

[١٩٨] قال^(٦): وأبنا بقية بن الوليد، حدثني سليمان بن جعفر الأسدي، عن محمد ابن أبي ليلى، عن أبيه، عن جده أبي ليلى، عن رسول الله ﷺ: «صنفان من أمتي لا يردون على الحوض: القدرية والمرجئة».

قال إسحاق: وقال غير بقية: جعفر بن سليمان.

قلت: محمد بن أبي ليلى ضعيف.

(١) المطالب العالية (٣/٢٨٠ رقم ٢٩٧٨).

(٢) في «الأصل» ومختصر زوائد البزار: الزبيري. بالراء المهملة، وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب؛ فقد ضبطها السمعاني في الأنساب (٣/١٣٥-١٣٦) بضم الزاي وفتح الباء المنقوطة بواحدة بعدها ياء معجمة بنقطتين من تحتها وفي آخرها دال مهملة. ومحمد بن الوليد الزبيدي من رجال التهذيب.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٨٦): رواه البزار، والطبراني، وفيه بقية بن الوليد، وهو ضعيف ويحسن حديثه بكثرة الشواهد، وإسناد الطبراني حسن.

(٤) مختصر زوائد البزار (٢/١٤٨ رقم ١٥٩٤) وقال: لا نعلم روى هشام إلا هذا الحديث وآخر. قال الحافظ ابن حجر: إسناده ضعيف.

(٥) المطالب العالية (٣/٢٨٦ رقم ٢٩٩٢).

(٦) المطالب العالية (٣/٢٨٦-٢٨٧ رقم ٢٩٩٣).

له شاهد من حديث ابن عباس رواه الترمذي^(١)، [ورواه]^(٢) ابن ماجه^(٣) من حديث ابن عباس وجابر بن عبد الله معًا.

[١/١٩٩] [١/٣٨٩-ب] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا شريك، عن أبي هارون، عن أبي سعيد قال: «تحتاج آدم وموسى، فقال موسى لآدم: أنت الذي خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأسكنك جنته، فأهلكتنا وأغويتنا، وذكر ما شاء الله من هذا، قال: فقال له آدم: أنت الذي اصطفاك الله بكلماته وبرسالته وتلومني على أمر قد قدره عليّ قبل أن يخلق السموات والأرض؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: فحج آدم موسى».

[٢/١٩٩] رواه عبد بن حميد^(٥): ثنا عبد الرزاق، أبنا معمر، عن أبي هارون... فذكره إلا أنه قال: «فتلومني على أمر قد قدر عليّ قبل أن أخلق؟ فحج آدم موسى».

[٣/١٩٩] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا يونس بن محمد، ثنا حماد، عن أبي هارون، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «لقي آدم موسى، فقال موسى: يا آدم، أنت الذي خلقك الله بيده وأسكنك جنته وأسجد لك ملائكته ونفخ فيك من روحه، وفعلت ما فعلت، فأخرجت ذريتك من الجنة. قال آدم: يا موسى، أنت الذي اصطفاك الله برسالته وكلامه وقربك نجياً، وآتاك التوراة، فبكم تجذب الذنب الذي عملت مكتوباً عليّ قبل أن أعمله؟ قال: بأربعين عامًا. قال: فلا تلومني. فقال النبي ﷺ: فحج آدم موسى -ثلاثاً».

وقال في رواية عن الحسن: وقال بنحوه، وهي مرسلة، وقال: «أنا أقدم أم الذكر».

[٤/١٩٩] قال: وبه عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال بمثله، غير أنه قال: «يا موسى، رأيت ما علم الله أنه يكون، بد من أن يكون؟ قال: فحج آدم موسى، فحج آدم موسى».

(١) (٣٩٥/٤) رقم ٢١٤٩ وقال: هذا حديث غريب حسن صحيح.

(٢) كذا اجتهدنا في قراءتها، وبالأصل طمس.

(٣) (٢٨/١) رقم ٧٣.

(٤) المطالب العالية (٢٨٢/٣) رقم ٢٩٨٦ (١/١).

(٥) المنتخب (٢٩٥) رقم ٩٤٩.

(٦) البغية (٢٣٤) رقم ٧٣٨.

[٥/١٩٩] ورواه أبويعلى الموصلي^(١): ثنا زهير، ثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح قال: «احتج آدم وموسى، فقال موسى: يا آدم، خلقتك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأمر الملائكة فسجدوا لك، وأسكنك جنته [١/ق ٣٩-] فأغويت الناس وأخرجتهم من الجنة، فقال آدم: يا موسى، أنت الذي اصطفاك الله برسالته، كلمته وأنزل عليك التوراة، وفعل بك وفعل، تلومني على أمر قد قدره الله عليّ قبل أن يخلقني؟! قال: فحج آدم موسى»^(٢).

قلت: مدار حديث أبي سعيد الخدري على أبي هارون العبدى وهو ضعيف، واسمه عمارة بن جوين.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) وأبو داود^(٥) والترمذي^(٦).

[٢٠٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): وثنا الفضل بن دكين، عن مندل بن علي، (عن)^(٨) جعفر بن أبي المغيرة، عن عبدالله بن أبي الهذيل، عن جرير قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: «يا رسول الله، ما خلصت لك من المشركين إلا بقينة وأنا أعزل عنها أريد بها السوق فقال رسول الله ﷺ: جاءها ماء القدر»^(٩).

قلت: مندل ضعيف.

[١/٢٠١] قال: وثنا الفضل، عن هشام بن سعد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عمرو -يعني ابن العاص- قال: «خرج رسول الله ﷺ فوقف عليهم فقال: إنما هلك من كان قبلكم بسؤال أنبيائهم واختلافهم عليهم، ولن يؤمن أحد حتى يؤمن بالقدر كله خيره وشره».

(١) (٢/٤١٤ - ٤١٥ رقم ١٢٠٤).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٩١): رواه أبويعلى، والبخاري مرفوعًا، ورجالها رجال الصحيح.

(٣) (٦/٥٠٨ رقم ٣٤٠٩).

(٤) (٤/٢٠٤٢ - ٢٠٤٤ رقم ٢٦٥٢).

(٥) (٤/٢٢٦ رقم ٤٧٠١).

(٦) (٤/٣٨٦ - ٣٨٧ رقم ٢١٣٤).

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤/٢٢١).

(٨) تحرفت في المصنف إلى: بن.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٩٨): رواه الطبراني، وفيه مندل بن علي، وهو ضعيف، وقد وثق.

[٢/٢٠١] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن أبي حازم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن عبد حتى يؤمن بالقدر خيره وشره».

[٣/٢٠١] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو بكر، ثنا الفضل بن دكين . . فذكره .

[٤/٢٠١] ورواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان . . . فذكره .

[٥/٢٠١] قال^(٣): وثنا أنس بن عياض، ثنا أبو حازم . . . فذكره .

[٢٠٢] [١/٣٩-ب] وقال أحمد بن منيع^(٤): ثنا سالم بن سالم الخراساني، عن نافع بن القاسم، عن محمد بن علي، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن في بعض ما أنزل الله من الكتب: إني أنا الله لا إله إلا أنا، قدرت الخير والشر».

[٢٠٣] قال: وثنا مروان بن شجاع، عن سالم، عن سعيد، عن ابن عباس قال: «ما غلا أحد في القدر إلا خرج من الإيوان».

[١/٢٠٤] قال: وثنا الحسن بن سوار، ثنا الليث، عن معاوية بن صالح، عن أيوب بن زياد، حدثني عبادة بن الوليد بن عبادة، حدثني أبي قال: «دخلت على عبادة بن الصامت وهو مريض يتخيل فيه الموت -أو يتبين- فقلت: يا أبتاه، أوصني واجتهد لي، فقال: أجلسوني. فلما أجلسوه قال: يا بني، إنك لن تطعم طعم الإيوان، ولن تبلغ حق حقيقة العلم حتى تؤمن بالقدر خيره وشره، قلت: يا أبتاه، وكيف لي أعلم ما خير القدر من شره؟ قال: تعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك وما أصابك لم يكن ليخطئك. يا بني، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن أول ما خلق الله -عز وجل- القلم قال: اكتب. فجرى في تلك الساعة بما هو كائن إلى يوم القيامة. يا بني، إن مت ولست على ذلك دخلت النار».

قلت: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

رواه أبو داود السجستاني في سننه^(٥) باختصار من طريق أبي حفصة، عن عبادة بن

الصامت به .

(١) البغية (٢٣٤ رقم ٧٣٩) .

(٢) مسند أحمد (٢/٢١٢) .

(٣) مسند أحمد (٢/١٨١) .

(٤) المطالب العالية (٣/٢٧٩ - ٢٨٠ رقم ٢٩٧٧م) .

(٥) (٤/٢٢٥ - ٢٢٦ رقم ٤٧٠٠) .

[٢/٢٠٤] ورواه الترمذي في الجامع^(١): ثنا يحيى بن موسى، ثنا أبو داود الطيالسي، عن عبد الواحد بن سُلَيْم، عن عطاء بن أبي رباح، عن الوليد بن عباد، عن أبيه... فذكره باختصار أيضًا.

وقال: حسن صحيح غريب.

كذا قال، وفي إسناده ضعف؛ لضعف عبد الواحد بن سُلَيْم.

[١/٢٠٥] قال أحمد بن منيع: وثنا الحسن بن سوار أبو العلاء، ثنا ليث، عن معاوية، عن راشد بن سعد، عن عبدالرحمن بن قتادة السلمي، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله - عز وجل - خلق آدم، ثم أخذ الخلق من ظهره، فقال: هؤلاء في الجنة ولا أبالي، وهؤلاء في النار ولا أبالي. فقال قائل: يا رسول الله، فعلى ماذا نعمل؟ قال: على مواقع القدر».

[٢/٢٠٥] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا الحسن بن سوار، ثنا ليث - يعني ابن سعد... فذكره.

[١/٢٠٦] [١/٤٠ق-] قال^(٣): وثنا عبد الواحد بن غياث، ثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن، عن جندب وغيره أن رسول الله ﷺ قال: «احتج آدم وموسى، فقال موسى: أنت آدم الذي خلقك الله بيده، وأسجد لك ملائكته، وأسكنك جنته، فأخرجت الناس من الجنة، فقال آدم: أنت موسى الذي كلمك الله نجيًا وآتاك التوراة، تلومني على أمر قد كتب الله عليّ قبل أن يخلقني؟! قال رسول الله ﷺ: فحج آدم موسى»^(٤).

[٢/٢٠٦] قال^(٥): وثنا أبو موسى، ثنا الحجاج بن منهال، ثنا حماد، عن عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة.

[٣/٢٠٦] وعن حماد، عن حميد، عن الحسن، عن جندب بن عبد الله عن النبي ﷺ

(١) [٣٩٠/٤] رقم ٢١٥٥ وقال: حديث غريب من هذا الوجه. ورواه أيضًا [٥/٣٩٤ - ٣٩٥] رقم ٣٣١٩ وقال: هذا حديث حسن غريب.

(٢) مسند أحمد [٤/١٨٦].

(٣) مسند أبي يعلى [٣/٩٠ - ٩١] رقم ١٥٢١.

(٤) قال الهيثمي في المجمع [٧/١٩١]: رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل، والطبراني، ورجالهم رجال الصحيح.

(٥) مسند أبي يعلى [٣/٩٨] رقم ١٥٢٨.

[٤٠ق/١ب-] قال: «لقي آدم موسى، فقال موسى: أنت آدم الذي خلقك الله بيده، وأسكنك جنته، وأسجد لك ملائكته، فعلت ما فعلت، فأخرجت ذريتك من الجنة. فقال آدم: يا موسى، أنت الذي اصطفاك الله برسالته وكلمك وقربك نجياً، قال: فأنا أقدم أم الذكر؟ قال: الذكر. قال رسول الله ﷺ: فحج آدم موسى، فحج آدم موسى». [٤/٢٠٦] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا عفان، ثنا حماد، عن عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

[٥/٢٠٦] وحيد، عن الحسن، عن رجل -قال حماد: أظنه جندب بن عبد الله- عن النبي ﷺ قال: «لقي آدم...» فذكره.

قلت: حديث أبي هريرة في الصحيح^(٢)، وإنما ذكرته لما أحال على معناه، وحديث جندب رواه النسائي في الكبرى^(٣).

[٦/٢٠٦] ورواه البزار في مسنده^(٤): ثنا عمرو بن علي، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة -أو أبي سعيد- عن النبي ﷺ قال: «احتج آدم وموسى...» فذكره.

(ورواه أبوداود في سننه^(٥) من حديث عمر بن الخطاب)^(٦).

[١/٢٠٧] قال أبو يعلى^(٧): وثنا سويد بن سعيد، ثنا الحكم بن سنان أبو عون، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله قبض قبضة فقال: للجنة برحمتي، وقبض قبضة وقال: للنار ولا أبالي»^(٨).

[٢/٢٠٧] قال^(٩): وثنا عمرو بن محمد الناقد، ثنا الحكم بن سنان العبدي، ثنا ثابت... فذكره.

(١) مسند أحمد (٤٦٤/٢).

(٢) البخاري (٥٠٨/٦ رقم ٣٤٠٩)، ومسلم (٢٠٤٢/٤ - ٢٠٤٤ رقم ٢٦٥٢).

(٣) (٣٩٤/٦ رقم ١١٣١٨).

(٤) مختصر زوائد البزار (١٤٨/٢ رقم ١٥٩٥).

(٥) (٢٢٦/٤ رقم ٤٧٠٢).

(٦) ما بين القوسين مما قيده الحافظ ابن حجر - قدس الله ثراه - بخطه.

(٧) (١٤٤/٦ - ١٤٥ رقم ٣٤٢٢).

(٨) قال في المختصر (١/ ١٢٤ رقم ٢٣٦): رواه أبو يعلى الموصلي، وفي سننه الحكم بن سنان، وهو ضعيف. وقال الهيثمي في المجمع (٧/ ١٨٦): رواه أبو يعلى، وفيه الحكم بن سنان الباهلي، قال أبو حاتم: عنده وهم كثير، وليس بالقوي، ومحل الصدق يكتب حديثه. وضعفه الجمهور، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(٩) (١٧٢/٦ رقم ٣٤٥٣).

[٢٠٨] قال^(١): وثنا الحسن بن عمر بن سقيق، ثنا معتمر بن سليمان، سمعت أشرس يحدث عن سيف، عن يزيد الرقاشي، عن صالح بن سرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يؤمن بالقدر خيره وشره فأنا منه بريء»^(٢).

[٢٠٩] قال^(٣): وثنا داود بن رشيد، ثنا بقية، عن يحيى بن عطية، عن منصور، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «مجوس العرب وإن صاموا وصلوا- يعني القدرية»^(٤).

[١/٢١٠] [١/٤١-] قال^(٥): وثنا زهير، ثنا وهب بن جرير، ثنا أبي، سمعت يونس حدث عن الزهري، عن عبدالرحمن بن هنيذة، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد الله أن يخلق نسمة قال ملك الأرحام معرضًا: أي رب: أذكر أم أنثى؟ قال: فيقضي الله أمره، ثم يقول: أي رب: أشقي أم سعيد؟ فيقضي الله أمره، ثم يكتب بين عينيه ما هو لاق حتى النكبة ينكبه»^(٦).

[٢/٢١٠] قلت: رواه البزار في مسنده^(٧): ثنا محمد بن معمر، ثنا وهب بن جرير، ثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لما خلقت النطفة في الرحم قال ملك الأرحام: أي رب ما أكتب؟ فيقضي إليه أمره، فيقول: أذكر أم أنثى؟ فيقضي إليه أمره...» فذكره.

قال البزار: تفرد به صالح، عن الزهري. كذا قال^(٨).

[٢١١] قال أبو يعلى^(٩): وثنا أبو الربيع، ثنا سوار بن مصعب الكوفي، عن كليب

-
- (١) (١١/٢٨٨ - ٢٨٩ رقم ٦٤٠٤).
 - (٢) قال في المختصر (١/١٢٥ رقم ٢٣٧): رواه أبو يعلى من طريق يزيد الرقاشي، وهو ضعيف. وقال الهيثمي في المجمع (٧/٢٠٦): رواه أبو يعلى، وفيه صالح بن سرج، وكان خارجيًا.
 - (٣) المطالب العالية (٣/٢٨٠ رقم ٢٩٧٩).
 - (٤) قال في المختصر (١/١٢٥ رقم ٢٣٨): رواه أبو يعلى بسند ضعيف، لتدليس بقية.
 - (٥) مسند أبي يعلى (١٠/١٥٤ - ١٥٥ رقم ٥٧٧٥).
 - (٦) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٩٣): رواه أبو يعلى، والبزار، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.
 - (٧) مختصر زوائد البزار (٢/١٥٠ رقم ١٥٩٨).
 - (٨) قلت: ليس هذا كلام البزار؛ بل هذا اختصار الحافظ ابن حجر لكلام البزار في مختصر زوائد البزار، وقد نقل الحافظ الهيثمي في كشف الأستار (٣/٢٣ رقم ٢١٤٩) قول البزار وهو: لا نعلم رواه عن الزهري عن سالم عن أبيه إلا صالح. وهذا لا يتعقب عليه برواية أبي يعلى السابقة.
 - (٩) المطالب العالية (٣/٢٧٤ - ٢٧٥ رقم ٢٩٦٣).

ابن وائل، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب بالقدر أو خاصم فيه فقد جحد بما جئت به، وكفر بما أنزل على محمد ﷺ».

[٢١٢] قال^(١): وثنا عمار - هو ابن نصر - ويوسف بن عطية، ثنا قتادة وعبدالله الداناج، ومطر الوراق كلهم، عن أنس قال: «خرج النبي ﷺ من باب البيت وهو يريد الحجرة، فسمع قومًا يتنازعون بينهم في القدر، وهم يقولون: ألم يقل الله آية كذا وكذا، ألم يقل الله آية كذا وكذا؟ قال: ففتح النبي ﷺ باب الحجرة، فكأننا فقيء في وجهه حب الرمان، فقال: أهذا أمرتم، أم هذا عنيتم؟! إنما هلك من كان قبلكم بأشباه هذا، ضربوا كتاب الله بعضه ببعض، أمركم الله بأمر فاتبعوه، ونهاكم فانتهوا. قال: فلم يسمع الناس بعد ذلك أحدًا تكلم حتى جاء معبد الجهني؛ فأخذه الحجاج فقتله».

[٢١٣] [١/٤١ق-ب] قال^(٢): وثنا [الحكم]^(٣) بن موسى، ثنا شهاب بن خراش، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «أخاف على أمتي خمس: تكذيب بالقدر، وتصديق بالنجوم»^(٤).
(قلت: اقصر عليهما، وهذا إسناد ضعيف)^(٥).

[١/٢١٤] قال^(٦): وثنا موسى، ثنا سليمان بن عبدالله المروزي، ثنا بقية بن الوليد، ثنا حبيب بن [عمر]^(٧) الأنصاري، عن أبيه، عن عبدالله بن عمر، عن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ينادي يوم القيامة مناد: ألا ليقم خصماء الله - عز وجل - وهم القدرية».

[٢/٢١٤] ورواه إسحاق بن راهويه: ثنا بقية بن الوليد، حدثني حبيب بن عمر الأنصاري، حدثني أبي... فذكره.

(١) مسند أبي يعلى (٥/٤٢٩ رقم ٣١٢١).

(٢) (١٦٢/٧ - ١٦٣ رقم ٤١٣٥).

(٣) في «الأصل»: أحمد. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) قال في المختصر (١/١٢٦ رقم ٢٤٤٢): رواه أبو يعلى مقتصرًا عليهما بسند ضعيف؛ لضعف يزيد الرقاشي.

وقال الهيثمي في المجمع (٧/٢٠٣): رواه أبو يعلى مقتصرًا على اثنين من الخمس، وفيه يزيد الرقاشي، وهو ضعيف، ووثقه ابن عدي.

(٥) ما بين القوسين بخط الحافظ ابن حجر.

(٦) المقصد العلي (٣/٨٤ رقم ١١٥٨).

(٧) في «الأصل» والمقصد والمطالب (٣/٢٨٧ رقم ٢٩٩٤) عمرو. وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه كما في ترجمته من التاريخ الكبير، والجرح والتعديل، ولسان الميزان (٢/٣٨٢).

[٢١٥] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا أحمد بن جميل المروزي، ثنا عبدالله بن المبارك، أبنا رباح بن زيد، عن عمر بن حبيب، عن القاسم بن أبي بزة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه كان يحدث: أن رسول الله ﷺ قال: «إن أول شيء خلقه الله القلم، وأمره أن يكتب كل شيء»^(٢).

[٢١٦] قال^(٣): وثنا واصل بن عبد الأعلى، ثنا ابن فضيل، عن ليث، عن سعيد ابن عامر، عن ابن عمر سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يزال هذا الحي من قريش آمنين حتى تردوهم عن دينهم كفارًا [جمزى]^(٤)». قال: فقام إليه رجل فقال: يا رسول الله، أفي الجنة أنا أم في النار؟ قال: في الجنة. ثم قام إليه آخر فقال: أفي الجنة أنا أم في النار؟ قال: في النار. ثم قال: اسكتوا عني ما سكت عنكم، فلولا ألا تدافنوا لأخبرتكم [بملائكم]^(٥) من أهل النار حتى تعرفوهم عند الموت، ولو أمرت أن أفعل لفعلت^(٦).

[١/٢١٧] قال^(٧): وثنا زهير، ثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن أنس قال: خرج رسول الله ﷺ وهو غضبان، فخطب الناس فقال: «لا تسألوني عن شيء اليوم إلا أخبرتكم به، ونحن نرى أن جبريل معه...» فذكر الحديث إلى أن قال: «فقال عمر: يا رسول الله، إنا كنا حديث عهد بجاهلية، فلا تبد علينا سواتنا، فاعف، عفا الله عنك»^(٨).

ورجاله ثقات .

(١) (٢١٧/٤) رقم ٢٣٢٩ .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٩٠/٧) : رواه البزار، ورجالهم ثقات .

(٣) (١٠/٦٦-٦٧) رقم ٥٧٠٢ .

(٤) في «الأصل»: حما . وفي مسند أبي يعلى جاءت العبارة: كفاء رحمتا . وقد وجهها محقق مسند أبي يعلى، وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، قال ابن الأثير في النهاية (١/٢٩٤)، مادة: جمز: ومنه الحديث «يردونهم عن دينهم كفارًا جمزى» الجمزى - بالتحريك - ضرب من السير سريع، فوق العنق ودون الحُضْر، يقال: الناقة تعدو الجمزى، وهو منصوب على المصدر .

(٥) من مسند أبي يعلى، وفي «الأصل»: بملائكم .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٨٨/٧): رواه أبو يعلى، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وبقيته رجاله ثقات .

(٧) (٦/٣٦٠-٣٦١) رقم ٣٦٨٩ .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٨٨/٧): رواه أبو يعلى، ورجالهم رجال الصحيح .

[٢/٢١٧] قال^(١): وثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا ابن أبي عبيدة، [عن أبيه]^(٢) عن الأعمش... فذكره .

[١/٢١٨] [١٦/٤٢ق-١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا داود بن المحبر، ثنا بكر بن عبد الله بن أخت عبدالعزيز بن أبي رواد، عن عطية بن عطية، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن عمرو بن شعيب قال: «إني لقاعد عند سعيد بن المسيب، قال بعض القوم: يا أبا محمد، إن رجالا يقولون: قدر الله كل شيء ما خلا الشر. قال: فوالله ما رأيت سعيداً غضب غضباً قط مثل غضبه يومئذٍ حتى هم بالقيام، ثم قال: فعلوها! ويحهم لو يعلمون، أما والله لقد سمعت فيهم حديثاً كفاهم به شراً. قال: قلت: وما ذلك يرحمك الله يا أبا محمد؟ قال: فنظر إليّ وقد سكن غضبه عنه، قال: حدثني رافع ابن خديج [سمعته]^(٤) يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: في أمتي أقوام يكفرون بالله وبالقدر وهم لا يشعرون، كما كفرت اليهود والنصارى. قال: قلت: جعلت فداك يا رسول الله، يقولون ماذا؟ قال: يؤمنون ببعض القدر، ويكفرون ببعض القدر.

قلت: جعلت فداك يا رسول الله، يقولون كيف؟ قال: يقولون: الخير من الله والشر من إبليس. قال: وهم يقرءون على ذلك كتاب الله ويكفرون بالله وبالقرآن بعد الإيـان والمعرفة، فماذا تلقى أمتي منهم من العداوة والبغضاء والجدال، أولئك زنادقة هذه الأمة وفي زمانهم يكون ظلم السلطان، فإيا له من ظلم وحيف وأثرة، فيبعث الله طاعوناً فيفني عامتهم ثم يكون المسخ والحسف، وقليل من ينجو منه، المؤمن يومئذٍ قليل فرحه، شديد غمه، ثم يكون المسخ، يمسح الله عامة أولئك قردة وخنازير، ثم بكى رسول الله ﷺ حتى بكينا لبكائه، فقيل: ما هذا البكاء يا رسول الله؟ قال: رحمة لهم الأشقياء؛ لأن فيهم المجتهد وفيهم المتعبد مع أنهم ليسوا بأول من سبق إلى هذا القول وضاق به ذرعاً، إن عامة من هلك من بني إسرائيل به [١٦/٢٦ق-١] هلك.

وقيل: يا رسول الله: ما الإيـان بالقدر؟ قال: أن تؤمنوا بالله وحده و [تعلموا]^(٥) أنه لا يملك معه أحد ضرراً ولا نفعاً، وتؤمنوا بالجنة والنار و [تعلموا]^(٥) أن الله خلقهما قبل خلق الخلق، ثم خلق خلقه فجعل من شاء منهم للجنة ومن شاء منهم للنار.

(١) (٦/٣٦١ - ٣٦٢ رقم ٣٦٩٠) .

(٢) من مسند أبي يعلى، وابن أبي عبيدة هو محمد، وأبو عبيدة هو عبد الملك بن معن بن عبد الرحمن السعودي يروي عن الأعمش، وعن ابنه محمد، كما في ترجمته من تهذيب الكمال (١٨/٤١٧ - ٤١٨) .

(٣) البغية (٢٣٦ - ٢٣٧ رقم ٧٤٩) .

(٤) كذا ! .

(٥) من البغية، وفي «الأصل»: تعلمون .

[٢/٢١٨] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أحمد الدورقي، ثنا المقرئ، ثنا ابن لهيعة، حدثني عمرو بن شعيب [١/٤٢ق-ب] قال: «كنت عند سعيد بن المسيب إذ جاءه رجل فقال: يا أبا محمد، إن ناسًا يقولون: قدر الله كل شيء ما خلا الأعمال، فغضب غضبًا لم أره غضب مثله قط، حتى هم بالقيام، ثم قال: فعلوها! ويجهم لو يعلمون، أما إني قد سمعت فيهم حديثًا كفاهم به شرا، قال: وما ذلك يا أبا محمد رحمك الله؟ قال: حدثني رافع بن خديج، عن النبي ﷺ أنه قال: سيكون في أمتي أقوام يكفرون بالله وبالقرآن وهم لا يشعرون، قال: قلت: يا رسول الله^(٢) قال: يقرون ببعض القدر ويكفرون ببعض. قال: قلت: يقولون ماذا يا رسول الله؟ قال: يقولون الخير من الله والشر من إبليس، ثم يقرءون على ذلك كتاب الله فيكفرون بالله وبالقرآن بعد الإيثار والمعرفة، فما تلقى أمتي منهم من العداوة والبغضاء، ثم يكون المسخ، فيمسخ الله أولئك عامة قردة وخنازير، ثم يكون الخسف، فقل من ينجو منه، المؤمن يومئذ قليل فرحه، شديد غمه...» فذكره إلا أنه قال: «فجعل من شاء منهم للجنة ومن شاء منهم [للنار]^(٣) عدلا ذلك منه، فكل يعمل لما قد فرغ له منه صائرًا إلى ما خلق له، فقلت: صدق الله ورسوله».

قلت: حديث رافع بن خديج ضعيف؛ لضعف داود بن المحبر وابن لهيعة .

[٢١٩] قال الحارث^(٤): وثنا يحيى بن عباد، ثنا بحر، عن أبي حازم، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «ما كان أصل زندقة قط إلا كان بدؤها تكذيب بالقدر».

[٢٢٠] قال^(٥): وثنا داود بن المحبر، ثنا أبو قحذم، عن أبي قلابة، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ذكر القدر فأمسكوا، وإذا ذكر أصحابي فأمسكوا»^(٦).

(١) المطالب العالية (٣/٢٧٨ رقم ٢/٢٩٧٤) .

(٢) كذا، وفي الكلام سقط .

(٣) بياض بالأصل، والمثبت من المختصر (١/١٢٨ رقم ٢٤٧) .

(٤) البغية (٢٣٦ رقم ٧٤٧) .

(٥) البغية (٢٣٥ رقم ٧٤١) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٠٢) : رواه الطبراني، وفيه مسهر بن عبد الملك وثقه ابن حبان وغيره، وفيه خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح .

[٢٢١] قال^(١): وثنا داود بن المحبر، ثنا صالح المرِّي، عن الحسن، عن النبي ﷺ قال: ... مثله، وزاد فيه: «وإذا ذكرت الأنواء فأمسكوا».

قلت: داود بن المحبر كذاب .

[٢٢٢] [١/٤٣ق-أ] قال الحارث^(٢): وثنا هوزة بن خليفة، ثنا سليمان التيمي، عن رجل من أهل الكوفة، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «كان بدء هلاك الأمم من قبيل القدر، وإنكم تبتلون -أو سبتلون- بهم أيتها الأمة، فإن لقيتموهم أو أدركتموهم فسلوهم -أو فكتهم أنتم السائلين- ولا تمكنوهم من المسألة».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي .

[٢٢٣] قال الحارث^(٣): وثنا الحسن بن قتيبة، ثنا حمزة النصيبي، عن عطاء بن أبي رباح قال: «خرج رسول الله ﷺ على أصحابه وهم يتذاكرون القدر، فقال: أهذا أمرتم، إنكم قد أخذتم في واديين لن تبلغوا أغورهما وبهذا [أهلك]^(٤) القرون قبلكم، إياكم وإياكم»^(٥).

[٢٢٤] قال^(٦): وثنا داود بن رشيد، ثنا محمد بن حرب، ثنا هارون أبو العلاء الأزدي، عن ربيعة بن [أبي]^(٤) عبدالرحمن رفعه إلى النبي ﷺ قال: «هلاك أمتي من ثلاث: القدرية، والعصبية، والرواية من غير ثقة»^(٧).

[٢٢٥] قال^(٨): وثنا عفان، ثنا حسان، ثنا سعيد بن مسروق، عن يوسف بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، عن أبي بردة قال: «أتيت عائشة فقلت: يا أمته، حدثيني شيئاً سمعته من رسول الله ﷺ . فقالت: قال رسول الله ﷺ الطير يجري بقدر، وكان يعجبه الفأل الحسن».

قلت: وسيأتي له شاهد في كتاب الأدب من حديث حابس، إن شاء الله تعالى.

(١) البغية (٢٣٥ رقم ٧٤٢).

(٢) البغية (٢٣٥ رقم ٧٤٤).

(٣) البغية (٢٣٥ رقم ٧٤٥).

(٤) من البغية.

(٥) قال في المختصر (١/١٢٩ رقم ٢٥٢): رواه الحارث بسند ضعيف، وهو مرسل.

(٦) البغية (٢٣٥ رقم ٧٤٦).

(٧) قال في المختصر (١/١٢٩ رقم ٢٥٣): رواه الحارث مرسلًا.

(٨) البغية (٢٣٦ رقم ٧٤٧).

[١/٢٢٦] [١/٣٣-ب] قال^(١): وثنا إسحاق بن عيسى، ثنا حماد بن زيد، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «أيها الناس إن الرجم حق لا تخدعنَّ عنه، وآية ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجم، ورجم أبوبكر، ورجمنا بعدهما، وإنه سيكون ناس يكذبون بالرجم، ويكذبون بالدجال، ويكذبون بطلوع الشمس من مغربها، ويكذبون بعذاب القبر، ويكذبون بالشفاعة، ويكذبون بقوم يخرجون من النار بعد ما امتحشوا»^(٢).

[٢/٢٢٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا (عبيد)^(٤) الله، ثنا حماد بن زيد... فذكره.

قلت: مدار هذا الحديث [على]^(٥) علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

٢ - باب ما جاء في الأطفال

[١/٢٢٧] قال أبو داود الطيالسي^(٦): ثنا أبو عقيل، عن بهية، عن عائشة قالت: «سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أطفال المشركين فقال: هم في النار يا عائشة. قلت: فإذا تقول في أطفال المسلمين؟ قال: في الجنة يا عائشة. قالت: فكيف ولم يدركوا الأعمال، ولم يجر عليهم الإسلام؟ قال: ربك تبارك وتعالى -أعلم بما كانوا عاملين».

رواه أبو داود^(٧) بغير هذا اللفظ.

[٢/٢٢٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا عصمة بن سليمان الخزاز، ثنا أبو عقيل المدني، عن ماشطة عائشة قالت: سمعت عائشة تقول: «سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أطفال المسلمين أين هم يا رسول الله يوم القيامة؟ قال: في الجنة يا عائشة. قلت: فأطفال المشركين أين هم يا رسول الله يوم القيامة؟ قال

(١) البغية (٢٣٧ رقم ٧٥٠).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٠٧): رواه أحمد في حديث طويل، وأبو يعلى في الكبير، وفيه علي بن زيد وهو سئ الحفظ، وبقية رجاله ثقات.

(٣) المقصد العلي (٣/٨٤ - ٨٥ رقم ١١٥٩).

(٤) في المقصد: عبد.

(٥) سقطت من «الأصل».

(٦) (٢٢٠ رقم ١٥٧٦).

(٧) (٤/٢٢٩ رقم ٤٧١٢).

(٨) البغية (٢٣٧-٢٣٨ رقم ٧٥٢).

في النار يا عائشة. قالت: فقلت له: فكيف ولم يبلغوا الحنث ولم تجري عليهم الأقسام؟ قال: إن الله قد خلق ما هم عاملون، لئن شئت لأسمعتك تضاعفهم في النار»^(١).

قلت: لعائشة حديث في الصحيح^(٢) وغيره باختصار: «لئن شئت لأسمعتك تضاعفهم في النار».

وقد تقدم في كتاب الإيمان: «أن من مات على شيء بعث عليه» و«مثل قلب المؤمن مثل الريشة» وسيأتي هذا الحديث في كتاب الجنائز في باب ما جاء في الأطفال مع أحاديث أخر.

[٢٢٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا شيبان بن فروخ، ثنا أبو حمزة العطار إسحاق ابن الربيع، ثنا الحسن، عن الأسود بن سريع قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مولود على الفطرة حتى يعرب عنه لسانه فأبواه يهودانه، وينصرانه»^(٤).

(١) قال في المختصر (١/١٣٠ رقم ٢٥٦): رواه أبوداود الطيالسي والحارث بن أبي أسامة وأحمد بن حنبل بسند ضعيف.

(٢) قلت: حديث عائشة رواه أبوداود (٤/٢٢٩ رقم ٤٧١٢)، وإنما اتفق عليه البخاري ومسلم من حديث ابن عباس وأبي هريرة، وفي صحيح مسلم (٤/٢٠٥٠ رقم ٢٦٦٢) حديث عائشة بسياق آخر.

(٣) (٢/٢٤٠ رقم ٩٤٢).

(٤) قال في المختصر (٦/٤٩١ رقم ٥١٠٢): رواه مسدد بسند رواه ثقات، وأبو بكر بن أبي شيبة، والنسائي في الكبرى، والحاكم وعنه البيهقي، ورواه أبو يعلى.

وقال الهيثمي في المجمع (٥/٣١٦): رواه أحمد بأسانيد، والطبراني في الكبير والأوسط، وبعض أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح.

[٣] [١/٤٤٩-٤٤٨]

كتاب العلم

١ - باب ما جاء في علم الله

وعظمته وصفاته

[١/٢٢٩] قال أبوداود الطيالسي^(١): ثنا شعبة، أبنا الأعمش، سمعت منذر بن يعلى الثوري يحدث عن أصحاب له، عن أبي ذر قال: «رأى رسول الله ﷺ شاتين تتطحان. قال: يا أبا ذر أتدري فيما تتطحان؟ قلت: لا أدري، قال: «لكن ربك يدري، وسيقضي بينهما يوم القيامة»^(٢).

[٢/٢٢٩] رواه أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن منذر، عن أشياخه، قال: «انتطحت شاتان عند النبي ﷺ...» فذكره.

[٣/٢٢٩] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا ابن نمير، ثنا أبو معاوية... فذكره دون قوله: «وسيقضي...» إلى آخره.

[٤/٢٢٩] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٣): ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة... فذكره.

[٥/٢٢٩] قال^(٤): وثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن منذر بن يعلى أبي يعلى... فذكره.

(١) (٦٥ رقم ٤٨٠) .

(٢) قال في المختصر (١/١٣١ رقم ٢٥٨) : رواه أبوداود الطيالسي واللفظ له، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، ورجال أحمد ثقات.

ونسبه الهيثمي في المجمع (١٠/٣٥٢) إلى أحمد وقال: رجاله رجال الصحيح، وفيه راو لم يسم.

(٣) مسند أحمد (٥/١٦٢) .

(٤) مسند أحمد (٥/١٦٢) .

وسياتي في كتاب القيامة في باب القصاص بين الحيوانات - إن شاء الله تعالى .

[١/٢٣٠] قال الطيالسي^(١) : وثنا شعبة، أخبرني عمرو بن مرة، سمع عبدالله بن سلمة، سمع عبدالله بن مسعود قال: قلت: سمعته منه؟ قال نعم، أكثر من خمسين مرة، قال: «أعطي نبيكم ﷺ مفاتيح الغيب إلا [الخمس]^(٢) : ﴿إن الله عنده علم الساعة...﴾^(٣) إلى آخر الآية»^(٤) .

[٢/٢٣٠] رواه الحميدي^(٥) : ثنا سفيان، عن مسعر، عن عمرو بن مرة، عن عبدالله بن سلمة، عن عبدالله بن مسعود أنه قال: «من كل شيء قد أُتي نبيكم علمه إلا الخمس: ﴿إن الله عنده علم الساعة...﴾^(٣) [١/٤٤ - ب] إلى آخر السورة» .

[٣/٢٣٠] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) : ثنا محمد بن بشر، عن مسعر، عن عمرو بن مرة... فذكر حديث الحميدي .

[٤/٢٣٠] وكذا رواه أحمد بن منيع : ثنا الحسين بن محمد، ثنا المسعودي، عن عمرو بن مرة .
[٥/٢٣٠] وكذا رواه أبو يعلى^(٧) : ثنا أبو خيثمة، ثنا جرير، عن الأعمش، عن عمرو ابن مرة .

[٦/٢٣٠] قلت : ورواه أحمد بن حنبل^(٨) : ثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر، ثنا شعبة... فذكره .

[٧/٢٣٠] قال^(٩) : وثنا وكيع ، ثنا مسعر... فذكره إلا أنه قال : «مفاتيح الغيب الخمسة» .

(١) (٥١ رقم ٣٨٥) .

(٢) في «الأصل» : خمس . والمثبت من مسند الطيالسي .

(٣) سورة لقمان : ٣٤ .

(٤) قال في المختصر (١/١٣١ رقم ٢٥٩) : رواه أبو داود الطيالسي بسند صحيح .

وقال الهيثمي في المجمع (٨/٢٦٣) : رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجالها رجال الصحيح .

(٥) (١/٦٨ رقم ١٢٤) .

(٦) (١/٢٢١ رقم ٣٢٧) .

(٧) (٩/٨٦ رقم ٥١٥٣) .

(٨) (١/٣٨٦) .

(٩) (١/٤٤٥) وسقط من إسناده : عبدالله بن سلمة .

وله شاهد من حديث أبي هريرة^(١) رواه البخاري ومسلم ، ورواه البخاري^(٢) من حديث ابن عمر، ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٣) أيضًا من حديث بريدة، ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤) من حديث علي بن أبي طالب، وسيأتي في كتاب الرقى في باب النظر في النجوم.

ورواه ابن أبي شيبة^(٥) من حديث ربعي بن حراش، عن رجل من بني عامر، وسيأتي في كتاب الأدب في باب صفة الاستئذان .

[٢٣١] وقال عبد بن حميد^(٦): أبنا أبو نعيم و[أبو]^(٧) أحمد الزبيري قالوا: ثنا سفيان، عن أبي هارون العبدى، عن أبي سعيد الخدري قال: سئل رسول الله ﷺ عن أولاد المشركين فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين»^(٨).

[٢٣٢] وقال إسحاق بن راهويه^(٩): أبنا إبراهيم بن الحكم بن أبان، حدثني [أبي]^(١٠) عن عكرمة في قوله: «لآتينهم من بين أيديهم ومن خلفهم وعن أيمنهم وعن شمائلهم»^(١١) قال: قال ابن عباس: «لم يستطع أن يقول من فوقهم؛ علم أن الله فوقهم»^(١٢).

[٢٣٣] قال^(١٣): وأبنا بشر بن عمر [الزهراني]^(١٤) يقول: «سمعت غير واحد من المفسرين يقول: ﴿الرحمن على العرش استوى﴾»^(١٥): ارتفع.

(١) البخاري (١٤٠/١) رقم ٥٠) ومسلم (٣٩/١) رقم ٩ .

(٢) (٦٠٩/٢) رقم ١٠٣٩ .

(٣) مسند أحمد (٣٥٣/٥) .

(٤) البغية (١٧٠ - ١٧١) رقم ٥٣٩ .

(٥) (٤١١/٢) رقم ٩٣٦ .

(٦) المنتخب (٢٩٥) رقم ٩٥٠ .

(٧) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المنتخب .

(٨) قال في المختصر (١٣٢/١) رقم ٣٦٠: رواه عبد بن حميد، وفي سنده أبوهارون العبدى، وهو ضعيف .

(٩) المطالب العالية (٢٩٩/٣) رقم ٣٠٢٧ .

(١٠) من المطالب .

(١١) الأعراف: ١٧ .

(١٢) قال في المختصر (١٣٢/١) رقم ٢٦١: رواه إسحاق بن راهويه، وفي إسناد حديث ابن عباس

إبراهيم بن الحكم بن أبان، وهو ضعيف .

(١٣) المطالب العالية (٢٩٩/٣) رقم ٣٠٢٨ .

(١٤) في «الأصل»: الزهري. والمثبت من المطالب، وبشر بن عمر الزهراني من رجال التهذيب .

(١٥) طه: ٥ .

[٢٣٤] قال^(١): وثنا عبدة بن سليمان، ثنا إسماعيل بن رافع، عن محمد بن يزيد [بن]^(٢) أبي زياد، عن رجل من الأنصار، عن أبي هريرة قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو في طائفة من أصحابه قال: «إن الله -تبارك وتعالى- لما خلق الصور؛ أعطاه إسرافيل فهو واضعه على فيه شاخص إلى العرش ينتظر متى يؤمر...» فذكر الحديث فقال فيه: «ثم يضع الله عرشه حيث شاء من الأرض، ويحمل عرش ربك يومئذ ثمانية وهم اليوم أربعة أقدامهم [١/٤٥ق-١] على تخوم الأرض السفلى، والأرضون والسموات على عجزهم والعرش على مناكبهم، لهم زجل بالتسبيح، وتسبيحهم أن يقولوا: سبحان الملك ذي الملكوت، سبحان رب العرش ذي الجبروت، سبحان الحي الذي لا يموت، سبحان الذي يميئ الخلائق ولا يموت، سبحان قدوس رب الملائكة والروح، قدوس قدوس، سبحان ربي الأعلى، سبحان ذي الملكوت والجبروت والكبرياء والسلطان والعظمة، [سبحانه أبد]^(٣) أبد».

هذا إسناد ضعيف .

[١/٢٣٥] قال^(٤): وأبنا روح بن عبادة القيسي، حدثني موسى بن عبيدة الربذي، عن أبي حازم سلمة بن دينار، عن سهل بن سعد الساعدي، عن رسول الله ﷺ قال: «دون الله سبعون ألف حجاب من نور وظلمة، لا يسمع أحد حس شيء من تلك الحجب إلا زهقت نفسه»^(٥).

[٢/٢٣٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا محمد بن يحيى الزماني، ثنا مكّي بن إبراهيم، ثنا موسى بن عبيدة، عن عمر بن الحكم، عن عبدالله بن عمرو وعن أبي حازم... فذكره.

قلت: مدار حديث سهل بن سعد على موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف .

(١) المطالب العالية (٣/٢٩٩ - ٣٠٠ رقم ٣٠٢٩) .

(٢) سقط من «الأصل» والمثبت من المطالب العالية، وهو محمد بن يزيد بن أبي زياد الثقفي، وراجع ترجمته من التهذيب وغيره .

(٣) في «الأصل»: سبحان الوايد. والمثبت من المطالب وهو الصواب .

(٤) المطالب العالية (٣/٣٠٠ رقم ٣٠٣٢ /١) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١/٧٩): رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير، وفيه موسى بن عبيدة، لا يحتج به .

(٦) (١٣/٥٢٠ رقم ٧٥٢٥) .

٢- باب فيما بثه رسول الله ﷺ من العلم

[١/٢٣٦] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا شعبة، عن الأعمش، عن منذر الثوري، عن أصحاب له، عن أبي ذر قال: «لقد تركنا رسول الله ﷺ وما يتقلب في السماء طير إلا ذكرنا منه علماً»^(٢).

[٢/٢٣٦] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا ابن نمير، عن الأعمش عن مندل، عن أشياخ من التميم قال: قال [١/٤٥٥-ب] أبو ذر: «لقد تركنا محمد ﷺ...» فذكره.

[٣/٢٣٦] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا ابن نمير، ثنا أبي، ثنا الأعمش... فذكره.

[٤/٢٣٦] ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا ابن نمير... فذكره.

[٥/٢٣٦] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤): من طريق أبي الطفيل، عن أبي ذر قال: «تركنا رسول الله ﷺ...» فذكره.

[١/٢٣٧] وقال أحمد بن منيع^(٥): ثنا محمد بن عبيد الطنافسي، ثنا فطر، عن أبي يعلى، عن أبي الدرداء قال: «لقد تركنا رسول الله ﷺ وما يتقلب طير بجناحيه في السماء إلا ذكرنا منه علماً»^(٦).

[٢/٢٣٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا محمد بن أبي بكر، ثنا يحيى، عن فطر بن خليفة، عن عطاء قال: قال أبو الدرداء: «لقد تركنا رسول الله ﷺ وما في السماء طير يطير بجناحيه إلا ذكرنا منه علماً».

[٢٣٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا إسحاق بن إبراهيم الهروي، ثنا هشيم، عن

(١) (٦٥ رقم ٤٧٩).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٦٣/٨ - ٢٦٤): رواه أحمد، والطبراني، ورجال الطبراني رجال الصحيح غير محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، وهو ثقة.

(٣) مسند أحمد (١٥٣/٥).

(٤) (٢٦٧/١ رقم ٦٥).

(٥) المطالب العالية ٢١٤/٣ رقم ٣٨٤٩/١.

(٦) قال في المختصر (١٣٣/١ رقم ٢٦٥): رواه أحمد بن منيع وأبو يعلى بسند صحيح.

(٧) (٤٦/٩ رقم ٥١٠٩).

(٨) (٢٠٩/١٣ رقم ٧٢٣٨).

عبدالرحمن بن إسحاق، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت مفاتيح العلم وخواتيمه. قلنا: يا رسول الله، علمنا مما علمك الله؟ فعلمنا»^(١).

[٢٣٩] قال^(٢): وثنا عبد الغفار بن عبدالله بن الزبير، ثنا علي بن مسهر، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن خليفة بن قيس، عن خالد بن عرفطة، قال: «كنت جالسًا عند عمر...» فذكر حكاية طويلة إلى أن قال: «فقلت الأنصار [أغضب]^(٣) نبيكم ﷺ!! السلاح السلاح، فجاءوا حتى حدقوا بمنبر رسول الله ﷺ فقال: يا أيها الناس، إني قد أوتيت جوامع الكلم وخواتيمه، واختصر لي الكلام اختصارًا...» فذكره.

[٢٤٠] وقال إسحاق بن راهويه^(٤): أبنا بقية بن الوليد، حدثني بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن عائشة -رضي الله عنها-: «أن نفرًا من اليهود أتوا النبي ﷺ فقالوا: نسألك عن ثلاثة أشياء لا يعلمها إلا نبي، أخبرنا عن حملة العرش من هم؟ وعن مني الرجل ومني المرأة. فقال: أما حملة العرش فإن الهوام تحمله بقرونها و[المجرة]^(٥) التي في السماء من عرقهم، ومني الرجل أبيض غليظ، ومني المرأة أصفر رقيق. وذكر الثالثة فقالوا: نشهد أنك نبي، هكذا نجدك في التوراة»^(٦).

٣ - [١/٤٦٦-] باب اتباع كتاب الله عز وجل

وسنة سيدنا محمد ﷺ في كل شيء والخلفاء

الراشدين بعده وترك الابتداع

[٢٤١] قال عبد بن حميد^(٧): حدثني يحيى بن عبد الحميد، ثنا شريك، عن الركين، عن القاسم بن حسان، عن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ: «إني تارك

(١) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٦٣): رواه أبو يعلى، وفيه عبدالرحمن بن إسحاق الواسطي، وهو ضعيف.

(٢) المقصد العلي (١/٥٨ رقم ٥٩).

(٣) من المقصد العلي، وفي الأصل: أغضبت.

(٤) المطالب العالية (٣/٣٠٠ رقم ٣٠٣٠).

(٥) في الأصل: المجارة. والمثبت من المختصر والمطالب، وهو الصواب.

(٦) قال في المختصر (١/١٣٤ رقم ٢٦٨): رواه إسحاق بن راهويه بسند صحيح.

(٧) المنتخب (١٠٧-١٠٨ رقم ٢٤٠).

فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا: كتاب الله - عز وجل - وعترتي، وإنهما لن يتفرقا حتى يردا الحوض»^(١).

قلت: وسيأتي بطرقه في كتاب فضائل القرآن.

[٢٤٢] وقال مسدد^(٢): ثنا يحيى، عن شعبة، ثنا أبو إسحاق، عن مرة قال: قال عبدالله: «من أراد العلم، (فليثور)^(٣) قرآن، فإن فيه علم الأولين والآخرين».

موقوف.

[٢٤٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا محمد بن بكار، ثنا بزيع أبو الخليل، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من بلغه عن الله فضيلة فلم يصدق بها لم ينلها»^(٥).

[١/٢٤٤] وقال أبو داود الطيالسي^(٦): ثنا المسعودي، عن محمد بن علي بن حسين قال: بينما عبيد بن عمير يحدث وابن عمر عنده، فقال ابن عمير في حديثه: قال رسول الله ﷺ: «مثل المنافق كشاة بين ربيضين إذا أتت هؤلاء نطحتها وإذا أتت هؤلاء نطحتها، فقال ابن عمر: ليس كذلك، إنما قال: بين غنمين [فاختلفا في غنمين]^(٧) وربيضين. [فاختاظ]^(٨) ابن عمر، وقال: لولا أني سمعت رسول الله ﷺ لم أقل»^(٩).

[٢/٢٤٤] قلت: رواه ابن ماجه في سنته^(١٠): من طريق ابن المبارك، عن ابن سوقة، عن محمد بن علي بن حسين... فذكره بلفظ: «كان ابن عمر إذا سمع من

(١) قال في المختصر (١/١٣٤ رقم ٢٧٠): رواه عبد بن حميد بإسناد حسن.

(٢) المطالب العالية (٣/٣٣٣ رقم ٣١١٦).

(٣) أي ينقر عنه ويفكر في معانيه وتفسيره وقراءته (النهاية ١/٢٢٩).

(٤) (٦/١٦٣ رقم ٣٤٤٣).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١/١٤٩): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه بزيع أبو الخليل، وهو ضعيف.

(٦) (٢٤٨ رقم ١٨٠٢).

(٧) من مسند الطيالسي.

(٨) كذا بمسند الطيالسي، وهو غير منقوطة بالأصل، ولعل الصواب: فاغتاز، والله أعلم.

(٩) قال في المختصر (١/١٣٥ رقم ٢٧٢): رواه أبو داود الطيالسي، وفي إسناده المسعودي وقد اختلط

بأخرة، والطيالسي روى عنه بعد الاختلاط.

(١٠) (٤/١ رقم ٤).

رسول الله ﷺ حديثًا لم [يعده] (١)، ولم يقصر دونه».

ورواه سفیان بن عیینة وعبدالرحمن بن مغراء وغير واحد، عن ابن سوقة، عن محمد ابن علي بن حسين، كما رواه أبو داود الطيالسي .

[٢٤٥] وقال مسدد (٢): ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن الحسن قال: «بينما عمران ابن حصين وعنده أصحابه يحدثهم فقال رجل: لا تحدثنا إلا بالقرآن - أو لا نريد إلا القرآن - فقال: أرأيت لو وكلت أنت وأصحابك إلى القرآن؛ أكنت [١/٦٦ ق-ب] تجد صلاة الظهر أربعًا وصلاة العصر أربعًا وصلاة المغرب ثلاثًا، تقرأ في الركعتين الأولتين، حتى عد الصلوات كلها؟! أرأيت لو وكلت أنت وأصحابك إلى القرآن، أكنت تجد في كل مائتين خمسة، ومن الإبل كذا وكذا، وفي البقر كذا وكذا؟! أرأيت لو وكلت أنت وأصحابك، أكنت تجد الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة كذا وكذا؟!»

هذا حديث في إسناده علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

[١/٢٤٦] وقال أحمد بن منيع (٣): ثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد قال: «دخلت أنا و(يحيى بن جعدة) (٤) على رجل من الأنصار من أصحاب الرسول ﷺ، فقال: ذكروا عند رسول الله ﷺ مولاة لبني عبدالمطلب فقالوا: إنها قامت الليل وصامت النهار. فقال رسول الله ﷺ: لكنني أنام وأصلي، وأصوم وأفطر، فمن اقتدى بي فهو مني، ومن رغب عن سنتي فليس مني، إن لكل عامل شرة، ثم فترة، فمن كانت فترته إلى بدعة فقد ضل، ومن كانت فترته إلى سنة فقد اهتدى» (٥).

[٢/٢٤٦] رواه مسدد (٦): ثنا يحيى، عن سفیان، حدثني منصور بن المعتمر، عن مجاهد [عن جعدة] (٧) قال: «ذكر للنبي ﷺ مولاة لبني عبدالمطلب تصلي ولا تنام، وتصوم ولا تفطر، قال: أنا أصلي وأنام، وأصوم وأفطر، ولكل عمل شرة...» (٨) فذكره.

(١) في «الأصل»: يعده. وهو خلاف الجادة، والمثبت من سنن ابن ماجه.

(٢) المطالب العالية (٣/٣٣٢ رقم ٣١١٤).

(٣) المطالب العالية (١/٢٤٧ رقم ١/٥٩٣).

(٤) في المطالب: جعدة. وجعدة وابنه يحيى بن جعدة يروي عنهما مجاهد، وسيأتي في الحديث الذي يليه [عن جعدة] وهي زيادة من المختصر والمطالب العالية، كما سيأتي.

(٥) قال في المختصر (١/١٣٦ رقم ٢٧٤): رواه أحمد بن منيع، ورجاله ثقات.

(٦) المطالب العالية (١/٢٤٨ رقم ٢/٥٩٣).

(٧) من المختصر (٣/٥١ رقم ١٩٦٨) والمطالب العالية.

(٨) قال في المختصر (٣/٥٢ رقم ١٩٦٨): رواه مسدد، ورجاله ثقات.

[٣/٢٤٦] قال: وثنا [عبيدة^(١)] بن حميد، عن منصور، عن مجاهد قال: دخلت أنا ويحيى بن جعدة على رجل من أصحاب النبي ﷺ... فذكر نحوه ولم يقل: «من الأنصار».

قلت: له شاهد من حديث عبدالله بن عمرو، وقد تقدم بطرقه في كتاب الإيمان في باب عرى الإسلام وشرائعه.

[٢٤٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا سعيد بن عامر، عن عوف، عن رجل سماه - أحسبه قال: سعيد بن خثيم - عن رجل من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ الذين وقعوا إلى الشام، قال: «وعظنا رسول الله ﷺ موعظة مضت منها الجلود وذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب - أو قال: الصدور - فقلنا - أو قال قائلنا -: فإن هذه منك وداع يا رسول الله، فماذا تعهد إلينا؟ فقال: أن تتقوا الله وتتبعوا سنتي وسنة الخلفاء من بعدي الهادية المهديّة وعضوا عليها بالنواجذ، واسمعوا لهم وأطيعوا، وإن كل بدعة ضلالة».

له شاهد من حديث العرياض بن سارية، رواه أبو داود^(٣) والترمذي^(٤) وابن ماجه^(٥) وابن حبان في صحيحه^(٦)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

قوله: «عضوا عليها بالنواجذ» أي: اجتهدوا على السنة والزموها، واحرصوا عليها، كما يلزم العاض على الشيء بنواجذه خوفاً من ذهابه. والنواجذ: بالنون والجيم والذال المعجمة، هي الأنياب، وقيل الأضراس.

[٢٤٨] [١/٤٧ق-] قال^(٧): وثنا عفان، ثنا أبو الأشهب، حدثني سعيد بن خثيم، عن رجل من أهل الشام أن رجلاً من أصحابه حدثه قال: «خطبنا نبي الله ﷺ خطبة مضت منها الجلود وذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب. قال: فقلنا:

(١) في «الأصل»: عبدة. والمثبت هو الصواب، وعبيدة بن حميد هو أبو عبدالرحمن الكوفي المعروف بالحذاء، شيخ ابن منيع، ويروى عن منصور بن المعتمر، من رجال التهذيب.

(٢) البغية (٣٥ رقم ٥٠).

(٣) (٢٠١/٤ - ٢٠٢ رقم ٤٦٠٧).

(٤) (٤٣/٥ رقم ٢٦٧٦).

(٥) (١٦/١ - ١٧ رقم ٤٣، ٤٤).

(٦) (١٧٨/١ - ١٧٩ رقم ٥).

(٧) البغية (٣٥ رقم ٥١).

يا نبي الله كأن هذا منك وداع، فلو عهدت إلينا. قال: اتقوا الله، والزموا سنتي وسنة الخلفاء من بعدي الهادية المهديّة، فعضوا عليها بالنواجذ، وإن استعملوا عليكم حبشيًّا مجدعًا فاسمعوا له وأطيعوا، فإن كل بدعة ضلالة».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي .

[٢٤٩] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): وثنا داود بن رشيد، ثنا أبو حيوة، عن أرطاة، عن أبي الضحاك قال: «أتيت ابن عمر فسألته عن شيء من العلم فقال: ممن أنت؟ فقلت: من أهل الشام. قال: من أي أهل الشام؟ قلت: من حمص. قال: من حمص، جئت تطلب العلم من هاهنا؟! قلت: ما يمنعني أن أطلب العلم من مثلك وأنت صاحب رسول الله ﷺ قال: فإني أخبرك أن [العاصية]^(٢) الأولى ساروا تلو رسول الله ﷺ حتى نزلوا الشام، ثم جندك خاصة، فانظر ما كانوا عليه فانه إليه».

[٢٥٠] وقال مسدد: ثنا عيسى بن يونس، ثنا إسماعيل بن عبد الملك، عن عون بن عبد الله بن عتبة قال: قال لي عمر بن عبد العزيز: «ما يسرني باختلاف أصحاب محمد ﷺ حمر النعم، لأننا إن أخذنا بقول هؤلاء أصبنا، وإن أخذنا بقول هؤلاء أصبنا»^(٣).

[١/٢٥١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو الوليد [القرشي]^(٥)، ثنا الوليد بن مسلم، أخبرني زهير بن محمد، عن [زيد]^(٦) بن أسلم أنه أخبره «أنه كان يرى ابن عمر محلول زر قميصه، فسئل عن ذلك، فقال: رأيت رسول الله ﷺ يفعل»^(٧).

(١) البغية (٣٥-٣٦ رقم ٥٢) .

(٢) كذا، فإن صحت فهو من العص، وهو الأصل الكريم، أو العيص وهو منبت خيار الشجر، وفي البغية: العصابة.

(٣) قال في المختصر (١/١٣٧ رقم ٢٧٧) : رواه مسدد إلا أنه مقطوع.

(٤) (١٠/١٤ رقم ٥٦٤١) .

(٥) في «الأصل»: النرسي. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى والمقصد العلي، وهو الصواب، وأبو الوليد القرشي هو أحمد بن عبد الرحمن بن بكار، من رجال التهذيب.

(٦) في «الأصل»: يزيد. وكتب المؤلف فوقها: كذا. والمثبت من مسند أبي يعلى والمختصر، وهو الصواب، وزيد بن أسلم من رجال التهذيب.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١/١٧٥): رواه البزار وأبو يعلى، وفيه عمرو بن مالك، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يغرب ويخطئ.

[٢/٢٥١] قلت: رواه البزار في مسنده^(١): ثنا عمرو بن مالك، ثنا الوليد بن مسلم... فذكره.

ورواه ابن خزيمة في صحيحة^(٢)، عن الوليد، عن زهير به.

[٣/٢٥١] ورواه ابن حبان في صحيحة^(٣): عن محمد بن الحسن بن قتيبة، ثنا صفوان ابن صالح، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا زهير بن محمد، عن زيد بن أسلم قال: «رأيت ابن عمر (محلول الأزرار)^(٤)، فسألته عن ذلك فقال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي كذلك».

ورواه البيهقي^(٥) وغيره، عن زهير بن محمد... فذكره.

[٢٥٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٦): عن يزيد بن هارون، ثنا سفيان بن حسين، عن الحكم، عن مجاهد قال: «كنا مع ابن عمر فمر بمكان، فحاد عنه، فذكرنا ذلك له، فقال: إني رأيت رسول الله ﷺ لما مرَّ بهذا المكان حاد عنه، ففعلت كما فعل»^(٧).

رواه أحمد بن حنبل والبزار^(٨) بإسناد جيد.

قوله: «حاد عنه» بالخاء والذال المهملتين، أي تباعد وأخذ يمينًا أو شمالًا.

[٢٥٣] [١/٤٧ق-ب] وقال مسدد^(٩): ثنا حفص بن غياث، عن الأعمش عن مالك ابن الحارث، عن عبدالرحمن بن يزيد قال: قال رسول الله ﷺ: «القصدي في السنة خير من الاجتهاد في البدعة».

قلت: رواه الحاكم^(١٠) موقوفًا من حديث عبدالله بن مسعود، وقال: صحيح الإسناد على شرطهما.

(١) كشف الأستار (١/٨٠ رقم ١٢٧) وقال: لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد.

(٢) (١/٣٨٢ رقم ٧٧٩، ٧٨٠).

(٣) (١٢/٢٦٧ - ٢٦٨ رقم ٥٤٥٣).

(٤) في صحيح ابن حبان: محلولا أزراره.

(٥) السنن الكبرى (٢/٢٤) ويراجع كلامه على هذا الحديث.

(٦) مسند أحمد (٢/٣٢).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١/١٧٤): رواه أحمد، والبزار، ورجاله موثقون.

(٨) كشف الأستار (١/٨١ رقم ١٢٨).

(٩) المطالب العالية (٣/٢٨٧ - ٢٨٨ رقم ٢٩٩٦).

(١٠) المستدرک (١/١٠٣).

[٢٥٤] قال مسدد^(١): وثنا عبدالمؤمن أبو عبيدة، حدثني مهدي بن أبي مهدي، عن عكرمة [مولي]^(٢) ابن عباس قال: قال ابن عباس: «ما يأتي على الناس من عام إلا أحدثوا فيه بدعة وأماتوا فيه سنة، حتى تحيا البدع وتموت السنن» هذا إسناد ضعيف، لجهالة عبدالمؤمن^(٣).

[٢٥٥] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٤): ثنا هشام بن سليمان، ثنا أبو رافع، عن صالح بن جبير قال: «وقف ابن مسعود على قوم يقص بعضهم على بعض فقال: والله لقد فضلتم أصحاب محمد ﷺ علماً! ولقد ابتدستم بدعة ظلماً، اتبعوا ولا تتبدعوا، والله لئن اتبعتم، لقد سبقتم سبقاً بيناً، ولئن ابتدستم لقد ظلمتم ظلماً بعيداً - أو قال: ضللتهم ضلالاً بعيداً - الشك من أبي عبدالله».

[٢٥٦] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن بشار، ثنا إسحاق الأزرق، حدثني أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الدال على الخير كفاعله».

قلت: له شاهد من حديث عبدالله بن مسعود رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥). ورواه مسندالشهاب لكن^(٦) من حديث أبي مسعود الأنصاري، وهو في صحيح مسلم^(٧) وغيره بمعناه.

[٢٥٧] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا الحكم، ثنا إسماعيل بن عياش، ثنا الحسن بن دينار، عن الخصيب بن جحدر، عن راشد بن سعد، عن أبي أمامة قال: قال

(١) المطالب العالية (٣/٢٨٨ رقم ٢٩٩٧).

(٢) في «الأصل»: عن. وهو تحريف.

(٣) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وعبدالمؤمن أبو عبيدة هو عبد المؤمن بن عبيدالله السدوسي البصري وثقه عفان وابن معين ويعقوب بن سفيان، وقال أحمد: ما به بأس. وقال أبو حاتم وأبو داود لا بأس به. وهو من رجال التهذيب.

(٤) المطالب العالية (٣/٢٨٨ رقم ٢٩٩٨).

(٥) كذا قال المؤلف - رحمه الله - ولم أجده في مسند أحمد من حديث ابن مسعود، ولم يعزه له الهيثمي في المجمع (١/١٦٦) بل عزاه للبخاري فقط، وهو في البحر الزخار (٥/١٥٠ رقم ١٧٤٢) وإنما وجدته في مسند أحمد (٥/٢٧٤) من حديث أبي مسعود البديري.

(٦) (١/٨٥-٨٦ رقم ٨٦).

(٧) (٣/١٥٠٦ رقم ١٨٩٣).

رسول الله ﷺ: «ما من شيء يعبد تحت ظل السماء أبغض إلى الله - عز وجل - من هوى متبع»^(١).

رواه الطبراني في الكبير^(٢) وابن أبي عاصم في كتاب السنة^(٣).

٤ - [١/٤٨ق-] باب عصمة الإجماع من الضلالة

[١/٢٥٨] قال إسحاق بن راهويه: أبنا جرير، عن الشيباني، عن ابن بشير بن عمرو، سمعت أبي يقول: «إن أبا مسعود...» فذكر الحديث وفيه: «فإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد على ضلالة».

[٢/٢٥٨] قال: وأبنا يحيى بن آدم، ثنا شريك، عن قيس بن بشير بن عمرو، عن أبيه قال: لقيت أبا مسعود... فذكر الحديث، فقال: «وإن الله لم يكن ليجمع أمة محمد ﷺ على ضلالة».

[٢٥٩] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا إسماعيل بن أبي إسماعيل، ثنا إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن عبيد الله التيمي، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله أجاركم من ثلاثة: أن تستجمعوا على ضلالة كلكم، وأن يظهر أهل الباطل على أهل الحق وأن أدعو عليكم^(٥) بدعوة فتهلكوا، وأبدله بهذا: الدابة والدجال والدخان».

٥ - [١/٤٨ق-ب] باب طلب العلم فريضة على كل مسلم

[١/٢٦٠] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا الحكم بن القاسم، عن المستلم بن سعيد الواسطي، عن زياد بن أنس، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مؤمن، والله يحب إغاثة الملهوف».

(١) قال الهيثمي في المجمع (١/١٨٨) : رواه الطبراني في الكبير، وفيه الحسن بن دينار، وهو متروك.

(٢) (١٠٣/٨ رقم ٧٥٠٢) .

(٣) (١/٨ رقم ٣) .

(٤) البغية (٣٦ رقم ٥٤) .

(٥) زاد في «الأصل» بعدها: نبيكم. وهي زيادة مقحمة.

[٢/٢٦٠] رواه أبويعلى الموصلي^(١): ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا (أبو بكر بن عياش)^(٢)، عن سعيد بن عبدالكريم، عن أبي عمار، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم، وطالب العلم -أو صاحب العلم- يستغفر له كل شيء حتى الحوت في البحر».

[٣/٢٦٠] قال^(٣): وثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا عبدالصمد، ثنا زياد... فذكره دون قوله: «والله يجب...» إلى آخره.

قلت: وكذا رواه ابن ماجه في سننه^(٤) من طريق كثير بن شنظير، عن محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك.

وكذا رواه القضاعي في كتابه مسند الشهاب^(٥) من طريق المثني بن دينار، عن أنس مرفوعًا.

ورواه البزار في مسنده من طريق زياد بن عبدالله النميري -وقد وثق- كما رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٦).

[٢٦١] وقال أبويعلى الموصلي^(٧): ثنا هذيل بن [إبراهيم]^(٨) الجاهلي، ثنا عثمان بن عبدالرحمن، عن حماد بن أبي سليمان، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم».

(١) المطالب العالية (٣/٣٢٧ رقم ٣٠٩٨).

(٢) في المطالب: إسماعيل.

(٣) مسند أبي يعلى (٧/٩٦ رقم ٤٠٣٥).

(٤) (١/٨١ رقم ٢٢٤).

(٥) (١/١٣٦ رقم ١٧٥).

(٦) قال في المختصر (١/١٤٠ رقم ٢٨٧ - ٢٨٨): وحديث أنس ضعيف من هذه الطرق كلها.

(٧) وأخرجه في معجم شيوخه أيضًا (٣٣٨ رقم ٣٢٠).

(٨) في «الأصل»: أبي هشيم. وهو تحريف، والمثبت من معجم شيوخ أبي يعلى، وهو الصواب.

٦- [١/٤٩ق-أ] باب ما جاء في العلم وطلبه وحفظه

وتعلّمه وتعليمه وفضل العلماء والمتعلمين

[١/٢٦٢] قال أبو داود الطيالسي: ثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، سمعت معبد الجهني يقول: كان معاوية قلما يحدث عن النبي ﷺ، فكان له في الجمع كلام يتكلم به يرويه عن رسول الله ﷺ قال: «من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين، وإن هذا المال خضر حلو فمن أخذه بحقه بورك له فيه، وإياكم والتماح؛ فإن التماح فيه الذبح»^(١).

[٢/٢٦٢] رواه مسدد: ثنا يحيى عن محمد بن عجلان، حدثني محمد بن كعب، سمعت معاوية بن أبي سفيان يخطب بالمدينة يقول: «تعلمن أيها الناس: أنه لا مانع لما أعطى الله ولا معطي لما منع الله ولا ينفع ذا الجد منك الجد، من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين»^(٢).

[٣/٢٦٢] ورواه أحمد بن منيع: ثنا مروان بن معاوية الفزاري، عن عثمان بن حكيم الأنصاري، عن محمد بن كعب القرظي قال: «قام معاوية عام حج فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول على هذه الأعواد: اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، من يرد الله به [خيرًا]^(٣) يفقهه في الدين».

[٤/٢٦٢] قال: وثنا شجاع أبو بدر، عن عثمان بن حكيم، عن أبي زياد مولى الحارث بن عياش، ومحمد بن كعب، عن معاوية، سمعت رسول الله ﷺ يقول على هذه الأعواد: «اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد، من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين».

[٥/٢٦٢] [١/٤٩ق-ب] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا سويد بن سعيد، ثنا الوليد، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن معاوية بن أبي سفيان، عن النبي ﷺ

(١) قال في المختصر (١/١٤٠ رقم ٢٩٠): رواه أبو داود الطيالسي، ومعبد وثقه ابن معين والعجلي وأبو حاتم، وضعفه أبو زرعة، وباقي رجال الإسناد ثقات.

(٢) قال في المختصر (١/١٤٠ رقم ٢٩١): رواه مسدد بسند صحيح.

(٣) سقط من «الأصل».

(٤) (٣٧١/١٣ رقم ٧٣٨١).

قال: «الله - عز وجل - لا يُغلب ولا يُجلب، ولا ينبأ بما لا يعلم، من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين، ومن لم يفقهه لم يبال به».

قلت: «من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين». في الصحيحين^(١) وغيرهما.

[٦/٢٦٢] ورواه الطبراني في الكبير^(٢) ولفظه: قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا أيها الناس إنا العلم بالتعلم، والفقه بالتفقه، ومن يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين، وإنا نخشى الله من عباده العلماء».

وفي إسناده راوٍ لم يسم.

[٢٦٣] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا محمد، [ثنا]^(٤) إسماعيل، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، حدثني محمد بن عبد الرحمن [عن]^(٥) أبي الرُّدَيْن قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من قوم يجتمعون يتلون كتاب الله - عز وجل - ويتعاطونه بينهم إلا كانوا أضيافًا لله - عز وجل - وإلا حفت بهم الملائكة حتى يقوموا أو يخوضوا في حديث غيره، وما من عبد يخرج من بيته إلى مسجد جماعة فيؤدي فيه صلاة مفروضة إلا سهل الله - عز وجل - له طريقًا إلى الجنة، وما من عبد يغدو في طلب علم مخافة أن يموت أو في إحياء سنة مخافة أن تدرس إلا كان كالغازي الرائح في سبيل الله، ومن يبطئ به عمله لا يسرع به نسبه»^(٦).

قلت: رواه الطبراني في الكبير^(٧) من طريق إسماعيل بن عياش به .

[٢٦٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا الهذيل بن إبراهيم الجماني، حدثني مجاشع بن يوسف، حدثني يزيد بن ربيعة الدمشقي، عن واثلة بن الأسقع الليثي، سمعت

(١) صحيح البخاري (١/١٩٧ رقم ٧١) وصحيح مسلم (٢/٧١٩ رقم ١٠٣٧) .

(٢) (١٩/٣٩٥ رقم ٩٢٩) .

(٣) البغية (٣١ رقم ٣٦) .

(٤) في البغية: بن . وهو تحريف .

(٥) في «الأصل» والبغية: بن . وهو تحريف، والمثبت هو الصواب كما عند الطبراني في الكبير، وأبو الردين له ترجمة في الإصابة، وذكر له الحافظ هذا الحديث . وسقط من إسناده محمد بن عبد الرحمن بين عبد الحميد وأبي الردين .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١/١٢٧) : رواه الطبراني في الكبير، وفيه إسماعيل بن عياش وهو مختلف في الاحتجاج به .

(٧) (٢٢/٣٣٧ رقم ٨٤٤) .

(٨) المطالب العالية (٣/٣٢٧ رقم ٣١٠٠) .

رسول الله ﷺ يقول: «من طلب علماً فأدركه أعطاه الله كفلين من الأجر، ومن طلب علماً فلم يدركه أعطاه الله -عز وجل- كفلاً من الأجر. ففسره قال: من طلب علماً فأدركه، أعطاه الله أجر ما علم وأجر ما عمل، ومن طلب علماً فلم يدركه؛ أعطاه الله أجر ما علم وسقط عنه أجر ما لم يعمل»^(١).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يزيد بن ربيعة الدمشقي، ورواه الطبراني في الكبير^(٢)، ورجاله ثقات، وفيهم كلام.

[٢٦٥] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣): ثنا يوسف بن خالد البصري، عن مسلمة بن قعنب، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «ما عبد الله بشيء أفضل من فقهه في دين»^(٤).

[٢٦٦] وقال أحمد بن منيع^(٥): ثنا يزيد، ثنا يزيد بن عياض، عن صفوان بن سليم [عن سليمان بن يسار]^(٦) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما عبد الله بشيء أفضل من فقهه في دين، والفقيه أشد على الشيطان من ألف عابد»

[٢٦٧] قال أحمد بن منيع^(٧): وثنا يزيد، ثنا يزيد بن عياض، عن صفوان بن سليم، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لكل شيء عباد، وعباد هذا الدين الفقه».

قلت: روى الدارقطني^(٨) والبيهقي هذا الحديث والذي قبله فجعلاهما حديثاً [واحداً]^(٩) ومدار الطريقتين على يزيد بن عياض بن جعدبة وهو ضعيف، بل كذبه الإمام مالك ويحيى بن معين، وقال البخاري: منكر الحديث.

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٢٣/١): رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

(٢) (٦٨/٢٢) رقم (١٦٥).

(٣) المطالب العالية (٣/٣٢٨) رقم (٣١٠٢).

(٤) قال في المختصر (١/١٤٢) رقم (٢٩٧): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند ضعيف؛ لضعف يوسف بن خالد البصري.

(٥) المطالب العالية (٣/٣٢٨) رقم (٣١٠٣).

(٦) سقط من «الأصل» والمثبت من المطالب.

(٧) المطالب العالية (٣/٣٢٨) رقم (٣١٠٤).

(٨) (٧٩/٣).

(٩) في «الأصل»: واحد. والصواب ما أثبتناه.

وله شاهد من حديث ابن عباس، رواه الترمذي^(١) وابن ماجه^(٢) والبيهقي.

[٢٦٨] [١/٥٠ق-] وقال أبوداود الطيالسي^(٣): ثنا جرير بن حازم، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عبدالله بن مسعود قال: «من كان عنده علم فليعمل بعلمه، ومن لم يكن عنده علم -أو قال: من سئل عما لم يكن له به علم -فليقل: الله أعلم، فإن الله -عز وجل- قال لنبيه ﷺ: ﴿قل لا أسألكم عليه أجرًا إلا المودة في القربى﴾^(٤)»^(٥).

رجاله ثقات .

[١/٢٦٩] قال^(٦): وثنا همام وحماد بن سلمة وشعبة، عن عاصم، عن زر بن حبيش قال: غدوت على صفوان بن عسال المرادي فقال: «ما جاء بك يا زر؟ قلت: ابتغاء العلم، قال: أفلا أبشرك -قال أبو داود وقال حماد بن سلمة: ولم يقله أحد منهم، ورفع الحديث -إن الملائكة لتضع أجنحتها رضىً لطالب العلم بما يصنع»^(٧).

[٢/٢٦٩] رواه أبوبكر بن أبي شيبة^(٨): ثنا سفيان بن عيينة، عن عاصم، عن زر قال: «أتيت صفوان بن عسال المرادي فقال: ما جاء بك؟ فقال: ابتغاء العلم [فقال: إن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم]^(٩)»، قال: وكان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا كنا في سفر أن لا ننزع أخفافنا ثلاثة أيام إلا من جنابة، ولكن من غائط وبول ونوم، قال: قلت: يا رسول الله، رجل أحب قومًا ولما يلحق بهم؟ قال: هو مع من أحب».

(١) (٤٦/٥ - ٤٧ رقم ٢٦٨١) وقال: حديث غريب.

(٢) (١/٨١ رقم ٢٢٢).

(٣) (٣٨ رقم ٢٩٤).

(٤) الشورى: ٢٣. وفي ذكر هذه الآية هنا نظر؛ لأنها ليست محل الاستشهاد، وفي الصحيحين وغيرهما ذكرت آية سورة «ص» ﴿قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين﴾ وهي محل الاستشهاد، والله أعلم.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٨/٣٧٠ - ٣٧١ رقم ٤٧٧٤) ومسلم (٤/٢١٥٥ - ٢١٥٧ رقم ٢٧٩٨) والترمذي (٥/٣٥٣ - ٣٥٤ رقم ٣٢٥٤) من طرق عن الأعمش به.

وقال في المختصر (١/١٤٢ رقم ٣٠٠): رواه أبو داود الطيالسي بسند رجاله محتج بهم في الصحيح.

(٦) مسند الطيالسي (١٦٠ رقم ١١٦٥).

(٧) قال في المختصر (١/١٤٣ رقم ٣٠١): رواه أبو داود الطيالسي بسند الصحيح.

(٨) (٢/٣٦٧ - ٣٦٨ رقم ٨٧٩).

(٩) من مسند ابن أبي شيبة.

قلت: رواه الترمذي^(١) والنسائي^(٢) وابن ماجه^(٣) باختصار من طريق عاصم بن أبي النجود.

[٣/٢٦٩] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤): أبنا ابن خزيمة، ثنا محمد بن يحيى ومحمد ابن رافع قالوا: ثنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن عاصم... فذكره.

ورواه الحاكم في المستدرك^(٥)، وقال: صحيح الإسناد.

[٤/٢٦٩] ورواه الإمام أحمد بن حنبل^(٦) والطبراني^(٧) بإسناد جيد، ولفظه قال صفوان بن عسال: «أتيت النبي ﷺ وهو في المسجد متكئ على برد له أحمر، فقلت له: يا رسول الله، إني جئت أطلب العلم. فقال: مرحبًا بطالب العلم، إن طالب العلم لتحفه الملائكة بأجنحتها، ثم يركب بعضهم بعضًا حتى يبلغوا السماء الدنيا من محبتهم لما يطلب».

[٢٧٠] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٨): ثنا عبدالوهاب، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي الدرداء - قال: لا أدري رفعه أم لا - قال: «من فقه المرء ممشاه ومدخله ومخرجه».

[٢٧١] قال ابن أبي عمر: وثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن طلحة ابن يزيد بن ركانة قال: قال عمر بن الخطاب: «لأن أكون سألت رسول الله ﷺ عن قوم يقولون: نقر بالزكاة ولا نؤديها إليك، أجل لنا قتلهم؟ وعن الكلاله، وعن الخليفة بعده، أحب إلي من حمر النعم»^(٩).

[٢٧٢] [١/٥٠ق-ب] وقال أحمد بن منيع: ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا بكر بن سواده، عن ورقاء الخولاني، عن أنس قال: «بيننا نحن نقرأ، فينا العرب

(١) (١٥٩/١ رقم ٩٦) ورواه أيضًا مطولا (٥/٥٠٩ - ٥١١ رقم ٣٥٣٥، ٣٥٣٦) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) (١/٨٣ - ٨٤ رقم ١٢٧).

(٣) (١/١٦١ رقم ٤٧٨).

(٤) (٤/١٥٥ رقم ١٣٢٥).

(٥) المستدرك (١/١٠٠).

(٦) مسند أحمد (٤/٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١).

(٧) المعجم الكبير (٨/٥٤ رقم ٧٣٤٧).

(٨) المطالب العالیه (٣/٣١٠ رقم ٣٠٥٦).

(٩) قال في المختصر (١/١٤٣ رقم ٣٠٥): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند رجاله ثقات إلا أنه منقطع.

والعجم والأبيض والأسود ، خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: أنتم في خير،
تقرءون كتاب الله وتذكرون رسول الله ﷺ وسيأتي على الناس زمان يتقفونه كما
يتقف القدح ، يتعجلون أجورهم ولا يتأجلونه».

قلت: ابن لهيعة ضعيف.

[١/٢٧٣] وقال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا عمرو بن محمد وعبيدالله بن موسى قالا: ثنا
موسى بن عبيدة الربذي ، عن أخيه عبدالله بن عبيدة ، عن سهل بن سعد الساعدي
قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نقرئ بعضنا بعضًا ، فقال: الحمد لله كتاب الله
واحد ، فيكم الأحمر والأسود ، اقرءوا -ثلاث مرات- من قبل أن يأتي قوم يقيمون
حروفه كما يقام السهم ، يتعجلونه ولا يتأجلونه»^(٢).

[٢/٢٧٣] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) وعبد بن حميد^(٤) قالا: ثنا (عبيدالله)^(٥) بن
موسى، عن موسى بن عبيدة... فذكره .

وسياتي في كتاب فضائل القرآن إن شاء الله تعالى .

هذا إسناد مداره على موسى بن عبيدة وهو ضعيف .

[٢٧٤] قال إسحاق^(٦): وأبنا بقية بن الوليد، حدثني خالد بن يزيد الفزاري، عن
الحسن «أن عمر بن الخطاب رد على أبي بن كعب قراءة آية، فقال أبي: لقد سمعتها من
رسول الله ﷺ أنت يلهيك يا عمر الصفق بالبيع! فقال عمر: صدقت، إنما أردت أن
[أجربكم]^(٧) هل فيكم من يقول الحق. فلا خير في أمير لا يقال عنده الحق ولا
يقوله»^(٨).

هذا منقطع .

(١) المطالب العالية (٣/٤٠٣ رقم ٣٢٨٢).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (١/٢٢٠ رقم ٨٣١) من طريق وفاء بن شريح، عن
سهل بن سعد به.

(٣) (١/٨٧ رقم ٩٨) .

(٤) المنتخب (١٧١ رقم ٤٦٦) .

(٥) في مسند ابن أبي شيبة: عبدالله. وهو تحريف، وعبيدالله بن موسى من رجال التهذيب.

(٦) المطالب العالية (٣/٤١٣ رقم ٣٣٠٧) .

(٧) في «الأصل»: أفرأكم. والمثبت من المختصر (١/١٤٤ رقم ٣٠٨) وهو الصواب.

(٨) قال في المختصر (١/١٤٤ رقم ٣٠٨): رواه إسحاق بسند منقطع وضعيف لجهالة بعض رواه.

[٢٧٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا محمد بن فضيل^(٢)، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن، ثنا من كان يقرئنا من أصحاب النبي ﷺ «أنهم كانوا يقرءون من رسول الله ﷺ عشر آيات، فلا يأخذون في العشرة الأخرى حتى يعملوا بها في هذا من العمل والعلم، قال: فعلمنا العمل والعلم».

[١/٢٧٦] رواه أبو يعلى الموصلي: حدثني محمد بن عبد الله [المخرمي]^(٣)، ثنا الأسود بن عامر، ثنا شريك، عن عطاء، عن أبي عبد الرحمن، عن عبد الله -يعني ابن مسعود- قال: «كنا إذا تعلمنا من رسول الله ﷺ عشر [آيات]^(٤) لم نتجاوز التي بعدها حتى نعلم ما نزلت في هذه. قيل لشريك: والعمل؟ قال: نعم».

[٢/٢٧٦] قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا محمد بن فضيل... فذكره بالإسناد والمتن.

[٢٧٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا خلف بن هشام، ثنا حماد بن زيد، عن جعفر ابن ميمون، ثنا الرقاشي قال: «كان أنس مما يقول لنا -إذا حدثنا هذا الحديث - : إنه والله ما هو بالذي تصنع أنت وأصحابك. يعني يقعد أحدكم تتجمعون حوله، فيخطب. إنما كانوا إذا صلوا الغداة قعدوا حلقًا حلقًا يقرءون القرآن ويتعلمون الفرائض والسنن».

هذا الإسناد فيه يزيد بن أبان الرقاشي، وهو ضعيف.

[٢٧٨] [١/٥١٣-] قال أبو يعلى^(٦): وثنا إبراهيم السامي، ثنا يحيى بن ميمون، ثنا علي بن زيد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ لابن عباس: «يا غلام يا غليم -أو يا [غليم يا غلام]^(٧) - : احفظ عني كلمات...» فذكر الحديث في المعجم^(٨).

قلت: علي بن زيد ضعيف.

(١) (١) (٤١٣/٢) رقم (٩٤٠).

(٢) في مسند ابن أبي شيبة: فضل. وهو تحريف، ومحمد بن فضيل هو أبو عبد الرحمن الكوفي، من رجال التهذيب.

(٣) في «الأصل»: المخرومي. وهو تحريف، والصواب ما أثبتناه، ومحمد بن عبد الله المخرمي من رجال التهذيب.

(٤) من المختصر.

(٥) (٥) (١٢٩/٧) رقم (٤٠٨٨).

(٦) (٦) (٣٥٠/٢) رقم (١٠٩٩).

(٧) من مسند أبي يعلى، وفي «الأصل»: يا غلام يا غليم.

(٨) معجم شيوخ أبي يعلى (١٣٦) رقم (٩٦).

[١/٢٧٩] قال أبوداود الطيالسي^(١): ثنا أبوعتبة، عن حميد بن أبي سويد، عن عطاء، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «علموا ولا تعنفوا، فإن المعلم خير من المتعبد».

[٢/٢٧٩] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا إسمايل بن عياش الحمصي، ثنا حميد بن أبي سويد، [عن عطاء]^(٣)، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «علموا ولا تعنفوا، فإن المعلم خير من المعنف».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف حميد بن أبي سويد.

[٢٨٠] قال الطيالسي^(٤): وثنا شعبة، عن أبي عبدالله [الشامي]^(٥)، سمعت معاوية يخطب وهو يقول: يا أهل الشام حدثني الأنصاري -يعني زيد بن أرقم- أن رسول الله ﷺ قال: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق حتى يأتي أمر الله -عز وجل- وإني أراكموهم يا أهل الشام».

[١/٢٨١] قال الطيالسي^(٦): وثنا عبدالله بن المبارك، ثنا عبدالرحمن بن زياد، عن (عبدالرحمن)^(٧) بن رافع، عن عبدالله بن عمرو قال: «دخل النبي ﷺ المسجد وقوم يذكرون الله وقوم يذكرون الفقه، فقال النبي ﷺ: كلا المجلسين على خير، أما الذين يذكرون الله -تعالى- ويسألون ربهم فإن شاء أعطاهم وإن شاء منعهم، وهؤلاء يعلمون الناس ويتعلمون، وإنما بعثت معلماً، وهذا أفضل، فقعد معهم».

رواه ابن ماجه^(٨) من طريق الأفرقي به، ولم يقل: «وهذا أفضل».

(١) (٣٣١ رقم ٢٥٣٦) .

(٢) البغية (٣٢ رقم ٣٨) .

(٣) سقط من «الأصل» والمطالب (٣/٣٢٨ رقم ٣١٠٥) ، والمثبت من البغية، وهو الصواب؛ لأن رواية حميد عن أبي هريرة مرسلة، وإنما يروي عن عطاء بن أبي رباح عنه، كما في ترجمته من تهذيب الكمال (٧/٣٧٣) ، وكذلك روى الحديث من طريق حميد بإثبات عطاء الطيالسي في الرواية السابقة وابن عدي في الكامل (٢/٢٧٤) وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١/٥١٥ رقم ٨٣٣) وغيرهم.

(٤) (٩٤ رقم ٦٨٩) .

(٥) في «الأصل»: السامي. بالسين المهملة، وهو تصحيف، والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب، وأبو عبدالله الشامي ترجمته في الجرح والتعديل (٩/٣٩٩) .

(٦) (٢٩٨ رقم ٢٢٥١) . ووضع في «الأصل» فوق الطيالسي رمز: ق، يعني أن هذا الحديث رواه ابن ماجه، كما سيأتي.

(٧) في البغية: عبدالله. وهو تحريف، وهو عبدالرحمن بن رافع التنوخي، من رجال التهذيب.

(٨) (٨٣/١ رقم ٢٢٩) .

[٢/٢٨١] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا محمد بن بكار، ثنا عبد الله ابن المبارك، عن عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي . فذكره .
قلت: الأفريقي ضعيف .

(والضرب على هذا . . والصواب إبقاؤه للزيادة التي فيه: «هذا أفضل»)^(٢) .

[١/٢٨٢] [١ق/٥١-ب] قال الطيالسي^(٣): ثنا الصعق بن حزن، عن عقيل الجعدي، عن أبي إسحاق، عن سويد بن غفلة، عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «يا عبدالله، أتدري أي عرى الإسلام أوثق؟ قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: الولاية في الله، والحب في الله، والبغض في الله. أتدري أي الناس أعلم؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإن أعلم الناس أعلمهم بالحق إذا اختلف الناس وإن كان مقصراً في العلم، وإن كان زحف على استه» .

[٢/٢٨٢] رواه أبوبكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا زيد بن الحباب، حدثني الصعق بن حزن البكري، حدثني عقيل [الجعدي]^(٥)، عن أبي إسحاق السبيعي، عن سويد بن غفلة، عن عبدالله قال: «دخلت على رسول الله ﷺ فقال: يا ابن مسعود: تدري أي عرى الإيمان أوثق؟ فقلت: لبيك يا رسول الله، الله ورسوله أعلم، حتى قال لي ثلاثاً، قال: فإن أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله. ثم قال لي: يا ابن مسعود. قلت: لبيك يا رسول الله، قال: أتدري أي الناس أفضل؟ قلت: الله ورسوله أعلم حتى قالها ثلاثاً، قال: فإن أفضلهم علماً إذا فقهاوا في دينهم. ثم قال لي: يا ابن مسعود. قلت: لبيك يا رسول الله، قال: تدري أي الناس أعلم. حتى قالها لي ثلاثاً، قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإن أعلمهم أبصرهم بالحق إذا اختلف الناس، وإن كان مقصراً في العمل، وإن كان يزحف على استه»^(٦) .

(١) البغية (٣١ رقم ٣٥) ، وقد ضرب على هذا الحديث، فعلق عليه الحافظ ابن حجر بما سيأتي .

(٢) ما بين القوسين بخط الحافظ ابن حجر العسقلاني .

(٣) (٥٠ رقم ٣٧٨) .

(٤) (٢١٧/١-٢١٨ رقم ٣٢١) .

(٥) في «الأصل»: الجعد . ووضع فوقها علامة «ص» والصواب ما أثبتناه كما في مسند ابن أبي شيبة، وقد سبق في الذي قبله، وعقيل الجعدي له ترجمة في الجرح (٢١٩/٦) وغيره .

(٦) قال في المختصر (١٤٦/١ رقم ٣١٣): رواه أبوداود الطيالسي وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى الموصلي، وفي أسانيدهم عقيل الجعدي، وهو ضعيف .

[٢٨٢/٣] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا شيان ، ثنا الصعق... فذكره بإسناد أبي بكر بن أبي شيبة ومثته.

[٢٨٣] قال أبو يعلى^(١): وثنا عقبة، ثنا مسعدة بن اليسع، عن شبل بن عباد، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبدالله «أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ فقال: أي الناس أعلم؟ فقال: من يجمع علم الناس إلى علمه، وكل صاحب علم غرثان»^(٢).

قلت: غرثان بفتح الغين المعجمة والثاء المثناة وآخره نون، جاعع. قال صاحب الغريب: غرث غرثاً: جاع وهو غرثان.

[٢٨٤] وقال مسدد^(٣): ثنا يحيى، حدثني شعبة، حدثني فراس، عن عامر، عن مسروق «أن عبدالله قرأ: «إن معاداً كان أمة قانتاً» قال فروة بن نوفل: نسي، إن إبراهيم، فقال عبدالله: ما [نسيت]^(٤) إنا كنا نشبهه بإبراهيم. وسئل عبدالله عن الأمة. فقال: معلم الخير، وسئل عن القانت. فقال: الطبع لله -تعالى- ورسوله ﷺ».

هذا إسناد رجاله ثقات .

[١/٢٨٥] [١/١٠٢-٥٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا يحيى بن آدم، عن شريك، عن محمد بن عبدالله المرادي، عن عمرو بن مرة، عن عبدالله بن سلمة قال: قال عمار ابن ياسر: «لما هجنا المشركون شكونا ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال: قولوا لهم كما يقولون لكم، فلقد رأيتنا نعلمه إماء أهل المدينة».

[٢/٢٨٥] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو معمر، ثنا شريك، عن محمد بن عبدالله المرادي، عن عمرو بن مرة، عن عبدالله بن سلمة، عن عمار قال: «هجنا المشركون فقال لنا رسول الله ﷺ: اهجوهم كما هجوكم».

[١/٢٨٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): وثنا أبو أسامة، عن سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال، عن أبي قتادة وأبي الدهماء قالوا: «أتينا على رجل من أهل البادية

(١) (١٣٢/٤) رقم (٢١٨٣).

(٢) قال في المختصر (١/١٤٦ رقم ٣١٦): رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف مسعدة بن اليسع. وقال الهيثمي في المجمع (١/١٦٢): رواه أبو يعلى، وفيه مسعدة بن اليسع، وهو ضعيف جداً.

(٣) المطالب العالية (٤/١٣١ رقم ٣٦٦٠).

(٤) في «الأصل»: نسي. والثبت من المطالب، وهو الصواب، وانظر الحلية (١/٢٣٠).

(٥) (١/٢٩٢ رقم ٤٣٩).

(٦) (٢/٤٤٠ رقم ٩٩٤).

-وكانا يكثران السفر -فقال البدوي: أخذ بيدي رسول الله ﷺ فجعل يعلمني مما علمه الله ، فكان مما حفظت عنه أن قال: إنك لن تدع شيئاً اتقاء الله إلا أعطاك الله خيراً منه^(١).

[٢/٢٨٦] قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٢): عن سويد بن نصر، عن عبدالله، عن سليمان بن المغيرة.

[٢٨٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): وثنا ابن إدريس، عن ليث، عن (طاوس)^(٤)، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «علموا ويسروا ولا تعسروا -قالها ثلاثاً - فإذا غضبت فاسكت»^(٥).

ورواه أبو داود الطيالسي^(٦) ومسدود وأحمد بن حنبل^(٧)، وسيأتي بطرقه في كتاب الأدب .
[٢٨٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا عبد [الله]^(٩) بن عون، ثنا محمد ابن الفضل، عن زيد العمي، عن جعفر العبدي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «فضل العالم على العابد كفضلي على أمتي».

قلت: رواه الترمذي^(١٠) من حديث أبي أمامة الباهلي، فقال: «كفضلي على أديناكم». وزيد العمي ضعيف.

[٢٨٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(١١): ثنا موسى بن محمد بن حيان، حدثني محمد بن

(١) قال في المختصر (١٤٧/١) رقم (٣١٨) : رواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له بسند صحيح، والنسائي في الكبرى، والحارث بن أبي أسامة.

(٢) في الرقائق كما في التحفة (١١/١٩٩) رقم (١٥٦٦٠) .

(٣) المطالب العالية (٣/٣٣١) رقم (٣١١٠) .

(٤) في المطالب: مجاهد.

(٥) قال في المختصر (١٤٧/١) رقم (٣١٩) : رواه أبو داود الطيالسي ومسدود وأحمد بن حنبل وأبو بكر ابن أبي شيبة بسند لا بأس به.

(٦) (٣٤٠) رقم (٢٦٠٨) .

(٧) (٢٨٣/١)، (٣٦٥) .

(٨) البغية (٣١) رقم (٣٤) .

(٩) سقط لفظ الجلالة من «الأصل» والمثبت من البغية.

(١٠) (٤٨/٥) رقم (٢٦٨٥) وقال: غريب.

(١١) (١٦٣/٢) رقم (٨٥٦) .

[عمر]^(١) بن عبدالله الرومي، سمعت الخليل بن مرة يحدث عن [مبشر]^(٢)، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «فضل العالم على العابد سبعين درجة، ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض»^(٣).

[٢٩٠] قال^(٤): وثنا عمرو بن حصين، ثنا ابن علاثة، ثنا خصيف، عن مجاهد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من حفظ عن أمي أربعين حديثاً مما ينفعهم من أمور دينهم بعث يوم القيامة من العلماء، وفضل العالم على العابد سبعين درجة، الله أعلم ما بين كل درجتين».

قلت: روى هذا الحديث جماعة من الصحابة منهم: علي بن أبي طالب، وابن مسعود، ومعاذ بن جبل، وأبو الدرداء، وابن عمر، وابن عباس، وأبوسعيد الخدري، وأنس بن مالك، بطرق كثيرات بروايات متنوعة، واتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف وإن كثرت طرقه.

[٢٩١] وقال أبو يعلى^(٥): وثنا محمد بن إبراهيم الشامي العباداني، ثنا سويد بن عبدالعزيز، عن نوح بن ذكوان، عن أخيه أيوب، عن الحسن، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا [١/٥٢ق-ب] أخبركم عن الأجود الأجود؟ الله الأجود الأجود، وأنا أجود ولد آدم، وأجودهم من بعدي رجل علم علماً فنشر علمه يبعث يوم القيامة أمة وحده، ورجل جاد بنفسه في سبيل الله - عز وجل - حتى يقتل»^(٦).

(١) في «الأصل»: عمرو. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب. ومحمد بن عمر بن عبدالله الرومي من رجال التهذيب.

(٢) في «الأصل»: ميسرة. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى وهو الصواب. وهو مبشر بن عبيد القرشي، شيخ الزهري، ويروي عن الخليل بن مرة، كما في ترجمته من تهذيب الكمال.

(٣) قال في المختصر (١/١٤٨ رقم ٣٢١): رواه أبو يعلى الموصلي بسند فيه الخليل بن مرة، وهو ضعيف.

وقال الهيثمي في المجمع (١/١٢٢): رواه أبو يعلى، وفيه الخليل بن مرة، قال البخاري: منكر الحديث. وقال ابن عدي: لم أر [في أحاديثه] حديثاً منكراً [قد جاوز الحد]، وهو في جملة من يكتب حديثه، وليس هو بمتروك.

(٤) المطالب (٣/٣٣١ رقم ٣١١).

(٥) (٥/١٧٦ - ١٧٧ رقم ٢٧٩٠).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٩/١٣): رواه أبو يعلى، وفيه سويد بن عبدالعزيز، وهو متروك.

هذا إسناد ضعيف، (أيوب بن ذكوان قال فيه أبو حاتم: مجهول ليس بشيء. وقال ابن حبان: منكر الحديث جدا، يجب التنكب عن حديثه وحديث أخيه. وقال الحاكم أبو عبد الله: يروي عن الحسن كل معضلة. وقال الذهبي: واو^(١)).

[٢٩٢] قال أبو يعلى: وثنا الحسن بن الصباح، عن إسحاق بن سليمان، عن معاوية بن يحيى، عن مغيرة بن يونس، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «العالم والمتعلم شريكان في الخير، وسائر الناس لا خير فيهم»^(٢).

قلت: له شاهد من حديث أبي أمامة الباهلي، رواه ابن ماجه في سننه^(٣).

وقوله: ولا خير في سائر الناس، أي في بقية الناس بعد العالم والمتعلم، وهو قريب المعنى من قوله: «الدنيا ملعونة [ملعون]^(٤) ما فيها إلا ذكر الله وما ولاه، وعالمًا ومتعلمًا».

[٢٩٣] قال أبو يعلى^(٥): وثنا أبو همام، ثنا الوليد، عن رجل - سباه أبو همام فانقطع في كتابي - عن عثمان بن [أيمن]^(٦)، عن أبي الدرداء قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من خرج يريد علمًا يتعلمه فتح له باب إلى الجنة، وفرشته الملائكة أكنافها، وصلت عليه ملائكة السموات وحيتان البحور، وللعلم^(٧) من الفضل على العابد كفضل القمر ليلة البدر على أصغر كوكب في السماء، العلماء ورثة الأنبياء، إن الأنبياء لم يورثوا دينارًا ولا درهماً ولكنهم ورثوا العلم، فمن أخذ بالعلم فقد أخذ بحظه، موت العالم مصيبة لا تجبر، وثلمة لا تسد، وهو نجم طمس، موت قبيلة أيسر من موت عالم»^(٨).

(١) كذا نقل المؤلف هذا الكلام في «أيوب بن ذكوان» وهو وهم، إنما قيل هذا الكلام في أخيه «نوح بن ذكوان»، إلا أني لم أجد قول الذهبي هذا في ترجمة نوح ولا في ترجمة أيوب من الميزان والمغني، فليراجع ديوان الضعفاء.

(٢) قال في المختصر (١/١٤٩ رقم ٣٢٤): رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف معاوية بن يحيى الصدفي وشيخه.

(٣) (١/٨٣ رقم ٢٢٨).

(٤) سقط من «الأصل».

(٥) المطالب العالية (٣/٣٣٢ رقم ٣١١٣).

(٦) في «الأصل»: أعين. وفي المطالب: أبي عثمان. والمثبت من تاريخ ابن عساکر (٣٨/٣١٨) - ترجمة عثمان بن أيمن) وهو الصواب، وروى له ابن عساکر هذا الحديث من طريق أبي يعلى به.

(٧) في «الأصل»: للعامل. وهو تحريف، والمثبت من تاريخ ابن عساکر، وهو الصواب.

(٨) فائدة، وقد سمي ابن عساکر الراوي عن عثمان: خالد بن يزيد، ثم رواه بإسناده عن الوليد بن شجاع، عن الوليد بن مسلم، عن خالد بن عثمان به.

قلت: رواه أبو داود^(١) والترمذي^(٢) وابن ماجه^(٣) دون قوله: «موت العالم...» إلى آخره. وكذا رواه ابن حبان في صحيحه^(٤)، والبيهقي في شعب الإيمان، كلهم من طريق كثير بن قيس، عن أبي الدرداء به.

وقال الترمذي لا نعرفه إلا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة، وليس إسناده عندي بمتصل، إنما يُروى عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن داود بن جميل، عن كثير بن قيس.

قال الحافظ المنذري: ومن هذه الطريق رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه وغيرهم.

قال: وقد روي عن الأوزاعي، عن كثير بن قيس، عن يزيد بن سمرة عنه، وعن الأوزاعي، عن عبد السلام بن سليم، عن يزيد بن سمرة، عن كثير بن قيس عنه. قال البخاري: هذا أصح.

وروي غير ذلك، وقد اختلف في هذا الحديث اختلافاً كثيراً ذكرت بعضه في مختصر السنن وبسطته في غيره، والله أعلم.

٧ - [١/٥٣ق-] باب ما جاء في الرحلة في طلب العلم

فيه حديث ابن عباس وسلمان سيأتيا في كتاب علامات النبوة، في باب ما كان عند أهل الكتب من أمر نبوته ﷺ.

[١/٢٩٤] وقال مسدد^(٥): ثنا معاذ، ثنا (مكنس)^(٦) ثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي حسين قال: «كان ابن عباس يأتي أصحاب النبي ﷺ في طلب العلم فيقال له:

(١) (٣١٧/٣) رقم ٣٦٤١، ٣٦٤٢.

(٢) (٤٧/٥) رقم ٢٦٨٢.

(٣) (٨١/١) رقم ٢٢٣.

(٤) (٢٨٩/١) - ٢٩٠ رقم ٨٨.

(٥) كتب الحافظ ابن حجر بخطه: ذا من زيادات معاذ بن المثني الراوي عن مسدد.

قلت: فقوله: قال مسدد، هنا خطأ، فمعاذ هو ابن المثني، ومكنس شيخه.

(٦) كذا في «الأصل» وقد مرّ علينا في حديث آخر في كتاب المطالب (٢/٢٦٣) رقم ١٨٥٩ وفيه: معاذ ابن المثني في زيادات المسند: حدثنا مكين الحازم - وفي نسخة مكيس الخادم - ثنا أيوب بن سويد.

إنه نائم، فنوقظه لك؟ قال لا، ويضع ثوبه تحت رأسه وينام على بابه حتى يخرج».

[٢/٢٩٤] رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد، ثنا جرير، عن يعلى، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما قبض رسول الله ﷺ قلت لرجل من الأنصار: فلنسأل أصحاب رسول الله ﷺ فإنهم اليوم كثير، فقال: واعجباً لك يا ابن عباس! أترى الناس يفتقرون إليك وفي الناس من أصحاب رسول الله ﷺ من فيهم؟ قال: فتركت ذلك، فأقبلت أسأل أصحاب رسول الله ﷺ عن الحديث، فإن كان ليبلغني عن الرجل فنأتيه وهو قائل، فأتوسد رداي على بابه تسفي الريح علي من التراب، فيخرج فيراني فيقول: يا ابن عم رسول الله ﷺ ما جاء بك؟ ألا أرسلت إليّ فأتيتك؟! فأقول: لا، أنا أحق أن أتيتك، فأسأله عن الحديث، فعاش ذلك الرجل الأنصاري حتى رأني وقد اجتمع الناس حولي يسألوني، فقال: هذا الفتى كان أعقل مني .

هذا إسناد رجاله ثقات، ويعلى هو ابن حكيم الثقفي، وجرير هو ابن حازم، ويزيد هو ابن هارون.

[٢٩٥] وقال الحميدي^(١): ثنا سفيان، ثنا ابن جريج، سمعت أبا سعيد الأعمى يحدث عطاء بن أبي رباح يقول: «خرج أبوأيوب إلى عقبة بن عامر -وهو بمصر- يسأله عن حديث سمعه من رسول الله ﷺ لم يبق أحد سمعه من رسول الله ﷺ غيره، وغير عقبة، [فلما قدم أتى منزل مسلمة بن مخلد الأنصاري وهو أمير مصر، فأخبر به فعجل إليه فعانقه ثم قال: ما جاء بك يا أباأيوب؟ فقال: حديث سمعته من رسول الله ﷺ لم يبق أحد سمعه من رسول الله ﷺ غيري وغير عقبة]^(٢) فابعث إليّ من يدلني على منزله، قال: فبعث معه من يدلّه على منزل عقبة، فأخبر عقبة به؛ فعجل فخرج إليه فعانقه، وقال: ما جاء بك يا أبا أيوب قال: حديث سمعته من رسول الله ﷺ لم يبق أحد سمعه غيري وغيرك في ستر المؤمن، قال عقبة: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: من ستر مؤمناً في الدنيا على خزية ستره الله يوم القيامة، فقال له أبوأيوب: صدقت، ثم انصرف أبوأيوب إلى راحلته، فركبها راجعاً إلى المدينة، فما أدركته جائزة مسلمة بن مخلد إلا بعريش مصر».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة أبي سعد -وقيل: أبي سعيد- المكي الأعمى .

(١) (١٨٩/١ - ١٩٠ رقم ٣٨٤) .

(٢) من مسند الحميدي، وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى وجود سقط، فوضع فوق كلمة عقبة علامة لحق ووضع فوقها علامة التضييب.

[١/٢٩٦] [١/٥٣ق-ب] وقال أحمد بن منيع: ثنا ابن علي، عن ابن عون، عن مكحول قال: ركب عقبة بن عامر إلى مسلمة بن مخلد وهو أمير بمصر، فذكر شيئاً كان بينه وبين (البواب)^(١) فسمع صوته، فأذن له فدخل، فقال: إني لم أجتلك زائرًا، إنما جئتك لحاجة، أتذكر كذا وكذا، أتذكر يوم قال يعني النبي ﷺ: «من علم من أخيه سيئة فستره، ستره الله بها يوم القيامة؟» قال نعم، فانصرف^(٢).

[٢/٢٩٦] قال: وأبنا يزيد، أبنا ابن عون، عن مكحول، عن عقبة ومسلمة بنحوه، غير أنه قال: أتذكر يوم قال رسول الله ﷺ: «من علم من أخيه شيئاً»^(٣)

[٣/٢٩٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا هارون، ثنا أبو عبد الرحمن، ثنا سعيد، حدثني عبد الله بن الوليد، عن عبد الملك بن [فارغ]^(٥) أن أباصياد حدثه أنه كان عند مسلمة يوماً نصف النهار؛ إذ دخل عليه رجل على راحلة له، فاستأذن على مسلمة، فقال: يا مسلمة. فأمر مسلمة بن مخلد جارية له، فقال: انظري من هذا؟ فقالت: شيخ قدم على راحلة له، فقال: [ادعي]^(٦) لي مسلمة، فقالت: أدعو لك الأمير، فدخلت إليه فأخبرته، فقال: ارجعي إليه فسله من أنت؟ فرجعت، فقال: أنا فلان، فقام مسلمة سريعاً وكان الرجل من أصحاب رسول الله ﷺ، فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من ستر عورة مؤمن، وإني شككت فيها، وكان أقرب القوم إليه يومئذ عقبة بن عامر، فأحببت أن أسأله عنها لأثبت، قم معي يا مسلمة إليه، قال: بل أرسل إليه فيأتياني، فقال: لقد أعجبك سلطانك فمر أباصياد ينطلق معي إلى عقبة، فلما رآه عقبة رحب به وأخذ بيده، فقال الرجل: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من ستر عورة مؤمن ستره الله من حر يوم القيامة، فقال عقبة: هكذا سمعت رسول الله ﷺ .

(١) البواب: الحاجب، لسان العرب (مادة: بوب) .

(٢) قال في المختصر (١/١٥٠ رقم ٣٢٨) : رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل، ورواه ثقات، ورواه النسائي في الكبرى بسند صحيح .

(٣) في «الأصل» شيء . والصواب ما أثبتناه، وقد كتب فوقها علامة صح ليعلم أنه كذلك في الأصل لا منه .

(٤) المطالب (٣/٣٢٥ رقم ٣٠٩٤) .

(٥) في «الأصل»: فائد . وهو تحريف، وهو عبد الملك بن فارغ الهمداني، وانظر تعليقنا عليه في حاشية كتاب المطالب .

(٦) في «الأصل»: ادعوا . والمثبت هو الوجه .

[٤/٢٩٦] قلت: ورواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا عباد بن عباد [و]^(٢) ابن أبي عدي، عن ابن عون... فذكره.

وله شاهد من حديث عبدالله بن أنيس وسيأتي في كتاب القيامة في باب الجنة إن شاء الله تعالى.

[٥/٢٩٦] [١/٤٤هـ-١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا كثير بن هشام، ثنا جعفر، ثنا يحيى أبوهشام الدمشقي قال: «جاء رجل من أهل المدينة إلى مصر فقال لحاجب أميرها: قل للأمير يخرج إلي! فقال الحاجب: ما قال لنا أحد هذا منذ نزلنا هذا البلد غيرك، إنما كان يقال: استأذن لنا على الأمير. قال: اتته فقل له: هذا فلان بالباب، قال: فخرج إليه الأمير، فقال: إنما أتيتك أسألك عن حديث واحد فيمن يستر عورة مسلم».

[٢٩٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا الحسن بن عمر بن شقيق بن أساء الجرمي، ثنا جعفر بن سليمان الضبعي عن أبي عمران الجوني، ثنا جندب قال: أتيت المدينة ابتغاء العلم، وإذا الناس في مسجد رسول الله ﷺ حلق حلق يتحدثون، قال: فجعلت أمضي [إلى]^(٥) الحلق حتى أتيت حلقة فيها رجل شاحب عليه ثوبين كأنها قدم من سفر، فسمعتة يقول: هلك أصحاب العقد ورب الكعبة ولا آسى عليهم، قالها ثلاث مرات، قال: فجلست إليه فتحدث مما قضي له، ثم قام، فلما قام سألت عنه، قلت: من هذا؟ قالوا: هذا أبي بن كعب سيد المسلمين، فتبعته حتى أتى منزله، فإذا هو رث المنزل ورث الكسوة يشبه بعضه بعضاً، فسلمت عليه، فردّ عليّ السلام، ثم سألتني ممن أنت؟ قلت: من أهل العراق، قال: أكثر شيء سؤالا. قال: فلما قال ذلك غضبت فجثوت على ركبتني واستقبلت القبلة ورفعت يدي، فقلت: اللهم إنا نشكوهم إليك، إنا ننفق نفقاتنا، وننصب أبداننا، ونرحل مطايانا ابتغاء العلم، فإذا لقيناهم [تجهموننا]^(٦)

(١) مسند أحمد (٤/١٠٤).

(٢) في «الأصل»: عن. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٣) البغية (٣٣ رقم ٤١).

(٤) المطالب العالية (٣/٣٢٦ رقم ٣٠٩٦).

(٥) من المطالب (٣/٣٢٦ رقم ٣٠٩٦).

(٦) في «الأصل»: تجهموا. وهو تحريف، وما أثبتناه من المختصر (١/١٥١ رقم ٣٣١) والمطالب، وهو الصواب.

وقالوا لنا فبكى أبي، وجعل [يترضاني]^(١) وقال: ويحك لم أذهب هناك، ثم قال: إني أعاهدك لئن أبقيتني إلى يوم الجمعة لأتكلمن بما سمعت من رسول الله ﷺ ولا أخاف فيه لومة لائم، ثم أراه قام، فلما قال ذلك انصرفت عنه، وجعلت أنتظر الجمعة لأسمع كلامه، قال: فلما كان يوم الخميس خرجت لبعض حاجاتي، فإذا السكك غاصة [بالناس]^(٢) لا آخذ في سكة إلا يلقاني الناس، قلت: ما شأن الناس؟ قالوا: نحسبك غريبًا. قلت: أجل، قالوا: مات سيد المسلمين أبي بن كعب، قال: فلقيت أبا موسى بالعراق، فحدثته بالحديث، فقال: والهفاه ألا كان بقي حتى يُبلغنا مقالة رسول الله ﷺ.

هذا إسناد رجاله ثقات.

٨ - [١/٥٤ب] باب سماع الحديث وتبليغه

بأدب والتطيب له

[١/٢٩٨] قال أبو داود الطيالسي: ثنا شعبة، عن عمر بن سليمان، سمعت عبدالرحمن بن أبان، عن أبيه قال: «خرج زيد بن ثابت من عند مروان قريبًا من نصف النهار، فقلنا: ما بعث إليه إلا لشيء سأله، فقمتم إليه فسألته؟ فقال: أجل سألتنا عن أشياء سمعتها أو سمعناها من رسول الله ﷺ سمعت رسول الله ﷺ يقول: نضر الله امرأ سمع منا حديثًا فحفظه حتى يبلغه غيره، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه، ثلاث خصال لا يغفل عليهن قلب مسلم أبدًا: إخلاص العمل لله - عز وجل - ومناصحة ولاة الأمر، ولزوم الجماعة، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم، ومن كانت نيته الآخرة جمع الله شمله وجعل غناه في قلبه وأتته الدنيا وهي راغمة، ومن كانت نيته الدنيا فرق الله أمره وجعل فقره بين عينيه ولم يأت من الدنيا إلا ما كتب له، وسألناه عن صلاة الوسطى، فقال: هي الظهر».

(١) في «الأصل»: يترضاني. والمثبت من المطالب.

(٢) في «الأصل»: من الناس. والذي أثبتناه هو الوجه.

[٢/٢٩٨] رواه مسدد: ثنا يحيى، عن شعبة، حدثني عمر بن سليمان بن فلان من ولد عمر بن الخطاب عن عبدالرحمن بن أبان... فذكره .

[٣/٢٩٨] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١): أبنا عمر بن محمد الهمداني، ثنا بندار، ثنا أبو داود، ثنا شعبة... فذكره .

ورواه البيهقي بتقديم وتأخير .

وروى صدره إلى قوله: «ليس بفقيه» أبو داود^(٢)، والترمذي^(٣) وحسنه، والنسائي^(٤)، وابن ماجه^(٥) بزيادة عليهم، كلهم من طريق أبان ولم يذكر أحد من أصحاب السنن الأربعة قصة الصلاة الوسطى.

[١/٢٩٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبدالله بن نمير، عن محمد بن إسحاق، عن عبدالسلام، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه قال: «قام رسول الله ﷺ بالخيف من منى فقال: نضر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها، ثم بلغها من لم يسمعها فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ورب حامل فقه لا فقه له، ثلاث لا يغل عليهن قلب المؤمن: إخلاص العمل، والنصيحة لأولي الأمر، ولزوم الجماعة، فإن دعوتهم تكون من ورائه».

[٢/٢٩٩] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا أبي، ثنا محمد بن إسحاق، عن عبدالسلام... فذكره، إلا أنه قال: «فإن دعوتهم تحيط من ورائهم».

[٣/٢٩٩] قال^(٦): وثنا أبو خيثمة، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: قال محمد بن [مسلم]^(٧) عن محمد بن جبير... فذكره .

[٤/٢٩٩] [١/٥٥-٥٥] قال^(٨): وثنا أبو خيثمة، ثنا يعقوب، ثنا أبي، عن ابن

(١) [٤٥٤/٢-٤٥٥ رقم ٦٨٠] .

(٢) [٣٢٢/٣ رقم ٣٦٦٠] .

(٣) [٣٣/٥ رقم ٢٦٥٦] .

(٤) في الكبرى [٤٣١/٣ رقم ٥٨٤٧] .

(٥) [٨٤/١ رقم ٢٣٠] .

(٦) مسند أبي يعلى [٤٠٨/١٣ رقم ٧٤١٣] .

(٧) في «الأصل»: مسلمة، وهو خطأ، والمثبت من مسند أبي يعلى، ومحمد بن مسلم هو ابن شهاب الزهري الإمام المشهور.

(٨) مسند أبي يعلى [٤١١/١٣ رقم ٧٤١٤] .

إسحاق، حدثني عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن عبدالرحمن بن الحويرث ،
عن محمد بن جبير بن مطعم... فذكره .

[٥/٢٩٩] قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(١)، عن محمد بن عبدالله بن نمير...
فذكره بإسناده ومثته دون قوله: «ثلاث لا يغفل عليهن...» إلى آخره.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبدالسلام وهو ابن أبي الجنوب، لكن لم ينفرد به
عبدالسلام، عن الزهري.

[٦/٢٩٩] فقد رواه الحاكم في المستدرک^(٢): عن عبدالله بن إسحاق بن إبراهيم، عن أبي
الأحوص محمد بن الهيثم القاضي، عن نعيم بن حماد ، عن إبراهيم بن سعد، عن
صالح بن كيسان ، عن الزهري... فذكره.

وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

قلت: إنما أخرج البخاري لنعيم مقروناً بغيره ، وإنما روى له مسلم في مقدمة
كتابه كما بيته في الكلام على زوائد ابن ماجه ، وعبدالرحمن بن الحويرث مجهول، ما
علمته^(٣).

ورواه أحمد بن حنبل^(٤) من طريق صالح بن كيسان ، عن الزهري .

[٣٠٠] وقال أحمد بن منيع: ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا إسماعيل بن عياش ، عن
صفوان بن عمرو، عن أبي [هزان]^(٥) عن معاوية، سمعت رسول الله ﷺ يقول:
«إنما أنا مبلغ والله - عز وجل - يهدي، وقاسم والله تعالى يعطي، فمن بلغه عني
بحسن هدي وحسن (رعة)^(٦) فذلك الذي يبارك الله له، ومن بلغه عني بسوء
[رعة]^(٦) وسوء هدي، فذاك الذي لا يبارك الله له وهو كالأكل لا يشبع».

(١) (١/٨٥ رقم ٢٣١) .

(٢) مستدرک (١/٨٦ - ٨٧) .

(٣) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وعبدالرحمن بن الحويرث هو عبدالرحمن بن معاوية بن الحويرث، من
رجال التهذيب، وفيه كلام كثير، راجع ترجمته في تهذيب الكمال (١٧/٤١٤ - ٤١٧) وغيره .

(٤) مسند أحمد (٤/٨٢) .

(٥) في «الأصل»: هزال. تحريف، والمثبت هو الصواب، كما في معجم الطبراني الكبير (١٩/٣٨٩ -
٣٩٠ رقم ٩١٤) من طريق صفوان عن عطية به. وعطية هو ابن رافع - أبي جميلة - أبو هزان
الشامي، له ترجمة في الجرح (٦/٣٨٢) وغيره وانظر الاختلاف في إسناد هذا الحديث في تاريخ
البخاري (٧/١٠) .

(٦) كذا! وفي المعجم الكبير للطبراني: رغبة، وهو الأشبه.

[١/٣٠١] قال: وثنا أبوأحمد الزبيري، ثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن البراء - هو ابن عازب - قال: «ليس كل ما نحدثكموه سمعناه من رسول الله ﷺ ولكن حدثنا أصحابنا وكانت تشغلنا رعية الإبل».

[٢/٣٠١] [قال] ^(١) أحمد بن حنبل ^(٢)، ثنا معاوية بن هشام، ثنا سفيان... فذكره.

[١/٣٠٢] قال أحمد بن منيع: وثنا أبوأحمد الزبيري، ثنا مسعر، سمعت شيخاً يقول: سمعت جابر بن عبد الله يقول: «كان في كلام رسول الله ﷺ ترتيب وترسيل».

[٢/٣٠٢] رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا محمد بن بشر، ثنا مسعر... فذكره.

وهو إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

[٣٠٣] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة ^(٣): ثنا عبد الوهاب بن عطاء، ثنا سعيد الجريري، عن أبي نضرة، حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ في أيام التشريق - شك الجريري - أنه قال: «إن ربكم واحد، ليس لعربي على عجمي فضل إلا بتقوى الله - عز وجل - ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم. قال: فليبلغ الشاهد الغائب، ثم قال: أي يوم هذا؟ قالوا: يوم حرام. قال: فأي شهر هذا؟ قالوا: شهر حرام. قال: فأي بلد هذا؟ قالوا: بلد حرام. قال: فإن دماءكم وأموالكم: - قال الجريري: أحسبه قال: وأعراضكم - عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم. قال: فليبلغ الشاهد الغائب».

هذا إسناد رجاله ثقات، غير سعيد بن إياس الجريري، فإنه اختلط بأخرة، ولم يعلم حال عبد الوهاب بن عطاء، هل روى عنه قبل الاختلاط أو بعده، فيتوقف في حديثه.

وسياتي لهذا الحديث شواهد في كتاب الحج إن شاء الله - تعالى.

[٣٠٤] [١/٥٥٥ - ب] وقال أبو يعلى الموصلي ^(٤): ثنا عبد الأعلى، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أوس بن خالد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل الذي يسمع الحكمة فيحدث بشر ما سمع، مثل رجل أتى راعياً فقال: يا راعي،

(١) في «الأصل»: قلت. والمثبت هو الصواب.

(٢) مسند أحمد (٤/٢٨٣).

(٣) البغية (٣٤ رقم ٤٦).

(٤) (١١/٢٧٥ - ٢٧٦ رقم ٦٣٨٨).

أجزرني شاة من غنمك ، فقال: اذهب فخذ بأذن خيرها شاة ، فذهب فأخذ بأذن كلب الغنم»^(١).

قلت: علي بن زيد بن جدعان ضعيف .

[٣٠٥] قال^(٢): وثنا أبوالربيع الزهراني، ثنا [نوح]^(٣) بن قيس، ثنا يزيد الرقاشي، عن أنس قال: «كنا قعوداً مع نبي الله ﷺ - فعسى أن يكون قال: ستين رجلاً - فيحدثنا الحديث، ثم يدخل لحاجته فيراجعه بيننا هذا، ثم هذا فيقوم كأنها زرع في قلوبنا»^(٤).

قلت: يزيد بن أبان الرقاشي ضعيف .

[٣٠٦] وقال مسدد^(٥): ثنا يزيد بن زريع ، ثنا حسين المعلم قال: «كان محمد بن سيرين يتحدث فيضحك ، فإذا جاء الحديث خشع».

[٣٠٧] وقال أبويعلى الموصلي^(٦): ثنا (المقدمي عبدالله)^(٧) ثنا جعفر، عن ثابت، قال: «كنت إذا أتيت أنسا دعا بطيب فمسح بيديه وعارضيه»^(٨).

٩ - باب في الصدق وتحريم الكذب على

رسول الله ﷺ وفيمن ردَّ شيئاً من أمره

[١/٣٠٨] قال أبو داود الطيالسي^(٩): ثنا عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عامر ابن سعد، سمعت عثمان بن عفان يقول: «والله ما يمنعني أن أحدث عن رسول الله إلا

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (١٣٩٦/٢ - ١٣٩٧ - رقم ٤١٧٢) من طريق حماد بن سلمة به.

(٢) مسند أبي يعلى (١٣١/٧) رقم ٤٠٩١ .

(٣) في «الأصل»: روح . وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، ونوح بن قيس هو أبو روح البصري، روى عن يزيد الرقاشي، وعنه أبو الربيع الزهراني، وهو من رجال التهذيب.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١/١٦١) : رواه أبو يعلى، وفيه يزيد الرقاشي، وهو ضعيف.

(٥) المطالب العالية (٣/٣١٦) رقم ٣٠٧٠ .

(٦) (٦/٢١١) رقم ٣٤٩٢ .

(٧) في مسند أبي يعلى: عبدالله أخو المقدمي.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١/١٧٤) : رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٩) (١٤) رقم ٨٠ .

أكون أوعاهم لحديثه، ولكنني أشهد أني سمعته يقول: من قال عليّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

[٢/٣٠٨] رواه أبويعلى الموصلي^(٢): ثنا بشر بن الوليد، ثنا عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عامر بن سعد، سمعت عثمان بن عفان يقول: «ما يمنعني أن أحدث عن رسول الله ﷺ ألا أكون أوعى أصحابه، ولكن أشهد لسمعته يقول...» فذكره.

[٣/٣٠٨] قال^(٣): وثنا إسحاق بن إسماعيل، ثنا سعيد بن منصور، ثنا عبدالرحمن ابن أبي الزناد... فذكره.

قلت: ورواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده^(٤) من طريق ابن أبي الزناد... به.

[١/٣٠٩] قال الطيالسي^(٥): وثنا شعبة، أخبرني عون بن أبي جحيفة، سمعت أبي يقول: سمعت عليًا -رضي الله عنه- يقول: «إن أحدثكم عن رسول الله ﷺ فلأن آخر من السماء أحب إليّ أن أقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل، وإذ أحدثكم برأي فإن الحرب خدعة».

[٢/٣٠٩] رواه أبويعلى الموصلي^(٦): ثنا إسماعيل بن موسى، ثنا الربيع بن سهل الفزاري، حدثني سعيد بن عبيد، عن علي بن ربيعة: «سمعت عليًا على المنبر وأتاه رجل فقال: يا أمير المؤمنين ما لي أراك تستحيل على الناس استحالة الرجل على إبله، أبعهد من رسول الله ﷺ أم شيء رأيته؟ قال: والله ما كذبت ولا كذبت، ولا ضللت ولا ضل بي، بل عهد من رسول الله ﷺ عهدته إليّ، وقد خاب من افترى^(٧)».

هذا إسناد رجاله ثقات .

(١) قال في المختصر (١/١٥٥ رقم ٣٤٣) : رواه أبوداود الطيالسي، واللفظ له بسند رجاله ثقات، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل.

ونسبه الهيثمي في المجمع (١/١٤٣) لأحمد وأبي يعلى والبخاري، وفيه عبدالرحمن بن أبي الزناد، وهو ضعيف، وقد وثق، وأشار إلى رواية أخرى عند البخاري ورجالها رجال الصحيح.

(٢) المقصد العلي (١/٦٣ رقم ٧٢).

(٣) المقصد العلي (١/٦٣ رقم ٧٣).

(٤) مسند أحمد (١/١٦٥).

(٥) (١٧ رقم ١٠٥).

(٦) (١/٣٩٧ رقم ٥١٨).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٩/١٣٥): رواه أبويعلى، وفيه الربيع بن سهل، وهو ضعيف.

[٣١٠] [١/٥٦ق-ا] وقال مسدد^(١): ثنا حماد ، عن أبي هارون العبدي سمعت أباسعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

قلت: أبوهارون العبدي ضعيف، واسمه عمارة بن جوين .

[٣١١] قال مسدد^(٣): وثنا فضيل، عن الأعمش، عن طلحة، عن أبي عمار، عن عمرو بن شرحبيل قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليّ متعمداً ليضل به الناس فليتبوأ مقعده من النار».

[٣١٢] وقال أحمد بن منيع^(٤): ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا [ابن]^(٥) هبيرة، سمعت شيخاً من حمير يذكر أنه سمع قيس بن سعد الأنصاري وهو على مصر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب عليّ متعمداً فيتبوأ مضجعاً أو بيتاً في جهنم»^(٦).

هذا إسناد ضعيف .

[٣١٣] قال^(٧): وثنا أبوالنضر، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي محمد بن معبد بن أبي قتادة، سمعت عبدالله بن كعب بن مالك يحدث أن أباقتادة خرج عليهم فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قال عليّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار».

[١/٣١٤] قال: وثنا روح، ثنا شعبة، عن أبي الفيض، عن معاوية، عن النبي ﷺ قال: «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٨).

[٢/٣١٤] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن عبدالله ، ثنا روح . . . فذكره .

(١) المطالب العالية (٣/٣٣٤ رقم ٣١٢١) .

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم في صحيحه (٤/٢٢٩٨ - ٢٢٩٩ رقم ٣٠٠٤) من طريق عطاء بن يسار عن أبي سعيد به . ورواه ابن ماجه (١/١٤ رقم ٣٧) من طريق عطية عن أبي سعيد به .

(٣) المطالب العالية (٣/٣٣٤ رقم ٣١٢٢) .

(٤) المطالب العالية (٣/٣٣٥ رقم ٣١٢٣) .

(٥) من المطالب ومسنده أحمد (٣/٤٣٢) وقد روى الحديث، ثنا حسن بن موسى به . وابن هبيرة هو عبدالله بن هبيرة بن أسعد أبوهبيرة المصري شيخ ابن لهيعة كما في ترجمتهما من تهذيب الكمال .

(٦) قال في المختصر (١/١٥٦ رقم ٣٤٨): رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف؛ لجهالة التابعي وضعف ابن لهيعة .

(٧) المطالب العالية (٣/٣٣٥ رقم ٣١٢٤) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١/١٤٣): رواه أحمد، والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات .

[٣/٣١٤] ورواه أحمد بن حنبل^(١)، ثنا روح... فذكره .

هذا إسناد رجاله ثقات . واسم أبي الفيض موسى بن أيوب .

[٣١٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبيد بن سعيد ، ثنا منصور بن دينار ، عن يزيد الفقير قال: «خرجت أنا وأصحاب لي حجاجاً ، فقلنا: لو مررنا بأبي سعيد -صاحب رسول الله ﷺ- قال: وكان وقع في قلوبنا من رأي الخوارج ، فقلنا: يا صاحب رسول الله ، هل سمعت رسول الله ﷺ يقول في أهل الإحداث من أهل هذه الدعوة؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢) .

قلت: روى ابن ماجه في سننه^(٣) المرفوع منه حسب دون باقيه من طريق مطرف ، عن عطية ، عن أبي سعيد .

[١/٣١٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): وثنا محمد بن بشر، ثنا زكريا بن أبي زائدة، ثنا [خالد]^(٥) بن سلمة ، أبنا مسلم -مولى خالد بن عرفطة -أن خالد بن عرفطة قال للمختار: هذا رجل كذاب، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من جهنم»^(٦) .

[٢/٣١٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا محمد بن بشر... فذكره دون قوله: «قال للمختار: هذا رجل كذاب» .

[٣/٣١٦] قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٨): ثنا محمد بن بشر... فذكره .

(١) مسند أحمد (١٠٠/٤) .

(٢) قال في المختصر (١٥٧/١) رقم (٣٥١): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند فيه منصور بن دينار مختلف فيه، ضعفه ابن معين والبخاري وابن عدي، ووثقه ابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات، وروى ابن ماجه المرفوع منه بسند ضعيف .

(٣) (١٤/١) رقم (٣٧) .

(٤) (٣٥٩/٢) رقم (٨٦٩) .

(٥) في الأصل حماد . والثبت من مسانيد ابن أبي شيبة وأبي يعلى وأحمد، وهو الصواب، وخالد بن سلمة هو أبو القاسم الكوفي المعروف بالفأفأ، يروي عن مسلم مولى خالد بن عرفطة، ويروي عنه زكريا بن أبي زائدة، كما في ترجمته من تهذيب الكمال (٨٤/٨) ، وترجم ابن أبي حاتم في الجرح (٢٠٠/٨) لمسلم مولى خالد بن عرفطة، ولم يذكر في الرواة عنه إلا خالد بن سلمة، والله أعلم .

(٦) قال نهشمي في المجمع (١٤٣/١): رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري، ورواه الطبراني في الكبير نحو أحمد، وفيه مسلم مولى خالد بن عرفطة لم يرو عنه إلا خالد بن سلمة .

(٧) (٢٨٣/١٢) رقم (٦٨٦٨) .

(٨) مسند أحمد (٢٩٢/٥) .

[١/٣١٧] [١/٥٦٦ق-ب] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا محمد بن بشر وأبو أسامة قالوا: ثنا عبيد الله بن عمر، عن أبي بكر بن سالم، عن أبيه، عن جده أن النبي ﷺ [قال]^(٢): «إن الذي يكذب عليَّ يُبني له بيت في النار»^(٣).

قلت: إسناد حسن .

[٢/٣١٧] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤): ثنا محمد بن عبيد، ثنا عبيدالله بن عمر بن حفص... فذكره.

[٣١٨] وقال أحمد بن منيع^(٥): ثنا يزيد، ثنا أصبغ بن زيد الوراق، عن خالد بن كثير، عن خالد بن دريك، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من تقول عليَّ ما لم أقل، أو ادعى إلى غير أبيه، أو انتهى إلى غير مواليه، فليتبوأ بين عيني جهنم مقعداً». قيل: يا رسول الله، وهل لها عينان؟ قال: نعم، ألم تسمعوا إلى قول الله - عز وجل -: ﴿إِذَا رَأَتْهُمْ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغِيظًا وَزَفِيرًا﴾^(٦). فكففنا عن الحديث حتى أنكر ذلك من شأننا، فقال لنا: مالي لا أسمعكم تحدثون. قلنا: يا رسول الله، وكيف نتحدث وقد قلت، ونحن لا نقيم الحديث نقدم ونؤخر، ونزيد وننقص؟ قال: ليس ذلك عنيت، إنها عنيت من أراد عيبي وشين الإسلام».

هذا إسناد رجاله ثقات، خالد بن كثير قال فيه أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات، وخالد بن دريك، وثقه ابن معين والنسائي والذهبي، وذكره ابن حبان في الثقات. وأصبغ بن زيد وثقه أحمد وابن معين والنسائي والدارقطني وغيرهم. ويزيد هو ابن هارون.

[٣١٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا زكريا بن يحيى وأحمد بن إبراهيم الموصلي، ثنا سيف بن هارون البرجمي، عن عصمة بن بشير، حدثني الفزع، حدثني المنقع^(٨) قال:

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٥٧٣/٨ رقم ٦٢٩٦).

(٢) سقط من «الأصل»: والمثبت من المصنف ومسنده أحمد.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٤٣/١): رواه أحمد، والبخاري والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) (١٠٣/٢، ١٤٤) لكن في الموضوع الثاني سقط من الإسناد: عن جده فأصبح الإسناد مرسلًا، راجع

تعليق الشيخ أحمد شاكر على هذا السقط في شرحه للمسنده (١٠٨/٩ رقم ٦٣٠٩).

(٥) المطالب العالية (٣/٣٢٠ رقم ٣٠٨٢).

(٦) الفرقان: ١٢.

(٧) المطالب العالية (٣/٣٣٣ رقم ٣١١٧).

(٨) كتب المؤلف في الحاشية: المنقع قال فيه الأمير ابن ماکولا: بنون وقاف، وزن محمد، صحابي غير منسوب، وتعقبه ابن نقطة بأن المحفوظ فيه بسكون النون وتخفيف القاف.

قدمت على رسول الله ﷺ بصدقة إيلنا ، فقلت: يا رسول الله هذه صدقة إيلنا، قال: فأمر بها فقسمت، قال: قلت: يا رسول الله، إن فيها ما بين هدية لك وصدقة، قال [ﷺ]: اعزلها^(١) فعزلت الهدية عن الصدقة فمكثت أياماً، وخاض الناس أن رسول الله ﷺ باعث خالد بن الوليد إلى رقيق مصر أو مضر -شك زحمويه -فمصدقهم، قال: قلت: إن لنا لغنى وما عند أهلي من مال أفلا أصدقهم قبل أن أقدم على أهلي، فأتيت رسول الله ﷺ فإذا هو على ناقه ومعه أسود قد حاذى رأس رسول الله ﷺ ما رأيت أحداً من الناس أطول منه فلما دنوت منه هوى إلي، قال: فكفه النبي ﷺ. فقلت: يا رسول الله ، إن الناس قد خاضوا أنك باعث خالد بن الوليد إلى رقيق مصر -أو مضر- فمصدقهم، قال: فرفع رسول الله ﷺ يديه حتى رأينا بياض [إبطيه]^(٢) [١/٥٧-٥٧] ثم قال: اللهم لا أحلُّ لهم أن يكذبوا عليّ .

قال المنقح: فما حدثت حديثاً عن رسول الله ﷺ إلا حديثاً نطق به كتاب أو جرت به سنة ، كذب [عليه]^(٢) في حياته ، فكيف بعد موته؟!

هذا إسناد ضعيف الفزع وعصمة بن بشير قال فيها الدارقطني: مجهولان في خبر منكر . وسيف بن هارون البرجمي ضعفه ابن معين وأبو داود والنسائي وابن عدي والدارقطني وغيرهم .

[١/٣٢٠] قال أبويعلى الموصلي^(٣): وثنا محمد بن يحيى الزماني ، ثنا عبدالصمد بن عبد [الوارث]^(٤) ثنا دجين بن ثابت اليربوعي ، قال: دخلت المسجد فإذا شيخ إلى جنب المنبر جالس -يقال له: سالم أو أسلم -قال: «كنت أسافر مع عمر وأرحل له ، فكان لا يحدث عن رسول الله ﷺ ، فقلنا: لو حدثتنا فقال: إني سمعته يقول: من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» .

[٢/٣٢٠] قال^(٥): وثنا نصر بن علي بن نصر، ثنا مسلم، عن الدجين، عن أسلم

(١) من المطالب .

(٢) من المختصر (١/١٥٨ رقم ٣٥٥) والمطالب (٣/٣٣٣ رقم ٣١١٧) .

(٣) المقصد العلي (١/٦٢ - ٦٣ رقم ٦٨) .

(٤) في «الأصل»: الوهاب. والمثبت من المقصد العلي، وهو الصواب، وعبدالصمد بن عبدالوارث من رجال التهذيب .

(٥) مسند أبي يعلى (١/٢٢١ رقم ٢٥٩) .

مولى عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ قال: «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

قلت: مدار هذا الحديث على دجين أبي الغصن البصري، وهو ضعيف.

[٣/٣٢٠] قال^(٢): وثنا سفيان بن وكيع بن الجراح، ثنا أبي، عن الدجين... فذكره.

[٣٢١] قال أبو يعلى^(٣): وثنا موسى، ثنا أبو بكر الحنفي، ثنا عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، عن محمود بن لبيد، عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه -: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من بنى لله مسجداً بنى الله له مثله في الجنة، ومن كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

قلت: قصة بناء المسجد في الصحيح^(٤).

[٣٢٢] قال أبو يعلى^(٥): وثنا الفضل بن سكين السندي، ثنا سليمان بن أيوب بن سليمان بن عيسى بن موسى بن طلحة بن عبيد الله، حدثني أبي عن جدي، عن موسى بن طلحة، عن طلحة بن عبيد الله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٦).

قال الفضل: كان سليمان هذا [كوفياً]^(٧) ثقة.

[٣٢٣] قال أبو يعلى^(٨): وثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا صدقة بن المنى النخعي، حدثني رياح بن الحارث قال: كنا عند المغيرة بن شعبة وهو في المسجد وعنده أهل الكوفة، فجاء سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل

(١) قال الهيثمي في المجمع (١/١٤٣): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه دجين بن ثابت أبو الغصن، وهو ضعيف ليس بشيء.

(٢) مسند أبي يعلى (١/٢٢١-٢٢٢ رقم ٢٦٠).

(٣) المقصد العلي (١/٦٣ رقم ٧١).

(٤) صحيح البخاري (١/٦٤٨ رقم ٤٥٠) وصحيح مسلم (١/٣٧٨ رقم ٥٣٣).

(٥) (٢/٧ رقم ٦٣١).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١/١٤٣): رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير، وإسناده حسن، وفيه الفضل بن [سكين] كذبه يحيى بن معين.

(٧) في «الأصل»: كوفي. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) (٢/٢٥٧ رقم ٩٦٦).

فأوسع له المغيرة، فقال: هنا فاجلس، فأجلسه معه على السرير، فقال سعيد: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن [١/٥٧ق-ب] كذبًا علي ليس ككذب علي أحد، من كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

[٣٢٤] قال^(٢): وثنا وهب بن بقية، ثنا حماد بن زيد، قال: «لقنت سلمة ابن علقمة حديثًا، فحدثني به، فرجع فيه ثم قال: إذا أردت أن يكذب صاحبك فلقنه»^(٣).

[٣٢٥] قال أبو يعلى^(٤): وثنا عمرو بن مالك، ثنا جارية بن هرم الفقيمي يقول: حدثني عبدالله بن دارم، ثنا عبدالله بن بسر الخبراني، سمعت أبا كبشة الأنباري - وكانت له صحبة - يحدث عن أبي بكر الصديق قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي متعمدًا أو رد شيئًا أمرت به فليتبوأ بيئًا في جهنم»^(٥).

هذا إسناد ضعيف، عبدالله بن بسر الخبراني الحمصي: ضعفه يحيى القطان وابن معين والترمذي وأبو حاتم والدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات فما أجاد.

[٣٢٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): وثنا أبو الربيع، ثنا محمد بن عبدالله الأنصاري، ثنا إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن يزيد الرقاشي، عن محمد بن المنكدر، ثنا جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «عسى أن يكذبني رجل وهو متكئ على أريكته يبلغه الحديث عني فيقول: ما قال رسول الله ﷺ دع هذا وهات ما في القرآن»^(٧).

قال إسماعيل: فحدثت به عمرو بن عبيد، فقال: لا، ثنا الحسن، عن جابر بن عبدالله قال: قلت: فانطلق بنا إلى الحسن فأتينا الحسن فسألناه عن الحديث فقال: حدثني يزيد الرقاشي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر.

قلت: يزيد بن أبان الرقاشي ضعيف.

(١) قال في المختصر (١/١٥٩) رقم ٣٥٩: رواه أبو يعلى الموصلي بسند صحيح على شرط ابن حبان.

وقال الهيثمي في المجمع (١/١٤٣): رواه البزار، وأبو يعلى، وله عندهما إسنادان أحدهما رجاله موثقون.

(٢) مسند أبي يعلى (٥/٥٥) رقم ٢٦٤٥.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/١٤٩) رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٤) (١/٧٤-٧٥) رقم ٧٣.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١/١٤٢) رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط، وفيه جارية بن الهرم الفقيمي، وهو متروك الحديث.

(٦) (٣/٣٤٦-٣٤٧) رقم ١٨١٣.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١/١٦٠): رواه أبو يعلى، وفيه يزيد بن أبان الرقاشي، وهو ضعيف.

[٣٢٧] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا [شباب]^(٢) بن خياط [هو]^(٣) خليفة بن خياط -العصفرى، ثنا سلم بن قتيبة، ثنا محمد بن عبيد الله الفزاري، عن طلحة بن مصرف [عن]^(٤) عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء، عن النبي ﷺ قال: «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

هذا إسناد ضعيف؛ محمد بن عبيد الله العرزمي الفزاري الكوفي، قال ابن حبان: رديء الحفظ، تركه ابن مهدي وابن المبارك والقطان وابن معين. وقال الساجي: أجمع أهل النقل على ترك حديثه، عنده مناكير.

[٣٢٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا يزيد، ثنا أبو هلال، عن حميد، عن يونس بن جبیر، عن أنس بن مالك قال: قال أبو موسى: جهزني فيني خارج يوم كذا وكذا. قال: فجاء ذلك اليوم وقد بقي بعض جهازه، فقال: أفرغت؟ قلت: بقي شيء يسير، قال: فيني خارج. قلت: أصلح الله الأمير لو أقيمت حتى تفرغ من بقية جهازك، قال: لا إني أكره أن أكذب أهلي فيكذبوني، وأن أخونهم فيخونوني. هذا إسناد رجاله ثقات.

١٠ - [١/٥٨ق-] باب نقد أهل الحديث لحديث

رسول الله ﷺ والتثبت فيه وتعظيمه

[١/٣٢٩] قال أبو داود الطيالسي^(٦): ثنا صالح بن رستم أبو عامر الخزاز، ثنا سيار أبو الحكم، عن الشعبي، عن علقمة قال: «كنا عند عائشة فدخل عليها أبو هريرة فقالت: يا أبا هريرة أنت الذي تحدث أن امرأة عذبت في هرة لها ربطتها لم تطعمها

(١) المطالب العالية (٣/٣٣٦ رقم ٣١٢٧).

(٢) في «الأصل»: يسار. وضيع عليها المؤلف، والمثبت من المطالب (٣/٣٣٦ رقم ٣١٢٧) وهو الصواب، وشباب لقب خليفة بن خياط العصفرى.

(٣) في «الأصل»: بن وهو تحريف.

(٤) في «الأصل»: بن. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، وطلحة بن مصرف وعبد الرحمن بن عوسجة من رجال التهذيب.

(٥) البغية (٣٥ رقم ٤٩).

(٦) (١٩٩ رقم ١٤٠٠).

ولم تسقها؟ فقال أبوهريرة: سمعته منه -يعني النبي ﷺ- فقالت عائشة: أتدري ما كانت المرأة؟ قال: لا . قالت: إن المرأة مع ما فعلت كانت كافرة ، إن المؤمن أكرم على الله من أن يعذبه في هرة ، فإذا حدثت عن رسول الله ﷺ فانظر كيف تحدث^(١) .

[٢/٣٢٩] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢): [ثنا]^(٣) سليمان بن داود أبو داود الطيالسي... فذكره .

[١/٣٣٠] قال أبو داود الطيالسي^(٤): وثنا المسعودي، ثنا مسلم البطين، عن عمرو بن ميمون قال: «اختلفت إلى عبدالله سنة لا أسمعه يقول فيها: قال رسول الله ﷺ ، إلا أنه جرى ذات يوم حديث ، فقال: قال رسول الله ﷺ ، فعلاه كرب وجعل العرق يتحدر عن جبينه ، ثم قال: إما فوق ذلك ، وإما قُرِبَ من ذلك» .

[٢/٣٣٠] رواه ابن أبي عمر، عن المقرئ، عن المسعودي... فذكره .

هذا إسناد صحيح، رواه ابن ماجه في سنته^(٥) من طريق مسلم البطين، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن عمرو بن ميمون قال: ما أخطأني ابن مسعود عشية خميس... فذكره ، ولم يقل: «فجعل العرق يتحدر عن جبينه» .

[١/٣٣١] وقال مسدد: ثنا يحيى ، عن شعبة ، حدثني عمرو بن مرة ، عن أبي البخري، عن أبي عبدالرحمن، عن علي قال: «إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ فظنوا به الذي هو أهدى وأتقى، وخرج بعدما ثوب المكتوبة لصلاة الغداة^(٦) فقال: هذا حين وتر حسن» .

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

(١) قال في المختصر (١/١٦٠ رقم ٣٦٤): رواه أبو داود الطيالسي وعنه أحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات .

(٢) مسند أحمد (٢/٥١٩) .

(٣) من مسند أحمد .

(٤) (٤٣ رقم ٣٢٦) .

(٥) (١٠/١ - ١١ رقم ٢٣) .

(٦) زاد أحمد في مسنده: «فقال: أين السائل عن الوتر...» ثم ذكر ما بعده . رواه أحمد في مسنده (١/١٢٢) من طريق شعبة عن عمرو بن مرة... به .

[٢/٣٣١] رواه ابن ماجه في سننه^(١): عن محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد... فذكره دون قوله: «وخرج بعد ما ثوب» إلى آخره .

[٣/٣٣١] ورواه أبوداود الطيالسي في مسنده^(٢) عن شعبة به .

[٤/٣٣١] ورواه أحمد بن منيع: ثنا أبوقطن ، ثنا شعبة... فذكره .

[٣٣٢] قال مسدد: وثنا يحيى، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: «قلنا لزيد بن أرقم: يا أبا عمرو ألا تحدثنا؟ قال: قد كبرنا ونسينا ، والحديث عن رسول الله ﷺ شديد»^(٣) .

هذا إسناد صحيح .

[٣٣٣] [١/٥٨ق-ب] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٤): ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأرقم بن شرحبيل ، عن ابن عباس قال: «إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ حديثاً فلم تجدوا تصديقه في كتاب الله ولم تجدوه في أخلاق الناس حسناً فأنا به كاذب» .

هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن أبا إسحاق، واسمه عمرو بن عبدالله لم يذكر سماعاً من أرقم بن شرحبيل .

[١/٣٣٤] وقال أحمد بن منيع: ثنا حسين بن محمد، ثنا أبو معشر، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أعرفن أحدًا منكم أتاه عني حديث وهو متكئ على أريكته فيقول: اتلوا عليّ قرآنًا ، ما جاءكم عني من خير قلته أو لم أقله فأنا أقوله ، وما أتاكم عني من شر فإني لا أقول شرًا»^(٥) .

[٢/٣٣٤] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٦): ثنا سريج وخلف قالوا: ثنا أبو معشر... فذكره .

وهذا الحديث منكر، والآفة فيه من أبي معشر .

(١) (٩/١ رقم ٢٠) .

(٢) (١٦ رقم ٩٩) .

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (١/١١ رقم ٢٥) من طريق شعبة به .

(٤) المطالب العالية (٣/٣٢٣ رقم ٣٠٨٩) .

(٥) رواه ابن ماجه (٩/١ - ١٠ رقم ٣١) من طريق المقبري، عن جده، عن أبي هريرة مختصرًا .

وقال الهيثمي في المجمع (١/١٥٤) : قلت: رواه ابن ماجه باختصار، وهو بتمامه عند أحمد

والبزار، وفيه أبو معشر نجيح، ضعفه أحمد وغيره، وقد وثق .

(٦) مسند أحمد (٢/٤٨٣) .

[١/٣٣٥] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا أبو عامر، عن سليمان بن بلال، عن ربيعة، عن عبد الملك بن سعيد، عن أبي حميد وأبي أسيد أن النبي ﷺ قال: «إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم، وتلين له أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه منكم قريب فأنا أولاكم به، وإذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم وتنفر منه أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه منكم بعيد فأنا أبعدم منه»^(١).

[٢/٣٣٥] قلت: رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا أبو عامر، ثنا سليمان بن بلال، عن ربيعة بن عبد الرحمن... فذكره.

[٣/٣٣٥] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣): ثنا أبو يعلى، ثنا زهير، ثنا أبو عامر، ثنا سليمان بن بلال... فذكره.

[١/٣٣٦] قال أبو يعلى^(٤): وثنا أحمد بن إسحاق الباهلي، ثنا ابن داود، ثنا عاصم ابن رجاء بن حيوة، عن يزيد بن أبي مالك وربيع بن يزيد ومكحول، «أن أبا الدرداء كان إذا حدث عن رسول الله ﷺ حديثًا قال: هكذا أوشكله».

[٢/٣٣٦] قال^(٥): وثنا أبو عبد الله المقدمي، ثنا عبد الله بن داود، عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن مكحول، عن يزيد بن أبي مالك وعن ربيعة عن أبي الدرداء... فذكره موقوف.

[٣/٣٣٦] قال^(٥): وثنا محمد بن قدامة، ثنا معن بن عيسى، ثنا معاوية ابن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي الدرداء به.

(١) قال الهيثمي في المجمع (١/١٥٠): رواه أحمد والبخاري، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) (٤٩٧/٣، ٤٢٥/٥).

(٣) (١/٢٦٤ رقم ٦٣).

(٤) المطالب (٣/٣١٩ رقم ١/٣٠٨١).

(٥) المطالب العالية (٣/٣٢٠ رقم ٢/٣٠٨١).

١١ - [١/٥٩ق-] باب في حسن السؤال ونصح

العالم وتعلم العلم النافع والنهي عن المسائل

المغلطات أو عن ما لم يقع

[١/٣٣٧] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا المسعودي، عن أبي (عمر)^(٢) عن عبيد بن الخشخاش، عن أبي ذر قال: «أتيت النبي ﷺ وهو في المسجد فجلست إليه فقال: يا أباذر، فقلت: لبيك. فقال: أصليت؟ قلت: لا. قال: قم فصل، فصليت، ثم أتيت فجلست إليه، فقال: يا أباذر، استعد بالله من شياطين الجن والإنس، قلت: وهل للإنس شياطين؟ قال: نعم يا أباذر، ثم قال: ألا أدلك على كثر من كنوز الجنة؟ قلت: بلى يا رسول الله، بأبي أنت وأمي. قال: قل: لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنها من كنوز الجنة. قلت: يا رسول الله: فالصلاة؟ قال: خير موضوع، فمن شاء أقل ومن شاء أكثر. قلت: فالصوم يا رسول الله؟ قال: فرض مجزي. قلت: فالصدقة يا رسول الله؟ قال: أضعاف مضاعفة، وعند الله مزيد. قلت: فأبها أفضل؟ قال: جهد من مقل، وسرٌّ إلى فقير، قلت: يا رسول الله، أيما أنزل عليك أعظم؟ قال: ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾^(٣). قلت: فأبي الأنبياء كان أول يا رسول الله؟ قال: آدم، قلت: أو نبي كان؟ قال: نعم مكلم، قلت: كم كان المرسلين يا رسول الله؟ قال: ثلاثمائة وخمسة عشر جمًّا غفيرًا.

قلت: رواه النسائي في الصغرى^(٤) من طريق عبدالرحمن بن عبدالله، عن أبي عمر مقتصرًا منه على ذكر الاستعاذة من الجن والإنس حسب.

[٢/٣٣٧] ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥): ثنا هشام بن سليمان، ثنا أبورافع، عن

(١) (٦٥ رقم ٤٧٨).

(٢) في مسندي أحمد والطيالسي: عمرو. وكلاهما صحيح، وأبو عمر - وقيل أبو عمرو - الشامي الدمشقي من رجال التهذيب.

(٣) البقرة: ٢٥٥.

(٤) (٢٧٥/٨ رقم ٥٥٠٧).

(٥) المطالب العالية (٤/٤٩ - ٥٠ رقم ٣٤٥٧).

يزيد بن رومان ، عمن أخبره ، عن أبي ذر قال : «دخلت المسجد ، فإذا أنا برسول الله جالسًا وحده ، فقممت أنظر إليه وهو لا يراني ، وأقول : ما خلا رسول الله ﷺ هكذا وحده إلا وهو على حاجة أو على وحي ، فجعلت أوامر نفسي أن آتبه ، فأبت نفسي إلا أن آتبه ، فجئت فسلمت ، ثم جلست ، فجلست طويلا لا يلتفت إليّ ولا يكلمني ، قال : قلت : قد كره رسول الله ﷺ مجالستي ، ثم التفت إليّ فقال : يا أباذر ، فقلت : لبيك [١/٥٩ق-ب] وسعديك . قال : ركعت اليوم؟ قلت : لا ، قال : قم فاركع ، فقممت فركعت ما شاء الله ، ثم عدت فجلست ، فمكثت طويلا لا يكلمني ، فقلت : قد كره رسول الله ﷺ مجالستي ، ثم التفت ، فقال : يا أباذر قلت : لبيك وسعديك قال : استعد بالله من شر شياطين الإنس والجن ، فقلت : بأبي أنت وأمي ، وللإنس شياطين؟ قال : أليس الله -عز وجل- يقول : ﴿شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلى بعض...﴾^(١) الآية ثم التفت فقال : يا أباذر قلت : لبيك يا رسول الله ، قال : ألا أعلمك كلمة هي كنز من كنوز الجنة؟ قلت : بلى بأبي أنت وأمي ، قال : قل : لا حول ولا قوة إلا بالله . ثم أضرب رسول الله ﷺ لا يتكلم حتى طال ذلك منه ائتمنت الحديث ، فقلت : يا رسول الله إنك أمرتني بالصلاة ، فما الصلاة؟ قال : خير موضوع فمن شاء استقل ومن شاء استكثر ، قلت : يا رسول الله فما الصوم؟ قال : فرض مجزي ، قلت : يا رسول الله فما الصدقة؟ قال : أضعاف مضاعفة ، وعند الله المزيد ، قلت : يا رسول الله؟ فأبي العمل أفضل؟ قال : إيمان بالله وجهاد في سبيله . قلت : يا رسول الله ، فأبي الشهداء أفضل؟ قال : من أهرىق دمه وعقر جواده . قلت : يا رسول الله ، أي الرقاب أفضل؟ قال : أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها ، قال : قلت : يا رسول الله ، أي الصدقة أفضل؟ قال : جهد مقل والسر إلى الفقير ، قلت : يا رسول الله فإن لم أجد ما أتصدق به قال : تعين ضعيفا وتصنع لأخرق ، قلت : يا رسول الله فإن لم أستطع؟ قال : فتكف هذا وأشار إلى لسانه -فإنها صدقة حسنة يتصدق بها المرء على نفسه .

قال : قلت : يا رسول الله ، أيما أنزل عليك من القرآن أعظم؟ قال : آية الكرسي .

قال : وتدري ما مثل السموات والأرض في الكرسي؟ قلت : لا ، إلا أن تعلمني ما علمك الله -عز وجل- قال : مثل السموات والأرض في الكرسي كحلقة ملقاة في فلاة ، وإن فضل الكرسي على السموات والأرض كفضل الفلاة على تلك الحلقة .

(١) الأنعام : ١١٢ .

قال: قلت: يا رسول الله ، كم كان الأنبياء؟ قال: كانوا مائة ألف وأربعة وعشرين^(١) ألقا . قلت: يا رسول الله وكلهم كانوا [رسولا]؟^(٢) قال: لا ، كان الرسل منهم خمسة عشر وثلاثمائة رجل [١/ق٦٠ - أ] قلت: يا رسول الله فأبهم كان أول؟ قال: آدم ﷺ ، قلت: يا رسول الله ونبي كان آدم عليه السلام؟ قال: نعم جبل الله - عز وجل - تربته [و]^(٣) خلقه بيده ونفخ فيه من روحه وكلمه قبلا .

ثم كثر الناس حول رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ: ألا أنبتكم بأبخل الناس؟ قلت: بلى يا رسول الله . قال: «من ذكرت عنده فلم يصل علي ﷺ» .

[٣/٣٣٧] ورواه إسحاق بن راهويه^(٤): «أبنا النضر بن شميل ، ثنا حماد وهو بن سلمة ، أبنا معبد ، أخبرني فلان في مسجد دمشق ، عن عوف بن مالك أن أباذر جلس إلى رسول الله ﷺ - أو جلس رسول الله ﷺ إليه ، فقال: يا أباذر أصليت الضحى؟ ... فذكر الحديث بتمامه وفيه: «إن أضل الناس من ذكرت عنده فلم يصل علي» .

[٤/٣٣٧] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون ، عن المسعودي ... فذكره دون الحوقلة .

[٥/٣٣٧] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا يونس بن محمد ، ثنا حماد ، عن معبد بن هلال العبدي ، حدثني رجل في مسجد عوف بن مالك ، عن أبي ذر أنه قعد إلى النبي ﷺ - أو قعد إليه النبي ﷺ - فقال: «أصليت الضحى؟ قلت: لا ، قال: قم فأذن وصل ركعتين ، قال: فقمت وصليت ركعتين ، ثم جئت ، قال أبوذر: نعوذ بالله من شياطين الجن والإنس ...» فذكر حديث الطيالسي بتمامه ، وزاد في آخره: «إن أبخل الناس لمن ذكرت عنده فلم يصل علي» .

[٦/٣٣٧] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا هذبة ، ثنا حماد بن سلمة ... فذكره .

[٧/٣٣٧] قال: وثنا أبو كريب ، ثنا وكيع ، ثنا المسعودي ... فذكره .

[٨/٣٣٧] ورواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا يزيد ... فذكره .

(١) في «الأصل»: عشرون ، والمثبت من المطالب العالية ، وهو الصواب .

(٢) في المطالب: رسلا .

(٣) سقطت من «الأصل» ، والمثبت من المطالب .

(٤) المطالب العالية (١/٢٦٧ رقم ٦٦١) .

(٥) البغية (٣٤ - ٣٥ رقم ٤٨) .

(٦) المطالب العالية (١/٢٦٨ رقم ٢/٦٦٢) .

(٧) مسند أحمد (٥/١٧٩) .

[٩/٣٣٧] قال^(١): وثنا أبوالمغيرة، ثنا معان بن رفاعة، حدثني علي بن يزيد، عن القاسم [بن]^(٢) عبدالرحمن، عن أبي أمامة قال: «كان رسول الله ﷺ في المسجد جالساً، وكانوا يظنون أن ينزل، فاقصروا عنه حتى جاء أبو ذر فاقترح فأتى فجلس إليه، فأقبل عليه النبي ﷺ فقال: يا أباذر، هل صليت اليوم؟ قال: لا. قال: قم فصل، فلما صلى أربع ركعات الضحى؛ أقبل عليه فقال: يا أباذر، تعوذ بالله تعالى من شياطين الجن والإنس...» فذكره حديث [١/٦٠ق-ب] ابن أبي عمر بتامه.

[١٠/٣٣٧] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣): ثنا الحسن بن سفيان الشيباني والحسين بن [عبد]^(٤) الله القطان بالرقعة وابن [قتيبة]^(٥) -واللفظ للحسن- قالوا: ثنا إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني، ثنا أبي، عن جدي، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر قال: «دخلت المسجد فإذا رسول الله ﷺ...» فذكره بزيادة طويلة جداً.

[٣٣٨] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٦): ثنا بشر بن السري، ثنا مهدي بن ميمون، عن محمد بن عبدالله بن أبي يعقوب، عن بشر بن شغاف، عن عبدالله بن سلام قال: «لما كان حين فتحت نهاوند أصاب [المسلمون سبايا]^(٧) من اليهود، فأقبل رأس الجالوت فتلقي [سبايا]^(٨) اليهود، وأصاب رجل من المسلمين جارياً وضيئة صبيحة، فقال لي: هل لك أن تمشي معي إلى هذا الإنسان عسى أن يثمن لي في هذه الجارية، فانطلقت معه فدخلت على شيخ مستكبر له ترجمان، فقال لترجمانه: سل هذه الجارية، هل وقع عليها هذا العربي؟ قال: ورأيت أنه غار حين رأى حسنهما، فراطنها بلسانه ففهمت الذي قال، قال: فقلت له: لقد أثمت بما تجدد في كتابك بسؤالك هذه الجارية عما وراء ثيابها، فقال لي: كذبت، وما يدريك ما

-
- (١) مسند أحمد (٥/٢٦٥-٢٦٦).
- (٢) في مسند أحمد: أبي. وكلاهما صواب، والقاسم هو ابن عبدالرحمن الدمشقي أبو عبدالرحمن، صاحب أبي أمامة، من رجال التهذيب.
- (٣) [٢/٧٦-٧٩ رقم ٣٦١].
- (٤) في «الأصل»: عبيد، والمثبت من صحيح ابن حبان، وهو الحسين بن عبدالله بن حجران الرقي له ترجمة في ثقات ابن حبان واللسان وغيرها.
- (٥) في «الأصل»: سلم. وهو تحريف، والمثبت من صحيح ابن حبان.
- (٦) المطالب العالية (٤/٢١٧ رقم ٣٨٦٠).
- (٧) في «الأصل» المسلمين شباباً. والمثبت هو الصواب، وهو على الصواب في المختصر (١/١٦٣ رقم ٣٧٣) المطالب العالية (٤/٢١٧-٢١٨ رقم ٣٨٦٠).
- (٨) في «الأصل»، شباباً. والمثبت هو الصواب، وقد تقدم في الذي قبله.

بكتابي؟ قال: قلت: أنا أعلم بكتابك منك، قال: أنت أعلم بكتابي مني! قلت: نعم، أنا أعلم بكتابك منك، قال من هذا؟ قالوا: عبدالله بن سلام. قال: [فانصرفت]^(١) من عنده ذلك اليوم، فأرسل إليّ رسولاً ليأتيني بعزمة، وبعث إليّ بداية، قال: فانطلقت إليه احتساباً رجاء أن يسلم، فحبسني عنده ثلاثة أيام أقرأ عليه التوراة ويبيكي، فقلت له: إنه والله هو النبي ﷺ الذي تجدونه في كتابكم. فقال: فكيف أصنع باليهود؟ قال: قلت: إن اليهود لن يغنوا عنك من الله شيئاً، فأبى أن يسلم وغلب عليه الشقاء».

هذا إسناد صحيح رجاله ثقات، بشر بن شغاف، وثقه ابن معين والعبلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج له هو والحاكم في صحيحيهما، وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم.

[٣٣٩] قال^(٢): وثنا سفيان عن ابن طاوس، عن أبيه أن معاوية قال لابن عباس: «أعلى ملة ابن أبي طالب أنت؟ قال: لا ولا على ملة ابن عفان [قال]^(٣) معاوية: فعلى ملة من أنت؟ قال: على ملة محمد ﷺ».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٣٤٠] [١/٦١-١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا محمد بن بشار، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البخري، عن رجل من بني عبس قال: كنت مع سلمان فمررنا بدجلة فقال: يا أبا بني عبس، انزل فاشرب، فنزل فشرب، ثم قال: انزل فاشرب، فنزل فشرب، فقال: يا أبا بني عبس، ما نقص شرابك من دجلة؟ قال: ما عسى أن ينقص شرابي من دجلة، قال: كذلك العلم لا يفنى، فعليك منه بما ينفعك، ثم ذكر كنوز كسرى، قال: إن الذي أعطاكموه وخولكموه وفتحهم لكم لمسك خزائنه ومحمد حي، قد كانوا يصبحون وما عندهم دينار ولا درهم ولا مد من طعام؛ فقيم ذلك يا أبا بني عبس! ثم مررنا ببيادر بدرًا، فقال: إن الذي أعطاكموه وخولكموه ولمسك خزائنه ومحمد حي، قد كانوا يصبحون وما عندهم دينار ولا درهم ولا مد من طعام، فقيم ذلك يا أبا بني عبس!».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

(١) في الأصل: فانصرف. والمثبت من المطالب ومختصر الإتحاف، وهو الصواب.

(٢) المطالب العالية (٣/٢٧٢ رقم ٢٩٥٧).

(٣) في الأصل: أو، والمثبت هو الصواب، كما في المطالب.

(٤) المطالب (٣/٣٢٠ رقم ٣٠٨٣).

[٣٤١] قال^(١): وثنا زهير ، ثنا ابن فضيل ، عن عطاء ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال: «ما رأيت قومًا كانوا خيرًا من أصحاب رسول الله ﷺ ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة حتى قبض ، كلهن من القرآن ، منهن: ﴿يسألونك عن الشهر الحرام﴾^(٢) ﴿ويسألونك عن الخمر والميسر﴾^(٣) ﴿ويسألونك عن اليتامى﴾^(٤) ﴿ويسألونك عن المحيض﴾^(٥) ما كانوا يسألون إلا عن ما كان ينفعهم». هذا إسناد رجاله ثقات .

[١/٣٤٢] [١/٦١ق/ب-٦١] وقال مسدد ، ثنا عيسى ، ثنا الأوزاعي ، عن عبدالله بن [سعد]^(٦) عن الصنابحي ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ: «أن النبي ﷺ نهى عن المغلطات».

[٢/٣٤٢] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا عيسى بن يونس ، عن الأوزاعي ، عن عبدالله بن [سعد]^(٦) [عن]^(٨) الصنابحي ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الغلطات»

[٣/٣٤٢] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٩): ثنا روح ، ثنا الأوزاعي ، عن عبدالله بن سعد ، عن الصنابحي ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الغلطات».

قلت: ذكر ابن أبي شيبة هذا الحديث في مسنده هكذا ، وأعاده في مسند معاوية بن أبي سفيان وجعله من مسنده ، وكذا رواه أبوداود في سننه^(١٠) من طريق الصنابحي .

(١) المطالب (٤/١٠٧ رقم ٣٥٩٧) .

(٢) البقرة: ٢١٧ .

(٣) البقرة: ٢١٩ .

(٤) البقرة: ٢٢٠ .

(٥) البقرة: ٢٢٢ .

(٦) في «الأصل»: سعيد . وهو تصحيف ، والمثبت هو الصواب كما في مسند ابن أبي شيبة وبغية الباحث ، وهو عبدالله بن سعد بن فروة البجلي الدمشقي ، وهو من رجال التهذيب ، وقد ذكر له المزي هذا الحديث في ترجمته .

(٧) (٢/٤٢٩ رقم ٩٧٣) .

(٨) تكررت في الأصل .

(٩) البغية (٣٧ رقم ٥٧) .

(١٠) (٣/٣٢١ رقم ٣٦٥٦) .

والغلوطات: جمع غلوطه ، ويروى الأغلوطات . قال الأوزاعي: الغلوطات: شدائد المسائل وصعابها .

وقال صاحب الغريب: هي المسألة العويصة ، يغتر بها على العلماء بقصد تغليطهم أو العويصة التي لا تنفع في الدين .

[٣٤٣] وقال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا أبو هشام المخزومي، ثنا وهيب، أبنا داود، عن عامر - هو الشعبي - قال: «سئل عمار عن مسألة فقال: كان هذا بعد؟ قالوا: لا. قال: دعونا حتى يكون ، فإذا كان نجشمتها لكم».

هذا موقوف ، رجاله ثقات وهو صحيح إن كان الشعبي سمع من عمار .

[١/٣٤٤] قال^(٢): وأبنا أبو خالد سليمان بن حيان ، ثنا ابن عجلان ، عن طاوس ، عن معاذ بن جبل ، عن رسول الله ﷺ قال: «لا تعجلوا بالبلية قبل نزولها، فإنكم إن لم تفعلوا لم ينفك المسلمون أن يكون منهم من إذا قال وفق - أو قال: سُد - وإنكم إن استعجلتم بالبلية قبل نزولها ذهب بكم السبل هاهنا وهاهنا».

[٢/٣٤٤] قال^(٣): وأبنا يحيى بن آدم، ثنا حماد بن زيد، عن الصلت بن راشد قال: سألت طاوساً عن شيء فقال: أكان هذا؟ فقلت: نعم، قال: فإن أصحابنا أخبرونا عن معاذ بن جبل أنه قال: لا تستعجلوا بالبلية قبل نزولها... فذكر مثله ولم يرفعه. هذا إسناد حسن .

١٢ - [١/٦٢ق]- باب في الفتوى ومجالسة العالم

وتوقيره والنهي عن [تكليفه]^(٤) وما يسأل عنه

[٣٤٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا ابن عليه، عن الجريري، عن ثمامة بن حزن قال: «كنت عند أبي ، فجاء رجل فقال: إني ما رأيت عبد الله بن عمرو أمس فأخاف

(١) المطالب العالية (٣/٣٠٦ رقم ٣٠٤٤) .

(٢) المطالب العالية (٣/٣٠٦ رقم ١/٣٠٤٥) .

(٣) المطالب العالية (٣/٣٠٦ رقم ٢/٣٠٤٥) .

(٤) في «الأصل»: تكليفه . وهو تحريف، وما أثبتناه من المختصر (١/١٦٦) وهو الصواب.

(٥) المطالب العالية (٣/٣٠٧ رقم ٣٠٤٦) .

أن يكون [مقتني] ^(١) فأحب أن تسأله لي عن شيء ، قال : اذهب أنت فاستفتته ، قال :
وعبدالله قائم بين يدي فسطاطه بمنى إذ جاء رجل إلى الفضاء ، فأناه ثم رجع ، قال :
فأخبرنا حين [جاء] ^(٢) قال : قلت : يا عبدالله بن عمرو ، [أفتنا] ^(٣) يا عبدالله بن عمرو ،
[أفتنا] ^(٣) ، يا عبدالله بن عمرو [أفتنا] ^(٣) ، قال : لا تقل بهذا إلا حقاً - وأشار إلى لسانه
- ولا تعمل بهذا إلا صالحاً - يعني يده - تدخل الجنة بغير حساب ولا عذاب ، قال :
قلت : جوّزت في الفتيا ، قال : إنك جئت وأنا أريد الكعبة ، وقد نشر برداي -
أوحلي - وإن قلت ذلك لقد أوتي رسول الله ﷺ وسط أمره ، فقيل له : قم فجوز ،
فقام فجوز ، فكان أجوز من قبله ومن بعده ، قال : قلت : يا عبدالله بن عمرو ، من
كل ذنب يقبل الله التوبة؟ قال : نعم .

هذا إسناد رجاله ثقات وسعيد بن إياس الجريري وإن اختلط بأخرة ، فإن إسماعيل
ابن عليّة روى عنه قبل الاختلاط ، ومن طريقه روى مسلم في صحيحه .

[٣٤٦] وقال أحمد بن منيع ^(٤) : ثنا هشيم ، أبنا داود بن أبي هند ، عن أبي نضرة ،
عن جابر بن عبدالله « أن ابن مسعود وأبي بن كعب اختلفا في الرجل يصلي ، فقال
أبي : يصلي في ثوب واحد . وقال ابن مسعود : في ثوبين ، فبلغ ذلك عمر - رضي
الله عنه - ، فأرسل إليهما ، فقال رجلان من أصحاب النبي ﷺ اختلفا في فتيا
(واحد) ^(٥) فبأي القولين [يصدر] ^(٦) الناس ، ثم قال : أما إن القول ما قال أبي ،
ولم يأل ابن مسعود .

هذا إسناد رجاله ثقات .

[٣٤٧] [١/٦٢ ب] وقال إسحاق بن راهويه ^(٧) : أبنا أبو أسامة ، ثنا أبو سنان عيسى بن
سنان ، عن يعلى بن شداد بن أوس قال : « ذكر معاوية الفرار من الطاعون في خطبته ،
فقال عبادة بن الصامت : كذبت ، أمك هند هي أعلم منك ، فأتم خطبته ، ثم صلى ،
ثم أرسل إلى عبادة فنفرت الأنصار [معه] ^(٨) ، فاحتبسهم ودخل عبادة ، فقال له

(١) في «الأصل» : مفتي . وهو خطأ ، والمثبت من المطالب .

(٢) من المطالب العالية .

(٣) كتب المصنف : أفتنا وأفتني في هذه الكلمة ، ليبين أن فيها الوجهين .

(٤) المطالب العالية (٣/٣٠٥ رقم ٣٠٤٣) .

(٥) في المطالب : واحدة .

(٦) في «الأصل» : صور . والمثبت من المطالب .

(٧) المطالب العالية (٣/٤١٣ رقم ٣٣٠٨) .

(٨) في «الأصل» : معهم . والمثبت من المطالب العالية .

معاوية: ألم تتق الله وتستحي إمامك [كذبتني]^(١) على المنبر ، فقال عبادة: أليس قد علمت أني بايعت رسول الله ﷺ ليلة العقبة أني لا أخاف في الله لومة لائم ، فكيف إذا كذبت على الله ، ثم خرج معاوية عند العصر فصلي ، ثم أخذ بقائمة المنبر فقال: يا أيها الناس إني ذكرتُ لكم حديثًا على المنبر فكذبني عبادة ، فدخلت البيت فسألت ، فإذا الحديث كما يحدثني عبادة [فاقتبسوا]^(٢) منه ، فإنه أفاقه مني» .

هذا إسناد حسن ، عيسى بن سنان الحنفي أبو سنان القسمي الفلسطيني ، اختلف كلام ابن معين فيه ، وقال أبو زرعة ويعقوب بن سفيان: لين الحديث . وقال العجلي: لا بأس به . وقال النسائي: ضعيف . وقال ابن خراش: صدوق . وذكره ابن حبان في الثقات ، والعقيلي والساجي في الضعفاء .

ويعلی بن شداد وثقه ابن سعد ، وذكره ابن حبان في [الثقات]^(٣) وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح .

وأبو أسامة هو حماد بن [أسامة]^(٣) .

[١/٣٤٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو كريب ، ثنا رشدين ، عن عمرو بن الحارث ، عن أبي السمح ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «المجالس ثلاثة: سالم ، وغانم وشاجب»^(٥) .

[٢/٣٤٨] قال^(٦): وثنا زهير ، ثنا الحسن بن موسى ، ثنا ابن لهيعة ، ثنا دراج أبو السمح أن أبا الهيثم حدثه . . فذكره .

قلت: حديث أبي سعيد ضعيف؛ لضعف رشدين وابن لهيعة .

[٣٤٩] قال: وثنا أبو كريب ، ثنا إسحاق بن سليمان ، عن أبي سنان ، عن أبي إسحاق ، عن البراء بن عازب قال: «إن كان ليأتي عليّ السنة أريد أن أسأل رسول الله ﷺ عن شيء فأتبب منه ، وإن كنا لتتمنى الأعراب» .

(١) في «الأصل»: له شيء . والمثبت من المطالب .

(٢) في «الأصل»: فامسوا . والمثبت من المطالب العالية .

(٣) عسف التجليد بهذه الكلمة بالأصل .

(٤) (٣٢٥/٢) رقم ١٠٦٢ .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٢٤/١) رواه أحمد وأبو يعلى ، وله في الطبراني الكبير: «الناس ثلاثة سالم وغانم وشاجب» . وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف .

(٦) (٥٢٨/٢) رقم ١٣٩٤ .

[٣٥٠] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا السكن بن نافع ، عن عمران بن حدير، عن أبي مجلز قال: «كان عبدالله بن عمر يقول: يا أيها الناس إليكم عني ، إني كنت مع من هو أعلم مني ، ولو كنت أعلم أني أبقى حتى يفتقر إليّ لتعلمت لكم ، إليكم عني».

هذا إسناد فيه مقال؛ السكن بن نافع قال فيه أبو حاتم: شيخ . وباقي رجال الإسناد ثقات .

[٣٥١] قال الحارث^(٢): وثنا محمد بن عمر، ثنا ابن أبي سبرة، عن عباس ابن عبدالرحمن الأشجعي، عن سالم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العبد ليسأل يوم القيامة عن فضل علمه، كما يسأل عن فضل ماله».

هذا إسناد ضعيف: لضعف محمد بن عمر الواقدي .

١٣ - [١/٦٣-١] باب ما جاء في الحث على

المذاكرة والنهي عن تركها وسكنى القرى

وما جاء في البر والإثم

[١/٣٥٢] قال مسدد^(٣): ثنا إسماعيل، أبنا الجريري وأبو [مسلمة]^(٤)، عن أبي نضرة قال: «كان أبو سعيد الخدري يقول: تحدثوا [فالحديث]^(٥) يذكر الحديث».

[٢/٣٥٢] قال^(٦): وثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن أبي نضرة قال: «كنا نأتي أبا سعيد الخدري فيقول: تحدثوا فإن الحديث يبيح الحديث»^(٧).

(١) البغية (٣٧ رقم ٥٦) .

(٢) البغية (٣٢ رقم ٣٧) .

(٣) المطالب العالية (٣/٣١٨ رقم ١/٣٠٧٦) .

(٤) في المطالب: سلمة . تحريف، والمثبت هو الصواب، وهو أبو مسلمة سعيد بن يزيد البصري من رجال التهذيب .

(٥) في «الأصل»: في الحديث . وكذا في المختصر، والمثبت من المطالب (٣/٣١٨ رقم ١/٣٠٧٦) .

(٦) المطالب العالية (٣/٣١٨ رقم ٢/٣٠٧٦) .

(٧) قال في المختصر (١/١٦٨ رقم ٣٨٧): رواه مسدد موقوفاً، ورجاله ثقات .

[٣/٣٥٢] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا روح ، عن كهمس بن الحسن ، عن أبي نصره قال: «قلت: لأبي سعيد أكتبنا، فقال: لن أكتبكم، خذوا عنا كما كنا نأخذ عن نبي الله ﷺ. وكان أبو سعيد يقول: تحدثوا، فإن الحديث يذكر بعضه بعضاً».

[٣٥٣] قال مسدد^(٢): وثنا أبو عوانة ، عن المغيرة ، عن إبراهيم ، عن علقمة قال: «أطيلوا ذكر الحديث حتى لا يدرس»^(٣).

هذا إسناد رجاله ثقات .

[٣٥٤] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا حبي، عن أبي عبدالرحمن، عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أخاف على أمتي إلا اللين؛ فإن الشيطان بين الرغوة والصريح».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبدالله بن لهيعة .

لهذا الحديث شاهد يوضحه، وهو ما رواه عقبة بن عامر قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: هلاك أمتي في الكتاب واللين! قالوا: ما الكتاب واللين؟ قال: يتعلمون القرآن فيتأولونه على غير تأويله، ويحبون اللين فيتركون الجماعات والجمع، ويبدون».

وسأتي بطرقه في كتاب فضائل القرآن في باب من تعلم القرآن ، وتأوله على غير ما أنزل .

[٣٥٥] [١/٦٣ق-ب] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): وثنا ابن عبدالله بن [بدر]^(٥) بن واصل ابن عبدالله بن سعد الأطول -بصري- حدثني عبدالله بن [بدر]^(٥) بن واصل بن عبدالله بن سعد الأطول قال: «كان عبدالله بن سعد يخرج إلى أصحابه بتستر يزورهم فيقيم يوم دخوله والثاني ، ويخرج في الثالث، فيقولون: لو أقمت، فيقول: سمعت أبي يقول: نهاني رسول الله ﷺ -أوسمعت رسول الله ﷺ -ينهى عن [التناوة]^(٦)،

(١) البغية (٣٣ رقم ٤٤) .

(٢) المطالب العالية (٣/٣١٨ رقم ٣٠٧٨) .

(٣) المطالب العالية (٣/٣١٨ رقم ٣٠٧٦ /٢) .

(٤) (٣/٨١ رقم ١٥١١) .

(٥) في «الأصل»: بدا . والمثبت من مسند أبي يعلى ، والمطالب العالية (٣/٤٠٥ رقم ٣٢٨٩) وواصل بن عبدالله بن بدر له ترجمة في الجرح (٩/٣١) وغيره .

(٦) كذا، وسأتي بعد قليل على الصواب .

فمن أقام يبيلد الخراج ثلاثًا فقد تنأ ، وأنا أكره أن أقيم»^(١) .

قلت: قال صاحب الغريب: التناوة صوابه: التناءة ، أي ترك المذاكرة في العلم والسكنى في القرى .

[١/٣٥٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا شريك ، ثنا الحسن بن الحكم عن عدي بن ثابت، عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: «من بدا جفا»^(٣) .

[٢/٣٥٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره .

هذا إسناد رجاله ثقات .

[٣٥٧] وقال إسحاق بن راهويه^(٥): أبنا عيسى بن يونس، ثنا معمر، عن موسى بن أبي شيبة الجندي أن رسول الله ﷺ قال: «من بدا أكثر من شهرين فهي أعرابية» .

هذا مرسل ضعيف الإسناد .

[٣٥٨] قال^(٦): وأبنا عبد الوهاب الثقفي ، عن خالد الحذاء ، عن أبي إياس معاوية ابن قرة قال: «البدواة شهران فما زاد فهو تعرب» .

هذا موقوف صحيح .

[١/٣٥٩] [١/٦٤ق-] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) والحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا يزيد بن هارون، أبنا حماد بن سلمة، عن الزبير أبي [عبد السلام]^(٩)، عن أيوب بن عبد الله بن مكرز ، عن وابصة بن معبد قال: «أتيت رسول الله ﷺ وأنا أريد ألا أدع شيئًا من البر والإثم إلا سألته عنه ، فجعلت أتخطى الناس، فقالوا: إليك يا وابصة

(١) قال في المختصر (١/١٦٩ رقم ٣٩٢): رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته .

وقال الهيثمي في المجمع (٥/٢٥٧): رواه أبو يعلى، وفيه جماعة لم أعرفهم .

(٢) المطالب العالية (٣/٤٠٤-٤٠٥ رقم ١/٣٢٨٨) وانظر تعليقنا عليه هناك .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٠٧): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير الحسن بن الحكم وهو ثقة .

(٤) (٣/٢١٥ رقم ١٦٥٤) .

(٥) المطالب العالية (٤/٤٠٤ رقم ٣٢٨٦) .

(٦) المطالب العالية (٤/٤٠٤ رقم ٣٢٨٧)، وفيه: عن إياس بن معاوية، والصواب عن أبي إياس معاوية .

(٧) (٢/٢٥٩-٢٦٠ رقم ٧٥٣) مختصرًا .

(٨) البغية (٣٦-٣٧ رقم ٥٥) .

(٩) في «الأصل»: سلام . والمثبت من مسند ابن أبي شيبة والبغية، وهو الصواب، والزبير أبو عبد السلام ترجم له البخاري في التاريخ (٣/٤١٣) وابن أبي حاتم في الجرح (٣/٧٣) وغيرهما .

عن رسول الله ﷺ . فقلت: دعوني أدنو منه، فقال: ادن يا وابصة. فدنوت منه حتى مست ركبتي ركبتة، فقال: يا وابصة، أخبرك عما جئت تسألني عنه أوتسألني؟ فقلت: أخبرني يا رسول الله، قال: جئت تسألني عن البر والإثم. قلت: نعم، قال: فجمع أصابعه، فجعل ينكت بها في صدري ويقول: يا وابصة استفت نفسك، البر ما اطمأن إليه القلب واطمأنت إليه النفس، والإثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر، وإن أفتاك الناس وأفتوك^(١).

[٢/٣٥٩] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا علي بن حمزة المعولي، ثنا حماد بن سلمة... فذكره. [٣/٣٥٩] قال^(٣): وثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا حماد بن سلمة... فذكره إلا أنه قال: «وإن أفتاك الناس وأفتوك - ثلاث مرات».

قلت: مدار هذه الطرق على أيوب بن عبدالله، وهو مجهول.

[٣٦٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أحمد بن المقدم، ثنا عبيد بن القاسم، ثنا العلاء بن ثعلبة، عن أبي المليح الهذلي، عن وائلة بن الأسقع قال: «تراءيت النبي ﷺ بمسجد الخيف فقال لي أصحابه: إليك يا وائلة - أي تنح عن وجه النبي ﷺ - فقال النبي ﷺ: دعوه، فإنما جاء ليسأل، قال: فدنوت، فقلت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، لتفتنا عن أمرٍ نأخذه عنك من بعدك. قال: لتفتك نفسك. قلت: وكيف لي بذاك؟ قال: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك وإن أفتاك المفتون، قلت: وكيف لي بعلم ذلك؟ قال: تضع يدك على فؤادك، فإن القلب يسكن للحلال ولا يسكن للحرام، وإن ورع المسلم يدع الصغير مخافة أن يقع في الكبير. فقلت: بأبي أنت وأمي ما العصية؟ قال: الذي يعين قومه على الظلم. [١/٦٤ق-ب] قلت: فمن الحريص؟ قال: الذي يطلب المكسبة في غير حلها. قلت: فمن الورع؟ قال: الذي يقف عند الشبهة. قلت: فمن المؤمن؟ قال: من أمنه الناس على أموالهم ودمائهم. قلت: فمن المسلم؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده. قلت: فأبي الجهاد أفضل؟ قال: كلمة حكم عند إمام جائر^(٥).

(١) قال الهيثمي في المجمع (١/١٧٥): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه أيوب بن عبدالله بن مكرز، قال ابن عدي: لا يتابع على حديثه، ووثقه ابن حبان.

(٢) (١٦٢/٣) رقم (١٥٨٧).

(٣) مسند أبي يعلى (٣/١٦٠ - ١٦١) رقم (١٥٨٦).

(٤) (٤٧٦/١٣ - ٤٧٨) رقم (٧٤٩٢).

(٥) قال في المختصر (١/١٧١) رقم (٣٩٧): رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لجهالة العلاء بن ثعلبة.

وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٩٧): رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه عبيد بن القاسم، وهو متروك.

قلت: روى أبو داود^(١) وابن ماجه^(٢) منه قصة العصية حسب من طريق فسيلة عن أبيها^(٣) واثلة به .

١٤ - باب ما جاء في النهي عن كتابة

الحديث وجواز الكتابة

[٣٦١] قال مسدد: ثنا عيسى بن يونس ، ثنا الأوزاعي ، عن أبي كرز السري أنه سمع أبا هريرة يقول: «لا تكتبم ولا تكتب» .

[٣٦٢] وقال إسحاق بن راهويه^(٤): أبنا عطاء بن مسلم الحلبي ، قال: قلت لعمرو ابن قيس الملائي: «اكتب لي هذا الحديث، فقال: لا، إن إبراهيم النخعي قال: لا تكتبوا فتكلموا، ثم قال إبراهيم: قال معاذ بن جبل: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نكتب شيئاً من الحديث فقال: ما هذا يا معاذ؟ قلنا: سمعناه منك يا رسول الله . قال: ليسلم هذا القرآن مما سواه . فما كتبنا شيئاً بعد» .

هذا منقطع .

[٣٦٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا وكيع ، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة قال: «كتب عن أبي كتاباً، فقال أبي: لولا أن فيه من كتاب الله لأحرقته، ثم دعا بمركن -أو إجانة- فغسله ، ثم قال: ع عني ما سمعت مني فإني لم أكتب عن رسول الله ﷺ كتاباً ، وقال: كدت أن تهلك أباك» .

هذا إسناد رجاله ثقات .

[٣٦٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا عبد الأعلى، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: قلت لأبي سعيد: «إنك تحدثنا عن رسول الله ﷺ حديثاً عجباً وأنا

(١) (٣٣١/٤) رقم ٥١١٩ .

(٢) (١٣٠٢/٢) رقم ٣٩٤٩ .

(٣) زاد في «الأصل»: عن . وهو خطأ . وفسيلة -ويقال: جميلة، ويقال خصيلة - بنت واثلة بن الأسقع، لها ترجمة في تهذيب الكمال (١٤٤/٣٥) ، وانظر تحفة الأشراف (٨٢/٩) رقم (١١٧٥٧) .

(٤) المطالب العالية (٣٠٧/٣) رقم ٣٠٤٧ .

(٥) المطالب العالية (٣٠٧/٣) - ٣٠٨ رقم ٣٠٤٨ .

نخاف أن نزيد فيه أو ننقص منه، أفلا تكتبناه؟ قال: لن أكتبكموه، ولن نجعله قرآنا، ولكن (خذوه)^(١) عنا كما أخذناه عن رسول الله ﷺ.

هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

واسم أبي نضرة المنذر بن مالك بن قطعة العبدي، والجريري هو سعيد بن إياس أبو مسعود، اختلط بأخرة، لكن عبد الأعلى روى عنه قبل الاختلاط، ومن طريقه روى له الشيخان في صحيحيهما، كما أوضحته في تبين حال المختلطين.

[٣٦٥] [١/٦٥ق-١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): وثنا زيد بن الحباب، ثنا ليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن عبد الواحد بن قيس، عن عبد الله بن عمرو قال: قلت: «يا رسول الله، إني أحب أن أعي حديثك، ولا يعيه قلبي، فأستعين بيمينني؟ قال: إن شئت».

هذا إسناد حسن، عبد الواحد بن قيس مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح، وخالد بن يزيد هو أبو عبد الرحيم المصري.

[٣٦٦] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو نصر، ثنا حماد، عن حميد، عن أنس «أنه حدث بحديث عن رسول الله ﷺ فقال له رجل: أنت سمعته من رسول الله؟ فغضب غضبًا شديدًا، قال: والله ما كل ما نحدثكم سمعناه، ولكن كان لا يتهم بعضنا بعضًا».

[٣٦٧] قال^(٣): وثنا الهيثم، ثنا محمد بن شعيب وصدقة بن خالد، عن عتبة بن أبي حكيم، عن يزيد الرقاشي قال: «كنا إذا أكثرنا على أنس في الحديث أتانا بمخال له، فألقاها إلينا، فقال: هذه أحاديث سمعتها من رسول الله ﷺ وكتبتها وعرضتها».

قلت: يزيد بن أبان الرقاشي ضعيف .

[٣٦٨] قال أحمد بن منيع^(٤): وثنا سريج بن النعمان، ثنا عبد الله بن المؤمل، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن عمرو قال: «قلت: يا رسول الله، أقيد العلم؟ قال: نعم».

(١) تكررت بالأصل .

(٢) المطالب العالية (٣/٣٠٩ رقم ١/٣٠٥٠) .

(٣) المطالب العالية (٣/٣٠٩ رقم ٣٠٥٢) وقد سقط بالمطالب شيخ أحمد بن منيع، وهو الهيثم بن خارجة .

(٤) المطالب العالية (٣/٣٠٩ رقم ٢/٣٠٥٠) .

قلت: عبدالله بن المؤمل ضعفوه ، وابن أبي مليكة هو عبدالله بن عبدالله بن أبي مليكة .

[٣٦٩] وقال الحارث بن محمد بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا السكن بن نافع ، ثنا عمران بن حدير ، عن أبي مجلز ، حدثني بشير بن نهيك قال: «كنت عند أبي هريرة قال: فكنت أكتب بعض ما أسمع منه ، فلما أردت أن أفارقه جئت بالكتب ، فقرأتها عليه فقلت: هذا سمعته منك؟ قال: نعم».

هذا إسناد فيه مقال، السكن بن نافع قال فيه أبو حاتم: شيخ . وباقي رجال الإسناد ثقات .

[٣٧٠] وقال إسحاق بن راهويه^(٢): أبنا سعيد بن عامر [الضبي]^(٣)، ثنا شعبة، عن الأعمش قال: «قلت لإبراهيم: إنك تحدثني فأكتبه فأسنده لي؟ قال: ما قلت لك قال عبدالله^(٤)، فقد حدثني به غير واحد عن عبدالله، وإذا سميت فهو من سميت» هذا إسناد رجاله ثقات .

١٥ - [١/٦٥ب] باب فيمن جاء بالخبر الصالح أو الخبر السوء وفيمن تحمل في الجاهلية وهو مشرك وحدث به في الإسلام وفيمن ترك التحديث مخافة أن يخالف وفيمن كان مفتاحاً للخير مغلقاً للشر

[١/٣٧١] قال أحمد بن منيع^(٥): ثنا يوسف بن عطية ، عن أبي خالد المدني، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «الخبر الصالح يجيء به الرجل الصالح، والخبر السوء يجيء به الرجل السوء».

(١) البغية (٣٣ رقم ٤٥) .

(٢) المطالب العالية (٣/٣٠٥) .

(٣) في «الأصل»: الضبي . وهو تحريف، و المثبت من المطالب، وهو الصواب، و سعيد بن عامر الضبي من رجال التهذيب .

(٤) زاد في «الأصل» بعدها: قال . وهي زيادة مقحمة .

(٥) المطالب العالية (٣/٣٠٧ رقم ١/٣٠٧٣) .

[٢/٣٧١] وبه^(١) قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يخطئ الرجل».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يوسف بن عطية .

[٣٧٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا مروان بن معاوية الفزاري، عن عبدالله بن عبد الرحمن الطائفي، عن عبد الرحمن بن خالد العدواني، عن أبيه «أنه أبصر النبي ﷺ في مشرف ثقيف وهو قائم على قوس أو عصا حين أتاهم بيتي عندهم النصر، فسمعتة يقرأ: «والساء والطارق» حتى ختمها، قال: فوعيتها في الجاهلية وأنا مشرك، ثم قرأتها في الإسلام، قال: فدعنتني ثقيف فقالوا: ما سمعت من هذا الرجل فقرأتها عليهم، فقال من معهم من قريش: نحن أعلم [بصاحبنا]^(٢) لو كنا نعلم ما يقول حقا لاتبعناه».

(هذا إسناد صحيح على شرط ابن حبان)^(٣).

[٣٧٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا شيان، ثنا أبو هلال، ثنا حميد، عن عمران بن الحصين قال: «سمعت من رسول الله ﷺ أحاديث سمعتها وحفظتها، فما يمنعي أن أحدث بها [وما]^(٥) أرى من أصحابي يخالفوني فيها».

[٣٧٤] قال^(٦): وثنا عبد الأعلى، ثنا معتمر بن سليمان، سمعت عقبة بن محمد المدني يحدث عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد رفع الحديث إلى النبي ﷺ قال: «عند الله خزائن الخير والشر، مفاتيحها الرجال، فطوبى لمن جعلته مفتاحاً للخير مغلقاً للشر، وويل لمن جعلته مغلقاً للخير مفتاحاً للشر».

هذا إسناد ضعيف؛ عبد الرحمن بن زيد بن أسلم المدني ضعفه أحمد وابن معين وابن المدني والنسائي، وقال الحاكم: يروي عن أبيه أحاديث موضوعة. وقال ابن الجوزي: أجمعوا على ضعفه .

رواه ابن ماجه في سننه^(٧) من طريق عبدالله بن وهب، أخبرني عبد الرحمن بن زيد

(١) المطالب العالية (٣/٣٠٧ رقم ٢/٣٠٧٣) .

(٢) من المختصر، وفي «الأصل»: بها حيتاً. وهو تحريف.

(٣) ما بين القوسين بخط الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى.

(٤) المطالب العالية (٣/٣١٧-٣١٨ رقم ٣٠٧٥) .

(٥) وضع علامة التضييب فوقها، وفي المطالب: إلا أني.

(٦) (١٣/٥٢١ رقم ٧٥٢٦) .

(٧) (١/٨٧ رقم ٢٣٨) .

ابن أسلم... فذكره، دون قوله: «عند الله خزائن الخير والشر مفاتيحها الرجال».

١٦ - [١/٦٦٦-] باب في جواز التحديث عن بني إسرائيل والنهي عن سؤال أهل الكتاب وكتابة كتبهم والنهي عن النظر في النجوم

[٣٧٥] قال أحمد بن منيع^(١): ثنا مروان بن معاوية، عن (ربيعة)^(٢) بن حسان الجعفي، عن عبدالرحمن بن سابط قال: قال رسول الله ﷺ: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، فإنه كانت فيهم الأعاجيب».

هذا إسناد مرسل ضعيف؛ لجهالة (ربيعة)^(٢) بن حسان^(٣).

[١/٣٧٦] وقال مسدد: ثنا صخر بن زيد، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء؛ فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا، فإنكم إما أن تصدقوا بباطل أو تكذبوا بحق، وإنه لو كان موسى حي بين أظهركم ما حل له إلا أن يتبعني»^(٤).

[٢/٣٧٦] رواه أبويعلى الموصلي^(٥): ثنا إسحاق، ثنا حماد، ثنا مجالد... فذكره.

[٣/٣٧٦] قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٦): ثنا يونس وغيره قالوا: ثنا حماد- هو ابن زيد- عن مجالد... فذكره.

ومجالد ضعيف.

(١) المطالب (١/٣١٢ رقم ٣/٨٠٠).

(٢) كذا بالأصل، وفي المطالب: ربيع، وهو الصواب، وانظر تعليقنا عليه هناك.

(٣) قلت: كذا قال رحمه الله تعالى، والربيع بن حسان شيخ مروان بن معاوية الفزاري المترجم له في الجرح (٣/٤٥٨)، والتاريخ الكبير للبخاري (٣/٢٧٨) ثقة. وإن كان هو الربيع بن سعد الجعفي -وراجع تعليقنا عليه بالمطالب - وهو ثقة أيضًا.

(٤) قال الهيثمي (١/١٧٤): رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، وفيه مجالد بن سعيد، ضعفه أحمد ويحيى بن سعيد وغيرهما.

(٥) (٤/١٠٢ رقم ٢١٣٥).

(٦) مسند أحمد (٣/٣٣٨).

[٣٧٧] وقال أبويعلى الموصلي^(١): ثنا عبد الغفار بن عبد الله بن الزبير، ثنا علي بن مسهر، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن خليفة بن قيس، عن خالد بن عرفطة قال: «كنت جالساً عند عمر إذ أتى برجل من عبد القيس مسكنه بالسوس، فقال له عمر: أنت فلان بن فلان العبدى؟ قال: نعم، فضربه بعضاً معه، فقال الرجل: ما لي يا أمير المؤمنين؟ فقال له عمر: اجلس. فجلس، فقرأ عليه بسم الله الرحمن الرحيم: ﴿أَلَمْ تَكُنْ مِنْ الْبَشَرِ نَجِيبًا ۖ مَا نَمَتْ عَلَيْهِ قِرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝﴾ نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا إليك هذا القرآن وإن كنت من قبله لمن الغافلين»^(٢) فقرأها عليه ثلاثاً وضربه ثلاثاً. فقال له الرجل: يا [١/٦٦ق-ب] أمير المؤمنين، فقال: أنت الذي نسخت كتب دنياي؟ قال: مرني بأمرك أتبعه. قال: انطلق، فامح بالحميم والصوف الأبيض، ثم لا تقرأه أنت، ولا تقرأه أحداً من المسلمين، فلتن بلغني عنك أنك قرأته أو أقرأته أحداً من المسلمين لأهلكك عقوبة، ثم قال له: اجلس. فجلس بين يديه، قال: [انطلقت]^(٣) أنا، فانتسخت كتاباً من أهل الكتاب، ثم جئت به في أديم، فقال لي رسول الله ﷺ: ما هذا الذي في يدك يا عمر؟ قال: قلت: يا رسول الله، كتاب نسخته لنزداد به علماً، فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرت وجنتاه، ثم نودي بالصلاة جامعة، فقالت الأنصار [أغضب]^(٤) نبيكم ﷺ، السلاح السلاح، فجاءوا حتى أحدقوا بمنبر رسول الله ﷺ فقال: يا أيها الناس، إني قد أوتيت جوامع الكلم وخواتمه، واختصر لي الكلام اختصاراً، ولقد أتيتكم بها بيضاء نقية، فلا تهيكوا ولا يغرنكم التهيكون، قال عمر: فقتت فقلت: رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبك رسولا، ثم نزل رسول الله ﷺ»^(٥).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف خليفة بن قيس .

[٣٧٨] (وقال مسدد)^(٦): ثنا معاذ، ثنا أبو نصر التمار، ثنا عقبة الأصم، عن

(١) المقصد العلي (١/٥٩-٦٠ رقم ٦٢) .

(٢) يوسف: ١-٣ .

(٣) في «الأصل»: فانطلقت. والمثبت من المقصد العلي، والمطالب العالية (٣/٣٠٨ رقم ٣٠٤٩) .

(٤) في «الأصل»: أغضبت. والمثبت من المطالب العالية، وفي المقصد العلي: غضب .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١/١٨٢) : رواه أبويعلى، وفيه عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي ضعفه أحمد وجماعة .

(٦) وقد ضيب عليه الحافظ - رحمه الله تعالى - وهو يشير إلى أن الحديث من زيادات معاذ بن المثني على مسند مسدد، وأن قوله: قال مسدد. خطأ، وقد سبق التنبيه عليه أكثر من مرة .

عطاء ، عن أبي هريرة: «أن النبي ﷺ نهى عن النظر في النجوم».

قلت: له شاهد من حديث أنس بن مالك ، وقد تقدم في كتاب القدر .

قال الحافظ المنذري: المنهي عنه من علم النجوم هو ما يدعيه أهلها من معرفة الحوادث الآتية في مستقبل الزمان كمجيء المطر ووقوع الثلج وهبوب الريح وتغير الأسعار ونحو ذلك ، ويزعمون أنهم يدركون ذلك بسير الكواكب واقتنائها واقتراقها وظهورها في بعض الأزمان دون بعض، وهذا علم استأثر الله به ، لا يعلمه أحد غيره ، فأما [ما يدرك]^(١) من طريق المشاهدة من علم النجوم الذي يعرف به الزوال وجهة القبلة وكم مضى [من الليل والنهار]^(٢) وكم بقي ، فإنه غير داخل في النهي . والله أعلم .

[٣٧٩] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا مروان ، ثنا عوف ، عن الحسن ، عن ابن أبي عمير ، عن العباس قال: «خرجت مع النبي ﷺ في ليلة ظلماء حُدس فجعل النبي ﷺ يقلب بصره في السماء ويقول: إن الشيطان قد أيس من أن يعبد في جزيرة العرب آخر ما عليه ، ولكن قد خفت أن يضل من بقي منكم بالنجوم».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة الراوي عن العباس.

١٧ - [١/٦٧-١] باب في ذم الدعوى في العلم والقرآن

[١/٣٨٠] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا مروان ، عن موسى بن عبيدة ، أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي ، عن [ابن]^(٣) الهاد ، عن عباس بن عبدالمطلب قال: قال رسول الله ﷺ: «يظهر الدين حتى يجاوز البحار ، وحتى تخاض البحار بالخليل في سبيل الله ، ثم يأتي أقوام يقولون: قد قرأنا القرآن، من أقرأ منا؟ ومن أفقه منا؟ -أو من أعلم منا- ثم التفت إلى أصحابه فقال: ما في أولئك من خير».

[٢/٣٨٠] رواه إسحاق بن راهويه^(٤): ثنا جعفر بن عون، ثنا موسى بن عبيدة الربذي، عن محمد بن إبراهيم، عن ابن الهاد، عن العباس بن عبدالمطلب، عن

(١) في «الأصل»: يدل . والمثبت من الترغيب والترهيب (٤/٥٣ - ٥٤) .

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من الترغيب والترهيب .

(٣) كتب في «الأصل»: أبيه . وضب فوقها، والصواب ما أثبتناه، كما سيأتي في الحديث الذي يليه،

وراجع المطالب العالية (٣/٣١٥ رقم ٣٠٦٦، ١/٢) .

(٤) المطالب العالية (٣/٣١٥ رقم ٣٠٦٦، ٢) .

رسول الله ﷺ قال: «يظهر الدين حتى يجاوز البحار ، وحتى تُخاضُ بالخيال في سبيل الله ، قال: فيأتي قوم يقولون: من أقرأ منا؟ من أفقه منا؟ فقالوا: يا رسول الله ، هل في أولئك من خير؟ (فقال)»^(١) لا ، فقال: أولئك منكم ، أولئك من هذه الأمة ، وأولئك هم وقود النار» .

[٣/٣٨٠] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا عبدالله بن نمير، ثنا موسى بن عبيدة، عن محمد بن إبراهيم، عن ابن الهاد، عن العباس بن عبد المطلب قال: قال رسول الله ﷺ: «يظهر الدين حتى يجاوز البحار وتخاض البحار في سبيل الله، ثم يأتي من بعدكم أقوام يقرءون القرآن ، يقولون: قد قرأنا القرآن ، من أقرأ منا، ومن أفقه منا ، ومن أعلم منا؟ ثم التفت إلى أصحابه فقال: هل في أولئك من خير؟ قالوا: لا . قال: أولئك منكم من هذه الأمة ، وأولئك هم وقود النار»^(٣) .

[٤/٣٨٠] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره .

[٥/٣٨٠] قال: وثنا مجاهد بن موسى ، ثنا زيد بن الحباب ، ثنا موسى بن عبيدة الربذي... فذكره .

[٦/٣٨٠] [١/٦٧-ب] قلت: ورواه البزار في مسنده^(٥)، ثنا محمد بن المثني ، ثنا مكي ابن إبراهيم ، ثنا موسى بن عبيدة الربذي... فذكره .

ومدار الإسناد هذا على موسى بن عبيدة وهو ضعيف، وسيأتي بعضه في كتاب فضائل القرآن، وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب رواه الطبراني في الأوسط^(٦) والبزار^(٧) بإسناد لا بأس به، والطبراني في الكبير بإسناد حسن .

(١) في المطالب: قالوا.

(٢) المطالب (٣/٣١٥ رقم ١/٣٠٦٦) .

(٣) وقال في المجمع (١/١٨٥) : رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير، وفيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف.

(٤) (١٢/٥٦ رقم ٦٦٩٨) .

(٥) مختصر زوائد البزار (١/١٤٢ رقم ١٢٧) وقال الحافظ ابن حجر: قال الشيخ -يعني الهيثمي - : موسى بن عبيدة ضعيف.

(٦) (٦/٢٢١ رقم ٦٢٤٢) وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبدالله بن زيد بن أسلم إلا خالد بن يزيد العمري.

(٧) البحر الزخار (١/٤٠٥ رقم ٢٨٣) .

١٨ - باب في الاستذكار للعلم والأمثال

[١/٣٨١] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا عبدالرحيم بن واقد ، ثنا الهياج ابن بسطام، ثنا (عنيسة)^(٢) بن عبدالرحمن ، عن سالم بن العلاء ، عن نافع ، عن ابن عمر قال: «كان رسول الله ﷺ إذا خاف أن ينسى شيئاً ربط في يده خيطاً ليذكر به». هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عنيسة .

[٢/٣٨١] قال^(٣): وثنا عبد الرحيم بن واقد ، ثنا الحارث بن النعمان ، ثنا بقية بن الوليد، عن معاوية بن يحيى ، عن رجل من بني تميم قال: قال رسول الله ﷺ «إذا خشيت أحدكم أن ينسى فليقل: الحمد لله مذكر...»^(٤).

(قلت: ذهب من الحديث ثلث سطر)^(٥).

[٣٨٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا أبوأسامة، عن الأجلح، عن قيس بن [أبي]^(٧) مسلم ، عن ربيعي، عن حذيفة قال: «ضرب لنا رسول الله ﷺ أمثالاً أراه واحدة وثلاثة وخمسة وسبعة وتسعة وأحد عشر ، وفسر لنا منها واحداً وسكت عن سائرها . قال: إن قومًا كانوا أهل ضعف ومسكنة قاتلوا قومًا أهل جلد وعناء فظهروا عليهم [فاستعملوهم وسلطوهم]^(٨) وأسخطوا ربهم».

(١) البغية (٣٣ رقم ٤٢) .

(٢) تحرفت في البغية إلى: عبدالله.

(٣) البغية (٣٣ رقم ٤٣) .

(٤) بياض بالأصل، وفي المطالب: مذكر الناسي.

قال في المختصر (١/١٧٧ رقم ٤٢٠): رواه الحارث، وفي سنده بقية، ورواه بالنعنة.

(٥) ما بين القوسين نقله المصنف عن الهيثمي من زوائده على مسند الحارث.

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥/٣٩ رقم ١٩٠٥١).

(٧) سقطت من «الأصل» والمثبت من المصنف ومسند أحمد (٥/٤٠٧) وقد روى الحديث من طريق

الأجلح به، وقيس بن أبي مسلم له ترجمة في تاريخ البخاري والجرح والتعديل وثقات ابن حبان

وغيرنا، وقال الحافظ في التعجيل: من قال: قيس بن مسلم فقد وهم.

(٨) سئطت من «الأصل» وأثبتها من المصنف، ونحوها في مسند أحمد (٥/٤٠٧) .

١٩ - [١/٦٨ق-١] باب الزجر عن البدع ومن أن يتعلم

العلم لغير وجه الله أو يتعلمه ولا يعمل يعلمه أو

يقول ما لا يفعله

[٣٨٣] قال إسحاق بن راهويه^(١): ثنا جرير، عن عمرو بن قيس الملائي، عن أبيه، عن أمية بن يزيد الشامي قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحدث في الإسلام حدثًا؛ فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل، فقيل: يا رسول الله فما الحدث؟ قال: من قتل نفسًا بغير نفس، أو امتثل مثله بغير قود، أو ابتدع بدعة بغير سنة، قال: والعدل [الفدية]^(٢) والصرف التوبة».

قلت: إسناده حسن، لكن مرسل أو معضل.

[١/٣٨٤] قال^(٣): وثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن أبي سويد، عن الحسن قال: «لما قدم أهل البصرة على عمر فيهم الأحنف بن قيس سرحهم وحبسه عنده، ثم قال: أتدري لم حبستك؟ إن رسول الله ﷺ أحذرنا كل منافق عليم اللسان، وإني تخوفت أن تكون منهم وأرجو ألا تكون منهم، فافرح من ضيعتك والحق بأهلك».

[٢/٣٨٤] قال حماد: وقال ميمون الكردي، عن أبي عثمان النهدي، عن عمر نحوه.

قلت: حديث أبي عثمان أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤)، وسيأتي بطرقه في كتاب المواعظ.

[٣٨٥] قال إسحاق^(٥): وثنا بقية بن الوليد، ثنا أبو عبد الرحمن المدني، حدثني من سمع علي بن أبي طالب يقول: قال رسول الله ﷺ: «إني لست أخاف عليكم بعدي مؤمنًا موقنًا، ولا كافرًا معلنًا، أما المؤمن الموقن فيحجزه إيمانه، وأما الكافر

(١) المطالب (٣/٢٩١ رقم ٣٠٠٤).

(٢) في «الأصل»: الدية. وضرب فوقها، والمثبت من المطالب العالية.

(٣) المطالب العالية (٣/٢٨٧ رقم ١/٩٩٥، ٢).

(٤) مسند أحمد (١/٢٢، ٤٤).

(٥) المطالب العالية (٣/٢٩٠ رقم ٣٠٠٢).

المعلن فبكفره، ولكن أخاف عليكم بعدي علما لسانه، جاهلا قلبه، يقول ما تعرفون، ويعمل ما تنكرون».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي .

[٣٨٦] [١/٦٨ ب-] قال إسحاق^(١): وثنا غسان الكوفي ، وأبو بشر الأسدي - وكان جليس أبي بكر بن عياش - قالوا: ثنا إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة ، عن سعيد بن المسيب قال: قال رجل بالمدينة في حلقة: أيكم يحدثني عن رسول الله ﷺ حديثاً؟ فقال له علي - رضي الله عنه-: أنا سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لست أخاف على أمتي مؤمناً ولا كافراً ، أما المؤمن فيمنعه إيمانه ، وأما الكافر فيمنعه كفره، ولكن رجلا بينهما يقرأ القرآن حتى إذا دلق به يتأوله على غير تأويله، فقال ما [يعملون]^(٢) وعمل ما تنكرون ، فضل وأصل».

قال: شيخنا الحافظ أبو الفضل العسقلاني: أنا أظن أن أبا عبدالرحمن المدني في الرواية الأولى هو إسحاق المذكور في الثانية، وإنما دلسه بقية لضعفه.

رواه الطبراني في الصغير^(٣) والأوسط^(٤) من طريق الحارث الأعور ، وقد وثقه ابن حبان وغيره . انتهى .

وله شاهد من حديث عمران بن حصين، رواه الطبراني في الكبير^(٥) والبخاري^(٦) ورواته محتج بهم في الصحيح .

[٣٨٧] قال إسحاق^(٧): وثنا محمد بن عبيد ، ثنا الصلت بن بهرام ، عن الشعبي ، عن عبدالله بن مسعود ، عن رسول الله ﷺ قال: «لا تعلموا العلم لتسايروا به العلماء ، ولا لتتأروا به السفهاء ، ولا لتحيزوا أعين الناس ، فمن فعل ذلك فهو في النار».

فيه انقطاع .

-
- (١) المطالب العالية (٣/٢٩٠ رقم ٣٠٠٣) .
 - (٢) في المطالب: تعلمون . وهو الأشبه .
 - (٣) المعجم الصغير (٢/٩٣) .
 - (٤) المعجم الأوسط (٧/١٢٨ رقم ٧٠٦٥) .
 - (٥) المعجم الكبير (١٨/٣٧ رقم ٥٩٣) .
 - (٦) مختصر زوائد البخاري (١/١٤٤ رقم ١٣٠) وقال البخاري: حسن الإسناد .
 - (٧) المطالب العالية (٣/٣١٤ رقم ٣٠٦٤) .

[٣٨٨] وقال أبو يعلى^(١): ثنا يعقوب ، ثنا عبدالرحمن بن مهدي ، سمعت شعبة يقول: «إن هذا الحديث يصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة وعن صلة الرحم ، فهل أنتم منتهون»^(٢).

[٣٨٩] وقال أحمد بن منيع^(٣): ثنا أبو معاوية ، عن رجل ، عن طاوس قال: «جاء قتادة يجلس إلى طاوس ، فقال طاوس: إن جلست قمت ، فقال: يا أبا محمد تقول هذا لرجل فقيه! قال: إيليس أفقه منه إذ قال: رب بيا أغويتني»^(٤).

[٣٨٩ م] حدثنا أصحابنا ، عن جرير قال: «إن كانت الشيعة خشية^(٥) فأنا منهم [ساجدة]»^(٦)^(٧).

٢٠ - [١/٦٩ق-١] باب في كتم العلم

[٣٩٠] قال مسدد^(٨): ثنا خالد، ثنا الهجري، عن أبي عياض، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل علم لا ينفع كمثل كنز لا ينفق منه في سبيل الله».

هذا إسناد حسن ، وأبو عياض هو عمرو بن الأسود العنسي ، والهجري هو إبراهيم بن مسلم ، مختلف فيه .

رواه الطبراني في الأوسط^(٩) بإسناد فيه ابن لهيعة .

[٣٩١] وقال أبو يعلى الموصلي^(١٠): ثنا زهير، ثنا يونس بن محمد ، ثنا أبو عوانة عن عبد الأعلى ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من

(١) (٥٦/٥ رقم ٢٦٤٧) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥٦/١) رواه أبو يعلى، ورجاله موثقون .

(٣) المطالب العالية (٣/٢٩١ رقم ٣٠٠٥) .

(٤) قال في المختصر (١/١٧٨ رقم ٤٢٦): رواه أحمد بن منيع بسند فيه انقطاع .

(٥) وهو ضرب من الشيعة أصحاب المختار بن عبيد، وكان ابن عمر يصلي خلفهم، وانظر النهاية في غريب الحديث (٢/٣٣) .

(٦) كذا! وفي المختصر: فإن منهم ساجد .

(٧) وقال في المختصر (١/١٧٨ رقم ٤٢٦) . رواه أحمد بن منيع بسند فيه انقطاع .

(٨) المطالب العالية (٣/٣١٣ رقم ٣٠٦٢) .

(٩) (١/٢١٣ رقم ٦٨٩) .

(١٠) (٤/٤٥٨ رقم ٥٨٥) .

سئل عن علم فكتمه ، جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار ، ومن قال في القرآن بغير علم؛ جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من النار^(١) .

قلت: رواه ثقات محتج بهم في الصحيح، روى الطبراني في الكبير^(٢) والأوسط منه الشطر الأول فقط .

٢١ - باب في ذهاب العلم

[١/٣٩٢] [١/٦٩ق-ب] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا كثير ، ثنا جعفر، ثنا يزيد بن الأصم، سمعت أبا هريرة يقول: قال نبي الله ﷺ: «تظهر الفتن ويكثر الهرج ، قلنا: وما الهرج؟! قال: القتل القتل ، ويقبض العلم، قال: فسمعها عمر بن الخطاب وهو يأثرها عن نبي الله ﷺ فقال: أما إن [قبض] العلم ليس بشيء ينزع من صدور الرجال؛ ولكنه فناء العلماء».

قلت: هو في الصحيح^(٥) غير قصة العلم.

[٢/٣٩٢] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٦): ثنا وكيع، عن جعفر بن برقان . . . فذكره .

[٣٩٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا محمد بن أبي بكر، ثنا المثنى بن بكر، ثنا عوف، ثنا سليمان، عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «تعلموا القرآن وعلموه الناس، وتعلموا العلم وعلموه الناس، وتعلموا الفرائض وعلموه الناس، فإني امرؤ مقبوض، وإن العلم سيقبض حتى يختلف الرجلان في الفريضة لا يجدان من يخبرهما»^(٨).

(١) قال الهيثمي في المجمع (١/١٦٣): رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير باختصار قوله في القرآن ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

قلت: رواه الترمذي (٥/١٨٣ رقم ٢٩٥١) من طريق أبي عوانة بسياق آخر، وقال: هذا حديث حسن.

(٢) (١١/١٤٥ رقم ١١٣١٠).

(٣) البغية (٣٧ رقم ٥٨).

(٤) في «الأصل»: فيض. وهو تصحيف، والمثبت من البغية.

(٥) صحيح البخاري (١٠/٤٧١ رقم ٦٠٣٧)، وصحيح مسلم (٤/٢٠٥٧-٢٠٥٨ رقم ١٥٧).

(٦) مسند أحمد (٢/٤٨١).

(٧) (٨/٤٤١ رقم ٥٠٢٨).

(٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٤/٣٦١ بعد رقم ٢٠٩١) من طريق عوف، عن رجل، عن سليمان بن جابر عن ابن مسعود، ولم يسق لفظه؛ بل أحال على حديث أبي هريرة قبله.

قلت: رواه أبو داود الطيالسي^(١)، وابن أبي عمر، والنسائي في الكبرى^(٢)،
والحاكم في المستدرک^(٣) وصححه، والبيهقي^(٤)، وسيأتي بطرقه في فضائل القرآن
وفي الفرائض وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي^(٥)، وابن ماجه^(٦)،
والدارقطني^(٧)، والحاكم^(٨)، والبيهقي^(٩)، ورواه أبو داود في سننه^(١٠) من حديث
عبدالله بن عمرو .

٢٢- باب التحذير من الرياء والدعاء بما يذهب

[١/٣٩٤] قال إسحاق بن راهويه^(١١): أبنا جرير، عن ليث بن أبي سليم، عن
حدثه، عن معقل بن يسار قال: قال أبو بكر الصديق وشهد به على رسول الله ﷺ:
«إن رسول الله ﷺ ذكر الشرك، فقال: هو أخفى فيكم من دبيب النمل، فقال
أبو بكر: يا رسول الله، هل الشرك أن لا يجعل مع الله إلهًا آخر؟ فقال: نكلتك
أمك يا أبا بكر، الشرك أخفى فيكم من دبيب النمل، وسأدلك على شيء إذا
فعلته ذهب عنك صغار الشرك وكباره- أو صغير الشرك وكبيره - قل: اللهم إني
أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم» ثلاث مرات^(١٢).

[٢/٣٩٤] رواه أبو يعلى الموصلي^(١٣): ثنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا هشام بن
يوسف، عن ابن جريج [في قوله تعالى: ﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ﴾^(١٤) شركاء خلقوا كخلقه^(١٥).

-
- (١) (٥٣ رقم ٤٠٣) .
(٢) (٦٣/٤ رقم ٦٣٠٥) .
(٣) (٣٣٣/٤) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه وله علة .
(٤) (٢٠٨/٦) .
(٥) (٣٦٠/٤ - ٣٦١ رقم ٢٠٩١) وقال: هذا حديث فيه اضطراب .
(٦) (٩٠٨/٢ رقم ٢٧١٩) .
(٧) سنن الدارقطني (٦٧/٤) .
(٨) المستدرک (٣٣٢/٤) .
(٩) السنن الكبرى (٢٠٩/٦) .
(١٠) (١١٩/٣ رقم ٢٨٨٥) .
(١١) المطالب العالمة (٣/٣٨٣ رقم ١/٣٢٢٩) .
(١٢) قال في المختصر (١/١٨٠ رقم ٤٣٠): رواه إسحاق بسند ضعيف .
(١٣) (٦٠/١ - ٦١ رقم ٥٨) .
(١٤) من مسند أبي يعلى .
(١٥) الرعد: ١٦ .

قال: [١/٧٠ق-١] أخبرني ليث بن أبي سليم ، عن أبي محمد ، عن حذيفة ، عن أبي بكر -إما حضر ذلك حذيفة عن النبي ﷺ وإما أخبره أبو بكر -أن النبي ﷺ قال: «الشرك فيكم أخفى من ديب النمل ، قال: قلنا يا رسول الله ، هل الشرك ما عُبد من دون الله -أو ما دُعي مع الله، شك عبد الملك؟ قال: ثكلتك أمك يا صديق، الشرك فيكم أخفى من ديب النمل، ألا أخبرك بقول يذهب صغاره وكباره، أو صغيره وكبيره؟ قال: قلت: بلى يا رسول الله . قال: قل: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم وأستغفرك لما لا أعلم.

والشرك أن تقول: أعطاني الله وفلان. والند أن يقول الإنسان: لولا فلان لقتلني فلان».

[٣/٣٩٤] قال^(١): وثنا عمرو بن الحصين ، ثنا عبد العزيز بن مسلم [عن ليث بن أبي سليم]^(٢) عن أبي محمد ، معقل بن يسار قال: شهدت النبي ﷺ مع أبي بكر -وحدثني أبو بكر عن النبي ﷺ -أنه قال: «الشرك أخفى فيكم من ديب النمل. ثم قال: ألا أدلك على ما يذهب عنك صغير ذلك وكبيره، قل: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم ، وأستغفرك لما لا أعلم».

[٤/٣٩٤] قال^(٣): وثنا موسى بن محمد بن حيان، ثنا [روح بن أسلم وفهد]^(٤) قالوا: ثنا عبد العزيز بن مسلم... فذكره.

[١/٣٩٥] قال إسحاق بن راهويه^(٥): وأبنا أبو معاوية، ثنا إبراهيم بن مسلم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله عن رسول الله ﷺ قال: «من أحسن صلاته حيث يراه الناس وأساءها إذا خلا؛ فإننا ذلك استهانة يستهين بها ربه».

[٢/٣٩٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا محمد بن أبي بكر، ثنا محمد بن دينار، عن إبراهيم الهجري... فذكره .

هذا حديث حسن .

(١) (١/٦١-٦٢ رقم ٥٩) .

(٢) من مسند أبي يعلى .

(٣) مسند أبي يعلى (١/٦٢-٦٣ رقم ٦٠ ، ٦١) .

(٤) من مسند أبي يعلى، وفي «الأصل»: «روح بن مسلم وفهد». وهو تحريف، وهذا الإسناد من الأسانيد الدائرة لأبي يعلى في مسنده.

(٥) المطالب العالية (٣/٣٨٤ رقم ٣٢٣٠) .

(٦) (٩/٥٤ رقم ٥١١٧) .

[٣٩٦] قال إسحاق^(١): وأبنا الفضل بن موسى ، ثنا الجعيد بن عبدالرحمن قال: «كنا عند السائب بن يزيد فجاءه الزبير بن سهيل بن عبدالرحمن بن عوف وفي وجهه أثر السجود، فقال: من هذا؟ فقلنا: الزبير بن سهيل ، فقال: والله ما هذا السياما التي سماها الله ، ولقد سجدت على وجهي منذ ثمانين سنة فما أثر السجود بين عيني .

هذا إسناد صحيح موقوف .

[٣٩٧] [١/٧٠ق-ب] وقال أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٢): ثنا أحمد بن عبدالملك ابن واقد، ثنا بكار بن عبد العزيز، حدثني أبي، عن أبي بكر قال: قال رسول الله ﷺ: «من رائي، رائي الله به».

[١/٣٩٨] وقال أحمد بن منيع: ثنا محمد بن عبدالرحمن ، عن الأعمش ، عن عمرو ابن مرة، عن أبي يزيد ، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «من سمع الناس بعمله سمع الله -تبارك وتعالى- به سامع خلقه».

[٢/٣٩٨] قال: وثنا أبو النضر ، ثنا شعبة ، أخبرني عمرو بن مرة ، سمعت رجلا في بيت أبي عبيدة يحدث أنه سمع عبدالله بن عمرو يحدث عبدالله بن عمر أنه سمع النبي ﷺ يقول: «من سمع الناس بعمله سمع الله به سامع خلقه وحقره وصغره . قال: فذكرت عينا عبدالله بن عمر»

[٣/٣٩٨] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا بندار ، ثنا محمد ، ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، ثنا رجل من بيت أبي عبيدة أنه سمع عبدالله بن عمرو يحدث عبدالله بن عمر سمعت رسول الله ﷺ يقول: ... فذكره .

ورواه الطبراني في الكبير بأسانيد أحدها صحيح ، والبيهقي .

[٣٩٩] قال أحمد بن منيع: وثنا أبو أحمد ، ثنا كثير ، عن ربيع بن عبدالرحمن ، عن أبيه، عن جده قال: «كنا نتحدث فخرج علينا رسول الله ﷺ فقال: ما هذه النجوى، ألم أنحكم عن النجوى؟ فقلنا: تبنا إلى الله ، أي نبي الله ، إنها كنا في ذكر المسيح وفرقنا منه . فقال: ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم من المسيح

(١) المطالب العالية (٣/٣٨٤-٣٨٥ رقم ٣٢٣١) .

(٢) مسند أحمد (٤٥/٥) .

عندي؟ قلنا: بلى يا رسول الله ، قال: الشرك الخفي؛ أن يقوم الرجل يعمل لمكان الرجل^(١).

قلت: رواه ابن ماجه^(٢) والبيهقي باختصار من طريق ربيع به ، ورُبيح: بضم الراء وفتح الباء الموحدة، بعدها ياء آخر الحروف وحاء مهملة .

[٤٠٠] قال أحمد بن منيع^(٣): ثنا يزيد ، أبنا فرج بن فضالة ، عن أبي الحسن ، عن جبلة اليحصبي قال: «كنا مع رجل من أصحاب النبي ﷺ فكان فيما حدثنا: أن قائلًا من المسلمين قال: يا رسول الله، فيما النجاة غدًا؟ قال: لا تخادع الله، قال: وكيف نخادع الله؟ قال: أن تعمل بما أمرك الله به تريد به غيره ، فاتقوا الرياء ، فإنه الشرك بالله -عز وجل - وإن المرائي ينادى به يوم القيامة على رءوس الخلائق بأربعة أسماء: يا كافر، يا فاجر، يا خاسر، يا غادر، ضل عملك، وبطل أجرك ، ولا خلاق لك اليوم عند الله ، فالتمس أجرك ممن كنت تعمل له يا مخادع ، قال: فقلت [١/٧١ ق١-] له -أو قلنا له -:الله الذي لا إله إلا هو، لأنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ فقال: والله الذي لا إله إلا هو، لأنا سمعته من رسول الله ﷺ إلا أن يكون شيئًا لم أتعمده . ثم قال يزيد: وأظنه قرأ آيات من القرآن: ﴿فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحًا ولا يشرك بعبادة ربه أحدًا﴾^(٤) و﴿إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم﴾^(٥).

[٤٠١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا حجاج عن الربيع ابن صبيح، ثنا يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «يحياء بابن آدم يوم القيامة كأنه [بذج]^(٧) -وربها قال: كأنه حمل -فيقول الله: يا ابن آدم، أنا خير قسيم، انظر إلى عملك الذي عملته لي، فأنا أجزيك به، وانظر إلى عملك الذي عملته لغيري فيجازيك على الذي عملت له»^(٨).

(١) قال في المختصر (١/١٨١ رقم ٤٣٦): رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل، ورواه ابن ماجه والبيهقي باختصار بسند حسن.

(٢) (٢/١٤٠٦ رقم ٤٢٠٤) .

(٣) المطالب العالمة (٣/٣٨٥ رقم ٣٢٣٢) .

(٤) الكهف: ١١٠ .

(٥) النساء: ١٤٢ .

(٦) (٧/١٥١ - ١٥٢ رقم ٤١٢١) .

(٧) البذج: ولد الضأن. النهاية (١/١١٠) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٢١) : رواه أبو يعلى، وفيه مدلسون.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يزيد بن أبان الرقاشي، وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه ابن ماجه^(١) وابن حبان في صحيحه^(٢) وغيرهما، ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده^(٣) وسيأتي في أول كتاب الصلاة من حديث شداد بن أوس .

٢٣- باب النهي عن التنطع

[٤٠٢] قال إسحاق بن راهويه^(٤): قلت لأبي أسامة: أحدثكم مسعر؛ قال: أخرج إليّ معن بن عبدالرحمن كتابًا؛ فحلف لي أنه خط أبيه، فإذا فيه: قال عبدالله: «والذي لا إله غيره ما رأيت أحدًا كان أشد خوفًا على المنتنعين من رسول الله ﷺ ولا بعد رسول الله ﷺ كان أشد خوفًا من أبي بكر، وإني لأرى عمر كان أشد خوفًا عليهم ولهم؟» .

فأقر به أبوأسامة، وقال: نعم .

المنتنعون: الغالون، وقيل: هم المتكلمون بأقصى حلو قههم، من النطع وهو الغار الأعلى^(٥).

٢٤- [١/٧١ق-ب] باب في علم النسب

[١/٤٠٣] قال أحمد بن منيع: ثنا ابن لهيعة، عن علقمة بن وعله، عن ابن عباس قال: «سئل رسول الله ﷺ عن سبأ، ما هو؟ فقال: رجل ولد عشرة قبائل، فسكن اليمن ستة، والشام أربعة، فأما اليمانيون: فمدحج وكندة والأزد، والأشعريون، وأنار، وحير، وأما الشاميون: فلخم، وجذام وعاملة، وغسان» .

[٢/٤٠٣] رواه أبويعلى الموصلي، ثنا أحمد، ثنا أبو عبدالرحمن، ثنا ابن لهيعة، عن

(١) (١٤٠٥/٢) رقم (٤٢٠٢) .

(٢) (١٢٠/٢ - ١٢١) رقم (٣٩٥)، ورواه أيضًا مسلم (٢٢٨٩/٤) رقم (٢٩٨٥) وهو أولى بالعزو من ابن ماجه وابن حبان .

(٣) (١٥٢ - ١٥٣) رقم (١٣٦٦) .

(٤) المطالب العالمة (٤٠٢/٣) رقم (١/٣٢٨١) .

(٥) يعني: من الفم، وانظر النهاية (٧٤/٥) .

عبدالله بن هبيرة السبائي، عن عبد الرحمن بن وعله، سمعت ابن عباس: «سأل رسول الله ﷺ رجل عن سبأ، أرجل أم امرأة؟ فقال رسول الله ﷺ: بل هو رجل ولد عشرة، يسكن اليمن منهم ستة وبالشام أربعة، فأما اليمانيون فمدحج وكندة والأزد والأشعريون وأنهار وحمير - [عربا]»^(١) كلها، قال أبو عبد الرحمن: أو [عربا]»^(٢) كلها يقول فيهم غلط - فأما الشامية: فلخم وجذام وعاملة وغسان»^(٣).

[٣/٤٠٣] قال أبو يعلى: وثنا زهير، ثنا عبدالله بن يزيد، ثنا ابن لهيعة، عن عبدالله ابن هبيرة السبائي، عن ابن وعله، سمعت ابن عباس يقول: «إن رجلا سأل رسول الله ﷺ عن سبأ ما هو؟ أرجل أم امرأة أو أرض؟ قال: بل هو رجل ولد عشرة، فسكن اليمن منهم ست وبالشام أربعة، فأما اليمانيون: فمدحج وكندة والأزد والأشعريون وأنهار وحمير، وأما الشامية: فلخم وجذام وعاملة وغسان».

[٤/٤٠٣] قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤): ثنا أبو عبد الرحمن... فذكره.

ومدار هذه الأسانيد على عبدالله بن لهيعة، وهو ضعيف.

[١/٤٠٤] [١١/٧٢-١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا زهير بن حرب، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا الربيع بن سبرة، عن عمرو بن مرة قال: «كنت جالسا عند رسول الله ﷺ فقال: من هاهنا من معد فليقم؟ قال: فأخذت ثوبي لأقوم؟ قال: اقعده. ثم قال الثانية، فقلت: ممن أنا يا رسول الله؟ قال: من حمير».

[٢/٤٠٤] قلت: رواه أحمد بن حنبل، ثنا قتيبة بن سعيد والحسن، قالوا: ثنا ابن لهيعة، عن الربيع بن سبرة، سمعت عمرو بن مرة الجهني يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كان هاهنا من معد فليقم؟ فقمتم، فقال: اقعده، فصنع ذلك مرات، كل ذلك أقوم، فيقول: اقعده، فلما كان الثالثة، قلت: ممن نحن يا رسول الله؟ قال: أنتم معشر قضاة من حمير»^(٦).

قال عمرو: فكتمت هذا الحديث منذ عشرين سنة.

ومدار إسناد عمرو بن مرة على عبدالله بن لهيعة وهو ضعيف.

-
- (١) في «الأصل»: غيرها. والمثبت من مستدرک الحاكم (٢/٤٢٤)، وفي المسند (١/٣١٦): خير كلها.
(٢) في «الأصل»: غير ما.
(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/١٩٣): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف.
(٤) مسند أحمد (١/٣١٦).
(٥) (٣/١٣٥-١٣٦ رقم ١٥٦٧).
(٦) قال الهيثمي في المجمع (١/١٩٤): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، والطبراني في الكبير وله عنده طرق، وفيه ابن لهيعة.

٢٥- باب في علم التاريخ

[٤٠٥] قال أبوبكر بن أبي شيبة^(١): ثنا (عبدالرحيم)^(٢) بن سليمان، عن عاصم الأحول قال: سألت صبيح أبا عثمان النهدي وأنا أسمع، فقال له: «هل أدركت النبي ﷺ؟ قال: فقال: نعم، أسلمت على عهد رسول الله ﷺ وأديت له ثلاث صدقات ولم ألقه، وغزوت على عهد عمر بن الخطاب غزوات، شهدت فتح القادسية وجلولاء، وتستر ونهاوند واليرموك وأذربيجان ومهران ورستم، فكنا نأكل السمّن وتترك الودك، فسألته عن الظروف، فقال: لم تكن نسأل عنها يعني: طعام المشركين».

[٤٠٦] قال^(٣): وثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، أبنا علي بن زيد، عن أنس قال: قدمنا المدينة -وقد مات أبوبكر واستخلف عمر- فقلت لعمر: ارفع يدك أبايعك على ما بايعت عليه صاحبك قبلك على السمع والطاعة فيما استطعت». (قلت: علي ابن زيد ضعيف)^(٤).

[١/٤٠٧] [١/٧٢ق-ب] قال: وثنا إسحاق بن منصور، ثنا أبوكدينة، عن مطرف، عن المنهال، عن نعيم بن دجاجة قال: «كنت جالساً عند علي -رضي الله عنه- إذ جاءه أبو مسعود، فقال علي: قد جاء فروخ. فجلس، فقال علي: إنك تفتي الناس؟ قال: أجل، وأخبرهم أن الآخر شر. قال: فأخبرني هل سمعت منه شيئاً؟ قال: نعم، سمعته يقول: لا يأتي على الناس مائة سنة وعلى الأرض عين تطرف. فقال علي: أخطأت استك الحفرة، وأخطأت في أول فتياك، إنها قال ذلك لمن حضره يومئذ، هل الرخاء إلا بعد المائة؟!».

[٢/٤٠٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره .

(١) (١٣٩/٢) رقم (٦٢٨) .

(٢) في مسند ابن أبي شيبة عبدالرحمن. وهو تحريف. وهو عبد الرحيم بن سليمان الكنايني شيخ ابن أبي شيبة، ويروي عن عاصم الأحول كما في تراجمهم من تهذيب الكمال.

(٣) المطالب العالية (٢/٣٧٧) رقم (١/٢١٢٤) .

(٤) ما بين القوسين من خط الحافظ ابن حجر -رحمه الله تعالى.

(٥) المقصد العلي (١/٧٢) رقم (٩٧) .

[٣/٤٠٧] قال أبو يعلى^(١): وثنا زهير، وثنا جرير، عن منصور، عن عبد الملك، عن نعيم بن دجاجة الأسدي قال: [كنت]^(٢) جالسًا عند علي فدخل عليه أبو مسعود فقال له علي: يا فروخ، أنت القائل: لا يأتي على الناس مائة سنة وعلى الأرض عين تطرف! أخطأت استك الحفرة، إنما قال: لا يأتي على الناس مائة سنة وعلى الأرض عين مما هو [حي اليوم]^(٣)، وإنما رخاء هذه الأمة، وفرجها بعد المائة^(٤).

[٤/٤٠٧] قلت: ورواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا محمد بن سابق، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن منصور، عن المنهال بن عمرو... فذكره.

[٤٠٨] وقال أحمد بن منيع^(٦): ثنا أبو معاوية، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب قال: «وُلدت لستين مضتا من خلافة عمر».

هذا إسناد رجاله ثقات .

[٤٠٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أبو هشام، ثنا معاذ بن هشام، ثنا أبي، عن قتادة، عن الحسن، عن دغفل «أن النبي ﷺ توفي وهو ابن خمس وستين»^(٨).

دغفل مختلف في صحبته .

[٤١٠] قال^(٩): وثنا هدبة، ثنا [وهيب]^(١٠) عن يونس بن عبيد، ثنا عمار بن أبي عمار، سمعت ابن عباس... فذكر حديث الصحيح^(١١) «أنه توفي وهو ابن خمس وستين».

(١) المقصد العلي (١/٧١ رقم ٩٦) .

(٢) سقط من «الأصل» والمثبت من المقصد العلي .

(٣) من المقصد العلي، وفي «الأصل»: خير اليوم خير. والمثبت هو الصواب .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١/١٩٨) : رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله ثقات .

(٥) مسند أحمد (١/٩٣) .

(٦) المطالب العالية (٤/٣١٠ رقم ٤٠٨٧) .

(٧) (٣/١٤٥-١٤٦ رقم ١٥٧٥) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١/١٩٧) : رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح .

(٩) (٤/٣٣٨ رقم ٢٤٥٢) .

(١٠) في مسند أبي يعلى المقصد العلي: وهب. وهو تصحيف، وهو وهيب بن خالد أبو بكر البصري، من رجال التهذيب .

(١١) صحيح مسلم (٤/١٨٢٧ رقم ٢٣٥٣) .

فلما فرغ منه قال^(١) عقبه: وكان الحسن يقول: «توفي وهو ابن ستين».

[٤١١] قال^(٢): وثنا عثمان، ثنا وكيع، ثنا موسى بن علي، عن أبيه، سمعت مسلمة يقول: «وُلدت مقدم النبي ﷺ وقبض النبي ﷺ وأنا ابن عشر».

[٤١٢] قال^(٣): وثنا الحسن بن حماد الكوفي، ثنا مسهر بن عبد الملك [بن سلع]^(٤) قال: أخبرني أبي قال: قلت لعبد خير: كم أتى عليك؟ قال: عشرون ومائة سنة، قلت: تذكر من أمر الجاهلية شيئاً؟ قال نعم، كنا ببلاد اليمن فجاءنا كتاب رسول الله ﷺ يدعو الناس إلى خير واسع، فكان أبي ممن خرج وأنا غلام، فلما رجع أبي قال لأمي: مري بهذا القدر فليراق للكلاب: فإننا قد أسلمنا. فأسلم».

وقد تقدم في كتاب الإيمان في باب من علم الحق فأسلم .

[١/٤١٣] [١/٧٣-] قال^(٥): وثنا سفيان بن وكيع أخبرني أبي، عن جدي، عن قيس بن وهب الهمداني، عن أنس قال: ثنا أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ قال: «لا يأتي مائة سنة من الهجرة ومنكم عين تطرف»^(٦).

[٢/٤١٣] وبه^(٧) عن أنس بن مالك قال: «كان أجراً الناس على مساءلة رسول الله ﷺ الأعراب، أتاه أعرابي فقال: يا رسول الله متى الساعة؟ فلم يجبه شيئاً، حتى أتى المسجد فصلى فأخف الصلاة، ثم أقبل على الأعرابي وقال: أين السائل عن الساعة؟ ومرو به سعد فقال رسول الله ﷺ: إن هذا عُمرٌ حتى يأكل عُمره لم يبق منكم عين تطرف».

قلت: سفيان بن وكيع بن الجراح ضعيف .

ولأنس في الصحيح^(٨): «إن [يعيش]^(٩) هذا حتى يستكمل عمره لم يمتم حتى تقوم الساعة» وهذا أبين لحديث رسول الله ﷺ .

(١) زاد بعدها في «الأصل»: قال. وهي زيادة مقحمة.

(٢) المطالب العالية (٤/٣١٢ رقم ٤٠٩٢).

(٣) المقصد العلي (١/٧٣ رقم ١٠٠).

(٤) من المقصد العلي والمطالب العالية (٤/٣١٠ رقم ٤٠٨٦)، وفي «الأصل»: أن سلغاً. تحريف.

(٥) مسند أبي يعلى (٧/١٠٤ - ١٠٥ رقم ٤٠٥٠).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١/١٩٧): رواه أبو يعلى، وفيه سفيان بن وكيع، وهو ضعيف.

(٧) مسند أبي يعلى (٧/١٠٤ رقم ٤٠٤٩).

(٨) صحيح مسلم (٤/٢٢٦٩ - ٢٢٧٠ رقم ٢٩٥٣).

(٩) في «الأصل»: يعيش. والمثبت هو الصواب.

وله شاهد من حديث عقبة بن عمرو الأنصاري، رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١).

[٤١٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٢): وثنا أبو كريب، ثنا ابن أبي فديك، ثنا عبد الملك بن زيد بن سعيد بن نفييل، عن مصعب بن مصعب، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ترفع زينة الدنيا سنة خمس وعشرين ومائة»^(٣).

[٤١٥] قال^(٤): وثنا سفيان بن وكيع، ثنا أبي، عن [عبيد]^(٥) الله، عن أبي المليح، ثنا جابر قال: أنزل الله صحف إبراهيم في أول ليلة خلت من رمضان، وأنزلت التوراة على موسى لست خلون من رمضان، وأنزل الزبور على داود في إحدى عشرة ليلة خلت من رمضان، وأنزل القرآن على محمد ﷺ في أربع وعشرين ليلة خلت من رمضان.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف سفيان بن وكيع بن الجراح.

وله شاهد من حديث وائلة بن الأسقع^(٦) رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٧).

(١) مسند أحمد (٩٣/١).

(٢) (١٦٠/١ - ١٦١ رقم ٨٥١).

(٣) قال في المختصر (١٨٦/١ رقم ٤٥٣): رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف مصعب بن مصعب. وقال الهيثمي في المجمع (٢٥٧/٧): رواه أبو يعلى والبخاري، وفيه مصعب بن مصعب، وهو ضعيف.

(٤) مسند أبي يعلى (١٣٥/٤ - ١٣٦ رقم ٢١٩٠).

(٥) من مسند أبي يعلى، وفي «الأصل»: عبد. وهو تصحيف، وهو عبيد الله بن أبي حميد الهذلي كما صرح به في إسناد المطالب (٦٨/٤ رقم ٣٤٩٧)، وانظر ترجمته من تهذيب الكمال

(٦) مسند أحمد (١٠٧/٤).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٩٧/١): رواه أبو يعلى، وفيه سفيان بن وكيع، وهو ضعيف.

[٤] [١/٧٣-ب] كتاب الطهارة

١ - باب المياه

[٤١٦] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا قيس، عن طريف بن سفيان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: «كنا مع رسول الله ﷺ فأتينا على غدِير فيه جيفة، فتوضأ بعض القوم، وأمسك بعض القوم حتى يجيء النبي ﷺ فجاء النبي ﷺ في أخريات الناس فقال: توضئوا واشربوا؛ فإن الماء لا ينجسه شيء».

قلت: رواه أبو داود^(٢) والنسائي^(٣) والترمذي^(٤) بغير هذا اللفظ وقال: حديث

حسن.

[٤١٧] وقال مسدد: ثنا عيسى، ثنا الأحوص بن حكيم، عن راشد بن سعد قال: «إن الماء لا ينجسه شيء إلا ما غلب ريحه أو طعمه».

[٤١٨] قال^(٥): وثنا إسماعيل، ثنا عوف، حدثني شيخ كان يقص علينا في مسجد الأشياخ قبل وقعة ابن الأشعث، قال: «بلغني أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا في مسير، فانتهوا إلى غدِير، في ناحية منه جيفة فأمسكوا عنه حتى جاءهم رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، هذا الغدير في ناحية منه جيفة! فقال: اسقوا واستقوا، فإن الماء يجل ولا يجرم»^(٦).

(١) (٢٨٦ رقم ٢١٥٥).

(٢) (١٧/١-١٨ رقم ٦٦، ٦٧).

(٣) (١٧٤/١ رقم ٣٢٦، ٣٢٧).

(٤) (٩٥/١-٩٦ رقم ٦٦).

(٥) المطالب العالمة (١/٥٥ رقم ٦).

(٦) قال في المختصر (١/١٨٧ رقم ٤٥٥): رواه مسدد بسند ضعيف.

[١/٤١٩] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، ثنا عبدالله بن المغيرة، عن رجل من بني مدلج أن رجلا منهم قال: «يا رسول الله، إنا نركب (أرماثاً)^(١) في البحر فنحمل معنا الماء (للشفه)^(٢) فإن توضعنا بئنا عطشنا، وإن توضعنا بئنا البحر كان في أنفسنا منه شيء! فقال رسول الله ﷺ: هو الطهور ماؤه الحل ميتته».

[٢/٤١٩] قال: وثنا حماد، عن يحيى بن سعيد... فذكره.

[٣/٤١٩] رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد، ثنا يحيى بن سعيد، عن عبدالله بن المغيرة ابن أبي بردة الكناني، عن بعض بني مدلج «أنهم كانوا يركبون (الأرماث)^(١) في البحر للصيد، ويحملون معهم ماء (للشفه)^(٢) فتدركهم الصلاة وهم في البحر، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فقالوا: إن توضعنا بئنا عطشنا...»^(٣) فذكره.

هذا إسناد فيه مقال، عبدالله بن المغيرة أرسل هذا الحديث عن النبي ﷺ وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.

[٤/٤١٩] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤): أبنا يحيى، عن عبدالله بن المغيرة بن أبي بردة الكناني أنه أخبره: «أن بعض بني مدلج أخبره أنهم كانوا يركبون البحر...» فذكره.

[٤٢٠] قال مسدد: وثنا يحيى، عن عبيدالله بن عمر، عن عمرو بن دينار [عن أبي الطفيل]^(٥) قال: «سئل أبوبكر عن مية البحر؛ فقال: هو الطهور ماؤه الحل ميتته».

قلت: وهكذا رواه أبوبكر بن أبي شيبة في مصنفه^(٦) من طريق عبدالرحيم، عن عبيدالله بن عمر به.

وكذا رواه البيهقي في سننه الكبرى^(٧) من طريق عبدالله بن نمير، عن عبيدالله... فذكره.

(١) الأرماث: جمع رَمَث، وهو خشب يضم بعضه إلى بعض ثم يشد ويركب في الماء، ويسمى: الطوف، النهاية (٢/٢٦١).

(٢) وهو الماء الذي كثرت عليه الشفاه حتى قل، النهاية (٢/٤٨٨).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٢٠): رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٤) مسند أحمد (٥/٣٦٥).

(٥) سقطت من «الأصل» والمثبت من المصنف والسنن الكبرى.

(٦) المصنف (١/١٣٠).

(٧) السنن الكبرى (١/٤).

[٤٢١] وقال مسدد: وثنا عبدالوارث ، عن يونس، عن الحسن «أنه كان لا يرى بأساً أن يتوضأ بالماء الذي تروث فيه الدواب وتبول»^(١).

[١/٤٢٢] [١/٤٢٢] [١/٤٢٢] وقال أبويعلى الموصلي^(٢): ثنا أبويعلى الموصلي، ثنا أبوإلحوص، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الماء لا ينجسه شيء»^(٣).

[٢/٤٢٢] قلت: رواه ابن حبان في صحيحه^(٤): ثنا أبويعلى.. فذكره.

[١/٤٢٣] قال أبويعلى الموصلي^(٥): وثنا الحماي، ثنا شريك، عن المقدم بن شريح، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ: «الماء لا ينجسه شيء»^(٦).

[٢/٤٢٣] ورواه أبويعلى البزار في مسنده^(٧): ثنا عمرو بن علي، ثنا أبوأحمد، ثنا شريك.. فذكره.

قال البزار: لا نعلمه رواه إلا شريك.

قلت: قوله: لا نعلمه رواه إلا شريك -يعني: مرفوعاً- وإلا فقد رواه أحمد بن حنبل في مسنده موقوفاً.

[٣/٤٢٣] فقال^(٨): ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، ثنا يزيد الرشك، عن معاذة قالت: «سألت عائشة عن الغسل من الجنابة، فقالت: إن الماء لا ينجسه شيء»^(٩).

[٤٢٤] وقال الحميدي^(١٠): ثنا سفيان، عن مسعر، عن عبدالجبار بن وائل، عن

(١) قال في المختصر (١٨٨/١ رقم ٤٦٠): رواه مسدد مرسلًا، ورجاله ثقات.

(٢) (٣٠١/٤ رقم ٢٤١١).

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (١٧٣/١ رقم ٣٢٥) من طريق سماك به، ورواه أبو داود (١٨/١ رقم ٦٨) والترمذي (٩٤/١ رقم ٦٥) وابن ماجه (١٣٢/١ رقم ٣٧٠) من طريق أبي الأحوص بنحوه، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

قال الهيثمي في المجمع (٢١٨/١): رواه أبو داود خلا قوله: لا ينجسه شيء. رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٤) (٤٧/٤ رقم ١٢٤١).

(٥) (٢٠٣/٨ رقم ٤٠٩).

(٦) قال في المختصر (١٨٩/١ رقم ٤٦٢): رواه أبويعلى والبزار بإسناد حسن.

وقال الهيثمي في المجمع (٢١٩/١): رواه البزار وأبويعلى والطبراني في الأوسط ورجاله ثقات.

(٧) مختصر زوائد البزار (١٥٦/١ رقم ١٥٢).

(٨) مسند أحمد (١٧٢/٦).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٢١٩/١): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(١٠) (٣٩٣/٢ رقم ٨٨٦).

أبيه قال: «أُتي النبي ﷺ بدلو من ماء زمزم فشرب ، ثم توضأ ، ثم مجه في الدلو مسكًا - أو أطيّب من المسك - واستنثر خارجًا من الدلو»^(١).

هذا إسناد رجاله ثقات .

[١/٤٢٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا علي بن هاشم ، عن ابن أبي ليلى ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال: «كنا نستحب أن نأخذ من ماء الغدير ونغتسل به في ناحية ، وقال: نهى رسول الله ﷺ أن يبال في الماء الراكد»^(٣).

[٢/٤٢٥] رواه أحمد بن [منيع ، عن^(٤) هشيم ، عن ابن أبي ليلى . . . فذكره .

[٤٢٦] وقال مسدد^(٥): ثنا يحيى ، عن (شعبة)^(٦) ، ثنا قتادة ، عن كريب ، عن ابن عباس «في الوضوء من ماء البحر، قال: هما البحران، لا يضرك بأيهما بدأت».

هذا إسناد رجاله ثقات .

٢ - [١/٤٢٧-٧-ب] باب منع التطهير بالنيذ

[١/٤٢٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أبو خيثمة ، ثنا وكيع ، ثنا أبي ، عن أبي فزارة ، عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث ، عن عبدالله بن مسعود «أن النبي ﷺ قال له ليلة الجن: هل عندك طهور؟ قال: لا ، إلا شيء من نبيذ في إداوة ، فقال: هذه ثمرة طيبة ، وماء طهور».

[٢/٤٢٧] قلت: رواه أبو داود في سننه^(٨) بلفظ: «قال لي رسول الله ﷺ ليلة الجن: ما في إداوتك - أو ركوتك؟ قلت: نبيذ . قال: ثمرة طيبة ، وماء طهور».

(١) رواه ابن ماجه (٢١٦/١) رقم ٦٥٩ من طريق سفيان. به دون قوله من ماء زمزم.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٤١/١).

(٣) قال في المختصر (١٨٩/١) رقم ٤٦٤: رواه ابن أبي شيبة، ورواه أحمد بن منيع دون المرفوع منه بسند صحيح.

(٤) قطع في «الأصل»، والمثبت من المطالب (٥٥/١) رقم ٧.

(٥) المطالب العالية (٥٣/١) رقم ٢.

(٦) في المطالب - النسخة الأصل - : سعيد. وفي نسختي المطالب ه، ك: شعبة.

(٧) (٢٠٣/٩) رقم ٥٣٠١.

(٨) (٢١/١) رقم ٨٤.

وكذا رواه الترمذي^(١)، وزاد: «فتوضأ منه».

ورواه البيهقي في سننه^(٢) من طريق أبي فزارة به... فذكره مطولاً جداً.

وأحمد بن حنبل^(٣) وسيأتي في علامة النبوة، في باب اختصاص الجن.

قال البيهقي: قال البخاري: أبو زيد هذا مجهول، لا يعرف بصحبة عبدالله بن مسعود.

وقال الترمذي: إنما روي هذا الحديث عن أبي زيد، عن عبدالله، عن النبي ﷺ

وأبو زيد رجل مجهول عند أهل الحديث، لا يعرف له كثير رواية غير هذا الحديث.

قال: وقد رأى بعض أهل العلم الضوء بالنيذ، منهم: سفيان وغيره، وقال بعض

أهل العلم: لا يتوضأ بالنيذ. وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق، وقال إسحاق: إن

ابتلي رجل بهذا، فتوضأ بالنيذ وتيمم أحب إليّ.

قال الترمذي: وقول من يقول: «لا يتوضأ بالنيذ» أقرب إلى الكتاب وأشبه؛ لأن

الله - تعالى - قال: ﴿فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً﴾^(٤).

[١/٤٢٨] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): [حدثنا أبو خيثمة]^(٦) ثنا الوليد بن مسلم،

حدثني الأوزاعي، حدثني يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة قال: «النيذ وضوء إذا

لم تجد غيره. قال الأوزاعي: إذا كان [مسكراً]^(٧)؛ فلا يتوضأ به»^(٨).

[٢/٤٢٨] قلت: رواه البيهقي في سننه^(٩): أبنا أبوسعده الماليني، أبنا أبوأحمد بن

عدي الحافظ، ثنا أحمد بن عبدالله، ثنا يوسف بن بحر، ثنا المسيب بن واضح، ثنا

مبشر بن إسماعيل، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن

عباس قال النبي ﷺ: «النيذ وضوء لمن لم يجد الماء».

(١) (١/١٤٧ رقم ٨٨).

(٢) السنن الكبرى (١/٩، ١٠).

(٣) مسند أحمد (١/٤٠٢، ٤٤٩، ٤٥٨).

(٤) النساء: ٤٣، المائة: ٦.

(٥) (٩/٢٧٣ رقم ٥٣٩٥).

(٦) من مسند أبي يعلى.

(٧) في «الأصل»: مسكر. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) قيد الحافظ ابن حجر بقلبه: ذا عند أبي داود. فتعقبه المصنف بقوله: لم أره في أبي داود.

وقال في المختصر (١/١٩٠ رقم ٤٦٨): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (١/٢٢٠): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٩) السنن الكبرى (١/١١-١٢).

[٣/٤٢٨] قال أبو أحمد: ثنا محمد بن تمام ، ثنا المسيب بن واضح . . . فذكره بإسناده مثله موقوفًا .

قال البيهقي: هذا حديث مختلف فيه على المسيب بن واضح ، وهو واهم فيه في موضعين: في ذكر ابن عباس ، وفي ذكر النبي ﷺ والمحفوظ أنه من قول عكرمة غير مرفوع ، كذلك رواه هقل والوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي ، وكذلك رواه شيبان النحوي وعلي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة .
وكان [المسيب] ^(١) -يرحمنا الله وإياه - كثير الوهم .

ورواه عبدالله بن محرز، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، من قول ابن عباس، وعبدالله بن محرز متروك .

وروي بإسناد ضعيف ، عن أبان بن أبي عياش، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعًا، وأبان متروك .

قال الدارقطني: المحفوظ أنه رأي عكرمة غير مرفوع إلى النبي ﷺ ولا إلى ابن عباس .

٣- [١/٧٥ق-١] باب الإبعاد والتبوء لقضاء الحاجة

[٤٢٩] قال أبو يعلى الموصلي ^(٢): حدثني أبو بكر الرمادي، ثنا ابن أبي مريم، ثنا نافع -يعني: ابن عمر- عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر قال: «كان رسول الله ﷺ يذهب لحاجته إلى المعس». قال نافع: نحو ميلين من مكة ^(٣).

[٤٣٠] قال ^(٤): وثنا محمد بن بكار، ثنا يوسف بن عطية، عن عطاء بن أبي ميمونة، عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ إذا انطلق لحاجته تباعد حتى لا يراه أحد» .

هذا إسناد ضعيف؛ عطاء بن أبي ميمونة ضعفه ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والبخاري وأبو داود والنسائي والعجلي وابن المديني والدارقطني وغيرهم .

(١) من سنن البيهقي .

(٢) (٤٧٦/٩ رقم ٥٦٢٦) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٨/١) : رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله ثقات، من أهل الصحيح .

(٤) مسند أبي يعلى (٦/٣٣٧-٣٣٨ رقم ٣٦٦٤) .

له شاهد من حديث المغيرة بن شعبة رواه أبو داود^(١) والنسائي^(٢) والترمذي^(٣)،
ورواه أبو داود في سننه^(٤) من حديث جابر بن عبدالله .
[١/٤٣١] وقال أحمد بن منيع: ثنا سفيان، عن محمد بن أبي حرملة، عن كريب،
عن ابن عباس قال: «دفع رسول الله ﷺ من عرفة فأردف أسامة، فلما بلغ الشعب
نزل فبال، ولم يقل: أهراق الماء»^(٥).

[٢/٤٣١] قال: وأبنا سفيان، عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب... فذكر نحوه.

سنده صحيح .

[٤٣٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا [يحيى]^(٧) بن إسحاق، ثنا سعيد بن
زيد، عن واصل مولى أبي عيينة، عن يحيى بن عبيد، عن أبيه قال: «كان النبي ﷺ
يتبوأ لبوله كما يتبوأ لمنزله».

[٤٣٣] قال^(٨): وثنا الحكم بن موسى، ثنا الوليد، عن الوليد بن سليمان [ابن
أبي]^(٩) السائب، عن طلحة بن أبي قنان «أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يتبوأ

(١) (١/١) رقم ١.

(٢) (١٨/١) رقم ١٧.

(٣) (٣١/١ - ٣٢) رقم ٢٠.

(٤) (١/١) رقم ٢.

(٥) رواه النسائي (٢٩٢/١) رقم ٦٠٩) ثنا الحسين بن حريث، قال: حدثنا سفيان، عن إبراهيم بن عقبة
ومحمد بن أبي حرملة، عن كريب، عن ابن عباس، عن أسامة بن زيد. به وأشار المزي في التحفة
(٤٨/١) رقم ٩٧) إلى تخطئة هذا الطريق، وأن الصحيح عن كريب عن أسامة. ورواه مسلم
(٩٣٤/٢ - ٩٣٦) رقم ١٢٨٠) وأبو داود (١٩٠/٢) رقم ١٩٢١) والنسائي (١٩٢/١) رقم ٦٠٩) من
طريق كريب، عن أسامة.

(٦) البغية (٣٨) رقم ٥٩.

(٧) في «الأصل»: محمد. والمثبت من البغية والمطالب (٦٤/١) رقم ١/٣٤)، وهو الصواب، ويحيى بن
إسحاق هو أبو زكريا البجلي، يروي عن سعيد بن زيد، وعنه الحارث، كما في ترجمته من تهذيب
الكامل (١٩٧/٣١).

(٨) البغية (٣٨) رقم ٦٠.

(٩) في «الأصل» والبغية: عن. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، وانظر تعليقنا عليه في المطالب
(٦٤/١) رقم ٣٥).

فوافى عزازًا من الأرض أخذ عودًا [فنكت] ^(١) به في الأرض، حتى يثير التراب، ثم (يتبوأ) ^(٢) فيه.

هذا الإسناد ضعيف؛ لتدليس الوليد بن مسلم.

٤ - [١/ق٧٥-ب] باب ما يستر به من أعين الجن ورد السلام بعد قضاء الحاجة والنهي عن استقبال القبلة واستدبارها والاستجمار بالعظم والبحر وأن يستنجي الرجل بيمينه

[٤٣٤] قال أحمد بن منيع ^(٣): ثنا يزيد، ثنا محمد بن [الفضل] ^(٤) بن عطية، عن زيد العمي، عن جعفر العبدي، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «ستر بين أعين الجن وبين عواري بني آدم إذا وضع الرجل ثوبه قال: بسم الله».

قلت: زيد العمي ضعيف، رواه الطبراني في كتاب الدعاء ^(٥) من طريق زيد العمي، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

[٤٣٥] وقال أبو داود الطيالسي ^(٦): ثنا شعبة، عن محمد بن المنكدر، عن رجل، عن حنظلة بن الراهب الأنصاري «أن رجلا سلم على النبي ﷺ، فلم يرد عليه حتى تمسح، وقال: لم يمنعني أن أرد عليك إلا أني لم أكن متوضئا. أو قال: لم يرد عليه حتى تمسح. ورد عليه»

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

(١) في «الأصل»: ينكت. وهو تصحيف، والمثبت من البغية والمطالب، ومعناه أنه ضرب بطرف العود الأرض، النهاية (١١٣/٥).

(٢) كذا، وفي البغية والنسخة ك من المطالب: يبول. وهو الأشبه.

(٣) المطالب العالية (١/٦٥ رقم ٣٦٦).

(٤) من المطالب العالية، وفي «الأصل»: فضيل. تصحيف، وهو محمد بن الفضل بن عطية العبدي الكوفي، من رجال التهذيب.

(٥) (٢/٩٦٦ رقم ٣٦٨).

(٦) (١٧٨ رقم ١٢٦٥).

[١/٤٣٦] وقال أحمد بن منيع: ثنا روح بن عباد، ثنا ابن جريج، أخبرني عبدالكريم بن أبي المخارق، أن الوليد بن مالك بن عبدالقيس أخبره أن محمد بن قيس مولى سهل بن حنيف - من بني ساعدة - أخبره أن سهلاً أخبره «أن النبي ﷺ بعثه فقال: أنت رسولي إلى أهل مكة. فقال: إن رسول الله ﷺ أرسلني يقرأ عليكم السلام، ويأمركم بثلاث: لا تحلفوا بغير الله، وإذا تخليتكم فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها، ولا تستنجوا بعظم ولا بعراً^(١)».

هذا الإسناد ضعيف؛ لضعف عبدالكريم بن أبي المخارق.

[٢/٤٣٦] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا روح... فذكره.

[٣/٤٣٦] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا عمرو بن الضحاك بن مخلد، ثنا أبي، ثنا ابن جريج... فذكره.

[٤/٤٣٦] قال: وثنا أبوخيثمة، ثنا روح... فذكره.

[٤٣٧] [١/٧٦-١] قال أبويعلى^(٣): وثنا القواريري، ثنا يوسف بن خالد، حدثني عمرو بن سفيان بن أبي البكرات، عن محفوظ بن علقمة، عن الحضرمي - وكان من أصحاب النبي ﷺ - «أن أعرابياً لقي النبي ﷺ يستفتيه في الغائط، قال: لا تستقبل القبلة ولا تستدبرها إذا استنجيت. قال: يا رسول الله، كيف أصنع؟ قال: اعترض بحجرين و(ضمن)^(٤) الثالث».

[١/٤٣٨] قال^(٥): وثنا بNDAR، ثنا عبدالكبير بن عبدالمجيد، ثنا عبدالله بن نافع، عن أبيه، عن أسامة بن زيد: «أن رسول الله ﷺ نهى أن تستقبل القبلة بغائط أو بول».

[٢/٤٣٨] قال^(٦): وثنا الرفاعي، ثنا أبوبكر الحنفي، ثنا عبدالله بن نافع أن أسامة ابن زيد أخبره أن رسول الله ﷺ قال: «لا تستقبلوا القبلة بغائط أو بول».

قلت: مدار إسناد حديث أسامة على عبدالله بن نافع مولى ابن عمر، وقد ضعفوه، ضعفه ابن معين وابن المديني وأبو حاتم والبخاري والنسائي وابن عدي وغيرهم.

(١) تحرفت في البغية إلى: جزع. والحديث رواه أحمد في مسنده (٤/٤٨٧)، ثنا روح وعبدالرزاق قال: أنا ابن جريج به.

(٢) البغية (٣٨ رقم ٦١).

(٣) المطالب العالية (١/٦٥ رقم ٣٧).

(٤) في المطالب: ضم.

(٥) المطالب العالية (١/٦٦ رقم ٤٠).

(٦) المطالب العالية (١/٦٦ رقم ٤٠).

قلت: له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي أيوب الأنصاري^(١) وأبي هريرة^(٢)، ورواه أبو داود^(٣) والترمذي^(٤) من حديث جابر بن عبد الله .

[١/٤٣٩] وقال مسدد: ثنا عبدالوارث، عن أيوب، عن نافع، عن رجل، عن أبيه قال: «نهى رسول الله ﷺ أن تستقبل القبلة بغائط أو بول»

[٢/٤٣٩] رواه أحمد بن حنبل^(٥) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٦) قالوا: ثنا إسماعيل، ثنا أيوب، عن نافع، عن رجل من الأنصار، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ . فذكره .

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي .

[٤٤٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا القواريري، ثنا يوسف بن خالد، حدثني عمرو ابن سفيان بن أبي البكرات، عن محفوظ بن علقمة، عن الحضرمي - وكان من أصحاب النبي ﷺ - : «أن رسول الله ﷺ نهى أن يستنجي الرجل بيمينه» .

وله شاهد من حديث سلمان الفارسي، رواه مالك في الموطأ^(٨) والبخاري في صحيحه^(٩) من حديث [أبي قتادة]^(١٠) .

٥- [١/٧٦-ب] باب البول قائماً وصفة قضاء الحاجة

[٤٤١] قال مسدد^(١١): ثنا يحيى، عن عمران بن حدير، عن رجل من أخوال المحرر بن أبي هريرة: «أنه رأى أبا هريرة بال قائماً وعليه موردتان، فدعا بهاء فغسل ما هنالك» .

(١) صحيح البخاري (١/٢٩٥ رقم ١٤٤) وصحيح مسلم (١/٢٢٤ رقم ٢٦٤) .

(٢) صحيح مسلم (١/٢٢٤ رقم ٢٦٥) منفرداً به عن البخاري كما في التحفة (٩/٤٤١ رقم ١٢٨٥٨) .

(٣) (١/٤ رقم ١٣) .

(٤) (١/١٥ رقم ٩) .

(٥) مسند أحمد (٥/٤٣٠) .

(٦) (٢/٢٣١ رقم ٧١٩) وفيه: عن ابن عيينة - كذا، ولعل الصواب ابن عليّة - عن أيوب به .

(٧) المطالب العالية (١/٦٥ رقم ٣٨) .

(٨) كذا قال، ولم نقف عليه في الموطأ - رواية يحيى بن يحيى ورواية الشيباني، وهو عند مسلم (١/٢٢٣ رقم ٢٦٢) وغيره .

(٩) (١/٣٠٤ رقم ١٥٣) وطرّفاه في: (١٥٤، ٥٦٣٠) .

(١٠) بياض بالأصل، وانظر المصدر السابق .

(١١) المطالب العالية (١/٦٦ رقم ٤١) .

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة تابعيه .

[٤٤٢] قال مسدد^(١): وثنا يحيى، ثنا وقاء بن إياس، حدثني أبوظبيان قال: «رأيت علياً يبول قائماً في الرحبة، ثم توضأ، ومسح على نعليه، ودخل المسجد» .

هذا إسناد حسن .

[٤٤٣] قال مسدد^(٢): ثنا يحيى، ثنا زكريا، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن مجاهد قال: «ما بال رسول الله ﷺ قائماً غير مرة في كتيب أعجبه» .

[٤٤٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا مالك بن إسماعيل، ثنا زهير، ثنا وهب بن عقبة، عن محمد بن سعد الأنصاري، عن أبيه، عن أنس «أنه أتى المهراس فبال قائماً، ثم توضأ ومسح على خفيه، ثم توجه إلى الصلاة - أو قال: إلى المسجد - فقلت له: لقد فعلت شيئاً يكره، بلت قائماً، ثم توضأت ومسحت على خفيك، ثم توجهت إلى الصلاة! فقال: خدمت رسول الله ﷺ تسع سنين يفعل ذلك» .

[٤٤٥] قال^(٤): وثنا قتيبة بن سعيد، ثنا يعقوب بن عبدالرحمن الزهري، عن أبي حازم «أنه رأى سهل بن سعد بال بول الشيخ الكبير، وهو قائم يكاد يسبقه، ثم توضأ ومسح على الخفين، فقلت: ألا تنزع الخفين؟! فقال: لا، قد رأيت من هو خير مني يمسح عليهما - يعني: النبي ﷺ» .

هذا إسناد صحيح رجاله ثقات .

[٤٤٦] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا أبو عاصم، ثنا ابن عون، أخبرنا عن محمد بن سيرين قال: «بينما سعد بن عبادة قائماً يبول فمات، [قتلته]^(٦) الجن» .

قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة رميناه بسهمين فلم نخطف فؤاده

[١/٤٤٧] [١/٧٧-٧٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): وثنا محمد بن عبدالله الأسدي، عن زمعة بن صالح، حدثني محمد بن عبدالرحمن، عن رجل من بني مدلج، عن أبيه قال:

- (١) المطالب العالية (١/٦٧ رقم ٤٢) .
- (٢) المطالب العالية (١/٦٦ رقم ٣٩) .
- (٣) المطالب العالية (١/٦٧ رقم ٤٣) .
- (٤) المطالب العالية (١/٦٧ رقم ٤٤) .
- (٥) البغية (٣٨ رقم ٦٢) .

(٦) في «الأصل»: فبكت . والمثبت من هامش «الأصل» وكتب قبالته: صوابه قتلته، ومن المطالب العالية .

- (٧) المطالب العالية (١/٦٨ رقم ٤٧) .

«جاء سراقه بن مالك بن جعشم فجعل يقول: علمنا رسول الله ﷺ كذا ، علمنا رسول الله ﷺ كذا ، فقال له بعض القوم: علمكم كيف تحرءون؟ قال: نعم ، أمرنا أن نتكئ على اليمنى وأن نصب اليسرى».

[٢/٤٤٧] رواه أحمد بن منيع^(١): ثنا أبوأحمد الزبيري ، ثنا زمعة... فذكره بإسناده ومثته ، إلا أنه قال: «فأمرنا أن نتكئ على اليسرى وننصب اليمنى».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي .

[٣/٤٤٧] ورواه الحاكم في المستدرک: أبنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أبنا عبدالله بن محمد، ثنا عمرو بن علي، ثنا أبو عاصم، عن زمعة بن صالح... فذكر مثل حديث أحمد بن منيع.

[٤/٤٤٧] ورواه البيهقي^(٢) عن الحاكم .

[٤٤٨] قال [مسدد]^(٣): وثنا يحيى، عن قره بن خالد، عن بديل، عن مطرف، حدثني أعرابي قال: «صحبت أبا ذر، فأعجبني أخلاقه كلها غير أنه كان إذا دخل الخلاء انتضح».

٦- باب الاستنزاه من البول

[١/٤٤٩] قال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا الأسود بن شيبان، عن بحر بن مرار البكراوي ، عن أبي بكرة قال: «بينما أنا أمشي مع رسول الله ﷺ ومعني رجل، ورسول الله ﷺ يمشي بيننا إذ أتينا على قبرين ، فقال رسول الله ﷺ: إن صاحبي هذين القبرين ليعذبان الآن في قبورهما، فأيكما يأتيني من هذا النخل بعسيب».

(١) المطالب العالية (١/٦٨ رقم ٢/٤٧) .

(٢) السنن الكبرى (١/٩٦) .

(٣) ليست في «الأصل» والصواب إثباتها لأن المؤلف كان قد ذكر قبل ذلك حديثاً لمسدد فتعقبه الحافظ ابن حجر وكتب «أخرجه ابن ماجه» فضرب عليه فأصبح الصواب إثبات «مسدد» بعد قال، والحديث في المطالب العالية (١/٦٧ رقم ٤٦) المختصر (١/١٩٥ رقم ٤٨٨) معزواً لمسدد.

(٤) (١١٧ رقم ٨٦٧) وزاد في المسند المطبوع: عبدالرحمن بن أبي بكرة بين بحر وأبي بكرة، وهو خطأ يدل عليه قوله بعد الحديث: روى هذا الحديث مسلم بن إبراهيم، عن الأسود، عن مجزأة - كذا وهو تحريف، وصوابه بحر - عن عبدالرحمن بن أبي بكرة.

فاستبقت أنا وصاحبي فسبقته وكسرت من النخل عسيبًا ، فأتيت به النبي ﷺ فشقه نصفين من أعلاه ، فوضع على أحدهما نصفًا وعلى الآخر نصفًا [١/٧٧ق-ب] وقال : إنه ليهون عليهما ما دام في بلولتيهما شيء ، إنها يعذبان في الغيبة والبول» .

[٢/٤٤٩] رواه أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا وكيع ، ثنا الأسود بن شيبان ، حدثني بحر بن مرار البكراوي ، عن جده أبي بكرة قال : «مر النبي ﷺ بقبرين فقال : إنها ليعذبان ، وما يعذبان في كبير ، أما أحدهما فيعذب في البول ، وأما الآخر فيعذب في الغيبة»^(١) .

قلت : كذا وقع في مسندي الطيالسي وأبي بكر بن أبي شيبة ، وكذا رواه ابن ماجه في سننه^(٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة بالإسناد والمنتن .

وكذا رواه ابن أبي شيبة في مصنفه^(٣) ، وهو وهم .

قال المزي في الأطراف : رواه أبو سعد مولى بني هاشم ومسلم بن إبراهيم ، عن الأسود بن شيبان ، عن بحر بن مرار ، عن عبدالرحمن بن أبي بكرة ، عن أبي بكرة ، وهو الصواب ، انتهى .

وكذا رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده^(٤) والطبراني في الأوسط^(٥) .

وهو إسناد فيه مقال : بحر بن مرار وثقه ابن معين ، وقال النسائي : لا بأس به . وقال ابن حبان : اختلط بأخرة حتى كان لا يدري ما يحدث فاختلط حديثه الأخير بالقديم ولم يتميز . وقال ابن عدي : لم أر له حديثًا منكرًا ، ولم أجد أحدًا من المتقدمين ضعفه إلا يحيى بن سعيد في قوله : خولط . وباقي رجال الإسناد ثقات .

[٤٥٠] وقال إسحاق بن راهويه^(٦) : ثنا النضر بن شميل ، ثنا أبو العوام الباهلي

(١) قال في المختصر (١/١٩٥ رقم ٤٨٩) : رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له ، ورواه ابن أبي شيبة وعنه

ابن ماجه باختصار ، كلهم من طريق بحر بن مرار ، عن جده أبي بكرة ولم يدركه .

(٢) (١/١٢٥ رقم ٣٤٩) وقال الهيثمي في المجمع (١/٢١٢) : ورجاله موثقون .

(٣) (١/١٢٢) ورواه أيضًا بهذا الإسناد مطولا (٣/٣٧٦) .

(٤) مسند أحمد (٥/٣٥) .

(٥) (٤/١١٣ رقم ٣٧٤٧) وقال الطبراني : لا يروى هذا الحديث عن أبي بكرة إلا من حديث الأسود

ابن شيبان ، ولم يجوده عن الأسود بن شيبان إلا مسلم بن إبراهيم . ورواه أبو داود الطيالسي عن

الأسود بن شيبان ، عن بحر بن مرار ، عن أبي بكرة .

(٦) المطالب العالية (١/٥٨ رقم ١٥) .

عبدالعزیز بن الربیع، ثنا [أبو الزبير] (١) عن جابر بن عبد الله قال: «كنا مع رسول الله ﷺ في مسير فأتى على قبرين يُعذب صاحباهما، فقال: ما يعذبان في كبير. ثم قال: بلى، أما أحدهما فكان يغتاب الناس، وأما الآخر فكان لا يتأذى من بوله، ثم أخذ جريدة رطبة أو جريدتين فكسرها، ثم غرس كل كسرة على قبر فقال: إنه يخفف عنها ما دامتا رطبتين - أو قال: ما لم يبسا».

قلت: أبو العوام وثقه ابن معين، فالحديث حسن صحيح.

وبوب البخاري على هذا الحديث: باب من الكبائر ألا يستتر من بوله.

قال الخطابي: «وما يعذبان في كبير» معناه: أنها ليعذبان في أمر كان يكبر عليهما، أو يشق فعله لو أراد أن يفعلاه، وهو التنزه من البول أو ترك النيممة. ولم يرد أن المعصية في هاتين الخصلتين ليست بكبيرة في حق الدين، وأن الذنب فيهما هين سهل. قال الحافظ المنذري: ولخوف توهم مثل هذا استدرك، فقال ﷺ: «بلى إنه كبير» والله أعلم، انتهى.

ولهذا الحديث شواهد منها حديث ابن عباس في الصحيحين (٢) وغيرهما، ورواه أحمد بن حنبل (٣) وابن ماجه (٤) من حديث أبي أمامة، ورواه ابن حبان في صحيحه (٥) من حديث أبي هريرة، ورواه الدارقطني في سننه (٦) من حديث أنس.

[٤٥١] [١/٧٨-] وقال عبد بن حميد (٧)، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن حبيب بن أبي جبيرة (٨) عن يعلى بن سبابة «أن النبي ﷺ مرَّ بقبر يعذب صاحبه، فقال: إن صاحب هذا القبر يعذب في غير كبيرة، ثم دعا بجريدة فوضعها على قبره، وقال: لعله يخفف عنه ما كانت رطبة».

(١) في «الأصل»: أبو الربيع. والمثبت من المطالب العالية، وهو الصواب.

(٢) البخاري (٣٧٩/١) رقم ٢١٦ وأطرافه في: ٢١٨، ١٣٦١، ١٣٧٨، ٦٠٥٢، ٦٠٥٥) ومسلم (١/٢٤٠-٢٤١ رقم ٢٩٢).

(٣) مسند أحمد (٥/٢٦٦).

(٤) كذا قال المؤلف رحمه الله تبعاً للمنذري في الترغيب والترهيب (١/١٤٠) لكن لفظ ابن ماجه (١/٩٠ رقم ٢٤٥) مختصراً ليس فيه محل الشاهد، والله أعلم.

(٥) (٣/١٠٦ رقم ٨٢٤).

(٦) سنن الدارقطني (١/١٢٧).

(٧) المنتخب (٤٠٤ رقم ٤٠٤).

(٨) في «الأصل»: حيوة. وهو تحريف، والمثبت من المنتخب ومسند أحمد (٤/١٧٢) وقد رواه بهذا الإسناد، وانظر تعجيل المنفعة (٨٣).

هذا إسناد رجاله ثقات، حبيب بن أبي [جبيرة]^(١) ذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[٤٥٢] قال عبد بن حميد^(٢): وثنا عبيدالله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن عامة عذاب القبر من البول، فتنزهوا من البول»^(٣).

قلت: رواه البزار في مسنده^(٤) والطبراني في الكبير^(٥) والحاكم^(٦) والدارقطني^(٧) كلهم من رواية أبي يحيى الققات، عن مجاهد، عنه.

قال الدارقطني: إسناد لا بأس به، والققات مختلف في توثيقه.

٧- باب وجوب الاستنجاء بثلاثة أحجار

أو الماء والحث على إنقاء الدبر

والنهي عن الاستنجاء بالعظم والروث

[٤٥٣] قال مسدد^(٨): ثنا يحيى، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة أحجار [تغني]^(٩) أما يجد أحدكم ثلاثة أحجار؟!»^(١٠).

(١) في «الأصل»: حيوة. وهو تحريف، والمثبت من المنتخب ومسند أحمد (١٧٢/٤) وقد رواه بهذا الإسناد، وانظر تعجيل المنفعة (٨٣).

(٢) المنتخب (٢١٥ رقم ٦٤٢).

(٣) قال في المختصر (١٩٦/١ رقم ٤٩٢): رواه عبد بن حميد والبزار والطبراني والدارقطني والحاكم بسند حسن.

وقال الهيثمي في المجمع (٢٠٧/١): رواه البزار، والطبراني في الكبير، وفيه أبو يحيى الققات، وثقه ابن معين في رواية، وضعفه الباقون.

(٤) مختصر زوائد البزار (١٥٣/١ رقم ١٤٦) وقال: روي نحوه عن جماعة من الصحابة مرفوعًا.

(٥) (٧٩/١١ رقم ١١١٠٤).

(٦) المستدرک (١٨٣/١ - ١٨٤).

(٧) سنن الدارقطني (١٢٨/١).

(٨) المطالب العالية (٦٨/١ رقم ٤٩).

(٩) في «الأصل»: يعني. تصحيف، والمثبت من المطالب، وزاد بعدها: في الاستنجاء.

(١٠) قال في المختصر (١٩٧/١ رقم ٤٩٣): رواه مسدد بسند صحيح إلا أنه مرسل.

[١/٤٥٤] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١): ثنا المقرئ ، ثنا عبدالرحمن بن زياد ابن أنعم الأفريقي، عن عبدالرحمن بن رافع، عن عبدالله أنه قال: «كنت مع رسول الله ﷺ ليلة الجن، فسمعتهم وهم يستفتونه عن الاستنجاء، فسمعتة يقول: ثلاثة أحجار. قالوا: كيف بالماء؟ قال: هو أظهر وأظهر».

[٢/٤٥٤] رواه أحمد بن منيع^(٢): ثنا أبو معاوية، ثنا عبدالرحمن بن زياد بن أنعم.. فذكره.

قلت: الأفريقي ضعيف ، لكن لم يتفرد به .

[٣/٤٥٤] فقد رواه الحاكم في المستدرک من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن أبي إسحاق، عن علقمة، عن عبدالله قال: «أمرني رسول الله ﷺ أن آتية بثلاثة أحجار [٧٨ق/١-ب] فأتيته بحجرين وروثة، فأخذ الحجرين وألقى الروثة، وقال: اتني بحجر».

ورواه البيهقي في سننه الكبرى^(٣) عن الحاكم ، وهو في البخاري^(٤) والنسائي^(٥) وابن ماجه^(٦) بدون قوله: «واتني بحجر» وكذا في الترمذي^(٧) وقال: هذا الحديث فيه اضطراب .

[٤٥٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا الأخنسي أحمد بن عمران، ثنا محمد بن فضيل يقول: ثنا إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله وتر يحب الوتر ، فإذا استجمرت فأوتر»^(٩).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الهجري .

[٤٥٦] قال أبو يعلى^(١٠): وثنا معلى بن مهدي، ثنا عثمان بن مطر، عن علي بن الحكم،

(١) المطالب العالية (١/٦٨ رقم ١/٥٠)

(٢) المطالب العالية (١/٦٩ رقم ٢/٥٠)

(٣) السنن الكبرى (١/١٠٣)

(٤) (١/٣٠٨ رقم ١٥٦)

(٥) (١/٣٨ رقم ٤١)

(٦) (١/١١٤ رقم ٣١٤)

(٧) (١/٢٥ - رقم ١٧)

(٨) (٩/١٧٧ رقم ٥٢٧٠)

(٩) قال الهيثمي في المجمع (١/٢١١) : رواه أبو يعلى، وفيه أحمد بن عمران الأخنسي، وهو متروك.

(١٠) المطالب العالية (١/٧٠ رقم ٥٣)

عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم (بتقاء)»^(١) الدبر؛ فإنه يذهب بالبأسور».

هذا إسناد ضعيف ، عثمان ضعفه ابن معين وابن المدني وأبو حاتم وأبوزرعة وأبو حاتم^(٢) وأبو داود والنسائي والبزار وابن عدي والساجي وغيرهم .

[١/٤٥٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا يحيى بن آدم، ثنا مالك بن مغول، سمعت سيارًا أبا الحكم غير مرة يحدث عن شهر بن حوشب، عن محمد بن عبدالله بن سلام قال: «لما قدم النبي ﷺ علينا -يعني: قباء- قال: إن الله قد أثنى عليكم في الطهور خيرًا، أولًا تخبروني قوله: ﴿فيه رجال يحبون أن يتطهروا﴾»^(٤) قال: فقالوا: يا رسول الله، إنا نجده مكتوبًا علينا في التوراة: الاستنجاء بالماء»^(٥).

[٢/٤٥٧] قلت: وهكذا رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٦)، عن يحيى بن آدم بالإسناد والمتن.

[٤٥٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا [عبدالرحيم]^(٨) بن سليمان ، عن واصل بن السائب الرقاشي ، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي سورة ، عن عمه أبي أيوب قال: «يا نبي الله ، من هؤلاء الذين قال فيهم: ﴿رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين﴾»^(٩)؟ قال: كانوا يستنجون بالماء ، وكانوا لا ينامون [الليل]^(٩) كله .
أبوسورة ضعيف:

[٤٥٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(١٠): ثنا محمد بن إسحاق المسيبي، حدثني عبدالله

(١) في المطالب: يانقاء.

(٢) كذا، ولعله يقصد به ابن حبان، وهو أبو حاتم البستي، ولقد اتهمه بالوضع كما في ترجمة عثمان بن مطر من المجروحين.

(٣) (٢/٢٠٥ رقم ٦٩٠).

(٤) التوبة: ١٠٨.

(٥) قال في المختصر (١/١٩٨ رقم ٤٩٨): رواه ابن أبي شيبة وأحمد بن حنبل، ورجال الإسناد ثقات. وقال الميثمي في المجمع (١/٢١٣): رواه أحمد، عن محمد بن عبدالله بن سلام، ولم يقل: عن أبيه كما قال الطبراني، وفيه شهر أيضًا.

(٦) مسند أحمد (٦/٦).

(٧) (١/٣٣ رقم ١٢).

(٨) في «الأصل»: عبدالرحمن. والمثبت من مسند ابن أبي شيبة، وعبدالرحيم بن سليمان شيخ ابن أبي شيبة، أكثر عنه ابن أبي شيبة، وهو من رجال التهذيب.

(٩) في «الأصل»: الليلة. والمثبت من مسند ابن أبي شيبة.

(١٠) المطالب العالية (١/٦٩ رقم ٥١).

ابن نافع، عن عبدالله بن نافع - مولى ابن عمر، عن أبيه - مولى ابن عمر، عن عبدالله: «أن النبي ﷺ جاءته وفود الجن من الجزيرة فأقاموا عند النبي ﷺ ثم بدا لهم فأرادوا الرجوع إلى بلادهم فسألوه أن يزودهم، فقال: ما عندي ما أزودكم، ولكن ادنوا، فكل عظم مررتم به فهو لكم [لحم]»^(١) عريض، وكل روث مررتم به فهو لكم (تمر)^(٢) فلذلك نهى أن يتمسح بالروث والرمة»

هذا إسناد ضعيف، عبدالله بن نافع ضعفه ابن معين وابن المديني وأبو حاتم والبخاري والنسائي وابن عدي وغيرهم .

٨ - [١/٧٩ق] باب السواك

[١/٤٦٠] قال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا شعبة عن أبي إسحاق، عن التميمي: «سألت ابن عباس عن السواك فقال: ما زال النبي ﷺ يأمرنا به حتى خشينا أن ينزل عليه فيه».

[٢/٤٦٠] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا يزيد بن هارون، أبنا شريك بن عبدالله، عن أبي إسحاق، عن التميمي، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت بالسواك حتى ظننت أو خشيت أن [ينزل عليّ قرآن]^(٥)».

[٣/٤٦٠] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا بشر بن الوليد [حدثنا شريك]^(٧) عن أبي إسحاق، عن التميمي عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «لقد أمرت بالسواك حتى ظننت أنه ينزل عليّ به قرآن أو وحي».

[٤/٤٦٠] قال^(٨): وثنا موسى، ثنا عبدالرحمن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن

(١) سقطت من «الأصل»: وقيدها الحافظ ابن حجر بخطه على هامش المخطوط.

(٢) في المطالب: ثمر.

(٣) (٣٥٨ رقم ٢٧٣٩).

(٤) البغية (٦٠ رقم ١٥٦).

(٥) في «الأصل»: سيدرد عليّ فمي. كذا! والمثبت من البغية.

(٦) (٢١٨/٤ رقم ٢٣٣٠).

(٧) من مسند أبي يعلى.

(٨) مسند أبي يعلى (٩٤/٥ رقم ٢٧٠٢).

التميمي، عن ابن عباس قال: «كان النبي ﷺ يكثر السواك حتى رأينا -أو خشينا -أنه ينزل عليه».

[٥/٤٦٠] قلت: ورواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا أسود بن عامر، ثنا شريك... فذكره.

ورواته ثقات .

[٤٦١] قال يونس بن حبيب: وثنا أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا سليمان ابن المغيرة، عن حميد بن هلال، قال: قال أبو موسى الأشعري: «أتيت رسول الله ﷺ ومعني رجلان من قومي، فانتبهنا إليه ومعه مسواك يستاك به، فسألاه العمل، فقال: يا أبا موسى، ألهذا جئتم؟ قال: قلت: والله يا رسول الله ما لهذا جئت، ولا أطلعاني على ما في أنفسهما. قال: فرأيتك رفع شفته العليا بسواكه وقال: اللهم لا تعطيهما من طلبها منكم. فبعثني وتركهما»^(٣).

قال يونس: وقد روى هذا الحديث يحيى بن سعيد، عن قره، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة، عن أبي موسى، وحدثنا أصحابنا عن يحيى بن سعيد.

[١/٤٦٢] [١/٧٩ق-ب] وقال مسدد^(٤): ثنا محمد بن جابر، عن [سليمان، عن] أبي حبيب، عن شيخ من أهل الحجاز، عن عبدالله بن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة».

[٢/٤٦٢] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا معاوية بن هشام، عن سليمان بن [قرم]^(٧) عن أبي حبيب، عن رجل من أهل الحجاز، عن عبدالله بن الزبير، عن النبي ﷺ قال: «لولا أن أشق... فذكره».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي .

(١) مسند أحمد (٣٠٧/١) .

(٢) (٧٣ رقم ٥٣١) .

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١٢/٢٨٠ رقم ٦٩٢٣) ومسلم (٣/١٤٥٦-١٤٥٧ رقم ١٧٣٣) من طريق حميد بن هلال، عن أبي بردة، عن أبي موسى به .

وقال في المختصر (١/١٩٩ رقم ٥٠٤) : رواه الطيالسي بسند صحيح .

(٤) المطالب العالمة (١/٧٤ رقم ١/٦٤) .

(٥) في الأصل والمطالب: سنان بن. وهو تحريف، وراجع تعليقنا على هذا الحديث في المطالب .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/١٦٩) .

(٧) في «الأصل»: أبي فروة. وهو تحريف، والمثبت من المصنف .

[٣/٤٦٢] قال مسدد (..)(^١) ثنا خالد بن يوسف، ثنا أبو عوانة ، ثنا (..)(^١) [٤٦٣] وقال مسدد: وثنا يحيى، عن الأعمش، ثنا عبدالله بن يسار، عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى، عن (أصحاب محمد)^(٢) عن النبي ﷺ قال: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة»^(٣).

هذا إسناد فيه مقال ، عبدالله بن يسار قال ابن المديني: شيخ مجهول . وذكره ابن حبان في الثقات ، وباقي رجال الإسناد ثقات .

قلت: أصله في الصحيحين^(٤) من حديث أبي هريرة .

[٤٦٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا الحسن بن موسى ، ثنا زهير بن معاوية ، عن قابوس ، أن أباه حدثه عن ابن عباس قال: «جاء نبي الله ﷺ رجلان حاجتهما واحدة ، فتكلم أحدهما ، فوجد رسول الله ﷺ من فيه أخلاقاً؛ فقال: ألا تستاك؟ فقال: إني لأفعل، ولكني لم أطعم طعاماً منذ ثلاث . فأمر به رجلا (فأوصاه)^(٥) وقضى حاجته»^(٦).

قلت: رواه البيهقي في الكبرى^(٧) من طريق زهير، ثنا قابوس بن أبي ظبيان... فذكره، ورواه جماعة عن زهير .

[٤٦٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): ثنا أبو خالد الأحمر، عن واصل، حدثني أبوسورة ابن [أخي]^(٩) أبي أيوب ، عن أبي أيوب: «أن رسول الله ﷺ كان يستاك في الليل مراراً». (هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبي سورة)^(١٠).

(١) قطع بالأصل .

(٢) كذا في «الأصل»: والمختصر، وفي مسند أحمد (٤١٠/٥) وقد رواه عن يحيى بن سعيد به: رجل من أصحاب النبي . ورواه ابن أبي شيبة في مسنده (٤٢٩/٢ - ٤٣٠ رقم ٩٧٤) ومصنفه (١٧٠/١) نا عبيدة بن حميد عن الأعمش به وفيه: بعض أصحاب النبي . والله أعلم .

(٣) قال في المختصر (١٩٩/١ رقم ٥٠٦) : رواه مسدد بسند حسن .

(٤) البخاري (٤٣٥/٢ رقم ٨٨٧) ، و مسلم (٢٢٠/١ رقم ٢) .

(٥) ومثله في المختصر، وفي السنن الكبرى (٣٩/١): فأواه .

(٦) قال في المختصر (١٩٩/١ رقم ٥٠٧): رواه ابن أبي شيبة، والبيهقي في الكبرى، ورجاله ثقات . (٧) السنن الكبرى (٣٩/١) .

(٨) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٧٠/١) .

(٩) سنط من «الأصل» . والمثبت من المصنف، وهو الصواب، راجع تعليقنا على هذا الحديث في المطالب (٧٣/١ رقم ٦١) .

(١٠) ما بين القوسين من خط الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى .

[١/٤٦٦] قال^(١): وثنا أبو خالد الأحمر، عن حرام بن عثمان، عن أبي عتيق، [عن]^(٢) جابر قال: «كان يستاك إذا أخذ مضجعه، وإذا قام من الليل، وإذا خرج إلى الصلاة، قال: فقلت له: قد شقت على نفسك بهذا السواك! فقال: إن أسامة أخبرني أن رسول الله ﷺ كان يستاك هذا السواك».

[٢/٤٦٦] رواه أحمد بن منيع^(٣): ثنا الهيثم بن خارجة قال: ثنا حفص بن ميسرة، عن حرام بن عثمان، عن عبدالرحمن بن جابر قال: «كان يستن. . . فذكره، وزاد قال: وسمعت النبي ﷺ يقول: «لولا أن أشق على أمتي لجعلت السواك عليهم عزمة».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف حرام، قال مالك ويحيى: ليس بثقة. وقال أحمد: ترك الناس حديثه. وقال الشافعي وغيره: الرواية عن حرام حرام. وقال ابن حبان: كان غالبًا في التشيع، يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل.

[٤٦٧] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٤): ثنا وكيع، ثنا المنذر بن ثعلبة العبدي، عن ابن بريدة، عن أبيه: «أن النبي ﷺ كان إذا انتبه من الليل دعا بجارية يقال لها: بريرة بالسواك»^(٥).

[٤٦٨] [١/٨٠ق] - وقال أحمد بن منيع^(٦): ثنا يوسف بن عطية، عن العلاء بن كثير، عن مكحول، عن وائلة بن الأسقع قال: «كان أصحاب رسول الله ﷺ يوثقون مساويكهم في ذوائب سيوفهم، والنساء في خمرهن».

هذا إسناد ضعيف، مكحول مدلس، ويوسف بن عطية ضعيف، ضعفه ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والبخاري وأبو داود والنسائي والبخاري وابن المنذر والعجلي والدارقطني، وقال ابن حبان: يقلب الأخبار والمتون الموضوعات بالأسانيد الصحيحة، لا يجوز الاحتجاج به.

(١) مسند ابن أبي شيبة (١/١٢٧ رقم ١٦٥)، وأخرجه في المصنف أيضًا (١/١٦٩).

(٢) في «الأصل»: بن ابن. والمثبت من مسند ابن أبي شيبة، وهو الصواب.

(٣) المطالب العالية (١/٧٤ رقم ٢/٦٣).

(٤) المطالب العالية (١/٧٣ رقم ٦٢).

(٥) قال في المختصر (١/٢٠٠ رقم ٥١٠): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وفي سننه المنذر بن ثعلبة العبدي، لم أقف له على ترجمة، وباقي رجال الإسناد ثقات.

قلت: المنذر بن ثعلبة العبدي هو أبو النصر البصري ثقة، وثقه أحمد والنسائي وابن حبان وغيرهم، وهو من رجال التهذيب.

(٦) المطالب العالية (١/٧٥ رقم ٦٥).

[١/٤٦٩] وقال أبويعلى الموصلي^(١): ثنا عبيدالله بن عمر، ثنا يوسف بن خالد، عن الأعمش، عن أنس بن مالك: «أن النبي ﷺ كان يستاك بفضل وضوئه»^(٢).

[٢/٤٦٩] قلت: رواه البزار في مسنده^(٣): ثنا خالد بن يوسف، ثنا أبي، ثنا الأعمش.. فذكره.

ويوسف بن خالد كذاب، كذبه غير واحد، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث، لا تحل الرواية عنه.

[١/٤٧٠] قال أبويعلى الموصلي^(٤): وثنا سريج بن يونس، ثنا أبو حفص الأبار، عن منصور بن المعتمر، عن أبي علي، عن جعفر بن تمام، عن أبيه، عن العباس قال: «كانوا يدخلون على النبي ﷺ ولا [يستاكون]^(٥) فقال: تدخلون عليّ قلحاً ولا [تستاكون]^(٥)! لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك كما فرضت عليهم الوضوء».

وقالت عائشة: «ما زال النبي ﷺ يذكر السواك حتى خشينا أن ينزل فيه قرآن»^(٦).

[٢/٤٧٠] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٧): ثنا إسماعيل بن عمرو أبو المنذر، ثنا سفيان، عن أبي علي [الزراد]^(٨)... فذكره دون قول عائشة.

[١/٤٧١] قال أبويعلى الموصلي^(٩): وثنا أبو خيثمة، ثنا يونس بن محمد، ثنا حماد

(١) (١٦٧/٨٦٧ رقم ٤٠٢٠).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢١٦/١): رواه البزار، والأعمش لم يسمع من أنس.

(٣) مختصر زوائد البزار (١٥٦/١ رقم ١٥٣) وقال الحافظ ابن حجر: ويوسف كذاب.

(٤) (٧١/١٢ رقم ٦٧١٠).

(٥) من مسند أبي يعلى، وفي «الأصل»: يستاكوا.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٦/١): رواه أبويعلى والبزار والطبراني في الكبير، وفيه أبويعلى الصيقل، وهو مجهول.

(٧) مسند أحمد (٢١٤/١).

(٨) في «الأصل»: الزاد. والمثبت من مسند أحمد، ومثله في تعجيل المنفعة ترجمة تمام بن العباس وابنه جعفر، وسماه أبو جعفر: الحسن الزراد الصيقل، وأبو جعفر الصيقل له ترجمة في اللسان وغيره.

(٩) (١٠٤/١ رقم ١١٠) وسقط من إسناده قوله: عن أبيه. فأصبح الإسناد عن ابن أبي عتيق، عن أبي بكر. والصواب ما هنا، وهو على الصواب في المقصد العلي (٨٢/١ رقم ١٢٥) والمطالب العالية (٧٦/١ رقم ٦٧).

ابن سلمة، عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن أبي بكر - رضي الله عنه - سمعت رسول الله ﷺ يقول: «السواك مطهرة للفم مرضاة للرب»^(١).

[٢/٤٧١] قال أبو يعلى^(٢): وثنا عبد الأعلى - قال: وسألته عنه فقال: هذا خطأ ثم حدثني به - ثنا حماد بن سلمة... فذكره .

وله شاهد من حديث عائشة، رواه النسائي في الكبرى^(٣) والصغرى^(٤) وابن خزيمة^(٥) وابن حبان^(٦) في صحيحيهما، وأبو يعلى^(٧) الموصلي في مسنده، ورواه البخاري^(٨) معلقاً مجزوماً به، وتعليقاته المجزومة صحيحة .

ورواه الطبراني في الأوسط^(٩) والكبير من حديث ابن عباس وزاد فيه: «ومجلاة للبصر» .

[٤٧٢] قال^(١٠): وثنا موسى بن محمد بن حيان، ثنا [عبيد الله]^(١١) بن عبد المجيد، ثنا حسام بن مصك، ثنا [١/٨٠ق - ب] عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر: «أن رسول الله ﷺ كان لا يتعار من الليل ساعة إلا أجرى السواك على فيه» هذا إسناد ضعيف؛ لضعف حسام بن مصك .

[١/٤٧٣] قال^(١٢): وثنا [أبو]^(١٣) عبد الله بن الدورقي، ثنا أبو داود، ثنا محمد بن

(١) قال في المختصر (٢٠١/١) رقم (٥١٥): رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل، ورواه ثقات. وقال الهيثمي في المجمع (٢٢٥/١): رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجاله ثقات إلا أن عبد الله بن محمد لم

يسمع من أبي بكر

(٢) (١٠٣/١) رقم (١٠٩) .

(٣) (٦٤/١) رقم (٤) .

(٤) (١٠/١) رقم (٥) .

(٥) (٧٠/١) رقم (١٣٥) .

(٦) (٣٤٨/٣) رقم (١٠٦٧) .

(٧) (٧٣/٨) رقم (٤٥٩٨) .

(٨) (١٨٧/٤) كتاب الصيام، باب سواك الرطب واليابس للصائم.

(٩) (٢٧٨/٧) رقم (٧٤٩٦) .

(١٠) مسند أبي يعلى (٣٣/١٠) رقم (٥٦٦١) .

(١١) في «الأصل»: عبد الله. وهو تصحيف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، من رجال التهذيب.

(١٢) مسند أبي يعلى (١٢١/١٠) رقم (٥٧٤٩) .

(١٣) من مسند أبي يعلى، وهو أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم الدورقي، من رجال التهذيب.

مهران القرشي، حدثني جدي، عن ابن عمر: «أن رسول الله ﷺ كان لا ينام إلا والسواك عنده؛ فإذا استيقظ بدأ بالسواك»^(١).

[٢/٤٧٣] قلت: رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده^(٢): ثنا سليمان بن داود، ثنا محمد ابن مسلم بن مهران - [مولى]^(٣) لقريش - قال: سمعت جدي يحدث.. فذكره.

[١/٤٧٤] قال أبو يعلى^(٤): وثنا زهير، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن طلحة، عن سالم بن عبدالله، عن أبي الجراح مولى أم حبيبة، عن أم حبيبة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة كما يتوضئون»^(٥).

[٢/٤٧٤] قال^(٦): وثنا روح بن عبدالمؤمن المقرئ، قال: ثنا يعقوب بن إبراهيم ابن سعد بن إبراهيم [العوفي]^(٧)... فذكره.

[٣/٤٧٤] قلت: ورواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده^(٨): ثنا يعقوب بن إبراهيم... فذكره.

وسياتي هذا الحديث مع جملة أحاديث من هذا النوع في كتاب افتتاح الصلاة.

-
- (١) قال في المختصر (٢٠١/١) رقم (٥١٧): رواه أبو داود الطيالسي وأبو يعلى وأحمد بن حنبل بسند ضعيف؛ لجهالة التابعي.
 - (٢) مسند أحمد (١١٧/٢).
 - (٣) في «الأصل»: أن مولى. والمثبت هو الصواب كما في مسند أحمد.
 - (٤) (٤٨/١٣) رقم (٧١٢٧).
 - (٥) قال الهيثمي في المجمع (٩٧/٢): رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجاله ثقات.
 - (٦) مسند أبي يعلى (٦٤/١٣) رقم (٧١٤٣).
 - (٧) في «الأصل»: الغوثي. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، ويعقوب بن إبراهيم من رجال التهذيب.
 - (٨) مسند أحمد (٣٢٥/٦).

٩- باب السنة في الأخذ من الأظفار والشارب

وما ذكر معها وأن لا وضوء في شيء من ذلك

[١/٤٧٥] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا قريش بن حيان ، عن [أبي]^(٢) واصل بن سليم قال: «أتيت أبا أيوب الأزدي فصافحته فرأى أظفاري طوالا ، فقال: أتى رجل رسول الله ﷺ يسأله فقال: يسألني أحدكم عن خبر السماء ويدع أظفاره كأظفار الطير تجمع فيها الحباثة والتفت»^(٣).

وقال^(٤): «أبومسعود، عن العقدي، عن قريش، عن سليمان بن فروخ قال: «لقيت أبا أيوب...» فذكر نحوه ، ولم يقل الأزدي .

[٢/٤٧٥] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا وكيع، ثنا قريش بن حيان... فذكره .

[٣/٤٧٥] قلت: رواه البيهقي في سننه الكبرى^(٦): من طريق أبي بكر محمد بن الحسن بن فورك، أبنا عبدالله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب ، ثنا أبوداود الطيالسي... فذكره .

ثم رواه من طريق أبي الوليد هشام بن عبدالملك، ثنا قريش بن حيان ، ثنا سليمان ابن فروخ قال: «لقيت أبا أيوب...» فذكره ، ولم يقل الأزدي

قال البيهقي: هذا مرسل ، أبوأيوب غير أبي أيوب الأنصاري .

[٤٧٦] [١/٨١-] وقال مسدد^(٧): ثنا حفص بن غياث، ثنا حفص بن أبي داود، حدثني عاصم بن بهدلة قال: «رأيت شقيق أخذ من شعره، ثم دخل المسجد فصلى الظهر والعصر، ولم يمس ماء» .

(١) (٨١ رقم ٥٩٦) .

(٢) من مسند أحمد، وأبو واصل هو سليمان بن فروخ وسيأتي مصرحا باسمه في الذي بعده . وتحرف في السنن الكبرى إلى أبي وائل .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٦٨/٥) : رواه أحمد، والطبراني باختصار، ورجالها رجال الصحيح خلا أبا واصل، و هو ثقة .

(٤) القائل هو يونس بن حبيب الراوي عن أبي داود الطيالسي .

(٥) مسند أحمد (٤١٧/٥) .

(٦) السنن الكبرى (١٧٥/١- ١٧٦) .

(٧) المطالب العالية (٧٧/١ رقم ٧٠) .

[٤٧٧] قال^(١): وثنا هشيم، عن يونس، عن إبراهيم قال: «نمسه بالماء».

[٤٧٨] قال^(٢): وثنا عبدالله بن داود، عن فطر، عن بشير قال: قال إبراهيم: «ما مسه الحديد من ظفر أو شعر؛ فأمسه بالماء».

قلت: قال البيهقي في سننه: وروينا عن الشعبي أنه قال في الرجل يقص أظفاره بعد الوضوء: هو طهوره. و عن الحسن: «ليس فيه وضوء». و عن عطاء: «أمسه بالماء». و عن إبراهيم كذلك .

[٤٧٩] قال مسدد^(٣): وثنا ابن داود، عن شيخ يكنى: أبا عبدالله، عن عمر بن قيس: «أن عليًا - رضي الله عنه - قال: ما زاده إلا طهارة - يعني الأخذ من الشعر والظفر»^(٤).

[٤٨٠] قال^(٥): وثنا سفيان، عن ابن أبي حسين، عن علي الأزدي، «سمعت ابن عمر - رضي الله عنه - يقول للحلاق: يا غلام، أبلغ العظمين. قال: فلما حلقه أعطاه ذراعيه وصدرة، فحلق شعرًا عليها والناس ينظرون، فقال له سالم: يا أبة، إن الناس يحسبون أنها سنة! قال: فأخبر الناس أنها ليست سنة، ولكن ابن عمر آذاه شعره، فأراد أن يخفف عنه».

[١/٤٨١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا عباد بن العوام، عن الحجاج، عن رجل، عن أبي المليح، عن شداد بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ: «الختان سنة للرجال، مكرمة للنساء»^(٧).

[٢/٤٨١] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره .

[٤٨٢] قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٨): ثنا سريح، ثنا عباد - يعني: ابن العوام - عن حجاج، عن أبي المليح بن أسامة، عن أبيه أن النبي ﷺ... فذكره .

(١) المطالب العالية (١/٧٧ رقم ٧١) .

(٢) المطالب العالية (١/٧٧ رقم ٧٢) .

(٣) المطالب العالية (١/٧٧ رقم ٧٣) .

(٤) قال في المختصر (١/٢٠٣ رقم ٥٢٣): رواه مسدد بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

(٥) المطالب العالية (١/٧٧ - ٧٨ رقم ٧٤) .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (٩/٥٨ رقم ٦٥١٩) .

(٧) قال في المختصر (١/٢٠٣ رقم ٥٢٥): رواه ابن أبي شيبة وعنه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

(٨) مسند أحمد (٥/٧٥) .

ورواه الحاكم ، وعنه البيهقي في سننه^(١) من طريق حفص بن غياث، عن الحجاج، عن أبي المليح [بن]^(٢) أسامة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

وقيل: عن الحجاج، عن مكحول، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ . . . فذكره .

وهذه الطرق مدارها على الحجاج بن أرطاة ، وهو ضعيف .

[١/٤٨٣] وقال أبويعلى الموصلي^(٣): ثنا زهير، ثنا عبدالله بن يزيد، عن موسى بن علي، عن أبيه قال: «أمر إبراهيم فاختنن بقدم ، فاشتد عليه، فأوحى الله إليه: عجلت قبل أن نأمرك بالته . قال: يا رب ، كرهت أن أؤخر أمرك» .

[٢/٤٨٣] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد ابن عبدالله، ثنا أبو عبدالرحمن المقرئ، ثنا موسى بن علي قال: سمعت أبي يقول: «إن إبراهيم خليل الرحمن أمر أن يختنن وهو ابن ثمانين سنة، فعجل فاختنن بقدم، فاشتد عليه الوجع، فدعا ربه، فأوحى الله إليه: إنك عجلت قبل أن نأمرك بالآلة. قال: يا رب، كرهت أن أؤخر أمرك. قال: وختنن إسماعيل -عليه السلام- وهو ابن ثلاث عشرة سنة ، وختنن إسحاق -عليه السلام- وهو ابن سبعة أيام»

[٣/٤٨٣] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٤) .

[٤/٤٨٣] وروى الحاكم، وعنه البيهقي في سننه^(٥): من حديث علي بن أبي طالب قال: «وجدنا في قائم سيف رسول الله ﷺ في الصحيفة: أن الأقف لا يترك في الإسلام حتى يختنن، ولو بلغ ثمانين سنة» .

[٤٨٤] قال أبويعلى^(٦): وثنا أبوخيثمة، ثنا يونس بن محمد، عن جرير بن حازم، عن ابن سيرين قال: «إنما سمي: النجار؛ لأنه اختنن بالقدم» .

هذا إسناد رجاله ثقات .

(١) السنن الكبرى (٣٢٥/٨) .

(٢) في «الأصل»: عن . تحريف، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي، وانظر ما قبله .

(٣) المطالب العالية (١/٧٨ رقم ٧٥) .

(٤) السنن الكبرى (٣٢٦/٨) .

(٥) السنن الكبرى (٣٢٤/٨) وقال: وهذا حديث ينفرد به أهل البيت -عليهم السلام- بهذا الإسناد .

(٦) المطالب العالية (١/٧٨ رقم ٧٦) .

[٤٨٥] [١/٨١ق-ب] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا أبو سعيد الأشج، ثنا إسحاق بن سليمان، عن معاوية بن يحيى، عن يونس بن ميسرة، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «الطهرات»^(٢) أربع: قص الشارب، وحلق العانة، وتقليم الأظفار، والسواك».

هذا إسناد ضعيف؛ معاوية ضعفه ابن معين وأبو حاتم والبخاري وأبو داود والنسائي والدارقطني وابن عدي وغيرهم .

[٤٨٦] قال أبو يعلى^(٣): وثنا محمد بن بكار، ثنا أبو معشر، عن سعيد، عن أبي هريرة .

[٤٨٧] وعن نافع، عن ابن عمر قال: «أُمِرْنَا أَنْ نَأْخُذَ مِنَ الشَّوَارِبِ وَنَعْفِيَ اللَّحْيَ»^(٤) .

١٠ - باب طهارة جلد ما يؤكل لحمه إذا كان

ذكياً وما جاء في جلد الميتة والإناء المنطبق

[٤٨٨] قال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا هشام، عن قتادة، عن الحسن، عن جون بن قتادة، عن سلمة بن المحبق الهذلي «أن النبي ﷺ قال: في دباغ الأديم ذكاته»^(٦) .

هذا إسناد فيه مقال، جون بن قتادة قال أحمد: لا يعرف. وقال ابن المديني: معروف، لم يرو عنه غير الحسن. وجهله مرة، وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[٤٨٩] وقال مسدد^(٧): ثنا يحيى، عن صدقة بن المثني، حدثني جدي رباح بن

(١) المطالب العالية (١/٧٨ رقم ٧٧) .

(٢) في المختصر: الطهورات، وفي المطالب: المطهرات.

(٣) (١١/٤٦٩ رقم ٦٥٨٨) وفيه: «أمرنا رسول الله ﷺ أن نأخذ...» الحديث.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١٠/٣٦١ رقم ٥٨٩٢ وطرقة في: ٥٨٩٣) ومسلم (١/٢٢٢ رقم ٢٥٩) وأبو داود (٤/٨٤ رقم ٤١٩٩) والترمذي (٥/٨٨ رقم ٢٧٦٣، ٢٧٦٤) والنسائي (١/١٦ رقم ١٥، ٨/١٨١ - ١٨٢ رقم ٥٢٢٦) من طريق نافع عن ابن عمر به، ورواه مسلم (١/٢٢٢ رقم ٢٦٠) عن أبي هريرة به.

(٥) (١٢٤٣ رقم ١٧٥) .

(٦) قال في المختصر (١/٢٠٤ رقم ٥٣٢) : رواه الطيالسي بسند حسن.

(٧) المطالب العالية (١/٦٢ رقم ٢٨) .

الحارث «أن ابن مسعود كان في المسجد ومعه ناس يقرئهم ، فدعا بشراب وقال :
أما [إن هذا]^(١) الشراب كان في سقاء منيحة لنا ماتت» .

[٤٩٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢) : ثنا حفص بن عبد الله أبو عمر الحلواني ، ثنا درست
ابن زياد ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس قال : «كنت أمشي مع النبي ﷺ فقال :
يا بني ، ادع لي من هذه الدار بوضوء . فقلت : رسول الله ﷺ يطلب وضوءاً .
فقال : أخبره أن دلونا جلد ميتة . قال : سلهم هل دبغوه؟ قالوا : نعم . قال : فإن
دباغه طهوره»^(٣) .

قلت : يزيد الرقاشي ضعيف .

[٤٩١] قال^(٤) : وثنا محمد بن بكار ، ثنا فرج بن فضالة ، عن يحيى بن سعيد
الأنصاري ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن أم سلمة أنها قالت : «ماتت شاة لنا
كنا نحلبها ، فسأل رسول الله ﷺ عنها فقال : ما فعلت شاتكم يا أم سلمة؟
قالت : قلت : ماتت ، فألقيناها . قال : ألا كنتم تتفعون بإهابها؟ قالت : فقيل :
يا رسول الله ، إنها ميتة . قال : إن دباغها أحلها كما أحل الخمر الخل»
قال فرج : يعني أن الخمر إذا تغيرت فصارت خلا حلت .

هذا إسناد رجاله ثقات .

[٤٩٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥) : ثنا عاصم بن علي ، ثنا محمد بن
راشد الخزاعي ، عن سليمان بن موسى ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله قال : «كنا
نصيب مع النبي ﷺ في مغانمنا من المشركين الأسقية والأوعية فنقسمها ، كلها ميتة»
[٤٩٣] وقال مسدد^(٦) : ثنا عبد الله بن داود ، أبنا حبيب بن جزي ، عن أبي جعفر :
«أن النبي ﷺ كان يعجبه الإناء المنطق» .

(١) قطع في «الأصل» ، والمثبت من المطالب .

(٢) (١٥٧/٧ رقم ٤١٢٩)

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢١٧/١) : رواه أبو يعلى ، وفيه درست بن زياد ، عن يزيد الرقاشي ،
وكلاهما مختلف في الاحتجاج به .

(٤) المطالب العالية (٦١/١ رقم ٢٤)

(٥) البغية (٣٩ رقم ٦٣)

(٦) المطالب العالية (٦١/١ رقم ٢٧)

١١ - [١/٨٢-١] باب إزالة النجاسات

[٤٩٤] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله ابن عبد الله، عن ابن عباس «أن فأرة وقعت في سمن جامد لآل ميمونة، فأمر النبي ﷺ أن تؤخذ الفأرة وما حولها»^(٢).

هذا إسناد رجاله ثقات .

[٤٩٥] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن أبيه، عن علي قال: «يغسل بول الجارية، وينضح بول الغلام ما لم يطعم»^(٣).

[٤٩٦] قال: وثنا يحيى، عن سفيان، حدثني سهاك بن حرب، عن قابوس بن مخارق، عن النبي ﷺ قال: «يصب على بول الغلام، ويغسل بول الجارية»^(٤).

[٤٩٧] قلت: رواه ابن حبان في صحيحه^(٥): ثنا ابن خزيمة، ثنا بندار، ثنا معاذ ابن هشام، ثنا هشام، ثنا قتادة، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب «أن النبي ﷺ قال في بول الرضيع: ينضح، ويغسل بول الجارية»^(٦).

(١) (٣٥٥ رقم ٢٧١٦) .

(٢) رواه البخاري (١/٤٠٩ رقم ٢٣٥ وأطرافه في: ٢٣٦، ٥٥٣٨، ٥٥٣٩، ٥٥٤٠) وأبو داود (٣/٣٦٤ رقم ٣٨٤١) والترمذي (٤/٢٢٥-٢٢٦ رقم ١٧٩٨) والنسائي (٧/١٧٨ رقم ٤٢٥٨، ٤٢٥٩) من طريق الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد روي هذا الحديث عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس «أن النبي ﷺ سئل...» ولم يذكروا فيه عن ميمونة، وحديث ابن عباس عن ميمونة أصح.

وقال في المختصر (١/٢٠٥ رقم ٥٣٧) : رواه الطيالسي بإسناد صحيح.
(٣) قال في المختصر (١/٢٠٥ رقم ٥٣٨) : رواه مسدد موقوفاً، ورجاله ثقات، ورواه مرفوعاً ابن خزيمة، وعنه ابن حبان في صحيحه.

(٤) قال في المختصر (١/٢٠٦ رقم ٥٣٩) ، رواه مسدد بسند رجاله ثقات، إلا أنه منقطع أو معضل.

(٥) (٤/٢١٢ رقم ١٣٧٥) .

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٢/٥٩ - ٥١٠ رقم ٦١٠) من طريق بندار به، وقال: هذا حديث حسن صحيح، رفع هشام الدستوائي هذا الحديث عن قتادة، وأوقفه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، ولم يرفعه. ورواه أبو داود (١/١٠٣ رقم ٣٧٨) وابن ماجه (١/١٧٤ - ١٧٥ رقم ٥٢٥) من طرق عن معاذ بن هشام به، ورواه أبو داود (١/١٠٣ رقم ٣٧٧) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة به موقوفاً.

[١/٤٩٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): حدثت عن ابن إدريس، عن ليث، عن حدير - مولى بني عبس - عن مولى لزيب بنت جحش يقال له أبو القاسم، عن زينب بنت جحش قالت: «بيننا رسول الله ﷺ في بيتي إذ أقبل حسين وهو غلام حتى جلس على بطن رسول الله ﷺ، ثم وضع ذكره في سرتي، قال: فقامت إليه، فقال: اتني بلاء. فأتيته بلاء فصبه عليه، ثم قال: يغسل من بول الجارية، ويصب عليه من الغلام».

[٢/٤٩٨] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢)، ثنا عبدالرحمن بن صالح قال: ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن ليث بن أبي سليم، عن حدير بن الحسن العسبي، عن مولى لزيب - أو عن بعض أهله - عن زينب قالت: «بيننا رسول الله ﷺ في بيتي وحسين عندي حين درج، فغفلت عنه، فدخل على رسول الله ﷺ فجلس على بطنه فبال، فانطلقت لأخذه، فاستيقظ رسول الله ﷺ فقال: دعيه. فتركته حتى فرغ، ثم دعا بلاء فقال: إنه يصب من الغلام، ويغسل [١/٨٢ق-ب] من الجارية، فصبوا صباً ثم توضعاً. ثم قام فصلى، فلما قام [احتضنه]^(٣) إليه، فإذا ركع أو جلس وضعه، ثم جلس يدعو فبكي، ثم مد يده، فقلت حين قضى الصلاة: يا رسول الله، إني رأيتك اليوم صنعت شيئاً ما رأيتك تصنعه! قال: إن جبريل - عليه السلام - أتاني فأخبرني أن هذا تقتله أمتي، فقلت: أرني تربته. فأراني تربة حمراء».

هذا حديث مداره على ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

[٤٩٩] وقال أحمد بن منيع^(٤): ثنا ابن علي، ثنا عمارة بن أبي حفصة، عن أبي مجلز، عن حسن بن علي - أو [أن]^(٥) حسين بن علي - قال: حدثتنا امرأة من أهلنا قالت: «بيننا رسول الله ﷺ مستلقياً على ظهره يلاعب صبيّاً على صدره إذ بال، فقامت لتأخذه وتضربه، فقال: دعيه، اتوني بكوز من ماء. فنضح الماء على البول حتى تفيض الماء على البول فقال: هكذا يصنع بالبول، ينضح من الذكر، ويغسل من الأنثى».

هذا إسناد رجاله ثقات.

(١) المطالب العالية (١/٥٦-٥٧ رقم ١/١١).

(٢) المطالب العالية (١/٥٧ رقم ١/١١).

(٣) من المختصر والمطالب، وفي «الأصل»: احضنه.

(٤) المطالب العالية (١/٥٧ رقم ١٢).

(٥) في «الأصل»: ابن. وكتب فوقها «ض»، والمثبت من المطالب العالية، وهو الصواب.

[١/٥٠٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو الربيع [ثنا إسماعيل - يعني: ابن عياش]^(٢) ثنا إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «يصب على بول الغلام الماء، ويغسل بول الجارية»^(٣).

[٢/٥٠٠] وثنا^(٤) حوثة، ثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: «بول الغلام يصب عليه الماء صبًّا ما لم يطعم، وبول الجارية يغسل غسلًا، طعمت أم لم تطعم»
موقوف .

[٥٠١] قال^(٥): وثنا أبو هشام الرفاعي، ثنا أبو بكر بن عياش: ثنا سمعان بن مالك المالكي، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: «جاء أعرابي فبال في المسجد، فأمر النبي ﷺ بمكانه فاحفر، وصبَّ عليه دلوا من ماء، قال الأعرابي: يا رسول الله، المرء يحب القوم ولما يعمل بعملهم؟ فقال رسول الله ﷺ: المرء مع من أحب»^(٦).

[٥٠٢] قال^(٧): وثنا أبو هشام، ثنا أبو بكر، ثنا منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن أنس، عن النبي ﷺ قال مثله^(٨).

[٥٠٣] قال^(٩): وثنا محمد بن أبي بكر، ثنا ثابت بن حماد أبو زيد، ثنا علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن عمار قال: «مرَّ بي رسول الله ﷺ وأنا أسقي ناقة لي بين يدي فتنخمت، فأصاب نخامي [١/٨٣] - ثوبي، فأقبلت أغسل ثوبي من الركوة التي بين يدي، فقال النبي ﷺ: يا عمار، ما نخامتك ودموع عينيك إلا

(١) (١٢/٣٥٢ - ٣٥٣ رقم ٦٩٢١) .

(٢) من مسند أبي يعلى .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٩٠) : رواه أبو داود موقوفًا عليها، ورواه الطبراني في الأوسط - يعني: مرفوعًا - وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف .

(٤) (١٢/٣٥٥ - ٣٥٦ رقم ٦٩٢٣) وليس في إسناده ذكر لأم الحسن، والحديث فيه مرفوع .

(٥) مسند أبي يعلى (٦/٣١٠ - ٣١١ رقم ٣٦٢٦) .

(٦) قال في المختصر (١/٢٠٧ رقم ٥٤٤): رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف سمعان بن مالك .

وقال الهيثمي في المجمع (١/٢٩١): رواه أبو يعلى، وفيه [سمعان] - في المطبوع: سفیان تحريف - ابن مالك، قال أبو زرعة: ليس بالقوي . وقال ابن خراش: مجهول، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

(٧) مسند أبي يعلى (٦/٣١٢ رقم ٣٦٢٧) .

(٨) نسبه الهيثمي في المجمع (١/٢٨٦) لأبي يعلى وقال: رجاله رجال الصحيح .

(٩) مسند أبي يعلى (٣/١٨٥ - ١٨٦ رقم ١٦١١) .

بمنزلة الماء الذي في ركوتك، إنما يغسل ثوبك من البول والغائط والمني من الماء الأعظم والدم والقيء»^(١).

قلت: قال البيهقي: هذا حديث باطل لا أصل له، إنما يرويه ثابت بن حماد، عن علي بن زيد، عن ابن المسيب، عن عمار، وعلي بن زيد غير محتج به، وثابت بن حماد متهم بالوضع.

١٢ - باب ما جاء في الحمام ومدحها وذمها

[٥٠٤] قال مسدد^(٢): ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني عُمار بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: «نعم البيت الحمام، يذهب الوسخ ويذكر النار»^(٣). هذا إسناد رجاله ثقات.

[١/٥٠٥] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٤): ثنا المقرئ، ثنا [سعيد]^(٥) بن أبي أيوب، أخبرني أبوخيرة، عن موسى بن وردان، قال أبوخيرة: لا أعلمه إلا قال: عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخلن الحمام إلا بمئزر، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر من إناث أمتي فلا تدخلن الحمام» هذا إسناد ضعيف، أبوخيرة لا يعرف، قاله الذهبي.

[٢/٥٠٥] ورواه أحمد بن منيع^(٦): ثنا عمار بن محمد، عن يحيى بن عبيدالله، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «نعم البيت الحمام، يدخله الرجل المسلم؛ لأنه إذا دخله سأل الله الجنة، واستعاذ به من النار، وبئس البيت يدخله الرجل المسلم العرس؛ لأنه إذا دخله رغبه في الدنيا، وأنساه الآخرة».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٨٨/١): رواه الطبراني في الأوسط والكبير بنحوه، وأبويعلى، والبخاري، وممدار طرفة عند الجميع على ثابت بن حماد، وهو ضعيف جداً، والله أعلم.

(٢) المطالب العالية (١٠٩/١) رقم (١٨١).

(٣) قال في المختصر (٢٠٨/١) رقم (٥٤٧): رواه مسدد موقوفاً بسند صحيح.

(٤) المطالب العالية (١٠٩/١) رقم (١٨٣).

(٥) في «الأصل»: إساعيل. وهو تحريف، وقد ضبب فوقها، والمثبت من المطالب العالية، وهو سعيد ابن أبي أيوب الخزاعي المصري شيخ المقرئ كما في ترجمته من تهذيب الكمال، ويروي عن أبي خيرة، كما في ترجمة الأخير من كنى البخاري وأبي أحمد الحاكم، وتعجيل المنفعة وغيرهم.

(٦) المطالب العالية (١٠٩/١) رقم (١٨٢).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يحيى بن عبيدالله بن موهب .

[٥٠٦] قال مسدد^(١): وثنا عبدالرحمن بن مهدي، ثنا شعبة، ثنا عبدالرحمن بن أبي رواد، قال: «سألت محمد بن سيرين عن دخول الحمام، قال: كان عمر بن الخطاب يكرهه».

[٥٠٧] قال^(٢): وثنا [هشيم]^(٣) عن منصور بن زاذان، عن محمد بن سيرين «أن ابن عمر كان لا يدخل الحمام ويقول: هو مما أحدثوا من النعيم».

[٥٠٨] قال^(٤): وثنا هشيم، عن منصور، عن الحسن ومحمد «أنهما كانا لا يدخلان الحمام».

[٥٠٩] [١/٨٣ق-ب] قال^(٥): وثنا عبدالله، عن مسعر، عن عطية، عن ابن عمر «أنه كان يدخل الحمام فينوره صاحب الحمام، فإذا بلغ حقوه، قال لصاحب الحمام: اخرج».

قلت: رواه البيهقي في سننه الكبرى^(٦) من طريق أسامة بن زيد الليثي، عن نافع: «أن عبدالله بن عمر كان يطلي، فيأمرني أطليه، حتى إذا بلغ سيفلته؛ وليها هو».

ثم رواه^(٦) من طريق عبدالله بن عمر، عن نافع: «أن عبدالله بن عمر كان لا يدخل الحمام، وكان يتنور في البيت ويلبس إزارًا، ويأمرني أطلي ما ظهر منه، ثم يأمرني أن أؤخر عنه فيلي فرجه».

[٥١٠] قال مسدد: وثنا هشيم، عن داود بن عمرو، عن عطية بن قيس، «أن أبا الدرداء كان يدخل الحمام ويقول: نعم البيت الحمام، يذهب (السيئة)^(٧) ويذكر النار».

هذا إسناد رجاله ثقات .

(١) المطالب العالية (١/١٠٩ رقم ١٨٤) .

(٢) المطالب العالية (١/١١٠ رقم ١٨٥) .

(٣) في «الأصل»: هشام. تحريف، والمثبت من المطالب، وهو هشيم بن بشير شيخ مسدد ويروي عن منصور بن زاذان، كما في تراجمهم من تهذيب الكمال.

(٤) المطالب العالية (١/١١٠ رقم ١٨٦) .

(٥) المطالب العالية (١/١١٠ رقم ١٨٧) .

(٦) السنن الكبرى (١/١٥٢) .

(٧) ومثله في المختصر، وعند البيهقي (٧/٣٠٩) : الوسخ. وقد رواه من طريق جبير بن نفير عن أبي الدرداء به.

[١/٥١١] رواه أحمد بن منيع: ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا زيان بن فائد، عن سهل بن معاذ، عن أبيه، عن أم الدرداء أنه سمعها قالت: لقيني رسول الله ﷺ وقد خرجت من الحمام، فقال: من أين يا أم الدرداء؟ قلت: من الحمام، قال: والذي نفسي بيده، ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت أحد من أمهاتها إلا وهي هاتكة كل ستر بينها وبين الرحمن -عز وجل^(١).

[٢/٥١١] قال أحمد بن منيع: وثنا إسحاق بن يوسف، أبنا عبدالملك، عن أبي الزبير، عن صفوان بن عبدالله، عن أم الدرداء، عن النبي ﷺ .
بنحوه، وزاد فيه: «فلقيت أبا الدرداء في السوق، فقال لي مثلما قالت أم الدرداء عن النبي ﷺ».

[٣/٥١١] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى .

[٤/٥١١] قلت: وكذا رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده^(٢): عن الحسن بن موسى .

[١/٥١٢] (وقال إسحاق بن راهويه: ثنا^(٣)) ابن شيرويه^(٤)، ثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو معمر، ثنا عبدالوارث، ثنا رجل يقال له: عطاء بن عجلان، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر؛ فلا يدخلن مع حليلته الحمام».

قال البخاري: عطاء بن عجلان بصري، نسبه عبدالوارث، منكر الحديث .

[١/٤٤٤-١] قال شيخنا الحافظ أبوالفضل -أبقاه الله تعالى - : أخرجته لغرابة

لفظه، وإلا فقد أخرجه أحمد^(٥) من حديث ابن لهيعة^(٦) عن أبي الزبير بلفظ «فلا يدخل حليلته الحمام» ومعنى المتن الذي أوردناه يعطي غير معنى هذا، انتهى .

(١) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٧٧): رواه أحمد، والطبراني في الكبير بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح .

(٢) مسند أحمد (٦/٣٦١-٣٦٢) .

(٣) كتب الحافظ في الحاشية: أعجوبة: والحديث من زيادات ابن شيرويه على مسند إسحاق، فذكر إسحاق هنا خطأ، والصواب: قال ابن شيرويه مباشرة، كما في المطالب .

(٤) المطالب العالية (٣/١٣٧ رقم ٢٦٠٥)، وهو من زوائد ابن شيرويه على مسند إسحاق .

(٥) مسند أحمد (٣/٣٣٩) .

(٦) في «الأصل»: الهيثم، والمثبت من مسند أحمد والمطالب العالية، وهو الصواب .

ورواه النسائي^(١)، والترمذي^(٢) وحسنه، والحاكم^(٣) وزعم أنه على شرط مسلم بلفظ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمئزر، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يشرب عليها الخمر».

[٢/٥١٢] وكذا رواه أبو بكر بن أبي شيبة قال: ثنا مصعب بن المقدم، ثنا حسن بن صالح، عن ليث، عن طاوس، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ .

[٣/٥١٢] وكذا رواه أبو يعلى الموصلي، عن أبي بكر بن أبي شيبة به .

[١/٥١٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو بكر بن [زنجويه]^(٥) ثنا عمرو بن الربيع ابن طارق، حدثني يحيى بن أيوب، عن يعقوب بن إبراهيم، عن محمد بن ثابت ابن شرحبيل، عن عبدالله -يعني: ابن سويد -الخطمي، عن أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر من نسائكم فلا يدخلن الحمامات»^(٦).

فمنيته إلى عمر بن عبدالعزيز في خلافته، فكتب إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أن سل محمد بن ثابت عن حديثه، فإنه رضى . فسأله، فكتب إلى عمر، فمنع النساء عن الحمام .

قلت: رواه الطبراني في الكبير^(٧) والأوسط^(٨) من رواية عبدالله بن صالح كاتب الليث، وليس عنده ذكر عمر بن عبدالعزيز .

[٢/٥١٣] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٩): ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي،

(١) (١/١٩٨ رقم ٤٠١) مختصراً .

(٢) (٥/١٠٤ رقم ٢٨٠١) .

(٣) المستدرک (٤/٢٨٨) .

(٤) المطالب العالیة (١/١١٠ رقم ١٨٩) .

(٥) في «الأصل»: رسمها بحروبه -غير منقوطة. وضبط عليها، والمثبت من المطالب، وهو الصواب .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٨٣) : رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبدالله بن صالح كاتب

الليث، وقد ضعفه أحمد وغيره .

(٧) (٤/١٢٤ رقم ٣٨٧٣) .

(٨) (٨/٢٨٧ - ٢٨٨ رقم ٨٦٥٨) .

(٩) (١٢/٤٠٩ - ٤١٠ رقم ٥٥٩٧) .

ثنا يحيى بن معين، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق، عن يعقوب بن إبراهيم، عن محمد ابن ثابت بن شرحبيل، عن عبدالله بن سويد الخطمي... فذكره بتمامه.

ورواه الحاكم في المستدرک^(١) وصححه .

[٥١٤] [١/٨٤ق-ب] قال أبويعلى الموصلي^(٢): وثنا عبدالأعلى، ثنا حماد بن شعيب، عن أبي الزبير، عن جابر قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يدخل الحمام إلا بإزار».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف حماد بن شعيب .

[٥١٥] قال^(٣): وثنا أبو هشام الرفاعي، ثنا إسحاق، ثنا معاوية بن يحيى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «أيا امرأة وضعت ثيابها في غير بيت بعلمها فقد هتكت كل ستر بينها وبين الله - عز وجل»^(٤).

قلت: رواه أبو داود^(٥) وابن ماجه^(٦) والترمذي^(٧) وحسنه والحاكم^(٨) وزعم أنه على شرط الشيخين، إلا أنهم لم يقولوا: «كل ستر».

ورواه الطبراني في الأوسط^(٩) بسند فيه عبدالله بن لهيعة .

[٥١٦] قال أبو يعلى^(١٠): وثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا دراج، عن السائب مولى أم سلمة «أن نسوة دخلن على أم سلمة من أهل حمص فسألتهن من أنتن؟ فقلن: من أهل حمص. قالت: من أصحاب الحمامات؟ قلن: وبها بأس؟! فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أيا امرأة نزع ثيابها في غير بيتها نزع الله - تعالى - عنها ستره».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبدالله بن لهيعة .

(١) المستدرک (٤/٢٨٩) .

(٢) (٣/٣٤٣ رقم ١٨٠٧) .

(٣) مسند أبي يعلى (٨/١٣٨ رقم ٤٦٨٠) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٨٢): رواه أحمد والطبراني في الكبير وأبويعلى، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف .

(٥) (٤/٣٩ رقم ٤٠١٠) .

(٦) (٢/١٢٣٤ رقم ٣٧٥٠) .

(٧) (٥/١٠٥ رقم ٢٨٠٣) .

(٨) المستدرک (٤/٢٨٨-٢٨٩) .

(٩) (٣/٣٢١ رقم ٣٢٨٦) .

(١٠) (١٢/٤٦٠ رقم ٧٠٣١) .

رواه أحمد بن حنبل^(١) والطبراني^(٢) والحاكم^(٣) من طريق دراج أبي السمح... فذكره.

وسأتي في كتاب المواعظ في باب جامع المواعظ: «أن عمر بن الخطاب قال: إياكم أن تدعوا نساءكم يدخلن الحمامات؛ فإن ذلك لا يحل...» الحديث بطوله.

وقد ورد النهي عن دخول الحمام عن جماعة من الصحابة: عبدالله بن عمرو بن العاص وعبدالله بن عباس^(٤) وعمر بن الخطاب، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وابن عباس، وعائشة والمقدام.

١٣ - باب فضل الوضوء وإسباغ

[١/٥١٧] قال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي عثمان قال: «كنت مع سلمان تحت شجرة فأخذ غصنًا منها يابسًا فهزه فتحات ورقه؛ فقال: ألا تسألني لم فعلت هذا؟ قلت: ولم فعلته؟! قال: هكذا فعله رسول الله ﷺ ثم قال: يا سلمان، لم تسألني لم أفعل هذا. قلت: ولم تفعله يا رسول الله؟! قال: إن المسلم إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى الصلوات الخمس - أحسبه قال: في جماعة - تحات خطاياها كما تحات ورق هذه الشجرة، وتلا رسول الله ﷺ: ﴿وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفًا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات﴾^(٦)»

[٢/٥١٧] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا قبيصة بن عقبة، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي عثمان قال: «كنت مع سلمان فأخذ غصنًا من شجرة يابسة فحته ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول [١/٨٥ ق-] : «من توضأ فأحسن

(١) مسند أحمد (٣٠١/٦).

(٢) المعجم الكبير (٢٣/٣١٤ رقم ٧١٠، ٤٠٢ رقم ٩٦٢).

(٣) المستدرک (٤/٢٨٩).

(٤) وسيكره بعد قليل.

(٥) (ص ٩٠ - ٩١ رقم ٦٥٢).

(٦) هود: ١١٤.

(٧) (١/٣٠٣ - ٣٠٤ رقم ٤٥٦)، وفيه عن عثمان، وهو خطأ والصواب ما هنا، وهو أبو عثمان النهدي عبدالرحمن بن مل، من رجال التهذيب.

وضوءه تحات خطاياها كما تحات هذه الورقة ثم قرأ: ﴿واقم الصلاة...﴾^(١) «...»^(٢) فذكره.

[٣/٥١٧] ورواه أبو يعلى: ثنا كامل بن طلحة، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي عثمان النهدي قال: «كنت مع سلمان تحت شجرة، فأخذ منها غصناً يابساً فهزه حتى تحات ورقه ثم قال: يا أبا عثمان، ألا تسألني لم أفعل هذا؟ قال: قلت: لم فعلته؟ قال: هكذا [فعل]^(٣) بي رسول الله ﷺ وأنا معه تحت شجرة، فأخذ منها غصناً يابساً، فهزه حتى تحات ورقه، قال لي: ألا تسألني يا سلمان لم أفعل هذا؟ فقلت: ولم تفعله؟! قال: إن المسلم إذا توضأ فأحسن الوضوء، ثم صلى الصلوات الخمس، تحات خطاياها كما تحات الورق، ثم قرأ هذه الآية...» فذكره.

قلت: مدار هذا الحديث على علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤) والنسائي في الكبرى^(٥) والطبراني^(٦) من هذا الوجه.

[١/٥١٨] قال أبو داود الطيالسي^(٧): وثنا حماد بن سلمة، عن أبي غالب، عن أبي أمامة قال: «إذا توضأ المسلم فأحسن الوضوء خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه، فإن قعد قعد مغفوراً له، وإن صلى كانت له فضيلة. فقيل له: أو نافلة؟ فقال: إنما كانت النافلة للنبي ﷺ.»

[٢/٥١٨] رواه مسدد: ثنا عبد الواحد، ثنا الأعمش، عن شمر بن عطية، عن أبي أمامة قال: حديثاً لو لم أسمعه من رسول الله ﷺ إلا مرة أو مرتين أو ثلاث حتى عد سبعمائة ما حدثت به، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من توضأ فأحسن الوضوء -أو قال: وضع الوضوء مواضعه- تناثرت خطاياها من يديه ورجليه وسمعه

(١) هود: ١١٤.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١/ ٢٩٧): رواه أحمد، والطبراني في الأوسط والكبير، في إسناده أحمد علي ابن زيد، وهو مختلف في الاحتجاج به، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٣) من مسند أحمد (٥/ ٤٣٧).

(٤) مسند أحمد (٥/ ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٣٩).

(٥) لم نقف عليه، ولم يذكره المزي في تحفة الأشراف ولا الحافظ ابن حجر في النكت الظرف من مسند أبي عثمان النهدي عن سلمان.

(٦) (٦/ ٢٥٧) رقم (٦١٥١).

(٧) (١٥٥) رقم (١١٣٥).

وبصره، فإن صلى كانت فضلاً. قالوا له: أو نافلة؟ قال: إنها كانت النافلة لرسول الله ﷺ، وإن قعد قعد مغفوراً له»^(١).

[٣/٥١٨] ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا وكيع، ثنا الأعمش، عن شمر بن عطية، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا توضأ الرجل المسلم خرجت ذنوبه من سمعه وبصره ويديه ورجليه، فإن قعد قعد مغفوراً له».

[٤/٥١٨] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) قالوا: ثنا وكيع، ثنا الأعمش، عن شمر، عن شهر بن حوشب [١/٨٥ق-ب] عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا توضأ الرجل المسلم خرجت ذنوبه...»^(٤) فذكره.

[٥/٥١٨] ورواه أحمد بن منيع^(٥): ثنا أبو أحمد، ثنا أبان البجلي، حدثني أبو مسلم قال: «دخلت على أبي أمامة وهو يتلى في المسجد ويدفن القمل في الحصى، فقلت: يا أبا أمامة. إن رجلاً حدثني عنك أنك قلت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من توضأ فأسبغ الوضوء غسل يديه ووجهه ومسح رأسه وأذنيه، ثم قام إلى صلاة مفروضة؛ غفر الله له في ذلك اليوم ما مشت إليه [رجلاه]^(٦) وقبضت عليه [يداه]^(٧) وسمعت إليه [أذناه]^(٨) ونظرت إليه [عيناه]^(٩) وحدثت به نفسه من سوء. فقال: والله لقد سمعته من نبي الله ﷺ ما لا أحصيه».

[٦/٥١٨] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن علي، ثنا أبي، ثنا الحسين بن واقد، عن أبي غالب.. فذكر حديث الطيالسي.

[٧/٥١٨] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا عبدالله بن عمر بن أبان، ثنا عبدالرحيم بن

(١) قال في المختصر (١/٢١٢ رقم ٥٦٦): رواه مسدد واللفظ له وابن أبي عمر وأبو بكر ابن أبي شيبة وأحمد بن حنبل والنسائي في اليوم والليلة بسند رجاله ثقات، ورواه الطيالسي وأبو يعلى موقوفاً.

(٢) ورواه في المصنف أيضاً (١/٦).

(٣) مسند أحمد (٥/٢٥٢، ٢٥٦).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٢٣): رواه أحمد، والطبراني في الكبير بنحوه، وإسناده حسن.

(٥) سبق في كتاب العلم.

(٦) في «الأصل»: رجليه. والمثبت من معجم الطبراني (٨/٢٦٦ رقم ٨٠٣٢) وقد رواه عن إسحاق بن جميل الأصبهاني، عن أحمد بن منيع به.

(٧) في «الأصل»: يديه. والمثبت من معجم الطبراني.

(٨) في «الأصل»: أذنيه. والمثبت من معجم الطبراني.

(٩) في «الأصل»: عينيه. والمثبت من معجم الطبراني.

سليمان، عن عمر بن ذر، سمعت شيبب الباهلي، سمعت أبا أمامة الباهلي يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فتوضأ عندها، فأحسن الوضوء، ثم صلى، فأحسن الصلاة إلا غفر الله له بها ما كان بينها وبين الصلاة التي كانت قبلها من ذنوب».

قلت: ورواه النسائي في اليوم والليله^(١) من طريق عاصم، عن شمر بن عطية به.

[٨/٥١٨] ورواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده^(٢): ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا أبان - يعني: [ابن]^(٣) عبدالله - ... فذكره.

[١/٥١٩] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا المقرئ، ثنا سعيد بن أبي أيوب وحيوة قالا جميعاً: ثنا أبو عقيل أنه سمع الحارث مولى عثمان يقول: «جلس عثمان يوماً على المقاعد وجلسنا معه، فلما جاء المؤذن دعا بقاء في إناء -أظنه سيكون فيه قدر مد - فتوضأ ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ وضوئي هذا، ثم قال: من توضأ وضوئي هذا، ثم قام يصلي صلاة الظهر غفر له ما بينه وبين صلاة الصبح، ومن صلى العصر غفر له ما بينها وبين صلاة الظهر، ثم صلى المغرب غفر له ما بينها وبين صلاة العصر، ثم صلى العشاء غفر له ما بينها وبين صلاة المغرب، ثم لعله يبيت ويتمرغ ليلته، ثم إن قام فتوضأ، ثم صلى الصبح غفر له ما بينها وما بين صلاة العشاء وهن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين»^(٤). قالوا: هذه الحسنات، فما الباقيات الصالحات؟ قال عثمان: هن لا إله إلا الله، وسبحان الله وبحمده، والله أكبر، والحمد لله، [١/٨٦ق-] ولا حول ولا قوة إلا بالله»^(٥).

[٢/٥١٩] رواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا عبيدالله قال: ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ، ثنا حيوة بن شريح، أبنا أبو عقيل، أنه سمع الحارث مولى عثمان بن عفان.. فذكره.

(١) السنن الكبرى (٦/٢٠١ رقم ١٠٦٤٣).

(٢) مسند أحمد (٥/٢٦٣).

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد.

(٤) هود: ١١٤.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٩٧): قلت: في الصحيح بعضه، رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري، ورجاله رجال الصحيح، غير الحارث بن عبدالله مولى عثمان بن عفان، وهو ثقة.

(٦) المقصد العلي (١/١٠٤ رقم ١٨٣).

[٣/٥١٩] قال أبو يعلى: وثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ... فذكره.

ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١) بإسناد حسن، والبخاري^(٢).

[١/٥٢٠] وقال إسحاق بن راهويه^(٣): ثنا صفوان بن عيسى، أبنا الحارث بن عبدالرحمن بن أبي ذباب، عن سعيد بن المسيب، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ قال: «إسباغ الوضوء في المكاره، وإعمال الأقدام إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة؛ تغسل الخطايا غسلًا»^(٤).

[٢/٥٢٠] رواه عبد بن حميد^(٥): ثنا صفوان... فذكره.

[٣/٥٢٠] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٦): عن أحمد بن إبراهيم الدورقي، عن صفوان... فذكره.

قال شيخنا أبو الفضل العسقلاني^(٧): ورواه الدراوردي وأبوضمرة، عن الحارث، عن أبي العباس - وهو بالياء المثناة - عن سعيد بن المسيب، عن علي بن أبي طالب... فذكره انتهى.

ورواه البخاري^(٨) بإسناد صحيح، والحاكم^(٩) وقال: صحيح على شرط مسلم. انتهى. وأصله في الصحيحين^(١٠) من حديث أبي هريرة، وفي السنن الأربعة^(١١) من حديث أبي سعيد الخدري.

(١) مسند أحمد (٧١/١).

(٢) البحر الزخار (٦٢/٢ - ٦٣ رقم ٤٠٥).

(٣) المطالب العلية (٧٩/١ - ٨٠ رقم ١/٨٠).

(٤) قال في المختصر (٢١٣/١ رقم ٥٧٠): رواه إسحاق واللفظ له، وعبد بن حميد وأبو يعلى والبخاري بإسناد صحيح، والحاكم وصححه.

وقال المهيمني في المجمع (٣٦/٢): رواه أبو يعلى، والبخاري، ورجال رجال الصحيح.

(٥) المنتخب (٦٠ رقم ٩٠).

(٦) (٣٧٩/١ رقم ٤٨٨).

(٧) المطالب العلية (٨٠/١ رقم ٨٠).

(٨) البحر الزخار (١٦١/٢ - ١٦٢ رقم ٥٢٨، ٥٢٩) وقال: وهذا الحديث هكذا رواه صفوان عن الحارث عن سعيد بن المسيب، وقال أنس بن عياض وغيره: عن الحارث، عن أبي العباس عن سعيد بن المسيب، وأبو العباس مجهول.

(٩) المستدرک (١٣٢/١).

(١٠) صحيح مسلم (٢١٩/١ رقم ٢٥١)، ولم أقف عليه في صحيح البخاري.

(١١) بل انفرد به ابن ماجه (١٤٨/١ رقم ٤٢٧) كما في التحفة (٢٢٢/١٠ رقم ١٣٩٨١) لذلك ذكره المؤلف في زوائد ابن ماجه (١٧٥/١ رقم ١٧٦).

[١/٥٢١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا حاتم بن إسماعيل، عن حميد بن صخر، عن المقبري، عن أبي هريرة قال: «بعث رسول الله ﷺ بعثا، فأعظموا الغنيمة وأسرعوا الكرة، فقال رجل: يا رسول الله، ما رأينا بعثًا قط أسرع منه كرة ولا أعظم منه غنيمة من هذا البعث. فقال: ألا أخبركم بأسرع كرة وأعظم غنيمة منه؟ رجل توضع في بيته فأحسن وضوءه، ثم (تجمل)^(٢) إلى المسجد فصلى فيه صلاة الغداة، ثم عقبه بصلاة الضحوة، فقد أسرع الكرة وأعظم الغنيمة»^(٣).

[٢/٥٢١] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٥٢١] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥): ثنا أبو يعلى الموصلي... فذكره.

ورواه البزار^(٦) ويُنَّ أن الرجل المبهم أبو بكر، فقال في آخره: فقال النبي ﷺ: «يا أبا بكر، ألا أدلك على ما هو أسرع إيابًا وأفضل مغنمًا؟ من صلى الغداة في جماعة ثم ذكر الله حتى تطلع الشمس»

وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب رواه الترمذي في الدعوات.

[٥٢٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): وثنا حسين بن علي، عن عمرو بن عبد الله ابن وهب النخعي، ثنا أبو الجوزاء، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد مسلم يتوضأ، فيحسن الوضوء، ثم يقول ثلاث مرات: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله؛ إلا فتحت له ثمانية أبواب الجنة، من أيها شاء دخل».

قلت: له شاهد من حديث عمر بن الخطاب، رواه مسلم^(٨) وأبوداود^(٩) والترمذي^(١٠).

(١) المطالب العالية (١/٢٦٨-٢٦٩ رقم ١/٦٦٥).

(٢) كذا، وفي المختصر: عجل. وفي المطالب: عمد.

(٣) وقال الهيثمي في المجمع (٢/٢٣٨): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) (١١/٣٦٠ رقم ١١/٦٤٧٣، ١١/٤٣٥-٤٣٦ رقم ٦٥٥٩).

(٥) (٦/٢٧٦ رقم ٢٥٣٥).

(٦) مختصر زوائد البزار (٢/٤١١ رقم ٢١١٢) وقال: لا نعلم رواه عن عطاء، عن أبي هريرة غير حميد، وهو ضعيف.

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤/١) حدثنا زيد بن الحباب، قال: حدثني عمرو بنحوه.

(٨) (١/٢٠٩-٢١٠ رقم ٢٣٤).

(٩) (١/٤٣-٤٤ رقم ١٦٩، ١٧٠).

(١٠) (١/٧٧-٧٨ رقم ٥٥).

[١/٥٢٣] [١/٨٦ق-ب] قال ابن أبي شيبة^(١): وثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا زهير بن محمد، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ألا أدلكم على شيء يُكفّر الله به الخطايا ويزيد به في الحسنات؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: إسباغ الوضوء (عند)^(٢) المكاره، وكثرة الخطى إلى (هذه)^(٣) المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، ما منكم من رجل يخرج من بيته متطهراً فيصلّي مع المسلمين الصلاة الجامعة، ثم يقعد في المسجد ينتظر الصلاة الأخرى؛ إلا أن الملائكة تقول: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، فإذا قمتم إلى الصلاة، فأعدوا صفوفكم وأقيموها، وسدوا (الفتوح)^(٤)؛ فإني أراكم من وراء ظهري، فإذا قال إمامكم: الله أكبر؛ فقولوا: الله أكبر، فإذا ركع فاركعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده؛ فقولوا: ربنا ولك الحمد، وإن خير صفوف الرجال المقدم وشرها المؤخر، وخير صفوف النساء المؤخر وشرها المقدم، يا معشر النساء، فاخفضن [أبصاركن]^(٥) لا ترين عورات الرجال من ضيق الأزر^(٦)».

[٢/٥٢٣] رواه عبد بن حميد^(٥): ثنا زكريا بن عدي، أبنا عبيدالله بن عمرو الرقي، ثنا عبدالله بن محمد بن عقيل... فذكره إلا أنه لم يذكر: «صفوف الرجال والنساء».

[٣/٥٢٣] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا زهير، ثنا يحيى بن أبي بكير... فذكره بتامه.

[٤/٥٢٣] قلت: ورواه ابن ماجه في سننه^(٧) باختصار مفرقاً: عن أبي بكر بن أبي شيبة به.

ورواه ابن خزيمة^(٨) وابن حبان^(٩) في صحيحهما والحاكم^(١٠) وصححه، وسيأتي في

-
- (١) وأخرجه في المصنف أيضاً (٧/١) مختصراً.
 - (٢) وضع فوقها علامة «صح» ليعلم القارئ بأنها كذلك «بالأصل».
 - (٣) في الأصل: أبصاركم. وهو خلاف الجادة.
 - (٤) قال الهيثمي في المجمع (٩٦/٢): رواه أحمد بطوله، وأبو يعلى أيضاً، وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل، وفي الاحتجاج به خلاف، وقد وثقه غير واحد.
 - (٥) المنتخب (٣٠٣ رقم ٩٨٤).
 - (٦) (٥٠٧/٢ رقم ١٣٥٥).
 - (٧) (١٤٨/١ رقم ٤٢٧، ٢٥٥/١ رقم ٧٧٦، ٢٨٤/١ رقم ٨٧٧).
 - (٨) (٩٠/١ رقم ١٧٧، ١٨٥/١ رقم ٣٥٧).
 - (٩) (١٢٧/٢ - ١٢٨ رقم ٤٠٢).
 - (١٠) المستدرک (١٩١/١ - ١٩٢).

كتاب افتتاح الصلاة في باب الصفوف، وله شاهد في الصحيحين^(١) وغيرهما من حديث أبي هريرة.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب وعبدالله بن عمرو وابن عباس [عبدالرحمن]^(٢) ابن عائش وأنس وعائشة وغيرهم.

[٥٢٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): وثنا أبو عبدالرحمن المقرئ، عن سعيد بن أبي أيوب، حدثني زهرة بن معبد أبو عقيل أن ابن عم [له]^(٤) أخبره أنه سمع عقبه يقول: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأتم وضوءه، ثم رفع رأسه إلى السماء فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده [١/٨٧ق-] لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله؛ فتحت له ثمانية أبواب الجنة، يدخل من أيها شاء»^(٥).

قلت: له شاهد من حديث عمر بن الخطاب رواه مسلم^(٦) وغيره.

[١/٥٢٥] وقال أحمد بن منيع: ثنا الحسن بن موسى الأشيب، ثنا شيبان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن كعب بن مرة السلمى قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا توضأت فغسلت كفيك خرجت ذنوبك من كفيك، فإذا غسلت وجهك خرجت ذنوبك من قبل وجهك، فإذا غسلت ذراعيك خرجت ذنوبك من ذراعيك، فإذا مسحت رأسك خرجت ذنوبك من رأسك، فإذا غسلت قدميك خرجت ذنوبك من قدميك، وأما رجل مسلم أعتق رجلاً مسلماً كان فكاكه من النار، يجزئ بكل عظم منه عظماً من عظامه، وأما رجل مسلم أعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار، يجزئ كل عظم منهما عظماً منه، وأما امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة كانت فكاكها من النار».

(١) صحيح مسلم (١/٢١٩ رقم ٢٥١).

(٢) في «الأصل»: عبدالله. وهو تحريف، وعبدالرحمن بن عائش من رجال التهذيب، يختلف في صحبته، وقول المؤلف: وفي الباب... إلخ أخذه من الترمذي في جامعه (١/٧٣) وفيه عبدالرحمن ابن عائش الحضرمي على الصواب، والله أعلم.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضاً (٤/١).

(٤) من المصنف، وفي «الأصل»: لي.

(٥) ليس على شرط الكتاب، فقد رواه أبو داود في سننه في رواية أبي سعيد بن الأعرابي - كما في تحفة الأشراف (٧/٣٢٤ - ٣٢٥ رقم ٩٩٧٤) من طريق أبي عبدالرحمن المقرئ به، ورواه أبو داود أيضاً في سننه رواية اللؤلؤي (١/٤٤ رقم ١٧٠) من طريق المقرئ عن حيوة بن شريح، عن أبي عقيل به. وقال في المختصر (١/٢١٤ رقم ٥٧٤): رواه ابن أبي شيبة بسند تابعه مجهول.

(٦) (١/٢٠٩ - ٢١٠ رقم ٢٣٤).

قلت: روى أبو داود في سننه^(١) والنسائي في الكبرى^(٢) قصة العتق حسب، من طريق عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد به، وسيأتي طرفاً من الحديث في باب العتق.

[٢/٥٢٥] قال أحمد بن منيع: وثنا حسين بن محمد، ثنا شيبان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن كعب بن مرة السلمي قال: «سألت رسول الله ﷺ: أي الليل أسمع؟ فقال: جوف الليل الآخر، ثم الصلاة مقبولة حتى تصلي الفجر، ثم لا صلاة حتى تكون الشمس قيد رمح أو رحين، ثم الصلاة مقبولة حتى يقوم الظل قيام الرمح، ثم لا صلاة حتى تميل الشمس، ثم الصلاة مقبولة حتى تكون الشمس من قبل مغربها قيد رمح أو رحين، ثم لا صلاة حتى تغيب الشمس».

[٣/٥٢٥] قال: وثنا أحمد، ثنا أبو إسرائيل، عن منصور... فذكر نحو الطريق الثاني.

[٤/٥٢٥] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا زائدة، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد قال: حدثت عن كعب بن مرة البهزي قال: «سألت رسول الله ﷺ: أي الليل [١/٨٧ق-ب] أسمع؟ قال: جوف الليل الآخر، إن الصلاة مكتوبة حتى يُصَلِّي الفجر، ثم لا صلاة حتى ترتفع الشمس قيد رمح أو رحين، ثم الصلاة مشهودة حتى ينتصف النهار، ثم لا صلاة حتى تزول الشمس، ثم الصلاة مشهودة حتى تغرب الشمس، وإذا توضأت فغسلت كفيك...» فذكر حديث الحسن بن موسى في قصة الوضوء ولم يذكر قصة العتق.

[٥٢٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا العباس بن الوليد النرسي، ثنا عمر بن علي، ثنا عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، سمعت مالك بن قيس يحدث قال: «قدم عقبة بن عامر على معاوية وهو بإبيلية، فلم يلبث أن خرج، فطلب فلم يوجد -أو قال: طلبناه فلم نجده -فاتبعناه، فإذا هو يصلي ببراز من الأرض. قال: فقال: ما جاء بكم؟ قالوا: جئنا لنجدد بك عهداً (و)^(٥) نقضي من حَقِّك. قال: فعندي جائزتك، كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، وكان على رجل مئاً رعاية الإبل، فكان [يومي]^(٦) الذي أرعى فيه قال: فروحت الإبل، فانتهيت إليه وهو يقول: من

(١) (٤/٣٠ رقم ٣٩٦٧).

(٢) (٣/١٧٠ رقم ٤٨٨٣).

(٣) البغية (٤٠ - ٤١ رقم ٧١، ٨٣ رقم ٢١٥).

(٤) (١/٧٣ - ٧٤ رقم ٧٢).

(٥) في المختصر ومسند أبي يعلى: أو.

(٦) في «الأصل»: يوصي. والمثبت من مسند أبي يعلى والمختصر.

توضأ فأحسن الوضوء، ثم صلى ركعتين يريد بهما وجه الله، غفر الله له ما كان قبلهما. فقلت: الله أكبر، فضرب رجل على كتفي، فالتفت فإذا أبوبكر الصديق فقال: يا ابن عامر، ما كان [قبلها] ^(١) أفضل قلت: ما كان [قبلها]؟ ^(١) قال: قال رسول الله ﷺ: من شهد أن لا إله إلا الله يصدق قلبه لسانه؛ دخل من أي أبواب الجنة شاء».

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي، لكن قصة الشهادة لها شواهد، وقد تقدمت في كتاب الإيثار في باب من شهد أن لا إله إلا الله. [١/٥٢٧] قال أبو يعلى ^(٢): وثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا [بشار] ^(٣) بن الحكم، ثنا ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «إن الخصلة الصالحة تكون في الرجل فيصلح الله بها عمله كله، وطهور الرجل لصلاته يُكفّر الله -عز وجل- بطهوره ذنوبه وتبقى صلاته نافلة» ^(٤).

[٢/٥٢٧] قلت: رواه البزار في مسنده ^(٥): ثنا سهل بن بحر، ثنا معلى بن أسد، ثنا بشار [بن الحكم] ^(٦) أبو بدر الضبي، ثنا ثابت البناني... فذكره.

ورواه الطبراني في الأوسط ^(٧) من طريق بشار [بن] ^(٨) الحكم.

[١/٥٢٨] [١/٨٨ق-١] قال أبو يعلى ^(٩): وثنا عبيدالله، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد، ثنا قتادة، عن مسلم بن يسار، عن حمران «أن عثمان دعا بوضوء؛ فمضمض واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه (ثلاثاً) ^(١٠) ومسح برأسه وظهر قدميه،

(١) من المختصر ومسنده أبي يعلى: وفي «الأصل»: قبلهما.

(٢) (٥٢/٦) رقم (٣٢٩٧).

(٣) في «الأصل»: الحجاج. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى ومختصر زوائد البزار والمعجم الأوسط، وهو الصواب.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٣٠): رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط، وفيه بشار بن الحكم، وضعفه أبوزرعة وابن حبان، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.

(٥) مختصر زوائد البزار (١/١٥٩-١٦٠) رقم (١٦٠).

(٦) في «الأصل»: أبو الحكم ثنا. وهو تحريف، والمثبت من مختصر زوائد البزار.

(٧) (٢/٢٨٨-٢٨٩) رقم (٢٠٠٦) وقال: لا يروى هذا الحديث عن رسول الله إلا بهذا الإسناد، ولم يحدث به عن ثابت إلا بشار بن الحكم. ورواه أيضاً (٧/١٤٠) رقم (٧١٠٢).

(٨) في «الأصل»: أبي. وهو تحريف.

(٩) المقصد العلي (١/٨٤) رقم (١٣٣).

(١٠) تكررت في «الأصل».

ثم ضحك، وقال: أتدري ما أضحكني؟ قال: قلنا: ما أضحكك يا أمير المؤمنين؟ قال: إن رسول الله ﷺ دعا بوضوء في هذه البقعة؛ فتوضأ نحو ما توضأت، ثم ضحك، فقال: ألا تسألوني ما أضحكني؟ قلنا: ما أضحكك يا نبي الله؟! قال: إن الرجل إذا توضأ فغسل وجهه حط الله عنه كل خطيئة أصابها بوجهه، وإذا غسل ذراعيه فكذلك»^(١).

[٢/٥٢٨] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢): بإسناد جيد، ولفظه: «أن عثمان بن عفان دعا بوضوء فتوضأ ثم ضحك، فقال لأصحابه: ألا تسألوني ما أضحكني؟ فقالوا: ما أضحكك يا أمير المؤمنين؟ فقال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ كما توضأت، ثم ضحك فقال: ألا تسألوني ما أضحكك؟ فقالوا: ما أضحكك يا رسول الله؟! فقال: إن العبد إذا دعا بوضوء؛ فغسل وجهه حط الله عنه كل خطيئة أصابها بوجهه، فإذا غسل ذراعيه كان كذلك، وإذا طهر قدميه كان كذلك».

ورواه البزار^(٣) بإسناد صحيح وزاد فيه: «و إذا مسح رأسه كان كذلك».

[١/٥٢٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): وثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا مبارك - مولى عبدالعزيز بن صهيب - عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «مثل [أمي]^(٥) مثل نهر [يغتسل]^(٦) منه خمس مرات، فما عسى أن ييقن عليه من درنه! يقوم إلى الوضوء فيغسل يديه، فتتناثر كل خطيئة [مس]^(٧) بها يديه، وتمضمض فتتناثر كل خطيئة تكلم بها لسانه، ثم يغسل وجهه فتتناثر كل خطيئة نظرت بها عيناه، ثم يمسح رأسه، فتتناثر كل خطيئة سمعت بها أذناه، ثم يغسل قدميه، فتتناثر كل خطيئة مشت بها قدماه»^(٨).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٩/١): هو في الصحيح باختصار، وقد رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٢) (٥٨/١-٥٩).

(٣) البحر الزخار (٢/٧٤-٧٥ رقم ٤١٩-٤٢١).

(٤) (١٣/٧-١٤ رقم ٣٩٠٧).

(٥) في «الأصل»: أمير. وكتب فوقها كذا، والمثبت من المقصد العلي، وهو الصواب.

(٦) في «الأصل»: يغسل. والمثبت من المقصد العلي.

(٧) بياض بالأصل، وضرب مكانها، وكتب في الهامش: بطشتها والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) قال في المختصر (٤/٣٤٢-٣٤٣ رقم ٣٠١٦): رواه مسدد والبزار والأصبهاني بسند ضعيف؛

لضعف إسماعيل بن رافع.

وقال الهيثمي في المجمع (١/٢٣٠): رواه أبو يعلى، وفيه مبارك بن سحيم، وقد أجمعوا على ضعفه.

[٢/٥٢٩] رواه مسدد^(١): ثنا عطف بن خالد، حدثني إسماعيل بن رافع، عن أنس ابن مالك رضي الله عنه مرفوعاً... فذكره مطولاً جداً.

وسياتي لفظه في كتاب الحج في باب الطواف بالبيت، ورواه البزار مختصراً.

[٥٣٠] [١/٨٨ق-ب] قال^(٢): وثنا عبد [الغفار]^(٣) ثنا علي بن مسهر، عن أبي سفیان، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «مفتاح الصلاة الوضوء، وتحريمها التكبير، وإحلالها التسليم، وفي كل ركعتين تسليم، ولا تجوز صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وشيء معها».

قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٤)، وابن ماجه في سننه^(٥) من طريق طريف السعدي أبي سفیان به، دون قوله: «و في كل ركعتين تسليم»، وقال الترمذي: «و لا صلاة» مكان: «و لا تجوز» وقال: «و سورة» مكان: «شيء معها» قال: وفي الباب عن علي وعائشة. قال: وحديث علي في هذا أجود إسناداً وأصح من حديث أبي سعيد، انتهى.

وله شاهد من حديث عبدالله بن زيد، وسياتي في كتاب افتتاح الصلاة في باب تحريم الصلاة التكبير، وفي باب التحليل [بالتسليم]^(٦) ورواه أبو داود^(٧) والترمذي^(٨) من حديث علي بن أبي طالب.

[٥٣١] قال أبو يعلى^(٩): وثنا سريج، ثنا أبو حفص الأبار، عن ليث بن أبي سليم، عن عبدالرحمن بن سابط، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «جاءني ربي في أحسن صورة فقال: يا محمد. قلت: لبيك ربي وسعديك. قال: هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قال: قلت: لا أدري. قال: فوضع يده [على صدري]^(١٠)»

- (١) المطالب العالية (١/٨٠ رقم ٨١).
- (٢) مسند أبي يعلى (٢/٣٣٦ رقم ١٠٧٧).
- (٣) في «الأصل»: الغافر. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو عبدالغفار بن عبدالله أبونصر الموصلي، وانظر ترجمته في الجرح (٦/٥٤) وغيره.
- (٤) (٢/٣ رقم ٢٣٨).
- (٥) (١/١٠١ رقم ٢٧٦).
- (٦) عسف التجليد بالكلمة، والحديث سياتي في باب تحريم الصلاة التكبير وتحليلها التسليم.
- (٧) (١/١٦ رقم ٦١).
- (٨) (١/٨-٩ رقم ٣).
- (٩) المطالب العالية (٤/١٤٨).
- (١٠) في «الأصل»: في صدره. وهو تحريف، والمثبت من المطالب العالية.

فوجدت بردها بين كتفي - أو قال: فوضع يده بين كتفي فوجدت بردها في صدري - فقال: يا محمد. فقلت: لبيك وسعديك. قال: هل تدري فيم يختصم الملائ الأعلی؟ قال: قلت: في الدرجات والكفارات، أما الدرجات: فإسباغ الوضوء في المكروهات، ونقل الأقدام إلى [الجماعات]^(١) وانتظار الصلاة بعد الصلاة، وأما الكفارات: فإطعام الطعام، وإفشاء السلام، والصلاة بالليل والناس نيام، فمن فعل ذلك عاش بخير وكان من ذنوبه كيوم ولدته أمه، وقال لي: يا محمد، قل: اللهم إني أسألك عمل الحسنات وترك السيئات وحب المساكين، وإذا أردت بقوم فتنة وأنا فيهم فنجني إليك غير مفتون»

قلت: ليث بن أبي سليم ضعيف.

وقوله: «الملائ الأعلی»: هم الملائكة المقربون.

وله شاهد من حديث ابن عباس، رواه الترمذي في الجامع^(٢) وقال: حسن غريب.

ورواه أحمد بن منيع^(٣) في مسنده من حديث ثوبان، وسيأتي في كتاب المساجد في

باب المشي إلى المساجد

[١/٥٣٢] وقال عبد بن حميد^(٤): ثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمرو بن عسة أنه كان جالساً مع أصحابه إذ قال رجل: من يحدثنا حديثاً عن رسول الله ﷺ؟ قال عمرو: أنا، قال: هي لله أبوك، واحذر، قال: سمعته يقول: من شاب شيبة في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة. قال: هي لله أبوك واحذر. قال: سمعته يقول: من رمى بسهم في سبيل الله [١٨٩ق/١] كان ذلك عتق رقبة. قال: هي لله أبوك واحذر. قال: سمعته يقول: من أعتق نسمة أعتق الله بكل [عضو منها عضواً منه من النار. قال: وسمعته يقول: من أعتق نسمتين أعتق الله بكل]^(٥) عضوين منها عضواً منه من النار. قال: هي لله أبوك واحذر. قال: [وحديث لو]^(٦) أني لم أسمع منه إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً أو

(١) في «الأصل»: الجمعات. والمثبت من المطالب.

(٢) (٣٤٢/٥) رقم ٣٢٣٣، ٣٢٣٤.

(٣) المطالب العالية (٤/١٤٨) رقم (٣٧١١).

(٤) المنتخب (١٢٥) رقم (٣٠٢).

(٥) من المنتخب.

(٦) في «الأصل»: ووددت. وهو تحريف، والمثبت من المنتخب.

أربعًا أو خمسًا لم أحدثكموه، قال: سمعته يقول: ما من مسلم يتوضأ فيغسل وجهه إلا تساقطت خطايا وجهه من أطراف لحيته، فإذا غسل يديه تساقطت خطايا يديه من أنامله وأظفاره، فإذا مسح برأسه تساقطت خطايا رأسه من (أطراف)^(١) شعره، فإذا غسل رجله تساقطت خطايا رجله من [باطنهما]^(٢)، فإذا أتى مسجد جماعة فصلى فيه، فقد وقع أجره على الله -عز وجل- فإن قام فصلى ركعتين كانتا كفارة له».

[٢/٥٣٢] قال^(٣): وحدثني أحمد بن يونس، حدثني عبد الحميد بن بهرام، ثنا شهر ابن حوشب، أخبرني أبو ظبية «أن شرحبيل بن السمط دعا عمرو بن عبسة السلمي فقال: يا ابن عبسة، هل أنت محدثي حديثًا سمعته أنت من رسول الله ﷺ ليس فيه تزويد ولا كذب، ولا تحديثه عن آخر سمعه منه غيرك؟ قال: نعم، سمعت النبي ﷺ يقول: قد حقت محبتي للذين يتحابون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتبذلون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتناصرون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتصدقون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتزاوون من أجلي». قال عمرو بن عبسة: سمعت النبي ﷺ يقول: «أيما رجل مسلم رمى بسهم في سبيل الله فبلغ مخطئًا أو مصيبًا، فله من الأجر كرقبة أعتقها من ولد إسماعيل، وأيما رجل شاب شبية في الإسلام فهي له نور، وأيما رجل مسلم أعتق رجلا مسلمًا، فكل عضو من المعتق بعضو من المعتق فداء له من النار، وأيما امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة فكل عضو من المعتقة بعضو من المعتقة فكاكها من النار، وأيما رجل مسلم قدم لله من صلبه ثلاثًا لم يبلغوا الحنث -أو امرأة- فهم له سترة من النار، وأيما رجل قام إلى وضوء يريد الصلاة، فأحصى الوضوء إلى أماكنه، سلم من كل ذنب أو خطيئة هي له، فإن قام إلى الصلاة رفعه الله بها درجة، وإن قعد قعد سالمًا». فقال شرحبيل بن السمط: أنت سمعت هذا الحديث من رسول الله ﷺ [ب- ١٩ق/١] يا ابن عبسة؟ قال: نعم، والذي لا إله إلا هو، لو لم أسمع هذا الحديث من رسول الله ﷺ غير مرة أو مرتين أو ثلاث أو أربع أو خمس أو ست أو سبع -فانتهى عند سبع- ما حلفت أن أحدثه أحدًا من الناس، ولكن والله لا أدري ما عدد ما سمعته من رسول الله ﷺ».

(١) بالأصل أظفار. وكتب بالهامش: صوابه: أطراف.

(٢) في «الأصل»: باطنها والمثبت من المنتخب.

(٣) المنتخب (١٢٥- ١٢٦ رقم ٣٠٤).

وسياتي هذا الحديث بطرقه في كتاب الزينة في باب من شاب شيبة في الإسلام.

[٣/٥٣٢] قال^(١): وثنا يزيد بن هارون، أبنا بشر بن نمير، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن «عمرو بن عبسة، سأله شرحبيل بن حسنة فقال: يا عمرو، هل من حديث عن رسول الله ﷺ ليس فيه نسيان ولا تزديد؟ قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من توضأ فغسل كفيه خرجت خطاياها من أنامله، فإذا تمضمض واستنشق، خرجت خطاياها من مسامعه، فإذا غسل وجهه خرجت خطاياها من وجهه، فإذا غسل يديه خرجت خطاياها من يديه، فإذا مسح برأسه خرجت خطاياها من أطراف شعره، فإذا غسل قدميه خرجت خطاياها من أنامله، فإن قعد على وضوء فله أجره، وإن قام متفرغاً لصلاته انصرف كما ولدته أمه من الخطايا. فقال له شرحبيل: يا عمرو، انظر ما تقول! قال: لو لم أسمع إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً لم أكن لأحدثكموه، وقال: من شاب شيبة في الإسلام؛ كانت له نوراً يوم القيامة، ومن رمى العدو بسهم فبلغ، أصاب أو أخطأ فعدل رقبة»^(٢).

قلت: روى مسلم^(٣) والنسائي في الكبرى^(٤) وابن ماجه^(٥) قصة الوضوء باختصار، وأبو داود^(٦) والترمذي^(٧) والنسائي^(٨) قصة الشيب باختصار، وسياتي في كتاب الزينة مبيئاً - إن شاء الله تعالى.

[٥٣٣] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٩): ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا إسماعيل ابن إبراهيم بن مهاجر، حدثني مجاهد، عن حمران قال: «أتيت عثمان بن عفان بوضوء؛ فتوضأ للصلاة، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من (توضأ)^(١٠) فأحسن الطهور، ثم صلى فأحسن الصلاة كُفر عنه ما تقدم من ذنبه. ثم التفت إلى

(١) المنتخب (١٢٣ رقم ٢٩٨).

(٢) قال في المختصر (١/٢١٨ رقم ٤٨٤): رواه عبد بن حميد بسند فيه بشر بن نمير، وهو ضعيف.

(٣) (١/٥٦٩ - ٥٧١ رقم ٨٣٢).

(٤) (١/١٠٣ - ١٠٤ رقم ١٧٧/٣) ورواه في الصغرى أيضاً: (١/٩١ رقم ١٤٧).

(٥) (١/١٠٤ رقم ٢٨٣).

(٦) (٤/٢٩ - ٣٠ رقم ٣٩٦٥، ٣٩٦٦) بقصة العتق والرمي دون الشيب.

(٧) (٤/١٤٨ رقم ١٦٣٥).

(٨) (٦/٢٦ رقم ٣١٤٢).

(٩) البغية (٤٠ رقم ٦٨).

(١٠) في البغية: تطهر.

أصحابه فقال: يا فلان، أسمعته من رسول الله ﷺ حتى أنشد ثلاثة من أصحابه. فكلهم يقول: سمعناه - أو بمعناه». .
 هذا الإسناد ضعيف؛ لضعف إسماعيل بن إبراهيم^(١).

١٤ - [١/٩٠ق-١] باب المحافظة على الوضوء وتجديده

[١/٥٣٤] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا حماد بن سلمة، عن أبي جهضم بن سالم، عن (عبيد الله بن عبد الله بن عباس، عن أبيه)^(٣) قال: قيل له: «هل خصم رسول الله ﷺ بشيء لم يعم به الناس؟ فقال: لا: إلا ثلاث: أمرنا أن نسبغ الوضوء، وألا نأكل الصدقة، وألا ننز الحمار على الفرس».

[٢/٥٣٤] رواه مسدد: ثنا حماد، عن أبي جهضم، عن [عبد الله بن عبيد الله]^(٤) قال: «كنا جلوساً عند ابن عباس في شباب من بني هاشم، فسأله رجل: أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر؟ قال: لا، لا، لا. قال: فلعله كان يقرأ في نفسه؟ قال: خمشاً، هذه أشر من الأولى، إن رسول الله ﷺ كان عبداً أمر بأمر فبلغ ما أمر به، والله ما اقتصنا رسول الله ﷺ دون الناس إلا بثلاثة أشياء: أمرنا أن نسبغ الوضوء...»^(٥) فذكره.

[٣/٥٣٤] ورواه أحمد بن منيع: ثنا إسماعيل بن إبراهيم، ثنا أبو جهضم موسى بن سالم،

(١) ما بين القوسين من خط الحافظ ابن حجر العسقلاني.

(٢) (٣٣٩ رقم ٢٦٠٠)

(٣) في مسند الطيالسي: عبد الله بن عباس عن أبيه. والصواب ما في «الأصل»، لكن حماد بن سلمة - رحمه الله - أخطأ فيه؛ قال أبو حاتم الرازي: إنما هو عبد الله بن عبيد الله بن عباس أخطأ فيه حماد، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: رواه حماد بن زيد وعبد الوارث ومرجى بن رجاء فقالوا كلهم: عن أبي جهضم عن عبد الله بن عبيد الله، وهو الصحيح. كما في العلل لابن أبي حاتم (١/٢٧ رقم ٤٤). فالصحيح عن عبد الله بن عبيد الله عن عمه ابن عباس.

(٤) في «الأصل»: عبيد الله بن عبد الله. وهو خطأ، والمثبت من السنن، وهو الصواب، وقد تقدم قول أبي زرعة وأبي حاتم أن رواية حماد بن زيد فيها: عبد الله بن عبيد الله.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (١/٢١٤ رقم ٨٠٨) والنسائي (١/٨٩ رقم ١٤١)، (٦/٢٢٤ - ٢٢٥ رقم ٣٥٨١) من طريق موسى بن سالم أبي جهضم به، ومن طريقه رواه ابن ماجه (١/١٤٧ رقم ٤٢٦) مختصراً.

حدثني [عبدالله بن عبيدالله] ^(١) بن عباس قال: قال ابن عباس «كان رسول الله ﷺ عبداً مأموراً، فما خصنا دون الناس بشيء، ليس ثلاثة: أمرنا أن نسبغ الوضوء...» ^(٢) فذكره. [٥٣٥] وقال مسدد ^(٣): ثنا بشر، ثنا مهاجر أبوخلد: قال رسول الله ﷺ: «أول ما يحاسب به العبد طهوره، فإن أحسن طهوره فصلاته كنجو طهوره، ثم يحاسب بصلاته، فإن حسنت صلاته؛ فسائر عمله كنجو من صلاته».

[١/٥٣٦] وقال أبويعلى الموصلي ^(٤): ثنا [سويد بن سعيد] ^(٥)، ثنا هارون بن مسلم، عن القاسم بن عبدالرحمن، عن محمد بن علي، عن أبيه، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «يا علي، أسبغ الوضوء وإن شق عليك، ولا تأكل الصدقة، ولا تنز الحمر على الخيل، ولا تجالس أصحاب النجوم» ^(٦).

[٢/٥٣٦] قلت: رواه عبدالله بن أحمد بن حنبل ^(٧): حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا هارون بن مسلم، ثنا القاسم بن عبدالرحمن.

[١/٥٣٧] قال أبويعلى الموصلي: وثنا زهير وسريخ بن يونس قالوا: ثنا الوليد بن مسلم، ثنا ابن ثوبان، حدثني حسان بن عطية، أن أباكبشة السلولي حدثه، أنه سمع ثوبان يقول: قال رسول الله ﷺ: «سددوا وقاربوا واعلموا أن خير أعمالكم [١/٩٠ق-ب] الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن»

قلت: رواه ابن ماجه في سننه ^(٨) من طريق سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان، دون قوله: «و سددوا وقاربوا».

(١) في «الأصل»: عبيدالله بن عبدالله. وهو خطأ، والمثبت من جامع الترمذي، ونقل الترمذي تصحيح البخاري أنه: عبدالله بن عبيدالله بن عباس عن ابن عباس.

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (١٧٨/٤ رقم ١٧٠١) من طريق إسماعيل بن إبراهيم به.

(٣) المطالب (١/١٢٣ رقم ٢٢٠).

(٤) (١/٣٧٦-٣٧٧ رقم ٤٨٤).

(٥) في «الأصل»: إسماعيل بن سويد، والمثبت من مسند أبي يعلى، وسويد بن سعيد من شيوخ أبي يعلى كما في ترجمة سويد من تهذيب الكمال.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٣٦): رواه عبدالله في زياداته في المسند على أبيه، وروى أبو داود منه إنزاء الحمر على الخيل، وفيه القاسم بن عبدالرحمن، وفيه ضعف.

(٧) زوائد عبدالله على المسند (١/٧٨).

(٨) (١/١٠١-١٠٢ رقم ٢٧٧).

[٢/٥٣٧] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١): ثنا أبو يعلى الموصلي... فذكره.

ورواه أبوداود الطيالسي^(٢) ومحمد بن يحيى بن أبي عمر وأبو بكر بن أبي شيبة في مسانيدهم والحاكم في مستدركه^(٣) كلهم من طريق سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولا أعرف له علة.

قلت: علته أن سالم لم يسمع من ثوبان، قاله أحمد بن حنبل وأبو حاتم والبخاري وغيرهم، كما بيته في الكلام على زوائد ابن ماجه.

نعم الطريق التي رواها الدارمي^(٤)، وأبو يعلى الموصلي، وعنه ابن حبان في صحيحه، من طريق حسان بن عطية أن أباكشة حدثه أنه سمع ثوبان متصلة.

[٥٣٨] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): وثنا محمد بن بكار، ثنا أبو معشر، عن سعيد، عن أبي هريرة قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: ما إسباغ الوضوء؟ فسكت عنه رسول الله ﷺ حتى حضرت الصلاة، قال: فدعا رسول الله ﷺ بياض فغسل يديه، ثم استنثر ومضمض وغسل وجهه ثلاثاً، ويديه ثلاثاً، ومسح برأسه، وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً، ثم نضح تحت ثوبه، فقال: هذا إسباغ الوضوء»^(٦).

قلت لأبي هريرة: [إنه ﷺ]^(٧) توضع ثلاثاً (دون قوله: ثم)^(٨) نضح... إلى آخره.

[١/٥٣٩] قال أبو يعلى: وثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا سعيد بن خثيم الهلالي، حدثني ربيعة بنت عياض عن^(٩) ثنا (عبيد)^(١٠) بن عمرو الكلابي قال: «رأيت النبي ﷺ توضع وأسبغ الوضوء».

(١) (٣/٣١١ رقم ١٠٣٧).

(٢) (١٣٤ رقم ٩٩٦).

(٣) المستدرک (١/١٣٠).

(٤) (١٧٥/١ رقم ٦٥٦).

(٥) (١١/٤٧٠ رقم ٦٥٨٩).

(٦) قال في المختصر (١/٢٢٠ رقم ٥٩٠): رواه أبو يعلى، ورجال إسناده ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (١/٢٣٧): رواه أبو يعلى والبخاري، وأبو معشر يكتب من حديثه الرقاق والمغازي وفضائل الأعمال، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٧) بياض بالأصل، والمثبت من المقصد العلي (١/٨٧ رقم ١٤٠).

(٨) في المقصد العلي: وليس فيه السؤال عن إسباغ الوضوء ولا...

(٩) بياض في الأصل والحديث في مسند أحمد - كما سيأتي - وفيه: سمعت جدتي ربيعة بنت عياض، قالت سمعت جدي عبيدة بن عمرو.

(١٠) كتب فوقها: زوجي، والصواب: جدي، كما سبق.

قال: وكانت [ربعية]^(١) إذا توضأت أسبغت الوضوء.

[٢/٥٣٩] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢): ثنا عثمان بن أبي شيبة... فذكره^(٣).

[١/٥٤٠] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا يحيى بن أيوب، ثنا محمد بن الحسن [بن]^(٥) أبي يزيد [الهمداني]^(٦) قال: ثنا عباد المنقري، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أنس بن مالك قال: «قدم رسول الله ﷺ المدينة وأنا ابن ثمان سنين فأخذت أُمِّي بيدي، فانطلقت إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إنه لم يبق رجل ولا امرأة من الأنصار [١/٩١ق-] إلا وقد أتحمتك بتحفة، وإني لا أقدر على [ما]^(٧) أتحفك به إلا ابني هذا فخذ فليخدمك ما بدالك. فخدمت رسول الله ﷺ عشر سنين فما ضربني ضربة، ولا سبني سبة، ولا انتهرني، ولا عبس في وجهي، وكان أول ما أوصاني به أن قال: يا بني، اكنم سري تكن مؤمناً. فكانت أُمِّي وأزواج رسول الله ﷺ يسألنني عن سر رسول الله ﷺ فلا أخبرهم به، ولا مخبر سر رسول الله ﷺ: أحداً أبداً. وقال: يا بني، عليك بإسباغ الوضوء يحبك حافظك ويزاد في عمرك، ويا أنس، بالغ في [الاجتسال]^(٨) في الجنابة؛ فإنك تخرج من مغتسلك وليس عليك ذنب ولا خطيئة. قال: قلت: كيف المبالغة يا رسول الله؟ قال: تبل أصول الشعر وتنقي البشرة، ويا بني، إن استطعت ألا تزال على وضوء، فإنه من يأتيه الموت وهو على وضوء يعط الشهادة، ويا بني، إن استطعت ألا تزال تصلي، فإن الملائكة تصلي عليك ما دمت تصلي، يا أنس، إذا ركعت فأمكن كفيك من ركبتك وفرج بين أصابعك وارفع مرفقك عن جنبك.

(١) في «الأصل»: ربعية وهو تحريف، والمثبت هو الصواب كما سبق في أول الحديث، وانظر ترجمة ربعية من الثقات لابن حبان (٢٤٥/٤)، وتعجيل المنفعة (٥٥٧).

(٢) مسند أحمد (٤٨١/٣).

(٣) قال الهيثمي (٢٤١/١): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير، ورجال أحمد ثقات.

(٤) (٣٠٦/٦ - ٣٠٩ رقم ٣٦٢٤).

(٥) من مسند أبي يعلى، والمطالب العالية (١/٨٢ رقم ١/٨٦).

(٦) في الأصل: الصيدلاني. والمثبت من هامش الأصل وهو بخط الحافظ ابن حجر العسقلاني - رحمه الله تعالى - وفي مسند أبي يعلى: الصدائي، وهي نسبة إلى قبيلة باليمن، وتحرفت في الإنحاف إلى الصيدلاني، والله أعلم.

(٧) من مسند أبي يعلى.

(٨) من مسند أبي يعلى، وفي «الأصل»: الاستنشاق. وقد حاول أن يصلحها: الاجتسال، فصارت محتملة بين الكلمتين.

ويا بني، إذا رفعت رأسك من الركوع (فأمكن كل عضو)^(١) منك موضعه، إن الله لا ينظر يوم القيامة إلى من لا يقيم صلبه من ركوعه وسجوده، و[يا بني]^(٢) إذا سجدت فأمكن جبهتك وكفيك من الأرض، ولا تنقر نقر الديك، ولا تقع إقعاء الكلب - أو قال: [الثعلب]^(٣) وإياك والالتفات في الصلاة، فإن الالتفات في الصلاة هلكة، فإن كان لابد ففي النافلة لا في الفريضة، ويا بني، إذا خرجت من بيتك فلا تقعن عينك على أحد من أهل القبلة إلا سلمت عليه، فإنك ترجع مغفورًا لك، ويا بني، وإذا دخلت منزلك فسلم على نفسك وعلى أهل بيتك، ويا بني، إن استطعت أن تصبح وتمسي وليس في قلبك غش لأحد، فإنه أهون عليك في الحساب. ويا بني، إن اتبعت وصيتي فلا يكن شيء أحب إليك من الموت».

قلت: علي بن زيد بن جدعان ضعيف لكن لم ينفرده به علي بن زيد.

[٢/٥٤٠] فقد رواه أحمد بن منيع^(٤): ثنا يزيد، أبنا العلاء أبو محمد الثقفي، سمعت أنس بن مالك... فذكره، وسيأتي لفظه في آخر كتاب المواعظ - إن شاء الله. روى الترمذي قطعة منه في الصلاة^(٥)، وأخرى في العلم^(٦) من طريق [علي بن زيد]^(٧).

١٥ - [١/٩١-ب] باب الجمع بين الوضوء

والغسل والاستنجاء

[٥٤١] قال مسدد: ثنا عبدالله بن داود، عن الأعمش، عن سالم، عن كريب، ثنا ابن عباس، عن خالته ميمونة قالت: «وضعت للنبي ﷺ غسلًا يغتسل به من

(١) تكررت في «الأصل».

(٢) في «الأصل»: وإذا بنى، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٣) بياض بالأصل، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) المطالب العالية (١/٨٢ رقم ١/٨٦).

(٥) جامع الترمذي (٢/٤٨٤ رقم ٥٨٩) وقال: هذا حديث حسن غريب.

(٦) جامع الترمذي (٥/٤٤ - ٤٥ رقم ٢٦٧٨) وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، ولا

نعرف لسعيد بن المسيب عن أنس رواية إلا هذا الحديث بطوله، وذاكرت به محمد بن إسحاق فلم

يعرفه، ولم يعرف لسعيد بن المسيب عن أنس هذا الحديث ولا غيره، ومات أنس سنة ثلاث

وتسعين، ومات سعيد بن المسيب بعده بستين، مات سنة خمس و تسعين.

قلت: وروى الترمذي قطعة ثالثة منه (٥/٥٦ رقم ٢٦٩٨) وقال: حديث حسن غريب.

(٧) بياض بالأصل والمثبت من جامع الترمذي.

الجنابة، فأكفأ الإناء على يده اليمنى فغسلها مرتين أو ثلاثاً، ثم صب على فرجه فغسل فرجه بشماله، ثم ضرب بيده للأرض فغسلها، ثم تمضمض واستنشق وغسل فرجه ويديه، ثم صب على رأسه وجسده، ثم تنحى ناحية فغسل رجليه، فناولته المنديل، فلم يأخذه وجعل ينفذ الماء عن جسده».

فذكرت ذلك لإبراهيم، فقال: كانوا لا يرون بالمنديل بأساً، ولكن كانوا [يكرهون العادة]^(١).

فقلت لعبدالله بن داود: كانوا يكرهونه للعادة؟ فقال: هكذا هو، ولكن وجدته في الكتاب هكذا^(٢).

هذا إسناد رجاله ثقات.

قلت: ورواه النسائي في الصغرى^(٣) من طريق عبدالله بن إدريس، عن الأعمش... فذكره بإسناده ومعناه دون قوله: «وجعل ينفذ الماء...» إلى آخره. وله شاهد من حديث أبي أيوب وجابر بن عبدالله وأنس، رواه ابن ماجه^(٤).

١٦ - باب لا يكل طهوره ولا صدقته إلى أحد

[٥٤٢] قال أحمد بن منيع^(٥): ثنا أبو العلاء، [ثنا الليث]^(٦) عن معاوية بن صالح، أن أبا حمزة حدثه عن عائشة قالت: «ما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه من أحد قط إلا أن يؤذى في الله - عز وجل - فينتقم، ولا رأيت رسول الله ﷺ يكل صدقته إلى غير نفسه حتى يكون هو الذي يضعها في يد السائل، ولا رأيت رسول الله ﷺ وكل وضوءه إلى غير نفسه حتى يكون هو الذي يهيم وضوءه لنفسه [حين]^(٧) يقوم من الليل».

(١) في «الأصل»: يكرهونه للعادة. والمثبت من سنن أبي داود، وهو الصواب.

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (١/٦٤ رقم ٢٤٥) حدثنا مسدد به، والحديث في الصحيحين وغيرهما بنحوه.

(٣) (١/١٣٧ - ١٣٨ رقم ٢٥٣).

(٤) (١/١٢٧ رقم ٣٥٥).

(٥) المطالب العالية (١/٨٥ رقم ٩٦).

(٦) سقطت من «الأصل» والمطالب العالية، والمثبت من شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي (٢/٥٤ ق-ب) وقد نقله مغلطاي من مسند ابن منيع وهو الصواب، فإن أبا العلاء هو الحسن بن سوار لم يذكروا له رواية عن معاوية بن صالح.

(٧) في «الأصل»: حتى. تحريف، والمثبت من المطالب.

قلت: له شاهد من حديث ابن عباس، رواه ابن ماجه في سننه^(١) بسند ضعيف كما بيته في الكلام على زوائد ابن ماجه.

[٥٤٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا أبو هشام، ثنا النضر - يعني: ابن منصور - ثنا أبو الجنوب قال: «رأيت علياً يستقي ماء لوضوئه، فبادرته أستقي له، فقال: مه يا أبا الجنوب؛ فإني رأيت عمر يستقي ماء لوضوئه، فبادرته أستقي له. فقال: مه يا أبا الحسن؛ فإني رأيت رسول الله ﷺ يستقي ماء لوضوئه، فبادرته أستقي له. فقال: مه يا عمر؛ فإني أكره أن يشركني في طهوري أحد»^(٣).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبي الجنوب، واسمه: عقبة بن علقمة، ومن طريقه رواه البزار في مسنده^(٤).

١٧ - [١/٩٢-١] باب جواز الوضوء مما فضل من ولوغ الهرة

[٥٤٤] قال مسدد^(٥): ثنا عبدالله بن داود، عن سفيان و [حسن]^(٦) بن صالح، عن الركين بن الربيع، عن عمته، أن الحسن بن علي - رضي الله عنهما - قال: «لا بأس بسؤر الهرة».

[٥٤٥] قال^(٧): وثنا عبدالله، عن يحيى بن مسلم أبي الضحاك، عن أبيه، عن أبي سعيد الجابري «أن علياً ﷺ سئل عن الهر يشرب من الإناء، قال: لا بأس بسؤر الهر».

[٥٤٦] وقال أحمد بن منيع: ثنا أشعث بن عبدالرحمن بن زبيد الأيامي، ثنا أبو عباد عبدالله بن سعيد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: «ربما رأيت رسول الله ﷺ يكفى الإناء للسور حتى تشرب، ويتوضأ منه».

(١) (١/١٢٩ رقم ٣٦٢) .

(٢) (١/٢٠٠ رقم ٢٣١) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٣٧) : رواه أبو يعلى والبزار، وأبو الجنوب ضعيف .

(٤) كشف الأستار (١/١٣٦ رقم ٢٦٠) ولم أجده في البحر الزخار، والله أعلم .

(٥) المطالب العالية (١/٥٩ رقم ١٨) .

(٦) في «الأصل» حسين . وصوبه في الهامش: حسن . وهو الصحيح كما في المطالب .

(٧) المطالب العالية (١/٥٩ رقم ١٩) .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبدالله بن سعيد، ومن طريقه رواه البزار^(١).

رواه ابن ماجه في سننه^(٢) من طريق حارثة بن أبي الرجال - وهو ضعيف - عن عمرة، عن عائشة قالت: «كنت أتوضأ أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد، قد أصابت منه الهرة قبل ذلك».

وله شاهد من حديث أبي قتادة رواه أصحاب السنن الأربعة^(٣) وابن حبان في صحيحه^(٤) ومسدد، قال الترمذي: حديث أبي قتادة حسن صحيح، وهو أحسن شيء في هذا الباب، وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم مثل الشافعي وأحمد وإسحاق.

١٨ - باب التسمية عند الوضوء

[١/٥٤٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا [عفان]^(٦) ثنا وهيب، عن عبدالرحمن بن حرملة، أنه سمع أبا ثفال يقول: سمعت رباح بن عبدالرحمن بن أبي سفيان بن حويطب يقول: حدثني جدي أنها سمعت أباها يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه، لا يؤمن بالله من لا يؤمن بي، ولا يؤمن بي من لا يحب الأنصار»^(٧).

[٢/٥٤٧] رواه مسدد: ثنا بشر بن المفضل، ثنا عبدالرحمن بن حرملة... فذكره.

(١) كشف الأستار (١/١٤٤ رقم ٢٧٥) .

(٢) (١/١٣١ رقم ٣٦٨) .

(٣) أبو داود (١/١٩ - ٢٠ رقم ٧٥) ، والترمذي (١/١٥٣ - ١٥٤ رقم ٩٢) ، والنسائي (١/٥٥ رقم ٦٨) ، وابن ماجه (١/١٣١ رقم ٣٦٧) .

(٤) (٤/١١٤ - ١١٥ رقم ١٢٩٩) .

(٥) (٢/١٤١ - ١٤٢ رقم ٦٣٠) .

(٦) في «الأصل»: عفان. والمثبت من مسند ابن أبي شيبة، وهو الصواب.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٣٣): رواه أحمد عنها نفسها [مرفوعاً] ورواه عنها عن أبيها، وفيه أبو ثفال قال البخاري: في حديثه نظر، وبقيت رجاله رجال الصحيح.

قلت: رواه أبو داود^(١) والترمذي^(٢) وابن ماجه^(٣) باختصار.

[٣/٥٤٧] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤): ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا حفص بن ميسرة، عن ابن حرملة... فذكره.

[٤/٥٤٧] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٥) قال: ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، ثنا العباس بن الوليد النرسي، ثنا وهيب بن خالد، ثنا عبدالرحمن بن حرملة... فذكره.

[٥/٥٤٧] قال^(٦): وثنا معاذ بن المثني، ثنا مسدد... فذكره.

ثم ذكر له طرق آخر من حديث أبي هريرة^(٧) وسهل بن سعد^(٨) وعائشة^(٩).

قال أحمد بن حنبل: لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسناده جيد.

[٩٢ق/١-ب] قال إسحاق بن راهويه: إن ترك التسمية عامداً أعاد الوضوء، وإن

كان ناسياً أو متأولاً أجزاءه.

قال البخاري: أحسن شيء في هذا الباب حديث رباح بن عبدالرحمن.

قال الترمذي: ورباح بن عبدالرحمن، عن جدته، عن أبيها - وأبوها سعيد بن

زيد بن عمرو بن نفيل - وأبو ثفال المري اسمه: ثمامة بن حصين، ورباح بن عبدالرحمن

هو أبو بكر بن حويطب، منهم من يرى هذا الحديث فقال: عن أبي بكر بن حويطب،

فنسبه إلى جده. قال: وفي الباب عن عائشة وأبي هريرة وأبي سعيد وسهل بن سعد

وأنس. انتهى.

وله شاهد من حديث سهل بن سعد، رواه ابن ماجه^(١٠) بسند ضعيف.

(١) لم أجده في سنن أبي داود، ولم يعزه إليه المزي في التحفة (٤/١٤ رقم ٤٤٧٠).

(٢) (٣٧/١ - ٣٨ رقم ٢٥).

(٣) (١٤٠/١ رقم ٣٩٨).

(٤) مسند أحمد (٤/٧٠، ٥/٣٨١ - ٣٨٢، ٦/٣٨٢).

(٥) (٢/٩٧٠ رقم ٣٧٥).

(٦) كتاب الدعاء (٢/٩٦٩ رقم ٣٧٤).

(٧) كتاب الدعاء (٢/٩٧١ رقم ٣٧٩).

(٨) كتاب الدعاء (٢/٩٧٣ رقم ٣٨٢).

(٩) كتاب الدعاء (٢/٩٧٣ رقم ٣٨٣، ٣٨٤).

(١٠) (١/١٤٠ رقم ٤٠٠).

قال الحافظ المنذري: وقد ذهب الحسن وإسحاق بن راهويه وأهل الظاهر إلى وجوب التسمية في الوضوء حتى أنه إذا تعمد تركها أعاد الوضوء، وهو رواية عن الإمام أحمد، ولا شك أن الأحاديث التي وردت فيها وإن كان لا يسلم شيء منها من مقال؛ فإنها تتعاضد بكثرة طرقها وتكتسب قوة، والله أعلم.

[٥٤٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا عبدالرحيم بن واقد، ثنا حماد بن عمرو، ثنا السري بن خالد بن شداد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن علي - رضي الله عنه - أنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا علي، إذا توضأت فقل: بسم الله، اللهم إني أسألك تمام الوضوء وتتمام الصلاة وتتمام رضوانك وتتمام مغفرتك، فهذا زكاة الصلاة».

قلت: هذا طرف من حديث طويل يأتي بتتمامه في كتاب الوصايا، وهو حديث ضعيف؛ السري وحماد وعبدالرحيم ضعفاء.

[٥٤٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا أبو كريب، ثنا ابن أبي زائدة، عن حارثة بن محمد، عن عمرة، عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ حين يقوم للوضوء يكفئ الإناء فيسم الله، ثم يسبغ الوضوء»^(٣).

١٩ - باب فرض الوضوء

[٥٥٠] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد - يعني: ابن سلمة - عن أيوب وحيد - أو أحدهما - عن أبي قلابة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول».

[٥٥١] قال^(٥): وثنا داود، ثنا حماد، عن حميد وغيره، عن الحسن، عن النبي ﷺ مثله.

(١) البغية (٤١ رقم ٧٣) به، (١٥١ - ١٥٢ رقم ٤٦٨) مطولا.

(٢) (١٤٢/٨ - ١٤٣ رقم ٤٦٨٧) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٢٠): رواه أبو يعلى، وروى البزار بعضه، ومدار الحديثين على حارثة ابن محمد، وقد أجمعوا على ضعفه.

(٤) البغية (٣٩ رقم ٦٤) .

(٥) البغية (٣٩ رقم ٦٥) .

قلت: مدار الإسنادين على داود وهو ضعيف، ومع ضعفه فهو مرسل، لكن له شاهد في الصحيحين^(١) وغيرهما من حديث أبي هريرة.

ورواه أبو داود^(٢) وابن حبان في صحيحه^(٣) من حديث أبي المليح، عن أبيه، ومسلم^(٤) والترمذي^(٥) من حديث ابن عمر، وقال: هو أصح شيء في هذا الباب وأحسن.

ورواه ابن ماجه من حديث أنس بن مالك^(٦)، ومن حديث أبي بكر^(٧).

٢٠- [١/٩٣-] باب الوضوء وفيمن لم يتكلم عليه

[١/٥٥٢] قال أبو داود الطيالسي^(٨): ثنا سلام الطويل، عن زيد العمي، عن معاوية ابن قرة، عن ابن عمر «أن رسول الله ﷺ توضأ مرة مرة، فقال: هذا وظيفة الوضوء الذي لا تحل الصلاة إلا به. ثم توضأ مرتين مرتين، فقال: هذا وضوء من أراد أن يُصَعَّفَ له الأجر مرتين، ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً، وقال: هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي»^(٩).

[٢/٥٥٢] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أحمد بن بشير، ثنا عبدالرحيم بن زيد العمي، عن أبيه... فذكره.

[٣/٥٥٢] ورواه أحمد بن حنبل^(١٠): ثنا أسود بن عامر، أبنا أبو إسرائيل، ثنا زيد العمي... فذكره.

(١) البخاري (١/٢٨٢-٢٨٣ رقم ١٣٥ وطرفه في ٦٩٥٤)، ومسلم (١/٢٠٤ رقم ٢٢٥).

(٢) (١/١٦ رقم ٥٩).

(٣) (٤/٦٠٥ رقم ١٧٠٥).

(٤) (١/٢٠٤ رقم ٢٢٤).

(٥) (١/٥ رقم ١) ورواه مسلم أيضاً (١/٢٠٤ رقم ٢٢٤).

(٦) سنن ابن ماجه (١/١٠٠ رقم ٢٧٣).

(٧) سنن ابن ماجه (١/١٠٠ رقم ٢٧٤).

(٨) (٢٦٠ رقم ١٩٢٤).

(٩) قال الهيثمي (١/٢٣٠-٢٣١): رواه أحمد، وفيه زيد العمي وهو ضعيف، وقد وثق، وبقيه رجاله رجال الصحيح، ولا بن عمر عند ابن ماجه حديث مطول في هذا، وفي كل من الحديثين ما ليس في الآخر، والله أعلم.

(١٠) مسند أحمد (٢/٩٨).

ورواه ابن ماجه في سننه^(١) من طريق عبدالرحيم بن زيد العمي به دون قوله: «وضوء من أراد أن يضعف له الأجر مرتين» ولم يقل: «وضوء الأنبياء قبلي» ورواه الحاكم في المستدرک^(٢) من طريق زيد العمي.

ورواه البيهقي في سننه^(٣)، عن الحاكم به.

وزيد العمي ضعيف، وابنه متروك، ومعاوية لم يلق ابن عمر، قاله ابن أبي حاتم في العلل، وصرح به الحاكم في المستدرک.

وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله، رواه الترمذي في الجامع^(٤).

[٥٥٣] وقال مسدد: ثنا عبدالله، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه «أن عليًا توضأ ومسح على الخفين».

[١/٥٥٤] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥): ثنا بشر، ثنا حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن سميع، عن أبي أمامة «أن رسول الله ﷺ كان يغسل يديه ثلاثًا ويتمضمض ثلاثًا، ويستنشق ثلاثًا، ويغسل وجهه ثلاثًا، وذراعيه ثلاثًا ثلاثًا»^(٦).

[٢/٥٥٤] رواه أبوبكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا يزيد بن هارون، ثنا حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن سميع، عن أبي أمامة «أن رسول الله ﷺ توضأ فغسل يديه ثلاثًا، وتمضمض ثلاثًا، واستنشق ثلاثًا».

(١) (١٤٥/١) رقم (٤١٩).

(٢) (١٥٠/١) وقال: الحديث المرسل المشهور، عن معاوية بن قرة... فذكره. وتعقبه الذهبي بقوله: مداره على زيد العمي، وهو واه.

(٣) السنن الكبرى (١/٨٠).

(٤) (٦٥/١) رقم (٤٥-٤٦).

(٥) المطالب العالية (١/٧٠) رقم (١/٥٤).

(٦) قال في المختصر (١/٢٢٤) رقم (٦٠٥): رواه ابن أبي عمر، وأبوبكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى، وأحمد ابن منيع، ومدار الحديث على سميع، ولما ذكره ابن حبان في الثقات قال: لا أدري من هو، ولا ابن من هو، وباقى رجال الإسناد ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (١/٢٣٠): رواه الطبراني في الكبير من طريق سميع عنه، وإسناده حسن، وسميع ذكره ابن حبان في الثقات وقال: لا أدري من هو ولا [ابن من] هو. والظاهر أنه اعتمد في توثيقه على غيره.

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (٩/١).

[٣/٥٥٤] ورواه أحمد بن منيع^(١): ثنا يزيد... فذكره بإسناده ومثته، وزاد بعد: «واستنشق ثلاثاً: «و توضع ثلاثاً ثلاثاً».

[٤/٥٥٤] ورواه أبو يعلى^(٢): ثنا كامل بن طلحة، ثنا حماد بن سلمة... فذكر مثل حديث محمد بن يحيى بن أبي عمر.

[١/٥٥٥] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: وثنا المقرئ، ثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني الأسود، عن عباد بن تميم المازني، عن أبيه قال: «رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ ويمسح الماء على رجله».

[٢/٥٥٥] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا المقرئ... فذكره.

[٥٥٦] [١/٩٣ق-ب] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا حفص بن غياث، عن أشعث، عن أبي إسحاق، عن حدثه، عن علي قال: «كان رسول الله ﷺ يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً إلا المسح مرة مرة».

قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٣) من طريق سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي حية، عن علي... فذكره دون قوله: «إلا المسح مرة مرة» وقال: حديث علي أحسن شيء في الباب وأصح، والعمل على هذا عند عامة أهل العلم أن الوضوء يجزئ مرة مرة، ومرتين أفضل، وأفضله ثلاث وليس بعده شيء (وقال)^(٤) ابن المبارك: لا آمن إذا زاد في الوضوء على الثلاث أن يأثم. وقال أحمد وإسحاق: لا يزيد على الثلاثة إلا رجل ابتلي.

[١/٥٥٧] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو بدر، عن عمرو بن قيس، عن رجل، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: «جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أخبرني عن الوضوء؟ فدعا بقاء فغسل كفيه ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وغسل ذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه وأذنيه بدأ بمؤخر رأسه ثم بمقبله ثم أدخل أصبعيه في أذنيه - قال أبو بدر: لا أدري أذكر مرة أو مرتين أو ثلاثاً - ثم غسل رجله، ثم قال: هكذا الوضوء، فمن زاد أو نقص فقد أساء وظلم - أو ظلم وأساء».

-
- (١) المطالب العالية (١/٧٠ رقم ٣/٥٤)
 - (٢) المطالب العالية (١/٧١ رقم ٤/٥٤)
 - (٣) (١/٦٣ رقم ٤٤)
 - (٤) تكرر بالأصل.

قلت: رواه أبو داود في سننه^(١) بتمامه دون قوله: «بدأ بمؤخر رأسه ثم بمقبله»
ورواه النسائي^(٢) وابن ماجه^(٣) باختصار، كلهم من طريق موسى ابن أبي عائشة،
عن عمرو بن شعيب به.

[٢/٥٥٧] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤): ثنا يعلى، ثنا سفيان، عن موسى بن
أبي عائشة... فذكره.

[٥٥٨] قال أحمد بن منيع^(٥): ثنا إسماعيل - هو ابن عليّة - عن أيوب، عن محمد - هو
ابن سيرين - عن أنس - رضي الله عنه - «أنه كان (يمضمض)»^(٦) من اللبن ثلاثاً»
هذا إسناد موقوف صحيح.

[١/٥٥٩] قال أحمد بن منيع^(٧): وثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا
أبو النضر، عن رأي عثمان بن عفان «أن عثمان دعا بوضوء وعنده علي بن أبي
طالب وطلحة بن عبيد الله فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: أنشدكم بالله، أتعلمون أن
رسول الله ﷺ كان يتوضأ كما توضأت؟ قالوا: نعم».

[٢/٥٥٩] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا (يونس)^(٩) بن محمد، ثنا ليث،
عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي النضر: «أن عثمان دعا بوضوء وعنده طلحة
والزبير وعلي وسعد، ثم توضأ وهم ينظرون، فغسل وجهه ثلاث مرات، ثم أفرغ
على يمينه [٩٤/١ - ٩٤] ثلاث مرات، ثم أفرغ على يساره ثلاث مرات، ثم رش على
رجله اليمنى فغسلها ثلاث مرات، ثم رش على رجله اليسرى ثم غسلها ثلاث
مرات، ثم قال للذين حضروا: أنشدكم الله، أتعلمون أن رسول الله ﷺ كان

(١) (١/٣٣ رقم ١٣٥) .

(٢) (١/٨٨ رقم ١٤٠) .

(٣) (١/١٤٦ رقم ٤٢٢) .

(٤) مسند أحمد (٢/١٨٠) .

(٥) المطالب العالية (١/٨٥ رقم ٩٥) .

(٦) في المطالب: يتمضمض.

(٧) المطالب العالية (١/٧١ رقم ١/٥٥) .

(٨) البغية (٤٠ رقم ٦٩) .

(٩) في البغية: موسى. وهو تحريف، ويونس بن محمد هو المؤدب البغدادي، من رجال التهذيب.

يتوضأ كما توضأت الآن؟ قالوا: نعم - وذلك لشيء بلغه عن وضوء رجال»^(١).

[٣/٥٥٩] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا غسان بن الربيع، عن ليث بن سعد... فذكره.

قلت: حديث عثمان في الصحيح^(٣) وغيره، وإنما أوردته لانضمام من ذكر معه من الصحابة.

ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤) من طريق بسر بن سعيد، عن عثمان بن عفان... فذكره.

[٥٦٠] وقال عبد بن حميد^(٥): ثنا محمد بن عبيد، ثنا المختار بن نافع، عن أبي مطر قال: «بينما نحن جلوس مع أمير المؤمنين في المسجد على باب الرحبة مع المسلمين، فجاء رجل إلى علي فقال: أرنى وضوء رسول الله ﷺ وهو عند الزوال - فدعا [قنبرًا]^(٦) فقال: اثنتي بكوز من ماء، فغسل يديه ووجهه ثلاثًا، فأدخل بعض أصابعه في فيه واستشق ثلاثًا، وغسل ذراعيه ثلاثًا، ومسح رأسه واحدة - ثم قال: يعني: الأذنين خارجهما من الرأس وباطنهما من الوجه - ورجليه إلى الكعبين، ولحيته تهطل على صدره، ثم حسا حسوة بعد الوضوء، ثم قال: أين السائل عن وضوء رسول الله ﷺ؟ كذا كان وضوء رسول الله ﷺ»^(٧).

[٥٦١] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا القواريري، ثنا يزيد بن هارون، أبنا فائد بن عبدالرحمن، عن «عبدالله بن أبي أوفى أنه سئل عن وضوء رسول الله ﷺ فقال: كان رسول الله ﷺ يؤتى بقعب فيه من الماء نحو من المد، يتمضمض ثلاثًا،

(١) قال في المختصر (٢٢٦/١) رقم ٦٠٩ مكرر) : رواه أحمد بن منيع، والحرث، وأبو يعلى، ورجال الإسناد ثقات إلا أنه منقطع؛ أبو النضر بن سالم لم يسمع من عثمان.

وقال الهيثمي (٢٢٩/١) : رواه أبو يعلى، وأبو النضر لم يسمع من أحد من العشرة، وفيه أيضًا غسان بن الربيع، ضعفه الدارقطني مرة، وقال مرة: صالح. وذكره ابن حبان في الثقات.

(٢) المقصد العلي (١٣٦/١) رقم ١٣٦.

(٣) البخاري (٣١١/١) رقم ١٥٩ وأطرافه في: ١٦٠، ١٦٤، ١٩٣٤، ١٩٣٣، ٦٤٣٣، ومسلم (١/٢٠٥) - ٢٠٦ رقم ٢٢٧.

(٤) مسند أحمد (١/٦٧).

(٥) المنتخب (٦١ رقم ٩٥).

(٦) في «الأصل»: قنبر. والمثبت من المنتخب والمطالب (١/٧١ - ٧٢ رقم ٥٦).

(٧) قال في المختصر (٢٢٦/١) رقم ٦١٠: رواه عبد بن حميد، وأبومطر مجهول.

ويستنشق ثلاثاً، ويغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً، ثم يمسح برأسه، ويخلل
لحيته من باطنها، ويغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً.

قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(١) باختصار من طريق فائد بن عبدالرحمن،
وهو ضعيف كما بينته في الكلام على زوائد ابن ماجه.

[٥٦٢] قال أبو يعلى الموصلي^(٢): وثنا عبدالله بن محمد بن سالم، ثنا حسين بن زيد،
عن الحسن بن زيد، [عن أبيه]^(٣) عن الحسين بن علي «أن النبي ﷺ كان إذا توضأ
[فغسل]^(٤) موضع سجوده بالماء حتى يسيله على موضع السجود»^(٥).

[٥٦٣] [١/٩٤ق-ب] قال أبو يعلى^(٦): وثنا عبيدالله بن عمر القواريري، ثنا محمد بن
الحارث، حدثني محمد بن عبدالرحمن بن اليلاني، عن أبيه قال: «رأيت عثمان بن
عفان جالساً بالمقاعد يتوضأ قال: فمر به رجل فسلم عليه فلم يرد عليه حتى فرغ
من وضوئه، ثم دخل المسجد فوقف على الرجل، وقال: لم يمنعني أن أرد عليك
إلا أتي سمعت رسول الله ﷺ يقول: من توضأ فغسل يديه، ثم تمضمض ثلاثاً
واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، ويديه إلى المرفقين ثلاثاً، ومسح برأسه، ثم
غسل رجليه، ثم لم يتكلم حتى يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك
له، وأن محمداً عبده ورسوله؛ غفر له ما بين الوضوءين»^(٧).

قلت: رواه الدارقطني^(٨)، ومحمد بن عبدالرحمن ضعيف، وكذا الراوي عنه.

[٥٦٤] قال: وثنا زهويه، ثنا صالح بن عمر، أبنا أبوخلدة، عن أبي العالية،
حدثني من كان يخدم رسول الله ﷺ قال: هذا ما حفظت لك منه: «كان إذا صلى
ثم لم يبرح في المسجد حتى تحضره صلاة، توضأ وضوءاً خفيفاً في جوف المسجد».

(١) (١/١٤٤ رقم ٤١٦).

(٢) (١٢/١٥٣ رقم ٦٧٨٢).

(٣) من مسند أبي يعلى، والمقصد العلي (١/٨٦ رقم ١٣٧).

(٤) من مسند أبي يعلى والمقصد العلي، وفي «الأصل» والمختصر: فضل.

(٥) قال في المختصر (١/٢٢٧ رقم ٦١٢): رواه أبويعلى بإسناد فيه لين.

وقال الهيثمي في المجمع (١/٢٣٤): رواه أبويعلى، وإسناده حسن.

(٦) المقصد العلي (١/٨٦ رقم ١٣٩).

(٧) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٣٨-٢٣٩): رواه أبويعلى، وفيه محمد بن عبدالرحمن بن

اليلاني وهو مجمع على ضعفه.

(٨) سنن الدارقطني (١/٩٢).

[٥٦٥] وقال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا شعبة، عن محمد بن المنكدر، عن رجل، عن حنظلة بن الراهب «أن رجلا سلم على النبي ﷺ فلم يرد عليه حتى تمسح، وقال: لم يمنعني أن أرد عليك إلا أني لم أكن متوضئا - أو قال: لم يرد عليه حتى تمسح، ورد عليه»^(٢).

هذا إسناد ضعيف.

٢١- باب تحليل اللحية

[٥٦٦] قال مسدد^(٣): ثنا محمد بن جابر، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد بن الهاد «أن رسول الله ﷺ توضأ فخلل لحيته بأصابعه، ثم قال: هكذا أمرني ربي - عز وجل - أن أخلل»

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن جابر.

[٥٦٧] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو بدر، عن الرحيل بن معاوية، عن يزيد الرقاشي، عن أنس قال: «كان النبي ﷺ إذا توضأ يقول بيده تحت ذقنه، ويخلل لحيته مرتين، وربما فعله ثلاثا أو أكثر من ذلك مرتين».

قلت: رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده^(٤) وأبو داود^(٥) وابن ماجه^(٦) من طريق يزيد الرقاشي - وهو ضعيف - دون قوله: «تحت ذقنه» ولم يذكر «ربما...» إلى آخره. وله شاهد من حديث عمار بن ياسر، رواه الترمذي في الجامع^(٧) وقال بهذا أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم رأوا تحليل اللحية، وبه يقول الشافعي، وقال أحمد: إن سها عن التخليل فهو جائز. وقال إسحاق: إن تركه ناسيا أو متأولا أجزاءه، وإن تركه عامدا أعاد.

(١) (١٧٨ رقم ١٢٦٥).

(٢) قال في مختصر (٢٧/١): رواه أبو داود الطيالسي بسند ضعيف؛ لجهالة التابعي.

(٣) المطالب العالية (١/٨٤ رقم ٩٢).

(٤) ورواه في المصنف أيضا (١٣/١) من طريق ابن عائشة، عن يزيد به، بنحوه.

(٥) (١٣٦/١ رقم ١٤٥) ولكن من طريق الوليد بن زروان - وقيل: زوران - عن أنس.

(٦) (١٤٩/١ رقم ٤٣١).

(٧) (٤٤/١ رقم ٢٩، ٣٠).

[١/٥٦٨] قال أحمد بن منيع: وثنا محمد بن عبيد، ثنا واصل الرقاشي، عن أبي سورة، عن أبي أيوب قال: «كان رسول الله ﷺ إذا توضأ تمضمض ومسح لحيته من تحتها بالماء».

[٢/٥٦٨] رواه عبد بن حميد^(١): ثنا محمد بن عبيد... فذكره.

[٣/٥٦٨] قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(٢): ثنا إسماعيل بن عبدالله الرقي، ثنا معاوية بن ربيعة الكلابي، ثنا واصل... فذكره بلفظ: «رأيت رسول الله ﷺ توضأ فخلل لحيته».

وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبي سورة، والرقاشي.

[٥٦٩] [١/٩٥ق-١] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا الفضل بن دكين، ثنا خالد بن إلياس -قال أبوبكر: وكان ضعيفًا- عن عبدالله بن رافع، قال: بعثني مروان إلى أم سلمة، فقالت: «كان رسول الله ﷺ يتوضأ فيخلل لحيته».

قلت: وضعفه أيضًا ابن معين وأحمد بن حنبل وأبو حاتم والبخاري وأبو داود والترمذي وابن شاهين والساجي وغيرهم. وقال ابن حبان والحاكم: يروي الموضوعات. انتهى. ويقال في اسم أبيه: إلياس أيضًا.

٢٢- باب مسح الرأس والعمامة

[٥٧٠] قال مسدد^(٣): ثنا محمد بن جابر، عن ضمضم، عن أبيه قال: «توضأ رسول الله ﷺ ومسح رأسه مرة واحدة»^(٤).

له شاهد من حديث سلمة بن الأكوع، رواه ابن ماجه^(٥) بسند ضعيف.

[١/٥٧١] وقال أبوبكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا حفص، عن ليث، عن طلحة، عن

(١) المنتخب (١٠٢ رقم ٢١٨) .

(٢) (١/١٤٩ رقم ٤٣٣) .

(٣) المطالب العالية (١/٧٢ رقم ٥٧) .

(٤) قال في المختصر (١/٢٢٧ رقم ٦١٥) : رواه مسدد، عن محمد بن جابر الحنفي وهو ضعيف، ورواه ابن حبان بسند ضعيف، ورواه ابن ماجه بسند ضعيف.

(٥) (١/١٥٠ رقم ٤٣٧) .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/١٦) .

أبيه، عن جده قال: «رأيت النبي ﷺ توضأ فمسح رأسه هكذا، وأمر حفص بيده على رأسه حتى مسح قفاه».

[٢/٥٧١] رواه عبد بن حميد^(١): حدثني زكريا بن عدي، ثنا حفص بن غياث... فذكره بلفظ: «رأيت رسول الله ﷺ توضأ فوضع يده فوق رأسه، ثم ردها على قفاه، ثم أخرجها من تحت الحنك»^(٢).

قلت: طلحة هو ابن مصرف بن كعب بن عمرو -أو عمرو بن كعب.

[١/٥٧٢] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو العلاء الحسن بن سوار، ثنا ليث، عن معاوية ابن صالح، عن (عتبة أبي أمية)^(٣)، عن أبي سلام الأسود، عن ثوبان قال: «رأيت النبي ﷺ توضأ ومسح على الخفين والخمار -يعني: العمامة»^(٤).

[٢/٥٧٢] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥): ثنا الحسن بن سوار... فذكره.

٢٣- باب تحليل الأصابع

والتحجيل ومن لم يتم وضوءه

[٥٧٣] قال مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني واقد عن مصعب، قال: «رأى ابن عمر قوماً يتوضئون، فقال: خللوا -يعني: بين الأصابع».

له شاهد من حديث ابن عباس، رواه ابن ماجه في سننه^(٦)، والترمذي في الجامع^(٧) وحسنه.

(١) المنتخب (١٤٩ رقم ٣٨٤).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبوداود في سننه (١/٣٢ رقم ١٣٢) من طريق الليث به، وقال: قال مسدد: فحدثت به يحيى فأنكره. قال أبو داود: وسمعت أحمد بن حنبل يقول: ابن عيينة زعموا كان ينكره، ويقول: أيش هذا، طلحة عن أبيه عن جده؟!.

(٣) في «الأصل» ومجمع الزوائد: عتبة بن أبي أمية. والمثبت هو الصواب، كما جاء على الصواب في مسند أحمد، وكما في ترجمته من تاريخ البخاري الكبير (٦/٥٢٥) وتاريخ ابن عساكر (٣٨/٢٩٢-٢٩٤) وقد روي له هذا الحديث، وهو عتبة أبو أمية الدمشقي.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٥٥): رواه أحمد، والبخاري، وفيه عتبة بن أبي أمية ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يروي المقاطيع.

(٥) مسند أحمد (٥/٢٨١).

(٦) (١/١٥٣ رقم ٤٤٧).

(٧) (١/٥٧ رقم ٣٩) وقال: حسن غريب.

[١/٥٧٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا [عبدالرحيم]^(٢) بن سليمان، عن واصل ابن السائب، عن أبي سورة، عن عمه أبي أيوب، عن رسول الله ﷺ قال: «حبذا المتخللون. قالوا: يا رسول الله، وما المتخللون؟! قال: التخلل من الوضوء، تخلل بين أصابعك و(أظفارك)^(٣)، والتخلل من الطعام؛ فإنه ليس شيء أشد على الملك الذي مع العبد من أن يجد من أحدكم ريح الطعام».

[٢/٥٧٤] [١/٩٥ق-ب] رواه عبد بن حميد^(٤): ثنا يزيد بن هارون، أبنا رياح بن عمرو، أبنا أبو يحيى الرقاشي، حدثني أبوسورة ابن أخي أبي أيوب [عن أبي أيوب]^(٥) قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: حبذا المتخللون في الوضوء والطعام»^(٦).

[٣/٥٧٤] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا سويد بن سعيد، ثنا مروان بن معاوية، ثنا أبوسورة، ثنا أبوأيوب الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «يا حبذا المتخللون في الوضوء بين الأصابع والأظافر، ويا حبذا المتخللون من الطعام، وإنه ليس أشد على الملك من بقية تبقى في الفم من أثر الطعام».

[٤/٥٧٤] قال: وثنا أبوأيوب سليمان بن عمرو الرقي، ثنا مروان... فذكره.

[٥/٥٧٤] ورواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا وكيع، عن واصل الرقاشي... فذكره. ورواه الطبراني في الكبير^(٨) مختصراً.

قلت: مدار الإسناد على أبي سورة، وهو ضعيف.

ورواه الطبراني في الأوسط^(٩) من حديث أنس بن مالك.

[٥٧٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(١٠): ثنا مسروق بن المرزبان أبوسعيد، ثنا ابن أبي

(١) (١/٣٣-٣٤ رقم ١٣).

(٢) في «الأصل»: عبدالرحمن. والمثبت من مسند ابن أبي شيبة، وهو الصواب.

(٣) ومثله في المختصر، وفي مسند ابن أبي شيبة: وأسنانك.

(٤) المنتخب (١٠٢ رقم ٢١٧).

(٥) من المنتخب.

(٦) قال الهيثمي (١/٢٤٠): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفي إسنادهما واصل الرقاشي، وهو ضعيف.

(٧) مسند أحمد (٥/٤١٦).

(٨) (٤/١٧٧ رقم ٤٠٦١).

(٩) (٢/١٥٩ رقم ١٥٧٣).

(١٠) المقصد العلي (١/٨٦ رقم ١٣٨).

زائدة، عن إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن شقيق قال: «توضأ عثمان بن عفان فخلل أصابع رجله ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ فعل ذلك»^(١).
 [٥٧٦] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا يحيى بن هاشم، ثنا ابن أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري قال: «قيل: يا رسول الله، بم تعرف أمتك يوم القيامة؟ قال: [غراً]^(٣) محجلين من أثر الوضوء».

هذا إسناد ضعيف، لكن أصله في الصحيحين^(٤) من حديث أبي هريرة. له شاهد من حديث عبدالله بن مسعود، رواه ابن حبان في صحيحه^(٥).
 [٥٧٧] قال الحارث^(٦): وثنا الحسن بن [موسى]^(٧)، ثنا عبدالله بن لهيعة، ثنا حيوة ابن شريح، عن عقبة بن مسلم، سمعت عبدالله بن الحارث صاحب رسول الله ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة. وأصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة^(٨)، ومن حديث عبدالله بن عمرو بن العاص^(٩).

٢٤- باب نضح الفرج بالماء بعد الوضوء

[٥٧٨] قال مسدد^(١٠): ثنا سلام بن أبي مطيع، عن منصور بن المعتمر، عن المنهال ابن عمرو، عن سعيد بن جبير قال: قال ابن عباس: «إذا توضأ أحدكم فليأخذ حفنة من ماء فلينضح بها فرجه؛ فإن أصابه شيء فليقل: إن ذلك منه»^(١١).

(١) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٢٤٠): رواه أبو يعلى، ورجاله موثقون.

(٢) البغية (٤١ رقم ٧٢).

(٣) في «الأصل»: غر. والمثبت من البغية ومختصر الإنحاف والمطالب العالية (١/٨١ رقم ٨٢).

(٤) البخاري (١/٢٨٣ رقم ١٣٦)، ومسلم (١/٢١٨ رقم ٢٤٩).

(٥) (٣/٣٢٣ رقم ١٠٤٧).

(٦) البغية (٤١ رقم ٧٤).

(٧) في «الأصل»: محمد. وهو تحريف، والمثبت من البغية، وهو الصواب، والحسن بن موسى هو الأشيب من رجال التهذيب.

(٨) البخاري (١/٣٢١ رقم ١٦٥)، ومسلم (١/٢١٤-٢١٥ رقم ٢٤٢).

(٩) البخاري (١/٧٣ رقم ٦٠ وطرغافه في: ٩٦، ١٦٣)، ومسلم (١/٢١٤ رقم ٢٤١).

(١٠) المطالب العالية (١/٩١ رقم ١١٧).

(١١) قال في المختصر (١/٢٣١ رقم ٦٣١): رواه مسدد، ورجاله ثقات.

[١/٥٧٩] [١/٩٦-١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا الحسن بن موسى، أخبرني ابن لهيعة، حدثني عقيل بن خالد، عن الزهري، [عن عروة]^(٢) عن أسامة بن زيد بن حارثة، عن أبيه «أن النبي ﷺ في أول ما أوحى إليه أتاه جبريل فعلمه الوضوء، فلما فرغ أخذ غرفة من ماء» وقال ابن لهيعة مرة أخرى: «ففضح فرجه». [٢/٥٧٩] وكذا رواه عبد بن حميد^(٣): ثنا الحسن بن موسى إلا أنه قال: «أراه الوضوء والصلاة».

[٣/٥٧٩] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا الحسن بن موسى، ثنا عبدالله ابن لهيعة، ثنا عقيل بن خالد، عن الزهري، عن عروة، عن أسامة بن زيد بن حارثة «أن النبي ﷺ...» فذكره.

قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(٥) من طريق ابن لهيعة دون قوله: «أول ما أوحى إليه». [٤/٥٧٩] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٦): ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا رشدين بن سعد، [عن عقيل]^(٧)، عن الزهري، عن عروة، عن أسامة بن زيد، عن النبي ﷺ «أن جبريل -عليه السلام- لما نزل على النبي ﷺ فعلمه الوضوء، فلما فرغ من وضوئه أخذ حفنة من ماء فرش بها نحو الفرج، قال: وكان النبي ﷺ يرش بعد وضوئه»^(٨).

وعبدالله بن لهيعة ضعيف، وكذا رشدين بن سعد

٢٥- باب كراهة مسح الوجه بعد الوضوء

[١/٥٨٠] قال مسدد^(٩): ثنا سفيان، عن منصور بن المعتمر، عن هلال بن يساف، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبدالله «أنه كرهه -يعني: المسح على الوجه بالمنديل»^(١٠) موقوف.

(١) (١٧٦/٢) رقم (٦٦١).

(٢) من مسند ابن أبي شيبة، وكذا رواه عبد بن حميد وابن ماجه وغيرهم.

(٣) المنتخب (١١٨/١) رقم (٢٨٣).

(٤) البغية (١٤٠/١) رقم (٦٧).

(٥) (١٥٧/١) رقم (٤٦٢).

(٦) مسند أحمد (٢٠٣/٥).

(٧) من مسند أحمد.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢٤٦/١): رواه أحمد، وفيه رشدين بن سعد، وثقه هيثم بن خارجة وأحمد ابن حنبل في رواية عنه، وضعفه الآخرون.

(٩) المطالب العالية (٩١/١) رقم (١١٨).

(١٠) قال في المختصر (٢٣٢/١) رقم (٦٣٣): رواه مسدد موقوفاً، ورجاله ثقات، والحاكم.

[٢/٥٨٠] قلت: رواه الحاكم في المستدرک: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس ابن محمد، ثنا يحيى بن معين، ثنا سفيان بن عيينة... فذكره بلفظ: «لا تمندل إذا توضأت».

قال البيهقي في سننه^(١): وروينا عن عثمان وأنس أنهما لم يريا به بأساً، وعن [الحسن]^(٢) بن علي أنه فعله، انتهى.

وقد ورد عن النبي ﷺ ما يخالف قول جابر، فروى ابن ماجه^(٣) في سننه بسند صحيح، عن سلمان الفارسي «أن النبي ﷺ توضأ، فقلب جبة صوف كانت عليه فمسح بها وجهه».

وروى الترمذي^(٤) في الجامع من حديث عائشة قالت: «كانت لرسول الله ﷺ خرقة يتنشف بها بعد الوضوء».

ثم روى من حديث معاذ^(٥) قال: «كان النبي ﷺ إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه». وقال في كل من الحديثين: غريب. قال: ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء، قال: وقد رخص قوم من أهل العلم من أصحاب رسول الله ﷺ ومن بعدهم في التمندل بعد الوضوء، ومن كرهه إنما كرهه من [١/٩٦٦-ب] قبل أنه قيل: إن الوضوء يوزن. روي ذلك عن سعيد بن المسيب والزهري.

٢٦ - باب ما يقال بعد الوضوء

[١/٥٨١] قال مسدد: ثنا المعتمر، سمعت عباد بن عباد بن أخضر، يحدث عن أبي مجلز، عن أبي موسى قال: «أتيت النبي ﷺ بوضوء فتوضأ ثم صلى فكان في دعائه: اللهم اغفر لي ذنبي، ووسع لي في داري، وبارك لي في رزقي. فذكرت [دعوات]^(٦) فقلت: يا رسول الله، ذكرت دعوات. قال: وهل تركز من شيء».

(١) السنن الكبرى (١/١٨٥).

(٢) في «الأصل»: الحسين. والمثبت من المختصر والسنن الكبرى للبيهقي.

(٣) (١/١٥٨ رقم ٤٦٨).

(٤) (١/٧٤ رقم ٥٣).

(٥) جامع الترمذي (١/٧٥ رقم ٥٤).

(٦) من المختصر.

[٢/٥٨١] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: عن المعتمر بن سليمان... فذكره بلفظ: «أتيت النبي ﷺ بوضوء فتوضأ، وقال: اللهم اغفر لي ذنبي، ووسع لي في داري، وبارك لي في رزقي»^(١).

[٣/٥٨١] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.
[٤/٥٨١] قلت: ورواه النسائي في كتاب عمل اليوم والليلة^(٣)، عن محمد بن عبد الأعلى، عن المعتمر... فذكره.

[١/٥٨٢] قال مسدد: وثنا يحيى، عن شعبة، عن أبي هاشم، عن أبي مجلز، عن قيس بن عباد، عن أبي سعيد بحديث قال: «إذا توضأ الرجل فقال: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك؛ ختم بخاتم ثم لم يكسر إلى يوم القيامة».

[٢/٥٨٢] قلت: رواه النسائي في اليوم والليلة^(٤): عن بندار، عن غندر، عن شعبة... فذكره هكذا موقوفاً.

[٣/٥٨٢] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٥): موقوفاً ومرفوعاً من طرق منها: عن قيس بن الربيع، عن أبي هاشم، عن أبي مجلز، عن قيس بن عباد، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ... فذكره، إلا أنه قال: «طبع عليها بطابع، ثم وضعت تحت العرش، فلم تكسر إلى يوم القيامة».

[٤/٥٨٢] ورواه الطبراني في الأوسط^(٦): برواة الصحيح، ولفظه عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ سورة الكهف كانت له نوراً يوم القيامة من مقامه إلى مكة، ومن قرأ عشر آيات من آخرها ثم خرج الدجال لم يضره، ومن توضأ فقال: سبحانك اللهم... فذكره بتامه»^(٧).

(١) قال في المختصر (١/٢٣٢ رقم ٦٣٨): رواه مسدد وابن أبي شيبة وأبو يعلى والنسائي في اليوم والليلة، ورجاله ثقات.

(٢) (١٣/٢٥٧ رقم ٧٢٧٣).

(٣) السنن الكبرى (٦/٢٤ رقم ٩٩٠٨).

(٤) السنن الكبرى (٦/٢٥ رقم ٩٩١٠).

(٥) (٢/٩٧٥ رقم ٣٨٨).

(٦) (٢/١٢٣ رقم ١٤٥٥).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٣٩): رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن النسائي قال بعد تحريمه في اليوم والليلة: هذا خطأ، والصواب موقوفاً.

٢٧- باب الأذنان من الرأس

[١/٥٨٣] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا يزيد بن هارون، أبنا الجريري، عن فلان بن وهب بن قبيصة، عن رجل من الأنصار، عن أبيه قال: قال عثمان: «ألا أريكم وضوء رسول الله ﷺ؟ فأراهم، ثم قال: واعلموا أن الأذنين من الرأس»^(١).

[٢/٥٨٣] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢): ثنا يزيد بن هارون، أبنا الجريري، عن عروة بن قبيصة، عن رجل من الأنصار... فذكره.

وله شاهد من حديث أبي أمامة الباهلي، رواه الترمذي في الجامع^(٣)، وقال: والعمل على هذا عند أكثر أهل [العلم]^(٤) من أصحاب رسول الله ﷺ ومن بعدهم أن الأذنين من الرأس، وبه يقول سفیان وابن المبارك وأحمد وإسحاق، وقال بعض أهل العلم: ما أقبل من الأذنين فمن الوجه، وما أدبر فمن الرأس. وقال إسحاق: وأختار أن يمسح مقدمها مع وجهه، ومؤخرها مع رأسه. انتهى.

وما اختاره إسحاق له شاهد من حديث علي بن أبي طالب رواه عبد بن حميد في مسنده^(٥)، وقد تقدم في كتاب الوضوء.

٢٨- [١/٩٧-] باب ما يكفي الوضوء والغسل من الماء

[١/٥٨٤] قال مسدد بن مسرهد: ثنا يحيى بن سعيد، ثنا شعبة، عن حبيب بن زيد، عن عباد بن تميم، عن عبدالله بن زيد «أن النبي ﷺ أتى بثلثي مد فتوضأ، فجعل يدلك ذراعيه».

(١) قال في المختصر (١/٢٢٨ رقم ٦١٨) : رواه ابن أبي عمر وأحمد بن حنبل بإسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

وقال الهيثمي في المجمع (١/٢٣٩): رواه أحمد، وفيه رجلان مجهولان.

(٢) مسند أحمد (١/٦٠).

(٣) (١/٥٣ رقم ٣٧).

(٤) من جامع الترمذي.

(٥) المتتخب (٦١ رقم ٩٥).

[٢/٥٨٤] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا عبدالله بن عامر، ثنا ابن أبي زائدة، عن شعبة... فذكره.

[٣/٥٨٤] قال أبويعلى: وثنا عبدالله بن معاذ بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن حبيب الأنصاري -وجده عبدالله بن زيد -عن عباد بن تميم، عن عبدالله بن زيد جد حبيب قال: «رأيت النبي ﷺ وأتى بوضوء ثلثي مد، فرأيته يتوضأ فجعل يدلك به ذراعيه، وذلك أذنيه -يعني: حين مسحهما».

[٤/٥٨٤] قال: وثنا سويد بن سعيد ثنا يحيى بن زكريا، عن شعبة... فذكر مثل حديث مسدد.

[٥/٥٨٤] قلت: ورواه ابن حبان في صحيحه^(١): ثنا أحمد بن يحيى بن زهير، ثنا أبوكريب، ثنا ابن أبي زائدة... فذكره.

[٦/٥٨٤] قال^(٢): «وأخبرنا أبوخليفة^(٣) ثنا مسدد بن مسرهد... فذكره.

ورواه الحاكم في المستدرک^(٤) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة... فذكره.

ورواه البيهقي في سننه^(٥)، عن الحاكم.

[١/٥٨٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا محمد بن فضيل، عن حصين، عن يزيد الرقاشي، عن امرأة من قومه «أنها كانت إذا حجت مرت على أم سلمة، قال: فقالت لها: [أريني]^(٧) الإناء الذي كان يتوضأ فيه رسول الله ﷺ؟ قالت: فأخرجته، فقلت: هذا مكوك المفتي. فقلت: [أريني]^(٧) الإناء الذي كان يغتسل فيه؟ فأخرجته، فقلت: هذا القفيز المفتي».

[٢/٥٨٥] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا زائدة، عن حسين بن عبدالرحمن، عن يزيد الرقاشي، عن امرأة من قومه قالت: «دخلت على أم سلمة فقلت: [أريني]^(٧) إناء رسول الله ﷺ الذي كان يغتسل فيه. فأخرجت إليّ إناء،

(١) (٣/٣٦٤ رقم ١٠٨٣) .

(٢) صحيح ابن حبان (٣/٣٦٣ رقم ١٠٨٢) .

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من صحيح ابن حبان.

(٤) المستدرک (١/١٤٤) وقال: صحيح على شرط الشيخين.

(٥) السنن الكبرى (١/١٩٦) .

(٦) المطالب العالية (١/٥٣ رقم ١/٣) .

(٧) من المطالب، وفي «الأصل»: أريني.

(٨) البغية (٣٩ رقم ٦٦) .

فقلت: هذا مختوم - يعني: - الصاع - فقلت لها: فأخرجني لي مُدّه - أو إناءه - الذي كان يتوضأ به. فأخرجت لي إناء، فقلت: هذا ربع المفتي» كذا.
قلت: هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة تابعيه وضعف الرقاشي.

[٥٨٦] [١/٩٧ق-ب] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، ثنا شريك، عن عبد الله بن عيسى، عن ابن جبر، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «يجزئ في الوضوء [رطلان]»^(١) من ماء»^(٢).

[٥٨٧] قال^(٣): وثنا الفضل بن دكين: ثنا محمد بن أبي حفص العطار [عن]^(٤) السدي، عن البهي، عن عائشة «أن رسول الله ﷺ توضأ بكوز».

[٥٨٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا سريج بن يونس، ثنا علي بن ثابت، عن الصلت بن دينار، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ «توضأ بنصف مد».

قلت: رواه البيهقي في سننه الكبرى^(٦) من طريق عبد الله بن محمد البغوي، عن سريج بن يونس... فذكره.

قال البيهقي: والصلت بن دينار لا يفرح بحديثه.

٢٩ - باب ما ينقض الوضوء وما لا ينقض

[٥٨٩] قال مسدد^(٧): ثنا يحيى، عن مجالد، ثنا عامر، عن جرير «أن عمر - رضي الله عنه - صلى بالناس فخرج من إنسان شيء، فقال عمر: عزمت على صاحب هذه أن يتوضأ ويعيد صلاته. فقال جرير: أو تعزم على كل من سمعها أن يتوضأ

-
- (١) في «الأصل»: رطلين. و المثبت من جامع الترمذي، وهو الصواب.
 - (٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٥٠٧/٢) رقم ٦٠٩ من طريق وكيع به، وقال: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث شريك على هذا اللفظ.
 - (٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٦٧/١).
 - (٤) من المصنف، ومحمد بن أبي حفص هو محمد بن عمر بن أبي حفص العطار الكوفي شيخ الفضل بن دكين، ويروي عن السدي، كما في ترجمته من الجرح (٨/ ١٩) وغيره.
 - (٥) المطالب العالية (١/ ٥٤) رقم ٥.
 - (٦) السنن الكبرى (١/ ١٩٦).
 - (٧) المطالب العالية (١/ ٩٣) رقم ١٢٢.

وأن يعيد الصلاة؟ قال: نعم ما قلت، جزاك الله خيرًا. فأمرهم بذلك».

قلت: مجالد ضعيف.

[٥٩٠] قال مسدد^(١): وثنا يحيى، عن شعبة، عن غيلان بن جامع، عن منصور ابن مهران، عن أخبره «أنه رأى أباهريرة أدخل أصبعه في أنفه فخرجت متلطخة دمًا - أو عليها دم - ثم صلى»

إسناد ضعيف.

[٥٩١] قال^(٢): وثنا يحيى، عن سفيان، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح قال: قالت عائشة: «يتوضأ أحدكم من الطعام ولا يتوضأ من الكلمة العوراء يقولها!»^(٣).

[٥٩٢] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا وكيع، ثنا عبد الملك بن مسلم الحنفي، عن أبيه، عن علي قال: «جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إنا نكون بالبادية فيخرج من أحدنا الرويحة. قال: فقال: إن الله لا يستحيي من الحق، إذا فسا أحدكم فليتوضأ، ولا تأتوا النساء في أعجازهن».

[٥٩٣] قلت: رواه عبدالله بن أحمد بن حنبل^(٤): ثنا محمد بن بكار، ثنا حبان بن علي، عن ضرار بن مرة، عن حصين المزني قال: قال^(٥) علي بن أبي طالب على المنبر: «أيها الناس، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يقطع الصلاة إلا الحدث، لا أستحييكم مما لا يستحيي منه رسول الله ﷺ والحدث أن يفسو أو يضرط»^(٦).

[١/٥٩٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا إسماعيل بن عياش، عن عبدالعزيز بن عبيدالله^(٨)، عن محمد بن عمرو بن عطاء، قال: «رأيت السائب بن خباب يشم

(١) المطالب العالية (١/٩٣ رقم ١٢٣).

(٢) المطالب العالية (١/٩٢ رقم ١٢١).

(٣) قال في المختصر (١/٢٢٤ رقم ٦٤٨): رواه مسدد، ورجاله ثقات.

(٤) زيادات عبدالله على المسند (١/١٣٨).

(٥) زاد الناسخ هنا: قال رسول الله. وشبه ضرب على لفظ الجلالة، والزيادة مقحمة هنا.

(٦) قال الهيثمي (١/٢٤٨): رواه عبدالله بن أحمد في زياداته على أبيه، والطبراني في الأوسط، وحصين قال ابن معين: لا أعرفه.

(٧) ورواه في المصنف أيضًا (٢/٤٢٩).

(٨) من المصنف، وفي الأصل: عبدالله. وهو تحريف، وهو عبدالعزيز بن عبيدالله بن حمزة بن صهيب الحمصي من رجال التهذيب.

ثوبه، فقلت: مم ذاك يرحمك الله؟! قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا وضوء إلا من ريح أو سماع».

[٢/٥٩٤] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا أبو عمران محمد بن جعفر الوركاني، عن إسماعيل بن عياش... فذكره.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبدالعزيز بن عبيدالله.

[٣/٥٩٤] رواه ابن ماجه في سننه^(٢): عن أبي بكر بن أبي شيبة بالإسناد والمتن، إلا أنه جعل مكان السائب بن خباب: السائب بن يزيد.

[٥٩٥] وقال مسدد^(٣): ثنا يحيى، عن شعبة، عن مخارق، عن طارق قال: قال عبد الله شيئاً هذا معناه: «إن اللمس ما دون الجماع».

٣٠- [١/٩٨ق-١] باب الوضوء من مس الذكر

[٥٩٦] قال مسدد^(٤): ثنا يحيى، عن عبدالرحمن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب، قال: «من مس ذكره فعليه الوضوء».

ورجال إسناده ثقات.

[١/٥٩٧] وقال: وثنا أمية بن خالد، ثنا عمر بن أبي وهب الخزاعي، عن جميل - أو خميل، شك معاذ - عن أبي وهب، عن أبي هريرة قال: «من مس ذكره فليتوضأ، ومن مس فوق الثوب فلا يتوضأ».

[٢/٥٩٧] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥): والبيهقي في سننه^(٦) من طريق يزيد ابن عبد الملك النوفلي، عن المقبري، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من مس ذكره فعليه الوضوء».

(١) البغية (٤٣ رقم ٨١) .

(٢) (١/١٧٢ رقم ٥١٦) .

(٣) المطالب العالية (١/٩٣ رقم ١٢٤) .

(٤) المطالب العالية (١/٩٨ رقم ١٤٣) .

(٥) مسند أحمد (٢/٣٣٣) .

(٦) السنن الكبرى (١/١٣٠ - ١٣١) .

[٣/٥٩٧] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١) من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أفضى أحدكم بيده إلى فرجه وليس بينها ستر ولا حجاب فليتوضأ».

[١/٥٩٨] وقال إسحاق بن راهويه^(٢): أبنا محمد بن بكر البرساني، ثنا ابن جريج، حدثني الزهري، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، قال: بعثني الزهري - ولم أسمعه منه - أنه كان يحدث عن بسرة بنت صفوان وعن زيد بن خالد الجهني، عن رسول الله ﷺ قال: «إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ».

[٢/٥٩٨] قال ابن جريج: وقال يحيى بن أبي كثير، عن رجل من الأنصار «أن رسول الله ﷺ صلى ثم عاد في مجلسه فتوضأ، ثم أعاد الصلاة، فقال: إني كنت مسست ذكري فنسيت».

[١/٥٩٩] قال إسحاق^(٣): وثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، حدثني رجل في مسجد الرسول ﷺ عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ».

[٢/٥٩٩] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا مس أحدكم ذكره فليعد الوضوء».

قلت: الإسناد الأول صحيح متصل، وحديث بسرة في السنن الأربعة^(٥)، وأخرجه أحمد بن حنبل^(٦) من حديث زيد بن خالد، لكنه من رواية ابن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن زيد بن خالد، وقد تبين في الإسناد الذي سقناه أن الزهري لم يسمعه من عروة، فكأن ابن إسحاق دلسه تدليس التسوية؛ لأنه صرح فيه بسماعه من الزهري، فأخرجته من هذا [١/٨٩ق-ب] الوجه للفائدة، وباقي الطرق التي هنا لم يخرجوها.

(١) (٤٠١/٣) رقم (١١١٨) .

(٢) المطالب العالية (١/٩٦-٩٧ رقم ١٣٨، ١٣٩) .

(٣) (٣٣٩/٢-٣٤٠ رقم ٨٦٦) .

(٤) البغية (٣/٤٣ رقم ٨٠) .

(٥) أبو داود (١/٤٦١ رقم ١٨١)، والترمذي (١/١٢٦-١٢٩ رقم ٨٢، ٨٣، ٨٤)، والنسائي (١/١٠٠ رقم ٤٧٩) .

(٦) سنن أحمد (٥/١٩٤) .

[٣/٥٩٩] وكذا رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري... فذكره.

[٤/٥٩٩] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثني أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن مسلم الزهري، عن عروة بن الزبير... فذكره.
وزاد: قال أبو خيثمة: هذا عندي وهم؛ إنما روى عروة، عن بسرة.

[٦٠٠] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا الحسن بن عمر بن شقيق الجرمي، ثنا عبد الله بن أبي جعفر الرازي، عن أيوب بن عتبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن نافع، عن ابن عمر قال: «صلى رسول الله ﷺ صلاة ثم قام فتوضأ وأعادها، فقلنا: يا رسول الله، هل من حديث يوجب الوضوء؟ قال: لا، إني مسست ذكري»^(٢).

[١/٦٠١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا يحيى بن هاشم، ثنا هشام بن عروة، عن عروة بن الزبير، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان قالت: «سألت رسول الله ﷺ عن المرأة تمس فرجها، قال: تتوضأ».

قلت: لبسرة بنت صفوان في السنن الأربعة^(٤) حديث بغير هذه السياقة.

[٢/٦٠١] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥): ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا محمد بن رافع، ثنا ابن أبي فديك، أخبرني ربيعة بن عثمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة أن النبي ﷺ قال: «[من]^(٦) مس فرجه فليتوضأ».
قال عروة: فسألت بسرة فصدقتة.

[٣/٦٠١] قال ابن حبان^(٧): وثنا الفضل بن الحباب الجمحي، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا علي بن المبارك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من مس فرجه فليعد الوضوء».

-
- (١) ورواه في المصنف أيضًا (١٦٣/١).
 - (٢) قال في المختصر (٢٣٧/١) رقم (٦٦٥): رواه أبو يعلى، وفي سننه أيوب بن عتبة وهو ضعيف.
 - (٣) البغية (٤٣ رقم ٨٢).
 - (٤) أبو داود (٤٦/١) رقم (١٨١)، والترمذي (١٢٦/١) رقم (٨٢)، والنسائي (١٠٠/١) رقم (١٦٣)، وابن ماجه (١٦١/١) رقم (٤٧٩).
 - (٥) (٣٩٨/٣) رقم (١١١٤).
 - (٦) من صحيح ابن حبان.
 - (٧) (٣٩٩/٣) رقم (١١١٥).

[٤/٦٠١] قال^(١): وثنا أبو نعيم عبدالرحمن بن قريش، ثنا محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ، ثنا عبدالله بن الوليد العدني، ثنا سفيان، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من مس ذكره فليتوضأ وضوءه للصلاة».

[٥/٦٠١] قال^(٢): وثنا عبدالله بن محمد بن سلم، ثنا عبدالله بن [أحمد]^(٣) بن ذكوان الدمشقي، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا عبدالرحمن بن نمر اليحصبي، عن الزهري، (عن)^(٤) عروة، عن بسرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا مس أحدكم فرجه فليتوضأ، والمرأة مثل ذلك».

قال البخاري: أصح شيء في هذا الباب حديث بسرة بنت صفوان.

قال الترمذي: وفي الباب عن أم حبيبة، وأبي أيوب، وأروى بنت [أنيس]^(٥) وعائشة، وجابر بن عبدالله، وزيد بن خالد، وعبدالله بن عمرو.

قلت: وفي الباب -مما لم يذكره الترمذي- عن ابن عمر، وأبي هريرة، وسعد بن أبي وقاص، وابن عباس، وأم سلمة.

٣١- [١/٩٩ق]- باب ترك الوضوء من مس الذكر

[٦٠٢] قال مسدد بن مسرهد: ثنا يحيى، عن سعيد، عن قتادة، قال: «سألت سعيداً عن مس الذكر، فقال: هو كبعض جسدك»^(٦).

هذا إسناد رجاله ثقات.

له شاهد من حديث أبي أمامة، رواه ابن ماجه^(٧).

-
- (١) صحيح ابن حبان (٤٠٠/٣) رقم (١١١٦).
 - (٢) صحيح ابن حبان (٤٠٠/٣) رقم (١١١٧).
 - (٣) في «الأصل»: محمد، وهو تحريف. والمثبت من صحيح ابن حبان، وهو عبدالله بن أحمد بن بشير بن ذكوان أبو عمرو -ويقال: أبو محمد- الدمشقي، من رجال التهذيب.
 - (٤) تكرر في «الأصل».
 - (٥) في «الأصل»: أويس. وهو تحريف، والمثبت من جامع الترمذي (١/١٢٨).
 - (٦) المطالب العالية (٩٨/١) رقم (١٤٤).
 - (٧) (١/١٦٣) رقم (٤٨٤).

[١/٦٠٣] قال^(١): وثنا يحيى، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي حسان، عن غارق بن أحمز الكلابي، عن حذيفة في مس الذكر، فقال: «ما أبالي إياه مسست أو أنفي أو أذني. قال يحيى: أحدهما».

[٢/٦٠٣] قال^(٢): وثنا يحيى، عن سفیان، حدثني إباد بن لقيط، عن البراء بن قيس قال: «سئل حذيفة عن مس الذكر... فذكره».

قلت: له شاهد من حديث طلق بن علي، رواه أبو داود^(٣)، والترمذي^(٤) والنسائي^(٥) وابن ماجه^(٦) وأبو يعلى الموصلي، وسيأتي بزيادة في كتاب المساجد في باب بناء مسجد [المدينة]^(٧).

[٦٠٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا الجراح بن مخلد، ثنا عمر بن يونس اليمامي، ثنا الفضل بن ثواب - رجل من أهل اليمن - حدثني حسين بن (أودع)^(٩) [عن أبيه]^(١٠) عن سيف بن عبدالله الحميري قال: «دخلت أنا ورجال معي على عائشة فسألناها عن رجل يمس فرجه، وعن المرأة تمس فرجها، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما أبالي إياه مسست أو أنفي»^(١١).

-
- (١) المطالب العالية (١/٩٨ رقم ١٤٥/١).
 - (٢) المطالب العالية (١/٩٩ رقم ١٤٥/٢).
 - (٣) (١/٤٦ رقم ١٨٢).
 - (٤) (١/١٣١ رقم ٨٥).
 - (٥) (١/١٠١ رقم ١٦٥).
 - (٦) (١/١٦٣ رقم ٤٨٣).
 - (٧) من المختصر.
 - (٨) (٨/٢٨٦-٢٨٧ رقم ٤٨٧٥).

(٩) ومثله في نسختي مسند أبي يعلى، وفي هامش النسخة ش من المسند، كتب أن الصواب: فادع. وفي المقصد العلي (ق ١٥ - أ) : فادع. وفي المطالب العالية (١/٩٩ رقم ١٤٦) : وداع. وفي مجمع الزوائد المطبوع: دفاع.

(١٠) من مسند أبي يعلى والمقصد العلي.

(١١) قال الهيثمي (١/٢٤٩) : رواه أبو يعلى من رواية رجل من أهل اليمامة، عن حسين بن دفاع، عن أبيه، عن سيف. وهؤلاء كلهم مجهولون، وهو أقل ما يقال فيهم.

٣٢- باب ما جاء في الوضوء من النوم

[٦٠٥] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا يحيى بن آدم، ثنا المسعودي، عن حماد، عن إبراهيم، عن عبدالله قال: «إذا نام أحدكم مضطجعا فليتوضأ. فقليل له: كان النبي ﷺ ينام مضطجعا فلا يتوضأ! فقال: لستم كرسول الله ﷺ لو كان من رسول الله ﷺ شيء أعلمه».

[١/٦٠٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، عن سفيان، عن سلمة، عن كريب، عن ابن عباس «أن النبي ﷺ نام حتى نفخ، ثم قام فصلى».

[٢/٦٠٦] رواه عبد بن حميد^(٢): أخبرني أبو الوليد، ثنا حماد بن سلمة [عن حميد وأيوب]^(٣) عن عكرمة، عن ابن عباس «أن النبي ﷺ نام حتى سُمع له غطيظ، فقام فصلى ولم يتوضأ، قال عكرمة: إن النبي ﷺ كان محفوظاً».

[٣/٦٠٦] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا عبدالرحمن بن صالح الأزدي، ثنا حفص، عن أشعث، عن أبي هبيرة، عن سعيد، عن ابن عباس «أن النبي ﷺ [ب-٩٩/١] نام وهو جالس ثم نفخ، ثم جاء بلال فأذنه بالصلاة، فخرج فصلى ولم يتوضأ»

[٤/٦٠٦] ورواه أحمد بن حنبل^(٤): من حديث أبي العالية، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال: «ليس على من نام ساجداً وضوء حتى يضطجع؛ فإنه إذا اضطجع استرخت مفاصله».

قلت: رواه أبو داود^(٥) والترمذي^(٦) وابن ماجه^(٧) بغير هذا اللفظ.

[٦٠٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا محمد بن عمر، ثنا أسامة بن زيد ابن أسلم، عن أبيه، عن عمر قال: «إذا وضع جنبه فليتوضأ».

(١) المطالب العالية (١/٩٩ رقم ١٤٧).

(٢) المنتخب (٢٠٩ - ٢١٠ رقم ٦١٦).

(٣) من المنتخب.

(٤) مسند أحمد (١/٢٥٧).

(٥) (١/٥٢ رقم ٢٠٢) وقال: هذا حديث منكر.

(٦) (١/١١١ - ١١٢ رقم ٧٧).

(٧) (١/١٦١ رقم ٤٧٦).

(٨) البغية (١/٤٤ رقم ٨٤).

قلت: مرسل ضعيف، ومحمد بن عمر هو الواقدي، رواه البيهقي في سننه الكبرى من طريق محمد بن عمر الواقدي به.

[٦٠٨] قال الحارث^(١): وثنا محمد بن عمر، ثنا ابن أبي سبرة، عن عاصم بن عبيدالله، [عن حرملة]^(٢) مولى زيد قال: «استفتيت زيد بن ثابت في النوم قاعداً فلم يرَ به بأساً، قلت: أرأيت إن وضعت جنبي. قال: توضأ». قال أبو عبد الله: وهذا مجمع عليه.

[٦٠٩] قال^(٣): وثنا محمد بن عمر، ثنا مخزومة بن بكير، عن أبيه، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة.

[٦١٠] وعن أبيه، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قالاً: «من نام على كل حال لا يعقل فعليه الوضوء».

[٦١١] قال^(٤): وثنا محمد بن عمر، ثنا ابن أبي ذئب، عن عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، عن الأعرج قال: «رأيت أبا هريرة ينام قاعداً حتى أسمع غطيظه، ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ».

قلت: شيخ الحارث بن أبي أسامة في هذا الإسناد وما قبله محمد بن عمر هو الواقدي: ضعيف.

[١/٦١٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا عبدالله بن عامر، ثنا ابن أبي زائدة، عن حجاج، عن فضيل، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله قال: «نام النبي ﷺ حتى نفخ، ثم قام فصلى. قال: فذكرته لعطاء، فقال: إن النبي ﷺ لم يكن كغيره».

[٢/٦١٢] قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(٦): ثنا عبدالله بن عامر بن زرارة، ثنا يحيى ابن زكريا بن أبي زائدة^(٧). . . فذكره بتمامه دون قوله: «فذكرته لعطاء. . .» إلى آخره.

(١) البغية (١/٤٤ رقم ٨٥) .

(٢) من البغية.

(٣) البغية (١/٤٣ رقم ٨٣) .

(٤) البغية (١/٤٤ رقم ٨٦) .

(٥) (٩/٢٨٣ رقم ٥٤١١) .

(٦) (١/١٦٠ رقم ٤٧٤) .

(٧) زاد في «الأصل»: عن أبيه. وهي زيادة مقحمة، وفي سنن ابن ماجه: يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة، عن حجاج به.

[١/٦١٣] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا عبيدالله، ثنا خالد، ثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس -أو عن أناس- «أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يضعون جنوبهم فينامون، منهم من يتوضأ ومنهم من لا يتوضأ»^(٢).

قلت: هذا إسناد صحيح.

[٢/٦١٣] رواه البزار في مسنده^(٣): ثنا ابن المنثى، ثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس «أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يضعون...»

[٣/٦١٣] وفي صحيح مسلم^(٤) وأبي داود^(٥) والترمذي^(٦): عن أنس قال: «كان أصحاب رسول الله ﷺ ينامون، ثم يصلون، ولا يتوضئون، قيل لقتادة: سمعته من أنس؟ قال: إي والله» لفظ مسلم.

[٤/٦١٣] [١/١٠٠ق-] ورواه البيهقي في سننه الكبرى^(٧): من طريق شعبة، عن قتادة، عن أنس قال: «كان أصحاب رسول الله ﷺ ينامون، ثم يقومون فيصلون، ولا يتوضئون على عهد رسول الله ﷺ».

[٥/٦١٣] ثم رواه من طريق ابن المبارك^(٧)، عن معمر، عن قتادة، عن أنس قال: «لقد رأيت أصحاب رسول الله ﷺ يوقظون للصلاة حتى إني لأسمع لأحدهم غطيظًا، ثم يقومون فيصلون ولا يتوضئون».

قال ابن المبارك: هذا عندنا وهم جلوس. قال البيهقي: وعلي هذا [حمله]^(٨): عبدالرحمن بن مهدي والشافعي، وحديثهما في ذلك مخرجان في الخلافات.

[١/٦١٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا إبراهيم بن الحسين الأنطاكي، ثنا بقية بن الوليد، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن عطية بن قيس، سمعت معاوية بن أبي

(١) (٤٦٧/٥) رقم ٣١٩٩ .

(٢) وقال الهيثمي في المجمع (٢٥٣/١) : رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) مختصر زوائد البزار (١/١٦٩ رقم ١٧٥) وقال الحافظ: إسناده صحيح.

(٤) (٢٨٤/١) رقم ٣٧٦ .

(٥) (٥١/١) رقم ٢٠٠ .

(٦) (١١٣/١) رقم ٧٨ .

(٧) السنن الكبرى (١/١٢٠) .

(٨) في «الأصل»: جماعة. وهو تحريف، والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب.

(٩) (٣٦٢/١٣) رقم ٧٣٧٢ .

سفيان يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «العينان وكاء السه، فإذا نامت العين استطلق الوكاء»^(١).

[٢/٦١٤] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢): ثنا بكر بن يزيد، أبنا أبو بكر -يعني: ابن أبي مریم... فذكره.

ورواه البيهقي^(٣) من طريقه، ثم رواه من طريق مروان بن جناح، عن عطية بن قيس... فذكره موقوفاً.

قال الوليد بن مسلم: مروان أثبت من أبي بكر بن أبي مریم.

٣٣- باب الوضوء مما غيرت النار

[١/٦١٥] قال مسدد: ثنا يزيد، ثنا معمر، عن الزهري، عن عمر بن عبدالعزيز، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ «أن أبا هريرة أكل أثواراً من أقط فتوضأ، قال: تدري لم توضأت؟ إني أكلت أثواراً من أقط، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: توضؤوا مما مست النار».

قلت: هو في صحيح مسلم^(٤) باختصار.

[٢/٦١٥] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥): ثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة «أن النبي ﷺ أكل (أثواراً)^(٦) من أقط فتوضأ منه ثم صلى».

[٣/٦١٥] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٧): أبنا ابن خزيمة، ثنا أحمد بن عبدة الضبي، ثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن سهيل بن أبي صالح... فذكره.

(١) قال الهيثمي (١/٢٤٧): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه أبو بكر بن أبي مریم، وهو ضعيف لاختلاطه.

(٢) مسند أحمد (٤/٩٧).

(٣) السنن الكبرى (١/١١٨-١١٩).

(٤) (١/٢٧٢) رقم (٣٥٣)، وسمى شيخ عمر بن عبدالعزيز: عبدالله بن إبراهيم بن قارظ، وهو إبراهيم ابن عبدالله بن قارظ، قال الحافظ ابن حجر: وهم من جعلها اثنين.

(٥) مسند أحمد (٢/٣٨٩).

(٦) أثوار: جمع ثور، وهي قطعة من الأقط، وهو لبن جامد مستحجر.

(٧) (٣/٤٢٨) رقم (١١٥١).

[٦١٦] قال مسدد^(١): وثنا يحيى، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة «أن أنس بن مالك كان يتوضأ مما غيرت النار، ويحدث أن أبا طلحة توضأ مما غيرت النار». هذا إسناد رجاله ثقات.

رواه البزار^(٢) من طريق الحسن عن أنس.

وابن ماجه^(٣) في سننه من طريق خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه، عن أنس مرفوعاً... فذكره دون قوله: «ويحدث أن أبا طلحة...» إلى آخره.

[٦١٧] قال^(٤): وثنا المعتمر، سمعت أبي يقول: ثنا أبو عثمان، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: «توضئوا، والوضوء مما غيرت النار، ومما يخرج من بين فرث ودم».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٦١٨] قال^(٥): وثنا يحيى، عن علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمود ابن عمرو، عن خالته - أو عمته، شك يحيى - وكانت امرأة زيد بن ثابت «أن زيد بن ثابت كان يتوضأ مما غيرت النار»^(٦).

[١/٦١٩] وقال أحمد بن منيع^(٧): ثنا إسماعيل، ثنا أيوب، عن أبي قلابة قال: «أتيت أنسًا فلم أجده، ففعدت حتى جاء، فجاء وهو مغضب، فقال: كنا عند هذا - يعني: الحجاج - فأتي بطعام فأكلوا، ثم قاموا فصلوا ولم يتوضئوا. فقلت: أو ما كنتم تفعلون هذا؟! فقال: لا، ما كنا نفعله».

[٢/٦١٩] قال: وثنا^(٨) يزيد بن هارون، أبنا سليمان التيمي، عن أبي قلابة، عن أنس به، غير أنه قال: «رأيت [أنسًا]^(٩) خبيث النفس، فقلت: مالك خبيث؟!»

-
- (١) المطالب العالية (١/٩٤ رقم ١٢٨).
 - (٢) مختصر زوائد البزار (١/١٦٩ رقم ١٧٦).
 - (٣) (١/١٦٤ رقم ٤٨٧).
 - (٤) المطالب العالية (١/٩٤ - ٩٥ رقم ١٣٠).
 - (٥) المطالب العالية (١/٩٥ رقم ١٣١).
 - (٦) قال في المختصر (١/٢٤٠ رقم ٦٨٦): رواه مسدد، و التابعي مجهول.
 - (٧) المطالب العالية (١/٩٤ رقم ١/١٢٩).
 - (٨) المطالب العالية (١/٩٤ رقم ٢/١٢٩).
 - (٩) في «الأصل»: أنس. و المثبت هو الصواب.

فقال: ومالي لا أكون خبيث النفس وقد خرجت من عند هؤلاء أنفا، وقد أكلوا خبزاً ولحماً ثم صلوا ولم يتوضئوا...^(١) فذكره بنحوه.

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٦٢٠] [١/١٠٠ق-ب] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا إسحاق، ثنا سفيان، عن عمرو، أخبرني من سمع ابن عباس وعبدالله بن عمرو القاري يباريه يقول: أخبرني أبو أيوب أن رسول الله ﷺ قال: «الوضوء مما مست النار. قال ابن عباس: أتوضأ من الدهن! أتوضأ من الحميم! والله ما حلت النار شيئاً ولا حرمته».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

٣٤- باب ترك الوضوء مما مست النار

[١/٦٢١] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا بكار، سمعت أبا الزبير، يحدث عن جابر - رضي الله عنه - «أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر - قال بكار: وأحسبه قد ذكر عثمان رضي الله عنه - أكلوا لحماً فصلوا ولم يتوضئوا».

[٢/٦٢١] رواه مسدد: ثنا ابن أبي داود، عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبدالله «أن أبا بكر أكل لحماً شواء - أو طيبخاً - ثم صلى ولم يتوضأ».

[١/٦٢٢] ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سفيان بن عيينة، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، سمع جابر بن عبدالله.

[٢/٦٢٢] قال: وثنا سفيان، ثنا محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله، قال: «خرج رسول الله ﷺ وأنا معه فدخل على امرأة من الأنصار، ففرشت لنا تحت صور لها - والصور النخلات المجتمعات - وذبحت لنا شاة فأكل منها، وأتت بقناع رطب فأكل منه، ثم توضأ للظهر وصلى، ثم انصرف، فأتيته بغلالة من غلالة الشاة^(٣)»

(١) قال في المختصر (١/٢٤١ رقم ٦٨٧): رواه أحمد بن منيع، ورجاله ثقات.

(٢) (٢/٢٤٢ رقم ١٧٥٨).

(٣) كتب في الحاشية: أي: من بقية لحمها.

فأكل، ثم صلى العصر ولم يتوضأ. وشهدت أبا بكر الصديق دخل على أهله فقال: هل من طعام؟ قالوا: لا. قال: فأين شاتكم الوالد؟ فأتي بها فحلبها، ثم أمر بلبائها^(١) فطبخ فأكل منه، ثم صلى ولم يتوضأ. وشهدت عمر بن الخطاب وأتي بجفتين فوضع إحداهما بين يديه، والأخرى من خلفه، فأكل وأكلنا معه، ثم صلى ولم يتوضأ».

[٣/٦٢٢] [١٠١٦/١-] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا هشيم، أبنا علي بن زيد، ثنا محمد بن المنكدر، عن جابر قال: أكلت مع النبي ﷺ ومع أبي بكر وعمر وعثمان خبزًا ولحمًا، ثم صلوا ولم يتوضئوا».

[٤/٦٢٢] ورواه أحمد بن منيع: ثنا حسين بن محمد، ثنا جرير بن حازم، عن محمد ابن المنكدر، عن جابر «أن النبي ﷺ دخل على امرأة من الأنصار حائظًا، فكنست صورًا لها وبسطت له، ثم أمرت بشاة فذبحت وصنعت لهم طعام فأكلوا، ثم قالوا، فلما حضرت الصلاة قاموا فتوضئوا وصلوا صلاة الظهر. فقالت المرأة: يانبي الله، إنه قد فضل من شاتنا فضلة، فهل لكم في العشاء؟ فقالوا: نعم. فأكلوا ثم قاموا فصلوا العصر ولم يتوضئوا».

[٥/٦٢٢] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا العباس بن الفضل، ثنا عبدالوارث، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: «دخلت مع النبي ﷺ على امرأة من الأنصار فذبحت له شاة فأكل، ثم صلى ولم يتوضأ، ودخلت على أبي بكر بعد موت النبي ﷺ فقال: أين شاتكم الوالد؟ فطبخ لنا فأكل ثم صلى ولم يتوضأ، ودخلت على عمر بعد موت أبي بكر فأكل خبزًا ولحمًا، ثم صلى ولم يتوضأ».

[٦/٦٢٢] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا شيبان بن أبي شيبة، ثنا جرير بن حازم... فذكره.

[٧/٦٢٢] قلت: ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣): ثنا أبو يعلى... فذكره. ورواه الترمذي^(٤) وابن ماجه^(٥) باختصار.

(١) اللبأ: هو أول ما يجلب عند الولادة.

(٢) البغية (٤٤ رقم ٨٩).

(٣) (٣) (٤٢٤/٣) رقم ١١٤٥.

(٤) (٤) (١١٦/١) رقم ٨٠.

(٥) (٥) (١٦٤/١) رقم ٤٨٩.

ورواه الحاكم في المستدرک من طریق عمرو بن دينار وأبي الزبير جميعاً، عن جابر ابن عبدالله «أن أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب أكلا خبزاً ولحماً، فصلياً ولم يتوضأ».

ورواه البيهقي في سننه^(١)، عن الحاكم.

قال الترمذي^(٢): وهذا آخر الأمر من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار قال: وكان هذا الحديث ناسخ لحديث الوضوء مما مست النار. انتهى.

وسياتي في كتاب الفرائض في باب ما جاء في قسمة الموارث، وسياتي في كتاب المناقب.

وله شاهد من حديث عمرو بن أمية؛ رواه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) وغيرهما.

[٦٢٣] وقال مسدد^(٥): ثنا يحيى، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: «لو أكلت لحماً وشربت لبن اللقاح ثم أصلي ولم أتوضأ ما باليت، إلا أن أمضمض فمي وأغسل يدي من غمر الطعام».

هذا إسناد رجاله رجال الصحيح.

[٦٢٤] [١٠١ق/١-ب] وقال^(٦): وثنا عيسى، ثنا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير «أن النبي ﷺ دخل على ابنته فاطمة، فقربت إليه لحماً فأكل، فلما قام أخذت بردائه، فقالت: ألا تتوضأ؟ فقال: مِمَّ يابنية؟! فقالت: مما غيرت النار. فقال: أو ليس أطهر طعامنا ما غيرت النار؟».

[١/٦٢٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا حماد، عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن [الحسن بن الحسن]^(٨) عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ

(١) السنن الكبرى (١٥٧/١) .

(٢) جامع الترمذي (١٢٠/١) .

(٣) (٣٧٢/١) رقم ٢٠٨ .

(٤) (٢٧٣/١) رقم ٣٥٥ .

(٥) المطالب العالية (١/٩٥) رقم ١٣٣ .

(٦) المطالب العالية (١/٩٥) رقم ١٣٤ .

(٧) (١٠٨/١٢-١٠٩) رقم ٦٧٤٠ .

(٨) في «الأصل» ومسنده أبي يعلى ومجمع الزوائد: الحسن بن أبي الحسن. و المثبت من مسند أحمد والبخاري، وهو الصواب؛ فقد ذكر الحافظ أبو القاسم بن عساكر في تاريخه (٦٢/١٣) هذا الحديث في ترجمة الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب.

«أن رسول الله ﷺ أكل في بيتها عرقاً، فجاءه بلال فأذنه بالصلاة، فقام ليصلي، فأخذت بثوبه فقلت: يا أبة، ألا تتوضأ؟ فقال: مِمَّ أتوضأ أي بنية؟! فقلت: مما مست النار...»^(١) فذكره.

[٢/٦٢٥] قال: وثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا ابن [الفضيل]^(٢) ثنا محمد بن إسحاق... فذكره.

[٣/٦٢٥] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن محمد بن إسحاق... فذكره.

[٤/٦٢٥] قلت: ورواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

ومدار حديث فاطمة على محمد بن إسحاق، وهو مدلس وقد عنعنه.

[١/٦٢٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا خالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال، حدثني عمرو بن أبي عمرو، عن [حنين بن أبي المغيرة]^(٦)، عن أبي رافع قال: «رأيت رسول الله ﷺ أكل كنفًا، ثم قام إلى الصلاة ولم يمس ماء».

[٢/٦٢٦] قلت: رواه مسلم في صحيحه^(٧) بلفظ: «أشهد لكنت أشوي لرسول الله ﷺ بطن الشاة، ثم صلى ولم يتوضأ».

[٣/٦٢٦] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٨): من طريق شرحبيل بن سعد، عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ قال: «أهديت لرسول الله ﷺ شاة، فشوي له بطنها، فأكل منها، ثم قام فصلى ولم يتوضأ».

(١) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٥٣): رواه أحمد وأبو يعلى، والحسن بن أبي الحسن - كذا - ولد بعد وفاة فاطمة، والحديث منقطع.

(٢) في «الأصل»: الفضل. تحريف، وهو محمد بن فضيل بن غزوان شيخ ابن نمير، ويروي عن ابن إسحاق، كما في تراجمهم من تهذيب الكمال

(٣) البغية (٤٥ رقم ٩١).

(٤) مسند أحمد (٦/٢٨٣).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٤٨).

(٦) في «الأصل»: حسين بن أبي رافع. تحريف، والمثبت من المصنف، وهو الصواب، وانظر ترجمة حنين بن أبي المغيرة بالجرح وغيره.

(٧) (١/٢٧٤ رقم ٣٥٧).

(٨) (٣/٤٢٧ رقم ١١٤٩).

[١/٦٢٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): وثنا عفان، ثنا عبيد الله بن إيداد، حدثني إيداد، عن سويد بن سرحان، عن المغيرة بن شعبة «أن رسول الله ﷺ أكل طعاماً، ثم أقيمت الصلاة -وقد كان توضأً قبل ذلك -فأتيته بهاء ليتوضأ، فانتهرني وقال: وراءك، ولو فعلت ذلك فعله الناس»^(٢).

[٢/٦٢٧] قلت: رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا أبو الوليد وعفان قالا: ثنا عبيد الله بن إيداد... فذكره.

رجاله ثقات.

[١/٦٢٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا معلى بن منصور، عن شعيب بن رزيق، عن عطاء الخراساني، عن سعيد بن المسيب «أن عثمان -رضي الله عنه- قعد عند منبر رسول الله ﷺ فأني بخبز ولحم فأكل ولم يتوضأ، ثم قال: قعدت مقعد رسول الله ﷺ وأكلت طعام رسول الله ﷺ وصليت صلاة رسول الله ﷺ»^(٤).

[٢/٦٢٨] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا عبدالرزاق، ثنا معمر، عن عطاء الخراساني، عن رجل «أن عثمان أكل طعاماً قد مسته النار فمضى إلى الصلاة ولم يتوضأ. قال معمر: ولا أعلم إلا أن عطاء قال: ثم قال عثمان: أكلت ما أكل رسول الله ﷺ وتوضأت كما توضأ رسول الله ﷺ وصليت كما صلي».

[١/٦٢٩] [١٠٢ق/١] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا عبدالله بن بكر السهمي، ثنا حميد الطويل، عن شيخ من ثقيف -ذكره حميد بصلاح -أن عمه أخبره «أنه رأى عثمان ودعا بكتف فترققها، ثم قام فصلى، ثم قال: جلست مجلس النبي ﷺ وأكلت ما أكل النبي ﷺ وصنعت ما صنع النبي ﷺ».

[٢/٦٢٩] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبو موسى محمد بن المثني، ثنا عبدالله بن بكر السهمي، عن شيخ من ثقيف -ذكره بصلاح -ذكر «أن عمه رأى عثمان بن عفان على الباب الثاني من مسجد رسول الله ﷺ فدعا بكتف...» فذكر طريق ابن أبي شيبة الثانية.

(١) ورواه في المصنف أيضًا (٤٨/١).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٥١/١): رواه أحمد، والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

(٣) مسند أحمد (٢٥٣/٤).

(٤) قال في المختصر (٢٤٤/١) رقم (٧٠١): رواه ابن أبي شيبة واللفظ له، ورجاله ثقات.

(٥) المقصد العلي (٩٠/١) رقم (١٤٩).

[٣/٦٢٩] قال أبو يعلى^(١): وثنا إسحاق بن إسماعيل، ثنا مالك بن إسماعيل، ثنا عبد السلام بن حرب، عن إسحاق بن عبد الله، عن محمد بن أبي أمامة، عن أبان بن عثمان «أنه أكل خبزًا ولحمًا، ثم صلى ولم يتوضأ، فقال: أكلت كما أكل رسول الله ﷺ وفعلت كما فعل رسول الله ﷺ».

[٤/٦٢٩] قلت: ورواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا عبد الله بن بكر السهمي... فذكره.

[١/٦٣٠] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، أخبرني أبو عون^(٣) محمد بن عبيد الله، سمعت عبد الله بن شداد بن الهاد قال: «قال مروان: كيف نسأل أحدًا وفينا أزواج النبي ﷺ؟ فأرسل إلى أم سلمة فقالت: أنا نشلت لرسول الله ﷺ كتفًا في قدر فأكل منها، ثم خرج إلى الصلاة».

[٢/٦٣٠] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا وكيع، عن سفيان، ثنا أبو عون محمد ابن عبيد الله، عن عبد الله بن شداد، قال: سمعت أبا هريرة يقول: «توضئوا مما مست النار. قال: فأرسل مروان إلى أم سلمة، فسئلت فقالت: نهس رسول الله ﷺ عندي كتفًا، ثم خرج إلى الصلاة ولم يمس ماء».

قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٤) من طريق شعبة... به.

[١/٦٣١] قال أحمد بن منيع: وثنا يزيد، ثنا سعيد بن أبي عروبة، ثنا قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن أم حكيم «أن رسول الله ﷺ دخل على ضباعة بنت الزبير فأكل عندها كتفًا من لحم، ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ».

[٢/٦٣١] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا يزيد... فذكره.

[٣/٦٣١] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن عمار بن أبي عمار، عن أم حكيم بنت الزبير [بن]^(٧) عبد المطلب قالت: «دخل رسول الله ﷺ... فذكره».

(١) المقصد العلي (١/٩٠ رقم ١٥٠).

(٢) مسند أحمد (١/٦٢).

(٣) زاد في «الأصل»: عن. بين أبي عون ومحمد بن عبيد الله، وهي زيادة مقحمة، وهو أبو عون محمد بن عبيد الله التقي شيخ شعبة، ويروي عن عبد الله بن شداد كما في ترجمته من تهذيب الكمال، وسيأتي على الصواب في الذي يليه.

(٤) في كتاب الوليمة كما في تحفة الأشراف (١٣/١٨ رقم ١٨١٧٩).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٤٩).

(٦) البغية (٤٤-٤٥ رقم ٩٠).

(٧) في «الأصل»: بنت. والمثبت من البغية، وهو الصواب.

[٤/٦٣١] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة، ثنا عبد الأعلى، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن ضباعة بنت الزبير قالت: رأيت رسول [١/١٠٢ق-ب] الله ﷺ انتشل عرقاً، ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأً.

[٥/٦٣١] قال أبو يعلى: وثنا زهير، ثنا عبدالصمد، ثنا همام، ثنا قتادة، عن إسحاق ابن عبد الله بن الحارث، عن جدته أم حكيم، أن أختها ضباعة بنت الزبير أخبرتها «أنها دفعت لرسول الله ﷺ لحماً فاستن منه، فصلى ولم يتوضأً»

[٦/٦٣١] قال^(١): وثنا هذبة، ثنا همام... فذكره.

[٧/٦٣١] قال: وثنا أبوخيثمة، ثنا يزيد بن هارون، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن أم حكيم بنت عبدالمطلب «أن رسول الله ﷺ دخل على ضباعة بنت الزبير فأكل عندها كتفاً من لحم، ثم خرج إلى الصلاة فصلى ولم يتوضأً من ذلك»^(٢).

[٨/٦٣١] قلت: ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا يزيد بن هارون... فذكره.

[٦٣٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا يعلى بن عباد، ثنا عبدالحكم، عن أنس «أن أم سلمة قربت إلى رسول الله ﷺ كتفاً فأكل منه، ثم صلى ولم يتوضأً».

[٦٣٣] قال^(٥): وثنا كثير بن هشام، ثنا الحكم، ثنا شيبه بن أبي المساور، قال: «دعا عثمان بوضوء فتوضأً، ثم دعا بنشل فاغترف، ثم قام فصلى بالناس، ثم رجع فجلس فضحك، ثم قال: ألا تسألوني [مم]^(٦) ضحكت؟ قالوا: بلى يا أمير المؤمنين، لم ذاك صنعت؟ قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يصنع».

[٦٣٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أبوخيثمة، ثنا عثمان بن عمر، ثنا ابن جريج،

(١) مسند أبي يعلى (٧٣/١٣) رقم (٧١٥١).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٣/١): رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٣) مسند أحمد (٤١٩/٦).

(٤) البغية (٤٤) رقم (٨٩).

(٥) البغية (٤٥) رقم (٩٢).

(٦) في «الأصل»: ما. والمثبت من البغية.

(٧) (٤١٨/١٢) رقم (٦٩٨٥).

ثنا ابن يوسف، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة «أنها قربت إلى رسول الله ﷺ جنباً مشوياً فأكله، ثم خرج فصلى ولم يتوضأ»^(١).

[١/٦٣٥] قال: وثنا زهير، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني إبراهيم بن إسماعيل ابن أبي حبيبة، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن ثابت بن صامت الأنصاري، عن أم عامر بنت يزيد بن سكن - وكانت من المبايعات - «أنها أتت إلى رسول الله ﷺ بعرق فتعرقه وهو في مسجد بني عبدالأشهل، ثم قام فصلى ولم يتوضأ»^(٢).

[٢/٦٣٥] رواه أحمد بن حنبل^(٣): من طريق عبدالرحمن بن عبدالرحمن الأشهلي، عن أم عامر به.

[٦٣٦] قال^(٤): وثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا جعفر بن سليمان، عن داود ابن أبي هند، عن إسحاق الهاشمي، حدثتنا صفية قالت: «دخل عليّ رسول الله ﷺ فقربت إليه كتفاً بارداً فكنت أسحاهما، فأكلها ثم قام فصلى»^(٥).

[١/٦٣٧] [١-١٠٣ق/١] وقال أبو يعلى^(٦): وثنا عبدالغفار بن عبدالله بن الزبير، ثنا علي ابن مسهر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: نسلت لرسول الله ﷺ كتفاً من قدر العباس، فأكلها وقام يصلي ولم يتوضأ»^(٧).

هذا إسناد صحيح.

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٢٤٠/٤ رقم ١٨٢٩) والنسائي (١٠٨/١ رقم ١٨٣) من طريق ابن جريج به وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ورواه النسائي (١٠٧-١٠٨ رقم ١٨٢) وابن ماجه (١٦٥/١ رقم ٤٩١) من طريق زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة به.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٤/١): رواه الطبراني في الكبير من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن أبي خليفة عن عبدالرحمن بن عبدالرحمن بن ثابت بن صامت عنها، ولم أجد من ذكر هذين. قلت: كذا قال الهيثمي - رحمه الله - والأول هو إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة مشهور بالضعف، من رجال التهذيب، والثاني عبدالرحمن بن عبدالرحمن بن ثابت هو عبدالرحمن بن ثابت بن صامت، ذكره البخاري في تاريخه (٢٦٦/٥) وابن أبي حاتم في الجرح (٢١٩/٥، ٢٥٧) وهو من رجال التهذيب.

وفات الهيثمي عزو الحديث إلى مسند أحمد.

(٣) مسند أحمد (٣٧٢/٦ - ٣٧٣).

(٤) مسند أبي يعلى (٣٣/١٣ - ٣٤ رقم ٧١١٥).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٣/١): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

(٦) (٣٨٧/١٠ - ٣٨٨ رقم ٥٩٨٦).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢٥١/١): رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن عمرو عن أبي سلمة، وهو حديث حسن.

[٢/٦٣٧] رواه البزار في مسنده^(١): ثنا أحمد بن أبان، ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة «أن رسول الله ﷺ...» فذكره.

[٦٣٨] قال أبو يعلى^(٢): وثنا الجراح بن مخلد، ثنا موسى بن داود [حدثنا حسام]^(٣) ابن مصك، عن محمد بن سيرين، عن ابن عباس، عن أبي بكر «أن النبي ﷺ نس من كتف، ثم صلى ولم يتوضأ»^(٤).

[٦٣٩] قال^(٥): وثنا إبراهيم بن سعيد، ثنا أبوأحمد الزبيري، عن إسرائيل، عن عبدالأعلى، عن محمد بن علي، عن علي قال: «كان رسول الله ﷺ يأكل الشريد ويشرب اللبن، ويصلي ولا يتوضأ»^(٦).

قلت: له شاهد من حديث أنس، رواه أبو داود في سننه^(٧) وغيره.

[١/٦٤٠] قال أبو يعلى^(٨): وثنا أبو بكر، ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن عبدالعزيز، عن ابن أبي مليكة، عن عكرمة، عن عائشة «أن النبي ﷺ كان يمر بالقدر فيتطول منه العرق فيصيب منه، ثم يصلي ولا يتوضأ»^(٩).

[٢/٦٤٠] ورواه أحمد بن حنبل^(١٠): ثنا حسين بن علي... فذكره.

ورواته ثقات.

[١/٦٤١] قال^(١١): وثنا إسحاق، ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن مسعود قال: «رأيت رسول الله ﷺ يأكل اللحم، ثم يقوم إلى الصلاة فما يمس قطرة ماء»^(١٢).

(١) مختصر زوائد البزار (١/١٧١ رقم ١٨٢) وقال الحافظ: قلت: وهذا إسناد صحيح.

(٢) المقصد العلي (١/٩٠ رقم ١٤٨).

(٣) من المقصد العلي.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٥١): رواه أبو يعلى والبزار، وفيه حسام بن مصك وقد أجمعوا على ضعفه.

(٥) (١/٣٩٤ رقم ٥١٢).

(٦) وقال الهيثمي في المجمع (١/٢٥١): رواه أبو يعلى، وفيه عبدالأعلى بن عامر ضعفه أبو حاتم وأحمد.

(٧) (١/٥٠ رقم ١٩٧).

(٨) (٧/٤٢٧ رقم ٤٤٤٩).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٥٣): رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجاله رجال الصحيح.

(١٠) مسند أحمد (٦/١٦١).

(١١) مسند أبي يعلى (٩/١٨٢ رقم ٥٢٧٤).

(١٢) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٥١): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله موثقون.

[٢/٦٤١] ورواه أحمد بن حنبل^(١) من طريق عبيدالله بن عبدالله بن عتبة به . . . فذكره .
ورواته ثقات .

[٦٤٢] قال^(٢) : وثنا سليمان بن عبد الجبار أبو أيوب ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ،
عن محمد بن المنكدر ، عن رجل ، عن معاوية « أنه رأى رسول الله ﷺ أكل لباً ،
ثم صلى ولم يتوضأ »^(٣) .

هذا إسناد ضعيف ؛ لجهالة التابعي .

٣٥ - باب الوضوء من ألبان الإبل ولحومها

وما جاء في اللبن

[١/٦٤٣] قال الحميدي^(٤) : ثنا المعتمر بن سليمان التيمي ، سمعت ليثاً يحدث عن
مولى لموسى بن طلحة - أو عن ابن موسى بن طلحة - عن أبيه من بني طلحة ، عن
جده طلحة أن رسول الله ﷺ قال : « لا يصلي في أعطان الإبل » .

[٢/٦٤٣] وبه^(٥) إلى موسى بن طلحة ، عن أبيه موسى بن طلحة ، عن جده طلحة أن
رسول الله ﷺ قال : « أتوضأ من لحوم الإبل ، ولا أصلي في أعطانها » .

[٣/٦٤٣] رواه إسحاق بن راهويه^(٦) : ثنا المعتمر بن سليمان ، سمعت ليث بن أبي
سليم ، عن مولى لموسى بن طلحة - أو ابن موسى بن طلحة - عن جده ، عن النبي ﷺ
« أنه كان [١/١٠٣ق-ب] يتوضأ من ألبان الإبل ولحومها ، ولا يصلي في أعطانها »

[٤/٦٤٣] قال إسحاق^(٧) : ذكره المعتمر لغيري ، عن أبيه ، عن جده - يعني : عن
ليث ، عن موسى ، عن أبيه ، عن جده .

(١) مسند أحمد (١/٤٠٠) .

(٢) مسند أبي يعلى (١٣/٣٤٥ رقم ٧٣٥٩) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٥٢) : رواه أبو يعلى ، وفيه رجل لم يسم .

(٤) المطالب العالية (١/١٠١ رقم ٤/١٥٥) .

(٥) المطالب العالية (١/١٠١ رقم ٣/١٥٥) .

(٦) المطالب العالية (١/١٠١ رقم ١/١٥٥) .

(٧) المطالب العالية (١/١٠١ رقم ٢/١٥٥) .

[٥/٦٤٣] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا إبراهيم بن محمد بن عرعة، ثنا معتمر بن سليمان، عن ليث، عن مولى لموسى بن طلحة -أو عن ابن لموسى بن طلحة- عن أبيه، عن جده قال: «كان رسول الله ﷺ يتوضأ من ألبان الإبل ولحومها، ولا يصلي في أعطانها، ولا يتوضأ من ألبان الغنم ولحومها، ويصلي في مرابضها».

قلت: مدار طرق هذه الأسانيد على ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

[٦٤٤] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٢): ثنا مروان، عن أبان، عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ يشرب من اللبن ولا يتوضأ منه، ويقطر على ثوبه ولا يغسله».

[٦٤٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو عبد الرحمن الأزدي، أبنا عبيدة بن حميد الضبي، عن عبد الله بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ذي الغرة قال: «عرض أعرابي لرسول الله ﷺ بسير فقال: يا رسول الله، تدركننا الصلاة ونحن في أعطان الإبل، أفنصلي؟ فقال: لا. قال: أفتتوضأ من لحومها؟ قال: نعم. قال: فنصلي في مرابض الغنم؟ قال: نعم. قال: فتتوضأ من لحومها؟ قال: لا».

[١/٦٤٦] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن حجاج، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن أسيد بن حضير أن النبي ﷺ قال: «توضئوا من لحوم الإبل، ولا توضئوا من لحوم الغنم، وصلوا في مرابض الغنم، ولا تصلوا في مبارك الإبل».

[٢/٦٤٦] قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(٥) من طريق حجاج بلفظ: «لا تتوضئوا من ألبان الغنم، وتوضئوا من ألبان الإبل».

وحجاج هو ابن أرتاة، ضعيف مدلس، وقد رواه بالنعنة، وداود كذاب وضاع.

لكن له شاهد من حديث جابر بن سمرة، رواه مسلم في صحيحه^(٦) وغيره.

ورواه أبو داود^(٧) والترمذي^(٨) وابن ماجه^(٩) من حديث البراء بن عازب.

-
- (١) المقصد العلي (١/٨٩ رقم ١٤٦).
 - (٢) المطالب العالية (١/١٠٢ رقم ١٥٦).
 - (٣) المطالب العالية (١/١٠٢ رقم ١٥٧).
 - (٤) البغية (٤٥ رقم ٩٣).
 - (٥) (١/١٦٦ رقم ٤٩٦).
 - (٦) (١/٢٧٥ رقم ٣٦٠).
 - (٧) (١/٤٧ رقم ١٨٤).
 - (٨) (١/١٢٢-١٢٣ رقم ٨١).
 - (٩) (١/١٦٦ رقم ٤٩٤).

قال الترمذي: قال إسحاق: صح في هذا الباب حديثان عن رسول الله ﷺ: حديث البراء بن عازب، وحديث جابر بن سمرة.

قال البيهقي في سننه الكبرى^(١): حمل بعض الفقهاء الوضوء المذكور في الخبر على الوضوء الذي هو النظافة ونفي الزهومة.

٣٦ - [١/١٠٤ق-١] باب ما جاء في الوضوء

من القهقهة في الصلاة وتركه

[٦٤٧] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا داود بن المحبر، عن خالد الحذاء، عن حفصة بنت سيرين، عن رفيع أبي العالية «أن رسول الله ﷺ كان يصلي وخلفه أصحابه، فجاء رجل أعمى فوطئ على خصفة على رأس بئر فتردى في البئر، فضحك القوم، فأمر رسول الله ﷺ من ضحك يعيد الوضوء».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف داود بن المحبر.

[١/٦٤٨] قال^(٣): وثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، أخبرني يزيد بن أبي خالد، أن أبا سفيان أخبره، عن جابر بن عبد الله قال: «من ضحك في الصلاة فليس عليه وضوء».

[٢/٦٤٨] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا ابن نمير، ثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: «سئل عن الرجل يضحك في الصلاة، فقال: يعيد الصلاة، ولا يعيد الوضوء».

[٣/٦٤٨] قلت: رواه البيهقي في سننه الكبرى^(٥): من طريق شعبة، عن يزيد ابن أبي خالد... فذكره.

قال: وعن يزيد بن أبي خالد، عن الشعبي مثله.

-
- (١) السنن الكبرى (١/١٥٩)
 - (٢) البغية (٤٤ رقم ٨٧)
 - (٣) البغية (٤٤ رقم ٨٨)
 - (٤) (٢٣١٣ رقم ٢٠٤/٤)
 - (٥) السنن الكبرى (١/١٤٤)

وكذلك رواه عبدالرحمن بن مهدي ومعاذ بن معاذ، عن شعبة.
وكذلك رواه ابن جريج، عن يزيد بن أبي خالد.
ورواه أبو شيبة إبراهيم بن عثمان، عن يزيد بن أبي خالد فرفعه.
وأبو شيبة ضعيف، والصحيح أنه موقوف.
ورواه حبيب المعلم، عن عطاء، عن جابر من قوله.

٣٧- باب فيمن كان على طهارة وشك في الحدث

[١/٦٤٩] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري أن نبي الله ﷺ قال: «إن الشيطان يأتي أحدكم فيأخذ شعرة من دبره فيمدها، فيرى أنه قد أحدث، فلا ينصرف حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا».

[٢/٦٤٩] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا زهير، ثنا حبان بن هلال، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

قلت: روى ابن ماجه^(٣) منه «فلا ينصرف...» إلى آخره دون باقيه من طريق الزهري، عن سعيد... به.

[٣/٦٤٩] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤): من طريق معمر بن راشد وهشام، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن عياض بن هلال، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «إذا جاء أحدكم الشيطان فقال: إنك قد أحدثت، فليقل في نفسه: كذبت، حتى يسمع صوتًا بأذنه، أو يجد ريحًا بأنفه».

(١) البيهقي (٤٣ رقم ٧٩).

(٢) (٢/٤٤٣ رقم ١٢٤٩).

(٣) (١/١٧١ رقم ٥١٤).

(٤) (٦/٣٨٩ رقم ٢٦٦٦).

٣٨- [١/١٠٤ق-ب] باب تحريم قراءة القرآن ومسه

على الجنب وجواز قراءته على غير وضوء

[٦٥٠] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا عبدالله بن إدريس، ثنا محمد بن عمار، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال: «كان في الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم - حين بعثه إلى نجران - ألا يمسه القرآن إلا طاهر، ولا يصلي الرجل وهو عاقص شعره، وألا يحتبي وليس بين فرجه وبين السماء شيء...» ثم ذكر باقي الحديث في الديات.

قلت: رواه البيهقي في سننه الكبرى^(٢) من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن عبدالله بن أبي بكر، عن أبيه... فذكره.

[٦٥١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو خيثمة، ثنا عائذ بن حبيب، ثنا عامر بن السمط، عن أبي الغريف، قال: «أتي علي بوضوء...» فذكره إلى أن قال: «ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ توضأ، ثم قرأ شيئاً من القرآن، ثم قال: هكذا لمن ليس بجنب، فأما الجنب فلا، ولا آية»^(٤).

قلت: رواه البيهقي في سننه الكبرى^(٥) من طريق الحسن بن حي، عن عامر بن السمط، عن [أبي]^(٦) الغريف، عن علي «في الجنب: لا يقرأ ولا حرفاً».

قال البيهقي^(٥): وروى أبو إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: «اقرأ القرآن على كل حال ما لم تكن جنباً».

قال: وهذا قول الحسن والنخعي وإبراهيم وقتادة.

(١) المطالب العالية (١/٨٤ رقم ٩٠).

(٢) السنن الكبرى (١/٨٧).

(٣) (١/٣٠٠ رقم ٣٦٥).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٧٦): رواه أبو يعلى، ورجاله موثقون.

(٥) السنن الكبرى (١/٨٩).

(٦) من سنن البيهقي، وأبوالغريف هو عبيدالله بن خليفة، من رجال التهذيب.

[٦٥١/م] وقال أحمد بن منيع^(١) : ثنا هشيم، عن داود بن عمرو، ثنا أبو سلام، حدثني من رأى النبي ﷺ «أنه بال، ثم تلا آيات من القرآن قبل أن يمس ماء».

٣٩ - باب الغسل وكان في أول الإسلام الماء من الماء

[١/٦٥٢] قال أحمد بن منيع: ثنا حسين بن محمد، ثنا شيبان، عن يحيى ابن أبي كثير، أبنا عبد الله بن الفضل، أن أباصالح أخبره، عن أبي سعيد «أن رسول الله ﷺ أرسل إلى رجل من أصحابه، فخرج إليه الرجل فعمد إلى المشربة فاغتسل منها، فقال [١/ق ١٠٥-] رسول الله ﷺ: «أعجلتك؟ فقال: يا رسول الله، كنت بين رجلي المرأة ولم أمن». فقال رسول الله ﷺ: «ما عليك من غسل».

[٢/٦٥٢] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا حسين بن محمد... فذكره بإسناده ومته.

قلت: هو في مسند مسدد والصحاحين^(٢) وأبي داود^(٣) بدون قوله: «فعمد إلى المشربة فاغتسل منها» ولم يذكرها: «كنت بين رجلي المرأة ولم أمن».

[١/٦٥٣] قال مسدد^(٤): وثنا يحيى، عن ابن جريج، عن عطاء، سمعت ابن عباس يقول: «الماء من الماء».

[٢/٦٥٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا عبد الله بن عمر بن أبان، ثنا طلحة بن سنان، عن أبي سعد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «أرسل رسول الله ﷺ إلى رجل من الأنصار فأبطأ عليه، فقال: ما حبسك؟ قال: كنت حين أتاني رسولك على المرأة، فقممت فاغتسلت. فقال: وما عليك ألا تغتسل ما لم تنزل. قال: فكان الأنصار يفعلون ذلك».

(١) المطالب العالية (١/٨٣ رقم ٨٩) .

(٢) البخاري (١/٣٤٠ رقم ١٨٠) ومسلم (١/٢٦٩-٢٧٠ رقم ٣٤٥) .

(٣) كذا قال المصنف، ولم أقف عليه، وإنما أخرجه ابن ماجه (١/١٩٩ رقم ٦٠٦) من طريق ذكوان عن أبي سعيد مرفوعًا، وهو متفق عليه كما تقدم.

(٤) المطالب العالية (١/١١٥ رقم ١٩٩) .

(٥) (٥/٦٢ رقم ٢٦٥٤) .

[٣/٦٥٣] ورواه البزار^(١): ثنا عبدالله بن سعيد الكندي، ثنا طلحة بن سنان... فذكره.

[٦٥٤] قال مسدد^(٢): وثنا يحيى، عن شعبة، حدثني منصور، عن هلال بن يساف، عن خرشة بن حبيب، عن علي «أن رجلا قال له: الرجل يأتي امرأته ولا ينزل، قال: لو هزها حتى يهتز قرطهاها، قال: ليس عليه غسل». هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة خرشة.

[٦٥٥] قال^(٣): وثنا يحيى، عن سفيان وشعبة، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، سمعت عبدالله يقول: «الماء من الماء، ولا بأس بالدرهم بالدرهمين». هذا إسناد رجاله ثقات.

[١/٦٥٦] [١/١٠٥-ب] وقال أبويعلى الموصلي^(٤): ثنا أبوكریب، ثنا يونس بن بكير، ثنا زيد بن سعد، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبيه قال: «انطلق رسول الله ﷺ في طلب رجل من الأنصار فدعاه، فخرج الأنصاري ورأسه يقطر ماء، فقال رسول الله ﷺ: ما للرأسك^(٥)؟ قال: دعوتني وأنا مع أهلي، فخفت أن أحتبس عليك، فعجلت فقمتم فصببت علي الماء ثم خرجت، فقال: هل كنت أنزلت؟ قال: لا. قال: إذا فعلت ذلك فلا تغتسلن، اغسل ما مس المرأة منك، وتوضأ وضوءك للصلاة؛ فإن الماء من الماء^(٦).

[٢/٦٥٦] رواه البزار^(٧): [حدثنا محمد بن العلاء^(٨)] ثنا يونس بن بكير... فذكره. قلت: هذه الأحاديث وما في معناها في هذا الباب منسوخة بما في الصحيحين وغيرهما أن هذا كان رخصة، ثم أمر بالغسل، كما سيأتي في الباب بعده.

(١) كشف الأستار (١/١٦٥ رقم ٣٢٨) وقال: لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا من هذا الوجه، وأبوسعد اسمه سعيد بن المرزبان.

(٢) المطالب العالية (١/١١٤ رقم ١٩٦).

(٣) المطالب العالية (١/١١٥ رقم ١٩٨).

(٤) (٢/١٦٣ - ١٦٤ رقم ٨٥٧).

(٥) في «الأصل»: ما رأسك. والمثبت من المختصر ومسنند أبي يعلى.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٦٥): رواه أبويعلى والبزار من طريق زيد بن سعد، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبيه. وأبوسلمة لم يسمع من أبيه، وزيد لم أجد من ترجمه.

(٧) البحر الزخار (٣/٢٥٠ - ٢٥١ رقم ١٠٤١) وقال: وهذا الحديث قد رواه غير من ذكرنا عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي سعيد، وهذا الفعل منسوخ، نسخه ما روي عن النبي ﷺ: «إذ التقى الحتانان وجب الغسل» وزيد بن سعد هذا فلا نعلم روى عنه إلا يونس بن بكير.

(٨) بياض في «الأصل»: والمثبت. من البحر الزخار.

٤٠ - باب نسخ ذلك بالتقاء الختانين

[١/٦٥٧] قال مسدد^(١): ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني سليمان، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله وعن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبدالله قال: «لو بلغت ذلك منها لاغتسلت».

[٢/٦٥٧] قال^(٢): وثنا عبدالله بن داود، عن الأعمش، عن إبراهيم - قال: أراه عن علقمة، شك الأعمش - عن عبدالله «أما أنا فإذا بلغت ذلك اغتسلت».

[١/٦٥٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا عبدالأعلى بن عبدالأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن معمر بن أبي حبيبة مولى ابن صفوان، عن عبيد ابن رفاعة بن رافع، عن أبيه رفاعة بن رافع «أن عمر أفتى على رفاعة، فقال: لو تفعلون ذلك إذا أصاب أحدكم المرأة ثم أكسل لم يغتسل. قال: قد كنا نفعل ذلك على عهد رسول الله ﷺ فلم يأتنا فيه من الله تحريم، ولم يكن من رسول الله ﷺ فيه نهي».

[٢/٦٥٨] رواه أحمد بن منيع^(٤): ثنا يحيى بن سعيد، ثنا ليث بن سعد، عن يزيد ابن أبي حبيب، عن معمر بن أبي حبيبة، عن عبيد بن رفاعة، عن زيد بن ثابت «أنه كان يقص فيقول في قصصه: إن الرجل إذا خالط المرأة فلم ينزل فلا غسل عليه، فقام رجل من عند زيد، فأتى عمر [١/١٠٦ق-] فأخبره، فقال عمر للرجل: اذهب فائتني به لتكون عليه شهيداً. فلما جاءه قال له عمر: يا عدو الله، أنت الذي تضل الناس بغير علم! فقال زيد: يا أمير المؤمنين، والله ما ابتدئته من قبل نفسي، وإنما أخبرني به أعمامي. قال: وأي عمومك؟ قال: أبي وأبوأيوب - ورفاعة يومئذ عند عمر - فقال له رفاعة: يا أمير المؤمنين، قد كنا نفعله على عهد رسول الله ﷺ قال: ورسول الله ﷺ يعلم؟ قال: لا علم لي. فقال له علي: يا أمير المؤمنين، إن هذا الأمر لا يصلح. وقال له معاذ: يا أمير المؤمنين، إن هذا الأمر لا يصلح».

- (١) المطالب العالية (١/١١٤ - ١١٥ رقم ١/١٩٧).
- (٢) المطالب العالية (١/١١٥ رقم ٣/١٩٧).
- (٣) وأخرجه في المصنف أيضاً (١/٨٧ - ٨٨).
- (٤) المطالب العالية (١/١١٤ رقم ٤/١٩٥).

[٣/٦٥٨] قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا يحيى بن آدم، ثنا زهير وابن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن معمر بن أبي حبيبة... فذكر حديث أحمد بن منيع بإسناده ومعناه، وزاد: «فجمع الناس، واتفق الناس على أن الماء لا يكون إلا من الماء، إلا رجلين: علي بن أبي طالب، ومعاذ بن جبل فقالا: إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل. قال: فقال: يا أمير المؤمنين، إن أعلم الناس بهذا أزواج رسول الله ﷺ فأرسل إلى حفصة فقالت: لا أعلم لي. فأرسل إلى عائشة قالت: إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل. قال: فتحطم عمر -يعني: تغيط - ثم قال: لا يبلغني أن أحداً فعله إلا أنهكته عقوبة» انتهى.

وهذا الحديث في الصحيح بغير هذا السياق وهذا التمام، واقتصر الترمذي في الجامع^(٢) منه على ما روته عائشة حسب، وقال: حسن صحيح. قال: وقد روي هذا الحديث عن عائشة، عن النبي ﷺ من غير وجه: «إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل» وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب رسول الله ﷺ منهم: أبوبكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعائشة، والفقهاء من التابعين، ومن بعدهم مثل: سفيان الثوري، والشافعي، وأحمد، وإسحاق قالوا: إذا التقى [الختانان]^(٣) وجب الغسل.

٤١ - [١/١٠٦ق-ب] باب في الغسل والتدفؤ بعده

[٦٥٩] قال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا ابن أبي ذئب، عن شعبة قال: «كان ابن عباس إذا اغتسل من الجنابة أفرغ يمينه على يساره [سبعاً]^(٥) فجعل يوماً يصب على يساره، فقال لي: تدري كم صببت؟ قلت: لا. قال: لا أم لك [ولم]^(٥) لا تدري؛ فأفرغ على يساره سبعاً، وتوضأ وضوءه للصلاة ثم صب على رأسه، وقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل ذلك».

(١) مسند أحمد (١١٥/٥) .

(٢) (١٨٢/١) رقم ١٠٩ .

(٣) في «الأصل»: الختان الختان. والمثبت من جامع الترمذي.

(٤) (٣٥٦) رقم ٢٧٢٨ .

(٥) من مسند الطيالسي.

قلت: رواه أبو داود في سننه^(١) من طريق ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب... فذكره دون قوله: «فأفرغ على يساره سبعًا، وقال: «على جلده» بدل «رأسه».

[٦٦٠] وقال مسدد^(٢): ثنا عبدالله، عن فضيل، عن نافع، عن ابن عمر قال: «كان إذا اغتسل نضح عينيه بالماء، وأدخل أصبعه في سرتة».

موقوف.

قلت: رواه البيهقي في الكبرى^(٣) من طريق الشافعي، عن مالك، عن نافع به موقوفًا كذلك.

قال مالك: ليس عليه العمل. قال الشافعي: ليس عليه أن ينضح في عينيه؛ لأنها ليستا ظاهرتين من بدنه.

قال البيهقي: وقد روي مرفوعًا، ولا يصح سنده.

[٦٦١] قال مسدد^(٤): وثنا حماد بن زيد، عن الزبير بن الخريت، عن عكرمة «أنه كان لا يرى بأسًا أن يغتسل الرجل من الجنابة، ثم يستدفئ بامرأته قبل أن تغتسل، أو تغتسل المرأة قبل الرجل فتستدفئ به».

[٦٦٢] قال^(٥): وثنا أبو عوانة، عن الأعمش قال: قال عامر لإبراهيم: «ما تقول في الذي يغتسل من الجنابة، ثم يستدفئ بامرأته؟ قال إبراهيم: لا أدري. قال: أفلا أنبتك عن صديقك علقمة؟ إنه كان لا يرى به بأسًا».

قلت: ولما تقدم شاهد من حديث عائشة رواه الترمذي^(٦)، قال: وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين، «أن الرجل إذا اغتسل فلا بأس أن يستدفئ بامرأته، وينام معها قبل أن تغتسل المرأة» وبه يقول سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق.

(١) (١/٦٤ رقم ٢٤٦).

(٢) المطالب العالية (١/١٠٧ رقم ١٧٤).

(٣) (١/١٧٧).

(٤) المطالب العالية (١/١٠٦-١٠٧ رقم ١٧١).

(٥) المطالب العالية (١/١٠٧ رقم ١٧٢).

(٦) (١/٢١٠-٢١١ رقم ١٢٣).

[٦٦٣] قال مسدد^(١): وثنا هشيم، عن المغيرة، عن إبراهيم «أنه كان لا يرى بأسًا أن يغتسل الرجل قبل امرأته، ثم يستدفع بها قبل أن تغتسل».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٦٦٤] قال^(٢): وثنا عبدالله بن داود، عن الأعمش، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو قال: «الغسل من خمس: الحجامة، والحمام، والجنابة، والموتى [والجمعة]^(٣)»

فذكرت ذلك لإبراهيم، فقال: «ما كانوا يعدون غسلًا واجبًا إلا الجنابة، وكانوا يستحبون غسل يوم الجمعة».

[٦٦٥] وقال^(٤): ثنا يحيى، عن مسعر بن كدام، عن بكير بن الأخنس، حدثني المعمر قال: قال عمر: «أما أنا فأحفن على رأسي ثلاث حفنات»

[٦٦٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا وكيع، ثنا فضيل بن مرزوق، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري قال: «سأله رجل عن الغسل من الجنابة، فقال: ثلاثًا. فقال الرجل: إني كثير الشعر. فقال: كان رسول الله ﷺ أكثر شعرًا منك وأطيب»^(٦).

وأحمد بن حنبل^(٧)، وعطية هو العوفي ضعيف.

[١/٦٦٧] قال^(٨): ثنا معتمر بن سليمان، عن حميد الطويل، عن أنس «أن وفد ثقيف قالوا: يا رسول الله، إن أرضنا أرض باردة، فما يكفيننا من غسل الجنابة؟ قال: أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثًا»^(٩).

(١) المطالب العالية (١٠٧/١ رقم ١٧٣).

(٢) المطالب العالية (١١٨/١ رقم ٢٠٥).

(٣) من المطالب.

(٤) المطالب العالية (١٠٨/١ رقم ١٧٦).

(٥) المطالب العالية (١٠٨/١ رقم ١٧٧).

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (١٩١/١ رقم ٥٧٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي ابن محمد قالوا: ثنا وكيع به.

وقال الهيثمي في المجمع (٢٧٠/١): رواه أحمد، وفيه عطية، وثقه ابن معين، وضعفه جماعة تضعيفًا لينا.

(٧) مسند أحمد (٥٤/٣) ثنا وكيع به.

(٨) المطالب العالية (١٠٨/١ رقم ١/١٧٨).

(٩) قال الهيثمي (٢٧٦/١): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

[٢/٦٦٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا [ابن أبي سمينة، ثنا معتمر]^(٢)... فذكره.
هذا إسناد رجاله ثقات.

[٦٦٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا عفان، ثنا حماد، أبنا عبدالرحمن ابن أبي رافع، عن عمته سلمى، عن أبي رافع «أن رسول الله ﷺ طاف على نسائه في يوم واحد فجعل يغتسل عند هذه وعند هذه، فقليل له: يا رسول الله، لو جعلته غسلًا واحدًا؟ قال: هذا أزكى وأطيب وأطهر»^(٤).
(هذا إسناد سند حسن)^(٥).

٤٢ - [١/١٠٧ق-١] باب غسل الرجل والمرأة

من إناء واحد

[٦٦٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا أبو خيثمة، ثنا إساعيل بن أبي أويس، حدثني خارجة بن الحارث، عن سالم بن سرج مولى أم منية، عن بنت قيس - وهي خولة بنت قيس، وهي جدة [خارجة]^(٧) بن الحارث - أنه سمعها تقول: «قد اختلفت يدي ويد رسول الله ﷺ في إناء واحد»^(٨).

ورجاله ثقات.

- (١) (٦/٣٩٢ رقم ٣٧٣٩).
- (٢) في «الأصل»: أبو بكر بن أبي شيبة. والمثبت من مسند أبي يعلى والمطالب العالية (١/١٠٨ رقم ٢/١٧٨)، وهو الصواب. وقد صوبه الحافظ ابن حجر على حاشية «الأصل»، فقال: إنها رواه أبو يعلى، عن ابن أبي سمينة.
- (٣) البغية (٤٦ رقم ٩٦).
- (٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (١/٥٦ رقم ٢١٩) وابن ماجه (١/١٩٤ رقم ٥٩٠) من طريق حماد به.
- وقال في المختصر (١/٢٥٥ رقم ٧٤٩): رواه الحارث بسند حسن.
- (٥) ما بين القوسين بخط الحافظ ابن حجر بالأصل.
- (٦) المطالب العالية (١/٥٦ رقم ١٠).
- (٧) في «الأصل»: حارثة. تحريف، وراجع تعليقنا عليه في كتاب المطالب بتحقيقنا.
- (٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (١/٢٠ رقم ٧٨)، وابن ماجه (١/١٣٥ رقم ٣٨٢) من طريق سالم بن سرج عن أم صبية الجهنية - وهي خولة بنت قيس - به.

قلت: أصله في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة^(١)، ومن حديث أم سلمة^(٢)، وفي البخاري وغيره من حديث أنس^(٣). ومن حديث ابن عمر

٤٣ - باب النهي عن تطهير الرجل

بفضل وضوء المرأة

[١/٦٧٠] قال أبو داود الطيالسي: ثنا شعبة، عن عاصم، عن أبي حاجب، عن الأقرع الغفاري، عن النبي ﷺ «أنه نهى أن يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة».

[٢/٦٧٠] رواه مسدد^(٤): ثنا يزيد، ثنا سليمان التيمي، عن أبي حاجب، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ من غفار «أن النبي ﷺ نهى عن النكير والمقير - أو ذكر أحدهما أو جميعاً - وعن الدباء والحتممة، ونهى أن يتطهر الرجل بفضل طهور المرأة».

[٣/٦٧٠] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا مجاهد بن موسى، ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، ثنا سليمان التيمي، حدثني أبو حاجب، عن رجل من بني غفار من أصحاب النبي ﷺ «أن النبي ﷺ...» فذكر مثل حديث مسدد.

ورواه أصحاب السنن الأربعة^(٦) من طريق سليمان التيمي^(٧) به، [١/١٠٧ق-ب] مقتصرين على نهى تطهير الرجل بفضل وضوء المرأة.

ورواه^(٨) من طريق عاصم، عن أبي حاجب، عن الحكم بن عمرو الغفاري.

[٤/٦٧٠] ورواه ابن منده في معرفة الصحابة، عن محمد بن أحمد بن أبي سعد، ثنا علي

(١) صحيح البخاري (٤٣٣/١ رقم ٢٥٠)، ومسلم (٢٥٥/١ رقم ٣١٩).

(٢) صحيح البخاري (٥٠٣/١ رقم ٣٢٢)، ومسلم (٢٥٧/١ رقم ٣٢٤).

(٣) صحيح البخاري (٤٤٦/١ رقم ٢٦٤).

(٤) المطالب العالية (٢٥٧/٢ رقم ١/١٨٤٥).

(٥) المطالب العالية (٢٥٧/٢ رقم ٢/١٨٤٥).

(٦) أبو داود (٢١/١ رقم ٨٢)، والترمذي (٩٢/١ رقم ٦٣)، والنسائي (١٧٩/١ رقم ٣٤٢)، وابن ماجه (١٣٢/١ رقم ٣٧٣) جميعهم من طريق أبي داود به.

ورواه الترمذي أيضًا من طريق سليمان التيمي به.

(٧) كذا قال، وإنما رواه الترمذي من طريق سليمان به، وانظر تحفة الأشراف (٧٢/٣).

(٨) تقدم تحريجه.

ابن سعيد، ثنا علي بن مسلم، ثنا أبوداود الطيالسي... فذكره.

[٥/٦٧٠] ورواه يعقوب بن سفيان، عن محمد بن بشار، عن أبي داود به.

فقال: عن الحكم بن عمرو -وهو الأقرع- فظهر أن الأقرع هو الحكم بن

عمرو.

٤٤ - باب التستر والإعانة في الغسل

[١/٦٧١] قال يونس: ثنا أبو داود الطيالسي^(١): ثنا حماد بن سلمة وحماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من بني عامر، قال: «رأيت أبا ذر في مسجد قباء يصلي وعليه برد قطري، فسلمت عليه فلم يرد عليّ، فلما قضى صلاته رد عليّ، قلت: أنت أبوذر؟ قال: نعم. قال: اجتويت المدينة فأمر لي رسول الله ﷺ بزود، وأمرني أن أشرب من ألبانها وأبوالها، ثم سكت أيوب عند أبوالها.

ورأيت رسول الله ﷺ في نفر من أصحابه في ظل المسجد، فلما رأني قال: يا أباذر. قلت: هلكت يا رسول الله. قال: وما أهلكك -أو قال: وما ذاك؟ قلت: يا رسول الله، إني أعزب^(٢) عن الماء، فتصيني الجنابة، أفأصلي بغير وضوء -أو قال: بغير طهور؟ قال: فدعا لي بهاء جارية حبشية بعس فيه ماء يتخضخض ما هو ملآن؛ فاستترت بالبعير واغتسلت، قال: وقال رسول الله ﷺ: يا أباذر، الصعيد الطيب كافيك، وإن لم تجد الماء عشر سنين؛ فإذا وجدت الماء فأمسه جلدك».

[٢/٦٧١] قال: وثنا هذا الحديث أبو حفص، ثنا يزيد بن زريع، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان، سمعت أبا ذر... فذكره.

قلت: رواه أبوداود في سننه^(٣) باختصار من طريق أيوب، عن [أبي]^(٤) قلابة به.

[٦٧٢] [١/١٠٨ق-١] وقال مسدد^(٥): ثنا يحيى، ثنا ابن جريج، حدثني عطاء، أخبرني

(١) (٦٦ رقم ٤٨٤).

(٢) أي: أبعد عن الماء، النهاية (٢٢٧/٣).

(٣) (٩٠/١ - ٩١ رقم ٣٣٢).

(٤) سقطت من «الأصل».

(٥) المطالب العالية (١٠٦/١ رقم ١٧٠).

صفوان بن يعلى، عن أبيه، قال: «بينما عمر يغتسل إلى بعير، وأنا أستر عليه بثوب -ويعلى الساتر - إذ قال لي: [يا] ^(١) يعلى: أصب على رأسي الماء؟ قال: قلت: أمير المؤمنين أعلم. قال: والله ما أرى الماء يزيد الشعر إلا شعثًا؛ قال: بسم الله. وأفاض على رأسه».

قلت: رجاله ثقات.

[١/٦٧٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة ^(٢): ثنا الفضل بن دكين، ثنا زهير، عن جابر، عن سعد بن عبيدة، عن صلة بن زفر، عن حذيفة قال: «قمت مع رسول الله ﷺ ليلة من رمضان، فقام يغتسل وسترته، ففضلت منه فضلة في الإناء، فقال: إن شئت فأرفقه، وإن شئت فصب عليه. فقلت: يا رسول الله، هذه الفضلة أحب إلي مما أصب عليه، فاغتسلت وسترتني، فقلت: لا تسترني. قال: بلى، لأسترنك كما سترتني»

قلت: جابر هو الجعفي ضعيف، لكن لم ينفرد به.

[٢/٦٧٣] فقد رواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده ^(٣): عن عمر بن سعيد بن مسروق، عن أبيه، عن مكحول، عن محمد بن سويد الفهري، عن حذيفة، عن النبي ﷺ مطولاً.

وسياتي في كتاب النوافل مبسوطاً في باب قيام الليل.

٤٥ - باب فيمن اغتسل وترك شيئاً من جسده

[١/٦٧٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، أبنا مسلم بن سعيد، ثنا أبو علي الرحيبي، عن عكرمة، عن ابن عباس «أن النبي ﷺ اغتسل وترك لمعة من منكبته لم يصبها الماء، فقال بشعره فعصره، ثم مسح به تلك اللمعة».

[٢/٦٧٤] قلت: رواه ابن ماجه في سننه ^(٤): عن أبي بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن

(١) من المطالب.

(٢) المطالب العالية (١/١٠٦ رقم ١٦٩).

(٣) الزنية (٨٩ رقم ٢٣٧).

(٤) (١/٢١٧ رقم ٦٦٣).

منصور قالوا: ثنا يزيد بن هارون... فذكره بلفظ «أن النبي ﷺ اغتسل من جنابة، فرأى لعة لم يصبها الماء، فقال بجمته فبلها عليها» قال إسحاق في حديثه: «فعصر شعره عليها» انتهى.

وهذا إسناد ضعيف، أبو علي الرحبي اسمه: حسين بن قيس، أجمعوا على ضعفه، كما بيته في الكلام على زوائد ابن ماجه.

[٣/٦٧٤] وقد روى هذا الحديث أبو داود في المراسيل^(١): ثنا موسى بن إسماعيل، عن حماد، عن إسحاق بن [سويد]^(٢) عن العلاء بن زياد، عن النبي ﷺ مرسلا.

[٦٧٥] [١/١٠٨ق-ب] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو موسى إسحاق بن موسى بن عبدالله بن موسى بن يزيد الأنصاري، ثنا عاصم بن عبدالعزيز الأشجعي المدني، ثنا محمد بن زيد بن قنفذ، عن جابر بن سيلان، عن ابن مسعود «أن رجلا سأل رسول الله ﷺ عن الرجل يغتسل من الجنابة فيخطف بعض جسده الماء، فقال رسول الله ﷺ: يغسل ذلك المكان ثم يصلي»

هذا إسناد ضعيف، قال ابن القطان: جابر بن سيلان مجهول.

٤٦ - باب في المرأة ترى في منامها مثل ما يرى الرجل

[٦٧٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا محمد بن بشر العبدي، ثنا عبدالله بن (المؤمل)^(٥)، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: «جاءت امرأة يقال لها: بسرة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إحدانا ترى أنها مع زوجها في

(١) (١/٧٤ رقم ٧).

(٢) في «الأصل»: إسحاق بن سعيد، عن العلاء بن سويد، عن العلاء بن زياد. والمثبت من مراسيل أبي داود، وهو الصواب.

(٣) المطالب العالية (١/١٠٨ رقم ١٧٩).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٨١) مختصرًا.

(٥) في المصنف: عامر، وعبدالله بن عامر الأسلمي، وعبدالله بن المؤمل القرشي المخزومي، كلاهما من رجال التهذيب ويروي عن عمرو بن شعيب، ونص المزني في تهذيب الكمال على رواية محمد بن بشر العبدي، عن عبدالله بن عامر الأسلمي، كما في ترجمة الأسلمي من تهذيب الكمال.

المنام، فقال: إذا وجدت بللا فاغتسلي يا بسرة. قالت عائشة: فضحت النساء. قال: دعيتها تسأل عما بدا لها، تربت يمينك^(١).

هذا إسناد فيه مقال؛ عبدالله بن المؤمل مختلف فيه، ذكره ابن حبان في الثقات وفي الضعفاء، ووثقه ابن سعد وابن نمير، واختلف قول ابن معين فيه، ولينه أبو حاتم وأبوزرعة، وضعفه النسائي وابن عدي، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[٦٧٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا أبو خيثمة، ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ، ثنا عبد الجبار الأيلي، ثنا يزيد بن أبي [سمية]^(٣)، عن ابن عمر قال: «سألت أم سليم رسول الله ﷺ عن المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل.

فقال رسول الله ﷺ: إذا رأت المرأة ذلك وأنزلت فلتغتسل»^(٤).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبد الجبار بن عمر الأيلي، وضعفه ابن معين وابن سعد^(٥) والبخاري وأبو داود والترمذي والنسائي والدارقطني وغيرهم.

ورواه أحمد بن حنبل^(٦) من طريق عبد الجبار بن عمر به.

ولما تقدم شاهد من حديث أم سلمة رواه الترمذي في الجامع^(٧) وصححه.

قال: وهو قول عامة الفقهاء أن المرأة إذا رأت في المنام ما يرى الرجل فأنزلت أن عليها الغسل، وبه يقول سفيان الثوري والشافعي. قال: وفي الباب عن أم سليم وخولة وعائشة وأنس.

(١) قال في المختصر (١/٢٥٩ رقم ٧٦٥): رواه ابن أبي شيبة بإسناد حسن.

(٢) (١٣٢/١٠ رقم ٥٧٥٩).

(٣) في «الأصل»: سمية. وضيب فوقها، والمثبت من مسند أبي يعلى، ويزيد بن أبي سمية من رجال التهذيب.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٦٧): رواه أحمد، وفيه عبد الجبار بن عمر الأيلي، وضعفه ابن معين وغيره، ووثقه محمد بن سعد، وبقيّة رجاله ثقات.

(٥) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وهو وهم؛ فقد قال ابن سعد في الطبقات (٧/٣٦٠): عبد الجبار بن عمر الأيلي ويكنى: أبا الصباح، وكان ثقة.

وقد نقل توثيق ابن سعد لعبد الجبار المزني في التهذيب والهيثمي في المجمع - كما تقدم - وغيرهما.

(٦) مسند أحمد (٢/٩٠).

(٧) (١/٢٠٩ رقم ١٢٢).

٤٧ - باب غسل من أسلم

[١/٦٧٨] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا بشر بن [سيحان]^(٢) ثنا عمرو بن محمد الرزيني - لم تر عيني قط مثله - ثنا سفيان الثوري، عن رجل، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: «لما أسلم ثمامة أمره رسول الله ﷺ أن يغتسل ويصلي ركعتين»^(٣).

[٢/٦٧٨] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤): [١٠٩ق/١ - أ] عن عبدالرحمن، عن عبدالله بن عمر، عن سعيد المقبري... فذكره.

ورواه البيهقي في سننه الكبرى^(٥) من طريق عبدالرزاق بن همام، أبنا عبدالله وعبيدالله ابنا عمر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة «أن ثمامة الحنفي أسر فكان ﷺ يغدو إليه فيقول: ما عندك يا ثمامة؟ فيقول: إن تقتل تقتل ذا دم، وإن تمن تمن على شاكرك، وإن ترد المال نعطك منه ما شئت. وكان أصحاب رسول الله ﷺ يحبون الفداء ويقولون: ما تصنع بقتل هذا؟ فمر عليه النبي ﷺ يوماً فأسلم فحله وبعث به إلى حائط (بني)^(٦) طلحة، وأمره أن يغتسل، فاغتسل وصلى ركعتين، فقال رسول الله ﷺ: لقد حسن إسلام أخيكم».

(١) (١١/٤٢٤ رقم ٦٥٤٧).

(٢) في «الأصل»: سليمان. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وبشر بن سيحان من شيوخ أبي يعلى، وقد ضبطه ابن ماكولا في الإكمال بالحاء المهملة، وضبط بالقلم في لسان الميزان (٢/٢١٠ رقم ١٦٢٢) بالجيم المعجمة، وانظر تعليقنا عليه هناك.

(٣) قال في المختصر (١/٢٥٧ رقم ٧٥٩): رواه أبو يعلى بسند فيه مجهول، وأحمد بن حنبل بسند ضعيف؛ لضعف عبدالله بن عمر العمري، ورواه البيهقي في السنن الكبرى بسند جيد. وقال الهيثمي في المجمع (١/٢٨٨): رواه أحمد والبخاري، وفي إسناد أحمد والبخاري عبدالله بن عمر العمري، وثقه ابن معين وابن عدي، وضعفه غيرهما من غير نسبة إلى كذب. [ورواه] أبو يعلى عن رجل، عن سعيد المقبري، فإن كان هو العمري فالحديث حسن، والله أعلم.

(٤) (٢/٣٠٤).

(٥) السنن الكبرى (١/١٧١).

(٦) في سنن البيهقي: أبي.

٤٨ - باب فيمن بات على طهارة

وما جاء في تأخير الغسل من غير عذر

[١/٦٧٩] قال مسدد^(١): ثنا يحيى، حدثني هشام بن عروة، حدثني أبي، عن عائشة قالت: «إذا كان أحدكم جنبًا فلا يرقد؛ فإنه لا يدري لعل نفسه تصاب في منامه» [٢/٦٧٩] رواه أحمد بن منيع، ثنا أبوقطن، عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يرقد وهو جنب توضأ»^(٢).
هذا حديث رجاله ثقات.

[٦٨٠] قال مسدد^(٣): وثنا يحيى، ثنا مسعر، حدثني بكير بن الأخنس، عن مصعب ابن سعد، قال: «كان سعد يجنب، ثم يتوضأ ويخرج»^(٤).

[٦٨١] قال مسدد: وثنا عبدالوارث، عن الحسن بن ذكوان، عن عمرو بن خالد، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن علي -رضي الله عنه- «أن جبريل أتى النبي ﷺ فسلم، ثم رجع فقال: لم سلمت ثم رجعت؟! قال: إني لا أدخل بيتًا فيه صورة ولا كلب ولا بول، وذلك أن جرو الحسين -أو الحسن- كان في البيت».

قلت: رواه أبو داود^(٥) والنسائي^(٦) وابن ماجه^(٧) في سننهم من طريق يحيى، عن علي مرفوعًا بلفظ: «لا تدخل الملائكة بيتًا فيه صورة ولا كلب ولا جنب» إلا أن ابن ماجه لم يذكر الجنب، وسند مسدد ضعيف؛ لضعف عمرو بن خالد القرشي.

(١) المطالب العالية (١/١١٨ رقم ٢٠٦).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (١/٢٣٨ رقم ٣٠٥)، وأبو داود (١/٥٧ رقم ٢٢٤)، والنسائي (١/١٣٨ رقم ٢٥٥) من طريق شعبة به، وزادوا بين إبراهيم وعائشة الأسود. ورواه البخاري (١/٤٦٨ رقم ٢٨٨) من طريق عروة عن عائشة به.

(٣) المطالب العالية (١/١١٢ رقم ١٩٢).

(٤) قال في المختصر (١/٢٦٠ رقم ٧٦٩): رواه مسدد، ورجاله ثقات.

(٥) (١/٥٨ رقم ٢٢٧).

(٦) (١/١٤١ رقم ٢٦١).

(٧) (٢/١٢٠٣ رقم ٣٦٥).

[٦٨٢] [١/١٠٩ق-ب] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا سعيد بن سليمان، ثنا أبو بكر عبدالله بن حكيم، عن يوسف بن صهيب، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا تقر بهم الملائكة: المخلوق، والسكران، والجنب».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبدالله بن حكيم أبو بكر الداهري البصري، ضعفه أحمد وابن معين وابن المديني والنسائي، وقال الجوزجاني: كذاب.

[٦٨٣] قال: وثنا علي بن إسحاق، عن ابن المبارك، عن الحسن بن ذكوان، عن سليمان الأحول، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من بات طاهرًا بات في شعاره ملك لا يستيقظ ساعة من ليل إلا قال الملك: اللهم اغفر لعبدك فلان؛ فإنه بات طاهرًا»^(٢).

قلت: له شاهد من حديث معاذ بن جبل، رواه مسلم في صحيحه، وابن حبان، وأبو داود، والترمذي.

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣) من حديث ابن عمر، والطبراني في الأوسط^(٤) من حديث ابن عباس، وأحمد بن منيع وأبو يعلى من حديث أنس، وسيأتي في آخر كتاب المواعظ والشُّعار بكسر الشين المعجمة، وهو ما يلي بدن الإنسان من ثوب وغيره.

٤٩ - باب في المنى يصيب الثوب

[٦٨٤] قال مسدد^(٥): ثنا يحيى، عن شعبة، عن منصور، عن مجاهد، عن مصعب ابن سعد، عن سعد «أنه كان يحك المنى من ثوبه».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٦٨٥] قال^(٦): وثنا يحيى، عن شعبة، حدثني شيخ، «سمعت ابن عمر يقول في الرجل احتلم في ثوب ثم خفي عليه: اغسل الثوب كله».

(١) المطالب العالية (٣/١٤ رقم ٢٢٤٧).

(٢) قال في المختصر (١/٢٦١ رقم ٧٧٣): رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورجاله ثقات.

(٣) (٣/٣٢٨-٣٢٩ رقم ١٠٥١).

(٤) (٥/٢٠٤ رقم ٥٠٨٧).

(٥) المطالب العالية (١/١١٢ رقم ١٩٣).

(٦) المطالب العالية (١/١١٢ رقم ١٩٤).

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

[١/٦٨٦] قال مسدد: ثنا يحيى، عن شعبة، حدثني عبدالرحمن، عن أبيه، عن عائشة^(١) في الثوب تصيبه الجنابة [قالت]^(٢): إن رأيته فاغسله، وإن لم، فانضحه.

[٢/٦٨٦] قال: وثنا يحيى، عن شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن عمته، عن عائشة بمثله.

[٣/٦٨٦] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٣): من طريق عبدالله بن عبيد بن عمير، عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ يسلمت النبي من ثوبه بعرق الإذخر، ثم يصلي فيه، ويحته من ثوبه يابسًا، ثم يصلي فيه». ورواه الترمذي في الجامع^(٤) بغير هذا اللفظ من طريق همام، عن عائشة، وصححه.

قال: وهو قول غير واحد من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين، ومن بعدهم من الفقهاء مثل: سفيان [والشافعي]^(٥) وأحمد وإسحاق قالوا في النبي يصيب الثوب: يجزئه الفك، وإن لم يغسله. قال: وحديث عائشة «أنها غسلت مئبًا من ثوب رسول الله ﷺ ليس بمخالف لحديث الفك؛ لأنه وإن كان الفك يجزئ فقد يستحب للرجل ألا يرى على ثوبه أثره. قال ابن عباس: النبي بمنزلة المخاط، فأمطه عنك ولو بإذخرة».

٥٠ - [١/١١٠ق-] باب في المسح على الخفين

[٦٨٧] قال أبو داود الطيالسي^(٦): ثنا الحسن بن واصل، عن معاوية بن قرة، عن عبدالله بن مغفل المزني قال: «أول من رأيت عليه خفين في الإسلام المغيرة بن شعبة، أتانا ونحن عند رسول الله ﷺ وعليه خفان أسودان فجعل ينظر إليهما ويعجب منهما، فقال رسول الله ﷺ: أما إنه سيكثر لكم من الخفاف. قالوا: يا رسول الله، فكيف نصنع؟ قال: تمسحون عليها وتصلون».

(١) ضبب فوقها بالأصل، وهو مثبت في المختصر.

(٢) في «الأصل»: قال. والثبت من المختصر.

(٣) (٢٤٣/٦)

(٤) (١/١٩٨ رقم ١١٦)

(٥) من جامع الترمذي.

(٦) (١٢٣ رقم ٩١٦)

قلت: حديث المغيرة في الكتب الستة^(١) بغير هذا اللفظ.

[٦٨٨] قال الطيالسي^(٢): وثنا جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: «ترك رسول الله ﷺ الموقين في رجله في غزوة تبوك ثلاثاً»

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف جعفر.

[١/٦٨٩] قال^(٣): وثنا داود بن الفرات، ثنا محمد بن زيد العبدي، عن أبي شريح، عن أبي مسلم مولى زيد بن صوحان قال: «رأيت سلمان الفارسي ورأى رجلاً يريد أن ينزع خفيه في اللوضوء، فأمره سلمان أن يمسح على خفيه وعمامته وشعره، وقال سلمان: رأيت رسول الله ﷺ يمسح على خماره وخفيه».

[٢/٦٨٩] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر بن السري، ثنا داود ابن أبي الفرات، عن محمد بن زيد، عن أبي شريح، عن أبي مسلم مولى زيد بن صوحان قال: «كنت مع سلمان فرأى رجلاً قد أحدث، فأراد أن ينزع خفيه للوضوء، قال: فأمره سلمان أن يمسح على خفيه وعمامته وأن يمسح ناصيته، وقال: رأيت رسول الله ﷺ يمسح على خفيه وخماره»

[٣/٦٨٩] قلت: ورواه ابن ماجه في سننه^(٤): عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يونس ابن محمد، عن داود بن أبي الفرات... فذكره دون قوله: «وأن يمسح ناصيته».

قال المزي في الأطراف^(٥): ليس هذا الحديث في سماعنا في ابن ماجه، ولم يذكره أبو القاسم. انتهى.

[٤/٦٨٩] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٦): ثنا أبو خليفة ثنا أبو داود الطيالسي... فذكره.

وله شاهد من حديث ثوبان مولى رسول الله ﷺ وقد تقدم في باب مسح الرأس.

(١) البخاري (١/٣٤٢-٣٤٣ رقم ١٨٢ وأطرافه في: ٢٠٣، ٢٠٦، ٣٦٣، ٣٨٨، ٢٩١٨، ٤٤٢١، ٥٧٩٨، ٥٧٩٩)، ومسلم (١/٢٢٨-٢٢٩ رقم ٢٧٤)، وأبو داود (١/٣٨ رقم ١٥١)، والترمذي (١/١٧٠ رقم ١٠٠)، والنسائي (١/٦٣-٦٤ رقم ٨٢)، وابن ماجه (١/١٨١ رقم ٥٤٥).

(٢) (١١٣٨ رقم ١٥٥).

(٣) (٩١ رقم ٦٥٦).

(٤) (١٨٦/١ رقم ٥٦٣).

(٥) تحفة الأشراف (٤/٣٥ رقم ٤٥١١).

(٦) (١٧٥/٤ رقم ١٣٤٤).

[٦٩٠] [١/ق/١١٠-ب] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن هشام بن حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «إن الله يحب أن تقبل رخصه، كما يحب أن تؤتى عزائمه»^(١).
هذا إسناد رجاله ثقات.

[٦٩١] قال: وثنا يحيى، عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: «إن الله يحب أن تتبع رخصه، كما يحب أن تؤتى عزائمه»^(٢).
هذا إسناد رجاله ثقات، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه أبو بكر بن أبي شيبة وغيره، وسيأتي في كتاب قصر الصلاة.

[٦٩٢] قال مسدد^(٣): وثنا يحيى، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن يريم ابن أسعد الخارفي قال: «رأيت قيس بن سعد بن عبادة وقد كان خدّم النبي ﷺ عشر سنين. قال: ثم أتى دجلة وعليه خفان زندجان»^(٤)، فتوضأ ومسح على خفيه»^(٥).

[٦٩٣] قال^(٦): وثنا يحيى، عن سفیان، حدثني أبو إسحاق، عن يريم أبي العلاء قال: «رأيت قيس بن سعد بن عبادة بال ثم أتى رحله فتوضأ ومسح على خفيه مرة وقال: هكذا بكفه بأصابعه على ظهر خفيه».

[٦٩٤] قال: وثنا أبو عوانة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس قال: «قد مسح رسول الله ﷺ على الخفين، فسألوا هؤلاء القوم الذين يزعمون أن رسول الله ﷺ قد مسح، قبل المائدة أو بعد المائدة. والله ما مسح بعد المائدة، والله لأن أمسح على ظهر عير بالفلاة أحب إليّ من أن أمسح عليهما»^(٧).

قلت: رواه أصحاب الكتب الستة^(٨) من حديث جرير بن عبد الله قال: «رأيت

(١) قال في المختصر (١/٢٦٢ رقم ٧٧٨): رواه مسدد، ورجاله ثقات، وابن حبان في صحيحه، والبخاري.

(٢) قال في المختصر (١/٢٦٢ رقم ٧٧٩): رواه مسدد، ورجاله ثقات، وابن حبان في صحيحه، والطبراني.

(٣) المطالب العالية (١/٨٧-٨٨ رقم ١٠٣).

(٤) زندجان في «الأصل» غير منقوطة وتحتل: زندخان، وهما موضعان، وانظر معجم البلدان (٣/١٧٢).

(٥) قال في المختصر (١/٢٦٢ رقم ٧٨٠): رواه مسدد، ويريم ما علمته، وباقي رجال الإسناد ثقات.

(٦) المطالب العالية (١/٨٨ رقم ١٠٤).

(٧) قال في المختصر (١/٢٦٢ رقم ٧٨١): رواه مسدد، ورجاله ثقات.

(٨) البخاري (١/٥٨٩ رقم ٣٨٧) مسلم (١/٢٢٨ رقم ٢٧٢) وأبو داود (١/٣٩ رقم ١٥٤) والترمذي

(١/١٥٦-١٥٧ رقم ٩٤) والنسائي (١/٨١ رقم ١١٨) وابن ماجه (١/١٨٠-١٨١ رقم ٥٤٣).

رسول الله ﷺ توضأ ومسح على خفيه. فقلت له: أقبل المائدة أو بعدها؟ فقال: ما أسلمت إلا بعد المائدة».

قال الترمذي: حديث جرير معتبر؛ لأن بعض من أنكر المسح على الخفين تأول أن مسح النبي ﷺ على الخفين كان قبل نزول المائدة. قال: وذكر جرير في حديثه أنه رأى رسول الله ﷺ مسح على الخفين بعد نزول المائدة.

قال: وفي الباب عن عمر، وعلي، وحذيفة، والمغيرة، وبلال، وسعد، وأبي أيوب، وسلمان، وبريدة، وعمرو بن أمية، وأنس، وسهل بن سعد، ويعلى بن مرة، وعبادة بن الصامت، وأسامة بن شريك، وأبي أمامة، وجابر، وأسامة بن زيد.

قلت: وفي الباب مما لم يذكره الترمذي: عن أبي بكرة، وصفوان بن عسال، وأبي موسى، وعوف بن مالك، وثوبان، وعمرو بن حزم، وخزيمة بن ثابت، وقيس بن سعد ابن عبادة، وعبدالله بن عباس، وميمونة زوج النبي ﷺ وكل هؤلاء هنا في هذا الباب.

[١/٦٩٥] قال مسدد: وثنا خالد بن عبدالله، عن يزيد بن أبي زياد، عن عاصم بن عبيدالله، عن أبيه - أو عن عمه - عن عمر بن الخطاب قال: «رأيت رسول الله ﷺ بعد الحدث توضأ ومسح على الخفين»

[٢/٦٩٥] قال: وثنا حماد بن زيد، عن الحجاج بن أرطاة، عن الحكم بن عتيبة، عن عيسى بن عبدالرحمن، عن أبيه - أو عن عبدالرحمن بن أبي ليلى - قال: «رأيت عمر بال قائماً، ثم دعا بقاء فتوضأ ومسح على الخفين، فكأنني أنظر إلى أثر أصابعه على خفيه خطوطاً».

[٣/٦٩٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا زهير، ثنا يزيد بن هارون، أبنا إسرائيل، عن عبدالأعلى الثعلبي، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: «كنت مع عمر - رضي الله عنه - [فقام إلى]»^(٢) عس فيه ماء فتوضأ منه ومسح على خفيه. فقال رجل: يا أمير المؤمنين، ما أتيتك إلا لأسألك عن هذا، أفرأيت غيرك فعله؟

قال: نعم، رأيت خيرًا مني وخير الأمة؛ رأيت أبا القاسم ﷺ فعل الذي فعلت وعليه جبة شامية ضيقة الكمين، فأدخل يده من تحت الجبة، ثم صلى عمر المغرب».

(١) المقصد العلي (١/٩٣ - ٩٤ رقم ١٦٢).

(٢) في «الأصل»: فقال. والمثبت من مسند أحمد (١/٢٨ - ٢٩) وقد رواه عن يزيد... به.

قلت: سند مسدد فيه الحجاج بن أرطاة، وأبو يعلى في سنده عبد الأعلى الثعلبي، وهما ضعيفان.

[٦٩٦] [١/١١١ق-١] قال مسدد^(١): ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن الحارث قال: «خرجت مع عبدالله إلى المدينة فكان يسمح على الخف ثلاثاً» هذا إسناد رجاله ثقات.

[١/٦٩٧] قال: وثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد، ثنا المهاجر أبو مجلز، عن عبد الرحمن ابن أبي بكرة، عن أبيه، عن النبي ﷺ «أنه رخص للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوم وليلة إذا تطهر ولبس خفيه أن يسمح عليهما. وكان أبو بكرة لا يفعل ذلك، إذا أحدث فتوضأ نزع خفيه».

[٢/٦٩٧] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا زيد بن الحباب، ثنا عبد الوهاب، عن المهاجر - مولى البكرات - حدثني عبد الرحمن بن أبي بكرة... فذكره بإسناده ومثته دون قوله: «وكان أبو بكرة...» إلى آخره.

[٣/٦٩٧] قلت: ورواه ابن ماجه في سننه^(٣): عن محمد بن بشار، وبشر بن هلال كلاهما عن عبد الوهاب... فذكره دون قوله: «إذا تطهر...» إلى آخره.

قال المزي في الأطراف^(٤): هذا الحديث ليس في سماعنا، ولم يذكره أبو القاسم. انتهى.

[٤/٦٩٧] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥): ثنا القطان بالرقعة، ثنا عمر بن يزيد [السياري]^(٦) ثنا عبد الوهاب الثقفي... فذكره.

وله شاهد من حديث صفوان بن عسال، وقد تقدم في كتاب العلم.

[٦٩٨] قال مسدد^(٧): وثنا عبد الوارث، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن أنس بن

(١) المطالب العالية (١/٨٨ رقم ١٠٤).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/١٧٩).

(٣) (١/١٨٤ رقم ٥٥٦).

(٤) تحفة الأشراف (٩/٥٣ رقم ١١٦٩٢).

(٥) (٤/١٥٧ رقم ١٣٢٨).

(٦) غير منقوطة في «الأصل» والمثبت من الإحسان، وعمر بن يزيد السياري أبو حفص البصري، من رجال التهذيب.

(٧) المطالب العالية (١/٨٨ رقم ١٠٧).

مالك قال: «كنا نمسح على الخفين ونؤمر به، فقال له رجل: سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: لا. فغضب».

[٦٩٩] قال: وثنا [نعيم]^(١) بن هيصم، ثنا أبو عوانة، عن [أبي]^(٢) يعفور قال: «سألت أنس بن مالك عن المسح على الخفين، فقال: كان رسول الله ﷺ يمسح على الخفين».

[٧٠٠] رواه أحمد بن منيع^(٣): ثنا إسماعيل، أبنا يحيى بن أبي إسحاق، سمعت أنسا يقول: «كنا نمسح خفافنا. فقال له رجل: سمعته من النبي ﷺ؟ قال: لا. ولكننا سمعناه ممن لا يتهم من أصحابنا يقول: أمسح على الخفين، وأضع كذا وكذا. غير أنه لا يكتى».

[٧٠١] قال^(٤): وثنا مروان بن معاوية، ثنا زياد بن عبيد - أو عبيدة، شك أبو جعفر - ثنا أنس بن مالك قال: «كنت مع رسول الله ﷺ في مسير، فقام بالجلس فقال: يا أنس، في إداوتك ماء؟ قلت: نعم. قال: فتنحى فبال، وصببت عليه الماء فتوضأ، فلما أراد أن يمسح طأطأت ظهري لأنظر ما يصنع، فقال: هو ما ترى. ومسح على خفيه»^(٥).

[٧٠٢] قال مسدد^(٦): وثنا إسماعيل وخالد قالا: أنبأنا الجريري، عن أبي العلاء بن الشخير، عن عياض بن نضلة قال: «خرجنا مع أبي موسى في بعض البساتين، فأخذتني حاجة فانطلقت لحاجتي، فرجعت فجلست على جدول، فأتى عليّ أبو موسى وأنا أريد أن أخلع خفي، فقال: أقرهما، وأمسح حتى تضعهما حين تنام».

[٧٠٣] قال^(٧): وثنا فضيل بن عياض، عن هشام، عن الحسن قال: «المسح على الخفين خطط بالأصابع».

(١) في «الأصل»: المعتمر. والمثبت من حاشية الأصل بخط الحافظ ابن حجر فكتب: صوابه: نعيم. وليس هذا من رواية مسدد عنه. قلت: هو من طبقة مسدد، وهو نعيم بن الهيصم الهروي نزيل بغداد، وانظر ترجمته في تاريخ بغداد (٣٠٥/١٣ - ٣٠٦)، ولسان الميزان (٢٣٣/٧).

(٢) سقطت من «الأصل»، وهو أبو يعفور الكبير وقدان العبدي الكوفي، شيخ أبي عوانة الوضاح الشكري، ويروي عن أنس بن مالك، كما في ترجمته من تهذيب الكمال.

(٣) المطالب العالية (١/٨٨ رقم ٢/١٠٧).

(٤) المطالب العالية (١/٨٨ رقم ١٠٨).

(٥) قال في المختصر (١/٢٦٤ رقم ٧٨٧ - ٧٨٨): رواه مسدد، وأحمد بن منيع واللفظ له، بأسانيد ضعيفة، لجهالة بعض الرواة.

(٦) المطالب العالية (١/٨٨ رقم ١٠٦).

(٧) كذا في «الأصل»، وعزه في المختصر لمسدد! والحديث عزاه في المطالب (١/٩٠ رقم ١١٢) لابن أبي شيبه، وقد أخرجه في المصنف أيضًا (١/١٨٥).

[١/٧٠٤] [١/١١١ب-] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا يزيد بن هارون، عن حجاج ابن أرطاة، عن يحيى بن عبيد البهراني، عن محمد بن سعد قال: «وكان يتوضأ بالراوية، قال: فخرج علينا ذات يوم من البراز فتوضأ ومسح على خفيه، فتعجبنا وقلت: ما هذا؟! فقال. حدثني أبي أنه رأى رسول الله ﷺ فعل كما رأيتموني فعلت».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الحجاج.

[٢/٧٠٤] قال: وثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا موسى بن عقبة، سمعت أبا النصر يحدث عن أبي سلمة، عن سعد بن أبي وقاص، حدثنا فرغه إلى النبي ﷺ «في الوضوء على الخفين، أنه لا بأس به»^(٢).

[٣/٧٠٤] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو خيثمة، ثنا يزيد بن هارون، أبنا الحجاج ابن أرطاة... فذكره.

[٧٠٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): وثنا هشيم بن بشير، ثنا داود بن عمرو، عن بسر بن عبيد الله الحضرمي، عن أبي إدريس الخولاني، ثنا عوف بن مالك الأشجعي «أن رسول الله ﷺ أمر بالمسح على الخفين في غزوة تبوك ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، ويوم وليلة للمقيم»^(٥).

هذا إسناد صحيح، رواه البزار^(٦).

[١/٧٠٦] قال^(٧): وثنا هشيم بن بشير، ثنا منصور بن زاذان، عن ابن سيرين، عن أفلح مولى أبي أيوب، عن أبي أيوب «أنه كان يأمر بالمسح [وكان هو يغسل قدميه، ف قيل له في ذلك: كيف تأمر بالمسح وأنت تغسل؟!]^(٨) فقال: بشس مالي إن كان مهناه لكم ومأمته عليّ، قد رأيت رسول الله ﷺ يفعله ويأمر به، ولكنه حُجِبَ إلي الوضوء».

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/١٧٧).

(٢) ليس في شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (١/٨٢ رقم ١٢٢) من طريق موسى بن عقبة به.

(٣) (٧٨/٢ - ٧٩ رقم ٧٢٦).

(٤) أخرجه في المصنف أيضًا (١/١٧٥ - ١٧٦).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٥٩): رواه البزار، والطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

(٦) كشف الأستار (١/١٥٧ رقم ٣٠٩).

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/١٧٦).

(٨) من المصنف.

[٢/٧٠٦] قال: وثنا محمد بن عبيد، ثنا الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن علي ابن مدرك قال: «رأيت أبا أيوب توضأ ثم نزع خفيه، فنظروا إليه فقال: أما إني قد رأيت رسول الله ﷺ يمسح عليهما، ولكنه حُبب إلي الوضوء»^(١).

[٣/٧٠٦] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): وثنا يونس بن محمد، ثنا أبو هلال، عن محمد بن سيرين، «أن أبا أيوب كان يأمر بالمسح وكان يتوضأ، فقالوا له: يا أبا أيوب، تأمرنا بالمسح وأنت تتوضأ؟! قال: لم أكن أمركم بالرفق وأصيب أنا المأثم، لكنني رجل حُبب إليَّ الطهور».

[٤/٧٠٦] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن عبدالله، ثنا محمد بن عبيد، ثنا الأعمش... فذكره.

إسناد صحيح.

[٥/٧٠٦] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٣): ثنا محمد بن عبيد الطنافسي، ثنا الأعمش... فذكره.

ورواه البيهقي في سننه^(٤) من طريق أبي موسى، ثنا محمد بن عبيد الطنافسي... فذكره.

ومن طريق هشيم^(٥) به.

[٧٠٧] [١١٢ق/١- أ] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): وثنا أبو بكر الحنفي، عن أبي عامر الخزاز، ثنا الحسن، عن المغيرة بن شعبة قال: «رأيت رسول الله ﷺ بال، ثم جاء حتى توضأ ومسح على خفيه، ووضع يده اليمنى على خفه الأيمن، ويده اليسرى على خفه الأيسر، ثم مسح أعلاهما مسحة واحدة كأني أنظر إلى أثر أصابع رسول الله ﷺ على الخفين».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٥/١) : رواه أحمد، والطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

(٢) البغية (٤٢ رقم ٧٦) .

(٣) مسند أحمد (٤٢١/٥) .

(٤) السنن الكبرى (٢٩٣/١) .

(٥) السنن الكبرى (٢٩٣/١) .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٨٧/١) .

قلت: حديث المغيرة بن شعبة في المسح على الخفين في الكتب الستة^(١) بغير هذا السياق، وأبو عامر الخزاز اسمه: صالح بن رستم فيه ضعف، والحسن لم يسمع عندي من المغيرة.

[١/٧٠٨] وقال إسحاق بن راهويه^(٢): ثنا بقية بن الوليد، حدثني جرير بن يزيد، حدثني منذر، حدثني محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: «مرَّ رسول الله ﷺ برجل يتوضأ وهو يغسل خفيه، فقال بيده هكذا إنما أمرت بالمسح - وفرج بين أصابع كفيه على خفيه».

[٢/٧٠٨] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم، ثنا بقية، ثنا جرير بن يزيد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: «مر رسول الله ﷺ برجل يتوضأ وهو يغسل خفيه، فدفعه بمنكبه هكذا - ووصف ذلك بقية - وقال: إنما أمرت بالمسح. قال: وقال رسول الله ﷺ بيده هكذا، من أطراف أصابعه إلى أسفل الساق».

قلت: جرير بن يزيد ضعيف. ورواه ابن ماجه في سننه^(٤) وليس في سماعنا.

[٧٠٩] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا يونس بن محمد المؤدب، ثنا ليث ابن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سهل بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري «أن رجلاً من أهل الشام سأل أباه أبا أمامة عن المسح على الخفين، فقال: نعم، امسح عليهما. قال الشامي: [١/١١٢ق-ب] فأين قول علي؟ فقال لي أبي: أي بني، ائت سعيد بن المسيب فأخبره بما قلت. قال: فأتيته فقلت: إن أبي يقرأ عليك السلام ويسألك عن المسح على الخفين. فقال: إذا أدخلتها فامسح عليهما حتى تنزعهما. قال: فأتاه رجل فقال: كيف ترى فيمن قتل بالخلاء هو والمعراض؟ قال: لا بأس به.

ثم قال: فلعلكم ترمون الصيد فيما حول المدينة؟ قلنا: نعم. قال: فقد بلغنا أن النبي ﷺ نهى عن قتل ما بين لابتئها^(٦).

(١) البخاري (١/٣٤٢ - ٣٤٣ رقم ١٨٢)، ومسلم (١/٢٢٨ - ٢٣٠ رقم ٢٧٤)، وأبو داود (١/٣٨ رقم ١٥١)، والترمذي (١/١٧٠ رقم ١٠٠)، والنسائي (١/٦٣ - ٦٤ رقم ٨٢)، وابن ماجه (١/١٨١ رقم ٥٤٥).

(٢) المطالب العلية (١/٨٦ رقم ٩٨).

(٣) مسند أبي يعلى (٣/٤٤٨ - ٤٤٩ رقم ١٩٤٥) حدثنا داود بن رشيد، حدثنا بقية به.

(٤) (١/١٨٣ رقم ٥٥١).

(٥) البغية (٤٢ رقم ٧٧).

(٦) قال في المختصر (١/٢٦٦ رقم ٨٠٠): رواه الحارث بسند ضعيف؛ لجهالة التابعي.

[٧١٠] قال الحارث^(١): وثنا سليمان بن حرب، ثنا شعبة بن الحجاج، ثنا قتادة، سمعت موسى بن سلمة قال: «سألت ابن عباس عن صيام ثلاثة أيام البيض. فقال: كان عمر يصومهن. وسألته عن المسح على الخفين. فقال: ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، ويوم وليلة للمقيم».

ورجاله ثقات.

[٧١١] قال^(٢): وثنا محمد بن عمر، ثنا عبد الحميد بن عمران بن أبي أنس، عن أبيه، عن عبدالله بن الطفيل قال: «رأيت عمرو بن حزم يمسح على الخفين، وقال: رأيت رسول الله ﷺ يمسح على خفيه».

محمد بن عمر - هو الواقدي - ضعيف.

[٧١٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أحمد بن إبراهيم، ثنا أبو بكر الحنفي، عن عمر ابن إسحاق بن يسار قال: «قرأت لعطاء كتاباً معه؛ فإذا فيه: حدثني ميمونة زوج النبي ﷺ أنها قالت: يا رسول الله، أيلخع الرجل خفيه كل ساعة؟ قال: لا، ولكن يمسحها ما بدا له».

[٧١٣] قال^(٤): وثنا أبو كريب، ثنا زيد، عن خالد بن أبي بكر، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر قال: «رأيت النبي ﷺ يأمر بالمسح على الخفين، للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوم وليلة».

قلت: له شاهد من حديث خزيمة بن ثابت رواه الترمذي في الجامع^(٥) وغيره، وقال: هو قول العلماء من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم من الفقهاء مثل: سفيان الثوري، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق قالوا: يمسح المقيم يوماً وليلة، والمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، قال: وقد روي عن بعض أهل العلم أنهم لم يوقتوا في المسح على الخفين، وهو قول مالك بن أنس. قال الترمذي: التوقيت أصح.

(١) البغية (٤٢ رقم ٧٨).

(٢) البغية (٤٢ رقم ٧٧).

(٣) (٩/١٣ رقم ٧٠٩٤).

(٤) (١٥٨/١ - ١٥٩ رقم ١٧١).

(٥) (١٥٨/١ رقم ٩٥).

[٧١٤] [١١٣/١-أ] قال أبو يعلى^(١): وثنا أبو كريب محمد بن العلاء، ثنا زيد بن الحباب، ثنا خالد بن أبي بكر بن عبد الله العمري، حدثني سالم، عن أبيه «أن سعد ابن أبي وقاص سأل عمر عن المسح على الخفين، فقال عمر: سمعت رسول الله ﷺ يأمر بالمسح على ظهر الخفين إذا لبسهما وهما طاهرتان»^(٢).

رواه البزار^(٣)، وفي سنده عاصم بن عبد الله، وهو ضعيف.

[٧١٥] قال أبو يعلى^(٤): وثنا موسى، ثنا عبد الله بن عبد المجيد، ثنا محمد بن أبي حميد، عن نافع، عن ابن عمر «أن عمر دخل الكنيف، ثم خرج فمسح على خفيه، وقال: دخل رسول الله ﷺ وخرج فمسح عليهما»^(٥).

قلت: محمد ضعيف.

[٧١٦] قال^(٦): وثنا سهل بن زنجلة، ثنا الصباح بن محارب، عن عمر بن عبد الله، عن أبيه، عن جده.

[٧١٧] [و]^(٧) عن^(٨) زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك، قال: «كنا نكون مع رسول الله ﷺ في سفر لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن لحاجة، فقضيناها، ونكون معه في الحضر يوماً وليلة نمسح على خفافنا».

٥١ - باب التيمم

[٧١٨] قال أبو داود الطيالسي^(٩): ثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عمار بن ياسر قال: «هلك عقد لعائشة من جذع ظفار في سفر من

(١) (١٥٨/١ رقم ١٧٠).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٥/١) رواه أبو يعلى - ولعمر في الصحيح ذكر في قصة سعد غير هذا، وله عند ابن ماجه آخر - ورجاله ثقات.

(٣) البحر الزخار (٢٣٣/١) رقم ٢٢٢، (٢٨٧/١) رقم ٢٦٣.

(٤) المقصد العلي (٩٣/١) رقم ١٦٠.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٥/١): رواه أبو يعلى، وعند البزار نحوه، وفيه محمد بن أبي حميد، وهو مجمع على ضعفه.

(٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٧) المطالب العالية (٨٩/١) رقم ١٠٩.

(٨) المطالب العالية (٨٩/١) رقم ١١٠.

(٩) (٨٨ رقم ٦٣٧).

أسفار رسول الله ﷺ وعائشة مع رسول الله ﷺ في ذلك السفر فالتصمت عائشة عقدها حتى انبهر الليل، فجاء أبو بكر فتغيط عليها قال: حبست الناس بمكان ليس فيه ماء؟! قال: فأنزلت آية الصعيد، فجاء أبو بكر فقال: أنت والله يا بنية ما علمت مباركة».

قال عبيدالله: «وكان عمار يحدث أن الناس طفقوا يومئذ يمسحون بأكفهم الأرض فيمسحون بها وجوههم، ثم يعودون فيضربون ضربة أخرى فيمسحون بها أيديهم إلى المناكب والأباط، ثم يصلون».

قال: وروى هذا الحديث محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس، عن عمار.

[٧١٩] [١/١١٣ب] رواه أحمد بن منيع: ثنا حسين بن محمد، ثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن عمار بن ياسر قال: «لما نزلت عليهم رخصة التيمم بالصعداء دخل أبو بكر على عائشة فقال: إنك لمباركة. قد نزلت علينا رخصة التيمم» قلت: حديث عمار بن ياسر رجاله ثقات.

رواه أبو داود^(١)، والنسائي^(٢)، وابن ماجه^(٣) باختصار، وله شاهد في الصحيحين^(٤) وغيرهما من حديث عائشة.

[١/٧٢٠] وقال مسدد: ثنا يزيد، ثنا سليمان التيمي، عن سيار، عن أبي أمامة قال: قال نبي الله ﷺ: «إن الله -تعالى- فضلني على الأنبياء -أو قال: أمتي على الأمم- بأربع: أرسلني إلى الناس كافة، وجعل الأرض كلها لي ولأمتي مسجداً وطهوراً؛ فأينما أدرك رجل من أمتي الصلاة فعنده مسجده وطهوره، ونصرت بالرعب مسيرة شهر؛ يسير بين يدي يقذف في قلوب أعدائي، وأحلت لي الغنائم».

[٢/٧٢٠] قال: وثنا عبدالوارث، عن بشر بن نمير، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ... فذكره.

(١) (١/١١٦-١١٧ رقم ٣٢٠).

(٢) (١/١٦٧ رقم ٣١٤).

(٣) (١/١٨٧ رقم ٥٦٥).

(٤) البخاري (١/٥٤١ رقم ٣٣٤) وأطرافه في: ٣٣٦، ٣٦٧٢، ٣٧٧٣، ٤٥٨٣،... ومسلم

(١/٢٧٩ رقم ٣٦٧).

[٣/٧٢٠] رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا سليمان التيمي... فذكره بإسناده ومثته إلا أنه لم يقل: «ولأمتي».

[٤/٧٢٠] قلت: رواه الترمذي في الجامع^(١): عن محمد بن عبيد المحاربي، عن أسباط، عن سليمان التيمي به بلفظ: «إن الله فضّلني على الأنبياء - أو قال: على الأمم - وأحلّ لنا الغنائم».

وقال: حسن صحيح. انتهى.

وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة^(٢) وجابر^(٣)، ورواه مسلم^(٤) من حديث حذيفة.

[٧٢١] قال مسدد^(٥): وثنا هشيم، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: «التيمم عند كل صلاة»^(٦).

[٧٢٢] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا الدراوردي، عن يزيد ابن الهاد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده «أن رسول الله ﷺ عام غزوة تبوك قام من الليل [يصلي، فاجتمع]^(٧) وراءه رجال من أصحابه يحرسونه، حتى إذا صلى انصرف إليهم، قال لهم: قد أعطيت خمساً، ما أعطيهن أحد كان قبلي: أما أنا فأرسلت إلى الناس كافة، وكان من قبلي إنما يرسل النبي إلى قومه، ونصرت بالرعب ولو كان بيني وبينه مسيرة شهر ملئ مني رعباً، وأحللت لي الغنائم أكلها، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، أينما أدركتني الصلاة تمسحت وصليت، وكان من قبلي [يعظمون]^(٨) ذلك؛ إنما كانوا يصلون في كنائسهم ويبيعهم، والخامسة هي ما هي، قيل لي: سل؛ فإن كل نبي قد سأل، فأخرتها إلى يوم القيامة»^(٩).

(١) (١٠٤/٤) رقم ١٥٥٣ .

(٢) أخرجه مسلم (٣٧١/١) رقم ٥٢٣

(٣) البخاري (٥١٩/١) رقم ٣٣٥ وطرّاه في: (٣١٢٢، ٤٣٨) ، ومسلم (٣٧٠/١) رقم ٥٢١ .

(٤) (٣٧١/١) رقم ٥٢٢ .

(٥) المطالب العالية (١٠٥/١) رقم ١٦٧ .

(٦) قال في المختصر (٢٦٩/١) رقم ٨١١ : رواه مسدد، وفي سننه الحارث الأعور.

(٧) من المختصر ومسنّد أحمد، وفي «الأصل»: بثلاث خصال. وهو تحريف.

(٨) في «الأصل»: يعلمون. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٣٦٧/١٠) : رواه أحمد، ورجاله ثقات.

قلت: رواه أحمد بن حنبل^(١) بتامه بإسناد صحيح، وزاد في آخره: «فهي لكم، ولن يشهد أن لا إله إلا الله».

[١/٧٢٣] [١/١١٤ق-١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد ومقسم، عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ: «أعطيت خمسًا، ولا أقوله فخراً: بعثت إلى الأحمر والأسود، وجعلت لي الأرض طهوراً ومسجداً، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، ونصرت بالرعب، فهو يسير أمامي شهراً، وأعطيت الشفاعة فأخرتها لأمتي يوم القيامة، وهي إن شاء الله نائلة من لا يشرك بالله شيئاً»^(٣).
[٢/٧٢٣] رواه عبد بن حميد^(٤): حدثني أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٣/٧٢٣] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا عبدالصمد، قال: ثنا عبدالعزيز بن مسلم، ثنا يزيد، عن مقسم... فذكره بتقديم وتأخير.

وله شاهد من حديث أبي ذر، وسيأتي في علامات النبوة.

[١/٧٢٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): وثنا عبدة بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد كان قبلي: بعثت إلى الأحمر والأسود، ونصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض طهوراً ومسجداً، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لنبى كان قبلي، وأعطيت الشفاعة وإنه ليس من نبى إلا قد سأل شفاعته، وإنى أخرت شفاعتي، جعلتها لمن مات لا يشرك بالله شيئاً»^(٧).

[٢/٧٢٤] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٨): ثنا حسين بن محمد، ثنا إسرائيل... فذكره.

[٣/٧٢٤] قال^(٨): وثنا أبو أحمد - يعني: الزبيرى - ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره، ولم يسنده.

(١) (٢٢٢/٢).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضاً (٤٣٢/١١) رقم (١١٦٨٩).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٨/٨): رواه أحمد، والبخاري بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح غير يزيد بن أبي زياد، وهو حسن الحديث.

(٤) المنتخب (٢١٥ - ٢١٦) رقم (٦٤٣).

(٥) مسند أحمد (٣٠١/١).

(٦) وأخرجه في المصنف أيضاً (٤٣٣/١١) رقم (١١٦٩١).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٨/٨): رواه أحمد متصلاً ومرسلاً، والبخاري، ورجال الصحيح.

(٨) مسند أحمد (٤١٦/٤).

قلت: روى الترمذي في الجامع^(١) وابن ماجه في سننه^(٢) منه قصة الشفاعة حسب .
ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣) ، والحاكم في المستدرک^(٤) وقال: صحيح على شرط
الشيخين .

[٧٢٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) : وثنا عباد بن العوام، عن برد، عن سليمان بن
موسى، عن أبي هريرة [قال: لما نزلت]^(٦) آية التيمم لم أدر كيف أصنع؛ فأتيت
النبي ﷺ فلم أجده [فانطلقت]^(٦) أطلبه فاستقبلته، فلما رأني عرف الذي جئت له،
فبال ثم ضرب بيديه إلى الأرض فمسح بهما وجهه [وكفيه]^(٧) .

هذا إسناد رجاله ثقات .

[٧٢٦] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨) : ثنا أشهل بن حاتم، ثنا ابن لهيعة،
عن عبدالله بن هبيرة، عن حنش، عن ابن عباس قال: «رأيت النبي ﷺ أهراق الماء
فمسح بالتراب، فقلت له: إنما الماء منك قريب! فقال: وما يدريني، لعلي لا أبلغه» .

هذا إسناد ضعيف، فيه حنش وابن لهيعة، ومن طريقهما رواه أحمد بن حنبل^(٩)
ولفظه: «كان رسول الله ﷺ يخرج فيهرق الماء فيتمسح بالتراب، فأقول: يا رسول الله،
إن الماء منك قريب! قال: ما أدري، لعلي لا أبلغه»^(١٠) .

[٧٢٧] [١/١٤ق-ب] وقال أبو يعلى الموصلي^(١١) : ثنا عبيدالله القواريري، ثنا جرير بن
عبد الحميد، عن قابوس، عن أبيه، عن ابن عباس: «أطيب الصعيد أرض الحرث» .

موقوف، ورجاله ثقات .

(١) (٤/٥٤١ - ٥٤٢ رقم ٢٤٤١) عن عوف بن مالك .

(٢) (٢/١٤٤١ رقم ٤٣١١) عن أبي موسى .

(٣) (١٦/١٨٥ - ١٨٦ رقم ٧٢٠٧) عن أبي موسى، عن عوف بن مالك .

(٤) المستدرک (١/٦٧) عن أبي موسى عن عوف بن مالك .

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/١٥٩ - ١٦٠) .

(٦) من المصنف، والمختصر، وفي الأصل بياض .

(٧) من المصنف .

(٨) البغية (٤٦ رقم ٩٥) .

(٩) (١/٢١٨٨)، وانظر (١/٣٠٣) فقد رواه من طريقين زاد في أحدهما: الأعرج بين ابن هبيرة وحنش .

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (١/٦٣): رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف .

(١١) المطالب العالية (١/١٠٥ رقم ١٦٨) .

[٧٢٨] قال^(١): وثنا كامل بن طلحة، ثنا ابن لهيعة، ثنا عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، «أن رجلا أتوا رسول الله ﷺ فقالوا: إنا أناس نكون بالرمل فتصيينا الجنابة و[فينا]^(٢) الحائض والنفساء، ولا نجد الماء أربعة أشهر أو خمسة أشهر. فقال النبي ﷺ: عليكم بالأرض»^(٣).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة.

[٧٢٩] قال^(٤): وثنا شيبان بن فروخ، ثنا سعيد بن راشد، عن عطاء، عن ابن عمر، «أن النبي ﷺ كان في سفر له، فلما حضرت الصلاة نزل القوم فبصر بهم راع، فنزل يضرب بيده الصعيد فميم، ثم أذن قال: الله أكبر، الله أكبر. قال نبي الله ﷺ: على الفطرة. قال: أشهد أن لا إله إلا الله. قال: خرج من النار»^(٥).

(١) مسند أبي يعلى (١٠/٢٦٩ رقم ٥٨٧٠).

(٢) من مسند أبي يعلى.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٦١): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه المثني بن الصباح والأكثر على تضعيفه، وروى عباس عن ابن معين توثيقه، وروى معاوية بن صالح، عن ابن معين: ضعيف يكتب حديثه ولا يترك.

(٤) (١٠/٣٢١ رقم ٥٦٦٠).

(٥) قال في المختصر (١/٢٧١ رقم ٨١٩): رواه أبو يعلى بسند فيه ضعف.

وقال الهيثمي في المجمع (١/٢٦٣): رواه أبو يعلى، وفيه سعيد بن راشد المازني، وهو متروك.

[٥] كتاب الحيض

[١/٧٣٠] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا المسعودي؛ عن عاصم بن عمرو البجلي.

[٢/٧٣٠] قال أبو داود: وثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن عمرو البجلي، عن نفر الذين أتوا عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- [فقالوا]^(٢): «يا أمير المؤمنين، جئناك نسألك عن ثلاث خصال: ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض، وعن الغسل من الجنابة، وعن قراءة القرآن في البيوت. فقال عمر -رضي الله عنه-: سبحان الله! أسحرة أنتم؟ لقد سألتموني عن شيء سألت عنه رسول الله ﷺ ما سألتني عنه أحد بعد. فقال: أما ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض فما فوق الإزار، وأما الغسل من الجنابة فيغسل يديه وفرجه، ثم يتوضأ ويفيض على رأسه وجسده الماء، وأما قراءة القرآن فنور لمن شاء نور بيته».

[٣/٧٣٠] [١/١١٥ق-] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو خيثمة، ثنا عبد الله بن جعفر الرقي، ثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق، عن عاصم ابن عمرو، عن عمير مولى عمر قال: «جاء نفر من أهل العراق إلى عمر بن الخطاب فقال لهم: بإذن جئتم؟ قالوا: نعم. قال: ما جاء بكم؟ قالوا: جئناك نسألك عن ثلاث. قال: ما هن؟ [قالوا]^(٤): صلاة الرجل في بيته ما هي؟ وما يصلح للرجل من امرأته وهي حائض؟ وعن الغسل من الجنابة. فقال: أسحرة أنتم؟! قالوا: لا، والله يا أمير المؤمنين ما نحن بسحرة. قال: لقد سألتموني عن ثلاث ما سألتني عنهن أحد منذ سألت عنهن رسول الله ﷺ قبلكم، أما صلاة الرجل في بيته تطوعاً فنور بيتك ما استطعت، وأما الحائض فلك ما فوق الإزار وليس لك مما تحته شيء، وأما الغسل من الجنابة فتفرغ بشمالك على يمينك

(١) (١١ رقم ٤٤٤)، وليس فيه الإسناد الثاني.

(٢) في «الأصل»: فقال. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٣) المقصد العلي (١/٩٧ رقم ١٦٨).

(٤) من المختصر، وفي «الأصل»: قال.

فتغسلها، ثم تدخل يدك في الإناء فتغسل وجهك وما أصابك، ثم توضع وضوءك للصلاة، ثم تفرغ على رأسك ثلاث مرات تدلك رأسك كل مرة، ثم تغسل سائر جسدك»^(١).

ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، ومسدد، وسيأتي لفظها في صلاة التطوع. [٤/٧٣٠] قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(٢) باختصار، عن [محمد]^(٣) بن أبي الحسين، عن عبدالله بن جعفر به

[٥/٧٣٠] وعن^(٤) أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي الأحوص، عن طارق، عن عاصم به.

[٧٣١] وقال مسدد^(٥): ثنا يحيى، عن عمر بن ذر، حدثني حنظلة بن سبرة بن المسيب بن نجبة، عن عمته جمانة - وكانت تحت حذيفة - : «أن حذيفة كان ينصرف من صلاة الغداة في رمضان فيدخل معها في لحافها ويوليها ظهره، ولا يقبل بوجهه عليها»^(٦).

[٧٣٢] قال مسدد: وثنا أبو عوانة، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - «أنها كانت تنام مع رسول الله ﷺ وهي حائض وبينها ثوب»^(٧).

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٧٣٣] [١/١١٥ق] قال: وثنا أبو الأحوص، ثنا بيان، عن عاصم، عن قميراء - امرأة مسروق - قالت: «سألت عائشة عن غسل المستحاضة، فقالت: تنتظر أيامها التي كانت تحيضها فتجلسها كما كانت تجلس، فإذا أكملتها اغتسلت ثم توضع عند كل صلاة». [٧٣٤] قال^(٨): وثنا إسماعيل، أبنا عبدالرحمن بن إسحاق، عن عبدالله بن أبي

(١) نسبه الهيثمي في المجمع (١/٢٧٠ - ٢٧١) للطبراني في الأوسط وأبي يعلى، وقال: ورجاله أبي يعلى ثقات.

(٢) (١/٤٣٧ رقم ١٣٧٥).

(٣) في الأصل: يحيى. وهو تحريف، والمثبت من سنن ابن ماجه، وهو محمد بن أبي الحسين جعفر السمناي القومسي، من رجال التهذيب.

(٤) سنن ابن ماجه (١/٤٣٧ رقم ١٣٧٥).

(٥) المطالب العالية (١/١٢١ رقم ٢١٦).

(٦) قال في المختصر (١/٢٧٣ رقم ٨٢١): رواه مسدد، وحنظلة وعمته لم أقف لها على ترجمة، وباقي رجال الإسناد ثقات.

(٧) معناه في غير حديث في الكتب الستة.

(٨) المطالب العالية (١/١١٩ رقم ٢٠٩).

بكر، عن عمرة بنت عبدالرحمن قالت: «كانت عائشة تنهى النساء أن ينظرن إلى أنفسهن ليلاً في المحيض، وتقول: قد تكون الصفرة والكدرة».

[٧٣٥] وقال محمد بن أبي عمر^(١): ثنا المقرئ، عن الأفرريقي، حدثني عمارة بن غراب أن عمته له حديثه أنها سألت عائشة فقالت: «إن إحدانا تحيض وليس لها ولزوجها إلا فراش واحد ولحاف واحد، فكيف تصنع؟ قالت: تشد عليها إزارها، ثم تنام معه وله ما فوق ذلك»^(٢).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الأفرريقي.

[١/٧٣٦] وقال إسحاق بن راهويه^(٣): أبنا بقية بن الوليد، ثنا الأوزاعي، حدثني يزيد بن أبي مالك، عن ابن [زيد]^(٤) عن «عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه كان له امرأة تكره الرجال، فكلما أرادها اعتلت له بالحليضة، فظن أنها كاذبة، فأتاها فوجدها صادقه، فأتى النبي ﷺ فأمره أن يتصدق بخمس دينار»^(٥).

[٢/٧٣٦] قال^(٦): وثنا عيسى بن يونس، ثنا زيد بن عبدالحميد - من ولد زيد بن الخطاب - عن أبيه أن عمر بن الخطاب كانت له امرأة... فذكر مثل حديث بقية.

[٣/٧٣٦] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا الحكم بن موسى، ثنا عيسى ابن يونس، ثنا زيد بن عبدالحميد، عن أبيه «أن عمر بن الخطاب أتى جارية له فقالت: إني حائض [فكذبها]^(٨)، فوقع عليها فوجدها حائضاً، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال: يغفر الله لك يا أباحفص، تصدق بنصف دينار».

[٧٣٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن محمد بن كريب، عن كريب، عن ابن عباس «أنه سأل عن المرأة الحائض ماذا يجل لزوجها منها؟ فقال

(١) المطالب العالية (١/١٢١ رقم ٢١٥).

(٢) رواه أبوداود (١/٧٠ رقم ٢٧٠) من طريق الأفرريقي بمعناه.

(٣) المطالب العالية (١/١٢٢ رقم ٢١٧).

(٤) في «الأصل»: يزيد. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو عبدالحميد بن عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب، وهو شيخ يزيد بن عبدالرحمن بن أبي مالك، كما في ترجمتهما من تهذيب الكمال.

(٥) قال في المختصر (١/٢٧٤ رقم ٨٣٥): رواه إسحاق بإسناد حسن، والحارث.

(٦) المطالب العالية (١/١٢٢ رقم ٢١٧).

(٧) البيهقي (٤٦ رقم ٩٨).

(٨) في «الأصل»: فذكرها. والمثبت من بغية الباحث.

ابن عباس: سمعنا - والله أعلم إن كان قاله رسول الله ﷺ فهو كذلك - : يحل له ما فوق الإزار»

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن كريب

[٧٣٨] [١/١١٦ق-١] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو خيثمة، ثنا عبد الله عن مالك بن مغول، عن عاصم بن [عمرو]^(٢) أن عمر بن الخطاب قال: «سألت رسول الله ﷺ: ما للرجل من امرأته وهي حائض؛ قال: ما فوق الإزار»^(٣).

[٧٣٩] قال^(٤): وثنا الحسن بن عمر بن شقيق بن أسماء الجرمي، ثنا جعفر بن سليمان، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر قال: «سألت فاطمة بنت قيس رسول الله ﷺ عن المستحاضة، فقال: عُدي أيام أقرائك. وأمرها أن تحتشي وتصلي وتغتسل لكل طهر».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٧٤٠] قال^(٥): وثنا أبو همام ثنا، عبد الأعلى، ثنا الجلد بن أيوب، عن معاوية بن قرة، عن أنس بن مالك قال: «لتنظر الحائض خمسًا، سبعا، ثمانيا، تسعا، عشرا؛ فإذا مضت العشر فهي مستحاضة»^(٦).

(١) المقصد العلي (١/١٠٠ رقم ١٧٤).

(٢) في «الأصل» والمقصد العلي: عمر. والمثبت هو الصحيح، وهو عاصم بن عمرو - أو ابن عوف - البجلي الكوفي، شيخ مالك بن مغول، ويروي عن عمر مرسلًا كما في ترجمته من تهذيب الكمال، وقد مرَّ الحديث، ولكن من رواية أبي إسحاق عنه، عن عمير مولى الخطاب، أن نفرًا سألوا عمر... فذكره بطوله.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٨١): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) المطالب العالية (١/١٢٠ رقم ٢١٢).

(٥) مسند أبي يعلى (٧/١٧٣ رقم ٤١٥٠).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٨٠): رواه أبو يعلى، وفيه الجلد بن أيوب، وهو ضعيف.

[٦] كتاب الصلاة

١ - باب في الإخلاص والنية الصالحة

[٧٤١] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن شداد بن أوس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صلى مرآئياً فقد أشرك، ومن صام مرآئياً فقد أشرك، ومن تصدق مرآئياً فقد أشرك. فقال عوف ابن مالك: أفلا يعمد الله إلى ما كان له من ذلك فيقبله ويدع ما سوى ذلك؟ فقال شداد: وأنا سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله -تبارك وتعالى-: أنا خير شريك -أو قسيم- من أشرك بي فعمله قليله وكثيره لشريكي، وأنا منه بريء»^(٢).

قلت: رواه البيهقي في سننه من طريق عبد الحميد بن بهرام... فذكره.

[٧٤٢] وقال مسدد^(٣): ثنا حماد بن زيد، عن أبي قلابة «أن عمر أتى على معاذ وهو في ناس من أصحابه فقال: يا معاذ، ما قوام هذا الأمر؟ قال: الإخلاص، وهي الفطرة والصلاة، وهي الملة والطاعة -أو قال: الجماعة- وسيكون اختلاف. فلما ولي عمر، قال معاذ: أما [سنوك]^(٤) من خير السني»^(٥).

قلت: وقد تقدمت أحاديث من هذا النوع في كتاب العلم في باب الرياء.

(١) (١٥٢ رقم ١١٢٠).

(٢) قال في المختصر (٢/٢٧٧ رقم ٨٣٠): رواه الطيالسي بإسناد حسن.

(٣) المطالب العالية (١/١٢٣ رقم ٢١٨).

(٤) في «الأصل»: سنيك. و الذي أثبتناه هو الجادة.

(٥) قال في المختصر (٢/٢٧٧ رقم ٨٣١): رواه مسدد، ورجاله ثقات.

٢ - [١/١١٦ق-ب] باب فرض الصلاة

[١/٧٤٣] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا زمعة بن صالح، عن الزهري، عن أبي إدريس الخولاني قال: «كنت في مجلس من مجالس أصحاب النبي ﷺ فيهم عبادة ابن الصامت، فذكروا الوتر، فقال بعضهم: واجب، وقال بعضهم: سنة. فقال عبادة: أما أنا فأشهد أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: أتاني جبريل من عند الله - عز وجل - فقال: يا محمد، إن الله يقول: إني قد فرضت على أمتك خمس صلوات، من وفى بهن على وضوئهن ومواقيتهن وركوعهن وسجودهن؛ فإن له بهن عندي [عهداً]^(٢) أن أدخله بهن الجنة، ومن لقيني قد انتقص من ذلك شيئاً - أو كلمة تشبهها - فليس له عندي عهد إن شئت عذبتة، وإن شئت رحمته».

[٢/٧٤٣] رواه مسدد: ثنا حميد بن الأسود بن الأشعث، ثنا إسماعيل بن أمية، عن محمد بن يحيى بن حبان قال: «ذكر [قاصاً]^(٣) يقال له: أبو محمد كان بدمشق، قال: الوتر واجب. قال: فبلغ ذلك عبادة بن الصامت - أو ذكر له - فقال: كذب أبو محمد، كذب أبو محمد - ثلاثاً - سمعت رسول الله ﷺ يقول: خمس صلوات افترضهن الله على العباد فمن جاء بهن كمالاً لم ينتقص من حقهن شيئاً...» فذكره.

[٣/٧٤٣] قال مسدد: (وثنا يحيى)^(٤) عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز، عن رجل من بني كنانة يقال له: المحدجي، قال: «كان رجل بالشام يقال له: أبو محمد قال: الوتر واجب».

[٤/٧٤٣] ورواه أحمد بن منيع: ثنا هشام، ثنا يحيى بن سعيد، أبنا محمد بن يحيى ابن حبان الأنصاري.

قلت: رواه مالك^(٥)، وأبو داود^(٦) والنسائي^(٧) في سننهما من طريق الصنابحي،

(١) (٧٨ رقم ٥٧٣).

(٢) في «الأصل»: عهد. والمثبت من مسند الطيالسي والمختصر.

(٣) في «الأصل»: قاصاً. وهو خلاف الجادة.

(٤) في «الأصل»: وثنا عن يحيى. والمثبت هو الوجه.

(٥) (١٢٣/١ رقم ١٤).

(٦) (١١٥/١ رقم ٤٢٥).

(٧) (٢٣٠/١ رقم ٤٦١).

عن عبادة... فذكره دون قوله: «أتاني جبريل من عند الله - عز وجل - فقال: يا محمد، إن الله يقول: إني قد افترضت على أمتك...» والباقي بنحوه.

[٥/٧٤٣] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١): أبنا عبدالله بن قحطبة بن مرزوق، ثنا أحمد بن منيع... فذكره.

وله شاهد من حديث كعب بن عجرة، وسيأتي في كتاب المواقيت باب أوقات الصلوات.

[٧٤٤] [١/١١٧ق-أ] وقال عبد بن حميد^(٢): أبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن أبي هارون العبدى، عن أبي سعيد الخدرى قال: «فرضت الصلاة على رسول الله ﷺ ليلة الإسراء خمسين صلاة، ثم نقصت حتى جعلت خمسًا، فقال الله - عز وجل - له: فإن لك في الخمس خمسين، الحسنه بعشر أمثالها».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبي هارون العبدى، واسمه عمارة بن جوين.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك، رواه [أحمد]^(٣) والنسائي^(٤)، والترمذى فى الجامع^(٥) وصححه، قال: وفى الباب عن عبادة بن الصامت، وطلحة بن عبيدالله، وأبى ذر، وأبى قتادة، ومالك بن صعصعة، وأبى سعيد الخدرى.

ورواه ابن ماجه^(٦) من حديث ابن عباس، ورواه أبوداود^(٧) من حديث ابن عمر، وهو الصواب.

٣- باب فضل الصلاة

فيه حديث أبى قتادة ومعاذ بن جبل «أن رسول الله ﷺ خطب فذكر الجهاد، فلم يفضل عليه شيئًا إلا المكتوبة» وسيأتى فى كتاب الجهاد - إن شاء الله تعالى.

(١) (٢٣/٥) رقم ١٧٣٢ .

(٢) المنتخب (٢٩٧) رقم ٩٥٧ .

(٣) زاده بخط دقيق فوق كلمة رواه وقال فى المختصر (٢/٢٧٨ رقم ٨٣٣) : أصله فى صحيح مسلم من حديث أنس .

(٤) (٢٢١/١) رقم ٤٤٩ .

(٥) (٤١٧/١) رقم ٢١٣ .

(٦) (٤٤٨/١) رقم ١٤٠٠ .

(٧) (٦٤/١) رقم ٦٥-٢٤٧ .

[٧٤٥] وقال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا محمد بن مسلم (بن)^(٢) أبي الوضاح، عن الأحوص بن حكيم، عن خالد بن معدان، عن عبادة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أحسن الرجل الصلاة فأتتم ركوعها وسجودها قالت الصلاة: حفظك الله كما حفظتني. فترفع، وإذا أساء الصلاة، ولم يتم ركوعها ولا سجودها قالت الصلاة: ضيعك الله كما ضيعتني. فتلف كما يلف الثوب الخلق، فيضرب بها وجهه».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أحوص بن حكيم الحمصي، وضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم والمعجلي والنسائي والدارقطني وغيرهم.

[٧٤٦] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن أبي حيان التيمي، حدثني أبوزرعة بن عمرو بن جرير، قال: «جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: دلني على عمل أدخل به الجنة. فقال: تعبد الله لا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان. ثم ولى، فقال رسول الله ﷺ: من سره أن ينظر في الدنيا إلى رجل من أهل الجنة فليُنظر إلى هذا الأعرابي».

هذا إسناد رجاله ثقات، وأبو حيان اسمه يحيى بن سعيد بن حيان.

[١١٧ق-ب] قلت: له شاهد من حديث ربعي بن حراش، عن رجل من بني عامر له صحبة، وسيأتي في كتاب الأدب في باب صفة الاستئذان، ورواه النسائي في الصغرى^(٣) من حديث أبي أيوب الأنصاري.

[٧٤٧] وقال إسحاق بن راهويه^(٤): أبنا النضر، ثنا حماد - وهو ابن سلمة - أبنا معبد، أخبرني فلان وهو في مسجد دمشق، عن عوف بن مالك «أن أبا ذر جلس إلى رسول الله ﷺ...» فذكر الحديث مثل حديث قبله، قال: «قلت: يا رسول الله، فما الصلاة؟ قال: خيرٌ موضوع، فمن شاء أقل منه، ومن شاء أكثر».

قلت: فذكر الحديث بتامه، وقد تقدم في كتاب العلم.

[١/٧٤٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا معاذ بن معاذ، عن عمران بن حدير، حدثني رجل يقال له: عبد الملك بن عبيد، عن حمران بن أبان، عن عثمان بن عفان قال: وكان

(١). (٨٠ رقم ٥٨٥).

(٢) تحرفت في مسند الطيالسي إلى: عن.

(٣) (١/٢٣٤ رقم ٤٦٨).

(٤) المطالب العالية (١/١٢٣ رقم ٢١٩).

عثمان قليل الحديث عن رسول الله ﷺ قال: «من علم أن الصلاة حق مكتوب - أو قال: واجب - قال: معاذ هو الذي يشك - دخل الجنة».

[٢/٧٤٨] رواه عبد بن حميد^(١): حدثني روح بن عباد، ثنا عمران بن حدير، عن عبدالمك بن عبيد، حدثني حمران قال: قال عثمان بن عفان - وكان قليل الحديث - عن نبي الله ﷺ أنه قال: «من علم أن الصلاة عليه [حق واجب - أو حق مكتوب] -^(٢) دخل الجنة».

[٣/٧٤٨] ورواه أبويعلى الموصلي^(٣): ثنا [عبيدالله]^(٤) بن معاذ بن معاذ العنبري، ثنا أبي، ثنا عمران بن حدير، عن عبدالمك بن عبيد - رجل منهم - عن حمران بن أبان، عن عثمان بن عفان - وكان قليل الحديث - عن رسول الله ﷺ قال: «من علم أن الصلاة حق مكتوب واجب دخل الجنة».

[٤/٧٤٨] قلت: ورواه عبدالله بن أحمد بن حنبل في زياداته على المسند^(٥)، ثنا عبيد [الله]^(٦) بن عمر، ثنا عثمان بن عمر، ثنا [عمران]^(٧) ابن حدير... فذكره بلفظ: «من علم أن الصلاة حق واجب دخل الجنة»^(٨).

وكذا رواه الحاكم في المستدرك^(٩) وصححه، وليس عنده ولا عند عبدالله لفظ: «مكتوب».

[٧٤٩] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١٠): وثنا محمد بن الحسن، ثنا كثير بن عبدالله، عن أنس قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا أنس، إن استطعت أن تكون أبداً تصلي؛ فإن الملائكة أبداً تصلي عليك ما دمت تصلي».

(هذا إسناد ضعيف؛ لضعف كثير بن عبدالله)^(١١).

(١) المنتخب (٤٧ رقم ٤٩).

(٢) من المنتخب. وفي «الأصل»: حقاً واجباً أو حقاً مكتوباً. وهو خلاف الجادة.

(٣) المقصد العلي (١/١٠٤ رقم ١٨٢).

(٤) في «الأصل»: عبدالله. والمثبت من المقصد العلي، وهو الصواب.

(٥) كذا قال المؤلف تبعاً للهيثمي، وقد وقع في المسند المطبوع من رواية الإمام أحمد (١/٦٠).

(٦) من المسند.

(٧) من المسند، وفي «الأصل»: عثمان. وهو تحريف، وانظر ما قبله.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٨٨): رواه عبدالله بن أحمد في زياداته وأبو يعلى، والبزار بنحوه، ورجاله موثقون.

(٩) المستدرك (١/٧٢).

(١٠) المطالب العالية (١/١٢٥ رقم ٢٢٦).

(١١) كتبه الحافظ ابن حجر بخطه بالأصل.

[٧٥٠] [١/١١٨ق-١] قال^(١): وثنا حبيب بن حبيب -أخو حمزة الزيات -عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، عن ابن عباس قال: «أناه أعرابي فقال: يا ابن عباس، إنا أناس من المسلمين، وها هنا أناس من المهاجرين يزعمون أننا لسنا على شيء، ونحن نقيم الصلاة ونؤتي الزكاة ونحج البيت ونصوم رمضان! فقال ابن عباس: قال نبي الله ﷺ: من أقام الصلاة، وآتى الزكاة، وحج البيت، وصام رمضان، وقرى الضيف دخل الجنة»

[٧٥١] قال: وثنا يزيد بن هارون، أبنا العوام، ثنا عبدالله بن السائب، عن رجل من الأنصار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: الصلاة إلى الصلاة التي قبلها كفارة، والجمعة إلى الجمعة التي قبلها كفارة، والشهر إلى الشهر الذي قبله كفارة، ثم قال: إلا من ثلاث. فظننا أنه من أمر حدث: عن الشرك بالله، ونكث الصفقة، وترك السنة. قالوا: يا رسول الله، هذا الشرك بالله قد عرفناه، فما نكث الصفقة، وترك السنة؟ قال: أما نكث الصفقة، فأن تعطي رجلا يبعثك ثم تقاتله بسيفك، وأما ترك السنة، فالخروج من الجماعة».

هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن التابعي مجهول، ورواه الحارث^(٢)، وسيأتي لفظه في الجهاد.

[١/٧٥٢] وقال أحمد منيع^(٣): ثنا عبدالملك بن عبدالعزيز النسائي، ثنا حماد، عن علي، عن يوسف، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «قال لي جبريل -عليه السلام -: حبيت إليك الصلاة فخذ منها ما شئت».

[٢/٧٥٢] رواه عبد بن حميد^(٤): ثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهرا... فذكره.

قلت: علي بن زيد بن جدعان ضعيف.

[٧٥٣] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا سفيان الثوري، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:

-
- (١) المطالب العالية (١/١٥٧ - ١٥٨ رقم ٣١٨).
 - (٢) البغية (٩١ رقم ٦٠٤).
 - (٣) المطالب العالية (١/١٢٦ رقم ٢٢٨/١).
 - (٤) المنتخب (٢٢٢ رقم ٦٦٦).
 - (٥) البغية (٤٨ - ٤٩ رقم ١٠٣).

«استقيموا ولن تحصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن»
(هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الحسن بن قتيبة)^(١).

قلت: له شاهد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، رواه ابن ماجه^(٢)،
ومن حديث ثوبان وقد تقدم في كتاب الطهارة في باب المحافظة على الوضوء.

[٧٥٤] قال الحارث بن أبي أسامة^(٣): وثنا داود بن المحبر، ثنا محمد بن سعيد، عن
أبان، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة
كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر».

قلت: داود بن المحبر كذاب، وسيأتي هذا الحديث في كتاب الجمعة بتامه - إن
شاء الله - وله شاهد من حديث أبي هريرة (١١٨ق/١ - ب) رواه الترمذي في الجامع^(٤)
وصححه، قال: وفي الباب عن جابر، وأنس بن مالك، وحنظلة الأسدي.

[٧٥٥] قال الحارث^(٥): وثنا إسحاق، ثنا أبو الأشهب، عن الحسن قال: قال
رسول الله ﷺ: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن
ما اجتنبت الكبائر»^(٦).

[٧٥٦] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة،
حدثني حسين بن عبدالله، أن أباه عبدالله حدثه، عن عبدالله بن عمرو «أن رجلا
جاء إلى النبي ﷺ يسأله عن أفضل الأعمال، فقال رسول الله ﷺ: الصلاة. قال:
ثم مه؟ قال: الصلاة. قال: ثم مه؟ قال: الصلاة - ثلاث مرات - قال: فلما غلب
عليه قال رسول الله ﷺ: الجهاد في سبيل الله. قال الرجل: فإن لي والدين. قال
رسول الله ﷺ: [أمرك]^(٧) بوالديك خيراً. قال: والذي بعثك بالحق نبياً لأجاهدن
ولأتركنها. فقال رسول الله ﷺ: أنت أعلم»^(٨).

(١) قيده الحافظ ابن حجر بخطه.

(٢) (١٠٢/١ - رقم ٢٧٨).

(٣) البغية (٤٩ رقم ١٠٤).

(٤) (٤١٨/١ رقم ٢١٤).

(٥) البغية (٤٩ رقم ١٠٥).

(٦) قال في المختصر (٢٨١/٢ رقم ٨٤٣): رواه الحارث مرسلًا، ورجاله ثقات.

(٧) في الأصل «والمختصر: أمر. والمثبت من مسند أحمد وابن حبان.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٣٠١/١): رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف، وقد حسن له
الترمذي، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١) وابن حبان في صحيحه^(٢) من طريق أبي عبدالرحمن الحلي، عن عبدالله بن عمرو «أن رجلا أتى النبي ﷺ . . . فذكره. [٧٥٧] قال أبو يعلى^(٣): وثنا أبو هشام، ثنا أبو بكر، ثنا عاصم، عن أبي وائل، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات يجعل لله نداً أدخله الله النار. قال عبدالله: وأخرى أقولها لم أسمعها: من مات لا يجعل لله نداً أدخله الله الجنة. وإن هذه الصلوات الحقائق كفارات لما بينهن من الخطايا ما اجتنبت المقتل. قال أبو بكر: يعني: الكبائر»^(٤).

[٧٥٨] قال أبو يعلى^(٥): وثنا زكريا بن يحيى، ثنا داود بن [الزبرقان]^(٦) ثنا علي بن زيد، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «مثل الصلوات الخمس كمثل نهر عذب جار - أو غمر - على باب أحدكم، يغتسل منه كل يوم خمس مرات ما يبقى عليه من درنه»^(٧).

قلت: علي بن زيد بن جدعان ضعيف، لكن المتن له شاهد من حديث جابر بن عبدالله، رواه مسلم^(٨) وغيره، ورواه النسائي في الصغرى^(٩) من حديث أبي هريرة. والعمر - بفتح الغين المعجمة وإسكان الميم بعدها راء - هو الكثير. [٧٥٩] [١/١١٩ق-] قال أبو يعلى^(١٠): وثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا حاتم بن إسماعيل، عن حميد بن [صخر]^(١١)، عن يزيد الرقاشي، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى الغداة وأصيبت ذمته، فقد استبيح حمى الله وخفرت ذمته، فأنا طالب بدمته»^(١٢).

(١) (١٧٢/٢)

(٢) (١٧٢٢ رقم ٨/٥)

(٣) (٢٢/٩ - ٢٤ رقم ٥٠٩٠)

(٤) رواه البخاري ومسلم مختصراً.

(٥) (٦٧/٧ رقم ٣٩٨٨)

(٦) في «الأصل»: المرزبان. وضرب فوقها، والمثبت من مسند أبي يعلى وهو الصواب.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٩٨): رواه أبو يعلى والبخاري، وفيه داود بن الزبرقان، وهو ضعيف.

(٨) (٤٦٣/١ رقم ٦٦٨)

(٩) (٢٣٠/١ - ٢٣١ رقم ٤٦٢)

(١٠) (١٥١/٧ رقم ٤١٢٠)

(١١) في «الأصل»: حميد. وضرب فوقها، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو حميد بن زياد بن أبي المخارق

أبو صخر الخراط، ويقال: حميد بن صخر، من رجال التهذيب.

(١٢) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٩٦): رواه أبو يعلى، وفيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف، وقد وثق.

قلت: يزيد بن أبان الرقاشي ضعيف، لكن الحديث له شاهد من حديث جرير بن عبدالله، رواه مسلم في صحيحه^(١) وغيره، ورواه ابن ماجه في سننه^(٢) من حديث أبي بكر الصديق، وأحمد بن حنبل^(٣)، والبخاري، والطبراني في الكبير والأوسط^(٤) من حديث ابن عمر، ورواه الطبراني في الكبير والأوسط^(٥) من طريق أبي مالك الأشجعي، عن أبيه مرفوعاً، واسمه: سعد بن طارق.

[٧٦٠] قال أبو يعلى^(٦): وثنا عبدة الله، ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ، ثنا حيوة بن شريح، أبنا أبو عقيل أنه سمع الحارث مولى عثمان بن عفان يقول: «جلس عثمان بن عفان - رضي الله عنه - يوماً وجلسنا معه، فجاءه المؤذن، فدعا بئاء - أظنه سيكون مد - فتوضأ؛ ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ ثم قال: من توضأ وضوئي هذا ثم قام فصلى صلاة الظهر؛ غفر له ما كان بينها وبين صلاة الصبح، ثم صلى العصر؛ غفر له ما كان بينها وبين صلاة الظهر، ثم صلى المغرب؛ غفر له ما كان بينها وبين صلاة العصر، ثم صلى العشاء؛ غفر له ما كان بينها وبين المغرب، ثم لعله يبيت يتمرغ ليلته، ثم إن قام فصلى الصبح غفر له ما بينها وبين العشاء وهن الحسنات يذهبن السيئات. قالوا: هذه الحسنات، فما الباقيات الصالحات؟ قال: هي لا إله إلا الله، وسبحان الله، والحمد لله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله»^(٧).

قلت: ليس هو في شيء من الكتب الستة بهذا السياق، وقد تقدم بطرقه في كتاب الطهارة في باب فضل الوضوء.

[٧٦١] قال أبو يعلى^(٨): وثنا أبوكريب، ثنا زيد بن الحباب، ثنا عبد الملك بن الحسن^(٩) مولى مروان بن الحكم، ثنا محمد بن إسماعيل الأنصاري، عن يونس

(١) (١/٤٥٤ رقم ٦٥٧) لكن من حديث جندب بن عبدالله، وقد وهم المصنف في قوله: جرير.

(٢) (٢/١٣٠١ رقم ٣٩٤٦).

(٣) (٢/١١١).

(٤) (٨/٢٥١ رقم ٨٥٤٨).

(٥) (٤/٢٢٩ رقم ٤٠٥٢).

(٦) المقصد العلي (١/١٠٤ رقم ١٨٣).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١/٣٠٢): بعضه في الصحيح، رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجاله رجال الصحيح غير الحارث بن عبدالله مولى عثمان وهو ثقة.

(٨) المطالب العالية (١/١٢٧ رقم ٢٣٢).

(٩) في «الأصل»: بشر. وفي المطالب: نصير وكلاهما تحريف، والمثبت من معجم الطبراني الكبير (٢٥/١٤٩ رقم ٢٥٩) وقد روى الطبراني الحديث من طريق أبي كريب به، وعبد الملك بن الحسن مولى بني أمية - وقال ابن حبان: مولى مروان بن الحكم - هو أبو مروان المدني من رجال التهذيب.

ابن عمران بن [أبي] (١) أنس، عن جدته أم أنس [١/١١٩ق-ب] أنها قالت: «أتيت رسول الله ﷺ فقلت له: جعلك الله في الرفيق الأعلى من الجنة وأنا معك. قال: أمين. قلت: يا رسول الله، علمني عملاً صالحاً أعلمه. قال: أقيمي الصلاة؛ فإنها أفضل الجهاد، واهجري المعاصي؛ فإنها أفضل الهجرة، واذكري الله كثيراً؛ فإن أحب الأعمال إلى الله أن تلقيه به».

٤- باب المحافظة على الصلوات

[٧٦٢] قال مسدد: ثنا أبو الأحوص، ثنا أبو سنان، عن أبي صالح، عن أبي هريرة -أو عن أبي سعيد- قال: «من قرأ في ليلة مائة آية؛ كتب من القانتين، ومن حافظ على الصلوات الخمس لم يكتب من الغافلين»

قلت: رواه ابن خزيمة في صحيحه (٢) والحاكم (٣) بهذا اللفظ وقال: صحيح على شرطيهما.

[٧٦٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة (٤): ثنا محمد بن بشر، [قال: نا شعبة] (٥) ثنا قتادة، عن حنظلة [الأسدي] (٦) وكان يقال له: كاتب النبي ﷺ قال: «من حافظ على الصلوات الخمس -أو الصلاة المكتوبة- على وضوئها وعلى مواقيتها وركوعها وسجودها يراه حقاً عليه؛ حرم على النار» (٧).

قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده (٨) بإسناد الصحيح.

[١/٧٦٤] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا همام بن يحيى، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، حدثني شيبة [الخضري] (٩) أنه شهد عروة بن

(١) من الطالب، ويونس بن عمران بن أبي أنس له ترجمة في الجرح (٢٤٤/٩) وغيره.

(٢) (١٨٠/٢) رقم (١١٤٢).

(٣) المستدرک (٣٠٨/١).

(٤) (٣٣٥/٢) رقم (٨٣٢).

(٥) من مسند ابن أبي شيبة.

(٦) في «الأصل»: السدوسي -تحريف، والمثبت من مسند ابن أبي شيبة.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١/١٨٩): رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٨) مسند أحمد (٤/٢٦٧).

(٩) في «الأصل»: الخضرمي. تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى والسنن الكبرى للنسائي. والخضر

قبيلة من محارب، وشيبة الخضري من رجال التهذيب.

الزبير يحدث عمر بن عبدالعزيز، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاث أحلف عليهن لا يجعل الله ذا سهم في الإسلام كمن لا سهم له، وأسهم الإسلام ثلاثة: الصلاة، والصيام، والصدقة، ولا يتولى الله عبدًا في الدنيا فيؤليه غيره يوم القيامة، ولا يجب رجل قومًا إلا كان معهم، والرابعة لو حلفت (عليهن)^(١) لرجوت ألا أثم: لا يستر الله على عبد في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة. قال: فقال عمر بن عبدالعزيز: إذا سمعتم مثل هذا الحديث من مثل عروة يرويه عن عائشة، فاحفظوه»^(٢).

[٢/٧٦٤] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا هذبة بن خالد، ثنا همام به... فذكره.

[٣/٧٦٤] قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٤): عن أحمد بن سليمان، عن عفان بن مسلم، عن همام... به.

ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥) بإسناد جيد، وقد تقدم في كتاب الإيمان في باب سهام الإسلام، وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود، رواه الطبراني في الكبير^(٦)، وأبو يعلى^(٧)، وتقدم لفظه.

[١/٧٦٥] [١/١٢٠ق/١-] وقال إسحاق بن راهويه^(٨): أبنا أبو عامر عبدالملك بن عمرو العقدي، ثنا أيوب بن سيار الزهري، عن يعقوب بن زيد، عن أبي بحرية قال: «دخلت مسجد حمص، فإذا أنا بفتى والناس حوله جعدٍ قططٍ، فإذا تكلم كأنها يخرج من فيه نور ولؤلؤ، فقلت: من هذا؟! قالوا: معاذ بن جبل. فسمعتة يقول: من سره أن يأتي الله آمنًا فليأت بهذه الصلوات الخمس حيث يؤذن بهن؛ فإنهن من سنن الهدى و[مما]^(٩) سنن لكم نبيكم، ولا يقل: إن لي مصلى في بيتي فأصلي فيه؛ فإنكم إن فعلتم ذلك تركتم سنة نبيكم، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتهم، والذي نفسي بيده لقد رأيتنا في زمن النبي ﷺ وما يتخلف عنها إلا منافق بين النفاق، حتى كان الرجل المريض يهادى بين الرجلين حتى يُقام في الصف»^(١٠).

(١) كذا! ولعل الصواب: عليها.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٧/١): رواه أحمد، ورجاله ثقات، ورواه أبو يعلى أيضًا.

(٣) (٤٩/٨) رقم ٤٥٦٦.

(٤) (٧٥/٤) رقم ١/٦٣٥٠.

(٥) مسند أحمد (١٤٥/٦)، ١٦٠.

(٦) (١٥٩/٩) - ١٦٠ رقم ٨٧٩٩، ٨٨٠٠.

(٧) (٥٠/٨) رقم ٤٥٦٧.

(٨) المطالب العالية (١٨٧/١) رقم ١/٤١١.

(٩) من المطالب، وفي «الأصل»: ما.

(١٠) قال في المختصر (٢٨٣/٢) رقم ٨٥١: رواه إسحاق بسند فيه أيوب بن سيار الزهري.

[٢/٧٦٥] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا عبدالأعلى بن حماد النرسي، ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن معاذ بن جبل، أن رسول الله ﷺ [قال:]^(١) «من صام رمضان وصلى الصلوات، وحج البيت -قال: ولا أدري ذكر الزكاة أم لا - كان حقاً على الله أن يغفر له إن هاجر في سبيل الله أو مكث بأرضه التي وُلد بها. قال معاذ: ألا أخبر الناس بهذا يا رسول الله؟ قال: دع الناس يعملون؛ فإن في الجنة مائة درجة، ما بين كل درجتين مثل ما بين السماء والأرض، والفردوس أعلى الجنة، وأوسطها وفوقها عرش الرحمن، ومنها تفجر أنهار الجنة، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس».

هذا إسناد صحيح.

قلت: روى ابن ماجه^(٢) منه: «الجنة مائة درجة...» إلى آخره دون باقيه من طريق زيد بن أسلم.

[١/٧٦٦] وقال عبد بن حميد^(٣): ثنا [عبدالله]^(٤) بن يزيد، ثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني كعب بن علقمة، عن عيسى بن هلال الصديقي، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ أنه ذكر الصلاة يوماً فقال: من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً ونجاةً من النار يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة، وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف^(٥).

[٢/٧٦٦] [١/١٢٠ق-ب] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أحمد، ثنا أبو عبدالرحمن، ثنا سعيد، [عن]^(٦) كعب بن علقمة، عن عيسى بن هلال به.

قلت: رواه أحمد بن حنبل^(٧) بإسناد جيد، والطبراني في الكبير^(٨)، والأوسط^(٩).

(١) سقط من «الأصل».

(٢) (١٤٤٨/٢) رقم (٤٣٣١).

(٣) المنتخب (١٣٩) رقم (٣٥٣).

(٤) في «الأصل»: عبدالمجيد الفراء. ووضب فوقها، والمثبت من المنتخب.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٩٧/١): رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد ثقات.

(٦) في «الأصل»: بن. تحريف، والمثبت هو الصواب، وانظر الإسناد الذي قبله.

(٧) (١٦٩/٢).

(٨) المعجم الكبير (٦٧/١٣) رقم (١٦٣).

(٩) (٢١٣/٢) رقم (١٧٦٧).

[٣/٧٦٦] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١): ثنا محمد بن عبدالرحمن السامي، ثنا سلمة ابن شبيب، ثنا المقرئ، حدثني سعيد بن أبي أيوب.

[٧٦٧] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا سفيان بن وكيع، ثنا أبي، عن إبراهيم ابن إساعيل الأنصاري، ثنا صالح بن كيسان، عن ابن أبي مروان الأسلمي، عن أبيه، عن جده قال: «جئنا أبا ذر ونحن ستة نفر، سادسنا رجل من جهينة، ونحن من أسلم، فوجدناه يرتحل يخرج من المدينة فقال: مرحبًا بكم، ما جاء بكم؟ قالوا: جئنا نسلم عليك، ونقتبس منك. قال: نعم، سمعت أبا القاسم عليه السلام يقول: الصلوات الخمس من لقي الله بهن لم ينقص منهن [شيئًا]^(٢) غفر له ذنوبه وإن كانت ملء الأرض. فقلنا: فكيف بما مضى في الجاهلية؟ قال: يمحوه التقى - مرتين. قال له الجهني: أسمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: سبحان الله، أجل لرجل أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم؟!.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف سفيان بن وكيع.

[٧٦٨] قال^(٣): وثنا العباس بن الوليد، ثنا يوسف بن خالد، عن (محمد)^(٤) بن إسحاق، أنه سمع عطاء بن يسار يحدث عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «قال الله -تبارك وتعالى-: من آذى لي وليًا فقد استحق محاربتي، وما تقرب إلي عبدي بمثل أداء فرائضي، وإنه ليتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه؛ فإذا أحببته كنت رجله التي بها يمشي، ويده التي يبطش بها، ولسانه الذي ينطق به، وقلبه الذي يعقل [به]^(٥) إن سألتني أعطيته، وإن دعاني أجبتة، وما ترددت عن شيء أنا فاعله كترددني عن موته، وذلك أنه يكرهه وأنا أكره مساءته»^(٦).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يوسف بن خالد السمطي البصري، قال فيه ابن معين: كذاب زنديق، لا يكتب حديثه. وقال أبو حاتم: أنكرت قول ابن معين: زنديق، حتى حمل إلي كتاب قد وضعه في التجهم ينكر فيه الميزان والقيامة، فعلمت أن

(١) (٣٢٩/٤) رقم ١٤٦٧ .

(٢) في «الأصل»: شيء. والمثبت هو الصواب.

(٣) مسند أبي يعلى (١٢/٥٢٠) رقم ٧٠٨٧ .

(٤) في مسند أبي يعلى: عمر. وفي المطالب (١/٢٤٥) رقم ٥٨٩: محمد. كما هنا، وراجع تعليقنا عليه.

(٥) في «الأصل» بياض، والمثبت من مسند أبي يعلى والمطالب.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٧٠): رواه أبو يعلى، وفيه يوسف بن خالد السمطي، وهو كذاب.

ابن معين لا يتكلم إلا عن بصيرة وفهم، وهو ذاهب الحديث. وقال البخاري وأبو داود وابن (معمر)^(١): كذاب. وقال ابن حبان: كان يضع الأحاديث على الأشياخ ويقرؤها عليهم، لا تحل الرواية عنه.

٥ - [١/١٢١ق-] باب الحساب على الصلاة

[٧٦٩] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا إسحاق، ثنا حماد بن زيد، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ - قال هذا الكلام أو نحوه عن النبي ﷺ -: «أول ما يحاسب به العبد صلاته، يقول الله لملائكته: انظروا في صلاة عبدي. فإن وجدوها كاملة كتبت له كاملة، وإن وجدوها انتقص منها شيء قال: انظروا هل تجدون لعبدي تطوعًا. فتكمل صلاته من تطوعه؟ ثم تؤخذ الأعمال على قدر ذلك».

[٧٧٠] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا حماد عن يزيد الرقاشي، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول ما افترض الله على الناس من دينهم الصلاة، وآخر ما يبقى الصلاة، وأول ما يحاسبون به الصلاة، يقول الله - عز وجل -: انظروا في صلاة عبدي. فإن كانت تامة كتبت تامة، وإن وجدت ناقصة قال: انظروا هل له من تطوع؟ فإن وجد له تطوع تمت الفريضة من التطوع، ثم قال: انظروا هل زكاته تامة؟ فإن وجدت زكاته تامة كتبت تامة، وإن وجدت ناقصة قال: انظروا هل له صدقة؟ فإن كانت له تمت زكاته من الصدقة»^(٤).

قلت: مدار حديث أنس بن مالك على يزيد بن أبان الرقاشي، وهو ضعيف.

لكن له شاهد من حديث أبي هريرة رواه النسائي^(٥)، والترمذي^(٦) وحسنه، قال: وفي الباب عن تميم الداري.

(١) كذا!.

(٢) البغية (٤٨ رقم ١٠٠).

(٣) (١٥٣/٧ - ١٥٤ رقم ٤١٢٤).

(٤) قال الهيثمي (٢٨٨/١): رواه أبو يعلى، وفيه يزيد الرقاشي، ضعفه شعبة وغيره، ووثقه ابن معين وابن عدي.

(٥) (٢٣٢/١ - ٢٣٤ رقم ٤٦٦ - ٤٦٧).

(٦) (٢٦٩/٢ - ٢٧٠ رقم ٤١٣).

٦- باب النهي عن ضرب المصلين

[١/٧٧١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا زيد بن الحباب، عن موسى بن عبيدة، حدثني هود بن عطاء، عن أنس بن مالك قال: قال أبو بكر: «نهى رسول الله ﷺ عن ضرب المصلين»^(٢).

[٢/٧٧١] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٧٧١] قال^(٤): وثنا عمرو بن الضحاك [ثنا أبي]^(٥) ثنا موسى بن عبيدة... فذكره.

قلت: موسى بن عبيدة الربذي ضعيف.

وسياقي بتمامه وطرقه في كتاب قتال البغاة والخوارج في باب أخبار الخوارج.

٧- [١/١٢١-ب] باب فيما أحدث في الصلاة

[١/٧٧٢] قال أبو داود الطيالسي^(٦): ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت قال: «كنا عند أنس فقال: والله ما أعرف شيئاً كنت أعرفه على عهد رسول الله ﷺ قالوا: يا أبا حمزة، فالصلاة! قال: أليس قد أحدثتم في الصلاة ما أحدثتم؟!»^(٧).

[٢/٧٧٢] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر، ثنا حماد، عن ثابت، عن أنس قال: «ما شيء كنت أعرفه على عهد رسول الله ﷺ إلا أنا أنكره إلا شهادة أن لا إله

(١) المطالب العالية (١/١٦٨-١٦٩ رقم ١/٣٥٥).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١/٣٠١): رواه البزار وأبو يعلى، وفيه موسى بن عبيدة، وهو متروك.

(٣) (١/٨٨-٨٩ رقم ٨٨).

(٤) (١/٨٩-٩٠ رقم ٨٩) وكذلك (٧/١٦٩-١٧٠ رقم ٤١٤٤).

(٥) من مسند أبي يعلى، وقد نبه الحافظ ابن حجر العسقلاني في هامش «الأصل» على هذا السقط.

(٦) (٢٧١ رقم ٢٠٣٣).

(٧) ليس علي شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٢/١٧ رقم ٥٢٩) من طريق غيلان عن أنس به، ورواه البخاري (٢/١٧ رقم ٥٣٠) من طريق الزهري عن أنس، ورواه الترمذي (٤/٥٤٥ رقم ٢٤٤٧) من طريق أبي عمران الجوني، عن أنس به، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث أبي عمران الجوني، وقد روي من غير وجه عن أنس.

إلا الله. قال: فقيل له: الصلاة! فقال: قد صليتموها الظهر عند العصر».

قلت: إسناده هذا الحديث رجاله ثقات، وسيأتي هذا الحديث في كتاب مواقيت الصلاة.

٨- باب متى يؤمر الصبي بالصلاة

[٧٧٣] قال أحمد بن منيع^(١): ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا عمرو ابن الحارث، أن سعيد بن أبي هلال أخبره، عن رجل منهم، عن عمه قال: «سألنا رسول الله ﷺ عن صلاة الصبيان. قال: إذا عرف أحدهم يمينه من شماله فمروه بالصلاة».

هذا إسناده ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة

[١/٧٧٤] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن إسحاق، ثنا عبدالله بن نافع، عن هشام بن سعد، عن معاذ بن عبدالله بن خبيب الجهني، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «إذا عرف يمينه من شماله فمروه بالصلاة»

قلت: هكذا روي مرسلًا

[٢/٧٧٤] ورواه أبو داود في سننه^(٢) مرفوعًا، فقال: ثنا سليمان بن داود المهري، ثنا ابن وهب، أخبرني هشام بن سعد، حدثني معاذ بن عبدالله بن خبيب الجهني قال: دخلنا عليه فقال لامرأته: «متى يصلي الصبي؟ فقالت: نعم، كان رجل منا يذكر عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن ذلك فقال: إذا عرف يمينه...» فذكره.

[٧٧٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا داود بن المحبر، ثنا عبدالله بن المثني بن عبدالله بن أنس بن مالك، عن عمه ثمامة بن عبدالله بن أنس، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «مروه بالصلاة لسبع، واضربوهم عليها لثلاث عشرة».

قلت: داود بن المحبر ضعيف، لكن المتن له شاهد من حديث سبرة، ولفظه:

(١) المطالب العالية (١/١٦٩ رقم ٣٥٦).

(٢) (١/١٣٤ رقم ٤٩٧).

(٣) البغية (٤٨ رقم ١٠١).

«علموا الصبي الصلاة ابن سبع، واضربوه عليها ابن عشر» رواه أبو داود^(١)،
 والترمذي في الجامع^(٢) وضححه. قال: وعليه العمل عند بعض أهل العلم، وبه
 يقول أحمد بن حنبل، وإسحاق وقالوا: ما ترك الغلام بعد العشر فإنه يعيد. قال
 الترمذي: وفي الباب عن عبدالله بن عمرو.

٩ - باب

[١/٧٧٦] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا محرز، ثنا سري بن سعد، عن عبدالرحمن بن زياد
 ابن أنعم، عن أبي عبدالرحمن الحلي، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ
 أنه قال: «أتأذن لنا [١/١٢٢-١] أن نختصي. فقال: لا، خصي أمتي الصلاة والصيام»
 قلت: عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الأفرقي ضعيف.

[٢/٧٧٦] قال: وثنا زهير قال: ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا
 [حي]^(٣) بن عبدالله، أن أبا عبدالرحمن حدثه، أن عبدالله بن عمرو قال: «جاء
 رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ائذن لي أختصي. فقال رسول الله ﷺ:
 إخصاء أمتي الصيام والقيام»

هذا إسناد فيه عبدالله بن لهيعة، وهو ضعيف.

(١) (١٣٣/١) رقم (٤٩٤).

(٢) (٢٥٩/٢) رقم (٤٠٧).

(٣) في «الأصل»: حسين عبدالله. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد (١٧٣/٢) وقد روى
 الحديث عن الحسن بن موسى به، واستنكر ابن عدي في الكامل (٤٥٠/٢) هذا الحديث على
 حيي، والله أعلم.

[٧] كتاب المواقيت

١ - باب في أوقات الصلوات

[٧٧٧] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا قيس، عن سماك، عن جابر بن سمرة قال: «كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر نحو صلاتكم، والعصر نحو صلاتكم، والمغرب نحو صلاتكم، وكان يؤخر العشاء شيئًا»^(٢).

[١/٧٧٨] وقال مسدد^(٣): ثنا حفص بن غياث، ثنا داود بن أبي هند، عن مكحول، عن أبي ثعلبة الخشني قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله -تعالى- فرض فرائض فلا تضيعوها، وحدًّا حدودًا فلا تعتدوها، ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء من غير نسيان لما رحمة لكم فلا تبحثوا عنها»

[٢/٧٧٨] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) قال: ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن داود... فذكره.

هذا إسناد صحيح.

[٧٧٩] قال مسدد^(٥): وثنا سفيان، عن ليث، عن طاوس، عن ابن عباس قال: «لا تفوت صلاة حتى يدخل وقت الأخرى».

هذا إسناد موقوف، ورجاله ثقات.

[١/٧٨٠] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا الحكم بن القاسم، أخبرني عيسى

(١) (١٠٥ رقم ٧٧٣).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (١/٤٤٥ رقم ٦٤٣) من طريق سماك نحوه.

(٣) المطالب العالية (٣/٢٧٠ رقم ١/٢٩٥١).

(٤) المطالب العالية (٣/٢٧٠ رقم ٢/٢٩٥١).

(٥) المطالب العالية (١/١٤٣ رقم ٢٧٥).

ابن المسيب البجلي، عن الشعبي، عن كعب بن عجرة قال: «خرج إلينا رسول الله ﷺ ونحن متساندون. قال: ما تنتظرون؟ قلنا: الصلاة. قال: فرفع رأسه إلى السماء، ثم أطرق فقال: هل تدرّون ما يقول ربكم - عز وجل؟ قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: فإن ربكم - عز وجل - يقول: من صلى الصلاة لوقتها وحافظ عليها ولم يضيعها استخفافاً بحقها فله عليّ عهد أن أدخله الجنة، ومن لم يصلها لوقتها ولم يحافظ عليها استخفافاً بحقها فلا عهد له عليّ، إن شئت عذبت، وإن شئت [١/١٢٢ق-ب] غفرت له».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف [عيسى] (١).

[٢/٧٨٠] رواه أبو بكر بن أبي شيبة (٢): ثنا الفضل بن دكين، ثنا عبدالرحمن بن النعمان الأنصاري، حدثني (إسحاق بن سعد) (٣) بن كعب بن عجرة الأنصاري، عن أبيه، عن كعب قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن في المسجد سبعة: ثلاثة من عربنا، وأربعة من موالينا - أو أربعة من عربنا وثلاثة من موالينا - قال، فخرج علينا رسول الله ﷺ من بعض حجره حتى جلس إلينا فقال: ما يجلسكم ها هنا؟ قلنا: انتظار الصلاة. قال: فنكت في الأرض ونكس ساعة، ثم رفع إلينا رأسه فقال: هل تدرّون ما يقول ربكم؟...» فذكره إلا أنه قال: «لم يكن له عندي عهد، إن شئت أدخلته النار، وإن شئت أدخلته الجنة» (٤).

[٣/٧٨٠] ورواه عبد بن حميد (٥): ثنا أبو نعيم... فذكره.

[٤/٧٨٠] قلت ورواه أحمد بن حنبل في مسنده (٦): ثنا هاشم، ثنا عيسى بن المسيب البجلي... فذكره.

ورواه الطبراني في الكبير (٧) والأوسط (٨) بنحوه.

(١) عسف التجليد بهذه الكلمة، وقد أثبتناها موافقة لما في المختصر.

(٢) (١/٣٤٨-٣٤٩ رقم ٥١٢).

(٣) في المعجم الكبير: سعد بن إسحاق. وهو الصواب، لكن الخطأ فيه من أبي نعيم أو شيخه عبدالرحمن ابن النعمان، وانظر التاريخ الكبير (١/٣٨٧-٣٨٨) والجرح والتعديل (٢/٢٢١-٢٢٢).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١/٣٠٢): رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورواه أحمد، وفيه عيسى بن المسيب البجلي، وهو ضعيف.

(٥) المنتخب (١٤٥ رقم ٣٧١).

(٦) مسند أحمد (٤/٢٤٤).

(٧) (١٩/١٤٢-١٤٣ رقم ٣١١-٣١٤).

(٨) (٥/٩٢ رقم ٤٧٦٤).

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت، وقد تقدم في كتاب الصلاة في باب فرض الصلاة.

[٧٨١] وقال إسحاق بن راهويه^(١): ثنا بشر بن عمر الزهراني، حدثني سليمان بن بلال، ثنا يحيى بن سعيد، حدثني أبو بكر بن عمرو بن حزم، عن أبي مسعود الأنصاري قال: «جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: قم فصل - وذلك لدلوك الشمس حين مالت - فقام رسول الله ﷺ فصلى الظهر أربعاً...» الحديث بطوله.

[١/٧٨٢] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد - يعني: ابن سلمة - عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم «أن جبريل أتى النبي ﷺ حين زالت الشمس، فقال: قم فصل الظهر، فلما كان الظل بطوله قال: صل العصر. فلما غابت الشمس، قال: صل المغرب. فصلى، فلما غاب الشفق قال: صل العشاء. فلما برق الفجر، قال: صل الفجر، فصلى، فلما كان الغد وكان الظل بطوله قال: صل الظهر. فلما كان الظل بطوله مرتين قال: صل العصر، فصلى فلما غابت الشمس، قال: صل المغرب. فصلى، فلما أظلم، قال: صل العشاء. فصلى، فلما برق الفجر، قال: صل الفجر. فصلى قلت^(٣): بين هذين وقت».

[٢/٧٨٢] قلت: ورواه البيهقي في سننه^(٤): من طريق إسماعيل بن أبي أويس، ثنا سليمان بن بلال... فذكر ما رواه إسحاق، وزاد: «ثم أتاه حين كان ظله مثله فقال: قم فصل. فصلى العصر أربعاً، ثم أتاه حين غابت الشمس فقال: قم فصل. فصلى المغرب ثلاثاً. ثم أتاه حين غاب الشفق فقال: قم فصل. فصلى العشاء الآخرة أربعاً. ثم أتاه حين برق الفجر فقال: قم فصل الصبح. فصلى الصبح ركعتين. ثم أتاه من الغد في الظهر حين صار ظل كل شيء مثله فقال: قم فصل. فصلى الظهر أربعاً. ثم أتاه حين صار ظله مثليه فقال: قم فصل فصلى العصر أربعاً. ثم أتاه الوقت بالأمس حين غربت الشمس، فقال: قم فصل، فصلى المغرب ثلاثاً. ثم أتاه بعد أن غاب الشفق وأظلم فقال: قم فصل، فصلى

(١) المطالب العالية (١/١٣٩ رقم ٢٦٣).

(٢) البغية (٤٩ رقم ١٠٦).

(٣) كتب فوقها بالأصل: كذا. ومثله في المختصر، وعلق بالهامش بقوله: لعله قال: ما بين.

(٤) السنن الكبرى (١/٣٦٥).

العشاء الآخرة أربعًا. ثم أتاه حين أسفر الفجر، فقال: قم فصلًا. فصلى الصبح ركعتين. ثم قال: ما بين هذين صلاة».

قال البيهقي^(١): أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم لم يسمع من أبي مسعود الأنصاري، إنما هو بلاغ بلغه. انتهى

وحديث أبي مسعود هذا رواه البخاري^(٢) ومسلم^(٣) وأبو داود^(٤) والنسائي^(٥) وابن ماجه^(٦) من طريق بشير بن أبي مسعود، عن أبيه، فلم يذكر عدد الركعات؛ فلذلك أخرجه.

[٧٨٣] [١/ق ١٢٣-أ] قال إسحاق بن راهويه^(٧): وأبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده عمرو بن حزم قال: «جاء جبريل فصلى بالنبي ﷺ وصلى النبي ﷺ بالناس حين زالت الشمس، ثم صلى العصر حين كان ظله مثله، ثم صلى المغرب حين غربت الشمس، ثم صلى العشاء بعد ذلك كأنه يريد ذهاب (الشفق)^(٨) ثم صلى الفجر بغلس حين فجر الفجر، ثم جاء جبريل من الغد فصلى الظهر بالنبي ﷺ وصلى النبي ﷺ بالناس الظهر حين كان ظله مثله، ثم صلى العصر حين صار ظله مثليه، ثم صلى المغرب حين غربت الشمس لوقت واحد، ثم صلى العشاء بعد ما ذهب هوي من الليل، ثم صلى الفجر فأسفر بها».

هذا إسناد حسن.

[١/٧٨٤] قال إسحاق^(٩): وثنا عثمان بن عمر، ثنا ابن أبي ذئب، عن مسلم بن جندب، عن الحارث بن عمرو الهذلي «أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى

(١) السنن الكبرى (١/٣٦٢).

(٢) (٢/٥ رقم ٥٢١ وطرفاه في: ٣٢٢١، ٤٠٠٧).

(٣) (١/٤٢٥ رقم ٦١٠).

(٤) (١/١٠٧ رقم ٣٩٤).

(٥) (١/٢٤٥ رقم ٤٩٤).

(٦) (١/٢١٩ رقم ٦٦٨).

(٧) المطالب العالية (١/١٤٠ رقم ٢٦٦).

(٨) في «الأصل»: الشمس. وصوبه في الهامش.

(٩) المطالب العالية (١/١٣٨ رقم ٢٦٢).

الأشعري: كتبت في الصلاة، وأحق ما تعاهد المسلمون أمر دينهم، وقد رأيت النبي ﷺ يصلي، فحفظت من ذلك ما حفظت، ونسيت منه ما نسيت، فصل الظهر بالمهجير، والعصر والشمس حية، والمغرب لفظ الصائم، والعشاء ما لم تخف رقاد الناس، والصبح بغلس وأطل القراءة فيها».

[٢/٧٨٤] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا يزيد، ثنا عبدالله بن عون، عن محمد، عن أبي المهاجر قال: «كتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري أن صل الظهر حين تزول الشمس، وصل العصر والشمس حية بضاء نقية، وصل المغرب حين تغيب الشمس - أو حين تغرب الشمس - وصل العشاء حين يغيب الشفق إلى نصف الليل الأول، وأن ذلك سنة وأقم بسواد - أو بغلس، أو بالسواد- وأطل القراءة». رواه البيهقي في سننه^(٢) من طريق الضحاك بن مخلد، عن ابن [أبي ذئب، عن مسلم ابن جندب، عن الحارث بن عمر الهذلي «أن عمر...» فذكره]^(٣).

[٧٨٥] قال إسحاق بن راهويه^(٤): وأبنا بقية بن الوليد، حدثني إسحاق بن ثعلبة، عن الحسن، عن ابن مسعود، سمعت رسول الله ﷺ يقول في الصلاة: «لا تقدموها للفراغ، ولا تؤخروها للحاجة».

هذا إسناد ضعيف، إسحاق بن ثعلبة قال فيه أبو حاتم: مجهول، منكر الحديث. وقال ابن عدي: أحاديثه كلها غير محفوظة.

[٧٨٦] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا العوام بن حوشب عن سليمان بن أبي سليمان، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «سيكون عليكم أمراء حديثه أسنانهم، سفية أحلامهم، يتبعون الشهوات ويضيعون الصلوات - أو [١/١٢٣ق-ب] يؤخرون الصلوات - فصلوا الصلاة لوقتها، ثم صلوا معهم».

هذا إسناد ضعيف، وفي سننه سليمان بن أبي سليمان قال ابن معين والذهبي: مجهول. وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[٧٨٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا السكن بن نافع، ثنا عمران بن

(١) البغية (٥٠ رقم ١٠٨).

(٢) السنن الكبرى (١/٤٥٦).

(٣) عسف التجليد بأخروه، وما أثبتناه بين المعقوفين فمن السنن الكبرى للبيهقي.

(٤) المطالب العالية (١/١٤١ رقم ٢٦٨).

(٥) البغية (٥٠ رقم ١١٢).

حدير، عن أبي مجلز قال: «أتى رجل رسول الله ﷺ فسأله عن الصلوات، فقال: صلى رسول الله ﷺ صلاة الفجر بغلس، ثم صلى صلاة العصر بنهار. قال: فلما كان الغد انتظر في صلاة الفجر حتى قيل: ما يجسه؟ قال: ثم صلى، ثم انتظر في صلاة العصر حتى قيل: ما يجسه؟ قال: ثم صلى. ثم قال: أين السائل عن الصلاة؟ قال: [ها أنا ذا]^(١) [فقال:]^(٢) أشهدتنا أمس؟ قال: نعم. قال: وشهدتنا اليوم؟ قال: نعم. قال: أي ذلك أردت فهو وقت، وما بينهما وقت».

هذا إسناد مرسل فيه مقال، السكن بن نافع أبو الحسن الباهلي قال فيه أبو حاتم: شيخ، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[٧٨٨] قال^(٣): وثنا داود بن المحبر، ثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس بن مالك «أن رجلا سأل رسول الله ﷺ عن وقت صلاة الفجر؟ فقال: صل معنا غداً، فصلى بنا رسول الله ﷺ بغلس، فلما كان من الغد أسفر. ثم قال: أين السائل عن وقت هذه الصلاة؟ فقال الرجل: ها [أنا]^(٤) ذا يا رسول الله. فقال: رسول الله ﷺ: أليس قد شهدت معنا أمس واليوم؟ قال: بلى. قال: فما بينهما وقت».

[٧٨٩] قال^(٥): وثنا داود بن المحبر، ثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، «أن المغيرة بن شعبة كان يؤخر العصر، فقال له رجل من الأنصار: ويحك يا مغيرة، أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: جاءني جبريل -عليه السلام- فقال لي: صل صلاة كذا في ساعة كذا، وصلاة كذا في ساعة كذا - حتى عد الصلوات؟ فقال: بلى، اشهدوا أنا كنا نصلي العصر مع رسول الله ﷺ والشمس بيضاء نقية، ثم يأتي بني عمرو بن عوف وهو على ميلين من المدينة، وإن الشمس لمرتفعة».

قلت: هذا الإسناد والذي قبله ضعيف؛ لضعف داود بن المحبر.

[٧٩٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا غسان، عن موسى بن مطير، عن أبيه مطير قال: سألت أنس بن مالك، وقلت: «أخبرني عن صلاة رسول الله ﷺ التي كان

(١) في «الأصل»: أنا هم. وكتب فوقها: كذا. والمثبت من المختصر.

(٢) من البغية.

(٣) البغية (٥٠ رقم ١١٠).

(٤) من المختصر.

(٥) البغية (٤٩ - ٥٠ رقم ١٠٧).

(٦) المطالب العالية (١/١٤٠ رقم ٢٦٧).

يدوم عليها، فإنه قد بلغني أنه آخر وقدم، ولكن الصلاة التي كان يدوم عليها كأي أنظر إليها؟

قال: كان يصلي الظهر إذا زالت الشمس، فإن كان الصيف [أبرد بها]^(١) وكان يصلي العصر والشمس بيضاء نفية، وكان يصلي المغرب إذا غاب قرص الشمس وينصرف وما نرى ضوء النجم، وكان يؤخر العشاء الآخرة حتى إذا خاف النوم، قال: يا بلال، أذن. قال: وسمعته يقول: لولا أن تنام أمتي عنها لسرني أن أجعلها في ثلث الليل، أو نصف الليل. قال: وكنا ننصرف من الفجر ونحن نرى ضوء النجوم.

قلت: روى الترمذي^(٢) منه «كان يصلي الظهر إذا زالت الشمس» حسب من طريق الزهري، عن أنس، وقال: حديث صحيح. وإسناد أبي يعلى فيه موسى بن مطير، وهو ضعيف.

[٧٩١] [١/٢٤ق-] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أبو معاوية، ثنا ابن أبي ليلى، عن حفصة بنت عازب، عن البراء رضي الله عنه قال: «جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله عن مواقيت الصلاة، فقدم وأخر، وقال: الوقت ما بينهما»^(٤).

هذا إسناد ضعيف [لضعف]^(٥) محمد بن أبي ليلى.

[١/٧٩٢] قال: وثنا يحيى بن معين، ثنا حجاج، حدثني ابن جريج، أخبرني عاصم بن عبيدالله، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنها ستكون أمراء من بعدي يصلون الصلوات لغير وقتها، ويؤخرونها عن وقتها، فصلوها معهم؛ فإن صلوها لوقتها وصليتموها معهم فلکم ولهم، وإن صلوها لغير وقتها وصليتموها معهم فلکم وعليهم، من فارق الجماعة مات ميتة جاهلية، ومن نكث العهد فمات ناكثاً للعهد، جاء يوم القيامة لا حجة له. فقلت: من أخبرك بهذا الخبر؟ قال: أخبرني عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه عامر بن ربيعة، يخبر به عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم»^(٦).

(١) من المختصر والمطالب، وفي «الأصل»: أبردتها.

(٢) (١/٢٩٤ رقم ١٥٦).

(٣) (٣/٢٤١ رقم ١٦٧٩).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١/٣٠٤): رواه أبو يعلى، وفيه حفصة بنت عازب، ولم أجد من ذكرها.

(٥) ما بين المعقوفين من عندنا ليستقيم السياق.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٦٠): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، وفيه عاصم بن عبيدالله، وهو ضعيف.

[٢/٧٩٢] قال^(١): وثنا سريج بن يونس، ثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج... فذكره.
[٣/٧٩٢] قال^(٢): وثنا موسى بن حيان البصري، ثنا الضحاك بن مخلد، أخبرني
ابن جريج... فذكره.

هذا الإسناد إسناده ضعيف؛ لضعف عاصم.

[١/٧٩٣] قال عبد بن حميد^(٣): أبنا جعفر بن عون، أبنا مسلم الملائمي، عن أنس
ابن مالك قال: «كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر حين تزول الشمس، ويصلي
العصر والشمس بيضاء نقية، ويصلي المغرب حين تغرب الشمس، ويمسي بالعشاء
ويقول: احترسوا ولا تناموا، ويصلي الفجر حين يغشي النور السماء».

[٢/٧٩٣] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أحمد بن رجاء، ثنا المعتمر بن سليمان، حدثني
رجل يقال له: بيان، قال: قلت لأنس: حدثني بوقت رسول الله ﷺ في الصلاة.
قال: كان يصلي الظهر عند دلوك الشمس، ويصلي العصر بين صلاتكم الأولى
والعصر، وكان يصلي المغرب عند غروب الشمس، ويصلي العشاء عند غروب
الشفق، ويصلي الغداة عند طلوع الفجر حين [يفتح] ^(٤) البصر، كل ما بين ذلك
وقت - أو قال: صلاة^(٥).

[٣/٧٩٣] قال^(٦): وثنا أحمد بن حاتم الطويل أبو جعفر، ثنا معتمر بن سليمان...
فذكره.

هذا حديث رجاله ثقات.

[٧٩٤] [١/١٢٤-ب] قال عبد بن حميد^(٧): وأبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن أبان،
عن العلاء بن زياد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحب عباد الله
إلى الله الذين يراعون الشمس والقمر»

وسياقي بتامه في كتاب الأذان.

(١) مسند أبي يعلى (١٣/١٦١-١٦٢ رقم ٧٢٠٣).

(٢) مسند أبي يعلى (١٣/١٥٩ رقم ٧٢٠١).

(٣) المنتخب (٣٦٩ رقم ١٢٣١).

(٤) في «الأصل» والمختصر: يصبح، وكتب فوقها كذا، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١/٣٠٤): رواه أبو يعلى هكذا كما هنا من غير زيادة، وإسناده حسن.

(٦) مسند أبي يعلى (٧/٧٦ رقم ٤٠٠٤).

(٧) المنتخب (٤٢٠ رقم ١٤٣٨).

٢- باب وقت الظهر

[١/٧٩٥] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا حماد بن سلمة، عن أبي العلاء [القتبي]^(٢) عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر في الشتاء فلا يُدْرَى [أما]^(٣) مضى من النهار أكثر أم ما بقي»^(٤).

[٢/٧٩٥] رواه مسدد: ثنا معتمر سمعت أبي قال: «بلغنا أن أنس بن مالك كان يصلي في أيام القيظ - أو قال: الشتاء...» فذكره موقوفاً

[٣/٧٩٥] ورواه أحمد بن منيع، ثنا أبونصر، ثنا حماد... فذكر حديث الطيالسي.

[٤/٧٩٥] وكذا رواه محمد بن يحيى بن أبي [عمر]^(٥): ثنا بشر، ثنا حماد بن سلمة، عن موسى أبي العلاء.

[٥/٧٩٥] وكذا رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يونس بن محمد، عن حماد بن سلمة، عن موسى... فذكره.

[٦/٧٩٥] وكذا رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد ابن سلمة، ثنا موسى أبو العلاء.

[٧/٧٩٥] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا كامل بن طلحة، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

[٨/٧٩٥] قال: وثنا أبو خيثمة، ثنا أحمد بن إسحاق، ثنا حماد بن سلمة، أبنا موسى أبو العلاء... فذكره.

(١) (٢٨٣ رقم ٢١٢٥).

(٢) في «الأصل»: العسبي. تحريف، والمثبت من ترجمته في التاريخ الكبير للبخاري، والجرح لابن أبي حاتم، وقد اختلف في نسبه، والأرجح ما أثبتناه، وانظر كلام العلامة المعلمي على حاشيته في الإكمال (٦/٣٧٣-٣٧٤).

(٣) في مسند الطيالسي: ما.

(٤) قال في المختصر (٢/٢٩٣): ومدار أسانيد هذا الحديث على موسى أبي العلاء، وهو مجهول. وقال الهيثمي في المجمع (١/٣٠٧): رواه أحمد من رواية موسى أبي العلاء، ولم أجد من ترجمه. كذا قال!

(٥) سقط من «الأصل».

(٦) البغية (٥٠ رقم ١٠٩).

[٩/٧٩٥] قلت: ورواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا بهز، ثنا حماد -يعني: ابن سلمة - ثنا موسى أبو العلاء... فذكره.

[١٠/٧٩٥] ورواه النسائي في الصغرى^(٢) بلفظ: «كان رسول الله ﷺ إذا كان الحر أبرد بالصلاة وإذا كان البرد عجل» من طريق أبي خلدة، عن أنس.

ورواه البيهقي في سننه^(٣) من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن سلمة به.

[٧٩٦] قال أبو داود الطيالسي^(٤): وثنا أبو بكر الحناط، حدثني يحيى بن هانئ بن عروة بن [قعاص]^(٥) عن أبي حذيفة، عن عبد الملك [بن محمد، عن عبد الرحمن]^(٦) ابن علقمة الثقفي «أن وفد ثقيف قدموا على رسول الله ﷺ فأهدوا إليه هدية. فقال: أصدقة أم هدية؟ فإن الصدقة بيتغى بها وجه الله -عز وجل- وإن الهدية بيتغى بها وجه الرسول وقضاء الحاجة، فسألوه، وما زالوا يسألونه حتى ما صلوا الظهر إلا مع العصر».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة أبي حذيفة ولم يسم، قاله الذهبي في الكاشف^(٧).

[٧٩٧] [١٢٥/١] - [١] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٨): ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز، ثنا بلهط بن عباد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: «شكونا إلى النبي ﷺ الرمضاء، فلم يشكنا، وقال: استعينوا بلا حول ولا قوة إلا بالله؛ فإنها تدفع تسعة وتسعين باباً من الضر، أدناها هم».

قلت: هذا الإسناد فيه مقال؛ بلهط قال الذهبي: لا يعرف، والخبر منكر. وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي الإسناد ثقات، وصدر الحديث له شاهد من حديث حباب

(١) مسند أحمد (٣/١٦٠).

(٢) (١/٢٤٨ رقم ٤٩٩).

(٣) السنن الكبرى (١/٤٣٩).

(٤) (١٩٠ رقم ١٣٣٦).

(٥) في «الأصل»: لعاس. والمثبت من ترجمته من تهذيب الكمال.

(٦) سقط قديم، وانظر تعليقنا عليه في المطالب العالية (١/١٤٧ رقم ٢٨٨).

(٧) هناك حاشية للحافظ ابن حجر العسقلاني وهي: قوله عبد الملك تصحيف من يونس بن حبيب الراوي عن أبي داود، وإنما هو عبد الرحمن كذلك أخرجه البخاري في تاريخه من طريق أبي بكر بن عياش وهو الحناط المذكور.

(٨) المطالب العالية (١/١٤١ رقم ٢٦٩).

ابن الأرت، رواه مسلم في صحيحه^(١) وغيره، ورواه ابن ماجه في سننه^(٢) من حديث عبدالله بن مسعود، وآخره أيضًا له شاهد من حديث مكحول، عن أبي هريرة مرفوعًا: «أكثرُوا من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله؛ فإنها من كنز الآخرة» قال مكحول: «فمن قال: لا حول ولا قوة إلا بالله، ولا منجا من الله إلا إليه؛ كشف الله عنه سبعين بابًا من الضر أدناهن الفقر».

قال الترمذي^(٣): مكحول لم يسمع من أبي هريرة.

وعنه مرفوعًا قال: «من قال: لا حول ولا قوة إلا بالله كان دواء من تسعة وتسعين داء أيسرها الهم».

رواه الطبراني في الأوسط^(٤)، والحاكم^(٥) وقال: صحيح الإسناد.

[٧٩٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عمرو بن طلحة، عن أسباط بن نصر، عن سماك، عن جابر^(٦) قال: «رأيت النبي ﷺ يصلي الظهر حين تزول الشمس، وكان يقرأ في صلاة الصبح بحاميم وياسين ونحوها»^(٧).

قلت: رواه مسلم في صحيحه^(٨) وأبو داود في سننه^(٩) من طريق حماد، عن سماك، عن جابر بن سمرة: «كان النبي ﷺ يصلي الظهر إذا دحضت الشمس».

[١/٧٩٩] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا يحيى بن آدم، عن ابن أبي ذئب، حدثني مسلم بن جندب، حدثني من سمع الزبير يقول: «كنا نصلي مع النبي ﷺ ثم نرجع فما نجد من الفيء مواضع أقدامنا. أو ما نجد من الفيء إلا مواضع أقدامنا».

[٢/٧٩٩] رواه أحمد بن منيع، ثنا يزيد بن هارون، ثنا ابن أبي ذئب... فذكره إلا أنه قال: «ثم نتدر في الأجام فما نجد إلا مواضع أقدامنا».

ورجالها ثقات.

(١) (١/٤٣٣ رقم ٦١٩)

(٢) (١/٢٢٢ رقم ٦٧٦)

(٣) (٥/٥٤١ رقم ٣٦٠)

(٤) (٥/١٨٧ رقم ٥٠٢٨)

(٥) (١/٥٤٢ المستدرک)

(٦) كتب المؤلف حاشية: يعني: [ابن] سمرة.

(٧) قال في المختصر (٢/٢٩٤ رقم ٨٩٠): رواه أبو بكر بن أبي شيبة عن عمرو بن طلحة وهو مجهول.

(٨) (١/٤٣٣ رقم ٦١٨)

(٩) (١/١١١ رقم ٤٠٣)

[٨٠٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا سريج بن يونس، ثنا بشر بن المفضل، عن غالب، عن بكر بن عبدالله، عن أنس قال: «كنا نصلي مع رسول الله ﷺ في شدة الحر فيأخذ أحدنا الحصى في يده، فإذا برد وضعه فسجد عليه»^(٢).

[٨٠١] قال^(٣): وثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا أصرم بن حوشب، عن زياد ابن سعد، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال، قال رسول الله ﷺ: «إذا كان الفيء ذراعًا ونصفًا إلى ذراعين فصلوا الظهر»^(٤).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أصرم.

٣- باب الإبراد بالظهر في شدة الحر

[١/٨٠٢] قال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا حماد بن سلمة، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة.

[٢/٨٠٢] قال حماد: وحدثني سيار بن سلامة، عن أبي برزة، قال أحدهما: «كان بلال يؤذن إذا دلت الشمس. وقال الآخر: إذا دحضت الشمس».

[٣/٨٠٢] قلت: رواه البيهقي في سننه^(٦): ثنا أبو بكر بن [١/١٢٥-ب] فورك، ثنا عبدالله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي... فذكره.

وحدث جابر بن سمرة رواه مسلم^(٧) وغيره، وإنما أوردته لانضمامه مع أبي برزة، وحدث أبي برزة رجاله ثقات.

[١/٨٠٣] وقال مسدد^(٨): ثنا عبدالله، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه قال: أظنه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «أبردوا بالظهر [في]»^(٩) الحر.

(١) (١٧٨/٧ رقم ٤١٥٦).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٦/١): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) مسند أبي يعلى (٣٧٧/٩ رقم ٥٥٠٢).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٦/١): رواه أبو يعلى، وفيه أصرم بن حوشب، وهو كذاب.

(٥) (١٢٤ رقم ٩٢١).

(٦) السنن الكبرى (٤٣٨/١).

(٧) (٤٣٢/١ رقم ٦١٨).

(٨) المطالب العالية (١٤٨/١ رقم ١/٢٩١).

(٩) من المطالب، وفي «الأصل» والمختصر: قبل.

[٢/٨٠٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا عبد الأعلى، ثنا عبدالله بن داود، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «أبردوا بالظهر في الحر»^(٢).
قال أبو يعلى: هكذا حدثنا به عبد الأعلى على الشك^(٣).

قلت: حديث عائشة رجاله ثقات.

[٣/٨٠٣] ورواه البزار في مسنده^(٤): ثنا القاسم بن محمد، ثنا عبدالله بن داود الخريبي، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال: «إن شدة الحر من فيح جهنم؛ فأبردوا بالصلاة».
قال البزار: لا نعلمه عن عائشة إلا من هذا الوجه، وهو غريب.

[١/٨٠٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا محمد بن عبدالله الأسدي، ثنا بشير بن سلمان، عن القاسم بن صفوان الزهري، عن أبيه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «أبردوا بصلاة الظهر؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم»^(٦).
[٢/٨٠٤] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٧): ثنا (معلى)^(٨)، ثنا أبو إسحاق - يعني: بشير بن سلمان - فذكره.

[١/٨٠٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا محمد، ثنا خالد بن الحارث، ثنا شعبة، عن الحجاج، عن أبيه، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ - أراه عبدالله^(١٠) - عن النبي ﷺ قال: «إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة - أو بالصلاة»^(١١).

-
- (١) (١١٩/٨) رقم ٤٦٥٦، ٣٦١ رقم ٤٩٤٩.
 - (٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٧/١): رواه البزار وأبو يعلى، ورجاله موثقون.
 - (٣) كتب الحافظ ابن حجر بالحاشية: أين الشك. قلت: الشك من أبي يعلى، بينه في الموضع الثاني فقال: إن شاء الله هكذا أملاه علينا عبد الأعلى.
 - (٤) مختصر زوائد البزار (١٩٤/١) رقم ٢٢٩.
 - (٥) (٣٨/٢) رقم ٥٤٦.
 - (٦) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٦/١): رواه أحمد والطبراني في الكبير، والقاسم بن صفوان وثقه ابن حبان، وقال أبو حاتم: القاسم بن صفوان لا يعرف إلا في هذا الحديث.
 - (٧) مسند أحمد (٢٦٢/٤).
 - (٨) في مسند أحمد: أبو يعلى.
 - (٩) المقصد العلي (١٠٧/١) - ١٠٨ رقم ١٩١.
 - (١٠) كتب في الحاشية، يعني ابن مسعود.
 - (١١) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٧/١): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

هذا إسناد رجاله ثقات، الحجاج بن الحجاج صحح له الترمذي من روايته عن أبيه. وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[٢/٨٠٥] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن حجاج بن حجاج الأسلمي - وكان إمامهم - يحدث عن أبيه، وكان يحج مع رسول الله ﷺ، عن رجل من أصحاب النبي، قال حجاج: - أراه عبد الله - عن النبي ﷺ أنه قال: «إن شدة الحر من فيح جهنم، فإذا اشتد الحر...» فذكره.

[٨٠٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٢): وثنا زهير بن حرب، ثنا معلى بن منصور، ثنا محمد بن مسلم أبوسعيد، حدثني زياد النميري، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «اشتكت النار إلى ربها فقالت: رب أكل بعضي بعضًا، فجعل لها نفسان: نفس في الشتاء، ونفس في الصيف، فشدة ما تجدون من الحر من حرها، وشدة ما تجدون من البرد من زمهريرها»^(٣).

[١/٨٠٧] [١/٢٦٦-] قال^(٤): وثنا زهير، ثنا محمد بن الحسن المخزومي، أخبرني أسامة بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جده، عن عمر بن الخطاب، «أن أبا محذورة أذن بالظهر وعمر بمكة، ورفع صوته حين زالت الشمس، فقال عمر: يا أبا محذورة، أما خفت أن يشق [مريطاؤك]^(٥)؟ قال: أحببت أن أسمعك. فقال عمر: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: أبردوا بالصلاة إذا اشتد الحر؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم، وإن جهنم تحاجت حتى أكل بعضها بعضًا، فاستأذنت الله - عز وجل - في نفسي، فأذن لها، فشدة الحر من فيح جهنم، وشدة الزمهرير من زمهريرها»^(٦).

(١) مسند أحمد (٣٦٨/٥).

(٢) (٢٨٠/٧) رقم ٤٣٠٣.

(٣) قال في المختصر (٢/٢٩٦ رقم ٩٠٠): رواه أبو يعلى بسند فيه زياد بن عبد الله النميري، لكن أصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة.

وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٨٨): رواه أبو يعلى، وفيه زياد النميري، وهو ضعيف عند الجمهور.

(٤) المقصد العلي (١/١٠٦ رقم ١٨٩).

(٥) في «الأصل»: من يطاؤك. والثبت من المقصد العلي.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١/٣١١): رواه أبو يعلى والبخاري، وفيه محمد بن الحسن بن زبالة نسب إلى وضع الحديث.

[٢/٨٠٧] رواه البزار في مسنده^(١): ثنا الفضل بن سهل (الكرخي)^(٢) وأحمد بن الوليد
قالا: ثنا محمد بن الحسن المخزومي، حدثني أسامة بن زيد... فذكره.
قال البزار: لا نعلمه مرفوعاً عن عمر إلا من هذا الوجه، ومحمد بن الحسن
منكر الحديث.

قلت: كذبه ابن معين وأبوداود، ونسبه الساجي إلى وضع الحديث.

ورواه البيهقي^(٣) من طريق ابن أبي مليكة، عن عمر بن الخطاب موقوفاً.

[٨٠٨] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا يعقوب، ثنا معتمر، عن الحجاج، عن أبي صالح،
عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «اشتكت النار إلى ربها فقالت: إن بعضي قد أكل
بعضاً. قال: فنفسها نفسين في كل عام: فالبرد من زمهريرها، والحر من فيح جهنم».

[٨٠٩] قال: وحدثني يعقوب، ثنا معتمر، عن الحجاج، عن القاسم المكبي، عن
أبي عبيد الله، عن عبدالله بن مسعود، عن النبي ﷺ مثل ذلك.

قلت: حديث أبي هريرة في الصحيحين^(٤) وغيرهما، وإنما أوردته لانضمامه مع
عبدالله بن مسعود.

قال الترمذي^(٥): قد اختار قوم من أهل العلم تأخير صلاة الظهر في شدة الحر، وهو
قول ابن المبارك وأحمد وإسحاق.

قال الشافعي: إنما الإبراد بصلاة الظهر إذا كان مسجداً ينتاب أهله من البعد، فأما المصلي
وحده والذي يصلي في مسجد قومه، فالذي أحب له ألا يؤخر الصلاة في شدة الحر.

قال الترمذي: ومعنى من ذهب إلى تأخير الظهر في شدة الحر هو أولى وأشبهه
بالاتباع، قال: وأما ما ذهب إليه الشافعي، أن الرخصة لمن ينتاب من البعد
والشفقة [١/١٢٦ق-ب] على الناس، فإن في حديث أبي ذر ما يدل على خلاف ما
قال الشافعي. قال أبودر: «كنا مع النبي ﷺ في سفر فأذن بلال بصلاة الظهر، فقال
النبي ﷺ: يا بلال، أبرد ثم أبرد. فلو كان الأمر على ما ذهب إليه الشافعي لم يكن

(١) البحر الزخار (١/٤٠٣-٤٠٤ رقم ٢٨٠).

(٢) في البحر الزخار: الكرخي.

(٣) السنن الكبرى (١/٤٣٩).

(٤) البخاري (٢/٢٠) رقم ٥٣٣، ٥٣٤، ٥٣٦، ومسلم (١/٤٣٠) رقم ٦١٥.

(٥) جامع الترمذي (١/٢٩٦).

للإبراد في ذلك (المكان)^(١) معنى لاجتماعهم في السفر، و [كانوا]^(٢) لا يحتاجون أن يتتابوا من البعد.

قال: وفي الباب عن أبي سعيد، وأبي ذر وابن عمر، والمغيرة، وصفوان، وأبي موسى، وابن عباس، وأنس، وروى عن عمر، عن النبي ﷺ في هذا ولا يصح.
قلت: وفي الباب مما لم يذكره الترمذي عن عبدالله بن مسعود وأبي هريرة وعائشة.

٤- باب وقت العصر

[١/٨١٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا أحمد بن إسحاق، ثنا أبو واقد، عن أبي أروى قال: «كنت أصلي مع النبي ﷺ العصر بالمدينة ثم آتي الشجرة -يعني: ذا الحليفة- قبل أن تغيب الشمس»^(٤).

[٢/٨١٠] قلت: رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن وهيب، عن أبي واقد... فذكره.

وله شاهد من حديث عائشة، رواه النسائي^(٦) والترمذي في الجامع^(٧)، وصححه قال: وهو الذي اختاره بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم عمر، وعبدالله بن مسعود، وعائشة، وأنس، وغير واحد من التابعين تعجيل صلاة العصر، وكرهوا تأخيرها، وبه يقول عبدالله بن المبارك والشافعي، وأحمد، وإسحاق.

[٨١١] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٨): ثنا وكيع، ثنا زياد بن لاحق، عن امرأة

(١) في جامع الترمذي: الوقت.

(٢) من جامع الترمذي، وفي «الأصل»: كان.

(٣) (٩٣/٢) رقم ٥٩٢.

(٤) قال في المختصر (٢/٢٩٧ رقم ٩٠٤): رواه ابن أبي شيبة وأحمد بن حنبل بسند فيه أبو واقد صالح

ابن محمد، وعزاه الهيثمي في المجمع (١/٣٠٧) للبخاري وأحمد والطبراني في الكبير، وقال: وفيه

صالح بن محمد أبو واقد، وثقه أحمد، وضعفه يحيى بن معين والدارقطني وجماعة.

(٥) (٣٤٤/٤).

(٦) (١/٢٥٢) رقم ٥٠٥.

(٧) (١/٢٩٨) رقم ١٥٩.

(٨) المطالب العالمة (١/١٤٧) رقم ٢٩٠.

يقال لها: تيممة، قالت: «دخلت على عائشة (فصليت)^(١) فصلت العصر في الساعة التي تدعونها بين الصلاتين، ثم قالت: إنا آل محمد ﷺ لا نصلي الصغرى»^(٢).

[٨١٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا عبيدالله بن عمر القواريري، ثنا فضيل بن عياض، عن منصور، عن ربعي بن جرّاش، عن أبي الأبيض، عن أنس بن مالك قال: «كنا نصلي مع النبي ﷺ العصر [أو الشمس بيضاء محلقة]^(٤) فأتي عشيرتي، فأجدهم جلوسًا فأقول لهم: قوموا فصلوا. فقد صلى رسول الله ﷺ»^(٥).

قلت: رواه صاحب الصحيح^(٦) باختصار.

[٨١٣] قال أبو يعلى الموصلي^(٧): وثنا أبو خيثمة، ثنا يونس بن محمد، ثنا فليح، عن عثمان بن عبدالرحمن، أن أنس بن مالك أخبره، «أن رسول الله ﷺ كان يصلي العصر بقدر ما يذهب الرجل إلى بني حارثة بن الحارث، ويرجع قبل غروب الشمس، وبقدر ما ينحر الرجل الجزور ويعضيها لغروب الشمس»^(٨).

قلت: هو في الصحيح دون قوله: «ويرجع...» إلى آخره.

[١/٨١٤] [١/١٢٧ق-] قال أبو يعلى: وثنا عمرو بن الضحاك ابن مخلد، ثنا أبي، ثنا أبو الرماح عبدالواحد قال: «دخلت مسجد المدينة قال: فأقام مؤذن العصر فجعلها، فلامه شيخ في المسجد، فقال: أما علمت أن أبي حدثني: أن رسول الله ﷺ كان يأمر بتأخير هذه الصلاة؟ قال: فسألت: من هذا؟ قالوا: هذا عبدالله بن (أبي)^(٩) رافع».

[٢/٨١٤] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١٠): ثنا الضحاك بن مخلد، عن

(١) كذا، والأولى حذفها كما في المطالب.

(٢) قال في المختصر (٢/٢٩٨ رقم ٩٠٥) : رواه ابن عمر موقوفًا، والتابعي مجهول.

(٣) (٧/٢٩٠ رقم ٤٣١٨) .

(٤) من مسند أبي يعلى.

(٥) عزاه الهيثمي في المجمع (١/٣٠٨) للبخاري، وقال: ورجاله ثقات.

(٦) البخاري (٢/٣٥٠ رقم ٥٥١، ٥٥٠) .

(٧) المقصد العلي (١/١٠٨ رقم ١٩٣) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١/٣١٣) : رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٩) كذا في «الأصل» وهي مقحمة، ففي مسند أحمد: قالوا: هذا عبدالله بن رافع بن خديج. وذكره

الإمام أحمد في مسند رافع بن خديج.

(١٠) مسند أحمد (٣/٤٦٣، ٤/١٤٢) .

عبدالواحد بن نافع الكلابي، من أهل البصرة، قال: «مررت بمسجد المدينة فأقيمت الصلاة فإذا شيخ، فلام المؤذن وقال: أما علمت أن أبي أخبرني أن رسول الله ﷺ كان أمر بتأخير هذه الصلاة»^(١).

قال شيخنا الحافظ أبو الحسن الهيثمي: قد مرَّ بي هذا الحديث في تاريخ أصبهان^(٢) في ترجمة رافع بن خديج، وأن الصلاة صلاة العصر، وأن الشيخ هو ابنه عبدالله بن رافع بن خديج.

٥- باب ما جاء في الصلاة الوسطى

[١/٨١٥] قال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا ابن أبي ذئب، عن الزبرقان، عن زهرة قال: «كنا جلوسًا عند زيد بن ثابت فأرسلوا إلى أسامة بن زيد فسألوه عن الصلاة الوسطى، فقال: هي الظهر، كان رسول الله ﷺ يصليها بالمهجر».

[٢/٨١٥] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا أبو داود الطيالسي، عن ابن أبي ذئب، عن الزبرقان، عن زهرة قال: «كنا جلوسًا فمرَّ زيد بن ثابت فسئل عن الصلاة الوسطى، فقال: هي الظهر».

فمر أسامة بن زيد فسئل عن ذلك فقال: هي الظهر، كان رسول الله ﷺ يصليها بالمهجر».

قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٥)، عن عبيدالله بن سعيد، عن يحيى، عن ابن أبي ذئب به.

(١) قال في المختصر (٢/٢٩٨ رقم ٩٠٨): رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل، وعبدالواحد هذا ضعفه غير واحد.

وقال الهيثمي في المجمع (١/٣٠٧): رواه الطبراني في الكبير، وأحمد بنحوه وفيه قصة ولم يسم تابعيه، وقد ساه الطبراني: عبدالله بن رافع، وفيه عبدالواحد بن نافع الكلابي - كذا - ذكره ابن حبان في الثقات وذكره في الضعفاء، والله أعلم.

(٢) تاريخ أصبهان (١/٦٨).

(٣) (٨٧ رقم ٦٢٨).

(٤) (١٢٢/١ رقم ١٥٨).

(٥) (١٥١/١ رقم ٣٥٦).

وقد تقدم هذا الحديث ضمن حديث طويل في كتاب العلم في باب سماع الحديث.

[٨١٦] وقال مسدد: ثنا بشر، ثنا عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن عبدالرحمن بن نافع «أن أبا هريرة سئل عن الصلاة الوسطى وهو شاهد، فقال للذي سأله: أنت تقرأ القرآن؟ قال: بلى. فقال: إني سأقرأ عليك بها القرآن حتى تفهمها، قال الله -تبارك وتعالى - : ﴿أقم الصلاة﴾ [١/١٢٧ق-ب] للذو الشمس»^(١) قال: هي الظهر. ﴿إلى غسق الليل﴾^(٢) قال: المغرب. قال: ﴿و من بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم﴾^(٣) قال: العتمة. ﴿و قرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهوداً﴾^(٤) الغداة. قال: ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى﴾^(٥) قال: هي العصر.

[١/٨١٧] قال : وثنا يحيى، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عمرو بن رافع قال: كان في مصحف حفصة: «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر»^(٦).

[٢/٨١٧] رواه أبويعلى الموصلي^(٧): ثنا أبوخيثة، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني أبو جعفر محمد بن علي، ونافع بن عمر، «أن عمرو ابن رافع مولى عمر بن الخطاب حدثها أنه كان يكتب المصاحف في عهد أزواج النبي ﷺ قال: فاستكتبني حفصة...» فذكره بزيادة.

وسأتي في كتاب التفسير في باب الحروف والمصاحف.

[٨١٨] وقال إسحاق بن راهويه^(٨): ثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم قال: «كان عبدالله يرى أنها الصبح - يعني: الصلاة الوسطى»^(٩).

قلت: رواه الحاكم من طريق مجاهد، عن ابن عمر قال: «الصلاة الوسطى الصبح...»^(١٠).

(١) الإسرائ: ٧٨.

(٢) النور: ٥٨.

(٣) البقرة: ٢٣٨.

(٤) قال المختصر (٢/٢٩٩ رقم ٩١١): رواه مسدد، ورجاله ثقات.

(٥) (١٣/٥٠ رقم ٧١٢٩).

(٦) المطالب العالية (٤/٩١ رقم ٣٥٥٢).

(٧) قال في المختصر (٢/٣٠٠ رقم ٩١٢): رواه إسحاق موقوفاً برجال الصحيح.

(٨) طمس بالأصل.

ورواه البيهقي^(١) عن الحاكم به. قال البيهقي: ورويناه عن أنس بن مالك به.

[٨١٩] وقال أحمد بن منيع: ثنا عبد الوهاب بن عطاء، عن سليمان التيمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الوسطى صلاة العصر»

قلت: رواه البيهقي في سننه^(٢) من طريق عبد الوهاب بن عطاء به، قال البيهقي: كذا روي بهذا الإسناد، وخالفه يحيى بن سعيد الأنصاري، فرواه عن التيمي موقوفاً على أبي هريرة.

قال أحمد بن حنبل: ليس هو أبو صالح السمان ولا باذام، هذا بصري أراه ميزان - يعني اسمه: ميزان.

قال البيهقي: وما رواه أبو هريرة هو قول علي بن أبي طالب في أصح الروايتين عنه، وقول أبي بن كعب، وأبي أيوب الأنصاري، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وإحدى الروايتين عن ابن عمر وابن عباس وأبي سعيد الخدري، وعائشة.

وروي عن قبيصة بن ذؤيب - وهو من التابعين - أنها المغرب.

[٨٢٠] قال أحمد بن منيع: وثنا عبد الوارث، عن محمود، عن الحسن، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: «سألنا النبي ﷺ عن الصلاة الوسطى، قال: هي العصر».

قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٣) من طريق قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «صلاة الوسطى: صلاة العصر» قال: وهو حديث حسن، وهو قول أكثر العلماء من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم.

قال: وقال زيد بن ثابت وعائشة: «صلاة الوسطى: صلاة الظهر».

وقال ابن عباس وابن عمر: «صلاة الوسطى: صلاة العصر». انتهى.

وما رواه الترمذي من طريق قتادة، رواه البيهقي في سننه^(٤).

[١/٨٢١] وقال عبد بن حميد^(٥): ثنا محمد بن الفضل، ثنا ثابت بن يزيد^(٦)

(١) السنن الكبرى (١/٤٦٢).

(٢) السنن الكبرى (١/٤٦٠).

(٣) (١/٣٤٠ رقم ١٨٢).

(٤) السنن الكبرى (١/٤٦٠).

(٥) المنتخب (٢٠١ رقم ٥٧٨).

(٦) زاد بعدها في «الأصل»: ابن وهي زيادة مقحمة، وثابت بن يزيد الأحول من رجال التهذيب.

الأحول، ثنا هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «قاتل النبي ﷺ عدوًّا له فلم يفرغ منهم حتى تأخر العصر عن وقتها، فلما رأى ذلك قال: اللهم من حبسنا عن صلاة الوسطى فاملاً قلوبهم نارًا - أو قبورهم نارًا»^(١).

[٢/٨٢١] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢): ثنا عبدالصمد، ثنا ثابت... فذكره.

هذا إسناد رجاله ثقات، وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب، وسيأتي في كتاب الصلاة في باب الرجل يصلي عاقصًا شعره.

٦- باب وقت المغرب

[١/٨٢٢] قال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة، عن زيد بن خالد قال: «كنا نصلي مع رسول الله ﷺ المغرب، ثم تأتي السوق، فلو رمينا بالنبل رأينا مواقعها»^(٤).

[٢/٨٢٢] [١/٢٢٨-] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا شبابة، عن ابن أبي ذئب... فذكره.

[٣/٨٢٢] ورواه عبد بن حميد^(٥): ثنا شبابة بن سوار، ثنا ابن أبي ذئب... فذكره.

[٤/٨٢٢] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير قال: ثنا شبابة بن سوار، ثنا ابن أبي ذئب.

(١) قال في المختصر (٣٠١/٢) رقم ٩١٥ : رواه عبد بن حميد وأحمد بن حنبل بسند صحيح.

وقال الهيثمي في المجمع (٣٠٩/١) : رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله موثقون.

(٢) مسند أحمد (٣٠١/١) .

(٣) (١٣٣٥/١٩٠، ٩٥٤/١٢٨) .

(٤) قال في المختصر (٣٠١/٢) رقم ٩١٦ : رواه الطيالسي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وأبو يعلى

وأحمد بن حنبل بلفظ واحد بسند رجاله ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (٣١٠/١) : رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وفيه صالح مولى التوأمة،

وقد اختلط في آخر عمره، وقال ابن معين: سمع عنه ابن أبي ذئب قبل الاختلاط، وهذا من رواية

ابن أبي ذئب عنه.

(٥) المنتخب (٢٨١ رقم ١١٨) .

[٥/٨٢٢] قلت ورواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا حجاج وعثمان بن عمر قالا: ثنا بن أبي ذئب.

[٨٢٣] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن القعقاع بن حكيم، عن جابر قال: «كنا نصلي مع رسول الله ﷺ [المغرب]^(٣) ثم تأتي بني سلمة، فلو رمينا رأينا مواقع نبينا»^(٤).

[٨٢٤] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا محمد بن فضيل، عن الأجلح، عن أبي الزبير، عن جابر قال: «خرج رسول الله ﷺ من مكة عند غروب الشمس فلم يصل حتى أتى سرف - وهي تسعة أميال من مكة».

[١/٨٢٥] ورواه عبد بن حميد^(٦): ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن عبدالله بن محمد، عن جابر قال: «كنا نصلي مع النبي ﷺ ثم نرجع إلى منازلنا - وهي - ميل ونحن نبصر مواقع النبيل».

[٢/٨٢٥] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا محمد بن الخطاب، ثنا مؤمل، ثنا سفيان، ثنا عبدالله بن محمد، عن جابر بن عبدالله قال: «كنت أصلي مع رسول الله ﷺ المغرب، ثم أرجع إلى أهلي في بني سلمة وهو على ميل من المدينة - أو قال: من المسجد - وأنا أرى مواقع النبيل»^(٨).

[٣/٨٢٥] قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٩): ثنا عبدالرزاق، أبنا سفيان، عن عبدالله بن محمد بن عقيل... فذكره.

[٤/٨٢٥] قال^(١٠): وثنا أبو أحمد، ثنا عبدالحميد، عن عقبة بن عبدالرحمن، عن جابر... فذكره نحوه.

(١) مسند أحمد (٤/١١٤).

(٢) (١٧٧١/٢٤٣).

(٣) من مسند الطيالسي.

(٤) قال في المختصر (٢/٣٠١ رقم ٩١٧). رواه الطيالسي، ورجاله ثقات.

(٥) المطالب العالية (١/١٤٢ رقم ٢٧٣).

(٦) المنتخب (٣١٦ رقم ١٠٣٥).

(٧) (٤/٧٩ - ٨٠ رقم ٢١٠٤) بتمامه.

(٨) قال الشيشي (١/٣١٠): رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى عن عبدالله بن محمد بن عقيل، وهو مختلف في الاحتجاج به، وقد وثقه الترمذي، واحتج به أحمد وغيره.

(٩) مسند أحمد (٣/٣٦٩ - ٣٧٠).

(١٠) مسند أحمد (٣/٣٣١).

[٨٢٦] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١): ثنا أبو يعلى، ثنا غسان بن الربيع، ثنا حماد ابن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر: «أنهم كانوا يصلون المغرب -يريد مع رسول الله ﷺ- ثم يتصلون».

[١/٨٢٧] قال أبو داود الطيالسي^(٢): وثنا ابن أبي ذئب، عن يزيد بن أبي حبيب، حدثني رجل سمع أبا أيوب الأنصاري يقول: «كان رسول الله ﷺ يصلي المغرب، فطر الصائم [مبادرة]^(٣) طلوع النجم»^(٤).

[٢/٨٢٧] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا شيبان، عن ابن أبي ذئب... فذكره.
[٣/٨٢٧] ورواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا حماد بن خالد، عن ابن أبي ذئب، عن يزيد ابن أبي حبيب، عن رجل، عن أبي أيوب [١/١٢٨ق-ب] قال: قال رسول الله ﷺ: «صلوا المغرب لفطر الصائم، وبادروا طلوع النجم»^(٦).

قلت: لأبي أيوب حديث في المغرب ليس هو هذا، رواه أبو داود في سننه^(٧).

[٨٢٨] وقال مسدد: ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، سمع أبا عبيدة بن عبد الله قال: «كان عبد الله بن مسعود يصلي المغرب حين يغيب حاجب الشمس، ثم يحلف إن هذا وقتها، لدلوكها: غروبها».

هذا الإسناد رجاله ثقات.

[٨٢٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): ثنا بكر بن عبد الله، ثنا عيسى بن المختار، عن ابن أبي ليلى، عن إسماعيل بن أمية، عن محمد بن مسلم الزهري، عن عبد الله بن كعب، عن كعب بن مالك قال: «كان رسول الله ﷺ يصلي المغرب، ثم يرجع الناس إلى أهاليهم وهم يبصرون مواقع النبل حين يرمونها»

(١) (٥٤٩/١٠) رقم ٤٦٩٦.

(٢) (٨٢) رقم ٦٠.

(٣) من مسند الطيالسي.

(٤) قال في المختصر (٣٠٢/٢) رقم ٩٢١) رواه الطيالسي وابن أبي شيبة بلفظ واحد ورجالهما ثقات إلا أن التابعي مجهول.

(٥) مسند أحمد (٤٢١/٥).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣١٠/١): رواه أحمد، والطبراني، رواه أحمد عن يزيد بن أبي حبيب عن رجل عن أبي أيوب، وبقية رجاله ثقات، ورواه الطبراني عن يزيد بن أبي حبيب عن أسلم أبي عمران عن أبي أيوب، ورجاله موثقون.

(٧) (١١٣/١-١١٤) رقم ٤١٨.

(٨) (٣٤٢/١) رقم ٥٠٤.

قلت: محمد بن أبي ليلى ضعيف (لكن له أصل في الصحيحين^(١)) وغيرهما من حديث سلمة بن الأكوع^(٢).

٧- باب وقت العشاء

[١/٨٣٠] قال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن أبي بكرة قال: «أخر رسول الله ﷺ العشاء ثمانى ليال، فقال له أبو بكر: لو عجلت هذه الصلاة لكان أمثل لقائمتنا من الليل ففعل».

[٢/٨٣٠] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا الحسن بن موسى وعفان، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن أبي بكرة «أن رسول الله ﷺ أخر صلاة العشاء الآخرة تسع ليال إلى ثلث الليل، فقال أبو بكر: لو عجلت بنا يا رسول الله كان أمثل لقائمتنا بالليل. فكان بعد ذلك يعجل».

[٣/٨٣٠] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤): ثنا روح وأبو داود قالا: ثنا حماد بن سلمة -قال أبو داود: ثنا علي بن زيد -عن الحسن، عن أبي بكرة قال: «أخر رسول الله ﷺ العشاء تسع ليال -قال أبو داود: ثمانى ليال -إلى ثلث الليل، قال له أبو بكر: يا رسول الله، لو أنك عجلت لكان أمثل لقائمتنا من الليل. قال: فعجل بعد ذلك»^(٥).

[٤/٨٣٠] قال^(٦): وثنا عبد الصمد فقال في حديثه: «تسع ليال» وقال عفان: «سبع ليال».

قلت: مدار هذه الأسانيد على علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

[١/٨٣١] [١/١٢٩ق-] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا وكيع، ثنا عبيد الله بن أبي

(١) البخاري (٤٩/٢ رقم ٥٦١) ومسلم (٤٤١/١ رقم ٦٣٦).

(٢) ما بين القوسين من خط الحافظ ابن حجر العسقلاني -رحمه الله.

(٣) (١١٨ رقم ٨٧٥).

(٤) مسند أحمد (٤٧/٥).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣١٤/١): رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه، وفيه علي بن زيد، وهو مختلف في الاحتجاج به.

(٦) مسند أحمد (٤٧/٥).

حميد الهذلي، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا ضعف الضعيف وسقم السقيم لأخرت العشاء»^(١).

[٢/٨٣١] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا إسحاق بن منصور، عن محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس قال: «آخر رسول الله ﷺ ذات ليلة، فخرج ورأسه تقطر فقال: لولا أن أشق على أمتي لجعلت وقت هذه الصلاة هذا الحين - يعني: العشاء».

قلت: له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، رواه أبو داود^(٣) والنسائي^(٤)، وابن ماجه^(٥)، والبيهقي في سننه^(٦) وغيرهم.

[١/٨٣٢] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: وثنا الدراوردي، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن (عمر بن عبدالعزيز)^(٧) الفزاري، عن رجل من بني ضمرة، عن رجل من جهينة أنه قال: «قلت: يا رسول الله، متى أصلي العشاء؟ قال: إذا ملأ الليل بطون الأودية فصلها»^(٨).

[٢/٨٣٢] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا محمد بن بشر، عن محمد بن عمرو، حدثني عبدالعزيز بن ضمرة (القرشي)^(١٠)... فذكره.

[٣/٨٣٢] ورواه أحمد بن منيع، ثنا يزيد، أبنا محمد بن عمرو، عن عبدالعزيز بن ضمرة الفزاري، عن رجل من جهينة قال: «سألوا رسول الله ﷺ: متى نصلي العشاء؟ قال: إذا ملأ الظل بطن كل واد».

(١) قال في المختصر (٢/٣٠٣ رقم ٩٢٦): رواه ابن أبي عمر، وفي مسنده عبيد الله بن أبي حميد.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٣٣١).

(٣) (١/١١٤ رقم ٤٢٢).

(٤) (١/٢٦٨ رقم ٥٣٨).

(٥) (١/٢٢٦ رقم ٦٩٣).

(٦) السنن الكبرى (١/٤٥١).

(٧) كذا انقلب اسمه، والصواب: عبدالعزيز بن عمر، وهو ابن ضمرة الفزاري، كما في ترجمته من الجرح (٥/٣٩٠) وتعجيل المنفعة (٢٣٠، ٢٦٢-٢٦٣).

(٨) قال في المختصر (٢/٣٠٣ رقم ٩٢٨): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وأحمد بن منيع وأبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، والتابعي مجهول.

وقال الهيثمي في المجمع (١/٣١٣): رواه أحمد، ورجاله موثقون.

(٩) (٢/٤٣٧-٤٣٨ رقم ٩٨٨).

(١٠) كذا، ومثله في مسند ابن أبي شيبة، وأظنه تحريفًا، وصوابه الفزاري، كما سبق وسيأتي، وكما في مواضع ترجمته، والله أعلم.

[٤/٨٣٢] قال : وثنا محمد بن عبيد، ثنا محمد بن عمرو... فذكره إلا أنه قال :
«العشاء الآخرة»

[٥/٨٣٢] قلت : ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١) : ثنا يزيد، ثنا محمد بن عمرو، عن
عبد العزيز بن (عمرو)^(٢) بن ضمرة الفزاري... فذكر مثل حديث ابن منيع .

[٨٣٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن أبي سفيان،
عن عمر قال : «جهز رسول الله ﷺ جيشًا حتى ذهب نصف الليل أو بلغ ذلك،
فخرج إلى الصلاة فقال : صلى الناس ورجعوا وأنتم تنتظرون الصلاة، أما إنكم لم تزالوا
في الصلاة ما انتظرتموها» .

هذا إسناد رجاله ثقات .

[١/٨٣٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣) : ثنا أبو خيثمة، ثنا محمد بن خازم، ثنا داود بن
أبي هند، عن أبي نضرة، عن جابر قال : «خرج رسول الله ﷺ على أصحابه ذات
ليلة وهم ينتظرون العشاء فقال : صلى الناس وركدوا وأنتم تنتظرونها، أما إنكم في
صلاة ما انتظرتموها، ثم قال : لولا ضعف الضعيف وكبر الكبير لأخرت هذه إلى
شطر الليل»^(٤) .

[٢/٨٣٤] قلت : رواه ابن حبان في صحيحه^(٥) : ثنا أبو يعلى الموصلي، ثنا
أبو خيثمة... فذكره .

ورواه البيهقي في سننه^(٦) من طريق سعدان بن نصر، عن أبي معاوية محمد بن
خازم... فذكره .

[٣/٨٣٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٧) : وثنا أبو بكر، ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن
سليمان، عن أبي سفيان، عن جابر قال : «جهز رسول الله ﷺ جيشًا حتى انتصف الليل
-أو بلغ ذلك ثم خرج إلينا فقال : قد صلى الناس وركدوا...» .

(١) مسند أحمد (٣٦٥/٥) .

(٢) كذا، وقد اختلف في اسمه على عدة وجوه، وراجع ترجمته من تعجيل المنفعة .

(٣) (٣) ٤٤٤/٣ رقم (١٩٣٩) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣١٢/١) : رواه أحمد وأبو يعلى، وإسناد أبي يعلى رجاله رجال الصحيح .

(٥) (٥) ٣٩٦/٤ رقم (١٥٢٩) .

(٦) (٦) (٣٧٥/١) .

(٧) (٧) ٤٤٢/٣ رقم (١٩٣٦) .

[٨٣٥] [١/١٢٩ق-ب] قال^(١): وثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا الفرات بن أبي الفرات القرشي، سمعت عطاء بن أبي رباح، يحدث عن جابر بن عبد الله قال: «كنا مع رسول الله ﷺ فتمت ثم استيقظت، ثم نمت ثم استيقظت، فقام رجل من المسلمين فقال: الصلاة الصلاة! قال: فخرج إلينا رسول الله ﷺ ورأسه تقطر فصلى بنا، ثم قال: لولا أن أشق على أمتي لأحببت أن يصلوا هذه الصلاة هذه الساعة. قال الفرات: أظنها العشاء»^(٢).

هذا إسناد فيه مقال، الفرات قال فيه ابن معين: ليس بشيء. وقال ابن عدي: الضعف يتبين على رواياته. وقال أبو حاتم: صدوق وذكره ابن حبان في الثقات، وابن شاهين في الضعفاء. وقال النسائي: ضعيف.

وإبراهيم ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن قانع: صدوق. وقال الدارقطني: ثقة. وباقى رجال الإسناد ثقات.

[١/٨٣٦] قال أبو يعلى^(٣): وثنا أبو خيثمة، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا شيبان، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله بن مسعود قال: «آخر رسول الله ﷺ ليلة صلاة العشاء ثم خرج إلى المسجد، فإذا الناس ينتظرون الصلاة، فقال: إنه ليس من أهل الأديان أحد يذكر الله في هذه الساعة غيركم، قال: وأنزلت هذه الآيات: ﴿ليسوا سواءً من أهل الكتاب أمة قائمة﴾ إلى ﴿والله عليم بالمتقين﴾^(٤)»^(٥).

[٢/٨٣٦] قال: وثنا عبيد الله بن موسى، ثنا شيبان... فذكره.

[٣/٨٣٦] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبيد الله بن موسى... فذكره.

[٤/٨٣٦] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا أبو النضر، ثنا أبو معاوية، عن عاصم، عن زر... فذكره.

(١) مسند أبي يعلى (٣/٣٠٤-٣٠٥ رقم ١٧٧٠).

(٢) وقال الهيثمي في المجمع (١/٣١٢-٣١٣): رواه أبو يعلى، وفيه الفرات بن أبي الفرات، ضعفه ابن معين وابن عدي ووثقه أبو حاتم.

(٣) (٩/٢٠٦-٢٠٧ رقم ٥٣٠٦).

(٤) آل عمران: ١١٣-١١٥.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١/٣١٢): رواه أحمد وأبو يعلى والبرار والطبراني في الكبير، ورجال أحمد ثقات، ليس فيهم غير عاصم بن أبي النجود، وهو مختلف في الاحتجاج به، وفي إسناد الطبراني عبيد الله بن زحر، وهو ضعيف.

[٥/٨٣٦] قلت: رواه النسائي في الكبرى^(١) متن طريق أبي النضر، عن شيبان ... فذكره.

[٦/٨٣٦] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢): ثنا الحسن بن سفيان، ثنا صفوان بن صالح، قال: ثنا الوليد، ثنا شيبان... فذكره.

٨- باب وقت الصبح

[٨٣٧] قال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا عبدالله بن حسان العنبري، حدثني جدتاي دحية، وصفية [بنتا]^(٤) عليية، عن [ربيتهما]^(٥) وجدة [أبيهما]^(٦) قيلة بنت مخزومة أنها قالت: «صلى بنا رسول الله ﷺ الفجر حين انشق والنجوم شابكة في السماء، ما نكاد نتعارف مع ظلمة الليل، والرجال ما تكاد تعارف»^(٧).
هذا إسناد رجاله ثقات.

قلت: له شاهد من حديث عائشة، رواه الترمذي في الجامع^(٨) وغيره وقال: حسن صحيح.

قال: وفي الباب عن ابن عمر وقيلة بنت مخزومة، قال: وهو الذي اختاره غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم أبو بكر وعمر ومن بعدهم من التابعين، وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق يستحبون التغليس بصلاة الفجر.

[٨٣٨] [١/١٣٠-١] قال أبو داود الطيالسي^(٩): وثنا قرة بن خالد، ثنا ضرغامة بن عليية بن حرملة العنبري، حدثني أبي، عن أبيه قال: «أتيت رسول الله ﷺ في

(١) السنن الكبرى (٦/٣١٣ رقم ١١٠٧٣) من طريق أبي النضر عن أبي معاوية، وليس عن شيبان.

(٢) (٤/٣٩٧-٣٩٨ رقم ١٥٣٠).

(٣) (٢٣٠ رقم ١٦٥٨).

(٤) في «الأصل»: بنت، والمثبت من مسند الطيالسي والمختصر.

(٥) في «الأصل» والمختصر: ربيتهما، والمثبت من مسند الطيالسي.

(٦) في «الأصل» والمختصر: أبيها، والمثبت من مسند الطيالسي.

(٧) قال في المختصر (١/٣٠٤ رقم ٩٣٤): رواه الطيالسي بسند صحيح.

(٨) (١/٢٨٧-٢٨٨ رقم ١٥٣).

(٩) (١٦٧ رقم ١٢٠٦).

ركب الحمي فصلى بنا صلاة الصبح، فجعلت أنظر إلى الذي إلى جنبي فما أكاد أن أعرفه - أي من الغلس».

هذا إسناد فيه مقال، عليية بن حرملة أحد رجال مسند أحمد بن حنبل لم أر فيه [جرحًا ولا تعديلاً]^(١)، وابنه ضرغامة ذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[١/٨٣٩] قال الطيالسي^(٢) : وثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن [هرير بن عبدالرحمن]^(٣) بن رافع بن خديج، عن رافع بن خديج قال: قال النبي ﷺ لبلال: «أسفر بصلاة الفجر حتى يرى القوم مواقع نبلهم».

[٢/٨٣٩] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) : ثنا الفضل بن دكين، ثنا إسماعيل بن إبراهيم المدني قال: ثنا هرير بن عبدالرحمن بن رافع بن خديج، سمعت جدي رافع بن خديج يقول قال: قال رسول الله ﷺ: «نور بلال بالصبح قدر ما يبصر القوم مواقع نبلهم».

قلت: رواه أصحاب السنن الأربعة^(٥) من طريق محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج مرفوعًا بلفظ: «أصبحوا بالفجر؛ فإنه أعظم للأجر» وقال الترمذي: حديث حسن.

[٨٤٠] وقال مسدد^(٦) : ثنا سفيان، عن عمرو قال: «كنا نصلي مع ابن الزبير الفجر، ثم تأتي جياذ فنقضي حاجتنا ثم نرجع، وقال ابن الزبير: كنا نصلي مع عمر بغلس فينصرف أحدنا ولا يعرف وجه صاحبه».

هذا إسناد رجاله ثقات، رواه ابن ماجه في سننه^(٧) بغير هذا اللفظ.

[١/٨٤١] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٨) : ثنا الدراوردي، عن زيد بن أسلم،

(١) في «الأصل»: جرح ولا تعديل. قلت: ذكره ابن حبان في الثقات (٢٨٤/٥).

(٢) (١٢٩ رقم ٩٦١).

(٣) في «الأصل»: عبدالرحمن بن هرير فكأنه انقلب، والمثبت من مسند الطيالسي، وهرير بن عبدالرحمن من رجال التهذيب.

(٤) المطالب العالية (١/١٤١ - ١٤٢ رقم ٢٧٠).

(٥) أبوداود (١/١١٥ رقم ٤٢٤) والترمذي (١/٢٨٩ رقم ١٥٤) والنسائي (١/٢٧٢ رقم ٥٤٨) وابن ماجه (١/٢٢١ رقم ٦٧٢).

(٦) المطالب العالية (١/١٤٣ رقم ٢٧٦).

(٧) (١/٢٢١ رقم ٦٧١).

(٨) المطالب العالية (١/١٤٢ رقم ٢٧١).

عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ: «أن رسول الله ﷺ قال: «أصبحوا بصلاة الفجر؛ فإنكم كلما أصبحتم بها كان أعظم للأجر».

[٢/٨٤١] قلت: رواه البزار في مسنده^(١): ثنا سليمان بن عبيد الله الغيلاني، ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو، ثنا فليح بن سليمان، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «أسفروا بالفجر؛ فإنه أعظم لأجركم - أو للأجر»^(٢).

قال البزار: لا نعلم أحداً تابع فليحاً على هذه الرواية.

[٨٤٢] [١٣٠ق/١-ب] وقال عبد بن حميد^(٣): ثنا زيد بن الحباب، حدثني أبوشعبة الحنفي، حدثني الربيع - أو أبو الربيع - الحنظلي قال: «صليت مع ابن عمر فقلت له: تصلي بنا مرة ولا أستبين وجه صاحبي إذا سلّمت، وتصلي مرة، فإذا سلّمت أرى أن الشمس قد طلعت، فقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يصلي، فأنا أحب أن أصلي كما رأيت رسول الله ﷺ».

هذا إسناد ضعيف، أبو الربيع أحد رجال المسند، قال الدارقطني: مجهول. وأبوشعبة الطحان جار الأعمش، قال الدارقطني أيضاً: متروك.

[٨٤٣] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا عمرو الجعفي، عن إبراهيم بن عبد الأعلى، عن سويد بن غفلة، عن أبي بكر الصديق - رضي الله تعالى عنه - قال: «كان رسول الله ﷺ يسفر بالفجر».

[٨٤٤] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا خالد بن عبد الله الواسطي وجرير وابن إدريس، عن مسلم الملائني، عن أنس بن مالك ﷺ قال: «كان رسول الله ﷺ يصلي الفجر إذا غشي النور السماء».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٨٤٥] قال^(٥): وثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، حدثني أبي، ثنا ابن

(١) كشف الأستار (١/١٩٥ رقم ٣٨٤).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١/٣١٥): رواه البزار، ورجاله ثقات.

(٣) المنتخب (٢٦٦ رقم ٨٤٣).

(٤) البغية (٥٠ رقم ١١١).

(٥) مسند أبي يعلى (١٣/١٦٧-١٦٩ رقم ٧٢٠٩).

جريح، عن كثير بن كثير، عن علي بن عبدالله، عن زيد بن حارثة قال: «سأل رجل رسول الله ﷺ عن وقت صلاة الصبح، فقال: صلها معي اليوم و[غداً]»^(١). فلما كان بقاع نمرة بالجحفة صلاها حين طلع الفجر حتى إذا كنا بذى طوى آخرها حتى قال الناس: أقبض رسول الله ﷺ؟ فقالوا: لو صلينا. فخرج النبي ﷺ فصلاها أمام الشمس، ثم أقبل على الناس، فقال: ماذا قلتم؟ قالوا: قلنا: لو صلينا. قال: لو فعلتم أصابكم عذاب. ثم دعا السائل فقال: الصلاة ما بين هاتين الصلاتين»^(٢).

[٨٤٦] قال^(٣): وثنا مجاهد بن موسى أبو علي، ثنا شباة، حدثني أيوب بن سيار، حدثني محمد بن المنكدر، عن جابر، عن أبي بكر، عن بلال، عن النبي ﷺ قال: «أصبحوا بصلاة الصبح؛ فإنه أعظم للأجر». هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أيوب بن سيار.

وله شاهد من حديث رافع بن خديج، رواه أبو داود^(٤)، والنسائي^(٥)، والترمذي في الجامع وحسنه^(٦).

قال: وفي الباب عن أبي [برزة]^(٧) وجابر، وبلال.

قال: وقد رأى غير واحد من أصحاب النبي ﷺ والتابعين الإسفار بصلاة الفجر، وبه يقول سفيان الثوري، وقال الشافعي وأحمد وإسحاق: معنى الإسفار أن يصبح الفجر فلا يشك فيه، ولم يروا أن معنى الإسفار تأخير الصلاة.

(١) في «الأصل»: غد. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.
(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣١٧/١): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير، من رواية علي بن عبدالله بن عباس ولم يدرك زيد بن حارثة.
(٣) المطالب العالية (١/١٤٤ رقم ٢٨١).
(٤) (١/١١٥ رقم ٤٢٤).
(٥) (١/٢٧٢ رقم ٤٢٨٣، ٤٢٨٤).
(٦) (١/٢٨٩-٢٩٠ رقم ١٥٤).
(٧) في «الأصل»: بردة. والمثبت من جامع الترمذي، وهو الصواب.
وقال الشيخ أحمد شاکر في حاشيته على الترمذي: برزة بفتح الباء الموحدة وإسكان الراء وفتح الزاي، وفي «م»: بردة وهو خطأ.

٩ - [١/١٣١ق-] باب فيمن صلى الصلاة

في وقتها ومن آخرها

[١/٨٤٧] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت قال: كنا عند أنس فقال: «و الله ما أعرف شيئًا كنت أعرفه على عهد رسول الله ﷺ قالوا: يا أبا حمزة، فالصلاة! قال أنس: قد أحدثتم في الصلاة ما أحدثتم»^(٢).

رواته ثقات.

[٢/٨٤٧] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر، ثنا حماد، عن ثابت، عن أنس قال: «ما شيء كنت أعرفه على عهد رسول الله ﷺ إلا أنا أنكره، إلا شهادة أن لا إله إلا الله، قال: فقيل له: الصلاة! فقال: قد صليتموها الظهر عند العصر».

[٣/٨٤٧] ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا عفان، ثنا سليمان بن المغيرة، ثنا ثابت، قال أنس: «ما أعرف اليوم فيكم شيئًا كنت أعرفه على عهد رسول الله ﷺ ليس قولكم: لا إله إلا الله. قال: قلت: يا أبا حمزة، الصلاة! قال: قد صليتم حين تغرب الشمس، أفكانت تلك صلاة رسول الله ﷺ؟! قال: وقال: على أي لم أر زمانًا [خيرًا]^(٤) لعامل من زمانكم هذا، إلا أن يكون [زمانًا]^(٥) مع نبي».

قلت: وقد تقدم هذا الحديث بطرقه في كتاب الصلاة في باب ما أحدث في الصلاة.

[٨٤٨] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن هشام بن حسان، حدثني حميد بن هلال، عن أبي الأحوص، أن أبا الدرداء قال: «يكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة. قال: فما تأمرني

(١) (٢٧١ رقم ٢٠٣٣).

(٢) ليس على شرط الكتاب، فقد رواه البخاري (١٧/٢ رقم ٥٢٩) من طريق غيلان عن أنس، ورواه البخاري أيضًا (١٧/٢ رقم ٥٣٠) من طريق الزهري عن أنس، ورواه الترمذي (٤/٤٥٥ رقم ٢٤٤٧) من طريق أبي عمران الجوني، عن أنس به.

(٣) مسند أحمد (٣/٢٧٠).

(٤) في «الأصل»: خير. والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٥) في «الأصل»: زمان. والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

إن أدركت ذلك؟ قال: إن أدركت ذلك فصل الصلاة لوقتها، ثم صلها معهم، وهما حستان جمعها الله لك».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[١/٨٤٩] قال: وثنا عبدالله [عن^(١)] الصلت بن بهرام، عن الحارث بن وهب، عن أبي عبدالرحمن قال: قال رسول الله ﷺ: «لن تزال أمتي بخير ما لم يعملوا بثلاث: ما لم ينتظروا بصلاة المغرب اشتباك النجوم مضاهاة اليهودية، وما لم يؤخروا صلاة الفجر محاق النجوم مضاهاة النصرانية، وما لم يكلوا الجنائر إلى أهلها».

قلت: مدار الإسناد على الحارث بن وهب، وهو مجهول.

[٢/٨٤٩] رواه أحمد بن حنبل قال^(٢): ثنا ابن نمير، ثنا الصلت -يعني ابن العوام- حدثني الحارث بن وهب، عن أبي عبدالرحمن الصنابحي قال: «قال رسول الله ﷺ...»^(٣) فذكره.

[٨٥٠] وقال أحمد بن منيع^(٤): ثنا يعقوب بن الوليد المدني، عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحدكم ليصلي الصلاة وما فاته من وقتها أشد عليه من أهله وماله».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يعقوب.

[٨٥١] وقال أبويعلى الموصلي^(٥): ثنا عبدالرحمن بن صالح، ثنا [عبدالرحيم]^(٦) بن سليمان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن المنكدر أنه سمع رجلا يدعى يعلى، قال: أخبرني طلق أن رسول الله ﷺ قال: «إن الرجل -أو الإنسان- ليصلي الصلاة وما فاته من (وقته)^(٧) أفضل من أهله وماله».

(١) في «الأصل»: بن، وهو تحريف، والصلت بن بهرام يروي عن الحارث بن وهب، كما في ترجمة الحارث من الجرح (٩٢/٣).

(٢) مسند أحمد (٣٤٩/٤).

(٣) قال في المختصر (٣٠٧/٢) رقم (٩٥٠): رواه مسدد وأحمد بن حنبل بسند فيه الحارث بن وهب. وقال الهيثمي في المجمع (٣١٦/١): رواه أحمد، وفيه الصلت بن العوام وهو مجهول، قاله الحسيني.

(٤) المطالب العالية (١٤٥/١) رقم (٢٨٢).

(٥) المطالب العالية (١٤٥/١) رقم (٢٨٣).

(٦) في «الأصل»: عبدالرحمن. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٧) كذا! ومثله في المطالب ولعل الصواب: وقتها.

[١/٨٥٢] قال^(١): وثنا أبو الربيع، ثنا حماد، عن عاصم، عن مصعب بن سعد، قال: قلت لأبي: «يا أبتاه، أرأيت قوله: ﴿الذين هم عن صلاتهم ساهون﴾»^(٢) أينا لا يسهو، أينا لا يحدث نفسه؟! قال: ليس ذلك، إنما هو إضاعة الوقت، يلهو حتى يضيع الوقت».

هذا إسناد حسن.

[٢/٨٥٢] [١/١٣١-ب] قال أبو يعلى^(٣): وثنا زكريا بن يحيى الواسطي، ثنا صالح بن عمر، ثنا حاتم، عن سماك عن مصعب قال: «سألت أبي [سعداً]^(٤) فقلت: يا أبا عبد الله، الذين هم عن صلاتهم ساهون»^(٥) [أسهوا]^(٦) أحدنا في صلاته يحدث نفسه؟! قال سعد: أو ليس كلنا يفعل ذلك! ولكن الساهي... فذكر نحوه^(٧).

[٣/٨٥٢] قال أبو يعلى^(٨): وثنا شيبان بن فروخ، ثنا عكرمة بن إبراهيم الأزدي، ثنا عبد الملك بن عمير، عن مصعب بن سعد، عن أبيه «أنه سأل النبي ﷺ عن الذين هم عن صلاتهم ساهون. قال: هم الذين يخرجون الصلاة عن وقتها».

قلت: رواه البزار^(٩) من طريق عكرمة بن إبراهيم، وقال: رواه الحفاظ موقوفاً، ولم يرفعه غيره^(١٠).

وقال الحفاظ عبد العظيم المنذري: عكرمة هذا مجمع على ضعفه، والصواب وقفه.

[٨٥٣] قال أبو يعلى^(١١): وثنا محمد بن إسحاق، حدثني عبدالله بن نافع، عن عمر

(١) مسند أبي يعلى (٢/٦٣ - ٦٤ رقم ٧٠٤).

(٢) الماعون: ٥.

(٣) (٢/٦٤ - ٦٥ رقم ٧٠٥).

(٤) في «الأصل»: سعد. والمثبت من مسند أبي يعلى وهو الصواب.

(٥) الماعون: ٥.

(٦) في «الأصل»: أسهوا. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١/٣٢٥): رواه أبو يعلى وإسناده حسن.

(٨) (٢/١٤٠ رقم ٨٢٢).

(٩) البحر الزخار (٣/٣٤٥ - ٣٤٦ رقم ١١٤٥).

(١٠) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٢٥): رواه البزار وأبو يعلى مرفوعاً بنحو هذا وموقوفاً، وفيه

عكرمة بن إبراهيم ضعفه ابن حبان وغيره. وقال البزار: رواه الحفاظ موقوفاً، ولم يرفعه غيره.

(١١) (٧/٢٩٣ رقم ٤٣٢٣).

ابن ذكوان، عن داود بن [بكر]^(١) عن زياد بن أبي زياد، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ قال: «إنه سيكون بعدي أئمة فسقة يصلون الصلاة لغير وقتها، فإذا فعلوا ذلك فصلوا الصلاة لوقتها واجعلوا الصلاة معهم نافلة»^(٢).

١٠- باب ما جاء في كراهية الصلاة بعد

العصر وبعد الصبح إلا بمكة

[٨٥٤] قال مسدد^(٣): ثنا حرب بن أبي العالية، عن أبي الزبير «أن رجلاً رأى أبا الدرداء صلى وقد اصفرت الشمس، فقال: يا أصحاب محمد، تنهون عن الصلاة بعد الفجر وبعد العصر؟ [قال: أجل، إلا]^(٤) أن هذا البيت ليس كغيره».

هذا إسناد رجاله ثقات، وفيه انقطاع.

[٨٥٥] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥): ثنا سفيان، عن هشام بن حجير، عن طاوس «أنه كان يصلي بعد العصر فنهاه ابن عباس، فقال طاوس: إنما نهي عنها أن تتخذ سلباً. قال ابن عباس: ﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم...﴾^(٦) الآية، وما أدري أيعذب عليها أم يؤجر».

هذا إسناد صحيح، وأصله في النسائي^(٧).

[١/٨٥٦] وقال إسحاق بن راهويه^(٨): أبنا أبو عامر العقدي، ثنا زهير - وهو ابن

(١) في «الأصل»: بكير. وهو تصحيف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو داود بن بكر ابن أبي الفرات، وهو من رجال التهذيب.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٢٥/١): رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى، وفي إسناده من لا يُعرف.

(٣) المطالب العالية (١/١٥٣ رقم ٣٠٣).

(٤) من المطالب.

(٥) المطالب العالية (١/١٥٤ رقم ٣٠٦).

(٦) الأحزاب: ٣٦.

(٧) (١/٢٧٨ رقم ٥٧٠).

(٨) المطالب العالية (١/١٥٢ - ١٥٣ رقم ١/٣٠٢).

محمد - عن يزيد بن خصيفة، عن سلمة بن الأكوع قال: «كنت أسافر مع رسول الله ﷺ فما رأيته صلى بعد العصر، ولا بعد الصبح»^(١).
هذا إسناد حسن.

[٢/٨٥٦] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢): ثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن زهير ح،
[٣/٨٥٦] وثنا يحيى بن أبي بكير: ثنا زهير بن محمد... فذكره.
[٤/٨٥٦] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا زهير ابن محمد،
عن يزيد بن خصيفة... فذكره.

[١/٨٥٧] [١٣٢/١] - [١] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا عبدالله بن
المؤمل، عن حميد بن قيس، عن مجاهد قال: قال أبوذر - وهو أخذ بحلقة الباب:
سمعت رسول الله ﷺ: «لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس، ولا بعد العصر
حتى تغرب إلا بمكة»^(٤).

[٢/٨٥٧] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥): ثنا يزيد، عن عبدالله بن المؤمل،
عن قيس بن سعد، عن مجاهد، عن أبي ذر أنه أخذ بحلقة باب الكعبة، وقال: سمعت
رسول الله ﷺ يقول: ... فذكره.

ورواه البيهقي في سننه الكبرى^(٦) من طريق حميد مولى عفراء، عن قيس بن
سعد... به فذكره، إلا أنه قال: «إلا بمكة، ثلاثاً».

وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب رواه الترمذي في الجامع^(٧) وصححه قال:
وفي الباب عن علي وابن مسعود، وأبي سعيد، وعقبة بن عامر، وأبي هريرة، وابن
عمر، وسمرة بن جندب، وعبدالله بن عمرو، ومعاذ بن عفراء، والصنابحي، وسلمة

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٢٦): رواه أحمد والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) مسند أحمد (٤/٥١).

(٣) المطالب العالية (١/١٥٣ رقم ٣٠٢/٢).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٢٨): رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، وفيه عبدالله بن المؤمل
المخزومي، ضعفه أحمد وغيره، ووثقه ابن معين في رواية، وابن حبان وثقه أيضًا وقال: يخطئ.

وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) مسند أحمد (٥/١٦٥).

(٦) السنن الكبرى (٢/٤٦١ - ٤٦٢).

(٧) (١/٣٤٣ - ٣٤٤ رقم ١٨٣).

ابن الأكوخ، وزيد بن ثابت، وعائشة، وكعب بن مرة، وأبي أمامة، وعقبة بن عمرو.
قال: وهو قول أكثر الفقهاء من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم، أنهم كرهوا الصلاة
بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب الشمس، قال: وأما
الصلوات الفوائت فلا بأس أن تقضى بعد العصر وبعد الصبح.

قال: والذي أجمع عليه أكثر أهل العلم على كراهة الصلاة بعد العصر حتى تغرب
الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس إلا ما استثني من ذلك، مثل الصلاة بمكة
بعد العصر حتى تغرب الشمس، وبعد الصبح حتى تطلع الشمس بعد الطواف،
فقد روي عن النبي ﷺ رخصة في ذلك، وقد قال به قوم من أهل العلم من أصحاب
النبي ﷺ ومن بعدهم، وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق.

قال: وقد كره قوم من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم الصلاة بمكة
أيضًا بعد العصر وبعد الصبح. وبه يقول سفيان الثوري ومالك بن أنس وبعض أهل
الكوفة.

[١/٨٥٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا محمد بن جعفر الوركاني،
أبنا إبراهيم^(٢)، عن أبيه، عن معاذ التيمي المكي، عن سعد بن أبي وقاص قال: قال
رسول الله ﷺ: «صلتان [١/١٣٢ق-ب] لا صلاة بعدهما: العصر حتى تغرب الشمس،
والصبح حتى تطلع الشمس».

قال إبراهيم: «و رأيت محمد بن المنكدر وعبدالله بن الفضل وإسماعيل بن محمد يطوفون
بعد العصر يطوفون بالبيت، ثم يجلسون، ثم يركعون ركعتين بعد المغرب»^(٣).

[٢/٨٥٨] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا زهير، ثنا (إسماعيل بن قيس)^(٥) ثنا إبراهيم
ابن سعد، عن أبيه، عن معاذ التيمي، سمعت سعد بن أبي وقاص أنه سمع
النبي ﷺ يقول: «... فذكر المرفوع منه دون ما بعده».

(١) البغية (٨٣ رقم ٢١٣).

(٢) زاد في «الأصل» بعدها: عن إبراهيم. وهي زيادة مقحمة، وإبراهيم هو ابن سعد بن إبراهيم
القرشي الزهري شيخ محمد بن جعفر الوركاني ويروي عن أبيه، كما في تراجمهم من تهذيب الكمال.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٢٥): رواه أحمد، وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(٤) (١١١/٢ رقم ٧٧٣).

(٥) في مسند أبي يعلى، والمقصد العلي (١/١٥٦ رقم ٣٤٦): إسحاق بن عيسى، وكذا قد رواه أحمد
عنه، كما سيأتي في الذي بعده.

[٣/٨٥٨] قلت: ورواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا إسحاق بن عيسى، ثنا إبراهيم بن سعد... فذكر حديث أبي يعلى.

[١/٨٥٩] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن الخطاب، ثنا يحيى بن أبي الحجاج، ثنا المثني بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده «أن النبي ﷺ قام على باب الكعبة يوم الفتح، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: يا أيها الناس، لا تصلوا بعد الصبح حتى تطلع الشمس، ولا بعد العصر حتى تغرب، ولا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها، ولا يجوز لامرأة عطية في مالها إلا بإذن زوجها إذا ملكت عصمتها، والمدعى عليه أولى باليمين إذا لم تكن بينة، لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده، ولا يتوارث أهل ملتين، وأعدى الناس من عدا على الله في حرمه، يقتل غير قاتله أو بذحل الجاهلية، المسلمون يد على من سواهم، تكافأ دماؤهم، يعقل عليهم أدناهم، ويرد عليهم أقصاهم».

هذا إسناد ضعيف، يحيى بن أبي الحجاج المنقري قال فيه أبو حاتم: ليس بالقوي. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال ابن حبان في الثقات: ربما أخطأ. ومحمد بن الخطاب بن جبير بن حية الثقفي البصري، قال فيه أبو حاتم: لا أعرفه. وقال الأزدي: منكر الحديث.

[٢/٨٥٩] قال: وثنا أبو خيثمة، ثنا جرير، عن ليث، عن عمرو، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو قال: «أتت النبي ﷺ سحابة تنشده حلف خزاعة، فقال: كفوا السلاح إلا خزاعة عن بني بكر إلى صلاة العصر، ثم كفوا السلاح. إن أعتى الناس على الله - عز وجل - ثلاث: من قتل غير قاتله، والقاتل في الحرم، [و]^(٢) الطالب بذحل الجاهلية. قال: [فقام رجل فقال]^(٣): يا رسول الله، ولدي عرفته، قال: من عاهر بأمة قوم لا يملكها وبامرأة من قوم آخرين فليس له الولد، لا يرث ولا يورث، الولد للفراس وللعاهر الأثلب، ونهى عن لبستين، وعن نكاحين، وعن أكلتين، وعن صلاة ساعتين، وعن صيام يومين، ولا يتوارث أهل ملتين، والأكلتين: أن تأكل بشمالك، أو تأكل وأنت منبطح على بطنك، وعن لبستين: التفاعك بالثوب الواحد واضعاً طرفيه [١/١٣٣ق-١] على عاتقك يبدو جنبك وحاجب إيتك واحتباؤك بالثوب الواحد

(١) مسند أحمد (١/١٧١).

(٢) من مجمع الزوائد (٦/١٧٨).

(٣) في «الأصل»: ما أرجل. والمثبت من مجمع الزوائد.

مفضيًا فرجك إلى السماء، والنكاحين: لا تنكح المرأة على عمتها ولا العممة على بنت أخيها، ولا الخالة على بنت أختها، ولا بنت أختها على خالتها، ولا بنت الأخ على عمتها، وصوم يومين: الأضحى، ويوم الفطر، وعن الصلاة حين يصلي الصبح حتى تطلع الشمس، وحين يصلي العصر حتى تغرب الشمس». قلت: رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه باختصار.

[٣/٨٥٩] قال أبو يعلى: وثنا أبو خيثمة، ثنا روح بن عباد، ثنا حسين بن ذكوان المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده «أن رسول الله ﷺ لما فتح مكة قال: كفوا السلاح إلا^(١) خزاعة عن بني بكر. فأذن لهم حتى صلوا العصر، ثم قال: كفوا السلاح حتى إذا كان من الغد لقي رجل من خزاعة رجلا من بني بكر بالمزدلفة فقتله، فلما بلغ ذلك النبي ﷺ قام خطيبًا [مسندًا]^(٢) ظهره إلى الكعبة، فقال: إن أعتى الناس على الله - عز وجل - من عدا في الحرم، وقتل غير قاتله، ومن قتل بذحول الجاهلية.

وجاء رجل فقال: يا رسول الله، إن فلانًا ابني عاهر بامرأة في الجاهلية، فقال رسول الله ﷺ: ذهب أمر الجاهلية، لا دعوة في الإسلام، الولد للفراش وللعاهر الأثلب، قالوا: يا نبي الله، وما الأثلب؟! قال: الحجر.

قال: وقال في خطبته: في الأصابع عشر عشر، وقال في الموضحة: خمس خمس، وقال: لا صلاة بعد صلاة الصبح حتى تشرق الشمس، ولا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس.

وقال في خطبته: ولا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها، ولا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها.

وقال في خطبته: وأوفوا بحلف الجاهلية؛ فإنه لا يزيده الإسلام إلا شدة، ولا تحدثوا في الإسلام حلفًا.

هذا إسناد حسن.

[٤/٨٥٩] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا يزيد بن هارون، ثنا حسين المعلم... فذكره.

وسياقي في كتاب الدييات.

(١) زاد في «الأصل» بعدها: عن. وهي زيادة مقحمة، والله أعلم.

(٢) في «الأصل»: مسند. والمثبت هو الصواب.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٨٧/١٤) رقم (١٨٧٥٠).

١١- باب ما جاء في الصلاة بعد الصبح

[١/٨٦٠] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا شعبة، عن سماك بن حرب، سمعت المهلب ابن أبي صفرة، يحدث عن سمرة قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يصلى بعد الصبح حتى تطلع الشمس؛ فإنها تطلع على قرن - أو قرني - الشيطان».

[٢/٨٦٠] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): [١/١٣٣-ب] ثنا أبو داود الطيالسي... فذكره.

[٣/٨٦٠] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن سماك، سمعت المهلب يخطب قال: قال سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ: «لا تصلوا حين تطلع الشمس ولا حين تسقط؛ فإنها تطلع بين قرني الشيطان، وتغرب بين قرني شيطان»^(٤).

[٤/٨٦٠] قال^(٥): وثنا حجاج، ثنا شعبة... فذكره.

هذا إسناد حسن، المهلب بن أبي صفرة ذكره ابن حبان في الثقات وسماك مختلف فيه، قال ابن معين: ثقة. وكذا قال أبو حاتم وزاد: صدوق. وقال أحمد: مضطرب الحديث. وقال ابن المبارك: ضعيف. وقال صالح جزرة: يضعف. وقال يعقوب وغيره: روايته عن عكرمة مضطربة، وروايته عن غيره سالحة، انتهى. وباقي رجال الإسناد ثقات.

[١/٨٦١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا أبو معاوية، عن الأفرقي عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبدالله بن يزيد، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة بعد الفجر إلا الركعتين».

قلت: رواه الحاكم من طريق الأفرقي به، ورواه البيهقي^(٧) عن الحاكم إلا أنه

(١) (١٢١ - ١٢٢ رقم ٨٩٦).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣٤٩/٢).

(٣) مسند أحمد (١٥/٥).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٢٥ - ٢٢٦): رواه أحمد، والبخاري، والطبراني في الكبير من طرق، ورجال أحمد ثقات.

(٥) مسند أحمد (٢٠/٥).

(٦) المطالب العالمة (١/١٥٣ - ١٥٤ رقم ٣٠٥) ولكن جعله الحافظ ابن حجر من مسند مسدد، عن أبي معاوية به.

(٧) السنن الكبرى (٢/٤٦٥ - ٤٦٦).

قال: «لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر» ثم رواه البيهقي من طريق الأفرقي موقوفاً بلفظ ابن أبي شيبه، والأفرقي ضعيف، وله شاهد من حديث عمرو بن [عبسة]^(١) وسيأتي في باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها.

[٢/٨٦١] ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٢): ثنا المقرئ، ثنا الأفرقي... فذكره.

[٣/٨٦١] ورواه عبد بن حميد^(٣): ثنا يعلى، عن الأفرقي... به.

١٢ - باب ما جاء في الصلاة بعد العصر

[١/٨٦٢] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا كامل، ثنا ابن لهيعة، ثنا أبو الأسود، عن عروة، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كان رسول الله ﷺ ينهى عن الصلاة حين تطلع الشمس حتى ترتفع، يقول: إنها تطلع بقرن شيطان، وينهى عن الصلاة حين (تقارب)^(٥) الغروب حتى تغرب».

[٢/٨٦٢] قلت: رواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا حسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة... فذكره.

وابن لهيعة ضعيف.

[١/٨٦٣] قال أبو يعلى^(٧): وثنا محمد بن بشار، ثنا محمد، ثنا شعبة، عن الأزرق ابن قيس، عن عبدالله بن رباح، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ «أن النبي ﷺ صلى العصر، فقام رجل يصلي فرآه عمر، فقال: اجلس، فإنها هلك أهل الكتاب أنه لم تكن لصلاتهم فصل، فقال رسول الله: أحسن ابن الخطاب»^(٨).

هذا إسناد رجاله رجال الصحيح.

(١) في «الأصل»: عبسة. تصحيف.

(٢) المطالب العالية (١/١٥٤ رقم ٢/٣٠٥).

(٣) المنتخب (١٣٤ رقم ٩٥٧).

(٤) (٨/٢٥٩ رقم ٤٨٤٤).

(٥) في المسند: تقارب.

(٦) مسند أحمد (٦/٧٤) عن موسى، عن ابن لهيعة... به، والمثبت هو الصواب، والحسن بن موسى

هو أبو يعلى الأشيب البغدادي شيخ أحمد، ويروي عن ابن لهيعة كما في ترجمته من تهذيب الكمال.

(٧) (١٣/١٠٧ رقم ٧١٦٦).

(٨) قال في المختصر (٢/٣١٢ رقم ٩٦٨): رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل بإسناد الصحيح.

وقال الهيثمي في المجمع (٢/٢٣٤): رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح.

[٢/٨٦٣] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة... فذكره.
وله شاهد من حديث عائشة، وسيأتي ضمن حديث في كتاب الفرائض.

١٣ - باب في الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها

[١/٨٦٤] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا شعبة، أخبرني سماك بن حرب، سمعت المهلب بن أبي صفرة، يقول: سمعت سمرة بن جندب يخطب فسمعته يقول في خطبته: «نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة قبل طلوع الشمس؛ فإنها تطلع بين قرني شيطان - أو على قرن الشيطان».

[٢/٨٦٤] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا أبو داود الطيالسي... فذكره.

[٣/٨٦٤] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا القواريري [١/١٣٤-] ثنا غندر، ثنا شعبة... فذكره بلفظ: «لا تصلوا حتى تطلع الشمس؛ فإنها تطلع بين قرني شيطان، وتغرب بين قرني شيطان»^(٤).

[٤/٨٦٤] وكذا رواه أحمد بن حنبل^(٥): عن غندر، وقد تقدم في باب ما جاء في الصلاة بعد الصبح الكلام عليه.

[١/٨٦٥] قال أبو داود الطيالسي^(٦): وثنا شعبة، عن قيس بن مسلم، سمعت طارق ابن شهاب، يحدث عن بلال مؤذن رسول الله ﷺ قال: «ما نهينا إلا عن صلاة قبل طلوع الشمس؛ فإنها تطلع بين قرني شيطان، أو على قرني شيطان»^(٧).

[٢/٨٦٥] رواه أحمد بن منيع: ثنا أبو قطن، ثنا شعبة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن بلال قال: «لم ننه عن الصلاة إلا عند طلوع الشمس».

(١) مسند أحمد (٥/٣٦٨).

(٢) (١٢١ - ١٢٢ رقم ٨٩٦).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/٣٤٩).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٢٥ - ٢٢٦): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير من طرق، ورجال أحمد ثقات.

(٥) مسند أحمد (٥/١٥).

(٦) (١٥٢ رقم ١١١٧).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٢٦): رواه أحمد والطبراني في الكبير بمعناه، ورجال أحمد رجال الصحيح.

[٣/٨٦٥] ورواه مسدد: ثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، أخبرني قيس بن مسلم، عن طارق... فذكره.

[٤/٨٦٥] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا أبوالنضر، ثنا شعبة... فذكره.

هذا حديث رجاله رجال الصحيح.

[٥/٨٦٥] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا وكيع، عن شعبة... فذكره.

[١/٨٦٦] وقال إسحاق بن راهويه^(٣): ثنا عمرو بن محمد القرشي، ثنا الليث بن سعد، عن المقبري، عن عون بن عبدالله بن عتبة، عن ابن مسعود قال: «بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءه عمرو بن عبسة - وكان قد بايع رسول الله ﷺ على الإسلام - فقال: أخبرني يا محمد عما أنت به عالم وأنا به جاهل. فسأله عن ساعات الصلاة فقال له رسول الله ﷺ: إذا صليت المغرب فالصلاة مقبولة مشهودة حتى تصلي الفجر، ثم اجتنب الصلاة حتى ترتفع الشمس وتبيض؛ فإن الشمس تطلع بين قرني شيطان، فإذا انتصبت فارتفعت فالصلاة مقبولة مشهودة حتى يتتصف النهار وتعتدل الشمس، ويقوم كل شيء في ظله، وهي الساعة التي تسعر فيها جهنم، فإذا مالت الشمس فالصلاة مقبولة مشهودة حتى تصفر الشمس؛ فإن الشمس تغرب بين قرني شيطان».

قال الليث: وحدثني إخواننا، عن المقرئ - في هذا الحديث - أنه قال: «إلا يوم الجمعة فإنه لا بأس بالصلاة يومئذ نصف النهار؛ لأن جهنم لا تسعر فيه»^(٤).

قال شيخنا الحافظ أبو الفضل العسقلاني^(٥) - أبقاء الله تعالى - : هذا إسناد صحيح إلا أن فيه انقطاعاً؛ لأن عوناً لم يدرك عبدالله بن مسعود، فقد جاءت عنه أحاديث من روايته عن أبيه، عن ابن مسعود غير هذا، انتهى.

(١) البغية (٨٢ - ٨٣ رقم ٢١١) .

(٢) مسند أحمد (١٢/٦) .

(٣) المطالب العالية (١/١٥١ رقم ٣٠٠) .

(٤) قال في المختصر (٢/٣١٣ رقم ٩٧٠): رواه إسحاق بإسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع، والبراز وأحمد بن منيع .

(٥) المطالب العالية (١/١٥٢ رقم ٣٠٠) .

[٢/٨٦٦] [١/١٣٤-ب] رواه أحمد بن منيع وأبو بكر بن أبي شيبة^(١) قالوا: ثنا أبو بكر بن عياش، ثنا عاصم، عن زر، عن عبدالله قال: «كنا نُتْهِى عن الصلاة عند طلوع الشمس، وعند غروبها ونصف النهار».

[١/٨٦٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يعلى بن عبيد، ثنا حجاج بن دينار، عن محمد بن ذكوان، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة، قال: «أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، من تبعك على هذا الأمر؟ قال: حر وعبد. قال: فقلت: وما الإيمان؟ قال: طيب الكلام، وإطعام الطعام، قال: قلت: ما الإيمان؟ قال: الصبر والسحابة. قال: قلت: أي الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده. قال: قلت: فأى الإيمان أفضل؟ قال: حسن الخلق. قال: قلت: فأى الهجرة أفضل؟ قال: تهجر ما كره ربك. قال: قلت: فأى الجهاد أفضل؟ قال: من أهرق دمه وعقر جواده. قال: قلت: أى الساعات أفضل؟ قال: جوف الليل الآخر، ثم الصلاة مقبولة مشهودة حتى يطلع الفجر، فإذا طلع الفجر فلا صلاة إلا ركعتين حتى تصلي الفجر، فإذا صليت الفجر فأمسك عن الصلاة حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت فأمسك؛ فإنها تطلع في قرني الشيطان، فإن الكفار يصلون لها فأمسك عن الصلاة حتى [ترتفع]^(٢) الشمس، فإذا ارتفعت فالصلاة مقبولة مشهودة حتى تغرب الشمس، فإذا كان عند غروبها فأمسك عن الصلاة؛ فإنها تغرب -أو تغيب- في قرن الشيطان، وإن الكفار يصلون لها»^(٣).

[٢/٨٦٧] رواه عبد بن حميد^(٤): ثنا يعلى بن عبيد... فذكره.

[٣/٨٦٧] قال عبد بن حميد^(٥): وثنا يزيد بن هارون، أبنا حريز بن عثمان، ثنا [سليم بن عامر]^(٦) عن عمرو بن عبسة قال: «أتيت النبي ﷺ وهو بعكاظ،

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣٥٣/٢ - ٣٥٤) بنحوه.

(٢) من منتخب عبد بن حميد. وفي «الأصل»: تغرب الشمس تقع. وضرب فوقها وكتب كذا. والمثبت هو الصواب.

(٣) وقال في المختصر (٣١٤/٢ رقم ٩٧٢): رواه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد بلفظ واحد، وفي سندها محمد بن ذكوان.

(٤) المنتخب (١٢٤ رقم ٣٠٠).

(٥) المنتخب (١٢٢ - ١٢٣ رقم ٢٩٧).

(٦) في «الأصل»: سليمان بن عاصم. وهو تحريف، والمثبت من المنتخب، وهو سليم بن عامر الكلاعي أبو يحيى الحمصي شيخ حريز، ويروي عن عمرو بن عبسة، كما في ترجمته من تهذيب الكمال.

فقلت: من تبعك في هذا الأمر؟ قال: حر وعبد - وليس معه إلا أبوبكر وبلال - فقال: انطلق حتى يمكن الله لرسوله ثم تجيئه بعد. فقال: يا نبي الله، جعلني الله فداك، شيء تعلمه وأجهله، ينفعني ولا يضرني، ما ساعة أقرب إلى الله من ساعة، وما ساعة يتقى فيها، فقال: يا عمرو بن عبسة، لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحد قبلك، إن الرب - تبارك وتعالى - يتدلى من جوف الليل الآخر فيغفر إلا ما كان من الشرك والبغي، فالصلاة مكتوبة مشهودة [١/١٣٥ ق-١] حتى تطلع الشمس، فإنها تطلع على قرن شيطان فهي صلاة الكفار، فأقصر عن الصلاة حتى ترفع الشمس، فإذا استقلت فالصلاة مشهودة حتى يعتدل النهار، فإذا اعتدل النهار فأقصر عن الصلاة؛ فإنها حين تسجر جهنم، فإذا فاء الفياء فالصلاة مشهودة حتى تدلي الشمس للغروب؛ فإنها تغيب على قرن شيطان، وهي صلاة الكفار (فاقتصر)^(١) عن الصلاة حتى تغيب الشمس^(٢).

قلت: رواه مسلم^(٣) في صحيحه وأصحاب السنن الأربعة^(٤) باختصار.

[١/٨٦٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا زائدة، عن ليث، حدثني عبدالرحمن بن سابط، عن أبي أمامة - أو أخي أبي أمامة - عن النبي ﷺ قال: «لا تصلوا عند طلوع الشمس؛ فإنها تطلع بين قرني شيطان فيسجد لها كل كافر، ولا وسط النهار؛ فإنها تسجر جهنم عند ذلك».

[٢/٨٦٨] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا سفيان بن وكيع، ثنا أبوخالد الأحمري، عن ليث، عن عبدالرحمن بن سابط، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة قبل طلوع الشمس ولا قبل غروبها ولا وسط [النهار]»^(٦) فإن جهنم تسعر عند ذلك^(٧).

(١) في المختصر والمنتخب: فأقصر.

(٢) لحق بعدها بالهامش مطموس، وفي المختصر كما هنا.

(٣) (١/٥٦٩ رقم ٨٣٢) من حديث أبي أمامة عن عمرو بن عبسة.

(٤) أبوداود (٢/٢٥ رقم ١٢٧٧)، والترمذي (٥/٥٣٢ رقم ٣٥٧٩)، والنسائي (١/٢٧٩ - ٢٨٠ رقم ٥٧٢).

من طريق أبي أمامة الباهلي عن عمرو.

ورواه النسائي (١/٢٨٣ - ٢٨٤ رقم ٥٨٤)، وابن ماجه (١/٤٣٤ رقم ١٣٦٤) من طريق

عبدالرحمن بن اليلماني عن عمرو.

(٥) البغية (٨٣ رقم ٢١٢).

(٦) من مسند أحمد.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٢٥): رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه، وفيه ليث بن أبي سليم

وفيه كلام كثير، وقد رواه الطبراني في الكبير أيضًا عن أبي أمامة - أو أخي أبي أمامة - سألت النبي ﷺ.

[٣/٨٦٨] قلت: رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا أسود بن عامر، ثنا أبو بكر بن أبي عياش، عن ليث... فذكره.

[٤/٨٦٨] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا هوزة بن خليفة، ثنا ابن جريج، أخبرني فلان - أحسبه قال: ابن سابط - عن أبي أمامة «أنه لقي النبي ﷺ بمكة، فقال: ما أنت؟ قال: نبي. قال: إلى من أرسلت؟ قال: إلى الأحمر والأسود. قال: فأي وقت تكره الصلاة؟ قال: حين تطلع الشمس حتى ترتفع قيد رمح - أو قاد رمح».

هذا إسناد حسن.

[١/٨٦٩] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا هدبة بن خالد، ثنا همام، ثنا قتادة، عن محمد ابن سيرين، عن زيد بن ثابت «أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة إذا طلع قرن الشمس - أو غاب قرنها - فإنها تطلع بين قرني شيطان»^(٣).

[٢/٨٦٩] رواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا عفان، ثنا همام... فذكره.

قلت: حديث زيد بن ثابت رجاله ثقات.

[١/٨٧٠] [١/١٣٥ق-ب] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا حميد بن الأسود، ثنا الضحاك بن عثمان، عن المقبري، عن صفوان بن المعطل «أنه سأل النبي ﷺ فقال: يا نبي الله، أسألك عما أنت به عالم وأنا به جاهل: من الليل والنهار ساعة تكره فيها الصلاة؟ فقال رسول الله ﷺ: إذا صليت الصبح فأمسك عن الصلاة حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت فصل؛ فإن الصلاة محضورة متقبلة حتى تعتدل على رأسك مثل الرمح، فإذا اعتدلت على رأسك مثل الرمح فأمسك؛ فإن تلك ساعة تسجر فيها جهنم وتفتح أبوابها حتى تزول عن حاجبك الأيمن، فإذا زالت عن حاجبك الأيمن فصل؛ فإن الصلاة محضورة متقبلة حتى تصلي العصر»^(٥).

(١) مسند أحمد (٥/٢٦٠).

(٢) البغية (٨٣ رقم ٢١٤).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٢٤): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) مسند أحمد (٥/١٩٠).

(٥) قال في المختصر (٢/٣١٥ رقم ٩٧٨): رواه أبو يعلى الموصلي وعبدالله بن أحمد بن حنبل من زياداته

كلاهما من طريق الضحاك بن عثمان عن المقبري عن صفوان، ورجاله ثقات.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٢٧): رواه عبدالله في زياداته على المسند، ورجاله رجال

الصحيح إلا أني لا أدري سمع سعيد المقبري منه أم لا، والله أعلم.

[٢/٨٧٠] قلت: رواه عبدالله بن أحمد بن حنبل من زيادته على المسند^(١): حدثني محمد ابن أبي بكر المقدمي... فذكره.

ورواه ابن ماجه في سننه^(٢) من طريق الضحاك بن عثمان، عن المقبري، عن أبي هريرة قال: «سأل صفوان بن المعطل رسول الله ﷺ...» فذكره، وجعله من مسند أبي هريرة، وكذا رواه ابن خزيمة^(٣) وابن حبان^(٤) في صحيحيهما من طريق عياض بن عبدالله، عن المقبري؛ عن أبي هريرة.

[٨٧١] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): وثنا هارون بن معروف، ثنا عبدالله بن وهب، أبنا محرمة، عن أبيه، عن سعيد بن نافع قال: «رأني أبو هريرة الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ وأنا أصلي الضحى حين طلعت الشمس فعاب ذلك علي ونهاني، ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: لا تصلوا حتى ترتفع الشمس؛ فإنها إنما تطلع في قرن شيطان»^(٦).

[٨٧٢] قال^(٧): وثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا روح، ثنا أسامة بن زيد، عن حفص بن عبيدالله، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تصلوا عند طلوع الشمس ولا عند غروبها؛ فإنها تطلع وتغرب على قرن شيطان، وصلوا بين ذلك ما شئتم».

[١/٨٧٣] قال: وثنا أبو خيثمة، ثنا الضحاك بن مخلد، عن عبدالله بن أمية بن أبي عثمان بن عبدالله بن خالد بن أسيد، حدثني محمد بن حبي بن يعلى [عن أبيه]^(٨) قال: «رأيت يعلى بن أمية يصلي قبل أن تطلع الشمس، ف قيل له: أنت صاحب

(١) وقع هذا الحديث في مسند أحمد المطبوع (٣١٢/٥) من رواية عبدالله، عن أبيه، عن المقدمي، والصواب حذف عن أبيه؛ لأن الحديث من زوائد عبدالله كما قال المؤلف والهيتمي، والله أعلم.

(٢) (١/٣٩٧ رقم ١٢٥٢).

(٣) (٢/٢٥٧ رقم ١٢٧٥).

(٤) (٤/٤١٨ رقم ١٥٥٠).

(٥) (٣/١٤٣-١٤٤ رقم ١٥٧٢).

(٦) ذكره الهيتمي في المجمع (٢/٢٢٦) عن أبي بشر الأنصاري، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط، إلا أن أبا يعلى قال: رأني أبو هريرة. ورجال أحمد ثقات.

(٧) مسند أبي يعلى (٧/٢٢٠ رقم ٤٢١٦).

(٨) سقط من «الأصل»: والمثبت من مسند أحمد، وبه أعل الحديث الهيتمي كما سيأتي، والله أعلم.

رسول الله ﷺ تصلي قبل أن تطلع الشمس! فقال: إن رسول الله ﷺ قال: إن الشمس تطلع بين قرني شيطان، فإن تطلع وأنت في أمر الله خير من أن تطلع وأنت لاهٍ»^(١)

[٢/٨٧٣] قلت: رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا أبو عاصم، ثنا عبدالله بن أمية بن أبي عثمان... فذكره.

(١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٢٦): رواه أحمد، وفيه حيي بن يعلى، ولا يعرف.
(٢) مسند أحمد (٤/٢٢٣).

[٨] [١/١٣٦-١] كتاب الأذان

١ - باب بدء الأذان وصفته

[٨٧٤] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا جرير، عن المغيرة، عن الشعبي قال: «اهتم رسول الله ﷺ بالأذان للصلاة [وكره]^(٢) أن ينقس كما يصنع أهل مكة، فكان يبعث رجالا إذا حضرت الصلاة [فيعلمهم]^(٣) عن الصلاة، ورجع عبدالله بن زيد الأنصاري مهتماً بهم رسول الله ﷺ فأتي في المنام، وقيل: لأي شيء اهتممت؟ قال: لهم رسول الله ﷺ. فقال الذي أتاه: ائت رسول الله ﷺ فمره أن يؤذن بالصلاة. الله أكبر الله أكبر، الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله - مرتين - أشهد أن محمداً رسول الله - مرتين - حي على الصلاة - مرتين - حي على الفلاح - مرتين - الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله. قال له: اجعل في الأذان والإقامة مثل ذلك، قال: فأتى [١/١٣٦ ب-] عبدالله رسول الله ﷺ فأخبره بذلك، فقال رسول الله ﷺ: علمها بلالا. وجاء عمر بن الخطاب فقال: رأيت مثلما رأى عبدالله بن زيد ولكن عبدالله سبقني».

هذا مرسل صحيح الإسناد، وهو شاهد جيد لحديث ابن إسحاق المخرج في السنن^(٤).

[٨٧٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا داود بن رشيد، ثنا أبو حيو، ثنا

-
- (١) المطالب العالية (١/١٢٧ - ١٢٨ رقم ٢٣٣).
 - (٢) من المطالب، وفي «الأصل»: ذكر.
 - (٣) في «الأصل» والمختصر: فيشغلهم. والثبت من المطالب.
 - (٤) رواه أبو داود (١/١٣٥ - ١٣٦ رقم ٤٩٩)، والترمذي (١/٣٥٨ - ٣٥٩ رقم ١٨٩) وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (١/٢٣٢ - ٢٣٣ رقم ٧٠٦).
 - (٥) البغية (٥١ رقم ١١٣).

سعيد بن سنان، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة الحضرمي أن رسول الله ﷺ قال: «أول من أذن في السماء جبريل -عليه السلام- قال: فسمعه عمر وبلال، فأقبل عمر فأخبر النبي ﷺ بما سمع، ثم أقبل بلال فأخبر النبي ﷺ بما سمع، فقال له رسول الله ﷺ: سبقك عمر يا بلال، أذن كما سمعت، قال: ثم أمره رسول الله ﷺ أن يضع أصبعيه في أذنيه استعانة بهما على الصوت». هذا إسناد ضعيف؛ لضعف سعيد بن سنان.

٢ - باب في الأذان والمؤذنين

[٨٧٦] قال مسدد: ثنا عبدالوارث، عن يونس، عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤذنون أمناء المؤمنين على صلاتهم وسحورهم»^(١).

قلت: رواه البيهقي في سننه^(٢) من طريق الربيع عن الشافعي، عن عبدالوهاب، عن يونس، عن الحسن، قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

قال البيهقي^(٣): وقد روي ذلك عن يونس، عن الحسن، عن جابر، وليس بمحفوظ.

[٨٧٧] قال مسدد^(٤): وثنا عيسى بن يونس، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس قال: قال عمر بن الخطاب: «لو أطيق الأذان مع [الخليفي]^(٥) لأذنت»^(٦).

قلت: خلط البيهقي هذا والذي بعده فجعلها واحداً. رواه من طريق أبي إسماعيل المؤذن عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال: «قدمنا على عمر بن الخطاب، فقال: من مؤذنونكم؟ فقلنا: عبيدنا وموالينا. فقال بيده

(١) قال في المختصر (٣١٨/٢) رقم ٩٨٥: رواه مسدد والبيهقي مرسلًا برجال ثقات.

(٢) السنن الكبرى (٤٢٦/١).

(٣) السنن الكبرى (٤٣٢/١).

(٤) المطالب العالية (١٣٠/١) رقم ٢٤١.

(٥) الخليفي - بالكسر والتشديد والقصر - : الخلافة، وكذا هو في لسان العرب (مادة خلف) وفي «الأصل»: الخليفا.

(٦) قال في المختصر (٣١٨/٢) رقم ٩٨٦: رواه مسدد بسند رجاله ثقات.

هكذا - يقلبها - : عبيدنا وموالينا! إن ذلكم بكم لنقص شديد، لو أظقت الأذان مع الخليفة^(١) [أذنت].

[٨٧٨] قال^(٢): وثنا عيسى، ثنا إسماعيل، عن (شبل)^(٣) بن عوف «أن عمر قال لجلسائه من [مؤذنونكم]^(٤)؟ قالوا: عبيدنا وموالينا. قال: موالينا وعبيدنا! إن ذلك بكم لنقص كبير»^(٥).

[٨٧٩] قال : وثنا خالد، ثنا يزيد بن أبي زياد، عن أبي طارق الأزدي قال: «كان آخر أذان بلال: لا إله إلا الله والله أكبر».

[٨٨٠] [١٣٧/١-] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٦): ثنا المقرئ، ثنا الأفرقي، ثنا سلامان بن عامر الشعباني، عن أبي عثمان الأصحبي، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقول: «للمؤذن فضل على من حضر الصلاة بأذانه عشرون ومائة، فإن أقام فأربعون ومائتا حسنة إلا من قال مثل قوله».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الأفرقي، واسمه عبدالرحمن.

[١/٨٨١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا محمد بن بشر، ثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي الأحوص، عن عبدالله. قال: «بيننا نحن مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، فسمع منادياً ينادي: الله أكبر الله أكبر، فقال رسول الله ﷺ: على الفطرة. فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، فقال رسول الله ﷺ: خرج من النار. فأدركناه فإذا هو صاحب ماشية أدركته الصلاة فنادى بها»^(٨).

(١) الخليفة - بالكسر والتشديد والقصر - : الخلافة، وكذا هو في لسان العرب (مادة خلف)، وفي الأصل: الخليفة.

(٢) المطالب العالية (١/١٣١ رقم ٢٤٢).

(٣) في المطالب: شبيل. وهو هو.

(٤) في «الأصل»: مؤذنيكم، خطأ، وفي المطالب: مؤذنونكم.

(٥) قال في المختصر (٢/٣١٨ رقم ٩٨٧): رواه مسدد، ورجاله ثقات.

(٦) المطالب العالية (١/١٣١ رقم ٢٤٤).

(٧) (١/٢٢٠ رقم ٣٢٤).

(٨) قال في المختصر (٢/٣١٩ رقم ٩٩٠): رواه ابن أبي شيبة، وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (١/٣٣٤): رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

[٢/٨٨١] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبو موسى الهروي، ثنا محمد بن بشر العبدي... فذكره^(١).

[٣/٨٨١] ثم قال^(٢): وعن محمد بن بشر والعباس بن الفضل، قالا: ثنا سعيد بن أبي عروبة، ثنا قتادة... فذكره.

[١/٨٨٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): وثنا حسين بن علي، عن شيخ يقال له: الحفصي، عن أبيه، عن جده قال: «أذن بلال حياة رسول الله ﷺ ثم أذن لأبي بكر حياته ولم يؤذن في زمن عمر، فقال له عمر: ما يمنعك أن تؤذن؟ قال: إني أذنت لرسول الله ﷺ حتى قبض، وأذنت لأبي بكر حتى قبض؛ لأنه كان ولي نعمتي، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: يا بلال، ليس شيء أفضل من عملك إلا الجهاد في سبيل الله، فخرج إلى الشام فجاهد»^(٤).

[٢/٨٨٢] رواه عبد بن حميد^(٥) وأبويعلى الموصلي قالا: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[١/٨٨٣] وقال عبد بن حميد^(٦): أبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن منصور، عن عباد ابن أنيس، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المؤذن يغفر له مدى صوته، ويصدق كل رطب ويابس يسمعه، وللشاهد عليه خمس وعشرون حسنة».

قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٧)، وأبوداود^(٨)، والنسائي^(٩) وابن ماجه^(١٠) في سننهم دون قوله: [١/١٣٧-ب] «و للشاهد عليه خمس وعشرون حسنة».

(١) المقصد العلي (١/١١٦ رقم ٢١٣). وما بين القوسين نقله المصنف عن الهيثمي من المقصد العلي، وهو إسناد لحديث آخر ليس في هذا الباب، ثم ذكر أن أبا موسى الهروي حدث عن محمد بن بشر والعباس بن الفضل بالحديث الذي يليه، وراجع مسند أبي يعلى (٩/٢٧٥-٢٧٦ رقم ٥٤٣٩، ٥٤٠٠).

(٢) مسند أبي يعلى (٩/٢٧٦ رقم ٥٤٠٠).

(٣) المطالب العالية (٢/٣٠٣ رقم ١/١٩٤٨).

(٤) قال في المختصر (٢/٣١٩ رقم ٩٩١): رواه ابن أبي شيبة وعنه عبد بن حميد وأبويعلى جميعًا بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

(٥) المنتخب (١٤١ رقم ٣٦١).

(٦) المنتخب (٤١٩ رقم ١٤٣٧).

(٧) (٢/٢٦٦).

(٨) (١/١٤٢ رقم ٥١٥).

(٩) (٢/١٢-١٣ رقم ٦٤٥).

(١٠) (١/٢٤٠ رقم ٧٢٤).

[٢/٨٨٣] وما زاده عبد بن حميد رواه ابن حبان في صحيحه^(١): ثنا أبوخليفة، ثنا أبو الوليد الطيالسي، ثنا شعبة، عن موسى بن أبي عثمان، سمعت أبا يحيى يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ... فذكره، وزاد: «ويكفر عنه ما بينهما».

وقوله: «يغفر له مدى صوته» قال الخطابي: مدى الشيء غايته، والمعنى: أنه يستكمل مغفرة الله إذا استوفى وسعه في رفع الصوت، فبلغ الغاية من المغفرة إذا بلغ الغاية من الصوت.

قال الحافظ المنذري: ويشهد لهذا القول رواية من قال: «يغفر له مدّ صوته» - بتشديد الدال - أي: بقدر مدّ صوته.

قال الخطابي: وفيه وجه آخر وهو أنه كلام تمثيل وتشبيه، يريد أن المكان الذي ينتهي إليه الصوت لو يقدر أن يكون ما بين أقصاه وبين مقامه الذي هو فيه ذنوبه تملأ تلك المسافة غفرها الله.

[٨٨٤] قال عبد بن حميد^(٢): ثنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن أبان، عن العلاء بن زياد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحب عباد الله إلى الله الذين يراعون الشمس والقمر».

قلت: رواه البيهقي في سننه^(٣) موقوفاً من طريق أبي أيوب الأسواري، عن أبي هريرة قال: «إن خيار أمة محمد ﷺ الذين يراعون الشمس والقمر لمواقيت الصلاة». وله شاهد مرفوع من حديث عبدالله بن أبي أوفى رواه الطبراني والبخاري^(٤)، والحاكم^(٥) وصححه.

ورواه الطبراني في الأوسط^(٦) من حديث أنس، ورواه البيهقي^(٧) من حديث أبي

(١) (٥٥١/٤) رقم (١٦٦٦).

(٢) المنتخب (٤٢٠) رقم (١٤٣٨).

(٣) السنن الكبرى (٣٧٩/١) - (٣٨٠).

(٤) كشف الأستار (١٨٥/١) - (١٨٦) رقم (٣٦٦): وقال البزار: لا نعلم رواه عن مسعر بهذا الإسناد إلا سفيان، ومحمد بن الوليد لا نعلم أحداً تابعه على روايته عن يحيى، والحديث إنما يعرف بعبد الجبار، والصحيح أنه موقوف على أبي الدرداء.

(٥) المستدرک (٥١/١) وردّ الحاكم على من أعلاه.

(٦) (١٠٦/٥) رقم (٤٨٠٨).

(٧) السنن الكبرى (٣٧٩/١).

الدرء موقوفاً، ولفظه «إن أحب عباد الله إلى الله الذين يحبون الله ويحبون الله إلى الناس، والذين يراعون الشمس والقمر والنجوم والأظلة لذكر الله».

[٨٨٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا سعيد بن شرحبيل، ثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة، وهم أول من يؤذن لهم في الكلام يوم القيامة».

هذا إسناد ضعيف مرسل.

وله شاهد من حديث معاوية رواه مسلم في صحيحه^(٢)، ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣) من حديث أبي هريرة.

[٨٨٦] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد بن سلمة، عن الحجاج بن أرطاة، عن زاذان، عن عبدالله، عن النبي ﷺ قال نحوه -يعني: الحديث الذي قبله - ولفظه: «أن النبي ﷺ كان يغير إذا طلع الفجر، فكان يسمع الأذان، فإن سمع أذاناً أمسك وإلا أغار، فاستمع ذات يوم فسمع رجلاً يقول: الله أكبر الله أكبر، فقال النبي ﷺ: على الفطرة. فقال الرجل: [١/١٣٨ ق-] أشهد أن لا إله إلا الله، فقال النبي ﷺ: خرجت من النار» وزاد فيه: «وأن النبي ﷺ قال: تجدونه صاحب أعنز معزبة^(٥) أو أكلب مكلبة، فوجدوه راعي معزى».

هذا إسناد ضعيف [لضعف الحجاج بن أرطاة]^(٦) وداود كذاب.

[١/٨٨٧] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا داود بن رشيد، ثنا معمر بن سليمان الرقي، ثنا عبدالله بن بشر، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «يغفر للمؤذن منتهى صوته، ويشهد له كل رطب ويابس».

(١) البغية (١١٧/٥١) .

(٢) (١/٢٩٠ رقم ٣٨٧) .

(٣) (٤/٥٥٦ رقم ١٦٧) .

(٤) البغية (٥١ رقم ١١٥) .

(٥) المنزب: طالب الكلاء العازب، وهو البعيد الذي لم يرع. النهاية (٣/٢٢٧) .

(٦) عسف التجليد به، وقد أعله في المختصر بالحجاج وداود.

قلت: رواه الطبراني في الكبير، والبخاري^(١) إلا أنه قال: «ويجيئه كل رطب ويابس».

[٢/٨٨٧] ورواه أحمد بن حنبل^(٢) بإسناد صحيح فقال: ثنا أبو الجواب، ثنا عمار بن رزيق، عن الأعمش... فذكره، إلا أنه قال: «ويستغفر له كل رطب ويابس سمع صوته»^(٣).

[٣/٨٨٧] ورواه الحاكم: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا أبو الجواب... فذكره، إلا أنه قال: «يغفر للمؤذن مدَّ صوته، ويشهد له كل رطب ويابس سمع صوته».

[٤/٨٨٧] ورواه البيهقي^(٤) عن الحاكم، ثم رواه البيهقي^(٤) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن الأعمش عن مجاهد، عن ابن عمر أنه قال: «المؤذن يغفر له مدَّ صوته، ويصدقه كل رطب ويابس».

[٨٨٨] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): وثنا أحمد بن جناب، ثنا عيسى بن يونس، عن عبيد الله ابن الوليد الوصافي، عن محارب [بن]^(٦) دثار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أهل السماء لا يسمعون من أهل الأرض إلا الأذان».

هذا إسناد ضعيف، عبيد الله بن الوليد أجمعوا على ضعفه، وقال الحاكم: روى عن محارب بن دثار أحاديث موضوعة.

[٨٨٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٧): وثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم الشامي بعبادان، حدثني محمد بن العلاء الأيلي، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أنس، عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «دخلت الجنة فرأيت فيها [جنابذ]^(٨) من

(١) كشف الأستار (١/١٨٠) رقم (٣٥٥).

(٢) مسند أحمد (٢/١٣٦).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/٣٢٦): رواه أحمد، والطبراني في الكبير، والبخاري، ورجال رجال الصحيح.

(٤) السنن الكبرى (١/٤٣١).

(٥) المطالب العالية (١/١٣٢) رقم (٢٤٦).

(٦) في «الأصل»: عن. وهو تحريف، وسيأتي على الصواب بعد قليل.

(٧) المطالب العالية (١/١٣٢) رقم (٢٤٧).

(٨) في «الأصل»: جنابذا، والمثبت من المطالب.

لؤلؤ، تراها المسك، قلت: لمن هذا يا جبريل؟ قال: للمؤذنين والأئمة من أمتك».

هذا إسناد ضعيف، محمد بن إبراهيم ضعفوه، وكذبه الدارقطني. وقال ابن حبان: يروي الموضوعات، لا تحل الرواية عنه.

[٨٩٠] قال أبويعلى الموصلي^(١): وثنا إسحاق، ثنا عبدة، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن قال: «بلغنا أن أول الناس يكسى يوم القيامة من ثياب الجنة المؤذنون».

[٨٩١] قال^(٢): وثنا زهير بن حرب، ثنا وكيع، ثنا أبوالمعيس عتبة بن عبدالله، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أذن المؤذن فتحت أبواب السماء»^(٣).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يزيد بن أبان الرقاشي.

٣- [١/١٣٨ق-ب] باب الأذان مثنى مثنى

والإقامة فرادى

[٨٩٢] قال أبويعلى الموصلي: ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا حميد، ثنا ابن أبي ليلى، عن عمرو بن مرة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن عبدالله بن (يزيد المازني)^(٤) قال: «كان أذان رسول الله ﷺ شفع شفع، مرتين مرتين، وإقامته».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى.

رواه الترمذي في الجامع^(٥) من حديث عبدالله بن زيد بن عبدربه الذي رأى الأذان.

(١) المطالب العالية (١/١٣٢ رقم ٢٤٨).

(٢) المقصد العلي (١/١١٧ رقم ٢١٨)، وكذا في مسند أبي يعلى (٧/١٤٢-١٤٣ رقم ٤١٠٩) بآتم من هذا.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/٣٣٩): رواه أبويعلى، وفيه يزيد الرقاشي، وهو مختلف في الاحتجاج به.

(٤) كذا بالأصل وقد ضبب فووقه المصنف، وهو عبدالله بن زيد الأنصاري الخزرجي، صاحب الأذان،

كما سيأتي والله أعلم.

(٥) (١/٣٧٠-٣٧١ رقم ١٩٤).

[٨٩٣] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١) قال : ثنا محمد بن عبدالله، قال : ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، «أنه كان يؤذن مثنى مثنى، ويوتر الإقامة». قلت: تقدم في باب بدء الأذان أن الأذان والإقامة مثنى مثنى.

٤- باب المؤذن يضع أصبعيه في أذنيه ويستدير في أذانه

[١/٨٩٤] قال مسدد : ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا الحجاج بن أرطاة، عن عون ابن أبي جحيفة، عن أبيه قال: «رأيت رسول الله ﷺ وهو بالأبطح في قبة حمراء في نفر من بني عامر، فقال لنا: ممن القوم؟ فقلنا: من بني عامر. فقال رسول الله ﷺ: وأنا منكم. فخرج بلال فأذن لصلاة الظهر فوضع أصبعيه في أذنيه واستدار في أذانه، وركزت لرسول الله ﷺ عنزة ووضع له وضوء، فتوضأ رسول الله ﷺ فصلى الظهر ركعتين، ثم صلى العصر ركعتين، ثم قال: اتوني المدينة. ووعدنا سُلَتا، فقدمنا المدينة وقد مات النبي ﷺ، فأتينا أبابكر فأنجز لنا ما وعدنا».

قلت: الحجاج بن أرطاة ضعيف.

[٢/٨٩٤] رواه ابن ماجه في سننه^(٢): عن أيوب بن محمد الهاشمي، عن عبدالواحد ابن زياد... فذكره باختصار

[٣/٨٩٤] وكذا رواه الترمذي في الجامع^(٣) وصححه، عن محمود بن غيلان، عن عبدالرزاق، عن سفيان، عن عون بن أبي جحيفة... فذكره.

قال: وعليه العمل عند أهل العلم يستحبون أن يدخل المؤذن أصبعيه في أذنيه في الأذان، وقال بعض أهل العلم: وفي الإقامة أيضًا، وهو قول الأوزاعي.

وأبوجحيفة اسمه: وهب بن عبدالله السوائي، انتهى.

وقد تقدم في باب بدء الأذان «أن رسول الله ﷺ أمر بلالا أن يضع أصبعيه في أذنيه استعانة بهما على الصوت».

(١) البغية (٥١ رقم ١١٤).

(٢) (٢٣٦/١ رقم ٧١١).

(٣) (٣٧٥/١ رقم ١٩٧).

٥ - [١/١٣٩ق]- باب السنة في الأذان

لصلاة الصبح قبل طلوع الفجر

[١/٨٩٥] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا شعبة، عن خبيب بن عبدالرحمن، حدثني عمتي أنيسة قالت: «كان بلال وابن أم مكتوم [يؤذنان]^(٢) للنبي ﷺ فقال رسول الله: إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم، فكنا نجس ابن أم مكتوم عن الأذان فنقول: كما أنت حتى نتسحر، كما أنت حتى نتسحر. ولم يكن بين [أذانيهما]^(٣) إلا أن ينزل هذا يصعد هذا».

[٢/٨٩٥] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا عفان، ثنا شعبة، عن خبيب بن عبدالرحمن، سمعت عمتي -وكانت حجت مع النبي ﷺ- قالت: كان رسول الله ﷺ يقول: «إن ابن أم مكتوم ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي بلال، أو إن بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم، وكان يصعد هذا وينزل هذا، قالت: فتعلق به فنقول: كما أنت حتى نتسحر».

[٣/٨٩٥] ورواه أحمد بن منيع: ثنا روح، ثنا شعبة، سمعت خبيب بن عبدالرحمن، يحدث عن عمته أنيسة أن نبي الله ﷺ قال: «إن بلالا -أو ابن أم مكتوم- ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي بلال -أو ابن أم مكتوم- قال: وكان إذا نزل هذا وأراد هذا أن يصعد تعلقوا به [فنقول]^(٥): كما أنت حتى نتسحر»

[٤/٨٩٥] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا عبدالرحمن بن مهدي، ثنا شعبة... فذكر مثل حديث ابن منيع

قلت: رواه النسائي في الصغرى^(٦) من طريق منصور بن زاذان، عن خبيب بن

(١) (٢٣١ رقم ١٦٦١) .

(٢) في «الأصل»: مؤذنان. خطأ، والمثبت من مسند الطيالسي.

(٣) في «الأصل»: أذانيهما، والمثبت من مسند الطيالسي.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/٣) .

(٥) من المختصر، وفي الأصل: فقال! وكُتِبَ في الهامش: لعله فيقال.

(٦) (١٠/٢ - ١١ رقم ٦٤٠) .

عبدالرحمن بلفظ: «إذا أذن ابن أم مكتوم فكلوا واشربوا، وإذا أذن بلال فلا تأكلوا ولا تشربوا».

ورواه ابن حبان في صحيحه^(١) من طريق منصور بن زاذان به مثله.
ورواه البيهقي في سننه^(٢) من طريق يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي . . . فذكره.
وجميع هذه الطرق كلها صحيحة، وأصله في الصحيحين^(٣) من حديث ابن عمر بلفظ: «إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم»
قال ابن عبد البر: هذا هو الصواب المحفوظ.

وقال ابن خزيمة: يجوز أن يكون بينهما نوب. وبه جزم ابن حبان في صحيحه.
[٨٩٦] [١/١٣٩ق-ب] وقال إسحاق بن راهويه^(٤): أبنا أحمد بن أيوب، عن أبي حمزة السكري، عن جابر، عن أبي نصر قال: قال بلال: «أذنت بليل فقال النبي ﷺ: منعت الناس من الطعام والشراب، انطلق فاصعد فناد: ألا إن العبد نام. فانطلقت وأنا أقول: ليت بلالا لم تلده أمه. [و ابتل]»^(٥) من نضح دم جيئه، فناديت [ثلاثا]^(٦): ألا إن العبد نام».

هذا إسناد ضعيف، وفيه انقطاع.

(له شاهد من حديث أنس عند أبي داود، ورجاله ثقات إلا أنه معلول)^(٧).

(١) (٢٥٢/٨ - ٢٥٣ - رقم ٣٤٧٤).

(٢) (٣٨٢/١).

(٣) البخاري (١٢٣/٢ رقم ٦٢٢) ومسلم (٧٦٨/٢ رقم ١٠٩٢).

(٤) المطالب العالية (١/١٣٠ رقم ٢٣٩).

(٥) في «الأصل» رسمها: وابد - غير منقوط - والمثبت من المطالب.

(٦) في «الأصل»: بلالا. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٧) ما بين القوسين هو من خط الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - ولم أجده في سنن أبي داود من حديث أنس، وإنما وجدته (١/١٤٦ - ١٤٧ رقم ٥٣٢) من حديث حماد بن سلمة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر. وقال أبو داود: وهذا الحديث لم يروه عن أيوب إلا حماد بن سلمة. ثم روى (١/١٤٧ رقم ٥٣٣) عن نافع عن ابن عمر: «كان مؤذن لعمر يقال له مسروح . . .» وقال: وهذا أصح. وأما حديث أنس فرواه الدارقطني في سننه (١/٢٤٥) وأعله بالإرسال. ولم يعزه الحافظ في التلخيص (١/٣٢٠) إلا له.

[٨٩٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه. أن رسول الله ﷺ [قال]^(٢): «لا تغتروا بأذان ابن أم مكتوم، ولكن أذان بلال. وكان ابن أم مكتوم أعمى». قلت: داود بن المحبر ضعيف، بل كذاب.

٦ - باب في الأذان على ظهر الكعبة

وما يقال للمؤذن

[٨٩٨] قال مسدد^(٣): ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عبدالله بن أبي مليكة - أو عن غيره من أهل مكة - «أن النبي ﷺ أمر بلالا أن يؤذن يوم الفتح على ظهر الكعبة، قال: والحارث بن هشام وصفوان بن أمية قاعدان، أحدهما (يحتبي)^(٤) صاحبه، يشيران إلى بلال، يقول أحدهما: انظر إلى هذا العبد. فقال الآخر: إن يكرهه الله يغيره».

[٨٩٩] قال: وثنا حفص، عن ثابت الثمالي، عن سالم بن أبي الجعد، عن رجل، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «أرحنا بها يا بلال».

[٩٠٠] قال: وثنا ابن داود، عن أبي حمزة، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبدالله بن محمد بن علي بن الحنفية، قال: «انطلقت مع أبي إلى صهر لنا من أسلم، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أرحنا بها يا بلال. فقلت: أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ فغضب، ثم مكث فقال: بعث رسول الله ﷺ رجلا إلى قوم فأتاهم، فقال لهم: أمرني رسول الله ﷺ أن أحكم في نساءكم. فقالوا: إن كان رسول الله ﷺ أمرك أن تحكم في نساءنا [١/١٤٠ ق-] [فسمعنا]^(٥) وطاعة لرسول الله ﷺ ولبشوه وبعثوا إلى رسول الله ﷺ فقالوا: إن فلانا أتانا فقال: إن

(١) البغية (٥٢ رقم ١١٨).

(٢) من المختصر (٢/٣٢٤ رقم ١٠١٢).

(٣) المطالب العالية (١/١٢٩ - ١٣٠ رقم ٢٣٨، ٤/٤٢٢ رقم ٤٣٠٨).

(٤) أي يستند أحدهما على الآخر (النهاية ١/٣٣٥ - ٣٣٦)، وفي المختصر: يخشى تحريف.

(٥) من المختصر، وفي «الأصل»: فسمعنا.

رسول الله ﷺ أمرني أن أحكم في نسائكم، فإن كنت أمرته فسمعا وطاعة، وإن كنت لم تأمره... (١) فبعث رسول الله ﷺ رجلا من الأنصار فقال: اقتله وأحرقه بالنار، فعند ذلك قال رسول الله ﷺ: من كذب عليّ متعمداً فليتبوء مقعده من النار. أفتراني أكذب على رسول الله ﷺ.

قلت: روى أبو داود في سننه (٢) منه: «أرحنا بها يا بلال» دون باقيه من طريق عثمان بن المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبدالله بن محمد بن علي بن الحنفية به. ومن طريق (٣) عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن رجل من خزاعة مرفوعاً... فذكره.

٧- باب في التثويب في الصبح

[٩٠١] قال مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني أبو جعفر المؤذن، عن أبي سليمان مؤذن مسجد الكوفة: «كان أبو محذورة إذا قال في أذان الغداة: حيّ على الفلاح، قال: الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم - مرتين».

قلت: له شاهد من حديث بلال، رواه الترمذي في الجامع (٤) قال: وفي الباب عن أبي محذورة، قال: وقد اختلف أهل العلم في تفسير التثويب، فقال بعضهم: التثويب أن يقول في أذان الفجر: الصلاة خير من النوم، وهو قول ابن المبارك وأحمد. وقال إسحاق في التثويب غير هذا، قال: هو شيء أحدثه الناس بعد النبي ﷺ إذا أذّن المؤذن فاستبطن القوم قال بين الأذان والإقامة: قد قامت الصلاة، حيّ على الفلاح، حيّ على الفلاح. قال: وهذا الذي قال إسحاق هو التثويب الذي قد كرهه أهل العلم، والذي أحدثوه بعد النبي ﷺ، قال: والذي فسر ابن المبارك وأحمد أن التثويب أن يقول المؤذن في صلاة الفجر: الصلاة خير من النوم، فهو قول صحيح،

(١) بياض بالأصل، وفي معجم الطبراني الكبير (٦/٢٧٧ رقم ٦٢١٥) وقد رواه من طريق أبي حمزة بنحوه: فأحببنا أن نعلمك، فغضب رسول الله ﷺ.

(٢) (٤/٢٩٦-٢٩٧ رقم ٤٩٨٦).

(٣) سنن أبي داود (٤/٢٩٦ رقم ٤٩٨٥).

(٤) (١/٣٧٨ رقم ١٩٨).

وهو الذي اختاره أهل العلم ورأوه، وروي عن عبدالله بن عمر «أنه كان يقول في صلاة الفجر: الصلاة خير من النوم».

٨ - [١/١٤٠ب] باب الكلام في الأذان بما

للناس فيه منفعة

[١/٩٠٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١) : ثنا خالد بن مخلد، ثنا سليمان بن بلال، حدثني يحيى بن سعيد، أخبرني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن نعيم النحام - من بني عدي بن كعب - قال: «نودي بالصلاة في يوم بارد وأنا في مِرْط امرأتي، فقالت: ليت المنادي ينادي: ومن قعد فلا حرج، فنادي منادي النبي ﷺ - وذلك في زمن رسول الله ﷺ - ومن قعد فلا حرج».

[٢/٩٠٢] قلت: رواه الحاكم من طريق الأوزاعي، حدثني يحيى بن سعيد الأنصاري أن محمد بن إبراهيم بن الحارث حدثه... فذكره، إلا أنه قال: «فلما قال: الصلاة خير من النوم، قال: ومن قعد فلا حرج».

وكذا رواه البيهقي في سننه^(٢) عن الحاكم من طريقه، ومن طريق سليمان التيمي به.

[٩٠٣] وقال أبوداود الطيالسي^(٣): ثنا زهير، عن أبي الزبير، عن جابر - رضي الله عنه - قال: «كنا مع رسول الله ﷺ في سفر في يوم مطير، فقال: من شاء منكم فليصل في رحله»^(٤).

هذا إسناد رجاله ثقات.

[١/٩٠٤] قال^(٥): وثنا هشام، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة قال: «أمر النبي ﷺ مناديًا فنادي في يوم مطير: الصلاة في الرحال».

(١) (١) (٤٦/٢) رقم ٥٥٣ .

(٢) (٢) (٣٩٨/١) لكن عن أبي حازم الحافظ، وليس عن الحاكم.

(٣) (٣) (٢٤٠) رقم ١٧٣٦ .

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (١/٢٦٣ رقم ٤٠٩) من طريق أبي داود الطيالسي به، ورواه مسلم (١/٤٨٤ - ٤٨٥ رقم ٦٩٨) وأبوداود (١/٢٧٩ - ٢٨٠ رقم ١٠٦٥) من طريق زهير - وهو ابن معاوية - به.

(٥) (٥) (١٢٢) رقم ٩٠٧ .

[٢/٩٠٤] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا مروان الفزاري، ثنا أبو مالك الأشجعي، عن ابن لسمرة، عن سمرة بن جندب الفزاري قال: قال رسول الله ﷺ: «من قتل قتيلا فله سلبه. قال: وكان إذا كان يوم مطير ينادي مناديه: صلوا في رحالكم».

[٣/٩٠٤] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا عفان، ثنا همام، ثنا قتادة، عن الحسن، عن سمرة قال: «إن يوم حنين كان يومًا مطيرًا، فأمر النبي ﷺ مناديه أن الصلاة في الرحال».

[٤/٩٠٤] ورواه أبو يعلى الموصلي : ثنا أبو موسى، ثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة قال: «أصابتنا ساء ونحن مع رسول الله ﷺ فنادى: الصلاة في الرحال».

[٥/٩٠٤] قال : وثنا أبو عبد الله الدورقي، ثنا أبو داود... فذكره.

قلت: رجال إسناد حديث سمرة ثقات.

[١/٩٠٥] [١٤١ق/١] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن منصور، حدثني عمرو بن دينار، سمعت عمرو بن أوس يقول: حدثني من سمع مؤذن رسول الله ﷺ يقول حين نادى بالصلاة وحين أقام: «صلوا في رحالكم - في مطر كان»^(٢).

[٢/٩٠٥] قلت: رواه النسائي في الصغرى^(٣) من طريق عمرو بن دينار، عن عمرو ابن أوس، أبنا رجل من ثقيف أنه سمع منادي رسول الله ﷺ - يعني في ليلة مطيرة في السفر - يقول: «حيّ على الصلاة، حيّ على الفلاح، صلوا في رحالكم».

٩ - باب في إجابة المؤذن

[١/٩٠٦] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث، عن أبيه «أن النبي ﷺ كان يقول مثلما يقول المؤذن، فإذا بلغ حيّ على الصلاة، حيّ على الفلاح قال: لا حول ولا قوة إلا بالله».

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/٢٣٤).

(٢) قال في المختصر (٢/٣٢٦ رقم ١٠٢١) : رواه مسدد بسند ضعيف، ورواه النسائي في الصغرى بغير هذا اللفظ، وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر ومن حديث ابن عباس.

(٣) (٢/١٤ - ١٥ رقم ٦٥٣).

[٢/٩٠٦] قلت: رواه النسائي في اليوم والليلة^(١) عن بندار، عن ابن مهدي، عن سفيان... فذكره.

وعاصم بن عبيد الله بن عاصم العمري ضعيف.

[١/٩٠٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عبد الله ابن يسار، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أشياخه قالوا: «كان رسول الله ﷺ في سفر، فلما غابت الشمس سمع رجلا يؤذن فقال: الله أكبر الله أكبر. فقال رسول الله ﷺ مثلما قال. فقال: أشهد أن لا إله إلا الله. فقال رسول الله ﷺ: شهد شهادة الحق. فقال: أشهد أن محمداً رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: أوجب الجنة. ثم قال رسول الله ﷺ: اطلبوه، فإنكم تجدونه راعياً مُغزباً أو مُكَلِّباً. قال: فطلبوه فوجدوه راعياً مُغزباً».

[٢/٩٠٧] رواه أحمد بن منيع: ثنا أبو معاوية... فذكره.

هذا إسناد رجاله ثقات.

ورواه أحمد بن حنبل^(٣) من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ.

[١/٩٠٨] وقال أحمد بن منيع^(٤): ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا الوليد، عن عفير بن معدان، ثنا سليم بن عامر، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «إذا نادى المنادي بالصلاة فُتحت أبواب السماء واستجيب الدعاء».

[٢/٩٠٨] [١/١٤١ق-ب] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا الحكم بن موسى، ثنا الوليد بن مسلم، عن أبي عائذ، حدثني سليم بن عامر... فذكره. وزاد: «فمن نزل به كرب أو شدة فليتحين المنادي، فإذا كبرَ كبرٌ، وإذا تشهد تشهد، وإذا قال: حيَّ على الصلاة، قال: حيَّ على الصلاة، وإذا قال: حيَّ على الفلاح قال: حي على الفلاح، ثم يقول: اللهم رب هذه الدعوة الحق المستجابة المستجاب لها، دعوة الحق وكلمة التقوى، أحيينا عليها، وأممتنا عليها، وابعثنا عليها، واجعلنا من خيار أهلها، محيانا ومماتنا، ثم يسأل الله -عز وجل - حاجته».

(١) السنن الكبرى (١٦/٦ رقم ٩٨٧٠).

(٢) (٢/٤٢١ رقم ٩٥٦).

(٣) مسند أحمد (٢٤٨/٥).

(٤) المطالب العالية (١/١٣٤ رقم ٤/٢٥١).

(٥) المطالب العالية (١/١٣٣ رقم ١/٢٥١).

[٣/٩٠٨] قلت: رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(١): ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، ثنا الحكم بن موسى، ثنا الوليد بن مسلم، عن أبي عامر عفير بن معدان... فذكر حديث أبي يعلى.

ورواه الحاكم أبو عبدالله في المستدرک^(٢) من طريق الهيثم بن خارجة، ثنا الوليد بن مسلم، عن عفير... فذكر مثل حديث أبي يعلى.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد. وليس كما زعم؛ لتدليس الوليد بن مسلم، وضعف عفير بن معدان.

وله شاهد موقوف على ابن عمر، رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٣)، والحاكم في المستدرک، ورواه البيهقي عن الحاكم به.

وقوله: «فليتحين المنادي» أي: ينتظر بدعوته حين يؤذن المؤذن فيجيبه، ثم يسأل الله حاجته.

[٩٠٩] قال أحمد بن منيع^(٤): وثنا النضر بن إسماعيل، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد قال: «كان عليٌّ إذا سمع الأذان قال: أشهد بها كل شاهد، وأتململها [عن]^(٥) كل جاحد»^(٦).

[٩١٠] قال^(٧): وثنا النضر بن إسماعيل، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن عبدالله بن عكيم قال: «كان عثمان إذا سمع الأذان قال: مرحبًا بالقائلين عدلا وبالصلاة مرحبًا وأهلاً»^(٨).

[١/٩١١] قال: وثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، ثنا شريك، عن عاصم بن

(١) (١٠١٠/٢ - ١٠١١ - رقم ٤٥٨).

(٢) (٥٤٦/١ - ٥٤٧) وتعقبه الذهبي بقوله: قلت عفير واو جدًا.

(٣) (١٠١٢/٢ - رقم ٤٦٣).

(٤) المطالب العالية (١/١٣٣ - رقم ٢٥٠).

(٥) في «الأصل»: على. والمثبت من المختصر والمطالب.

(٦) قال في المختصر (٢/٣٢٨ - رقم ١٠٢٥): رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف؛ لضعف عبدالرحمن بن إسحاق.

(٧) المطالب العالية (١/١٣٣ - رقم ٢٤٩).

(٨) قال في المختصر (٢/٣٢٨ - رقم ١٠٢٦): رواه أحمد بن منيع، وفي سنده عبدالرحمن بن إسحاق.

عبيدالله بن عاصم، عن علي بن حسين، عن أبي رافع قال: «كان رسول الله ﷺ إذا سمع المؤذن قال كما يقول، فإذا قال: حيَّ على الصلاة، حيَّ على الفلاح، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله»^(١).

[٢/٩١١] قال: وثنا أسود بن عامر شاذان، عن شريك، عن عاصم بن عبيدالله، عن علي بن حسين، عن أبي رافع مولى أنس، عن النبي ﷺ... بنحوه، أو كما قال.

[٣/٩١١] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢): ثنا أسود بن عامر وحسين بن محمد قالوا: ثنا شريك... فذكره.

[٩١٢] [١/١٤٢ق-١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد -يعني ابن سلمة- عن علي بن زيد، عن رجل من بني هاشم، عن النبي ﷺ قال مثل حديث قبله: «إن النبي ﷺ كان إذا سمع المؤذن يقول: الله أكبر الله أكبر، قال مثلما يقول، وإذا قال: أشهد أن لا إله إلا الله، قال مثل ذلك، وإذا قال: أشهد أن محمداً رسول الله، قال مثلما يقول، وإذا قال: حيَّ على الصلاة، حيَّ على الفلاح، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله».

قلت: علي بن زيد ضعيف، وداود كذاب.

[٩١٣] وقال أبويعلى الموصلي^(٤): ثنا أبوالربيع الزهراني، ثنا سلام، عن زيد العمي، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك «أن رسول الله ﷺ عرَّس ذات ليلة فأذن بلال، فقال رسول الله ﷺ: من قال مثل مقالته، وشهد مثل شهادته فله الجنة»^(٥).

قلت: يزيد بن أبان الرقاشي ضعيف، وكذا زيد العمي الراوي عنه.

(١) قال في المختصر (٢/٣٢٨ رقم ١٠٢٧): رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل، وفي سندهما عاصم

ابن عبيدالله بن عاصم، وهو ضعيف.

وقال الهيثمي في المجمع (١/٣٣): رواه أحمد، والبخاري، والطبراني في الكبير، وفيه عاصم بن

عبيد الله، وهو ضعيف إلا أن ماكا روى عنه.

(٢) مسند أحمد (٩/٦).

(٣) البغية (٥١ رقم ١١٦).

(٤) (٧/١٦٥ رقم ٤١٣٨).

(٥) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٣٣٧): رواه أبويعلى، وفيه يزيد الرقاشي، ضعفه شعبة وغيره،

ووثقه ابن عدي وابن معين في رواية.

١٠ - باب الدعاء عند الأذان

[١/٩١٤] قال أبو داود الطيالسي^(١) : ثنا الربيع، عن يزيد، عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: «إذا نودي بالصلاة فُتحت أبواب السماء واستجيب الدعاء. قال يزيد: وكان يقال: الدعاء بين الأذان والإقامة لا يرد».

[٢/٩١٤] رواه أبو يعلى الموصلي قال^(٢) : ثنا عبد الأعلى، ثنا عثمان بن عمر، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «ألا إن الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة فادعوا».

[٣/٩١٤] قال^(٣) : وثنا محمد بن المنهال، ثنا يزيد بن زريع، ثنا إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق الهمداني، عن بريد... فذكره إلا أنه قال: «مستجاب».

قلت: رواه أبو داود^(٤)، والنسائي^(٥)، والترمذي^(٦) وحسنه باختصار.

ورواه ابن خزيمة^(٧) وابن حبان^(٨) في صحيحهما كرواية أبي يعلى.

[٤/٩١٤] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٩) : ثنا فضيل بن محمد [الملطي]^(١٠) ثنا أبو نعيم، ثنا أبو العميس، سمعت يزيد الرقاشي يحدث... فذكره. ثم رواه^(١١) من طرق، منها عن سليمان التيمي، عن أنس به.

[١/٩١٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١٢) : ثنا عبيد الله بن موسى، عن موسى بن

(١) (٢٨٢) رقم ٢١٠٦ .

(٢) (٣٥٣/٦) رقم ٣٦٧٩ .

(٣) مسند أبي يعلى (٦/٣٥٤) رقم ٣٦٨٠ .

(٤) (١٤٤/١) رقم ٥٢١ .

(٥) السنن الكبرى (٦/٢٢) رقم ٩٨٩٥، ٩٨٩٦ .

(٦) (٤١٥/١ - ٤١٦) رقم ٢١٢ .

(٧) (٢٢١/١ - ٢٢٢) رقم ٤٢٥ - ٤٢٧ .

(٨) (٥٩٣/٤ - ٥٩٤) رقم ١٦٩٦ .

(٩) (١٠٢٢/٢) رقم ٤٨٥ .

(١٠) في «الأصل»: المكي. وهو تحريف، والمثبت من كتاب الدعاء للطبراني، وفضيل بن محمد الملطي

هو أبو يحيى إمام مسجد ملطية، له ترجمة في الجرح (٧/٧٦) وغيره.

(١١) الدعاء للطبراني (٢/١٠٢٣) رقم ٤٨٦ - ٤٨٨ .

(١٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٣٥٣) رقم ٩٦٣٩ .

عبيدة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «سلوا الله لي الوسيلة [١/١٤٢ق-ب] لا يسألها لي مؤمن في الدنيا إلا كنت له شهيداً - أو شفيحاً - يوم القيامة»^(١).

[٢/٩١٥] رواه أحمد بن منيع^(٢): ثنا أبو معاوية، ثنا موسى بن عبيدة... فذكره.

[٣/٩١٥] ورواه عبد بن حميد^(٣): ثنا عبيد الله بن موسى... فذكره.

قلت: موسى بن عبيدة ضعيف.

ورواه الطبراني في الأوسط^(٤) من رواية الوليد بن عبد الملك الحراني، عن موسى بن أعين. والوليد مستقيم الحديث فيما رواه عن الثقات، وابن أعين ثقة مشهور.

[٤/٩١٥] ورواه في الكبير^(٥) أيضاً، ولفظه قال: «من سمع النداء فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، اللهم صل على محمد، وبلغه درجة الوسيلة عندك، واجعلنا في شفاعته يوم القيامة، وجبت له الشفاعة»^(٦).

وفي إسناده إسحاق بن عبدالله بن كيسان، وهو لين الحديث.

[٩١٦] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا أبو الزبير محمد بن مسلم مولى حكيم بن حزام، عن جابر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «من قال حين ينادي المنادي: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة، صل على محمد، وارض عني رضا لا سخط بعده، استجاب الله دعوته»^(٧).

قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٨) والطبراني في الأوسط^(٩) من طريق ابن

لهيعة، وهو ضعيف.

(١) قال الهيثمي في المجمع (١/٣٣٣): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الوليد بن عبد الملك الحراني، وقد ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث إذا روى عن الثقات. قلت: وهذا من روايته عن موسى بن أعين، وهو ثقة.

(٢) المطالب العالية (١/١٣٦ رقم ٢/٢٥٥).

(٣) المنتخب (٢٣٠ رقم ٦٨٨).

(٤) (١/١٩٨ - ١٩٩ رقم ٦٣٣) وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن ابن أبي ذئب إلا موسى.

(٥) معجم الطبراني الكبير (١٢/٨٥ رقم ١٢٥٥٤).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١/٣٣٣): رواه الطبراني في الكبير، وفيه إسحاق بن عبدالله بن كيسان، لينه الحاكم، وضعفه ابن حبان، وبقيته رجاله ثقات.

(٧) وقال الهيثمي في المجمع (١/٣٣٢): رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

(٨) مسند أحمد (٣/٣٣٧).

(٩) (١/٦٩ رقم ١٩٤) وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن أبي الزبير إلا ابن لهيعة، ولا يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد.

١١- باب فيمن خرج من المسجد بعد الأذان

أو سمع النداء فلم يأتَهُ إلا من عذر

[٩١٧] قال مسدد^(١) : ثنا هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم «أنه كره أن يخرج الرجل من المسجد وقد سمع الإقامة».

قلت: قال الترمذي: وفي الباب عن عثمان، قال: وعلى هذا العمل عند أهل العلم من أصحاب رسول الله ﷺ ومن بعدهم ألا يخرج أحد من المسجد بعد الأذان إلا من عذر أن يكون على غير وضوء، أو أمر لا بد منه. قال: ويروى عن إبراهيم النخعي أنه قال: يخرج ما لم يأخذ المؤذن في الإقامة. قال: وهذا عندنا لمن له عذر في الخروج منه. انتهى.

قال الحافظ أبو بكر بن المنذر: [روينا]^(٢) عن غير واحد من أصحاب رسول الله ﷺ أنهم قالوا: «من سمع النداء ثم لم يجب من غير عذر فلا صلاة له» منهم: ابن مسعود، وأبوموسى الأشعري، وقد روي ذلك عن النبي ﷺ. قال: وممن كان يرى حضور الجماعات فرض: عطاء وأحمد بن حنبل وأبو ثور. وقال الشافعي: لا أرخص لمن قدر على صلاة الجماعة في ترك إتيانها إلا من عذر، انتهى.

[٩١٨] [١/١٤٣-] وقال مسدد^(٣) : ثنا يحيى، عن سليمان بن المغيرة، عن أبي موسى الهلالي، عن أبيه، عن ابن مسعود قال: «من سمع الأذان [ثم لم يأت الصلاة من غير علة]^(٤) فلا صلاة له».

قلت: له شاهد من حديث (بريدة)^(٥) رواه الحاكم^(٦) وصححه، ولفظه: «من سمع النداء فارغاً صحيحاً فلم يجب فلا صلاة له».

(١) المطالب العالية (١/١٨٩ رقم ٤١٧).

(٢) في «الأصل»: ثنا. وهو تحريف. والمثبت هو الصواب، وقد نقله المؤلف من الترغيب والترهيب (١/٢٧٥).

(٣) المطالب العالية (١/١٨٩ رقم ٤١٦).

(٤) في «الأصل» والمختصر: من غير علة ثم لم يأت الصلاة. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٥) كذا قال المؤلف، ولم أجده في المستدرک إلا من حديث أبي بريدة بن أبي موسى، عن أبيه أبي موسى الأشعري، والله أعلم.

(٦) المستدرک (١/٢٤٦) عن أبي موسى الأشعري.

ورواه أبو داود^(١)، وابن ماجه^(٢)، وابن حبان في صحيحه^(٣)، والحاكم^(٤) وصححه، من حديث ابن عباس ولفظه: «من سمع النداء فلم يُجب فلا صلاة له إلا من عذر».

ورواه مسدد وغيره من حديث أبي هريرة، وسيأتي في كتاب المساجد هو وغيره. [٩١٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا غندر، عن شعبة، عن محمد بن عبدالرحمن، عن عمه - ولم أر رجلاً فينا يشبهه - يحدث عن النبي ﷺ قال: «من سمع نداء (الجماعة)^(٦) ثم لم يأت ثلاثاً، ثم سمع ثم لم يأت ثلاثاً؛ طبع على قلبه، فجعل قلبه قلب منافق».

١٢ - باب عدد المؤذنين

واتخاذ الديك الأبيض للصلاة

[١/٩٢٠] قال مسدد: ثنا خالد، ثنا ليث، عن نافع، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: «كان للنبي مؤذنان: بلال، وأبو محذورة».

[٢/٩٢٠] لفظ مسلم^(٧) «كان لرسول الله ﷺ مؤذنان: بلال و [ابن]^(٨) أم مكتوم». وكذا في أبي داود.

[١/٩٢١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن أبي

(١) (١/١٥١ رقم ٥٥١).

(٢) (١/٢٦٠ رقم ٧٩٣).

(٣) (٥/٤١٥ رقم ٢٠٦٤).

(٤) المستدرک (١/٢٤٥).

(٥) (٢/٢٧٠ - ٢٧١ رقم ٧٦٥).

(٦) كذا في «الأصل» والمطالب العالية (١/١٨٩ رقم ٤١٨)، وفي مسند ابن أبي شيبة والآحاد و المثنى (٤/٢١١ - ٢١٢ رقم ٢١٩٧) - وقد رواه ابن أبي عاصم حدثنا ابن أبي شيبة به - الجمعة. وفي

مسند أبي يعلى (١٣/١٠٩ رقم ٧١٦٧) ومجمع الزوائد (٢/١٩٣): يوم الجمعة. وسيأتي الحديث

في كتاب الجمعة رقم (١٥١٢) بلفظ: «من ترك الجمعة ثلاثاً طبع على قلبه...» والله أعلم.

(٧) (١/٢٨٧ رقم ٣٨٠).

(٨) سقط من «الأصل».

إسحاق، عن الأسود، عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «كان لرسول الله ﷺ ثلاثة مؤذنين: بلال، وأبو محذورة، وابن أم مكتوم»^(١).

[٢/٩٢١] رواه أبو عبد الله الحاكم: أبنا أبو بكر بن إسحاق، أبنا العباس بن الفضل الأسفاطي، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٩٢١] ورواه البيهقي في سننه^(٢) عن الحاكم به.

قال أبو بكر: و[الخبران صحيحان]^(٣) فمن قال: كان له مؤذنان أراد اللذين كانا يؤذنان بالمدينة، ومن قال: ثلاثة أراد أبا محذورة الذي كان يؤذن بمكة.

قلت: وقد أذن للنبي ﷺ رابع وخامس: زياد بن الحارث الصدائي، وسعد بن عابد المعروف بسعد القرظ بقاء.

وروى ابن خزيمة في صحيحه^(٤) والدارمي في مسنده^(٥) من حديث أبي محذورة: «أن رسول الله ﷺ أمر نحوًا من عشرين رجلاً فأذنوا، فأعجبه صوت أبي محذورة فعلمه الأذان» وسيأتي في كتاب علامات النبوة في باب إخباره بالمغيبات من حديث أنس. «أن رسول الله ﷺ جهز جيشًا إلى المشركين...» الحديث بطوله، وفيه: «فتوضؤوا فجعل رسول الله ﷺ يصب عليهم حتى توضؤوا، وأذن رجل منهم...» الحديث بطوله.

[٩٢٢] [١/١٤٣ق-ب] وقال مسدد^(٦): ثنا عيسى بن يونس، ثنا الأحوص بن حكيم، عن عبيدة الزيني قال: «كان رسول الله ﷺ يستحب الديك الأبيض ويأمر باتخاذها، ويقول: إنه يؤذن للصلاة، ويوقظ النائم، ويطرد الجن بصياحه».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الأحوص بن حكيم.

[٩٢٣] قال^(٧): وحدثني (بشير)^(٨) عن زينب قالت: «كانت عائشة تتخذ ديكًا؛ لوقت صلاتها ولوقت سحورها».

(١) قال في المختصر (٢/٣٣١) رقم (١٠٣٩): رواه ابن أبي شيبة، ورجاله ثقات.

(٢) السنن الكبرى (١/٤٢٩).

(٣) في «الأصل»: والخبر صحيح. والمثبت من سنن البيهقي الكبرى.

(٤) (١/١٩٥) رقم (٣٧٧).

(٥) سنن الدارمي (١/٢٩١) رقم (١١٩٦).

(٦) المطالب العالية (١/١٤٦) رقم (٢٨٦).

(٧) المطالب العالية (١/١٤٧) رقم (٢٨٧).

(٨) في المطالب: بشر. وأظنه هو الصواب، وبشر هو ابن المفضل بن لاحق الرقاشي مولاهم، شيخ مسدد، كما في ترجمتهما من تهذيب الكمال.

١٣ - باب فيمن يقيم الصلاة ومتى تقام

[١/٩٢٤] قال عبد بن حميد^(١): ثنا عبيدالله بن موسى، ثنا سعيد السمك، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر قال: «أبطأ بلال يوماً بالأذان فأذن رجل، ف جاء بلال فأراد أن يقيم، فقال رسول الله ﷺ: يقيم من أذن»^(٢).

[٢/٩٢٤] قلت: رواه البيهقي في سننه^(٣): من طريق سعيد بن راشد المازني، ثنا عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر «أن النبي ﷺ كان في مسير له فحضرت الصلاة، فنزل القوم فطلبوا بلالا فلم يجده، فقام رجل فأذن، ثم جاء بلال، فقال القوم: إن رجلا قد أذن، فمكث القوم هوناً، ثم إن بلالا أراد أن يقيم فقال له النبي ﷺ: مهلا يا بلال، فإنما يقيم من أذن».

قال البيهقي: تفرد به سعيد بن راشد وهو ضعيف، انتهى.

وله شاهد من حديث زياد الصدائي، رواه الترمذي في الجامع^(٤) من طريق الإفريقي والرجل المؤذن المبهم في الحديث هو زياد بن الحارث الصدائي، قاله الخطيب البغدادي، وكذا صرح به الترمذي في الجامع من حديث زياد.

[٩٢٥] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن عبدالرحمن بن سهم الأنطاكي، ثنا حجاج بن فروخ، ثنا العوام بن حوشب، عن عبدالله بن أبي أوفى قال: «كان بلال إذا قال: قد قامت الصلاة، نهض رسول الله ﷺ».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الحجاج.

(١) المنتخب (٢٥٨ رقم ٨١١).

(٢) قال في المختصر (٣٣٢/٢ رقم ١٠٤٢): رواه عبد بن حميد بسند فيه سعيد بن راشد المازني السمك، وهو ضعيف.

(٣) السنن الكبرى (٣٩٩/١).

(٤) (٣٨٣/١ رقم ١٩٩).

١٤ - [١/١٤٤ق-أ] باب النهي عن الصلاة إذا أخذ المؤذن في الإقامة

[٩٢٦] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا أبو عامر الخزاز، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: «كنت أصلي وأخذ المؤذن في الإقامة، فجدبني النبي ﷺ وقال: أتصلي الصبح أربعاً»^(٢).

[٩٢٧] رواه مسدد: عن يحيى بن سعيد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه «أن بلالا أتى النبي ﷺ يؤذنه بالصلاة، فخرج فإذا هو بابن القشب يصلي ركعتين، فقال: أتصلي الصبح أربعاً».

[١/٩٢٨] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا يزيد بن هارون، أبنا أبو عامر صالح بن رستم، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: «أقيمت الصلاة - صلاة الصبح - فقام رجل يصلي الركعتين، فجدبه رسول الله ﷺ وقال: أتصلي الصبح أربعاً»^(٤).
[٢/٩٢٨] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا وكيع بن الجراح، عن^(٥) صالح ابن رستم... فذكره.

ورواه البزار^(٦) [و الطبراني في الكبير^(٧) وابن حبان في صحيحه^(٨)] ^(٩).

[٣/٩٢٨] ورواه ابن منده في معرفة الصحابة من طريق إسماعيل بن عياش، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي ﷺ دخل المسجد بعد ما أقيمت الصلاة وأبي بن القشب يصلي ركعتين، فقال: أتصلي الصبح أربعاً؟».

-
- (١) (٣٥٨ رقم ٢٧٣٦).
 - (٢) قال في المختصر (٢/٣٣٣ رقم ١٠٤٥): رواه الطيالسي ورجاله ثقات، وأبو بكر ابن أبي شيبة وأبو يعلى بسند رجاله ثقات.
 - (٣) وأخرجه في المصنف أيضاً (٢/٢٥٣).
 - (٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/٧٥): رواه الطبراني في الكبير، والبزار بنحوه، وأبو يعلى، ورجاله ثقات.
 - (٥) عسف التجليد بما بين المعقوفين.
 - (٦) كشف الأستار (١/٢٥١ رقم ٥١٨).
 - (٧) (١١٧/١١٨ - رقم ١١٢٢٧).
 - (٨) (٦/٢٢١ رقم ٢٤٦٩).
 - (٩) قطع بالأصل والمثبت من المختصر.

قال أبو نعيم في معرفة الصحابة: وهم فيه بعض الرواة، وإنما هو عبدالله بن مالك ابن القشب، وهو عبدالله بن بحنة، وبحنة أمه.

[٩٢٩] وقال مسدد^(١): ثنا يحيى، عن سفيان، عن شريك بن عبدالله بن أبي نمر، عن أبي سلمة قال: «رأى رسول الله ﷺ رجلا يصلي ركعتين وقد أقيمت الصلاة، فقال: أصلاتان معاً؟!». .

هذا إسناد رجاله ثقات^(٢).

١٥ - باب من فاته صلوات أذن لكل صلاة

[٩٣٠] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): قرئ على بشر: أخبركم أبو يوسف، عن يحيى بن أبي أنيسة، عن زبيد الياامي، عن أبي عبدالرحمن السلمي، عن عبدالله بن مسعود قال: «شغل المشركون رسول الله ﷺ عن الصلوات: الظهر والعصر والمغرب والعشاء حتى ذهب ساعة من الليل، ثم أمر رسول الله ﷺ بلالا فأذن وأقام، ثم صلى الظهر، ثم أمره فأذن وأقام، ثم صلى العصر، ثم أمره فأذن وأقام، فصلى المغرب، ثم أمره فأذن وأقام، فصلى العشاء»^(٤).

قلت: لم أره بهذه السياقة عند أحد من أصحاب الكتب الستة، وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، وسيأتي في كتاب افتتاح الصلاة، في باب صفة قضاء الصلوات - إن شاء الله تعالى.

[٩٣١] قال أبو يعلى^(٥): وثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا حماد، عن الجعد أبي عثمان قال: «مرَّ بنا أنس بن مالك في مسجد بني ثعلبة فقال: أصليتم؟ قال: قلنا: نعم - وذلك صلاة الصبح - فأذن وأقام ثم صلى بأصحابه»^(٦).

(١) المطالب العالية (١/١٣٧ رقم ٢٥٧).

(٢) زاد في المختصر (٢/٣٣٣ رقم ١٠٤٩): إلا أنه مرسل.

(٣) (٣/٣٩٥ رقم ٢٦٢٨).

(٤) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٤): رواه أبو يعلى، وفيه يحيى بن أبي أنيسة، وهو ضعيف عند أهل الحديث إلا أن ابن عدي قال: وهو مع ضعفه يكتب حديثه.

(٥) (٧/٣١٥ رقم ٤٣٥٥).

(٦) قال في المختصر (٢/٣٣٤ رقم ١٠٥١): رواه أبو يعلى الموصلي موقوفاً، ورجاله ثقات.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٤): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

الفهرس

فهرس الموضوعات

الصفحة

الموضوع

٥٦	مقدمة المؤلف
٦٣	[١] كتاب الإيمان
	١- باب أفضل الأعمال وأحبها إلى الله تعالى
٦٣	الإيمان وأنه ينجي العبد من النار.
٧١	٢- باب بني الإسلام على خمس.
٧٣	٣- باب فيمن شهد أن لا إله إلا الله.
٨٠	٤- باب فيمن قال إني مسلم.
٨٢	٥- باب في الإيمان والإسلام.
٨٧	٦- باب في طعم الإيمان وحلاوته.
٨٨	٧- باب ما جاء في البيعة على التوحيد.
٩١	٨- باب بيعة النساء.
٩٥	٩- باب عرى الإسلام وشرائعه وسهامه وضرأوته وشرته.
١٠٣	١٠- باب ما جاء فيمن آمن ويبيعث أمة وحده.
١٠٥	١١- باب ما جاء فيمن آمن بالغيب.
١٠٩	١٢- باب أسلموا يغفر لكم.
١٠٩	١٣- باب من أراد الله به خيرا وفقه للإسلام.
١١٠	١٤- باب عقوبة من لم يؤمن بالله عز وجل.
١١١	١٥- باب خير الدين أيسره.
١١٥	١٦- باب ما جاء فيمن مات على التوحيد ولم يشرك بالله شيئا.
١٢٢	١٧- باب ما جاء فيمن قال رضيت بالله ربا.
١٢٣	١٨- باب كف القتل عمن قال لا إله إلا الله.
١٢٦	١٩- باب لا يفتك مؤمن.
١٢٧	٢٠- باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده.

- ٢١- باب الإيـان بالله ينجي العبد من النار. ١٣١
- ٢٢- باب ما جاء فيمن علم الحق فأسلم. ١٣٢
- ٢٣- باب من لم يؤمن بالله لم ينفعه عمل. ١٣٣
- ٢٤- باب فيمن أسلم وهاجر. ١٣٤
- ٢٥- باب فيمن عرض عليه الإسلام فأبى. ١٣٤
- ٢٦- باب من علم أن الله مجازيه على عمله فهو مؤمن. ١٣٥
- ٢٧- باب إثبات الإيـان لمن شهد الشهادتين وعمل صالحا. ١٣٦
- ٢٨- باب فيمن زعم أنه من أهل الجنة من غير دليل. ١٣٦
- ٢٩- باب لا إيـان لمن لا أمانة له. ١٣٧
- ٣٠- باب أصول الدين وبيان العمل من الإيـان. ١٣٩
- ٣١- باب ما يطبع عليه المؤمن. ١٤٠
- ٣٢- باب مثل المؤمن. ١٤٠
- ٣٣- باب فيمن تحرم عليه النار. ١٤١
- ٣٤- باب بقاء الإيـان إذا أكره صاحبه على الكفر. ١٤٢
- ٣٥- باب ما جاء في الوسوسة. ١٤٢
- ٣٦- باب في الإسراء. ١٤٤
- ٣٧- باب فضل الإسلام وشرفه. ١٥١
- ٣٨- باب الإيـان بأن الله لا ينام. ١٥٢
- ٣٩- باب الحياء والبذاعة من الإيـان وما جاء في الإيـان بقاء الله وغيره. ١٥٣
- ٤٠- باب ما جاء في ربيع المؤمن وسعاده. ١٥٤
- ٤١- باب ما جاء في النصـح واتهام الرأي على الدين وكيف يتم إيـان المرء. ١٥٥
- ٤٢- باب الخصال التي تدخل الجنة وتنجي من النار. ١٥٧
- ٤٣- باب ما جاء في حق الله على العباد وخواتيم الأعمال وغير ذلك. ١٥٧
- ٤٤- باب الإيـان قائد وهيوب والعمل سائق. ١٥٩

- ١٥٩ -٤٥- باب ما جاء في أهل القبلة .
 ١٦٠ -٤٦- باب علامات النفاق .
 ١٦١ -٤٧- باب من مات على شيء بعث عليه .
 ١٦١ -٤٨- باب ما جاء في الكبائر .

١٦٥ [٢] كتاب القدر

- ١- باب إثبات القدر والإيمان به والنهي
 ١٦٥ عن الكلام فيه وغير ذلك .
 ١٨٢ -٢- باب ما جاء في الأطفال .

١٨٤ [٣] كتاب العلم

- ١- باب ما جاء في علم الله وعظمته وصفاته .
 ١٨٨ -٢- باب فيما بثه رسول الله ﷺ من العلم .
 -٣- باب اتباع كتاب الله عز وجل وسنة سيدنا محمد ﷺ
 ١٨٩ في كل شيء والخلفاء الراشدين بعده وترك الابتداع .
 ١٩٦ -٤- باب عصمة الإجماع من الضلالة .
 ١٩٦ -٥- باب طلب العلم فريضة على كل مسلم .
 -٦- باب ما جاء في العلم وطلبه وحفظه وتعلمه وتعليمه
 ١٩٨ وفضل العلماء والمتعلمين .
 ٢١١ -٧- باب ما جاء في الرحلة في طلب العلم .
 ٢١٥ -٨- باب سماع الحديث وتبليغه بأدب والتطيب له .
 -٩- باب في الصدق وتحريم الكذب على رسول الله ﷺ
 ٢١٩ وفيمن رد شيئاً من أمره .
 -١٠- باب نقد أهل الحديث لحديث رسول الله ﷺ
 ٢٢٧ والتثبت فيه وتعظيمه .

- ١١- باب في حسن السؤال ونصح العالم وتعلم العلم النافع
والنهى عن المسائل المغلطات أو عن ما لم يقع . ٢٣١
- ١٢- باب في الفتوى ومجالسة العالم وتوقيره
والنهى عن تكليفه وما يسأل عنه . ٢٣٧
- ١٣- باب ما جاء في الحث على المذاكرة والنهي عن تركها
وسكنى القرى وما جاء في البر والإثم . ٢٤٠
- ١٤- باب ما جاء في النهي عن كتابة الحديث وجواز الكتابة . ٢٤٤
- ١٥- باب فيمن جاء بالخبر الصالح أو الخبر السوء وفيمن تحمل
في الجاهلية وهو مشرك وحدث به في الإسلام وفيمن ترك
التحديث مخافة أن يخالف وفيمن كان مفتاحا للخير مغلاقا للشر . ٢٤٦
- ١٦- باب في جواز التحديث عن بني إسرائيل والنهي عن سؤال
أهل الكتاب وكتابة كتبهم والنهي عن النظر في النجوم . ٢٤٨
- ١٧- باب في ذم الدعوى في العلم والقرآن . ٢٥٠
- ١٨- باب في الاستذكار للعلم والأمثال . ٢٥٢
- ١٩- باب الزجر عن البدع ومن أن يتعلم العلم لغير وجه الله
أو يتعلمه ولا يعمل بعلمه أو يقول ما لا يفعله . ٢٥٣
- ٢٠- باب في كتم العلم . ٢٥٥
- ٢١- باب في ذهاب العلم . ٢٥٦
- ٢٢- باب التحذير من الرياء والدعاء بما يذهبه . ٢٥٧
- ٢٣- باب النهي عن التنطع . ٢٦١
- ٢٤- باب في علم النسب . ٢٦١
- ٢٥- باب في علم التاريخ . ٢٦٣

٢٦٧ [٤] كتاب الطهارة

- ١- باب المياه . ٢٦٧
- ٢- باب منع التطهير بالنيذ . ٢٧٠
- ٣- باب الإبعاد والتبوء لقضاء الحاجة . ٢٧٢

- ٤- باب ما يستر به من أعين الجن ورد السلام بعد قضاء الحاجة
والنهي عن استقبال القبلة واستدبارها والاستجمار بالعظم
والبعر وأن يستنجي الرجل بيمينه. ٢٧٤
- ٥- باب البول قائماً وصفة قضاء الحاجة. ٢٧٦
- ٦- باب الاستنزاه من البول. ٢٧٨
- ٧- باب وجوب الاستنجاء بثلاثة أحجار أو الماء والحث على إنقاء الدبر
والنهي عن الاستنجاء بالعظم والروث. ٢٨١
- ٨- باب السواك. ٢٨٤
- ٩- باب السنة في الأخذ من الأظفار والشارب وما ذكر معها
وأن لا وضوء في شيء من ذلك. ٢٩١
- ١٠- باب طهارة جلد ما يؤكل لحمه إذا كان ذكياً
وما جاء في جلد الميتة والإناء المنطبق. ٢٩٤
- ١١- باب إزالة النجاسات. ٢٩٦
- ١٢- باب ما جاء في الحمام. ٣٩٩
- ١٣- باب فضل الوضوء وإسباغته. ٣٠٤
- ١٤- باب المحافظة على الوضوء وتجديده. ٣١٩
- ١٥- باب الجمع بين الوضوء والغسل والاستنجاء. ٣٢٣
- ١٦- باب لا يكل طهوره ولا صدقته إلى أحد. ٣٢٤
- ١٧- باب جواز الوضوء مما فضل من ولوغ الهرة. ٣٢٥
- ١٨- باب التسمية عند الوضوء. ٣٢٦
- ١٩- باب فرض الوضوء. ٣٢٨
- ٢٠- باب الوضوء وفيمن لم يتكلم عليه. ٣٢٩
- ٢١- باب تخليل اللحية. ٣٣٥
- ٢٢- باب مسح الرأس والعمامة. ٣٣٦
- ٢٣- باب تخليل الأصابع والتحجيل ومن لم يتم وضوءه. ٣٣٧
- ٢٤- باب نضح الفرج بالماء بعد الوضوء. ٣٣٩
- ٢٥- باب كراهة مسح الوجه بعد الوضوء. ٣٤٠

- ٢٦- باب ما يقال بعد الوضوء . ٣٤١
- ٢٧- باب الأذنان من الرأس . ٣٤٣
- ٢٨- باب ما يكفي الوضوء والغسل من الماء . ٣٤٣
- ٢٩- باب ما ينقض الوضوء وما لا ينقض . ٣٤٥
- ٣٠- باب الوضوء من مس الذكر . ٣٤٧
- ٣١- باب ترك الوضوء من مس الذكر . ٣٥٠
- ٣٢- باب ما جاء في الوضوء من النوم . ٣٥٢
- ٣٣- باب الوضوء مما غيرت النار . ٣٥٥
- ٣٤- باب ترك الوضوء مما مست النار . ٣٥٧
- ٣٥- باب الوضوء من ألبان الإبل ولحومها وما جاء في اللبن . ٣٦٦
- ٣٦- باب ما جاء في الوضوء من القهقهة في الصلاة وتركه . ٣٦٨
- ٣٧- باب فيمن كان على طهارة وشك في الحدث . ٣٦٩
- ٣٨- باب تحريم قراءة القرآن ومسّه على الجنب
وجواز قراءته على غير وضوء . ٣٧٠
- ٣٩- باب الغسل وكان في أول الإسلام الماء من الماء . ٣٧١
- ٤٠- باب نسخ ذلك بالتقاء الختانين . ٣٧٣
- ٤١- باب في الغسل والتدفؤ بعده . ٣٧٤
- ٤٢- باب غسل الرجل والمرأة من إناء واحد . ٣٧٧
- ٤٣- باب النهي عن تطهر الرجل بفضل وضوء المرأة . ٣٧٨
- ٤٤- باب التستر والإعانة في الغسل . ٣٧٩
- ٤٥- باب فيمن اغتسل وترك شيئاً من جسده . ٣٨٠
- ٤٦- باب في المرأة ترى في منامها مثل ما يرى الرجل . ٣٨١
- ٤٧- باب غسل من أسلم . ٣٨٣
- ٤٨- باب فيمن بات على طهارة وما جاء في تأخير الغسل من غير عذر . ٣٨٤
- ٤٩- باب في المنى يصيب الثوب . ٣٨٥
- ٥٠- باب في المسح على الخفين . ٣٨٦
- ٥١- باب التيمم . ٣٩٦

٤٠٢

[٥] كتاب الحيض

٤٠٦

[٦] كتاب الصلاة

٤٠٦

١- باب في الإخلاص والنية الصالحة.

٤٠٧

٢- باب فرض الصلاة.

٤٠٨

٣- باب فضل الصلاة.

٤١٥

٤- باب المحافظة على الصلوات.

٤١٩

٥- باب الحساب على الصلاة.

٤٢٠

٦- باب النهي عن ضرب المصلين.

٤٢٠

٧- باب فيما أحدث في الصلاة.

٤٢١

٨- باب متى يؤمر الصبي بالصلاة.

٤٢٢

٩- باب

٤٢٣

[٧] كتاب المواقيت

٤٢٣

١- باب في أوقات الصلوات.

٤٣١

٢- باب وقت الظهر.

٤٣٤

٣- باب الإبراد بالظهر في شدة الحر.

٤٣٨

٤- باب وقت العصر.

٤٤٠

٥- باب ما جاء في الصلاة الوسطى.

٤٤٣

٦- باب وقت المغرب.

٤٤٦

٧- باب وقت العشاء.

٤٥٠

٨- باب وقت الصبح.

٤٥٤

٩- باب فيمن صلى الصلاة في وقتها ومن أخرها.

٤٥٧

١٠- باب ما جاء في كراهية الصلاة بعد العصر وبعد الصبح إلا بمكة.

٤٦٢

١١- باب ما جاء في الصلاة بعد الصبح.

- ٤٦٣ -١٢- باب ما جاء في الصلاة بعد العصر.
٤٦٤ -١٣- باب في الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها.

٤٧١

[٨] كتاب الأذان

- ٤٧١ -١- باب بدء الأذان وصفته.
٤٧٢ -٢- باب في الأذان والمؤذنين.
٤٧٨ -٣- باب الأذان مثنى مثنى والإقامة فرادى.
٤٧٩ -٤- باب المؤذن يضع إصبعيه في أذنيه ويستدير في أذانه.
٤٨٠ -٥- باب السنة في الأذان لصلاة الصبح قبل طلوع الفجر.
٤٨٢ -٦- باب في الأذان على ظهر الكعبة وما يقال للمؤذن.
٤٨٣ -٧- باب في التثويب في الصبح.
٤٨٤ -٨- باب الكلام في الأذان بما للناس فيه منفعة.
٤٨٥ -٩- باب في إجابة المؤذن.
٤٨٩ -١٠- باب الدعاء عند الأذان.
٤٩١ -١١- باب فيمن خرج من المسجد بعد الأذان أو سمع النداء فلم يأت به إلا من عذر.
٤٩٢ -١٢- باب عدد المؤذنين واتخاذ الديك الأبيض للصلاة.
٤٩٤ -١٣- باب فيمن يقيم الصلاة ومتى تقام.
٤٩٥ -١٤- باب النهي عن الصلاة إذا أخذ المؤذن في الإقامة.
٤٩٦ -١٥- باب من فاته صلوات أذن لكل صلاة.

كِتَابٌ

التخاف الخيرة المهيرة

بزوائد المسانيد العشرة

للإمام الحافظ شهاب الدين

أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري

تقدّم فضيلة الشيخ الدكتور

أحمد سعيد

عضو هيئة التدريس بجامعة
الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقاً

تحقيق

دار المشكاة للبحث العلمي

بإشراف

أبو تميم ياسر بن إبراهيم

المجلد الثاني

دار الوطن للنشر



كِتَابُ
إِتِّخَافِ الْخَيْرِ الْمُهَيَّبِ
بِرِوَايَةِ الْمَسَانِيدِ الْعَشْرَةِ

بجميع حقوق الطبع محفوظة لدار الوطن للنشر

تنبيه : يحظر نسخ أو استعمال أي جزء من أجزاء هذا الكتاب بأي وسيلة من الوسائل - سواء التصويرية أم الإلكترونية أم الميكانيكية ، بما في ذلك النسخ الفوتوغرافي أو التسجيل على أشرطة أو سواها ، وكذلك حفظ المعلومات واسترجاعها - دون إذن خطي من الناشر .

الطبعة الأولى

١٤٢٠م - ١٩٩٩م

دار الوطن للنشر الرياض - المملكة العربية السعودية

هاتف: ٤٢-٤٧٩٢ - فاكس: ٤٧٢٣٩٤١ - ص ب: ٣٣١٠ - الرمز البريدي: ١١٤٧١

pop@dar-alwatan.com

البريد الإلكتروني :

www.dar-alwatan.com

موقعنا على الانترنت :

[٩] [١/١٤٤ق-ب] كتاب المساجد

باب بناء الكعبة المشرفة

[١/٩٣٢] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا حماد بن سلمة وقيس و[سلام]^(٢) كلهم، عن سماك بن حرب، عن خالد بن عرعة، عن علي -رضي الله عنه- قال: «لما انهدم البيت بعد جرهم فبنته قريش، فلما أرادوا وضع الحجر تشاجروا من يضعه، فاتفقوا أن يضعه أول من يدخل من هذا الباب فدخل رسول الله ﷺ من باب بني شيبه، فأمر بثوب فوضع، فأخذ الحجر فوضعه في وسطه، وأمر كل فخذ أن يأخذوا بطائفة من الثوب فيرفعوه، وأخذ رسول الله ﷺ فوضعه».

[٢/٩٣٢] رواه إسحاق بن راهويه^(٣): أبنا النضر بن شميل، ثنا حماد بن سلمة، عن سماك بن حرب، عن خالد بن عرعة... فذكر قصة منها: ثم حدث -يعني عليًا - «أن إبراهيم أمر ببناء البيت فضاق به ذرعًا، فلم يدر كيف يبني، فأنزل الله السكينة وهي ريح خجوج، فتطوقت له مثل الحجفة فبنى عليها، فكان كل يوم يبني ساقًا - يعني بناء - ومكة شديدة الحر، فلما بلغ موضع الحجر قال لإسماعيل: اذهب فالتمس حجرًا، فذهب إسماعيل يطوف في الجبال، ونزل جبريل بالحجر، فجاء إسماعيل فقال: من أين هذا؟ فقال: من عند من لم يتكل على بنائي وبنائك، فوضعه، ثم انهدم فبنته العمالقة، ثم انهدم فبنته جرهم، ثم انهدم فبنته قريش، فلما أرادوا أن يضعوا الحجر تنازعوا فيه، فقالوا: أول من يخرج من هذا الباب -باب بني شيبه - فخرج النبي ﷺ

(١) (١٨ رقم ١١٣) .

(٢) في «الأصل»: سالم. وفي مسند الطيالسي: سماك. وكلاهما تحريف، وصحح عن نسخة عتيقه إلى سلام (ص ٣٦٧) وهو في المطالب (٤/٣٦٥ رقم ٢/٤٢١٥): سلام. على الصواب، وسلام هو ابن سليم الحنفي أبو الأحوص الكوفي، يروي عن سماك بن حرب، وعنه أبو داود الطيالسي، من رجال التهذيب.

(٣) المطالب العالية (٤/٣٦٤ رقم ١/٤٢١٥) .

فقالوا: هذا الأمين، فأمر بثوب فبسطه فوضعه فيه، وأمر من كل قوم رجلاً، فأخذ بناحية من الثوب فرفعه، فأخذه النبي ﷺ.

[٣/٩٣٢] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا العباس بن الفضل العبدي الأزرق ببغداد إملاء - وهو من أهل البصرة - ثنا حماد بن سلمة... فذكره مطولاً جداً، وسيأتي في كتاب الحج، في باب ذكر الكعبة - إن شاء الله تعالى.

قلت: مدار حديث عليّ بن أبي طالب على خالد بن عرعة، وهو مجهول^(٢).

[١/٩٣٣] [١٤٥ق/١-] وقال إسحاق بن راهويه^(٣): أبنا عبدالرزاق، ثنا معمر، عن ابن خثيم، عن أبي الطفيل قال: «كانت الكعبة في الجاهلية مبنية بالرضم^(٤) ليس فيه مدر، وكانت قدر ما يقتحمها العناق، وكانت غير مهولة، إنها توضع [ثيابها]^(٥) عليها، ثم يسدل سدلاً عليها، وكان الركن الأسود موضوعاً على سورها بادياً، وكانت [ذات ركنين]^(٦) هيئة الحلقة، مربعة من جانب مدورة من جانب، فأقبلت سفينة من أرض الروم حتى إذا كانوا قريباً من جدة انكسرت السفينة، فخرجت قريش ليأخذوا خشبها، فوجدوا روميّاً عندها، فأخذوا الخشب فأعطاهم إياها، وكانت السفينة تريد الحبشة، وكان الرومي الذي كان في السفينة تاجرًا، فقدموا بالخشب وقدموا بالرومي، فقالت قريش: نبي بهذا الخشب بيت ربنا، فلما أرادوا هدمه إذا هم بحية على سور البيت بيضاء البطن، سوداء الظهر، فجعلت كلما دنا أحد إلى البيت ليهدمه أو يأخذ من حجارتها سعت إليه فاتحة فاهها، فاجتمعت قريش عند المقام فعجوا إلى الله وقالوا: ربنا لم ترع، أردنا تشريف بيتك وتزيينه، فإن كنت ترضى ذلك وإلا فما بدا لك فافعل، فسمعوا جواباً في السماء، فإذا هم بطائر أعظم من النسر أسود الظهر، أبيض البطن والرجلين، فغرز مخالبه في قفا الحية، ثم انطلق بها يجريها [و]^(٧) ذنبها ساقط حتى انطلق بها نحو جباد، فهدمتها قريش، فجعلوا [بينونها]^(٨) بحجارة

(١) البغية (١٢٩ رقم ٣٨٥).

(٢) ثم وثقه المؤلف بعد، فلعله وقف على ذكر ابن حبان له في ثقافته (٤/٢٠٥).

(٣) المطالب العالية (٤/٣٦٦ رقم ٤٢١٦/١).

(٤) الرضم: صخور بعضها على بعض، النهاية (٢/٢٣١).

(٥) في «الأصل»: بناءها، والمثبت من المختصر والمطالب.

(٦) في «الأصل»: دار تركين، والمثبت من المختصر والمطالب.

(٧) من المطالب.

(٨) من المطالب، وفي «الأصل»: بينوها، خطأ.

الوادي، تحملها قريش على رقابها، ورفعوها إلى السماء عشرين ذراعًا، فبينما النبي ﷺ يحمل حجارة من أجياد وعليه نمرة، فضاقت عليه النمرة، فذهب بعض النمرة على عاتقه، فترى عورته من صغر النمرة، فنودي: يا محمد، خمّر عورتك. فلم يُر عريانًا بعد ذلك، وكان بين بنائها وبين ما أنزل الله عليه [١/١٤٥ق-ب] خمس عشرة سنة، فلما كان جيش الحصين بن نمير...» فذكر حريقها في زمان ابن الزبير.

قال ابن خثيم^(١): وأخبرني ابن سابط أنه لما بناها ابن الزبير كشفوا عن القواعد فإذا الحجر فيها مثل الحلقة مشبك بعضها ببعض، إذا حركت بالعتلة تحرك الذي من الناحية الأخرى.

قال ابن سابط: فأرانيه زيد بعد العشاء في ليلة مقمرة، قال: فرأيتها أمثال الحلقة مشبك أطراف بعضها ببعض.

[٢/٩٣٣] قال^(٢) معمر: فأخبرني يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد قال: لما هدموا الكعبة في الجاهلية حتى إذا بلغوا موضع الركن خرجت عليهم حية كأنها عنقها عنق بعير، فهاب الناس أن يدنوا منها، فجاء طائر ظلل نصف مكة فأخذها برجليه، ثم حلق بها حتى قذفها في البحر.

قال مجاهد: وخرجوا يومًا فتزع رجل من البيت حجرًا وسرق من حلية البيت، ثم عاد فسرق؛ فلصق الحجر على رأسه.

[٩٣٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا موسى [بن محمد]^(٤)، ثنا محمد بن [أبي]^(٥) الوزير، ثنا يحيى بن العلاء، أبنا شعيب بن خالد، عن سماك بن حرب الذهلي، عن عكرمة، سمعت ابن عباس يحدث عن أبيه العباس قال: «كنا ننقل الحجارة إلى البيت حين بنته قريش، فكانت الرجال تنقل الحجارة، والنساء ينقلن الشيد - والشيد ما يجعل بين الصخر - قال العباس: كنت أنقل أنا وابن أخي محمد ﷺ فكنا ننقل على رقابنا ونجعل أُرُونا تحت الصخرة، فإذا غشنا الناس اتزرننا، فبينما أنا ومحمد ﷺ بين يدي إذ

(١) المطالب العالية (٤/٣٦٧ رقم ٤٢١٦/٢)

(٢) المطالب العالية (٤/٣٦٧ رقم ٤٢١٦/٣)

(٣) المطالب العالية (٤/٣٦٨ رقم ٤٢١٧)

(٤) في «الأصل»: ثنا موسى. وهو تحريف، والمثبت من المطالب العالية.

(٥) من المطالب.

وقع فانبطح، فجئت أسعى [فانتهيت إليه]^(١) فإذا هو ينظر إلى السماء، فقلت له: ما شأنك؟ فقام فاتزر فقال: نُهيت أن أمشي عرياناً. فقال العباس: فكتمت ذلك الناس خشية أن يروه جنوناً^(٢).

رواه البزار^(٣) والطبراني في الكبير من طريق عمرو بن أبي قيس، عن سماك به.

٢- [١/١٤٦-] باب بناء مسجد مدينة

سيدنا رسول الله ﷺ

[١/٩٣٥] قال مسدد: ثنا ملازم، ثنا عبدالله بن بدر، عن قيس بن طلق، عن أبيه قال: «بُني مع رسول الله ﷺ مسجد المدينة، فكان يقول: قدموا إليّ من الطين، فإنه من أحسنكم له مساً. وقال بنوه بعد: هو من أشدكم له ساعداً»^(٤).

[٢/٩٣٥] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا محمد بن جابر الحنفي، ثنا قيس بن طلق، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كانت لأحدكم حاجة فليأتها وإن كانت على التنور.

قال: وكنت جالساً عند رسول الله ﷺ فجاء رجل فقال: يا رسول الله، مسست ذكري وأنا في الصلاة - أو قال: الرجل يمس ذكره في الصلاة عليه وضوء؟ - قال رسول الله ﷺ: إنما هو بضعة منك.

قال: ورأيت رسول الله ﷺ وهو يؤسس مسجد المدينة وهم يحملون الحجارة فقال: ألا أحمل كما يحملون، فقال: اخلط لهم الطين يا أبا أهل اليمامة، فإنك أعلم به، فجعلت أخلط ويحمل.

قال: وقال رسول الله ﷺ: جعل الله لكم الأهلة مواقيت، فإذا رأيتم الهلال فصوموا،

(١) في «الأصل»: وألقيت. والمثبت من المطالب.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٩٠): رواه الطبراني في الكبير، والبزار بنحوه، وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثوري والطيالسي، وضعفه جماعة.

(٣) مختصر زوائد البزار (١/٤٧١-٤٧٢ رقم ٨٠٥) وقال البزار: لا نعلمه عن العباس إلا بهذا الإسناد، وعمرو بن أبي قيس مستقيم الحديث.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/٩): رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.

وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غُمَّ عليكم فعدوا ثلاثين»^(١).

قلت: روى أصحاب السنن الأربعة^(٢) منه قصة مس الذكر، والترمذي^(٣) والنسائي^(٤) قصة النكاح دون باقيه.

[٣/٩٣٥] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا عبدالصمد، ثنا ملازم، ثنا سراج ابن عقبة وعبدالله بن بدر، أن قيس بن طلق حدثهما... فذكر حديث مسدد.

[٤/٩٣٥] قال أحمد: وثنا يونس بن محمد، ثنا يعقوب بن أيوب، عن قيس، عن أبيه قال: «جئت إلى النبي ﷺ وأصحابه يبنون المسجد - قال: وكأنه لم يعجبه عملهم - قال: فأخذت المسحاة فخلطت بها الطين - قال: فكأنه أعجبه أخذي المسحاة وعملي - فقال: دعوا الحنفي والطين؛ فإنه أصنعكم للطين».

[٥/٩٣٥] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥): ثنا الفضل بن الحباب، ثنا مسدد... فذكره.

٣- [١/١٤٦ق-ب] باب في بناء مسجد قباء

[١/٩٣٦] قال مسدد: ثنا خالد بن (زياد)^(٦) الزيات، حدثني أبوزرعة بن عمرو بن جرير، عن أبيه قال: «لما قدم رسول الله ﷺ المدينة قال لأصحابه: انطلقوا بنا إلى أهل قباء نسلم عليهم. فأتاهم فسلم عليهم ورحبوا، ثم قال: يا أهل قباء، اتنوني بأحجار من هذه الحرة. فجمعت عنده أحجار كثيرة ومعه عنزة له، فخط قبلتهم، فأخذ حجراً فوضعه رسول الله ﷺ ثم قال: يا أبا بكر، خذ حجراً فضعه إلى جنب حجري، ثم قال: يا عمر، خذ حجراً فضعه إلى جنب حجر أبي بكر، ثم قال: يا عثمان، خذ

(١) قال في المختصر (٢/٣٣٨ رقم ١٠٥٩) : رواه أبويعلى بسند ضعيف.

(٢) أبو داود (١/٤٦ رقم ١٨٢، ١٨٣) والترمذي (١/١٣١ رقم ٨٥) والنسائي (١/١٠١ رقم ١٦٥) وابن ماجه (١/١٦٣ رقم ٤٨٣).

(٣) (٢/٤٦٥ رقم ١١٦٠) وقال: حسن غريب.

(٤) السنن الكبرى (٥/٣١٣ رقم ٨٩٧١).

(٥) (٣/٤٠٤ رقم ١١٢٢).

(٦) كذا في «الأصل» ومعجم الطبراني الكبير (٢/٣٣٩ رقم ٢٤١٨) وقد روى الطبراني الحديث: حدثنا معاذ بن المثني، ثنا مسدد به، والصواب: يزيد، وخالد بن يزيد الزيات هو أبو عبد الله الكوفي، ترجم له البخاري في التاريخ (٣/١٦١) وابن أبي حاتم في الجرح (٣/٣٥٧) وغيرهما.

حجرا فضعه إلى جنب حجر عمر، ثم التفت إلى الناس بآخره فقال: ليضع رجل حجره حيث أحب على ذا الخط».

[٢/٩٣٦] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا عبدالله بن إسماعيل القرشي، عن خالد الزيات، ثنا أبوزرعة بن عمرو، عن أبيه - وكان رابع أربعة ممن كان مع عثمان - «أن رسول الله ﷺ بنى مسجد قباء فوضع حجره، ثم قال لأبي بكر: ضع حجرك إلى جنب حجري...» فذكره بتامه.

قلت: مدار إسناد هذا الحديث على خالد الزيات، وهو مجهول^(١).

٤- باب فضل من بنى لله مسجداً

فيه حديث عثمان بن عفان، وتقدم في كتاب العلم في باب الصدق، وحديث عمر بن الخطاب، وسيأتي في الجهاد.

[١/٩٣٧] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا شعبة، أخبرني جابر، عن عمار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «من بنى لله مسجداً ولو كمفحص قطة لبيضا بنى الله له بيتاً في الجنة».

[٢/٩٣٧] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، عن شريك، عن عمار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة».

[٣/٩٣٧] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا يحيى، ثنا شريك، عن عمار [الدهني]^(٥)... فذكره بإسناد الحارث ومثته.

(١) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وهو وهم؛ فقد قال الإمام أحمد: خالد الزيات ما أرى به بأساً. وقال أبو حاتم: ليس به بأس. كما في ترجمته من الجرح.

(٢) (٣٤١ رقم ٢٦١٧).

(٣) البغية (٥٢ رقم ١٢٠).

(٤) المطالب العالية (١/١٧٣ رقم ٢/٣٦٤).

(٥) في «الأصل»: الرسي. وضرب فوقها، وهو عمار بن معاوية الدهني شيخ شريك، ويروي عن سعيد بن جبير كما في ترجمته من تهذيب الكمال.

[٤/٩٣٧] [١/١٤٧ق-] قال: وثنا أبو عبد الله البكري، ثنا أبو داود -يعني الطيالسي- فذكره.

[٥/٩٣٧] قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة... فذكره إلا أنه قال: «كمفحص قطة يسعها لبيضا»^(٢). وكذا رواه البزار في مسنده^(٣).

وله شاهد في الصحيحين^(٤) من حديث عثمان بن عفان.

وقوله: «كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ» هو بفتح الميم والحاء المهملة هو مجثمها لبيضا.

[١/٩٣٨] قال أبو داود الطيالسي^(٥): وثنا قيس، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر قال: «من بنى لله مسجداً ولو كمفحص قطة بنى الله له بيتاً في الجنة».

لم يرفعه أبو داود، ورفعه يحيى بن آدم، عن قطبة، عن الأعمش.

[٢/٩٣٨] رواه إسحاق بن إبراهيم بن راهويه^(٦): أبنا عيسى بن يونس، عن الأعمش... فذكره مرفوعاً.

[٣/٩٣٨] قال^(٧): وثنا جرير وأبومعاوية -يعني عن الأعمش- مثله.

[٤/٩٣٨] قال^(٨): وأبنا المعتمر بن سليمان، عن الحجاج، عن الحكم بن عتيبة، عن إبراهيم التيمي قال: قال رسول الله ﷺ... فذكر مثله.

[٥/٩٣٨] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا يحيى بن آدم، ثنا قطبة بن عبدالعزيز،

(١) (٢٤١/١).

(٢) وقال الهيثمي في المجمع (٧/٢): رواه أحمد والبزار، وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف.

(٣) كشف الأستار (١/٢٠٤ رقم ٤٠٢) وقال البزار: لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، وجابر تكلم فيه جماعة، ولا نعلم أحداً قدوة ترك حديثه، وعمار هو الدهني.

(٤) البخاري (١/٦٤٨ رقم ٤٥٠) ومسلم (١/٣٧٨ رقم ٥٣٣).

(٥) (٦٢ رقم ٤٦١).

(٦) المطالب العالية (١/١٧١ رقم ١/٣٦٢).

(٧) المطالب العالية (١/١٧١ رقم ٢/٣٦٢).

(٨) المطالب العالية (١/١٧٢ رقم ٤/٣٦٢).

(٩) وأخرجه في المصنف أيضاً (١/٣١٠) به إلا أنه قال: يزيد بن عبدالعزيز مكان قطبة بن عبدالعزيز.

عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «من بنى لله مسجدًا ولو كمفحص قطاة بنى الله له بيتًا في الجنة».

[٦/٩٣٨] ورواه أبويعلى الموصلي^(١): ثنا إبراهيم بن محمد بن عرعر، ثنا يحيى بن آدم، ثنا قطبة بن [العزير]^(٢) عن الأعمش... فذكره مرفوعًا.

[٧/٩٣٨] قال: وثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، ثنا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش... فذكره.

ورواه محمد بن حرب [النشائي]^(٣) عن محمد بن عبيد، عن أخيه يعلى بن عبيد، عن الأعمش به مرفوعًا.

[٨/٩٣٨] ورواه الروياني في مسنده^(٤): ثنا العباس بن محمد، ثنا أحمد بن يونس، ثنا أبو بكر بن^(٥) عياش، عن الأعمش به مرفوعًا.

قال ابن يونس: قيل لأبي بكر: إن هذا لم يرفعه غيرك! قال: سمعته من الأعمش وهو شاب.

[٩/٩٣٨] ورواه أحمد بن منيع^(٦): ثنا هشيم، ثنا منصور، عن الحكم بن عتيبة، عن يزيد بن شريك، عن أبي ذر قال: «من بنى لله مسجدًا كمفحص قطاة بُني له بيت في الجنة، وكتب له حسنة».

[١٠/٩٣٨] ورواه البزار^(٧) في مسنده قال: ثنا سلم بن جنادة بن سلم، ثنا وكيع في داره، عن سفيان الثوري، عن الأعمش به مرفوعًا^(٨).

(١) المطالب العالية (١/١٧٢ رقم ٨/٣٦٢).

(٢) في «الأصل»: العلاء. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

(٣) في «الأصل» والمطالب العالية: النسائي. بالسین المهملة، وهو تصحيف، فقد ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (٤/٥٣٩، ٧/٣٧٥) و السمعاني في الأنساب (٥/٤٨٩) والذهبي في المشته وابن ناصر الدين في توضيح المشته (٥/١٨، ٩/٧١) بالشين المعجمة، ومحمد بن حرب النسائي، من رجال التهذيب.

(٤) المطالب العالية (١/١٧٢ رقم ٦/٣٦٢).

(٥) زاد بعدها في «الأصل»: أبي. وهي زيادة مقحمة.

(٦) المطالب العالية (١/١٧١ رقم ٣/٣٦٢).

(٧) مختصر زوائد البزار (١/٢٠٩ - ٢١٠ رقم ٢٦٠).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢/٧): رواه البزار والطبراني في الصغير ورجاله ثقات.

[١٤٧ق/١ - ب] قال البزار: لا نعلم [أحدًا]^(١) تابع سلم بن جنادة على هذا، وإنما يعرف من حديث أحمد بن يونس، عن أبي بكر، وقد رواه يحيى بن آدم، عن [قطبة - يعني ابن عبدالعزيز]^(٢). انتهى.

[١١/٩٣٨] ورواه الطبراني في الأوسط^(٣): ثنا يحيى بن محمد الحنائي، ثنا علي بن المدني، ثنا يحيى بن آدم، ثنا قطبة بن عبدالعزيز، عن الأعمش... فذكره.

[١٢/٩٣٨] قال^(٤): وثنا نصر بن الفتح المصري، ثنا بكار بن قتيبة، ثنا مؤمل بن إسماعيل، ثنا ابن عيينة، عن الأعمش به.

[١٣/٩٣٨] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥): ثنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله، رواه ابن ماجه في سننه^(٦).

[١/٩٣٩] وقال مسدد: ثنا عبدالواحد، ثنا حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «من بنى لله مسجدًا بنى الله له بيتًا في الجنة».

[٢/٩٣٩] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا القواريري، ثنا معتمر بن سليمان، أبنا حجاج ابن أرطاة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «من بنى لله مسجدًا يذكر الله فيه بنى الله له بيتًا في الجنة».

[٣/٩٣٩] قلت: ورواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا عفان، ثنا عبدالواحد بن زياد... فذكره، إلا أنه قال: «بنى الله له بيتًا في الجنة أوسع منه»^(٨).

والحجاج ضعيف

(١) في «الأصل»: أحد. والمثبت هو الصواب.

(٢) قد انقلب اسمه في الأصل فقال: عن عبدالعزيز - يعني: ابن قطبة - والمثبت هو الصواب، وانظر ما قبله.

(٣) كذا قال المؤلف - رحمه الله - ولم أجده في المعجم الأوسط من حديث أبي ذر وإنما هو في المعجم الصغير (١٣٨/٢) وقال الطبراني: لم يروه عن قطبة إلا يحيى بن آدم، تفرد به علي بن المدني. ولم يعزه الهيثمي في المجمع - كما سبق - إلا للمعجم الصغير، والله أعلم.

(٤) لم أجده أيضًا في المعجم الأوسط، وهو في المعجم الصغير (١٢٠/٢) وفيه قال الطبراني: لم يروه عن ابن عيينة إلا مؤمل.

(٥) (٤/٤٩٠ رقم ١٦١٠).

(٦) (١/٢٤٤ رقم ٧٣٨).

(٧) مسند أحمد (٢/٢٢١).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢): رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو متكلم فيه.

[١/٩٤٠] قال مسدد^(١): وثنا عبدالله، عن كثير بن عبدالرحمن الطحان، حدثني عطاء، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من بنى مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة». قالت: قلت: يا رسول الله، وهذه المساجد التي بطريق مكة. قال: وتلك^(٢).

[٢/٩٤٠] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣): ثنا مروان، عن كثير المؤذن أنه سمع عطاء بن أبي رباح يقول: قالت عائشة: قال رسول الله ﷺ: «من بنى مسجداً ولو قدر مفحص قطة بنى الله له بيتاً في الجنة».

قلت: كثير بن عبدالرحمن العامري، وهو كثير بن أبي كثير، وهو كثير المؤذن، ضعيف، قاله العقيلي.

[٩٤١] قال مسدد^(٤): وثنا إسماعيل، عن أيوب، حدثني رجل أن أنس بن مالك قال: «مرّ قبل الطاعون الجارف، فجعل يمر بالمسجد قد أحدث فيسأل عنه فيقول: هذا مسجد أحدثه بنو فلان. فقال: كان يقال: يأتي على الناس زمان ينون المساجد يتباهون بها، ثم لا يعمرونها إلا قليلاً. قال أيوب: فجاء الجارف فجرفهم». وهذا إسناده ضعيف؛ لجهالة التابعي^(٥).

[١/٩٤٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا يونس بن محمد، ثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن عبدالله بن أسامة، عن الوليد بن أبي الوليد، عن عثمان بن عبدالله بن سراقه، عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ [يقول]^(٧): «من بنى لله مسجداً يُذكر فيه بنى الله له بيتاً في الجنة».

[٢/٩٤٢] [١/١٤٨ق] - رواه عبد بن حميد^(٨): حدثني يحيى بن عبد الحميد، ثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، ثنا يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن

- (١) المطالب العالية (١/١٧٤ رقم ١/٣٦٥).
- (٢) قال في المختصر (٢/٣٤٠ رقم ١٠٦٤): رواه مسدد والبخاري وابن أبي عمير، وفي أسانيدهم كثير ابن عبدالرحمن الطحان، ورواه الطبراني في الأوسط، وفي سننه المثنى بن الصباح.
- (٣) المطالب العالية (١/١٧٤ رقم ٢/٣٦٥).
- (٤) المطالب العالية (١/١٧٤ رقم ٣٦٧).
- (٥) زاد في المختصر (٢/٣٤٠ رقم ١٠٦٦): علقه البخاري، وقد روي مرفوعاً.
- (٦) وأخرجه في المصنف أيضاً (١/٣١٠).
- (٧) من المصنف.
- (٨) المنتخب (٤٢ رقم ٣٤).

عثمان بن سراقه، عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من أظلم غازیاً كان له مثل أجره حتى يرجع أو يموت، ومن بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة».

[٣/٩٤٢] ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا عبدالعزيز... فذكره.

[٤/٩٤٢] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أحمد، ثنا أبو عبد الرحمن، ثنا الليث بن سعد أبو الحارث، ثنا أبو عثمان الوليد بن أبي الوليد، عن عثمان بن عبد الله بن سراقه العدوي... فذكر مثل حديث عبد بن حميد.

[٥/٩٤٢] قال أبو يعلى: وثنا زهير، ثنا منصور بن سلمة الخزاعي، ثنا ليث بن سعد، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي، عن الوليد بن أبي الوليد، عن عثمان بن سراقه، عن عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أظلم رأس غاز أظلمه الله يوم القيامة، ومن جهز غازیاً حتى يستقل كان له مثل أجره حتى يموت أو يرجع، ومن بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة».

فقال الوليد: فذكرت ذلك للقاسم بن محمد فقال: قد بلغني هذا الحديث. قال: قد ذكرت ذلك لمحمد بن المنكدر وزيد بن أسلم فكلاهما قالاً مثل ذلك، وقالوا: قد بلغنا ذلك. هذا حديث إسناده صحيح إن كان عثمان بن عبد الله بن سراقه سمع من عمر بن الخطاب.

[٦/٩٤٢] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢): ثنا الحسن بن موسى الأشيب، ثنا ابن هبيرة، ثنا الوليد بن أبي الوليد... فذكره. وسيأتي في كتاب الجهاد في باب من أظلم رأس غاز. [٧/٩٤٢] ورواه ابن ماجه في سننه^(٣) باختصار فرقة في موضعين عن أبي بكر بن أبي شيبة به.

[٨/٩٤٢] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤): ثنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٩/٩٤٢] قال^(٥): وثنا أبو يعلى... فذكره.

(١) (١/٢١٧ رقم ٢٥٣).

(٢) مسند أحمد (١/٥٣).

(٣) (١/٢٤٣ رقم ٧٣٥، ٢/٩٢١ - ٩٢٢ رقم ٢٧٥٨).

(٤) (٤/٤٨٦ رقم ١٦٠٨).

(٥) (١٠/٤٨٦ رقم ٤٦٢٨).

ورواه الحاكم^(١) والبيهقي^(٢) من طريق عثمان بن عبدالله بن سراقه، عن عمر بن الخطاب وهو جده لأمه، ولم يسمع منه، قاله أبوالحجاج المزي في كتاب التهذيب. [١/٩٤٣] وقال أحمد بن منيع: ثنا الهيثم، ثنا الحسن بن يحيى، عن بشر بن حيان قال: أتانا وائلة بن الأسقع ونحن نبني مسجدنا فوقف علينا، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من بنى مسجدًا يصلى فيه بنى الله له في الجنة أفضل منه»^(٣).

[٢/٩٤٣] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤): ثنا الهيثم، ثنا أبوعمد الملك الحسن ابن يحيى الخشني... فذكره. والطبراني^(٥).

[٩٤٤] [١/١٤٨ق-ب] وقال أبويعلى الموصلي^(٦): ثنا بشر، ثنا سليمان، ثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من بنى بيتًا ليعبد الله فيه من حلال بنى الله له بيتًا في الجنة من در وياقوت»^(٧). قلت: رواه الطبراني في الأوسط^(٨) والبخاري^(٩) دون قوله: «من در وياقوت».

٥- باب في توسيع المسجد والزيادة فيه

[٩٤٥] قال أبوداود الطيالسي^(١٠): ثنا محمد بن درهم الأزدي، حدثني كعب بن عبدالرحمن الأزدي، عن ابن أبي قتادة الأنصاري، عن أبيه قال: «أتانا رسول الله ﷺ ونحن نبني المسجد فقال: أوسعوه تملئوه».

- (١) المستدرک (٨٩/٢) وقال: صحيح الإسناد.
- (٢) السنن الكبرى (١٧٢/٩).
- (٣) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢): رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وفيه الحسن بن يحيى الخشني، ضعفه الدارقطني وابن معين في رواية، وثقه في رواية، وثقه دحيم وأبو حاتم.
- (٤) مسند أحمد (٤٩٠/٣).
- (٥) المعجم الكبير للطبراني (٨٨/٢٢) - ٨٩ رقم (٢١٣).
- (٦) المطالب العالیة (١/١٧٤ رقم ٣٦٦).
- (٧) قال الهيثمي (٨/٢): رواه الطبراني في الأوسط والبخاري خلا قوله: من در وياقوت، وفيه سليمان ابن داود الیهامی، وهو ضعيف.
- (٨) (١٩٥/٥ رقم ٥٠٥٩).
- (٩) مختصر زوائد البخاري (١/٢١٠ - ٢١١ رقم ٢٦٦٣) وقال البخاري: سليمان لا يشارك في حديثه، وأحاديثه تدل على ضعفه - إن شاء الله - وهو ليس بالقوي.
- (١٠) (٨٤ رقم ٦٠٥).

قلت: رواه البيهقي في سننه^(١) من طريق يحيى بن أبي طالب، ثنا أبو داود الطيالسي . . . فذكره.

ثم رواه من طريق الجراح بن منهال، ثنا محمد بن درهم، عن كعب بن عبدالرحمن الأنصاري، عن أبيه، عن أبي قتادة مرفوعاً. . . فذكره.

وقال: حديث قد اختلف في إسناده.

[١/٩٤٦] وقال إسحاق بن راهويه^(٢): أبنا إسماعيل بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس قال: «كانت للعباس دار قريبة من المسجد، فسأله عمر فقال: أعطنيها أو بعنيها لأدخلها المسجد. فأبى، فقال عمر: فاجعل بيني وبينك رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ فاجعل أبي بن كعب، ففضى على عمر. فقال عمر: إنك لمن أجرأ أصحاب محمد ﷺ عليّ. قال: أو من أنصحهم لك يا أمير المؤمنين، ثم قال: أو ما علمت أن داود أمر ببناء بيت المقدس فأدخل بيوتاً بغير إذن أهلها، فلما بلغ البناء حجز الرجال منع بناءه، فقال: أي رب، ففي عقبي من بعدي».

[٢/٩٤٦] قال^(٣): وأبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، ثنا زيد بن أسلم بهذا الحديث نحوه، وقال فيه: فقال أبي بن كعب: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لما أمر داود. . .».

[٩٤٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا موسى بن محمد بن حيان، ثنا سلم بن قتيبة، ثنا عبدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال (عمر)^(٥): «لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إني أريد أن أزيد في قبلتنا. ما زدت».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبدالله بن عمر العمري.

[١/٩٤٨] قال^(٦): وثنا أبو خيثمة، ثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب، ثنا عبدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر قال: «لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنا نريد أن نزيد في قبلتنا ما زدت. قال العمري: فزاد ما بين المنبر إلى موضع المقصورة».

(١) السنن الكبرى (٢/٤٣٩).

(٢) المطالب العالية (٤/٥٨ رقم ٣٤٧٤/١).

(٣) المطالب العالية (٤/٥٨ رقم ٣٤٧٤/٢).

(٤) المقصد العلي (١/١٢١ - ١٢٢ رقم ٢٢٨).

(٥) في المقصد العلي: ابن عمر. وهو خطأ.

(٦) المقصد العلي (١/١٢٢ رقم ٢٢٩).

قلت: عبدالله بن عمر العمري ضعيف.

[٢/٩٤٨] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا حماد الخياط، ثنا عبدالله، عن نافع: «أن عمر زاد في المسجد من الأسطوانة إلى المقصورة، وزاد عثمان: قال عمر: لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ينبغي أن نزيد في مسجدنا. ما زدت»^(٢).

٦- [١/١٤٩] باب فضل المسجد الحرام

والصلاة فيه ومسجد النبي ﷺ

والمسجد الأقصى

[١/٩٤٩] قال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا أبو عوانة، عبد الملك بن عمير، عن عمر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي «أن أبا بصرة الغفاري لقي [أبا هريرة]^(٤) وهو جاء فقال: من أين أقبلت؟ قال: أقبلت من الطور، صليت فيه. قال: أما إني لو أدركتك لم تذهب، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: يشد الرحال إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى»^(٥).

[٢/٩٤٩] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٦) قال: ثنا حسين بن محمد، ثنا شيبان، عن عبد الملك... فذكره.

[٣/٩٤٩] قال^(٦): وثنا يعقوب، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبدالله اليزني، عن أبي بصرة به... فذكره.

(١) مسند أحمد (١/٤٧).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١١/٢): رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري، وفيه عبدالله العمري، وثقه أحمد وغيره، واختلف في الاحتجاج به، وإسناد أحمد منقطع بين نافع وعمر.

(٣) (١٩٢ رقم ١٣٤٨).

(٤) في الأصل والمختصر: النبي ﷺ، وهو سبق قلم، والمثبت من مسندي الطيالسي وأحمد بن حنبل ومجمع الزوائد، وهو الصواب.

(٥) قال في المختصر (٢/٣٤٢ رقم ١٠٧٤) رواه الطيالسي، ورجاله ثقات، وأحمد بن حنبل.

وقال الهيثمي في المجمع (٣/٤): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير، ورجال أحمد ثقات أثبات.

(٦) مسند أحمد (٧/٦).

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، وسيأتي في كتاب الصوم في ضمن حديث في باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى، ورواه النسائي في الصغرى^(١) من حديث أبي هريرة .

[١/٩٥٠] قال أبو داود الطيالسي^(٢) : وثنا الربيع بن صبيح، سمعت عطاء بن أبي رباح يقول: «بينما ابن الزبير يخطفنا إذ قال: قال رسول الله ﷺ: صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام تفضل بمائة - قال عطاء: فكأنه بمائة ألف- قال: قلت: يا أبا محمد، هذا الفضل الذي يذكر في المسجد الحرام وحده أو في الحرم؟ فقال: لا، بل في الحرم؛ فإن الحرم كله مسجد».

[٢/٩٥٠] رواه مسدد: ثنا حماد بن زيد، عن حبيب المعلم، عن عطاء، عن ابن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام، و صلاة في ذلك أفضل من مائة صلاة في هذا».

[٣/٩٥٠] ورواه أحمد بن منيع: ثنا هشيم بن بشير، ثنا الحجاج، عن عطاء، عن عبدالله بن الزبير قال: «إن صلاة في المسجد الحرام تفضل على سائر المساجد بمائة ضعف فنظرنا في ذلك فإذا هي تفضل على سائر المساجد بمائة [١/١٤٩ق-ب] ألف ضعف؛ لقول رسول الله ﷺ: إن صلاة في مسجدي هذا -يعني: مسجد المدينة- تفضل على ما سوى ذلك من المساجد ألف ضعف إلا المسجد الحرام».

[٤/٩٥٠] ورواه عبد بن حميد^(٣) : ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن حبيب المعلم، عن عطاء، عن عبدالله بن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من صلاة في مسجدي هذا بمائة صلاة»^(٤).

[٥/٩٥٠] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥) : ثنا سليمان بن حرب . . . فذكره.

هذا حديث صحيح .

(١) (٣٧/٢ رقم ٧٠٠) قلت: وهو في الصحيحين أيضًا، صحيح البخاري (٣/ ٧٦ رقم ١١٨٩) وصحيح مسلم (٢/ ١٠١٤ - ١٠١٥ رقم ١٣٩٧) .

(٢) (١٩٥ رقم ١٣٦٧) .

(٣) المنتخب (١٨٥ رقم ٥٢١) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/ ٥-٥) : رواه أحمد والبخاري، ورواه الطبراني بنحو البزار، ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح .

(٥) البغية (١٣٢ رقم ٣٩٥) .

[٦/٩٥٠] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١) : ثنا يونس ، ثنا حماد - يعني : ابن زيد - . . . فذكر مثل حديث مسدد .

[٧/٩٥٠] ورواه البزار^(٢) ولفظه : إن رسول الله ﷺ قال : «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام ؛ فإنه يزيد عليه مائة صلاة» .

ورواه ابن خزيمة ، وابن حبان في صحيحه^(٣) وزاد : «يعني مسجد المدينة» .

[١/٩٥١] قال أبو داود الطيالسي^(٤) : ثنا أبو الأحوص ، عن حصين بن عبد الرحمن ، عن محمد بن طلحة بن ركانة ، عن جبير بن مطعم قال : قال رسول الله ﷺ : «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة - أو قال : من مائة - في غيره إلا المسجد الحرام» .

[٢/٩٥١] رواه مسدد : ثنا خالد ، ثنا حصين ، عن محمد بن طلحة ، عن جبير بن مطعم قال : قال رسول الله ﷺ : «الصلاة في مسجدي هذا أفضل من الصلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام» .

[٣/٩٥١] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٦) قالوا : ثنا هشيم ، أبنا حصين . . . فذكره .

[٤/٩٥١] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٧) : ثنا زهير ، ثنا عفان ، ثنا عبدالعزيز بن مسلم ، ثنا حصين ، عن محمد بن طلحة ، عن جبير بن مطعم قال : قال رسول الله ﷺ : «صلاة في مسجدي هذا أفضل . . .» فذكره .

[٥/٩٥١] قال^(٨) : وثنا سليمان [حدثنا هشيم]^(٩) ثنا حصين . . . فذكره .

(١) مسند أحمد (٥/٤) .

(٢) كشف الأستار (١/٢١٤ رقم ٤٢٥) وقال البزار : اختلف على عطاء ، ولا نعلم أحداً قال : «فإنه يزيد عليه مائة» إلا ابن الزبير ، ورواه عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، عن ابن عمر ، ورواه ابن جريج ، عن عطاء ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أو عائشة ، ورواه ابن أبي ليلى ، عن عطاء ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة .

(٣) (٤/٤٩٩ رقم ١٦٢٠) .

(٤) (١٢٨ رقم ٩٥٠) .

(٥) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٢/٢١١ رقم ١٢٥٧٣) .

(٦) مسند أحمد (٤/٨٠) .

(٧) (١٣/٤٠٦ رقم ٧٤١١) .

(٨) مسند أبي يعلى (١٣/٤٠٨ رقم ٧٤١٢) .

(٩) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى .

قلت: وله شاهد في الصحيحين^(١) من حديث أبي هريرة .

[١/٩٥٢] قال أبو داود: أبنا عبدالرحمن - يعني: ابن أبي الزناد - عن موسى بن عقبة ، عن أبي عبد الله القراط ، عن سعد بن أبي وقاص أنه سمع النبي ﷺ يقول: «الصلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام»^(٢).

[٢/٩٥٢] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا زهير، ثنا سليمان الهاشمي، ثنا ابن أبي الزناد . . . فذكره .

[٣/٩٥٢] ورواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا أبو داود الطيالسي .

[٩٥٣] وقال مسدد: ثنا حماد، عن أبي هارون، عن أبي سعيد «أن النبي ﷺ صلى في بيت المقدس ليلة أسري به»^(٥).

[٩٥٤] وقال الحميدي^(٦): ثنا سفيان ، ثنا زياد بن سعد ، أخبرني سليمان بن عتيق ، سمعت ابن الزبير على المنبر يقول: سمعت عمر بن الخطاب يقول: «صلاة في المسجد أفضل من مائة صلاة فيما سواه من المساجد» . قال سفيان: فيرون أن الصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا مسجد الرسول ﷺ فإن فضله عليه بمائة صلاة^(٧).

[١/٩٥٥] [١/١٥٠ق] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: أبنا عبدالرزاق ، عن ابن جريج ، أخبرني عطاء ، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره ، عن أبي هريرة - أو عن عائشة أنها قالت - قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام» .

(١) البخاري (٧٦/٣ رقم ١١٩٠) ومسلم (١٠١٢/٢ رقم ١٣٩٤) .

(٢) قال المصنف في المختصر (٢/٣٤٤ رقم ١٠٨٠) رواه الطيالسي ، ورجاله ثقات ، وأحمد بن حنبل ، وأبو يعلى .

وقال الهيثمي في المجمع (٤/٥): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ، وفيه عبدالرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف .

(٣) (٢/١١٢ رقم ٧٧٤) .

(٤) مسند أحمد (١/١٨٤) .

(٥) قال في المختصر (٢/٣٤٤ رقم ١٠٨١): رواه مسدد بسند فيه أبوهارون العبدي .

(٦) (٢/٤٢٠ رقم ٩٤١) وهو عنده من مسند ابن الزبير مرفوعاً ، وليس فيه: سمعت عمر بن الخطاب ، والحديث في المطالب (٢/٧١ رقم ١٣٤٨) كما هنا .

(٧) قال في المختصر (٢/٣٤٤ رقم ١٠٨٢): رواه الحميدي ، ورجاله ثقات .

[٢/٩٥٥] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) : ثنا عبيد الله بن موسى ، عن موسى بن عبيدة ، عن داود بن مدرك ، عن عروة ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام» .

[٣/٩٥٥] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٢) : ثنا أبو كريب ، ثنا مصعب بن المقدم ، عن إسرائيل ، عن إبراهيم بن المهاجر ، عن جابر العلاف ، ثنا ابن الزبير ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : «صلاة في مسجدي خير من ألف صلاة فيما سواه»^(٣) .

[٤/٩٥٥] ورواه أحمد بن حنبل^(٤) : ثنا عبدالرزاق ، ثنا ابن جريج . . فذكره

قلت : رجال ابن أبي عمر وأحمد بن حنبل ثقات ، وطريق ابن أبي شيبة فيها موسى بن عبيدة ، وطريق أبي يعلى فيها جابر ، وهما ضعيفان .

[١/٩٥٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) : ثنا الفضل بن دكين ، عن عبدالله بن عامر ، عن عمران بن أبي أنس ، عن سهل بن سعد ، عن أبي بن كعب «أن النبي ﷺ سئل عن المسجد الذي أسس على التقوى قال : هو مسجدي هذا» .

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف عبد الله بن عامر الأسلمي .

[٢/٩٥٦] وقال^(٦) : وثنا وكيع ، عن ربيعة بن عثمان ، ثنا عمران بن أبي أنس ، عن سهل بن سعد قال : «اختلف رجلان على عهد النبي ﷺ في المسجد الذي أسس على التقوى ، فقال أحدهما : هو مسجد المدينة . وقال الآخر : هو مسجد قباء . فاتوا النبي ﷺ فقال : هو مسجدي هذا»^(٧) .

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٢١١ رقم ١٢٥٧٤) .

(٢) (١٤٦/٨ رقم ٤٦٩١) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٨/٤) : وعن أبي هريرة أو عن عائشة أنها قالت : قال رسول الله ﷺ : «صلاة في مسجدي خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الأقصى» قلت : حديث أبي هريرة في الصحيح خلا قوله : «إلا المسجد الأقصى» . وأعادته بعد هذا بسنده فقال : «إلا المسجد الحرام» ورواه بسند آخر عن أبي هريرة وعن عائشة ولم يشك ، ورجال الأول رجال الصحيح ، ورجال الأخير ثقات ، ورواه أبو يعلى عن عائشة وحدها .

(٤) مسند أحمد (٢/٢٧٧-٢٧٨) .

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٢١٠ رقم ١٢٥٦٩) .

(٦) مسند ابن أبي شيبة (١/٨٤ رقم ٩٣) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٠) : رواه أحمد ، وفيه عبدالله بن عامر الأسلمي ، وهو ضعيف .

[٣/٩٥٦] رواه عبد بن حميد^(١): ثنا أبو نعيم، ثنا عبدالله بن عامر الأسلمي . . . فذكر مثل طريق ابن أبي شيبة الأولى .

[٤/٩٥٦] قال عبد^(٢): وثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا وكيع . . . فذكر الطريق الثانية .

[٥/٩٥٦] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا أنس بن عياض أبو زمرة، عن عبدالله بن عامر الأسلمي . . . فذكره .

[٦/٩٥٦] قلت: ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا أبو نعيم . . . فذكره .

[٧/٩٥٦] قال^(٤): وثنا وكيع، ثنا ربيعة بن عثمان التيمي . . . فذكره .

[٨/٩٥٦] قال^(٥): وثنا عبدالله بن الحارث، ثنا عبدالله بن عامر . . . فذكره

[٩٥٧] [١/١٥٠ق-ب] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عمارة، عن أبي الشعثاء، قال: «خرجت حاجًا فدخلت البيت، فجاء عبدالله بن عمر فدخل، فلما كان بين الساريتين مشى حتى لصق بالحائط، فصلى أربع ركعات، قال: فجئت حتى صليت إلى جنبه، قال: فلما انصرف قلت له: إن أناسًا يصلون ها هنا، فأين صلى رسول الله ﷺ؟ قال: ها هنا، أخبرني أسامة ابن زيد أنه رأى رسول الله ﷺ صلى، فقلت: كم صلى؟ فقال: على هذا أجدني ألوم نفسي، مكثت معه عمرًا لم أسأله. فلما كان العام المقبل خرجت حاجًا، فجئت حتى دخلت البيت، ثم قمت مقامه. قال: فجاء ابن الزبير حتى قام إلى جنبي، قال: فلم يزل يزحمي حتى أخرجني. قال: فصلى أربعًا^(٦) .

[٩٥٨] رواه أحمد بن منيع^(٧): ثنا عبد الملك بن عبدالعزيز، ثنا حماد بن سلمة، عن عبدالله بن أبي مليكة «أن معاوية قدم مكة فدخل الكعبة، فبعث إلى ابن عمر فقال: أين صلى رسول الله ﷺ؟ فقال: بين الساريتين. فجاء عبدالله بن الزبير

(١) المنتخب (٨٦ رقم ١٦٦) .

(٢) المنتخب (١٧١ رقم ٤٦٧) .

(٣) مسند أحمد (٥/١١٦) .

(٤) مسند أحمد (٥/٣٣١) .

(٥) مسند أحمد (٥/١١٦، ٣٣٥) .

(٦) قال في المختصر (٢/٣٤٥ رقم ١٠٨٦): رواه ابن أبي شيبة، ورجاله ثقات .

(٧) المطالب العالية (٢/٦٢ رقم ١٣٢٠) .

فَرَجَّ الباب رجًّا شديدًا ففتح له، فقال: يا معاوية ، أما والله لقد علمتَ أني كنت أعلم مثل الذي علم ابن عمر، ولكنك حسدتني أن تبعث إليَّ».

[٩٥٩] وقال عبد بن حميد^(١): ثنا أحمد بن يونس ، ثنا ليث بن سعد ، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «خير ما ركبت إليه الرواحل مسجدي هذا والبيت العتيق».

هذا إسناد صحيح .

[١/٩٦٠] وقال أبويعلى الموصلي^(٢): ثنا زهير، ثنا جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن سهم بن منجاب، عن قَزَعَةَ، عن أبي سعيد قال: «ودع رسول الله ﷺ رجلا فقال له: أين تريد؟ قال: أريد بيت المقدس. فقال رسول الله ﷺ: صلاة في مسجدي أفضل من مائة صلاة في غيره إلا المسجد الحرام»^(٣).

[٢/٩٦٠] رواه البزار^(٤) من طريق عبد الله بن عمر ، عن أبي سعيد مرفوعًا إلا أنه قال: «أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام».

[٩٦١] وقال^(٥): وثنا عمرو بن حصين، ثنا يحيى بن العلاء، ثنا ثور بن يزيد، عن زياد بن أبي سودة، عن أبي أمامة قال: قالت ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ: «يا رسول الله، أفتنا في بيت المقدس. قال: أرض المحشر والمنشر، اتتوه فصلوا فيه؛ فإن صلاة فيه كآلف صلاة فيما سواه. قالت: يا رسول الله، أرأيت إن لم نطق محملا إليه؟ قال: فليهد له زيتًا يسرج فيه، من أهدى إليه شيئًا كان كمن صلى فيه»^(٦).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عمرو بن حصين شيخ أبي يعلى.

(١) المنتخب (٣٢٠ رقم ١٠٤٩).

(٢) (٢/٣٩٣ رقم ١١٦٥).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٩/٤): رواه أبويعلى والبزار ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح .

(٤) مختصر زوائد البزار (١/٤٨٣ رقم ٨٢٧) وقال البزار: لا نعلمه عن ابن عمر عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد، وإسحاق تفرد عنه عبد الواحد .

(٥) المطالب العالمة (٢ / ٧٣ رقم ١٣٥٣) وراجع .

(٦) قال في المختصر (٢ / ٣٤٦ رقم ١٠٩٠): ورواه أبو يعلى عن عمرو بن الحصين وهو ضعيف، وكذا شيخه يحيى بن العلاء .

وقال الهيثمي في المجمع (٤/٦-٧): روى أبو داود قطعة منه من حديث ميمونة مولاة النبي ﷺ ورواه أبويعلى بتامه من حديث ميمونة زوج النبي ﷺ -والله أعلم- ورجاله ثقات .

روى أبوداود^(١) بعضه من طريق زياد بن أبي سودة ، عن ميمونة .
ورواه ابن ماجه^(٢) بتمامه من طريق زياد بن أبي سودة ، عن أخيه عثمان بن أبي
سودة ، عن ميمونة به .

وهو إسناد صحيح كما بينته في الكلام على زوائد ابن ماجه^(٣) ، وحديث هذا
الباب من مسند أبي أمامة .

[٩٦٢] [١/١٥١-١٥٢] قال عبدالله بن أحمد في كتاب الزهد^(٤) : حدثني الحسن - هو ابن
واقع - عن ضمرة ، عن أبي عنان اللخمي ، عن سليمان بن كيسان أبي عيسى الخراساني
قال : «من صلى الفريضة في بيت المقدس في جماعة كانت له بخمس وعشرين ألف
صلاة ، ومن صلاها وحده كانت له بألف صلاة» .

٧- باب ما جاء في فضل مسجد قباء والصلاة فيه

[٩٦٣] قال مسدد^(٥) : ثنا سفيان ، عن الوليد بن كثير ، عن رجل قال : «أتى عمر
مسجد قباء فأمر أبا ليلى فقال له : اجتنب [العواهن]^(٦) واكتسب المسجد بسعفة ، قال :
ولو كان هذا المسجد في أفق من الآفاق ، أو مصر من الأمصار لكان ينبغي لنا أن نأتيه» .

هذا إسناد ضعيف ؛ لجهالة التابعي .

[١/٩٦٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) : ثنا عبدالله بن نمير ، عن موسى بن عبيدة ،
أخبرني يوسف بن طهان ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبيه قال : قال
رسول الله ﷺ : «من توضأ فأحسن وضوءه ، ثم جاء مسجد قباء فركع فيه أربع
ركعات ، كان ذلك عدل عمرة» .

(١) (١/ ١٢٥ رقم ٤٥٧) .

(٢) (١/ ٤٥١ رقم ١٤٠٧) .

(٣) مصباح الزجاجة (١ / ٤٥٤ رقم ٤٩٦) .

(٤) كتاب الزهد (٢٣٠) .

(٥) المطالب العالية (٢/ ٧١ رقم ١٣٤٦) .

(٦) في «الأصل» : العواهر . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب .

(٧) المطالب العالية (٢/ ٧٠ رقم ١٣٤٤) .

هذا إسناد فيه موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف .

[٢/٩٦٤] رواه النسائي في الصغرى^(١) وابن ماجه في سننه^(٢) من طريق أبي أمامة، عن أبيه به دون قوله: «من توضأ فأحسن وضوءه» ولم يذكر أربع ركعات، وقالوا: «من أتى مسجد قباء فصلى فيه كان له عدل عمرة».

[٣/٩٦٤] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٣) والطبراني في الكبير^(٤) واللفظ له - عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء ثم دخل مسجد قباء فركع فيه أربع ركعات، كان ذلك كعدل رقبة»^(٥).

والحاكم^(٦) وقال: صحيح الإسناد. انتهى، وسيأتي في كتاب الحج بشواهد.

٨- باب ما جاء في مسجد الخيف

[٩٦٥] قال مسدد^(٧): ثنا يحيى، عن عبد الملك، حدثني عطاء، عن أبي هريرة قال: «صلى في مسجد الخيف سبعون نبيًا، وبين حراء وثبير سبعون نبيًا».

[٩٦٦] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا [الرمادي]^(٩) أبو بكر، ثنا أبو همام الدلال، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «بمسجد الخيف قبر سبعين نبيًا»^(١٠).

(١) (١) ٣٧/٢ رقم ٦٩٩ .

(٢) (٢) ٤٥٣/١ رقم ١٤١٢ .

(٣) (٣) مسند أحمد (٤/٤٨٧) .

(٤) (٤) ٧٥/٦ رقم ٥٥٦٠ .

(٥) (٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/١١): رواه الطبراني في الكبير، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف .

(٦) (٦) المستدرک (٣/١٢) .

(٧) (٧) المطالب العالیة (٢/٧٢) رقم ١٣٥٠ .

(٨) (٨) المطالب العالیة (٢/٧٢) رقم ١٣٥١ .

(٩) (٩) من المطالب، وفي «الأصل»: الإيادي. وضرب فوقها، وهو أحمد بن منصور أبو بكر الرمادي، من رجال التهذيب، ويروي عن أبي همام محمد بن محب الدلال كما في ترجمة الأخير من تهذيب الكمال .

(١٠) (١٠) قال في المختصر (٢/ ٣٤٧ رقم ١٠٩٣): رواه أبو يعلى واليزار بإسناد صحيح .

٩- باب في مسجد الفضيخ

[٩٦٧] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا زهير، ثنا وكيع، أخبرني عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر «أن النبي ﷺ أتى بفضيخ بُسر وهو في مسجد الفضيخ فشربه؛ فلذلك سمي مسجد الفضيخ»^(٢).

قال صاحب الغريب: الفضيخ والفضوخ شراب يتخذ من البسر المفزوخ^(٣).

١٠- [١/١٥١ق-ب] باب خير البقاع المساجد

[٩٦٨] قال مسدد: ثنا يحيى، عن شعبة، ثنا أبو إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن أصحاب النبي ﷺ قال: «إن المساجد بيوت الله في الأرض».

هذا إسناد موقوف ، رجاله ثقات .

[٩٦٩] وقال (الحارث بن محمد بن أبي أسامة)^{(٤)(٥)}: ثنا زهير بن حرب ، ثنا جرير، عن عطاء، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أي البقاع خير؟ قال: لا أدري -أو سكت- فقال له: أي البقاع شر؟ قال: لا أدري -أو سكت- فأتاه جبريل -عليه السلام- فسأله فقال: لا أدري . قال: سل ربك . قال: ما نسأله عن شيء . وانتفض انتفاضة كاد [يصعق]^(٦) فيها محمد ﷺ فلما صعّد جبريل -عليه السلام- قال الله -عز وجل- سألك محمد أي البقاع

(١) (١٠/١٠١ رقم ٥٧٣٣) .

(٢) قال في المختصر (٢ / ٣٤٧ رقم ١٠٩٤): رواه أبو يعلى بسند فيه عبد الله بن نافع ، وهو ضعيف . وقال الهيثمي في المجمع (٢/٢٤): رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيه عبد الله بن نافع ضعفه البخاري ، وأبو حاتم والنسائي ، وقال ابن معين: يكتب حديث .

(٣) المفزوخ أي: المشدوخ . النهاية (٣/٤٥٣) .

(٤) ضيب فوّه الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - وكتب في الحاشية: لعله أبو يعلى . وعزاه البوصيري في المختصر لأبي يعلى ، والحديث بسنده ومثته في بغية الباحث كما سيأتي .

(٥) البغية (٥٢ رقم ١١٩) .

(٦) في «الأصل» والمختصر: يصعد . والمثبت من بغية الباحث .

خير؟ فقلت: لا أدري. قال: نعم. قال: فحدثه أن خير البقاع المساجد، وأن شر البقاع الأسواق^(١).

قلت: رواه ابن حبان في صحيحه^(٢)، والبيهقي في سننه^(٣)، والطبراني في الكبير من طريق جرير بن عبد الحميد، عن عطاء بن السائب. وفي الحكم بصحته نظر؛ فإن جرير بن عبد الحميد سمع من عطاء بعد اختلاطه، قاله أحمد بن حنبل وشيخه يحيى بن سعيد القطان كما بينته في تبين حال المختلطين، لكن له شاهد من حديث أبي هريرة، (رواه)^(٤) مسلم في صحيحه^(٥): «إن أحب البلاد إلى الله المساجد، وإن أبغض البلاد إلى الله الأسواق» ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٦) من حديث جبير بن مطعم، وسيأتي في كتاب السيوع.

١١- باب المشي إلى المساجد سيما في الظلم وما يقوله حين يخرج

[١/٩٧٠] قال أبو داود الطيالسي: ثنا محمد بن ثابت، عن أبيه قال: «مشيت مع أنس فجعل يقارب بين الخطى فقال: يا ثابت، لم لا تسألني لم أفعل بك هذا؟ قال: ولم تفعله؟ قال: إني مشيت مع زيد بن ثابت ففعل بي مثل هذا، ثم قال: لم لا تسألني لم أفعل بك هذا؟ فسألته، فقال زيد: هكذا فعل بي رسول الله ﷺ [١/١٥٢ق-١] وقال لي: يا زيد، أتدري لم أفعل بك هذا؟ قلت: ولم فعلته؟ قال: أردت أن تكثر خطانا إلى المسجد».

[٢/٩٧٠] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) وعبد بن حميد^(٨): ثنا عبيد الله بن موسى، أبنا

(١) قال الهيثمي في المجمع (٩/٢): رواه الطبراني في الكبير، وفيه عطاء بن السائب، وهو ثقة لكنه اختلط في آخر عمره، وبقية رجاله موثقون.

(٢) (٤/٤٧٦ رقم ١٥٩٩).

(٣) السنن الكبرى (٣/٦٥).

(٤) تكررت في «الأصل».

(٥) (١/٤٦٤ رقم ٦٧١).

(٦) مسند أحمد (٤/٨١).

(٧) (١/١٠٧ رقم ١٣٣).

(٨) المنتخب (١١٢ رقم ٢٥٦).

الضحاك بن [نبراس] ^(١) عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك [عن زيد بن ثابت] ^(٢) قال: «أقيمت الصلاة فخرج رسول الله ﷺ يمشي وأنا معه، فقارب في الخطى، وقال: إنما فعلت هذا ليكثر عدد خطانا في طلب الصلاة» ^(٣).

[٣/٩٧٠] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة ^(٤): ثنا داود بن المحبر، ثنا محمد ابن سعيد، عن أبان، عن أنس قال: «خرجت وأنا أريد المسجد فإذا أنا بزيد بن ثابت، فوضع يده على منكبي يتوكأ عليّ [فبقيت أخطو خطو] ^(٥) الشاب، فقال لي زيد -يعني ابن ثابت-: قرب بين خطوك؛ فإن رسول الله ﷺ قال: من مشى إلى المسجد كان له بكل خطوة عشر حسنات».

[٤/٩٧٠] ورواه أبويعلى الموصلي ^(٦): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ... فذكره . قلت: ورواه الطبراني في الكبير ^(٧) مرفوعاً وموقوفاً على زيد، قال الحافظ المنذري: وهو الصحيح .

[١/٩٧١] قال أبو داود الطيالسي ^(٨): وثنا [عبد] ^(٩) الحكم، ثنا أبو الصديق الناجي، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «بشر المشائين في ظلم الليل إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة» ^(١٠).

[٢/٩٧١] رواه أبويعلى الموصلي ^(١١): ثنا إسحاق، ثنا عبد الصمد، ثنا [عبد] ^(١٢) الحكم ابن عبدالله القاص ... فذكره .

(١) في «الأصل» والمختصر: نواس. وهو تحريف، والمثبت من مسند ابن أبي شيبة والمنتخب والمطالب العالية وهو الصواب، والضحاك بن نبراس من رجال التهذيب .

(٢) من مسند ابن أبي شيبة المنتخب .

(٣) قال في المختصر (٢/٣٤٩ رقم ١٠٩٧): رواه أبو داود الطيالسي، وفي سنده محمد بن ثابت، ورواه ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وأبويعلى من طريق الضحاك بن نواس، وهو ضعيف، والحارث عن داود بن المحبر وهو ضعيف .

(٤) البغية (٥٣ رقم ١٢٤) .

(٥) من البغية، ورسمه في «الأصل»: قدس الخطو. وهو تحريف .

(٦) المطالب العالية (١/٢٤٢ رقم ٥٨١/٢) .

(٧) المعجم الكبير (٥/١١٧-١١٨ رقم ٤٧٩٨) .

(٨) (٢٩٤ رقم ٢٢١٢) .

(٩) من مسند الطيالسي، وهو عبد الحكم بن عبدالله -ويقال: ابن زياد- القسملبي البصري، له ترجمة في تهذيب الكمال (١٦/٤٠٢-٤٠٤) .

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٠): رواه أبو يعلى، وفيه عبد الحكم بن عبد الله، وهو ضعيف .

(١١) (٢/٣٦١ رقم ١١١٣) .

(١٢) من مسند أبي يعلى، وقد تقدم الكلام عنه .

قلت: له شاهد من حديث بريدة بن الحصيبي، رواه أبو داود^(١) والترمذي^(٢)، ورواه ابن ماجه^(٣) من حديث أنس بن مالك.

[٩٧٢] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن عبد الله، قال أبو المثنى -أراه ابن العيزار- قال: سمعت رجلاً يقول: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: ما من مسلم يأتي زيارة من الأرض أو مسجداً بني بأحجار فصلى فيه إلا قالت الأرض: بتيل الله في أرضه، وأشهد لك يوم القيامة».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي .

[٩٧٣] قال مسدد^(٤): وثنا عيسى بن يونس، ثنا أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم (الزنجي)^(٥) عن يحيى الغساني قال: قال رسول الله ﷺ: «مشيك إلى المسجد وانصرفك إلى أهلك في الأجر سواء».

هذا إسناد معضل ضعيف .

[٩٧٤] [١/١٥٢ق-ب] قال مسدد: وثنا يحيى، عن سفيان، عن داود بن فراهيج، عن سفيان بن زياد، قال: «لقيني الزبير وأنا أريد المسجد [قلت]^(٦): أين تريد؟ فقال: أريد المسجد. فقال: أقصر فإنك في صلاة، وإنك لن تخطو خطوة إلا رفعك الله بها درجة، وخطّ عنك بها خطيئة».

هذا إسناد حسن، داود مختلف فيه .

[٩٧٥] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن رجل، عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال: «امشوا إلى المساجد؛ فإنه من الهدى وسنة محمد ﷺ».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة شيخ الأعمش .

(١) (١/١٥٤ رقم ٥٦١) .

(٢) (١/٤٣٥ رقم ٢٢٣) .

(٣) (١/٢٥٦ رقم ٧٨١) .

(٤) المطالب العالية (١/٢٤٢ رقم ٥٨٢) .

(٥) كذا! ولم أجد أحداً نسبه زنجياً .

(٦) في «الأصل»: فقال . والمثبت هو الوجه .

[١/٩٧٦] قال ابن أبي عمر : وثنا أبوأسامة، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن مكحول، عن أبي الدرداء أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من مشى في ظلمة الليل إلى المسجد إلى صلاة لقي الله -عز وجل- يوم القيامة بنور تام».

[٢/٩٧٦] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا أبوأسامة، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن مكحول، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره .

[٣/٩٧٦] ورواه أبويعلى الموصلي قال: ثنا أبوخيثمة، ثنا عبدالله بن جعفر، حدثني عبيدالله -يعني: ابن عمرو- عن زيد -يعني ابن أبي أنيسة- عن جنادة بن أبي خالد، عن مكحول، عن أبي إدريس، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ... فذكره .

قلت: ورواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن، وابن حبان في صحيحه^(٢) من طريق عبيدالله بن عمرو به، ولفظه قال: «من مشى في ظلمة الليل إلى المساجد أتاه الله نورًا يوم القيامة»^(٣).

[١/٩٧٧] وقال الحميدي^(٤): ثنا سفيان، ثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة في ضمان الله -عز وجل-: رجل خرج من بيته إلى مسجد من مساجد الله -عز وجل- ورجل خرج غازيًا في سبيل الله، ورجل خرج حاجًا».

[٢/٩٧٧] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، ثنا سفيان... فذكره .

هذا إسناد صحيح، رجاله رجال الصحيحين، وله شاهد من حديث أبي أمامة الباهلي رواه أبو داود^(٥) وابن حبان في صحيحه^(٦).

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/٢٥٤) .

(٢) (٢٩٤/٥) رقم (٢٠٤٦) .

(٣) وقال الهيثمي في المجمع (٣/٢): وفيه جنادة بن أبي خالد، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات . قلت: وجنادة بن أبي خالد أبو الخطاب له ترجمة في التاريخ الكبير للبخاري والجرح لابن أبي حاتم والثلقات لابن حبان، وله ترجمة موسعة بتاريخ دمشق (١١/٢٨٧-٢٩٠) .

(٤) (٤٦٦/١) رقم (١٠٩٠) .

(٥) (٧/٣) رقم (٢٤٩٤) .

(٦) (٢/٢٥١) رقم (٤٩٩) .

[٩٧٨] [١/١٥٣-١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا أبو معاوية، عن الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من رجل يتوضأ ثم يأتي مسجداً من المساجد فيخطو خطوة إلا كتب الله له بها حسنة، وخطاً عنه بها خطيئة، ورفعها بها درجة»^(٢).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الهجري، واسمه إبراهيم.

[١/٩٧٩] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، ثنا فضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد - قال: قلت لفضيل: رفعه؟ قال: أحسبه قد رفعه - قال: «من قال حين يخرج إلى الصلاة: اللهم إني أسألك بحق السائلين عليك، وبحق ممشاي هذا، إني لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياء ولا سمعة، خرجتُ اتقاء [سخطك]^(٣) وابتغاء مرضاتك، أسألك أن تعينني من النار، وأن تغفر لي، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت؛ وكَلَّ اللهُ به سبعين ألف ملك يستغفرون له، وأقبل عليه بوجهه حتى يفرغ من صلاته».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عطية والراوي عنه.

[٢/٩٧٩] رواه ابن ماجه في سننه^(٤) عن محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التستري، عن فضيل... فذكره دون قوله: «حتى يفرغ من صلاته» ولم يقل: «وكَلَّ اللهُ به».

لكن رواه ابن خزيمة في صحيحه من طريق فضيل بن مرزوق، فهو صحيح عنده.

[٣/٩٧٩] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٥): ثنا بشير بن موسى، ثنا عبد الله بن صالح العجلي، ثنا فضيل بن مرزوق... فذكره.

قال الطبراني: رفع هذا الحديث عن فضيل بن مرزوق عبد الله بن صالح العجلي، وأوقفه أبو نعيم.

(١) [١/٢٥٠ - ٢٥١ رقم ٣٧٥].

(٢) رواه ابن ماجه (١/٢٥٥-٢٥٦ رقم ٧٧٧) من طريق الهجري به موقوفاً، ورواه مسلم في صحيحه (١/٤٥٣ رقم ٦٥٤) والنسائي (٢/١٠٨-١٠٩ رقم ٨٤٩) من طريق علي بن الأقرم عن أبي الأحوص به موقوفاً.

(٣) في «الأصل»: سخطه، والمثبت من المختصر.

(٤) [١/٢٥٦ رقم ٧٧٨].

(٥) [٢/٩٩٠-٩٩١ رقم ٤٢١].

[٩٨٠] قال أحمد بن منيع^(١): وثنا الحسن بن سوار، ثنا ليث، عن معاوية، عن أبي يحيى، عن أبي يزيد، عن سلام الأسود، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ أنه قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ بعد صلاة الصبح فقال: إن ربي أتاني الليلة في أحسن صورة فقال لي: يا محمد، هل تدري فيما يختصم الملائة الأعلى؟ قلت: لا يا رب. فوضع كفه بين كتفي حتى برد أنامله في صدري، قال: فتجلى لي ما بين السماء والأرض، قال: قلت: نعم يا رب، يختصمون في الدرجات والكفارات، فأما الدرجات: فإطعام الطعام، وبذل السلام، وقيام الليل والناس نيام، وأما الكفارات: فالمشي على الأقدام إلى الجماعات، وإسباغ الوضوء في (الكراهيات)^(٢)، والجلوس في المساجد خلف الصلوات، ثم قال: يا محمد، قل تسمع، وسل تعطى، قل: اللهم إني أسألك فعل الخيرات، وترك المنكرات، وحب المساكين، وأن تغفر لي وترحمني، وإذا أردت فتنة في قومي فتوفني إليك وأنا غير مفتون، اللهم إني أسألك حبك، وحباً من يحبك، وحباً يبلغني حبك».

[١٥٣ق/١-ب] قلت: له شاهد من [حديث]^(٣) أبي أمامة الباهلي، وقد تقدم في كتاب الطهارة في باب فضل الوضوء وإسباغه.

ورواه الترمذي في الجامع من حديث ابن عباس وقال: حسن غريب .

[١/٩٨١] قال أحمد بن منيع: وثنا مروان بن معاوية الفزاري، عن حميد، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا جاء أحدكم إلى الصلاة فليمش على هيئته، فليصل ما أدرك وليقض ما سبق به»^(٤).

[٢/٩٨١] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا مسروق بن المرزبان، ثنا يحيى بن زكريا، عن حميد. هذا حديث رجاله رجال الصحيح، وهو طرف من حديث طويل يأتي في أول كتاب افتتاح الصلاة .

وله شاهد من حديث أبي هريرة في الصحيحين^(٦) وغيرهما.

(١) المطالب العالية (٤/١٤٨ رقم ٣٧١١) .

(٢) كذا في «الأصل» وفي المطالب: المكروهات.

(٣) من المختصر .

(٤) قال في المختصر (٢ / ٣٥١ رقم ١١٠٨): رواه أحمد بن منيع وأبو يعلى بسند صحيح

(٥) (٦/٤٣٦ رقم ٣٨١٤) .

(٦) البخاري (٢ / ١٣٨ رقم ٦٣٦ وطرفه في ٩٠٨) ومسلم (١/٤٢٠ - ٤٢١ رقم ٦٠٢) .

قال الترمذي^(١): وفي الباب عن أبي قتادة، وأبي، وأبي سعيد، وزيد بن ثابت، وجابر، وأنس .

قال: وقد اختلف أهل [العلم]^(٢) في المشي إلى المسجد ، فمنهم من رأى الإسراع إذا خاف فوت التكبيرة الأولى، حتى ذكر عن بعضهم أنه كان يهرول إلى الصلاة، ومنهم من كره الإسراع، واختار أن يمشي بتؤدة ووقار، وبه يقول أحمد وإسحاق، وقالوا: العمل على حديث أبي هريرة، وقال إسحاق: إن خاف فوت التكبيرة الأولى فلا بأس أن يسرع في المشي.

[١/٩٨٢] وقال عبد بن حميد^(٣): ثنا صفوان بن عيسى، عن الحارث بن عبدالرحمن، عن سعيد بن المسيب، عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «إسباغ الوضوء في المكاره، وإعمال الأقدام إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة؛ يغسل الخطايا غسلًا»^(٤).

[٢/٩٨٢] رواه أبويعلى الموصلي^(٥): ثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، ثنا صفوان بن عيسى الزهري... فذكره .

هذا إسناد صحيح، رجاله رجال الصحيح، رواه البزار^(٦) والحاكم^(٧) وقال: صحيح على شرط مسلم .

[١/٩٨٣] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، حدثني حسين بن عبدالله، أن أبا عبدالرحمن حدثه، أنه سمع عبدالله بن عمرو بن العاص يقول: قال رسول الله ﷺ: «من راح إلى مسجد جماعة فخطوة تمحو سيئة، وخطوة تكتب له حسنة [ذاهبًا]^(٨) وراجعًا»^(٩).

(١) جامع الترمذي (٢ / ١٤٩) وتعبه المؤلف في المختصر (٢ / ٣٥١) بقوله: قلت: وفي الباب مما لم يذكره الترمذي عن عبد الله بن عمرو، وعبد الله بن مسعود، وأبي الدرداء، وأبي هريرة، وثوبان، وعقبة بن عامر، وعلي بن أبي طالب وغيرهم، وكل ذلك في الباب .

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من جامع الترمذي .

(٣) المنتخب (٦٠ رقم ٩١) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢ / ٣٦): رواه أبويعلى والبزار، ورجالهم رجال الصحيح .

(٥) (١ / ٣٧٩ رقم ٤٨٨) .

(٦) (٢ / ١٦١ رقم ٥٢٨ - ٥٢٩) .

(٧) المستدرک (١ / ١٣٢) .

(٨) في «الأصل»: ذهابا. والمثبت من مسند أحمد ومعجم الطبراني وصحيح ابن حبان .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٢ / ٢٩): رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال الطبراني رجال الصحيح، ورجال الإمام أحمد فيهم ابن لهيعة .

هذا إسناد فيه عبد الله بن هليعة، وهو ضعيف .

[٢/٩٨٣] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا الحسن . . . فذكره .

ورواه الطبراني في معجمه^(٢) وابن حبان في صحيحه^(٣) .

[٩٨٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): وثنا صالح بن مالك، ثنا عبد الأعلى بن أبي المساور، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء، ثم يمشي إلى بيت من بيوت الله يصلي فيه صلاة مكتوبة، إلا كتب له بكل خطوة حسنة»^(٥) .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبد الأعلى .

[١/٩٨٥] قال^(٦): وثنا أبو عبد الله (المقدمي)^(٧) ثنا أبو عبد الرحمن، ثنا ابن هليعة، حدثني أبو قبيل المعافري، عن أبي عَشَّانَةَ المعافري، عن عقبه بن عامر الجهني، عن النبي ﷺ قال: «من خرج من بيته إلى المسجد كتبت له بكل خطوة يخطوها عشر حسنات، والقاعد في المسجد ينتظر الصلاة كالقانت، ويكتب من المصلين حتى يرجع إلى بيته»^(٨) .

[٢/٩٨٥] [١/١٥٤ق-١] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٩): ثنا الحسن، ثنا ابن هليعة، ثنا أبو عَشَّانَةَ، أنه سمع عقبه بن عامر يحدث، عن رسول الله ﷺ . . . فذكره .

[٣/٩٨٥] قال^(١٠): وثنا الحسن [ثنا ابن هليعة]^(١١) ثنا أبو قبيل، عن أبي عَشَّانَةَ . . . فذكره .

(١) مسند أحمد (١٧٢/٢) .

(٢) (٢/١٣) ٤٢ رقم (٩٩) .

(٣) (٥/٣٨٧) رقم (٢٠٣٩) .

(٤) (١١/٥١٣) رقم (٦٦٣٧) .

(٥) قال الهيثمي (٢/٢٩): رواه أبو يعلى، وفيه عبد الأعلى بن أبي المساور، وهو ضعيف .

(٦) مسند أبي يعلى (٣/٢٨٦) رقم (١٧٤٧) .

(٧) في المسند: الدورقي . وأبو عبد الله المقدمي محمد بن أبي بكر، وأبو عبد الله الدورقي أحمد بن إبراهيم كلاهما من شيوخ أبي يعلى .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٩): رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الكبير والأوسط، وفي بعض طرقه ابن هليعة وبعضها صحيح، وصححه الحاكم .

(٩) مسند أحمد (٤/١٥٧) .

(١٠) مسند أحمد (٤/١٥٩) .

(١١) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أحمد .

[٤/٩٨٥] قال^(١): وثنا إسحاق بن عيسى، ثنا ابن لهيعة، عن عمرو بن الحارث، عن أبي عشانة . . . فذكره .

[٥/٩٨٦] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢): ثنا عبدالله بن محمد بن سلم، ثنا حرملة بن يحيى، ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن أبا عشانة . . . فذكره مفرداً في موضعين .
ورواه الطبراني في الأوسط^(٣)، وابن خزيمة في صحيحه^(٤) .

قوله: «كالقانت» قال الحافظ المنذري: القنوت يطلق بإزاء معان منها: السكوت، والدعاء، والطاعة، والتواضع، وإدامة الحج، وإدامة الغزو، والقيام في الصلاة وهو المراد في هذا الحديث، والله أعلم .

[١/٩٨٦] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا كامل بن طلحة، ثنا أبوعوانة، عن يعلى بن عطاء، عن سعيد بن المسيب قال: «حضر رجلاً من الأنصار الموتُ فقال لأهله: مَنْ في البيت؟ قالوا: أهلك وإخوانك وجلسائك . فقال: ارفعوني . فأسنده ابنه إلى صدره ففتح - أحسبه قال: عينيه - فسلم على القوم، قال: فردوا عليه وقالوا له خيراً . فقال: إني محدثكم بحديث ما حدثته أحدًا منذ سمعته من رسول الله ﷺ احتساباً، وما أحدثكم به اليوم إلا احتساباً، سمعت رسول الله ﷺ يقول: من توضأ في بيته فأحسن الوضوء ثم خرج إلى المسجد فصلى في جماعة المسلمين، لم يرفع رجله اليمنى إلا كتب الله له بها حسنة، ولم يضع رجله اليسرى إلا حطَّ الله عنه بها خطيئة حتى يأتي المسجد، فليقرَّب أو ليبعد، فإذا صلى بصلاة الإمام انصرف وقد غفر الله له، وإن أدرك بعضاً وفاته بعض أتمَّ ما فاته كذلك، وإن هو أدرك الصلاة وقد صليت فاتمَّ صلاته ركوعها وسجودها كذلك» .

هذا الإسناد رجاله ثقات .

[٢/٩٨٦] قلت: رواه أبوداود في سننه^(٥)، عن محمد بن معاذ بن عباد العنبري، عن أبي عوانة . . . فذكره باختصار .

-
- (١) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أحمد .
 - (٢) (٣٨٦/٥) رقم ٢٠٣٨، (٣٩٣/٥) رقم ٢٠٤٥ .
 - (٣) (٦٦/١) رقم ١٨٥ .
 - (٤) (٣٧٤/٢) رقم ١٤٩٢ .
 - (٥) (١٥٤/١) رقم ٥٦٣ .

١٢- [١/١٥٤ق-ب] باب ما يقوله إذا دخل المسجد

وإذا خرج منه

[٩٨٧] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١): [حدثنا المقرئ]^(٢) ثنا حيوة بن شريح، أخبرني أبوصخر، عن يزيد بن قسيط، عن أبي الدرداء أنه يقول: «إني لأقول إذا دخلت المسجد: السلام عليك يا رسول الله، وإذا خرجت قلتها».

[٩٨٨] قال^(٣): وثنا وكيع، ثنا عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن غير واحد: «أن رسول الله ﷺ كان إذا خرج من المسجد قال: اللهم احفظني من الشيطان الرجيم».

هذا إسناد مرسل أو معضل.

[١/٩٨٩] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن ابن عجلان، حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: «أخذ كعب بيدي وقال: احفظ مني اثنتين: إذا دخلت المسجد فسلم على النبي ﷺ وقل: اللهم افتح لي أبواب الرحمة، وإذا خرجت فسلم على النبي ﷺ وقل: اللهم احفظني من الشيطان الرجيم»^(٤).

[٢/٩٨٩] قلت: رواه ابن حبان في صحيحه^(٥) من طريق الضحاك بن عثمان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره، إلا أنه قال: «اللهم أجرني» مكان: «احفظني».

[٣/٩٨٩] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٦) من طريق الضحاك بن عثمان، ثنا سعيد المقبري، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ... فذكره، إلا أنه قال: «وليقل: اللهم اعصمني من الشيطان الرجيم».

قلت: روى ابن ماجه^(٧) منه: «إذا دخلت المسجد... إلى آخره دون أوله

(١) المطالب العالية (١/١٨١ رقم ٣٨٧).

(٢) من المطالب، وقد استدركه الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - على هامش «الأصل» فقال: سقط شيخه هو المقرئ، وصوابه: محمد بن يحيى، ثنا المقرئ، ثنا حيوة.

(٣) المطالب العالية (١/١٨١ رقم ٣٨٨).

(٤) قال في المختصر (٢ / ٣٥٤ رقم ١١١٦): رواه مسدد، ورجاله ثقات.

(٥) (٣٩٥/٥ رقم ٢٠٤٧).

(٦) (٩٩٤/٢ رقم ٤٢٧).

(٧) (٢٥٤/١ رقم ٧٧٣).

بسند صحيح، من طريق سعيد المقبري عنه به، وكذا رواه النسائي في اليوم واللييلة^(١)،
والحاكم^(٢) وقال: صحيح الإسناد .

[١/٩٩٠] قال مسدد: وثنا عبدالوارث بن سعيد، عن ليث بن أبي سليم، عن
عبدالله بن حسن، عن فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة [رضي الله عنها]^(٣) عن النبي ﷺ
أنه كان إذا دخل المسجد قال: «اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك، وإذا
خرج قال: اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب فضلك» .
[٢/٩٩٠] رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٤) من طرق فقال: ثنا معاذ بن المثني، ثنا
مسدد . . . فذكره .

هذا الحديث ضعيف؛ لضعف ليث .

[٩٩١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا هشام، عن
يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن سلام «أنه كان إذا دخل المسجد يسلم على النبي ﷺ
ثم قال: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج صلى على النبي ﷺ وتعوذ من
الشیطان»^(٦) .

هذا إسناد ضعيف .

[٩٩٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا سويد، ثنا صالح بن موسى بن إسحاق بن طلحة
القرشي، عن عبد الله بن الحسن، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن أبيها، عن علي
-رضي الله عنه- أن النبي ﷺ كان إذا دخل المسجد قال: اللهم افتح لي أبواب رحمتك،
وإذا خرج قال: اللهم افتح لي أبواب فضلك»^(٨) .

قلت: له شاهد من حديث أبي حميد الساعدي -أو أبي أسيد- رواه مسلم في
صحيحه^(٩) وغيره .

(١) السنن الكبرى (٦/٢٧ رقم ٩٩١٨ ، ٩٩١٩) .

(٢) المستدرک (١/٢٠٧) .

(٣) طمس بالأصل ، والثبت من المختصر .

(٤) (٢/٩٩١ رقم ٤٢٣) .

(٥) البغية (٥٣ رقم ١٢٠) .

(٦) قال في المختصر (٢ / ٣٥٤ رقم ١١١٨) : رواه الحارث موقوفاً بسند فيه انقطاع .

(٧) (١/٣٧٨ رقم ٤٨٦) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٢) : رواه أبو يعلى ، وفيه صالح بن موسى ، وهو متروك الحديث .

(٩) (١/٤٩٤ رقم ٧١٣) .

ورواه ابن ماجه^(١) والنسائي في اليوم والليلة^(٢) بسند صحيح، والحاكم في المستدرک^(٣) وقال: صحيح على شرط الشيخين.
ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٤) من حديث أبي حميد وأبي أسيد .

١٣ - [١/١٥٥-] باب في تحية المسجد

[٩٩٣] قال الحميدي^(٥): ثنا سفيان، ثنا حسان بن جعدة قال: «رأيت الحسن بن أبي الحسن دخل مسجد واسط يوم الجمعة وابن هبيرة يخطب على المنبر، فصلى ركعتين ثم جلس»^(٦).

[٩٩٤] وقال أحمد بن منيع: ثنا ابن علية، ثنا ليث، عن الحكم، عن حنش قال: «قيل لعلي: إن ناسًا لا يستطيعون الخروج؛ منهم من به علة، ومنهم من يبعد عليه المسجد. فقال: صلوا ها هنا وفي المسجد، وصلوا أربعًا: ركعتين للسبب، وركعتين للخروج»^(٧).

١٤ - باب في تنظيف المساجد وتطهيرها

وتجميرها

[٩٩٥] قال مسدد^(٨): ثنا حماد، عن أيوب، عن أبي رجاء قال: «سمعت ابن عباس يخطب في يوم مطير فقال: صلوا في رحالكم، ولا تنقلوا هذا الخبث بأقدامكم إلى المسجد؛ فإنه ليس كل جيران المسجد يسعه (بطهوركم)^(٩)».

-
- (١) (١/٢٥٤ رقم ٧٧٢) .
(٢) رواه النسائي في الصغرى من طريق أبي حميد أو أبي أسيد (٢/٥٣ رقم ٧٢٩).
(٣) المستدرک (١/٢٠٧) .
(٤) (٢/٩٩٣ رقم ٤٢٦) .
(٥) (٢/٥١٣ - ٥١٤ رقم ١٢٢٤) .
(٦) قال في المختصر (٢ / ٣٥٥ رقم ١١١٩): وأصله في صحيح مسلم من حديث جابر .
(٧) قال في المختصر (٢ / ٣٥٥ رقم ١١٢٠): رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف .
(٨) المطالب العالية (١/١٧٦ رقم ٣٧٢) .
(٩) في المطالب: طهوركم .

قلت: قصة المطر في الصحيحين^(١) وغيرها دون قوله: «ولا تنقلوا هذا الخبث ...» إلى آخره .

[١/٩٩٦] قال مسدد: وثنا يحيى، عن الحجاج الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن لاحق، عن رجل من بني خظمة، عن النبي ﷺ قال: «إذا أبصر - أو رأى - أحدكم القملة في ثوبه وهو في الصلاة فليقرها أو ليصرها، ولا يلقها في المسجد».

[٢/٩٩٦] قال: وثنا يحيى بن زريع، ثنا حجاج الصواف ... فذكره^(٢).

[٣/٩٩٦] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا عبدالعزيز بن [١/١٥٥ق-ب] أبان، ثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل من الأنصار قال: قال رسول الله ﷺ ... فذكره.

[٤/٩٩٦] قلت: رواه أبو داود في المراسيل^(٤) عن مسلم بن إبراهيم، عن هشام، عن يحيى، عن الحضرمي، عن رجل من الأنصار ... فذكره .

[٥/٩٩٦] ورواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا إسماعيل، ثنا حجاج الصواف ... فذكره .

ورواه البيهقي في سننه^(٦) من طريق مسلم بن إبراهيم ... فذكره .

ومن طريق علي بن مبارك، عن يحيى بن أبي كثير ... فذكره .

وهو مرسل حسن .

قال: وروينا عن مالك بن يخامر قال: «رأيت معاذ بن جبل يقتل البراغيث والقمل في الصلاة». وعن الحسن قال: «لا بأس بقتل القمل في الصلاة، ولكن لا تعبت».

[١/٩٩٧] وقال إسحاق بن راهويه^(٧): ثنا أبو معاوية، ثنا محمد بن إسحاق، عن طلحة

(١) البخاري (١٨٤/٢) رقم ٦٦٨) ومسلم (٤٨٥/١) رقم ٦٩٩ .

(٢) قال في المختصر (٣٥٦/٢) رقم ١١٢٤): رواه مسدد، ورجاله ثقات .

وقال الهيثمي في المجمع (٢ / ٢٠): رواه أحمد، ورجاله موثقون .

(٣) البغية (٥٤) رقم ١٢٩ .

(٤) (٧٩) رقم ١٦ .

(٥) مسند أحمد (٤١٠/٥) .

(٦) السنن الكبرى (٢/٢٩٤) .

(٧) المطالب العالية (١/١٧٥) رقم ٣٦٩ .

ابن عبيد الله بن كريز، عن أبي أيوب الأنصاري قال: «أخذ رجل قملة من ثوبه ليطرحها في المسجد، فقال له رسول الله ﷺ: أعدّها في ثوبك».

[٢/٩٩٧] قال^(١): وثنا يزيد بن هارون، ثنا محمد بن إسحاق، عن طلحة بن عبيد الله ابن كريز، عن شيخ من أهل المدينة قال: «رأى رسول الله ﷺ رجلا أخذ قملة . . . » فذكر مثله.

[٣/٩٩٧] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا محمد بن عبيد، ثنا محمد بن إسحاق، عن طلحة بن عبيد الله بن كريز، عن شيخ من أهل مكة من قريش قال: «وجد رجل في ثوبه قملة فأخذها ليطرحها في المسجد، فقال له رسول الله ﷺ: لا تفعل، ارددها في ثوبك حتى تخرج من المسجد»^(٣).

[٤/٩٩٧] قلت: ورواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا محمد بن عبيد . . . فذكره .

[٩٩٨] قال إسحاق بن راهويه^(٥): وأبنا عبدالرزاق ، ثنا محمد بن مسلم، عن عبد ربه، عن مكحول، عن معاذ، عن النبي ﷺ قال: «جنبوا مساجدكم صبيانكم، ومجانينكم، وإقامة حدودكم، وسلّ سيوفكم، وبيعكم، وخصومتكم، وجمروها يوم جُمِعَكم ، واجعلوا على أبوابها المطاهر»^(٦).

قلت: وكذا رواه الطبراني في الكبير^(٧) من رواية مكحول عن معاذ، ولم يسمع منه . وله شاهد من حديث أبي الدرداء وأبي أمامة رواهما الطبراني في الكبير^(٨)، ورواه ابن ماجه^(٩) والطبراني في الكبير^(١٠) من حديث واثلة بن الأسقع . جمّروها: بخّروها ، وزنه ومعناه .

(١) المطالب العالمة (١/١٧٥ رقم ٣٧٠) .

(٢) (٢/٤٢٣ رقم ٩٦١) .

(٣) قال في المختصر (٢/٣٥٦ رقم ١١٢٨): ومدار طرق حديث أبي أيوب على محمد بن إسحاق، ورواه بالعتنة .

وقال الهيثمي في المجمع (٢/٢٣) : رواه أحمد، ورجاله ثقات إلا أن محمد بن إسحاق عنده وهو مدلس . (٤) مسند أحمد (٥/٤١٩) .

(٥) المطالب العالمة (١/١٧٥ رقم ٣٦٨) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٦) : رواه الطبراني في الكبير ، ومكحول لم يسمع من معاذ .

(٧) (٢٠/١٧٣ رقم ٣٦٩) .

(٨) (٨/١٣٢٨ رقم ٧٦٠) من حديث أبي الدرداء وأبي أمامة وواثلة معاً .

(٩) (١/٢٤٧ رقم ٧٥٠) .

(١٠) (٢٢/٥٧ رقم ١٣٦) .

[٩٩٩] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا إسحاق بن بشر، ثنا أبو عامر الأسدي مهاجر بن كثير، عن الحكم بن مسقلة العبدي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من أسرج في مسجد من مساجد الله [سراجاً]^(٢) لم تزل الملائكة وحمة العرش يستغفرون له ما دام في ذلك المسجد ضوء من ذلك السراج».

هذا إسناد ضعيف. قال الذهبي في الميزان: الحكم بن مسقلة قال الأزدي: كذاب. وقال البخاري: عنده عجائب. ثم ذكر له البخاري حديثاً موضوعاً - لكن فيه إسحاق ابن بشر فهو الآفة - فقال: حدثني عبدالله، ثنا إسحاق بن بشر... فذكره، وزاد: «ومن أذن سبع سنين محتسباً حرّم الله لحمه ودمه على دواب الأرض أن تأكله في القبر».

قلت: وإسحاق بن بشر كذبه علي بن المديني، وقال ابن حبان: لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب. وقال الدارقطني: كذاب متروك.

[١٠٠٠] [١/١٥٦ق-] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا^(٤) عبيدالله، ثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن عبدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر «أن عمر كان يحجر مسجد رسول الله ﷺ كل جمعة»^(٥).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبد الله بن عمر العمري.

[١/١٠٠١] قال^(٦): وثنا زهير، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني أبي، عن ثور بن يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال: «أتى النبي ﷺ أعرابي فبايعه في المسجد، ثم انصرف فقام ففشج^(٧) فبال، فهمّ الناس به، فقال النبي ﷺ: لا تقطعوا على الرجل بوله. ثم دعا به فقال: أأست بمسلم؟! قال: بلى. قال: فما حملك على أن بلت في المسجد؟ فقال: والذي بعثك بالحق، ما ظننت إلا أنه صعيد من الصُّعدات فبُلت فيه. فأمر النبي ﷺ بذنوب من ماء فصب على بوله»^(٨).

(١) البغية (٥٣ رقم ١٢٢).

(٢) في «الأصل»: سراج. والمثبت من البغية والمختصر (٢/٣٥٧ رقم ١١٣٠).

(٣) (١/١٧٠ رقم ١٩٠).

(٤) زاد بعدها في «الأصل»: زهير، ثنا. وهي زيادة مقحمة، لم ترد في مسند أبي يعلى ولا المقصد العلي (١/١٢٣ رقم ٢٣٣) ولعلها انتقل نظر، وعبيد الله هو ابن عمر القواريري.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/١١): رواه أبو يعلى، وفيه عبد الله بن عمر العمري، وثقه أحمد وغيره، واختلف في الاحتجاج به.

(٦) مسند أبي يعلى (٤/٤٣١ رقم ٢٥٥٧).

(٧) الفشج: تفريج ما بين الرجلين، وهو دون التفاج. النهاية (٣/٤٤٧).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٠): رواه أبو يعلى، والبخاري في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

[٢/١٠٠١] رواه البزار في مسنده^(١): ثنا عبدالله بن شبيب ويحيى [بن] العلاء قالوا: ثنا إسماعيل بن أبي أويس . . . فذكره .

هذا حديث ضعيف؛ لضعف أبي أويس ، واسمه عبد الله بن عبد الله بن أويس ، وإن أخرج له مسلم فإنها روى له متابعة .

[١٠٠٢] قال^(٣): وأبنا أبو هشام الرفاعي، ثنا أبو بكر بن عياش، ثنا سمعان بن مالك المالكي، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: «جاء أعرابي فبال في المسجد، فأمر النبي ﷺ بمكانه فاحتفر ، وصبَّ عليه دلو من ماء . . . » فذكره^(٤).

[١٠٠٣] وقال^(٥): وثنا عمرو الناقد، ثنا عبد الله بن [سليم]^(٦) الرقي ، ثنا رشدين بن سعد ، عن عقيل بن خالد ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل شيء قمامة ، وقمامة المسجد لا والله ، وبلى والله»^(٧).

قلت: رشدين ضعيف.

وله شاهد من حديث أبي قرصافة ، رواه الطبراني في الكبير^(٨).

القمامة - بضم القاف - : الكناسة .

(١) مختصر زوائد البزار (١ / ٢١٢ رقم ٢٦٥) وقال الحافظ ابن حجر: قال الشيخ -يعنى الهيثمي- : رجاله رجال الصحيح . قلت: لكن أبو أويس ضعف ، إنما أخرج له مسلم وحده متابعة .

(٢) من مختصر زوائد البزار .

(٣) مسند أبي يعلى (٦/٣١٠-٣١١ رقم ٣٦٢٦) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٨٦): رواه أبو يعلى، وفيه سمعان - تحرف إلى سفيان - بن مالك، قال أبو زرعة: ليس بالقوي: وقال ابن خراش: مجهول: وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٥) مسند أبي يعلى (١٠/٣٩٩ رقم ٦٠٠٤) .

(٦) في «الأصل» ومسند أبي يعلى: سليمان. والمثبت من معجم الطبراني الأوسط (١/٢٥١ رقم ٨٢٣) وقد روي الحديث من طريق عمرو الناقد به، وهو الصواب، وعبد الله بن سليم الرقي من رجال التهذيب .

(٧) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧): رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى ، وفيه رشدين بن سعد، وفيه كلام ، ووثقه بعضهم .

(٨) (٣ / ١٩ رقم ٢٥٢١) .

١٥- باب النهي عن البصاق في المسجد وما جاء في تشبيك الأصابع وإقامة الحدود وإنشاد الشعر فيه وأن يتخذ طرقاً

[١٠٠٤] قال مسدد: ثنا يحيى، عن ابن عجلان، عن يزيد بن عبدالله بن قسيط، عن سعيد بن المسيب قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان أحدكم في المسجد فلا يشبك بين أصابعه؛ فإنه في صلاة».

هذا إسناد رجاله ثقات، له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً، رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١) ولفظه: «إذا كان أحدكم في المسجد فلا يشبكن؛ فإن التشبيك من الشيطان، وإن أحدكم لا يزال في صلاة ما كان في المسجد حتى يخرج منه»^(٢).

[١/١٠٠٥] [١/١٠٥٦-ب] قال مسدد: وثنا يزيد، ثنا الجريري، عن أبي العلاء، عن أبيه «أنه صلى مع رسول الله ﷺ فنخع فدلكتها بنعله اليسرى».

[٢/١٠٠٥] قال مسدد: وثنا (...)^(٣).

ورجاله ثقات .

[١٠٠٦] قال مسدد^(٤): وثنا يحيى، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب قال: قال عبدالله: «إذا رأيتم الشيخ ينشد الشعر في المسجد يوم الجمعة، ويذكر أيام الجاهلية، فاقرعوا رأسه بالعصا».

هذا إسناد رجاله ثقات ، وأبو إسحاق واسمه عمرو بن عبد الله وإن اختلط بأخرة فإن شعبة روى عنه قبل الاختلاط ، ومن طريقه روى له البخاري ومسلم في صحيحيهما، ويحيى هو ابن سعيد القطان .

[١/١٠٠٧] وقال إسحاق بن راهويه^(٥): أبنا يحيى بن آدم، ثنا ابن المبارك، عن محمد

(١) مسند أحمد (٤٣/٣) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٥/٢): رواه أحمد ، وإسناده حسن .

(٣) طمس بالأصل .

(٤) المطالب العالية (١/١٧٦ رقم ٣٧٤) .

(٥) المطالب العالية (١/١٧٥-١٧٦ رقم ٣٧١) .

ابن إسحاق، عن أبيه، عن جبير بن مطعم، عن رسول الله ﷺ «أنه نهى أن تقام الحدود في المساجد، أو ينشد فيه الأشعار، أو يسئل فيها السلاح».

[٢/١٠٠٧] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا محمد بن عمر، ثنا إسحاق بن حازم، عن أبي الأشعث، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقام الحدود في المساجد».

قلت: إسناده حديث جبير ضعيف من الطريقتين معًا [الأول]^(٢): لتدليس ابن إسحاق. والثاني: لضعف الواقدي.

[١/١٠٠٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا زيد بن الحباب، عن الحسين بن [بن]^(٤) واقد، عن أبي غالب، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «البصاق في المسجد سيئة، ودفنه حسنة»^(٥).

[٢/١٠٠٨] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/١٠٠٨] قال: وثنا الحسن بن الصباح البزار، ثنا علي بن الحسن، ثنا حسين بن واقد، ثنا أبو غالب، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «التفل في المسجد سيئة، وكفارتها دفنها».

[٤/١٠٠٨] قال: وثنا إسماعيل، ثنا معاوية بن معروف، عن (الحسين بن واقد، عن أبي أمامة)^(٦) عن رسول الله ﷺ قال: «من تنخع في المسجد فلم يدفنه فسيئة، فإن دفنه فحسنة».

[٥/١٠٠٨] قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٧): ثنا زيد بن الحباب، أبنا الحسين

(١) البغية (٥٥ رقم ١٣٠).

(٢) في «الأصل» الأولى. وهو المثبت هو الوجه.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣٦٥/٢).

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المصنف.

(٥) قال في المختصر: (٣٥٩/٢ رقم ١١٤١) رواه ابن أبي شيبة بسند حسن، وأبو يعلى، ورواه أحمد بن حنبل بسند حسن أيضًا.

قال الهيثمي في المجمع (١٨/٢): رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد موثقون.

(٦) كذا في «الأصل» ولعله سقط بينها «عن أبي غالب».

(٧) مسند أحمد (٢٦٠/٥).

ابن واقد، حدثني أبوغالب أنه سمع أبا أمامة يقول: قال رسول الله ﷺ . . . فذكره
هذا حديث حسن .

[١/١٠٠٩] وقال أبويعلى الموصلي^(١): [حدثنا زهير]^(٢) ثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا
أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثني عبدالله بن محمد بن أبي عتيق ، عن عامر بن سعد بن
أبي وقاص ، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا تنحَّم أحدكم وهو في
المسجد فليغيب [نخامته]^(٣) لا تصيب جلد مؤمن أو ثوبه فتؤذيه»^(٤).

[٢/١٠٠٩] قال^(٥): وثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا أبي، عن محمد بن إسحاق . . .
فذكره نحوه .

[٣/١٠٠٩] قلت: رواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا ابن أبي عدي، عن ابن إسحاق . . . فذكره .

[٤/١٠٠٩] قال: وثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا أبي . . . فذكره .

وسياتي في كتاب الفتن في باب علامات الساعة من حديث عبدالله بن مسعود: «إن من
أشراط الساعة أن تتخذ المساجد طرقاً» رواه أبو داود الطيالسي، وإسحاق بن راهويه،
وأحمد بن حنبل، وأحمد بن منيع، والحاثر بن محمد بن أبي أسامة، وأبويعلى الموصلي،
وسياتي بطرقه .

١٦- [١/١٥٧-] باب لزوم المساجد والجلوس فيها

[١/١٠١٠] قال مسدد^(٧): ثنا يحيى، عن ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد
المقبري، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة - لم يرفعه - قال: «ما من رجل يوطن
المساجد فيحبسه عنها مرض أو علة، ثم عاد لما كان يصنع، إلا تبشش الله له تبشش
أهل الغائب بغائبهم إذا جاء من غيبته»^(٨).

(١) (١٣١/٢) رقم ٨٠٨ .

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى والمقصد العلي (١/١٢٢) رقم ٢٣١ .

(٣) من مسند أبي يعلى ، وفي «الأصل»: بنخامته .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٨): رواه أحمد وأبويعلى، ورجاله موثقون .

(٥) مسند أبي يعلى (٢/١٤٠-١٤١) رقم ٨٢٤ .

(٦) مسند أحمد (١/١٧٩) .

(٧) المطالب العلية (١/١٧٨) رقم ٣٨٢ (١) .

(٨) قال في المختصر (٢/٣٦٠) رقم ١١٤٦: رواه مسدد موقوفاً ، ورجاله ثقات .

[٢/١٠١٠] رواه أحمد بن منيع : ثنا يعقوب، عن ابن أبي ذئب، عن المقبري^(١)، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد يوطن المساجد للصلاة والذكر إلا تبشش الله به من حين يخرج من بيته إلى أن يدخل المسجد كما تبشش أهل الغائب بغائبهم إذا قدم عليهم».

[٣/١٠١٠] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا [أبو]^(٣) النضر، ثنا الليث (عن المقبري)^(٤) عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يتوضأ أحد فيحسن وضوءه ويسبغه، ثم يأتي المسجد لا يريد إلا الصلاة؛ إلا تبشش الله به كما يتبشش أهل الغائب بطلعته».

قلت: رواه أبوداود الطيالسي^(٥)، وأبو بكر بن أبي شيبة، وابن خزيمة^(٦) وابن حبان^(٧) في صحيحيهما، والحاكم في المستدرک^(٨) كلهم من طريق ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ . . . فذكروه دون قوله: «فيحبسه عنها مرض أو علة».

[٤/١٠١٠] ورواه ابن ماجه في سننه^(٩) عن أبي بكر بن أبي شيبة بنقص ألفاظ.

[١/١٠١١] قال أبوداود الطيالسي^(١٠): وثنا صالح المري، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «عُمَّارُ مساجد الله هم أهل الله - عز وجل»^(١١).

(١) كذا ليس فيه سعيد بن يسار ، لكن صنيع المؤلف في مصباح الزجاجة (١ / ٢٨٢) يقتضي أن يكون في إسناد أحمد بن منيع «سعيد بن يسار» والله أعلم .

(٢) البغية (٥٣ رقم ١٢٣) .

(٣) سقط من «الأصل» والصواب إثباته، وأبو النضر هو هاشم بن القاسم، وقد رواه عنه الإمام أحمد ابن حنبل في مسنده (٢ / ٣٠٧) مصرحاً به، لكنه زاد في الإسناد «أبا عبيدة» بين المقبري وسعيد بن يسار ، كذا رواه الإمام أحمد في مسنده (٢ / ٣٤٠) عن يونس وحجاج قالوا: ثنا ليث به، فالصواب إثبات أبي عبيدة بين المقبري وسعيد، وقد نصَّ الحاكم في المستدرک (١ / ٢١٣) على أن الليث خالف ابن أبي ذئب، وزاد في الإسناد أبا عبيدة، والله أعلم .

(٤) في البغية: المصرى . وأرى أنها تحرفت عن المقبري وسقطت «عن» والله أعلم .

(٥) (٣٠٧ رقم ٢٣٣٤) .

(٦) صحيح ابن خزيمة (١ / ١٨٦ رقم ٣٥٩) .

(٧) صحيح ابن حبان (٤ / ٤٨٤ - ٤٨٥ رقم ١٦٠٧) .

(٨) (١ / ٢١٣) وقال: صحيح على شرط الشيخين .

(٩) (١ / ٢٦٢ رقم ٨٠٠) .

(١٠) (٢٧٢ رقم ٢٠٤١) .

(١١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢ / ٢٦): رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى والبخاري، وفيه صالح المري، وهو ضعيف .

[٢/١٠١١] رواه عبد بن حميد^(١): ثنا يونس بن محمد، ثنا صالح المري، عن ثابت البناني وميمون بن سياه وجعفر بن زيد، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إن عُمار بيوت الله هم أهل الدين».

[٣/١٠١١] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا محمد بن جعفر الوركاني، ثنا معتمر بن سليمان، عن فياض بن غزوان، عن محمد بن عطية، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ [١/١٥٧ق-ب]: «إن الله - عز وجل - لينادي يوم القيامة: أين جبراني، أين جبراني؟ قال: فتقول الملائكة: ربنا، ومن ينبغي أن يجاورك؟! فيقول: أين عُمار المساجد؟»^(٣).

[٤/١٠١١] ورواه أبويعلى الموصلي^(٤): ثنا إبراهيم النيلي، ثنا صالح المري . . . فذكر مثل حديث الطيالسي .

[٥/١٠١١] قلت: ورواه البزار^(٥): ثنا عبدالواحد بن غياث، ثنا صالح بن بشير المري . . . فذكره. قال البزار: لا نعلم رواه عن ثابت إلا صالح .

[٦/١٠١١] ورواه الطبراني في الأوسط^(٦): ثنا أبو[مسلم]^(٧) ثنا عبيدالله بن محمد بن عائشة، ثنا صالح به.

وقال: لم يروه عن ثابت إلا صالح .

ورواه البيهقي في سننه الكبرى^(٨) من طريق هاشم بن القاسم، عن صالح المري . . . فذكره.

وقال: صالح المري غير قوي . انتهى .

(١) المنتخب (٣٨٧ رقم ١٢٩١) .

(٢) البغية (١٢١/٥٢) .

(٣) قال في المختصر (٣٦١/٢) رقم (١١٥١): وفي سند الحارث فياض بن غزوان، وقد لينه البخاري، وباقي رجال الإسناد ثقات .

(٤) (١٣٢/٦) رقم (٣٤٠٦) .

(٥) كشف الأستار (٢١٧/١) رقم (٤٣٣) .

(٦) (٦٧/٣) رقم (٢٥٠٢) .

(٧) في «الأصل»: مسلمة . والمثبت من معجم الطبراني الأوسط، ومجمع البحرين (٤٣/٢) رقم (٦٨١) .

(٨) السنن الكبرى (٦٦/٣) .

وقد ضعفه ابن معين وابن المديني والبخاري وأبوداود والنسائي وغيرهم .

[١٠١٢] قال أبوداود الطيالسي^(١): ثنا محمد بن أبي حميد، ثنا سعيد المهري [عن أبيه]^(٢) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أفضل الرباط انتظار الصلاة، ولزوم مجالس الذكر، وما من عبد يصلي ثم يقعد في مقعده إلا لم تزل الملائكة تصلي عليه حتى يحدث أو يقوم» .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن أبي حميد .

[١٠١٣] وقال مسدد^(٣): ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا يونس بن عبيد قال: قلت للحسن -أو قيل له-: رأيت قوله: «إن العبد لا يزال في صلاة ما دام في مصلاه؟ قال: قلت: مقعده الذي يصلي فيه؟ قال: بل المسجد كله» .

هذا إسناد صحيح ، رجاله رجال الصحيح .

[١٠١٤] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٤): ثنا مروان الفزاري، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن رجل، عن محمد بن واسع أن أبا الدرداء قال لابنه: «يا بني، ليكن بيتك المسجد، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن المسجد بيوت المتقين، فمن كانت المساجد بيوته أتم الله له بالروح والرحمة والجواز على الصراط إلى الجنة»^(٥) .

هذا إسناد [ضعيف]^(٦) لجهالة بعض رواته، رواه الطبراني في الكبير والأوسط^(٧)، والبخاري^(٨) وقال: إسناده حسن. قال الحافظ المنذري - رحمه الله -: وهو كما قال .

[١/١٠١٥] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٩): وثنا المقرئ، ثنا عبدالرحمن بن زياد، عن عبدالله ، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «ست مجالس ما كان

(١) (٣٢٨ رقم ٢٥١٠).

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند الطيالسي.

(٣) المطالب العالية (١/١٧٨ رقم ٣٧١) .

(٤) المطالب العالية (١/١٨٠ رقم ٣٨٥) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٢): رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، والبخاري وقال: إسناده حسن . قلت: ورجال البزار كلهم رجال الصحيح .

(٦) من المختصر (٢ / ٣٦١ رقم ١١٥٤) .

(٧) (٧/١٥٨ رقم ٧١٤٩) .

(٨) مختصر زوائد البزار (١ / ٢١٧ - ٢١٨ رقم ٢٧٧) .

(٩) المطالب (١/١٨٠ رقم ٣٨٦) .

المسلم في مجلس منها إلا كان [ضامناً]^(١) على الله: في سبيل الله ، أو مسجد جماعة، أو عند مريض، أو يتبع جنازة، أو في بيته، أو عند [١/١٥٨ق-أ] إمام مقسط يعززه ويوقره». [٢/١٠١٥] رواه عبد بن حميد^(٢) ثنا عبدالله بن يزيد، ثنا عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبدالله بن يزيد، عن عبدالله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «ست مجالس...»^(٣) فذكره .

[٣/١٠١٥] ورواه البزار في مسنده^(٤): ثنا [سلمة]^(٥) ثنا عبدالله بن يزيد... فذكره .

ورواه الطبراني في معجمه الكبير^(٦) من طريق الأفرقي .

قلت: مدار أسانيد هذا الحديث على الأفرقي، وهو ضعيف، لكن المتن له شاهد من حديث معاذ بن جبل، رواه أحمد بن حنبل^(٧) والبزار^(٨) في مسنديهما، وابن خزيمة^(٩) وابن حبان^(١٠) في صحيحيهما، ولفظه: «عهد إلينا رسول الله ﷺ في خمس، من فعل واحدة منهن كان ضامناً على الله -عز وجل-: من عاد مريضاً، أو خرج مع جنازة، أو خرج غازياً في سبيل الله، أو دخل على إمام يريد بذلك تعزيره وتوقيره، أو قعد في بيته فَسَلِمَ وَسَلِمَ الناس منه». لفظ أحمد بن حنبل .

[١٠١٦] وقال أبوبكر بن أبي شيبة^(١١): ثنا عيسى، عن ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر قال: «لقد لبثنا بالمدينة سنتين قبل أن يقدم رسول الله ﷺ علينا نعمر المساجد ونقيم الصلاة».

قلت: محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ضعيف .

(١) في «الأصل»: ضامن. والمثبت من المطالب.

(٢) المنتخب (١٣٥ رقم ٣٣٧) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٣): رواه الطبراني في الكبير ، والبزار بنحوه ، ورجاله موثقون .

(٤) كشف الأستار (١/٢١٨ رقم ٤٣٥) .

(٥) في الأصل: سلم. والمثبت من كشف الأستار، وهو سلمة بن شبيب مستلمي عبدالله بن يزيد المقرئ .

(٦) (١٣/٣٢-٣٣ رقم ٧١) .

(٧) مسند أحمد (٥/٢٤١) .

(٨) كشف الأستار (٢/٢٥٧ رقم ١٦٤٩) .

(٩) (٢/٣٧٥-٣٧٦ رقم ١٤٩٥) .

(١٠) (٢/٩٤-٩٥ رقم ٣٧٢) .

(١١) المطالب العالية (٤/٣٨٣ رقم ٤٢٣٦) .

[١٠١٧] قال ابن أبي شيبة^(١): وثنا ابن فضيل ، عن عطاء ، عن أبي عبدالرحمن قال: حدثني من سمع رسول الله ﷺ يقول: «من جلس في مصلاه أو دخل مسجداً لصلاة لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام في مجلسه ما لم يحدث: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه».

[١٠١٨] قال أبو داود: وثنا حماد بن سلمة، عن علي بن يزيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزال العبد في صلاة ما كان في مصلاه ينتظر الصلاة، تقول الملائكة: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، حتى ينصرف أو يحدث حدثاً. فقلت: ما يحدث؟ قال: كذا قلت لأبي سعيد: قال: يفسو أو يضطر»^(٢).

قلت: رواه ابن ماجه^(٣) باختصار من طريق الزهري، عن ابن المسيب به .

[١٠١٩] وقال أحمد بن منيع: ثنا مروان بن معاوية، عن سعد، عن عمير - وكان عمته امرأة الحسن بن علي - سمعت الحسن بن علي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أدام الاختلاف إلى المسجد أصاب أخاً مستفاداً في الله ورحمة منتظرة، وعلماً مستطرفاً، أو كلمة تدل على الهدى، وأخرى تصرفه عن الردى، ويترك الذنوب حياءً أو خشية».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه (...)^(٤).

[١٠٢٠] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): [حدثنا عفان بن مسلم]^(٦) ثنا حماد ابن سلمة، عن عطاء بن السائب قال: «دخلنا على عبدالله بن حبيب وهو يقضي في مسجده قبل أن يموت، فقلت: يرحمك الله، لو تحولت إلى فراشك؟ قال: حدثني من

(١) (٢/٤٣٠ رقم ٩٧٥).

(٢) قال في المختصر (٢/٣٦٣ رقم ١١٥٨): رواه أبو داود الطيالسي، وفي سننه علي بن زيد بن جدعان.

(٣) (١/٢٥٥ رقم ٧٧٦) لكن من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل، عن ابن المسيب به، وكذا هو في التحفة (٣/٣٥٨ رقم ٤٠٤٦) وانظر مصباح الزجاجة (١/٢٧٣ رقم ٢٩٢) للمؤلف.

(٤) بياض في «الأصل».

(٥) البغية (٥٤ رقم ١٢٦).

(٦) من البغية وتاريخ بغداد (٩/٤٣١) وقد رواه الخطيب من طريق الحارث به، وقد كتب الحافظ ابن

حجر في حاشية «الأصل»: سقط رجل، هو داود بن المحبر. كذا قال رحمه الله -تعالى- وهو سبق قلم منه، والمثبت هو الصواب كما تقدم، والله أعلم.

سمع النبي ﷺ يقول: لا يزال العبد في صلاة ما كان في مصلاه ينتظر الصلاة ، تقول الملائكة: اللهم اغفر له ، اللهم ارحمه . قال: فأريد أن أموت وأنا في مسجدي»^(١) .

قلت: وسيأتي في كتاب الأذكار في باب فضل لا إله إلا الله ضمن حديث طويل من حديث نوف وعبدالله بن عمرو بن العاص مرفوعًا: «يا معشر المسلمين ، هذا ربكم فتح بابًا من أبواب السماء يباهي بكم الملائكة ، يقول: يا ملائكتي ، انظروا إلى عبادي هؤلاء قد قضاوا فريضة وهم ينتظرون أخرى» .

١٧- [١/١٥٨ق-ب] باب النهي عن إتيان المسجد

لن أكل ثومًا أو بصلا ونحو ذلك مما له

رائحة كريهة

[١/١٠٢١] قال مسدد: ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة «أن رسول الله ﷺ وجد ريح ثوم فقال: ما هذا؟! وكره ذلك، فقال المغيرة ابن شعبة: مَنِّي يا رسول الله ، أقسمت عليك لما أدخلت يدك . فأدخل يده فإذا على صدره جذام ، فقال: أبدي لك عذرًا» .

[٢/١٠٢١] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا [وكيع]^(٣) ثنا سليمان بن المغيرة، عن حميد ابن هلال، عن أبي بردة، عن المغيرة بن شعبة قال: «أكلت ثومًا ثم أتيت مصلى النبي ﷺ فوجدته قد سبقني بركعة فدخلت معهم في الصلاة ، فوجد رسول الله ﷺ ريحه ، فلما سلم قال: من أكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يقربنَّ مصلانا حتى يذهب ريحها . فأتمت صلاتي فلما سلمت قلت: يا رسول الله ، أقسمت عليك إلا أعطيتني يدك، فناولني يده فأدخلتها في كمِّي حتى انتهت إلى صدري، فوجده معصوبًا فقال: أرى لك عذرًا ، أرى لك عذرًا» .

(١) قال في المختصر (٢/٣٦٣ رقم ١١٦٠): رواه الحارث ، وعطاء بن السائب وإن كان ثقة إلا أنه اختلط بأخرة ، وحماد بن سلمة روى عنه بعد الاختلاط .

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/٥١٠) .

(٣) من المصنف، وفي «الأصل»: رفيع . وهو تحريف .

[٣/١٠٢١] ورواه أحمد بن منيع : ثنا يزيد بن هارون ، أبنا أبو هلال الراسبي وغيره ، عن حميد بن هلال ، عن أبي بردة ، عن المغيرة بن شعبة قال : «أكلت الثوم على عهد رسول الله ﷺ فأثيت المسجد وقد سُبقت بركة فدخلت معهم . . . فذكره .

[٤/١٠٢١] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١) : أنا الحسن بن سفيان ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره .

قلت : رواه أبو داود في سننه^(٢) باختصار عن شيان بن فروخ ، عن أبي هلال الراسبي به .

[٥/١٠٢١] ورواه الحاكم أبو عبد الله في كتابه المستدرک : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا الحسن بن مكرم ، ثنا يزيد بن هارون ، أبنا أبو هلال الراسبي وسليمان بن المغيرة وغيره ، عن حميد . . . فذكره .

[٦/١٠٢١] ورواه البيهقي في سننه الكبرى^(٣) ، عن الحاكم به .

[١٠٢٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) : ثنا الفضل بن دكين ، ثنا الحكم بن عطية ، عن أبي الرباب ، سمعت معقل بن يسار يقول : «كنا مع النبي ﷺ في مسير ، وإنا نزلنا في مكان فيه هذا الثوم ، وإن أناسًا من المسلمين أصابوا منه ، ثم جاءوا إلى الصلاة يصلون مع النبي ﷺ فنهامهم ، ثم جاءوا بعد ذلك إلى المصلى فوجد ريحًا منهم فقال : من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنَّ مصلانا»^(٥) .

قلت : وستأتي أحاديث من هذا النوع في كتاب الأطعمة - إن شاء الله تعالى .

[١/١٠٢٣] قال أبو يعلى الموصلي : ثنا يوسف ، ثنا جرير ، عن أبي إسحاق ، عن عدي ابن ثابت ، عن زر بن حبيش ، عن حذيفة قال : قال رسول الله ﷺ : «من أكل من هذه البقلة الخبيثة فلا يقربنَّ مسجدنا - ثلاثًا» .

(١) (٤٤٩/٥) رقم ٢٠٩٥ .

(٢) (٣٦١/٣) رقم ٣٨٢٦ .

(٣) السنن الكبرى (٧٧/٣) .

(٤) وأخرجه في أيضًا المصنف (٥١٠/٢) .

(٥) قال في المختصر (٣٦٤/٢) رقم (١١٦٣) : رواه ابن أبي شيبة بسند ضعيف ، لجهالة أبي الرباب - المطبوع الزيات وهو تصحيف - وأبو الرباب ترجم له البخاري في الكنى (رقم ٢٦٤) وذكر له هذا الحديث .

[٢/١٠٢٣] قلت: رواه ابن حبان في صحيحه^(١): ثنا عبدالله بن محمد الأزدي، ثنا إسحاق، ثنا جرير، عن الشيباني، عن عدي بن ثابت ... فذكره .
قال إسحاق: يعني الثوم .

[١/١٠٢٤] [١/١٠٢٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٢): وثنا صالح بن حرب أبو معمر، ثنا سلام بن [أبي]^(٣) خبزة، ثنا حنظلة، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ^(٤): «من أكل هاتين الشجرتين: الثوم والبصل فلا يقربنَّ مصلانا، وليأتينَّ أمسح وجهه و[أعوذه]^(٥)»^(٦).

قلت: هو في الصحيحين^(٧) دون قوله: «وليأتينَّ أمسح وجهه و[أعوذه]^(٥)».

[٢/١٠٢٤] ورواه الطبراني ولفظه: قال: «إياكم وهاتين البقلتين المنتنيتين أن تأكلوهما وتدخلون مساجدنا؛ فإن كنتم لا بد أكلوهما فاقتلوهما بالنار قبلًا».

[١٠٢٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا أبو نعيم، ثنا طلحة، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «من أكل من خضركم هذه الريح فلا يقربنا في مساجدنا؛ فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه ابن آدم».

١٨- باب لا يحل المسجد لجنب ولا لحائض

[١/١٠٢٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا الفضل بن دكين، عن ابن أبي غنية، عن أبي الخطاب، عن محدوج [الذهلي]^(١٠) عن جسة قالت: حدثتني أم سلمة قالت: «خرج رسول الله ﷺ إلى صرحه هذا المسجد فنأدى بأعلى صوته: ألا إن هذا المسجد

(١) (٤/٥٢١ رقم ١٦٤٣) .

(٢) (٧/٢٧١ رقم ٤٢٩١) .

(٣) من مسند أبي يعلى .

(٤) زاد بعدها في «الأصل»: قال . وهي زيادة مقحمة .

(٥) في «الأصل»: أفوه . والمثبت من مسند أبي يعلى والمختصر (٢ / ٣٦١ رقم ١١٦٥) .

(٦) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٧): رواه أبو يعلى، وفيه سلام بن أبي خبزة، وهو ضعيف جداً .

(٧) البخاري (٢/٣٩٥ رقم ٨٥٦، وطرفه في: ٥٤٥١) ومسلم (١/٣٩٤ رقم ٥٦٢) .

(٨) البغية (٥٤/١٢٨) .

(٩) المطالب العالية (١/١١١ رقم ١/١٩١) .

(١٠) في «الأصل»: الهللي . ومثله في المطالب، وهو تحريف، ومحدوج من رجال التهذيب، وانظر

الإكمال لابن ماكولا (٧/٢٢٢) .

لا يجلب لجنب ولا حائض إلا [للنبي] ^(١) وأزواجه وعليّ وفاطمة بنت محمد ^(٢) ورضي عنها، ألا هل بيّنت لكم الأساء أن تضلوا» ^(٣).

[٢/١٠٢٦] قلت: رواه ابن ماجه في سننه ^(٣)، عن أبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن يحيى، عن أبي نعيم، عن ابن أبي غنية به، دون قوله: «إلا للنبي ^(٤)...» إلى آخره. ورواه أبو داود ^(٤) من طريق أفلت بن خليفة، عن جسة، عن عائشة، فهو شاهد لحديث أم سلمة.

ورواه البيهقي في الكبرى ^(٥) من طريق محمد بن يونس، عن أبي نعيم الفضل بن دكين به. ورواه أيضاً ^(٥) من طريق إساعيل عن جسة به، وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رواه الترمذي في الجامع ^(٦)، وقال: حسن غريب.

١٩- باب في النوم في المسجد

[١/١٠٢٧] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر ^(٧): ثنا مروان، عن أبان، عن أنس قال: قال رسول الله ^(٨): «من نعى منكم في المسجد فليتحول إلى فراشه حتى يعقل ما يقرأ أو يقول».

[٢/١٠٢٧] رواه أحمد بن منيع ^(٨): ثنا عبد الملك أبو النضر، ثنا أبو هلال، عن قتادة، عن أنس قال: «كنا نجيء مسجد النبي ^(٩) لنصلي فننتظر الصلاة، فمنا من ينعى أو ينام فلا يحدث وضوءاً».

قال أبو جعفر: قال هشيم: لا يؤخذ بهذا من أضطجع فإنه يعيد الوضوء.

(١) من المطالب، وفي «الأصل»: النبي.

(٢) قال في المختصر (٢/٣٦٣-٣٦٤ برقم ١١٦١): رواه أبو بكر بن أبي شيبة والبيهقي في الكبرى من طريق الخطاب، عن محذوج، عن جسة، قال البخاري: فيه نظر.

(٣) (١/٢١٢ رقم ٦٤٥).

(٤) (١/٦٠ رقم ٢٣٢).

(٥) السنن الكبرى (٧/٦٥).

(٦) (٥/٥٩٧ - ٥٩٨ رقم ٣٧٢٧).

(٧) المطالب العالية (١/٢٥٣ رقم ٦١٠).

(٨) المطالب العالية (١/١٠١ رقم ٣/١٥٤).

قلت: لحديث محمد بن يحيى بن أبي عمر شاهد في الصحيحين^(١) من حديث عائشة - رضي الله عنها .

[١٠٢٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا يعلى بن عبيد، عن صالح بن حيان، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: «دخل جبريل المسجد الحرام فطفق ينفلت، فبصر بالنبي ﷺ نائماً في ظل الكعبة فأيقظه، فقام وهو ينفض رأسه ولحيته من التراب، فانطلق به نحو باب بني شيبة، فتلقاهما ميكائيل فقال جبريل لميكائيل: ما منعك أن تصافح النبي [١٠٩ق/١-ب] ﷺ؟ فقال: أجد من يده ريح النحاس . فكأن جبريل أنكرك ذلك فقال: أفعلت ذلك؟ فكأن النبي ﷺ نسي ، ثم ذكر فقال: صدق أخي ، مررت أول أمس على إساف ونائلة ، فوضعت يدي على أحدهما . فقلت: إن قومًا رضوا بكمما إلهًا مع الله قوم سوء» .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف صالح بن حيان .

[١٠٢٩] وقال أحمد بن منيع^(٣): ثنا الهيثم ، ثنا حفص ، عن حرام بن عثمان، عن ابني جابر، عن جابر قال: «جاء رسول الله ﷺ ونحن مضطجعون في المسجد فضربنا بعسيب كان بيده رطبًا، وقال: ترقدون في المسجد! إنه لا يرقد فيه، فانجفلنا وانجفل معنا عليٌّ - رضي الله عنه- فقال له رسول الله ﷺ: مه، تعال يا علي، إنه يحل لك في المسجد ما يحل لي، والذي نفسي بيده، إنك [لتذود]^(٤) عن حوضي يوم القيامة (تذود)^(٥) كما يذاد البعير الضال عن الماء بعضًا لك من عوسج ، ولكأني أنظر إلى مقامك من حوضي» .

هذا إسناد ضعيف، حرام بن عثمان الأنصاري المدني قال مالك ويحيى: ليس بثقة . وقال أحمد: ترك الناس حديثه . وقال الشافعي وغيره: الرواية عن حرام حرام . وقال ابن حبان: كان غالبًا في التشيع، يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل . وقال ابن المديني: سمعت يحيى بن سعيد يقول: قلت لحرام بن عثمان: عبد الرحمن بن جابر، ومحمد بن جابر، وأبو عتيق هم واحد . قال: إن شئت جعلتهم عشرة . انتهى .

وستأتي أحاديث جمّة في كتاب المناقب في فضل علي بن أبي طالب - رضي الله عنه .

(١) البخاري(١/٣٧٥ رقم ٢١٢) ومسلم (١/٥٤٢ - ٥٤٣ رقم ٧٨٦).

(٢) المطالب العالية(٤/٣٦٢-٣٦٣ رقم ٤٢١١) .

(٣) المطالب العالية(٤/٢٥٣ رقم ٣٩٤٨) .

(٤) من المختصر والمطالب ، وفي «الأصل»: لتذاد .

(٥) ليست في المطالب .

٢٠- باب الوضوء في المسجد

[١/١٠٣٠] قال مسدد: ثنا عبدالله بن داود، عن أبي خلدة، عن أبي العالية، عن خادم النبي ﷺ «أن النبي ﷺ كان يتوضأ في المسجد».

[٢/١٠٣٠] رواه أبو يعلى: ثنا زحمويه، ثنا صالح بن عمر، أبنا أبوخلدة... فذكره، ولفظه -هذا ما حفظت لك منه-: «كان إذا صلى لم يبرح (في)»^(١) المسجد حتى تحضره صلاة، توضأ وضوءاً خفيفاً في جوف المسجد».

[٣/١٠٣٠] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢): ثنا وكيع، عن أبي [خلدة]^(٣) عن أبي العالية، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: «حفظت لك [أن]»^(٤) رسول الله ﷺ توضأ في المسجد»^(٥).

٢١- باب صلاة الفريضة في المسجد والتطوع في البيت

[١/١٠٣١] قال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا أبو الربيع، ثنا يعقوب، أبنا عيسى بن جارية، عن جابر قال: «جاء ابن أم مكتوم إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني مكفوف البصر شاسع المنزل، فكلمه في الصلاة أن يرخص له أن يصلي في منزله، قال: أسمع الأذان؟ قال: نعم. قال: فاتتها ولو حبواً»^(٧).

(١) كذا! ولعلها مقحمة.

(٢) مسند أحمد (٥ / ٣٦٤).

(٣) في «الأصل» ومسند أحمد: خالد. وضبب فوقها، والمثبت هو الصواب، وهو أبوخلدة خالد بن دينار شيخ وكيع، ويروي عن أبي العالية كما في تراجمهم من تهذيب الكمال.

(٤) في «الأصل»: من. والمثبت من مسند أحمد والمختصر، وهو الصواب.

(٥) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢١): رواه أحمد، وإسناده حسن.

(٦) (٣/٣٣٧ رقم ١٨٠٣).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/٤٢): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجال الطبراني موثقون كلهم.

[٢/١٠٣١] قال^(١): وثنا جعفر بن^(٢) حميد، ثنا يعقوب . . . فذكره، وقال في آخره: «أجب ولو حبواً أو زحفاً».

قلت: رواه أحمد بن حنبل^(٣)، والطبراني في الأوسط^(٤)، وابن حبان في صحيحه^(٥)، وله شاهد في صحيح مسلم^(٦) وغيره من حديث أبي هريرة، ورواه أحمد^(٧) وأبوداود^(٨) وابن ماجه^(٩) من حديث عمرو بن أم مكتوم، والطبراني^(١٠) من حديث أبي أمامة.

قال الخطابي بعد حديث ابن أم^(١١) مكتوم: وفي هذا دليل إلى أن حضور الجماعة واجب، ولو كان ندباً لكان أولى من يسعه التخلف عنها أهل الضرورة والضعف ومن كان في مثل حال ابن أم مكتوم، وكان عطاء بن أبي رباح يقول: ليس لأحد من خلق الله في الحضر وبالقرية رخصة إذا سمع النداء في أن يدع الصلاة. وقال الأوزاعي: لا طاعة للوالد في ترك الجمعة والجماعات.

وقوله: شاسع - بالشين أولاً والسين والعين المهملتين بعد الألف - أي: بعيد الدار.

[١٠٣٢] [١/١٦٠-١٦١] قال أبويعلى الموصلي^(١٢): وثنا عثمان، ثنا أبوخالد، ثنا زياد، عن معاوية بن قرة، حدثني الثلاثة الرهط الذين سألوا عمر بن الخطاب عن الصلاة في المسجد - يعني التطوع - فقال عمر: «سألتموني عما سألت عنه رسول الله ﷺ قال: الفريضة في المسجد - أو المساجد - والتطوع في البيت»^(١٣).

(١) مسند أبي يعلى (٤/٥٧ رقم ٢٠٧٣).

(٢) زاد بعدها في «الأصل»: أبي. وهي زيادة مقحمة لم ترد في مسند أبي يعلى، وجعفر بن حميد هو أبوعمد الكوفي من رجال التهذيب.

(٣) مسند أحمد (٣/٣٦٧).

(٤) (٤/١٠٧ رقم ٣٧٢٦).

(٥) (٥/٤١٢-٤١٣ رقم ٢٠٦٣).

(٦) (١/٤٥٢ رقم ٦٥٣).

(٧) مسند أحمد (٣/٤٢٣).

(٨) (١/١٥١ رقم ٥٥٢).

(٩) (١/٢٦٠ رقم ٧٩٢).

(١٠) المعجم الكبير (٨ / ٢٢٤ رقم ٧٨٨٦).

(١١) سقطت، من «الأصل».

(١٢) المقصد العلي (١/١٢٩ رقم ٢٤٩).

(١٣) ذكر الهيثمي طرفاً منه في مجمع الزوائد (١/٢٧٦) وقال: رواه أبويعلى من هذه الطريق، ورجال أبي يعلى ثقات وكذلك رجال أحمد، إلا أن فيه من لم يسم، فهو مجهول.

قلت: رواه أحمد بن حنبل^(١) والطبراني في الأوسط^(٢) وابن حبان في صحيحه.

٢٢- باب فضل الدار القريبة من المسجد

[١/١٠٣٣] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا المقرئ، عن حيوة، أخبرني بكر بن عمرو، أن أبا عبد الملك بن يزيد حدثه، أنه بلغه عن حذيفة، عن رسول الله ﷺ قال: «إن فضل الدار القريبة من المسجد على الدار البعيدة كفضل الغازي على القاعد»^(٣).

[٢/١٠٣٣] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤): ثنا موسى بن داود، ثنا ابن لهيعة، عن بكر بن عمرو، عن أبي عبد الملك، عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله ﷺ . . . فذكره.

[٣/١٠٣٣] قال^(٥): وثنا عبد الله بن يزيد، ثنا حيوة . . . فذكره .

هذا حديث ضعيف، ومع ضعفه مخالف لما في الصحيحين^(٦) وغيرهما من حديث أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أعظم الناس أجرًا في الصلاة أبعدهم إليها ممشى، فأبعدهم . . .» الحديث .

ورواه مسلم في صحيحة^(٧) وغيره من حديث جابر بن عبد الله قال: «[خلت]^(٨) البقاع حول المسجد، فأراد بنو سلمة أن ينتقلوا، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال لهم: بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد. قالوا: نعم يا رسول الله، قد أردنا ذلك. فقال: بني سلمة دياركم تكتب آثاركم، دياركم تكتب آثاركم. فقالوا: ما يسرنا أننا كنا تحولنا». وروى أحمد^(٩) وأبو داود^(١٠) وابن ماجه^(١١) والحاكم^(١٢) وصححه من حديث

(١) مسند أحمد (١٥/١).

(٢) مجمع البحرين (١/٣٨٢-٣٨٣ رقم ٤٩١).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٦/٢): رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام .

(٤) (٣٨٧/٥).

(٥) مسند أحمد (٥/٣٩٩).

(٦) البخاري (٢/١٦١ رقم ٦٥١) ومسلم (١/٤٦٠ رقم ٦٦٢).

(٧) (١/٤٦٢ رقم ٦٦٥).

(٨) في «الأصل»: خلعت. والمثبت من صحيح مسلم .

(٩) (٢/٣٥١، ٤٢٨).

(١٠) (١/١٥٢ رقم ٥٥٦).

(١١) (١/٢٥٧ رقم ٧٨٢).

(١٢) المستدرک (١ / ٢٠٨).

أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً». والأحاديث في هذا كثيرة جداً .

٢٣- [١/١٦٠ق-ب] باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد

[١/١٠٣٤] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا قيس، عن جامع بن شداد، عن كلثوم الخزاعي، عن أسامة بن زيد أن رسول الله ﷺ قال في مرضه الذي مات فيه: «أدخلوا عليّ أصحابي . فدخلوا عليه وهو متقنع [ببردة]^(٢) معافري ، فقال: لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

[٢/١٠٣٤] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا سريح ، ثنا قيس ... فذكره .

[٣/١٠٣٤] قال^(٤): وثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، ثنا قيس بن الربيع، ثنا جامع بن شداد ... فذكره إلا أنه قال: «لعن الله اليهود والنصارى ...»^(٤).

[١/١٠٣٥] وقال مسدد: ثنا يحيى بن سعيد، عن إبراهيم بن ميمون، حدثني سعد ابن سمرة بن جندب ، عن أبيه ، عن أبي [عبيدة]^(٥) بن الجراح قال: «إن آخر ما تكلم به رسول الله ﷺ: أخرجوا يهود الحجاز من جزيرة العرب ، وإعلموا أن شر الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٦).

[٢/١٠٣٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أبو خيثمة ، ثنا يحيى بن سعيد القطان ... فذكره إلا أنه قال: «أخرجوا يهود [الحجاز، و]^(٨) أهل نجران».

(١) (٨٨ رقم ٦٣٤) .

(٢) من مسند الطيالسي، وفي «الأصل»: بردة .

(٣) مسند أحمد (٥ / ٢٠٤) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٧): رواه أحمد والطبراني في الكبير ، ورجاله موثقون .

(٥) في «الأصل»: عبيد . والمثبت هو الصواب .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٥/٣٢٥): رواه أحمد بأسانيد، ورجال طريقين منها ثقات، متصل إسنادهما، وأبو يعلى .

(٧) (١٧٧/٢ رقم ٨٧٢) .

(٨) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى، وأهل نجران كانوا نصارى .

[٣/١٠٣٥] ورواه البزار في مسنده^(١): ثنا عمرو بن علي، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا إبراهيم بن ميمون ... فذكره^(٢).

قال البزار: لا نعلمه عن أبي عبيدة إلا بهذا الإسناد .

قلت: رجاله كلهم ثقات، وسيأتي بطرقه في آخر كتاب الجهاد .

[١٠٣٦] قال مسدد: وثنا يحيى، عن يحيى بن سعيد، حدثني إسماعيل بن أبي حكيم - كاتب عمر بن عبدالعزيز - أنه سمع عمر بن عبدالعزيز يقول: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه: «قاتل الله اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، لا يبقى دينان بأرض العرب» .

[١/١٠٣٧] [١/١٦١-١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن عاصم، عن شقيق، عن عبدالله، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن من شرار الناس من تدركه الساعة وهم أحياء، ومن يتخذ القبور مساجد»^(٤).

[٢/١٠٣٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): [حدثنا أبو خيثمة، حدثنا عثمان بن عمر]^(٦) ثنا زائدة، عن عاصم بن أبي النجود ... فذكره .

[١/١٠٣٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): وثنا زيد بن الحباب، ثنا جعفر بن إبراهيم - من ولد ذي الجناحين - حدثني علي بن عمر، عن أبيه، عن علي بن الحسين «أنه رأى رجلا يجيء إلى فرجة كانت عند قبر رسول الله ﷺ فيدخل فيها فيدعو، فدعاه فقال: ألا أحدثك حديثاً سمعته من أبي، عن جدي، عن رسول الله ﷺ؟ لا تتخذوا قبوري عيداً، ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا علي؛ فإن صلاتكم وتسليمكم يبلغني حيثما كنتم»^(٨).

(١) البحر الزخار (٤/١٠٥ رقم ١٢٧٨).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٨): رواه البزار، ورجاله ثقات .

(٣) (١/١٨٦ رقم ٢٧٢) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٧): رواه الطبراني في الكبير، وإسناده حسن . وقال أيضاً (٨/١٣): رواه البزار بإسنادين في أحدهما عاصم بن بهدلة، وهو ثقة، وفيه ضعف، وبقيه رجاله رجال الصحيح .

(٥) (٩/٢١٦ رقم ٥٣١٦) .

(٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٧) وأخرجه في المصنف أيضاً (٢/٣٧٥) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣): رواه أبو يعلى، وفيه حفص بن إبراهيم الجعفري، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً، وبقيه رجاله ثقات .

قلت: كذا وقع فيه: حفص . وهو تحريف، وإنما هو جعفر كما في «الأصل» والمصنف ومسند أبي يعلى والجرح والتعديل (٢/٤٧٤) .

[٢/١٠٣٨] رواه أبويعلى الموصلي^(١) ثنا أبوبكر بن أبي شيبة . . . فذكره .

[١/١٠٣٩] وقال عبد بن حميد^(٢): ثنا عبدالمك بن عمرو وعثمان بن عمر، عن ابن أبي ذئب، عن عقبة بن عبدالرحمن، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ قال: «قاتل الله اليهود، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٣).

[٢/١٠٣٩] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا عثمان بن عمر، ثنا ابن أبي ذئب . . . فذكره .

٢٤- باب جواز خروج النساء إلى المساجد تفلات

[١/١٠٤٠] قال مسدد: ثنا بشر بن المفضل، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن محمد ابن عبدالله بن عمرو بن هشام^(٤)، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تمنعوا إماء الله المساجد وليخرجن تفلات»^(٥).

[٢/١٠٤٠] رواه أحمد بن منيع: ثنا إسماعيل بن [١/١٦١ق-ب] إبراهيم، عن عبدالرحمن ابن إسحاق، حدثني محمد بن عبدالله بن عمرو بن هشام . . . فذكره .

[٣/١٠٤٠] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا إسماعيل بن إبراهيم . . . فذكره .

[٤/١٠٤٠] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٦) ثنا إسماعيل وربيعي [ابن^(٧)] إبراهيم قالوا: ثنا عبدالرحمن بن إسحاق . . . فذكره .

(١) (١/٣٦١-٣٦٢ رقم ٤٦٩) .

(٢) المنتخب (١٠٨-١٠٩ رقم ٢٤٤) .

(٣) قال في المختصر (٢/٣٦٨ رقم ١١٨١): رواه عبد بن حميد وأبويعلى بلفظ واحد، ورجاله ثقات، وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر، وفي مسلم من حديث أبي هريرة .

(٤) في «الأصل»: عثمان. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب كما سيأتي، وهو محمد بن عبدالله بن عمرو بن هشام القرشي العامري كما في ترجمته من تهذيب الكمال .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٣): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير، وإسناده حسن .

(٦) مسند أحمد (٥/١٩٢) عن إسماعيل، (٥/١٩٣) عن ربيعي .

(٧) في «الأصل»: ابن . خطأ .

[٥/١٠٤٠] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١): ثنا الفضل بن الحباب الجمحي، ثنا مسدد... فذكره.

قلت: وله شاهد من حديث ابن عمر، ولفظه: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله، وليخرجن تفلات» رواه مسلم في صحيحه^(٢) وغيره.

[١٠٤١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي، ثنا بشر بن منصور، ثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال عمر: قال رسول الله ﷺ: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله»^(٤).

هذا إسناد رجاله ثقات، وأصله في الصحيحين^(٥) وغيرهما من حديث ابن عمر.

٢٥- باب التشديد في ذلك

[١٠٤٢] قال الحميدي^(٦): ثنا سفيان، ثنا عاصم بن عبيد الله العمري، عن مولى [لأبي رهم]^(٧) قال: «لقي أبو هريرة امرأة متطيبة فقال: أين تذهين يا أمة الجبار؟ قالت: المسجد. قال: وله [تطيت]^(٨)؟! قالت: نعم. قال: ارجعي فاغتسلي؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: أيما امرأة [تطيت]^(٨) ثم خرجت تريد المسجد، لم تقبل لها صلاة، ولا كذا ولا كذا حتى ترجع فتغتسل غسلها من الجنابة»^(٩).

قلت: رواه النسائي^(١٠)، عن رجل، عن أبي هريرة باختصار.

(١) (٥ / ٥٨٩ رقم ٢٢١١).

(٢) (١ / ٣٢٧ رقم ٤٤٢) بدون: «و ليخرجن تفلات».

(٣) (١ / ١٤٣ رقم ١٥٤).

(٤) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢ / ٣٣): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٥) البخاري (٢ / ٤٠٤ رقم ٨٦٥ وأطرافه في: ٨٧٣، ٨٩٩، ٩٠٠، ٥٢٣٨) ومسلم (١ / ٣٢٧ رقم ٤٤٢).

(٦) (٢ / ٤٢٩ رقم ٩٧١).

(٧) في «الأصل»: لأرهم. وهو تحريف، والمثبت من مسند الحميدي، وهو الصواب، وهو عبيد بن أبي عبيد مولى لأبي رهم، من رجال التهذيب.

(٨) في «الأصل»: تطيب. والمثبت من المختصر ومسند الحميدي.

(٩) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٤ / ٧٩ رقم ٤١٧٤) من طريق سفيان الثوري، عن عاصم بن عبيد الله به، وابن ماجه (٢ / ١٣٢٦ رقم ٤٠٠٢) من طريق سفيان بن عيينة به.

وقال في المختصر (٢ / ٣٦٩ رقم ١١٨٥): رواه الحميدي، وعاصم ضعيف، والتابعي مجهول.

(١٠) (٨ / ١٥٣-١٥٤ رقم ٥١٢٧).

رواه البيهقي في سننه^(١) من طريق بشر بن بكر، ثنا الأوزاعي، عن موسى بن يسار، عن أبي هريرة . . . فذكره بتامه .

وكذا رواه العباس بن الوليد بن [مزيد، عن أبيه]^(٢) عن الأوزاعي به . انتهى .

وقد تقدم في الباب قبله من حديث ابن عمر: «وليخرجن تفلات» .

ولأبي داود^(٣) من حديثه بسند صحيح: «ويوتهن خير لهن» وفي صحيح مسلم^(٤) من حديثه أيضاً: «أيا امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة» .

وفيه^(٥) من حديث زينب الثقفية: «إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تطيب تلك الليلة» .

[١٠٤٣] [١/١٦٢ق-] وقال مسدد: ثنا عبدالوارث، عن ليث، عن يزيد بن رفيع، عن ثعلبة قال: قال رسول الله ﷺ: «امنعوا نساءكم التزين والترفل في المساجد؛ فإننا لعنت بنو إسرائيل (بتزينهم وترفلهم)^(٦) في المساجد» .

[١٠٤٤/١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أحمد بن عبد الملك، ثنا موسى بن أعين، ثنا عمرو بن الحارث، عن دراج، عن السائب مولى أم سلمة، عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال: «خير مساجد النساء قعر بيوتهن» .

[١٠٤٤/٢] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أبو خيثمة، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا دراج، عن السائب مولى أم سلمة، عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال: «خير صلاة النساء [في]^(٨) قعر بيوتهن»^(٩) .

هذا إسناد صحيح .

(١) السنن الكبرى (١٣٣/٣) .

(٢) في «الأصل»: يزيد . وهو تحريف مزيد، وسقط: «عن أبيه»، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي، وهو الصواب، والعباس وابن الوليد بن مزيد من رجال التهذيب، وكذا أبوه الوليد بن مزيد العذري، وكان الوليد عالماً بالأوزاعي كما قال أبو داود .

(٣) (١/١٥٥ رقم ٥٦٥) .

(٤) (١/٣٢٨ رقم ٤٤٤) .

(٥) صحيح مسلم (١/٣٢٨ رقم ٤٤٣) .

(٦) كذا .

(٧) (١٢/٤٥٤ رقم ٧٠٢٥) .

(٨) من مسند أبي يعلى ومعجم الطبراني الكبير ومجمع الزوائد .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٦) رواه أحمد وأبو يعلى، ورواه الطبراني في الكبير وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام .

[٣/١٠٤٤] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا يحيى بن غيلان، ثنا رشدين، حدثني عمرو، عن أبي السمح ... فذكره .

ورواه الطبراني في الكبرى^(٢) من طريق ابن لهيعة .

ورواه ابن خزيمة في صحيحه^(٣)، والحاكم في المستدرک^(٤) من طريق دراج به، وقال ابن خزيمة: لا أعرف السائب مولى أم سلمة بعدالة ولا جرح .

قلت: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحاكم: صحيح الإسناد .

[١/١٠٤٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): وثنا زيد بن الحباب، ثنا ابن لهيعة، حدثني عبد الحميد بن المنذر الساعدي، عن أبيه، عن جدته أم حميد قالت: «قلت: يا رسول الله، يمنعنا أزواجنا أن نصلي معك، ونحب الصلاة معك! فقال رسول الله ﷺ: صلاتكن في بيوتكن أفضل من صلاتكن في حجركن، وصلاتكن في حجركن أفضل من صلاتكن في دوركن، وصلاتكن في دوركن أفضل من صلاتكن في الجماعة» .

[٢/١٠٤٥] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا هارون بن معروف، ثنا ابن وهب، ثنا داود بن قيس، عن عبد الله بن سويد الأنصاري، عن عمته أم حميد امرأة أبي حميد الساعدي أنها جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: «يا رسول الله، إني أحب الصلاة معك. قال: قد علمت أنك تحمين الصلاة معي، فصلاتك في بيتك خير من صلاتك [١/١٦٢ق-ب] في حجرتك، وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك، وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك، وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في مسجدك في مسجدي. قال: فأمرت فبني لها مسجد في أقصى بيت من بيوتها وأظلمه، فكانت تصلي فيه حتى لقيت الله - عز وجل»^(٦) .

[٣/١٠٤٥] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٧): ثنا هارون ... فذكره .

(١) مسند أحمد (٢٩٧/٦) .

(٢) (٢٣/٣١٣ - ٣١٤ رقم ٧٠٩) .

(٣) (٣/٩٢ رقم ١٦٨٣) .

(٤) المستدرک (٢٠٩/١) .

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/٣٨٤) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٣-٣٤): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن سويد الأنصاري وثقه ابن حبان .

(٧) مسند أحمد (٦/٣٧١) .

[٤/١٠٤٥] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١): ثنا أبو يعلى الموصلي ... فذكره .

ورواه ابن خزيمة في صحيحه^(٢) وبوّب عليه: باب اختيار صلاة المرأة في حجرتها على صلاتها في دارها، وصلاتها في مسجد قومها على صلاتها في مسجد النبي ﷺ وإن كان صلاة في مسجد النبي ﷺ تعدل ألف صلاة في غيره من المساجد ، والدليل على أن قول النبي ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد» إنما أراد به صلاة الرجال دون صلاة النساء، هذا كلامه .

ورواه البيهقي في سننه^(٣) من طريق عبدالمؤمن بن عبدالله، عن عبدالحميد بن المنذر بن أبي حميد الساعدي ... فذكره .

وله شاهد من حديث عائشة، رواه البيهقي في سننه^(٣) .

(١) (٥/٥٩٥ رقم ٢٢١٧) .

(٢) (٣/٩٥ رقم ١٦٨٩) .

(٣) السنن الكبرى (٣/١٣٢) .

[١٠] كتاب الإمامة

١ - باب فيمن أحق بالإمامة

[١٠٤٦] قال مسدد : ثنا يحيى ، ثنا سعيد بن عبيد ، حدثني علي بن ربيعة ، عن الربيع بن نضلة (قال)^(١) : « صحبت اثنا عشر راکباً كلهم قد صحب النبي ﷺ غيري ، فحضرت الصلاة فتدافعوا ، فتقدم رجل منهم فصلى بهم أربعاً ، فلما انصرف قال له سلمان : نصف المربوعة ، نحن إلى التخفيف أفقر ! فقال : يا أبا عبدالله ، تقدم فصل بنا . فقال : أنتم بنو إسماعيل الأئمة ونحن الوزراء . »

[١٠٤٧] قال : وثنا عبدالوارث ، عن أبي هارون ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا سافرتم وليس عليكم أمير فليؤمكم أقرؤكم لكتاب الله - تعالى » .

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف أبي هارون العبدى ، واسمه عمارة بن جوين .

رواه النسائي في الصغرى^(٢) من طريق أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ قال : « إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم ، وأحقهم بالإمامة أقرؤهم » .

[١٠٤٨] [١/١٦٣-١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣) : ثنا داود بن المحبر ، ثنا عنبسة ابن عبدالرحمن ، عن علاق بن أبي مسلم ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « إمام القوم وافدهم إلى الله ، فقدموا أفضلكم » .

قلت : علاق ضعيف ، وداود يروي الموضوعات ، لكن لما تقدم شواهد صحيحة منها حديث أبي مسعود البدرى رواه مسلم^(٤) ، وأبو داود^(٥) ، والنسائي^(٦) ، والترمذي

(١) تكررت بالأصل .

(٢) (٢) (١٠٣/٢) رقم (٨٤٠) .

(٣) البغية (٥٦) رقم (١٣٩) .

(٤) (٤) (١/٤٦٥) رقم (٦٧٣) .

(٥) (٥) (١/١٥٩) رقم (٥٨٢ - ٥٨٤) .

(٦) (٦) (٢/٧٦) رقم (٧٨٠) .

في الجامع^(١) وقال: حسن صحيح، والعمل، عليه عند أهل العلم قالوا: أحق الناس بالإمامة أقرؤهم لكتاب الله - تعالى - وأعلمهم بالسنة، وقالوا: صاحب المنزل أحق بالإقامة، وقال بعضهم: إذا أذنَ صاحب المنزل لغيره فلا بأس أن يصلي به، وكرهه بعضهم، وقالوا: السنة أن يصلي صاحب البيت. قال أحمد بن حنبل: وقول النبي ﷺ: «و لا يؤم الرجل في سلطانه ولا يجلس على تكرمته في بيته إلا بإذنه» فإذا أذن فأرجو أن الإذن في الكل ولم ير بأسًا إذا أذن له أن يصلي به.

[١٠٤٩] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا معروف بن معاوية، عن الحسين، عن أبي غالب، حدثني أبوإمامة، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن».

٢ - باب فيمن يلي الإمام ومتى يقوم الإمام

[١/١٠٥٠] قال أحمد بن منيع: ثنا شعبة بن سوار، ثنا شعبة، عن أبي [جمرة]^(٢) حدثني إياس بن قتادة البكري، عن قيس بن عباد، قال: «كنت آتي المدينة فألقى أصحاب رسول الله ﷺ وإن أحبهم إليّ أبي بن كعب، وإن صلاة الصبح أقيمت فكنت في الصف، فخرج عمر -رضي الله عنه- ومعه رجل فنظر الرجل في وجوه القوم فعرفهم غيري، فدفعني وقام مقامي، قال: فما عقلت صلاتي، فلما قضى صلاته قال: يا بني، لا يسوءك الله، إني لم آت الذي أتيت بجهالة، إن رسول الله ﷺ قال لنا: كونوا في الصف الذي يليني. وإني نظرت في وجوه القوم فعرفتهم كلهم غيرك، قال: ثم قعد إليّ فما رأيت الرجال مدت أعناقها إلى رجل قط [متوحها]^(٣) إلى أبي بن كعب، فقال: هلك أهل [العقد]^(٤) ولا آسى عليهم، إنما آسى على من يهلكون من المسلمين».

[٢/١٠٥٠] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي [جمرة]^(٣)،

(١) (١/٤٥٨ رقم ٢٣٥) .

(٢) في «الأصل»: حمزة. وهو تصحيف، وأبو جمرة هو نصر بن عمران شيخ شعبة، ويروي عن إياس بن قتادة البكري، كما في ترجمته من تهذيب الكمال .

(٣) في «الأصل»: متوجهاً. والمثبت هو الصواب، قال ابن الأثير في النهاية (٤/٢٩١) «مادة: متح»: ومنه حديث أبي «فلم أر الرجال متحت أعناقها إلى شيء متوحها إليه» أي مدت أعناقها نحوه.

(٤) يعني أصحاب الولايات على الأمصار، وفي مسند الطيالسي وابن خزيمة: العقدة. ويعني الأمراء، وانظر النهاية (٣/٢٧٠) .

ثنا إياس [بن] ^(١) قتادة، عن قيس بن عباد، عن أبي بن كعب أن النبي [١/١٦٣-ب] ﷺ قال لنا: «كونوا في الصف الذي يليني».

[٣/١٠٥٠] ورواه عبد بن حميد ^(٢): حدثني أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره.

قلت: ورواه النسائي في الصغرى ^(٣) باختصار.

ورواه أبو داود الطيالسي ^(٤) وابن خزيمة في صحيحه ^(٥) وعنه ابن حبان ^(٦).

وسياتي بقية طرق هذا الحديث في كتاب افتتاح الصلاة .

وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود رواه الترمذي في الجامع ^(٧) وحسنه.

قال: وفي الباب عن أبي بن كعب و[أبي] ^(٨) مسعود وأبي سعيد والبراء وأنس، قال:

ويروى عن النبي ﷺ «أنه كان يعجبه أن يليه المهاجرون والأنصار ليحفظوا عنه».

[١٠٥١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبدالله بن إدريس، عن ليث، عن شهر بن

حوشب، عن أبي مالك «أن رسول الله ﷺ صلى فأقام الرجال يلونه، وأقام الصبيان

خلف ذلك، وأقام النساء خلف ذلك».

قلت: له شاهد من حديث أنس رواه الترمذي ^(٩)، وقال: حديث حسن

صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم، قالوا: إذا كان مع الإمام رجل وامرأة قام

الرجل عن يمين الإمام، والمرأة خلفهما، قال: وقد احتج بعض الناس بهذا الحديث في

إجازة الصلاة إذا كان الرجل خلف الصف وحده، وقالوا: إن الصبي لم تكن له

صلاة، وكأن أنسا كان خلف النبي ﷺ وحده في الصف، وليس الأمر على ما ذهبوا

(١) في «الأصل»: عن. وهو تحريف، وإياس بن قتادة هو البكري له ترجمة في الجرح وغيره، وقد تقدم على الصواب في الحديث الذي قبله.

(٢) المنتخب (٩١-٩٢ رقم ١٧٧).

(٣) (٨٨/٢ رقم ٨٠٨).

(٤) (٧٥-٧٦ رقم ٥٥٥).

(٥) (٣٣/٣ رقم ١٥٧٣).

(٦) (٥٥٥/٥-٥٥٦ رقم ٢١٨١).

(٧) (٤٤٠/١ رقم ٢٢٢٨).

(٨) في «الأصل»: ابن. وهو تحريف، والمثبت من جامع الترمذي.

(٩) (٤٥٤/١).

إليه؛ لأن النبي ﷺ أقامه مع اليتيم خلفه، فلولا أن النبي ﷺ جعل لليتيم صلاة لما أقام اليتيم معه ولأقامه عن يمينه.

قال: وقد روي عن موسى بن أنس، عن أنس «أنه صلى مع النبي ﷺ وأقامه عن يمينه» وفي هذا الحديث دلالة أنه إنما صلى تطوعًا، أراد إدخال البركة عليهم.

[١٠٥٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا وكيع، عن مسعر، عن ثابت بن عبيد، عن ابن البراء، عن البراء قال: «كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ مما أحببنا - أو مما يحب القوم - [أن نكون]^(١) عن يمينه [فسمعته]^(٢) يقول: رب قني عذابك يوم تجمع - أو تبعث - عبادك»^(٣).

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي^(٤)، رواه النسائي في اليوم والليلة^(٥) والترمذي في الشمائل^(٥).

[١٠٥٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا عبدان، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا يونس بن عبيد قال: «كان الحسن يكره للإمام أن يكبر حتى يفرغ المؤذن من الإقامة».

[١٠٥٤] [١/١٦٤ق-أ] وقال مسدد^(٧): ثنا عمر بن علي، ثنا محمد بن إسحاق، سمعت أبا سعد الخطمي، سمعت جابر بن عبد الله يحدث «أن رسول الله ﷺ صلى به وبجابر - أو جبار - بن صخر ، فأقامهما خلفه»^(٨).

(١) من صحيح مسلم وسنن أبي داود والنسائي ، وفي سنن ابن ماجه: أن تقوم .

(٢) في «الأصل»: فسمعه . والمثبت من صحيح مسلم والمختصر .

(٣) ليس على شرط الكتاب، فقد رواه مسلم في صحيحه (١/٤٩٢-٤٩٣ رقم ٧٠٩) من طريق ابن أبي زائدة ووكيع، عن مسعر به ، ورواه أبو داود (١/١٦٧ رقم ٦١٥) والنسائي (٢/٩٤ رقم ٨٢٢) وابن ماجه (١/٣٢١ رقم ١٠٠٦) من طريق مسعر به مختصرًا .

(٤) كلا ، بل إسناده صحيح ، والتابعي معروف ، وهو عبيد بن البراء بن عازب الأنصاري الحارثي ، صرح به أبو داود في سننه ، وهو ثقة من رجال التهذيب .

(٥) الذي وقفت عليه في عمل اليوم والليلة من السنن الكبرى للنسائي (٦/١٨٨-١٨٩ رقم ١٠٥٨٨-١٠٥٩٦) والشمائل للترمذي (٢١٩ رقم ٢٤٢) من حديث البراء مرفوعًا: «كان إذا أخذ مضجعه وضع كفه اليمنى تحت خده الأيمن ، وقال: رب قني عذابك يوم تبعث عبادك» .

(٦) المطالب العالمة (١/٢٠٣ رقم ٤٦٧) .

(٧) المطالب العالمة (١/١٨٦ رقم ٤٠٥) .

(٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٤/٢٣٠٥-٢٣٠٦ رقم ٣٠١٠) وأبو داود (١/١٧١ رقم ٦٣٤) عن جابر بن عبد الله مطولا .

قلت: له شاهد من حديث سمرة بن جندب، رواه الترمذي^(١) وقال: حسن غريب، وفي الباب عن ابن مسعود وأنس، قال: والعمل على هذا عند أهل العلم، قالوا: إذا كانوا ثلاثة قام رجلان خلف الإمام، قال: ويروى عن ابن مسعود أنه صلى بعلمة والأسود، وأقام أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره، ورواه عن النبي ﷺ .

[١٠٥٥] قال مسدد^(٢): وثنا يحيى، عن عبيدالله، أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: «إذا كانوا ثلاثة يتقدمهم أحدهم، ويتأخر اثنان يصفان خلفه، قال: وجئت مرة فقممت على يساره، فأقامني على يمينه»^(٣).

[١٠٥٦] قال مسدد^(٤): وثنا يحيى، عن مالك بن أنس، حدثني الزهري، عن عبيدالله ابن عبدالله، عن أبيه قال: «دخلت مع عمر في سبحة الظهر فأقامني عن يمينه، فجاء «يرفأ» فقممت أنا وهو خلفه».

٣- باب في تسوية الصفوف

[١٠٥٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا هشيم بن بشير، أبنا العوام بن حوشب، عن (عذرة)^(٦) بن الحارث أنه حدثه عن البراء قال: «كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ فرفعنا رءوسنا من الركوع، قومنا صفوفنا حتى يسجد، فإذا سجد تبعناه»^(٧).

[١٠٥٨] قال: وثنا ابن نمير، ثنا مالك بن مغول، عن طلحة، عن عبدالرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله: «من قال: لا إله إلا الله،

(١) (١/٤٥٢ رقم ٢٣٣).

(٢) المطالب العالية (١/١٨٥ رقم ٤٠٢).

(٣) قال في المختصر (٢/٣٧٥ رقم ١٢٠٣): رواه مسدد، ورجاله ثقات.

(٤) المطالب العالية (١/١٨٥ رقم ٤٠٤).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/٣٢٧-٣٢٨).

(٦) ومثله في المصنف، وفي نسخة من المصنف: عذرة. وكذا ترجمة له ابن حبان في الثقات (٥/٢٧٩) وذكر له هذا الحديث.

(٧) ليس على شرط الكتاب، فقد رواه البخاري (٢/٢١٢ رقم ٦٩٠ وطره في: ٧٤٧، ٨١١) ومسلم (١/٣٤٥ رقم ٤٧٤) وأبو داود (١/١٦٨ رقم ٦٢٠ - ٦٢٢) والنسائي (٢/٩٦ رقم ٨٣٠) والترمذي (٢/٧٠ رقم ٢٨١) من طرق عن البراء بنحوه.

وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير عشر مرات، فهو كعتق رقبة نسمة، وإن الله وملائكته يصلون على الصوفى الأول، وإن كان ليأتى بناحية الصف فيمسح على صدورنا -أو على مناكبنا- لا تختلفوا فتختلف قلوبكم، وزينوا القرآن بأصواتكم».

قلت: رواه الترمذي^(١) وابن ماجه^(٢) بدون التهليل، ورواه النسائي في اليوم والليلة^(٣)، والإمام أحمد بن حنبل في مسنده^(٤) برجال الصحيحين، وسيأتي بتامه وطرقه في كتاب الأذكار في باب فضل لا إله إلا الله .

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥) [١/١٦٤ق-ب] فرقه في موضعين .
 روى أبوداود^(٦) والنسائي^(٧) وابن ماجه^(٨) منه: «زينوا القرآن بأصواتكم» .
 ورواه الحاكم في المستدرک^(٩) من طريق طلحة بن مصرف مختصرًا .
 ورواه البيهقي في سننه^(١٠)، عن الحاكم بسنده .
 وله شاهد من حديث أبي أمامة، وسيأتي في كتاب افتتاح الصلاة في باب الصف الأول .

٤- باب متابعة الإمام

[١٠٥٩] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١١): ثنا خالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال، عن جعفر بن محمد، سمعت القاسم بن محمد يقول: قال معاوية بن أبي سفيان: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى الأمير جالسًا فصلوا جلوسًا . قال: فعجب الناس من صدق معاوية» .

هذا إسناد رجاله ثقات .

-
- (١) (٤/٣٠٠ رقم ١٩٥٧) رواه مختصرًا ، وليس فيه متن الحديث الذي أورده المصنف .
 (٢) (١/٣١٨ رقم ٩٩٧) .
 (٣) السنن الكبرى (٦/٣٦ رقم ٩٩٥٣) .
 (٤) مسند أحمد (٤/٣٠٤) .
 (٥) (٥/٥٣١ - ٥٣٠/٥ ، ٥/٥٣٤ - ٥٣٥ رقم ٢١٦١) .
 (٦) (٢/٧٤ رقم ١٤٦٨) .
 (٧) (٢/١٧٩ رقم ١٠١٥ - ١٠١٦) .
 (٨) (١/٤٢٦ رقم ١٣٤٢) .
 (٩) (١/٥٧٣) .
 (١٠) السنن الكبرى (٢/٥٣) .
 (١١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/٣٢٧) .

[١٠٦٠] وقال أبويعلى الموصلي^(١): ثنا عبدالرحمن بن صالح، ثنا عبدالرحيم، ثنا عبدالله ابن سعيد المقبري، عن أبيه، عن جده، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا، وإذا ركع فاركعوا، وإذا سجد فاسجدوا، وإذا رفع فارفعوا [و إذا قعد فاقعدوا]^(٢) وإذا قام فقوموا، والإمام جنة ضامن لصلاة القوم، فإذا صلاها لوقتها وأقام حدودها، كان له أجره ومثل أجورهم لا ينقص من أجورهم شيء، وإذا لم يصلها لوقتها ولم يتم^(٣) حدودها كان عليه وزرها وأوزارهم، وليس عليهم شيء».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبدالله بن سعيد المقبري.

لكن رواه أصحاب الكتب الستة^(٤) دون قوله: «و إذا قام فقوموا . . . » إلى آخره.

وله شاهد في الصحيحين^(٥) وغيرهما من حديث أنس بن مالك .

وأمر المأمومين بالجلوس لجلوس الإمام منسوخ بصلاة رسول الله ﷺ جالساً في مرض موته وأبو بكر والناس وراءه قيام، وهو في الصحيحين^(٦) من حديث عائشة .

٥- باب الفتح على الإمام

[١/١٠٦١] قال أحمد بن منيع^(٧): ثنا محمد بن ميسر أبوسعده الصغاني، ثنا إسرائيل، عن عبدالأعلى، عن أبي عبدالرحمن قال: قال علي -رضي الله عنه-: «من السنة أن تفتح على الإمام إذا استطعمك، قلت لأبي عبدالرحمن: ما استطعام الإمام؟ قال: إذا سكت».

(١) (١١/٤٤٥ رقم ٦٥٧٢) .

(٢) من مسند أبي يعلى .

(٣) في المسند: يُتم .

(٤) البخاري (٢/٢٥٣ رقم ٧٣٤) ومسلم (١/٣٠٩ رقم ٤١٤) وأبو داود (١/١٦٤ رقم ٦٠٣) والنسائي

(٢/١٤٠ رقم ٩٢١ - ٩٢٢) وابن ماجه (١/٢٧٦، رقم ٨٤٦) .

(٥) البخاري (٢/٢٠٤ رقم ٦٨٩) ومسلم (١/٣٠٨ رقم ٤١١) .

(٦) البخاري (٢/٢٠٣ رقم ٦٨٧) ومسلم (١/٣١١ رقم ٤١٨) .

(٧) المطالب العلية (١/١٩٥ رقم ٤٣٧) .

[٢/١٠٦١] رواه أبو داود في سنته^(١) من طريق أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تفتح على الإمام في الصلاة».

[١٠٦٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا عاصم بن علي، ثنا قيس بن الربيع، عن الأغر، عن خليفة بن الحصين، عن أبي [نصر]^(٣) عن ابن عباس قال: «تردد رسول الله ﷺ في آية في صلاة الفجر، فلما قضى الصلاة نظر في وجوه القوم فقال: أما صلى معكم أبي بن كعب؟ قالوا: لا، قال: فرأى القوم أنه إنما تفقده ليفتح عليه»^(٤).

هذا إسناد حسن، قيس مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات.

ومن هذا الوجه رواه البزار^(٥).

[١/١٠٦٣] [١/١٦٥ق-١] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر بن السري، ثنا حماد ابن سلمة، ثنا ثابت، عن الجارود «أن رسول الله ﷺ صلى بالناس ذات يوم فترك آية، فلما قضى صلاته قال: أيكم أخذ علي شيئاً من قراءتي؟ فقال أبي: أنا، تركت يا رسول الله آية كذا وكذا. فقال: لقد علمت أنه إن كان في القوم أحد يعلم ذلك فإنك هو».

[٢/١٠٦٣] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة . . . فذكر مثل حديث ابن أبي عمر.

[٣/١٠٦٣] ورواه عبد بن حميد^(٦): ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن جارود بن أبي سبرة، عن أبي بن كعب «أن النبي ﷺ صلى بالناس فترك آية . . . » فذكره .

هذا حديث رجاله ثقات .

(١) (١/٢٣٩ رقم ٩٠٨) .

(٢) البغية (٥٧ رقم ١٤٣) .

(٣) في «الأصل»: نصرة. وكتب الحافظ ابن حجر بخطه: صوابه: نصر. قلت: وهو أبو نصر الأسدي شيخ خليفة بن الحصين، ويروي عن ابن عباس، كما في ترجمته من تهذيب الكمال، وفي البغية: عن أبي ضمرة، وهو تحريف بين. وهو على الصواب في كشف الأستار عن زوائد البزار (١/٢٣٤-٢٣٥ رقم ٤٧٩) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/٦٩): رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط، ورجالهم ثقات خلا قيس بن الربيع، فإنه ضعفه يحيى القطان وغيره، ووثقه شعبة والثوري .

(٥) كشف الأستار (١ / ٢٣٤ - ٢٣٥ رقم ٤٧٩) .

(٦) المنتخب (٩١ رقم ١٧٤) .

٦- باب مبادرة الإمام

[١٠٦٤] قال مسدد^(١): ثنا محمد بن جابر، ثنا عبدالله بن بدر، عن علي بن شيان، عن أبيه قال: «صليت خلف النبي ﷺ فرفع رجل رأسه قبل النبي ﷺ فلما انصرف قال: من رفع رأسه قبل الإمام أو وضع فلا صلاة له».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن جابر.

[١/١٠٦٥] وقال الحميدي^(٢): ثنا سفيان، ثنا محمد بن عمرو بن علقمة، سمعت مليح ابن عبدالله السعدي، يحدث عن أبي هريرة قال: «إن الذي يرفع رأسه ويخفضه قبل الإمام فإنما ناصيته بيد شيطان».

قال أبوبكر: وكان سفيان ربما رفعه وربما لم يرفعه .

قلت: رواه مالك في الموطأ^(٣) موقوفًا دون قول أبي بكر .

[٢/١٠٦٥] ورواه مرفوعًا البزار^(٤): ثنا يوسف بن سليمان، ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن محمد بن عمرو . . . فذكره .

[٣/١٠٦٥] وكذا رواه الطبراني في الأوسط^(٥): عن محمد بن أحمد بن روح، ثنا أحمد ابن عبدالصمد الأنصاري، ثنا أبوسعده الأشهلي، حدثني محمد بن عجلان، عن محمد بن عمرو . . . فذكره^(٦).

قال البزار: لا نعلم روى مليح عن أبي هريرة إلا هذا، انتهى . وأصله في الصحيح^(٧) ولفظه: «أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه من ركوع أو سجود قبل الإمام أن يجعل الله رأسه رأس حمار- أو يجعل الله صورته صورة حمار» .

(١) المطالب العلية (١/١٩٢ رقم ٤٢٨) .

(٢) (٢/٤٣٥ رقم ٩٨٩) .

(٣) (١/٩٢ رقم ٥٧) .

(٤) مختصر زوائد البزار (١/٢٤٤ رقم ٣٣٨) .

(٥) (٧/٣٤٨ رقم ٧٦٩٢) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢/٧٨): رواه البزار والطبراني في الأوسط وإسناده حسن .

(٧) البخاري (١/٢١٤ رقم ٦٩١) ومسلم (١/٣٢٠ رقم ٤٢٧) .

قال الخطابي: اختلف الناس في فعل ذلك ، فروي عن ابن عمر أنه قال: لا صلاة لمن فعل ذلك، وأما عامة أهل العلم فإنهم قالوا: قد أساء، وصلاته مجزئة غير أن أكثرهم يأمرونه بأن يعود إلى السجود، ويمكث في سجوده بعد أن يرفع الإمام رأسه بقدر ما كان ترك .

[١٠٦٦] [١/١٦٥ب-] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا الفضل بن دكين، ثنا عمر بن موسى الأنصاري، أبنا موسى بن عبدالله بن يزيد، عن أبيه «أنه كان يصلي للناس ها هنا، فكان أناس يضعون رءوسهم قبل أن يضع رأسه، ويرفعون رءوسهم قبل أن يرفع رأسه، فلما انصرف التفت إليهم فقال: يا أيها الناس، لم تأتمون وتؤتمون؟^(٢) صليت لكم صلاة رسول الله ﷺ لا أخرج عنها» .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عمر بن موسى .

[١٠٦٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا نصر بن علي بن نصر ، ثنا عثمان بن علي [عن الأعمش]^(٤) عن أنس والبراء بن عازب قالوا: «كنا لا نحني ظهورنا حتى ننظر رسول الله ﷺ ساجداً»^(٥) .

[١/١٠٦٨] قال^(٦): وثنا عبد الأعلى بن حماد، ثنا المعتمر، سمعت أبي، أن رجلا حدثه، عن أنس بن مالك، أنه قال: «إن كان أحدنا ليقم صلبه في الصلاة خلف النبي ﷺ حتى يتمكن النبي ﷺ من السجود - أو قال: من الأرض - ثم يسجد عند ذلك»^(٧) .

[٢/١٠٦٨] رواه مسدد^(٨): ثنا معتمر، سمعت أبي يحدث، عن رجل حدثه، عن أنس قال: «كنا إذا رفعنا رءوسنا من الركوع خلف النبي ﷺ لم نزل قياماً حتى نرى النبي ﷺ قد سجد وأمكن وجهه من الأرض، ثم نسجد بعد ذلك»^(٩) .

(١) المطالب العالية (١/١٩٢ رقم ٤٢٧) .

(٢) مثله في المطالب: تأتمون وتؤتمون .

(٣) (٧/٧٨ رقم ٤٠٠٧) .

(٤) من مسند أبي يعلى ، وقد أشار الحافظ ابن حجر بخطه إلى وجود سقط بعد عثمان .

(٥) قال في المختصر (٢/٣٧٩ رقم ١٢١٩): رواه أبو بكر بن أبي شيبة - كذا، وهو وهم - ورجاله ثقات .

وقال الهيثمي في المجمع (٢/٧٧): رواه البزار، وأبو يعلى بنحوه، وفي حديث البزار سعيد بن

الفضل ضعفه أبو حاتم ووثقه غيره، وحديث أبي يعلى منقطع بين الأعمش وأنس .

(٦) المقصد العلي (١/١٤٣ رقم ٢٩٤) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/٧٧): رواه أبو يعلى ، وفيه رجل لم يسم .

(٨) المطالب العالية (١/١٩٣ رقم ٤٣٠) .

(٩) قال في المختصر (٢/٣٧٨ رقم ١٢١٧): رواه مسدد وأبو يعلى ، والتابعي مجهول .

٧- باب قراءة الفاتحة خلف الإمام

[١/١٠٦٩] قال مسدد : ثنا يزيد بن زريع ، ثنا خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن محمد بن أبي عائشة ، عن شهد ذلك قال : «صلى النبي ﷺ فلما قضى صلاته قال : أتقرءون والإمام يقرأ؟ قال : فسكتوا ، قال : تقرءون والإمام يقرأ؟ قالوا : إنا لنفعل . قال : فلا تفعلوا إلا أن يقرأ أحدكم بأم الكتاب في نفسه»^(١) .

[٢/١٠٦٩] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا الثقفى عن خالد ... فذكره .

[٣/١٠٦٩] قلت : رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢) : ثنا عبد الله بن الوليد العدني ، ثنا سفیان ، ثنا خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن محمد بن أبي عائشة ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «لعلكم تقرءون والإمام يقرأ - قالها ثلاثاً- قالوا : إنا لنفعل ... » فذكره .

[٤/١٠٦٩] قال^(٣) : وثنا عبدالرزاق ، ثنا سفیان ... فذكره .

ورواه الحاكم أبو عبد الله من طريق سفیان الثوري ، عن خالد الحذاء ... فذكره .

ورواه البيهقي في سننه^(٤) عن الحاكم به ، وقال : إسناده جيد .

[١/١٠٧٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا يزيد بن هارون ، عن التيمي قال : حدثت عن أبي قتادة أن النبي ﷺ قال : «أتقرءون خلفي؟ قالوا : نعم . قال : فلا تفعلوا؛ فإن كنتم لا بد فبأم القرآن» .

[٢/١٠٧٠] رواه أحمد بن منيع : ثنا يزيد بن هارون ، قال : حدثت عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : «هل تقرءون خلفي؟ قالوا : نعم . قال : فلا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب»^(٥) .

(١) قال في المختصر (٢/٤٣٣ رقم ١٤٣٨) : رواه مسدد وابن أبي عمر ، واللفظ لها ، والإمام أحمد بسند جيد .

وقال الهيثمي في المجمع (٢/١١١) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

(٢) مسند أحمد (٥/٤١٠) .

(٣) مسند أحمد (٤/٢٣٦) .

(٤) السنن الكبرى (٢/١٦٦) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/١١١) : رواه أحمد وفيه رجل لم يسم .

[٣/١٠٧٠] وكذا رواه عبد بن حميد^(١) وأحمد بن حنبل^(٢): ثنا يزيد بن هارون... فذكره.
 [٤/١٠٧٠] وكذا رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا يزيد بن هارون... فذكره.
 وكذا رواه البيهقي في سننه^(٣) من طريق يزيد بن هارون به.
 هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع.

[١/١٠٧١] [١/١٦٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا [مخلد]^(٥) بن أبي زميل، ثنا عبيد الله ابن عمرو الرقي، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس «أن رسول الله ﷺ صلى بأصحابه، فلما قضى صلاته أقبل عليهم بوجهه فقال: أتقرون في صلاتكم خلف الإمام والإمام يقرأ؟ فسكتوا، فقاها ثلاث مرات، فقال قائل -أو قائلون-: إنا لنفعل. قال: فلا تفعلوا، ليقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب في نفسه»^(٦).

[٢/١٠٧١] قلت: رواه ابن أبي شيبة في مصنفه^(٧) من طريق وكيع، عن مسعر، عن ثعلبة، عن أنس.

[٣/١٠٧١] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٨) من طريق فرج بن رواحة عن عبيد الله بن عمرو^(٩) الرقي... فذكره.

[١/١٠٧٢] قال^(١٠) وثنا إسحاق بن إبراهيم^(١١) أبو موسى الهروي، ثنا النضر بن شميل، ثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال: «كان الناس يجهرون بالقراءة خلف رسول الله ﷺ فقال لهم رسول الله ﷺ: خلطتم علي القرآن».

(١) المنتخب (٩٥ رقم ١٨٨).

(٢) مسند أحمد (٣٠٨/٥).

(٣) السنن الكبرى (١٦٦/٢).

(٤) (١٨٧/٥ رقم ٢٨٠٥).

(٥) في «الأصل»: محمد. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى والمقصد العلي (١/١٣٥ رقم ٢٧١) وصحيح ابن حبان (٥/١٥٢ رقم ١٨٤٤) وقد روى ابن حبان الحديث عن أبي يعلى.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢/١١٠): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات.

(٧) (١/٣٧٥) رواه موقوفاً عن أنس: «القراءة خلف الإمام التسبيح».

(٨) (٥/١٦٢ رقم ١٨٥٢).

(٩) في «الأصل»: عمر. وهو خطأ، والمثبت من مسند أبي يعلى وصحيح ابن حبان.

(١٠) مسند أبي يعلى (٩/٢٧٥ رقم ٥٣٩٧).

(١١) في «الأصل»: موسى. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وإسحاق بن إبراهيم الهروي له ترجمة في الجرح (٢/٢١٠-٢١١) وغيره.

[٢/١٠٧٢] قال^(١): وثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال: «كانوا يقرءون خلف النبي ﷺ في الصلاة، فقال: خلطتم...»^(٢) فذكره.

[٣/١٠٧٢] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا محمد بن عبد الله الأسدي، عن يونس بن أبي إسحاق... فذكره.

٨- باب ترك القراءة خلف الإمام

[١٠٧٣] قال مسدد: ثنا إسماعيل، ثنا عبدالرحمن بن إسحاق، عن يزيد بن عبد الله، عن عطاء بن يسار، قال زيد بن ثابت: «لا أقرأ مع الإمام».

هذا إسناد موقوف.

[١/١٠٧٤] قال مسدد: ثنا سفيان، ثنا الزهري، سمعت ابن أكيمة يحدث^(٤)، سعيد بن المسيب، سمعت أبا هريرة يقول: «صلى بنا النبي ﷺ صلاة نظن أنها الصبح، فقال: هل قرأ خلفي منكم أحد؟ فقال رجل: أنا. فقال: إني أقول ما لي أنزع القرآن، قال معمر: فانتهى الناس عن القراءة فيما جهر رسول الله ﷺ»^(٥).

[٢/١٠٧٤] قال: وثنا إسماعيل، أبنا عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن ابن أكيمة الجندعي، عن أبي هريرة قال: «صلى رسول الله ﷺ صلاة فيما يجهر فيها

(١) مسند أبي يعلى (٨/٤٢٣ رقم ٥٠٠٦).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢/١١٠): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٣٧٦).

(٤) زاد في «الأصل» بعدها: عن. وهي زيادة مقحمة هنا، وراجع سنن أبي داود وسنن البيهقي (٢/١٥٧ - ١٥٨).

(٥) ليس على شرط الكتاب، فقد رواه أبو داود (١/٢١٩ رقم ٨٢٧) حدثنا مسدد وأحمد بن محمد المروزي ومحمد بن أحمد بن أبي خلف وعبد الله بن محمد الزهري وابن السرح قالوا: ثنا سفيان به، ورواه ابن ماجه (١/٢٧٦ رقم ٨٤٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وهشام بن عمار قالوا: ثنا سفيان ابن عيينة به، ورواه أبو داود (١/٢١٨ رقم ٨٢٦) والترمذي (٢/١١٨ رقم ٣١٢) والنسائي (٢/١٤٠ - ١٤١ رقم ٩١٩) من طريق مالك عن الزهري به، ورواه ابن ماجه (١/٢٧٧ رقم ٨٤٩) من طريق معمر عن الزهري به.

وقال في المختصر (٢/٣٨٠ رقم ١٢٢٤): رواه مسدد، ورجاله ثقات.

بالقرآن، فلما فرغ قال: هل قرأ أحد . . . » فذكره دون قول معمر .

[١/١٠٧٥] وقال أحمد بن منيع: أبنا إسحاق الأزرق، ثنا سفیان وشريك، عن موسى ابن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة» .

[٢/١٠٧٥] قال: وثنا جرير، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، عن النبي ﷺ: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة» ولم يذكر. عن جابر.

[٣/١٠٧٥] رواه عبد بن حميد^(١): ثنا أبونعيم، ثنا الحسن بن صالح [عن جابر]^(٢) عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ . . . فذكره.

قلت: حديث جابر بن عبد الله هذا إسناده صحيح ، رجاله كلهم ثقات .

رواه ابن ماجه في سننه^(٣) بسند ضعيف من طريق جابر الجعفي، عن أبي الزبير، عن جابر . . . فذكره .

وهذا الحديث معروف برواية الحسن بن عمار الكوفي، وقد تكلموا فيه كثيرًا كذبه شعبة، ونقل الساجي إجماع أهل الحديث على ترك حديثه، وفيه كلام كثير جدًا، فرواه الحسن بن عمار ، عن موسى بن أبي عائشة به موصولاً ، وسيأتي أبسط من هذا [في كتاب]^(٤) افتتاح الصلاة في باب [قراءة الفاتحة]^(٤) خلف الإمام .

وزعم ابن عدي^(٥) أن الحسن بن عمار تفرد بوصله، قال: وقد رواه عن موسى غيره مثل: شعبة، [١/١٦٦ب] والثوري، وزائدة، وزهير بن معاوية، و[أبو]^(٦) عوانة، وابن عيينة، و[أبو]^(٦) الأحوص، وجرير بن عبد الحميد، وابن أبي ليلى، وقيس بن

(١) المنتخب (٣٢٠ رقم ١٠٥٠) .

(٢) من المنتخب ، وهو جابر بن يزيد الجعفي شيخ الحسن بن صالح بن حي ، ويروي عن أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس ، كما في تراجمهم من تهذيب الكمال . ولم يتنبه المصنف - رحمه الله - أنه قد سقط منه جابر عند نقله لهذا الحديث ؛ فصححه وجعله على شرط مسلم كما سيأتي برقم (١٢٧٦) ، وأعلل رواية ابن ماجه بجابر الجعفي ، لكن قال الحافظ المزي في التحفة (٢ / ٢٩١) : ورواه أبو نعيم، عن الحسن بن صالح، عن أبي الزبير، عن جابر ولم يذكر جابر الجعفي .

(٣) (١/٢٧٧ رقم ٨٥٠) .

(٤) عسف التجليد به بالأصل ، وقد استعنا بالمختصر في ضبطه .

(٥) الكامل (٢ / ٢٩٢) .

(٦) في «الأصل»: أبي. خطأ .

الربيع وغيرهم، قالوا كلهم: عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، أن النبي ﷺ قال: ... فذكره مرسلًا، انتهى كلامه مختصرًا.

قال الحافظ أبو بكر البيهقي^(١): وكذلك رواه مرسلًا عن موسى: إسرائيل بن يونس، وشريك بن عبد الله، وأبو خالد الدالاني، ومنصور بن المعتمر، وغيرهم، انتهى.

[١/١٠٧٦] وقال عبد بن حميد^(٢): ثنا وهب بن جرير، ثنا أبي، قال: سمعت أبا يزيد المدني يحدث، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال: «ليس في الظهر والعصر قراءة، فقييل له: إنا ناسًا يقرءون، فقال: لو كان لي عليهم سلطان لقطعت ألسنتهم، قرأ رسول الله ﷺ فقراءته لنا قراءة، وسكت فسكوتة لنا سكوت».

[٢/١٠٧٦] رواه مسدد: ثنا حماد بن سلمة، عن أبي جهضم، عن عبيد الله بن عبد الله قال: «كنا جلوسًا عند ابن عباس فسأله رجل: أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر؟ قال: لا، لا، لا...» الحديث بطوله.

وقد تقدم بطرقه في كتاب الطهارة في باب المحافظة على الوضوء وتجديده .
ورواه الطيالسي ومسدد وأحمد بن منيع .

٩- باب في تخفيف صلاة الإمام

[١/١٠٧٧] قال الحميدي^(٣): ثنا سفيان، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، قال: «قدمت المدينة فنزلت على أبي هريرة، وكان بينه وبين موالى قرابة، فكان أبو هريرة يؤم الناس فيخفف، فقلت: يا أبا هريرة، هكذا كانت صلاة رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، وأوجز».

[٢/١٠٧٧] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا ابن إدريس، ثنا إسماعيل، عن أبيه قال: «كان أبي يصلي خلف أبي هريرة بالمدينة، قال: وكانت صلواته نحوًا من صلاة قيس، يتم الركوع والسجود، فقييل لأبي هريرة: هكذا كانت صلاة رسول الله ﷺ...» فذكره.

(١) السنن الكبرى (١٦٠/٢).

(٢) المنتخب (٢٠٢ رقم ٥٨٣).

(٣) (٢/٤٣٤ رقم ٩٨٧).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٥٦/٢).

[٣/١٠٧٧] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره .

ورجاله ثقات .

[١/١٠٧٨] وقال إسحاق بن راهويه^(٢): ثنا يحيى بن حماد (البصري)^(٣) ثنا أبو عوانة، ثنا الأعمش، ثنا أبو صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تجوزوا في الصلاة؛ فإن خلفكم الضعيف والكبير وذا الحاجة»^(٤).

[٢/١٠٧٨] قال الأعمش^(٥): وثنا إبراهيم، عن الحارث بن سويد، عن عبد الله مثل ذلك .

[٣/١٠٧٨] قال^(٦): وثنا إبراهيم النخعي، عن عبد الله مثل ذلك .

[٤/١٠٧٨] قال^(٧): وثنا حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ مثل ذلك .

قلت: حديث أبي هريرة أخرجه^(٨)، وإنما أوردته لانضمامه مع غيره .

[١/١٠٧٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا عبد الوهاب الثقفي، ثنا عبد الله بن عثمان، عن نافع بن سرجس أبي سعيد أنه سمع أبا واقد الليثي صاحب رسول الله ﷺ وذكر الصلاة عنده فقال: «كان رسول الله ﷺ أخف الناس على الناس وأدومه على نفسه»^(١٠).

(١) (١١/٣٠٦ رقم ٦٤٢٢) .

(٢) المطالب العالية (١/١٩٤ رقم ٤٣٢) .

(٣) في «الأصل» والمختصر: ابن البصري . والمثبت هو الصواب كما في المطالب، ويحيى من رجال التهذيب .
(٤) قال في المختصر (٢/٣٨١ رقم ١٢٢٨): رواه إسحاق بن راهويه عن يحيى بن حماد البصري، ولم أقف له على ترجمة، وباقي رجال الإسناد ثقات .

قلت: هو يحيى بن حماد بن أبي زياد الشيباني مولا هم البصري ختن أبي عوانة، من رجال التهذيب .

(٥) المطالب العالية (١/١٩٤ رقم ٤٣٣) .

(٦) المطالب العالية (١/١٩٤ رقم ٤٣٣) .

(٧) المطالب العالية (١/١٩٤ رقم ٤٣٤) .

(٨) رواه البخاري (٢/٢٣٣ رقم ٧٠٣) ومسلم (١/٣٤١ رقم ٤٦٧) وأبو داود (١/٢١١ رقم ٧٩٤، ٧٩٥) والترمذي (١/٤٦١ رقم ٢٣٦) والنسائي (٢/٩٤ رقم ٨٢٣) .

(٩) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/٥٥) .

(١٠) ذكره الهيثمي في المجمع (٢/٧٠) عن أبي واقد الكندي وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى وقال: الليثي . والطبراني في الكبير وقال: البكري . ورجاله موثقون .

- [٢/١٠٧٩] رواه أبويعلى الموصلي^(١): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة .
- [٣/١٠٧٩] قال أبويعلى الموصلي^(٢): وثنا الحسن بن حماد، ثنا حسين الجعفي، ثنا زائدة، عن ابن خثيم [المكي]^(٣) عن نافع بن سرجس قال: «دخلت على أبي واقد الليثي في مرضه الذي مات فيه بمكة فسمعتة يقول ...»^(٤) فذكره .
- [٤/١٠٧٩] قال^(٥): وثنا عبيدالله بن عمر، ثنا عفان بن مسلم الصفار، ثنا وهيب، ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم ... فذكره .
- [٥/١٠٧٩] قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٦): ثنا إسماعيل بن إبراهيم، ثنا ابن جريج، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ... فذكره .
- [٦/١٠٧٩] قال^(٧): وثنا عبدالرزاق وابن بكر قالوا: ثنا ابن جريج، أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم ... فذكره .
- [٧/١٠٧٩] قال^(٨): وثنا أبوسعيد مولى بني هاشم قال: ثنا زائدة، ثنا عبد الله بن عثمان ... فذكره .
- ورواه البيهقي في سننه الكبرى^(٨) من طريق حجاج ، عن ابن جريج به .
- [١/١٠٨٠] [١٦٧/١-١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا مروان بن معاوية الفزاري، عن منصور بن حيان، أخبرني سليمان بن بشر الخزاعي، عن خاله مالك بن عبد الله الخزاعي قال: «غزوت مع النبي ﷺ فلم أصل خلف إمام كان أخف صلاة في المكتوبة منه» .
- [٢/١٠٨٠] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا مسروق بن المرزبان، ثنا يحيى بن زكريا، عن منصور بن حيان ... فذكره .

(١) (٣١/٣) رقم (١٤٤٢) .

(٢) (٣٦/٣) رقم (١٤٤٩) .

(٣) في «الأصل»: المكي . وهو تحريف ، والمثبت هو الصواب كما في مسند أبي يعلى ، وهو عبد الله بن عثمان بن خثيم المكي القارئ ، من رجال التهذيب .

(٤) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٠/٢) : رواه أحمد وأبويعلى والطبراني في الكبير ورجاله موثقون .

(٥) مسند أبي يعلى (٣/٣٥) رقم (١٤٤٨) وتصحف عنده وهيب إلى وهب ، فتنبه .

(٦) مسند أحمد (٥/٢١٩) .

(٧) مسند أحمد (٥/٢١٨ - ٢١٩) .

(٨) السنن الكبرى (٣/١١٨) .

(٩) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/٥٤) .

هذا إسناد رجاله ثقات على شرط ابن حبان .

[١٠٨١] وقال مسدد: ثنا يحيى، ثنا موسى الجهني، حدثني مصعب بن سعد قال: «كان أبي إذا صلى في المسجد الأكبر صلى فجوّز وأتم الركوع والسجود، وإذا خلا في بيته أطال الركوع والسجود في الصلاة، قلت: يا أبتاه، إذا صليت في المسجد جوّزت، وإذا خلوت في البيت أطلت قال: يا بني، إنا أئمة يقتدي بنا» .

هذا إسناد رجاله ثقات .

١٠- باب في تطويل صلاة الإمام

[١٠٨٢] قال مسدد: ثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أنس قال: «صلى بنا أبو بكر -رضي الله عنه- صلاة الفجر فقراً بآل عمران، فلما انصرف قيل له: كادت الشمس تطلع، فقال: لو طلعت لم تجدنا من الغافلين» .

هذا إسناد رجاله ثقات .

[١٠٨٣] قال: وثنا يحيى، عن شعبة، عن عمرو، عن جابر بن زيد قال: «صلى بنا ابن عباس صلاة الصبح فقراً بالبقرة»^(١) .

[١٠٨٤] قال: وثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن عباس [الجشمي]^(٢) أن نبي الله ﷺ قال: «إن من الأئمة طرادين. قال قتادة: ولا أعلم الطرادين إلا الذين يطولون على الناس حتى يطردوهم عنه» .

[١٠٨٥] قال مسدد: وثنا يحيى، عن قدامة بن عبد الله، حدثني جسة بنت دجاجة «أنها انطلقت معتمرة، فانطلقت إلى الربرة عند العصر، فسمعت أبا ذر يقول: قام النبي ﷺ ليلة من الليالي يصلي العشاء، فصلّى بالقوم، فتخلف رجال، فلما رأى قيامهم وتخلفهم انصرف إلى رحله، فلما رأى أن القوم قد أدخلوا المكان رجع إلى مكانه فصلّى، فجئت فقمته خلفه فأوماً بيمينه، ثم جاء ابن مسعود فقام خلفي وخلفه، فأوماً إليه بشماله، فقام عن شماله، فقمنا فلبثنا نصلي كل رجل منا لنفسه، ويتلو من القرآن ما شاء الله أن يتلو،

(١) قال في المختصر (٢ / ٣٨٢ رقم ١٢٣٣): رواه مسدد موقوفاً، ورجاله ثقات .

(٢) تحرف في «الأصل» والمختصر إلى: الحبشي. وعباس الجشمي من رجال التهذيب .

وقام بأية من القرآن يرددها حتى صلى الغداة ، فلما غدا أصحابنا أومأت إلى عبد الله بن مسعود أن سله ما أراد إلى ما صنع البارحة؟ فقال ابن مسعود: لا أسأله عن شيء حتى يتحدث النبي ﷺ. فقلت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، قمت الليلة بأية من القرآن ومعك قرآن، لو فعل هذا بعضنا وجدنا عليه! قال: دعوت لأمتي. قال: فماذا أُجبت -أو قال: ماذا رُدَّ عليك؟ [١/١٩٧ق-ب] قال: أُجبت بالذي لو أطلع كثير منهم عليه تركوا الصلاة. قال: أفلا أبشر الناس؟ قال: بلى. قال: فانطلقت معنفاً قريباً من قذفة حجر، فقال عمر: يا رسول الله، إنك إن تبعث إلى الناس لاتكلموا عن العبادة، فنادى أن ارجع فرجع ، وتلا الآية التي يتلوها: ﴿إِنْ تَعَذَّبْتُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكُمْ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾^(١) ^(٢).

[٢/١٠٨٥] قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٣) عن نوح بن حبيب .

[٣/١٠٨٥] وابن ماجه^(٤) عن بكر بن خلف أبي بشر، كلاهما عن يحيى بن سعيد . . . فذكره مختصراً جداً .

١١- باب في الإمام يطول في الصلاة فيفارقه المأموم

[١٠٨٦] قال أحمد بن منيع^(٥): ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا الحجاج وابن أبي ليلى، عن الأصبع بن نباتة، عن علي أنه حدثهم أن «معاداً صلى بقومه الفجر، فقرأ بسورة البقرة وخلفه رجل أعرابي معه ناضح له ، فلما كان في الركعة الثانية صلى الأعرابي وترك معاداً، فأخبروا به النبي ﷺ ، فقال: خفت على ناضحي ولي عيال (أكسب)^(٦) عليهم. فقال النبي ﷺ: صل بهم صلاة أضعفهم؛ فإن فيهم الصغير والكبير وذا الحاجة، لا تكن فتناً».

(١) المائدة: ١١٨ .

(٢) قال في المختصر (٢ / ٣٨٢ رقم ١٢٣٥): رواه مسدد ، ورجاله ثقات .

(٣) (١/٣٤٦ رقم ١٠٨٣) .

(٤) (١/٤٢٩ رقم ١٣٥٠) .

(٥) المطالب العالمة (١/١٩٥ رقم ٤٣٦) .

(٦) ومثله في المختصر، وفي المطالب: أكتسب .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف ابن أبي ليلى وحجاج بن أرطاة .

[١/١٠٨٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو الربيع، ثنا يعقوب، أبنا عيسى بن جارية، [عن جابر]^(٢) قال: «كان أبي يصلي بأهل قباء، فاستفتح سورة طويلة ودخل معه غلام من الأنصار في الصلاة، فلما سمعه قد استفتح سورة طويلة انفتل الغلام من صلاته، وكان يريد أن يعالج ناضحاً له (يسعى)^(٣) عليه، فلما انفتل أبي بن كعب قال له القوم: إن فلاناً انفتل من الصلاة. فغضب أبي فأتى النبي ﷺ يشكو الغلام، فأتاه الغلام يشكوه إليه، فغضب النبي ﷺ حتى رُئي الغضب في وجهه، ثم قال: إن منكم منفرين، فإذا صليتم فأوجزوا؛ فإن خلفكم الضعيف والكبير والمريض وذا الحاجة»^(٤).

[٢/١٠٨٧] قال^(٥): وثنا عبد الأعلى، ثنا يعقوب بن عبد الله، أبنا عيسى . . . فذكره بنحوه، إلا أنه قال: «فلما انفتل أبي أخبر بذلك، قال: فعرف أبي أن الغلام يشكو إلى رسول الله ﷺ، وقرب الغلام يشكو أبيّاً، فقال رسول الله ﷺ: إن منكم منفرين، فإذا صليتم فأوجزوا - أو أوجزوا. شك أبو يحيى، أو كما قال - . . . » فذكره بنحوه.

[١/١٠٨٨] [١/١٦٨] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا زهير، ثنا علي بن الحسن، ثنا الحسين بن واقد، ثنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه «أن معاذ بن جبل صلى بأصحابه العشاء، فقرأ: ﴿اقتربت الساعة وانشق القمر﴾ قال: فترك رجل صلاته، قال: فقال له معاذ قولاً شديداً، فذهب الرجل إلى النبي ﷺ فقال: إني كنت أسقي نخلا لي، وخشيت عليه الماء. فقال رسول الله ﷺ: يا معاذ، ما يكفيك أن تقرأ: ﴿والشمس وضحاها﴾ وأشباهاها من السور»^(٦).

هذا إسناد صحيح، بل قيل فيه أنه من أصح الإسناد.

[٢/١٠٨٨] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٧) عن زيد بن الحباب، عن الحسين بن واقد . . . فذكره .

(١) (٣/٣٣٤-٣٣٥ رقم ١٧٩٨) .

(٢) سقطت من «الأصل» والمختصر، وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٣) في مسند أبي يعلى والمختصر: يسقي .

(٤) قال في المختصر (٢/٣٨٣ رقم ١٢٣٧): رواه أبو يعلى الموصلي، ورجاله ثقات .

وقال الهيثمي في المجمع (٢/٧٢): رواه أبو يعلى، وفيه عيسى بن جارية، ضعفه ابن معين وأبو داود، ووثقه أبو زرعة وابن حبان .

(٥) مسند أبي يعلى (٣/٣٣٣ رقم ١٧٩٥) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢/١١٩): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح .

(٧) مسند أحمد (٥/٣٥٥) .

ورواه أبو العباس السراج في مصنفه، من طريق علي بن الحسن، عن الحسين بن واقد.
 [١/١٠٨٩] قال أبو يعلى: وثنا زهير، ثنا إسماعيل، ثنا عبدالعزیز، عن أنس، قال:
 «كان معاذ بن جبل يؤم قومه، فدخل حرام وهو يريد أن يسقي نخله، فدخل
 المسجد ليصلي مع القوم، فلما رأى معاذاً طَوَّلَ تَجَوُّزَ في صلاته ولحق بنخله، فلما
 قضى معاذ الصلاة، قيل له: إن حراماً دخل المسجد فلما رآك طولت تجوز في
 صلاته ولحق بنخله يسقيه. فقال: إنه لمنافق، تعجل الصلاة من أجل سقي نخله.
 فجاء حرام إلى النبي ومعاذ عنده، فقال: يا نبي الله، إني أردت أن أسقي نخلا
 لي، فدخلت المسجد أصلي مع القوم، فلما طَوَّلَ تَجَوُّزَ في صلاتي ولحقت بنخلي
 أسقيه، فزعم أي منافق، فأقبل نبي الله ﷺ على معاذ فقال: أفاتن أنت؟! أتطول
 بهم، اقرأ بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ ﴿والشمس وضحاها﴾ ونحوهما»^(١).

[٢/١٠٨٩] رواه النسائي في التفسير^(٢) عن عمرو بن زرارة، عن إسماعيل . . . فذكره.
 وله شاهد في الصحيحين^(٣) وغيرهما من حديث جابر بن عبد الله.

ورواه أحمد بن حنبل^(٤)، والنسائي^(٥)، والترمذي^(٦) وحسنه، وابن خزيمة في
 صحيحه^(٧)، من حديث بريدة بن الحصيب.

١٢- [١/١٦٨ق-ب] باب لا يخص الإمام نفسه بالدعاء

[١/١٠٩٠] قال أحمد بن منيع: ثنا حماد بن خالد، ثنا معاوية بن صالح، عن صفوان
 ابن بشير^(٨) عن يزيد بن شريح، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا

(١) قال الهيثمي في المجمع (٧١/٢): رواه أحمد والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) السنن الكبرى (٥١٥/٦) رقم (١٦٧٤).

(٣) البخاري (٢٣٤/٢) رقم (٧٠٥) ومسلم (٣٣٩/١) رقم (٤٦٥).

(٤) مسند أحمد (٣٥٤/٥).

(٥) (١٧٣/٢) رقم (٩٩٩).

(٦) (١١٤/٢) رقم (٣٠٩).

(٧) (٢٥٧/١) رقم (٥١١).

(٨) كذا! وهو خطأ، والصواب السفر بن نسير، فكذا رواه البيهقي في السنن الكبرى (١٢٩/٣) من طريق معاوية بن صالح، عن السفر به، وسيأتي في الحديث الذي يليه.

يأت أحدكم إلى الصلاة وهو حاقن، ولا يدخل بيتاً إلا بإذن، ولا يؤم إمام فيخص نفسه بدعوة دونهم».

[٢/١٠٩٠] قلت: رواه الحاكم من طريق زيد بن الحباب العكلي، ثنا معاوية بن صالح، حدثني السفر بن [نسير]^(١) الأزدي، عن يزيد بن شريح الحضرمي، عن أبي أمامة الباهلي قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أمّنَ رجل القوم فلا يختص بدعاء دونهم، فإن فعل فقد خانهم، ولا يدخل عينه في بيت قوم بغير إذنهم، فإن فعل فقد خانهم».

[٣/١٠٩٠] وعن الحاكم رواه البيهقي^(٢).

قال: وهذا الحديث قد اختلف فيه على يزيد بن شريح من وجوه... فذكرها في سننه، انتهى.

وله شاهد من حديث ثوبان، رواه أبو داود^(٣) والترمذي^(٤) وابن ماجه^(٥).
ورواه أبو داود^(٦) والبيهقي^(٧) من حديث أبي هريرة.

١٣- باب قراءة النبي ﷺ في الصلاة من

حيث انتهى أبوبكر رضي الله عنه

[١٠٩١] قال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا موسى، ثنا عبد الله بن رجاء، ثنا قيس بن الربيع، عن ابن أبي السفر، عن ابن شريح، عن ابن عباس، عن العباس بن عبد المطلب قال: «دخلت على رسول الله ﷺ وعنده نساء، فاستترن منه إلا ميمونة، فدُقَّ

(١) في «الأصل»: بشير. وهو تصحيف؛ فقد ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (٣٠٢/١) بضم النون وبعدها سين مهملة، والسفر بن نسير الأزدي، من رجال التهذيب.

(٢) السنن الكبرى (١٢٩/٣).

(٣) (١/٢٣ رقم ٩٠).

(٤) (٢/١٨٩ رقم ٣٥٧).

(٥) (١/٢٩٨ رقم ٩٢٣).

(٦) (١/٢٤ رقم ٩١).

(٧) السنن الكبرى (١٢٩/٣).

(٨) (١٢/٦٢ رقم ٦٧٠٤).

له [سعطة فُلْدًا] ^(١) فقال: لا ييقين في البيت أحد إلا لُدَّ إلا العباس فإنه لم تصبه يميني، ثم قال: مروا أبا بكر يصلي بالناس. فقالت عائشة لحفصة: قولي له: إن أبا بكر إذا قام ذلك المكان بكى. فقالت له، فقال: مروا أبا بكر يصلي بالناس. فصلى أبو بكر، ثم وجد رسول الله ﷺ خفة فخرج، فلما رآه أبو بكر نكص - أو قال: تأخر - فأومأ إليه أن مكانك، ف جاء فجلس إلى جنبه، فقرأ رسول الله ﷺ من حيث انتهى أبو بكر ^(٢). قوله: «لُدَّ» أي: سقي الدواء في شق فيه، والدواء اللدود.

وله شاهد من حديث ابن عباس رواه ابن ماجه، وأبو يعلى الموصلي، وابن حبان في صحيحه.

١٤ - [١/١٦٩ق]- باب صلاة الإمام خلف رجل

من رعيته

[١/١٠٩٢] قال أبو داود الطيالسي ^(٣): ثنا ثابت أبو زيد - أو غيره - عن عاصم الأحول، عن بكر، عن المغيرة بن شعبة قال: «أمران لا أسأل عنهما [أحدًا] ^(٤) من الناس: صلاة الرجل خلف رجل من رعيته، فقد رأيت رسول الله ﷺ صلى خلف عبدالرحمن بن عوف، والمسح على الخفين فقد رأيت رسول الله ﷺ يمسخ عليهما».

[٢/١٠٩٢] رواه أحمد بن منيع مطولا فقال: ثنا إسماعيل بن إبراهيم، ثنا أيوب، عن محمد، عن عمرو بن وهب الثقفي قال: «كنا عند المغيرة بن شعبة فسئل هل أمَّ النبي ﷺ من هذه الأمة أحد غير أبي بكر؟ قال: نعم. قال: فزاده عندي تصديقاً الذي قرب به الحديث، قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر، فلما كان من السحر ضرب عنق راحلته، فتنحى عني حتى ما أراه، فمكث طويلاً ثم جاء فقال: حاجتك يا مغيرة. فقال: هل

(١) في «الأصل»: سعة. والمثبت من مسند أبي يعلى، والسعوط هو ما يجعل من الدواء في الأنف، وسيأتي تفسير اللد في آخر الحديث.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٨١/٥): رواه أحمد والطبراني، والبخاري باختصار كثير، وأبو يعلى أتم منهم، وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري، وبقية رجاله ثقات.

(٣) (٩٥ رقم ٦٩١).

(٤) في «الأصل»: أحد. والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب.

معك ماء؟ قلت: نعم. فقمتم إلى قربة أو سطيحة في آخر الرحل فأثيته بها، فصببت عليه فغسل يديه فأحسن غسلها - قال: وأشك هل قال: ذلكها بتراب أم لا- ثم ذهب يحسر ذراعيه وعليه جبة شامية ضيقة الكمين، فضاقت عليه، فأخرج يديه من تحتها إخراجاً، فغسل وجهه ويديه - قال: فيجيء في الحديث غسل الوجه مرتين، فلا أدري أهكذا كان؟ - ثم مسح ناصيته ومسح على العمامة والخفين، ثم ركبنا فأدركنا الناس وقد تقدمهم عبدالرحمن بن عوف، وصلى بهم ركعة وهو في الثانية، فذهبت أؤذنه فنهاني، فصلينا الركعة التي أدركنا، وقضينا التي سبقنا».

قلت: رواه مسلم في صحيحه^(١) و أصحاب السنن الأربعة^(٢) من طريق حمزة بن المغيرة بن شعبة، عن أبيه دون قصة أبي بكر.

[١/١٠٩٣] [١/١٦٩ق-ب] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا محمد بن عمر الأسلمي، ثنا الضحاك بن عثمان، عن حبيب مولى عروة، سمعت أسماء بنت أبي بكر تقول: «رأيت أبي يصلي في ثوب واحد وثيابه موضوعة. قال: يا بنية، إن آخر صلاة صلاها رسول الله ﷺ خلفي في ثوب واحد»^(٤).

[٢/١٠٩٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

هذا إسناد ضعيف؛ شيخ ابن أبي شيبة الواقدي.

[١٠٩٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦) ثنا الحسن بن إسماعيل أبوسعيد البصري، ثنا إبراهيم - يعني: ابن سعد- عن أبيه، عن جده، عن عبدالرحمن بن عوف «أن رسول الله ﷺ لما انتهى إلى عبدالرحمن بن عوف وهو يصلي بالناس أراد عبدالرحمن أن يتأخر، فأوماً إليه النبي ﷺ أن مكانك، فصلى وصلى رسول الله ﷺ بصلاة عبدالرحمن».

وسياتي بطرقه في كتاب المناقب، في مناقب عبدالرحمن بن عوف، مع حديث أبي بكر الصديق قال: قال رسول الله ﷺ: «لم يمت نبي قط حتى يؤمه رجل من أمته».

(١) (١/٢٣٠-٢٣١ رقم ٢٧٤) وانظر تعليق أبي مسعود الدمشقي عليه في تحفة الأشراف (٨/٤٧٤-٤٧٥).

(٢) أبوداود (٣٨/١ رقم ١٥٠) والترمذي (١/١٧٠-١٧١ رقم ١٠٠) وقال: حسن صحيح. والنسائي (١/٧٦ رقم ١٠٧، ١٠٨) وابن ماجه (١/٣٩٢ رقم ١٢٣٦) مختصراً.

(٣) المطالب العالية (١/١٦٢ رقم ٣٣٣).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/٤٨): رواه أبو يعلى، وفيه الواقدي، وهو ضعيف.

(٥) المطالب العالية (١/١٦٢ رقم ٣٣٣).

(٦) (٢/١٦١ رقم ٨٥٣).

١٥- باب في إمامة الأعمى والعراة ومن لا يحمد فعله

[١/١٠٩٥] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا عبيدالله، ثنا عبدالرحمن، عن عمران القطان، عن قتادة، عن أنس قال: «استخلف رسول الله ﷺ ابن أم مكتوم على المدينة مرتين، قال: فلقد رأيته يوم القادسية معه راية سوداء».

[٢/١٠٩٥] قلت: رواه أبو داود في سننه^(٢) من طريق ابن مهدي، عن عمران به، بلفظ: «إن النبي ﷺ استخلف ابن أم مكتوم يؤم الناس وهو أعمى».

وله شاهد من حديث محمود بن الربيع رواه النسائي في الصغرى^(٣).

[١٠٩٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): وثنا أمية بن بسطام، ثنا يزيد بن زريع، ثنا حبيب المعلم، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة «أن النبي ﷺ استخلف ابن أم مكتوم على المدينة يصلي بالناس»^(٥).

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

[١٠٩٧] قال^(٦): وثنا عبدان، ثنا عبدالواحد بن زياد، عن الحجاج بن أرطاة، قال: «سألت عطاء عن القوم يغرقون فيخرجون عراة كيف يصلون؟ قال: إن أصابوا حشيشًا استتروا به ، وإلا صلوا قعودًا إمامهم بينهم - أو قال: وسطهم».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الحجاج .

[١/١٠٩٨] وقال مسدد^(٧): ثنا عيسى بن يونس، ثنا الأوزاعي، عن [عمير]^(٨) بن

(١) (٤٣٨/٥ رقم ٣١٣٨) .

(٢) (١٦٢/١ رقم ٥٩٥) .

(٣) لم أجده ، ولم يذكر المزي في التحفة (٦٦٤-٣٦٣/٨) لمحمود بن الربيع إلا حديثًا واحدًا .

(٤) (٣٤/٧ رقم ٤٤٥٦) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٦٥/٢): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح .

(٦) المطالب العالية (١٦٣/١ رقم ٣٣٥) .

(٧) المطالب العالية (١/١٩٠ رقم ٤٢٢) .

(٨) في «الأصل»: عمر . وفي المختصر عمرو . والمثبت من المطالب وسنن البيهقي، وهو الصواب، وعمير بن هانئ العنسي أبو الوليد الدمشقي من رجال التهذيب .

هانئ قال: «شهدت ابن عمر بمكة والحجاج يحاصر ابن الزبير ، وكان ابن عمر بينهما ، فكان ربما حضر الصلاة مع هؤلاء ، وربما حضر الصلاة مع هؤلاء» .

[١٠٩٨/٢] قلت: رواه البيهقي في سننه الكبرى^(١) مطولا من طريق الوليد بن [١٧٠ق/١-] مسلم، ثنا سعيد بن عبدالعزيز، عن [عمير]^(٢) بن هانئ قال: «بعثني عبدالمالك بن مروان بكتب إلى الحجاج ، فأتيته وقد نصب على البيت أربعين منجنيقًا ، فرأيت ابن عمر إذا حضرت الصلاة مع الحجاج صلى معه ، وإذا حضر ابن الزبير صلى معه ، فقلت له: يا أبا عبد الرحمن ، أتصلي مع هؤلاء وهذه أعمالهم؟! فقال: يا أبا أهل الشام ، ما أنا لهم بحامد ، ولا نطيع مخلوقًا في معصية الخالق . قال: قلت: فما تقول في أهل الشام؟ قال: ما أنا لهم بحامد . قلت: فما قولك في أهل مكة؟ قال: ما أنا لهم بعاذر ، يقتلون على الدنيا ، يتهافتون في النار كتهافت الذباب في المرق . قلت: فما قولك في هذه البيعة التي أخذ علينا عبدالمالك بن مروان؟ قال ابن عمر: كنا إذا بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة يلقنا: فيما استطعتم» .

١٦- باب فيمن أمَّ قومًا وهم له كارهون

[١٠٩٩] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا أبو أسامة، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، سمعت القاسم بن خميرة يقول: «إن سلمان قدمه قومه ليصلي بهم فأبى حتى دفعوه، فلما صلى بهم قال: أكلكم راض؟ قالوا: نعم قال: الحمد لله، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ثلاثة لا تقبل لهم صلاة: المرأة تخرج من بيتها بغير إذن زوجها، والعبد الآبق، والرجل يؤم القوم وهم له كارهون» .

هذا إسناد رجاله ثقات .

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو، رواه أبو داود^(٤) وابن ماجه^(٥) في سننهما .

(١) (١٢٢/٣) .

(٢) في «الأصل»: عمر . وفي المختصر عمرو . والمثبت من المطالب وسنن البيهقي، وهو الصواب،

وعمير بن هانئ العنسي أبو الوليد الدمشقي من رجال التهذيب .

(٣) (٣٠١/٠) رقم (٤٥٣) .

(٤) (١٦٠/١) رقم (٥٩٣) .

(٥) (٣١١/١) رقم (٩٧٠) .

ورواه ابن ماجه من حديث ابن عباس^(١)، ورواه الحاكم والبيهقي^(٢)، من حديث الحسن مرسلا .

قال الترمذي: قد كره قوم من أهل العلم أن يؤم الرجل قومًا وهم له كارهون، فإذا كان الإمام غير ظالم فإنما الإثم على من كرهه .

وقال أحمد وإسحاق في هذا: إذا كره واحد أو اثنان أو ثلاث فلا بأس أن يصلي بهم حتى يكرهه أكثر القوم .

١٧ - [١/١٧٠-ب] باب كراهة إمامة المتيمم للمتوضئين وما جاء فيمن أمَّ بعدما صلى وفيمن أمَّ في ثوب واحد وغير ذلك

[١١٠٠] قال مسدد^(٣): ثنا حفص بن غياث، عن الحجاج، عن علي «أنه كان يكره أن يؤم المتيمم المتوضئين» .

[١١٠١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي صالح قال: «كان معاذ بن جبل يصلي مع رسول الله ﷺ الفجر ثم يأتي قومه فيصلي بهم»^(٥) .

قلت: أصله في الصحيحين^(٦) وغيرهما من حديث جابر بن عبد الله .

[١١٠٢] وقال مسدد^(٧): ثنا يحيى، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه «أن معاوية أمهم في قميص» .

(١) (١/٣١١ رقم ٩٧١) .

(٢) السنن الكبرى (٣/١٢٨) .

(٣) المطالب العالية (١/١٩٩ رقم ٤٥٢) .

(٤) البغية (٥٧ رقم ١٤٠) .

(٥) قال في المختصر (٢/٣٨٨ رقم ١٢٥٣): رواه الحارث عن عبدالعزيز بن أبان، وهو ضعيف .

(٦) البخاري (٢/٢٣٨ رقم ٧١١)، ومسلم (١/٣٣٩ رقم ٤٦٥) .

(٧) المطالب العالية (١/١٩٩ رقم ٤٥٣) .

[١١٠٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، ثنا يعلى بن الحارث المحاربي، سمعت غيلان بن جامع قال: ثنا إياس بن سلمة، عن ابن لعمار بن ياسر قال: قال أبي: «أمننا رسول الله ﷺ في ثوب واحد متوشحًا به».

قلت: هذا حديث له شواهد في الصحيحين وغيرهما، وسيأتي هذا الحديث مع أحاديث أخر كثيرة من هذا النوع في كتاب استقبال القبلة.

[١١٠٤] وقال مسدد: ثنا حماد بن زيد، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع «أن ابن عمر كان يقعد الرجل بين يديه يأتّم به».

هذا إسناد رجاله ثقات.

١٨- باب النهي عن أن يؤمَّ أحد بعد

النبي ﷺ جالسًا

[١١٠٥] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا داود بن رشيد، ثنا أبو بكر بن أبي مریم، عن أبي الأحوص وضمرة، أن النبي ﷺ قال: «يا أبا عبيدة، لا يؤمَّن أحد بعدي».

أبو بكر بن عبد الله بن أبي مریم ضعيف .

قلت: لعله «جالسًا» وأنها سقطت من الأصل، ويشهد لذلك ما رواه الدارقطني^(٣) من طريق جابر، عن الشعبي، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يؤمَّن أحد بعدي جالسًا».

قال الدارقطني: لم يروه غير جابر الجعفي وهو متروك، قال: والحديث مرسل لا تقوم به حجة .

ورواه البيهقي في سننه^(٤) عن أبي بكر بن الحارث الفقيه، عن الدارقطني به .

(١) (١/٢٩٢ رقم ٤٤٠) وتحرف فيه يعلى إلى يحيى، وهو يعلى بن الحارث بن حرب المحاربي، من رجال التهذيب .

(٢) البغية (٥٧ رقم ١٤٢) .

(٣) (١/٣٩٨) .

(٤) السنن الكبرى (٣/٨٠) .

قال البيهقي: قال الشافعي: قد علم الذي احتج بهذا أن ليست فيه حجة، وأنه لا يثبت؛ لأنه مرسل؛ ولأنه عن رجل يرغب الناس [عن^(١)] الرواية عنه.

١٩- [١/١٧١ق-١] باب في الرجل يؤم النساء

[١/١١٠٦] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا ابن أبي أمية ، ثنا يعقوب ، ثنا عيسى بن جارية الأنصاري ، عن جابر بن عبد الله قال : « جاء أبي بن كعب إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، إنه كان مني البارحة شيء ، قال : وما هو يا أبي ؟ قال : نسوة معي في الدار قلن لي : نصلي الليلة بصلاتك ، قال : فسكت رسول الله ﷺ وكان شبه الرضا ، قال : وذلك في شهر رمضان^(٣) .

[٢/١١٠٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤) : ثنا عبد الأعلى ، ثنا يعقوب ، عن عيسى بن جارية ، ثنا جابر بن عبد الله قال : « جاء أبي بن كعب إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، إنه كان مني الليلة شيء - يعني : في رمضان - قال : وما ذاك يا أبي ؟ قال : نسوة في داري قلن : إنا لا نقرأ القرآن فنصلي بصلاتك . فصليت بهن ثمان ركعات ثم أوترت ، قال : فكان شبه الرضا ، ولم يقل شيئاً^(٥) .

[٣/١١٠٦] قلت : رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل^(٦) : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا رجل سماه قال : ثنا يعقوب بن عبد الله الأشعري . . . فذكره^(٧) .
وسأتي في كتاب النوافل - إن شاء الله تعالى - بطرقه .

-
- (١) من السنن الكبرى للبيهقي ، وفي «الأصل» : في . وهو تحريف .
 - (٢) البغية (٥٧ رقم ١٤١) وفيه : يعقوب بن عيسى بن جارية ، والصواب ما هنا .
 - (٣) قال في المختصر (٢/٣٨٨ رقم ١٢٥٥) : ومدار أسانيدهم على يعقوب بن عبد الله الأشعري ، وهو ضعيف .
 - (٤) (٣/٣٣٦ رقم ١٨٠١) .
 - (٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/٧٤) : رواه أبو يعلى ، والطبراني بنحوه في الأوسط ، وإسناده حسن .
 - (٦) زوائد عبد الله على المسند (٥/١١٥) .
 - (٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/٧٤) : رواه عبد الله بن أحمد ، وفي إسناده من لم يسم .

٢٠- باب في إمامة المرأة

[١١٠٧] قال مسدد^(١): ثنا يحيى ، حدثني سفيان بن سعيد، حدثني عمار الدهني، عن حجرية بنت حصين قالت: «أمتنا أم سلمة في العصر فقامت بيننا».

قلت: رواه البيهقي في سننه^(٢) من طريق الربيع، عن الشافعي، أبنا ابن عيينة، عن عمار الدهني ... فذكره .

وله شاهد موقوف من حديث عائشة رواه الحاكم، وعنه البيهقي^(٣) في سننه .

[١١٠٨] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا فضل بن دكين، ثنا الوليد ابن جميع، حدثني أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث الأنصارية - وكان رسول الله ﷺ يزورها ويسمياها الشهيدة، وكانت قد جمعت القرآن - وكان رسول الله ﷺ [١/١٧١- ب] حين غزا بدرًا قالت له: «أئذن لي فأخرج معك أداوى جرحاكم، وأمراض مرضاكم، لعل الله أن يهدي لي بشهادة، وكان رسول الله ﷺ يسميها الشهيدة ، وكان رسول الله ﷺ قد أمرها أن تؤم أهل دارها، وكانت لها مؤذن ، وكانت تؤم أهل دارها حتى غمَّها غلام وجارية لها كانت دبرتها، فقتلها في إمارة عمر، قيل: أم ورقة غمَّها جاريتها وغلماها فقتلها وإنهما هربا، فأُتي بها فصلبا، فكانا أول مصلوبين بالمدينة، فقال عمر: صدق رسول الله ﷺ كان يقول: انطلقوا بنا نزور الشهيدة».

[١/١١٠٩] قال: وثنا أبوالربيع الزهراني، ثنا عبد الله بن داود، عن الوليد بن جميع، عن ليلى بنت مالك، عن أبيها، وعن عبدالرحمن بن خلاد الأنصاري، عن أم ورقة الأنصارية «أن رسول الله ﷺ كان يزورها ، وأنه قال لأصحابه: انطلقوا بنا نزور الشهيدة . وأنه أذن لها أن يؤذن لها ، وأن تؤم أهل دارها في الفرائض ، وكانت قد جمعت القرآن على عهد رسول الله ﷺ».

[٢/١١٠٩] قلت: رواه أبو داود في سننه^(٤) عن عثمان، عن وكيع، عن الوليد بن عبد الله بن جميع، عن جدته وعبدالرحمن بن خلاد، عن أم ورقة ... فذكره باختصار.

(١) المطالب العالمة (١/١٨٧ رقم ٤٠٩) .

(٢) السنن الكبرى (٣/١٣٠) .

(٣) السنن الكبرى (٣/١٣١) .

(٤) (١/١٥٩ رقم ٥٩١) .

ورواه البيهقي في سننه^(١) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين . . . فذكره .
ورواه الحاكم^(٢) من طريق أحمد بن يونس، ثنا عبد الله بن داود الخريبي، ثنا الوليد بن
جميع . . . فذكره .
ورواه البيهقي في سننه^(١) أيضًا عن الحاكم به .

(١) السنن الكبرى (٣/١٣٠) .

(٢) المستدرک (١/٢٠٣) .

[١١] [١/١٧٢ق] كتاب القبلة وفيه ستر العورة وما يصلى فيه

١- باب تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة المشرفة

[١١١٠] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا المسعودي ، ثنا عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه «أن النبي صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فصلى سبعة عشر شهرًا نحو بيت المقدس، ثم نزلت هذا الآية: ﴿قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها . . .﴾^(٢) إلى آخر الآية ، فوجهه الله إلى الكعبة».

هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن المسعودي - واسمه عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة ابن عبد الله بن مسعود أخو أبي عميس - اختلط بأخرة، وقد قيل: إن أبا داود الطيالسي سمع منه بعدما تغير، قاله سلم بن قتيبة كما أوضحته في تبين حال المختلطين .

[١/١١١١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى بيت المقدس ستة عشر شهرًا ، ثم حولت القبلة بعد».

[٢/١١١١] قلت: رواه الحاكم من طريق أبي عوانة، عن سليمان، عن مجاهد، عن ابن عباس «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلّي نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه، وبعدما تحول إلى المدينة ستة عشر شهرًا، ثم صرفه الله إلى الكعبة».

ورواه البيهقي في سننه^(٣) عن الحاكم به .

(١) (٧٧ رقم ٥٦٦) .

(٢) البقرة: ١٤٤ .

(٣) السنن الكبرى (٣/٢) .

ورواه ابن ماجه^(١) بسند صحيح عن البراء بن عازب .

[١١١٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢) : ثنا يحيى بن عبد الحميد^(٣) الحماني، ثنا قيس بن الربيع، عن زياد بن علاقة، عن عمارة بن أوس - وكان قد صلى القبليتين جميعًا - قال : «إني لفي منزلي إذ منادٍ ينادي على الباب أن النبي ﷺ [قد حوّل القبلة]^(٤)، فأشهد على إمامنا والرجال والنساء والصبيان، لقد صلى إلى ها هنا - يعني : لبيت المقدس - وإلى ها هنا - يعني : الكعبة»^(٤) .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف قيس بن الربيع .

٢ - [١/١٧٢ق-ب] باب الائتتمام بالكعبة

والصلاة فيها وفضلها وأنها خير المجالس

وأفضلها زادها الله شرفًا

[١/١١١٣] قال أبو داود الطيالسي^(٥) : ثنا شعبة، عن سهاك الخنفي، سمعت ابن عمر يقول : «صلى رسول الله ﷺ في الكعبة، وسيأتي من ينهاك عن ذلك فلا تطعه - يعني : ابن عباس» .

[٢/١١١٣] رواه مسدد : ثنا ابن أبي داود، عن مسعر، عن سهاك الخنفي، عن ابن عباس قال : «لا تجعل شيئًا من البيت خلفك، وائتم به كله»
قال سهاك : وسمعت ابن عمر يقول : «صلى رسول الله ﷺ في البيت» .

[٣/١١١٣] ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا سفيان ، عن مسعر ، سمعت سهاك الخنفي يقول : «سألت ابن عمر عن الصلاة في البيت فقال : صل فيه؛ فإن

(١) (١/٣٢٢ رقم ١٠١٠) .

(٢) (٣/٧٩ رقم ١٥٠٩) .

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٣-١٤) : رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى، وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثوري، واختلف في الاحتجاج به .

(٥) (٥/٢٥٥ رقم ١٨٦٧) .

رسول الله ﷺ صلى فيه، وسيأتي آخر ينهك فلا تطعه. فأتيت ابن عباس فسألته ، فقال: ائتم به، ولا تجعل منه شيئاً خلفك»^(١).

هذا حديث حسن .

[١١١٤] وقال أحمد بن منيع^(٢): ثنا هشيم ، ثنا يعلى بن عطاء ، عن يحيى بن قمطة قال: «رأيت عبد الله بن عمرو في المسجد الحرام بإزاء الميزاب وهو يقول: إن الله - عز وجل - قال لنبيه ﷺ: ﴿فلنولينك قبلة ترضاها﴾»^(٣) فهذه القبلة، هذه القبلة».

[١١١٥] قال: وثنا يزيد، ثنا عيسى بن ميمون، عن محمد بن كعب، سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ: «[إن]^(٤) لكل شيء شرقاً، وإن [أشرف]^(٥) المجالس استقبال القبلة ، وإنما تجالسون بالأمانة»^(٦).

[١١١٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أبو الربيع، ثنا أبو شهاب الحنات، عن حمزة النصيبي [عن نافع]^(٨) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أكرم المجالس ما استقبل به القبلة»^(٩).

[١١١٧] قال^(١٠): وثنا محمد بن بكار، ثنا حسان بن إبراهيم، ثنا سعيد بن مسروق، عن حصين بن عبد الرحمن الشيباني، عن معاوية بن قرة، عن أنس قال: «ما أعرف شيئاً من أمور الناس غير القبلة».

(١) قال في المختصر (٢ / ٣٩١ رقم ١٢٦٦): رجال أسانيدهم ثقات .

(٢) المطالب العالية (١ / ١٥٩ رقم ٣٢٢٣) .

(٣) البقرة: ١٤٤ .

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من معجم الطبراني الكبير (١٠ / ٣٢٠ رقم ١٠٧٨١) ومستدرک الحاكم (٤ / ٢٧٠) ومسند الشهاب (٢ / ١٢٤ رقم ١٠٢١) وقد رووا الحديث من طريق محمد بن كعب به .

(٥) في «الأصل»: شرف . والمثبت من المصادر السابقة .

(٦) قال في المختصر (٢ / ٣٩١ برقم ١٢٦٨): رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف، لضعف عيسى بن ميمون .

(٧) المطالب العالية (١ / ١٥٩ رقم ٣٢٢٢) .

(٨) من المعجم الأوسط للطبراني (٨ / ١٨٩ رقم ٨٣٦١) والکامل لابن عدي (٢ / ٣٧٦) وقد رواه من طريق أبي الربيع الزهراني به، وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن نافع إلا حمزة . وقال ابن عدي بعدما ذكر لحمزة عدة أحاديث عن نافع: وهذه الأحاديث عن نافع عن ابن عمر منكرة، ليس يروها غير حمزة عن نافع .

(٩) قال في المختصر (٢ / ٣٩٢ رقم ١٢٦٩): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط بإسناد ضعيف .

(١٠) مسند أبي يعلى (٧ / ١٧٢-١٧٣ رقم ٤١٤٩) .

٣ - [١/١٧٣-] باب في القرب من القبلة في الصلاة والخط بين يدي المصلي

[١١١٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا يزيد بن هارون، أبنا بشر بن نمير، ثنا القاسم «أن سهل بن حنظلية الأنصاري رأى رجلاً يصلي مترأخي عن القبلة، فقال: تقدم إلى قبلك، لا يحول الشيطان بينك وبينها، ولا أقول إلا ما سمعته من رسول الله ﷺ يقول»^(٢).

[١١١٩] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا العباس بن الفضل الأزرق، ثنا عبدالوارث، عن إسحاق بن سويد «أن عمر بن الخطاب أبصر رجلاً يصلي بعيداً من القبلة فقال: تقدم لا تفسد عليك صلاتك، وما قلت لك إلا ما سمعت رسول الله ﷺ يقول»^(٤).

قلت: قال أبو زرعة: إسحاق بن سويد عن عمر مرسلًا .

قلت: (له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث سهل بن أبي حثمة)^(٥).

[١/١١٢٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا مصعب، حدثني بشر بن السري، عن مصعب بن ثابت، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ارهبوا القبلة»^(٧).

(١) (١٢١/٢) رقم ٦١٥) وفي الإسناد هناك سقط وتحريفات فليصوب من هنا .

(٢) قال في المختصر (٢/٣٩٢ برقم ١٢٧١): رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وفي إسناده بشر بن نمير، وهو ضعيف .

(٣) البغية (٦٢ رقم ١٦٣) .

(٤) قال في المختصر (٢/٣٩٢ رقم ١٢٧٢): رواه الحارث وفي سنده انقطاع .

(٥) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وهو وهم ؛ فإن حديث سهل بن أبي حثمة رواه أبو داود (١/١٨٥) رقم ٦٩٥ والنسائي (٢/٦٢ رقم ٧٤٨) وليس هو في الصحيحين، ولم يعزه المزي في التحفة (٤/٩٤ رقم ٤٦٤٨) إلا لأبي داود والنسائي فقط . وقال أبو داود: اختلف في إسناده .

قلت: ولعل المؤلف أراد حديث سهل بن سعد ؛ فقد رواه البخاري (١/٦٨٤ رقم ٤٩٦) وطرفه في: (٧٣٣٤) ومسلم (١/٣٦٤ رقم ٥٠٨) والله أعلم .

(٦) (٧/٣٥٠ رقم ٤٣٨٧) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/٥٩): رواه أبو يعلى والبخاري، ورجاله موثقون .

[٢/١١٢٠] قال^(١): وثنا هارون بن معروف ، ثنا بشر بن السري . . . فذكره .
قوله: «ارهبوا القبلة» قال صاحب الغريب: من صلى إلى شيء فليزَهقهُ أي: فليغشه
ولا يبعد منه .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مصعب بن ثابت .

[١١٢١] قال أبو يعلى^(٢): وثنا الجراح بن مخلد البصري، ثنا حسام بن عباد بن يزيد
القرشي، ثنا إبراهيم بن أبي محذورة، عن أبيه، عن جده قال: «رأيت رسول الله ﷺ
دخل المسجد من قبل باب بني شيبه حتى جاء إلى وجه الكعبة، فاستقبل الكعبة فخطَّ
من بين يديه خطاً عرضاً، ثم كبر فصلى والناس يطوفون بين الخط والكعبة» .

٤- باب السترة للمصلي

[١١٢٢] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا محمد بن جعفر الوركاني، ثنا
إبراهيم، عن عبد الملك بن الربيع بن سبرة الجهني، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول
الله ﷺ: «إذا صلى أحدكم فليستتر ولو بسهم»^(٤) .

[١/١١٢٣] قال^(٥): وثنا محمد بن عمر، ثنا عبد الملك بن الربيع بن سبرة، عن أبيه،
عن جده عن النبي ﷺ قال: «يجزئ السهم من السترة»^(٦) .

[١/١٧٣ب] قال أبو عبد الله: يعني: في الصلاة .

[٢/١١٢٣] رواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا عبد الملك بن
الربيع . . . فذكره .

(١) مسند أبي يعلى (٨/٢٥٣ رقم ٤٨٤٠) .

(٢) المطالب العالية (١/١٥٩ رقم ٣٢٥) .

(٣) البيهقي (٦١ رقم ١٦١) .

(٤) قال في المختصر (٢/٣٩٣ رقم ١٢٧٥): رواه أحمد بن حنبل والحارث واللفظ له ، ورجاله ثقات .

(٥) البيهقي (٦١ رقم ١٦٢) .

(٦) قال في المختصر (٢/٣٩٣ رقم ١٢٧٦): وفي رواية له -أي: الحارث - بسند ضعيف .

(٧) مسند أحمد (٣/٤٠٤) .

[٣/١١٢٣] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا زهير ، ثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا عبد الملك ابن الربيع بن سبرة ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله ﷺ : «يستر الرجل في الصلاة السهم ، وإذا صلى أحدكم فليستر ولو بسهم»^(٢).

قلت : ورواه الحاكم^(٣) من طريق حرملة بن عبدالعزيز ، ثنا عبد الملك بن الربيع . . . فذكره . ورواه البيهقي^(٤) عن الحاكم . . . فذكره .

وأصله في الصحيحين^(٥) من حديث سهل بن سعد قال : «إن بين مصلى النبي ﷺ وبين الجدار عمر الشاة» .

[١١٢٤] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦) : وثنا داود بن المحبر ، ثنا حماد ، عن أبي هارون العبدى ، عن أبي سعيد الخدرى أن رسول الله ﷺ قال : «يقطع الصلاة المرأة والكلب . قلت : وما يسترني؟ قال : السهم ، والرحل ، والحجر» .

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف أبي هارون العبدى ، واسمه عمارة بن جوين .

٥- باب قدر سترة المصلي

[١/١١٢٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) : ثنا أبو خالد الأحمر ، عن حجاج ، عن أبي إسحاق ، عن المهلب بن أبي صفرة ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا كان بينك وبين من يمر بين يديك مثل مؤخرة الرجل فقد سترك» .

[٢/١١٢٥] رواه أحمد بن منيع^(٨) ثنا أبو أحمد الزبيرى [عن حجاج]^(٩) عن أبي إسحاق ،

(١) (٢٣٩/٢) رقم (٩٤١) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥٨/٢) : رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٣) (٥٢/١) وقد سقط في إسناد الحاكم : حدثني عمي - يعني عبد الملك بن الربيع - فليتنبه ، وقد رواه البيهقي عن الحاكم به .

(٤) السنن الكبرى (٢/٢٧٠) .

(٥) البخاري (١/٦٨٤) رقم ٤٩٦ وطرفه في : (٧٣٣٤) ومسلم (١/٣٦٤) رقم (٥٠٨) .

(٦) البغية (٦١) رقم (١٦٠) .

(٧) (٢/٤٣١) رقم (٩٧٧) .

(٨) المطالب العالية (١/١٦٠) رقم (٣٢٧/٢) .

(٩) من المطالب ، وقد أشار الحافظ ابن حجر في حاشية «الأصل» أنه قد سقط شيخ أبي أحمد الزبيرى ، وهو الحجاج .

أبنا المهلب بن أبي صفرة، قال: أخبرني من سمع النبي ﷺ يقول: «إذا كان بينك وبين الطريق مثل مؤخرة الرحل فلا يضرك من مرَّ بين يديك» .
وأصله في صحيح مسلم^(١) من حديث طلحة بن عبيدالله .

٦- باب [استبيان]^(٢) الخطأ في القبلة بعد الاجتهاد

[١/١١٢٦] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا داود بن عمرو، ثنا محمد بن يزيد^(٤) الواسطي، عن محمد، عن عطاء، عن جابر بن عبدالله قال: «كنا مع النبي ﷺ في مسير -أو سرية- فأصابنا غيم فتحرينا فاختلفنا في القبلة، فصلى كل واحد منا بخط بين يديه لنعلم أمكنتنا، فلما أصبحنا نظرنا فإذا نحن قد صلينا لغير القبلة، فذكرنا ذلك للنبي ﷺ فلم يأمرنا بإعادة، وقال: قد أجزأت صلاتكم» .

قلت: رواه البيهقي في سننه^(٥) من طريق داود بن عمرو، ثنا محمد بن يزيد الواسطي، عن محمد بن سالم، عن عطاء... فذكره .

[٢/١١٢٦] ثم رواه^(٦) من طريق الحارث بن نبهان، عن محمد بن [١/١٧٤ق-١] عبيدالله، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبدالله قال: «صلينا ليلة في غيم وخفيت علينا القبلة، وعلمنا علماً، فلما انصرفنا نظرنا فإذا نحن قد صلينا إلى غير القبلة، فذكرنا ذلك لرسول الله ﷺ فقال: قد أحستم . ولم يأمرنا بإعادة» .

قال البيهقي:^(٧) وكذلك روي عن محمد بن سالم، عن عطاء وعبدالمملك العرزمي،

(١) (١/٣٥٨ رقم ٤٩٩) .

(٢) في «الأصل»: استبان . والمثبت من سنن البيهقي الكبرى (١١/٢) وعنه أخذ المؤلف عنوان الباب .

(٣) البغية (٥٥ رقم ١٣١) .

(٤) في «الأصل» والبغية: زيد . والمثبت هو الصواب كما رواه البيهقي من طريق داود بن عمرو عن محمد ابن يزيد الواسطي به ، وهو محمد بن يزيد الكلاعي الواسطي ، من رجال التهذيب .

(٥) السنن الكبرى (١٠/٢) .

(٦) السنن الكبرى (١١/٢) .

(٧) السنن الكبرى (١٢/٢) .

عن عطاء، قال: ولا نعلم لهذا الحديث إسنادًا صحيحًا قويًا، وذلك لأن عاصم بن عبيدالله بن عمر العمري ومحمد بن عبيدالله العزمي ومحمد بن سالم الكوفي كلهم ضعفاء، والطريق إلى عبدالمملك العزمي غير واضح؛ لما فيه من الوجداء في الإسناد وغيرها .

٧- باب الصلاة إلى البعير

[١١٢٧] قال مسدد: ثنا هشيم ، ثنا داود بن عمرو، ثنا أبوسلام، عن أبي إدريس الخولاني «أن رسول الله ﷺ صلى ذات يوم إلى صفحة بعير، فلما قضى صلاته إذا هو (بقردة)^(١) من وبر، فأخذها بيده. فقال: ألا إن هذه غنائمكم، وإنما لي فيها كنصيب أحدكم من الخمس، والخمس مردود فيكم، ألا فأدوا الخيط والمخيط وما هو فوق ذلك وما هو دون ذلك».

قال أبوسلام: فحدثت به عمر بن عبدالعزيز فاستعادنيه حتى حفظه^(٢).

[١١٢٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يحيى بن أبي بكير، عن إسرائيل، عن زياد المصفر، عن الحسن، عن المقدم الرهاوي قال: «جلس عبادة بن الصامت وأبوالدرداء والحارث بن معاوية، فقال أبوالدرداء: أيكم يذكر حديث رسول الله ﷺ حين صلى إلى بعير من المغنم؟ قال عبادة: أنا . قال: فحدث . قال: صلى بنا رسول الله ﷺ إلى بعير من المغنم، فلما انصرف تناول [قردة]^(٣) من وبر البعير، فقال: ما حل لي من غنائمكم هذه إلا الخمس، وهو مردود عليكم».

قلت: له شاهد في الصحيحين^(٤) وغيرهما من حديث ابن عمر .

(١) أي: قطعة مما ينسل من الوبر، وهو أردأ ما يكون من الوبر والصوف وما تمعط منهما. النهاية (٣٧/٤) .

(٢) قال في المختصر (٢/٣٩٥ رقم ١٢٨٢): رواه مسدد مرسلًا .

(٣) في «الأصل»: فروة. والمثبت من الحديث الذي قبله .

(٤) البخاري (١/٦٩١ رقم ٥٠٧) ومسلم (١/٣٥٩ رقم ٥٠٢) .

٨- [١/١٧٤ق] باب ما جاء في الصلاة إلى القبر

[١/١١٢٩] قال أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع^(١) ثنا هشيم، أبنا حميد، عن أنس -رضي الله عنه- قال: «كنت أصلي إلى قبر فرآني عمر -رضي الله عنه- فجعل يقول: القبر. فجعلت لا أفهم ما يريد، فرفعت رأسي إلى السماء، فقال: القبر أمامك».

[٢/١١٢٩] قال^(٢): وثنا هشيم، أبنا منصور، عن الحسن، عن أنس، عن عمر بمثل ذلك. هذا حديث صحيح، رواه البخاري في صحيحه^(٣) تعليقًا.

[١/١١٣٠] ورواه البزار^(٤): ثنا محمد بن المثني، ثنا حفص بن غياث، عن الأشعث، عن الحسن، عن أنس «أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بين القبور»^(٥).

قال البزار: رواه غير حفص، عن أشعث، عن الحسن مرسلًا، ولم يذكر أنسًا إلا حفص [٢/١١٣٠] قال^(٦): وثنا عبدالله بن سعيد، ثنا عبدالله بن الأجلح، عن عاصم، عن أنس قال: «نهى عن الصلاة بين القبور».

٩- باب ما يقطع الصلاة وما لا يقطعها

تقدم في باب السترة للمصلي حديث أبي سعيد الخدري.

[١١٣١] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن هشام بن أبي عبدالله، عن قتادة قال: «قلت لجابر بن زيد: ما يقطع الصلاة؟ قال: فقال ابن عباس: الكلب الأسود، والمرأة الحائض، فقال: رويدك، الحمار. قلت: إنهم قد ذكروا بعد العُجج الكافر. فقال: إن استطعت ألا يمر بين يديك كافر ولا مسلم فافعل».

(١) المطالب العالية (١/١٦٧ رقم ١/٣٥٠).

(٢) المطالب العالية (١/١٦٧ رقم ٢/٣٥٠).

(٣) (١/٦٢٤) باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد؟

(٤) مختصر زوائد البزار (١/٢١٩-٢٢٠ رقم ٢٨٢).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٧): رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

(٦) مختصر زوائد البزار (١/٢١٩ رقم ٢٨١).

[١/١١٣٢] قال : وثنا يحيى ، عن شعبة ، ثنا قتادة ، سمعت جابر بن زيد يحدث ، عن ابن عباس -رفعه شعبة - قال : «يقطع الصلاة المرأة الحائض والكلب»^(١) .

[٢/١١٣٢] رواه ابن حبان في صحيحه^(٢) : أبنا محمد بن عبدالرحمن ، أبنا عبدالله بن هاشم الطوسي قال : ثنا يحيى بن سعيد ، عن شعبة ... فذكره .

وله شاهد من حديث أبي هريرة وغيره رواه مسلم^(٣) وغيره .

[١/١١٣٣] قال مسدد : وثنا عبدالله ، عن ابن جريج ، عن [محمد بن عمر بن علي ، عن عباس]^(٤) عن الفضل بن العباس «أن النبي ﷺ زار العباس في بادية لهم فصلى ، وكلية وحمارة ترعى ليس بينه وبينها شيء»^(٥) .

[٢/١١٣٣] رواه أبويعلى الموصلي^(٦) : ثنا علي بن الجعد ، أبنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، سمعت يحيى بن الجزار ، عن ابن عباس قال : «جئت أنا وغلان من بني هاشم على حمار ، فمررنا بين يدي النبي ﷺ وهو يصلي ، فنزلنا [١/١٧٥ق-١] عنه وتركنا الحمار يأكل من بقل الأرض - أو قال : نبات الأرض - فدخلنا معه في الصلاة ، فقال رجل : أكان بين يديه عنزة؟ قال : لا»^(٧) .

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (١٨٧/١ رقم ٧٠٣) حدثنا مسدد به، ورواه ابن ماجه (١/٣٠٥ رقم ٩٤٩) من طريق يحيى بن سعيد به، ورواه النسائي (٢/٦٤ رقم ٧٥١) من طريق يحيى بن سعيد حدثني شعبة وهشام عن قتادة به . وقال أبو داود : وقفه سعيد وهشام وهمام عن قتادة عن جابر بن زيد على ابن عباس . وقال النسائي : قال يحيى : رفعه شعبة .

(٢) (١٤٨/٦ رقم ٢٣٨٧) .

(٣) (١/٣٦٥ رقم ٥١١) .

(٤) في «الأصل» : عمر بن محمد بن علي . والمثبت هو الصواب ، وهو محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي ، وسقط شيخه ، وهو العباس بن عبيدالله بن العباس ، وقد رواه أبو داود (١/١٩١ رقم ٧١٨) من طريق يحيى بن أيوب ، والنسائي (٢/٦٥ رقم ٧٥٣) من طريق ابن جريج كلاهما عن محمد بن عمر بن علي عن عباس بن عبيدالله ، عن الفضل . وقد رواه عبدالرزاق في مصنفه (٢/٢٨ رقم ٢٣٥٨) عن ابن جريج عن محمد بن عمر بن علي ، عن الفضل به ، ولم يذكر العباس ، ومثله رواه الطبراني في المعجم الكبير (١٨/٢٩٤ رقم ٧٥٥) عن الدبري عن عبد الرزاق به ، إلا أنه انقلب عليه اسم محمد بن عمر بن علي ، فسماه عمر بن محمد بن علي ، فليتنبه .

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (١/١٨٩ رقم ٧١٨) والنسائي (٢/٦٥ رقم ٧٥٣) من طريق محمد بن عمر بن علي ، عن عباس بن عبيدالله ، عن الفضل بنحوه . وقد كتب الحافظ ابن حجر حاشية علي «الأصل» لفظها : هذا رواه أبو داود والنسائي بلفظ : «بين يديه فبا بالي ذلك» .

(٦) (٤/٣١١-٣١٢ رقم ٢٤٢٣) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/٦٣) : هو في الصحيح خلا قوله : «أكان بين يديه عنزة؟ فقال : لا» رواه أبويعلى ورجاله رجال الصحيح .

[١١٣٤] قال^(١): وثنا زهير، ثنا أبو معاوية، عن الحجاج، عن الحكم، عن يحيى الجزار، عن ابن عباس قال: «صلى رسول الله ﷺ في فضاء ليس بين يديه شيء»^(٢). قلت: رواه أبو داود في سننه^(٣) باختصار من طريق يحيى بن الجزار به .

[١/١١٣٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عيسى بن يونس، عن هشام بن الغاز، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: «أقبلنا مع رسول الله ﷺ من ثنية [أذاخر]^(٤) فحضرته الصلاة [فصلي]^(٥) إلى جدار فاتخذة قبلة ونحن خلفه، فجاءت بهمة لتمر بين يديه، فما زال يداريها حتى ألصق بطنه بالجدار ومرت من ورائه»^(٦).

هذا إسناد رجاله ثقات .

[٢/١١٣٥] رواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا عبدالرزاق، ثنا ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبدالله بن عمرو بن العاص قال: «بينما نحن مع رسول الله ﷺ ببعض أعلى الوادي نريد أن نصلي قد قام وقمنا، إذ خرج علينا حمار من شعب أبي ذُب - شعب أبي موسى - فأمسك النبي ﷺ فلم يكبر، وأجرى إليه يعقوب بن زمعة حتى رده»^(٨).

[١/١١٣٦] وقال أحمد بن منيع: ثنا علي بن عاصم، عن أبي المعلى العطار، عن الحسن العرني، عن ابن عباس قال: «كان [رسول الله ﷺ يصلي]^(٩) في مسجد، فخرج جدي من بعض حجرات النبي ﷺ [فذهب يجتاز]^(١٠) بين يديه، فمنعه رسول الله ﷺ . فقال ابن عباس: أفلا يقولون: الجدي يقطع الصلاة!» .

[٢/١١٣٦] رواه عبد بن حميد^(١١) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعًا . . . فذكره .

(١) مسند أبي يعلى (٤/٤٦٩ رقم ٢٦٠١) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢/٦٣): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه ضعف .

(٣) (١/١٩٠ رقم ٧١٦) من طريق يحيى بن الجزار، عن أبي الصهباء، عن ابن عباس .

(٤) في «الأصل»: داخر. والمثبت من سنن أبي داود، وهو الصواب، فقد ضبطها ياقوت في معجم البلدان (١/١٥٥) بفتح الهمزة والخاء المعجمة، وهي ثنية بين مكة والمدينة .

(٥) من المختصر، وفي سنن أبي داود: يعني: فصلي .

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (١/١٨٨ رقم ٧٠٨) من طريق عيسى بن يونس به .

(٧) مسند أحمد (٢/٢٠٣ - ٢٠٤) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢/٦٠): رواه أحمد، ورجاله موثقون .

(٩) في «الأصل»: يصلي رسول الله ﷺ . والمثبت من المختصر (٢/٣٩٧ رقم ١٢٩٣) .

(١٠) في «الأصل»: فذهبت تجتاز. والمثبت هو الوجه، وراجع سنن ابن ماجه (١/٣٠٦ رقم ٩٥٣) .

(١١) المنتخب (٢٠٠ رقم ٥٧٦) .

[٣/١١٣٦] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا عبدالله بن عمر، ثنا [عبدالرحيم]^(٢) بن سليمان، عن أشعث بن سوار، عن سلمة بن كهيل.

هذا حديث صحيح .

[٤/١١٣٦] رواه ابن ماجه في سننه^(٣)، عن أحمد بن عبدة، ثنا حماد بن زيد، ثنا أبوالمعلی . . . فذكره باختصار .

ورواه ابن خزيمة في صحيحه^(٤) من طريق يعلى بن حكيم والزيبر بن الخريت، عن عكرمة . . . فذكره .

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥) عن ابن خزيمة به .

ورواه الحاكم في المستدرک^(٦) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن يعلى بن حكيم . . . فذكره، وقال: صحيح على شرط الشيخين .

ورواه البيهقي^(٧) من طريق صهيب ، عن ابن عباس . . . فذكره .

[٥/١١٣٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا . . .^(٨) .

[١١٣٧] [١/١٧٥ق-ب] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٩): ثنا يعلى بن عباد، ثنا [عبد]^(١٠) الحكم، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة»^(١١) .

رواه البزار^(١٢) بسند صحيح .

(١) (٥/٦٠ رقم ٢٦٥٢) .

(٢) تحرف في «الأصل» إلى عبدالله . والمثبت من مسند أبي يعلى ، وهو عبدالرحيم بن سليمان الكنانى المروزى ، من رجال التهذيب .

(٣) (١/٣٠٦ رقم ٩٥٣) .

(٤) (٢/٢٠ رقم ٨٢٧) .

(٥) (٦/١٣٤ رقم ٢٣٧١) .

(٦) (١/٢٥٤) .

(٧) السنن الكبرى (٢/٢٦٨) .

(٨) بياض بالأصل ، وفي المختصر: رواه أبو بكر بلفظ مختصر .

(٩) البغية (٦١ رقم ١٥٨) .

(١٠) سقطت من «الأصل» وأثبتها من البغية .

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٦٠): رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح .

(١٢) مختصر زوائد البزار (١ / ٢٣٦ رقم ٣٢٠) .

[١/١١٣٨] قال^(١): وثنا أبو عبدالرحمن المقرئ، ثنا موسى بن أيوب ، ثنا إياس بن عامر الغافقي قال: سمعت علي بن أبي طالب يقول: «كان رسول الله ﷺ يسبح من الليل وعائشة معترضة بينه وبين القبلة»^(٢).

[٢/١١٣٨] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا [أبو]^(٤) عبدالرحمن، ثنا موسى بن أيوب ... فذكره.

هذا إسناد رجاله ثقات .

[١/١١٣٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا سفيان بن وكيع ، ثنا عبدالوهاب الثقفي - (يعني)^(٦) - عن خالد ، عن أبي قلابة ، عن زينب بنت [أم سلمة]^(٧) عن أم سلمة قالت: «كان مفرشي حيال مصلى - تعني رسول الله ﷺ - فكان يصلي وأنا حياله»^(٨).

[٢/١١٣٩] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا الثقفي، عن خالد الحذاء ... فذكره.

قلت: رواه أبو داود^(٩)، وابن ماجه^(١٠) في سنتهما من طريق خالد الحذاء ... فذكره دون قوله: «فكان يصلي وأنا حياله»^(١١).

[٣/١١٣٩] رواه أحمد بن حنبل^(١٢): ثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا خالد .

(١) البغية (٦١ رقم ١٥٩) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٦٢/٢): رواه أحمد ، ورجاله موثقون .

(٣) مسند أحمد (٩٩/١) .

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد .

(٥) (١٢/٣٧٠ رقم ٦٩٤١) .

(٦) كذا، ومثله في مسند أبي يعلى .

(٧) من مسند أبي يعلى .

(٨) قال في المختصر (٢ / ٣٩٧ رقم ١٢٩٦): رجال ثقات .

وقال الهيثمي في المجمع: (٦٢/٢): رواه أبو داود وابن ماجه خلا قولها: «وكان يصلي وأنا حياله» .

رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال ثقات .

(٩) (٤/٧٠ رقم ٤١٤٨) .

(١٠) (١/٣٠٧ رقم ٩٥٧) .

(١١) زاد في «الأصل» بعد لفظ «أنا»: «إلى» . وهي زيادة مقحمة ، وليست في المختصر .

(١٢) مسند أحمد (٦/٣٢٢) .

١٠- باب المرور بين يدي المصلي

[١١٤٠] قال مسدد^(١): ثنا يحيى، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه قال: «كنت أصلي فمرَّ رجل بين يدي فمنعته، فسألت عثمان بن عفان، فقال: يا ابن أخي، لا يضرّك».

هذا إسناد رجاله ثقات، وسعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف .

[١١٤١] قال^(٢): وثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن عتيق وأيوب، عن محمد «أن أبا سعيد كان يصلي فمرَّ الحارث بين يديه - أو أراد أن يمر بين يديه - حتى همَّ أن يأخذ شعره ، فشكا الحارث إلى مروان ، فجاء أبوسعيد إلى مروان ، فقال مروان: إنكم إن أطعتم هذا وأصحابه [اليهودنكم]^(٣) فقال أبوسعيد: كذبت ، والله لو تهودت أنت وأبوك ما تهودنا معكما . قال أيوب: قال محمد: صدق ، قد عرضت عليهم اليهودية في الجاهلية فأبوها».

١١- باب ما جاء في الصلاة في أعطان الإبل

وبيت المال والمقصورة وغير ذلك

[١/١١٤٢] قال مسدد: ثنا هشام بن عروة، حدثني رجل من المهاجرين قال: «سألت عبدالله بن عمرو عن الصلاة في أعطان الإبل، فنهى وقال: يصلى في مراح الغنم»^(٤).

[٢/١١٤٢] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن هبيبة، ثنا حبي بن عبدالله، عن أبي عبدالرحمن [١/١٧٦ق-] عن عبدالله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «يصلى في مرابد الغنم، ولا يصلى في مرابد الإبل والبقر»^(٥).

(١) المطالب العالية(١/١٦٧-١٦٨ رقم ٣٥٢) .

(٢) المطالب العالية(١/١٦٨ رقم ٣٥٣) .

(٣) من المطالب ، وفي «الأصل»: ليهدنكم .

(٤) قال في المختصر(٢/٣٩٨ برقم ١٢٩٩): رواه مسدد مرفوعًا بسند ضعيف ؛ لجهالة التابعي .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٦): رواه أحمد والطبراني في الكبير بنحوه ولم يذكر البقر ، وفيه ابن هبيبة وفيه كلام .

[٣/١١٤٢] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا حسن بن موسى . . . فذكره .

[١/١١٤٣] وقال عبد بن حميد^(٢): ثنا محمد بن بشر العبدي، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن عبدالله بن مغفل، عن نبي الله ﷺ قال: «إذا رأيتكم^(٣) أعطان الإبل فلا تصلوا فيها، وإذا رأيتكم^(٣) أعطان الغنم فصلوا فيها إن شئتم» .

[٢/١١٤٣] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا عمرو بن محمد الناقد، ثنا يعقوب بن إبراهيم ابن سعد، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبيدالله بن طلحة بن عبيدالله بن كرز الخزاعي، عن ابن كرز، عن الحسن، عن عبدالله بن مغفل، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تصلوا في عطن الإبل؛ فإنها من الجن خلقت، ألا ترون عيونها وهيئتها إذا نظرت، وصلوا في مرابد الغنم؛ فإنها أقرب من الرحمة»^(٤) .

قلت: رواه النسائي^(٥) وابن ماجه^(٦) باختصار من طريق الحسن .

[٣/١١٤٣] رواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا يعقوب . . . فذكره .

[٤/١١٤٣] قال: وثنا^(٤) عبد الوهاب الخفاف قال: «سئل سعيد عن الصلاة في أعطان الإبل، فقال: أبنا قتادة، عن الحسن . . . » فذكره باختصار .

[١١٤٤] قال مسدد^(٨): ثنا يحيى، ثنا أبو حيان، حدثني مجمع «أن عليًا - رضي الله عنه - [كان]^(٩) يكنس بيت المال، ثم يصلي فيه رجلان يشهدان أنه لم يجس فيه المال على المسلمين» .

[١١٤٥] قال^(١٠): وثنا يحيى، عن عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، عن بعض ولد

(١) مسند أحمد (٢/ ١٧٨) .

(٢) المنتخب (١٨١ رقم ٥٠١) .

(٣) في المنتخب: أتيتم .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ٢٦): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وقد رواه ابن ماجه والنسائي باختصار، ورجال أحمد ثقات، وقد صرح ابن إسحاق بقوله: حدثني .

(٥) (٢/ ٥٦ رقم ٧٣٦) .

(٦) (١/ ٢٥٣ رقم ٧٦٩) .

(٧) مسند أحمد (٥/ ٥٥) .

(٨) المطالب العالية (٢/ ٣٩١ رقم ٢١٤٩) .

(٩) في «الأصل»: قال. وضيب فوقها، والمثبت من المطالب .

(١٠) المطالب العالية (١/ ١٣٧ رقم ٢٥٩، ١/ ١٦٧ رقم ٣٤٩) .

عمر، عن عمر - رضي الله عنه - قال: «ما أحب أن أصلي في بيتهم هذا المغلق - يعني: المقصورة»^(١).

[١١٤٦] قال: وثنا بشر، ثنا عثمان البتي، عن عبد الحميد بن سلمة، عن أبيه «أن رسول الله ﷺ كان ينهى عن نقرة الغراب، وعن [افتراش]^(٢) السبع وأن يوطن الرجل مقامه في الصلاة كما يوطن البعير».

قلت: له شاهد من حديث عبدالرحمن بن شبل رواه النسائي^(٣).

١٢ - [١/١٧٦ق-ب] باب في ستر العورة

[١/١١٤٧] قال مسدد: ثنا بشر، ثنا عبدالرحمن بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن زرة بن عبدالرحمن بن جرهد قال: قال رسول الله ﷺ: «الفخذ عورة».

قلت: هكذا رواه مسدد مرسلًا، ورواه أبوداود^(٤) من طريق زرة بن عبدالرحمن ابن جرهد، عن أبيه.

[٢/١١٤٧] والترمذي في الجامع^(٥) مرفوعًا من طريق معمر، عن أبي الزناد، أخبرني ابن جرهد، عن أبيه «أن النبي ﷺ مرَّ به وهو كاشف عن فخذة فقال النبي ﷺ: غطَّ فخذك؛ فإنها من العورة».

وقال: حديث حسن.

[٣/١١٤٧] ورواه أحمد بن حنبل^(٦) مرفوعًا ولفظه: عن جرهد ونفر عن أسلم سواه - ذوي [رضى]^(٧) - «أن رسول الله ﷺ مرَّ على جرهد وفخذ جرهد مكشوفة في المسجد، فقال له رسول الله ﷺ: يا جرهد، غطَّ فخذك؛ فإن يا جرهد الفخذ عورة».

(١) قال في المختصر (٢/٣٩٩ رقم ١٣٠٤): رواه مسدد بسند فيه راوٍ لم يسم.

(٢) بياض في «الأصل» والمثبت من المختصر.

(٣) (٢/٢١٤ - ٢١٥ رقم ١١١٢).

(٤) (٤/٤٠ رقم ٤٠١٤).

(٥) (٥/١٠٣ رقم ٢٧٩٨).

(٦) مسند أحمد (٣/٤٧٩).

(٧) من مسند أحمد.

[١/١١٤٨] وقال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا روح بن عبادة، أبنا عباد بن منصور، حدثني عكرمة بن خالد، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- «أنه كان يدخل على النبي ﷺ فدخل عليه يوماً وقد كشف عن فخذه، فقال: يا ابن أبي طالب، لا تكشف عن فخذك فإنها عورة، ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت، فإنك تغسل الموتى».

قلت: أخرجه أبوداود^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) وابن ماجه^(٤) من طريق روح، عن ابن جريج، عن حبيب به دون قوله: «فإنها عورة» ودون قوله: «فإنك تغسل الموتى».

[٢/١١٤٨] ورواه الهيثم بن كليب^(٥): ثنا محمد بن سعد العوفي، ثنا روح بن عبادة، ثنا ابن جريج، حدثني حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن علي -رضي الله عنه- قال: «دخل النبي ﷺ وأنا كاشف عن فخذي فقال: يا علي، غطِّ فخذك؛ فإنها من العورة».

[١/١١٤٩] وقال أحمد بن منيع: ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا حفص بن ميسرة، عن العلاء ابن عبدالرحمن، عن أبي كثير مولى محمد بن جحش، عن محمد بن جحش ختن النبي ﷺ «أن النبي ﷺ مرَّ على معمر بفناء المسجد محتبياً كاشفاً عن طرف فخذه، قال: خمر فخذك يا معمر؛ فإن الفخذ عورة».

[٢/١١٤٩] رواه عبد بن حميد^(٦): ثنا زكريا بن عدي، ثنا [عبيدالله]^(٧) بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أخبره، عن أبي كثير مولى محمد بن جحش، عن محمد بن جحش، قال: «كان رسول الله ﷺ يمشي في المدينة فمرَّ برجل من بني عدي يقال له: معمر، فقال: غطِّ فخذك يا معمر، فإنها من العورة. قال: ثم جلس وجلسنا [١/١٧٧-١] قال: فرفع رأسه إلى السماء ثم وضع يده على جبهته، فقال: سبحان الله، ماذا نزل من

(١) المطالب العالية (١/١٦١ رقم ٣٢٩/١).

(٢) (٣/١٩٦ رقم ٣١٤٠، ٤٠١٥).

(٣) عبدالله بن أحمد في زوائد المسند (١/١٤٦) من طريق ابن جريج، عن حبيب به.

(٤) (١/٤٦٩ رقم ١٤٦٠).

(٥) المطالب العالية (١/١٦١ رقم ٣٢٩/٢).

(٦) المنتخب (١٤٣ رقم ٣٦٧).

(٧) في «الأصل»: عبدالله. وهو تحريف، والمثبت من المنتخب، وهو عبيدالله بن عمرو بن أبي الوليد أبو وهب الرقي شيخ زكريا بن عدي الكوفي، ويروي عن زيد بن أبي أنيسة، كما في تراجمهم من تهذيب الكمال.

الساء؟! فهبنا أن نسأله، فلما كان الغد قلنا: يا رسول الله، قلت أمس: ماذا نزل من الساء؟ فهبنا أن نسألك، فما هو؟ قال: لو أن رجلا قتل في سبيل الله -عز وجل- ثم عاش ثم قتل، ثم عاش ثم قتل، ثم عاش وعليه دين ما دخل الجنة حتى يُقضى دينه».

قلت: روى النسائي في الصغرى^(١) منه قصة التشديد في الدين فقط من طريق أبي كثير به.

ورواه البيهقي في سننه^(٢) من طريق العلاء بن عبدالرحمن، أخبرني أبو كثير مولى محمد بن عبدالله بن جحش به.

وسياتي هذا الحديث في كتاب القرض.

[١١٥٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا الحسن بن الصباح، ثنا (سعد بن عبد الحميد)^(٤) ثنا العباس بن الفضل الأنصاري، عن [سنان -يعني بردًا]^(٥) [إن شاء الله -عن (عبيد)^(٦) ابن علي، عن يحيى بن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي ليلي قال: «خرج رسول الله ﷺ وخرجنا معه، فمَرَّ برجل من بني عدي كاشفًا عن فخذه، فقال رسول الله ﷺ: غَطِّ فخذك يا معمر؛ فإن الفخذ من العورة».

قلت: له شاهد من حديث جرهد رواه أبو داود^(٧) والترمذي^(٨) وحسنه.

[١/١١٥١] قال أبو يعلى^(٩): وثنا زهير، عن يحيى بن أبي بكير، ثنا إسرائيل، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: «رأى رسول الله ﷺ فخذ رجل خارجة، قال: غَطِّ فخذك؛ فإن فخذ الرجل عورته».

(١) (٣١٤/٧).

(٢) السنن الكبرى (٢/٢٢٨).

(٣) (٢/٢٢٩ رقم ٩٢٩).

(٤) ليس في إسناده مسند أبي يعلى وكذلك المقصد العلي (١/١٥١ رقم ٣٢٢).

(٥) من مسند أبي يعلى والمقصد العلي، وفي «الأصل»: سنان يعني ابن برد. والمثبت هو الصواب، وبرد بن سنان شيخ العباس بن الفضل، كما في ترجمته من تهذيب الكمال.

(٦) في مسند أبي يعلى: عتبة. وفي المقصد العلي: عتبة.

(٧) (٤/٣٩ رقم ٤٠١٤).

(٨) (٥/١٠٢ رقم ٢٧٩٥، ٢٧٩٧، ٢٧٩٨).

(٩) (٤/٤٢١ رقم ٢٥٤٧).

[٢/١١٥١] قلت: رواه الترمذي في الجامع^(١) عن واصل بن عبد الأعلى، أبنا يحيى بن آدم، عن إسرائيل به بلفظ: «الفخذ عورة» حسب .
ورواه البيهقي في سننه^(٢) من طريق محمد بن سابق الكوفي ، ثنا إسرائيل . . . فذكره . انتهى .

وقد روى البخاري في الترجمة حديث ابن عباس وجرهد ومحمد بن جحش بلا إسناد . قال البيهقي: وأسانيدهم صحيحة يحتج بها .

١٣- باب فيمن زعم أن الفخذ ليست بعورة

[١/١١٥٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا شريك، عن ابن عون، عن عمير - هو ابن إسحاق - قال: «كنت أمشي مع الحسن بن علي في بعض طرق المدينة، قال: فلقينا أبوهريرة فقال للحسن: اكشف [١/١٧٧ق-ب] عن بطنك - قال: ولا أعلمه إلا قال: جعلت فداك - حتى أُقبل حيث رأيت رسول الله ﷺ يقبله . فكشف عن بطنه فقَبِلَ سرته، ولو كان من العورة ما كشفها» .

[٢/١١٥٢] قلت: رواه البيهقي^(٣) من طريق أزهر السمان، عن ابن عون، عن عمير ابن إسحاق قال: «كنت مع الحسن فلقية أبوهريرة فقال: إني أُقبل منك حيث رأيت رسول الله ﷺ يقبل، فقال بِفُؤْمِيهِ، فوضع فاه على سرته» .

[٣/١١٥٢] ثم رواه البيهقي^(٣) من طريق حماد بن سلمة، أبنا ابن عون، عن محمد هو ابن سيرين - «أن أباهريرة قال للحسن: ارفع قميصك عن بطنك حتى أُقبل حيث رأيت رسول الله ﷺ يُقبِل، فرفع قميصه فقَبِلَ سرته» .

١٤- باب الصلاة في الثوب الواحد

[١١٥٣] قال أبو داود الطيالسي: ثنا عدي بن الفضل، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: «كان عامة من يصلي خلف رسول الله ﷺ أصحاب العقد، قلت: وما أصحاب العقد؟ قال: لم يكن لأحدهم إلا ثوب واحد كان يعقد على عنقه»^(٤) .

(١) (١٠٣/٥) رقم ٢٧٩٦ .

(٢) السنن الكبرى (٢/٢٢٨) .

(٣) السنن الكبرى (٢/٢٣٢) .

(٤) قال في المختصر (٢/٤٠١ رقم ١٣١٧): رواه أبو داود الطيالسي بسند ضعيف؛ لضعف عدي بن الفضل .

[١/١١٥٤] قال مسدد: ثنا بشر بن المفضل، ثنا عبدالرحمن بن حرملة، عن عمر ابن عبدالرحمن بن جرهد الأسلمي «أنه رأى جابر بن عبدالله يصلي في ثوب واحد ورداؤه موضوع على جدار المسجد»^(١).

[٢/١١٥٤] رواه أحمد بن منيع: ثنا أبوأحمد الزبيري، ثنا عبيدالله بن عبدالرحمن بن موهب، أخبرني قرين بن عمر، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف قال: «دخلنا على جابر بن عبدالله وهو يصلي [ملتحفًا]^(٢) في إزاره، ورداؤه موضوع، فقال له أبوسلمة حين فرغ: تصلي في إزارك وهذا رداؤك موضوع؟ قال: أنا صنعت هذا ليعييه مثلك ومثل أصحابك، وأينا كان له رداء يصلي فيه مع رسول الله ﷺ».

قلت: رواه مسلم في صحيحه^(٣)، وعبد بن حميد^(٤)، وأبوداود في سننه^(٥) بغير هذا اللفظ.

[١١٥٥] [١/١٧٨ق-] قال مسدد^(٦): وثنا يحيى، عن سفيان، عن عثمان بن المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن محمد بن الحنفية «أن عليًا كان لا يرى بأسًا أن يصلي الرجل في الثوب الواحد، وكان يصلي في الثوب الواحد قد خالف بين طرفيه».

هذا إسناد رجاله ثقات .

[١١٥٦] قال^(٧): وثنا حماد، عن أبي هارون العبدى، سمعت أبا سعيد الخدرى قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يضر أحدكم أن يصلي في ثوبه مشتملا ولكن ليعقده؛ لا يشغله عن صلاته».

رواه مسلم في صحيحه^(٨) باختصار .

قلت: وأبوهارون العبدى ضعيف، واسمه: عمارة بن جوين .

(١) قال في المختصر (٢ / ٤٠١ رقم ١٣١٨): رواه مسدد، ورجاله ثقات .

(٢) في «الأصل»: ملتحف. والمثبت هو الصواب .

(٣) (١ / ٣٦٩ رقم ٥١٨) .

(٤) المنتخب (٣٣٠ رقم ١٠٩٤) .

(٥) (١ / ١٧١ رقم ٦٣٣) .

(٦) المطالب العالية (١ / ١٦٥ رقم ٣٤١) .

(٧) المطالب العالية (١ / ١٦٥ رقم ٣٤٠) .

(٨) (١ / ٣٦٩ رقم ٥١٨) ولفظه: ورأيت يصلي في ثوب واحد متوشحا به .

[١/١١٥٧] قال: وثنا إسماعيل، أبنا برد بن سنان، عن سليمان بن موسى، عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ يصلي في الثوب الذي يجامع فيه».

[٢/١١٥٧] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا ابن علية، عن برد... فذكره.

[١١٥٨] قال مسدد: وثنا يحيى، ثنا يزيد بن كيسان، حدثني أبو حازم، عن أبي هريرة قال: «والذي نفس أبي هريرة بيده، لقد رأيتني في المسجد فما أكاد أرى رجلا يصلي في ثوبين، وأنتم [تصلون]^(٢) في اثنين وثلاثة».

هذا إسناد رجاله ثقات، وأبو حازم هو سلمان، ويحيى هو القطان.

[١١٥٩] قال: وثنا ملازم، ثنا زفر بن يزيد، عن أبيه يزيد بن عبدالرحمن قال: «سألت أبا هريرة عن الصلاة في الثوب الواحد، فقال: إن كان واسعاً فاشتمل ثم صل، وإن كان لا يسع فاعقده على عنقك ثم صل، فإن كان لا يسع فانتزر به ثم صل مترراً. قال: وسألته عن الرجل يأتي زوجته ثم يقوم فيغتسل ثم يعود معها في لحافها وهي جنب، قال: لقد كان يعجبني أن أستدفعي بأخت بني قيس بن ثعلبة».

له شاهد في صحيح مسلم^(٣) من حديث جابر.

[١١٦٠] قال: وثنا أبو الحارث، ثنا يحيى، حدثني إسماعيل، عن قيس قال: «رأيت خالد بن الوليد يؤم الناس في الجيش في ثوب واحد».

[١/١١٦١] وقال إسحاق بن راهويه^(٤): أخبرني غير واحد، عن عبدالرحمن بن مهدي، عن يعلى بن الحارث، عن غيلان بن جامع المحاربي، عن إياس بن سلمة بن الأكوع، عن ابن لعمار بن ياسر، عن أبيه قال: «رأيت رسول الله ﷺ يصلي في ثوب واحد متوشحاً به».

[٢/١١٦١] [١/١٧٨ق-ب] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا أحمد بن عبدالله بن يونس، ثنا يعلى بن الحارث المحاربي، سمعت غيلان بن جامع، ثنا إياس بن سلمة، عن ابن لعمار

(١) وأخرجه في المصنف أيضاً (٢/٤٨٢).

(٢) في الأصل: تصلوا، والمثبت من المختصر (٢/٤٠٢ رقم ١٣٢٣).

(٣) (٤/٢٣٠٥-٢٣٠٦ رقم ٣٠١٠).

(٤) المطالب العالية (١/١٦٣ رقم ٣٣٧).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضاً (١/٣١٣).

ابن ياسر، قال: قال أبي: «أَمَّا رسول الله ﷺ في ثوب واحد متوشحًا به»^(١).

[٣/١١٦١] ورواه أبويعلى الموصلي^(٢): ثنا يحيى الحماني، ثنا يعلى بن الحارث المحاربي . . . فذكره

[٤/١١٦١] قال^(٣): وثنا موسى ، ثنا عبدالرحمن بن مهدي ، ثنا يعلى . . . فذكره .
وقد تقدم في كتاب الأمامة

[١/١١٦٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا شريك، عن حسين، عن عكرمة، عن ابن عباس «أن رسول الله ﷺ صلى في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه متوشحًا به، يتقي بفضوله حرَّ الأرض وبردها»^(٥).

[٢/١١٦٢] رواه أبويعلى الموصلي^(٦): ثنا أبو الربيع، ثنا شريك بن عبدالله . . . فذكره .
هذا إسناد ضعيف؛ لضعف حسين هو ابن قيس المعروف بحنش .

[١/١١٦٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): وثنا إسماعيل بن عياش، عن عطاء الخراساني، عن معاوية بن أبي سفيان قال: «زرت أختي أم حبيبة فرأيت النبي ﷺ يصلي في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه» .

[٢/١١٦٣] رواه أبويعلى الموصلي^(٨): ثنا [يحيى بن أيوب]^(٩)، ثنا إسماعيل بن عياش، أخبرني عطاء الخراساني، عن معاوية قال: «دخلت على أم حبيبة زوج النبي ﷺ فرأيت

(١) وقال في المختصر (١/٤٠٣ رقم ١٣٢٦): رواه إسحاق وأبو بكر بن أبي شيبة وأبويعلى ، ومدار أسانيدهم على ابن عمار بن ياسر وهو مجهول .

(٢) (٣/٢٠٥ رقم ١٦٣٩) بنحوه .

(٣) مسند أبي يعلى (٣/٢١٠ رقم ١٦٤٧) مختصرًا .

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٣١١) مختصرًا .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/٤٨): رواه أحمد، وأبو يعلى ، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٦) المقصد العلي (١/١٥٢-١٥٣ رقم ٣٢٩) .

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٣١١) مختصرًا .

(٨) (١٣/٦١ رقم ٧١٤٠) .

(٩) في «الأصل»: إسحاق بن يحيى بن أيوب ، وفي المطالب (١/١٦٤ رقم ٢/٣٣٨) إسحاق بن يحيى ، والمثبت من المسند لأبي يعلى ، والمقصد العلي (١/١٥٣ رقم ٣٣٣) وهو يحيى بن أيوب المقابري أبو زكريا البغدادي، من رجال التهذيب .

النبي ﷺ قائماً يصلي في ثوب واحد، فقلت: يا أم حبيبة، أيصلي النبي ﷺ في ثوب واحد؟ قالت: نعم، وهو الثوب الذي كان فيه ما كان - يعني: الجماع^(١).

[٣/١١٦٣] قال^(٢): وثنا إبراهيم بن الحسين الأنطاكي، ثنا مبشر - يعني: ابن إسماعيل الكلبي - والحارث بن عطية ومحمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن [يعيش]^(٣) بن الوليد، عن معاوية به .

قلت: حديث معاوية رجاله ثقات .

[١/١١٦٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا إسرائيل، عن عاصم، عن أنس قال: «صلى رسول الله ﷺ في ثوب واحد خالف بين طرفيه»^(٤).

[٢/١١٦٤] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره .

[٣/١١٦٤] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن حميد، عن أنس بن مالك «أن رسول الله ﷺ خرج متوكئاً على أسامة بن زيد وعليه ثوب قطري متوشحاً به، فصلى بهم فيه ليس عليه غيره»^(٧).

[٤/١١٦٤] وكذا رواه البزار^(٨): ثنا محمد بن المثني، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن حبيب بن الشهيد، عن الحسن، عن أنس مرفوعاً . . . فذكره .

[١١٦٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا إسماعيل ابن علي، عن الجريري، عن أبي نضرة قال: قال لي أبي: «الصلوة في ثوب واحد حسن، قد فعلناه مع النبي ﷺ» .

(١) وقال الهيثمي في المجمع (٤٩/٢): رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط، ورواه في الكبير مختصراً، وإسناد أبي يعلى حسن .

(٢) مسند أبي يعلى (١٣/٣٦٤ رقم ٧٣٧٣) .

(٣) في «الأصل»: معشر. تحريف والمثبت من مسند أبي يعلى، والمقصد العلي (١/١٥٣ رقم ٣٣٤) ويعيش بن الوليد من رجال التهذيب .

(٤) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٤٩): رواه أبو يعلى والبزار بنحوه، ورجاله موثقون .

(٥) المقصد العلي (١/١٥٣ رقم ٣٣٢) وفيه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا ابن أبي إسرائيل، حدثنا شريك، عن عاصم به .

(٦) البغية (٥٥ رقم ١٣٢) بنحوه .

(٧) قال البوصيري في المختصر (١/٤٠٣ رقم ١٣٣١): رواه الحارث عن داود بن المحبر وهو ضعيف .

(٨) مختصر زوائد البزار (١/٢٢٩ رقم ٣٠٤) .

(٩) وأخرجه أيضاً في المصنف (١/٣١٢) .

هذا إسناد رجاله ثقات، وهو صحيح على شرط مسلم، والجريري هو سعيد بن
إياس، وإن اختلط بأخرة فإن إسماعيل ابن عليّة روى عنه قبل الاختلاط، ومن طريقه
روى له مسلم في صحيحه، وأبونضرة اسمه منذر بن مالك .

١٥ - [١/١٧٩-] باب إسبال الإزار في الصلاة

[١١٦٦] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا أحمد بن أيوب، عن أبي حمزة، عن جابر - هو
الجعفي - عن حميد بن عبدالرحمن، عن ابن مسعود، عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله
لا ينظر إلى صلاة عبد لا يرفع إزاره فوق عقبيه، ويباشر بكفيه الأرض» .
قلت: جابر ضعيف .

[١/١١٦٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا يزيد بن هارون، ثنا هشام
الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو جعفر، عن عطاء بن يسار، عن رجل من
أصحاب النبي ﷺ قال: «بينما النبي ﷺ ورجل يصلي [مسبلاً]^(٣) إزاره، فقال له النبي ﷺ:
توضأ أو أحسن صلاتك، فرفع الرجل إزاره، فسكت عنه النبي ﷺ، فقيل له: يا
رسول الله، أمرته أن يتوضأ أو يحسن صلاته ثم سكت عنه، فقال: إنه كان [مسبلاً]^(٣)
إزاره، فلما رفعه سكت عنه» .

[٢/١١٦٧] قلت: رواه النسائي^(٤) من طريق هشام به، بلفظ: «لا تقبل صلاة رجل
مسبلاً إزاره» حسب .

ورواه أبو داود في سننه^(٥) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي جعفر، عن عطاء
ابن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ . . . فذكره .

ورواه النسائي في الكبرى^(٦) والبيهقي في سننه^(٧) من طريق هشام الدستوائي به .

وسياتي بطرقه في كتاب اللباس - إن شاء الله تعالى .

(١) المطالب العالية (١/٢١٩ رقم ٥١٦) .

(٢) البغية (٥٥ رقم ١٣٣) .

(٣) في «الأصل»: مسبل . والمثبت من البغية .

(٤) السنن الكبرى (٥/٤٨٨ رقم ٩٧٠٣) .

(٥) (١/١٧٢ رقم ٦٣٧) .

(٦) (٥/٤٨٨ رقم ٧/٩٧٠٣) .

(٧) السنن الكبرى (٢/٢٤٢) .

١٦- باب الصلاة في الكساء

[١/١١٦٨] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا عبدالمجيد بن عبدالعزيز، عن ابن جريح، عن حسين بن عبدالله، عن عكرمة، عن ابن عباس «شهد أنه رأى رسول الله ﷺ في يوم بارد شديد الحصر وعليه كساء مشتملا به يخالف بطرفيه، إذا سجد اتقى به برد الأرض، قال: ويجمع النبي ﷺ يديه كما يصنع العاجز».

[٢/١١٦٨] قال : ثنا وكيع، ثنا شريك، عن حسين بن عبدالله، عن عكرمة، عن ابن عباس : «أن النبي ﷺ صلى في كساء يتقي بفضله حرَّ الأرض ويردها».

هذا إسناد وما قبله مدارهما على حسين بن عبدالله بن عبيدالله المعروف بحنش، وهو ضعيف .

١٧- [١/١٧٩ق-ب] باب الصلاة في الفراء

[١١٦٩] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا علي بن هاشم، عن أبي ليلى، عن ثابت قال: «كنت جالسا مع عبدالرحمن بن أبي ليلى في المسجد فأتاه رجل ذو ضفرين ضخيم، فقال: يا أبا عيسى. فقال: نعم . قال: حدثنا ما سمعت في الفراء؟ فقال: سمعت أبي يقول: كنت جالسا عند النبي ﷺ فأتى رجل فقال: يا رسول الله ، أصلي في الفراء؟ قال: فأين الدباغ؟

قال: فلما ولى قلت: من هذا؟ قالوا: هذا سويد بن غفلة».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن أبي ليلى.

رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١) من طريق ابن أبي ليلى، عن أبيه . . . فذكره.

ورواه الحاكم من طريق محمد بن إسحاق ، ثنا عبيدالله بن موسى ، ثنا ابن أبي ليلى . . . فذكره .

ورواه البيهقي في سننه^(٢) عن الحاكم به.

(١) (٣٤٨/٤) .

(٢) (٢٤/١) عن أبي الحسين بن الفضل القطان، عن عبدالله بن جعفر، عن يعقوب بن سفيان، عن عبيدالله بن موسى به .

وله شاهد من حديث ابن عباس، رواه مسلم في صحيحه^(١) وغيره .
ورواه أبوداود في سننه^(٢) من حديث المغيرة بن شعبة .

١٨- باب السدل في الصلاة

[١١٧٠] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا وكيع، ثنا عبد الملك بن الحسين، عن علي بن الأقرم، عن أبي جحيفة «أن رسول الله ﷺ رأى رجلا سادلا ثوبه في الصلاة، فعطف إحداهما على الأخرى».

هذا إسناد رجاله ثقات خلا عبد الملك بن الحسين، فإنني لم أعرفه بعدالة ولا جرح^(٣)؛ لكن الحديث له شاهد من حديث أبي هريرة رواه أبوداود في سننه^(٤) وسكت عليه والترمذي^(٥) كلاهما من طريق عسل بن سفيان، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «نهى رسول الله ﷺ عن السدل في الصلاة».

قال الترمذي: لا نعرفه من حديث عطاء، عن أبي هريرة مرفوعًا إلا من حديث عسل .
قال: وقد اختلف أهل العلم في السدل في الصلاة، فكره بعضهم السدل في الصلاة وقالوا: هكذا تصنع اليهود. وقال بعضهم: إنما كره السدل إذا لم [يكن]^(٦) عليه إلا ثوب واحد، أما إذا سدل على القميص فلا بأس، وهو قول أحمد، وكره ابن المبارك السدل في الصلاة .

قلت: عسل بن سفيان مجمع على ضعفه، والسدل: الإسبال.

(١) (١/ ٢٧٧ - ٢٧٨ رقم ٣٦٦) .

(٢) (١/ ١٧٧ رقم ٦٥٩) .

(٣) قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في الحاشية: عبد الملك بن الحسين هو أبو مالك النخعي ضعيف، ضعفه أبو حاتم وأبو زرعة ويحيى بن معين . قلت: هو من رجال التهذيب .

(٤) (١/ ١٧٤ رقم ٦٤٣) .

(٥) (٢/ ٢١٧ رقم ٣٧٨) .

(٦) من جامع الترمذي .

١٩- [١/ق١٨٠-] باب في الرجل يصلي عاقصًا شعره

[١/١١٧١] قال أبو داود الطيالسي: ثنا قيس، عن مكحول، عن بكر، عن أبي سعيد، عن أبي رافع قال: «مرَّ بي النبي ﷺ وأنا ساجد قد عقصت شعري فأطلقه».

[٢/١١٧١] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا سفيان بن عيينة، عن المخول، عن أبي سعيد... فذكره.

[٣/١١٧١] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

قلت: رواه أبو داود^(١) والترمذي^(٢) من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي رافع بغير هذا السياق.

وكذا رواه ابن ماجه في سننه^(٣) من طريق شعبة، عن [مخول]^(٤) عن شرحبيل بن سعد عنه به.

وأصله في صحيح مسلم^(٥) من حديث ابن عباس.

[١/١١٧٢] وقال مسدد^(٦): ثنا عبد الوارث، عن محمد بن إسحاق [عن أبي إسحاق]^(٧) عن الحارث، عن علي قال: «نهاني رسول الله ﷺ عن أربع، وسألته عن أربع، نهاني أن أصلي وأنا عاقص شعري، وأن ألقب الحصى في الصلاة، وأن أختص يوم الجمعة بصوم، وأن أحتجم وأنا صائم، وسألته عن إدبار النجوم وأدبار السجود، فقال: أدبار السجود الركعتين بعد المغرب، وإدبار النجوم الركعتين قبل الغداة. وسألته عن الحج الأكبر، قال: هو يوم النحر، وسألته عن الصلاة الوسطى، قال: هي العصر التي فرط فيها».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الحارث بن عبدالله الهمداني الأعور، وتدليس محمد بن

إسحاق.

(١) (١/١٧٤ رقم ٦٤٦).

(٢) (٢/٢٢٣ رقم ٣٨٤).

(٣) (١/٣٣١ رقم ١٠٤٢).

(٤) في «الأصل»: مكحول. وهو تحريف، والمثبت من سنن ابن ماجه، وهو مخول بن راشد، من رجال التهذيب، وقد مرَّ على الصواب من رواية ابن أبي شيبة عن ابن عيينة عنه به.

(٥) (١/٣٥٤ رقم ٤٩٠).

(٦) المطالب العالية (١/١٨٢ رقم ٣٩٣).

(٧) من المطالب، وقد أشار الحافظ ابن حجر في حاشيته علي «الأصل» إلى أنه قد سقط رجل، وهو أبو إسحاق.

[٢/١١٧٢] روى الترمذي في الجامع^(١) منه: «الحج الأكبر يوم النحر» عن عبدالوارث ابن عبدالصمد بن عبدالوارث، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق به.

٢٠- [١/١٨٠ب] باب ما تصلي فيه المرأة

[١١٧٣] قال مسدد^(٢) ثنا إسماعيل، أبنا محمد بن إسحاق، أبنا أبوالرجال محمد بن عبدالرحمن، عن أمه عمرة قالت: قالت عائشة: «لا تصلي المرأة في أقل من ثلاثة أثواب لمن قدر».

هذا الإسناد رجاله ثقات .

[١١٧٤] قال^(٣): وثنا هشيم، عن مجالد، قال: «سئل مسروق: كيف تصلي الأمة؟ قال: كما تخرج».

قلت: مجالد ضعيف .

[١١٧٥] وقال أحمد بن منيع^(٤): ثنا ابن علي، ثنا سليمان التيمي، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال عمر - رضي الله عنه - : «تصلي المرأة في ثلاثة أثواب».

هذا إسناد صحيح .

[١١٧٦] وقال الحارث محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا [أبو]^(٦) النضر، ثنا الليث، عن [بكير]^(٧) بن عبدالله، عن بسر بن سعيد، عن عبيدالله الخولاني^(٨) ربيب ميمونة قال: «رأيت ميمونة زوج النبي ﷺ تصلي في درع سابغ ضيق وخمار، وليس عليها إزار».

(١) (٢٩١/٣ رقم ٩٥٧) .

(٢) المطالب العالية (١/١٦٢ رقم ٣٣٠) .

(٣) المطالب العالية (١/١٦٢ رقم ٣٣١) .

(٤) المطالب العالية (١/١٦٢ رقم ٣٣٢) .

(٥) البغية (٥٥-٥٦ رقم ١٣٤) .

(٦) من البغية، وهو أبوالنضر هاشم بن القاسم بن مسلم البغدادي، من رجال التهذيب، وقد ضيب فوقها الحافظ ابن حجر .

(٧) في الأصل: بكر، وضيب فوقها الحافظ أيضًا، والمثبت من البغية، وهو بكير بن عبدالله بن الأشج، من رجال التهذيب .

(٨) في «الأصل» والبغية: عن ربيب ميمونة. والمثبت من المختصر، وقد ضيب الحافظ ابن حجر فوق «عن» وقال: إنما هو ربيب ميمونة - يعني عبيد الله الخولاني. قلت: وهو عبيدالله بن الأسود الخولاني ربيب ميمونة، وهو من رجال التهذيب .

٢١- باب الصلاة في النعال والخفاف

[١/١١٧٧] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا الفرج بن فضالة، حدثني أبو(سعد)^(٢) الشامي قال: «رأيت وائلة بن الأسقع - وكانت له صحبة - يصلي في مسجد دمشق وعليه نعلان، فبزق تحت قدمه اليسرى ثم عركها بالأرض، فلما صلى قلت: أتصنع هذا وأنت صاحب رسول الله ﷺ؟! قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل^(٣)».

[٢/١١٧٧] قلت: رواه أبو داود في سننه^(٤) عن قتبية، عن الفرج بن فضالة . . . فذكره بغير هذا اللفظ .

[١١٧٨] وقال مسدد: ثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن السدي، عن سمع عمرو بن حريث يقول: «رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعلين مخصوصين».

قلت: رواه الترمذي في الشمائل^(٥) والنسائي في الكبرى^(٦) من طريق [أبي]^(٧) أحمد الزبيري، عن سفيان، عن السدي، عن سمع عمرو بن حريث يقول: «رأيت رسول الله ﷺ . . . » فذكره.

[١١٧٩] [١/١٨١-١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): ثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل النهدي، عن زهير بن معاوية، أبنا أبو حمزة، عن إبراهيم بن يزيد، عن علقمة، عن عبدالله قال: «خلع النبي ﷺ نعليه وهو يصلي، فخلع من خلفه، فقال: ما حملكم على خلع نعالكم؟ فقالوا: يا رسول الله، رأيناك خلعت فخلعنا. قال: إن جبريل أخبرني أن [في]^(٩) أحدهما قدرًا، فإنما خلعتها لذلك، فلا تخلعوا نعالكم»^(١٠).

(١) (١٩٣ رقم ١٣٥٧) .

(٢) في مسند الطيالسي: سعيد. وهو تحريف، وأبو سعد الشامي من رجال التهذيب .

(٣) قال في المختصر (٢/ ٤٠٧ رقم ١٣٤٦): رواه أبو داود في سننه بغير هذا اللفظ كلاهما من طريق أبي سعد الحميري، ولم أر من تكلم فيه لا بعدالة ولا بجرح، وباقي رجال الإسناد ثقات .

(٤) (١٣٠/١ رقم ٤٨٤) .

(٥) (٨٥ رقم ٧٦) .

(٦) (٥٠٦/٥ رقم ٩٨٠٣/٤) .

(٧) سقط من الأصل، وأبو أحمد الزبيري هو محمد بن عبدالله بن الزبير الأسدي الكوفي، من رجال التهذيب .

(٨) المطالب العالية (١/ ١٨٣ رقم ٣٩٥) .

(٩) من المختصر .

(١٠) قال في المختصر (٢/ ٤٠٨ رقم ١٣٤٨): رواه ابن أبي شيبة والبخاري بسند ضعيف؛ لضعف أبي حمزة .

قلت: له شاهد من حديث أبي سعيد رواه أبو داود في [سننه^(١)] (٢).

[١/١١٨٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): وثنا يحيى بن آدم، ثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن علقمة بن قيس - ولم يسمع من علقمة - قال: «إن عبد الله أتى أبا موسى الأشعري في داره فحضرت الصلاة، فقال أبو موسى: تقدم يا أبا عبد الرحمن، فأنت أقدم مني سنًا وأعلم. قال: لا، بل تقدم أنت، فإننا أتيناك في منزلك ومسجدك فأنت أحق. فتقدم أبو موسى فخلع نعليه، فلما سلم قال: ما أردت؟ - [أي: بخلعهما - أبالوادي]^(٤) المقدس طوى أنت؟! لقد رأينا رسول الله ﷺ يصلي في الخفين والنعلين»^(٥).

هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن أبا إسحاق اختلط بأخرة، وزهير روى عنه بعد الاختلاط، ومع ذلك فيه [انقطاع]^(٦).

[٢/١١٨٠] روى ابن ماجه^(٧) المرفوع منه دون باقيه عن علي بن محمد، عن يحيى بن آدم به.

[١١٨١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا يزيد بن إبراهيم، عن بكر بن عبد الله المزني قال: «صلى النبي ﷺ في نعليه فخلع نعليه، فخلع الناس نعالهم، فقال: لم خلعتنم نعالكم؟ قالوا: خلعتنم فخلعنا. قال: إن جبريل أخبرني أن فيها أذى، فإذا جاء أحدكم إلى المسجد فليقلب نعليه، فإن كان فيها أذى فليمطه، وإلا فليصل فيها».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الحسن بن قتيبة.

رواه أبو داود في سننه^(٩) من حديث أبي سعيد الخدري... فذكره بغير هذا اللفظ.

(١) (١/١٧٥ رقم ٦٥٠).

(٢) سقط من «الأصل».

(٣) المطالب العالية (١/١٨٤ رقم ٣٩٨).

(٤) من المطالب، وفي «الأصل»: إلى خلعهما بالوادي.

(٥) قال في المختصر (٢/٤٠٨ رقم ١٣٤٩): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل بسند ضعيف منقطع.

(٦) في «الأصل»: انقطاعًا. والمثبت هو الصواب.

(٧) (١/٣٣٠ رقم ١٠٣٩).

(٨) البغية (٥٦ رقم ١٣٧).

(٩) (١/١٧٥ رقم ٦٥٠).

[١١٨٢] قال^(١): وثنا أبوالنضر هاشم بن القاسم، ثنا سليمان، عن حميد، حدثني من سمع الأعرابي قال: «رأيت النبي ﷺ يصلي وعليه نعلان من [جلد]^(٢) بقر. قال: فتفل عن يساره ثم حكَّ حيث تفل بنعله».

[١١٨٣] قال أبويعلى الموصلي^(٣): ثنا إبراهيم، ثنا سلم بن قتيبة، ثنا عمر بن نبهان، عن قتادة، عن أنس «أن رسول الله ﷺ كان يصلي في خفيه»^(٤).

قلت: [روى]^(٥) البخاري^(٦) ومسلم^(٧) والترمذي^(٨) والنسائي^(٩) عن أنس بن مالك: «أكان رسول الله ﷺ يصلي في نعليه؟ قال: نعم».

٢٢- [١/١٨١-ب] باب الصلاة على الخمرة

[١/١١٨٤] قال أبوداود الطيالسي^(١٠): ثنا حماد، عن الأزرق بن قيس، عن ذكوان، عن عائشة: «أن رسول الله ﷺ كان يصلي على الخمرة»^(١١).

[٢/١١٨٤] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر بن السري، ثنا حماد بن سلمة... فذكره

(١) البغية (٥٦ رقم ١٣٦).

(٢) من البغية والمختصر والمطالب العالية (١/١٨٤ رقم ٣٩٧).

(٣) (٢٩١/٥ رقم ٢٩١٢).

(٤) نسبه الهيثمي في المجمع (٥٤/٢) لأبي يعلى والطبراني في الأوسط ومدار الحديث على عمر بن نبهان وهو ضعيف.

(٥) ليست بالأصل.

(٦) (٥٨٩/١ رقم ٣٨٦، وطرفه: ٥٨٥٠).

(٧) (٣٩١/١ رقم ٥٥٥).

(٨) (٢٤٩/٢ رقم ٤٠٠) وقال: حسن صحيح.

(٩) (٧٤/٢ رقم ٧٧٥).

(١٠) (٢١٧ رقم ١٥٤٤).

(١١) قال في المختصر (٢/٤٠٩ رقم ١٣٥٣): رواه الطيالسي وابن أبي عمر وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (٢/٥٦): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

[٣/١١٨٤] ورواه أحمد بن حنبل^(١) : ثنا عبدالرحمن وعفان قالا: ثنا حماد بن سلمة . . . فذكره .

[٤/١١٨٤] قال^(٢) : وثنا عثمان، عن يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة «أن رسول الله ﷺ كان يصلي على خمرة» .

قلت: وله شاهد من حديث ابن عباس رواه الترمذي في الجامع^(٣) ، وقال: حديث حسن صحيح . قال: وبه يقول أهل العلم، وقال أحمد وإسحاق: قد ثبت عن النبي ﷺ الصلاة على الخمرة .

[١١٨٥] وقال مسدد : ثنا إسماعيل ، ثنا عاصم الأحول، عن أبي قلابة، عن (أم) كلثوم بنت أم سلمة^(٤) قالت: «كان رسول الله ﷺ يصلي على الخمرة» .

[١/١١٨٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) : ثنا عبدالوهاب الثقفي، عن أيوب، عن أنس ابن سيرين، عن أنس بن مالك، عن أم سليم «أن النبي ﷺ كان يصلي في بيتها على الخمرة» .

[٢/١١٨٦] قال: وثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، عن أم سليم: «أن النبي ﷺ كان يأتيها فيقبل عندها، فتبسط له نطعًا فيقبل عليه، وكان كثير العرق، فكانت تجمع عرقه فتجعله في الطيب والقوارير، فقال النبي ﷺ: يا أم سليم، ما هذا؟ قالت: عرقك [أدوف]^(٦) به طيب، قالت: فكان يصلي على الخمرة» .

[٣/١١٨٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧) : ثنا العباس بن الوليد النرسي، ثنا وهيب، عن خالد، عن أبي قلابة، عن زينب بنت أم سلمة، عن أمها أم سلمة «أن النبي ﷺ كان يصلي على الخمرة»^(٨) .

(١) (١٧٩/٦) ورواه في (٦ / ١٤٩) عن عبد الرحمن وحده .

(٢) مسند أحمد (٦ / ٢٤٨) .

(٣) (٣٣١) رقم (٢/١٥١) .

(٤) كذا في «الأصل» وفي المختصر: أم كلثوم بنت أبي بكر .

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٣٩٨) .

(٦) في «الأصل»: أدوب . وهو تحريف، والمثبت من صحيح مسلم ، وهو الصواب، أي: أخلط، كما في النهاية (٢/١٤٠) .

(٧) (٣١١/١٢) رقم (٦٨٨٤) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢/٥٧): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح .

[٤/١١٨٦] قال^(١): وثنا أبوخيثمة، ثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا خالد، عن أبي قلابة... فذكره .

[٥/١١٨٦] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا عفان... فذكر مثل حديث أبي يعلى سواء .

[٦/١١٨٦] [١/١٨٢٤-١] قال^(٣): وثنا عبد الأعلى، ثنا وهيب، ثنا أيوب... فذكره .

قلت: هذا الحديث والذي قبله رواه مسلم في صحيحه^(٤) من حديث أنس بن مالك وأم سليم أيضًا دون قوله: «وكان يصلي على الخمرة» وهذه الزيادة شاهد من حديث ابن عباس، رواه البيهقي في سننه^(٥)، والترمذي في الجامع^(٦) وقال: حديث حسن صحيح .

[١١٨٧] قال أبو يعلى^(٧): وثنا أبوخيثمة، ثنا وهب بن جرير، ثنا شعبة، عن أبي حصين، عن يحيى بن وثاب، عن أبي عبد الرحمن، عن أم حبيبة زوج النبي ﷺ قالت: «كان رسول الله ﷺ يصلي على الخمرة»^(٨).

رواه ابن حبان في صحيحه^(٩) من طريق شعبة به .

[١١٨٨] قال^(١٠): وثنا أبو الربيع، ثنا سلام بن سليم، عن زيد العمي، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: «رأيت النبي ﷺ يسجد على ثوبه»^(١١).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف زيد العمي .

(١) مسند أبي يعلى (١٢/٤٤٨ رقم ٧٠١٨) .

(٢) مسند أحمد (٦/٣٠٢) .

(٣) مسند أبي يعلى (٥/١٨٣ رقم ٢٧٩٥) .

(٤) (٤/١٨١٦ رقم ٢٣٣٢) .

(٥) السنن الكبرى (٢/٤٢١) .

(٦) (٢/١٥١ رقم ٣٣١) .

(٧) (١٣/٥٥ رقم ٧١٣١) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢/٥٧): رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح .

(٩) (٦/٨٦ رقم ٢٣١٢) .

(١٠) مسند أبي يعلى (٤/٣٣٥ رقم ٢٤٤٨) .

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٥٧): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح .

٢٣- باب الصلاة على البساط

والحصير وغير ذلك

[١١٨٩] قال مسدد^(١): ثنا عيسى بن يونس، ثنا الأعمش، عن ثابت بن عبيد قال: «دخلت على زيد بن ثابت فرأيتَه يصلي على حصير يسجد عليه».

هذا إسناد صحيح، وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، رواه الترمذي^(٢) وقال: حديث حسن، والعمل على هذا عند أهل العلم إلا قومًا من أهل العلم اختاروا الصلاة على الأرض استحبابًا.

[١١٩٠] قال مسدد^(٣): وثنا محمد بن جابر، عن سمالك بن حرب قال: «رأيت النعمان ابن بشير يصلي على لوح»^(٤).

رواه أبو داود في سننه^(٥) [عن المغيرة بن شعبة قال: ^(٦) «كان رسول الله ﷺ يصلي على الحصير والفرو المدبوغة»].

[١١٩١] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا وكيع، ثنا زمعة بن صالح، عن عمرو بن دينار وسلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس «أن النبي ﷺ صلى على البساط»^(٧).

قلت: رواه البيهقي في سننه^(٨): عن الحاكم من طريق أبي عاصم النبيل، ثنا زمعة بن صالح، ثنا سلمة بن وهرام، عن عكرمة... فذكره.

(١) المطالب العالية (١/١٦٦ رقم ٣٤٧).

(٢) (٢/١٥٣ رقم ٣٣٢).

(٣) المطالب العالية (١/١٦٧ رقم ٣٤٨).

(٤) قال في المختصر (٢/٤١٠ رقم ١٣٦٠): رواه مسدد عن محمد بن جابر الحنفي وهو ضعيف.

(٥) (١/١٧٧ رقم ٦٥٩).

(٦) من سنن أبي داود.

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (١/٣٢٨ رقم ١٠٣٠) من طريق زمعة بن صالح، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس به. وقد تنبه المؤلف لذلك بعد فقال في المختصر: وهذا الحديث في ابن ماجه.

(٨) السنن الكبرى (٢/٤٣٦-٤٣٧).

ثم رواه البيهقي أيضًا^(١) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، ثنا زمعة بن صالح، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة . . . فذكره .

وله شاهد من حديث أنس رواه الترمذي في الجامع^(٢)، وقال: حديث حسن صحيح . قال: وفي الباب عن ابن عباس، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم، لم يروا بالصلاة على البساط والطنفسة بأسًا، وبه يقول أحمد وإسحاق .

[١/١١٩٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا يزيد بن المقدم بن شريح، عن أبيه [عن شريح]^(٤) «أنه سأل عائشة: أكان رسول الله ﷺ يصلي على الحصير؛ فإني سمعت في كتاب الله: ﴿وجعلنا جهنم للكافرين حصيرًا﴾^(٥)؟ قالت: لم يكن يصلي عليه»^(٦) .

[٢/١١٩٢] رواه أبو يعلى^(٧): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره .

٢٤- باب الصلاة في القوس

والقرن وغير ذلك

يأتي في كتاب افتتاح الصلاة .

(١) السنن الكبرى (٢/٤٣٧) .

(٢) (٢/١٥٤ رقم ٣٣٣) .

(٣) المطالب العالية (١/١٦٦ رقم ٣٤٥/١) .

(٤) من المطالب ومسنده أبي يعلى .

(٥) الإسراء: ٨ .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢/٥٧): رواه أبو يعلى ورجاله موثقون .

(٧) (٧/٤٢٦ رقم ٤٤٤٨) .

[١٢] [١/١٨٢ق-ب] كتاب افتتاح الصلاة

١- باب في صلاة الجماعة

[١١٩٣] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا محمد بن أبي حميد، عن أبي عبد الله القراظ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحافظ أربعين ليلة المناق على عشاء الآخرة - يعني في جماعة».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن أبي حميد .

[١١٩٤] قال^(٢): وثنا طلحة، عن محمد بن المنكدر، أخبرني جابر أن رسول الله ﷺ قال: «لقد هممت أن أمر صارخًا بالصلاة، ثم أتخلف على رجال يتخلفون عن الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم».

قلت: له شاهد في الصحيحين^(٣) وغيرهما من حديث أبي هريرة .

ورواه مسلم في صحيحه^(٤) وغيره من حديث عبد الله بن مسعود .

[١/١١٩٥] وقال مسدد: ثنا هشيم، أبنا أبوبشر، عن أبي عمير بن أنس، عن عمومته أن النبي ﷺ كان يقول: «ما شاهدتهما منافق: العشاء والفجر».

[٢/١١٩٥] رواه أحمد بن منيع: ثنا هشيم، ثنا أبوبشر . . . فذكره .

[٣/١١٩٥] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا شبابة، ثنا شعبة، عن أبي بشر، عن أبي

(١) مسند الطيالسي (٣٢٥ رقم ٢٤٨٠) .

(٢) مسند الطيالسي (٢٣٨ رقم ١٧١٧) .

(٣) البخاري (١٤٨/٢) رقم ٦٤٤ وأطرافه في: ٦٥٧، ٢٤٢٠، ٧٢٢٤) ومسلم (٤٥١/١) رقم (٦٥١) .

(٤) (١/٤٥٢ رقم ٦٥٢) .

(٥) (٢/٢٧٤ رقم ٧٧٠) .

عمير بن أنس، عن عمومته من أصحاب النبي ﷺ قال: «ما شهدهما منافق - يعني: العشاء والفجر».

هذا إسناد رجاله ثقات (أبو بشر اسمه الوليد بن مسلم) (١) احتج به مسلم وغيره. وأبو عمير تابعي وثقه ابن حبان وغيره.

[١١٩٦] قال مسدد (٢): وثنا عيسى بن يونس، ثنا الأعمش، عن ثابت بن عبيد قال: دخلت على زيد بن ثابت أعوده وهو مريض وعنده ابناه، فأقيمت الصلاة فقال: اذهبا إلى الصلاة؛ فإن صلاة الرجل في الجماعة تفضل على صلاته وحده خمسا وعشرين درجة». هذا إسناد صحيح .

[١١٩٧] [١/١٨٣-١] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر (٣): ثنا سفيان، عن عطاء بن السائب، سمعت عبدالرحمن بن أبي ليلى، وهو في جنازة - وذلك أول يوم عرفته فيه - فسمعته يقول: حدثنا فلان - رجل من أصحاب النبي ﷺ - أنه سمع النبي ﷺ يقول: «من أحب لقاء الله - عز وجل - أحب لقاء الله، ومن كره لقاء الله كره لقاءه. فبكى القوم وقالوا: يا رسول الله، وأينا لا يكره الموت! قال: لست ذلك أعني، ولكن الله تبارك وتعالى - قال: ﴿فأما إن كان من المقربين فروح وريحان﴾ (٤) فإذا كان عند ذلك أحب لقاء الله، والله - عز وجل - للقاءه أحب ﴿وأما إن كان من المكذبين الضالين فنزل من حميم﴾ (٥) فإذا كان ذلك كره لقاء الله - عز وجل - والله - عز وجل - للقاءه أكره».

[١١٩٨] وقال (٦): رسول الله ﷺ: «تجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة

(١) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وهو وهم، فإن أبا بشر ليس هو الوليد بن مسلم بل هو جعفر بن أبي وحشية، صرح بذلك أبو حاتم كما في الجرح والتعديل لابنه (٩/ ٤١٦) فقال: أبو عمير بن أنس بن مالك روى عن عمومته، روى عنه أبو بشر جعفر بن أبي وحشية. ولم يذكر المزي في تهذيب الكمال (٣٣/ ١٤٢) في الرواة عن أبي عمير غير أبي بشر جعفر بن أبي وحشية. وقال الهيثمي في المجمع (٤٠/ ٢): لم أر أحداً روى عنه غير أبي بشر جعفر بن أبي وحشية .

(٢) المطالب العالية (١/ ١٨٨ رقم ٤١٣) .

(٣) المطالب العالية (٣/ ٣٨٢ رقم ٣٢٢٨) .

(٤) الواقعة: ٨٨ - ٨٩ .

(٥) الواقعة: ٩٢ - ٩٣ .

(٦) المطالب العالية (٣/ ٣٥٠ رقم ٣١٥٦) وهو بنفس الإسناد السابق، وقد جمعها المصنف هنا في حديث واحد .

العصر وصلاة الصبح، فتصعد ملائكة النهار في صلاة العصر، وتبقى فيكم ملائكة الليل، وتصعد ملائكة الليل في صلاة الصبح، وتبقى فيكم ملائكة النهار، ويقولون: أتيناكم وهم يصلون، وتركناهم وهم يصلون، وتركنا فيهم رجلا لم يصبه خير قط ولا بلاء قط إلا علم أنه منك. فيقول: ابتلوا عبدي -أو زيدوا عبدي- قال سفيان: لا أدري بأيتهما بدأ - قال: فيبتلونه، ثم يقول: ابتلوه. فيبتلى، ثم يقول: ابتلوه - وهو أعلم - فيقولون: انتهى البلاء أي رب. ثم يقول: زيدوه. فيزاد. ثم يقول: زيدوه. فيزاد. ثم يقول: زيدوه. وهو أعلم - فيقولون: انتهى المزيد أي رب. فيقول: كيف رأيتم عبدي في البلاء وكيف رأيتموه في الرخاء؟ فتقول: أي رب، أصبر عبد وأشكره، فيقول: اكتبوا عبدي ممن لا يبدل ولا يغير حتى يلقاني».

هذا إسناد صحيح، وله شاهد في الصحيحين^(١) من حديث أبي هريرة .

[١/١١٩٩] [١/١٨٣ب-] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا محمد بن فضيل، عن عطاء ابن السائب، عن أبي الأحوص، عن عبدالله أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «فُضِّلُ صلاة الرجل في الجماعة على صلاته وحده بضع و[عشرون]^(٣) درجة»^(٤).

[٢/١١٩٩] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره .

[٣/١١٩٩] قال^(٦): محمد بن عبدالله بن نمير: ثنا ابن فضيل، عن عطاء . . . فذكره .

[٤/١١٩٩] قال^(٧): وثنا هدية، ثنا همام بن يحيى، ثنا قتادة، عن مورك العجلي، عن أبي الأحوص . . . فذكره . إلا أنه قال: «جُزءًا».

قلت: إسناد حديث عبدالله بن مسعود رجاله ثقات .

(١) البخاري (٢/ ٤١١ رقم ٥٥٥ وأطرافه في: ٣٢٢٣، ٧٤٢٩، ٧٤٨٦) ومسلم (١/ ٤٣٩ رقم ٦٣٢) .

(٢) (١/ ١٤١ رقم ١٩٠) .

(٣) في «الأصل»: عشرين. والمثبت من مسند ابن أبي شيبة والمختصر .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ٣٨): رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد ثقات .

(٥) (٨/ ٤١٣ رقم ٤٩٩٥) .

(٦) مسند أبي يعلى (٩/ ١٠ رقم ٥٠٧٦) .

(٧) مسند أبي يعلى (٨/ ٤١٨ رقم ٥٠٠٠) .

ورواه البزار^(١)، والطبراني^(٢)، وابن خزيمة في صحيحه^(٣).

[٥/١١٩٩] ورواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا محمد بن فضيل، ثنا عطاء بن السائب . . . فذكره.

وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر^(٥)، ومن حديث أبي هريرة^(٦). ورواه البخاري في صحيحه^(٧) وغيره من حديث أبي سعيد الخدري.

[١٢٠٠] وقال عبد بن حميد^(٨): أبنا عبدالله بن مسلمة، أبنا خالد بن إلياس، عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة قال: «دخلت على جابر بن عبدالله بمكة فوجدته جالساً يصلي لأصحابه العصر وهو جالس، قال: فنظرت حتى سلم، قال: قلت: غفر الله لك، أنت صاحب رسول الله ﷺ تصلي بهم وأنت جالس! قال: أنا مريض، فجلست فأمرتهم أن يجلسوا فصلوا معي، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما صلى رجل العتمة في جماعة، ثم صلى بعدها ما بدا له، ثم أوتر قبل أن ينام، إلا كان تلك الليلة كأنه لقي ليلة القدر في الإجابة. وسمعت رسول الله ﷺ [يقول]:^(٩) الإمام جنة، فإذا صلى قائماً فصلوا قياماً، وإن صلى جالساً فصلوا جلوساً. قال: كنا ننادي في بيوتنا للصلاة ونجمع لأهلنا».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف خالد بن إلياس .

[١٢٠١] وقال الحارث بن محمد بن محمد بن أبي أسامة^(١٠): ثنا داود بن المحبر، ثنا محمد بن سعيد، عن أبان بن أبي عياش، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «فضل صلاة الرجل في جماعة على صلاته وحده أربعة وعشرين جزءاً».

(١) البحر الزخار (٥/٤٣٢ رقم ٢٠٦٨) وقال البزار: ولا نعلم أسند عطاء بن السائب، عن أبي الأحوص، عن عبد الله إلا هذا الحديث.

(٢) المعجم الكبير (١٠ / ١٠٤ رقم ١٠١٠٣) .

(٣) (٢/٣٦٣ رقم ١٤٧٠) .

(٤) مسند أحمد (١/٣٧٦) .

(٥) البخاري (٢/١٥٤ رقم ٦٤٥ طرفه في ٦٤٩) ومسلم (١/٤٥٠ رقم ٦٥٠) .

(٦) البخاري (٢/١٥٤ رقم ٦٤٧) ومسلم (١/٤٤٩ رقم ٦٤٩) .

(٧) (٢/١٥٤ رقم ٦٤٦) .

(٨) المنتخب (٣٤٨ رقم ١١٥٢) .

(٩) من المختصر .

(١٠) البيهقي (٦٠ رقم ١٥٣) .

قلت: داود بن المحبر ضعيف لكن لم ينفرد به؛ فقد رواه البزار^(١) والطبراني في الأوسط^(٢) بسند صحيح بلفظ: «تفضل صلاة الجماعة صلاة الفذ - أو صلاة الرجل - وحده خمسًا وعشرين صلاة».

[١/١٢٠٢] وقال أبويعلى الموصلي^(٣): ثنا محمد بن بكار، ثنا ابن المبارك، عن يحيى بن أيوب، عن عبيدالله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «دخل رجل فقال النبي ﷺ: ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه؟ قال: فقام رجل فصلى معه، قال: فقال رسول الله ﷺ: هذه الجماعة، وهؤلاء جماعة».

[٢/١٢٠٢] رواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا علي بن إسحاق، ثنا ابن المبارك... فذكره.

هذا إسناد ضعيف، قال ابن معين: علي بن يزيد الألهاني، عن القاسم، وعنه عبيدالله هي ضعفاء كلها. وضعفه البخاري والنسائي والدارقطني وغيرهم.

لكن له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رواه الترمذي في الجامع^(٥) وحسنه.

[١٢٠٣] [١/١٨٤ق-] قال^(٦): وثنا محمد بن الفرغ، ثنا محمد بن [الزبيرقان]^(٧) أبوهمام الأهوازي، ثنا موسى بن عبيدة، أخبرني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عباد ابن تميم، عن عبدالله بن زيد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله - عز وجل - وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف، وما بين صلاة الفذ والجماعة خمس [وعشرون]^(٨) درجة».

قلت: موسى ضعيف.

[١٢٠٤] قال^(٩): وثنا هذبة، ثنا المحاربي عبدالرحمن بن محمد، ثنا الأحوص بن

(١) مختصر زوائد البزار (١/٢٢٦-٢٢٧ رقم ٢٩٧، ٢٩٨).

(٢) (٢/٣٤٤ رقم ٢١٧٨).

(٣) المطالب العالية (١/١٩٠ رقم ٤٢١).

(٤) مسند أحمد (٥/٢٥٤، ٢٦٩).

(٥) (١/٤٢٧ رقم ٢٢٠).

(٦) المطالب العالية (١/١٩٠ رقم ٤٢٠).

(٧) في «الأصل»: البرقان. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، ومحمد بن الزبيرقان أبوهمام الأهوازي من رجال التهذيب.

(٨) في «الأصل»: عشرين. والمثبت من المختصر والمطالب.

(٩) المطالب العالية (١/٢٧١ رقم ٦٧٢).

حكيم، عن عبدالله بن غابر، عن عتبة بن عبدالسلمي، عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ [قال:]^(١) «من صلى صلاة الصبح في جماعة، ثم لبث في مجلسه حتى يصلي سبحة الضحى، فله أجر حجة وعمرة، تامة حجته وعمرته».

٢- باب فضل الصلاة في الفلاة على الصلاة في الجماعة

[١/١٢٠٥] قال أحمد بن منيع: ثنا أبو معاوية، عن هلال بن ميمون، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى الرجل بأرض فلاة فأتم وضوءها وركوعها وسجودها بلغت خمسين درجة».

قلت: رواه أبو داود في سننه^(٢) بتمامه دون قوله: «وضوءها» قال أبو داود: قال عبدالواحد بن زياد في هذا الحديث: «صلاة الرجل في الفلاة تضاعف على صلاته في الجماعة».

[٢/١٢٠٥] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا معاوية به.

[٣/١٢٠٥] وعن أبي بكر بن أبي شيبة رواه أبو يعلى^(٤): وعنه ابن حبان في صحيحه^(٥)، كلهم بلفظ: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الرجل في الجماعة تزيد على صلاته وحده بخمس وعشرين درجة، فإن صلاها بأرض قبي^١ [١/١٨٤ق-ب] فأتم ركوعها وسجودها تكتب صلاته بخمسين درجة».

ورواه الحاكم^(٦) وقال: صحيح على شرطها.

وصدر حديث ابن حبان عند البخاري وغيره، قال الحافظ المنذري: وقد ذهب بعض العلماء إلى تفضيل الصلاة في الفلاة على الصلاة في الجماعة انتهى.

(١) سقطت من «الأصل» والمثبت من المطالب.

(٢) (١٥٣/١) رقم ٥٦٠.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٧٩/٢-٤٨٠).

(٤) (٢٩١/٢) رقم ١٠١١.

(٥) (٤٤/٥) رقم ١٧٤٩.

(٦) المستدرک (٢٠٨/١).

وبعض العلماء الذي أبهمه الحافظ المنذري هو عبدالواحد بن زياد، صرح به أبو داود في سننه .
قوله: «القي» هو بكسر القاف وتشديد الياء هو الفلاة، كما هو مفسر في رواية أبي داود
وأحمد بن منيع .

[١٢٠٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا [أبو خيثمة، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا موسى
ابن عبيدة، حدثني يزيد الرقاشي]^(٢) عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «ما
من بقعة يذكر الله عليها بصلاة أو بذكر إلا استشرفت بذلك إلى منتهاها إلى سبع
أرضين ، وفخرت على ما حولها من البقاع، وما من عبد يقوم بفلاة من الأرض يريد
الصلاة إلا تزخرت له الأرض»^(٣).

قلت: ولما تقدم شاهد من حديث سلمان الفارسي رواه عبدالرزاق^(٤) ولفظه: قال
رسول الله ﷺ: «إذا كان الرجل بأرض قبي فحانت الصلاة فليتوضأ ، فإن لم يجد ماء
فليتيمم ، فإن أقام صلى معه ملكاه ، وإن أذن وأقام صلى خلفه من جنود الله ما لا
يرى طرفاه» .

٣- باب فضل صلاة الجاهد وحده أو في جماعة

[١٢٠٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا داود بن رشيد، ثنا بقر بن الوليد، عن أبي
بكر العنسي، حدثني زيد بن رفيع، ثنا ميمون بن مهران، عن أبي أمامة قال: قال
رسول الله ﷺ: «صلاة الرجل وحده في سبيل الله -عز وجل- بخمس وعشرين صلاة،
وصلاته في رفقته بتسعمائة صلاة، وصلاته في جماعة بتسعة وأربعين ألف صلاة»^(٦).

هذا إسناد ضعيف، لتدليس بقر بن الوليد .

(١) (١٤٣/٧ رقم ٤١١٠) .

(٢) بياض بالأصل ، والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٧٨/١٠): رواه أبو يعلى، وفيه موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف .

(٤) المصنف (١/٥١٠ رقم ١٩٥٥) .

(٥) المطالب العالية (١/١٨٨ رقم ٤١٤) .

(٦) قال في المختصر (٢ / ٤١٧): رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف أبي بكر العنسي، وتدليس بقر بن

ابن الوليد .

٤- باب ما جاء في ترك حضور الجماعة

[١/١٢٠٨] قال أحمد بن منيع : ثنا الحسن بن سوار، ثنا هشام بن سعيد، عن حاتم ابن أبي النصر، عن عبادة بن نسي، قال : «كان رجل يقال [له:]^(١) معدان يعلمه أبوالدرداء فافتقده، فلقيه بدابق، فقال: يا معدان، ما فعل القران الذي كان معك؟ قال: علم الله منه خيرًا وأحسن، فقال له: أين تسكن؟ القرية أم المدينة؟ قال: لا، بل قرية قريبة من المدينة [١/١٨٥ق-] قال: يا معدان، إني أحدثك في ذلك حديثًا، قال رسول الله ﷺ: ما من خمسة أبيات يجتمعون لا يؤذن فيهم بالصلاة ويقام إلا استحوذ عليهم الشيطان، وإن الذئب يأخذ الشاة من الغنم، فعليك بالمداين».

[٢/١٢٠٨] ورواه أبويعلى الموصلي : ثنا محمد بن بكار بن الريان البغدادي، ثنا مروان ابن معاوية، عن زائدة بن قدامة، عن السائب بن حبيش، عن معدان بن أبي طلحة، قال: سألتني أبوالدرداء: أين مسكنك؟ [قلت:]^(٢) في قرية دون حصص، قال: سمعت رسول الله ﷺ [يقول:]^(٢) «ما من ثلاثة في قرية ولا بدو ولا تقام فيهم الصلاة إلا استحوذ عليهم الشيطان، فعليك بالجماعة؛ فإنما يأكل الذئب القاصية».

[٣/١٢٠٨] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣) ثنا أبويعلى الموصلي . . . فذكره .

قلت: رواه أبو داود^(٤) والنسائي^(٥) باختصار من طريق معدان بن أبي طلحة به .
ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٦)، وابن خزيمة في الصحيح^(٧)، والحاكم في المستدرک^(٨) ورزين في مسنده وزاد: «وإن ذئب الإنسان إذا خلا به أكله» .
[١٢٠٩] قال أحمد بن منيع : وثنا يوسف بن عطية، عن أبي حمزة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله قال: «ما رخص لأحد في ترك الجماعة إلا خائف أو مريض» .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يوسف .

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المختصر .

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من صحيح ابن حبان .

(٣) (٥٥٧-٤٥٩ رقم ٢١٠١) .

(٤) (١٤٨/١ رقم ٥٤٧) .

(٥) (١٠٦/٢ - ١٠٧ رقم ٨٤٧) .

(٦) (١٩٦/٥) .

(٧) (٣٧١/٢ رقم ١٤٨٦) .

(٨) (٢٤٦/١) .

٥- باب ما جاء في فضل الصف الأول وتسوية الصفوف والترص فيها وإقامتها وميامنها

[١٢١٠] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا الربيع، عن يزيد، عن أنس، عن النبي ﷺ: «أقيموا صفوفكم وتراصوا، فوالذي نفسي بيده، إني أرى الشياطين بين صفوفكم كأنها غنم عفر».

قلت: يزيد هو ابن أبان الرقاشي ضعيف .

رواه أبو داود في سننه^(٢) دون قوله: «كأنها غنم عفر» وهو في الصحيحين وغيرهما بغير هذا اللفظ .

[١٢١١] وقال مسدد^(٣): ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني عثمان، عن عمران، عن سويد ابن غفلة قال: «كان بلال يسوي مناكبنا ويضرب أقدامنا لإقامة الصلاة».

[١/١٢١٢] قال مسدد: ثنا حميد بن الأسود، ثنا مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير قال: «جئت فقعدت إلى محمد بن مسلم بن خباب قال: جاء أنس فقعد مكانك هذا، ثم قال لنا: أتدرون ما هذا العود؟ قال: قلنا: لا. قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة أخذ بيده ثم التفت فقال: اعتدلوا، سوا صفوفكم، ثم أخذه بيساره فقال: اعتدلوا، سوا صفوفكم، فلما هُدم المسجد فُقد، فالتمسه عمر بن الخطاب، فوجده قد أخذه بنو عمرو بن عوف فجعلوه في مسجدهم، فانتزعه فأعاده».

[٢/١٢١٢] [١/١٨٥ب] قلت: رواه ابن حبان في صحيحه^(٤): أبنا الفضل بن الحباب، ثنا مسدد بن مسرهد وعلي بن المديني قالا: ثنا حميد بن [الأسود]^(٥) . . . فذكره .

[٣/١٢١٢] قال^(٦): وثنا ابن خزيمة، ثنا محمود بن غيلان، ثنا بشر بن السري، ثنا

(١) (٢٨٢) رقم (٢١٠٨) .

(٢) (١٧٩/١) رقم (٦٦٧) .

(٣) المطالب العالية (١/١٨٧) رقم (٤١٠) .

(٤) (٥٤٢/٥) رقم (٢١٦٨) .

(٥) في «الأصل»: مسعدة. وهو تحريف، والمثبت من صحيح ابن حبان، وقد تقدم على الصواب في الذي قبله .

(٦) صحيح ابن حبان (٥/٥٤٤) رقم (٢١٧٠) .

مصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير، ثنا محمد بن مسلم بن خباب، عن أنس بن مالك «أن عمر لما زاد في المسجد غفلوا عن العود الذي كان في القبلة، قال أنس: أتدرون لأي شيء جعل ذلك العود؟ فقالوا: لا . قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة . . . » فذكره دون قوله: «فلما هُدم المسجد . . . » إلى آخره .

[١/١٢١٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، عن المسعودي، عن عمر بن يعلى بن مرة الثقفي، عن يعلى بن مرة قال: «كان النبي ﷺ إذا قام إلى الصلاة مسح وجوه أصحابه قبل أن يكبر، قال: فجئت مرة وقد أصبت شيئاً من خلوق، ثم جئت إلى الصلاة فمسح وجوه أصحابه وتركني، قال: فرجعت فغسلته، ثم جئت إلى الصلاة، فلما رأني مسح وجهي وقال: عاد [بخير]^(١) دينه، يعلى [تاب]^(٢) واستهلت السماء» .

[٢/١٢١٣] رواه عبد بن حميد، عن عمر بن عبدالله بن يعلى [بن مرة]^(٣) عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ . . . فذكره .

قلت: رواه الترمذي^(٤) والنسائي^(٥) بغير هذا اللفظ .

[١/١٢١٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا قبيصة، ثنا سفيان، عن أسامة بن زيد، عن عثمان بن عروة، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف» .

[٢/١٢١٤] قلت: رواه ابن حبان في صحيحه^(٦) من طريق أسامة بن زيد . . . فذكره .

ورواه أبو داود^(٧) وابن ماجه^(٨) من طريق سفيان به بلفظ: «إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف» .

(١) في «الأصل»: بغير . والمثبت من مسند أحمد (١٧١/٤) وقد رواه عن وكيع به .

(٢) في «الأصل»: ثاب . والمثبت من مسند أحمد .

(٣) من مسند أحمد، وقد رواه عن عبد بن حميد، وتحرف عبد إلى عبيدة في المطبوع، وفي «الأصل»: عن يعلى . ولعله تكرر منه «بن يعلى» وتحرف «بن» إلى «عن»، والله أعلم .

(٤) (١١٢/٥) رقم ٢٨١٦ .

(٥) (١٥٢/٨) رقم ٥١٢١ .

(٦) (٥٣٦/٥) رقم ٢١٦٣ .

(٧) (١٧٩/١) رقم ٦٧٦ .

(٨) (٣٢١/١) رقم ١٠٠٥ .

[٢/١٢١٤] وكذا رواه ابن حبان في صحيحه^(١) أيضاً: ثنا عمران بن موسى بن مجاشع، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا معاوية بن هشام، ثنا سفيان الثوري، عن أسامة بن زيد . . . فذكره .

[١٢١٥] [١/ق ١٨٦ - ١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): وثنا ابن فضيل، عن الوليد بن جميع، عن حدثه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «راصوا الصفوف؛ فإن (الشيطان يخللكم)^(٣) كأنها أولاد الحذف».

هذا حديث ضعيف؛ لجهالة التابعي .

له شاهد من حديث البراء بن عازب رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه^(٤)، والحاكم في المستدرک^(٥)، والبيهقي في سننه^(٦) ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «تراصوا في الصف، لا يتخللكم أولاد الحذف . قيل: يا رسول الله، وما أولاد الحذف؟ قال: ضأن مجزّد سود تكون بأرض اليمن» لفظ البيهقي .

[١٢١٦] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا أبو النضر، ثنا سفيان - أو الأشجعي عن سفيان - عن إبراهيم، عن عمرو أنه قال: «إن الله وملائكته يصلون على مقيم الصف الأول».

[١٢١٧] قال^(٨): وثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا زربي مولى خالد، عن أنس ابن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت ثلاث خصال: صلاة في الصفوف».

قلت: هذا طرف من حديث يأتي تمامه في التأمين .

[١/١٢١٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا أبو بكر بن زنجويه، ثنا عبدالرزاق، أبنا

(١) (٥/٥٣٣ رقم ٢١٦٠) .

(٢) المطالب العالية (١/١٨٦ رقم ٤٠٦/١) .

(٣) في المطالب: الشياطين تخللكم .

(٤) (١/٣٥١) .

(٥) (١/٢١٧) .

(٦) (٣/١٠١) .

(٧) البغية (٥٨ رقم ١٤٤) .

(٨) البغية (٥٨ رقم ١٤٧) .

(٩) (٤/١٢٢ رقم ٢١٦٨) .

معمر، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «من تمام الصلاة إقامة الصف»^(١).

[٢/١٢١٨] قلت: رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا عبدالرزاق، ثنا معمر... فذكره.

[١/١٢١٩] قال أبويعلى الموصلي: ثنا محمود بن عون، ثنا فرج بن فضالة، عن لقمان بن عامر، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول. قيل: يا رسول الله، والثاني؟ قال: إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول. قيل: وعلى الثاني؟ قال: وعلى الثاني. ثم قال: سوا صفوفكم، وحاذوا بين مناكبكم، ولينوا في أيدي إخوانكم، وسدوا الخلل؛ فإن الشيطان يدخل فيما بينكم بمنزلة الحذف».

[٢/١٢١٩] قال: وثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا عبدالله بن عبدالحكم، ثنا بكر بن مضر، عن [١/١٨٦ق-ب] عبيدالله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «لتسون الصفوف أو تطمسن الوجوه، ولتغضن الأبصار أو لتخطفن»^(٣).

[٣/١٢١٩] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤): ثنا هاشم، ثنا الفرج ابن فضالة، ثنا لقمان... فذكره.

[٤/١٢١٩] قال^(٥): وثنا قتيبة بن سعيد، ثنا بكر بن مضر... فذكره.

وله شاهد من حديث البراء بن عازب، وقد تقدم في كتاب الإمامة في باب تسوية الصفوف.

قوله: «الخلل» هو بفتح الحاء المعجمة واللام أيضًا، هو ما يكون بين الاثنين من الاتساع عند عدم التراص.

وقوله: «الحذف» هو بفتح الحاء المهملة والذال المعجمة وبعدهما فاء.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ٨٩): رواه أحمد وأبويعلى والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عبدالله ابن محمد بن عقيل وقد اختلف في الاحتجاج به.

(١) مسند أحمد (٣/ ٣٢٢).

(٣) وقال الهيثمي في المجمع (٢/ ٢٩٠): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه عبيدالله بن زحر عن علي ابن يزيد، وهما ضعيفان.

(٤) مسند أحمد (٥/ ٢٦٢).

(٥) مسند أحمد (٥/ ٢٥٨).

٦- باب في خير الصفوف وشرها

[١/١٢٢٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «خير صفوف الرجال المقدم، وشرها المؤخر، وشر صفوف النساء المقدم، وخيرها المؤخر، ثم قال: يا معشر النساء، إذا سجد الرجال فاغضضن أبصاركن، لا ترين عورات الرجال من ضيق الأزُر».

[٢/١٢٢٠] رواه أحمد بن منيع: ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا سفيان، عن عبد الله بن محمد ابن عقيل . . . فذكره دون قوله: «يا معشر النساء . . .» إلى آخره .

[٣/١٢٢٠] وكذا رواه ابن ماجه في سننه^(١) عن علي بن محمد، عن وكيع، عن سفيان به .

وهو إسناد حسن كما بينته في الكلام على زوائد ابن ماجه .

[١/١٢٢١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا زهير بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري أنه سمع النبي ﷺ يقول: «ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا ويزيد به في الحسنات؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: إسباغ الوضوء عند المكاره، وكثرة الخطا إلى هذه المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، ما من مؤمن يخرج من بيته متطهراً يصلي مع المسلمين صلاة الجماعة، ثم يقعد في المسجد ينتظر الصلاة الأخرى إلا الملائكة تقول: اللهم اغفر له اللهم ارحمه. فإذا قمتم إلى الصلاة فاعدلوا صفوفكم وأقيموها، وسدوا الفرج، فإني أراكم من [١/١٨٧ق-١] [وراء]^(٣) ظهري، فإذا قال إمامكم: الله أكبر، فقولوا: الله أكبر، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد. إن خير صفوف الرجال المقدم، وشرها المؤخر، وخير صفوف النساء المؤخر، وشرها المقدم، يا معشر النساء، إذا سجد الرجال فاغضضن أبصاركن لا ترين عورات الرجال من ضيق الأزُر»^(٤).

(١) (١/٣١٩ - ٣٢٠ رقم ١٠٠١).

(٢) البغية (٥٨ - ٥٩ رقم ١٤٨).

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من البغية.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣/٩٣): رواه أحمد بطوله وأبو يعلى أيضاً، وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل، وفي الاحتجاج به خلاف، وقد وثقه غير واحد.

[٢/١٢٢١] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا زهير، ثنا يحيى بن أبي بكير . . . فذكره.

[٣/١٢٢١] قال^(٢): وثنا عمرو بن الضحاك بن مخلد، حدثني أبي، عن سفيان الثوري، عن عبدالله بن أبي بكر، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «خير صفوف الرجال المقدم، وشرها المؤخر، وخير صفوف النساء المؤخر، وشرها المقدم».

قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(٣) إلى قوله: «وانتظار الصلاة بعد الصلاة» حسب، من طريق سعيد بن المسيب به.

ورواه أحمد بن حنبل^(٤) والدارمي في مسنديهما وابن خزيمة^(٥) وابن حبان^(٦) في صحيحيهما من طريق سعيد بن المسيب، وقد تقدم بطرقه في كتاب الطهارة في باب إسباغ الوضوء.

[١٢٢٢] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): وثنا الخليل بن زكريا، ثنا مجالد بن سعيد، ثنا عامر الشعبي، عن فاطمة بنت قيس قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها».

قلت: مجالد ضعيف، ولما تقدم شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم في صحيحه^(٩) وأصحاب السنن الأربعة، وقد روي هذا الحديث عن جماعة من الصحابة منهم عمر بن الخطاب، وجابر بن عبدالله، وابن عباس، وأبوسعيد الخدري، وأبوأمامة، وأنس وغيرهم.

(١) (٢/٥٠٧ رقم ١٣٥٥)

(٢) (٢/٣٥٤ رقم ١١٠٢) .

(٣) (١/١٤٨ رقم ٤٢٩) .

(٤) مسند أحمد (٣/٣، ١٦) .

(٥) (١/١٧٧ رقم ٣٥٧) .

(٦) (٢/١٢٧-١٢٨ رقم ٤٠٢) .

(٧) البغية (٥٨ رقم ١٤٥) .

(٨) (١/٢١٩ رقم ٢٥١) .

٧- [١/١٨٧ق-ب] باب ما جاء فيمن يلي الإمام

[١/١٢٢٣] قال أبوداود الطيالسي^(١): ثنا شعبة، أخبرني أبو جمر، سمعت إياس بن قتادة^(٢) عن قيس بن عباد قال: «قدمت المدينة للقاء أصحاب محمد ﷺ فلم يكن فيهم أحد أحب إلي لقاء من أبي بن كعب، فقمتم في الصف الأول، وخرج عمر معه أصحاب محمد ﷺ فجاء رجل فنظر في وجوه القوم فعرفهم غيري، فنحاني وقام في مكاني، فما عقلت صلاتي، فلما فرغت صلاتي قال: يا فتى، لا يسوءك الله، فإني لم آت الذي أتيت به جهالة، ولكن رسول الله ﷺ قال لنا: كونوا في الصف الذي يليني، وإني نظرت في وجوه القوم فعرفتهم غيرك. ثم حدث: فما رأيت الرجال متحت أعناقها إلى شيء [متوحها]^(٣) إليه. فسمعتة يقول: هلك أهل [العقدة]^(٤) ورب الكعبة - قالها ثلاثاً - هلكوا وأهلكوا، أما إني لا آسى عليهم، ولكني آسى على من يهلكون من المسلمين، فإذا الرجل أبي بن كعب».

قال أبوداود: أهل [العقدة]^(٤) ما أهرق عليه الدماء واعتصبه ثم اعتقده.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع وعبد بن حميد^(٥).

ورواه النسائي في الصغرى^(٦) باختصار.

وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود رواه الترمذي^(٧) وغيره.

[٢/١٢٢٣] قلت: رواه ابن حبان في صحيحه^(٨): أبنا ابن خزيمة، ثنا محمد بن عمر بن

علي بن [مقدم]^(٩) ثنا يوسف بن يعقوب السدوسي، ثنا سليمان التيمي، عن أبي

(١) (٧٥ رقم ٥٥٥).

(٢) في «الأصل»: قيس والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب، وهو إياس بن قتادة التيمي العيشمي البصري، له ترجمة في الجرح (٢/٢٨٢) وغيره.

(٣) في «الأصل» والمختصر ومسند الطيالسي: متوجهاً. وهو تصحيف.

(٤) في «الأصل»: العقبة. والمثبت من مسند الطيالسي، وقد تقدم في أول كتاب الإمامة تحت رقم (١٠٦٢).

(٥) المنتخب (٩١-٩٢ رقم ١٧٧).

(٦) (٨٨/٢ رقم ٨٠٨).

(٧) (٤٤٠/١ رقم ٢٢٨).

(٨) (٥٥٥-٥٥٦ رقم ٢١٨١).

(٩) في «الأصل»: مقيم. وهو تحريف، والمثبت من صحيح ابن حبان، وهو محمد بن عمر بن علي بن عطاء بن مقدم المدمي.

[مجلز]^(١) عن قيس بن عباد قال: «بيننا أنا بالمدينة في المسجد في الصف المقدم قائم أصلي، فجدبني رجل من خلفي جذبة فنحاني وقام، فوالله ما عقلت صلاتي، فلم انصرف إذا هو أبي بن كعب، قال: يا ابن أخي، لا يسوءك الله، إن هذا عهد من النبي ﷺ إلينا أن [نليه]^(٢) ثم استقبل القبلة وقال: هلك أهل العقد ورب الكعبة - ثلاثاً - ثم قال: والله ما عليهم آسى، ولكن آسى على من أضلوا، قال: قلت: من تعني بهذا؟ قال: الأمراء».

وقد تقدم هذا الحديث في كتاب الإمامة في باب من يلي الإمام.

٨ - [١/١٨٨ق] باب تأخير النساء

خلف الرجال والصبيان

[١٢٢٤] قال مسدد^(٣): ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي معمر، عن عبدالله قال: «كانت نساء بني إسرائيل يصلين مع الرجال في الصف، فانخذن قوالب يتناولن بها، (تنظرن)^(٤) إحداهن إلى صديقها، فألقي عليهن المحيض، فأخزن. قال عبدالله: فأخروهن من حيث أخرهن الله - عز وجل».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[١٢٢٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا أبو النضر، ثنا أبو معاوية - يعني: [شيبان]^(٦) - عن ليث، عن شهر بن حوشب، عن عبدالرحمن بن غنم، عن أبي مالك الأشعري، عن رسول الله ﷺ «أنه كان [يسوي]^(٧) بين الأربع ركعات في القيام والقراءة، ويجعل الركعة الأولى هي أطولهن؛ لكي يثوب إليه الناس، ويجعل الرجال

(١) في «الأصل»: مخلد. وهو تحريف، والمثبت من صحيح ابن حبان، وأبو مجلز هو لاحق بن حميد السدوسي البصري، من رجال التهذيب.

(٢) من صحيح ابن حبان وسنن النسائي، وفي «الأصل»: نستقبله. تحريف.

(٣) المطالب العالية (١/١٨٥ رقم ٤٠٣).

(٤) في المطالب: تنظر.

(٥) البغية (٥٨ رقم ١٤٦).

(٦) في «الأصل»: ابن شيبان. ولفظة «ابن» مقحمة، أبو معاوية هو شيبان بن عبدالرحمن النحوي، من رجال التهذيب.

(٧) من المختصر، وفي «الأصل»: يسوق. وفي البغية: يثوب.

قدام الغلمان ، والغلمان خلفهم ، والنساء خلف الغلمان ، ويكبر كلما سجد وكلما رفع ، ويكبر إذا نهض بين الركعتين إذا كان جالسًا .

قلت: روى أبو داود^(١) منه: «فصف الرجال وصف الغلمان خلفهم» حسب، من طريق بديل، عن شهر به .

٩- [١/١٨٨ق-ب] باب في السواك

وتأكد عند كل صلاة

[١/١٢٢٦] قال إسحاق بن راهويه: ثنا أبو خالد الأحمر، عن حرام بن عثمان، عن أبي عتيق، عن جابر قال: «كان يستاك إذا أخذ مضجعه، وإذا قام من الليل، وإذا خرج إلى الصلاة، قال: فقلت: قد شققت على نفسك بهذا السواك. فقال: أخبرني أسامة -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ كان يستاك هذا السواك»^(٢).

[٢/١٢٢٦] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا أبو خالد الأحمر، عن حرام بن عثمان . . . فذكره .

[٣/١٢٢٦] ورواه أحمد بن منيع^(٤): [ثنا الهيثم بن خارجة]^(٥) ثنا حفص بن ميسرة، عن حرام بن عثمان، عن عبد الرحمن بن جابر قال: «كان يستن . . . » فذكره. وزاد قال: سمعت النبي ﷺ: «لولا أن أشق على أمتي لجعلت السواك عليهم عزيمة» .

[١/١٢٢٧] وقال مسدد^(٦): ثنا محمد بن جابر، عن [سليمان، عن]^(٧) أبي حبيب، عن شيخ من أهل الحجاز، عن عبدالله بن الزبير، عن النبي ﷺ قال: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة»^(٨).

(١) (١/١٧٩ رقم ٦٧٧) .

(٢) تقدم برقم (٤٦٦) وقال في المختصر (١/ ٢٠٠): رواه ابن أبي شيبة وإسحاق وأحمد بن منيع بسند ضعيف؛ لضعف حرام .

(٣) (١/١٢٧ رقم ١٦٥) .

(٤) المطالب العالية (١/٧٤ رقم ٢/٦٣) .

(٥) من المطالب، وقد سبق على الصواب تحت رقم (٤٦٦ / ٢) .

(٦) المطالب العالية (١/٧٤ رقم ١/٦٤) .

(٧) في «الأصل»: سنان بن أبي حبيب . والصواب ما أثبتناه، وراجع تعليقنا عليه في حاشية المطالب هناك .

(٨) تقدم برقم (٤٦٢) وقال المختصر (٢/١٩٩ رقم ٥٠٥): رواه ابن أبي شيبة ومسدد والبخاري، كلهم بسند ضعيف، لجهالة التابعي .

[٢/١٢٢٧] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا معاوية بن هشام، ثنا سليمان بن [قرم]^(٢) عن أبي حبيب، عن رجل من أهل الحجاز، عن عبدالله بن الزبير، عن النبي ﷺ . . . فذكره .

[١/١٢٢٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو خيثمة، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن طلحة، عن سالم بن عبدالله، عن أبي الجراح مولى أم حبيبة، عن أم حبيبة سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة كما يتوضئون»^(٤) .

[٢/١٢٢٨] قال^(٥): وثنا روح بن عبدالمؤمن المقرئ، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم [العوفي]^(٦) . . . فذكره .

[٣/١٢٢٨] قلت: رواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا يعقوب بن إبراهيم . . . فذكره .

وقد تقدم هذا الحديث مع جملة أحاديث من هذا النوع في كتاب الطهارة في باب السواك .

١٠- [١/١٨٩-] باب فضل الصلاة بالسواك

على غيرها

[١/١٢٢٩] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا محمد بن عمر، ثنا عبدالله بن أبي يحيى، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «ركعتان بعد السواك أحب إلى الله من سبعين ركعة قبل السواك»^(٩) .

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/١٩٦) .

(٢) في «الأصل»: قرة. وهو تحريف، والمثبت من المصنف والمطالب (١/٧٥ رقم ٣/٦٤) وسليمان بن قرم شيخ معاوية بن هشام، ويروي عن أبي حبيب سنان بن حبيب، كما في ترجمة سليمان بن قرم من تهذيب الكمال .

(٣) (٣) (٤٨/١٣) رقم (٧١٢٧) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/٩٧): رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات .

(٥) مسند أبي يعلى (١٣/٦٤ رقم ٧١٤٣) .

(٦) في «الأصل»: الغوثي . تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٧) مسند أحمد (٦/٣٢٥) .

(٨) البغية (٦٠ رقم ١٥٥) .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٢/٩٨): رواه أحمد، والبخاري، وأبو يعلى، وصححه الحاكم .

[٢/١٢٢٩] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو هشام الرفاعي، ثنا أبو إسحاق، ثنا معاوية، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ يفضل الصلاة التي بسواك على الصلاة التي لا سواك لها سبعين ضعفاً».

قلت: محمد بن عمر هو الواقدي ضعيف.

رواه أحمد بن حنبل^(٢) والبخاري^(٣) في مسنديهما، وابن خزيمة في صحيحه^(٤) وقال: في القلب من هذا الخبر شيء؛ فإنني أخاف أن يكون محمد بن إسحاق لم يسمعه من الزهري. ورواه الحاكم^(٥) وقال: صحيح على شرط مسلم. وتعقبه الحافظ المنذري بأن قال: محمد بن إسحاق لم يسمع من الزهري. انتهى. ولم ينفرد به محمد بن إسحاق عن الزهري كما تقدم.

١١- باب ما ينهى عن التسويك به

[١٢٣٠] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا الحكم بن موسى، ثنا عيسى بن يونس، ثنا أبو بكر بن عبدالله بن أبي مريم الغساني، عن ضمرة بن حبيب قال: «نهى رسول الله ﷺ عن السواك بعود الريحان، وقال: إنه يحرك عرق الجذام»^(٧). هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبي بكر بن عبدالله بن أبي مريم.

١٢- باب تحريم الصلاة التكبير

وتحليلها التسليم

[١٢٣١] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا محمد بن عمر، ثنا يعقوب بن محمد ابن أبي صعصعة، عن أيوب بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة، عن عباد بن تميم، عن

(١) (١٨٢/٨ رقم ٤٧٣٨).

(٢) مسند أحمد (٢٧٢/٦).

(٣) كشف الأستار (١/٢٤٤ رقم ٥٠١).

(٤) (٧١/١ رقم ١٣٧).

(٥) المستدرک (١/١٤٦).

(٦) البغية (٦٠ رقم ١٥٧).

(٧) وقال في المختصر (٢/٤٢٤ رقم ١٤٠٣): رواه الحارث مرسلًا بسند ضعيف.

(٨) البغية (٦٢ رقم ١٦٤).

عبدالله بن زيد، عن النبي ﷺ قال: «افتتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم».

قلت: محمد بن عمر هو الواقدي، ضعيف .

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، وقد تقدم في كتاب الطهارة بطرقه في باب الوضوء وإسباغه، رواه الترمذي في الجامع^(١) قال: والعمل عليه عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم، وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك والشافعي، وأحمد، وإسحاق: بأن تحريم الصلاة التكبير، ولا يكون الرجل داخلاً في الصلاة إلا بالتكبير، قال: وسمعت محمد بن أبان مستملي وكيع يقول: سمعت عبدالرحمن يقول: لو افتتح رجل الصلاة بسبعين اسماً من أسماء الله - تعالى - ولم يكبر لم تجزئه، وإن أحدث قبل أن يسلم أمرته أن يتوضأ ثم يرجع إلى مكانه فيسلم، وإنما الأمر على وجهه. انتهى.

ورواه البيهقي في سننه^(٢) عن الحاكم من قول عبدالله بن مسعود «مفتاح الصلاة التكبير، وانقضاؤها التسليم».

١٣- [١/١٨٩ق-ب] باب تكبيرة الإحرام وصفة

رفع اليدين ومتى يكبر وما جاء فيمن كبر ثم بان أنه كان جنباً

[١/١٢٣٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا أبو أسامة، عن أبي فروة يزيد بن سنان، ثنا أبو عبيد الحاجب، سمعت شيخاً في المسجد الحرام يقول: قال أبو الدرداء: قال رسول الله ﷺ: «إن لكل شيء أنفة، وإن أنفة الصلاة التكبيرة الأولى، فحافظوا عليها .

قال أبو عبيد: فحدثت به رجاء بن حيوة فقال: حدثتني أم الدرداء، عن [أبي]^(٤) الدرداء^(٥).

هذا إسناد حسن .

(١) (٣/٢ - ٤ رقم ٢٣٨) .

(٢) السنن الكبرى (١٧٣/٢) .

(٣) وأخرجه في المصنف أيضاً (٣٠٦/١) به .

(٤) سقط من «الأصل» .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠٣/٢): رواه البزار، والطبراني في الكبير بنحوه موقوفاً، وفيه رجل لم يسم .

[٢/١٢٣٢] رواه البزار^(١): ثنا إبراهيم - هو أبوهاني - ثنا سعيد بن سليمان، ثنا حماد بن أسامة، عن يزيد بن سنان ... فذكره .

وقال: لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد .

[١/١٢٣٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا شبابة، عن ابن أبي ذئب، حدثني سعيد ابن سمعان مولى الزرقين قال: «دخل علينا أبوهريرة المسجد فقال: ثلاث كان يعمل بها نبي الله ﷺ تركهن الناس: كان إذا قام في الصلاة رفع يديه مدًّا، وكان يقف قبل القراءة هنية ليسأل الله من فضله، وكان يكبر كلما رفع رأسه وكلما ركع وكلما سجد» .

[٢/١٢٣٣] رواه أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن سمعان قال: «دخل علينا أبوهريرة مسجد الزرقين فقال: تُرك ثلاثة مما كان رسول الله ﷺ يعمل: كان إذا دخل الصلاة رفع يديه مدًّا، ثم سكت هنية يسأل الله - عز وجل - من فضله، وكان يكبر إذا خفض وإذا ركع» .

هذا إسناد رجاله ثقات .

[١/١٢٣٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا شبابة، عن ابن أبي ذئب، حدثني محمد بن عمرو بن عطاء، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة «أن رسول الله ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة رفع يديه مدًّا» .

تقدم .

[٢/١٢٣٤] رواه أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا ابن أبي ذئب، عن محمد بن عمرو بن عطاء ... فذكره .

هذا إسناد رجاله ثقات .

[١٢٣٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا سويد بن سعيد، ثنا الحسن بن السكن البصري، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل شيء

(١) كشف الأستار (١/ ٢٥٢ رقم ٥٢١) .

(٢) (٣١٣ رقم ٢٣٧٤) .

(٣) (٣٣٤ رقم ٢٥٦٢) .

(٤) (٣/١١ رقم ٦١٤٣) .

صفوة، وصفوة الصلاة التكبيرة الأولى»^(١).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الحسن بن السكن .

[١٢٣٦] قال^(٢): وثنا موسى بن محمد بن حيان، ثنا الحجاج بن فروخ - شيخ واسطي - ثنا العوام بن حوشب، عن عبدالله بن أبي أوفى قال: «كان بلال إذا قال: قد قامت [الصلاة]^(٣) نهض رسول الله ﷺ فكبر»^(٤).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الحجاج . وتقدم في كتاب الأذان .

[١٢٣٧] قال^(٥): وثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا محمد بن جابر، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله قال: «صليت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر فلم يرفعوا أيديهم إلا عند افتتاح الصلاة. وقد قال [محمد]:^(٦) فلم يرفعوا أيديهم بعد التكبيرة الأولى»^(٧).

قلت: الذي في السنن^(٨) من حديثه: «ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ﷺ؟ فلم يرفع يديه إلا عند التكبيرة الأولى».

محمد بن جابر ضعيف.

[١/١٢٣٨] [١/١٩٠ق/١] قال أبو يعلى^(٩): وثنا أبو بكر، ثنا عبدالوهاب الثقفي، عن حميد، عن أنس قال: «رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع والسجود».

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٠٣/٢): رواه البزار، وفيه الحسن بن السكن، ضعفه أحمد، وذكره ابن حبان في الثقات.

قلت: فاته عزوه إلى مسند أبي يعلى.

(٢) المطالب العالية (١/٢٠٣ رقم ٤٦٦): عن محمد بن عبدالرحمن بن سهم الأنطاكي، ثنا الحجاج به.

(٣) من المطالب .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠٣٣/٢): رواه البزار، وفيه الحسن بن السكن، ضعفه أحمد، وذكره ابن حبان في الثقات.

(٥) (٨/٤٥٣ رقم ٥٠٣٩) .

(٦) من مسند أبي يعلى .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٠١/٢): رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن جابر الحنفي الياامي، وقد اختلط عليه الحديث، وكان يلقن فيتلقن.

(٨) أبو داود (١/١٩٩ رقم ٧٤٨) وقال: هذا حديث مختصر من حديث طويل، وليس هو بصحيح على ما ألفه. والترمذي (٢/٤٠ رقم ٢٥٧) وقال: حديث حسن. والنسائي (٢/١٨٢ رقم ١٠٢٦).

(٩) (٦/٣٩٩ رقم ٣٧٥٢، ٣٧٩٣) .

[٢/١٢٣٨] وبه عن النبي ﷺ: «كان يرفع يديه في الركوع والسجود».

[٣/١٢٣٨] قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(١): عن محمد بن بشار، عن عبدالوهاب دون قوله: «وإذا رفع رأسه من الركوع والسجود».

وإسناد رجاله [رجال] ^(٢) الصحيحين، إلا أن الدارقطني أعله بالوقف، ورواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والدارقطني في سننه^(٣).

[١٢٣٩] وقال مسدد: ثنا عبدالعزيز بن المختار، عن أيوب السخيتاني، حدثني سليمان ابن يسار، عن الشريد قال: «صلى بنا عمر بن الخطاب صلاة الصبح فاستبعته إلى أرض له، قال: فبينما نحن قاعدین يجري بيننا الربيع، إذ رأى أثر جنابة في ثوبه فغسله، ثم اغتسل فأعاد الصلاة. قال: وقال: لا أبا لك، خُولَطَ - أو خُرِطَ - علينا الاحتلام منذ أصبنا اللدسم»^(٤).

[١٢٤٠] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا حماد بن سلمة، عن زياد الأعلم، عن الحسن، عن أبي بكرة: «أن النبي ﷺ افتتح الصلاة فكبر، ثم أوماً إليهم أن مكانكم، ثم دخل فخرج ورأسه يقطر فصلى بهم، فلما قضى الصلاة قال: إنما أنا بشر، ولإني كنت جنباً».

[١٢٤١] قال: وثنا يزيد، ثنا ابن عون وهشام، عن محمد، عن النبي ﷺ مثله .

[١/١٢٤٢] قال: وثنا عبدالقدوس بن بكر بن خنيس، أبنا الحجاج، عن عامر بن عبدالله بن الزبير، عن أبيه قال: «رأيت النبي ﷺ افتتح الصلاة، فرفع يديه حتى تجاوز بهما أذنيه»^(٥).

[٢/١٢٤٢] رواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا عبدالقدوس ... فذكره .

[٣/١٢٤٢] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أحمد بن منيع ... فذكره .

والحجاج ضعيف .

(١) (١/٢٨١ رقم ٨٦٦) .

(٢) سقط من «الأصل» والمثبت من مصباح الزجاجة (١/٣٠٠ رقم ٣١٨) .

(٣) سنن الدارقطني (١/٢٩٠) .

(٤) قال في المختصر (٢/٤٢٦ رقم ١٤١٣): رواه مسدد، ورجاله ثقات .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٠١): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه الحجاج بن أرطاة، واختلف في الاحتجاج به .

(٦) مسند أحمد (٤/٣) .

[١٢٤٣] قال أحمد بن منيع^(١): شهدت سلمة بن صالح يحدث عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: «رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف سلمة بن صالح .

١٤- باب وضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة

[١٢٤٤] قال مسدد^(٢): ثنا يحيى، ثنا ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أبي زياد مولى آل دراج قال: «ما رأيت فنسيت فإني لم أنس أن أبا بكر الصديق كان إذا قام في الصلاة قام هكذا - وأخذ بكفه اليمنى على ذراعه اليسرى لازقًا بالكوع».

[١/١٢٤٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا زيد بن الحباب، ثنا معاوية بن صالح، ثنا يونس بن سيف [العنسي]^(٤) عن الحارث بن غطيف - أو غطيف بن الحارث الكندي . شك معاوية - قال: «مهما نسيت لم أنس أني رأيت رسول الله ﷺ [واضعًا]^(٥) يده اليمنى على يده اليسرى - [يعني]:^(٦) في الصلاة»^(٧) . قلت: إسناد رجاله ثقات .

[٢/١٢٤٥] رواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا عبدالرحمن بن مهدي ، ثنا معاوية . . . فذكره . له شاهد من حديث قبيصة بن هلب [عن أبيه]^(٩) قال: «رأيت رسول الله ﷺ يأخذ إحدى يديه بالأخرى في الصلاة» . رواه أحمد بن منيع في مسنده واللفظ له ،

(١) المطالب العالية (١/٢٠٥ رقم ٤٧٣) .

(٢) المطالب العالية (١/٢٠٥ رقم ٤٧٤) .

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٣٩٠) .

(٤) في «الأصل»: العبسي . وهو تصحيف، والمثبت من المصنف، والمطالب (١/٢٠٦ رقم ٤٧٦) وترجمة يونس من الجرح، ويونس بن سيف من رجال التهذيب .

(٥) في «الأصل»: واضح . والمثبت من المطالب، وفي المصنف: وضع .

(٦) في «الأصل»: معناه . والمثبت من المصنف والمطالب .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٠٤): رواه أحمد والطبراني في الكبير ، ورجاله ثقات .

(٨) مسند أحمد (٤/١٠٥) .

(٩) سقطت من «الأصل» والحديث يرويه قبيصة بن هلب الطائي عن أبيه، كما سيأتي في تخريجه .

وأبوداود^(١) والترمذي^(٢) وابن ماجه^(٣) ورواه النسائي^(٤) وابن ماجه^(٥) من حديث وائل بن حجر، وأبوداود^(٦) والنسائي^(٧) وابن ماجه^(٨) من حديث ابن مسعود.

١٥- [١/١٩٠ق-ب] باب فيما يستفتح به الصلاة

من الدعاء

[١/١٢٤٦] قال أبوداود الطيالسي^(٩): ثنا سلام بن سليم، عن أبي إسحاق، عن عبدالجبار بن وائل الطائي، عن أبيه: «أن رسول الله ﷺ كان يصلي، فدخل رجل فقال: الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً، وسبحان الله وبحمده بكرة وأصيلاً، فلما صلى قال: من القائل هذه الكلمات؟ قال الرجل: أنا يا رسول الله، وما أردت بهن إلا خيراً. فقال رسول الله ﷺ: لقد رأيت أبواب السماء فتحت فما تنهى دونها العرش».

[٢/١٢٤٦] رواه مسدد: ثنا أبو الأحوص . . . فذكره .

قلت: إسناده رجاله ثقات .

رواه النسائي^(١٠) وابن ماجه^(١١) باختصار من طريق أبي إسحاق به .

[٣/١٢٤٦] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(١٢): ثنا معاذ بن المثني، ثنا مسدد . . . فذكره .

ثم أورد^(١٣) له طرقاً أخر عن أبي إسحاق .

(١) كذا قال، وقد عزاه المزي في تحفة الأشراف (٧٣/٩) للترمذي وابن ماجه حسب. وإنما روى أبوداود (٢٧٣/١) رقم (١٠٤١) عن قبيصة عن أبيه حديثاً آخر .

(٢) (٣٢/٢) رقم (٢٥٢) وقال: حديث حسن .

(٣) (٢٦٦/١) رقم (٨٠٩) .

(٤) (١٢٥/٢-١٢٦) رقم (٨٨٧) .

(٥) (٢٦٦/١) رقم (٨١٠) .

(٦) (٢٠١-٢٠٠/١) رقم (٧٥٥) .

(٧) (١٢٦/٢) رقم (٨٨٨) .

(٨) (٢٦٦/١) رقم (٨١١) .

(٩) (١٣٧) رقم (١٠٢٣) .

(١٠) (١٤٥/٢-١٤٦) رقم (٩٣٢) .

(١١) (١٢٤٩/٢-١٢٥٠) رقم (٣٨٠٢) .

(١٢) (١٠٣٩/٢) رقم (٥١٨) .

(١٣) الطبراني في الدعاء (١٠٤٠/٢) رقم (٥١٩، ٥٢٠) .

[١/١٢٤٧] قال أبو داود الطيالسي^(١): وثنا همام، عن قتادة، عن أنس: «أن رسول الله ﷺ كان يصلي فسمع رجلا يقول: الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه . فلما قضى صلاته قال: أيكم القائل كلمة كذا وكذا؟ (فَأَزَمَ)^(٢) القوم حتى قالها ثلاثا، فقال رجل: أنا قلتها يا رسول الله، وما أردت بها إلا الخير، فقال رسول الله ﷺ: رأيت اثني عشر ملكا ابتدروها حتى رفعوها، فقال تبارك وتعالى: اكتبوها كما قال عبدي. إلا أنهم سألوا ربهم كيف يكتبونها، قال: اكتبوها كما قال عبدي».

[٢/١٢٤٧] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا مروان، عن حميد، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «دخل رجل وقد أقيمت الصلاة، فأسرع المشي فحفزه النَّفْسُ وانبهر، فلما قام في الصلاة قال: الحمد لله حمدا كثيرا . . .» فذكره إلى قوله: «ابتدروها» وزاد: «أيهم يكتبها» ثم قال: «إذا جاء أحدكم إلى الصلاة فليمش على هيئة فليصل ما أدرك وليقض ما سبقه».

[٣/١٢٤٧] ورواه عبد بن حميد^(٣): حدثني أبو الوليد، ثنا همام . . . فذكره.

[٤/١٢٤٧] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا زهير، ثنا عبد الله بن بكر^(٥) السهمي، أبنا حميد، عن أنس قال: «قام رسول الله ﷺ إلى [الصلاة]^(٦) فجاء رجل بعدما قام النبي ﷺ فأسرع المشي، فأنتهى إلى القوم وقد انبهر - أو حفزه النَّفْسُ - [١/١٩١-١] فقال حين انتهى الصف: الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه . فلما قضى النبي ﷺ الصلاة قال: من المتكلم - أو القائل الكلمات؟ فسكت القوم. فقال مثلها، فقال: من هو؟ فإنه لم يقل بأسا - أو قال: خيرا-. قال الرجل: جئت يا رسول الله فأسرع المشي فأنتهيت إلى الصف وقد -انبهرت أو حفزني - النفس، فقلت الذي قلت. فقال: رأيت اثني عشر ملكا يبتدرونها أيهم يرفعها، ثم قال: إذا جاء أحدكم فليمش على هيئته فليصل ما أدرك ، وليقض ما سبقه».

(١) (٢٦٨ رقم ٢٠٠١) .

(٢) أي: سكتوا ، النهاية(٢/٢٦٧) ويروى أيضا: «فَأَزَمَ» وهو بمعنى الإمساك .

(٣) المنتخب (٣٦٠ رقم ١١٩٥) .

(٤) (٤٦٨/٦ رقم ٣٨٧٦) .

(٥) من مسند أبي يعلى ، وفي «الأصل»: نمير . وهو تحريف، وعبد الله بن بكر السهمي من رجال التهذيب .

(٦) في «الأصل»: الضف . والمثبت من مسند أبي يعلى .

هذا حديث صحيح رجاله ثقات، رواه مسلم في صحيحه^(١) بنقص ألفاظ.

[٥/١٢٤٧] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٢): ثنا محمد بن محمد التمار، ثنا حفص بن عمر الحوضي، ثنا همام... فذكره.

وله طرق آخر، والرجل المهم هو رفاعة بن رافع، وروي أنه حكى ذلك عن غيره، لا أنه جرى له.

وتقدم آخر هذا الحديث في كتاب المساجد في باب المشي إلى الصلاة، وله شاهد من حديث أبي أيوب الأنصاري، وسيأتي في كتاب الذكر.

[١٢٤٨] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣): ثنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل، عن ابن عمر قال: «أتى رجل والنبي ﷺ في الصلاة، فقال حين وصل إلى الصف: الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً، وسبحان الله بكرة وأصيلاً. فلما قضى النبي ﷺ صلاته قال: من صاحب الكلمات؟ فقال الرجل: أنا يا رسول الله، وما أردت بهن إلا الخير. فقال: لقد رأيت أبواب السماء تفتح لهن. فقال ابن عمر: فما تركتهن بعدما سمعتهن».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي، لكن لم يتفرد به، فقد رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٤) من طريق أبي الزبير، عن عون بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عمر قال: «بينما نحن نصلي مع رسول الله ﷺ إذ قال رجل من القوم: الله أكبر...» فذكره. ورواه مسلم في صحيحه^(٥) باختصار.

[١/١٢٤٩] وقال إسحاق بن راهويه^(٦): أبنا النضر بن شميل، ثنا شعبة، عن حصين، عن عبدالله بن شداد: «أنه سمع رفاعة بن رافع -رجلا من أهل بدر- كبر في صلاته فقال: الله أكبر، اللهم لك الحمد كله، ولك الملك كله، وإليك يرجع الأمر كله، أسألك من الخير كله، وأعوذ بك من الشر كله».

(١) (١/٤١٩ رقم ٦٠٠).

(٢) (٢/١٠٣٦-١٠٣٧ رقم ٥١٢).

(٣) المطالب العالية (١/٢٠٦ رقم ٤٧٧).

(٤) (٢/١٠٣٨ رقم ٥١٦).

(٥) (١/٤٢٠ رقم ٦٠١).

(٦) المطالب العالية (١/٢٠٢ رقم ٤٦٢).

[٢/١٢٤٩] قال^(١): وثنا أبو عامر العقدي، ثنا شعبة، عن حصين، سمعت عبد الله بن شداد «أنه سمع رجلا من أصحاب النبي ﷺ يقول له: رفاعة بن رافع لما دخل في الصلاة فكبر فقال ...» فذكر مثله .

قال شيخنا الحافظ أبو الفضل: هذا حديث صحيح، روى البخاري في صحيحه^(٢) عن آدم، عن شعبة، عن حصين، عن ابن شداد، قال: «رأيت رفاعة بن رافع الأنصاري وكان قد شهد بدرًا ...» وبقيته على شرطه، وهو هنا غير مرفوع، وأظن أن حكمه الرفع، انتهى .

[١٢٥٠] [١/١٩١ق-ب] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو «أن رجلا دخل في الصلاة فقال: الحمد لله، وسبح . فقال النبي ﷺ: من قالها؟ فقال الرجل: أنا . فقال: لقد رأيت الملائكة تتلقى بها بعضها بعضًا» .

هذا إسناد رجاله ثقات .

[١٢٥١] قال^(٣): وثنا شاذان بن عامر، ثنا شريك، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله ابن عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: «قال رجل خلف النبي ﷺ وهو في الصلاة: الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه، فلما قضى النبي ﷺ صلاته قال: من القائل الذي قال؟ فقال رجل من القوم: أنا . فقال: لقد رأيت اثني عشر ملكًا يتندرونها أيهم يكتبها» .

هذا إسناد ضعيف، لضعف عاصم .

[١/١٢٥٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا عاصم بن علي، ثنا عبيد الله بن إياد، ثنا إياد، عن عبد الله بن سعيد، عن عبد الله بن أبي أوفى قال: «جاء رجل ونحن نصلي مع رسول الله ﷺ فدخل في الصف فقال: الله أكبر كبيرًا، وسبحان الله بكرة وأصيلًا . فرفع المسلمون رءوسهم، واستنكروا الرجل وقالوا: من هذا؟ يرفع صوته فوق صوت النبي ﷺ فلما انصرف النبي ﷺ قال: من هذا؟ من هذا العالي الصوت؟ قيل: هو هذا . قال: والله لقد رأيت كلامك يصعد إلى السماء حتى فتح له باب فدخل فيه»^(٥) .

(١) المطالب العلية (١/٢٠٢ رقم ٤٦٢/٢) .

(٢) (٧/٣٧١ رقم ٤٠١٤) .

(٣) المطالب العلية (١/٢٠٧ رقم ٤٧٨) .

(٤) الغية (٦٢ رقم ١٦٦) .

(٥) وقال الهيثمي في المجمع (٢/١٠٥-١٠٦): رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات .

[١٢٥٢/٢] قلت: رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا هشام بن عبد الملك، ثنا عبيد الله بن إيراد ابن لقيط . . . فذكره .

له شاهد من حديث سلمة بن الأكوع، وسيأتي في كتاب الدعاء- إن شاء الله تعالى .

١٦- باب الاستعاذة في الصلاة

[١٢٥٣] قال مسدد^(٢): ثنا يحيى، عن عوف، عن الحسن قال: «بلغني أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا افتتح الصلاة: اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم، من همزه ونفته ونفخه. قيل: ما همزه؟ قال: همزه الموتة التي تأخذ بني آدم، ونفته الشعر، ونفخه الكبر».

هذا حديث مرسل، لكن له شواهد فمنها ما رواه أبو داود^(٣) والترمذي^(٤) والنسائي^(٥) من حديث أبي سعيد الخدري. ورواه أبو داود^(٦)، وابن ماجه^(٧) من حديث جبير بن مطعم. وابن خزيمة^(٨) وابن حبان^(٩) في صحيحيهما، وابن ماجه^(١٠)، والحاكم^(١١) والبيهقي^(١٢)، وغيرهم من حديث ابن مسعود.

(١) مسند أحمد (٤/٣٥٥) .

(٢) المطالب العالية (١/٢٠٤-٢٠٥ رقم ٤٧١) .

(٣) (١/٢٠٤ رقم ٧٧٥) .

(٤) (٢/٩ رقم ٢٤٢) .

(٥) (٢/١٣٢ رقم ٨٩٩) .

(٦) (١/٢٠٠ رقم ٧٦٤) .

(٧) (١/٢٦٥ رقم ٨٠٧) .

(٨) (١/٢٤٠ رقم ٤٧٢) .

(٩) (٥/٧٨-٨٠ رقم ١٧٧٩، ١٧٨٠) من حديث جبير بن مطعم، لا من حديث ابن مسعود .

(١٠) (١/٢٦٦ رقم ٨٠٨) .

(١١) المستدرک (١/٢٠٧) .

(١٢) السنن الكبرى (٢/٣٦) .

١٧- [١/١٩٢-] باب ما جاء في قراءة

البسمة في الصلاة

[١/١٢٥٤] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا سفيان، عن حميد، عن أنس قال : «كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين. قال سفيان : يخفي بسم الله الرحمن الرحيم، ويجهر بالحمد».

[٢/١٢٥٤] قال : وثنا سفيان، عن أبان بن أبي عياش، عن أنس مثله .

قلت : الإسناد الأول رجاله ثقات، وهو في الصحيحين^(١) وغيرهما دون ما قاله سفيان، وسيأتي في كتاب الحج في باب ما يحصل به البركة في الزاد، من حديث جبير ابن مطعم قال : قال رسول الله ﷺ : «أحب يا جبير إذا خرجت سفرًا . . .» الحديث، وفيه «وافتح كل سورة بسم الله الرحمن الرحيم . . .»^(٢) الحديث .
رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده^(٣) .

وله شاهد من حديث ابن عباس، ولفظه قال : «كان رسول الله ﷺ يفتتح صلاته بسم الله الرحمن الرحيم» .

رواه الترمذي في الجامع^(٤) وقال : ليس إسناده بذلك . قال : وقد قال بهذا عدة من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم أبو هريرة، وابن عمر، وابن الزبير، ومن بعدهم من التابعين رأوا الجهر بسم الله الرحمن الرحيم، وبه يقول الشافعي . انتهى .

ومن أصرح الدلائل في وجوب البسمة وقراءة الفاتحة ما رواه ابن حبان في صحيحه^(٥)، والدارقطني^(٦)، والحاكم^(٧)، والبيهقي^(٨) من طريق نعيم المجرم قال :

-
- (١) صحيح البخاري (٢/٢٦٥ رقم ٧٤٣) ومسلم (١/٢٩٩-٣٠٠ رقم ٣٩٩) .
 - (٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٣٣-١٣٤) : رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفهم .
 - (٣) (١٣/٤١٤ رقم ٧٤١٩) .
 - (٤) (٢/١٤ رقم ٢٤٥) .
 - (٥) (٥/١٠٠ رقم ١٧٩٧) .
 - (٦) (١/٣٠٦) .
 - (٧) المستدرک (١/٢٣٢) .
 - (٨) السنن الكبرى (٢/٥٨) .

«كنت وراء أبي هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم، ثم قرأ بأم القرآن حتى بلغ ﴿ولا الضالين﴾ قال: آمين. وقال الناس: آمين. ويقول كلما سجد: الله أكبر، وإذا قام من الجلوس قال: الله أكبر، ويقول إذا سلم: والذي نفسي بيده، إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ».

ولهذا الحديث شواهد.

١٨- باب ترك قراءة البسمة في الصلاة

[١٢٥٥] قال مسدد: ثنا عبدالوارث، عن عبدالعزيز بن صهيب قال: «سئل الحسن عن الرجل يكثر (قراءته)^(١): بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة، فقال: ما قرأها النبي ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر ولا عثمان ولا معاوية حتى كان هذا الأعشية»^(٢).

قلت: له شاهد في الصحيحين^(٣) من حديث أنس بن مالك، ورواه الترمذي في الجامع^(٤) من حديث ابن عبدالله بن مغفل قال: سمعني أبي وأنا أقول: بسم الله الرحمن الرحيم. فقال: أي بني، محدث، إياك والحديث. قال: فلم أر أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ كان أبغض إليه الحديث في الإسلام منه قال: وقد صليت مع النبي ﷺ ومع أبي بكر ومع عمر ومع عثمان فلم أسمع أحداً منهم يقولها، فلا تقلها، إذا أنت صليت فقل: ﴿الحمد لله رب العالمين﴾.

قال الترمذي: حديث حسن، والعمل عليه عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وغيرهم، ومن بعدهم من التابعين، وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك، وأحمد، لا يرون أن يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم، قالوا: ويقولها في نفسه.

(١) في المختصر: قراءة.

(٢) وقال في المختصر (٢/٤٣١ رقم ١٤٣١): رواه مسدد، ورجاله ثقات.

(٣) البخاري (٢/٢٦٥ رقم ٧٤٣) ومسلم (١/٢٩٩ رقم ٣٩٩).

(٤) (٢/١٢ رقم ٢٤٤).

١٩- [١/١٩٢ق-ب] باب الاقتصار على فاتحة

الكتاب في الصلاة وما جاء في قراءتها

وسورة في الركعتين الأوليين

فيه حديث أبي سعيد، وقد تقدم في كتاب الطهارة، في باب فضل الوضوء وإسباغه [١٢٥٦] قال مسدد^(١): ثنا يحيى، عن عبد الملك، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: «من قرأ في المكتوبة بفاتحة الكتاب أجزاء عنه، وإن زاد معها شيئاً فهو أحب إليّ».

[١/١٢٥٧] قال^(٢): وثنا عبد الوارث، ثنا حنظلة السدوسي قال: «قلت لعكرمة: إني ربما قرأت في المغرب: ﴿قل أعوذ برب الفلق﴾ و﴿قل أعوذ برب الناس﴾ وإن ناساً يعيرون ذلك عليّ. فقال: سبحان الله، اقرأ بهما؛ فإنهما من القرآن. ثم قال: حدثني ابن عباس أن النبي ﷺ خرج فصلى ركعتين فلم يقرأ فيهما إلا بفاتحة الكتاب، لم يزد على ذلك غيره»^(٣).

[٢/١٢٥٧] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا العباس بن الفضل، ثنا عبد الوارث . . . فذكره .

[٣/١٢٥٧] ورواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا عفان، ثنا عبد الوارث . . . فذكره .

[٤/١٢٥٧] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا زهير، ثنا القاسم بن مالك [المزني]^(٧) عن حنظلة بن عبد الله السدوسي، عن شهر بن حوشب، عن ابن عباس «أن رسول الله ﷺ صلى ركعتين قرأ فيهما بأمر القرآن، لم يزد عليها شيئاً»^(٨).

(١) المطالب العالية (١/٢٠٨ رقم ٤٨٢) .

(٢) المطالب العالية (١/٢٠٨ رقم ٤٨٣) به دون قوله: ثم قال: حدثني ابن عباس . . . إلى آخره .

(٣) وقال في المختصر (٢ / ٤٣١ رقم ١٤٣٣): رواه مسدد وأحمد بسند حسن .

(٤) البغية (٦٣ رقم ١٧٠) .

(٥) مسند أحمد (١/٢٨٢) .

(٦) (٤/٤٣٤ رقم ٢٥٦١) .

(٧) في «الأصل»: المزني. تحريف، والمثبت من مصادر ترجمته .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢/١١٥): رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الكبير، والبخاري، وفيه حنظلة السدوسي، ضعفه ابن معين وغيره، ووثقه ابن حبان .

وذكره أيضاً بنحوه في المجمع (٢/٢٠٣) وقال: رواه أحمد، وفيه شهر بن حوشب، وفيه كلام، وقد وثق .

قلت: رواه البيهقي في سننه^(١): من طريق عفان، ثنا عبدالوارث، أبنا حنظلة، عن عكرمة، حدثني عبدالله بن عباس «أن رسول الله ﷺ صلى ركعتين لم يقرأ فيهما إلا بفاتحة الكتاب».

وكذلك رواه عبدالملك بن الخطاب، عن حنظلة السدوسي إلا أنه قال: «صلى صلاة لم يقرأ فيها إلا بفاتحة الكتاب».

وروي عن ابن عباس من قوله في جواز الاقتصار على قراءة فاتحة الكتاب . وأصله في الصحيحين^(٢) وغيرهما من حديث عبادة بن الصامت: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب».

قال الترمذي: والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم عمر بن الخطاب، وجابر بن عبدالله، وعمران بن الحصين، وغيرهم قالوا: لا تجزئ صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب، وبه يقول ابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق .

[١٢٥٨] وقال إسحاق بن راهويه^(٣): ثنا يحيى بن آدم، ثنا مندل العنزي، ثنا محمد بن إسحاق، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن عمه قال: «كان رسول الله ﷺ يقرأ في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة، وفي الأخيرتين بفاتحة الكتاب».

هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق وضعف مندل، لكن له شاهد من حديث جابر ابن عبدالله، رواه ابن ماجه^(٤)، والبيهقي في سننه^(٥) وقال: وروينا ما دل على هذا عن علي بن أبي طالب وابن مسعود وعائشة .

٢٠- [١/١٩٣-١] باب في التأمين وما جاء فيمن

لم يؤمن

فيه حديث أبي هريرة، وتقدم في باب قراءة البسملة.

[١٢٥٩] قال مسدد^(٦): ثنا أبوالأحوص، ثنا منصور بن المعتمر، عن مجاهد «أن يهوديًا

(١) السنن الكبرى (٦١/٢) .

(٢) البخاري (٢٧٦/٢ رقم ٧٥٦) ومسلم (١/٢٩٥-٢٩٦ رقم ٣٩٤) .

(٣) المطالب العالية (١/١٩٧ رقم ٤٤٢) .

(٤) (١/٢٧٥ رقم ٨٤٣) .

(٥) السنن الكبرى (٢/٦٣) .

(٦) المطالب العالية (١/٢١٠ رقم ٤٨٩) .

مرّ بأهل مسجد وهم يقولون: آمين. قال اليهودي: والذي علمكم آمين [إنكم] (١) لعل الحق» .

هذا إسناد رجاله ثقات .

[١٢٦٠] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة (٢): ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا زربي مولى خالد، ثنا أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت ثلاث خصال: صلاة في الصفوف، وأعطيت السلام وهو تحية أهل الجنة، وأعطيت آمين ولم يعطها أحدٌ من كان قبلكم إلا أن يكون الله أعطها هارون، فإن موسى كان يدعو ويؤمن هارون» .

هذا إسناد ضعيف، وزربي بن عبدالله أبو يحيى الأزدي، قال البخاري: فيه نظر. وقال الترمذي: له أحاديث منكر عن أنس وغيره. وقال ابن حبان: منكر الحديث على قلته، ويروي عن أنس ما لا أصل له؛ فلا يحتج به .

لكن الحديث رواه ابن خزيمة في صحيحه من طريق زربي مولى آل المهلب، وتردد في ثبوته، فالحديث عنده صحيح (٣) .

[١٢٦١] وقال أبو يعلى الموصلي (٤): ثنا أبو خيثمة، ثنا جرير، عن ليث، عن كعب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قال الإمام: ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ (قال) (٥) الذين خلفه: آمين (التقت) (٥) من أهل السماء ومن أهل الأرض آمين؛ غفر الله للعبد ما تقدم من ذنبه. قال: ومثل الذي لا يقول آمين كمثّل رجل غزا مع قوم فاقترعوا [فخرجت] (٦) سهامهم ولم يخرج سهمه، فقال: ما لسهمي لم يخرج؟ قال: إنك لم تقل آمين» (٧) .

(١) من المطالب وفي «الأصل»: إنهم .

(٢) البغية (٥٨ رقم ١٤٧، ٦٣ رقم ١٦٧) .

(٣) وتعبه الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - بخطه فقال: إذا تردد في ثبوته كيف يكون صحيحا عنده؟! .

(٤) (٢٩٦/١١ رقم ٦٤١١) .

(٥) في مسند أبي يعلى: فقال ... فالتقت .

(٦) من مسند أبي يعلى. وفي «الأصل»: فخرج .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١١٣/٢): رواه أبو يعلى، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة مدلس، وقد عنعنه .

قلت: ليث هو ابن أبي سليم ضعيف، وهو في الصحيحين^(١) وغيرهما دون قوله: «و مثل الذي لا يؤمن . . . » إلى آخره .

وله شاهد من حديث أبي هريرة ، وتقدم في باب قراءة البسملة .

٢١- [١/١٩٣-ب] باب قراءة الفاتحة خلف الإمام

[١/١٢٦٢] قال مسدد: ثنا يزيد بن زريع، ثنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن محمد ابن أبي عائشة، عمن شهد ذلك قال: «صلى رسول الله ﷺ فلما قضى صلاته قال: أتقرءون والإمام يقرأ؟ قال: فسكتوا. قال: تقرءون والإمام يقرأ؟ قالوا: إنا لنفعل. قال: فلا تفعلوا إلا أن يقرأ أحدكم بأمر الكتاب في نفسه» .

[٢/١٢٦٢] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا الثقفى، ثنا خالد . . . فذكره .

هذا إسناد جيد .

[٣/١٢٦٢] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢): ثنا عبدالله بن الوليد العدني، ثنا سفيان، ثنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن محمد بن أبي عائشة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لعلكم تقرءون والإمام يقرأ! - قالها: ثلاثاً- قالوا: إنا لنفعل . . . » فذكره^(٣) .

[٤/١٢٦٢] قال^(٤): وثنا عبدالرزاق ، ثنا سفيان . . . فذكره .

وكذا رواه الحافظ أبو عبدالله الحاكم من طريق سفيان الثوري . . . عن خالد الحذاء . . . فذكره .

ورواه البيهقي في سننه^(٥) عن الحاكم به، وقد تقدم لهذا الحديث شواهد في كتاب الإمامة . [١٢٦٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: «كان رسول الله ﷺ يؤمنا فيجهر ويخافت، فجهرنا فيما جهر، وخافتنا فيما خافت»^(٦) .

(١) البخاري (٢/٣١٠ رقم ٧٨١) ومسلم (١/٣٠٧ رقم ٤١٠) .

(٢) مسند أحمد (٥/٤١٠) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/١١١): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح .

(٤) مسند أحمد (٤/٢٣٦) .

(٥) السنن الكبرى (٢/١٦٦) .

(٦) قال في المختصر (٢/٤٣٣ رقم ١٤٢٩): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف .

٢٢- باب ترك القراءة خلف الإمام

[١/١٢٦٤] قال أحمد بن منيع : أبنا إسحاق الأزرق، ثنا سفيان وشريك، عن موسى ابن أبي عائشة، عن عبدالله بن شداد، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة».

[٢/١٢٦٤] قال : وثنا جرير، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبدالله بن شداد، عن النبي ﷺ: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة» ولم يذكر: عن جابر .

[٣/١٢٦٤] رواه عبد بن حميد^(١): ثنا أبو نعيم، ثنا الحسن بن صالح [عن جابر]^(٢) عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ . . . فذكره .

قلت : إسناده حديث جابر الأول صحيح على شرط الشيخين، والثاني على شرط مسلم .

[٤/١٢٦٤] رواه ابن ماجه في سننه^(٣): بزيادة رجل ضعيف في الإسناد فقال: ثنا علي بن محمد، ثنا عبيدالله بن موسى، عن الحسن بن صالح، عن جابر -هو الجعفي- عن أبي الزبير . . . فذكره . .

[٥/١٢٦٤] [١/١٩٤-١] ورواه الحافظ أبو عبدالله الحاكم : أبنا أبو أحمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي، ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي، ثنا مكّي بن إبراهيم، عن أبي حنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبدالله بن شداد بن الهاد، عن جابر بن عبدالله، عن النبي ﷺ «أنه صلى فكان من خلفه يقرأ، فجعل رجل من أصحاب النبي ﷺ ينهاه عن القراءة في الصلاة، فلما انصرف أقبل عليه الرجل فقال: أنتهاني عن القراءة خلف رسول الله ﷺ!؟ فتنازعا حتى ذكر ذلك للنبي ﷺ فقال النبي ﷺ: من صلى خلف إمام فإن قراءة الإمام له قراءة» .

[٦/١٢٦٤] ورواه البيهقي في سننه^(٤) عن الحاكم بالإسناد .

(١) المنتخب (٣٢٠ رقم ١٠٥٠) .

(٢) من المنتخب ، وهو جابر بن يزيد الجعفي ، وقد سقط من نسخة المصنف ، فحكم بصحة إسناده ، وأعل حديث ابن ماجه بجابر بن يزيد الجعفي ، وقد رواه ابن ماجه من طريق الحسن، عن جابر به كما هنا، فتنبه .

(٣) (١/٢٧٧ رقم ٨٥٠) .

(٤) السنن الكبرى (٢/١٥٩) .

هكذا رواه جماعة عن أبي حنيفة موصولاً، وقد روي مرسلًا دون ذكر جابر، رواه البيهقي في سننه^(١) عن الحاكم من طريق عبدان بن عثمان، أبنا عبدالله بن المبارك، أبنا سفيان وشعبة وأبوحنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبدالله بن شداد قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان له إمام فإن قراءة الإمام له قراءة».

قال البيهقي: وكذلك رواه علي بن الحسن بن شقيق، عن ابن المبارك، وكذلك رواه غيره عن سفيان بن سعيد الثوري وشعبة بن الحجاج، وكذلك رواه منصور بن المعتمر، وسفيان بن عيينة، وإسرائيل بن يونس، وأبوعوانة، وأبوالأحوص، وجرير بن عبد الحميد وغيرهم من الثقات الأثبات.

قال: ورواه الحسن بن عمار عن موسى موصولاً، والحسن بن عمار متروك.

قلت: الحسن بن عمار وإن كذبه ابن معين، ونسبه شعبة وابن المديني إلى وضع الحديث، ونقل الساجي إجماع أهل الحديث على ترك حديثه؛ فلم ينفرد بوصل الحديث عن موسى بن أبي عائشة كما تقدم في أول الباب من مسندي أحمد بن منيع وعبد بن حميد.

٢٣ - [١/١٩٤ق-ب] باب في تخفيف الصلاة

والقراءة بأقصر السور

[١٢٦٥] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا شعبة، عن حيان البارقى قال: «قيل لابن عمر أو قال له رجل: -إني أصلي خلف فلان، وإنه يطيل الصلاة. فقال: إن ركعتين من صلاة رسول الله ﷺ [كانتا]^(٣) أخف من ركعة من صلاة فلان، أو [كانتا]^(٣) مثل صلاة فلان، أو مثل ركعة من صلاة فلان».

هذا إسناد صحيح، حيان بن إياس البارقى أحد رجال مسند أحمد بن حنبل، ذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.

[١/١٢٦٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا شريك بن عبدالله، عن أبي هارون -فيما

(١) السنن الكبرى (١٦٠/٢).

(٢) (٢٥٩) رقم (١٩١٠).

(٣) في «الأصل»: كان. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٥٧/٢-٥٨).

نعلم- عن أبي سعيد «أن النبي ﷺ صلى بهم الفجر، فقرأ بهم بأقصر سورتين من القرآن -أو أوجز- قال: فلما قضى الصلاة قال له أبو سعيد الخدري -أو معاذ-: يا رسول الله، رأيتك صليت صلاة ما رأيتك صليت مثلها قط! قال: أما سمعت بكاء الصبي خلفي في صف النساء؟ أردت أن أفرغ له أمه».

[٢/١٢٦٦] رواه عبد بن حميد^(١): ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن أبي هارون العبدى، سمعت أبا سعيد الخدري يقول: «صلى بنا رسول الله ﷺ...» فذكره .

قلت: أبوهارون متروك واسمه عمارة بن جوين العبدى، لكن له شاهد في الصحيحين^(٢) وغيرهما من حديث أنس .

ورواه البخاري^(٣) وغيره من حديث أبي قتادة .

[١٢٦٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): وثنا الحسين بن علي، عن زائدة، عن ابن خثيم، حدثني داود بن [أبي]^(٥) عاصم الثقفي، عن عثمان بن أبي العاص قال: «آخر كلام كلمني به رسول الله ﷺ حين استعملني على الطائف قال: خفف الصلاة على الناس. حتى وقت لي اقرأ بـ﴿سبح اسم ربك الأعلى الذي خلق...﴾ وأشباهاها من القرآن».

قلت: رواه مسلم في صحيحه من طريق سعيد بن المسيب، عن عثمان بن أبي العاص به دون قوله: «حتى وقت لي...» إلى آخره .

[١٢٦٨] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو أحمد، ثنا عبيد الله بن موهب، سمعت أنس بن مالك يقول: «لقد كنا نصلي مع رسول الله ﷺ صلاة لو صلاها أحدكم لأعابوها عليه. فقال: شريك بن مسلم بن أبي نمر: أفلا تذكر ذلك لأمرنا -والأمير يومئذ عمر بن عبدالعزيز-؟ قال: قد فعلت».

له شواهد وقد تقدم في كتاب الإمامة في باب تخفيف صلاة الإمام.

(١) المنتخب (٢٩٥ رقم ٩٥٢) .

(٢) البخاري (٢/٢٣٦ رقم ٧٠٩) ومسلم (١/٣٤٢ رقم ٤٧٠) .

(٣) (٢/٢٣٦ رقم ٧٠٧) .

(٤) المطالب العالية (١/٢٠٧ رقم ٤٨٠) .

(٥) ليست في «الأصل»، ولا المطالب، والصواب إثباتها، وداود بن أبي عاصم الثقفي من رجال التهذيب.

٢٤- [١/١٩٥ق-١] باب الجهر بالقراءة في الصلاة

والنهي عن رفع الصوت بالقراءة عند

المصلي وما جاء فيمن مرَّ على آية سجدة

[١٢٦٩] قال مسدد: ثنا يحيى، ثنا أبو يونس حاتم، حدثني قاص أهل مكة «أن أعرابياً قالت له أمه: خذ بجاديك واث رسول الله ﷺ لعل الله -عز وجل- ينفعك برسوله ﷺ. قال: فقدم المدينة فكان إذا صلى جهر بصوته في قراءته ودعائه، فشكا ذلك أبوذر إلى النبي ﷺ فقال: دعه فإنه أواه. قال: فرجع أبوذر يلوم نفسه، ما كان له من يشكوه غيرك، فلبث أياماً، فلما كان ذات ليلة خرجت إلى البقيع لحاجتي فإذا مصباح وسط المقابر. فقلت: هذا رجل يدفن، فانتهيت إليه فإذا رسول الله ﷺ في القبور وهو يقول: هاتاه، أدنياه. حتى وضعه، فقلت: من هذا؟ قالوا: هذا ذو البجادين الذي كنت تشكو».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي .

[١٢٧٠] قال: وثنا يحيى، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان «أن رجلاً كان إذا صلى جهر بقراءته، وأن معاذ بن جبل فقده، فقال: أين الذي كان يوقظ الوسنان، ويوحش الشيطان؟ قالوا: اشتكى. فخرج يعودُه ومعه رجل، فكان معاذ إذا مرَّ بأذى في الطريق تناوله فأخذه، وكان الرجل يسبق [معاذاً]^(١) إذا رأى الأذى فيأخذه فينحيه عن الطريق. فقال له معاذ: ما حملك على ما تصنع؟ قال: الذي رأيتك تصنع. قال: فقال له معاذ: من أمارت أذى عن الطريق كتب له حسنة، ومن كتب له حسنة دخل الجنة»

هذا إسناد رجاله ثقات، وستأتي أحاديث من هذا النوع في كتاب النوافل .

[١/١٢٧١] قال: وثنا خالد بن عبدالله، ثنا مطرف، عن أبي إسحاق الهمداني، عن الحارث، عن علي قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يرفع الرجل صوته بالقراءة قبل العتمة وبعدها؛ يغلط أصحابه في الصلاة».

(١) في «الأصل»: معاذ. والمثبت من المختصر، وهو الصواب.

[٢/١٢٧١] رواه أبويعلى الموصلي^(١): ثنا وهب بن بقية الواسطي، ثنا خالد، عن مطرف ... فذكره.

وسياتي بطرقه مع أحاديث أخرى في كتاب النوافل - إن شاء الله - في باب الجهر بالقراءة.

[١٢٧٢] وقال إسحاق بن راهويه^(٢): أبنا النضر بن شميل، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، سمعت الأسود يحدث عن عبدالله «أنه كان يقول في السورة يكون في آخرها السجود قال: اقرأ واسجد، ثم قم فاقراً واركع، وإن شئت فاركع في الأعراف والنجم و﴿اقرأ باسم ربك﴾ وأشباههن».

هذا إسناد صحيح موقوف.

٢٥ - [١/١٩٥ق-ب] باب القراءة في الظهر والعصر

[١/١٢٧٣] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا وكيع، ثنا كثير بن زيد، عن المطلب ابن عبدالله بن حنطب قال: «سئل زيد بن ثابت عن القراءة في الظهر والعصر، فقال: كان رسول الله ﷺ يطيل القراءة ويحرك شفثيه»^(٣).

[٢/١٢٧٣] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا وكيع ... فذكره.

[٣/١٢٧٣] ورواه أحمد بن منيع: ثنا أبو أحمد، ثنا كثير بن زيد، عن المطلب بن حنطب قال: «تباروا في القراءة في الظهر والعصر، فأرسلوا إلى خارجة بن زيد بن ثابت فقال: قال أبي: قام رسول الله ﷺ فأطال القيام، وكان يحرك شفثيه. فقد أعلم أن ذلك لم يكن إلا لقراءة، وأنا أفعله».

[٤/١٢٧٣] ورواه عبد بن حميد^(٥) حدثني أبو بكر بن أبي شيبة ... فذكره.

(١) (١/٣٨٤ رقم ٤٩٧).

(٢) المطالب العالية (١/٢٣٦ رقم ٥٦٢).

(٣) قال في المختصر (٢/٣٤٧ رقم ١٤٥٥): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وابن أبي شيبة وعنه عبد ابن حميد بلفظ واحد؛ وفي سندهم كثير بن زيد مختلف فيه، والباقي ثقات.

(٤) (١/١٠٤ رقم ١٢٦).

(٥) المنتخب (١١١ رقم ٢٥٥).

[١٢٧٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا عبدالسلام بن حرب، عن ليث، عن شهر، عن أبي مالك «أن النبي ﷺ كان يقرأ في كلهن الأربع من الظهر والعصر».

[١٢٧٥] قال^(٢): وثنا وكيع، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن الحسن العرني، عن ابن عباس قال: «ما أدري أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر أم لا، ولكننا نقرأ»^(٣).

هذا إسناد رجاله رجال الصحيح .

[١/١٢٧٦] قال : وثنا سعيد بن سليمان، ثنا عبادة بن سفيان بن حسين، أبنا أبو عبيدة، عن أنس «أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الظهر بـ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾».

[٢/١٢٧٦] رواه البزار^(٤) بإسناد صحيح ولفظه: «أن النبي ﷺ كان يقرأ في الظهر والعصر بـ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ و﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾»^(٥).

[١/١٢٧٧] قال^(٦): وثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي الزعراء، عن أبي الأحوص، عن سمع النبي ﷺ قال: «كانوا يعرفون قراءته في الظهر والعصر باضطراب لحيته».

[٢/١٢٧٧] قلت: رواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا عبدالرحمن بن مهدي، ثنا سفيان، عن أبي الزعراء، عن أبي الأحوص، عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: «كانت تعرف قراءة النبي ﷺ في الظهر بتحرك لحيته»^(٨).

هذا إسناد رجاله ثقات، وأبوالزعراء عمرو بن عمرو.

[١٢٧٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا سكين، ثنا المثني

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٣٧١) .

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٣٦٢) .

(٣) قال في المختصر (٢/٤٣٨ رقم ١٤٥٧): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند صحيح .

(٤) مختصر زوائد البزار (١/٢٦٢ رقم ٧٣٨) وقال الحافظ: صحيح .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/١١٦): رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الأوسط .

(٦) (٢/٤٣٨ رقم ٩٨٩) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٣٦٢) .

(٧) مسند أحمد (٥/٣٧١) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢/١١٥): رواه أحمد، ورجاله ثقات .

(٩) (٧/٢٢٩-٢٣٠ رقم ٤٢٣٠) .

[القطان]^(١) حدثني عبدالعزيز - يعني : أبا سكين - قال : «أتيت أنس بن مالك فقلت : أخبرني عن صلاة رسول الله ﷺ فأَمَّ أهل بيته فصلى بنا الظهر والعصر ، فقرأ بنا قراءة همساً ، فقرأ بالمرسلات والنازعات وعمَّ يتساءلون ونحوها من السور»^(٢) .

[١٢٧٩] قال^(٣) : وثنا محمد بن بكار مولى بني هاشم ، ثنا يحيى بن عقبة ابن أبي العيزار ، ثنا أبو إسحاق ، عن البراء قال : «سجدنا مع رسول الله ﷺ في الظهر فظننا أنه قرأ : تنزيل السجدة»^(٤) .

٢٦ - [١/١٩٦ق-] باب القراءة في المغرب

[١٢٨٠] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥) : ثنا المقرئ ، ثنا حيوة ، ثنا جعفر بن ربيعة^(٦) عن الأعرج أن معاوية بن عبدالله حدث عن عبدالله بن مسعود «أن رسول الله ﷺ قرأ في المغرب حم التي يذكر فيها الدخان» .

رواه النسائي في الصغرى^(٧) من طريق عبدالله بن عتبة بن مسعود مرسلًا .

[١٢٨١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨) : ثنا وكيع وعبدية ، عن هشام ، عن أبيه ، عن أبي أيوب (أو)^(٩) زيد بن ثابت «أن النبي ﷺ قرأ في المغرب بالأعراف في ركعتين»^(١٠) .

(١) في «الأصل» : العطار . ومثله في مسند أبي يعلى ، وهو تحريف ، وهو المثني بن دينار القطان ، من رجال التهذيب ، وقد جاء على الصواب في المقصد العلي (١/١٣٤-١٣٥ رقم ٢٦٩) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢/١١٦) : رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ، وفيه سكين بن عبدالعزيز ، ضعفه أبو داود والنسائي ، ووثقه وكيع وابن معين وأبو حاتم وابن حبان .

(٣) (٣/٢٣٣ رقم ١٦٧١) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/١١٦) : رواه أبو يعلى ، وفيه يحيى بن عقبة بن أبي العيزار ، وهو منكر الحديث .

(٥) المطالب العالية (١/٢٠٩ رقم ٤٨٧) .

(٦) في «الأصل» : رفاعة . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب ، وهو الصواب ، وجعفر بن ربيعة هو أبو شرحبيل المصري ، روى عن عبدالرحمن بن هرم الأعرج ، وعنه حيوة بن شريح ، وهو من رجال التهذيب

(٧) (٢/١٦٩ رقم ٩٨٨) .

(٨) (١/١١٢ رقم ١٤٣) .

(٩) في المسند : و .

(١٠) قال في المختصر (٢/٤٣٩ رقم ١٤٦٥) : رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، ورجاله ثقات .

قلت: رواه أبو داود^(١) والنسائي^(٢) دون قوله: «في الركعتين» من طريق مروان بن الحكم قال: قال لي زيد بن ثابت . . . فذكره .

وله شاهد من حديث عائشة رواه النسائي^(٣) وقال فيه: «فرقها في الركعتين» .

[١/١٢٨٢] قال^(٤): وثنا وكيع، عن إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن عبد الله بن يزيد «أن رسول الله ﷺ قرأ في المغرب بـ التين والزيتون» .

[٢/١٢٨٢] رواه عبد بن حميد^(٥): ثنا أبو نعيم، ثنا إسرائيل، عن جابر . . . فذكره .

قلت: جابر هو الجعفي ضعيف .

٢٧- باب القراءة في العشاء

[١٢٨٣] قال إسحاق بن إبراهيم بن راهويه^(٦): أبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن رجل، عن الحسن، عن عبادة بن الصامت «أن رسول الله ﷺ قرأ في العشاء في السفر بـ «التين والزيتون»» .

هذا إسناد منقطع في موضعين، وله شاهد من حديث البراء بن عازب رواه أصحاب الكتب الستة^(٧) .

(١) (١/٢١٣-٢١٤ رقم ٨١٢) .

(٢) (٢/١٧٠ رقم ٩٩٠) .

(٣) (٢/١٧٠ رقم ٩٩١) .

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٣٥٨) .

(٥) المنتخب (١٧٨ رقم ٤٩٣) .

(٦) المطالب العالية (١/١٩٦ رقم ٤٤١) .

(٧) البخاري (٢/٢٩٢ رقم ٧٦٧ وأطرافه في ٧٦٩، ٤٩٥٢، ٧٥٤٦) ومسلم (١/٣٣٩ رقم ٤٦٤)

وأبو داود (٢/٨ رقم ١٢٢١) والترمذي (٢/١١٥ رقم ٣١٠) والنسائي (٢/١٧٣ رقم ١٠٠٠) وابن

ماجه (١/٢٧٢-٢٧٣ رقم ٨٣٤) .

٢٨- باب فيمن سمى العشاء عتمة وما جاء في النوم قبلها والحديث بعدها

[١/١٢٨٤] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا شعبة، أخبرني منصور، سمعت خيثمة بن عبد الرحمن يحدث عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «لا [سمر بعد الصلاة]^(٢) إلا لأحد رجلين: لمسافر، أو مصلٍّ».

[٢/١٢٨٤] رواه مسدد: ثنا أبو عوانة، عن منصور، عن خيثمة، عن رجل [١/١٩٦ق-ب] عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا سمر إلا لرجلين: مصلٍّ، أو مسافر».

[٣/١٢٨٤] قال: وثنا يحيى، عن سفيان، حدثني منصور، عن خيثمة، عن رجل، عن عبد الله قال: «قال رسول الله ﷺ...» فذكره.

[٤/١٢٨٤] ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سفيان، عن منصور، عن خيثمة، عن رجل، عن ابن مسعود أن النبي ﷺ قال: «لا يصلح سمر إلا لرجلين: مصلٍّ، أو مسافر يذكر الله. قال سفيان: ونرجو أن يكون من ذكر الله فهو في صلاة».

[٥/١٢٨٤] قال: ثنا الفضيل بن عياض، عن منصور، عن خيثمة... فذكر حديث مسدد.

[٦/١٢٨٤] ورواه أحمد بن منيع: ثنا حسين بن محمد، ثنا شيبان، عن منصور... فذكره، إلا أنه قال: «لا سمر بعد الصلاة».

[٧/١٢٨٤] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا سعيد بن الربيع، ثنا شعبة... فذكره.

[٨/١٢٨٤] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو خيثمة، ثنا جرير بن عبد الحميد، عن

(١) (٤٨ رقم ٣٦٥).

(٢) من مسند الطيالسي، وفي «الأصل»: صلاة بعد العصر. كذا!

(٣) البغية (٢٦٥ رقم ٨٦٧).

(٤) (٢٥٧/٩ رقم ٥٣٧٨).

منصور، عن خيثة، عن رجل من قومه، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا سمر إلا لأحد رجلين: مصل أو مسافر»^(١).

[٩/١٢٨٤] قال: وثنا محمد، ثنا مؤمل، عن سفيان، عن منصور، عن خيثة، أخبرني من سمع عبدالله يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا سمر بعد صلاة العشاء إلا لمصل أو مسافر».

[١٠/١٢٨٤] قلت: ورواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا جرير، عن منصور، عن خيثة، عن رجل، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

[١١/١٢٨٤] قال^(٣): وثنا عفان، ثنا شعبة... فذكره^(٤).

[١٢٨٥] وقال مسدد: ثنا يحيى بن سعيد، عن ابن حرملة، حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن أن النبي ﷺ قال: «لا يغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم، فإنها هي العشاء، ولكنهم يسمونها العتمة لإعتامهم بالإبل»^(٥).

قلت: رواه النسائي في الصغرى^(٦) من طريق عبدالله بن أبي لييد، عن أبي سلمة ابن عبدالرحمن، عن ابن عمر مرفوعاً... فذكره، دون قوله: «ولكنهم يسمونها العتمة»

[١/١٢٨٦] قال^(٧): وحدثني إبراهيم بن [عقبة]^(٨)، سمعت كبشة بنت كعب قالت: «كنت أبيت قبل العتمة؛ فإذا سمعت الإقامة قمت فصليت، فبلغني أنه يكره، فسألت أنس بن مالك فقصصت عليه القصة، فكرهه وقال: لا تنامي قبلها»^(٩).

(١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١٤/١): رواه أحمد وأبو يعلى، والطبراني في الكبير والأوسط، فأما أحمد وأبو يعلى فقالا: عن خيثة، عن رجل، عن ابن مسعود. وقال الطبراني عن خيثة، عن زياد ابن حدير. ورجال الجميع ثقات، وعند أحمد في رواية: عن خيثة، عن عبدالله بإسقاط الرجل.

(٢) مسند أحمد (٣٧٩/١).

(٣) مسند أحمد (٤١٢/١).

(٤) وقال في المختصر بعد روايته لهذا الحديث عن ابن أبي عمر (٢/٤٤٠ رقم ١٤٧٠): ورواه بنحوه أحمد بن منيع والحرث وأبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل، ومدار طرق هذا الحديث على التابعي، وهو مجهول.

(٥) قال في المختصر (٢/٤٤٠ رقم ١٤٧١): رواه مسدد مرسلًا، ورجالهم ثقات.

(٦) (١/٢٧٠ رقم ٥٤١).

(٧) المطالب العالية (١/١٥٠ رقم ٢٩٥).

(٨) في «الأصل»: عينة. وهو تحريف، والمثبت من التاريخ الكبير (١/٣٠٦) وقد روى له البخاري هذا الحديث عن مسدد به، والله أعلم.

(٩) قال في المختصر (٢/٤٤١ رقم ١٤٧٢): رواه مسدد بسند رواه ثقات.

[٢/١٢٨٦] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا ابن إدريس، عن أبي، عن رجل، عن أنس قال: «نهى رسول الله ﷺ عن النوم قبلها، وعن السمر بعدها -يعني: العشاء الآخرة»^(٢).

وله شاهد في الصحيحين^(٣) وغيرهما من حديث أبي برزة، رواه مسلم وغيره من حديث ابن عمر.

[١/١٢٨٧] [١/١٩٧ق] قال مسدد^(٤): وثنا يحيى بن سعيد، عن عبدالعزيز بن أبي رواد، حدثني رجل من أهل الطائف، عن غيلان بن شرحبيل، عن عبدالرحمن ابن عوف، عن النبي ﷺ قال: «لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم؛ فإنها في كتاب الله -تعالى- العشاء، قال الله: ﴿ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم﴾^(٥) وإنما تسميها الأعراب: العتمة، من أجل إيلهم وحلابها»^(٦).

[٢/١٢٨٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أبو خيثمة، ثنا عثمان بن عمر، عن عبدالعزيز بن أبي رواد، عن رجل من أهل الطائف... فذكره.

قلت: مدار حديث عبدالرحمن بن عوف على شيخ عبدالعزيز بن أبي رواد وهو مجهول.

[١/١٢٨٨] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٨): ثنا يحيى بن سليم، عن هشام بن عروة سمعت أبي يقول: «سمعت عائشة أم المؤمنين كلامي بعد العشاء التي تسميها الأعراب: العتمة -قال: وكنا في حجرة بيننا وبينها سعف- فقالت: يا عروة -أو يا عروة- ما هذا السمر؟ إني ما رأيت رسول الله نائماً قبل هذه الصلاة ولا متحدثاً بعدها، إما نائماً فيسلم، وإما مصلياً فيغتم»^(٩).

(١) وأخرجه في المصنف أيضاً (٣٣٣/٢) مختصراً.

(٢) قال في المختصر (٤٤١/٢) رقم (١٤٧٣): رواه ابن أبي شيبة بسند ضعيف؛ لجهالة التابعي.

(٣) البخاري (٣٣/٢) رقم (٥٤٧) ومسلم (٤٤٧/١) رقم (٦٤٧).

(٤) المطالب العالمة (١٤٩/١) رقم (١/٢٩٣).

(٥) النور: ٥٨.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣١٤/١): رواه البزار وأبو يعلى، وفيه راوٍ لم يسم، وغيلان بن شرحبيل لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٧) (١٧٣/٢) رقم (٨٦٨).

(٨) المطالب العالمة (١٥٠/١) رقم (١/٢٩٦).

(٩) قال في المختصر (٤٤١/٢) رقم (١٤٧٥): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، ورجاله ثقات.

[٢/١٢٨٨] رواه أبويعلى الموصلي^(١) : ثنا هارون بن معروف، ثنا ابن وهب، ثنا معاوية بن صالح، حدثني أبوهمزة، عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: «ما رأيت رسول الله ﷺ نائماً قبل العشاء ولا لاغيّاً بعدها، إما ذاكراً فيغتم، وإما نائماً فيسلم»^(٢).

[٣/١٢٨٨] قال معاوية^(٣) : وحدثني أبو عبدالله الأنصاري، عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: «السمر لثلاثة: لعروس، أو مسافر، أو متهجّد بالليل».

[٤/١٢٨٨] رواه ابن ماجه في سننه^(٤) من طريق القاسم، عن عائشة قالت: «ما نام رسول الله ﷺ قبل العشاء ولا سمر بعدها».

[٥/١٢٨٨] وأصله في الصحيحين^(٥) وغيرهما بلفظ: «كان يكره النوم قبلها والحديث بعدها».

[١٢٨٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) : ثنا عبيدالله، أبنا عمر بن واصل، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من نام قبل العشاء فلا نام».

[١/١٢٩٠] قال : وثنا عفان، ثنا أبو هلال، ثنا قتادة، عن [أبي]^(٧) حسان، عن عمران بن حصين قال: «كان رسول الله ﷺ يحدّثنا عامة ليلة عن بني إسرائيل لا يقوم إلا لعظم صلّاته».

[٢/١١٩٠] رواه أحمد بن منيع : ثنا الحسن بن موسى، ثنا أبو هلال ... فذكره . إلا أنه قال: «لعظم صلّاته» - يعني: الفريضة.

(١) (٢٨٨/٨ رقم ٤٨٧٨) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣١٤/١) : رواه أبويعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

(٣) مسند أبي يعلى (٢٨٩/٨ رقم ٤٨٧٩) .

(٤) (٢٣٠/١ رقم ٧٠٢) .

(٥) تقدم قبل قليل من حديث أبي برزة .

(٦) المطالب العالمة (١٥١/١ رقم ٢٩٨) .

(٧) سقطت من «الأصل» والصواب إثباتها كما في مسند أحمد (٤ / ٤٣٧، ٤٤٤) وصحيح ابن خزيمة

(٢ / ٢٩٢ رقم ١٣٤٢) ومعجم الطبراني الكبير (١٨ / ٢٠٧ رقم ٥١٠)، كشف الأستار (١ / ١١٩

- ١٢٠ رقم ٢٢٣، ١ / ١٢٢ رقم ٢٣٠) والحديث عندهم من طريق أبي هلال به، وأبو حسان هو

مسلم بن عبد الله الأعرج، ويقال: الأخرّد، من رجال التهذيب .

٢٩- [١/١٩٧ق-ب] باب فيمن قرض بيت شعر

بعد العشاء

[١/١٢٩١] قال مسدد : ثنا قزعة بن سويد، عن أبي عاصم، عن أبي الشعثاء الصنعاني، عن شداد بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرض بيت شعر بعد العشاء لم تُقبل له تلك الليلة صلاة» .

[٢/١٢٩١] رواه أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا يزيد بن هارون، عن قزعة بن سويد . . . فذكره .

[٣/١٢٩١] ورواه أحمد بن منيع : ثنا يزيد بن هارون، أبنا قزعة بن سويد، عن عاصم بن مخلد، عن أبي الشعثاء . . . فذكره .

[٤/١٢٩١] ورواه أبو يعلى الموصلي : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره . هذا حديث حسن .

قال صاحب الغريب: كانوا يتقارضون أي: يتناشدون القريض ، وهو الشعر .

٣٠- باب في تقديم الأكل والشرب على الصلاة

[١/١٢٩٢] قال أبو يعلى الموصلي : ثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق البلخي، سمعت أبي، أبنا الحسين، عن أبي غالب، عن أبي أمامة قال: «أقيمت الصلاة والإناء في يد عمر، فقال: أشربها يا رسول الله ؟ فقال: نعم . فشرها» .

[٢/١٢٩٢] قال : وثنا إسماعيل بن عبدالله بن أبي خالد القرشي، ثنا معاوية بن معروف، سمعت الحسين بن واقد . . . فذكره بتمامه .

[١٢٩٣] قال مسدد : وثنا يحيى، عن حميد: «أخبرني مؤذن النبي ﷺ وقد حضر العشاء، فبدأ بالعشاء» .

[١/١٢٩٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١) : ثنا شبابة بن سوار، عن أيوب بن عتبة،

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/٤٢٠) عن هاشم بن القاسم، عن أيوب به .

عن إياس بن سلمة، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «إذا حضرت الصلاة والعشاء فابدءوا بالعشاء» .

[٢/١٢٩٤] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا عاصم بن علي، ثنا أيوب بن عتبة، عن إياس بن سلمة بن الأكويع . . . فذكره .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أيوب بن عتبة قاضي اليمامة، وضعفه ابن المديني والجوزجاني وابن عمار والفلاس وأبوزرعة والبخاري ومسلم والنسائي وعلي بن الجنيد وغيرهم .

[٣/١٢٩٤] وقال أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٢): ثنا حماد بن خالد، عن أيوب . . . فذكره .

[١/١٢٩٥] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا محمد بن إسحاق، عن [عبدالله]^(٣) ابن رافع قال: حدثتنا أم سلمة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا حضرت الصلاة والعشاء فابدءوا بالعشاء»^(٤) .

[٢/١٢٩٥] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا إسماعيل، حدثني محمد بن إسحاق، حدثني [عبدالله بن رافع]^(٦) . . . فذكره .

[٣/١٢٩٥] ورواه أبويعلى الموصلي^(٧): ثنا أبوخيثمة، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن محمد بن إسحاق، عن [عبدالله]^(٣) بن رافع . . . فذكره .
هذا إسناد رواه ثقات .

وله شواهد منها حديث ابن عمر في الصحيحين^(٨) وغيرهما، وفي مسلم^(٩) من

(١) البغية (٦٠ رقم ١٥٤) .

(٢) مسند أحمد (٤٩/٤) .

(٣) في «الأصل»: عبيدالله . وهو تصحيف، وهو عبدالله بن رافع المخزومي مولى أم سلمة، وهو من رجال التهذيب .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤٦/٢): رواه أحمد وأبويعلى والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات سمع بعضهم من بعض .

(٥) مسند أحمد (٦/٢٩١) .

(٦) في «الأصل»: عبيدالله بن أبي رافع . والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب .

(٧) (١٢/٤٢٧ رقم ٦٩٩٣) .

(٨) البخاري (٢/١٨٧ رقم ٦٧٣ وطرقيه في ٦٧٤، ٥٤٦٤) ومسلم (١/٣٩٢ رقم ٥٥٩) .

(٩) (١/٣٩٣ رقم ٥٦٠) .

حديث عائشة ، وفي مسلم^(١) أيضاً والترمذي^(٢) من حديث أنس .

قال الترمذي: وفي الباب عن عائشة وابن عمر وسلمة بن الأكوع وأم سلمة، والعمل عليه عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم: أبو بكر، وعمر، وابن عمر، وبه يقول أحمد وإسحاق يقولان: يبدأ بالعشاء وإن فاتته الصلاة في الجماعة . وقال وكيع: يبدأ بالعشاء إذا كان الطعام يخاف فساده . قال: [والذي ذهب إليه بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم أشبه بالاتباع ، وإنما أرادوا ألا يقوم الرجل إلى الصلاة وقلبه مشغول بسبب شيء]^(٣) وقد روي عن ابن عباس أنه قال: «لا نقوم إلى الصلاة»^(٤) وفي أنفسنا شيء» .

٣١- [١/١٩٨ق]- باب في فضل صلاة الصبح

وما يقرأ فيها

[١٢٩٦] قال مسدد^(٥): ثنا يحيى، عن ثور، حدثني خالد بن معدان، عن عبدالله بن عبيد الثمالي، وكان من أصحاب النبي ﷺ وعن الحجاج بن [عامر]^(٦) الثمالي، وكان من أصحاب النبي ﷺ «أنهما صليا مع عمر بن الخطاب الصبح فقرا: «إذا السماء انشقت» فسجد فيها» .

هذا إسناد رجاله ثقات .

[١٢٩٧] قال^(٧): وثنا يزيد ، ثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن عبدالله بن ثعلبة قال: «صليت مع عمر -رضي الله عنه- صلاة فقراً فيها «الحج» فسجد فيها سجدتين . قلت: الصبح؟ قال: الصبح» .

هذا إسناد رجاله ثقات، وسعد بن إبراهيم هو ابن عبدالرحمن بن عوف، احتج به الشيخان، والباقي مشهورن .

(١) (١/٣٩٣ رقم ٥٥٧) .

(٢) (٢/١٨٤ رقم ٣٥٣) .

(٣) (٢/١٨٤ رقم ٣٥٣) .

(٤) سقطت من «الأصل» واستدركتها من جامع الترمذي .

(٥) المطالب العالية (١/١٩٧ رقم ٤٤٣) .

(٦) تحرفت في «الأصل» إلى: عمر . والمثبت من المطالب .

(٧) المطالب العالية (١/١٩٧ رقم ٤٤٤) .

[١٢٩٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا محمد بن عمر، ثنا علي بن عبدالله، عن أبي يحيى الأسلمي، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبي أيوب أن رسول الله ﷺ قرأ في الصباح: «تبارك الذي بيده الملك».

هذا إسناد ضعيف، محمد بن عمر هو الواقدي ضعيف .

[١٢٩٩] قال^(٢): وثنا محمد بن عمر، ثنا داود بن خالد بن دينار، عن يزيد بن قسيط، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس قال: «أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ في الصباح بـ «الليل إذا يغشى»، «والشمس وضحاها».

قلت: محمد بن عمر شيخ الحارث في هذا الإسناد والذي قبله هو الواقدي، متروك، ونسبه بعضهم لوضع الحديث.

[١٣٠٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا خليفة بن خياط أبو عمرو، ثنا محمد بن عثمان، ثنا مغلस الخراساني، عن أيوب بن يزيد، عن أبي رزين، عن عمرو بن عبسة: «أن النبي ﷺ قرأ في الصباح: «قل أعوذ برب الفلق» و«قل أعوذ برب الناس» وقال رسول الله ﷺ: الفلق: جهنم».

[١٣٠١] [١/١٩٨ق-ب] قال^(٤): وثنا أحمد بن عيسى التستري، ثنا ابن وهب، عن سعيد ابن أبي أيوب، عن خالد بن يزيد، عن أبي رافع أن رسول الله ﷺ قال: «سلوا حوائجكم إليه في صلاة الصبح»^(٥).

هذا إسناد رجاله ثقات.

[١٣٠٢] وقال أحمد بن منيع^(٦): ثنا معاوية بن صالح، ثنا سعد بن طريف، عن عمير ابن مأمون^(٧)، عن الحسن بن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى الفجر ثم جلس

(١) البغية (٦٣ رقم ١٦٨) .

(٢) البغية (٦٣ رقم ١٦٩) .

(٣) المطالب العالية (١/١٩٨ رقم ٤٤٧) .

(٤) المطالب العالية (١/١٥١ رقم ٢٩٩) .

(٥) قال في المختصر (٢/ ٤٣٦ رقم ١٤٤٨): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات إلا أنه منقطع إن كان أبو رافع الصحابي، وإلا فهو مرسل أو معضل.

(٦) المطالب العالية (١/٢٦٧ رقم ٦٦٠) .

(٧) هو عمير بن مأمون - ويقال: مأمون - ابن زرارة التميمي الكوفي، من رجال التهذيب.

حتى تطلع الشمس، ثم صلى ركعتين حرمه الله على النار أن تطعمه أو تلفحه» .
 قلت: سعد بن طريف الإسكافي [الحنظلي]^(١) الكوفي شيعي وإي ضعفوه، وقال ابن
 حبان: كان يضع الحديث.

٣٢- باب في التكبير عند الركوع

[١٣٠٣] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا زمعة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله
 قال: «كان النبي ﷺ يكبر إذا ركع وإذا خفض»^(٣).
 هذا إسناد ضعيف؛ لضعف زمعة بن صالح، وإن أخرج له مسلم فإنما روى له
 مقروناً بغيره.
 ورواه البزار^(٤) من طريق زمعة وقال: تفرد به.

[١٣٠٤] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥): ثنا بشر بن السري، ثنا إسرائيل، عن
 [ثوير]^(٦)، عن أبيه، عن عبد الله قال: «أول من نقص التكبير الوليد بن عقبة، فقال
 عبد الله: نقصوها نقصهم الله، ولقد رأيت رسول الله ﷺ يكبر كلما ركع، وكلما سجد،
 وكلما رفع رأسه».

٣٣- باب إذا كبر قائماً ركع قائماً

وإذا كبر جالساً ركع جالساً

[١/١٣٠٥] قال مسدد: ثنا المعتمر، سمعت ليثاً يحدث عن عبد الرحمن بن القاسم
 [عن القاسم]^(٧) عن عائشة قالت: «إن النبي ﷺ كان إذا كبر قائماً ركع قائماً، وإذا
 كبر جالساً ركع جالساً» .

(١) تحرفت في «الأصل» إلى: الحنظلي. وسعد بن طريف الحنظلي من رجال التهذيب.

(٢) (٢٣٦ رقم ١٦٩٩) وزاد: وإذا رفع .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٣١/٢): رواه البزار، ورجاله ثقات .

(٤) مختصر زوائد البزار (١/٢٦٦ رقم ٣٨٧) .

(٥) المطالب العالية (١/٢٢٣ رقم ٥٢٧) .

(٦) في «الأصل» والمطالب: ثور. وهو تحريف، والثبت من مسند البزار (٥/٣١٣ رقم ١٩٢٨) وقد
 روى البزار الحديث من طريق إسرائيل وهو الصواب، وثوير بن أبي فاختة يروى عن أبيه، وعنه
 إسرائيل بن يونس، من رجال التهذيب.

(٧) سقطت من «الأصل» والثبت من مسند أحمد (٦ / ٢٦٤) وقد أخرجه من طريق ليث به .

[٢/١٣٠٥] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا وكيع ، ثنا يزيد التستري ، عن ابن سيرين ، عن عائشة قالت : « كان رسول الله ﷺ يصلي قائماً وقاعداً ؛ فإذا افتتح الصلاة قائماً ركع قائماً ، وإذا صلى قاعداً ركع قاعداً » .

قلت : رواه مسلم في صحيحه^(١) ، وابن ماجه في سننه^(٢) ، وابن أبي عمر في مسنده أيضاً من طريق حميد ، عن عبدالله بن شقيق ، عن عائشة مرفوعاً : « كان إذا قرأ قائماً ركع قائماً ، وإذا قرأ قاعداً ركع قاعداً » .

٣٤ - [١/١٩٩ق] - باب منه

[١/١٣٠٦] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣) : ثنا أبوالنضر ، ثنا أبو معاوية - يعني : [شيبان]^(٤) عن ليث ، عن عبدالرحمن العبدى ، عن أنس ابن مالك قال : « رأيت رسول الله ﷺ يكبر كلما سجد وكلما رفع ، ورأيت أبا بكر يكبر كلما سجد وكلما رفع ، ورأيت عمر وعثمان يفعلان ذلك »^(٥) .

[٢/١٣٠٦] رواه أبو يعلى الموصلى^(٦) : ثنا أبو خيثمة ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عبدالرحمن الأصم قال : سمعت أنس بن مالك يقول : « كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر لا ينقصون التكبير » .

[٣/١٣١٨] قال^(٧) : وثنا زهير ، ثنا عبدالرحمن ، عن سفيان ، عن عبدالرحمن الأصم ، عن أنس بن مالك « أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يتمون التكبير إذا رفعوا وإذا وضعوا » .

(١) (١/٥٠٤ رقم ٧٣٠) .

(٢) (١/٣٨٨ رقم ١٢٢٨) .

(٣) البغية (٦٤ رقم ١٧١) .

(٤) في «الأصل» : ابن شيبان . ولفظة «ابن» مقحمة ؛ فأبو معاوية هو شيبان بن عبد الرحمن النحوي ، من رجال التهذيب .

(٥) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه النسائي (٣ / ٢ رقم ١١٧٩) من طريق عبد الرحمن بن الأصم العبدى بنحوه .

(٦) (٧/٢٦٥ رقم ٤٢٨٠) .

(٧) مسند أبي يعلى (٧/٢٦٦ رقم ٤٢٨١) .

قلت: رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١)، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما، وابن ماجه^(٢) كلهم من طريق عبدالوهاب، عن حميد، عن أنس به مختصرًا، والدارقطني^(٣) من هذا الوجه وقال: لم يروه عن حميد مرفوعًا غير عبدالوهاب، والصواب من فعل أنس .

٣٥- باب رفع اليدين عند الركوع وتركه

[١٣٠٧] قال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا شعبة، أخبرني عمرو بن مرة، سمعت أبا البختری، يحدث عن عبدالرحمن [بن اليحصبي]^(٥) عن وائل الحضرمي «أنه صلى مع رسول الله ﷺ فكان يكبر إذا خفض وإذا رفع، ويرفع يديه عند التكبير، ويسلم عن يمينه وعن يساره» .

قال شعبة: قال لي أبان بن تغلب: إن في ذا الحديث: «حتى يبدو وضح وجهه» فذكرت ذلك لعمرو: في هذا الحديث «حتى يبدو وضح وجهه»؟ فقال عمرو: نحو ذلك .

قلت: رواه مسلم في صحيحه^(٦) من طريق علقمة بن وائل، وأبو داود^(٧) من طريق وائل بن علقمة، كلاهما عن وائل بن حجر بغير هذا اللفظ، وبنقص ألفاظ عما سقته .

[١٣٠٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): ثنا وكيع، عن حماد، عن بشر ابن [حرب]^(٩) سمع ابن عمر يقول: «و الله إن رفعكم أيديكم في الصلاة لبدعة، والله ما زال رسول الله ﷺ على هكذا - يعني: بأصبعيه» .

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٢٤٠) ولكن من طريق وكيع به .

(٢) (١/٢٨١) رقم ٨٦٦ .

(٣) سنن الدارقطني (١/٢٩٠) .

(٤) (١٣٧) رقم ١٠٢١ .

(٥) في «الأصل»: البختری. وهو تحريف، والمثبت من ترجمته من الجرح (٥/٣٠٣) وفي مسند الطيالسي: اليحصبي .

(٦) (١/٣٠١) رقم ٤٠١ .

(٧) (١/١٩٠) رقم ٧٢٣ .

(٨) المطالب العالیه (١/٢٢٤) رقم ٥٣١ .

(٩) في «الأصل»: الحارث. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو بشر بن حرب الأزدي، من رجال التهذيب .

قلت: بشر بن [حرب]^(١) ضعيف، وله شاهد من حديث ابن مسعود، رواه الترمذي^(٢) وقال: (لم يثبت)^(٣).

٣٦- [١/١٩٩ق-ب] باب في الركوع وصفة وضع اليدين على الركبتين

[١٣٠٩] قال مسدد^(٤): ثنا يحيى، عن ابن عجلان، عن مسلم بن سمعان، عن أبي هريرة «أنه رأى رجلا -أو امرأة- يسجد ولا يركع، فقال: كذبت، لا سجود إلا بركوع».

[١٣١٠] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥): ثنا وكيع، ثنا إسماعيل بن رافع، عن رجل، عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال لرجل: «إذا ركعت فضع يديك على ركبتك، وفرج بين أصابعك».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي، وسيأتي في آخر كتاب المواعظ من حديث أنس الطويل: «يا بني، إذا ركعت فأمكن كفك من ركبتك، وأفرج بين أصابعك، وارفع مرفقك عن جنبيك».

[١٣١١] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا جرير، عن عطاء بن السائب، عن سالم [البراد]^(٦) قال: «أتينا عقبه بن عمرو أبا مسعود، فقلنا له: حدثنا عن صلاة رسول الله ﷺ فقام بين أيدينا في مسجدٍ فكبر، فلما ركع وضع يديه على ركبتيه

(١) في «الأصل»: الحارث. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو بشر بن حرب الأزدي، من رجال التهذيب.

(٢) (٤٠/٢) رقم ٢٥٧ وحسنه.

(٣) كذا قال المؤلف -رحمه الله- وقد تقدم أن الترمذي حسنه، أما هذا القول: «لم يثبت» فهو قول عبدالله بن المبارك أسنده عنه الترمذي في الجامع (٢ / ٣٨ - ٣٩) والله أعلم.

وقال في المختصر (٢/٤٤٥ رقم ١٤٩٥): رواه الترمذي من حديث عبدالله بن مسعود بسند ضعيف.

(٤) المطالب العالية (١/٢٢١ رقم ٥٢٢).

(٥) المطالب العالية (١/٢٢٠ رقم ٥١٨).

(٦) في «الأصل»: التمار. والمثبت من سنن أبي داود، وسالم أبو عبد الله البراد من رجال التهذيب.

وجعل أصابعه أسفل ذلك، وجافى مرفقيه حتى [استقر]^(١) كل شيء منه، ثم قال: سمع الله لمن حمده، فقام حتى استقر كل شيء منه، ثم كبر ووضع يديه على الأرض وجافى مرفقيه حتى استقر كل شيء منه، ثم رفع رأسه فجلس حتى استقر كل شيء منه، ففعل مثل ذلك أيضًا، ثم صلى أربع ركعات مثل هذه الركعة ففضى صلاته، ثم قال: هكذا رأينا رسول الله ﷺ يصلي^(٢).

٣٧- باب التسبيح في الركوع والسجود

[١/١٣١٢] قال أحمد بن منيع^(٣): ثنا يزيد، أبنا حميد الطويل قال: «صلى بنا الحسن إحدى صلاتي العشي فأطال، فرأيت اضطراب لحيته، فلما انصرف قلت له: أكنت تقرأ؟ فقال: إن عامته تسبيح ودعاء، ثم قال: حدثنا جابر بن عبد الله قال: كنا ندعو... فذكره.

[٢/١٣١٢] رواه مسدد في مسنده^(٤) وأبو داود في سننه^(٥) من طريق يحيى، عن حميد، عن الحسن، عن جابر قال: «كنا ندعو قيامًا وعودًا، ونسبح ركوعًا وسجودًا» ولم يذكر فعل الحسن

[١/١٣١٣] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا وكيع، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله قال: «لما أنزل الله - عز وجل - على النبي ﷺ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ كان [يكثُر]^(٦) إذا قرأها وركع أن يقول: سبحانك اللهم [و]»^(٧) بحمدك، اللهم اغفر لي إنك أنت التواب الغفور - ثلاثًا^(٨).

(١) في «الأصل»: استقر. وهو تحريف، والمثبت من سنن أبي داود والنسائي.

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (١/ ٢٢٨ رقم ٨٦٣): حدثنا زهير بن حرب به، ورواه النسائي (٢/ ١٨٦ رقم ١٠٣٧) من طريق زائدة، عن عطاء به.

(٣) المطالب العالية (١/ ٢٢١ رقم ٥٢٣/٢).

(٤) المطالب العالية (١/ ٢٢١ رقم ٥٢٣/١).

(٥) (١/ ٢٢٠ - ٢٢١ رقم ٨٣٤).

(٦) في «الأصل»: يكبر. وهو تصحيف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٧) سقطت من «الأصل».

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ١٢٧): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط، وفي إسناد الثلاثة أبو عبيدة عن أبيه ولم يسمع منه، ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا حماد بن سليمان، وهو ثقة ولكنه اختلط.

[٢/١٣١٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا سفيان بن وكيع، ثنا أبي، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبدالله قال: «لما أنزلت «إذا جاء نصر الله والفتح» كان (يكثُر)^(٢) إذا قرأها وركع أن يقول: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي إنك أنت التواب الرحيم»^(٣).

[٣/١٣١٣] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٤) من طريق عون بن عبدالله بن عتبة، عن ابن مسعود «أن رسول الله ﷺ قال: إذا ركع أحدكم فقال: سبحان ربي العظيم - ثلاث مرات - فقد تم ركوعه وذلك أدناه».

[٣/١٣١٣] [١/٢٠٠-٢٠١] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): وثنا عبدالرحمن بن سلام، ثنا إبراهيم ابن طهمان، عن أبي إسحاق . . . فذكره . ولم يذكر الركوع .

[١/١٣١٤] قال أبو يعلى^(٦): وثنا عبدالأعلى، ثنا [المعتمر بن سليمان]^(٧)، سمعت محمد ابن عثيم [أبا]^(٨) ذر الحضرمي، حدثني عثيم، عن عثمان بن عطاء الخراساني، عن أبيه، عن عائشة قالت: «كانت ليأتي من رسول الله ﷺ فأنسل، فظننت أنه انسل إلى بعض نسائه، فخرجت غيري، فإذا أنا به ساجد كالشوب الطريح، فسمعتة يقول: سجد لك سوادي وخيالي، وأمن بك فؤادي، رب هذه يدي وما جنيت على نفسي، يا عظيم يرجى لكل عظيم فاغفر الذنب العظيم. قالت: فرفع رأسه فقال: ما أخرجك؟ قالت: ظناً ظننته. قال: إن بعض الظن إثم؛ فاستغفري الله، إن جبريل أتاني فأمرني أن أقول هذه الكلمات التي سمعت، فقوليها في سجودك؛ فإنه من قالها لم يرفع رأسه حتى يُغفر - أظنه قال: له»^(٩).

(١) (١٤٨/٩ رقم ٥٢٣٠) .

(٢) في «الأصل»: يكبر. وهو تصحيف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٢٧/٢): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، والطبراني في الأوسط، وفي إسناد الثلاثة أبو عبيدة عن أبيه ولم يسمع منه، ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا حماد بن سليمان، وهو ثقة ولكنه اختلط .

(٤) (١٠٤٩/٢ رقم ٥٤١) .

(٥) المقصد العلي (١٣٧/١ رقم ٢٧٧) .

(٦) (١٢١/٨ - ١٢٢ رقم ٤٦٦١) .

(٧) في «الأصل»: سليمان بن المعتمر بن سليمان. والمثبت هو الصواب، كما في مسند أبي يعلى، والمقصد العلي (١٣٧/١ رقم ٢٧٨) .

(٨) في «الأصل»: أبنا. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى والمقصد العلي، وانظر ترجمته من اللسان (٦/٣٤٤-٣٤٥ رقم ٧٨٤٧) .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (١٢٨/٢): رواه أبو يعلى، وفيه عثمان بن عطاء الخراساني، وثقه دحيم، وضعفه البخاري ومسلم وابن معين وغيرهم .

قلت: صدره في صحيح مسلم^(١) دون باقيه.

[٢/١٣١٤] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٢) من طريق شعبة ومعمرو وهمام كلهم عن قتادة، عن مطرف بن عبدالله، عن عائشة «أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه: سبح قدوس رب الملائكة والروح».

قلت: وسيأتي بطرقه في باب ما يقوله في سجوده.

[١/١٣١٥] قال^(٣): وثنا عبيدالله بن عمر، ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا عبدالرحمن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد، عن علي بن أبي طالب «أنه نهي أن يقرأ الرجل القرآن وهو راكع، وقال: إذا ركعتم فعضموا الرب، وإذا سجدتم فادعوا، فقمنا أن يستجاب لكم»^(٤) [٢/١٣١٥] قال^(٥): وثنا مسروق بن المرزبان، ثنا يحيى بن زكريا، ثنا عبدالرحمن بن إسحاق... فذكره.

قلت: كذا روي موقوفًا، وهو مرفوع في صحيح مسلم^(٦) وغيره دون قوله: «وإذا ركعتم...» إلى آخره.

[٣/١٣١٥] وقد روي بتمامه مرفوعًا في كتاب الدعاء للطبراني^(٧): ثنا معاذ بن المثني، ثنا عبيدالله بن محمد بن عائشة التيمي، ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا عبدالرحمن بن [إسحاق]^(٨) ثنا النعمان بن سعد، سمعت علي بن أبي طالب يقول: «قال رسول الله ﷺ: إذا ركعتم فعضموا الله - عز وجل - وإذا سجدتم فاجتهدوا في الدعاء، فقمنا أن يستجاب لكم».

قال ابن عائشة: قَمَنَّ وَقَمِّنَ لَغْتَان.

قوله: «قَمَنَّ» بالفتح: أي جدير، وهو مصدر لا يثنى ولا يجمع. فإن قلت: قَمِّنَ وَقَمِّنٌ، ثبتت وجمعت.

وله شاهد من حديث ابن عباس رواه النسائي^(٩) وغيره.

(١) (١/٣٥١-٣٥٢ رقم ٤٨٥).

(٢) (٢/١٠٥١-١٠٥٢ رقم ٥٤٥، ٥٤٦).

(٣) مسند أبي يعلى (١/٢٥٥ رقم ٢٩٧).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٢٧): فيه عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث، وهو ضعيف عند الجميع.

(٥) مسند أبي يعلى (١/٣٣١ رقم ٤١٦).

(٦) (١/٣٤٨ رقم ٤٨٠).

(٧) (٢/١٠٧٣-١٠٧٤ رقم ٦١٠).

(٨) في «الأصل»: سعد. تحريف، والمثبت من كتاب الدعاء للطبراني، وقد مرَّ على الصواب في الذي قبله.

(٩) (٢/٢١٧-٢١٨ رقم ١١٢٠).

٣٨- باب النهي عن القراءة

في الركوع والسجود

فيه حديث علي بن أبي طالب في الباب قبله .

[١٣١٦] قال مسدد^(١): ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن أبي خالد قال: «جاء رجل إلى عبدالله فقال: إن فلاناً يقرأ وهو راكع . فقال: إن رجلاً يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم؛ فإذا رسخ في القلب نفع لا^(٢) للصدقة إلا من أطاقها» .

[١٣١٧] وقال أحمد بن منيع^(٣): ثنا أبو يوسف، ثنا الحجاج، عن أبي بكر بن حفص، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ «أنه نهى أن يقرأ الرجل القرآن وهو راكع أو ساجد»^(٤) . وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب رواه مسلم في صحيحه^(٥) .

٣٩- [١/٢٠٠ق-ب] باب فيمن لا يتم ركوعه

ولا سجوده

[١/١٣١٨] أبو داود الطيالسي^(٦): ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته . قالوا: يا رسول الله، وكيف يسرق صلاته؟ قال: لا يتم ركوعها ولا سجودها»^(٧) .

(١) المطالب العالية (١/٢١٧ رقم ٥١٠) .

(٢) ضيب فوقها المصنف .

(٣) المطالب العالية (١/٢١٧ رقم ٥١١) .

(٤) رواه مسلم (١/٣٤٨ رقم ٤٧٩) وأبو داود (١/٢٣٢ رقم ٧٨٦) والنسائي (٢/١٨٩ - ١٩٠ رقم ١٠٤٥، ٢/٢١٧ - ٢١٨ رقم ١١٢١) من طريق عبد الله بن معبد، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «إني نُهيئت أن أقرأ القرآن راكعاً أو ساجداً» .

(٥) (١/٣٤٨ رقم ٤٨٠) .

(٦) (٢٩٤ رقم ٢٢١٩) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٢٠): رواه أحمد، والبخاري، وأبو يعلى، وفيه علي بن زيد، وهو مختلف في الاحتجاج به، وبقيّة رجال رجال الصحيح .

[٢/١٣١٨] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) قالوا: ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

[٣/١٣١٨] ورواه عبد بن حميد^(٣): ثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

[٤/١٣١٨] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا زهير، ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، أبنا علي ابن زيد... فذكره.

[٥/١٣١٨] قال: وثنا إبراهيم السامي، ثنا حماد... فذكره.

قلت: مدار أسانيد حديث أبي سعيد الخدري على علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف، لكن له شواهد وستأتي.

[١/١١٩] وقال مسدد: ثنا عبدالوارث، عن أبي عبدالله الشقري، عن عمر بن جابر، عن عبدالله بن بدر، عن عبدالرحمن بن علي، عن علي، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا ينظر الله إلى رجل لا يقيم صلبه في ركوعه وسجوده».

[٢/١٣١٩] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا عبدالصمد، حدثني أبي، ثنا أبو عبدالله الشقري، ثنا عمر بن جابر، عن عبدالله بن بدر، عن عبدالرحمن بن علي، عن أبيه، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا ينظر الله إلى رجل...» فذكره.

قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(٥) بسند صحيح، وابن حبان في صحيحه^(٦) والبيهقي في الكبرى^(٧) كلهم من طريق ملازم بن عمرو، عن عبدالله بن بدر، وسيأتي مطولا في باب لا صلاة لفرد خلف الصف.

[١/١٣٢٠] قال مسدد: وثنا زهير، ثنا وكيع، عن عكرمة بن عمار، عن عبدالله بن بدر، عن طلق بن علي الحنفي قال: قال رسول الله ﷺ: «ولا ينظر الله إلى صلاة

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢٨٨/١).

(٢) مسند أحمد (٥٦/٣).

(٣) المنتخب (٣٠٥ رقم ٩٩٠).

(٤) (٤٨١/٢-٤٨٢ رقم ١٣١١).

(٥) (٢٨٢/١ رقم ٨٧١).

(٦) (٢١٧/٥ رقم ١٨٩١).

(٧) السنن الكبرى (١٠٥/٣).

عبد لا يقيم فيها صلته [بين ركوعها] ^(١) وسجودها ^(٢) .

[٢/١٣٢٠] قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده ^(٣): ثنا وكيع، ثنا عكرمة بن عمار، عن عبدالله بن زيد - أو بدر، أنا أشك - عن طلق بن علي قال: «قال رسول الله ﷺ . . . » فذكره وقال: «[بين ركوعها] ^(٤) وسجودها» .

ورواه الطبراني في الكبير ^(٥) بإسناد رجاله ثقات .

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه أحمد بن حنبل في مسنده ^(٦) .

[١/١٣٢١] [١/٢٠١-٢٠٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا زيد بن الحباب، عن موسى بن عبيدة، أخبرني إبراهيم بن عبدالله بن [حنين] ^(٧) عن أبيه، عن علي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يا علي، مثل من لا يتم صلاته مثل حُبلى حملت، فلما أن دنا نفاسها أسقطت، فلا هي ذات حمل ولا هي ذات ولد، ومثل المصلي مثل التاجر لا يخلص له ربحه حتى يخلص له رأس ماله، وكذلك المصلي لا تقبل له نافلة حتى يؤدي الفريضة» .

[٢/١٣٢١] رواه أبو يعلى الموصلي ^(٨): ثنا عبدالله بن [عمر] ^(٩) ثنا أسباط بن محمد، ثنا موسى بن عبيدة الربذي، عن [عبدالله بن حنين] ^(١٠)، عن أبيه - وكان أبوه من كتّاب

(١) من مسند أحمد، وفي «الأصل»: من خشوعها. تحريف .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٢٠/٢): رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجالهم ثقات .

(٣) مسند أحمد (٢٢/٤) .

(٤) في «الأصل»: من خشوعها. والمثبت من مسند أحمد، وقد سبق التنبيه عليه .

(٥) (٨/٣٣٨) رقم (٨٢٦١) .

(٦) مسند أحمد (٢/٥٢٥) .

(٧) في «الأصل»: حسن. وهو تحريف، وهو إبراهيم بن عبدالله بن حنين المدني مولى بني هاشم، من رجال التهذيب، وقد روي عن أبيه عن علي حديثاً في النهي عن القراءة في الركوع والسجود وغير ذلك، رواه مسلم والأربعة، وانظر تحفة الأشراف (٧/٤٠٣-٤٠٦) .

(٨) (١/٢٦٧-٢٦٨) رقم (٣١٥) .

(٩) في «الأصل»: عمرو. وهو تحريف، وهو عبدالله بن عمر بن محمد بن أبان القرشي الأموي أبو عبد الرحمن الكوفي، شيخ أبي يعلى، ويروي عن أسباط بن محمد، كما في ترجمته من تهذيب الكمال، وفي مسند أبي يعلى: عبيدالله بن عمر، وفي المقصد العلي (١/١٣٨-١٣٩) رقم (٢٨١) عبيدالله ابن عمرو، والمثبت هنا هو الصواب .

(١٠) من مسند أبي يعلى، وفي «الأصل» والمقصد العلي: عبد الرحمن بن جبير، وقد مرّ في الذي قبله من حديث عبدالله بن حنين عن علي .

علي - قال: «نهاني رسول الله ﷺ أن أقرأ وأنا راکع، وقال: يا علي، مثل الذي لا يقيم صلبه في صلاته كمثل حبل حملت، فلما دنا نفاسها أسقطت، فلا هي ذات حمل، ولا هي ذات ولد»^(١).

[٢/١٣٢١] قلت: ورواه الأصبهاني من طريق موسى بن عبيدة كما رواه ابن أبي شيبه سواء وزاد: «مثل المصلي كمثل تاجر لا يخلص له ربحه حتى يخلص له رأس ماله، كذلك المصلي لا تقبل نافلته حتى يؤدي الفريضة».

ومدار هذا الحديث على موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

[١/١٣٢٢] قال أبو بكر بن أبي شيبه^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣): وثنا الحسن بن موسى الأشيب، ثنا ابن لهيعة، ثنا الحارث بن يزيد الحضرمي، عن البراء بن عثمان الأنصاري، عن هانئ بن معاوية الصدي حدثه قال: «حججت زمن عثمان فجلست في مسجد النبي ﷺ فإذا رجل يحدثهم قال: كنا عند رسول الله ﷺ يوماً، فأقبل رجل فصلى إلى هذا العمود، فعجل قبل أن يتم صلاته، ثم خرج فقال رسول الله ﷺ: إن هذا لو مات لمات وليس من الدين على شيء، إن الرجل ليخف الصلاة ويتمها. فسألت عن الرجل من هو؟ فقيل لي: عثمان بن حنيف»^(٤).

[٢/١٣٢٢] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا الحسن بن موسى الأشيب، ثنا عبدالله بن لهيعة، ثنا الحارث بن يزيد، ثنا البراء بن عثمان الأنصاري... فذكره.

[٣/١٣٢٢] ورواه أحمد بن منيع: ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن البراء بن عثمان، عن هانئ بن معاوية «أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يصلي فعجل قبل أن يتم الصلاة، فقال: لو مات هذا لم يمت من الدين على شيء، ثم قال: إن الرجل ليخف الصلاة ويتمها».

قلت: مدار هذه الطرق على ابن لهيعة، وهو ضعيف.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٢٢): رواه أبو يعلى، قلت: وفي الصحيح منه النهي عن القراء في الركوع وفيه موسى بن عبيدة الردي، وهو ضعيف.

(٢) (٢/١٧٨ رقم ٦٦٣).

(٣) مسند أحمد (٤/١٣٨-١٣٩).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٢١): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة وفيه كلام، وفيه البراء بن عثمان ولم يعرف.

[١/١٣٢٢٣] وقال أحمد بن منيع: ثنا هشيم، ثنا يحيى بن عبيدالله، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إن شر الناس سرقة الذي يسرق صلاته. قالوا: يا رسول الله، كيف يسرق صلاته؟! قال: لا يتم ركوعها ولا سجودها ولا خشوعها»^(١).

قلت: رواه ابن حبان في صحيحه^(٢): من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

[٢/١٣٢٢٣] ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا يحيى بن آدم، ثنا عامر بن يساف، ثنا يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن [بدر]^(٤) الحنفي، عن أبي هريرة مرفوعًا... فذكره.

ورواه البيهقي^(٥) من طريق الأوزاعي، ثنا يحيى بن أبي كثير، حدثني أبوسلمة، ثنا أبوهريرة قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

[٣/١٣٢٢٣] وقال أبويعلى الموصلي^(٦): ثنا الحكم بن موسى، ثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته. قالوا: يا رسول الله، كيف يسرقها؟! قال: لا يتم ركوعها ولا سجودها»^(٧).

قلت: الوليد بن مسلم مدلس، وقد رواه بالنعنة، رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٨)، والطبراني^(٩)، وابن خزيمة في صحيحه^(١٠) والحاكم^(١١) وصححه.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ١٢٠): رواه أحمد من رواية عبد الله بن زيد الحنفي، عن أبي هريرة، ولم أجد من ترجمه.

قلت: تحرف عليه فلم يعرفه -رحمه الله- وإنما هو عبد الله بن بدر الحنفي كما في المسند، وهو ثقة من رجال التهذيب.

(٢) (٥/ ٢٠٩ رقم ١٨٨٨).

(٣) مسند أحمد (٢/ ٥٢٥).

(٤) في «الأصل»: زيد. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب كما سبق.

(٥) السنن الكبرى (٢/ ٣٨٦).

(٦) وأخرجه في المعجم شيوخه أيضًا (١٩٦ - ١٩٧ رقم ١٥٠).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ١٢٠): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

(٨) مسند أحمد (٥/ ٣١٠).

(٩) المعجم الكبير (٣/ ٢٤٢ رقم ٣٢٨٣).

(١٠) (١/ ٣٣١-٣٣٢ رقم ٦٦٣).

(١١) المستدرک (١/ ٢٢٩).

[١٣٢٤] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا داود، ثنا الوليد بن مسلم، عن [ابن]^(٢) الأحنف - هو شيبه [بن]^(٣) الأحنف - سمع أبا سلام يقول: أخبرني أبو صالح الأشعري أن أبا عبد الله الأشعري [١/٢٠١-ب] حدثه «أن رسول الله ﷺ مرَّ برجل لا يتم ركوعه ولا سجوده قال: لو مات هذا على ما هو عليه لمات على غير ملة محمد ﷺ [فأتموا]^(٤) الركوع والسجود؛ فإن مثل الذي يصلي ولا يتم ركوعه ولا سجوده كمثل الجائع الذي لا يأكل إلا التمرة والتمرتين لا تغنيان عنه شيئاً»^(٥).

قال أبو صالح: فلقيت أبا عبد الله فقلت: من حدّثك هذا الحديث، أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ فقال: حدثني أمراء الأجناد: خالد بن الوليد، وشرحبيل بن حسنة، وعمرو بن العاص أنهم سمعوه من رسول الله ﷺ.

قلت: حكم هذا الإسناد حكم الذي قبله، وحسّن الحافظ المنذري هذا الإسناد. ورواه الطبراني^(٦) في الكبير وابن خزيمة في صحيحه^(٧).

وسياقي في كتاب المواعظ في باب الإيجاز في الوعظ من حديث سعد بن أبي وقاص وابن عمر وأبي أيوب الأنصاري «أن النبي ﷺ أتاه رجل فقال: عطني وأوجز. فقال: إذا قمت في صلاتك فصل صلاة مودع...» الحديث.

رواه أحمد بن منيع، والطبراني، والحاكم وصححه، والبيهقي.

وسياقي في كتاب المواعظ أيضاً من حديث أنس الطويل: «يا بني، إذا ركعت فأمكن كفك من ركبتك، وفرج بين أصابعك، وارفع مرفقك عن جنبك، ويا بني، إذا رفعت رأسك من الركوع فأمكن كل عضو منك موضعه؛ فإن الله لا ينظر يوم القيامة إلى من لا يقيم صلبه من ركوعه وسجوده...» الحديث بطوله.

(١) (١٣٩/١٣-١٤٠ رقم ٧١٨٤، ١٣/٣٣٣ رقم ٧٣٥٠).

(٢) من مسند أبي يعلى.

(٣) سقط من «الأصل».

(٤) من مسند أبي يعلى، وفي «الأصل»: فأما. وهو تحريف.

(٥) قال الهيثمي في المنجم (١٢١/٢): رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى، وإسناده حسن.

(٦) (١١٥-١١٦ رقم ٣٨٤٠).

(٧) (٣٣٢/١ رقم ٦٦٥).

٤٠ - باب فيمن أدرك القوم ركوعًا

[١٣٢٥] قال مسدد^(١): ثنا أبو عوانة، عن محمد بن إسحاق، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: «من أدرك القوم ركوعًا فلا يعتد بتلك الركعة» .

هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس محمد بن إسحاق.

قلت: رواه مسلم في صحيحه^(٢)، والترمذي^(٣) والنسائي^(٤) وابن ماجه^(٥) من حديث أبي هريرة مرفوعًا بلفظ: «من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة» .

[١٣٢٦] قال مسدد^(٦): ثنا يحيى، عن ابن عجلان، حدثني عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة «في الرجل يدخل المسجد والقوم ركوع [يكبر]^(٧)؟ قال: لا، حتى تأخذ مقامك في الصف»^(٨).

[١٣٢٧] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٩): ثنا يوسف بن خالد البصري، عن جوير، عن الضحاك، عن حذيفة بن اليمان «أنه دخل والنبي ﷺ راعع فرقع دون الصف، فذكروا صُنْعَهُ للنبي ﷺ فقال النبي ﷺ: أحسن حذيفة وأجمل» .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف جوير بن سعيد البجلي .

(١) المطالب العالية (١/٢١١ رقم ٤٩٢) .

(٢) (١/٤٢٣ رقم ٦٠٧) .

(٣) (١/٣٥٣ رقم ١٨٦)، (٢/٤٠٣ رقم ٥٢٤) .

(٤) (١/٢٧٤ رقم ٥٥٣) .

(٥) (١/٣٥٦ رقم ١١٢٢) .

(٦) المطالب العالية (١/٢٠٤ رقم ٤٦٨) .

(٧) من المطالب .

(٨) قال في المختصر (٢ / ٤٥١ رقم ١٥٢٥): رواه مسدد موقوفًا، ورجاله ثقات .

(٩) المطالب العالية (١/٢٠٤ رقم ٤٦٩) .

٤١- [١/٢٠٢-٢] باب رفع اليدين عند الرفع من الركوع وما يقوله بعد الرفع من الركوع

[١/١٣٢٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا يحيى بن أبي بكير، عن شريك، عن أبي عمر، سمعت أبا جحيفة قال: «تذكروا الجودود عند رسول الله ﷺ فقيل: جد فلان في الإبل، وجد فلان في الخيل، وجد فلان في الغنم، وجد فلان في الرقيق. قال: لا أدري أنه ورد في ذكر ما شاء الله أن يذكر، والنبى ﷺ ساكت. فلما قام في الصلاة فرفع رأسه من الركوع قال: سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد، لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد - يمد بها صوته لا ينفع ذا الجد منك الجد».

[٢/١٣٢٨] رواه أحمد بن منيع: ثنا أبو النضر، ثنا شريك، عن أبي [عمر]^(٢) شيخ من بني منبه، سمعت أبا جحيفة يقول: «تذكروا الجودود عند رسول الله ﷺ... فذكره».

قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(٣) وأبو يعلى الموصلي في مسنده^(٤) عن إسماعيل بن موسى، ثنا شريك... فذكره دون قوله: «و ذكر ما شاء الله أن يذكر والنبى ﷺ ساكت، فلما قام في الصلاة» وفي ابن ماجه: أن قولهم هذا كان في الصلاة.

[٣/١٣٢٨] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٥) قال: ثنا أبو زرعة عبدالرحمن بن عمرو الدمشقي، ثنا آدم بن أبي إياس [ح]^(٦).

[٤/١٣٢٨] وحدثنا عبيد بن غنام، ثنا علي بن حكيم الأودي قالوا: ثنا شريك، عن أبي عمر، عن أبي جحيفة قال: «ذكرت الجودود عند النبي ﷺ فقالوا: جد فلان في

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢٤٧/١) مختصرًا .

(٢) في «الأصل»: عثمان. والمثبت من سنن ابن ماجه ومسنده أبي يعلى، وهو أبو عمر النهي النخعي الكوفي، شيخ شريك بن عبدالله، ويروي عن أبي جحيفة، كما في ترجمته من تهذيب الكمال (١١٦-١١٥/٣٤).

(٣) (١/٢٨٤-٢٨٥ رقم ٨٧٩).

(٤) (٢/١٨٥ رقم ٨٨٢).

(٥) (٢/١٠٥٩ رقم ٥٦٧).

(٦) من كتاب الدعاء للطبراني .

الخليل، وجد فلان في الإبل، فرأيت رسول الله ﷺ لما رفع رأسه من الركوع قال: اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد، لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجند منك الجند» انتهى .

ومدار أسانيد حديث أبي جحيفة على أبي عمر، وهو مجهول لا يعرف .

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، وعبدالله بن مسعود، وابن عباس، وأبي سعيد الخدري، وعبدالله بن أبي أوفى، وعبدالله بن مسلمة، وابن عمر، وأبي هريرة، وأنس بن مالك، وعائشة، وكل ذلك في كتاب الدعاء للطبراني^(١).

[١٣٢٩] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا أبوالنضر، ثنا سليمان، عن حميد، حدثني من سمع الأعرابي قال: «رأيت النبي ﷺ يصلي، قال: فرفع رأسه من الركوع، ورفع كفيه حتى حاذتا -أو بلغتا- فروع أذنيه كأنهما مروحتان».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

٤٢- [١/٢٠٢-ب] باب في القنوت

[١/١٣٣٠] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣): ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن أبان، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله «أنه بات عند النبي ﷺ فقنت قبل الركعة، ثم أرسلت أُمي من القابلة فأخبرتني مثل ذلك».

[٢/١٣٣٠] رواه أحمد بن منيع^(٤): ثنا يزيد، أبنا أبان بن أبي عياش، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة، عن عبدالله قال: «بت مع رسول الله ﷺ لأنظر كيف يقنت في وتره، فقنت قبل الركوع، ثم بعثت أُمي أم عبدالله فقلت: بيتي مع نسائه فانظري كيف يقنت في وتره؟ فأخبرتني أنه قنت قبل الركوع»^(٥).

(١) [١٠٥٢/٢-١٠٦١ رقم ٥٤٨-٥٧٦] .

(٢) البغية (٦٤ رقم ١٧٢) .

(٣) المطالب العلية (١/٢١٢ رقم ٤٩٥) .

(٤) المطالب العلية (١ / ٢١٢ رقم ٤٩٥ / ٢) .

(٥) قال في المختصر (١/٤٥٢ رقم ١٥٢٩): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وأحمد بن منيع واللفظ له، وأبو بكر بن أبي شيبة، والحاكم وعنه البيهقي، ومدار أسانيدهما - كذا - على أبان بن عياش، وهو ضعيف.

[٣/١٣٣٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا مالك بن إسماعيل، عن شريك، عن أبي حمزة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله قال: «لم يقنت النبي ﷺ إلا شهراً، لم يقنت قبله ولا بعده»^(٢).

[٤/١٣٣٠] رواه البزار^(٣): ثنا يوسف بن موسى، ثنا مالك... فذكره.

[٥/١٣٣٠] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا بشر، ثنا شريك، عن أبي حمزة الأعور [عن إبراهيم]^(٥) عن علقمة، عن عبدالله قال: «قنت رسول الله ﷺ شهراً يدعو على عصية وذكوان، فلما ظهر عليهم ترك القنوت».

[٦/١٣٣٠] ثم رواه^(٦): عن يوسف بن يزيد -يعني: أبا معشر- ثنا أبو حمزة... فذكره.

ورواه الحاكم من طريق أبي غسان، ثنا شريك... فذكره.

ورواه البيهقي^(٧) عن الحاكم به.

[١٣٣١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): وثنا يعقوب أبو يوسف، عن يزيد ابن أبي زياد، عن (أبي يحسن)^(٩) عن سعيد بن زيد قال: «قنت النبي ﷺ فقال: اللهم العن رعلاً وذكواناً وعضلاً، وعصية عصت الله ورسوله».

[١/١٣٣٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١٠): ثنا العباس بن الفضل، ثنا عبدالوارث، عن حنظلة، عن أنس قال: «صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة قنت قبل

(١) المطالب العالية (١/٢١٢ رقم ٤٩٧/١).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٣٧/٢): رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير، وفيه أبو حمزة الأعور القصاب، وهو ضعيف.

(٣) البحر الزخار (٥ / ١٥ رقم ١٥٦٩).

(٤) (٤٥٧/٨ رقم ٥٠٤٣).

(٥) سقط من «الأصل» والمثبت من مسند أبي يعلى، وانظر الذي قبله.

(٦) مسند أبي يعلى (٨/٤٤٢ رقم ٥٠٢٩).

(٧) السنن الكبرى (٢/٢١٣).

(٨) وأخرجه في المصنف أيضاً (٢/٣١٧).

(٩) كذا! وفي المصنف: ابن أبي يحسن، وهو أبو الحسن يزيد بن يحسن الكوفي، له ترجمة في الجرح (٩/٢٩٥) وغيره.

(١٠) البغية (٦٥ رقم ١٧٥).

الركوع، فكان من دعائه: اللهم عذب كفرة أهل الكتاب الذين يجادون رسلك ويصدون عن سبيلك ، وألق بينهم العداوة والبغضاء»^(١).

[٢/١٣٣٢] رواه أبويعلى الموصلي^(٢): ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا حماد بن زيد، عن حنظلة بن عبدالله، عن أنس: «أن النبي ﷺ قنت في صلاة الصبح بعد الركوع، قال: فسمعتة يقول يدعو في قنوته على الكفرة، قال: وسمعتة يقول: واجعل قلوبهم كقلوب نساء كوافر»^(٣).

[١٣٣٣] قال الحارث^(٤): وثنا السكن بن نافع ، ثنا عمران بن حدير قال: «ذكر لأبي مجلز القنوت في صلاة الغداة فقال: إن رسول الله ﷺ بعث رجلاً إلى بني فلان، فقال: انظر، فإن كانوا أسلموا فجاوزهم إلى بني فلان. فلما أتاهم فسألهم قال: فدخل رجل فلبس لأمته- يعني: سلاحه - ثم خرج رسول رسول الله ﷺ فطعنه فصرعه، فقال رسول رسول الله ﷺ: اللهم إني رسول رسولك ، فكن أنت رسولي إلى رسولك، اقرأ على رسولك مني السلام . قال: فقال رسول الله ﷺ: وعليك السلام. فقال القوم: يا رسول الله ، ما رأينا من أحد . فقال: إن فلاناً قتل فأرسل هذا السلام. قال: فقام بهم شهراً في آخر صلاة الفجر يقول: اللهم عليك ببني عصىة عصوا ربهم، وعليك ببني ذكوان . قال: ثم تركه لم يكن غيره»^(٥).

[١٣٣٤] قال الحارث^(٦): وثنا يحيى بن هاشم، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ يقنت في صلاة الفجر قبل الركعة، وقال: إنما أقنت بكم لتدعوا ربكم وتسالوه حاجتكم»^(٧).

(١) قال في المختصر (٢/٤٥٣ رقم ١٥٣٣، ١٥٣٤): رواه الحارث وأبويعلى ، ومدار أسانيدهما على حنظلة السدوسي ، وهو ضعيف .

(٢) (٧/٢٦٨-٢٦٩ رقم ٤٢٨٦) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٣٩): رواه أبويعلى والبخاري ، وفيه حنظلة بن عبيدالله - اختلف في اسم أبيه - السدوسي ، ضعفه أحمد وابن المديني وجماعة ، ووثقه ابن حبان .

(٤) البغية (٦٤ رقم ١٧٣) .

(٥) قال في المختصر (٢/٤٥٤ رقم ١٥٣٤): رواه الحارث مرسلًا .

(٦) البغية (٦٤ رقم ١٧٤) .

(٧) وقال في المختصر (٢/٤٥٤ رقم ١٥٣٥): رواه الحارث عن يحيى بن هاشم ، وهو ضعيف .

٤٣- [١/٢٠٣ق-] باب ترك القنوت

[١٣٣٥] وقال أحمد بن منيع^(١): ثنا يزيد، أبنا سليمان التيمي، عن أبي مجلز قال: قلت لابن عمر وابن عباس: «الكِبَرُ يمنعكما من القنوت؟ قالوا: لم نأخذه عن أصحابنا». هذا إسناد رجاله ثقات.

قلت: له شاهد من حديث أبي مالك الأشجعي، عن أبيه مرفوعًا رواه أبو داود الطيالسي^(٢)، ومسدد، وأبو بكر بن أبي شيبة^(٣)، وأحمد بن منيع في مسانيدهم، وأبو داود^(٤) والترمذي^(٥) والنسائي^(٦) في سننهم، وابن حبان في صحيحه^(٧)، ورواه ابن ماجه في سننه^(٨) من حديث أم سلمة.

٤٤- [١/٢٠٣ق-ب] باب في صفة السجود

وتأخر سجود المأموم عن الإمام

[١/١٣٣٦] قال أبو داود الطيالسي^(٩): ثنا أبو عتبة، عن عبدالعزيز بن [عبيدالله]^(١٠) بن حمزة بن صهيب قال: «رأيت وهب بن كيسان يسجد على قصاص الشعر، قال: فسألته عن ذلك فقال: حدثني جابر أن رسول الله ﷺ كان يفعله».

(١) المطالب العالية (١/٢١٣ رقم ٤٩٩).

(٢) (١٨٩ رقم ١٣٢٨).

(٣) (٣٠٨/٢).

(٤) كذا قال، ولم يرو أبو داود عن طارق بن أشيم الأشجعي والد أبي مالك شيئًا في سننه، وإنما رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه، وراجع تحفة الأشراف (٤/٢٠٥-٢٠٦).

(٥) (٢٥٢/٢ رقم ٤٠٢).

(٦) (٢٠٤/٢ رقم ١٠٨٠).

(٧) (٣٢٨/٥ رقم ١٩٨٩).

(٨) (٣٩٣/١ - ٣٩٤ رقم ١٢٤٢).

(٩) (٢٤٧ رقم ١٧٩١) وفي إسناده تصحيف وتحريف، ويصوب من هنا.

(١٠) في «الأصل»: عبدالله. وهو تحريف، وهو عبدالعزيز بن عبيدالله بن حمزة بن صهيب الشامي الحمصي، من رجال التهذيب.

[٢/١٣٣٦] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا إسماعيل، عن عبدالعزيز بن [عبيدالله]^(٢) قال: «قلت لوهب بن كيسان: يا أبا نعيم، ما لك لا تمكن جبهتك وأنفك من الأرض؟ قال: ذلك أي سمعت جابر بن عبدالله يقول: رأيت رسول الله ﷺ يسجد على أعلى جبهته على قصاص الشعر» .

[٣/١٣٣٦] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة، ثنا مبشر بن إسماعيل، ثنا أبو بكر الغساني، عن حكيم بن عمير، عن جابر بن عبدالله «أن النبي ﷺ كان يسجد على جبهته مع قصاص الشعر»^(٤) .

قلت: عبدالعزيز ضعيف .

[١/١٣٣٧] قال أبوداود الطيالسي^(٥): وثنا ابن أبي ذئب، عن شعبة مولى ابن عباس قال: «جاء رجل إلى ابن عباس فقال: إن مولاك إذا سجد ضمَّ يديه إلى جنبه ! فقال ابن عباس: تلك ربة الكلب، قد رأيت بياض إبط رسول الله ﷺ وهو ساجد» .
[٢/١٣٣٧] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا وكيع، عن ابن أبي ذئب، فذكر المرفوع منه دون باقيه .

قلت: حديث ابن عباس رجاله ثقات .

رواه أبوداود في سننه^(٧) بلفظ: «أتيت النبي ﷺ من خلفه، فرأيت بياض إبطيه وهو مجخُّ فروج يديه» .

قوله: «مجخُّ» هو بفتح الجيم وتشديد الخاء المعجمة، قال صاحب الغريب: كان إذا سجد جخَّ وجحَّى أي: مال وتنحى عن الأرض حتى يرى ظهره بارزاً فيه تقويس، والأصل: جنخ، فأبدل، والمجحَّى: المائل، وجحَّى: مال .

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٢٦٢) .

(٢) من المصنف، وفي «الأصل»: عبدالله. وهو تحريف، وقد سبق التنبيه عليه .

(٣) (٤/١٢٧ رقم ٢١٧٦) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٢٥): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه أبو بكر بن عبد الله ابن أبي مريم، وهو ضعيف لاختلاطه .

(٥) (٣٥٦ رقم ٢٧٢٧) .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٢٥٨) .

(٧) (١/٢٣٦ رقم ٨٩٩) .

[١٣٣٨] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا أيوب بن جابر، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: «رأيت بياض إبط رسول الله ﷺ وهو ساجد».

هذا إسناد فيه أيوب بن جابر الياني، وهو ضعيف.

[١٣٣٩] [١/٢٠٤-] وقال مسدد^(٢): ثنا عبدالواحد، ثنا عبدالله بن عبدالله [بن] ^(٣) الأصم، عن عمه يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة «أن النبي ﷺ كان إذا سجد رئي وضع إبطيه».

قلت: له شاهد من حديث عمرو بن الحارث رواه مسلم في صحيحه^(٤) وغيره.

[١/١٣٤٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا محمد بن عمر، عن عبدالله بن جعفر، عن إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سجد العبد سجد على سبعة آراب: وجهه، وكفيه، وركبتيه، وقدميه، فما لم يضع فقد انتقص».

[٢/١٣٤٠] رواه عبد بن حميد^(٦): حدثني أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/١٣٤٠] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا موسى بن حيان، ثنا محمد بن أبي الوزير أبوالمطرف، عن عبدالله بن جعفر، عن إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: «أمر العبد أن يسجد على سبعة آراب منه: وجهه، [وكفيه وركبتيه وقدميه] ^(٨) أيها لم يضع فقد انتقص»^(٩).

قلت: له شاهد من حديث ابن عباس، رواه الترمذي^(١٠) وصححه.

(١) (٩٨ رقم ٧٢٣).

(٢) المطالب العالية (١/٢٢١ رقم ٥٢٠).

(٣) من المطالب.

(٤) (١/٣٥٦ رقم ٤٩٥).

(٥) المطالب العالية (١/٢٢٢ رقم ١/٥٢٥).

(٦) المنتخب (٨٢ رقم ١٥٦).

(٧) (٢/٦٠-٦١ رقم ٧٠٢).

(٨) من مسند أبي يعلى، وفي «الأصل»: كفاه، وركبته، وقدماه.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٢ / ١٢٤): رواه أبو يعلى، وفيه موسى بن محمد بن حيان، ضعفه

أبو زرعة، وضبطه الذهبي بالجيم.

(١٠) (٢/٦١ رقم ٢٧٢).

[١٣٤١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): وثنا هشيم وحفص بن غياث، عن حجاج، عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه قال: «رأيت رسول الله ﷺ ساجداً واضعاً جبهته وأنفه».

[١٣٤٢] قال: وثنا يزيد بن هارون، ثنا المسعودي، عن [عبد الجبار بن] ^(٢) وائل ابن حجر، عن أبيه قال: «كان رسول الله ﷺ يسجد بين كفيه»^(٣).

هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن المسعودي - واسمه عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود - اختلط بأخرة، وعن روى عنه بعد الاختلاط يزيد بن هارون، قاله ابن نمير كما أوضحته في تمييز حال المختلطين.

[١٣٤٣] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سميئة البصري، ثنا معتمر بن سليمان قال: قرأت على فضيل، عن أبي حريز، عن قيس بن أبي حازم، عن عدي بن عمير «أن النبي ﷺ كان إذا سجد جافى حتى يرى بياض إبطيه، وكان يسلم عن يمينه وعن يساره: السلام عليكم، السلام عليكم».

[١٣٤٤] وقال مسدد: ثنا معتمر، سمعت أبي يحدث عن رجل حدثه، عن أنس قال: «كنا إذا رفعنا رءوسنا من الركوع خلف النبي ﷺ لم نزل قياماً، حتى نرى النبي ﷺ قد سجد وأمكن وجهه من الأرض، ثم نسجد بعد ذلك».

هذا إسناد ضعيف لجهالة التابعي، وقد تقدم بطرق في كتاب الإمامة في باب مبادرة الإمام.

قلت: له شاهد من حديث البراء بن عازب رواه الترمذي في الجامع^(٤) وقال: حسن صحيح.

(١) وأخرجه في المصنف أيضاً (٢٦٢/١).

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من معجم الطبراني الكبير (٢٢ / ٣٢ رقم ٧٥) وقد روى الحديث من طريق ابن أبي شيبة به.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٣٠١/١ رقم ٤٠١) من طريق عبد الجبار بن وائل، عن علقمة بن وائل ومولى لهم، عن وائل به، ورواه أبو داود (١٩٢/١ رقم ٧٢٣) من طريق عبد الجبار، عن وائل بن علقمة -كذا- عن وائل بن حجر به.

(٤) (٧٠/٢ رقم ٢٨١).

٤٥- [١/ق/٢٠٤-ب] باب ما يقوله في سجوده

[١/١٣٤٥] قال أبو داود^(١): ثنا طلحة، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة قالت: «فقدت النبي ﷺ من مضجعه ليلة، فظننت أنه أتى بعض نسائه، فاتتهت وهو ساجد، فسمعتة يقول: سبوْحًا قدوسًا رب الملائكة والروح، سبقت رحمة ربنا غضبه».

[٢/١٣٤٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا عبد الأعلى، ثنا معتمر بن سليمان، سمعت محمد بن عثيم أبا ذر الحضرمي يقول: حدثني عثيم، عن عثمان بن عطاء الخراساني، عن أبيه، عن عائشة قالت: «كانت ليلتي من رسول الله ﷺ فأنسل، فظننت أنه إنما أنسل إلى بعض نسائه، فخرجت غيرى لا أذهل، فإذا أنا به ساجدًا كالثوب الطريح، سمعتة يقول: سجد لك سوادي وخيالي، وآمن بك فؤادي، رب هذه يدي وما جنيت على نفسي، يا عظيم وترجى لكل عظيم فاغفر الذنب العظيم. قالت: فرفع رأسه، وقال: ما أخرجك؟ قلت: ظنًا ظننته. قال: إن بعض الظن إثم؛ فاستغفري الله، إن جبريل - عليه السلام - أتاني فأمرني أن أقول هذه الكلمات التي سمعت، فقوليها في سجودك؛ فإنه من قالها لم يرفع رأسه حتى يغفر - أظنه قال: له^(٣)».

قلت: تقدم هذا الحديث مع أحاديث آخر من هذا النوع في باب التسييح في الركوع، وهو في صحيح مسلم مختصرًا، وتقدم فيه من حديث علي بن أبي طالب: «وإذا ركعتم فعظموا الرب، وإذا سجدتم فادعوا، فقمنا أن يستجاب لكم».

٤٦- [١/ق/٢٠٥-أ] باب في الإيماء

[١٣٤٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا زيد بن الحباب، عن يحيى بن الوليد بن [المسير]^(٤) الطائي، أخبرني محل الطائي، عن عدي بن حاتم قال: «من [أمن]^(٥)»

(١) (٢٠٩ رقم ١٤٩٦).

(٢) (١٢١/٨-١٢٢ رقم ٤٦٦١).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٢٨): رواه أبو يعلى، وفيه عثمان بن عطاء الخراساني، وثقه دحيم، وضعفه البخاري ومسلم وابن معين وغيرهم.

(٤) في «الأصل»: المبشر. تحريف، والمثبت هو الصواب، فقد ضبطه ابن ماكولا (٧/٢٥٤) بسين مهملة وباء معجمة باثنتين من تحتها، ويحيى بن الوليد بن المسير، من رجال التهذيب.

(٥) في «الأصل» رسمها: أومني. والمثبت من مسند أحمد (٤/٢٥٧) وقد روى الحديث عن ابن أبي شيبة به.

فليتِم الركوع والسجود؛ فإن فينا الضعيف والكبير والمريض والعابر سبيل و[ذا]^(١) الحاجة، وكذا كنا نصلي مع رسول الله ﷺ^(٢).

هذا إسناد فيه مقال، محل هو ابن خليفة الطائي، ويحيى بن الوليد بن المسير أبو الزعراء الطائي قال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات.

[١٣٤٧] وقال أحمد بن منيع^(٣): ثنا قران بن تمام، عن عبدالله بن عامر الأسلمي، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من استطاع أن يسجد فليسجد، ومن لم يستطع فلا يرفعن إلى وجهه شيئاً، وليكن سجوده ركوعاً، وليكن ركوعه أن يوميء برأسه».

قلت: [رواه]^(٤) البيهقي في سننه^(٥) من طريق مالك، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

وعبدالله بن عامر الأسلمي ضعيف.

[١/١٣٤٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا أبو الربيع، ثنا حفص بن أبي داود، عن محمد ابن عبدالرحمن، عن عطاء، عن جابر بن عبدالله قال: «عاد رسول الله ﷺ مريضاً وأنا معه، فرآه يصلي ويسجد على وسادة فنهاه وقال: إن استطعت أن تسجد على الأرض فاسجد، وإلا فأوميء إيماءً، واجعل السجود أخفض من الركوع»^(٧).

[٢/١٣٤٨] رواه البيهقي في سننه^(٨): من طريق سفيان الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر «أن رسول الله ﷺ عاد مريضاً فرآه يصلي على وسادة، فأخذها فرمى بها، فأخذ عوداً ليصلي عليه، فأخذه فرمى به، وقال: صل على الأرض إن استطعت وإلا فأوميء...» فذكره.

(١) في «الأصل»: ذو. والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٢) قال في المختصر (٢/٤٥٦ رقم ١٥٤٧): رواه ابن أبي شيبة بسند رجاله ثقات.

(٣) المطالب العالية (١/٢٣٨ رقم ٥٧٠).

(٤) سقطت من «الأصل».

(٥) السنن الكبرى (٢/٣٠٦).

(٦) (٣/٣٤٥-٣٤٦ رقم ١٨١١).

(٧) قال في المختصر (٢/٤٥٧ رقم ١٥٤٩): رواه أبو يعلى الموصلي والبخاري بإسناد صحيح، والبيهقي في سننه.

وقال الهيثمي في المجمع (٢/١٤٨): رواه البزار، وأبو يعلى بنحوه، ورجال البزار رجال الصحيح.

(٨) السنن الكبرى (٢/٣٠٦).

ورواه البزار^(١) من طريق الثوري به . . . فذكره .

[١٣٤٩] قال أبو يعلى^(٢): وثنا محمد بن بكار، ثنا حفص بن عمر، ثنا مختار بن فلفل، عن أنس بن مالك «أن رسول الله ﷺ صلى على الأرض في المكتوبة قاعدًا، وقعد في التسييح في الأرض فأومأ إياءه»^(٣).

[١٣٥٠] قال: وثنا عبدان، ثنا سفیان، عن عمرو بن دينار «أن جابر بن زيد أومأ في ماء وطنين».

٤٧- باب فيمن يترب وجهه في الصلاة

[١/١٣٥١] قال مسدد: ثنا عبدالوارث بن سعيد، عن ميمون أبي حمزة، عن أبي صالح مولى [أم]^(٤) سلمة قال: «دخلت على أم سلمة فدخل عليها شاب من أهلها فجعل يصلي، فنفخ في صلاته، فقالت: مه! سمعت رسول الله ﷺ يقول لغلامه رباح: يا رباح، ترّب وجهك» .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف ميمون أبي حمزة .

[٢/١٣٥١] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا كامل، ثنا حماد، عن عاصم، عن أبي صالح -كذا في كتاب أبي يعلى: عاصم.

[٣/١٣٥١] قال: وثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا حماد، عن أبي حمزة، عن أبي صالح، عن أم سلمة «أنها رأت نسيًا لها ينفخ إذا أراد أن يسجد، فقالت: إن رسول الله ﷺ قال لغلام لنا يقال له رباح: يا رباح، ترّب وجهك»^(٦).

قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٧) من طريق عباد بن العوام، عن ميمون أبي حمزة . . . فذكره باختصار وقال بدل رباح: أفلح.

(١) مختصر زوائد البزار (١/٢٧٥ - ٢٧٦ رقم ٤٠٤) وقال ابن حجر: هذا الإسناد صحيح.

(٢) (٤٢/٧-٤٣ رقم ٣٩٥٥).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٤٩): رواه أبو يعلى وفيه حفص بن عمر قاضي حلب، وهو ضعيف.

(٤) في «الأصل»: ابن. والمثبت هو الصواب .

(٥) (١٢/٣٨٥ رقم ٦٩٥٤) .

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٢/٢٢١ رقم ٣٨٢) من طريق حماد بنحوه، وقال:

وحديث أم سلمة إسناده ليس بذلك، وميمون أبو حمزة قد ضعفه بعض أهل العلم .

(٧) (٢/٢٢٠-٢٢١ رقم ٣٨١) .

[٤/١٣٥١] ورواه الحاكم^(١) من طريق زائدة، عن أبي حمزة، عن أبي صالح قال: «كنت عند أم سلمة فدخل عليها ذو قرابة لها ذو جهة، فقام يصلي ونفخ، فقالت: يا بني، لا تنفخ؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول لعبد لنا أسود: أي رباح، تَرَبَّ وجهك». وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٢)، وقال: لم أكتبه إلا من حديث ميمون، وهو ضعيف. قلت: ضَعَفَه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي والدارقطني وأبو أحمد الحاكم والخطيب وغيرهم، لكن: تابعه طلق بن غنام، عن سعيد بن أبي عثمان الوراق، عن أبي صالح به.

٤٨- [١/٢٠٥ق-ب] باب في تسوية أركان الصلاة

[١٣٥٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا غندر، عن شعبة، عن الحكم «أن مطر بن ناجية لما ظهر على الكوفة أمر أبا عبيدة [أن يصلي]^(٣) بالناس، فكان إذا رفع رأسه أطال القيام قدر ما يقول: اللهم ربنا لك الحمد. مثل قول عبدالله. فقال الحكم: فَحَدَّثَ به ابن أبي ليلى، فَحَدَّثَ أن البراء قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى فركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، وإذا سجد، وإذا رفع رأسه من السجود، وبين السجدين قريبًا من السواء»^(٤).

٤٩- باب فيمن أدرك الإمام ساجدًا

[١٣٥٣] قال مسدد^(٥): ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني عبدالعزيز بن رفيع، عن شيخ من الأنصار «أن رجلًا دخل المسجد، فسمع رسول الله ﷺ خفق نعليه، فلما سلم رسول الله ﷺ قال: كيف أدركتنا؟ قال: سجودًا، فسجدت. قال: كذلك

(١) المستدرک (٢٧١/١) وقال: صحيح لإسناد.

(٢) السنن الكبرى (٢٥٢/٢).

(٣) من صحيح مسلم، وفي «الأصل»: صلى.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (١/٣٤٤ رقم ٤٧١) والترمذي (٢/٦٩ رقم ٢٨٠) من طريق محمد بن جعفر غندر به، ورواه البخاري (٢/٣٢٢ رقم ٧٩٢ وطره في ٨٠١) ومسلم (١/٣٤٣-٣٤٤ رقم ٤٧١) وأبو داود (١/٢٢٥ رقم ٨٥٢) والترمذي (٢/٦٩ رقم ٢٧٩) والنسائي (٢/١٩٧-١٩٨ رقم ١٠٦٥، ٢/٢٣٢-٢٣٣ رقم ١١٤٨) من طريق شعبة به، ورواه البخاري (٢/٣٥٠ رقم ٨٢٠) من طريق مسعر، عن الحكم به.

(٥) المطالب العالیه (١/٢١١ رقم ٤٩٣).

فافعل، ولا تعتدوا بالسجدة ما لم تدرکوا الركعة؛ فإذا رأيتم الإمام قائماً فقوموا، وراكعاً فاركعوا، وساجداً فاسجدوا، وجالساً فاجلسوا»^(١).

قلت: رواه البيهقي في سننه^(٢) من طريق يعلى بن عبيد، ثنا سفيان . . . فذكره .
وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه أبوداود في سننه^(٣) وغيره .

٥٠- باب الاعتماد في السجود على المرافق

وما جاء فيمن وطئ على عنق رجل

وهو ساجد

[١٣٥٤] قال مسدد^(٤): ثنا يحيى، عن سفيان، ثنا سمي، عن النعمان بن أبي عياش قال: «شكا أصحاب رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ الاعتدال في السجود، فرخص لهم أن يعتمدوا بمرافقهم على ركبهم في الصلاة»^(٥).

هذا إسناد رجاله ثقات .

[١٣٥٥] قال^(٦): وثنا يحيى، عن شعبة، ثنا عبدالمك بن ميسرة، عن أبي الأحوص قال: «أمرنا عبدالله بن مسعود إذا سجدنا أن نضع مرافقتنا وسواعدنا على الأرض . فذكرت ذلك لطاوس، فقال: كذب».

هذا إسناد رجاله ثقات .

[١٣٥٦] [١/٢٠٦-٢٠٦] قال مسدد^(٧): وثنا يحيى، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبدالله قال: «وطئ رجل على عنق رجل وهو ساجد فقال: أوطئت على

(١) قال في المختصر (٢/٤٥٨ رقم ١٥٥٤): رواه مسدد والبيهقي بسند ضعيف؛ لجهالة التابعي .

(٢) السنن الكبرى (٢/٢٩٦) .

(٣) (١/٢٣٥ رقم ١٩٣) .

(٤) المطالب العالية (١/٢١٨-٢١٩ رقم ٥١٤) .

(٥) قال في المختصر (٢/٤٥٨ رقم ١٥٥٥): رواه مسدد مرسلًا ، ورجاله ثقات .

(٦) المطالب العالية (١/٢١٩ رقم ٥١٥) .

(٧) المطالب العالية (٣ / ٢٧٢ رقم ٢٩٥٦) .

عنقي وأنا ساجد! والله لا يغفر الله لك . فقال: تألّى على [الله] (١) فغفر له .
هذا إسناد رجاله ثقات .

٥١- باب التكبير عند الرفع من السجود

[١٣٥٧] قال مسدد: ثنا عبدالعزيز بن المختار، ثنا عبدالله الداناج، حدثني أبوسلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إن الشمس والقمر ثوران مكوران في النار يوم القيامة» .

قال: فقال له الحسن: ما ذنبها؟ قال: إني لأحدث عن رسول الله ﷺ . قال: فسكت الحسن، والحسن القائل لأبي سلمة .

[١٣٥٨] قال: وحدثني عكرمة قال: «صلى بنا أبوهريرة، فكان يكبر إذا رفع وإذا وضع . قال: فأتيت ابن عباس فأخبرته، فقال: لا أم لك، أو ليس ذلك سنة أبي القاسم ﷺ؟!» .

[١٣٥٩] «وسئل عكرمة عن هذه الآية: ﴿قل لا أسألكم عليه أجرًا إلا المودة في القربى﴾ (٢) قال: يحفظوا قرابتي منكم» .

[١٣٦٠] قال (٣): وحدثني طلق بن حبيب العنزري قال: سمعت جابر بن عبدالله يقول: «لقد رأيت الدخان في مسجد الضرار حيث انهار» .

قلت: روى البخاري (٤) منه قصة الشمس والقمر دون باقيه عن مسدد به .

ولصدره شاهد من حديث أنس بن مالك، وسيأتي في باب صفة النار - إن شاء الله تعالى .

(١) لفظ الجلالة مثبت من الطالب .

(٢) الشورى: ٢٣ .

(٣) المطالب العالية (٤/١٢٣) رقم (٣٦٣٩) .

(٤) (٦/٣٤٣) رقم (٣٢٠٠) .

٥٢- [١/٢٠٦ق-ب] باب فرض التشهد

[١/١٣٦١] قال مسدد: ثنا يحيى، عن شعبة، عن مسلم بن عبدالله، عن حملة بن عبدالرحمن قال: قال عمر -رضي الله عنه-: «لا صلاة إلا بتشهد، وقال: من لم يتشهد فلا صلاة له».

قلت: حملة - بفتح الحاء المهملة والميم - والراوي عنه قال ابن خزيمة: لست أعرفهما. وذكر ابن حبان حملة في الثقات.

[٢/١٣٦١] رواه الحافظ أبو عبدالله الحاكم: أبنا أبو بكر [بن] إسحاق الفقيه، أبنا عبدالله بن محمد، ثنا محمد بن بشار، ثنا محمد بن جعفر وعبدالرحمن بن مهدي قالا: ثنا شعبة قال: سمعت مسلماً أبا النضر، سمعت حملة بن عبدالرحمن، سمعت عمر بن الخطاب يقول: «لا تجوز صلاة إلا بتشهد».

[٣/١٣٦١] وعن الحاكم [رواه] ^(٢) البيهقي ^(٣)، وقال: روينا عن ابن مسعود: «لا صلاة إلا بتشهد» قال: والذي روي عن علي من قوله: «إذا جلس مقدار التشهد ثم أحدث». لا يصح.

ثم روى عن الحاكم قال: أبنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه قال: قال أبو عبدالله -يعني: محمد ابن نصر-: حدثني علي بن سعيد قال: سألت أحمد بن حنبل عن ترك التشهد. قال: يعيد. قلت: فحديث علي: «من قعد مقدار التشهد»؟ فقال: لا يصح.

٥٣- باب في تعليم التشهد

[١٣٦٢] قال أبو داود الطيالسي ^(٤): ثنا زهير، عن أبي إسحاق «أتيت الأسود بن يزيد -وكان لي أخاً وصديقاً- فقلت له: إن أبا الأحوص يزيد في التشهد عن عبدالله: المباركات. فقال: ائته فانه عن هذا، وقل له: إن عبدالله علم علقمة التشهد يعقدهن في يده» ^(٥).

(١) في «الأصل»: عن أبي. والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي (١٣٩/٢) فقد رواه عن الحاكم به، كما سيأتي.

(٢) في «الأصل»: عن. وهو تحريف.

(٣) السنن الكبرى (١٣٩/٢).

(٤) (٣٩ رقم ٣٠٥).

(٥) قال في المختصر (٢/ ٤٥٩ رقم ١٥٦٤): رواه مسدد، ورجاله ثقات.

[١/١٣٦٣] وقال مسدد^(١) : ثنا هشيم، عن عبدالرحمن بن إسحاق، ثنا محارب بن دثار، سمعت ابن عمر يقول: «كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلم المكتب الولدان».

[٢/١٣٦٣] قال^(٢) : وثنا عبدالواحد، ثنا عبدالرحمن بن إسحاق . . . فذكره بلفظ: «كان رسول الله ﷺ يعلم الناس التشهد على المنبر كما يعلم المكتب الغلمان».

هذا حديث رجاله ثقات، وهشيم هو ابن بشير.

[٣/١٣٦٣] قال مسدد^(٣) : وثنا يحيى، (عن سفيان)^(٤)، عن زيد العمي، عن أبي الصديق، عن ابن عمر قال: «كان أبوبكر يعلمنا التشهد على المنبر كما يعلم المعلم الغلمان في المكتب».

قلت: زيد ضعيف .

[١/١٣٦٤] وقال أبوبكر بن أبي شيبة^(٥) : ثنا هشيم، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت فواتح الكلام وجوامعه وخواتمه. قال: فقلنا: علمنا مما علمك الله . فعلمنا التشهد»^(٦).

[٢/١٣٦٤] رواه أبو يعلى^(٧) : ثنا إسحاق الهروي ، ثنا هشيم . . . فذكره

[١٣٦٥] [١/٢٠٧-أ] وقال أحمد بن منيع^(٨) : ثنا هشيم ، ثنا جوير، عن الضحاك، عن ابن مسعود قال: «ما كنا نكتب في عهد رسول الله ﷺ [شيئًا]^(٩) من الأحاديث إلا التشهد والاستخارة».

(١) المطالب العالية (١/٢٢٥ رقم ١/٥٣٤) .

(٢) المطالب العالية (١/٢٢٥ رقم ٢/٥٣٤) .

(٣) المطالب العالية (١/٢٢٥ رقم ٥٣٥) .

(٤) سقطت من المطالب .

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٢٩٤ ، ١١/٤٨٠ رقم ١١٧٨٤) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٦٣): رواه أبو يعلى، وفيه عبدالرحمن بن إسحاق الواسطي، وهو ضعيف .

(٧) (١٣/٢٠٩ رقم ٧٢٣٨) .

(٨) المطالب العالية (٣/٣٠٩ رقم ٣٠٥١) .

(٩) في «الأصل» والمختصر: شيء . والمثبت من المطالب .

هذا إسناد فيه جوير بن سعيد البجلي، وهو ضعيف، ضعفه ابن معين وابن
المديني والنسائي وعلي بن الجنيد والدارقطني وابن عدي وأبو أحمد الحاكم والحاكم
أبو عبد الله وغيرهم.

[١٣٦٦] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١): ثنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن خصيف
قال: «رأيت رسول الله ﷺ في النوم، فقلت: يا رسول الله، اختلف علينا في التشهد
فقال فلان كذا، وقال فلان كذا، وقال ابن مسعود كذا. قال النبي ﷺ: نَعَمْ (السنة
سنة)^(٢) ابن مسعود»^(٣).

هذا إسناد صحيح.

٥٤- باب التشهد والجلوس له

وما جاء في الطمأنينة

[١/١٣٦٧] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا عمرو بن محمد، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن
سعد، ثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، عن عمران بن أبي أنس - أحد بني عامر بن
لؤي وكان ثقة - عن أبي القاسم مقسم مولى عبدالله بن الحارث بن نوفل، حدثني
رجل من أهل المدينة قال: «صليت في مسجد بني غفار قال: فلما جلست في
صلاتي افترشت فخذي اليسرى، وجلست على وركي اليسرى، ووضعت يدي
اليسرى على فخذي اليسرى، ونصبت صدور قدمي اليمنى ووضعت يدي اليمنى
على فخذي اليمنى، ونصبت أصبعي السبابة. قال: فرأني خفاف بن إبياء بن
رحضة العقاري - وكانت له صحبة مع رسول الله ﷺ - وأنا أصنع ذلك، فلما
انصرفت من صلاتي قال لي: أي بني، لم نصبت أصبعك هكذا؟ قلت له: رأيت
الناس يصنعون ذلك. قال: فإنك قد أصبت، إن رسول الله ﷺ كان إذا صلى
يصنع ذلك، وكان المشركون يقولون: إنما يصنع هذا [محمد]^(٤) بأصبعه يسحر بها،
وكذبوا؛ إنما كان رسول الله ﷺ يصنع بها يوحد بها ربه - عز وجل»^(٥).

(١) المطالب العالية (١/٢٢٦ رقم ٥٣٧) .

(٢) في المطالب: التشهد تشهد .

(٣) رواه الترمذي (٢/٨٢ بعد الحديث رقم ٢٨٩) من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر مختصراً .

(٤) في «الأصل»: محمدًا. والمثبت هو الصواب .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٣١): رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه وسمى المبهم: الحارث، ولم أجد
من ترجمه، ولم يسمه أحمد .

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته وتدليس ابن إسحاق .

[٢/١٣٦٧] قال^(١): وثنا هارون بن معروف (ثنا شبابة)^(٢) ثنا ابن وهب قال: وأخبرني يزيد بن عياض، عن [عمران]^(٣) بن أبي أنس، عن أبي القاسم مولى بني ربيعة، عن الحارث قال: «صليت في مسجد بني غفار، فلما جلست جعلت أدعو وأشير بأصبع واحدة، فدخل عليّ خفاف بن إبياء الغفاري فقال: ما تريد بهذا حين تشير بأصبع واحدة؟ قال: قلت: أدعو الله وأسأله. قال: نعم ما صنعت، إن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك، فقال المشركون: إنما يسحر بها. كذب المشركون، إنما ذلك للإخلاص».

[١٣٦٨] وقال مسدد^(٤): ثنا يحيى، عن ابن عجلان، حدثني سعيد المقبري قال: «صليت إلى جنب أبي هريرة فانتصبت على صدور قدمي وركبتي، فضرب فخذي حتى اطمأنت».

هذا إسناد رجاله ثقات.

٥٥- باب التخفيف في التشهد الأول

[١٣٦٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم، ثنا عبدالسلام بن حرب، عن بديل بن ميسرة، عن أبي [الجوزاء]^(٦) عن عائشة - رضي الله عنها - «أن رسول الله ﷺ كان لا يزيد في الركعتين على التشهد»^(٧).
قلت: له شاهد من حديث عبدالله بن مسعود رواه أبو داود^(٨)، والنسائي^(٩)، والترمذي^(١٠).

(١) (٢/٢٠٧-٢٠٨ رقم ٩٠٨) .

(٢) كذا بالأصل، وأظنه تحريفًا، وفي مسند أبي يعلى: هارون بن معروف، حدثنا به ابن وهب، فتحرف على المصنف: شبابة، ثنا ابن وهب، والله أعلم .

(٣) في «الأصل» والمقصود العلي (١/١٤٣ رقم ٢٩٦): عمر. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وعمران بن أبي أنس من رجال التهذيب .

(٤) المطالب العالية (١/٢١٧ رقم ٥١٢) .

(٥) (٧/٣٣٧ رقم ٤٣٧٣) .

(٦) في «الأصل»: الحويرث. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢ / ١٤٢): رواه أبو يعلى من رواية أبي الحويرث عن عائشة، والظاهر أنه خالد بن الحويرث، وهو ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٨) (١/٢٦١ رقم ٩٩٥) .

(٩) (٢/٢٤٣ رقم ١١٧٦) .

(١٠) (٢/٢٠٢ رقم ٣٦٦) .

٥٦- [١/٢٠٨ق-٢] باب الإشارة بالمسبحة

والدعاء في التشهد

[١٣٧٠] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا قيس، عن عائذ بن نصيب، عن جابر بن سمرة: «رأيت رسول الله ﷺ يشير بأصبعه في الصلاة، فلما سلم سمعته يقول: اللهم إني أسألك من الخير كله، ما علمت منه وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله، ما علمت منه وما لم أعلم».

[١٣٧١] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن سفیان، عن منصور، عن أبي سعيد الخزاعي، عن عبدالرحمن بن أبزي «أن رسول الله ﷺ كان يدعو في الصلاة هكذا- وأشار يحيى بأصبعه السبابة».

[١/١٣٧٢] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا كثير بن زيد، عن نافع قال: «كان ابن عمر إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه، وأشار بأصبعه، وأتبعها بصره، ثم قال: لهي أشد على الشيطان من الحديد -يعني: السبابة»^(٢).

[٢/١٣٧٢] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا أبو أحمد الزبيري... فذكره.

قلت: رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٣) من طريق إسحاق بن راهويه ومحمد بن عبادة الواسطي قالوا: وثنا أبو أحمد الزبيري... فذكره.

[٣/١٣٧٢] ورواه الحاكم من طريق الواقدي، عن كثير بن زيد به بلفظ: «تحريك الأصبع في الصلاة [مذعرة]^(٤) للشيطان».

ورواه البيهقي^(٥) عن الحاكم وقال: تفرد به الواقدي. وليس كما زعم.

(١) (١٠٦ رقم ٧٨٥).

(٢) قال في المختصر (٢/٤٦٢ رقم ١٥٧٦): رواه أحمد بن منيع وأبو يعلى الموصلي وإسحاق بن راهويه والطبراني في كتاب الدعاء والحاكم والبيهقي من طريق كثير بن زيد، وفيه لين، وباقي رجال الإسناد ثقات.

(٣) (٢/١٠٨٧ رقم ٦٤٢، ٦٤٣).

(٤) في «الأصل»: مدرعة. وهو تحريف، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي.

(٥) السنن الكبرى (٢/١٣٢).

وروى الطبراني في الدعاء^(١) من حديث أبي هريرة: «إن جزءاً من سبعين جزءاً من النبوة، إشارة الرجل بأصبعه في الصلاة...» الحديث، وفي^(٢) إسناده عمر بن راشد، وهو مجمع على ضعفه.

[١٣٧٣] وقال عبد بن حميد^(٣): ثنا أبو نعيم، ثنا البراء بن عبدالله، حدثني أبونضرة «أن ابن عباس كان على منبر البصرة يوم الجمعة، فقال في خطبته: إن رسول الله ﷺ كان [يتعوذ]^(٤) في دبر صلاته من أربع يقول: أعوذ بالله من عذاب القبر، وأعوذ بالله من عذاب النار، وأعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن، وأعوذ بالله من الأعداء الكذاب»^(٥).

هذا إسناده حسن، البراء بن عبدالله مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[١/١٣٧٤] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا مجاهد بن موسى، ثنا سعيد بن حريث، ثنا عصام بن قدامة الجذلي، ثنا مالك بن نمير الخزاعي، عن رجل من أهل البصرة، أن أباه حدثه: «أنه رأى رسول الله ﷺ في الصلاة واضعاً اليمنى على فخذه اليمنى، واضعاً أصبعه السبابة قد حناها وهو يدعو».

قلت: هكذا رواه أبو يعلى فقال: عن رجل من أهل البصرة.

[٢/١٣٧٤] ورواه النسائي في الصغرى^(٦) عن أحمد بن يحيى الصوفي، ثنا أبو نعيم، ثنا عصام بن قدامة، حدثني مالك بن نمير الخزاعي من أهل البصرة، أن أباه حدثه «أنه رأى النبي ﷺ...» فذكره.

[١٣٧٥] [١/٢٠٨-ب] قال أبو يعلى^(٧): وثنا شباب، ثنا محمد بن حمران، ثنا صفوان^(٨)، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن جده قال: «دخلت المسجد ورسول الله ﷺ في الصلاة واضع يده اليمنى على فخذه اليمنى يشير بالسبابة، وهو يقول: يا مقلب القلوب، ثبت قلبي على دينك».

(١) (١٠٨٦-١٠٨٧ رقم ٦٤١).

(٢) في «الأصل»: فيه. والمثبت يقتضيه السياق.

(٣) المنتخب (٢٣٤ رقم ٧٠٧).

(٤) من المختصر والمنتخب، وفي «الأصل»: يعوذ.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٢٥٩/١ رقم ٩٨٤) من طريق طائوس، عن ابن عباس به.

(٦) (٣٩/٣ رقم ١٢٧٤).

(٧) المطالب العالية (١/٢٢٦ رقم ٥٣٩).

(٨) كذا في «الأصل» والمطالب، وأخشى أن يكون تحريفاً؛ فقد قال الحافظ ابن حجر في الإصابة

(١٥٩/٢): روى الترمذي وأبو يعلى والبغوي ومطين والباوردي والطبراني وآخرون من طريق أبي

معدان، عن عاصم... فذكره ثم قال: قال الترمذي والبغوي: غريب، تفرد به محمد بن حمران،

عن ابن معدان.

قلت: رواه الترمذي في الجامع^(١) دون قوله: «دخلت المسجد» من طريق عبد الله ابن [معدان]^(٢) عن عاصم به .

٥٧- باب الاعتماد بيديه على الأرض إذا نهض

[١/١٣٧٦] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا أبو معاوية، ثنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن زياد بن زياد، عن أبي جحيفة، عن علي - رضي الله عنه - قال: «إن من السنة في الصلاة المكتوبة إذا نهض الرجل في الركعتين الأولتين ألا يعتمد على الأرض إلا أن يكون شيخاً كبيراً لا يستطيع» .

هذا إسناد ضعيف .

[٢/١٣٧٦] رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه^(٣) عن أبي معاوية ... فذكره .

[٣/١٣٧٦] ورواه الحاكم : ثنا محمد بن يعقوب الأصم، عن أحمد بن عبد الجبار، ثنا أبو معاوية ... فذكره .

[٤/١٣٧٦] ورواه البيهقي في سننه^(٤) عن الحاكم، وأبي سعيد بن أبي عمر، عن محمد بن يعقوب ... فذكره .

قال : وعبد الرحمن بن إسحاق الواسطي أبو شيبة ضعفه أحمد بن حنبل وابن معين وغيرهما، يرويه تارة هكذا، وتارة عن النعمان بن سعد، عن علي .

[١/١٣٧٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا محمد بن عبد الله الأسدي، عن هشام بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر «أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً ساقطاً يده في الصلاة ، فقال: لا تجلس هكذا ، هذه جلسة الذين يعذبون» .

[٢/١٣٧٧] قلت : رواه أبو داود في سننه^(٥) موقوفاً من طريق هشام بن سعد، عن نافع

(١) (٥٧٣/٥) رقم (٣٥٨٧) .

(٢) في «الأصل»: معاذ. هو تحريف، والمثبت من جامع الترمذي، وهو عبد الله بن معدان أبو معدان، من رجال التهذيب .

(٣) المصنف (١/٣٩٥) .

(٤) السنن الكبرى (٢/١٣٦) .

(٥) (١/٢٦٠) رقم (٩٩٤) .

قال: «رأى ابن عمر رجلاً يتكئ على يده اليسرى وهو قاعد في الصلاة...» الحديث.
 [٣/١٣٧٧] ورواه البيهقي في سننه^(١) من طريق جعفر بن عون، عن هشام بن سعد،
 سمعت نافعا يقول: «رأى عبدالله بن عمر رجلاً يصلي ساقطاً على ركبتيه متكئاً على يده
 اليسرى، فقال: لا تصل هكذا، إنما يجلس هكذا الذين يعذبون».

٥٨- [١/٢٠٩-] باب تحليل الصلاة التسليم

[١٣٧٨] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا محمد بن عمر، ثنا يعقوب بن
 محمد بن أبي صعصعة، عن أيوب بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة، عن عباد بن
 تميم، عن عبدالله بن زيد، عن النبي ﷺ قال: «افتتاح الصلاة الطهور، وتحريمها
 التكبير، وتحليلها التسليم».

هذا إسناد فيه محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف، لكن المتن له شاهد صحيح
 من حديث عائشة، رواه مسلم في صحيحه^(٣) وغيره.

ورواه الترمذي في الجامع^(٤) من حديث أبي سعيد الخدري، وقد تقدم في كتاب
 الطهارة بطرقه في باب الوضوء وإسباغه.

قال الترمذي: والعمل عليه عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم،
 وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق، أن تحريم الصلاة
 التكبير، ولا يكون الرجل داخلًا في الصلاة إلا بالتكبير. قال: وسمعت محمد بن أبان
 -مستملي وكيع- يقول: سمعت عبدالرحمن يقول: لو افتتح رجل الصلاة بسبعين اسماً
 من أسماء الله -تعالى- ولم يكبر لم تحزئه، وإن أحدث قبل السلام أمرته أن يتوضأ، ثم
 يرجع إلى مكانه فيسلم، إنما الأمر على وجهه انتهى.

وروى الحاكم من قول ابن مسعود: «مفتاح الصلاة التكبير، وانقضاؤها التسليم».

(١) السنن الكبرى (١٣٦/٢).

(٢) البغية (٦٢ رقم ١٦٤).

(٣) (١/٣٥٧-٣٥٨ رقم ٤٩٨).

(٤) (٢/٣ رقم ٢٣٨).

ورواه البيهقي في سننه^(١) عن الحاكم بسنده .

[١٣٧٩] [١/٢٠٩ق-ب] وقال مسدد^(٢) : ثنا يحيى ، عن شعبة ، حدثني أبو إسحاق ، عن حارثة بن مضرب قال : «كان عمار علينا أميراً سنة ، فما صلى بنا صلاة إلا سلم عن يمينه وعن يساره : السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله»^(٣) .

هكذا روي موقوفاً ، ووقع هذا الحديث في بعض نسخ ابن ماجه^(٤) عن صلة بن زفر ، عن عمار بن ياسر قال : «كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى بياض خده : السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله» . وفي بعضها عن صلة بن زفر ، عن حذيفة . وطريق حذيفة أخرجها المزي ، ويؤيد كونه عن عمار أن الدارقطني رواه^(٥) من هذا الوجه فقال : عن عمار .

[١/١٣٨٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا أبو بكر بن عياش ، عن أبي إسحاق ، عن بريد بن أبي مريم ، عن أبي موسى قال : «صلى بنا عليٌّ -رضي الله عنه- يوم الجمل صلاة ذكرنا بها صلاة رسول الله ﷺ ، فإما أن نكون نسيناها ، وإما أن نكون تركناها عمدًا ، يكبر في كل خفض ورفع وقيام وجلوس ، ويسلم عن يمينه وعن شماله» .

[٢/١٣٨٠] قلت : رواه ابن ماجه في سننه^(٦) : ثنا عبدالله بن عامر بن زرارة قال : ثنا أبو بكر بن عياش . . . فذكره دون قوله : «يكبر في كل خفض ورفع وقيام وجلوس» .

[٣/١٣٨٠] ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه^(٧) أيضًا : ثنا أبو أسامة ، عن الأعمش ، عن أبي رزين ، عن علي «أنه سلم عن يمينه وعن يساره ثم قام» .

ورواه الحاكم من طريق شعبة ، عن الأعمش . . . فذكره .

وعن الحاكم رواه البيهقي^(٨) قال : ورواه مغيرة ، عن أبي رزين وزاد : «سلام عليكم ، سلام عليكم» .

(١) السنن الكبرى (١٦/٢) .

(٢) المطالب العالية (١/٢٢٨ رقم ٥٤٨) .

(٣) قال في المختصر (٢/٤٦٤ رقم ١٥٨٣) : رواه مسدد هكذا موقوفاً ، ورجاله ثقات .

(٤) (١/٢٩٦ رقم ٩١٦) .

(٥) سنن الدارقطني (١/٣٥٦) .

(٦) (١/٢٩٦ رقم ٩١٧) .

(٧) المطالب العالية (١/٢٢٨ رقم ٥٤٦) .

(٨) السنن الكبرى (٢/١٧٨) .

[١٣٨١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): وثنا وكيع، عن حريث، عن الشعبي، عن البراء «أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه وعن شماله: السلام عليكم ورحمة الله، حتى يرى بياض خده».

قلت: رواه البيهقي في سننه^(٢) من طريق عبيدالله بن موسى، ثنا حريث . . . فذكره.

وحريث هو ابن أبي مطر الحناط، ضعيف.

وله شاهد من حديث عدي بن عميرة، وتقدم في باب صفة السجود .

[١٣٨٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا محمد بن عمر، ثنا عبدالله بن سليمان، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن أبي سعاد الجهني، عن عقبة بن عامر قال: «رأيت رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره: السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله».

[١٣٨٣] وقال^(٤): وثنا محمد بن عمر، ثنا سعيد بن عطاء بن مروان الأسلمي، عن أبيه، عن جده قال: «صليت خلف عمر وخلف علي وخلف أبي ذر فكلهم رأيت يسلم عن يمينه وعن يساره».

قلت: محمد بن عمر شيخ الحارث في هذا الإسناد والذي قبله هو الواقدي، وهو ضعيف.

٥٩- [١/٢١٠-١] باب جواز الاقتصار على

تسليمة واحدة

[١٣٨٤] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا محمد بن عمر، ثنا سعيد بن مسلم ابن بانك، عن أبي مالك الحميري، عن عطاء بن يسار «أن رسول الله ﷺ سلم عن يمينه تسليمة واحدة»^(٦).

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢٩٩/١) .

(٢) السنن الكبرى (١٧٧/٢) .

(٣) البغية (٦٥ رقم ١٧٦) .

(٤) البغية (٦٥ رقم ١٧٩) .

(٥) البغية (٦٥ رقم ١٧٧) .

(٦) كتب الحافظ ابن حجر -رحمه الله تعالى-: له شاهد من حديث عائشة رواه الترمذي .

[١٣٨٥] قال^(١): وثنا محمد بن عمر، ثنا داود بن خالد وابن أبي سبرة وسليمان بن بلال وعلي بن عمر بن عطاء جميعًا، عن عمر بن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس «أنه سلم واحدة تجاه القبلة».

[١٣٨٦] قال^(٢): وثنا محمد بن عمر، ثنا عبدالرحمن بن عبدالعزيز سمع الزهري يقول: «رأيت قبيصة بن ذؤيب إذا سلم سلم واحدة تجاه القبلة. قال الزهري: فذكرت ذلك لعبدالله بن موهب قال: سألت قبيصة عن ذلك فقال: رأيت زيد بن ثابت يسلم واحدة تجاه القبلة».

هذه الأسانيد الثلاثة ضعيفة؛ لضعف محمد بن عمر الواقدي.

ولهم شاهد من حديث عائشة، رواه الترمذي في الجامع^(٣) وضعفه، قال: وقد قال به بعض أهل العلم في التسليم في الصلاة. قال: وأصح الروايات عن النبي ﷺ تسليمتين، وعليه أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم، ورأى قوم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين وغيرهم تسليمة واحدة في المكتوبة. قال الشافعي: إن شاء سلم تسليمة، وإن شاء سلم تسليمتين.

٦٠- باب حذف السلام

[١٣٨٧] قال مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني نسير بن ذعلوق، عن خلود، سمعت عمارًا يقول: «احذفوا هذه الصلاة قبل وسوسة الشيطان».

هذا إسناد رجاله ثقات. خلود هو ابن عبدالله العصري روى له مسلم في صحيحه، وذكره ابن حبان في الثقات. ونسير بن ذعلوق وثقه ابن معين ويعقوب ابن سفيان وابن عبدالبر (...)^(٤) وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.

(١) البغية (٦٥ رقم ١٧٨).

(٢) البغية (٦٥ رقم ١٨٠).

(٣) (٢/٩٠-٩١ رقم ٢٩٦).

(٤) قطع بالأصل.

. وله شاهد من حديث أبي هريرة قال: «حذف السلام سنة». رواه الترمذي^(١)
موقوفًا وقال: حسن صحيح. وهو الذي يستحبُّه أهل العلم. قال: قال علي بن
حجر: قال عبدالله بن المبارك يعني: ألا تمده مدًّا. قال: ورؤي عن إبراهيم النخعي
أنه قال: «التكبير جزم، والسلام جزم».

٦١ - [١/٢١٠-ب] باب ما يقوله بعد السلام

[١/١٣٨٨] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا شعبة، أخبرني عاصم، عن عوسجة، عن ابن
أبي الهذيل «أن ابن مسعود كان يقول إذا سلم: اللهم أنت السلام ومنك السلام،
تباركت يا ذا الجلال والإكرام» لم يرفعه شعبة، ورفع غيره .

[٢/١٣٨٨] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا أبو معاوية، عن عاصم الأحول، عن
عوسجة بن الرماح، عن ابن أبي الهذيل، عن عبدالله بن مسعود قال: «كان رسول الله ﷺ
إذا سلم لم يجلس إلا مقدار ما يقول: اللهم أنت السلام . . . » فذكره .

[٣/١٣٨٨] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا عبد الأعلى، ثنا خالد بن عبدالله، عن أبي
سنان، عن عبدالله بن أبي الهذيل قال: «كانوا يجوبون إذا قضى الرجل الصلاة أن يقول:
اللهم أنت السلام . . . » فذكره .^(٥)

[٤/١٣٨٨] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا أبو النضر، ثنا أبو معاوية، ثنا
أبو حجية، عن عبدالله بن أبي الهذيل، عن عبدالله بن مسعود قال: «كان رسول الله ﷺ
إذا سلم . . . » فذكره .

[٥/١٣٨٨] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٧): ثنا علي بن عبدالعزيز، ثنا معلى بن
أسد العمي، ثنا عبدالعزيز بن المختار، عن عاصم الأحول، عن عوسجة بن
الرماح، عن عبدالله بن أبي الهذيل، عن عبدالله بن مسعود «أن النبي ﷺ كان إذا
قضى صلاته قال . . . » فذكره .

(١) (١/٩٣-٩٤ رقم ٢٩٧) .

(٢) (٢/٤٩ رقم ٣٧٣) .

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٣٠٢) .

(٤) (٨/١٦٧-١٦٨ رقم ٤٧٢٠) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٠٢): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح .

(٦) البغية (٦٧ رقم ١٨٦) .

(٧) (٢/١٠٨٩ رقم ٦٤٨) .

قلت: ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة^(١) من طريق إسرائيل وأبي معاوية، كلاهما عن عاصم الأحول به مرفوعًا.

ورواه^(٢) عن بندار، عن غندر، عن شعبة موقوفًا .

وله شاهد من حديث عائشة رواه أصحاب السنن الأربعة^(٣).

[١/١٣٨٩] وقال مسدد^(٤): ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا العلاء بن المسيب، عن عمرو ابن مرة قال: «صلى رجل إلى جنب عبد الله بن عمر، فلما قضى صلاته قعد يدعو: اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام. قال: ثم صلى إلى جنب عبد الله بن عمرو، فلما قضى صلاته قال مثلها. قال: فقال له الرجل: هذا دعاء سمعته من أخيك عبد الله بن عمر، فقال: إن هذا دعاء كان رسول الله ﷺ يدعو به إذا قضى صلاته»^(٥).

[٢/١٣٨٩] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا عبد الله بن نمير، ثنا الأعمش، عن عمرو بن مرة، حدثني شيخ، عن صلة بن زفر «سمعت عبد الله بن عمرو في دبر الصلاة يقول: اللهم أنت السلام . . . » فذكره بتامه .

[٣/١٣٨٩] رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٧): ثنا العباس بن محمد المجاشعي، ثنا محمد ابن أبي يعقوب الكرمانى، ثنا يوسف بن خالد السميتى، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن صلة بن زفر، عن عبد الله بن عمر: «أن النبي ﷺ كان يقول في دبر الصلاة: اللهم أنت السلام ومنك السلام ، تباركت يا ذا الجلال والإكرام» .

قلت: وله شاهد من حديث ثوبان وعائشة، ورواه مسلم في صحيحه^(٨).

[١/١٣٩٠] [١/٢١١-٢١١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا هشيم، ثنا أبوهارون العبدى،

(١) السنن الكبرى (٦/٢٩ رقم ٥/٩٩٢٦).

(٢) السنن الكبرى (٦/٢٩ رقم ٥/٩٩٢٧).

(٣) أبوداود (٢/٨٥ رقم ١٥١٢) والترمذي (٢/٩٥-٩٦ رقم ٢٩٨) والنسائي (٣/٦٩ رقم ١٣٣٨) وابن ماجه (١/٢٩٨ رقم ٩٢٤).

(٤) المطالب العالمة (١/٢٢٩ رقم ٢/٥٤٩).

(٥) وقال في المختصر (٢/٤٦٦ رقم ١٥٩٣): رواه مسدد، ورجاله ثقات إلا أنه منقطع .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٣٠٣).

(٧) (٢/١٠٩٠-١٠٩١ رقم ٦٥٠).

(٨) (١/٤١٤ رقم ٥٩١، ٥٩٢).

عن أبي سعيد الخدري سمعت رسول الله ﷺ غير مرة يقول في آخر صلاته عند انصرافه :
«سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين».

[٢/١٣٩٠] رواه عبد بن حميد^(١) : أبنا عبيدالله بن موسى، عن سفيان، عن أبي هارون
العبدي، عن أبي سعيد الخدري قال : «كان رسول الله ﷺ يقول في دبر (كل)^(٢) الصلاة
- لا أدري بعد التسليم أو قبل التسليم - : سبحان ربك رب العزة عما يصفون . . . فذكره» .

[٣/١٣٩٠] قال^(٣) : وثنا علي بن عاصم، عن أبي هارون، عن أبي سعيد الخدري قال :
«كان رسول الله ﷺ إذا سلم من الصلاة قال : سبحان ربك رب العزة . . . فذكره» .

[٤/١٣٩٠] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤) : ثنا أبوالنضر، ثنا سفيان - أو
الأشجعي - عن سفيان، عن أبي هارون . . . فذكره .

[٥/١٣٩٠] ورواه أبويعلى الموصلي^(٥) : ثنا إسحاق، ثنا حماد، عن أبي هارون . . . فذكره .

قلت : مدار حديث أبي سعيد الخدري على أبي هارون، وهو ضعيف، واسمه عمارة
ابن جوين .

٦٢- باب في الذكر والتسبيح والدعاء

بعد الصلاة

[١٣٩١] [١/٢١١ق - ب] قال مسدد^(٦) : وثنا حفص بن سليمان، عن محمد بن جحادة،
عن الحكم بن عتيبة، عن رجل من بني دارم قال : «تزوج الحسن بن علي امرأة منا
فسكن فينا، فصنع رجل من الحي طعاماً فدعا الحي ودعا الحسن، قال : فلم أر أن
الحسن أجابه . قال : فرأيت الحسن يشير إلى مولى له، قال : فلما قام الحسن فانصرف
جئت لأسأل مولاه عما بطأ به عن الدعوة، وعما كان يشير [إليه]^(٧) قال : فلقيت الحسن

(١) المنتخب (٢٩٦ رقم ٩٥٤) .

(٢) كذا بالأصل، وهي زيادة مقحمة، وليست في المنتخب .

(٣) المنتخب (٢٩٧ رقم ٩٥٦) .

(٤) البغية (٦٦-٦٧ رقم ١٨٥) .

(٥) (٢/٣٦٣ رقم ١١١٨) .

(٦) المطالب العالية (١/٢٣٤ رقم ٥٥٨) .

(٧) من المختصر، وفي «الأصل» والمطالب : إليها .

فسلمت عليه، فردَّ عليَّ وحياتي وقال: ما جاء بك يا فلان، ألك حاجة؟ قلت: يا ابن رسول الله، جئت لأسأل مولاك عما بطأ بك عن الدعوة، وعما كنت تشير إليه. قال الحسن أنا أحدثك ذاك، أما الذي بطأني عنها فكنت صائماً، وأما الذي كنت أشير إليه فكنت أسأل أطلعت الشمس أم لا، ثم حدث الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: من صلى الصبح ثم جلس يذكر الله -عز وجل- حتى تطلع الشمس كان له ستراً -أو حجاباً- من النار»^(١).

[١/١٣٩٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا بكر بن عبدالرحمن، حدثني عيسى، عن محمد، عن العوفي، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ أنه قال: «من قال في دبر صلاة الغداة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يحيي ويميت، بيده الخير وهو على كل شيء قدير-مرة- كان كعتاق رقبة من ولد إسماعيل».

هذا إسناد فيه عطية بن سعد العوفي أبو الحسن، وهو ضعيف، ضعفه أحمد وابن معين وأبوزرعة وأبو حاتم والنسائي وابن عدي وغيرهم.

[٢/١٣٩٢] رواه ابن ماجه في سننه^(٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة . . . فذكره دون قوله: «يحيي ويميت».

[١٣٩٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): وثنا مصعب بن المقدم، ثنا محمد بن إبراهيم، عن أبي حازم «أنه جلس إلى جنب إياس بن سهل الأنصاري -من بني ساعدة- في مسجدهم فقال: أقبل عليّ. فأقبلت عليه، فقال: يا أبا حازم، ألا أحدثك عن أبي، عن رسول الله ﷺ؟ قال: لأن أصلي الصبح ثم أجلس في مجلس أذكر الله حتى تطلع الشمس أحب إليّ من شد على جيات الخيل في سبيل الله من حين أصلي الصبح إلى أن تطلع الشمس».

[١/١٣٩٤] قال^(٤): وثنا ابن فضيل وابن إدريس، عن حصين، عن هلال بن يساف، عن زاذان، ثنا رجل من الأنصار قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في دبر الصلاة: اللهم اغفر لي وتب عليّ، إنك أنت التواب الغفور -مائة مرة».

(١) وقال في المختصر (٢/٤٦٧ رقم ١٥٩٨): رواه مسدد عن حفص بن سليمان، وهو ضعيف.

(٢) (٢/١٢٤٨ رقم ٣٧٩٩).

(٣) المطالب العالية (١/٢٣٤ رقم ٥٥٩).

(٤) مسند ابن أبي شيبة (٢/٤١٥ رقم ٩٤٣).

[٢/١٣٩٤] قلت: رواه النسائي في اليوم واللييلة^(١) عن أحمد بن حرب، عن ابن فضيل به.

[١٣٩٥] [١/٢١٢ق/١-أ] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): وثنا ابن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن يحيى بن جعدة، عن رجل حدثه، عن أم مالك الأنصارية قالت: «جاءت أم مالك بعكة سمن إلى رسول الله ﷺ فأمر رسول الله ﷺ بلالاً فعصرها، ثم دفعها إليها، فرجعت فإذا هي مملوءة، فأتيت فقلت: نزل في شيء يا رسول الله؟ قال: وما ذاك يا أم مالك؟ قالت: رددت عليّ هديتي. قال: فدعا بلالاً فسأله عن ذلك، فقال: والذي بعثك بالحق لقد عصرتها حتى استحيت. فقال رسول الله ﷺ: هنيئاً لك يا أم مالك، هذه بركة عَجَل الله لك ثوابها. ثم علمها أن تقول في دبر كل صلاة: سبحان الله عشرًا، والحمد لله عشرًا، والله أكبر عشرًا».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

[١٣٩٦] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا إسرائيل، عن عطاء بن السائب قال: «صليت الغداة، ثم أتيت أبا عبد الرحمن فوجدته جالسًا في مصلاه، فقلت: لو قمت إلى فراشك كان أوطأ لك! قال: إني سمعت عليًا يقول: قال رسول الله ﷺ: إن العبد إذا جلس في مصلاه صلت عليه الملائكة، وصلاتهم عليه: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه».

[١/١٣٩٧] قال: وثنا هاشم بن القاسم أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، أبي عمر الصيني، عن أبي الدرداء «أنه كان إذا نزل به ضيف قال: «مقيم فنسرح أو ظاعن فنعلف. فإذا قال: إني ظاعن قال: ما أجدر لك شيئًا [خيرًا]^(٣) من شيء أمرنا به رسول الله ﷺ. قلنا: يا رسول الله ذهب الأغنياء بالأجر يجاهدون ولا نجاهد، ويحجون ولا نحج، ويفعلون ويفعلون! فقال رسول الله ﷺ: ألا أدلكم على شيء إن أخذتم به جئتم بأفضل مما جيء به أحد منهم؟ تكبر أربعًا وثلاثين، وتسبح ثلاثًا وثلاثين، وتحمد ثلاثًا وثلاثين في دبر كل صلاة».

[٢/١٣٩٧] قال: وثنا حسين، ثنا شعبة... فذكره.

(١) السنن الكبرى (٦/٣١ رقم ٩٩٣١).

(٢) المطالب العلية (١/٢٣٠-٢٣١ رقم ٥٥٢).

(٣) في «الأصل» والمختصر: خير. والمثبت هو الصواب.

[١/١٣٩٨] قال : وثنا أبوأحمد الزبيري، ثنا سفيان، عن عبدالعزيز بن ربيع، عن أبي عمر الصيني [١/٢١٢ب] عن أبي الدرداء قال: «قلنا: يا رسول الله، ذهب أهل الأموال بالدنيا والآخرة، يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويجاهدون كما نجاهد، ويتصدقون ولا نتصدق. قال: أفلا أدلك على ما إذا فعلته أدركت من سبقك، ولم يدركك من بعدك إلا من فعل كما فعلت؟ تسبح الله دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين، وتحمده ثلاثاً وثلاثين، وتكبره ثلاثاً وثلاثين».

[٢/١٣٩٨] رواه أبويعلى الموصلي : ثنا زهير، ثنا جرير بن عبدالحميد، عن عبدالعزيز ابن ربيع، عن أبي صالح، عن أبي الدرداء قال: «نزل به ضيف فقال: أمنطلق فنعلف أو مقيم ففسرح؟ قال: منطلق، قال: ألا أخبرك ما أضيفك به؟ أخبرني رسول الله ﷺ قال: قلت: يا رسول الله، ذهب أصحاب الأموال بالدنيا والآخرة، يصلون كما نصلي، ويذكرون كما نذكر، ويجاهدون كما نجاهد، ولا نجد ما نتصدق به! قال: ألا أخبرك بما إذا فعلته أدركت من كان قبلك، ولم يلحقك من كان بعدك إلا من قال بمثل ذلك؟ تسبح في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين، وتحمد ثلاثاً وثلاثين تحميدة، وتكبر الله أربعاً وثلاثين تكبيرة؛ فإنك إذا فعلت ذلك أدركت من سبقك، ولم يدركك من كان بعدك إلا من قال مثل ذلك».

[١/١٣٩٩] قال : وثنا أبوخيثة، ثنا يحيى بن أبي بكير، أبنا شعبة، عن الحكم، عن أبي عمر الصيني، عن أبي الدرداء «أنه كان إذا نزل به ضيف قال: أمقيم ففسرح أم ظاعن فعلف؟ فإذا قال: ظاعن قال: لا أجدر لك خيرًا من شيء أمرنا به رسول الله ﷺ قلنا: يا رسول الله، ذهب الأغنياء بالأجر، يجاهدون ولا نجاهد، ويحجون ولا نحج، ويفعلون ويفعلون ونحو هذا! قال: أفلا أدلكم على ما إن أخذتم به جئتم بأفضل مما يجيء به أحدهم؟ تكبر ثلاثاً وثلاثين، وتسبح ثلاثاً وثلاثين، وتحمد الله ثلاثاً وثلاثين في دبر كل صلاة».

[٢/١٣٩٩] قلت : رواه البخاري تعليقاً^(١) فقال: وقال جرير، عن عبدالعزيز بن ربيع، عن أبي صالح، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ . . . فذكره .

[٢/١٣٩٩] ورواه النسائي في اليوم والليلة^(٢)، عن إسحاق بن إبراهيم، عن جرير . . . فذكره .

(١) (١١/١٣٦-١٣٧ رقم ٦٣٢٩) .

(٢) السنن الكبرى (٦/٤٣ رقم ٨/٩٩٧٥) .

وله شاهد في الصحيحين^(١) وغيرهما من حديث سليمان التيمي والأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

[١٤٠٠] [١/٢١٣-٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا عمرو بن حفص، ثنا سعيد بن راشد، عن الحسن بن ذكوان، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: «من استغفر الله في دبر كل صلاة ثلاث مرارٍ فقال: أستغفر الله الذي لا إله إلا الله. هو الحي القيوم وأتوب إليه، غفرت له ذنوبه، وإن كان فر من الزحف».

قلت: رواه الطبراني في الصغير^(٣) والأوسط^(٤).

وله شاهد من حديث معاذ بن جبل رواه ابن السني في كتابه^(٥).

٦٣- باب صفة الانصراف من الصلاة وما يقوله عند الانصراف منها وما جاء فيمن ينصرف قبل الإمام

[١٤٠١] قال أبو داود الطيالسي^(٦): ثنا قيس، عن عمير بن عبد الله، عن عبد الملك بن المغيرة الطائفي، عن أوس الثقفي قال: «قدمنا على رسول الله ﷺ في وفد ثقيف، فأقمنا عنده نصف شهر، فرأيتُه يفتل عن يمينه وعن يساره».

[١/١٤٠٢] وقال الحميدي^(٧): ثنا سفيان، عن عبد الملك بن عمير، سمعت رجلاً يقول: سمعت أبا هريرة يقول: «رأيت رسول الله ﷺ يصلي قائماً وقاعداً وحافياً وناعلاً، ورأيتُه يفتل عن يمينه وعن شماله. قال سفيان: قالوا: هو أبو الأوبر».

(١) البخاري (٣٧٨/٢ رقم ٨٤٣) ومسلم (١/٤١٦-٤١٧ رقم ٥٩٥).

(٢) المطالب العالية (١/٢٣١ رقم ٥٥٣).

(٣) المعجم الصغير (٢/٢٦).

(٤) (٧/٣٦٤ رقم ٧٧٣٨).

(٥) (٥٣ رقم ١٢٥).

(٦) (١٥١-١٥٢ رقم ١١١٢) وفيه تحريف عمير إلى عمر.

(٧) (٢/٤٣٨ رقم ٩٩٧).

[٢/١٤٠٢] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا سفيان، عن عبدالمملك بن عمير، عن أبي الأوبر، عن أبي هريرة قال: «رأيت رسول الله ﷺ ... » فذكره .
هذا إسناد فيه مقال، أبو الأوبر -واسمه زياد الكوفي- [لم أر من ذكره بعدالة ولا جرح]^(١) وباقي رجال الإسناد ثقات .

[٣/١٤٠٢] ورواه البيهقي في سننه^(٢) : أبنا أبو عبدالله محمد بن يوسف، أبنا أبوسعدي بن الأعرابي، ثنا سعدان بن نصر، ثنا سفيان، عن عبدالمملك بن عمير، عن أبي الأوبر ... فذكره .

[١٤٠٣] [١/٢١٣ق-ب] وقال أحمد بن منيع : ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة، ثنا المختار بن فلفل، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لو رأيتم ما رأيتم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً. قالوا: وما رأيتم يا رسول الله؟ قال: رأيت الجنة والنار. وحضهم على الصلاة، ونهاهم أن يسبقوه إذا كان يؤمهم بالركوع والسجود، وأن ينصرفوا قبل انصرافه من الصلاة، وقال لهم: إني أراكم من أمامي ومن خلفي» .

قلت : رجال الإسناد ثقات .

روى أبو داود^(٣) منه : «و حضهم على الصلاة ... » إلى آخره من طريق زائدة، إلا أنه لم يقل : «إني أراكم من أمامي ومن خلفي» .

[١٤٠٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤) : ثنا زهير، ثنا يزيد بن هارون، أبنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، أن عمه واسع بن حبان أخبره «أنه كان قائماً يصلي في المسجد، وابن عمر مستقبله مسند ظهره إلى قبلة المسجد، فلما انصرف واسع انصرف عن يساره إلى ابن عمر فجلس إليه، فقال له ابن عمر: ما يمنعك أن تنصرف عن يمينك؟ قال: لا، إني رأيتك فانصرفت إليك. قال: فقال ابن عمر: إنك قد أحسنت، إن ناساً يقولون: إذا كنت تصلي فانصرفت فانصرف عن يمينك. قال ابن عمر: إذا كنت تصلي فانصرفت فانصرف إن شئت عن يمينك، وإن شئت عن يسارك»^(٥) .

(١) شبه طمس بالأصل، وقد اجتهدنا في قراءتها، والمثبت موافق لما في المختصر، وزياد الكوفي أبو الأوبر له ترجمة في الثقات لابن حبان .

(٢) (٢/٢٩٥) .

(٣) (١/١٦٧ رقم ٦٢٤) .

(٤) (١٠/١٠٨-١٠٩ رقم ٥٧٤١) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٤٥) : رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات .

هذا إسناد رجاله ثقات .

قلت: قال البيهقي في سننه: قال الشافعي: فإن لم يكن له حاجة في ناحية وكان يتوجه ما شاء، أحببت أن يكون توجهه عن يمينه؛ لما كان النبي ﷺ يحب التيامن من غير ضيق عليه في شيء من ذلك .

[١/١٤٠٥] [١/٢١٤ق-٢] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا سويد، ثنا حفص، عن موسى بن عقبة، عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه «أن كعبًا حلف له بالذي فلق البحر لموسى، إنا لنجد في التوراة أن داود النبي ﷺ كان يدعو بهؤلاء الكلمات عند انصرافه من الصلاة: اللهم أصلح لي ديني الذي جعلته لي عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي جعلت فيها معاشي، اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبغفوك من نقمتك، وأعوذ بك منك، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد، قال كعب: وحدثني صهيب أن محمدًا ﷺ كان يقولهن عند انصرافه من الصلاة»^(١).

[٢/١٤٠٥] قلت: رواه ابن حبان في صحيحه^(٢): ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا ابن أبي السري قال: قرئ على حفص بن ميسرة وأنا أسمع قال: حدثني موسى بن عقبة . . . فذكره .
وله شاهد من حديث معاوية بن أبي سفيان، رواه أبو داود الطيالسي ومسدّد وأحمد ابن منيع، وتقدم في كتاب العلم .

٦٤- باب ما أدركه المسبوق

فهو أول صلاته ثم يصلي ما فاته

[١٤٠٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا بكر بن عبدالله، ثنا عيسى بن المختار، عن محمد بن أبي ليلى، عن عمرو بن مرة الجملي، عن عبدالرحمن -يعني: ابن أبي ليلى- عن معاذ قال: «كان الرجل إذا جاء إلى القوم وهم يصلون سألهم كم صليتم؟ فيشيرون إليه بما صلوا. فيصلي ما سبقه، ثم يلحق الإمام فيصلي معه ما أدرك، حتى جاء معاذ ذات يوم وهم يصلون، فأشاروا إليه بما صلوا، فأبى أن يصلي ما

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٣/ ٧٣ رقم ١٣٤٦) من طريق حفص بن ميسرة به.

(٢) (٣٧٣/٥ رقم ٢٠٢٦) .

سبقوه، ودخل في صلاتهم كما هو، فصلى مع النبي ﷺ حتى إذا سلم وفرغ قام معاذ فقاضى ما سبقوه، فلما سلم معاذ كلموه في ذلك، فسمعهم رسول الله ﷺ فقال: قد سن لكم معاذ، فاصنعوا كما صنع».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى.

[١/٢١٤-ب] وقد ورد أن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وأبا الدرداء قالوا: «ما أدركت من آخر صلاة الإمام فاجعله أول صلاتك».

٦٥- باب لا صلاة لفرد خلف الصف

[١/١٤٠٧] قال مسدد: ثنا ملازم بن عمرو الحنفي، ثنا عبدالله بن بدر، عن عبدالرحمن بن علي، عن أبيه علي بن شيان الحنفي -قال: وكان أحد الوفد الستة- قال: «قدمنا على نبي الله ﷺ فصلينا معه، فلمح بمؤخرة عينه إلى رجل لا يقيم صلبه في الركوع والسجود، فلما قضى نبي الله ﷺ الصلاة قال: يا معشر المسلمين، لا صلاة لامرئ لا يقيم صلبه في الركوع والسجود. ثم صلينا وراءه صلاة أخرى ورجل فرد يصلي خلف الصف، فوقف عليه نبي الله ﷺ حتى قضى الرجل صلاته، ثم قال له نبي الله ﷺ: استقبل صلاتك؛ فإنه لا صلاة لفرد خلف الصف».

[٢/١٤٠٧] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا عبدالصمد، حدثني أبي، ثنا أبو عبدالله [الشقري، ثنا عمر^(١) بن جابر، عن عبدالله بن بدر به مختصراً .

[٣/١٤٠٧] قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(٢)، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن ملازم... فذكره دون قوله: «ثم صلينا وراءه صلاة أخرى...» إلى آخره.

وهو إسناد صحيح كما بينته في الكلام على زوائد ابن ماجه.

[٤/١٤٠٧] وكذا رواه ابن حبان في صحيحه^(٣) عن ابن قتيبة، عن محمد بن [أبي]^(٤) السري عن ملازم به.

(١) في «الأصل»: القشري ثنا عمران. وهو تحريف، وأبو عبدالله الشقري هو سلمة بن تهام الكوفي، يروي عن عمر بن جابر الحنفي، كما في ترجمتهما من تهذيب الكمال.

(٢) (١/٣٢٠ رقم ١٠٠٣).

(٣) (٥/٥٨٠-٥٨١ رقم ٢٢٠٣).

(٤) من صحيح ابن حبان، وهو محمد بن المتوكل بن عبدالرحمن المعروف بابن أبي السري، من رجال التهذيب.

[١٤٠٧/٥] ورواه البيهقي في سننه^(١) من طريق سليمان بن حرب وأبي النعمان والحسن ابن الربيع قالوا: أبنا ملازم بن عمرو، ثنا عبدالله بن بدر، عن عبدالرحمن بن علي بن شيبان، عن أبيه - وكان أحد الوفد الذين وفدوا إلى رسول الله ﷺ من بني سحيم - قال: «صلينا . . .» فذكره بتامه.

وقد تقدم في باب من لا يتم ركوعه ولا سجوده .

[١٤٠٨] [١/٢١٥ق-١] وقال أبويعلى الموصلي^(٢) ثنا أبوعبيدة بن الفضيل بن عياض، ثنا مالك بن سعيد، ثنا السري بن إسماعيل، عن الشعبي، عن وابصة بن معبد قال: «انصرف رسول الله ﷺ ورجل يصلي خلف القوم، فقال: يا أيها المصلي وحده، ألا تكون وصلته صفًا فدخلت معهم، أو اجتررت رجلا إليك أن ضاق بكم المكان؟ أعد صلاتك؛ فإنه لا صلاة لك»^(٣).

قلت: رواه أبو داود^(٤) والترمذي^(٥) وابن ماجه^(٦) بغير هذه السياقة، وليس له طريق مثل هذه - والله أعلم - ورواه ابن حبان في صحيحه^(٧).

٦٦- باب فيمن صلى ثم وجد من يصلي

[١٤٠٩] قال مسدد^(٨): ثنا المعتمر، سمعت ليثًا يحدث، عن نعيم بن أبي هند، عن ربعي بن حراش، عن صلة قال: «استلحقني حذيفة فصلينا الظهر، فأتينا على قوم يصلون الظهر فصلينا معهم، ثم صلينا العصر، فأتينا على قوم يصلون العصر فصلينا معهم، ثم صلينا المغرب، فأتينا على قوم يصلون المغرب فصلينا معهم، فلما قمت في الثالثة احتبسني».

(١) السنن الكبرى (١٠٥/٣) .

(٢) (١٦٢/٣-١٦٣ رقم ١٥٨٨) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٩٦/٢): رواه أبويعلى، وفيه السري بن إسماعيل، وهو ضعيف .

(٤) (١٨٠/١ رقم ٦٨٢) .

(٥) (٤٤٨/١ رقم ٢٣١) .

(٦) (٣٢١/١ رقم ١٠٠٤) .

(٧) (٥٧٧-٥٧٥ أرقام ٢١٩٨، ٢١٩٩، ٢٢٠٠) .

(٨) المطالب العالية (٢٠١/١ رقم ٤٥٨) .

[١٤١٠] وقال^(١): وثنا يحيى، عن مسعر، عن عبد الملك بن ميسرة، عن النزال بن سبرة قال: «صلى الوليد بن عقبة بالناس، فأعاد عبد الله بالناس، وأعاد الصلاة».

[١/١٤١١] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر بن السري، ثنا أبو عوانة، عن يعلى بن عطاء، عن جابر بن يزيد، عن يزيد بن الأسود السوائي قال: «حججنا مع رسول الله ﷺ حجة الوداع، فصلى صلاة الصبح، فانحرف فاستقبل الناس بوجهه ﷺ فإذا هو برجلين من وراء الناس لم يصليا مع الناس، فقال: اتنوني بهذين الرجلين. فأتي بهما ترعد فرائصهما، فقال: ما منعكما [١/ق٢١٥-ب] أن تصليا مع الناس؟ قالوا: يا رسول الله، إنا قد صلينا في الرحال. قال: فلا تفعلوا، إذا صلى أحدكم في رحله ثم أدرك الصلاة مع الإمام فليصلها معه؛ فإنها له نافلة. قال أحدهما: يا رسول الله، استغفر لي. قال: اللهم اغفر له. قال: فنهض الناس إلى رسول الله ﷺ ونهضت معهم، وأنا يومئذ أشد الرجال [وأجلدهم]^(٢) فزاحمت عليه حتى أخذت بيده، فأما وضعتها على وجهي وإما على صدري، فما رأيت شيئاً قط أطيّب ولا أبرد من يد رسول الله ﷺ وهو يومئذ في مسجد الخيف ﷺ».

[٢/١٤١١] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن الصباح الدولابي، ثنا هشيم، ثنا يعلى بن عطاء... فذكره.

[٣/١٤١١] قال: وثنا الفضل بن الحباب، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا شعبة، ثنا يعلى بن عطاء... فذكره.

قلت: رواه أبو داود^(٣) والنسائي^(٤) والترمذي^(٥) وصححه من طريق يعلى بن عطاء به دون قوله: «حججنا مع رسول الله ﷺ حجة الوداع» ولم يذكروا: «قال أحدهما: يا رسول الله، استغفر لي...» إلى آخره.

[٤/١٤١١] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٦): ثنا أبو يعلى الموصلي... فذكره.

(١) المطالب العالية (١/٢٠١ رقم ٤٥٩).

(٢) من المختصر، وفي «الأصل»: «أجلده».

(٣) (١/١٥٧ رقم ٥٧٥).

(٤) (٢/١١٢-١١٣ رقم ٨٥٨).

(٥) (١/٤٢٤ رقم ٢١٩).

(٦) (٤/٤٣٤ رقم ١٥٦٥).

وقد ورد في إعادة [الصلاة]^(١) ما يخالفها من حديث عبدالله بن عمر مرفوعًا: «لا تصلوا في يوم مرتين» رواه أبو داود^(٢)، والنسائي^(٣).

٦٧- باب لا تفريط على من نام عن صلاة أو نسيها حتى ذهب وقتها وعليه قضاؤها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك

[١/١٤١٢] قال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا شعبة والمسعودي، عن جامع بن شداد، عن عبدالرحمن بن أبي علقمة القاري - من بني [القاري]^(٥) - عن عبدالله بن مسعود - قال: وحديث المسعودي أحسن - قال: «كنا مع رسول الله ﷺ مرجعه من الحديبية، فعرسنا فقال: من يجرسنا لصلاتنا؟ - وقال شعبة: من يكلؤنا؟ - فقال بلال: أنا - قال المسعودي في حديثه: إنك تنام - قال: من يجرسنا لصلاتنا؟ فقال [ابن مسعود]:^(٦) فقلت أنا. فقال رسول الله ﷺ: إنك تنام. فحرستهم حتى إذا كان في وجه الصبح أدركني ما قال رسول الله ﷺ فتمت، فما استيقظنا إلا بالشمس، فقام رسول الله ﷺ فصنع ما كان يصنع [١/٢١٦-] ثم قال: إن الله لو أراد ألا تناموا عنها لم تناموا، ولكن أراد أن يكون لمن بعدكم، فهكذا فافعلوا أمر من كان منكم. وقال شعبة في حديثه: فهكذا فافعلوا، امرئ نام منكم أو نسي. وقال المسعودي في حديثه - وليس في حديث شعبة - إن راحلة رسول الله ﷺ أضلت، فطلبناها فوجدناها عند شجرة قد تعلق خطامها بالشجرة، فقلت: يا رسول الله، ما [كانت]^(٧) لتحلها الأيدي».

[٢/١٤١٢] رواه أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا أبو خيثمة، ثنا عبدالرحمن، [حدثنا]^(٩)

(١) سقطت من «الأصل».

(٢) (١/١٥٦ رقم ٥٧٩).

(٣) (٢/١١٤ رقم ٨٦٠).

(٤) (٤٩-٥٠ رقم ٣٧٧).

(٥) في «الأصل»: فزارة. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٦) من مسند الطيالسي، وفي «الأصل»: ابن عباس. تحريف.

(٧) من مسند الطيالسي، وفي «الأصل»: كان.

(٨) (٩/١٨٧-١٨٨ رقم ٥٢٨٥).

(٩) من مسند أبي يعلى، وعبدالرحمن هو ابن مهدي، شيخ أبي خيثمة، ويروي عن المسعودي، كما في تراجمهم من تهذيب الكمال.

المسعودي، عن جامع بن شداد، عن عبدالرحمن بن أبي علقمة، عن عبدالله قال: «لما رجع رسول الله ﷺ من الحديبية نزل منزلاً فعرس فيها فقال: من يجرسنا؟ فقال عبدالله: فقلت: أنا. فقال رسول الله ﷺ: إنك تنام - يقول ذلك مرتين أو ثلاثاً - ثم قال: إنك إذا. فحرسهم حتى إذا كان في وجه الصبح أخذني ما قال رسول الله ﷺ فلم أستيقظ إلا بحر الشمس في ظهورنا، فقام رسول الله ﷺ فصنع ما كان يصنع، ثم صلى الصبح، ثم قال: إن الله لو شاء لم تناموا عنها، ولكن كان لمن بعدكم، فهكذا لمن نام أو نسي».

قلت: إسناد حديث عبدالله بن مسعود رجاله ثقات.

رواه أبوداود في سننه^(١) من طريق شعبة باختصار، والنسائي في الكبرى^(٢) من طريق شعبة والمسعودي به.

[٣/١٤١٢] ورواه البيهقي في سننه الكبرى^(٣): ثنا أبو بكر بن محمد بن فورك، أبنا عبدالله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، عن أبي داود الطيالسي... فذكره.

وأصله في الصحيحين^(٤) وغيرهما من حديث أبي قتادة، ورواه مالك في الموطأ^(٥) من طريق زيد بن أسلم مرسلًا.

[١/١٤١٣] [١/٢١٦ق-ب] قال يونس: ثنا أبوداود الطيالسي^(٦)، وثنا أبو حرة، عن الحسن «أن النبي ﷺ كان في سفر فناموا، فما استيقظوا حتى طلعت الشمس، فصلوا وقالوا: يا رسول الله، ألا تزيد في صلاتنا؟ فقال رسول الله ﷺ: ينهاكم الله عن الربا ويتقبله منكم!»^(٧).

قال يونس: ويروى هذا الحديث عن هشام بن حسان، عن الحسن، عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ.

(١) (١/١٢٢ رقم ٤٤٧).

(٢) (٥/٢٦٧-٢٦٨ رقم ٨٨٥٣) من طريق شعبة به، (٥/٢٦٨ رقم ٨٨٥٤) من طريق المسعودي به.

(٣) السنن الكبرى (٢/٢١٨).

(٤) البخاري (٢/٧٩-٨٠ رقم ٥٩٥) ومسلم (١/٤٧٢-٤٧٤ رقم ٦٨١).

(٥) (١/١٤-١٥ رقم ٢٦).

(٦) (١١٢ رقم ٨٣٧).

(٧) قال في المختصر (٢/٤٧٤ رقم ١٦٢٠): رواه أبو داود الطيالسي مرسلًا، ورجاله ثقات.

[٢/١٤١٣] رواه أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا أبو أسامة، عن هشام، عن الحسن، عن عمران قال: «أسرنا مع رسول الله ﷺ ليلة، ثم عرس بنا من آخر الليل، فاستيقظنا وقد طلعت الشمس، قال: فجعل الرجل منا يثور إلى ظهره دهشًا، قال: فقال النبي ﷺ: ارتحلوا. قال: فارتحلنا، حتى إذا ارتفعت الشمس نزلنا، ففطينا من حوائجنا وتوضأنا، ثم أمر بلالًا فأذن، وصلى ركعتين، ثم أقام بلال، فقال: صلى بنا رسول الله ﷺ قال فقلنا: يا رسول الله، أنقضها لمقاتها من الغد؟ فقال: لا ينهاكم الله عن الربا ويأخذه منكم»^(١).

[١/١٤١٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا الفضل بن دكين، عن عبد الجبار بن عباس، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه قال: «كان رسول الله ﷺ في سفره الذي ناموا فيه إذ طلعت الشمس، فقال: إنكم كنتم أمواتًا فردَّ الله إليكم أرواحكم، فمن نام عن صلاة فليصلها إذا استيقظ، ومن نسي صلاة فليصلها إذا ذكر».

[٢/١٤١٤] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو خيثمة، ثنا الفضل بن دكين، أبنا عبد الجبار... فذكره^(٤).

هذا إسناد حسن، عبد الجبار بن عباس مختلف في توثيقه، وباقي رجال الإسناد محتج بهم في الصحيح.

[١٤١٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا زهير، ثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن عامر - قال أبو خيثمة: [الأحول - عن]^(٦) الحسن، عن أبي سعيد عن النبي ﷺ فيمن نسي الصلاة قال: «يصلها»^(٧) إذا ذكرها^(٨).

[١٤١٦] قال^(٩): وثنا أبو بكر، ثنا [عبدة]^(١٠) بن حميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن

(١) قال في المختصر (٢/ ٤٧٤ رقم ١٦٢١): رجاله ثقات .

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/ ٦٤) .

(٣) (٢/ ١٩٢ رقم ٨٩٥) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١/ ٣٢٢): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير، ورجالهم ثقات .

(٥) (٢/ ٤٠٧ رقم ١١٩٠) .

(٦) في «الأصل»: ابن. تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٧) في «الأصل»: يصلها. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١/ ٣٢٢): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجالهم رجال الصحيح .

(٩) (٤/ ٢٦٣ رقم ٢٣٧٥) .

(١٠) في «الأصل»: عبدة. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وعبدة بن حميد الكوفي من رجال التهذيب.

تميم بن سلمة، عن مسروق، عن ابن عباس قال: «خرج رسول الله ﷺ فأعرس من الليل، فلم يستيقظ إلا بالشمس، فأمر رسول الله ﷺ بلالاً فأذن، ثم صلى ركعتين . قال ابن عباس: فما يسرني به الدنيا وما فيها - يعني: الرخصة»^(١).

٦٨ - [١/٢١٧-١] باب صفة قضاء الصلوات

[١/١٤١٧] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، حدثني عبدالرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه قال: «كنا مع رسول الله ﷺ يوم الخندق فشغلنا عن صلوات، فأمر رسول الله ﷺ بلالاً فأقام لكل صلاة إقامة، وذلك قبل أن ينزل عليه ﴿فإن خفتم فرجالاً أو ركبانا﴾»^(٣).

[٢/١٤١٧] رواه مسدد: ثنا يحيى، عن ابن أبي ذئب، حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه قال: «أحسنا يوم الخندق عن الصلوات حتى كان بعد المغرب هويماً قبل أن ينزل في القتال ما نزل، فلما كُفينا القتال وذلك قوله عز وجل: ﴿وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قوياً عزيزاً﴾»^(٤) أمر رسول الله ﷺ بلالاً فأقام للظهر وصلاتها كما كان يصلها في وقتها، ثم أقام للعصر فصلها كما كان يصلها في وقتها، ثم أقام للمغرب فصلها كما كان يصلها في وقتها.

[٣/١٤١٧] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا يزيد بن هارون، أبنا ابن أبي ذئب، عن المغيرة، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه قال: «حسنا يوم الخندق عن الظهر والعصر والمغرب والعشاء حتى كُفينا ذلك، وذلك قول الله - عز وجل - : ﴿وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قوياً عزيزاً﴾»^(٤) فقام رسول الله ﷺ فأمر بلالاً فأقام الظهر، فصلى كما كان يصلها قبل ذلك، ثم أقام العصر، فصلها كما كان يصلها قبل ذلك، ثم أقام المغرب، فصلها كما كان يصلها قبل ذلك، ثم صلى العشاء فصلها كما

(١) قال الهيثمي في المجمع (١/٣٢١): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجال أبي يعلى ثقات.

(٢) (٢٩٥ رقم ٢٢٣١).

(٣) البقرة: ٢٣٩.

(٤) الأحزاب: ٢٥.

(٥) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٤/٤١٩-٤٢٠ رقم ١٨٦٦١).

كان يصلها قبل ذلك ، وذلك قبل أن ينزل : ﴿فإن خفتم فرجالاً أو ركبانا﴾^(١) .

[٤/١٤١٧] ورواه أحمد بن منيع : ثنا يزيد، أبنا ابن أبي ذئب، عن المقبري [١/٢١٧ق-ب] عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري ... فذكره .

قلت : ورواه النسائي في الكبرى^(٢) من طريق ابن أبي ذئب، عن المقبري ... فذكره .

[٥/١٤١٧] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣) : ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا محمد بن بشار، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا ابن أبي ذئب، ثنا سعيد المقبري ... فذكر حديث مسدد .

وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود، وقد تقدم في كتاب الأذان .

[١٤١٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤) : ثنا أبو إبراهيم الترمذي ، ثنا سعيد بن [عبدالرحمن]^(٥) الجمحي ، عن عبيدالله ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : «من نسي صلاة فلم يذكرها إلا وهو مع الإمام فليصل مع الإمام، فإذا فرغ من صلاته فليعد الصلاة التي نسي، ثم ليعد الصلاة التي صلاها مع الإمام» .

٦٩- باب في الخشوع وترك الالتفات

[١/١٤١٩] قال مسدد : ثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي حازم مولى للأنصار قال : «كان الناس يصلون في رمضان عُصْبًا عُصْبًا، قال : وكان رسول الله ﷺ معتكماً في قبة على بابها حصير ، فلما كان ذات ليلة رفع النبي ﷺ الحصير واطلع ينظر، فلما رأى النبي ﷺ ذاك أنصتوا، فقال : ألا إن المصلي يناجي ربه -عز وجل- فليُنظر أحدكم بما يناجي به ربه -عز وجل- ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن» .

هذا إسناد رجاله ثقات .

(١) البقرة : ٢٣٩ .

(٢) كذا ، وهو في المجتبى (١٧/٢) رقم (٦٦١) .

(٣) (١٤٧/٧-١٤٨) رقم (٢٨٩٠) .

(٤) المطالب العالية (١/٢٠١) رقم (٤٦٠) .

(٥) في «الأصل» : عبدالرحيم . وهو خطأ، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، وسعيد بن عبدالرحمن الجمحي هو أبو عبدالله المدني، من رجال التهذيب .

[٢/١٤١٩] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا الدراوردي، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن عطاء بن يسار، عن رجل من بني بياضه «أنه سمع رسول الله ﷺ وهو مجاور في المسجد، فوعظ الناس وحذر الناس ورغبهم، ثم قال: إنه ليس مصل يصلي إلا وهو يناجي ربه -عز وجل- فلينظر أحدكم بما يناجي ربه، ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن».

[٣/١٤١٩] قال: وثنا الدراوردي، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم أن أبا حازم مولى للغفارين حدث بهذا الحديث عن البياضي.

[١/١٤٢٠] [١/٢١٨-١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا محمد بن عمر، ثنا نافع بن ثابت بن عبدالله بن الزبير، عن يزيد بن رومان، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا قام أحدكم إلى صلاته فليقبل عليها حتى يفرغ منها، وإياكم والالتفات في الصلاة، فإنما أحدكم يناجي ربه ما دام في الصلاة».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الواقدي.

[٢/١٤٢٠] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢): فقال: قرئ على بشر بن الوليد، أخبركم أبو يوسف، عن محمد بن عبيدالله، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: «نهاني خليلي ﷺ عن ثلاث، وأمرني بثلاث: نهاني أن أنقر نقر الديك، وأن ألتفت التفتات الثعلب، أو أقعي إقعاء السبع»^(٣).

[٣/١٤٢٠] قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤): ثنا محمد بن فضيل، ثنا يزيد بن أبي زياد، حدثني من سمع أبا هريرة يقول: «أوصاني خليلي ﷺ بثلاث، ونهاني عن ثلاث...» فذكره.

[٤/١٤٢٠] قال^(٥): وثنا يحيى بن آدم، ثنا شريك، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن أبي هريرة قال: «أمرني رسول الله ﷺ بثلاث، ونهاني عن ثلاث...» فذكره.

(١) البغية (٥٩ رقم ١٤٩) .

(٢) (٢٦١٩ رقم ٣٠/٥) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ٧٩): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.

(٤) مسند أحمد (٢/ ٢٦٥) .

(٥) مسند أحمد (٢/ ٣١١) .

ورواه البزار في مسنده، وابن أبي شيبة^(١) وقال: «كإقعاء القرد» مكان «الكلب». الإقعاء -بالكسر- في الصلاة: هو قعود الرجل على أليتيه ناصبًا ساقيه على الأرض، والفقهاء يجعلونه أن يضع على عقبه بين السجدين، وهذا إنما هو عقب الشيطان.

[١٤٢١] قال الحارث بن محمد بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا عبدالعزیز بن أبان، ثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، أن رجلاً حدثه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال الله مقبلاً على العبد في صلاته ما لم يلتفت. قال: فكان ذلك الرجل الذي حدثني بهذا الحديث إذا قام في صلاته كأنه وتد».

[١٤٢٢] قلت: وسيأتي في آخر كتاب المواعظ من حديث أنس الطويل: «يا بني، إذا سجدت فأمكن جبهتك وكفيك من الأرض، ولا تنقر نقر الديك، ولا تقع إقعاء الكلب -أو قال: الثعلب- وإياك والاتفات في الصلاة؛ فإن الاتفات في الصلاة هلكة، فإن كان لابد ففي النافلة لا في الفريضة».

٧٠- [١/٢١٨ق-ب] باب صفة رد السلام في الصلاة

[١/١٤٢٣] قال أبويعلى الموصلي^(٣): ثنا محمد بن الصباح الدولابي، حدثني سفيان ابن عيينة، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر قال: «صلى رسول الله ﷺ في مسجد قباء، فجاء ناس من الأنصار يسلمون عليه، وكان في الصلاة، وكان معه صهيب، فسألته كيف كان يرد عليهم؟ قال: كان يشير إليهم»^(٤).

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٢/١٤٢٣] قال^(٥): وثنا مبارك، ثنا ابن عيينة، ثنا زيد بن أسلم، عن ابن عمر قال: «دخل رسول الله ﷺ مسجد[قباء]^(٦) -وهو مسجد بني عمرو بن عوف- فصلى فيه،

(١) وأخرجه في المصنف أيضاً (١/٢٨٥).

(٢) البغية (٥٩ رقم ١٥٠).

(٣) (١١/١٠) رقم (٥٦٣٨).

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٣/٥ رقم ١١٨٧) وابن ماجه (١/٣٢٥ رقم ١٠١٧) من طريق سفيان بن عيينة به.

(٥) مسند أبي يعلى (١٠/١٥-١٦ رقم ٥٦٤٣) عن أبي خيثمة، عن ابن عيينة به.

(٦) من مسند أبي يعلى.

فدخلت عليه رجال الأنصار فسلموا عليه وهو في الصلاة، فسألت صهيبيًا وكان داخلًا معه: كيف كان النبي ﷺ يصنع إذا سُلم عليه؟ قال: كان يشير بيده.

قلت: رواه أبو داود في سننه^(١) من حديث ابن عمر عن صهيب به.

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢) من طريق زيد بن أسلم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

ورواه البيهقي في سننه الكبرى^(٣) موقوفًا من طريق عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر «أنه سلم على رجل وهو يصلي فردَّ الرجل عليه كلامًا، فقال: إذا سلم على أحدكم وهو يصلي فلا يتكلم، ولكن يشير بيده».

ورواه ابن ماجه في سننه^(٤) من حديث عبدالله بن مسعود.

٧١- باب مسح الحصى في الصلاة

[١٤٢٤] قال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن أبي بصرة الغفاري، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ قال: «مسح الحصى واحدة، ألا أفعلها أحب إليَّ من مائة ناقة سود الحدق».

[١/١٤٢٥] قال^(٦): وثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أبي ذر قال: «سألت رسول الله ﷺ عن كل شيء حتى عن مسح الحصى، فقال: واحدة».

[٢/١٤٢٥] قال سفيان: عن الأعمش، عن (ابن أبي نجيح)^(٧) عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ.

[١ق/٢١٩-] قلت: رواه أبو داود^(٨)، والنسائي^(٩)، وابن ماجه^(١٠)، والترمذي^(١١)

(١) (١/٢٤٢ رقم ٩٢٥).

(٢) (٦/٣٣ رقم ٢٢٥٨).

(٣) السنن الكبرى (٢/٢٥٩).

(٤) (١/٣٢٥ رقم ١٠١٩).

(٥) (٥/٦٣-٦٤ رقم ٤٦٩).

(٦) (٦/٦٤ رقم ٤٧٠).

(٧) ليست في مسند الطيالسي.

(٨) (١/٢٤٧ رقم ٩٤٥).

(٩) (٣/٦ رقم ١١٩١).

(١٠) (١/٣٢٧-٣٢٨ رقم ١٠٢٧).

(١١) (٢/٢١٩ رقم ٣٧٩).

وحسنه بلفظ: «إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يمسح الحصى؛ فإن الرحمة تواجهه». رواه ابن خزيمة^(١)، وابن حبان^(٢) في صحيحيهما، ولفظ ابن خزيمة: «إذا قام أحدكم في الصلاة فإن الرحمة تواجهه، فلا تحركوا الحصى».

رووه كلهم من رواية (عن)^(٣) أبي الأحوص، عن أبي ذر عن النبي ﷺ . [٣/١٤٢٥] ورواه البيهقي في سننه الكبرى^(٤) : أبنا أبوبكر بن فورك، أبنا عبدالله بن جعفر بن أحمد، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبوداود الطيالسي . . . فذكره .

قال: ورواه مجاهد، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ في مسح الحصى واحدة. قال: وقيل: عن مجاهد، عن أبي وائل، عن أبي ذر. قال: وروينا عن عثمان بن عفان «أنه كان يسوي الحصى بنعليه قبل الدخول في الصلاة».

[١٤٢٦] وقال مسدد: ثنا عبثر بن القاسم أبوزيد، عن ليث، عن مجاهد، عن أبي هريرة قال: «رخص رسول الله ﷺ في مسحة واحدة على الحصى».

قلت: له شاهد في الصحيحين^(٥) وغيرهما من حديث معيقب .

[١/١٤٢٧] وقال عبد بن حميد^(٦) : ثنا عبيدالله بن موسى، عن ابن أبي ذئب، عن شرحبيل قال: قال جابر بن عبدالله: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لأن يمسك أحدكم يده [عن]^(٧) الحصى خير له من مائة ناقة سود الحدقة، فإن غلب أحدكم الشيطان فليمسح مسحة واحدة»^(٨) .

[٢/١٤٢٧] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن الخطاب، ثنا محمد بن عبدالملك، ثنا ابن أبي ذئب، ثنا شرحبيل، عن جابر بن عبدالله أن النبي ﷺ قال: «لأن يمسك أحدكم عن الحصى خير له من أن يكون له مائة ناقة كلها أسود الحدق» .

(١) (١) (٥٩/٢ رقم ٩١٤) .

(٢) (٢) (٤٩/٦-٥٠ رقم ٢٢٧٣) .

(٣) (٣) كذا ! وأظنها مقحمة، أو سقط تلميذ أبي الأحوص .

(٤) (٤) السنن الكبرى (٢/٢٨٥) .

(٥) (٥) البخاري (٣/٩٥ رقم ١٢٠٧) ومسلم (١/٣٨٧-٣٨٨ رقم ٥٤٦) .

(٦) (٦) المنتخب (٣٤٦-٣٤٧ رقم ١١٤٥) .

(٧) (٧) من المنتخب وفي «الأصل»: على .

(٨) (٨) قال في المختصر (٢/٤٧٨ رقم ١٦٤٢): رواه عبد بن حميد، ورجاله ثقات .

[٣/١٤٢٧] قلت: ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا وكيع، ثنا ابن أبي ذئب، عن شرحبيل... فذكره^(٢).

[٤/١٤٢٧] قال^(٣): وثنا أبوالنضر وابن أبي بكير وهاشم بن القاسم قالوا: ثنا ابن أبي ذئب... فذكره.

ورواه ابن خزيمة في صحيحه^(٤).

[١/١٤٢٨] [١/٢١٩ق-ب] وقال أبويعلى الموصلي^(٥): ثنا العباس بن الوليد النرسي، ثنا يوسف بن خالد، عن الأعمش، عن أنس بن مالك «أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يجر كالحصى وهو في الصلاة، فلما انصرف قال للرجل: هو حظك من صلاتك»^(٦).

هذا إسناد ضعيف، يوسف بن خالد السمطي ضعفوه، والأعمش اسمه سليمان بن مهران، لم يسمع من أنس بن مالك، إنما رآه رؤية بمكة يصلي خلف المقام، فأما طرق الأعمش عن أنس فإنما يروها عن يزيد الرقاشي عن أنس، قاله ابن المديني.

[٢/١٤٢٨] رواه البزار^(٧): ثنا خالد بن يوسف، ثنا أبي، عن الأعمش... فذكره.

٧٢- باب في مس الرأس واللحية في الصلاة

[١٤٢٩] قال أبويعلى الموصلي^(٨): ثنا أبوعمير، ثنا عبدالرحمن بن محمد، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس «أن رسول الله ﷺ كان يمس رأسه في الصلاة».

[١٤٣٠] قال^(٩): وثنا أبوعمير، ثنا عبدالسلام، عن يزيد الدلاني، عن الحسن «أن النبي ﷺ كان يمس رأسه ولحيته في الصلاة»^(١٠).

(١) مسند أحمد (٣/٣٠٠).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢/٨٦): رواه أحمد، وفيه شرحبيل بن سعد، وهو ضعيف.

(٣) (٣/٣٢٨، ٣/٣٨٤).

(٤) (٢/٥٢ رقم ١٩٧).

(٥) (٧/٨٢ رقم ٤٠١٣).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢/٨٦): رواه أبو يعلى والبزار، وفيه يوسف بن خالد السمطي، وهو ضعيف.

(٧) كشف الأستار (١/٢٧٥ رقم ٥٦٩).

(٨) المطالب العالية (١/٢١٥ رقم ٥٠٥).

(٩) مسند أبي يعلى (٥/٩٦ رقم ٢٧٠٦).

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٢/٨٥): رواه أبو يعلى، وهو مرسل.

[١٤٣١] قال^(١) : وثنا محمد بن الخطاب، ثنا مؤمل، ثنا شعبة، ثنا حصين، عن عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حريث قال: «كان النبي ﷺ ربما مس لحيته في الصلاة»^(٢).

قلت: رواه الحاكم من طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة... فذكره.
ورواه البيهقي في سننه^(٣) عن الحاكم.

وله شاهد من حديث ابن عمر رواه البيهقي في سننه^(٤) ولفظه: «كان رسول الله ﷺ ربما يضع يده على لحيته في الصلاة من غير عبث».

٧٣- باب البكاء في الصلاة

[١٤٣٢] قال أبو يعلى الموصلي^(٥) : ثنا داود بن عمرو بن زهير، ثنا صالح بن عمر، عن مطرف، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ يبست فيناديه بلال بالأذان، فيقوم فيغتسل، وإني لأرى الماء يتحدر على جلده وشعره، ثم يخرج فيصلّي، فأسمع بكاءه»^(٦).

٧٤- [١/٢٢٠ق] باب التبسم في الصلاة

[١/١٤٣٣] قال أحمد بن منيع^(٧) : ثنا علي بن ثابت، ثنا الوازع [بن]^(٨) نافع، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن جابر بن عبد الله قال: «بينما النبي ﷺ يصلي العصر في غزاة بدر إذ تبسم في الصلاة، فلما قضى الصلاة قالوا: يا رسول الله، تبسمت وأنت في الصلاة! فقال: إن ميكائيل مرّ بي وهو راجع من طلب القوم وعلى جناحه غبار، فضحك إليّ، فتبسمت إليه».

(١) مسند أبي يعلى (٣/٤٤ رقم ١٤٦٢).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢/٨٥): رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن خطاب، وهو ضعيف.

(٣) السنن الكبرى (٢/٢٦٤).

(٤) السنن الكبرى (٢/٢٦٥).

(٥) (٨/١٦٣ رقم ٤٧٠٩).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢/٨٨): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٧) المطالب العالية (١/٢١٦ رقم ١/٥٠٨).

(٨) في «الأصل»: عن. وهو تحريف، وهو الوازع بن نافع الجزري، وانظر ترجمته في لسان الميزان وغيره.

[١٤٣٣/٢] رواه أبو يعلى الموصلي^(١) : أبنا عمرو الناقد، ثنا علي بن ثابت [الجزري]^(٢) ثنا الوازع بن نافع، عن أبي سلمة، عن جابر قال: «كنا نصلي مع رسول الله ﷺ في غزوة إذ تبسم في صلاته ...»^(٣) فذكره .
هذا إسناد ضعيف .

[١٤٣٣/٣] رواه البيهقي في سننه^(٤) : أبنا أبوسعده أحمد بن محمد الصوفي، أبنا أبوأحمد عبدالله بن عدي الحافظ، ثنا أبو يعلى ... فذكره .

قال البيهقي: الوازع بن نافع العقيلي تكلموا فيه .

قلت: ضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم والبخاري والنسائي، وقال الحاكم وأبوسعيد النقاش: روى أحاديث موضوعة .

٧٥- باب فيما يعرض للمصلي في صلاته

[١٤٣٤/١] قال مسدد^(٥) : ثنا فضيل بن عياض، عن منصور، عن الحارث بن قيس قال: «إذا كنت في أمر من أمر الدنيا فترخ، وإذا كنت في أمر من أمر الآخرة [فتمكن]^(٦) ما استطعت، وإذا هممت بخير فلا تؤخره، وإذا أتاك الشيطان وأنت في الصلاة فقال: إنك مرء فأطلها» .

[١٤٣٤/٢] رواه النسائي في الكبرى^(٧) عن سويد[بن] نصر^(٨)، عن عبدالله وقال: عن سفيان، عن الأعمش، عن خيثمة بن عبدالرحمن عنه به .

(١) (٤٩/٤) رقم (٢٠٦٠) .

(٢) في «الأصل»: الجريري . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أبي يعلى ، وهو علي بن ثابت الجزري أبو أحمد الهاشمي مولا هم ، من رجال التهذيب .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٨٤/٦) : رواه أبو يعلى ، وفيه الوازع بن نافع ، وهو متروك .

(٤) السنن الكبرى (٢٥٢/٢) .

(٥) المطالب العالية (١/٢١٦-٢١٧) رقم (٥٠٩) .

(٦) من المطالب ، وفي «الأصل»: فتمكث .

(٧) في المواعظ كما في تحفة الأشراف (١٥٨/١٣) رقم ١٨٤٨٣ .

(٨) في «الأصل»: عن . وهو تحريف ، والمثبت من تحفة الأشراف ، وهو الصواب ، وسويد بن نصر هو أبو الفضل الطوساني المعروف بالشاه ، من رجال التهذيب .

[١/١٤٣٥] [١/٢٢٠ق-ب] وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا عبدالله ، عن إسرائيل ، عن سماك أنه سمع جابر بن سمرة يقول : «صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الفجر فجعل يهوي بيده قدامه في الصلاة ، فسأله القوم حين انصرف ، فقال : إن الشيطان كان يلقي على شرار النار ليفتنني عن الصلاة فتناولته ، ولو أخذته ما انفلت مني حتى يناط بسارية من سواري المسجد ، فينظر إليه ولدان أهل المدينة»^(١) .

[٢/١٤٣٥] قال : وثنا الحسن بن موسى ، ثنا زهير ، ثنا سماك بن حرب ... فذكره .

هذا إسناد حسن .

[٣/١٤٣٥] رواه أحمد بن حنبل^(٢) : ثنا حسن بن موسى ... فذكره .

٧٦- باب قتل العقرب في الصلاة

[١٤٣٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٣) : ثنا أبو هشام الرفاعي ، ثنا إسحاق بن سليمان الرازي ، عن معاوية بن يحيى الصديقي ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : «كان رسول الله ﷺ يصلي في بيتي ، فأقبل عليّ بن أبي طالب فقام إلى جنبه عن يمينه ، فأقبلت عقرب نحو النبي ﷺ فلما دنت منه صُدت عنه ، ثم أقبلت نحو علي ، فأخذ النعل فقتلها وهو يصلي ، فلما قضى صلاته قال : قاتلها الله ، أقبلت نحو النبي ﷺ ثم صُدت عنه ، ثم أقبلت إليّ تريدني ، فلم ير رسول الله ﷺ بقتلها في الصلاة بأساً»^(٤) .

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف معاوية بن يحيى الصديقي ، لكن لم ينفرد به معاوية بن يحيى ؛ فقد رواه الحاكم من طريق الأوزاعي ، عن أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق ، عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : «كان رسول الله ﷺ يصلي في البيت ، فجاء عليّ بن أبي طالب ، فجاءت عقرب ...» فذكره .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٨٧/٢) : روه أحمد والطبراني في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

(٢) مسند أحمد (١٠٥/٥) .

(٣) (١٨٤/٨ رقم ٤٧٣٩) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٨٤/٢) : رواه الطبراني في الأوسط ، وأبو يعلى ، وفي طريق الطبراني : عبد الله بن صالح كاتب الليث ، قال عبد الملك بن شعيب بن الليث : ثقة مأمون . وضعفه الأئمة أحمد وغيره ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح غير معاوية بن يحيى الصديقي ، وأحاديثه عن الزهري مستقيمة كما قال البخاري ، وهذا منها ، وضعفه الجمهور .

ورواه البيهقي في سننه^(١) عن الحاكم به . وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي^(٢)، وقال: حسن صحيح، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وبه يقول أحمد وإسحاق . وكره بعض أهل العلم قتل الحية والعقرب في الصلاة قال: وقال إبراهيم: إن في الصلاة لشغلاً . والقول الأول أصح .

٧٧- [١/٢٢١ق-١] باب حمل الصغير في الصلاة

[١٤٣٧] قال مسدد: ثنا عبد الواحد، ثنا أبو عيسى عتبة بن عبد الله، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن رجل من بني زريق قال: «خرج رسول الله ﷺ إلى الصلاة وهو حامل [أمامة]^(٣) بنت زينب على عنقه -أو عاتقه- فإذا ركع وضعها، وإذا رفع رأسه من السجود حملها» .

هذا إسناد رجاله ثقات . وله شاهد في الصحيحين^(٤) من حديث أبي قتادة .

[١٤٣٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا (بكر، ثنا عيسى)^(٦)، عن محمد، عن عطية، عن أبي سعيد قال: «جاء الحسين إلى رسول الله ﷺ وهو ساجد، فركب على ظهره، فأخذ رسول الله ﷺ بيده فقام وهو على ظهره، ثم ركع، ثم أرسله، فذهب» .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عطية العوفي .

(١) السنن الكبرى (٢/٢٦٦) .

(٢) (٢/٢٣٣-٢٣٤ رقم ٣٩٠) .

(٣) في «الأصل»: أميمة . والمثبت هو الصواب .

(٤) البخاري (١/٧٠٣ رقم ٥١٦ طرفه في ٥٩٩٦) ومسلم (١/٣٨٥ رقم ٥٤٣) .

(٥) المطالب العالية (١/٢٢٤ رقم ٥٣٠) .

(٦) في المطالب: بكر بن عيسى . وهو تحريف، بكر هو ابن عبدالرحمن أبو عبدالرحمن الكوفي القاضي، وعيسى هو ابن المختار بن عبدالله الكوفي، ومحمد هو ابن عبدالرحمن بن أبي ليلى .

٧٨- باب الصلاة في القسي والسيوف وجواز تحويل الرجل خاتمه في الصلاة

[١/١٤٣٩] قال إسحاق بن راهويه^(١) : أبنا عقبة بن خالد السكوني، حدثني موسى ابن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبيه أنه حدثه، عن سلمة بن الأكوع «أنه سأل رسول الله ﷺ عن الصلاة في القوس فقال: صلّ في القوس، واطرح القرن».

قال إسحاق: فكان عيسى بن يونس ثنا به [عن]^(٢) عقبة بن خالد. وفسره عيسى قال: القرن: الجعبة الصغيرة تكون مع الصيادين.

[٢/١٤٣٩] قال^(٣) : وثنا عبدالله بن نافع الصائغ، عن موسى ... فذكره .

[٣/١٤٣٩] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) : ثنا عقبة بن خالد السكوني ... فذكره .

[٤/١٤٣٩] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٥) : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ...

[١٤٤٠] وقال أحمد بن منيع^(٦) : ثنا يوسف، عن العلاء، عن مكحول، عن واثلة قال: «كنا إذا كنا مع رسول الله ﷺ في العسكر وأقيمت الصلاة وثبنا إلى قسينا وسيوفنا فصلينا فيها بمنزلة الرداء».

[١٤٤١] [١/٢٢١-ب] قال مسدد^(٧) : ثنا أبو عوانة، عن الأعمش، عن حدثه، عن عائشة أيضًا «لم تكن ترى بأسًا أن يحرك الرجل خاتمه في أصابعه يتحفظ به الصلاة».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي .

[١٤٤٢] قال مسدد: وثنا أبو عوانة، عن سليمان بن أبي عتيق، عن أبي معشر، عن إبراهيم «أنه لم يكن يرى بأسًا أن يحرك الرجل خاتمه يتحفظ به في الصلاة».

(١) المطالب العالية (١/١٨٢) رقم (١/٣٩١) .

(٢) من المطالب .

(٣) المطالب العالية (١/١٨٢) رقم (٣/٣٩١) .

(٤) أخرجه في المصنف أيضًا (٢/٢٣٣) .

(٥) المطالب العالية (١/١٨٢) رقم (٤/٣٩١) .

(٦) المطالب العالية (١/١٨٢) رقم (٣٩٢) .

(٧) المطالب العالية (١/٢٢٣) رقم (٥٢٨) .

٧٩- باب ما يجتنب في الصلاة وغير ذلك مما يذكر

[١٤٤٣] قال مسدد : وثنا يحيى، عن سفيان، ثنا صالح مولى التوءمة، سمعت أبا هريرة يقول: «يكره أن يأكل الرجل وهو معتمد على يده اليسرى في الصلاة».

هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن صالح بن نبهان مولى التوءمة اختلط بأخرة، وسفيان روى عنه بعد الاختلاط كما أوضحته في تبين حال المختلطين .

[١٤٤٤] قال مسدد : ثنا عبدالله بن داود، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا أحدث أحدكم في الصلاة فليأخذ بأنفه ثم ليخرج».

هكذا رواه مسدد مرسلًا. ورواه ابن ماجه^(١) وابن خزيمة^(٢) وابن حبان^(٣) في صحيحيهما والدارقطني^(٤) وابن الجارود^(٥) والحاكم^(٦) كلهم من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعًا، وهو الصواب .

[١٤٤٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) : ثنا الفضل بن دكين، ثنا عبدالسلام، عن إسحاق بن أبي فروة، عن عامر بن عبدالله بن الزبير، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا وجد أحدكم في بطنه رزًا أو شيئًا وهو في الصلاة فليضع يده على أنفه وليخرج».

هذا إسناد رجاله ثقات، وعبدالسلام هو ابن أبي حازم.

[١/١٤٤٦] قال : وثنا عبدالله بن نمير، عن أبي جعفر الرازي، ثنا ربيع بن أنس، عن جديه [زيد وزيا]د^(٨) - وكانا يختلفان إلى أبي موسى بالبصرة يقرئها القرآن - عن

(١) (١/٣٨٦ رقم ١٢٢٢) .

(٢) (٢/١٠٨ رقم ١٠١٩) .

(٣) (٦/٩-١١ رقم ٢٢٣٨ ، ٢٢٣٩) .

(٤) سنن الدارقطني (١/١٥٨) .

(٥) (٩٦ رقم ٢٢٢) .

(٦) المستدرک (١/١٨٤) وقال : صحيح على شرطها .

(٧) المغالب العالية (١/٢١٥ رقم ٥٠٦) .

(٨) في «الأصل» : داود ويزيد. وهو تحريف، والمثبت من تاريخ البخاري (٣/ ٣٥٣ ، ٣٩٤) وسنن أبي داود وانظر ترجمة الربيع بن أنس من تهذيب الكمال للمزي .

أبي موسى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تقبل صلاة رجل ما دام في جلده أو جسده منه شيء -يعني: الصفرة».

[٢/١٤٤٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/١٤٤٦] قال أبو يعلى: وثنا ابن أبي بكر، ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير، ثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن جديه قالا: سمعنا أبا موسى يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تقبل صلاة رجل في جسده شيء من خلوق»^(٢).

[١٤٤٧] [١/٢٢٢-٢] وقال عبد بن حميد^(٣): أبنا الأسود بن عامر، ثنا بقية الدمشقي الحمصي، عن عثمان بن زفر، عن ابن عمر قال: «من اشترى ثوبًا بعشرة دراهم وفيه درهم حرام لم يقبل الله له صلاة ما كان عليه، ثم أدخل أصبعيه في أذنيه ثم قال: صمتا إن لم يكن النبي ﷺ سمعناه يقوله».

هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس بقية بن الوليد، وجهلة التابعي.

[١٤٤٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا داود بن المحبر، ثنا معاذ، عن قتادة أن عمر بن الخطاب قال: «لا تدافعوا الأذى من البول والغائط في الصلاة».

هذا إسناد ضعيف ومنقطع موقوف، قلت: قتادة لم يسمع من عمر، وداود بن المحبر ضعيف.

[١٤٤٩] قال الحارث^(٥): وثنا يعلى، حدثني [عبدالحكم]^(٦) عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «لا يبيزن أحدكم في صلاته بين يديه ولا عن يمينه، ولكن عن يساره وتحت قدمه اليسرى»^(٧).

(١) (١٣/٢٥٥-٢٥٦ رقم ٧٢٧٢).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٤/٨٠ رقم ٤١٧٨) من طريق أبي جعفر الرازي به.

(٣) المنتخب (٢٦٧ رقم ٨٤٩).

(٤) البغية (٥٩ رقم ١٥١).

(٥) البغية (٥٩ رقم ١٥٢).

(٦) في «الأصل»: الحكم. والمثبت من البغية وعبدالحكم هو ابن عبد الله القسطلي، مترجم في التهذيب تمييزًا.

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١/٦٠٨ رقم ٤١٢) ومسلم (١/٣٩٠ رقم ٥٥١) من طريق قتادة، عن أنس به، ورواه البخاري (١/٦٠٥ رقم ٤٠٥) من طريق حميد، عن أنس به.

قلت: له شواهد وقد تقدمت في كتاب المساجد في باب النهي عن البصاق في المسجد، وأصله في... (١)

[١٤٥٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا سويد، ثنا معتمر بن سليمان، عن حميد، عن أنس «أن نساء النبي ﷺ كان يبنهن شيء، فجعل ينههن فاحتبس عن الصلاة، فناده أبو بكر ﷺ: يا رسول الله، احث في وجوههن التراب، واخرج إلى الصلاة»^(٣).

(١) بياض بالأصل .

(٢) (٤٢٦/٦ رقم ٣٧٩٥) .

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٢/ ١٠٨٤ رقم ١٤٦٢) من طريق ثابت، عن أنس.

[١٣] [١/٢٢٢-ب] كتاب السهو

[١/١٤٥١] قال أبو داود الطيالسي^(١) : ثنا حماد بن زيد، عن عسل بن سفيان التميمي، عن عطاء بن أبي رباح قال: «صلى بنا ابن الزبير فسلم في الركعتين من المغرب، ثم استلم الركن، فقبل له في ذلك، فرجع وركع ركعة أخرى وسجد سجدتين، فذكر لابن عباس صنيع ابن الزبير، فقال: ما ماط عن سنة رسول الله ﷺ» .

[٢/١٤٥١] رواه مسدد : ثنا حماد، عن عسل بن سفيان قال: «(صلى بنا عطاء)^(٢) قال: صلى بنا عبدالله بن الزبير فسلم من الركعتين من المغرب، فانطلق إلى الركن فاستلمه، فرأى القوم جلوسًا فسبحوا به، قال: فصلى ركعة، وسجد سجدتين بعدما سلم . قال: فذكرت ذلك لابن عباس فقال: هي هي لله أبوك . قال: فعاد الحديث فقال: ما أماط عن سنة نبيه ﷺ» .

[٣/١٤٥١] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣) : ثنا عبدالله بن بكر السهمي، ثنا هشام بن حسان، عن عسل بن سفيان، عن عطاء قال: «صلى بنا ابن الزبير المغرب فسلم في الركعتين، ثم قام إلى الحجر يستلمه، فسبحنا، فالتفت إلينا فقال: أتممنا الصلاة؟ فقلنا براء وسنا: سبحان الله - أي لا - فرجع فصلى الركعة، ثم سلم، ثم سجد سجدتين وهو جالس، قال عطاء: فلم أدر ما ذاك، فخرجت من فوري فدخلت على ابن عباس فأخبرته بصنيعه فقال: ما أماط عن سنة نبيه ﷺ» .

[٤/١٤٥١] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة: عن حفص، عن أشعث، عن عطاء . . . فذكر نحو حديث الحارث .

[٥/١٤٥١] ورواه أحمد بن حنبل : ثنا عبد الأعلى، ثنا سعيد، عن مطرف عن عطاء . . . فذكره .

(١) (٣٤٦ رقم ٢٦٥٨) .

(٢) كذا بالأصل! وانظر ما قبله وما بعده .

(٣) البغية (٦٥-٦٦ رقم ١٨١) .

قلت: مدار هذه الأسانيد على غسل بن سفيان، وهو ضعيف، ضعفه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبو حاتم والبخاري والنسائي وابن عدي وغيرهم .
 [١٤٥٢] [وعن أبي حمزة قال ابن عباس: «إن استطعت ألا تصلي صلاة إلا سجدت بعدها سجدين فافعل» .

رواه مسدد^(١) بسند صحيح .

قال شيخنا شيخ الإسلام أبو الفضل: وكأن المراد بالسجدين الركعتان، وبالصلاة: المفروضة، ويحتمل أن يكون يرى السجود للسهو وإن لم يسه احتياطاً لأن يكون سهواً، فالله أعلم. انتهى. وسيأتي في الحديث بعده ما يؤكد^(٢) .

[١٤٥٣] [١/٢٢٣-٢] وقال مسدد^(٣): [ثنا حماد بن زيد^(٤)] عن حميد بن طرخان قال: «صلى بنا عبدالله بن شقيق صلاة العصر، فسجد بنا سجدين وما رأينا وهماً، فلما سلم ذكروا ذلك له ، قالوا: ما رأينا وهماً. قال: إني حدثت نفسي» .
 هذا إسناد رجاله ثقات .

[١٤٥٣] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥): ثنا المقرئ، ثنا حيوة، أخبرني يزيد بن أبي حبيب، حدثني عبدالرحمن بن شماسة وقال: «صلى عمرو بن العاص بالناس فقام عن تشهده، فصاح به الناس فقالوا: سبحان الله، فصلى كما هو، فلما تم صلاته سجد سجدين، ثم قال: يا أيها الناس، إنه لم يخف عليّ الذي أردتم، ولم يمنعني من الجلوس إلا الذي صنعت من السنة» .

[١٤٥٥] قال: وثنا مروان بن معاوية، عن أبي سعيد الأعور، عن ثابت بن عبيد الأنصاري قال: «صلى بنا المغيرة بن شعبة فقام في الركعتين، فسبح به القوم، فلم يجلس حتى أتم الصلاة، ثم سجد بعدها سجدين، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل» .

(١) المطالب العالية (١/ ٢٣٩ - ٢٤٠ رقم ٥٧٤) وقومنا منه كلام الحافظ .

(٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من النسخة المختصرة .

(٣) المطالب العالية (١/ ٢٧٣ رقم ٦٨٢) .

(٤) من المطالب، وفي «الأصل» طمس .

(٥) المطالب العالية (١/ ٢٧٣ رقم ٦٨٣) .

[١/١٤٥٦] وقال أحمد بن منيع^(١) : ثنا أبو معاوية ، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن سعد «أنه نهض في الركعتين، فسبحوا به فاستتم قائماً، ثم سجد سجدي السهو حين انصرف قال: كتمت تروني أجلس؟! إني صنعت كما رأيت رسول الله ﷺ يصنع» .

[٢/١٤٥٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) : ثنا عمرو بن محمد، ثنا أبو معاوية .

قال عمرو: ولم أسمع أحداً رفعه غير أبي معاوية.

[٣/١٤٥٦] قال^(٣) : ثنا عمرو، ثنا وكيع بن الجراح، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال: «صلى بنا سعد بن مالك . . .» فذكر نحو حديث أبي معاوية، ولم يذكر النبي ﷺ .

[٤/١٤٥٦] ورواه البزار^(٤) : ثنا أبو كريب، ثنا أبو معاوية، عن إسماعيل . . . فذكره. قال البزار: ورواه غير واحد عن إسماعيل، عن قيس، عن سعد موقوفاً.

ورواه المغيرة بن شبل، عن قيس، عن المغيرة بن شعبة.

[١٤٥٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥) : ثنا يونس بن محمد اللؤلؤ، ثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، أن عبدالرحمن بن شاسة حدثه «أن عقبة بن عامر قام في صلاته وعليه جلوس، فقال الناس: سبحان الله، سبحان الله. فعرف الذي يريدون، فلما أتم صلاته سجد سجديين وهو جالس، وقال: إني سمعت قولكم وهذه السنة»^(٦) .

[١٤٥٨] [٧] وعن ضمضم بن جؤس قال: «دخلت على أبي هريرة وعبدالله بن حنظلة وهما قاعدان في المسجد حين زالت الشمس ، فقال عبدالله بن حنظلة: صلى بنا عمر بن الخطاب صلاة المغرب فلم يقرأ في الركعة الأولى [شيئاً]^(٨) فسها، فلما قام في الركعة

(١) المطالب العالمة (١/٢٧٤ رقم ١/٦٨٥) .

(٢) (٢/١٠٣ رقم ٧٥٩) .

(٣) (٢/١٠٤ رقم ٧٦٠) .

(٤) كشف الأستار (١/٢٧٧ رقم ٥٧٥) .

(٥) البغية (٦٦ رقم ١٨٢) .

(٦) قال في المختصر (٢/٤٨٦ رقم ١٦٧٦): رواه الحارث ، وابن حبان في صحيحه .

(٧) من هنا إلى نهاية كتاب الحج ساقط من النسخة المسندة ، وأثبتته من النسخة المختصرة .

(٨) من البغية .

الثانية قرأ بأَم القرآن وسورة، ثم عاد فقرأ بأَم القرآن وسورة، ثم مضى [فصلى] ^(١) حتى قضى صلاته، ثم سجد سجدي السهو».

رواه الحارث ^(٢)، ورجاله ثقات .

[١٤٥٩] والبخاري ^(٣) بسند صحيح ولفظه عن أبي هريرة «أن النبي ﷺ صلى بهم صلاة الظهر أو العصر، فقام في الركعتين فسبَّحوا به، فمضى في صلاته، فلما قضى الصلاة سجد سجدتين ثم سلم» ^(٤).

[١٤٦٠] وعن صلة أن رسول الله ﷺ قال: «من صلى صلاة لا يذكر فيها شيئاً من أمر الدنيا لم يسأل الله - عز وجل - فيها شيئاً إلا أعطاه (إياه)» ^(٥).
رواه الحارث ^(٦) مرسلًا، ورجاله ثقات.

[١٤٦١] وعن معاوية بن علي قال: «صلى بنا معاوية بن أبي سفيان المغرب ثلاثاً، فقام في ركعتين فسبَّحوا به، فأوماً إليهم [أن قوموا]» ^(٧) فلما قضى صلاته وسلَّم انصرف فخطبهم [ثم] ^(٧) قال: رأيت رسول الله ﷺ فعل كالذي رأيتُموني فعلت، ولولا أني رأيتُه فعله لم أفعله».
رواه أبو يعلى ^(٨).

[١٤٦٢] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «سجدتا السهو تجزئان من كل زيادة ونقص» ^(٩).

(١) من البغية .

(٢) البغية (٦٦ رقم ١٨٣) .

(٣) مختصر زوائد البخاري (١/٢٧٨ رقم ٤١٠) وقال البخاري: لانعلمه بهذا اللفظ عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد . قال الهيثمي: رجاله ثقات . قال الحافظ ابن حجر: قلت: هو إسناد صحيح متصل .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٥١): رواه البخاري، ورجاله ثقات .

(٥) سقطت من البغية .

(٦) البغية (٦٦ رقم ١٨٤) .

(٧) من مسند أبي يعلى .

(٨) (١٣/٣٧٨ رقم ٧٣٨٥) .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٥١): رواه أبو يعلى، والبخاري، والطبراني في الأوسط، وفيه حكيم بن نافع، ضعفه أبو زرعة، ووثقه ابن معين .

رواه أبو يعلى^(١) بسند ضعيف؛ لضعف حكيم بن نافع .

[١٤٦٣] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «التسبيح للرجال ، والتصفيق للنساء» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) بسند ضعيف؛ لضعف أبي هارون العبدى .

[١٤٦٤] وعن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء» .

رواه ابن أبي شيبة^(٣) ، وفي سنده محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، لكن المتن له شاهد في الصحيحين^(٤) وغيرهما من حديث أبي هريرة ، ومن حديث سهل بن سعد .

[١٤٦٥] وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: «كنت استأذن على النبي ﷺ فإن كان في الصلاة سبح ، وإن كان في غير صلاة أذن لي» .

رواه أبو يعلى^(٥) من طريق عبيدالله بن زحر ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم عنه به .

(١) (١/٦٨ رقم ٤٥٩٢ ، ٨/١٤٠ رقم ٤٦٨٤) .

(٢) المطالب العالمة (١/٢٤٠ رقم ٥٧٥) .

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/٣٤٢) .

(٤) البخاري (٣/٩٣ رقم ١٢٠٣) ومسلم (١/٣١٨ - ٣١٩ رقم ٤٢٢) من حديث أبي هريرة .
والبخاري (٢/١٩٦ رقم ٦٨٤) وأطرافه في (١/١٢٠١ ، ١٢٠٤ ، ١٢١٨ ، ...) ومسلم (١/٣١٦ -

٣١٧ رقم ٤٢١) من حديث سهل .

(٥) المطالب العالمة (١/٢٤٠ رقم ٥٧٧) .

[١٤] كتاب الجمعة

١- باب فضل يوم الجمعة وما جاء في ساعتها

فيه حديث عبدالله بن سلام، وسيأتي في القيامة وفي البعث .

[١٤٦٦] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- «أنه سُئل عن الساعة التي في يوم الجمعة فقال: الله أعلم، إن الله خلق آدم يوم الجمعة بعد العصر، فخلقه من قبضة قبضها من أديم الأرض كلها، ألا ترى أن من ذريته الأحمر والأسود، والخبيث والطيب، ثم عهد إليه فنسي، فمن ثم سمي الإنسان، فبالله، ما غابت الشمس من ذلك اليوم حتى هبط إلى الدنيا» .

رواه مسدد^(١) موقوفًا، ورجاله ثقات .

[١٤٦٧] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «من تطهر فأحسن الطهور ثم أتى الجمعة فلم يله ولم يجهل كان كفارة لما بينها وبين الجمعة الأخرى ، والصلوات الخمس كفارة لما بينهن ، وفي الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم فيسأل الله فيها خيرًا إلا أعطاه»^(٢) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) وعنه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف؛ لضعف عطية العوفي والراوي عنه، ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٤) من هذا الوجه، لكن المتن له شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم^(٥) وغيره .

(١) المطالب العالية (١/٢٨٠-٢٨١ رقم ٦٩٨) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٧٢): قلت -رواه أبو داود باختصار-: رواه أحمد، والبخاري، والطبراني في الأوسط، وفيه عطية وفيه كلام كثير .

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/٩٧) .

(٤) (٢/٨٥٩ رقم ١٨٠) مختصرًا .

(٥) (٢/٥٨٣-٥٨٤ رقم ٨٥٢) .

[١/١٤٦٨] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «جاءني جبريل -عليه السلام- بمرآة بيضاء فيها نكتة سوداء، فقلت: ما هذه؟ قال: هذه الجمعة فيها ساعة».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١)، وفي سنده يزيد الرقاشي^(٢).

[٢/١٤٦٨] وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «عرضت علي الأيام منها يوم الجمعة، فإذا هي كالمرآة الحسناء وإذا في وسطها نكتة سوداء، فقلت: ما هذا السواد؟! فقال: هذه الساعة».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) بسند حسن.

[٣/١٤٦٨] وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاني جبريل -عليه السلام- بالجمعة وهي كالمرآة البيضاء فيها كالنكتة السوداء، فقلت: يا جبريل، ما هذه؟! قال: هذه الجمعة. قال: قلت: وما الجمعة؟ قال: لكم فيها خير. قال: قلت: وما لنا فيها؟ قال: تكون عيداً لك ولقومك من بعدك، ويكون اليهود والنصارى تبعاً لك. قال: قلت: وما لنا فيها؟ قال: لكم فيها ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها شيئاً من أمر الدنيا والآخرة [هو له]^(٤) قسم إلا أعطاه إياه، أو ليس له بقسم إلا أدخر له عنده ما هو أعظم منه، أو يتعوذ به من شر هو عليه مكتوب إلا صرف عنه من البلاء ما هو أعظم منه [قال: قلت: وما هذه النكتة فيها؟ قال: هي الساعة تقوم يوم الجمعة، وهو عندنا سيد الأيام، ونحن ندعوه يوم القيامة ويوم المزيد]^(٥) قال: قلت: لم ذلك؟ قال: لأن ربك -تبارك وتعالى- اتخذ في الجنة وادياً من مسك أبيض، فإذا كان يوم القيامة هبط من عليين على كرسيه تبارك وتعالى، ثم حفَّ الكرسي بمنابر من ذهب مكللة بالجواهر ثم جيء بالنبیین

(١) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٥١/٢).

(٢) كتب المؤلف حاشية بالأصل لفظها: وروى البزار والطبراني من طريق عبيدالله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن أبي عبيدة بن الجراح عن النبي ﷺ قال: إن أفضل الصلوات صلاة الصبح في يوم الجمعة في جماعة، وما أحسب شهدا منكم إلا مغفوراً له.

نفرد به [أبو عبيدة] وعبيد الله بن زحر وعلي بن يزيد ضعيفان.

قلت: الحديث في البحر الزخار (١٠٦/٤) رقم (١٢٧٩) ومعجم الطبراني الكبير (١٥٦/١) رقم (٣٦٦).

(٣) المطالب العالية (١/ ٢٧٦) رقم (٦٩١).

(٤) في «الأصل»: يقوله. وهو تحريف، والمثبت من المصنف والمعجم الأوسط والبغية ومختصر زوائد البزار، وهو الصواب.

(٥) من المصنف، وبنحوه في البغية ومختصر زوائد البزار، وسقطت من المطالب، فلست أدرك.

فيجلسون عليها، ثم تحف المنابر بكراسي من نور ثم يجيء بالشهداء حتى يجلسوا عليه، وينزل أهل الغرف فيجلسون على ذلك الكتيب، ثم يتجلى لهم ربهم -تبارك وتعالى- ثم يقول: سلوني أعطكم فيسألونه الرضا. فيقول: رضائي أحلكم داري وأنا لكم كرامتي، فسلوني أعطكم. فيسألونه الرضا، فيشهدهم أنه قد رضي عنهم. قال فيفتح لهم ما لم تر عين، ولم تسمع أذن ولم يخطر على قلب بشر. قال: وذلك مقدار انصرافكم من الجمعة. قال: ثم يرتفع ويرتفع معه النبيون والصديقون والشهداء. قال: ويرجع أهل الغرف إلى غرفهم: وهي درة بيضاء ليس فيها قصم ولا فصم، أو درة حمراء، أو زبرجدة خضراء فيها غرفها، وأبوابها مطردة، رفيعة أنهارها، وثمارها متدلّية، قال: فليسوا على شيء بأحوج منهم إلى يوم الجمعة؛ ليزدادوا إلى ربهم نظرًا، ويزدادوا منه كرامة^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) والحارث^(٣)، وأبو يعلى^(٤) والطبراني^(٥) مختصرًا بسند جيد.

[٤/١٤٦٨] ورواه أبو يعلى^(٦) أيضًا بسند صحيح، ولفظه: إن رسول الله ﷺ قال: «أتاني جبريل بمثل المرأة البيضاء فيها نكتة سوداء فقلت: يا جبريل، ما هذا؟! قال: هذه الجمعة، جعلها الله -تعالى- عيدًا لك ولأمتك، فأنتم قبل اليهود والنصارى، فيها ساعة لا يوافقها عبد يسأل الله -عز وجل- فيها خيرًا إلا أعطاه إياه قال: قلت: ما هذه النكتة السوداء؟! قال: [هذا]^(٧) يوم القيامة، تقوم في يوم الجمعة ونحن ندعوه عندنا يوم المزيد. قال: قلت: ما يوم المزيد؟ قال: إن الله -عز وجل- جعل في الجنة واديًا أفيح، وجعل فيه كثرانًا من المسك، فإذا كان يوم [الجمعة]^(٨) ينزل الله -تعالى- فيه، فَوَضِعَتْ منابر من ذهب للأنبياء، وكراسي من درّ للشهداء، وتنزل الحور العين من

(١) قال المهيمني في المجمع (١٠/٤٢١): رواه البزار، والطبراني في الأوسط بنحوه، وأبو يعلى باختصار، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح، وأحد إسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح غير عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، وقد وثقه غير واحد، وضعفه غيرهم، وإسناده البزار فيه خلاف.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/١٥٠-١٥١).

(٣) البغية (٦٨ رقم ١٩١).

(٤) (٧/١٣٠ رقم ٤٠٨٩) مختصرًا جدًا.

(٥) المعجم الأوسط (٢/٣١٤-٣١٥ رقم ٢٠٨٤).

(٦) (٧/٢٢٨-٢٢٩ رقم ٤٢٢٨).

(٧) في «الأصل»: هذه. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) في «الأصل»: القيامة. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

الغرف [فيحمدوا]^(١) الله ويمجدوه. قال: ثم يقول الله -عز وجل-: اكسوا عبادي. فيكسون، ويقول: أطعموا عبادي. فيطعمون، ويقول: اسقوا عبادي. فيسقون، ويقول: طيبوا عبادي. فيطيبون، ثم يقول: ماذا تريدون؟ فيقولون: ربنا رضوانك. قال: فيقول: قد رضيت عنكم. ثم يأمرهم فينطلقون، وتصعد الحور العين إلى الغرف من زمردة خضراء أو من ياقوتة حمراء.

ورواه البزار^(٢) بنحوه.

[١٤٦٩] وعن سعد بن عبادة -رضي الله عنه- «أن رجلا من الأنصار أتى رسول الله ﷺ فقال: أخبرنا عن يوم الجمعة ماذا فيه من الخير؟ فقال: فيه خمس خصال: فيه خلق الله آدم، وفيه أهبط آدم، وفيه توفي الله آدم، وفيه ساعة لا يسأل الله العبدُ شيئاً إلا آتاه إياه ما لم يسأل مأثماً أو قطيعة رحم، وفيه تقوم الساعة، ما ملك مقرب ولا ساء ولا أرض ولا جبال ولا ریح إلا وهن يشفقن من يوم الجمعة».

رواه عبد بن حميد^(٣)، وفي سنده عبدالله بن محمد بن عقيل.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه أبو داود^(٤)، والترمذي^(٥) وصححه.

[١٤٧٠] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر. فقال رجل: يا رسول الله، وإن الجمعة لتكفر إلى الجمعة؟ قال: نعم، وتزيد ثلاثة أيام. قال: وقال رسول الله ﷺ: إن [في الجمعة]^(٦) ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه إياه، وعرضت عليّ الأيام فرأيت يوم الجمعة كأنه في مرآته بهاء ونورًا. وفضلت على سائر الأيام فسرتي، ثم رأيت فيه نكتة سوداء كالشامة فقلت: يا جبريل ما هذه النكتة السوداء في هذا البهاء والنور؟! قال: هي الساعة تقوم فيها القيامة».

(١) في «الأصل»: يحمدوا. وفي مسند أبي يعلى: فحمدوا. والمثبت أنسب للسياق، والله أعلم.

(٢) مختصر زوائد البزار (٢/٤٨٩-٤٩٠ رقم ٢٢٧٢).

(٣) المنتخب (١٢٧-١٢٨ رقم ٣٠٩).

(٤) (١/٢٧٤-٢٧٥ رقم ١٠٤٦).

(٥) (٢/٣٦٢-٣٦٣ رقم ٤٩١) قلت: وموضع الشاهد منه رواه مسلم (٢/٥٨٥ رقم ٨٥٤).

(٦) في «الأصل»: فيه. والمثبت من البغية.

رواه الحارث^(١) عن داود بن المحبر وهو ضعيف .

وصدر الحديث في صحيح مسلم^(٢) وغيره من حديث أبي هريرة .

[١٤٧١] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «قيل: يا نبي الله، لم سمي يوم الجمعة؟ قال: لأن فيه جمعت طينة أبيك آدم - عليه السلام - وفيه الصبغة، وفيه البعثة، وفي آخر ثلاث ساعات [منها]^(٣) ساعة من دعا الله - عز وجل - فيها بدعوة استجيب له»^(٤).

رواه الحارث^(٥) وأحمد بن حنبل^(٦) بسند ضعيف ومنقطع .

[١٤٧٢] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن يوم الجمعة وليلة الجمعة أربعة وعشرون ساعة، ليس فيها ساعة إلا والله فيها ستائة عتيق من النار» .

قال: فخرجنا من عنده فدخلنا على الحسن فذكرنا له حديث ثابت، فقال: سمعته، وزاد فيه: «كلهم قد استوجب النار»^(٧).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٨)، وفي سنده عبدالواحد بن زيد، قال ابن عبدالبر: أجمعوا على ضعفه .

[١٤٧٣] وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله في كل يوم جمعة ستائة ألف عتيق يعتقهم من النار» . قال أحدهما في حديثه: «كلهم قد استوجب النار» .

رواه أبو يعلى^(٩) بسند فيه الأزور بن غالب، قال ابن حبان: لا يحتج به إذا انفرد . قال: ومتن الحديث الذي رواه باطل لا أصل له .

(١) البغية (٦٧ - ٦٨ رقم ١٩٠) .

(٢) (١ / ٢٠٩ رقم ٢٣٣) .

(٣) في «الأصل»: فيها . والمثبت من مسند أحمد .

(٤) عزاه الهيثمي في المجمع (١٦٤ / ٢) لأحمد، ورجاله رجال الصحيح .

(٥) البغية (٦٧ رقم ١٨٩) .

(٦) مسند أحمد (٣١١ / ٢) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢ / ١٦٥): رواه أبو يعلى من رواية عبدالصمد بن أبي خدّاش، عن أم العوام البصري، ولم أجد من ترجمها .

(٨) (٦ / ٢٠١ - ٢٠٢ رقم ٣٤٨٤) .

(٩) (٦ / ١٥٦ رقم ٣٤٣٤) .

[١٤٧٤] وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله -عز وجل- في كل ساعة من ساعات الدنيا ستمائة ألف عتيق يعقدهم من النار، كلهم قد استوجب النار». رواه أبو يعلى الموصلي^(١) والبيهقي بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته .

٢- باب الاغتسال يوم الجمعة وفضل الغسل

فيه حديث أبي سعيد، وتقدم في الباب قبله، وفيه حديث أبي أيوب، وسيأتي في باب الزينة والطيب ، وحديث ابن عمر ، وسيأتي في باب فضل الصلاة على الجنائز . [١٤٧٥] وعن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ: «من غسل واغتسل، وغدا وابتكر، ودنا فاقرب، واستمع وأنصت كان له بكل خطوة قيام سنة وصيامها»^(٢) .

رواه الحارث^(٣) وأبو يعلى بسند الصحيح .

وله شاهد من حديث أوس بن أوس رواه أبو داود الطيالسي، وأصحاب السنن الأربعة^(٤)، وابن خزيمة^(٥) وابن حبان^(٦) في صحيحيهما وغيرهم .

قال الخطابي: قوله ﷺ: «غَسَّلَ واغتسل، وبَكَرَ وابتكر» اختلف الناس في معناه:

فمنهم من ذهب إلى أنه من الكلام الظاهر الذي يراد به التوكيد، ولم تقع المخالفة بين المعنيين لاختلاف اللفظين، وقال: ألا تراه يقول في هذا الحديث: «ومشى ولم يركب» ومعناها واحد، وإلى هذا ذهب الأثرم صاحب أحمد.

وقال بعضهم: «غَسَّلَ» معناه: غسل الرأس خاصة، وذلك لأن العرب لهم لم وشعور، وفي غسلها مؤنة، فأراد غسل الرأس من أجل ذلك، وإلى هذا ذهب مكحول. وقوله: «واغتسل» معناه: غسل سائر الجسد.

(١) (١٥٧/٦ رقم ٣٤٣٥) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٧١/٢): رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

(٣) البغية (٧٠ رقم ١٩٦) .

(٤) أبو داود (٩٥ /١ رقم ٣٤٥) والترمذي (٣٦٧/٢ - ٣٦٨ رقم ٤٩٦) والنسائي (٣/ ٩٥ - ٩٦ رقم

(١٣٨١)، وابن ماجه (١/٣٤٦ رقم ١٠٨٧) .

(٥) (١٢٨/٣ - ١٢٩ رقم ١٧٥٨) .

(٦) (١٩/٧ - ٢٠ رقم ٢٧٨١) .

وزعم بعضهم أن قوله: «غَسَّلَ» معناه: أصاب أهله قبل خروجه إلى الجمعة؛ ليكون أملك لنفسه وأحفظ في طريقه لبصره.

وقوله: «بَكَرَ وابتكر» زعم بعضهم أن قوله: «بَكَرَ» أدرك ياكورة الخطبة وهي أولها، ومعنى «وابتكر»: قدم في الوقت. وقال ابن الأنباري: معنى «بَكَرَ»: تصدق قبل خروجه، وتأول في ذلك ما روي في الحديث من قوله عليه السلام: «باكروا بالصدقة؛ فإن البلاء لا يتخطاها».

وقال الحافظ أبو بكر بن خزيمة: من قال في الخبر: «غَسَّلَ واغتسل» -يعني بالتشديد- معناه: جامع فأوجب الغسل على زوجته أو أمته واغتسل. ومن قال: «غَسَّلَ واغتسل» -يعني: بالتخفيف- أراد غسل رأسه، واغتسل فغسل سائر الجسد؛ لخبر طاوس عن ابن عباس، ثم روي^(١) بإسناده الصحيح إلى طاوس قال: «قلت لابن عباس: زعموا أن النبي ﷺ قال: اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رءوسكم وإن لم تكونوا جنبًا، ومسوا من الطيب. قال ابن عباس: أما الطيب فلا أدري، وأما الغسل فنعم».

[١٤٧٦] وعن هشام بن الحارث قال: قال عبدالله: «إن من السنة الغسل يوم الجمعة».

رواه الطيالسي^(٢)، والحارث^(٣).

[١/١٤٧٧] وعن عبدالله بن وداعة، عن أبي ذر -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «من اغتسل يوم الجمعة فأحسن غسله، أو تطهر فأحسن طهوره -شك ابن عجلان- وليس من صالح ثيابه، ومس ما كتب الله له من طيب أهله -أو من دهن أهله شك ابن عجلان- ثم أتى الجمعة فلم يبلغ ولم يفرق بين اثنين إلا غفر الله له ما بينه وبين الجمعة الأخرى»^(٤).

رواه أبو داود الطيالسي^(٥)، ومسدد، وابن خزيمة في صحيحه^(٦).

(١) صحيح ابن خزيمة (٣/ ١٢٩ رقم ١٧٥٨)، ورواه البخاري أيضًا (٢/ ٤٣١ رقم ٨٨٤، ٨٨٥).

(٢) (٥١ رقم ٣٩١).

(٣) البغية (٧٠ رقم ١٩٧).

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (١/ ٣٤٩ رقم ١٠٩٧).

(٥) (٦٤ - ٦٥ رقم ٤٧٧) حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن عبيدالله بن عدي بن الخيار، عن سلمان الخير... فذكره، ثم قال: هكذا قال ابن أبي ذئب عن سلمان، وحدثنا أصحابنا، عن يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، عن سعيد، عن أبيه، عن عبدالله بن وداعة، عن أبي ذر.

(٦) (٣/ ١٥٧ رقم ١٨١٢).

[٢/١٤٧٧] والحميدي^(١) : فذكره وزاد في آخره : «غفر له بين الجمعتين وزيادة ثلاثة أيام» .

والحاكم^(٢) وقال : صحيح على شرط مسلم . وليس كما زعم ؛ فلم يخرج مسلم لعبد الله بن ودیعة شيئاً ، ورواه ابن ماجه^(٣) مختصراً ، ورواه البخاري^(٤) لكن من رواية عبدالله بن ودیعة عن سلمان .

[١٤٧٨] وعن زاذان «أن رجلاً سأل علياً رضي الله عنه - عن الغسل ، فقال : اغتسل كل يوم إن شئت . قال : لا ، بل الغُسل . قال : اغتسل كل يوم [جمعة]^(٥) ويوم الفطر ، ويوم النحر ، ويوم عرفة» .
رواه مسدد^(٦) ، ورجاله ثقات .

[١٤٧٩] وعن إبراهيم قال : «كانوا يحبون أن يجامعوا يوم الجمعة ليُوجبوا الغُسل» .
رواه مسدد^(٧) .

[١٤٨٠] وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : «أمرنا بالغسل يوم الجمعة . فقلت : أنتم أيها المهاجرون الأولون أم الناس عامة؟ قال : لا أدري» .
رواه أحمد^(٨) بن منيع ، ورجاله ثقات .

[١٤٨١] وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال : «أوصاني خليلي ﷺ بثلاث لا أتركهن حتى أموت : بالغسل يوم الجمعة ، وصوم ثلاثة أيام من كل شهر ، والوتر قبل النوم» .

رواه أحمد بن منيع ، والحارث^(٩) ، وسيأتي لفظه في كتاب الصوم ، ورواه مسلم^(١٠)

(١) (١/٧٦ رقم ١٣٨) .

(٢) المستدرک (١/٢٩٠-٢٩١) .

(٣) (١/٣٤٩ رقم ١٠٩٧) به .

(٤) (٢/٤٣٠-٤٣١ رقم ٨٨٣ وطرفه في : ٩١٠) .

(٥) في «الأصل» : الجمعة . والمثبت من المطالب العالية .

(٦) المطالب العالية (١/٢٨٥ رقم ٧١٤) .

(٧) المطالب العالية (١/٢٨٥ رقم ٧١٥) .

(٨) المطالب العالية (١/٢٨٣ رقم ٧٠٧) .

(٩) البغية (١١٧ رقم ٣٤٠) .

(١٠) (١/٤٩٩ رقم ٧٢٢) .

وأبو داود^(١) والنسائي، فجعلوا مكان «غسل الجمعة» «صلاة الضحى».

[١٤٨٢] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: «أوصاني خليلي ﷺ بثلاث لا أدعهن [أبدًا]^(٢): الوتر قبل أن أنام، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر، والغسل يوم الجمعة»^(٣).

رواه أحمد بن منيع ومسدد وأبو بكر بن أبي شيبة^(٤) وأبو يعلى^(٥) وأحمد بن حنبل^(٦) بسند صحيح.

ورواه البخاري^(٧)، ومسلم^(٨)، وأبو داود^(٩)، (والترمذي^(١٠))، وابن خزيمة^(١١)، والحاثر بن أبي أسامة دون «غسل الجمعة» وجعلوا مكانه «صلاة الضحى».

[١٤٨٣] وعن أبي سلمة قال: «جاء أبو هريرة -رضي الله عنه- فسلم على النبي ﷺ يعود في شكواه، فأذن له فدخل عليه فسلم وهو قائم فوجد النبي ﷺ متساندًا إلى علي -رضي الله عنه- وقد قال علي بيده على صدره ضامه إليه والنبي ﷺ باسط رجله، فقال النبي ﷺ: ادن يا أبا هريرة. فدنا ثم قال: ادن. فدنا، ثم قال: ادن. فدنا، حتى مَسَّ أطراف أصابع أبي هريرة أطراف أصابع النبي ﷺ ثم قال له: اجلس يا أبا هريرة. فجلس، فقيل له: أدن مني طرف ثوبك. فمد أبو هريرة ثوبه فأمسك بيده وأدناه من وجه النبي ﷺ فقال له رسول الله ﷺ: أوصيك يا [أبا]^(١٢) هريرة بخصال لا تدعهن ما بقيت. قال: نعم، أوص بما شئت. قال: أوصيك بالغسل يوم الجمعة، والبكور

(١) (٢/ ٦٦ رقم ١٤٣٣).

(٢) من مسند أبي يعلى ومسند أحمد.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٤/ ٢١٨ رقم ٢٤٠٥، ٢٤٠٧).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/ ٩٣) مختصرًا.

(٥) (١١/ ٩٦-٩٩ رقم ٦٢٢٦).

(٦) مسند أحمد (٢/ ٢٢٩، ٢٣٣، ٢٦٠، ٣٢٩، ٤٧٢-٤٧٣).

(٧) (٣/ ٦٨ رقم ١١٧٨ وطرفه في: ١٩٨١).

(٨) (١/ ٤٩٩ رقم ٧٢١).

(٩) (٢/ ٦٥-٦٦ رقم ١٤٣٢).

(١٠) تكررت في «الأصل»، ولم أجده في جامع الترمذي، والله أعلم.

(١١) (٢/ ٢٢٧-٢٢٨ رقم ١٢٢٢، ١٢٢٣).

(١٢) سقطت من «الأصل».

إليها، ولا تلغ ولا تله، أوصيك بثلاثة أيام من كل شهر؛ فإنه صوم الدهر، وأوصيك بركعتي الفجر لا تدعهما وإن صليت الليل كله؛ فإن فيها الرغائب -قالها ثلاثاً- ضم إليك ثوبك. فضم ثوبه إلى صدره، فقال: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، أسر هذا [أم] ^(١) أعلنه؟ قال: بل أعلنه يا أبا هريرة -قالها ثلاثاً.

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٢)، وهو في الصحيحين وغيرهما باختصار.

[١٤٨٤] وعن عبدالله بن الحارث بن نوف قال: سمعت سعداً يقول: ما «كنت أحسب أن أحداً يدع الغسل يوم الجمعة».

رواه أحمد بن منيع ^(٣).

[١٤٨٥] وعن عمران بن الحصين وأبي بكر -رضي الله عنهما- قالوا: قال رسول الله ﷺ: «من اغتسل يوم الجمعة كُفِّرَتْ عنه ذنوبه وخطاياها، فإذا أخذ في المشي إلى الجمعة كان له بكل خطوة عمل عشرين سنة، فإذا فرغ من الجمعة أجزى بعمل مائتي سنة».

رواه إسحاق بن راهويه ^(٤) بسند ضعيف؛ لتدليس بقية بن الوليد. ورواه الطبراني في الكبير ^(٥).

[١٤٨٦] وسيأتي في باب فضل الصلاة على الميت من حديث ابن عمر مرفوعاً بسند ضعيف: «ومن اغتسل يوم الجمعة فكأنها صام يوماً في سبيل الله، واليوم بسبعائة يوم» ^(٦).

[١٤٨٧] وعن أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- «أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: بلغني أنك تقول: الجمعة إلى الجمعة، والصلوات الخمس كفارات لما بينهن إن اجتنبت الكبائر! فقال رسول الله ﷺ: نعم. ثم زاده فقال: الغسل يوم الجمعة كفارة، والمشى إلى الجمعة كفارة، كل قدم منها كعمل عشرين سنة، فإذا فرغ من صلاة الجمعة أجزى بعمل مائتي سنة» ^(٧).

(١) في «الأصل»: أو. والمثبت من الكامل.

(٢) ورواه ابن عدي في الكامل (٣/ ٢٧٧) عن أبي يعلى به.

(٣) المطالب العالية (١/ ٢٨٣ رقم ٧٠٨).

(٤) المطالب العالية (١/ ٢٨٠ رقم ٢/ ٦٩٦).

(٥) (١٨/ ١٣٩ - ١٤٠ رقم ٢٩٢).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ١٧٤): رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه الضحاك بن حمزة، ضعفه ابن معين والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ١٧٤): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عباد بن عبدالصمد، ضعفه البخاري وابن حبان.

رواه إسحاق^(١)، والطبراني في الأوسط^(٢).

[١٤٨٨] وعن هشيم قال: «قلت ليزيد: هل من غسل غير يوم الجمعة؟ قال: نعم، يوم عرفة، وعيد الفطر، ويوم أضحى، ويوم الجمعة»^(٣).
وقال فيه: (ثنا عبدالرحمن)^(٤).

رواه أبو يعلى^(٥) عن هشيم به.

٢- باب الرخصة في ترك غسل يوم الجمعة وما جاء فيمن اغتسل للجنازة والجمعة

[١٤٨٩] عن عبد الرحمن بن سمرة -رضي الله عنه- ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ
قال: «من توضأ فيها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل أفضل».

رواه أبو داود الطيالسي^(٦) بإسناد حسن.

[١٤٩٠] وعن أنس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ يوم الجمعة
فيها ونعمت، وهو يجزئ عنه الفريضة، ومن اغتسل فالغسل أفضل، وهو من السنة»^(٧).

رواه أحمد بن منيع واللفظ له بسند ضعيف؛ لضعف يزيد الرقاشي، ورواه
أبو داود الطيالسي^(٨) والبخاري^(٩) من هذا الوجه دون قوله: «وهو من السنة».

(١) المطالب العالية (١/ ٢٧٩ - ٢٨٠ رقم ١/٦٩٦).

(٢) (٣/ ٣٥٧ - ٣٥٨ رقم ٣٣٩٧).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ١٩٨): رواه أبو يعلى، وهشيم ويزيد كلاهما من أهل الصحيح.

(٤) ليست في مسند أبي يعلى والمؤلف نقلها من المقصد العلي (١/ ١٠٢ رقم ١٩٨) وهي تتعلق بإسناد
الحديث الذي قبله في مسند أبي يعلى، والله أعلم.

(٥) (٣/ ٢٢١ - ٢٢٢ رقم ١٦٥٩) حدثنا زكريا بن يحيى الواسطي، حدثنا هشيم.

(٦) (١٩٢ رقم ١٣٥٠).

(٧) رواه ابن ماجه (١/ ٣٤٧ رقم ١٠٩١) دون قوله: «وهو من السنة».

(٨) (٢٨٢ رقم ٢١١٠).

(٩) مختصر زوائد البخاري (١/ ٢٩٠ رقم ٤٣٨).

ورواه أبو داود^(١) والترمذي^(٢) والنسائي^(٣) وابن خزيمة^(٤) وابن الجارود^(٥) من حديث سمرة بن جندب، وأبو داود^(٦) من حديث عائشة، والبخاري^(٧) من حديث جابر وأبي سعيد.

[١٤٩١] وعن عبدالله بن أبي قتادة قال: «دخل عليّ أبي وأنا أغتسل يوم الجمعة فقال: غسلك من جنابة أو من جمعة؟ قلت: من جنابة. قال: أعد غسلًا آخر؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من اغتسل يوم الجمعة كان في طهارة إلى الجمعة الأخرى»^(٨).

رواه أبو يعلى، وابن خزيمة^(٩) وابن حبان^(١٠) في صحيحيهما، والحاكم^(١١) وقال: صحيح على شرطهما. قلت: كلا، هارون بن مسلم العجلي لم يخرج له في الصحيحين ولا في أحدهما، بل ولا له رواية في شيء من الكتب الستة.

(١) (١/ ٩٧ رقم ٣٥٤).

(٢) (٢/ ٣٦٩ رقم ٤٩٧).

(٣) (٣/ ٩٤ رقم ١٣٨٠).

(٤) (٣/ ١٢٨ رقم ١٧٥٧).

(٥) المتفق (١٢٢ رقم ٢٨٥).

(٦) (١/ ٩٧ رقم ٣٥٢ بلفظ آخر).

(٧) مختصر زوائد البخاري (١/ ٩٠ رقم ٤٣٩) عن جابر، و(١/ ٢٩٠-٢٩١ رقم ٤٤٠) عن أبي سعيد، وقال: لأنعلمه عن أبي سعيد إلا من هذا الوجه، وأسيد-يعني: ابن زيد- كوفي شديد التشيع، احتمال حديثه أهل العلم. قال الحافظ ابن حجر: وكذبه غيره.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ١٧٤): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه هارون بن مسلم، قال أبو حاتم: فيه لين. وثقه الحاكم وابن حبان، وبقية رجاله ثقات.

(٩) (٣/ ١٢٩-١٣٠ رقم ١٧٦٠) وقال: هذا حديث غريب، لم يروه غير هارون.

(١٠) (٤/ ٢٤ رقم ١٢٢٢).

(١١) المستدرک (١/ ٢٨٢).

٣- باب فيمن جمع ومن لم يجمع والضرير
إذا لم يجد قائداً والأمر بالحضور للجمعة
والرواح إليها وفي كم تؤتى الجمعة
والزجر عن التخلف عنها من غير عذر

[١٤٩٢] عن حميد قال: «كان أنس في قصره فأحياناً يجمع وأحياناً لا يجمع».

رواه مسدد^(١)، ورجاله ثقات .

[١٤٩٣] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: «كتبنا إلى عمر نسأله عن الجمعة بالبحرين، فكتب إلينا أن جمعوا حيثما كنتم».

رواه مسدد^(٢).

[١٤٩٤] وعن ابن عون قال: «كان أبو المليح على الأبلّة -ولم يكن من عمّال الحجاج [أتقى من أبي المليح]^(٣)- فكان إذا كان يوم الجمعة جاء فجمع بالبصرة ثم رجع».

رواه مسدد^(٤)، ورجاله ثقات.

[١٤٩٥] وعن كثير مولى لابن سمرّة قال: «مررت على عبدالرحمن بن سمرّة يوم الجمعة وهو قاعد على بابه فقال: ما خطب أميركم؟ فقلنا: أوما جمعت؟ قال: لا، حبسنا هذا الرذغ».

رواه مسدد^(٥)، ورجاله ثقات.

[١٤٩٦] وعن الحسن قال: «الضرير إذا لم يجد قائداً فلا جمعة عليه».

رواه مسدد^(٦)، ورجاله ثقات .

(١) المطالب العالية (١/ ٢٨١ رقم ٧٠٠) .

(٢) المطالب العالية (١/ ٢٨٢ رقم ٧٠١) .

(٣) سقط من «الأصل» والمثبت من المطالب العالية .

(٤) المطالب العالية (١/ ٢٨٢ رقم ٧٠٤) .

(٥) المطالب العالية (١/ ٢٨٢ رقم ٧٠٢) .

(٦) المطالب العالية (١/ ٢٨٢ رقم ٧٠٣) .

[١/١٤٩٧] وعن سمرة - رضي الله عنه - قال: «احضروا الجمعة، وادنوا من الإمام؛ فإن الرجل ليتخلف عن الجمعة وإنه لمن أهلها»

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١)، والبخاري^(٢)، والبيهقي^(٣)، ومدار أسانيدهم على الحكم بن عبد الملك، وهو ضعيف .

[٢/١٤٩٧] ورواه أبو داود في سننه^(٤): بلفظ: «احضروا الذكر، وادنوا من الإمام؛ فإن الرجل لا يزال يتباعد حتى يؤخر في الجنة وإن دخلها» .

[١٤٩٨] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أنه سمع النبي ﷺ يقول: «خمس من عملهن في يوم كتبه الله من أهل الجنة: من عاد مريضاً، وصام يوم الجمعة، وراح إلى الجمعة، وشهد جنازة، وأعتق رقبة»^(٥) .

رواه أبو يعلى^(٦)، وابن حبان في صحيحه^(٧)، وسيأتي في باب عيادة المريض .

[١٤٩٩] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «من علم أن الليل يثويه إلى أهله فليشهد الجمعة» .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف عبد الله بن سعيد المقبري .

ورواه الترمذي^(٨) دون قوله: «من علم» فقال: سمعت أحمد بن الحسن يقول: كنا عند أحمد بن حنبل فذكروا على من تجب^(٩) الجمعة فلم يذكر (أحد)^(١٠) فيه عن النبي ﷺ [شيئاً]^(١١) قال أحمد بن الحسن: فقلت لأحمد بن حنبل: فيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

(١) المطالب العالية (١/ ٢٨٢ رقم ٧٠٥) .

(٢) مختصر زوائد البزار (١/ ٢٩٤ - ٢٩٥ رقم ٤٤٩) وقال البزار: رواه هشام، عن قتادة، عن رجل، عن سمرة. قال الحافظ ابن حجر: والحكم ضعيف . وقال الهيثمي: عند أبي داود طرف منه .

(٣) السنن الكبرى (٣/ ٢٣٨) .

(٤) (١/ ٢٨٩ - ٢٩٠ رقم ١١٠٨) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ١٦٩): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات .

(٦) (٢/ ٣١٢ رقم ١٠٤٤) .

(٧) (٦/٧ رقم ٢٧٧١) .

(٨) (٢/ ٣٧٦ - ٣٧٧ رقم ٥٠٢) وقال الترمذي: وهذا حديث إسناده ضعيف، إنما يُروى من حديث معارك بن عباد، عن عبد الله بن سعيد المقبري، وضعّف يحيى القطان عبد الله بن سعيد المقبري في الحديث .

(٩) زاد بعدها في «الأصل»: عليه . وهي زيادة مقحمة .

(١٠) كذا في «الأصل» وفي جامع الترمذي: أحمد .

(١١) في «الأصل»: شيء . والمثبت من جامع الترمذي، وهو الصواب .

فقال أحمد: عن النبي ﷺ! قلت: نعم. قال أحمد بن الحسن: ثنا . . . فذكر الحديث المتقدم، قال: فغضب أحمد بن حنبل وقال لي: استغفر ربك، استغفر ربك .

قال الترمذي: إنما فعل أحمد بن حنبل هذا لأنه لم يُعَدَّ هذا الحديث شيئاً، وضعفه لحال إسناده. قال: وإنما يُروى من حديث معارك بن عباد عن عبدالله بن سعيد المقبري، قال: ولا يصح عن النبي ﷺ شيء في هذا الباب .

واختلف أهل العلم على مَنْ تَجِبُ الجمعة؟ قال بعضهم: تَجِبُ الجمعة على مَنْ آوَاه الليل إلى منزله. وقال بعضهم: لا تَجِبُ الجمعة إلا على مَنْ سَمِعَ النداء. وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق .

[١/١٥٠٠] وعن محمد بن عبدالرحمن بن سعد بن زرارة قال: سمعت عمي يحدث عن النبي ﷺ قال: «من ترك الجمعة ثلاثاً طُبع على قلبه، وجعل قلبه قلب منافق» .

رواه مسدد^(١) بسند الصحيح .

[٢/١٥٠٠] وأبو يعلى^(٢) ولفظه: «من سمع النداء يوم الجمعة فلم يأت أو لم يجب، ثم سمع النداء فلم يأت أو لم يجب، ثم سمع النداء فلم يأت أو لم يجب، طبع الله - عز وجل - على قلبه، فجعل قلبه قلب منافق»^(٣) .

[١٥٠١] وعن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير ضرورة فقد طُبع على قلبه»^(٤) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٥) بسند رجاله ثقات .

(١) المطالب العالية (١/ ٢٩٣ - ٢٩٤ رقم ٧٤٣) .

(٢) (١٣/ ١٠٨ - ١٠٩ رقم ٧١٦٧) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ١٩٣): رواه أبو يعلى، ومحمد بن عبدالرحمن هو ابن سعد بن زرارة، والراوي له عن محمد بن عبدالرحمن شعبة، واختلف عليه .

فرواه عنه عبدالملك بن إبراهيم الجدي والنضر بن شميل، عن شعبة، عن محمد بن عبدالرحمن، عن عمه . ورواه أبو إسحاق الفزاري عن شعبة، عن محمد بن عبدالرحمن، عن ابن أبي أوفى . وبقية رجاله ثقات .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ١٩٢): رواه أحمد، وإسناده حسن .

(٥) مسند أحمد (٣/ ٢٣٢) .

ورواه ابن ماجه^(١) والحاكم^(٢) وصححه من طريق عبدالله بن أبي قتادة، عن جابر .
وله شاهد من حديث أبي الجعد الضمري، رواه أصحاب السنن الأربعة^(٣) .

[١٥٠٢] وعن حارثة بن النعمان -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج الرجل في غنيمته إلى حاشية القرية فيشهد الصلاة، ويثوب إلى أهله حتى إذا أكل ما حوله وتعذرت عليه الأرض قال: لو ارتفعت إلى رَذَهة هي أعفى من هذه . فيرتفع حتى لا يشهد من الصلاة إلا الجمعة، حتى إذا أكل ما حوله وتعذرت عليه الأرض قال: لو ارتفعت إلى ردهة هي أعفى من هذه، فيرتفع حتى لا يشهد جمعة، ولا يدري ما يوم الجمعة، حتى يطبع على قلبه»^(٤) .

رواه مسدد وأبو يعلى واللفظ لهما بسند حسن، وأحمد بن حنبل^(٥)، والبيهقي في الكبرى^(٦) .

قوله: «رَذَهة» هي بفتح الراء والهاء بينها دال مهملة ساكنة: نقرة في الجبل، والجمع رداءة .
[١/١٥٠٣] وعن جابر -رضي الله عنه- قال: «قام رسول الله ﷺ خطيباً يوم الجمعة فقال: عسى رجل تحضره الجمعة وهو على قدر ميل من المدينة فلا يحضر الجمعة . قال: ثم قال في الثانية: عسى رجل تحضره الجمعة وهو على قدر ميلين من المدينة فلا يحضرها . وقال في الثالثة: عسى يكون على قدر ثلاثة أميال من المدينة فلا يحضر الجمعة و[يطبع]»^(٧) الله على قلبه»^(٨) .

رواه أبو يعلى^(٩) .

(١) (١/٣٥٧ رقم ١١٢٦) .

(٢) المستدرک (١/٢٩٢) .

(٣) أبو داود (١/٢٧٧ رقم ١٠٥٢) والترمذي (٢/٣٧٣ رقم ٥٠٠) والنسائي (٣/٨٨ رقم ١٣٦٩) وابن ماجه (١/٣٥٧ رقم ١١٢٥) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٩٢ - ١٩٣): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه عمر بن عبدالله مولى غفرة، وهو ضعيف .

(٥) مسند أحمد (٥/٤٣٣ - ٤٣٤) .

(٦) السنن الكبرى (٣/٢٤٧) .

(٧) في «الأصل»: طبع . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٩٣): رواه أبو يعلى، ورجاله موثقون .

(٩) (٤/١٤٠ - ١٤١ رقم ٢١٩٨) .

[٢/١٥٠٣] ورواه ابن ماجه^(١) والحاكم^(٢) وصححه بلفظ: «من ترك الجمعة ثلاثاً من غير ضرورة طبع الله على قلبه».

وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه ابن ماجه^(٣)، وابن خزيمة في صحيحه^(٤).

وتقدم حديث عبدالله بن عمرو، وحديث عقبة بن عامر في باب الحث على المذاكرة .
[١/١٥٠٤] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما-: «من ترك الجمعة ثلاث جمع متواليات فقد نبذ الإسلام وراء ظهره»^(٥).

رواه أبو يعلى^(٦) موقوفاً بسند صحيح .

[٢/١٥٠٤] والترمذي بلفظ: «إن ابن عباس سئل عن رجل يصوم النهار ويقوم الليل ولا يشهد الجماعة ولا الجمعة . فقال: هذا في النار».

٤- باب الزينة والطيب والسواك يوم الجمعة

فيه حديث جابر ، وسيأتي في صلاة العيدين .

[١٥٠٥] عن أم الحصين -رضي الله عنها- قالت: «رأيت رسول الله ﷺ يخطب وهو متنعق»^(٧) ببردة وعضلته ترتج»^(٨).

رواه الحميدي^(٩) بإسناد صحيح .

وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله، وسيأتي في باب لبس الأحمر .

(١) (١/٣٥٧ رقم ١١٢٦) .

(٢) المستدرک (١/ ٢٩٢) .

(٣) (١/٣٥٧ رقم ١١٢٧) .

(٤) (٣/١٧٧ رقم ١٨٥٩) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ١٩٣): رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

(٦) (٥/١٠٢ رقم ٢٧١٢) .

(٧) كذا في «الأصل»: وفي مسند الحميدي وجامع الترمذي: متنعق .

(٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٤/١٨١-١٨٢ رقم ١٧٠٦) مطولاً .

(٩) (١/١٧٤ رقم ٣٥٩) .

[١٥٠٦] وعن جابر - رضي الله عنه - قال: «نظر رسول الله ﷺ إلى الناس يوم الجمعة بأذة هيئتهم، فقال: ما ضرَّ رجلا لو اتخذ لهذا اليوم ثوبين . فلم تأت الجمعة الأخرى حتى قدِّمت ثيابٌ من البَحْرَيْنِ غلاظٌ جدد الثوبين والنمرة» .

رواه ابن أبي شيبة^(١) وفي سننه موسى بن عبيدة .

[١/١٥٠٧] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كان لرسول الله ﷺ ثوبان يلبسهما يوم الجمعة؛ فإذا انصرف من الجمعة طواهما ورفعهما» .

رواه الحارث^(٢) عن الواقدي وهو ضعيف .

[٢/١٥٠٧] لكن المتن رواه ابن ماجه^(٣) بإسناد صحيح، وابن خزيمة^(٤) وعنه ابن حبان في صحيحه^(٥)، ولفظهم: «إن رسول الله ﷺ خطب يوم الجمعة فرأى عليهم ثياب النهار، فقال رسول الله ﷺ: ما على أحدكم إن وجد سعة أن يتخذ ثوبين لجمعه سوى ثوبي مهنته» .

ورواه أبو داود^(٦) وابن ماجه^(٧) من حديث عبدالله بن سلام .

[١٥٠٨] وعن البراء بن عازب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من الحق على المسلمين أن يغتسل أحدكم يوم الجمعة، وأن يمس من طيب إن كان عند أهله؛ فإن لم يكن عندهم فإن الماء طيب»^(٨) .

رواه أحمد بن منيع بإسناد حسن .

[١٥٠٩] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من اغتسل يوم الجمعة فأحسن غسله، ولبس من صالح ثيابه ومس من طيب بيته أو دهنه، وغدا

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥٦ / ٢) مختصرًا .

(٢) البغية (٦٨ - ٦٩ رقم ١٩٢) .

(٣) (١ / ٣٤٩ رقم ١٠٩٦) .

(٤) (٣ / ١٣٢ رقم ١٧٦٥) .

(٥) (٧ / ١٥ - ١٦ رقم ٢٧٧٧) .

(٦) (١ / ٢٨٢ - ٢٨٣ رقم ١٠٧٨) .

(٧) (١ / ٣٤٨ رقم ١٠٩٥) .

(٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٤٠٨ / ٢) رقم ٥٢٩: حدثنا أحمد بن منيع به، ورواه الترمذي أيضًا (٤٠٧ / ٢ - ٤٠٨ رقم ٥٢٨) من طريق آخر به، وقال: حديث البراء حديث حسن .

وابتكر، غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى وزيادة ثلاثة أيام من التي بعدها»^(١).

رواه أبو يعلى^(٢) وعنه ابن حبان في صحيحه^(٣)، ورواه ابن خزيمة في صحيحه^(٤).

[١٥١٠] وعن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه -: أن النبي ﷺ قال: «إن الله - تعالى - طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، كريم يحب الكرم، جواد يحب الجود، فنظفوا بيوتكم، ولا تشبهوا باليهود التي تجمع (الأكباء)^(٥) في دورها»^(٦).

رواه أبو يعلى^(٧) بسند ضعيف؛ لضعف خالد بن إياس العدوي .

الأكباء: الكناسات، واحدها كبا مقصور، وبالمد والكسر: البخور.

[١٥١١] وعن ابن السباق: «أن النبي ﷺ قال في جمعة من الجُمُع: إن هذا يوم عيد جعله الله - عز وجل - للمسلمين فاغتسلوا، ومن كان عنده طيب فلا يضره أن يمس منه، وعليكم بالسواك»^(٨).

رواه مسدد^(٩) والبيهقي^(١٠) مرسلًا بسند رجاله ثقات .

ورواه البيهقي^(١٠) مرفوعًا من حديث أبي هريرة ومن حديث أنس وقال: الصحيح أنه مرسل .

[١٥١٢] وعن محمد بن عبدالرحمن، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ من الأنصار، عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة حق على كل مسلم يوم الجمعة: السواك، والغسل، والطيب إن وجدته»^(١١).

(١) رواه مسلم (٥٨٧/٢ - ٥٨٨ رقم ٨٥٧) وأبو داود (١/ ٢٧٦ رقم ١٠٥٠) والترمذي (١/ ٣٧١ رقم ٤٩٨) وابن ماجه (١/ ٣٤٦ - ٣٤٧ رقم ١٠٩٠) بنحوه.

(٢) (١١/ ٤٢٦ - ٤٢٧ رقم ٦٥٤٩) .

(٣) (٧/ ١٩ رقم ٢٧٨٠) .

(٤) (٣/ ١٢٨ رقم ١٧٥٦) .

(٥) في مسند أبي يعلى: الأكتاف .

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٥/ ١٠٣ - ١٠٤ رقم ٢٧٧٩) وقال: هذا حديث غريب، وخالد بن إياس يضعف .

(٧) (٢/ ١٢١ - ١٢٢ رقم ٧٩٠، ٧٩١) .

(٨) رواه ابن ماجه (١/ ٣٤٩ رقم ١٠٩٨) من طريق عبيد بن السباق، عن ابن عباس به مرفوعًا .

(٩) المطالب العالية (١/ ٢٨٥ رقم ٧١٦) .

(١٠) السنن الكبرى (٣/ ٢٤٣) وقال: هذا هو الصحيح مرسل، وقد رُوي موصولًا، ولا يصح وصله .

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ١٧٢): رواه أحمد، ورجال رجال الصحيح .

رواه مسدد^(١)، وأبو يعلى واللفظ له، وأحمد بن حنبل^(٢).

[١٥١٣] وعن عبدالله بن عمرو بن حلحلة ورافع بن خديج قالوا: [قال]^(٣) رسول الله ﷺ: «السواك واجب، وغسل الجمعة واجب».

رواه أبو يعلى.

[١٥١٤] وعن أبي أيوب -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «يا معشر المسلمين، من جاء منكم الجمعة فليغتسل، وإن وجد طيباً فلا عليه أن يمسه منه، وعليكم بالسواك».

قال: فحدثت عبدالله بن عباس بالذي حدثني [أبو]^(٤) أيوب قال عبدالله: «أما الغسل فنعم، وأما الطيب فلا أدري»^(٥).

رواه أبو يعلى واللفظ له، وأحمد بن حنبل^(٦)، والطبراني^(٧)، وابن خزيمة في صحيحه^(٨). وله شاهد في الصحيح^(٩) من حديث عبدالله بن عباس.

(١) المطالب العالية (١/ ٢٨٦ رقم ٧١٧).

(٢) مسند أحمد (٥/ ٢٦٣).

(٣) في «الأصل» ثنا. والمثبت هو الصواب، وانظر أسد الغابة (٣/ ٣٤٩)، والإصابة (٢/ ٣٥١) وقد ذكرنا الحديث.

(٤) في «الأصل»: أبي. والمثبت هو الصواب.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ١٧١) رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

(٦) مسند أحمد (٥/ ٤٢٠ - ٤٢١).

(٧) المعجم الكبير (٤/ ١٦٠ - ١٦١ رقم ٤٠٠٦ - ٤٠٠٨).

(٨) (٣/ ١٣٨ رقم ١٧٧٥).

(٩) صحيح البخاري (٢/ ٤٣١ رقم ٨٨٤ وطره في ٨٨٥).

٥- باب التبكير والصلاة يوم الجمعة وما جاء في خروج النساء يوم الجمعة من المسجد والنهي أن يقيم الرجل أخاه يوم الجمعة

[١٥١٥] وعن أبي عمرو الشيباني قال: «رأيت ابن مسعود -رضي الله عنه- يُخرج النساء يوم الجمعة من المسجد».

رواه مسدد^(١)، ورجاله ثقات .

[١٥١٦] وعن جابر -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقيم أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يخالفه إلى مقعده ولكن تفسحوا»^(٢).

رواه أبو يعلى، وفي سننه ابن لهيعة .

[١٥١٧] وعن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة قال أبي: «إن لي إليك حاجة. فظننت أنه يريد شيئًا من عرض الدنيا، فقلت: يا أبة، سل ما شئت. قال: فإني أسألك أن تبكر إلى الجمعة، فإني سمعت أبا سعيد يقول: قال رسول الله ﷺ: الملائكة يوم الجمعة يكتبون الناس: فكالْمُهْدِي بَعِيرًا، أو كالمُهْدِي بَقْرَةً، أو كالمُهْدِي شَاةً، أو كالمُقْدَم طَائِرًا، أو كالمُقْدَم بَيْضَةً، فإذا قعد الإمام على المنبر طويت الصحف»^(٣).

رواه أبو داود الطيالسي^(٤)، وأحمد بن حنبل^(٥).

وأصله في صحيح مسلم^(٦) وغيره من حديث أبي هريرة .

[١/١٥١٨] وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: «إذا كان يوم الجمعة جاءت الملائكة إلى أبواب المسجد فكتبوا الناس على قدر منازلهم، وخرجت

(١) المطالب العالية (١/ ٢٨٣ رقم ٧٠٦) .

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٤/ ١٧١٥ رقم ٢١٧٨) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ١٧٧): رواه أحمد، ورجاله ثقات .

(٤) (٢٩٣ رقم ٢٢١٠) .

(٥) مسند أحمد (٣/ ٨١) .

(٦) (٢/ ٥٨٢ رقم ٨٥٠) ، ورواه البخاري أيضًا (٢/ ٤٢٥ - ٤٢٦ رقم ٨٨١) .

الشياطين بالربايت [يُرَبِّثُونَ] ^(١) الناس ويذكرونهم الحوائج، فمن أتى الجمعة ودنا واستمع وأنصت ولم يبلغ كان له كفلان من الأجر، ومن نأى فاستمع وأنصت ولم يبلغ كان له كفل من الأجر، ومن دنا فاستمع ولم ينصت ولغا كان عليه كفلان من الإثم، ومن نأى ولم يسمع ولم ينصت كان عليه كفل من الوزر، سمعته من نبيكم ﷺ ^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة.

[٢/١٥١٨] وأحمد بن حنبل ^(٣) وزاد: «ومن قال: صه فقد تكلم، ومن تكلم فلا جمعة له. ثم قال: هكذا سمعت نبيكم ﷺ».

ورواه أبو داود في سننه ^(٤) باختصار، وفي إسنادهم راو لم يسم.

الربايت - بالراء والباء الموحدة ثم ألف وياء مثناة تحت بعدها ثاء مثلثة - جمع ربيثة، وهي الأمر الذي يحبس المرء عما يقصد ويشطه عنه. ومعناه أن الشياطين تشغلهم وتقندهم عن السعي إلى الجمعة إلى أن تمضي الأوقات الفاضلة.

وقوله: «صه» بسكون الهاء وتكسر منونة - وهي كلمة زجر للمتكلم أي: اسكت.

«والكفل» - بكسر الكاف - هو النصيب من الأجر أو الوزر.

[١٥١٩] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الملائكة على أبواب المسجد يوم الجمعة يكتبون الناس على منازلهم، جاء فلان الجمعة من الساعة كذا، جاء فلان من الساعة كذا، جاء فلان والإمام يخطب وقد أدرك الصلاة ولم يدرك الجمعة إذا لم يدرك الجمعة».

رواه الحارث ^(٥) بسند ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان.

ولأبي هريرة حديث في الصحيح ^(٦) وغيره بغير هذه السياقة.

(١) في «الأصل»: يرتبون. وهو تصحيف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، يقال: ربَّثته عن الأمر: إذا حسبته وثبَّطته. النهاية (٢/ ١٨٢).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ١٧٧) قلت - روى أبو داود طرفاً منه يسيراً - : رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم.

(٣) مسند أحمد (١/ ٩٣).

(٤) (١/ ٢٧٦ - ٢٧٧) رقم ١٠٥١) بأنم ما هنا.

(٥) البغية (٦٩ رقم ١٩٤).

(٦) البخاري (٢/ ٤٢٥ - ٤٢٦) رقم ٨٨١) ومسلم (٢/ ٥٨٢) رقم ٨٥٠).

[١٥٢٠] وعن أبي أمامة -رضي الله عنه- سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الملائكة يقومون على أبواب المسجد فيكتبون الأول فالأول حتى إذا خرج الإمام طويت الصحف»^(١).

ورواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل^(٢) و^(٣) رجاله ثقات، والطبراني في الكبير^(٤).

وتقدم حديث أبي هريرة في الباب قبله.

[١٥٢١] وعن الحكم بن الأعرج -أو حصين بن أبي الحر- قال: «رأيت عمران بن الحصين صلى الجمعة ثم صلى بعدها ركعتين [فقالوا]^(٥): أَكْمَلَهَا، أَكْمَلَهَا. فذكرت ذلك لعمران فقال: لأن تختلف النيازكة في جوفي أحب إليّ من أن أفعل ذلك. فرمقته في الجمعة الثانية فصلى، ثم احتبى فلم يصل حتى قام إلى العصر»
رواه مسدد^(٦)، ورجاله ثقات.

[١٥٢٢] وعن السائب بن يزيد قال: «كنا نصلي في زمن عمر -رضي الله عنه- يوم الجمعة، فإذا خرج عمر وجلس على المنبر قطعنا الصلاة، وكنا نتحدث ويحدثنا، فربما يسأل الرجل الذي يليه عن سوقهم وخدامهم، فإذا سكت المؤذن خطب فلم نتكلم حتى يفرغ من خطبته».

رواه إسحاق بن راهويه^(٧) موقوفاً بسند صحيح، والبيهقي في الكبرى.

[١٥٢٣] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة»

رواه الحارث^(٨) عن الواقدي وهو ضعيف .

وله شاهد من حديث أبي قتادة رواه مسلم في صحيحه^(٩) وغيره.

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٧٧/٢): رواه أحمد، والطبراني في الكبير بنحوه، ورجال أحمد ثقات .

(٢) مسند أحمد (٥/ ٢٦٠، ٢٦٣) .

(٣) زاد بعدها في «الأصل»: سند. وهي زيادة مقحمة، والله أعلم .

(٤) (١٦٥/٨) رقم ٧٦٩١، (٨/ ٢٨٣) رقم ٨١٨٥، (٨/ ٢٨٧) رقم ٨٢٠٢ .

(٥) في «الأصل»: فقال . والمثبت من المطالب العالية، وهو الصواب.

(٦) المطالب العالية (١/ ٢٩٦) رقم ٧٤٩ .

(٧) المطالب العالية (١/ ٢٩٢) رقم ٧٣٨ .

(٨) البغية (٧٠ رقم ١٩٨) .

(٩) (١/ ٤٩٥) رقم ٧١٤ .

٦- باب اتخاذ المنبر وقدره واسم من صنعه

وحنين الجذع واتخاذ العصا

[١/١٥٢٤] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: «كان رسول الله ﷺ يخطب إلى جذع، فأناه رجل رومي فقال: أصنع لك منبرًا نخطب عليه. فصنع له منبره هذا الذي ترون. قال: فلما قام عليه يخطب حنَّ الجذع حنين الناقة إلى ولدها، فنزل رسول الله ﷺ فضمه إليه فسكن، فأمر به أن يدفن ويحضر له».

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١).

[٢/١٥٢٤] وفي رواية له: «إذا رأيتم فلانا يخطب على منبري فاضربوا رأسه».

[٣/١٥٢٤] وعبد بن حميد^(٢) ولفظه قال: «كان رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة إلى جذع نخلة، فقال له الناس: يا رسول الله، قد كثر الناس -يعني: المسلمون- وإنهم يحبون أن يروك، فلو اتخذت منبرًا تقوم عليه فيراك الناس؟ قال: نعم، من يجعل لنا هذا المنبر؟ فقام إليه رجل فقال: أنا. قال: تجعله؟ قال: نعم. ولم يقل إن شاء الله. قال: ما اسمك؟ قال: فلان. قال: اقعد. فقعد، ثم عاد فقال: من يجعل لنا هذا المنبر؟ فقام إليه رجل فقال: أنا. قال: تجعله؟ قال: نعم. ولم يقل إن شاء الله. قال: ما اسمك؟ قال: فلان. قال: اقعد. فقعد، ثم عاد فقال: من يجعل لنا هذا المنبر؟ فقام إليه رجل فقال: أنا. فقال: تجعله؟ قال: نعم إن شاء الله. قال: ما اسمك؟ قال: إبراهيم^(٣) قال: اجعله. فلما كان يوم الجمعة اجتمع الناس للنبي ﷺ في آخر المسجد، فلما صعد رسول الله ﷺ المنبر واستوى عليه استقبال القبلة حنت النخلة حتى أسمعني وأنا في آخر المسجد. قال: فنزل رسول الله ﷺ عن المنبر فاعتنقها، فلم يزل

(١) المطالب العالية (١/ ٢٩٠ رقم ١/٧٣٣).

(٢) المنتخب (٢٧٦ رقم ٨٧٣).

(٣) كتب المؤلف حاشية على «الأصل» نصها: ذكر الخطيب في المبهات من حديث سهل بن سعد ذكر المنبر وفيه: كان غلام نجارًا لامرأة... الحديث، اسمه: مينا، ويقال: ميمون، ولم يعلم أحد اسم المرأة، وكذا نقل ابن بشكوال في المبهات من حديث جابر، وعزه لمصنف عبدالرزاق، قال: وقيل: ميمون النجار، كذا في فوائد قاسم بن أصبغ. قال: وحكي عن عمر بن عبدالعزيز أن الذي عمل المنبر صباح غلام العباس. وذكر أيضًا عن المطلب أن الذي عمله قبيصة المخزومي من أثلة كانت قريبة من المسجد، وفاته ما ذكر في حديث عبد بن حميد.

قلت: وفيه أقوال أخرى، انظر فتح الباري (٢/٤٦٢-٤٦٣) وتلخيص الحبير (٢/١٢٥-١٢٦).

حتى سكنت ثم عاد إلى المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن هذه النخلة إنما حنت شوقاً إلى رسول الله لما فارقها، فوالله لو لم أنزل إليها فأعتقها لما سكنت إلى يوم القيامة».

[٤/١٥٢٤] ورواه أبو يعلى^(١) ولفظه: «كان رسول الله ﷺ يقوم إلى خشبة يتوكأ عليها يخطب كل جمعة، حتى أتاه رجل من القوم فقال: إن شئت جعلت لك شيئاً إذا قعدت عليه كنت كأنك قائم. قال: نعم. قال: فجعل له المنبر، فلما جلس عليه حنت الخشبة حين الناقاة على ولدها حتى نزل النبي ﷺ فوضع يده عليها، فلما كان من الغد رأيتها قد حُولت، فقلنا: ما هذا؟ قالوا: جاء النبي ﷺ البارحة وأبو بكر وعمر فحولوها»^(٢).

[٥/١٥٢٤] ورواه البزار^(٣) ولفظه: «كان لرسول الله ﷺ خشبة يقوم إليها، فجاء رجل فأمره أن يجعل له كرسيًا، فقام النبي ﷺ يخطب عليه، فحنت الخشبة التي كان يقوم عندها حتى سمع أهل المسجد حينها - قال: فقلت للعوفي: أنت سمعته؟ قال: نعم، سمعته لعمرى - فجاء النبي ﷺ حتى احتضنها فسكنت»^(٤).

قال البزار: لا نعلمه عن أبي سعيد إلا من وجهين: أحدهما: رواه مجالد عن أبي الوداك. والثاني: محمد بن أبي ليلى عن عطية العوفي.

قلت: رواه ابن أبي شيبة وأبو يعلى من طريق مجالد، والبزار من طريق ابن أبي ليلى، وفات البزار ما رواه عبد بن حميد من طريق أبي نضرة، وهي أمثل الطرق الثلاث.

[١/١٥٢٥] وعن جابر - رضي الله عنه - قال: «كان رسول الله ﷺ يخطب إلى خشبة، فلما جعل المنبر حنت حين الناقاة إلى ولدها، فأثاها فوضع يده عليها فسكنت».

رواه ابن أبي شيبة، ورجاله ثقات

[٢/١٥٢٥] وأبو يعلى^(٥) ولفظه: قال: «كان رسول الله ﷺ يقوم إلى خشبة يتوكأ عليها

(١) (٢/٣٢٨ رقم ١٠٦٧).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٨١): رواه أبو يعلى، وفيه مجالد بن سعيد، وقد وثقه جماعة، وضعفه آخرون.

(٣) مختصر زوائد البزار (١/٢٩٢ رقم ٤٤٣).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٨١): رواه البزار من رواية محمد بن أبي ليلى، عن عطية، وكلاهما مختلف في الاحتجاج به.

(٥) (٤/١٢٨ رقم ٢١٧٧).

يخطب كل جمعة، حتى أتاه رجل من الروم، وقال: إن شئت جعلت لك شيئاً إذا قعدت عليه [كنت] (١) كأنك قائم [قال: نعم] (١) قال: فجعل له المنبر، فلما جلس عليه حنت الخشبة حين الناقة على ولدها، حتى نزل النبي ﷺ فوضع يده عليها، فلما كان من الغد فرأيتها قد حُولت، فقلت: ما هذا؟! قال: جاء النبي ﷺ وأبو بكر وعمر فحوّلوها» (٢).

وحديث جابر هذا في الصحيح (٣) لكن بغير هذا السياق .

[١٥٢٦] وعن أبي حازم أخبرني سهل بن سعد -رضي الله عنه-: «أن العود الذي كان في المقصورة يجعل لرسول الله ﷺ حين أَسَنَّ، فكان يتكئ عليه إذا قام، فلما قُبِض رسول الله ﷺ سُرِق، فَطُلِبَ فُوجِدَ في مسجد بني عمرو بن عوف، فكانت الأرضة قد أصابت منه، فَتَحَتَتْ له خشبتان مجوفتا ثم أطبقتا عليه ثم شُعِبَت الخشبَتان عليه، فأنت إذا رأيته رأيت الشَّعَبَ فيه» .

رواه ابن أبي شيبة (٤)، وإسحاق بن راهويه، وسيأتي لفظه في باب معجزات النبوة .

[١٥٢٧] وعن ابن عباس وأنس بن مالك -رضي الله عنهم- «أن رسول الله ﷺ كان يخطب إلى جذع نخلة، فلما اتخذ المنبر تحول إلى المنبر فحنَّ الجذع حتى أتاه رسول الله ﷺ فاحتضنه فسكن، فقال رسول الله ﷺ: لو لم احتضنه لحنَّ إلى يوم القيامة» (٥).

رواه أحمد بن منيع (٦) وعبد بن حميد (٧) والحارث (٨) بسند رجاله ثقات، ولفظهم واحد، ورواه ابن ماجه (٩) مختصراً بسند صحيح .

[١٥٢٨] وعن معاذ بن جبل -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ قال: «إن أخذت منبراً فقد اتخذت أبي إبراهيم، وإن أخذت العصا فقد اتخذت أبي إبراهيم العصا» .

(١) من مسند أبي يعلى .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٨١/٢): رواه أبو يعلى، ورجاله موثقون .

(٣) صحيح البخاري (٢/٤٦١ رقم ٩١٨) .

(٤) (١٨٧/١ - ٨٨ رقم ٩٩) .

(٥) ليس على شرط الكتاب، فقد رواه ابن ماجه (١/٤٥٤ - ٤٥٥ رقم ١٤١٥) .

(٦) مصباح الزجاجة (١/٤٥٨) .

(٧) المنتخب (٣٩٦ - ٣٩٧ رقم ١٣٣٦) .

(٨) البيهقي (٦٩ - ٧٠ رقم ١٩٥) عن أنس فقط مختصراً .

(٩) (١/٤٥٤ رقم ١٤١٥) به كما تقدم، وليس مختصراً .

رواه إسحاق^(١) والبخاري^(٢) بسند فيه موسى بن محمد بن إبراهيم، وهو ضعيف .
[١٥٢٩] وعن جرير - رضي الله عنه - قال: «خطب النبي ﷺ على منبر صغير فحثنا
على الصدقة»^(٣) .

رواه الطيالسي^(٤) (. . .)^(٥) .

٧- باب رفع الصوت بالخطبة والإنصات لها والزجر عن تخطي رقاب الناس والإمام يخطب

[١٥٣٠] وعن البراء بن عازب - رضي الله عنه - قال: «خطبنا رسول الله ﷺ حتى
أسمع العواتق في بيوتها - أو قال: في خدورها - فقال: يا معشر من آمن بلسانه [ولم
يدخل الإيمان قلبه]»^(٦) لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم؛ فإنه من تتبع عورة أخيه
تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه في جوف بيته»^(٧) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٨) (ورواه أحمد بن حنبل، والحاكم، والبيهقي في الكبرى)^(٩) .

[١/١٥٣١] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «بينما رسول الله ﷺ يخطب يوم
الجمعة إذ قال أبو ذر لأبي بن كعب: متى نزلت هذه السورة؟ فلم يجبه . قال: فلما

(١) المطالب العالية (١/٢٨٨-٢٨٩ رقم ١/٧٣٠) .

(٢) مختصر زوائد البخاري (١/٢٩٢ رقم ٤٤٤) وقال البخاري: لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد .

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٢/٧٠٦ رقم ١٠١٧) مطولا .

(٤) (٩٢ رقم ٦٦٥) .

(٥) طمس بالأصل .

(٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٨/٩٣): رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات .

(٨) (٣/٢٣٧-٢٣٨ رقم ١٦٧٥) .

(٩) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وأظنه وهماً؛ فإنني لم أجده في هذه الكتب الثلاثة من حديث البراء ، إنما
وجدته في مسند أحمد (٤/٤٢١ ، ٤٢٤) والسنن الكبرى (١٠/٢٤٧) من حديث أبي برة
الأسلمي ، والله أعلم .

قضى صلاته قال: ما لك من صلاتك إلا ما لغوت. فأتى أبو ذر النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال: صدق أبي^(١).

رواه أبو داود الطيالسي^(٢)، ورجاله ثقات.

[٢/١٥٣١] وأبو بكر بن أبي شيبة والبخاري^(٣) وأحمد بن منيع ولفظه: «إن النبي ﷺ قرأ سورة على المنبر، فقال أبو ذر لأبي: متى نزلت هذه السورة؟ فأعرض عنه أبي، فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال أبي لأبي ذر: ما لك من صلاتك إلا ما لغوت...» فذكره.

قوله: «لغوت»: قيل معناه: خبت من الأجر، وقيل: أخطأت، وقيل: ثكلت. وقيل: بطلت فضيلة جمعك، وقيل: صارت جمعك ظهرًا. وقيل غير ذلك.

[١٥٣٢] وعن جابر قال: «قال سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنهما- لرجل في يوم جمعة: لا جمعة لك. فذكر الرجل [ذلك]^(٤) للنبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن سعدًا قال لي: لا جمعة لك. فقال النبي ﷺ: لم يا سعد؟! قال: إنه تكلم وأنت تخطب. فقال: صدق سعد^(٥)».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦)، وعبد بن حميد^(٧)، والبخاري^(٨)، وأبو يعلى الموصلي^(٩) وعنه ابن حبان في صحيحه^(١٠)، كلهم من طريق مجالد، وهو ضعيف.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٨٥): رواه البزار، وفيه محمد بن عمرو، وقد حسن الترمذي حديثه، وفيه اختلاف.

(٢) (٣١٢) رقم (٢٣٦٥).

(٣) مختصر زوائد البزار (١/٢٩٤ رقم ٤٤٧) وقال الحافظ ابن حجر: قال الشيخ: رواه حماد وعبد الوهاب، وحماد أفضل.

تابعه عبد الوهاب عن محمد بن عمرو، وإسناده حسن.

(٤) سقطت من «الأصل» والمثبت من المصنف.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٨٥): رواه أبو يعلى والبزار، وفيه مجالد بن سعيد، وقد ضعفه الناس، ووثقه النسائي في رواية.

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/١٢٥-١٢٦).

(٧) المنتخب (٣٤٦) رقم (١١٤٢).

(٨) مختصر زوائد البزار (١/٢٩٣ رقم ٤٤٦) وقال: لا نعلمه عن جابر إلا بهذا الإسناد. قال الحافظ ابن حجر: مجالد ضعيف.

(٩) (٢/٦٦) رقم (٧٠٨).

(١٠) (٧/٣٣-٣٤) رقم (٢٧٩٤) لكن من طريق آخر، وهو الحديث بعد القادم.

[١٥٣٣] وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فهو كالحمار يحمل أسفارا، والذي يقول له: أنصت ليس له جمعة»^(١).

(رواه)^(٢) أبو بكر بن أبي شيبة^(٣)، وأحمد بن حنبل^(٤)، والبخاري^(٥)، والطبراني^(٦)، كلهم من حديث مجالد، لكن المتن له شواهد كثيرة.

قال الترمذي: والعمل عليه عند أهل العلم، كرهوا للرجل أن يتكلم والإمام يخطب، وقالوا: إن تكلم غيره فلا ينكر عليه إلا بالإشارة، واختلفوا في رد السلام وتشميت العاطس والإمام يخطب، ورخص بعض أهل العلم في رد السلام وتشميت العاطس والإمام يخطب، وهو قول أحمد وإسحاق، وكره بعض أهل العلم من التابعين وغيرهم ذلك، وهو قول الشافعي.

[١٥٣٤] وعن جابر قال: «دخل عبدالله بن مسعود -رضي الله عنهما- والنبي ﷺ يخطب، فجلس إلى جنبه أبي بن كعب، فسأله عن شيء أو كلمه بشيء فلم يرد عليه، فظن ابن مسعود أنها مؤجدة، فلما انفتل النبي ﷺ من صلاته قال ابن مسعود: يا أبا، ما منعك أن ترد علي؟ قال: إنك لم تحضر معنا الجمعة. قال: لم؟ قال: تكلمت والنبي ﷺ يخطب. فقام ابن مسعود فدخل على النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال رسول الله ﷺ: صدق أبي، صدق أبي، أطع أبايًّا»^(٧).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٨) بسند جيد، وعنه ابن حبان في صحيحه^(٩).

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٨٤/٢) رواه أحمد والبخاري في الكبير، وفيه مجالد بن سعيد، وقد ضعفه الناس، وثقه النسائي في رواية.

(٢) تكررت في «الأصل».

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢٥/٢).

(٤) مسند أحمد (٢٣٠/١).

(٥) كشف الأستار (٣٠٩/١) رقم ٦٤٤ وقال البخاري: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد، تفرد به ابن نمير عن مجالد.

(٦) المعجم الكبير (٩٠/١٢) رقم ١٢٥٦٣.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٨٥/٢): رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط بنحوه، وفي الكبير باختصار، ورجال أبي يعلى ثقات.

(٨) (٣/٣٣٥، ٣٣٦) رقم ١٧٩٩، ١٨٠٠.

(٩) (٧/٣٣-٣٤) رقم ٢٧٩٤.

[١٥٣٥] وعن الأرقم بن أبي الأرقم - وكانت له صحبة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الذي يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة فيفرق بين الاثنين والإمام يخطب كالجار قُصبه في النار»^(١).

رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل^(٢) والطبراني في الكبير^(٣) بسند فيه هشام بن زياد، قال ابن عبد البر: أجمعوا على ضعفه.

وله شاهد من حديث عبدالله بن بسر، رواه أحمد بن حنبل^(٤)، وابن خزيمة^(٥) وابن حبان^(٦) في صحيحيهما، وغيرهم^(٧).

٨- باب الخطبة يوم الجمعة بسورة «ق»

قائماً وخطبتين وجلستين

[١/١٥٣٦] عن بنت حارثة بن النعمان الأنصارية - رضي الله عنها - قالت: «لقد رأيتنا وتنورنا وتنور رسول الله ﷺ واحد، وما أخذت «ق» - تعني: سورة «ق» - إلا من في رسول الله ﷺ وهو يخطب».

رواه الطيالسي^(٨) عن شعبة، عن خبيب، عن معن، عنها.

[٢/١٥٣٦] وأحمد بن منيع، عن روح بن عبادة، عن شعبة، عن خبيب بن عبدالرحمن، عن معن بن عبدالله - أو محمد بن عبدالله بن معن - عن حارثة بن النعمان قال: «لقد رأيتنا وإن تنورنا وتنور رسول الله ﷺ واحد، وما تعلمت سورة «ق» إلا من في رسول الله ﷺ وهو يخطب بها يوم الجمعة».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ١٧٩): رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وفيه هشام بن زياد وقد أجمعوا على ضعفه.

(٢) مسند أحمد (٣/ ٤١٧).

(٣) (١/ ٣٠٧) رقم (٩٠٨).

(٤) مسند أحمد (٤/ ١٨٨، ١٩٠).

(٥) (٣/ ١٥٦) رقم (٨١١).

(٦) (٧/ ٢٩-٣٠) رقم (٧٩٠).

(٧) منهم: أبو داود (١/ ٢٩٢) رقم (١١١٨) والنسائي (٣/ ١٠٣) رقم (١٣٩٩) والحاكم (١/ ٢٨٨).

(٨) (٢٢٨) رقم (١٦٤٤).

هكذا وقع في مسندي الطيالسي وأحمد بن منيع، وصوابه ما رواه مسلم في صحيحه^(١) وغيره: أبو داود^(٢) والنسائي^(٣) من طريق شعبة، عن خبيب، عن عبد الله بن محمد بن معن، عن ابنة حارثة بن النعمان قالت: «ما حفظت «ق» إلا من في رسول الله ﷺ يخطب بها كل جمعة. [قالت]^(٤): وكان تنورنا وتنور رسول الله ﷺ [واحدًا]^(٥)».

[١/١٥٣٧] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ «أنه كان يخطب يوم الجمعة قائماً ثم يقعد، ثم يقوم فيخطب»^(٦).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧).

[٢/١٥٣٧] وأبو يعلى^(٨) وزاد: «فجلس جلوساً خفيفاً».

ومدار إسنادهما على حجاج بن أرطاة وهو ضعيف، وأصله في الصحيحين^(٩) وغيرهما من حديث ابن عمر.

[١٥٣٨] وعن سلمة بن الأكوع وأبي حميد الساعدي وأبي هريرة -رضي الله عنهم- عن النبي ﷺ «أنه كان يخطب خطبتين ويجلس جلسيتين، يجلس أول ما يصعد»^(١٠).

رواه الحارث بن أبي أسامة^(١١) عن محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف.

(١) (١) ٥٩٥/٢ رقم ٥٧٣ .

(٢) (٢) ٢٨٨/١ رقم ١١٠٠ .

(٣) (٣) ١٠٧/٣ رقم ١٤١١ .

(٤) في «الأصل»: فقال. وهو تحريف، والمثبت من صحيح مسلم وسنن أبي داود، وهو الصواب.

(٥) في «الأصل»: واحد. والمثبت من صحيح مسلم وسنن أبي داود، وهو الصواب.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٨٧/٢): رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال

الطبراني ثقات، وفي البزار: «إن النبي ﷺ كان يخطب يوم الجمعة خطبتين، يفصل بينهما بجلسة».

ورجال الطبراني رجال الصحيح .

(٧) المطالب العالية (١/ ٢٨٧ رقم ١/٧٢٤) .

(٨) (٨) ٣١/٥ رقم ٢٦٢٠ .

(٩) البخاري (٢/٤٦٦ رقم ٩٢٠ وطره في ٩٢٨) مسلم (٢/٥٠ رقم ٨٦١) .

(١٠) زاد في المطالب (١/٢٨٨ رقم ٧٢٥ - ٧٢٨): وبين الخطبتين. وليست هذه الزيادة في البغية .

(١١) البغية (٧٠ رقم ١٩٩، ٢٠٠) وزاد: سهل بن سعد.

٩- باب الخطيب يكلم الرجل في خطبته وما يقرأ في الخطبة

[١/١٥٣٩] عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- «أنه صعد المنبر يوم الجمعة فخطب فقام إليه الأشعث بن قيس فقال: غلبتنا عليك هذه الحمراء. فقال: من يعذرني من هؤلاء الضياطرة؟ يتخلف أحدهم يتقلب على حشايه، وهؤلاء يهجررون إلى ذكر الله، لئن طردتهم إني إذًا لمن الظالمين، أما والله لقد سمعته وهو يقول: [ليضربنكم]^(١) على الدين عودًا كما [ضربتموهم]^(٢) عليه بدءًا». رواه ابن أبي شيبه^(٣).

[٢/١٥٣٩] والحارث^(٤) ورجاله ثقات، ولفظه: «كان عليٌّ يخطب وقد أحدثت به الموالي، فأقبل الأشعث بن قيس يتخطى رقاب الناس حتى دنا منه، فقال: يا أمير المؤمنين، غلبتنا عليك هذه الحمراء على وجهك. قال: فغضب حتى احمرَّ وجهه. فقال عباد: وكان خلفه صعصعة بن صوحان فضرب بيده كتفي -أو منكبي شك أبو معاوية- فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، ليذكرن اليوم من أمر العرب شيئًا كان يكتمه. قال: فقال علي: من يعذرني من هذه الضياطرة؟ يتمرغ أحدهم على حشايه، ويهجر قوم لذكر الله، فيأمروني أطردهم فأكون من الظالمين، أما والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: ليضربنكم على الدين كما [ضربتموهم]^(٥) عليه بدءًا».

[١٥٤٠] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما-: «أن رسول الله ﷺ قرأ في خطبته «المائدة» وسورة «التوبة» ثم قال النبي ﷺ: أحلوا ما أحل الله فيهما، وحرموا ما حرم الله فيهما». رواه عبد بن حميد^(٦) عن إبراهيم بن الحكم بن أبان وهو ضعيف.

(١) في «الأصل»: لأنصركم. والمثبت من المطالب العالية ومسند أبي يعلى (١/٣٢٢ رقم ٣٩٩) وقد رواه عن ابن أبي شيبه به.

(٢) في «الأصل»: ضربتموه. والمثبت من المطالب ومسند أبي يعلى .

(٣) المطالب العالية (٤/٣٤٧ رقم ٤١٨٥/٣) .

(٤) البغية (٦٩ رقم ١٩٣) .

(٥) في «الأصل»: ضربتموه . والمثبت من البغية

(٦) المنتخب (٢٠٨ رقم ٦٠٧) .

١٠- باب جواز قطع الخطبة وما جاء في الخطباء وما أعد لهم إذا لم يعملوا بما علموا

[١٥٤١] عن أبي الأحوص الجشمي قال: «بيننا ابن مسعود يخطب ذات يوم فإذا هو بحية تمشي على الجدار، فقطع خطبته ثم ضربها بقضيبه حتى قتلها، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من قتل حية فكأنما قتل [رجلا]»^(١) مشركًا قد حلَّ دمه»^(٢).

رواه أبو يعلى^(٣) وأحمد بن حنبل^(٤) والبخاري^(٥)، كلهم من طريق أبي الأعين العبدي، وهو ضعيف، ورواه الطبراني^(٦) مرفوعًا وموقوفًا، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) وأبو داود الطيالسي^(٨) ومسدد وأحمد بن منيع (. . .)^(٩).

ورواه أصحاب السنن الأربعة^(١٠) من حديث بريدة بن الحصيب.

[١/١٥٤٢] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال النبي ﷺ: «لما أسري بي أتيت على قوم تقطع شفاههم بمقاريض من نار، قال: قلت: يا جبريل، من هؤلاء؟! قال: هؤلاء الخطباء من أمتك».

ورواه الطيالسي^(١١).

-
- (١) من مسند أحمد ومسند أبي يعلى واللفظ لهما .
(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٤٦): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري بنحوه ، والطبراني في الكبير مرفوعًا وموقوفًا ، ورجال البخاري رجال الصحيح .
(٣) (٩/٢٢١-٢٢٢ رقم ٥٣٢٠ ، ٥٣٢١) .
(٤) مسند أحمد (١/٣٩٤-٣٩٥ ، ٤٢١) .
(٥) البحر الزخار (٥/٢٣٤ رقم ١٨٤٧ ، ٥/٣٥٣ رقم ١٩٨٥) من طريقين آخرين عن ابن مسعود، ولم أجد عنده طريق أبي الأعين العبدي عن أبي الأحوص عنه ، ولم يذكره الهيثمي في كشف الأستار (٢/٧١) وأظن المؤلف -رحمه الله- وهم في عزوه الحديث للبخاري من هذا الطريق ، والله أعلم .
(٦) المعجم الكبير (٨/٣١٥ رقم ٩٧٤٥ ، ٩٧٤٦) .
(٧) (١/٢٤٦-٢٤٧ رقم ٣٦٨) .
(٨) (٤٢ رقم ٣١٥) .
(٩) كلام غير واضح بالأصل .
(١٠) أبو داود (١/٢٨٩ رقم ١١٠٩) والترمذي (٥/٦٥٨ رقم ٣٧٧٤) والنسائي (٣/١٠٨ رقم ١٤١٣) وابن ماجه (٢/١١٩٠ رقم ٣٦٠٠) وفيه: «أن النبي ﷺ قطع الخطبة لما رأى الحسن والحسين يعثران في قميصهما» .
(١١) (٢٧٤ رقم ٢٠٦٠) .

[٢/١٥٤٢] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وأحمد بن منيع وعبد بن حميد^(٢) والحارث^(٣) وأبو يعلى^(٤)، كلهم من طريق علي بن زيد بن جدعان، زاد أبو يعلى^(٥) «هؤلاء خطباء من أهل الدنيا كانوا يأمرؤن الناس بالبر وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون»^(٦).

[٣/١٥٤٢] وفي رواية لأبي يعلى^(٧) وابن حبان في صحيحه^(٨): «أتيت على سماء الدنيا ليلة أُسري بي فرأيت فيها رجالاً تُقطع ألسنتهم وشفاههم بمقارض من نار - أو قال: من حديد - قلت: من هؤلاء؟! قال: خطباء أمتك».

[٤/١٥٤٢] ورواه البزار^(٩) بسند ضعيف ولفظه: «مررت ليلة أُسري بي بقوم تُقرض شفاههم، فقلت: من هؤلاء؟! قال: هؤلاء الخطباء من أمتك - أحسبه قال: الذين يقولون ما لا يفعلون».

١١- باب في خطبة كذبها داود بن المحبر

على رسول الله ﷺ وما جاء في تحية المسجد

[في أثناء الخطبة]^(١٠)

[١٥٤٣] عن أبي هريرة وابن عباس - رضي الله عنهم - قالوا: «خطبنا رسول الله ﷺ خطبة قبل وفاته، وهي آخر خطبة خطبها بالمدينة حتى لحق بالله، فوعظنا فيها موعظة

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٤/٣٠٨ رقم ١٨٤٢٥).

(٢) المنتخب (٣٦٧ رقم ١٢٢٢).

(٣) البغية (٢٤٢ رقم ٧٦٨).

(٤) (٦٩/٧ رقم ٣٩٩٢، ٧٢/٧ رقم ٣٩٩٦).

(٥) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وهذه الزيادة ثابتة عند ابن أبي شيبة والحارث بن أبي أسامة وعبد بن حميد أيضًا.

(٦) ذكر له الهيثمي في المجمع (٢٧٦/٧) روايات ثم قال: رواها كلها أبو يعلى، والبزار ببعضها، والطبراني في الأوسط، وأحد أسانيد أبي يعلى رجاله رجال الصحيح.

(٧) (١٨٠/٧ رقم ٤١٦٠).

(٨) (١/٢٤٩ رقم ٥٣).

(٩) كشف الأستار (٤/١١٢ رقم ٣٣٢٢) وقال البزار: لا نعلم رواه عن قتادة عن أنس إلا عمر بن نيهان ولا عنه إلا جعفر.

(١٠) غير واضحة في «الأصل» والمثبت ما يقتضيه السياق مع أثر الحسن البصري - رحمه الله - والله أعلم.

ذرفت منها العيون، ووجلّت [منها]^(١) القلوب، وتتشعرت منها الجلود، وتقلقت منها الأحشاء، أمر بلالا فنادى الصلاة جامعة قبل أن يتكلم، فاجتمع الناس إليه، فارتقى المنبر فقال: يا أيها الناس، ادنوا وأوسعوا لمن خلفكم -ثلاث مرات- فدنا الناس وانضم بعضهم إلى بعض، والتفتوا فلم يروا أحداً، ثم قال: ادنوا وأوسعوا لمن خلفكم. فدنا الناس وانضم بعضهم لبعض والتفتوا فلم يروا أحداً، ثم قال: ادنوا وأوسعوا لمن خلفكم. فدنوا وانضم بعضهم إلى بعض والتفتوا فلم يروا أحداً، فقام رجل فقال: لمن نوسع، للملائكة؟! قال: لا، إنهم إذا كانوا معكم لم يكونوا بين أيديكم ولا [خلفكم]^(٢) ولكن عن يمينكم وشمالكم. فقال: ولم لا [يكونون]^(٣) بين أيدينا ولا خلفنا، أهم أفضل منا؟ قال: بل أنتم أفضل من الملائكة، اجلس. فجلس، ثم خطب فقال: الحمد لله أحمده ونستعينه ونستغفره ونؤمن به ونتوكل عليه، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

أيها الناس، إنه كائن في هذه الأمة ثلاثون كذاباً، أولهم صاحب اليمامة وصاحب صنعاء.

أيها الناس، إنه من لقي الله وهو يشهد أن لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة.

فقام علي بن أبي طالب فقال: بأبي وأمي يا رسول الله، كيف يخلص بها لا يخلط معها غيرها، بين لنا حتى نعرفه؟ فقال: حرصاً على الدنيا وجمعاً لها من غير حلها ورضاً بها، وأقوام يقولون أقاويل الأخيار، ويعملون عمل الفجار، فمن لقي الله وليس فيه شيء من هذه الخصال بقوله: لا إله إلا الله دخل الجنة، ومن اختار الدنيا على الآخرة فله النار.

ومن تولى خصومة قوم ظلمة أو أعانهم عليها نزل به ملك الموت يبشره بلعنة ونار خالداً فيها وبئس المصير.

ومن خف لسلطان جائر في حاجة فهو قرينه في النار.

ومن دلَّ سلطاناً على جور قرين مع هامان في النار، وكان هو وذلك السلطان من أشد الناس عذاباً.

(١) في «الأصل»: من . والمثبت من البغية، وهو الصواب .

(٢) في «الأصل»: خلفهم . وهو تحريف، والمثبت من البغية، وهو الصواب .

(٣) في «الأصل»: يكونوا . والمثبت من البغية، وهو الصواب .

ومن عظم صاحب دنيا ومدحه طمعًا في دنياه سخط الله عليه ، وكان في درجة قارون في أسفل جهنم .

ومن بنى رياء وسمعة حمله يوم القيامة مع سبع أرضين يطوقه نارًا [توقد]^(١) في عنقه ثم يرمى به النار . فقيل : وكيف يبني بناء رياء وسمعة؟ فقال : يبني فضلًا عما يكفيه ، ويبنيه مباحة .

ومن ظلم أجيرًا أجره حبط عمله ، وحرّم عليه ربح الجنة ، وريحها يوجد من مسيرة خمسمائة عام .

ومن خان جاره شبرًا من الأرض طوقه يوم القيامة إلى سبع أرضين نارًا حتى يدخله جهنم .

ومن تعلم القرآن [ثم]^(٢) نسيه متعمدًا لقي الله مجذومًا مغلولًا ، وسلط الله عليه بكل آية حية تنهشه في النار .

ومن تعلم القرآن فلم يعمل به وأثر عليه حطام الدنيا وزينتها استوجب سخط الله ، وكان في درجة اليهود والنصارى الذين نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا .

ومن نكح امرأة في دبرها أو رجلا أو صبيًا حُشر يوم القيامة وهو أنتن من الجيفة ، يتأذى به الناس حتى يدخل جهنم ، وأحبط الله أجره ، ولا يقبل منه صرفًا ولا عدلا ، ويدخل في تابوت من نار و[تسلط]^(٣) عليه مسامير من حديد حتى تسلك تلك المسامير في جوفه ، فلو وضع عرق من عروقه على أربعائة أمة لماتوا جميعًا ، وهو من أشد أهل النار عذابًا يوم القيامة .

ومن زنى بامرأة مسلمة أو غير مسلمة ، حرة أو أمة ، فتح عليه في قبره ثلاثمائة ألف باب من النار ، يخرج عليه منها حيات وعقارب وشهب من النار فهو يعذب إلى يوم القيامة بتلك النار ، مع ما يلقي من تلك الحيات والعقارب ، ويبعث يوم القيامة يتأذى الناس بتتن فرجه ، ويعرف بذلك حتى يدخل النار فيتأذى به أهل النار مع ما [هم]^(٤) فيه من العذاب ؛ لأن الله حرم المحارم ، وليس أحد أغير من الله ، ومن غيرته حرم الفواحش وحد الحدود .

(١) في «الأصل» : يوقده . والمثبت من البغية واللالئ .

(٢) في «الأصل» : و . والمثبت من البغية .

(٣) في البغية : ويشد .

(٤) في «الأصل» : لهم . والمثبت من البغية .

ومن اطلع إلى بيت جاره فرأى عورة رجل أو شعر امرأة أو شيئاً من جسدها كان حقاً على الله أن يدخله النار مع المنافقين الذين كانوا يتحينون عورات النساء، ولا يخرج من الدنيا حتى [يفضحه الله]^(١) وييدي للناظرين عورته يوم القيامة.

ومن سخط رزقه وبثَّ شكواه [ولم يصبر]^(٢) لم يرفع له إلى الله حسنة، ولقي الله وهو عليه ساخط.

ومن لبس ثوباً فاختال في ثوبه خسف [به]^(٣) من شفير جهنم، يتجلجل (فيها ما دامت السموات والأرض؛ لأن قارون لبس حلة فاختال فخسف به، فهو يتجلجل)^(٤) فيها إلى يوم القيامة.

ومن نكح امرأة حلالة بهال حلال يريد بذلك الفخر والرياء لم يزهده الله بذلك إلا ذلاً وهواناً، وأقامه الله بقدر ما استمتع منها على شفير جهنم [ثم]^(٥) يهوي فيها سبعين خريقاً.

ومن ظلم امرأة مهرها فهو عند الله زانٍ، ويقول الله له يوم القيامة: عبدي زوجتك على عهدي فلم توف بعهدي. فيتولى الله طلب حقها فيستوعب حسناته كلها فما توفي [به]^(٦) فيؤمر به إلى النار.

ومن رجع عن شهادة أو كتمها أطعمه الله لحمه على رءوس الخلائق، ويدخله النار وهو يلوك لسانه.

ومن كانت له امرأتان فلم يعدل بينهما في القسم من نفسه وماله جاء يوم القيامة مغلولاً مائلاً شقه حتى يدخل النار.

ومن آذى جاره من غير حق حرم الله عليه [ريح]^(٧) الجنة ومأواه النار، ألا وإن الله يسأل الرجل عن جاره كما يسأله عن حق أهل بيته، فمن ضيَّع حق جاره فليس منا.

(١) في البغية: يفحصه. وهو تحريف.

(٢) من البغية.

(٣) في «الأصل»: فيه. والمثبت من البغية.

(٤) سقطت من البغية.

(٥) في «الأصل»: حتى. والمثبت من البغية.

(٦) في «الأصل»: منه. والمثبت من البغية.

(٧) من البغية واللآلئ.

ومن أهان فقيرًا مسلمًا من أجل فقره فاستخف به فقد استخف بحق الله ، ولم يزل في مقت الله وسخطه حتى يرضيه .

ومن أكرم فقيرًا مسلمًا لقي الله يوم القيامة وهو يضحك إليه .

ومن عُرضت له الدنيا والآخرة فاختار الدنيا على الآخرة لقي الله وليست له حسنة يتقي بها النار ، وإن اختار الآخرة على الدنيا لقي الله وهو عنه راض .

ومن قدر على امرأة أو جارية حرامًا فتركها مخافة منه أَمَّنه الله من الفرع الأكبر ، وحرمه على النار وأدخله الجنة (وإن واقعها حرامًا حرم الله عليه الجنة وأدخله النار)^(١) .

ومن كسب مالا حرامًا لم تقبل له صدقة ولا عتق ولا حج ولا عمرة ، وكتب الله [له]^(٢) بقدر ذلك أوزارًا ، وما بقي عند موته كان زاده إلى النار .

ومن أصاب من امرأة نظرة حرامًا ملأ الله عينيه نارًا ، ثم أمر به إلى النار ، فإن غضَّ بصره عنها أدخل الله قلبه محبته ورحمته ، وأمر به إلى الجنة .

(ومن صافح امرأة حرامًا جاء يوم القيامة مغلولة يدها إلى عنقه ، ثم يؤمر به إلى النار)^(١) وإن فاكهها حُبس بكل كلمة كلمها في الدنيا ألف عام ، والمرأة إذا طأعت الرجل حرامًا فالتزمها أو قَبَّلها أو باشرها أو فاكهها أو واقعها فعليها من الوزر مثل ما على الرجل ، فإن غلبها الرجل على نفسها كان عليه وزره ووزرها .

ومن غش مسلمًا في بيع أو شراء فليس منا ، ويحشر يوم القيامة مع اليهود؛ لأنهم أغش الناس للمسلمين .

ومن منع الماعون [من]^(٢) جاره إذا احتاج إليه منعه الله فضله ، ووكله إلى نفسه ، ومن وكله إلى نفسه هلك آخر ما عليها ، ولا يقبل له عذر .

وأيا امرأة آذت زوجها لم تقبل صلاتها ولا حسنة من عملها حتى تعتبه وترضيه ، ولو صامت الدهر وقامته وأعتقت الرقاب وحملت على الجياد في سبيل الله لكانت أول من يرد النار إذا لم ترضيه وتعتبه ، وقال: وعلى الرجل مثل ذلك من الوزر والعذاب إذا كان لها مؤذيًا (ظالمًا) .

(١) سقطت من البغية .

(٢) من البغية واللائي .

ومن لطم خد مسلم لكمة بدد الله عظامه يوم القيامة، ثم تسلط عليه النار، ويبعث حين يبعث مغلولاً حتى يرد النار^(١).

ومن بات وفي قلبه غش لأخيه المسلم بات وأصبح في سخط الله حتى يتوب ويراجع، فإن مات على ذلك مات على غير الإسلام. ثم قال: ألا إنه من غشنا فليس منا. حتى قال ذلك ثلاثاً.

ومن يعلق سوطاً بين يدي سلطان جائر جعل له الله حية طولها سبعون ألف ذراع فتسلط عليه في نار جهنم خالدًا مخلدًا .

ومن اغتاب مسلماً بطل صومه ونقض [وضوءه]^(٢) فإن مات وهو كذلك مات كالمستحل ما حرم الله .

ومن مشى بالنميمة بين اثنين سلط الله عليه في قبره ناراً تحرقه إلى يوم القيامة [ثم]^(٣) يدخله النار .

ومن عفا عن أخيه المسلم وكظم غيظه أعطاه الله أجر شهيد .

ومن بغى على أخيه وتناول عليه واستحقره حشره الله يوم القيامة في صورة الذرة تطؤه العباد بأقدامهم، ثم يدخل النار، ولم يزل في سخط الله حتى يموت .

ومن يرد عن أخيه المسلم غيبة سمعها تُذكر عنه في مجلس رَدَّ الله عنه ألف باب من الشر في الدنيا والآخرة، فإن هو لم يرد عنه وأعجبه ما قالوا كان عليه مثل وزرهم .

ومن رمى [محصناً]^(٤) أو محصنة حبط عمله، ومُجلد يوم القيامة سبعون ألف من بين يديه ومن خلفه، ثم يؤمر به إلى النار .

ومن شرب الخمر في الدنيا سقاه الله من سمّ الأسود وسمّ العقارب شربة يتساقط لحم وجهه في الإناء قبل أن يشربها، فإذا شربها تفسخ لحمه وجلده كالجيفة، يتأذى به أهل الجمع، ثم يؤمر به إلى النار، ألا وشاربها وعاصرها ومعتصرها وبائعها ومبتاعها وحاملها والمحمولة إليه وأكل ثمنها سواء في إثمها وعارها، ولا يقبل [الله له صلاة ولا]^(٤) صياماً ولا حجاً ولا عمرة حتى يتوب، فإن مات قبل أن يتوب منها كان حقاً

(١) سقطت من البغية .

(٢) سقطت من الأصل والمثبت من البغية والمطالب العالية(٣/١٣٤ رقم ٢٦٠٤) .

(٣) في الأصل: محصنات . والمثبت من البغية .

(٤) في الأصل: منهم . والمثبت من البغية ، وهو الصواب .

على الله أن يسقيه بكل جرعة شربها في الدنيا شربة من صديد جهنم ، ألا وكل مسكر خمر ، وكل مسكر حرام .

ومن أكل الربا ملأ الله بطنه نارًا بقدر ما أكل وإن كسب منه مالا لم يقبل الله شيئًا من عمله، ولم يزل في لعنة الله وملائكته ما دام عنده منه قيراط .

ومن خان أمانة في الدنيا ولم يؤدها إلى أربابها مات على غير دين الإسلام ولقي الله وهو عليه غضبان، ثم يؤمر به إلى النار فيهبوي من شفيراها أبد الآبدين .

ومن شهد شهادة زور على مسلم أو كافر علق بلسانه يوم القيامة، ثم صير مع المنافقين في الدرك الأسفل من النار .

ومن قال لمملوكه أو (مملوك غيره)^(١) أو لأحد من المسلمي: ن لا ليك ولا سعديك [انغمس]^(٢) في النار .

ومن أضرَّ بامرأة حتى تفقدي منه لم يرض الله له بعقوبة دون النار؛ لأن الله -عز وجل- يغضب للمرأة كما يغضب لليتيم .

ومن سعى بأخيه إلى السلطان أحبط الله عمله كله ، فإن وصل إليه مكروه أو أذى جعله الله مع هامان في درجته في النار .

ومن قرأ القرآن رياء وسمعة أو يريد به الدنيا لقي الله ووجهه عظم ليس عليه لحم، ودع القرآن في قفاه حتى يقذفه في النار فيهبوي فيها مع من هوى ، ومن قرأه ولم يعمل به حشره الله يوم القيامة أعمى، فيقول: رب، لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيرا؟! فيقول: كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى . ثم يؤمر به إلى النار .

ومن اشترى خيانة وهو يعلم أنها خيانة كان كمن خانها في عارها وإثمها .

ومن قاود بين امرأة ورجل حرامًا حرّم الله عليه الجنة، ومأواه النار وساءت مصيرًا .

ومن [غش]^(٣) أخاه المسلم نزع الله منه رزقه، وأفسد عليه معيشته، ووكله إلى نفسه .

(١) في البغية: مملوكته .

(٢) في «الأصل» رسمت هكذا: اعسر . وكتب المؤلف فوقها كذا . والمثبت من المطالب (٣/١٣٥ رقم

٢٦٠٤) وفي البغية واللائع المصنوعة (٢/٣٦٦): اعس .

(٣) في «الأصل»: عسر . والمثبت من البغية واللائع المصنوعة .

ومن اشترى سرقة وهو يعلم أنها سرقة كان كمن سرقتها في عارها وإثمها .
ومن ضارَّ مسلماً فليس منا ولسنا منه في الدنيا والآخرة .
ومن سمع بفاحشة فأفشاها كان كمن أتاها .
ومن سمع بخبر فأفشاه كان كمن عمله .

ومن وصف امرأة لرجل فذكر جمالها وحسنها حتى افتتن بها فأصاب منها فاحشة خرج من الدنيا مغضوباً عليه، ومن غضب الله عليه غضبت عليه السموات السبع [والأرضون]^(١) السبع، وكان عليه من الوزر مثل وزر الذي أصابها. قلنا: فإن تابا وأصلحا؟ قال: قُبِلَ منها، ولا يقبل من الذي وصفها.

ومن أظعم طعاماً رياء وسمعة أظعمه الله من صديد جهنم، وكان ذلك الطعام ناراً في بطنه حتى يُقضى بين الناس .

ومن فجر بامرأة ذات بعل انفجر من فرجها واد من صديد مسيرته خمسمائة عام يتأذى به أهل النار من نتن ريحه ، وكان من أشد الناس عذاباً يوم القيامة ، واشتد غضب الله على امرأة ذات بعل ملأت عينها من غير زوجها أو غير ذي محرم منها ، فإذا فعلت ذلك أحبط الله كل عمل عملته ، فإن أوطأت فراشه غيره كان حقاً على الله أن [يجرقها]^(٢) بالنار من يوم تموت في قبرها .

وأيا امرأة اختلعت من زوجها لم تنزل في لعنة الله وملائكته (وكتبه)^(٣) ورسله والناس أجمعين، فإذا نزل بها ملك الموت قال لها: [أبشري بالنار. فإذا كان يوم القيامة قيل لها:]^(٤) ادخلي النار مع الداخلين. ألا وإن الله ورسوله بريئان من المختلعات بغير حق، ألا وإن الله ورسوله بريئان ممن أضرَّ بامرأة حتى تختلع منه .

ومن أمَّ قومًا بإذنهم وهم به راضون فاقتصد بهم في [حضوره]^(٥) وقرآته وركوعه وسجوده وقعوده فله مثل أجورهم، ومن لم يقتصد بهم في ذلك رُدت عليه صلاته ولم تتجاوز تراقبه، وكان بمنزلة أمير جائر معتدٍ لم يصلح إلى رعيته، ولم يقم فيهم بأمر، الله .

-
- (١) في «الأصل»: الأرضين. والمثبت من البغية واللالئ، وهو الصواب .
(٢) في «الأصل»: يجرقها. وهو تحريف، والمثبت من البغية واللالئ .
(٣) كذا في «الأصل» وأظنها سبق قلم، فلم ترد هذه الزيادة في البغية ولا في اللالئ .
(٤) سقطت من «الأصل» والمثبت من البغية واللالئ .
(٥) كتب المؤلف فوقها كذا. قلت: وكذا جاءت هذه اللفظة في البغية واللالئ، والله أعلم.

فقال علي بن أبي طالب: يا رسول الله، بأبي [أنت] ^(١) وأمي، وما منزلة الأمير الجائر المعتدي الذي لم يصلح لرعيته، ولم يقيم فيهم بأمر الله؟ قال: هو رابع أربعة، وهو أشد الناس عذاباً يوم القيامة: إبليس، وفرعون، وقابيل ^(٢) قاتل النفس، والأمير الجائر رابعهم. ومن احتاج إليه أخوه المسلم في قرض فلم يقرضه وهو عنده حرّم الله عليه الجنة يوم يجزي المحسنين.

ومن صبر على سوء خلق امرأته واحتسب الأجر من الله أعطاه الله -عز وجل- من الثواب مثل ما أعطى أيوب على بلائه، وكان عليها من الوزر في كل يوم وليلة مثل رمل عالج، فإن ماتت ^(٣) قبل أن تعتبه وترضيه حشرت يوم القيامة منكوسة مع المنافقين في الدرك الأسفل من النار.

ومن كانت له امرأة فلم توافقه ولم تصبر على ما رزقه الله وشقّت عليه وحملته ما لا يقدر عليه لم تقبل لها حسنة، فإن ماتت على ذلك حشرت مع المغضوب عليهم.

ومن أكرم أخاه المسلم فإنما يكرم ربه، فما ظنكم؟! ومن تولى عرافة قوم حُبس على شفير جهنم (لكل) ^(٤) يوم ألف سنة، ويحشر ويده مغلولة إلى عنقه، فإن كان أقام أمر الله فيهم أطلق، وإن كان ظالماً هوى في جهنم سبعين خريفاً.

ومن (تحلم) ^(٥) ما لم (يحلم) ^(٦) كان كمن شهد بالزور، وكلف يوم القيامة أن يعقد بين شعيرتين يعذب حتى يعقدهما، و[لن] ^(٧) يعقدهما.

ومن كان ذا وجهين ولسانين في الدنيا جعل الله له وجهين ولسانين في النار. ومن استنبط حديثاً باطلاً فهو كمن حدّث به. قيل: وكيف يستنبطه؟ قال: هو الرجل يلقي الرجل فيقول: (كان) ^(٨) ديت وديت فيفتحه، فلا يكون أحدكم مفتاحاً للشر والباطل.

(١) سقطت من «الأصل» والمثبت من البغية واللالئ.

(٢) ليست في البغية ولا في اللالئ.

(٣) في البغية واللالئ: مات.

(٤) في البغية: بكل.

(٥) في البغية: تحكم. وهو تحريف.

(٦) في البغية: يحكم. وهو تحريف.

(٧) في «الأصل»: لم. والمثبت من البغية واللالئ، وهو الصواب.

(٨) في البغية واللالئ: أكان.

ومن مشى في صلح بين اثنين صلَّت عليه الملائكة حتى يرجع، وأُعطي أجر ليلة القدر.
ومن مشى في قطيعة بين اثنين كان عليه من الوزر بقدر ما أعطي من أصلح بين اثنين
من الأجر، و(وجبت)^(١) عليه اللعنة حتى يدخل جهنم فيضاعف عليه العذاب.

ومن مشى في عون أخيه المسلم ومنفعته كان له ثواب المجاهد في سبيل الله.
ومن مشى في غيبته و[كشف]^(٢) عورته كانت أول قدم يخطوها كأنها وضعها في جهنم،
وتكشفت عورته يوم القيامة على رءوس الخلائق.

ومن مشى إلى ذي قرابة أو ذي رحم [يتسلى]^(٣) به أو يسلم [عليه]^(٤) أعطاه الله أجر
مائة شهيد، وإن (وصله)^(٥) مع ذلك كان له بكل خطوة أربعون ألف [حسنة، وحُطَّ
عنه بها أربعون ألف سيئة، ويُرفع له بها أربعون ألف درجة، وكأنها
عَبَدَ اللهُ مائة ألف سنة.

ومن مشى في فساد بين القرابات والقطيعة بينهم غضب الله عليه [في الدنيا]^(٤) ولعنه،
وكان عليه كوزر من قطع الرحم.

ومن مشى في تزويج رجل حلالاً حتى يجمع بينها زوجها الله ألف امرأة من الحور
العين، كل امرأة في قصر من در وياقوت، وكان له بكل خطوة خطاها أو كلمة تكلم
بها في ذلك عبادة سنة، قيام ليلها وصيام نهارها .

ومن عمل في فرقة بين امرأة وزوجها كان عليه لعنة الله في الدنيا والآخرة، وحرَّم الله
[عليه]^(٤) النظر إلى وجهه.

ومن قاد ضريراً إلى المسجد أو إلى منزله أو إلى حاجة من حوائجه كتب الله له بكل قدم
رفعها أو وضعها عتق رقبة، وصلَّت عليه الملائكة حتى يفارقه .

ومن مشى بضرير في حاجة حتى يقضيها أعطاه الله [براءتين]^(٤) براءة من النار، وبراءة
من النفاق، وقُضي له سبعون ألف حاجة من حوائج الدنيا، ولم يزل يخوض في الرحمة
حتى يرجع .

(١) في البغية واللائئ: وجهت .

(٢) ألحقها المؤلف بالأصل، ولكنها طمست فلم يظهر منها شيء، والمثبت من البغية واللائئ.

(٣) في «الأصل»: يسأل . والمثبت من البغية واللائئ .

(٤) من البغية واللائئ .

(٥) تكررت في «الأصل» .

ومن قام على مريض يومًا وليلة بعثه الله مع خليله إبراهيم حتى يجوز على الصراط كالبرق اللامع .

ومن سعى لمريض في حاجة خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه . فقال رجل من الأنصار: فإن كان المريض قرابته أو بعض أهله؟ قال رسول الله ﷺ: ومن أعظم أجرًا ممن سعى في حاجة أهله؟

ومن ضيَّع أهله وقطع رحمه حرمه الله حسن الجزاء يوم يجزي المحسنين، وصيره مع الهالكين حتى يأتي بالمرحج، وأنى له بالمرحج! .

ومن مشى لضعيف في حاجة أو منفعة أعطاه الله كتابه بيمينه .

ومن أقرض ملهوفًا فأحسن طلبه فليستأنف العمل، وله عند الله بكل درهم ألف قنطار في الجنة .

ومن فرَّج عن أخيه كربة من كرب الدنيا فرَّج الله عنه كرب الدنيا والآخرة، ونظر الله إليه نظرة رحمة ينال بها الجنة .

ومن مشى في صلح [بين] (١) امرأة وزوجها كان له أجر ألف شهيد قتلوا في سبيل الله حقًا، وكان له بكل خطوة [وكلمة] (١) عبادة سنة صيامها وقيامها .

ومن أقرض أخاه المسلم فله بكل درهم وزن جبل أحد و[حراء] (٢) وثبير وطور سيناء حسنات ، فإن رفق به في طلبه بعد حله جرى عليه بكل يوم صدقة ، وجاز على الصراط كالبرق اللامع ، لا حساب عليه ولا عذاب .

ومن مظل طالبه وهو يقدر على قضائه فعليه خطيئة عشار . فقام إليه عوف بن مالك الأشجعي فقال: وما خطيئة [العشار؟] (٣) فقال رسول الله ﷺ: خطيئة العشار أن عليه في كل يوم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرًا .

ومن [اصطنع] (٤) إلى أخيه المسلم معروفًا ثم منَّ به عليه أحبط أجره وخُيب سعيه .

ألا وإن الله -جل ثناؤه- حرَّم على المنان [و] (١) البخيل والمختال والقتات والجواظ والجعظري والعتل والزنييم ومدمن الخمر الجنة .

(١) من البغية واللائي .

(٢) في «الأصل»: حرى . والمثبت من البغية واللائي .

(٣) في «الأصل»: عشار . والمثبت من البغية واللائي .

(٤) في «الأصل»: أصنع . والمثبت من البغية واللائي .

ومن تصدق بصدقة أعطاه الله بوزن كل ذرة منها مثل جبل أحد من نعيم الجنة .
ومن مشى بها إلى مسكين كان له مثل ذلك، ولو تداولها أربعون ألف إنسان حتى تصل
إلى المسكين كان لكل واحد [منهم]^(١) مثل ذلك الأجر كاملاً، وما عند الله خير وأبقى
للذين اتقوا وأحسنوا.

ومن بنى لله مسجداً أعطاه الله بكل شبر - أو قال: بكل ذراع - أربعين [ألف]^(٢) ألف
مدينة من ذهب وفضة ودر وياقوت [وزبرجد]^(٣) ولؤلؤ، في كل مدينة (أربعون)^(٣)
ألف قصر، في كل قصر سبعون [ألف]^(٤) ألف دار، في كل دار [أربعون ألف]^(٢) ألف
بيت، في كل بيت أربعون ألف ألف سرير، على كل سرير زوجة من الحور العين، وفي
كل بيت [أربعون ألف ألف وصيف و]^(٢) أربعون [ألف]^(٢) ألف وصيفة، وفي كل
بيت أربعون ألف ألف مائدة، على كل مائدة أربعون ألف ألف قصعة، في كل قصعة
أربعون ألف ألف لون من الطعام، ويعطي الله وليه من القوة ما يأتي على [تلك]^(٢)
الأرواح وذلك الطعام والشراب في يوم واحد.

ومن تولى أذان مسجد من مساجد الله يريد بذلك وجه الله أعطاه الله ثواب أربعين ألف
ألف نبي، وأربعين ألف ألف صديق، وأربعين ألف ألف شهيد، ويدخل في شفاعته
أربعون ألف ألف أمة، في كل أمة [أربعون]^(٤) ألف ألف رجل، وله في كل جنة من
الجنان أربعون ألف ألف مدينة، في كل مدينة أربعون ألف ألف قصر، في كل قصر
أربعون ألف ألف دار، في كل دار أربعون ألف ألف بيت، في كل بيت أربعون ألف
ألف سرير، على كل سرير زوجة من الحور العين، سعة كل بيت منها سعة الدنيا
[أربعون]^(٤) ألف ألف مرة، بين يدي كل زوجة [أربعون ألف ألف وصيف، و]^(٢)
أربعون ألف ألف وصيفة، في كل بيت أربعون ألف ألف مائدة، على كل مائدة أربعون
ألف ألف قصعة، في كل قصعة أربعون ألف ألف لون، لو نزل به الثقلان
[لأوسعهم]^(٥) بأدنى بيت من بيوته بما شاءوا من الطعام والشراب واللباس والطيب

(١) في «الأصل»: منها . وهو تحريف ، والمثبت من البغية واللائي .

(٢) من البغية واللائي .

(٣) في البغية واللائي: ألف .

(٤) في «الأصل»: أربعين والمثبت من البغية واللائي .

(٥) في «الأصل»: لا وجلهم . وهو تحريف ، والمثبت من البغية والمطالب واللائي .

والثمار وألوان التحف والطرائف والحلي والحُلل ، كل بيت منها مكتفٍ بها فيه من هذه الأشياء عن البيت الآخر ، فإذا قال المؤذن: أشهد أن لا إله إلا الله اكتنفه سبعون ألف ملك كلهم يصلون عليه ويستغفرون له ، وهو في ظل رحمة الله حتى يفرغ ، ويكتب ثوابه أربعون ألف ألف ملك ، ثم يصعدون به إلى الله .

ومن مشى إلى مسجد من المساجد فله بكل خطوة يخطوها [حتى يرجع إلى منزله]^(١) عشر حسنات و[تمحى]^(٢) عنه بها عشر سيئات ، ويرفع له بها عشر درجات .

ومن حافظ على الجماعة حيث كان ومع مَنْ كان مرَّ على الصراط كالبرق اللامع في أول زمرة من السابقين ، ووجهه أضوأ من القمر ليلة البدر، وكان له بكل يوم وليلة حافظ عليها ثواب شهيد .

ومن حافظ على الصف المقدم فأدرك أول تكبيرة من غير أن يؤذي مؤمناً أعطاه الله [مثل]^(١) ثواب المؤذن في الدنيا والآخرة .

ومن بنى بناء على ظهر طريق يأوي [إليه]^(١) عابرو السبيل بعثه الله يوم القيامة على نجية من در ، ووجهه يضيء لأهل الجمع حتى يقول أهل الجمع: هذا ملك من الملائكة لم يُر مثله، حتى يزاحم إبراهيم في قبته [و]^(١) يدخل الجنة بشفاعته [أربعون]^(٣) ألف رجل .

ومن شفع لأخيه [المسلم]^(١) في حاجة له نظر الله إليه ، وحق على الله ألا يعذب عبداً بعد نظره إليه (إذا كان ذلك بطلب منه إليه أن يشفع له)^(٤) فإذا شفع له من غير طلب [كان]^(١) له مع ذلك أجر سبعين شهيداً .

ومن صام رمضان وكفَّ عن [اللغو و]^(١) الغيبة والكذب والخوض في الباطل، وأمسك لسانه إلا عن ذكر الله وكف سمعه وبصره وجميع جوارحه عن محارم الله -عز وجل- وعن أذى المسلمين كانت له من [القربة]^(٥) عند الله أن تمس ركبته ركبة إبراهيم خليله .

(١) من البغية واللالئ .

(٢) في «الأصل»: محا . والمثبت من البغية واللالئ .

(٣) في «الأصل»: أربعين . والمثبت من البغية واللالئ .

(٤) سقطت من البغية واللالئ .

(٥) في «الأصل»: القربة . والمثبت من البغية واللالئ .

ومن احتفر بئرًا حتى ينسبط ماؤها فينزلها للمسلمين كان له أجر من توضع منها وصلى، وله بعدد شعر من شرب منها حسنات، إنس [أو]^(١) جن أو بهيمة أو سبع أو طائر [أو]^(١) غير ذلك، وله بكل شعرة من ذلك عتق رقبة، ويرد في شفاعته يوم القيامة [حوض القدس]^(٢) عدد نجوم السماء. قيل: يا رسول الله، وما حوض القدس؟! قال: حوضي، حوضي، حوضي.

ومن حفر قبرًا لمسلم حرمه الله على النار، وبوأه بيتًا في الجنة لو وضع [فيه]^(٣) ما بين صنعاء والحبشة لوسعها.

ومن غسل ميتًا وأدى الأمانة فيه كان له بكل شعرة منه عتق رقبة، ورفع له بها مائة درجة. فقال عمر بن الخطاب: وكيف يؤدي فيه الأمانة يا رسول الله؟ قال: يستر عورته، ويكتم شينه، وإن هو لم يستر عورته ولم يكتم شينه أبدى الله عورته على رءوس الخلائق.

ومن صلى على ميت صلى عليه جبريل ومعه (سبعون)^(٤) ألف ملك، وغُفر له ما تقدم من ذنبه، وإن أقام حتى يدفن وحنًا عليه من التراب انقلب وله بكل خطوة حتى يرجع إلى منزله قيراط من الأجر، والقيراط مثل أحد.

ومن ذرفت عيناه من خشية الله كان له بكل قطرة من دموعه مثل أحد في ميزانه، وله بكل قطرة عين في الجنة على حافتها من المدائن والقصور ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب واصل.

ومن عاد مريضًا فله بكل خطوة خطاها حتى يرجع إلى منزله سبعون ألف حسنة ومحو [سبعين]^(٥) ألف سيئة، وترفع له سبعون ألف درجة، ويوكل به سبعون ألف ملك [يعودونه]^(٦) ويستغفرون له إلى يوم القيامة.

ومن تبع جنازة فله بكل خطوة يخطوها حتى يرجع مائة ألف حسنة، ومحو مائة ألف

(١) في «الأصل»: و. والمثبت من البغية واللائي.

(٢) في «الأصل» عند الحوض. والمثبت من البغية واللائي، وهو الصواب.

(٣) في البغية واللائي: في قبره. وهو تحريف.

(٤) سقطت من البغية واللائي.

(٥) في «الأصل» والبغية: سبعون. والمثبت من الآئي، وهو الصواب.

(٦) في البغية واللائي: يعزونه. وهو تحريف.

سيئة، ويرفع له مائة ألف درجة، فإن صلى عليها وُكِّل به سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يرجع، وإن شهد دفنها استغفروا [له]^(١) حتى يبعث من قبره .

ومن خرج حاجًّا أو معتمرًا فله بكل خطوة حتى يرجع ألف ألف حسنة، ومحو ألف ألف سيئة، وُرُفِع [له]^(١) ألف ألف درجة، وله عند ربه بكل درهم ينفقه ألف ألف درهم، وبكل دينار ألف ألف دينار، وبكل حسنة يعملها ألف ألف حسنة حتى يرجع، وهو في ضمان الله، فإن توفاه أدخله الجنة، وإن رجعه رجعه مغفورًا له مستجابًا له، فاغتنموا دعوته إذا قدم قبل أن يصيب الذنوب؛ فإنه يشفع في مائة ألف رجل يوم القيامة .

ومن خلف حاجًّا أو معتمرًا في أهله بخير كان له مثل أجره كاملا من غير أن ينقص من أجره شيء .

ومن رابط أو جاهد في سبيل الله كان له بكل خطوة حتى يرجع سبعمائة ألف ألف حسنة، ومحو سبعمائة ألف ألف سيئة، ورفع [له]^(١) سبعمائة ألف ألف درجة، وكان في ضمان الله، فإن توفاه بأي حثف كان أدخله الجنة، وإن رجعه رجعه مغفورًا له مستجابًا له .

ومن زار أخاه المسلم فله بكل خطوة حتى يرجع عتق مائة ألف رقبة، ومحو مائة ألف [ألف]^(١) سيئة، ويكتب له [مائة ألف ألف حسنة، ويرفع له]^(١) بها مائة ألف [ألف]^(١) درجة . قال: فقلنا لأبي هريرة: [أو ليس]^(٢) قد قال رسول الله ﷺ: من أعتق رقبة فهي (فكاكه)^(٣) من النار؟ قال: [بلى]^(٤) ويرفع له (سائرهم)^(٥) في كنوز العرش عند ربه .

ومن تعلم القرآن ابتغاء وجه الله وتفقهًا في دين الله كان له من الثواب مثل جميع ما أعطى الملائكة والأنبياء والرسل .

ومن تعلم القرآن رياء وسمعة ليبازي به السفهاء ويباهي به العلماء أو يطلب به الدنيا بدد الله عظامه يوم القيامة، وكان من أشد أهل النار عذابًا، ولا يبقى فيها نوع من

(١) من البغية واللائي .

(٢) في البغية واللائي: أليس .

(٣) في البغية واللائي: فداؤه .

(٤) في «الأصل»: نعم . والمثبت من البغية واللائي .

(٥) في البغية واللائي: سائرهم . وهو تحريف .

أنواع العذاب إلا عُذِبَ به لشدة [غضب] ^(١) الله وسخطه عليه ، ومن تعلم العلم وتواضع في العلم وعَلَّمه عباد الله يريد بذلك ما عند الله لم يكن في الجنة أفضل ثوابًا ولا أعظم منزلة منه ، ولم يكن في الجنة منزلة ولا درجة رفيعة نفيسة إلا وله فيها أوفر نصيب وأوفر المنازل .

ألا وإن العلم أفضل العبادة، وملاك الدين الورع، وإنما العالم من عمل بعلمه وإن كان قليل العلم، فلا تحقرن من المعاصي شيئًا وإن صغر في أعينكم، فإنه لا [صغيرة] ^(٢) مع الإصرار، ولا [كبيرة] ^(٣) مع استغفار.

ألا وإن الله سائلكم عن أعمالكم حتى عن مسٍّ أحدكم ثوب أخيه، فاعلموا عباد الله أن العبد يبعث يوم القيامة على ما قد مات عليه، وقد خلق الله الجنة والنار، فمن اختار النار على الجنة فأبعده الله .

ألا وإن الله -عز وجل- أمرني أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله؛ فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله .

ألا وإن الله لم يدع شيئًا مما نهى عنه إلا وقد بيَّنه لكم، ليهلك من هلك عن بينة، ويحيى من حيٍّ عن بينة .

ألا وإن الله -جل ثناؤه- لا يظلم ولا يجوز عليه ظلم، وهو بالمرصاد؛ ليجزي الذين أساءوا بما عملوا، ويجزي الذين أحسنوا بالحسنى، فمن أحسن فلنفسه، ومن أساء فعليها، وما ربك بظلام للعبيد .

يا أيها الناس [إني] ^(٤) قد كبرت سني ودق عظمي وانهد جسمي ونُعتيت إليَّ نفسي واقترب أجلي واشتقت إلى ربي، ألا وإن هذا آخر العهد مني ومنكم، فما دمت حيًّا فقد تروني؛ فإذا أنا مت فالله خليفتي على كل مسلم ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته . ثم نزل فابتدره رهط من الأنصار قبل أن ينزل من المنبر وقالوا: [جُعِلَتْ] ^(٥) أنفسنا فذاك يا رسول الله، من يقوم بهذه الشدائد؟ وكيف العيش بعد هذا اليوم؟ فقال لهم:

(١) في «الأصل»: عذاب . والمثبت من البغية واللالئ ، وهو الصواب .

(٢) في «الأصل»: صغير . والمثبت من البغية واللالئ .

(٣) في «الأصل»: كبير . والمثبت من البغية واللالئ .

(٤) في «الأصل»: إنه . والمثبت من البغية واللالئ .

(٥) من البغية واللالئ .

وأنتم فداكم أبي وأمي (نازلت)^(١) ربي في أمتي فقال لي: باب التوبة مفتوح حتى ينفخ في الصور. ثم قال: من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه. ثم قال: سنة كثير، من تاب قبل موته بشهر تاب الله عليه. ثم قال: شهر كثير [ومن تاب]^(٢) قبل موته بجمعة تاب الله عليه. ثم قال: جمعة كثير، من تاب قبل موته بيوم تاب الله عليه. ثم قال: يوم كثير. ثم قال: من تاب قبل موته بساعة تاب الله عليه. ثم قال: من تاب قبل أن يغرغر بالموت تاب الله عليه. ثم نزل فكانت آخر خطبة خطبها ﷺ.

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٣).

[١٥٤٤] وعن حسان بن جعدة قال: «رأيت الحسن بن أبي الحسن دخل مسجد واسط يوم الجمعة وابن هبيرة يخطب على المنبر، فصلى ركعتين ثم جلس».

رواه الحميدي^(٤): حدثنا سفيان، ثنا حسان... فذكره.

١٢- باب التعجيل بصلاة الجمعة إذا دخل

وقتها وما جاء في الكلام بعد نزول

الخطيب من المنبر

[١٥٤٥] عن الزبير بن العوام -رضي الله عنه- قال: «كنا نصلي مع رسول الله ﷺ الجمعة ثم نبتدر الفيء، فما يكون إلا موضع القدم أو القدمين»^(٥).

رواه أبو داود الطيالسي^(٦) واللفظ له، ورجاله ثقات، وأبو يعلى^(٧)، وأحمد بن

(١) كذا في «الأصل» والبغية واللائئ.

(٢) في «الأصل»: مل مات. وهو تحريف، والمثبت من البغية واللائئ.

(٣) البغية (٧١-٨٠ رقم ٢٠١) وقال الهيثمي: قلت: هذا حديث موضوع، وإن كان بعضه في أحاديث حسنة بغير هذا الإسناد، فإن داود بن المحبر كذاب.

قلت: والحديث في المطالب العالية مفرق في مواضع كثيرة، وذكره السيوطي بتامه في اللآئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (٢/٣٦١-٣٧٣).

(٤) (٢/٥١٣-٥١٤ رقم ١٢٢٤).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٨٣): رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه، وفيه رجل لم يسم.

(٦) سقط من مسند الزبير (٢٧) واستدرك في آخر الكتاب عن نسخة عتيقة (٣٧٠).

(٧) (٢/٤١ رقم ٦٨٠).

حنبل^(١)، والبيهقي في الكبرى^(٢)، ورواه مسلم في صحيحه^(٣) وغيره^(٤) من حديث سلمة بن الأكوع.

[١٥٤٦] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- «أنه راح [إلى]^(٥) الجمعة، فلما زالت الشمس خرج عليهم عمر بن الخطاب فجلس على المنبر، فأخذ المؤذن في أذانه، فلما سكت قام فحمد الله وأثنى عليه».

رواه أحمد بن منيع^(٦) بسند صحيح .

[١٥٤٧] وعن سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ كان يصلي الجمعة حين (تزيغ)^(٧) الشمس».

رواه الحارث^(٨) عن الواقدي وهو ضعيف .

[١٥٤٨] وعن الحكم بن عتيبة «أن الحجاج أخرج الصلاة يوم الجمعة، فقال له شيخ: والله، لقد رأيت رسول الله ﷺ يصلي فما رأيته صنع كما تصنع أنت. قال: فلما سمعته يذكر رسول الله ﷺ قلت: كيف رأيت رسول الله ﷺ صنع؟ قال: رأيت خرج حين زالت الشمس. وإذا الرجل أبو جحيفة».

رواه أبو يعلى الموصلي^(٩)، ورجاله ثقات .

[١/١٥٤٩] وعن أنس -رضي الله عنه- قال: «كانت الصلاة تقام فيكلم الرجل النبي ﷺ في الحاجة تكون له يقوم بينه وبين القبلة، فما يزال النبي ﷺ يكلمه، فربما رأيت بعض القوم ينعس من طول قيام النبي ﷺ»^(١٠). ولم يذكر أن ذلك في الجمعة.

رواه محمد بن يحيى بن عمر بسند الصحيح .

(١) مسند أحمد (١/ ١٦٤ ، ١٦٧) .

(٢) السنن الكبرى (٣/ ١٩١) .

(٣) (٢/ ٥٨٩ رقم ٨٦٠) .

(٤) منهم البخاري في صحيحه (٧/ ٥١٤ رقم ٤١٦٨) .

(٥) سقطت من «الأصل» ، والمثبت من المطالب .

(٦) المطالب العالية (١/ ٢٨٦ رقم ٧٢٠) .

(٧) أي: تميل، وفي البغية: تربع . وأظنه تصحيحاً، وفي المطالب (١/ ٢٨٦ رقم ٧١٨): تزول .

(٨) البغية (٨١ رقم ٢٠٢) .

(٩) (٢/ ١٨٧ - ١٨٨ رقم ٨٨٦) .

(١٠) ليس على شرط الكتاب، فقد رواه الترمذي (٢/ ٣٩٦ رقم ٥١٨) وقال: هذا حديث حسن صحيح . رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي مختصراً .

[٢/١٥٤٩] وفي رواية له صحيحة: «كان رسول الله ﷺ ينزل من المنبر يوم الجمعة فيكلمه الرجل في الحاجة فيكلمه، ثم ينتهي إلى مصلاه فيصلي».

[٣/١٥٤٩] وفي رواية له عن أنس: «أن القوم ذكروا له أن ثابتًا يحتبس عن المؤذن بعد الإقامة بعض الاحتباس، فقال: أقيمت الصلاة وخرج النبي ﷺ إلى المكتوبة، فعرض له رجل فحدثه حتى نعس بعض القوم».

رواه الطيالسي وأصحاب السنن الأربعة مختصرًا، وصححه الترمذي.

١٣- باب الزحام يوم الجمعة وفيمن أدرك

من الجمعة ركعة وفيمن نام حتى

كادت تفتوته وفي القيلولة بعد الجمعة

[١٥٥٠] عن سيار بن المعرور: «سمعت عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- يخطب وهو يقول: يا أيها الناس، إن رسول الله ﷺ بنى هذا المسجد ونحن معه والمهاجرون والأنصار، فإذا اشتد الزحام فليسجد الرجل منكم على ظهر أخيه. ورأى قومًا يصلون في الطريق، فقال: صلوا في المسجد».

رواه أبو داود الطيالسي^(١) وعنه أحمد بن حنبل^(٢)، ورواه ابن أبي شيبة^(٣) مختصرًا، وسيار قال فيه ابن المديني: مجهول. ووثقه ابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات .
ورواه أصحاب السنن الأربعة من حديث أنس .

[١٥٥١] وعن راشد بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى».

رواه مسدد^(٤) [مرسلًا]^(٥) بسند ضعيف؛ لضعف الأحوص بن حكيم .

(١) (١٣ رقم ٧٠) .

(٢) مسند أحمد (١/٣٢) .

(٣) المطالب العالية (١/٢٢٠ رقم ٢/٥١٩) .

(٤) المطالب العالية (١/٢٩٥ رقم ٧٤٧) .

(٥) ألحقها المؤلف بالأصل، وقد طمست فلم يظهر منها شيء، والمثبت من المطالب العالية.

[١/١٥٥٢] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى، ومن فاتته الركعتان فليصل أربعًا أو الظهر أو الأولى». رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١) بسند فيه ياسين الزيات، وأبو يعلى^(٢) بسند فيه الحجاج بن أرطاة.

[٢/١٥٥٢] والحاكم^(٣) بسند فيه صالح بن أبي الأخضر ولفظه: «من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى، فإن أدركهم جلوسًا صلى أربعًا». وعن الحاكم رواه البيهقي في الكبرى^(٤).

[٣/١٥٥٢] ورواه مسلم^(٥) وأبو داود^(٦) والترمذي^(٧) والنسائي^(٨) بلفظ: «من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة».

[٤/١٥٥٢] وابن ماجه^(٩) ولفظه: «من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى»

[١٥٥٣] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «جاء رجل والنبي ﷺ يخطب يوم الجمعة فقال النبي ﷺ: يلهو أحدكم حتى إذا كادت الجمعة تفوته جاء يتخطى رقاب الناس يؤذيهم! فقال: ما فعلت يا نبي الله، ولكن كنت راقداً ثم استيقظت فقامت فتوضأت ثم أقبلت. فقال النبي ﷺ: أويوم وضوء هذا؟!» رواه ابن أبي عمر^(١٠) ورجاله ثقات.

[١٥٥٤] وعن مصعب بن سعد قال: «كان سعد - رضي الله عنه - يقبل بعد الجمعة».

(١) المطالب العالمة (١/٢٩٥ رقم ١/٧٤٨).

(٢) (٥/٣٦ رقم ٢٦٢٥).

(٣) المستدرک (١/٢٩١) وصححه على شرط الشيخين.

(٤) السنن الكبرى (٣/٢٠٣).

(٥) (١/٤٢٣-٤٢٤ رقم ٦٠٧) وأخرجه البخاري أيضًا (٢/٦٨ رقم ٥٨٠).

(٦) (١/٢٩٢ رقم ١٢١).

(٧) (٢/٤٠٢-٤٠٣ رقم ٥٢٤).

(٨) (١/٢٧٤ رقم ٥٥٣-٥٥٦).

(٩) (١/٣٥٦ رقم ١١٢١).

(١٠) المطالب العالمة (١/٢٩٤-٢٩٥ رقم ٧٤٦).

رواه مسدد^(١) موقوفاً بسند الصحيح .

[١٥٥٥] وعن خبيب بن عبدالرحمن، عن عمته أنيسة- وكانت قد حجت مع رسول الله ﷺ- فقالت: «كان رجالنا يجتمعون مع عمر- رضي الله عنه- ثم يرجعون وأرديتهم على رءوسهم يتبعون فيء الحيطان ثم يقلون بعدها».

رواه مسدد^(٢) بسند صحيح .

(١) المطالب العالية (١/ ٢٨٧ رقم ٧٢١) .

(٢) المطالب العالية (١/ ٢٨٧ رقم ٧٢٢) .

[١٥] كتاب قصر الصلاة

١- باب فرض صلاة المسافر

[١/١٥٥٦] عن جابر بن زيد [قال:]^(١) قالت عائشة: «كان رسول الله ﷺ يصلي بمكة ركعتين -تعني: الفرائض- فلما قدم وفرضت عليه الصلاة أربعاً، وثلاثاً صلى وترك الركعتين اللتين كان يصليهما بمكة تأمناً للمسافر».

رواه أبو داود الطيالسي^(٢) بسند رجاله ثقات.

[٢/١٥٥٦] ورواه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) وأبو داود^(٥) بلفظ: «فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في الحضر والسفر، فأقرت صلاة السفر، وزيد في صلاة الحضر».

[١/١٥٥٧] وعن عمرو بن هرم قال: «سئل جابر [بن يزيد]^(١) عن الصلاة في مواقيتها، قال: زعم أبو هريرة -رضي الله عنه- أنه صلى مع رسول الله ﷺ إلى مكة في المسير والمقام بمكة إلى أن رجعوا ركعتين ركعتين».

رواه الطيالسي^(٦) ورجاله ثقات.

[٢/١٥٥٧] وأبو يعلى^(٧) بلفظ: كان أبو هريرة يقول: «سافرت مع رسول الله ﷺ ومع أبي بكر وعمر -رضي الله عنهما- كلهم صلى حين يخرج من المدينة إلى أن يرجع إليها ركعتين في المسير والمقام بمكة»^(٨).

(١) من مسند الطيالسي .

(٢) (٢١٥ رقم ١٥٣٥) .

(٣) (١/٥٥٣ رقم ٣٥٠ وطرفاه في: ١٠٩٠، ٣٩٣٥) .

(٤) (١/٤٧٨ رقم ٦٨٥) .

(٥) (٢/٢ رقم ١١٩٨) .

(٦) (٣٣٦ رقم ٢٥٧٦) .

(٧) (١٠/٢٥٥-٢٥٦ رقم ٥٨٦٢) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٥٦/٢): رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

[١/١٥٥٨] وعن سعيد بن شفي، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «كان النبي ﷺ إذا خرج من بيته مسافرًا صلى ركعتين ركعتين حتى يرجع». رواه الطيالسي^(١) ورجاله ثقات .

[٢/١٥٥٨] ومسدد وأبو بكر بن أبي شيبة^(٢) بلفظ: «قلت لابن عباس: إننا قوم إذا سافرنا كان معنا من يكفيننا الخدمة من غلماننا، فكيف نصلي؟ قال: كان النبي ﷺ إذا سافر صلى ركعتين ركعتين حتى يرجع. فعدت فسألته، فقال بمثل ذلك، ثم عدت فسألته، فقال لي بعض القوم: أما تعقل، أما تسمع ما يقول لك!»

[٣/١٥٥٨] وفي رواية لابن أبي شيبة بإسناد صحيح: «صلى رسول الله ﷺ حين سافر ركعتين وحين أقام أربعًا. قال: فقال ابن عباس: فمن صلى في السفر أربعًا كمن صلى في الحضر ركعتين».

ورواه مسلم في صحيحه^(٣) من حديث أنس .

[١٥٥٩] وعن السائب بن يزيد قال: «كانت الصلاة [فرضت]^(٤) سجدتين سجدتين الظهر والعصر، فكانوا يصلون بعد الظهر ركعتين، وبعد العصر ركعتين، فكتب عليهم الظهر أربعًا والعصر أربعًا، فتركوا ذلك حين كتب عليهم، وأقرت صلاة السفر ركعتين، وكانت الحضر أربعًا».

رواه إسحاق بن راهويه^(٥) بإسناد حسن .

[١٥٦٠] وعن أبي حنظلة قال: «سألت ابن عمر -رضي الله عنهما- عن الصلاة في السفر فقال: ركعتين. فقلت: إننا آمنون لا نخاف أحدًا. فقال: سنة النبي ﷺ».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) بسند ضعيف؛ لجهالة التابعي.

(١) (٣٥٨ رقم ٢٧٣٧) .

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٤٧/٢) .

(٣) (٤٨١/١ - ٤٨٢ رقم ٦٩٣) .

(٤) من المطالب العالية .

(٥) المطالب العالية (١/٢٩٩ رقم ٧٥٩) .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٤٧/٢) مختصرًا .

٢- باب متى تقصر الصلاة

[١٥٦١] عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ كان إذا خرج من المدينة سار فَرَسًا ثم قصر الصلاة»

رواه مسدد^(١) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٢)، وأحمد بن منيع^(٣)، وعبد بن حميد^(٤)، وألفاظهم متقاربة، ومدار أسانيدهم على أبي هارون العبدى، وهو ضعيف.

[١/١٥٦٢] وعن أبي مَعْبَد قال: «كُنَّا مع ابن عباس في سفر فغابت الشمس، فقليل له: يا أبا العباس، الصلاة! فقال: إنا قوم سفر. ثم سار حتى أتى مر الظهران ثم نزل، وإنَّ بينه وبين حيث قيل له الصلاة حيث غابت الشمس فَرَسًا حَيْنًا». رواه مسدد^(٥).

[٢/١٥٦٢] وفي رواية له^(٦): «أن رجلاً سأل ابن عباس: أقصر إلى عرفة؟ قال: لا تقصر الصلاة إلا مسيرة اليوم التام»

[١٥٦٣] وعن نافع: «أن ابن عمر - رضي الله عنهما - كان يخرج إلى الغابة فلا يُفْطِر ولا يَقْصُر»

رواه مسدد^(٧)، ورجاله ثقات .

[١٥٦٤] وعن جابر - رضي الله عنه - قال: «خرج رسول الله ﷺ من مكة عند غروب الشمس فلم يصل حتى أتى سَرْف، وهي تسعة أميال من مكة». رواه أبو بكر بن أبي شيبة.

(١) المطالب العالمة (١/٢٩٩ رقم ١/٧٦١) .

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/٣٤٢ - ٣٤٣) .

(٣) المطالب العالمة (١/٢٩٩ رقم ٣/٧٦١) .

(٤) المنتخب (٢٩٤ رقم ٩٤٧) .

(٥) المطالب العالمة (١/٣٠٠ رقم ٧٦٦) .

(٦) المطالب العالمة (١/٣٠٠ رقم ٧٦٥) .

(٧) المطالب العالمة (١/٣٠٠ رقم ٧٦٤) .

٣- باب إتمام المغرب في الحضر والسفر وأن لا قصر فيها

[١/١٥٦٥] عن سوار بن شبيب قال: «سألت عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- عن الصلاة في السفر، فقال: قال رسول الله ﷺ: ركعتين ركعتين إلا المغرب». رواه الطيالسي^(١) واللفظ له .

[٢/١٥٦٥] وعبد بن حميد^(٢)، ورجاله ثقات، ولفظه: «سئل ابن عمر عن الصلاة في السفر، فقال: (ركعتين ركعتين) من خالف السنة كفر»^(٣).

ورواه أحمد بن حنبل^(٤) مطولا، ورواه البيهقي^(٥) وغيره^(٦) من حديث أنس.

[١٥٦٦] وعن عاصم بن ضمرة قال: «صلى علي -رضي الله عنه- العصر في السفر ركعتين، ثم دخل فسطاطه وصلى ركعتين وأنا أنظر».

رواه مسدد^(٧)، ورجاله ثقات .

[١٥٦٧] وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: «صليت مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف ركعتين إلا المغرب ثلاثا، وصلينا معه صلاة السفر ركعتين ركعتين إلا المغرب ثلاثا».

رواه مسدد^(٨) ومحمد بن يحيى بن أبي عمر^(٩) وابن أبي شيبة^(١٠) وأحمد

(١) (٢٦٣) رقم (١٩٤٩) .

(٢) المنتخب (٢٦٢) رقم (٨٢٩) .

(٣) في المنتخب: «ركعتان ركعتان» .

(٤) مسند أحمد (٨٣/٢) .

(٥) السنن الكبرى (١٣٦/٣) .

(٦) منهم مسلم في صحيحه (٤٨١/١-٤٨٢) رقم (٦٩٣) .

(٧) المطالب العلية (٢٩٦/١) رقم (٧٥٠) .

(٨) المطالب العلية (٢٩٦/١) رقم (١/٧٥١) .

(٩) المطالب العلية (٢٩٧/١) رقم (٢/٧٥١) .

(١٠) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٦٤/٢) .

ابن منيع^(١) بلفظ واحد، ومدار إسنادهم على الحارث الأعور، وهو ضعيف .
 وله شاهد من حديث عائشة، رواه أحمد بن حنبل^(٢) وابن حبان في صحيحه^(٣)
 والحاكم والبيهقي^(٤).

٤- باب الصلاة بمنى وما جاء في القصر والإتمام

[١٥٦٨] عن عثمان بن عفان -رضي الله عنه- «أنه صلى بأهل منى أربعاً، فأنكر
 الناس عليه ذلك، فقال: إني تأهلت بأهلي بها لما قدمت، وإني سمعت رسول
 الله ﷺ يقول: إذا تأهل الرجل في بلد فليصل به صلاة المقيم»^(٥).

رواه الحميدي^(٦) واللفظ له، وابن أبي عمر، وأبو يعلى^(٧)، وابن أبي شيبة، وأحمد
 ابن حنبل^(٨)، بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواه.

[١٥٦٩] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: «صليت مع النبي ﷺ بمنى
 ركعتين، ومع أبي بكر ومع عمر، ومع عثمان صدرًا من إمارته»^(٩).
 رواه أبو بكر بن أبي شيبة .

[١٥٧٠] وعن الأسود قال: «كنت مع عبدالله بمنى، فلما صلى عثمان بها أربع
 ركعات قال عبدالله حين فرغ من صلاته: قد صليت مع رسول الله ﷺ في هذا
 المكان ركعتين، وصلى أبو بكر ركعتين، وصلى عمر ركعتين. قال: وأراه قد ذكر

(١) المطالب العالمة (١/٢٩٧ رقم ٢/٧٥١) .

(٢) مسند أحمد (٦/٢٣٤، ٢٧٢) .

(٣) (٦/٤٤٦-٤٤٧ رقم ٢٧٣٦-٢٧٣٨) .

(٤) السنن الكبرى (٣/١٤٣) .

(٥) عزاه الهيثمي في المجمع (٢/١٥٦) لأحمد وأبي يعلى، وقال: فيه عكرمة بن إبراهيم، وهو ضعيف .

(٦) (١/٢١ رقم ٣٦) .

(٧) المقصد العلي (١/١٥٨-١٥٩ رقم ٣٥٣، ٣٥٤) .

(٨) مسند أحمد (١/١٠١) .

(٩) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٣/١٢٠ رقم ١٤٤٧) .

ما كان صلى مع عثمان ركعتين، ثم صلى اليوم أربعًا. قال الأسود: فقلت له: يا أبا عبد الرحمن، ألا سلمت في ركعتين وجعلت الركعتين الأخيرتين بَعْدُ تسييحات؟ قال: فالخلاف شر^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته، وهو في الصحيحين^(٣) بغير هذا اللفظ.

[١٥٧١] وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «كلُّ قد فعل رسول الله ﷺ قد صام وأفطر، وأتم وقصر في السفر»^(٤).

رواه الحارث^(٥) واللفظ له، ومسدد^(٦)، والبخاري^(٧).

[١٥٧٢] وعن القاسم بن عوف، عن رجل قال: «أتينا أبا ذر بالبدة -وهي منى- فقيل له: إن عثمان صلى أربعًا، ثم قام فصلى أربعًا، ثم قال: صليت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر فصلوا ركعتين».

رواه أحمد بن منيع^(٨) بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

٥- باب الرخصة في قصر الصلاة في السفر

وفيمن ترك القصر رغبة عن السنة

[١/١٥٧٣] عن أبي هريرة -رضي الله عنه- «أن رجلا قال للنبي ﷺ: أقصر الصلاة في سفري؟ قال: نعم، إن الله يحب أن يؤخذ برخصته كما يحب أن يؤخذ بفريضته. قال: يا رسول الله، فما الطهور على الخفين؟ قال: للمقيم يوم وليلة، وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن».

(١) رواه أبو داود (١٩٩/٢) رقم ١٩٦٠ بنحوه .

(٢) (٢٥٥/٩-٢٥٦ رقم ٥٣٧٧).

(٣) البخاري (٢/٦٥٦) رقم ١٠٨٤ وطره في: (١٦٥٧) ومسلم (١/٤٨٣) رقم ٦٩٥ .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٥٧): رواه البزار، وفيه المغيرة بن زياد، واختلف في الاحتجاج به .

(٥) البغية (٦٧ رقم ١٨٧).

(٦) المطالب العالية (١/٢٩٧) رقم ١/٧٥٢ .

(٧) مختصر زوائد البزار (١/٢٨٠) رقم ٤١٥ وقال البزار: لا نعلم رواه إلا عائشة -رضي الله عنها- ولا

له إلا هذا الطريق. قال الحافظ ابن حجر: قلت: المغيرة فيه ضعف، ورواه أحمد بمعناه فيحْوَل.

(٨) المطالب العالية (١/٢٩٧) رقم ٧٥٣ .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف؛ لضعف عمر بن عبدالله بن أبي خثعم .
[٢/١٥٧٣] ورواه ابن ماجه^(١) عن ابن أبي شيبة .

قال المزني في الأطراف^(٢) : ليس في الرواية، ولم يذكره أبو القاسم .
وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود، وتقدم [في]^(٣) باب المسح على الخفين،
ومن حديث عبدالله بن عمر، وسيأتي في كتاب الصوم .

[١٥٧٤] وعن الربيع بن [نُضَيْلَةَ]^(٤) : «خرجنا في سفر ونحن اثنا عشر راكبًا،
كلُّهم قد صحب محمدًا رسول الله ﷺ غيري، قال: فحضرت الصلاة فتقدم رجل
من القوم فصلَّى أربعًا. فقال سلمان: ما لنا وللمربوعة؟! يكفيننا نصف المربوعة،
نحن إلى التخفيف أوفر»

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥) بسند الصحيح ، والبيهقي في الكبرى^(٦) .

٦- باب صلاة المقيم والمسافر

[١/١٥٧٥] عن أبي نضرة قال: «سأل شاب عمران بن حصين -رضي الله عنه-
عن صلاة رسول الله ﷺ في السفر [فقال: إن هذا الفتى سألتني عن صلاة رسول الله ﷺ
في السفر]^(٧) فاحفظوهن عني، ما سافرت مع رسول الله ﷺ سفرًا قط إلا صلى
ركعتين حتى يرجع، وشهدت معه [حينئذ]^(٨) والطائف فكان يصلي ركعتين، ثم
حججت معه واعمترت فصلى ركعتين، ثم قال: يا أهل مكة، أتموا فإننا قوم
سفر. ثم حججت مع أبي بكر واعمترت [فصلى ركعتين ثم قال: يا أهل مكة،

(١) (١/١٨٤ رقم ٥٥٤) مختصرًا .

(٢) تحفة الأشراف (١١/٧٨ رقم ١٥٤١٤) .

(٣) سقطت من «الأصل» والحديث تقدم برقم (٦٩١) .

(٤) في «الأصل»: نفيلة. وهو تحريف .

(٥) المطالب العالية (١/٢٩٧ رقم ٧٥٤) .

(٦) السنن الكبرى (٣/١٤٤) .

(٧) سقط من «الأصل» والمثبت من مسند الطيالسي .

(٨) في «الأصل»: حين . والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب .

أتموا فإنما قوم سفر^(١) ثم حججت مع عُمر واعتمرت فصلى ركعتين، ثم قال: يا أهل مكة، أتموا الصلاة فإنما قوم سفر. ثم حججت مع عثمان واعتمرت فصلى ركعتين ركعتين، ثم إن عثمان أتم^(٢).
رواه الطيالسي^(٢).

[٢/١٥٧٥] وأحمد بن منيع ولفظه قال: «مرَّ عمران بن حصين بمجلس، فقام إليه فتى من القوم فسأله عن صلاة رسول الله ﷺ في الغزو والحج والعمرة، فجاء فوقف علينا فقال: إن هذا سألني عن شيء فأردت أن تسمعه. ثم قال: غزوت مع رسول الله ﷺ فلم يصل إلا ركعتين حتى رجع إلى المدينة، وحججت معه فلم يصل [إلا]^(٣) ركعتين حتى رجع إلى المدينة، وشهدت معه عام الفتح فأقام بمكة ثماني عشرة لا يصلي إلا ركعتين. ثم يقول لأهل البلد: صلوا أربعًا فإنما قوم سفر. وحججت مع أبي بكر وغزوت معه فلم يصل إلا ركعتين حتى رجع إلى المدينة، وحججت مع عمر حجات فلم يصل إلا ركعتين حتى رجع إلى المدينة، وحججت مع عثمان سبع سنين من إمارته لا يصلي إلا ركعتين، ثم صلاهما بمنى أربعًا».

رواه أبو داود^(٤) والترمذي^(٥) باختصار، كلهم من طريق علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمر وغيره، وسيأتي في كتاب الحج.

٧- باب الجمع بين الصلاتين

في السفر بأذان وإقامة

[١٥٧٦] عن الهذيل قال: «كان النبي ﷺ في سفر فأخَّر الظهر وعَجَّل العصر وجمع بينهما، وأخَّر المغرب وعَجَّل العشاء وجمع بينهما».

لم يقل شعبة فيه: عن عبدالله. وروي عن ابن أبي ليلى أنه وصله عن عبدالله عن النبي ﷺ.

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند الطيالسي.

(٢) (١١٥ رقم ٨٥٨) وانظر (ص ٣٨٩) منه.

(٣) سقطت من «الأصل».

(٤) (١٠-٩/٢ رقم ١٢٢٩).

(٥) (٤٣٠/٢ رقم ٥٤٥) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

رواه الطيالسي^(١)، وسيأتي في آخر الباب .

[١٥٧٧] وعن الأشعث بن سليم، عن أبيه قال: «أقبلت مع ابن عمر من عرفات إلى المزدلفة فلم يكن يفتر من التكبير والتهليل حتى أتينا المزدلفة فأذن وأقام أو أمر إنساناً فأذن وأقام، وصلى بنا المغرب ثلاث ركعات، ثم التفت إلينا فقال: الصلاة. فصلى بنا العشاء ركعتين ثم دعا بعشائه»^(٢).

رواه مسدد.

[١٥٧٨] وعن الأعرج «أن رسول الله ﷺ جمع بين الصلاتين في غزوة تبوك».

رواه مسدد مرسلًا، ورجاله ثقات .

[١/١٥٧٩] وعن عبدالله بن مالك قال: «رأيت ابن عمر صلى المغرب والعشاء بجمع بأذان وإقامة، فقال له مالك بن خالد: ما هذا يا أبا عبد الرحمن؟! قال: صليت مع رسول الله ﷺ في هذا الموضع ففعل هكذا»^(٣).

رواه مسدد، ورجاله ثقات .

[٢/١٥٧٩] وفي رواية له: «اتفق علي وعبدالله أن كل صلاة يجمع أو تجمع بأذان وإقامة».

[٣/١٥٧٩] وفي رواية مرسله: «صلى النبي ﷺ بأذان وإقامة».

[١/١٥٨٠] وعن عبدالله بن شقيق العقيلي قال: «قال رجل لابن عباس -رضي الله عنهما-: الصلاة . فسكت، ثم قال: الصلاة. فسكت، ثم قال، الصلاة. فسكت ثم قال: لا أم لك، تعلمنا الصلاة، كنا نجمع بين الصلاتين على عهد رسول الله ﷺ».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، ورجاله ثقات .

[٢/١٥٨٠] وأحمد بن منيع بلفظ: «جمع النبي ﷺ الصلاتين جميعًا بجمع بإقامة واحدة المغرب والعشاء».

(١) (٤٩ رقم ٣٧٦) .

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود(١٩٢/٢-١٩٣ رقم ١٩٣٣) حدثنا مسدد به .

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود(١٩٢/٢ رقم ١٩٢٩) والترمذي(٣/٢٣٥ رقم ٨٨٧) من طريق عبدالله بن مالك به .

[١/١٥٨١] وعن عائشة -رضي الله عنها-: «أن النبي ﷺ كان يؤخر الظهر ويعجل العصر، ويؤخر المغرب ويُعجل العشاء في السفر».

(رواه) ^(١) ابن أبي عمر، ورجاله ثقات.

[٢/١٥٨١] وأبو يعلى ولفظه: «كان رسول الله ﷺ في أسفاره يصوم ويفطر، ويؤخر الظهر ويعجل العصر، ويؤخر المغرب ويعجل العشاء» ^(٢).

[١٥٨٢] وعن ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: «كان رسول الله ﷺ يجمع بين الصلاتين في السفر» ^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٤)، وعنه أبو يعلى ^(٥) بسند فيه محمد بن أبي ليلى، ومن هذا الوجه رواه الطبراني في معاجمه الثلاثة ^(٦)، والبخاري ^(٧).

[١٥٨٣] وعن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما-: «أن النبي ﷺ جمع بين الصلاتين حين غزا بني المصطلق» ^(٨).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٩)، وأحمد بن حنبل ^(١٠)، وفي سندهما الحجاج بن أرطاة، وهو في الصحيحين ^(١١) وغيرهما من حديث أبي أيوب.

(١) تكررت في «الأصل».

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٥٩/٢): رواه أحمد، وفيه مغيرة بن زياد، وثقه ابن معين وابن عدي وأبو زرعة، وضعفه البخاري وغيره.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٥٩/٢): رواه أبو يعلى والبخاري في الكبير، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٥٨/٢).

(٥) (٨٤/٩) رقم (٥٤١٣).

(٦) المعجم الكبير (٩٤٧) رقم (٩٨٨١).

(٧) البحر الزخار (٥/٤١٤) رقم (٢٠٤٦).

(٨) عزاه الهيثمي في المجمع (١٥٨/٢) لأحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام.

(٩) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٥٨/٢).

(١٠) مسند أحمد (٢/١٨٠، ٢٠٤).

(١١) البخاري (٣/٦١١) رقم (١٦٧٤) وطرفه في (٤٤١٤) ومسلم (٢/٩٣٧) رقم (١٢٨٧) ولفظه: «إن رسول الله ﷺ جمع في حجة الوداع المغرب والعشاء بالمدلفة».

٨- باب في ذكر الأثر الذي رُوِيَ في أن الجمع بين الصلاتين من غير عذر من الكبائر مع ما دلت عليه أخبار الواقيت وما جاء في التطوع في السفر

[١/١٥٨٤] عن بكر: «أن عمر كتب إلى أبي موسى: إنَّ جمعًا بين الصلاتين من غير عذر من الكبائر».

رواه مسدد^(١).

[٢/١٥٨٤] ورواه الحاكم وعنه البيهقي^(٢)، من طريق أبي العالية عن عمر قال: «جمع الصلاتين من غير عذر من الكبائر».

قال الشافعي في سنن حرملة: العذر يكون في السفر والمطر، وليس هذا بثابت عن عمر، هو مرسل.

قال البيهقي: هو كما قال الشافعي، أبو العالية لم يسمع من عمر بن الخطاب .

[٣/١٥٨٤] ثم رواه البيهقي^(٢) من طريق أبي قتادة العدوي: أن عمر كتب إلى عامل له: «ثلاث من الكبائر: الجمع بين الصلاتين إلا من عذر، والفرار من الزحف، والنهبي».

قال البيهقي: أبو قتادة العدوي أدرك عمر بن الخطاب، فإن كان شهد كتبه فهو موصول، وإلا فهو إذا انضم إلى الأول صار قويًّا. قال: وقد رُوِيَ فيه حديث موصول عن النبي ﷺ في إسناده من لا يحتج به. انتهى.

وسياتي ما أشار به في باب كتم الشهادة .

[١٥٨٥] وعن طلحة بن يحيى، حدثني عمي عيسى بن طلحة قال: «كنت معه في سفر فصليت بعدما صلى هو، فلم يزد على ركعتين، فقال له رجل من قریش: يا أبا محمد، ما لي أراك تركت ابن أخيك يصلي ولم تصل أنت إلا ركعتين؟ قال: إني

(١) المطالب العالية (١/٢٩٨ رقم ٧٥٨) وبين أن بكر هو ابن عبدالله المزني ، وقال: هذا موقوف منقطع بين بكر وأبي موسى -رضي الله عنه- .

(٢) السنن الكبرى (٣/١٦٩) .

سأيرت ابن عمر بين مكة والمدينة فلم يكن يزد على ركعتين . فقال: لم يصل قبلها ولا بعدها . وقال: أصلي كما رأيت أصحابي يصلون ، وما أنا بمانع أحدًا يستزيد من خير أرادته» .

رواه مسدد بسند صحيح .

[١٥٨٦] وعن حفص بن عاصم بن عمر قال: «كنت مع ابن عمر في سفر فصلى بنا ركعتين ثم انصرف، فجاء إلى خشبة رحله فاتكأ عليها، فرأى أناسًا قيامًا وراءه، فقال: ما يصنع هؤلاء؟ قال: يسبحون. فقال: لو كنت مسبحًا لأتممت صلاتي، يا ابن أخي، صحبت رسول الله ﷺ حتى قبضه الله فلم يزد على ركعتين ركعتين، ثم صحبت أبا بكر فلم يزد على ركعتين ركعتين، ثم صحبت عمر فلم يزد على ركعتين ركعتين، ثم صحبت عثمان فلم يزد على ركعتين ركعتين، ثم قال: لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة» .

رواه عبد بن حميد^(١)، ورجاله ثقات، وهو في الصحيحين^(٢) وأبي داود^(٣) والنسائي^(٤) بنقص ألفاظ .

(١) المنتخب (٢٦٢ رقم ٨٢٧) .

(٢) البخاري (٢/ ٦٧٢ رقم ١١٠١ وطرفه في: ١١٠٢) ومسلم (١/ ٤٧٩- ٤٨٠ رقم ٦٨٩) .

(٣) (١٢٢٣ رقم ٨/٢) .

(٤) (١٢٣/٣ رقم ١٤٥٨) .

[١٦] كتاب صلاة العيدين

١- باب الغسل والزينة للعيدين^(١)

[١٥٨٧] وعن محمد بن إسحاق قال: «قلت لنافع: كيف كان ابن عمر -رضي الله عنها- يصنع يوم العيد؟ قال: [كان]^(٢) يشهد صلاة الفجر مع الإمام، ثم يرجع إلى بيته فيغتسل غسله من الجنابة، ويلبس أحسن ثيابه، ويتطيب بأحسن ما عنده، ثم يخرج حتى يأتي المصل، فيجلس فيه حتى يجيء الإمام، فإذا جاء الإمام صلى معه، ثم يرجع فيدخل مسجد النبي ﷺ فيصلي فيه ركعتين، ثم يأتي بيته».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٣) ورجاله ثقات، والبيهقي^(٤) مختصرًا قال: [وروينًا]^(٥) في ذلك عن سلمة بن الأكوع، ثم عن ابن المسيب وعروة بن الزبير. [١٥٨٨] وعن جابر -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ كان يلبس برده الأحمر في العيدين والجمعة».

رواه مسدد^(٦)، والحاكم، وعنه البيهقي^(٧)، وفي سندهم الحجاج بن أرطاة. وسيأتي في باب لباس الأحمر.

(١) بعدها لحق بالأصل غير واضح.

(٢) من البغية.

(٣) البغية (٨١ رقم ٢٠٣).

(٤) السنن الكبرى (٢٧٨/٣).

(٥) في الأصل: رينا. والثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب.

(٦) المطالب العالية (٢٩١/١ رقم ٧٣٧).

(٧) السنن الكبرى (٢٨٠/٣) ورواه أيضًا (٢٤٧/٣) من طريق مسدد.

٢- باب التكبير ووقته وصفته ورفع الصوت به والإكثار منه

[١٥٨٩] عن ابن عباس -رضي الله عنهما- «أنه كان يكبر يوم النفر ، ويأمر من حوله أن يكبروا، ولا يريد بذلك إلا قول الله -تعالى-: ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّغْدُودَاتٍ﴾^(٢) أو ﴿فَإِذَا﴾^(٣) قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ﴾^(٤)».

رواه مسدد^(٥) موقوفاً، ورجاله ثقات.

ورواه ابن ماجه^(٦) مرفوعاً بسند ضعيف من حديث سعد القرظ.

[١٥٩٠] وعن نافع «أن ابن عمر -رضي الله عنهما- كان يغدو إلى العيد من المسجد يرفع صوته بالتكبير حتى يأتي المصلّي، ويكبر حتى يأتي الإمام».

رواه مسدد^(٧) موقوفاً، ورجاله ثقات، (وأبو داود والترمذي)^(٨) مختصراً، ورواه الحاكم^(٩)، وعنه البيهقي^(١٠) وقال: روى الشافعي بإسناده عن جماعة من التابعين: أنهم كانوا يكبرون ليلة الفطر في المسجد يجهرون به، وعن جماعة منهم جهرهم به عند الغدو إلى المصلّي.

[١٥٩١] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- «أنه كان يكبر من غداة عَرَفة إلى آخر أيام التشريق، وكان لا يكبر في المغرب، وكان تكبيره: الله أكبر كبيراً، الله أكبر كبيراً، الله أكبر كبيراً (ولله الحمد)^(١١) الله أكبر وأجل، الله أكبر على ما هدانا».

(١) ليست في «الأصل».

(٢) البقرة: ٢٠٣.

(٣) في الأصل: إذا.

(٤) البقرة: ٢٠٠.

(٥) المطالب العالية (١/٣٠٥ رقم ٧٨١).

(٦) (١/٤٠٩ رقم ١٢٨٧).

(٧) المطالب العالية (١/٣٠٥ رقم ٧٨٢).

(٨) لم أجده فيها.

(٩) المستدرک (١/٢٩٨).

(١٠) السنن الكبرى (٣/٢٧٩).

(١١) في المطالب: والحمد لله.

رواه مسدد^(١) موقوفاً، ورجاله ثقات، وأحمد بن حنبل، والحاكم^(٢)، والبيهقي^(٣).

٣- باب المشي إلى العيدين وما جاء في الأكل والإمساك قبل صلاة الفطر

[١/١٥٩٢] عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب قال: «كان رسول الله ﷺ يأتي العيد ماشياً».

[٢/١٥٩٢] وزاد فيه غيره عن أبيه قال: «رأيت رسول الله ﷺ يأتي العيد [ماشياً]^(٤) يرجع في طريق، ويأخذ في آخر».

رواه إسحاق^(٥) بسند ضعيف؛ لضعف خالد بن إلياس.

ورواه البخاري^(٦) من حديث جابر، والترمذي من حديث ابن عمر^(٧) وأبي هريرة^(٨)، وابن ماجه^(٩) من حديث سعد بن القرظ.

[١/١٥٩٣] وعن نافع قال: «لم يكن ابن عمر يَطْعَم يومَ الفِطْرِ حتى يرجعَ من المصلَى».

رواه مسدد^(١٠) موقوفاً بسند الصحيح.

[٢/١٥٩٣] ورواه ابن ماجه^(١١) مرفوعاً بلفظ: «لا يغدو يومَ الفِطْرِ حتى يُغَدِّي أصحابه من صدقة الفطر».

(١) المطالب العالية (١/٣٠٦ رقم ١/٧٨٤).

(٢) المستدرک (١/٢٩٩).

(٣) السنن الكبرى (٣/٣١٥).

(٤) من المطالب.

(٥) المطالب العالية (١/٣٠٤ رقم ٧٧٩).

(٦) (٢/٥٤٧ رقم ٩٨٦).

(٧) لم أجده في جامع الترمذي، إنما وجدته في سنن أبي داود (١/٣٠٠ رقم ١١٥٦) وسنن ابن ماجه (١/٤١٢ رقم ١٢٩٩) والله أعلم.

(٨) جامع الترمذي (٢/٤٢٤ رقم ٥٤١).

(٩) (١/٤١١-٤١٢ رقم ١٢٩٤، ١٢٩٨).

(١٠) المطالب العالية (١/٣٠٦ رقم ٧٨٥).

(١١) (١/٥٥٨ رقم ١٧٥٥).

[٣/١٥٩٣] والحاكم وعنه البيهقي^(١) بلفظ «إن ابن عمر كان يوم الأضحى يخرج إلى المصلى ولا يطعم شيئاً».

[١٥٩٤] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: «كان رسول الله ﷺ يطعم يوم الفطر قبل أن يخرج، ولا يصلي قبل الصلاة، فإذا انصرف صلى ركعتين»^(٢).

رواه الحارث^(٣) عن الواقدي وهو ضعيف، وأبو يعلى^(٤) واللفظ له، وأحمد بن حنبل^(٥) وفي سندهما عبدالله بن محمد بن عقيل.

ورواه البخاري^(٦) والترمذي^(٧) من حديث أنس بن مالك.

والترمذي^(٨) وابن ماجه^(٩) والبيهقي^(١٠) من حديث بريدة بلفظ: «كان رسول الله ﷺ إذا كان يوم الفطر لم يخرج حتى يأكل شيئاً، وإذا كان يوم الأضحى لم يأكل شيئاً حتى يرجع، وكان إذا رجع أكل من كبد أضحيته».

٤- باب ترك الأذان والإقامة للنافلة وما

جاء في صلاة العيد قبل الخطبة

[١٥٩٥] عن سليمان بن الربيع العدوي قال: «لقينا عمر بن الخطاب فقلنا له: إن عبدالله بن عمرو حدثنا بكذا وكذا. فقال عمر: عبدالله بن عمرو أعلم بما يقول - قالها ثلاثاً - ثم نودي بالصلاة جامعة. فاجتمع الناس إليه فخطبهم عمر، فقال:

(١) السنن الكبرى (٣/٢٨٣).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٩٩): رواه أبو يعلى وأحمد والبخاري والطبراني في الأوسط، وفي إسناد الطبراني الواقدي، وفيه كلام كثير، وفيما قبله عبدالله بن محمد بن عقيل، وفيه كلام، وقد وثق.

(٣) البغية (٨١ رقم ٢٠٤).

(٤) (٢/٥٠٠ رقم ١٣٤٧).

(٥) مسند أحمد (٣/٢٨).

(٦) (٢/٥١٧ رقم ٩٥٣).

(٧) (٢/٤٢٧ رقم ٥٤٣).

(٨) (٢/٥٢٦ رقم ٥٤٢) وقال: غريب.

(٩) (١/٥٥٨ رقم ١٧٥٦).

(١٠) السنن الكبرى (٣/٢٨٣).

سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تزال طائفة من أمتي على الحق حتى يأتي أمر الله». رواه أبو داود الطيالسي^(١)، ورواه مسلم في صحيحه^(٢) من حديث جابر بن عبدالله، ومن حديث جابر بن سمرة.

[١٥٩٦] وعن رجل: «أن أبا بكر وعمر -رضي الله عنهما- كانا يصليان العيد قبل الخطبة».

رواه مسدد^(٣)، وأصله في صحيح مسلم^(٤) من حديث ابن عباس. [١٥٩٧] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: «كانت الصلاة في العيدين قبل الخطبة».

رواه أحمد بن منيع^(٥) بسند الصحيح .

[١٥٩٨] وعن أبي إسحاق حدثني رجل «أنه رأى النبي ﷺ يصلي يوم الفطر بين الحجرين» وقد نعتها أبو إسحاق، حيث يباع الطعام . رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦).

٥- باب التكبير في صلاة العيد والقراءة فيها وما جاء في (الصلاة)^(٧) قبلها وبعدها

[١/١٥٩٩] عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «التكبير في الفطر يكبر واحدة يفتتح بها الصلاة، ثم يكبر خمسًا، ثم يقرأ، ثم يكبر فيركع، ثم يقوم فيكبر خمسًا، ثم يقرأ، ثم يكبر فيركع».

(١) (٩ رقم ٣٨) .

(٢) (١٥٢٤/٣ رقم ١٩٢٢) من حديث جابر بن سمرة ، ورقم (١٩٢٣) من حديث جابر بن عبدالله ، ورواه أيضًا من حديث: سعد بن أبي وقاص ، والمغيرة بن شعبة ، وثوبان ، ومعاوية بن أبي سفيان ، وعقبة بن عامر .

(٣) المطالب العالية (١/٣٠٧ رقم ٧٨٧) .

(٤) (٦٠٢/٢ رقم ٨٨٤) ورواه البخاري أيضًا (٢/٥٢٣ رقم ٩٥٩ ، ٩٦٠) .

(٥) المطالب العالية (١/٣٠٧ رقم ٧٨٩) .

(٦) (٤٤١/٢ رقم ٩٩٦) .

(٧) تكررت في «الأصل» .

رواه مسدد^(١) موقوفًا، ورجاله ثقات.

[٢/١٥٩٩] ورواه الحارث^(٢) من طريق عطاء وعمار بن أبي عمار، عن ابن عباس، قال أحدهما: «كان يكبر في العيد ثلاث عشرة تكبيرة: سبعا في الأولى، وستًا في الآخرة».

وقال الآخر: «كان يكبر اثني عشرة تكبيرة: سبعا في الأولى، وخمسا في الآخرة».

[٣/١٥٩٩] ورواه الحاكم من طريق عطاء قال: «كان ابن عباس يكبر في العيدين اثني عشرة تكبيرة: سبع في الأولى، وخمس في الآخرة».

[٤/١٥٩٩] ومن طريق عمار مولى بني هاشم عن ابن عباس «أنه كبر في العيدين في الركعة الأولى سبعا ثم قرأ، وكبر في الثانية خمسا».

وروى البيهقي في سننه^(٣) الطريقتين عن الحاكم هكذا .

[١٦٠٠] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- «أن رسول الله ﷺ كان يكبر في العيد سبع تكبيرات في الأولى، وخمسا في الآخرة».

رواه الحارث^(٤) بسند ضعيف؛ لضعف عبدالله بن عامر الأسلمي.

وله شاهد من حديث سعد القرظ رواه الدارمي^(٥) وابن ماجه^(٦) والحاكم^(٧)، ورواه أبو داود^(٨) وابن ماجه^(٩) من حديث عائشة، وابن الجارود^(١٠) من حديث عبدالله بن عمرو، والترمذي^(١١) وحسنه من حديث عمرو بن عوف .

(١) المطالب العالية (١/٣٠٧ رقم ١/٧٩٠).

(٢) البيهقي (٨١-٨٢ رقم ٢٠٦).

(٣) السنن الكبرى (٣/٢٨٩).

(٤) البيهقي (٨١ رقم ٢٠٥).

(٥) سنن الدارمي (١/٤٠٧ رقم ١٢٧٧).

(٦) ابن ماجه (١/٤٥٧ رقم ١٦٠٦).

(٧) المستدرک (٣/٦٠٧).

(٨) ابن ماجه (١/٢٩٩ رقم ١١٤٩).

(٩) ابن ماجه (١/٤٠٧ رقم ١٢٨٠).

(١٠) المنتقى (١١٣ رقم ٢٦٢) ورواه أيضًا أبو داود (١/٢٩٩ رقم ١١٥١، ١١٥٢) وابن ماجه (١/٤٠٧).

رقم ١٢٧٨ وأحمد (٢/١٨٠) وغيرهم .

(١١) ابن ماجه (٢/٤١٦ رقم ٥٣٦).

قال: والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم . قال: وهكذا رُوي عن أبي هريرة «أنه صلى بالمدينة نحو هذه الصلاة» وهو قول أهل المدينة، وبه يقول مالك بن أنس والشافعي وأحمد وإسحاق ، وروي عن عبدالله بن مسعود «أنه قال في التكبير في العيدين: تسع تكبيرات: في الركعة الأولى خمسًا قبل القراءة، وفي الركعة الثانية يبدأ بالقراءة ثم يكبر أربعًا مع تكبيرة الركوع» قال: وقد روي عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ نحو هذا، وهو قول أهل الكوفة، وبه يقول سفيان الثوري .

[١٦٠١] وعن عمارة بن زاذان قال: «كنا عند ثابت البناني وعنده شيخ فذكرنا ما يقرأ في العيدين، فقال الشيخ: صحبت أنس بن مالك إلى الزاوية يوم عيد وإذا مولى لهم يصلي بهم فقرأ بـ«سبح اسم ربك الأعلى»، «والليل إذا يغشى» قال أنس: لقد قرأ بالسورتين اللتين قرأ بهما رسول الله ﷺ في العيد» .

رواه الطيالسي^(١) وأبو يعلى بسند ضعيف؛ لجهالة التابعي.

[١٦٠٢] وعن سمرة بن جندب - رضي الله عنه - قال: «كان رسول الله ﷺ يقرأ في العيدين بـ«سبح اسم ربك الأعلى» و«هل أتاك حديث الغاشية»^(٢) .

رواه مسدد وأحمد بن حنبل^(٣)، ورجاله ثقات، وأبو داود^(٤) وابن ماجه^(٥) إلا أنها جعلت بدل «العيدين» «الجمعة» .

ورواه الحاكم وعنه البيهقي^(٦) وقال: ليس هذا مع حديث أبي واقد من اختلاف الحديث، ولكن هذا يحكي قراءة كانت في عيد، وهذا يحكي قراءة كانت في عيد غيره، وقد كانت أعياد على عهد رسول الله ﷺ، فيكون هذا صادقًا أنه قرأ بها ذكر في العيد، ويكون هذا صادقًا أنه قرأ بها ذكر في العيد . قاله الشافعي -رحمه الله- في رواية حرمله .

[١٦٠٣] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «كان رسول الله ﷺ يقرأ في العيدين في الركعة الأولى بفاتحة الكتاب و«سبح اسم ربك الأعلى» وفي الثانية بفاتحة الكتاب و«هل أتاك حديث الغاشية» .

(١) (٢٧٢) رقم (٢٠٤٦) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٠٤): رواه أحمد، والطبراني في الكبير، ورجال أحمد ثقات .

(٣) مسند أحمد (٥/٧، ١٤، ١٩) .

(٤) (٢٩٣/١) رقم (١١٢٥) .

(٥) لم أجده في سنن ابن ماجه، ولم يعزه له المزي في التحفة (٤/٧٦ رقم ١٦١٥) وإنما عزاه للنسائي (٣/١١١-١١٢ رقم ١٤٢٢)، والله أعلم

(٦) السنن الكبرى (٣/٢٩٤) .

رواه عبد بن حميد^(١)، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر، وأبو بكر بن أبي شيبة، وابن ماجه^(٢)، من طريق موسى بن عبيدة الرندي، إلا أن ابن ماجه لم يذكر فاتحة الكتاب .
لكن المتن له شاهد من حديث النعمان بن بشير، رواه مسلم في صحيحه^(٣) وأصحاب السنن الأربعة^(٤) .

[١٦٠٤] وعن سعد بن إبراهيم، عن عمه قال: «خرجت مع كعب بن عُجرة يوم العيد فلم يُصل قبلها، فلما صلينا رأى الناس عنقًا واحدًا ينطلقون إلى المسجد فقال: ما يصنع هؤلاء؟ قلت: ينطلقون إلى المسجد. فقال: إن هذا لبدعة وترك للسنة» .

رواه أبو داود الطيالسي^(٥) بسند ضعيف ، وفي إسناده راوٍ لم يسم .

[١٦٠٥] وعن عطاء بن السائب: «أن ميسرة كان يصلي قبل الإمام يوم العيد، فقلت: أليس كان علي -رضي الله عنه- يكره الصلاة قبلها؟ قال: بلى»^(٦) .

رواه مسدد^(٧)، ورجاله ثقات .

[١٦٠٦] وعن العلاء بن بدر قال: «خرج عليٌّ -رضي الله عنه- في يوم عيد فرأى ناسًا يصلون فقال: يا أيها الناس، قد شهدنا نبي الله ﷺ في مثل هذا اليوم فلم يكون أحد يصلي قبل العيد -أو قبل النبي ﷺ- فقال رجل: يا أمير المؤمنين، ألا تنهى الناس أن يصلوا قبل خروج الإمام؟ فقال: [لا]^(٨) أريد أن أنهى عبدًا إذا صلى، ولكن نحدثهم بما شهدنا من النبي ﷺ -أو كما قال»^(٩) .

(١) المنتخب (٢٢٩-٢٣٠ رقم ٦٨٧) .

(٢) (١/٤٠٨ رقم ١٢٨٣) .

(٣) (٢/٥٩٨ رقم ٨٧٨) .

(٤) أبو داود (١/٢٩٣ رقم ١١٢٢) والترمذي (٢/٤١٣ رقم ٥٣٣) والنسائي (٣/١٨٤ رقم ١٥٦٨) وابن ماجه (١/٤٠٨ رقم ١٢٨١) .

(٥) (١٠٦٦ رقم ١٤٣) .

(٦) كتبت هنا حاشية بالأصل غير واضحة .

(٧) المطالب العالية (١/٣٠٩ رقم ٧٩٥) .

(٨) في «الأصل»: ألا . والمثبت من المطالب العالية .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٠٣) رواه البزار، وقال: لا يروى عن علي إلا بهذا الإسناد . قلت: وفيه من لم أعرفه .

رواه إسحاق بن راهويه^(١) واللفظ له، والبزار^(٢) وسياقه أتم (وقال: فيه من لا نعرفه)^(٣).

[١٦٠٧] وعن أيوب قال: «رأيت أنس بن مالك والحسن -رضي الله عنهما- يصليان يوم العيد قبل خروج الإمام. قال: ورأيت محمد بن سيرين جاء فجلس ولم يصل»^(٤).
رواه أبو يعلى^(٥).

قال البيهقي في سننه^(٦): روينا عن سعيد بن المسيب «أنه كان يصلي يوم العيد قبل أن يصلي الإمام» وعن عروة بن الزبير «أنه كان يصلي يوم الفطر قبل الصلاة وبعدها في المسجد» وعن القاسم بن محمد «أنه كان يصلي قبل أن يغدو إلى المصلى أربع ركعات» وعن محمد بن سيرين «أنه كان يصلي بعد العيد ثمان ركعات» وكره الصلاة قبلها وبعدها جماعة، وكرهها قبلها ولم يكرهها بعدها (بعضهم)^(٧) وكرهها بعضهم في المصلى ولم يكرهها في المسجد وفي بيته ويوم العيد كسائر الأيام، والصلاة مباحة إذا ارتفعت الشمس حيث كان المصلي، وبالله التوفيق.

٦- باب الخطبة يوم العيد على [الراحلة]^(٨)

وما يخطب به

[١٦٠٨] عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ خطب يوم العيد على راحلته»^(٩).

رواه أبو يعلى^(١٠)، ورجاله ثقات، وأصله في الصحيح من حديث جابر^(١١)،

(١) المطالب العالية (١/٣٠٤ رقم ٧٧٨).

(٢) البحر الزخار (٢/١٢٩-١٣٠ رقم ٤٨٧) وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن عمر بن حريث إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، ولا نعلمه عن علي إلا من هذا الوجه متصلاً.

(٣) كذا قال المؤلف -رحمه الله- وليس هذا قول البزار، ناهي قول الحافظ ابن حجر في مختصر زوائد البزار (١/٣٠١ رقم ٤٦١) وتقدم كلام الهيثمي بنحوه، والله أعلم.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٠٢): رواه أبو يعلى، وروى الطبراني في الكبير: «أن أنسًا كان يصلي أربع ركعات» ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٥) (٧/٢٠٣ رقم ٤١٩٣).

(٦) السنن الكبرى (٣/٣٠٤).

(٧) سقطت من السنن الكبرى.

(٨) في «الأصل»: الراحة. وهو تحريف.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٠٥): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(١٠) (٢/٤٠٢ رقم ١١٨٢).

وابن عباس^(٢)، وأبي بكرة^(٣) وغيرهم .

ومن حديث المغيرة بن شعبة رواه الحاكم وعنه البيهقي^(٤) وقال: روينا، عن أبي جميلة «أنه رأى عثمان بن عفان وعليًا، والمغيرة بن شعبة خطب يوم العيد على راحلته» .

[١/١٦٠٩] وعن شداد مولى عياض، عن وابصة، قال أبو عثمان عمرو: -يعني: ابن معبد إن شاء الله-: «إنه كان يقوم في الناس يوم الأضحى -أو يوم الفطر- فيقول: إني شهدت رسول الله ﷺ في حجة الوداع وهو يقول: أي يوم هذا؟ قال الناس: يوم النحر. قال: وأي شهر هذا؟ ثم قال: أي بلد هذا؟ قالوا: هذه البلدة. قال: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم حرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم القيامة، قال: اللهم هل بلغت، يبلغ الشاهد الغائب. قال وابصة: نشهد عليكم كما أشهد علينا»^(٥).

[٢/١٦٠٩] قال عمرو بن [محمد الناقد]:^(٦) ثنا أبو سلمة الخزاعي أن جعفر بن برقان حدثهم في هذا الحديث «أن سالم بن وابصة قام على نهر بالرقعة...» فذكر حديث وابصة هذا، فقال وابصة: «نشهد عليكم كما أشهد علينا، فأوعيتم ونحن نُبلِّغكم» .

رواه أبو يعلى^(٧) .

وله شاهد من حديث ابن عمر وغيره، وسيأتي في كتاب الحج .

(١) رواه البخاري (٢/٥٢٣ رقم ٩٦١) ومسلم (٢/٦٠٣ - ٦٠٤ رقم ٨٨٥) .

(٢) رواه البخاري (٢/٥٢٥-٥٢٦ رقم ٩٦٤) ومسلم (٢/٦٠٦ رقم ٨٨٤) .

(٣) رواه البخاري (١/١٩٠ رقم ٦٧) ومسلم (٣/١٣٠٥ - ١٣٠٧ رقم ١٦٧٩) .

(٤) السنن الكبرى (٣/٢٩٨) موقوفًا .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٦٩) رواه الطبراني في الأوسط، ورواه أبو يعلى، ورجاله ثقات .

(٦) في «الأصل»: عثمان . وهو سبق قلم، والمثبت من مسند أبي يعلى والمطالب العالية (٢/٢٤٦ رقم

٢/١٨٠٧) وهو الصواب .

(٧) (٣/١٦٣ - ١٦٤ رقم ١٥٨٩، ١٥٩٠) .

٧- باب خروج النساء إلى العيد وما يفعل إذا اجتمع عيد وجمعة في يوم واحد وفضل ذلك

[١٦١٠] عن طلحة بن مصرف الياضي [عن امرأة من عبد القيس]^(١) عن أخت عبد الله بن رواحة، عن النبي ﷺ قال: «وجب الخروج على كل ذات نطاق -يعني: في العيدين»^(٢).

رواه أبو داود الطيالسي^(٣)، ومسدد، وأبو يعلى^(٤)، وأحمد بن حنبل^(٥)، والحاكم، والبيهقي^(٦)، وأصله في الصحيحين^(٧) وغيرهما من حديث أم عطية، ورواه ابن أبي شيبة وأحمد بن منيع والترمذي^(٨) وصححه والنسائي^(٩)، وابن ماجه^(١٠) من حديث ابن عباس.

قال الترمذي: وقد ذهب بعض أهل [العلم]^(١١) إلى هذا الحديث ورخص للنساء في الخروج إلى العيدين، وكرهه بعضهم، ورؤي عن عبد الله بن المبارك أنه قال: أكره اليوم الخروج [للنساء في]^(١٢) العيدين، فإن أبت المرأة إلا أن تخرج فليأذن لها زوجها أن تخرج في أطهارها ولا تزين؛ فإن أبت أن تخرج كذلك فللزوجة أن يمنعها عن الخروج. ويروى عن عائشة قالت: «لو رأى رسول الله ﷺ ما أحدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء بني إسرائيل» ويروى عن سفيان الثوري أنه كره اليوم الخروج للنساء إلى العيد.

(١) سقطت من «الأصل» ومسند الطيالسي، والصواب إثباتها؛ فقد روى الحديث أبو نعيم في الحلية (١٦٣/٧) وابن الأثير في أسد الغابة (٢٠٢/٧) من طريق الطيالسي بإثباته، وكذا هو مثبت في مسندي أحمد وأبي يعلى وسنن البيهقي، وغيرهم، وأعل الحديث الهيثمي في المجمع -كما سيأتي- بهذه المرأة المبهمة، وروى الحديث الخطيب في تاريخه (٦٣/٤) من طريق الطيالسي وعنده: عن رجل. وهو تحريف، والله أعلم.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٠/٢): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير، وفيه امرأة تابعة لم يذكر اسمها.

(٣) (٢٢٦) رقم (١٦٢٢).

(٤) (٧٦-٧٥/١٣) رقم (٧١٥٢).

(٥) مسند أحمد (٣٥٨/٦).

(٦) السنن الكبرى (٣٠٦/٣).

(٧) البخاري (١/٥٠٤) رقم (٣٢٤) ومسلم (٢/٦٠٥-٦٠٦) رقم (٨٩٠).

(٨) (٤١٩/٢-٤٢٠) رقم (٥٣٩، ٥٤٠).

(٩) (١٨٠/٣-١٨١) رقم (١٥٥٨-١٥٥٩).

(١٠) (٤١٥/١) رقم (١٣٠٩).

(١١) سقط من «الأصل» والمثبت من جامع الترمذي.

(١٢) في «الأصل»: إلى. والمثبت من جامع الترمذي.

[١٦١١] وعن وهب بن كيسان قال: «اجتمع عيدان على عهد ابن الزبير قال: فأخّر الخروج حتى تعالى النهار، ثم خرج فخطب فأطال، ثم نزل فصلى ركعتين ولم يصل للناس الجمعة، فعاب ذلك عليه ناس من بني أمية بن عبد شمس، فذكر ذلك لابن عباس، فقال: أصاب السنة. فذكروا ذلك لابن الزبير، فقال: رأيت عمر بن الخطاب إذا اجتمع على عهده عيدان صنع هكذا».

رواه مسدد، ورجاله ثقات، ورواه النسائي في الصغرى^(١) باختصار، ورواه ابن ماجه من حديث ابن عباس^(٢) وابن عمر^(٣)، والنسائي^(٤) من حديث زيد بن أرقم، والحاكم^(٥) وصححه من حديث عبدالله بن السائب، والبيهقي^(٦) من حديث عثمان بن عفان. [١/١٦١٢] وعن عبدالرحمن بن عثمان التيمي -رضي الله عنه- قال: «رأيت النبي ﷺ يوم عيد قائمًا في السوق ينظر إليه الناس»^(٧).

رواه أبو يعلى^(٨).

[٢/١٦١٢] وأحمد بن حنبل^(٩) وزاد: «والناس يمرون».

وإسنادهما حسن.

[١٦١٣] وعن حنش قال: «قيل لعلي: إن ناسًا لا يستطيعون الخروج منهم من به علة، ومنهم من يبعد عليه المسجد. [فقال:]^(١٠) صلوا هنا، وفي المسجد صلوا أربعًا: ركعتين للسنة، وركعتين للخروج».

رواه أحمد بن منيع^(١١)، وحنش ضعيف.

(١) (١٩٤/٣ رقم ١٥٩٢) ورواه أبو داود أيضًا (٢٨١/١ رقم ١٠٧١).

(٢) سنن ابن ماجه (٤١٦/١ رقم ١٣١١).

(٣) سنن ابن ماجه (٤١٦/١ رقم ١٣١٢).

(٤) (١٩٤/٣ رقم ١٥٩١) ورواه أبو داود أيضًا (٢٨١/١ رقم ١٠٧٠) وابن ماجه (٤١٥/١ رقم ١٣١٠) وأحمد (٣٧٢/٤) وغيرهم.

(٥) المستدرک (٢٩٥/١) وقال: صحيح على شرط الشيخين.

(٦) السنن الكبرى (٣١٨/٣) موقوفًا.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٦/٢): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال الطبراني موثقون، وإن كان فيهم المنكدر بن محمد بن المنكدر فقد وثقه أحمد وأبو داود وابن معين في رواية، وضعفه غيرهم.

(٨) (٢٣٤-٢٣٥ رقم ٩٣٥).

(٩) مسند أحمد (٤٧٣/٣).

(١٠) في «الأصل»: فقالوا. والمثبت من المطالب العالية.

(١١) المطالب العالية (٣٠٥-٣٠٦ رقم ٧٨٣).

[١٧] كتاب صلاة الكسوف

١- باب انكساف

الشمس والقمر وصفة صلاتهما

[١٦١٤] عن أبي قلابة قال: «انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: صلوا كأحدث صلاة صليتموها من المكتوبة».
رواه مسدد^(١) مرسلا .

[١٦١٥] وعن عبدالرحمن بن أبي ليل، حدثني فلان وفلان، عن رسول الله ﷺ قال: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله؛ فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة».
رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢)، ورواه أحمد بن حنبل^(٣) من حديث محمود بن لبيد.

[١٦١٦] وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: «كسفت الشمس، فصلى عليٌّ للناس، بدأ فقرأ «يس» أو نحوها ثم كبر [نحوًا]^(٤) من قدر السورة، ثم رفع رأسه فقال: سمع الله لمن حمده. ثم قام قدر السورة يدعو ويكبر، ثم ركع قدر قراءته أيضًا، ثم قال: سمع الله لمن حمده. ثم قام أيضًا قدر السورة، ثم ركع قدر ذلك أيضًا، حتى ركع أربع ركعات، ثم قال: سمع الله لمن حمده. ثم سجد، ثم قام في الركعة الثانية ففعل كفعله في الركعة الأولى، ثم جلس يدعو ويرغب حتى انكسفت الشمس، ثم حدثهم أن رسول الله ﷺ كذلك فعل^(٥)».

(١) المطالب العالية (١/٣٠٢ رقم ٧٧١) .

(٢) (٢/٤٣٣ رقم ٩٨٠) .

(٣) مسند أحمد (٥/٤٢٨) .

(٤) في «الأصل»: نحو. والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٠٧): رواه أحمد، ورجاله ثقات.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(١) والبيهقي^(٢) وقال: من أصحابنا من ذهب إلى تصحيح الأخبار الواردة في هذه الأعداد، وأن النبي ﷺ فعلها مرات: مرة ركوعين في كل ركعة، ومرة ثلاث ركوعات في كل ركعة، ومرة أربع ركوعات في كل ركعة، فأدّى كل منهم ما حفظ، وأن الجميع جائز، وأنه رضي الله عنه كان يزيد في الركوع إذا لم ير الشمس قد تجلت، ذهب إلى هذا إسحاق بن راهويه، ومن بعده محمد بن إسحاق بن خزيمة وأبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب الصبغي وأبو سليمان الخطابي، واستحسنه أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر صاحب الخلافات، والذي اختاره الشافعي من الترجيح أصح، والله أعلم.

[١٦١٧] وعن أبي شريح الخزاعي قال: «كسفت الشمس في عهد عثمان بن عفان وبالمدينة عبدالله بن مسعود، فخرج عثمان فصلى بالناس تلك الصلاة ركعتين وسجدتين في كل ركعة، ثم انصرف عثمان ودخل داره، وجلس عبدالله بن مسعود إلى حجرة عائشة وجلسنا إليه، فقال: إن رسول الله ﷺ كان يأمرنا بالصلاة عند كسوف الشمس أو القمر، فإذا رأيتموه قد [أصابها]^(٣) فافزعوا إلى الصلاة؛ فإنها إن كانت [التي]^(٤) تحذرون كانت وأنتم على غير غفلة، وإن لم تكن كنتم أصبتم خيرًا أو كسبتموه»^(٥).

رواه أبو يعلى^(٦)، وأحمد بن حنبل^(٧)، والبيهقي^(٨).

٢- باب الجهر والإسرار بالقراءة في صلاة

الكسوف والخطبة بعدها

[١٦١٨] عن عبدالرحمن بن سمرة - رضي الله عنه - قال: «بينما أنا أرمي بأسهم في حياة رسول الله ﷺ كسفت الشمس، فنبذتهم وقلت: لأنظر ما أحدث لرسول الله ﷺ لكسوف الشمس اليوم فانتهيت إليه وهو رافع يديه يسبح ويحمد ويهلل

(١) مسند أحمد (١/١٤٣).

(٢) السنن الكبرى (٣/٣٣٠-٣٣١).

(٣) في «الأصل»: أصابتهما. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) في «الأصل»: الذي. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٠٧) رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والبخاري، ورجاله موثقون.

(٦) (٩/٢٧١) رقم ٥٣٩٤.

(٧) مسند أحمد (١/٤٥٩).

(٨) السنن الكبرى (٣/٣٢٤-٣٢٥).

ويكبر ويدعو حتى حسر عن الشمس فقرأ سورتين ورُكع ركعتين».

رواه مسدد، والنسائي في الصغرى^(١) مختصراً، ورجاله ثقات .

وأصله في صحيح البخاري^(٢) من حديث عائشة .

[١٦١٩] وعن ابن عباس -رضي الله عنها- قال: «صليت خلف رسول الله ﷺ الكسوف فلم أسمع منه فيها حرفاً»^(٣).

رواه أبو يعلى^(٤) والبيهقي^(٥) بسند فيه ابن لبيعة.

[١٦٢٠] وعن ثعلبة بن عباد ، عن سمرة بن جندب قال: «قام يوماً خطيباً فذكر في خطبته حديثاً عن رسول الله ﷺ قال: بينا أنا و غلام من الأنصار نرمي غرضين لنا على عهد رسول الله ﷺ إذ طلعت الشمس فكانت في عين الناظر قيد رمح أو رمحين من الأفق ، فاسودت حتى أضاءت كأنها [تَنُومَة]»^(٦) قال: فقال أحدنا لصاحبه: انطلق إلى مسجد رسول الله ﷺ ليحدثنَّ له شأن هذه الشمس اليوم في أمته حديثاً. قال: فدفعنا إلى المسجد فوافقنا رسول الله ﷺ حين خرج للناس، قال: فاستقام فصلي بنا كأطول ما قام في صلاة قط، ما نسمع له صوتاً، ثم ركع، ثم سجد بنا كأطول ما سجد بنا في صلاة، ما نسمع له صوتاً، ثم قام ففعل مثل ذلك في الركعة الثانية، ثم جلس [فوافق]»^(٧) جلوسه تحيي الشمس؛ فسلم وانصرف، وحمد الله وأثنى عليه، وشهد أن لا إله إلا الله، وشهد أن محمداً عبده ورسوله، ثم قال: يا أيها الناس، إنما أنا بشر رسول، أذكركم الله إن كنتم تعلمون أني قصرت عن شيء من تبليغ رسالات ربي لما أخبرتموني. فقال الناس: نشهد أنك قد بلغت رسالات ربك، ونصحت لأمتك، وقضيت الذي عليك. ثم قال: أما بعد، فإن رجالاً يزعمون أن كسوف هذه الشمس، وكسوف هذا القمر، وزوال هذه النجوم عن مطالعها لموت رجال عظماء من أهل الأرض، وإنهم قد

(١) (١٢٤/٣-١٢٥ رقم ١٤٦٠) .

(٢) (٦١٥/٢ رقم ١٠٤٤) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٧/٢) - قلت: له حديث في الصحيح خالياً عن قوله: فلم أسمع منه حرفاً-: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ، وفيه ابن لبيعة ، وفيه كلام .

(٤) (١٣٠/٥ رقم ٢٧٤٥) .

(٥) السنن الكبرى (٣/٣٣٥) .

(٦) في «الأصل»: تنصعه. والمثبت من سنن أبي داود ومسند أحمد وغيرهما، وهو الصواب، قال الخطابي: التنوم نبت لونه إلى السواد. ويقال: بل هو شجر له ثمر كمد اللون.

(٧) في «الأصل»: فوافق. والمثبت من مسند أحمد وصحيح ابن حبان والمستدرک وسنن البيهقي، وهو الصواب.

كذبوا، ولكنها آيات الله - عز وجل - يعتبر بها عباده لينظر من يُحدث له منهم توبة، وإني والله لقد رأيت ما أنتم لاقون من أمر دنياكم وآخرتكم منذ قمت أصلي، وإنه والله ما تقوم الساعة حتي يخرج ثلاثون كذابًا أحدهم الأعور الدجال ممسوح عين اليسرى كأنها عين أبي [تحي] ^(١) - شيخ من الأنصار، بينه وبين حجرة عائشة (حيثئذ) ^(٢) - وإنه متى يخرج فإنه سوف يزعم أنه الله؛ فمن آمن به وصدقه واتبعه فليس ينفعه عمل صالح من عمل سلف، وإنه سيظهر على الأرض كلها غير الحرم وبيت المقدس، وإنه يسوق المسلمين إلى بيت المقدس فيحصرون حصراً شديداً، ويزلزلوا زلزالا شديداً. قال الأسود ^(٣): ظني أنه حدثني أن عيسى ابن مريم يصيح فيهم، فيهزمه الله - عز وجل - وجنوده حتى إنَّ أصل الحائط أو جذم الشجر لينادي: يا مؤمن، هذا كافر مستتر بي، تعال فاقتله. و[لن يكون] ^(٤) ذلك كذلك حتى تروا أموراً عظاماً [يتفاقم] ^(٥) شأنها في أنفسكم، تساءلون بينكم هل كان نبيكم - عليه السلام - ذكر لكم منها [ذكرًا] ^(٦) حتى تزول جبال عن مراتبها . قال: ثم على إثر ذلك القبض ، ثم قبض أصابعه . ثم قال مرة أخرى: وقد حفظت ما قال ، فذكر هذا فما قدّم كلمة على منزلتها ولا أخرّ أخرى ^(٧) .

رواه أبو يعلى، وروى أصحاب السنن الأربعة ^(٨) قصة الكسوف فقط، ورواه بتامه أحمد بن حنبل ^(٩)، وابن حبان في صحيحه ^(١٠)، والحاكم ^(١١) وعنه البيهقي ^(١٢).

(١) ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (١/٥٠٢): بكسر التاء وسكون الحاء المهملة وبعدها ياء معجمة بائنين من تحتها ، وقال: رجل من الأنصار روي عن النبي ﷺ «أنه قال في صفة الرجال: ممسوح العين كأنه عين أبي يحيى» شيخ من الأنصار ، قاله المستغفري .

(٢) تحرفت في صحيح ابن حبان إلى: خشبة!

(٣) زاد بعدها في الأصل: تسع عشرة . وهي زيادة مقحمة .

(٤) في «الأصل»: لم يكن . والمثبت من مسند أحمد وصحيح ابن حبان وغيرهما ، وهو الصواب .

(٥) في «الأصل»: يتعالم . والمثبت من المصادر السابقة .

(٦) في «الأصل»: ذكر . والمثبت من المصادر السابقة .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢١٠): رواه أحمد والطبراني في الكبير ، قال الترمذي - فيما رواه منه - : حديث حسن صحيح .

(٨) أبو داود (١/٣٠٨ رقم ١١٨٤) والترمذي (٢/٤٥١ رقم ٥٦٢) والنسائي (٣/١٤٠-١٤١ رقم ١٤٨٤) وابن ماجه (١/٤٠٢ رقم ١٢٦٤) .

(٩) مسند أحمد (٥/١٦) .

(١٠) (٧/١٠١-١٠٣ رقم ٢٨٥٦) .

(١١) (١/٣٢٩-٣٣١) وقال: صحيح على شرط الشيخين .

(١٢) السنن الكبرى (٣/٣٣٩) .

١٨] كتاب صلاة الاستسقاء

١- باب الإمام يخرج متبذلاً متواضعاً متضرعاً
والدليل على أن السنة في صلاة الاستسقاء
السنة في صلاة العيد وأنه يصلها ركعتين
كما يصلي في العيد بلا أذان ولا إقامة في وقت
صلاة العيد وما جاء في دعاء الاستسقاء

[١٦٢١] عن^(١) عبدالله بن كنانة قال: «أرسلني أمير من الأمراء إلى ابن عباس أسأله عن صلاة الاستسقاء، فقال: خرج رسول الله ﷺ متبذلاً [متمسكناً]^(٢) متضرعاً - أو قال: متواضعاً، أو قالهما جميعاً - ولم يخطب خطبتكم هذه، وصلى ركعتين كما كان يصلي في العيد».

رواه مسدد، والبيهقي^(٣)، وأبو يعلى وعنه ابن حبان في صحيحه^(٤)، قال الذهبي: حديث عبد الله بن كنانة مضطرب.

(١) زاد محقق صحيح ابن حبان بعدها: إسحاق بن . قلت: الصواب في سند ابن حبان عدم ذكرها - وإن كان ذكرها هو الصواب كما قال الحافظ المزي في تهذيب الكمال (٤٧٩/١٥) والحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب (٣٧٠/٥) وغيرهما - فقد نقل الزيلعي في نصب الراية (٢٤٠/٢) الحديث من صحيح ابن حبان من طريق هشام بن عبدالله بن كنانة، عن أبيه . ونص الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب (٣٧٠/٥) على أن ابن حبان خرجه من طريق عبدالله بن كنانة، والله أعلم .

(٢) في «الأصل»: متمكناً . والمثبت من صحيح ابن حبان .

(٣) السنن الكبرى (٣/٣٤٤) .

(٤) (١١٢/٧) رقم (٢٨٦٢) .

ورواه أصحاب السنن الأربعة^(١) باختصار، وله شاهد في الصحيحين^(٢) من حديث عبدالله بن زيد .

[١/١٦٢٢] وعن سالم بن أبي الجعد قال: قال كعب بن مرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول وجاءه رجل فقال: «استنصر الله لمضر. فقال: المضر؟! إنك لجريء. فقال: يا رسول الله، استنصرت الله فنصرك، ودعوت الله فأجابك. فرفع رسول الله ﷺ يديه فقال: اللهم اسقنا غيثًا (مُرْبِيًا)^(٣) طبقًا عاجلا غير راث، نافعًا غير ضارٍّ فأجيبوا فما لبثوا أن أتوه فشكوا إليه كثرة المطر، و[قالوا]^(٤): تهدمت البيوت. فرفع يديه فقال: اللهم حوالينا ولا علينا. فجعل السحاب ينقطع يمينًا وشمالًا». رواه أحمد بن منيع، ورجاله ثقات إلا أنه منقطع .

[٢/١٦٢٢] وعبد بن حميد^(٥) متصلًا من طريق سالم بن أبي الجعد، ثنا شرحبيل بن السمط قال: قال مرة بن كعب -أو كعب بن مرة-: «دعا رسول الله ﷺ على مُضَر، فقلت: يا رسول الله، قد أعطاك الله واستجاب لك، وإن قومك قد هلكوا فادعُ الله لهم، فأعرض عني (فقلت: يا رسول الله، قد أعطاك الله واستجاب لك، وإن قومك قد هلكوا)^(٦) فادعُ الله لهم أن يسقيهم. فقال: اللهم اسقنا غيثًا مُربيًا غدقًا، طبقًا غير راث، نافعًا غير ضارٍّ. فما كانت إلا جمعة أو نحوها حتى مطرنا».

[٣/١٦٢٢] قال: وقال [لمرة]^(٧) بن كعب -أو كعب بن مرة-: حدثنا [حديثًا]^(٨) سمعته من رسول الله ﷺ الله أبوك واحذر. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أيما رجل مسلم أعتق رقبة مسلمة إلا كانت فكاكه من النار، يجزئ مكان كل عظم من

(١) أبو داود(١/٣٠٢ رقم ١١٦٥) والترمذي(٢/٤٤٥ رقم ٥٥٨، ٥٥٩) وقال: حسن صحيح . والنسائي(٣/١٥٦ رقم ١٥٠٦، ٣/١٦٣ رقم ١٥٢١) وابن ماجه(١/٤٠٣ رقم ١٢٦٦) .
(٢) البخاري(٣/٥٧١ رقم ١٠٠٥) وأطرافه في ١٠١١، ١٠١٢، ١٠٢٣، ...) ومسلم(٢/٦١١ رقم ٨٩٤) .

(٣) أي: عامًا يغني عن الارتياح والتَّجْعَة، فالناس يربعون حيث شاءوا: أي يقيمون ولا يحتاجون إلى الانتقال في طلب الكلا، أو يكون من أزع الغيث إذا أنبت الربيع . النهاية(٢/١٨٨) .

(٤) في «الأصل»: قال . والمثبت يقتضيه السياق، والله أعلم .

(٥) المنتخب (١٤٥-١٤٦ رقم ٣٧٢) .

(٦) تكررت في «الأصل» .

(٧) في «الأصل»: مرة . والمثبت من المنتخب، وهو الصواب .

(٨) سقطت من «الأصل» . والمثبت من المنتخب .

عظامه عظماً من عظامه ، وأيا رجل مسلم أعتق امرأتين مسلمتين إلا كانتا فكاكه من النار، يجزئ مكان كل عظم من عظامها عظماً من عظامه، وأيا امرأة مسلمة أعتقت (امرأة)^(١) مسلمة كانت فكاكها من النار، يجزئ كل عظم منها عظماً منها» .

[٤/١٦٢٢] رواه الحاكم^(٢) وعنه البيهقي^(٣) من طريق عبد بن حميد .

ورواه أبو داود^(٤) والنسائي^(٥) وابن ماجه^(٦) بنقص ألفاظ، وتقدم بعضه في كتاب الطهارة، وسيأتي بعضه في كتاب العتق .

[١٦٢٣] وعن أنس -رضي الله عنه- قال: «إني لقاتم عند المنبر والنبي ﷺ يخطب إذ قال بعض أهل المسجد: يا رسول الله، حُبس المطر وهلكت المواشي فادع الله أن يسقينا. فرفع رسول الله ﷺ يده وما نرى في السماء من سحاب، فألف الله بين السحاب فوثبنا حتى رأيت الرجل الشديد تهمة نفسه أن يأتي أهله. قال: فمطرنا سبعا لا نقطع حتى الجمعة الثانية ورسول الله ﷺ يخطب، فقال بعض القوم: يا رسول الله، تهدمت البيوت وحُبس (السفار)^(٧) فادع الله أن يرفعها عنا. فرفع يديه يقول: اللهم حوالينا ولا علينا. فتفرق ما فوق رءوسنا منها حتى كان في الليل يمطر ما حولنا ولا نمطر» .

رواه أحمد بن منيع، ورواه مسلم في صحيحه^(٨) والنسائي^(٩) مختصراً .

(١) تكررت في «الأصل» .

(٢) المستدرک (٣٢٨/١) .

(٣) السنن الكبرى (٣/٣٥٥-٣٥٦) .

(٤) (٣٠/٤) رقم (٣٩٦٧) .

(٥) السنن الكبرى (٣/١٦٩-١٧٠) رقم (٤٨٨٣-٤٨٨٠) .

(٦) (١/٤٠٤) رقم (١٢٦٩، ١٢٦٩/٢، ٨٤٣) رقم (٢٥٢٢) .

(٧) كذا في «الأصل» وفي سنن النسائي: الركبان .

(٨) (٢/٦١٢-٦١٥) رقم (٨٩٧) .

(٩) (٣/١٥٤-١٥٥) رقم (١٥٠٤) .

٢- باب ما يقال عند رؤية المطر وما جاء في طلب الإجابة عند نزول الغيث وكشف غير العورة

[١/١٦٢٤] عن شريح بن هانئ أن عائشة -رضي الله عنها- أخبرته «أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى سحابًا مقبلاً من أفق من الآفاق ترك ما هو فيه وإن كان في صلاته حتى يستقبله، فيقول: اللهم، إنا نعوذ بك من شر ما [أرسل] ^(١) به. فإن أمطر قال: اللهم [سبيًا] ^(٢) نافعا -مرتين أو ثلاثة- وإن كشفه الله و[لم] ^(٣) يمطر حمد الله على ذلك» ^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٥)، ورجاله ثقات.

[٢/١٦٢٤] ورواه النسائي في الصغرى ^(٦) مختصراً، والبخاري في صحيحه ^(٧) ولفظه: «كان رسول الله ﷺ إذا رأى المطر قال: اللهم صيباً نافعا».

وكذا رواه ابن حبان في صحيحه ^(٨)، وهو مستدرک على شيخنا أبي الحسن [رحمه الله] ^(٩).

[١٦٢٥] وعن أبي أمامة -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «تفتح أبواب السماء ويستجاب الدعاء في [أربعة] ^(١٠) مواطن: عند التقاء الصفوف في سبيل الله -عز وجل- وعند نزول الغيث، وعند إقامة الصلاة، وعند رؤية الكعبة» ^(١١).

(١) في «الأصل»: أرسلت. والمثبت من المصنف وسنن ابن ماجه، وهو الصواب.

(٢) في «الأصل»: سقيًا. والمثبت من المصنف وسنن ابن ماجه.

(٣) في «الأصل»: لا. والمثبت من المصنف وسنن ابن ماجه، وهو الصواب.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٢/١٢٨٠ رقم ٣٨٨٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة به، ورواه أبو داود (٤/٣٢٦ رقم ٥٠٩٩) بنحوه.

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٢١٨ رقم ٩٢٧٢).

(٦) (٣/١٦٤ رقم ١٥٢٣).

(٧) (٢/٦٠١-٦٠٢ رقم ١٠٣٢).

(٨) (٣/٢٧٤-٢٧٦ رقم ٩٩٣، ٩٩٤).

(٩) كذا اجتهدت في قراءتها، وإنما استدرك المؤلف على شيخه الهيثمي -رحمهما الله- لأنه أورده في زوائد ابن حبان على الصحيحين (١/١٦٩ رقم ٦٠٥) وهو في البخاري كما ترى، والله أعلم.

(١٠) في «الأصل»: أربع. والمثبت من سنن البيهقي، وهو الصواب.

(١١) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٥٥): رواه الطبراني، وفيه عفير بن معدان، وهو مجمع على ضعفه.

(رواه)^(١) أبو يعلى والبيهقي^(٢) بسند ضعيف؛ لضعف عفير بن معدان، وتدليس الوليد بن مسلم.

[١٦٢٦] وعن أنس -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ كان يتمطر في أول مطرة، فينزع ثيابه إلا الإزار».

رواه أبو يعلى^(٣) بسند فيه يزيد الرقاشي .

٣- باب كراهة الاستسقاء بالأنواء^(٤)

[١٦٢٧] وعن معاوية بن معاوية الليثي -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «يصبح الناس مجدين فيأتيهم الله برزق من عنده فيصبحون مشركين، فيقولون: مطرنا بنوء كذا وكذا»^(٥).

رواه الطيالسي^(٦) وعنه أحمد بن حنبل^(٧) بسند حسن .

[١/١٦٢٨] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله -عز وجل- ليصبح القوم بالنعمة ويمسيهم فيصبح طائفة منهم [بها]^(٨) كافرين، يقولون: مطرنا بنوء كذا وكذا»^(٩).

رواه الحميدي^(١٠)، ورجاله ثقات .

[٢/١٦٢٨] والبيهقي في الكبرى^(١١) ولفظه: «إن الله -عز وجل- ليبيت القوم

(١) تكررت في «الأصل».

(٢) السنن الكبرى (٣/٣٦٠) .

(٣) المطالب العالية (١/٣٠٣ رقم ٧٧٤) .

(٤) بعدها لحق بالأصل غير واضح .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢١٢): رواه أحمد والبخاري في الكبير والأوسط، ورجاله موثقون .

(٦) (١٨٧ رقم ١٢٦٢) .

(٧) مسند أحمد (٣/٤٢٩) .

(٨) من مسند الحميدي .

(٩) رواه مسلم في صحيحه (١/٨٤ رقم ٧٢) بنحوه .

(١٠) (٢/٤٣٣ رقم ٩٧٩) .

(١١) السنن الكبرى (٣/٣٥٩) .

بالنعمة، ثم يصبحون وأكثرهم بها كافر، يقولون: مطرنا بنوء كذا وكذا».

[١٦٢٩] وعن جابر بن سمرة -رضي الله عنه- سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ثلاث أخاف على أمتي: الاستسقاء بالأنواء، وحيفُ السلطان، وتكذيب بالقدر»^(١).

رواه أحمد بن حنبل^(٢)، وابن أبي شيبة^(٣)، وعنه أبو يعلى الموصلي^(٤).

[١٦٣٠] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أن الله حبس القطر عن الناس سبع سنين ثم أرسله أصبح طائفة به كافرين، يقولون: مطرنا بنوء المجدح».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وابن حبان في صحيحه^(٥) من طريقه، ورواه النسائي^(٦) إلا أنه قال: «خمس سنين».

٤- باب الخروج من المظالم وغير ذلك مما يذكر

[١/١٦٣١] عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «قال ربكم عز وجل:- لو أن عبادي أطاعوني لأسقيتهم المطر بالليل، ولأطلعت عليهم الشمس بالنهار، ولما أسمعتهم صوت الرعد»^(٧).

رواه أبو داود الطيالسي^(٨) وعنه أحمد بن حنبل^(٩).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٣/٧): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري في الثلاث، وفيه محمد بن القاسم الأسدي، وثقه ابن معين، وكذبه أحمد، وضعفه بقية الأئمة.

(٢) مسند أحمد (٤٢٩/٣).

(٣) المطالب العلية (١/٣٠٣ رقم ٧٧٥).

(٤) (١٣/٤٥٥ رقم ٧٤٦٢).

(٥) (١٣/٥٠٠-٥٠١ رقم ٦١٣٠).

(٦) (٣/١٦٥ رقم ١٥٢٦).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢١١): رواه أحمد والبخاري -بالزيادة التي عند عبد بن حميد- وقال: لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد. قلت: ومداره على صدقة بن موسى الدقيقي، وضعفه ابن معين وغيره، وقال مسلم بن إبراهيم: حدثنا صدقة الدقيقي وكان صدوقاً.

(٨) (١٨٧ رقم ١٢٦٢).

(٩) مسند أحمد (٢/٣٥٩).

[٢/١٦٣١] وعبد بن حميد^(١) : وزاد في آخر: وقال رسول الله ﷺ: «جددوا إيمانكم . قالوا: يا رسول الله ، وكيف نُجدد إيماننا؟! قال: أكثروا من قول لا إله إلا الله».

وما زاد عبد بن حميد رواه الحاكم^(٢) من طريق صدقة بن موسى الدقيقي ، ومدار أسانيدهم عليه ، وهو ضعيف ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد - كذا - ورواه الطبراني بالزيادة . [١٦٣٢] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : «رأيت رسول الله ﷺ في يوم مطير وهو يتقي بكساء عليه الطين إذا سجد» .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٣) بسند ضعيف ؛ لتدليس محمد بن إسحاق .

(١) المنتخب (٤١٧ رقم ١٤٢٤) .

(٢) المستدرک (٤/٢٥٦) وتعقبه الذهبي بقوله : قلت : صدقة ضعفوه .

(٣) المطالب العالیة (١/٢٢١ رقم ٥٢١) .

[١٩] كتاب صلاة الخوف

[١٦٣٣] عن حذيفة - رضي الله عنه - قال: «صلاة الخوف ركعتان وأربع سجّادات ، فإن أعجله أمرٌ فقد حلّ لك القتال والكلام». رواه أبو داود الطيالسي^(١) موقوفاً بسند رجاله ثقات .

[١٦٣٤] وعن أبي العالية الرياحي «أن أبا موسى كان بالدار من أصبهان و[ما]^(٢) كان بها يومئذ [كبير]^(٣) خوف [ولكن أحب أن]^(٤) يعلمهم دينهم وسنة نبيهم ، فجعلهم صفين طائفة معها السلاح مُقبلة على عدوها ، وطائفة من [ورائه]^(٥) فصلى بالذين يلونه ركعة ، ثم نكصوا على أدبارهم حتى قاموا مقام الآخرين يتخللونهم حتى قاموا وراءه فصلى بهم ركعة أخرى ثم سلم ، فقام الذين يلونه والآخرين فصلوا ركعة ركعة ، ثم سلم بعضهم على بعض ، فتمت للإمام ركعتان في جماعة وللناس ركعة ركعة».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) ، ورجاله ثقات إلا أنه منقطع بين أبي العالية وبين أبي موسى .

(١) (٥٧ رقم ٤٢٨) .

(٢) سقطت من «الأصل» ، والمثبت من المصنف والمطالب العالية(١/٣٠١ رقم ٧٦٨) ولا يستقيم المعنى بدونها .

(٣) من المطالب ، وفي المصنف: كثير .

(٤) من المصنف والمطالب .

(٥) في «الأصل»: قدامه . والمثبت من المطالب ، وفي المصنف: وراءها .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضاً (٤٦٢/٢) .

[٢٠] كتاب النوافل

١- باب فيمن صلى في يوم وليلة ثنتي

عشرة ركعة

[١/١٦٣٥] عن أبي بردة رفع الحديث إلى النبي ﷺ قال: «من صلى ثنتي عشرة ركعة في يوم بني الله -أو بني- له بيتًا في الجنة» .

رواه مسدد مرسلًا، ورجاله ثقات .

[٢/١٦٣٥] ورواه أحمد بن حنبل^(١) مرفوعًا من هذا الوجه، ولفظه: عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة سوى الفريضة بنى الله له بيتًا في الجنة»^(٢) .

[١٦٣٦] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صلى في يوم اثنتي عشرة ركعة حرّم الله لحمه على النار. وقال: ما تركتهن بعد» .

رواه أبو يعلى^(٣) ورواه مسلم في صحيحه^(٤) وأصحاب السنن الأربعة^(٥) من حديث أم حبيبة، والنسائي^(٦) وابن ماجه^(٧) من حديث أبي هريرة، والترمذي^(٨)

(١) مسند أحمد (٤/٤١٣) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٣١): رواه أحمد والطبراني في الأوسط والكبير ، والبخاري وقال: لم يتابعه هارون بن إسحاق على هذا الحديث .

(٣) المطالب العالمة (١/٢٤٤ رقم ٥٨٥) .

(٤) (١/٥٠٢-٥٠٣ رقم ٧٢٨) .

(٥) أبوداود (٢/١٨ رقم ١٢٥٠) والترمذي (٢/٢٧٤ رقم ٤١٥) والنسائي (٣/٢٦٢ رقم ١٨٠١) وابن ماجه (١/٣٦١ رقم ١١٤١) .

(٦) (٣/٢٦٤ رقم ١٨١١) وقال: هذا خطأ .

(٧) (١/٣٦٢-٣٦١ رقم ١١٤٢) .

(٨) (٢/٢٧٣ رقم ٤١٤) وقال: حديث غريب .

من حديث عائشة، ورواه أبو يعلى^(١) من حديث علي بن أبي طالب، وسيأتي في باب السواك.

٢- باب فيمن صلى أربع ركعات

[١٦٣٧] عن أبي أيوب -رضي الله عنه- أن «رسول الله ﷺ كان يستاك من الليل مرتين أو ثلاثاً، إذا قام من الليل صلى أربع ركعات ولا يتكلم بشيء، ولا يأمر بشيء، ويسلم (من)^(٢) كل ركعتين»^(٣).

رواه عبد بن حميد^(٤) وأحمد بن حنبل^(٥) بسند ضعيف؛ لضعف أبي سورة .

وله شاهد من حديث جابر ، وسيأتي في أول باب السواك ، وتقدم جملة أحاديث في (. . .)^(٦) وحديث علي بن أبي طالب سيأتي في الدعاء في باب الأمر بالتضرع .

[١٦٣٨] وعن يوسف بن عبد الله قال: «أتيت أبا الدرداء -رضي الله عنه- في مرضه الذي مات فيه، فقال: يا ابن أخي، ما أقدمك إلى هذه البلاد؟ وما عنك إليها؟ فقلت: ما عناني إلا صلة ما بينك وبين والدي. فقال أبو الدرداء: بئس ساعة الكذب هذه، سمعت رسول الله ﷺ [يقول]^(٧): من توضأ فأحسن الوضوء ثم قام فصلى ركعتين أو أربع ركعات مكتوبة أو غير مكتوبة أتم فيها الركوع والسجود، ثم يستغفر الله إلا غفر الله له»^(٨).

رواه أبو يعلى^(٩)، وأحمد بن حنبل^(١٠)، وإسحاق بن راهويه .

(١) (١/٣٨٣ رقم ٤٩٥) .

(٢) كذا في «الأصل» وفي المنتخب ومسنند أحمد: بين .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٧٢): رواه أحمد ، والطبراني في الكبير ، وفيه واصل بن السائب ، وهو ضعيف .

(٤) المنتخب (١٠٢ رقم ٢١٩) .

(٥) مسند أحمد (٥/٤١٧) .

(٦) طمس بالأصل .

(٧) من المطالب ومسنند أحمد .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٧٨-٢٧٩): رواه أحمد والطبراني في الكبير ، وإسناده حسن .

(٩) المطالب العالية (١/٢٤٤ رقم ٥٨٦) .

(١٠) مسند أحمد (٦/٤٥٠) .

٣- باب فيمن صلى ركعتين

[١٦٣٩] عن ابن مسعود -رضي الله عنه- «أنه دخل المسجد فأتى سارية فوقف إليها يصلي ورسول الله ﷺ في المسجد، فقال النبي ﷺ: [نابذ]^(١) يا ابن مسعود. وهو لا يسمعه، فقرأ: «قل يا أيها الكافرون» ثم ركع وسجد، ثم قام في الركعة الثانية فقال النبي ﷺ: أخلص يا ابن مسعود. فقرأ: «قل هو الله أحد» ثم ركع وسجد وجلس، فقال النبي ﷺ: ادع يا ابن مسعود تجب، وسل تعطه. وهو في ذلك لا يسمعه. فقال ابن مسعود: [اللهم]^(٢) إني أسألك الرفيق الأعلى، والنصيب الأوفى من جنات النعيم، وأسألك الهدى والتقى والعفة والنهي، والبشرى عند انقطاع الدنيا، وأسألك إيماناً لا يبئد^(٣)، وقرة عين لا تنفد، و[فرحاً]^(٤) لا ينقطع، وتوفيق الحمد، ولباس التقوى، وزينة الإيمان، ومرافقة نبيك محمد ﷺ في أعلى جنة [الخلد]^(٥). قال: فانطلق رجل فبشره».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٦)، وسيأتي له شاهد في أول قيام الليل.

[١٦٤٠] وعن مالك بن قيس قال: «قدم عقبة بن عامر على معاوية وهو بإبلياء، فلم يلبث أن خرج، فَطُلِبَ فلم يوجد - أو قال: طلبناه فلم نجده - فأتيناه فإذا هو يصلي ببرازٍ من الأرض. قال: فقال: ما جاء بكم؟ قالوا: جئنا لنحدث بك عهداً أو نقضي من حرك. قال: فعندي جائزتك، كنا مع رسول الله ﷺ وكان على كل رجل منا رعاية الإبل [يوماً]^(٧) فكان يومي [الذي]^(٧) أرعى فيه. قال: فروّحت الإبل، فانتهيت إلى النبي ﷺ وقد أطاف به أصحابه وهو يحدث. قال: فأهملت الإبل وتوجهت نحوه، فانتهيت إليه وهو يقول: من توضع فأحسن الوضوء، ثم صلى ركعتين...» الحديث بطوله.

رواه أبو يعلى^(٨) بسند ضعيف، وتقدم في باب فضل الوضوء وإسباغته.

-
- (١) في «الأصل»: تأيد. وهو تصحيف، والمثبت من المطالب.
 - (٢) سقطت من «الأصل» والمثبت من المطالب.
 - (٣) في المطالب: يرتد.
 - (٤) في «الأصل»: فرح. والمثبت من المطالب، وهو الصحيح.
 - (٥) من المطالب.
 - (٦) المطالب العالية (٤/٣٠٠-٣٠١ رقم ٤٠٦١).
 - (٧) من مسند أبي يعلى.
 - (٨) (١/٧٣-٧٤ رقم ٧٢).

٤- باب فيمن سجد لله سجدة وفيمن استحب الإكثار من الركوع والسجود وغير ذلك

فيه حديث (...)^(١) وسيأتي في (...)^(١).

[١/١٦٤١] عن أبي ذر، «أنه كان يركع ويسجد ويرفع ويسجد، فعاب ذلك عليه رجل لا أعرفه. فقال: ما منها سجدة أو ركعة إلا رفعه الله بها درجة، وخطأ عنه بها خطيئة».

رواه مسدد، ورجاله ثقات.

[٢/١٦٤١] وابن أبي شيبه^(٢)، وأحمد بن حنبل^(٣)، والحاكم، والبيهقي^(٤) بلفظ: [عن المخارق]^(٥) قال: «مررت بأبي ذر وهو بالربذة وأنا حاج، فدخلت عليه منزله، فرأيتَه يصلي يخف القيام قدر ما يقرأ: «إنا أعطيناك الكوثر» و«إذا جاء نصر الله» ويكثر الركوع والسجود، فلما قضى صلاته قلت: يا أبا ذر، رأيتك تخف القيام وتكثر الركوع والسجود! فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من عبد يسجد لله سجدة أو يركع له ركعة إلا حطَّ الله عنه بها خطيئته، ورفع له بها درجة»^(٦).

وسياقي في آخر كتاب المواعظ من حديث أنس الطويل: «يا أنس، أكثر الصلاة بالليل والنهار تحبك حفظتك».

[١٦٤٢] وعن سالم بن أبي الجعد قال: «قيل لثوبان: حدثنا عن رسول الله ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة، وخطأ عنه بها خطيئة».

(١) غير واضحة بالأصل .

(٢) وأخرجه في المصنف أيضاً (٢/٥٠-٥١) .

(٣) مسند أحمد (٥/١٤٧) .

(٤) السنن الكبرى (٣/١٠) .

(٥) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أحمد ومصنف ابن أبي شيبه وسنن البيهقي .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٤٨-٢٤٩): رواه أحمد والبخاري بنحوه، بأسانيد وبعضها رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الأوسط .

رواه أبو داود الطيالسي^(١)، ومسدد واللفظ له، ورجاله ثقات إلا أنه منقطع، وهو في صحيح مسلم^(٢) باختصار.

[١٦٤٣] وعن زياد بن أبي زياد، عن خادم [رسول الله ﷺ]^(٣) - رجل أو امرأة - قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «لك حاجة؟ حتى كان ذات يوم فقال: يا رسول الله، حاجتي. قال: وما حاجتك؟ قال: حاجتي أن تشفع لي يوم القيامة. قال: ومن ذلك على هذا؟ قال: ربي. قال: فأعني بكثرة السجود»^(٤).
رواه مسدد^(٥)، وأحمد بن حنبل^(٦) و...^(٧).

وله شاهد من حديث أبي موسى الأشعري، وسيأتي في الأدب في باب (...)^(٧).
[١٦٤٤] وعن أبي فراس الأسلمي - رضي الله عنه - قال: «كان فتى منا يلزم رسول الله ﷺ ويخف له في حاجته، فخلا به رسول الله ﷺ ذات يوم فقال: سلني أعطك. قال: ادع الله أن يجعلني معك يوم القيامة. قال: فأني فاعل، فأعني بكثرة السجود». رواه أحمد بن منيع، وفي سننه ابن لهيعة.

ورواه مسلم في صحيحه^(٨) وأبو داود^(٩) بغير هذا اللفظ، والطبراني في الكبير^(١٠).
[١٦٤٥] وعن أبي العالية، حدثني من سمع رسول الله ﷺ يقول: «لكل سورة حظها من الركوع والسجود. فقلت له: أنسيت من حدثك؟ قال: لا، وإني لأذكره وأذكر المكان الذي حدثني فيه»^(١١).

-
- (١) (١٣٢) رقم ٩٨٦.
 - (٢) (٣٥٣/١) رقم ٤٤٨ مطولا.
 - (٣) سقطت من «الأصل» والمثبت من المطالب.
 - (٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٤٩): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.
 - (٥) المطالب (١/٢٤٥) رقم ٥٨٧.
 - (٦) مسند أحمد (٣/٥٠٠).
 - (٧) طمس في «الأصل».
 - (٨) (٣٥٣/١) رقم ٤٨٩.
 - (٩) (٣٥/٢) رقم ١٣٢٠.
 - (١٠) (٥/٥٦) رقم ٤٥٧٠.
 - (١١) قال الهيثمي في المجمع (٢/١١٧): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

رواه مسدد، وأبو بكر بن أبي شيبة في مسنده^(١) ومصنفه^(٢)، وأحمد ابن حنبل^(٣)،
والحاكم، والبيهقي^(٤)، ورجاله ثقات .

٥- باب صلاة التطوع في البيت وما جاء في صلاة النافلة

فيه حديث عمر بن الخطاب وتقدم في باب صلاة الفريضة في المسجد ، وحديث
صهيب وسيأتي في السواك ، وحديث عمر أيضًا وتقدم في (. . .)^(٥) .
[١/١٦٤٦] وعن عروة قال: قال رسول الله ﷺ: «اجعلوا من صلاتكم في
بيوتكم» .

رواه مسدد مرسلًا بسند الصحيح .

[٢/١٦٤٦] ورواه مرفوعًا أحمد بن حنبل^(٦) عن عروة، عن عائشة -رضي الله عنها- أن
رسول الله ﷺ كان يقول: «صلوا في بيوتكم، ولا تجعلوها عليكم قبورًا» .
وفي سننه ابن لهيعة .

[١٦٤٧] وعن زيد بن خالد -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «صلوا في
بيوتكم، ولا تجعلوها قبورًا»^(٧) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨) وعبد بن حميد^(٩) وأبو يعلى وأحمد بن حنبل^(١٠)،

(١) (١٧/٢-٤١٨-٤١٧ رقم ٩٤٩) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (١/٣٦٩) .

(٣) مسند أحمد (٥/٥٩ ، ٦٥) .

(٤) السنن الكبرى (٣/١٠) .

(٥) لحق غير واضح بالأصل .

(٦) مسند أحمد (٦/٦٥) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٤٧): رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام، وبقيته رجاله رجال
الصحيح .

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/٢٥٥) .

(٩) المنتخب (١١٦-١١٧ رقم ٢٧٥) .

(١٠) مسند أحمد (٤/١١٤ ، ١١٦ ، ١٩٢/٥) .

وأصله في الصحيحين^(١) من حديث ابن عمر، وفي مسلم^(٢) من حديث جابر، وابن خزيمة^(٣) من حديث أبي سعيد.

[١٦٤٨] وعن صهيب -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الرجل تطوعًا حيث لا يراه الناس تعدل صلاته على أعين الناس خمسًا وعشرين [درجة]^(٤)»^(٥).

رواه أبو يعلى^(٦)، وفيه راوٍ لم يسم .

[١٦٤٩] وعن الحسن بن علي بن أبي طالب -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورًا، ولا تتخذوا بيتي عيدًا، صلوا عليّ وسلموا؛ فإن صلاتكم وسلامكم يبلغني أينما كنتم»^(٧).

رواه أبو يعلى^(٨)، وتقدم حديث عمر في كتاب الحيض .

[١/١٦٥٠] وعن أبي أمامة -رضي الله عنه- قال: «إنما كانت النافلة لرسول الله ﷺ».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورجاله ثقات.

[٢/١٦٥٠] وأبو يعلى مرفوعًا: «من وضع الوضوء مواضعه ثم قعد قعد مغفورًا له؛ فإن قام إلى الصلاة قام إلى فضيلة. قال رجل: إلى نافلة؟ قال: لا، النافلة للنبي ﷺ خاصة».

[٣/١٦٥٠] ورواه أحمد بن حنبل^(٩) موقوفًا ولفظه: «إذا وضعت الطهور مواضعه قعدت مغفورًا لك، وإن قام يصلي كان له فضيلة و[أجرًا]^(١٠) وإن قعد قعد

(١) البخاري(١/٦٣٠ رقم ٤٣٢ وطرفه في: ١١٨٧) ومسلم(١/٥٣٨-٥٣٩ رقم ٧٧٧) .

(٢) (١/٥٣٩ رقم ٧٧٨) .

(٣) (٢/٢١٢ رقم ١٢٠٦) .

(٤) من المطالب العالية .

(٥) قال الهيثمي في المجمع(٢/٢٤٧): رواه الطبراني في الكبير ، وفيه محمد بن مصعب القرظي ، وضعفه ابن معين وغيره ، ووثقه أحمد .

(٦) المطالب(١/٢٤٥ رقم ٥٨٨) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع(٢/٢٤٧): رواه أبو يعلى ، وفيه عبدالله بن نافع ، وهو ضعيف .

(٨) (١٢/١٣١ رقم ١٧٦١) .

(٩) مسند أحمد(٥/٢٥٥) .

(١٠) في «الأصل»: أجر . والمثبت من مسند أحمد ، وهو الصواب .

مغفوراً له . فقال له رجل: يا أبا أمامة، إن قام فصلى تكون له نافلة؟ قال: لا، النافلة للنبي ﷺ كيف تكون له نافلة وهو يسعى في الذنوب والخطايا، تكون له فضيلة و[أجرًا]^(١)»^(٢) .

٦- باب صلاة ركعتي الفجر وفضلها ومتى تصلى وما يقرأ به فيهما وأن لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر

فيه حديث عائشة في الباب بعده ، وحديث علي بن أبي طالب وتقدم في باب السدل في الصلاة، وحديث أبي هريرة وتقدم في باب غسل الجمعة .

[١/١٦٥١] وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا لم يكن جنباً توضأ، ثم صلى ركعتين -تعني: ركعتي الفجر- ثم خرج إلى الصلاة» .
رواه أبو داود الطيالسي بسند الصحيح .

[٢/١٦٥١] وابن أبي شيبة، وعنه ابن ماجه^(٣) بلفظ: «إذا توضأ صلى ركعتين، ثم خرج إلى الصلاة» .

[١٦٥٢] وعن أبي يحيى أنه أتى ابن عباس فقال له: «يا أبا يحيى، ألم تر أني نمت الليلة عن الوتر وأتاني ابن مخزومة وآخر معه فشغلاني عن الوتر، فنمت حتى أصبحت ، فأيقظتني الجارية، فقلت لها: انظري هل طلعت الشمس؟ فقالت: لا . فركعت ركعتي الفجر، ثم قلت: انظري هل طلعت الشمس؟ [قالت]^(٤): لا . فصليت صلاة الفجر» .

رواه مسدد^(٥) .

(١) في «الأصل»: أجر . والمثبت من مسند أحمد ، وهو الصواب .
(٢) قال الهيثمي في المجمع(٨/٢٦٥): رواه أحمد ، والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه ، وبعض أسانيد أحمد وغيره حسن .

(٣) (١/٣٦٢ رقم ١١٤٦) .

(٤) في «الأصل»: فقال . والمثبت من المطالب .

(٥) المطالب (١/٢٥٧ رقم ٦٢٥) .

[١٦٥٣] وعن عبدالحكم قال: حدثنا أنس أن رسول الله ﷺ قال: «عليكم بركعتي الفجر؛ فإن فيها الرغائب» .

رواه الحارث^(١)، وله شاهد من حديث ابن عمر رواه أحمد بن حنبل^(٢) والطبراني في الكبير^(٣)، وسيأتي في اللباس في باب جر الإزار.

ورواه أبويعلى^(٣) من حديث أبي هريرة، وتقدم في باب غسل الجمعة .

[١/١٦٥٤] وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-: «أن النبي ﷺ كان يوتر عند الأذان، ويصلي الركعتين عند الإقامة» .

رواه الطيالسي^(٤) .

[٢/١٦٥٤] ومسدد وابن أبي شيبة^(٥) إلا أنها قالوا: «عند الأذان الأول» .

[٣/١٦٥٤] والحارث فذكره إلا أنه قال: «ويصلي ركعتي الفجر عند الإقامة» .

[٤/١٦٥٤] وابن ماجه^(٦) بلفظ: «كان النبي ﷺ يصلي الركعتين عند الإقامة» .

ومدار هذه الأسانيد على الحارث الأعور، وهو ضعيف .

[١/١٦٥٥] وعن أبي محمد قال: «رمرت ابن عمر شهرًا يقرأ في الركعتين قبل الصبح بـ «قل يا أيها الكافرون» و«قل هو الله أحد» فذكرت ذلك له فقال: رأيت رسول الله ﷺ شهرًا أو خمسة وعشرين يومًا يقرأ في الركعتين قبل الصبح بـ «قل يا أيها الكافرون» و«قل هو الله أحد» فقال: إن [إحدهما]^(٧) تعدل ثلث القرآن، والأخرى بربع القرآن: «قل هو الله أحد» بثلث القرآن و«قل يا أيها الكافرون» بربع القرآن^(٨) .

(١) البيهقي (٨٢ رقم ٢٠٨) .

(٢) (١٢/٤٠٨ رقم ١٣٥٠٢) .

(٣) (١١/٩٦-٩٧ رقم ٦٢٢٦) .

(٤) (١٩ رقم ١٧٦) .

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/٢٨٦) .

(٦) (١/٣٦٣ رقم ١١٤٧) .

(٧) في «الأصل»: أحدهما. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢١٨): رواه الطبراني في الكبير، وأبويعل بنحوه، ورجال أبي يعلى ثقات .

رواه مسدد ، وأبو يعلى^(١) وعنه ابن حبان في صحيحه^(٢) .

[٢/١٦٥٥] ورواه ابن أبي عمر ، ورجاله ثقات ، ولفظه : «قرأ رسول الله ﷺ في ركعتين قبل الفجر وركعتين بعد المغرب [بضعاً]^(٣) وعشرين مرة أو بضع عشرة مرة: «قل يا أيها الكافرون» و«قل هو الله أحد» .

[٣/١٦٥٥] وابن أبي شيبة^(٤) بلفظ : «سمعت النبي ﷺ أكثر من عشرين مرة يقرأ في الركعتين بعد المغرب والركعتين قبل الفجر ب«قل يا أيها الكافرون» و«قل هو الله أحد» .

ورواه الترمذي^(٥) والنسائي^(٦) وابن ماجه^(٧) باختصار .

[١/١٦٥٦] وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت : «أمر رسول الله ﷺ القراءة في الركعتين قبل الفجر، وكان يقرأ فيهما ب«قل يا أيها الكافرون» و«قل هو الله أحد» .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٨) ، ورجاله ثقات .

[٢/١٦٥٦] وفي رواية له^(٩) : «كان رسول الله ﷺ يقوم فيهما قدر ما يقرأ فاتحة الكتاب» .

[٣/١٦٥٦] وفي رواية : «كان رسول الله ﷺ يخففها ، قالت : فأظنه كان يقوم فيهما بنحو من «قل يا أيها الكافرون» و«قل هو الله أحد» .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١٠) ، وابن ماجه^(١١) ، وابن حبان في صحيحه^(١٢) ،

(١) (١٠/٨٢-٨٣ رقم ٥٧٢٠) .

(٢) (٦/٢١١-٢١٢ رقم ٢٤٥٩) .

(٣) في «الأصل» : بضع . والمثبت هو الصواب .

(٤) وأخرجه في المصنف أيضاً (٢/٢٤٢) .

(٥) (٢/٢٧٦ رقم ٤١٧) .

(٦) (٢/١٧٠ رقم ٩٩٢) .

(٧) (١/٣٦٣ رقم ١١٥٠) .

(٨) المطالب العالية (١/٢٥٧ رقم ٦٢٧) .

(٩) المطالب العالية (١/٢٥٨ رقم ٦٢٨) .

(١٠) وأخرجه في المصنف أيضاً (٢/٢٤٢) .

(١١) (١/٣٦٣ رقم ١١٥٠) .

(١٢) (٦/٢١٤ رقم ٢٤٦١) .

كلهم من طريق الجريري، وقد اختلط بأخرة، وقد قيل: إن يزيد بن هارون إنما سمع منه [بعد]^(١) التغير .

وأصله في صحيح مسلم^(٢) وغيره من حديث أبي هريرة .

[١٦٥٧] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه - قال: «كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة الفجر في الركعة الأولى: ﴿آمنا بالله وما أنزل إلينا﴾^(٣) وفي الثانية: ﴿ربنا [إننا]^(٤) آمنا فاغفر لنا﴾^(٥) أو نحو ذا» .

رواه أبويعلى بسند ضعيف؛ لجهالة التابعي .

ورواه أبو داود في سنته^(٦) وسكت عليه بلفظ آخر .

[١٦٥٨] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «كان رسول الله ﷺ يقرأ في ركعتي الفجر في الركعة الأولى: ﴿آمن الرسول...﴾^(٧) حتى يخرجهما، وفي الركعة الثانية من آل عمران: ﴿قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة [سواء]^(٨) بيننا وبينكم﴾^(٨) الآية» .

رواه أبويعلى^(٩) من طريق ابن إسحاق، وقد رواه بالنعنة .

[١٦٥٩] وعن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ قال: «لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر»^(١٠) .

(١) سقطت من «الأصل» والصواب إثباتها ، وانظر مصباح الزجاجة (١/٣٨٣ رقم ٤١٠) .

(٢) (١/٥٠٢ رقم ٧٢٦) .

(٣) البقرة: ١٢٦ .

(٤) سقطت من «الأصل» .

(٥) آل عمران: ١٦ .

(٦) (٢/٢٠ رقم ١٢٦٠) .

(٧) البقرة: ٢٨٥ - ٢٨٦ .

(٨) آل عمران: ٦٤ .

(٩) المطالب العالية (١/٢٥٨ رقم ٦٢٩) .

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢١٨): رواه البزار والطبراني في الكبير ، وفيه عبدالرحمن بن زياد بن أنعم ، واختلف في الاحتجاج به .

رواه ابن أبي شيبة^(١)، وابن أبي عمر^(٢)، وعبد بن حميد^(٣)، والبخاري^(٤)، والطبراني^(٥)، والحاكم، والبيهقي^(٦)، ومدار أسانيدهم على الأفريقي، وهو ضعيف، وتقدم في باب مواقيت الصلاة. وله شاهد من حديث ابن عمر، رواه الترمذي^(٧) قال: وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، وحفصة. قال: وهو ما أجمع عليه أهل العلم، كرهوا أن يصلي الرجل بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر.

٧- باب الصلاة قبل الظهر

[١/١٦٦٠] عن قابوس بن أبي ظبيان، عن أم جعفر قالت: «سألت عائشة -رضي الله عنها- عن صلاة رسول الله ﷺ فقالت: كان يصلي أربعًا قبل الظهر يطيل فيهن القيام، ويمسح فيهن الركوع والسجود، فأما ما لم يكن يدع صحيحًا ولا سقيمًا ولا غائبًا فالركعتين قبل الفجر».

رواه الطيالسي^(٨).

[٢/١٦٦١] ورواه ابن أبي شيبة^(٩) وعنه ابن ماجه^(١٠) من طريق قابوس، عن أبيه قال: «أرسل أبي إلى عائشة: أي صلاة رسول الله ﷺ كان أحب إليه أن يواظب عليها؟ قالت: كان يصلي أربعًا قبل الظهر... فذكره دون قوله: «فأما ما لم يكن... إلى آخره».

وأم جعفر ما علمتها، وقابوس مختلف فيه، وكذا قيس بن الربيع، وباقي رجال الإسناد ثقات.

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣٥٥/٢).

(٢) المطالب العلية (١٥٣/١-١٥٤ رقم ٢/٣٠٥).

(٣) المنتخب (١٣٤ رقم ٣٣٣).

(٤) مختصر زوائد البزار (١/٣١١ رقم ٧٤٨) وقال: ابن أنعم لين.

(٥) (١٣/٣٠-٣١ رقم ٦٤).

(٦) السنن الكبرى (٢/٤٦٥-٤٦٦).

(٧) (٢/٢٧٨-٢٧٩ رقم ٤١٩) وقال: حديث غريب.

(٨) (٢٢٠ رقم ١٥٧٥).

(٩) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/٢٠٠).

(١٠) (١/٣٦٥ رقم ١١٥٦).

[١٦٦١] وعن القاسم بن صفوان الأنصاري، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى أربعًا قبل الظهر كن له كعدل عتق رقبة من ولد إسماعيل».

رواه ابن أبي عمر^(١)، وأحمد بن منيع^(٢).

[١/١٦٦٢] وعن يزيد بن البراء عن النبي ﷺ «أنه كان يصلي أربعًا قبل الظهر».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى (مرسلاً)^(٣).

[٢/١٦٦٢] ورواه الطبراني في الأوسط^(٤) مرفوعًا بسند ضعيف ولفظه: «من صلى قبل الظهر أربع ركعات فكأنما تهجد بهن من [ليلته]^(٥) ومن صلاهن بعد العشاء [كن]^(٦) كمثلهن من ليلة القدر»^(٧).

[١٦٦٣] وعن حذيفة بن أسيد قال: «رأيت علي بن أبي طالب -رضي الله عنها- إذا زالت الشمس صلى أربعًا طويلاً فسألته، فقال: رأيت رسول الله ﷺ يصلها فسألته، فقال: إن أبواب السماء تفتح إذا زالت الشمس فلا ترتج حتى يصل الظهر، فأحب أن يُرفع لي إلى الله فيه عمل».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨) بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

لكن له شاهد من حديث (السائب بن يزيد)^(٩) رواه الترمذي^(١٠) وحسنه .

(١) المطالب العالية (١/٢٥٩ رقم ٦٣٢/٢) .

(٢) المطالب العالية (١/٢٥٩ رقم ٦٣٢/١) .

(٣) كذا ذكره المؤلف -رحمه الله- وقد ذكره الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (١/٢٥٩ رقم ٦٣٤) من مسندي ابن أبي شيبة وأبي يعلى عن يزيد بن البراء ، عن أبيه موصولاً ، ورواه الطبراني في المعجم الأوسط (٨/٢٠ رقم ٧٨٣٣) من نفس الطريق عن يزيد بن البراء عن أبيه موصولاً ، وقال: لا يروى هذا الحديث عن البراء إلا بهذا الإسناد ، تفرد به بكر القاضي . والله أعلم .

(٤) (٦/٢٥٤ رقم ٦٣٣٢) .

(٥) طمس بالأصل والمثبت من المعجم الأوسط .

(٦) في «الأصل»: فهي . والمثبت من المعجم الأوسط .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٢١): رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه ناهض بن سالم الباهلي وغيره ، ولم أجد من ذكرهم .

(٨) المطالب العالية (١/٢٥٩-٢٦٠ رقم ٦٣٥) .

(٩) كذا قال المؤلف -رحمه الله- وهو وهم؛ فلم يرو الترمذي ولا غيره من أصحاب الكتب الستة للسائب بن يزيد حديثاً في هذا الباب، وقد راجعت تحفة الأشراف مسند السائب بن يزيد (٣/٢٥٧-٢٦٤) فلم أجد فيه شيئاً في هذا الباب، وإنما هو عبدالله بن السائب، كذا رواه الترمذي وأحمد في مسنده (٣/٤١١) والله أعلم .

(١٠) (٢/٣٤٢-٣٤٣ رقم ٤٧٨) من حديث عبدالله بن السائب كما تقدم .

[١٦٦٤] وعن أنس -رضي الله عنه- قال: «لم يكونوا على شيء أشد محافظة في التطوع منهم على صلاة قبل الظهر» .

رواه أحمد بن منيع^(١) موقوفاً بسند الصحيح .

[١٦٦٥] وعن علي بن الصلت، عن أبي أيوب -رضي الله عنه-: «أنه رآه يصلي أربع ركعات قبل الظهر، قال: فقلت له: إنك لتديم صلاتهن . قال: فقال: رأيت رسول الله ﷺ يصليهن حين تزول الشمس . قال: فقلت له: إنك لتديم هذه الصلاة - أو قال: فذكرت ذلك له - فقال: إنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء ، فأحببت أن يرفع لي فيها عمل صالح»^(٢) .

رواه أبو يعلى عن بشر بن الوليد الكندي ، وهو ضعيف ، والطبراني في الكبير^(٣) والأوسط^(٤) ، ورواه أبوداود^(٥) والترمذي^(٦) وابن ماجه^(٧) باختصار .

٨- باب الصلاة قبل العصر

[١٦٦٦] عن أم حبيبة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «من حافظ على أربع ركعات قبل العصر بنى الله -عز وجل- له بيتاً في الجنة»^(٨) .

رواه أبو يعلى^(٩) وفي سننه محمد بن (سعيد)^(١٠) المؤذن ، قال الحافظ المنذري: لا

(١) المطالب العالمة (١/٢٥٩ رقم ٦٣٣) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢١٩-٢٢٠): -رواه أبوداود وغيره باختصار- رواه الطبراني في الكبير والأوسط .

(٣) (٤/١١٩ رقم ٣٨٥٤ ، ٤/١٦٨-١٧٠ رقم ٤٠٣١-٤٠٣٨) .

(٤) (٣/١٢٢-١٢١ رقم ٢٦٧٣) .

(٥) (٢/٢٣ رقم ١٢٧٠) وقال أبوداود: بلغني عن يحيى بن سعيد القطان قال: لو حدثت عن عبيدة بشيء لحدثت عنه بهذا الحديث ، وقال أبو داود: عبيدة ضعيف .

(٦) إطلاق المؤلف يوهم أنه رواه في جامعه، وليس كذلك، بل رواه في الشئائل (٢٤١ رقم ٢٧٧) وقد عزاه المزي في التحفة (٣/١٠٢ رقم ٣٤٨٥) للشئائل دون الجامع ، والله أعلم .

(٧) (١/٣٦٦ رقم ١١٥٧) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٢٢): رواه أبو يعلى ، وفيه ابن سعد المؤذن ولم أعرفه .

(٩) (١٣/٥٩ رقم ٧١٣٧) .

(١٠) كذا وقع هنا، وفي أصلي مسند أبي يعلى وأصول المطالب الثلاثة -كما في المطالب (١/٢٦٠ رقم ٦٣٦)- والترغيب والترهيب (١/٤٠٣) ومجمع الزوائد -كما تقدم سعد، وقد صوّبنا في المطالب أنه سعيد، وكذا صوّب محقق مسند أبي يعلى، ومحمد بن سعيد المؤذن من رجال التهذيب .

يدرى من هو . قلت: وثقه البيهقي ، وباقي رجال الإسناد ثقات .

ورواه أبوداود^(١) من وجه آخر عن أم حبيبة بلفظ: «قبل الظهر» .

[١/١٦٦٧] وعن ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ أنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يصلي قبل العصر . قالت: وكان إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها»^(٢) .

رواه أبويعلى^(٣) .

[٢/١٦٦٧] وفي رواية: «كان يصلي قبل العصر ركعتين» .

ومدار إسناد الحديث على حنظلة السدوسي، وهو ضعيف .

[١٦٦٨] وعن الفرات بن [سلمان]^(٤) قال: قال علي -رضي الله عنه-: «ألا يقوم أحدكم فيصلّي أربع ركعات قبل العصر فيقول فيهن ما كان رسول الله ﷺ يقول: تمّ نورك فهديت فلك الحمد، عَظَمَ حلمك فعفوت فلك الحمد، بسطت يدك فأعطيت فلك الحمد، ربنا وجهك أكرم الوجوه، وجاهك أعظم الجاه، وعطيتك أفضل العطية وأهنؤها، تُطاع ربنا فتشكر، وتُعصى ربنا فتغفر، تجيب المضطر، وتكشف الضر، وتشفي السقيم، وتغفر الذنب، وتقبل التوبة، ولا يجزي بالآثك أحد، ولا يبلغ مدحتك قولٌ قائلٍ»^(٥) .

رواه أبويعلى^(٦) .

(١) (٢٣/٢) رقم (١٢٦٩) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٢١): رواه أبويعلى والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه حنظلة السدوسي ضعفه أحمد وابن معين، ووثقه ابن حبان .

(٣) (١٢/٥١٨) رقم (٧٠٨٥) .

(٤) في «الأصل»: سليمان . وهو تحريف . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٥٨): رواه أبويعلى ، والفرات لم يدرك عليًا ، والخليل بن مرة وثقه أبوزرعة ، وضعفه الجمهور .

(٦) (١/٣٤٤-٣٤٥) رقم (٤٤٠) .

٩- باب الصلاة بعد العصر

فيه حديث سلمة بن الأكوع ، وتقدم في المواقيت .

[١٦٦٩] وعن معبد الجهني قال: «[خطبنا]^(١) معاوية فقال: ما بال أقوام يصلون صلاة، فقد صحبت رسول الله ﷺ فما رأيناه يصلوها، وقد سمعناه ينهى عنها - يعني: الركعتين بعد العصر» .

رواه مسدد^(٢) بسند فيه معبد الجهني .

[١/١٦٧٠] وعن الأسود: «أن عمر بن الخطاب كان يضرب على الركعتين بعد العصر، فقالت عائشة: ليضرب عليها! ما دخل رسول الله ﷺ إلا صلاهما» .

رواه مسدد^(٣) ورجاله ثقات .

ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وابن أبي شيبة^(٤) وعبد بن حميد^(٥) والبخاري^(٦) ومسلم^(٧) وأبوداود^(٨) والنسائي^(٩) دون فعل عمر بن الخطاب .

[٢/١٦٧٠] وما انفرد به مسدد رواه مالك في الموطأ^(١٠) ولفظه: «إن السائب بن يزيد رأى عمر بن الخطاب يضرب المنكدر في الصلاة بعد العصر» .

[١٦٧١] وعن هشام بن حجير قال: «كان طاوس يصلي بعد العصر فنهاه ابن عباس، فقال طاوس: إنما نهى عنها أن تتخذ سلماً. قال ابن عباس: فإن رسول الله ﷺ نهى عنها» وما كان للمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون

(١) في «الأصل»: خطبني ، والمثبت من المطالب .

(٢) عزاه في المطالب (١/١٥٥ رقم ٣٠٩) للطيالسي دون مسدد ، فالله أعلم .

(٣) المطالب العالية (١/١٥٥ رقم ٣٠٨) .

(٤) وأخرجه في المصنف أيضاً (٢/٣٥١) .

(٥) المنتخب (٤٣٦ رقم ١٥٠٥) .

(٦) (٢/٧٦ رقم ٥٩٠ وأطرافه في: ٥٩١ ، ٥٩٢ ، ٥٩٣ ، ١٦٣١) .

(٧) (١/٥٧٢-٥٧٣ رقم ٨٣٥) .

(٨) (٢/٢٥ رقم ١٢٧٩) .

(٩) (١/٢٨٠-٢٨١ رقم ٥٧٤-٥٧٨) .

(١٠) (١/٢٢١ رقم ٥٠) .

لهم الخيرة من أمرهم... ﴿١﴾ الآية، وقد نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة بعد العصر، وما أدري أتعذب عليها(أو) ﴿٢﴾ تؤجر عليها».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣)، عن سفيان عنه به.

وروى النسائي في الصغرى^(٤) منه: «نهى عن الصلاة بعد العصر» فقط .

[١/١٦٧٢] عن عبيدالله بن عبدالله بن عبدالرحمن بن موهب، أخبرني أبو بكر بن الحارث بن هشام قال: «أجمع على العمرة، فلما حضر خروجه قال لي: يا بني، لو دخلنا على الأمير فودعناه. قلت: ما شئت، فدخلنا على مروان وعنده نفر فيهم عبدالله بن الزبير، فذكروا الركعتين اللتين يصليهما ابن الزبير بعد العصر، فقال له مروان: عمن أخذتها يا ابن الزبير؟ فقال: أخبرني أبوهريرة عن عائشة. فأرسل مروان إلى عائشة: ما ركعتين يذكرهما ابن الزبير أن أبا هريرة أخبره عنك أن رسول الله ﷺ كان يصليهما بعد العصر؟ فأرسلت إليه: أخبرتني أم سلمة . فأرسل إلى أم سلمة: ما ركعتان زعمت عائشة أنك أخبرتها أن رسول الله ﷺ كان يصليهما بعد العصر؟ فقالت: يغفر الله لعائشة، لقد وضعت أمري على غير موضعها، صلى رسول الله ﷺ الظهر وقد أتى بهال فقعد يقسمه حتى أتاه مؤذن العصر فأذنه بالعصر، فصلى العصر ثم انصرف إليّ، وكان يومي منه، فركع ركعتين خفيفتين. فقلت: ما هاتين الركعتين يا رسول الله؟! أمرت بهما؟ قال: لا، ولكنهما ركعتان كنت أركعهما بعد الظهر فشغلني قسم هذا المال حتى أتاني المؤذن بالعصر فكرهت أن أدعهما. فقال ابن الزبير: الله أكبر، أليس قد صلاهما مرة واحدة! والله لا أدعهما أبداً. وقالت أم سلمة: ما رأيته صلاهما قبلها ولا بعدها».

رواه أحمد بن منيع.

[٢/١٦٧٢] وفي رواية عن أم سلمة قالت: «صلى رسول الله ﷺ العصر، ثم دخل بيتي فصلى ركعتين، فقلت: يا رسول الله، لقد صليت صلاة لم تكن تصليها! فقال: قدم علي مال فشغلني عن ركعتين كنت أصليهما بعد الظهر فصليتها الآن. فقلت: يا رسول الله، أنقضيهما إذا فاتتا؟ قال: لا».

(١) الأحزاب: ٣٦.

(٢) في المطالب: أم .

(٣) المطالب العالية(١/١٥٤ رقم ٣٠٦) .

(٤) (١/٢٧٨ رقم ٥٧٠) .

هذا الحديث فيه أربعة من الصحابة في نسق أولهم عبدالله بن الزبير، عن أبي هريرة، عن عائشة، عن أم سلمة.

ووقع لي أربعة من الصحابة في نسق، أولهم نعيم بن همار، عن المقدام بن معد يكرب، عن أبي أيوب، عن عوف بن مالك.

ووقع لي مثل ذلك أربعة من الصحابة في نسق، أولهم زينب بنت أبي سلمة، عن حبيبة، عن أمها أم حبيبة بنت أبي سفيان زوج النبي ﷺ عن زينب بنت جحش زوج النبي ﷺ عن النبي ﷺ.

[٣/١٦٧٢] ورواه عبد بن حميد^(١)، ولفظه: قالت: «دخل عليّ رسول الله ﷺ بعد العصر فصلّى ركعتين، فقلت: يا رسول الله، إن هذه لصلاة ما كنت تصلّيها! قال: قدم وفد بني تميم فحبسوني عن ركعتين كنت أصليها بعد الظهر».

ورواه النسائي^(٢) وابن ماجه^(٣) باختصار، ورجالهم ثقات، وأصله في الصحيحين^(٤).

[١٦٧٣] وعن وبرة قال: «رأى عمر -رضي الله عنه- تميماً الداري يصلي بعد العصر فضربه بالدرّة. فقال تميم: يا عمر، لم تضربني على صلاة صلّيتها مع رسول الله ﷺ؟! فقال عمر: يا تميم، ليس كل الناس يعلم ما تعلم».

رواه الحارث^(٥) وأبو يعلى بسند رجاله ثقات.

[١٦٧٤] وعن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ: «أن النبي ﷺ صلى العصر فقام رجل يصلي فرآه عمر -رضي الله عنه- فقال له: اجلس، فإنها هلك أهل الكتاب [بأنه]^(٦) لم يكن لصلاتهم فصل. فقال رسول الله ﷺ: أحسن ابن الخطاب»^(٧).

(١) المنتخب (٤٤٢ رقم ١٥٣١).

(٢) (٢) (٢٨١/١-٢٨٢ رقم ٥٧٩، ٥٨٠).

(٣) (٣) (٣٦٦/١ رقم ١١٥٩).

(٤) البخاري (٣/١٢٦ رقم ١٢٣٣ وطرفه في: ٤٣٧٠) ومسلم (١/٥٧١-٥٧٢ رقم ٨٣٤).

(٥) البغية (٨٢ رقم ٢١٠).

(٦) في «الأصل»: فإنه. والمثبت من مسند أبي يعلى وهو الصواب، والله أعلم.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٣٤): رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح.

رواه أبو يعلى^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) بسند واحد، رجاله ثقات .
 [١٦٧٥] وعن أبي أسيد -رضي الله عنه-: «أنه رأى رجلاً يصلي بعد العصر
 فزجره ، وقال: لا تصل بعد العصر؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا
 صلاة بعد العصر»^(٣) .
 رواه أبو يعلى^(٤) .

١٠- باب الصلاة قبل المغرب وبعدها وبعد العشاء وغير ذلك

فيه حديث علي بن أبي طالب، وتقدم في كتاب الصلاة في باب النهي عن
 [السدل]^(٥) .
 [١٦٧٦] عن أنس -رضي الله عنه- قال: «كان رسول الله ﷺ يخرج علينا وقد
 نودي بالمغرب ونحن نصلي الركعتين فلم يأمرنا ولم ينهانا» .
 رواه أبو داود الطيالسي^(٦) عن طلحة بن عمر، وهو ضعيف .
 ورواه أبو داود في سننه^(٧) مختصراً، وأصله في صحيح البخاري^(٨) وابن خزيمة^(٩)
 وابن حبان^(١٠) من حديث عبد الله المزني .

(١) (١٣/١٠٧ رقم ٧١٦٦) .

(٢) مسند أحمد (٥/٣٦٨) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٢٧): رواه الطبراني في الكبير ، وفيه فروة بن أبي فروة ، ولم أجد من
 ذكره، وبقية رجاله ثقات .

قلت: تحرفت عليه ، وإنما هو قرة بن أبي قرة ، كما في المطالب العالية ، وقرة ترجم له البخاري في
 التاريخ (٧/١٨٢) وابن أبي حاتم في الجرح (٧/١٣١) وابن حبان في الثقات (٥/٣٢٠) .

(٤) المطالب العالية (١/١٥٥ رقم ٣١٢) .

(٥) طمس في «الأصل»، والمثبت هو الصواب، والحديث تقدم، وهو في المختصر (٢/٤٠٦ رقم ١٣٤١)
 في باب السدل، والله أعلم .

(٦) (٢٧٠ رقم ٢٠٢١) .

(٧) (٢/٢٦ رقم ١٢٨٢) .

(٨) (٣/٧١ رقم ١١٨٣ وطورفه في: ٧٣٦٨) .

(٩) (٢/٢٦٧ رقم ١٢٨٩) .

(١٠) (٤/٤٥٧ رقم ١٥٨٨) .

[١٦٧٧] وعن عبدالله بن أبي الهذيل قال: «دعوت رجلا من أصحاب النبي ﷺ إلى منزلي، فلما أذن مؤذن المغرب قام فصلي، فسألته عن ذلك، فقال: كان أبي بن كعب يصليهما».

رواه مسدد^(١) ورجاله ثقات .

[١٦٧٨] وعن راشد بن يسار قال: «أشهد على خمسة من أصحاب رسول الله ﷺ ممن بايع تحت الشجرة أنهم كانوا يصلون ركعتين قبل المغرب».

رواه مسدد^(٢) والبيهقي في سننه^(٣) .

[١٦٧٩] وعن منصور، عن أبيه قال: «ما صلى أبوبكر ولا عمر ولا عثمان -رضي الله عنهم- الركعتين قبل المغرب».

رواه مسدد^(٤) .

[١٦٨٠] وعن عبدالرحمن بن عوف «أنه كان يصلي في بيته بعد المغرب الركعتين».

رواه مسدد^(٥)، ورجاله ثقات .

[١٦٨١] وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- رفعه إلى النبي ﷺ قال: «من صلى ركعتين بعد ركعتي المغرب قرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب و«قل هو الله أحد» خمس عشرة مرة جاء يوم القيامة فقيل له: هذا من الصديقين. فيجوزهم، فيقال: هذا من الشهداء. فيجوزهم، فيقال: هذا من النبيين. فيجوزهم، فيقال: هذا من الملائكة . فيجوزهم ، ولا يُحجب حتى ينتهي إلى عرش الرحمن» .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٦) عن الحسن بن قتيبة ، وهو متروك .

وقال شيخنا أبوالفضل^(٧): هذا متن موضوع .

(١) المطالب العالية (١/٢٦٠-٢٦١ رقم ٦٣٧) .

(٢) المطالب العالية (١/٢٦١ رقم ٦٣٨) .

(٣) السنن الكبرى (٢/٤٧٦) .

(٤) المطالب العالية (١/٢٦١ رقم ٦٣٩) .

(٥) المطالب العالية (١/٢٦١ رقم ٦٤٠) .

(٦) البغية (٨٤ رقم ٢١٧) وقال الهيثمي: هذا حديث ضعيف، فيه الحسن بن قتيبة ، وهو متروك، وفيه من لا يعرف .

(٧) المطالب العالية (١/٢٦٢ رقم ٦٤٢) .

[١٦٨٢] وعن عبيد مولى رسول الله ﷺ «أنه سئل: أكان رسول الله ﷺ يأمر بالصلاة بعد المكتوبة؟ قال: بين المغرب والعشاء»^(١).

رواه مسدد^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) والبيهقي^(٤) في سننه بسند ضعيف؛ لجهالة التابعي.

[١/١٦٨٣] وعن حذيفة -رضي الله عنه- قال: «أتيت النبي ﷺ وهو يصلي بين المغرب والعشاء، فلم يزل يصلي حتى صلى العشاء، فلما انصرف تبعته فقال: من هذا؟ قلت: حذيفة. قال: اللهم اغفر لحذيفة ولأمه»^(٥).

رواه أبو يعلى^(٦).

[٢/١٦٨٣] والنسائي^(٧) بإسناد جيد، ولفظه: «أتيت النبي ﷺ فصليت معه المغرب فصلى إلى العشاء».

وأبو بكر بن أبي شيبة، وسيأتي لفظه في باب (. . .)^(٨).

[١٦٨٤] وعن إبراهيم قال: «كان يقال: الوتر على أهل القرآن. قال: قلت: ما تأمر به ابنتك؟ قال: أمرها بركعتين بعد العشاء. قال: وكانت ابنة خمس سنين أو ست سنين».

رواه مسدد^(٩).

[١٦٨٥] وعن المطلب بن أبي وداعة قال: «مرَّ النبي ﷺ برجل يصلي قاعدًا فقال: أما علمت أن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم؟ قال: فتجشم الناس القيام».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٢٩): رواه أحمد والطبراني في الكبير، ومدار هذه الطرق كلها على رجل لم يسم، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) المطالب العالوية (١/٢٦١ رقم ٦٤١).

(٣) مسند أحمد (٥/٤٣١).

(٤) السنن الكبرى (٣/٢٠).

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٥/٦١٩ رقم ٣٧٨١) مطولا، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل.

(٦) المطالب العالوية (١/٢٦٢ رقم ٦٤٤) مختصرًا.

(٧) في الصلاة كما في التحفة (٣/٣١ رقم ٣٣٢٣) ورواه في الكبرى (٥/٨٠-٨١ رقم ٨٢٩٨) مطولا.

(٨) طمس في «الأصل».

(٩) المطالب العالوية (١/٢٦٢ رقم ٦٤٣).

رواه أبوبكر بن أبي شيبه بسند ضعيف؛ لضعف صالح بن أبي الأخضر .
وسياتي له شاهد من حديث أم سلمة في باب صلاة الضحى .

١١-باب قيام الليل وما يفعله من نام وفي نفسه أن يصلي من الليل وما يفعل من أصبح ولم يوتر

فيه حديث أبي أمامة ، وتقدم في الطهارة في باب فضل الوضوء ، وحديث عبدالله بن عمرو بن العاص ، وسياتي في صفة الجنة في باب غرف الجنة ومن يسكنها ، وحديث أبي هريرة ، وسياتي في باب صلة الرحم ، وحديث معاذ ، وسياتي في سورة السجدة .

[١٦٨٦] وعن أبي عبيدة، عن أبيه -رضي الله عنه- قال: «بينما أنا أصلي ذات ليلة إذ مرَّ بي رسول الله ﷺ وأبوبكر وعمر -رضي الله عنهما- فقال رسول الله ﷺ: سل تعطه. فقال عمر: فاستبقت أنا وأبوبكر وما سابقت أبا بكر إلى خير إلا وجدته قد سبقني إليه. ثم انطلقت فقلت: إن لي دعاء ما أكاد أن أدعه: اللهم إني أسألك إيماناً لا يرتد، وقرّة عين لا تنقطع -أو قال: لا تبيد- ومرافقة النبي ﷺ في أعلى جنة الخلد».

رواه أبو داود الطيالسي^(١) والنسائي في اليوم واللييلة بسند رجاله ثقات .

وله شاهد من حديث ابن مسعود، وتقدم في باب [فيمن صلى ركعتين]^(٢) .

[١/١٦٨٧] وعن مجاهد، عن جعدة قال: «ذكر للنبي ﷺ مولاة لبني عبدالمطلب تصلي ولا تنام ، وتصوم ولا تفطر . قال: أنا أصلي وأناام ، وأصوم وأفطر ، ولكل عمل شرة ، ولكل شرة فترة ، فمن تكون فترته إلى سنة فقد اهتدى ، ومن تكون إلى غير ذلك فقد ضل» .

رواه مسدد^(٣) ورجاله ثقات .

(١) (٤٥ رقم ٣٤) .

(٢) غير واضحة بالأصل والمثبت هو الصواب، وقد تقدم الحديث برقم (١٦٣٩) .

(٣) المطالب العالية (١/٢٤٨ رقم ٥٩٣/٢) .

[٢/١٦٨٧] وأحمد بن منيع^(١) من طريق مجاهد قال: «دخلت أنا و(يحيى بن) جعدة على رجل من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ [فقال: ذكروا]^(٢) عند رسول الله ﷺ مولاة لبني عبدالمطلب، فقالوا: إنها قامت الليل وصامت النهار. فقال رسول الله ﷺ: لكني أنام وأصلي، وأصوم وأفطر، فمن اقتدى بي فهو مني، ومن رغب عن سنتي فليس مني، إن لكل عامل شرة...» فذكره .
وتقدم في العلم في باب اتباع الكتاب والسنة .

ورواه البزار^(٤) من حديث ابن عباس، وابن حبان في صحيحه^(٥) من حديث عبدالله بن عمرو.

[١٦٨٨] وعن عائشة -رضي الله عنها- «أنا سمعت النبي ﷺ يقول في ركعة من صلاة الليل: سبحانك لا إله إلا أنت» .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر .

[١٦٨٩] وعن أبي أيوب -رضي الله عنه- قال: «كان رسول الله ﷺ إذا تهجد سجد بين كل ركعتين» .

رواه إسحاق بسند ضعيف؛ لضعف أبي سورة .

[١٦٩٠] وعن عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «عجب ربنا من رجلين: رجل ثار من فراشه ولحافه من بين حبه وأهله إلى صلاته، فيقول الله -تعالى- ملائكته: يا ملائكتي، انظروا إلى عبدي وشفقته مما عندي. ورجل غزا في سبيل الله ففر أصحابه يعلم ما عليه في الفرار وما له في الرجوع، فرجع حتى أهرق دمه، فيقول الله للملائكة: يا ملائكتي، انظروا إلى عبدي رجع حتى أهرق دمه رغبة فيما عندي وشفقة مما عندي»^(٦) .

(١) المطالب العالية (١/٢٤٧ رقم ١/٥٩٣) .

(٢) سقطت من المطالب، والصواب إثباتها كما في مسند أحمد (٥/٤٠٩) ومشكل الآثار (٢/٨٨) ومجمع الزوائد (٣/١٩٣) .

(٣) في «الأصل»: فذكروا. والمثبت من المطالب، وهو الصواب .

(٤) مختصر زوائد البزار (١/٣٢٢ رقم ٥٠٢) وقال البزار: لا نعلمه إلا عن ابن عباس، وليس له عنه إلا هذا الطريق بهذا اللفظ، تفرد به مسلم. وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. قال الحافظ ابن حجر: كلا؛ بل مسلم هو ابن كيسان الأعور، ضعيف جدا .

(٥) (١/١٨٧-١٨٨ رقم ١١) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٥٥): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير، وإسناده حسن .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١)، وأبو يعلى^(٢)، وأحمد بن حنبل^(٣)، والطبراني^(٤)، وابن حبان في صحيحه^(٥)، وروى أبو داود في سننه^(٦) منه قصة الجهاد فقط .

[١٦٩١] وعن حذيفة - رضي الله عنه - قال: «أتيت رسول الله ﷺ ذات ليلة لأصلي بصلاته، فافتتح الصلاة فقرأ قراءة ليست (بالخفيفة)^(٧) ولا بالرفيعة، قراءة حسنة يرتل فيها يسمعنا. قال: ثم ركع نحوًا من سورة، ثم رفع رأسه فقال: سمع الله لمن حمده، ذو الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة . قال: ثم قيامه نحوًا من سورة، وقال: وسجد نحوًا من ذلك حتى فرغ من الطول وعليه سواد من الليل ، قال عبد الملك: وهو تطوع الليل» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨)، وفي سننه راو لم يسم .

[١/١٦٩٢] وعن مسلم بن خرقاق قال: «قلت لعائشة - رضي الله عنها -: إن عندنا [أقوامًا]^(٩) يقرءون القرآن مرتين وثلاثة في ليلة. فقالت: أولئك قرءوا ولم يقرءوا، لقد رأيتني وأنا أقوم مع رسول الله ﷺ في الليل التمام فلا يمر بآية رجاء إلا سأل ربه ودعا، ولا يمر بآية تخويف إلا دعا ربه واستعاذ»^(١٠) .

رواه أحمد بن منيع^(١١) .

[٢/١٦٩٢] وأبو يعلى^(١٢) كلاهما بسند فيه ابن لهيعة، ولفظه: «إن ناسًا يقرأ أحدهم القرآن في ليلة مرة أو ثلاثًا. قالت: أولئك قرءوا ولم يقرءوا، كان رسول الله ﷺ

(١) (١/٢٥٧ رقم ٣٨٥) وفيه نقص وتحريف يصحح من هنا .

(٢) (٩/١٧٩ - ١٨٠ رقم ٥٢٧٢) .

(٣) مسند أحمد (١/٤١٦) .

(٤) (١٠/١٧٩ رقم ١٠٣٨٣) .

(٥) (٦/٢٩٧-٢٩٩ رقم ٢٥٥٧ ، ٢٥٥٨) .

(٦) (٣/١٩-٢٠ رقم ٢٥٣٦) .

(٧) في المطالب: بالخفيفة .

(٨) المطالب العالية (١/٢٤٧ رقم ٥٩٢) .

(٩) في «الأصل»: قوم . والمثبت من المطالب .

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٧٢): رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه كلام .

(١١) المطالب العالية (١/٢٤٩ رقم ٥٩٨) .

(١٢) (٨/٢٥٧-٢٥٨ رقم ٤٨٤٢) .

يقوم الليل التمام يقرأ سورة البقرة وآل عمران والنساء، لا يمر بآية فيها استبشار إلا دعا».

[١٦٩٣] وعن حذيفة -رضي الله عنه- قال: «لقيت رسول الله ﷺ بعد العتمة فقلت: يا رسول الله، ائذن لي أن أتعبد بعبادتك، فذهب وذهب معه إلى البئر -أو إلى البير- فأخذت ثوبه فسترت عليه ووليته ظهري [حتى اغتسل]»^(١) ثم أخذ ثوبي فستر عليّ حتى اغتسلت، ثم أتى المسجد فاستقبل القبلة، وأقامني عن يمينه، ثم قرأ فاتحة الكتاب، ثم استفتح سورة البقرة لا يمر بآية رحمة إلا سأل، ولا آية خوف إلا استعاذ، ولا مثل إلا فكر حتى ختمها، ثم كبر فركع، فسمعتة يقول في ركوعه: سبحان ربي العظيم. ويردد فيه شفتيه حتى أظن أنه يقول: وبحمده. فمكث في ركوعه قريباً من قيامه، ثم رفع رأسه، ثم كبر فسجد، فسمعتة يقول في سجوده: سبحان ربي الأعلى. ويردد شفتيه فأظن أنه يقول: وبحمده. فمكث في سجوده قريباً من قيامه، ثم نهض حين فرغ من سجده فقرأ فاتحة الكتاب، ثم استفتح آل عمران لا يمر بآية رحمة إلا سأل، ولا آية خوف إلا استعاذ، ولا مثل إلا فكر حتى ختمها، ثم فعل في الركوع والسجود كفعل الأول، ثم سمعت النداء بالفجر. قال حذيفة: فما تعبدت عبادة كانت أشد علي منها».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٢)، وهو في الصحيح^(٣) باختصار.

وعن أبي هريرة (...)^(٤).

[١٦٩٤] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: «إذا صلى الرجل من الليل وأيقظ أهله فصلوا ركعتين [كتباً]^(٥) من الذكرين الله كثيراً والذاكرات»^(٦).

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٧) موقوفاً .

(١) بياض في «الأصل» وكتب المؤلف في الحاشية: لعله حتى اغتسل . والمثبت من البغية .

(٢) البغية(٨٩ رقم ٢٣٧) .

(٣) مسلم(١/٥٣٦-٥٣٧ رقم ٧٧٢) .

(٤) حديث غير واضح في «الأصل» .

(٥) في «الأصل»: كتب . والمثبت من البغية وسنن أبي داود ، وهو الصواب

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود(٢/٣٣ رقم ١٣٠٩) .

(٧) البغية(٨٨ رقم ٢٣٦) .

[١٦٩٥] وعن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم ولا مسلمة ذكر ولا أنثى ينام الليل إلا على رأسه جريراً معقوداً؛ فإن هو استيقظ فذكر الله انحلت عقدة، فإن قام فتوضأ وصلى انحلت عقده كلها وأصبح نشيطاً قد أصاب خيرًا، وإن هو نام لا يذكر الله أصبح عليه عقده ثقیلاً»^(١).

رواه أبو يعلى^(٢) واللفظ له، وأحمد بن حنبل^(٣)، وابن خزيمة^(٤) وابن حبان^(٥) في صحيحيهما، وأصله في الصحيحين^(٦) وغيرهما من حديث أبي هريرة. ورواه أحمد بن حنبل^(٧) وابن حبان في صحيحه^(٨) من حديث عقبة بن عامر.

[١٦٩٦] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «[فذكرت]^(٩) القيام، فقال بعضهم: إن رسول الله ﷺ قال: نصفه [ثلثه]^(١٠) ربعه، فُواق حلب ناقة، فُواق حلب [شاة]^(١١)»^(١٢).

رواه أبو يعلى^(١٣) بسند الصحيح.

فواق الناقة - بضم الفاء - هو ها هنا قدر ما بين رفع يديك عن الضرع وقت الحلب. [١٦٩٧] وعن النعمان بن بشير سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا نام أحدكم وفي نفسه أن يصلي من الليل فليضع قبضة من تراب عنده، فإذا انتبه فليقبض بيمينه قبضة، ثم ليحصب عن شماله».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٦١): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الأوسط.

(٢) (٤/١٩٥-١٩٦ رقم ٢٢٩٨).

(٣) مسند أحمد (٣/٣١٥).

(٤) (٢/١٧٥-١٧٦ رقم ١١٣٣).

(٥) (٦/٢٩٤-٢٩٧ رقم ٢٥٥٤، ٢٥٥٦).

(٦) البخاري (٣/٣٠) رقم ١١٤٢ وطرفه في: (٣٢٦٩) ومسلم (١/٥٣٨) رقم ٧٧٦.

(٧) (٤/١٥٦، ١٥٩).

(٨) (٦/٢٩٥-٢٩٦ رقم ٢٥٥٥).

(٩) كذا في «الأصل»، ومسند أبي يعلى، وفي المطالب العالية (١/٢٥٠) رقم ٦٠١: ذكرت. وفي مجمع الزوائد: تذكرت. وكتب فوقها في «الأصل»: كذا.

(١٠) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أبي يعلى ومجمع الزوائد.

(١١) في «الأصل»: ناقة. والمثبت من مسند أبي يعلى ومجمع الزوائد.

(١٢) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٥٢): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(١٣) (٥/٨٠) رقم ٢٦٧٧.

رواه أبويعلى^(١) بسند ضعيف؛ لضعف أيوب بن عتبة .

[١٦٩٨] وعن وائلة بن الأسقع - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «عدَّ الآي في التطوع ولا تعدّه في الفريضة»^(٢).

رواه أبويعلى^(٣).

[١٦٩٩] وعن سمرة - رضي الله عنه - قال: «أمرنا رسول الله ﷺ أن نصلي من الليل بأقل أو أكثر، وأن نجعل ذلك وترًا»^(٤).

رواه أبويعلى^(٥).

١٢- باب السواك لصلاة الليل وفضل صلاة

التطوع سرًّا وغير ذلك

[١٧٠٠] عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - قال: «كان رسول الله ﷺ يتسوك من الليل مرتين أو ثلاثاً، كلما رقد واستيقظ استاك وتوضأ [و ركع]^(٦) ركعتين أو ركعات»^(٧).

رواه عبد بن حميد^(٨) والبخاري^(٩) بسند حسن .

(١) المطالب العالية (١/٢٥٠ رقم ٦٠٢) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٦٧): رواه أبويعلى ، وفيه أبويعلى التميمي الكوفي ، وهو ضعيف .

(٣) (١٣/٤٧٣-٤٧٤ رقم ٧٤٨٩) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٥٢): رواه البخاري ، والطبراني في الأوسط والكبير ، وأبويعلى ، والبخاري في رواية: «إن رسول الله ﷺ كان يأمرنا أن نصلي كل ليلة بعد الصلاة المكتوبة . . . نحوه» ، وإسناده ضعيف .

(٥) وأخرجه في معجم شيوخه أيضاً (٢٤٧ رقم ٢٠٨) .

(٦) سقطت من «الأصل» والثبت من المنتخب والمطالب (١/٢٥١ رقم ٦٠٥) وفي مختصر زوائد البخاري: وصلى .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٧٤): رواه البخاري ، وفيه أبويعلى المدني ، وثقه ابن حبان ، وضعفه ابن معين وجماعة .

(٨) المنتخب (٣٣٩ رقم ١١٢٧) .

(٩) مختصر زوائد البخاري (١/٣٢٥-٣٢٦ رقم ٥١١) .

وله شاهد من حديث أبي أيوب ، وتقدم أول كتاب الطهارة .

[١٧٠١] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كنا نضع سواك رسول الله ﷺ مع طهوره. قالت: قلت: يا رسول الله، ما تدع السواك؟ قال: أجل، لو أني أقدر على أن يكون ذلك عند كل شفيع من صلاتي لفعلت»^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) بسند ضعيف؛ لضعف السري بن إسماعيل.

لكن للمتن شواهد تقدم بعضها في الطهارة والصلاة والجمعة وغير ذلك.

[١٧٠٢] وعن مغيرة قال: «قلت لإبراهيم: أصلي بالنهار في مسجد قومي فأرفع صوتي . قال: ذلك بدعة» .

رواه مسدد: ثنا أبو عوانة عنه به .

[١٧٠٣] وعن صهيب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الرجل تطوعًا حيث لا يراه الناس تعدل صلاته على أعين الناس خمسًا وعشرين [درجة]^(٣)» .

رواه أبو يعلى^(٤) ، والتابعي لم يسم .

[١٧٠٤] وعن علي - رضي الله عنه - قال: «كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل التطوع ثمان ركعات، والنهار ثنتي عشرة ركعة»^(٥).

رواه أبو يعلى^(٦) بسند رجاله ثقات .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٩٨/٢): رواه أبو يعلى ، وفيه السري بن إسماعيل ، وهو متروك .

(٢) (٣٠٧/٨ رقم ٤٩٠٤) .

(٣) من المطالب العالية .

(٤) المطالب العالية (١/٢٤٥ رقم ٥٨٨) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٣١): رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح خلا عاصم بن ضمرة - تحرفت في المطبوع إلى حمزة - وهو ثقة ثبت .

(٦) (٣٨٣/١ رقم ٤٩٥) .

١٣- باب النهي عن الجهر بالقراءة إذا تأذى به من حوله

[١/١٧٠٥] عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يرفع الرجل صوته بالقراءة قبل العتمة وبعدها، يغلط أصحابه في الصلاة»^(١).
رواه مسدد^(٢) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٣) بلفظ واحد.

[٢/١٧٠٥] وأحمد بن حنبل^(٤)، وأبو يعلى^(٥) إلا أنها قالوا: «يغلط أصحابه والقوم يصلون».

ومدار أسانيدهم على الحارث الأعور، وهو ضعيف.

[١٧٠٦] وعن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس قال: «جاء زياد إلى أنس فقال له: اقرأ. فقرأ فرفع صوته، فرفع أنس الخرقه عن وجهه - وكانت على وجهه - [صعداً]^(٦) فقال أنس: هكذا تصنعون؟!»

فقال حماد: حدثني من شهد الحسن قال: «رفع إنسان صوته بالقرآن عند الحسن، فرفع كفاً من حصي فضرب وجهه وقال: ما هذا؟!»
رواه الحارث بن أبي أسامة^(٧)، ورجاله ثقات .

[١٧٠٧] وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ في ليلة من رمضان والناس يصلون، فقال: لا يجهر بعضكم على بعض؛ فإن ذلك يؤذي المصلي».

-
- (١) قال الميثمي في المجمع (٢/٢٦٥): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه الحارث الأعور، وهو ضعيف .
(٢) المطالب العالية (١/٢٥١) رقم (١/٦٠٦) .
(٣) المطالب العالية (١/٢٥١) رقم (٢/٦٠٦) .
(٤) (١/٨٧ - ٨٨، ٩٦ - ٩٧، ١٠٤) .
(٥) (١/٣٨٤) رقم (٤٩٧) .
(٦) في «الأصل»: سعداً . والمثبت من المطالب (١/٢٥٥) رقم (٦١٦) .
(٧) البغية (٨٧) رقم (٢٢٩) .

رواه الحارث^(١)، وله شاهد في سنن البيهقي وغيره من حديث أبي سعيد الخدري ومن حديث البياضي.

[١/١٧٠٨] وعن أبي المتوكل «أن امرأة صفوان بن المعطل السلمي أتت رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن صفوان ينهاني أن أصوم، وإذا أردت أن أصلي ينهاني، وينام عن الصلاة المكتوبة فلا يصليها حتى تفوت. فقال رسول الله ﷺ: لم تنهاها عن الصوم؟ فقال: يا رسول الله، إني رجل شَبَقٌ، هل لها أن تصوم إلا بإذني؟ فقال: لا تصومي إلا بإذنه. وأما الصلاة فإن معي سورة ومعها سورة غيرها فإذا قمت أصلي قامت تصلي فتقرأ بسورتي فتغلطني. فقال لها: اقرئي بغير تلك السورة. فقال رسول الله ﷺ: ما لك تنام عن المكتوبة؟ قال: إني رجل ثقيل الرأس، تغلبنى عيني؛ فإذا قمت صليت. فقال رسول الله ﷺ: فما عسى أن يصنع؟!».

رواه الحارث^(٢) مرسلاً، ورجاله ثقات.

[٢/١٧٠٨] والحاكم^(٣) وصححه ولفظه: «جاءت امرأة إلى النبي ﷺ ونحن عنده فقالت: يا رسول الله، إن زوجي صفوان بن المعطل يضربني إذا صليت، ويفطرني إذا صمت، ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس. قال: وصفوان عنده، فسأله عما قالت. فقال: يا رسول الله، أما قولها يضربني إذا صليت فإنها تقرأ بسورتين تسهي عنها، وقلت: لو كان سورة واحدة لكفت الناس، وأما قولها: يفطرني إذا صمت فإنها تنطلق فتصوم وأنا رجل شاب فلا أصبر. فقال رسول الله ﷺ يومئذ: لا تصوم امرأة إلا بإذن زوجها. وأما قولها بأني لا أصلي حتى تطلع الشمس فإننا أهل بيت قد عرف لنا ذلك، لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس. قال: فإذا استيقظت فصل».

وله شاهد من حديث أبي سعيد رواه أبو داود في سننه^(٤).

(١) البغية (٨٦ رقم ٢٢٧) وقال الهيثمي: رواه أبو داود عن أبي سعيد الخدري باختصار، وهذا مرسل هنا.

(٢) البغية (٨٦-٨٧ رقم ٢٢٨).

(٣) المستدرک (٤٣٦/١) من حديث أبي سعيد، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

(٤) (٣٣٠/٢ رقم ٢٤٥٩) وقال أبو داود: رواه حماد - يعني: ابن سلمة - عن حميد أو ثابت، عن أبي المتوكل.

١٤- باب صلاة رسول الله ﷺ

[١/١٧٠٩] عن أنس بن مالك -رضي الله عنه-: «أن رسول الله ﷺ صلى ذات ليلة في حجرته، فسمع ناس بصلاته، فلما كانت الليلة الثانية جاء ناس فصلوا، فخفف رسول الله ﷺ ثم انصرف، فلما أصبحوا قالوا: يا رسول الله، صلينا معك ونحن نحب أن تمد في قراءتك. فقال: قد علمت بمكانكم، وعمدًا قد فعلت ذلك»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع وعبد بن حميد^(٢) وأبو يعلى^(٣) بلفظ واحد

بسند صحيح .

[٢/١٧٠٩] وفي رواية لابن منيع: «كان رسول الله ﷺ يصلي في رمضان، فجئت فقممت إلى جنبه وجاء رجل فقام حتى كنا [رهطًا]^(٤) فلما أحس رسول الله ﷺ أنا خلفه جعل يتجوز في الصلاة، ثم دخل رحله فضلى صلاة لا يصلها عندنا، فقلنا له حين أصبحنا: أقللت لنا الليلة! قال: نعم، ذاك الذي حملني على ما صنعت» .

[٣/١٧٠٩] ورواه الحارث^(٥) ولفظه: «إن النبي ﷺ خرج في رمضان فخفف، ثم دخل فأطال، ثم خرج فخفف بهم، ثم دخل فأطال، فلما أصبحنا قلنا: يا نبي الله، جئنا الليلة فخرجت إلينا فخففت ثم دخلت فأطلت! قال: من أجلكم فعلت» .

[٤/١٧٠٩] وفي رواية لأبي يعلى^(٦) والبخاري^(٧): «قام رسول الله ﷺ حتى تورمت قدماه -أو ساقاه- فقيل له: أليس قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟! فقال: أفلا أكون عبدًا شكورًا»^(٨).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٧٤): رواه أبو يعلى والبخاري، ورجاله رجال الصحيح .

(٢) المنتخب (٤١٣ رقم ١٤٠٩) .

(٣) (٦/٤٠١ رقم ٣٧٥٥) .

(٤) في «الأصل»: رهط . والمثبت هو الصواب .

(٥) البغية (٨٨ رقم ٢٣٤) .

(٦) (٥/٢٨٠ رقم ٢٩٠٠) .

(٧) مختصر زوائد البخاري (١/٣٢٤ رقم ٥٠٧) وقال البخاري: لا نعلم أحدًا حدث بهذا الحديث بهذا الإسناد إلا الحسين بن بشر وعبد الله بن عون الخزاز .

وقد رواه غيره عن محمد بن بشر، عن مسعر، عن زياد بن علاقة، عن المغيرة بن شعبة، وهو الصواب .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٧١): رواه أبو يعلى، والبخاري، والطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح .

وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة^(١) ومن حديث (أبي هريرة)^(٢) .
[١٧١٠] وعن عائشة - رضي الله عنها- «أن رسول الله ﷺ قسم سورة البقرة في ركعتين»^(٣) .

رواه أبو يعلى^(٤) ، ورجاله ثقات .

١٥- باب أحب الأعمال أدومها وإن قل والنهي أن يتكلف من العبادة ما يثقل عليه

[١٧١١] عن أم سلمة - رضي الله عنها- قالت: «كان أحب الأعمال إلى رسول الله ﷺ ما دام عليه العبد وإن قل» .

رواه الحارث^(٥) .

[١٧١٢] عن رجل من أهل الكوفة يقال له: جبلة «أن شاباً تعبد على عهد رسول الله ﷺ فانطلق أبوه إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن ابني قد أجهد نفسه في العبادة. قال: مره فليربع على نفسه؛ فإن تلك شرة العبادة، ولكل عابد فترة، ولكل فترة شرة» .

رواه الحارث^(٦) .

[١٧١٣] وعن عبدالرحمن بن أبي عمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لكل عمل شرة، ثم تعود الشرة إلى فترة، فمن كانت فترته إلى سنتي فقد أفلح، ومن كانت فترته إلى غير ذلك فقد هلك» .

رواه الحارث^(٧) مرسلاً ، وتقدم في باب قيام الليل .

-
- (١) البخاري (٤٤٨/٨ رقم ٤٨٣٧) ومسلم (٢١٧٢/٤ رقم ٢٨٢٠) .
 - (٢) كذا قال المؤلف ، وهو وهم ، فلم يرو الشيخان حديث أبي هريرة؛ بل رواه ابن خزيمة في صحيحه (٢٠١/٢ رقم ١١٨٤) والبخاري - مختصر زوائد البزار (١/٣٢٤-٣٢٥ رقم ٥٠٨، ٥٠٩) - وأبونعيم في الحلية (٢٠٥/٧) وإنما اتفقا عليه من حديث المغيرة .
 - (٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٧٤): رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات .
 - (٤) (٣٢٠/٨ رقم ٤٩٢٤) .
 - (٥) البغية (٨٨ رقم ٢٣٥) .
 - (٦) البغية (٨٧ رقم ٢٣٠) .
 - (٧) البغية (٨٧ رقم ٢٣١) .

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو ، وتقدم في باب اتباع الكتاب والسنة .

[١٧١٤] وعن محجن بن الأدرع -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ بلغه أن رجلا في المسجد يطيل الصلاة، فأتاه فأخذ بمنكبه ثم قال: إن الله -عز وجل- رضي لهذه الأمة اليسير وكره لها العسير -قالها ثلاث مرات- وإن هذا أخذ بالعسر وترك اليسر . ونشله نشلا، فما رئي بعد ذلك» .

رواه الحارث^(١) عن سعيد بن يونس ، ولم أقف له على ترجمة ، وباقي رجال الإسناد

ثقات .

١٦- باب فيمن غلبه مرض أو نوم

وما جاء في الصلاة على الراحلة

[١٧١٥] عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا أخذ خلقًا أحب أن يداوم عليه، فإذا غلبه مرض أو نوم صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة»^(٢) .
رواه أبو داود الطيالسي^(٣) .

[١٧١٦] وعن عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: «رفع رسول الله ﷺ بصره إلى السماء ثم خفضه، فقلنا: يا رسول الله، لم صنعت هذا؟! قال: عجبت للملكين من الملائكة نزلا إلى الأرض يلتمسان عبداً في مصلاه فلم يجدها، ثم عرجا إلى ربهما، فقالا: يا ربنا، كنا نكتب لعبدك المؤمن في يومه وليته من العمل كذا وكذا، فوجدناه قد حبسته في حباتك فلم نكتب له شيئاً . فقال تبارك وتعالى: اكتبوا لعبدي عمله في يومه وليته ولا تنقصوه منه شيئاً عليّ (أجره، احتبسته)^(٤)»
وله أجر ما كان يعمل» .

(١) البغية (٨، رقم ٢٣٣) .

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (١/٥١٢-٥١٤ رقم ٧٤٦) وأبو داود (٢/٤٠-٤١ رقم ١٣٢) والترمذي (٣/٣٠٦ رقم ٤٤٥) والنسائي (٣/١٩٩-٢٠١ رقم ١٦٠١)

(٣) (٢١٠ رقم ١٥٠٠) .

(٤) في مسند الطيالسي: أجر ما حبسته .

رواه الطيالسي^(١) عن محمد بن أبي حميد، وهو ضعيف .
وله شاهد من حديث أنس وسيأتي في (. . .)^(٢) .

[١٧١٧] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ كان إذا كان في سفر فأراد الصلاة للتطوع استقبل القبلة فكبر، ثم صلى حيثما توجهت به راحلته»^(٣) .

قال عمرو: فحدثت بهذا الحديث مطراً الوراق قال: «حيث اتفقت» .
رواه أبو داود الطيالسي .

[١٧١٨] وعن عمر بن عبد الله بن عروة بن الزبير، سمعت عبد الله يقول: «قدمت مع الزبير من الشام من غزوة اليرموك، فكنت أراه يصلي على راحلته حيثما توجهت» .

رواه مسدد^(٤)، ورجاله ثقات، وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص، رواه البزار^(٥) فذكره وزاد: «ولا يفعل ذلك في المكتوبة»^(٦) .

[١٧١٩] وعن قرعة قال: «كنت في مسير مع ابن عمر -رضي الله عنهما- فتقدم العير على راحلته ذات ليلة، فجعل يقرأ ويركع ويسجد أينما كان وجهه، فلما أصبح قلت له: رأيتك تفعل شيئاً لم تكن تفعله! قال: وما ذاك؟ قال: رأيتك تقدمت العير على راحلتك وجعلت تقرأ وتسجد أينما كان وجهك. قال: رأيت أبا القاسم ﷺ يفعل» .

رواه مسدد .

(١) (٤٦) رقم (٣٤٨) .

(٢) غير واضحة بالأصل .

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٩/٢) رقم (١٢٢٥) .

(٤) المطالب العالية (١/٢٥٤) رقم (٦١٥) .

(٥) البحر الزخار (٣/٣٠٠) رقم (١٠٩٠) وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عامر بن سعد، عن أبيه إلا الزهري، ولا رواه عن الزهري إلا ابن أخيه عنه، وغير ابن أخي الزهري يروي هذا الحديث عن الزهري، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٦٢): رواه البزار، وفيه ضرار بن سرد، وهو ضعيف .

١٧- باب في قيام رمضان وما روي في عدد ركعاته وفيمن استعجم عليه القرآن

[١٧٢٠] عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «استقبل الناس عمر -رضي الله عنه- من القيام -قيام رمضان- فقال عمر: ما بقي من الليل أفضل مما مضى منه» .
رواه مسدد^(١)، ورجاله ثقات .

[١٧٢١/١] وعن جابر بن عبدالله قال: «جاء أبي بن كعب إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، عملت الليلة عملاً. قال: ما هو؟ قال: نسوة معي في الدار قلن: إنك تقرأ ولا نقرأ فصل بنا. فصليت بهن ثمان ركعات والوتر. قال: فسكت رسول الله ﷺ قال: فرأينا أن سكوته رضاً بما كان»^(٢) .

رواه أبويعلى الموصلي^(٣) وعنه ابن حبان في صحيحه^(٤)، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له، وعنه عبدالله بن أحمد بن حنبل من زياداته على المسند^(٥) .

[١٧٢١/٢] ورواه الحارث بن أبي أسامة^(٦) ولفظه: «جاء أبي بن كعب إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إنه كان مني البارحة شيء. قال: وما هو يا أبا؟ قال: نسوة معي في الدار قلن لي: نصلي الليلة بصلاتك . قال: فسكت رسول الله ﷺ . قال: وكان شبه الرضا . قال: وذلك في شهر رمضان» .

ومدار إسناد حديث جابر هذا على يعقوب بن عبدالله الأشعري، وهو ضعيف .
وتقدم هذا في آخر كتاب الإمامة .

[١٧٢٢] وعن أبي أمامة الباهلي -رضي الله عنه- قال: «أحدثتم قيام رمضان ولم يكتب عليكم، إنها كتب عليكم الصيام [فدوموا]^(٧) على القيام إذا فعلتموه، فإن

(١) المطالب العالية (١/٢٥٣ رقم ٦١١) .

(٢) قال الهيثمي (٢/٧٤): رواه أبويعلى، والطبراني بنحوه في الأوسط، وإسناده حسن .

(٣) (٣/٣٣٦ رقم ١٨٠١) .

(٤) (٦/٢٩٠-٢٩١ رقم ٢٥٤٩، ٢٥٥٠) .

(٥) (٥/١١٥) وقال الهيثمي في المجمع (٢/٧٤): رواه عبدالله بن أحمد، وفي إسناده من لم يسم .

(٦) البغية (٥٧ رقم ١٤١) .

(٧) في «الأصل»: قدموا. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، وانظر الدر المنثور (٦/١٩٧) .

ناسًا من بني إسرائيل ابتدعوا بدعة لم يكتبها الله عليهم، ابتغوا بها رضوان الله، فلم يرعوها حق رعايتها، فعابهم الله بتركها قال: ﴿ورهبانية ابتدعوها...﴾ (١) إلى آخر الآية.

رواه أحمد بن منيع، ورجاله ثقات .

[١٧٢٣] وعن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- قال: «صلى بنا رسول الله ﷺ في شهر رمضان ثمان ركعات وأوتر، فلما كانت الليلة القابلة اجتمعنا في المسجد ورجونا أن يخرج إلينا، فلم نزل فيه حتى أصبحنا، ثم دخلنا فقلنا: يا رسول الله، اجتمعنا في المسجد ورجونا أن تصلي. فقال: إني خشيت -أو كرهت- أن تكتب عليكم» (٢).

رواه أبو يعلى (٣) وعنه ابن حبان في صحيحه (٤).

[١٧٢٤] وعن حذيفة -رضي الله عنه- قال: «قمت مع النبي ﷺ رمضان وهو يصلي، فقمت عن يمينه» .

رواه أبو يعلى .

[١/١٧٢٥] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- «أن رسول الله ﷺ كان يصلي في رمضان عشرين ركعة والوتر» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة (٥) .

[٢/١٧٢٥] وعبد بن حميد (٦) ولفظه: «كان يصلي في رمضان عشرين ركعة، ويوتر بثلاث» .

[٣/١٧٢٥] والبيهقي (٧) ولفظه: «كان يصلي في شهر رمضان في غير جماعة عشرين ركعة والوتر» .

(١) الحديد: ٢٧ .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٧٢/٣): رواه أبو يعلى والطبراني في الصغير، وفيه عيسى بن جارية، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه ابن معين .

(٣) (٣/٣٣٦-٣٣٧ رقم ١٨٠٢) .

(٤) (٦/١٧٣ رقم ٢٤١٥) .

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/٣٩٤) .

(٦) المنتخب (٢١٨ رقم ٦٥٣) .

(٧) (٢/٤٩٦) وقال البيهقي: تفرد به أبوشيبة إبراهيم بن عثمان العبسي الكوفي، وهو ضعيف .

ومدار أسانيدهم على إبراهيم بن عثمان أبي شيبة، وهو ضعيف، ومع ضعفه يخالف لما رواه مسلم في صحيحه^(١) من حديث عائشة قالت: «كانت صلاة رسول الله ﷺ بالليل في رمضان وغيره ثلاث عشرة ركعة منها ركعتي الفجر».

[١/١٧٢٦] وعن أبي بن كعب: «أن عمر بن الخطاب أمر أبي بن كعب أن يصلي بالليل في رمضان. فقال: إن الناس يصومون النهار ولا يحسنون أن [يقروا]^(٢) فلو قرأت القرآن عليهم بالليل. فقال: يا أمير المؤمنين، هذا شيء لم يكن. فقال: قد علمت ولكنه أحسن. فصلى بهم عشرين ركعة».

رواه أحمد بن منيع واللفظ له، والنسائي في الكبرى .

[٢/١٧٢٦] والبيهقي في سننه^(٣) ولفظه: «أمر عمر بن الخطاب أبي بن كعب وتميم الداري أن يقوموا للناس بإحدى عشرة ركعة، فكان القارئ يقرأ بالثين حتى كنا نعتمد على العصي من طول القيام، وما كنا ننصرف إلا في (فروع)^(٤) الفجر» .

قال البيهقي: ويمكن الجمع بين الروايتين بأنهم كانوا يقومون بإحدى عشرة ثم كانوا يقومون بعشرين، ويوترون بثلاث.

[١٧٢٧] وعن الحسن أن عمر -رضي الله عنه- قال: «إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم عليه القرآن فليتم».

رواه مسدد^(٥) موقوفاً بسند فيه انقطاع، لكن أصله في الصحيحين^(٦) وغيرهما من حديث عائشة، وفي البخاري^(٧) وغيره من حديث أنس، وفي مسلم^(٨) وغيره من حديث أبي هريرة.

(١) (١/٥٠٩ - ٥١٠ رقم ٧٣٨).

(٢) في «الأصل»: يقرءون .

(٣) السنن الكبرى (٢/٤٩٦).

(٤) كذا في «الأصل» والسنن الكبرى للبيهقي .

(٥) المطالب العالمة (١/٢٥٦ رقم ٦٢٢).

(٦) البخاري (١/٣٧٥ رقم ٢١٢) ومسلم (١/٥٤٢ - ٥٤٣ رقم ٧٨٦).

(٧) (٣/٤٣ رقم ١١٥٠) ومسلم أيضاً (١/٥٤١ - ٥٤٢ رقم ٧٨٤).

(٨) (١/٥٤٣ رقم ٧٨٧).

١٨- باب هل الوتر واجب أو مستحب وذكر البيان أن لا فرض في اليوم والليلة من الصلوات أكثر من خمس وأن الوتر تطوع وما جاء فيمن أنكر على من فرق بين الوتر والسنة

[١/١٧٢٨] وعن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنهما- قال: «لما جاء جبريل إلى النبي ﷺ بالوتر قال: إن الله قد زادكم صلاة وهي الوتر، فحافظوا عليها» .

رواه مسدد ، وأبو بكر بن أبي شيبة^(١) ، والحارث بن أبي أسامة^(٢) واللفظ له .

[٢/١٧٢٨] وأحمد بن حنبل^(٣) بسند رجاله ثقات وزاد: «فكان عمرو بن شعيب يرى أن يعاد الوتر ولو بعد شهر»^(٤) .

قال الحافظ المنذري: وهذا الحديث قد روي من حديث معاذ بن جبل وعبدالله ابن(عمر)^(٥) ، وابن عباس ، وعقبة بن عامر ، وعمرو بن العاص .

قلت: وابنه عبدالله ، وعلي بن أبي طالب^(٦) ، وجابر ، وخارجة بن حذافة ، وبريدة ابن الحصيب .

[١/١٧٢٩] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/٢٩٧) .

(٢) البغية (٨٥ رقم ٢٢٢) .

(٣) (٢/٢٠٥-٢٠٦) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٤٠): رواه أحمد [و] لا يصح؛ لأن [فيه] الثني بن الصباح ، وهو ضعيف .

(٥) كذا في «الأصل» وضبطها المؤلف بقلمه بضم العين، وعلى هذا استدرك بعد علي المنذري حديث عبدالله بن عمرو، والذي في الترغيب (١/٤٠٨): عمرو . وهو الصواب ، والله أعلم .

(٦) وضع المؤلف فوقها: عه . يعني أن الحديث رواه أصحاب السنن الأربعة ، قلت: رواه أبو داود (٢/٦١ رقم ١٤١٦) والترمذي (٢/٣١٦ رقم ٤٥٣) والنسائي (٣/٢٢٨-٢٢٩ رقم ١٦٧٥ ، ١٦٧٦) ، وابن ماجه (١/٣٧٠ رقم ١١٦٩) .

«ثلاث هن عليّ فريضة وهي لكم تطوع: الوتر، والنحر، وركعتي الضحى» .
رواه أحمد بن منيع والبيهقي في الكبرى^(١) بسند ضعيف؛ لضعف أبي جناب
الكلبي .

[٢/١٧٢٩] وعبد بن حميد^(٢) وفي سنده جابر الجعفي ولفظه : «كتب عليّ الأضحى ولم
يكتب عليكم، وأمرت بصلاة الضحى ولم تؤمروا بها» .
[١٧٣٠] وعن أنس -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ قال : «أمرت بالوتر
والأضحى ولم يعزم» .

رواه أحمد بن منيع^(٣) (. . .)^(٤) وأصله في الصحيحين من حديث طلحة بن
عبيدالله، وفي مسلم من حديث أبي هريرة .

[١٧٣١] وعن مسلم المقرئ مولى لعبد القيس قال : «سمعت رجلا سأل ابن عمر
-رضي الله عنهما-: الوتر أسنة هو؟ قال: ما سنة ، قد أوتر رسول الله ﷺ
والمسلمون . قال: أسنة هو؟ قال: مه ، أتعقل؟! قد أوتر رسول الله ﷺ
والمسلمون» .

رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة^(٥) وأبو يعلى بلفظ واحد .

[١٧٣٢] وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال : «ليس الوتر بحتم
كالصلاة ، ولكنه سنة فلا تدعوه» .

رواه عبد بن حميد^(٦) بسند صحيح ، وأصحاب السنن الأربعة^(٧) ، وابن خزيمة في
صحيحه^(٨) دون قوله : «فلا تدعوه» وقال الترمذي : حديث حسن .

(١) السنن الكبرى (٩/٢٦٤) .

(٢) المنتخب (٢٠٢-٢٠٣ رقم ٥٨٨) .

(٣) المطالب العالية (١/٢٦٣ رقم ٦٤٩) .

(٤) لحق غير واضح بالأصل .

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/٢٩٥) .

(٦) المنتخب (٥٣ رقم ٧٠) .

(٧) أبوداود (٢/٦١ رقم ١٤١٦) والترمذي (٢/٣١٦ رقم ٤٥٣) والنسائي (٣/٢٢٨-٢٢٩ رقم ١٦٧٥ ،

١٦٧٦) وابن ماجه (١/٣٧٠ رقم ١١٦٩) .

(٨) (٢/١٣٦-١٣٧ رقم ١٠٦٧) .

١٩- باب وقت الوتر

[١٧٣٣] عن رجل من بني أسد قال: «خرج علينا علي -رضي الله عنه- حين ثوب المثوب فقال: إن نبيكم ﷺ أمر بالوتر ووقت له هذه الساعة . أذن يا ابن النباح -أو أقم يا ابن النباح» .

رواه أبو داود الطيالسي^(١) وفي سنده من لم يسم .

[١٧٣٤] وعن خارجة بن حذافة العدوي قال: «خرج علينا النبي ﷺ لصلاة الغداة ثم قال: لقد أمدكم الله الليلة بصلاة هي خير لكم من حمر النعم . قلنا: وما هي يا رسول الله؟! قال: الوتر فيما بين صلاة العشاء إلى طلوع الفجر» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) بسند ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق .

ورواه أبو داود^(٣) والترمذي^(٤) وابن ماجه^(٥) دون قوله: «لصلاة الغداة» .

وقال البخاري: لا يعرف لإسناده سماع بعضهم من بعض .

[١٧٣٥] وعن عمرو بن العاص -رضي الله عنه- حدثني رجل من أصحاب رسول الله ﷺ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: إن الله -عز وجل- زادكم صلاة، فصلوها فيما بين صلاة العشاء إلى صلاة الصبح الوتر ألا وإنه أبو بصرة الغفاري . قال أبو تميم: فكنت قاعدًا فأخذ أبو ذر بيدي فانطلق إلى أبي بصرة، فوجدناه عند الباب الذي عند دار عمرو بن العاص قال: فقال أبو ذر: يا أبا بصرة، أنت سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله -عز وجل- زادكم صلاة، فصلوها فيما بين صلاة العشاء إلى صلاة الصبح الوتر الوتر؟ قال: نعم . قال: أنت سمعته؟ قال: نعم^(٦) .

(١) (٢٥ رقم ١٧٤) .

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/٢٩٦-٢٩٧) .

(٣) (٦١/٢ رقم ١٤١٨) .

(٤) (٢/٣١٤ رقم ٤٥٢) .

(٥) (١/٣٦٩-٣٧٠ رقم ١١٦٨) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٣٩): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وله إسنادان عند أحمد أحدهما رجاله رجال الصحيح خلا علي بن إسحاق السلمي شيخ أحمد، وهو ثقة .

رواه الحارث^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) والطبراني^(٣) بسند فيه ابن هبيعة، ورواه أحمد بن حنبل^(٤) أيضًا بسند رجاله رجال الصحيح.

٢٠- باب الوتر في أول الليل وأوسطه وآخره

[١/١٧٣٦] عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «أوصاني خليلي ﷺ بأربع: بصلاة الضحى، وألا أنام إلا على وتر، وصوم ثلاثة أيام من كل شهر، والغسل يوم الجمعة».

رواه مسدد.

[٢/١٧٣٦] وأحمد بن منيع ولفظه: «أوصاني خليلي ﷺ بثلاث لا أدعهن: بوتر قبل أن أنام، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر، والغسل يوم الجمعة»^(٥).

وأبو بكر بن أبي شيبة^(٦) وأبو يعلى^(٧) وأحمد بن حنبل^(٨)، ورواه البخاري^(٩) ومسلم^(١٠) وأبو داود^(١١) والترمذي^(١٢) والنسائي^(١٣) وابن خزيمة^(١٤) والحارث دون قوله: «والغسل يوم الجمعة».

وله شاهد من حديث أبي الدرداء، وقد تقدم في باب غسل الجمعة.

(١) البغية (٨٥ رقم ٢٢٣).

(٢) مسند أحمد (٦/٣٩٧).

(٣) (٢/٢٧٩ رقم ٢١٦٧-٢١٦٨).

(٤) مسند أحمد (٦/٧).

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٤/٢١٨ رقم ٢٤٠٥، ٢٤٠٧).

(٦) وأخرجه في المصنف (١/٩٣) مختصرًا.

(٧) (١١/٩٦-٩٩ رقم ٦٢٢٦).

(٨) مسند أحمد (٢/٢٢٩، ٢٣٣، ٢٦٠، ٣٢٩، ٤٧٢، ٤٧٣).

(٩) (٣/٦٨ رقم ١١٧٨ وطرفه في: ١٩٨١).

(١٠) (١/٤٩٩ رقم ٧٢١).

(١١) (٢/٦٥-٦٦ رقم ١٤٣٢).

(١٢) لم أجده.

(١٣) (٣/٢٢٩ رقم ١٦٧٧، ١٦٧٨).

(١٤) (٢/٢٢٧-٢٢٨ رقم ١٢٢٢، ١٢٢٣).

[١/١٧٣٧] وعن أبي مسعود -رضي الله عنه- قال: «كان رسول الله ﷺ يوتر أول الليل وأوسطه وآخره»^(١).

رواه أبو داود الطيالسي^(٢) واللفظ له، وأبو بكر بن أبي شيبة^(٣)، وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٤) والحرث^(٥).

[٢/١٧٣٧] وأبو يعلى وزاد في آخره: «ليكون سعة للمسلمين، إذا أخذوا به كان لهم سعة».

وأصله في الصحيحين^(٦) وغيرهما من حديث عائشة، وفي البخاري^(٧) من حديث ابن عمر، وفي ابن ماجه^(٨) من حديث علي بن أبي طالب.

[١/١٧٣٨] وعن غضيف بن الحارث قال: «سألت عائشة -رضي الله عنها- أكان نبي الله ﷺ يوتر من أول الليل أو من آخره؟ قالت: كل ذلك كان يفعل، كان يوتر من أول الليل، ويوتر من آخره. قلت: الله أكبر، الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة، قلت: أكان نبي الله يغتسل من أول الليل أو من آخره؟ قالت: كل ذلك كان يفعل، كان يغتسل من أول الليل، ويغتسل من آخره. قلت: الله أكبر، الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة، قلت: أكان رسول الله ﷺ يجهر بقراءته أم يخافت؟ قالت: كل ذلك كان يفعل. قلت: الله أكبر، الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة»^(٩).

[٢/١٧٣٨] قال: «وأُتيت عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- فقلت له: إنا نخرج في الأبنية كل عام ولي بناء فيه صغر فإن صليت فيه كانت المرأة بحذائي، وإن

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٤٤): رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله ثقات.

(٢) (٨٦ رقم ٦١٦).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/٢٨٧-٢٨٨).

(٤) مسند أحمد (٤/١١٩، ٥/٢٧٢).

(٥) البغية (٨٦ رقم ٢٢٦).

(٦) البخاري (٢/٥٦٤ رقم ٩٩٦) ومسلم (١/٥١٢ رقم ٧٤٥).

(٧) (١/٦٦٩ رقم ٤٧٢ وأطرافه في: ٤٧٣، ٩٩٠، ٩٩٣، ٩٩٥، ١١٣٧).

(٨) (١/٣٧٥ رقم ١١٨٦).

(٩) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (١/٥٨ رقم ٢٢٦) من طريق غضيف به، ورواه

مسلم (١/٢٤٩ رقم ٣٠٧) وأبو داود (٢/٦٦-٦٧ رقم ١٤٣٧) من طريق عبد الله بن أبي قيس، عن عائشة.

خرجت قررت. قال: اقطع بينكما بثوب ثم صل كيف شئت. قال: وكتب إليه عامله بالشام: إن لنا جيراناً من السامرة، فهم يقرءون بعض التوراة- أو قال: بعض الإنجيل- ولا يؤمنون بالبعث، فما يرى أمير المؤمنين في ذبائهم؟ فكتب إليه: إن كانوا يسبتون ويقرءون بعض التوراة أو بعض الإنجيل فذبائهم كذبائهم أهل الكتاب» .

رواه مسدد، ورجاله ثقات ، ورواه أصحاب الكتب الستة باختصار .

[١٧٣٩] وعن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: «الأكياس الذين يوترون أول الليل، والأقوياء الذين يوترون آخر الليل» .

رواه مسدد^(١) موقوفاً ، ورجاله ثقات إلا أنه منقطع .

[١/١٧٤٠] وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: «أوتر رسول الله ﷺ أول الليل وأوسط الليل وآخر الليل، فثبت الوتر واستقر على إدبار النجوم» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند صحيح واللفظ له .

[٢/١٧٤٠] ورواه أبو داود الطيالسي^(٢)، وابن ماجه^(٣) وابن خزيمة في صحيحه^(٤) دون قوله: «فثبت الوتر . . . » إلى آخره .

٢١- باب الوتر بركعة أو بثلاث ركعات

وما يقرأ فيه

[١٧٤١] عن أم عبدالله «أنها رأت عائشة -رضي الله عنها- تصلي خلف المقام فأوترت بركعة قرأت فيها بسورة إبراهيم» .

رواه مسدد^(٥) بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواه .

[١/١٧٤٢] وعن عبدالرحمن بن عثمان السهمي قال: «رأيت عثمان عند المقام ذات ليلة

(١) المطالب العالية(١/٢٦٣ رقم ٦٤٨) .

(٢) (١٨ رقم ١١٥) .

(٣) (١/٣٧٥ رقم ١١٨٦) .

(٤) (٢/١٤٣-١٤٤ رقم ١٠٨٠) .

(٥) المطالب العالية(١/٢٦٣-٢٦٤ رقم ١/٦٥٠) .

قد تقدم فقرأ القرآن في ركعة ثم انصرف».

[٢/١٧٤٢] والبيهقي في الكبرى^(١) ولفظه: عن عبدالرحمن بن عثمان قال: «قمت خلف المقام وأنا أريد ألا يغلبني عليه أحد تلك الليلة ، فإذا رجل يغمزني فلم ألتفت ، ثم غمزني فالتفت ، فإذا عثمان بن عفان [فتنحيت]^(٢) فقرأ القرآن في ركعة».

قال البيهقي: وقد روينا عن جماعة من الصحابة -رضي الله عنهم- التطوع أو الوتر بركعة واحدة مفصولة عما قبلها منهم^(٣): وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وسعد ابن أبي وقاص، وتميم الداري [و أبو موسى الأشعري]^(٢) وعبدالله بن عمر بن الخطاب، وعبدالله بن عباس، وأبوأيوب خالد بن زيد الأنصاري، ومعاذ بن الحارث أبو حليمة القاري -وقد قيل: له صحبة- [و معاوية بن أبي سفيان]^(٢).

[١٧٤٣] وعن عمران بن الحصين -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ كان يوتر بثلاث، يقرأ في الركعة الأولى ب«سبح اسم ربك الأعلى» وفي الثانية ب«قل يا أيها الكافرون» وفي الثالثة ب«قل هو الله أحد».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٤)، ورواه النسائي^(٥) مختصراً، ورواه الترمذي^(٦) من حديث علي بن أبي طالب وقال: قد ذهب قوم من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم إلى هذا ، ورأوا أن يوتر الرجل بثلاث . قال سفيان: إن شئت أوتر بخمس ، وإن شئت أوتر بثلاث ، وإن شئت أوتر بركعة .

[١٧٤٤] وعن عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: «كان رسول الله ﷺ يقرأ في الوتر في الركعة الأولى «سبح اسم ربك الأعلى» وفي الثانية «قل يا أيها الكافرون» وفي الثالثة «قل هو الله أحد»^(٧).

(١) السنن الكبرى (٣/٢٤-٢٥) .

(٢) من السنن الكبرى .

(٣) بعدها لحق غير واضح بالأصل .

(٤) البغية (١٦ رقم ٢٢٤) .

(٥) (٣/٢٤٧ رقم ١٧٤٣) .

(٦) (٢/٣٢٣ رقم ٤٦٠) وقال الترمذي: وفي الباب عن عمران بن حصين وعائشة وابن عباس وأبي أيوب .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٤٣): رواه أبويعلى ، والبزار ، والطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه عبدالملك بن الوليد بن معدان ، وثقه ابن معين ، وضعفه البخاري وغيره .

رواه أبو يعلى^(١) والبخاري^(٢)، وله شاهد من حديث عائشة، رواه أصحاب السنن الأربعة^(٣) وابن حبان في صحيحه^(٤)، والنسائي^(٥) من حديث أبي بن كعب وغيره . قال البيهقي^(٦): وقد ورد الخبر بالنهي عن الوتر بثلاث ركعات [متشبهة بصلاة المغرب]^(٧) من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا توتروا بثلاث تشبهوه بصلاة المغرب، ولكن أوتروا بخمس أو بسبع أو بتسع أو بإحدى عشرة أو أكثر من ذلك».

والحديث الذي أشار إليه البيهقي رواه ابن حبان في صحيحه^(٨) .

٢٢- باب الوتر بخمس ركعات أو بسبع أو

بثلاث عشرة ركعة

[١/١٧٤٥] عن عائشة -رضي الله عنها- «أن النبي ﷺ كان يوتر بخمس وقال: نحن أهل بيت نوتر بخمس» .

رواه أبو داود الطيالسي^(٩)، ورجاله ثقات .

[٢/١٧٤٥] وابن أبي شيبة^(١٠) ولفظه: عن الحكم، عن مقسم قال: سألته فقلت: «أوتر بثلاث، ثم أخرج إلى الصلاة مخافة أن تفوتني؟ قال: لا يصلح إلا بخمس أو بسبع. فسألته: عن من؟ قال: عن الثقة ميمونة وعائشة، عن النبي ﷺ» .

(١) (٨/٤٦٤ رقم ٥٠٥٠) .

(٢) مختصر زوائد البخاري (١/٣١٧ رقم ٤٩٢، ٤٩٣) وقال: عبد الملك ضعيف الحديث .

(٣) أبو داود (٢/٦٣ رقم ١٤٢٤) والترمذي (٢/٣٢٦-٣٢٧ رقم ٤٦٣) وقال: حسن غريب . وابن ماجه (١/٣٧١ رقم ١١٧٣) .

(٤) (٦/١٨٨ رقم ٢٤٣٢) .

(٥) (٣/٢٤٤ رقم ١٧٢٩، ١٧٣٠) .

(٦) السنن الكبرى (٣/٣١) .

(٧) من السنن الكبرى .

(٨) (٦/١٨٥ رقم ٢٤٢٩) .

(٩) (٥/٢٠٥ رقم ١٤٤٩) .

(١٠) المطالب العالية (١/٢٦٥ رقم ٢/٦٥٣) .

[٣/١٧٤٥] ورواه الحارث^(١) ولفظه: قال الحكم: «قلت لمقسم: أوتر بثلاث ثم يؤذن المؤذن ثم أخرج إلى الصلاة؟ فقال: لا يصلح إلا بخمس أو بسبع. قال الحكم: فأخبرت مجاهدًا ويحيى بن الجزار فقالا لي: سله عن هذا؟ فقال: عن الثقة، عن عائشة وميمونة، عن النبي ﷺ»^(٢).

ورواه أحمد بن حنبل^(٣) ومسلم^(٤) والنسائي^(٥) والترمذي^(٦) من حديث عائشة -رضي الله عنها.

[١٧٤٦] وعن أبي تيممة قال: «كان أبو موسى -رضي الله عنه- إذا صلى بنا الغداة يقرئنا، فأتى عليٌّ فسأله رجل إلى جنبي عن الوتر فقال: ثلاث أحب إليّ من واحدة، وخمس أحب إليّ من ثلاث، وسبع أحب إليّ من خمس».

رواه مسدد^(٧) بسند الصحيح.

[١٧٤٧] وعن أبي أمامة -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ كان يوتر بتسع حتى إذا بدن وكثر لحمه أوتر بسبع وصلى ركعتين وهو جالس يقرأ فيها: «إذا زلزلت» و«قل يا أيها الكافرون»^(٨)».

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل^(٩).

[١٧٤٨] وعن جابر -رضي الله عنه- قال: «أقبلنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية حتى إذا كنا بالسقيا قال معاذ: من يسقينا في أسقيتنا؟ قال: فخرجت في فتیان معي حتى أتينا الأثاية فأسقينا واستقينا. قال: فلما كان بعد عتمة من الليل إذا رجل ينازعه بعيره الماء. قال: فإذا رسول الله ﷺ فأخذت راحلته فأنختها. قال:

-
- (١) البغية (٨٦ رقم ٢٢٥).
(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٣/٢٣٩-٢٤٠ رقم ١٧١٦) من طريق الحكم به.
(٣) (٦/٥٠، ١٢٣).
(٤) (١/٥٠٨-٥٠٩ رقم ٧٣٧).
(٥) (٣/٢٤١ رقم ١٧٢٠).
(٦) (٢/٣٢١ رقم ٤٥٩).
(٧) المطالب العالیه (١/٢٦٥ رقم ٦٥٤).
(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٤١): رواه أحمد، والطبراني في الكبير وزاد: «وقل هو الله أحد» ورجال أحمد ثقات.
(٩) مسند أحمد (٥/٢٦٩).

فتقدم فصلي العشاء وأنا على يمينه ، ثم صلى ثلاث عشرة ركعة»^(١) .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) ، وأبو يعلى^(٣) ، وأصله في الصحيحين^(٤) وغيرهما من
حديث ابن عباس وغيره .

٢٣- باب القنوت في الوتر وما جاء في الوتر على الدابة

[١٧٤٩] عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ كان يقول في وتره:
«اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك،
لا أحصي نعمتك ولا ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك» .

رواه أبو داود الطيالسي^(٥) ، ورواه أصحاب السنن الأربعة^(٦) دون قوله: «لا
أحصي نعمتك» .

[١٧٥٠] وعن عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: «بت مع رسول الله ﷺ
لأنظر كيف يقنت في وتره، فقنت قبل الركوع، ثم بعثت أمي -أم عبد- فقلت
لها: بيتي مع نسائه فانظري كيف يقنت في وتره. فأتتني فأخبرتني أنه قنت قبل
الركوع» .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٧) ، وأحمد بن منيع^(٨) -وتقدم في باب القنوت

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٧٢): رواه أحمد وأبو يعلى ، والبخاري باختصار ، وفيه شرحيل بن
سعد ، وثقه ابن حبان ، وضعفه جماعة .

(٢) المطالب العلية (٤/٤١١-٤١٢ رقم ٤٢٩١) .

(٣) (٤/١٥١ رقم ٢٢١٦) .

(٤) البخاري (١/٣٤٤-٣٤٥ رقم ١٨٣ ، وأطرافه في: ١٩٨٢ ، ٤٥٦٩ ، ٤٥٧٠ ، ٤٥٧١ ،
٤٥٧٢ ، ٧٤٥٢) ومسلم (١/٥٢٥-٥٣١ رقم ٧٦٣) .

(٥) (١٩ رقم ١٢٣) .

(٦) رواه أبو داود (٢/٦٤ رقم ١٤٢٧) والترمذي (٥/٥٢٤ رقم ٣٥٦٦) وقال: هذا حديث حسن
غريب . والنسائي (٣/٢٤٨ - ٢٤٩ رقم ١٧٤٧) وابن ماجه (١/٣٧٣ رقم ١١٧٩) .

(٧) المطالب العلية (١/٢١٢ رقم ١/٤٩٥) .

(٨) المطالب العلية (١/٢١٢ رقم ٢/٤٩٥) .

وتركه- وأبو بكر بن أبي شيبة^(١)، والحاكم وعنه البيهقي^(٢)، ومدار أسانيدهم على أبان ابن أبي عياش وهو متروك، ورواه البيهقي^(٣) من حديث ابن عباس بسند ضعيف .

[١٧٥١] وعن أبي الحوراء^(٤) قال: قال الحسين بن علي -رضي الله عنهما -: «علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في قنوت الوتر: رب اهديني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، فإنك تقضي ولا يقضى عليك، وإنه لا يذل من واليت، تباركت ربنا وتعاليت»^(٥).

رواه أبو يعلى^(٦) وأحمد بن حنبل^(٧) بسند رجاله ثقات .

وله شاهد من حديث أخيه الحسن بن علي رواه أصحاب السنن الأربعة^(٨) والحاكم^(٩) وعنه البيهقي^(١٠).

[١٧٥٢] وعن إبراهيم: «أن النبي ﷺ أوتر على حمار وهو متوجه إلى خيبر».

رواه مسدد^(١١) معضلاً. وله شاهد من حديث ابن عمر، رواه أبو داود^(١٢)، والنسائي^(١٣)، والترمذي^(١٤) وصححه. ورواه ابن ماجه^(١٥) من حديث ابن عباس.

(١) (١/٢٢٤-٢٢٥ رقم ٣٣١) وأخرجه في المصنف أيضاً (٢/٣٠٢-٣٠٣).

(٢) السنن الكبرى (٣/٤١).

(٣) السنن الكبرى (٣/٤١) وقال: وهذا ينفرد به عطاء بن مسلم، وهو ضعيف.

(٤) كتب المؤلف حاشية نصها: أبو الحوراء اسمه ربيعة بن شيان.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٤٤): رواه أبو يعلى، وروى بعضه أحمد، ورجاله ثقات.

(٦) (١٢/١٥٦ رقم ٦٧٨٦).

(٧) مسند أحمد (١/٢٠١).

(٨) أبو داود (٢/٦٣ رقم ١٤٢٥، ١٤٢٦) والترمذي (٢/٣٢٨ رقم ٤٦٤) والنسائي (٣/٢٤٨ رقم

١٧٤٥، ١٧٤٦) وابن ماجه (١/٢٧٢-٢٧٣ رقم ١١٧٨).

(٩) المستدرک (٣/١٧٢).

(١٠) السنن الكبرى (٢/٢٠٩).

(١١) المطالب العالیة (١/٢٦٥ رقم ٦٥٥).

(١٢) (٢/٩ رقم ١٢٢٤، ١٢٢٦).

(١٣) (١/٢٤٣-٢٤٤ رقم ٤٩٠).

(١٤) (٢/٣٣٥-٣٣٦ رقم ٤٧٢) قلت: رواه مسلم (١/٤٨٣-٤٨٧ رقم ٧٠٠) وعلقه البخاري (٢/٦٦٩ رقم

١٠٩٨).

(١٥) (١/٣٧٩ رقم ١٢٠١).

٢٤- باب صلاة الضحى

فيه حديث أبي ذر، وتقدم في كتاب العلم بطوله من حديث أبي أمامة ، وتقدم في أول كتاب افتتاح الصلاة، وحديث أبي هريرة وتقدم في صلاة الوتر ، وحديث أبي الدرداء وتقدم في صوم ثلاثة أيام، وحديث عائذ بن عمرو ، وسيأتي في علامات النبوة في باب بركته في الماء .

[١٧٥٣] وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: «كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى»^(١).

رواه أبو داود الطيالسي^(٢) وأبو يعلى^(٣) والنسائي في الكبرى^(٤) بسند رجاله ثقات .

[١/١٧٥٤] وعن رميثة قالت: «رأيت عائشة - رضي الله عنها - صلت الضحى ثمان ركعات. قالت: قلت: رأيت هذه الصلاة أشيء أمرك به رسول الله ﷺ أو شيء رأيت يصنعه؟ قالت: ما أنا [بمحدثك]^(٥) عن رسول الله ﷺ فتح فيهن شيئاً ، ولكن لو نشر لي أبي من القبر على أن أدعهن لم أدعهن».

رواه مسدد^(٦) موقوفاً .

[٢/١٧٥٤] وفي رواية له^(٧) «أن عائشة كانت تصلي الضحى فتطيلها».

[٣/١٧٥٤] وابن حبان في صحيحه^(٨) ولفظه: عن عائشة قالت: «دخل عليّ رسول الله ﷺ بيتي فصلى الضحى ثمان ركعات».

[٤/١٧٥٤] وأصله في الصحيح^(٩) ولفظه: قالت: «ما سبح رسول الله ﷺ سبحه الضحى قط ، وإني لأسبحها».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٣٥): رواه أحمد، وأبو يعلى ، ورجال أحمد ثقات .

(٢) (١٩ رقم ١٢٧).

(٣) (١/٢٧٩-٢٨٠ رقم ٣٣٤) .

(٤) في الكبرى كما في التحفة (٧/٣٧٠ رقم ١٠١٤٤) .

(٥) في «الأصل»: بمحدثك . والمثبت من المطالب، وهو الصواب .

(٦) المطالب العالية (١/٢٦٩ رقم ٦٦٦) .

(٧) المطالب العالية (١/٢٦٩ رقم ٦٦٧) .

(٨) (٦/٢٧٢ رقم ٢٥٣١) .

(٩) البخاري (٣/١٣-١٤ رقم ١١٢٨ وطره في: ١٧) ومسلم (١/٤٩٧ رقم ٧١٨) .

[١٧٥٥] وعن أبي سلمة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحافظ على (صلاة الضحى) (١) إلا أواب».

رواه مسدد (٢) مرسلا ، ورجاله ثقات .

وسياتي في آخر كتاب المواعظ من حديث أنس بن مالك مرفوعا: «يا أنس، صل صلاة الضحى فإنها هي صلاة الأوابين من قبلك».

[١٧٥٦] وعن زاذان أبي عمر ، عن رجل من الأنصار قال: «رأيت رسول الله ﷺ يصلي الضحى ذات يوم ، فلما فرغ قال: اللهم اغفر لي وتب عليّ إنك أنت التواب الغفور . حتى قالها مائة مرة أو أكثر من مائة مرة».

رواه مسدد ، والنسائي في اليوم واللييلة (٣) من هذا الوجه .

ورواه النسائي (٤) أيضًا من طريق زاذان، عن عائشة، عن النبي ﷺ مثله .

[١٧٥٧] وعن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: «ما من امرئ يأتي فضاء من الأرض فيصلّي به الضحى ركعتين ثم يقول: اللهم لك الحمد ، أصبحت عبدك على عهدك ووعدك ، أنت خلقتني ولم أك شيئا ، أستغفرك لذنبي فإنه قد أرهقتني ذنوبي وأحاطت بي إلا أن تغفرها لي يا أرحم الراحمين؛ إلا غفر الله له في ذلك المقعد ذنبه وإن كان مثل زبد البحر».

رواه إسحاق بن راهويه (٥) بسند فيه أبوقرة الأسدي، قال فيه ابن خزيمة: لا أعرفه بعدالة ولا جرح . وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح .

[١٧٥٨] وعن عبدالله بن عمرو أنه قال لأبي ذر: «يا عم ، اقبسني خيرا . قال: نعم يا ابن أخي قال لي رسول الله ﷺ: يا أبا ذر ، إنك إذا صليت الضحى ركعتين لم تكتب من الغافلين، وإن صليتها أربعا كتبت من المحسنين، وإن صليتها

(١) في المطالب: الدعاء ! .

(٢) المطالب العالية (١/٢٧٠ رقم ٦٦٨) .

(٣) السنن الكبرى (٦/٣١ رقم ٩٩٣) .

(٤) السنن الكبرى (٦/٣٢ رقم ٩٩٣٥) .

(٥) المطالب العالية (١/٢٦٦-٢٦٧ رقم ٦٥٩) .

سأ لم يتبعك ذنب ، وإن صليتها عشرًا (١) ...) وإن صليتها ثنتي عشرة بني لك بها بيت في الجنة» .

رواه أبو يعلى الموصلي (٢) وتقدم بطوله في العلم .

[١٧٥٩] وعن حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - قال: «خرج النبي ﷺ إلى حرة بني معاوية واتبعت أثره حتى ظهر عليها ، فصلى الضحى ثمان ركعات طول فيهن ، فقال: يا حذيفة ، طولت عليك؟ قلت: الله ورسوله أعلم . قال: إني سألت الله - تعالى - فيها ثلاثاً فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة: سألته ألا يظهر على أمتي غيرها فأعطانيها ، وسألته ألا يهلكهم بالسنين فأعطانيها ، وسألته ألا يجعل بأسها بينها فمنعنيها» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة (٣) بسند ضعيف؛ لتدليس محمد بن إسحاق .

لكن له شاهد من حديث أنس رواه أحمد بن منيع عنه .

[١٧٦٠] وعن الحسن والحسين - رضي الله عنهما - «أن رسول الله ﷺ كان يصلي الضحى وقال: من صلاها بني له بيت في الجنة . قال: وأظنه قال: وغفر له ما كان في ساعات النهار من ذنب» .

رواه أحمد بن منيع (٤) .

[١/١٧٦١] وعن أنس بن سيرين: سمعت أنسًا - رضي الله عنه - وقال له فلان بن فلان بن الجارود: «أكان رسول الله ﷺ يصلي الضحى؟ فقال: ما رأيته غير يوم واحد صلى ركعتين» (٥) .

رواه أحمد بن منيع بسند صحيح .

(١) بياض في «الأصل» والمطالب، وأقرب لفظ للحديث وجدته لفظ البيهقي في السنن الكبرى (٤٨-٤٩) وهو: «إن صليت الضحى ركعتين لم تكتب من الغافلين، وإن صليتها أربعاً كنت من المحسنين، وإن صليتها ستاً كتبت من القانتين، وإن صليتها ثمانياً كتبت من الفائزين، وإن صليتها عشرًا لم يكتب لك ذلك اليوم ذنب، وإن صليتها ثنتي عشرة ركعة بنى الله لك بيتاً في الجنة» .

(٢) المطالب العالية (١/ ٢٧٠ رقم ٦٧٠) .

(٣) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٠/٣١٨ رقم ٩٥٥٥ ، ١١/٤٥٩-٤٦٠ رقم ١١٧٤٢) .

(٤) المطالب العالية (١/٢٦٦ رقم ٦٥٧) .

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٢/١٨٥ رقم ٦٧٠ وطره في: ١١٧٩ ، ٦٠٨٠ وأبوداود (١/١٧٦-١٧٧ رقم ٦٥٧) من طريق أنس به .

[٢/١٧٦١] وأبو يعلى^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) بلفظ: «إن أنسا لم ير رسول الله ﷺ صلى الضحى قط إلا أن يخرج في سفر أو يقدم من سفر»^(٣).

[١٧٦٢] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «لقد أتى علينا زمان ما ندري ما وجه هذه الآية: ﴿يسبحن بالعشي والإشراق﴾»^(٤) حتى رأينا الناس يصلون الضحى».

رواه أحمد بن منيع^(٥).

[١٧٦٣] وعن عبدالله بن أبي أوفى - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «صلاة الأوابين حين ترمض الفصال».

رواه عبد بن حميد^(٦) ورجاله ثقات [إلا أنه]^(٧) معلول، والمحفوظ في هذا عن القاسم بن عوف، عن زيد بن أرقم، كذا رواه مسلم^(٨) من حديث أيوب ومن حديث قتادة أيضًا عن القاسم به.

[١٧٦٤] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: «ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي صلاة الضحى قط. قال عمر بن الحكم: فذكرت ذلك لسعد بن أبي وقاص

(١) (١/٧) ٣٠١/٧ رقم (٤٣٣٧).

(٢) (٣/١٣٢، ١٥٩).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٣٤): رواه أحمد وأبو يعلى، كلاهما عن عبدالله - كذا - بن رواحة قال: حدثني أنس . قلت: ولم أجد من ذكره ، وأغفله الشريف .

قلت: تصحفت على الهيثمي - رحمه الله - فلم يعرفه ولم يجد من ذكره ، وإنما هو عبيدالله بن رواحة ، كذا في مسندي أحمد وأبي يعلى ، وكذا ذكره البخاري في التاريخ (٥/٣٨١) وابن أبي حاتم في الجرح (٥/٣١٤) وابن حبان في الثقات (٥/٧٠) ولم يغفله الشريف الحسيني بل ذكره في إكمال على الصواب (٢٨٠) رقم (٥٦٤) .

(٤) ص: ١٨ .

(٥) المطالب العالية (٤/١٤٧) رقم (٣٧٠٦) .

(٦) المنتخب (١٨٧) رقم (٥٢٧) .

(٧) غير واضحة بالأصل ، والمثبت من المطالب (١/٢٧١) رقم (٦٧٣) وقد نقل المؤلف كلام شيخه ابن حجر على الحديث بتصرف يسير .

(٨) (١/٥١٥-٥١٦) رقم (٧٤٨) من طريق أيوب وهشام أبي عبدالله عن القاسم ، وأما رواية قتادة عن القاسم فليست في صحيح مسلم ، راجع تحفة الأشراف (٣/٢٠١) رقم (٣٦٨٢) وإنما قلد المؤلف في هذا الحافظ ابن حجر ، والله أعلم .

فقال: إن رسول الله ﷺ كان يترك العمل كراهية أن يراه الناس فيعمل به خالياً،
وإني لأصليها . سعد يقول ذلك» .

رواه الحارث^(١) عن الواقدي وهو ضعيف .

[١٧٦٥] وعن أم هانئ بنت أبي طالب -رضي الله عنها- «أن رسول الله ﷺ قام
إلى غسله فسترته فاطمة -رضي الله عنها- ثم أخذ ثوبه فالتحف به ثم صلى ثمان
ركعات سبحة الضحى» .

رواه الحارث^(٢) وابن حبان في صحيحه^(٣)، وهو في الصحيح^(٤) وأبي داود^(٥) وابن
ماجه^(٦) بنقص ألفاظ .

[١٧٦٦] وعن نعيم بن (همّام)^(٧) الغطفاني -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ:
«قال الله - عز وجل - : ابن آدم، صلّ لي ركعتين أول النهار أكفك آخره» .

رواه الحارث^(٨) ، وابن حبان في صحيحه^(٩)، ورواه أبو داود^(١٠) والترمذي^(١١)
إلا أنها قالوا: «صل لي أربع ركعات» .

[١٧٦٧] وعن أم سلمة -رضي الله عنها- «أنها كانت تصلي الضحى ثمان ركعات

(١) البغية (٨٤ رقم ٢١٧) .

(٢) البغية (٨٥ رقم ٢٢٠) .

(٣) (٣) / ٤٥٩-٤٦١ رقم ١١٨٧ ، ١١٨٨ ، ٦/ ٢٧٨-٢٧٩ رقم ٢٥٣٧ ، ٢٥٣٨) .

(٤) البخاري (١/ ٤٦١ رقم ٢٨٠ وأطرافه في: ٣٥٧ ، ٣١٧١ ، ٦١٥٨) ومسلم (١/ ٢٦٥-٢٦٦ رقم
٣٣٦) .

(٥) (٢/ ٢٨ رقم ١٢٩١) .

(٦) (١/ ٤٣٩ رقم ١٣٧٩) .

(٧) ويقال: همّار، ويقال: هَبَّار، ويقال: حَمَّار، ويقال: حَمَّار، ويقال: هَدَّار، وصحح الترمذي وابن
أبي داود وأبو القاسم البغوي وأبو حاتم بن حبان وأبو الحسن الدارقطني وغيرهم: همّار ، انظر
توضيح المشبه (٢/ ٤٠٥-٤٠٦) وتهذيب التهذيب (١٠/ ٤٦٨) .

(٨) البغية (٨٤ رقم ٢١٨) .

(٩) (٦/ ٢٧٣-٢٧٦ رقم ٢٥٣٣ ، ٢٥٣٤) .

(١٠) (٢/ ٢٧-٢٨ رقم ١٢٨٩) .

(١١) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وهو وهم ، فلم يرو الترمذي حديث نعيم هذا ، ولم يعزه له المزني
في تحفة الأشراف (٩/ ٣٤-٣٥ رقم ١١٦٥٣) وإنما عزاه لأبي داود والنسائي في الكبرى فقط ، وقد
رواه الترمذي (٢/ ٣٤٠ رقم ٤٧٥) من حديث أبي ذر وأبي الدرداء، والله أعلم .

قاعدة ، قال : صلاة القاعد على نصف أجر صلاة القائم .

رواه الحارث^(١) بسند ضعيف ؛ لجهالة التابعي .

وله شاهد من حديث المطلب بن أبي وداعة ، وتقدم في باب الصلاة قبل المغرب وبعدها .

[١/١٧٦٨] وعن عبدالله بن أبي أوفى -رضي الله عنه- «أنه صلى الضحى ركعتين ، فقالت له امرأته : ما صليت إلا ركعتين . فقال : إن رسول الله ﷺ صلى الضحى ركعتين حين بُشر بالفتح وبرأس أبي جهل» .

رواه أبويعلى^(٢) بسند ضعيف ؛ لضعف سلمة بن رجاء .

[٢/١٧٦٨] وابن ماجه^(٣) ولفظه : «إن رسول الله ﷺ صلى يوم بُشر برأس أبي جهل ركعتين» .

[١٧٦٩] وعن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنهما- قال : «بعث رسول الله ﷺ سرية فغنموا وأسرعوا الرجعة ، فتحدث بقرب مغزاهم وكثرة غنيمتهم وسرعة رجعتهم ، فقال رسول الله ﷺ : ألا أدلكم على أقرب منه [مغزى]^(٤) وأكثر غنيمة وأوشك رجعة؟ فقال : من توضع ثم غدا إلى المسجد لسبحة الضحى فهو أقرب مغزى وأكثر غنيمة وأوشك رجعة»^(٥) .

رواه أبويعلى وأحمد بن حنبل^(٦) بسند فيه ابن طبيعة ، ورواه الطبراني في معجمه بإسناد جيد .

وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب ومن حديث أبي هريرة ، وتقدم كل ذلك في باب فضل الوضوء وإسباغه .

(١) البغية (٨٥ رقم ٢٢١) .

(٢) المطالب العالية (١/٢٦٦ رقم ٦٥٨) .

(٣) (١/٤٤٥ رقم ١٣٩١) .

(٤) من مسند أحمد ومجمع الزوائد .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٣٥) : رواه أحمد ، والطبراني في الكبير ، وفيه ابن طبيعة ، وفيه كلام ، ورجال الطبراني ثقات ؛ لأنه يجعل بدل ابن طبيعة ابن وهب .

(٦) (٢/١٧٥) .

[١٧٧٠] وعن عقبه بن عامر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أتعجز يا ابن آدم»^(١) أن تصلي أربع ركعات من أول النهار أكفك آخر يومك»^(٢).
رواه أبو يعلى^(٣) وأحمد بن حنبل^(٤) بإسناد صحيح.

[١٧٧١] وعن عائشة - رضي الله عنها - [قالت]^(٥): سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صلى الفجر - أو قال: الغداة - فقعده في مقعده فلم يبلغ بشيء من أمر الدنيا، ويذكر الله حتى يصلي الضحى أربع ركعات خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه لا ذنب له»^(٦).

رواه أبو يعلى^(٧) بإسناد حسن .

٢٥- باب صلاة الاستخارة ودعائها

وما جاء في تركها

فيه حديث ابن مسعود ، وتقدم في التشهد .

[١٧٧٢] وعن صهيب - رضي الله عنه - قال: «كان رسول الله ﷺ إذا صلى همس شيئاً لا نفهمه ولا يجبرنا به . فقال: أفطتم لي؟ قلنا: نعم . قال: إني ذكرت نبياً من الأنبياء أعطي جنوداً من قومه فقال: من يكافئ هؤلاء - أو من يقوم بهؤلاء؟ أو غيرها من الكلام - فأوحى إليه أن اختر لقومك إحدى ثلاث: إما أن نسلط عليهم عدواً من غيرهم، أو الجوع، أو الموت . فاستشار قومه في ذلك فقالوا: أنت نبي الله، نكل ذلك إليك، فخر لنا . فقام إلى الصلاة، وكانوا إذا فزعوا فزعوا إلى الصلاة، فصلى ما شاء الله فقال: أي رب، أما عدو من غيرهم فلا، أو

(١) من مسند أحمد ، وفي مسند أبي يعلى: ابن آدم .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ٢٣٥): رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجاله ثقات .

(٣) (٣/ ٢٩٤ رقم ١٧٥٧) .

(٤) مسند أحمد (٤/ ١٥٣ ، ٢٠١) .

(٥) في «الأصل»: قال . وهو سهو من المؤلف - رحمه الله - والمثبت هو الصواب .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٠٥): رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط بنحوه، وفيه الطيب بن

سليمان، وثقه ابن حبان، وضعفه الدارقطني، وبقيّة رجال أبي يعلى رجال الصحيح .

(٧) (٧/ ٣٢٩-٣٣٠ رقم ٤٣٦٥) .

الجوع فلا ، ولكن الموت ، فسلط عليهم الموت ثلاثة أيام ، فمات منهم سبعون ألفاً [فهمسي^(١)] الذي ترون أي أقول: اللهم بك أقاتل وبك أصاول، ولا حول ولا قوة إلا بالله»^(٢) .

رواه أبويعلى الموصلي .

[١٧٧٣] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا أراد أحدكم أمراً فليقل: اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم ، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كان كذا وكذا -في الأمر الذي يريد- لي خيراً^(٣) في ديني ومعيشتي وعاقبة أمري وإلا فاصرفه عني واصرفني عنه ثم قدر لي الخير أينما كان ، ولا حول ولا قوة إلا بالله»^(٤) .

رواه أبويعلى^(٥) وابن حبان في صحيحه^(٦)، وأحمد بن حنبل^(٧)، والطبراني في كتاب الدعاء^(٨)، وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله، رواه البخاري^(٩) وأصحاب السنن الأربعة^(١٠) وأحمد بن حنبل^(١١) والطبراني^(١٢) من حديث أبي أيوب، وابن حبان^(١٣) والطبراني^(١٤) من حديث أبي هريرة .

(١) في «الأصل»: فهمسي . وهو تحريف ، والمثبت هو الصواب .

(٢) رواه الترمذي (٤٠٧/٥ رقم ٣٣٤٠) بنحوه .

(٣) زاد بعدها في «الأصل»: لي . وهي زيادة مقحمة .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٨١): رواه أبويعلى ، ورجاله موثقون ، ورواه الطبراني في الأوسط بنحوه .

(٥) (٢/٤٩٧ رقم ١٣٤٢) .

(٦) (٣/١٦٧ رقم ٨٨٥) .

(٧) في غير المسند ، ومن طريقه رواه الطبراني في الدعاء .

(٨) (٣/١٤٠٨ رقم ١٣٠٤) .

(٩) (٣/٥٨ رقم ١١٦٦ وطره في: ٦٣٨٢ ، ٧٣٩٠) .

(١٠) أبوداود (٢/٨٩-٩٠ رقم ١٥٣٨) ، والترمذي (٢/٣٤٥-٣٤٦ رقم ٤٨٠) ، والنسائي (٦/ ٨٠

رقم ٣٢٥٣) ، وابن ماجه (١/٤٤٠ رقم ١٣٨٣) .

(١١) مسند أحمد (٣/٣٤٤) .

(١٢) في الكبير (٤/١٣٣-١٣٤ رقم ٣٩٠١) .

(١٣) (٣/١٦٨ رقم ٨٨٦) .

(١٤) في كتاب الدعاء (٣/١٤٠٩ رقم ١٣٠٦) .

[١/١٧٧٤] وعن سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «من سعادة المرء استخارته لربه»^(١).

رواه أبو يعلى^(٢)، وأحمد بن حنبل^(٣)، والبخاري^(٤)، وأبو الشيخ بن حيان.

[٢/١٧٧٤] والحاكم^(٥) وزاد: «ومن شقوة ابن آدم تركه استخارة الله».

وقال: صحيح الإسناد. كذا قال .

[٣/١٧٧٤] ورواه الترمذي^(٦) ولفظه: «من سعادة ابن آدم [كثرة استخارة] الله -تعالى-

ورضاؤه بما قضى الله -تعالى- له، ومن شقوة ابن آدم تركه [استخارة] الله -تعالى- وسخطه بما قضى الله -تعالى-».

وقال: غريب.

وهذا المتن وإن أخرجه الترمذي فإن في طريقه محمد بن أبي حميد وهو ضعيف ،

وطريق أبي يعلى أولى منها .

٢٦- باب سجود التلاوة والحث على

السجدين بعد كل صلاة

[١٧٧٥] عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن رجلين كلاهما خير من أبي هريرة: «أن أحدهما سجد في: «إذا السماء انشقت» أو في: «اقرأ باسم ربك الذي خلق» ولم يسجد الآخر ، فكان الذي سجد أفضل من الذي لم يسجد ، فإن لم يكن عمر فهو خير من عمر».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٧٩): رواه أحمد ، وأبو يعلى ، والبخاري .

(٢) (٢/٦٠ رقم ٧٠١) .

(٣) مسند أحمد (١/١٦٨) .

(٤) البحر الزخار (٣/٣٠٥ رقم ١٠٩٧) .

(٥) المستدرک (١/٥١٨) .

(٦) (٤/٣٩٦ رقم ٢١٥١) .

(٧) في «الأصل»: كثرته استخارته . والمثبت من الترغيب (١/٤٧٩) ومنه نقل المؤلف الحديث ، وهو الصواب .

(٨) في «الأصل»: استخارته . والمثبت من جامع الترمذي ، وهو الصواب .

رواه مسدد^(١) موقوفاً بسند صحيح، وأصله في الصحيح^(٢) وغيره بغير هذا اللفظ.

[١/١٧٧٦] وعنه قال: «قرأ عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- «النجم» فسجد، ثم قام فقرأ سورة أخرى».

رواه مسدد^(٣) موقوفاً بسند الصحيحين.

[٢/١٧٧٦] وأحمد بن حنبل^(٤) مرفوعاً ولفظه: عن أبي هريرة «أن النبي ﷺ قرأ «النجم» فسجد، وسجد الناس معه إلا رجلين أرادا الشرف»^(٥).

[٣/١٧٧٦] والبخاري^(٦) ولفظه: عن أبي هريرة «أن النبي ﷺ كُتبت عنده سورة «النجم» فلما بلغ السجدة سجد وسجدنا معه، وسجدت الدواة والقلم»^(٧).

[١٧٧٧] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «إنها السجدة على من جلس لها».

رواه مسدد^(٨) موقوفاً .

[١٧٧٨] وعن عبدالرحمن بن عوف -رضي الله عنه- «أن النبي ﷺ سجد في: «إذا الساء انشقت» عشر مرات»^(٩).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١٠) وعنه أبو يعلى^(١١) بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته، والبخاري^(١٢) وفي سننه محمد بن أبي ليلى .

(١) المطالب العالية (١/٢٣٦ رقم ٥٦٣) .

(٢) مسلم (١/٤٠٦-٤٠٧ رقم ٥٧٨) .

(٣) المطالب العالية (١/٢٣٦ رقم ٥٦٤) .

(٤) مسند أحمد (٢/٣٠٤ ، ٤٤٣) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٨٥): رواه الطبراني في الكبير وأحمد، ورجاله ثقات .

(٦) مختصر زوائد البخاري (١/٣٢٨ رقم ٥١٦) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٨٥): رواه البخاري، ورجاله ثقات .

(٨) المطالب العالية (١/٢٣٦ رقم ٥٦٥) .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٨٦): رواه أبو يعلى والبخاري، وفيه محمد بن أبي ليلى، وفيه كلام، وأبوسلمة لم يسمع من أبيه .

(١٠) المطالب العالية (١/٢٣٧-٢٣٦ رقم ١/٥٦٦) .

(١١) (٢/١٦٢ رقم ٨٥٤) .

(١٢) البحر الزخار (٣/٢٤٩-٢٥٠ رقم ١٠٤٠) .

[١٧٧٩] وعن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال: «لقد رأيتني في المنام كأني أكتب سورة «ص» فأتيت على السجدة فسجد كل شيء رأيت: اللوح والدواة والقلم، فأتيت النبي ﷺ فأمر بالسجود فيها»^(١).

رواه الحارث^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) بسند الصحيح .

[١٧٨٠] وعنه قال: «رأيت فيما يرى النائم كأني تحت شجرة وكأن الشجرة تقرأ «ص» فلما أتت على السجدة سجدت، فقالت في سجودها: اللهم اغفر لي بها ذنبا، اللهم حط عني بها وزرا، وأحدث لي بها شكرا، وتقبلها مني كما تقبلت من عبدك داود سجده. فغدوت على رسول الله ﷺ فأخبرته. فقال: سجدت أنت يا أبا سعيد؟ قلت: لا. قال: فإنك أحق بالسجود من الشجرة، ثم قرأ رسول الله ﷺ سورة «ص» ثم أتى على السجدة وقال في سجوده ما قالت الشجرة في سجودها»^(٤).

رواه أبو يعلى^(٥) والطبراني^(٦).

[١٧٨١] وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : «ليس في المفصل سجود». رواه مسدد^(٧)، ورجاله ثقات.

وسأني عن عمر في سورة «ص» أنه صلى بها العشاء فسجد فيها) (. . .)^(٨).

[١٧٨٢] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - «أن النبي ﷺ سجد في «ص»»^(٩). رواه أبو يعلى^(١٠) ورجاله ثقات .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٨٤): رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

(٢) البغية (٨٩ رقم ٢٣٨) .

(٣) مسند أحمد (٣/٧٨ ، ٨٤) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٨٤): رواه أبو يعلى ، والطبراني في الأوسط بنحوه ، وفيه البيان بن نصر ، قال الذهبي : مجهول .

(٥) (٢/٣٣٠ رقم ١٠٦٩) .

(٦) المعجم الأوسط (٥/٩٣ رقم ٤٧٦٨) وقال الطبراني : لا يُروى هذا الحديث عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد ، تفرد به البيان بن نصر .

(٧) المطالب العالية (١/٢٣٧ رقم ٥٦٧) .

(٨) كلمتان غير واضحتين في «الأصل» .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٨٤): رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى ، وفيه محمد بن عمرو ، وفيه كلام ، وحديثه حسن .

(١٠) (١٠/٣٢٦ رقم ٥٩١٩) .

[١٧٨٣] وعن ابن عباس -رضي الله عنها- أنه قال: «إن استطعت ألا تصلي صلاة إلا سجدت بعدها سجدتين فافعل» .
رواه مسدد^(١) .

٢٧- باب ليلة القدر وما يقال فيها

[١/١٧٨٤] عن جابر بن سمرة -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «التمسوا ليلة القدر في العشر الأواخر»^(٢) .
رواه الطيالسي^(٣) ورجاله ثقات .

[٢/١٧٨٤] وعبدالله بن أحمد بن حنبل^(٤) فذكره وزاد: «من رمضان في وتر، وإني قد رأيتها ثم نسيتها، وهي ليلة مطر وريح - أو قال: قطر وريح» .

[١٧٨٥] وعن كعب بن مالك الأنصاري -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ على المنبر: «إني خرجت وأنا أريد أن أخبركم بليلة القدر فأنسيتها، فالتمسوها في العشر الأواخر في الوتر» .

رواه الطيالسي بسند ضعيف؛ لضعف بعض رواته .

وسأيت في ليلة القدر أحاديث في آخر كتاب الصوم .

[١٧٨٦] وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «قلت: يا رسول الله، هذا شهر رمضان، فماذا أقول فيه؟ قال: قولي: اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني»^(٥) .

رواه أحمد بن منيع .

(١) المطالب العالية(١/٢٣٩-٢٤٠ رقم ٥٧٤) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع(٣/١٧٥): رواه أحمد وزاد ابنه -فذكر الزيادة- رواه البزار ، والطبراني في الكبير وزاد: ورعد، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٣) (١٠٦ رقم ٧٧٨) .

(٤) زوائد المسند(٥/٩٨) وهو في المسند(٥/٨٦) ثنا الطيالسي به .

(٥) رواه الترمذي(٥/٤٩٩ رقم ٣٥١٣) وابن ماجه(٢/١٢٦٥ رقم ٣٨٥٠) بنحوه .

٢٨- باب تكفير من ترك الصلاة من غير عذر^(١)

[١٧٨٧] وعن أبي ذر -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ قال: «من ترك الصلاة متعمداً فقد برئت منه ذمة الله».

قال مكحول: «من برئت منه ذمة الله فقد كفر».

رواه إسحاق^(٢) وفي إسناده راو لم يسم .

[١٧٨٨] وعن إياد بن أبي حميد قال: «سمعت مكحولاً يقول فيمن يقول الصلاة من عند الله ولا أصلها ، والزكاة من عند الله ولا أزكيها . قال: يستتاب؛ فإن تاب وإلا قتل».

رواه إسحاق^(٣) ، وإياد هذا مجهول .

[١٧٨٩] وعن أيوب «فيمن يقول الصلاة من الله ولا أصلها: يضرب عنقه من ها هنا -وأشار إسحاق إلى قفاه- ليس بين الأئمة فيه خلاف».

رواه إسحاق بن راهويه^(٤) .

قال البيهقي في الكبرى^(٥): «روينا عن عمر بن الخطاب أنه قال: «لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة» وعن علي: «من لم يصل فهو كافر» وعن عبدالله بن مسعود: «من لم يصل فلا دين له».

قلت: ولما تقدم شواهد^(٦) منها:

حديث معاذ في مسند أحمد^(٧) .

(١) بعدها لحق مطموس في «الأصل» .

(٢) المطالب العالية(١/٢٧٢-٢٧٣ رقم ٦٧٨ ، ٦٧٩) .

(٣) المطالب العالية(١/٢٧٣ رقم ٦٨٠) .

(٤) المطالب العالية(١/٢٧٣ رقم ٦٨١) .

(٥) السنن الكبرى (٣/٣٦٦) .

(٦) راجع ألفاظ هذه الأحاديث في الترغيب(١/٣٧٨-٣٨٧) .

(٧) مسند أحمد(٥/٢٣٨) .

- وحدِيث جابر في الصحيح^(١) والسنن الأربعة^(٢) .
 وحدِيث بريدة في مسند أحمد^(٣) والسنن الأربعة^(٤) وابن حبان^(٥) والحاكم^(٦) .
 وحدِيث أبي الدرداء في ابن ماجه^(٧) والبيهقي^(٨) .
 وحدِيث عبدالله بن شقيق عن الصحابة في الترمذي^(٩) .
 وحدِيث ابن عباس في مسند أحمد^(١٠) والبخاري^(١١) .
 وحدِيث أنس في ابن ماجه^(١٢) والبيهقي .
 وحدِيث أبي هريرة في البخاري^(١٣) .
 وحدِيث ابن عمر في الطبراني^(١٤) .
 وحدِيث أبي أمامة في ابن حبان^(١٥) .
 وحدِيث عمر بن الخطاب في الأصبهاني .

-
- (١) صحيح مسلم (١/٨٨ رقم ٨٢) .
 (٢) أبوداود (٤/٢١٩ رقم ٤٦٧٨) والترمذي (٥/١٤ رقم ٢٦١٨ ، ٢٦٢٠) والنسائي (١/٢٣٢
 رقم ٤٦٤) وابن ماجه (١/٣٤٢ رقم ١٠٧٨) .
 (٣) مسند أحمد (٥/٣٤٦ ، ٣٥٥) .
 (٤) لم أجده في سنن أبي داود ، ولم يعزه إليه المزني في التحفة (٢/٨١ رقم ١٩٦٠) ورواه الترمذي (٥/١٥
 رقم ٢٦٢١) والنسائي (١/٢٣١-٢٣٢ رقم ٤٦٣) وابن ماجه (١/٣٤٢ رقم ١٠٧٩) .
 (٥) (٤/٣٠٥ رقم ١٤٥٤) .
 (٦) المستدرک (١/٦-٧) .
 (٧) (٢/١٣٣٩ رقم ٤٠٣٤) .
 (٨) لم أجده في السنن الكبرى ، إنما هو في شعب الإيمان (١٠/٢٠٥ رقم ٥٢٠٠) .
 (٩) (٥/١٥ رقم ٢٦٢٢) .
 (١٠) كذا عزاه المؤلف للإمام أحمد ، وأما المنذري في الترغيب (١/٣٨١) فعزاه إلى البخاري والطبراني في
 الكبير فقط ، ولم أجده في المسند ، والله أعلم .
 (١١) مختصر زوائد البخاري (١/١٩٠ رقم ٢٢٣) .
 (١٢) (١/٣٤٢ رقم ١٠٨٠) .
 (١٣) مختصر زوائد البخاري (١/١٩٠ رقم ٢٢٣) .
 (١٤) المعجم الأوسط (٢/٣٨٣ رقم ٢٢٩٢) والمعجم الصغير (١/٦٠-٦١) .
 (١٥) (١٥/١١١ رقم ٦٧١٥) .

وحدیث علی بن ابی طالب فی ابن ابی شیبہ^(١) وتاریخ البخاری^(٢) .
و[حدیث]^(٣) عبدالله بن عمرو فی مسند أحمد^(٤) والطبرانی فی الکبیر^(٥)
والأوسط^(٦) .

وحدیث سعد بن ابی وقاص فی البزار^(٧) .

وحدیث نوفل بن معاویة فی الطیالسی^(٨) وابن حبان^(٩) .

وحدیث أم ایمن فی مسند أحمد^(١٠) وعبد بن حمید^(١١) - وسیاتی فی باب الوصیة-
والبیهقی^(١٢) .

-
- (١) حدیث موقوف ، وأخرجه ابن ابی شیبة أيضًا فی المصنف (٤٧/١١) رقم (١٠٤٨٥) .
 - (٢) أشار إليه فی ترجمة معقل الخثعمي (٣٩٣/٧) .
 - (٣) سقطت من «الأصل» .
 - (٤) مسند أحمد (١٦٩/٢) .
 - (٥) (٦٧/١٣) رقم (١٦٣) .
 - (٦) (٢١٣/٢) رقم (١٧٦٧) .
 - (٧) البحر الزخار (٣/٣٤٤-٣٤٥) رقم (١١٤٥) .
 - (٨) (١٧٢) رقم (١٢٣٧) .
 - (٩) (٤/٣٣٠) رقم (١٤٦٨) وانظر صحیح البخاری (٧٠٨/٦) رقم (٣٦٠٢) .
 - (١٠) مسند أحمد (٤٢١/٦) .
 - (١١) المتخب (٤٦٢) رقم (١٥٩٤) .
 - (١٢) السنن الكبرى (٣٠٤/٧) .

[٢١] كتاب الجنائز

١- باب ما ينبغي لكل مسلم أن يستعمله
من حسن الظن وقصر الأمل والاستعداد
للموت والصبر على جميع ما يصيبه من
الأمراض والأوجاع والأحزان لما في ذلك من
الكفارات والدرجات

قال الله - عز وجل - : ﴿قل متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى﴾^(١) . وقال :
﴿وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور﴾^(٢) . وقال فيمن [لا]^(٣) يحمد فعلهم : ﴿ذرهم
يأكلوا ويتمتعوا ويلههم الأمل فسوف يعلمون﴾^(٤) وقال : ﴿واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى
الله﴾^(٥) وقال : ﴿يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضراً وما عملت من سوء تود
لو أن بينها وبينه أمداً بعيداً﴾^(٦) .

[١٧٩٠] عن جابر - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «قال لي جبريل - عليه
السلام - : يا محمد ، عش ما شئت فإنك ميت ، و (أحب من أحببت)^(٧) فإنك
مفارقة ، واعمل ما شئت فإنك لاقية» .

(١) النساء : ٧٧ .

(٢) الحديد : ٢٠ .

(٣) سقطت من «الأصل» .

(٤) الحجر : ٣ .

(٥) البقرة : ٢٨١ .

(٦) آل عمران : ٣٠ .

(٧) في مسند الطيالسي : أحب من شئت .

رواه الطيالسي^(١) عن الحسن بن أبي جعفر وهو ضعيف، وسيأتي في كتاب المواعظ، وله شاهد من حديث ابن عمر، رواه الحاكم^(٢) وصححه، وستأتي جملة أحاديث من هذا النوع في كتاب المواعظ وكتاب الزهد.

[١٧٩١] وعن راشد بن داود الصنعاني، عن أبي الأشعث الصنعاني «أنه راح إلى مسجد دمشق وهجر الرواح، فلقي شداد بن أوس والصنابحي معه فقال: أين تريدان يرحمكما الله؟ قال: نريد ها هنا إلى أخ لنا مريض نعوده. قال: فانطلقت معهما حتى دخلا على ذلك الرجل، فقالا له: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت بنعمة الله وفضله. قال: فقال له شداد: أبشر بكفارات السيئات وحط الخطايا؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله -عز وجل- يقول: إني إذا ابتليت عبداً من عبادي مؤمناً فحمدني على ما ابتليته فإنه يقوم من مضجعه ذلك كيوم ولدته أمه من الخطايا. ويقول الله: إني أنا قيدت عبدي هذا وابتليته فأجروا له ما كنتم تجرون قبل ذلك وهو صحيح».

رواه أبويعلى الموصلي^(٣).

وله شاهد من حديث ابن مسعود، وسيأتي في كتاب الطب.

[١٧٩٢] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «حسن الظن من حسن العبادة»^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بإسناد حسن.

٢- باب عيادة المريض وفضلها

فيه حديث علي بن أبي طالب، وسيأتي في باب المشي أمام الجنائز.

[١٧٩٣] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) (٢٤٢ رقم ١٧٥٥).

(٢) المستدرک (٣٢٤/٤ - ٣٢٥) عن أبي حازم عن ابن عمر، وقال مرة: عن سهل بن سعد.

(٣) المطالب العالیة (٣/٨٥-٨٦ رقم ٣٤٧٧).

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٢٩٩/٤ رقم ٤٩٩٦)، والترمذي (٧٨١/٥ رقم ٣٦٧٩)

وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه.

«عودوا المريض، واتبعوا الجنائز تذكركم الآخرة»^(١).

رواه أبو داود الطيالسي^(٢)، وأبو بكر بن أبي شيبة^(٣)، وأحمد بن منيع، وعبد بن حميد^(٤)، والحارث بن أبي أسامة^(٥)، وأبو يعلى الموصلي^(٦)، وأحمد بن حنبل^(٧)، والبخاري^(٨)، وابن حبان في صحيحه^(٩)، والبيهقي في الكبرى^(١٠).

وأصله في الصحيحين^(١١) وغيرهما من حديث أبي هريرة وغيره .

[١٧٩٤] وعنه قال: «كان الرجل إذا ثقل في عهد رسول الله ﷺ فحضر دعونا رسول الله ﷺ حتى يكون عنده ، فربما طال ذلك ، فقلنا: هذا يشق على رسول الله ﷺ فرأينا أن ندعه حتى يموت ، ثم ندعو إليه رسول الله ﷺ فكنا على ذلك ، ثم رأينا أنه أرفق برسول الله ﷺ أن نحمل جنازتنا إليه ، ففعلنا ، فكان الأمر على ذلك» .

رواه أبو داود الطيالسي^(١٢) بسند صحيح .

[١٧٩٥] وعن سلم بن عطية الفقيمي قال: «عاد سلمان الفارسي مريضاً فرآه قد اشتد نزعه فقال: يا ملك الموت، ارفق به [فإنه مؤمن]^(١٣). فقال الرجل: إنه يقول: أنا بكل مؤمن رفيق» .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١٤) بسند رجاله ثقات .

-
- (١) قال الهيثمي في المجمع (٢٩/٣): رواه أحمد والبخاري ، ورجاله ثقات .
 - (٢) (٢٩٧ رقم ٢٢٤١) .
 - (٣) وأخرجه في المصنف أيضاً (٢٣٥/٣) .
 - (٤) المتخبر (٣٠٨ رقم ١٠٠١) .
 - (٥) البغية (٩١ رقم ٢٤٧) .
 - (٦) (٣٦٣-٣٦٤ رقم ١١١٩ ، ٤٢٤/٢ رقم ١٢٢٢) .
 - (٧) مسند أحمد (٣/٢٣ ، ٣١-٣٢ ، ٤٨) .
 - (٨) كشف الأستار (١/٣٨٨ رقم ٨٢١ ، ٨٢٢) .
 - (٩) (٢٢١/٧ رقم ٢٩٥٥) .
 - (١٠) السنن الكبرى (٣/٣٧٩-٣٨٠) .
 - (١١) البخاري (٣/١٣٥ رقم ١٢٤٠) ومسلم (٤/١٧٠٤-١٧٠٥ رقم ٢١٦٢) .
 - (١٢) (٢٩٢-٢٩٣ رقم ٢٢٠١) .
 - (١٣) من المطالب العالية .
 - (١٤) المطالب العالية (١/٣١٣ رقم ٨٠١) .

[١٧٩٦] وعن قيس [بن أبي حازم]^(١) قال: «دخلت على أبي بكر -رضي الله عنه- وهو مريض فرأيت أسماء بنت عميس تذب [عنه]^(٢) وهي موشومة اليدين». رواه أحمد بن منيع^(٣)، ورجاله ثقات .

[١٧٩٧] وعن عبدالله بن [يسار]^(٤): «أن عمرو بن حريث عاد الحسن بن علي فقال له [علي]^(٥): أتعود الحسن وفي نفسك ما فيها؟! قال: فقال له عمرو: لست بريي تصرف قلبي حيث شئت. فقال له علي: أما ذاك فلا يمنعنا أن نؤدي إليك النصيحة ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من مسلم عاد أخاه إلا ابتعث الله له سبعين ألف ملك يصلون عليه من أي ساعات النهار كان حتى يمسي ، ومن أي ساعات الليل كان حتى يصبح. فقال له عمرو: كيف تقول في المشي مع الجنائز بين يديها أو خلفها؟ فقال له علي: إن فضل المشي خلفها على بين يديها كفضل صلاة المكتوبة في الجماعة على الوحدة . فقال عمرو: فإني رأيت أبا بكر وعمر يمشيان أمام الجنائز . فقال: إنما كرها أن يخرجوا الناس»^(٦).

رواه أحمد بن منيع^(٧) والحارث^(٨) وابن حبان في صحيحه^(٩)، ورواه أبوداود في سننه^(١٠) مختصرًا ، وسيأتي في المشي أمام الجنائز بتامه .

[١٧٩٨] وعن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - «أنه كان يخطب فقال: أما والله قد صحبنا رسول الله ﷺ في السفر والحضر ، فكان يعود مرضانا ويشيع جنائنا ،

(١) من المطالب العالية .

(٢) في «الأصل»: عنده . والمثبت من المطالب ، وهو الصواب .

(٣) المطالب العالية(٣/١٦ رقم ٢٢٥٤) .

(٤) في «الأصل»: شداد . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أحمد وصحيح ابن حبان والمطالب والمجمع ، وهو الصواب ، وسيأتي في باب المشي أمام الجنائز رقم(١٩٣٦) على الصواب ، وقد وقع في البغية: بشار . وهو تصحيف ، والله أعلم .

(٥) من المطالب العالية .

(٦) قال الهيثمي في المجمع(٣/٣١): قلت - روى أبوداود منه عيادة المريض فقط ، وجعل العائد أبا موسى، وهنا عمرو بن حريث - : رواه أحمد ، والبزار باختصار ، ورجال أحمد ثقات .

(٧) المطالب العالية (٣/٩١-٩٢ رقم ٢٤٩٢/١) .

(٨) البغية(٩١ رقم ٢٤٥) .

(٩) (٧/٢٢٤-٢٢٥ رقم ٢٩٥٨) .

(١٠) (٣/١٨٥-١٨٦ رقم ٣٠٩٩) .

ويغدو معنا ويواسينا بالقليل والكثير ، وإن ناسًا يعلموني به عسى ألا يكون أحدهم رآه قط. قال: فقال له أعين ابن امرأة الفرزدق: يا(نعثل)^(١) إنك قد بدلت. فقال: من هذا؟ فقالوا: أعين. قال: بل أنت أيها العبد. قال: فوثب الناس إلى أعين. قال: وجعل رجل من بني ليث يدعهم عنه حتى أدخله الدار^(٢).
رواه أبويعلى الموصلي^(٣).

[١٧٩٩] وعن أبي ذر -رضي الله عنه- قال: «أرسل إليّ رسول الله ﷺ في مرضه الذي توفي فيه، فأتيته فوجدته نائمًا فأكبت عليه ، فرفع يديه فالتزمني».
رواه أبويعلى^(٤)، وفي سنده راوٍ لم يسم.

[١/١٨٠٠] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من وافق صيامه يوم الجمعة ، وعاد مريضًا وشهد جنازة وتصدق وأعتق ، وحببت له الجنة»^(٥).
رواه أبويعلى^(٦).

[٢/١٨٠٠] وابن حبان في صحيحه^(٧) ولفظه: «خمس من عملهن في يوم كتبه الله من أهل الجنة: من عاد مريضًا، وشهد جنازة، وصام يومًا، وراح إلى الجمعة، وأعتق رقبة».
[١٨٠١] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: كيف أنتم؟ قال: بخير من قوم لم يعودوا مريضًا ولم يشهدوا جنازة»^(٨).
رواه أبويعلى^(٩).

-
- (١) قال ابن الأثير في النهاية(٥/٧٩-٨٠): كان أعداء عثمان يسمونه: نعثلا ، تشبيهاً برجل من مصر كان طويل اللحية اسمه نعثل ، وقيل: النعثل: الشيخ الأحمق ، وذكر الضباع .
(٢) قال الهيثمي في المجمع(٧/٢٢٨): رواه أحمد وأبويعلى في الكبير ، ورجالهما رجال الصحيح غير عباد ابن زاهر ، وهو ثقة .
(٣) المقصد العلي(٢/٣٨٥ رقم ١٧٧٧) .
(٤) المطالب العلية(٣/١٨٥ رقم ٢٧٢٢) .
(٥) قال الهيثمي في المجمع(٢/١٦٩): رواه أبويعلى ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه كلام .
(٦) (٢/٣١٢ رقم ١٠٤٤) .
(٧) (٧/٦ رقم ٢٧٧١) .
(٨) قال الهيثمي في المجمع(٢/٢٩٩): رواه أبويعلى ، وإسناده حسن .
(٩) (٥/٧٩ رقم ٢٦٧٦) .

[١٨٠٢] وعن معاذ بن جبل -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «خمس من فعل واحدة منهن كان ضامناً على الله -عز وجل-: من عاد مريضاً، أو خرج مع جنازة، أو خرج غازياً، أو دخل على إمام يريد تعزيره وتوقيره، أو قعد في بيته فسلم الناس منه وسلم من الناس»^(١).

(رواه)^(٢) أبويعلى، وأحمد بن حنبل^(٣)، والطبراني^(٤) واللفظ له، وابن خزيمة^(٥)، وابن حبان^(٦) في صحيحيهما.
ورواه أبو داود في سننه^(٧) من حديث أبي أمامة .

٣- باب في مرض سلمان رضي الله عنه

[١٨٠٣] عن الحسن قال: «لما مرض سلمان -رضي الله عنه- مرضه الذي مات فيه أتاه سعد بن أبي وقاص يعوده وهو يومئذ أمير الكوفة، قال: فجعل سلمان يبكي، فقال سعد: ما يبكيك يا أبا عبدالله أجزعاً من الموت؟ اذكر صحبة رسول الله ﷺ واذكر المشاهد الصالحة، واذكر القدم في الإسلام، واذكر، واذكر. فقال سلمان: أما والله ما أبكي واحدة من ثنتين: ما أبكي على شيء تركته من الدنيا، ولا كراهة من لقاء ربي. فقال سعد: فما يبكيك إذ لم [تبكك]^(٨) واحدة من ثنتين: إذ لم تبك جزعاً على شيء تركته من الدنيا، ولا كراهية من لقاء ربك؟! قال: يبكيني ذكر عهد عهده إلينا رسول الله ﷺ فأخاف أن نكون ضيعنا. قال: وما قال؟ قال: كان رسول الله ﷺ عهد إلينا فقال: ألا ليكن بلاغ أحدكم من الدنيا كزاد الراكب. وأما أنت أيها الرجل فاتق الله عند همك إذا هممت، وعند يدك إذا قسمت، وعند لسانك إذا حكمت، ارتفع عني. فارتفع عنه ومات سلمان».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٧٧/٥): قلت- رواه أبو داود باختصار - : رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا ابن لهيعة ، وحديثه حسن وفيه ضعف .

(٢) تكررت في «الأصل» .

(٣) مسند أحمد (٢٤١/٥) .

(٤) (٢٠/٣٧-٣٨ رقم ٥٥) .

(٥) (٢/٣٧٥-٣٧٦ رقم ١٤٩٥) .

(٦) (٢/٩٤-٩٥ رقم ٣٧٢) .

(٧) (٣/٧ رقم ٢٤٩٤) .

(٨) في «الأصل»: تبكيك . والمثبت هو الصواب .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١) بسند رجاله ثقات ، وأبو بكر بن أبي شيبة بسند فيه راوٍ لم يسم ، وروى ابن ماجه^(٢) المرفوع منه بسند صحيح .
وفي صحيح ابن حبان^(٣) : «إن مال سلمان جُمع فبلغ خمسة عشر درهماً» .
وفي الطبراني^(٤) : «أن متاع سلمان بيع فبلغ أربعة عشر درهماً»
وسياتي بتامه في الزهد في باب ما يكفي من الدنيا .

٤- باب في مرض عائشة رضي الله عنها

[١٨٠٤] عن ذكوان: «أن ابن عباس جاء ليستأذن على عائشة وهي في الموت، قال: فجئت وعند رأسها عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر، فقلت: هذا ابن عباس جاء ليستأذن عليك. قالت: دعني من ابن عباس فلا حاجة لي به ولا بتزكيتيه. قال: فقال عبدالله: يا أمتاه ، إن عبدالله بن عباس من صالح بنيك يريد أن يسلم عليك. قالت: فائذن له إن شئت. قال: فجاء ابن عباس فقعده فقال: أبشري فوالله ما بينك وبين أن تفارقي كل نصب وتلقي محمداً ﷺ والأحبة إلا أن تفارق روحك جسدك . فقالت: أيضاً يا ابن عباس. قال: كنت أحب نساء رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ ولم يكن يجب رسول الله ﷺ إلا طيباً ، سقطت قلاذتك ليلة الأبناء فأصبح رسول الله ﷺ في المنزل [يلتقطها]^(٥) وأصبح الناس ليس معهم ماء ، فأنزل الله -عز وجل- أن يتيمموا صعيداً طيباً، فكان ذلك من سبيل ما أنزل الله لهذه الأمة من الرحمة، ثم أنزل الله -عز وجل- براءتك من فوق سبع سموات، فأصبح ليس مسجد من مساجد الله يذكر الله -عز وجل- [فيه]^(٦) إلا تتلى فيه براءتك آناء الليل وآناء النهار. قالت: دعني يا ابن عباس، فوالله لوددت أني كنت نسيًا نسيًا» .

رواه أبو يعلى الموصلي .

-
- (١) المطالب العالية (٣/ ٣٨٠ رقم ٣٢٢١) .
(٢) (٢/ ١٣٧٤ رقم ٤١٠٤) .
(٣) (٢/ ٤٨١ رقم ٧٠٦) .
(٤) المعجم الكبير (٦/ ٢١٤ رقم ٢/٦٠٤٢) .
(٥) في «الأصل»: فأيقظها . وهو تحريف ، والمثبت من الحلية (٢/ ٤٥) .
(٦) سقطت من «الأصل» .

5- باب إذا أراد الله قبض روح عبد بأرض جعل له فيها حاجة وما جاء في وصية الرجل بنبيه عند موته

[١٨٠٥] عن أبي عزة الهذلي - وكانت له صحبة - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد الله قبض روح عبد بأرض جعل له فيها حاجة، فلم يته حتى يأتيها، ثم قرأ رسول الله ﷺ [آخر سورة لقمان]»^(١) ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ...﴾^(٢) إلى آخر الآية.

رواه أبو يعلى^(٣) واللفظ له، ومسدد، ورواه الترمذي^(٤) مختصراً .

[١/١٨٠٦] وعن حكيم بن قيس بن عاصم «أن قيس بن عاصم أوصى بنبيه عند موته: أوصيكم بتقوى الله، وسودوا أكبركم؛ فإن القوم إذا سودوا أكبرهم خلفوا آباءهم، وإذا سودوا أصغرهم أزري بهم في أكفائهم، وعليكم باصطناع المال فإنه منبهة للكريم، ويستغنى به عن اللئيم، وإياكم والمسألة فإنها آخر كسب الرجل، ولا تنوحوا علي، فإن رسول الله ﷺ لم ينح عليه، وادفوني حيث لا يراني بكر بن وائل، فإني كنت أغادرهم في الجاهلية».

رواه مسدد^(٥) ورجاله ثقات .

[٢/١٨٠٦] وكذا أبو يعلى^(٦) ولفظه: عن الحسن بن أبي الحسن، عن قيس بن عاصم قال: «أتيت رسول الله ﷺ فلما دنوت منه سمعته يقول: هذا سيد أهل الوبر. فسلمت ثم جلست، فقلت: يا رسول الله، ما المال الذي لا يكون عليّ فيه تبعة من ضيف ضافني أو عيال إن كثروا؟ فقال: نعم المال الأربعون من الإبل، والأكثر ستون، وويل لأصحاب المثين إلا من أعطى في رسلها و[نجدتها]^(٧) فأفقر

(١) في «الأصل»: بسرة هن. وهو تحريف والمثبت من المعجم الأوسط للطبراني (٨/٢٠٦ رقم ٨٤٢١).

(٢) لقمان: ٣٤.

(٣) (٢/٢٢٨ رقم ٩٢٧) مختصراً .

(٤) (٤/٣٩٤ رقم ٢١٤٧) .

(٥) المطالب العالية (١/٣٢٩ رقم ٨٥١ / ١، ٣/٥٩ رقم ٢٤٠٨ / ١) .

(٦) المطالب العالية (١/٣٢٩ رقم ٨٥١ / ٢، ١/٣٧٧-٣٧٨ رقم ٩٨٠) .

(٧) في «الأصل»: نحرها. والمثبت من معجم الطبراني الكبير (١٨/٣٤٠ رقم ٨٧٠) والنجدة هي الشدة،

والرسل: الرخاء، والمعنى: أن يخرج حق الله في حال الضيق والسعة، والجذب والخصب، انظر

النهاية (٢/٢٢٢-٢٢٣) .

ظهرها، وأصدق فحلها، ونحر سمينها، وأطعم القانع والمعتر. قال: قلت: يا رسول الله، ما أكرم هذه الأخلاق وأحسنها، إنه لا يحل بالوادي الذي أنا فيه من كثرة إبلي. قال: فكيف تصنع [في] (١) المنيحة؟ قال: قلت: إني لأمنح في كل عام مائة. قال: فكيف تصنع بالعارية؟ قال: تغدو الإبل ويغدو الناس، فمن أخذ برأس بعير ذهب به. قال: فكيف تصنع بأفقارها؟ قال: إني لأفقر البكرَ الضرع والتاب المدبر. قال: فمالك أحب إليك أو مال مولاك؟ قال: قلت: بل مالي. قال: فإنما لك من مالك (٢) ما أكلت فأفانيت، ولبست فأبليت، وأعطيت فأمضيت، وما بقي فلمولاك. قلت: لمولاي؟! قال: نعم. [قلت] (٣): أما والله لئن بقيت لأدعن عدتها قليلا. قال الحسن: ففعل رحمه الله، فلما حضره الوفاة دعا بنيه. فقال: يا بني، خذوا عني فلا أحد أنصح لكم مني، إذا أنا مت فسودوا كباركم، ولا تسودوا صغاركم فيستسفه الناس كباركم، وتهونوا عليهم، وعليكم باستصلاح المال؛ فإنه منبهة للكريم ويستغنى به عن اللئيم، وإياكم والمسألة؛ فإنها آخر كسب المرء، إن أحداً لن يسأل إلا ترك كسبه، وإذا أنا مت فكفونوني في ثيابي التي كنت أصلي فيها وأصوم، وإياكم والنياحة علي؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ ينهي عنها، وادفونوني في مكان لا يعلم به [أحد] (٤)؛ فإنه قد كانت بيننا وبين بكر بن وائل (خماشات) (٥) في الجاهلية فأخاف أن يدخلوها عليكم في الإسلام (فيعيبوا) (٦) عليكم دينكم. قال الحسن: رحمه الله، نصحاً في الحياة، ونصحاً في الممات».

ورواه الحارث بن أبي أسامة (٧) عن داود بن المحبر وهو ضعيف، وسيأتي لفظه في كتاب الوصايا، وروى النسائي (٨) منه قصة النوح فقط.

[١٨٠٧] وعن جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما- قال: «لما حضر قتال أحد دعاني

(١) من المطالب العالية .

(٢) زاد في «الأصل»: إلا . وهي زيادة معجمة .

(٣) في «الأصل»: قال . والمثبت من المطالب والمعجم الكبير .

(٤) في «الأصل»: أحدًا . والمثبت من المطالب ، وهو الصواب .

(٥) في المطالب: هنات .

(٦) في البغية: فيفسدوا . وفي بعض نسخ المطالب: فيفتنوا .

(٧) البغية (١٥٢-١٥٣ رقم ٤٧٠) .

(٨) (١٦/٤ رقم ١٨٥١) .

أبي فقال: إني لا أراني إلا مقتولاً في أول مَنْ يقتل من أصحاب محمد ﷺ وإني والله ما أترك أحداً أعز عليّ منك بعد نفس رسول الله ﷺ وإن عليّ ديناً فاقض ديني واستوص بياخوتك خيراً. قال: فأصبحنا فكان أول قتيل. قال: فدفنته مع آخر في قبر، ثم لم تطب نفسي أن أتركه مع آخر في قبر، فاستخرجته بعد ستة أشهر، فإذا هو كيوم وضعته غير هنيهة عند أذنه.

رواه مسدد، وروى أبو داود في سننه^(١) منه قصة القبر فقط .

[١٨٠٨] وعن أبي وائل قال: «لما احتضر مسروق بن الأجدع قال: أموت على أمر لم يبينه رسول الله ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر، أما إني لم أدع صفراء ولا بيضاء إلا ما في سيفي هذا فيبعوه وكفوني به».

رواه مسدد^(٢).

٦- باب كراهة تمني الموت^(٣)

[١٨٠٩] وعن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تتمنوا الموت؛ فإن هول المطلع شديد، وإن سعادة العبد أن يطول عمره ويرزقه الله الإنباء»^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، وعبد بن حميد^(٥)، وأبو يعلى الموصلي، وأحمد بن حنبل^(٦)، والحاكم^(٧) وصححه، والبيهقي.

[١٨١٠] وعن أم الفضل -رضي الله عنها- «أن النبي ﷺ دخل عليهم وعباس عم النبي ﷺ يشكي، فتمنى عباس -رضي الله عنه- الموت، فقال له رسول الله ﷺ: يا عم رسول الله، لا [تتمن] ^(٨) الموت، فإنك إن كنت محسناً فإن تؤخر [تزدد]^(١)

(١) (٢١٨/٣) رقم (٣٢٣٢) .

(٢) المطالب العالمة (٣/٣٦٣) رقم (٣١٧٧) .

(٣) بعدها عبارة غير واضحة بالأصل .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٠٣): رواه أحمد والبخاري بإسناد حسن .

(٥) المنتخب (٣٤٩) رقم (١١٥٥) .

(٦) مسند أحمد (٣/٣٣٢) .

(٧) المستدرک (١/٣٣٩) .

(٨) في «الأصل»: تمنى . والمثبت من البغية ومسندي أحمد وأبي يعلى والمستدرک .

إحساناً خيراً لك، وإن كنت مسيئاً فإن تؤخر حتى تستعتب من إساءتك خيراً لك
فلا [تتمن] (٢) الموت» (٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورجاله ثقات، والحارث (٤)، وأبو يعلى (٥)، وأحمد بن
حنبل (٦)، والحاكم (٧) وصححه .

ورواه أحمد بن حنبل (٨) والبخاري (٩) والنسائي (١٠) من حديث أبي هريرة .

٧- باب في الطاعون وغيره

[١٨١١] عن أبي موسى -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «فناء أمتي بالطعن
والطاعون. قالوا: يا رسول الله، هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون؟ قال: طعن
أعدائكم من الجن، وفي كل شهادة» (١١).

رواه أبو داود الطيالسي (١٢) بسند فيه راوٍ لم يسم، وأبو عوانة ورجاله ثقات،
وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى الموصلي (٣) وأحمد بن حنبل (١٤) .

(١) في «الأصل» والمستدرک: تزداد . والمثبت من البغية ومسنَد أبي يعلى .

(٢) في «الأصل»: تمنى . والمثبت من البغية ومسنَد أحمد وأبي يعلى والمستدرک .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٢/١٠): رواه أحمد وأبو يعلى، والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح
غير هند بنت الحارث، فإن كانت هي القرشية أو الفارسية فقد احتج بها في الصحيح، وإن كانت
الختعمية فلم أعرفها .

(٤) البغية (٣٢٤ رقم ١٠٨٩، ١٠٩٠) .

(٥) (٥٠٣/١٢ رقم ٧٠٧٦) .

(٦) مسند أحمد (٣٣٩/٦) .

(٧) المستدرک (٣٣٩/١) .

(٨) مسند أحمد (٢٦٤/٢) .

(٩) (١٣٢-١٣٣ رقم ٥٦٧٣) .

(١٠) (٢/٤ رقم ١٨١٨، ١٨١٩) .

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٣١٢/٢): رواه أحمد بأسانيد، ورجال بعضها رجال الصحيح، ورواه
أبو يعلى، والبرار، والطبراني في الثلاث .

(١٢) (٧٢ رقم ٥٣٤) .

(١٣) (١٩٤-١٩٥ رقم ٧٢٢٦) .

(١٤) مسند أحمد (٤/٣٩٥، ٤١٣، ٤١٧) .

(الْوَحْز - بفتح الواو، وسكون الخاء المعجمة بعدها زاي - هو الطعن)^(١).

[١/١٨١٢] وعن سعد بن مالك - رضي الله عنه - «أن النبي ﷺ قال في الطاعون: إذا كان بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها، وإذا كان بأرض ولستم بها فلا تدخلوها».

قال أبو داود: من قال غير هذا فقد (غلط)^(٢).

رواه أبو داود الطيالسي^(٣)، ورجاله ثقات .

[٢/١٨١٢] ومسدد بزيادة في أوله ولفظه: أن سعيد بن المسيب قال: «سألت سعد ابن مالك عن الطيرة فانتهرني وقال: من حدثك؟ فكرهت أن أحدثه. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا [عدوى]^(٤) ولا طيرة ولا هامة، وإن كانت الطيرة في شيء ففي المرأة والدار والفرس، وإذا كان الطاعون بأرض...» فذكره. وهذه الزيادة رواها أبو داود في سننه^(٥) فذكر الحديث بتهامه دون قوله: «وإذا كان الطاعون بأرض...» إلى آخره .

[١٨١٣] وعن القاسم بن محمد، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «الطعين والمجنوب والنفساء والبطن شهادة . فقال [له]^(٦) أبي: أعائشة حدثتك هذا عن رسول الله ﷺ؟ قال: هكذا حدثتني، وهكذا حفظت».

رواه أبو داود الطيالسي^(٧).

[١/١٨١٤] وعن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ عاد ابن رواحة، فقال رسول الله ﷺ: ما تعدون شهداء أمتي؟ قال: من قتل في سبيل الله . فقال رسول الله ﷺ: فإن شهداء أمتي إذاً لقليل، القتل شهادة، والطاعون شهادة، والمرأة يقتلها ولدها جُمعاً شهادة».

(١) كذا وضعها المؤلف هنا ، ولعله يشير إلى بعض ألفاظ الحديث عند من أخرجه حيث وقع في مسندي أحمد وأبي يعلى: «وحز» بدل: «طعن» .

(٢) في مسند الطيالسي: خلط .

(٣) (٢٨ رقم ٢٠٣) .

(٤) في «الأصل»: عدي . والمثبت من سنن أبي داود ، وهو الصواب .

(٥) (١٩/٤ رقم ٣٩٢١) .

(٦) في «الأصل»: لها . والمثبت من مسند الطيالسي ، وهو الصواب .

(٧) (٢٠٢ رقم ١٤٢٨) .

رواه أبو داود الطيالسي^(١) بسند رجاله ثقات .

[٢/١٨١٤] وابن أبي شيبه^(٢) ولفظه: «أن رسول الله ﷺ عاد ابن رواحة فما تحول له عن فراشه فقال: تدرّون من شهداء أمّتي؟ قال: قتل المسلم شهادة. قال: إن شهداء أمّتي إذاً لقليل، القتل للمسلم شهادة^(٣)، والبطن شهادة، والغرق شهادة، والطاعون شهادة، والمرأة يقتلها ولدها شهادة».

[١٨١٥] وعن حفصة قالت: «قال لي أنس بن مالك: بم مات يحيى بن سيرين؟ قالت: قلت: بالبطن . قال: أما إنه للمسلم شهادة».

رواه مسدد موقوفاً بسند صحيح، وكذا هو في الصحيح غير مرفوع، لكن فيه «الطاعون» بدل «البطن».

[١٨١٦] وعن القاسم بن عبدالرحمن، عن عبدالرحمن بن عمرو: «أن عمر -رضي الله عنه- كتب إلى عماله بالشام: إذا سمعتم بالبواء قد [وقع]^(٤) فاكتبوا [إلي]^(٥) . فجنّت وهو نائم وذلك بعد رجوعه من سرغ، فسمعت لما قام [من نوم]^(٦) يقول: اللهم اغفر لي رجوعي إلى ها هنا من سرغ».

رواه إسحاق^(٧) .

[١٨١٧] وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: «دعا نبي على أمّته، فقيل له: أتحب أن يسلب عليها الجوع؟ قال: لا . قيل [له]^(٨): أتحب أن يلقى بأسهم بينهم؟ قال: لا . قال: [فسلب]^(٩) عليهم الطاعون موتاً ذليلاً يحرق القلوب، ويقل العدد».

[رواه إسحاق^(٩)] ^(١٠) .

(١) (٧٩ رقم ٥٨٢) .

(٢) وأخرجه في المصنف أيضاً (٣٣٢/٥) بنحوه .

(٣) سقطت بعدها من «الأصل» الورقة ١١٣، فاضطرت لاعتماد النسخة المطبوعة هنا أصلاً -مع ما فيها من السقط والتحريف- لعدم وجود نسخة أخرى لهذا الجزء، والله المستعان .

(٤) في المطبوع: رفع . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب .

(٥) من المطالب .

(٦) في المطبوع: مرجعه . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب .

(٧) المطالب العالية (٣/٩٥ رقم ٢٤٩٨/١) .

(٨) في المطبوع: فتسلط . والمثبت من المطالب .

(٩) المطالب العالية (٤/٦٢ رقم ٣٤٨٥) .

(١٠) سقطت من المطبوع .

[١٨١٨] وعن أبي بردة بن قيس أخي أبي موسى الأشعري -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم اجعل فناء أمتي قتلا في سبيلك بالطعن والطاعون»^(١). رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) وأبو يعلى الموصلي بسند صحيح ، والطبراني في الكبير^(٤) ، والحاكم^(٥) وصححه .

[١٨١٩] وعن جبير بن مطعم -رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «فناء أمتي بالطعن والطاعون . قالوا: يا رسول الله ، هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون؟ قال: وخز أعدائكم من الجن ، وكل فيه شهادة». رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) ، وفي سنده راوٍ لم يُسمَّ .

والوخز -يأسكان الخاء المعجمة وآخره زاي-: طعن ليس بنافذ . قاله صاحب الغريب . [١٨٢٠] وعن سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ: «تستشهدون بالقتل ، والطاعون ، والغرق ، والبطن ، وموت المرأة جُمعًا موتها في نفاسها» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) وعنه عبد بن حميد^(٨) بسند صحيح .

[١/١٨٢١] وعن الحارث بن عميرة الزبيدي قال: «وقع الطاعون بالشام . قال: فقام معاذ فحفض فخطبهم فقال: إن هذا الطاعون رحمة ربكم ، ودعوة نبيكم ، وموت الصالحين قبلكم» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، والحارث لم أقف على ترجمته^(٩) ، وباقي رجال الإسناد ثقات .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣١٢/٢): رواه أحمد والطبراني في الكبير ، ورجال أحمد ثقات .

(٢) (١٣٠/٢) رقم (٦٢٣) .

(٣) مسند أحمد (٣/٣٤٧ ، ٤/٢٣٨) .

(٤) (٣١٤/٢٢) رقم (٧٩٣) .

(٥) المستدرک (٢/٩٣) .

(٦) المطالب العالية (٢/٢٩٤-٢٩٥) رقم (١٩٢٩) .

(٧) المطالب العالية (٢/٢٩٥) رقم (١٩٣١) .

(٨) المنتخب (٨١) رقم (١٥٤) .

(٩) قلت: الحارث بن عميرة الزبيدي ترجمته في تاريخ البخاري (٢/٢٧٥) والجرح والتعديل (٣/٨٣) وثقات ابن حبان (٤/١٣٤) وغيرها .

[٢/١٨٢١] ورواه أحمد بن حنبل^(١) بسند فيه مجهول ولفظه : «خطب [معاذ]^(٢) بالشام فذكر الطاعون فقال: إنها رحمة ربكم، ودعوة نبيكم، وقبض الصالحين قبلكم، اللهم [أدخل]^(٣) منه على آل معاذ [نصييهم]^(٤) من هذه الرحمة. ثم نزل عن مقامه (ذلك فدخل)^(٥) على عبدالرحمن بن معاذ، فقال عبدالرحمن: الحق من ربك فلا تكونن من الممترين. فقال معاذ: ستجدني إن شاء الله من الصابرين».

[١٨٢٢] وعن أبي عسيب مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاني جبريل بالحمى والطاعون، فأمسكت الحمى بالمدينة، وأرسلت الطاعون إلى الشام، والطاعون شهادة لأمتي، ورحمة لهم، ورجز على الكافر»^(٦).

رواه الحارث^(٧) وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل^(٨) بسند صحيح، ورواه الطبراني في الكبير^(٩) (والمندري)^(١٠) دون قوله: «و رحمة لهم».

[١٨٢٣] وعن جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ قال: «الفار من الطاعون كالفار من الزحف، والصابر فيه كالصابر في الزحف»^(١١).

رواه عبد بن حميد^(١٢)، وأحمد بن حنبل^(١٣)، ومدار إسنادهما على عمرو بن جابر الحضرمي، وهو ضعيف.

[١٨٢٤] وعن أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- قال: «كنت مع النبي ﷺ في الغار فقال: اللهم طعنا وطاعونا. قلت: يا رسول الله، إني أعلم أنك قد سألت

(١) مسند أحمد (٥/٢٤٠).

(٢) في «الأصل»: معاوية. وهو تحريف، والمثبت من المسند، وهو الصواب.

(٣) في المطبوع: اجعل. والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٤) في المطبوع: نصييه. والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٥) تكررت في المطبوع.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣١٠): رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد ثقات.

(٧) البغية (٩٢ رقم ٢٥١).

(٨) مسند أحمد (٥/٨١).

(٩) (٢٢/٣٩١-٣٩٢ رقم ٩٧٤).

(١٠) كذا!!

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣١٥): رواه أحمد والبخاري في الأوسط، ورجال أحمد ثقات.

(١٢) المنتخب (٣٣٦ رقم ١١١٨).

(١٣) مسند أحمد (٣/٣٢٤).

منايا أمتك ، فهذا الطعن قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: ذَرَبٌ كالدُّمْلِ، إن طالت بك حياة ستراه»^(١).

رواه أبويعلى^(٢)، وفي سنده جعفر بن الزبير، وهو ضعيف .
[١٨٢٥] وعن عطاء قال: قالت عائشة -رضي الله عنها-: «ذكر الطاعون فذكرت أن النبي ﷺ قال: [وَحْزَةٌ]^(٣) تصيب أمتي من أعدائهم من الجن، غدة كغدة الإبل، من أقام عليها كان مُرَابِطًا، ومن أُصِيبَ به كان شهيدًا، ومن فَرَّ مِنْهُ كان كالفار من الزحف»^(٤).

رواه أبويعلى^(٥)، وفي سنده راوٍ لم يسم، والراوي عنه ليث بن أبي سليم .
[١٨٢٦] وعن عائشة -رضي الله عنها- أن رسول الله ﷺ قال: «لا تفنى أمتي إلا بالطعن والطاعون. قلنا: يا رسول الله قد عرفنا الطعن، فما الطاعون؟ قال: غدة كغدة الإبل، المقيم بها كالشهيد، والفار منها كالفار من الزحف»^(٦).
رواه أبويعلى^(٧) وأحمد بن حنبل^(٨) بسند صحيح، وأصله في الصحيح^(٩) بغير هذا السياق.
وستأتي أحاديث من هذا النوع في كتاب الجهاد.

٨- باب تلقين المريض عند الموت لا إله إلا الله^(١٠)

[١٨٢٧] وعن علقمة «أنه أوصى إذا أحضرت فأجلسوا عندي من يلقني لا إله إلا الله، وأسرعوا بي إلى حفرتي، ولا تنعوني إلى الناس؛ فإني أخاف أن يكون ذلك نعيًا كنعي الجاهلية».

-
- (١) قال الهيثمي في المجمع (٣١١/٢): رواه أبويعلى، وفيه جعفر بن الزبير الحنفي، وهو ضعيف.
(٢) (١/٦٣ رقم ٦٢).
(٣) في «الأصل»: وخز. والمثبت من مسند أبي يعلى.
(٤) عزاه الهيثمي في المجمع (٣١٥/٢) لأبي يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط بأسانيد حسان.
(٥) (٨/٢٥ رقم ٤٦٦٤).
(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣١٤-٣١٥/٢): رواه أحمد وأبويعلى والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد ثقات، وبقية الأسانيد حسان.
(٧) (٧/٣٧٩-٣٨٠ رقم ٤٤٠٨).
(٨) (٦/٨٢، ١٣٣، ١٤٥، ٢٥٥).
(٩) البخاري (٦/٥٩٢-٥٩٣ رقم ٣٤٧٤ وطرفاه في: ٥٧٣٤، ٦٦١٩).
(١٠) بعدها عبارة غير واضحة في الأصل.

رواه مسدد^(١)، ورجاله ثقات ، وأصله في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة^(٢) ومن حديث أبي سعيد الخدري^(٣) .

[١٨٢٨] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- «أن أبا بكر دخل على النبي ﷺ وهو كئيب، فقال له النبي ﷺ: ما لي أراك كئيبيًا؟ قال: يا رسول الله، كنت عند ابن عم لي البارحة فلان وهو يكد بنفسه. قال: فهلا لقتته لا إله إلا الله. قال: قد فعلت يا رسول الله. قال: فقاها؟ قال: نعم. قال: وجبت له الجنة. قال أبوبكر: يا رسول الله، كيف هي للأحياء؟ قال: هي أهدم لذنوبهم، هي أهدم لذنوبهم»^(٤) .

رواه أبو يعلى^(٥) والبخاري^(٦) بسند ضعيف؛ لضعف زائدة بن أبي الرقاد .

[١٨٢٩] وعنه: «أن رسول الله ﷺ عاد رجلا من الأنصار فقال: يا خال، قل لا إله إلا الله. فقال: خال أم عم؟ قال: لا. بل خال. وقال: خير لي أن أقولها؟ قال: نعم»^(٧) .

رواه أبو يعلى^(٨) والبخاري^(٩) بسند الصحيح .

[١٨٣٠] وعن مكحول قال: «مرض معاذ بن جبل فأتاه أصحابه يعودونه، فقال: أجلسوني. فأجلسوه، فقال: كلمة سمعتها من رسول الله ﷺ قال: من كان آخر كلامه عند الموت لا إله إلا الله وحده لا شريك له هدمت ما كان قبلها من الذنوب والخطايا، فلقنوها موتاكم. فقيل: يا أبا عبد الرحمن، فكيف هي للأحياء؟ قال: هي أهدم، هي أهدم» .

(١) المطالب العلية (١/٣١٠ رقم ٧٩٦) .

(٢) مسلم (٢/٦٣١ رقم ٩١٧) ولفظه: «لقنوا موتاكم لا إله إلا الله» .

(٣) صحيح مسلم (٢/٦٣١ رقم ٩١٦) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٢٢): رواه أبو يعلى والبخاري، وفيه زائدة بن أبي الرقاد، وثقه القواريري، وضعفه البخاري وغيره .

(٥) (١/٧١ رقم ٧٠) .

(٦) مختصر زوائد البخاري (١/٣٤٠ رقم ٥٤٢) وقال ابن حجر: قال الشيخ -يعني: الهيثمي-: زائدة وضعفه البخاري .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٢٥): رواه أبو يعلى والبخاري، ورجاله رجال الصحيح .

(٨) (٦/٢٢٧ رقم ٣٥١٢) .

(٩) مختصر زوائد البخاري (١/٣٤٠ رقم ٥٤٤) وقال ابن حجر: صحيح .

رواه أبو يعلى^(١) بسند فيه فرج بن فضالة وهو ضعيف، وهو منقطع أيضًا بين مكحول ومعاذ بن جبل، وروى أبو داود في سننه^(٢) منه: «من كان آخر كلامه: لا إله إلا الله دخل الجنة».

٩- باب ما يقال عند الميت وما جاء في تحفة المؤمن وفيمن أحب لقاء الله وفي كتمان المصائب

[١٨٣١] عن أبي قلابة قال: «دخل النبي ﷺ على أبي سلمة يعوده فوافق دخوله عليه خروج نفسه، فتكلم أهله عند ذلك بنحو ما يتكلم أهل الميت عنده، فقال النبي ﷺ: مه، لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير، فإن الملائكة تحضر الميت فيؤمنون على دعاء أهله. ثم قال: اللهم أفسح له في قبره وأضئ له فيه، اللهم أعظم نوره واغفر ذنبه، اللهم ارفع درجته في المهديين واجعله في بركة في الغابرين، واغفر لنا وله يا رب العالمين».

رواه مسدد مرسلًا بسند رجاله ثقات.

وله شاهد من حديث أم سلمة رواه مسلم^(٣) وأصحاب السنن الأربعة^(٤).

[١٨٣١م] وعن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ قال: «تحفة المؤمن الموت».

رواه عبد بن حميد^(٥)، وأبو يعلى^(٦)، والحاكم^(٧) كلهم من طريق عبد الرحمن الأفریقی، وهو ضعيف. وقال الحاكم: صحيح الإسناد. كذا قال!

(١) المطالب العالية (١/٣١١ رقم ٧٩٨).

(٢) (٣/١٩٠ رقم ٣١١٦).

(٣) (٢/٦٣٣ رقم ٩١٩).

(٤) أبو داود (٣/١٩٠ رقم ٣١١٥) والترمذي (٣/٣٠٧ رقم ٩٧٧) والنسائي (٤/٤-٥ رقم ١٨٢٥) وابن ماجه (١/٤٦٥ رقم ١٤٤٧).

(٥) المنتخب (١٣٧ رقم ٣٤٧).

(٦) المطالب العالية (١/٣١٤ رقم ٢/٨٠٥).

(٧) المستدرک (٤/٣١٩).

لكن له شاهد من حديث أبي جحيفة وعبدالله بن مسعود، وسيأتيا في كتاب الزهد.

[١٨٣٢] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أحب لقاء الله أحب لقاء الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره لقاءه. قالوا: يا رسول الله، كلنا يكره الموت! قال: ليس ذاك بكراهية الموت، ولكن المؤمن إذا جاءه البشير من الله بما هو صائر إليه أحب لقاء الله وأحب لقاءه، وإن الكافر -أو الفاجر- إذا حضر جاءه ما هو لاقٍ وكره لقاء الله، وكره الله لقاءه»^(١).

رواه أبويعلى^(٢) بسند صحيح، وأحمد بن حنبل^(٣)، وهو في الصحيحين^(٤) وغيرهما من حديث أنس عن عبادة بن الصامت.

[١٨٣٣] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «من تمام البر كتبان المصائب».

رواه أبويعلى^(٥) بسند صحيح .

١٠- باب في حرارة الموت ومعالجته وفيمن

يحمد ربه على ذلك وما جاء في قراءة سورة

يس عند الميت وعلامة موت المؤمن

[١/١٨٣٤] عن عبدالرحمن بن سابط، عن جابر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «تحدثوا عن بني إسرائيل، فإنه كانت فيهم الأعاجيب. ثم أنشأ يحدث قال: خرجت طائفة منهم فأتوا مقبرة من مقابرهم فقالوا: لو صلينا ركعتين ودعونا الله يخرج لنا بعض الأموات يخبرنا عن الموت. قال: ففعلوا، فبينما هم كذلك إذ طلع رجل رأسه من قبر [حبشي]^(٦) بين عينيه أثر السجود، فقال: يا

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٢٠): رواه أحمد، وأبويعلى، والبراز، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٢) (٤٦٩/٦-٤٧٠ رقم ٣٨٧٧).

(٣) مسند أحمد (٤/٢٥٩-٢٦٠).

(٤) البخاري (١١/٣٦٤ رقم ٦٥٠٧) مسلم (٤/٢٠٦٥ رقم ٢٦٨٣).

(٥) المطالب العالمة (٣/٩١ رقم ٢٤٩١) وقال: زافر - يعني: ابن سليمان - ضعيف .

(٦) في «الأصل»: خلا شيء . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب ، وهو الصواب .

هؤلاء ، ما أردتم إلي؟ فوالله لقد مت منذ مائة سنة فما سكنت عني حرارة الموت حتى كان الآن ، فادعوا الله أن يعيدني كما كنت» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وعبد بن حميد^(٢) وأبو يعلى الموصلي بلفظ واحد بسند رجاله ثقات .

[٢/١٨٣٤] وروى أحمد بن منيع^(٣) أوله مرسلًا ، وبقية موقوفًا ولفظه : عن عبدالرحمن ابن سابط قال : قال رسول الله ﷺ : «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ، فإنه كانت فيهم [الأعاجيب]^(٤) . قال : وثنا جابر في ذلك المجلس أن قومًا من بني إسرائيل خرجوا يمشون في الأرض ويفكرون فيها ، فمروا بمقبرة فقالوا : لو [دعونا]^(٥) الله أن يخرج لنا رجلًا من أهل هذه القبور فنسأله عن الموت . فدعوا الله فخرج إليهم رجل بين عينيه أثر السجود أسود أو حبشي -أحدهما- فقال : يا قوم ، ما أردتم إلي لقد ركبتم مني أمرًا عظيمًا . فقالوا : دعونا الله أن يخرج لنا رجلًا نسأله عن الموت . فقال : لقد وجدت طعم الموت وحرارة الموت منذ أربعين عامًا فوافقتم دعوتكم سكونه عني ، فادعوا الله أن يعيدني كما كنت . فدعونا فأعاده كما كان» .

[١٨٣٥] وعن عطاء بن يسار ، عن النبي ﷺ قال : «معالجة ملك الموت أشد من ألف ضربة بالسيف ، وما من مؤمن يموت إلا وكل عرق منه يألم على حدة» . قال أبو محمد الحارث : أحسبه قال : «وبشره بالجنة فإن الكرب عظيم ، والهول شديد ، وأقرب ما يكون عدو الله منه تلك الساعة» . رواه الحارث^(٦) عن الحسن بن قتيبة وهو ضعيف .

[١٨٣٦] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال : قال رسول الله ﷺ : «قال الله -تبارك وتعالى- : المؤمن عندي بكل خير ، يحمدي وأنا أنزع نفسه من بين جنبيه»^(٧) .

(١) المطالب العالية (١/٣١٢ رقم ١/٨٠٠) .

(٢) المنتخب (٣٤٩-٣٥٠ رقم ١١٥٦) .

(٣) المطالب العالية (١/٣١٢-٣١٣ رقم ٣/٨٠٠-٤) .

(٤) في «الأصل» : الأعاجيب . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب ، وهو الصواب .

(٥) في «الأصل» : دعوا . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب ، وهو الصواب .

(٦) البغية (٩٣ رقم ٢٥٢) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٢١) : رواه البزار عن شيخه أحمد بن أبان القرشي ، ولم أعرفه ، وبقية

رجال الصحيح .

رواه الحارث^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) والبخاري^(٣) بسند صحيح .

[١٨٣٧] وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من ميت يموت فيقرأ عنده «يس» إلا هون الله عليه» .

رواه (الحارث)^(٤) بسند ضعيف؛ لضعف مروان بن سالم الجزري .

وله شاهد من حديث معقل بن يسار، رواه أصحاب السنن - أبو داود^(٥)، والنسائي^(٦)، وابن ماجه^(٧) - وابن حبان في صحيحه^(٨) . وسيأتي في فضل سورة «يس» .

[١/١٨٣٨] وعن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: «موت المؤمن عرق الجبين [إن المؤمن]^(٩) تبقى [خطايا من]^(٩) خطاياها يجازى بها عند الموت؛ فيعرق من ذلك جبينه» .

رواه مسدد^(١٠) موقوفاً بسند صحيح .

[٢/١٨٣٨] وأحمد بن منيع^(١١) والبخاري^(١٢) مرفوعاً بسند ضعيف ولفظهما عن النبي ﷺ: «موت المؤمن بعرق الجبين»^(١٣) .

[٣/١٨٣٨] وفي رواية لابن منيع^(١٤) موقوفة صحيحة: قال عبدالله بن مسعود:

(١) البغية (٩٣-٩٤ رقم ٢٥٥) .

(٢) مسند أحمد (٣٦١/٢) .

(٣) كشف الأستار (٣٧١/١) رقم ٧٨١) .

(٤) كذا عزاه المؤلف - رحمه الله - إلى الحارث في مسنده ، ولم أجده في البغية ، وإنما عزاه الحافظ ابن حجر في المطالب (٣١٥/١) رقم ٨٠٦ لابن أبي عمر في مسنده ، والله أعلم .

(٥) (٣/١٩١ رقم ٣١٢١) .

(٦) السنن الكبرى (٦/٢٦٥ رقم ١٠٩١٤) .

(٧) (١/٤٦٥-٤٦٦ رقم ١٤٤٨) .

(٨) (٧/٢٦٩-٢٧٠ رقم ٣٠٠٢) .

(٩) سقطت من الأصل ، والمثبت من المطالب .

(١٠) المطالب العالية (١/٣١٤ رقم ٣/٨٠٤) .

(١١) المطالب العالية (١/٣١٤ رقم ٢/٨٠٤) .

(١٢) البحر الزخار (٤/٣٣٦ رقم ١٥٣٠) ومختصر زوائد البخاري (١/٣٤٢ رقم ٥٤٧) وقال: تفرد به القاسم - يعني: ابن مطيب - قال الحافظ ابن حجر: وهو ضعيف .

(١٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٢٥): رواه البخاري ، وفيه القاسم بن مطيب ، وهو متروك .

(١٤) المطالب العالية (١/٣١٤ رقم ٢/٨٠٤) .

«موت المؤمن عرق الجبين ، إن المؤمن تبقى خطايا من خطاياها يجازى بها عند الموت ، فيعرق من ذلك جبينه» .

[٤/١٨٣٨] وفي رواية له^(١) مرفوعة : «إن علقمة غزا خراسان فأقام سنتين يصلي ركعتين ولا يجمع ، فحضرت ابن عم له الوفاة فذهب يعوده ، فقال : حدثني ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال : ما من مؤمن إلا وله ذنوب يكافأ بها في الدنيا ، وتبقى عليه بقية يشدد بها عليه عند الموت ، ولا أحب موتاً كموت الحمار -يعني : الفجأة» .

وله شاهد من حديث بريدة بن الحصيب رواه النسائي^(٢) ، وابن ماجه^(٣) ، والترمذي^(٤) وحسنه .

١١- باب في الصبر [و الاسترجاع]^(٥) وفيمن

ختم له بعمل صالح قبل موته

[١٨٣٩] عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال : «مرّ رسول الله ﷺ بالبقيع على امرأة جائئة على قبر تبكي ، فقال لها : يا أمة الله [اتقي الله]^(٦) واصبري . فقالت : يا عبدالله ، إني أنا الحرّى الثكلى . فقال : يا أمة الله [اتقي الله]^(٦) واصبري . قالت : يا عبدالله ، لو كنت مصاباً عذرتني . فقال : يا أمة الله ، [اتقي الله]^(٦) واصبري . قالت : يا عبدالله ، قد أسمعت فانصرف عني . قال : فمضى رسول الله ﷺ فاتبعه رجل من أصحابه فوقف على المرأة فقال لها : ما قال لك الرجل الذاهب؟ قالت : قال لي كذا وكذا . قال : فهل تعرفينه؟ قالت : لا . قال : ذاك رسول الله ﷺ . قال : فوثبت مسرعة وهي تقول : أنا أصبر ، أنا أصبر يا رسول الله . قال رسول الله ﷺ : الصبر عند الصدمة الأولى ، الصبر عند الصدمة الأولى»^(٧) .

(١) المطالب العالية (١/٣١٣-٣١٤ رقم ٨٠٣) .

(٢) (٤/٥-٦ رقم ١٨٢٨ ، ٢٨٢٩) .

(٣) (١/٤٦٧ رقم ١٤٥٢) .

(٤) (٣/٣١٠-٣١١ رقم ٩٨٢) وقال : هذا حديث حسن .

(٥) في «الأصل» : الاسترجاع . وهو تحريف ، والمثبت هو الصواب .

(٦) في الأصل : اتق الله . والمثبت من مسند أبي يعلى والمطالب (١/٣١٥ رقم ٨٠٧) وغيرهما ، وهو الصواب .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢) : رواه أبو يعلى ، وروى البزار طرفاً منه ، وفيه بكر بن الأسود أبو عبيدة الناجي ، وهو ضعيف .

رواه أبو يعلى^(١) بسند ضعيف؛ لضعف أبي عبد الله بكر بن الأسود، لكن له شاهد من حديث أنس رواه البخاري^(٢) وغيره.

[١٨٤٠] وعن سعيد بن المسيب قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يصاب بمصيبة فيذكر مصيبتة بعد أربعين سنة فيحدث لها استرجاعًا إلا أعطاه الله -عز وجل- من الأجر عند ذلك مثل ما أُعطي يوم أُصيب».

رواه الحارث^(٣) مرسلًا بسند فيه علي بن زيد بن جدعان .

وله شاهد من حديث فاطمة عن أبيها رواه الحارث^(٤)، وأبو بكر بن أبي شيبة، وعنه ابن ماجه^(٥).

[١٨٤١] وعن حذيفة -رضي الله عنه- قال: «دخلت على رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه فقال: أجلسوني. فأجلسه عليٌّ إلى صدره. فقلت: يا أبا حمزة، قد [سهرت]^(٦) منذ الليلة. فقال رسول الله ﷺ: عليٌّ أحق بذلك منك يا حذيفة، ادن مني، من ختم له بقول لا إله إلا الله قبل موته دخل الجنة -أو غفر له- يا حذيفة، من ختم له بصيام يوم يبتغي به وجه الله قبل موته دخل الجنة -أو غفر له- يا حذيفة، من ختم له بإطعام مسكين قبل موته يبتغي به وجه الله غفر له -أو دخل الجنة- قال حذيفة: فقلت: يا رسول الله، أخفي هذا أم أعلنه؟ قال: بل أعلنه».

رواه الحارث^(٧) عن الحسن بن قتيبة وهو ضعيف، ورواه أحمد بن حنبل^(٨) وأبو بكر بن أبي شيبة بسند صحيح.

(١) (١٠/٤٥٣-٤٥٤ رقم ٦٠٦٧).

(٢) (٣/١٤٩ رقم ١٢٥٢ وأطرافه في: ١٢٨٣، ١٣٠٢، ٧١٥٤).

(٣) البغية (٩٤ رقم ٢٥٩).

(٤) البغية (٩٤ رقم ٢٥٦).

(٥) (١/٥١٠ رقم ٦١٠٠).

(٦) في «الأصل»: شهدت. والمثبت من البغية، وهو الصواب، فقد روى هذا الحديث ابن شاهين في الجزء الخامس من الأفراد، والمخلص في الفوائد المنتقاة - كما في السلسلة الصحيحة (٤/٢٠٠ رقم ١٦٤٥) - ولفظه عن حذيفة قال: «دخلت على رسول الله ﷺ في مرضه فرأيتهم بالقعود وعلي عليه السلام - عنده يمد - يعني: من النعاس - فقلت: يا رسول الله، ما أرى عليًّا إلا قد ساهر في ليلته هذه، أفلا أدنو منك؟ قال: علي أولى بذلك منك. فدنا منه علي - عليه السلام - فسأله... الحديث».

(٧) البغية (٩٣ رقم ٢٥٤).

(٨) مسند أحمد (٥/٣٩١).

١٢- باب فيمن مات يوم الجمعة

[١٨٤٢] عن ربيعة بن سيف، عن عياض بن عتبة -من بني زهير- «أن ابنًا له هلك في يوم الجمعة فوجد عليه أبوه، فقال عبدالله بن عمرو -رضي الله عنه:- ألا أحدثك بشيء يسرك عن ابنك هذا؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة وقاه الله فتنة القبر».

رواه أبويعلى، وروى الترمذي^(١) المرفوع منه فقط بسند فيه انقطاع.

وله شاهد من حديث أبي أيوب، وسيأتي في الجهاد في فضل الشهداء .

[١٨٤٣] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات يوم الجمعة وقى عذاب القبر»^(٢).

رواه أبويعلى^(٣) بسند فيه يزيد الرقاشي.

١٣- باب تقبيل الميت والزجر عن سبّه

وما جاء في الثناء عليه ومن يستريح بعد الموت

[١/١٨٤٤] عن يزيد بن بانوس قال: «دخلنا على عائشة -رضي الله عنها- فذكرنا وفاة رسول الله ﷺ، فقالت: دخل أبو بكر -رضي الله عنه- فجعل يراوح بين خديه قبلًا وهو يقول: يا نبياه، يا صفياه».

رواه أبو داود الطيالسي^(٤)، والترمذي في الشائل^(٥) بإسناد حسن .

[٢/١٨٤٤] ورواه النسائي في الصغرى^(٦) من طريق عبيد الله بن عبدالله، عن ابن عباس وعائشة: «أن أبا بكر قبّل النبي ﷺ وهو ميت».

(١) (٣/٣٨٦ رقم ١٠٧٤) وقال: هذا حديث غريب ، ليس إسناده بمتصل .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣١٩): رواه أبويعلى ، وفيه يزيد الرقاشي ، وفيه كلام .

(٣) (٧/١٤٦ رقم ٤١١٣) .

(٤) (٢١٧ رقم ١٥٤٥) .

(٥) (٣٧٣ رقم ٣٠٥) .

(٦) (٤/١١ رقم ١٨٤) قلت: وهو في البخاري (٧/٧٥٣ رقم ٤٤٥٥ ، ٤٤٥٦ ، ٤٤٥٧) وطرفه في:

(٧٥٠٩) من هذا الطريق به .

[١٨٤٥] وعن جابر -رضي الله عنه- «أن أبا بكر -رضي الله عنه- دخل على رسول الله ﷺ وهو ميت فقبل جبهته».

رواه أبو داود الطيالسي^(١) بسند فيه صالح بن أبي الأخضر، وهو ضعيف .

[١٨٤٦] وعن خيثمة، عن عبدالرحمن بن عمرو قال: «مثل الذي يسب الميت كالمشرف على الهلكة، ومثل الذي يجلس على فراش المغيبة مثل الذي ينهش دبره يوم القيامة».

رواه مسدد^(٢)، عن يحيى بن سعيد، عن الأعمش عنه به .

[١٨٤٧] وعن سلمة بن الأكوع -رضي الله عنه- قال: «مرّ على النبي ﷺ بجنّاة رجل من الأنصار فأثني عليها خيرًا، فقال: وجبت. ثم مرّ عليه بجنّاة [أخرى]^(٣) فأثني عليها دون ذلك، فقال رسول الله ﷺ: وجبت. فقليل: يا رسول الله، ما وجبت؟! قال: الملائكة شهود الله في السماء، وأنتم شهود الله في الأرض».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) بسند ضعيف؛ لضعف موسى بن عبيدة الربذي .

لكن له شاهد في الصحيحين^(٥) وغيرهما من حديث أبي هريرة .

[١٨٤٨] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يموت فيشهد له أربعة أهل آيات من جيرانه الأذنين أنهم لا يعلمون إلا خيرًا إلا قال الله -تعالى-: قد قبلت علمكم، وغفرت له ما لا تعلمون»^(٦).

(١) (٣٤٧ رقم ١٧١٢) .

(٢) المطالب العالية (١/٣٤٨ رقم ٩٠٣) .

(٣) كان في «الأصل»: بأخرى . دون لفظ «بجنّاة» ثم ألحق المؤلف لفظ «بجنّاة» فأصبح الموجود هكذا: بجنّاة بأخرى . فصوبتها من المطالب .

(٤) المطالب العالية (١/٣٤٨ رقم ٩٠٤) .

(٥) كذا عزاه المؤلف - رحمه الله - للصحيحين من حديث أبي هريرة ، ولم أجده فيها من حديث أبي هريرة ، إنما وجدته من حديث أنس ، وسيأتي تحريجه بعد ، وأما حديث أبي هريرة فقد رواه أبو داود (٣/٢١٨ رقم ٣٢٣٣) والنسائي (٤/٥٠ رقم ١٩٣٣) وابن ماجه (١/٤٧٨ رقم ١٤٩٢) ولما ذكره المؤلف في مصباح الزجاجة (١/٤٨٦ رقم ٥٣١) لم يعزه للصحيحين، والله أعلم .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣/٤): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح، قلت: لأنس حديث في الصحيح غير هذا، اهـ .

رواه أبو يعلى^(١) وعنه ابن حبان في صحيحه^(٢)، وهو في الصحيح^(٣) والسنن الأربعة^(٤) بغير هذا اللفظ، ورواه البخاري^(٥) وغيره من حديث عمر بن الخطاب. [١٨٤٩] وعن عروة قال: «توفيت امرأة وكان أصحاب رسول الله ﷺ يضحكون منها، فقال بلال: ويحها قد استراحت. فقال النبي ﷺ: إنما يستريح من غفر له». رواه الحارث^(٦) مرسلًا.

١٤- باب قبض روح المؤمن والكافر

[١٨٥٠] عن البراء بن عازب -رضي الله عنه- قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة رجل من الأنصار فانتبهنا إلى القبر ولما يلحد، فجلس رسول الله ﷺ وجلسنا حوله كأنها على رءوسنا الطير -قال عمرو بن ثابت: وقع، ولم يقله أبوعوانة- فجعل يرفع بصره وينظر إلى السماء، ويخفض بصره وينظر إلى الأرض، ثم قال: أعوذ بالله من عذاب القبر -قالها مرارًا- ثم قال: إن المؤمن إذا كان في قبل من الآخرة وانقطع من الدنيا جاءه ملك، فجلس عند رأسه فيقول: اخرجي أيتها النفس الطيبة^(٧) إلى مغفرة من الله ورضوان، فتخرج نفسه وتسيل كما يسيل قطر السماء -قال عمرو في حديثه، ولم يقله أبوعوانة: وإن كنتم ترون غير ذلك- وتنزل ملائكة من الجنة بيض الوجوه كأن وجوههم الشمس، معهم أكفان من أكفان الجنة، وحنوط من حنوط الجنة، فيجلسون منه مد البصر، فإذا قبضها الملك لم يدعوها في يده طرفة عين، فذلك قوله تعالى: ﴿توفته رسلنا وهم لا يفرطون﴾^(٨) قال: فتخرج نفسه كأطيب ريح وجدت، فتعرج به الملائكة فلا

(١) (١٩٩/٦ رقم ٣٤٨١).

(٢) (٢٩٥/٧ رقم ٣٠٢٦).

(٣) البخاري (٢٩٩/٥ رقم ٢٦٤٢) ومسلم (٦٥٥/٢ رقم ٩٤٩).

(٤) لم أجده في سنن أبي داود من حديث أنس، ورواه الترمذي (٣٧٣/٣ رقم ١٠٥٨) والنسائي (٤/٤٩-٥٠ رقم ١٩٣٢) وابن ماجه (٤٧٨/١ رقم ١٤٩١).

(٥) (٢٧١/٣ رقم ١٣٦٨ وطرفه في: ٢٦٤٣).

(٦) البغية (٩٣ رقم ٢٥٣).

(٧) في مسند الطيالسي: المطمئنة.

(٨) الأنعام: ٦١.

يأتون على جند فيها بين السماء والأرض إلا قالوا: ما هذا الروح؟! فيقال: فلان -بأحسن أسمائه- حتى [يتنهدوا به إلى] ^(١) أبواب سماء الدنيا فيفتح له ، ويشيعه من كل سماء مقربوها حتى ينتهي به إلى السماء السابعة ، فيقال: اكتبوا كتابه في عليين ، وما أدراك ما عليون، كتاب مرقوم ، يشهده المقربون. فيكتب كتابه في عليين ، ثم يقال: رده إلى الأرض فإني وعدتهم أنني منها خلقتهم وفيها نعيدهم ومنها نخرجهم تارة أخرى . قال: فيرد إلى الأرض، وتعاد روحه في جسده، فيأتيه ملكان [شديدا] ^(٢) الانتهار ، فينهرانه ويجلسانه فيقولان: من ربك؟ وما دينك؟ فيقول: ربي الله، وديني الإسلام. فيقولان: ما تقول في هذا الرجل الذي بُعث فيكم؟ فيقول: هو رسول الله ﷺ. فيقولان: وما يدريك؟ فيقول: جاءنا بالبينات [من ربنا] ^(٣) فأمنت به وصدقته. وذلك قوله عز وجل: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ ^(٤) وينادي مناد من السماء: قد صدق عبدي ، فألجسوه من الجنة، وأفرشوه من الجنة وأروه منزله منها. فيلبس من الجنة، ويفرش منها [ويرى منزله منها] ^(٥) ويفسح له مد بصره، ويمثل له عمله في صورة رجل حسن الوجه طيب الريح حسن الثياب، فيقول: أبشر بما أعد الله لك، أبشر برضوان من الله، وجنات فيها نعيم مقيم. فيقول: [بشرك الله] ^(٥) الله بخير ، من أنت؟ فوجهك الوجه [الحسن] ^(٦) الذي جاء بالخير. فيقول: هذا يومك الذي كنت توعده -أو الأمر الذي كنت توعده- أنا عمالك الصالح، فوالله ما علمتك إلا كنت سريعًا في طاعة الله، بطيئًا عن معصيته، فجزاك الله خيرًا . فيقول: يا رب ، أقم الساعة كي أرجع إلى أهلي ومالي .

قال: وإن كان فاجرًا [فكان] ^(٦) في [قبل من الآخرة وانقطاع من الدنيا] ^(٧) جاءه ملك فجلس عند رأسه فقال: اخرجني أيتها النفس الخبيثة، أبشري بسخط من الله وغضبه.

(١) في «الأصل»: يتنهدون به. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٢) في الأصل: شديدان. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٣) من مسند الطيالسي.

(٤) إبراهيم: ٢٧.

(٥) في «الأصل»: بشر الله. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٦) في «الأصل»: كان. والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب.

(٧) في «الأصل»: قبل من الدنيا وانقطاع من الآخرة. وهو قلب عجيب، والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب.

فتنزل ملائكة سود الوجوه معهم مسوح، فإذا قبضها الملك قاموا فلم يدعواها في يده طرفة عين، ففترق في جسده، فيستخرجها، فتقطع معها العروق والعصب كالسفود الكثير الشعب في الصوف المبلول، فتؤخذ من الملك، فتخرج كأنتن ريح وُجدت، فلا تمرُّ على جند فيما بين السماء والأرض إلا قالوا: ما هذا [الروح] ^(١) الخبيث؟! فيقولون: فلان - بأسوأ أسائه - حتى ينتهون به إلى سماء الدنيا فلا تفتح له فيقول: ردوه إلى الأرض، إني وعدتهم أني منها خلقتهم وفيها نعيدهم ومنها نخرجهم تارة أخرى. قال: فيرمى به من السماء. وتلا هذه الآية: ﴿ومن يشرك بالله فكأنما خرَّ من السماء فتخطفه الطير أو تهوي به الريح في مكان سحيق﴾ ^(٢) قال: فيعاد إلى الأرض وتعاد فيه روحه، ويأتيه ملكان شديدا الانتهار فينهرانه ويجلسانه فيقولان: من ربك؟ وما دينك؟ فيقول: لا أدري. فيقولان: فما تقول في هذا الرجل الذي بُعث فيكم؟ [فلا يهتدي] ^(٣) لاسمه، فيقول: لا أدري، سمعت الناس يقولون ذلك. فيقولان: لا دريت. فيضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه، ويمثل له عمله في صورة رجل قبيح الوجه منتن الريح قبيح الثياب، فيقول: أبشر بعذاب الله وسخطه. فيقول: من أنت؟ فوجهك الوجه الذي جاء بالشر. فيقول: أنا عملك الخبيث، والله ما علمتك إلا كنت بطيئًا [عن] ^(٤) طاعة الله، سريعًا إلى معصيته.

قال عمرو في حديثه عن المنهال، عن زاذان، عن البراء، عن النبي ﷺ: «فيقيض له [ملك] ^(٥) أصم أبكم معه مرزبة لو ضرب بها جبل صار ترابًا - أو قال: رميًّا - فيضربه ضربة [يسمعها] ^(٦) الخلائق إلا الثقلين، ثم تعاد فيه الروح فيضربه ضربة أخرى».

رواه أبو داود الطيالسي ^(٧) بسند الصحيح، عن عمرو بن ثابت به.

وعن أبي عوانة، عن الأعمش، عن المنهال به.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٨) وأحمد بن منيع، عن أبي معاوية، عن الأعمش.

(١) في «الأصل»: الرجل. والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب.

(٢) الحج: ٣١.

(٣) في «الأصل»: ولا يهتدي. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٤) في «الأصل»: في. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٥) سقطت من «الأصل». والمثبت من مسند الطيالسي.

(٦) في «الأصل»: فيسمعها. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٧) (١٠٢-١٠٣ رقم ٧٥٣).

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٣٨٠-٣٨٢).

[٣/١٨٥١] ورواه ابن أبي شيبة بسند الصحيح ولفظه : عن النبي ﷺ قال : «الميت تحضره الملائكة ، فإذا كان الرجل الصالح قال : اخرجني أيتها النفس الطيبة كانت في الجسد الطيب ، اخرجني حميدة ، وأبشري بروح وريحان ورب غير غضبان . قال : فلا يزال يقال لها ذلك حتى تخرج ، ثم يعرج بها إلى السماء فتفتح لها ، فيقال : من هذا؟! فيقولون : فلان . فيقولون : مرحبًا بالنفس الطيبة كانت في الجسد الطيب ، ادخلي حميدة ، وأبشري بروح وريحان ورب غير غضبان . قال : فلا يزال يقال لها ذلك حتى ينتهي بها إلى السماء التي فيها الله -تبارك وتعالى- فإذا كان الرجل السوء قال : اخرجني أيتها النفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث ، اخرجني ذميمة ، وأبشري بحميم وغساق و(آخر)^(١) من شكله أزواج . قال : فلا تزال يقال لها ذلك حتى تخرج ، ثم يعرج بها إلى السماء فيقال : من هذا؟ فيقال : هذا فلان . فيقال : لا مرحبًا بالنفس الخبيثة كانت في الجسد الخبيث ، اخرجني ذميمة ، فإننا لا نفتح لك أبواب السماء ، فترسل من السماء ، ثم تصير إلى القبر ، فيجلس الرجل الصالح في قبره غير فزع ولا مشعوف ، فيقال له : فيم كنت؟ فيقول : كنت في الإسلام . فيقال : ما هذا الرجل؟ فيقول : محمد رسول الله ﷺ جاءنا بالبينات من عند الله فصدقناه . فيقال : هل رأيت الله؟ فيقول : ما ينبغي لأحد أن يرى الله . فتفرج له فرجة قبل النار فينظر إليها يحطم بعضها بعضًا ، فيقال له : انظر إلى ما وراك الله . ثم تفرج له فرجة قبل الجنة فينظر إلى زهرتها وما فيها ، فيقال : هذا مقعدك . ويقال له : على اليقين كنت ، وعليه مت ، وعليه تبعث إن شاء الله . ويجلس الرجل السوء في قبره فزعًا مشعوفًا ، فيقال له : فيم كنت؟ فيقول : لا أدري . فيقال له : ما هذا الرجل؟ فيقول : سمعت الناس يقولون قولًا فقلته . فيفرج [له]^(٢) قبل الجنة فينظر إلى زهرتها وما فيها ، فيقال له : انظر إلى ما صرف الله عنك . ثم تفرج له فرجة إلى النار فينظر إليها يحطم بعضها بعضًا ، فيقال له : هذا مقعدك ، على الشك كنت ، وعليه مت ، وعليه تبعث إن شاء الله»^(٣) .

رواه أحمد بن منيع والحاثر وغيرهما ، وستأتي بقية الحديث في باب السؤال في القبر .

(١) في «الأصل» : اخرجني . وهو تحريف ، والمثبت من سنن ابن ماجه ، وهو الصواب .

(٢) سقطت من «الأصل» والمثبت من سنن ابن ماجه .

(٣) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه ابن ماجه (٢/١٤٢٣-١٤٢٤) رقم ٤٢٦٢ ، ١٤٢٦-١٤٢٧/٢ ، رقم ٤٢٦٨ (مفرقًا عن أبي بكر بن أبي شيبة به .

[١/١٨٥٢] وعن تميم الداري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «يقول الله - تبارك وتعالى - لملك الموت: انظر إلى وليي فائتني به؛ فإنني قد (ضربتته)»^(١) بالسراء والضراء فوجدته حيث أحب، ائتني به (فلأريحه)^(٢) قال: فينطلق إليه ملك الموت ومعه خمسمائة من الملائكة، معهم أكفان وحنوط من الجنة، ومعهم ضبائر الريحان، أصل الريحانة واحد، وفي رأسها عشرون لونا، لكل لون منها ريح سوى ريح صاحبه، ومعهم الحرير الأبيض فيه المسك الأذفر، قال: فيجلس ملك الموت عند رأسه، وتحفه الملائكة، ويضع كل ملك منهم يده على عضو من أعضائه، ويسيط ذلك الحرير الأبيض والمسك الأذفر من تحت ذقنه، ويفتح له باب إلى الجنة، فإن نفسه لتلعل عند ذلك [بطرف]^(٣) الجنة، مرة بأزواجها، ومرة بكسوتها، ومرة بثأرها، كما يعلل الصبي أهله إذا بكى. قال: وإن أزواجه [لتبتهن]^(٤) عند ذلك ابتهاشًا. قال: وتبرز الروح - قال البرساني: تريد أن تخرج من العجلة إلى ما تحب - قال: ويقول ملك الموت: اخرجي أيتها الروح الطيبة إلى سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود وماء مسكوب. قال: وملك الموت أشد به لطفًا من الوالدة بولدها، يعرف أن ذلك الروح حبيبة لربه، فهو يلتمس بلطفه تحببًا لربه رضا للرب عنه، فتسل روحه كما تسلك الشعرة من العجين. قال: وقال الله - تبارك وتعالى -: ﴿الذين تتوفاهم الملائكة طيبين﴾^(٥). وقال تعالى: ﴿وأما إن كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم﴾^(٦) قال: روح من جهد الموت. قال: وريحان يتلقى به. قال: وجنة نعيم مقابلة. قال: فإذا قبض ملك الموت روحه قال الروح للجسد: جزاك الله عني خيرًا، فقد كنت سريعًا بي إلى طاعة الله بطيئًا بي عن معصية الله، فقد نجيت وأنجيت. قال: ويقول الجسد للروح مثل ذلك قال: وتبكي عليه بقاع الأرض التي كان يطيع الله فيها، وكل باب من السماء يصعد منه عمله أو ينزل منه رزقه أربعين سنة. قال: فإذا قبض ملك الموت روحه أقام الخمسمائة من الملائكة عند جسده، فلا يقلبه بنو آدم لشق إلا قلبته الملائكة قبلهم (وعلته)^(٧)

(١) في المطالب: جريته.

(٢) في المطالب: فلأريحه.

(٣) في «الأصل»: بطرق. وهو تصحيف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٤) في «الأصل»: لتشتهين. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، أي: يشتهينه ويسرعن إليه، انظر النهاية (١/١٦٦).

(٥) النحل: ٣٢.

(٦) الواقعة: ٨٨ - ٨٩.

(٧) كذا في «الأصل»، وفي المطالب: فحلته.

بأكفان قبل أكفان بني آدم، و(حنطوه)^(١) قبل حنوط بني آدم، ويقوم من بين باب بيته إلى باب قبره صفّان من الملائكة يستقبلونه بالاستغفار. قال: فيصيح عند ذلك إبليس صيحة يتصدع منها بعض عظام جسده، ويقول لجنوده: الويل لكم، كيف خلص هذا العبد منكم؟! قال: فيقولون: إن هذا كان عبداً معصوماً. قال: فإذا صعد ملك الموت بروحه إلى السماء يستقبله جبريل -عليه السلام- في سبعين ألفاً من الملائكة، كل ملك يأتيه ببشارة من ربه سوى بشارة صاحبه. قال: فإذا انتهى ملك الموت بروحه إلى العرش. قال: خرّ الروح ساجداً قال: يقول الله -تبارك وتعالى- لملك الموت: انطلق بروح عبدي هذا فضعه في سدر مخضود وطلح منضود وظل ممدود وماء مسكوب. قال: فإذا وضع في قبره جاءت الصلاة فكانت عن يمينه، وجاءه الصيام فكان عن يساره، وجاءه القرآن والذكر. قال: فكانا عند رأسه، وجاءه مشيه إلى الصلاة فكان عند رجله، وجاءه الصبر فكان في ناحية القبر. قال: فيبعث الله -تبارك وتعالى- [عقناً من العذاب]^(٢) قال: فيأتيه عن يمينه. قال: فتقول الصلاة: وراءك والله ما زال دائباً عمره كله، وإنما استراح الآن حين وضع في قبره. قال: فيأتيه عن يساره فيقول الصيام مثل ذلك. قال: ثم يأتيه من عند رأسه. قال: فيقول القرآن والذكر مثل ذلك. قال: ثم يأتيه من عند رجله فيقول مشيه إلى الصلاة مثل ذلك. قال: فلا يأتيه العذاب من ناحية يلتمس هل يجد إليه مساعاً إلا وجد ولي الله قد أخذ حيطته. قال: فينتقم العذاب عند ذلك فيخرج، قال: ويقول الصبر لسائر الأعمال: أما إنه لم يمنعني أن أباشر أنا بنفسي إلا أنني نظرت ما عندكم؛ فإن عجزتم كنت أنا صاحبه، فأما إذ أجزأتم عنه فأنا له ذخر عند الصراط والميزان. قال: فيبعث الله ملكين أبصارهما كالبرق الخاطف، وأصواتهما كالرعد القاصف، وأنيابهما كالصياصي، وأنفاسهما كاللهب يطآن في أشعارهما، بين منكب كل واحد منهما مسيرة كذا وكذا، قد نُزعت منها الرأفة والرحمة، يقال لهما: منكر ونكير، في يد كل واحد منهما مطرقة لو اجتمع عليها ربيعة ومضر لم يقلوها. قال: فيقولان له: اجلس. قال: فيجلس فيستوي جالساً. قال: وتقع أكفانه في حقويه. قال: فيقولان له: من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟ قالوا: يا رسول الله، ومن يطيق الكلام عند ذلك وأنت تصف من الملكين ما تصف؟ قال: فقال

(١) في المطالب: حنوط.

(٢) في «الأصل»: عبداً من العباد. وهو تحريف، والمثبت من تاريخ دمشق (١١/٥٦ رقم ٢٧١٠) وقد أخرج من طريق أبي يعلى به، وفي المطالب: عذاباً من العذاب.

رسول الله ﷺ: ﴿بُيُتَبَّهَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾^(١) قال: فيقول: ربي الله وحده لا شريك له، وديني الإسلام الذي دانت به الملائكة، ونبيي محمد ﷺ خاتم النبيين قال: فيقولان: صدقت. قال: فيدفعان القبر فيوسعانه من بين يديه أربعين ذراعًا، ومن خلفه أربعين ذراعًا، وعن يمينه أربعين ذراعًا، وعن شماله أربعين ذراعًا، وعند رأسه أربعين ذراعًا، وعند رجله أربعين ذراعًا. قال: فيوسعان مائتي ذراع - قال البرساني: فأحسبه قال: وأربعون تحاط به - قال: ثم يقولان له: انظر فوقك . قال: فينظر فوجهه فإذا باب مفتوح إلى الجنة. قال: فيقولان له: ولي الله، هذا منزلك إذ أطعت الله . قال: قال رسول الله ﷺ: والذي نفس محمد بيده ، إنه ليصل إلى قلبه عند ذلك فرحة لا ترد أبدًا. ثم يقال له: انظر تحتك . فينظر تحته فإذا باب مفتوح إلى النار . قال: فيقولان له: ولي الله ، نجوت آخر ما عليك . قال: فقال رسول الله ﷺ: والذي نفس محمد بيده ، إنه ليصل إلى قلبه عند ذلك فرحة لا ترد أبدًا . قال: قالت عائشة: يُفْتَحُ لَهُ سَبْعَةٌ وَسَبْعُونَ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ ، يَأْتِيهِ رِيحُهَا وَبِرْدُهَا حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) بسند ضعيف؛ لضعف يزيد بن أبان الرقاشي .

[٢/١٨٥٢] وعنه عن النبي ﷺ قال: «يقول الله - تبارك وتعالى - لملك الموت: انطلق إلى عدوي فائتني به؛ فإنني قد بسطت له في رزقي، وسربلته نعمتي فأبى إلا معصيتي، فائتني به لأنتقم منه. قال: فينطلق إليه ملك الموت في أكره صورة رآها أحد من الناس قط، له اثنا عشر عيّنًا، ومعه سفود من حديد كثير الشوك، ومعه خمسمائة من الملائكة معهم نحاس وجر من جمر جهنم، ومعه سياط من نار لينها لين السياط وهي نار تأجج. قال: فيضربه ملك الموت بذلك السفود ضربة يغيب أصل كل شوكة من ذلك السفود في أصل كل شعرة وعرق وظفر، قال: ثم يلويه ليًا شديدًا . قال: فينزح روحه من أظفار قدميه. قال: فيلقها في عقبه. قال: فيسكر عدو الله عند ذلك سكرة (فيروه)^(٣) ملك الموت عنه قال: فتضرب الملائكة وجهه ودبره بتلك السياط. قال: ثم يثره ملك الموت نثرة. قال: فينزح روحه من عقبه فيلقها في ركبته، ثم يسكر عدو الله عند ذلك سكرة فيرفه ملك الموت

(١) إبراهيم: ٢٧ .

(٢) المطالب العالية (٥/١٠٩-١١٢ رقم ٤٥٥١/١) .

(٣) في المطالب: فيروح .

عنه. قال: فتضرب الملائكة وجهه ودبره بتلك الشياطين، فينثره ملك الموت نثرة. قال: فينزع روحه من ركبتيه فيلقياها في حقويه، قال: فيسكر عدو الله عند ذلك سكرة فيرفه ملك الموت عنه قال: وتضرب الملائكة وجهه ودبره بتلك الشياطين. قال: كذلك إلى صدره، ثم كذلك إلى حلقه. قال: تبسط الملائكة النحاس وجر جهنم تحت ذقنه. قال: ويقول ملك [الموت]^(١): اخرجي أيتها الروح اللعينة الملعونة إلى سموم وحميم، وظل من محموم لا بارد ولا كريم. قال: فإذا قبض ملك الموت روحه قال الروح للجسد: جزاك الله عني شرًّا، فقد كنت سريعًا بي إلى معصية الله، بطيئًا بي عن [طاعة الله]^(٢)، فقد هلكت وأهلكت. قال: ويقول الجسد للروح مثل ذلك، وتلعنه بقاع الأرض التي كان يعصي الله عليها، وينطلق جنود إبليس يشرونه بأنهم قد أوردوا عبدًا من ولد آدم النار. قال: فإذا وضع في قبره ضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه، حتى تدخل اليمنى في اليسرى، واليسرى في اليمنى. قال: ويبعث الله - تبارك وتعالى - إليه أفاعي كأعناق الإبل يأخذونه بأرنبته وإبهامي قدميه فتقوصه حتى يلتقين في وسطه. قال: ويبعث الله - تبارك وتعالى - ملكين أيضًا وهما كالبرق الخاطف، وأصواتهما كالرعد القاصف وأنيابهما كالصياصي، وأنفاسهما كاللهب يطئان في شعورهما بين منكمبي كل واحد منهما مسيرة كذا وكذا، قد نزعت منهما الرأفة والرحمة، يقال لهما: منكر ونكير، في يد كل واحد منهما مطرقة لو اجتمع عليها ربيعة ومضر لم يقلوها. قال: فيقولان له: اجلس. قال: فيجلس فيستوي جالسًا. قال: وتقع أكفانه إلى حقويه. قال: فيقولان له: من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟ فيقول: لا أدري. قال: فيقولان له: لا دريت ولا تليت. قال: فيضربانه ضربة يتطاير شررها في قبره، ثم يعودان فيقولان له: انظر فوقك. قال: فينظر فإذا باب مفتوح من الجنة. قال: فيقولان: عدو الله، هذا منزلك لو كنت [أطعت الله]^(٣). قال: قال رسول الله ﷺ: والذي نفس محمد بيده^(٤) إنه ليصل إلى قلبه عند ذلك حسرة لا ترتد أبدًا. قال: فيقولان له: انظر تحتك. قال: فينظر تحته فإذا باب مفتوح إلى النار، قال: فيقولان: عدو الله، هذا منزلك إذ عصيت الله. فقال رسول الله ﷺ:

-
- (١) في «الأصل»: الملك. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
(٢) في «الأصل»: طاعته الله. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
(٣) في «الأصل»: اطلعت الله. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
(٤) سقطت من «الأصل». وأثبتها من المطالب العالية.

والذي نفس محمد بيده، إنه ليصل إلى قلبه عند ذلك حسرة لا ترتد أبدًا . قال :
وقالت عائشة: ويُفتح له سبعة وسبعون بابًا إلى النار يأتيه حرها وسمومها حتى
يبعثه الله - تبارك وتعالى - إليها» .

رواه أبويعلى^(١) وفي سنده يزيد الرقاشي، وهو ضعيف .

١٥- باب موت الأولاد

فيه حديث عبادة [بن]^(٢) الصامت ، وتقدم في باب الطاعون، وحديث أبي ذر
وسياتي في النكاح في باب إتيان الرجل امرأته ، وحديث أبي سلمى وتقدم في باب من
شهد أن لا إله إلا الله ، وحديث أبي أمامة وسياتي في الذكر في باب فضل التسبيح
والتهليل، وحديث أبي الدرداء وسياتي في النفقة في الجهاد .

[١/١٨٥٣] وعن معاذ بن جبل -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ:
«أوجب ذو الثلاثة. قال معاذ: قلت: وذو الاثنين؟ فقال رسول الله ﷺ: وذو
الاثنين. قال: يعني من قدم بين يديه ثلاثة من ولده» .

رواه أبو داود الطيالسي^(٣) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٤) بلفظ واحد .

[٢/١٨٥٣] ورواه مسدد وعبد بن حميد^(٥) والحارث^(٦) وأحمد بن حنبل^(٧) ولفظهم:
قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد إلا أدخلها الله
الجنة بفضل رحمته إياهما قالوا: يا رسول الله [واثنان]؟ قال: [واثنان]. قالوا:
وواحد؟ قال: وواحد. ثم قال: والذي نفسي بيده، إن السقط ليجر أمه بسرره
إلى الجنة إذا احتسبته»^(٨) .

(١) المطالب العالية (٥/١١٣-١١٤ رقم ٢/٤٥٥١) .

(٢) سقطت من «الأصل» .

(٣) (٧٧ رقم ٥٦٢) .

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٣٥٣) .

(٥) المنتخب (٧٢ رقم ١٢٣) .

(٦) البغية (٩٥ رقم ٢٦٠) .

(٧) مسند أحمد (٥/٢٤١) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٣/٩): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه يحيى بن عبيدالله التيمي، ولم
أجد من وثقه ولا جرحه .

قلت: هو يحيى بن عبدالله الجابر كما وقع في بعض روايات الطبراني في معجمة الكبير (٢٠/١٤٦ =

ورواه ابن ماجه^(١) باختصار .

والسرر: بسين مهملة وراء محرکًا هو ما تقطعه القابلة، وما بقي بعد القطع فهو السرة .

[١٨٥٤] وعن قرة بن إياس -رضي الله عنه- «أن النبي ﷺ كان يختلف إليه رجل من الأنصار معه ابن له، فقال له رسول الله ﷺ ذات يوم: أتجبه يا فلان؟ قال: نعم يا رسول الله [أحبك]^(٢) الله كما أحبه . ففقدته النبي ﷺ فسأل عنه فقالوا: يا رسول الله، مات ابنه . فقال له رسول الله ﷺ: أما ترضى -أو لا ترضى- أن لا تأتي يوم القيامة بابًا من أبواب الجنة إلا جاء يسعى حتى يفتح لك؟ فقال رجل: يا رسول الله، أله وحده أم لكلنا؟ قال رسول الله ﷺ: بل لكلكم^(٣) .

رواه أبو داود الطيالسي^(٤) وأحمد بن حنبل^(٥) بسند الصحيح، وابن حبان في صحيحه^(٦) .

ورواه النسائي في الصغرى^(٧) دون قوله: «فقال رجل ...» إلى آخره .

[١/١٨٥٥] وعن صعصعة بن معاوية قال: «أتيت أبا ذر -رضي الله عنه^(٨) فقال: ما لك؟ قلت: حدثني . قال: نعم، قال رسول الله ﷺ: ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة أولاد لم يبلغوا الحنث إلا غفر الله لهما بفضل رحمته إياهم» .

[٢/١٨٥٥] قال: «قلت: فحدثني . قال: نعم، قال رسول الله ﷺ: ما من عبد مسلم ينفق من كل ماله زوجين في سبيل الله إلا استقبلته حجة الجنة كلهم يدعوه إلى ما عنده . فقلت: كيف ذلك؟ قال: إن كان رجلا فرجلين، وإن كان إبلا فبعيرين، وإن كان بقرا فبقرتين» .

= رقم ٢٩٩، ٣٠١، وقد صوّب هذا الحافظ المزي في تهذيب الكمال (٣١/ ٤٥٣) ويحيى الجابر فيه كلام طويل، راجع ترجمته في تهذيب الكمال (٣١/ ٤٠٤-٤٠٦) .

(١) (١٦٠٩ رقم ٥١٣/١) .

(٢) في «الأصل» ومسند الطيالسي: فأحبك . والمثبت من مسند أحمد وسنن النسائي .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/ ١٠): قلت - رواه النسائي باختصار قول الرجل: أله خاصة - رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح .

(٤) (١٠٧٥ رقم ١٤٥) .

(٥) مسند أحمد (٣٥/٥) .

(٦) (٢٩٤٧ رقم ٢٠٩/٧) .

(٧) (١٨٧٠ رقم ٢٣-٢٢/٤) .

(٨) في «الأصل»: عنهما .

رواه مسدد بسند الصحيح .

[٣/١٨٥٥] وأبو يعلى ولفظه: «لقيت أباذر الغفاري بالربذة وهو يسوق بعيرًا عليه مزادتان وفي عنق البعير قربة. فقلت: يا أبا ذر، ما لك؟ قال: لي عملي. قلت: حدثني رحمك الله. قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من مسلمين يموت بينهما ثلاثة...» فذكره بتمامه، وزاد بعد قوله: «وإن كان صاحب [بقرًا]^(١) بقرتين - حتى عد أصناف المال».

وابن حبان في صحيحه^(٢)، ورواه النسائي في الصغرى^(٣) مختصرًا .

[١٨٥٦] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «من قدم من [ولده ثلاثة]^(٤) صابرًا محتسبًا حجوه - بإذن الله عز وجل - من النار».

رواه مسدد^(٥) موقوفًا .

[١٨٥٧] وعن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال: قال رسول الله ﷺ للأنصار: «ما الرقوب فيكم؟ قالوا: الذي لا ولد له. فقال رسول الله ﷺ: ليس ذاكم بالرقوب، الرقوب الذي يقدم على ربه ولم يقدم أحدًا من ولده. قال: فما العائل فيكم؟ قالوا: الذي لا مال له. قال: العائل الذي يقدم على ربه - عز وجل - ولم يقدم عملاً صالحًا».

رواه مسدد^(٦) مرسلًا، ورجاله ثقات .

[١٨٥٨] وعن أم سليم بنت ملحان - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهما الجنة بفضل رحمته إياهم»^(٧) .

(١) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أحمد (١٥١/٥) .

(٢) (٢٠٢/٧) رقم (٢٩٤٠) .

(٣) (٢٤/٤-٢٥) رقم (١٨٧٤) .

(٤) في «الأصل»: ولد ثلاثًا . والثبت من المطالب .

(٥) المطالب العالية (٣١٦/١) رقم (٨١٠) .

(٦) المطالب العالية (٣١٦/١) رقم (٨١١) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٨/٣): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه عمرو بن عاصم الأنصاري، ولم أجد من وثقه ولا جرحه، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

رواه أبوبكر بن أبي شيبه^(١) وأحمد بن حنبل^(٢)، وفي سندهما عمرو الأنصاري، لم أر من ذكره بعدالة ولا جرح، وباقي رجال الإسناد ثقات .

[١٨٥٩] وعن أبي أمامة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مؤمنين يموت لهما ثلاثة أولاد لم يبلغوا الحنث إلا أدخلها الله الجنة بفضل رحمته إياهما» .

رواه أبوبكر بن أبي شيبه^(٣) وأبو يعلى وأحمد بن حنبل^(٤) بسند حسن .

وله شاهد من حديث عمرو بن عبسة، وسيأتي في آخر كتاب الزينة، وآخر في الجهاد في باب النفقة .

[١/١٨٦٠] وعن أم مبشر -رضي الله عنها- عن رسول الله ﷺ: «أنه دخل عليها وهي تطبخ [حَيْسًا]^(٥) فقال: من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث كانوا له حجابًا من النار. قالت: قلت: يا رسول الله، واثنان؟ قال: ثلاثة يا أم مبشر. فقالت: اثنان يا رسول الله؟ قال: ثلاثة يا أم مبشر. ثم سكت فقال: اثنان يا أم مبشر، اثنان يا أم مبشر، اثنان يا أم مبشر» .

رواه أبوبكر بن أبي شيبه^(٦) وعنه أبو يعلى^(٧) بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته وضعف بعضهم .

[٢/١٨٦٠] وفي رواية لأبي يعلى^(٨) بسند ضعيف «أن رسول الله ﷺ دخل عليها وهي تصنع حَيْسًا [فقال]^(٩): من هلك له ثلاثة من الولد فصبر واحتسب أدخله الله الجنة . فقالت أم مبشر: يا رسول الله، واثنان؟ فقال لها: واثنان يا أم بشر» .

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٣٥٣) .

(٢) مسند أحمد (٦/٤٣١) .

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٣٥٣) .

(٤) لم أجده في مسند أحمد من مسند أبي أمامة ، إنما وجدت فيه (٤/٣٨٦) أن أبا أمامة يرويه عن عمرو بن عبسة ، فهو من مسند عمرو بن عبسة ، والله أعلم .

(٥) في «الأصل»: خشيشًا . وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وسيأتي في الرواية التالية على الصواب .

(٦) المطالب العالية (١/٣١٧) رقم (١١٣/١) .

(٧) المطالب العالية (١/٣١٧) رقم (١١٣/٢) .

(٨) المطالب العالية (١/٣١٧) رقم (١١٣/٣) ولم يسق لفظه .

(٩) سقطت من «الأصل» .

[١٨٦١] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تعدون الرقوب فيكم؟ قالوا: الذي لا ولد له. قال: لا، بل الذي لا فرط له»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) وعنه أبو يعلى الموصلي^(٣) بسند رجاله ثقات .

[١٨٦٢] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: «وقف رسول الله ﷺ على مجلس من بني سلمة فقال: يا بني سلمة، ما الرقوب فيكم؟ قالوا: الذي لا ولد له. قال: بل هو الذي لا فرط له. قال: ما المعدم فيكم؟ قالوا: الذي لا مال له. قال: بل هو الذي يقدم وليس له عند الله خير»^(٤).

رواه أبو يعلى^(٥).

[١٨٦٣] وعن الحارث (بن أقيش)^(٦) -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلمين يموت بينهما أربعة أولاد إلا أدخلها الله الجنة بفضل رحمته. قال رجل: يا رسول الله، وثلاثة؟ قال: وثلاثة. قال: واثنان؟ قال: واثنان»^(٧).

رواه مسدد، وأحمد بن منيع، وعبد بن حميد^(٨)، وأبو يعلى^(٩)، وعبد الله بن أحمد ابن حنبل^(١٠) والحاكم^(١١) وصححه، ورواه ابن ماجه^(١٢) مختصراً، وسيأتي في كتاب صفة النار .

[١٨٦٤] وعن عثمان بن أبي العاص -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد استجنت جُنتَه حصينة من سلف له ثلاثة أولاد في الإسلام»^(١٣).

(١) قال الهيثمي في المجمع (١١/٣): رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

(٢) المطالب العالوية (١/٣١٧ رقم ١/٨١٤) .

(٣) (١٠/٤٢١ رقم ٦٠٣٢ ، ١٠/٤٣٤ رقم ٦٠٤٦) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١١/٣): رواه أبو يعلى ، والبخاري باختصار ، ورجاله البزار رجال الصحيح .

(٥) (٦/١٣٣ رقم ٣٤٠٨) .

(٦) ويقال: ابن وقيش ، له صحبة يعد في البصريين ، من رجال التهذيب .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٨/٣): رواه عبد الله بن أحمد والطبراني في الكبير وأبو يعلى ، ورجاله ثقات .

(٨) المنتخب (١٦٤ رقم ٤٤٣) .

(٩) (٣/١٩٣-١٥٤ رقم ١٥٨١) .

(١٠) مسند أحمد (٥/٣١٢) .

(١١) المستدرک (١/٧١) وقال: صحيح على شرط مسلم .

(١٢) (٢/١٤٤٦ رقم ٤٣٢٣) .

(١٣) قال الهيثمي في المجمع (٦/٣): رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير، وفيه عبد الرحمن بن

إسحاق أبوشيبه، وهو ضعيف .

رواه أبو يعلى^(١) والبخاري^(٢).

[١٨٦٥] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - «أن امرأة أتت النبي ﷺ ومعها ابن لها مريض فقالت: يا رسول الله، ادع الله أن يشفي ابني هذا. قال: فقال لها رسول الله ﷺ: هل لك فرط؟ قالت: نعم يا رسول الله. قال: في الجاهلية أو في الإسلام؟ قالت: بل في الإسلام. قال: جنة حصينة، جنة حصينة»^(٣).

رواه أبو يعلى^(٤)، ورواه النسائي في الصغرى^(٥) بغير هذا اللفظ .

[١/١٨٦٦] وعن بريدة - رضي الله عنه - قال: «كان رسول الله ﷺ يتعاهد الأنصار ويعودهم ويسأل عنهم، فبلغنا أن امرأة من الأنصار مات ابن لها فجزعت عليه، فأتاها فأمرها بتقوى الله - عز وجل - والصبر، فقالت: يا رسول الله، إني امرأة رقوب لا ألد ولم يكن لي ولد غيره. فقال رسول الله ﷺ: الرقوب التي يبقى ولدها. ثم قال: ما من امرئ مسلم ولا امرأة مسلمة يموت لها ثلاثة من الولد إلا أدخلها الله الجنة. فقال عمر بن الخطاب: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، واثنان؟ قال: واثنان»^(٦).

رواه أبو يعلى^(٧) والبخاري^(٨).

[٢/١٨٦٦] وفي رواية لأبي يعلى^(٩): قال: «كان رجل من الأنصار يجالس النبي ﷺ معه ابن له (خماسي)^(١٠) فمات فجزع عليه . فقال رسول الله ﷺ: أيسرك أن لا تأتي بابًا من أبواب الجنة إلا وجدته قائمًا عليه يدعوك إليه؟ قال: نعم. قال: فهو كما أقول لك».

(١) (١٠/٤٥٦ رقم ٦٠٦٩) .

(٢) مختصر زوائد البخاري (١/٣٤٥-٣٤٦ رقم ٥٥٥) وقال: لا نعلمه عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد، وعبدالرحمن كوفي، يقال له: أبوشيبه ، وليس حديثه حديث حافظ .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٠): رواه أبو يعلى ، وفيه أبو يعقوب الناجي ، وهو ضعيف .

(٤) (١٠/٤٥٥-٤٥٦ رقم ٦٠٦٨) .

(٥) (٤/٢٤-٢٥ رقم ١٨٧٥ ، ١٨٧٦) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣/٨): رواه البخاري ، ورجاله رجال الصحيح .

(٧) المطالب العلية (١/٣١٨-٣١٩ رقم ٨١٧) .

(٨) مختصر زوائد البخاري (١/٣٤٥ رقم ٥٥٤) وقال ابن حجر: إسناده حسن .

(٩) المطالب العلية (١/٣١٩ رقم ٨١٨) .

(١٠) أي: طوله خمسة أشبار ، النهاية (٢/٧٩) .

١٦- باب فيما يجازى به المؤمن بعد موته

[١٨٦٧] عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «ترفع للعبد الدرجة فيقول: أتى لي هذه؟ فيقال: باستغفار ابنك لك»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) بسند رجاله ثقات .

[١٨٦٨] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله وكل بعبد المؤمن ملكين يكتبان عمله، فإذا قبض الله - عز وجل - عبده المؤمن قالوا: يا رب، وكلتنا بعبدك المؤمن نكتب عمله، وقد قبضته إليك فآذن لنا أن نصعد إلى السماء. قال: سمائي مملوءة من ملائكتي يسبحوني. قالوا: فتآذن لنا أن نسكن الأرض. قال: أرضي مملوءة من خلقي يسبحوني، ولكن قوما على قبر عبدي فسبحاني وهللاني وكبراني واحمداني إلى يوم القيامة، واكتباه لعبدي».

رواه أحمد بن منيع^(٤)، وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود، وتقدم في قيام الليل. [١٨٦٩] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول ما يجازى به العبد المؤمن بعد موته أن يغفر لجميع من تبع جنازته»^(٥).

رواه عبد بن حميد^(٦) والبخاري^(٧) بسند فيه مروان بن سالم الجزري، وهو ضعيف . ورواه صاحب الفردوس^(٨) من حديث جابر بن عبد الله بن مسعود، وهو ضعيف . إذا مات أن يغفر الله لكل من تبع جنازته»^(٩) .

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (١٢٠٧/٢ رقم ٣٦٦٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة به، وذكره المؤلف - رحمه الله - في مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (١٥٩/٣ رقم ١٢٧١) وقال: هذا إسناده صحيح رجاله ثقات .

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣٩٦/١٠-٣٩٧ رقم ٩٧٨٩) .

(٣) (٥٠٢/٢) .

(٤) المطالب العالمة (٢٤٨/٣ رقم ٢٨٩٧) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٩/٣): رواه البزار، وفيه مروان بن سالم، وهو ضعيف .

(٦) المنتخب (٢١١-٢١٢ رقم ٦٢٣) .

(٧) مختصر زوائد البزار (٣٥٧/١ رقم ٥٨٠) وقال البزار: لا نعلمه إلا من هذا الوجه، ولا رواه إلا ابن عباس، وقد روى عن مروان غير واحد، وهو لين الحديث .

(٨) (٣٦/١ رقم ٦٨) .

(٩) رواه الخطيب في تاريخ بغداد (٢٧٤/٥) ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات (٢٢٦/٣) من طريق محمد بن راشد البغدادي - قال الخطيب: هذا عندنا مجهول - عن بقرية، عن عبد الملك العرزمي، عن

عطاء، عن جابر .

١٧- باب في غسل الميت وحنوطه

[١/١٨٧٠] عن الحسن، عن عُثَي السعدي، سمعت أبي بن كعب يقول: «لما نزل بآدم الموت قال: أي بَنِيّ، إني أشتهي من ثمرة الجنة. قال: فانطلق بنوه يلتمسون [فراثهم] (١) الملائكة، [فقالوا] (٢): أين تريدون؟ فقالوا: يشتهي أبونا من ثمرة الجنة. فانطلقوا يطلبوا ذلك له. [فقالوا] (٣): ارجعوا فقد أمر بقبض أبيكم. فأقبلوا حتى انتهوا إلى آدم، فلما رأتهم حواء عرفتهم فلصقت بآدم، فقال: إليك عني فمن قبلك أتيت، دعيني وملائكة ربي. قال: فقبضوه وهم ينظرون، وغسلوه وهم ينظرون، [وكفنوه وهم ينظرون، وحنطوه وهم ينظرون] (٤) وصلوا عليه، ثم أقبلوا عليهم [فقالوا] (٥): يا بني آدم، هذه ستكم في موتاكم، وهذا سيلكم».

رواه أبو داود الطيالسي (٦) عن خارجة بن مصعب، عن يونس عنه به موقوفاً .

[٢/١٨٧٠] ورواه [عن] (٧) ابن فضالة، عن الحسن مرفوعاً .

[٣/١٨٧٠] ورواه سعيد بن منصور: ثنا إسماعيل بن إبراهيم، ثنا يونس بن عبيد به... فذكره موقوفاً.

[٤/١٨٧٠] ورواه أحمد بن منيع، عن هشيم، عن يونس به موقوفاً ولفظه: «لما أحضر آدم -عليه السلام - قال لبنيه: انطلقوا فاجتئوا لي من ثمار الجنة. قال: فخرجوا...» فذكره بمعناه إلى أن قال: «فقبضوا روحه، ثم غسلوه وكفنوه وحنطوه، ثم صلوا عليه، وحفروا له ودفنوه، ثم قالوا: يا بني آدم، هذه سيلكم في موتاكم، ففعلوا».

= وقال الذهبي في الميزان (٣/٥٤٤): محمد بن راشد بغدادي -عن بقية بخبر منكر- فيه جهالة.

(١) في «الأصل»: فرأوا . والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب .

(٢) في «الأصل»: قالوا . والمثبت من مسند الطيالسي .

(٣) في «الأصل» ومسند الطيالسي: فقال . والمثبت من مسند أحمد (٥/١٣٦) وقد رواه عبدالله بن أحمد في زوائده على المسند كما سيأتي .

(٤) من مسند الطيالسي (٣٨٦) .

(٥) في «الأصل»: فقال . والمثبت من مسند الطيالسي .

(٦) (٧٤ رقم ٥٤٩) .

(٧) سقطت من «الأصل» والصواب إثباتها كما في مسند الطيالسي .

[٥/١٨٧٠] ورواه عبدالله بن أحمد بن حنبل في زوائده على المسند^(١) من طريق الحسن، عن عتي قال: «رأيت شيخًا بالمدينة يتكلم فسألت عنه [فقالوا]^(٢): هذا أبي بن كعب. فقال: إن آدم لما حضره الموت قال لابنيه: أي بني، إني أشتهي من ثمار الجنة. فذهبوا يطلبون له، فاستقبلتهم الملائكة ومعهم أكفانه وحنوطه ومعهم الفئوس والمساحي والمكاتل، فقالوا: يا بني آدم، ما تريدون؟ وما تطلبون؟ -أو ما تريدون؟ وأين تذهبون؟- قالوا: أبونا مريض فاشتهدى من ثمار الجنة. قالوا لهم: ارجعوا فقد قضى قضاء أبيكم. فجاءوا فلما رأتهم حواء عرفتهم فلاذت بآدم، فقال: إليك عني، فإنما أتيت من قبلك، خلي بيني وبين ملائكة ربي -تبارك وتعالى- فقبضوه وغسلوه وكفنوه وحنطوه وحفروا [له]^(٣) و[ألحدوا]^(٤) له وصلوا عليه، ثم دخلوا قبره فوضعوه في قبره، ووضعوا عليه اللبن، ثم خرجوا من القبر، ثم حثوا [عليه التراب]^(٥) ثم قالوا: يا بني آدم، هذه سنتكم».

[٦/١٨٧٠] ورواه البيهقي في الكبرى^(٦) من طريق خارجة بن مصعب به مرفوعًا ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «إن آدم لما مرض مرضه الذي مات فيه قال لابنيه: يا بني، إني مرضت وإني أشتهدى ما يشتهي المريض، وإني أشتهدى من ثمار الجنة، فابغوا لي من ثمار الجنة. قال: فخرجوا يسعون في الأرض فلقيتهم الملائكة عيانًا، فقالوا: يا بني آدم، أين تريدون؟ قالوا: نبتغي أبانا من ثمار الجنة. فقال: ارجعوا، فقد أمر بقبض أبيكم إلى الجنة. قال: فقبضوا روحه وهم ينظرون، وكفنوه وحنطوه وهم ينظرون، وصلوا عليه وهم ينظرون، ثم قالوا: يا بني آدم، هذه سنتكم في موتاكم».

قال البيهقي: رفعه خارجة بن مصعب، ووقفه هشيم بن بشير وغيره عن يونس

ابن عبيد .

(١) (١٣٦/٥) .

(٢) في «الأصل»: فقال . والمثبت من مسند أحمد ، وهو الصواب .

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد .

(٤) في الأصل: حدوا . وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد .

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد .

(٦) السنن الكبرى (٤٠٤/٣) .

١٨- باب فيمن يغسل الميت وما جاء في ثواب من غسل ميتًا وكنتم عليه وفي ترك الغسل من غسل الميت

فيه حديث علي بن أبي طالب، وتقدم في باب ستر العورة (...)^(١).
[١/١٨٧١] وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله ﷺ: «يُغَسَّلُ
الميت أدنى أهله إليه إن عِلِمَ، فإن لم يُعَلَمَ فأهل الأمانة وأهل الورع». رواه الحارث^(٢).

[٢/١٨٧١] وأحمد بن حنبل^(٣) ولفظه: «من غسل ميتًا [فأدى]^(٤) فيه الأمانة ولم يفش
عليه ما يكون منه عند ذلك خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، قال: ليته أقربكم منه إن
كان يُعَلَمُ، فإن لم يُعَلَمَ فمن ترون [عنده]^(٥) حظًا من ورع وأمانة»^(٦).
ومدار إسناد حديث عائشة هذا على جابر الجعفي.

[١٨٧٢] وعن أبي أمامة -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «من غسل ميتًا وكنتم
عليه طهره الله من ذنوبه، فإن كفنه كساه الله من السندس»^(٧).
رواه أبو يعلى^(٨) والطبراني في الكبير^(٩)، وابن ماجه^(١٠) من حديث علي بن أبي

(١) غير واضح في الأصل .

(٢) البغية (٩٦ رقم ٢٦٤) .

(٣) مسند أحمد (١١٩/٦-١٢٠) .

(٤) في «الأصل»: وأدى . والمثبت من مسند أحمد .

(٥) في «الأصل»: عنه . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أحمد .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢١/٣): رواه أحمد والطبراني في الأوسط ، وفيه جابر الجعفي ، وفيه
كلام كثير .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢١/٣): رواه الطبراني في الكبير ، وفيه أبو عبد الله الشامي روى عن أبي
خالد ، ولم أجد من ترجمه .

(٨) المطالب العالية (١/٣١٩ رقم ٨٢٠) .

(٩) (٨/٢٨١ رقم ٨٠٧٧ ، ٨٠٧٨) .

(١٠) (١/٤٦٩-٤٧٠ رقم ١٤٦٢) .

طالب، والطبراني في الكبير^(١)، والحاكم^(٢) وصححه من حديث أبي رافع، والطبراني في الأوسط^(٣) من حديث جابر بسند ضعيف، وابن الجوزي في الموضوعات^(٤) من حديث أبي هريرة.

[١/١٨٧٣] وعن عطاء قال: «سألت ابن عباس عن [الغسل من]»^(٥) غُسل الميت، فقال: لقد نَجَّستم صاحبكم إذا».

رواه مسدد^(٦) موقوفًا.

[٢/١٨٧٣] وفي رواية^(٧) عنه: «يكفي منه الوضوء».

[٣/١٨٧٣] ورواه الحاكم من طريق عكرمة، عن ابن عباس: «إنه ليس عليكم في ميتكم غسل إذا غسلتموه».

[٤/١٨٧٣] وعن الحاكم رواه البيهقي في الكبرى^(٨) وقال: ورويناه من وجه آخر، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعًا: «لا تنجسوا موتاكم؛ فإن المسلم لا ينجس حيًّا ولا ميتًا». قال: وروينا في ذلك عن سعد بن أبي وقاص، وابن عُمر، وابن مسعود، وعائشة - رضي الله عنهم .

[١٨٧٤] وعن يونس بن عُبيد قال: «كان الحسن لا يرى على الذي يغسل الميت غسلًا».

رواه أبو يعلى الموصلي^(٩).

(١) (١/٣١٥) رقم (٩٢٩) .

(٢) (١/٣٥٤، ٣٦٢) .

(٣) (٩/١١٧-١١٨) رقم (٩٢٩٢) .

(٤) الموضوعات (٢/٨٥) .

(٥) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المطالب .

(٦) المطالب العالية (١/٣١٩) رقم (٨٢١) .

(٧) المطالب العالية (١/٣١٩-٣٢٠) رقم (٨٢٢) .

(٨) السنن الكبرى (٣/٣٩٨) .

(٩) المطالب العالية (١/٣٢٠) رقم (٨٢٣) .

١٩- باب فيمن غسله النبي ﷺ بيده وكفنه وصلى عليه وأدخله القبر

[١٨٧٥] عن عبدالله بن أبي أوفى -رضي الله عنه- قال: «كان بالمدينة مُقَعَدٌ فقال لأهله: ضعوني على طريق رسول الله ﷺ إلى مسجده. قال: فَوَضَعَ الْمُقَعَدُ عَلَى طَرِيقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اخْتَلَفَ إِلَى الْمَسْجِدِ سَلَّمَ عَلَى الْمُقَعَدِ، فَجَاءَ أَهْلُ الْمُقَعَدِ لِيرُدُوهُ إِلَى أَهْلِهِ. فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ، لَا أَبْرَحُ (مِنْ)»^(١) هَذَا الْمَكَانَ مَا عَاشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَابْنَوْا لِي خُصًّا. قَالَ: فَبْنَوْا لَهُ خُصًّا فَكَانَ الْمُقَعَدُ فِيهِ، فَكَلِمًا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ دَخَلَ الْخُصَّ وَسَلَّمْ عَلَى الْمُقَعَدِ، وَكَلِمًا أَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرْفَةً مِنْ طَعَامٍ بَعَثَ بِهِ إِلَى الْمُقَعَدِ، قَالَ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ أَتَى آتٍ فَنَعَى لَهُ الْمُقَعَدِ، فَنَهَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَهَضْنَا مَعَهُ حَتَّى إِذَا دَنَا مِنَ الْخُصِّ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: لَا يَقْرَبَنَّ الْخُصَّ أَحَدٌ غَيْرِي. فَدَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ الْخُصِّ، فَإِذَا جَبْرِيلُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- قَاعِدٌ عِنْدَ رَأْسِ الْمُقَعَدِ، فَقَالَ جَبْرِيلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ لَمْ تَأْتِنَا لَكَفِينَاكَ أَمْرَهُ، فَأَمَا إِذْ جِئْتَ فَأَنْتَ أَوْلَى بِهِ. فَقَامَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَغَسَلَهُ بِيَدِهِ وَكَفَنَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ وَأَدْخَلَهُ الْقَبْرَ».

رواه عبد بن حميد^(٢) والحاثر^(٣) بسند ضعيف؛ لضعف بعض روايته.

لكن له شاهد من حديث أبي برزة الأسلمي رواه أبويعلى، وسيأتي في كتاب المناقب باب مناقب جلييب.

٢٠- باب الميت يعرف من يغسله ومن

يحملة ومن يدلّيه في قبره

[١٨٧٦] عن معاوية -أو ابن معاوية- الأنصاري: «أنه كان جالسًا مع أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- [فسمعه]^(٤) يحدث عن النبي ﷺ أنه قال: إن الميت ليعرف من يغسله ومن يحملة ومن يدلّيه في قبره. قال: فقام فذكر ذلك لابن عمر

(١) كذا في «الأصل» وليست هذه اللفظة في المنتخب ولا البغية .

(٢) المنتخب (١٨٩ رقم ٥٣٣) .

(٣) البغية (٢٨٦-٢٨٧ رقم ٩٥٣) .

(٤) في «الأصل»: فسمعتة. والمثبت أنسب للسياق، والله أعلم .

فأنكره ورد عليه، فلما رأى الرجل إنكار ابن عمر قال: يا أبا عبد الرحمن، إن أبوسعيد يقوم الآن فيمر بك فادعه فسله. فقام أبوسعيد فمرَّ بابن عمر فسأله فحدثه، فقال له ابن عمر: ممن سمعته؟ قال: سمعته من رسول الله ﷺ^(١).

رواه مسدد وأحمد بن حنبل^(٢) بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواه.

٢١- باب ما جاء في الكفن

فيه حديث أبي بن كعب، وتقدم في باب غسل الميت .

[١/١٨٧٧] وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «لما حضر أبوبكر -رضي الله عنه- أمر بثوبين خلقين له أن يغسلا، وأمر بهم أن يكفنوه [فيهما و]^(٣) قال: إن الحي أحوج إلى الجديد من الميت».

رواه مسدد موقوفاً، ورجاله ثقات.

[٢/١٨٧٧] ومحمد بن يحيى بن أبي عمر والحارث بلفظ: «سأل أبوبكر عائشة: في كم كفن النبي ﷺ؟ فقالت: في ثلاثة أثواب. قال: وأنا كفنوني في ثلاثة أثواب، في ثوبي هذا مع ثوبين آخرين، واغسلوه لثوبه الذي كان يلبس. فقالت عائشة: ألا نشتري لك جديداً؟ قال: الحي أحوج إلى الجديد إنها هو [للمهلة]^(٤). قال: فقال لها: أي يوم مات رسول الله ﷺ؟ قالت: يوم الاثنين. قال: أي يوم هذا؟ قالت: يوم الاثنين. قال: إني لأرجو إلى الليل. فتوفي حين أمسى، ودفن من ليلته قبل أن يصبح».

[٣/١٨٧٧] ورواه أحمد بن منيع ولفظه: عن عائشة: «إن أبا بكر قال في مرضه الذي مات فيه: أي يوم هذا؟ قلنا: يوم الاثنين. قال: فإن مت من ليلتي فلا تنتظروا بي الغد، فإن أحب الأيام والليالي إليّ أقربهما من رسول الله ﷺ».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢١): رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه رجل لم أجد من ترجمه .
(٢) مسند أحمد (٣/٣).

(٣) سقطت من «الأصل» والصواب إثباتها، انظر مصنف ابن أبي شيبة (٣/٢٦١) وتاريخ دمشق (٤٢٦/٣٠).

(٤) في «الأصل»: للمهنة. والمثبت هو الصواب، والمهلة - بضم الميم وكسرها وفتحها -: القبح الصديد الذي يذوب فيسيل من الجسد، النهاية (٤/٣٧٥).

[٤/١٨٧٧] وأبو يعلى الموصلي^(١) بلفظ: «دخلت على أبي بكر فرأيت به الموت فقلت: هيج هيج» .

مَنْ لَا يَزَالُ دَمْعُهُ مُقْنَعًا فَإِنَّهُ [في] ^(٢) مَرَّةً مَدْفُوقٌ
فقال: لا تقولي ذلك، ولكن قولي: ﴿وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد﴾^(٣) .

ورواه الحاكم ، وعنه البيهقي^(٤) بتمامه .

[١٨٧٨] وعن عبادة بن نسي قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الكفن الخئلة، وخير الأضحية الكبش»^(٥) .

رواه ابن أبي عمر^(٦) مرسلًا، وفي سنده حاتم بن أبي نصر، قال ابن القطان والذهبي: مجهول. وذكره ابن حبان [في] ^(٧) الثقات، وباقي رجال الإسناد ثقات .

[١٨٧٩] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «لما كان يوم أحد مرَّ رسول الله ﷺ بحمزة وقد جدد أنفه ومثَّل به، فقال: لولا أن تجد صفة في نفسها تركته إلى حين يحشره الله من بطون السباع [والطير]^(٨) . فكفَّن في نمرة إذا خمر رأسه بدت رجلاه، وإذا خمرت رجلاه بدا رأسه، فخمروا رأسه»^(٩) .

(١) (٤٢٩/٧-٤٣١ رقم ٤٤٥١) .

(٢) من المطالب العالية (١/٣١١ رقم ٧٩٩) ، وفي طبقات ابن سعد (٣/١٤٨) وتاريخ دمشق (٣٠/٤٢٦) بدلها: لا يد ، ولليث روايات أخر .

(٣) ق: ١٩ .

(٤) السنن الكبرى (٣/٣٩٩) .

(٥) رواه أبو داود (٣/١٩٩ رقم ٣١٥٦) ، وابن ماجه (١/٤٧٣ رقم ١٤٧٣) من طريق ابن وهب، عن هشام بن سعد ، عن حاتم بن أبي نصر ، عن عبادة بن نسي ، عن أبيه ، عن عبادة بن الصامت .

(٦) المطالب العالية (١/٣٢٠ رقم ٨٢٦ ، ٣/٣٢٢ رقم ٢٣١١) .

(٧) سقطت من «الأصل» .

(٨) من المصنف ومسنَد أبي يعلى .

(٩) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٣/٣٣٥-٣٣٦ رقم ١٠١٦) بنحوه ، ورواه أبو داود (٣/١٩٥-١٩٦ رقم ٣١٣٦ ، ٣/٣١٣٧) مختصرًا ، وقال الترمذي: حديث حسن غريب . قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٤): رواه أبو يعلى - وروى أبو داود بعضه من غير ذكر الكفن - ورجاله رجال الصحيح .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وعنه أبو يعلى^(٢) بسند رجاله ثقات .

وله شاهد من حديث أبي أسيد، و[سيأتي]^(٣) في قتل حمزة في غزوة أحد .
[١٨٨٠] وعن محمد بن علي، عن أبيه - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ كُفِنَ في سبعة أثواب» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤)، وفي سننه عبد الله بن محمد بن عقيل .

[١٨٨١] وعن يزيد بن زيد مولى أبي أسيد [عن أبي أسيد]^(٥) قال: «أنا مع رسول الله ﷺ (علي^(٦)) قبر حمزة، فمُدَّت النمرة على رأسه فانكشفت رجلاه، فمُدَّت على رجله فانكشفت رأسه، فقال رسول الله ﷺ: مُدُّوها على رأسه، واجعلوا على رجله من شجر الحرمل» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧)، وعنه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف محمد بن صالح الهمداني .

[١٨٨٢] وعن حماد بن سلمة، سمعت شيخًا من قيس يحدث، عن أبيه أنه قال: «جاءنا النبي ﷺ وعندنا (بكرة)^(٨) صعبة لا يُقدر عليها. قال: فدنا رسول الله ﷺ فمسح ضرعها فحفل واحتمل، فشرب، فلما مات أبي جاء وقد شدته في كفنه وأخذت (سلاءة)^(٩) فسددت بها في الكفن فقال: لا تعذب أباك بالسلاء - قالها ثلاثًا - قال: وكشف عن صدره وألقى [السلاءة]^(١٠) ثم بزق على صدره حتى رأينا بزاقه على صدره»^(١١) .

-
- (١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٤/٢٦٠ رقم ١٨٣٠٦) مختصرًا، (١٤/٣٩١-٣٩٢ رقم ١٨٥٩٩) .
 - (٢) (٦/٢٦٤-٢٦٥ رقم ٣٥٦٨) .
 - (٣) في «الأصل»: تقدم . وهو سهو من المؤلف - رحمه الله - والحديث سيأتي برقم () .
 - (٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٢٦٢) .
 - (٥) سقطت من «الأصل» والصواب إثباتها كما في المصنف والمطالب العالية (٤/٣٩٩ رقم ٤٢٦٦) .
 - (٦) كذا في «الأصل» والمطالب والموضع الأول من المصنف ، وفي الموضع الثاني: في .
 - (٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٢٦٠ ، ١٤/٣٩٣ رقم ١٨٦٠٣) .
 - (٨) كذا في «الأصل» ومسند أبي يعلى ، وفي البغية: بقرة .
 - (٩) هي شوكة النخل، والجمع: سلاء - النهاية (٢/٣٨٧) .
 - (١٠) في «الأصل»: السلاء . والمثبت من البغية .
 - (١١) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٥): رواه أحمد ، وفيه رجل لم يسم ، وبقيه رجاله ثقات .

رواه الحارث^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته .

[١٨٨٣] وعن عديسة بنت أهبان بن صيفي قالت: «جئت حين حضر أبي الوفاة، قال: لا تكفوني في قميص. مخيط [فحين قبض وغسل دعوا بالكفن فقالوا: قميص قلت: إن أبي قد نهاني أن أكفنه في قميص مخيط]^(٣) فقالوا: لا بد. فأرسلت إلى القصار ولأبي قميص في القصاراة فأتي به فألبس وذهب به ، فأغلقت بابي واتبعته ورجعت إلى منزلي والقميص في البيت، فأرسلت إلى الذين غسلوا أبي فقلت: كفتموه في قميصه؟ قالوا: نعم. قلت: هو هذا؟ قالوا: نعم» .

رواه الحارث^(٤) ، وأحمد بن حنبل^(٥) مختصرًا .

[١٨٨٤] وعن الفضل بن عباس -رضي الله عنهما- قال: «كفن رسول الله ﷺ في ثوبين أبيضين [سحولين]»^(٦) .

رواه أبويعلى الموصلي^(٧) .

٢٢- باب الصلاة على الجنابة وما جاء فيمن

كبر أربعًا أو خمسًا على الجنابة

فيه^(٨) وحديث عثمان بن عفان، وسيأتي في باب اجتماع جنازات الرجال والنساء، وفيه حديث (. . .)^(٩) .

[١٨٨٥] وعن عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما- قال: «آخر ما كبر رسول الله ﷺ على الجنائز أربعًا، وكبر أبو بكر على فاطمة أربعًا، وكبر الحسن على علي أربعًا، وكبر الحسين

(١) البغية (٩٦-٩٧ رقم ٢٦٥) .

(٢) مسند أحمد (٧٣/٥-٧٤) .

(٣) من البغية .

(٤) البغية (٩٧ رقم ٢٦٦) .

(٥) مسند أحمد (٦٩/٥) .

(٦) في «الأصل»: سحولية. والمثبت من مسند أبي يعلى والمطالب العالية (١/٣٢١ رقم ٨٢٨) .

(٧) (٦٧٢٠ رقم ٨٨/٣٢) .

(٨) بعدها علامة لحق، واللحق غير موجود .

(٩) غير واضح في «الأصل» .

على الحسن أربعًا ، وكبر علي على يزيد(المكف) ^(١) أربعًا ، وكبر عبدالله [بن عمر] ^(٢) على (أبيه) ^(٣) عمر أربعًا ، وكبرت الملائكة على آدم أربعًا ، وكبر ابن الحنفية على ابن عباس بالطائف أربعًا .

رواه الحارث ^(٤) بسند ضعيف ؛ لضعف فرات بن السائب .

[١٨٨٦] وعن أنس -رضي الله عنه- : «أن النبي ﷺ صلى على ابنه إبراهيم فكبر عليه أربعًا» ^(٥) .

رواه أبويعلى ^(٦) ، وفي سنده محمد بن عبيدالله الفزاري ، وهو ضعيف .

وله شاهد من حديث أبي سعيد ، رواه البزار ^(٧) بسند ضعيف .

[١/١٨٨٧] وعن عيسى مولى حذيفة قال : «صليت خلف حذيفة على جنازة فكبر خمسًا ، فلما سلم قال : والله ما وهمت ولا نسيت ، ولكني كبرت كما كبر خليلي أبوالقاسم ﷺ» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٨) بسند ضعيف ؛ لضعف عيسى .

[٢/١٨٨٧] ورواه أحمد بن حنبل ^(٩) من طريق يحيى الجابر قال : «صليت خلف عيسى مولى حذيفة بالمدائن على جنازة فكبر خمسًا ، ثم التفت إلينا فقال : ما وهمت ولا نسيت ، ولكن كبرت كما كبر مولاي وولي نعمتي حذيفة بن اليان ، صلى على جنازة فكبر خمسًا ، ثم التفت إلينا فقال : ما نسيت ولا وهمت ، ولكن كبرت كما كبر رسول الله ﷺ على جنازة فكبر خمسًا» ^(١٠) .

(١) في البغية : ابن المكف .

(٢) من المطالب العالية(١/٣٤٤ رقم ٨٩٠) .

(٣) في البغية : ابنه . وهو تحريف .

(٤) البغية(٩٨ رقم ٢٦٩) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع(٣/٣٥) : رواه أبويعلى ، وفيه محمد بن عبيدالله العرزمي ، وهو ضعيف .

(٦) (٦/٣٣٥ رقم ٣٦٦٠) .

(٧) مختصر زوائد البزار(١/٣٥٩ رقم ٥٨٧) وقال البزار : عبدالرحمن -يعني : ابن مالك بن مغول- صاحب سنة ، ولم يكن بالقوي . قال ابن حجر : وقد تركوه .

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٣٠٣) عن يحيى بن الحارث التيمي مولى لحذيفة ، بنحوه .

(٩) مسند أحمد(٥/٤٠٦) .

(١٠) قال الهيثمي في المجمع(٣/٣٤) : رواه أحمد ، ويحيى الجابر فيه كلام .

وله شاهد من حديث زيد بن أرقم ، رواه مسلم ^(١) وغيره ^(٢) .

قال الترمذي: وقد ذهب بعض أهل العلم [إلى هذا] ^(٣) من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، رأوا التكبير على الجنائز خمسا. وقال أحمد وإسحاق: إذا كبر الإمام على الجنائز خمسا فإنه يتبع الإمام .

[١٨٨٨] وعن أبي ذر -رضي الله عنه-: «أن رسول الله ﷺ كبر على جنازة خمسا» .

رواه أبو يعلى ^(٤) بسند ضعيف؛ لضعف علي بن الحزور .

٢٣- باب صفة صلاة الجنائز وما يقوله فيها

[١٨٨٩] عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: «كنا نقول في الصلاة على الميت: اللهم أنت [ربنا] ^(٥) وربّه، خلقته ورزقته، أحببته وكفيتّه، اغفر لنا وله، ولا تحرمنا أجره، ولا تفلنا بعده» ^(٦) .

رواه مسدد ^(٧)، والبخاري ^(٨)، وفي سندهما زيد العمي، وهو ضعيف .

[١/١٨٩٠] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه-: «أن رجلا سأله عن الصلاة على الميت قال: (...) ^(٩) ثم تصلي على النبي ﷺ ثم تقول: اللهم عبدك فلان

(١) (٢٥٩/٢) رقم (٩٥٧) .

(٢) منهم الترمذي (٣/٣٤٣) رقم (١٠٢٣) .

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من جامع الترمذي .

(٤) المطالب العالية (١/٣٤٤) رقم (٨٩١) .

(٥) في «الأصل»: ربها . والمثبت من المطالب ومختصر زوائد البزار .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣/٣٣): رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ البزار .

قلت: كذا قال الهيثمي - رحمه الله - وفي الإسناد زيد العمي ولم يرو له البخاري ولا مسلم

شيئا ، وهو ضعيف جدا ، والله أعلم .

(٧) المطالب العالية (١/٣٤٢) رقم (٨٨٥) .

(٨) مختصر زوائد البزار (١/٣٥٨-٣٥٩) رقم (٥٨٥) وقال البزار: كذا قال رواه عن زيد غير واحد . قال

ابن حجر: قلت: زيد العمي ضعيف جدا .

(٩) بياض في «الأصل» ولم أجد الحديث من هذا الطريق، وأقرب ما وجدته ما رواه البيهقي (٤/٤٠)

عن أبي هريرة «أنه سأل عبادة بن الصامت عن الصلاة، فقال: أنا والله أخبرك، تبدأ فتكبر ثم

تصلي... الحديث .

-أو أمتك فلانة- [كان]^(١) يعبدك لا يشرك بك شيئًا، إن كان محسنًا فزده في إحسانه، وإن كان مسيئًا فتجاوز عنه، اللهم لا تحرمنا أجره، ولا تفتنا بعده» .
رواه مسدد^(٢) بسند رجاله ثقات .

[٢/١٨٩٠] وأبويعلی^(٣) وعنه ابن حبان في صحيحه^(٤) بلفظ : «أنه كان إذا صلى على جنازة قال: اللهم عبدك وابن عبدك كان يشهد أن لا إله إلا أنت، وأن محمدًا عبدك ورسولك، وأنت أعلم به، إن كان مُحْسِنًا فزد في إحسانه، وإن كان مسيئًا فاغفر له، ولا تحرمنا أجره، ولا تفتنا بعده»^(٥) .

[٣/١٨٩٠] ورواه مالك في الموطأ^(٦) من طريق سعيد بن أبي سعيد «أنه سأل أبا هريرة كيف تصلي على الجنازة؟ فقال أبوهريرة: أنا لعمرك أخبرك، اتبعها من عند أهلها: فإذا وضعت كبرت وحمدت الله وصليت على نبيه ﷺ ثم أقول: اللهم عبدك . . . » فذكر حديث أبي يعلى .

[١٨٩١] وعن المطلب قال: «قام ابن عباس -رضي الله عنهما- يصلي على جنازة فكبر، ثم افتتح أم القرآن رافعًا بها صوته، ثم صلى على النبي ﷺ وكبر فأخلص للميت الدعاء، ثم كبر ودعا للمؤمنين والمؤمنات، ثم أقبل على الناس فقال: يا أيها الناس، إني والله ما رفعت صدري بالقراءة إلا [لتعلموا أنها]^(٧) سنة» .

رواه أحمد بن منيع^(٨)، وهو في صحيح البخاري^(٩) باختصار .
[١٨٩٢] وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «سمعت رسول الله ﷺ يقول في الصلاة على الميت: اللهم اغفر له وصل عليه، وأورده حوض رسولك»^(١٠) .

(١) في «الأصل»: كانت. والمثبت هو الصواب، والله أعلم .

(٢) المطالب العالية(١/٣٤٢ رقم ١/٨٨٦) ولم يسق لفظه .

(٣) (١١/٤٧٧ رقم ٦٥٩٨) .

(٤) (٧/٣٤٢ رقم ٣٠٧٣) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع(٣/٣٣): رواه أبويعلی، ورجاله رجال الصحيح .

(٦) (١/٢٢٨ رقم ١٧) .

(٧) في الأصل: لتعلمون أنه . والمثبت من المطالب .

(٨) المطالب العالية(١/٣٤١ رقم ٨٨٣) .

(٩) (٣/٢٤٢ رقم ١٣٣٥) .

(١٠) قال الهيثمي في المجمع(٣/٣٣): رواه أبويعلی، والطبراني في الأوسط وزاد: «وبارك فيه» وفيه

عاصم بن هلال، وثقه أبوحاتم، وضعفه غيره .

قلت: لكن هذه الزيادة: «و بارك فيه» ثابتة في النسخة المطبوعة من مسند أبي يعلى، وإن كانت =

رواه أبويعلى^(١) بإسناد حسن .

[١٨٩٣] وعن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه -رضي الله عنه-: «أنه شهد النبي ﷺ صلى على جنازة، قال: فسمعتة يقول: اللهم اغفر لحينا وميتنا، وشاهدنا وغائبنا، وصغيرنا وكبيرنا، وذكرنا وأنثانا»^(٢).

وحدث أبو سلمة بها وزاد فيهن: «اللهم من أحببته منا فأحبه على الإسلام، ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان»^(٣).

رواه أبويعلى وأحمد بن حنبل^(٤) والبيهقي في الكبرى^(٥) بسند صحيح .

ورواه ابن ماجه^(٦) من حديث أبي هريرة، وأصله في صحيح مسلم^(٧) وغيره من حديث عوف بن مالك .

قال البيهقي: وفي الدعاء في صلاة الجنازة أحاديث كثيرة عن النبي ﷺ ثم عن عمر، وعلي، وابن عمر، وأبي هريرة، وغيرهم . وليس في الدعاء شيء موقت .

٢٤- باب فضل الصلاة على الجنازة

فيه حديث أبي ذر ، وسيأتي في القيامة في باب من يظل في ظل الله .

[١٨٩٤] وعن ابن عمر «أنه مرَّ بأبي هريرة -رضي الله عنهم- وهو يحدث أن رسول الله ﷺ قال: من تبع جنازة فصلى عليها فله قيراط؛ فإن شهد دفنها فله قيراطان، والقيراط أعظم من أحد . فقال له ابن عمر: يا أبا هريرة، انظر ما تحدث به عن رسول الله ﷺ . فقام إليه أبوهريرة فأخذ بيده حتى انطلق به إلى

= ساقطة من المقصد العلي(١/٢٠٥ رقم ٤٦٧) -واستدركها المحقق من مسند أبي يعلى المطبوع-

والمطالب العالية(١/٣٤٢ رقم ٨٨٤) فالله أعلم .

(١) (٢٢٨/٨ رقم ٤٧٩٧) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع(٣/٣٣): رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

(٣) المطالب العالية(١/٣٤١ رقم ٨٨٣) .

(٤) مسند أحمد (٥/٢٩٩) .

(٥) السنن الكبرى(٤/٤١) .

(٦) (١/٤٨٠ رقم ١٤٩٨) .

(٧) (٢/٦٦٢-٦٦٣ رقم ٩٦٣) .

عائشة، فقال لها أبوهريرة: أنشدك بالله، هل سمعت رسول الله ﷺ يقول: من تبع جنازة فصلى عليها فله قيراط، فإن شهد دفنها فله قيراطان، القيراط أعظم من أحد؟ فقالت: اللهم نعم. فقال أبوهريرة: إنه لم يكن يشغلني عن رسول الله ﷺ غرس، إنما كنت ألزم رسول الله ﷺ لكلمة يعلمنيها أو لقمة يطعمنيها».

رواه مسدد بسند صحيح، ورواه أبو داود الطيالسي^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) والبخاري^(٣) ومسلم^(٤) وأبو داود^(٥) والنسائي^(٦) وابن ماجه^(٧) والبزار باختصار.

[١/١٨٩٥] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من أتى الجنازة عند أهلها فمضى معها حتى يصلي عليها فله قيراط، ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان مثل أحد».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨) بسند فيه لين.

[٢/١٨٩٥] وأحمد بن منيع بسند فيه عطية العوفي ولفظه: «من صلى على جنازة وشيعها كان له قيراطان، ومن صلى عليها ولم يشيعها فله قيراط، والقيراط مثل أحد»^(٩).

وأحمد بن حنبل^(١٠) بتامه، ورواه مسلم وغيره من حديث سعد بن أبي وقاص^(١١) ومن حديث ثوبان^(١٢)، والنسائي من حديث البراء^(١٣) وعبدالله بن مغفل^(١٤).

(١) (٣٣٦) رقم ٢٥٨١ .

(٢) مسند أحمد (٢/٢٣٣) .

(٣) (٢٣٣/٣) رقم ١٣٢٥ .

(٤) (٢/٦٥٣) رقم ٩٤٥ .

(٥) (٣/٢٠٢-٢٠٣) رقم ٣١٦٩ .

(٦) (٤/٧٦) رقم ١٩٩٤ ، ١٩٩٧ .

(٧) (١/٤٩١) رقم ١٥٣٩ .

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٣٢١) .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٩): رواه البزار وأحمد وأبو يعلى بإسناد حسن .

(١٠) مسند أحمد (٣/٢٠) .

(١١) كذا نسبه المؤلف -رحمه الله- لصحيح مسلم من حديث سعد، ولم أجده وأخشى أن يكون وهما من المؤلف حمله عليه أن في بعض روايات مسلم (٢/٦٥٣-٦٥٤) رقم ٦٥٤/٩٤٥) عن داود بن عامر ابن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، وعن ابن عمر بالحديث السابق، ولا أعلم لسعد بن أبي وقاص رواية في هذا الباب، والله أعلم .

(١٢) مسلم (٢/٦٥٤) رقم ٩٤٦ .

(١٣) سنن النسائي (٤/٥٤-٥٥) رقم ١٩٤٠ .

(١٤) سنن النسائي (٤/٥٥) رقم ١٩٤١ .

[١٨٩٦] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «من شهد إملاك امرئ مسلم فكأنما صام يوماً في سبيل الله، واليوم بسبعائة يوم، ومن صلى على جنازة فكأنما صام يوماً في سبيل الله، واليوم بسبعائة يوم، ومن اغتسل يوم الجمعة فكأنما صام يوماً في سبيل الله، واليوم بسبعائة يوم».

رواه عبد بن حميد^(١) بسند ضعيف؛ لضعف مندل بن علي .

[١٨٩٧] وعن زيد بن ثابت -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: «من صلى على جنازة فله قيراط، ومن مشى معها حتى تُدفن فله قيراطان».

رواه أبو يعلى^(٢) .

[١٨٩٨] وعن أنس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يشهد جنازة امرئ مسلم إلا كان له قيراط من الأجر، فإن قعد حتى يصلوا عليها كان له قيراطان من الأجر، كل قيراط مثل أحد»^(٣).

رواه أبو يعلى^(٤) بسند فيه يزيد بن أبان الرقاشي، لكن لم ينفرده به الرقاشي؛ فقد تابعه عليه شعيب بن الحبحاب، عن أنس مرفوعاً . . . فذكر نحوه .

٢٥- باب في اجتماع جنازات الرجال والنساء ومن أحق بالصلاة

[١٨٩٩] عن موسى بن طلحة قال: «صليت مع عثمان بن عفان -رضي الله عنه- على جنازات رجال ونساء، فجعل الرجال مما يليه وجعل النساء مما يلي القبلة، وكبر أربعاً»^(٥).

رواه مسدد^(٦) موقوفاً، ورجاله ثقات .

(١) المنتخب (٢٦٩ رقم ٨٥٣) .

(٢) المطالب العالية (١/٣٢٤ رقم ٨٣٥) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/٣٠) رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفي إسناد أحدهما محتسب، وفي الآخر روح بن عطاء، وكلاهما ضعيف .

(٤) (٧/١٣٣ رقم ٤٠٩٥، ٧/١٨٥ رقم ٤١٦٩) .

(٥) (٧/١٣٣ رقم ٤٠٩٥، ٧/١٨٥ رقم ٤١٦٩) .

(٦) المطالب العالية (١/٣٤٤-٣٤٥ رقم ٨٩٢) .

[١٩٠٠] وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ «أنه كان يجعل الرجال من وراء النساء، ويجعل النساء مما يليه».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١)، ورواه النسائي^(٢) من حديث ابن عمر.

[١٩٠١] وعن الحسن بن علي بن أبي طالب -رضي الله عنهما- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول -أو قال رسول الله ﷺ-: «إذا حضرت جنازة وحضر الأمير فالأمير أحق بالصلاة عليها».

رواه أحمد بن منيع^(٣) بسند فيه الحسن بن عمار، وهو ضعيف.

٢٦- باب الدعاء والاستغفار للميت بين

التكبير الرابعة والسلام

[١/١٩٠٢] عن إبراهيم الهجري قال: «رأيت عبد الله بن أبي أوفى -رضى الله عنه- في جنازة ابنته راكبًا على بغلة، فمرَّ على نسوة ترثين فقال: إياكن والترائي؛ فإن رسول الله ﷺ نهانا عنه، لتفض إحداكن من عبرتها [ما شاءت]^(٤)».

رواه أبو داود الطيالسي^(٥) وأحمد بن حنبل^(٦) بلفظ واحد.

[٢/١٩٠٢] والحميدي^(٧) ولفظه: «أنه رأى ابن أبي أوفى في جنازة ابنة له على بغلة تقاد به، فيقول [للقائد]^(٨): أين أنا منها؟ فإذا قيل له: أمامها. قال: احتبس. قال: ورأيت حين صلى عليها كبر أربعًا، ثم قام ساعة فسيح به القوم فسلم، ثم قال: أكتتم ترون أني أزيد على أربع وقد رأيت رسول الله ﷺ كبر أربعًا! وسمع نساء ترثين فنهاهن وقال: كذا سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن المرثي».

(١) المطالب العالية (١/٣٤٥ رقم ٨٩٣).

(٢) (٧١/٤ رقم ١٩٧٨).

(٣) المطالب العالية (١/٣٤٥ رقم ٨٩٤).

(٤) من مسندي أحمد و الطيالسي .

(٥) (١١١ رقم ٨٢٥) .

(٦) مسند أحمد (٤ / ٣٥٦ ، ٣٨٣) مطولاً .

(٧) (٢/٣١٣-٣١٤ رقم ٧١٨).

(٨) في «الأصل»: القائد . والمثبت من مسند الحميدي .

[٣/١٩٠٢] والحاكم^(١) وعنه البيهقي في سننه^(٢) بلفظ: «إن عبدالله بن أبي أوفى ماتت ابنة له فخرج في جنازتها على بغلة خلف الجنازة، فجعل النساء يرثين. فقال عبدالله ابن أبي أوفى: لا ترثين؛ فإن رسول الله ﷺ نهي عن المراثي، ولكن لتفض إحداكن من عبرتها ما شاءت. قال: ثم صلى عليها فكبر أربعاً، فقام بعد التكبيرة الرابعة كقدر ما بين التكبيرتين يستغفر لها ويدعو، ثم قال: كان رسول الله ﷺ يصنع هكذا»^(٣).

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) وأحمد بن منيع وابن ماجه^(٥) باختصار كلهم من طريق إبراهيم الهجري.

٢٧- هل يصلى على الجنازة في الأوقات المكروهة

[١/١٩٠٣] عن ابن عمر -رضي الله عنهما- «أني بجنازة فلم يصل عليها حتى ارتفع النهار».

رواه مسدد موقوفاً .

[٢/١٩٠٣] وإسحاق^(٦) بإسناد حسن ولفظه: عن محمد بن عمرو بن عطاء قال: «انصرفنا لجنازة رافع بن خديج من صلاة الصبح وعلى الناس الوليد بن عتبة، فأراد أن يصلي عليها، فقام ابن عمر فصرخ بأعلى صوته: لا تصلوا على جنازتكم حتى ترتفع الشمس . فحبس الإمام الناس».

[٣/١٩٠٣] والبيهقي في الكبرى^(٧) ولفظه: عن محمد بن أبي حرملة «أن زينب بنت

(١) المستدرک (١/٣٥٩-٣٦٠) وقال: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، وإبراهيم بن مسلم الهجري لم يقيم عليه بحجة . وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: ضعفوا إبراهيم .

(٢) (٤٢/٤) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/٣١) قلت -روى ابن ماجه فيه النهي عن المراثي فقط- رواه أحمد، وإبراهيم الهجري فيه كلام .

(٤) وأخرجه في المصنف أيضاً (٣/٣٠٢) .

(٥) (١/٤٨٢ رقم ١٥٠٣) .

(٦) المطالب العالیة (١/١٥٢-١٥٣ رقم ١/٣٠١) .

(٧) السنن الكبرى (٤/٣٢) .

أبي سلمة توفيت وطارق أمير المدينة فأني بجنائزها بعد صلاة الصبح فوضعت بالبقيع. قال: وكان طارق يغلس بالصبح. قال ابن أبي حرملة: فسمعت عبد الله ابن عمر يقول لأهلها: إما أن تصلوا على جنازتكم الآن ، وإما أن تتركوها حتى ترتفع الشمس».

وأصله في صحيح مسلم^(١) وأصحاب السنن الأربعة^(٢) من حديث عقبة بن عامر. ورواه الحاكم والبيهقي^(٣) موقوفًا من حديث أبي برزة وأنس بن مالك .

[١٩٠٤] وعن عبسة الوزان قال: «كنت في جنازة فيها بديل، والشمس مصفرة على أطراف الحيطان ، فقال بديل: لا تصلوا هذه الساعة. فقال أبولبابة: صليت مع أبي هريرة -رضي الله عنه- على جنازة هذه الساعة».

رواه مسدد^(٤) عن يحيى عنه به.

٢٨- باب الصلاة على الجنازة في المسجد وعلى من أقر بالإسلام

[١/١٩٠٥] عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له. قال صالح: وأدرت رجالاً ممن أدركوا النبي ﷺ وأبا بكر إذا جاءوا فلم يجدوا إلا أن يصلوا في المسجد رجعوا فلم يصلوا».

رواه أبوداود الطيالسي^(٥).

[٢/١٩٠٥] والبيهقي في الكبرى^(٦)، فذكره إلا أنه قال: قال صالح: «فرأيت الجنازة توضع في المسجد، فرأيت أبا هريرة إذا لم يجد موضعًا إلا في المسجد انصرف ولم يصل عليها».

(١) (١/٥٦٨-٥٦٩ رقم ٨٣١) .
 (٢) أبوداود (٣/٢٠٨ رقم ٣١٩٢) والترمذي (٣/٣٤٨-٣٤٩ رقم ١٠٣٠) والنسائي (١/٢٧٥ رقم ٥٧٠) وابن ماجه (١/٤٨٦-٤٨٧ رقم ١٥١٩) .
 (٣) السنن الكبرى (٢/٤٦٠) .
 (٤) المطالب العالمة (١/١٥٣ رقم ٣٠٤) .
 (٥) (٣٠٤ رقم ٢٣١٠) .
 (٦) السنن الكبرى (٤/٥٢) .

ورواه أبو داود^(١) وابن ماجه^(٢) دون قوله: «قال صالح . . .» إلى آخره. وفي بعض نسخ أبي داود: «فلا شيء عليه».

وحدیث أبي هريرة هذا مخالف لما رواه مسلم^(٣) وأصحاب السنن الأربعة^(٤) من حدیث عائشة أنها قالت: «لما توفي سعد بن أبي وقاص أرسل أزواج النبي ﷺ أن يمرّوا بجنائزته في المسجد فيصلين عليه ففعلوا، فوقف به على حجرهن يصلين عليه، وأخرج به من باب الجنائز الذي كان إلى المقاعد، فبلغهن أن الناس عابوا ذلك وقالوا: ما كانت الجنائز يدخل بها المسجد. فبلغ ذلك عائشة، فقالت: ما أسرع الناس أن يعيبوا ما لا علم لهم به، عابوا علينا أن نمر بجنائز في المسجد، وما صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن بيضاء وأخيه إلا في المسجد».

قال البيهقي: حدیث أبي هريرة رواه جماعة عن ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوءمة وهو مما يعد في أفراد صالح. وحدیث عائشة أصح منه، وصالح مولى التوءمة مختلف في عدالته، كان مالك بن أنس يجرحه .

[١/١٩٠٦] وعن مغيرة، عن إبراهيم قال: «إذا أقر بالإسلام ثم مات ولم يصل صلي عليه».

[٢/١٩٠٦] وعنه: «في الذي يسبى ثم يقر بالإسلام ثم يموت قبل أن يصلي . قال: يصلي عليه».

رواه مسدد^(٥)، ورجاله ثقات .

[١٩٠٧] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: «كان غلام -شاب يهودي- يخدم النبي ﷺ فمرض، فأتاه النبي ﷺ يعوده فقال: أتشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟ قال: فجعل ينظر إلى أبيه. فقال له: قل كما يقول محمد قال: فقبل ثم مات، فقال النبي ﷺ لأصحابه: صلوا على صاحبكم»^(٦).

(١) (٢٠٧/٣) رقم (٣١٩١) .

(٢) (٤٨٦/١) رقم (١٥١٧) .

(٣) (٦٦٨/٢) رقم (٩٧٣) .

(٤) أبو داود (٣٠٧/٣) رقم (٣١٨٩) والترمذي (٣٥١/٣) رقم (١٠٣٣) والنسائي (٦٨/٤) رقم (١٩٦٧) وابن ماجه (٤٨٦/١) رقم (١٥١٨) .

(٥) المطالب العالیه (٣٥٠/١) رقم (٩٠٩) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤٢/٣): رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وعنه أبو يعلى الموصلي^(٢)، ورجاله ثقات، وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب، وتقدم في كتاب الإيمان في باب أصول الدين .

٢٩- باب الصلاة على من أعان على خير

أو أثني عليه خيرًا

[١٩٠٨] عن معاوية بن صالح أن أبا عبدالرحمن الأزدي حدثه قال: سمعت ابن عائذ يقول: «خرج رسول الله ﷺ في جنازة رجل من الأنصار، فلما وضع قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : يا رسول الله، لا تصل عليه؛ فإنه رجل فاجر . فالتفت رسول الله ﷺ فقال: هل رآه أحد منكم على شيء من عمل الإسلام؟ فقال رجل: نعم يا رسول الله، حرس معنا ليلة في سبيل الله . فصلى عليه وحثا عليه التراب . فقال: أصحابك يظنون أنك من أهل النار، وأنا أشهد أنك من أهل الجنة . وقال: يا عمر، [إنك]^(٣) لا تسأل عن أعمال الناس، ولكن تسألون عن الصلاة» .

رواه أحمد بن منيع^(٤)، وأبو يعلى الموصلي .

[١٩٠٩] وعن أبي قتادة - رضي الله عنه - قال: «كان رسول الله ﷺ إذا دعي إلى جنازة سأل عنها؛ فإن أثني عليها خيرًا صلى عليها، وإن أثني غير ذلك قال: شأنكم بها . ولم يصل عليها» .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٥)، وأبو يعلى، وابن حبان في صحيحه^(٦) .

(١) المطالب العالية (١/٣٥٠-٣٥١ رقم ١/٩١٠) .

(٢) (٧/٢٨٢-٢٨٣ رقم ٤٣٠٦) .

(٣) من المطالب .

(٤) المطالب العالية (١/٣٥١ رقم ٩١١) .

(٥) البغية (٩٩ رقم ٢٧٢) .

(٦) (٧/٣٢٨ رقم ٣٠٥٧) .

٣٠- باب في الصلاة على من عليه دين

[١/١٩١٠] عن أبي أمامة - رضي الله عنه - : «أن رجلا من أهل الصفة مات وترك دينارًا أو دينارين ، فقال رسول الله ﷺ : كية أو كيتان»^(١).

رواه أبوداود الطيالسي^(٢) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٣) وأحمد بن حنبل^(٤) وأبو يعلى^(٥) بسند صحيح .

[٢/١٩١٠] وأحمد بن منيع^(٦) ولفظه : «أن رجلا توفي على عهد رسول الله ﷺ وترك دينارين دينًا عليه وليس له وفاء ، فأبى رسول الله ﷺ أن يصلي عليه وقال : صلوا على صاحبكم . فقام إليه أبو قتادة فقال : أنا أقضي عنه . فقام رسول الله ﷺ فصلى عليه» .

[١٩١١] وعن [بُريد]^(٧) بن أصرم ، سمعت عليًا - رضي الله عنه - يقول : «مات رجل من أهل الصفة فقيل : يا رسول الله ، ترك دينارًا أو درهمًا . فقال : كيتان ، صلوا على صاحبكم»^(٨).

رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة^(٩) وأحمد بن حنبل^(١٠) بسند ضعيف ؛ لجهالة بعض رواة .

[١٩١٢] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : «حضرت جنازة فيها

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٤٠) : رواه أحمد بأسانيد ، ورجال بعضها رجال الصحيح غير شهر بن حوشب ، وقد وثق .

(٢) لم أجده في مسند أبي أمامة من مسند الطيالسي (١٥٤-١٥٥) .

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٣٧٢) .

(٤) (٥/٢٥٢ ، ٢٥٣ ، ٢٥٨) .

(٥) المطالب العالية (٢/١١٢ رقم ٢/١٤٥٨) بلفظ ابن منيع .

(٦) المطالب العالية (٢/١١٢ رقم ١/١٤٥٨) .

(٧) في «الأصل» و المصنف : يزيد . وهو تصحيف ، و المثبت من مسند أحمد ، وهو الصواب ؛ فقد ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (١ / ٢٢٧) : بضم الباء و فتح الراء ، و بُريد بن أصرم من رجال التهذيب ، و تحريف اسم أبيه في المصنف إلي : أصم .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٤٠) : رواه أحمد وابنه عبدالله ، والبخاري ، وفيه عتية الضرير ، وهو مجهول ، وبقية رجاله وثقوا .

(٩) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٣٧٢-٣٧٣) .

(١٠) مسند أحمد (١/١٠١) .

النبي ﷺ فلما وضعت سأل النبي ﷺ: أعلية دين؟ قالوا: نعم. قال: فعدل عنها وقال: صلوا على صاحبكم. فلما رآه عليٌّ قفا قفا، فقال: يا نبي الله، برئ من دينه، أنا ضامن لما عليه. فأقبل النبي ﷺ فصلى عليه ثم انصرف. فقال: يا علي، جزاك الله والإسلام خيرًا، فك الله رهانك يوم القيامة كما فككت رهان أخيك المسلم، ليس من عبد يقضي عن أخيه المسلم دينه إلا فكَّ الله رهانه يوم القيامة. فقام رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله، أعلية خاصة؟ قال: لا، بل لعامة المسلمين».

رواه عبد بن حميد^(١) بسند ضعيف؛ لضعف عطية العوفي .

[١/١٩١٣] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: «أتى النبي ﷺ برجل ليصلي عليه فقال: عليه دين؟ قالوا: نعم. قال: إن ضمنتم دينه صليت عليه».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) بسند ضعيف؛ لضعف صدقة بن عيسى -أو عيسى ابن صدقة .

[٢/١٩١٣] وأبو يعلى^(٣) ولفظه: عن عيسى بن صدقة بن عباد اليشكري قال: «دخلت مع أبي علي أنس بن مالك فقلنا له: حدثنا حديثًا ينفعنا الله به، فسمعته يقول: من استطاع منكم أن يموت ولا دين عليه فليفعل؛ فإني رأيت نبي الله ﷺ وأتى بجنازة رجل وعليه دين فقال: لا أصلي عليه حتى تضمنوا دينه؛ فإن صلاتي عليه تنفعه . فلم يضمنوا دينه ولم يصل عليه، قال: إنه مرتين في قبره»^(٤).

وسياقي في باب القرض.

[١٩١٤] وعن عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: «لحق بالنبي ﷺ عبد أسود فمات، فأؤذن به النبي ﷺ فقال: انظروا هل ترك شيئًا؟ قالوا: دينارين . فقال النبي ﷺ: كيتان»^(٥).

(١) المنتخب (٢٨١ رقم ٨٩٣) .

(٢) المطالب العالية (١١٣/٢) رقم ١/١٤٦٠ .

(٣) (٢٣٩/٧) رقم ٤٢٤٤ .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣٩/٣): رواه أبو يعلى ، وعيسى وثقه أبو حاتم ، وضعفه غيره .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٤٠): رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجالها رجال الصحيح غير عاصم بن بهدله ، وقد وثق .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١)، وأحمد بن حنبل^(٢)، وأبو يعلى^(٣)، ورجاله ثقات .

٣١- باب في الصلاة على أهل المعاصي والمنافقين والأطفال وولد الزنا

فيه حديث أبي هريرة وسيأتي في باب الرخصة في الصوم .

[١٩١٥] وعن أبي أمامة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ في غزوة خيبر: «من كان مُضْعِفًا - أو [مُضْعِبًا]^(٤) فليرجع . وأمر منادياً فنادى بذلك . فرجع ناس وفي القوم رجل على بكر صعب ، فمرَّ من الليل على سواد فنفر به فصرعه فوقصه ، فلما جيء به إلى النبي ﷺ قال: ما شأن صاحبكم؟ قالوا: كان من أمره كذا وكذا . قال: يا بلال، ما كنت أذنت في الناس من كان مُضْعِفًا- أو [مُضْعِبًا]^(٥) فليرجع؟ قال: بلى . قال: فأبى أن يصلي عليه» .

رواه الحارث^(٦) بسند ضعيف؛ لضعف بشر بن نمير .

[١٩١٦] وعن حذيفة -رضي الله عنه- قال: «مات رجل من المنافقين فلم أصل عليه ، قال: فقال عمر -رضي الله عنه-: ما منعك أن تصلي عليه؟ قال: قلت: إنه منهم . فقال: أبا لله منهم أنا؟ قلت: لا . فبكى» .

رواه مسدد^(٧) بسند صحيح .

[١٩١٧] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ أراد أن يصلي على عبد الله بن أبي، فأخذ جبريل بثوبه فقال: لا تصل على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره»^(٨) .

(١) وأخرجه في المصنف أيضاً (٣/٣٧٢) .

(٢) مسند أحمد (١/٤١٥) .

(٣) (٨/٤١٥-٤١٦ رقم ٤٩٩٧) .

(٤) في «الأصل»: مضعفاً . وهو تصحيف، والمثبت من البغية، وهو الصواب .

(٥) في «الأصل»: مضعفاً . وهو تحريف، والمثبت من البغية، وهو الصواب .

(٦) البنية (٩٩ رقم ٢٧٣) .

(٧) المطالب العالية (٤/١٢٣ رقم ٣٦٣٧) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٣/٤٢): رواه أبو يعلى ، وفيه يزيد الرقاشي وفيه كلام ، وقد وثق .

رواه أبو يعلى^(١) وفي سننه يزيد بن أبان الرقاشي، ورواه النسائي^(٢) من حديث عمر بن الخطاب .

[١٩١٨] وعن نافع قال: «صلى ابن عمر -رضي الله عنهما- على مولود في الدار، ثم بعث به فدفن . فقلت لنافع: أكان استهل؟ قال: لأدري». رواه مسدد^(٣) بسند صحيح .

[١٩١٩] وعن ميمون بن مهران: «أنه شهد ابن عمر -رضي الله عنهما- في جنازة فجعل الناس (يوشوشون)^(٤) هو ابن زينة. قال: فكان يقال: هو شر الثلاثة . قال: فبلغ ذلك ابن عمر فقال: لا، هو خير الثلاثة» .

رواه مسدد^(٥)، وله شاهد من حديث النعمان بن بشير، وسيأتي في باب الصلاة على المرأة .

٣٢- باب في الصلاة على القبر

[١/١٩٢٠] عن حميد بن هلال «أن البراء بن معرور توفي قبل قدوم النبي ﷺ المدينة، فلما قدم صلى عليه». رواه مسدد^(٦) مرسلًا .

[٢/١٩٢٠] ورواه الحارث^(٧) مرفوعًا ولفظه: عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ صلى على قبر البراء بن معرور، وكبر عليه أربع تكبيرات» .

[١/١٩٢١] وعن عامر بن ربيعة -رضي الله عنه- قال: «مر رسول الله ﷺ بقبر

(١) (٧/١٤٤-١٤٥ رقم ٤١١٢) .

(٢) (٤/٦٧-٦٨ رقم ١٩٦٦) وهو في البخاري (٣/٢٧٠ رقم ١٣٦٦ و طرفه في: ٤٦٧١) وهو يخالف حديث الباب ؛ لأن فيه أن النبي ﷺ صلى على ابن أبي، وأن الآية نزلت بعد، والله أعلم .

(٣) المطالب العلية (١/٣٤٦ رقم ٨٩٦) .

(٤) في المطالب: يوسوسون . وهما بمعنى واحد ، قال ابن الأثير في النهاية (٥/١٩٠): الوشوشة: كلام مختلط خفي لا يكاد يفهم ، ورواه بعضهم بالسين المهملة ، ويريد به الكلام الخفي ، والوسوسة: الحركة الخفية ، وكلام في اختلاط .

(٥) المطالب العلية (١/٣٤٦ رقم ٨٩٧) .

(٦) المطالب العلية (١/٣٤٦ رقم ٨٩٩) .

(٧) البغية (٩٨ رقم ٢٧٠) .

حديث فقال: ما هذا القبر؟ قالوا: قبر فلانة . قال: فهلا أذنتموني ! قالوا: كنت نائماً، فكرهنا أن نوقظك . فقال رسول الله ﷺ: فلا تفعلوا ، ادعوني لجنازتكم . فصفاً عليها صفاً» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) بإسناد حسن .

[٢/١٩٢١] وعبد بن حميد^(٢) ولفظه: «أن امرأة كانت تلتقط القصب والأذى من المسجد، فمرّ رسول الله ﷺ بقبرها فصلى عليها» .

ورواه ابن ماجه^(٣) دون قوله: «كنت نائماً...» إلى آخره، وأصله في الصحيحين^(٤) وغيرهما من حديث أبي هريرة ومن حديث عقبة بن عامر، ورواه النسائي^(٥) من حديث جابر، وابن ماجه^(٦) من حديث أبي سعيد .

[١/١٩٢٢] وعن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه قال: «كان رسول الله ﷺ يعود فقراء أهل المدينة ويشهد جنازتهم إذا ماتوا. قال: فتوفيت امرأة من أهل العوالي ، فقال رسول الله ﷺ: إذا حضرت فأذنوني بها. قال: فأتوه ليؤذنه بها فوجدوه نائماً وقد ذهب الليل فكرهوا أن يوقظوه ، وتخوفوا عليه ظلمة الليل^(٧) وهوام الأرض فدفنوها، فلما أصبح سأل عنها ، فقالوا: يا رسول الله، أتيناك لنؤذنك بها فوجدناك نائماً، فكرهنا أن نوقظك وتخوفنا عليك ظلمة الليل وهوام الأرض فدفناها. قال: فمضى رسول الله ﷺ إلى قبرها فصلى عليها وكبر أربعاً» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨) ، ورجاله ثقات .

[٢/١٩٢٢] والحارث بن أبي أسامة^(٩) بلفظ: أن أبا أمامة بن سهل قال: أخبرني رجال

(١) المطالب العالية (١/٦٤٧ رقم ١/٩٠٠) .

(٢) المنتخب (١٧٧ رقم ٤٨٩) .

(٣) (١/٤٨٩ رقم ١٥٢٧) .

(٤) رواه البخاري (١/٦٥٨ رقم ٤٥٨ وطرفاه في: ٤٦٠ ، ١٣٣٧) ومسلم (٢/٦٥٩ رقم ٩٥٦) من حديث أبي هريرة ، ورواه البخاري (٣/٢٤٨-٢٤٩ رقم ١٣٤٤ وأطرافه في: ٣٥٩٦ ، ٤٠٤٢ ، ٤٠٨٥ ، ٦٤٢٦ ، ٦٥٩٠) من حديث عقبة بن عامر .

(٥) (٤/٨٥ رقم ٢٠٢٥) .

(٦) (١/٤٩٠ رقم ١٥٣٣) .

(٧) سقطت من «الأصل» والمثبت من المصنف .

(٨) وأخرجه في المصنف أيضاً (٣/٢٧٦-٢٧٧) .

(٩) البغية (٩٨ رقم ٢٧١) .

من أصحاب رسول الله ﷺ: «أن رسول الله ﷺ كان يزور ضعفة المسلمين ومساكينهم ويصلي عليهم، ولا يصلي عليهم أحد غيره، وأن امرأة من أهل العوالي طال [سقمها]^(١) وكان رسول الله ﷺ يسأل عنها من حضر من جيرانها، وأمرهم إن حدث بها حدث أن يؤذنوه بها ليصلي عليها رسول الله ﷺ وأن تلك المرأة [توفيت]^(٢) ليلاً فاحتملوها فأتوا بها موضع الجنائز ليصلي عليها رسول الله ﷺ كما أمرهم، فوجدوا رسول الله ﷺ نائماً، فكرهوا أن يهيجوه من نومه، فصلوا عليها، ثم احتملوها فدفنوها، فلما أصبح رسول الله ﷺ سأل عنها من حضر من جيرانها، فأخبروه أنها توفيت ليلاً، وأنهم احتملوها فوضعوها موضع الجنائز ليصلي عليها رسول الله ﷺ كما أمرهم، فوجدوه نائماً، فكرهوا أن يهيجوه من نومه، فقال: ولم فعلتم؟ قوموا . فقاموا، فصفت عليها رسول الله ﷺ كما يصف على الجنائز، ووصفوا خلفه، ثم كبر عليها أربعاً» .

ورواه الحاكم وعنه البيهقي في الكبرى^(٣) .

٣٣- باب الصلاة على الغائب والنفساء

وما جاء في شق بطن المرأة والولد في بطنها

فيه حديث أنس بن مالك وسيأتي في فضل سورة الإخلاص .
[١/١٩٢٣] وعن حذيفة بن أسيد - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ أتاه موت النجاشي فقال: إن أخاكم مات بغير أرضكم فقوموا فصلوا عليه . فصفهم رسول الله ﷺ خلفه وصلى عليه» .

رواه أبو داود الطيالسي^(٤) بسند صحيح .

[٢/١٩٢٣] وابن ماجه^(٥) ولفظه: «أن النبي ﷺ خرج بهم فقال: صلوا على أخ لكم مات بغير أرضكم . قالوا: من هو؟ قال: النجاشي» .

(١) تحرفت في البغية إلى: سهمها!

(٢) في «الأصل»: دفنت . وهو تحريف ، والمثبت من البغية ، وهو الصواب .

(٣) السنن الكبرى (٤/٤٨) .

(٤) (١٤٤) رقم (١٠٦٨) .

(٥) (٤٩١/١) رقم (١٥٣٧) .

وأصله في الصحيحين^(١) وغيرهما من حديث أبي هريرة وجابر بن عبدالله وأنس بن مالك، وفي مسلم^(٢) والترمذي^(٣) من حديث عمران بن الحصين .

[١٩٢٤] وعن أبي قلابة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أخاكم النجاشي قد توفي فقوموا فصلوا عليه - أو قوموا فادعوا له» .

رواه مسدد^(٤) مرسلًا، ورجاله ثقات .

[١٩٢٥] وعن جرير -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أخاكم النجاشي قد مات فاستغفروا له»^(٥) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦)، وأحمد بن حنبل^(٧)، ورجاله ثقات .

[١٩٢٦] وعن سعيد بن زيد -رضي الله عنه- «أن النبي ﷺ صلى على النجاشي»^(٨) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٩) بسند ضعيف؛ لضعف حديج بن معاوية .

وله شاهد مرسل وسيأتي في كتاب المناقب في باب فضل النجاشي وأصحابه .

[١٩٢٧] وعن النعمان بن بشير -رضي الله عنه- قال: «[صلى رسول الله ﷺ]»^(١٠) على امرأة ماتت في نفاسها من الزنا وعلى ولدها» .

(١) رواه البخاري (٣/١٣٩ رقم ١٢٤٥ وأطرافه في: ١٣١٨ ، ١٣٢٧ ، ١٣٣٨ ...) ومسلم (٢/٦٥٦ رقم ٩٥١) عن أبي هريرة .

ورواه البخاري (٣/٢٢١ رقم ١٣١٧ وأطرافه في: ١٣٢٠ ، ١٣٣٤ ، ...) ومسلم (٢/٦٥٧ رقم ٩٥٢) عن جابر .

ولم أجده في الصحيحين من حديث أنس ، وقد عزا الهيثمي في المجمع (٣/٣٨) للبخاري والطبراني في الأوسط ، والله أعلم .

(٢) (٢/٦٥٧-٦٥٨ رقم ٩٥٣) .

(٣) (٣/٣٥٨ رقم ١٠٣٩) .

(٤) المطالب العالمة (١/٣٥٠ رقم ٩٠٨) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣/٣٩): رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله ثقات .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٣٦٣) .

(٧) مسند أحمد (٤/٢٦٠ ، ٢٦٣) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٣/٣٧): رواه أبو يعلى ، وفيه حديج بن معاوية ، وفيه كلام .

(٩) (٢/٢٥٥-٢٥٦ رقم ٩٦٣) .

(١٠) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المطالب .

رواه أحمد بن منيع^(١) بسند فيه جابر الجعفي .

[١٩٢٨] وعن ابن بريدة ، عن عمران بن الحصين -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ صلى على أم فلان في نفاسها فقام وسطها» .

رواه أحمد بن منيع^(٢) ، ورجاله ثقات ، وهو في الصحيحين^(٣) من طريق ابن بريد ، عن سمرة .

[١٩٢٩] وعن مغيرة قال : «قالت أم سنان بن أبي حارثة : إذا أنا مت فشقوا بطني ؛ فإن فيه سيد غطفان . قال : فماتت ، فشقوا بطنها فاستخرجوا سنناً» .

رواه أحمد بن منيع ، عن جرير عنه به .

وقريب من هذه حكاية محمد بن سويد الفهري الراوي عن حذيفة بن اليان صلاة الليل ، قال فيه أبوحاتم : ماتت أمه وهو يركض في بطنها ، فبقر بطنها وأخرج حيًا .

٣٤- باب فيمن صلى عليه مائة رجل

[١/١٩٣٠] عن عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- «أنه كان إذا أراد أن يصلي على الجنازة التفت إلى الناس فقال : اجتهدوا لأخيكم ؛ فإن رسول الله ﷺ يقول : مائة رجل أمة ، وما صلى مائة قط إلا وهب الله لهم خطاياهم وشفعهم فيه» .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٤) بسند فيه انقطاع .

[٢/١٩٣٠] وإسحاق بن راهويه^(٥) ولفظه «إن ابن مسعود كان إذا جيء بالميت فوضع بين يديه استقبالهم بوجهه فقال : إنكم جئتم شفعاء فاشفعوا له ؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : مائة رجل أمة ، ولن تجتمع أمة فيخلصون الدعاء لميتهم إلا وهب الله لهم ذنوبهم وغفر لهم» .

(١) المطالب العالية (١/٣٤٦ رقم ٨٩٨) .

(٢) المطالب العالية (١/٣٤٥ رقم ٨٩٥) .

(٣) البخاري (١/٥١١ رقم ٣٣٢ وطرهافه في : ١٣٣١ ، ١٣٣٢) و مسلم (٢/٦٦٤ رقم ٩٦٤) .

(٤) المطالب العالية (١/٣٤١ رقم ٨٨٢) .

(٥) المطالب العالية (١/٣٤١ رقم ٨٨٢) .

لكن الحديث له شاهد من حديث عائشة رواه مسلم^(١) وغيره .
ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) وعنه ابن ماجه^(٣) من حديث أبي هريرة ، والطبراني
من حديث ابن عمر .

وقد رُوي: «ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً إلا شفّعهم الله فيه» رواه مسلم^(٤) وغيره من حديث ابن عباس .

٣٥- باب حمل الجنازة والصمت عندها

[١٩٣١] عن ثوبان - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «من تبع جنازة فأخذ بجوانب السرير الأربع غفر له [أربعون]^(٥) ذنباً كلها كبيرة» .

رواه الحارث^(٦) بسند ضعيف؛ لضعف سوار بن مصعب .

[١٩٣٢] وعن حميد بن عبدالرحمن قال: «رأيت سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - في جنازة عبدالرحمن بن عوف قائماً بين العمودين المقدمين واضعاً السرير على كاهله .

رواه أبو يعلى^(٧) والبيهقي في الكبرى^(٨) وروى فيه «أن عثمان بن عفان كان يحمل بين العمودين سرير أمه ، فلم يفارقه حتى وضعه . وأن ابن عمر كان في جنازة رافع ابن خديج قائماً بين قائمتي السرير . وأن أبا هريرة كان يحمل بين العمودين سرير سعد ابن أبي وقاص . وأن ابن الزبير حمل بين عمودي سرير المسور بن مخرمة» .

[١٩٣٣] وعن زيد بن أرقم - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الصَّمْتَ عِنْدَ ثَلَاثٍ: عِنْدَ تَلَاوَةِ الْقُرْآنِ، وَعِنْدَ الزَّحْفِ ، وَعِنْدَ الْجَنَازَةِ» .

(١) المطالب العلية (١/٣٤١ رقم ١/٨٨٢) .

(٢) (٢/٦٥٤ رقم ٩٤٧) .

(٣) وأخرجه في المصنف أيضاً (٣/٣٢٢) موقوفاً .

(٤) (٢/٦٥٥ رقم ٩٤٨) .

(٥) في «الأصل»: أربعين . والمثبت من البغية ، وهو الصواب .

(٦) البغية (٩٧ رقم ٢٦٧) .

(٧) المطالب العلية (١/٣٢٥ رقم ٨٣٨) .

(٨) السنن الكبرى (٤/٢٠) .

رواه أبو يعلى^(١) بسند ضعيف؛ لجهالة التابعي .
ورواه أبو داود^(٢) في سننه من حديث أبي موسى .

٣٦- باب في المشي أمام الجنابة

وخلفها وحملها والقيام معها إلى أن تدفن

فيه حديث عبدالله بن عمرو ، وتقدم في باب لزوم المساجد ، وحديث أبي سعيد ، وتقدم في عيادة المريض وفي فضل الصلاة على الجنائز ، وتقدم فيه عن أبي هريرة وابن عمر ، وحديث أبي أيوب ، وسيأتي في الأدب في باب حق المسلم على المسلم ، وفيه حديث أبي أيوب .

[١٩٣٤] وعن عبيد مولى السائب «أنه رأى ابن عمر وعبيد بن عمير يمشيان أمام الجنابة بأعلى مكة ، يتقدمان فيجلسان ، فإذا جازت بهما قاما» .

رواه مسدد^(٣) ، ورجاله ثقات ، وابن حبان في صحيحه .

[١٩٣٥] وعن أبي أمامة قال: «قال أبو سعيد الخدري لعليّ - رضي الله عنهم -: يا أبا الحسن ، أخبرنا عن المشي مع الجنابة ، أي ذلك أفضل؟ فقال علي: والله إن فضل المشي خلفها على المشي أمامها كفضل المكتوبة على التطوع . قال أبو سعيد: فوالله ما جلست منذ شهدت جنازة شهدها أبو بكر وعمر فرأيت أبا بكر وعمر يمشيان أمامها . فقال: يغفر الله لهما ، إن خيار هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر ، ثم الله أعلم بالخير أين هو؟ ولئن كنت رأيتهما فعلا ذلك لقد فعلا وهما يعلمان أن فضل المشي خلفها على المشي أمامها كفضل المكتوبة على التطوع [كما تعلم أن دون الغد ليلة]^(٤) ولكنها أحبا أن (يبسط)^(٥) الناس وكرها أن يتضايقوا ، وقد علما أنها يقتدى بها . قال: يا أبا الحسن ، فأخبرني عن حمل الجنابة ،

(١) المطالب العالية (١/٣٢٥ رقم ٨٣٩) .

(٢) (٣/٥٠ رقم ٢٦٥٧) ولفظه: «أن النبي ﷺ كان يكره الصوت عند القتال» .

(٣) المطالب العالية (١/٣٢٥ رقم ٨٤٠) .

(٤) سقطت من «الأصل» ، والمثبت من المطالب .

(٥) في المطالب: ينبسط .

أوجب على من شهدها؟ قال: لا، ولكنه خير، فمن شاء أخذ، ومن شاء ترك، فإذا كنت مع جنازة فقدمها بين يديك واجعلها نصبًا بين عينيك؛ فإنها هي موعظة وتذكرة وعبرة، فإذا بدا لك أن تحملها فانظر مؤخر السرير الأيسر فاجعله على منكبك الأيمن، فإذا انتهيت إلى المقبرة فقم ولا تقعد؛ فإنك ترى أمرًا عظيمًا، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: أخوك أخوك كان ينافسك في الدنيا (ويشاحنك) (١) فيها، تضايق به [سهولة] (٢) الأرض قصورًا، أدخل في قبر [تحت] (٣) جوف قبر (مغرب) (٤) على جنبه. فقم ولا تقعد حتى [يسن] (٥) عليه التراب سنًا، فإن لم يدعك الناس وليسوا بتاركيك، وقالوا: ما هذا والله بشيء، فقم ولا تقعد حتى يُدلى في حفرتة، وإن قاتلوك قتالا».

رواه إسحاق بن راهويه (٦) بسند ضعيف؛ لضعف مطرح بن يزيد. ورواه البزار (٧) بسند فيه عطية العوفي.

[١/١٩٣٦] وعن عبدالله بن يسار «أن عمرو بن حريث عاد حسنًا وعنده علي...» الحديث. فقال له عمرو: ما تقول في المشي أمام الجنازة؟ فقال: فضل المشي خلفها على المشي [أمامها] (٨) كفضل المكتوبة على التطوع. قال: فإني رأيت أبا بكر وعمر يمشيان أمامها. فقال: إنها كرهما أن يجرجا الناس».

رواه إسحاق بن راهويه (٩).

[٢/١٩٣٦] وأحمد بن منيع (١٠) ولفظه: «أن عمرو بن حريث عاد الحسن بن علي، فقال

-
- (١) في المطالب: يشاحك .
(٢) في «الأصل»: شهودة . والمثبت من المطالب .
(٣) غير واضحة بالأصل والمثبت من المطالب .
(٤) كذا في «الأصل» وفي المطالب: محرف .
(٥) في «الأصل»: يسر . والمثبت من المطالب .
(٦) المطالب العالية (١/٣٢٢ رقم ٨٣٠) .
(٧) مختصر زوائد البزار (١/٣٦٢-٣٦٣ رقم ٥٩٣) وقال البزار: لا نعلم روى عطية، عن أبي سعيد، عن علي إلا هذا . قال ابن حجر: وعطية ضعيف الحديث، وصدر هذا الحديث قد رواه أحمد من رواية عمرو بن حريث عن علي بن أبي طالب بمعناه .
(٨) في «الأصل»: أمها . وهو تحريف .
(٩) المطالب العالية (١/٣٢٣ رقم ٨٣) .
(١٠) المطالب العالية (٣/٩١-٩٢ رقم ١/٢٤٩٢) .

له [علي] ^(١): أتعوذ الحسن وفي نفسك ما فيها؟! قال: فقال له عمرو: لست [بربي] ^(١) تصرف قلبي حيث شئت . فقال له علي: أما ذاك فلا يمنعنا أن نؤدي إليك النصيحة ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من مسلم عاد أخاه إلا ابتعث الله له سبعين ألف ملك يصلون عليه من أي ساعات النهار حتى يُمسي ، ومن أي ساعات الليل حتى يُصبح . فقال له عمرو: فكيف تقول في المشي مع الجنائز بين يديها أو خلفها؟ فقال له علي: إن فضل الماشي خلفها على بين يديها كفضل صلاة المكتوبة في الجماعة على الوحدة . فقال عمرو: فإني رأيت أبا بكر وعمر يمشيان أمام الجنائز . فقال علي: إنما كرهما أن يجرجا الناس ^(٢) .

ورواه الحارث ^(٣) وأحمد بن حنبل ^(٤) وابن حبان في صحيحه ^(٥) ، ورواه أبو داود في سننه ^(٦) مختصراً ، وتقدم في عيادة المريض .

٣٧- باب في الإسراع بالجنائز

وتركه وما جاء في اتباع النساء الجنائز

[١٩٣٧] عن عبدالرحمن مولى أبي هريرة قال: «أوصاني أبوهريرة إذا أنا متُّ فلا تضربوا عليّ فسطاطاً، ولا تتبعوني بنار، وأسرعوا بي؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن المؤمن إذا وضع على سريره قال: قدموني، قدموني. وإن الكافر إذا وُضِعَ على سريره قال: يا ويله أين تذهبون به» .

رواه أبو داود الطيالسي ^(٧) ، وأحمد بن منيع ، وأحمد بن حنبل ^(٨) ، وابن حبان في

(١) سقطت من الأصل وأثبتها من المطالب .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣١/٣): قلت - روى أبو داود فيه عيادة المريض فقط ، وجعل العائد أبا موسى وهنا عمرو بن حريث - رواه أحمد ، والبخاري ، ورجال أحمد ثقات .

(٣) البغية (٩١ رقم ٢٤٥) .

(٤) مسند أحمد (١/٩٧ ، ١١٨) .

(٥) (٧/٢٢٤-٢٢٥ رقم ٢٩٥٨) .

(٦) (٣/١٨٦ رقم ٣١٠٠) وقال أبو داود: أسند هذا عن علي عن النبي ﷺ من غير وجه صحيح .

(٧) (٣٠٧ رقم ٢٣٣٦) .

(٨) (٢/٢٧٤) .

صحيحه^(١) ورواه أصحاب الكتب الستة^(٢) بغير هذا اللفظ .

[١٩٣٨] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: «كنت مع النبي ﷺ في جنازة أمشي، فإذا مشيت سبقتني، فأهرول فأسبقه فالتفت إلي رجل من خلفي فقلت: تطوى له الأرض وخليل الرحمن».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بإسناد رجاله ثقات .

[١٩٣٩] وعن أبي موسى -رضي الله عنه- «أن النبي ﷺ مرَّ عليه بجنازة وهي يسرع بها وهي ثممخض ثمخض الزق، فقال رسول الله ﷺ: عليكم بالقصد في المشي بجنازكم - قالها مرتين».

رواه أبوداود الطيالسي^(٣)، ومسدد واللفظ له، وأبو بكر بن أبي شيبة^(٤)، وروى ابن ماجه^(٥) المرفوع منه فقط، والبيهقي^(٦) بتمامه قال: وقد روي عن أبي موسى أنه أوصى فقال: «إذا انطلقتم بجنازتي فأسرعوا بي المشي» قال: وفي ذلك دلالة على أن المراد بما روينا ها هنا -إن ثبت- كراهية شدة الإسراع .

[١٩٤٠] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: «خرجنا مع النبي ﷺ في جنازة فرأى نسوة فقال: أتحملنه؟ قلن: لا . قال: [أدلينه]^(٧)؟ قلن: لا . قال: فارجعن مأزورات غير مأجورات»^(٨).

رواه أبو يعلى^(٩) بسند ضعيف؛ لجهالة التابعي .

(١) (٣٧٨/٧) رقم (٣١١١) .

(٢) البخاري (٢١٨/٣) رقم (١٣١٥) ومسلم (٦٥١-٦٥٢) رقم (٩٤٤) وأبوداود (٢٠٥/٣) رقم (٣١٨١) والترمذي (٣٣٥/٣) رقم (١٠١٥) والنسائي (٤٢-٤٣) رقم (١٩١٠) وابن ماجه (٤٧٤/١) رقم (١٤٧٧) .

(٣) (٧١) رقم (٥٢٢) .

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢٨١/٣) .

(٥) (٤٧٤/١) رقم (١٤٧٩) .

(٦) السنن الكبرى (٢٢/٤) .

(٧) في «الأصل»: أتدله . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢٨/٣): رواه أبو يعلى ، وفيه الحارث بن زياد ، قال الذهبي: ضعيف .

(٩) (١٠٩/٧) رقم (٤٠٥٦ ، ٢٦٨/٧) رقم (٤٢٨٤) .

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب رواه ابن ماجه^(١) بإسناد حسن. وأصله في صحيح مسلم^(٢) من حديث أم عطية. وتقدم حديث أبي سعيد الخدري في باب عيادة المريض .

٣٨- باب القيام للجنزة

[١/١٩٤١] عن عبدالله بن سخبرة قال: «كنا جلوسًا مع علي -رضي الله عنه- ننتظر إذ مرت بنا جنازة فقمنا لها ، فقال: ما هذا؟! ما تأتوننا به يا أصحاب محمد قال: حدثنا أبو موسى الأشعري أن رسول الله ﷺ قال: إذا مرت بكم جنازة مسلم أو يهودي أو نصراني فقوموا لها . فإننا لسنا نقوم لها ، ولكن نقوم لمن معها من الملائكة . فقال علي: ما فعلها رسول الله ﷺ إلا مرة كانوا أهل كتاب كان يتشبه بهم في الشيء، فإذا نهي انتهى»^(٣).

رواه أبو داود الطيالسي^(٤) واللفظ له، وأحمد بن حنبل^(٥)، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) مختصرًا.

[٢/١٩٤١] ومسدد مرفوعًا وموقوفًا إلى أن قال: فقال علي: «ما فعله رسول الله ﷺ قط غير مرة واحدة لليهودي من أهل الكتاب ثم لم يعد ، وكان إذا نهي انتهى».

ومدار أسانيدهم على ليث بن أبي سليم ، وهو ضعيف .

[١٩٤٢] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مرت بأحدكم جنازة فليقم حتى تخلفه».

رواه أبو داود الطيالسي^(٧) بسند الصحيح .

(١) (١/٥٠٢-٥٠٣ رقم ١٥٧٨) .

(٢) (٢/٦٤٦ رقم ٩٣٨) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع(٣/٢٧): قلت- حديث علي رواه النسائي باختصار -: رواه أحمد ، وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو ثقة ولكنه مدلس .

(٤) (٧١-٧٢ رقم ٥٢٨) .

(٥) مسند أحمد(٤/٤١٣) .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٣٥٧) .

(٧) (٢٤٩ رقم ١٨٠٤) .

[١٩٤٣] وعنه عن عامر بن ربيعة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «إذا رأيت الجنائز فقم - أو قال: قف - حتى تجاوز. قال: وكان ابن عمر إذا رأى جنازة قام حتى تجاوزه. قال: وكان ابن عمر إذا خرج في جنازة ولى ظهره إلى المقابر».

رواه عبد بن حميد^(١) بسند الصحيح، ورواه مسلم في صحيحه^(٢) والنسائي في الصغرى^(٣) دون قوله: «وكان ابن عمر إذا رأى جنازة . . . إلى آخره .

[١٩٤٤] وعن عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال: «سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، تمر بنا جنازة الكافر فنقوم لها؟! قال: نعم، فقوموا لها، فإنكم لستم تقومون لها، إنما تقومون إعظامًا للذي يقبض النفوس»^(٤).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل^(٥)، وابن حبان في صحيحه^(٦)، والحاكم^(٧) وعنه البيهقي^(٨).

[١٩٤٥] وعن أبان بن عثمان «أنه رأى جنازة، فلما رآها قام قال: رأيت عثمان - رضي الله عنه - يفعل مثل ذلك، وأخبرني أنه رأى رسول الله ﷺ يفعله»^(٩).
رواه أبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل^(١٠) بسند رجاله ثقات.

(١) المنتخب (١٣٠) رقم ٣١٥ .

(٢) (٢/٦٥٩-٦٦٠) رقم ٩٥٨ .

(٣) (٤ / ٤٤) رقم ١٩١٥ .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٧): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير، ورجال أحمد ثقات .

(٥) مسند أحمد (٢/١٦٨) .

(٦) (٧/٣٢٤-٣٢٥) رقم ٣٠٥٣ .

(٧) المستدرک (١/٣٥٧) وقال الحاكم: صحيح الإسناد .

(٨) السنن الكبرى (٤/٢٧) .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٧): رواه أحمد والبخاري، وفيه موسى بن عمران بن مناح، ولم أجد من ترجمه بها يشفي .

(١٠) مسند أحمد (١/٦٤) .

٣٩- باب في اللحد ووضع الميت فيه وبسط

الرداء تحته والدعاء إذا وضع في قبره

وصفة ما يصنع به

[١/١٩٤٦] عن جرير بن عبدالله -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: «ألحدوا ولا تشقوا ؛ فإن اللحد لنا والشق لغيرنا».

رواه أبو داود الطيالسي^(١)، وفي سننه عثمان بن عمير، وهو ضعيف .

[٢/١٩٤٦] وأحمد بن منيع، وفي سننه الحجاج بن أرطاة، ولفظه: «كنا مع النبي ﷺ فأتاه أعرابي فنحاه القوم عنه، فقال النبي ﷺ: دعوه. فقال: جئت لتخبرني عن الإسلام . فأخبره وعلمه، ثم سار معه فوقعت به بكرته -يعني: ناقته- في جحر ضب فوقصت عنقه، فأخبر بذلك النبي ﷺ فقال: رحمه الله ، عمل قليلاً وأجر كثيراً. فلما أرادوا أن يلحدوا قالوا: يا رسول الله، أنلحد أو نشق؟ فقال رسول الله ﷺ: اللحد لنا ، والشق لغيرنا».

ورواه الحميدي^(٢) وابن أبي عمير وابن ماجه^(٣) والبيهقي^(٤) مختصراً .

[١٩٤٧] وعن عبدالله بن عبدالله بن الأصم، عن عمه يزيد بن الأصم قال: «لما ماتت ميمونة -وهي خالته- [أخذت]^(٥) ردائي فبسطته في لحدها فأخذها ابن عباس فرمى به».

رواه مسدد^(٦) موقوفاً بسند صحيح على شرط مسلم.

[١٩٤٨] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: «أوصاني عمر فقال: إذا وضعتني في لحدي فأفض بخدي إلى الأرض حتى لا يكون بين جلدي وبين الأرض شيء».

(١) (٩٤ رقم ٦٦٩) مطولا .

(٢) (٣٥٢/٢ رقم ٨٠٨) مختصراً .

(٣) (٤٩٦/١ رقم ١٥٥٤) .

(٤) (السنن الكبرى ٤٠٨/٣) .

(٥) في «الأصل»: فأخذت . و المثبت من المطالب .

(٦) المطالب العالية (٣٢٩/١ رقم ٨٥٢) .

رواه أحمد بن منيع^(١) بسند ضعيف؛ لضعف مجالد .

[١/١٩٤٩] وعن أبي الصديق قال: «وكان أنس -رضي الله عنه- إذا وضع الميت في القبر قال: اللهم جاف الأرض عن جنبه ، ووسع عليه حفرته» .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٢) عن العباس بن الفضل وهو ضعيف .

[٢/١٩٤٩] ورواه أبو داود في سننه^(٣) وأبو يعلى^(٤) وعنه ابن حبان في صحيحه^(٥) من طريق أبي الصديق، عن ابن عمر «أن رسول الله ﷺ كان إذا وضع الميت في قبره قال: بسم الله، وعلى ملة رسول الله ﷺ» .

[١٩٥٠] وعن عثمان بن [الشياخ]^(٦) -وكان ابن أخي سمرة بن جندب- قال:

«مات ابن لسمرة بن جندب قد سعى . قال: فسمع بكاء فقال: ما هذا البكاء؟

قالوا: على فلان . فهاهم عن ذلك، فدعا [بطست]^(٧) -أو بعس- فغسل بين

يديه ثم كفن بين يديه . ثم قال لمولى له: يا فلان، اذهب إلى حفرته، فإذا وضعت

في حفرته فقل: بسم الله ، وعلى سنة رسول الله ﷺ وأطلق عقد رأسه وعقد

رجليه وقل: اللهم لا تحرمنا أجره ، ولا تضلنا بعده» .

رواه الحارث^(٨) بسند ضعيف؛ لضعف العباس .

٤٠- باب القتل يدفن حيث قتل

وما جاء في تسوية القبور وألا يزداد على تراب الحفرة

[١٩٥١] عن (عبيدالله)^(٩) بن [مُعَيَّة]^(١٠) السوائي: «أن رجلين من أصحاب النبي ﷺ

قتلا عند باب بني سالم، فذكرا للنبي ﷺ فأمر أن يدفنا حيث قتلا، فاحتملا من

(١) المطالب العالية (١/٣٢٨ رقم ٨٤٩) .

(٢) البغية (٩٩-١٠٠ رقم ٢٧٥) .

(٣) (٣/٢١٤ رقم ٣٢١٣) .

(٤) (١٠/١٢٩-١٣٠ رقم ٥٧٥٥) .

(٥) (٩/٣٧٥-٣٧٦ رقم ٣١٠٩ ، ٣١١٠) .

(٦) في «الأصل»: السباح - بالسين المهملة - والثبت من المطالب (١/٣٣٠ رقم ٨٥٥) والبغية .

(٧) في «الأصل»: بطس . وهو تحريف ، والثبت من المطالب والبغية .

(٨) البغية (٩٩ رقم ٢٧٤) .

(٩) في المطالب: عبدالله . وهو هو، وسيأتي .

(١٠) في «الأصل» والمطالب: معبد . وهو تحريف ، والثبت هو الصواب ، فقد ضبطه ابن ماكولا في =

حيث أصيبا، فوافقهم ذلك مقبرة عند بني هلال فدفنا هنالك».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١).

[١٩٥٢] وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: «كان رسول الله ﷺ في جنازة فقال: أيكم يأتي المدينة فلا يدع بها وثنا إلا كسره، ولا صورة إلا (طلخها)^(٢) ولا قبرا إلا سواه؟ فقام رجل من القوم فقال: يا رسول الله، أنا . فانطلق الرجل فكأنه هاب أهل المدينة فرجع، فانطلق علي -رضي الله عنه- ثم رجع فقال: ما أتيتك يا رسول الله حتى لم أدع فيها وثنا إلا كسرته ، ولا قبرا إلا سويته، ولا صورة إلا (طلختها)^(٣). فقال النبي ﷺ: من عاد لصنعة شيء منها... فقال فيه قولاً شديداً، وقال لعلي: يا علي، لا تكن فتاناً ولا مختالاً ولا تاجرًا إلا تاجر خير ؛ فإن أولئك (المسوفون)^(٤) في العمل».

رواه أبو داود الطيالسي^(٥) بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته، وابن أبي شيبة بسند رجاله ثقات ، وهو في صحيح مسلم^(٦) وأبي داود^(٧) والنسائي^(٨) باختصار .

[١٩٥٣] وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ: «أن النبي ﷺ حضر ميتاً يدفن فقال: لا تثقلوا صاحبكم . قال سفيان: يعني ألا يزداد على تراب الحفرة . وربما قال في الحديث: خففوا عن صاحبكم . قال سفيان: يعني: من التراب في القبر .

= الإكمال (٧/٢٦٤) بياء معجمة باثنين من تحتها مشددة وآخره هاء ، وقال: هو عبدالله بن مُعَيَّة العامري ، أخرج حديثه بعض المشايخ في الصحابة ، روى عنه سعيد بن السائب الطائفي . قلت: وعبدالله - ويقال: عبيدالله ، ويقال: عبيد - ابن مُعَيَّة السوائي من رجال التهذيب، وأخرج النسائي حديثه هذا (٤/٧٩ رقم ٢٠٠٣) بمعناه، وفيه: «مُعَيَّة» على الصواب ، والله أعلم .

(١) المطالب العالية (١/ ٣٣١ رقم ٨٥٦) .
(٢) في مسند الطيالسي والمطالب العالية (٢/١٠٧ رقم ١٤٤٦): لطحها ، وهما بمعنى واحد ، قال ابن الأثير في النهاية (٢/١٣٢) مادة طلخ بعدما ذكر هذا الحديث: أي لطحها بالطين حتى يطمسها ، من الطلخ وهو الذي يبقى في أسفل الحوض والغدير ، وقيل معناه: سودها ، من الليلة المطلخمة ، على أن الميم زائدة .

(٣) في مسند الطيالسي والمطالب: لطحتها . وهما بمعنى واحد كما سبق .
(٤) كذا بالأصل ، وفي مسند الطيالسي: المسبوقون . وفي المطالب: المستوفون .

(٥) (١٦ رقم ٩٦) .

(٦) (٢/٦٦٦ رقم ٩٦٩) .

(٧) (٣/٢١٥ رقم ٣٢١٨) .

(٨) (٤/٨٨-٨٩ رقم ٢٠٣١) .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١)، عن سفيان، عن محمد بن إسحاق معنعنا،
والتابعي أيضًا مجهول .

وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله رواه الحاكم وعنه البيهقي في الكبرى^(٢) .

٤١- باب السؤال في القبر وما جاء في ضمة القبر وضغطته^(٣)

فيه حديث البراء بن عازب وتميم الداري، وقد تقدما في باب قبض روح المؤمن والكافر .
[١/١٩٥٤] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- أنه قال: «إذا وضع الميت في قبره
قال: إنه يسمع خفق نعالهم حين يولون عنه، فإذا كان مؤمناً كانت الصلاة عند
رأسه، والصيام عن يمينه، والزكاة عن يساره، وفعل الخيرات من الصدقة والصلة
والمعروف والإحسان إلى الناس عند رجليه، فيؤتى من قبل رأسه فتقول الصلاة:
ما قبلي مدخل. ويؤتى عن يمينه فيقول الصيام: ما قبلي مدخل. ويؤتى عن يساره
فتقول الزكاة: ما قبلي مدخل. ويؤتى من قبل رجليه فيقول فعل الخيرات من
الصدقة والصلة والمعروف والإحسان إلى الناس. ما قبلي مدخل. فيقال: اجلس
فيجلس قد مُثِّلت له الشمس، قد دنت من الغروب، فيقال له: أخبرنا عن هذا
الرجل الذي كان فيكم، ماذا تقول فيه؟ وماذا تشهد به عليه؟ فيقول: دعوني
أصلي. فيقال: أخبرنا عما نسألك عنه. أخبرنا عن هذا الرجل الذي كان فيكم ماذا
تشهد به عليه؟ فيقول: محمد، أشهد أنه رسول الله ﷺ وأنه جاءنا بالحق من عند
الله. فيقال له: على ذلك حييت، وعلى ذلك مت، وعلى ذلك تبعث إن شاء
الله. ثم يفتح له باب إلى الجنة، فيقال له: ذاك مقعدك فيها وما أعد الله لك
فيها. فيزداد غبطة وسرورًا، ثم يفتح له باب إلى النار فيقال: ذاك مقعدك فيها
وما أعد الله لك فيها لو عصيته. فيزداد غبطة وسرورًا، ثم يفسح له سبعون ذراعًا
في قبره وينور له فيه، فذلك قوله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ
الثابت...﴾^(٤) الآية، ثم يعاد الجسد لما بدأ منه إلى التراب -قال محمد: فحدثني

(١) المطالب العالية (١/ ٣٢٨ رقم ٨٤٨) .

(٢) السنن الكبرى (٣/ ٤١٠) .

(٣) زاد في «الأصل»: عن . وهي زيادة مقحمة ، والله أعلم .

(٤) إبراهيم: ٢٧ .

عمر بن الحكم بن ثوبان: فنام نومة العروس لا يوقظه إلا أحب أهله إليه . ثم عاد إلى حديث أبي هريرة - قال: وإن كان كافرًا أتى من قبل رأسه فلا يوجد له [شيء]^(١) ويؤتى عن يمينه فلا يوجد له [شيء]^(١) ، ويؤتى عن يساره فلا يوجد له [شيء]^(١) ويؤتى من قبل رجله فلا يوجد له [شيء]^(١) فيقال له: اجلس فيجلس خائفًا مرعوبًا ، فيقال له: أخبرنا عن هذا الرجل الذي كان فيكم ماذا تقول فيه؟ فيقول: سمعت الناس يقولون قولًا فقلت كما قالوا . فيقال: على ذلك حبيت، وعلى ذلك مت ، وعلى ذلك تبعت إن شاء الله ، ثم يفتح له [باب]^(٢) إلى النار ، فيقال له: هذا مقعدك منها وما أعد الله لك فيها . فيزداد حسرة وثبورًا ، ويضيق عليه في قبره حتى تختلف أضلعه ، ثم يفتح له باب إلى الجنة فيقال له: ذاك مقعدك منها وما أعد الله لك فيها لو أطعته . فيزداد حسرة وثبورًا ، ويضيق عليه قبره حتى تختلف فيه أضلعه وتلك المعيشة الضنكة التي قال الله -تعالى-: ﴿معيشة ضنكًا﴾^(٣) .

رواه أحمد بن منيع ، ورجاله ثقات ، وابن حبان في صحيحه^(٤) بنحوه .

[٢/١٩٥٤] والحارث بن أبي أسامة^(٥) ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «إذا قبر أحدكم -أو قبر الإنسان- أتاه ملكان فيقال لأحدهما: المنكر، والآخر: النكير، فيجلسانه ثم يقولان له: ما تقول في هذا الرجل؟ -يعنيان: النبي ﷺ- قال: فهو قاتل لهما ما كان يقول في الدنيا ، فإن كان مؤمنًا قال: هو عبد الله ورسوله . فيقولان: قد كنا نعلم أنك تقول ذلك. قال: ثم يأمران الأرض فتتفسح له سبعين ذراعًا في سبعين ذراعًا، وينور له في قبره ويقولان له: نم. فيقول: دعوني أرجع إلى أهلي فأخبرهم . فيقولان له: نم نومة العروس الذي لا يوقظه إلا أحب أهله إليه . وإن كان منافقًا قال: كنت أسمع الناس يقولون شيئًا فكنت أقوله. فيقولان له: قد كنا نعلم أنك كنت تقول ذلك. ثم يأمران الأرض فتتضم عليه حتى تختلف أضلعه . قال: فلا يزال مرعوبًا إلى يوم القيامة»^(٦) .

(١) في «الأصل»: شيئًا .

(٢) في «الأصل»: بابًا .

(٣) طه: ١٢٤ .

(٤) (٧/٣٨٠-٣٨٢ رقم ٣١١٣) .

(٥) البغية (١٠٠ رقم ٢٧٧) .

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٣/٣٨٣ رقم ١٠٧١) وقال: حسن غريب .

ورواه أبوداود الطيالسي ومسدد وأبو بكر بن أبي شيبة بسند الصحيح، وتقدم ألفاظهم في باب قبض روح المؤمن والكافر، ورواه (الترمذي والنسائي وابن ماجه)^(١) والبخاري^(٢) وابن حبان في صحيحه^(٣) مختصراً .

[١٩٥٥] وعن عطاء بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ لعمر بن الخطاب -رضي الله عنه-: «يا عمر، كيف بك إذا أنت مت ففاسوا لك ثلاثة أذرع وشبر في ذراع وشبر، ثم رجعوا إليك فغسلوك وكفنوك وحنطوك، ثم احتملوك حتى يضعوك فيه، ثم يبيلوا عليك التراب، فإذا انصرفوا عنك أتاك فتانا القبر منكر ونكير، أصواتهما كالرعد القاصف، وأبصارهما كالبرق الخاطف فتلتاك و[تتراك]^(٤) وهولاك، فكيف بك عند ذلك يا عمر؟ قال: يا رسول الله، ومعى عقلي؟ قال: نعم. قال: إذا أكفيكهما».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٥) مرسلًا ، ورجاله ثقات .

[١٩٥٦] وعن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنهما-: «أن رسول الله ﷺ ذكر فتان القبر فقال عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-: أترد إلينا عقولنا [يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ]^(٦): نعم كهيتكم اليوم . قال عمر: فبفيه الحجر»^(٧) .

رواه أحمد بن حنبل^(٨) ، وأبو يعلى الموصلي وعنه ابن حبان في صحيحه^(٩) .

[١/١٩٥٧] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: «اهتز العرش لحب الله سعدًا . فقال: إنها يعني السرير . قال: ﴿ورفع أبويه على العرش﴾^(١٠) قال: تفسخت

(١) كذا قال المؤلف - رحمه الله - ولم أجده . والله أعلم .

(٢) مختصر زوائد البخاري (٢/٩٤ رقم ١٤٨٣) وقال الهيثمي: فيه من لم أعرفه . قال ابن حجر: قلت: كلهم معروفون بالثقة إلا محمد بن عمر فهو الواقدي .

(٣) (٧/٣٨٦-٣٨٧ رقم ٣١١٧) .

(٤) في «الأصل» والبغية: ثرثاك - بالثاء المثلثة - وهو تصحيف ، والمثبت من المطالب العالية (٥/٩٧ رقم ٤٥٢٦) وهو الصواب ، والترثرة والتلتلة: التحريك .

(٥) البغية (١٠٠-١٠١ رقم ٢٧٨) .

(٦) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أحمد وصحيح ابن حبان ، ولا بد منها .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣/٤٧): رواه أحمد، والطبراني في الكبير ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٨) مسند أحمد (٢/١٧٢) .

(٩) (٧/٣٨٤-٣٨٥ رقم ٣١١٥) .

(١٠) يوسف: ١٠٠ .

أعواده . قال: ودخل رسول الله ﷺ قبره فاحتبس، فلما خرج قيل: يا رسول الله [ما حبسك؟] (١) قال: ضم سعد في القبر ضمة فدعوت الله أن يكشف عنه».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة (٢) بسند رجاله ثقات إلا أن عطاء بن السائب اختلط بأخرة ، ومحمد بن فضيل بن غزوان روى عنه بعد الاختلاط .

[٢/١٩٥٧] ورواه النسائي في الصغرى (٣) ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «هذا الذي تحرك العرش له، وفتحت له أبواب السماء، وشهده سبعون ألفًا من الملائكة، لقد ضم ضمة ثم فرج عنه».

[١٩٥٨] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن للقبر ضغطة لو كان أحد ناجيًا منها لنجا سعد بن معاذ» (٤).

رواه الحارث بن أبي أسامة (٥) وأحمد بن حنبل (٦).

[١٩٥٩] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - «أن النبي ﷺ صلى على صبية - أو صبي - فقال: لو نجا أحد من ضمة القبر لنجا هذا الصبي».

رواه أبو يعلى الموصلي (٧)، ورجالهم ثقات .

٤٢- باب هل يجوز دفن الميت ليلا

فيه حديث عائشة، وتقدم في باب الكفن، وحديث سهل بن حنيف، وتقدم في باب الصلاة على القبر .

[١٩٦٠] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «ما علمنا بدفن رسول الله ﷺ حتى سمعنا صوت المساحي من آخر الليل ليلة الأربعاء».

(١) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المصنف .

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/١٤٢-١٤٣ رقم ١٢٣٦٦) .

(٣) (٤/١٠٠-١٠١ رقم ٢٠٥٥) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣/٤٦): رواه أحمد عن نافع ، عن عائشة ، وعن نافع، عن إنسان، عن عائشة، وكلا الطريقين رجالها رجال الصحيح .

(٥) البغية (١٠٠ رقم ٢٧٦) .

(٦) مسند أحمد (٦/٥٥) .

(٧) المطالب العالمة (٥/٩٧ رقم ٤٥٢٧) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) بسند ضعيف؛ لتدليس محمد بن إسحاق، ورواه البيهقي^(٢).

[١٩٦١] وعن عقبه بن عامر - رضي الله عنه - قال: «دُفِنَ [أبو] بكر ليلاً».

رواه أحمد بن منيع والبيهقي^(٤).

[١٩٦٢] وعن زرعة بن عمرو، عن أبيه قال: «كان أبي رابع أربعة فيمن دفن عثمان يوم الدار بعد العشاء الآخرة بالبقيع».

رواه مسدد والبيهقي^(٥).

[١٩٦٣] وعن عروة «أن عليًا دفن فاطمة ليلاً».

رواه مسدد، ورواه البيهقي^(٥) من حديث ابن عباس .

[١٩٦٤] وعن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: «كان رجل يطوف بالبيت ويقول في دعائه: أوه، أوه. قال: وقال رسول الله ﷺ: (ابدا أوه ، آه)^(٦). قال: فخرجت ليلة فإذا رسول الله ﷺ يدفن ذاك الرجل ليلاً بمصباح».

رواه أبو يعلى^(٧) بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته .

[١٩٦٥] وعن جابر - رضي الله عنه - قال: «توفي رجل من أهل المدينة فدفن ليلاً، قال: فزجر عنه ثم قال: لا يدفن أحدكم ليلاً إلا أن يضطر إلى ذلك إنسان ، ولا يصلي على جنازكم أحد ما دمت فيكم غيري، وإذا (دفن)^(٨) أحدكم أخاه فليحسن كفنه».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٩) بسند ضعيف؛ لضعف محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى .

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٣٤٧) .

(٢) السنن الكبرى (٤/٣٤) .

(٣) في «الأصل»: أبا . والمثبت من السنن الكبرى ، وهو الصواب .

(٤) السنن الكبرى (٤/٣٢) .

(٥) السنن الكبرى (٤/٣١) تعليقًا .

(٦) كذا ! .

(٧) المطالب العالية (١/٣٢٧-٣٢٨ رقم ٨٤٧) .

(٨) في صحيح مسلم وغيره: كفن .

(٩) المطالب العالية (١/٤٢٧ رقم ٨٤٥) مختصرًا .

ورواه أحمد بن حنبل^(١) ومسلم في صحيحه^(٢) وأبوداود^(٣) والنسائي^(٤) دون قوله: «ولا يصلي على جنائزكم أحد ما دمت فيكم غيري» ولم يقولوا: «من أهل المدينة».

٤٣- باب في البكاء على الميت

فيه حديث أبي هريرة، وسيأتي في الجهاد في باب الحراسة .

[١٩٦٦] وعن جابر -رضي الله عنه- قال: «أخذ رسول الله ﷺ بيد عبدالرحمن ابن عوف فخرج به إلى النخل فأتي بإبراهيم وهو يجود بنفسه، فوضعه في حجره فقال: يا بني ، إني لا أملك لك من الله شيئاً. وذرفت عيناه. فقال له عبدالرحمن ابن عوف: يا رسول الله، تبكي أولم تنه عن البكاء؟! قال: إنما نهيت عن النوح عن صوتين أحقن فاجرين: صوت عند نغمة لعب وهو ومزامير شيطان، وصوت عند مصيبة خمس وجوه وشق جيوب ورنه شيطان، إنما هذه رحمة ومن لا يرحم لا يرحم، يا إبراهيم، لولا أنه أمر حق ووعد صدق وسبيل [مأتمية]^(٥) وأن (أخرانا)^(٦) سيلحق أولانا لحزنا عليك حزناً أشد من هذا، وإنا بك لمحزونون، تبكي العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب».

رواه أبوداود الطيالسي^(٧)، وأبوبكر بن أبي شيبة^(٨) واللفظ له، وعبد بن حميد^(٩)، ورواه الترمذي^(١٠) مختصراً ، كلهم من طريق محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليل عن عطاء عن جابر (. . .)^(١١).

(١) مسند أحمد (٣/٢٩٥) .

(٢) (٢/٦٥١ رقم ٩٤٣) .

(٣) (٣/١٩٨ رقم ٣١٤٨) .

(٤) (٤/٨٢ رقم ٢٠١٤) .

(٥) في «الأصل»: نأته . والمثبت من المصنف .

(٦) في المصنف: آخرنا .

(٧) (٧/٢٣٥ رقم ١٦٨٣) .

(٨) وأخرجه في المصنف أيضاً (٣/٣٩٣) .

(٩) المنتخب (٣٠٩-٣١٠ رقم ١٠٠٦) .

(١٠) (٣/٣٢٨ رقم ١٠٠٥) .

(١١) لحق غير واضح بالأصل .

ورواه من هذا الوجه أحمد بن منيع^(١) وأبو يعلى^(٢) عن جابر عن عبدالرحمن بن عوف، وسيأتي.

[١/١٩٦٧] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «لما توفي عثمان بن مظعون قالت امرأته: هنيئًا لك يا ابن مظعون الجنة. قال: فنظر رسول الله ﷺ إليها نظرة غضبان، فقالت: يا رسول الله، فارسك وصاحبك. قال: ما أدري ما يفعل به. فشوق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ وكان يعد من خيارهم حتى توفيت (رقية)^(٣) ابنة رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: [الحقنى]^(٤) بسلفنا الخير عثمان بن مظعون. قال: وبكت النساء على رقية فجعل عمر ينهاهن -أو يضربهن- فقال رسول الله ﷺ: [مه]^(٥) يا عمر. ثم قال: إياكن ونعيق الشيطان؛ فإنه مهما كان من العين والقلب فمن الرحمة، وما يكون من اللسان واليد فمن الشيطان. قال: ورجعت فاطمة تبكي على شفير قبر رقية، فجعل رسول الله ﷺ يمسح الدموع عن وجهها باليد - أو قال: بالثوب^(٦)».

رواه أبو داود الطيالسي^(٧) واللفظ له، وأحمد بن حنبل^(٨).

[٢/١٩٦٧] وابن أبي شيبه فذكره إلا أنه قال: «فجاء عمر فجعل يضربهن بسوطه، فأخذ النبي ﷺ بيده وقال: دعهن. وقال: ابكين، وإياكن ونعيق الشيطان».

[٣/١٩٦٧] وأحمد بن منيع ولفظه: عن ابن عباس: «لما ماتت زينب بنت رسول الله ﷺ بكت النساء، فجعل عمر يضربهن بسوطه...» فذكر مثل حديث ابن أبي شيبه.

ومدار طرق هذا الحديث على بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

(١) المطالب العالية (١/٣٣٦ رقم ٤/٨٦٩).

(٢) المقصد العلي (١/١٩٢ رقم ٤٤١).

(٣) في مسند أحمد: زينب.

(٤) في «الأصل»: التقي. والمثبت من مسندي الطيالسي وأحمد، وهو الصواب.

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند الطيالسي.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٧): رواه أحمد، وفيه علي بن زيد، وفيه كلام، وهو موثق.

(٧) (٣٥١ رقم ٢٦٩٤).

(٨) مسند أحمد (١/٢٣٧-٢٣٨).

[١/١٩٦٨] وعن وهب بن كيسان قال: «توفي بعض [كنائن]^(١) مروان فحضر جنازة مروان وأبوهريرة معه، قال: فسمع مروان نساء يبكين فشد عليهن -أو صاح بهن- فقال له أبوهريرة: يا أبا عبد الملك، إنا كنا مع رسول الله ﷺ في جنازة فرأى عمر نساء يبكين فتناولهن -أو صاح بهن- فقال رسول الله ﷺ: يا عمر، دعهن فإن العين دامعة، والنفس مصابة، والعهد قريب».

رواه أبو داود الطيالسي^(٢) واللفظ له، والحميدي^(٣) مختصرًا .

[٢/١٩٦٨] وعبد بن حميد^(٤) وابن حبان في صحيحه^(٥) ولفظها: عن وهب بن كيسان «أن محمد بن عمرو أخبره أن سلمة بن الأزرق كان جالسًا مع ابن عمر، فمر بجنازة يبكي عليها، فعاب ذلك ابن عمر وانتهره، فقال له سلمة بن الأزرق: لا تقل هذا يا أبا عبد الرحمن فأشهد على أبي هريرة سمعته يقول: مرَّ على رسول الله ﷺ [بجنازة]^(٦) وأنا معه وعمر، ونساء يبكين فزجرهن عمر . . . » فذكره .

ورواه النسائي^(٧) وابن ماجه^(٨) مختصرًا .

[١٩٦٩] وعن أبي سلمة بن عبدالرحمن: «أن رسول الله ﷺ عاد رجلًا من بني معاوية فوجده قد احتضر ونساؤه تبكينه، فذهب رجال (يوزعون)^(٩) النساء، فقال رسول الله ﷺ: دعهن؛ فإذا وجبت فلا نسمعن صوت نائحة».

رواه مسدد^(١٠)، ورجاله ثقات .

[١/١٩٧٠] وعن الحاجب بن عمر أبي حُشَيْبَةَ، عن بكر بن عبدالله المزني (قال:

(١) في «الأصل»: كبار . وهو تحريف ، وفي مسند الطيالسي: كنانز . والمثبت من مسند أحمد(٢) / ٢٧٣ ، ٣٣٣ ، ٤٠٨ .

(٢) (٣٣٩ رقم ٢٥٩٨) .

(٣) (٤٤٥/٢ رقم ١٠٢٤) .

(٤) المنتخب(٤٢٠ رقم ١٤٤٠) .

(٥) (٤٢٨-٤٢٩ رقم ٣١٥٧) .

(٦) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المنتخب وصحيح ابن حبان .

(٧) (١٩/٤ رقم ١٨٥٩) .

(٨) (٥٠٥/١-٥٠٦ رقم ١٥٨٧) .

(٩) أي: يفرقون النساء ، وفي المطالب: يردعون .

(١٠) المطالب العالية (١/٣٣٧ رقم ٨٧٢) .

«اشتكى»^(١) فأتيته أنا والحكم نعوده، فتذاكرنا الميت يعذب ببيكاء أهله عليه، فقال بكر بن عبدالله: قال أبوهريرة لرجل من أصحاب النبي ﷺ: (ينطلق)^(٢) رجل غازيًا في سبيل الله - عز وجل - فيقتل في قطر من أقطار الأرض شهيدًا فتبكيه امرأة سفيهة جاهلة فيعذب ببيكائها عليه؟ فقال (رجل من أصحاب النبي ﷺ)^(٣) لأبي هريرة: صدق رسول الله ﷺ وأبطل أبوهريرة.

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٤).

[٢/١٩٧٠] وأبويعلى^(٥) ولفظه: «دخلت مع الحكم الأعرج على بكر بن عبدالله، فتذاكروا أمر الميت يعذب ببيكاء الحي، فحدثنا بكر قال: ثنا رجل من أصحاب النبي ﷺ وكان أبوهريرة خالفه في ذلك، فقال أبوهريرة: والله لئن انطلق رجل محاربًا في سبيل الله ثم قتل في قطر من أقطار الأرض شهيدًا، وعمدت امرأة سفيهاً أو جهلاً فبكت عليه ليعذبن هذا الشهيد ببيكاء هذه السفيهة عليه. فقال رجل: صدق رسول الله ﷺ وكذب أبوهريرة، صدق رسول الله ﷺ وكذب أبوهريرة»^(٦).

[١٩٧١] وعن سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه- قال: «قبض رسول الله ﷺ يومئذ ركبتيه، فدخل مالك فلم يجد مجلسًا، قال: فأوسعت له، وأم سعد - يعني: ابن معاذ - تبكيه وهي تقول:

ويل أم سعد سعدا براعة ومجدا
نعد أياد لهُ ونجداً مقدم سد به سدا

فقال رسول الله ﷺ: كل البواكي تكذب إلا أم سعد».

رواه إسحاق بن راهويه^(٧) بسند صحيح.

[١٩٧٢] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- أنه بلغه أن ابن عمر قال: «إن الميت

(١) في المطالب: أنه اشتكى، قال.

(٢) في المطالب: أينطلق.

(٣) في المطالب: الرجل.

(٤) المطالب العالية (١/٣٣٧) رقم (١/٨٧٣).

(٥) (٣/١٦٥-١٦٦) رقم (١٥٩٢).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٦): رواه أبويعلى -تحرفت في المطبوع إلى أبوهريرة- وفيه من لا يُعرف.

(٧) المطالب العالية (١/٣٣٤-٣٣٥) رقم (٨٦٨).

ليعذب ببيكاء الحجي . قال : وَهَلْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، إِنَّمَا مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِيَهُودِي يَبْكِي عَلَيْهِ فَقَالَ : إِنَّهُ لِيَبْكِي عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَيُعَذَّبُ .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة .

[١٩٧٣] وعن البراء بن عازب - رضي الله عنه - قال : « بينا نحن مع رسول الله ﷺ [إذ] ^(١) أبصر بجماعة قوم فقال : على ما اجتمع هؤلاء؟ قيل : على قبر يحفرونه . قال : ففزع رسول الله ﷺ فبدر بين [يدي] ^(٢) أصحابه مسرعًا حتى انتهى إلى القبر فجثا عليه ، قال : فاستقبلته من بين يديه لأنظر ما يصنع ، فبكى حتى بلّ الثرى من دموعه ، ثم أقبل علينا فقال : إخواني ، لمثل هذا فأعدوا . قال : وقال البراء بن عازب في قوله : ﴿ تحيتهم يوم يلقونه سلام ﴾ ^(٣) قال : يوم يلقون ملك الموت ، ليس من مؤمن يقبض روحه إلا سلم عليه ^(٤) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٥) ، وأبو يعلى واللفظ له ، ومدار إسناد الحديث على محمد ابن مالك ، وهو ضعيف .

[١٩٧٤] وعنه قال : « خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى جنازة رجل من الأنصار ، فانتبهينا إلى القبر ولما يلحد ، فجلس النبي ﷺ وجلسنا حوله كأن على رءوسنا الطير . فنكس النبي ﷺ رأسه ، ثم رفع رأسه . . . » الحديث .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف ؛ لضعف يونس بن خباب .

ورواه أبو داود ^(٦) والنسائي ^(٧) وابن ماجه ^(٨) بغير هذه السياقة .

[١٩٧٥] وعن الشعبي ، عن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا : قال النبي ﷺ يوم مات إبراهيم : « ما كان من حزن في قلب أو عين فإنها هي رحمة ، وما كان من صوت أو يد فهو من الشيطان » .

(١) سقطت في «الأصل» وأثبتها من تاريخ بغداد (١ / ٣٤١) وقد روى الحديث من طريق محمد بن مالك عن البراء به .

(٢) في «الأصل» : يديه . والمثبت من تاريخ بغداد ، وهو الصواب .

(٣) الأحزاب : ٤٤ .

(٤) روى ابن ماجه (٢/١٤٠٣ رقم ٤١٩٥) المرفوع منه .

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا مفرقًا (١٣/٢٢٦-٢٢٧ رقم ٢٦١٧٨ ، ١٣/٣٦٧ رقم ١٦٦١٦) .

(٦) (٣/٢١٣ رقم ٣٢١٢) .

(٧) (٤/٧٨ رقم ٢٠٠١) .

(٨) (١/٤٩٤ رقم ١٥٤٨ ، ١٥٤٩) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١)، وفي سننه مجالد ، وهو ضعيف .

[١٩٧٦] وعن جبر بن عتيك، عن عمه قال: «دخلت مع رسول الله ﷺ على ميت من الأنصار وأهله يبكين فقلت: أتبكون وهذا رسول الله ﷺ؟! فقال رسول الله ﷺ: دعهن يبكين ما دام عندهن؛ فإذا وجب لم يبكين».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) هكذا عن جبر بن عتيك، عن عمه، ورواه أبو داود^(٣) والنسائي^(٤) وابن ماجه^(٥) من حديث جابر بن عتيك، ويقال: جبر بن عتيك .

[١٩٧٧] وعن الربيع الأنصاري «أن النبي ﷺ عاد ابن أخي جبر الأنصاري فجعل أهله يبكون عليه ، فقال لهم جبر: لا تؤذين رسول الله ﷺ بيكائن . فقال له النبي ﷺ: دعهن يبكين ما دام حيًّا ؛ فإذا وجب فليسكنن».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة .

[١٩٧٨] وعن عبدالرحمن بن عوف -رضي الله عنه- قال: «أخذ رسول الله ﷺ بيدي فأدخلني النخل «فإذا إبراهيم يجود بنفسه، فأخذه النبي ﷺ فوضعه في حجره حتى خرجت نفسه. قال: فوضعه ثم بكى، فقلت: تبكي يا رسول الله وأنت تنهى عن البكاء! قال: إني لم أنه عن البكاء، ولكن نهيت عن صوتين أحقن فاجريين: صوت عند نعمة لهو ولعب ومزامير شيطان، وصوت عند مصيبة لطم وجوه وشق جيوب، وهذه رحمة، ومن لا يرْحَم لا يُرْحَم، يا إبراهيم، لولا أنه وعد صادق وقول حق ، وأن آخرنا سيلحق بأولانا لحزننا عليك حزنًا أشد من هذا ، وإنا بك يا إبراهيم لمحزونون ، تبكي العين ويحزن القلب ، ولا نقول ما يسخط الرب - عز وجل»^(٦).

(١) (٢/٤١٩-٤٢٠ رقم ٩٥٣) .

(٢) (٢/١٦٢ رقم ٦٤٩) .

(٣) (٣/١٨٨-١٨٩ رقم ٣١١١) .

(٤) (٤/١٣-١٤ رقم ١٨٤٦) .

(٥) (٢/٩٣٧ رقم ٢٨٠٣) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٧): رواه أبو يعلى والبخاري ، وفيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، وفيه كلام .

رواه أحمد بن منيع^(١)، والبخاري^(٢)، وأبو يعلى الموصلي^(٣) واللفظ له .

ورواه أبو داود الطيالسي^(٤) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٥) وعبد بن حميد^(٦) من طريق ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن جابر مرفوعًا، وتقدم في أول الباب، وأصله في الصحيحين^(٧) وغيرهما من حديث أنس بن مالك .

[١٩٧٩] وعن قيس بن أبي حازم قال: «جاء أسامة بن زيد بعد قتل أبيه فقام بين يدي رسول الله ﷺ فدمعت عيننا رسول الله ﷺ ، فجاء من الغد فقام في مقامه ذلك ، فقال له رسول الله ﷺ: ألقى أنا منك اليوم ما لقيت منك أمس؟ .

رواه أحمد بن منيع^(٨)، ورجاله ثقات، وصورته مرسل فإن كان قيس سمعه من أسامة فهو صحيح على شرط الشيخين .

[١٩٨٠] وعن عثمان بن شياخ - وكان ابن أخي سمرة بن جندب - قال: «مات بن لسمره بن جندب قد سعى ، قال: فسمع بكاءً ، فقال: ما هذا البكاء؟! قالوا: على فلان . فنهاهم عن ذلك» .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٩) .

[١٩٨١] وعن أبي بكر الهذلي قال: «قلت للحسن - يعني: البصري - : كن نساء المهاجرات يصنعن ما يُصنع اليوم؟ قال: لا ، ها هنا خممش وجوه، وشق جيوب، وترف أشعار، ومزامير شيطان. صوتان قبيحان فاحشان عند هذه (النغمة)^(١٠) وعند هذا البلاء، ذكر الله المؤمنين فقال: ﴿في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم﴾^(١١)

(١) المطالب العالية (١/٣٣٦ رقم ٢/٨٦٩) .

(٢) البحر الزخار (٣/٢١٤-٢١٥ رقم ١٠٠١) وقال البخاري: لا نعلمه يروى عن عبدالرحمن إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد .

(٣) المقصد العلي (١/١٩٢ رقم ٤٤١) .

(٤) (٢٣٥ رقم ١٦٨٣) .

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٣٩٣) .

(٦) المنتخب (٣٠٩-٣١٠ رقم ١٠٠٦) .

(٧) البخاري (٣ / ٢٠٦ رقم ١٣٠٣) ومسلم (٤ / ١٨٠٧ - ١٨٠٨ رقم ٢٣١٥) .

(٨) المطالب العالية (٤/٤١٥ رقم ٤٢٩٧) .

(٩) البغية (٩٦ رقم ٢٦٣) .

(١٠) في البغية والمطالب العالية (١/٣٣٩ رقم ٨٧٧): النعمة .

(١١) المعارج: ٢٤ - ٢٥ .

وجعلتم في أموالكم حقًا معلومًا للمغنية عند هذه (النغمة)^(١)، والنائحة عند المصيبة، يموت الميت عليه الدين وعنده الأمانة ويوصي بالوصية، فيأتي الشيطان أهله فيقول: والله لا تنفذون له تركة، ولا تؤدون له أمانة، ولا تقضون دينه، ولا تمضون له وصية حتى تبدءون بحقي. فيشترتون ثيابا جددًا ثم تشق عملًا، ويحيئون بها بيضاء، ثم تصبغ، ثم [يُحلى]^(٢) لها سرادق في داره، فيأتون بأمة مستأجرة تبكي [تعير]^(٣) شجوها، وتبتغي عبرتها بدراهمهم، ومن دعاها بكت له بأجر [تقتن]^(٤) أحياءهم في دورهم، وتؤدي أمواتهم في قبورهم، تمنعهم أجرهم بما يعطونها من أجرها من الدنيا، وما عسى أن تقول النائحة! تقول: يا أيها الناس، إني أمركم بما نهاكم الله عنه، ألا إن الله أمركم بالصبر، وأنا أنهاكم أن تصبروا، وإن الله نهاكم عن الجزع وأنا أمركم أن تجزعوا. فيقال: اعرفوا لها حقها، فيبرد لها الشراب، وتكسى الثياب، وتحمل على الدواب، فإننا لله وإنا إليه راجعون، ما كنت (أخشى)^(٥) أن أعمر في أمة يكون هذا فيهم.

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٦) مرسلًا بسند ضعيف؛ لضعف أبي بكر الهذلي .

وستأتي بقيته في كتاب الأدب في باب المختنين .

[١٩٨٢] وعن عائشة -رضي الله عنها-: «أن عبدالله بن أبي بكر لما توفي بكي عليه، فخرج أبو بكر إلى الرجال فقال: إني أعتذر إليكم من شأن أولاء، إنهن حديثات عهد بجاهلية، سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الميت لينضح عليه الحميم بيبكاء الحي»^(٧).

رواه أبو يعلى^(٨) والبخاري^(٩).

(١) في البغية والمطالب العالية (١/٣٣٩ رقم ٨٧٧): النعمة .

(٢) في «الأصل»: يحل . وفي المطالب: يُخلق . والمثبت من البغية .

(٣) في «الأصل»: بعين . وفي المطالب: يغنون . وفي البغية: تعبر . ولعل المثبت هو الصواب .

(٤) في «الأصل»: تعين . والمثبت من البغية، وهو الصواب .

(٥) في البغية: أختار . وفي المطالب: أحسبني .

(٦) البغية (٩٥-٩٦ رقم ٢٦٢) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٦): رواه البزار وأبو يعلى، وفيه محمد بن الحسن بن زبالة، وهو ضعيف .

(٨) (١/٤٧-٤٨ رقم ٤٧) .

(٩) البحر الزخار (١/١٣٣-١٣٤ رقم ٦٤) وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي بكر عن النبي ﷺ من غير هذا الوجه، وعبدالحكيم بن عبدالله رجل من أهل المدينة مشهور صالح =

[١٩٨٣] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «إن الميت ليعذب ببكاء الحي»^(١).

رواه أبويعلى الموصلي^(٢).

[١٩٨٤] وعن عائشة -رضي الله عنها- أنها قالت: «لما رجع سعد بن معاذ وجد به الموت فبكى عليه رسول الله ﷺ وأبوبكر وعمر -رضي الله عنهما- حتى أتى لأعرف بكاء أبي بكر من بكاء عمر ، وأنا أبكي [قالت]^(٣): وكان رسول الله ﷺ تذرف عيناه ويمسح وجهه ولا يسمع صوته. قالت عائشة: وايم الله، ما أصيبت هذه الأمة بعد رسول الله ﷺ وصاحبيه أشد من مصيبتهم [بسعد]^(٤) بن معاذ . قالت عائشة: فانقلب به قومه إلى دارهم».

رواه أبويعلى الموصلي بسند ضعيف؛ لضعف موسى بن عبيدة الربذي .

٤٤- باب النائحة

فيه حديث قيس بن عاصم وتقدم في (...)^(٥) وحديث الحسن البصري في الباب قبله، وحديث علي بن أبي طالب وسيأتي في (...)^(٥) وحديث أنس وتقدم (...)^(٥). [١٩٨٥] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «لا تصلي الملائكة على نائحة ولا مرنة»^(٦).

رواه أبو داود الطيالسي^(٧) وأبويعلى^(٨) وأحمد بن حنبل^(٩) بإسناد صحيح .

= الحديث، ويعقوب بن عتبة مشهور، ومحمد بن الحسن هذا فلين الحديث؛ لأنه روى أحاديث لم يتابع عليها، وقد حدث عنه جماعة من أهل العلم، وهو يعرف بمحمد بن الحسن بن زبالة المخزومي .

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٦/٣): رواه أبويعلى ، وفيه من لم أجد من ذكره .

(٢) (١٠/٣٠١-٣٠٢ رقم ٥٨٩٥) .

(٣) في «الأصل»: قال . وهو تحريف .

(٤) في «الأصل»: سعد . وهو تحريف .

(٥) غير واضحة بالأصل .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٣/٣): رواه أحمد وأبويعلى ، وفيه أبوهريرة ، ولم أجد من وثقه ولا

جرحه ، وبقية رجاله ثقات .

(٧) (٧/٣٢٢ رقم ٢٤٥٧) .

(٨) (١٠/٥٢١ رقم ٦١٣٧) .

(٩) مسند أحمد (٢/٣٦٢) .

[١٩٨٦] وعن جابر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ^(١): «ليس منا من حلق ، ولا من سَلَقَ ، ولا من خرق»^(٢).

رواه مسدد^(٣) ، وأحمد بن حنبل^(٤) ، وأبو يعلى^(٥) ، ومدار إسناد حديث جابر على مجالد بن سعيد ، وهو ضعيف ، ورواه أبو داود^(٦) والنسائي^(٧) من حديث أبي موسى وغيره .

[١٩٨٧] وعن سعيد بن المسيب قال: «لما مات أبو بكر بكى عليه ، فقال عمر: إن رسول الله ﷺ قال: إن الميت يعذب ببكاء الحي . فأبوا إلا أن يبكوا . فقال عمر لهشام بن الوليد: قم فأخرج النساء . فقالت عائشة: أخرجك . فقال عمر: ادخل فقد أذنت لك . فدخل ، فقالت عائشة: أخرجي أنت يا بني؟ فقال: أما لك فقد أذنت لك . فجعل يخرجهن امرأة امرأة ، وهو يضربهن بالدرة حتى خرجت أم فروة ، وفرق بينهن -أو قال: فرق بين [النوحى]^(٨)» .

رواه إسحاق بن راهويه^(٩) ، والمرفوع منه مخرج عندهم^(١٠) ، ورواه أحمد بن حنبل^(١١) عن عبدالرزاق بهذا الإسناد خاصة دون باقي القصة ، والقصة أشار إليها البخاري^(١٢) تعليقا .

[١٩٨٨] وعن المقدم بن معد يكرب قال: «لما أصيب عمر دخلت إليه حفصة

(١) زاد في «الأصل»: قال . وهي زيادة مقحمة .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٥/٣): رواه البزار ، ورجاله ثقات ، ورواه أبو يعلى أيضًا .

(٣) المطالب العالية (١/٣٤٠ رقم ١/٨٧٨) .

(٤) لم أجده في مسند أحمد ، ولم يعزه إليه الهيثمي ، والله أعلم .

(٥) (١٠٠/٤) رقم ٢١٣٣ .

(٦) (٣/١٩٠-١٩١ رقم ٣١٣٠) .

(٧) (٣/٢١) رقم ١٨٦٥ .

(٨) في «الأصل»: النوحى .

(٩) المطالب العالية (١/٣٣٨ رقم ٨٧٥) .

(١٠) رواه البخاري (٣/١٨١ رقم ١٢٨٧ وطرفاه في: ١٢٩٠ ، ١٢٩٢) ومسلم (٢/٦٣٩ رقم ٩٢٧)

والترمذي (٣/٣٢٦ رقم ١٠٠٢) والنسائي (٤/١٦-١٧ رقم ١٨٥٣) وابن ماجه (١/٥٠٨ رقم

١٥٩٣ .

(١١) مسند أحمد (١/٤٧) .

(١٢) (٨٩/٥) كتاب الخصومات ، باب إخراج أهل المعاصي والخصوم من البيوت بعد المعرفة .

فقلت: يا صاحب رسول الله، ويا صهر رسول الله ﷺ، ويا أمير المؤمنين .
فقال عمر لابن عمر: أجلسني يا عبدالله، أجلسني، فلا صبر لي على ما أسمع .
فأسنده إلى صدره، فقال لها: إني أخرج عليك بما لي عليك من الحق أن^(١) تنديبني
بعد مجلسك هذا، فأما عينيك فلن (أتملكها)^(٢) إنه ليس من ميت يندب بما ليس
فيه إلا الملائكة تلعه» .

رواه أحمد بن منيع والحرث بن أبي أسامة^(٣) بلفظ واحد بإسناد صحيح .

[١٩٨٩] وعن سالم بن أبي الجعد، عن أبي المليح قال: قال رسول الله ﷺ «في
قوله تعالى: ﴿ولا يعصينك في معروف﴾^(٤) قال: هو النوح» .

رواه أحمد بن منيع .

[١/١٩٩٠] وعن كيسان مولى معاوية قال: «خطبنا معاوية -رضي الله عنه- فقال:
إن رسول الله ﷺ نهى عن [تسع]^(٥) و[أنا]^(٦) أنهاكم عنهن ألا إن منهن: النوح،
و(السحر)^(٧) والتصاوير، والشعر، والذهب، وجلود السباع، والتبرج،
و(الحديد)^(٨)»^(٩) .

رواه أحمد بن حنبل^(١٠)، وأبو يعلى^(١١) واللفظ له .

[٢/١٩٩٠] وفي رواية له: «نهى رسول الله ﷺ عن الغناء، والنوح، والحريز،
والتبرج، والتصاوير، والحديد -يعني: الخاتم» .

(١) زاد بعدها في «الأصل»: لا . وهي زيادة مقحمة ، والله أعلم .

(٢) في البغية: أملكها .

(٣) البغية (٩٥ رقم ٢٦١) .

(٤) المتحنة: ١٢ .

(٥) في «الأصل» ومسند أبي يعلى: سبع . وهو تحريف، والمثبت من المعجم الكبير للطبراني (١٩/٣٧٤
رقم ٨٧٨) وهو الصواب .

(٦) من مسند أبي يعلى .

(٧) في مسند أبي يعلى: الغناء .

(٨) في مسند أبي يعلى: الحريز .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٢٠): قلت - رواه النسائي باختصار-: رواه الطبراني بإسنادين ،
رجال أحدهما ثقات .

(١٠) مسند أحمد (٤/١٠١) .

(١١) (١٣/٣٦٤ رقم ٧٣٧٤) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة والحارث^(١) وسيأتي لفظها في باب لبس الحرير، ورواه أبو داود^(٢)، والنسائي^(٣) وابن ماجه^(٤) مختصراً .

[١/١٩٩١] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ قال: «النوائح عليهن سراويل من قطران» .

رواه أبو يعلى^(٥) بسند ضعيف؛ لضعف عبدالعزيز بن عبدالله .

[٢/١٩٩١] ثم رواه^(٦) من طريق ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: «كنت معه في جنازة فإذا في الجنازة مِرْثَةً ، فاستدار إليها ابن عمر فجعل يردّها، فجعلت لا تبالي ، فقال ابن عمر: يا مجاهد ، إنا نريد الأجر وهذه تريد الوزر، سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تتبعن جنازة فيها نائحة ولا مِرْثَةً» .

ورواه ابن ماجه^(٧) مختصراً ، وابن الجوزي في الموضوعات^(٨) وقال: لا أصل له من كلام رسول الله ﷺ .

[١٩٩٢] وعن جابر -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ: «أنه نهى أن يتبع الميت صوت أو نار»^(٩) .

رواه أبو يعلى^(١٠) بسند فيه عبدالله بن محرر، وهو ضعيف .

[١٩٩٣] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أيما نائحة ماتت قبل أن تتوب ألبسها الله سربالاً من نار، وأقامها للناس يوم القيامة»^(١١) .

(١) البغية (١٧٧) رقم ٥٦٢ .

(٢) (٥٧/٢) رقم ١٧٩٤ .

(٣) السنن الكبرى (٤٣٩/٥) رقم ٩٤٦١ .

(٤) (٥٠٣/١) رقم ١٥٨٠ .

(٥) المطالب العالية (٣٤٠/١) رقم ٨٧٩ .

(٦) المطالب العالية (٣٤٠/١) رقم ٨٨٠ مختصراً .

(٧) (٥٠٤/١) رقم ١٥٨٣ .

(٨) (٢٢٤/٣-٢٢٥) .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٢٩/٣): رواه أبو يعلى ، وفيه عبدالله بن المحدر ، ولم أجد من ذكره .

قلت . تحرف الاسم عليه ، وإنما هو عبدالله بن المحرر ، من رجال التهذيب .

(١٠) (٣٨/٥) رقم ٢٦٢٧ .

(١١) قال الهيثمي في المجمع (١٣/٣): رواه أبو يعلى ، وإسناده حسن .

رواه أبويعلى^(١) وفي سنده [عبيس]^(٢) بن ميمون، وهو ضعيف .

[١٩٩٤] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث لا يتركن في أمتي حتى تقوم الساعة: النياحة، والمفاخرة في الأنساب، والأنواء»^(٣) .

رواه أبويعلى الموصلي^(٤) والبزار^(٥) .

٤٥- باب التعزية وتهيئة طعام يبعث به لأهل الميت

[١/١٩٩٥] عن عُتَيِّ السعدي قال: «كنا عند أبيّ بن كعب فاعتزى رجل ببعض عزاء الجاهلية . قال: اعضض يهن أبيك . فكأن القوم ساءهم مقالته . فقال: قد أرى الذي في وجوههم وإني لم أستطع إلا أن أقول ذاك ، إنا كُنَّا نُؤمر إذا اعتزى الرجل أن نعضه يهن أبيه ولا نكن» .

رواه مسدد .

[٢/١٩٩٥] وأبو بكر بن أبي شيبة^(٦) ولفظه: عن عتي بن ضمرة قال: «كنا عند أبيّ ابن كعب فتعزى رجل بعزاء الجاهلية يفتخر [فأعضه أبي]^(٧) ولم يكن ، ثم قال للقوم: قد أرى ما في وجوهكم ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا تعزى الرجل بعزاء الجاهلية [فأعضوه]^(٨) ولا تكنوا» .

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٩) ، والنسائي في الكبرى^(١٠) .

(١) (١٠/٤٠٠ رقم ٦٠٠٥) .

(٢) في «الأصل»: عيسى . وهو تحريف؛ فقد ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (٨٠/٦) بضم العين وفتح الباء المعجمة بواحدة بعدها ياء معجمة من تحتها ، وعيس بن ميمون من رجال التهذيب ، وهو

على الصواب في مسند أبي يعلى والمطالب العالية (١/٣٤١ رقم ٨٨١) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٢): رواه أبويعلى، ورجاله ثقات .

(٤) (٧/١٧-١٨ رقم ٣٩١١) .

(٥) مختصر زوائد البزار (١/٣٤٧ رقم ٥٥٩) .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥/٣٢-٣٣ رقم ١٩٠٢٩ ، ١٩٠٣٠) .

(٧) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أحمد (٥/١٣٦) وقد رواه أحمد عن ابن أبي شيبة به .

(٨) في «الأصل»: فعضوه . والمثبت من صحيح ابن حبان وسنن النسائي الكبرى ومسند أحمد .

(٩) (٧/٤٢٤-٤٢٥ رقم ٣١٥٣) .

(١٠) (٦/٢٤٢ رقم ١٠٨١١) .

[١٩٩٦] وعن طلحة بن عُبيدالله بن كُريز ، عن رسول الله ﷺ قال : «ما عَزَى مؤمن مؤمنةً بمصيبةٍ إلا كُسيَ يومَ القيامةِ حُلَّةً يحبر فيها» .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١) .

[١٩٩٧] وعن سهل بن سعد -رضي الله عنه- قال : قال رسول الله ﷺ : «سيعزي الناسُ بعضهم بعضًا من بعدي التعزية بي ، فكان الناس يقولون : ما هذا؟! فلما قبض رسول الله ﷺ [لقي]^(٢) الناس بعضهم بعضًا يعزي بعضهم بعضًا برسول الله ﷺ»

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) بإسناد حسن .

[١/١٩٩٨] وعن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنها- قال : «بينما نحن نمشي مع النبي ﷺ إذ بصر بامرأة لا نظن أنه عرفها ، فلما توسط الطريق وقف حتى انتهت إليه ، فإذا فاطمة بنت رسول الله ﷺ فقال لها : ما أخرجك من بيتك يا فاطمة؟! فقالت : أتيت أهل هذا الميت فترحت عليهم وعزيتهم بميتهم . قال : لعلك بلغت معهم الكُدى ؟ قالت : معاذ الله أن أكون بلغتهم معهم وقد سمعتك تذكر في ذلك ما تذكر . فقال : لو بلغتهم معهم ما رأيت الجنة حتى يراها جدّ أبيك» .

رواه أبو يعلى^(٤) بإسناد حسن .

[٢/١٩٩٨] وفي رواية له : «حتى يراها جدك أبوأمك- أو أبو[أبيك]^(٥) . شك أبو يحيى . فسألت ربيعة عن الكُدى فقال : أحسبها المقابر . فلما رأيت ربيعة شك لقيت يزيد بن أبي حبيب فأخبرته بحديث ربيعة وسألته عن الكُدى فقال : هي المقابر . قال يزيد بن أبي حبيب : وحضر رسول الله ﷺ جنازة رجل فلما وضعت ليصلى عليها أبصر امرأة فسأل عنها فقيل له : هي أخت الميت يا رسول الله . فقال لها : ارجعي . ولم يصل عليه حتى توارت . قال يزيد : وحضرت أم سلمة أبا سلمة» .

(١) المطالب العالية (١/٣٣١ رقم ٨٥٧) .

(٢) في «الأصل» : بقي . وهو تحريف ، والمثبت من مسند ابن أبي شيبة ، وهو الصواب .

(٣) (١/٨٨ رقم ١٠٠) .

(٤) (١٢/١١٣-١١٥ رقم ٦٧٤٦ ، ٦٧٤٧) .

(٥) في «الأصل» : أبوك . والمثبت من مسند أبي يعلى .

ورواه أبوداود^(١) والنسائي^(٢) مختصرًا .

والكُدى - بضم الكاف وبالذال المهملة مقصور - هو المقابر .

[١٩٩٩] وعن أم عيسى قالت: «لما أصيب جعفر بن أبي طالب أتى رسول الله ﷺ أساء فقال لها: أخرجي إليّ ولد جعفر . فخرجوا إليه فضمهم إليه وشمهم . قال: فدمعت عيناه . فقالت: يا رسول الله ، أصيب جعفر؟ قال: نعم أصيب اليوم . فرجع رسول الله ﷺ إلى منزله فقال: إن بأهل جعفر [شغلا]^(٣) عن أنفسهم ؛ فاصنعوا لهم طعامًا فابعثوا به إليهم . قال عبدالله بن أبي بكر: فما زالت سِنَّة حتى تركها الناس» .

رواه مسدد بسند ضعيف؛ لجهالة أم عيسى، وتدليس ابن إسحاق ومن هذا الوجه رواه ابن ماجه^(٤) باختصار ورواه أبوداود^(٥) والترمذي^(٦) وابن ماجه^(٧) من حديث عبدالله بن جعفر .

[٢٠٠٠] وعن الأحنف بن قيس قال: «كنت أسمع عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يقول: لا يدخل رجل من قريش في باب إلا دخل معه ناس . فلا أدري ما تأويل قوله ، حتى طعن عُمر فأمر صُهيبيًا أن يُصلي بالناس ثلاثًا ، وأمر بأن يجعل للناس طعامًا ، فلما رجعوا من الجنازة جاءوا وقد وُضعت الموائد فأمسك الناس عنها للحزن الذي هم فيه ، فجاء العباس بن عبدالمطلب [قال]^(٨): يا أيها الناس، قد مات رسول الله ﷺ فأكلنا بعده وشربنا ، ومات أبو بكر فأكلنا بعده وشربنا، أيها الناس كلوا من هذا الطعام . فمد يده ومد الناس أيديهم فأكلوا، فعرفت تأويل قوله» .

رواه أحمد بن منيع^(٩) بسند فيه علي بن زيد بن جدعان .

(١) (١٨٨/٣-١٨٩ رقم ٣١٢٣) .

(٢) (٢٧/٤-٢٨ رقم ١٨٨٠) وقال النسائي: ربيعة ضعيف .

(٣) في «الأصل» : شغل .

(٤) (٥١٤/١ رقم ١٦١١) .

(٥) (٣١٣٢ رقم ١٩٥/٣) .

(٦) (٣١٤/٣ رقم ٩٩٨) .

(٧) (٥١٤/١ رقم ١٦١٠) .

(٨) من المطالب العالية .

(٩) المطالب العالية (١/٣٣١ رقم ٨٥٨) .

٤٦- باب في نقل عظام الميت

[٢٠٠١] عن أبي موسى -رضي الله عنه- قال: «أتى النبي ﷺ (أعرابي) (١) فأكرمه فقال له: ائتنا [فأتاه] (٢). فقال رسول الله ﷺ: سَلْ حَاجَتَكَ . فقال: ناقة نركبها ، وأعزُّر يجلبها أهلي. فقال رسول الله ﷺ: عجزتم أن تكونوا مثل عجزوز بني إسرائيل ؟ قالوا: يا رسول الله ، وما عجزوز بني إسرائيل؟! قال: إنَّ موسى لما سارَ ببني إسرائيل من مصر ضلُّوا الطريق (فقالوا: (٣) ما هذا؟! فقال علماءهم: إنَّ يوسف لما حضره الموت أخذ علينا موثِّقًا من الله ألا نخرج من مصر حتى ننقل عظامه معنا. قال: فَمَنْ يعلم موضع قبره؟ قالوا: عجزوز من بني إسرائيل. فبعث إليها فأتته، فقال: دليني على قبر يوسف. قالت: حتى تعطيني حُكْمِي. قال: وما حُكْمُكِ؟! قالت: أكون معك في الجنَّة. فكره أن يعطيها ذلك ، فأوحى الله - تعالى - إليه أن أعطاها حكمها فانطلقت بهم إلى بحيرة -موضع مستنقع ماء- فقالت: أَنْضِبُوا هذا الماء. فَضَبُّوهُ، قالت: احتفروا . فاحتفروا فاستخرجوا عظام يوسف -عليه السلام- فلما أَقْلَوْهَا إلى الأرض إذا الطريق مثل ضوء النهار» (٤).

رواه أبويعلى الموصلي (٥) وعنه ابن حبان في صحيحه (٦).

قال البيهقي في الكبرى (٧): مات سعد بن أبي وقاص بالعقيق على نحو عشرة أميال، وحمل على أعناق الرجال من العقيق إلى المدينة، وحمل أسامة بن زيد من الجرف، وتوفي عبدالرحمن بن أبي بكر بالحبشة على رأس أميال من مكة فنقله ابن صفوان إلى مكة .

(١) كذا في «الأصل» والمطالب ، والأوجه: أعرابيًا .

(٢) في «الأصل»: فأتينا . والمثبت من مسند أبي يعلى وصحيح ابن حبان والمطالب العالية (٥/٥٥ رقم ٣٤٦٨) .

(٣) كذا في «الأصل»، وفي مسند أبي يعلى وصحيح ابن حبان والمطالب: فقال .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٧٠-١٧١): رواه الطبراني ورواه أبويعلى ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح .

(٥) (١٣/٢٣٦-٢٣٧ رقم ٧٢٥٤) .

(٦) (٢/٥٠٠-٥٠١ رقم ٧٢٣) .

(٧) السنن الكبرى (٤/٥٧) .

٤٧- باب زيارة القبور

فيه حديث أنس ، وسيأتي في الأثرية في باب الانتباز في كل وعاء ، وحديث أبي ذر ، وسيأتي في القيامة في باب من يظل في ظل الله .

[٢٠٠٢] وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «فقدت رسول الله ﷺ من أول الليل فظننت أنه أتى بعض نساءه، فتبعته فانتهى إلى البقيع فقال: السلام عليكم دار قوم مؤمنين وأنا بكم للاحقون، اللهم لا تحرمنا أجرهم ، ولا تضلنا بعدهم . ثم التفت فرآني فقال: ويحها، لو تستطيع أن لا تفعل فعلت».

رواه أبو داود الطيالسي^(١) بسند فيه عاصم بن عبيد الله ، وهو ضعيف، ورواه مسلم في صحيحه^(٢) من غير هذا الوجه دون قوله: «اللهم لا تحرمنا أجرهم . . .» إلى آخره.

[٢٠٠٣] وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: «نهى رسول الله ﷺ عن زيارة القبور ، وعن الأوعية ، وأن تحتبس لحوم الأضاحي فوق ثلاث، ثم قال: إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها تذكر الآخرة، ونهيتكم عن هذه الأوعية فاشربوا فيها واجتنبوا ما أسكر، ونهيتكم أن تحتبسوا لحوم الأضاحي فوق ثلاث فاحتبسوها ما بدا لكم»^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) و أبو يعلى^(٥) بسند فيه علي بن زيد بن جدعان، ورواه مسدد، وسيأتي لفظه في الأثرية، ورواه مسلم^(٦) في صحيحه من غير طريقه مختصرًا .

[١/٢٠٠٤] وعن بريدة -رضي الله عنه- قال: «لما فتح رسول الله ﷺ مكة أتى حرم قبر فجلس إليه، فجعل كهيفة المخاطب، وجلس الناس حوله، ثم قام وهو يبكي، فتلقيه عمر -رضي الله عنه- وكان من [أجرًا]^(٧) الناس عليه ، فقال: بأبي

(١) (٢٠٢-٢٠٣ رقم ١٤٢٩) .

(٢) (٦٦٩/٢ رقم ٩٧٤) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥٨/٣): قلت - في الصحيح طرف منه - : رواه أبو يعلى وأحمد ، وفيه ريعة ابن النابغة، قال البخاري: لم يصح حديثه عن علي في الأضاحي .

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣٤٢/٣) مختصرًا .

(٥) (٢٤٠/١ رقم ٢٧٨) .

(٦) (٦٧٢/٢ رقم ٩٧٧) .

(٧) في «الأصل»: أجر . والمثبت من المصنف ، وهو الصواب .

أنت وأمي، ما الذي أبكاك؟ فقال: هذا قبر أُمِّي سألت ربي الزيارة فأذن لي،
وسألته الاستغفار لها فلم يأذن لي، فذكرتها (فَرَّقْتُ)^(١) لها فبكيت، قال: فلم ير
باكياً أكثر^(٢) من يومئذ.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣)، وأحمد بن منيع، وابن حبان في صحيحه^(٤).

[٢/٢٠٠٤] وأبو يعلى ولفظه: «إن النبي ﷺ زار قبر أمه في ألف مقنع فلم يُرْ باكياً
أكثر من يومئذ».

وهو في الصحيح^(٥) باختصار .

[٢٠٠٥] عن محمد بن يحيى بن حبان المازني أنه قال: قال نبي الله ﷺ: «إني
نهيتكم عن ثلاث و[قد]^(٦) أذنت لكم فيهن: نهيتكم أن تنبذوا فانتبذوا ، وكل
مسكر حرام ، ونهيتكم أن تدخروا لحوم الأضاحي بعد ثلاث فكلوا وادخروا ،
ونهيتكم أن تزوروا القبور فزوروها ولا تقولوا هُجراً».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٧) مرسلًا .

[١/٢٠٠٦] وعن عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ:
«إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور ، وإنه قد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه فزوروها
تذكركم الآخرة ، ونهيتكم عن هذه الأوعية ، وإن الأوعية لا تحمل شيئاً ولا تحرمه
فاشربوا فيها، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فاحبسوا ما بدا لكم».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨).

[٢/٢٠٠٦] وأبو يعلى^(٩) ولفظه: قال: «بيننا نحن مع رسول الله ﷺ بالأبطح إذ قام

(١) كذا ضبطها المؤلف في «الأصل» وفي المصنف: فذرفت نفسي. ولعل الصواب: «فرقت نفسي».

(٢) زاد في «الأصل»: باكياً . وهي زيادة مقحمة .

(٣) وأخرجه في المصنف أيضاً (٣/٣٤٣) .

(٤) (٧/٤٣٩ رقم ٣١٦٨ ، ١٢/٢١٢-٢١٣ رقم ٥٣٩٠) .

(٥) صحيح مسلم (٢/٦٧٢ رقم ٩٧٧) .

(٦) من البغية والمطالب العالية (١/٣٣٢ رقم ٨٦٠) .

(٧) البغية (١٠١ رقم ٢٧٩) .

(٨) (١/٢١٢ رقم ٣١٢) .

(٩) المطالب العالية (١ / ٣٣٢ رقم ٨٦١) .

رسول الله ﷺ مستبشراً إلى المقابر، فجلس عند قبر منها ثم جلس إلينا كئيباً، فقلنا: يا رسول الله، لقد قمتَ من عندنا قُبيل مستبشراً ورجعتَ وأنتَ كئيب! قال: إني استأذنت ربي أن أزور قبر أمنة فأذن -أو قال: فرخص- لي، فذهبت لأشفع لها فمُنعتُ، وإني كنت نهيتمكم...» فذكره.

وابن حبان في صحيحه^(١) والحاكم^(٢) وعنه البيهقي^(٣)، ورواه ابن ماجه^(٤) مختصراً.

٤٨- باب الجلوس على القبور أو الاتكاء عليها وغير ذلك

[١/٢٠٠٧] عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن يجلس أحدكم على جرة خيراً له من أن يجلس على قبر». قال أبوهريرة: يعني أن يجلس لغائط أو بول».

رواه أبو داود الطيالسي^(٥) وأحمد بن منيع من طريق محمد بن أبي حميد، وهو ضعيف.

[٢/٢٠٠٧] ولفظ ابن منيع^(٦): قال رسول الله ﷺ: «من جلس على قبر يتغوط أو يبول فكأنما جلس على جرة».

[٣/٢٠٠٧] ورواه مسدد^(٧) موقوفاً ولفظه: عن عثمان بن حكيم، حدثنا عبد الله بن سرجس وأبوسلمة بن عبد الرحمن أنها سمعا أبا هريرة يقول: «لأن أجلس على جرة فتحرق ما دون لحمي حتى تُقضي إليّ أحب إليّ من أن أجلس على قبر».

قال عثمان: «رأيت خارجة بن زيد في المقابر فذكرت ذلك له، فأجلسني على قبر وقال: إنما ذلك لمن أحدث عليه».

(١) (٣ / ٢٦١ رقم ٩٨١)

(٢) المستدرک (٢ / ٣٣٦) وقال الحاكم: صحيح على شرطها. فتعقبه الذهبي بقوله: أيوب بن هانئ ضعفه ابن معين.

(٣) السنن الكبرى (٤ / ٧٧).

(٤) (١ / ٥٠١ رقم ١٥٧١).

(٥) (٣٣١-٣٣٢ رقم ٢٥٤٤).

(٦) المطالب العالیة (١/٣٣٣ رقم ٨٦٣).

(٧) المطالب العالیة (١/٣٣٢-٣٣٣ رقم ٨٦٢).

ورواه مسلم^(١) وأبو داود^(٢) والنسائي^(٣) وابن ماجه^(٤) بغير هذا اللفظ .

[١/٢٠٠٨] وعن زياد بن نعيم أن ابن حزم -إما عمرو وإما عُمارة- قال: «رأني رسول الله ﷺ وأنا متكئ على قبر فقال: قم، لا تؤذي صاحب القبر أو يؤذيك».

رواه أحمد بن منيع بسند فيه ابن هبيبة .

[٢/٢٠٠٨] ورواه النسائي في الصغرى^(٥) من طريق عمرو بن حزم مرفوعًا بلفظ: «لا تقعدوا على المقابر» .

[٢٠٠٩] وعن أبي سعيد -رضي الله عنه- قال: «نهى نبي الله ﷺ أن يُبنى على القبور أو يقعد عليها أو يصل على عليها»^(٦) .

رواه أبو يعلى^(٧) واللفظ له ، وابن ماجه^(٨) مختصرًا ، كلاهما من طريق القاسم بن خيمرة عن أبي سعيد ولم يسمع منه ، ورواه مسلم^(٩) وغيره من حديث واثلة بن الأسقع .

[٢٠١٠] وعن عقبة بن عامر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن أجلس على جرة تحرق ثوبي ثم تحرق جلدي أو أخصف نعلي بيدي أحب إليّ من أن أطأ على قبر رجل منكم، وما أبالي وسط السوق قضيت حاجتي أو وسط القبور» .

رواه أبو يعلى بسند صحيح ، وكذا ابن ماجه^(١٠) دون قوله: «تحرق ثوبي ثم تحرق جلدي» .

(١) (١) (٦٦٧/٢) رقم (٩٧١) .

(٢) (٢) (٢١٧/٣) رقم (٣٢٢٨) .

(٣) (٣) (٩٥/٤) رقم (٢٠٤٤) .

(٤) (٤) (٤٤٩/١) رقم (١٥٦٦) .

(٥) (٥) (٩٥/٤) رقم (٢٠٤٥) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٦١/٣): قلت - روى ابن ماجه النهي عن البناء فقط - : رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات .

(٧) (٧) (٢٩٧/٢) رقم (١٠٢٠) .

(٨) (٨) (٤٩٨/١) رقم (١٥٦٤) .

(٩) (٩) (٦٦٨/٢) رقم (٩٧٢) .

(١٠) (١٠) (٤٩٩/١) رقم (١٥٦٧) .

٤٩- باب عذاب القبر وفتنته وما جاء فيمن لم يؤمن بعذاب القبر والإسراع عند وادي ثمود

فيه حديث ابن عباس وسيأتي في سورة تبارك ، وفيه حديث ابن عباس وجابر وأبي بكرة ، وتقدم كل ذلك في الطهارة في باب الاستنزاء من البول ، وحديث أبي بردة ، وسيأتي في الأدب في باب النميمة ، وحديث أبي بن كعب ، وسيأتي في قضاء الدين .
[٢٠١١] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: «إن المعيشة الضنك التي قال الله -تعالى - [هي] عذاب القبر» .

رواه مسدد^(٢) ، وله شاهد من حديث أبي هريرة . رواه ابن حبان في صحيحه^(٣) .

[٢٠١٢] وعن حميد بن عبدالرحمن ومسلم بن يسار وأبي العالية الرياحي وسليمان ابن يسار «أنهم كانوا لا يخضبون . قال [عبدالله الدانا]»^(٤) : وشهدت أنس بن مالك وقال له رجل: يا أبا حمزة ، إن قومًا يكذبون بالشفاعة . فقال: لا تجالسوهم . فقال له رجل: يا أبا حمزة ، إن قومًا يكذبون بعذاب القبر . فقال: لا تجالسوهم» .

رواه مسدد^(٥) .

[٢٠١٣] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: «كنا مع رسول الله ﷺ فدخل دارًا من دور بني النجار ، فخرج إلينا مستنقعًا لونه فقال: من أهل هذه القبور؟ قالوا: قبور ، ماتوا في الجاهلية . قال: ثم أقبل علينا فقال: تعوذوا بالله من عذاب القبر ، فالذي نفسي بيده ، لقد رأيت أنفًا منهم كيف يعذبون في قبورهم» .

(١) في «الأصل»: هو . والمثبت من المطالب ، وهو الصواب .

(٢) المطالب العالية(٤/١٣٥ رقم ٣٦٧٢) .

(٣) (٣٨٨/٧-٣٨٩ رقم ٣١١٩) .

(٤) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المطالب العالية .

(٥) المطالب العالية(٥/٩٧ رقم ٤٥٢٩) .

رواه أبو يعلى^(١) واللفظ له، ورواه الحميدي^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) ومسلم^(٤) وأبو داود^(٥) مختصراً .

[٢٠١٤] وعن يعلى بن سبابه «أن النبي ﷺ^(٦) مرَّ بقبر يعذب صاحبه فقال: إن صاحب هذا القبر ليعذب في غير كبير. ثم دعا بجريدة فوضعها على قبره ، وقال: لعله يخفف عنه ما كانت رطبة»^(٧) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨) ، ورجاله ثقات ، وأحمد بن حنبل^(٩) . وسيأتي بتامه في معجزات النبوة .

[٢٠١٥] وعن زيد بن أرقم -رضي الله عنه- وغيره من أصحاب النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «عذاب القبر حق ، فمن لم يؤمن به عُذب ، وشفاعتي يوم القيامة حق فمن لم يؤمن بها لم يكن من أهلها» .

رواه أحمد بن منيع^(١٠) بسند ضعيف؛ لضعف الهيثم بن جمار .

[٢٠١٦] وعن أبي الحجاج الثمالي قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول القبر للميت حين يوضع فيه: ويحك يا ابن آدم ، ما غرَّك بي؟! ألم تعلم أني بيت الفتنة وبيت الظلمة ، ما غرَّك [بي]»^(١١) إذ كنت تمر بي فداداً ! فإن كان مصلحاً أجاب عنه بحبيب القبر: أرأيت إن كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر؟ قال: فيقول القبر: إني إذا أعود عليك خضراً ، ويعود جسده وتصعد روحه إلى رب العالمين . قال له ابن عائد: يا أبا الحجاج، وما الفداد؟ قال: الذي يقدم رجلاً ويؤخر أخرى

(١) (٢٧٨/٧) رقم (٤٣٠٠) .

(٢) (٥٠١/٢) رقم (١١٨٧) .

(٣) مسند أحمد (٣/١٠٣ ، ١١١ ، ١١٤ ، ١٥٣ ، ١٧٥ ، ١٧٦ ، ٢٠١ ، ٢٧٣ ، ٢٨٤) .

(٤) (٢٢٠٠/٤) رقم (٢٨٦٨) .

(٥) (٢٣٨-٢٣٩) رقم (٤٧٥١ ، ٤٧٥٢) مطولاً .

(٦) تكررت في «الأصل» .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣/٥٧): رواه أحمد ، وفيه حبيب بن أبي جيرة ، قال الحسيني: مجهول .

(٨) (٩٧/٢) رقم (٥٩٥) .

(٩) مسند أحمد (٤/١٧٢) .

(١٠) المطالب العالية (٥/٩٨) رقم (١/٤٥٣١) .

(١١) من المطالب العالية (٥/٩٨) رقم (٤٥٣٢) .

كمشيتك يا ابن أخي أحيانا . قال: وهو يومئذ يلبس ويتها^(١) .

رواه أبو يعلى^(٢) بسند ضعيف؛ لتدليس بقية بن الوليد .

[٢٠١٧] وعن أبي بن كعب -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ مرَّ بالحجر من وادي ثمود فقال: أسرعوا السير، ولا تنزلوا بهذه القرية المهلك أهلها» .

رواه أحمد بن منيع^(٣) بسند صحيح .

٥٠- باب الاستعاذة من عذاب القبر

فيه حديث عبدالله بن عباس، وتقدم في الصلاة في باب الإشارة بالمسبحة ، وفيه حديث خباب، وسيأتي في الفتن في باب صفة الدجال .

[١/٢٠١٨] وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله ﷺ: «استعيذوا بالله من عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن شر المسيح الدجال» .

رواه مسدد بسند صحيح .

[٢/٢٠١٨] وكذلك أحمد بن حنبل^(٤) ولفظه: عن عائشة قالت: «جاءت يهودية فاستطعمت على بابي ، فقالت: أطعموني أعاذكم الله من فتنة الدجال ، ومن فتنة عذاب القبر . قالت: فلم أزل أحبسها حتى جاء رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، ما تقول هذه اليهودية؟! قال: وما تقول؟ قالت: قلت: تقول: [أعاذكم]^(٥) الله من فتنة الدجال ، ومن فتنة عذاب القبر . قالت عائشة: فقام رسول الله ﷺ ورفع يديه مدًّا [يستعيذ]^(٦) بالله من فتنة الدجال ومن فتنة عذاب القبر . ثم قال: أما فتنة الدجال فإنه لم يكن نبي إلا قد حذر أمته، [وسأحذركموه تحذيرًا]^(٧) لم

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣/٤٦) : رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير ، وفيه أبو بكر بن أبي مريم ، وفيه ضعف لاختلاطه .

(٢) (١٢/٢٨٥-٢٨٦ رقم ٦٨٧٠) .

(٣) المطالب العالية (٤/٥٣-٥٤ رقم ٣٤٦٤) .

(٤) (٦/١٣٩-١٤٠) .

(٥) في «الأصل»: عاذكم . والمثبت من مسند أحمد ، وهو الصواب .

(٦) في «الأصل»: استعيذوا . والمثبت في مسند أحمد ، وهو الصواب .

(٧) في «الأصل»: وسأحدثكموه بحديث . والمثبت من مسند أحمد .

يحدّره نبي أمته، إنه أعور، والله ليس بأعور، مكتوب بين عينيه كافر، يقرؤه كل مؤمن، وأما فتنة القبر ففي تفتنون، وعني تُسألون، فإذا كان الرجل الصالح أُجلِس في قبره غير فرع ولا مشعوف ثم يقال له: [فيم] ^(١) كنت؟ يقول: في الإسلام، فيقال: ما هذا الرجل الذي كان فيكم؟ فيقول: محمد رسول الله ﷺ جاءنا بالبينات من عند الله فصدقناه. فتفرج له فرجة قبل النار، فينظر إليها يحطم بعضها بعضًا. فيقال له: انظر إلى ما وراك الله. ثم يفرج له فرجة إلى الجنة فينظر إلى زهرتها وما فيها، فيقال له: هذا مقعدك منها. ويقال: على اليقين كنت وعليه مت وعليه تبعث إن شاء الله. وإذا كان الرجل السوء أُجلِس في قبره فرجًا مشعوفًا، فيقال له: فيم كنت؟ يقول: فيقول: لا أدري. فيقال: ما هذا الرجل الذي كان فيكم؟ فيقول: سمعت الناس يقولون قولًا فقلت كما قالوا. فتفرج له فرجة إلى الجنة فينظر إلى زهرتها وما فيها، فيقال له: انظر إلى ما صرف الله عنك. ثم تفرج له فرجة قبل النار، فينظر إليها يحطم بعضها بعضًا، ويقال: هذا مقعدك منها، على الشك كنت وعليه مت وعليه تبعث إن شاء الله. ثم يعذب.

قوله: «مشعوف» هو بشين معجمة بعدها عين مهملة وآخره فاء، قال أهل اللغة: الشعف هو الفرع حتى يذهب بالقلب.

[٢٠١٩] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال - وهو يصلي على المنفوس الذي لم يعمل خطيئة قط - : «اللهم أعذه من عذاب القبر».

ورواه الحارث، وسيأتي لفظه في باب صفة الدجال، رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وأحمد بن منيع بسند رجاله ثقات، وله شاهد من حديث أنس بن مالك، وتقدم في باب ضمة القبر وضغطته، وآخر من حديث البراء، وتقدم في قبض روح المؤمن والكافر.

[٢٠٢٠] وعن أبي بن كعب - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ [ذكر الدجال فقال: إحدى عينيه كأنها زجاجة خضراء، و] ^(٢) تعوذوا بالله من عذاب القبر» ^(٣).

رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل ^(٤) بسند صحيح، وابن حبان في صحيحه ^(٥).

(١) في «الأصل»: ما . والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب .

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد، ونحوه في صحيح ابن حبان ومسند الطيالسي .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣٣٧/٧): رواه أحمد، ورجاله ثقات .

(٤) مسند أحمد (١٢٣/٥-١٢٤).

(٥) (١٥/٢٦ رقم ٦٧٩٥) .

وأبو داود^(١) وسيأتي لفظه في صفة الدجال .

[٢٠٢١] وعن أم مبشر - رضي الله عنها - قالت: «دخل عليّ رسول الله ﷺ في حائط من حوائط بني النجار فيه قبور منهم قد (موتوا)^(٢) في الجاهلية فسمعهم يعذبون، فخرج وهو يقول: استعيذوا بالله من عذاب القبر. فقلت: يا رسول الله، وإنهم ليعذبون في قبورهم؟ قال: نعم، عذابًا تسمعه البهائم»^(٣).
رواه ابن أبي شيبة^(٤)، وأحمد بن حنبل^(٥)، وأحمد بن منيع، وأبو يعلى وعنه ابن حبان في صحيحه^(٦).

٥١- باب راحة المؤمن في قبره وعذاب الكافر

[٢٠٢٢] عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يسلط على الكافر في قبره تسعة وتسعون تينًا تنهشه وتلدغه حتى تقوم الساعة، ولو أن تينًا منها نفخ في الأرض ما أنبت خضرًا»^(٧).
رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨)، وأحمد بن حنبل^(٩)، وأبو يعلى الموصلي^(١٠) وعنه ابن حبان في صحيحه^(١١).

[٢٠٢٣] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ أنه قال: «المؤمن في قبره في روضة، ويرحب له قبره سبعون ذراعًا وينور له كالقمر ليلة البدر، أتدرون فيما أنزلت هذه الآية: ﴿فإن له معيشة ضنكًا ونحشره يوم القيامة أعمى﴾^(١٢)

(١) (٧٣ رقم ٥٤٤) .

(٢) كذا في «الأصل»، وفي المصنف ومسنده أحمد: ماتوا .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥٦/٣): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح .

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٣٧٤-٣٧٥) .

(٥) مسند أحمد (٦/٣٦٢) .

(٦) (٧/٣٩٥-٣٩٦ رقم ٣١٢٥) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣/٥٥): رواه أحمد، وأبو يعلى موقوفًا، وفيه دراج، وفيه كلام، وقد وثق .

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٣/١٧٥ رقم ١٦٠٣٤) .

(٩) مسند أحمد (٣/٣٨) .

(١٠) (٢/٤٩١ رقم ١٣٢٩) موقوفًا .

(١١) (٦/٣٩١-٣٩٢ رقم ٣١٢١) .

(١٢) طه: ١٢٤ .

[أندرون ما المعيشة الضنك؟] ^(١) قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: عذاب الكافر في قبره، والذي نفسي بيده، إنه ليسلط عليهم تسعة وتسعون تنيئًا ، أندرون ما التنين؟ قال: تسعة وتسعون حية لكل حية سبعة (أرؤس) ^(٢) ينفخون في جسمه ويلسعونه ويخدشونه إلى يوم القيامة ^(٣).

رواه أبويعلى الموصلي ^(٤)، وابن حبان في صحيحه ^(٥).

٥٢- باب في النباش والنباشة وسكنى المقابر

مقبرة عسقلان

[١/٢٠٢٤] عن عمرة بنت عبدالرحمن: «أن رسول الله ﷺ لعن المختفي والمختفية- يعني: النباش والنباشة».

رواه مسدد والبيهقي في الكبرى ^(٦) مرسلًا بسند صحيح.

[٢/٢٠٢٤] ورواه الحاكم مرفوعًا من طريق عمرة بنت عبدالرحمن، عن عائشة «أن رسول الله ... » فذكره .

وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه ^(٧) وقال: الصحيح مرسل .

[٢٠٢٥] وعن عبدالله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، عن أبيه قال: «قيل لعلي بن أبي طالب -رضي الله عنه-: ما لك تركت مجاورة قبر رسول الله ﷺ وجاورت المقابر - يعني: البقيع؟ فقال: وجدتهم جيران صدق [يكفرون] ^(٨) السيئة، ويذكرون الآخرة».

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى وصحيح ابن حبان .
(٢) كذا في «الأصل» وفي مسند أبي يعلى وصحيح ابن حبان: رءوس . وأرؤس جمع قلة ، ورءوس جمع كثرة ، والله أعلم .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/٥٥): رواه أبويعلى ، وفيه دراج ، وحديثه حسن .

(٤) (١١/٥٢١-٥٢٢ رقم ٦٦٤٤) .

(٥) (٧/٣٩٢-٣٩٣ رقم ٣١٢٢) .

(٦) السنن الكبرى (٨/٢٧٠) .

(٧) السنن الكبرى (٨/٢٧٠) .

(٨) في «الأصل»: يكفون . والمثبت من المطالب العالية .

رواه إسحاق بن راهويه^(١).

[٢٠٢٦] وعن عبدالله بن مالك بن بحينة - رضي الله عنه - قال: «بيننا رسول الله ﷺ جالس بين [ظهري]»^(٢) أصحابه إذ قال ﷺ: صلى الله على تلك المقبرة - ثلاث مرات - قال: فلم يسأله [أحد]^(٣) أي مقبرة هي؟ ولم يسم لهم شيئا. قال: فدخل بعض أصحاب رسول الله ﷺ على بعض أزواج النبي ﷺ - قال عطف: [فحدثت أنها]^(٤) عائشة - فقال لها: إن رسول الله ﷺ ذكر أهل مقبرة فصلى عليها ولم يخبرنا أي مقبرة هي؟ قال: فدخل رسول الله ﷺ فسألته عنها فقال [لها]^(٥): أهل مقبرة بعسقلان»^(٦).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٧) بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته، وسيأتي في آخر المناقب.

٥٣- باب في الأطفال

فيه حديث عائشة والأسود بن سريع وتقدما في كتاب القدر، وسيأتي أحاديث في صفة الجنة.

[١/٢٠٢٧] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: «أتى علي زمان وأنا أقول: أطفال المسلمين مع المسلمين، وأطفال المشركين مع المشركين، حتى حدثني فلان، عن فلان، فلقيت الذي حدثني عنه فحدثني أن رسول الله ﷺ سئل عنهم فقال: الله أعلم بما كانوا عاملين»^(٨).

رواه أبو داود الطيالسي^(٩) وأحمد بن حنبل^(١٠) بسند صحيح.

(١) المطالب العالية (٣/٣٩٥ رقم ٣٢٦٣).

(٢) في «الأصل»: ظهري. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) في «الأصل»: أحدا. والمثبت هو الصواب، والله أعلم.

(٤) في «الأصل»: فحدثنا بها. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٥) في «الأصل»: هي. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٦٢): رواه أبو يعلى والبخاري، وفي إسناد أبي يعلى علي بن عبدالله بن مالك بن بحينة، وفي إسناد البخاري مالك بن عبدالله بن بحينة، وكلاهما لم أعرفه، وبقية رجالها ثقات، وفي بعضهم خلاف يسير.

(٧) (٢/٢١٦-٢١٧ رقم ٩١٣).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢١٨): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٩) (٣٤٢ رقم ٢٦٢٤).

(١٠) مسند أحمد (٥/٤١٠).

[٢/٢٠٢٧] وابن أبي شيبة^(١) ولفظه : عن ابن عباس قال: «كنت أقول: أطفال المشركين مع آبائهم حتى حدثني [رجل، عن]^(٢) رجل من أصحاب النبي ﷺ ، فلقيته فحدثني عن النبي ﷺ قال: ربهم أعلم بهم، هو خلقهم وهو أعلم بهم وبما كانوا عاملين».

وهو في الصحيحين^(٣) وأبي داود^(٤) والنسائي^(٥) باختصار .
[٢٠٢٨] وعن سعيد بن أبي صدقة قال: «قلت لمحمد بن سيرين: هذا الحديث: كل مولود يولد على الفطرة من قاله؟ قال: قاله من كان يعلمه» .
رواه مسدد^(٦) .

٥٤-باب في مرض النبي ﷺ

وغسله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه وغير ذلك مما يذكر

فيه حديث العباس بن عبدالمطلب، وتقدم في الإمامة في باب [قراءة النبي ﷺ من حيث انتهى إليه أبو بكر]^(٧) .
[٢٠٢٩] وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «مات رسول الله ﷺ من ذات الجنب»^(٨) .
رواه أبو يعلى^(٩) وهو حديث منكر ، وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال:
«ذاك ما كان الله ليعذبني به» .

(١) (١٩/٢) رقم (٩٥٢) .

(٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند ابن أبي شيبة .

(٣) البخاري (٣/٢٨٩) رقم ١٣٨٣ وطرفه في: (٦٥٩٧) ومسلم (٤/٢٠٤٩) رقم (٢٦٦٠) .

(٤) (٤/٢٢٩) رقم (٤٧١١) .

(٥) (٤/٥٨-٥٩) رقم (١٩٥١) .

(٦) المطالب العالية (٣/٢٨٤) رقم (٢٩٨٨) .

(٧) غير واضحة بالأصل، والمثبت هو الصواب .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٩/٣٤): رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى بنحوه ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه

ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

(٩) (٨/٢٥٨) رقم (٣٨٤٣) .

[٢٠٣٠] وعن الفضل بن العباس -رضي الله عنهما- قال: «دخلت على النبي ﷺ في مرضه وعنده عصابة حمراء -أو قال: صفراء- فقال: ابن عمي، خذ هذه العصابة فاشدد بها رأسي. فشددت بها رأسه، قال: ثم توكأ عليّ، حتى دخلنا المسجد، فقال: يا أيها الناس، إنما أنا بشر مثلكم، ولعله أن يكون قرب مني الرحيل من بين أظهركم، فمن كنت أصبت من عرضه أو من شعره أو من بشره أو من ماله شيئاً هذا عرض محمد وشعره وبشره وماله فليقم فليقتص، ولا يقولن أحد منكم: إني أخوف من محمد العداوة والشحناء، ألا وإنها ليسا من طبيعتي وليسا من خلقي. قال: ثم انصرف، فلما كان من الغد أتته فقال: ابن عمي، لا أحسب أن مقامي بالأمس أجزأ عني، خذ هذه العصابة فاشدد بها رأسي. قال: فشددت بها رأسه. قال: ثم توكأ عليّ حتى دخل المسجد فقال مثل مقالته بالأمس، ثم قال: فإن أحببكم إلينا من اقتص. قال: فقام رجل فقال: يا رسول الله، أرأيت يوم أتاك السائل فسألك فقلت: من معه شيء يقرضنا، فأقرضتك ثلاثة دراهم؟ قال: فقال: يا فضل، أعطه. قال: فأعطيته. قال: ثم قال: ومن غلب عليه [شيء] ^(١) فليسألنا ندع له. قال: فقام رجل فقال: يا رسول الله، إني رجل جبان كثير النوم. قال: فدعا له. قال الفضل: فلقد رأيتك أشجعنا وأقلنا نومًا. قال: ثم أتى بيت عائشة فقال للنساء مثلما قال للرجال، ثم قال: ومن غلب عليه [شيء] ^(١) فليسألنا ندع له. قال: [وأومات] ^(٢) امرأة إلى [لسانها] ^(٣). قال: فدعا لها. قال: فربما قالت لي: يا عائشة، [أحسني] ^(٤) صلاتك ^(٥).

رواه أبويعلى الموصلي ^(٦)، وله شاهد من حديث ابن عمر، وسيأتي في الإمارة في باب الإمام يمكن من نفسه. وآخر من حديث أبي سعيد، وسيأتي في آخر القيامة.

[٢٠٣١] وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «قال لي أبي: يا بنية، أي يوم هذا؟

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٢) في «الأصل»: أبواب. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) في «الأصل»: نساها. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) في «الأصل»: أحسنين. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٥/٩): رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وأبويعلى بنحوه، وفي إسناد

أبي يعلى عطاء بن مسلم، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه جماعة، وبقية رجال أبي يعلى ثقات،

وفي إسناد الطبراني من لم أعرفهم.

(٦) (١٢/٢٠١-٢٠٢ رقم ٦٨٢٤).

قلت: هذا يوم الاثنين. قال: فأني يوم مات رسول الله ﷺ؟ قلت: يوم الاثنين». رواه أبو داود الطيالسي^(١) واللفظ له، ومسدد، وابن أبي عمير، وأحمد بن منيع، والحاكم، والبيهقي، وتقدم في باب الكفن مطولاً .

[١/٢٠٣٢] وعنها قالت: «لما كان وفاة رسول الله ﷺ وأرادوا غسله وقع عليهم من النوم حتى إن يد كل واحد منهم عند ذقنه، فنودوا من جانب البيت: أن اغسلوه فوق ثيابه. قالت عائشة: لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما غسل النبي ﷺ إلا نساؤه».

رواه أبو داود الطيالسي^(٢).

[٢/٢٠٣٢] وأبو يعلى ولفظه: قالت عائشة: «لما أرادوا غسل رسول الله ﷺ اختلفوا فيه، فقالوا: والله ما ندري كيف نصنع؟ أنجرد رسول الله ﷺ كما نجرد موتانا أم نغسله وعليه ثيابه؟ قالت: فلما اختلفوا أرسل الله عليهم السنة حتى والله ما من القوم رجل إلا ذقنه في صدره قائماً، قال: ثم كلمهم مكلماً من ناحية البيت ما يدرون ما هو فقال: اغسلوا رسول الله ﷺ وعليه ثيابه. قالت: فثاروا إليه، فغسلوا رسول الله ﷺ وهو في قميصه يفاض عليه الماء والسدر ويدلكه الرجال بالقميص. قال: فكانت تقول: لو استقبلت من أمري... فذكره .

ورواه الإمام الشافعي في مسنده^(٣)، وابن الجارود^(٤)، وابن حبان في صحيحه، والحاكم^(٥)، والبيهقي^(٦)، وروى ابن ماجه^(٧) منه: «لو استقبلت من أمري... إلى آخره دون باقيه .

[٢٠٣٣] وعنها أنها قالت لأبي بكر: «إني رأيت ثلاثة أقمار سقطن في حجرتي - أو قالت: في حجرتي - فقال أبو بكر: خير. قال يحيى بن سعيد الأنصاري: سمعت الناس يتحدثون أنه لما دفن رسول الله ﷺ في بيت عائشة قال أبو بكر: هذا أحد أقمارك وخيرها».

(١) (٢٠٢ رقم ١٤٢٦) .

(٢) (٢١٥ رقم ١٥٣٠) .

(٣) ترتيب مسند الشافعي (٢٠٦/١ رقم ٥٧٠) .

(٤) (٢٠٨-٢٠٩ رقم ٥١٧) .

(٥) المستدرک (٥٩/٣) .

(٦) السنن الكبرى (٣/٣٨٧) .

(٧) (٤٧٠/١ رقم ١٤٦٤) .

رواه مسدد^(١)، والحميدي^(٢)، والحاكم^(٣) وصححه، وسيأتي في آخر علامات النبوة.

[٢٠٣٤] وعنها: «أن النبي ﷺ أُلْحِدَ له».

رواه الطيالسي^(٤) بسند ضعيف؛ لضعف صالح بن أبي الأخضر .

[٢٠٣٥] وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: «غسلت رسول الله ﷺ فذهبت أنظر ما يكون من الميت فلم أر شيئاً، وكان طيباً حياً وميتاً، وولي دفنه وإجناته دون الناس أربعة: علي بن أبي طالب، والعباس، والفضل بن العباس، وصالح مولى رسول الله ﷺ وألْحِدَ لرسول الله ﷺ لِحْدًا، ونصب عليه اللين نصباً».

رواه مسدد بسند صحيح، والحاكم^(٥)، والبيهقي^(٦)، ورواه ابن ماجه^(٧) مختصراً.

[٢٠٣٦] ورواه الحاكم والبيهقي^(٨) من حديث ابن عباس وفيه: «أن الذين نزلوا قبره ﷺ: علي، والفضل، وقثم بن عباس، وشقران، وأوس بن حولاء، فكانوا خمسة».

[٢٠٣٧] وعنه: «أنه دخل عليه نفر من قريش فقال: ألا أحدثكم عن أبي القاسم ﷺ؟ قالوا: بلى . قال: لما كان قبل وفاة رسول الله ﷺ بثلاث أهبط الله [إليه]^(٩) جبريل -عليه السلام- فقال: يا أحمد، إن الله -عز وجل- أرسلني إليك إكراماً وتفضيلاً لك وخاصة لك، أسألك عما هو أعلم به منك، يقول: كيف تجددك؟ قال: أجدني يا جبريل مكروباً . قال: ثم جاءه اليوم^(١٠) الثاني فقال: يا

(١) المطالب العالية (٣/ ٢٣٥ رقم ٢٨٦٥) .

(٢) المطالب العالية (٣/ ٢٣٥-٢٣٦ رقم ٢٨٦٧) .

(٣) المستدرک (٤/ ٣٩٥) .

(٤) (٢٠٥ رقم ١٤٥١) .

(٥) المستدرک (١/ ٣٦٢) .

(٦) السنن الكبرى (٣/ ٣٨٨) .

(٧) (١/ ٤٧١ رقم ١٤٦٧) .

(٨) السنن الكبرى (٤/ ٥٣) .

(٩) من المطالب العالية .

(١٠) حاشية بالأصل نصها: روى الشافعي في الآثار التي سمعها الطحاوي من المزني عنه قال: عن القاسم بن عبدالله بن عمر بن حفص ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه «أن رجلاً من قريش دخلوا على أبيه علي بن الحسين فقال: ألا أحدثكم عن رسول الله ﷺ؟ قالوا: بلى . قال: لما جاء جبريل ... » فذكره إلا أنه قال: يقال: له إسماعيل، على مائة ألف ملك، كل ملك منهم على مائة ألف».

أحمد ، إن الله -عز وجل- أرسلني إليك إكرامًا لك وتفضيلاً لك وخاصة لك ، أسألك عما هو أعلم به منك ، فيقول: كيف تجدك؟ قال: أجدني يا جبريل مكروبًا . ثم جاءه اليوم الثالث فقال: يا أحمد، إن الله -عز وجل- أرسلني إليك إكرامًا لك وتفضيلاً لك وخاصة لك ، أسألك عما هو أعلم به منك، يقول: كيف تجدك؟ قال: أجدني يا جبريل مكروبًا، وأجدني يا جبريل مغمومًا. وهبط مع جبريل ملك في الهواء يقال له: إسماعيل على سبعين ألفًا. فقال له جبريل: يا أحمد ، هذا ملك الموت يستأذن عليك، ولم يستأذن على آدمي قبلك، ولا يستأذن على آدمي بعدك . فقال رسول الله ﷺ: ائذن له . فأذن له جبريل -عليه السلام- فدخل، فقال له ملك الموت: يا أحمد، إن الله -عز وجل- أرسلني إليك وأمرني أن أطيعك، إن أمرتني بقبض نفسك قبضتها، وإن كرهت تركتها. فقال جبريل: يا أحمد، إن الله -عز وجل- قد اشتاق إلى لقاءك. فقال رسول الله ﷺ: يا ملك الموت، امض لما أمرت به. فقال جبريل: يا أحمد ، عليك السلام، هذا آخر وطئي الأرض، إنما كنت حاجتي من الدنيا. فلما قبض رسول الله ﷺ وجاءت التعزية جاء آت يسمعون حسه ولا يرون شخصه، فقال: السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله، في الله عزاء من كل مصيبة، وخلف من كل هالك، ودرك من كل ما فات، فبالله فثقوا ، وإياه فارجوا، فإن المحروم من حُرْم الثواب -أو إن المصاب من حُرْم الثواب- والسلام عليكم. فقال: هل تدررون من هذا؟ هذا الخضر ﷺ وعليهم أجمعين».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١)، عن محمد بن جعفر بن محمد: كان أبي يذكر عن أبيه، عن جده علي «أنه دخل عليه . . .» فذكره بسند رجاله ثقات .

[٢٠٣٨] وعن عكرمة قال: قال العباس -رضي الله عنه-: «لأعلمن ما بقي رسول الله ﷺ فينا ، فقال: يا رسول الله ، لو اتخذت شيئًا تجلس عليه يدفع عنك الغبار ويرد عنك الخصم. فقال: والله لأدعنهم ينازعوني ردائي ويطنون عقبي ويغشاني غبارهم حتى يكون الله الذي يريحني منهم. قال: فعلمت أن بقاءه فينا قليل. قال: فلما توفي رسول الله ﷺ قال عمر: والله إني لأرجو أن يعيش رسول الله ﷺ حتى يقطع أيدي رجال وألستهم من المنافقين ، يقولون: قد مات رسول الله ﷺ .

(١) المطالب العالية(٤/٤٣٠-٤٣١ رقم ٤٣٢٩/١) .

فقال العباس: أيها الناس، هل عند أحد منكم عهد أو عقد من رسول الله ﷺ؟ فقالوا: لا. قال: فإن رسول الله ﷺ لم يمت حتى قطع الحبال [ووصل] (١) وحارب وسالم ونكح النساء وطلق، وترككم على تحجة بينة وطريق ناهجة، وإن كان كما قال عمر لم يعجز الله أن يثو عنه فيخرجه إلينا، فخل بيننا وبينه (فلنذهبه) (٢) فإنه يأسن كما يأسن الناس.

رواه إسحاق (٣) ورجاله ثقات إلا أنه منقطع، ورواه الطبراني من طريق ابن عينة، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن العباس، فهو متصل صحيح الإسناد.

[٢٠٣٩] وعنه قال: «سمعوا أصواتًا عند وفاة رسول الله ﷺ فأسرع العباس [فأصاب] (٤) رجله ظهر امرأة من نساء النبي ﷺ فقال: يا أمته، يا أمته، يا أمته، لا تلوميني، هذه إلي (٥) (....) فأدركت رسول الله ﷺ [و هو] (٦) يقول: الرفيق الأعلى. قال العباس: فعلمت أنه خير. فلما قضى على نبيه الموت غسله علي ابن أبي طالب والفضل بن العباس، وكان العباس يناولهم الماء من وراء الستر. فقال: ما يمنعني أن أغسله إلا أنا كنا صبيانًا نحمل الحجارة في المسجد».

رواه إسحاق (٧) بن راهويه بسند فيه انقطاع.

[٢٠٤٠] وعن القاسم بن محمد قال: «كان الناس اختلفوا في دفن النبي ﷺ فقال أبو بكر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من نبي يموت إلا يدفن حيث يقبض. فحطوا فراش رسول الله ﷺ ثم ادفنوه حيث قبض».

رواه إسحاق (٨) مرسلًا، وأحمد بن حنبل (٩) بسند متصل ضعيف وبسند معضل، وطريق إسحاق أصح إسنادًا، وهي تعضد المتصل وتشعر أن له أصلًا.

(١) في «الأصل»: وجل. والمثبت من المطالب العالية.

(٢) في المطالب: فلنذبه.

(٣) المطالب العالية (٤/٤٢٧-٤٢٨ رقم ٤٣٢٢).

(٤) في «الأصل»: فأصاب. والمثبت من المطالب العالية.

(٥) يياض بالأصل.

(٦) من المطالب العالية.

(٧) المطالب العالية (٤/٤٣٢ رقم ٤٣٣١/١).

(٨) المطالب العالية (٤/٤٣٤ رقم ٤٣٣٣).

(٩) مسند أحمد (٧/١).

[٢٠٤١] وعن عمر -رضي الله عنه-: «أن رسول الله ﷺ وضع عند المنبر ، فجعل الناس يصلون عليه أفواجا» .

رواه إسحاق^(١) بسند ضعيف؛ لجهالة التابعي .

[١/٢٠٤٢] وعن المغيرة بن شعبة -رضي الله عنه- قال: «إني لآخر الناس عهدًا بالنبى ﷺ إنا حفرنا [له]^(٢) ولحدنا له ، فلما دفنوا وخرجوا ألقيت الفأس في القبر، فقلت: الفأس، الفأس، فدخلت فأخذته ومسحت بيدي على النبى ﷺ» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) وأحمد بن منيع^(٤) .

[٢/٢٠٤٢] وأبو يعلى^(٥) بلفظ: «أنا آخر الناس عهدًا برسول الله ﷺ قال: لما (أخرج)^(٦) علي بن أبي طالب من القبر ودُفن النبى ﷺ ألقيت خاتمي فقلت: أبا الحسن ، خاتمي . قال: انزل فخذ خاتمك . فتزلت فأخذت خاتمي ووضعتُ يدي على الكفن ثم خرجت» .

ومدار الإسناد على مجالد، وهو ضعيف .

[٢٠٤٣] وعن أم سلمة -رضي الله عنها- قالت: «والذي أحلف به ، إن كان عليٌّ لأقرب الناس عهدًا برسول الله ﷺ . قالت: كان رسول الله ﷺ يوم قبض في بيت عائشة ، فجعل رسول الله ﷺ غداة بعد غداة يقول: جاء عليٌّ؟ مرارًا . قالت: [وأظنه]^(٧) كان بعثه في حاجة . قالت: فجاء بعد فظننا أن له إليه حاجة ، فخرجنا من البيت فقعدها عند الباب، فكنت من أدناهم [من الباب]^(٨) فأكبَّ عليه عليٌّ فجعل يُسَارَةٌ وَيُنَاجِيهِ (حتى)^(٩) قبض من يومه ذلك [وكان أقرب الناس به عهدًا]^(١٠) .

(١) المطالب العالية(٤) / ٤٣٥ رقم (٤٣٣٤) .

(٢) من المطالب العالية .

(٣) المطالب العالية(٤) / ٤٣٥ رقم (١/٤٣٣٥) .

(٤) المطالب العالية(٤) / ٤٣٥ رقم (٢/٤٣٣٥) .

(٥) المطالب العالية(٤) / ٤٣٥ رقم (٣/٤٣٣٥) .

(٦) في المطالب: خرج .

(٧) في «الأصل»: فاطمة . وهو تحريف ، والمثبت من المصنف ومسند أبي يعلى .

(٨) من المصنف .

(٩) كذا في «الأصل»، وفي المصنف ومسند أبي يعلى: ثم .

(١٠) قال الهيثمي في المجمع(٩/١١٢): رواه أحمد وأبو يعلى، والطبراني باختصار، ورجالهم رجال

الصحيح غير أم موسى ، وهي ثقة .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١)، وأبو يعلى^(٢)، والنسائي في الكبرى^(٣).

[١/٢٠٤٤] وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: «نعى لنا نبينا وحبينا نفسه ﷺ - ونفسي له الفداء - قبل موته بشهر، فلما دنا الفراق جمعنا في بيت أمنا عائشة، فنظر إلينا فدمعت عينه، فشهد رسول الله ﷺ فقال: مرحبًا بكم، حياكم الله، رحمكم الله، آواكم الله، حفظكم الله، نصركم الله، نفعكم الله، هداكم الله، وفقكم الله، سلمكم الله، قبلكم الله، رزقكم الله، رفعكم الله، أوصيكم بتقوى الله، وأوصي الله بكم وأستخلفه عليكم، وإني أشهدكم أني لكم نذير مبين، ألا تعلموا على الله في عباده وبلاده، فإن الله - تعالى - قال لي ولكم: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾^(٤) وقال: ﴿أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ﴾^(٥) قلنا: فمتى الأجل؟ قال: قد دنا الأجل والمنقلب إلى الله، وإلى السدرة المنتهى، وإلى جنة المأوى، وإلى الكأس الأوفى، والرفيق الأعلى، والعيش الأهنأ. قلنا: فمن يغسلك؟ قال: رجال من أهل بيتي، الأدنى فالأدنى. قلنا: ففيم نكفئك؟ قال: في ثيابي هذه، أو في (بياض)^(٦) مصر، أو حلة يمانية. قلنا: فمن يصلي عليك؟ قال: فبكي وبكيننا. فقال: مهلاً غفر الله لكم، وجزاكم عن نبيكم خيرًا، إذا غسلتموني وكفتموني فضعوني على سريري في بيتي هذا على شفير قبوري هذا، ثم اخرجوا عني ساعة، فأول من يصلي علي خليلي وجليسي جبريل، ثم ميكائيل، ثم إسرافيل، ثم ملك الموت وجنوده من الملائكة بأجمعها، ثم ادخلوا علي فوجًا فوجًا، فصلوا علي وسلموا تسليماً، ولا تؤذوني بتزكية ولا بصيحة ولا رنة، وليبدأ بالصلاة علي رجال أهل بيتي ونساؤهم ثم أنتم بعد، ومن غاب عني من أصحابي فأبلغوه عني السلام، ومن دخل معكم في ديني من إخواني فأبلغوه عني السلام، وإني أشهدكم أني قد سلمت علي من تبعني علي ديني من اليوم إلى يوم القيامة. قلنا: فمن يدخل قبرك؟ قال: أهلي مع ملائكة كثير يرونكم من حيث لا ترونهم».

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٥٧-٥٨ رقم ١٢١١٥).

(٢) (١٢/٣٦٤ رقم ٦٩٣٤).

(٣) (٤/٢٦١ رقم ٧١٠٨).

(٤) القصص: ٨٣.

(٥) الزمر: ٦٠.

(٦) في المطالب: ثياب.

رواه أحمد بن منيع^(١) .

[٢/٢٠٤٤] والبخاري^(٢) ولفظه : «نَعَى لَنَا حَبِيبُنَا وَنَبِيَّنَا -بِأَبِي هُوَ وَنَفْسِي لَهُ الْفِدَاء-
نَفْسُهُ قَبْلَ مَوْتِهِ بَسْتَةً ، فَلَمَّا دَنَا الْفِرَاقُ . . .» فذكره . إلا أنه قال : «و من دخل
معكم في دينكم بعدي فإني أشهدكم أني أقرأ السلام -أحسبه قال : عليه- وعلى كل
من تابعني على ديني من يومي هذا إلى يوم القيامة»^(٣) .

ورواه الحاكم مختصرًا وقال : فيه عبدالمالك بن عبدالرحمن لا أعرفه بعدالة ولا
جرح ، والباقون كلهم ثقات .

قلت : عبدالمالك هذا قال فيه الفلاس : كذاب . وقال البخاري : منكر الحديث .
ولم يتفرد به عبدالمالك ، فقد رواه البخاري في مسنده بسند رواه ثقات ، وسيأتي بتامه في
آخر كتاب علامات النبوة .

[٢٠٤٥] وعن وائلة بن الأسقع -رضي الله عنه- قال : «خرج علينا رسول الله ﷺ
فقال : تزعمون أني من آخركم وفاة ، ألا وإني من أولكم وفاة ، ولتبعني أفنادًا
يضرب بعضكم رقاب بعض»^(٤) .

رواه أبويعلى^(٥) بسند صحيح .

[٢٠٤٦] وعن عائشة -رضي الله عنها - قالت : «ما مرَّ رسول الله ﷺ على بابي
[يومًا]^(٦) قط إلا [قد قال]^(٧) الكلمة تقرُّ بها عيني ، قالت : فمرَّ يومًا فلم

(١) المطالب العالية(٤/٤٣٢-٤٣٣ رقم ٤٣٣٢/١) .

(٢) البحر الزخار(٥/٣٩٤-٣٩٦ رقم ٢٠٢٨) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع(٩/٢٤) : رواه البخاري ، وقال : روي هذا عن مرة ، عن عبدالله بن مسعود
وجه ، والأسانيد عن مرة متقاربة ، وعبدالرحمن لم يسمع هذا من مرة ، إنما أخبره عن مرة ، ولا
نعلم رواه عن عبدالله بن مسعود . قلت : رجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسماعيل بن سمره
الأحمسي ، وهو ثقة ، ورواه الطبراني في الأوسط بنحوه إلا أنه قال : قبل موته بشهر وذكر في إسناده
ضعفاء ، منهم أشعث بن طابق ، قال الأزدي : لا يصح حديثه . والله أعلم .

(٤) قال الهيثمي في المجمع(٧/٣٠٦) : رواه أحمد وأبويعلى والطبراني ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٥) (١٣/٤٧٣ رقم ٧٤٨٨) .

(٦) من مسند أبي يعلى .

(٧) في «الأصل» : قدر إلي . والمثبت من مسند أبي يعلى ، وهو الصواب .

يكلمني، ومرّ من الغد فلم يكلمني. قالت: ومرّ من الغد فلم يكلمني^(١) قلت: قد وجد عليّ النبي ﷺ في شيء. قالت: فعصبت رأسي وصفرت وجهي وألقيت وسادة قبالة باب الدار فجنحت عليها. قالت: فمرّ رسول الله ﷺ فنظر إليّ فقال: ما لك يا عائشة؟ قالت: قلت: يا رسول الله، اشتكيتُ وصدعتُ. قال: يقول: بل أنا وأرأساه. قالت: فما(لبث)^(٢) إلا قليلا حتى أتيتُ به يُحمَلُ في كساء. قالت: فمرّضته ولم أمرض مريضاً قط، ولا رأيت ميتاً قط. قالت: فرفع رأسه فأخذته وأسندته إلى صدري. قالت: فدخل أسامة بن زيد ويده سواك أراك رطب. قالت: فلحظ إليه. قالت: فظننت أنه يريد، فأخذته فنكثته بفيّ فدفعته إليه. قالت: فأخذه وأهواه إلى فيه. قالت: فخفقت يده فسقط من يده، ثم أقبل بوجهه إليّ حتى إذا كان فاه في ثغرة نحري سال من فيه نقطة باردة اقشعر منها جلدي، وثار ريح المسك في وجهي، فمال رأسه، فظننت أنه غشيّ عليه. قالت: فأخذته فنوّمته على الفراش وغطيت وجهه. قالت: فدخل أبي أبوبكر فقال: كيف ترين؟ فقلت: غشيّ عليه. فدنا منه فكشف عن وجهه فقال: [يا غشياه]^(٣) ما أكون هذا الغشيّ ثم كشف عن وجهه فعرف الموت فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون. ثم بكى. فقلت: في سبيل الله انقطاع الوحي ودخول جبريل بيتي. ثم وضع [يديه]^(٤) على صدغيه، ووضع فاه على جبهته، فبكى حتى سألت دموعه على وجه النبي ﷺ ثم غطى وجهه وخرج إلى الناس وهو يبكي، فقال: يا معشر المسلمين، هل عند أحد منكم عهد بوفاة رسول الله ﷺ؟ قالوا: لا والله. [ثم أقبل على عمر، فقال: يا عمر أعندك عهد بوفاة رسول الله؟ قال: لا. قال: والذي]^(٥) لا إله غيره لقد ذاق طعم الموت. وقد قال لهم: إني ميت وإنكم ميتون. فضجّ الناس وبكوا بكاء شديداً، ثم خلوا بينه وبين أهل بيته، فغسله علي بن أبي طالب، وأسامة بن زيد يصب عليه الماء. فقال [علي]^(٥): ما نسيت منه شيئاً لم أغسله إلا قلب لي [حتى أراه عليه]^(٦) فأغسله من غير أن أرى

-
- (١) زاد في مسند أبي يعلى: ومر من الغد فلم يكلمني.
(٢) كذا في «الأصل» والمقصود العلي(١/٢٠٢ رقم ٤٦٠) وفي مسند أبي يعلى: لبثت.
(٣) في «الأصل»: غشياه. والمثبت من مسند أبي يعلى والمقصود العلي، وهو الصواب.
(٤) في «الأصل»: يده. والمثبت من مسند أبي يعلى والمقصود العلي، وهو الصواب.
(٥) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أبي يعلى والمقصود العلي.
(٦) في «الأصل»: خيراً أراد أحد يقبله. وهو تحريف، والمثبت من المقصد العلي، ونحوه في مسند أبي يعلى.

أحدًا حتى فرغت منه. ثم كفنوه ببرد يمانى أخضر وريطتين قد نيل منها ثم غسلًا، ثم أضع على السرير، ثم أذنوا للناس فدخلوا عليه فوجًا فوجًا يصلون عليه بغير إمام حتى لم يبق أحد بالمدينة حرًّا ولا عبدًا إلا صلى عليه، ثم تشاجروا في دفنه أين يدفن؟ فقال بعضهم: عند العود الذي [كان] ^(١) يمسك بيده وتحت منبره. وقال بعضهم: بالبقيع حيث كان يدفن موتاه. فقالوا: لا نفعل ذلك، إذًا لا يزال عبد أحدكم ووليدته قد غضب عليه مولاة فيلوذ بقبره، فتكون سنة. فاستقام رأيهم [على] ^(١) أن يدفن في بيته تحت فراشه حيث قُضِصَ روحه. فلما مات أبو بكر دُفن معه، فلما حضر عمر بن الخطاب الموت أوصى قال: إذا أنا مت فاحملوني إلى باب بيت عائشة فقولوا لها: هذا عمر بن الخطاب يقرئك السلام [ويقول] ^(١): أدخل أو أخرج؟ قال: [فسكتت] ^(٢) ساعة، ثم قالت: أدخلوه فادفنه معه، أبو بكر عن يمينه، وعمر عن يساره. قالت: فلما دفن عمر أخذت الجلباب فتجلببت [به] ^(١). قال: فقيل لها: ما لك وللجلباب؟! قالت: كان هذا زوجي وهذا أبي فلما دُفِنَ عُمر تجلببت ^(٣).

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٤)، وأحمد بن حنبل ^(٥)، ورواه ثقات.

[٢٠٤٧] وعن دغفل «أن النبي ﷺ توفي وهو ابن خمس وستين» ^(٦).

رواه أبو يعلى ^(٧)، والترمذي في الشائل ^(٨) وقال: دغفل لا يعرف له سماع من النبي ﷺ وكان في زمن النبي ﷺ رجلاً. وقال ابن حزم وابن عبد البر: لا صحبة له. وأثبتها له ابن حبان.

(١) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أبي يعلى والمقصد العلي.

(٢) في «الأصل»: فبكيته. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى والمقصد العلي.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣٢/٩): قلت - في الصحيح وغيره طرف منه - : رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه، ورجال أحمد ثقات، وفي إسناد أبي يعلى عويد بن أبي عمران، وثقه ابن حبان، وضعفه الجمهور، وقال بعضهم: متروك.

(٤) (٣٦٨-٣٧٢ رقم ٤٩٦٢).

(٥) مسند أحمد (٢١٩/٦-٢٢٠).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٩٧/١): رواه أبو يعلى، ورجال الصحيح.

(٧) (١٤٥-١٤٦ رقم ١٥٧٥).

(٨) (٣٠٠ رقم ٣٦٦).

[٢٠٤٨] وعن سالم بن عبيد قال: «مرض رسول الله ﷺ فأغمي عليه فأفاق فقال: حضرت الصلاة؟ قلنا: نعم. قال: مروا بلالا فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصل بالناس. ثم أغمي عليه فأفاق فقال: أحضرت الصلاة؟ قلنا: نعم. قال: مروا بلالا فليؤذن، ومروا أبا بكر فليصل بالناس. ثم أغمي عليه فقالت عائشة: إن أبي رجل أسيف - أو أسف - فلو أمرت غيره. قال: ثم أفاق فقال: هل أقيمت الصلاة؟ قالوا: لا. قال: فمروا بلالا فليقم، ومروا أبا بكر فليصل بالناس. فقالت عائشة: إن أبي رجل أسيف، فلو أمرت غيره. فقال: إنكن صواحب يوسف، مروا بلالا فليؤذن، ومروا بأب بكر فليصل بالناس. فأقام بلال وتقدم أبوبكر، ثم إن رسول الله ﷺ أفاق فقال: ابغوا لي من أعتمد عليه. قال: فخرج يعتمد على بريرة وأناس آخر حتى جلس إلى جنب أبي بكر، فأراد أن يتأخر فحبسه رسول الله ﷺ فصلى أبوبكر بالناس، فلما قبض رسول الله ﷺ قال عمر: لا أسمع أحداً يقول إن رسول الله ﷺ مات إلا ضربته بسيفي. قال سالم ابن عبيد: ثم أرسلوني فقالوا: انطلق إلى صاحب رسول الله ﷺ فادعه. قال: فأتيت أبا بكر وهو في المسجد وقد أدهشت، فقال لي أبو بكر: لعل رسول الله ﷺ مات. فقلت: إن عمر يقول: لا أسمع أحداً يقول إن رسول الله ﷺ مات إلا ضربته بسيفي. قال: ثم قام أبوبكر فأخذ بساعدي فجئت أنا وهو فقال: أوسعوا لي. فأوسعوا له، فانكب على رسول الله ﷺ ومسه ووضع يديه - أو يده - وقال: إنك ميت وإنهم ميتون. فقالوا: يا صاحب رسول الله، أمت رسول الله ﷺ؟ فقال: نعم. فعلموا أنه كما قال، وكانوا أميين لم يكن فيهم نبي قبله. قالوا: يا صاحب رسول الله ﷺ، أوصلي عليه؟ قال: نعم. قالوا: كيف يصلى عليه؟ قال: يدخل قوم فيكبرون ويصلون ويدعون ثم يخرجون، ثم يدخل غيرهم حتى يفرغوا. قالوا: يا صاحب رسول الله ﷺ، أيدفن؟ قال: نعم. قالوا: أين يدفن؟ قال: في المكان الذي قبض فيه روحه؛ فإنه لم تقبض روحه إلا في مكان طيب. فعلموا أنه كما قال، ثم أمرهم أن يغسله بنو أبيه. قال: ثم خرج فاجتمع المهاجرون يتشاورون فقالوا: إن للأنصار في هذا الأمر نصيباً. قال: فأتوهم فقال قائل منهم: منا أمير ومنكم أمير للمهاجرين. فقام عمر فقال لهم: من له ثلاث مثل [ما لأبي] (١) بكر: ثاني اثنين إذ هما في الغار [من هما] (٢)؟ إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله

(١) في «الأصل»: أبي. والمثبت في المنتخب.

(٢) من المنتخب.

معنا، من هما؟ من كان الله - عز وجل - معها؟ قال: ثم أخذ بيد أبي بكر فبايعه وبايع الناس وكانت بيعة حسنة جميلة» .

رواه عبد بن حميد^(١) بسند صحيح .

وروى الترمذي في الشائل^(٢)، وابن ماجه^(٣) قصة الصلاة فقط، ورواه النسائي في الكبرى^(٤) وابن خزيمة في صحيحه^(٥)، وأصله في الصحيحين^(٦) وغيرهما من حديث عائشة .

(١) المنتخب (١٤٢-١٤٣ رقم ٣٦٥) .

(٢) (٣٠٨ رقم ٣٧٩) .

(٣) (٣٩٠/١ رقم ١٢٣٤) وقال ابن ماجه: هذا حديث غريب ، لم يحدث به غير نصر بن علي .

قلت: بل تابعه عليه كل من محمد بن الفضل عند عبد بن حمد ، والقاسم بن محمد بن عباد المهلبى

وزيد بن أكرم الطائي ومحمد بن يحيى الأزدي عند ابن خزيمة ، ورواه النسائي من طريق آخر .

(٤) (٢٦٣/٤-٢٦٤ رقم ٧١١٩) .

(٥) (٢٠/٣ رقم ١٥٤١ ، ٥٩/٣-٦٠ رقم ١٦٢٤) .

(٦) البخاري (٣٦٢/١ رقم ١٩٨ وأطرافه في: ٦٦٤ ، ٦٦٥ ، ٦٧٩...) ومسلم (٣١١/١-٣١٥

رقم ٤١٨) .

الفهرس

فهرس الموضوعات

الصفحة

الموضوع

٥	[٩] كتاب المساجد
٥	١- باب بناء الكعبة المشرفة.
٨	٢- باب بناء مسجد مدينة سيدنا رسول الله ﷺ.
٩	٣- باب في بناء مسجد قباء.
١٠	٤- باب فضل من بنى لله مسجدا.
١٦	٥- باب في توسيع المسجد والزيادة فيه.
١٨	٦- باب فضل المسجد الحرام والصلاة فيه ومسجد النبي ﷺ والمسجد الأقصى.
٢٥	٧- باب ما جاء في فضل مسجد قباء والصلاة فيه.
٢٦	٨- باب ما جاء في مسجد الخيف.
٢٧	٩- باب في مسجد الفضيخ.
٢٧	١٠- باب خير البقاع المساجد.
٢٨	١١- باب المثني إلى المساجد سيما في الظلم وما يقوله حين يخرج.
٣٧	١٢- باب ما يقوله إذا دخل المسجد وإذا خرج منه.
٣٩	١٣- باب في تحية المسجد
٣٩	١٤- باب في تنظيف المساجد وتطهيرها وتجميرها.
٤٤	١٥- باب النهي عن البصاق في المسجد.
٤٦	١٦- باب لزوم المساجد والجلوس فيها.
٥٢	١٧- باب النهي عن إتيان المسجد لمن أكل ثوما أو بصلا ونحو ذلك مما له رائحة كريهة.
٥٤	١٨- باب لا يجلب المسجد لجنب ولا لحائض.
٥٥	١٩- باب في النوم في المسجد.
٥٧	٢٠- باب الوضوء في المسجد.
٥٧	٢١- باب صلاة الفريضة في المسجد والتطوع في البيت.

- ٥٩ - ٢٢- باب فضل الدار القريبة من المسجد.
 ٦٠ - ٢٣- باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد.
 ٦٢ - ٢٤- باب جواز خروج النساء إلى المساجد تفلات.
 ٦٣ - ٢٥- باب التشديد في ذلك.

[١٠] كتاب الإمامة

٦٧

- ٦٧ - ١- باب فيمن أحق بالإمامة.
 ٦٨ - ٢- باب فيمن يلي الإمام ومتى يقوم الإمام.
 ٧١ - ٣- باب في تسوية الصفوف.
 ٧٢ - ٤- باب متابعة الإمام.
 ٧٣ - ٥- باب الفتح على الإمام.
 ٧٥ - ٦- باب مبادرة الإمام.
 ٧٧ - ٧- باب قراءة الفاتحة خلف الإمام.
 ٧٩ - ٨- باب ترك القراءة خلف الإمام.
 ٨١ - ٩- باب في تخفيف صلاة الإمام.
 ٨٤ - ١٠- باب في تطويل صلاة الإمام.
 ٨٥ - ١١- باب في الإمام يطول في الصلاة فيفارقه المأموم.
 ٨٧ - ١٢- باب لا يخص الإمام نفسه بالدعاء.
 ١٣- باب قراءة النبي ﷺ في الصلاة من حيث انتهى
 ٨٨ أبوبكر رضي الله عنه.
 ٨٩ - ١٤- باب صلاة الإمام خلف رجل من رعيته.
 ٩١ - ١٥- باب في إمامة الأعمى والعمرة ومن لا يحمد فعله.
 ٩٢ - ١٦- باب فيمن أم قوما وهم له كارهون.
 ٩٣ - ١٧- باب كراهة إمامة المتيمم للمتوضئين وما جاء فيمن أم بعد
 ما صلى وفيمن أم في ثوب واحد وغير ذلك.
 ٩٤ - ١٨- باب النهي عن أن يؤم أحد بعد النبي ﷺ جالسا.

٩٥

١٩- باب في الرجل يؤم النساء.

٩٦

٢٠- باب في إمامة المرأة.

[١١] كتاب القبلة

٩٨

وفيه ستر العورة وما يصلى فيه

٩٨

١- باب تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة المشرفة.

٢- باب الائتيم بالكعبة والصلاة فيها وفضلها وأنها خير

٩٩

المجالس وأفضلها زادها الله شرفاً.

١٠١

٣- باب في القرب من القبلة في الصلاة والخط بين يدي المصلين.

١٠٢

٤- باب السترة للمصلي.

١٠٣

٥- باب قدر سترة المصلي.

١٠٤

٦- باب استتيان الخطأ في القبلة بعد الاجتهاد.

١٠٥

٧- باب الصلاة إلى البعير.

١٠٦

٨- باب ما جاء في الصلاة إلى القبر.

١٠٦

٩- باب ما يقطع الصلاة وما لا يقطعها.

١١١

١٠- باب المرور بين يدي المصلي.

١١- باب ما جاء في الصلاة في أعطان الإبل وبيت المال

١١١

والمقصورة وغير ذلك.

١١٣

١٢- باب في ستر العورة.

١١٦

١٣- باب فيمن زعم أن الفخذ ليس بعورة.

١١٦

١٤- باب الصلاة في الثوب الواحد.

١٢١

١٥- باب إسبال الإزار في الصلاة.

١٢٢

١٦- باب الصلاة في الكساء.

١٢٢

١٧- باب الصلاة في الفراء.

١٢٣

١٨- باب السدل في الصلاة.

- ١٢٤ - ١٩- باب في الرجل يصلي عاقصا شعره .
 ١٢٥ - ٢٠- باب ما تصلي فيه المرأة .
 ١٢٦ - ٢١- باب الصلاة في النعال والخفاف .
 ١٢٨ - ٢٢- باب الصلاة على الخمرة .
 ١٣١ - ٢٣- باب الصلاة على البساط والحصير وغير ذلك .
 ١٣٢ - ٢٤- باب الصلاة في القوس والقرن وغير ذلك .

١٣٣ [١٢] كتاب افتتاح الصلاة

- ١٣٣ - ١- باب في صلاة الجماعة .
 ١٣٨ - ٢- باب فضل الصلاة في الفلاة على الصلاة في الجماعة .
 ١٣٩ - ٣- باب فضل صلاة المجاهد وحده أو في جماعة .
 ١٤٠ - ٤- باب ما جاء في ترك حضور الجماعة .
 - ٥- باب ما جاء في فضل الصف الأول وتسوية الصفوف
 والتراص فيها وإقامتها وميامنها .
 ١٤١ - ٦- باب في خير الصفوف وشرها .
 ١٤٥ - ٧- باب ما جاء فيمن يلي الإمام .
 ١٤٧ - ٨- باب تأخير النساء خلف الرجال والصبيان .
 ١٤٨ - ٩- باب في السواك وتأكده عند كل صلاة .
 ١٤٩ - ١٠- باب فضل الصلاة بالسواك على غيرها .
 ١٥٠ - ١١- باب ما ينهى عن التسوك به .
 ١٥١ - ١٢- باب تحريم الصلاة التكبير وتحليلها التسليم .
 ١٥١ - ١٣- باب تكبيرة الإحرام وصفة رفع اليدين ومتى يكبر
 وما جاء فيمن كبر ثم بان أنه كان جنبا .
 ١٥٢ - ١٤- باب وضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة .
 ١٥٦ - ١٥- باب فيما يستفتح به الصلاة من الدعاء .
 ١٥٧ - ١٦- باب الاستعاذة في الصلاة .
 ١٦١

- ١٦٢ - ١٧- باب ما جاء في قراءة البسملة في الصلاة.
- ١٦٣ - ١٨- باب ترك قراءة البسملة في الصلاة.
- ١٦٤ - ١٩- باب الاقتصار على فاتحة الكتاب في الصلاة
وما جاء في قراءتها وسورة في الركعتين الأوليين.
- ١٦٥ - ٢٠- باب في التأمين وما جاء فيمن لم يؤمن.
- ١٦٧ - ٢١- باب قراءة الفاتحة خلف الإمام.
- ١٦٨ - ٢٢- باب ترك القراءة خلف الإمام.
- ١٦٩ - ٢٣- باب في تخفيف الصلاة والقراءة بأقصر السور.
- ١٧١ - ٢٤- باب الجهر بالقراءة في الصلاة والنهي عن رفع الصوت
بالقراءة عند المصلي وما جاء فيمن مر على آية السجدة.
- ١٧٢ - ٢٥- باب القراءة في الظهر والعصر.
- ١٧٤ - ٢٦- باب القراءة في المغرب.
- ١٧٥ - ٢٧- باب القراءة في العشاء.
- ١٧٦ - ٢٨- باب فيمن سمى العشاء عتمة وما جاء في النوم
قبلها والحديث بعدها.
- ١٨٠ - ٢٩- باب فيمن قرض بيت شعر بعد العشاء.
- ١٨٠ - ٣٠- باب في تقديم الأكل والشرب على الصلاة.
- ١٨٢ - ٣١- باب في فضل صلاة الصبح وما يقرأ فيها.
- ١٨٤ - ٣٢- باب في التكبير عند الركوع.
- ١٨٤ - ٣٣- باب إذا كبر قائما ركع قائما وإذا كبر جالسا ركع جالسا.
- ١٨٥ - ٣٤- باب منه.
- ١٨٦ - ٣٥- باب رفع اليدين عند الركوع وتركه.
- ١٨٧ - ٣٦- باب في الركوع وصفة وضع اليدين على الركبتين.
- ١٨٨ - ٣٧- باب التسييح في الركوع والسجود.
- ١٩١ - ٣٨- باب النهي عن القراءة في الركوع والسجود.
- ١٩١ - ٣٩- باب فيمن لا يتم ركوعه ولا سجوده.
- ١٩٧ - ٤٠- باب فيمن أدرك القوم ركوعا.

- ٤١- باب رفع اليدين عند الرفع من الركوع
وما يقوله بعد الرفع من الركوع. ١٩٨
- ٤٢- باب في القنوت. ١٩٩
- ٤٣- باب ترك القنوت. ٢٠٢
- ٤٤- باب في صفة السجود وتأخر سجود المأموم عن الإمام. ٢٠٢
- ٤٥- باب ما يقوله في سجوده. ٢٠٦
- ٤٦- باب في الإيحاء. ٢٠٦
- ٤٧- باب فيمن يترب وجهه في الصلاة. ٢٠٨
- ٤٨- باب في تسوية أركان الصلاة. ٢٠٩
- ٤٩- باب فيمن أدرك الإمام ساجدا. ٢٠٩
- ٥٠- باب الاعتماد في السجود على المرافق وما جاء فيمن وطى
على عنق رجل وهو ساجد. ٢١٠
- ٥١- باب التكبير عند الرفع من السجود. ٢١١
- ٥٢- باب فرض التشهد. ٢١٢
- ٥٣- باب في تعليم التشهد. ٢١٢
- ٥٤- باب التشهد والجلوس له وما جاء في الطمأنينة. ٢١٤
- ٥٥- باب التخفيف في التشهد الأول. ٢١٥
- ٥٦- باب الإشارة بالمسبحة والدعاء في التشهد. ٢١٦
- ٥٧- باب الاعتماد بيديه على الأرض إذا نهض. ٢١٨
- ٥٨- باب تحليل الصلاة التسليم. ٢١٩
- ٥٩- باب جواز الاقتصار على تسليمه واحدة. ٢٢١
- ٦٠- باب حذف السلام. ٢٢٢
- ٦١- باب ما يقوله بعد السلام. ٢٢٣
- ٦٢- باب في الذكر والتسبيح والدعاء بعد الصلاة. ٢٢٥
- ٦٣- باب صفة الانصراف من الصلاة وما يقوله عند الانصراف
منها وما جاء فيمن ينصرف قبل الإمام. ٢٢٩
- ٦٤- باب ما أدركه المسبوق فهو أول صلاته ثم يصلي ما فاته. ٢٣١

- ٢٣٢ - ٦٥- باب لا صلاة لفرد خلف الصف .
- ٢٣٣ - ٦٦- باب فيمن صلى ثم وجد من يصلي .
- ٢٣٥ - ٦٧- باب لا تفريط على من نام عن صلاة أو نسيها حتى ذهب وقتها وعليه قضاؤها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك .
- ٢٣٨ - ٦٨- باب صفة قضاء الصلوات .
- ٢٣٩ - ٦٩- باب في الخشوع وترك الالتفات .
- ٢٤١ - ٧٠- باب صفة رد السلام في الصلاة .
- ٢٤٢ - ٧١- باب مسح الحصى في الصلاة .
- ٢٤٤ - ٧٢- باب في مسح الرأس واللحية في الصلاة .
- ٢٤٥ - ٧٣- باب البكاء في الصلاة .
- ٢٤٥ - ٧٤- باب التبسم في الصلاة .
- ٢٤٦ - ٧٥- باب فيما يعرض للمصلي في صلاته .
- ٢٤٧ - ٧٦- باب قتل العقرب في الصلاة .
- ٢٤٨ - ٧٧- باب حمل الصغير في الصلاة .
- ٢٤٩ - ٧٨- باب الصلاة في القسي والسيوف وجواز تحويل الرجل خاتمه في الصلاة .
- ٢٥٠ - ٧٩- باب ما يجتنب في الصلاة وغير ذلك مما يذكر .

٣٥٣

[١٣] كتاب السهو

٣٥٨

[١٤] كتاب الجمعة

٣٥٨

١- باب فضل يوم الجمعة وما جاء في ساعتها .

٢٦٨

٢- باب الرخصة في ترك غسل يوم الجمعة وما جاء فيمن اغتسل للجنابة والجمعة .

٢٧٠

٣- باب فيمن جمع ومن لم يجمع والضرير إذا لم يجد قائدا والأمر بالحضور للجمعة والرواح إليها وفي كم تؤتى الجمعة والزجر عن التخلف عنها من غير عذر .

- ٢٧٤ -٤- باب الزينة والطيب والسواك يوم الجمعة .
- ٢٧٨ -٥- باب التذكير والصلاة يوم الجمعة وما جاء في خروج النساء
يوم الجمعة من المسجد والنهي أن يقيم الرجل أخاه يوم الجمعة .
- ٢٨١ -٦- باب اتخاذ المنبر وقدره واسم من صنعه وحين الجذع واتخاذ العصا .
- ٢٨٤ -٧- باب رفع الصوت بالخطبة والإنصات لها والزجر عن تحطيط
رقاب الناس والإمام يخطب .
- ٢٨٧ -٨- باب الخطبة يوم الجمعة بسورة (ق) قائماً وخطبتين وجلستين .
- ٢٨٩ -٩- باب الخطيب يكلم الرجل في خطبته وما يقرأ في الخطبة .
- ٢٩٠ -١٠- باب جواز قطع الخطبة وما جاء في الخطباء
وما أعد لهم إذا لم يعملوا بها علموا .
- ٢٩١ -١١- باب في خطبة كذبا داود بن المحبر على رسول الله ﷺ
وما جاء في تحية المسجد في أثناء الخطبة .
- ٣٠٧ -١٢- باب التعجيل بصلاة الجمعة إذا دخل وقتها وما جاء في الكلام
بعد نزول الخطيب من المنبر .
- ٣٠٩ -١٣- باب الزحام يوم الجمعة وفيمن أدرك من الجمعة ركعة
وفيمن نام حتى كادت تفوته وفي القيلولة بعد الجمعة .

٣١٢ [١٥] كتاب قصر الصلاة

- ٣١٢ -١- باب فرض صلاة المسافر .
- ٣١٤ -٢- باب متى تقصر الصلاة .
- ٣١٥ -٣- باب إتمام المغرب في الحضر والسفر وأن لا قصر فيها .
- ٣١٦ -٤- باب الصلاة بمنى وما جاء في القصر والإتمام .
- ٣١٧ -٥- باب الرخصة في قصر الصلاة في السفر
وفيمن ترك القصر رغبة عن السنة .
- ٣١٨ -٦- باب صلاة المقيم والمسافر .
- ٣١٩ -٧- باب الجمع بين الصلاتين في السفر بأذان وإقامة .

٨- باب في ذكر الأثر الذي روي في أن الجمع بين الصلاتين
من غير عذر من الكبائر مع ما دلت عليه أخبار المواقيت
وما جاء في التطوع في السفر.

٣٢٢

٣٢٤ [١٦] كتاب صلاة العيدين

٣٢٤

١- باب الغسل والزينة للعيدين.

٣٢٥

٢- باب التكبير ووقته وصفته ورفع الصوت به والإكثار منه.

٣- باب المشي إلى العيدين وما جاء في الأكل

٣٢٦

والإمساك قبل صلاة الفطر.

٤- باب ترك الأذان والإقامة للنافلة

٣٢٧

وما جاء في صلاة العيد قبل الخطبة.

٥- باب التكبير في صلاة العيد والقراءة فيها

٣٢٨

وما جاء في الصلاة قبلها وبعدها.

٣٣٢

٦- باب الخطبة يوم العيد على الراحلة وما يخطب به.

٧- باب خروج النساء إلى العيد وما يفعل إذا اجتمع عيد وجمعة

٣٣٤

في يوم واحد وفضل ذلك.

٣٣٦ [١٧] كتاب صلاة الكسوف

٣٣٦

١- باب انكساف الشمس والقمر وصفة صلاتها.

٣٣٧

٢- باب الجهر والإسرار بالقراءة في صلاة الكسوف والخطبة بعدها.

٣٤٠ [١٨] كتاب صلاة الاستسقاء

١- باب الإمام يخرج متبذلاً متواضعاً متضرعاً والدليل على

أن السنة في صلاة الاستسقاء السنة في صلاة العيد

وأنه يصليها ركعتين كما يصلي في العيد بلا أذان

٣٤٠

ولا إقامة في وقت صلاة العيد وما جاء في دعاء الاستسقاء.

- ٢- باب ما يقال عند رؤية المطر وما جاء في طلب الإجابة
عند نزول الغيث وكشف غير العورة. ٣٤٣
- ٣- باب كراهة الاستسقاء بالأنواء. ٣٤٤
- ٤- باب الخروج من المظالم وغير ذلك مما يذكر. ٣٤٥

٣٤٧ [١٩] كتاب صلاة الخوف

٣٤٨ [٢٠] كتاب النوافل

- ١- باب فيمن صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة. ٣٤٨
- ٢- باب فيمن صلى أربع ركعات. ٣٤٩
- ٣- باب فيمن صلى ركعتين. ٣٥٠
- ٤- باب فيمن سجد لله سجدة وفيمن استحب الإكثار
من الركوع والسجود وغير ذلك. ٣٥١
- ٥- باب صلاة التطوع في البيت وما جاء في صلاة النافلة. ٣٥٢
- ٦- باب صلاة ركعتي الفجر وفضلها ومتى تصلى وما يقرأ به
فيها وأن لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر. ٣٥٥
- ٧- باب الصلاة قبل الظهر. ٣٥٩
- ٨- باب الصلاة قبل العصر. ٣٦١
- ٩- باب الصلاة بعد العصر. ٣٦٣
- ١٠- باب الصلاة قبل المغرب وبعدها وبعد العشاء وغير ذلك. ٣٦٦
- ١١- باب قيام الليل وما يفعله من نام وفي نفسه أن يصلي من الليل
وما يفعل من أصبح ولم يوتر. ٣٦٩
- ١٢- باب السواك لصلاة الليل وفضل صلاة التطوع سرا وغير ذلك. ٣٧٤
- ١٣- باب النهي عن الجهر بالقراءة إذا تأذى به من حوله. ٣٧٦
- ١٤- باب صلاة رسول الله ﷺ. ٣٧٨
- ١٥- باب أحب الأعمال أدومها وإن قل والنهي
أن يتكلف من العبادة ما يثقل عليه. ٣٧٩

- ٣٨٠ - ١٦- باب فيمن غلبه مرض أو نوم وما جاء في الصلاة على الراحلة .
- ٣٨٢ - ١٧- باب في قيام رمضان وما روي في عدد ركعاته
وفيمن استعجم عليه القرآن .
- ٣٨٥ - ١٨- باب هل الوتر واجب أو مستحب وذكر البيان أن لا فرض
في اليوم واللييلة من الصلوات أكثر من خمس وأن الوتر تطوع
وما جاء فيمن أنكر على من فرق بين الوتر والسنة .
- ٣٨٧ - ١٩- باب وقت الوتر .
- ٣٨٨ - ٢٠- باب الوتر في أول الليل وأوسطه وآخره .
- ٣٩٠ - ٢١- باب الوتر بركعة أو بثلاث ركعات وما يقرأ فيه .
- ٣٩٢ - ٢٢- باب الوتر بخمس ركعات أو بسبع أو بثلاث عشرة ركعة .
- ٣٩٤ - ٢٣- باب القنوت في الوتر وما جاء في الوتر على الدابة .
- ٣٩٦ - ٢٤- باب صلاة الضحى .
- ٤٠٢ - ٢٥- باب صلاة الاستخارة ودعائها وما جاء في تركها .
- ٤٠٤ - ٢٦- باب سجود التلاوة والحث على السجدين بعد كل صلاة .
- ٤٠٧ - ٢٧- باب ليلة القدر وما يقال فيها .
- ٤٠٨ - ٢٨- باب تكفير من ترك الصلاة من غير عذر .

٤١١

[٢١] كتاب الجنائز

- ٤١١ - ١- باب ما ينبغي لكل مسلم أن يستعمله من حسن الظن
وقصر الأمل والاستعداد للموت والصبر على جميع
ما يصيبه من الأمراض والأوجاع والأحزان لما في ذلك
من الكفارات والدرجات .
- ٤١٢ - ٢- باب عيادة المريض وفضلها .
- ٤١٦ - ٣- باب في مرض سلمان رضي الله عنه .
- ٤١٧ - ٤- باب في مرض عائشة رضي الله عنها .
- ٤١٨ - ٥- باب إذا أراد الله قبض روح عبد بأرض جعل له فيها حاجة
وما جاء في وصية الرجل بنيه عند موته .

- ٤٢٠ - ٦- باب كراهة تمني الموت .
- ٤٢١ - ٧- باب في الطاعون وغيره .
- ٤٢٦ - ٨- باب تلقين المريض عند الموت لا إله إلا الله .
- ٤٢٨ - ٩- باب ما يقال عند الميت وما جاء في تحفة المؤمن
وفيمن أحب لقاء الله وفي كتابان المصائب .
- ١٠- باب في حرارة الموت ومعالجته وفيمن يحمده ربه على ذلك
وما جاء في قراءة سورة (يس) عند الميت وعلامة موت المؤمن . ٤٢٩
- ١١- باب في الصبر والاسترجاع وفيمن ختم له بعمل صالح قبل موته . ٤٣٢
- ١٢- باب فيمن مات يوم الجمعة . ٤٣٤
- ١٣- باب تقبيل الميت والزجر عن سبه وما جاء في الثناء عليه
ومن يستريح بعد الموت . ٤٣٤
- ١٤- باب قبض روح المؤمن والكافر . ٤٣٦
- ١٥- باب موت الأولاد . ٤٤٥
- ١٦- باب فيما يجازى به المؤمن بعد موته . ٤٥١
- ١٧- باب في غسل الميت وحنوطه . ٤٥٢
- ١٨- باب فيمن يغسل الميت وما جاء في ثواب من غسل ميتا
وكتم عليه وفي ترك الغسل من غسل الميت . ٤٥٤
- ١٩- باب فيمن غسله النبي ﷺ بيده وكفنه وصلى عليه وأدخله القبر . ٤٥٦
- ٢٠- باب الميت يعرف من يغسله ومن يحمله ومن يدلّه في قبره . ٤٥٦
- ٢١- باب ما جاء في الكفن . ٤٥٧
- ٢٢- باب الصلاة على الجنازة وما جاء فيمن كبر أربعاً أو خمساً على الجنازة . ٤٦٠
- ٢٣- باب صفة صلاة الجنازة وما يقوله فيها . ٤٦٢
- ٢٤- باب فضل الصلاة على الجنازة . ٤٦٤
- ٢٥- باب في اجتماع جنائز الرجال والنساء ومن أحق بالصلاة . ٤٦٦
- ٢٦- باب الدعاء والاستغفار للميت بين التكبير الرابعة والسلام . ٤٦٧
- ٢٧- هل يصلى على الجنازة في الأوقات المكروهة . ٤٦٨
- ٢٨- باب الصلاة على الجنازة في المسجد وعلى من أقر بالإسلام . ٤٦٩

- ٤٧١ - ٢٩- باب الصلاة على من أعان على خير أو أثنى عليه خيرا .
- ٤٧٢ - ٣٠- باب في الصلاة على من عليه دين .
- ٤٧٤ - ٣١- باب في الصلاة على أهل المعاصي والمنافقين والأطفال وولد الزنا .
- ٤٧٥ - ٣٢- باب في الصلاة على القبر .
- ٤٧٧ - ٣٣- باب الصلاة على الغائب والنفساء وما جاء في شق بطن المرأة والولد في بطنها .
- ٤٧٩ - ٣٤- باب فيمن صلى عليه مائة رجل .
- ٤٨٠ - ٣٥- باب حمل الجنازة والصمت عندها .
- ٤٨١ - ٣٦- باب في المشي أمام الجنازة وخلفها وحملها والقيام معها إلى أن تدفن .
- ٤٨٣ - ٣٧- باب في الإسراع بالجنازة وتركه وما جاء في اتباع النساء الجنائز .
- ٤٨٥ - ٣٨- باب القيام للجنازة .
- ٤٨٧ - ٣٩- باب في اللحد ووضع الميت فيه وبسط الرداء تحته والدعاء إذا وضع في قبره وصفة ما يصنع به .
- ٤٨٨ - ٤٠- باب القتل يدفن حيث قتل وما جاء في تسوية القبور وألا يزداد على تراب الحفرة .
- ٤٩٠ - ٤١- باب السؤال في القبر وما جاء في ضمة القبر وضغطته .
- ٤٩٣ - ٤٢- باب هل يجوز دفن الميت ليلا .
- ٤٩٥ - ٤٣- باب في البكاء على الميت .
- ٥٠٣ - ٤٤- باب النائحة .
- ٥٠٧ - ٤٥- باب التعزية وتهيئة طعام يبعث به لأهل الميت .
- ٥١٠ - ٤٦- باب في نقل عظام الميت .
- ٥١١ - ٤٧- باب زيارة القبور .
- ٥١٣ - ٤٨- باب الجلوس على القبور أو الاتكاء عليها وغير ذلك .
- ٥١٥ - ٤٩- باب عذاب القبر وفتنته وما جاء فيمن لم يؤمن بعذاب القبر والإسراع عند وادي ثمود .
- ٥١٧ - ٥٠- باب الاستعاذة من عذاب القبر .

- ٥١٩ -٥١ باب راحة المؤمن في قبره وعذاب الكافر.
- ٥٢٠ -٥٢ باب في النباش والنباشة وسكنى المقابر مقبرة عسقلان.
- ٥٢١ -٥٣ باب في الأطفال.
- ٥٢٢ -٥٤ باب في مرض النبي ﷺ وغسله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه وغير ذلك مما يذكر.

كِتَابٌ

اتِّخَافُ الْخَيْرِ الْمِهْرَةُ

بزوائد المسانيد العشرة

للإمام الحافظ، شهاب الدين
أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري

تقدّم فضيلة الشيخ الدكتور

أحمد سعيد

عضو هيئة التدريس بجامعة
الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقاً

تحقيق

دار المشكاة للبحث العلمي

بإشراف

أبو قاسم ياسر بن إبراهيم

المجلد الثالث

وزارة الوطن للنشر



كِتَابُ
إِتِّخَافِ الْخَيْرِ مِنَ الْمَيْمَنَةِ
بِرِوَايَةِ الْمَسَانِيدِ الْعَشْرَةِ

جميع حقوق الطبع محفوظة لدار الوطن للنشر

تنبيه : يحظر نسخ أو استعمال أي جزء من أجزاء هذا الكتاب بأي وسيلة من الوسائل - سواء التصويرية أم الإلكترونية أم الميكانيكية ، بما في ذلك النسخ الفوتوغرافي أو التسجيل على أشرطة أو سواها ، وكذلك حفظ المعلومات واسترجاعها - دون إذن خطي من الناشر .

الطبعة الأولى

١٤٢٠م - ١٩٩٩م

دار الوطن للنشر الرياض - المملكة العربية السعودية
هاتف: ٤٢٠٤٢-٤٧٩٢ - فاكس: ٤٧٢٣٩٤١ - صرّب: ٣٣١٠ - الرمز البريدي: ١١٤٧١

pop@dar-alwatan.com

□ البريد الإلكتروني :

www.dar-alwatan.com

□ موقعنا على الانترنت :

[٢٢] كتاب الزكاة

١- باب مانع الزكاة وعقوبة من كنز

فيه حديث أبي هريرة، و[سيأتي]^(١) في الجهاد في باب فضل الشهداء.

[١/٢٠٤٩] وعن بُريدة بن الحصيب -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ولا منع قوم [قط]^(٢) الزكاة إلا حبس الله عنهم القطر»^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) والبخاري^(٥) والطبراني^(٦) بسند صحيح.

[٢/٢٠٤٩] وكذا أبو يعلى الموصلي^(٧) ولفظه: «ما نقض قوم العهد إلا كان القتل بينهم، ولا ظهرت فاحشة في قوم إلا سلط عليهم الموت، ولا منع قوم الزكاة إلا حبس الله عنهم القطر».

والحاكم^(٨) وعنه البيهقي^(٩) وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم. وهو كما قال.

وله شاهد من حديث ابن عمر، رواه ابن ماجه^(١٠) والبخاري والبيهقي بإسناد

(١) في «الأصل»: تقدم. وهو سهو؛ لأن كتاب الجهاد سيأتي لم يتقدم بعد.

(٢) من المطالب.

(٣) كتب المؤلف حاشية هذا لفظها: قال الروياني: ثنا محمد بن إسحاق، ثنا عبيدالله، ثنا بشير بن المهاجر، عن ابن بريدة، عنه... فذكره، ولم يذكر: «قط». وقال: حُبس -بضم الحاء.

وقال الهيثمي في المجمع (٦٦/٣): رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات.

(٤) المطالب العالية (١/٣٧٥ رقم ١/٩٧٣).

(٥) لم أجده في كشف الأستار، ولم يعزه الهيثمي للبخاري، والله أعلم.

(٦) المعجم الأوسط (٥/٢٦ رقم ٤٥٧٧، ٧/٤٠ رقم ٦٧٨٨).

(٧) المطالب العالية (١/٣٧٦ رقم ٣/٩٧٣).

(٨) المستدرک (٢/١٢٦).

(٩) السنن الكبرى (٩/٢٣١).

(١٠) (٢/١٣٣٢-١٣٣٣ رقم ٤٠١٩).

حسن، وسيأتي في الزهد في باب قصر الأمل مطولاً.

[٢٠٥٠] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يكون الدينار على الدينار ولا الدرهم على الدرهم، ولكن يوسع جلده فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون».

رواه أبو يعلى^(١) بسند ضعيف؛ لضعف سيف بن محمد الثوري، لكن له شاهد من حديث عبدالله بن مسعود رواه الطبراني في الكبير^(٢) موقوفاً بسند صحيح^(٣).

[٢٠٥١] وعن ثوبان - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «من ترك بعده كنزاً مُثَّل له شجاع أقرع يوم القيامة له زبيبتان يتبعه، ويقول: من أنت؟! ويلك. فيقول: أنا كنزك الذي خلفت بعدك. فلا يزال يتبعه حتى يلقيه يده فيقضمها، ثم يتبعه سائر جسده».

رواه أبو يعلى^(٤)، والبزار^(٥)، والطبراني^(٦)، وابن خزيمة^(٧)، وابن حبان^(٨) في صحيحها.

٢- باب ما نقص مال من صدقة

ولا خالطت مالا قط إلا أهلكته

[٢٠٥٢] وعن عبدالرحمن بن عوف - رضي الله عنه - سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ثلاث والذي نفس محمد بيده إن كنت لحالفاً عليهن: لا ينقص مال من صدقة،

(١) المطالب العالية (٤/١٢١ رقم ٣٦٣٣).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣/٦٥): رواه الطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/٦٤): رواه البزار وقال: إسناده حسن. قلت: ورجاله ثقات، ورواه الطبراني في الكبير.

(٤) المطالب العالية (١/٣٧٦ رقم ٢/٩٧٤).

(٥) مختصر زوائد البزار (١/٣٧٠-٣٧١ رقم ٦٠٥) وقال البزار: قد روي نحوه بلفظه من غير هذا الوجه، ولا نعلم له طريقاً إلا هذا الطريق، وإسناده حسن.

قال الحافظ ابن حجر: قلت: صحيح.

(٦) المعجم الكبير (٢/٩١ رقم ١٤٠٧).

(٧) (٤/١١ رقم ٢٢٥٥).

(٨) (٨/٤٩ رقم ٣٢٥٧).

فتصدقوا، ولا يعفو رجل عن مظلمة يريد بها وجه الله إلا رفعه الله بها عزًا يوم القيامة، ولا يفتح رجل على نفسه باب مسألة إلا فتح الله عليه باب [فقر] ^(١) «^(٢)».

رواه مسدد واللفظ له بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته، وكذا أبو يعلى ^(٣)، وأحمد ابن حنبل ^(٤)، والبخاري ^(٥)، وأبو بكر بن أبي شيبة ^(٦) إلا أنه قال: «ما نقصت صدقة مالا قط».

وله شاهد من حديث أبي كيشة الأنباري رواه الترمذي ^(٧) وصححه، ورواه الطبراني في الصغير ^(٨) والأوسط ^(٩) من حديث أم سلمة ^(١٠).

[٢٠٥٣] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما خالطت الصدقة مالا قط إلا أهلكته» ^(١١). [قال: ^(١٢)] يكون وجب عليك في مالك صدقة [فلا] ^(١٣) تخرجها؛ فيهلك الحرام الحلال.

رواه الحميدي ^(١٤) ومحمد بن يحيى بن أبي عمر ^(١٥) بسند فيه محمد بن عثمان بن

(١) في «الأصل»: فقير. وهو تحريف، والمثبت من مسانيد أحمد وأبي يعلى والبخاري، وهو الصحيح.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠٥/٣): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، وفيه رجل لم يسم، وله عند البخاري طريق عن أبي سلمة، عن أبيه، وقال البخاري: إن الرواية هذه أصح. والله أعلم.

(٣) (١٥٩/٢ - ١٦٠ رقم ٨٤٩، ٨٤٩ مكرر).

(٤) مسند أحمد (١٩٣/١).

(٥) البحر الزخار (٣/٢٤٣-٢٤٤ رقم ١٠٣٢، ١٠٣٣).

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١٢/٣) لكن عن أبي سلمة مرسلًا.

(٧) (٤٨٧/٤ رقم ٢٣٢٥).

(٨) المعجم الصغير (١/٥٤).

(٩) (٣٧٤/٢ رقم ٢٢٧٠).

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (١٠٥/٣): رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه زكريا بن دويد، وهو ضعيف جدًا.

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٣/٦٤): رواه البخاري، وفيه عثمان بن عبد الرحمن الجمحي، قال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به.

(١٢) في «الأصل»: قالت. وهو تحريف، والمثبت من مسند الحميدي، وهو الصواب، وراجع المطالب.

(١٣) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند الحميدي.

(١٤) (١١٥/١ رقم ٢٣٧).

(١٥) المطالب العالية (١/٣٦٩ رقم ٢/٩٥٦).

صفوان الجمحي، وقد ضعفه أبوحاتم والدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد ثقات.

ورواه البزار^(١) وفي سنده عثمان بن عبدالرحمن الجمحي، وهو ضعيف.

[٢٠٥٣م] ورواه من حديث عمر بن الخطاب الطبراني في الأوسط^(٢) والبيهقي بلفظ: «ما تلف مال في بر ولا بحر إلا بحبس الزكاة»^(٣).

قال الحافظ المنذري: هذا الحديث يحتمل معنيين:

أحدهما: أن الصدقة ما تركت في مال ولم تخرج منه إلا أهلكته، ويشهد لهذا حديث عمر المتقدم.

والثاني: أن الرجل يأخذ الزكاة وهو غني عنها، فيضعها مع ماله فتهلكه، وبهذا فسره الإمام أحمد، والله أعلم.

[٢٠٥٤] وعن كعب -رضي الله عنه- قال: «ما (كرم)^(٤) عبد على الله -عز وجل- إلا ازداد البلاء عليه شدة، ولا أعطى عبد صدقة ماله فنقصت من ماله، ولا أمسكها فزادت في ماله، ولا سرق سارق إلا حسب من رزقه».

رواه الحارث^(٥) بسند رجاله ثقات.

٣- باب زكاة الإبل والبقر والغنم والذهب

والفضة والحنطة والشعير والتمر والزبيب

وحدودها وما لا زكاة فيه وغير ذلك

[٢٠٥٥] عن أبي بكر بن عمرو بن حزم قال: «هذا كتاب كتبه رسول الله ﷺ لعمر بن حزم في فرائض الإبل والغنم: وفي الغنم إذا بلغت أربعين شاة شاة حتى

(١) مختصر زوائد البزار (١/٣٧١ رقم ٦٠٦) وقال الحافظ ابن حجر: قلت: إسناده لين.

(٢) مجمع البحرين في زوائد المعجمين (٣/١٣ رقم ١٣٤٤) وهذا الحديث ساقط من المعجم الأوسط لفقدان بعض الأوراق من مخطوطه، والله أعلم.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/٦٣): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عمر بن هارون، وهو ضعيف.

(٤) في البغية: جزع. وفي المطالب (١/٣٧٤ رقم ٩٧٠): كرم. كما هنا.

(٥) البغية (١٠٣ رقم ٢٨٤).

تبلغ عشرين ومائة، فإذا تجاوزت عشرين ومائة ففيها شاتان حتى تبلغ مائتين، فإذا تجاوزت مائتين ففيها ثلاث شياة حتى تبلغ ثلاثمائة، فإذا تجاوزت ثلاثمائة فكانت أكثر من ذلك ففي كل مائة شاة شاة. وفي الإبل في خمس وعشرين بنت مخاض، فإن لم توجد فابن لبون، فإذا بلغت ستاً وثلاثين ففيها بنت لبون، فإذا بلغت ستاً وأربعين ففيها حقة حتى تبلغ ستين، ثم فيها جذعة حتى تبلغ خمسا وسبعين، فإن فيها بنتي لبون حتى تبلغ تسعين، فإذا زادت ففيها حقتان إلى عشرين ومائة، فإذا زادت فعد إلى أول فريضة من الإبل، في كل خمس من الإبل شاة حتى تبلغ عشرين ومائة، فإذا كثرت ففي كل خمسين حقة» .

رواه إسحاق^(١)، ورجاله ثقات، وابن حبان في صحيحه^(٢) مطولاً.

[٢٠٥٦] وعن مصدق أبي بكر الذي بعثه إلى اليمن «أنه أخذ من كل عشر بقرات شاة، وزعم أن عمر بن عبدالعزيز أمر أن يؤخذ من كل ثلاثين بقرة تباع جذع - أو قال: جذعة - ومن كل أربعين مسنة» .

رواه مسدد^(٣) بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود رواه الترمذي^(٤).

[٢٠٥٧] وعن عاصم بن كليب، عن أبيه قال: «لقيت عمر -رضي الله عنه- وهو بالموسم، فناديت من وراء الفسطاط: ألا إني فلان بن فلان الجرمي، وإن ابن أخت لنا له أخ عان في بني فلان، وقد عرضنا عليه فريضة رسول الله ﷺ فأبى. فرفع عمر جانب الفسطاط وقال: أتعرف صاحبك؟ [فقلت]: نعم، هو ذلك. [قال]:^(٥) انطلقا به حتى ينفذ لكما قضية رسول الله ﷺ. قال: وكنا نتحدث أن القضية كانت أربعاً من الإبل» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) ورجاله ثقات.

(١) المطالب العالية (١/٣٥٢ رقم ٩١٣) .

(٢) (١٤/٥٠١-٥١٠ رقم ٦٥٥٩) .

(٣) المطالب العالية (١/٣٥٣ رقم ٩١٧) .

(٤) (٣/١٩-٢٠ رقم ٦٢٢) .

(٥) في «الأصل»: فقال. والمثبت من المطالب العالية (٢/٢٨٣ رقم ١٩٠٧) .

(٦) سقطت من «الأصل» والمطالب العالية، والمثبت مما يأتي في آخر كتاب الديات برقم (٣٤٣٣/١، ٢) .

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/١٧٣ رقم ٩١٤٠) مختصراً.

[٢٠٥٨] وعن مالك بن أوس بن الحدثان البصري قال: «كنت جالسًا في المسجد مع عثمان بن عفان فقدم أبو ذر من الشام، فدخل المسجد فسلم على عثمان والقوم: السلام عليكم. فرد عثمان عليه والقوم. فقال له عثمان: كيف أنت يا أبا ذر؟ قال: بخير. كيف أنت يا عثمان؟ ثم أتى سارية فصلى ركعتين تجاوز فيها، واجتمع عليه الناس فقال: يا أبا ذر، أخبرنا ما سمعت من رسول الله ﷺ قال: نعم، سمعت حبي -أو رسول الله ﷺ- يقول: في الإبل صدقتها، وفي البقر صدقتها، وفي الغنم صدقتها، وفي البر صدقته، من جمع دينارًا أو درهمًا أو تبرًا أو فضة لا يعده لغريم ولا ينفقه في سبيل الله فهو كي يكوى به يوم القيامة. قال مالك: فقلت: يا أبا ذر، انظر ما تحبر به عن رسول الله ﷺ فإن هذه الأموال قد فشت في الناس. قال: من أنت يا ابن أخي؟ فانتسب له: أنا مالك بن أوس بن الحدثان. فقال: أما نسبك الأكبر فقد عرفته، أما تقرأ القرآن: ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة﴾^(١)»^(٢).

رواه أبوبكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٣) بسند ضعيف؛ لانقطاعه وضعف بعض رواته.

[١/٢٠٥٩] وعن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ قال: «ليس في أقل من خمس ذود شيء، ولا في أقل من أربعين من الغنم شيء، ولا في أقل من ثلاثين من البقر شيء، ولا في أقل من عشرين مثقالا شيء، ولا في أقل من مائتي درهم شيء، ولا في أقل من خمسة أوسق شيء، والعشر في التمر والزبيب والحنطة والشعير، وما سقي سيحًا ففيه العشر، وما سقي [بالغرب]^(٤) ففيه نصف العشر».

رواه أبوبكر بن أبي شيبة^(٥)، وفي سنده محمد بن أبي ليلي وهو ضعيف.

[٢/٢٠٥٩] ورواه الحارث^(٦) عن الواقدي، وهو ضعيف، ولفظه عن رسول الله ﷺ:

(١) التوبة: ٣٤.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٦٣/٣): رواه أحمد، وفيه راوٍ لم يسم.

(٣) مسند أحمد (١٧٩/٥) مختصرًا ٣

(٤) في «الأصل»: بالغرر. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، والغزب: الدلو العظيمة.

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/ ١٢٤، ١٣٧) مختصرًا، وهو بتامه في المطالب (١/ ٣٥٣ رقم ٩١٥).

(٦) البغية (١٠٢ رقم ٢٨٠).

«أنه فرض الزكاة في الذهب والفضة والإبل والبقر والغنم والحنطة والشعير والسلت والزبيب» .

[٢٠٦٠] وعن نافع «أنه قرأ كتاب عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- أنه ليس فيما دون (خمس)^(١) من الإبل شيء؛ فإذا بلغت خمسًا ففيها شاة إلى تسع، فإذا كانت عشرًا فشأتان إلى أربع عشرة، فإذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث إلى تسع عشرة، فإذا بلغت العشرين فأربع إلى أربع وعشرين، فإذا بلغت خمسًا وعشرين ففيها بنت مخاض إلى خمس وثلاثين، فإن زادت ففيها بنت لبون إلى خمس وأربعين، فإذا زادت ففيها حقة إلى الستين، فإن زادت (ففيها)^(٢) بنتا لبون إلى التسعين، فإن زادت ففيها حقتان إلى العشرين ومائة، فإن زادت ففي كل خمسين حقة، وفي كل أربعين ابنة لبون، وليس في الغنم شيء فيما دون الأربعين، فإذا بلغت الأربعين ففيها شاة إلى عشرين ومائة، فإذا زادت فشأتان إلى مائتين، فإذا زادت على المائتين فثلاث شياه إلى ثلاثمائة، فإذا زادت على الثلاثمائة ففي كل مائة شاة»^(٣) .
رواه أبو يعلى الموصلي^(٤)، ورجاله ثقات .

[٢٠٦١] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ قال: «ما كان بعلا أو (سيحًا)^(٥) أو عشرًا ففي كل عشرة [واحد]^(٦)، وما كان بنضح ففي كل عشرين واحد» .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٧) بسند ضعيف؛ لضعف عاصم بن عمر العمري .

[٢٠٦٢] وعن أبي موسى ومعاذ -رضي الله عنهما- [أنهما]^(٨) حين بعثا إلى اليمن [ليعلمًا]^(٩) الناس دينهم لم يأخذوا الصدقة إلا من هذه الأربعة: الحنطة، والشعير، والتمر، والزبيب» .

(١) في مسند أبي يعلى: خمسة .

(٢) تكررت في «الأصل» .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٧٤/٣): رواه أبو يعلى وجادة كما تراه، ورجاله ثقات .

(٤) (١١٤/١) رقم (١٢٥) .

(٥) كذا، وفي المطالب: سيل .

(٦) في «الأصل»: واحدة، والمثبت من المطالب .

(٧) المطالب العالية (١/٣٦٣ رقم ٩٤١) .

(٨) من السنن الكبرى .

(٩) في «الأصل»: ليعلمان . والمثبت من المطالب ، وهو الصواب .

رواه أبويعلى^(١) والبيهقي في الكبرى^(٢) بسند رجاله ثقات .

[٢٠٦٣] وعن جابر وأبي سعيد الخدري - رضي الله عنهما - قالوا: قال رسول الله ﷺ: «لا صدقة في [الزرع]^(٣)، ولا في الكرم، ولا في النخل إلا ما بلغ خمسة أوسق، وذلك مائة فرق» .

رواه أبويعلى، ورجاله ثقات .

[٢٠٦٤] وعن أم سعد الأنصارية قالت: قال رسول الله ﷺ: «ليس على من أسلف مالا زكاة» .

رواه أبويعلى^(٤) بسند ضعيف؛ لضعف محمد بن زاذان المدني .

[٢٠٦٥] وعن طاوس قال: «بعث رسول الله ﷺ معاذًا إلى اليمن فكان يأخذ الثياب لصدقة الخنطة والشعير» .

رواه الحارث^(٥) بسند ضعيف؛ لضعف الحجاج بن أرطاة .

٤- باب زكاة الخيل والرقيق والعسل

[٢٠٦٦] عن عذرة «أن أهل الشام قالوا لعمر - رضي الله عنه -: إن أفضل أموالنا الخيل والرقيق. فأخذ عمر لكل فرس عشرة، ولكل رأس عشرة، ثم رزقهم، وكان يعطيهم أكثر مما أخذ منهم، فعمد هؤلاء فأخذوا عشرة من الرأس وعشرة من الفرس، ثم لم يرزقوا» .

رواه مسدد^(٦): حدثنا معمر، عن أبيه، عنه به .

(١) المطالب العالية (١/٣٦٣ رقم ٩٤٠) .

(٢) السنن الكبرى (٤/١٢٥) .

(٣) في «الأصل»: الفرع . ولم أعرف وجهه ، والمثبت من السنن الكبرى (٤/١٢٨) وقد روى الحديث من هذا الوجه ، والله أعلم .

(٤) المطالب العالية (١/٣٥٥ رقم ٩٢٢) وقال: إسناده ضعيف .

(٥) المطالب العالية (١/٣٥٩ رقم ٩٣٣) .

(٦) المطالب العالية (١/٣٥٤ رقم ٩٢٠) .

[٢٠٦٧] وعن حارثة بن مضرب قال: «جاء ناس من أهل الشام إلى عمر -رضي الله عنه- فقالوا: إنا قد أصبنا [أموالا خيلا ورقيقًا] (١) نحب أن يكون لنا فيها زكاة وطهور. قال: ما فعله صاحبائي قبلي فأفعله. فاستشار أصحاب رسول الله ﷺ وفيهم علي -رضي الله عنه- فقال علي: هو حسن إن لم يكن جزية يؤخذون بها من بعدك راتبًا» (٢).

رواه أبو يعلى (٣) وأحمد بن حنبل (٤) والحاكم والبيهقي (٥) بسند رجاله ثقات.

[٢٠٦٨] وعن [سعد] (٦) بن أبي ذباب قال: «قدمت على النبي ﷺ فأسلمت فقلت: اجعل لقومي ما أسلموا عليه. قال: ففعل النبي ﷺ واستعملني عليهم، ثم استعملني أبوبكر من بعده، ثم استعملني عمر من بعده. قال: فقدم على قومه فقال لهم: في العسل زكاة؛ فإنه لا خير في مال لا يزكى. فقالوا لي: كم ترى؟ قال: قلت: العشر. قال: فأخذ منه العشر فقدم به على عمر وأخبره بما فيه، فأخذ عمر فجعله في صدقات المسلمين» (٧).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة (٨) وأحمد بن حنبل (٩) والبخاري (١٠) والطبراني في الكبير (١١)

(١) في «الأصل»: أموالنا وخیلنا ورقیقنا. والمثبت من المقصد العلي ومسند أحمد والسنن الكبرى، وهو الصواب.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٦٩/٣): رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجالهم ثقات.

(٣) المقصد العلي (٢١٢/١) رقم (٤٨١).

(٤) مسند أحمد (٤١/١).

(٥) السنن الكبرى (١١٨-١١٩/٤).

(٦) في «الأصل»: سعيد. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، كذا سماه البخاري في تاريخه الكبير (٤٥/٤)، وابن أبي حاتم في الجرح (٨٢/٤)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٤٦/٥) وغيرهم، وهو على الصواب في المصنف، ومسند أحمد، ومختصر زوائد البزار، ومعجم الطبراني الكبير، وسنن البيهقي الكبرى.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٧٧/٣): رواه البزار والطبراني في الكبير، وفيه منير بن عبدالله، وهو ضعيف. وقال أيضًا في المجمع (٢٨/١): رواه الإمام أحمد، وسماه في مكان آخر سعيدًا، وذكر له هذا الحديث بإسناده، والله أعلم، وفي إسناده منير بن عبدالله، وهو مجهول، وقد ضعفه الأزدي أيضًا.

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٤١-١٤٢/٣).

(٩) مسند أحمد (٧٩/٤).

(١٠) مختصر زوائد البزار (٣٧٤-٣٧٥ رقم ٦١٢) وقال: منير ضعيف.

(١١) (٤٣/٦) رقم (٥٤٥٨).

والبيهقي في الكبرى^(١) من طريق منير بن عبدالله .

قال علي بن المديني في هذا الحديث: منير لا يعرف إلا في هذا الحديث . وقال البخاري: عبدالله والد منير عن [سعد]^(٢) بن أبي ذباب لم يصح حديثه . وقال الشافعي: [سعد]^(٢) بن أبي ذباب يحكي ما يدل على أن النبي ﷺ لم يأمره بأخذ الصدقة من العسل، وأنه شيء رآه فتطوع له به أهله . وقال الزعفراني: قال الشافعي: الحديث في أن في العسل العشر ضعيف، وفي ألا يؤخذ منه العشر ضعيف . قال البيهقي: وذكر عن معاذ أنه لم يأخذ من العسل شيئاً .

٥- باب لا تؤخذ كرائم الأموال في الزكاة

إلا برضا المالك

[٢٠٦٩] عن القاسم بن محمد «أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- مرت به غنم من غنم الصدقة فيها شاة ذات ضرع ضخمة، قال: ما أظن أن أهل هذه أعطوها وهم طائعون لا تأخذوا حزرات المسلمين، لا تفتنوا الناس، نكبوا عن الطعام» . رواه مسدد^(٣)، ورجاله ثقات .

[٢٠٧٠] وعن الصنابح الأحمسي -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ أبصر ناقة حسناء في إبل الصدقة فقال: قاتل الله صاحب هذه الناقة . فقال: يا رسول الله، إني ارتجعتها ببيعيرين من حواشي الإبل . قال: فنعمة إذا»^(٤) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) وعنه أبو يعلى^(٦) بسند فيه مجالد، وسيأتي في باب [بيع الحيوان]^(٧) .

(١) السنن الكبرى (١٢٧/٤) .

(٢) في «الأصل»: سعيد . والمثبت هو الصواب كما تقدم .

(٣) المطالب العالية (١/٣٥٦ رقم ٩٢٦) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٠٥): رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيه مجالد بن سعيد ، وهو ضعيف ، وقد وثقه النسائي في رواية .

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٦/١١٦ رقم ٤٨٣) .

(٦) (٣/٣٩-٤٠ رقم ١٤٥٣) .

(٧) طمس في «الأصل» والمثبت هو الصواب ، والحديث سيأتي فيه برقم (٢٧٩٧) .

[٢٠٧١] وعن قرّة بن دعموص -رضي الله عنه- قال: «أتيت المدينة فإذا النبي ﷺ قاعد وأصحابه حوله، فأردت أن أدنو منه فلم أستطع أن أدنو، فقلت: يا رسول الله، استغفر للغلام النميري. فقال: غفر الله لك. قال: وبعث رسول الله ﷺ الضحّاك ساعياً فجاء بإبل جلة، فقال النبي ﷺ: أتيت هلال بن عامر ونمير بن عامر وعامر بن ربيعة فأخذت جلة أموالهم! فقال: يا رسول الله، إني سمعتك تذكر الغزو فأردت أن أتيك بإبل تركبها وتحمل عليها أصحابك. فقال: والله، للذي تركت أحب إلي من الذي جئت به، اذهب فاردها عليهم وخذ من حواشي أموالهم».

رواه الحارث^(١) بسند ضعيف، لجهالة بعض رواه.

[٢٠٧٢] وعن عمارة بن حزم، عن أبي بن كعب -رضي الله عنه- قال: «بعثني النبي ﷺ على صدقة بلي وعدرة، فمررت برجل من بلي له [ثلاثون]^(٢) بعيراً فقلت: إن عليك في إبلك هذه ابنة مخاض، فقال: ذاك ما ليس فيه ظهر ولا لبن، وما قام في مالي لرسول الله ﷺ يؤخذ منه. قال: وإني لأكره أن أقرض الله شر مالي فتجيزه. فقال أبي ابن كعب: ما كنت لأخذ فوق ما عليك، وهذا رسول الله ﷺ فأناه فقال نحو ما قال لأبي. فقال رسول الله ﷺ: هذا ما عليك؛ فإن جئت فوقه قبلنا منك. فقال: يا رسول الله، هذه ناقة عظيمة سمينة فمن يقبضها؟ فأمر من يقبضها، ودعا له في ماله بالبركة. قال عمارة: فضرب الدهر من ضرباته وولاني مروان صدقة بلي وعدرة في زمن معاوية، فمررت بهذا الرجل وصدقة ماله [ثلاثون]^(٣) حقة فيها فحلها على ألف وخمسمائة بعير. قال ابن إسحاق: قلت لأبي بكر: ما فحلها؟ قال: إلا أن تكون في السنة إذا بلغ صدقة الرجل ثلاثين حقة أخذ معها فحلها».

رواه أبو يعلى بسند صحيح، ورواه أبو داود في سننه^(٣) مختصراً، وصرح بتحديث ابن إسحاق، وكذا رواه أحمد بن حنبل^(٤)، وابن خزيمة في صحيحه^(٥).

(١) البغية (١٠٣-١٠٤ رقم ٢٨٧).

(٢) في «الأصل»: ثلاثين. والمثبت هو الصواب.

(٣) (١٠٤/٢) رقم ١٥٨٣.

(٤) مسند أحمد (١٤٢/٥).

(٥) (٢٤/٤) رقم ٢٥-٢٤، ٢٢٧٧، ٢٢٧٨.

٦- باب أخذ العقال مع البعير في الزكاة وأين تؤخذ الصدقات وما جاء فيمن أتى

بإبل الصدقة

[١/٢٠٧٣] عن يحيى بن برهان «أن أبا بكر الصديق استشار عليًا -رضي الله عنهما- في أهل الردة ، فقال: إن الله -تعالى- جمع الصلاة والزكاة ولا أرى أن تفرق. فعند ذلك قال أبو بكر: لو منعوني عقالا لقاتلتهم عليه كما قاتلهم عليه رسول الله ﷺ» .

رواه مسدد^(١) ، وقال: العقال: المائة من الإبل الفريضة .

[٢/٢٠٧٣] ورواه إسحاق^(٢) مرسلاً بسند حسن من طريق إبراهيم النخعي قال: قال أبو بكر الصديق: «والله لو منعوني عقالا مما أخذ منهم النبي ﷺ لقاتلتهم عليه . وكان يأخذ مع البعير عقالا ، ثم قرأ: ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل﴾^(٣)» وقد أخرجوا أصله من طريق متصلة ، وإنما أوردته لهذه الزيادة: «أنه كان يأخذ مع البعير عقالا» فإنها مما تؤيد رواية من روى في الحديث المعروف «عقالا» خلافا لمن قال: «عناقا» .

وله شاهد ويأتي في كتاب المرتد باب قتال أهل الردة .

[٢٠٧٤] وعن جرة [الحنظلية]^(٤) قالت: «أتيت النبي ﷺ بإبل الصدقة فمسح رأسي ودعا لي بخير» .

قال أبو معمر: [في]^(٥) هذا الحديث أن النبي ﷺ مسح رأس امرأة بعدما بلغت؛

(١) المطالب العالية (١/٣٥٦ رقم ٩٢٥) .

(٢) المطالب العالية (١/٣٥٥-٣٥٦ رقم ٩٢٤) .

(٣) آل عمران: ١٤٤ .

(٤) في «الأصل»: المطلبية . والمثبت من المطالب ، وهو الصواب ، وهي جرة بنت عبدالله التميمية اليربوعية من بني يربوع بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم ، ترجمتها في الإصابة (٤/٢٦٠) وغيره .

(٥) سقطت من «الأصل» والمثبت من المطالب .

لأنها لا تأتي بإبل الصدقة إلا وهي بالغة^(١).

رواه أبو يعلى^(٢) عن أبي معمر، عن عطوان، عنها به.

٧- باب لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول

ولا على من عليه دين حتى يقضى عنه

وما جاء في العمال وتعجيل الصدقة

[١/٢٠٧٥] عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أنه كان إذا أعطى الرجل عطاءه قال: هل لك مال؟ قال: فإن قال: نعم (أخذ)^(٣) زكاته؛ فإذا لم يكن له مال قال: لا تزكته حتى يحول عليه الحول.

رواه مسدد^(٤)، ورجاله ثقات.

[٢/٢٠٧٥] وإسحاق^(٥) بسند ضعيف، ولفظه: «أنه أعطى جابرًا عدة كانت له عند رسول الله ﷺ قال: وأزيدك، أنه لا زكاة فيه حتى يحول عليه الحول».

ورواه الترمذي^(٦) والبيهقي^(٧) من حديث ابن عمر.

(١) فيه نظر، ولذلك تعقبه الحافظ ابن حجر في المطالب فقال: قلت: والحصر ممنوع، فلا مانع أن تأتي بها وهي مميزة، والعمدة في حفظها ورعها على غيرها من الخدم، ولعل أباه أراد بإرسالها حصول البركة لها بدعاء النبي ﷺ ولم يكن له ولد ذكر، فحصل مقصوده. اهـ.

قلت: ذكر ابن الأثير في أسد الغابة (٥٠/٧) هذا الحديث بلفظ: عن حمزة بنت عبد الله اليربوعية قالت: ذهب بي أبي إلى النبي ﷺ فقال: ادع الله لبتني هذه بالبركة. قالت: فأجلسني النبي ﷺ في حجره، ثم وضع يده على رأسي فدعا لي بالبركة» وكذا ذكره ابن حجر في الإصابة (٢٦٠/٤) وأسنده في العشرة العشارية (٥٢ - ٥٣ رقم ٢)، فهذا صريح في أن أباه أتى بها طلبًا لدعاء النبي ﷺ وأنها كانت صغيرة، والله أعلم.

(٢) المطالب العالية (٣/٢٢٦ رقم ٢٨٤٣).

(٣) في المطالب: قال: أذ.

(٤) المطالب العالية (١/٣٥٤ رقم ٩١٩).

(٥) المطالب العالية (١/٣٥٤ رقم ٩١٨).

(٦) (٣/٢٦-٢٥ رقم ٦٣١).

(٧) السنن الكبرى (٤/١٠٤).

[٢٠٧٦] وعن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - أنه قال: «هذا شهر زكاتكم؛ فمن كان عليه دين فليقضه، ثم ليزكي ما بقي» .
رواه مسدد^(١) موقوفاً بسند صحيح .

[٢٠٧٧] وعن قبيصة بن هلب، عن أبيه - رضي الله عنه - أنه سمع النبي ﷺ وذكر الصدقة قال: «لا يجيئن أحدكم بشاة لها [يعار]»^(٢)»^(٣) قال: يقول: تصيح .
رواه أبو داود الطيالسي^(٤) وعنه أحمد بن محمد بن حنبل^(٥) بسند رجاله ثقات .

[٢٠٧٨] وعن سعد بن عبادة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال لي: «قم على صدقة بني فلان وانظر لا تأتين يوم القيامة على رقبتيك - أو على كاهلك - بيبكر له رغاء . فقال: يا رسول الله ، اصرفها عني . فصرفها عنه»^(٦) .

رواه مسدد وأحمد بن حنبل^(٧) والبخاري^(٨) والطبراني^(٩) بسند رجاله ثقات إلا أنه منقطع .
ورواه البخاري^(١٠) من حديث ابن عمر بسند صحيح .

البُكر - بفتح الباء الموحدة وسكون الكاف - هو الفتى من الإبل ، والأنثى بكرة .

[٢٠٧٩] وعن علي قال: «قلت للعباس - رضي الله عنهما - : سل رسول الله ﷺ أن يستعملك على الصدقة . فسأله فقال: لا نستعملك على غسالة ذنوب الناس» .

(١) المطالب العالية (١/٣٥٥ رقم ٩٢٣) .

(٢) في «الأصل»: رغاء . وهو تحريف ، والمثبت من مسندي أحمد والطيالسي ، وهو الصواب ، قال ابن الأثير في النهاية (٥/٢٩٧): يَغْرَت العنز تَيْعِر - بالكسر - يُعَارًا - بالضم - أي: صاحت ، وذكر هذا الحديث .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/٨٥): رواه أحمد ، ورجاله ثقات .

(٤) (١٤٦ رقم ١٠٨٦) .

(٥) مسند أحمد (٥/٢٢٧) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣/٨٥): رواه أحمد والبخاري في الكبير ، ورجاله ثقات إلا أن سعيد ابن المسيب لم ير سعد بن عبادة .

(٧) مسند أحمد (٥/٢٨٥) .

(٨) كشف الأستار (١/٤٢٤-٤٢٥ رقم ٨٩٧) وقال البخاري: لا نعلمه عن سعد إلا من هذا الوجه ، وإسناده حسن .

(٩) المعجم الكبير (٦/١٧ رقم ٥٣٦٣) .

(١٠) مختصر زوائد البخاري (١/٣٧٦-٣٧٧ رقم ٦١٦) وقال: لا نعلم رواه هكذا إلا يحيى الأموي . وقال الحافظ ابن حجر: إسناده صحيح ، وله شاهد من حديث ابن المسيب عن سعد نفسه .

رواه إسحاق^(١) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٢) بسند حسن، ورواه ابن خزيمة في صحيحه^(٣).
ورواه مسدد وغيره من حديث عثمان بن أبي العاص، وسيأتي في باب أي الدعاء
أجوب دعوة.

[٢٠٨٠] وعن موسى بن طلحة، عن أبيه - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ
كان يعجل صدقة العباس بن عبدالمطلب سنتين»^(٤).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٥) والبخاري^(٦) بسند فيه الحسن بن عماره وهو ضعيف.

ورواه أبو داود^(٧) والترمذي^(٨) من حديث علي بن أبي طالب.

قال الترمذي: وقد اختلف أهل العلم في تعجيل الزكاة قبل محلها، فرأى طائفة من
أهل العلم أن لا يعجلها (و به يقول سفيان)^(٩) وقال: أحب إليّ ألا يعجلها. وقال
أكثر أهل العلم: إن عجلها قبل محلها أجزأت عنه. وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق.

٨- باب في الإمام يعطي الصدقة لمن أراد

ليقسمها على المساكين وما جاء في عرض

الصدقة على أهلها ومكاتبة الإمام لعامله

[٢٠٨١] عن ابن عباس قال: «كان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - إذا صلى
صلاة جلس للناس، فمن كانت له حاجة كلمه، وإن لم تكن لأحد حاجة قام
فدخل، فصلى صلوات لا يجلس للناس فيهن. قال ابن عباس: فحضرت الباب

(١) المطالب العالية (١/٣٥٩ رقم ١/٩٣٤).

(٢) المطالب العالية (١/٣٥٩ رقم ٢/٩٣٤).

(٣) (٧٩/٤ رقم ٢٣٩٠).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣/٧٩): رواه أبو يعلى والبخاري، وفيه الحسن بن عماره، وفيه كلام.

(٥) (١٢/٢ رقم ٦٣٨).

(٦) البحر الزخار (٣/١٥٩ رقم ٩٤٥).

(٧) (١١٥/٢ رقم ١٦٢٤).

(٨) (٦٣/٣ رقم ٦٧٨).

(٩) أخر المؤلف هذه الجملة بعد قوله: وقال: أحب إليّ ألا يعجلها، فاختلف الكلام، والمثبت من جامع
الترمذي، وهو الصواب، والله أعلم.

فقلت: يا يرفأ ، أبأمر المؤمنين شكاة؟ فقال: ما بأمر المؤمنين من شكوى . فجلست ، فجاء عثمان بن عفان فجلس ، فخرج يرفأ فقال: قم يا عثمان ، قم يا ابن عباس . فدخلا على عمر فإذا بين يديه صبر من مال ، على كل صبرة منها كتف ، فقال عمر: إني نظرت في أهل المدينة فوجدتكما من أكثر أهلها عشيرة ، فخذنا هذا المال فاقسماه ، فما كان من فضل فردًا . فأما عثمان فحنا ، وأما أنا فجتوت لركبتي وقلت: وإن كان نقصانًا رددت علينا؟ فقال عمر: شنشنة من [أخشن]^(١) - يعني: حجرًا من جبل - لا ، ما كان هذا عند الله - عز وجل - إذ محمد وأصحابه يأكلون القد؟ فقلت: بلى ، والله لقد كان هذا عند الله - عز وجل - ومحمد حي ، ولو عليه فتح لصنع فيه غير الذي تصنع . فغضب عمر ، وقال: أخبرني صنع ماذا؟ قلت: إذا لأكل وأطعمنا . قال: فنشج عمر حتى اختلفت أضلاعه ، ثم قال: وددت أني خرجت منها كفافًا لا لي ولا عليّ .

رواه الحميدي^(٢) وابن أبي عمر^(٣) بلفظ واحد بسند صحيح .

[٢٠٨٢] وعن عبدالله بن عبدالرحمن «أن عمر - رضي الله عنه - قدم الجابية - جابية دمشق - فقام خطيبًا . . .» فذكر الحديث . إلى أن قال: «ثم قال: ألا إذا انصرفت من مقامي هذا فلا ييقين أحد له حق في الصدقة إلا أتاني . فلم يأتيه ممن حضره إلا رجلا ، فأمر لها فأعطيا ، فقام رجل فقال: أصلح الله أمير المؤمنين ، ما هذا الغني [المتفقّد]^(٤) بأحق بالصدقة من هذا الفقير المتعفف . قال عمر: ويحك ، وكيف لنا بأولئك؟!»^(٥) .

رواه أبويعلى الموصلي^(٦) .

[٢٠٨٣] وعن يحيى بن عمرو بن يحيى بن سلمة [الهمداني]^(٧) عن أبيه ، عن

(١) في «الأصل»: أخشى . وهو تحريف ، والمثبت من مسند الحميدي والمطالب ، وهو الصواب ، انظر النهاية (٦٠/٥) .

(٢) (١/١٧-١٨ رقم ٣٠) .

(٣) المطالب العالية (٢/٣٤٧ رقم ٢٠٦٨/٢) .

(٤) في «الأصل»: المتعقد . والمثبت من المطالب ومجمع الزوائد .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٠٤) : رواه أبويعلى في أثناء حديث الجابية ، وفيه أبوسكينة الحمصي ولم أجد من ترجمه .

(٦) المطالب العالية (١/٣٧٣-٣٧٤ رقم ٩٦٨) .

(٧) غير واضحة بالأصل ، والمثبت من مسند أبي يعلى .

جده، عن أبيه: «أن رسول الله ﷺ كتب إلى قيس بن مالك الأرحبي: باسمك اللهم، من محمد رسول الله إلى قيس بن مالك، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته، أما بعد، إني أستعملك على قومك، عربيهم وعجميهم، وجمهورهم ومواليهم وحواشيهم، وأقطعتك من ذرة [يسار]»^(١) مائتي صاع، ومن زبيب خيوان مائتي صاع جاري ذلك لك ولعقبك من بعدك أبداً أبداً أبداً. قال قيس: قول رسول الله ﷺ: أبداً أبداً أبداً أحب إلي، إني لأرجو أن يبقى عقبي أبداً.

قال يحيى: عربيهم: أهل البادية، وجمهورهم: أهل القرى»^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٣).

٩- باب فيمن سأل أمراً فأعطي خيراً منه

[٢٠٨٤] عن علي بن أبي طالب قال: «قلت للعباس -رضي الله عنهما-: سل لنا»^(٤) النبي ﷺ الحجابة. فسأله فقال: أعطيك ما هو خير لكم منها، السقاية، ترزؤكم ولا ترزؤونها»^(٥).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) واللفظ له، وأبو يعلى الموصلي^(٧) بإسناد حسن.

[٢٠٨٥] وعن المطلب بن ربيعة بن الحارث -رضي الله عنه- قال: «مشت بنو عبدالمطلب إلى العباس فقالوا: كَلِّمْ لَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَيَجْعَلُ فِينَا مَا يَجْعَلُ فِي النَّاسِ مِنْ هَذِهِ السَّعَايَةِ وَغَيْرِهَا. قَالَ: فِينَا هُمْ كَذَلِكَ يَأْتَمِرُونَ إِذْ جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَدَعَاهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ: قَوْمُكَ وَبَنُو عَمِّكَ اجْتَمَعُوا، لَوْ كَلَّمْتُ لَهُمْ

(١) في «الأصل»: بشار. والمثبت من مسند أبي يعلى والمطالب العالية (٢/٣٤٨ رقم ٢٠٧٠)، وقال محقق مسند أبي يعلى: وهو جبل في اليمن. وانظر معجم البلدان (٥/٤٣٦).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣/٨٤): رواه أبو يعلى، وفيه عمرو بن يحيى بن سلمة، وهو ضعيف.

(٣) (٢/٢١٤-٢١٥ رقم ٩١٢).

(٤) من المطالب العالية (٢/٦٤ رقم ١٣٢٨).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٨٦): رواه أبو يعلى، وهو مرسل، عبدالله بن زهير لم يدرك القصة، ورواه البزار عن عبدالله بن زهير، عن أبيه، عن علي، ورجاله ثقات.

(٦) المطالب العالية (٢/٦٤ رقم ١٣٢٨).

(٧) (١/٢٦٢-٢٦٣ رقم ٣١٠).

رسول الله ﷺ فجعل لهم السعاية. فقال علي: إن الله أبقى لكم يا بني عبدالمطلب أن يطعمكم أوساخ أيدي الناس. قال: فقال ربيعة بن الحارث: دعوا هذا فليس لكم عنده خير ، وابعثوا أنتم. فبعث العباس ابنه الفضل ، وبعثني أبي ربيعة بن الحارث قال: فانطلقنا حتى دخلنا على النبي ﷺ فأجلسنا عن يمينه وعن يساره ، قال: فحصرنا كأشد حصر تراه ، ثم أخذ رسول الله ﷺ بيدي وأذنه فقال: أخرجنا ما تصرران؟ قال: فقلنا: يا رسول الله ، بعثنا إليك عمك وابن عمك تجعل لهم السعاية. فقال: إن الله أبقى لكم يا بني عبدالمطلب أن يطعمكم غسالة أوساخ أيدي الناس، ولكن لكما عندي الحباء والكرامة ، أما أنت يا ابن ربيعة فأزوجك فلانة، وأما أنت يا فضل فأزوجك فلانة [فارجعاً] ^(١) إليهم [فقولا] ^(٢) كذلك قال، فلما أتيناهم قالوا: ما وراءكم أسعد أم سعيد؟ قال: قلنا: قد زوجنا رسول الله ﷺ. قال: فأخبرناهم بقول رسول الله ﷺ. قال: فوثب عليٌّ فقال: أنا أبوالحسن (القوم) ^(٣). وتفرقوا ثم قام.

رواه ابن أبي شيبة، وهو في مسلم ^(٤) وأبي داود ^(٥) باختصار.

١٠- باب في خرص التمر

[٢٠٨٦] عن سهل بن أبي حثمة «أن عمر -رضي الله عنهما- بعثه على خرص التمر فقال: إذا أتيت على أرض فاخرصها ، ودع لهم قدر ما يأكلون».

(١) في «الأصل»: فرجعا.

(٢) في «الأصل»: قالوا.

(٣) كذا في «الأصل» بالواو ، وفي صحيح مسلم وسنن أبي داود: القرم بالراء ، قال المنذري في مختصر سنن أبي داود (٤/٢٢٤): قوله: أنا أبوحسن القوم -بفتح القاف وبعدها واو ساكنة- قال الخطابي: وهذا لا معنى له ، وإنما هو القرم -يعني بالراء المهملة- وقال غيره: وجهه ظاهر، وروي بالإضافة أي: أنا رجل القوم ، وعالم القوم وصاحب رأيهم ، ونحو هذا، يعني: الجماعة، ورواه بعضهم: أنا أبوحسن بالتنوين وبعده القوم بالرفع ، وجعل القوم مبتدأ لما بعده، أي: إني من علمتم رأيه أيها القوم ، ورواه بعضهم القرم بالراء على النعت ، وأصل القرم في الكلام: فحل الإبل ومنه قيل للرئيس: قرم ، يريد بذلك أنه المتقدم في الرأي والمعرفة بالأمر، فهو فيهم بمنزلة القرم في الإبل، وإنما قال علي -رضي الله عنه- هذا ؛ لأنه أشار عليهم فخالفوه، فخرج كما قال لهم. اهـ.

(٤) (٢/٧٥٢-٧٥٤ رقم ١٠٧٢).

(٥) (٣/١٤٧-١٤٨ رقم ٢٩٨٥).

رواه مسدد^(١) موقوفاً بسند صحيح، وابن حبان في صحيحه (وروي مرفوعاً من حديث سهل)^(٢).

[٢٠٨٧] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- «أن النبي ﷺ بعث ابن رواحة إلى أهل خيبر ففخرصها، ثم خيرهم أن يأخذوا أو يردوا. [فقالوا]^(٣): بهذا قامت السموات والأرض».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف؛ لضعف عبدالله بن عمر العمري، ورواه مسدد، وسيأتي في كتاب الصلح.

[٢٠٨٨] وعن رافع بن خديج -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ بعث رجلاً إلى قوم [فطمس]^(٤) عليهم [نخلهم]^(٥) فأتوا رسول الله ﷺ فقالوا: أتانا فلان [فطمس]^(٤) علينا [نخلنا]^(٦). فقال رسول الله ﷺ: لقد بعثته وإنه في نفسي لأمين؛ فإن شئتم أخذتم ما طمس عليكم، وإن شئتم أخذناه ورددناه عليكم. قالوا: هذا الحق، وبالحق قامت السموات والأرض». رواه الحارث^(٧).

١١ - باب زكاة المعدن والركاز والتجارة

والعشور والفطر

فيه حديث أبي ثعلبة، وسيأتي في النكاح في باب من عرض ابنته على من يتزوجها.

[٢٠٨٩] وعن أبي عمر بن حماس، عن أبيه -وكان يبيع الأدم والجعاب- قال:

- (١) المطالب العالية (١/٣٦٥ رقم ٩٤٦).
- (٢) كذا قال المؤلف -رحمه الله- أما الحافظ ابن حجر فقد قال في المطالب: وقد أخرجوا بهذا الإسناد عن سهل -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ مرفوعاً. وشتان ما بينها!
- (٣) في «الأصل»: فقال: وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد (٢/٢٤) -وقد روى الحديث من هذا الطريق- وهو الصواب.
- (٤) في «الأصل» والبغية: يطمس. وهو تحريف، والمثبت من المطالب العالية (١/٣٦٥ رقم ٩٤٧) وهو الصواب، والطمس استتصال أثر الشيء.
- (٥) في «الأصل»: نخلفهم. وهو تحريف، والمثبت من البغية والمطالب.
- (٦) في «الأصل»: نخلفنا. وهو تحريف، والمثبت من البغية والمطالب.
- (٧) البغية (١٠٢ رقم ٢٨٣).

«قال لي عمر -رضي الله عنه-: زكُّ مالك . قلت: إنما هو الأدم والجعاب! قال: قومته» .
رواه مسدد^(١) .

[٢٠٩٠] وعن رجل من بني سليم، عن جده -رضي الله عنه-: «أنه أتى النبي ﷺ بفضة فقال: من معدن لنا . فقال النبي ﷺ: إنه ستكون معادن يحضرها شرار الناس» .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف؛ لجهالة التابعي .

[٢٠٩١] وعن عمرو بن عوف -رضي الله عنه-: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «العجماء جرحها جُبَّار ، والمعدن جُبَّار ، وفي الركاز الخمس» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له، وعنه ابن ماجه^(٢) دون قوله: «و في الركاز الخمس» بسند فيه كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف ، وهو ضعيف .
وله شاهد من حديث جابر، وسيأتي في كتاب الديات .

[٢٠٩٢] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «الركاز الذي ينبت من الأرض»^(٣) .

رواه أبو يعلى^(٤) بسند ضعيف؛ لضعف عبدالله بن سعيد المقبري .

وله شاهد من حديث أبي ثعلبة الخشني، وسيأتي في النكاح في باب من عرض ابنته^(٥) .

[٢٠٩٣] وعن سعيد بن زيد -رضي الله عنه- سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا معشر العرب، احمداوا الله الذي وضع عنكم العشور»^(٦) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) وأبو يعلى^(٨) وأحمد بن حنبل^(٩) بلفظ واحد بسند فيه راوٍ لم يسم .

(١) المطالب العالية (١/٣٦٣-٣٦٤ رقم ٩٤٢) .

(٢) (٢/٨٩١ رقم ٢٦٧٤) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/٧٨): رواه أبو يعلى ، وفيه عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد، وهو ضعيف .

(٤) (٤/٤٨٩ رقم ٦٦٠٩) .

(٥) كذا في «الأصل» .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣/٨٧): رواه أحمد وأبو يعلى ، والبزار، وفيه رجل لم يسم ، وبقية رجاله ثقات .

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/١٩٧) .

(٨) (٢/٢٥٦ رقم ٩٦٤) .

(٩) مسند أحمد (١/١٩٠) .

[١/٢٠٩٤] وعن حرب بن [عبيدالله]^(١)، عن جده أبي (أمية)^(٢)، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس على المسلمين [عشور]^(٣)، إنما العشور على اليهود والنصارى»^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥).

[٢/٢٠٩٤] وفي رواية^(٦) له عن حرب بن عبدالله، عن (خاله)^(٧)، عن النبي ﷺ^(٨).

[٣/٢٠٩٤] ورواه أحمد بن منيع إلا أنه قال: عن حرب بن فلان، عن أبي أمامة - رجل من بني تغلب - أنه سمع النبي ﷺ... فذكره.

[٤/٢٠٩٤] ورواه أحمد بن حنبل^(٩) إلا أنه قال: عن حرب بن هلال، عن أبي أمية - رجل من بني تغلب - أنه سمع النبي ﷺ... فذكره.

[٢٠٩٥] وعن أبي الأسود «أن أسماء كانت تقول: كنا نؤدي صدقة الفطر على عهد رسول الله ﷺ بالمد الذي كانوا يتبايعون فيه».

رواه الحارث^(١٠) بسند ضعيف منقطع.

(١) في «الأصل»: عبدالله . وهو تحريف ، وحرب بن عبيدالله هو الثقيفي من رجال التهذيب .

(٢) كذا في «الأصل» وتاريخ البخاري الكبير (٦٠/٣) وفي سنن أبي داود: أمه . وهو الصواب ، وراجع تهذيب الكمال (٥٢٩/٥-٥٣٠) .

(٣) في «الأصل»: عشورًا . والمثبت من سنن أبي داود والمصنف ، وهو الصواب .

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبوداود (١٦٩/٤) رقم (٣٠٤٦) .

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٩٧/٣) لكن عن حرب بن عبيدالله، عن جده ، عن أبي أمامة، وراجع الاختلاف في هذا الحديث في تاريخ البخاري الكبير (٦٠/٣)، وتهذيب الكمال .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٩٧/٣) .

(٧) في المصنف: خالد . وهو تحريف .

(٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبوداود (١٦٩/٣) رقم (٣٠٤٨) .

(٩) مسند أحمد (٣/٤٧٤ ، ٤١٠/٥) .

(١٠) البغية (١٠٥ رقم ٢٩٠) ، وراجع تعليقتنا عليه في المطالب (١/٣٧٣ رقم ٩٦٦) .

١٢- باب قدر الأوقية والنش والنواة والصاع

وما جاء في الكيل والميزان

[٢٠٩٦] عن مجاهد قال: «الأوقية أربعون ، والنشُ عشرون ، والنواة خمسة».

رواه مسدد^(١) عن سفيان، عن منصور، عنه.

[١/٢٠٩٧] وعن طاوس أن النبي ﷺ قال: «المكيال على مكيال مكة، والميزان على ميزان المدينة».

رواه مسدد مرسلًا، عن محمد بن جابر وهو ضعيف.

[٢/٢٠٩٧] ورواه النسائي في الصغرى^(٢) على العكس مما هنا من حديث ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «المكيال مكيال أهل المدينة ، والبوزن وزن [أهل] مكة».

[١/٢٠٩٨] وعن السائب بن يزيد -رضي الله عنه- قال: «كان صاعهم في ذلك اليوم مُدًّا وثلاث مد»^(٤).

رواه إسحاق^(٥) بن راهويه بسند صحيح.

[٢/٢٠٩٨] والنسائي في الصغرى^(٦) ولفظه: «كان الصاع على عهد رسول الله ﷺ مدًّا وثلاثًا بمدكم اليوم» .

(١) المطالب العالية (١/٣٧٣ رقم ٩٦٧) .

(٢) (٨/٢٨٤ رقم ٤٥٩٤) .

(٣) من سنن النسائي .

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١١/٦٠٥ رقم ٦٧١٢ وطرفه في ٧٣٣٠)، والنسائي (٥/٥٤ رقم ٢٥١٩) ولفظ البخاري: «كان الصاع على عهد النبي ﷺ مدًّا وثلاثًا بمدكم اليوم» فزيد فيه في زمن عمر بن عبدالعزيز .

(٥) المطالب العالية (١/٣٧٢-٣٧٣ رقم ٩٦٥) .

(٦) (٥/٥٤ رقم ٢٥١٩) .

١٣- باب في صدقة الأعضاء

[١/٢٠٩٩] عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: أظنه رفعه -قال: «في ابن آدم [ستون]^(١) وثلاثمائة سلامى -أو عظم أو مفصل- على كل واحد منها في كل يوم صدقة. قال: كلمة طيبة يتكلم بها الرجل صدقة، وعون الرجل أخاه على الشيء صدقة، والشربة الماء يسقيها صدقة، وإمطة الأذى عن الطريق صدقة» .
رواه مسدد^(٢) .

[٢/٢٠٩٩] وأبو يعلى^(٣) وعنه ابن حبان في صحيحه^(٤) ولفظه: «يصبح على [كل]^(٥) منسّم^(٦) من الإنسان صلاة، وإنّ حملاً عن الضعيف صلاة، وإن كل خطوة يخطوها أحدكم إلى الصلاة صلاة»^(٧) .

ورواه البزار^(٨)، وله شاهد في الصحيحين^(٩) وغيرهما من حديث أبي هريرة .
ورواه أحمد بن حنبل^(١٠) وأبو داود في سننه^(١١) وابن حبان في صحيحه^(١٢) من حديث بريدة .

-
- (١) في «الأصل»: ستين . والمثبت في المطالب ، هو الصواب .
 - (٢) المطالب العالية (١/٣٧٨-٣٧٩ رقم ١/٩٨٢) .
 - (٣) (٤/٣٢٥ رقم ٢٤٣٥) .
 - (٤) (١/٥٣٤-٥٣٥ رقم ٢٩٩) .
 - (٥) سقطت من «الأصل»، وأثبتها من مسند أبي يعلى وصحيح ابن حبان .
 - (٦) أي: مفصل . كما في النهاية (٥/٥٠) .
 - (٧) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٠٤): رواه أبو يعلى، والبزار، والطبراني في الكبير والصغير بنحوه، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح .
 - (٨) مختصر زوائد البزار (١/٣٨٦ رقم ٦٣٥) .
 - (٩) البخاري (٥/٣٦٤ رقم ٢٧٠٧ وطرفاه في: ٢٨٩١، ٢٩٨٩) ، ومسلم (٢/٦٩٩ رقم ١٠٠٩) .
 - (١٠) مسند أحمد (٥/٣٥٤، ٣٥٩) .
 - (١١) (٤/٣٦١-٣٦٢ رقم ٥٢٤٢) .
 - (١٢) (٤/٥٢٠ رقم ١٦٤٢) .

١٤- باب كل معروف صدقة

[١/٢١٠٠] عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنها - قال: قال رسول الله ﷺ: «كل معروف صدقة ، وما أنفق المسلم من نفقة على نفسه وأهله كتب له بها صدقة ، وما وقى به المسلم عرضه كتب له بها صدقة ، وكل نفقة أنفقها المسلم فعلى الله خلفها ضامناً إلا نفقة في بنيان أو معصية. قال^(١): قلت لابن المنكدر: ما قوله: وما وقى به المرء المسلم عرضه؟ قال: أن يعطي الشاعر وذا اللسان. قال: لا أعلمه إلا قال: [المتقى]^(٢)» .

رواه أبو داود الطيالسي ، وأحمد بن منيع ، وأحمد بن حنبل^(٣) ، والدارقطني^(٤) ، والحاكم^(٥) وصححه ، وعبد بن حميد^(٦) واللفظ له .

[٢/٢١٠٠] وأبو يعلى^(٧) ولفظه: «كل معروف صدقة ، وما أنفق الرجل على أهله وماله كتب له صدقة ، وما وقى به عرضه فهو له صدقة. قال: وكل نفقة مؤمن في غير معصية فعلى الله خلفه ضامناً إلا نفقة في بنيان. قال مسور: قال محمد بن المنكدر: قلت لجابر: ما أراد بقوله: وما وقى به عرضه؟ قال: يعطي الشاعر وذا اللسان. قال جابر: [كأنه]^(٨) يقول: الذي يتقى لسانه»^(٩) .

(١) القائل هو عبد الحميد بن الحسن الهلالي ، الراوي عن محمد بن المنكدر .

(٢) في «الأصل»: المتقل . وهو تحريف ، والمثبت من المنتخب وسنن الدارقطني ومستدرک الحاكم ، وهو الصواب .

(٣) (٣/ ٣٤٤ ، ٣٦٠) مختصراً .

(٤) (٣/ ٢٨) رقم (١٠١) .

(٥) المستدرک (٢/ ٥٠) وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: عبد الحميد - يعني: ابن الحسن الهلالي - ضعفه .

(٦) المنتخب (٣٢٧) رقم (١٠٨٣) .

(٧) (٤/ ٣٦) رقم (٢٠٤٠) .

(٨) في «الأصل»: إنه . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٣/ ١٣٦): رواه بطوله أبو يعلى ، واختصره الإمام أحمد ، وفي إسناد أحمد المنكدر بن محمد بن المنكدر ، وثقه أحمد وغيره ، وضعفه النسائي وغيره ، وفي إسناد أبي يعلى مسور ابن الصلت ، وهو ضعيف .

[٣/٢١٠٠] وفي رواية له^(١): «كل معروف [يصنعه أحدكم]^(٢) إلى غني أو فقير فهو له صدقة إلى يوم القيامة»^(٣).

[٤/٢١٠٠] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤) بلفظ: «مداراة الناس صدقة» .

ورواه أحمد بن منيع من حديث ابن عمر، وسيأتي في أواخر كتاب البر والصلة.

[٢١٠١] وعن عبدالله بن يزيد الخطمي -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «كل معروف صدقة»^(٥).

رواه ابن أبي شيبة^(٦) وأحمد بن حنبل^(٧) بسند واحد.

١٥- باب استحقاق الإمام في مال المسلمين

وبيان المسكين وما جاء في الصدقة على

السائل والمحروم وذوي القربى

وقطع الدينار والدرهم

[٢١٠٢] عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-: «مرّت على رسول الله ﷺ إبل من الصدقة فأخذ وبرة من ظهر بعير فقال: ما أنا بأحق بهذه البرة من رجل من المسلمين»^(٨).

(١) مسند أبي يعلى (٤/٦٦ رقم ٢٠٨٥) .

(٢) في «الأصل»: تصنعه . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أبي يعلى ، وهو الصواب .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٣٦): رواه أحمد والطبراني في الكبير ، ورجال أحمد ثقات .

قلت: رواه البخاري (١٠/٤٦٢ رقم ٦٠٢١) مختصراً، ورواه الترمذي (٤/٣٠٦ رقم ١٩٧٠) بسياق آخر .

(٤) (٢/٢١٦ رقم ٤٧١) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٣٦): رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد ثقات .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضاً (٨/٣٦١-٣٦٢ رقم ٥٤٨٣) .

(٧) مسند أحمد (٤/٣٠٧) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٣/٨٤): رواه أبو يعلى، وفيه عمر بن غزي، ولم يرو عنه غير أبان، وبقية رجاله ثقات .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) وأحمد بن منيع^(٣) وأبوبكر بن أبي شيبة^(٤) وعنه أبويعلى^(٥) بلفظ واحد.

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت وغيره، وسيأتي في الجهاد في باب الغلول.

[١/٢١٠٣] وعن عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: قال النبي ﷺ: «ليس المسكين بالطواف الذي ترده اللقمة واللقمتان والكسرة والكسرتان. قلنا: مَنْ المسكين؟ قال: المسكين الذي لا يجد ما يغنيه ويستحي أن يسأل الناس، ولا يفتن له فيتصدق عليه».

رواه أحمد بن منيع.

[٢/٢١٠٣] وفي رواية له: «ليس المسكين بالطواف الذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة واللقمتان، ولكن المسكين المتعفف الذي لا يسأل الناس، ولا يفتن له فيتصدق عليه»^(٦).

والحارث^(٧)، وأحمد بن حنبل^(٨)، ومدار أسانيدهم على إبراهيم الهجري، وهو ضعيف، وله شاهد في الصحيحين^(٩) وغيرهما من حديث أبي هريرة.

[٢١٠٤] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- أنه قال: «أتى رجل من بني تميم رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني ذو مال كثير وذو أهل وحاضرة فأخبرني كيف أنفق وكيف أصنع؟ فقال رسول الله ﷺ: تخرج الزكاة من مالك، فإنها تطهرة تطهرك، وتصل أقرباءك، وتعرف حق السائل والجار والمسكين: ﴿وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا﴾^(١٠). قال: حسبي يا رسول الله إذا

(١) البغية (١٠٥ رقم ٢٩١) .

(٢) مسند أحمد (١/٨٨) .

(٣) المطالب العالية (١/٣٦٥ رقم ٣/٩٤٥) .

(٤) المطالب العالية (١/٣٦٤ رقم ١/٩٤٥) .

(٥) (١/٣٥٨ رقم ٤٦٣) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣/٩٢): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٧) البغية (١١٠ رقم ٣٠٩) .

(٨) مسند أحمد (١/٣٨٤) .

(٩) البخاري (٣/٣٩٨ رقم ١٤٧٦ وطرفاه في: ١٤٧٩، ٤٥٣٩)، ومسلم (٢/٧١٩-٧٢٠ رقم ١٠٣٩).

(١٠) الإسراء: ٢٦ .

أديت الزكاة إلى رسولك فقد برئت منها إلى الله ورسوله؟ فقال رسول الله ﷺ: إذا أديتها إلى رسولي فقد برئت منها ، فلك أجرها، وإثمها على من بدلها» .
رواه الحارث بن أبي أسامة^(١) .

[٢١٠٥] وعن ابن عمر -رضي الله عنه- أن عمر قال: «يا رسول الله، إني أريد أن أتصدق بهالي (بئمغ)^(٢) . فقال رسول الله ﷺ: احبس أصله وسبّل ثمرته. قال: فجعله عمر على سبعة أسهم ، وكان النبي ﷺ قد تصدق على عمر بمائة وسق من الوادي ، فلما كان في خلافته جمعه كله فجعل ذلك على ثلاثة أسهم للسائل والمحروم وذوي القربى ، وكانت أول صدقة تصدق بها في الإسلام»^(٣) .
رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف عبدالله بن عمر العمري .

[٢١٠٦] وعن سعيد بن المسيب قال: «قطع الدينار والدرهم من الفساد في الأرض» .
رواه مسدد^(٤) بسند رجاله ثقات، وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود، رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبوداود في سننه، وابن ماجه .

١٦- باب جواز الأكل من مال اليتيم بالمعروف

وما جاء في فضل إنظار المعسر وسقي الماء

[٢١٠٧] عن الحسن العربي «أن رجلا قال: يا رسول الله، عندي يتيم أفأكل من ماله؟ قال: بالمعروف غير متأثل مالا ولا واقٍ مالك بهاله. قال: فضربه؟ قال: مما كنت ضاربا منه ولدك» .
رواه مسدد، ورجاله ثقات .

(١) البغية (١٠٣ رقم ٢٨٥) .

(٢) قال يا قوت في معجم البلدان (٢/٩٩): ئمغ -بالفتح ثم السكون، والغين المعجمة-: موضع مالٍ لعمر بن الخطاب -رضي الله عنه- حبسه -أي وقفه- جاء ذكره في الحديث الصحيح، وقيده بعض المغاربة بالتحريك .

(٣) رواه ابن ماجه (٢/٨٠١ رقم ٢٣٩٧) من هذا الطريق مختصرا، ورواه الجماعة من طرق بمعناه .

(٤) المطالب العالية (٢/١٢٩ رقم ١٤٩٨) .

[٢١٠٨] وعن أبي قتادة «أنه كان له على رجل دين، فكان يأتيه يتقاضاه فيتغيب عنه، فجاءه ذات يوم فسأل عنه صبيًا. فقال: نعم، هو في البيت يأكل خزيرة. فناده: يا فلان، اخرج، فقد أخبرت أنك ها هنا. فخرج فقال: ما غيبك عني؟ فقال: إني معسر، وليس عندي شيء. فقال: الله إنك لمعسر؟ قال: نعم. فبكى أبو قتادة وقال: لا تفعل، سمعت رسول الله ﷺ يقول: من نفس عن غريمه أو محاه عنه كان في ظل العرش يوم القيامة» .

رواه أحمد بن منيع، وعبد بن حميد^(١) واللفظ له ولأبي يعلى.

ورواه مسلم^(٢) في صحيحه مختصرًا.

[٢١٠٩] وعن أبي جعفر [عن]^(٣) رجل من الأنصار- وكان بدريًا -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَجِبُ أَنْ يَسْتَنْظِلَ -أَوْ يَظْلَهُ اللهُ- مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ -أَوْ فَوْحِ-؟ فَقَالَ الْقَوْمُ كُلَّهُمْ: نَحْنُ يَا رَسُولَ اللهِ. فَقَالَ: مَنْ أَنْظَرَ مَعْسِرًا أَوْ وَضِعَ عَنْ غَرِيمِهِ» .

رواه أحمد بن منيع^(٤)، ورواه مسلم^(٥) وغيره من حديث أبي اليسر، وسيأتي في كتاب القيامة.

[٢١١٠] وعن ابن عمر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من أراد أن تستجاب دعوته، وأن تكشف كربته فليفرج عن معسر» .

رواه عبد بن حميد^(٦) وابن أبي الدنيا^(٧) بسند ضعيف؛ لضعف زيد العمي.

[٢١١١] وعن بريدة بن الحصيب -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من أنظر معسرًا كان له بكل يوم صدقة. ثم قال بعد ذلك: من أنظر معسرًا كان له بكل يوم مثل الذي أنظره. قال بريدة: قلت: يا رسول الله، قلت مرة: بكل يوم

(١) المنتخب (٩٧ رقم ١٩٥) .

(٢) (١١٩٦/٣ رقم ١٥٦٣) .

(٣) من المطالب العالية.

(٤) المطالب (١١٥/٢ رقم ١٤٦٤) .

(٥) (٢٣٠١-٢٣٠٢ رقم ٣٠٠٦) .

(٦) المنتخب (٢٦٢ رقم ٨٢٦) .

(٧) قضاء الحوائج (٨٨ رقم ١٠١) .

صدقة ثم قلت بعد ذلك: بكل يوم مثل الذي أنظره صدقة! قال: إن قولي: بكل يوم صدقة قبل الأجل، وقولي: كل يوم مثل الذي أنظره صدقة بعد الأجل»^(١).

رواه أبو يعلى^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) بسند الصحيح، والحاكم^(٤) وقال: صحيح على شرطهما، وابن ماجه^(٥) مختصرًا.

[١/٢١١٢] وعن الحسن قال: قال سعد بن عبادة -رضي الله عنه-: «يا رسول الله، مُرني بصدقة. قال: [اسق]^(٦) -يعني: الماء. قال الحسن: [فنصب]^(٧) سقايتين كنت أسعى بينهما وأنا غلام».

رواه مسدد^(٨)، وابن خزيمة^(٩) وعنه ابن حبان^(١٠) في صحيحيهما.

[٢/٢١١٢] وأبو داود^(١١) والنسائي^(١٢) في سنتهما بلفظ: «أي الصدقة أفضل؟ قال: سقي الماء».

وستأتي له شواهد في كتاب الأشربة.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٣٥): قلت -روى ابن ماجه طرف منه-: رواه أحمد، ورجاله رجال الثقات.

(٢) المطالب العالية (٢/١١٥-١١٦ رقم ١٤٦٥).

(٣) مسند أحمد (٥/٣٥١، ٣٦٠).

(٤) المستدرک (٢/٢٩).

(٥) (٢/٨٠٨ رقم ٢٤١٨).

(٦) في «الأصل»: اسقي. والمثبت من المطالب.

(٧) في «الأصل»: نصبت. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٨) المطالب العالية (١/٣٨١ رقم ٩٩٠).

(٩) (٤/٦٢٣ رقم ٢٤٩٧).

(١٠) (٨/١٣٦-١٣٥ رقم ٣٣٤٨).

(١١) (٢/١٢٩-١٣٠ رقم ١٦٧٩-١٦٨١).

(١٢) (٦/٢٥٤-٢٥٥ رقم ٣٦٦٥، ٣٦٦٦).

١٧- باب فضل الصدقة والحث عليها

وإن قلت وغير ذلك

فيه حديث حذيفة، وتقدم في كتاب الجنائز في باب من ختم له بخير صنيع، وحديث عمران بن الحصين، وسيأتي في كتاب النذور، وحديث أنس وسيأتي في باب صلة الرحم (...)^(١).

[٢١١٣] عن عائشة -رضي الله عنها^(٢)- قالت: «لأن أتصدق بخاتمي هذا على مسكين أحب إلي من ألف درهم أهديها إلى البيت». .
رواه مسدد^(٣)، ورجاله ثقات.

[٢١١٤] وعن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبدالله اليزني -«وكان أول من يجمع من أهل مصر ويروح إلى المسجد- وكان لا يأتيه أبداً إلا ومعه شيء يتصدق به، وكان يأتي بالخبز والفلوس حتى إنه ليأتي بالبصل يتصدق به. فقلت له: يا أبا الخير، ما تريد إلى هذا يتتن عليك ثوبك؟! فقال: إنه والله ما كان في بيتي شيء أتصدق به غيره، إنه حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: ظل المؤمن يوم القيامة صدقته».

رواه مسدد وأحمد بن منيع وأبو يعلى هكذا مبهماً.

ورواه مبيّناً أحمد بن حنبل^(٤)، وابن خزيمة^(٥) وابن حبان^(٦) في صحيحيهما، والحاكم^(٧) وصححه من طريق مرثد بن عبدالله اليزني، عن عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ.

[٢١١٥] وعن عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: «ما من رجل يتصدق بصدقة

(١) غير واضحة بالأصل .

(٢) في «الأصل»: عنه . وهو تحريف .

(٣) المطالب العالية (١/٣٨٠-٣٨١ رقم ٩٨٧) .

(٤) (٤/١٤٧-١٤٨) .

(٥) (٤/٩٤ رقم ٢٤٣١) .

(٦) (٨/١٠٤ رقم ٣٣١٠) .

(٧) المستدرک (١/٤١٦) .

إلا وقعت في يد الله قبل أن تقع في يد السائل، وقرأ: ﴿أن الله هو يقبل التوبة عن عباده
ويأخذ الصدقات﴾^(١).

رواه مسدد موقوفاً.

[٢١١٦] وعن عمرو بن عوف -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إن
صدقة المرء المسلم تزيد في العمر، وتمنع مئة سوء، ويذهب الله بها الكبر والفخر».

رواه إسحاق بن راهويه^(٢) بسند ضعيف؛ لضعف كثير بن عبدالله بن عمرو بن
عوف، وقد حسنها الترمذي، وصححها هو وابن خزيمة.

[٢١١٧] وعن عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: «عَبَدَ اللهُ رَاهِبٌ فِي
صَوْمَعْتِهِ سِتِينَ سَنَةً، فَتَزَلَّتْ امْرَأَةٌ إِلَى جَنْبِهِ، فَتَزَلَّتْ إِلَيْهَا فَكَانَ مَعَهَا سِتْ لَيَالٍ، ثُمَّ
سَقَطَ فِي يَدِهِ، فَهَرَبَ فَأَتَى مَسْجِدًا فَمَكَثَ فِيهِ ثَلَاثًا لَا يَطْعَمُ، ثُمَّ أَتَى بَرِغِيفَ
فَكَسَرَهُ ثَتْنَيْنِ فَأَعْطَى مَسْكِينًا عَنْ يَمِينِهِ نَصْفَهُ، وَآخَرَ عَنْ يَسَارِهِ نَصْفَهُ، ثُمَّ قَبَضَهُ اللهُ،
فَوَزَنَ، السُّتُونَ سَنَةً فِي كِفَّةٍ، وَالسُّتُ لَيَالٍ فِي كِفَّةٍ، فَرَجَحَ السُّتُ، فَوَزَنَ السُّتُ
بِالرَّغِيفِ فَرَجَحَ الرَّغِيفُ».

رواه إسحاق^(٣) موقوفاً والبيهقي في الكبرى^(٤) بسند صحيح، وله شاهد مرفوع
من حديث أبي [ذر] ^(٥) رواه ابن حبان في صحيحه^(٦).

[٢١١٨] وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «هل تدرون أي الصدقة أفضل؟ قالوا:
الله ورسوله أعلم. قال: المنيحة أن تمنح أخاك الدنانير أو الدراهم أو البقرة أو
الشاة أو ظهر الدابة أو لبن [الشاة أو لبن] ^(٧) البقرة»^(٨).

(١) التوبة: ١٠٤.

(٢) المطالب العالية (١/٣٧٧ رقم ٩٧٧).

(٣) المطالب العالية (٤/٦٢ رقم ٣٤٨٣).

(٤) كذا قال المؤلف -رحمه الله- وهو وهم، لم يخرج البيهقي في السنن الكبرى، بل رواه في شعب
الإيمان (٧/٩٨ رقم ٣٢١٣) والمؤلف إنما نقله من ترغيب المنذري (٢/٢٤) والمنذري أطلق العزو
للبيهقي، ويعني: شعب الإيمان.

(٥) في «الأصل»: هريرة. وهو وهم، والمثبت من صحيح ابن حبان.

(٦) (٢ / ١٠٢ - ١٠٣ رقم ٣٧٨).

(٧) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٣٣): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري في الأوسط، ورجال أحمد
رجال الصحيح.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١)، وأبو يعلى^(٢) واللفظ له، وأحمد بن حنبل^(٣)، ومدار
أسانيدهم على إبراهيم بن مسلم الهجري، وهو ضعيف.

[٢١١٩] وعن المقداد بن الأسود -رضي الله عنه- «قلت للنبي ﷺ: شيء سمعته
منك شككت فيه. قال: إذا شك أحدكم في الأمر فليسألني عنه. قال: قولك في
أزواجك: إني لأرجو لمن من بعدي [الصديقين]^(٤). قال: ومن تعنون
[بالصديقين]^(٥)? فقلنا: أولادنا الذين يهلكون صغارًا. قال: لا، ولكن
[الصديقين]^(٤) هم المتصدقون».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) بسند فيه قرية بنت عبدالله بن وهب بن زمعة، لم أر
من ذكرها بعدالة ولا جرح، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[٢١٢٠] وعن عائشة -رضي الله عنها- عن النبي ﷺ قال: «إن الله -عز وجل-
يربي لأحدكم [اللقمة كما يربي أحدكم]^(٧) فضيله حتى يجعلها مثل أحد»^(٨).

رواه الحارث^(٩)، والطبراني^(١٠)، وابن حبان في صحيحه^(١١) بهذا اللفظ، وأصله
في الصحيحين^(١٢) وغيرهما من حديث أبي هريرة ورواه الطبراني في الكبير من حديث
أبي برزة الأسلمي^(١٣).

الفصيل: ولد الناقة إلى أن يفصل عنها^(١٤).

(١) (٢٧٩/٢ رقم ٤٢٠).

(٢) (٥٧-٥٦/٩ رقم ٥١٢١).

(٣) مسند أحمد (٤٦٣/١).

(٤) في «الأصل»: الصدقين. وهو تحريف، والمثبت من مسند ابن أبي شيبة والمطالب العالية (٣٨١/١) رقم ٩٨٨ وهو الصواب.

(٥) في «الأصل»: بالصدقين. وهو تحريف كسابقه.

(٦) (٣٣٣/١ رقم ٤٨٩).

(٧) سقطت من «الأصل» واستدركتها من صحيح ابن حبان، ونحوه في البغية.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١١١/٣): رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

(٩) البغية (١٠٦ رقم ٢٩٢).

(١٠) المجمع الأوسط (٢٩٠/٤ رقم ٤٢٢٨).

(١١) (١١١/٨-١١٢ رقم ٣٣١٧).

(١٢) البخاري (٣٢٦/٢ رقم ١٤١٠ وطرفه في: ٧٤٣٠)، ومسلم (٧٠٢/٢ رقم ١٠١٤).

(١٣) قال الهيثمي في المجمع (١١١/٣): رواه الطبراني في الكبير، وفيه سوار بن مصعب، وهو ضعيف.

(١٤) زاد في «الأصل»: أمه. وهي زيادة مقحمة، والله أعلم.

[٢١٢١] وعن بريدة بن الحصيبي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما يخرج الرجل شيئاً من الصدقة حتى يفك عنه لحي سبعين شيطاناً»^(١).

رواه أحمد بن منيع ورجاله ثقات، وأحمد بن حنبل^(٢)، والبخاري^(٣)، وابن خزيمة في صحيحه^(٤) وتردد في سماع الأعمش من ابن بريدة، والحاكم^(٥) وصححه، والبيهقي^(٦).

قلت: ما تردد فيه ابن خزيمة جزم به البخاري فقال: لم يسمع الأعمش من ابن بريدة. حكاه عنه العلاءي في المراسيل.

[٢١٢٢] وعن القاسم: «أن عبدالرحمن بن أبي بكر مات، فتصدقت عنه برقيق كان له».

رواه مسدد، ورجاله ثقات.

[١/٢١٢٣] وعن عائشة - رضي الله عنها - «أن ذهباً كانت أتت النبي ﷺ فتعار من الليل وهي أكثر من السبعة وأقل من التسعة، فلم يصبح حتى قسمها، ثم قال: ما ظن محمد بربه لو مات وهذه عنده. قال سفيان: أراها صدقة كانت أتمته، أوحقاً لإنسان خشي أن يتوى»^(٧).

رواه الحميدي^(٨)، ورجاله ثقات.

[٢/٢١٢٣] وكذا أحمد بن منيع ولفظه: قالت: قال لي رسول الله ﷺ في وجعه الذي مات فيه: «ما فعلت بالذهب؟ قلت: هو عندي يا رسول الله. قال: ائت بها. فجئت بها فجعلتها في كفه، وهي بين الخمس والسبع، فرفع بها كفه وقال: أنفقيها. وقال: ما ظن محمد لو لقي الله وهذه عنده، أنفقيها».

[٢١٢٤] وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: «ذكر لي أن الأعمال تباهى فتقول الصدقة: أنا أفضلكم. قال: وقال عمر: ما من امرئ مسلم يتصدق بزوجين من ماله إلا ابتدرته حجة الجنة».

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٠٩/٣): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات.

(٢) مسند أحمد (٣٥٠/٥).

(٣) كشف الأستار (٤٤٧/١) رقم (٩٤٣) وقال البخاري: تفرد بهذا الإسناد أبو معاوية.

(٤) (١٠٤/٤-١٠٥) رقم (٢٤٥٧) وقال: إن صح الخبر فإني لا أقف هل سمع الأعمش من ابن بريدة أم لا؟.

(٥) المستدرک (٤١٧/١) وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين.

(٦) السنن الكبرى (١٨٧/٤).

(٧) أي: يهلك، انظر النهاية (٢٠١/١).

(٨) (١٣٥-١٣٦) رقم (٤٨٣).

رواه إسحاق بن راهويه^(١)، وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم^(٢) وقال: صحيح على شرطهما. كذا قال.

[٢١٢٥] وعن عوف بن مالك «أن أبا ذر جلس إلى رسول الله ﷺ...» فذكر الحديث مثل حديث قبله [فيه]^(٣): «قلت: يا رسول الله، (فالصدقة)^(٤)؟ قال: أضعاف مضاعفة، وعند الله مزيد. قلت: يا رسول الله، فأيا أفضل؟ قال: جهد مُقِلٌّ [أو سر إلى فقير]^(٥)».

رواه إسحاق^(٥)، وتقدم بطرقه في العلم في باب حسن السؤال.

وله شاهد من حديث جابر، وتقدم في الإيمان.

[٢١٢٦] وعن أحمد بن عبدالله، حدثني أم الأسود، عن منية، عن حديث أبي برزة قال: «كان للنبي ﷺ تسع نسوة، فقال يوماً: خيركن أطولكن يدين. فقامت كل واحدة منهن تضع يدها على الجدار. فقال: لست أعني هذا، ولكنني أعني أصنعكن يدين».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦)، وله شاهد من حديث عائشة، رواه البخاري في صحيحه^(٧) وغيره.

[٢١٢٧] وعن شقيق، عن أم سلمة قال: «دخل عليها عبدالرحمن بن عوف فقال: يا أمه، قد خشيت أن تهلكني كثرة مالي، أنا أكثر قریش كلهم مالا. قالت: يا بني، تصدق، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن من أصحابي من لا يراني بعد أن أفارقه. قال: فخرج عبدالرحمن بن عوف فأخبر بما قالت أم سلمة، فجاء عمر فدخل عليها فقال: يا أمه، منهم أنا؟ قالت: لا، ولكن لا أقول لأحد بعدك».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند رجاله ثقات.

(١) المطالب العالية (١/٣٧٦ رقم ٩٧٥).

(٢) المستدرک (١/٤١٦).

(٣) من المطالب العالية.

(٤) في المطالب العالية: فما الصدقة.

(٥) المطالب العالية (١/٣٧٦-٣٧٧ رقم ٩٧٦).

(٦) المطالب العالية (١/٣٨٢ رقم ٩٩٢).

(٧) (٣/٣٣٥ رقم ١٤٢٠).

[٢١٢٨] وعن جابر «أن أبا بكر -رضي الله عنهما- قال له: كيف قال لك رسول الله ﷺ؟ قلت: قال لي رسول الله ﷺ: إذا جاءنا مال أعطيته هكذا، وهكذا، وهكذا -ثلاث حثيات- فحفن ثلاثًا ، فعددها (ثلاثمائة)»^(١)»^(٢).

رواه أحمد بن منيع بسند حسن .

[٢١٢٩] وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله ﷺ: «يا عائشة، استتري من النار ولو بقلق تمر»؛ فإنها تسد من الجائع مسدها من الشبعان»^(٣).

رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٤) بإسناد حسن .

[٢١٣٠] وعن عمرو بن حريث -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «ما خفت [عن]^(٥) خادمك من عمله كان لك أجر في موازينك» .

رواه عبد بن حميد^(٦).

[٢١٣١] وعن عائشة -رضي الله عنها- أن رسول الله ﷺ قال: «يا عائشة، أنفقي ولا تُوكِي فيوكِي عليك» .

رواه الحارث^(٧)، وله شاهد في الصحيحين^(٨) وغيرهما من حديث أسماء بنت أبي بكر .

[٢١٣٢] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- «أن النبي ﷺ التفت إلى أحد فقال: والذي نفس محمد بيده، ما يسرنى أن أحدًا تحول لآل محمد ذهبًا أنفقه في سبيل الله، أموت يوم أموت وعندي منه ديناران إلا دينارين أرصدهما لدين إن كان» .

رواه الحارث^(٩).

(١) في الصحيحين: خمسمائة .

(٢) ليس على شرط الكتاب، فقد رواه البخاري (٥/٢٦٢ رقم ٢٥٩٨) ومسلم (٤/١٨٠٦-١٨٠٧ رقم ٢٣١٤).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٠٥): رواه أحمد ، وروى البزار بعضه ، وفيه أبوهرال ، وفيه بعض كلام ، وهو ثقة .

(٤) مسند أحمد (٦/٧٩) .

(٥) في «الأصل»: على . وهو تحريف ، والمثبت من المنتخب ، وهو الصواب .

(٦) المنتخب (١١٩ رقم ٢٨٤) .

(٧) البغية (١٠٦ رقم ٢٩٣) .

(٨) البخاري (٣/٣٥٢-٣٥١ رقم ١٤٣٣ وأطرافه في ١٤٣٤ ، ٢٥٩٠ ، ٢٥٩١)، ومسلم (٢/٧١٣-٧١٤ رقم ٧١٤) .

(٩) البغية (١٠٦ رقم ٢٩٥) .

[٢١٣٣] وعن علي - رضي الله عنه - قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، كانت لي مائة أوقية فتصدقت منها بعشر أواق. ثم جاء آخر فقال: يا رسول الله ﷺ كانت لي مائة دينار فتصدقت منها بعشرة [دنانير]»^(١). ثم جاء آخر فقال: يا رسول الله، كانت لي عشرة دنانير فتصدقت منها بدينار. فقال رسول الله ﷺ: كلكم قد أحسن، وأنتم في الأجر سواء، قد تصدق كل منكم بعشر ماله».

رواه الحارث^(٢).

[٢١٣٤] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «اتقوا النار ولو بشق تمرة»^(٣).

رواه أبو يعلى^(٤)، وهو في الصحيحين^(٥) وغيرهما من حديث عدي بن حاتم، ورواه البزار^(٦) من حديث أبي هريرة.

[٢١٣٥] وعن أبي بكر - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول على أعواد المنبر: «اتقوا النار ولو بشق تمرة؛ فإنها تقيم العوج، وتدفع مئة سوء، وتقع من الجائع موقعها من الشبعان»^(٧).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٨).

(١) في «الأصل»: الدينار. والمثبت من البغية، وهو الصواب.

(٢) البغية (١٠٧ رقم ٢٩٧، ٢٩٨).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٠٥): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير، وفيه أبو بحر البكراري، وفيه كلام، وقد وثق.

(٤) (٩٧/٥ رقم ٢٧٠٧).

(٥) البخاري (٣/٣٣٠ رقم ١٤١٣ وأطرافه في: ١٤١٧، ٣٥٩٥، ٦٠٢٣...)، ومسلم (٢/٧٠٣-٧٠٤ رقم ١٠١٦).

(٦) مختصر زوائد البزار (١/٣٨٨ رقم ٦٤١) وقال: هذا أحسن إسناد يروى في ذلك عن أبي هريرة وأصحها، وروى عن عائشة وغيرها.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٠٥): رواه أبو يعلى والبزار، وفيه محمد بن إسماعيل الوساسي، وهو ضعيف جداً.

(٨) (٨٦/١ رقم ٨٥).

١٨- باب في اليد العليا

فيه حديث جابر (...)(١).

[٢١٣٦] وعن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «الأيدي ثلاثة: فيد الله العليا، ويد المعطي التي تليها، ويد السائل السفلى إلى يوم القيامة، فاستعفف عن السؤال وعن المسألة ما استطعت؛ فإن أعطيت شيئاً أو خيراً فليُر عليك، وابدأ بمن تعول، وارضخ من الفضل، ولا تلام على (العفاف)»(٢)(٣).

رواه أبو داود الطيالسي(٤)، ومسدد، وأبو بكر بن أبي شيبة(٥)، وأحمد بن منيع، وإسحاق، وأحمد بن حنبل(٦)، والطبراني، والحاكم(٧) و صححه، ومدار أسانيدهم على إبراهيم بن مسلم الهجري، وهو ضعيف، لكن لم ينفرد بها الهجري؛ فقد رواه البزار والطبراني من طريق يحيى بن وثاب - وهو ثقة - عن مسروق، عن عبدالله به.

ارضخ: أعط، قاله صاحب الغريب.

وأصله في صحيح مسلم(٨) من حديث أبي أمامة، ورواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما(٩) من حديث مالك بن نضلة.

[٢١٣٧] وعن عروة بن محمد بن عطية، عن أبيه، عن جده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اليد (المنطية)»(١٠) خير من اليد السفلى»(١١).

(١) عبارة غير واضحة بالأصل .

(٢) كذا في «الأصل» ومسند أبي يعلى (٩/٦٠-٦١ رقم ٥١٢٥) واللفظ له ومجمع الزوائد، وكتب المؤلف فوقها: كذا. وكتب في الهامش: الكفاف.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/٩٧): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله موثقون.

(٤) (٤٠ رقم ٣١٢) موقوفاً وقال: غير شعبة يرفعه.

(٥) (٢٧٨-٢٧٩ رقم ٤١٩).

(٦) مسند أحمد (١/٤٤٦).

(٧) المستدرک (١/٤٠٨) وقال: حديث محفوظ مشهور.

(٨) (٢/٧١٨ رقم ١٠٣٦).

(٩) صحيح ابن خزيمة (٤/٩٧-٩٨ رقم ٢٤٤٠)، وصحيح ابن حبان (٨/١٤٨ رقم ٣٣٦٢).

(١٠) أي: المعطية، وهي لغة أهل اليمن، النهاية (٥/٧٦).

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٣/٩٧-٩٨): رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط والكبير، ورجال

أحمد ثقات.

رواه عبد بن حميد^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) بسند رجاله ثقات .

[٢١٣٨] وعن عبدالرحمن بن حرملة ، حدثني رجل من جذام ، عن رجل منهم يقال له عدي كان بينه وبين امرأتين له جوار ، فرمى إحداهما بحجر فقتلها ، فركب إلى رسول الله ﷺ وهو بتبوك فسأله عن شأن المرأة المقتولة ، فقال : تعقلها [ولا ترثها]^(٣) . قال عدي : وكأني أنظر إلى رسول الله ﷺ على ناقة حمراء جدعاء فقال : أيها الناس ، تعلمن إنما الأيدي ثلاثة : يد الله هي العليا ، ويد المعطي الوسطى ، ويد المعطى السفلى (فتغنوا)^(٤) ولو بحزم الحطب . ثم رفع يديه فقال : اللهم هل بلغت^(٥) .

رواه أبويعلى الموصلي^(٦) بسند ضعيف ؛ لجهالة بعض رواه .

١٩- باب في الصدقة على الرحم

وفيمن عد الصدقة مغرمًا

[٢١٣٩] عن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط - رضي الله عنها - قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح»^(٧) .

رواه الحميدي^(٨) ، وفي سننه راوٍ لم يسم ، وقال : الكاشح : العدو .

ورواه الطبراني في الكبير^(٩) بسند الصحيح ، ورواه ابن خزيمة في صحيحه^(١٠) ،

(١) المنتخب (١٧٦ رقم ٤٨٥) .

(٢) مسند أحمد (٢٢٦/٤) .

(٣) في «الأصل» : وارثها . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٤) كذا في «الأصل» وفي مسند أبي يعلى : فتعففوا .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٣٠/٤) : رواه أبويعلى بطوله ، والطبراني باختصار ، ورجاله رجال الصحيح إلا أن فيه راوياً لم يُسم .

(٦) (١٢/٢٦٥-٢٦٦ رقم ٦٨٥٩) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١١٦/٣) : رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

(٨) (١/١٥٧ رقم ٣٢٨) .

(٩) (٢٥/٨٠ رقم ٢٠٤) .

(١٠) (٤/٧٨ رقم ٢٣٨٦) .

والحاكم^(١) وقال: صحيح على شرط مسلم.

وقال الحافظ المنذري: الكاشح - بالشين المعجمة - هو الذي يضمّر عداوته في كَشْحِه، وهو خصره - يعني أن أفضل الصدقة على ذي الرحم القاطع المضمّر العداوة في باطنه. [٢١٤٠] وعن أبي أيوب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أفضل الصدقة الصدقة على ذي الرحم الكاشح»^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى وأحمد بن حنبل^(٣) بسند فيه الحجاج بن أرطاة.

[١/٢١٤١] وعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: «يأتي على الناس زمان قلوبهم قلوب الأعاجم، ما آتاهم الله من رزق جعلوه في الحيوان، يعدون الصدقة مغرمًا، والجهاد ضررًا».

رواه الحارث^(٤) موقوفًا.

[٢/٢١٤١] وأبو يعلى^(٥) مرفوعًا بسند فيه ابن لهيعة ولفظه: «ليأتين على الناس زمان قلوبهم قلوب الأعاجم. قيل: وما قلوب الأعاجم؟ قال: حب الدنيا، ستهم سنة الأعراب، ما آتاهم الله من رزق جعلوه في الحيوان، يرون الجهاد ضررًا، والصدقة مغرمًا».

٢٠- باب في الأمر للنساء بالصدقة

وما جاء في الصدقة عليهن

فيه حديث أبي هريرة، وسيأتي في كتاب البر والصلة في باب كل معروف صدقة.

[١/٢١٤٢] وعن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال للنساء: «تصدقن؛ فإنكن أكثر أهل النار. فقالت امرأة - ليست من عليّة النساء أو من أعقلهن -: يا رسول الله، فيم - أو بيم أو لم؟ قال: إنكن تكثرن اللعن، وتكفرن العشير».

(١) المستدرک (١/٤٠٦).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣/١١٦): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام.

(٣) مسند أحمد (٣/٤٠٢).

(٤) المطالب العالیة (٥/٨١ رقم ٤٤٨٨/٢).

(٥) المطالب العالیة (٥/٨١ رقم ٤٤٨٨/١).

رواه أبو داود الطيالسي^(١)، ورجاله ثقات.

[٢/٢١٤٢] وأبو بكر بن أبي شيبة^(٢) إلا أنه قال: «يا معشر النساء، تصدقن ولو من حليكن؛ فإنكن أكثر [أهل]^(٣) جهنم».

[٣/٢١٤٢] والحارث بن أبي أسامة^(٤) فذكره بتامه وزاد: قال عبدالله -يعني: ابن مسعود-: «ما رأيت ناقصات عقل ودين أغلب للرجال ذوي العقول منهن. قيل: وما نقصان دينها؟ قال: تمكث كذا وكذا يوماً لا تصلي. قيل: وما نقصان عقلها؟ قال: جعلت شهادة امرأتين بشهادة رجل».

ورواه النسائي في الكبرى^(٥)، وابن حبان في صحيحه^(٦)، والحاكم^(٧) وقال: صحيح على شرط الشيخين. وأصله في صحيح مسلم^(٨) من حديث ابن عمر، وله شاهد من حديث حكيم، وسيأتي في المواعظ.

[٢١٤٣] وعن عبدالله بن [عمرو بن]^(٩) أمية الضمري، عن أبيه «أنه دخل على عائشة -رضي الله عنها- قال: نشدتك بالله، أسمعت رسول الله ﷺ يقول: ما أعطيتموهن من شيء فهو لكم صدقة؟ قالت: اللهم نعم، اللهم نعم».

رواه أبو داود الطيالسي^(١٠) عن محمد بن أبي حميد وهو ضعيف.

(١) (٥١-٥٠) رقم ٣٨٤ .

(٢) (١٣٧/١-١٣٨) رقم ١٨٣ ، (١٧٢/١-١٧٣) رقم ٢٤٩ .

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند ابن أبي شيبة .

(٤) البغية (١٠٦) رقم ٢٩٤ .

(٥) (٣٩٨/٥) رقم ٩٢٥٧ .

(٦) (١١٥/٨-١١٦) رقم ٣٣٢٣ .

(٧) المستدرک (٦٠٢/٤-٦٠٣) .

(٨) (٨٦/١-٨٧) رقم ٧٩ .

(٩) سقطت من «الأصل»، وأثبتها من مسند الطيالسي .

(١٠) (١٩٤-١٩٥) رقم ١٣٦٤ مطولاً .

٢١- باب في المسألة وتحريمها مع الغنى

وما جاء في الإجمال في طلب الرزق

والتعفف والقناعة

فيه حديث أبي ذر، وسيأتي في كتاب الوصايا، وحديث قيس بن عاصم، وسيأتي في وصيته.

[١/٢١٤٤] وعن أنس -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال لي: «المسألة لا تحل إلا لإحدى ثلاث: غرم مفضع، أو فقر مدقع، أو دم موجه». رواه أبو داود الطيالسي^(١).

[٢/٢١٤٤] ومسدود ولفظه: عن أنس، عن رجل من الأنصار «أنه أصابه جهد شديد هو وأهل بيته، فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له فقال: ما عندي شيء، اذهب فائتني بما عندك. فذهب فأتاه بحلس وقده وقال: يا رسول الله، هذا الحلس والقده. فقال: من يشتري هذا الحلس والقده؟ فقال رجل: أنا آخذهما بدرهم. فقال: من يزيد على درهم؟ فسكت القوم. فقال: من يزيد على درهم؟ فقال رجل: أنا آخذهما بدرهمين. فقال: هما لك. ثم قال: إن الصدقة لا تحل إلا لثلاثة...»^(٢) فذكره.

وأحمد بن حنبل^(٣) بنحوه.

[٣/٢١٤٤] ورواه أحمد بن منيع ولفظه: عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «إن المسألة لا تصلح إلا في ثلاث: في فقر مدقع، أو دين موجه، أو غرم مفضع».

[٤/٢١٤٤] وفي رواية له عن أنس بن مالك: «أن رجلا من الأنصار أصابه وأهله فقر، فدخل عليهم فوجدهم مصرعين من الجهد والجوع فقال: ما بكم؟ قالوا:

(١) (٢٨٥ رقم ٢١٤٥).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٨٤): قلت - رواه أبو داود وغيره من حديث أنس عن رجل -: رواه أحمد، وقد حسن الترمذي سنده.

(٣) مسند أحمد (٣/١١٤، ١٢٦-١٢٧).

الجوع، أغشنا بشيء. فانطلق الأنصاري حتى أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أتيتك من عند أهل بيت ما أراني أرجع إليهم حتى يهلكوا أو يهلك بعضهم. فقال رسول الله ﷺ: ما يهلكهم؟ فقال: الجوع. فقال نبي الله ﷺ: أما عندك شيء؟ قال: ما عندي. قال: فاذهب فائت بما عندك من شيء. فرجع الأنصاري فلم يجد إلا حلسًا وقدحًا، فأتى [بهما]^(١) النبي ﷺ فقال: هذا الحلس والقدح كل شيء كان عندنا - أما الحلس فكانوا يفتشون طائفة منها ويلبسون طائفة، وأما القدح فيشربون فيه - فقال النبي ﷺ: من يشتري مني هذا الحلس والقدح؟ فقال رجل: آخذهما بدرهم. فقال النبي ﷺ: من يزيد على درهم؟ فقال رجل: أنا آخذهما باثنين. قال: هما لك. فأعطاهما، فقال: اذهب فاشتر بأحدهما طعامًا فانبذه إليهم، واشتر بأحدهما فأسا ثم اتني به. ففعل ذلك، فأخذها نبي الله ﷺ بيده فقال: هل عندك نصاب أثبتها؟ قال: لا، والله ما هو عندي. فقال بعض القوم: بأبي وأمي، عندي نصاب عسى أن يوافقه. فقال: اتت بها إن شئت. فأتى بها فأخذ نبي الله ﷺ الفأس فأثبتها في النصاب، ثم دفعها إلى الأنصاري. فقال له رسول الله ﷺ: اذهب بهذا الفأس فحطب ما وجدت من شوك أو حطب، ثم احتزم حزمتك فائت بها السوق فبعها بما قضى الله لك، ثم لا تأتني ولا أراك [خمس عشرة]^(٢) ليلة. فجعل الرجل كل يوم يغدو فيحطب، ثم يجيء بحطبه إلى السوق، فيبيعه بثلاثي درهم حتى أتت عليه [خمس عشرة]^(٢) ليلة، فأصاب فيها عشرة دراهم، ثم أتى نبي الله ﷺ فقال: يا نبي الله، قد جعل الله في الذي أمرتني به بركة، قد أصبت في [خمس عشرة]^(٢) ليلة عشرة دراهم، فابتعت بخمسة دراهم للعيال طعامًا، وابتعت لهم كسوة بخمسة دراهم. فقال رسول الله ﷺ: هذا خير لك من أن تأتي يوم القيامة وفي وجهك نكت المسألة، إن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة: لذي [دم]^(٣) موجه، أو غرم مقطع، أو فقر مدقع.

[٥/٢١٤٤] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة بلفظ: «إن الصدقة لا تحل إلا لذي فقر مدقع، أو لذي غرم مقطع، أو دم موجه».

(١) في «الأصل»: به .

(٢) في «الأصل»: خمسة عشر. والمثبت من البغية، وهو الصواب .

(٣) في «الأصل»: دين. والمثبت من البغية، وهو الصواب كما تقدم.

ورواه الحارث بن أبي أسامة^(١) والبيهقي بتمامه، وهو في الكتب الستة^(٢) باختصار.
 الحِلْس - بكسر الحاء المهملة وسكون اللام وبالسین المهملة - هو كساء غليظ يكون على
 ظهر البعير، وسمي به غيره مما يداس ويمتهن من الأكسية ونحوها.
 والفقر المُدْقِع - بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر القاف - هو الشديد الملصق
 صاحبه بالدقعاء وهي الأرض التي لا نبات بها.

والغُزْم - بضم الغين وسكون الراء - هو: ما يلزم أداؤه تكلفًا لا في مقابلة عوض.
 والمُفْطِطِع - بضم الميم وسكون الفاء وكسر الظاء المعجمة - هو الشديد الشنيع.
 وذو الدم الموجه هو الذي يتحمل دية عن قريبه أو حميمه أو نسيبه القاتل يدفعها إلى
 أولياء المقتول، ولو لم يفعل قتل قريبه أو حميمه الذي يتوجع لقتله.

[١/٢١٤٥] وعن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال: «أصابني جوع على عهد
 رسول الله ﷺ حتى شددت على بطني حجرًا فقالت امرأتي: لو أتيت
 رسول الله ﷺ فسألته؛ فقد أتاه فلان فسأله فأعطاه، وأتاه فلان فسأله فأعطاه.
 فقلت: لا أسأله حتى لا أجد شيئًا، فالتمست فلم أجد شيئًا، فانطلقت إليه
 فوافقته يخطب، فأدركت من قوله: ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله،
 ومن سألنا فيما أن نبذل له وإما أن نواسيه، ومن استغنى عنا أحب إلينا. فرجعت
 فما سألت أحدًا بعده شيئًا، فجاءت الدنيا فما أهل بيت من الأنصار أكثر أموالنا»

رواه أبو داود الطيالسي^(٣).

[٢/٢١٤٥] ومسدود ولفظه: «أنه أصابه جوع يومًا، فخرج من أهله، ثم رجع إليهم
 فقال: هل عندكم شيء؟ فقالوا: لا - ثلاث مرار - فأخذ حجرًا فوضعه في بطنه
 وشدَّ عليه إزاره ليقيم به صلبه، ثم غدا إلى مسجد رسول الله ﷺ وهو يريد أن
 يسأله فرآه يخطب».

وأحمد بن منيع مختصرًا.

(١) البيهقي (١٠٩-١١٠ رقم ٣٠٥).

(٢) رواه أبو داود (١٢٠-١٢١ رقم ١٦٤١) والترمذي (٥٢٢/٣ رقم ١٢١٨) والنسائي (٢٥٩/٧ رقم ٤٥٠٨) وابن ماجه (٧٤٠-٧٤١ رقم ٢١٩٨) وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

(٣) (٢٩٣-٢٩٤ رقم ٢٢١١).

[٣/٢١٤٥] ورواه أبو يعلى^(١) ولفظه: «أعوزنا إعوازًا شديدًا، فأمرني أهلي أن آتي رسول الله ﷺ فأسأله شيئًا، فأقبلت فكان أول ما سمعت نبي الله ﷺ يقول: من استغنى أغناه الله، ومن تعفف أعفه الله، ومن سألتنا لم ندخر عنه شيئًا إن وجدنا -أو كما قال- فقلت في نفسي: لأستغين فيغنيني الله، ولأتعففن فيعفني الله، فلم أسأل النبي ﷺ شيئًا».

وهو في الصحيحين^(٢) وغيرهما باختصار.

[١/٢١٤٦] وعنه «أن رسول الله ﷺ أتاه مال، فجعل يقسمه بين الناس، يقبضه ويعطيهم، فجاء رجل من قریش، فسأله فأعطاه في طرف رداءه، فقال: زدني يا رسول الله. فزاده، ثم قال: زدني يا رسول الله. فزاده، ثم انطلق فلما ولى قال: إن الرجل ليأتينني فأعطيه، ثم يسألني فأعطيه، ثم يسألني فأعطيه، فيحمل في ثوبه نارًا، ثم ينقلب إلى أهله بنار».

رواه مسدد واللفظ له ، وأبو يعلى، ورواه أحمد بن حنبل بسند الصحيح.

[٢/٢١٤٦] وفي رواية جيدة لأبي يعلى: «وإن أحدكم ليخرج بصدقته من عندي يتأبطها، وإنما هي له نار. قلت: يا رسول الله، كيف تعطيه وقد علمت أنها له نار؟ قال: فما أصنع؟ يابون إلا مسألتي، ويأبى الله -عز وجل- لي البخل».

[٣/٢١٤٦] وفي رواية له^(٣): «دخل رجلان على عهد رسول الله ﷺ فسألاه في ثمن بعير، فأعانهما بدينارين، فخرجا من عنده، فلقيهما عمر فقالا وأثنيا معروفًا وشكرًا ما صنع بهما رسول الله ﷺ، فدخل عمر على النبي ﷺ فأخبر بها قالا، فقال رسول الله ﷺ: لكن فلان أعطيته ما بين العشرة إلى المائة فلم يقل ذلك، إن أحدهم يسألني فينطلق بمسألته متأبطها وما هي إلا نار. فقال: تعطينا ما هو نار؟! قال: يابون إلا أن يسألوني، ويأبى الله -عز وجل- لي البخل»^(٤).

(١) (٢/٣٦٧-٣٦٨ رقم ١١٢٩).

(٢) البخاري (٣/٣٩٢ رقم ١٤٦٩ وطره في: ٦٤٧٠)، ومسلم (٢/٧٢٩ رقم ١٠٥٣).

(٣) مسند أبي يعلى (٢/٤٩٠ رقم ١٣٢٧).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣/٩٥): قلت -في الصحيح بعضه-: رواه أبو يعلى في الكبير، ورجاله ثقات.

٢٢- [باب من جاءه شيء من غير مسألة ولا إشراف نفس فليقبله سيما إن كان محتاجًا والنهي عن رده وإن كان غنيًا

[١/٢١٤٧] وعن عمر بن الخطاب قال: «قلت: يا رسول الله، أليس قد قلت لي: إن خيرًا لك ألا تسأل أحدًا»^(١) من الناس [شيئًا]^(٢). قال: إنما ذلك أن تسأل، وما جاءك من غير مسألة فإنما هو رزق رزقه الله»^(٣).
رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى الموصلي^(٤).

[٢/٢١٤٧] وابن حبان في صحيحه^(٥) ولفظه: «إن عمر بن الخطاب أعطى السعدي ألف دينار فأبى أن يقبلها وقال: أنا عنها غني. فقال له عمر: إني قائل لك ما قال لي رسول الله ﷺ: إذا ساق الله لك رزقًا من غير مسألة ولا إشراف نفس فخذها فإن الله أعطاكه».

[٢١٤٨] وعن خالد بن عدي الجهني -رضي الله عنه-: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من بلغه معروف من أخيه من غير مسألة ولا إشراف فليقبله ولا يرده، فإنما هو رزق ساقه الله إليه»^(٦).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، والحارث بن أبي أسامة^(٧)، وأبو يعلى^(٨)، وأحمد

(١) سقطت الورقة ١٣٩ من المخطوط ، وأثبت عنوان الباب من فهرس أبواب الكتاب الذي أعده بعض طلبة العلم للكتاب، واستكملت الحديث من مسند أبي يعلى ، والله أعلم.

(٢) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٠٠): قلت -هو في الصحيح باختصار-: رواه أبو يعلى، ورجاله موثقون.

(٤) (١٥٦/١) رقم (١٦٧).

(٥) (١٩٥/٨) رقم (٣٤٠٣).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٠): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٧) البغية (١١٠) رقم (٣٠٧).

(٨) (٢٢٦/٢) رقم (٩٢٥).

ابن حنبل^(١)، والطبراني^(٢)، وابن حبان في صحيحه^(٣)، والحاكم^(٤) وصححه.

[٢١٤٩] وعن أبي الدرداء -رضي الله عنه- قال: «سئل رسول الله ﷺ عن أموال السلطان فقال -رضي الله عنه-: ما آتاك الله منها من غير مسألة ولا إشراف فكله وتموله»^(٥).

رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٦) وفي سندهما راوٍ لم يسم.

[٢١٥٠] وعن جويرية بنت الحارث -رضي الله عنها- قالت: «تصدق على مولاة لنا بأعظم من لحم، فأهدته لنا فصنعته، فدخل علي رسول الله ﷺ فقال: هل من غداء؟ فقلت: يا رسول الله، تصدق على مولاة لنا بعظم من لحم، فأهدته لنا فصنعناه، وأنت لا تأكل الصدقة. فقال: هاتيه فقد بلغ محله. فأتيته به فأكل منه».

رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق. وهو في صحيح مسلم^(٧) بغير هذه السياقة.

٢٣- باب إعطاء السائل والنهي عن رده

وما يقوله للسائل وما جزاء الغني

من الفقير

[٢١٥١] عن أبي أمامة -رضي الله عنه- قال رسول الله ﷺ: «لولا أن المساكين يكذبون ما أفلح من ردهم».

رواه مسدد.

[٢١٥٢] وعن عمرو بن معاذ الأنصاري: «أن سائلا قام على بابهم، فقالت جدته

(١) مسند أحمد (٤/٢٢٠-٢٢١).

(٢) (٤/١٩٦ رقم ٤١٢٤).

(٣) (٨/١٩٥-١٩٦ رقم ٣٤٠٤).

(٤) المستدرک (٢/٦٢).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٠١): رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم.

(٦) مسند أحمد (٥/١٩٥).

(٧) (٢/٧٥٤-٧٥٥ رقم ١٠٧٣).

حواء: أطعموه تمرًا. قالوا: ليس عندنا. قالت: اسقوه سويقًا. قالوا: العجب لك! نستطيع أن نطعمه ما ليس عندنا؟ قالت: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تردوا السائل ولو بظلفٍ محرقٍ.

رواه أبويعلى، وروى النسائي في الصغرى^(١) وابن حبان في صحيحه^(٢) المرفوع منه فقط.

[٢١٥٣] وعن أم حكيم بنت وداع -رضي الله عنها- قالت: «قلت للنبي ﷺ: ما جزاء الغني من الفقير؟ قال: النصيحة والدعاء».

رواه أبويعلى بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

[٢١٥٤] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: «إن كان الرجل ليأتي رسول الله ﷺ يسلم لشيء من الدنيا لا يسلم إلا له، فما يسمي حتى يكون الإسلام أحب إليه من الدنيا وما فيها»^(٣).

رواه أبويعلى^(٤)، ورجاله ثقات.

[٢١٥٥] وعن زيد بن ثابت -رضي الله عنه- قال: «إذا وقف المسكين على الباب فلا تقولوا: بورك فيك، ولكن قولوا: يرزقك الله؛ فإن الله يرزق البر والفاجر».

رواه أبويعلى بسند ضعيف؛ لتدليس محمد بن إسحاق.

٢٤- باب لا تحل الصدقة للنبي ﷺ ولا لآله

ومواليه

فيه حديث علي بن أبي طالب، وتقدم في المحافظة على الوضوء.

[١/٢١٥٦] وعن أبي الحوراء السعدي قال: «قلت للحسن بن علي -رضي الله عنها-: ما تذكر من رسول الله ﷺ؟ قال: أخذت ثمرة من تمر الصدقة فألقيتها

(١) (١/٥) ٨١ رقم ٢٥٦٥ عن ابن بجيد الأنصاري، عن جدته.

(٢) (١/٨) ١٦٦-١٦٨ رقم ٣٣٧٣، ٣٣٧٤.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم في صحيحه (٤/١٨٦) رقم ٢٣١٢.

(٤) (٦/٦) ٣٩٨ رقم ٣٧٥٠.

في فيءٍ، فنزعها النبي ﷺ بلعابها، فألقاها في التمر، قالوا: يا رسول الله، تمر من صبي! فقال: إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة»^(١).

رواه أبو داود الطيالسي^(٢)، وأحمد بن حنبل^(٣)، وأبو يعلى^(٤).

[٢/٢١٥٦] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) ولفظه: «قلت للحسن: ما تعقل عن رسول الله ﷺ؟ قال: سعدت معه غرفة الصدقة، فأخذت تمره، فلكتها في فيءٍ فقال: ألقها؛ فإننا لا تحل لنا الصدقة».

[٣/٢١٥٦] ورواه أحمد بن حنبل^(٦) أيضًا إلا أنه قال: «قلت للحسين بن علي: ما تعقل من رسول الله ﷺ...»^(٧) فذكره.

[٢١٥٧] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «بعث نوفل بن الحارث ابنه إلى نبي الله ﷺ فقال لهما: انطلقا إلى عمكما لعله يستعملكما على الصدقات؛ لعلكما تصيبان شيئًا فتزوجان. فلقيا عليًا فقال: أين تأخذان؟ فحدثاه بحاجتهما. فقال لهما: ارجعا. فرجعا، فلما أمسى أمرهما [يعني أبوهما]^(٨) أن ينطلقا إلى رسول الله ﷺ فلما (رفعا)^(٩) إلى الباب استأذناه، فقال رسول الله ﷺ لعائشة: أرخي عليك سجفك؛ أدخل عليّ ابني عمي. فحدثنا نبي الله ﷺ بحاجتهما، فقال لهما نبي الله ﷺ: لا يحمل لكم أهل البيت من الصدقات شيء [إنها]^(١٠) غسالة الأيدي، إن لكم خمسًا، وفي الخمس ما يكفيكم -أو يغنيكم».

رواه مسدد^(١١) بسند ضعيف لضعف حسين بن قيس الرحبي.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣/٩٠): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير، ورجال أحمد ثقات.

(٢) (١٦٣ رقم ١٧٧٧).

(٣) مسند أحمد (١/٢٠٠).

(٤) (١٢/١٣٣ رقم ٦٧٦٢).

(٥) (٢/٢٩٠ رقم ٧٨٨).

(٦) مسند أحمد (١/٢٠١).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣/٩٠): رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٨) من المطالب العالية.

(٩) في المطالب: دفعا.

(١٠) في «الأصل»: ولا. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(١١) المطالب العالية (١/٣٦٠ رقم ٩٣٦).

[١/٢١٥٨] وعن عطاء بن السائب قال: «أتيت أم كلثوم بنت علي بشيء من الصدقة فردتها وقالت: حدثني مولى يقال له: مهرا أن النبي ﷺ قال: إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة ، وموالي القوم منهم»^(١).

رواه مسدد، وأحمد بن حنبل^(٢)، وأبو بكر بن أبي شيبة^(٣) واللفظ له، ورواه ثقات.

[٢/٢١٥٨] وفي رواية له^(٤) قال: «أتيت أم كلثوم فدخلت عليها ، وفي البيت سرير محبوك بليف ووسادة وقرية معلقة ، فجعلت أنظر ، فقالت: ماتنظر؟ أما إنا من الله بخير [لو]^(٥) لم يكن لنا إلا صدقة النبي ﷺ أو علي لكان لنا في ذلك غنى. قال: قلت: دراهم أوصى بها سلمان لمولاة له يقال لها: رقية. فقالت: لا أعرفها. فقلت لها: خذها. فقالت: إني أخشى أن تكون صدقة ولا تحل لنا الصدقة ، ولكن انطلق فتصدق بها أنت. فقلت لها: بل تصدقي بها أنت. فأبت ، ثم قالت: إن مولى للنبي ﷺ يقال له: كيسان قال له النبي ﷺ في شيء ذكره من أمر الصدقة فقال له: إنا أهل البيت نهينا أن نأكل الصدقة ، وإن موالينا من أنفسنا ، فلا يأكلوا الصدقة. ثم قالت: لقد جاءني البارحة صرة من العراق فرددتها وأبيت أن أقبلها».

[٢١٥٩] وعن رشيد بن مالك أبي عميرة -رضي الله عنه- قال: «كنت عند رسول الله ﷺ جالسًا ذات يوم فجاء رجل يطبق عليه تمر فقال: ما هذا؟ صدقة أم هدية؟ فقال الرجل: بل صدقة. قال: فقدمها إلى القوم، والحسن (متعفر)^(٦) بين يديه، فأخذ تمرًا فجعلها في فيه -الصبي- فنظر رسول الله ﷺ فأدخل أصبعه في فيّ الصبي، فانترع التمرة وقذف بها فقال: إنا آل محمد لا نأكل الصدقة».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣ / ٩٠): رواه أحمد والطبراني في الكبير ، وعنده أيضًا في رواية أخرى يقال له: كيسان أو هرمز ، وأم كلثوم لم أر من روى عنها غير عطاء بن السائب ، وفيه كلام .

(٢) مسند أحمد (٣ / ٤٤٨ ، ٤ / ٣٤-٣٥) .

(٣) (٢/٦٦ رقم ٥٧٠) .

(٤) المطالب العالية (١/٣٦٢-٣٦٣ رقم ٩٣٩) .

(٥) في «الأصل»: أو. وهو تحريف ، والمثبت من المطالب.

(٦) في مسند ابن أبي شيبة: يتعتر. كذا ، وفي المطالب (١/٣٦١ رقم ٩٣٧): يتعفر.

(٧) (٢/١٤٨-١٤٩ رقم ٦٣٦) .

[٢١٦٠] وعن أبي ليلي -رضي الله عنه- قال: «كنت عند رسول الله ﷺ وعلى صدره -أو بطنه- حسن أو حسين، فبال فرأيت بوله (أساريج)^(١) فقمنا. فقال: دعوا ابني، لا تفرعوه حتى يقضي بوله. ثم أتبعه الماء، ثم قام فدخل بيت تمر الصدقة فدخل معه الغلام، فأخذ ثمرة فجعلها في فيه، فاستخرجها النبي ﷺ وقال: إن الصدقة لا تحل لنا». رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢).

[١/٢١٦١] وعن بريدة بن الحصيب -رضي الله عنه-: «أن سلمان لما قدم المدينة أتى النبي ﷺ بهدية على طبق فوضعها بين يديه فقال: ما هذه؟ قال: صدقة عليك وعلى أصحابك. فقال: إني لا أكل الصدقة. فرفعه ثم أتاه من الغد بمثلها. فقال: ما هذه؟ قال: هدية لك. فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: كلوا».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) وعنه أبو يعلى الموصلي بسند الصحيح، ورواه الطبراني^(٤)، والترمذي في الشئائل^(٥)، والحاكم^(٦) وصححه وعنه البيهقي في سننه^(٧).

[٢/٢١٦١] ورواه أحمد بن حنبل^(٨) مطولا ولفظه: «جاء سلمان إلى رسول الله ﷺ حين قدم المدينة بمائدة عليها رطب، فوضعها بين يدي رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: ما هذا يا سلمان؟ قال: صدقة عليك وعلى أصحابك. قال: ارفعها؛ فإننا لا نأكل الصدقة. فرفعها (وجاء من الغد بمثلها فوضعه بين يديه، فقال: ما هذا يا سلمان؟ قال: صدقة عليك وعلى أصحابك. قال: ارفعها؛ فإننا لا نأكل الصدقة)^(٩) فجاء من الغد بمثلها فوضعه بين يديه يحمله فقال: ما هذا يا سلمان؟ قال: هدية لك. فقال رسول الله ﷺ [لأصحابه]^(١٠): [ابسطوا]^(١١). قال: فنظر إلى الخاتم الذي على ظهر

(١) أي: طرائق. كما في النهاية (٢/٣٦١).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٢١٥) مختصرًا.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٦/٥٥١-٥٥٢ رقم ٢٠١٥).

(٤) المعجم الكبير (٦/٢٢٨ رقم ٦٠٧٠) عن بريدة، عن سلمان.

(٥) (٣٧-٣٨ رقم ٢٠).

(٦) (٢/١٦) وقال: صحيح على شرط مسلم.

(٧) (١٠/٣٢١-٣٢٢).

(٨) مسند أحمد (٥/٣٥٤).

(٩) ليست في مسند أحمد، وهي ثابتة في المجمع.

(١٠) سقطت من «الأصل» والمثبت من المسند.

(١١) في «الأصل» ومجمع الزوائد: انشطوا. وهو تصحيف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

رسول الله ﷺ فأمن به وكان لليهود ، فاشتراه رسول الله ﷺ بكذا وكذا درهماً وعلى أن يغرس نخلاً فيعمل سلمان فيها حتى يطعم . قال : فغرس رسول الله ﷺ النخل إلا نخلة واحدة غرسها عمر فحملت النخل من عامها ولم تحمل النخلة . فقال رسول الله ﷺ : ما شأن هذه؟! قال عمر : أنا غرستها يا رسول الله . قال : فتزعتها رسول الله ﷺ ثم غرسها ، فحملت من عامها»^(١) .

وكذا رواه أبو بكر بن أبي شيبة (معاً)^(٢) بنحوه .

[٣/٢١٦١] وعن سلمان -رضي الله عنه- قال : «احتطبت حطباً فبعته فأتيت به النبي ﷺ وكان يسيراً ، فوضعت بين يديه فقال : ما هذا؟ فقلت : صدقة . فقال لأصحابه : كلوا . ولم يأكل ، وقال ﷺ : لن تدخل الجنة إلا نفس مسلمة» .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) ، وأحمد بن حنبل^(٤) .

[٢١٦٢] وعن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنهما- «أن النبي ﷺ أصابه أرق من الليل فقال له بعض نسائه : يا رسول الله ، أرقت الليلة . قال : إني كنت وجدت ثمرة تحت جنبي فأكلتها ، وكان عندنا من تمر الصدقة ، فخشيت أن تكون منها»^(٥) .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٦) بسند رواه ثقات .

[٢١٦٣] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال : «بعث رسول الله ﷺ أرقم بن [أبي]^(٧) أرقم الزهري على بعض الصدقة ، فمرّ بأبي رافع فاستبعبه فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال : يا أبا رافع ، إن الصدقة حرام على محمد وعلى آل محمد ، وإن مولى القوم منهم - أو من أنفسهم»^(٨) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٩) بسند ضعيف ؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٣٧/٩) : رواه أحمد والبخاري ، ورجاله رجال الصحيح .

(٢) كذا في «الأصل» .

(٣) (٣٠٢/١) رقم ٤٥٤ .

(٤) مسند أحمد (٤٣٨/٥) مطولاً .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٨٩/٣) : رواه أحمد ، ورجاله موثقون .

(٦) مسند أحمد (١٨٣/٢) .

(٧) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى ، وأرقم بن أبي أرقم صحابي مشهور .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٩٠/٣) : رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير ، وفيه محمد بن أبي ليلى ، وفيه كلام .

(٩) (١١٣/٥-١١٤) رقم ٢٧٢٨ .

[٢٣] كتاب الصوم

١- باب رؤية الهلال وصفة الرؤية وما يقوله

عند رؤية الهلال

فيه حديث عبادة، وسيأتي في الذكر في باب ما يقال إذا رأى [الهلال]^(١).

[٢١٦٤] وعن طلق بن علي بن المنذر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ «جعل الله الأهلة مواقيت؛ فإذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا؛ فإن أغمي عليكم فأكملوا العدة. قال محمد: قلت لقيس: ثلاثين؟ قال: ثلاثين»^(٢).

رواه مسدد عن محمد بن جابر، عن قيس بن طلق عنه به، ومحمد ضعيف، ومن طريقه رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٣)، لكن لم ينفرد به محمد بن جابر فقد رواه الحاكم من طريق هشام بن حسان، عن قيس بن طلق، عن أبيه قال: «سمعت رجلا سأل النبي ﷺ عن اليوم الذي يشك فيه فقال بعضهم: هذا من شعبان، وبعضهم: هذا من رمضان، فقال رسول الله ﷺ: لا تصوموا حتى تروا الهلال، فإن غمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين».

وتقدم هذا الحديث في بناء مسجد سيدنا رسول الله ﷺ.

رواه أبو داود^(٤) والترمذي^(٥) من حديث حذيفة.

(١) غير واضحة بالأصل والمثبت هو الصواب.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٤٥/٣): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه محمد بن جابر الياامي، وهو صدوق، ولكنه ضاعت كتبه وقبل التلقين.

(٣) مسند أحمد (٢٣/٤).

(٤) (٢٩٨/٢) رقم ٢٣٢٦.

(٥) لم أجده في جامع الترمذي من حديث حذيفة، ولم يعزه له المزني في التحفة (٢٨/٣) رقم (٣٣١٦)، والله أعلم.

[٢١٦٥] وعن عباد بن جعفر المخزومي قال: «كان رسول الله ﷺ إذا رأى الهلال قال: آمنت بالذي خلقك - ثلاثاً» .

رواه مسدد^(١) .

[٢١٦٦] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ أنه قال: «صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن أغمي عليكم فعدوا ثلاثين. فقالوا: يا رسول الله، أفلا نتقدم فنزيد يوماً أو يومين؟ فغضب ﷺ» .

رواه الحارث^(٢) عن داود بن المحبر وهو كذاب، وهو في الصحيح^(٣) وغيره دون قوله: «قالوا: يا رسول الله...» إلى آخر الخبر.

[٢١٦٧] وعن الحسن «أن عبد الله بن زيد - رضي الله عنه - خطب الناس بالموسم فقال: يا أيها [الناس]^(٤) إنا قد شهدنا أصحاب محمد - رضي الله عنه - وسمعنا منهم، وحدثونا أن رسول الله ﷺ قال: صوموا لرؤية الهلال، وأفطروا لرؤيته؛ فإن خفي عليكم فأكملوا العدة ثلاثين يوماً، وإن شهد ذوا عدل فصوموا لرؤيتهما، وأفطروا لها، وانسكوا لها»^(٥) .

رواه الحارث^(٦) عن داود وهو ضعيف.

[٢١٦٨] وعن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا؛ فإن [غم] عليكم فعدوا ثلاثين يوماً»^(٨) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٩) ورواته ثقات، وأحمد بن حنبل^(١٠) بسند فيه ابن لهيعة.

(١) المطالب العالية (١/٣٩٠ رقم ١٠١٨) .

(٢) البغية (١١١ رقم ٣١٤) .

(٣) مسلم (٢/٧٦٥-٧٦٦ رقم ١٠٨٨) .

(٤) من البغية .

(٥) رواه النسائي (٤/١٣٢ رقم ٢١١٦) ، وأحمد (٤/٣٢١) من طريق حسين بن الحارث الجديلي قال: خطب عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب في اليوم الذي يشك فيه

(٦) البغية (١١١ رقم ٣١٣) .

(٧) في «الأصل»: غمي . والمثبت من مسندي أحمد وأبي يعلى .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٤٥): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٩) (٤/١٧١ رقم ٢٢٤٨) .

(١٠) مسند أحمد (٣/٣٤١) .

[١/٢١٦٩] وعن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: «(خرجت مع)»^(١) عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- ننظر إلى الهلال ، فطلع راكب قال: فقال عمر: من أين أقبلت؟ قال: من الشام. قال: أهللت؟ قال: نعم. قال: الله أكبر، يكفي [المؤمنين]^(٢) أحدهم. قال: فقام إلى الصلاة فتوضأ ومسح على خُفَّيه، فلما انصرف سأله رجل فقال: أرايك أم رأي غيرك؟ [قال]^(٣): بل رآه مَنْ هو خير مني، رأيت رسول الله ﷺ عليه جبة شامية مفتوق خصرها، فصنع كما رأيتني صنعت ومسح وصلى». رواه أبويعلى^(٤)، ورجاله ثقات، وأحمد بن حنبل^(٥).

[٢/٢١٦٩] والحاكم ولفظه: قال: «كنت مع البراء بن عازب وعمر بن الخطاب بالقيع فنظر إلى الهلال ، فأقبل راكب فتلقاه عمر فقال: من أين جئت؟ قال: من المغرب. قال: أهللت؟ قال: نعم. قال عمر: الله أكبر ، إنما يكفي المسلمين الرجل منهم. ثم قام عمر فتوضأ ومسح على خفيه، ثم صلى المغرب ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ صنع» .

[٢١٧٠] وعن ربعي بن حراش: «أن أعرابيين شهدا عند رسول الله ﷺ أنها رأيا الهلال بالأمس لفطر أو أضحي، فأجاز شهادتهما»^(٦). رواه الحارث^(٧) مرسلًا بإسناد صحيح.

[٢١٧١] وعن ابن شهاب قال: «إن السُّنَّة ليلة ينظر إلى هلال رمضان للصيام أوالفطر يؤذن لصلاة المغرب لوقتها، ثم تؤخر الإقامة حتى يُرى الهلال أو يُتَّس منه ويبدو بعض النجوم».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٨).

(١) في المقصد العلي ومجمع الزوائد: خرج.

(٢) في «الأصل» والمقصد العلي: المؤمنون.

(٣) من المقصد العلي.

(٤) المقصد العلي (١/٢٢٥-٢٢٦ رقم ٥٠٢).

(٥) مسند أحمد (١/٢٨-٢٩، ٤٤).

(٦) رواه أبو داود (٢/٣٠١-٣٠٢ رقم ٢٢٣٩) عن ربعي، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

(٧) البغية (١١١ رقم ٣١٢).

(٨) البغية (١١١ رقم ٣١٣).

٢- باب في الهلال يغيب قبل الشفق أو بعده

والشهر يكون تسعة وعشرين

[٢١٧٢] عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا غاب الهلال قبل الشفق فهو لليلة، وإذا غاب بعد الشفق فهو لليلتين».

رواه أبو يعلى^(١) بسند ضعيف؛ لتدليس بقية بن الوليد.

[٢١٧٣] وعن (سعيد بن العاص)^(٢) قال: «ذكر عند عائشة -رضي الله عنها- صوم شهر رمضان تسع وعشرين، فتعجب من ذلك، فقالت عائشة: وما تعجبكم من ذلك؟ لما صمت مع رسول الله ﷺ [تسعا]^(٣) وعشرين أكثر مما صمت ثلاثين»^(٤).

رواه أبو داود الطيالسي^(٥) وأحمد بن حنبل^(٦) بسند صحيح على شرط مسلم.

ورواه أبو داود^(٧) والترمذي^(٨) من حديث ابن مسعود، وابن ماجه^(٩) من حديث

أبي هريرة.

[٢١٧٤] وعن عدي بن حاتم -رضي الله عنه- قال: «علمني رسول الله ﷺ الصلاة والصيام فقال: صل [كذا، وصل كذا]^(١٠) وصم [كذا]^(١١) فإذا غابت الشمس فكل واشرب حتى يتبين لك الخيط الأبيض من الخيط الأسود، وصم ثلاثين يوماً إلا أن ترى الهلال قبل ذلك. فأخذت خيطاً من شعر أسود وخيطاً

(١) المطالب العالية (١/٣٩٠ رقم ١٠١٧).

(٢) هو سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية القرشي، من رجال التهذيب.

(٣) في «الأصل»: تسع. والمثبت من مسندي أحمد والطيالسي، وهو الصواب.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٤٧): رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) (٢١٧ رقم ١٥٥٠).

(٦) مسند أحمد (٦/٨١، ٩٠).

(٧) (٢/٢٩٧ رقم ٢٣٢٢).

(٨) (٣/٧٣ رقم ٦٨٩).

(٩) (١/٥٣٠ رقم ١٦٥٨).

(١٠) من معجم الطبراني الكبير (١٧/٨٧ رقم ١٧٢) وقد رواه عن معاذ بن المنثري، ثنا مسدد به.

أبيض فكنت أنظر فيها فلا يتبين لي . فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فضحك وقال :
يا ابن حاتم، إنما ذلك بياض النهار من سواد الليل» .

رواه مسدد، وأبو يعلى مختصراً، كلاهما من طريق مجالد، وهو ضعيف، وهو في
الصحيحين^(١) وغيرهما باختصار.

[٢١٧٥] وعن علي -رضي الله عنه- قال: «الشهر ثلاثون، والشهر تسع وعشرون» .
رواه مسدد^(٢) موقوفاً.

[٢١٧٦] وعن عثمان بن عفان -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ: «الشهر تسع وعشرون» .
رواه إسحاق^(٣) بسند فيه انقطاع.

[٢١٧٧] وعن سَمُرَةَ -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «لا يتم شهران
[ستين]^(٤) يوماً» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) بسند ضعيف؛ لضعف إبراهيم بن عثمان .

[٢١٧٨] وعن عبدالله بن شداد بن الهاد وعكرمة أن نبي الله ﷺ قال: «الشهر تسع
وعشرون» .

رواه الحارث^(٦) مرسلًا، ورجاله ثقات .

[٢١٧٩] وعن رجل من بني تيم -لا نكذبه- قال: «أخبرت عائشة أن ابن عمر
-رضي الله عنهم- قال: قال رسول الله ﷺ: الشهر تسع وعشرون . فأنكرت ذلك
وقالت: يغفر الله لأبي عبدالرحمن، ليس كذلك قال رسول الله ﷺ، ولكن قال:
الشهر يكون تسعًا وعشرين» .

رواه أحمد بن منيع^(٧) بسند ضعيف؛ لجهالة التابعي .

(١) البخاري (٤/١٥٧ رقم ١٩١٦ وطرفاه في: ٤٥٠٩، ٤٥١٠)، ومسلم (٢/٧٦٦-٧٧٧ رقم ١٠٩٠) .

(٢) المطالب العلية (١/٣٨٩ رقم ١٠١٤) .

(٣) المطالب العلية (١/٣٨٨ رقم ١٠٠٩) .

(٤) في «الأصل»: بستين . والمثبت من المطالب .

(٥) المطالب العلية (١/٣٧٩ رقم ١٠١٣) .

(٦) البغية (١١٢ رقم ٣١٥) .

(٧) المطالب العلية (١/٣٩٠ رقم ١٠١٦) .

٣- باب الدخول في الصوم بالنية الصالحة

[٢١٨٠] عن عثمان بن القاسم قال: «خرجت أم أيمن -رضي الله عنها- مهاجرة إلى رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة، وهي ماشية ليس معها زاد، وهي صائمة في يوم شديد الحر، فأصابها عطش شديد حتى كادت تموت من شدة العطش، [قالت] ^(١): فلما غابت الشمس إذا أنا بحفيف شيء فوق رأسي، فرفعت رأسي فإذا أنا بدلو من ماء برشاء أبيض، فدنا مني حتى إذا دنا حيث أستمكن تناولته فشربت منه حتى رُويت، فلقد كنت أصوم بعد ذلك في اليوم الحار ثم أطوف في الشمس كي أعطش فما عطشت بعدها» .

رواه أحمد بن منيع ^(٢) بسند ضعيف، لجهالة عثمان بن القاسم.

[٢١٨١] وعن ميمونة بنت سعد -رضي الله عنها- قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أجمع الصوم من الليل فليصم، ومن أصبح ولم يُجمعه فلا يصم» .
رواه الحارث ^(٣) عن الواقدي وهو ضعيف، ورواه أبوداود ^(٤) والترمذي ^(٥) من حديث حفصة، والحاكم ^(٦) من حديث عائشة بسند رجاله ثقات، والبيهقي في الكبرى ^(٧) من حديث ابن عمر موقوفاً.

٤- باب في الصوم مطلقاً وما جاء في فضله

فيه حديث أبي ذر، وتقدم في كتاب العلم، وفيه حديث حذيفة، وتقدم في الجنائز في باب من ختم له بعمل صالح.

[٢١٨٢] وعن عبيد بن عمير قال: «سئل رسول الله ﷺ عن السائحين قال: هم الصائمون» .

(١) سقطت من «الأصل» والمثبت من الطالب.

(٢) الطالب العالية (٤/٣٢٣ رقم ٤١٢٠).

(٣) البيهقي (١١٣ رقم ٣١٩).

(٤) (٢/٣٢٩ رقم ٢٤٥٤).

(٥) (٣/١٠٨ رقم ٧٣٠).

(٦) رواه البيهقي في السنن الكبرى (٤/٢٠٣) عن الحاكم به، ولم أجده في المستدرک، والله أعلم.

(٧) السنن الكبرى (٤/٢٠٢).

رواه مسدد^(١) مرسلًا بسند الصحيح، والبيهقي في الكبرى^(٢) (إلا أنه قال: عبيدالله بن عمير)^(٣).

[١/٢١٨٣] وعن أبي أمامة -رضي الله عنه- قال: «أنشأ رسول الله ﷺ غزوة فأتيته فقلت: يا رسول الله، ادع الله لي بالشهادة. فقال رسول الله ﷺ: اللهم سلمهم وغنمهم. فغزونا فسلمنا وغنمنا، ثم أنشأ جيشًا آخر فأتيته فقلت: يا رسول الله، ادع الله لي بالشهادة. فقال: اللهم سلمهم وغنمهم. فغزونا فسلمنا وغنمنا، ثم أنشأ جيشًا آخر فأتيته فقلت: يا رسول الله، إني أتيتك تترًا ثلاث مرات أسألك أن تدعو لي بالشهادة فقلت: اللهم سلمهم وغنمهم. فسلمنا وغنمنا، يا رسول الله، فمرني بعمل يدخلني الجنة -أو نحو ذلك- فقال: عليك بالصوم؛ فإنه لا مثل له. قال: فكان أبو أمامة لا يرى في بيته الدخان نهارًا إلا إذا نزل به ضيف؛ فإذا رأوا الدخان نهارًا علموا أن قد اعتراهم ضيف»^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) واللفظ له، وابن حبان في صحيحه^(٦)، وأحمد بن حنبل^(٧).

[٢/٢١٨٣] والحارث^(٨) فذكره إلا أنه قال: «فما رئي أبو أمامة ولا امرأته ولا خادمه إلا صائماً. قال: فكان إذا رئي في داره الدخان بالنهار قيل: اعتراهم ضيف، نزل بهم نازل. قال: فلبث بذلك ما شاء الله، ثم أتيته فقلت: يا رسول الله، أمرتنا بالصيام، وأرجو أن يكون الله قد بارك لنا فيه، يا رسول الله، مرني بأمر آخر. فقال: اعلم أنك لن تسجد لله سجدة إلا رفع الله لك بها درجة، وحطَّ عنك بها خطيئة». وروى النسائي^(٩) منه: «عليك بالصوم؛ فإنه لا مثل له» فقط.

(١) المطالب العالية (٤/١٢٢) رقم (٣٦٣٥).

(٢) السنن الكبرى (٤/٣٠٥).

(٣) كذا قال المؤلف -رحمه الله- والذي في النسخة المطبوعة من السنن الكبرى: عبيد بن عمير. على الصواب.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٨١): رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٥).

(٦) (٨/٢١١-٢١٣) رقم (٣٤٢٥).

(٧) مسند أحمد (٥/٢٤٨-٢٤٩، ٢٥٥، ٢٥٨).

(٨) البيهقي (١١٨-١١٩) رقم (٣٤٢، ٣٤٣).

(٩) (٤/١٦٥) رقم (٢٢٢٠).

[٢١٨٤] وعن عمرو بن عبسة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام في سبيل الله يوماً بُوعِدَ من النار مسيرة مائة عام»^(١).

رواه عبد بن حميد^(٢)، ورجاله ثقات، والطبراني في الكبير والأوسط^(٣) بإسناد حسن.

[٢١٨٥] وعن أبي الدرداء -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام يوماً في سبيل الله -عز وجل- جعل الله -تبارك وتعالى- بينه وبين النار خندقاً عرضه كما بين السماء والأرض»^(٤).

رواه الحارث^(٥) عن داود بن المحبر وهو ضعيف، ورواه الطبراني في الصغير^(٦) والأوسط^(٧) بإسناد لا بأس به.

[٢١٨٦] وعن سعيد بن [زيد بن]^(٨) عمرو بن نُفَيْل -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ وأقبل على أسامة بن زيد فقال: «يا أسامة، عليك بطريق الجنة وإياك أن تُخْتَلَجَ دونها. فقال: يا رسول الله، وما أَسْرَعُ ما يُقَطَعُ به ذلك الطريق؟ فقال: الظمأ في الهواجر، وحبس النفس عن لذة النساء، يا أسامة، وعليك بالصوم، فإنه يُقَرَّبُ إلى الله، إنَّه ليس شيء أحب إلى الله من ربح فم الصائم، تَرَكَ الطعام والشراب لله، فإن استطعت أن يأتيك الموت وبطنك جائع وكبدك ظمان فافعل؛ فإنك تدرك بذلك شرفَ المنزل في الآخرة، وتَحُلُّ مع النبيين، تفرح بقدوم روحك عليهم، ويصلي عليك الجبار، وإياك يا أسامة وكل كبد جائعة تحاصمك إلى الله يوم القيامة، وإياك يا أسامة ودعاء عباد قد أذابوا اللحوم وحرقوا الجلود بالرياح والسائم، وأظمئوا الأكباد حتى (غشيت)^(٩) أبصارهم [فإن الله إذا نظر إليهم سُرَّ بهم، وباهى بهم الملائكة]^(١٠) بهم تصرف الزلازل والفتن. ثم بكى

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٩٤): رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله موثقون.

(٢) المنتخب (١٢٥ رقم ٣٠٣).

(٣) (٣/٣٠٩ رقم ٣٢٤٩).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٩٤): رواه الطبراني في الصغير والأوسط وإسناده حسن.

(٥) البغية (١١٧-١١٨ رقم ٣٤١).

(٦) (١/١٦٠-١٦١).

(٧) (٤/٤٦ رقم ٣٥٧٤).

(٨) سقطت من «الأصل» والثبت من البغية والمطالب العالية (١/٣٩٢ رقم ١٠٢٣).

(٩) كذا، وفي بعض المصادر: غشيت.

(١٠) في «الأصل»: فإن تشأ فانظر إليهم، بشرتهم الملائكة. ونحوه في المطالب (٣/٣٦٩ رقم ٣١٩٢) =

النبي ﷺ حتى اشتد نحيبه، وهاب الناس أن يكلموه حتى ظنوا أن أمرًا قد حدث بهم من السماء، ثم سكت فقال: ويح هذه الأمة، ما يلقي منهم من أطاع ربه [فيهم] ^(١) كيف يقتلونه ويكذبونه من أجل [أنه أطاع الله] ^(٢). فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله، والناس يومئذ على الإسلام؟ قال: نعم قال: فقيم إذا [يقتلون] ^(٣) من [أطاع] ^(٤) الله وأمرهم بطاعته؟! فقال: [يا] ^(٥) عمر، ترك القوم الطريق، وركبوا الدواب، ولبسوا اللين من الثياب، وخدمتهم أبناء فارس [والروم] ^(٦)، يتزين [الرجل] ^(٧) منهم تزين المرأة لزوجها، وتبرج النساء، زيهم زي الملوك، ودينهم دين كسرى (و) ^(٨) هرمز، يسمنون (باهوا بالجشاء) ^(٩) واللباس، فإذا تكلم أولياء الله عليهم العباء محنية أصلاهم قد ذبحوا أنفسهم من العطش، فإذا تكلم منهم متكلم كُذِّب وقيل له: أنت قرين الشيطان ورأس الضلالة، تحرم زينة الله والطيبات من الرزق، [يتأولون] ^(١٠) كتاب الله على غير دين، استذلوا أولياء الله، واعلم يا أسامة أن أقرب الناس من الله يوم القيامة لمن طال حزنه وعطشه وجوعه في الدنيا، الأخفياء الأبرار الذين إذا شهدوا لم يقربوا، وإذا غابوا لم يفتقدوا، تعرفهم بقاع الأرض، يُعرَفون في أهل السماء، ويخفون على أهل الأرض، وتحف بهم الملائكة، ينعم الناس [بالدنيا] ^(١١) وينعمون هم بالجوع والعطش، لبسوا الناس لين الثياب، ولبسوا هم خشن الثياب، افترش الناس الفرش، وافترشوا هم الجباه

- = والمثبت من تاريخ ابن عساكر (٧٦/٨ رقم ٢١١٨)، والموضوعات لابن الجوزي (١٤٨/٣)، واللائع المصنوعة (٣٠٨/٢)، وتنزيه الشريعة (٣٠٠/٢)، ونحوه في البغية، وأراه الصواب، والله أعلم.
- (١) في «الأصل»: منهم. وهو تحريف، والمثبت من البغية والمصادر السابقة.
- (٢) في «الأصل» والبغية والمطالب: أنهم أطاعوا الله. والمثبت من الموضوعات واللائع وتنزيه الشريعة، وهو الصواب.
- (٣) في «الأصل»: يقتلون. وهو تحريف.
- (٤) سقطت من «الأصل» والمثبت من المصادر السابقة.
- (٥) سقطت من «الأصل» والبغية والمطالب، والمثبت من تاريخ ابن عساكر والموضوعات واللائع وتنزيه الشريعة.
- (٦) من تاريخ ابن عساكر والموضوعات واللائع وتنزيه الشريعة.
- (٧) كذا في «الأصل» والبغية، وفي تاريخ ابن عساكر والموضوعات واللائع والتنزيه: ابن.
- (٨) كذا، وقد اضطربت المصادر في ضبط هذه الجملة، والله أعلم.
- (٩) في «الأصل»: يتلوا. والمثبت من البغية، وهو الصواب.
- (١٠) من تاريخ ابن عساكر والموضوعات واللائع والتنزيه.

[والركب]^(١)، ضحك الناسُ وبكوا. يا أسامة، لا يجمع الله عليهم الشدة في الدنيا والآخرة، لهم الجنة، ويا ليتني قد رأيتهم، يا أسامة، لهم البشرى في الآخرة، ويا ليتني قد رأيتهم، الأرض بهم رحيمة، و[الجبار]^(٢) عنهم راضي، ضيع الناس فعل النبيين وأخلاقهم، وحفظوا هم، الراغبُ من رغبَ [إلى]^(٣) الله في مثل رغبتهم، والخاسر من خالفهم، تبكي الأرض إذا فقدتهم، ويسخط الله على كل بلدة ليس فيها مثلهم. يا أسامة، وإذا رأيتهم في قرية فاعلم أنهم أمان لتلك القرية، لا يعذب الله قومًا هم فيهم، اتخذهم لنفسك عسى أن تنجو بهم، وإياك أن تدع ما هم عليه فتزل قدمك فتهوي في النار، حرموا حلال ما أحل الله لهم، طلبوا الفضل في الآخرة، وتركوا الطعام والشراب عن قدرة، لم يتكابوا على الدنيا تكابب الكلاب على الجيف، شغل الناسُ بالدنيا، وشغلوا أنفسهم بطاعة الله، لبسوا الخرق وأكلوا الفلَق، تراهم شعثًا غبرًا، يظن الناسُ أن بهم داء وما ذاك بهم، ويظن الناسُ أنهم قد ذهب عقولهم وما ذهب، ولكن نظروا بقلوبهم إلى [أمر]^(٤) ذهب بعقولهم عن الدنيا، فهم في الدنيا عند أهل الدنيا يمشون بلا عقول. يا أسامة، عقلوا حين ذهب عقول الناس، لهم البشرى في الآخرة».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٥).

[٢١٨٧] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه^(٦)- قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أن رجلًا صام يومًا تطوعًا ثم أعطي ملء الأرض ذهبًا لم يستوف ثوابه دون [يوم]^(٧) الحساب»^(٨).
رواه أبو يعلى الموصلي^(٩) بسند فيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، ورواه الطبراني^(١٠).

(١) من البغية والمطالب.

(٢) في «الأصل»: الجبال. وهو تحريف.

(٣) في «الأصل»: عن. وهو تحريف.

(٤) في «الأصل» والبغية والمطالب: من. والمثبت من تاريخ ابن عساکر والموضوعات واللائع والتنزيه، وهو الصواب.

(٥) البغية (١١٩-١٢٠ رقم ٣٤٤).

(٦) في «الأصل»: عنها. وهو تحريف.

(٧) من مسند أبي يعلى ومجمع الزوائد.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٨٢/٣): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات.

(٩) (٥١٢/١٠ رقم ٦١٣٠).

(١٠) المعجم الأوسط (١٣١/٥ رقم ٤٨٦٩).

[٢١٨٨] وعن سلمة بن قيصر أن رسول الله ﷺ قال: «من صام يوماً ابتغاء وجه الله باعده الله من جهنم كُبُعد غراب طار وهو فرخ حتى مات هَرَمًا»^(١).

رواه أبويعلى^(٢) بسند ضعيف؛ لضعف زيان بن فائد والراوي عنه.

ورواه الطبراني^(٣) فسماه سلامة بزيادة ألف، ورواه أحمد بن حنبل^(٤) والبخاري^(٥) من حديث سلمة بن قيصر، عن أبي هريرة بسند فيه راوٍ لم يسم.

[٢١٨٩] وعن سهل بن معاذ، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام يوماً في سبيل الله متطوعاً في غير رمضان بَعُدَ من النار مائة عام سير المضمير الجواد»^(٦).

رواه أبويعلى^(٧) و[في]^(٨) سنده زيان بن فائد.

[٢١٩٠] وعن أبي الدرداء -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل شيء باب، وباب العبادة الصيام».

رواه أبويعلى^(٩) بسند ضعيف؛ لضعف أبي بكر بن عبدالله بن أبي مريم.

[٢١٩١] وعن أبي أمامة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «الصوم يكفر ما قبله، ثم تصير الصلاة نافلة. فقليل لأبي أمامة: سمعت ذلك من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، غير مرة ولا مرتين ولا ثلاث ولا أربع ولا خمس -وعقد بأصابعه».

رواه أبويعلى، ورجاله ثقات.

[٢١٩٢] وعن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ قال: «الصيام والقرآن يشفعان للعباد يوم القيامة، يقول الصيام: رب إني منعتك الطعام والشراب

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٨١): رواه أبويعلى، والطبراني في الكبير والأوسط إلا أنه قال: سلامة ابن قيصر، وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

(٢) (٢/٢٢٢) رقم (٩٢١).

(٣) المعجم الكبير (٧/٥٦) رقم (٦٣٦٥)، و المعجم الأوسط (٣/٢٧١) رقم (٣١١٨).

(٤) مسند أحمد (٢/٥٢٦).

(٥) كشف الأستار (١/٤٨٧) رقم (١٠٣٧).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٩٤): رواه أبويعلى، وفيه زيان بن فائد، وفيه كلام كثير، وقد وثق.

(٧) (٣/٦١) رقم (١٤٨٦).

(٨) في «الأصل»: فيه.

(٩) المطالب العالية (١/٣٩٣) رقم (١٠٢٧).

بالنهار فشفعني فيه، ويقول القرآن: رب منعته النوم بالليل فشفعني فيه، فيشفعان»^(١).
 رواه أبو يعلى الموصلي وفي سنده ابن لهيعة، لكن رواه أحمد بن حنبل^(٢) والطبراني في
 الكبير^(٣) ورجالها رجال الصحيح ورواه ابن أبي الدنيا بإسناد حسن والحاكم^(٤)
 وصححه.

٥- باب في صوم شهر رمضان وفضله

[٢١٩٣] عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «أظلكم
 شهركم هذا بمحلولوف رسول الله ﷺ ما دخل على المسلمين شهر خير لهم منه،
 ولا دخل على المنافقين شهر شر لهم منه بمحلولوف رسول الله ﷺ إن الله يكتب
 أجره ونوافله من قبل أن يدخله، ويكتب وزره وشقائه من قبل أن يدخله، وذلك
 أن المؤمن يُعدّ له من النفقة للقوة في العبادة، ويُعدّ له المنافق اتباع غفلات المسلمين
 واتباع عوراتهم، فهو غنم للمؤمنين ويغتنمه - أو قال: نعمة للفاجر»^(٥).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦)، وأحمد بن حنبل^(٧)، وابن خزيمة في صحيحه^(٨).

[٢١٩٤] وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت أمتي خمس خصال في رمضان
 لم تُعطها»^(٩) أمة قبلهم: خُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ،

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٨١): رواه أحمد، والطبراني في الكبير، ورجال الطبراني رجال
 الصحيح.

(٢) مسند أحمد (٢/١٧٤) وفيه ابن لهيعة.

(٣) (٣٨/١٣) رقم ٨٨.

(٤) المستدرک (١/٥٥٤) وقال: صحيح على شرط مسلم.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٤٠-١٤١): رواه أحمد والطبراني في الأوسط، عن تميم مولى ابن
 رمانة، ولم أجد من ترجمه.

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٢-٣).

(٧) مسند أحمد (٢/٥٢٤).

(٨) (٣/١٨٨-١٨٩) رقم ١٨٨٤.

(٩) في «الأصل»: تعط. والثبت من المطالب والبيغة ومسند أحمد.

وتستغفر لهم الملائكة حتى يفتروا ، ويُزَيِّن الله - عز وجل - كل يوم جنته ثم يقول: يُوشك عبادي الصالحون أن يُلقوا عنهم المؤنة والأذى ويصيروا إليك، وتُصَفَّد فيه مَرَدَّةُ الشياطين ولا يخلصون فيه إلى ما كانوا يخلصون في غيره، ويغفر لهم في آخر ليلة. قيل: يا رسول الله، هي ليلة القدر؟ قال: لا، ولكن العامل إنما يوفى أجره إذا قضى عمله»^(١).

رواه أحمد بن منيع^(٢) والحاثر^(٣) بسند ضعيف، وأحمد بن حنبل^(٤)، والبزار^(٥)، والبيهقي^(٦)، وأبو الشيخ بن حيان.

[٢١٩٥] وعن عبيد الله بن مسلم القرشي قال: «سألت رسول الله ﷺ عن صوم الدهر فسكت، فأعدتُ عليه فسكت، فسألته الثالثة فقال: إنَّ لأهلك عليك حقاً، صم رمضان والذي يليه وكل [أربعاء]^(٧) وخميس؛ فإذا أنتَ قد صمتَ الدهر وأفطرتَ».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٨) هكذا مرسلًا، وأبوداود^(٩) والنسائي^(١٠) والترمذي^(١١) من طريق هارون بن سلمان، عن عبيد الله بن مسلم القرشي، عن أبيه قال: «سألت رسول الله ﷺ...» فذكروه بدون ذكر تكرار السؤال. وقال الترمذي: حديث غريب.

[٢١٩٦] وعن سلمان الفارسي -رضي الله عنه- قال: «خطبنا رسول الله ﷺ آخر يوم من شعبان فقال: يا أيها الناس، إنه قد أظلكم شهر مبارك، فيه ليلة خير من ألف شهر، فرض الله صيامه، وجعل قيام ليله تطوعًا، فمن تطوع فيه بخصلة من

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٤٠): رواه أحمد والبزار، وفيه هشام بن زياد أبوالمقدام، وهو ضعيف.

(٢) المطالب العالمة (١/٣٩٥ رقم ١٠٣١).

(٣) البغية (١١٢ رقم ٣١٦).

(٤) مسند أحمد (٥/٢٩٢).

(٥) كشف الأستار (١/٤٥٨ رقم ٩٦٣).

(٦) شعب الإيذان (٧/٢١٠ رقم ٣٣٣٠).

(٧) في «الأصل»: أربع. والمثبت من البغية.

(٨) البغية (١١٦ رقم ٣٣٣).

(٩) (٢/٣٢٤ رقم ٢٤٣٢).

(١٠) السنن الكبرى (٢/١٤٧ رقم ٢٧٨٠).

(١١) (٣/١٢٣ رقم ٧٤٨).

الخير كان كمن أدى فريضة فيما سواه، ومن أدى فيه فريضة كان كمن أدى سبعين فريضة، فهو شهر الصبر، والصبر ثوابه الجنة، وهو شهر المواساة، وهو شهر يزداد رزق المؤمن فيه، من فطر صائماً كان له عتق رقبة ومغفرة لذنوبه. قيل: يا رسول الله، ليس كلنا يجد ما يفطر الصائم! قال: يعطي الله [هذا]^(١) الثواب من فطر صائماً على مَدَقَّة لبن أو تمرّة أو شربة ماء، ومن أشبع صائماً كان له مغفرة لذنوبه، وسقاه الله من حوضي شربة لا يظماً حتى يدخل الجنة، وكان له مثل أجره من غير أن ينقص من أجره شيئاً، وهو شهر أوله رحمة وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار، ومن خفف عن مملوكه فيه أعتقه الله من النار».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٢)، وابن خزيمة في صحيحه^(٣) ثم قال: إن صح الخبر. ومن طريقه رواه البيهقي^(٤) وأبو الشيخ بن حيان.

[١/٢١٩٧] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هذا شهر رمضان قد جاء، تُفتح فيه أبواب السماء، وتُغلق فيه أبواب النار، وتُغلق فيه الشياطين، من أدركه رمضان (فلم يُغفر له فيه)^(٥) فمتى يغفر له؟!».

رواه أبو يعلى^(٦) بسند ضعيف؛ لضعف يزيد بن أبان؛ وتدلّس محمد بن إسحاق.

[٢/٢١٩٧] وفي رواية له^(٧): «قال رسول الله ﷺ حين حضر رمضان: سبحان الله ماذا تستقبلون وما يستقبل المرء؟ -ثلاثاً- فقال عمر: يا رسول الله، وحي نزل؟ قال: لا. قال: فعدو حضر؟ قال: لا. قال: فماذا؟ قال: إن الله يغفر في أول ليلة من شهر رمضان لكل أهل القبلة. فنظر إلى إنسان قاعد بين يديه وهو يحرك رأسه يقول: بخ بخ. فقال النبي ﷺ: كأنه ضاق صدرك؟ قال: لا، ولكن ذكرت المنافقين. قال: إن المنافق هو الكافر، وليس للكافر من ذلك شيء».

(١) من البغية وصحيح ابن خزيمة.

(٢) البغية (١١٢-١١٣ رقم ٣١٨).

(٣) (٣/١٩١-١٩٢ رقم ١٨٨٧).

(٤) شعب الإيمان (٧/٢١٥-٢١٧ رقم ٣٣٣٦).

(٥) تكررت في «الأصل».

(٦) المطالب العالية (١/٣٩٤ رقم ١٠٢٩).

(٧) المطالب العالية (١/٣٩٥ رقم ١٠٣٠).

[٢١٩٨] وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «لو أن الله - عز وجل - أذن للسماء والأرض أن تكلمتا لشهدتا لمن صام رمضان أنه من أهل الجنة» .
رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف إبراهيم بن هذبة الفارسي .

[٢١٩٩] وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أنه سمع النبي ﷺ وهو يقول وقد أهل شهر رمضان: «لو يعلم العباد ما في رمضان لتمنت أمتي أن تكون السنة كلها رمضان. فقال رجل من خزاعة: حدثنا به. قال: إن الجنة لتُزَيْن لرمضان من رأس الحول إلى الحول، حتى إذا كان أول يوم من رمضان هبت ريح من تحت العرش فصفت ورق الجنة [فينظر]»^(١) الحور العين إلى ذلك فيقلن: يا رب، اجعل لنا من عبادك في هذا الشهر أزواجاً تقر أعيننا بهم وتقر أعينهم بنا. فما من عبد يصوم رمضان إلا زُوِّج زوجة من الحور العين في خيمة من درة مجوفة مما نعت الله: ﴿حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ﴾^(٢) على كل امرأة منهن سبعون حُلة، ليس فيها حُلة على لون الأخرى، وتعطى سبعين لونا من الطيب، ليس منها [لون]^(٣) على ريح الآخر، لكل امرأة منهن [سبعون]^(٤) سريرًا من ياقوتة حمراء متوشحة بالدر، على كل سرير سبعون فراشًا [بطائنها]^(٥) من إستبرق، وفوق السبعين فراشًا سبعون أريكة، لكل امرأة منهن [سبعون]^(٦) ألف [وصيفة]^(٧) لحاجتها، وسبعون ألف وصيف، مع كل وصيف صحيفة من ذهب فيها لون طعام يجد لأخر لقمة منها لذة لا يجد لأوله، ويعطى زوجها مثل ذلك على سرير من ياقوتة حمراء، عليه [سواران]^(٨) من ذهب موشح بياقوتٍ أحمر، هذا بكل يوم [صام]^(٩) من رمضان سوى ما عمل من الحسنات»^(١٠) .

(١) في «الأصل»: فينظرون. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) الرحمن: ٧٢.

(٣) في «الأصل»: من. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) في «الأصل»: سبعين. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) في «الأصل»: بطائنها. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٧) في «الأصل»: وصيف. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) في «الأصل»: سوارين. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٩) من مسند أبي يعلى.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٤١): رواه أبو يعلى، وفيه جرير بن أيوب، وهو ضعيف.

رواه أبو يعلى^(١) بسند فيه جرير بن أيوب البجلي .

[٢٢٠٠] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «من صام رمضان فعرف حدوده، وحفظ ما ينبغي له أن يحفظ منه، كفر ما قبله»^(٢).

رواه أبو يعلى^(٣)، وأحمد بن حنبل^(٤)، وابن حبان في صحيحه^(٥).

[٢٢٠١] وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: «أنزل الله - تبارك وتعالى - صحف إبراهيم في أول ليلة من رمضان، وأنزل التوراة على موسى - عليه السلام - لست خلون من رمضان، وأنزل الزبور على داود - عليه السلام - (لاثني عشرة)^(٦) خللت من رمضان، وأنزل القرآن على محمد ﷺ في أربع وعشرين خللت من رمضان»^(٧).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٨) عن سفيان بن وكيع، وهو ضعيف، وله شاهد من حديث وائلة بن الأسقع رواه أحمد بن حنبل^(٩).

٦- باب فضل صوم رمضان بمكة المشرفة

[٢٢٠٢] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «من أدرك شهر رمضان بمكة فصامه وقام منه ما تيسر له كتب الله له مائة ألف شهر رمضان بغير مكة، وكتب له بكل يوم عتق رقبة، وكل ليلة عتق رقبة، وكل يوم حملان فرس في سبيل الله، وكل ليلة حملان فرس في سبيل الله، وكل يوم حسنة، وكل ليلة حسنة».

(١) (١٨٠/٩-١٨١ رقم ٥٢٧٣) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٤٤): رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه، وفيه عبدالله بن قريط، ذكره بن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(٣) (٣٢٢/٢-٣٢٣ رقم ١٠٥٨) .

(٤) مسند أحمد (٣/٥٥) .

(٥) (١١٩/٨-١٢٠ رقم ٣٤٣٣) .

(٦) في مسند أبي يعلى: في إحدى عشرة ليلة.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١/١٩٧): رواه أبو يعلى، وفيه سفيان بن وكيع، وهو ضعيف.

(٨) (١٣٥/٤-١٣٦ رقم ٢١٩٠) .

(٩) مسند أحمد (٤/١٠٧) .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وعنه ابن ماجه^(١) في سننه دون قوله: «و كل ليلة حملان فرس في سبيل الله» وفي سننه زيد العمي، وهو ضعيف. وله شاهد من حديث ابن عمر رواه البزار في مسنده^(٢).

٧- باب صوم شهر الصبر وثلاثة أيام بعده

[٢٢٠٣] عن رجل من بني تميم قال: «كنا على باب معاوية ومعنا أبوذر -رضي الله عنهما- فذكر أنه صائم، فلما دخلنا وضعت الموائد جعل أبوذر يأكل، فنظرت إليه فقال: يا أحر، ما لك أتريد أن تشغلني عن طعامي؟! قال: قلت: ألم نخبرنا أنك صائم أو قلت: ألم تزعم أنك صائم؟ (قال)^(٣): بلى. ثم قال: أقرأت القرآن؟ قال: نعم. قال: لعلك قرأت المفرد منه ولم تقرأ المضعف: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَثْمَانِهَا﴾^(٤) قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر - حسبته قال: صوم الدهر. ولكن هذا [الذي]^(٥) لا شك فيه يذهب مغلة الصدر. قال: قلت: ما مغلة الصدر؟ قال: رجس الشيطان».

رواه أبو داود الطيالسي^(٦) بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته، ورواه الترمذي^(٧) والنسائي^(٨) مختصراً.

[١/٢٢٠٤] وعن أبي عثمان النهدي قال: «كنا مع أبي هريرة في سفر فحضر الطعام، فبعثنا إلى أبي هريرة وهو يصلي، فجاء الرسول فذكر أنه صائم، فوضع الطعام ليؤكل، وجاء أبوهريرة وقد [كادوا يفرغون]^(٩) منه فتناول فجعل يأكل،

(١) (١٠٤١/٢) رقم (٣١١٧).

(٢) مختصر زوائد البزار (١/٤٠٣ رقم ٦٦٥) وقال البزار: تفرد به عاصم بن عمر، لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه. قال الحافظ ابن حجر: وعاصم متفق على ضعفه.

(٣) في «الأصل»: ثم قال. ولفظة ثم مقحمة هنا.

(٤) الأنعام: ١٦٠.

(٥) في «الأصل»: اليوم. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي.

(٦) (٦٥ رقم ٤٨٢).

(٧) (٣/١٣٥ رقم ٧٦٢) وقال: حسن صحيح.

(٨) (٤/٢١٩ رقم ٢٤٠٩).

(٩) في «الأصل»: كانوا يفرحون. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب.

فنظروا إلى الرجل الذي أرسلوه إلى أبي هريرة، فقال: ما تنظرون إليّ قد والله أخبرني أنه صائم! قال: صدق. ثم قال أبو هريرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: [صوم]^(١) شهر الصبر وثلاثة أيام من الشهر صوم الدهر. فأنا صائم في تضعيف الله - عز وجل - ومفطر في تخفيفه».

رواه أبو داود الطيالسي وأبو يعلى بسند الصحيح.

[٢/٢٢٠٤] ومسدد ورجاله ثقات، ولفظه: «إن قومًا دعوا أبا هريرة وهم يأكلون فقال: إني صائم. ثم قام فصلى، ثم جاء فأكل. قال: فقالوا له: دعوناك لتأكل فزعمت أنك صائم ثم جئت تأكل! فقال: إني صائم في التضعيف مفطر في التخفيف، إني صمت من أول شهري هذا ثلاثًا، وجب لي آخره وحل لي الطعام».

[٣/٢٢٠٤] ورواه النسائي في الصغرى^(٢) بلفظ: «شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر».

[١/٢٢٠٥] وعن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير قال: «كنا جلوسًا بهذا المرید بالبصرة، فجاء أعرابي معه قطعة أديم - أو قطعة جراب - فقال: هذا كتاب كتبه النبي ﷺ فأخذته فقرأته على القوم فإذا فيه: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من محمد رسول الله ﷺ لبني زهير بن أقيش، إنكم إن أقمتُم الصلاة وآتيتُم الزكاة وأعطيتُم من المغنم الخمس وسهم النبي ﷺ والصفى، فأنتم آمنون بأمان الله وأمان رسوله. قال: فقلنا للأعرابي: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، سمعته يقول: صوم شهر الصبر - يعني: رمضان - وثلاثة أيام من كل شهر يُذهبن وحر الصدر. ثم أخذ الكتاب فانصاع مدبرًا. قال: فقال: أتروني أكذب على رسول الله ﷺ؟!»^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) واللفظ له ورجاله ثقات، ومسدد، وابن أبي عمر، والحارث^(٥)، وابن حبان في صحيحه^(٦).

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند الطيالسي.

(٢) (٢/٢١٨-٢١٩ رقم ٢٤٠٨).

(٣) رواه أبو داود (٣/١٥٣-١٥٤ رقم ٢٩٩٩)، والنسائي (٧/١٣٤ رقم ٤١٤٦) من طريق يزيد مختصرًا.

(٤) (٢/٤٣٤-٤٣٥ رقم ٩٨٢).

(٥) البغية (١١٧ رقم ٣٣٨ - ٣٣٩).

(٦) (١٤/٤٩٧-٤٩٨ رقم ٦٥٥٧).

[٢/٢٢٠٥] وأبو يعلى ولفظه: «قال: كنا جلوسًا بالبصرة في مجلس لنا، فجاء أعرابي يبأبل له فغشيتنا إبله ونحن في مجلسنا، فحولنا إلى مجلس فغشيتنا إبله، فقلنا له: أمجنون أنت؟! قال: أنا مجنون ومعى كتاب رسول الله ﷺ! فأخرج لنا [كتابًا]»^(١) فيه: بسم الله الرحمن الرحيم، صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر تذهب وحر الصدر.

[٢٢٠٦] وعن مجاهد قال: قال رسول الله ﷺ: «صوم رمضان وثلاثة من كل شهر يذهب وحر الصدر. قالوا: يا رسول الله، وما وحر الصدر؟ قال: إثمه وغلته». رواه مسدد^(٢) مرسلًا، والنسائي^(٣) مرفوعًا من حديث أبي هريرة.

[٢٢٠٧] وعن جابر -رضي الله عنه- قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عن الصيام، فشغل عنه فقال له ابن مسعود: صُم رمضان وثلاثة أيام من كل شهر. فقال الرجل: أعوذ بالله منك يا عبدالله. فقال له رسول الله ﷺ: فما تبغي؟ صُم رمضان وثلاثة أيام من كل شهر»^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) بإسناد حسن، والبخاري^(٦).

٨- باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر

فيه الأحاديث المذكورة في الباب قبله، وحديث عمر بن الخطاب، وسيأتي بعد في كتاب القضاء.

[٢٢٠٨] وعن قرة بن إياس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر وإفطاره»^(٧).

(١) في «الأصل»: كتاب.

(٢) المطالب العالية (١/٤٢٧ رقم ١١٢٦).

(٣) (٤/٢١٨-٢١٩ رقم ٢٤٠٨).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٩٦): رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

(٥) المطالب العالية (١/٤٢٧ رقم ١/١١٢٥).

(٦) مختصر زوائد البزار (١/٤٠٨ رقم ٦٧٨) وقال البزار: لا نعلم أسند إبراهيم، عن أبي الزبير، عن جابر إلا هذا. قال ابن حجر: إسناده حسن.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٩٦): رواه أحمد، والبزار، والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

رواه أبو داود الطيالسي^(١)، وأبو بكر بن أبي شيبة، ومسدد، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل^(٢)، والبزار^(٣)، والطبراني^(٤)، وابن حبان في صحيحه^(٥).

وله شاهد من حديث أم سلمة رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى^(٦)، وأبو داود^(٧)، والنسائي^(٨).

[٢٢٠٩] وعن صدقة: «أن رجلاً سأل ابن عباس -رضي الله عنهما- عن الصوم فقال: إن كنت تريد صيام خير البشر النبي^(٩) العربي القرشي أبي القاسم ﷺ فإنه كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ويقول: هن صيام الدهر».

رواه أحمد بن منيع^(١٠).

[٢٢١٠] وعن أبي الدرداء -رضي الله عنه- قال: «أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن بشيء: أوصاني بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وألا أنام إلا على وتر، وسبحة الضحى في الحضر والسفر»^(١١).

رواه الحارث^(١٢) وأحمد بن منيع، وتقدم لفظه في باب غسل الجمعة.

ورواه مسلم^(١٣) دون قوله: «في الحضر والسفر».

[٢٢١١] وعن يزيد بن الحوتكية «أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- سئل عن الأرنب فقال: من شهد منكم النبي ﷺ حين أتاه الأعرابي؟ قال: فقال رجل من

(١) (١٤٤-١٤٥ رقم ١٥٧٤).

(٢) مسند أحمد (٣/٤٣٥، ٤/١٩، ٥/٣٥).

(٣) كشف الأستار (١/٤٩٥ رقم ١٠٥٩) وقال: لا نعلمه له طريقاً عن قره إلا هذا.

(٤) المعجم الكبير (١٩/٢٦ رقم ٥٣).

(٥) (٨/٤١٣-٤١٤ رقم ٣٦٥٢، ٣٦٥٣).

(٦) (١٢/٣١٥ رقم ٦٨٨٩).

(٧) (٢/٣٢٨ رقم ٢٤٥٢).

(٨) (٢/٢٢١ رقم ٢٤١٩).

(٩) زاد في «الأصل»: ﷺ. وهي زيادة مقحمة.

(١٠) المطالب العالية (١/٤٢٧ رقم ١١٢٧).

(١١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٢/٦٦ رقم ١٤٣٣).

(١٢) البغية (١١٧ رقم ٣٤٠).

(١٣) (١/٤٩٩ رقم ٧٢٢).

القوم: جاء بها الأعرابي وقد نظفها وصنعها وأهداها إلى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: رأيتها تدمي - أي: تحيض - ثم قال للقوم: كلوا. فأكل القوم ولم يأكل الأعرابي، فقال له النبي ﷺ: ما منعك أن تأكل؟ قال: إني صائم. قال: فهلا البيض.

رواه الحارث^(١) وفي سنده الحجاج بن أرطاة، ورواه أبوداود الطيالسي، وسيأتي بتمامه في كتاب الصيد والذبائح.

[٢٢١٢] وعن موسى بن سلمة: «وسألت ابن عباس - رضي الله عنهما - عن صيام ثلاثة أيام البيض، فقال: كان عمر يصومهن».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٢) موقوفًا.

[٢٢١٣] والبخاري^(٣) مرفوعًا بإسناد حسن ولفظه: «قال: قال رسول الله ﷺ: صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر يذهب وحر الصدر»^(٤).

[٢٢١٤] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر يذهب وحر الصدر»^(٥).

رواه أبويعلى الموصلي^(٦) والبخاري^(٧) بسند فيه الحارث الأعور.

٩- باب أفضل الصيام صيام داود عليه

الصلاة والسلام

[٢٢١٥] عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -: «أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال: أصوم الدهر. فنهاه، وعاوده فنهاه - ثلاث مرات - ولكن صُوم صوم داود - عليه السلام - فما زال ذلك الرجل يصوم يومًا ويفطر يومًا حتى مات».

(١) البغية (١١٦-١١٧ رقم ٣٣٦).

(٢) البغية (١١٧ رقم ٣٣٧).

(٣) مختصر زوائد البخاري (٤٠٨/١ رقم ٦٧٧) وقال البخاري: تفرد به زائدة عن سبائك. قال الحافظ ابن حجر: قلت: إسناده حسن.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٩٦/٣): رواه البخاري، ورجاله رجال الصحيح.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٩٦/٣): رواه البخاري والطبراني في الأوسط، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام.

(٦) (٣٤٦/١ رقم ٤٤٢).

(٧) البحر الزخار (٢/٢٧١ رقم ٦٨٨، ٣/٨٨-٨٩ رقم ٨٦٢، ٨٦٣).

رواه مسدد^(١) بسند ضعيف؛ لضعف بشر بن حرب .

[٢٢١٦] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: كان النبي ﷺ يقول: «إن أفضل الصيام صيام أخي داود -عليه السلام- كان يصوم نصف الدهر، يصوم يوماً ويفطر يوماً» .

رواه أحمد بن منيع^(٢) .

[٢٢١٧] وعن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: «كنا مع النبي ﷺ إذ أتى على رجل فقالوا: ما أفطر مذكراً وكذا. فقال: لا صام ولا أفطر -أو ما صام وما أفطر- شك غيلان. فلما رأى عمر غَضِب رسول الله ﷺ قال: يا رسول الله، صوم يومين وإفطار يوم؟ قال: ويُطيق ذلك أحد؟ قال: قلت: يا رسول الله، صوم يوم وإفطار يوم؟ قال: ذلك صوم أخي داود -عليه السلام- قال: يا رسول الله، صوم يوم وإفطار يومين؟ قال: ومن يُطيق ذلك. قال: يا رسول الله، صوم يوم الاثنين؟ قال: ذلك يوم وُلِدْتُ فيه وأنزل علي فيه النبوة. قال: يا رسول الله، صوم يوم عرفة ويوم عاشوراء؟ قال: أحدهما يكفر سنة، والآخر يكفر ما قبلها وما بعدها» شك أبو هلال .

رواه أبو يعلى^(٣) وله شاهد من حديث أبي قتادة، رواه مسلم^(٤) وأصحاب السنن^(٥)، وآخر من حديث عبدالله بن عمرو في الصحيحين^(٦) .

(١) المطالب العالية (١/٤٣٠ رقم ١١٣٥) .

(٢) المطالب العالية (١/٤٣٠ رقم ١١٣٦) .

(٣) (١/١٣٣-١٣٤ رقم ١٤٤) .

(٤) (٢/٨١٨-٨٢٠ رقم ١١٦٢) .

(٥) أبوداود (٢/٣٢١-٣٢٢ رقم ٢٤٢٥) ، والترمذي (٣/١٢٤ رقم ٧٤٩) ، والنسائي (٤/٢٠٧ رقم ٢٣٨٢ ، ٢٣٨٣ ، ٢٠٨/٤-٢٠٩ رقم ٢٣٨٧) ، وابن ماجه (١/٥٤٦ رقم ١٧١٣) .

(٦) البخاري (٣/٢٠ رقم ١١٣١ وأطرافه في: ١١٥٢ ، ١١٥٣ ، ١٩٧٤ ، ...) ومسلم (٢/٨١٢-٨١٨ رقم ١١٥٩) .

١٠- باب في صوم ست من شوال

[٢٢١٨] عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - قال رسول الله ﷺ: «من صام رمضان وستاً من شوال فكأنما صام السنة كلها»^(١).

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٢)، وأحمد بن حنبل^(٣)، والحاكم، والبيهقي^(٤)، ومدار طرقهم على عمرو بن جابر الحضرمي، وهو ضعيف، لكن المتن له شواهد من حديث أبي أيوب في صحيح مسلم^(٥) وأصحاب السنن الأربعة^(٦) والطبراني^(٧)، ورواه النسائي^(٨)، وابن ماجه^(٩) وابن حبان^(١٠) من حديث ثوبان، والبخاري^(١١)، والطبراني في الأوسط^(١٢) من حديث أبي هريرة، والطبراني في الأوسط^(١٣) من حديث ابن عمر.

قال الترمذي: وقد استحب قوم صيام ستة أيام من شوال لهذا الحديث. وقال ابن المبارك: هو حسن، هو مثل صيام ثلاثة أيام من كل شهر، ويُروى في بعض (هذا)^(١٤) الحديث: «ويُلْحَق هذا الصيام برمضان» واختار أن تكون ستة أيام من أول الشهر. قال: وإن صام ستة أيام من شوال متفرقة فهو جائز.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٨٣): رواه أحمد، والبخاري، والطبراني في الأوسط، وفيه عمرو بن جابر، وهو ضعيف.

(٢) البغية (١١٥ رقم ٣٣١).

(٣) مسند أحمد (٣/٣٠٨، ٣٢٤، ٣٤٤).

(٤) السنن الكبرى (٤/٢٩٢).

(٥) (٢/٨٢٢ رقم ١١٦٤).

(٦) أبوداود (٣/٣٢٤ رقم ٢٤٣٣)، والترمذي (٣/١٣٢ رقم ٧٥٩)، والنسائي في الكبرى (٢/١٦٣-١٦٤ رقم ١٦٤ رقم ٢٨٦٢-٢٨٦٧)، وابن ماجه (١/٥٤٧ رقم ١٧١٦).

(٧) المعجم الكبير (٤/١٥٩-١٦١ رقم ٣٩١٢-٣٩٠٤).

(٨) السنن الكبرى (٢/١٦٢-١٦٣ رقم ٢٨٦٠، ٢٨٦١).

(٩) (١/٥٤٧ رقم ١٧١٥).

(١٠) (٨/٣٩٨ رقم ٣٦٣٥).

(١١) مختصر زوائد البخاري (١/٤٠٥ رقم ٦٦٨، ٦٦٩).

(١٢) (٧/٣١٥ رقم ٧٦٠٧).

(١٣) (٨/٢٧٥ رقم ٨٦٢٢).

(١٤) كذا في «الأصل» وأظنها مقحمة، وهي غير موجودة في جامع الترمذي.

١١- باب صوم يوم عرفة

فيه حديث عمر، وتقدم في صوم داود، وفيه حديث ابن عباس، وسيأتي في الحج. [١/٢٢١٩] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- «أنه سُئل عن صوم عرفة، فقال: حججت مع رسول الله ﷺ فلم يصمه، وحججت مع أبي بكر فلم يصمه، وحججت مع عمر فلم يصمه، وحججت مع عثمان فلم يصمه، وأنا لا أصومه، ولا أمر به، ولا أنهى عنه»^(١).

رواه مسدد، وفي سننه راو لم يسم، لكن رواه ابن حبان في صحيحه^(٢) من غير هذا الوجه.

[٢/٢٢١٩] وفي رواية لمسدّد^(٣) قال: «مرَّ عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- على أبيات بعرفات فقال: لمن هذه الأبيات؟ قلنا: لعبد القيس. فقال لهم خيرًا، أو نهاهم عن صوم يوم عرفة».

[٣/٢٢١٩] قال: «وحجَّ أبي وطليق بن محمد الخزاعي قال: فاختلنا في صوم يوم عرفة، فقال أبي: بيني وبينك سعيد بن المسيب. فأتيناها فقلت: يا أبا محمد، اختلفنا في صوم يوم عرفة فجعلناك بيننا. فقال: أخبركم عن من هو خير مني، عن ابن عمر أنه كان لا يصومه، ويقول: حججت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان كلهم لا يصومه، فأنا لا أصومه».

ورواه الترمذي^(٤) والنسائي في الكبرى^(٥) باختصار.

وقد اختلفوا في صوم يوم عرفة بعرفة، فكان مالك والثوري يختاران الفطر، وكان ابن الزبير وعائشة يصومان يوم عرفة، وروي ذلك عن عثمان بن أبي العاص، وكان إسحاق يميل إلى الصوم، وكان عطاء يقول: أصوم في الشتاء ولا أصوم في الصيف.

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٣/١٢٥ رقم ٧٥١) وقال: حديث حسن.

(٢) (١/٣٦٩ رقم ٣٦٠٤).

(٣) المطالب العالية (١/٤٢٢ رقم ١١١٦).

(٤) (٣/١٢٥ رقم ٧٥١).

(٥) (٢/١٥٤-١٥٥ رقم ٢٨٢٥-٢٨٢٧).

وقال قتادة: لا بأس به إذا لم يُضعف عن الدعاء. وقال الشافعي: يستحب صوم عرفة لغير الحاج، فأما الحاج فأحب إليّ أن يفطر لتقويته على الدعاء. وقال أحمد بن حنبل: إن قدر على أن يصوم صام، وإن أفطر فذلك يوم يُحتاج فيه إلى القوة. [٢٢٢٠] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- أنه قال: «من صَحِّبني من ذكر أو أنثى فلا يصومن يوم عرفة؛ فإنه يوم أكل وشرب وذكر الله». رواه مسدد^(١).

[٢٢٢١] وعن سهل بن سعد الساعدي -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من صام عرفة غفر له سنتين متتابعين»^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) وعنه أبو يعلى الموصلي^(٤) بسند الصحيح.

[٢٢٢٢] وعن الفضل بن عباس -رضي الله عنهما- «أن النبي ﷺ شرب يوم عرفة»^(٥).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى^(٦) بسند رجاله ثقات.

[٢٢٢٣] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «من صام يوم عرفة غفر له سنتين: سنة قبله وسنة بعده»^(٧).

رواه عبد بن حميد^(٨) والبخاري^(٩) والطبراني في الأوسط^(١٠) بسند ضعيف، وابن ماجه^(١١) من حديث أبي سعيد، عن قتادة بن النعمان، عن النبي ﷺ بسند ضعيف.

(١) المطالب العالية (١/٤٢٢ رقم ١١١٥).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٨٩): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٣) (١/٩١ رقم ١٠٥).

(٤) (١٣/٥٤٢ رقم ٧٥٤٨).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٨٩): رواه الطبراني في الكبير، ورجال رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى بنحوه.

(٦) (١٢/٩٦ رقم ٦٧٢٩).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٨٩): رواه البزار، وفيه عمر بن صهبان، وهو متروك، والطبراني في الأوسط، وإسناد الطبراني حسن.

(٨) المنتخب (٢٢٩ رقم ٦٩٧).

(٩) مختصر زوائد البزار (١/٤٠٦-٤٠٧ رقم ٦٧٤) وقال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا عمر بن صهبان، وليس بالقوي، وقد حدث عنه جماعة كثيرة من أهل العلم.

(١٠) (٢/٣٠٨ رقم ٢٠٦٥).

(١١) (١/٥٥١ رقم ١٧٣١).

١٢- باب صوم يوم عاشوراء

فيه حديث عمر بن الخطاب، وتقدم في صوم داود.
[٢٢٢٤] عن الأسود بن يزيد قال: «ما رأيت أحدًا كان أمر بصوم عاشوراء من علي بن أبي طالب وأبي موسى - رضي الله عنهما» .
رواه أبو داود الطيالسي^(١) بسند صحيح.

[١/٢٢٢٥] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «صوموا عاشوراء وخالفوا فيه اليهود، صوموا قبله يومًا وبعده يومًا»^(٢) .

رواه مسدد وأحمد بن حنبل^(٣) والبيهقي^(٤) بسند ضعيف؛ لضعف محمد بن أبي ليلي، لكن لم ينفرد به؛ فقد تابعه عليه صالح بن أبي صالح بن حي.

[٢/٢٢٢٥] وكذا الحميدي^(٥) ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال: «لئن بقيت لأمرن بصيام يوم قبله أو يوم بعده - [يعني]^(٦): يوم عاشوراء» .
وهو في الصحيحين^(٧) والنسائي^(٨) باختصار.

[٢٢٢٦] وعن الحسن قال: «أمرهم رسول الله ﷺ بصوم عاشوراء اليوم العاشر» .
رواه مسدد^(٩) مرسلًا، ورواه الترمذي^(١٠) مرفوعًا من حديث ابن عباس.

[٢٢٢٧] وعن مزينة بن جابر، عن أبيه، سمعت الأشعري على منبر الكوفة

(١) (١٦٨ رقم ١٢١٢) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٨٨): رواه أحمد والبخاري، وفيه محمد بن أبي ليلي، وفيه كلام.

(٣) مسند أحمد (١/٢٤١) .

(٤) السنن الكبرى (٤/٢٨٧) .

(٥) (١/٢٢٧ رقم ٤٨٥) .

(٦) من مسند الحميدي.

(٧) البخاري (٤/٢٨٧ رقم ٢٠٠٤ وأطرافه في: ٣٣٩٧، ٣٩٤٣، ٤٦٨٠، ٤٧٣٧) ومسلم (٢/٧٩٧ -

٧٩٨ رقم ١١٣٤) .

(٨) (٤ / ٢٠٤ رقم ٢٣٧٠) .

(٩) المطالب العالية (١/٤١٨ رقم ١١٠١) .

(١٠) (٣/١٢٨ رقم ٧٥٥) وقال: حديث حسن صحيح.

يقول: «أمرنا رسول الله ﷺ بصوم عاشوراء، فصوموا». .
رواه مسدد^(١).

[٢٢٢٨] وعن شعبة قال: «سألت عبدالرحمن بن القاسم عن صوم عاشوراء، فقال: [كان]^(٢) ابن عمر لا يصومه».

رواه مسدد^(٣) عن يحيى عنه به موقوفاً، ورجاله ثقات إلا أن عبدالرحمن لم يدرك ابن عمر.

[٢٢٢٩] وعن مجزأة بن زاهر، عن أبيه -رضي الله عنهما- «أن النبي ﷺ كان يصوم يوم عاشوراء» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤)، ورجاله ثقات.

[٢٢٣٠] وعن يحيى بن هند بن حارثة وكان هند من أصحاب الحديدية وأخوه الذي بعثه رسول الله ﷺ يأمر قومه بالصوم يوم عاشوراء، وهو أساء بن حارثة [فحدثني يحيى بن هند، عن أساء بن حارثة]^(٥) -رضي الله عنه-: «أن رسول الله ﷺ بعثه فقال: مُر قومك فليصوموا هذا اليوم. قلت: [أرأيت]^(٥) إن وجدتهم قد طعموا؟ قال: ليتموا آخر يومهم»^(٦).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧)، وابن حبان في صحيحه^(٨)، وأحمد بن حنبل^(٩).

[٢٢٣١] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ^(١٠): «صوموا يوم عاشوراء، يوم كان يصومه الأنبياء فصوموه» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١١) بسند ضعيف؛ لضعف إبراهيم الهجري.

(١) المطالب العالية (٤١٨/١) رقم (١١٠٣) .

(٢) سقطت من «الأصل»، والمثبت من المطالب .

(٣) المطالب العالية (٤١٨/١) رقم (١١٠٢) .

(٤) (١٥٧/٢) رقم (٦٤٤) .

(٥) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند ابن أبي شيبة ومسند أحمد .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٨٨/٣): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح .

(٦) (١١٦/٢) رقم (٦١١) .

(٧) (٣٨٣/٨) رقم (٣٦١٨) .

(٨) مسند أحمد (٤٨٤/٣) .

(٩) زاد بعدها في «الأصل»: قال . وهي زيادة مقحمة .

(١٠) المطالب العالية (٤١٨/١) رقم (١١٠٥) .

[٢٢٣٢] وعن ثوير بن أبي فاختة، سمعت ابن الزبير -رضي الله عنهما- وهو على المنبر يقول: «هذا يوم عاشوراء فصوموه؛ فإن رسول الله ﷺ أمر بصيامه»^(١).

رواه أحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل^(٢)، وثوير بن أبي فاختة ضعيف.

[٢٢٣٣] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «فُلِقَ البحر لبني إسرائيل يوم عاشوراء»^(٣).

رواه أبو يعلى^(٤) بسند فيه يزيد بن أبان الرقاشي.

[٢٢٣٤] وعن خباب -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان منكم لم يأكل فليصم، ومن كان أكل فليتم بقية يومه».

قال أبو يعلى: يعني يوم عاشوراء.

رواه أبو يعلى^(٥) بسند ضعيف، لجهالة التابعي.

[٢٢٣٥] وعن رزينة خادمة رسول الله ﷺ قالت: «كان رسول الله ﷺ يدعو بمراضعه ومراضع فاطمة يوم عاشوراء، فينث في [أفواههم]^(٦) ويقول: لا تسقوهم إلى الليل»^(٧).

رواه أبو يعلى^(٨)، والحارث^(٩) واللفظ له.

[٢٢٣٦] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ أمر بصوم عاشوراء، وكان لا يصومه»^(١٠).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٨٤): رواه أحمد والبخاري والطبراني، وثوير ضعيف.

(٢) مسند أحمد (٤/٦).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٨٨): رواه أبو يعلى، وفيه يزيد الرقاشي، وفيه كلام، وقد وثق.

(٤) (٧/١٣٣ رقم ٤٠٩٤).

(٥) المطالب العالية (١/٤١٩ رقم ١١٠٦).

(٦) في «الأصل»: أفواههن. والمثبت من البغية.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٨٦): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، وعليلة ومن فوقها لم أجد من ترجمهن، وسمى الطبراني فقال: عليلة بنت الكميث عن أمها أمينة.

(٨) (١٣/٩٢ رقم ٧١٦٢).

(٩) البغية (١١٦ رقم ٣٣٤).

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٨٦): رواه أبو يعلى، وفيه أبوهارون العبدلي، وهو ضعيف.

رواه أبو يعلى^(١)، وفي سنده [أبو]^(٢) هارون العبدى، وهو ضعيف.

[٢٢٣٧] وعن أبي قتادة -رضي الله عنه- «أن أعرابيًا سأل النبي ﷺ عن صوم يوم عرفة ويوم عاشوراء، فقال: يوم عاشوراء يكفر العام الذي قبله والذي بعده، ويوم عرفة يكفر العام الذي قبله».

رواه أبو يعلى الموصلي^(٣) بسند ضعيف لجهالة التابعي، ومع ضعفه مخالف لما رواه مسلم في صحيحه^(٤) وأصحاب السنن الأربعة^(٥) من حديث أبي قتادة أيضًا ولفظه: «سئل رسول الله ﷺ عن صوم يوم عرفة فقال: يكفر السنة الماضية والباقية» لفظ مسلم.

١٣- باب صوم شهر شعبان وإقرانه برمضان

وما جاء في سرر الشهر وصوم شوال

[٢٢٣٨] عن أسامة بن زيد -رضي الله عنه- قال: «قلت: يا رسول الله، رأيتك تصوم شعبان صومًا لا تصومه في شيء من الشهور إلا في شهر رمضان! قال: ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب وشهر رمضان، ترفع فيه أعمال الناس، فأحب ألا يرفع عملي إلا وأنا صائم»^(٦).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) وعنه أبو يعلى بإسناد حسن، ورواه النسائي في الكبرى^(٨).

[٢٢٣٩] وعن كثير بن مروة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن ربكم يطلع ليلة

(١) (٢/٣٧٠-٣٧١ رقم ١١٣٢).

(٢) في «الأصل»: أبي.

(٣) المطالب العالية (١/٤١٩-٤٢٠ رقم ١١٠٩).

(٤) (٢/٨١٨ - ٨٢٠ رقم ١١٦٢).

(٥) أبو داود (٢/٣٢١-٣٢٢ رقم ٢٤٢٥، ٢٤٢٦)، والترمذي (٣/١٢٤ رقم ٧٤٩)، والنسائي في الكبرى (٢/١٥٠ - ١٥٣ رقم ٢٧٩٦ - ٢٨١٣)، وابن ماجه (١/٥٥١ رقم ١٧٣٠).

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٤/٢٠١ رقم ٢٣٥٧).

(٧) (١/١٢٧-١٢٨ رقم ١٦٦).

(٨) وفي المجتبى كما تقدم.

النصف من شعبان إلى خلقه فيغفر لهم كلهم إلا أن يكون مشركاً أو مصارماً .
قالوا: وكان رسول الله ﷺ يصوم شعبان ، فيدخل رمضان وهو صائم تعظيماً
لرمضان» .

رواه الحارث^(١) مرسلاً، وصدر الحديث رواه ابن حبان في صحيحه^(٢)
والطبراني^(٣) من حديث معاذ بن جبل، وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو،
رواه أحمد بن حنبل^(٤) .

[٢٢٤٠] وعن أنس بن سيرين قال: «أتيت أنس بن مالك -رضي الله عنه- في يوم
خميس فدعا بيائدة، فدعاهم إلى الغداء، فتغدى بعض القوم وأمسك بعض، ثم
أتيته يوم الاثنين ففعل مثلها، دعا بيائدة ثم دعاهم إلى الغداء، فأكل بعضهم
 وأمسك بعض، فقال لهم أنس: لعلكم اثنيون، لعلكم خميسون، كان
رسول الله ﷺ يصوم فلا يفطر حتى نقول: ما في نفس رسول الله ﷺ أن يفطر
العام، ثم يفطر حتى نقول: ما في نفسه أن يصوم العام ، وكان أحب الصوم إليه
في شعبان»^(٥) .

رواه أبو يعلى ، وأحمد بن حنبل^(٦) والطبراني^(٧) بسند فيه عثمان بن رشيد، ضعفه
ابن معين، ووثقه ابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات .

[٢٢٤١] وعن عائشة -رضي الله عنها- «أن النبي ﷺ كان يصوم شعبان كله .
قالت: قلت: يا رسول الله، أحب الشهور إليك أن تصوم شعبان؟ قال: الله
يكتب على كل نفس ميّنة تلك السنة، فأحب أن يأتيني أجلي وأنا صائم»^(٨) .

(١) البغية (١١٦ رقم ٣٣٥) .

(٢) (٤٨١/١٢) رقم ٥٦٦٥ .

(٣) المعجم الكبير (١٠٨/٢٠-١٠٩ رقم ٢١٥) .

(٤) مسند أحمد (١٧٦/٢) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٩٢/٣): رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه عثمان بن رشيد الثقفي،
وهو ضعيف .

(٦) مسند أحمد (٢٣٠/٣) .

(٧) المعجم الأوسط (٩٢/٥-٩٣ رقم ٤٧٦٦) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٩٢/٣): قلت -في الصحيح طرف منه-: رواه أبو يعلى، وفيه مسلم بن
خالد الزنجي، وفيه كلام، وقد وثق .

رواه أبويعلى^(١) بإسناد حسن ، وهو في الصحيح^(٢) وغيره بغير [هذا]^(٣) السياق .
 [١/٢٢٤٢] وعن عكرمة بن خالد، عن عريف من عرفاء قريش، حدثني أنه سمع
 من فلق في رسول الله ﷺ قال: «من صام رمضان وشوالاً والأربعاء والخميس
 دخل الجنة».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٤) ورواته ثقات .

[٢/٢٢٤٢] وأحمد بن حنبل^(٥) وابنه^(٦) من طريق عكرمة بن خالد، عن عريف من
 عرفاء قريش، حدثني أبي أنه سمع من فلق في رسول الله ﷺ . . . فذكره .

[٢٢٤٣] وعن أسامة بن زيد -رضي الله عنه- قال: «كنت أصوم شهرًا من
 السنة ، فذكرته للنبي ﷺ فقال: أين أنت عن شوال ؟ فكان أسامة إذا أفطر
 أصبح من الغد صائماً من شوال حتى يتم على آخره» .

رواه أبويعلى^(٧) بسند ضعيف؛ لجهالة التابعي، وتدليس ابن إسحاق، ورواه ابن
 ماجه^(٨) مختصراً بسند ضعيف كما أوضحته في زوائد ابن ماجه .

[٢٢٤٤] وعن هانئ بن عبدالله، عن رجل من محريش -رضي الله عنه- قال: قال
 رسول الله ﷺ: «هل صمت من سرر هذا الشهر شيئاً؟ -يعني: شعبان- قال:
 قلت: لا . قال: فصم منه يوماً أو يومين» .

رواه مسدد، ورجاله ثقات .

وله شاهد في الصحيحين^(٩) وغيرهما من حديث عمران بن حصين .

(١) (١/٣١١-٣١٢ رقم ٤٩١١) .

(٢) البخاري (٤/٢٥١ رقم ١٩٦٩ وطرفاه في: ١٩٧٠، ٦٤٦٥)، ومسلم (٢/٨٠٩-٨١١ رقم ١١٥٦) .

(٣) في «الأصل»: هذه .

(٤) البغية (١١٥-١١٦ رقم ٣٣٢) .

(٥) مسند أحمد (٣/٤١٦) .

(٦) مسند أحمد (٤/٧٨) .

(٧) المطالب العالية (١/٤٢ رقم ١١١١) بالموقوف فقط .

(٨) (١/٥٥٥ رقم ١٧٤٤) .

(٩) البخاري (٤/٢٧٠ رقم ١٩٨٣)، ومسلم (٢/٨١٨ رقم ١٦٦١) .

وسِرر الشهر -بكسر السين-: آخر ليلة فيه ، وقيل: أوله ، وقيل: وسطه .
 [٢٢٤٥] وعن ابن عمر -رضي الله عنها- قال: «كان رسول الله ﷺ [ربياً]^(١)
 يقرن شعبان برمضان» .
 رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) .

١٤- باب في صوم الاثنين والأربعاء

والخميس والجمعة والشتاء

فيه حديث عكرمة في الباب قبله وحديث بشير بن الخصاصية، وسيأتي في باب
 الفطر على التمر .

[٢٢٤٦] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- «أنه كان يكره أن يتحرى شهراً أو
 يوماً يصومه، ويقول: قال رسول الله ﷺ: من صام الأبد فلا صام» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) موقوفاً بسند ضعيف؛ لضعف (عيسى)^(٤) بن ميمون .

[١/٢٢٤٧] وعنه: «أنه كان يكره صوم الاثنين والخميس ويقول: قد كان يكره أن
 ينصب الرجل يوماً إذا جاء ذلك اليوم صامه» .

رواه أحمد بن منيع^(٥) موقوفاً، ورجاله ثقات .

[٢/٢٢٤٧] وفي رواية له^(٦): «أنه كان يكره أن يوقت يوماً يصومه» .

[٢٢٤٨] وعن أبي أمامة -رضي الله عنه- سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صام

(١) في «الأصل»: مما . والمثبت من المطالب .

(٢) المطالب العالية (١/٤٢١ رقم ١١١٢) .

(٣) المطالب العالية (١/٤٠٨ رقم ١٠٧١) .

(٤) كذا في «الأصل» وفي المطالب: عيسى .

(٥) المطالب العالية (١/٤٠٨ رقم ١٠٧٢) .

(٦) المطالب العالية (١/٤٠٨ رقم ١٠٧٢) .

الأربعاء والخميس والجمعة بنى الله له بيتًا في الجنة، يرى ظاهره من باطنه، وباطنه من ظاهره»^(١).

رواه أحمد بن منيع^(٢) والطبراني في الكبير^(٣) بسند فيه صالح بن جبلة، وهو ضعيف.

[٢٢٤٩] وعن ابن عباس وابن عمر -رضي الله عنهم- [قالا]^(٤): قال رسول الله ﷺ: «من صام الأربعاء والخميس كتب له براءة من النار»^(٥).

رواه أبو يعلى^(٦) بسند ضعيف؛ لتدليس بقية بن الوليد.

[٢٢٥٠] وعن حصين بن أبي الحر قال: «دخلت على الأشعري يوم الجمعة وهو يتغدى فدعاني، فقلت: إني صائم. فقال: لا تصومن يومًا تجعل صومه عليك حتىًا». رواه مسدد^(٧).

[٢٢٥١] وعن قيس بن السكن: «أن ناسًا من أصحاب عبدالله أتوا أبا الدرداء -رضي الله عنه- في يوم جمعة وهم صيام، فقال: إن هذا يوم عيد. فأقسم عليهم أن يفطروا».

رواه مسدد^(٨)، ورجاله ثقات.

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب، وتقدم في استقبال القبلة في باب الرجل يصلي عاقصًا شعره، وآخر من حديث بشير بن الخصاصية، وسيأتي في باب النهي عن الوصال، وآخر من حديث ابن عمر، وسيأتي في كتاب النذر.

[٢٢٥٢] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: «ما رئي النبي ﷺ مفطرًا يوم الجمعة قط»^(٩).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٩٩): رواه الطبراني في الكبير، وفيه صالح بن جبلة، ضعفه الأزدي.

(٢) المطالب العالمة (١/٤٢٩ رقم ١١٣٢).

(٣) (٨/٢٥٠-٢٥١ رقم ٧٩٨١).

(٤) في «الأصل»: قال. وهو تحريف، والصواب ما أثبتناه.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٩٨): رواه أبو يعلى، وفيه أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف.

(٦) (١٠/١١-١٠ رقم ٥٦٣٦-٥٦٣٧).

(٧) المطالب العالمة (١/٤٠٨ رقم ١٠٧٣).

(٨) المطالب العالمة (١/٤٢٦ رقم ١١٢٣).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٠٠): رواه أبو يعلى والبخاري، وفيه الحسن بن أبي جعفر، وهو ضعيف، وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة.

رواه مسدد^(١) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٢) وأبو يعلى^(٣) والبخاري^(٤) بلفظ واحد.

[٢٢٥٣] وعن أبي الأوبر قال: «كنت قاعدًا عند أبي هريرة إذ جاءه رجل فقال له: يا أبا هريرة، إنك تنهى الناس أن يصلوا في نعالهم. قال: ما نهيت الناس، ولكن ورب هذه الكعبة، لقد رأيت رسول الله ﷺ يصلي إلى هذا المقام وعليه نعاله، فانصرف وهما عليه. ثم أتاه آخر فقال: يا أبا هريرة، إنك نهيت الناس عن صيام يوم الجمعة! فقال: ما نهيت [الناس]^(٥) أن يصوموا [يوم الجمعة، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تصوموا يوم الجمعة]^(٥) فإنه يوم عيد إلا أن تصلوه بأيام. ثم أنشأ يحدث قال: كان رسول الله ﷺ يومًا خارجًا و[نحن]^(٦) عنده جلوسًا إذ جاءه الذئب حتى ألقى بين يديه، ثم بصص بذنبيه، ثم قال رسول الله ﷺ: هذا الذئب وهذا وافد الذئاب فما ترون؟ أتجعلون له من أموالكم شيئًا؟ فقال الناس: لا والله يا رسول الله، لا نجعل له من أموالنا شيئًا. فقام إليه رجل من الناس، فرماه بحجر، فأدبر وله عواء. قال رسول الله ﷺ: [الذئب]^(٧) وما الذئب - ثلاث مرات».

رواه مسدد والحارث^(٨) وأبو يعلى^(٩) واللفظ له، ومدار طرقة على (أبي الأوبر)^(١٠)، وهو ضعيف^(١١)، وسيأتي في كتاب الصيد والذبائح.

[٢٢٥٤] وعن جنادة الأزدي - رضي الله عنه - قال: «دخلت على رسول الله ﷺ في سبعة من الأزد أنا ثامنهم يوم الجمعة وهو يتغدى، فدعانا إلى طعامه، فقلنا: إنا صيام. فقال: أصمتم أمس؟ قلنا: لا. قال: أفتصومون غدًا؟ قلنا: لا. قال:

(١) المطالب العالية (١/٤٢٦ رقم ١١٢٤).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٦/٣).

(٣) (١٠/٧١ رقم ٥٧٠٩).

(٤) مختصر زوائد البزار (١/٤٠٩ رقم ٦٨١).

(٥) من صحيح ابن حبان (٨/٣٧٥ رقم ٣٦١٠) وقد رواه أبو يعلى به دون قصة الذئب.

(٦) سقطت من «الأصل» والمثبت من المطالب العالية.

(٧) في «الأصل»: أذنب. والمثبت من المطالب العالية.

(٨) البيهقي (٥٦ رقم ١٣٥) دون قصة الذئب.

(٩) المطالب العالية (٣/٤٥ رقم ٢٣٥٧).

(١٠) تحرفت في البيهقي إلى: أبي الدرءاء!

(١١) كذا قال المؤلف - رحمه الله - ولم أجد من ضعف أبا الأوبر، وقال الحافظ ابن حجر في التعجيل (١٤١): وثقه ابن معين وابن حبان وصح حديثه.

فأفطروا. فأكلنا مع رسول الله ﷺ من طعامه ، فلما خرج رسول الله ﷺ وصعد المنبر دعا بقاء فشربه وهو على المنبر يُري الناس أنه لا يصوم يوم الجمعة» .

رواه أحمد بن منيع وأبو بكر بن أبي شيبة^(١) بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته، وتدليس ابن إسحاق.

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب وتقدم في (...)^(٢).

[١/٢٢٥٥] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ: «الشتاء ربيع المؤمن»^(٣).

رواه أبو يعلى^(٤)، وأحمد بن حنبل^(٥)، والقضاعي^(٦).

[٢/٢٢٥٥] ورواه الحاكم وعنه البيهقي في الكبرى^(٧) بلفظ: «الشتاء ربيع المؤمن، قصر نهاره فصام، وطال ليله فقام» .

وفي [أسانيدهم]^(٨) ابن لهيعة.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، قال أنس: قال أبو هريرة: «ألا أدلكم على الغنيمة الباردة؟ قلنا: وما ذلك يا أبا هريرة؟ قال: الصوم في الشتاء» .

رواه البيهقي^(٩) موقوفاً.

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٤/٣) .

(٢) غير واضح في «الأصل» .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٠/٣): رواه أحمد وأبو يعلى ، وإسناده حسن .

(٤) (٣٢٤/٢) رقم (١٠٦١) .

(٥) مسند أحمد (٧٥/٣) .

(٦) مسند الشهاب (١/١١٥-١١٦ رقم ١٤١ ، ١٤٢) .

(٧) السنن الكبرى (٤/٢٩٧) .

(٨) في «الأصل»: أسادينهم . وهو تحريف .

(٩) (٢٩٧/٤) .

١٥- باب الترغيب في السحور سيما بالتمر

[٢٢٥٦] عن^(١) عبدالله: «أن رجلا أتى رسول الله ﷺ فسأله عن ليلة القدر. فقال: أيكم يذكر ليلة الصهباءات؟ فقال عبدالله: أنا والله بأبي وأمي أذكرها، وإن في يدي لتمرّات أتسحر بهن، [مستتراً]^(٢) بمؤخرة رحلي من الفجر، وذاك حين طلع القمر»^(٣).
رواه أبو داود الطيالسي^(٤) واللفظ له وأحمد بن منيع وأبو يعلى^(٥) بسند ضعيف.

[٢٢٥٧] وعن ابن أبي ليلى، عن أخيه، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «تسحروا؛ فإن في السحور بركة».

رواه مسدد^(٦) مرسلًا بسند ضعيف؛ لضعف محمد بن أبي ليلى، لكن له شاهد في الصحيحين^(٧) وغيرهما من حديث أنس.

[٢٢٥٨] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «ربما قال لي رسول الله ﷺ: قربي سحورك المبارك. وربما لم يكن غير تمرتين»^(٨).

رواه مسدد^(٩)، وأبو يعلى^(١٠)، وفي سننه معاوية بن يحيى الصدفي، وهو ضعيف.

[٢٢٥٩] وعن أبي قيس قال: قال رسول الله ﷺ: «تسحروا ولو بسهولة من تراب».

رواه مسدد^(١١) مرسلًا، وهو في صحيح مسلم^(١٢) بغير هذا اللفظ.

(١) بعدها لحق في «الأصل» غير واضح.

(٢) في «الأصل»: مستتر. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٧٤/٣): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

(٤) (٤٣-٤٤ رقم ٣٢٩).

(٥) (٢٧٠/٩ رقم ٥٢٩٣).

(٦) المطالب العالية (١/٤٠٨-٤٠٩ رقم ١٠٧٥).

(٧) البخاري (٤/١٦٥ رقم ١٩٢٣)، ومسلم (٢/٧٧٠ رقم ١٠٩٥).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٥١): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٩) المطالب العالية (١/٤٠٩ رقم ١٠٧٨).

(١٠) (٨/١٣٨-١٣٩ رقم ٤٦٧٩).

(١١) المطالب العالية (١/٤٠٩ رقم ١٠٧٦).

(١٢) (٢/٧٧٠-٧٧١ رقم ١٠٩٦) عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، عن عمرو بن العاص.

[٢٢٦٠] وعن ضمرة والمهاجر ابني حبيب أن رسول الله ﷺ قال: «عليكم بالسحور؛ فإنه الغذاء المبارك، وأسفروا به ما استطعتم، وتسحروا ولو بجرعة من ماء». رواه مسدد^(١) مرسلًا.

[١/٢٢٦١] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا أنس، إني أريد الصوم فأطعمني شيئًا. فجئته بتمر وإناء فيه ماء بعدما أذن بلال. فقال: يا أنس، انظر إنسانًا يأكل معي. قال: فدعوت زيد بن ثابت، فقال: يا رسول الله، إني شربت شربة من سويق وأنا أريد الصيام. فقال رسول الله ﷺ: وأنا أريد الصيام. فتسحر معه، ثم صلى ركعتين، ثم خرج فأقيمت الصلاة»^(٢).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر والحارث^(٣) وأبو يعلى بسند الصحيح.

[٢/٢٢٦١] وأحمد بن منيع ولفظه: «قال لي رسول الله ﷺ: انظر هل ترى في المسجد أحدًا؟ فإذا أنا بزید بن ثابت فدعوته، فأكلا تمرًا وشربا من الماء، ثم خرجا إلى الصلاة - يعني: في رمضان».

[٣/٢٢٦١] وفي رواية له: «تسحروا ولو بجرعة من ماء».

[٢٢٦٢] وعن عمران بن مسلم القصير، عن أبي سعيد الإسكندراني قال: قال رسول الله ﷺ: «الجماعة بركة، والثريد بركة، والسحور بركة، تسحروا؛ فإنه يزيد في القوة، وهو من السنة، تسحروا ولو بجرعة من ماء - أو على جرعة من ماء - تسحروا، صلوات الله على المتسحرين».

رواه الحارث^(٣) بسند ضعيف؛ لضعف بحر بن كنيز، وداود [بن]^(٤) المحبر، وله شاهد في أول كتاب الأطعمة عن أبي هريرة.

[٢٢٦٣] ورواه أحمد بن حنبل^(٥) من غير هذا الوجه بإسناد قوي من طريق (رفاعة)^(٦)،

(١) المطالب العالية (١/٤٠٩ رقم ١٠٧٧).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٤/١٤٧ رقم ٢١٦٧).

(٣) البغية (١١٣ رقم ٣٢٠).

(٤) سقطت من «الأصل».

(٥) مسند أحمد (٣/١٢).

(٦) في مسند أحمد والمجمع: أبو رفاعة. وهو هو، يقال: رفاعة، ويقال أبو رفاعة، وهو من رجال التهذيب.

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «السحور (كله)»^(١) بركة، فلا تدعوه ولو يجرع أحدكم جرعة من ماء؛ فإن الله وملائكته يصلون على المتسحرين»^(٢).
وله شاهد من حديث ابن عمر رواه الطبراني في الأوسط^(٣)، وابن حبان في صحيحه^(٤).
وآخر في الطبراني^(٥) من حديث سلمان مرفوعًا ولفظه: «البركة في ثلاثة: في الجماعة، والثريد، والسحور»^(٦).

[٢٢٦٤] وعن جابر -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «من أراد الصوم فليتسحر ولو بشيء»^(٧).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨) وأبو يعلى الموصلي^(٩). وأحمد بن حنبل^(١٠) بسند فيه عبدالله بن محمد بن عقيل.

١٦- باب ما يقال للمؤذن عند السحور

وما جاء في تسمية السحور غذاء

[١/٢٢٦٥] عن عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما- قال: «كان علقمة بن علاثة عند رسول الله ﷺ فجاء بلال يؤذنه بالصلاة. فقال رسول الله ﷺ: رويدًا يا بلال، يتسحر علقمة. قال: وهو يتسحر برأس».

-
- (١) كذا في «الأصل» وفي مسند أحمد: أكله.
(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٥٠): رواه أحمد، وفيه أبو رفاعة ولم أجد من وثقه ولا جرحه، وبقية رجاله رجال الصحيح.
(٣) (٦/٢٨٧) رقم (٦٤٣٤).
(٤) (٨/٢٤٥-٢٤٦) رقم (٣٤٦٧).
(٥) المعجم الكبير (٦/٢٥١) رقم (٦١٢٧).
(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٥١): رواه الطبراني في الكبير، وفيه أبو عبدالله البصري، قال الذهبي: لا يعرف. وبقية رجاله ثقات.
(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٥٠): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط، وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل، وحديثه حسن، وفيه كلام.
(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٨).
(٩) (٣/٤٣٨-٤٣٩) رقم (١٩٣٠).
(١٠) مسند أحمد (٣/٣٦٧).

رواه أبوداود الطيالسي^(١).

[٢/٢٢٦٥] وعبد بن حميد^(٢) ولفظه: «بينما النبي ﷺ يتسحر، فلما فرغ من سحوره جاء علقمة بن علاثة فدعا له النبي ﷺ برأس، فبينما هو يأكل إذ جاء بلال يؤذن النبي ﷺ بالصلاة، فقال النبي ﷺ: رويداً يا بلال حتى يفرغ علقمة من سحوره».

[٢٢٦٦] وعن العرياض -رضي الله عنه-: «سمعت رسول الله ﷺ وهو يدعو إلى السحور في شهر رمضان فقال: هلموا إلى الغداء المبارك. قال: ثم سمعته يقول: اللهم علم معاوية الكتاب والحساب وقره العذاب»^(٣).

رواه أبويعلى، وعنه ابن حبان في صحيحه^(٤) فذكره دون الدعاء لمعاوية.

[٢٢٦٧] وعن أبي هبيرة، عن جده شيان قال: «أتيت المسجد فدخلت فأسندت ظهري إلى حجرة النبي ﷺ فإذا النبي ﷺ يتسحر، فتنحنت فقال: أبويعلى، هلم إلى الغداء. قلت: يا رسول الله، إني أريد الصيام. فقال: وأنا أريد الصيام، ولكن مؤذنتنا هذا في بصره سوء -أو في بصره شيء- فإنه أذن قبل أن يطلع الفجر».

رواه أبويعلى الموصلي^(٥).

١٧- باب فيمن دعا وهو صائم وفيمن لم

يصلحه الخير [أصلحه]^(٦) الشر

[٢٢٦٨] عن عبدالرحمن بن زياد الأفريقي، عن أبيه قال: «غزونا [البحر]^(٧) زمن معاوية فأرسلنا مرسى، فصام مركب أبي أيوب الأنصاري، فلما حضر غداؤنا أرسلنا إلى أبي أيوب وأهل مركبه فقال: دعوتموني وأنا صائم فلم أجد بداً من أن

(١) (٢٥٨ رقم ١٨٩٨).

(٢) المنتخب (٢٦٩ رقم ٨٥٢).

(٣) رواه أبوداود (٣٠٣/٢ رقم ١٣٤٤)، والنسائي (٤/١٤٥ رقم ٢١٦٣) دون الدعاء لمعاوية.

(٤) (٢٤٤/٨ رقم ٣٤٦٥).

(٥) المطالب العالية (١/٤١٠-٤١١ رقم ١/١٠٨١).

(٦) في «الأصل»: أصله. وهو تحريف.

(٧) من المطالب العالية.

أجيب، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن للمسلم على المسلم خصال واجبة: إذا دعاه أن يجيبه، وإذا مرض أن يعوده، وإذا مات أن يشهد جنازته، وإذا لقيه أن يسلم عليه، وإذا عطس أن يشمته، وإذا استنصحه أن ينصحه. وكان فينا رجل يمزح فقال لأبي أيوب: إن معنا رجلا إذا قلنا له: جزاك الله خيرا أو برا غضب. فقال أبوأيوب: إنا كنا نقول: من لم يصلحه الخير أصلحه الشر» .

رواه مسدد^(١) واللفظ له، وإسحاق^(٢)، وأحمد بن منيع^(٣)، والحارث بن أبي أسامة^(٤)، ومدار أسانيدهم على الأفريقي، وهو ضعيف، وسيأتي بتامه في البر والصلة في باب حق المسلم على المسلم.

١٨ - باب تعجيل الإفطار وتأخير السحور

فيه حديث ابن عمر، وتقدم في (...)^(٥).

[٢٢٦٩] عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «إنا معشر الأنبياء أمرنا أن نعجل إفطارنا، وأن تؤخر سحورنا، ونضع أياننا على شائلنا في الصلاة».

رواه أبو داود الطيالسي^(٦) واللفظ له، وأحمد بن منيع^(٧)، وعبد بن حميد^(٨)، ومدار أسانيدهم على طلحة بن عمرو، وهو ضعيف.

[٢٢٧٠] وروى الطبراني في كتاب الدعاء^(٩) بسند ضعيف من حديث أبي هريرة

(١) المطالب العالية (٣/١١٠ رقم ٢٥٤٦/١) .

(٢) المطالب العالية (٣/١١٠-١١١ رقم ٢٥٤٦/٢) .

(٣) المطالب العالية (٣/١١١ رقم ٢٥٤٦/٤) .

(٤) البغية (٢٧٧-٢٧٨ رقم ٩١٣) .

(٥) غير واضحة بالأصل .

(٦) (٣٤٦ رقم ٢٦٥٤) .

(٧) المطالب العالية (١/٤١٢ رقم ١٠٨٤/٣) .

(٨) المنتخب (٢١٢ رقم ٦٢٤) .

(٩) (١٠٨٦-١٠٨٧ رقم ٦٤١) .

مرفوعًا: «أن جزءًا من سبعين جزءًا من النبوة تأخير السحور وتبكير الفطر، وإشارة الرجل بإصبعه في الصلاة».

[٢٢٧١] وعن حبان بن الحارث قال: «أتيت عليًا -رضي الله عنه- وهو بعسكر أبي موسى، فوجدته يطعم فقال: ادن فكل. فقلت: إني أريد الصيام. قال: وأنا أريد الصيام، فأكل حتى إذا فرغ قال لمؤذنه ابن النباح: أقم».

رواه مسدد^(١)، وحبان بن الحارث -بكسر الحاء المهملة، وبالباء الموحدة- لم أر فيه جرحًا ولا تعديلاً^(٢)، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[٢٢٧٢] وعن أنس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يمنعكم أذان بلال من السحور؛ فإن في بصره شيئًا»^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤)، وعنه أبو يعلى^(٥)، ورواه ثقات.

[٢٢٧٣] وعنه قال: «ما رأيت رسول الله ﷺ قط يصلي [صلاة المغرب]^(٦) حتى يفطر ولو على شربة من ماء»^(٧).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وعنه أبو يعلى^(٨)، ورواه ابن خزيمة^(٩) وابن حبان^(١٠) في صحيحهما.

[٢٢٧٤] وعن بلال -رضي الله عنه- قال: «أتيت النبي ﷺ أودنه بالصلاة وهو يريد الصيام، فشرب وناولني، ثم خرج إلى الصلاة».

رواه أحمد بن منيع وأبو يعلى بسند رواه ثقات.

(١) المطالب العالية (١/٤١٢ رقم ١٠٨٢).

(٢) قلت: ذكره ابن حبان في الثقات (٤/١٧١، ١٨٠).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٥٣): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى أيضًا.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٨).

(٥) (٥/٢٩٧ رقم ٢٩١٧).

(٦) من مسند أبي يعلى.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٥٥): رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٨) (٦/٤٢٤ رقم ٣٧٩٢).

(٩) (٣/٢٧٦ رقم ٢٠٦٣).

(١٠) (٨/٢٧٤-٢٧٥ رقم ٣٥٠٤، ٣٥٠٥).

[٢٢٧٥] وعن عطية بن سفيان بن عبدالله بن ربيعة الثقفي قال: أبنا وفدنا الذين كانوا قدموا على رسول الله ﷺ قالوا: «قدمنا على رسول الله ﷺ في رمضان، فلما أسلمنا صمنا، فكان بلال مولى أبي بكر مؤذن رسول الله ﷺ يأتينا من عند رسول الله ﷺ بفطرنا وسحورنا ونحن في قبة قد ضربت لنا في المسجد، فيأتينا بفطر وإنا لنقول: إنا لنهاري في وقوع الشمس لما نرى من الإسفار. فيضع عشاءنا بين أيدينا، فيقول: كلوا. [فنقول]^(١): يا بلال رده إنا نرى سفرا. فيقول: ما جئتم حتى أكل رسول الله ﷺ، ثم يضع يده في الطعام فيلتقم منه ويقول: كلوا. ويأتينا بسحورنا وإنا لنهاري في الصبح ويقول: كلوا، قد كاد الفجر يطلع. [فنقول]^(٢): يا بلال، إنا نخشى أن نكون قد أصبحنا. فيقول: لقد تركت رسول الله ﷺ يتسحر فتسحروا» .

رواه أبويعلى واللفظ له، وابن ماجه^(٣) مختصراً، ورواه ثقات .

[٢٢٧٦] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: «كان رسول الله ﷺ يصوم في الصيف، لا يصلي في الصيف المغرب إذا كان صائماً حتى آتية برطب فيأكل ويشرب، ثم يقوم فيصلي، وإذا كان الشتاء آتية بتمر، فيأكل ويشرب، ثم يقوم فيصلي» .

رواه الحارث^(٤) بسند رواه ثقات إلا أنه منقطع .

[٢٢٧٧] وعن أبي ذر -رضي الله عنه- أنه قال: «قلت لرسول الله ﷺ: إني أريد أن أبيت عندك الليلة فأصلي بصلاتك قال: لا تستطيع صلاتي. فقام رسول الله ﷺ يغتسل فسترته بثوب وأنا محول عنه، فاغتسل، ثم [فعلت]^(٥) مثل ذلك فقال: هكذا الغسل. ثم قام فصلى وقمت معه حتى جعلت أضرب برأسي الجدران من طول صلاته، ثم (أتى)^(٦) بلال بالصلاة فقال: أفعلت؟ قال: نعم. قال: إنك يا بلال تؤذن

(١) في «الأصل»: فيقول. وهو تحريف.

(٢) في «الأصل»: فيقول. وهو تحريف.

(٣) (١/٥٥٩ رقم ١٧٦٠) .

(٤) البغية (١١٤ رقم ٣٢٢) .

(٥) في «الأصل»: فعل. والمثبت من مسند أحمد (١٧١/٥) وهو الصواب.

(٦) في مسند أحمد: أذن.

إذا كان الصبح ساطعًا في السماء، ليس ذاك الصبح، إنما الصبح هكذا معترضًا. ثم دنا بسحوره [فتسحر] ^(١) «^(٢)».

[٢٢٧٨] قال حاتم بن عدي ^(٣): «وكان رسول الله ﷺ يقول: لا تزال هذه الأمة بخير ما أخرجوا السحور وعجلوا الفطر» ^(٤).

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل ^(٥) مختصرًا، ومدار إسناديهما على سليمان بن أبي عثمان التجيبي، وهو مجهول.

[١/٢٢٧٩] وعن زر قال: «تسحرت ثم انطلقت إلى المسجد، فمررت بحذيفة، فدخلت عليه بلقحة فحلبت، وقدر فسخت، ثم قال: ادن فكل. فقلت: إني أريد الصوم. قال: وأنا أريد الصوم. قال: فأكلنا وشربنا، ثم أتيت المسجد، فأقيمت الصلاة، وقال: هكذا فعل لي رسول الله ﷺ فقلت: أبعد الصبح؟ قال: نعم، هو الصبح غير أن الشمس لم تطلع. قال عاصم: بين المسجد وبين المنزل كما بين مسجد ثابت وبستان حوط».

رواه أبو يعلى الموصلي، ورواته ثقات.

[٢/٢٢٧٩] والنسائي ^(٦) وابن ماجه ^(٧) مختصرًا بلفظ: «تسحرت مع رسول الله ﷺ هو النهار إلا أن الشمس لم تطلع».

[٢٢٨٠] وعن عائشة - رضي الله عنها -: «أن رسول الله ﷺ كان ينهى عن الوصال ويأمر بتبكير الإفطار وتأخير السحور» ^(٨).

رواه أبو يعلى ^(٩) بإسناد حسن.

(١) من مسند أحمد.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٧٢/٣): رواه أحمد، وفيه رشدين بن سعد، وفيه كلام كثير، وقد وثق.

(٣) كذا في «الأصل» وظاهره أنه مرسل، لكنه في مسند أحمد عن حاتم بن عدي - أو عدي بن حاتم - عن أبي ذر به، والله أعلم.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٥٤/٣): رواه أحمد، وفيه سليمان بن أبي عثمان، قال أبو حاتم: مجهول.

(٥) مسند أحمد (١٤٧/٥، ١٧١).

(٦) (١٤٢/٤) رقم ٢١٥٢.

(٧) (٥٤١/١) رقم ١٦٩٥.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٥٤/٣): رواه أبو يعلى، وفيه الطيب بن سليمان، وهو ضعيف.

(٩) (٣٣١/٧) رقم ٤٣٦٧.

[٢٢٨١] وعنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «كلوا واشربوا حتى يؤذن بلال»^(١).
رواه أبويعلى^(٢) ورواته ثقات.

[٢٢٨٢] وعن أم حكيم بنت وداع -رضي الله عنها- قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «عجلوا الفطر، وأخروا السحور».
رواه أبويعلى، وفي سنده مجهولات.

١٩- باب الفطر على التمر

والنهي عن الوصال

[٢٢٨٣] عن جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ قال: «اللهم اغفر
للأنصار وأبنائها، وأبناء أبنائها وحشمها. قال: وكان رسول الله ﷺ إذا كان
الربط لم يفطر إلا على الربط، وإذا لم يكن الربط لم يفطر إلا على التمر».
رواه عبد بن حميد^(٣) بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

[٢٢٨٤] وعن أنس -رضي الله عنه- قال: «كان رسول الله ﷺ يجب أن يفطر على
ثلاث تمرات أو شيء لم تصبه النار»^(٤).

رواه أبويعلى^(٥)، ورواته ثقات، وأبوداود^(٦) والترمذي^(٧) وحسنه دون قوله: «أو
شيء لم تصبه النار».

[١/٢٢٨٥] وعن إياد بن لقيط، عن ليلي امرأة بشير بن الخصاصية قالت: «أردت

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٥٤): رواه أبويعلى، ورجاله ثقات.

(٢) (٣٤٨/٧) رقم ٤٣٨٥.

(٣) المنتخب (٣٤٦) رقم ١١٤٤.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٥٥): رواه أبويعلى، وفيه عبدالواحد بن ثابت، وهو ضعيف.

(٥) (٥٩/٦) رقم ٣٣٠٥.

(٦) (٣٠٦/٢) رقم ٢٣٥٦.

(٧) (٧٩/٣) رقم ٦٩٦.

أن أصوم يومين مواصلاً، فذكرت [ذلك]^(١) لبشير فقال: إن رسول الله ﷺ نهى عنه وقال: يفعل ذلك اليهود، ولكن صوموا فإذا كان الليل فأفطروا». .
رواه أبو داود الطيالسي^(٢) بسند الصحيح.

[٢/٢٢٨٥] وكذا أبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد ولفظهما: «أردت أن أصوم يومين مواصلة فمنعني بشير وقال: إن رسول الله ﷺ نهى عنه وقال: يفعل ذلك النصارى، ولكن صوموا كما أمركم الله، وأتموا الصيام إلى الليل، فإذا كان الليل فأفطروا».

[٣/٢٢٨٥] ورواه أبو يعلى ولفظه: عن إياد بن لقيط، عن جهدة بنت يزيد، عن زوجها بشير بن الخصاصية قال: «سألت النبي ﷺ قلت: يا نبي الله، كيف أصنع بعدك؟ قال: اسمع وأطع. قال: ثم أتيت مرة أخرى فسألته، فقال مثل ذلك، ثم أتيت مرة أخرى فسألته، فقال لي مثل ذلك، وقال لي في بعضهم: وإن كان عليك [عبد حبشي]^(٣). قال: قلت: يا رسول الله، أصوم الجمعة؟ قال: لا؛ لأنه يوم عيد، لا تصومه إلا في أيام. قال: يا رسول الله، أو اصل؟ قال: لا تواصلوا، صوموا كما أمركم الله - عز وجل» .

[٤/٢٢٨٥] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة أيضًا، وأحمد بن حنبل^(٤) ولفظه: عن إياد بن لقيط قال: «سمعت ليلي امرأة بشير [تقول: إن بشيرًا سألت^(٥) النبي ﷺ: أصوم الجمعة ولا أكلم ذلك اليوم أحدًا؟ فقال النبي ﷺ: لا تصوم يوم الجمعة إلا في أيام هو أحدها أو في شهر، وأما لا تكلم أحدًا فلعمري لأن تكلم بمعروف وتنهى عن منكر خير من أن تسكت»^(٦).

ورواه ابن حبان في صحيحه مختصرًا.

[٢٢٨٦] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: «نهى رسول الله ﷺ عن

(١) من مسند الطيالسي.

(٢) (١٥٣-١٥٤ رقم ١١٢٥).

(٣) في «الأصل»: عبدًا حبشيًا.

(٤) مسند أحمد (٥/٢٢٤-٢٢٥).

(٥) في «الأصل»: أنها سألت. والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٩٩): رواه أحمد عن ليلي امرأة بشير أنه سأل النبي ﷺ وقد قيل: إنها صحابية، ورجاله ثقات.

الوصال، وأختي هذه تواصل وأنا أنهاها» .

رواه الطيالسي^(١) وأحمد بن منيع بسند ضعيف؛ لضعف بشر بن حرب، وهو في الصحيحين^(٢) وأبي داود^(٣) دون قوله: «وأختي هذه...» إلى آخره.

[٢٢٨٧] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ نهى عن الوصل في الصوم»^(٤).

رواه مسدد، ورواته ثقات، وله شاهد من حديث عائشة، وتقدم في الباب قبله، وحديث جابر بن عبد الله، وسيأتي في باب الطلاق قبل النكاح.

[٢٢٨٨] وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- «أن النبي ﷺ واصل من السحر إلى السحر»^(٥).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) وأحمد بن حنبل^(٧).

[٢٢٨٩] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- «أن رسول الله ﷺ واصل في رمضان ونهاهم، فقيل له: إنك تواصل! فقال: إني لست مثلكم إني أظل عند ربي يطعمني ويسقيني».

رواه أحمد بن منيع، وهو في الصحيحين^(٨) وأبي داود^(٩) دون قوله: «إني أظل عند ربي».

[٢٢٩٠] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: «كان رسول الله ﷺ يواصل من السحر إلى السحر، ففعل ذلك بعض أصحابه فنهاه. فقالوا: يا رسول الله، أنت تفعل ذلك! فقال: إنكم لستم مثلي، إني أظل عند ربي يطعمني ويسقيني» .

(١) (٢٨٨ رقم ٢١٧٣) .

(٢) البخاري (٢٣٨/٤) رقم ١٩٦٣ وطرفه في: (١٩٦٧) ولم أجده في صحيح مسلم ، وقد نصّ الحافظ ابن حجر في التلخيص (٣٨٤/٢) على تفرد البخاري به ، والله أعلم .

(٣) (٣٠٧/٢) رقم (٢٣٦١) .

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٢٣٨/٤) رقم ١٩٦١ وطرفه في: (٧٢٤١) حدثنا مسدد به، وهو بمعناه في مسلم (٧٧٥-٧٧٦ رقم ١١٠٤) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٥٨/٣): رواه أحمد والطبراني في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨٣/٣) .

(٧) مسند أحمد (١/ ٩١ ، ١٤١) .

(٨) البخاري (٢٣٨/٤) رقم ١٩٦٢ ، ومسلم (٧٧٤/٢) رقم ١١٠٢ .

(٩) (٣٠٦/٢) رقم (٢٣٦٠) .

رواه أحمد بن منيع بسند الصحيح، وهو في الصحيحين^(١) بغير هذه الألفاظ، وله شاهد من حديث عائشة رواه الطيالسي والبخاري^(٢) ومسلم^(٣).

٢٠- باب إجابة دعوة الصائم وما يدعو به

الصائم لمن أفطر عنده وما لله عند كل فطر

[من]^(٤) عتقاء من النار

[٢٢٩١] عن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنهما- سمعت رسول الله ﷺ يقول: «للصائم عند إفطاره دعوة مستجابة. فكان عبدالله بن عمرو إذا أفطر دعا أهله وولده ودعًا» .

رواه أبوداود الطيالسي^(٥).

[٢٢٩٢] ورواه ابن ماجه^(٦) والحاكم^(٧)، والبيهقي في الكبرى^(٨) من طريق ابن أبي مليكة، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إن للصائم عند فطره لدعوة ما ترد. قال: سمعت عبدالله يقول عند فطره: اللهم إني أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء أن تغفر لي - زاد في رواية: ذنوبي» لفظ ابن ماجه. وإسناده صحيح.

(١) البخاري (٤/٢٤٢ رقم ١٩٦٥ وأطرافه في: ١٩٦٦، ٦٨٥١، ٧٢٤٢، ٧٢٩٩)، ومسلم (٢/٧٧٤ رقم ١١٠٣).

(٢) (٤/٢٣٨ رقم ١٩٦٤).

(٣) (٢/٧٧٦ رقم ١١٠٥).

(٤) زيادة يتطلبها السياق، والله أعلم.

(٥) (٢٢٦٢ رقم ٢٩٩).

(٦) (١/٥٥٧ رقم ١٧٥٣).

(٧) المستدرک (١/٤٢٢).

(٨) لم أعر عليه في السنن الكبرى، وهو في شعب الإيمان (٧/٤٨٣-٤٨٤ رقم ٣٦٢١، ٣٦٢٢).

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه أحمد بن حنبل^(١) والبخاري^(٢) والترمذي^(٣) وحسنه، وابن ماجه^(٤) وابن خزيمة^(٥) وابن حبان^(٦) في صحيحيهما.

[٢٢٩٣] وروي من حديث علي بن أبي طالب: «يا علي، فإذا كنت صائماً في شهر رمضان فقل بعد إفطارك: اللهم لك صمت، وعليك توكلت، وعلى رزقك أفطرت، يكتب لك مثل من كان صائماً من غير أن ينقص من أجورهم شيء...» الحديث. وسيأتي بتمامه في وصية النبي ﷺ لعلي.

[٢٢٩٤] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: «كان رسول الله ﷺ إذا أفطر عند أهل بيت قال: أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار، وصلت عليكم الملائكة»^(٧).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له، وأحمد بن منيع، وأبو يعلى^(٨) والنسائي في الكبرى^(٩) واليوم والليلة بسند رواه ثقات إلا أنه منقطع، وأحمد بن حنبل^(١٠) مطولا، وله شاهد من حديث بريدة رواه ابن ماجه^(١١) والحاكم والبيهقي، وآخر من حديث ابن عباس، وسيأتي في آخر كتاب الزهد.

[٢٢٩٥] وعن أبي أمامة -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «الله عند كل فطر عتقاء من النار»^(١٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(١٣) بسند رواه ثقات.

-
- (١) مسند أحمد (٣٠٥/٢).
 - (٢) مختصر زوائد البخاري (٤٢٨/٢) رقم ٢١٤٤، ٤٣٠-٤٣١ رقم ٢١٥١.
 - (٣) (٥٣٩/٥) رقم ٣٥٩٨.
 - (٤) (١٧٥٢) رقم ٥٥٧/١.
 - (٥) (١٩٩/٣) رقم ١٩٠١.
 - (٦) (٢١٤-٢١٥) رقم ٣٤٢٨.
 - (٧) رواه أبو داود (٣٦٧/٣) رقم ٣٨٥٤ دون قوله: كان رسول الله ﷺ إذا أفطر.
 - (٨) (٢٩١-٢٩٣) رقم ٤٣٢٢.
 - (٩) (٨١-٨٢) رقم ١٠١٢٨، (١٠١٣٠).
 - (١٠) مسند أحمد (٣/١١٨)، (٢٠١-٢٠٢).
 - (١١) (٥٥٦/١) رقم ١٧٤٩.
 - (١٢) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٤٣): رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله موثقون.
 - (١٣) مسند أحمد (٥/٢٥٦).

وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله رواه ابن ماجه^(١)، وآخر عن أبي هريرة رواه الترمذي^(٢) وابن ماجه^(٣)، (وآخر من حديث أسامة رواه أحمد بن حنبل)^(٤)، وآخر من حديث أبي سعيد رواه البزار^(٥).

٢١- باب جواز السواك والكحل للصائم

وما جاء فيمن قال صُمت كما أفطرت

[٢٢٩٦] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «أن النبي ﷺ تسوك وهو صائم» .

رواه أحمد بن منيع^(٦) ورجاله ثقات .

وله شاهد من حديث عامر بن ربيعة رواه البخاري^(٧) تعليقًا، ومسدد وأبوداود^(٨) والترمذي^(٩) مرفوعًا .

[٢٢٩٧] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه قال: «صُمت كما أفطرت» .

رواه الحارث^(١٠) موقوفًا .

[٢٢٩٨] وعنه قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ من بيت حفصة وقد اكتحل بالإثم في رمضان» .

رواه أبو يعلى^(١١) بسند ضعيف؛ لضعف عمر بن خالد القرشي .

(١) (١/٥٢٦ رقم ١٦٤٣) .

(٢) (٣/٦٦-٦٧ رقم ٦٨٢) .

(٣) (١/٥٢٦ رقم ١٦٤٢) .

(٤) كذا في «الأصل» ولم أعرف حديث أسامة هذا ، والله أعلم .

(٥) مختصر زوائد البزار (١/٤٠٣ رقم ٦٦٤) .

(٦) المطالب العالية (١/٤١٤ رقم ١٠٨٩) .

(٧) (٤/١٨٧) كتاب الصوم باب سواك الرطب واليابس الصائم .

(٨) (٢/٣٠٧ رقم ٢٣٦٤) .

(٩) (٣/١٠٤ رقم ٧٢٥) .

(١٠) البغية (١١٥ رقم ٣٢٨) .

(١١) المطالب العالية (١/٤١٤ رقم ١٠٨٧/١) .

وله شاهد من حديث ابن عباس، وسيأتي في آخر كتاب الأطعمة. وآخر من حديث أنس رواه الترمذي^(١) وقال: ليس إسناده بالقوي، ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء. قال: وقد اختلف أهل العلم في الكحل للصائم فكرهه بعضهم وهو قول سفيان وابن المبارك وأحمد وإسحاق، ورخص بعض أهل العلم في الكحل للصائم وهو قول الشافعي.

[٢٢٩٩] وعن أبي رافع -رضي الله عنه- قال: «كان رسول الله ﷺ يكتحل وهو صائم».

رواه أبويعلى^(٢).

٢٢- باب ما جاء في القُبلة للصائم

فيه حديث عائشة، وسيأتي في باب الإفطار مما دخل.

[٢٣٠٠] وعن أنس -رضي الله عنه- قال: «سُئِلَ النبي ﷺ عن قُبلة الصائم قال: ريحانة يشمها».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣).

[٢٣٠١] وعن سعيد بن أبي سعيد: «أن رجلا سأل أبا هريرة -رضي الله عنه- فقال: أُقْبِلُ امرأتي وأنا صائم؟ قال: لا بأس. قال: فأقْبِلُ امرأة غيرها؟ قال: أف. قال: وسألت سعد بن مالك عن ذلك فقال: لا بأس».

رواه مسدد^(٤) موقوفاً، ورواه ثقات.

[٢٣٠٢] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- «أن النبي ﷺ كان يصيب من الرءوس وهو صائم -يعني: القُبلة»^(٥).

(١) (٣/ ١٠٥ رقم ٧٢٦).

(٢) المطالب العالية (١/ ٤١٤ رقم ١٠٨٨).

(٣) المطالب العالية (١/ ٤١٤ رقم ١٠٩٠).

(٤) المطالب العالية (١/ ٤١٤ رقم ١٠٩١).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣/ ١٦٧): رواه أحمد، والبخاري، والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

رواه مسدد ومحمد بن يحيى بن أبي عمر بسند فيه رجل لم يسم، ورواه أحمد بن حنبل^(١) بسند الصحيح.

[٢٣٠٣] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال عمر: «رأيت النبي ﷺ في المنام فرأيت لا ينظر إليّ، فقلت: يا رسول الله، ما شأنى؟! قال: ألسنت الذي تقبل وأنت صائم؟ قال: فوالذي بعثك بالحق لا أقبل بعدها وأنا صائم»^(٢).

رواه إسحاق^(٣) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٤) والبخاري^(٥) بسند ضعيف؛ لضعف عمرو ابن حمزة بن عبدالله بن عمر.

وقال الترمذي: واختلف أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم في القبلة للصائم، فرخص بعض أصحاب النبي ﷺ في القبلة للشيخ، ولم يرخص للشاب مخافة ألا يسلم له صومه، والمباشرة عندهم أشد. وقد قال بعض أهل العلم: القبلة تنقص الأجر ولا تفسد الصائم، ورأوا أن [للصائم]^(٦) إذا ملك نفسه أن يُقبَّل، وإذا لم يأمن على نفسه ترك القبلة ليسلم له صومه، وهو قول سفيان الثوري والشافعي.

٢٣- باب ترهيب الصائم من الغيبة

والفحش والكذب ونحو ذلك

[١/٢٣٠٤] عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «أَعْفُوا الصيام؛ فإن الصيام ليس من الطعام ولا من الشراب، ولكن الصيام من المعاصي؛ فإذا صام أحدكم فجهل عليه رجل أو شتمه فليقل: إني صائم».

(١) مسند أحمد (١/٢٤٩).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٦٥): رواه البخاري، ورجاله رجال الصحيح، قال البخاري: وقد روي عن عمر، عن النبي ﷺ خلاف هذا.

(٣) المطالب العالية (١/٤١٣ رقم ١/١٠٨٥).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٢٩٩ رقم ١١٨).

(٥) البحر الزخار (١/٢٩٩ رقم ١١٨).

(٦) في «الأصل»: الصائم. وهو تحريف، والمثبت من جامع الترمذي (٣/١٠٦).

رواه أبو داود الطيالسي^(١) عن طلحة بن عمرو وهو ضعيف، ورواه أصحاب الكتب^(٢) فلم يذكروا صدر الحديث إلى قوله: «و لكن الصيام من المعاصي» .

[٢/٢٣٠٤] وابن خزيمة في صحيحه^(٣) وابن حبان^(٤) والحاكم^(٥) وصححه بلفظ: «ليس الصيام من الأكل والشرب، إنما الصيام من اللغو والرفث؛ فإن ساءك أحد أو جهل عليك فقل: إني صائم، إني صائم» .

[٢٣٠٥] وعن أنس - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ أمر الناس أن يصوموا يوماً ولا يفطرون أحد حتى آذن له. فصام الناس، فلما أمسوا جعل الرجل يجيء إلى رسول الله ﷺ فيقول: ظللت منذ اليوم صائماً فأذن لي فلا فطر فيأذن له، ويجيء الرجل يقول ذلك فيأذن له حتى جاء رجل فقال: يا رسول الله، إن فتاتين من أهلك ظللتا منذ اليوم صائمتين و[إنهما]^(٦) تستحييان أن تأتيانك فأذن لهما فليفطرا. فأعرض عنه ثم أعاد عليه، فقال رسول الله ﷺ: ما صامتا، وكيف صام من ظل هذا اليوم يأكل لحوم الناس، اذهب فمُرهما إن كانتا صائمتين أن تستقيتا. ففعلتا فقاءت كل واحدة منهما علقة، فأتى رسول الله ﷺ فأخبره، فقال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده، لو ماتتا وهما فيهما لأكلتهما النار» .

رواه الطيالسي^(٧) بسند فيه يزيد بن أبان الرقاشي، ورواه ابن أبي الدنيا^(٨) والبيهقي .

[٢٣٠٦] وعن [عبيد]^(٩) مولى رسول الله ﷺ: «أن امرأتين صامتا على عهد رسول الله ﷺ فجلست إحداهما إلى الأخرى، فجعلتا تأكلان لحوم الناس، فجاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إن ها هنا امرأتين صامتا وقد كادتا أن

(١) (٣٣١) رقم (٢٥٣٧) .

(٢) البخاري (١٤١/٤) رقم (١٩٠٤)، ومسلم (٨٠٦/٢) رقم (١١٥١)، وأبو داود (٣٠٧/٢) رقم (٢٣٦٣)، وابن ماجه (٥٣٩/١-٥٤٠) رقم (١٦٩١) .

(٣) (٢٤٠/٣-٢٤١) رقم (١٩٩٢-١٩٩٤) .

(٤) (٢٥٨/٨-٢٦٠) رقم (٣٤٨٤-٣٤٨٢) .

(٥) المستدرک (٤٣٠/١-٤٣١) .

(٦) في «الأصل»: إنا . والمثبت من كتاب الغيبة والنميمة لابن أبي الدنيا .

(٧) (٢٨٢) رقم (٢١٠٧) .

(٨) كتاب الغيبة والنميمة (٤٧-٤٨) رقم (٣١) .

(٩) في «الأصل»: عبدا لله . والمثبت من مسانيد أحمد وابن أبي شيبه وأبي يعلى، وهو الصواب، كذا ذكره البخاري في التاريخ (٤٤٠/٥)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/٦) وغيرهم .

تموتا من العطش . فأعرض عنه رسول الله ﷺ أو سكت ، ثم جاءه بعد ذلك - أحسبه قال: في الظهيرة - فقال: يا رسول الله ، إنها والله لقد ماتتا- أو كادتا أن [تموتا]^(١) فقال رسول الله ﷺ: اثنوني بهما . فجاءتا فدعا بعُس أو قدح ، فقال لإحديهما: قي . فقأت من قيح ودم وصديد حتى قاءت نصف القدح . وقال للأخرى: قي . فقأت من قيح ودم وصديد حتى ملأت القدح ثم قال رسول الله ﷺ: إن هاتين صامتا عما أحل الله لهما ، وأفطرتا على ما حرم الله عليهما ، جلست [إحداهما]^(٢) إلى الأخرى فجعلتا تاكلان لحوم الناس^(٣) .

رواه أبو داود الطيالسي ، ومسدد إلا أنه قال: سعد مولى رسول الله ﷺ وفي سنده راوٍ لم يسم ، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) وأحمد بن منيع واللفظ لهما ، وفي سندهما أيضًا راوٍ لم يسم ، ورواه أبو يعلى^(٥) مختصرًا ورجاله ثقات إلا أنه منقطع ، وقال: عبيد مولى رسول الله ﷺ ، ورواه أحمد بن حنبل^(٦) بسند فيه راوٍ لم يسم وقال مرة: [سعد]^(٧) مولى رسول الله ﷺ ومرة: عبيد ، ومرة [سعد]^(٧) أو عبيد .

والعُس - بضم العين وتشديد السين المهملة - هو القدح العظيم .

والعبيط - بفتح العين المهملة بعدها باء موحدة ثم ياء مثناة من تحت وبالطاء المهملة - هو الطري .

[٢٣٠٧] وعن أبي المتوكل «أن أبا هريرة - رضي الله عنه - كان إذا صام جلس في المسجد قال: نُعِفُ صيامنا» .

رواه مسدد^(٨) موقوفًا .

[٢٣٠٨] وعن عطاء بن السائب قال: «كان أصحابنا يقولون: أهون الصيام ترك الطعام والشراب» .

رواه مسدد^(٩) عن حماد بن زيد عنه به .

(١) في «الأصل»: تموتان . والمثبت من مسندي أحمد وابن أبي شيبة ، وهو الصواب .

(٢) في «الأصل»: إحديهما . والمثبت من مسندي أحمد وابن أبي شيبة ، وهو الصواب .

(٣) نسبه الهيثمي في المجمع (١٧١/٣) لأحمد وأبي يعلى وقال: وفيه رجل لم يسم .

(٤) (١٧٧/٢) رقم ٦٦٢ .

(٥) (٣/١٤٦-١٤٧) رقم ١٥٧٦ .

(٦) مسند أحمد (٤٣١/٥-٤٣٢) .

(٧) في «الأصل»: سعيد . وكتب المؤلف فوقها: صح . والمثبت من مسند أحمد ، وهو الصواب ، والله أعلم .

(٨) المطالب العالية (٣٩٩/١) رقم ١٠٣٩ .

(٩) المطالب العالية (٣٩٩/١) رقم ١٠٤٠ .

٢٤- باب في الحجامة للصائم

تقدم حديث علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- في باب الرجل يصلي عاقصًا شعره، وفيه: «ونهاي أن أحتجم وأنا صائم» .

[٢٣٠٩] وعنه قال: «أفطر الحاجم والمحجوم» .

رواه مسدد^(١) موقوفًا بسند ضعيف .

[٢٣١٠] وعن صفية بنت حيي أنها قالت: «أفطر الحاجم والمحجوم» .

رواه مسدد^(٢) موقوفًا .

[٢٣١١] وعن معقل بن سنان الأشجعي -رضي الله عنه- أنه قال: «مرَّ عليَّ النبي ﷺ

وأنا أحتجم لثماني عشرة خلعت من رمضان فقال: أفطر الحاجم والمحجوم» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) .

[٢٣١٢] وعن عائشة -رضي الله عنها- «أن رسول الله ﷺ احتجم وهو صائم» .

رواه الحارث^(٤) عن محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف .

لكن له شاهد من حديث ابن عباس رواه الترمذي^(٥) وصححه . قال: وقد ذهب

بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم إلى هذا الحديث، ولم يروا بالحجامة

للصائم بأسًا، وهو قول سفيان الثوري ومالك والشافعي .

[٢٣١٣] وعن أنس -رضي الله عنه- قال: «مرَّ بنا أبوطيبة في رمضان فقلنا: من

أين جئت؟ قال: حجمت رسول الله ﷺ»^(٦) .

(١) المطالب العالية (١/٤١٥ رقم ١٠٩٢) .

(٢) المطالب العالية (١/٤١٥ رقم ١٠٩٣) .

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٤٩) .

(٤) البغية (١١٤ رقم ٣٢٤) .

(٥) (٣/١٤٧ رقم ٧٧٧) قلت: وقد رواه البخاري (٤/٢٠٥ رقم ١٩٣٨، ١٩٣٩) .

(٦) قال الميثمي في المجمع (٣/١٧٠): رواه البزار، وله عند الطبراني في الأوسط قال: بعث رسول الله ﷺ

إلى حجام يكنى: أباطيبة فحجمه بعد العصر في رمضان وفي إسنادهما الربيع بن بدر، وهو متروك .

رواه أبو يعلى^(١) واللفظ له، والبخاري^(٢) والطبراني^(٣).

[٢٣١٤] وعن أبي هريرة وعائشة - رضي الله عنهما - عن رسول الله ﷺ قال: «أفطر الحاجم والمستحجم»^(٤).

رواه أبو يعلى^(٥) وحديث أبي هريرة في (...)^(٦) وإنما أوردته لانضمامه مع عائشة. ورواه أحمد بن حنبل^(٧) من حديث عائشة فقط.

[٢٣١٥] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم محرم فغشي عليه؛ فهى الناس يومئذ أن يحتجم الصائم كراهة الضعف»^(٨).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٩) بسند ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى لكن لم ينفرد به فقد رواه أحمد بن حنبل^(١٠) من طريق الحكم عن مقسم عنه.

قال الترمذي^(١١): «قد كره قوم من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم الحجامة للصائم حتى أن بعض أصحاب النبي ﷺ احتجم بالليل منهم أبو موسى الأشعري وابن عمر. وبهذا يقول ابن المبارك. قال عبدالرحمن بن مهدي: من احتجم وهو صائم فعليه القضاء. قال إسحاق بن منصور: وهكذا قال أحمد وإسحاق. قال الشافعي: قد روي عن النبي ﷺ أنه احتجم وهو صائم، وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «أفطر الحاجم والمحجوم» ولا أعلم واحداً من الحديثين ثابتاً، ولو توقى رجل الحجامة وهو صائم

(١) (٢٢٦/٧) رقم (٤٢٢٥).

(٢) مختصر زوائد البخاري (١/٤٢٦ رقم ٧١٧) قال البخاري: تفرد به الربيع - يعني: ابن بدر - وهو لين الحديث.

(٣) المعجم الأوسط (٢/٣٤٧ رقم ٢١٨٨، ٣/١١٧ رقم ٢٦٦٠).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٦٩): رواه أبو يعلى، والبخاري عن عائشة وحدها، والطبراني في الأوسط.

(٥) (١٠/٢٢٨) رقم (٥٨٤٩).

(٦) بياض في «الأصل» وأظن أن المؤلف أراد أن يكتب ابن ماجه، فقد روى ابن ماجه (١/٥٣٧) رقم

(١٦٧٩) حديث أبي هريرة، وذكره المؤلف في مصباح الزجاجة (٢/١٥ رقم ٦٠٩).

(٧) مسند أحمد (٦/١٥٧، ٢٥٨).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٦٩): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني في الكبير، وفيه نصر بن باب، وفيه كلام كثير، وقد وثقه أحمد.

(٩) (٤/٣٣٥-٣٣٦) رقم (٢٤٤٩).

(١٠) مسند أحمد (١/٢٤٨).

(١١) جامع الترمذي (٣/١٤٥-١٤٦).

كان أحب إليّ ، وإن احتجم صائم لم أر ذلك أن [يفطره] ^(١) قال الترمذي: (هذا) ^(٢) كان قول الشافعي ببغداد، وأما بمصر فمال إلى الرخصة ولم ير بالحجامة للصائم بأساً، واحتج بأن النبي ﷺ احتجم في حجة الوداع وهو (صائم) ^(٣) محرم.

٢٥- باب الإفطار مما دخل وليس مما خرج

[٢٣١٦] عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «دخل رسول الله ﷺ فقال: يا عائشة، هل من كسرة؟ فأتيته بقرص فوضعه على فيه وقال: يا عائشة، هل دخل بطني منه شيء؟ كذلك قبله الصائم، إنما الإفطار مما دخل وليس مما خرج» ^(٤).
رواه أحمد بن منيع ^(٥) وعنه أبو يعلى ^(٦).

٢٦- باب فيمن أكل أو شرب وهو صائم

[٢٣١٧] عن سعيد بن أبي سعيد المقبري «أن رجلاً سأل أبا هريرة -رضي الله عنه- قال: أكلت وأنا صائم؟ قال: لا شيء عليك. قال: شربت وأنا صائم؟ قال: لا شيء عليك. فأعاد قال: أكلت كذا وكذا وأنا صائم؟ قال: يا بني [أنت] ^(٧) لم [تعتد] ^(٨) الصيام» .
رواه مسدد ^(٩) موقوفاً، ورواه ثقات.

(١) في «الأصل»: يفطر. والمثبت من جامع الترمذي.

(٢) في جامع الترمذي: هكذا.

(٣) سقطت من جامع الترمذي، ولا بد منها فلتستدرك.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٦٧/٣): رواه أبو يعلى ، وفيه من لم أعرفه.

(٥) المطالب العالية (١/٤١٣) رقم ١/١٠٨٦ .

(٦) (٨/٧٥-٧٦) رقم ٤٦٠٢ ، (٨/٣٦٥) رقم ٣٩٥٤ .

(٧) من المطالب.

(٨) في «الأصل»: تعتاد . والمثبت من المطالب .

(٩) المطالب العالية (١/٤١٦) رقم ١٠٩٨ .

[٢٣١٨] وعن أم إسحاق الغنوية -رضي الله عنها- قالت: «[دخلت]»^(١) على رسول الله ﷺ فأتي بخبز ولحم، قالت: وكنت أشتهي أن أكل من طعام النبي ﷺ فقال: [هلمي]^(٢) يا أم إسحاق فكلي. قالت: فأكلت، ثم ناولني عرقاً فدفعته إلى فيّ، فذكرت أني صائمة. فبقيت يدي لا أستطيع أن أرفعها إلى فيّ ولا أستطيع أن أضعها فقال رسول الله ﷺ: يا أم إسحاق! قلت: يا رسول الله، إني كنت صائمة. فقال رسول الله ﷺ: أتمي صومك. فقال ذو اليمين: الآن حين شبع! فقال النبي ﷺ: إنما هو رزق ساقه الله إليها.

رواه عبد بن حميد^(٣) وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي^(٤) وصححه. قال: والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم وبه يقول سفیان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق، وقال مالك بن أنس: إن أكل في رمضان ناسياً فعليه القضاء. والقول الأول أصح.

٢٧- باب في الصائم يأكل البرد

[١/٢٣١٩] عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: «مطرت السماء برداً، فقال لنا أبوظلحة ونحن غلمان: ناولني يا أنس من ذاك البرد. فناولته فجعل يأكل وهو صائم. فقلت: ألسنت صائماً؟! قال: بلى، إن ذا ليس بطعام ولا شراب، وإنما هو بركة من السماء نظهر به بطوننا. قال أنس: فأتيت النبي ﷺ فأخبرته فقال: خذ من عمك»^(٥).

رواه أبويعلى^(٦) بسند ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان.

[٢/٢٣١٩] ورواه البزار^(٧) ولفظه: قال أنس: «رأيت أبا طلحة يأكل البرد وهو

(١) في «الأصل»: دخل. والمثبت من المنتخب.

(٢) في «الأصل»: هلم. والمثبت من المنتخب.

(٣) المنتخب (٤٦٠ رقم ١٥٩٠).

(٤) (٣/١٠٠ رقم ٧٢١، ٧٢٢).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٧١): رواه أبويعلى، وفيه علي بن زيد، وفيه كلام، وقد وثق، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(٦) (٧/٧٣-٧٤ رقم ٣٩٩٩).

(٧) مختصر زوائد البزار (١/٤٢٨ رقم ٧٢٠) وقال الحافظ ابن حجر: قلت: الإسناد الموقوف هو الصحيح، وعلي بن زيد ضعيف لا يقبل ما ينفرد به فكيف إذا خالف.

صائم ويقول: إنه ليس بطعام ولا شراب. قال: فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب فكرهه وقال: إنه يقطع الظماً» .

قال البزار: لا نعلم هذا الفعل إلا عن أبي طلحة. انتهى.
وشيوخ البزار ضعيف.

٢٨- باب وضع الصوم عن المسافر والحبلى والمرضع

[٢٣٢٠] عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «الحامل والمرضع إذا خافتا أفطرتا وأطعمتا كل يوم مسكينًا ، ولا قضاء عليهما» .
رواه مسدد^(١) بإسناد حسن .

ورواه أبو داود في سنته^(٢) وسكت عليه دون قوله: «ولا قضاء عليهما» .

وله شاهد من حديث أنس بن مالك رواه النسائي^(٣) ، والترمذي^(٤) وحسنه ، قال: والعمل على هذا عند أهل العلم، وقال بعض أهل العلم: الحامل والمرضع تفطران وتقضيان وتطعمان . وبه يقول سفيان ومالك والشافعي وأحمد . وقال بعضهم: تفطران وتطعمان ولا قضاء عليهما، وإن شاءتا قضتا ولا إطعام عليهما . وبه يقول إسحاق^(٥) .

(١) المطالب العالية (١/٤٠٧ رقم ١٠٦٩) .

(٢) (٢/٢٩٦ رقم ٢٣١٨) .

(٣) (٤/١٩٠ رقم ٢٣١٥) .

(٤) (٣/٩٤-٩٥ رقم ٧١٥) .

(٥) كتبت حاشية في هذا الموضع نصها: الإفطار في رمضان أربعة - كذا - أقسام:

واجب مع وجوب القضاء، وذلك للحائض والنساء .

جائز مع وجوب القضاء، وذلك للمريض والمسافر .

يوجب الفدية دون القضاء، وهو للشيخ الفاني .

وقد لا يوجب فدية ولا قضاء ، وهو للمجنون .

يوجب الفدية والقضاء ، وهو الإفطار لخوف التلف ، وتأخير رمضان حتى يأتي رمضان

آخر ، وللحامل والمرضع إذا أفطرتا لخوفها على الولد .

[٢٣٢١] وعن أبي قلابة، عن شيخ من بني عامر قال: «أتى رجل منا رسول الله ﷺ فلما أراد أن يذهب قال: ألا تنتظر حتى تصيب من [الغداء؟ فقلت: إني صائم]»^(١) فقال النبي ﷺ: إن الله وضع عن المسافر الصوم وشرط الصلاة، وعن الجبل والمرضع^(٢).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر.

٢٩- باب قبول رخصة الله تعالى

وما جاء فيمن لم يقبلها

[٢٣٢٢] عن أبي سعيد مولى المهري قال: «أقبلت مع صاحب لي من العمرة فوافينا الهلال -هلال رمضان- فنزلنا في أرض أبي هريرة في يوم شديد الحر، فأصبحنا مفطرين إلا [رجلا منا واحداً]^(٣) فدخل علينا أبوهريرة نصف النهار فوجد صاحبنا يلتمس برد النخل، قال: ما بال صاحبكم؟ قالوا: صائم. قال: ما حمله على ألا يفطر؟ قد رخص الله له، لو مات ما صليت عليه».

رواه مسدد^(٤)، ورجاله ثقات.

[٢٣٢٣] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «الإفطار في السفر عزيمة». رواه أحمد بن منيع^(٥) موقوفاً بسند صحيح.

[٢٣٢٤] وعن أبي طعمة قال: «كنت عند ابن عمر -رضي الله عنهما- إذ جاءه رجل فقال: يا أبا عبد الرحمن، إني أقوى على الصيام في السفر. فقال ابن عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من لم يقبل رخصة الله كان عليه من الإثم مثل جبال عرفة»^(٦).

(١) في «الأصل»: الغدا! والمثبت من سنن النسائي.

(٢) رواه النسائي (٤ / ١٨١ رقم ٢٢٧٧) عن أبي قلابة، عن رجل.

(٣) في «الأصل»: رجل منا واحد. والمثبت من المطالب.

(٤) المطالب العالية (١/٤٠٥ رقم ١٠٦٠).

(٥) المطالب العالية (١ / ٤٠٥ رقم ١٠٦١).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٦٢): رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وإسناد أحمد حسن.

رواه عبد بن حميد^(١) بسند فيه ابن لهيعة، ورواه أحمد بن حنبل^(٢) والطبراني في الكبير، قال الحافظ المنذري: كان شيخنا أبو الحسن يقول: إسناد أحمد حسن. وقال البخاري في كتاب الضعفاء: هو حديث منكر.

[٢٣٢٥] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله -تعالى- يحب أن تُؤتى رخصه كما يحب أن تُؤتى عزائمه» .

رواه أبو يعلى الموصلي ورجاله ثقات، وابن حبان في صحيحه^(٣).

وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود، وتقدم في باب المسح على الخفين، وآخر من حديث أبي هريرة، وتقدم في كتاب قصر الصلاة.

٣٠- باب فيمن وقع على [زوجته]^(٤) في

رمضان وما يجل للرجل من امرأته وهو صائم

وفيمن أصبح جنبًا من غير احتلام ثم صام

[٢٣٢٦] عن عطاء وعمرو بن شعيب قالوا: «إن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، هلكت. قال: وما أهلكك؟ قال: وقعت على امرأتي في رمضان. قال: وأتيت رسول الله ﷺ بحمار عليه تمر فأمر له ببعضه، فقال: خذ هذا فتصدق به. قال: يا رسول الله، ما بين لابتيها أهل بيت أفقر مني. فضحك حتى بدت نواجذه، ثم قال: أطعمه أهلك، ويوم مكان يوم، واستغفر الله. قال: فلا أدري في حديث أحدهما أو في حديثيهما: يوم مكان يوم، واستغفر الله» .

رواه مسدد^(٥) بسند معضل، وأحمد بن حنبل^(٦) من طريق عطاء، وعمرو بن

(١) المنتخب (٢٦٥) رقم (٨٤١) .

(٢) مسند أحمد (٧١/٢) .

(٣) (٣٣٣/٨) رقم (٣٥٦٨) .

(٤) في «الأصل»: زوجته .

(٥) المطالب العالية (١/٤٠٣-٤٠٤) رقم (١٠٥٦) .

(٦) مسند أحمد (٢٠٨/٢) .

شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ. وأصله في الصحيحين^(١) وغيرهما من حديث أبي هريرة، ومن حديث عائشة.

[٢٣٢٧] وعن عائشة -رضي الله عنها- أن النبي ﷺ قال: «كل شيء من امرأتك لك حلال إذا كنت صائماً إلا ما بين الرجلين».

رواه الحارث^(٢) بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته وضعف بعضهم.

[١/٢٣٢٨] وعن أبي قلابة، عن بعض أزواج النبي ﷺ: «أن رسول الله ﷺ كان يصبح جنباً من غير احتلام، ثم يصوم».

رواه مسدد، ورجاله ثقات.

[٢/٢٣٢٨] وهو في الصحيحين^(٣) وأبي داود^(٤) من حديث عائشة وأم سلمة زوجي النبي ﷺ -رضي الله عنها- أنها قالتا: «كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً في رمضان من جماع غير احتلام، ثم يصوم».

٣١ - باب فيمن أفطر يوماً من رمضان

وفيمن ضعف عن الصوم

[٢٣٢٩] عن سعيد بن المسيب «أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إني أفطرت يوماً من رمضان. قال: تصدق لما صنعت وسم يوماً مكانه، واستغفر الله -عز وجل».

رواه مسدد^(٥) مرسلًا.

(١) البخاري (٤/١٩٣ رقم ١٩٣٦ وأطرافه في: ١٩٣٧، ٢٦٠٠، ٥٣٦٨، ...)، ومسلم (٢/٧٨١-

٧٨٢ رقم ١١١١) من حديث أبي هريرة.

والبخاري (٤/١٩٠ رقم ١٩٣٥ وطرفه في: ٦٨٢٢)، ومسلم (٢/٧٨٣-٧٨٤ رقم ١١١٢) من حديث عائشة.

(٢) البغية (١١٤-١١٥ رقم ٣٢٧).

(٣) البخاري (٤/١٦٩-١٧٠ رقم ١٩٢٥، ١٩٢٦ وأطرافه في: ١٩٣٠، ١٩٣١، ١٩٣٢)، ومسلم (٢/٧٧٩-٧٨٠ رقم ١١٠٩).

(٤) (٢/٣١٢ رقم ٢٣٨٨).

(٥) المطالب العالمة (١/٤٠٤ رقم ١٠٥٧).

[٢٣٣٠] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أفطرت يوماً من رمضان. قال: من غير عذر ولا سفر؟! [قال: نعم]»^(١). قال: بشئ ما صنعت. قال: أجل. قال: فما تأمرني؟ قال: [أعتق]^(٢) رقبة. قال: والذي بعثك بالحق ما ملكت رقبة قط. قال: فصم شهرين متتابعين. قال: لا أستطيع ذلك. قال: فأطعم ستين مسكيناً. قال: والذي بعثك بالحق ما أشبع أهلي. قال: فأتي النبي ﷺ بمكتل فيه تمر فقال: تصدق بهذا على ستين مسكيناً. قال: إلى من أدفعه؟ قال: إلى أفقر من تعلم. قال: والذي بعثك بالحق ما بين قريها أهل بيت أحوج منا. قال: تصدق به على عيالك»^(٣).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٤)، ورجاله ثقات.

وله شاهد من حديث سعيد بن أبي وقاص رواه البزار^(٥) بسند ضعيف.

[٢٣٣١] وعن أيوب بن أبي تيمية قال: «ضعف أنس -رضي الله عنه- عن الصوم، فصنع جفنة من ثريد فدعا ثلاثين مسكيناً فأطعمهم»^(٦).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٧).

٣٢- باب في قضاء رمضان

[٢٣٣٢] عن قيس العبدى: «أن رجلاً سأل عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- عن قضاء رمضان في عشر ذي الحجة -قال: فما أدري ما كانت المراجعة فيما بينهما- فأمره بقضاء رمضان في عشر ذي الحجة. قال: ولا تقول: إن أباك سمع ذلك من عمر».

(١) من مسند أبي يعلى.

(٢) في «الأصل»: عتق. والثبت من مسند أبي يعلى والمطالب العالية (١/٤٠٤ رقم ١٠٥٨).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٦٧): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله ثقات.

قلت: لكن فيه خطأ من بعض الرواة وصوابه مرسل، فقد سأل ابن أبي حاتم في العلل (١/٢٢٤ رقم

٦٥١) أباه وأبا زرعة عنه فقالوا: هذا خطأ، إنما هو حبيب، عن طلق، عن سعيد بن المسيب

عن النبي ﷺ مرسل. قال ابن أبي حاتم: قلت لأبي زرعة: الوهم من هو؟ قال أبو زرعة: لا أدري.

(٤) (١٠/٨٩-٩٠ رقم ٥٧٢٥).

(٥) البحر الزخار (٣/٣١٣-٣١٤ رقم ١١٠٧) وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلم يروى عن سعد إلا

من هذا الوجه، ولا نعلم رواه إلا الواقدي، والواقدي فقد تكلم فيه أهل العلم.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٦٤): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٧) (٧/٢٠٤ رقم ٢١٩٤).

رواه مسدد^(١)، ورجاله ثقات.

[١/٢٣٣٣] وعن رجل من ولد رافع بن خديج، عن جدته: «أن رافع بن خديج أمرها أن تقضي رمضان متفرقاً».

رواه مسدد^(٢) عن يحيى، عن شعبة عنه.

[٢/٢٣٣٣] وأبوي بكر بن أبي شيبة^(٣) ولفظه: عن (عبد الحميد)^(٤) بن رافع، عن جدته أن رافع بن خديج كان يقول: «أحصوا العدة، وصم كيف شئت».

[٢٣٣٤] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من أدرك رمضان وعليه شيء لم يقضه أدركه في رمضان آخر لم يقبل منه، ومن صام تطوعاً وعليه شيء من رمضان لم يقضه فإنه لا يقبل منه حتى [يقضيه]^(٥)»^(٦).

رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل^(٧) بسند فيه عبدالله بن لهيعة.

٣٣- باب النهي عن صومي الفطر والأضحى

فيه [حديث]^(٨) عبدالله بن عمرو، وتقدم في باب كراهية الصلاة بعد الصبح، وسيأتي في خطبة يوم الفتح.

[٢٣٣٥] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «لا تصوموا يومين، ولا تصلوا صلاتين: لا تصوموا يوم الفطر ويوم الأضحى، ولا تصلوا بعد العصر حتى تغرب الشمس، ولا بعد الصبح حتى تطلع الشمس، ولا تسافر

(١) المطالب العالية (١/٤٠٢-٤٠٣ رقم ١٠٥٢).

(٢) المطالب العالية (١/٤٠٣ رقم ١/١٠٥٣).

(٣) المطالب العالية (١/٤٠٣ رقم ٢/١٠٥٣).

(٤) في المطالب: عبد المجيد. وهو تحريف؛ فقد ترجم البخاري في التاريخ (٦/٤٤)، وابن أبي حاتم في الجرح (١٢/٦) لعبد الحميد بن رافع بن خديج بروايته، عن جدته، وعنه شعبة. وهو إسناد ابن أبي شيبة في هذا الحديث، والله أعلم.

(٥) في «الأصل»: يقضه. والمثبت هو الصواب.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٧٩): رواه أحمد، والطبراني في الأوسط باختصار، وهو حديث حسن.

(٧) مسند أحمد (٢/٣٥٢).

(٨) سقطت من «الأصل».

المرأة فوق ثلاث إلا ومعها ذو محرم، ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد:
المسجد الحرام، ومسجدي، وبيت المقدس» .

رواه مسدد وفي سنده مجالد بن سعيد، وروى عبد بن حميد^(١) منه قصة المساجد
فقط بسند فيه [أبو]^(٢) هارون العبدى، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة بزيادة، وسيأتي في
الميراث بالنكاح وباب لا تنكح المرأة على عمته، والنهي عن صومي العيدين في
الصحيحين^(٣)، وقصة الصوم والصلاة في أبي داود^(٤) .

[١/٢٣٣٦] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: «نهى رسول الله ﷺ عن صوم
سته أيام: عن صوم يوم الفطر، ويوم الأضحى، وتعجيل يوم قبل التروية، وثلاثة
أيام الشريق» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) بسند ضعيف؛ لضعف عبدالله بن سعيد المقبري .

[٢/٢٣٣٦] ورواه أبو يعلى وعنه ابن حبان في صحيحه^(٦) بلفظ: «أيام الشريق أيام طعم
[وذكر]^(٧)» .

وعن ابن أبي شيبة رواه ابن ماجه^(٨) مقتصرًا على نهي تعجيل صوم قبل التروية .

وله شاهد من حديث عقبة بن عامر رواه أصحاب السنن الأربعة^(٩)، وابن حبان في
صحيحه^(١٠)، والحاكم^(١١) وصححه .

(١) المنتخب (٢٩٥ رقم ٩٥١) .

(٢) في «الأصل»: أبي . وهو تحريف .

(٣) البخاري (٢٨١/٤ رقم ١٩٩١) ، ومسلم (٧٩٩/٢-٨٠٠ رقم ٨٢٧) .

(٤) (٣٢٠-٣١٩/٢ رقم ٢٤١٧) .

(٥) المطالب العالية (٤٢٣/١ رقم ١١١٨) .

(٦) (٣٦٧/٨ رقم ٣٦٠٢) .

(٧) من صحيح ابن حبان .

(٨) (٤٩٨/١ رقم ١٧١٩) .

(٩) أبوداود (٣٢٠/٢ رقم ٤١٩) ، والترمذي (١٤٣/٣ رقم ٧٧٣) وقال: حسن صحيح . والنسائي

(٥/٢٥٢ رقم ٣٠٠٤) ، وابن ماجه (٥٤٨/١ رقم ١٧٢٠) .

(١٠) (٢٤٥/٥ رقم ٣٥٩٤) .

(١١) المستدرک (٤٣٤/١) .

٣٤- باب النهي عن صوم أيام التشريق

فيه حديث أبي هريرة المذكور في الباب قبله.

[٢٣٣٧] وعن أنس - رضي الله عنه - قال: «نهى رسول الله ﷺ عن صوم ستة أيام من السنة: ثلاثة أيام من التشريق، ويوم الفطر، ويوم الأضحى، ويوم الجمعة مختصة من الأيام»^(١).

رواه أبوداود الطيالسي^(٢) واللفظ له، وأحمد بن منيع^(٣)، والحاثر^(٤)، وأبو يعلى^(٥)، كلهم من طريق يزيد الرقاشي، وهو ضعيف.

[٢٣٣٨] وعن يوسف بن مسعود، عن جدته - رضي الله عنها - «أن رجلاً مرَّ عليهم وهو يوضع بمنى على بعيره في أيام التشريق وهو يصيح: إنها أيام أكل وشرب. فسألت من هذا؟ فقالوا: هذا علي بن أبي طالب - رضي الله عنه ».

رواه مسدد موقوفًا، ورجاله ثقات، وجدة يوسف وإن [كانت]^(٦) مجهولة فإن لها صحبة فلا تضر الجهالة.

[٢٣٣٩] وعن عمر بن خلدة الأنصاري، عن أمه «أن النبي ﷺ أمر عليًا في أوسط أيام التشريق أن يؤذن في الناس: ألا يصوم أحد في شيء من هذه الأيام؛ فإنها أيام أكل وشرب وبعال».

رواه مسدد^(٧) وابن أبي عمر، وأحمد بن منيع^(٨)، وعبد بن حميد^(٩)، كلهم بلفظ واحد،

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٠٢): رواه أبو يعلى، وهو ضعيف من طريقه كلها.

(٢) (٢٨١-٢٨٢ رقم ٢١٠٥).

(٣) المطالب العالية (١/٤٢٤ رقم ٢/١١٢٠).

(٤) البغية (١٢٠ رقم ٣٤٦).

(٥) (١٤٤/٧ رقم ٤١١٣).

(٦) في «الأصل»: كان. وهو تحريف.

(٧) المطالب العالية (١/٤٢٥ رقم ١/١١٢١).

(٨) المطالب العالية (١/٤٢٥ رقم ٢/١١٢١).

(٩) المنتخب (٤٥١ رقم ١٥٦٢).

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وعنه أبو يعلى^(٢) (مرسلاً)^(٣) ومدار أسانيدهم على موسى بن عبيدة، وهو ضعيف، لكن له شاهد في صحيح مسلم^(٤) وغيره من حديث عبدالله ابن حذافة.

[٢٣٤٠] وعن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - قال: قال لي النبي ﷺ: «قم فصح في الناس أن أيام التشريق أيام أكل وشرب لا صيام فيها» .

رواه إسحاق بن راهويه^(٥) واللفظ له، وأحمد بن منيع^(٦)، والحارث بن أبي أسامة^(٧)، كلهم من طريق محمد بن أبي حميد، وهو ضعيف.

[٢٣٤١] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: «سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن صيام هذه الأيام الثلاثة - يعني: أيام التشريق» .

رواه عبد بن حميد^(٨) .

[٢٣٤٢] وعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «أيام التشريق أيام أكل وشرب وصلاة، فلا يصومن فيها أحد» .

رواه أبو يعلى .

[٢٣٤٣] وعن زيد بن خالد - رضي الله عنه - قال: «أمر رسول الله ﷺ رجلاً ينادي أيام التشريق: ألا إن هذه الأيام أيام أكل وشرب ونكاح» .

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤/٢١) .

(٢) المطالب العالية (١/٤٢٥ رقم ٥/١١٢١) .

(٣) كذا قال المؤلف - رحمه الله - والذي في المصنف والمطالب العالية والآحاد والمثاني (٦/١٤٧ رقم ٣٣٧٦) وقد رواه عن ابن أبي شيبة به - موصول ليس مرسلاً، فلا أدري وجه هذا القول، والله أعلم .

(٤) تبع المؤلف - رحمه الله - في هذا العزو الإمام الحافظ الكبير خلف بن محمد الواسطي في أطراف الصحيحين، وهو مما انتقضه عليه الحافظ، قال الحافظ المزي في تحفة الأشراف (٤/٣١١): وهذا الذي حكاه خلف الواسطي لم أجده فيما عندنا من كتاب مسلم، ولا حكاه أبو مسعود في كتابه عنه، ولو وجدته أبو بكر البرقاني في كتاب مسلم لما حكاه عن خلف، ولعله قد رآه في بعض نسخ مسلم، والله أعلم .

(٥) المطالب العالية (١/٤٢٣ رقم ١/١١١٩، ١، ٢) .

(٦) المطالب العالية (١/٤٢٣ رقم ٣/١١١٩) .

(٧) البغية (١٢٠ رقم ٣٤٧) .

(٨) المنتخب (٣٣٢-٣٣٣ رقم ٨٣٠) .

رواه أبو يعلى^(١) وله شاهد من حديث عقبة بن عامر رواه الترمذي^(٢) وصححه وقال: والعمل على هذا عند أهل العلم يكرهون الصيام أيام التشريق إلا أن قوماً من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم رخصوا للمتمتع إذا لم يجد هدياً ولم يصم في العشر أن يصوم أيام التشريق، وبه يقول مالك بن أنس والشافعي وأحمد وإسحاق.

٣٥- باب في صيام الدهر

[٢٣٤٤] عن أبي موسى -رضي الله عنه- قال: «من صام الدهر ضيق الله عليه جهنم حتى تكون أضيق من تسعين» .

رواه أبو داود الطيالسي^(٣) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٤) موقوفاً، ورواه عبد بن حميد^(٥) موقوفاً ثم مرفوعاً واللفظ له، ورجال أسانيدهم ثقات.

[٢٣٤٥] وعن أبي عبيدة، عن أمه قالت: «ما رأيت عبد الله صائماً إلا شهر رمضان ويومين» .

رواه إسحاق^(٦) بإسناد صحيح.

[١/٢٣٤٦] وعن أسماء بنت يزيد -رضي الله عنها- قالت: «أتي النبي ﷺ بشراب فدار على القوم وفيهم رجل صائم، [فلما بلغه قال له: اشرب]^(٧) فقالوا: يا رسول الله ﷺ إنه يصوم الدهر. فقال: لا صام من صام الأبد»^(٨) .

رواه ابن أبي شيبة.

(١) المطالب العالية (١/٤٢٦ رقم ١١٢٢) .

(٢) (٣/١٤٣ رقم ٧٧٣) .

(٣) (٦٩ رقم ٥١٣) .

(٤) وأخرجه في المصنف أيضاً (٣/٧٨) .

(٥) المنتخب (١٩٧-١٩٨ رقم ٥٦٣، ٥٦٤) .

(٦) المطالب العالية (١/٤٠٧ رقم ١٠٧٠) .

(٧) في «الأصل»: يدور على القوم. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد ومجمع الزوائد، وهو الصواب.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٩٦): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة مدلس.

[٢/٢٣٤٦] وأبو يعلى ولفظه : قالت : «كنا عند النبي ﷺ فأتي بشراب فشرب منه، ثم أعطى القوم فشربوا، فمرَّ [الإناء]^(١) على رجل من القوم فقال: إني صائم. فقال بعض القوم: إنه لا يفطر، إنه يصوم كل يوم. فقال النبي ﷺ: لا صام ولا [أفطر]^(٢) من صام الأبد».

ورواه أحمد بن حنبل^(٣)، ومدار أسانيدهم على ليث بن أبي سليم.

٣٦- باب الصوم والفطر في السفر وما جاء

في صوم المحاصر والمقاتل والمتطوع يدخل في

الصوم نهارًا قبل الزوال

[١/٢٣٤٧] عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- «أن النبي ﷺ كان في سفر ومعه أصحابه فصاموا، فشق عليهم، فدعا بإناء فشرب منه على راحلته والناس ينظرون».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة.

[٢/٢٣٤٧] ومسدّد بسند الصحيح ولفظه : «أن رسول الله ﷺ صام شهر رمضان وأفطر».

[٣/٢٣٤٧] ورواه الحارث^(٤) عن داود بن المحبر وهو ضعيف، ولفظه : «أن النبي ﷺ سافر في رمضان، فأتي بإداوة من ماء نهارًا فشرب والناس ينظرون» .

ورواه الترمذي بغير هذا اللفظ.

[٢٣٤٨] وعن الغطريف أبي هارون قال: «بعث رسول الله ﷺ رجلين في حاجة له

(١) في «الأصل»: بالأبواء. وهو تحريف، والمثبت من المعجم الكبير للطبراني (١٧٩/٢٤) رقم (٤٥٢) وهو الصواب.

(٢) في «الأصل»: آل. والمثبت من المعجم الكبير، وهو الصواب.

(٣) مسند أحمد (٤٥٥/٦).

(٤) البغية (١١٤) رقم (٣٢٦).

في رمضان، فتقدم إلى أحدهما أن لا يصوم، وسكت عن الآخر فصام، فلما قدما قال: ما صنعتما؟ قال أحدهما: صمت. وقال الآخر: لم أصم. فقال: [كلاهما]^(١) قد أصاب.

رواه مسدد^(٢).

[٢٣٤٩] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ مرّ على نهر [من]^(٣) ماء السّاء في [يوم]^(٣) صائف، والمشاة كثير، والناس صيام، فوقف عليه حتى إذا تمام الناس قال: يا أيها الناس، اشربوا. قال: فجعلوا ينظرون ما يصنع. قال: إني لست مثلكم إني راكب وأنتم مشاة. قال: فجعلوا ينظرون. قال: فلما أبوا حول ورکه فنزل فشرّب، وشرّب الناس».

رواه مسدد بسند صحيح، وابن حبان في صحيحه^(٤).

[٢٣٥٠] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- «أنه كان إذا أراد أن يصحبه رجل في سفره اشترط أن لا يصحبنا على بغير [غير حلال]^(٥)، ولا ينازعنا الأذان، ولا يصومن إلا بإذننا. قال نافع: فكان رجل يصحبه في السفر فأمرونا أن نوقظه، وأن نهيئ له سحوره».

رواه مسدد^(٦).

[٢٣٥١] وعن نافع قال: «خرج ابن عمر -رضي الله عنهما- من المدينة في رمضان مبادراً للفتنة أن تقع فأفطر، فلما كانت الليلة التي يدخل [فيها -يعني: مكة]^(٧) أصبح فيها صائماً».

رواه مسدد^(٨) موقوفاً بسند صحيح.

-
- (١) في «الأصل»: كلاهما. والمثبت من المطالب.
 - (٢) المطالب العالية (١/٤٠٦ رقم ١٠٦٣).
 - (٣) سقطت من «الأصل» راجع صحيح ابن حبان ومسنّد أحمد (٣/٢١، ٣٦) وصحيح ابن خزيمة (٣/٢٢٨ رقم ١٩٦٦).
 - (٤) (٨/٣١٩ رقم ٣٥٥٠، ٨/٣٢٣ رقم ٣٥٥٦).
 - (٥) سقطت من «الأصل» فاختلف المعنى، وأثبتها من المطالب العالية.
 - (٦) المطالب العالية (٢/٣١٦ رقم ١٩٨٤).
 - (٧) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.
 - (٨) المطالب العالية (١/٤٠٦ رقم ١٠٦٧).

[١/٢٣٥٢] وعن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- «أن النبي ﷺ سافر في رمضان، فاشتد الصوم على رجل من أصحابه، فجعلت ناقته تهيم به تحت ظلال الشجر، فأخبر النبي ﷺ فأمره فأفطر، ثم دعا رسول الله ﷺ بإناء فيه ماء فوضعه على يده، فلما [رأه الناس شرب شربوا]»^(١)»^(٢).

رواه إسحاق وأحمد بن منيع وأبو يعلى^(٣) بسند صحيح .

[٢/٢٣٥٢] وفي رواية لابن منيع : قال : «كنا مع (رسول الله)^(٤) ﷺ في غزوة غزاهها وذلك في رمضان، فصام رجل من أصحاب النبي ﷺ فضعف ضعفا شديداً وكاد العطش يقتله، وجعلت ناقته تدخل تحت العصا، فأخبر به النبي ﷺ فقال: ائتوني به. فأتي به فقال: أأست في سبيل الله ومع رسول الله؟! أفطر» .

[٢٣٥٣] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: «سافر رسول الله ﷺ في رمضان فصام وأفطر» .

رواه أبو يعلى^(٥) .

[٢٣٥٤] وعن ابن مسعود -رضي الله عنه- «أن النبي ﷺ كان يصوم في السفر ويفطر ويصلي الركعتين لا يدعهما: يقول: لا يزيد عليهما -يعني: الفريضة» .

رواه أبو يعلى، وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو، وسيأتي في الأشربة في باب جواز الشرب قائماً وقاعداً .

[٢٣٥٥] وعن سعيد بن جبير: «أن عمر بن الخطاب جاء إلى أقوام محاصري حصن فأمرهم أن يفطروا» .

رواه مسدد^(٦)، ورجاله ثقات .

(١) في «الأصل»: رأى الناس شرب فشربوا . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٦١/٣): قلت -لجابر حديث في الصحيح غير هذا-: رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح .

(٣) (٣) ٣١٦/٣ رقم (١٧٨٠) .

(٤) تكررت في «الأصل» .

(٥) المطالب العالية (١/٤٠٥ رقم ١٠٥٩) .

(٦) المطالب العالية (١/٤٠٦ رقم ١٠٦٥) .

[٢٣٥٦] وعن موسى قال: «سمعت أنس بن مالك -رضي الله عنه- يقول: حاصرنا تستر وعلينا أبو موسى، فصام وصمنا». رواه مسدد^(١) موقوفًا.

[٢٣٥٧] وعن عبيد بن عمير قال: قال قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: «أفطروا؛ فإنه يوم قتال». مسدد^(٢) مرسلًا، ورجاله ثقات.

[١/٢٣٥٨] وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «دخل عليّ رسول الله ﷺ ذات يوم فقال: أعندك شيء؟ قلت: لا. قال: إذا أصوم. ودخل (عليها)^(٣) يومًا [آخر]^(٤) فقال: أعندك شيء؟ قلت: نعم. قال: إذا أفطر، وإن كنت قد فرضت الصوم».

رواه أبو داود الطيالسي^(٥) عن سليمان بن معاذ وهو ضعيف.

[٢/٢٣٥٨] ورواه مسدد^(٦) من طريق ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن بعض أزواج النبي ﷺ قالت: «كان النبي ﷺ يجيء فيدعو بالطعام فلا يجده فيفرض الصوم، قالت: وربما جاء وهو صائم وعندي طرفة فنقول: يا رسول الله، لولا أنك صائم لأطعمناك. فيدعو فيأكل».

[٢٣٥٩] وعن أبي سفيان: «سمعت رجلا سأل أنس بن مالك قال: تسحرت ثم بدا لي أن أفطر؟ قال: أفطر. ثم قال: كان أبوظلمة يأتي أهله فيقول: عندكم شيء؟ فإذا قالوا: لا. قال: فأنا صائم». رواه مسدد^(٧).

(١) المطالب العالية (١/٤٠٦ رقم ١٠٦٤).

(٢) المطالب العالية (١/٤٠٦ رقم ١٠٦٦).

(٣) كذا في «الأصل» وفي مسند الطيالسي: عليّ.

(٤) من مسند الطيالسي.

(٥) (٢١٧ رقم ١٥٥١).

(٦) المطالب العالية (١/٣٩٨ رقم ١٠٣٥).

(٧) المطالب العالية (١/٣٩٨ رقم ١٠٣٦).

[٢٣٦٠] وعن أم الدرداء: «أن أبا الدرداء -رضي الله عنه- كان يأتيهم بعدما يصبح فيسألهم الغداء فلا يجده، فيقول: أنا إذا صائم». رواه مسدد^(١) موقوفًا، ورجاله ثقات.

[٢٣٦١] وعن أبي سعيد الخدري قال: «صنع رجل طعامًا ودعا رسول الله ﷺ وأصحابه. فقال رجل: إني صائم. فقال رسول الله ﷺ: أخوك صنع طعامًا ودعاك، أفطر واقض يومًا مكانه».

رواه أبو داود الطيالسي^(٢) وأحمد بن منيع^(٣) بسند ضعيف؛ لضعف محمد بن أبي حميد. وسيأتي في الأئمة في الاجتماع على الطعام.

٣٧- باب ما جاء في الاعتكاف

[٢٣٦٢] عن عائشة -رضي الله عنها- «أن رسول الله ﷺ اعتكف هو وخديجة شهرًا [بحراء]^(٤) فوافق ذلك رمضان، فخرج رسول الله ﷺ وسمع: السلام عليكم. قالت: [قال]^(٥) وقد ظننت أنه فجأة الجن [فقال]^(٦): أبشر؛ فإن السلام خير...» الحديث بطوله.

رواه أبو داود الطيالسي^(٧) والحاثر^(٨) بسند حسن^(٩).

وسيأتي بتامه في علامات النبوة.

(١) المطالب العالية (١/٣٩٨ رقم ١٠٣٧).

(٢) (٢٩٣ رقم ٢٢٠٣).

(٣) المطالب العالية (٣/٧٣ رقم ٢/٢٤٤٧).

(٤) من مسند الطيالسي.

(٥) سقطت من «الأصل» ومسند الطيالسي.

(٦) في «الأصل» ومسند الطيالسي: فقال. والثبت من المطالب العالية (٤/٣٦٩ رقم ١/٤٢١).

(٧) (٢١٥-٢١٦ رقم ١٥٣٥).

(٨) البغية (٢٨١-٢٨٢ رقم ٩٣٢).

(٩) كذا قال المؤلف هنا، وقال في المختصر (٩/٤٩ رقم ٧٠٧١): رواه أبو داود الطيالسي بسند فيه راوٍ لم يسم، والحاثر عن داود بن المحبر وهو ضعيف.

[٢٣٦٣] وعنها: «أن النبي ﷺ كان إذا اعتكف لم يخرج إلا لحاجة لابد منها» .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند فيه عبدالله بن بديل الخزاعي .

[٢٣٦٤] وعن ابن عون، عن محمد قال: «سأل رجل شريحاً عن امرأة نذرت أن تعتكف رجب ذلك العام في المسجد [قال: وكان زياد -أو ابن زياد- نهى النساء أن يعتكفن في المسجد]»^(١) قال: فقال شريح: إني لا أقول إنه في كتاب الله منزل، ولا في سنة ماضية، إنما هو رأي، تصوم رجب ذلك العام، فإذا أفطرت أفطر معها كل يوم مسكين أو أطعمت كل ليلة مسكيناً، نسكان بنسك واحد، يفعل الله ما يشاء» .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٢) موقوفاً على شريح بسند صحيح .

٣٨- باب مما جاء في ليلة القدر وعلامتها

فيه حديث جابر بن سمرة وكعب بن مالك وعائشة، وتقدم كل ذلك في آخر كتاب النوافل .

[١/٢٣٦٥] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- «أن رسول الله ﷺ قال في ليلة القدر: سمحة طلقة لا حارة ولا باردة، تصبح شمسها صبيحتها ضعيفة حمراء»^(٣) .

رواه أبو داود الطيالسي^(٤) والبخاري^(٥)، وأبو يعلى بسند رجاله ثقات .

[٢/٢٣٦٥] وكذا مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة^(٦) بلفظ: «بينا أنا نائم في رمضان [أتيت]^(٧) فقيل لي: إن الليلة ليلة القدر. فقامت وأنا ناعس فتعلقت ببعض أطناب فسطاط رسول الله ﷺ فأتيت النبي ﷺ وهو يصلي فنظرت في الليلة فإذا هي ليلة ثلاث وعشرين» .

(١) من البغية .

(٢) البغية (١١٥ رقم ٣٣٠) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٧٧/٣): رواه البزار، وفيه سلمة بن وهرام، وثقه ابن حبان وغيره، وفيه كلام .

(٤) (٣٤٩ رقم ٢٦٨٠) .

(٥) مختصر زوائد البزار (٤٢٩/١ رقم ٧٢٤) .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضاً (٧٥/٣) .

(٧) من المصنف .

[٢٣٦٥/٣] قال: وقال ابن عباس: «إن الشيطان يطلع مع الشمس إلا ليلة القدر، وذلك أنها تطلع يومئذ لا شعاع لها» .

[٢٣٦٦] وعن أبي عقرب الأسدي قال: «أتينا عبدالله بن مسعود في داره فوجدناه فوق البيت، قال: فسمعناه يقول قبل أن ينزل: صدق الله ورسوله، صدق الله ورسوله. فلما نزل قلنا: يا أبا عبد الرحمن، ما هذا؟! فقال: إن رسول الله ﷺ قال: ليلة القدر في النصف من السبع الأواخر، تصبح الشمس ليس لها شعاع، فرمقتها فإذا هي كما قال رسول الله ﷺ فنظرت إلى الشمس فرأيتها كما حدثت فكبرت»^(١).

رواه أبو داود الطيالسي^(٢)، وأبو بكر بن أبي شيبة^(٣) واللفظ له، وأبو يعلى^(٤)، وأحمد ابن حنبل^(٥)، كلهم من طريق أبي عقرب ولم يسم، ولم أر من وثقه ولا من جرحه، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[٢٣٦٧] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «خرجت لكم وقد بُيئت لي ليلة القدر ومسيح الضلالة، فكان [تلاح]^(٦) بين رجلين في المسجد، فذهبت لأحجز بينهما فأنسيتهما، وسأشدو لكم منها شدوا، أما ليلة القدر فالتمسوها في العشر الأواخر وتراً، وأما مسيح الضلالة فإنه أعور العين، أجلى الجبهة، عريض النحر، فيه اندفاء مثل قطن بن عبد العزى. فقال الرجل: يضرنى يا رسول الله شبهه؟ فقال: لا، أنت مسلم وهو كافر».

رواه أبو داود الطيالسي^(٧) بسند رجاله ثقات إلا أن المسعودي اختلط بأخرة، وقد قيل: إن أبا داود الطيالسي سمع منه بعد الاختلاط.

[٢٣٦٨] وعنه أن رسول الله ﷺ قال لي ليلة القدر: «إنها ليلة سابعة أو تاسعة (وعشرين)^(٨)»، وإن الملائكة تلك الليلة في الأرض أكثر من عدد الحصى».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٧٤): رواه أحمد وأبو يعلى، وأبو عقرب لم أجد من ترجمه، وبقي رجاله ثقات. قلت: ترجمه البخاري في الكنى (٦٢)، وابن أبي حاتم في الجرح (٤١٨/٩) وغيرهما.

(٢) (٥٢ رقم ٣٩٤).

(٣) (١/٢٢٢ رقم ٣٢٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٧٣) بنحوه.

(٤) (٩/٢٥١ رقم ٥٣٧١).

(٥) مسند أحمد (١/٤٠٦).

(٦) في «الأصل»: تلاحى. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٧) (٣٣٠ رقم ٢٥٣٢).

(٨) في مسند الطيالسي: عشرون. وهو خطأ.

رواه الطيالسي^(١) بإسناد حسن .

[١/٢٣٦٩] وعن أبي مرثد قال: «سألت أبا ذر -رضي الله عنه- قلت: كيف سألت رسول الله ﷺ عن ليلة القدر؟ قال: كنت أنا أسأل الناس عنها. قلت: يا نبي الله، أخبرني عن ليلة القدر؟ أفي رمضان أم في غير رمضان؟ قال: بل هي في رمضان. قلت: تكون مع الأنبياء إذا كانوا فإذا قبضوا رُفِعَتْ؟ قال: بل هي إلى يوم القيامة. قلت: في أي رمضان؟ قال: التمسوها في العشر الأوسط أو العشر الأواخر، لا تسألني عن شيء بعدها. ثم حدث رسول الله ﷺ وحدث، ثم (اهتبلت)^(٢) غفلة، فقلت: يا رسول الله، أقسمت عليك بحقي عليك لما أخبرتني في أي العشرين هي؟ فغضب غضبًا ما رأيته غضب مثله -قال يحيى: قال عكرمة كلمة ما أحفظها- فقال: التمسوها في السبع الأواخر الباقين، لا تسألني عن شيء بعدها» .

رواه مسدد^(٣) واللفظ له وإسحاق بن راهويه^(٤) .

[٢/٢٣٦٩] وأبو بكر بن أبي شيبة^(٥) ولفظه: «كنت مع أبي ذر عند الجمرة الوسطى، فسألته عن ليلة القدر قال: كان أسأل الناس عنها رسول الله ﷺ أنا. قلت: يا رسول الله، ليلة القدر كانت تكون على عهد الأنبياء فإذا ذهبوا رُفِعَتْ؟ قال: لا، ولكنها تكون إلى يوم القيامة. قلت: يا رسول الله، فأخبرنا بها. قال: لو أذن لي فيها لأخبرتكم، ولكن التمسوها في إحدى السَّبْعِينَ: ليلة ثلاث وعشرين، وليلة سبع وعشرين، ثم لا تسألني عنها بعد مقامك -أو مقامي- ثم أخذ في حديث، فلما انبسط قلت: يا رسول الله، أقسمت عليك إلا حدثتني بها، فغضب عليّ غضبة لم يغضب عليّ قبلها مثلها، ولا بعدها مثلها» .

[٣/٢٣٦٩] ورواه أبو يعلى ولفظه: «جلست لأبي ذر عند الجمرة الوسطى، فتدال الناس عليه حتى مست ركبتي ركبته، وقد جمعت أشياء أريد أسأله عنها، فتفلت مني، فجعلت أرمي ببصري إلى السماء أتذكر، فذكرت ليلة القدر، فسألته عنها، فقال: كنت من أسأل الناس عنها رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، أرايت

(١) (٣٣٢) رقم (٢٥٤٥) .

(٢) أي: تحينت واغتمت. انظر النهاية (٥/٢٣٩-٢٤٠) .

(٣) المطالب العالية (١/٤٣٤) رقم (٣/١١٣٩) .

(٤) المطالب العالية (٢/٤٣٤) رقم (٤/١١٣٩) .

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٧٤) مختصرًا .

ليلة القدر شيء يكون في زمان الأنبياء...» فذكر مثل حديث ابن أبي شيبه .
ورواه البزار^(١) والنسائي في الكبرى^(٢)، وابن حبان في صحيحه^(٣)، وحديث أبي
ذر هذا حديث حسن .

[٢٣٧٠] وعن أبي بن كعب -رضي الله عنه- قال: «ليلة القدر ليلة سبع
وعشرين»^(٤) .

رواه مسدد^(٥) موقوفاً .

[٢٣٧١] وعن مجاهد: «أن النبي ﷺ أمر الجهني بليلة ثلاث وعشرين» .

رواه مسدد مرسلًا .

[١/٢٣٧٢] وعن الفلتان بن عاصم الجرمي -رضي الله عنه- قال: «كنا قعوداً ننتظر
النبي ﷺ فجاءنا وفي وجهه الغضب حتى جلس، ثم رأينا وجهه يسفر . فقال: إنه
يُبَيِّن لي ليلة القدر ومسيح الضلالة، فخرجت لأبينها لكم فلقيت بسدة المسجد
رجلين يتلاحيان -أو قال: يقتتلان- معها الشيطان، فحجبت بينهما فأنسيتهما،
و[سأشدو]^(٦) لكم منها شدوا، أما ليلة القدر فالتمسوها في العشر الأواخر، وأما
مسيح الضلالة فرجل أجلى الجبهة ممسوح العين، عريض النحر كأنه فلان بن
عبدالعزى -أو عبدالعزى بن قطن .

قال^(٧) أبي: فحدثت به ابن عباس فقال: وما أعجبك من ذلك؟! كان عمر بن
الخطاب -رضي الله عنه- إذا دعا الأشياخ من أصحاب محمد ﷺ دعاني معهم . وقال:
لا تتكلم حتى يتكلموا . فدعانا ذات يوم -أو ذات ليلة- فقال: إن رسول الله ﷺ قال
في ليلة القدر ما قد علمتم: التمسوها في العشر الأواخر وترًا . أي (الوتر)^(٨) هي؟

(١) مختصر زوائد البزار (١/٤٣٠ رقم ٧٢٥) وقال ابن حجر: قلت: إسناده حسن .

(٢) (٢/٢٧٨ رقم ٣٤٢٧) .

(٣) (٨/٤٣٨-٤٣٩ رقم ٣٦٨٣) .

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٢/٥٢٥ رقم ٧٦٢، ٢/٨٢٨ رقم ٧٦٢) ، وأبوداود
(٢/٥١ رقم ١٣٧٨) ، والترمذي (٣/١٦٠ رقم ٧٩٣، ٥/٤١٥ رقم ٣٣٥١) مطولًا .

(٥) المطالب العالية (١/٤٣٥ رقم ١١٤١) .

(٦) في «الأصل»: أسدو . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب .

(٧) القائل هو عاصم بن كليب .

(٨) في «الأصل»: وتر . والمثبت من المطالب .

فقال رجل برأيه: تاسعة، سابعة، خامسة، ثالثة. فقال لي: ما لك لا تتكلم يا ابن عباس؟ فقلت: يا أمير المؤمنين، إن شئت تكلمت. فقال: ما دعوتك إلا لتتكلم. قال: إنما أقول برأبي. قال: عن رأيك أسأل. فقلت: إني سمعت الله أكثر ذكر السبع، فذكر السموات سبعا، والأرضين سبعا حتى قال فيما قال: وما أنبتت الأرض سبعا. (فقلت)^(١) له: كل ما قد قلته عرفته غير هذا، ما تعني بقولك وما أنبتت سبعا؟ فقال: إن الله يقول: ﴿ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا وَعِنَبًا وَقَضْبًا وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا وَحَدائقَ غَلْبًا وَفَاكِهَةً وَأَبًّا﴾^(٢) فالحدائق: كل [ملثف]^(٣) حديقة، والأب: ما أنبتت الأرض مما لا يأكله الناس. فقال عمر: أعجزتم أن تقولوا مثلما قال هذا الغلام الذي لم (يستو سواء)^(٤) رأسه؟! ثم قال لي: كنت نهيته أن تتكلم معهم؛ فإذا دعوتك فتكلم معهم.

رواه إسحاق بن راهويه^(٥)، ورجاله ثقات.

[٢/٢٣٧٢] وكذا أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) ولفظه: «إني رأيت ليلة القدر ثم أنسيتهما، ورأيت مسيح الضلالة، ورأيت رجلين يتلاحيان فحجزت بينهما فأنسيتهما، فأما ليلة القدر فاطلبوها في العشر الأواخر، وأما مسيح الضلالة فرجل أجل الجبهة، ممسوح العين اليسرى، عريض النحر فيه دقا، كأنه فلان بن عبدالعزيز - أو عبدالعزيز بن فلان» .

[٣/٢٣٧٢] وفي رواية له: «فذكرت هذا الحديث لابن عباس - يعني: في ليلة القدر - قال: وما أعجبك؟ سألت عمر بن الخطاب أصحاب رسول الله ﷺ وكان يسألني مع الأكابر منهم ويقول: لا تتكلم حتى يتكلموا. فقال: لقد علمتم أن رسول الله ﷺ قال في ليلة القدر: اطلبوها في العشر الأواخر وترًا. ففي أي الوتر؟ فأكثر القوم في الوتر. قال: ما لك لا تتكلم يا ابن عباس؟ قال: قلت: إن شئت تكلمت. قال: ما دعوتك إلا لتتكلم. قلت: رأيت الله أكثر من ذكر السبع، فذكرت السموات سبعا، والأرضين سبعا، والطواف والجمار سبعا - وذكر

(١) في المطالب: فقال.

(٢) عبس: ٢٦-٣١.

(٣) في «الأصل»: ملثف. والثبت من المطالب.

(٤) كذا في «الأصل» .

(٥) المطالب العالية (١/٤٣١-٤٣٢ رقم ١/١١٣٨).

(٦) المطالب العالية (١/٤٣٣ رقم ٢/١١٣٨).

ما شاء الله- وخلق الإنسان من سبعة وجعل رزقه في سبع. فقال: كل ما ذكرت عرفته، فما خلق الإنسان من سبعة، وجعل رزقه في سبعة؟ قال: ﴿و لقد خلقنا﴾^(١) الإنسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ثم خلقنا النطفة علقة [فخلقنا]^(٢) العلقة مضغة [فخلقنا]^(٣) المضغة عظامًا فكسونا العظام لحماً ثم أنشأناه خلقًا آخر﴾^(٤). ثم قرأ: ﴿أنا صبينا الماء صبيًا ثم شققنا الأرض شققًا فأنبتنا فيها حبًا وعبثًا وقضبًا وزيتونًا ونخلًا وحدائق غلبًا وفاكهة وأبًا﴾^(٥). قال: والأب ما تنبت الأرض مما لا يأكل الناس. وما أراه إلا ليلة ثلاث وعشرين لسبع يقين. قال عمر -رضي الله عنه-: أعيتموني أن تأتوني بمثل ما جاء به هذا الغلام الذي لم تجمع شئون رأسه؟!«.

ورواه أبويعلى والبخاري^(٥) مختصرًا بسند رجاله ثقات.

[٢٣٧٣] وعن أبي حازم مولى هذيل قال: «جاورت في مسجد المدينة مع رجل من أصحاب النبي ﷺ من بني بياضة في العشر الأواخر من رمضان في قبة له يستر على بابها بقطعة حصير. قال: فبينما نحن في المسجد ورسول الله ﷺ في قبة له إذ رفع الحصير عن الباب، وأشار إلى من في المسجد أن اجتمعوا، فاجتمعنا، فوعظنا رسول الله ﷺ موعظة لم أسمع واعظًا مثلها فقال: إن أحدكم إذا قام يصلي فإنه يناجي ربه، فلينظر بم يناجيه، ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن. ثم رد الحصير ورجع كل واحد منا إلى موضعه، فقال بعضنا إلى بعض: إن لهذه الليلة لشأنًا، وعظنا رسول الله ﷺ فيها، فإذا هي ليلة ثلاث وعشرين».

رواه إسحاق^(٦) بسند ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق، وجعله من مسند أبي حازم مولى بني هذيل. ورواه النسائي^(٧) من طرق أكثرها من رواية أبي حازم، عن البياضي، وروى أحمد بن حنبل^(٨) قصة النهي عن الجهر بالقراءة [عن]^(٩) محمد بن إبراهيم، عن

(١) في «الأصل»: خلق . تحريف .

(٢) في «الأصل»: ثم خلقنا.

(٣) المؤمنون: ١٢-١٤.

(٤) عبس: ٢٥-٣١.

(٥) البحر الزخار (١/٣٢٧ رقم ٢١٠).

(٦) المطالب العالية (١/٤٣٤-٤٣٥ رقم ١١٤٠).

(٧) السنن الكبرى (٢/٢٦٤-٢٦٥ رقم ٣٣٦٠-٣٣٦٨).

(٨) مسند أحمد (٤/٣٤٤).

(٩) في «الأصل»: من . وهو تحريف .

أبي حازم، عن البياضي، واختلف في أبي حازم هذا، ففي أكثر الروايات أنه مولى بني غفار واسمه دينار، وفي هذه الرواية أنه مولى بني هذيل، فالله أعلم، ورواه مسدد وغيره، وتقدم في باب قضاء الفوات.

[٢٣٧٤] وعن زيد بن أرقم -رضي الله عنه- قال: «ليلة القدر ليلة السابع عشر، يوم الفرقان يوم التقى الجمعان. فما شك ولا استثنى».

رواه أحمد بن منيع^(١) موقوفاً بسند ضعيف؛ لضعف حوط.

[٢٣٧٥] وعن جعفر بن برقان سمعت رجلاً من قريش يقول: «كان عبد الله بن الزبير يقول: هي الليلة التي لقي رسول الله ﷺ في يومها أهل بدر قال: يقول الله -عز وجل-: ﴿وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان﴾^(٢). قال جعفر: بلغني أنها ليلة ست عشرة أو سبع عشرة».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٣) موقوفاً بسند فيه راوٍ لم يسم.

[٢٣٧٦] وعن معاذ بن جبل -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ سئل عن ليلة القدر فقال: هي في العشر الأواخر أو في الخامسة أو في السابعة»^(٤).

رواه أحمد بن حنبل^(٥) وأبو يعلى بسند رجاله ثقات.

[٢٣٧٧] وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «رأيت القمر ليلة القدر كأنه شقٌّ جفنة»^(٦).

رواه أبو يعلى^(٧) بسند فيه حديج بن معاوية، وهو مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[٢٣٧٨] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: «خرج رسول الله ﷺ ذات

(١) المطالب العالية (١/٤٣٥-٤٣٦ رقم ١١٤٢).

(٢) الأنفال: ٤١.

(٣) البغية (١١٥ رقم ٣٢٩).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٧٥): رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٥) مسند أحمد (٥/٢٣٤).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٧٤): رواه عبد الله بن أحمد من زياداته وأبو يعلى، وفيه حديج بن معاوية، وثقه أحمد وغيره، وفيه كلام.

(٧) (١/٤٠١ رقم ٥٢٥).

ليلة وهو يريد أن نخبرنا بليلة القدر وقد (أخبرنا به)^(١) فسمع لغطاً في المسجد فاخترت منه^(٢).

رواه أبو يعلى^(٣) بسند فيه راوٍ لم يسم.

[٢٣٧٩] وعنه أن الجهني قال: «يا رسول الله، نحن بحيث قد علمت، ولا نستطيع أن نحضر هذا الشهر، فأخبرنا بليلة القدر. [قال: احضر السبع الأواخر من الشهر. قال: لا أستطيع ذلك. قال: التمسها ليلة سابعة تبقى، وهي هذه الليلة. قال: قلت: يا رسول الله]^(٤) هذه ليلة ثلاث وعشرين، وهي لثمان ييقين. فقال: (كذا)^(٥) هذا الشهر ينقص، وهي لسبع ييقين»^(٦).

رواه أبو يعلى^(٧).

[٢٣٨٠] وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: «كان رسول الله ﷺ يوقظ أهله في العشر الأواخر ويرفع المتر».

رواه أبو يعلى^(٨)، ورجاله ثقات، والترمذي^(٩) دون قوله: «ويرفع المتر».

(١) كذا في «الأصل» ومسند أبي يعلى، وفي المطالب العالية (١/٣٤٦ رقم ١١٤٥): أخبر بها.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٧٦): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وسقط منه التابعي، ورجاله ثقات.

(٣) (٧/٨٧ رقم ٤٠٢١).

(٤) سقطت من «الأصل» والمطالب العالية (١/٤٣٧ رقم ١١٤٦) فاختل المعنى، وأثبتها من مسند أبي يعلى والمقصد العلي (١/٢٣٥ رقم ٥٢٣).

(٥) كذا في «الأصل» ومسند أبي يعلى والمقصد العلي، وفي المطالب: كلا.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٧٦): رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفه.

(٧) (٦/٣٧٦ رقم ٣٧١٢).

(٨) (١/٣٠٦ رقم ٣٧٤).

(٩) (٣/١٦١ رقم ٧٩٥) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

[٢٤] كتاب الحج

١- باب فرض الحج

[٢٣٨١] عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «لما فرغ إبراهيم -عليه السلام- من بناء البيت قال له: أذن في الناس بالحج. قال: وما يبلغ صوتي؟! قيل: أذن وعلي البلاغ. فنادى إبراهيم: يا أيها الناس، كتب عليكم الحج إلى البيت العتيق. فسمعه من بين السماء والأرض، ألا ترى أن الناس يحجون من أقطار الأرض يلبون». رواه أحمد بن منيع^(١) وفي سننه قابوس مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات، وسيأتي مطولا في باب سنة رمي الجمار.

٢- باب تعجيل الحج إذا قدر عليه

وما جاء في كنز الكعبة

[٢٣٨٢] عن سعيد بن سمعان مولى المشمعل: «سمعت أبا هريرة يحدث أبا قتادة وهو يطوف بالبيت يقول: قال رسول الله ﷺ: يبايع لرجل بين الركن والمقام، وأول من يستحل هذا البيت أهله؛ فإذا استحلوه فلا تسأل عن هلكة العرب، ثم تجيء الحبشة فيخربونه خرابًا لا يعمر بعده، وهم الذين يستحلون كنزه»^(٢).

رواه أبو داود الطيالسي^(٣)، وأبو يعلى وعنه ابن حبان في صحيحه^(٤)، ورواه

(١) المطالب العالية (٢/٥ رقم ١١٤٩).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٩٨): رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٣) (٣١٢-٣١٣ رقم ٢٣٧٣).

(٤) (٢٣٩/١٥ رقم ٦٨٢٧).

الحاكم^(١) وقال: صحيح على شرط الشيخين (...)^(٢).

[٢٣٨٣] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: «كان رسول الله ﷺ أشد حياء من عذراء في خدرها، وقال: لا تقوم الساعة حتى لا يحج الناس».

رواه مسدد بسند على شرط البخاري.

[٢٣٨٤] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: «حجوا؛ فكأنني أنظر إلى حبشي أصمع بيده معول ينقضها حجرا حجرا. قلنا لعلي: أبرأيك؟ قال: لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، ولكن سمعته من نبيكم ﷺ».

رواه الحارث^(٣) والبيهقي في الكبرى^(٤) بلفظ واحد.

وله شاهد في صحيح البخاري^(٥) وغيره من حديث ابن عباس، وآخر من حديث عبدالله بن عمرو، رواه أحمد بن حنبل.

[٢٣٨٥] وعن الحسن «أن عمر - رضي الله عنه - هم أن يأخذ كنز الكعبة وينفقه في سبيل الله، فقال له أبي بن كعب: سبقك صاحبك فلم يفعل، ولو كان خيرا [لفعله]^(٦) فتركه».

رواه إسحاق^(٧) ورجاله ثقات إلا أنه منقطع.

(١) المستدرک (٤ / ٤٥٢-٤٥٣) وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: ما خرجا لابن سمعان شيئا ، ولا روى عنه غير ابن أبي ذئب ، وقد تكلم فيه .

(٢) غير واضح بالأصل .

(٣) البغية (١٢١ رقم ٣٤٨) .

(٤) السنن الكبرى (٤ / ٣٤٠) .

(٥) (٣ / ٥٣٨ رقم ١٥٩٥) ولفظه: كأنني به أسود أفحج يقلعها حجرا حجرا .

(٦) في «الأصل»: لفعلا . والمثبت من المطالب العالية .

(٧) المطالب العالية (٢ / ٦٠ رقم ١٣١٢) .

٣- باب في فضل النفقة في الحج وفيمن قدر على الحج فلم يحج وما جاء في الحج بعد يأجوج ومأجوج

[٢٣٨٦] عن بريدة بن الحصيب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله سبعمائة ضعف»^(١).

رواه مسدد واللفظ له وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى وأحمد بن حنبل^(٢) والطبراني في الأوسط^(٣) والبيهقي^(٤) بإسناد حسن.

[٢٣٨٧] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله عز وجل - يقول: إن عبدًا أصححت له جسمه، وأوسعت عليه في المعيشة، تمضي عليه خمسة أعوام لا يفد إليَّ لمحروم»^(٥).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦)، وعنه أبو يعلى^(٧)، ورواه ابن حبان في صحيحه^(٨)، والحاكم، والبيهقي^(٩) وقال: قال علي بن المنذر: أخبرني بعض أصحابنا قال: كان حسن بن حي يعجبه هذا الحديث وبه يأخذ، ويجب على الرجل الموسر الصحيح ألا يترك الحج خمس سنين.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٨/٣): رواه أحمد، والطبراني في الأوسط، وفيه أبو زهير، ولم أجد من ذكره.

(٢) مسند أحمد (٣٥٥/٥).

(٣) (٥/٢٦٥) رقم (٥٢٧٤).

(٤) السنن الكبرى (٤/٣٣٢).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٦/٣): رواه الطبراني في الأوسط، وأبو يعلى، ورجال الجميع رجال الصحيح.

(٦) المطالب العالية (١٢/٢) رقم (١/١١٦١).

(٧) (٢/٣٠٤) رقم (١٠٣١).

(٨) (٩/١٦) رقم (٣٧٠٣).

(٩) السنن الكبرى (٥/٢٦٢) وقال البيهقي: وقيل عنه - يعني: أبي سعيد - موقوفًا، وقيل: مرسلًا، وروي من وجه آخر عن أبي هريرة، وإسناده ضعيف.

وقال القرطبي في تفسيره -وفيه تعليقاً-: قال بعض الناس: يجب الحج في كل خمسة أعوام، ورووا في ذلك حديثاً أسندوه للنبي ﷺ، والحديث باطل لا يصح، والإجماع صاّد في وجوههم. قال القرطبي: وذكر عبدالرزاق^(١) ثنا سفيان الثوري، عن العلاء ابن المسيب، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «يقول الرب - تبارك وتعالى -: إن عبداً أوسعت عليه في الرزق لم (يعد)^(٢) إليّ في كل أربعة أعوام لمحروم» مشهور من حديث العلاء بن المسيب بن رافع الكاهلي الكوفي من أولاد المحدثين، روى عنه غير واحد، منهم من قال: في خمسة أعوام، ومنهم من قال: العلاء، عن يونس بن خباب، عن أبي سعيد في غير ذلك من الاختلاف. انتهى. وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه البيهقي في الكبرى^(٣).

[٢٣٨٨] وعن خباب بن الأرت -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله -عز وجل-: إن عبداً أصححت له جسمه، وأوسعت عليه في الرزق تأتي عليه خمس حجج لم يأت إليّ فيهن لمحروم».

رواه أبويعلى^(٤) بسند فيه راوٍ لم يسم، والراوي عنه ضعيف.

[٢٣٨٩] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «إن الناس ليحجون ويعتمرون ويغرسون النخلة بعد يأجوج ومأجوج».

رواه عبد بن حميد^(٥) ورجاله ثقات، وهو في صحيح البخاري^(٦) دون قوله: «ويغرسون...» إلى آخره.

٤- باب فضل الحج والعمرة

[١/٢٣٩٠] وعن مرداس بن عبدالرحمن قال: «دخلت على عبدالله بن عمرو فحدثنا قال: ما من أحد -أو رجل- يهل إلا قال الله: أبشر. فقال عم مرداس بن شداد: يا أبا محمد، والله لا يبشر الله إلا بالجنة. فقال: من أنت يا ابن أخي؟ قال:

(١) مصنف عبدالرزاق (٥/١٣ رقم ٨٨٢٦).

(٢) كذا في «الأصل» وتفسير القرطبي (٤/١٤٢)، وفي المصنف: يفد.

(٣) السنن الكبرى (٥/٢٦٢).

(٤) المطالب العالية (٢/١٢ رقم ١١٦٢).

(٥) المنتخب (٢٩٣ رقم ٩٤١).

(٦) (٣/٥٣١ رقم ١٥٩٣).

أنا مرداس الجندي يا ابن أخي، وكان خيارنا يتبايعون على ذلك»^(١).
رواه مسدد^(٢).

[٢٣٩٠/٢] والحاكم ولفظه: عن مرداس، عن كعب قال: «الوفود ثلاثة: الغازي في سبيل الله وافد على الله، والحاج إلى بيت الله وافد على الله، والمعتمر وافد على الله، ما أهل مهل، ولا كبر مكبر إلا قيل: أبشر. قال مرداس: بإذا؟ قال: بالجنة».

[٢٣٩١] وعن عبدالله بن طاموس قال: «كان أبي إذا أقبلنا إلى مكة سار بنا من مكانه شهرًا، وإذا رجع سار بنا شهرين. فذكر ذلك له فقال: إنه بلغني أن الرجل لا يزال في سبيل الحج حتى يدخل إلى أهله».
رواه مسدد^(٣) ورجاله ثقات.

[٢٣٩٢] وعن جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما- عن رسول الله ﷺ قال: «وافد الله ثلاثة: الحاج، والمعتمر، والغازي»^(٤).

رواه إسحاق^(٥) والبزار^(٦) بسند فيه محمد بن أبي حميد وهو ضعيف، لكن تابعه محمد بن زيد عن محمد بن المنكدر عنه، كما رواه الطبراني في الأوسط^(٧)، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه النسائي^(٨) وابن ماجه^(٩)، وابن خزيمة^(١٠) وابن حبان^(١١) في صحيحيهما، وآخر من حديث أنس، وسيأتي مطولا في باب الطواف بالبيت وفضله.

(١) في «الأصل» لحق غير واضح، ولا يُدرى أين مكانه.

(٢) المطالب العالية (٢/٢٠ رقم ١١٨٥).

(٣) المطالب العالية (٢/٢٠ رقم ١١٨٧).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢١١): رواه البزار، ورجاله ثقات.

(٥) المطالب العالية (٢/١٩ رقم ١/١١٨٤).

(٦) مختصر زوائد البزار (١/٤٣٩ رقم ٧٣٦).

(٧) (٥/٢٤٥ رقم ٥٢١٣) ولفظه: «ما أمر حاج قط. قيل لجابر: ما الإعمار؟ قال: ما افتقر».

(٨) (٥/١١٣ رقم ٢٦٢٥).

(٩) (٢/٩٦٦ رقم ٢٨٩٢).

(١٠) (٤/١٣٠ رقم ٢٥١١).

(١١) (٩/٥ رقم ٣٦٩٢).

٥- باب ما جاء في الحج المبرور

[٢٣٩٣] عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنها- أن رسول الله ﷺ قال: «أفضل الإيمان عند الله -عز وجل- إيمان بالله، وجهاد في سبيل [الله]»^(١) وحج مبرور. قلنا: يا رسول الله، وما بر الحج؟ قال: إطعام الطعام وطيب الكلام.

رواه أبو داود الطيالسي^(٢)، ومسدد، وعبد بن حميد^(٣)، وأحمد بن حنبل^(٤)، والطبراني في الأوسط^(٥)، وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم^(٦) وصححه، والبيهقي^(٧). وله شاهد من حديث الشفاء، وتقدم في أول كتاب الإيمان، وآخر فيه في باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده.

[١/٢٣٩٤] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الأعمال عند الله إيمان لا شك فيه، وغزو لا غلول فيه، وحج مبرور. قال أبو هريرة: حج مبرور يكفر خطايا تلك السنة».

رواه مسدد وابن حبان في صحيحه^(٨) بلفظ واحد، وهو في الصحيحين^(٩) والترمذي^(١٠)، وابن ماجه^(١١) لكن بغير هذا اللفظ.

والمبرور: هو الذي لم تقع فيه معصية.

[٢/٢٣٩٤] ورواه الأصبهاني وزاد: «ما سبح الحاج من تسيحة ولا هلل من تهليله ولا كبر من تكبيرة إلا بشر بها تبشيرة».

(١) سقط لفظ الجلالة من «الأصل».

(٢) (٢٣٨ رقم ١٧١٨).

(٣) المنتخب (٣٢٩ رقم ١٠٩١).

(٤) مسند أحمد (٣/ ٣٢٥، ٣٣٤).

(٥) (٣٦٢/٦ رقم ٦٦١٨).

(٦) المستدرک (١/ ٤٨٣).

(٧) السنن الكبرى (٥/ ٢٦٢).

(٨) (١٠/ ٤٥٧-٤٥٨ رقم ٤٥٩٧).

(٩) البخاري (١/ ٩٧ رقم ٢٦ وطره في: ١٥١٩)، ومسلم (١/ ٨٨ رقم ٨٣).

(١٠) (٤/ ١٥٩ رقم ١٦٥٨).

(١١) (٢/ ٩٦٤ رقم ٢٨٨٨).

٦- باب في السفر يوم الخميس ووداع المنزل

بركعتين وما جاء في التوديع وما يودع به

الرجل صاحبه

فيه حديث عبدالله بن يزيد وسيأتي في كتاب (...)(^١) وحديث ابن عباس وسيأتي في باب (...)(^١).

[٢٣٩٥] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: «كان رسول الله ﷺ إذا نزل منزلاً لم يرتحل منه حتى يودعه بركعتين»(^٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة(^٣) وأبو يعلى(^٤) والبيهقي في الكبرى(^٥) بسند رجاله ثقات، ورواه البزار(^٦).

[٢٣٩٦] وعن بريدة بن الحصيب -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ كان يستحب إذا أراد سفرًا أن يخرج يوم الخميس».

رواه أبو يعلى(^٧) عن عمرو بن حصين وهو ضعيف، لكن المتن له شاهد في الصحيحين(^٨) وغيرهما من حديث كعب بن مالك، وآخر من حديث صخر بن وداعة رواه أبو داود(^٩) والترمذي(^{١٠}) وحسنه.

(١) غير واضحة بالأصل.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٨٣): رواه أبو يعلى، والبزار، والطبراني في الأوسط، وفيه عثمان بن سعد، وثقه أبو نعيم وأبو حاتم، وضعفه جماعة.

(٣) المطالب العالية (٢/٣١٥) رقم ١/١٩٨٢.

(٤) (٧/٢٨٩) رقم ٤٣١٦.

(٥) السنن الكبرى (٥/٢٥٣).

(٦) مختصر زوائد البزار (١/٣٢٧) رقم ٥١٣.

(٧) المطالب العالية (٢/٣١٥) رقم ١٩٨١.

(٨) البخاري (٦/١٣٢) رقم ٢٩٤٩، (٢٩٥٠)، ومسلم (٤/٢١٢٠) رقم ٢٧٦٩.

(٩) (٣/٣٥) رقم ٢٦٠٦.

(١٠) (٣/٥١٧) رقم ١٢١٢.

[٢٣٩٧] وعن رجل من الأنصار، عن أبيه «أن النبي ﷺ ودع رجلا فقال: زدك الله التقوى، وغفر لك [ذنبك]^(١)، ويسر لك الخير من حيثما كنت». رواه مسدد^(٢) بسند فيه راوٍ لم يسم.

وله شاهد من حديث عبد الله بن يزيد، وسيأتي في الجهاد في باب تشييع الجيش.

[١/٢٣٩٨] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لقمان الحكيم كان يقول: إن الله -عز وجل- إذا استودع شيئا حفظه». رواه عبد بن حميد^(٣).

[٢/٢٣٩٨] والنسائي في اليوم والليلة^(٤) وزاد: «وإني أستودع الله دينكم وأمانتكم وخواتيم أعمالكم».

[٣/٢٣٩٨] والحاكم^(٥) وعنه البيهقي في الكبرى^(٦) من طريق القاسم بن محمد قال: «كنت عند ابن عمر فجاءه رجل فقال: أردت سفرا، فقال عبد الله: انتظر حتى أودعك كما كان رسول الله ﷺ يودعنا: أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك».

٧- باب في الرفقاء وكراهة السفر وحده

فيه حديث أكثم بن الجون الخزاعي، وسيأتي في الجهاد في باب ماجاء في الجيوش والسرائيا^(٧).

[١/٢٣٩٩] عن أبي قلابة: أن رسول الله ﷺ كان يرفق بين القوم، وأنه كان في رفقة من تلك الرفاق رجل [يهتف]^(٨) به أصحابه، فقال أصحابه: يا رسول الله،

(١) من المطالب العالية.

(٢) المطالب العالية (٢/٣١٤ رقم ١٩٨٠).

(٣) المنتخب (٢٧٠ رقم ٨٥٥).

(٤) السنن الكبرى (٦/١٣٣ رقم ١٠٣٥٣).

(٥) المستدرک (١/٤٤٢) وقال: صحيح على شرط الشيخين.

(٦) السنن الكبرى (٥/٢٥١).

(٧) طمس في «الأصل» والمثبت هو الصواب.

(٨) في «الأصل»: يفتف. والمثبت من المطالب.

كان فلان إذا نزلنا صلى، وإذا سافرنا قرأ. قال: فمن كان يكفيه علف بغيره؟ فقالوا: نحن. فقال النبي ﷺ: كلكم خير منه» أو كما قال.
رواه مسدد^(١) مرسلًا، ورجاله ثقات.

[٢/٢٣٩٩] وأبوداود في المراسيل^(٢) ولفظه: عن أبي قلابة: «أن ناسًا من أصحاب النبي ﷺ قدموا يثنون على صاحب لهم خيرًا. قالوا: ما رأينا مثل فلان قط، ما كان في مسير إلا كان في قراءة، ولا نزل منزلا إلا كان في صلاة. قال: فمن كان يكفيه ضيعته؟ حتى ذكر: ومن كان يعلف جملة أو دابته؟ قالوا: نحن. قال: فكلكم خير منه».

وله شاهد من حديث سلمان وسيأتي في الجهاد في باب شدة العدو.

[٢٤٠٠] وعن بعض المهاجرين قال: «قالوا: يا رسول الله ﷺ ما رأينا مثل قوم نزلنا بهم -يعني: الأنصار- لقد أشركونا في أموالهم وكفونا المتونة، ولقد خفنا أن يكونوا قد ذهبوا بالأجر كله. فقال: كلا، ما دعوتهم الله لهم وأثنتهم عليهم فلم يذهبوا بالأجر كله».

رواه أبويعلى الموصلي [و]^(٣) سيأتي في إكرام الضيف، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة، وسيأتي في كتاب الدعاء في باب الدعاء بظهر الغيب.

[٢٤٠١] وعن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنهما- قال: «جاء رجل فسلم على النبي ﷺ خارجًا من مكة، فسأله النبي ﷺ: أصبحت من أحد؟ قال: لا. قال النبي ﷺ: الواحد شيطان، والاثنان شيطانان، والثلاثة ركب».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بإسناد صحيح، والحاكم^(٤) وصححه وعنه البيهقي في الكبرى^(٥)، وروى المرفوع منه مالك^(٦)، وأبوداود^(٧)، والترمذي^(٨) وحسنه،

(١) المطالب العالية (٢/٣١٥ رقم ١٩٨٣).

(٢) (٢٣٤-٢٣٥ رقم ٣٠٦).

(٣) سقطت من «الأصل».

(٤) المستدرک (٢/٢٠٢).

(٥) السنن الكبرى (٥/٢٦٧).

(٦) الموطأ (٢/٩٧٨ رقم ٣٥).

(٧) (٣/٣٦ رقم ٢٦٠٧).

(٨) (٤/١٦٦ رقم ١٦٧٤).

والنسائي^(١) بأسانيد صحيحة وابن خزيمة^(٢) ويؤب عليه: باب النهي عن سير الاثنين والدليل على أن ما دون [الثلاث]^(٣) من المسافرين عصاة إذ النبي ﷺ قد أعلم أن الواحد شيطان، والاثنان شيطانان، ويشبه أن يكون معنى قوله: «شيطان» أي: عاصي كقوله: ﴿شياطين الإنس والجن﴾^(٤) ومعناه: عصاة الإنس والجن.

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الحاكم^(٥) وصححه. وآخر من حديث المغيرة بن شعبة، وسيأتي في كتاب الجهاد، وآخر من حديث ابن عباس، وسيأتي في الأدب في باب الوحدة.

[٢٤٠٢] وعن عدي بن حاتم -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسافر المرأة فوق ثلاث ليال إلا مع زوج أو ذي محرم».

رواه أبو يعلى^(٦) وله شاهد من حديث أبي سعيد، وتقدم في النهي عن صومي الفطر والأضحى، وهو في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر^(٧) وأبي سعيد^(٨) وأبي هريرة^(٩).

٨- باب الرجل يؤاجر نفسه من رجل يخدمه ثم

يهل بالحج معه أو يكرى جماله ثم يحج فيجزئه

حجه وما جاء في ترك الماكسة في الكراء

فيه حديث أويس، وسيأتي في عشرة النساء.

[١/٢٤٠٣] عن عطاء قال: «سأل رجل ابن عباس قال: أواجر نفسي من هؤلاء القوم فأنسك معهم، ألي أجر؟ قال: نعم ﴿أولئك لهم نصيب مما كسبوا﴾^(١٠)».

رواه مسدد^(١١).

(١) في الكبرى (٥/٢٦٦ رقم ٨٨٤٩).

(٢) (٤/١٥٢ رقم ٢٥٧١).

(٣) في «الأصل»: الثالثة. وهو تحريف، والمثبت من صحيح ابن خزيمة.

(٤) الأنعام: ١١٢.

(٥) المستدرک (٢/١٠٢).

(٦) المطالب العالية (٢/٣١٩ رقم ١٩٩٢).

(٧) البخاري (٢/٦٥٩ رقم ١٠٨٦ وطرفه في: ١٠٨٧)، ومسلم (٢/٩٧٥ رقم ١٣٣٨).

(٨) البخاري (٤/٨٧ رقم ١٨٦٤)، ومسلم (٢/٩٧٦ رقم ٨٢٧).

(٩) البخاري (٢/٦٥٩ رقم ١٠٨٨)، ومسلم (٢/٩٩٧ رقم ١٣٣٩).

(١٠) البقرة: ٢٠٢.

(١١) المطالب العالية (٢/١٥ رقم ١١٧١).

[٢/٢٤٠٣] والبيهقي ولفظه : «جاء رجل إلى ابن عباس فقال: إني أكرت نفسي إلى الحج، واشترطت عليهم أن أحج، أفيجزئ ذلك عني؟ قال: أنت من الذين قال الله: ﴿أولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب﴾^(١)» .

[١/٢٤٠٤] وعن أبي السليل قال: قلت لابن عمر -رضي الله عنهما-: «إن لي رواحل أكرههم في [الحج]^(٢) وأسعى على عيالي، فزعم ناس أنه لا حج لي [لأنها]^(٣) تكرى. قال: كذبوا، لك أجر في حجك وأجر في سعيك على عيالك، فلك أجران» .

رواه مسدد^(٤) بسند ضعيف؛ لضعف عبدالله بن شبيب.

[٢/٢٤٠٤] ورواه ابن أبي شيبة بسند فيه راو لم يسم ولفظه : «سألت ابن عمر: إنا نكري في هذا الوجه، نكري الحاج، وإن الناس يزعمون أن لا حج لنا. قال: أستم تلبون وتطوفون بين الصفا والمروة وترمون الجمار وتقفون المواقف؟ قالوا: بلى. قال: أنتم حجاج، قد جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عن مثل ما سألتني عنه فلم يجبه حتى نزلت هذه الآية: ﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم﴾^(٥) فدعاها فقراها عليه ثم قال: إنكم حجاج» .

ورواه أبو داود في سننه^(٦) مختصرًا.

[٢٤٠٥] وعن جابر -رضي الله عنه- «أنه كان لا يياكس في ثلاثة: في الكراء إلى مكة، وفي الرقبة، وفي الأضحية» .

رواه أبو يعلى^(٧) .

(١) البقرة: ٢٠٢ .

(٢) في «الأصل»: الحاج . والمثبت من المطالب .

(٣) في «الأصل»: لأنها . والمثبت من المطالب .

(٤) المطالب العالية (٢/١٥ رقم ١١٧٢) .

(٥) البقرة: ١٩٨ .

(٦) (٢/١٤٢ رقم ١٧٣٣) .

(٧) المطالب العالية (٢/١٣٥ رقم ١٥١٧) .

٩- باب كراهة دوام الوقوف على الدابة لغير حاجة وترك النزول عنها للحاجة وما يقوله إذا ركبها وما جاء فيمن لم يسم الله عليها

[٢٤٠٦] عن عبدالرحمن بن أبي عُميرة قال: قال رسول الله ﷺ: «على ظهر كل بعير شيطان؛ فإذا ركبتموها فاذكروا الله وامتهنوهن، فإننا يحمل الله -عز وجل-». رواه مسدد^(١)، ورجاله ثقات، وعبدالرحمن بن أبي عُميرة مختلف في صحبته.

[٢٤٠٧] وعن أبي لاس الخزاعي -رضي الله عنه- قال: «حملنا رسول الله ﷺ على إبل من [إبل] ^(٢) الصدقة [ضعاف] ^(٣) للحج. فقلنا: يا رسول الله، ما نرى أن تحملنا [هذه] ^(٤)». قال: ما من بعير إلا وفي ذروته شيطان، فاذكروا اسم الله عليها إذا ركبتموها كما أمركم به، وامتهنوها لأنفسكم؛ فإننا يحمل الله عليها».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له وأبو يعلى والبخاري (حدث به) ^(٤) تعليقاً والحاكم ^(٥) وعنه البيهقي ^(٦) بسند ضعيف؛ لتدليس محمد بن إسحاق.

وله شاهد من حديث ابن مسعود، رواه البيهقي في الكبرى ^(٦) ولفظه: «إذا ركب الرجل الدابة فلم يذكر اسم الله ردفه الشيطان فقال له: تغن. فإن لم يحسن قال له: تمن».

[٢٤٠٨] وعن يحيى بن جابر: «أن أبا الدرداء -رضي الله عنه- مرَّ بقوم قد أناخوا بعيراً فحملوه غرارتين، ثم علوه بأخرى، فلم يستطع البعير أن ينهض، فألقاها أبوالدرداء عن البعير، ثم أنهضه فانتفض، ثم قال أبوالدرداء: لئن غفر الله لكم

(١) المطالب العالية (٢/١٣٥ رقم ١٩٩٥).

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من معجم الطبراني الكبير (٢٢/٣٣٤ رقم ٨٣٧) وقد رواه من طريق ابن أبي شيبة به - والمستدرک والسنن الكبرى وغيرها.

(٣) في «الأصل»: صعاب. وهو تحريف، والمثبت من المصادر السابقة.

(٤) كذا.

(٥) المستدرک (١/٤٤٤) وقال: صحيح على شرط مسلم.

(٦) السنن الكبرى (٥/٢٥٢).

مثل ما تأتون إلى البهائم ليغفرن لكم عظيماً، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله يوصيكم بهذه العجم خيراً أن تنزلوا بها منازلها، فإذا أصابتكم سنة أن تنجوا عليها نقيها» .
رواه الحارث^(١)، ورجاله ثقات، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم في صحيحه^(٢) وغيره.

قوله: نقيها - بكسر النون وسكون القاف بعدها مثناة تحت - أي: نقيها. ومعناه: أسرعوا حتى تصلوا مقصدكم قبل أن يذهب نقيها من ضنك السير والتعب.

[٢٤٠٩] وعن سهل بن معاذ، عن أبيه - وكان أبوه من أصحاب رسول الله ﷺ - أنه ذكر أن النبي ﷺ قال: «اركبوا هذا الدواب سالمة [وايتدعوها]^(٣) سالمة، ولا تتخذوها كراسي».

رواه الحارث^(٤)، وأبو يعلى واللفظ له، ورجاله ثقات، والحاكم^(٥) وعنه البيهقي^(٦).

١٠ - باب كيفية السير والتعريس وما

يستحب من الدلجة وما جاء في ركوب الإبل

والنهي عن ركوب الجلالة

[٢٤١٠] عن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كنتم في الخصب فأمكنوا الركاب [أستنهما]^(٧) ولا تعدوا المنازل، وإذا كنتم في الجذب فاستنجوا، وعليكم بالدلجة؛ فإن الأرض تطوى بالليل، وإذا تغولت لكم الغيلان

(١) البغية (٢٧٠ رقم ٨٨٨) .

(٢) (١٥٢٥/٣ رقم ١٩٢٦) .

(٣) في «الأصل»: انتجعوها. وهو تحريف. وفي البغية والمستدرک: ابتدعوها. وهو تصحيف، والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب، قال ابن الأثير في النهاية (١٦٦/٥): وايتدعوها سالمة أي: اتركوها ورفقوها عنها إذا لم تحتاجوا إلى ركوبها، وهو افتعل من ودع - بالضم - وداعة ودعة: أي سكن وترقه، وايتدع فهو متدع أي: صاحب دعة، أو من ودع، إذا ترك، يقال: أتدع وايتدع، على القلب والإدغام والإظهار.

(٤) البغية (٢٧٠ رقم ٨٨٩) .

(٥) المستدرک (٤٤٤/١) .

(٦) السنن الكبرى (٢٥٥/٥) .

(٧) من مسند أبي يعلى .

فنادوا بالأذان، ولا تصلوا على جواد الطريق، ولا تنزلوا عليها؛ فإنها مأوى الحيات والسباع، ولا تقضوا عليها الحوائج؛ فإنها الملاعن^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) واللفظ له، ورجاله ثقات، وأبو يعلى^(٣)، ورواه أبو داود^(٤) وابن ماجه^(٥) والنسائي في اليوم والليلة^(٦) مختصرًا.

[٢٤١١] وعن أنس - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «إذا أخصبت الأرض فانزلوا عن ظهركم فأعطوه حقه من الكلا، وإذا أجدبت الأرض فامضوا عليها بنقيها، وعليكم بالدلجة؛ فإن الأرض تطوى بالليل»^(٧).

رواه أبو يعلى^(٨)، ورجاله ثقات، والبخاري^(٩)، والبيهقي في الكبرى^(١٠)، ورواه أبو داود في سننه^(١١) مختصرًا. وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم في صحيحه^(١٢) وغيره.

قوله: «أعطوه حقه من الكلا» أي: ارفقوا بها في السير لترعى في حال سيرها.

[٢٤١٢] وعن عبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه قال: «قدم عمر - رضي الله عنه - مكة فأخبر أن لمولى لعمر بن العاص [إبلًا]^(١٣) جلالة، فأرسل إليها فأخرجها من مكة. قال: إبل نحتطب عليها وننقل عليها الدن. فقال عمر: لا تحج عليها ولا تعتمر». رواه مسدد^(١٤)، ورجاله ثقات.

-
- (١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣١٣): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.
 - (٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/٤٠١، ١٠/٣٩٧ رقم ٩٧٩٠) مفرقًا ومختصرًا.
 - (٣) (٤/١٥٣ رقم ٢٢١٩).
 - (٤) (٣/٢٨ رقم ٢٥٧٠).
 - (٥) (٢/١٢٤٠ رقم ٣٧٧٢).
 - (٦) السنن الكبرى (٦/٢٣٦ رقم ١٠٧٩١).
 - (٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣١٣): رواه أبو يعلى، وفيه حميد بن الربيع، وثقه أحمد والدارقطني، وضعفه جماعة، ورواه البزار، ورجاله رجال الصحيح خلا رويم المعولي، وهو ثقة.
 - (٨) (٦/٣٠١ رقم ٣٦١٨).
 - (٩) مختصر زوائد البزار (١/٤٤١ رقم ٧٤٠).
 - (١٠) السنن الكبرى (٥/٢٥٦).
 - (١١) (٣/٢٨ رقم ٢٥٧١).
 - (١٢) (٣/١٥٢٥ رقم ١٩٢٦).
 - (١٣) في «الأصل»: إبل. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
 - (١٤) المطالب العالية (٢/١٤ رقم ١١٦٧).

[١/٢٤١٣] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: «نهى عن ركوب الجلالة» .
رواه مسدد^(١) موقوفاً، وحكمه الرفع، ورجاله ثقات .

[٢/٢٤١٣] ورواه البزار^(٢) مرفوعاً من حديث أبي هريرة ولفظه: «نهى رسول الله ﷺ عن الجلالة وعن شرب ألبانها وأكلها وركوبها»^(٣) .

[٢٤١٤] وعن أنس -رضي الله عنه- قال: «أتى رسول الله ﷺ [رجلاً]^(٤) يسوق بدنة حافيتاً، فقال: اركبها. قال: يا رسول الله، إنها بدنة. قال: اركبها. فركبها»^(٥) .

رواه أبو يعلى^(٦)، وأخرجته لقوله: «حافيتاً» .

١١- باب ما تحصل به البركة في الزاد وما جاء في الرجل يجد زاداً وراحلة فيحج ماشياً يحتسب فيه زيادة الأجر

فيه حديث (...)^(٧) وسيأتي .

[٢٤١٥] عن جبير بن مطعم -رضي الله عنه- قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أتحب يا جبير إذا خرجت سفراً أن تكون من أمثل أصحابك هيئة وأكثرهم زاداً؟ فقلت: نعم، بأبي أنت وأمي. قال: اقرأ هذه السور الخمس: «قل يا أيها الكافرون» و«إذا جاء نصر الله والفتح» و«قل هو الله أحد» و«قل أعوذ برب الفلق» و«قل أعوذ برب الناس». وافتتح كل سورة بيسم الله الرحمن الرحيم، واختتم قراءتك بيسم الله

(١) المطالب العالية (١٤/٢) رقم (١١٦٨) .

(٢) مختصر زوائد البزار (١/٦١٩ رقم ١١١١) وقال البزار: لا نعلمه عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد، وأشعث - يعني: ابن براز - بصري لين الحديث .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/٤٩): رواه البزار، وفيه أشعث بن براز الهجيمي، وهو متروك .

(٤) في «الأصل»: رجل . والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٢٧): رواه أبو يعلى، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو مع ضعفه يكتب حديثه .

(٦) (٥/١٥٢ رقم ٢٧٦٣) .

(٧) غير واضح بالأصل .

الرحمن الرحيم. قال جبير: وكنت غنيًا كثير المال، فكنت أخرج [مع من شاء الله أن أخرج معهم]^(١) في سفر فأكون من أبدهم هيئة وأقلهم زادًا، فما زلت منذ علمنيهن رسول الله ﷺ وقرأت بهن أكون من أحسنهم هيئة وأكثرهم زادًا حتى أرجع من سفري [ذلك]^(١)»^(٢).

رواه أبو يعلى^(٣).

[٢٤١٦] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- أنه قال لبنيه: «يا بني، اخرجوا [طائعين]^(٤) من مكة مشاة؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن للحجاج الراكب بكل خطوة تحطوها راحلته سبعين حسنة، وللماشي بكل خطوة يحطوها سبعمائة حسنة من حسنات الحرم. قيل: يا رسول الله، وما حسنات الحرم؟ قال: الحسنة [بمائة ألف]^(٥)».

رواه أبو يعلى^(٦)، ورجاله على شرط مسلم إلا أنه منقطع، ورواه ابن خزيمة في صحيحه^(٧)، والحاكم^(٨) وصححه، والبيهقي^(٩) وقال: تفرد به عيسى بن سودة [وهو مجهول]^(١٠). وقال ابن خزيمة: إن صح الخبر؛ فإن في القلب من عيسى بن سودة. قال الحافظ المنذري: قال البخاري: منكر الحديث. قلت: وكذا قال أبو حاتم، وقال ابن معين: كذاب رأيت.

[٢٤١٧] وروى الحاكم والبيهقي^(٩) أيضًا من طريق عبد الله بن عبيد بن عمير قال: قال ابن عباس: «ما ندمت على شيء فأتني في شبابي إلا أني لم أحج ماشيًا. ولقد حج الحسن ابن علي خمسة وعشرين حجة ماشيًا، وإن النجائب لتقاد معه».

(١) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٣٣/١٠): رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفهم.

(٣) (١٣/٤١٤ رقم ٧٤١٩).

(٤) في «الأصل»: طائفين. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

(٥) في صحيح ابن خزيمة: بمائة ألف ألف حسنة.

(٦) المطالب العالية (١٠/٢ رقم ١١٥٧).

(٧) (٤/٢٤٤ رقم ٢٧٩١).

(٨) المستدرک (١/٤٦٠-٤٦١) وتعقبه الذهبي بقوله: ليس بصحيح، أخشى أن يكون كذبًا، وعيسى قال أبو حاتم: منكر الحديث.

(٩) السنن الكبرى (٤/٣٣١).

(١٠) من السنن الكبرى.

[٢٤١٨] وروى البيهقي في الكبرى^(١) من طريق مجاهد: «أن إبراهيم وإسماعيل -عليهما الصلاة والسلام- حجًا ماشيين».

١٢- باب كيفية المشي إذا عبي

وما جاء في المركب الهنيء

[٢٤١٩] عن جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما- «أن قومًا شكوا إلى رسول الله ﷺ المشي، فدعاهم فقال: عليكم بالنَّسْلَانِ. فنسلنا فوجدناه أخف علينا» .
رواه إسحاق^(٢)، ورجاله ثقات، والحاكم^(٣)، والبيهقي^(٤).

نَّسْلَان -بفتح النون والسين المهملة- عدو الذئب، يقال: نسل ينسل نسلا و[نسلانًا]^(٥). وعليكم بالنسلان.

[٢٤٢٠] وعن نافع بن الحارث -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من سعادة المرء المسلم: المسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء» .
رواه مسدد وابن أبي شيبة^(٦) وعبد بن حميد^(٧) بسند رجاله ثقات.

[٢٤٢١] وعن زياد بن مخرق قال: سمعت ابن قرة -أو قرة، أبو بكر يشك- يحدث عن النبي ﷺ قال: «ثلاث من نعيم الدنيا وإن كان لا نعيم لها: مركب وطيء، والمرأة الصالحة، والمنزل الواسع» .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨)، ورجاله ثقات.

(١) السنن الكبرى (٣٣٢/٤) .

(٢) المطالب العالية (٣٢٩/٢) رقم ٢٠٢٦ .

(٣) المستدرک (٤٤٣/١) وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم .

(٤) السنن الكبرى (٢٥٦/٥) .

(٥) في «الأصل»: نسالا. والمثبت هو الصواب .

(٦) (٢٥١/٢) رقم ٧٤١ مختصرًا .

(٧) المنتخب (١٤٩) رقم ٣٨٥ .

(٨) المطالب العالية (٣١٨/٢) رقم ١٩٩١ .

وله شاهد من حديث أبي أمامة وغيره ، وسيأتي في كتاب النكاح .

١٣- باب التواضع في الحج

[٢٤٢٢] عن أبي موسى -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد مرَّ بالصخرة من الروحاء سبعون نبياً منهم نبي الله موسى حفاة عليهم العباءة [يؤمنون]^(١) بيت الله العتيق»^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى^(٣) بسند ضعيف؛ لضعف يزيد بن أبان الرقاشي .

[٢٤٢٣] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «حجَّ النبي ﷺ فلما أتى وادي عسفان قال: يا أبا بكر، أي واد هذا؟ قال: هذا عسفان. قال: لقد مرَّ بهذا الوادي نوح، وهود، وصالح، وإبراهيم على بكرات لهم حمر، خطمهم الليف، أزرهم العباءة، وأرديتهم النار، يحجون البيت العتيق»^(٤).

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل^(٥)، والبيهقي^(٦)، كلهم من طريق زمعة بن صالح، عن سلمة بن وهرام، ولا بأس بحديثهما في المتابعات، وقد احتج بهما ابن خزيمة وغيره .

عُسفان -بضم العين وسكون السين المهملتين- موضع على مرحلتين من مكة .

والبكرات: جمع بكرة -بسكون الكاف- هي [الثنية]^(٧) من الإبل .

والنمرات: -بكسر الميم- جمع نمرة، وهي كساء مخطط .

[٢٤٢٤] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد مرَّ

(١) في الأصل: يلبون . والثبت من مسند أبي يعلى ومجمع الزوائد .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣/ ٢٢٠): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير، وفيه يزيد الرقاشي، وفيه كلام .

(٣) (١٣/ ٢٠١ رقم ٧٢٣١) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣/ ٢٢٠): رواه أحمد، وفيه زمعة بن صالح، وفيه كلام، وقد وثق .

(٥) مسند أحمد (١/ ٢٣٢) .

(٦) شعب الإيمان (٧/ ٥٥٨ رقم ٣٧١٤) .

(٧) كذا في «الأصل»: وفي الترغيب والترهيب (٢/ ١٨٥) وعنه نقل المؤلف -: الفتية . وكلاهما صواب،

قال ابن منظور في لسان العرب مادة بكر: والبكر الفتى من الإبل وقيل هو النثي إلى أن يجذع .

بالصخرة من الروحاء سبعون نبياً حفاة عليهم العباءة، يؤمنون ببيت الله العتيق،
منهم موسى نبي الله - عليه السلام»^(١).

رواه أبويعلى الموصلي^(٢).

[٢٤٢٥] وعن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:
«كأني أنظر إلى موسى بن عمران في هذا الوادي محرماً بين قطوانتين»^(٣).

رواه أبويعلى^(٤) والطبراني في الأوسط^(٥) بإسناد حسن.

١٤ - باب ما جاء في تحويل الأمتعة على الجمال

[٢٤٢٦] عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: «خرجت مع رسول الله ﷺ في
حجة الوداع وأخرج معه نساءه. قالت: وكان متاعي فيه خف وكان على جمل
ناج، وكان متاع صفية بنت حيي فيه ثقل، وكان على جمل ثفال بطيء يتبطأ
بالركب، فقال رسول الله ﷺ: حولوا متاع عائشة على جمل صفية، وحولوا متاع
صفية على جمل عائشة حتى يمضي الركب. قالت عائشة: فلما رأيت ذلك قلت: يا
لعباد الله!! غلبتنا هذه اليهودية على رسول الله ﷺ. قالت: فقال رسول الله ﷺ:
يا أم عبدالله، إن متاعك كان فيه خف، وكان متاع صفية فيه ثقل فأبطأ الركب،
فحولنا متاعها على بعيرك، وحولنا متاعك على بعيرها. قالت: فقلت: أأنت
تزعم أنك رسول الله؟ قالت: فتبسم، قال: أو في شك أنت يا أم عبدالله؟ قالت:
قلت: أأنت تزعم أنك رسول الله، فهلا عدلت؟ وسمعتني أبوبكر، وكان فيه
غرب - أي: حدة - فأقبل عليّ ولطم وجهي، فقال رسول الله ﷺ مهلاً يا أبا بكر.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٢٠): رواه أبويعلى ، وفيه سعيد بن مسيرة ، وهو ضعيف .

(٢) (٧/٢٦٢) رقم (٤٢٧٥) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٢١): رواه أبويعلى والطبراني في الأوسط ، وإسناده حسن .

(٤) (٩/٢٧) رقم (٥٠٩٣) .

(٥) (٦/٣٠٧-٣٠٨) رقم (٦٤٨٧) .

فقال: يا رسول الله، أما سمعت ما قالت؟! فقال رسول الله ﷺ: إن الغیری لا تبصر أسفل الوادي من أعلاه»^(١).

رواه أبو یعلیٰ^(٢) بسند ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق.

١٥- باب ما يقول إذا خرج لسفر أو رجع منه

وما جاء في طلب الدعاء من المفضول لمن هو أفضل منه

[٢٤٢٧] عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج في السفر قال: اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من الضبنة في السفر، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر، والكآبة في المنقلب، اللهم اقبض لنا الأرض، وهون علينا السفر. وإذا أراد الرجوع قال: آيون، تائبون، عابدون لربنا حامدون. وإذا دخل -يعني: على أهله- قال: توبًا توبًا لربنا أوبًا، لا يغادر علينا حوبًا»^(٣).

رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة^(٤) واللفظ له، وأبو یعلیٰ، وأحمد بن حنبل^(٥)، وابن حبان في صحيحه^(٦)، والطبراني في كتاب الدعاء^(٧) مختصرًا، والبيهقي^(٨)، وله شاهد في صحيح مسلم^(٩) من حديث ابن عمر، وآخر في السنن الأربعة^(١٠) من

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣٢٢): رواه أبو یعلیٰ، وفيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وسلمة بن الفضل، وقد وثقه جماعة: ابن معين وابن حبان وأبو حاتم، وضعفه جماعة، وبقيت رجاله رجال الصحيح، وقد رواه أبو الشيخ بن حبان في كتاب الأمثال، وليس فيه غير أسامة بن زيد الليثي، وهو من رجال الصحيح، وفيه ضعف، وبقيت رجاله ثقات.

(٢) (١٢٩/٨-١٣٠ رقم ٤٦٧٠).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٢٩): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وأبو یعلیٰ والبخاري، ورجالهم رجال الصحيح إلا بعض أسانيد الطبراني.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٣٥٨-٣٥٩ رقم ٩٦٥٥) مختصرًا.

(٥) مسند أحمد (١/٢٥٦).

(٦) (٦/٤٣١ رقم ٢٧١٦).

(٧) (٢/١١٧٥ رقم ٨٠٩).

(٨) السنن الكبرى (٥/٢٥٠).

(٩) (٢/٩٧٨ رقم ١٣٤٢).

(١٠) الترمذي (٥/٤٦٤ رقم ٣٤٣٩)، والنسائي (٨/٢٧٣ رقم ٥٥٠٠)، وابن ماجه (٢/١٢٨٩-

١٢٩٠ رقم ٣٨٨٨)، وهو في صحيح مسلم (٢/٩٧٩ رقم ١٣٤٣)، وليس هو في سنن أبي

داود، كما في تحفة الأشراف (٤/٣٤٩ رقم ٥٣٢٠).

حديث عبدالله بن سرجس، وآخر من حديث أبي هريرة رواه أبو داود^(١).
الضبنة - بفتح الضاد المعجمة وسكون الباء الموحدة وفتح النون - عيال الرجل؛ لأنهم
في ضبته، والضبن ما بين الكشح والإبط.

والكأبة - بالمد - هي تغير النفس من حزن ونحوه، والمنقلب: المرجع.

[٢٤٢٨] وعن البراء - رضي الله عنه - قال: «كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى سفر
قال: اللهم بلاغاً يبلغ خيراً، مغفرة منك ورضواناً [بيدك]^(٢) الخير، إنك على كل
شيء قدير، اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم هون علينا
السفر، واطول لنا الأرض، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر، وكأبة المنقلب»^(٣).

رواه أبو يعلى^(٤)، ورواه النسائي^(٥)، والترمذي^(٦) وصححه مختصراً

والوعثاء - بفتح الواو، وإسكان العين المهملة، وبالطاء المثناة، والمد - هي الشدة.

[٢٤٢٩] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: «جاء عمر إلى رسول الله ﷺ
يستأذن في العمرة فقال: يا أخي، ادع ولا تنسنا في صالح الدعاء»^(٧).

رواه أبو يعلى^(٨)، وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب رواه أبو داود في سننه^(٩)،
ولما تقدم شواهد في كتاب الدعاء ستأتي.

(١) (٣٣/٣) رقم ٢٥٩٨ .

(٢) في «الأصل»: بتذكير . وهو تحريف والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠ / ١٣٠): رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح غير فطر بن خليفة ،
وهو ثقة .

(٤) (٣/٢٢٦) رقم ١٦٦٣ .

(٥) السنن الكبرى (٦/١٢٩) رقم ١٠٣٣٥ .

(٦) (٥/٤٦٤-٤٦٥) رقم ٣٤٤٠ .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢١١): رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيه عاصم بن عبيد الله بن عاصم ، وفيه
كلام كثير لغلطته ، وقد وثق .

(٨) (٩/٣٧٦) رقم ٥٥٠١ .

(٩) (٢/٨٠) رقم ١٤٩٨ .

١٦- باب في ركوب البحر للحاج ونحوه

[٢٤٣٠] عن أبي بكرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يركب البحر إلا غازي أو حاج [أو]»^(١) معتمر» .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٢) عن الخليل بن زكريا وهو ضعيف .

[١/٢٤٣١] وعن زهير بن عبدالله، عن رجل قال: قال رسول الله ﷺ: «من بات على إجار ليس عليه شيء يستره فوق فهلك فقد برئت منه الذمة، ومن ركب البحر حين يرتج فهلك فقد برئت منه الذمة» .

رواه أبو يعلى .

[٢/٢٤٣١] وأحمد بن حنبل^(٣) ولفظه: «من بات فوق إجار أو فوق بيت ليس حوله شيء يردرجله فقد برئت منه الذمة، ومن ركب البحر بعدما يرتج فقد برئت منه الذمة»^(٤) .

ورواه البيهقي في الكبرى، وله شاهد من حديث سمرة بن جندب وغيره وسيأتي في الأدب في باب من بات على سطح .

الإجار -بكسر الهمزة وتشديد الجيم- هو السطح، و(ارتجاج البحر)^(٥): هيجانه .

١٧- باب فيمن خرج للحج أو العمرة فمات

[٢٤٣٢] عن جابر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «هذا البيت دعامة الإسلام، من خرج يؤم هذا البيت من حاج أو معتمر أو زائر كان مضموناً على الله -عز وجل- إن قبضه أن يدخله الجنة، وإن رده رده بغنيمة وأجر»^(٦) .

(١) في «الأصل»: أ. فقط ، وهو تحريف .

(٢) البغية (١٢٣) رقم (٣٥٦) .

(٣) مسند أحمد (٧٩/٥) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٩٩/٨): رواه أحمد مرفوعاً وموقوفاً، وكلاهما رجاله رجال الصحيح .

(٥) كتب المؤلف حاشية نصها: الصواب ارتجاج البحر؛ فإنه من رتج لا من رج .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٩/٣): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير، وهو متروك .

رواه الحارث^(١) عن داود بن المحبر وهو ضعيف، ورواه الطبراني في الأوسط^(٢).

الدُّعامة - بكسر الدال المهملة - هي عمود البيت والخباء.

[٢٤٣٣] وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات في طريق مكة لم يعرضه الله يوم القيامة ولم يحاسبه».

رواه الحارث^(٣) عن إسحاق بن بشر وهو ضعيف، ورواه الأصبهاني.

[٢٤٣٤] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «من خرج من هذا الوجه بحج أو بعمرة فمات فيه لم يعرض ولم يحاسب، وقيل له: ادخل الجنة». قالت: وقال رسول الله ﷺ: إن الله يباهي بالطائفين^(٤).

رواه أبو يعلى^(٥) والطبراني^(٦) والدارقطني^(٧) والبيهقي بسند ضعيف.

[٢٤٣٥] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من خرج حاجًا فمات كتب له أجر الحاج إلى يوم القيامة، ومن خرج معتمرًا فمات كتب له أجر المعتمر إلى يوم القيامة، ومن خرج غازيًا في سبيل الله فمات كتب له أجر الغازي إلى يوم القيامة»^(٨).

رواه أبو يعلى^(٩) بسند ضعيف؛ لتدليس محمد بن إسحاق.

(١) البغية (١٢١ رقم ٣٤٩).

(٢) (٢٨/٩ رقم ٩٠٣٣).

(٣) البغية (١٢١ رقم ٣٥٠).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٨/٣): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفي إسناد الطبراني محمد بن صالح العدوي ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله رجال الصحيح، وإسناد أبي يعلى فيه عائذ بن نسير، وهو ضعيف.

(٥) (٧٩/٨-٨٠ رقم ٤٦٠٨، ٤٦٠٩).

(٦) المجمع الأوسط (٣٠٥/٥ رقم ٥٣٨٨).

(٧) سنن الدارقطني (٢٩٧/٢-٢٩٨).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢٨٢/٥): رواه أبو يعلى، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

(٩) (٢٣٨/١١-٢٣٩ رقم ٦٣٥٧).

١٨- باب ما جاء في الإحرام من دويرة أهله

أو من الميقات أو من مكة

[٢٤٣٦] عن قتادة «أن الحسن حدثهم أن عمران بن حصين -أراه قال: يعني أحرم من البصرة- فلما قدم على عمر وقد كان بلغه ذلك فأغلظ له وقال: يتحدث الناس أن رجلا من أصحاب النبي ﷺ أحرم من مصر من الأمصار».

رواه مسدد^(١) موقوفاً بسند الصحيح، والبيهقي في الكبرى^(٢).

وله شاهد رواه الحاكم وعنه البيهقي^(٣) ولفظه: «أن عبدالله بن عامر بن كريز حين فتح خراسان قال: لأجعلن شكري لله أن [أخرج]^(٤) من موضعي محرماً. فأحرم من نيسابور، فلما قدم على عثمان لأمه على ما صنع وقال: ليتك تضبط من الوقت الذي يحرم منه الناس».

[٢٤٣٧] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- «أنه كان إذا أحرم من مكة لم يسع حتى يرجع من منى».

رواه مسدد^(٥) موقوفاً بسند الصحيح.

[٢٤٣٨] وعن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن أبي -رضي الله عنه-: «أن رسول الله ﷺ أهل من مسجد ذي الحليفة».

رواه الحارث^(٦) عن الواقدي وهو ضعيف.

وسياقي الإحرام بعمرة من بيت المقدس في باب ما يجوز للمحرم أكله.

(١) المطالب العالية (١٨/٢) رقم (١١٨٠).

(٢) السنن الكبرى (٣١/٥).

(٣) السنن الكبرى (٣١/٥).

(٤) في «الأصل»: أحرم. والمثبت من السنن الكبرى.

(٥) المطالب العالية (٢٥/٢) رقم (١٢٠٣).

(٦) البغية (١٢٣) رقم (٣٥٧).

١٩- باب في الحج من عمان وألا يجرم بالحج إلا في أشهر الحج

[٢٤٣٩] عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إني لأعلم أرضًا يقال لها: عمان، ينضح بناحيتها البحر، للحجة منها خير من الحجتين من غيرها»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، والبخاري^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) بسند رجاله ثقات.

[١/٢٤٤٠] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «من السنة ألا يجرم بالحج»^(٤) إلا في أشهر الحج.

رواه أحمد بن منيع^(٥) والدارقطني^(٦) والبيهقي^(٧).

[٢/٢٤٤٠] ورواه ابن خزيمة^(٨) والحاكم^(٩) وعنه البيهقي^(١٠) أيضًا بلفظ: «لا يجرم بالحج إلا في أشهر الحج؛ فإن سنة الحج ألا يجرم بالحج إلا في أشهر الحج».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢١٧): رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٢) البغية (١٢٣) رقم ٣٥٨.

(٣) مسند أحمد (٢/٣٠).

(٤) من مسند أبي يعلى.

(٥) المطالب العالية (٢/١٨) رقم ١١٨١.

(٦) سنن الدارقطني (٢/٢٣٣-٢٣٤).

(٧) السنن الكبرى (٤/٣٤٣).

(٨) (٤/١٦٢) رقم ٢٥٩٧.

(٩) المستدرک (١/٤٤٨).

(١٠) السنن الكبرى (٤/٣٤٣).

٢٠- باب لا يحج عن غيره

حتى يحج عن نفسه

[١/٢٤٤١] عن عطاء «أن رسول الله ﷺ سمع رجلا يقول: لبيك عن فلان - فقال أصحابي: إنه قال: عن شبرمة - فقال النبي ﷺ: أيها الملبى عن شبرمة ، إن كنت لبيت عن نفسك فقل عن شبرمة» .

رواه مسدد^(١) مرسلا بسند ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى .

[٢/٢٤٤١] ورواه أبويعلى^(٢) مرفوعاً من طريق محمد بن أبي ليلى، عن عطاء، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ سمع رجلا يلبي عن شبرمة قال: وما شبرمة؟ فذكر قرابة، فقال: حججت عن نفسك؟ قال: لا . قال: فاحجج عن نفسك، ثم احجج عن شبرمة^(٣) .

وله شاهد من حديث ابن عباس رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبوداود^(٤)، وابن ماجه^(٥)، وأبويعلى الموصلي^(٦) وعنه ابن حبان في صحيحه^(٧) .

٢١- باب حج الصبي والمملوك والأعرابي

والذرية والمرأة في عدتها

[٢٤٤٢] عن ابن عباس -رضي الله عنهما-: «أن النبي ﷺ لما أقفل فكان بالروحاء رأى ركباً فسلم عليهم وقال: من القوم؟ [قالوا]^(٨): المسلمون، عن القوم؟ فقال:

(١) المطالب العالية (١٦/٢) رقم (٢/١١٧٣) .

(٢) (٨/٨٠-٨١ رقم ٢٦١١) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٨٢/٣): رواه أبويعلى ، وفيه ابن أبي ليلى ، وفيه كلام .

(٤) (١٦٢/٢) رقم (١٨١١) .

(٥) (٢٩٠٣) رقم (٢/٩٦٩) .

(٦) (٢٤٤٠) رقم (٤/٣٢٩) .

(٧) (٣٩٨٨) رقم (٩/٢٩٩-٣٠٠) .

(٨) في «الأصل»: فقال . والتثبت من مسند الحميدي .

رسول الله ﷺ . ففزعت امرأة فرفعت صبيًا لها من محفة بيديها وقالت: ألهذا حج يا رسول الله؟ قال: [نعم] ^(١) ولك أجر .

رواه الحميدي ^(٢)، ومحمد بن أبي عمر واللفظ له، ورجاله ثقات، ورواه مسلم ^(٣) وأبو داود ^(٤) والنسائي ^(٥) باختصار .

[٢٤٤٣] وعن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ قال: «لا يتم بعد الحلم، ولا عتق قبل ملك، ولا رضاعة بعد فطام، ولا طلاق قبل نكاح، ولا صمت يوم إلى الليل، ولا وصال في الصيام، ولا نذر في معصية الله، ولا يمين في قطيعة، ولا تعرب بعد الهجرة، ولا هجرة بعد الفتح، ولا يمين للمملوك مع سيده، ولا يمين لزوجة مع زوجها، ولا يمين لولد مع والده، ولو أن صغيرًا حجَّ عشر حجج كانت عليه حجة الإسلام إذا عقل إن استطاع إليه سبيلا، ولو أن أعرابيًا حجَّ عشر حجج كانت عليه حجة إذا هاجر إن استطاع إليه سبيلا» .

رواه أبو داود الطيالسي ^(٦)، وأبو بكر بن أبي شيبة ^(٧) والحاثر بن أبي أسامة ^(٨) واللفظ له، وأبو يعلى، والبزار ^(٩)، والحاكم ^(١٠)، والبيهقي ^(١١) وسيأتي بتامه في باب الطلاق قبل النكاح، وله شاهد من حديث ابن عباس رواه الحاكم ^(١٢) وعنه البيهقي في سننه ^(١٣) .

(١) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند الحميدي وصحيح مسلم وغيرهما .

(٢) (١/٢٣٤-٢٣٥ رقم ٥٠٤) .

(٣) (٢/٩٧٤ رقم ١٣٣٦) .

(٤) (٢/١٤٢-١٤٣ رقم ١٧٣٦) .

(٥) (٥/١٢٠-١٢١ رقم ٢٦٤٥-٢٦٤٩) .

(٦) (٢٤٣ رقم ١٧٦٧) .

(٧) المطالب العالية (٢/٢١٥ رقم ١/١٧٢٦) مختصرًا .

(٨) البغية (١٢٢ رقم ٣٥٤) .

(٩) مختصر زوائد البزار (١/٥٩٩ رقم ١٠٦٧) مختصرًا .

(١٠) المستدرک (٢/٤٢٠) مختصرًا .

(١١) السنن الكبرى (٧/٣١٩-٣٢٠) .

(١٢) المستدرک (٢/٤١٥) .

(١٣) السنن الكبرى (٧/٣٢٠) .

[٢٤٤٤] وعن عطاء قال: «ضمت عائشة أم كلثوم أختها (امرأة طلحة بن عبيدالله)^(١) فحجت بها في عدتها» .

رواه مسدد^(٢) بسند ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى .

[٢٤٤٥] وعن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: «أحجوا الذرية، لا تأكلوا أرزاقها وتدعوا آثامها في أعناقها» .
رواه مسدد^(٣) .

٢٢- باب النيابة في الحج

وما جاء في حج الأقف

[٢٤٤٦] عن طاوس: «أن رجلا قال للنبي ﷺ: إن أبي لا يستطيع أن يحج إلا معترضا، أفأحج عنه؟ قال: نعم. قال: إن أمي ماتت ولم توص، أفأتصدق عنها؟ قال: نعم» .

رواه مسدد^(٤) مرسلًا، ورجاله ثقات .

[٢٤٤٧] وعن عبيدالله بن العباس -رضي الله عنهما-: «أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال: إن أبي أدركه الإسلام ولم يحج، أفأحج عنه؟ قال: نعم» .

رواه أحمد بن منيع عن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي وهو ضعيف، وعبيدالله ابن عباس هذا أصغر من أخيه عبدالله بسنة .

[٢٤٤٨] وعن جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «يدخل الله - تعالى^(٥) بالحجة الواحدة ثلاثة نفر الجنة: الميت، والحاج، والمنفذ ذلك» .

(١) جاءت هذه العبارة في «الأصل» بعد: فحجت بها في عدتها . والصواب وضعها هنا كما في المطالب العالية، والله أعلم .

(٢) المطالب العالية (٢/٢٢٢ رقم ١٧٤٥) .

(٣) المطالب العالية (٢/١٣ رقم ١١٦٣) .

(٤) المطالب العالية (٢/١٦ رقم ١١٧٤) .

(٥) سقطت من «الأصل» .

رواه الحارث^(١) والبيهقي^(٢) بسند ضعيف؛ لضعف أبي معشر، واسمه نجيع بن عبدالرحمن المدني.

[٢٤٤٩] وعن عوف، عن محمد قال: «بلغني أن سعد بن عبادة قال: يا رسول الله، إن أم سعد دخلت في الإسلام وهي عجوز كبيرة، وإني كنت أحج عنها وأتصدق وأعتق عنها، وإنها قد ماتت، فهل ينفعها أن أفعل ذلك عنها؟ قال: نعم» .
رواه الحارث^(٣) بسند ضعيف ومنقطع.

[٢٤٥٠] وعن إبراهيم بن شعيب المدني يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «إن الله - عز وجل - يدخل بالحجة الواحدة ثلاثة نفر الجنة: الحاج عن الميت، والميت، والمنفذ ذلك عن الميت» .

رواه الحارث^(٤) بسند ضعيف؛ لضعف إبراهيم بن شعيب - بالثناء المثلثة - وصحف البخاري «شعيب» فجعله بياء موحدة، قاله الخطيب البغدادي. انتهى.

وله شاهد من حديث أنس رواه الحاكم وعنه البيهقي في سننه^(٥) ولفظه: «إن رسول الله ﷺ قال في رجل أوصى بحجة: كتبت له أربع حجج: حجة للذي كتبها، وحجة للذي أنفذها، وحجة للذي أخذها، وحجة للذي أمر بها» .
وفي إسناده زياد بن سفيان، وهو مجهول، والإسناد ضعيف.

[١/٢٤٥١] وعن أبي برزة - رضي الله عنه - قال: «سألوا رسول الله ﷺ عن رجل أقلف، أيجح بيت الله؟ فقال رسول الله ﷺ: لا حتى، يختتن» .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦).

[٢/٢٤٥١] وعنه أبو يعلى^(٧) إلا أنه قال: «لا، نهاني الله عن ذلك حتى يختتن»^(٨)
ورواه البيهقي في الكبرى^(٩).

(١) البغية (١٢٢) رقم (٣٥٣) .

(٢) السنن الكبرى (١٨٠/٥) وقال: أبو معشر هذا نجيع السندي، مدني ضعيف .

(٣) البغية (١٢١-١٢٢) رقم (٣٥١) .

(٤) البغية (١٢٢) رقم (٣٥٣) .

(٥) السنن الكبرى (١٨٠/٥) وقال: زياد بن سفيان هذا مجهول، والإسناد ضعيف .

(٦) المطالب العالية (٢٠٥/٣) رقم (١/٢٧٨٢) .

(٧) (١٣/٤٢٧) رقم (٧٤٣٣) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢١٧/٣): رواه أبو يعلى، وفيه منية بنت عبيد بن أبي برزة، ولم يرو عنها غير أم الأسود .

(٩) السنن الكبرى (٣٢٤/٨) .

٢٣- باب العمرة في رجب وشوال وذي

[القعدة]^(١) وما جاء في عُمَرَه ﷺ

[١/٢٤٥٢] عن البراء بن عازب -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ اعتمر في ذي القعدة»^(٢).

رواه أبو داود الطيالسي^(٣).

[٢/٢٤٥٢] وأبوبكر بن أبي شيبه ولفظه: «اعتمر رسول الله ﷺ قبل أن يحج، اعتمر رسول الله ﷺ قبل أن يحج، اعتمر رسول الله ﷺ قبل أن يحج».

[٣/٢٤٥٢] وفي رواية له ولأبي يعلى الموصلي^(٤) وأحمد بن حنبل^(٥): «اعتمر رسول الله ﷺ ثلاث عُمَرٍ».

وله شاهد من حديث أنس رواه مسلم في صحيحه^(٦) وغيره، ورواه الحاكم وعنه البيهقي^(٧) من حديث أبي هريرة.

[٢٤٥٣] وعن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنهما- «أن النبي ﷺ اعتمر ثلاث عمر في ذي القعدة، كل ذلك لا يقطع التلبية حتى يستلم الحجر»^(٨).

رواه مسدد، وأبوبكر بن أبي شيبه، وأحمد بن حنبل^(٩).

(١) في «الأصل»: قعدة.

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٣/ ٧٠٢، رقم ١٧٨١ وأطرافه في: ١٨٤٤، ٢٦٩٨، ٢٦٩٩...)، والترمذي (٣/ ٢٧٥ رقم ٩٣٨).

(٣) (٩٩ رقم ٧٢٨).

(٤) (٣/ ٢٢٢ رقم ١٦٦٠).

(٥) مسند أحمد (٤/ ٢٩٧).

(٦) (٢/ ٩١٦ رقم ١٢٥٣).

(٧) السنن الكبرى (٤/ ٣٤٥).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٣/ ٢٧٨): رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام، وقد وثق.

(٩) مسند أحمد (٢/ ١٨٠).

ورواه البزار^(١) من حديث جابر بن عبدالله بسند صحيح.

[٢٤٥٤] وعن ابن عباس-رضي الله عنهما- قال: «لما قدم رسول الله ﷺ من الطائف [نزل]^(٢) الجعرانة فقسم بها الغنائم، ثم اعتمر منها، وذلك [لليلتين]^(٣) بقيتا من شوال»^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وعنه أبو يعلى^(٥).

[٢٤٥٥] وعن حفصة -رضي الله عنها- قالت: «أهللنا بعمره في رمضان، فقدمنا مكة في شوال والناس يومئذ متوافرون، فسألنا، فما سألنا أحداً إلا قال: هي متعة». رواه مسدد^(٦).

[٢٤٥٦] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: «اعتمر رسول الله ﷺ أربعاً، إحداهن في رجب»^(٧).

رواه أحمد بن منيع، ورجاله ثقات.

[٢٤٥٧] وعن عمران -رضي الله عنه- قال: «اعتمر رسول الله ﷺ ثلاث عُمرٍ».

رواه أحمد بن منيع، وفي سنده علي بن زيد بن جدعان.

[٢٤٥٨] وعن ابن عمر-رضي الله عنهما- قال: «سئل كم اعتمر النبي ﷺ فقال: مرتين. فقالت عائشة: قد علم ابن عمر أن رسول الله ﷺ قد اعتمر ثلاثاً سوى عمرته التي قرنها بحجة الوداع»^(٨).

(١) مختصر زوائد البزار (١/٤٦٥-٤٦٦ رقم ٧٩٢) وقال ابن حجر: قلت: إسناده صحيح.

(٢) في «الأصل»: يوم. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) في «الأصل»: لليلتين. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٧٩): رواه أبو يعلى من رواية عتبة مولى ابن عباس، ولم أعرفه.

(٥) (٤/٢٦١-٢٦٢ رقم ٢٣٧٤).

(٦) المطالب العالية (٢/٢٥ رقم ١٢٠٤).

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٣/٢٧٥ رقم ٩٣٧) عن أحمد بن منيع به وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب. ورواه البخاري (٣/٧٠١ رقم ٢٧٧٥) وطرفه في: (٤٢٥٣)، ومسلم (٢/٩١٦-٩١٧ رقم ١٢٥٥)، والترمذي (٣/٢٧٤ رقم ٩٣٦) مطولاً، وفيه إنكار عائشة -رضي الله عنها- على ابن عمر -رضي الله عنه- قوله هذا.

(٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبوداود (٢/٢٠٥ رقم ١٩٩٢).

رواه أحمد بن منيع، وعبد بن حميد^(١) واللفظ له، ورجاله ثقات.
وله شاهد من حديث ابن عباس رواه الترمذي^(٢) وحسنه.

٢٤- باب فضل العمرة في رمضان

وما جاء في الاعتناء من بيت المقدس

فيه حديث عبد الله بن أبي عامر، وسيأتي في باب ما يجوز للمحرم أكله من الصيد.
[٢٤٥٩] عن ابن عباس-رضي الله عنهما- قال: «أراد رسول الله ﷺ الحج، فقالت امرأة لزوجها: أحججني مع رسول الله ﷺ. قال: ما عندي ما أحججك عليه. قالت: أحججني على جملك فلان. قال: ذاك حبيس في سبيل الله. فقالت: أحججني على ناضحك. فقال: ذاك نعتقه أنا وابنك. قالت: فبع تمر رحك. قال: ذاك قوتي وقوتك. فلما أن قدم رسول الله ﷺ أرسلت زوجها إليه فقالت: أقرئه السلام ورحمة الله، وسله ما تعدل حجة معك يا رسول الله؟ فقال: يا رسول الله، امرأتي تقرئني عليك السلام ورحمة الله، وإنما كانت سألتني الحج معك، فقلت: ما عندي ما أحججك عليه. فقالت: حجني على جملك فلان. فقلت: ذاك حبيس في سبيل الله. فقال: أما إنها لو حججتها عليه كان في سبيل الله. فقالت: فاحججني على ناضحك. قال: ذلك نعتقه أنا وابنك. قالت: فبع تمر رحك. قلت: ذاك قوتي وقوتك. قال: فضحك رسول الله ﷺ من حرصها على الحج. وإنما أمرتني أن أسألك ما يعدل حجة معك؟ فقال رسول الله ﷺ: أقرئها السلام ورحمة الله، وأخبرها أنها تعدل حجة معي - عمرة في رمضان».

رواه مسدد بسند صحيح، ورواه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) وأبوداود^(٥) والنسائي^(٦)

(١) المتخب (٢٥٧ رقم ٨٠٩) .

(٢) (٢٧١/٣ رقم ٩٣٢) .

(٣) (٧٠٥/٣ رقم ١٧٨٢ وطره في: ١٨٦٣) .

(٤) (٩١٧/٢ رقم ١٢٥٦) .

(٥) (٢٠٥/٢ رقم ١٩٩٠) .

(٦) السنن الكبرى (٢/٤٧١-٤٧٢ رقم ٤٢٢٣) .

دون قوله: «فبع تمر رقل. قال: ذاك قوتي وقوتك». ولم يذكروا: «فضحك رسول الله ﷺ من حرصها على الحج».

[١/٢٤٦٠] وعن الشعبي، عن [ابن] ^(١) خَبَش قال: قال رسول الله ﷺ: «عمرة في رمضان كحجة».

رواه الحميدي ^(٢) بسند فيه لين.

[٢/٢٤٦٠] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة والنسائي ^(٣) وابن ماجه ^(٤) بسند صحيح من طريق الشعبي، عن وهب بن خنيس قال: قال رسول الله ﷺ: «عمرة في رمضان تعدل حجة».

وأصله في صحيح البخاري وغيره من حديث جابر ^(٥) وابن عباس ^(٦).

قال الترمذي ^(٧): وفي الباب عن ابن عباس [وجابر] ^(٨)، وأبي هريرة، وأنس، ووهب بن خنيس. (قال: وحديث وهب بن خنيس أصح) ^(٩).

[٢٤٦١] وعن معقل بن أبي معقل -رضي الله عنه-: «أن أمه أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن أبا معقل كان وعدني ألا يجح إلا وأنا معه، فحج على راحلته ولم أطق المشي، فسألته جداد نخله فقال هو قوت عياله، وسألته بكرًا عنده فقال: هو في سبيل الله لست بمعطيكيه. فقال: يا أبا معقل، ما تقول أم معقل؟ قال: صدقت. قال: فأعطها بكرًا؛ فإن الحج من سبيل الله. فأعطها بكره.

(١) في «الأصل»: أبي. وهو تحريف. وابن خَبَش هو وهب بن خَبَش -رضي الله عنه- صحابي له هذا الحديث الواحد، من رجال التهذيب.

(٢) [٢/٤١٦-٤١٧ رقم ٩٣٢].

(٣) السنن الكبرى [٢/٤٧٢ رقم ٤٢٢٥].

(٤) [٢/٩٩٦ رقم ٢٩٩١، ٢٩٩٢].

(٥) البخاري [٤/٨٦ رقم ١٨٦٣].

(٦) البخاري [٣/٧٠٥ رقم ١٧٨٢ وطره في: ١٨٦٣].

(٧) جامع الترمذي [٣/٢٧٦ رقم ٩٣٩].

(٨) سقطت من «الأصل» وأثبتها من جامع الترمذي.

(٩) كذا في «الأصل» وهو كلام موهم، ولفظ الترمذي: قال أبو عيسى: ويقال: هرم بن خنيس. قال بيان وجابر: عن الشعبي، عن وهب بن خنيس. وقال داود الأودي: عن الشعبي عن هرم بن خنيس. ووهب أصح.

قالت: إني امرأة قد سقمت وكبرت وأخاف ألا أدرك الحج حتى أموت، فهل شيء يجزئني من الحج؟ فقال: نعم، عمرة في رمضان تعدل حجة (فاعتمري)^(١) في رمضان». .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢)، ورجاله ثقات، ورواه أصحاب السنن الأربعة^(٣) باختصار.

[٢٤٦٢] وعن أبي طليق: «أن امرأته -رضي الله عنهما- قالت له -وله جمل وناقعة-: أعطني جملك أحج عليه. قال: هو حبيس في سبيل الله. قالت: إنه في سبيل الله أنا أحج عليه. قالت: فأعطني الناقعة وحج على جملك. قال: لا أؤثر على نفسي أحداً. قالت: فأعطني من نفقتك. قال: فقلت: ما عندي فضل عما أخرج به ولو كان معي لأعطيتك. قالت: فإن فعلت ما فعلت فأقرئ نبي الله ﷺ مني السلام إذا لقيته، وقل له الذي قلت لك. فلما لقي رسول الله ﷺ أقرأه منها السلام وأخبره بالذي قالت له. قال رسول الله ﷺ: صدقت أم طليق، لو أعطيتها جملك كانت في سبيل الله، ولو أعطيتها ناقتك كانت في سبيل الله، ولو أعطيتها من نفقتك أخلفها الله لك. فقلت: يا نبي الله، وما يعدل الحج؟ قال: عمرة في رمضان»^(٤).
رواه أبو يعلى والبخاري^(٥) والطبراني^(٦) بسند رجاله ثقات.

[٢٤٦٣] وعن سعيد بن جبير، عن امرأة من الأنصار يقال لها أم سنان: «أرادت الحج مع رسول الله فلم تفعل، فلما رجع النبي ﷺ قال: ما منعك من الحج معنا؟ قالت كان لهم ناضح فحج عليها زوجها أو غزا عليه. فقال لها: اعتمري في رمضان؛ فإنها لك حجة. قال سعيد: ولا نعلمه قال ذلك إلا لهذه المرأة وحدها». .
رواه أحمد بن منيع^(٧)، وله شاهد من حديث أم معقل رواه الترمذي^(٨).

-
- (١) في مسند ابن أبي شيبة: فاعتمرت.
(٢) (٢/٢٧٥ رقم ٧٧١).
(٣) أبو داود (٢/٢٠٤ رقم ١٩٨٨)، والترمذي (٣/٢٧٦ رقم ٩٣٩)، والنسائي في الكبرى (٢/٤٧٢-٤٧٣ رقم ٤٢٢٦-٤٢٢٨)، وابن ماجه (٢/٩٩٦ رقم ٢٩٩٣).
(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٨٠): رواه الطبراني في الكبير، والبخاري باختصار عنه، ورجال البخاري رجال الصحيح.
(٥) مختصر زوائد البخاري (١/٤٣٨-٤٣٩ رقم ٧٣٤).
(٦) المعجم الكبير (٢٢/٣٢٤ رقم ٨١٦).
(٧) المطالب العلية (٢/٥٧ رقم ١٣٠٥).
(٨) (٣/٢٧٦ رقم ٩٣٩).

٢٥- باب العمل الصالح وفضله في عشر ذي الحجة^(١)

[٢٤٦٤] عن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنهما- قال: «حضرت عند رسول الله ﷺ وذكرت عنده أيام العشر فقال: ما من أيام أحب إلى الله -عز وجل- العمل [فيهن]^(٢) من عشر ذي الحجة. قيل: يا رسول الله، ولا الجهاد في سبيل الله؟ [فأكبره]^(٣) قال: ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل خرج بنفسه وماله فكان (فجعته)^(٤) فيه» .

رواه أبو داود الطيالسي^(٥) وأبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل^(٦) وأبو يعلى الموصلي بسند صحيح على شرط مسلم.

وله شاهد من حديث ابن عباس رواه البخاري^(٧) وغيره: أبو داود^(٨) والترمذي^(٩)، وابن ماجه^(١٠).

[٢٤٦٥] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أيام أعظم عند الله ولا أحب إليه فيهن العمل من هذه الأيام: عشر ذي الحجة -أو قال: العشر- فأكثروا فيهن من التهليل والتسبيح والتكبير والتحميد» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وعبد بن حميد^(١١) وأبو يعلى، والبيهقي في الشعب^(١٢) بسند صحيح.

وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود رواه الطبراني^(١٣) بإسناد صحيح.

(١) في «الأصل»: حجة.

(٢) في «الأصل» ومسند الطيالسي: فيه . والمثبت من مسند أحمد .

(٣) في «الأصل»: فأكثره . وهو تصحيف ، والمثبت من مسندي الطيالسي وأحمد ، وهو الصواب .

(٤) كذا في «الأصل» وفي مسندي أحمد والطيالسي: مهجته .

(٥) (٣٠١ رقم ٢٢٨٣) .

(٦) مسند أحمد (١٦١/٢ - ١٦٢ ، ١٦٧ ، ٢٢٣) .

(٧) (٥٣٠/٢ رقم ٩٦٩) .

(٨) (٣٢٥/٢ رقم ٢٤٣٨) .

(٩) (١٣٠/٣ رقم ٧٥٧) .

(١٠) (٥٥٠/١ رقم ١٧٢٧) .

(١١) المنتخب (٢٥٧ رقم ٨٠٧) .

(١٢) (٣٣٩-٣٣٨/٧ رقم ٣٤٧٤ ، ٣٤٧٥) .

(١٣) المعجم الكبير (١٩٩/٩ - ٢٠٠ رقم ١٠٤٥٥) .

[٢٤٦٦] وروى البيهقي^(١) وغيره من حديث ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أيام أفضل عند الله ولا العمل فيهن أحب إلى الله -عز وجل- من هذه الأيام -يعني: من العشر- فأكثرُوا فيهن التهليل والتكبير وذكر الله، وإن صيام يوم منها يعدل بصيام سنة، والعمل فيهن يضاعف سبعائة ضعف» .

[٢٤٦٧] وعن جابر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أيام أفضل عند الله من أيام عشر ذي الحجة. قال: فقال رجل: يا رسول الله، هن أفضل أم عدتهن جهادًا في سبيل الله؟ قال: [هن]^(٢) أفضل من عدتهن جهادًا في سبيل الله إلا عفيرًا يعفر [وجهه في]^(٣) التراب، وما من يوم أفضل عند الله من يوم عرفة، ينزل الله إلى السماء الدنيا [فيأهي بأهل الأرض أهل السماء]^(٤) فيقول: انظروا إلى عبادي شعنا غبرًا ضاحين، جاءوا من كل فج عميق ولم يروا رحمتي ولا عذابي. فلم ير يومًا أكثر عتقًا من النار من يوم عرفة»^(٥).

رواه أبويعلى الموصلي^(٦)، والبزار^(٧)، وابن حبان في صحيحه^(٨).

٢٦- باب الاختيار في أفراد الحج

والتمتع بالعمرة

[٢٤٦٨] عن ابن عباس قال: سمعت عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- يقول: «لو اعتمرت ثم اعتمرت ثم حججت لتمتعت» .
رواه مسدد^(٩) موقوفًا بسند صحيح.

-
- (١) شعب الإيمان (٧/٣٤٣ رقم ٣٤٨١) .
 - (٢) في «الأصل»: هي . والمثبت من صحيح ابن حبان .
 - (٣) من مسند أبي يعلى .
 - (٤) من مسند أبي يعلى وصحيح ابن حبان .
 - (٥) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٥١): رواه أبويعلى ، وفيه محمد بن مروان العقيلي ، وثقه ابن معين وابن حبان ، وفيه بعض كلام ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، ورواه البزار .
 - (٦) (٤/٦٩-٧٠ رقم ٤٠٩٠) .
 - (٧) مختصر زوائد البزار (١/٤٥٦-٤٥٧ رقم ٧٧٧) .
 - (٨) (٩/١٦٤ رقم ٣٨٥٣) .
 - (٩) المطالب العالية (٢/٢٤ رقم ١٢٠١) .

[٢٤٦٩] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال عمر بن الخطاب: «إن تفرقوا بين الحج والعمرة [تكن]»^(١) العمرة في غير أشهر الحج أتم حج أحدكم وأتم لعمرته».

رواه مسدد^(٢) بسند صحيح، والبيهقي في الكبرى^(٣).

[٢٤٧٠] وعن عائشة -رضي الله عنها- أن رسول الله ﷺ قال: «من شاء منكم أن يهل بعمرة فليفعل. وأفرد رسول الله ﷺ الحج ولم يعتمر»^(٤).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر.

[١/٢٤٧١] وعن الحسن: «أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- همَّ أن ينهى عن متعة الحج، فقام إليه أبي بن كعب فقال: ليس ذاك لك، قد نزل بها كتاب الله واعتمرناها مع رسول الله ﷺ فترك عمر».

رواه إسحاق بن راهويه^(٥) بسند صحيح.

[٢/٢٤٧١] وفي رواية له^(٦): «قام أبي وأبوموسى إلى عمر بن الخطاب فقالا: ألا تعلم الناس أمر هذه المتعة؟ فقال: وهل بقي أحد إلا عملها؟ أما أنا فأفعلها».

[٢٤٧٢] وعن مجاهد قال: قال عبدالله بن الزبير: «أفردوا الحج ودعوا قول أعمامكم هذا. قال: فقال عبدالله بن عباس: إن الذي أعمى الله قلبه أنت، ألا تسأل أمك عن هذا. فأرسل إليها فقالت: صدق ابن عباس، جئنا مع رسول الله ﷺ حجاجاً فجعلناها عمرة، فحللنا الإحلال كله حتى سقطت المجامر بين الرجال والنساء».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧).

(١) في «الأصل»: تكون .

(٢) المطالب العالية (٢/٢٥) رقم (١٢٠٢) .

(٣) السنن الكبرى (٥/٥) .

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٥/١٤٥-١٤٦) رقم (٢٧١٥-٢٧١٧) مفروقاً، وهو في الصحيحين مطولاً.

(٥) المطالب العالية (٢/٢٤) رقم (١١٩٩) .

(٦) المطالب العالية (٢/٢٤) رقم (١٢٠٠) .

(٧) المطالب العالية (٢/٢٥) رقم (١٢٠٥) .

[٢٤٧٣] وعن مسلم [القُرْبِي] ^(١): سمعت ابن عباس - رضي الله عنهما - يقول: «أهل رسول الله ﷺ بالعمرة، وأهل أصحابه بالحج» ^(٢).

رواه ابن أبي شيبة.

[٢٤٧٤] وعن جابر بن عبد الله قال: «لما ولي عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - خطب الناس فقال: إن القرآن هو القرآن، وإن الرسول هو الرسول، وإنما كانت متعتان على عهد رسول الله ﷺ فأنا أنهى الناس عنها وأعاقب عليها [إحدهما] ^(٣) متعة الحج، فافصلوا حجكم من عمرتكم؛ فإنه أتم لحجكم وأتم لعمرتكم، والأخرى: متعة النساء، فلا أقدر على رجل تزوج امرأة إلى أجل إلا غيبته في الحجارة».

رواه أبو يعلى بسند صحيح، ومسلم في صحيحه ^(٤) باختصار.

وله شاهد من حديث ابن عباس، رواه الترمذي ^(٥) وحسنه ولفظه: «تمتع رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان، وأول من نهى عنها معاوية».

قال الترمذي: وقد اختار قوم من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم التمتع بالعمرة. والتمتع أن يدخل الرجل بعمرة في أشهر الحج ثم (يقوم) ^(٦) حتى يحج، فهو متمتع وعليه دم ما استيسر من الهدي، فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع [إلى] ^(٧) أهله. ويستحب للتمتع إذا صام ثلاثة أيام في الحج أن يصوم في العشر، ويكون آخرها يوم عرفة؛ فإن لم يصم في العشر صام أيام التشريق في قول بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم ابن عمر وعائشة. وبه يقول مالك والشافعي وأحمد وإسحاق. وقال بعضهم: لا يصوم أيام التشريق. وهو قول أهل الكوفة، وأصحاب الحديث يختارون التمتع بالعمرة في الحج، وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق.

(١) في «الأصل»: العربي. وهو تحريف، والقُرْبِي - بضم القاف ثم الراء - نسبة إلى قُرة حي من عبد القيس، كما قال السمعاني في الأنساب (٨٩/٤) وهو مسلم بن خرقاء القرني من رجال التهذيب.

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٩٠٩/٢ رقم ١٢٣٩)، وأبو داود (١٦٠/٢ رقم ١٨٠٤)، والنسائي (١٨١/٥ رقم ٢٨١٤).

(٣) في «الأصل»: أحدهما.

(٤) (٢/ ٨٨٥-٨٨٦ رقم ١٢١٧).

(٥) (٣/ ١٨٤-١٨٥ رقم ٨٢٢).

(٦) في جامع الترمذي: يقيم.

(٧) من جامع الترمذي.

[٢٤٧٥] وعن ابن مسعود -رضي الله عنه-: «أنه تمتع مع رسول الله ﷺ متعة الحج» .

رواه أبويعلى^(١) بسند ضعيف؛ لضعف زمعة بن صالح.

٢٧- باب القران

[٢٤٧٦] عن سعد مولى الحسن بن علي قال: «خرجنا مع علي -رضي الله عنه- حتى إذا كنا بذي الحليفة قال: إني أريد أن أجمع بين العمرة والحج، فمن أراد ذلك منكم فليقل كما أقول. ثم لبي [قال: بعمرة وحجة معا]^(٢)». رواه مسدد^(٣) موقوفاً.

[٢٤٧٧] وعن محمد بن سيرين قال: «قدم عمران بن حصين في أصحاب له قد جمعوا [بين الحج والعمرة، فليل]^(٢) لعثمان بن عفان: إن عمران قدم في أصحاب له بالحج والعمرة. فأرسل إليه أن اختر أحدهما. قال عمران: فعلنا ذلك مع رسول الله ﷺ ونهانا أمير المؤمنين، وقد خيرنا، فأنا أختار الحج». رواه مسدد^(٤) ورواته ثقات.

[٢٤٧٨] وعن سالم بن عبدالله: «أن معاوية -رضي الله عنه- جعل يقول لبعض من حضر: أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال في كذا^(٥) كذا؟ قالوا: بلى. قال: أفلم يقل في شأن جمع الحج والعمرة - أو قال: في التمتع - نهى عنها؟ فقال الذين يصدقون في الحديث الأول: والله ما قال هذا، وما علمناه قال». رواه مسدد بسند رواه ثقات.

(١) المطالب العالية (٢/٢٥ رقم ١٢٠٦) .

(٢) طمس في «الأصل» والمثبت من المطالب.

(٣) المطالب العالية (٢/٢٣ رقم ١٩٩٦) .

(٤) المطالب العالية (٢/٢٢-٢٣ رقم ١١٩٥) .

(٥) زاد بعدها في «الأصل»: و. وهي زيادة مقحمة، وقد روى الحديث الطبراني في معجمه الكبير (١٩/٣٣٢ رقم ٧٦٣) حدثنا معاذ بن المثني، ثنا مسدد به، دون هذه الزيادة، والله أعلم.

[٢٤٧٩] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «أنبأني أبوطلحة أن رسول الله ﷺ جمع بين حجه وعمرته»^(١).

رواه أحمد بن منيع، وله شاهد من حديث ابن عمر، ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢).

[١/٢٤٨٠] وعن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي عمران أنه قال: «حججت مع مولاي، فدخلت على أم سلمة زوج النبي ﷺ فقلت: أعتمر قبل أن أحج؟ قالت: إن شئت فاعتمر قبل أن تحج، وإن شئت فبعد أن تحج. قلت: فإنهم يقولون: من كان ضرورة فلا يصلح أن يعتمر قبل أن يحج. قال: فسألت أمهات المؤمنين، فقالوا مثلما قالت. فرجعت إليها فأخبرتها بقولهن، فقالت: نعم، وأشفيك سمعت رسول الله ﷺ يقول: أهلوا يا آل محمد بعمرة في حج -يعني: القرآن»^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٤) والحاثر بن أبي أسامة^(٥) واللفظ له بسند صحيح.

[٢/٢٤٨٠] وأبو يعلى^(٦) وعنه ابن حبان في صحيحه^(٧) بلفظ: «أن أبا عمران حجَّ مع مواليه قال: فأتيت أم سلمة أم المؤمنين، فقلت: يا أم المؤمنين، إني لم أحج قط، فأبيها أبدأ بالعمرة أو بالحج؟ قالت: ابدأ بأبيها شئت. قال: ثم إني أتيت صفية أم المؤمنين فسألته فقالت لي مثلما قالت أم سلمة. قال: ثم جئت أم سلمة فأخبرتها بقول صفية، فقالت لي أم سلمة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يا آل محمد، من حجَّ منكم فليهل بعمرة في حجه - أو في حجته».

وأصله في صحيح البخاري وغيره من حديث أنس.

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٢/٩٩٠ رقم ٢٩٧١) وذكره المؤلف في مصباح الزجاجة (٣/٢١ رقم ١٠٤٢) وعزاه إلى مسدد وابن أبي شيبة وأحمد بن منيع وأبي يعلى وأحمد بن حنبل في مسانيدهم، وضعف إسناده؛ لضعف حجاج بن أرطاة وتدليسه.

(٢) (٩/٢٣٥ رقم ٣٩٢٥).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٣٥): رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه، والطبراني في الكبير باختصار، ورجال أحمد ثقات.

(٤) مسند أحمد (٦/٢٩٧-٢٩٨، ٣١٧).

(٥) البغية (١٢٤ رقم ٣٦١، ٣٦٢).

(٦) (١٢/٤٤٢ رقم ٧٠١١).

(٧) (٩/٢٣١ رقم ٣٩٢٠).

٢٨ - باب إتمام الحج والعمرة

وفضل متابعتها

[٢٤٨١] عن أبي سعيد قال: «قام عمر -رضي الله عنه- حين استخلف فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد؛ فإن الله -تعالى- قد كان يرخص لبيه ما شاء، وإنه قد انطلق برسول الله ﷺ فحصبونا فروج هذه النساء، وأتموا الحج والعمرة لله»^(١).

رواه مسدد وأحمد بن منيع بسند رواته ثقات.

[١/٢٤٨٢] وعن عامر بن ربيعة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «تابعوا بين الحج والعمرة؛ فإن متابعة بينهما تزيد في العمر والرزق وينفيان الفقر والذنوب».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٢) واللفظ له.

[٢/٢٤٨٢] وأبوبكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٣) بلفظ: «تابعوا بين الحج والعمرة؛ فإنها ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد».

ومدار أسانيدهم على عاصم بن عبيدالله العمري، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب رواه الحميدي^(٤) وابن أبي عمر، وأبوبكر ابن أبي شيبة وعنه ابن ماجه^(٥)، وآخر من حديث ابن مسعود رواه الترمذي^(٦)، والنسائي^(٧)، وابن خزيمة^(٨) و ابن حبان^(٩) في صحيحيهما.

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٢/٨٨٥-٨٨٦ رقم ١٢١٧) من طريق جابر عن عمر بن الخطاب، وقد تقدم.

(٢) البغية (١٢٤ رقم ٣٦٤).

(٣) مسند أحمد (٤٤٦/٣).

(٤) (١٠/١ رقم ١٧).

(٥) (٢/٩٦٤ رقم ٢٨٨٧).

(٦) (٣/١٧٥ رقم ٨١٠).

(٧) (٥/١١٥-١١٦ رقم ٢٦٣١).

(٨) صحيح ابن خزيمة (٤/١٣٠ رقم ٢٥١٢).

(٩) صحيح ابن حبان (٩/٦ رقم ٣٦٩٣).

[٢٤٨٣] وعن [عباد بن] ^(١) سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «تابعوا بين الحج والعمرة، فوالذي نفسي بيده، إنهما لينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد».

رواه الحارث ^(٢) مرسلاً بسند ضعيف؛ لضعف داود بن المحبر.

[٢٤٨٤] وعن عمرو بن [دينار] ^(٣)، عن ابن لعبدالله بن عمر ^(٤) أن رسول الله ﷺ قال: «تابعوا بين الحج والعمرة؛ فإن المتابعة بينهما [تنفي] ^(٥) الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد».

رواه الحارث ^(٦)، وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود رواه البزار ^(٧) وابن حبان في صحيحه ^(٨).

٢٩- باب في الإحرام وفضله والتلبية

وما جاء في التلبية في الأماكن المقدسة

[٢٤٨٥] عن يحيى بن سيرين «أنه حج مع أنس بن مالك، فحدثنا أنه أحرم من العقيق. قال: وكان يقول في تليته: لبيك حجاً حقاً تعبداً ورقاً» ^(٩).
رواه مسدد ^(١٠)، ورواته ثقات.

(١) سقطت من «الأصل» والمثبت من المطالب العالية (١١/٢) رقم (١١٥٨).

(٢) البغية (١٢٤) رقم (٣٦٣) وزاد في الإسناد: أبا هريرة.

(٣) في «الأصل»: عبدالرحمن. والمثبت من البغية.

(٤) زاد بعدها في البغية: عن أبيه. ليست هذه زيادة في المطالب (١١/٢) رقم (١١٥٩).

(٥) في «الأصل» والبغية: تنفيان.

(٦) البغية (١٢٤-١٢٥) رقم (٣٦٥).

(٧) البحر الزخار (١٣٤/٥) رقم (١٧٢٢).

(٨) (٦/٩) رقم (٣٦٩٣).

(٩) كتب المؤلف حاشية على «الأصل» نصها: هذا الحديث رواه الدارقطني في كتاب العلل من رواية

هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أخيه يحيى بن سيرين، عن أخيه أنس بن سيرين، عن

أنس بن مالك. وذكر محمد بن طاهر في بعض تخاريجيه فقال: هذا الحديث رواه محمد بن سيرين،

عن أخيه يحيى، عن أخيه معبد، عن أخيه أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك.

(١٠) المطالب العالية (٥٢/٢) رقم (١٢٩١).

[٢٤٨٦] وعن عمر -رضي الله عنه- «أنه أفاض من عرفة وكانت تلبيته: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك. وهو على بعير يعنق، والإبل تعنق ما تدركه».

رواه مسدد^(١) بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

[٢٤٨٧] وعن عباد: «حدثت أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- لما دخل بيت المقدس قال: لبيك اللهم لبيك».

رواه إسحاق بن راهويه^(٢) بسند ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق.

[١/٢٤٨٨] وعن طارق بن شهاب، عن عبدالله -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «أفضل الحج العجُّ والثجُّ. فالعج: العجيج. وأما الثج: فنحور الدماء»^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤).

[٢/٢٤٨٨] وأبو يعلى^(٥) إلا أنه قال: «فأما العج فالتلبية، وأما الثج فنحر الإبل».

وله شاهد من حديث أبي بكر الصديق رواه الترمذي^(٦).

[٢٤٨٩] وعن عاصم بن عبيدالله، عن فلان، عن النبي ﷺ قال: «ما من رجل يضع ثوبه وهو محرم فتصيبه الشمس حتى تغرب إلا غربت بخطاياها».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) بسند ضعيف؛ لضعف عاصم بن عبيدالله العمري.

[٢٤٩٠] وعن الأزرق بن قيس الحراني: «أنه جاء [رجل]^(٨) إلى ابن عمر وقد لبد رأسه وهو محرم فقال: ما تقول في هذا؟ قال: ومن أنت؟ قال: أنا مولاك. فقال ابن عمر: إن عمر مولاك كان يقول في أقاربه وإمارته كلها وما قاله في خلافته:

(١) المطالب العالية (٥٢/٢) رقم ١٢٩٢ مختصراً.

(٢) المطالب العالية (٥٢/٢) رقم ١٢٩٠.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٤/٣): رواه أبو يعلى، وفيه رجل ضعيف.

(٤) (١/٢٢٤) رقم ٣٣٠.

(٥) (٩/١٩) رقم ٥٠٨٦.

(٦) (٣/١٨٩) رقم ٨٢٧.

(٧) (٢/٤٣٢) رقم ٩٧٨.

(٨) من البغية.

من لبد رأسه وضمفريه فقد وجب عليه الخلق. فقال الآخر: إنما صنعت كذا وكذا - كأنه يهون- قال ابن عمر: تيس وعنز، وعنز وتيس» .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(١) بسند الصحيح.

[٢٤٩١] وعن أنس -رضي الله عنه-: «أن النبي ﷺ كان يلبي: لبيك اللهم لبيك، لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك»^(٢).
رواه أبو يعلى الموصلي^(٣).

٣٠- باب في صفة التلبية ومتى تقطع

وفيمن استحب الاقتصار على تلبية رسول الله ﷺ

[٢٤٩٢] عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «كانت تلبية رسول الله ﷺ: لبيك اللهم لبيك، لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة والحارث بن أبي أسامة^(٤) وأحمد بن حنبل^(٥) بسند رواه ثقات.

[١/٢٤٩٣] وعن أبان بن صالح [عن عكرمة]^(٦) قال: «وقفت مع حسين بن علي من المزدلفة، فلم أزل أسمعه يقول: لبيك، لبيك. حتى انتهى إلى الجمرة [قلت له: ما هذا الإهلال يا أبا عبدالله؟! قال: إني سمعت أبي علي بن أبي طالب يهل حتى إذا انتهى إلى الجمرة]^(٧) وحدثني أن رسول الله ﷺ أهل حتى انتهى إليها»^(٨).

(١) البغية (١٢٤) رقم (٣٦٠) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٣/٣): رواه أبو يعلى من رواية عبدالله بن نمير، عن إسماعيل ولم ينسبه؛ فإن كان ابن أبي خالد فهو من رجال الصحيح، وإن كان إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر فهو ضعيف، وكلاهما روى عنه.

(٣) (١/٢٦١) رقم (٣٥٦٣) .

(٤) البغية (١٢٣) رقم (٣٥٩) .

(٥) مسند أحمد (١/٢٦٧، ٣٠٢) .

(٦) سقطت من «الأصل»، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب؛ فإن أبان لم يدرك الحسين بن علي، قال ابن سعد في الطبقات (٣٢٧/٦): ولد أبان بن صالح سنة ستين.

(٧) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٥/٣): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، وقد بين أبو يعلى سماع ابن =

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى^(١).

[٢/٢٤٩٣] وفي رواية لأبي يعلى^(٢) عن أبان بن صالح، عن عكرمة قال: «دفعت مع الحسين بن علي من المزدلفة، فلم أزل أسمعه يقول: لبيك [لبيك]^(٣) حتى انتهى إلى الجمرة، فقلت له: ما هذا الإهلال يا أبا عبدالله؟! قال: سمعت أبي علي ابن أبي طالب يهل حتى انتهى إلى الجمرة، وحدثني أن رسول الله ﷺ أهل حتى انتهى إليها. قال: فرجعت إلى ابن عباس فأخبرته بقول الحسين فقال: صدق».

[٣/٢٤٩٣] قال: وأخبرني الفضل بن عباس - وكان رديف رسول الله ﷺ - أنه سمع رسول الله ﷺ يهل حتى انتهى إلى الجمرة».

[٤/٢٤٩٣] ورواه أحمد بن حنبل^(٤) بسند رواه ثقات ولفظه: عن أبان، عن عكرمة قال: «أفضت مع الحسين بن علي من المزدلفة، فلم أزل [أسمعه]^(٥) يلبي حتى رمى جمره العقبة، فسألته فقال: أفضت مع أبي من المزدلفة، فلم أزل أسمعه يلبي حتى رمى جمره العقبة».

وأصله في الصحيحين^(٦) من حديث عبدالله بن عباس، عن أخيه الفضل.

[٢٤٩٤] وعن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ فما ترك التلبية حتى رمى جمره العقبة إلا أن يخلطها بتكبير وتهليل».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧).

[٢٤٩٥] وعن [عبدالله]^(٨) بن أبي سلمة، عن سعد: «أنه سمع رجلا يقول: لبيك ذا

= إسحاق فقال: عن ابن إسحاق قال: حدثني أبان بن صالح . فصح الحديث ، والحمد لله .
(١) (١/٣٥٧ رقم ٤٦٢) .

(٢) (١/٢٧١-٢٧٢ رقم ٣٢١) .

(٣) من مسند أبي يعلى .

(٤) مسند أحمد (١/١١٤) .

(٥) في «الأصل»: نسّمه . والمثبت من مسند أحمد .

(٦) البخاري (٣/٦٢٢ رقم ١٦٨٥) ، ومسلم (٢/٩٣١ رقم ١٢٨١) .

(٧) (١/١٥٠ رقم ٢٠٧) .

(٨) في «الأصل»: عبدالرحمن . وهو تحريف، والمثبت من مسندي أحمد وأبي يعلى والسنن الكبرى، وهو الصواب، وعبدالله بن أبي سلمة من رجال التهذيب .

المعارج. فقال: إنه ذو المعارج، ولكن لم نقل هكذا ونحن مع نبينا ﷺ^(١).
رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) والحاكم وعنه
البيهقي^(٤) بسند رواه ثقات.

وله شاهد في السنن من حديث ابن عمر، رواه أبو داود^(٥) والترمذي^(٦) وابن ماجه^(٧).

٣١- باب في الصرورة وفسخ الحج إلى العمرة

[٢٤٩٦] عن منصور بن [أبي]^(٨) سليمان، عن ابن أخي جبير بن مطعم قال:
«قام النبي ﷺ على المروة ويده مشقص يقصر به من شعره وهو يقول: دخلت
العمرة في الحج إلى يوم القيامة، لا صرورة في الإسلام. قال: وتشح الإبل ثجًا،
وعجوا بالتكبير عجًا»^(٩).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١٠) وأحمد بن منيع^(٨) بسند فيه منصور بن [أبي
سليمان]^(١١) وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث ابن عباس رواه أبو داود في سننه^(١٢).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٢٣): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن
عبدالله لم يسمع من سعد بن أبي وقاص، والله أعلم.

(٢) (٧٧/٢-٧٨ رقم ٧٢٤).

(٣) مسند أحمد (١/١٧١-١٧٢).

(٤) السنن الكبرى (٥/٤٥).

(٥) (١٦٢/٢ رقم ١٨١٢).

(٦) (١٨٨/٣ رقم ٨٢٦).

(٧) (٩٧٤/٢ رقم ٢٩١٨).

(٨) سقطت من «الأصل»، والصواب إثباتها، وانظر تعليقنا عليه في المطالب (٢/٢٣).

(٩) كتب المؤلف حاشية نصها: لا صرورة في الإسلام أي لا انقطاع عن النكاح ولا تبطل كفعل
النصاري، والصرورة أيضًا الذي لم يجح.

(١٠) المطالب العالية (٢/٢٣ رقم ١١٩٧).

(١١) في «الأصل»: سلمة. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب كما تقدم.

(١٢) (١٤٥/٢ رقم ١٧٢٩).

[٢٤٩٧] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- رفعه قال: «من أراد منكم الحج فليتعجل؛ فإنه يمرض المريض وتضل الضالة»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة.

[٢٤٩٨] وعن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن عثمان «أنه سئل عن المتعة في الحج فقال: كانت لنا، ليست لكم».

رواه إسحاق بن راهويه^(٢).

[٢٤٩٩] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- أن حفصة أخبرته قالت: «أمري رسول الله ﷺ أن أحل في حجته التي حج»^(٣).

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٤).

٣٢- باب في غسل المحرم وثيابه

وما جاء في لبس الثوب المصبوغ للمحرم

[٢٥٠٠] عن سالم بن أبي الجعد قال: «سألت امرأة ابن عمر: أغسل ثيابي وأنا محرمة؟ فقال: إن الله لا يصنع بدرنك شيئاً».

رواه مسدد^(٥)، ورجاله ثقات.

[٢٥٠١] وعن جابر -رضي الله عنه- قال: «المحرم يغتسل ويغسل ثيابه إن شاء».

رواه مسدد^(٦) موقوفاً، ورواته ثقات.

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٢/٩٦٢ رقم ٢٨٨٣) عن ابن عباس عن أخيه الفضل -أو أحدهما عن الآخر- به، ورواه أبو داود (٢/١٤١ رقم ١٧٣٢) عن ابن عباس مختصراً.

(٢) المطالب العالية (٢/٢٢ رقم ١١٩٣).

(٣) سيأتي برقم (٢٦١١) وقال المؤلف هناك: رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند الصحيح.

(٤) البغية (١٢٦ رقم ٣٧٢).

(٥) المطالب العالية (٢/٢٧ رقم ١٢١٠).

(٦) المطالب العالية (٢/٢٧ رقم ١٢١١).

[٢٥٠٢] وعن ابن عباس مثله .

رواه مسدد^(١) موقوفاً بإسناد حسن .

[٢٥٠٣] وعن أسلم مولى عمر بن الخطاب قال : « رأى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على طلحة ثوبين مصبوغين وهو محرم فقال : ما هذا؟! قال : يا أمير المؤمنين ، ليس به بأس إنما هو مشق . قال : إنكم أيها الرهط أئمة يقتدي بكم الناس ، ولعل الجاهل أن لو رآك أن يقول : قد رأيت على طلحة ثوبين مصبوغين ، فنلبس الثياب المصبوغة في الإحرام ، فلا أعرفن ما لبس أحد منكم ثوباً مصبوغاً في الإحرام » .

رواه مسدد^(٢) موقوفاً بسند صحيح . وهو أصل في سد الذرائع .

[٢٥٠٤] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - « أن رسول الله ﷺ رخص في الثوب المصبوغ للمحرم ما لم يكن له نفص ولا ردع^(٣) »^(٤) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى الموصلي^(٥) بسند فيه الحسين بن عبدالله ، وهو ضعيف .

[٢٥٠٥] وعن عمرو ، عن أبي جعفر : « أن عمر - رضي الله عنه - أبصر على عبدالله ابن جعفر ثوبين [مصبوغين]^(٦) وهو محرم . فقال : ما هذا؟! فقال علي : ما إخال أحداً يعلمنا السنة » .

رواه أحمد بن منيع^(٧) .

(١) المطالب العالية (٢/٢٧ رقم ١٢١٢) .

(٢) المطالب العالية (٢/٢٦ رقم ١٢٠٨) .

(٣) كتب المؤلف حاشية نصها : يقال : ردعت الثوب أي : صبغته زعفران .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢١٩) : رواه أبو يعلى والبخاري ، وفيه حسين بن عبدالله بن عبدالله ، وهو ضعيف .

(٥) (٤/٤٥٢-٤٥٣ رقم ٢٥٧٩) .

(٦) في «الأصل» : مصرخين . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب ، وهو الصواب .

(٧) المطالب العالية (٢ / ٢٦ - ٢٧ رقم ١٢٠٩) .

٣٣- باب ما يجوز للمرأة المحرمة

لبسه وما لا يجوز

[٢٥٠٦] عن جابر -رضي الله عنه- قال: «لا تلبس المرأة المهلة الثياب المطيبة ، وتلبس المعصفرة، ولا أرى الصفرة طيبًا» .
رواه مسدد^(١) موقوفًا ، ورواته ثقات .

[١/٢٥٠٧] وعن إسماعيل بن أبي خالد، حدثني أختي: «أنها رأت عائشة -رضي الله عنها- عشيّة التروية وعليها درع مورد وخمار أسود وهي محرمة» .

[٢/٢٥٠٧] وفي رواية عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخته وأمه: «أنها دخلتا على عائشة وعليها درع مورد وخمار أسود (فقلن)^(٢) لها: أتغطي المحرمة وجهها؟ فرفعت خمارها هكذا من قبل صدرها إلى رأسها وقالت: لا بأس بهذا» .

رواهما مسدد^(٣) موقوفًا، وهو ضعيف من الطريقتين؛ لجهالة بعض رواته .

[٢٥٠٨] وعن عائشة -رضي الله عنها- «أنها كانت ترخص للمحرمة في لبس القفازين» .
رواه الحارث^(٤) عن الواقدي .

٣٤- باب ما يجتنبه المحرم وما يجوز له

[٢٥٠٩] عن يعلى بن أمية، عن أبيه: «أن رجلا أتى النبي ﷺ وعليه جبة وعليه أثر الخلق أو صفرة فقال: يا رسول الله، كيف أفعل في عمركي؟ فأنزل على النبي ﷺ الوحي فستر بثوب. قال: وكان أمية يحب أن يرى رسول الله ﷺ وقد نزل عليه الوحي. قال: نعم. فرفع طرف الثوب فنظر إليه وله غطيظ - قال

(١) المطالب العالية (٢ / ٢٧ رقم ١٢١٣) .

(٢) في المطالب: فقيل .

(٣) المطالب العالية (٢/٢٧ رقم ١٢١٤) .

(٤) البغية (١٢٥ رقم ٣٦٧) .

همام: أحسبه قال: كغطيظ البكر - قال: وسري عن رسول الله ﷺ فقال: أين السائل عن العمرة؟ قال: أنا يا رسول الله. قال: اغسل عنك أثر الخلق - أو أثر الصفرة - واخلع الجبة ، واصنع في عمرتك ما تصنع في حجك» .

رواه الحارث^(١) ، وهو في الصحيح^(٢) من رواية يعلى بن أمية، وقوله في هذه الرواية: عن أبيه أمية وهم من العباس بن الفضل شيخ الحارث.

[٢٥١٠] وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: «أيما رجل تزوج وهو محرم انتزعنا منه امرأته ولم نجز نكاحه» .

رواه مسدد^(٣) والبيهقي^(٤) بسند رواه ثقات.

[٢٥١١] وعن سليمان بن يسار: «أن رسول الله ﷺ بعث أبا رافع ورجلا من الأنصار [فزواجه]^(٥) ميمونة بالمدينة قبل أن يخرج وهو حلال» .

رواه مسدد مرسلًا بسند الصحيح.

[٢٥١٢] وعن أبي عبدالله قال: «كنت مع سعيد بن جبير فرأى رجلا يدخل رأسه بين الستر والبيت فنهاه وقال: سمعت ابن عباس يقول: نهى رسول الله ﷺ أن يدخل المحرم رأسه بين الستر والجدار - أو الستر والبيت» .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٦).

(١) البغية (١٢٥) رقم (٣٦٦) .

(٢) البخاري (٤٦٠/٣) رقم ١٥٣٦ وأطرافه في: ١٧٨٩ ، ١٨٤٧ ، ٤٣٢٩ ، ٤٩٨٥ ، ومسلم (١١٨٠) رقم (٨٣٦/٢) .

(٣) المطالب العالية (٢٨/٢) رقم (١٢١٦) .

(٤) السنن الكبرى (٦٦/٥) .

(٥) في «الأصل»: فزوجناه . والمثبت من الموطأ (١ / ٣٤٨ رقم ٦٩) .

(٦) البغية (١٢٦) رقم (٣٧١) .

٣٥- باب رفع الأيدي عند رؤية البيت وغيره

وما جاء في تقبيل الحجر الأسود والمسح عليه

فيه حديث أبي أمامة، وتقدم في الاستسقاء في باب ما يقال عند رؤية المطر.

[٢٥١٣] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ أنه قال: «ترفع الأيدي في سبعة مواطن: في بدء الصلاة، وإذا رأى البيت، وعلى الصفا والمروة، وعشية عرفة، وبجمع، وعند الجمرتين، وعلى الميت» .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١) والبيهقي^(٢) بسند فيه انقطاع.

[١/٢٥١٤] وعن جعفر بن عبدالله بن عثمان القرشي -من أهل مكة- قال: «رأيت محمد بن عباد بن جعفر قبّل الحجر وسجد عليه، ثم قال: رأيت خالي ابن عباس قبّله وسجد عليه. وقال ابن عباس: رأيت عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قبّل الحجر وسجد عليه^(٣) قال عمر: لو لم أر النبي ﷺ قبّله ما قبلته» .

رواه الطيالسي^(٤) ومن طريقه رواه أبو يعلى^(٥) والحاكم^(٦) والبيهقي^(٧).

[٢/٢٥١٤] ورواه إسحاق^(٨) بلفظ: «كان عمر يقبّل الحجر ثم يسجد عليه، ثم يقبله ثم يسجد عليه - ثلاث مرات» .

[٢٥١٥] وعن عيسى بن طلحة، عن رجل رأى النبي ﷺ (وفد)^(٩) عند الحجر

(١) المطالب العالية (٢/٣٠ رقم ١٢٢٠).

(٢) السنن الكبرى (٧٢/٥).

(٣) زاد بعدها في «الأصل»: في الجاهلية. وهي زيادة مقحمة تفسد المعنى؛ فلم يدرك ابن عباس الجاهلية، ولا قبّل عمر الحجر في الجاهلية، ولم ترد هذه اللفظة في مسندي الطيالسي وأبي يعلى ولا في مستدرك الحاكم ولا السنن الكبرى للبيهقي، والله أعلم.

(٤) (٧ رقم ٢٨).

(٥) (١٩٢/١ رقم ٢١٩).

(٦) المستدرك (١/٤٥٥) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

(٧) السنن الكبرى (٧٤/٥).

(٨) المطالب العالية (٢/٣٨ رقم ١٢٤٧).

(٩) كذا في «الأصل» وفي المطالب: وقف.

فقال: «إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع . ثم قَبَلَهُ ، قال: ثم حجَّ أبو بكر فوقف عند الحجر ثم قال: إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك . ثم قَبَلَهُ» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) .

[٢٥١٦] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: «رأيت عمر بن الخطاب قَبَلَ الحجر وسجد عليه، ثم عاد فقبله وسجد عليه، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ صنع»^(٢) .

رواه أبو يعلى^(٣) بسند ضعيف؛ لضعف عمر بن هارون .

[٢٥١٧] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «كان رسول الله ﷺ يقبل الحجر ويضع خده عليه»^(٤) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٥) .

٣٦- باب في استلام الحجر وتركه

وما يقال عند استلامه

فيه حديث عبدالرحمن بن عوف ، وسيأتي في باب جمع الأسابيع .

[١/٢٥١٨] وعن أبي ذر -رضي الله عنه- قال: «كنت بين الكعبة وأستارها ،

(١) المطالب العالية (٢/٣٨-٣٩ رقم ١٢٤٩) .

(٢) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٢٤١): رواه أبو يعلى بإسنادين، وفي أحدهما جعفر بن محمد المخزومي، وهو ثقة، وفيه كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٣) (١/١٩٣ رقم ٢٢٠) .

(٤) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ٢٤١): رواه أبو يعلى، وفيه عبدالله بن مسلم بن هرمز، وهو ضعيف .

(٥) (٤/٤٧٢-٤٧٣ رقم ٢٦٠٥) .

كتب المؤلف حاشية بالأصل نصها: وروى الترمذي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحها من حديث ابن عباس مرفوعاً: «والله ليبعثه الله يوم القيامة له عينان يبصر بها ولسان ينطق به يشهد على من استلمه بحق» .

والطبراني في الكبير بلفظ: «له عينان ولسانان وشفقتان يشهدان لمن استلمها بالوفاء» .

قلت: رواه الترمذي (٣/ ٢٩٤ رقم ٩٦١)، ابن خزيمة (٤/ ٢٢٠ رقم ٢٧٣٥)، وابن حبان

(٩/ ٢٥-٢٦ رقم ٣٧١٢)، والطبراني (١٢/ ٦٣ رقم ١٢٤٧٩) .

فدخل رسول الله ﷺ المسجد، فبدأ بالحجر فاستلمه، ثم طاف بالبيت سبعا وصلّى خلف المقام ركعتين»^(١).

رواه أبو داود الطيالسي^(٢) بسند صحيح.

[٢/٢٥١٨] وعنه أبو بكر بن أبي شيبة ولفظه: «كنت في المسجد فدخل رسول الله ﷺ وأبو بكر، فبدأ رسول الله ﷺ بالحجر فاستلمه، ثم طاف بالبيت، ثم صلى ركعتين هو وصاحبه».

[٢٥١٩] وعن أبي الطفيل قال: «حج [معاوية]^(٣) وابن عباس فجعل ابن عباس يستلم الأركان كلها، فقال له معاوية: إنما استلم رسول الله ﷺ الركنين اليبانيين. فقال ابن عباس: ليس من أركانه شيء مهجور»^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل^(٥)، ورجاله ثقات.

[٢٥٢٠] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: «رأيت رسول الله ﷺ يستلم الحجر، فما مررت به منذ رأيته إلا استلمته. قال نافع: فكان ابن عمر يزاحم عليه؛ فإذا رأوه أوسعوا له، فلقد وقعت يوما في زحام الناس فوضع رجل مرفقه من خلفي، ووقع الرجل من أمامه، ووقعت من خلفي، فما ظننت أن أنقلب حتى يقتلوني، وأبى هو إلا أن يتقدم».

رواه أبو يعلى^(٦).

[٢٥٢١] وعن أبي يعفور، عن شيخه من خزاعة - وكان استخلفه الحجاج على مكة - «أن عمر - رضي الله عنه - كان رجلا شديداً وكان يزاحم عند الركن، فقال له رسول الله ﷺ: يا عمر، لا تزاحم على الركن؛ فإنك تؤذي الضعيف، فإن رأيت خلوة فاستلمه وإلا فاستقبله وهلل وكبر وامض»^(٧).

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٤/١٩٢١، ١٩٢٣ رقم ٢٤٧٣) في حديث إسلام أبي ذر الطويل

(٢) (٦١ رقم ٤٥٦).

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد.

(٤) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٤٠): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٥) مسند أحمد (٤/٩٤ - ٩٥، ٩٨).

(٦) المطالب العالية (٢/٣٦ رقم ١٢٣٩) مختصراً.

(٧) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٤١) رواه أحمد، وفيه راو لم يسم.

رواه مسدد واللفظ له ، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر، وأبو يعلى^(١)، وأحمد بن حنبل^(٢)، والحاكم وعنه البيهقي^(٣).

[١/٢٥٢٢] وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-: «أنه كان إذا مرَّ بالحجر الأسود فرأى عليه زحاماَ استقبله وكبر وقال: اللهم إيمانًا بكتابك وسنة نبيك». رواه أبو داود الطيالسي^(٤).

[٢/٢٥٢٢] ومسدد ولفظه: «أنه كان إذا استلم الحجر قال: اللهم إيمانًا بك وتصديقًا بكتابك واتباعًا لسنة نبيك ﷺ».

ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٥)، والبيهقي في الكبرى^(٦)، ومدار الإسناد على الحارث الأعور وهو ضعيف.

٣٧- باب فضل الحجر الأسود وما جاء

في الركنين اللذين يليان الحجر^(٧)

[١/٢٥٢٣] عن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- رفعه قال: «لولا ما مسه من أنجاس الجاهلية ما مسه ذو عاهة إلا شفي، وما على الأرض من الجنة شيء غيره». رواه مسدد^(٨)، ورجاله ثقات.

(١) المقصد العلي (١/٢٥٦ رقم ٥٨٠).

(٢) مسند أحمد (١/٢٨).

(٣) السنن الكبرى (٥/٨٠).

(٤) (٢٥ رقم ١٧٨).

(٥) (٢/١٢٠٠-١٢٠١ رقم ٨٦٠).

(٦) السنن الكبرى (٥/٧٩).

(٧) كتب المؤلف حاشية على «الأصل» نصها: روى النسائي والترمذي وصححه من حديث ابن عباس: نزل الحجر الأسود من الجنة، وهو أشد بياضًا من اللبن.

قلت: رواه النسائي في سنته مختصرًا (٥/٢٢٦ رقم ٢٩٣٥)، والترمذي (٣/٢٢٦ رقم ٨٧٧).

(٨) المطالب العالية (٢/٣٦ رقم ١٢٤١).

[٢/٢٥٢٣] ورواه الترمذي^(١) ولفظه: «إن الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة، طمس الله نورهما، ولو لم يطمس نورهما لأضاء ما بين المشرق والمغرب» .

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢)، والبيهقي في الكبرى^(٣) .

وله شاهد من حديث ابن عباس، رواه الطبراني في الكبير^(٤) والأوسط^(٥) بإسناد حسن .

[٢٥٢٤] وعن محمد بن عباد بن جعفر قال: سمعت ابن عباس يقول: «إن الركن يمين الله في الأرض، يصفح بها عباده مصافحة الرجل أخاه» .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٦) موقوفاً بإسناد الصحيح .

[٢٥٢٥] وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: «لما أرادوا أن يرفعوا الحجر -يعني: قريشاً- اختصموا فيه . فقالوا: يحكم بيننا أول رجل يخرج من هذه السكة . قال: فكان رسول الله ﷺ أول من خرج عليهم، ففصل بينهم، [أن يجعلوه]^(٧) في مرط ثم ترفعه جميع القبائل كلها، ورسول الله ﷺ يومئذ رجل شاب» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة .

[٢٥٢٦] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ: «نزل بالحجر [الأسود]^(٨) ملك» .

رواه الحارث^(٩) عن محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف .

[٢٥٢٧] وعن يعلى بن أمية قال: «طفت مع عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- فاستلم الركن . قال يعلى: فكنت مما يلي الباب، فلما بلغ الركن الغربي الذي يلي الأسود جررت يدي لأستلم فقال: ما شأنك؟ فقلت: ألا تستلم؟ فقال: ألم تطف

(١) (٢٢٦/٣) رقم (٨٧٨) .

(٢) (٢٤/٩) رقم (٣٧١٠) .

(٣) السنن الكبرى (٧٥/٥) .

(٤) (١٤٦/١١) رقم (١١٣١٤) .

(٥) (٢١/٦) رقم (٥٦٧٣) .

(٦) المطالب العالية (٣٦/٢) رقم (١٢٤٢) .

(٧) في «الأصل»: فجعلوه . والمثبت أنسب للسياق، وانظر دلائل النبوة (٥٦/٢) .

(٨) في «الأصل»: بالأسود . وهو تحريف .

(٩) البغية (٣٠) رقم (٣٨٦) .

مع رسول الله ﷺ؟ قلت: بلى. قال: فرأيتَه يستلم هذين الركنين الغريين؟ فقلت: لا. قال: أليس فيه أسوة حسنة؟ قال: [قلت:]^(١) بلى. قال: فانذ عنك^(٢).

رواه مسدد وأحمد بن منيع واللفظ له، وأبو يعلى^(٣) وأحمد بن حنبل^(٤) بسند فيه انقطاع، والبيهقي^(٥) وقال: قال الشافعي: وأما العلة فيهما فنرى أن البيت لم يتم على قواعد إبراهيم فكانا كسائر البيت.

٣٨- باب في ذكر الكعبة

وبنائها ووصفها ووضع الحجر

[٢٥٢٨] عن خالد بن عرعة قال: «لما قتل عثمان -رضي الله عنه- ذعرت ذعراً شديداً وكان سل السيف فينا عظيماً، فخرجنا إلى السوق في بعض الحاجة فمررت بباب دار فإذا سلسلة معترضة مثبتة على الباب وإذا جماعة، فذهبت أدخل فمنعني رجل من القوم. قال القوم: دعه. فدخلت فإذا وسادة مثنية وإذا جماعة إذ جاء رجل عظيم البطن أصلع في حلة له فجلس فقال: سلوني ولا تسألوني إلا عما ينفع ويضر فقال رجل: يا أمير المؤمنين، ما الذاريات ذرواً؟ قال: ويحك، ألم أقل لك لا تسألني إلا عما ينفع ويضر؟! تلك الرياح. قال: فما الحاملات وقراً؟ قال: ويحك ألم أقل لك لا تسألني إلا عما ينفع ويضر، هي السحاب. قال: فما الجاريات يسراً؟ قال: ويحك، ألم أقل لك لا تسألني إلا عما ينفع ويضر؟! تلك السفن. قال: فما المقسمات أمراً؟ قال: ويحك، ألم أقل لك لا تسألني إلا عما ينفع ويضر؟! تلك الملائكة. قال له رجل: يا أمير المؤمنين، أخبرني عن هذا البيت، هو أول بيت وضع للناس؟ قال: كانت البيوت قبله وقد كان نوح -عليه السلام-

(١) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أحمد.

(٢) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٢٤٠): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، ورواه من طريق آخر فيه رجل لم يسم.

(٣) (١/١٦٣-١٦٤ رقم ١٨٢).

(٤) مسند أحمد (١/٣٧، ٤٥).

(٥) السنن الكبرى (٥/٧٧).

يسكن البيوت، ولكنه أول بيت وضع للناس مباركاً وهدى للعالمين. قال: فأخبرني عن بنائه. قال: أوحى الله -تعالى- إلى إبراهيم -عليه الصلاة والسلام- أن ابن لي بيتاً. قال: فضيق إبراهيم -عليه الصلاة والسلام- ذرعاً، فأرسل الله -عز وجل- ريحاً يقال لها: السكينة، ويقال لها: الخجوج، لها عينان ورأس، وأوحى الله -عز وجل- لإبراهيم -عليه الصلاة والسلام- أن يسير إذا سارت ويقل إذا قالت، فسارت حتى انتهت إلى موضع البيت، فتطوقت عليه مثل الجحفة وهي بإزاء البيت [المعمور]^(١) يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون فيه إلى يوم القيامة، فجعل إبراهيم وإسماعيل -عليهما السلام- بينان كل يوم مساقاً، فإذا اشتد عليهما الحر استظلا في ظل الجبل، فلما بلغا موضع الحجر قال إبراهيم لإسماعيل -عليهما السلام-: اتني بحجر أضعه يكون علماً للناس. فاستقبل إسماعيل الوادي وجاءه بحجر، فاستصغره إبراهيم ورمى به، وقال: جثني بغيره. فذهب إسماعيل وهبط جبريل على إبراهيم -عليهما السلام- بالحجر الأسود، فجاء إسماعيل فقال له إبراهيم -عليه السلام-: قد جاءني من لم يكنني فيه إلى حرك. قال: فبنى البيت، وجعل يطوفون حوله ويصلون حتى ماتوا وانقرضوا، فتهدم البيت فبنته العمالقة، فكانوا يطوفون به حتى ماتوا وانقرضوا، فتهدم البيت فبنته قريش، فلما بلغوا موضع الحجر اختلفوا في وضعه، فقالوا: أول من يطلع من الباب. فطلع النبي ﷺ فقالوا: قد طلع الأمين. فبسط ثوباً ووضع الحجر وسطه، وأمر بطون قريش فأخذ كل بطن منهم بناحية من الثوب، ووضع يده ﷺ.

رواه الحارث^(٢)، ورواه أبو داود الطيالسي^(٣)، وإسحاق بن راهويه^(٤)، والبيهقي في

الكبرى.

وتقدم لفظهم في أول كتاب المساجد، ورواه البيهقي من حديث ابن عباس

وابن عمر.

(١) في «الأصل»: المعموم. وهو تحريف، والمثبت من البغية.

(٢) البغية (١٢٩-١٣٠ رقم ٣٨٥).

(٣) (١٨ رقم ١١٣).

(٤) المطالب العالية (٤/٣٦٤ رقم ١/٤٢١٥).

٣٩- باب الصلاة في الحجر وعند باب الكعبة وما جاء في دخول الكعبة وفضلها والصلاة فيها وكسوتها

[٢٥٢٩] عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قلت: «يا رسول الله، أؤصلي في الكعبة؟ فقال: صلي في الحجر؛ فإنه من الكعبة - أو قال: من البيت»^(١).
رواه أبوداود الطيالسي^(٢) بإسناد الصحيح.

[٢٥٣٠] وعن عائشة أنها قالت: «ما أبالي صليت في الحجر أو في البيت»^(٣).
رواه أبويعلى^(٤) موقوفاً.

[٢٥٣١] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «ما طاف رسول الله ﷺ [بشيء]»^(٥) إلا وهو من البيت»^(٦).
رواه أبويعلى^(٧).

[١/٢٥٣٢] وعن عمرو بن دينار: «أن ابن عباس كان يخبر أن الفضل بن عباس أخبره أنه دخل البيت مع رسول الله ﷺ وأن النبي ﷺ لم يصل في البيت، ولكنه لما خرج فنزل ركع ركعتين عند باب الكعبة».
رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بإسناد الصحيح.

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبوداود (٢/٢١٤ رقم ٢٠٢٨)، والترمذي (٣/٢٢٥ رقم ٨٧٦)، والنسائي (٥/٢١٩ رقم ٢٩١٢) بنحوه مطولا، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) (٢١٨-٢١٩ رقم ١٥٦٢).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٤٧): رواه أبويعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) (٧/٣٢٨ رقم ٤٣٦٤).

(٥) في «الأصل»: شيء. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٤٧): رواه أبويعلى، وإسناده حسن.

(٧) (٤/٤٤٠ رقم ٢٥٦٦).

[٢/٢٥٣٢] وفي رواية له: «دخل رسول الله ﷺ البيت فدعا في نواحيه ، ثم خرج فصلى ركعتين» .

[٣/٢٥٣٢] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند رجاله ثقات بلفظ : «قام في الكعبة ولم يركع ولم يسجد» .

[٢٥٣٣] وعن مجاهد: «ومن دخله كان آمناً»^(١) قال: هو كقولك: ادخل وأنت آمن» .
رواه مسدد^(٢) .

[٢٥٣٤] وعن جعفر بن محمد ، حدثني أبي قال: «سئل علي بن الحسين عن الصلاة في الكعبة فقال: صليت مع أبي الحسين بن علي في الكعبة» .

رواه مسدد^(٣) موقوفاً بسند صحيح ، وله شاهد من حديث جابر ، وسيأتي في غزوة الفتح .

[٢٥٣٥] وعن عطاء قال: «العرش على الحرم» .

رواه معاذ بن المنثى من زياداته عن غير مسدد في مسند مسدد^(٤) .

[٢٥٣٦] وعن أبي الشعثاء قال: «خرجت حاجاً فدخلت البيت ، فجاء عبدالله بن عمر فدخل ، فلما كان بين الساريتين مشى حتى لصق بالحائط فصلى أربع ركعات . قال: فجئت حتى صليت إلى جنبه . قال: فلما انصرف قلت له: إن أناساً يصلون هاهنا وهاهنا ، فأين صلى رسول الله ﷺ؟ قال: هاهنا ، أخبرني أسامة بن زيد أنه رأى رسول الله ﷺ صلى . فقلت: كم صلى؟ فقال: على هذا أجدني ألوم نفسي ، مكثت معه عمرًا لم أسأله . فلما كان العام المقبل خرجت حاجاً ، فجئت حتى دخلت البيت ، ثم قمت مقامه . قال: فجاء ابن الزبير حتى قام إلى جنبي . قال: فلم يزل يزحمني حتى أخرجني . قال: فصلى أربعاً»^(٥) .

(١) آل عمران: ٩٧ .

(٢) المطالب العالية (٤/٩٧ رقم ٣٥٦٩) .

(٣) المطالب العالية (٢/٦٢ رقم ١٣١٩) .

(٤) المطالب العالية (٢/٦٠ رقم ١٣١٣) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٩٤): رواه أحمد ، والطبراني في الكبير بمعناه ، ورجاله رجال الصحيح .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(١) ولفظها واحد بسند الصحيح.

[٢٥٣٧] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «نهى رسول الله ﷺ عن سب أسعد الحميري، وقال: هو أول من كسا البيت».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٢) عن محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف.

[٢٥٣٨] وعن العباس بن عبدالمطلب - رضي الله عنه - قال: «كسا رسول الله ﷺ البيت في حجته الحبرات».

رواه الحارث^(٣) عن الواقدي أيضًا.

٤٠ - باب في الطواف بالبيت وفضله

[١/٢٥٣٩] عن عبيد بن عمير، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من طاف بالبيت سبعمائة يحصيه كتبت له بكل خطوة حسنة، ومحيت عنه سيئة، [ورفعت]^(٤) له درجة وكان له عدل رقبة».

رواه أبو داود الطيالسي^(٥) ومحمد بن يحيى بن أبي عمر والبيهقي^(٦).

[٢/٢٥٣٩] وعبد بن حميد^(٧) ولفظه قال: «رأيت ابن عمر يزاحم على الحجر والركن اللياني زحامًا ما رأيت أحدًا من أصحاب محمد ﷺ يفعله، فقلت له، فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن مسحها كفارة الخطايا. وسمعته يقول: من طاف أسبوعًا فأحصاه كان كعدل رقبة. قال: وسمعته يقول: ما يرفع الحاج قدمًا ولا يضع أخرى إلا كتبت له حسنة، وحط عنه خطيئة، ورفع له درجة».

(١) مسند أحمد (٢٠٤/٥).

(٢) البغية (١٣٠ رقم ٣٨٧).

(٣) البغية (١٣٠ رقم ٣٨٨).

(٤) في «الأصل»: رفعه. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٥) (٢٥٨ رقم ١٩٠٠).

(٦) السنن الكبرى (١١٠/٥).

(٧) المنتخب (٢٦٣ رقم ٨٣٢).

[٣/٢٥٣٩] وأبو يعلى^(١) ولفظه: «قلت لابن عمر: ما لي لا أراك تستلم إلا هذين الركنين الحجر الأسود والركن اليماني؟ قال: فقال ابن عمر: إن أفعل فقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن استلامهما يحط الخطايا. وسمعته يقول: من طاف أسبوعًا يحصيه وصلى ركعتين كان كعدل رقبة، وسمعته يقول: ما رفع رجل قدمًا ولا وضعها إلا كتبت له عشر حسنات، وحط عنه عشر سيئات، ورفع له عشر درجات»^(٢).

ورواه أحمد بن حنبل^(٣) بتمامه، وابن خزيمة في صحيحه^(٤)، والحاكم^(٥) وصححه، والطبراني^(٦)، وابن حبان في صحيحه^(٧)، ورواه الترمذي^(٨) مختصرًا.

[٢٥٤٠] وعن أنس صاحب رسول الله ﷺ قال: «كنت جالسًا مع رسول الله ﷺ في مسجد الخيف، فأتاه رجل من الأنصار ورجل من ثقيف، فلما سلما قالوا: جئناك يا رسول الله لنسألك. قال: إن شئتما أخبرتكما بما تسألاني عنه فعلت، وإن شئتما أن أسكت فتسألاني فعلت؟ قالوا: أخبرنا يا رسول الله نزداد إيمانًا - أو نزداد يقينًا، شك إسماعيل - فقال الأنصاري للثقيفي: سل رسول الله ﷺ. قال: بل أنت فسله، فإني لأعرف لك حقا، فسله. فقال الأنصاري: أخبرنا يا رسول الله. قال: جئتي لتسألني عن مخرجك من بيتك تؤم البيت الحرام وما لك فيه، وعن طوافك بالبيت وما لك فيه، وعن ركعتيك بعد الطواف وما لك فيهما، وعن طوافك بالصفة والمروة [وما لك فيه]^(٩)، وعن وقوفك بعرفة وما لك فيه، وعن رميك الجمار وما لك فيه، وعن نحرك وما لك فيه، وعن حلاقك رأسك وما لك فيه، وعن طوافك بعد ذلك وما لك فيه - يعني: الإفاضة - قال: والذي

(١) (١٠ / ٥٤ - ٥٥ رقم ٥٦٨٨).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣/ ٢٤٠-٢٤١): قلت - روى ابن ماجه بعضه - : رواه أحمد ، وفيه عطاء ابن السائب ، وهو ثقة ، ولكنه اختلط.

(٣) مسند أحمد (٣/٢).

(٤) (٤/ ٢٢٧-٢٢٨ رقم ٢٧٥٣).

(٥) المستدرک (١ / ٤٨٩).

(٦) المعجم الكبير (١٢/ ٣٩٠ رقم ١٣٤٤٠).

(٧) (٩/ ١٠ رقم ٣٦٩٧).

(٨) (٣/ ٢٩٢ رقم ٩٥٩) بتمامه ، وقال : حديث حسن .

(٩) سقطت من «الأصل» والمثبت من المطالب ومختصر زوائد البزار .

بعثك بالحق لعن هذا جئت أسألك . قال: فإنك إذا خرجت من بيتك تؤم البيت الحرام لم تضع ناقتك خفًا ولم ترفعه إلا كتب الله لك به حسنة، ومحا عنك به خطيئة، و[رفع]^(١) لك بها درجة ، وأما ركعتيك بعد الطواف فإنها كعتق رقبة من بني إسماعيل، وأما طوافك بالصفة والمروة فكعتق سبعين رقبة، وأما وقوفك عشية عرفة فإن الله يهبط إلى السماء الدنيا فيباهي بكم الملائكة يقول: هؤلاء عبادي، جاءوني شعنًا [غبرًا]^(٢) من كل فج عميق، يرجون رحمتي ومغفرتي، فلو كانت ذنوبكم عدد الرمل أو كزبد البحر لغفرتها، أفيضوا عبادي مغفورًا لكم ولمن شفعتم له . وأما رميك الجمار فلك بكل حصاة رميتها [تكفير]^(٣) كبيرة من الكبائر الموبقات الموجبات، وأما نحرك فمدخور لك عند ربك، وأما حلاق رأسك فبكل شعرة حلقتها حسنة، ويمحى عنك بها خطيئة . قال: يا رسول الله، فإن كانت الذنوب أقل من ذلك؟ قال: إذا يدخر لك في حسناتك، وأما طوافك بالبيت بعد ذلك فإنك تطوف ولا ذنب لك، يأتي ملك حتى يضع [يده]^(٤) بين كتفيك ثم يقول: اعمل لما يستقبل؛ فقد غفر لك ما مضى . قال الثقفي: أخبرني يا رسول الله . قال: جئت تسألني عن الصلاة . قال: إذا غسلت وجهك انتشرت الذنوب من أشفار عينك، وإذا غسلت يديك انتشرت الذنوب من أظفار يديك، وإذا مسحت برأسك انتشرت الذنوب عن رأسك، وإذا غسلت رجليك انتشرت الذنوب من أظفار قدميك، ثم إذا قمت إلى الصلاة فاقراً من القرآن ما تيسر، ثم إذا ركعت فأمكن يديك من ركبتك، وافرق بين أصابعك حتى تظمئن راکعًا، ثم إذا سجدت فمكّن وجهك من السجود حتى تظمئن ساجدًا، وصل من أول الليل وآخره . قال: أرايت إن صليت الليل كله؟ قال: فإنك إذا أنت^(٥) .

رواه مسدد^(٥) والبخاري^(٦) والأصبهاني بسند ضعيف؛ لضعف إسماعيل بن رافع^(٧) .

(١) في «الأصل»: يرفع . والمثبت من المطالب .

(٢) في «الأصل»: شفعا . والمثبت من المطالب .

(٣) سقطت من «الأصل» والمثبت من المطالب ومختصر زوائد البزار .

(٤) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٧٦/٣): رواه البزار، وفيه إسماعيل بن رافع، وهو ضعيف .

(٥) المطالب العالية (٢/٦-٨ رقم ١١٥٣) .

(٦) مختصر زوائد البزار (١/٤٣٥-٤٣٧ رقم ٧٣١) .

(٧) كتب المؤلف حاشية بالأصل نصها: واجبات الحج التي تجب الفدية بتركها سبعة: الإحرام من الميقات، وألا يدفع من عرفة إلا بعد الغروب إلا أن يعود إليها قبله، والبيتوتة بمزدلفة وليالي منى إلا للرعاة وأهل السقاية، وطواف القدوم إلا للمتمتع وحاضر المسجد الحرام، وطواف الوداع إلا لحائض أو مكّي، وركعتا الطواف في قول مرجوح، والرمي ولا يجوز بكحل أو زرنينج أو بلور أو مرمر .

وله شاهد من حديث ابن عمر ، رواه الطبراني في الكبير^(١) ، والبخاري^(٢) ، وابن حبان في صحيحه^(٣) ، ورواه الطبراني في الأوسط^(٤) من حديث عبادة بن الصامت .
[٢٥٤١] وعن عروة «أن عبدالله بن الزبير -رضي الله عنه- أهل هلال ذي الحجة ، ثم طاف وسعى ، ثم خرج» .

رواه مسدد موقوفاً بسند صحيح .

[٢٥٤٢] وعن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنهما- عن نبي الله ﷺ قال : «من طاف بالبيت سبغاً وصلى خلف المقام ركعتين فهو كعدل رقبة» .

رواه أبو يعلى^(٥) والأصبهاني موقوفاً بسند فيه راو لم يسم ، ورواه الترمذي^(٦) من حديث ابن عباس .

٤١- باب ما يقال في الطواف

[٢٥٤٣] عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال : «بينما أنا أطوف مع رسول الله ﷺ إذ وقف وتبسم ، فقلت : يا رسول الله ، رأيتك وقفت وتبسمت ! فقال : لقيني عيسى يطوف معه ملكان ، فسلم عليّ فسلمت عليه» .

رواه إسحاق بن راهويه^(٧) بسند فيه راو لم يسم .

[٢٥٤٤] وعن حبيب بن صهبان قال : «رأيت عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- يطوف بالبيت وهو يقول بين الباب والركن - أو بين المقام والباب - : ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار» .

رواه مسدد^(٨) ، ورجاله ثقات ، والبيهقي في الكبرى^(٩) ، وقال : قال الشافعي :

(١) (١٢/٤٢٥-٤٢٦ رقم ١٣٥٦٦) .

(٢) مختصر زوائد البخاري (١/٤٣٣-٤٣٥ رقم ٧٣٠) .

(٣) (٥/٢٠٥-٢٠٨ رقم ١٨٨٧) .

(٤) (٣/١٦ رقم ٢٣٢٠) .

(٥) المطالب العالية (٢/٣٥ رقم ١٢٣٦) .

(٦) (٣/٢١٩ رقم ٨٦٦) .

(٧) المطالب العالية (٢/٣٢ رقم ١٢٣٠) .

(٨) المطالب العالية (٢/٣٤ رقم ١٢٣٣) .

(٩) السنن الكبرى (٥/٨٤) .

أحب كلما حاذى به -يعني: بالحجر الأسود- أن يكبر وأن يقول في رمله: اللهم اجعله حجاً مبروراً، وذنباً مغفوراً، وسعيًا مشكوراً، ويقول في الأطواف الأربعة: اللهم اغفر وارحم، واعف عما تعلم، وأنت الأعز الأكرم، اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار».

٤٢- باب ما جاء في جمع الأسابيع وركعتي الطواف

وما يقرأ فيهما وجواز فعلهما في غير المسجد

فيه حديث أنس وتقدم في باب الطواف.

[٢٥٤٥] وعن محمد بن السائب بن بركة، عن أمه: «أن عائشة -رضي الله عنها- كانت تطوف ثلاثة أسابيع تقرن بينهما، ثم تصلي لكل أسبوع ركعتين».

رواه مسدد^(١)، وفي سننه راوٍ لم يسم.

[٢٥٤٦] وعن يعقوب بن زيد: «أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في ركعتي الطواف بـ «قل يا أيها الكافرون» و«قل هو الله أحد».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٢) معضلاً، وفي سننه موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف. لكن المتن له شاهد من حديث جابر بن عبدالله، رواه الترمذي^(٣) وصححه.

[٢٥٤٧] وعن عبدالرحمن بن عبد القاري قال: «طفت مع عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- بعد صلاة الفجر، فركب ولم يسبح حتى أتى طوى فركع ركعتين».

رواه الحارث^(٤)، والبيهقي^(٥)، ورجاله ثقات.

(١) المطالب العالية (٢/ ٣٥ رقم ١٢٣٧).

(٢) المطالب العالية (٢/ ٣٧-٣٨ رقم ١٢٤٦).

(٣) (٣/ ٢٢١ رقم ٨٦٩).

(٤) البغية (١٢٦ رقم ٣٧٤).

(٥) السنن الكبرى (٥/ ٩١).

[٢٥٤٨] وعن عبدالرحمن بن عوف -رضي الله عنه- قال: «قال [لي] (١) رسول الله ﷺ: كيف صنعت في استلام الحجر؟ قال: قلت: استلمت وتركت. قال: أصبت». رواه الحارث (٢) ورجاله ثقات.

[١/٢٥٤٩] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: «طاف رسول الله ﷺ قبل الفجر، ثم صلى ست ركعات يلتفت في كل ركعتين يمينًا وشمالًا، فظننا أنه لكل أسبوع ركعتين ولم يسلم» (٣).

رواه أبويعلى الموصلي (٤) بسند ضعيف؛ لضعف عبدالسلام بن أبي [الجنوب] (٥).

[٢/٢٥٤٩] ومن طريقه رواه البيهقي في الكبرى (٦) ولفظه: «طاف رسول الله ﷺ بالبيت ثلاثة أسابيع جميعًا، ثم أتى المقام فصلى خلفه ست ركعات يسلم في كل ركعتين يمينًا وشمالًا، قال أبوهريرة: أراد أن يعلمنا».

٤٣- باب في المرأة تكبر وتعقد ولا تستلم

الحجر وما جاء في طوافها منتقبة وفيمن رأى

امرأة في الطواف فأعجبته

[٢٥٥٠] عن منبوذ، عن [أمه قالت] (٧): «كنت عند عائشة -رضي الله عنها- إذ أتتها مولاة لها فقالت: إني استلمت الحجر ثلاث مرات بسبع طفته. فقالت: (لا أجر لك) (٨) -مرتين أو ثلاثًا- هلا كبرت وعقدت ومررت، أردت أن تدافعي الرجال!»

(١) من البغية.

(٢) البغية (١٢٦ رقم ٣٧٥).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٤٦): رواه أبويعلى، وفيه عبدالسلام بن أبي الجنوب، وهو متروك.

(٤) (١٠/٣٧٩-٣٨٠ رقم ٥٩٧٥).

(٥) في «الأصل»: النجود. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وعبدالسلام ابن أبي الجنوب من رجال التهذيب.

(٦) السنن الكبرى (٥/١١٠).

(٧) في «الأصل»: أيه قال. والمثبت من المطالب، ومنبوذ وأمه من رواة التهذيب.

(٨) في المطالب: لا أجرك الله.

رواه مسدد^(١).

[٢٥٥١] وعن صفية بنت شيبة: «أن عائشة -رضي الله عنها- كانت تطوف بالبيت منتقبة قال: وكان عطاء يكرهه حتى حدثه هذا الحديث، فكان بعد ذلك يفتي به».

رواه مسدد^(٢).

[٢٥٥٢] وعن سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه- قال: «بينما أنا أطوف بالبيت إذ رأيت امرأة فأعجبته، وكان يقال: لا يضرك حسن امرأة لا تعرفها».

رواه أحمد بن منيع^(٣).

٤٤- باب الطواف في المطر على الراحلة

وفي الخفاف والنعال

[٢٥٥٣] عن داود بن عجلان قال: «طفنا مع أبي عقال في مطر، فلما قضينا طوافنا أوينا نحو المقام، فوقف بنا دون المقام فقال: ألا أحدثكم حديثًا تسرون به؟ قلنا: بلى. قال: طفت مع أنس بن مالك والحسن بن أبي الحسن في يوم مطير، فلما قضينا طوافنا صلينا خلف المقام ركعتين، فقال لنا: استأنفوا العمل. فقد غفر لكم ما مضى. هكذا قال لنا رسول الله ﷺ وطفنا معه في يوم مطير».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وأبو يعلى ولفظها متقارب، وابن ماجه^(٤) مختصرًا، وابن الجوزي في الموضوعات كلهم من طريق داود بن عجلان، عن أبي عقال. [٢٥٥٤] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: «طاف رسول الله ﷺ على راحلته يوم فتح مكة يستلم الأركان بمحجن كان معه»^(٥).

رواه أبو يعلى^(٦)، وفي سننه موسى بن عبيدة.

(١) المطالب العالية (٢/٣٧ رقم ١٢٤٥).

(٢) المطالب العالية (٢/٣٩ رقم ١٢٥٠).

(٣) المطالب العالية (٢/١٦٤ رقم ١٦٠٢).

(٤) (٢/١٠٤١ رقم ٣١١٨).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٤٣): رواه أبو يعلى، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

(٦) (١٠/١٣٤-١٣٥ رقم ٥٧٦١).

[٢٥٥٥] وعن قدامة بن عبدالله -رضي الله عنه- قال: «رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالبيت على ناقة فيستلم الحجر بمحجنه»^(١).

رواه أبو يعلى^(٢) وعبدالله بن أحمد بن حنبل في [زوائده]^(٣) على المسند^(٤) بسند رجاله ثقات.

وله شاهد من حديث ابن عباس، رواه أصحاب السنن: أبو داود^(٥)، والترمذي^(٦)، والنسائي^(٧).

[٢٥٥٦] وعن عاصم بن عبيدالله [عن عبدالله بن]^(٨) عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: «رأيت عبدالرحمن بن عوف -رضي الله عنه- يطوف بالبيت وهو يحدو وعليه خفان، فقال له عمر -رضي الله عنه-: ما أدري أيهما أعجب حداؤك حول البيت أو طوافك في خفيك؟ قال: قد فعلت هذا على عهد من هو خير منك، رسول الله ﷺ فلم يعب ذلك علي»^(٩).

رواه أبو يعلى الموصلي^(١٠) بسند ضعيف؛ لضعف عاصم بن عبيدالله.

[١/٢٥٥٧] وعن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه -رضي الله عنه- قال: «كنت مع النبي ﷺ في الطواف فانقطع شسعه، فقلت: يا رسول الله، ناولني أصلحه. قال: هذه الأثره، ولا أحب الأثره».

رواه أبو داود الطيالسي^(١١)، وفي سننه عاصم بن عبيدالله أيضًا.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٤٣): رواه [عبدالله بن] أحمد في زياداته وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله موثقون في بعضهم كلام لا يضر.

(٢) (٢/٢٢٩ رقم ٩٢٨).

(٣) في «الأصل»: زائده. وهو تحريف.

(٤) مسند أحمد (٣/٤١٣) وقد وقع في النسخة المطبوعة من مسند أحمد أنه من رواية أحمد وليس كذلك كما بينه المؤلف والهيتمي - كما سبق - والله أعلم.

(٥) (٢/١٧٧ رقم ١٨٨١).

(٦) (٣/٢١٨ رقم ٨٦٥).

(٧) (٥/٢٣٣ رقم ٢٩٥٤).

(٨) في «الأصل»: ابن. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٤٤): رواه أبو يعلى، وفيه عاصم بن عبيدالله، وهو ضعيف.

(١٠) (٢/١٥٦ رقم ٨٤٢).

(١١) (١٥٦ رقم ١١٤٦).

[٢/٢٥٥٧] وكذا رواه أبو يعلى^(١) ولفظه: «أن النبي ﷺ كان يطوف بالبيت فانقطع شسعاه، فأخرج رجل شسعاً من نعله فذهب يشده في نعل النبي ﷺ فانزعها وقال: هذه أثره، ولا أحب الأثر»^(٢).

٤٥- باب في الرمل وفيما ينزل

على البيت من الرحمة للطائفين وغيرهم

[١/٢٥٥٨] عن ابن عباس، عن عمر -رضي الله عنه-: «أنه طاف فأراد ألا يرمل، قال: [إنها]^(٣) رمل رسول الله ﷺ ليغيب المشركين [ثم]^(٤) قال: أمر فعله رسول الله ﷺ ولم ينه عنه . فرمل»^(٥).

رواه أبو داود الطيالسي^(٦) عن زمعة عن سلمة بن وهرام، وهو سند ضعيف.

[٢/٢٥٥٨] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند رجاله ثقات ولفظه: عن ابن عباس قال: «رمل رسول الله ﷺ في حجه وعمره، وأبو بكر وعمر وعثمان والخلفاء بعده» .

[٢٥٥٩] وعن أبي الطفيل -رضي الله عنه-: «أن النبي ﷺ رمل من الحجر إلى الحجر»^(٧).

رواه أبو يعلى^(٨) وأحمد بن حنبل^(٩) بإسناد حسن، وله شاهد من حديث ابن عمر

(١) (١٣/١٦٢ رقم ٧٢٠٤) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٤٤): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عاصم بن عبيدالله، وهو ضعيف .

(٣) في «الأصل»: إنه . وهو تحريف، والتصويب من مسند الطيالسي .

(٤) من مسند الطيالسي .

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٣/٥٥٠ رقم ١٦٠٥)، وأبو داود (٢/١٧٨-١٧٩ رقم ١٨٨٧)، وابن ماجه (٢/٩٨٤ رقم ٢٩٥٢) عن أسلم مولى عمر، عن عمر بنحوه .

(٦) (٧ رقم ٢٧) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٣٩): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه عبيدالله بن أبي زياد القداح، وثقه أحمد والنسائي، وضعفه ابن معين وغيره .

(٨) (٢/١٩٦ رقم ٩٠١) .

(٩) مسند أحمد (٥/٤٥٥) .

رواه أبو داود^(١) وابن ماجه^(٢) وأصله في صحيح مسلم^(٣) من حديث عبدالله بن عمرو .
 [٢٥٦٠] وعن زيد بن خالد الجهني -رضي الله عنه- قال: «رأيت رسول الله ﷺ انتهى إلى الصفا فبدأ به نهارًا فوقف عليه ، ثم نزل فمشى حتى انتهى إلى بطن الوادي فرمل ، ورمل الناس معه حتى جاوزوا الوادي ، ثم مشى» .
 رواه الحارث^(٤) عن الواقدي ، وهو ضعيف .

[١/٢٥٦١] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «ينزل الله -عز وجل- كل يوم مائة رحمة: ستون منها للطائفين ، وعشرون منها لأهل مكة ، وعشرون منها لسائر الناس» .
 رواه الحارث بن أبي أسامة^(٥) .

[٢/٢٥٦١] ورواه البيهقي^(٦) ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «ينزل الله كل يوم على حجاج بيته الحرام [عشرين]^(٧) ومائة رحمة: ستين للطائفين ، وأربعين للمصلين ، وعشرين للناظرين» .

رواه البيهقي ، وحسن الحافظ المنذري إسناده .

٤٦- باب وجوب الطواف بين الصفا والمروة

وأن غيره لا يجزئ عنه

فيه حديث أنس ، وتقدم في باب الطواف ، وحديث ابن عمر ، وسيأتي في باب الوقوف بعرفة .

[١/٢٥٦٢] وعن صفية بنت شيبة ، عن امرأة منهم: «أنها رأت النبي ﷺ من خوخة لها وهو يسعى في بطن المسيل ، وهو يقول: لا يقطع الوادي -أوقال: الأبطح- إلا شدةً .

(١) (١٧٩/٢) رقم ١٨٩١ .

(٢) (٩٨٣/٢) رقم ٢٩٥٠ .

(٣) (٩٢٠/٢) رقم ١٢٦١ من حديث عبدالله بن عمر .

(٤) البغية (١٢٧) رقم ٣٧٦ .

(٥) البغية (١٣٠) رقم ٣٨٩ .

(٦) شعب الإيمان (٥٩٨-٥٩٩) رقم ٣٧٦٠ بنحوه .

(٧) في «الأصل»: عشرون . والمثبت من شعب الإيمان ، وهو الصواب .

رواه مسند^(١).

[٢/٢٥٦٢] وابن أبي عمر^(٢) ولفظه: عن امرأة من بني نوفل: «أنها اطلعت من خوخة لها فرأت رسول الله ﷺ بين الصفا والمروة وهو يقول: إن الله كتب عليكم السعي فاسعوا. قالت: فسمعتة يقول وهو يسعي: رب اغفر وارحم إنك أنت الأعز الأكرم».

[٣/٢٥٦٢] وفي رواية له^(٣): «رأيت رسول الله ﷺ يسعي بين الصفا والمروة ورأيته إذا أتى على بطن الوادي يسعي حتى تبدو ركبتاه ﷺ».

[٤/٢٥٦٢] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٤) بلفظ: عن عطاء، عن (حبيبة)^(٥) بنت أبي تجرة قالت: «نظرت إلى رسول الله ﷺ وهو يطوف بين الصفا والمروة في نسوة من قريش، وإنه ليسعى في آخر الناس وهو يقول: اسعوا؛ فإن الله كتب عليكم السعي. فنظرت إليه وهو يسعي ومثزره يدور من شدة السعي».

[٥/٢٥٦٢] وفي رواية لأحمد بن حنبل^(٦)، والحاكم^(٧) وعنه البيهقي^(٨) عن صفية بنت شيبة، عن (حبيبة)^(٥) بنت [أبي]^(٩) تجرة قالت: «رأيت رسول الله ﷺ يطوف بين الصفا والمروة والناس بين يديه وهو وراءهم وهو يسعي حتى أرى ركبته من شدة السعي، يدور إزاره وهو يقول: [اسعوا]^(١٠) فإن الله كتب عليكم السعي»^(١١) لفظ أحمد بن حنبل.

[٢٥٦٣] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «يا أهل مكة، إنما طوافكم بين الصفا

(١) المطالب العالية (٢/٦٤ رقم ١/١٣٢٦).

(٢) المطالب العالية (٢/٦٤ رقم ٢/١٣٢٦).

(٣) المطالب العالية (٢/٦٣ رقم ١٣٢٥).

(٤) مسند أحمد (٦/٤٢١).

(٥) كتب المؤلف فوقها: معاً يعني أنها بالفتح ويقال: بالضم، قلت: حبيبة بالفتح والتخفيف، وحبيبة بالضم والتشديد، وانظر توضيح المشتبه (٢/٩٢).

(٦) مسند أحمد (٦/٤٢٢).

(٧) المستدرک (٤/٧٠) وقال الذهبي: لم يصح.

(٨) السنن الكبرى (٥/٩٨).

(٩) سقطت من «الأصل».

(١٠) من مسند أحمد.

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٤٧): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه عبدالله بن المؤمل، وثقه ابن حبان وقال: يخطئ. وضعفه غيره.

والمروة إذا رجعت من منى . وكان عطاء يقول لمن يقدم: يطوف ويسعى ، ثم يخرج .
رواه مسدد^(١) ، ورجاله ثقات .

[٢٥٦٤] وعن ابن أم مكتوم -رضي الله عنه- : «أنه طاف مع النبي ﷺ بين الصفا والمروة ، فانحدر وسعى ابن أم مكتوم ، ثم وقف حتى أدركه النبي ﷺ فقال :
حبذا مكة من وادي بها أهلي وعوادي
بها أمشي بلا هادي بها ترسخ أوتادي
فقال النبي ﷺ : حبذا هي .»

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٢) بسند ضعيف ؛ لضعف طلحة بن عمرو .

[٢٥٦٥] وعن سعيد بن جبير قال : «رأيت ابن عمر -رضي الله عنهما- يمشي بين الصفا والمروة ، ثم قال : إن مشيت فقد رأيت رسول الله ﷺ يمشي ، وإن سعيت فقد رأيت رسول الله ﷺ يسعى»^(٣) .

رواه عبد بن حميد^(٤) ، ورجاله ثقات .

[٢٥٦٦] وعن زيد بن حارثة -رضي الله عنه- قال : «خرجت مع رسول الله ﷺ يوماً حاراً من أيام مكة وهو مردفي إلى نصب من الأنصاب وقد ذبحنا له شاة فأنضجناها . قال : فلقه زيد بن عمرو بن نفيل فحياً كل واحد منا صاحبه بتحية الجاهلية . فقال النبي ﷺ : يا زيد ، ما لي أرى قومك قد [شنفوا]^(٥) لك ! قال : والله يا محمد إن ذلك لغير نائلة لي منهم ، ولكن خرجت أبتغي هذا الدين ، فخرجت حتى أقدم على أحبار فذك ، فوجدتهم يعبدون الله ويشركون به . قال : فقلت : ما هذا بالدين الذي أبتغي ، فخرجت أقدم على أحبار الشام ، فوجدتهم يعبدون الله ويشركون به ، فقلت : ما هذا

(١) المطالب العالية (٢/٦٤ رقم ١٣٢٧) .

(٢) المطالب العالية (٢/٦٣ رقم ١٣٢٤) .

(٣) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه النسائي (٥/٢٤٢ رقم ٩٧٧) عن سعيد بن جبير به ، ورواه أبو داود (٢/١٨٢ رقم ١٩٠٤) ، والترمذي (٣/٢١٧-٢١٨ رقم ٨٦٤) ، والنسائي (٥/٢٤١-٢٤٢ رقم ٢٩٧٦) وابن ماجه (٢/٩٩٥ رقم ٢٩٨٨) من طريق كثير بن جهان ، عن ابن عمر به ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٤) المنتخب (٢٥٥ رقم ٨٠٠) .

(٥) في «الأصل» : شفعا . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أبي يعلى والمطالب العالية (٤/٢٨٣ رقم ٤٠٢٣) وهو الصواب .

بالدين الذي أبتغي . فقال شيخ منهم : إنك لتسأل عن دين ما نعلم أن أحداً يعبد الله به إلا شيخاً بالحرة . قال : فخرجت حتى أقدم عليه ، فلما رأيته قال : ممن أنت؟ قلت : أنا من أهل بيت الله ، من أهل الشوك والقرظ . فقال : إن الدين الذي تطلب قد ظهر ببلادك ، قد بُعثَ نبي ، قد طلع نجمه ، وجميع من رأيتهم في ضلال . فلم أحس بشيء بعده يا محمد . قال : وقدم إليه السفارة . فقال : ما هذا يا محمد؟ قال : شاة ذبحناها لنصب من الأنصاب . قال : فقال : ما كنت لأكل مما لم يذكر اسم الله عليه . قال : وتفرقتا . قال زيد بن حارثة . فأتى النبي ﷺ البيت فطاف به وأنا معه وبالصفا والمروة . قال : وكان بالصفا والمروة صنمان من نحاس أحدهما يقال له إساف ، والآخر يقال له نائلة ، وكان المشركون إذا طافوا تمسحوا بهما . فقال النبي ﷺ : لا تمسحها ؛ فإنها رجس . فقلت في نفسي : لأمسحنها حتى أنظر ما يقول النبي ﷺ فمسحتها . فقال : يا زيد ألم تنه؟! قال : ومات زيد بن عمرو ، وأنزل على النبي ﷺ . فقال رسول الله ﷺ لزيد : إنه يبعث أمة وحده»^(١) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) مختصراً والنسائي في الكبرى^(٤) بسند رجاله ثقات .

٤٧- باب الرواح إلى منى والصلاة فيها ثم

عرفة والإياب منها وما يقال في ليلة عرفة

[١/٢٥٦٧] عن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنهما- قال : قال رسول الله : «أتى جبريل إبراهيم -رضي الله عنه- فراح به إلى منى فصلى به الصلوات جميعاً ، ثم صلى به الفجر ، ثم غدا به إلى عرفة ، فنزل به حيث ينزل الناس ، ثم صلى به الصلاتين جميعاً ، ثم أتى به الموقفَ حتى إذا كان كأعجل ما يصلي أحد من الناس المغرب

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤١٨/٩) : رواه أبو يعلى ، والبزار ، والطبراني ، ورجال أبي يعلى والبزار وأحد أسانيد الطبراني رجال الصحيح غير محمد بن عمرو بن علقمة ، وهو حسن الحديث .

(٢) (١٣/١٧٠-١٧٢ رقم ٧٢١٢) .

(٣) مسند أحمد (١/١٨٩-١٩٠) .

(٤) (٥/٥٤ رقم ٨١٨٨) .

أفاض، ثم أتى به جمعاً فصلى به الصلاتين جمعاً، ثم بات حتى إذا كان كأعجل ما يصلي أحد من الناس الفجر صلى به الفجر، ثم وقف به حتى إذا كان كأبطأ ما يصلي أحد من الناس أفاض به إلى منى، فرمى الجمرة، ثم ذبح وحلق ثم أفاض به، ثم أوحى الله -تعالى- بعد إلى نبي الله ﷺ: «أَنْ اتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢).

[٢/٢٥٦٧] ومحمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣) ولفظه: «أفاض جبريل بالنبي ﷺ حتى أتى مزدلفة فنزل بها وبات، ثم صلى الصبح كأعجل ما يصلي أحد من المسلمين، ثم وقف به كأبطأ ما يصلي أحد من المسلمين، ثم دفع إلى منى فرمى وذبح، ثم أوحى الله إلى محمد: «ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ»^(١).

[٣/٢٥٦٧] ورواه أحمد بن منيع^(٤) وأبو يعلى^(٥) من طريق ابن أبي مليكة: أن رجلاً من قريش قال لعبد الله بن عمرو: «إني مُضْعِفٌ من الأهل والحمولة، وإننا حولتنا هذه الحمر الدبابة، ألا أبيض من جمع بليل؟ قال: أما إبراهيم فإنه بات بمنى حتى إذا أصبح وطلع حاجب الشمس سار إلى عرفة حتى نزل منزلاً منها، ثم راح، ثم وقف موقفه منها، حتى إذا غابت الشمس أفاض، حتى إذا أتى جمعاً [نزل]^(٦) منزله منه حتى بات به، حتى إذا كان صلاة الصبح المعجلة ووقف، حتى إذا كان الصبح المسفر أفاض. فتلك ملة إبراهيم -عليه السلام- وقد أمر نبيكم ﷺ أن يتبعه».

ومدار أسانيدهم على محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، وهو ضعيف.

[٢٥٦٨] وعن أنس بن سيرين قال: «كنت مع ابن عمر -رضي الله عنهما- بعرفات، فلما أفضنا أفضت معه حتى إذا أتى المضيق بين المأزمين أناخ فذهب لحاجته، فأنخنا ونحن نرى أنه يريد الصلاة، فقال غلامه: إنه ليس يريد الصلاة إنما ذهب لحاجته. ولكنك»^(٧) ذكر أن رسول الله ﷺ لما مرَّ بهذا المكان قضى حاجته، فمن أراد منكم أن

(١) النحل: ١٢٣.

(٢) المطالب العالية (٢/٤٠ رقم ١٢٥٥).

(٣) المطالب العالية (٢/٤١ رقم ١٢٥٦ رقم ٣).

(٤) المطالب العالية (٢/٤٠ رقم ١٢٥٦ رقم ١).

(٥) المطالب العالية (٢/٤١ رقم ١٢٥٦ رقم ٢).

(٦) في «الأصل»: فنزل.

(٧) من مسند أحمد.

يقضي حاجته ليفعل. فلما جاء جعلت أصب عليه الماء فتوضأ، ثم ركب حتى أتى جمعاً فعرض راحلته فصلى إليها، فصلى المغرب ثلاثاً، ثم أتبعها بركعتين فجعلنا نتظره العشاء فقمنا فصلينا ثم نمنا، فلما طلع الفجر أتى الموقف وصلى الفجر بغسل، ثم وقف ووقفنا معه حتى أفاض».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند رجاله ثقات، وأحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل^(١).

وتقدم في العلم في باب اتباع الكتاب والسنة.

[٢٥٦٩] وعن نافع: «أن ابن الزبير أسفر [بالدفة]^(٢) فقال ابن عمر: طلوع الشمس ينتظرون! صنيع أهل الجاهلية. فدفع ابن عمر ودفع الناس بدفعه، ودفع ابن الزبير».

رواه مسدد^(٣) موقوفاً، ورجالهم ثقات، وله حكم المرفوع.

[٢٥٧٠] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «لما أفاض الرسول ﷺ من عرفات أوضع الناس، فأمر رسول الله ﷺ منادياً فنادى: إن البر ليس بإيضاع الخيل ولا الركاب. قال: فما رأيت رافعة يدها عادية حتى أتى جمعاً^(٤)».

رواه أحمد بن منيع.

[٢٥٧١] وعن عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «من قال ليلة عرفة هذه العشر كلمات ألف مرة لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إلا قطيعة رحم أو مأثم: سبحان الذي في السماء عرشه، سبحان الذي في الأرض موطنه، سبحان الذي في البحر سبيله، سبحان الذي في النار سلطانه، سبحان الذي في الجنة رحمته، سبحان الذي في القبور قضاؤه، سبحان الذي في الهواء نعمته، سبحان الذي رفع السماء، سبحان الذي وضع الأرض، سبحان الذي لا منجأ منه إلا إليه^(٥)».

رواه أبو يعلى^(٦) والطبراني في كتاب الدعاء^(٧) بسند ضعيف؛ لضعف عزرة بن قيس.

(١) مسند أحمد (١٣١/٢).

(٢) في «الأصل»: المدينة. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٣) المطالب العالية (٢/٤٥-٤٦ رقم ١٢٦٩).

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٢/١٩٠ رقم ١٩٢٠) عن مقسم، عن ابن عباس بنحوه، ورواه البخاري (٣/٦٠٩-٦١٠ رقم ١٦٧١) عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس بنحوه أيضاً.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٥٢): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير، وفيه عزرة بن قيس، ضعفه ابن معين.

(٦) (٩/٢٦٤ رقم ٥٣٨٥).

(٧) (٢/١٢٠٦-١٢٠٧ رقم ٨٧٦).

٤٨- باب في النزول بوادي نمرة والوقوف

بعرفة ومزدلفة وما يفعله من فاتة الحج

فيه حديث أنس ، وتقدم في باب الطواف .

[٢٥٧٢] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «الحج عرفة، والعمرة الطواف» .

رواه مسدد^(١) موقوفاً بسند رجاله ثقات .

[٢٥٧٣] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- «أن النبي ﷺ كان ينزل وادي نمرة، فلما [قتل]^(٢) الحجاج ابن الزبير أرسل إلى ابن عمر أي ساعة كان رسول الله ﷺ يروح في هذا اليوم؟ فقال: إذا كان ذلك رحنا. فأرسل الحجاج رجلاً فقال: إذا راح فأعلمني. فأراد ابن عمر [أن]^(٣) يروح، قالوا: لم تنزع الشمس. فجلس، ثم أراد أن يروح، فقالوا: لم تنزع الشمس. فجلس، فلما أن قد زالت الشمس راح»^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥)، ورجاله ثقات .

[٢٥٧٤] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- «أنه (كان لا يرى بأساً أن ينزل بالأبطح)^(٦) ويقول: إنما أقام به رسول الله ﷺ على عائشة» .

رواه الحارث^(٧) بسند فيه الحجاج بن أرطاة .

(١) المطالب العالية (٢/٣٩ رقم ١٢٥١) .

(٢) في «الأصل»: قاتل . والمثبت من سنن أبي داود وابن ماجه .

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المصنف .

(٤) ليس على شرط الكتاب، فقد رواه أبو داود (٢/١٨٨-١٨٩ رقم ١٩١٤)، وابن ماجه (٢/١٠٠١ رقم

٣٠٠٩) عن سعيد بن حسان ، عن ابن عمر به ، ورواه البخاري (٣/٥٩٦-٥٩٧ رقم

١٦٦٠ وطرغاه في: ١٦٦٢، ١٦٦٣)، والنسائي (٥/٢٥٢-٢٥٣ رقم ٣٠٠٥، ٥/٢٥٤ رقم

٣٠٠٩) عن سالم ، عن ابن عمر بنحوه .

(٥) وأخرجه في المصنف أيضاً (٤/٥٨-٥٩) .

(٦) كذا في «الأصل» والبيغية ، وقد رواه الإمام أحمد في مسنده (١/٣٥١، ٣٦٩) عن شيخ الحارث به

ولفظه: «كان لا يرى أن ينزل الأبطح» وهو الصواب؛ فقد روى البخاري (٣/٦٩١ رقم ١٧٦٦)،

ومسلم (٢/٩٥٢ رقم ١٣١٢) وغيرهما عن عطاء ، عن ابن عباس قال: «ليس التحصيب بشيء»،

إنما هو منزل نزله رسول الله ﷺ، والتحصيب هو نزول الأبطح ، والله أعلم .

(٧) البيغية (١٢٦ رقم ٣٧٣) .

[٢٥٧٥] وعن [ابن] ^(١) ربيعة القرشي، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: «رأيت رسول الله ﷺ واقفاً في الجاهلية بعرفات مع المشركين، ورأيتَه واقفاً في الإسلام في ذلك الموقف، فعرفت أن الله [وقفه] ^(٢) لذلك».

رواه إسحاق بن راهويه ^(٣).

[١/٢٥٧٦] وعن جبير بن مطعم - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «كل عرفة موقف، وكل جمع موقف، وكل منى منحراً».

رواه الحارث ^(٤) عن الواقدي، وهو ضعيف.

[٢/٢٥٧٦] ورواه أحمد بن حنبل ^(٥) من وجه آخر ولفظه: «كل عرفات موقف، وارفعوا عن [بطن عرنة] ^(٦) وكل مزدلفة موقف، وارفعوا عن محسر، وكل فجاج منى منحراً، وكل أيام التشريق ذبح» ^(٧).

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب رواه الترمذي ^(٨)، وآخر من حديث ابن عباس رواه البزار ^(٩).

[٢٥٧٧] وعن عبدالعزيز بن خالد قال: قال رسول الله ﷺ: «عرفة يوم يعرف الناس».

رواه الحارث بن أبي أسامة ^(١٠).

(١) في «الأصل»: أبي . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب ، وهو الصواب ، وربيعة القرشي صحابي غير منسوب ، قال ابن أبي خيثمة: لا أدري من أي قريش هو . له ترجمة في أسد الغابة (٢/٢١٦)، والإصابة (١/٥١٣) وذكر هذا الحديث في ترجمته .

(٢) في «الأصل»: وقفه . والتصويب من المطالب .

(٣) المطالب العالية (٢/٣٩ رقم ١٢٥٣) .

(٤) البغية (١٢٧-١٢٨ رقم ٣٨٠) .

(٥) مسند أحمد (٤/٨٢) .

(٦) في «الأصل» ومجمع الزوائد: عرفات . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أحمد ، وهو الصواب ، وكتب المؤلف حاشية في «الأصل» نصها: الصواب: عُرْنَات -بضم العين وبالنون .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٥١): رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير ، ورجاله موثقون .

(٨) (٣/٢٣٢-٢٣٣ رقم ٨٨٥) وقال: حسن صحيح .

(٩) مختصر زوائد البزار (١/٤٥٦ رقم ٧٧٥) .

(١٠) البغية (١٢٧ رقم ٣٧٩) .

[٢٥٧٨] وعن حبيب بن خماشة الجهني -رضي الله عنه- سمعت رسول الله ﷺ يقول بعرفة: «عرفة كلها موقف إلا بطن عرنة ، والمزدلفة كلها موقف إلا بطن محسر». رواه الحارث^(١) عن الواقدي ، وهو ضعيف .

[١/٢٥٧٩] وعن رافع «أن رسول الله ﷺ حين رمى جمرة العقبة انصرف إلى المنحر فقال: هذا المنحر، وكل منى منحر». رواه أبو يعلى .

[٢/٢٥٧٩] وفي رواية له: «غدا رسول الله ﷺ حتى أصبح بجمع حتى وقف على قرح بالمزدلفة ثم قال: هذا الموقف ، وكل المزدلفة موقف ، وارفعوا عن بطن محسر. ثم دفع حين أسفر».

[١/٢٥٨٠] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: من «أدرك عَرَفة فقد أدرك الحج ، ومن فاته عَرَفة فقد فاته الحج». رواه مسدد موقوفاً^(٢) بسند صحيح .

[٢/٢٥٨٠] والبيهقي في الكبرى^(٣) ولفظه: «من أدرك ليلة النحر من الحاج فوقف بجبال عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج ، ومن لم يدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد فاته الحج فليات البيت فليطف به سبعاً ، ويطوف بين الصفا والمروة سبعاً ، ثم ليحلق أو ليقصر إن شاء ، وإن كان معه هدي فلينحره قبل أن يحلق ، فإذا فرغ من طوافه وسعيه فليحلق أو ليقصر ، ثم ليرجع إلى أهله ، فإن أدركه الحج [من]^(٤) قابل فليحج إن استطاع ، وليهد في حجه ، فإن لم يجد هدياً فليصم عنه ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله».

(١) البغية (١٢٨ رقم ٣٨١) .

(٢) المطالب العالية (٢/٣٩ رقم ١٢٥٢) .

(٣) السنن الكبرى (٥/١٧٤) .

(٤) من السنن الكبرى .

٤٩- باب في الدعاء ومغفرة الله تعالى

لعباده يوم عرفة

[٢٥٨١] عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «[أكثر دعائي و]^(١) دعاء الأنبياء قبلي بعرفة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، اللهم اجعل في سمعي نورًا، وفي بصري نورًا، وفي قلبي نورًا، اللهم اشرح لي صدري، ويسر لي أمري، وأعوذ بك من وسواس الصدور وشتات الأمور، اللهم إني أعوذ بك من شر ما يلج في الليل، ومن شر ما يلج في النهار، ومن شر ما تهب به الرياح، وشر بوائق الدهر».

رواه إسحاق بن راهويه^(٢) والبيهقي^(٣) بسند ضعيف؛ لضعف موسى بن عبيدة، ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٤) من غير هذا الوجه.

[١/٢٥٨٢] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ وقف بعرفات وقال هكذا، ورفع يديه نحو ثنودتيه».

[٢/٢٥٨٢] وفي رواية: «وقف بعرفة فجعل يدعو هكذا، وجعل ظهر كفيه مما يلي صدره».

رواه أحمد بن منيع^(٥) ومدار الطريقتين على بشر بن حرب، وهو ضعيف.

[٢٥٨٣] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «لقد رُئي رسول الله ﷺ عشية عرفة رافعًا يديه ليرى ما تحت إبطيه».

رواه أحمد بن منيع^(٦).

(١) في «الأصل»: أكبر. والمثبت من المطالب وسنن البيهقي الكبرى.

(٢) المطالب العالية (٢/٤١-٤٢ رقم ١٢٥٩).

(٣) السنن الكبرى (٥ رقم ١١٧).

(٤) (٢/١٢٠٦ رقم ٨٧٤).

(٥) المطالب العالية (٢/٤٣ رقم ١٢٦٣ / ١، ٢).

(٦) المطالب العالية (٢/٤٣ رقم ١٢٦٢).

[٢٥٨٤] وعن شعيب بن أبي حمزة يرفعه إلى النبي ﷺ «أن النبي ﷺ أمر بلالا غداة جُمع ينادي في الناس أن أنصتوا -أو اصمتوا- ففعل. فقال رسول الله ﷺ: إن الله قد تطاول عليكم في جمعكم، فوهب مسيئكم لمحسنكم، ووهب لمحسنكم ما سأل، ادفعوا بسم الله».

رواه مسدد^(١) معضلا.

[٢٥٨٥] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «إن الله - عز وجل - يباهي بأهل عرفة الملائكة».

رواه مسدد^(٢) موقوفاً.

[٢٥٨٦] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله تعالى - تطول على أهل عرفات يباهي بهم الملائكة يقول: يا ملائكتي، انظروا إلى عبادي شعناً غبراً أقبلوا يضربون إليّ من كل فج عميق، فأشهدكم أني قد أجبته دعاءهم، وشفعت رغبتهم، ووهبت مسيئهم لمحسنهم، وأعطيت محسنهم جميع ما سألوني غير التبعات التي بينهم. فلما أفاض القوم إلى جمع ووقفوا وعادوا في الرغبة والطلب إلى الله فيقول: يا ملائكتي، عبادي وقفوا فعادوا إلى الرغبة والطلب فأشهدكم أني قد أجبته دعاءهم، ووهبت مسيئهم لمحسنهم، وأعطيت محسنهم جميع ما سألوني، وكفلت عنهم التبعات التي بينهم»^(٣).

رواه أحمد بن منيع^(٤)، وأبو يعلى^(٥) واللفظ له، ومدار إسناديها على يزيد الرقاشي، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث العباس بن مرداس، رواه الطيالسي وأحمد بن حنبل^(٦)، وابن ماجه^(٧)، والبيهقي^(٨)، وآخر من حديث جابر بن عبد الله، وتقدم في باب العمل الصالح في عشر ذي الحجة.

(١) المطالب العالية (٢/٤٤ رقم ١٢٦٥).

(٢) المطالب العالية (٢/٤٤ رقم ١٢٦٤).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٥٧): رواه أبو يعلى، وفيه صالح المري، وهو ضعيف.

(٤) المطالب العالية (٢/٤٥ رقم ١٢٦٨/١).

(٥) (٧/١٤٠-١٤١ رقم ٤١٠٦).

(٦) مسند أحمد (٤/١٤-١٥).

(٧) (٢/١٠٠٢ رقم ٣٠١٣).

(٨) السنن الكبرى (٥/١١٨).

[٢٥٨٧] وعن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يبقى أحد يوم عرفة في قلبه مثقال ذرة من إيمان إلا غفر الله له. قال: فقال رجل: لأهل معرف يا رسول الله ﷺ أم للناس عامة؟ قال: بل للناس عامة». رواه عبد بن حميد^(١).

[٢٥٨٨] وعن طالب بن سلمى بن عاصم بن الحكم ، حدثني بعض أهلنا أنه سمع جدي قال: قال رسول الله ﷺ يومئذ: «ألا إن الله نظر إلى هذا الجمع فقبل من محسنهم، وشفع محسنهم في مسيئهم ، فتجاوز عنهم جميعاً»^(٢). رواه أبو يعلى^(٣) بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

٥٠- باب ما جاء في صوم يوم عرفة بعرفة وصون الأعضاء فيه

[١/٢٥٨٩] عن عكرمة، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم عرفة بعرفة». رواه أبو داود الطيالسي^(٤) والحاكم بإسناد حسن. [٢/٢٥٨٩] ورواه الحاكم^(٥) أيضاً من طريق عكرمة قال: «كنا عند أبي هريرة -رضي الله عنه- فحدثنا عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن صوم عرفة بعرفة»^(٦). وعن الحاكم روى البيهقي^(٧) الطريقين معاً.

(١) المنتخب (٢٦٥ رقم ٨٤٢) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٥٣): رواه أبو يعلى ، وفي إسناده من لم أعرفهم.

(٣) (٢١٨/١٢ رقم ٦٨٣٣) .

(٤) المطالب العالية (١/٤٢٢ رقم ١١١٧) .

(٥) المستدرک (١/٤٣٤) وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ، ولم يخرجاه.

(٦) رواه أبو داود (٢/٣٢٦ رقم ٢٤٤٠)، وابن ماجه (١/٥٥١ رقم ١٧٣٢)، وأحمد (٢/٣٠٤،

٤٤٦) وغيرهم.

(٧) السنن الكبرى (٥/١١٧) .

وقال: والمحفوظ عن عكرمة، عن أبي هريرة.

[٢٥٩٠] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما-: «أن النبي ﷺ أفطر بعرفة»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى بسند رجاله ثقات.

ولما تقدم شواهد في كتاب الصوم.

[٢٥٩١] وعنه قال: «كان الفضل بن عباس -رضي الله عنهما- رديف رسول الله ﷺ من عرفة، فجعل الفتى يلاحظ النساء وينظر إليهن، وجعل رسول الله ﷺ يصرف وجهه بيده من خلفه مرارًا، وجعل الفتى يلاحظ إليهن. فقال له النبي ﷺ: يا ابن أخي، إن هذا يوم من ملك فيه سمعه وبصره ولسانه عُفِرَ له»^(٢).

رواه أبو داود الطيالسي^(٣) وابن خزيمة^(٤) والطبراني^(٥) والبيهقي^(٦) وأبو يعلى^(٧) وأحمد بن حنبل^(٨) بإسناد صحيح.

٥١- باب الدفع من عرفات والإيضاع في

وادي مُحَسَّرٍ وأخذ الحصى منه

[٢٥٩٢] عن عمر بن ذر: سمعت مجاهدًا يقول: «أردف النبي ﷺ يوم عرفة [أسامة. فقال الناس]^(٩): هذا صاحبنا، يخبرنا ما صنع رسول الله ﷺ قال: فكف رسول الله ﷺ زمام راحلته حتى أصاب رأسها وسط الرجل أو كاد يصيبه، يسير سيرًا هينًا، لا يزيد على السير الهين، ويشير بيده إلى الناس: السكينة يا أيها الناس، السكينة. حتى دفع إلى جمع، ثم

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٣/١٢٤ رقم ٧٥٠) وقال: حديث حسن صحيح.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٥١): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير، ورجال أحمد ثقات.

(٣) (٣٥٧ رقم ٢٧٣٤).

(٤) (٤/٣٤٢ رقم ٣٠٣١).

(٥) المعجم الكبير (١٢/٢٣٢ رقم ١٢٩٧٤).

(٦) السنن الكبرى (٥/١٧٩).

(٧) (٤/٣٣٠ رقم ٢٤٤١).

(٨) مسند أحمد (١/٣٢٩، ٣٥٦).

(٩) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أحمد (٥/٢٠٨) وقد رواه من طريق عمر بن ذر به، والله أعلم.

أردف الفضل [فقال الناس] (١): هذا صاحبنا يجربنا ما صنع رسول الله ﷺ فصنع ما صنع بالأمس لا يزيد على هذا السير العنق حتى دفع إلى وادي محسر ، فلما دفع النبي ﷺ إلى وادي محسر دفع معه حتى استوت به الأرض حتى خرج من الوادي» .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، عن رجل لم يسم، ورواه الحاكم مطولا، وعنه البيهقي في الكبرى .

وله شاهد من حديث ابن عباس رواه أحمد بن حنبل في مسنده (٢) .

[٢٥٩٣] وعن جابر -رضي الله عنه- قال: «لما بلغنا وادي محسر قال رسول الله ﷺ: خذوا حصى الجمار من وادي محسر» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة (٣) بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته .

[٢٥٩٤] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «كان أهل الجاهلية يقفون بعرفات حتى [إذا كانت] (٤) الشمس على رءوس الجبال كأنها العمائم على رءوس الرجال، أفاضوا ثم وقفوا بالمزدلفة، حتى إذا [كانت] (٥) الشمس على رءوس الرجال دفعوا، فلما جاء الإسلام آخر رسول الله ﷺ الدفعة من عرفات حتى غابت الشمس، وعجلت الدفعة من جمع، فدفع منها حين أسفر كل شيء في الوقت الآخر، وصلى فيه بغلس» .

رواه أبو يعلى (٦) بسند ضعيف؛ لضعف زمعة بن صالح، وأخرجه أحمد (٧) مختصرا عن أبي داود، عن زمعة .

(١) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أحمد (٢٠٨/٥) وقد رواه من طريق عمر بن ذر به، والله أعلم .

(٢) مسند أحمد (١/ ٢٣٥ ، ٢٥١ ، ٢٦٩ ، ٢٧٧ ، ٣٢٦ ، ٣٥٣ ، ٣٧١) .

(٣) المطالب العالية (٢/ ٤٧ رقم ١٢٧٥) .

(٤) في «الأصل»: كان . والمثبت من المطالب ، وهو الصواب .

(٥) في «الأصل»: كادت . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب .

(٦) المطالب العالية (٢/ ٤٦ رقم ١٢٧٠) .

(٧) مسند أحمد (١/ ٣٢٧) بإسناد آخر .

٥٢- باب ما جاء في مسجد الخيف والنزول بمنى ورمي الجمار وصفته وقدر الحصى ورمي الرعاء ليلا

فيه حديث أنس ، وتقدم في الطواف .

[٢٥٩٥] عن عبدالمكك بن أبي بكر قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قدمنا إن شاء الله نزلنا الخيف - والخيف مسجد منى » .

رواه مسدد^(١) معضلا ، ورجاله ثقات .

[٢٥٩٦] وعن محمد بن إبراهيم ، عن رجل من قومه يقال له : معاذ - أو ابن معاذ : « أن رسول الله ﷺ أنزل الناس بمنى منازلهم ، فأنزل المهاجرين والأنصار شعبهم . قال : وعلم الناس مناسكهم . قال : وفتح الله أسماعنا ، فإننا لنسمع ونحن في رحالنا ، فكان فيما علمنا أن قال : إذا رميتم الجمرة فارموها بمثل حصى الخذف^(٢) .

رواه الحميدي^(٣) .

[١/٢٥٩٧] وعن حرملة بن عمرو - رضي الله عنه - قال : « حججت مع رسول الله ﷺ حجة الوداع وأنا غلام مردفي عمي ، فرأيت رسول الله ﷺ واضعاً إحدى أصبعيه على الأخرى ، فقلت لعمي : ماذا يقول رسول الله ﷺ؟ قال : يقول : ارموا الجمرة بمثل حصى الخذف » .

رواه مسدد .

[٢/٢٥٩٧] وأحمد بن حنبل^(٤) بسند رجاله ثقات ، ولفظه : « حججت حجة الوداع

(١) المطالب العالية (٢/٤٦ رقم ١٢٧٢) .

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٢/١٩٨ رقم ١٩٥٧) والنسائي (٥/٢٤٩ رقم ٢٩٩٦) .

(٣) (٢/٣٧٦-٣٧٧ رقم ٨٥٢) .

(٤) مسند أحمد (٤/٣٤٣) .

مردفي عمي سنان. قال: فلما وقفنا بعرفات رأيت رسول الله ﷺ...»^(١) فذكره.

[٢٥٩٨] وعن محمد بن يوسف مولى عمرو بن عثمان أنه سمع عبدالله بن عثمان يجبر أنه سمع أبا حية^(٢) يفتي الناس: «أنه لا بأس بما رمى به الرجل في الجمار من الحصى - يعني: من عدده- فقال عبدالله بن عمرو بن عثمان: فذكر ذلك لعبد الله بن عمر فقال: صدق أبو حية. وكان أبو حية بدرياً».

رواه مسدد^(٣) ، ورجاله ثقات .

[٢٥٩٩] وعن سلمان بن ربيعة قال: «نظرنا إلى عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- يوم النفر الأول، فخرج علينا تقطر لحيته ماء، في يده حصيات، وفي حزته حصيات، ماشياً يكبر في طريقه حتى أتى الجمرة الأولى فرماها، حتى انقطع من (فضض)^(٤) الحصى حيث لا يناله حصى من رمى ، ثم دعا ساعة ، ثم مضى إلى الجمرة الوسطى ثم الأخرى».

رواه مسدد^(٥) .

[١/٢٦٠٠] وعن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أمه أم جندب -رضي الله عنها- قالت: «رأيت رسول الله ﷺ يرمي جمرة العقبة من بطن الوادي يوم النحر وهو على دابته، ثم انصرف، فتبعته امرأة من خثعم ومعها صبي لها به بلاء، فقالت: يا رسول الله، إن هذا ابني وبقية أهلي وإنه به بلاء لا يتكلم. فقال رسول الله ﷺ: اتوني بشيء من ماء فأتي بياء فغسل يديه ومضمض فاه، ثم أعطاها فقال: اسقيه منه، وصبي عليه منه، واستشفي الله له [قال: فلقيت المرأة فقلت: لو وهبت لي منه. فقالت: إنما هو لهذا المبتلى]^(٦) قالت: فلقيت المرأة من الحول فسألتها عن الغلام فقالت: برأ وعقل عقلا ليس كعقول الناس».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٥٨): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

(٢) كذا في «الأصل»: حية. بالياء وفي المطالب العالية: حبة. بالباء، وهو أصوب، قال الحافظ ابن عبد البر في الاستيعاب (٤/٤٢-٤٣): أبو حبة الأنصاري البدري، ويقال: أبو حية بالياء، وأبو حنة بالنون، وصوابه أبو حبة بالياء الموحدة. وأبو حبة من رجال التهذيب.

(٣) المطالب العالية (٢/٤٨ رقم ١٢٧٨).

(٤) أي: ما تفرَّق منه ، قاله ابن الأثير في النهاية (٣/٤٥٤).

(٥) المطالب العالية (٢/٤٧-٤٨ رقم ١٢٧٦).

(٦) من المصنف والمختب.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وعنه عبد بن حميد^(٢) بإسناد حسن.

[٢/٢٦٠٠] ورواه أحمد بن منيع، ولفظه: قالت: «رأيت رسول الله ﷺ عند جمره العقبة راكبًا ووراءه من يستره من رمي الناس، فقال: يا أيها الناس، لا يقتل بعضكم بعضًا، ومن رمى منكم الجمار فليرمه بمثل حصى الخذف. ورأيت بين أصبعيه حجرًا فرمى ورمى الناس، ثم انصرف، فجاءت امرأة معها ابن لها به مس، فقالت: يا نبي الله، ابني. فأمرها فدخلت بعض الأخبية، فجاءت بتور من حجارة فيه ماء، فأخذه في يده فمج فيه، ودعا فيه، وغسل فيه يده ثم أمرها فقال: اسقيه. قالت: فتبعتهما فقلت لها: هي [لي]^(٣) من هذا الماء. فقالت: خذي منه. فأخذت منه فسقيت ابني فعاش، فكان من بره ما شاء الله أن يكون».

[٣/٢٦٠٠] ورواه أبو يعلى ولفظه: قالت: «رأيت رسول الله ﷺ واقفًا عند الجمره في بطن الوادي يقول: أيها الناس، لا يقتل بعضكم بعضًا، وإذا رميتم الجمار فارموا بمثل حصى الخذف. قالت: ثم رمى عندها ثم انطلق»^(٤).

[١/٢٦٠١] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- «أن رسول الله ﷺ رخص للرعاء أن يرموا الجمار ليلاً»^(٥).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة.

[٢/٢٦٠١] والبيهقي^(٦) بلفظ: «الراعي يرمي بالليل، ويرعى بالنهار».

ورواه الحاكم وعنه البيهقي^(٦) من حديث ابن عمر.

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٤٠٩-٤١٠ رقم ٣٦٣٦).

(٢) المنتخب (٤٥٢-٤٥٣ رقم ١٥٦٧).

(٣) في «الأصل»: له.

(٤) رواه أبو داود (٢/٢٠٠ رقم ١٩٦٦-١٩٦٨)، وابن ماجه (٢/١٠٠٨-١٠٠٩ رقم ٣٠٢٨، ٣٠٣١) بنحوه.

(٥) عزاه ابن حجر في المطالب (٢/٤٩ رقم ١٢٨٠) لأبي يعلى دون ابن أبي شيبة.

(٦) السنن الكبرى (٥/١٥١).

٥٣- باب في قبول حصى الجمار

وما جاء في سبب الرمي

[١/٢٦٠٢] عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: «حصى الجمار ما يقبل منه رفع، وما رُدَّ تُرْك، ولولا ذلك كان أطول [من]»^(١) ثبير». رواه مسدد^(٢) موقوفاً واللفظ له.

[٢/٢٦٠٢] والطبراني في الأوسط^(٣)، والحاكم^(٤) وصححه، ولفظه: عن أبي سعيد الخدري قال: «قلنا: يا رسول الله، هذه الجمار التي نرمي كل سنة فنحسب أنها تنقص. قال: ما تقبل منها رفع، ولولا ذلك لرأيتموها مثل الجبال». وفي إسنادهما يزيد بن سنان مختلف [في]^(٥) توثيقه. ورواه البيهقي في سننه^(٦) من حديث ابن عباس، وابن عمر.

[٢٦٠٣] وعن أبي الطفيل قال: قلت لابن عباس - رضي الله عنهما -: «يزعم قومك أن رسول الله ﷺ طاف على بعير بالبيت وأن ذلك سُنة». قال: صدقوا وكذبوا. قلت: ما صدقوا وكذبوا؟ قال: [صدقوا]^(٧) طاف على بعير وليس بسنة، إن رسول الله ﷺ كان لا [يصرف]^(٨) الناس عنه ولا يدفع، فطاف على بعير كي يسمعوا كلامه ولا تناله أيديهم، قلت: يزعمون أن رسول الله ﷺ قد رمل بالبيت وأن ذلك سُنة. فقال: صدقوا وكذبوا. قلت: ما صدقوا وكذبوا؟ قال: صدقوا قد رمل، وكذبوا ليست

(١) من المطالب العالية.

(٢) المطالب العالية (٤٨/٢) رقم (١٢٧٧).

(٣) (٢/٢٠٩) رقم (١٧٥٠).

(٤) المستدرک (٤٧٦/١) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، يزيد بن سنان ليس بالمتروك. فتعقبه الذهبي بقوله: قلت: يزيد ضعفه.

(٥) سقطت من «الأصل».

(٦) السنن الكبرى (١٢٨/٥).

(٧) من مسند الطيالسي.

(٨) في «الأصل»: يُصرب. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب.

بسُنَّة، إن قريشًا قالت: دعوا محمدًا وأصحابه حتى يموتوا موت النخف، فلما [صالحوا]^(١) رسول الله ﷺ على أن يجيئوا من العام المقبل فيقيموا بمكة ثلاثة فقدم رسول الله ﷺ وأصحابه والمشركون من قبل [فَعَيَّقَعَان]^(٢) قال لأصحابه: ارملوا، وليس بسُنَّة. قلت: يزعم قومك أن رسول الله ﷺ قد سعى بين الصفا والمروة وأن ذلك سُنة. قال: صدقوا إن إبراهيم -عليه الصلاة والسلام- لما أرى المناسك عرض له شيطان عند المسعى فسابقه فسابقه إبراهيم -عليه السلام- ثم انطلق به جبريل -عليه السلام- حتى أتى به منى، فقال: مناخ الناس هذا. ثم انتهى إلى جرة العقبة فعرض له الشيطان، فرماه بسبع حصيات حتى ذهب إلى جرة الوسطى، فعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، ثم [أتى]^(٣) جرة القصوى فعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، ثم أتى به جمعًا فقال: هذا المشعر الحرام. ثم أتى به عرفة فقال: هذه عرفة. قال ابن عباس: أتدري لما سميت عرفة؟ قال: لا. قال: لأن جبريل -عليه السلام- قال له: أعرفت. قال ابن عباس: أتدري كيف كانت التلبية؟ قلت: وكيف كانت التلبية؟ قال: إن إبراهيم -عليه السلام- لما أمر أن يؤذن في الناس بالحج [أمرت]^(٤) الجبال فخفضت رءوسها ورفعت له القرى، فأذن في الناس بالحج. رواه أبو داود الطيالسي^(٥) واللفظ له بسند رجاله ثقات، والحميدي^(٦)، وأحمد بن منيع. ورواه مسلم^(٧) وأبو داود^(٨) مختصرًا، وأحمد بن حنبل^(٩) مطولًا. وسيأتي في آخر علامات النبوة في باب ذكر إبراهيم وإسماعيل.

-
- (١) في «الأصل»: سألوا. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب.
(٢) في «الأصل»: قيقعان. والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب، قال ابن الأثير في النهاية (٨٨/٥): فَعَيَّقَعَان جبل بمكة.
(٣) في «الأصل»: أتاه. والمثبت من مسند الطيالسي.
(٤) في «الأصل»: أمر. والمثبت من مسند الطيالسي.
(٥) (٣٥١-٣٥٢ رقم ٢٦٩٧).
(٦) (٢٣٧/١ رقم ٥١١).
(٧) (٩٢١-٩٢٢ رقم ١٢٦٤).
(٨) (١٧٧-١٧٨ رقم ١٨٨٥).
(٩) مسند أحمد (٢٩٧/١-٢٩٨).

٥٤- باب في الحلق والتقشير والإحلال

والصلاة بمنى

فيه حديث أنس، وتقدم في باب الطواف، وحديث ابن عمر، وتقدم في باب الوقوف بعرفة.

[٢٦٠٤] وعن مالك بن ربيعة -رضي الله عنه- أنه سمع رسول الله ﷺ يقول ذات يوم: «اللهم اغفر للمحلقين، اللهم اغفر للمحلقين». قال: يقول رجل من القوم: وللمقصرين. فقال رسول الله ﷺ في الثالثة أو الرابعة: وللمقصرين. وأنا يومئذ محلق رأسى لا يسرنى أن لي بحلق رأسى حُر النعم أو [خطرًا عظيمًا] ^(١) ^(٢).

رواه [مسدد] ^(٣) وأبو بكر بن أبي شيبة ^(٤) وأحمد بن حنبل ^(٥) بسند واحد، ورجاله ثقات. [٢٦٠٥] وعن وهب بن عبد الله بن قارب -أو مارب- عن أبيه، عن جده قال: سمعت رسول الله ﷺ في حجة الوداع يقول: «يرحم الله المحلقين. وأشار بيده هكذا، ومدّ الحميدي يمينه- قالوا: يارسول الله، والمقصرين؟ قال: يرحم الله المحلقين. قالوا: يا رسول الله، والمقصرين؟ وأشار الحميدي بيده ولم يمد مثل الأولى» ^(٦).

قال سفيان: وجدت في كتابي عن إبراهيم بن ميسرة، عن وهب بن عبد الله بن مارب. وحفظي: قارب، والناس تقول: قارب. كما حفظت. فأنا أقول: قارب أو مارب. رواه الحميدي ^(٧)، وأبو بكر بن أبي شيبة ^(٨)، وأحمد بن حنبل ^(٩) ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة به.

-
- (١) في «الأصل» ومسند ابن أبي شيبة: خطر عظيم. والمثبت من مسند أحمد.
 - (٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٦٢/٣): رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وإسناده حسن.
 - (٣) في «الأصل»: مسد. وهو سهو.
 - (٤) (١٨٥/٢) رقم (٦٧٠).
 - (٥) مسند أحمد (١٧٧/٤).
 - (٦) قال الهيثمي في المجمع (٢٦٢/٣): رواه أحمد والطبراني في الكبير، والبخاري، وإسناده صحيح.
 - (٧) (٤١٥-٤١٦) رقم (٩٣١).
 - (٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢١٥/١/٤) رقم (١٦٠) عن وهب بن عبد الله، عن أبيه، عن النبي ﷺ - راجع الإصابة (٢١٩/٣-٢٢٠).
 - (٩) مسند أحمد (٣٩٣/٦).

[٢٦٠٦] وعن حبشي بن جنادة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم اغفر للمحلقين. قالوا: يا رسول الله، والمقصرين؟ قال: اللهم اغفر للمحلقين. قالوا: يا رسول الله، والمقصرين؟ قال: اللهم اغفر للمقصرين»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢)، وأحمد بن حنبل^(٣).

قال البخاري: إسناده حديث حبشي فيه نظر.

[٢٦٠٧] وعن عطاء «أن النبي ﷺ كان إذا رمى الجمرة وذبح وحلق فقد حلَّ له كل شيء إلا النساء»^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة مرسلًا، وعنه أبو يعلى^(٥).

[٢٦٠٨] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا رميتم وحلقتم فقد حلَّ لكم»^(٦) الطيب وكل شيء إلا النساء»^(٧).

رواه الحارث^(٨) بسند ضعيف؛ لضعف الحجاج بن أرطاة.

[٢٦٠٩] وعن أم عُمارة نسيبة بنت كعب - رضي الله عنها - قالت: «أنا أنظر إلى رسول الله ﷺ وهو ينحر بدنه قيامًا، وسمعته يقول وقد حلق رأسه ثم دخل قبة له حمراء، فرأيته أخرج رأسه من قبته وهو يقول: يرحم الله المحلقين ثلاثًا - ثم قال: وللمقصرين».

رواه الحارث^(٩) عن الواقدي وهو ضعيف.

(١) قال الهيثمي (٢٦٢/٣): رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) (٢/٣٤٣ رقم ٨٤٦).

(٣) مسند أحمد (٤/١٦٥).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٦١): رواه أبو يعلى، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام، وهو مرسل.

(٥) (٧/٤٤١ رقم ٤٤٦٤).

(٦) من البغية.

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٢/٢٠٢ رقم ١٩٧٨) بنحوه، وقال: هذا حديث ضعيف، الحجاج لم ير الزهري ولم يسمع منه.

(٨) البغية (١٢٧ رقم ٣٧٧).

(٩) البغية (١٢٧ رقم ٣٧٨).

[٢٦١٠] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ خلق يوم الحديبية وأصحابه إلا [أبا]»^(١) قتادة وعثمان ، فقال رسول الله ﷺ: يرحم الله المحلقين . قالوا: والمقصرين يا رسول الله؟ قال: يرحم الله المحلقين . قالوا: والمقصرين يا رسول الله؟ قال: يرحم الله المحلقين . قالوا: يا رسول الله والمقصرين؟ فقال رسول الله ﷺ: والمقصرين . في الثالثة»^(٢) .

رواه أبو يعلى^(٣) وأحمد بن حنبل^(٤) ، وله شاهد في الصحيحين^(٥) وغيرهما من حديث ابن عمر .

[٢٦١١] وعن حفصة - رضي الله عنها - قالت: «أمرني رسول الله ﷺ أن أحل في حجته التي حج» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند الصحيح .

[٢٦١٢] وعن معقل بن يسار - رضي الله عنه - قال: «حججت مع رسول الله ﷺ [فوجد]»^(٦) عائشة تنزع ثيابها ، فقال: ما لك؟ [قالت]»^(٧): أنبت أنك أحللت و[أحللت]»^(٨) أهلك . [قال]»^(٩): أجل ، من ليس معه بدنه ، فأما نحن فلم نحل ، إن معنا بُدناً ، حتى نبلغ عرفات إلى الحج» .

رواه أبو يعلى .

[١/٢٦١٣] وعن عروة «أن رسول الله ﷺ صلى بمنى ركعتين ، وأن أبا بكر صلى بمنى ركعتين ، وأن عمر صلى بمنى ركعتين ، وأن عثمان صلى شطر إمارته ركعتين» .
رواه مسدد مرسلًا ، ورجاله ثقات .

-
- (١) في «الأصل»: أبو . والمثبت من مسند أبي يعلى .
(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٦٢): رواه أحمد وأبو يعلى واللفظ له وفيه إبراهيم الأنصاري ، جهله أبو حاتم ، وبقية رجاله ثقات .
(٣) (٢/٤٥٣ رقم ١٢٦٣) .
(٤) مسند أحمد (٣/٢٠ ، ٨٩) .
(٥) البخاري (٣/٦٥٦ رقم ١٧٢٧) ، ومسلم (٢/٩٤٥ رقم ١٣٠١) .
(٦) في «الأصل»: فوجدت . والمثبت هو الصواب ، وانظر الحديث في معجم الطبراني الكبير (٢٠/٢٢٦ رقم ٥٢٦) .
(٧) سقطت من «الأصل» والصواب إثباتها ، كما في المعجم الكبير .
(٨) في «الأصل»: أحلت!
(٩) في «الأصل»: قالت . وهو تحريف .

[٢/٢٦١٣] وأبو يعلى^(١) من طريق داود بن أبي عاصم قال: «قلت لعبدالله بن عمر وهو بمنى: لم تقصر هاهنا؟ قال: صلى رسول الله ﷺ ركعتين، وأبو بكر ركعتين، وعمر ركعتين، وصلها عثمان ست سنين ركعتين، [ثم]^(٢) جعلوها أربعاً فكنا إذا صليناها معهم صلينا أربعاً، وإذا صلينا على حدة صلينا ركعتين»^(٣).

قال الترمذي^(٤): وروي عن ابن مسعود أنه قال: «صليت مع النبي ﷺ بمنى ركعتين، ومع أبي بكر ركعتين، ومع عمر ركعتين، ومع عثمان [ركعتين]^(٥) صدرًا من إمارته». قال: وقد اختلف أهل العلم في تقصير الصلاة بمنى لأهل مكة، فقال بعض أهل العلم: ليس لأهل مكة أن يقصروا بمنى إلا من كان بمنى مسافرًا. وهو قول ابن جريج وسفيان الثوري ويحيى القطان والشافعي وأحمد وإسحاق. وقال بعضهم: لا بأس لأهل مكة أن يقصروا الصلاة بمنى. وهو قول الأوزاعي ومالك وابن عيينة وعبدالرحمن بن مهدي.

٥٥- باب خطبة النبي ﷺ بمنى

[٢٦١٤] عن أبي نضرة، عن شهد خطبة النبي ﷺ في أوسط أيام التشريق قال: قال رسول الله ﷺ: «أيها الناس، ألا إن ربكم واحد، ألا وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا أسود على أحمري، ولا أحمري على أسود إلا بالتقوى، ألا هل بلغت؟ قالوا: بلغ رسول الله ﷺ. قال: ليلغ الشاهد الغائب. ثم قال: أي يوم هذا؟ قالوا: يوم حرام. ثم قال: أي شهر هذا؟ قالوا: شهر حرام. قال: أي بلد هذا؟ قالوا: بلد حرام. قال: فإن الله قد حرم بينكم دماءكم وأموالكم -

(١) (١٥٧/١٠-١٥٨ رقم ٥٧٨٠).

(٢) في «الأصل»: و. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٦٥٥/٢ رقم ١٠٨٢) ومسلم (٤٨٢/١ رقم ٦٩٤) والنسائي (١٢١/٣ رقم ١٤٥٠) من طريق نافع عن ابن عمر به، ورواه البخاري (٥٩٥/٣ رقم ١٦٥٥) من طريق عبيد الله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه به، ورواه مسلم (٤٨٢/١ رقم ٦٩٤) من طريق سالم، عن ابن عمر به، ورواه مسلم (٤٨٣/١ رقم ٦٩٤) من طريق حفص بن عاصم، عن ابن عمر به.

(٤) جامع الترمذي (٢٢٩/٣).

(٥) من جامع الترمذي.

قال: فلا أدري قال: وأعراضكم أم لا - كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، أبلغت؟ قالوا: بلغ رسول الله ﷺ . قال: ليلغ الشاهد الغائب»^(١) .
رواه مسدد ، ورجاله ثقات ، وأحمد بن حنبل^(٢) ، والحاثر^(٣) ، وتقدم لفظه في باب سماع الحديث .

[٢٦١٥] وعن مرة قال: حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: «قام فينا النبي ﷺ على ناقة حمراء مخضمة فقال: أتدرون أي يوم يومكم هذا؟ قال: قلنا: يوم النحر . قال: صدقتم ، يوم الحج الأكبر . قال: أتدرون أي شهر شهركم هذا؟ قال: قلنا: ذو الحجة . قال: صدقتم . قال: فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا ، وشهركم هذا ، وبلدكم هذا ، ألا وإني فرطكم على الحوض ، وإني مكاثركم الأمم ، فلا تسودوا [وجهي]^(٤) ألا وقد رأيتوني وسمعت مني وستسألون عني ، فمن كذب عليّ فليتبوأ مقعده من النار ، ألا وإني مستنقذ رجالا - أو أناسا - ومستنقذ مني آخرون فأقول: يا رب ، أصحابي . فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك» .

رواه مسدد ورجاله ثقات ، ورواه النسائي في الكبرى^(٥) ، وابن ماجه^(٦) مختصراً من طريق مرة ، عن عبدالله بن مسعود به .

[٢٦١٦] وعن أبي غادية - رجل من أصحاب النبي ﷺ - قال: خطبنا النبي ﷺ يوم العقبة فقال: «يا أيها الناس ، ألا إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام إلى أن تلقوا الله كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، ألا هل بلغت (ألا بلغت؟)^(٧)» . قال: قلنا: نعم . قال: اللهم اشهد ، ألا لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨) بسند رواه ثقات .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣/٣٦٦): رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

(٢) مسند أحمد (٥/٤١١) .

(٣) البغية (٣٤ رقم ٤٦) .

(٤) في «الأصل»: بوجهي . والمثبت من سنن النسائي الكبرى .

(٥) (٤٤٤/٢) رقم ٤٠٩٩

(٦) (٢/١٠١٦) رقم ٣٠٥٧ .

(٧) كذا في «الأصل» وهي زيادة مقحمة لم ترد في مسند ابن أبي شيبة .

(٨) (٢/٧٦) رقم ٥٧٩ .

[٢٦١٧] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: «إن هذه السورة نزلت على رسول الله ﷺ أوسط أيام التشريق بمنى وهو في حجة الوداع: «إذا جاء نصر الله والفتح» حتى ختمها، فعرف رسول الله ﷺ أنه الوداع فأمر براحلته القصواء فرحلت له ، فوقف للناس بالعقبة فاجتمع إليه الناس ، فحمد الله وأثنى عليه بما هو له أهل ، فقال: يا أيها الناس، إن كل دم كان في الجاهلية فهو هدر، وأول دم أضعه دم إياس بن ربيعة بن الحارث، كان مسترضعاً في بني ليث فقتلته هذيل، وإن أول رباً كان في الجاهلية ربا العباس بن عبدالمطلب، فهو أول رباً أضع، لكم رءوس أموالكم لا تظلمون ولا تُظلمون.

أيها الناس، إن الزمان قد استدار فهو اليوم كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً، منها أربعة حرم: رجب مضر بين جمادى وشعبان ، وذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، وإن النسيء زيادة في الكفر، يضل به الذين كفروا يحلونه عاماً ويحرمونه عاماً؛ ليواطئوا عدة ما حرم الله ، وذلك أنهم كانوا يجعلون صفرًا عاماً حلالاً وعباداً حراماً ، ويجعلون المحرم عاماً حراماً وعباداً حلالاً، وذلك النسيء من الشيطان.

أيها الناس، إن الشيطان قد يشس أن يعبد في بلدكم هذا آخر الزمان، وقد رضي منكم بمحقرات الأعمال، فاحذروه في دينكم ، أيها الناس، من كانت عنده ودیعة فليؤدها إلى من ائتمنه عليها. أيها الناس، إن النساء عندكم عوان أخذتموهن بأمانة الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم عليهن حق، ولهن عليكم حق، ومن حقكم ألا يوطئن فرشكم من تكروهن ، ولا يعصينكم في معروف ؛ فإذا فعلن فلهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف، وإذا ضربتم فاضربوا ضرباً غير مبرح . أيها الناس ، قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به لن تضلوا كتاب الله. أيها الناس ، أي يوم هذا؟ قالوا: يوم حرام. قال: أي شهر هذا؟ قالوا: شهر حرام. قال: أي بلد هذا؟ قالوا: بلد حرام. قال: فإن الله قد حرم دماءكم وأموالكم وأعراضكم كحرمة هذا اليوم، في هذا الشهر، ألا لا نبي بعدي ولا أمة بعدكم، ألا فليبلغ شاهدكم غائبكم. ثم رفع يديه فقال: اللهم اشهد، اللهم اشهد- ثلاث مرات^(١).

رواه البزار^(٢)، وأبو بكر بن أبي شيبة^(٣) وعنه عبد بن حميد^(٤) بسند فيه موسى بن عبيدة الربذي ، وهو ضعيف.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٦٨): قلت -في الصحيح وغيره طرف منه - : رواه البزار ، وفيه موسى بن عبيدة ، وهو ضعيف .
(٢) مختصر زوائد البزار (١/٤٦١-٤٦٢ رقم ٧٨٨) .
(٣) المطالب العالية (٢/٢٤٤ رقم ١٨٠٥) .
(٤) المنتخب (٢٧٠-٢٧١ رقم ٨٥٨) .

ورواه البخاري^(١) تعليقًا، وأبو داود^(٢) وابن ماجه^(٣) متصلًا مرفوعًا باختصار جدًّا.

وله شاهد من حديث وابصة بن معبد ، وتقدم في كتاب العيدين ، وأصله في الصحيحين^(٤) من حديث ابن عباس ، وفي السنن الأربعة^(٥) من حديث عمرو بن الأحوص .

[٢٦١٨] وعن سليم بن عامر قال : « قلت لأبي أمامة - رضي الله عنه - : ابن كم كنت على عهد رسول الله ﷺ ؟ قال : ما سألتني عنها غيرك قبلك . قال : كنت ابن ثلاث وثلاثين سنة ، ولقد رأيتني وحضرت خطبة رسول الله ﷺ في حجة الوداع ، فجعل رسول الله ﷺ يميل بصدر راحلته ليزيلني عن السماع فأضع كفتي في صدر راحلته فأزِيلها . رواه أحمد بن منيع ، ورواه أبو داود في سننه^(٦) مختصرًا .

[٢٦١٩] وعن عكرمة ، حدثني ابن حجر ، عن أبيه : « أن النبي ﷺ خطب في حجة الوداع فقال : أيها الناس ، أي بلد هذا ؟ قالوا : بلد حرام . قال : بأي شهر هذا ؟ قالوا : شهر حرام . قال : بأي يوم هذا ؟ قالوا : يوم حرام . قال : ألا إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا ، [كحرمة]^(٧) شهركم هذا ، فليبلغ شاهدكم غائبكم ، فلا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض . رواه الحارث بن أبي أسامة^(٨) .

[٢٦٢٠] وعن طالب بن [سلم]^(٩) بن عاصم بن الحكم قال : حدثني بعض أهلي أن

-
- (١) ووصله أيضًا في صحيحه (٣/٦٧١ رقم ١٧٤٢ وأطرافه في: ٤٤٠٣ ، ٦٠٤٣ ، ٦١٦٦ ، ...) مختصرًا .
 - (٢) (١٩٥/٢ رقم ١٩٤٥) .
 - (٣) (١٠١٦/٢ - ١٠١٧ رقم ٣٠٥٨) .
 - (٤) البخاري (٣/٦٧٠ رقم ١٧٣٩ وطرفه في: ٧٠٧٩) .
 - (٥) أبو داود (٣/٢٤٤-٢٤٥ رقم ٣٣٣٤) ، والترمذي (٥/٢٥٥-٢٥٦ رقم ٣٠٨٧) والنسائي في الكبرى (٢/٤٤٤-٤٤٥ رقم ٤١٠٠) ، وابن ماجه (٢/١٠١٥ رقم ٣٠٥٥) .
 - (٦) (١٩٨/٢ رقم ١٩٥٥) .
 - (٧) في البغية : في .
 - (٨) البغية (١٢٨ رقم ٣٨٣) .

(٩) كذا في «الأصل» وتاريخ البخاري الكبير (٤/٣٦١) ، والجرح (٤/٣٩٥) ، وفي مسند أبي يعلى والمطالب العالية (٢/٢٤٣ رقم ١٨٠٤) وإحدى نسخ الجرح الخطية - كما قال الشيخ المعلمي - : سلمى . وفي المطالب العالية (٢/٤٤ رقم ١٢٦٦) : سليم . وفيه اختلافات أخرى ، والصواب سلم أو سلمى ؛ فقد ترجم ابن حبان في الثقات (٦/٤٩٢) لطالب بن سلم بن عاصم بن الحكم يروي عن بعض أهله ، عن جده ، وله صحبة ، يروي عنه أبو عاصم . ثم ترجم لطالب بن سلمى يروي عن الحسن ، روى عنه عبدالرحمن بن مهدي ، وقال : كأنه الأول - إن شاء الله .

جدي حدثه «أنه شهد رسول الله ﷺ في حجته في خطبته فقال: ألا إن أموالكم ودماءكم عليكم حرام كحرمة هذا البلد في هذا اليوم ، ألا فلا (يجرمكم)^(١) ترجعون بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ، ألا ليلغ الشاهد الغائب؛ فإني لا أدري هل ألقاكم ها هنا أبداً بعد اليوم ، اشهد عليهم ، اللهم هل بلغت»^(٢) .

رواه أبو يعلى^(٣) بسند فيه راو لم يسم .

[٢٦٢١] وعن أبي بكره -رضي الله عنه- قال: «سمعت النبي ﷺ يخطب يوم النحر على راحلته بمنى»^(٤) .

رواه أبو يعلى^(٥) .

[٢٦٢٢] وعن جابر -رضي الله عنه- قال: «خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر بمنى...»^(٦) بنحو من حديث أبي بكره^(٧) .

[٢٦٢٣] وعن عمار بن ياسر -رضي الله عنه- قال: «خطبنا رسول الله ﷺ فقال: أي يوم هذا؟ فقلنا: يوم النحر. فقال: أي شهر هذا؟ قلنا: ذو الحجة ، شهر حرام. قال: فأبي بلد هذا؟ قلنا: بلد حرام. قال: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا [في بلدكم هذا]^(٨) ألا ليلغ الشاهد الغائب»^(٩) .

رواه أبو يعلى^(١٠) .

(١) كذا في «الأصل» والمطالب، في ومسند أبي يعلى: يعرفنكم .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٧٢/٤): رواه أبو يعلى ، وطالب وشيخه لم أجد من ترجمهم .

قلت: أما طالب فقد تقدم أن البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان ترجموا له ، وأما شيخه فلم يُسم ، والله أعلم .

(٣) (١٢/٢١٦-٢١٧ رقم ٦٨٣٢) .

(٤) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه البخاري (١٩٠/١) رقم ٦٧ وأطرافه في: ١٠٥ ، ١٧٤١ ، ٣١٩٧...) ومسلم (٣/١٣٠٥-١٣٠٧ رقم ١٦٧٩) مطولا .

(٥) (٤/٨٦ رقم ٢١١٢) .

(٦) قال الهيثمي (٣/٢٦٨): رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

(٧) لم يعزه المؤلف لأحد ، وقد رواه أبو يعلى في مسنده (٤/٨٧ رقم ٢١١٣) .

(٨) من مسند أبي يعلى والمطالب العالية (٢/٢٤٣ رقم ١٨٠٢) .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٦٩): رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه من لم أعرفه .

(١٠) (٣/١٩٤ رقم ١٦٢٢) .

[٢٦٢٤] وعن عبدالله بن الزبير -رضي الله عنهما- «أنه قام في باب داخل فيه إلى المسجد -مسجد منى- فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن هؤلاء الأعداء الكفار الفساق قد عبروا على أن يأتوا في كل عام فيسرقوا أموالنا ويؤبقوا رقيقنا ، وإن الله قد أحل دماءهم وأموالهم بما استحلوا من دماننا وأموالنا -يعني: نجدة الخارجي وأصحابه- وإني بعثت إليهم فأعطوا ما سئلوا. فقال: هذه الرقاق فامنحوها ، وهذه الرجال فميزوها ، فما عرفتم من مال ورقيق نجدة فخذوه ، ولكني لا أرى من الرأي أن يهراق في حرم الله دم ، إن رسول الله ﷺ قال في [حجة]^(١) الوداع: أي بلد أحرم؟ قيل: مكة [قال]^(٢): أي شهر أحرم؟ قيل: ذو الحجة. قال: أي يوم أحرم؟ قيل: يوم الحج الأكبر. قال رسول الله ﷺ: إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم إلى أن تبلغوا ربكم كحرمة يومكم هذا ، في بلدكم هذا ، في شهركم هذا. فلا أرى من الرأي أن يهراق في حرم الله -عز وجل- دم».

رواه أبو يعلى^(٣).

[٢٦٢٥] وعن ربيعة بن عبدالرحمن بن حصن [الغنوي]^(٤) قال: «حدثني جدتي [السري]^(٥) بنت نبهان بن عمرو -وكانت في الجاهلية ربة البيت رضي الله عنها- قالت: سمعت رسول الله ﷺ في حجة الوداع يقول: أتدرون أي يوم هذا؟ [قالت]^(٦) وهو اليوم [الذي]^(٦) تدعون [يوم]^(٦) الروس قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: هذا أوسط أيام التشريق. قال: هل تدرون أي بلد هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: هذا المشعر الحرام. قال: إني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا ، ألا إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام بعضكم على بعض ، كحرمة

(١) في «الأصل»: الحجة. والمثبت . من المطالب العالية .

(٢) في «الأصل»: قيل . والمثبت من المطالب العالية .

(٣) المطالب العالية (٢/٨ - ٩ رقم ١١٥٥) .

(٤) في «الأصل»: العتواري . والمثبت من المطالب ، وهو الصواب ، وربيعه بن عبدالرحمن بن حصن الغنوي من رجال التهذيب .

(٥) في المطالب: سراء . بالمد ، والسري ضبطها ابن ماكولا في الإكمال (٤/٢٩٣) بفتح السين وتشديد الراء والإمالة . واستدركها ابن نقطة عليه فقال: أما سراء -بالراء المشددة- فهي سراء بنت نبهان لها صحبة ، ذكرها الطبراني وابن منده وأبو نعيم وغيرهم في الصحابة .

(٦) سقطت من «الأصل» والمثبت من معجمي الطبراني الكبير (٢٤/٣٠٧ رقم ٧٧٧) والأوسط (٣/٤٧ رقم ٢٤٣٠) .

يومكم هذا ، في بلدكم هذا حتى تلقوا الله - عز وجل - فيسألکم عن أعمالکم ، ألا فليبلغ أذنكم أقصاكم . [قال] ^(١) : ثم أتبعها : اللهم هل بلغت ، اللهم هل بلغت . فتوفي حين بلغ المدينة ﷺ .

رواه أبو يعلى ^(٢) ، (وأحمد بن حنبل) ^(٣) ، ورواه أبو داود ^(٤) مختصراً جداً .

٥٦- باب الرفث والفسوق والجدال في الحج

وما جاء في الهدي

[١/٢٦٢٦٦] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : « **فَلَا رَفَثٌ** » ^(٥) قال : الرفث : الجماع **«وَلَا فُسُوقٌ»** ^(٥) قال : الفسوق : المعاصي **«وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ»** ^(٥) قال : المرء ^(٦) .

رواه أبو يعلى ^(٧) بإسناد حسن موقوفاً .

[٢/٢٦٢٦٦] والحاكم ولفظه : «الرفث : الجماع ، والفسوق : السباب ، والجدال : أن تماري صاحبك حتى تغضبه» .

[٣/٢٦٢٦٦] وعن الحاكم رواه البيهقي ^(٨) ، وفي رواية له : «الرفث : التعرض للنساء بالجماع ، والفسوق : عصيان الله ، والجدال : جدال الناس» .

(١) كذا في «الأصل» والمطالب . وأظنها : قالت ، والله أعلم .

(٢) المطالب العالية (٢/٥٣-٥٤ رقم ١/١٢٩٥) .

(٣) كذا قال المؤلف - رحمه الله - ولم أجد للسري رواية في مسند أحمد ، ولم يذكرها الحافظ ابن عساكر في أسماء الصحابة الذين أخرج حديثهم أحمد بن حنبل في المسند ، ولم يعز الحديث الهيثمي في المجمع (٣/٢٧٣) لمسند أحمد ، والله أعلم .

(٤) (٢/١٩٧ رقم ١٩٥٣) .

(٥) البقرة : ١٩٧ .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢١٨) : رواه أبو يعلى ، وفيه خفيف ، وثقه العجلي وابن معين ، وضعفه جماعة ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٧) (٥/٩٨-٩٩ رقم ٢٧٠٩) .

(٨) السنن الكبرى (٥/٦٧) .

[٢٦٢٧] وعن علي أو حذيفة -رضي الله عنها-: «أن رسول الله ﷺ أشرك بين المسلمين في هديهم ، البقرة عن سبعة»^(١).

رواه أبو داود الطيالسي^(٢) ، وأحمد بن حنبل^(٣).

[٢٦٢٨] وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «كنت أقلد هدي رسول الله ﷺ فيخرج الهدي مقلداً [و]»^(٤) يقيم النبي ﷺ حالاً ما يمتنع من امرأة من نسائه»^(٥).

رواه أبو داود الطيالسي^(٦).

[٢٦٢٩] وعن شهر بن حوشب قال: «بعث رسول الله ﷺ مع رجل من الأنصار بدنأ. قال شهر: فحدثني الأنصاري الذي بعث معه رسول الله ﷺ بالبدن قال: لما مضيت رجعت إليه فقلت: يا رسول الله ، أرأيت إن عطب بعضها كيف أصنع به؟ قال: انحرها ثم اجعل خفها في دمها وضعه على جنبها -أو على صفحتها- ولا تأكل أنت ولا أهل رفقك منها شيئاً».

رواه مسدد بسند ضعيف؛ لضعف بعض رواه.

وله شاهد من حديث أبي قتادة ، وسيأتي في الصيد في باب ذبح الإبل.

[٢٦٣٠] وعن عقبة بن صهبان قال: «سألت ابن عمر -رضي الله عنها- عن رجل يهدي بقرة ، أبيع جلدها ويتصدق بثمانه؟ قال: لا بأس به».

رواه مسدد^(٧) موقوفاً ، ورجاله ثقات.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٢٦): رواه أحمد ، ورجاله ثقات.

(٢) (٥٨ رقم ٤٣١).

(٣) مسند أحمد (٥/٤٠٥ ، ٤٠٦) والحديث في المسند والمجمع من حديث حذيفة فقط.

(٤) في «الأصل»: أو . وهو تحريف ، والمثبت من مسند الطيالسي.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٣/٦٣٤ رقم ١٦٩٦ وأطرافه في: ١٦٩٨ ، ١٦٩٩ ،

١٧٠٠ ، ...) . ومسلم (٢/٩٥٧-٩٥٩ رقم ١٣٢١) وأبو داود (٢/١٤٧ رقم ١٧٥٧-١٧٥٩)

والترمذي (٣/٢٥١-٢٥٢ رقم ٩٠٨ ، ٩٠٩) والنسائي (٥/١٧١-١٧٢ رقم ٢٧٧٥-٢٧٧٩ ،

١٧٣/٥ رقم ٢٧٨٣-٢٧٨٥ ، ١٧٣/٥-١٧٤ رقم ٢٧٨٨-٢٧٩٠ ، ١٧٦-١٧٥/٥ رقم

٢٧٩٣-٢٧٩٧) وابن ماجه (١/١٠٣٣-١٠٣٤ رقم ٣٠٩٤ ، ٣٠٩٥ ، ٣٠٩٨) من طرق عن

عائشة -رضي الله عنها- به.

(٦) (١٩٨ رقم ١٣٨٨).

(٧) المطالب العالمة (٣/٣٣ رقم ٢٣١٩).

[٢٦٣١] وعن حميد بن عبدالرحمن قال: «كان رسول الله ﷺ يبعث بالهدي فيأمر الذي يبعثه معه إن [أزحفه]^(١) عليك شيء فانحره ، واصبغ نعله في دمه ، ثم اضرب صفحته وليأكله من بعدك ، ولا تأكل منه أنت شيئاً ولا أحد من أهل رفقته». وكان محمد بن سيرين يقول ذلك .

رواه مسدد^(٢) .

[٢٦٣٢] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- «في الرجل يبعث بالهدي وهو مقيم قال: يواعده يوماً؛ فإذا بلغ أمسك هو عما يمسك عنه الحرام» .

رواه مسدد^(٣) موقوفاً، ورجاله ثقات .

[٢٦٣٣] وعن محمد بن عمر بن علي، عن أبيه، عن جده -رضي الله عنه- «أن النبي ﷺ ساق مائة بدنة في حجته» .

رواه الحارث^(٤) عن محمد بن عمر الواقدي ، وهو ضعيف .

٥٧- باب ما يجوز للمحرم أكله من

الصيد وما لا يجوز

[٢٦٣٤] عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- «أنه حجَّ وكعب فجاء جراد فجعل كعب يضربه بسوط ، فقلت: يا أبا إسحاق ، ألسنت محرماً؟! قال: بلى ، إنه من صيد البحر ، وإنما خرج أوله من منخر حوت» .

رواه مسدد^(٥) بسند فيه (يوسف بن هلال)^(٦) لم أر من ذكره بعدالة ولا جرح ، وباقي رجال الإسناد ثقات .

(١) في «الأصل»: ارخصه . وهو تحريف ، وأثبت أقرب شيء إليها ، يقال: أزحف البعير فهو مزحف إذا وقف من الإعياء ، انظر النهاية (٢/٢٩٨) وفي المطالب بدلا من «أزحفه عليك» «عطب منه» . والله أعلم .

(٢) المطالب العالية (٢/٥٠ رقم ١٢٨٣)

(٣) المطالب العالية (٢/٥٠ رقم ١٢٨٤) .

(٤) البغية (١٢٦ رقم ٣٧٠) .

(٥) المطالب العالية (٢/٥٥ رقم ١٢٩٧) .

(٦) كذا قال المؤلف -رحمه الله- وهو وهم ، إنها هو سالم بن هلال كما في المطالب ، وسالم بن هلال جهله أبو حاتم الرازي في الجرح والتعديل (٤/١٨٨) ، وذكره ابن حبان في الثقات (٦/٤٠٩) والله أعلم .

[٢٦٣٥] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: «لا بأس بالخبيص والخشتان الأصفر للمحرم».

رواه مسدد ، وفي سنده ليث بن أبي سليم .

[٢٦٣٦] وعن عبدالله بن أبي عمار قال: «أقبلت مع معاذ بن جبل وكعب محرمين بعمرة من بيت المقدس ، وأميرنا معاذ ، وأميرنا إليه ، وهو يؤمنا ، فلما كنا ببعض الطريق تبرز معاذ لحاجته وخالفه رجل بحمار وحش قد عقره ، فأخذه كعب فأهداه إلى الرفقة . قال : فلم يرجع معاذ إلا وقدور القوم تغلي فيها منه ، فسأله فأخبر فقال : لا يطيعني أحد إلا كفاً قدره . قال : فكفأ كعب والقوم قدورهم ، فلما كنا ببعض الطريق وكعب يصلي على نار إذ مرت به رجلٌ من جراد ، فأخذ جرادتين فقتلها ونسي إحرامه ، ثم ذكر إحرامه فرمى بهما . قال : فلما قدمنا المدينة دخل القوم على عمر ، ودخلت معهم . فقال كعب : كيف ترى يا أمير المؤمنين؟ فقص عليه قصة الجرادتين . قال : وما بأس بذلك يا كعب؟ قال : نعم . قال : إن حمير تحب الجراد ، وماذا جعلت في نفسك؟ قال : درهمين . قال : درهمان خير من مائة جراد ، اجعل ما جعلت في نفسك» .
رواه مسدد^(١) .

[٢٦٣٧] وعن هشام بن عروة ، عن أبيه : «أن الزبير كان يسافر [بصيف]^(٢) الوحش فيأكله وهو محرم» .
رواه مسدد^(٣) .

[٢٦٣٨] وعن عيسى بن طلحة بن عبيد الله ، عن أبيه -رضي الله عنه- أنه قال : «كنا مع رسول الله ﷺ بصفاح الروحاء ، فإذا نحن بحمار عقير . فقال النبي ﷺ : إن هذا الحمار يوشك أن يأتي له طالب . قال : فما لبثنا أن جاء صاحبه فقال : يا رسول الله ، خذوه . فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر أن يقسمه بين الرفاق . قال : ثم خرجنا حتى إذا كنا بالإثاية بالعرج إذ ظبي [حاقف]^(٤) فيه سهم [غائر]^(٥) فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر

(١) المطالب العالية (٢/٥٤-٥٥ رقم ١٢٩٦) .

(٢) في «الأصل» : بضعيف . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب ، وهو الصواب ، والصيف هو القديد ، يقال : صفت اللحم أصفه صفاً إذا تركته في الشمس حتى يجف ، قاله ابن الأثير في النهاية (٣/٣٧) .

(٣) المطالب العالية (٢/٥٦ رقم ١٢٩٩) .

(٤) في «الأصل» : حاقف . وهو تصحيف ، والمثبت من المطالب ، وهو الصواب ، وحاقف : أي : نائم قد انحنى في نومه ، النهاية (١/٤١٣) .

(٥) من المطالب العالية .

أن يقف عليه، فيمنعه من الناس. قال: وصاحب الحمار رجل من بهز.

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١)، ورجاله ثقات، وابن ماجه^(٢) مختصراً.

[٢٦٣٩] وعن جابر - رضي الله عنه - «أنه كان يكره أن يذبح النسك إلا مسلم».

رواه أحمد بن منيع^(٣)، وكذا روي عن ابن عباس، والحسن البصري، وإبراهيم، وليث، وعطاء، وطاوس، ومجاهد، والشعبي.

[٢٦٤٠] وعن عبدالرحمن بن ذؤيب الأسدي قال: «صحبت الزبير بن العوام - رضي الله عنه - من المدينة إلى مكة وهو محرم، وكان يأكل لحم صيد البر، فقلت له في ذلك، فقال: صاده حلال، وقد سألنا رسول الله ﷺ عن ذلك فلم ير به بأساً». رواه الحارث^(٤).

[٢٦٤١] وعن عبدالله بن الحارث «أن أباه صنع لعثمان - رضي الله عنه - نزلاً بقديد فجيء بشريد عليه ذلك الحجل، فقال للقوم: كلوا، فإننا [أصيد]^(٥) من (أجلي)^(٦). قال: فقال القوم: هذا عليٌّ نهانا عن أكله. فأرسل إلى عليٍّ، فجاء عليٌّ وإنه يمسح [الخبط]^(٧) عن يديه. فقال له عثمان: كله. فقال... [فذكره]^(٨) إلى أن قال: ثم قال - أعني علي بن أبي طالب: أنشد الله - أو أذكر الله - رجلاً شهد رسول الله ﷺ حين جاءه الأعرابي بيضات نعم فقال رسول الله ﷺ: اذهب به إلى أهل الحلِّ فإننا قوم حرم. فقام قوم فشهدوا، فقلب عثمان وركه فدخل منزله، وقام القوم عن الطعام، فجاء أهل الحلِّ فأكلوه»^(٩).

(١) المطالب العالية (٢/٥٥ رقم ١٢٩٨).

(٢) (٢/١٠٣٣ رقم ٣٠٩٢).

(٣) المطالب العالية (٣/٣٢ رقم ٢٣١٣).

(٤) البغية (١٢٥ رقم ٣٦٨).

(٥) كذا في «الأصل» وفي مسند أبي يعلى والمقصد العلي (١/٢٥٠-٢٥١ رقم ٥٦٢): أصيبت.

(٦) كذا في «الأصل» ومسند أبي يعلى والمقصد العلي، وهو مخالف لما في مسند أحمد إذ عنده: «فقال عثمان: صيد لم أصطده ولم تأمر بصيده، اصطاده قوم حل فاطعمونا فما بأس».

(٧) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أبي يعلى والمقصد العلي.

(٨) في «الأصل»: فذكره. وهو تصحيف، والمثبت من المقصد العلي، ومنه نقل المؤلف - رحمه الله - هذا الحديث.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٢٩): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، وفيه علي بن زيد، وفيه كلام كثير، وقد وثق.

رواه أبو يعلى^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) بسند ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان .
ورواه أبو داود^(٣) والنسائي مختصرًا .
[٢٦٤٢] وعن عائشة -رضي الله عنها- «أن النبي ﷺ أهدى له وشيقة ظبي وهو محرم
فردّها ولم يأكله»^(٤) .
رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وأبو يعلى^(٥) واللفظ له، وأحمد بن حنبل^(٦) .
قال سفيان: الوشيقة: لحم يطبخ ثم يبس .

٥٨- باب في جزاء الصيد وطواف الإفاضة

وفيمن قضى نسكه

[١/٢٦٤٣] عن جابر بن عبدالله «أن عمر -رضي الله عنه- قضى في اليربوع جفرة ،
وفي الضبع كبشًا، وفي الظبي شاة، وفي الأرنب عناقًا» .
رواه مسدد^(٧) موقوفًا بسند الصحيح .
[٢/٢٦٤٣] وأحمد بن منيع^(٨) ولفظه: عن جابر، عن عمر قال: «في اليربوع جفرة» .
[٣/٢٦٤٣] وأبو يعلى الموصلي^(٩) ولفظه: عن جابر، عن عمر بن الخطاب قال- ولا
أراه إلا قد رفعه - : «حكم في الضبع يصيبه المحرم شاة، وفي الأرنب عناق، وفي
اليربوع جفرة ، وفي الظبي كبش»^(١٠) .

-
- (١) (١/٢٩٤ رقم ٣٥٦) .
(٢) مسند أحمد (١/ ١٠٠ ، ١٠٤) .
(٣) (٢/١٧٠ رقم ١٨٤٩) .
(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٣٠): رواه أحمد ، وأبو يعلى ، ورجال أحمد رجال الصحيح .
(٥) (٨/٨٣-٨٤ رقم ٤٦١٦) .
(٦) مسند أحمد (٦/٢٢٥) .
(٧) المطالب العالية (٢/٥٦ رقم ١/١٣٠١) .
(٨) المطالب العالية (٢/٥٦ رقم ٣/١٣٠١) .
(٩) (١/١٧٩-١٨٠ رقم ٢٠٣) .
(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٣١): رواه أبو يعلى ، وفيه الأجلح الكندي ، وفيه كلام ، وقد وثق .

ورواه البيهقي^(١).

[٢٦٤٤] عن ابن عباس قال: «قال علي -رضي الله عنه- في بيض النعام يصيبه المحرم: تحمل الفحل على إبلك؛ فإذا تبين لك لقاحها سميت عدد ما [أُصيب]^(٣) من البيض فقلت: هذا هدي ليس عليك ضمانها، فما صلح من ذلك [كما]^(٣) صلح، وما فسد فليس عليك، كما البيض منه ما يصلح ومنه ما يفسد. فعجب معاوية من [قضاء]^(٤) علي -رضي الله عنهما- فقال ابن عباس: فَلِمَ يعجب معاوية ما هو إلا ما يباع به البيض في السوق [ويتصدق]^(٥) به».

رواه مسدد^(٦) موقوفًا، ورجاله ثقات.

[٢٦٤٥] وعن عكرمة: «أن النبي ﷺ حكم في الضبع كبشًا وجعله صيدًا».

رواه مسدد^(٧) مرسلًا بسند فيه راوٍ لم يسم.

[٢٦٤٦] وعن عائشة -رضي الله عنها- «أن النبي ﷺ حكم في بيض النعامة كسره رجل صيام يوم في كل بيضة».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وأبو داود في المراسيل^(٨) والدارقطني^(٩) والبيهقي^(١٠) بسند فيه راوٍ لم يسم.

[٢٦٤٧] وعن عبدالله بن عمرو بن العاصي -رضي الله عنهما- «أن رسول الله ﷺ قضى في كلب الصيد إذا أُصيب أربعين درهماً، وفي كلب الماشية [شاة]^(١١) من الغنم،

(١) السنن الكبرى (١٨٣/٥).

(٢) في المطالب: أصبت.

(٣) كذا في «الأصل» وليست هذه الزيادة في المطالب.

(٤) في «الأصل»: قضى. والمثبت من المطالب.

(٥) في «الأصل»: وتصدق. والمثبت من المطالب.

(٦) المطالب العالية (٥٧/٢) رقم (١٣٠٢).

(٧) المطالب العالية (١٥٧/٢) رقم (١٣٠٣).

(٨) (١٤٦) رقم (١٣٨) وقال أبو داود: أسند هذا الحديث، وهذا هو الصحيح.

(٩) سنن الدارقطني (٢٤٩/٢-٢٥٠).

(١٠) السنن الكبرى (٢٠٧/٥).

(١١) سقطت من «الأصل» والمثبت من المطالب.

وفي كلب الزرع بفرق من الطعام، وفي كلب الدار فرق من تراب، حق على رب
القاتل أن يؤديه، وحق^(١) على رب الدار أن يقبله.

رواه ابن أبي عمر^(٢) بسند ضعيف.

[٢٦٤٨] وعن معاوية بن قرة، عن رجل من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ
«أوطأ راحلته [أذحي]^(٣) نعم، فأتى عليًا فسأله، فقال له علي -رضي الله عنه-:
عليك بكل بيضة جنين ناقة أو ضرابها . فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال رسول الله ﷺ: قد
قال علي ما قد سمعت، ولكن هلم إلى الرخصة، عليك في كل بيضة صيام يوم أو
إطعام مسكين».

رواه أحمد بن منيع واللفظ له، ورجاله ثقات، وأحمد بن حنبل^(٤)، وأبو داود في
المراسيل^(٥)، والحاكم، والبيهقي^(٦)، وقال: هذا هو المحفوظ. وقيل فيه: عن معاوية
ابن قرة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن علي.

[٢٦٤٩] وعن أم سلمة - رضي الله عنها - «أن رسول الله ﷺ أمرها أن توافي صلاة
الصبح يوم النحر بمكة»^(٧).

رواه أبو يعلى^(٨)، ورجاله ثقات.

[٢٦٥٠] وعن جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «من
قضى نسكه وسلم المسلمون من لسانه ويده غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر».

(١) في «الأصل»: يورثه وحقًا. والمثبت من المطالب.

(٢) المطالب العالية (٥٧/٢) رقم (١٣٠٤).

(٣) في «الأصل»: أدني. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد ومراسيل أبي داود وسنن البيهقي
الكبرى، وهو الصواب، والأذحي هو الموضع الذي تبيض فيه النعام وتفرخ، النهاية (١٠٦/٢).

(٤) مسند أحمد (٥٨/٥).

(٥) (١٤٦-١٤٧ رقم ١٣٩).

(٦) السنن الكبرى (٢٠٧/٥-٢٠٨).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٦٤): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح، وهو مشكل مستبعد؛
لأن النبي ﷺ أمر من قدم من ضعفة أهله ألا يرموا الجحرة حتى تطلع الشمس، ولم يقدم النبي مكة
حتى رمى وحلق وذبح، فكيف يواعدها؟ وهذا بعيد.

(٨) (٤٣٢/١٢) رقم (٧٠٠٠).

رواه أحمد بن منيع^(١) واللفظ له، وعبد بن حميد^(٢)، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى.
وتقدم بتمامه في كتاب الإيمان.

٥٩- باب لزوم المرأة بيتها بعد قضاء فرض الحج

[٢٦٥١] عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ لأزواجه في حجة الوداع: «إنما هي هذه، ثم ظهور الحصر. قال: فكن كلهن يسافرن إلا زينب وسودة، فإنهما قالتا: لا تحركنا دابة بعدما سمعنا من رسول الله ﷺ»^(٣).

رواه أبو داود الطيالسي^(٤)، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، والبخاري بن أبي أسامة^(٥)، وأبو يعلى^(٦)، وأحمد بن حنبل^(٧)، ورجالهم ثقات، والبيهقي^(٨) وقال: قال الشافعي: ومنع عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- أزواج النبي ﷺ الحج لقول رسول الله ﷺ: «إنما هي هذه الحجة»، ثم ظهور الحصر. قال البيهقي: قد روينا عن عمر أنه أذن لمن في الحج في آخر حجة حجها، وبعث معهن عثمان بن عفان وعبدالرحمن بن عوف. وفيه وفي حج سائر النساء دليل على أن المراد بقوله ﷺ: «هذه ثم ظهور الحصر» أن لا يجب الحج إلا مرة. واختار لمن ترك السفر بعد أداء الواجب.

[٢٦٥٢] وعن أم سلمة -رضي الله عنها^(٩)- قالت: «قال لنا رسول الله ﷺ في حجة الوداع: [إنما]^(١٠) هي هذه الحجة، ثم الجلوس على ظهور الحصر في البيوت»^(١١).

(١) المطالب العالية (٢/١٩ رقم ١/١١٨٣).

(٢) المنتخب (٣٤٨ رقم ١١٥٠).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢١٤): رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، وفيه صالح مولى التوءمة، ولكنه من رواية ابن أبي ذئب عنه، وابن أبي ذئب سمع منه قبل اختلاطه، وهو حديث صحيح.

(٤) (٣٠٤ رقم ٢٣١٢).

(٥) البغية (١٢٢ رقم ٣٥٥).

(٦) (١٣/٨٠ رقم ٧١٥٤).

(٧) مسند أحمد (٦/٣٢٤).

(٨) السنن الكبرى (٥/٢٢٨).

(٩) في «الأصل»: عنه. وهو تحريف.

(١٠) من مسند أبي يعلى.

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢١٤): رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير بنحوه، ورجال أبي يعلى ثقات.

رواه أبو يعلى^(١) ورجاله ثقات .

وله شاهد من حديث أبي واقد الليثي رواه أبو داود في سننه^(٢) .

[٢٦٥٣] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - «أن النبي ﷺ لما حجَّ بنسائه قال: إنما هي هذه، ثم عليكم بظهور الحصر»^(٣) .

رواه أبو يعلى^(٤) بسند ضعيف؛ لضعف عاصم بن عمر، ورواه الطبراني في الأوسط^(٥) .

٦٠- باب فضل مكة شرفها الله تعالى وعظمتها

والصيام فيها وما جاء في خروج أهلها منها

وفضل المجاورة بها

فيه حديث جبير بن مطعم ، وسيأتي في باب صلة الرحم .

[٢٦٥٤] وعن عبدالرحمن بن سابط قال: «لما خرج رسول الله ﷺ إلى المدينة يمشي، ثم التفت إلى البيت فقال: والله ما أعلم بيتاً وضعه الله في الأرض أحب إليّ منك، ولا بلدة أحب إليّ منك ، وما خرجت عنك رغبة ، ولكن أخرجني الذين كفروا . ثم نادى يا بني عبد مناف ، لا يجلب لعبد أن يمنع عبداً يطوف بهذا البيت أي ساعة شاء من ليل أو نهار» .

رواه مسدد^(٦) ، ولقصة الطواف شاهد من حديث جبير بن مطعم، رواه أصحاب

(١) (١٢/٣١٢ رقم ٦٨٨٥) .

(٢) (٢/١٤٠ رقم ١٧٢٢) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢١٤): رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه عاصم بن عمر العمري ، وثقه ابن حبان وقال: يخطئ ، وضعفه الجمهور .

(٤) المطالب العالية (٢/١٨٧ رقم ١٦٦٠) .

(٥) (٨/١٥٠ رقم ٧٩٣٠) .

(٦) المطالب العالية (٢/٢٩ رقم ١٢١٩) .

السنن الأربعة^(١)، وآخر من حديث جابر بن عبدالله رواه البزار^(٢) وقال: لا نعرفه إلا من حديث جبير بن مطعم.

[١/٢٦٥٥] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ لما أخرج من مكة: «إني لأخرج منك، وإني لأعلم أنك لأحب بلاد الله إليه وأكرمه عليه، ولولا أن أهلك أخرجوني منك لما خرجت منك، يا بني عبد مناف، إن كنتم ولاة هذا الأمر من بعدي فلا تمنعوا طائفًا بيت الله ساعة من ليل أو نهار، ولولا أن تبطر قریش لأخبرتها بالذي لها عند الله، اللهم إنك أذقت أولهم نكالًا فأذق آخرهم نوالًا»^(٣).
رواه الحارث بن أبي أسامة^(٤).

[٢/٢٦٥٥] وأبو يعلى^(٥) ولفظه: «لما خرج رسول الله ﷺ من مكة تلقاء الغار نظر إلى مكة قال: «أنت أحب بلاد الله إليّ، ولولا أن أهلك أخرجوني منك لم أخرج منك، فأعدى الأعداء من عدا على الله في حرمه، أو قتل غير قاتله، أو قتل بذحول الجاهلية. قال: فأنزل الله -عز وجل- على نبيه ﷺ: ﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِنْ قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْتِكَ أَهْلِكَانَهُمْ﴾»^(٦).
وابن حبان في صحيحه^(٧) مختصرًا.

[٢٦٥٦] وعن جابر أن عمر بن الخطاب أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «سيخرج أهل مكة منها، ثم لا يعمرونها إلا [قليلاً]»^(٨)^(٩).
رواه أبو يعلى^(١٠) وأحمد بن حنبل^(١١)، وفي سننه ابن لهيعة.

(١) أبو داود (١٨٠/٢) رقم (١٨٩٤)، والترمذي (٢٢٠/٣) رقم (٨٦٨)، والنسائي (٢٨٤/١) رقم (٥٨٥)، ٢٢٣/٥ رقم (٢٩٢٤)، وابن ماجه (٣٩٨/١) رقم (١٢٥٤).

(٢) مختصر زوائد البزار (٤٥٥/١) رقم (٧٧٣) وقال: إنها يعرف عن أبي الزبير، عن عبدالله بن باباه، عن جبير بن مطعم.

(٣) رواه الترمذي (٦٧٢/٥) رقم (٣٩٠٨)، ٦٧٩/٥-٦٨٠ رقم (٣٩٢٦) دون قصة الطواف.

(٤) البغية (١٢٨) رقم (٣٨٤).

(٥) المطالب العالية (١٥٦/٤-١٥٧) رقم (٣٧٢٨).

(٦) محمد: ١٣.

(٧) (٣٧٢) رقم (٣٦-٣٥/٩).

(٨) في «الأصل»: قليل. والثبت من مسند أحمد.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٢٩٨/٣): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١٠) المقصد العلي (٢٦٧/١) رقم (٦١٠).

(١١) مسند أحمد (٢٣/١) رقم (٣٤٧).

وقد تقدم في كتاب الصوم من حديث ابن عباس مرفوعًا: «من أدرك شهر رمضان فصامه وقام منه ما تيسر كتب الله له مائة ألف شهر رمضان بغير مكة...» الحديث.

[٢٦٥٧] وعن جبير بن مطعم -رضي الله عنه- قال: «قلت: يا رسول الله، إن [أصحابك] ^(١) يزعمون أنه لا أجور لنا في مقامنا بمكة! فقال: لتأتينكم أجوركم ولو [كنتم] ^(٢) في جحر ^(٣). وأصغى إليّ [برأسه] ^(٤) فقال: إن في أصحابي منافقين» ^(٥).

رواه أبو داود الطيالسي ^(٦)، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل ^(٧)، والبخاري، وأبو يعلى ^(٨)، كلهم بسند فيه راوٍ لم يسم.

٦١ - باب في الإلحاد بمكة والنهي عن أجور

بيوت مكة وبيع رباعها وما جاء في حدودها

وفيمن دعا أن لا يموت بها

[٢٦٥٨] وعن مجاهد قال: «كان ابن عمر -رضي الله عنهما- يضرب قُبَّتَيْن: قُبَّة في الحِلِّ، وقُبَّة في الحَرَم. فقيل له: لو كنتَ مع ابن عمك وأهلك. فقال: إن مكة مكة وإنَّا أُبْنِنَا [أن] ^(٩) من الإلحاد فيها: [كَلَا] ^(١٠) والله ، و[بلى] ^(١١) والله».

رواه أحمد بن منيع ^(١٢).

-
- (١) في «الأصل»: أصحابي. والمثبت من مسندي الطيالسي وأحمد بن حنبل.
 - (٢) في «الأصل»: كان. وهو تحريف ، والمثبت من مسانيد أحمد والطيالسي وأبي يعلى ، وهو الصواب.
 - (٣) زاد في مسندي أحمد وأبي يعلى بعدها: ثعلب.
 - (٤) في «الأصل»: برأسك. وهو تحريف ، والمثبت من مسندي أحمد والطيالسي ، وهو الصواب.
 - (٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٢/٥): رواه أحمد ، وأبو يعلى ، وفيه رجل لم يسم.
 - (٦) (١٢٨ رقم ٩٤٩).
 - (٧) مسند أحمد (٤/ ٨٢ ، ٨٣ ، ٨٥).
 - (٨) (١٣/ ٤٠٣ رقم ٧٤٠٥).
 - (٩) من المطالب العالية.
 - (١٠) في «الأصل»: كلال. وهو تحريف ، والمثبت من المطالب.
 - (١١) في «الأصل»: بلال. وهو تحريف ، والمثبت من المطالب.
 - (١٢) المطالب العالية (٤ / ١٣٦ - ١٣٧ رقم ٣٦٧٩).

[٢٦٥٩] وعن سعيد أبي مالك قال: «إني لقاعد في الحِجر مع ابن الزبير إذ جاءه عبد الله بن عمرو قال: فقال لابن الزبير: إياك والإلحاد في حرم مكة؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: [سيلحد^(١)] بها رجل من قريش لو وزنت ذنوب الثقلين بذنوبه [لوزنتها]^(٢)» قال ابن الزبير: فانظر لا تكون يا ابن العاص، فإنك قد قرأت الكتب. قال: لا والله إني أشهدك هذا وجهي إلى الشام^(٣).

رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل^(٤)، ورجاله ثقات .

وسأني في تفسير سورة الحج من حديث عبد الله بن مسعود موقوفاً في قوله عز وجل: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ نُدِقُهُ مِنْ عَذَابِ آلِيمٍ﴾^(٥) قال: «لو أن رجلاً هم فيه بإلحاد وهو بعدن لأذاقه الله - تعالى - عذاباً أليماً» .

[١/٢٦٦٠] وعن عبد الله بن (عمرو)^(٦) رضي الله عنهما قال: «إن الذي يأكل (كِرَاءً)^(٧) بيوت مكة إنما يأكل في بطنه ناراً» .

رواه مسدد^(٨) موقوفاً .

[٢/٢٦٦٠] وأحمد بن منيع^(٩) ولفظه: (عن)^(١٠) عبدالله بن [عمرو]^(١١) قال: «نهى عن أجور بيوت مكة، وعن بيع رباعها» .

[٣/٢٦٦٠] والحاكم^(١٢) ولفظه: عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «مكة حرام ، وحرام بيع رباعها، وحرام بيع بيوتها» .

(١) في «الأصل»: ملحد . وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد ومجمع الزوائد .

(٢) في «الأصل»: وازنته . والمثبت من مسند أحمد .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٨٥/٣): رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

(٤) مسند أحمد (٢ / ١٣٦ ، ١٩٦ ، ٢١٩) .

(٥) الحج : ٢٥ .

(٦) راجع حاشية المطالب، والصواب ما هنا، والله أعلم .

(٧) في «الأصل»: كرى . والمثبت من المطالب .

(٨) المطالب العالية (٢/٣٢ رقم ١٢٢٨) .

(٩) المطالب العالية (٢/٣٢ رقم ١٢٢٩) .

(١٠) تكررت في «الأصل» .

(١١) راجع حاشية المطالب ، والصواب ما هنا ، الله أعلم .

(١٢) المستدرک (٢/٥٣) وقال الذهبي: قلت: عبيد الله -يعني: ابن أبي الزناد- لين .

وعن الحاكم رواه البيهقي^(١) وقال: كذا روي مرفوعًا ورفعهم وهم. قال: والصحيح أنه موقوف، قاله عبدالرحمن السلمي عن الدارقطني.

[١/٢٦٦١] وعن عبدالله بن سعيد، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال بمكة: «اللهم لا تجعل منا يانا بها حتى نخرج منها».

رواه مسدد مرسلًا، ورجاله ثقات.

[٢/٢٦٦١] ومحمد بن يحيى بن أبي عمر وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٢) مرفوعًا بلفظ: عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن ابن عمر قال: «كان رسول الله ﷺ يقول إذا دخل مكة: اللهم...»^(٣) فذكره.

قال الطبراني: معناه عندي أنه ﷺ كره أن يموت الرجل في الموضع الذي هاجر منه، والشاهد على ذلك قوله لسعد لما دخل عليه يعوده بمكة: «اللهم أتمم لسعد هجرته».

[١/٢٦٦٢] وعن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن محمد بن الأسود أنه أخبره «أن إبراهيم النبي ﷺ هو أول من نصب الأنصاب للحرم، أشار له جبريل -عليه السلام- إلى مواضعها».

[٢/٢٦٦٢] قال: وأخبرني أيضًا «أن النبي ﷺ أمر يوم فتح مكة تميم بن [أسد]^(٤) جد عبدالرحمن بن المطلب بن تميم فحددها».

رواه ابن أبي عمر^(٥) بسند رجاله ثقات.

(١) السنن الكبرى (٣٥/٦).

(٢) مسند أحمد (٢/٢٥، ١٢٥).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٥٣): رواه أحمد والبيزار، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا محمد ابن ربيعة، وهو ثقة.

(٤) راجع تعليقتنا عليه في حاشية المطالب.

(٥) المطالب العالية (٢/٣٠-٣١ رقم ١٢٢٣، ١٢٢٤).

٦٢- باب في شرب ماء زمزم

وذكر سقاية العباس رضي الله عنه

فيه حديث وائل بن حجر ، وتقدم أول كتاب الطهارة.

[١/٢٦٦٣] عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «منذ كم أنت هاهنا؟. قال: قلت: منذ ثلاثين يوماً وليلة. قال: منذ ثلاثين يوماً وليلة! قال: قلت: نعم. قال: فما طعامك؟ قلت: ما كان طعام ولا شراب إلا ماء زمزم، ولقد سممت حتى تكسرت عكن بطني، وما أجد على كبدي [سخفة]^(١) جوع. قال: فقال رسول الله ﷺ: إنها مباركة، وهي طعام طعم وشفاء سقم».

رواه أبو داود الطيالسي^(٢) بسند الصحيح.

[٢/٢٦٦٣] وابن أبي شيبة^(٣) به بلفظ: «زمزم طعام طعم ، وشفاء سقم».

ورواه الحاكم والبيهقي في الكبرى^(٤).

ورواه مسلم في صحيحه^(٥) دون قوله: «وشفاء سقم» وهذه الزيادة رواها البزار^(٦)

والبيهقي في سننه^(٧)، وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله رواه أحمد بن حنبل^(٨) وابن ماجه^(٩).

(١) في «الأصل»: سخفة بالحاء المهملة ، ووضع المؤلف تحت الحاء علامة ح لتصحيح الإهمال ، وهو تصحيف ، والمثبت من صحيح مسلم ومسنده الطيالسي ، وهو الصواب ، قال ابن الأثير في النهاية (٣٥٠/٢): في إسلام أبي ذر أنه لبث أياماً فما وجد سخفة جوع يعني : رفته وهزاه.

(٢) (٦١ ، ٣٧٧ رقم ٤٥٧) .

(٣) المطالب العالية (٢/٦٥ - ٦٦ رقم ١٣٣١ /١) .

(٤) السنن الكبرى (٥/١٤٧) .

(٥) (٤/١٩١٩ - ١٩٢٣) رقم ٢٤٧٣) .

(٦) مختصر زوائد البزار (١/٤٦٩-٤٧٠- رقم ٨٠٠ ، ٨٠١) .

(٧) السنن الكبرى (٥/١٤٧) .

(٨) مسند أحمد (٣/٣٥٧) .

(٩) (٢/١٠١٨ رقم ٣٠٦٢) .

ورواه الدارقطني^(١) والحاكم^(٢) والبيهقي من حديث ابن عباس .

قوله: «طعام طُعم» بضم الطاء وسكون العين - أي: طعام يشبع من أكله .

[١/٢٦٦٤] وعن علي بن أبي طالب قال: «قلت للعباس -رضي الله عنهما-: سل لنا رسول الله ﷺ [الحماية]^(٣) قال: فقال: [أعطيتكم]^(٤) ما هو خير منها السقاية، ترزؤكم ولا ترزؤونها. قال: قلت لقبیصة: فسأل النبي ﷺ؟ فقال: لم يزد على هذا، ولا يكون [إلا قد]^(٥) سأله» .

رواه إسحاق^(٦) وأحمد بن منيع^(٧) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٨) بإسناد حسن، ولفظهم

واحد .

[٢/٢٦٦٤] وأبو يعلى^(٩) ولفظه: «قال علي للعباس: قل للنبي ﷺ يعطيك الخزانة فسأله العباس فقال له النبي ﷺ: أعطيتكم ما هو خير لكم من ذلك، ما ترزؤكم ولا ترزؤونها. فأعطاهم السقاية» .

[٣/٢٦٦٤] ورواه البزار^(١٠) ولفظه: «قلت للعباس: سل رسول الله ﷺ لنا الحجابة فسأله فقال: أعطيتكم السقاية ترزؤكم ولا ترزؤونها. فقلت للعباس: سل رسول الله ﷺ يستعملك على الصدقات. فقال: ما كنت لأستعملك على غسالة ذنوب الناس»^(١١) .

(١) سنن الدارقطني (٢/٢٨٩) .

(٢) المستدرک (١/٤٧٢) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه إن كان عثمان بن الأسود سمع من ابن عباس . فتعقبه الذهبي بقوله: قلت: لا والله ، ما لحقه ، توفي عام خمسين ومائة ، وأكبر مشايخه سعيد بن جبیر .

(٣) في المطالب: الحجابة .

(٤) في المطالب: أعطيتكم .

(٥) في «الأصل»: كما . والثبت من المطالب .

(٦) المطالب العالية (٢/٦٤ رقم ١/١٣٢٨) .

(٧) المطالب العالية (٢/٦٤ رقم ٢/١٣٢٨) .

(٨) (٢/١٠١٨ رقم ٣٠٦٢) .

(٩) (١/٢٦٢-٢٦٣ رقم ٣١٠) .

(١٠) البحر الزخار (٣/١٠٩ رقم ٨٩٥) وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلم له إسنادًا عن عليٍّ إلا هذا الإسناد . وقال الحافظ ابن حجر في مختصر الزوائد (١/٤٦٩ رقم ٧٩٩): إسناده حسن .

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٨٦): رواه البزار ، ورجاله ثقات .

[٢٦٦٥] وعن العباس بن عبدالمطلب -رضي الله عنه- قال: «أتانا رسول الله ﷺ عند السقاية فذهب ليشرب من الحوض الذي يشرب منه الناس، فقلنا له: ألا نخرج لك؛ فإن هذا خاضه الناس بأيديهم؟ فقال: بل اسقوني من هذا الذي قد شرب الناس منه. قال: فشرب من الذي يشرب منه الناس».

رواه إسحاق بن راهويه^(١) بسند فيه انقطاع، وهو عندهم^(٢) من حديث ابن عباس.

[٢٦٦٦] وعن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه أبي رافع -رضي الله عنه- قال: «لما أتى رسول الله ﷺ الجمرة انصرف إلى المنحر، ثم سار حتى أتى البيت فطاف به سبعاً، ثم أتى زمزم فأتي بسجل من ماء فتوضأ، ثم قال: انزعوا على سقائتكم يا بني عبدالمطلب، فلولا أن يغلبكم الناس عنها لتزعت».

رواه أبو يعلى الموصلي^(٣).

٦٣- باب إخراج يهود الحجاز من جزيرة العرب

وما جاء في طواف الوداع

[١/٢٦٦٧] عن أبي عبيدة بن الجراح -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «أخرجوا يهود الحجاز من جزيرة العرب».

رواه أبو داود الطيالسي^(٤) ومسدد والحميدي^(٥) وابن أبي عمير.

[٢/٢٦٦٧] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) وأحمد بن حنبل^(٧) والبخاري^(٨) بلفظ: «آخر ما

(١) المطالب العالية (٢/٦٥ رقم ١٣٢٩).

(٢) رواه البخاري (٣/٥٧٤ رقم ١٦٣٥) منفرداً به عن الكتب الستة كما في التحفة (٥/١٢٨ رقم ٦٠٥٧).

(٣) المطالب العالية (٢/٦٥ رقم ١٣٣٠).

(٤) (٣١ رقم ٢٢٩).

(٥) (١/٤٦٦ رقم ٨٥).

(٦) أخرجه في المصنف أيضاً (١٢/٣٤٤-٣٤٥ رقم ١٣٠٣٧).

(٧) مسند أحمد (١/١٩٥، ١٩٦).

(٨) البحر الزخار (٤/١٠٥ رقم ١٢٧٨) وقال البخاري: هذا الحديث لا نعلمه يُروى عن أبي عبيد إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد.

تكلم به رسول الله ﷺ: أخرجوا اليهود من الحجاز ، وأهل نجران من جزيرة العرب»^(١).

وله شاهد من حديث جابر، وسيأتي في آخر كتاب الجهاد، وآخر من حديث علي ابن أبي طالب رواه أحمد بن حنبل^(٢).

[٢٦٦٨] وعن عطاء أن رسول الله ﷺ قال: «من حجَّ هذا البيت فليكن آخر عهده الطواف بالبيت. ورخص للنساء».

رواه مسدد^(٣) مرسلًا بسند فيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، وهو ضعيف.

[٢٦٦٩] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: «نهى رسول الله ﷺ أن ينفر المرء حتى يكون آخر عهده بالبيت إلا الحيض رخص لهن رسول الله ﷺ»^(٤).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند ضعيف؛ لضعف إبراهيم بن يزيد المكي.

ورواه ابن ماجه^(٥) دون قوله: «إلا الحيض...» إلى آخره.

[٢٦٧٠] وعنه: سمعت عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- بمنى يقول: «أيها الناس، إن النفر [غداً]^(٦) فلا ينفرن أحد حتى يطوف بالبيت؛ فإن [آخر]^(٧) النسك الطواف»^(٨).

رواه أبو يعلى^(٩) بإسناد ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٥/٣٢٥): رواه أحمد بإسنادين طريقين -كذا- منها ثقات متصل إسنادهما.

(٢) مسند أحمد (١/٨٧).

(٣) المطالب العالية (٢/٥٨-٥٩ رقم ١٣٠٨).

(٤) رواه الترمذي (٣/٢٨٠-٢٨١ رقم ٩٤٤) عن ابن عمر قال: «من حجَّ البيت فليكن آخر عهده بالبيت إلا الحيض ، ورخص لهن رسول الله ﷺ» وقال: حديث حسن صحيح.

(٥) (٢/١٠٢٠ رقم ٣٠٧١).

(٦) في «الأصل»: علا . وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى ومجمع الزوائد، وهو الصواب.

(٧) في «الأصل»: أحب. والمثبت من مسند أبي يعلى ومجمع الزوائد.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٨١): رواه أبو يعلى ، وفيه ابن إسحاق، وهو ثقة ولكنه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٩) (٨/٢٠١ رقم ٤٧٦٢).

٦٤- باب فضل المدينة المشرفة

وما جاء في حمى المدينة ودخولها ليلا

والإقامة بها إلى الممات

[٢٦٧١] عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: «ما عندنا إلا كتاب الله وهذه الصحيفة عن النبي ﷺ أنه قال: المدينة حرمٌ ما بين عير إلى ثور، من أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً، ومن احتقر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل».

رواه أبو داود الطيالسي^(٢)، وأبو يعلى^(٣) واللفظ له، وهو في الصحيحين^(٤) وغيرهما باختصار.

[٢٦٧٢] وعن أسامة بن زيد -رضي الله عنه- «أن رجلاً قدم من الأرياف فأخذه الوجد فرجع، فقال رسول الله ﷺ: إني لأرجو ألا يطلع علينا نقابها -يعني: نقاب المدينة».

رواه أبو داود الطيالسي^(٥).

[١/٢٦٧٣] وعن عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله الأنصاري -رضي الله عنهما- قال: «خرج جابر يوم الحرة فنكبت رجله [بحجر]^(٦) فقال: تعس من أخاف رسول الله ﷺ. قلت: ومن أخاف رسول الله ﷺ؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أخاف هذا الحي من الأنصار فقد أخاف ما بين هذين - يعني: جنبيه»^(٧)

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسندي الطيالسي وأبي يعلى.

(٢) (٢٦ رقم ١٨٤).

(٣) (٣٤٩/١ رقم ٤٤٨).

(٤) البخاري (٩٨-٩٧/٤ رقم ١٨٧٠)، ومسلم (٩٩٤/٢-٩٩٨ رقم ١٣٧٠).

(٥) (٨٨ رقم ٦٣٣).

(٦) في «الأصل»: فحجز. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٦/٣): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

رواه أبو داود الطيالسي^(١) وأحمد بن حنبل^(٢).

[٢/٢٦٧٣] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣)، والحارث بن أبي أسامة^(٤) بلفظ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أخاف أهل المدينة فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين؛ لا يقبل الله منه صرفًا ولا عدلاً، من أخاف أهل المدينة فقد أخاف ما بين هذين -يعني: قلبه».

[٣/٢٦٧٣] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥) ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «من أخاف أهل المدينة أخافه الله».

[٢٦٧٤] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اللهم بارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في شامنا، وبارك لنا في يمننا، وبارك لنا في صاعنا، وبارك لنا في مدنا».

رواه مسدد بسند ضعيف؛ لضعف بشر بن حرب.

قوله: «في صاعنا ومُدُننا» يريد في طعامنا المكيل بالصاع والمد، ومعناه: أنه دعا لهم بالبركة في أقواتهم جميعًا.

[٢٦٧٥] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم إن إبراهيم عبدك ورسولك، وإني عبدك ورسول الله، وإني حرمت ما بين لابتيها كما حرم إبراهيم مكة. وكان أبو هريرة يقول: والذي نفسي بيده لو أجد الأطباء يبطحان ما [ذعرتها]^(٦)».

رواه مسدد بسند الصحيح، وهو في مسلم^(٧) وابن ماجه^(٨) باختصار.

[٢٦٧٦] وعن ابن عمر -رضي الله عنهما- «أنه كان يدخل المدينة عشاء إذا جاء من مكة».

رواه مسدد، ورجاله ثقات.

(١) (٢٤٢) رقم (١٧٦٠).

(٢) مسند أحد (٣/٣٥٤، ٣٩٣).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/١٨٠-١٨١ رقم ١٢٤٧٣).

(٤) البغية (١٣١) رقم (٣٩١).

(٥) (٥/٩) رقم (٣٧٣٨).

(٦) في «الأصل»: عايتها. والمثبت من صحيح مسلم، وهو الصواب.

(٧) (٢/١٠٠٠) رقم (١٣٧٢).

(٨) (٢/١٠٣٩) رقم (١٣١٣).

[٢٦٧٧] وعن أبي ذر -رضي الله عنه- قال: «كنا مع النبي ﷺ في سفر فنزلنا منزلاً ، فتعجل ناس من أصحابه إلى المدينة فتقدمهم النبي ﷺ فقلنا: تعجلوا إلى المدينة فقال: ليتركها أحسن ما كانت ، ليت شعري متى تخرج نار من جبل الوراق تضيء لها أعناق الإبل ببصرى بُرُوكًا كضوء النهار» .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة .

[١/٢٦٧٨] وعن سهل بن حنيف ، عن النبي ﷺ قال: «يتيه قوم قبل المشرق محلقة رءوسهم . وسئل عن المدينة فقال: حرماً آمناً، حرماً آمناً»
رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى الموصلي^(١) .
[٢/٢٦٧٨] ورواه مسلم في صحيحه^(٢) [ولفظه]^(٣): «يتيه قوم قبل المشرق محلقة رءوسهم» .

[٢٦٧٩] وعن سعد وأبي هريرة -رضي الله عنهما- قالوا: قال رسول الله ﷺ: «اللهم بارك لأهل المدينة في مدهم، وبارك لهم في صاعهم، وبارك لهم في مدينتهم، اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك ، وإني عبدك ورسولك، وإن إبراهيم سأل ملكة، وإني أسألك للمدينة مثلما سأل إبراهيم لملكة ومثله معه، إن المدينة (مشبكة بالملائكة)^(٤)، على كل كنف منها ملكان يجرسانها فلا يدخلها الدجال ولا الطاعون، من أراد أهلها بسوء أذابه الله كما يذوب الملح في الماء» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى^(٥)، ورواه مسلم^(٦) والنسائي^(٧) باختصار .
[١/٢٦٨٠] وعن العباس بن عبدالمطلب -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله -عز وجل- قد طهر هذه القرية من الشرك إن لم تضلهم النجوم»^(٨) .
رواه أبو يعلى^(٩) بسند فيه انقطاع .

-
- (١) (١/٦٥-٦٦ رقم ٦١) .
(٢) (٢/٧٥٠ رقم ١٠٦٨) .
(٣) في «الأصل»: بدون قوله . وهو خطأ ، والمثبت هو الصواب؛ لأن هذا لفظ مسلم .
(٤) في مسند أبي يعلى: مشبكة .
(٥) (٢/١٢٩ رقم ٨٠٤) .
(٦) (٢/١٠٠٨ رقم ١٣٨٧) .
(٧) السنن الكبرى (٢/٤٨٣ رقم ٤٢٦٧ ، ٤٢٦٨) .
(٨) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٩٩): رواه أبو يعلى، والبخاري بنحوه، والطبراني في الأوسط، وفيه قيس ابن الربيع، وثقه شعبة والثوري، وضعفه الناس، وبقيت رجال أبي يعلى ثقات .
(٩) (١٢/٧٧ رقم ٦٧١٤) .

[٢/٢٦٨٠] وفي رواية له^(١) متصلة: قال العباس: «خرجت مع رسول الله ﷺ من المدينة، فالتفت إليها فقال: إن الله -عز وجل- قد برأ هذه الجزيرة من الشرك ولكن أن تضلهم النجوم. قالوا: يا رسول الله، كيف تضلهم النجوم؟! قال: ينزل الله -عز وجل- الغيث فيقولون: مطرنا بنوء كذا وكذا».

[٢٦٨١] وعن سبيعة الأسلمية -رضي الله عنها- عن النبي ﷺ قال: «من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت؛ فإنه لن يموت بها أحد إلا كنت له شفيحاً -أو شهيداً- يوم القيامة»^(٢).

رواه أبو يعلى^(٣) والطبراني في الكبير^(٤) ورجاله محتج بهم في الصحيح إلا عبد الله بن عكرمة روى عنه جماعة، ولم أر من تكلم فيه. وقال البيهقي: هو خطأ؛ إنما هو عن صميثة. انتهى.

وحديث صميثة الليثية رواه النسائي^(٥) وابن حبان في صحيحه^(٦)، وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب، وسيأتي في باب زيارة قبر رسول الله ﷺ. وآخر من حديث ابن عمر رواه ابن حبان في صحيحه^(٧).

[٢٦٨٢] و(عن)^(٨) هشام بن عروة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «فتحت المدائن بالسيف، وفتحت المدينة بالقرآن».

رواه أبو يعلى^(٩) مرسلًا بسند ضعيف؛ لضعف محمد بن الحسن المخزومي، وإنما هو قول مالك، جعله محمد بن الحسن مرفوعًا وأبرز له إسنادًا، وقد رواه غير محمد بن الحسن فزاد في الإسناد عاتشة.

(١) مسند أبي يعلى (١٢/٦٩ - ٧٠ رقم ٦٧٠٩)

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣/٣٠٦): رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن عكرمة، وقد ذكره ابن أبي حاتم وروى عنه جماعة، ولم يتكلم فيه أحد بسوء.

(٣) المطالب العالية (٢/٦٧ رقم ١٣٣٦).

(٤) (٢٤/٢٩٤ رقم ٧٤٧).

(٥) السنن الكبرى (٢/٤٨٨ رقم ٤٢٨٥)

(٦) (٩/٥٨ رقم ٣٧٤٢).

(٧) (٩/٥٧ رقم ٣٧٤١).

(٨) تكررت في «الأصل».

(٩) المطالب العالية (٢/٦٧ رقم ١٣٣٥).

[٢٦٨٣] وعن كعب بن مالك - رضي الله عنه - قال: «بعثني رسول الله ﷺ^(١) أعلم على حمى المدينة أعلم على [أشرف]^(٢) ذات الجيش، وأعلم على أعلام [المضبوعة]^(٣) وعلى أشرف مخيض، وعلى أشرف قناة».

رواه الحارث^(٤).

[٢٦٨٤] وعن السائب بن خلاد - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «من أخاف أهل المدينة ظلماً أخافه الله، وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين؛ لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً».

رواه الحارث^(٥).

[٢٦٨٥] وعن عمرو بن مرة قال: أخبرني أبو البخري الطائي «أن ناساً كانوا بالكوفة مع أبي المختار فقتلوا إلا رجلين حملاً على العدو بأسيا فهم فأفرجوا لهما، فنجيا أو ثلاثة، فأتوا المدينة فخرج عمر وهم قعود يذكرونهم. قال عمر: (عم) قلم لهم؟ قالوا: استغفرنا لهم ودعونا لهم. قال: لتحدثني ما قلم لهم. قالوا: استغفرنا لهم ودعونا. قال: لتحدثني ما قلم لهم أو لتلقون مني قبوحاً. قالوا: إنا قلنا: إنهم شهداء. قال عمر: والذي لا إله غيره، والذي بعث محمداً بالحق، والذي لا تقوم الساعة إلا بإذنه، ما تعلم نفس حية ماذا عند الله لنفس ميتة إلا نبي الله؛ فإنه قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، والذي لا إله غيره، والذي بعث محمداً بالحق، والذي لا تقوم الساعة إلا بإذنه إن الرجل يقاتل رياء، ويقاتل حمية، ويقاتل يريد به الدنيا، ويقاتل يريد به المال، وما للذين يقاتلون عند الله إلا ما في أنفسهم، إن الله اختار لنبيه المدينة وهي أقل الأرض طعاماً وأملح ماء إلا ما كان من هذا التمر، وإنه لا يدخلها الدجال، ولا الطاعون إن شاء الله - تعالى».

رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧)، ورجاله ثقات.

(١) زاد بعدها في «الأصل»: و. وهي زائدة.

(٢) في «الأصل»: إساف. والمثبت من البغية.

(٣) في «الأصل»: المصنوعة. والمثبت من البغية.

(٤) البغية (١٣٠-١٣١ رقم ٣٩٠).

(٥) البغية (١٣١ رقم ٣٩٢).

(٦) كذا في «الأصل» وفي البغية والمطالب: ما.

(٧) البغية (١٣١-١٣٢ رقم ٣٩٣).

٦٥- باب في أسماء المدينة المشرفة

وما جاء في صيدها

فيه حديث أبي أمامة ، وتقدم في باب المسح على الخفين .

[٢٦٨٦] وعن أبي قتادة -رضي الله عنه- قال: «لما أقبلنا من غزوة تبوك قال رسول الله ﷺ: هذه طيبة، أسكنيها ربي -عز وجل- تنفي خبث أهلها كما ينفي الكبر خبث الحديد، فمن لقي [منكم أحداً]^(١) من المتخلفين فلا يكلمنه ولا يجالسنه» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) ، وفي سننه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف ، وأصله في الصحيحين^(٣) وغيرهما من حديث زيد بن ثابت .

[٢٦٨٧] وعن البراء بن عازب قال: «من قال للمدينة: يثرب؛ فليستغفر الله، هي طيبة - ثلاث مرات»^(٤) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٥) موقوفاً^(٦) وأحمد بن حنبل^(٧) مرفوعاً ، ومدار إسناديهما على يزيد بن أبي زياد .

وقد سميت المدينة ومكة بأسماء ، ونظم ذلك في هذه الأبيات :

بطيبة دار يثرب قد تسمت	مدينة طابة الحصن الحصين
وفي أم القرى البشاشة اجعل	أسامي مكة الحرم المصون
بحاطمة صلاح وأم رحم	ويكة بلدة بلد أمين
وطس قادس عرش وكوني	مقدسة وياشة أو بنون

(١) في «الأصل»: أحد منكم . والمثبت من المطالب .

(٢) المطالب العالية (٢/٦٧ رقم ١٣٣٤) .

(٣) البخاري (٤/١١٥ رقم ١٨٨٤ و طرفاه في: ٤٠٥٠ ، ٤٥٨٩) ومسلم (٢/١٠٠٦-١٠٠٧ رقم ١٣٨٤) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣/٣٠٠): رواه أحمد ، وأبو يعلى ، ورجاله ثقات .

(٥) (٣/٢٤٧-٢٤٨ رقم ١٦٨٨) .

(٦) كذا قال رحمه الله وهو مرفوع في مسند أبي يعلى والمقصد العلى ، والله أعلم .

(٧) مسند أحمد (٤/٢٨٥) .

[١/٢٦٨٨] وعن سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «من وجدتموه يقطع من الشجرة شيئاً -يعني: شجر الحرم- فلکم سلبه، لا يعضد شجرها ولا يقطع. قال: فرأى سعد غلماناً يقطعون، فأخذ متاعهم، فانتهوا إلى مواليهم فأخبروهم أن سعداً فعل كذا وكذا، فأتوه فقالوا: يا أبا إسحاق، إن غلمانك -أو مواليك- أخذوا متاع غلماننا! فقال: بل أنا أخذته، سمعت رسول الله ﷺ يقول: من وجدتموه يقطع من شجر الحرم فلکم سلبه. ولكن سلوني من مالي ما شئتم».

رواه أبو داود الطيالسي^(١) وأحمد بن منيع بلفظ واحد.

[٢/٢٦٨٨] ومسدد ولفظه: «أن سعداً كان يخرج من المدينة فيجد الحاطب من الحطاب معه شجر رطب قد عضده من بعض شجر المدينة، فيأخذ عليه فيكلم فيه فيقول: لا أدع غنيمة أغنمها رسول الله ﷺ. قال: وإني من أكثر الناس مالا».

[٣/٢٦٨٨] ورواه إسحاق بن راهويه^(٢) ولفظه: «وجد سعد بن أبي وقاص عاصية تقطع الحمى، فأخذ فأسها وعباءتها، فاستعدت عليه عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- فقال: أد إليها فأسها وعباءتها. فقال: والله لا أؤدي إليها غنيمة غنمها رسول الله ﷺ. قال: فلقد اتخذ سعد من تلك الفأس مسحاة فما زال يعمل بها حتى مات».

[٤/٢٦٨٨] وفي رواية له^(٣) مرسله: «من وجدتم قطع من الحمى شيئاً فاضربوه [واسلبوه]^(٤)»

[٥/٢٦٨٨] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة ولفظه: قال سعد: «سمعت رسول الله ﷺ ينهى أن يقطع من شجر المدينة قال: ومن قطع منه شيئاً فلمن يأخذه سلبه».

[٦/٢٦٨٨] وفي رواية له: «رأيت سعد بن أبي وقاص أخذ رجلاً يصيد في حرم المدينة الذي حرم رسول الله ﷺ فسلبه ثيابه، فجاء مواليه، فقال: إن رسول الله ﷺ حرم هذا الحرم وقال: من رأيتموه يصيد فيه فلکم سلبه. فلا أرد عليه طعمة أطعمتها رسول الله ﷺ ولكن إن شئتم أعطيتكم ثمنه من مالي».

(١) (٣٠ رقم ٢١٨) .

(٢) المطالب العالية (٢/٦٦ رقم ١٣٣٢) .

(٣) المطالب العالية (٢/٦٧ رقم ١٣٣٣) .

(٤) في «الأصل»: واسبوه . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب .

[٧/٢٦٨٨] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١) ولفظه: «سمعت سعد بن أبي وقاص وأتاه قوم في عبد لهم أخذ سعد سلبه ، رآه يصيد في حرم المدينة الذي حرم رسول الله ﷺ فأخذ سلبه فكلموه في أن يرد عليهم سلبه فأبي وقال: إن رسول الله ﷺ قال حين حدَّ حدود حرم المدينة فقال: من وجدتموه يصيد في هذه الحدود من أخذه فله سلبه. فلا أرد عليه طعمة أطعمنيها رسول الله ﷺ ولكن إن شئتم غرمت لكم ثمن سلبه».

ورواه مسلم في صحيحه^(٢) وأبو داود^(٣) والنسائي^(٤) باختصار من غير هذا الوجه وبغير هذا اللفظ والسياق وفي هذا زيادة الاستعداد عليه إلى عمر، وإقرار عمر له على ذلك. [١/٢٦٨٩] وعن شرحبيل (قال)^(٥): «اصطدت طيرًا بالمدينة فرآه زيد بن ثابت فانتزعه من يدي فأرسله».

رواه مسدد.

[٢/٢٦٨٩] والحميدي^(٦) ولفظه: «أتانا زيد بن ثابت ونحن في حائط ن نصب فخاخًا للطير ، فطرنا وقال: إن رسول الله ﷺ نهى عن صيد المدينة»^(٧).
ورواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل^(٨).

[٣/٢٦٨٩] والبيهقي في الكبرى^(٩) واللفظ له ولفظه: «إن شرحبيل بن سعد دخل [الأسواف]^(١٠) - موضعًا بالمدينة - فاصطاد نهسًا - يعني: طيرًا - فدخل عليه زيد بن ثابت وهو معه، قال: فعرك أذني ثم قال: خل سبيله لا أم لك، أما علمت أن رسول الله ﷺ حرم ما بين لابتيتها؟!».

(١) (١٣٠/٢) رقم ٨٠٦ .

(٢) (١٣٦٤) رقم ٩٩٣/٢ .

(٣) (٢٠٣٧) رقم ٢١٧/٢ .

(٤) السنن الكبرى (٢/٤٨٦ - ٤٨٧) رقم ٤٢٧٩ .

(٥) تكررت في «الأصل».

(٦) (١٩٥/١-١٩٦) رقم ٤٠٠ .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣/٣٠٣): رواه أحمد ، والطبراني في الكبير ، وشرحبيل وثقه ابن حبان، وضعفه الناس .

(٨) مسند أحمد (٥/١٩٠) .

(٩) السنن الكبرى (٥/١٩٩) .

(١٠) في «الأصل»: الأسواق. وهو تصحيف، والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب، قال ياقوت في معجم البلدان (١/٢٢٧): هو اسم حرم المدينة، وقيل: موضع بعينه بناحية البقيع، وهو موضع صدقة زيد بن ثابت، وهو من حرم المدينة. ثم ذكر هذا الحديث .

وله شواهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة^(١)، وعبدالله بن زيد^(٢)،
وأنس بن مالك^(٣) وغيرهم.

٦٦- باب فضل مسجد المدينة المشرفة والصلاة فيه

وما جاء في زيارة قبر سيدنا رسول الله ﷺ

والأدب عند زيارته

[٢٦٩٠] عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ:
«صلاة في مسجدي خير من ألف صلاة فيما سواه من [المساجد]^(٤) إلا المسجد
الحرام».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٥) عن الواقدي، وهو ضعيف.

لكن تقدم له شواهد في كتاب المساجد.

[٢٦٩١] وعن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- سمعت رسول الله ﷺ يقول:
«من زار قبري -أو قال: من زارني- كنت له شهيداً -أو شفيعاً- ومن مات في
أحد الحرمين بعثه الله -عز وجل- في الأمنين يوم القيامة».

رواه أبو داود الطيالسي^(٦) بسند ضعيف لجهالة التابعي، ورواه البزار^(٧) بزيادة
طويلة، ورواه البيهقي^(٨) وقال: إسناد مجهول، وله شاهد من حديث سبيعة رواه

(١) البخاري (١٠٧/٤) رقم (١٨٧٣)، ومسلم (٢/٩٩٩-١٠٠٠ رقم ١٣٧٢).

(٢) البخاري (٤٠٦/٤) رقم (٢١٢٩)، ومسلم (٢/٩٩١ رقم ١٣٦٠).

(٣) البخاري (٩٧/٤) رقم (١٨٦٧)، ومسلم (٢/٩٩٣ رقم ١٣٦٥).

(٤) في «الأصل»: المسجد. والمثبت من البغية.

(٥) البغية (١٣٢) رقم (٣٩٤).

(٦) (١٢-١٣) رقم (٦٥).

(٧) البحر الزخار (١/٢٤٠ رقم ٢١٧) وقال: وهذا الحديث لا يُروى عن عمر بن الخطاب إلا من هذا
الوجه، تفرد به عمرو بن دينار، وهو لين الحديث، وإن كان قد روى عنه جماعة، وأكثر أحاديثه لا
يشاركه فيها غيره.

(٨) السنن الكبرى (٥/٢٤٥).

أبو يعلى^(١) والطبراني في الكبير^(٢) بسند صحيح.

[٢٦٩٢] وعن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أشد أمتي لي حبًا [قوم]^(٣) يكونون بعدي، يود أحدهم لو أنه أعطى أهله وماله وأنه يراني».

رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف؛ لجهالة التابعي.

[٢٦٩٣] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، ليأتين عليكم يوم لأن يراني أحدكم ثم لا يراني أحب إليه من أن يكون له مثل أهله وماله»^(٤) أو كما قال.

رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف؛ لتدليس محمد بن إسحاق^(٥).

[٢٦٩٤] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «من حجَّ فزارني بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي».

رواه أبو يعلى^(٦) والبيهقي في سننه^(٧) بسند فيه ليث بن أبي سليم، والجمهور على ضعفه.

[٢٦٩٥] وعنه: «أنه كان إذا قدم من سفر صلى ركعتين في مسجد النبي ﷺ ثم أتى القبر فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبا»

رواه مسدد^(٨) ومحمد بن يحيى بن أبي عمر^(٩) والبيهقي^(١٠) موقوفًا بسند صحيح.

[٢٦٩٦] وعن ابن عباس قال: «استأذن عمر بن الخطاب على النبي ﷺ فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليكم، أيدخل عمر؟».

(١) المطالب (٦٧/٢) رقم (١٣٣٦).

(٢) (٢٤/٢٩٤) رقم (٧٤٧).

(٣) في «الأصل»: قومًا.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٦/٦٩٩) رقم (٣٥٨٩) ومسلم (٤/١٨٣٦) رقم (٢٣٦٤).

(٥) قلت: تابعه شعيب بن أبي حمزة عند البخاري، ورواه مسلم من صحيفة همام بن منبه، والله أعلم.

(٦) المطالب العالية (٢/٧٠) رقم (١٣٤٢).

(٧) السنن الكبرى (٥/٢٤٦) وقال: تفرد به حفص - يعني: ابن سليمان - وهو ضعيف.

(٨) المطالب العالية (٢/٦٩) رقم (١/١٣٣٩).

(٩) المطالب العالية (٢/٦٩) رقم (٢/١٣٣٩).

(١٠) السنن الكبرى (٥/٢٤٥).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة والنسائي في اليوم والليلة^(١).

[٢٦٩٧] وعن علي بن حسين: «أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر رسول الله ﷺ فيدخل فيها فيدعو فنهاه، فقال: ألا أحدثكم حديثاً سمعته من أبي، عن جدي، عن رسول الله ﷺ قال: لا تتخذوا قبوري عيداً، ولا بيوتكم قبوراً؛ فإن تسليمكم يبلغني أينما [كنتم]^(٢)»^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) وعنه أبو يعلى الموصلي^(٥)، وتقدم في المساجد.

[٢٦٩٨] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجعلن قبوري وثناً، لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٦).

رواه أبو يعلى^(٧)، ورجاله ثقات، وهو في الصحيحين^(٨) دون قوله: «لا تجعلن قبوري وثناً».

٦٧- باب ما بين القبر والمنبر روضة

وما جاء في فضل الدفن بالبيع

[٢٦٩٩] عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: «ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة».

رواه مسدد موقوفاً، ورجاله ثقات.

(١) السنن الكبرى (٦/٨٨ رقم ١٠١٥٤).

(٢) في «الأصل»: كنت. والمثبت من المصنف ومسند أبي يعلى.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/٤): رواه أبو يعلى، وفيه حفص بن إبراهيم الجعفري، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً، وبقيّة رجاله ثقات.

قلت: كذا في المجمع: حفص. وهو تحريف، والصواب جعفر كما في المصنف ومسند أبي يعلى والمطالب العالية (٢/٧٠ رقم ١٣٤٣)، والجرح (٢/٤٧٤) وقد ترجم البخاري في التاريخ الكبير (٢/١٨٦) لجعفر بن إبراهيم وروى له هذا الحديث عن ابن أبي شيبة به.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضاً (٢/٤٧٥).

(٥) (١/٣٦١-٣٦٢ رقم ٤٦٩) واللفظ له.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣/٤): رواه أبو يعلى، وفيه إسحاق بن أبي إسرائيل، وفيه كلام لوقفه في القرآن، وبقيّة رجاله ثقات.

(٧) (١٢/٣٣-٣٤ رقم ٦٦٨١).

(٨) البخاري (١/٦٣٤ رقم ٤٣٧)، ومسلم (١/٣٧٧ رقم ٥٣٠).

[١/٢٧٠٠] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣).

[٢/٢٧٠٠] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٤)، وأحمد بن منيع، والحارث بن أبي أسامة^(٥) ولفظهم عن أبي هريرة وأبي سعيد، أن النبي ﷺ قال: «ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة، ومنبري على حوضي».

وهو في الصحيحين^(٦) والترمذي^(٧) وإنما أوردته لانضمامه مع أبي سعيد.

[٢٧٠١] وعن قنفذ قال: «رأيت الزبير كثيرا يصلي بين القبر والمنبر، فقلت له في ذلك، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٨) هكذا عن الواقدي، وهو ضعيف. وأعادته فقال: «ما بين بيتي ومنبري».

[٢٧٠٢] وعن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة، ومنبري على ترعة من ترع الجنة»^(٩).

رواه أبو يعلى^(١٠) والبخاري^(١١) بسند فيه [أبو]^(١٢) بكر بن [أبي]^(١٣) سبرة العامري،

(١) قال الهيثمي في المجمع (٨/٤): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) وأخرجه في المصنف من حديث أبي هريرة (٤٣٩/١١) رقم (١١٧٠٥).

(٣) مسند أحمد (٦٤/٣).

(٤) (٤٦٩/٢) رقم (١٣٤١) من حديث أبي سعيد فقط.

(٥) البغية (١٣٢) رقم (٣٩٧).

(٦) البخاري (١١٩/٤) رقم (١٨٨٨)، ومسلم (١٠١١/٢) رقم (١٣٩١).

(٧) (٦٧٥/٥) رقم (٣٩١٦).

(٨) البغية (١٣٢) رقم (٣٩٦).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٩/٤): رواه أبو يعلى، والبخاري، وفيه أبو بكر بن أبي سبرة، وهو وضاع.

(١٠) (١٠٩/١) رقم (١١٨).

(١١) البحر الزخار (١/١٤٤ - ١٤٥) رقم (٧٣) وقال البخاري: وأبو بكر بن أبي سبرة قد حدث بغير

حديث لم يتابع عليه، وقد روى عنه جماعة من أهل العلم، وسعيد بن سلام قد حدث بغير حديث

لم يتابع عليه، وذكرنا هذا الحديث إذ كان لم نحفظه من حديث أبي بكر، وبينا العلة فيه.

(١٢) في «الأصل»: أبي.

(١٣) سقطت من «الأصل» وابن أبي سبرة من رجال التهذيب.

وهو ضعيف، واللفظ لأبي يعلى.

[٢٧٠٣] وعن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بين بيتي إلى حجرتي روضة من رياض الجنة، وإن منبري على ترعة من ترع الجنة»^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) بسند ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان.

[٢٧٠٤] وعن أم قيس بنت محصن - رضي الله عنها - قالت: «لقد رأيتني ورسول الله ﷺ أخذ بيدي في بعض سكك المدينة وما فيها بيت حتى انتهينا إلى بقيع الغرقد فقال: يا أم قيس. قلت: لييك يا رسول الله وسعديك. قال: ترين هذه المقبرة؟ قلت: نعم يا رسول الله. قال: يبعث منها سبعون ألف وجوههم كالقمر ليلة البدر يدخلون الجنة بغير حساب. فقام رجل فقال: يا رسول الله، وأنا؟ فقال: وأنت. فقام آخر فقال: وأنا يا رسول الله. قال: سبقك بها عكاشة».

رواه أبو داود الطيالسي^(٤)، وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله، وسيأتي في آخر كتاب المناقب.

[٢٧٠٥] وعن سالم بن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أبعث يوم القيامة بين أبي بكر وعمر، ثم أذهب إلى بقيع الغرقد فيبعثون معي، ثم أنتظر أهل مكة حتى يأتوني فأبعث بين أهل الحرمين».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٥) مرسلًا.

[٢٧٠٦] عن علي بن زيد، عن ابن المنكدر قال: قال رسول الله ﷺ: «أسمع الصيحة فأخرج إلى البقيع فأحشر معهم».

رواه الحارث^(٦) مرسلًا بسند ضعيف.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٩/٨-٩): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، وفيه علي بن زيد، وفيه كلام، وقد وثق.

(٢) (٣/٣١٩-٣٢٠ رقم ١٧٨٤).

(٣) مسند أحمد (٣/٣٨٩).

(٤) (٢٢٧ رقم ١٦٣٥).

(٥) البغية (٣٣٥ رقم ١١٢٧).

(٦) البغية (٣٣٥ رقم ١١٢٨).

٦٨- باب ما جاء في فضل مسجد قباء

وجبل أحد والطائف

[٢٧٠٧] عن سهل بن حنيف -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأحسن وضوءه ثم جاء مسجد قباء فركع فيه أربع ركعات كان ذلك عدل عمرة».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) بسند ضعيف؛ لضعف موسى بن عبيدة الربذي. ورواه أحمد بن حنبل^(٢)، والنسائي^(٣)، وابن ماجه^(٤) باختصار، وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب، وتقدم في كتاب المساجد، وأصله في الصحيحين^(٥) وغيرها من حديث ابن عمر.

[٢٧٠٨] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ كان يأتي قباء ماشياً وراكباً».

رواه الحارث^(٦) عن الواقدي، وهو ضعيف.

وقد تقدم فضل مسجد الخيف في كتاب المساجد.

[٢٧٠٩] وعن سهل بن سعد الساعدي -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ «أنه لما قفل من غزوة تبوك فاطلع على ثنية المبارك بدا له أحد، فقال رسول الله ﷺ: هذا جبل يحبنا ونحبه».

رواه إسحاق بن راهويه^(٧) بسند فيه عبدالمهيمن بن عباس بن سهل، وهو

(١) (١/٦١ رقم ٥٥).

(٢) مسند أحمد (٣/٤٨٧).

(٣) (٢/٣٧ رقم ٦٩٩).

(٤) (١/٤٥٣ رقم ١٤١٢).

(٥) البخاري (٣/٨٢ رقم ١١٩١ وأطرافه في: ١١٩٣، ١١٩٤، ٧٣٢٦)، ومسلم (٢/١٠١٦-١٠١٧ رقم ١٣٩٩).

(٦) البغية (١٣٢ رقم ١٤١٢).

(٧) المطالب العالية (٢/٦٨ رقم ١٣٣٨).

ضعيف، لكن تابعه عليه عمارة بن غزية كما علقه البخاري^(١) من طريقه .
وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه أحمد بن حنبل^(٢) .

[٢٧١٠] وعنه قال: قال رسول الله: «أحد ركن من أركان الجنة»^(٣) .
رواه أبو يعلى الموصلي^(٤)، والطبراني في الكبير^(٥) .

[٢٧١١] وعن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن كعب -رضي الله عنه- أنه سمعه يقول: «إن وِجًّا مقدس ، منه عرج الرب إلى السماء يوم قضى خلق الأرض» .

رواه الحميدي^(٦) موقوفًا... قال المخزومي: «وج: واد بالطائف» .

٦٩- باب البشير بخبر الحاج

وما جاء في ملاقة الحاج والسلام عليه

ومصافحته وفيمن يستغفر له الحاج

[٢٧١٢] عن وهب بن كيسان قال: «رأيت أبا هريرة -رضي الله عنه- صلى بالمدينة بالناس مساء يوم النفر الآخر ، ثم قال: ألا إن أبا القاسم ﷺ قد سبق بالخيرات ، وإن ذكوان مولى مروان قد سبق الحاج ، وإنه قد أخبر عن الناس بسلامة . قال سفيان: وقال ذكوان:

أنا الذي كُلفْتُها سير ليلة
من أهل منى نضًا إلى أهل يثرب» .

(١) (٤٠٣/٣ رقم ١٤٨٢) .

(٢) مسند أحمد (٣٣٧/٢) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٣/٤): رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن جعفر والد علي بن المديني، وهو ضعيف .

(٤) (٥٠٨/١٣ رقم ٧٥١٦) .

(٥) (٥٨١٣ رقم ١٥١/٦) .

(٦) (١٦٠-١٦١ رقم ٣٣٥) .

(٧) كلمتان غير واضحتين في «الأصل» .

رواه الحميدي^(١) موقوفاً بسند على شرط الشيخين .

[٢٧١٣] وعن المهاجر قال: قال عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-: «يغفر للحاج ولمن يستغفر له الحاج بقية ذي الحجة والمحرم وصفر وعشراً من ربيع» .

رواه مسند^(٢) ، وفي سنده ليث بن أبي سليم ، والجمهور على تضعيفه .

وله شاهد في مسند أحمد بن حنبل^(٣) من حديث ابن عمر مرفوعاً ولفظه: «إذا لقيت

الحاج فسلم عليه وصافحه ومُزّه أن يستغفر لك قبل أن يدخل بيته؛ فإنه مغفور له»^(٤) .

وأخر من حديث أبي هريرة رواه البزار^(٥)[^(٦)].

(١) (٤٩١/٢) رقم (١١٦٤) .

(٢) المطالب العالية (٥٩/٢) رقم (١٣١٠) .

(٣) مسند أحمد (٢/٦٩ ، ١٢٨) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٦/٤): رواه أحمد ، وفيه محمد بن البيهقي ، وهو ضعيف .

(٥) مختصر زوائد البزار (١/٤٣٩) رقم (٧٣٥) وحسن الحافظ ابن حجر إسناده .

(٦) نهاية السقط الموجود في النسخة المسندة ، الذي استدركناه من النسخة المختصرة .

[٢٥] [٣/١-١] كتاب البيوع

١ - باب في البكور في طلب الرزق

[١/٢٧١٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا علي بن مسهر، ثنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد، عن علي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم بارك لأمتي في بكورها»^(٢).

[٢/٢٧١٤] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا عبيد الله بن عمر القواريري وعبدان، قالوا: ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا عبد الرحمن بن إسحاق... فذكره.

[٣/٢٧١٤] ورواه عبد الله بن أحمد بن حنبل^(٤): ثنا أبو كامل الجحدري ومحمد بن أبي بكر المقدمي وروح بن عبد المؤمن المقرئ ح

[٤/٢٧١٤] قال: وثنا محمد بن عبيد بن حساب وعبيد الله بن عمر القواريري، قالوا: ثنا عبد الواحد بن زياد... فذكره.

ومدار طرق حديث علي بن أبي طالب على عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي، وهو ضعيف.

[١/٢٧١٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبو ياسر عمار بن نصر، ثنا علي بن عابس النخعي أبو الحسن، ثنا العلاء بن المسيب، عن أبيه، عن عبد الله أن النبي ﷺ قال: «اللهم بارك لأمتي في بكورها».

[٢/٢٧١٥] قال^(٦): وثنا جعفر بن مهران السبكي، ثنا علي بن عابس، عن العلاء بن المسيب، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «بورك لأمتي في بكورها»^(٧).

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٥١٧ رقم ١٥٤٦٨).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٦٤): رواه عبد الله بن أحمد من زياداته والبخاري، وفيه عبد الرحمن بن إسحاق، وهو ضعيف.

(٣) (٣٣٦/١ رقم ٤٢٥).

(٤) مسند أحمد (١/١٥٣-١٥٤).

(٥) (٩/٢٧٩-٢٨٠ رقم ٥٤٠٦).

(٦) مسند أبي يعلى (٩/٢٨١ رقم ٥٤٠٩).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤/٦٤): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير، وفيه علي بن عابس، وهو ضعيف.

قلت: ضعيف؛ لضعف علي بن عابس، وله شاهد من حديث صخر العامري رواه أصحاب السنن الأربعة^(١) ورواه [ابن ماجه]^(٢) في سننه من حديث عبدالله بن عمر.

[٢٧١٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا عمار أبو ياسر، ثنا هشام بن زياد أبو المقدام، حدثني أبي، عن يوسف بن عبدالله بن سلام، عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «اللهم بارك لأمتي في بكورها»^(٤).

[١/٢٧١٧] قال: وثنا عمار أبو ياسر، ثنا عدي بن الفضل ومحمد بن عنبسة قالا: ثنا عبيدالله بن أبي بكر، عن أنس أن النبي ﷺ قال: «اللهم بارك لأمتي في بكورها»

[٢/٢٧١٧] [٣/١-ب] قلت: رواه البزار في مسنده^(٥): ثنا عبدالقدوس بن محمد بن عبدالكبير، ثنا محمد بن عبدالله الخزازي، عن عنبسة - يعني ابن عبدالرحمن - عن شبيب، عن أنس، أن رسول الله ﷺ... فذكره، وزاد: «يوم خميسها»^(٦).

وقال: لا نعلمه عن أنس إلا بهذا الإسناد انتهى^(٧).

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه ابن ماجه في سننه^(٨) بسند ضعيف، كما بيته في الكلام على زوائد ابن ماجه.

٢ - باب الترغيب في كسب المال الحلال

و الترهيب من اكتساب الحرام

[١/٢٧١٨] قال أبو داود الطيالسي^(٩): ثنا جعفر، عن النضر بن معبد، عن الجارود، عن أبي الأحوص، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يعجبك رحب الذراعين يسفك

(١) أبو داود (٣٥/٢ رقم ٢٦٠٦)، والترمذي (٥١٧/٣ رقم ١٢١٢)، وابن ماجه (٧٥٢/٢ رقم ٢٢٣٦)، والنسائي في الكبرى (٢٥٨/٥ رقم ٨٨٣٣).

(٢) طمس في «الأصل» والمثبت من المختصر (٣٩٩/٤ رقم ٣٢٣٦)، وهو عند ابن ماجه (٧٥٢/٢ رقم ٢٢٣٨).

(٣) (٤٨٨/١٣ رقم ٧٥٠٠).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٦٤/٤): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير، وفيه هشام بن زياد، وهو ضعيف جداً.

(٥) كشف الأستار (٨٠/٢ رقم ١٢٤٩).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٦٤/٤): رواه البزار، وفيه عنبسة بن عبدالرحمن، وهو متروك.

(٧) زاد في كشف الأستار: وعنبسة لئن الحديث.

(٨) (٧٥٢/٢ رقم ٢٢٣٧).

(٩) (٤٠/رقم ٣١٠).

الدماء؛ فإن له عند الله قاتلا - أو قتيلا - لا يموت، ولا يعجبك امرؤ كسب مالا من حرام؛ فإنه إن أنفقه أو تصدق به لم يقبل منه، وإن تركه لم يبارك له فيه، وإن بقي منه شيء كان زاده إلى النار».

[٢/٢٧١٨] قلت: رواه الإمام أحمد في مسنده^(١) بزيادة طويلة من طريق أبان بن إسحاق، عن الصباح - وقد حسنها بعضهم - ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم، وإن الله يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب، ولا يعطي الدين إلا لمن يحب؛ فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه، ولا والذي نفسي بيده لا يُسلم - أو لا تسلم - عبد حتى يُسلم - أو تسلم - قلبه ولسانه ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه. قالوا: وما بوائقه يا نبي الله؟ قال: غشمه وظلمه. ولا يكسب عبد مالا حراما، فيتصدق به فيقبل منه، ولا ينفق منه فيبارك له فيه ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار، إن الله - عز وجل - لا يمحو السيئ بالسيئ ولكن يمحو السيئ بالحسن، إن الخبيث لا يمحو الخبيث».

رواه (.. .)^(٢) وسياتي في كتاب الزهد.

[١/٢٧١٩] قال [أبويعلی الموصلي]^(٣): وثنا زهير، ثنا حسن، عن ابن لهيعة، عن دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال: «أبيا رجل كسب مالا من حلال فأطعم نفسه، ورجل لم يكن له مال تكون فيه صدقة فقال: اللهم صل على محمد عبدك ورسولك، وصل على المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات، فإنه له زكاة».

(و قال: «لا يشبع مؤمن من خير حتى يكون منتهاه الجنة»)^(٤)

قلت: روى الترمذي في الجامع منه^(٥) «لا يشبع...» إلى آخره دون باقيه من طريق عمرو ابن الحارث، عن دراج به

(١) مسند أحمد (٣٨٧/١).

(٢) طمس في «الأصل» وقال البوصيري في المختصر (٤٠١/٤): زاد البزار: «ومن اكتسب مالا من غير حقه فوضعه في حقه فذاك الداء العضال، ومن اكتسب مالا من حله فوضعه في حقه، فمثل ذلك مثل الغيث ينزل...» وذكر كلمة ذهبت عني. قال البزار: والصباح بن محمد ليس بالمشهور. قلت: قال فيه ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات، وقال العقيلي: في حديثه وهم ويرفع الموقوف. وقال العجلي: كوفي ثقة. وتقدم بطرقه في أول الإبان، وقال الذهبي: مجهول. وقال الهيثمي في المجمع (٢٢٨/١٠): رواه أحمد، ورجاله وثقوا، وفي بعضهم خلاف.

(٣) ليست في «الأصل» وقد ذكر البوصيري في «الأصل» قبل هذا الحديث حديثا لأبي يعلى، ثم ضرب عليه، وهو عند أبي يعلى (٥٢٩-٥٣٠ رقم ١٣٩٧).

(٤) ليست هذه الزيادة في المسند ولا في المقصد العلي (٣٤٧/٢ رقم ١٦٨٨) ولا في المطالب (٧٩/٢ رقم ١٣٦٤)، وهي عند الحاكم (١٣٠/٤).

(٥) (٤٩/٥) رقم ٢٦٨٦.

[٢/٢٧١٩] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١) من طريق دراج به، ولفظه «أيما رجل كسب مالا من حلال فأطعم نفسه أو كساها من دونه من خلق الله؛ فإنه له بها زكاة»^(٢)

[٢/٢٧١٩م] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا مصعب بن عبدالله، حدثني هشام بن عبدالله بن عكرمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «اطلبوا الرزق في خبايا الأرض»^(٤).

قلت هشام بن عبدالله ضعيف.

[١/٢٧٢٠] قال^(٥): وثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة، ثنا معتمر قال: قرأت علي فضيل، عن أبي حريز، عن أبي إسحاق، عن ابن عمر «أن رسول الله ﷺ [قال لرجل: أنت ومالك لأبيك»^(٦)»^(٧).

[٢/٢٧٢٠] رواه البزار في مسنده^(٨): ثنا وهب بن يحيى، ثنا ميمون بن زيد، عن عمرو بن محمد، عن أبيه، عن ابن عمر قال: «جاء رجل يستعدي [علي والده فقال: إنه يأخذ مالي فقال] رسول الله ﷺ: أنت ومالك لأبيك»^(٩).

قال: لا نعلمه عن ابن عمر مرفوعاً إلا بهذا الإسناد.

قلت: وله شاهد من حديث عائشة رواه ابن حبان^(١١).

(١) (٤٢٣٦ رقم ٤٨/١٠).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٧٠/١٠): رواه أبو يعلى، وإسناده حسن.

(٣) (٣٤٧/٧ رقم ٤٣٨٤).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٦٦/٤): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه هشام بن عبدالله بن عكرمة، ضعفه ابن حبان.

(٥) مسند أبي يعلى (٩٨-٩٩ رقم ٥٧٣١).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٥٤/٤): رواه أبو يعلى، وفيه أبو حريز، وثقه أبو حاتم وابن حبان، وضعفه أحمد وغيره، وبقيته رجاله ثقات.

(٧) قطع في «الأصل» والمثبت من مسند أبي يعلى والمختصر (٤/٤٠٢ رقم ٣٢٤٧).

(٨) مختصر زوائد البزار (١/٥٣٦-٥٣٧ رقم ٩٣٩).

(٩) طمس في «الأصل» والمثبت من مختصر زوائد البزار.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (١٤٥/٤): رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه ميمون بن يزيد - كذا - لينة أبو حاتم، ووهب بن يحيى بن زمام لم أجد من ترجمه، وبقيته رجاله ثقات.

(١١) (١٤٢/٢ رقم ٤١٠).

[١/٢٧٢١] [٣/٢-١] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١): ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن مصعب بن محمد، عن رجل من أهل المدينة قال: قال رسول الله ﷺ: «من اشترى سرقة وهو يعلم أنها سرقة فقد شرك في عارها وإثمها».

[٢/٢٧٢١] ورواه أحمد بن منيع^(٢): ثنا قبيصة، ثنا سفيان، عن مصعب بن محمد، عن شيخ من الأنصار قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

[٣/٢٧٢١] ورواه الطبراني: ثنا علي بن عبدالعزيز، ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان... فذكره.

[٤/٢٧٢١] وقال البيهقي في سننه^(٣): نا علي بن أحمد بن عبدان، أنا سليمان بن أحمد الطبراني... فذكره.

قلت: ورواه البيهقي^(٤) من حديث أبي هريرة، قال الحافظ المنذري^(٥): وفي إسناده احتمال للتحسين، ويشبه أن يكون موقوفاً.

٣- باب الإجمال في طلب الدنيا

وترك طلبها مما لا يحل

[١/٢٧٢٢] قال إسحاق بن راهويه^(٦): أبنا عيسى بن يونس، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن زيد اليامي، عن عبدالله بن مسعود، عن رسول الله ﷺ قال: «ليس شيء يقربكم من الجنة ويباعدكم من النار إلا أمرتكم به، ولا شيء يباعدكم من الجنة ويقربكم من النار إلا نهيتكم عنه، وإن الروح الأمين نفث في روعي أنه ليس من نفس تموت إلا وقد كتب الله رزقها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب، ولا يحملنكم استبطاء الرزق أن تطلبوه بالمعاصي؛ فإنه لا يدرك ما عند الله إلا بطاعته».

قلت: فيه انقطاع.

[٢/٢٧٢٢] رواه الطبراني في الكبير^(٧) بسند ضعيف إلى ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال:

(١) المطالب العالية (٢/٧٩) رقم (١/١٣٦٣).

(٢) المطالب العالية (٢/٧٩) رقم (٢/١٣٦٣).

(٣) السنن الكبرى (٥/٣٣٦).

(٤) السنن الكبرى (٥/٣٣٥-٣٣٦).

(٥) الترغيب والترهيب (٢/٥٤٨).

(٦) المطالب العالية (١/٣٦٦-٣٦٧) رقم (٩٥١).

(٧) (١٠/٢١٥-٢١٦) رقم (١٠٥١٤).

«لا ترضين أحدًا بسخط الله، ولا تحمدن أحدًا على فضل الله، ولا تذمن أحدًا على ما لم يؤتك الله؛ فإن رزق الله لا يسوقه إليك حرص حريص ولا يرده عنك كراهية كاره، وإن الله بقسطه وعدله جعل الروح والفرح في الرضا واليقين، وجعل الهم والحزن في السخط»^(١).

[٣/٢٧٢٢] ورواه الحاكم في المستدرک^(٢) فقال: أبنا أبو بكر بن إسحاق، أبنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان [ثنا ابن أبي بكير]^(٣) حدثني الليث بن سعد، عن خالد بن [يزيد، عن سعيد بن أبي هلال]^(٣) عن سعيد بن أبي أمية الثقفي [عن يونس بن بكير، عن ^(٣) ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس من عمل يقرب من الجنة إلا قد أمرتكم به، ولا عمل يقرب إلى النار إلا وقد نهيتكم عنه، فلا يستبطن أحد منكم رزقه [إن جبريل - عليه السلام - ألقى في روعي أن أحدًا منكم لن يخرج من الدنيا حتى يستكمل رزقه، فاتقوا الله أيها الناس وأجلوا في الطلب، فإن استبطأ أحد منكم رزقه]^(٤) فلا يطلبه بمعصية الله فإن الله لا ينال فضله بمعصيته».

وله شاهد من حديث حذيفة رواه البزار في مسنده^(٥).

ورواه الطبراني في الكبير^(٦) من حديث الحسن بن علي.

ورواه ابن ماجه^(٧) والحاكم^(٨) والبيهقي في سننه الكبرى^(٩) من حديث جابر بن عبدالله.

[٢٧٢٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(١٠): ثنا أحمد بن عيسى، ثنا عبدالله بن وهب، عن أسامة، عن [عبيد بن نسطاس]^(١١) مولى كثير بن الصلت حدثه، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤/٧٤): رواه الطبراني في الكبير، وفيه خالد بن يزيد العمري، واتهم بالوضع.

(٢) المستدرک (٤/٢).

(٣) طمس في «الأصل»، والمثبت من المستدرک.

(٤) سقط من «الأصل» والمثبت من مستدرک الحاكم.

(٥) البحر الزخار (٧/٣١٤-٣١٥ رقم ٢٩١٤).

(٦) (٣/٨٤-٨٥ رقم ٢٧٣٧).

(٧) (٢/٧٢٥ رقم ٢١٤٤).

(٨) المستدرک (٤/٢) وقال: صحيح على شرح مسلم.

(٩) السنن الكبرى (٥/٢٦٤-٢٦٥).

(١٠) (١١/٤٦١ رقم ٦٥٨٣).

(١١) في «الأصل»: غندر بن بسطام. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وعبيد ابن نسطاس مترجم في التهذيب وفروعه تمييزًا.

أن رسول الله ﷺ قال: «يا أيها الناس، إن الغنى ليس عن كثرة العرض، ولكن الغنى غنى النفس، وإن الله - عز وجل - [مؤقي]^(١) عبده ما كتب له من الرزق، فأجملوا في الطلب، خذوا ما حل، ودعوا ما حرم»^(٢).

هذا إسناد حسن، وهو في الصحيح باختصار^(٣) وسيأتي في كتاب الزهد. وله شاهد من حديث [أنس]^(٤) وسيأتي في الزهد (٥).

[٢٧٢٤] [٣/٣-ب] وقال أبو يعلى^(٦): حدثنا إبراهيم بن الحسين الأنطاكي، ثنا حجاج بن محمد الأعور مولى أبي محمد، عن عثمان بن عطاء، عن أبيه، عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لو هرب عبد من رزقه كما يهرب من الموت؛ لأتاه رزقه كما يأتيه الموت»^(٧).

٤ - باب نزول الرزق على قدر المؤنة

[١/٢٧٢٥] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا عبدالرحيم بن واقد، ثنا وهب ابن وهب، ثنا عباد بن كثير، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله - عز وجل - يُنزل الرزق على قدر المؤنة، ويُنزل الصبر على قدر البلاء».

[٢/٢٧٢٥] رواه البزار في مسنده^(٩): ثنا محمد بن [مسكين]^(١٠)، ثنا يحيى - هو ابن حسان

(١) في مسند أبي يعلى: يوفي.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٧٤): وفيه عبيد بن نسطاس مولى كثير بن الصلت ولم أجد من ترجمه، وبقيته رجاله ثقات.

وقد تقدم أن عبيد بن نسطاس مترجم في التهذيب تمييزاً.

(٣) البخاري (١١/٢٧٦) رقم (٦٤٤٦) ومسلم (٢/٧٢٦) رقم (١٠٥١).

(٤) طمس في «الأصل» والمثبت من المختصر.

(٥) طمس في «الأصل».

(٦) المطالب العالية (٣/٣٧٣) رقم (٣٢٠٣).

(٧) قال في المختصر (٤/٤٠٣) رقم (٣٢٥١): وله شاهد من حديث أبي الدرداء، رواه ابن حبان في صحيحه.

(٨) البغية (١٣٨-١٣٩) رقم (٤٢١).

(٩) مختصر زوائد البزار (١/٥٩٧) رقم (١٠٦٢) وقال ابن حجر: وطارق هو ابن عمار، ضعفه البخاري.

(١٠) في «الأصل»: سكين. وهو تحريف، والمثبت من مختصر زوائد البزار، وهو الصحيح، ومحمد بن مسكين من رجال التهذيب.

ثنا عبدالعزیز، عن طارق وعباد بن كثير، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المعونة تأتي من الله على قدر المؤنة، وإن الصبر يأتي من الله على قدر البلاء»^(١).

قال البزار: لا نعلمه عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد.

٥ - باب ما جاء في الأسواق

[١/٢٧٢٦] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا عاصم بن علي، ثنا قيس بن الربيع، ثنا عبدالله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه جبير بن مطعم «أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: أي البلاد شر؟ قال: لا أدري. فلما أتى جبريل رسول الله ﷺ قال: يا جبريل، أي البلاد شر؟ قال: لا أدري حتى أسأل ربي. فانطلق جبريل فمكث ما شاء الله، ثم جاء فقال: يا محمد، إنك سألتني: أي البلاد شر؟ قلت: لا أدري، وإني سألت ربي - تبارك وتعالى - فقلت: أي البلاد شر؟ قال: أسواقها»^(٣).

[٢/٢٧٢٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو خيثمة، ثنا عبد الملك بن عمرو أبو عامر، عن زهير بن محمد، عن عبدالله بن محمد بن عقيل... فذكره.

[٣/٢٧٢٦] ورواه الإمام أحمد بن حنبل^(٥): ثنا أبو عامر، ثنا زهير بن محمد... فذكره. وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه مسلم في صحيحه^(٦) وغيره، وتقدم من حديث ابن عمر في كتاب الصلاة في باب المساجد.

[٢٧٢٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا زهير، ثنا مروان بن معاوية الفزاري، ثنا أبو بكر

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٢٤/٤): رواه البزار، وفيه صادق بن عمار، قال البخاري: لا يتابع على حديثه. وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلت: كذا وقع في المجمع المطبوع: صادق. وهو تحريف، صوابه طارق، والله أعلم.
(٢) البغية (١٣٨ رقم ٤١٨).

(٣) وعزاه الهيثمي في المجمع (٧٦/٤) للبزار والطبراني في الكبير أيضاً وقال: ورجال أحمد وأبي يعلى والبزار رجال الصحيح خلا عبدالله بن محمد بن عقيل، وهو حسن الحديث وفيه كلام.

(٤) (١٣/٤٠٠ رقم ٧٤٠٣).

(٥) مسند أحمد (٨١/٤).

(٦) (١/٤٦٤ رقم ٦٨١).

(٧) المطالب العالية (٢/١٠٦ رقم ١٤٤٢).

الفضل الأنصاري، سمعت جابر بن عبدالله يقول: قال: رسول الله ﷺ: «إن الله لا يحب الفاحش المتفحش، ولا الصياح في الأسواق».

٦ - [٣/٣-١] باب في التجارة وحث التجار على الصدقة

[١/٢٧٢٨] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي وائل، عن قيس بن أبي غرزة، قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «يا معشر التجار، إنه يخالط أسواقكم هذه لغو وحلف؛ فشوبوه بصدقة أو شيء من صدقة».

[٢/٢٧٢٨] رواه مسدد قال: ثنا حماد بن زيد، عن عاصم، عن أبي وائل، عن قيس قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتبايع في السوق، قال: وكنا ندعى السماسرة. فقال: يا معشر التجار. فاشرب القوم، وكان أول من سمانا التجار، ففرحنا بقول رسول الله ﷺ حين سمانا بالتجار، فقال: يا معشر التجار، إن الشيطان والإثم يحضران البيع؛ فشوبوا ببعكم بصدقة»

[٣/٢٧٢٨] قال: وثنا يحيى، عن سفيان، حدثني حبيب بن أبي ثابت... فذكره.

[٤/٢٧٢٨] رواه الحميدي^(٢): ثنا سفيان، ثنا جامع بن أبي راشد وعهد الملك بن أعين وعاصم بن بهدلة أنهم سمعوه من أبي وائل يقول: سمعت قيس بن أبي غرزة يقول: «كنا نسمى السماسرة على عهد رسول الله ﷺ فأتانا ونحن بالبيع ومعنا العصي، فسمانا باسم هو أحسن منه، فقال: يا معشر التجار. فاجتمعنا إليه، فقال: إن هذا البيع يحضره الحلف والكذب؛ فشوبوه بالصدقة».

[٥/٢٧٢٨] ورواه أحمد بن منيع: ثنا محمد بن مبشر أبوسعده الصغاني، ثنا سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي وائل، عن قيس قال: «كنا نبيع الرقيق، وكنا نسمى السماسرة، فأتانا رسول الله ﷺ فسمانا التجار، ثم قال: يا معشر التجار، إن هذا البيع تحضره الأيمان واللغو؛ فشوبوه بصدقة».

(١) (١٦٧ رقم ١٢٠٥).

(٢) (٢٠٨/١ رقم ٤٣٨) وسقط من إسناده ثنا سفيان - وهو ابن عيينة - والصواب إثباته فلتثبت من هنا، وقد روى الحاكم في المستدرک (٥/٢) الحديث من طريق الحميدي وفيه: ثنا سفيان. على الصواب.

[٦/٢٧٢٨] قال: وثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن شقيق... فذكر نحوه.

قلت: رواه أصحاب السنن الأربعة^(١) باختصار.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. قال: ورواه منصور والأعمش وحبيب بن أبي ثابت وغير واحد، عن أبي وائل، عن قيس بن أبي غرزة، ولا يعرف لقيس عن النبي ﷺ غير هذا.

[٢٧٢٩] [٣/٣-ب] وقال مسدد: ثنا معتمر، عن الأخضر بن عجلان، عن أبي بكر الحنفي، عن أنس بن مالك، عن رجل من الأنصار «أن النبي ﷺ باع حلسًا وقدحًا فيمن يزيد»^(٢).

وتقدم بألفاظه في الزكاة في باب تحريم المسألة.

[٢٧٣٠] قال^(٣): وثنا خالد بن عبدالله، ثنا داود بن أبي هند، عن نعيم بن عبدالرحمن قال: بلغني أن رسول الله ﷺ قال: «تسعة أعشار الرزق في التجارة. قال نعيم: وكسب العشر الباقي في السائبة- يعني: الغنم»^(٤).

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة نعيم بن عبدالرحمن.

[٢٧٣١] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن خيثمة، عن أبي الدرداء، قال: «كنت تاجرًا قبل أن يبعث محمد ﷺ فلما تأملت التجارة والعبادة فلم يجتمعا، فأخذت العبادة وتركت التجارة».

هذا إسناد فيه مقال (خيثمة ضعفه ابن معين، ووثقه ابن حبان)^(٥) وباقي رجال الإسناد ثقات.

(١) أبو داود (٣/٢٤٢ رقم ٣٣٢٦)، والترمذي (٣/٥١٤ رقم ١٢٠٨) والنسائي (٧/١٤-١٥ رقم ٣٧٩٨) وابن ماجه (٢/٧٢٥-٧٢٦ رقم ٢١٤٥).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٢/١٢٠-١٢١ رقم ١٦٤١) والترمذي (٣/٥٢٢ رقم ١٢١٨) والنسائي (٧/٢٥٩ رقم ٤٥٠٨) وابن ماجه (٢/٧٤٠-٧٤١ رقم ٢١٩٨) من طريق الأخضر بن عجلان به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث الأخضر بن عجلان (٢) المطالب العالية (٢/١٠٨ رقم ١٤٤٧).

(٣) قال البوصيري في المختصر (٤/٤٠٦ رقم ٣٢٦٠): رواه مسدد مرسلًا بسند صحيح؛ نعيم بن عبدالرحمن بصري، روى عن أبي هريرة وأرسل عن النبي ﷺ روى عنه داود بن أبي هند، قاله بن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا، وكذا ذكره البخاري، وابن حبان في الثقات، ولكن لم يذكر روايته المرسله. (٤) (١٣٠ رقم ٩٦٩).

(٥) كذا قال المؤلف -رحمه الله- ظنًا أن خيثمة هو ابن أبي خيثمة أبو نصر البصري، وإنما هو خيثمة بن عبدالرحمن بن أبي سبرة الجعفي الكوفي، فهو الذي ذكره المزي في الرواة عن أبي الدرداء، وهو ثقة من رجال الجماعة.

٧ - باب في كسب الحجام والقصاب والصائغ

[١/٢٧٣٢] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا شعبة، أخبرني أبو بلج يحيى بن أبي سليم، سمعت عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج «أن جده هلك وترك غلامًا حجًا وناضحًا وأرضًا وأمةً؛ فأمر رسول الله ﷺ أن يجعل كسب الحجام في علف الناضح، ونهى عن كسب الأمة، وقال في الأرض: ازرعوها أو ذروها»^(٢).

[٢/٢٧٣٢] رواه مسدد: ثنا أبو عوانة، عن أبي بلج، عن عباية بن رفاعة قال: «مات رفاعة على عهد النبي ﷺ وترك عبدًا حجًا وجملاً ناضحًا وأمةً وأرضًا، فقال: أما الحجام فلا تأكلوا من كسبه وأطعموه الناضح. قالوا: له أمة تكسب. قال: لا تأكلوا من كسب الأمة؛ فإني أخاف أن تبغي. قالوا: فالأرض؟ قال: امنحوها أو ازرعوها».

[٣/٢٧٣٢] ورواه أحمد بن حنبل في المسند^(٣): ثنا أبو النضر، ثنا شعبة... فذكره.

[٢٧٣٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا عبدالله^(٥) [أخو]^(٦) صالح بن عبدالصمد، ثنا قاسم، عن العلاء، عن رجل، عن ابن عمر «أن النبي ﷺ أعطى خالته غلامًا، فقال: لا تجعله قصابًا ولا حجًا ولا صائغًا».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي، وسيأتي له شواهد في كتاب الطب من حديث ماجدة عن عمر بن الخطاب.

[١/٢٧٣٤] [٣/٤-٤] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا سفيان بن وكيع، ثنا محمد بن فضيل، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن محمد، سمعت السائب بن يزيد يقول: قال رسول الله ﷺ: «السحت ثلاثة: مهر البغي، وكسب الحجام، وثن الكلب»^(٧).

(١) (١٣٠) رقم ٩٦٩.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٩٤/٤): رواه أحمد، وهو مرسل صحيح الإسناد.

(٣) مسند أحمد (١٤١/٤).

(٤) المطالب العالية (٧٧/٢) رقم ١٣٥٨.

(٥) في إحدى نسخ المطالب العالية: أبو عبدالله. وهو خطأ.

(٦) في «الأصل» والمطالب: ابن وهو تحريف، عبدالله هو ابن عبدالصمد بن أبي خدّاش الموصلي الأسدي أخو صالح بن عبدالصمد بن أبي خدّاش، من رجال التهذيب.

(٧) وقال في المختصر (٤٠٦/٢) رقم ٣٢٦٥: رواه أبو يعلى والنسائي في الكبرى بسند ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق.

[٢/٢٧٣٤] قلت: رواه النسائي في الكبرى^(١): عن علي بن المنذر^(٢) عن ابن فضيل... فذكره.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، وسيأتي في كتاب الطب - إن شاء الله تعالى.

[١/٢٧٣٥] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا شيبان، ثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سليمان ابن قيس، عن جابر بن عبد الله، قال: «دعا رسول الله ﷺ أبا طيبة فحجمه، فسأله عن ضربيته، فقال: ثلاثة أصع. قال: فوضع عنه صاعاً»^(٤).

[٢/٢٧٣٥] قال^(٥): وثنا عبدالواحد بن غياث، ثنا أبو عوانة... فذكره.

[٢٧٣٦] قال^(٦): وثنا جبارة بن المغلس، ثنا أبو بكر النهشلي، ثنا الهيثم بن أبي الهيثم، عن جابر «أن رسول الله ﷺ احتجم في الأخدعين وبين الكتفين، وأعطى الحجام أجره، ولو كان حراماً لم يعطه»^(٧).

هذا إسناد ضعيف.

وله شاهد في صحيح مسلم^(٨) وغيره من حديث ابن عباس.

[٢٧٣٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٩): وثنا محمد بن عباد المكي، ثنا ابن عيينة، عن أبي الزبير، عن جابر «أن النبي ﷺ سئل عن كسب الحجام، فقال - أحسبه قال - : أعلفه ناضحكم»^(١٠). هذا إسناد صحيح.

(١) في كتاب الحدود من رواية ابن الأحرر، كما في تحفة الأشراف (٣/٢٦٠ رقم ٣٧٩٧).

(٢) في «الأصل»: المبارك. وهو تحريف، والمثبت من تحفة الأشراف، وهو علي بن المنذر بن زيد الأودي، وهو من رجال التهذيب.

(٣) (٣/٣١٢ رقم ١٧٧٧).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/٩٤): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات إلا أنه عن جعفر بن أبي وحشية عن سليمان بن قيس، وقيل: إنه لم يسمع منه.

(٥) مسند أبي يعلى (٤/٤٧-٤٨ رقم ٢٠٥٧).

(٦) مسند أبي يعلى (٤/١٤٤ رقم ٢٢٠٥).

(٧) وقال الهيثمي في المجمع (٤/٩٤): رواه أبو يعلى، وفيه جبارة بن مغلس، وثقه ابن نمير، وضعفه الأئمة، ورماه ابن معين بالكذب.

(٨) (٢/٨٦٢ رقم ١٢٠٢).

(٩) (٤/٨٨-٨٧ رقم ٢١١٤).

(١٠) قال في المختصر (٤/٤٠٧ رقم ٣٢٦٨): رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل، ورجاله ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (٤/٩٤): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح.

٨ - باب في كسب الأمة وتحريم بيع المغنيات

وشرائهن وأكل أثمانهن والاستماع إليهن

[١/٢٧٣٨] قال مسدد: ثنا عبدالوارث، عن ليث، عن عبيدالله، عن القاسم، عن أبي أمامة وعائشة «في قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ...﴾»^(١) قال: لا يحل بيع المغنيات ولا شراؤهن ولا أكل أثمانهن ولا تعليمهن. قال مجاهد: ولا الاستماع إليهن».

[٢/٢٧٣٨] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا إسماعيل بن أبي إسماعيل، ثنا إسماعيل بن عياش، عن مطروح بن يزيد الكناني، عن عبيدالله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «لا يحل تعليم المغنيات ولا شراؤهن ولا بيعهن، وثمنهن حرام [٤/ق-ب] وقد نزل تصديق ذلك في كتاب الله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ...﴾»^(١) - الآية - والذي نفس محمد بيده، ما رفع رجل قط عقيرته بغناء إلا ارتدفه شيطانان يضربان بأرجلهما على ظهره وصدرة حتى يسكت».

و رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٣) والبيهقي.

قلت: رواه الترمذي^(٤) من طريق علي بن يزيد، عن القاسم، وابن ماجه^(٥) من طريق [عبيدالله]^(٦) الأفرريقي، كلاهما عن أبي أمامة فقط مرفوعًا، ولم يذكر ما قاله مجاهد.

[٢٧٣٩] وقال أبويعلى الموصلي^(٧): ثنا أبو عبدالرحمن [الأذرمي]^(٨) ثنا علي بن يزيد الصدائي، عن الحارث بن نبهان، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: «نهى

(١) لقمان: ٦.

(٢) البغية (٢٧١ رقم ٨٩٥).

(٣) مسند أحمد (٥/٢٥٢).

(٤) (٣/٥٧٩ رقم ١٢٨٢).

(٥) (٢/٧٣٣ رقم ٢١٦٨).

(٦) في «الأصل»: عبدالله. وهو تحريف، والمثبت من سنن ابن ماجه، وهو الصواب وعبيدالله هو ابن زحر الأفرريقي.

(٧) (١/٤٠١-٤٠٢ رقم ٥٢٧).

(٨) في «الأصل»: الأذمي. تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

رسول الله ﷺ عن المغنيات والنواحات، وعن شرائهن وبيعهن والتجارة فيهن، قال: وكسبهن حرام»^(١).

٩ - باب في الحكرة والاحتكار

[١/٢٧٤٠] قال مسدد^(٢): ثنا يحيى، عن سليمان التيمي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد^(٣) مولى للأنصار «أن عثمان بن عفان كان ينهى عن الحكرة، فكلمه الزبير في مولى له - أو في إنسان - فتركه».

[٢/٢٧٤٠] رواه إسحاق بن راهويه^(٤): ثنا المعتمر بن سليمان، سمعت أبي يقول: أبنا أبو نضرة، عن أبي سعيد^(٣) مولى بني أسيد «أن عثمان بن عفان كان ينهى عن الحكرة، قال أبي: وكانوا لا يرون الحكرة إلا في الطعام والأدم».

[٢٧٤١] قال: وأبنا عبدة بن سليمان، ثنا يحيى بن سعيد قال: «كان سعيد بن المسيب يحتكر الزيت».

[٢٧٤٢] قال^(٥): وثنا وكيع، حدثني ابن أبي ذئب^(٦) عن مسلم (الخباط)^(٧) قال: «كنت أشتري الخبط والنوى لسعيد بن المسيب فيحتكره».

[١/٢٧٤٣] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٨): ثنا أبو أسامة، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن القاسم بن عبدالرحمن، عن أبي أمامة قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يحتكر الطعام».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٩١/٤): رواه أبو يعلى، وفيه ابن نبهان، وهو متروك .

(٢) المطالب العالية (٩٩/٢) رقم ١٤٢٢ (٢).

(٣) في «الأصل»: سعد. تصحيف، والمثبت من المطالب، وهو أبو سعيد مولى أبي أسيد الأنصاري، له ترجمة في الثقات (٥٨٨/٥) وغيره.

(٤) المطالب العالية (٩٩/٢) رقم ١٤٢٢ (١).

(٥) المطالب العالية (٩٩/٢) رقم ١٤٢٣.

(٦) في «الأصل»: حبيب. تحريف، والمثبت من المطالب، وهو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب، من رجال التهذيب.

(٧) الخباط أو الخنط أو الخياط جميعهم صحيح، فقد ذكر ابن ماكولا في الإكمال (٢٧٥/٣) أنه كان يبيع الخبط والخنطة، وكان خياطًا، فقد اجتمع فيه الثلاثة.

(٨) المطالب العالية (٩٩/٢) رقم ١٠٠-٩٩ (١٤٢٤).

[٢/٢٧٤٣] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا أبو أسامة، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، ثنا القاسم... فذكره.

[٣/٢٧٤٣] وذكره رزين في جامعه بغير إسناد، ولم أره في شيء من الأصول التي جمعها، ولفظه عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «أهل المدائن هم الحساء في سبيل الله، فلا تحتكروا عليهم الأقوات، ولا تغلوا عليهم الأسعار؛ فإن من احتكر عليهم طعامًا أربعين يومًا ثم تصدق به، لم يكن له كفارة».

قال الترمذي: وفي الباب عن عمر وعلي وابن عمر وأبي أمامة، قال: والعمل على هذا عند أهل العلم. [كرهوا]^(٢) احتكار الطعام، ورخص بعضهم في الاحتكار في غير الطعام. وقال ابن المبارك: لا بأس بالاحتكار في القطن والسختيان وغير ذلك.

[١/٢٧٤٤] [٣-٥-١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا يزيد بن هارون، ثنا الأصبع بن زيد الوراق، ثنا أبوبشر، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة الحضرمي، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «من احتكر طعامًا أربعين ليلة؛ فقد برئ من الله، والله بريء منه، وأيما أهل عرصة ظل فيهم امرؤ جائعًا؛ فقد برئت منهم ذمة الله»^(٤).

[٢/٢٧٤٤] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا داود بن رشيد، ثنا محمد ابن حرب، عن أبي مهدي، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من جمع طعامًا وتربص به أربعين ليلة؛ فقد برئ من الله وبرئ الله منه، وأيما أهل عرصة ظل في ناديهم رجل من المسلمين [جائعًا]^(٦) فقد برئت منهم ذمة الله».

[٣/٢٧٤٤] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا زهير، ثنا يزيد بن هارون، أبنا أصبع بن زيد الجهني... فذكره.

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠٢/٦ رقم ٤٢٨) وقد تحرف فيه أمامة إلى أسامة.

(٢) في «الأصل»: وهو. وهو تحريف، والمثبت من جامع الترمذي.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠٤/٦ رقم ٤٣٧)، ولكن محققه أسقط أبا بشر، والصواب إثباته كما هنا.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٠٠): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط، وفيه أبو بشر الأملوكي، ضعفه ابن معين.

(٥) البغية (١٣٩ رقم ٤٢٤).

(٦) في «الأصل» والبغية: جائع.

(٧) (١٠/١١٥-١١٦ رقم ٥٧٤٦).

[٤/٢٧٤٤] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا يزيد . . . فذكره .

ورواه البزار^(٢) والحاكم^(٣) وفي هذا المتن غرابة، وبعض أسانيده جيد، وقد ذكر رزين شطره الأول، ولم أره في شيء من الأصول التي جمعها .

[١/٢٧٤٥] وقال عبد بن حميد^(٤): ثنا يزيد بن هارون، أبنا الهيثم بن رافع، ثنا أبو يحيى المكي، عن فروخ مولى عثمان «أن عمر خرج ذات يوم من المسجد فرأى طعامًا منتثرًا على باب المسجد، فأعجبه كثرته، فقال: ما هذا الطعام؟! قالوا: طعام جلب إلينا. فقال: برك الله فيه وفيمن جلبه إلينا. فقال له بعض أصحابه الذين يمشون معه: يا أمير المؤمنين، إنه قد احتكر. قال: ومن احتكر؟ قالوا: فلان مولى عثمان وفلان مولاك. فأرسل إليهما وقال لهما: ما حملكما على أن تحتكرا طعام المسلمين؟ قالوا: يا أمير المؤمنين، نشترى بأموالنا ونبيع إذا شئنا. فقال عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من احتكر طعامًا على المسلمين ضربه الله بالجدام أو بالإفلاس. قال فروخ: يا أمير المؤمنين، أعاهد الله ألا أعود في طعام بعد هذه أبدًا. فتحول إلى مصر، وأما مولى عمر فقال: يا أمير المؤمنين، أموالنا نشترى [بها]^(٥) إذا شئنا، ونبيع إذا شئنا. فزعم أبو يحيى أنه رأى مولى عمر مجذومًا مخدوجًا .

[٢/٢٧٤٥] [٣/٥-ب] رواه أبو يعلى الموصلي، ثنا عبيدالله، ثنا الهيثم بن يحيى الطاطري، ثنا أبو يحيى مولى عمر - قال الهيثم: وكان أبو يحيى أدرك عمر - «أنه ألقى على باب مسجد طعامًا كثيرًا، فدخل عليه عمر فرأى الطعام، فقال: ما هذا الطعام؟! قال: طعام جلب إلينا. فقال: برك الله فيه . . .» فذكره .

[٣/٢٧٤٥] قلت: روى ابن ماجه^(٦) المرفوع منه حسب بإسناد صحيح، عن يحيى بن حكيم، ثنا أبو بكر الحنفي، ثنا (الهيثم بن رافع)^(٧) . . . فذكره إلا أنه قال: «بالجدام والإفلاس» بغير ألف بينهما .

(١) مسند أحمد (٢/٣٢-٣٣) .

(٢) كشف الأستار (٢/١٠٦ رقم ١٣١١) .

(٣) (٢/١١-١٢) .

(٤) المنتخب (٣٤-٣٥ رقم ١٧) .

(٥) في «الأصل»: به . والمثبت من المنتخب، وهو الصواب .

(٦) (٢/٧٢٨ رقم ٢١٥٥) .

(٧) الهيثم بن رافع والهيثم بن يحيى الطاطري واحد، وفرق بينهما بعضهم، وانظر ترجمة الهيثم بن رافع بتهذيب الكمال وغيره .

ورواه الأصبهاني بتمامه من طريق الهيثم بن رافع . . . فذكره .

وقد أنكر على الهيثم روايته لهذا الحديث مع كونه ثقة، والله أعلم .

[٢٧٤٦] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا عبيدالله - يعني: ابن موسى - عن الربيع بن حبيب، عن نوفل بن عبد الملك، عن أبيه، عن علي - رضي الله عنه - قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الحُكْرة بالبلد» .

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة نوفل، وضعف الراوي عنه .

١٠ - باب التسعير

[١/٢٧٤٧] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا زيد بن أبي ليلى أبوالمعلى العدوي، سمعت الحسن يقول: «دخل عبيدالله بن زياد على معقل بن يسار، قال معقل بن يسار: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من دخل في شيء من أسعار المسلمين ليغليه عليهم كان حقاً على الله أن يقذفه في معظم من النار يوم القيامة» .

[٢/٢٧٤٧] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو هشام، ثنا أبو عامر، ثنا ابن أبي ليلى، عن الحسن، أن معقل بن يسار قال لعبيدالله بن زياد: «اسمع شيئاً سمعته من رسول الله ﷺ سمعت رسول الله ﷺ يقول . . .» فذكره .

[٣/٢٧٤٧] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٣): ثنا عبد الصمد، ثنا زيد - يعني: ابن مرة - أبوالمعلى، عن الحسن قال: «ثقل معقل بن يسار فركب إليه عبيدالله بن زياد يعوده، فقال: هل تعلم يا معقل أي سفكت دمًا حرامًا؟ قال: ما علمت. قال: هل علمت أي دخلت في شيء من أسعار المسلمين؟ قال: ما علمت، أجلسوني. ثم قال: اسمع يا عبيدالله حتى أحدثك شيئاً لم أسمع من رسول الله ﷺ مرة ولا [٣/٦٠-٦١] مرتين، سمعت رسول الله ﷺ يقول: من دخل في شيء من أسعار المسلمين ليغليه عليهم كان حقاً على

(١) البغية (١٣٩) رقم (٤٢٥) .

(٢) (١٢٥) رقم (٩٢٨) .

(٣) مسند أحمد (٢٧/٥) .

الله - تبارك وتعالى - أن يقعده في معظم من نار يوم القيامة. قال: أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، غير مرة ولا مرتين»^(١).

[١/٢٧٤٨] قال أبو داود الطيالسي^(٢): وثنا همام، عن عطاء بن السائب، عن (حكيم بن يزيد)^(٣)، عن أبيه أبي حكيم قال: قال رسول الله ﷺ: «دعوا الناس يصيب بعضهم من بعض، وإذا استشار أحدكم أخاه فلينصحه».

[٢/٢٧٤٨] رواه مسدد: ثنا أبو عوانة، عن عطاء بن السائب، عن حكيم بن أبي يزيد، عن أبيه، عمّن سمع النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

[٣/٢٧٤٨] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن عطاء بن السائب، عن حكيم بن أبي يزيد، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «دعوا الناس فليرزق بعضهم من بعض...» فذكره.

[٤/٢٧٤٨] ورواه عبد بن حميد^(٥): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[١/٢٧٤٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «ذروا عباد الله، فليرزق الله بعضهم من بعض، وإذا استشار أحدكم أخاه فليشر عليه»^(٦).

[٢/٢٧٤٩] رواه أبو يعلى الموصلي قال: ثنا زهير، ثنا عبدالله بن جعفر، ثنا عيسى، عن ابن

(١) قال في المختصر (٢/٤١٠ رقم ٣٢٨٢): روه كلهم عن زيد بن مرة، عن الحسن، قال الحاكم: سمعه معتمر بن سليمان وغيره من زيد. قال الحافظ المنذري: ومن زيد بن مرة؟ فرواته كلهم ثقات معروفون غيره؛ فإني لا أعرفه ولم أقف له على ترجمة، والله أعلم بحاله. اهـ.

قلت: هو زيد بن أبي ليلى مرة أبو المعلى مولى بني العدوية البصري وثقه ابن معين والطيالسي، وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وانظر ترجمته في الجرح (٣/٥٧٣) وغيره.

وقال الهيثمي في المجمع (٤/١٠١): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه زيد بن مرة أبو المعلى، ولم أجد من ترجمه - كذا قال - وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) (١٨٥ رقم ١٣١٢).

(٣) وقيل: حكيم بن أبي يزيد - كما سيأتي - وقيل غير ذلك، انظر أسد الغابة (٦/٧٧).

(٤) (٨/٢ رقم ٥٢٣).

(٥) المنتخب (١٦٢ رقم ٤٣٨).

(٦) رواه مسلم (٣/١١٥٧-١١٥٨ رقم ١٥٢٢) وأصحاب السنن دون قوله: «وإذا استشار...» إلى آخره من طريق أبي الزبير عن جابر.

أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض...» فذكره.

قلت: مدار إسناد حديث جابر على محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى وهو ضعيف، لكن المتن له شواهد؛ فمنها ما تقدم ومنها ما رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده^(١) وأبو داود^(٢) والترمذي^(٣) وصححه وابن ماجه^(٤) من حديث أنس، ورواه ابن ماجه^(٥) وابن حبان في صحيحه^(٦) من حديث أبي سعيد الخدري، والبزار في مسنده^(٧) من حديث علي بن أبي طالب، والبيهقي في سننه^(٨) من حديث عمر بن الخطاب.

١١ - [٣/٦٠ب] باب الساحة في البيع

[١/٢٧٥٠] قال إسحاق بن راهويه^(٩): أبنا شيبان بن سوار المدائني، ثنا هشام - وهو ابن الغاز - عن [عبدالله]^(١٠) بن عبدالرحمن بن أبي حسين «أن عثمان بن عفان ابتاع حائطًا من رجل فساومه حتى قام على الثمن، ثم قال: أعطني يدك - قال: وكانوا لا يستوجبون إلا (بصفقة)^(١١) - فلما رأى ذلك البائع قال: لا والله لا أبيع حتى تزيدني عشرة آلاف. فالتفت عثمان إلى عبدالرحمن بن عوف فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله - تعالى - يدخل الجنة رجلاً كان سمحًا بائعًا ومبتاعًا، وقاضيًا ومقتضيًا. ثم قال: دونك العشرة آلاف؛ لأستوجب هذه الكلمة التي سمعتها من رسول الله ﷺ»^(١٢).

(١) مسند أحمد (٣/١٥٦، ٢٨٦).

(٢) (٣/٢٧٢ رقم ٣٤٥١).

(٣) (٣/٦٠٥-٦٠٦ رقم ١٣١٤).

(٤) (٢/٧٤١-٧٤٢ رقم ٢٢٠٠).

(٥) (٢/٧٤٢ رقم ٢٢٠١).

(٦) (١١/٣٤٠-٣٤١ رقم ٤٩٦٧).

(٧) البحر الزخار (٣/١١٣ رقم ٨٩٩) وأشار إلى تضعيفه.

(٨) السنن الكبرى (٦/٢٩).

(٩) المطالب العالية (٢/٧٤ رقم ١/١٣٥٤).

(١٠) في «الأصل»: عبدالعزيز. والمثبت من المطالب، وهو عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي الحسين النوفلي، من رجال التهذيب.

(١١) وهو ما يفعله المتبايعان من التصفيق باليدين، النهاية (٣/٣٨).

(١٢) وقال في المختصر (٤/٤١١ رقم ٣٢٨٥): رواه إسحاق بن راهويه بإسناد حسن.

[٢/٢٧٥٠] قال^(١): «وأبنا محمد بن بكر البرساني، أبنا هشام بن حسان، عن مطر الوراق: «أن عثمان بن عفان قدم حاجًا، فلما قضى حجه قدم إلى أرض الطائف، فإذا أرض إلى جنب أرضه فطلبها، فكان بينهما عشرة آلاف في الثمن، فلما وضع عثمان رجله في الركاب؛ قال لرجل من أصحاب النبي ﷺ: أسمعت النبي ﷺ يقول: رحم الله عبدًا سمح البيع، سمح الابتاع، سمح القضاء، سمح التقاضي؟ فقال الرجل: نعم. فقال عثمان: رُدًّا عَلَيَّ الرجل. فأعطاه العشرة آلاف وأخذ الأرض».

[٣/٢٧٥٠] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا أبو خيثمة، ثنا الضحاك بن مخلد، ثنا سالم الخياط، حدثني عثمان بن عفان «أنه ساوم رجلا بأرض حتى وجب البيع، أو كاد البيع يجب، فقال الرجل: والله، لا أعطيك حتى تزيدني عشرة آلاف. فالتفت عثمان إلى رجال فقال: تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: رحم الله رجلا سمح التقاضي، سمح الاقتضاء؟ قالوا: نعم. فزاده عشرة آلاف وأخذ الأرض».

[١/٢٧٥١] [٣/٧٠٣-٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن موسى بن عقبة، عن عبدالله بن عمرو الأودي، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بمن يحرم على النار - أو بمن تحرم عليه النار؟ قال: كل هين لين قريب سهل».

[٢/٢٧٥١] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا حفص بن عبدالله الحلواني، ثنا عبدة بن سليمان... فذكره.

[٣/٢٧٥١] قال: وثنا ابن أبي شيبة، ثنا عبدالله بن عون الخزاز، ثنا عبدة بن سليمان، أخبرني هشام بن عروة... فذكره.

[٤/٢٧٥١] قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٥) دون قوله: «لين» عن هناد بن السري، عن عبدة بن سليمان به.

وقال: حديث حسن غريب.

(١) المطالب العالية (٢/٧٤ رقم ٢/١٣٥٤).

(٢) المطالب العالية (٢/٧٥ رقم ٣/١٣٥٤).

(٣) (١/٢٧٢ رقم ٤٠٩).

(٤) (٨/٤٦٧-٤٦٨ رقم ٥٠٥٣).

(٥) (٤/٥٦٤ رقم ٢٤٨٨).

ورواه الطبراني في الكبير^(١) بإسناد جيد.

[٥/٢٧٥١] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢): ثنا محمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوري، ثنا يحيى بن معين، ثنا عبدة بن سليمان... فذكره.

[٦/٢٧٥١] قال^(٣): وثنا عمر بن محمد الهمداني، ثنا عيسى بن حماد، ثنا الليث، عن هشام... فذكره.

وله شاهد من حديث جابر، وقد تقدم في كتاب الإيمان في باب من يجرم على النار.

[٢٧٥٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا يعقوب بن إبراهيم النكري، ثنا عثمان بن عمر، ثنا حرب بن [سريح]^(٥) حدثني رجل من^(٦) بالعدوية، حدثني جدي قال: «انطلقت إلى المدينة فنزلت عند الوادي، فإذا رجلان بينهما عنز واحدة، وإذا المشتري يقول للبائع: أحسن مبايعتي. قال: فقلت في نفسي: هذا الهاشمي الذي أضل الناس، أهو هو؟ قال: فنظرت، فإذا رجل حسن الجسم، عظيم الجبهة، دقيق الأنف، دقيق الحاجبين، وإذا من ثغرة نحره إلى سرتة مثل الخيط الأسود [شعر]^(٧) أسود، وإذا هو بين طمرين، قال: فدنا منا فقال: السلام عليكم. فرددنا عليه، فلم ألبث أن دعا المشتري فقال: يا رسول الله، قل له: يحسن مبايعتي. فمد يده وقال: أموالكم تملكون، إني لأرجو أن ألقى الله - عز وجل - يوم القيامة لا يطلبني أحد بشيء ظلمته في مال ولا دم ولا عرض إلا بحقه، رحم الله امرأ - سهل البيع، سهل الشرى، سهل الأخذ، سهل العطاء [٣/٧٠٣-ب] سهل القضاء، سهل التقاضي. ثم مضى، فقلت: والله [لأقصد]^(٨) أثر هذا؛ فإنه حسن القول، فتبعته فقلت: يا محمد، فالتفت إلي جميعه، فقال: ما تشاء؟ فقلت: أنت الذي أضللت الناس وأهلكتهم

(١) المعجم الكبير (١٠/٢٣١ رقم ١٠٥٦٢).

(٢) (٢/٢١٥ رقم ٤٦٩).

(٣) صحيح ابن حبان (٢/٢١٦ رقم ٤٧٠).

(٤) (١٢/٢١٢-٢١٤ رقم ٦٨٣٠).

(٥) في «الأصل»: سرح. وهو تحريف، والمثبت من المختصر ومسند أبي يعلى، وهو حرب بن سريح بن المنذر المنقري أبوسفیان البصري البزاز، من رجال التهذيب.

(٦) زاد بعدها في «الأصل»: بني. وهي زياده مقحمة، وبالعدوية هم بنو العدوية، وهي أهمهم من بني عدي الرباب، وانظر الأنساب (٤/١٦٧-١٦٨).

(٧) في «الأصل»: شعراً. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) في «الأصل»: لا أقصد. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

وصددتهم عما كان يعبد آباؤهم، قال: ذلك الله. قال: قلت: ما تدعو إليه؟ قال: أدعو عباد الله إلى الله. قال: قلت: ما تقول؟ قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتؤمن بما أنزل عليّ، وتكفر باللات والعزى، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة. قال: قلت: وما الزكاة؟ قال: يرد غنينا على فقيرنا، قال: قلت: نعم الشيء تدعو إليه. قال: فلقد كان وما على الأرض أحد يتنفس أبغض إليّ منه، فما برح حتى كان أحب الناس إليّ من والدي وولدي ومن الناس أجمعين. قال: فقلت: قد عرفت. قال: قد عرفت؟ قلت: نعم. قال: فتشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتؤمن بما أنزل عليّ. قلت: [نعم]^(١) يا رسول الله [إني]^(٢) أرد ماءً عليه كثيرٌ من الناس، فأدعوهم إلى ما دعوتني إليه؛ فإني أرجو أن يتبعوني. قال: نعم فادعهم. فأسلم أهل ذلك الماء رجالهم ونسأؤهم، فمسح رسول الله ﷺ رأسه^(٣).

وسياتي هذا الحديث في كتاب علامات النبوة.

١٢ - باب النهي عن اليمين في البيع

والأمر بالإحسان للخادم في البيع وصحة المعاطاة

والحث على الصدقة وما جاء في التجار

[٢٧٥٣] قال مسدد^(٤): حدثنا يحيى، عن يزيد الشكري، ثنا أبو حازم: «إن ابن عمر مر على رجل ومعه غنيمات له، قال: فقال: بكم تبيع غنمك هذه؟ قال: بكذا وكذا. فقال ابن عمر: أخذتها بكذا وكذا. فحلف ألا يبيعها، فانطلق ابن عمر فقضى حاجته، فمر عليه فقال: يا أبا عبد الرحمن، خذها بالذي أعطيتني. قال: حلفت على يمين، فلم أكن لأعين الشيطان عليك أن أحثك»^(٥).

[١/٢٧٥٤] قال إسحاق بن إبراهيم بن راهويه^(٦): «أبنا محمد بن عبيد، ثنا المختار - هو

(١) سقطت من «الأصل»: واثبتها من مسند أبي يعلى.

(٢) في «الأصل»: إذا. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٨/٩): رواه أبو يعلى، وفيه راوٍ لم يسم، وبقية رجاله وثقوا.

(٤) المطالب العالية (١٠٦/٢) رقم (١٤٤٣).

(٥) قال في المختصر (٤/٤١٣) رقم (٣٢٨٩): رواه مسدد موقوفاً بسند صحيح.

(٦) المطالب العالية (١٠٥-١٠٦/٢) رقم (١/١٤٤١).

[ابن] (١) نافع التمار - عن أبي مطر قال: «خرجت من المسجد فإذا رجل ينادي خلفي: ارفع إزارك...» فذكر الحديث فإذا هو علي، قال: «فانتهى إلى سوق الإبل فقال: بيعوا ولا تحلفوا؛ فإن اليمين تنفق السلعة وتمحق البركة. ثم أتى صاحب (التمر) (٢) فإذا خادم تبكي، قال: ما شأنك؟ قال: باعني هذا تمرًا بدرهم فأبى مولاي أن يقبله. فقال: خذه وأعطها درهمها؛ فإنها خادم ليس لها أمر. فكأنه أبى، فقلت: ألا تدري من هذا؟ قال: لا [٣/٨٠-١] قلت: هذا عليُّ أمير المؤمنين. فصب تمره وأعطها درهمها، ثم مر مجتازًا بأصحاب (التمر) (٣) فقال: أطعموا المسلمين يربو كسبكم».

[٢/٢٧٥٤] رواه عبد بن حميد (٤): ثنا محمد بن عبيد، ثنا المختار بن نافع، عن أبي مطر قال: «خرجت من المسجد فإذا رجل ينادي من خلفي: ارفع إزارك؛ فإنه أنقى لثوبك وأبقى لك، وخذ من رأسك إن كنت مسلمًا. فمشيت خلفه وهو بين يدي [متزر بإزار مرتدي] (٥) برداء، ومعه الدرّة كأنه أعرابي بدوي، فقلت: من هذا؟ فقال لي رجل: أراك غريبًا بهذا البلد! فقلت: أجل، رجل من أهل البصرة. فقال: هذا عليُّ أمير المؤمنين. حتى انتهى إلى دار بني أبي معيط وهو سوق الإبل، فقال: بيعوا ولا تحلفوا؛ فإن اليمين تنفق السلعة وتمحق البركة، ثم أتى أصحاب التمر، فإذا خادم تبكي، فقال: ما يبكيك؟ فقالت: باعني هذا الرجل تمرًا بدرهم ورده مولاي، فأبى أن يقبله. فقال له عليُّ: خذ تمرًا وأعطها درهمها؛ فإنها ليس لها أمر. فدفعه، فقلت: أتدري من هذا؟ فقال: لا. فقلت: هذا عليُّ أمير المؤمنين. فصب تمره، وأعطها درهمها، قال: أحب أن ترضى عني يا أمير المؤمنين. قال: أما أَرْضَى عنك إذا وفيتهم. ثم مرَّ مجتازًا بأصحاب التمر، فقال: يا أصحاب التمر، أطعموا المساكين يربو كسبكم. ثم مرَّ مجتازًا ومعه المسلمون، حتى انتهى إلى أصحاب السمك، فقال: لايباع في سوقنا طافٍ، ثم أتى دار فرات، وهي سوق الكرابيس، فأتى شيخًا فقال: يا شيخ، أحسن بيعي في قميص بثلاثة دراهم. فلما عرفه لم يشتر منه شيئًا، ثم إنه أتى آخر، فلما عرفه لم يشتر منه شيئًا، فأتى غلامًا حدثًا فاشترى منه قميصًا بثلاثة دراهم، ولبسه ما بين الرصغين إلى الكعبين يقول في لبسه: الحمد لله الذي رزقني من اللباس ما أتجمل به في الناس وأوارى به عورتى. فقيل له: يا أمير

(١) من المطالب.

(٢) في المختصر والمطالب: التمر.

(٣) في المختصر والمطالب: التمر.

(٤) المنتخب (٦٢-٦٣ رقم ٩٦).

(٥) في «الأصل»: موتر بإزار مرتديًا. والمثبت من المنتخب والمطالب، وهو الصواب.

المؤمنين، هذا شيء ترويه عن نفسك أو شيء سمعته من رسول الله ﷺ؟ فقال: لا، بل شيء سمعته من رسول الله ﷺ يقوله عند الكسوة. فجاء أبو الغلام [٣/٨-ب] صاحب الثوب، فقيل له: يا فلان، قد باع ابنك اليوم من أمير المؤمنين قميصًا بثلاثة دراهم، قال: أفلا أخذت منه درهمين. فأخذ أبوه درهماً ثم جاء به إلى أمير المؤمنين وهو جالس مع المسلمين على باب الرحمة، فقال: أمسك هذا الدرهم، فقال: ما شأن هذا الدرهم؟ فقال: كان قميصًا ثمنه درهمين. فقال: باعني برضاي، وأخذ برضاه».

[٣/٢٧٥٤] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا محمد بن عبدالله بن عمار، ثنا [المعافى بن عمران، ثنا المختار به]^(٢).

هذا حديث ضعيف؛ أبو مطر مجهول ولا يعرف اسمه، والمختار بن نافع ضعفه.

[١/٢٧٥٥] وقال أحمد بن منيع: ثنا ابن علي، ثنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي راشد الحرابي قال: قال عبدالرحمن بن شبيل: قال رسول الله ﷺ: «اقرأوا القرآن، ولا تغلوا فيه، ولا تحفوا عنه، ولا تأكلوا به، ولا تستكبروا»^(٣) به.

[٢/٢٧٥٥] وقال رسول الله ﷺ: «إن التجار هم الفجار. قالوا: يا رسول الله، أوليس قد أحل الله البيع؟! قال: بلى، ولكنهم يخلفون فيكذبون ويأثمون».

[٣/٢٧٥٥] وقال رسول الله ﷺ: «إن الفساق هم أهل النار. قال: قيل: ومن الفساق؟ قال: النساء. فقال رجل: يا رسول الله، أوليس أمهاتنا وأخواتنا وأزواجنا؟! [قال: بلى]^(٤) ولكنهن إذا أعطين لم يشكرن، وإذا ابتلين لم يصبرن».

[٤/٢٧٥٥] رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا عفان، ثنا أبان بن يزيد العطار، ثنا يحيى بن أبي كثير، عن زيد، عن أبي سلام، عن أبي راشد الحرابي، عن عبدالرحمن بن شبيل الأنصاري أن معاوية قال: إذا أتيت فسطاطي فقم فأخبر بها سمعت من رسول الله ﷺ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: اقرأوا القرآن... «فذكر مثل طريق ابن منيع الأولى».

[٥/٢٧٥٥] وبه أن النبي ﷺ قال: «إن التجار هم الفجار...» فذكر مثل طريق ابن منيع الثانية.

(١) (١/٢٥٤-٢٥٥ رقم ٢٩٥).

(٢) قطع في «الأصل» والمثبت من المطالب العالية (٢/٧٧ رقم ١٣٥٦).

(٣) في المختصر، والممتخب والنسخة «ن» من المصنف (٢/٤٠٠-٤٠١): تستكثروا.

(٤) من الممتخب، ومكانها في «الأصل» بياض، وضرب فوقها.

[٦/٢٧٥٥] ورواه عبد بن حميد^(١)، ثنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن [سلام]^(٢) عن جده قال: «كتب معاوية إلى عبدالرحمن بن شبل أن علم الناس ما سمعت من رسول الله ﷺ فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: تعلموا القرآن؛ فإذا علمتموه فلا تغلوا فيه، ولا تجفوا عنه...» فذكر جميع ما رواه [٣/٩-١] أحمد بن منيع بتمامه، وزاد في آخره: «ليسلم الراكب على الرجل، والرجل على الجالس والأقل على الأكثر، فمن أجاب السلام كان له، ومن لم يجبه فلا شيء عليه».

[٧/٢٧٥٥] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٣): ثنا عفان... فذكره.

[٨/٢٧٥٥] قال^(٤): وثنا إسماعيل بن إبراهيم، [ثنا هشام]^(٥) الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير... فذكر نحوه وأسقط أبا سلام

[٩/٢٧٥٥] قال^(٣): وثنا عبدالرزاق، ثنا معمر... فذكره.

ورواه الحاكم^(٦) وقال: صحيح الإسناد.

[١٠/٢٧٥٥] ورواه البيهقي في سننه^(٧): من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن أبي راشد، عن عبدالرحمن بن شبل - رجل من أصحاب النبي ﷺ - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «التجار هم الفجار. قال رجل: يا رسول الله، ألم يجل الله البيع؟! قال: بلى، ولكنهم يخلفون فيأثمون».

[٢٧٥٦] وقال مسدد^(٨): ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني محمد بن جحادة، عن أبي سعيد قال: سمعت علياً ﷺ يقول: «التاجر فاجر إلا من أخذ الحق وأعطاه».

هذا إسناد صحيح.

(١) المنتخب (١٢٩ رقم ٣١٤).

(٢) في «الأصل»: أسلم. تحريف، والمثبت من المنتخب، وقد تقدم في الذي قبله على الصواب، وهو زيد بن سلام بن أبي سلام الحبشي يروي عن جده، وعنه يحيى بن أبي كثير الطائي، كما في تراجمهم من تهذيب الكمال.

(٣) مسند أحمد (٣/٤٤٤).

(٤) مسند أحمد (٣/٤٢٨).

(٥) طمس بالأصل والمثبت من مسند أحمد.

(٦) المستدرک (٢/٦-٧).

(٧) السنن الكبرى (٥/٢٦٦).

(٨) المطالب العالية (٢/١٠٨ رقم ١٤٤٧).

وقد ورد أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: «إن الله لا يزكي ثلاثة نفر، ولا ينظر إليهم ولا يقربهم يوم القيامة وهم عذاب أليم: رجل خرج بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد أعطي بها كذا وكذا فاشترت لقلوبه...» الحديث، رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وسيأتي بتامه في كتاب المواعظ.

١٣ - باب السوم

[١/٢٧٥٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا الربيع بن حبيب، عن نوفل بن عبد الملك، عن أبيه، عن علي -رضي الله عنه- قال: «نهى رسول الله ﷺ عن التلقي، وعن ذبح ذوات الدرّ، وعن ذبح (في) الغنم، وعن السوم قبل طلوع الشمس».

[٢/٢٧٥٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا محمد بن المثني، ثنا عبيد الله بن موسى، أخبرني الربيع بن حبيب، عن نوفل بن عبد الملك، عن أبيه، عن عليّ قال: «نهى رسول الله ﷺ عن السوم قبل طلوع الشمس، وعن ذبح ذوات الدرّ».

[٣/٢٧٥٧] قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(٣): ثنا عليّ بن محمد وسهل بن أبي سهل قالوا: ثنا عبيد الله بن موسى... فذكر إسناد أبي يعلى الموصلي ومتمه سواء.

الربيع ونوفل بن عبد الملك ضعيفان كما بيته في الكلام على زوائد ابن ماجه.

[٢٧٥٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا الأزرق بن علي، ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا بشر بن الحسين الأصهباني، عن الزبير بن عدي، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يتاعن أحدكم على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبته»^(٥).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف بشر بن الحسين.

قال البيهقي في سننه^(٦): قال الشافعي -رضي الله عنه- في كتاب الرسالة: قدروي عن النبي ﷺ

(١) كذا بالأصل والمختصر، ولعل الصواب: تيس.

(٢) (١/٤١١-٤١٢ رقم ٥٤١).

(٣) (٢/٧٤٤ رقم ٢٢٠٦).

(٤) (٧/٩٧ رقم ٤٠٣٨).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/٨٤): رواه أبو يعلى، وفيه بشر بن الحسين، وهو كذاب.

(٦) السنن الكبرى (٥/٣٤٥).

أنه قال: «لا يسوم أحدكم على سوم أخيه» فإن كان ثابتًا - ولست أحفظه ثابتًا - فهو مثل «لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه» ولا يسوم على سوم أخيه [إذا رضي البائع وأذن بأن يساع قبل البيع حتى لو بيع لزمه] (١). قال: [٣/٩-ب] ورسول الله ﷺ باع فيمن يزيد، ويبيع من يزيد: سوم رجل على سوم أخيه، ولكن البائع لم يرض السوم حتى طلب الزيادة.

وله شاهد في صحيح مسلم (٢) وغيره من حديث أبي هريرة.

ورواه الترمذي (٣) وغيره من حديث ابن عمر، وسيأتي في كتاب النكاح من حديث سمرة.

١٤ - باب من باع عبدًا له مال

[١/٢٧٥٩] قال إسحاق بن راهويه (٤): «أبنا خالد بن إسماعيل المدني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه (...) (٥) عن علي قال: «من باع عبدًا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع، ومن باع نخلا قد أبرت [فثمرتها] (٦) للبائع إلا أن يشترط المبتاع، قضى بذلك رسول الله ﷺ».

هذا إسناد فيه انقطاع؛ محمد لم يدرك عليًا.

[٢/٢٧٥٩] وهكذا رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا عبد الله بن وهب بن بلال، عن جعفر بن محمد... فذكره.

[٣/٢٧٥٩] ورواه البيهقي في سننه (٧)، عن الحاكم وأبي سعيد بن أبي عمرو قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب... فذكره.

(١) طمس بالأصل . والمثبت من المختصر والسنن.

(٢) (٢/١٠٣٣ رقم ١٤١٣).

(٣) (٣/٥٨٧ رقم ١٢٩٢).

(٤) المطالب العالية (٢/١١٨ رقم ١٤٧٠).

(٥) بياض بالأصل، وضيب فوقها، وبياض في المطالب.

(٦) في «الأصل»: فثمنها. والمثبت من المختصر والمطالب.

(٧) السنن الكبرى (٥/٣٢٦).

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت رواه ابن ماجه في سننه^(١) وغيره. ورواه البيهقي في سننه^(٢) من حديث ابن عمر، ومن حديث ابن عباس، ومن حديث سلمان^(٣).

١٥ - باب النهي عن بيع ما ليس عندك

[١/٢٧٦٠] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا ابن فضيل، عن ليث، عن عطاء، عن عتاب بن أسيد قال: «لما بعته رسول الله ﷺ نهاء عن سلف وبيع، وعن شرطين في بيع، وعن بيع ما ليس عندك، وشَفَّ ما لم يضمن».

[٢/٢٧٦٠] قلت: روى ابن ماجه^(٥) منه: «وشف ما لم يضمن» حسب، عن عثمان بن أبي شيبة به.

وعطاء هو ابن أبي رباح^(٦) وليث هو ابن أبي سليم ضعفه الجمهور، وهو إسناد ضعيف كما أوضحته في الكلام على زوائد ابن ماجه، لكن له شواهد منها: حديث عبدالله بن عمرو في السنن الأربعة^(٧)، وعبدالله بن عمر في أبي داود والترمذي، وفي الترمذي^(٨) من حديث حكيم بن حزام.

١٦ - [١٠ق/١-] باب النهي عن الغش

[٢٧٦١] قال مسدد^(٩): ثنا حماد بن زيد، عن الحجاج بن أرطاة، عن الحكم، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: قال: رسول الله ﷺ: «من غش فليس منا».

هذا إسناد مرسل ضعيف.

- (١) السنن الكبرى (٢/٧٤٦ رقم ٢٢١٣).
- (٢) السنن الكبرى (٥/٣٢٥، ٦/٢١٩).
- (٣) السنن الكبرى (٥/٣٢٧).
- (٤) المطالب العلية (٢/٩٦ رقم ١٤١١) به دون قوله: شف ما لم يضمن.
- (٥) (٢/٧٣٨ رقم ٢١٨٩).
- (٦) زاد في مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (٢/١٧٠ رقم ٧٧٠): لم يدرك عتاباً.
- (٧) أبوداود (٣/٢٨٣ رقم ٣٥٠٤)، والترمذي (٣/٥٣٥-٥٣٦ رقم ١٢٣٤)، والنسائي (٧/٢٨٨ رقم ٤٦١٢، ٤٦١١)، وابن ماجه (٢/٧٣٨ رقم ٢١٨٩).
- (٨) (٣/٥٣٤ رقم ١٢٣٢، ١٢٣٣، ١٢٣٥).
- (٩) المطالب العلية (٢/١٠٤-١٠٥ رقم ١٤٣٩).

[٢٧٦٢] وقال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا بشر بن [عمر]^(٢) الزهراني، حدثني إسماعيل ابن إبراهيم بن عبدالله بن أبي ربيعة، عن أبيه، عن جده... فذكر حديث السلف وزاد: قال أبي: «وَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَنْظَلَةَ مَطِيرَةَ وَعَلَى رَأْسِهَا حَنْظَلَةُ جَافَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ أَلَّا تَرَكْتَهَا حَتَّى يَشْتَرِيَ إِخْوَانُكَ مَا يَعْرِفُونَ؟!».

[١/٢٧٦٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا أسود بن [عامر]^(٤) ثنا شريك، عن عبدالله ابن عيسى، عن جميع بن عمير، عن خاله أبي بردة «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِطَعَامٍ فَإِذَا هُوَ مُخْتَلَطٌ - أَوْ مَغْشُوشٌ - فَقَالَ: لَيْسَ مِنَّا مِنْ غَشْنَا».

[٢/٢٧٦٣] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا حجاج، ثنا [إسرائيل]^(٦)، عن عبدالله بن عيسى، عن جميع - ولم يشك^(٧) - عن خاله أبي بردة بن نيار (قال)^(٨): «انطلقنا مع رسول الله ﷺ إلى بقيع المصلى فأدخل يده في طعام ثم أخرجها، فإذا هو مغشوش - أو مختلف - فقال: ليس منا من غشنا»^(٩).

[٣/٢٧٦٣] قال^(١٠): وثنا سويد بن عمرو الكلبي، ثنا شريك، عن عبدالله بن عيسى، عن جميع - أو أبي جميع - عن خاله أبي بردة... فذكره.

(١) المطالب العالية (٢/١٠٤ رقم ١٤٣٧).

(٢) في «الأصل»: عمران. تحريف، والمثبت من المطالب، وهو بشر بن عمر بن الحكم الزهراني، من رجال التهذيب.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٢٩٠).

(٤) في «الأصل»: عمرو. تحريف، والمثبت من مصنف ابن أبي شيبة، وهو أسود بن عامر شاذان، من رجال التهذيب.

(٥) مسند أحمد (٣/٤٦٦).

(٦) كذا، وفي مسند أحمد: شريك. وقد مرَّ في الذي قبله من حديث شريك، عن عبدالله بن عيسى.

(٧) كأنه يشير للحديث التالي، ففيه: عن جميع أو أبي جميع، والله أعلم.

(٨) تكررت في «الأصل».

(٩) قال في المختصر (٤/٤١٧ رقم ٣٢٩٩): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل واللفظ له، وجميع ضعيف.

وقال الهيثمي في المجمع (٤/٧٨): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، والبزار باختصار، وفيه

جميع بن عمير، وثقه أبو حاتم، وضعفه البخاري وغيره.

(١٠) مسند أحمد (٤/٤٥)، وتصحف عبدالله بن عيسى إلى عبدالله بن عيس.

[٢٧٦٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا معاوية بن ميسرة بن شريح، ثنا الحكم، عن قيس بن أبي غرزة قال: «مرَّ النبي ﷺ برجل يبيع طعامًا، فقال رسول الله ﷺ: يا صاحب الطعام، أسفل الطعام مثل أعلاه؟ قال: نعم. فقال رسول الله ﷺ: من غش المسلمين فليس منهم»^(٢).

رواه الطبراني في الكبير^(٣)، ورواه ثقات.

وله شاهد من حديث بريدة بن الحصيب، وسيأتي في كتاب الأيمان.

و رواه مسلم في صحيحه وغيره من حديث أبي هريرة^(٤)، ومن حديث ابن عمر^(٥).

[١/٢٧٦٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): [ثنا عفان]^(٧) ثنا حماد بن سلمة، أبنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ - فيما يحسب حماد - «أن رجلا كان يبيع الخمر في سفينة ومعه في السفينة قرد، وكان يشوب الخمر بالماء، فأخذ [٣/١٠٠ق-ب] القرد الكيس فصعد به فوق الدقل وفتح الكيس، فجعل يأخذ دينارًا فيلقيه في السفينة ودينارًا في البحر، حتى جعله نصفين».

رواه البيهقي بتمامه، وروي عن الحسن مرسلًا.

[٢/٢٧٦٥] وفي رواية البيهقي قال رسول الله ﷺ: «لا تشوبوا اللبن للبيع» ثم ذكر حديث المحفلة، ثم قال موصولًا بالحديث: «ألا وإن رجلا ممن كان قبلكم جلب خمرا إلى قرية، فشابه بالماء، فأضعفا ضعافًا، فاشترى قردًا فركب البحر حتى إذا لَجَّ فيه، ألهم الله القرد (صبرة)^(٨) الدنانير فأخذها فصعد الدقل، ففتح الصبرة وصاحبها ينظر إليه، فأخذ دينارًا فرمى به في البحر، ودينارًا في السفينة حتى قسمها نصفين».

(١) (٢٣٣/٢) رقم ٩٣٣.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٧٩/٤): رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله ثقات.

(٣) (٣٥٩/١٨) رقم ٩٢١.

(٤) مسلم (٩٩/١) رقم ١٠١، ١٠٢.

(٥) مسلم (٩٨/١) رقم ٩٨ وليس فيه محل الشاهد، والله أعلم.

(٦) البيهقي (١٣٩) رقم ٤٢٣.

(٧) سقط من «الأصل» وأثبتها من البيهقي.

(٨) الصبرة: الطعام المجمع كالكومة، وجمعها: صبر، وصبرة الدنانير: أي دنانير مجموعة بعضها فوق بعض.

[٣/٢٧٦٥] وفي أخرى له أيضًا قال: قال رسول الله ﷺ: «إن رجلا كان فيمن كان قبلكم حمل خمرا، ثم جعل في (أزق)»^(١) [نصفها]^(٢) ماء، ثم باعه، فلما جمع الثمن جاء ثعلب فأخذ الكيس وصعد الدقل، فجعل يأخذ دينارًا فيرمي به في السفينة، ويأخذ دينارًا فيرمي به في الماء، حتى فرغ ما في الكيس».

١٧ - باب النهي عن بيع الطعام قبل قبضه

[٢٧٦٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا حسين بن محمد التميمي، ثنا جرير بن حازم، عن أبي الزناد، عن عبيد - يعني: ابن حنين - عن عبد الله بن عمر قال: «ابتعت زيتًا بالسوق، فقام إلي رجل فأريحني، فلما أخذت بيده لأضرب عليها، أخذ بذراعي رجل من خلفي فأمسك يدي، فالتفت إليه فإذا زيد بن ثابت فقال: لا تبعه حتى تحوزه إلى بيتك؛ فإن رسول الله ﷺ نهانا عن ذلك»^(٤).

[٢٧٦٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا زهير، ثنا يونس بن محمد، عن عبد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من اشترى طعامًا فلا يبعه حتى يستوفيه»^(٦).

له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عباس^(٧)، ومن حديث ابن عمر^(٨)، ورواه ابن ماجه^(٩) من حديث جابر.

(١) جمع زَقٌّ وهو السقاء (لسان العرب مادة: زقق).

(٢) في «الأصل»: نصفًا.

(٣) (١١١/١) رقم ١٤٠.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٢٨٢/٣) رقم ٣٤٩٩ من طريق أبي الزناد به.

وقال في المختصر (٤/٤١٧) رقم ٣٣٠٢: رواه أبو بكر بن أبي شيبة، عن حسين بن محمد التميمي ولم أعرفه - كذا قال - وباقي رجال الإسناد ثقات.

قلت: والحسين بن محمد هو ابن بهرام التميمي المؤدب البغدادي، من رجال التهذيب.

(٥) المقصد العلي (١/٢٨٨) رقم ٦٥٨.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/٩٨): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عبد الله بن عمر العمري، وفيه كلام، وقد وثق.

(٧) البخاري (٤/٤٠٩) رقم ٢١٣٥، ومسلم (٣/١١٥٩) رقم ١٥٢٥.

(٨) البخاري (٤/٤٠٩) رقم ٢١٣٦، ومسلم (٣/١١٦٠) رقم ١٥٢٦.

(٩) (٢/٧٥٠) رقم ٢٢٢٨.

١٨ - [١١ق/٣] باب بيع المجازفة

[١/٢٧٦٨] قال ابن أبي عمر: ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ، ثنا ابن لهيعة، عن موسى بن وردان، عن سعيد بن المسيب، عن عثمان بن عفان قال: «كنت أبيع التمر في سوق بني قينقاع، فأكيل أوساقاً، فأقول: كلت في وسقي كيت وكيت، فدخلني شيء من ذلك، فأتيت النبي ﷺ فقال: إذا سميت كيلا (فكل)»^(١).

[٢/٢٧٦٨] رواه عبد بن حميد^(٢): حدثني يحيى بن عبد الحميد، ثنا ابن المبارك، عن ابن لهيعة، حدثني موسى بن وردان أنه سمع سعيد بن المسيب، أنه سمع عثمان بن عفان على المنبر يقول: «كنت أنطلق فأبتاع التمر، فأكتاله في أوعيتهم، ثم أهبط به إلى السوق، فأقول فيه كذا وكذا مكيلة، فأخذ ربحي وأتخلى بينهم وبين ما يبقى. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ قال: يا عثمان، إذا ابتعت فاكتل، وإذا بعته فكل».

[٣/٢٧٦٨] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا محمد بن عمر، ثنا عبد الحميد، عن عمران بن أبي أنس، عن أبيه «سمع رسول الله ﷺ عثمان بن عفان يقول: هذا الوعاء كذا وكذا ولا أبيعك إلا مجازفة. فقال النبي ﷺ: إذا سميت كيلا فكله».

قلت: حديث عثمان بن عفان هذا ضعيف.

[٤/٣٧٦٨] رواه ابن ماجه في سننه^(٤): عن علي بن ميمون الرقي، عن عبدالله بن يزيد... فذكره دون قوله: «في سوق بني قينقاع فأكيل أوساقاً».

وله شاهد من حديث ابن عمر، رواه مسلم في صحيحه^(٥) وغيره.

(١) في المختصر: فكله.

(٢) المنتخب (٤٧-٤٨ رقم ٥٢).

(٣) البغية (١٤٠ رقم ٤٣٠).

(٤) (٢/٧٥٠ رقم ٢٢٣٠).

(٥) (٣/١١٦٠ رقم ١٥٢٦).

١٩ - باب ما جاء في بيع اللبن في الضرع وما في الأرحام واجتناب الشبهات

[٢٧٦٩] قال مسدد^(١): ثنا ملازم، ثنا زفر بن يزيد [بن] ^(٢)عبدالرحمن السحيمي، عن أبيه يزيد بن عبدالرحمن، وكان من جلساء أبي هريرة قال: «سألت أبا هريرة عن شراء اللبن في ضروع [١١ق/٣-ب] الغنم، فقال: لا خير فيه. وسألته عن شراء الشاة بالشاتين إلى أجل فقال: لا، يداً بيد».

قلت: له شاهد من حديث ابن عباس قال: «نهى رسول الله ﷺ أن تباع الثمرة حتى يبدو صلاحها أو يباع صوف على ظهر، أو سمن في لبن، أو لبن في ضرع».

رواه الحاكم وعنه البيهقي^(٣) مرفوعاً وموقوفاً ومرسلاً.

[٢٧٧٠] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٤): ثنا وكيع، ثنا موسى بن عبيدة، عن عبدالله ابن دينار، عن ابن عمر قال: «نهى رسول الله ﷺ عن بيع المجر - يعني: اشتراء ما في الأرحام».

هذا إسناده ضعيف.

[١/٢٧٧١] وقال إسحاق بن راهويه^(٥): أبنا يحيى بن واضح الأنصاري، ثنا موسى بن عبيدة الربذي، عن عبدالله بن عبيدة وغيره، عن عمار بن ياسر، عن رسول الله ﷺ قال: «الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات، فمن توقاهن كان أتقى لدينه، ومن واقعهن أوشك أن يواقع الكبائر، كالمرتع إلى جانب الحمى أوشك أن يواقع، ولكل ملك حمى، وحمى الله حدوده».

هذا إسناده ضعيف ؛ لضعف موسى بن عبيدة.

(١) المطالب العالية (٢/٩٦-٩٧ رقم ١٤١٣).

(٢) من المطالب العالية، وفي «الأصل»: عن. تحريف.

(٣) السنن الكبرى (٥/٣٤٠) وقال: تفرد برفعه عمر بن فروخ وليس بالقوي، ولقد أرسله عنه وكيع، ورواه غيره موقوفاً، والمحفوظ موقوف.

(٤) المطالب العالية (٢/٩٧ رقم ١٤١٤).

(٥) المطالب العالية (٢/١٠٢ رقم ١٤٣٣).

[٢/٢٧٧١] رواه أبو يعلى^(١): حدثنا محمد بن الفرج، ثنا محمد [بن] ^(٢) الزبيرقان، ثنا موسى ابن عبيدة، أخبرني سعد بن إبراهيم، عمن أخبره، عن عمار بن ياسر نحوه و له شاهد في الصحيحين^(٣) وغيرهما من حديث النعمان بن بشير.

[٢٧٧٢] قال مسدد^(٤): حدثنا يحيى بن سعيد، ثنا حجاج، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي عبد الرحمن مولى سعد قال: «جئت بالليل أنا وسعد إلى بستان ذي نخل، فطلبنا صاحب البستان فلم نجده، فقال لي سعد: إن سرك أن تكون مسلماً حقاً فلا تأكل منه شيئاً. قال: فبتنا جائعين.

٢٠- باب النهي عن تلقي الركبان أو أن يبيع حاضر لباد

[١/٢٧٧٣] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا وكيع، ثنا شعبة، عن ابن أبي ليلى، عن رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ قال: «لا تلقوا الركبان، ولا يبيع حاضر لباد».

[٢/٢٧٧٣] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا وكيع، ثنا شعبة، عن الحكم، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى... فذكره.

[٣/٢٧٧٣] ورواه أحمد بن منيع والحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦) قالوا: ثنا يزيد بن هارون، ثنا شعبة بن الحجاج، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ: «أنه نهى أن يتلقى الأجلاب، وأن يبيع حاضر لباد، فمن اشترى مصرّة فهو بخير النظرين، فإن حلبها ورضيها فهي له، وإن ردّها رد معها صاعاً من طعام أو صاعاً من تمر»^(٧).

[٤/٢٧٧٣] قال الحارث^(٨): وثنا أبو النضر، ثنا شعبة... فذكره.

(١) (٢١٣/٣) رقم (١٦٥٣).

(٢) سقطت من «الأصل»، وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٣) البخاري (١٥٣/١) رقم ٥٢ وطرّفه في: (٢٠٥١)، ومسلم (١٢١٩/٢-١٢٢٠) رقم (١٥٩٩).

(٤) المطالب العالية (١٠٣/٢) رقم (١٤٣٤).

(٥) (٢/٤٢٥-٤٢٦) رقم (٩٦٦).

(٦) البغية (١٤٠) رقم (٤٢٦).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٨٢/٤): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٨) البغية (١٤٠) رقم (٤٢٧).

[٥/٢٧٧٣] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن الحكم: سمعت ابن أبي ليلى يحدث... فذكره

[٦/٢٧٧٣] [١٢٣/٣-] قال^(١): وثنا وكيع ومحمد بن جعفر قالوا: ثنا شعبة، عن الحكم [عن]^(٢) عبدالرحمن بن أبي ليلى - قال: ابن جعفر: سمعت ابن أبي ليلى - عن رجل... فذكره.

[٧/٢٧٧٣] قال: وثنا عفان، ثنا أبو عوانة، عن عطاء بن السائب، عن حكيم بن أبي يزيد، عن سمع النبي ﷺ... فذكره.

[٨/٢٧٧٣] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الحسن بن مكرم، ثنا يزيد بن هارون... فذكره.

[٩/٢٧٧٣] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٣).

وقال: يحتمل أن يكون هذا شكاً من بعض الرواة، فقال: صاعاً من هذا أو من ذاك، إلا أنه على وجه التخيير؛ ليكون موافقاً للأحاديث الثابتة في هذا الباب، والله أعلم.

[٢٧٧٤] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٤): وثنا هشام، عن ابن جريج، أخبرني محمد بن موسى بن مهران، أنه سمع أباه يقول: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «يا معشر التجار، إني رام بين أكتافكم، لا تتلقوا الركبان، ولا [بيع]^(٥) حاضر لباد». له شاهد في الصحيحين^(٦) وغيرهما من حديث أبي هريرة.

[٢٧٧٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا القواريري، ثنا يزيد بن زريع، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا سالم أبو النضر، عن شيخ من بني تميم قال: «جلس إليّ وأنا في مسجد البصرة في زمن الحجاج بن يوسف وفي يده عصا وصحيفة يحملها في يده، فقال: يا عبدالله، ترى هذا الكتاب نافعي عند صاحبكم هذا؟ قلت: وما هذا الكتاب؟ قال: كتاب كتبه لنا

(١) مسند أحمد (٤/٣١٤).

(٢) من مسند أحمد، وفي «الأصل»: و. تحريف.

(٣) السنن الكبرى (٥/٣١٩).

(٤) المطالب العالية (٢/١٠٧ رقم ١٤٤٥).

(٥) في «الأصل»: يبيع.

(٦) البخاري (٤/٣١٣-٣١٤ رقم ٢١٤٠ وأطرافه في: ٢١٤٨، ٢١٥٠...)، ومسلم (٣/١١٥٥ رقم ١٥١٥).

(٧) (٢/١٥-١٧ رقم ٦٤٤).

رسول الله ﷺ قلت: وكيف كتبه لكم؟ قال: قلت: دخلت المدينة مع أبي وأنا غلام شاب في إبل جبلناها إلى المدينة لنبيعها، قال: وكان طلحة بن عبيدالله صديقًا لأبي فترلنا عليه، فقال أبي: يا أبا محمد، اخرج معنا فبيع لنا ظهرنا؛ فإنه لا علم لنا بهذه السوق. قال: أما أن أبيع لك فلا؛ إن رسول الله ﷺ نهى أن يبيع حاضر لباد، ولكن سأخرج معكما إلى السوق، فإن رضيت لكما رجل ممن يبيعكما أمرتكما ببيعه. قال: فخرج معنا فجلس في ناحية السوق، وساو منا الرجال بظهرنا حتى إذا أعطانا رجل ما يرضينا أتيناها فاستأمرناه في بيعه، فقال: فَبَايَعُوهُ؛ فقد رضيت لكما وفاءه وملاءه، قال: فبايعناه وأخذنا الذي لنا، فقال له أبي: خذ لنا كتابًا من رسول الله ﷺ ألا يتعدى علينا في صدقاتنا. قال: ذلك لكل مسلم. فقلنا: وإن كان. قال: فمشى بنا فقال: يا رسول الله، إن هذين [يحبان] ^(١) أن تكتب لهما ألا يتعدى عليهما في صدقاتهما. فقال: ذلك لكل مسلم. قال: يا رسول الله، إنهما [يحبان] ^(١) أن يكون عندهما منك كتاب، فكتب لهما هذا الكتاب، فتراه نافعي عند صاحبكم هذا؟ [فقد] ^(٢) والله تعدى علينا في صدقاتنا. قال: قلت: لا أظن والله ^(٣).

٢١ - [٣/١٢-ب] باب بيع المصراة

[١/٢٧٧٦] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة ^(٤): ثنا محمد بن بكار، ثنا إسماعيل بن زكريا، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «و من اشترى شاة محفلة فله أن يمسكها ثلاث؛ فإن رضيها أمسكها، وإن ردّها ردّها معها صاعًا من تمر».

[٢/٢٧٧٦] رواه أبو يعلى الموصلي ^(٥): ثنا [حميد] ^(٦) بن مسعدة السامي، ثنا عرعة بن البرند، ثنا إسماعيل المكي، عن الحسن، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تلامسوا، ولا تناجسوا، ولا تبايعوا الغرر، ولا يبيع حاضر لباد، ومن اشترى محفلة فليحلبها ثلاثة

(١) في «الأصل»: يختارا. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) في «الأصل»: فقال. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٣) وقال الهيثمي في المجمع (٨٣/٣): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) البغية (١٤٠ رقم ٤٢٨).

(٥) (١٥٤/٥-١٥٥ رقم ٢٧٦٧).

(٦) في «الأصل»: أحمد. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وحميد بن مسعدة بن المبارك السامي من رجال التهذيب.

أيام؛ فإن ردها، فليردها بصاع من تمر»^(١).

[٣/٢٧٧٦] قال^(٢): وثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا أبي، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن وقتادة، عن أنس... فذكر بعضه.

[٤/٢٧٧٦] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا عبدالوهاب بن عطاء، ثنا إسماعيل بن مسلم... فذكره.

[٥/٢٧٧٦] ورواه البيهقي في سننه^(٣): ثنا أبو عبدالله الحافظ وأبوسعيد بن أبي عمرو قالوا: ثنا محمد بن يعقوب... فذكره.

هذا حديث مدار طرقه على إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف.

له شاهد في الصحيحين^(٤) وغيرهما من حديث أبي هريرة.

و رواه أحمد بن حنبل وابن أبي عمر وأحمد بن منيع وأبو بكر بن أبي شيبة والحارث بن محمد بن أبي أسامة من حديث عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن رجل، عن النبي ﷺ وقد تقدم في الباب قبله.

[٢٧٧٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبو كريب، حدثني صيفي بن ربيعي، عن عمر بن موسى الأنصاري، عن إياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ترسلوا الإبل مهلا، وصروها صرًا؛ فإن الشيطان يرضعها»^(٦).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عمر بن موسى الأنصاري الشامي.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤/٨١): رواه أبو يعلى، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف.

(٢) مسند أبي يعلى (٥/١٥٤) رقم (٢٧٦٦).

(٣) السنن الكبرى (٥/٣١٩).

(٤) البخاري (٤/٤٣١) رقم (٢١٥١)، ومسلم (٣/١١٥٨) رقم (١٥٢٤).

(٥) المطالب العالية (٢/٣٢٠) رقم (١٩٩٦).

(٦) كتب الحافظ ابن حجر بقلمه: ليس هذا الحديث من هذا الباب.

٢٢ - باب لا يحل لصاحب السلعة كتم عيبتها ولا لمن علمها وما جاء في الخدق في البيع

[١/٢٧٧٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا هاشم بن القاسم، ثنا أبو جعفر الرازي، عن يزيد ابن أبي مالك، سمعت أبا سباع قال: «اشترت ناقة من دار وائلة بن الأسقع، فلما خرجت بها أدركنا وائلة وهو يجرداء فقال: يا عبدالله، اشتريت؟ قال: نعم. قال: هل بين لك ما فيها؟ قلت: وما فيها! إنها لسمينة ظاهرة الصحة. قال: أردت بها سفراً، أو أردت بها لحماً؟ قال: أردت الحج. قال: فإن بخضها نقباً. قال: فقال صاحبها: أصلحك الله، ما تريد إلى هذا، تفسد علي؟!»

فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من باع شيئاً فلا يحل له حتى يبين ما فيه، ولا يحل لمن يعلم ذلك ألا يبينه».

هذا إسناده ضعيف؛ لجهالة أبي سباع، قاله أبو حاتم.

[٢/٢٧٧٨] [٣/١٣-١] قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(١) مختصراً فقال: ثنا عبد الوهاب بن الضحاك، ثنا بقیة بن الوليد، عن معاوية بن [یحیی] ^(٢)، عن مكحول وسليمان بن موسى، عن وائلة بن الأسقع، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من باع عيباً لم يبينه لم يزل في مقت من الله، ولم تزل الملائكة تلعنه».

[٣/٢٧٧٨] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٣): ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو علي الحسن بن مكرم، ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم. . . فذكر حديث أبي بكر بن أبي شيبة.

[٤/٢٧٧٨] ورواه البيهقي في سننه^(٤): عن الحاكم وأبي بكر أحمد بن الحسن الحيري، قال: أبنا أبو العباس محمد بن يعقوب. . . فذكره.

(١) (٢/٧٥٥ رقم ٢٢٤٧).

(٢) في «الأصل» حكيم. وهو تحريف، والمثبت من سنن ابن ماجه، وهو الصواب، ومعاوية بن يحيى.

(٣) المستدرک (٢/٩-١٠): حدثنا أبو بكر الفقيه بالري، ثنا محمد بن الفرج، ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم به، وقال: صحيح الإسناد.

(٤) السنن الكبرى (٥/٣٢٠).

[٢٧٧٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): (ثنا)^(٢) كامل، ثنا [أبو هشام القناد]^(٣) عن الحسين بن علي يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «المغبون لا محمود ولا مأجور»^(٤).

٢٣ - باب النهي عن تفرقة الرقيق

[١/٢٧٨٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا حفص بن غياث، عن (ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن علي)^(٥) قال: «بعث معي النبي ﷺ بغلامين سبيين مملوكين أبيعهما، فلما أتيته قال: جمعت أو فرقت؟ قلت: فرقت. قال: أدرك، أدرك»^(٦).

[٢/٢٧٨٠] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٧): ثنا محمد بن جعفر، ثنا (سعيد)^(٨) بن أبي عروبة، عن الحكم بن عتيبة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: «أمرني رسول الله ﷺ أن أبيع غلامين أخوين فبعتهما ففرقت بينهما، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: أدركهما فارتجعهما، ولا تبعهما إلا جميعاً»^(٩).

[٣/٢٧٨٠] قال^(١٠): وثنا عبدالوهاب، عن سعيد، عن رجل، عن الحكم بن عتيبة... فذكره، وزاد في آخره: «و لا تفرق بينهما».

قلت: الذي في أبي داود^(١١) وغيره: «أنه وهبها له، وأنه باع أحدهما».

(١) (١٥٣/١٢) رقم (٦٧٨٣).

(٢) تكررت في «الأصل».

(٣) في «الأصل»: أبو هشام الرفاعي. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وانظر ترجمته في ميزان الاعتدال (٥٨٢/٤)، ولسان الميزان (١٣١/٨) رقم (١٢٨٦).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٧٥/٤): رواه أبو يعلى، وفيه أبو هشام القناد، قال الذهبي: لا يعرف، ولم أجد لغيره فيه كلاماً.

(٥) ابن أبي ليلى في هذا الإسناد هو محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، رواه عن الحكم مرسلًا عن علي، وانظر علل الدارقطني (٢٧٥/٣).

(٦) وقال في المختصر (٤/٤٢٢) رقم (٣٣١٩): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف منقطع.

(٧) مسند أحمد (٩٧-٩٨).

(٨) تحرفت في مسند أحمد المطبوع إلى: شعبة.

(٩) وقال في المختصر (٤/٤٢٢) رقم (٣٣٢٠): رواه أحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (١٠٧/٤): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(١٠) مسند أحمد (١٢٦-١٢٧).

(١١) قلت: ليس في سنن أبي داود (٣/٦٣-٦٤) رقم (٢٦٩٦) ذكر الوهب، إنها هو في رواية الترمذي

(٣/٥٨٠-٥٨١) رقم (١٢٨٤) وابن ماجه (٢/٧٥٥-٧٥٦) رقم (٢٢٤٩).

وله شاهد من حديث ابن مسعود، ومن حديث أبي موسى، رواهما ابن ماجه في سنته^(١) والدارقطني^(٢) والحاكم.

٢٤ - باب الصرف

[٢٧٨١] قال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا الربيع بن صبيح، عن محمد بن سيرين، عن عبادة ابن الصامت وأنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «الورق بالورق، والذهب بالذهب، والتمر بالتمر، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والملح بالملح عينًا بعين - أو قال: وزناً بوزن. وقال أحدهما، ولم يقل الآخر - ولا بأس بالدينار بالورق اثنين بواحد يدًا بيد، ولا بأس بالبر بالشعير اثنين بواحد يدًا بيد، ولا بأس بالملح بالشعير اثنين بواحد يدًا بيد».

[١٣٥/٣-ب] هذا إسناد حسن، الربيع بن صبيح مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وحديث عبادة بن الصامت رواه مسلم في صحيحه^(٤) وأبو داود^(٥) والترمذي^(٦) والنسائي^(٧) من طريق شرحبيل، عن عبادة، وإنما أوردته لانضمامه مع أنس بن مالك.

[٢٧٨٢] وقال مسدد^(٨): ثنا أبو عوانة، عن المغيرة، عن إبراهيم قال: «إذا لم يقدر أن يزايل الذهب من الفضة فلا بأس أن يبيعه بذهب أو فضة».

[٢٧٨٣] قال مسدد: وثنا المعتمر، عن عاصم الأحول، حدثني شرحبيل، أنه سمع أبا سعيد وأبا هريرة وابن عمر يتحدثون أن نبي الله ﷺ قال: «الفضة بالفضة والذهب بالذهب وزناً بوزن، من زاد فقد أربى. قال: إن لم أكن سمعته منهم فأدخلني الله النار».

هذا إسناد رجاله ثقات.

(١) (١) (٧٥٥/٢) رقم ٢٢٤٨، (٢) (٧٥٦/٢) رقم ٢٢٥٠.

(٢) سنن الدارقطني (٣/٦٦-٦٧).

(٣) (٢٨٥) رقم ٢١٤٣.

(٤) (١) (١٢١١/١) رقم ١٥٨٧.

(٥) (٣) (٢٤٨/٣) رقم ٣٣٤٩.

(٦) (٣) (٥٤١/٣) رقم ١٢٤٠.

(٧) (٧) (٢٧٤/٧) رقم ٤٥٦٠.

(٨) (٢) (٩١) رقم ١٣٩٤.

[٢٧٨٤] قال^(١): وثنا يحيى، عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب «أن عليًا وعثمان نيا عن الصرف».

هذا إسناد موقوف، رجاله ثقات.

[٢٧٨٥] قال^(٢): وثنا يحيى، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين «أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر نهوا عن الصرف».

هذا إسناد مرسل، ورجاله ثقات.

[٢٧٨٦] قال^(٣): وحدثني أوس بن عبيدالله، ثنا بُريد بن أبي مریم «أنه لقي ابن عباس فسأله عن الصرف، فقال: لا بأس به ما كان يدًا بيد. قال: ثم بلغني عنه أنه أمسك عن ذلك القول».

[٢٧٨٧] قال: وثنا حماد، عن أيوب وعثمان البتي «أنهما كانا لا يريان بأسًا أن يشتري الرجل العرض بالعرض».

[٢٧٨٨] قال^(٤): وثنا يحيى، عن ربيعة بن كلثوم، عن أبيه، عن مجاهد، عن أبي عبدالله قال: «رأيت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ كلهم ينهى عن الصرف، منهم معاذ بن جبل».

[١/٢٧٨٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا زهير، ثنا سعيد بن عامر، عن سعيد بن أبي عروبة، عن مطر، عن ابن سيرين، عن ذكوان أبي صالح - وأثنى عليه خيرًا - عن جابر وأبي هريرة وأبي سعيد «أنهم نهوا عن الصرف، ورجلان منهم يرفعان ذلك إلى رسول الله ﷺ»^(٦).

[٢/٢٧٨٩] رواه أحمد بن حنبل^(٧): أبنا عبد الوهاب الخفاف، أبنا سعيد، عن مطر، عن محمد بن سيرين... فذكره.

(١) المطالب العالية (٢/٩١ رقم ١٣٩٥).

(٢) المطالب العالية (٢/٩١ رقم ١٣٩٦).

(٣) المطالب العالية (٢/٩١ رقم ١٣٩٨).

(٤) المطالب العالية (٢/٩١ رقم ١٣٩٧).

(٥) (٢/٤٦٤-٤٦٥ رقم ١٢٨٥).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/١١٧): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٧) مسند أحمد (٣/٢٩٨).

[٣/٢٧٨٩] قال^(١): وثنا محمد بن جعفر، ثنا سعيد... فذكره.

[٤/٢٧٨٩] قال^(٢): وثنا يحيى بن سعيد، عن أشعث، عن محمد... فذكره.

[٢٧٩٠] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا زهير، وثنا ابن مهدي، ثنا شعبة، عن حبيب، سمعت أبا المنهال قال: «سألت البراء (وزيد)^(٣) بن أرقم عن الصرف، قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الذهب بالورق دينًا»^(٤).

٢٥ - [٣/١٤٤-١] باب في بيع الحيوان

[٢٧٩١] قال مسدد^(٥): ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني أشعث [بن سليم، عن^(٦) عبيد ابن نضلة قال: «سئل رسول الله ﷺ عن جزء جزور بتاج تباع، فنهاهم عنه».

[٢٧٩٢] قال مسدد: وثنا عبدالله بن داود، عن يونس بن أبي إسحاق، ثنا مجاهد «أن رسول الله ﷺ اشترى مهرًا من الأعراب ببائة صاع من تمر، ثم قال: يا فلان، اذهب إلى فلان حتى توفيهم ببائة صاع وتدعهم يكلوا حتى يستوفوا».

[٢٧٩٣] قال^(٧): وثنا يحيى، عن هشام بن أبي عبدالرحمن، حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثني من سمع ابن عباس «سئل عن بعير ببعيرين نسيئة. قال: الزيادة (يصلح)^(٨) بعضها ببعض، فأما لحم موضوع فلا بأس به».

له شاهد من حديث الحسن، عن سمرة، رواه الترمذي في الجامع^(٩) وصححه. قال: وفي الباب عن ابن عباس وابن عمر وجابر.

(١) مسند أحمد (٨/٣).

(٢) مسند أحمد (٤٣٧/٢).

(٣) تكررت بالأصل سهوًا.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٤/٤٤٧) رقم (٢١٨٠، ٢١٨١)، ومسلم (٣/١٢١٢-١٢١٣) رقم (١٥٨٩)، والنسائي (٧/٢٨٠) رقم (٤٥٧٧) من طريق شعبة به.

(٥) المطالب العالية (٢/٩٢) رقم (١٣٩٩).

(٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٧) المطالب العالية (٢/٩٢) رقم (١٤٠٠).

(٨) كذا، ولعل الصواب: لا يصلح، ويؤيده ما ذكره المصنف بعده، فحديث سمرة: «نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة» ثم ذكر حديث جابر مرفوعًا: «الحيوان اثنان بواحد لا يصلح نسيئة، ولا بأس به يدًا بيد».

(٩) (٣/٥٣٨) رقم (١٢٣٧) وقال حسن صحيح.

[٢٧٩٤] قال مسدد^(١): وحدثنا يحيى، عن مالك، حدثني صالح بن كيسان، عن الحسن ابن محمد بن علي «أن عليًا -رضي الله عنه- باع بعيرًا بعيرًا إلى رجل».

[٢٧٩٥] قال^(٢): وثنا يحيى، عن مالك [عن^(٣) زيد بن أسلم، عن سعيد بن المسيب، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحيوان بالحيوان».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٢٧٩٦] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٤): ثنا وكيع، عن (شيبان)^(٥) عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن عبيدالله قال: «نحرت جزور على عهد رسول الله ﷺ فقسمت أجزاء، فقال رجل: [أعطني]^(٦) جزءًا من الأجزاء بشاة؟ فقال النبي ﷺ: لا يصلح».

[١/٢٧٩٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن مجالد، عن قيس ابن أبي حازم، عن الصنابحي الأحمسي «أن رسول الله ﷺ أبصر ناقة حسنة في إبل الصدقة فقال: قاتل الله صاحب هذه الناقة! قال: يا رسول الله، إني أرتجعها ببعيرين من حواشي الإبل. قال: فنعم إذًا»^(٨).

[٢/٢٧٩٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مجالد بن سعيد.

(١) المطالب (٢/٩٢ رقم ١٤٠١).

(٢) المطالب (٢/٩٢ رقم ١٤٠٢).

(٣) في «الأصل»: بن. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

(٤) المطالب (٢/٩٣ رقم ١٤٠٤).

(٥) في المطالب: سفيان.

(٦) في «الأصل»: أعطيني. والمثبت من المطالب.

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (٦/١١٦ رقم ٤٨٣).

(٨) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٠٥): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه مجالد بن سعيد، وقد وثقه النسائي في رواية.

(٩) (٣/٣٩-٤٠ رقم ١٤٥٣).

٢٦ - [٣/١٤ق-ب] باب الربا

[١/٢٧٩٨] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا حماد بن زيد، عن بشر بن حرب الندي، قال: «سألت ابن عمر عن الصرف: الدرهم بالدرهمين، فقال: عين الربا [عين]^(٢) الربا، فلا تقربه، هل سمعت ما قال رسول الله ﷺ: خذوا المثل بالمثل».

[٢/٢٧٩٨] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا يحيى بن هاشم، ثنا ابن أبي ليلى، عن عطية، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «الذهب بالذهب والفضة بالفضة مثلاً بمثل، فمن زاد فقد أربى، وإن استنظرك أن يدخل بيته فلا تدعه».

قلت: رواه أصحاب السنن^(٤) باختصار.

[٣/٢٧٩٨] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده: ثنا حسين بن محمد، ثنا خلف - يعني: ابن خليفة - عن أبي جناب، عن أبيه، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

[٤/٢٧٩٨] قال^(٥): وثنا يعلى، ثنا فضيل - يعني: ابن غزوان - عن أبي دهقانة، عن ابن عمر مرفوعاً... فذكره.

[٥/٢٧٩٨] قال^(٦): وثنا ابن نمير، ثنا فضيل بن غزوان، حدثني أبو(دهقانة)^(٧)... فذكره.

[٢٧٩٩] وقال مسدد: ثنا حماد، عن سليمان الربيعي، عن أبي الجوزاء «سمعت ابن عباس وهو يأمر بالصرف: الدرهم بالدرهمين، والدينار بالدينارين يداً بيد، فقدمت العراق فأفتيت الناس بذلك، ثم بلغني أنه نزل عن ذلك، قال: فقدمت مكة فسألته، فقال: إنها

(١) (٢٥٤ رقم ١٨٦١).

(٢) من مسند الطيالسي، وقد كتب المصنف فوق كلمة الربا الثانية علامة صح، ليبين للقارئ أنها كذلك بالأصل عنده.

(٣) البغية (١٤٢ رقم ٤٣٩).

(٤) أبو داود (٣/٢٥٠ رقم ٣٣٥٤)، والترمذي (٣/٥٤٤ رقم ١٢٤٢)، والنسائي (٧/٢٨٣ رقم ٤٥٨٩)، وابن ماجه (٢/٧٦٠ رقم ٢٢٦٢).

(٥) مسند أحمد (٢/١٤٤).

(٦) مسند أحمد (٢/٢١).

(٧) تحرفت في مسند أحمد إلى: دهمانة. وانظر كنى البخاري والدولابي، وكنى أبي أحمد الحاكم (١/١٥١ق-ب) وذكر له الحاكم هذا الحديث.

كان ذلك مني، وهذا أبو سعيد يحدث عن النبي ﷺ ينهى عنه».

قلت: رواه مسلم في صحيحه^(١) والنسائي^(٢) في الصغرى من طريق أبي المتوكل الناجي علي بن داود، عن أبي سعيد... فذكر المرفوع منه دون باقيه.

[٢٨٠٠] ورواه إسحاق بن راهويه^(٣): أبنا عبدالصمد بن عبدالوارث، ثنا زيد بن مرة أبوالمعلی، ثنا أبو سعيد الرقاشي «أن عكرمة مولى ابن عباس قدم البصرة فجلسنا إليه في المسجد الجامع، فقال: ألا تنهون شيخكم هذا - يعني: الحسن بن أبي الحسن - يزعم أن ما [يتبايع المسلمون]^(٤) يداً بيد الفضة بالفضة والذهب بالذهب حرام، فأنا أشهد أن ابن عباس أحله. قال أبو سعيد: فقلت له: ويحك، أما تعلم أي جالس عند رأسه وأنت عند رجله. فجاء رجل فقام عليك فقلت: ما حاجتك؟ فقال: أردت أن أسأل ابن عباس عن الذهب بالذهب. فقلت: اذهب فإنه يزعم أنه لا بأس به، فكشف عمامته [٣/١٥٥-١] عن وجهه، ثم جلس ابن عباس فقال: أستغفر الله، والله ما كنت أرى أن ما يتبايع به المسلمون من شيء يداً بيد إلا حلال، سمعت عبدالله بن عمر وعمر بن الخطاب حفظاً من ذلك عن رسول الله ﷺ ما لم أحفظ، وأستغفر الله».

[٢٨٠١] قال إسحاق^(٥): وثنا جرير، حدثني سالم بن أبي حفصة، عن عبدالله بن أبي مليكة «سمعت ابن عباس قبل موته بثلاث يقول: أستغفر الله وأتوب إليه من الصرف».

[٢٨٠٢] قال^(٦): وأبنا محمد بن بكر^(٧) أبنا إسماعيل بن عبدالملك بن أبي الصفير، حدثني عطاء قال: «جاء بضعة عشر من أصحاب النبي ﷺ إلى ابن عباس، فقالوا: نحن أقدم سناً منك، وأعلم برسول الله ﷺ منك، رأيت حين تحمل الصرف وقد سمعنا رسول الله ﷺ ينهى عنه...» فذكر الحديث عن أسامة.

(١) (٣/١٢١١ رقم ١٥٨٤).

(٢) (٧/٢٧٧ رقم ٤٥٦٦).

(٣) المطالب العالية (٢/٨٨ رقم ١٣٨٦).

(٤) في «الأصل»: يتبايع المسلمون. والمثبت من المطالب.

(٥) المطالب العالية (٢/٨٨-٨٩ رقم ١٣٨٧).

(٦) المطالب العالية (٢/٨٩ رقم ١٣٨٨).

(٧) في «الأصل»: بكر. تحريف، والمثبت من المطالب، وهو محمد بن بكر البرساني، شيخ إسحاق بن راهويه، كما في ترجمته من تهذيب الكمال.

وهو في الصحيح^(١)، ولم يخرجوا هذا السياق عن هذه العدة من الصحابة، وإسماعيل فيه كلام.
[٢٨٠٣] وقال مسدد^(٢): ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني حماد، عن أبي صالح، عن
شريح، قال: قال عمر: «الدرهم بالدرهم فضل ما بينهما رباً»^(٣).

[٢٨٠٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبدالله بن نمير، عن مجالد، عن الشعبي، عن ابن
عبدالله، عن علي - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ لعن عشرة من الناس: أكل الربا،
ومؤكله، وكاتبه، وشاهده، والواشمة، والمستوشمة، ومانع الصدقة، والمحلل»^(٤)
والمحلل له، وكان ينهى عن النوح.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مجالد، ورواه (. . .)^(٥) دون قصة النوح.

[٢٨٠٥] قال^(٦): وثنا [يحيى بن زكريا]^(٧) عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، قال:
«سألت أبا سعيد الخدري عن الصرف وزناً بوزن بينهما فضل، فقال: ما زاد فهو ربا.
وقال: باع صاحب نخل النبي ﷺ صاعين من تمر بصاع أجود من تمره، فقال له
النبي ﷺ: قد أرييت قرءاً، فإذا أردت ذلك فبع تمرك بسبعة، ثم اشتر بها التمر الذي تريد.
قال أبو سعيد: والتمر بالتمر أحق أن يكون رباً من الورق بالورق»^(٨).

قلت: رواه مسلم في صحيحه^(٩) من طريق داود به، دون قوله: «قال أبو سعيد . . . إلى آخره.
و [يحيى بن زكريا]^(٧) وإن أخرج له البخاري؛ فإنها أخرج له في المتابعات، وقد تكلم فيه غير
واحد.

(١) البخاري (٤/٤٤٥-٤٤٦ رقم ٢١٧٨، ٢١٧٩)، ومسلم (٣/١٢١٧-١٢١٨ رقم ١٥٩٦).

(٢) المطالب العالية (٢/٩٠ رقم ١٣٩١).

(٣) وقال في المختصر (٤/٤٢٧): رواه مسدد موقوفاً ورجاله ثقات.

(٤) في «الأصل»: المحل . والمثبت من المختصر .

(٥) كلمة غير واضحة في «الأصل» وقد رواه النسائي (٨/١٤٧ رقم ٥١٠٣) من طريق الشعبي مختصراً،
ورواه أيضاً (٨/١٤٧-١٤٨ رقم ٥١٠٤) من طريق الشعبي عن الحارث - وهو ابن عبد الله الأعور
- مرسلًا، ورواه أيضاً (٨/١٤٨ رقم ٥١٠٥) عن الشعبي مرسلًا .

(٦) المطالب العالية (٢/٩٣ رقم ١٤٠٥) بأخره فقط.

(٧) في «الأصل»: يحيى بن أبي زكريا . والمثبت هو الصواب، وهو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة أبو سعيد
الكوفي، من رجال التهذيب، وهو على الصواب في المطالب .

(٨) وقال في المختصر (٤/٤٢٧ رقم ٣٣٤٦): رواه أبو بكر بن أبي شيبة، عن يحيى بن زكريا وقد ضعف .

(٩) (٣/١٢١٧ رقم ١٥٩٤).

[١/٢٨٠٦] [٣/١٥٥-ب] وقال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا محمد بن بكر البرساني، أبنا ابن أبي عروبة، عن قتادة «سألت سعيد بن المسيب عن شاة بشاتين إلى الحياة، فقال: سألت رجل عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- [فقال عمر -رضي الله عنه-]^(٢): إن آخر ما أنزل الله آية الربا، وإن النبي ﷺ قبض قبل أن يفسرها لنا، فدعوا الربا والريبة».

هذا حديث صحيح.

[٢/٢٨٠٦] رواه ابن ماجه في سننه^(٣): عن نصر بن علي الجهضمي، ثنا خالد بن الحارث، ثنا سعيد... فذكره سوى السؤال.

وسعيد بن أبي عروبة وإن اختلط بأخرة فإن خالد بن الحارث ومحمد بن بكر البرساني روايا عنه قبل الاختلاط.

[١/٢٨٠٧] قال إسحاق بن راهويه^(٤): وأبنا جرير، عن منصور، عن أبي [حمزة]^(٥) عن سعيد بن المسيب، عن بلال قال: «كان عندي تمر دون، فابتعت به من السوق تمرًا أجود منه بنصف كيله، فذهبت إلى النبي ﷺ وحدثته بما صنعت، فقال: انطلق فخذ تمرًا واردد هذا. ففعلت، فقال رسول الله ﷺ: التمر بالتمر مثلاً بمثل، والحنطة بالحنطة مثلاً بمثل، والشعير بالشعير مثلاً بمثل، والملح بالملح مثلاً بمثل، والذهب بالذهب وزنًا بوزن، والفضة بالفضة وزنًا بوزن، وما كان من فضل فهو ربًا»^(٦).

[٢/٢٨٠٧] رواه الحارث بن أبي أسامة^(٧): ثنا يحيى بن هاشم، ثنا ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن إبراهيم قال: «كان عند بلال تمر قد سوس، فباع صاعين بصاع، فرأه النبي ﷺ فقال: يا بلال ما هذا؟ قال: يا رسول الله، بعت صاعين بصاع. فقال: يا بلال، هذا لا يصلح؛ التمر بالتمر مثلاً بمثل...» فذكره.

(١) المطالب العالية (٢/٨٩ رقم ١٣٨٩).

(٢) من المطالب.

(٣) (٢/٧٦٤ رقم ٢٢٧٦).

(٤) المطالب العالية (٢/٨٩-٩٠ رقم ١/١٣٩٠).

(٥) في «الأصل» والمطالب: وجزة. تحريف، والمثبت من البحر الزخار - كما سيأتي - وهو أبو حمزة القصاب ميمون الأعور الكوفي شيخ منصور بن المعتمر، ويروي عن سعيد بن المسيب، كما في ترجمته من تهذيب الكمال (٢٩/٢٣٧-٢٣٨).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/١١٣): رواه البزار والطبراني في الكبير، ورجال البزار رجال الصحيح، إلا أنه من رواية سعيد بن المسيب عن بلال، ولم يسمع سعيد من بلال.

(٧) البغية (١٤٣ رقم ٤٤١).

[٣/٢٨٠٧] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو خيثمة، ثنا جرير... فذكره.

[٤/٢٨٠٧] قال^(٢): وثنا زهير، ثنا عثمان بن عمر، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن مسروق، عن بلال قال: «كان للنبي ﷺ عندي تمر، فوجدت أطيّب منه صاعين بصاع فاشتريته، فأتيت به النبي ﷺ فقال: من أين لك هذا يا بلال؟ قال: اشتريت صاعًا بصاعين. قال: رده واردد علينا تمرنا».

[٥/٢٨٠٧] ورواه البزار في مسنده^(٣): ثنا يوسف بن موسى، ثنا جرير... فذكره.

[٦/٢٨٠٧] قال^(٤): وثنا العباس بن عبد العظيم، ثنا عمرو بن محمد بن أبي رزين، ثنا إسرائيل... فذكره.

وله شاهد في الصحيح^(٥) من حديث عبادة بن الصامت.

[١/٢٨٠٨] [٣/١٦٠-١٦١] قال إسحاق بن راهويه^(٦): أبنا يعلى بن عبيد، عن محمد بن السائب أنه حدثهم، عن [سلمة بن السائب]^(٧) عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ قال: «احتجنا، فأخذت خلخالى امرأتى فخرجت - في السنة التي استخلف فيها أبو بكر - فلقيني أبو بكر فقال: ما هذا؟ فقلت: أحتاج إلى نفقة. فقال: إن معي ورقًا أريد بها فضة. فدعا بالميزان فوضع الخلخالين في كفة ووضع الورق في كفة، فشف الخلخالان نحوًا من دائق [فقرضه]^(٨) فقلت: يا خليفة رسول الله، هو لك حلال. فقال: يا أبا رافع، إنك إن أحللت فإن الله لا يجله، سمعت رسول الله ﷺ يقول: الذهب بالذهب ووزنًا بوزن، والفضة بالفضة ووزنًا بوزن، الزائد والمزيد في النار»^(٩).

(١) المطالب العالية (٢/٩٠ رقم ١٣٩٠/٢).

(٢) المطالب العالية (٢/٩٠ رقم ١٣٩٠/٣).

(٣) البحر الزخار (٤/٢٠٠-٢٠١ رقم ١٣٦٢).

(٤) البحر الزخار (٤/٢٠٤-٢٠٥ رقم ١٣٦٧).

(٥) صحيح مسلم (٣/١٢١٠-١٢١١ رقم ١٥٨٧).

(٦) المطالب العالية (٢/٨٦-٨٧ رقم ١٣٨٤/١).

(٧) في «الأصل»: سلمة بن أبي السائب. ومثله في المطالب، وهو خطأ، والمثبت هو الصواب، وهو سلمة بن السائب الكلبي، روى عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ وعنه أخوه محمد، كما في ترجمته من الجرح (٤/١٦٣)، وانظر ترجمته في لسان الميزان (٤/٧١ رقم ٣٨٩٧) وغيره.

(٨) في «الأصل»: قرضة. والمثبت من المطالب والمختصر.

(٩) وقال في المختصر (٤/٤٢٩ رقم ٣٣٥١): رواه إسحاق بن راهويه بسند ضعيف؛ لضعف محمد بن السائب الكلبي.

[٢/٢٨٠٨] قال^(١): وثنا النضر بن محمد، عن محمد بن السائب، عن [ابن السائب]^(٢) عن أسامة بن زيد، عن أبي رافع... فذكره.

[٣/٢٨٠٨] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا يعلى بن عبيد، عن الكلبي، عن سلمة [بن السائب]^(٢) عن أبي رافع، عن أبي بكر، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الذهب بالذهب...» فذكره.

[٤/٢٨٠٨] ورواه عبد بن حميد^(٤): ثنا يعلى بن عبيد، أبنا الكلبي... فذكره.

[٥/٢٨٠٨] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا عبد الوهاب، ثنا محمد بن السائب الكلبي... فذكره.

[٦/٢٨٠٨] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا عبيد الله بن عمر القواريري، ثنا يزيد بن هارون، أبنا الكلبي... فذكره.

[٧/٢٨٠٨] ورواه البزار^(٧): ثنا أحمد بن عبدة والحسن بن يحيى الأزري واللفظ [للحسن]^(٨) قالوا: ثنا الحسين بن الحسن الأشقر، ثنا زهير، عن موسى بن أبي عائشة، عن حفص بن أبي حفص، عن أبي رافع، سمعت أبا بكر، سمعت النبي ﷺ يقول: «الذهب بالذهب...»^(٩) فذكره.

[٢٨٠٩] قال إسحاق بن راهويه^(١٠): وأبنا أبو عامر العقدي، عن موسى بن علي بن رباح

(١) المطالب العالية (٢/٨٧ رقم ٢/١٣٨٤).

(٢) في «الأصل»: ابن أبي السائب. وهو خطأ، وقد سبق التنبيه عليه في الذي قبله.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/١٠٧ رقم ٢٥٤٣)، ووقع هناك أكثر من تحريف، فليصوب من هنا.

(٤) المنتخب (٣١ رقم ٦).

(٥) البيهقي (١٤٢-١٤٣ رقم ٤٤٠).

(٦) (١/٥٥-٥٦ رقم ٥٥).

(٧) البحر الزخار (١/١٠٩-١١٠ رقم ٤٥) وقال البزار: وهذا الحديث إنما يعرف من حديث الكلبي، عن سلمة، عن أبي رافع، عن أبي بكر، فلم نذكره لعله الكلبي، ولما أجمع عليه أهل العلم بالنقل من ترك حديثه، وذكروا هذا الإسناد، وحفص بن أبي حفص الذي روى عنه موسى بن أبي عائشة هذا، فقد روى عنه السدي وموسى بن أبي عائشة فقد ارتفعت جهالته.

(٨) سقطت من «الأصل» وأثبتها من البحر الزخار.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٤/١١٥): رواه أبو يعلى والبزار وفي إسناد البزار: حفص بن أبي حفص، قال الذهبي: ليس بالقوي. وفي إسناد أبي يعلى محمد بن السائب الكلبي نعوذ بالله مما ينسب إليه من القبائح.

(١٠) المطالب العالية (٢/٨٧ رقم ١٣٨٥).

للخمي، عن أبيه، عن أبي قيس «أن أبا بكر الصديق كتب إلى أمراء الأجناد بالشام: إنكم هبطتم أرض الربا، فلا تتبعوا الذهب بالذهب إلا وزنًا بوزن، ولا الورق بالورق إلا وزنًا بوزن، ولا الطعام بالطعام إلا مكيالًا بمكيال».

هذا إسناد صحيح.

[٢٨١٠] [٣/١٦٦-ب] وقال أحمد بن منيع^(١): ثنا أسباط بن محمد، عن الشيباني، عن رجل من أهل البصرة، عن الحسن، عن عبادة بن الصامت «سمعت رسول الله ﷺ في مجلس من مجالس الأنصار ليلة الخميس في رمضان - ولم يصم [رمضان]^(٢) بعده - يقول: الفضة بالفضة مثلًا بمثل يدا بيد، وما زاد فهو ربا، والشعير قفيزًا بقفيز يدا بيد، وما زاد فهو ربا، والتمر قفيزًا بقفيز يدا بيد، وما زاد فهو ربا»^(٣).

قلت: رواه مسلم^(٤) وأبو داود^(٥) والنسائي^(٦) بغير هذا اللفظ.

[١/٢٨١١] قال أحمد بن منيع: وثنا ابن علية، ثنا أيوب، عن أبي قلابة قال: «كان الناس يشترون الذهب بالورق نسيئًا - أحسبه قال: إلى العطاء - فأتى عليهم هشام بن عامر فنهاهم وقال: إن رسول الله ﷺ نهانا أن نشترى الذهب بالورق نسيئة - أو قال: أخبرنا أن ذلك هو الربا».

[٢/٢٨١١] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا شعبة، عن شعبة، عن خالد الخذاء، عن أبي قلابة قال: «كان الناس بالبصرة زمان ابن زياد يأخذون الدراهم بالدنانير نسيئة، فقام رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له: هشام بن عامر الأنصاري فقال: إن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الذهب بالورق نسيئًا، وأنبأنا أن ذلك الربا».

[٣/٢٨١١] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا زهير، ثنا إسماعيل بن إبراهيم... فذكره.

[٤/٢٨١١] ورواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا إسماعيل... فذكره.

(١) المطالب العالية (٢/٨٥ رقم ١٣٨٠).

(٢) في «الأصل»: رمضانًا. والمثبت من المطالب.

(٣) قال في المختصر (٤/٤٢٩ رقم ٣٣٥٣): رواه أحمد بن منيع بسند فيه راو لم يسم.

(٤) (٣/١٢١١-١٢١٠ رقم ١٥٨٧).

(٥) (٢/٢٤٨ رقم ٣٣٤٩).

(٦) (٧/٢٧٥-٢٧٦ رقم ٤٥٦٢).

(٧) (٣/١٢٥ رقم ١٥٥٤).

(٨) مسند أحمد (٤/١٩).

[٥/٢٨١١] قال^(١): وثنا [حسن]^(٢) بن موسى، ثنا حماد - يعني: ابن زيد - عن أيوب، عن أبي قلابة قال: «قدم هشام بن عامر البصرة فوجدهم يتاعون الذهب بالورق . . .»^(٣) فذكره.

[١/٢٨١٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا خلف بن الوليد، ثنا أبو جعفر، عن ليث بن أبي سليم، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن حنظلة قال: «الدرهم من الربا أعظم عند الله من ستِّ وثلاثين زنية»^(٥).
هذا إسناد موقوف ضعيف.

[٢/٢٨١٢] رواه أحمد بن حنبل في مسنده مرفوعاً^(٦): ثنا حسين بن محمد، ثنا جرير - يعني: ابن حازم - عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن حنظلة - غسيل الملائكة - قال: قال رسول الله ﷺ: «درهم رباً يأكله الرجل وهو يعلم أشد من ستة وثلاثين زنية»^(٧)
[٢٨١٣] قال^(٦): وثنا وكيع، ثنا سفيان، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن ابن أبي مليكة، عن حنظلة بن راهب، عن كعب قال: «لأن أزي [٣/١٧٠-١] ثلاثاً وثلاثين زنية أحب إليّ من أكل درهم رباً يعلمه الله أني أكلته حين أكلته [رباً]»^(٨)^(٩).

هذا إسناد صحيح، رجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني في الكبير.

(١) مسند أحمد (٤/٢٠-٢١).

(٢) تحرفت في «الأصل» إلى: حسين.

(٣) قال الهيثمي (٤/١١٤-١١٥): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) البغية (١٤٢ رقم ٤٣٨).

(٥) قال في المختصر (٤/٤٣٠ رقم ٣٣٥٥): رواه الحارث موقوفاً بسند ضعيف؛ لضعف ليث بن أبي سليم.

(٦) مسند أحمد (٥/٢٢٥).

(٧) قال في المختصر (٤/٤٣٠ رقم ٣٣٥٦): رواه أحمد بن حنبل مرفوعاً بسند رجاله ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (٤/١١٧): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٨) سقطت من «الأصل» والمختصر، وأثبتها من مسند أحمد.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٤/١١٧-١١٨): رواه أحمد، عن حنظلة بن راهب، عن كعب الأحبار، وذكر الحسيني أن حنظلة هذا غسيل الملائكة، فإن كان كذلك فقد قتل بأحد، فكيف يروي عن كعب؟! وإن كان غيره فلم أعرفه، والظاهر أنه ابنه عبد الله بن حنظلة، وسقط من «الأصل» عبد الله. والله أعلم. ورجال الصحيح إلى حنظلة.

قال الحافظ المنذري: حنظلة والد عبدالله لقب بغسيل الملائكة؛ لأنه كان يوم أحد جنبًا، وقد غسل أحد شقي رأسه، فلما سمع الهيعة خرج فاستشهد، فقال رسول الله ﷺ: «لقد رأيت الملائكة تغسله».

[٢٨١٤] وقال أبويعلى الموصلي^(١): ثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا سكين، ثنا عبدالمؤمن، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والملح بالملح، والتمر بالتمر مثلا بمثل كيلا بكيل، من زاد أو استزاد فقد أربى»^(٢).

هذا إسناد رجاله ثقات.

[١/٢٨١٥] قال^(٣): وثنا ابن نمير، ثنا أبي، ثنا فضيل بن غزوان، ثنا أبودهقانة قال: «كنت جالسًا عند ابن عمر قال: أتى رسول الله ﷺ ضيف، فقال لبلال: اتنا بطعام. فذهب لبلال فأبدل صاعين من تمر بصاع من تمر خبير، وكان تمرهم رديئًا، فأعجب النبي ﷺ فقال: من أين هذا؟ فأخبره أنه أبدل صاعين بصاع، فقال النبي ﷺ: رد علينا تمرنا»^(٤).

[٢/٢٨١٥] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا يعلى وابن نمير، ثنا فضيل بن غزوان، عن أبي دهقانة... فذكره.

[٢٨١٦] قال أبويعلى الموصلي^(٦): وثنا عبدالأعلى بن حماد النرسي، ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن أبي حرة الرقاشي، عن (عمه)^(٧) قال: «كنت [أخذًا]^(٨) بزمام ناقة رسول الله ﷺ

(١) (١٠/٨٠-٨١ رقم ٥٧١٦).

(٢) قال في المختصر (٤٣٠-٤٣١ رقم ٣٣٥٨): رواه أبويعلى، ورجاله ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (٤/١١٤): رواه أبويعلى من رواية عبدالمؤمن عن ابن عمر، ولم أعرف عبدالمؤمن هذا، وبقية رجاله ثقات.

قلت: عبدالمؤمن هو ابن أبي شراعة، وثقه ابن معين، وقال القطان: لم يكن به بأس إذا جاءك بشيء تعرفه- الجرح (٦/٦٥).

(٣) (١٠/٧٢ رقم ٥٧١٠).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/١١٢): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله أحمد ثقات.

(٥) مسند أحمد (٢/٢١).

(٦) (٣/١٣٩ رقم ١٥٦٩).

(٧) كتب المؤلف حاشية لفظها: يقال اسمه: حنيفة، وقيل: حكيم بن زيد.

(٨) من مسند أبي يعلى، وفي «الأصل» والمختصر: أخذ.

في أوسط أيام التشريق في حجة الوداع، فقال فيما يقول: يا أيها الناس، إن كل ربًا موضوع، وإن أول ربًا يوضع ربا العباس بن عبدالمطلب، لكم رءوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون»^(١).

[٢٨١٧] قال^(٢): وثنا أبوخيثمة، ثنا يحيى بن سعيد، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن الحارث، عن عبد الله بن مسعود قال: «أكل الربا ومؤكله وكاتبه وشاهدها إذا علموا به، والواشمة والمستوشمة، ولاوي الصدقة، والمترد أعرابيًا بعد الهجرة ملعونون على لسان محمد ﷺ»^(٣).

قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤) وابن خزيمة في صحيحه^(٥) وابن حبان^(٦) أيضًا، وزاد في آخره: «يوم القيامة» كلهم من طريق الحارث الأعور، عن ابن مسعود، إلا ابن خزيمة؛ فإنه رواه عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود... فذكره.

[٢٨١٨] [٣/١٧-ب] قال أبويعلى الموصلي^(٧): وثنا أحمد [الأخنسي]^(٨) ثنا محمد بن فضيل، ثنا الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس في قوله عز وجل: ﴿الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس﴾^(٩) قال: يعرفون يوم القيامة بذلك، لا يستطيعون القيام إلا كما يقوم المتخبط المَخْتَقُ ﴿ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا﴾^(٩) وكذبوا على الله ﴿و أحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى﴾^(٩) إلى قوله: ﴿و من عاد﴾^(٩) فأكل الربا ﴿فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾^(٩)،

(١) قال في المختصر (٤/٤٣١ رقم ٣٣٦٠): رواه أبويعلى وأحمد بن حنبل بسند فيه علي بن زيد بن جدعان. وقال الهيثمي في المجمع (٤/١١٦): رواه أبويعلى، وفيه علي بن زيد وهو ضعيف، وقد وثق، وأبو حرة وثقه أبو داود، وضعفه ابن معين.
(٢) مسند أبي يعلى (٩/١٥٧ رقم ٥٢٤١).

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٨/١٤٧ رقم ٥١٠٢) من طريق شعبة به.
وقال الهيثمي في المجمع (٤/١١٨): رواه أحمد وأبويعلى والطبراني في الكبير، وفيه الحارث الأعور وهو ضعيف، وقد وثق.

(٤) مسند أحمد (١/٤٠٩).

(٥) (٤/٨-٩ رقم ٢٢٥٠).

(٦) (٨/٤٤ رقم ٣٢٥٢).

(٧) (٥/٧٤-٧٥ رقم ٢٦٦٨).

(٨) في «الأصل»: الأحسي. والمثبت هو الصواب، كما في ترجمة أحمد بن عمران بن عبد الملك أبو عبد الله الأخنسي في الإكمال (١/١٣٥) والأنساب (١/٩٨) وتاريخ بغداد (٣/١٣٢).

(٩) البقرة: ٢٧٥.

وقوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين فإن لم تعملوا فائذوا بحرب من الله...﴾^(١) إلى آخر الآية، فبلغنا - والله أعلم - أن هذه الآية نزلت في بني عمرو بن [عمير]^(٢) بن عوف من ثقيف، وبني المغيرة من بني مخزوم، كانت بنو المغيرة يربون لثقيف، فلما أظهر الله رسوله على مكة ووضع يومئذ الربا كله، وكان أهل الطائف قد صالحوا على أن لهم رباهم، وما كان عليهم من ربا فهو موضوع، وكتب رسول الله ﷺ في آخر صحيفتهم أن لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين، ألا يأكلوا الربا ولا [يؤاكلوه]^(٣) فأتى لهم بنو عمرو بن عمير وبنو المغيرة إلى عتاب بن أسيد وهو على مكة، فقال بنو المغيرة: ما [جعلنا]^(٤) أشقى الناس بالربا، ووضع عن الناس غيرنا؟! فقال بنو عمرو ابن عمير: صلحنا على أن لنا ربا. فكتب عتاب بن أسيد في ذلك إلى رسول الله ﷺ فنزلت هذه الآية: ﴿فإن لم تعملوا فائذوا بحرب من الله ورسوله﴾^(٥) [فعرف بنو عمرو أن الإيدان لهم بحرب من الله ورسوله]^(٦) بقوله: ﴿فإن تبتم فلکم رءوس أموالکم لا تظلمون﴾^(٥) فتأخذوا الكثير ﴿ولا تظلمون﴾^(٥) فتجتنبون منه ﴿وإن كان ذو عسرة﴾^(٧) أن تدره خير لكم إن يكتتم تعلمون ﴿فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون﴾^(٨) فذكروا أن هذه الآية نزلت، وآخر آية من النساء نزلنا آخر القرآن.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن السائب الكلبي، وسيأتي في كتاب التفسير في تفسير سورة البقرة.

٢٧ - [١٨٤/٣] باب اختلاف الأجناس

[١/٢٨١٩] قال عبد بن حميد^(٩): حدثني خالد بن مخلد البجلي، حدثني يحيى بن عمير، حدثني هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: «اشترى رسول الله ﷺ جزوراً من

(١) البقرة: ٢٧٨.

(٢) في «الأصل»: عمرو. والمثبت من مسند أبي يعلى، وسيأتي بعد قليل: على الصواب.

(٣) في «الأصل»: يؤكله. وفي مسند أبي يعلى: يواكله. والوجه ما أثبتناه.

(٤) في «الأصل»: فعلنا. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) البقرة: ٢٧٩.

(٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٧) البقرة: ٢٨٠.

(٨) البقرة: ٢٨٠-٢٨١.

(٩) المنتخب (٤٣٥ رقم ١٤٩٩).

أعرابي بوسق عجوة، فطلب رسول الله ﷺ عند أهله تمرًا فلم يجده، فذكر ذلك للأعرابي، فصاح الأعرابي: وا غدراه! فقال أصحاب رسول الله ﷺ: بل أنت يا عدو الله أغدر. فقال رسول الله ﷺ: دعوه؛ فإن لصاحب الحق مقالا. فأرسل رسول الله ﷺ إلى خولة بنت حكيم وبعث الأعرابي مع الرسول فقال: قولوا لها: إني ابتعت هذه الجزور من هذا الأعرابي بوسق تمر فلم أجده عند أهلي، فاستلفي وسق تمر عجوة لهذا الأعرابي. فلما قبض الأعرابي حقه رجع إلى النبي ﷺ فقال له: قبضت؟ قال: نعم، أوفيت وأعطيت. فقال رسول الله ﷺ: خير الناس الموفون المطيون»^(١).

[٢/٢٨١٩] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس الدوري، ثنا خالد بن مخلد - يعني: القطواني ... فذكره.

[٣/٢٨١٩] ورواه البيهقي^(٢): أبنا أبو عبد الله الحافظ وأبوسعيد بن أبي عمرو قالوا: ثنا محمد ابن يعقوب ... فذكره.

[٤/٢٨١٩] قال^(٢): وأبنا أبو طاهر الفقيه، ثنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، ثنا أبو الأزهر أحمد بن الأزهر، ثنا خالد بن مخلد ... فذكره.

قال^(٢): وفي رواية أبي الأزهر: حدثني يحيى بن عمير مولى بني أسد، حدثني هشام بن عروة.

و روي هذا الحديث مختصرًا، عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة.

و له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رواه ابن ماجه^(٣) في سننه وأبو يعلى الموصلي في مسنده. وآخر من حديث النعمان بن بشير، وسيأتي في مناقب خزيمه بن ثابت.

[٢٨٢٠] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا يزيد بن هارون، أبنا الحجاج بن أرطاة، عن عمرو بن دينار، عن طاوس قال: «بعث رسول الله ﷺ معاذًا إلى اليمن وكان يأخذ الثياب بصدقة الخنطة والشعير».

هذا مرسل ضعيف.

(١) قال في المختصر (٤/٤٣٢ رقم ٣٣٦٢): رواه عبد بن حميد والحاكم وعند البيهقي بلفظ واحد، رجاله ثقات.

(٢) السنن الكبرى (٦/٢٠).

(٣) (٢/٨١٠ رقم ٢٤٢٦).

(٤) المطالب العالية (١/٣٥٩ رقم ٩٣٣).

[٢٨٢١] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا عبدالله بن عمر بن أبان، ثنا عبدالرحيم بن سليمان، ثنا أشعث، عن أبي الزبير المكي «سألت جابر بن عبدالله عن الخنطة بالتمر بفضل يداً بيد، فقال: قد كنا على عهد رسول الله ﷺ نشترى الصاع الخنطة بستة أصع من تمر يداً بيد؛ فإن كان نوعاً واحداً فلا خير فيه إلا [مثلاً]^(٢) بمثل»^(٣).

٢٨ - [٣/١٨ق-ب] باب اختلاف المتبايعين

وما جاء في بيع الخيار

[١/٢٨٢٢] قال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا المسعودي، عن القاسم قال: «بايع عبدالله الأشعث بن قيس برقيق من رقيق الإمارة، فأرسل إليه يتقاضاه، فقال الأشعث: بعني بعشرة آلاف. وقال عبدالله: بعتك بعشرين ألفاً. فقال عبدالله: (أجز)^(٥) بيني وبينك رجلاً. فقال الأشعث: أما والله لأختارك أنت بيني وبين نفسك. فقال عبدالله: والله، أما والله لأقضين بيني وبينك بقضاء سمعته من رسول الله ﷺ سمعت رسول الله ﷺ: إذا اختلف البيعان ولم يكن بينهما بينة فهو ما يقول رب السلعة أو يتتاركان».

ويرويه هشيم، عن القاسم، عن أبيه، عن عبدالله.

[٢/٢٨٢٢] رواه مسدد: ثنا حماد بن زيد، حدثني أبان بن تغلب، عن القاسم بن عبدالرحمن «أن الأشعث بن قيس اشترى رقيقاً من رقيق الإمارة...»^(٦) فذكره.

[٣/٢٨٢٢] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم الهذلي، ثنا هشيم، أبنا ابن أبي ليلى، عن القاسم بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عبدالله بن مسعود «أن الأشعث ابن قيس اشترى رقيقاً من رقيق الإمارة فاختلفا في الثمن، فقال عبدالله بن مسعود: بعتك بعشرين ألفاً. وقال الأشعث: إنها اشتريت منك بعشرة آلاف. فقال عبدالله: إن شئت

(١) (٤/١٤٥-١٤٦ رقم ٢٢٠٧).

(٢) في «الأصل» والمختصر ومسنده أبي يعلى: مثل. والمثبت من مجمع الزوائد (٤/١١٤) وهو الصواب.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/١١٤): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) (٥٣ رقم ٣٩٩).

(٥) في مسند الطيالسي: اختر.

(٦) قال في المختصر (٤/٤٣٣ رقم ٣٣٦٥): رواه أبو داود الطيالسي ومسدد بسند فيه انقطاع.

(٧) (٨/٣٩٩-٤٠٠ رقم ٤٩٨٤).

حدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ قال: هات. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا اختلف البيعان وليس بينهما بينة فالقول قول البائع أو يترادآن البيع. قال: فإني أرد البيع»^(١).

[٢٨٢٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حبان، حدثني منقذ بن عمرو - وكان رجلاً قد أصابته أمة في رأسه فكسرت لسانه، وكان لا يدع على ذلك التجارة، فكان لا يزال يغيب - فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال: «إذا أنت بعت فقل: لا خلافة، ثم أنت في كل سلعة ابتعتها بالخيار ثلاث ليال؛ فإن رضيت فأمسك، وإن سخطت فارددها على صاحبها».

هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق، خرجه ابن ماجه^(٣) عن محمد بن يحيى بن حبان مرسلًا.

٢٩ - [١٩ق/٣] باب الشرط في البيع

وما جاء في البعير الشرود والرد بالعيب

[٢٨٢٤] قال مسدد^(٤): ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني عاصم بن عبيد الله، عن القاسم بن محمد، عن عائشة «في الرجل يشتري الجارية على ألا يبيع ولا يهب، قالت: كرهت ذلك، وكرهت الشرط».

موقوف.

[٢٨٢٥] قال^(٥): وثنا أبو عوانة، عن أبي محمد «أن رجلاً أخذ من ابن عمر أرضاً فاشترط ألا يجعل فيها عذرة، فقال: إنه لا يصلحها إلا ذاك. قال: إن كان لا يصلحها إلا ذاك فدعها».

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٧٣٧/٢ رقم ٢١٨٦) من طريق هشيم به، ورواه أبو داود (٢٨٥/٣ رقم ٣٥١٢) من طريق هشيم أيضاً وأحال على حديث قبله.

وقال في المختصر (٤٣٣/٤ رقم ٣٣٦٥): رواه أبو يعلى الموصلي بسند متصل ضعيف؛ لضعف محمد ابن عبدالرحمن بن أبي ليلى.

(٢) (٩٥/٢ رقم ٥٩٤).

(٣) (٧٨٩/٢ رقم ٢٣٥٥).

(٤) المطالب العالية (٩٤/٢ رقم ١٤٠٧).

(٥) المطالب العالية (٨٤/٢ رقم ١٣٧٧).

[١/٢٨٢٦] قال^(١): وثنا أبو عوانة، عن خالد بن سلمة المخزومي، عن محمد بن عمرو بن الحارث [بن]^(٢) أبي الضرار، عن زينب امرأة عبدالله بن مسعود قالت: «أخدمني عمر - رضي الله عنه - خادمًا، فقال عبدالله: تبعينيها؟ قالت: فقلت ما كنت لأبيعك خادمًا أخدمنيها أمير المؤمنين. قال: فلم يزل بها حتى اشتراها منها، وشرط لها خدمتها حتى تشتري خادمًا، قال: فسعى ساع فأخبر عمر بذلك، فراح إليه - أو غدا - فقال له عمر: بلغني أنك اشتريت جارية زينب. قال: أجل. قال: فلا تقرينها ولأحد فيها مثنوية».

[٢/٢٨٢٦] رواه البيهقي في سننه^(٣) من طريق عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة، عن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن أبي ضرار «أن عمر بن الخطاب أعطى امرأة عبدالله بن مسعود جارية من الخمس فباعتها من عبدالله بن مسعود بألف درهم، واشترطت عليه خدمتها فبلغ عمر بن الخطاب فقال له: يا أبا عبد الرحمن، أشرت جارية امرأتك فاشترطت عليك خدمتها؟ فقال: نعم. فقال: لا تشتريها وفيها مثنوية».

رواه سفيان الثوري، عن حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، إلا أنه قال: «فقال عمر لعبدالله: لا تقض عليها ولأحد فيها شرط».

قال: ورواه القاسم بن عبدالرحمن مرسلًا، قال: «فقال عمر: إنه ليس من مالك، ما كان فيه مثنوية لغيرك».

[١/٢٨٢٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا أبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن عبدالرحمن ابن عابس، عن أبيه قال: «اشترى حذيفة ناقة من رجلين من النخع، وشرط لهما رضاهما من النقد، فجاء بهما إلى منزله فأخرج لهما كيسًا [فأفسلا]^(٥) عليه، ثم أخرج لهما كيسًا [فأفسلا]^(٥) فقال حذيفة: أعوذ بالله منكما، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من شرط على صاحبه شرطًا لم يقبله به كان كالمذلي تجارة إلى غير منفعة».

[٢/٢٨٢٧] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا يزيد بن هارون، ثنا حجاج بن

(١) المطالب العالية (٢/٩٤-٩٥ رقم ١٤٠٨).

(٢) في «الأصل»: عن. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب؛ محمد بن عمرو بن الحارث ابن المطلق الخزاعي الزدي ترجم له البخاري في تاريخه (١/١٩٠-١٩١) وابن حبان في الثقات (٧/٣٦٨-٣٦٩) وقال البخاري يقال له: ابن الحارث بن أبي الضرار.

(٣) السنن الكبرى (٥/٣٣٦).

(٤) المطالب العالية (٢/٩٥ رقم ١٤٠٩).

(٥) في «الأصل»: فاقتلا. وهو تحريف. والمثبت هو الصواب، فقد قال ابن الأثير في النهاية (٣/٤٤٦) «مادة: فسل»: وفي حديث حذيفة «اشترى ناقة من رجلين وشرط لهما من النقد رضاهما، فأخرج لهما كيسًا فأفسلا عليه، ثم أخرج كيسًا آخر فأفسلا عليه» أي: أردلا عليه وزيفا منها، وأصله من الفسل، وهو الرديء الرذل من كل شيء، يقال: فسله وأفسله.

(٦) البغية (١٤٥ رقم ٤٤٩).

أرطاة، عن عبدالرحمن بن عابس، عن أبيه قال: «اشترى حذيفة من رجل ناقة بأربعمائة، وشرط له رضاه من النقد، فأتاه برجل من أصبهان كان أبصر بالورق منه، فأخرج له حذيفة كيسًا [ففسل]»^(١) عامته، ثم أخرج إليه كيسًا [ففسل]»^(١) عامته، ثم أخرج إليه كيسًا [ففسل]»^(١) عامته، فقال: «إني أعوذ بالله منكم - ثلاثًا يقولها - إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من شرط لأخيه شرطًا لا يريد أن يفني له به فهو...».

[١/٢٨٢٨] وقال أبويعلى الموصلي^(٢): ثنا عبيدالله بن عمر، ثنا علي بن هاشم، ثنا عبدالسلام بن عجلان، عن أبي يزيد المدني، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إن الشرود يرد»^(٣) يعني: البعير الشرود.

[٢/٢٨٢٨] رواه الحافظ أبوالحسن الدارقطني^(٤): ثنا [أبو] محمد بن صاعد، ثنا سوار ابن عبد الله العنبري، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، ثنا عبد السلام بن عجلان العجيفي، ثنا أبو يزيد المدني... فذكره.

[٣/٢٨٢٨] ورواه البيهقي في الكبير^(٦): ثنا أحمد بن محمد بن الحارث، ثنا الحافظ أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني... فذكره.

[٤/٢٨٢٨] وثنا^(٧) أبو سعد الماليني، ثنا [أبو] أحمد بن عدي، ثنا أبويعلى، ثنا عبد الله ابن عمر بن أبان... فذكره.

٣٠ - [٣/١٩ق-ب] باب ما جاء في بيع النخل

[٢٨٢٩] قال مسدد^(٩): ثنا حفص، عن أبي العوام البصري، عن عطاء قال: «كان ابن عباس يبيع من غلماه النخل السنة والستين والثلاث، فبعث إليه جابر: أما علمت أن

(١) في «الأصل»: ففسل. وكتب فوقها: كذا. وفي المطالب: فقبل. وكلاهما تحريف، كما تقدم.

(٢) (١٠/٥١٩ رقم ٦١٣٥).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/٨٠): رواه أبويعلى: وفيه عبدالسلام بن عجلان، قال أبو حاتم: يكتب حديثه. وتوقف غيره في الاحتجاج به، كما ذكره الذهبي.

(٤) سنن الدارقطني (٣/٢٣ رقم ٨٠).

(٥) سقطت من «الأصل» والمثبت من سنن الدارقطني وسنن البيهقي.

(٦) السنن الكبرى (٥/٣٢٣).

(٧) السنن الكبرى (٥/٣٢٢).

(٨) سقطت من «الأصل» والمثبت من السنن الكبرى.

(٩) المطالب العالية (٣٢/٨٦ رقم ١/١٣٨٣).

رسول الله ﷺ نهى عن بيع النخل السنة والستين والثلاث؟ قال: بلى، ولكن أما علمت أن ليس بين العبد وبين سيده رباً».

هذا إسناد حسن.

[٢٨٣٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا عبد الأعلى بن حماد، ثنا فضالة بن حصين العطار، سمعت الخطاب بن [سعيد]^(٢) يحدث عن سليمان بن محمد الأنصاري، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «الراسخات في الوحل، المطعمات في المحل، من باعها فإن ثمنها بمنزلة الرماد على شاهقة هبت له ريح ففرقتها».

٣١ - باب لا تباع الثمرة حتى يبدو صلاحها

[٢٨٣١] قال مسدد^(٣): ثنا سفيان، عن عمرو، عن طاوس، عن ابن عمر قال: «[لا]^(٤) تباع الثمرة حتى يبدو صلاحها. وكان ابن عباس يقول: حتى تطعم».

[٢٨٣٢] وبه عن طاوس، عن ابن عباس قال: «نُهِيَ عن بيع الثمر حتى تطعم».

[٢٨٣٣] قال^(٥): وثنا سفيان، عن عمرو، عن أبي معبد «أن ابن عباس كان يبيع من غلامه الثمرة قبل أن تطعم، وكان لا يرى بينه وبين عبده رباً».

[٢٨٣٤] رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «لا تباع ثمرة بشمرة».

[٢٨٣٥] [٢٠/٣-١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا أبو أسامة، عن عبد الرحمن بن يزيد، ثنا القاسم ومكحول، عن أبي أمامة «أن رسول الله ﷺ نهى أن تباع الثمرة حتى يبدو صلاحها».

وسأتي بقيته في كتاب النكاح وكتاب الصيد - إن شاء الله تعالى.

(١) (٣/٨٤ رقم ١٥١٥).

(٢) في «الأصل»: يوسف. والمثبت من مسند أبي يعلى، والمقصد العلي (٢/٢٩٣ رقم ٦٧٠).

(٣) المطالب العالية (٢/٩٨ رقم ١٤١٩).

(٤) من المختصر والمطالب.

(٥) المطالب العالية (٢/٨٦ رقم ١٣٨٣/٢).

(٦) المطالب العالية (٢/٩٧ رقم ١٤١٥).

[٢٨٣٦] وقال عبد بن حميد^(١): ثنا عبد الملك بن عمرو، ثنا ابن أبي ذئب، عن عثمان بن عبد الله بن سراقه، عن ابن عمر «أن النبي ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى تذهب العاهة. قال ابن سراقه: فسألت ابن عمر: ماذا؟ قال: طلوع الثريا». هذا إسناد رجاله ثقات.

[١/٢٨٣٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا عبد الرحمن ابن أبي الرجال، عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة - رضي الله عنها - «أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها وتنجو من العاهة»^(٣).

[٢/٢٨٣٧] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤) قال: ثنا أبو عامر، ثنا خارجة بن عبد الله، عن أبي الرجال... فذكره.

[٣/٢٨٣٧] قال^(٥): وثنا الحكم، ثنا عبد الرحمن بن أبي الرجال، عن أبيه، عن عمرة... فذكره.

هذا حديث رجال إسناده ثقات

٣٢- باب إذا طلع النجم رُفعت العاهة أو خفت

وما جاء في التدبير

[١/٢٨٣٨] قال مسدد: ثنا عبدالعزيز بن المختار، عن عسل بن سفيان، ثنا عطاء، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما طلع النجم قط وفي الأرض من العاهة شيء إلا رفع»^(٦).

[٢/٢٨٣٨] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا عسل بن سفيان، عن عطاء ابن أبي رباح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما طلع النجم صباحًا قط ويقوم عاهة إلا رفعت عنهم أو خفت».

(١) المنتخب (٢٦٤) رقم (٨٣٦).

(٢) البغية (١٤٠) رقم (٤٢٩).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠٢/٤): رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٤) مسند أحمد (١٦٠/٦).

(٥) مسند أحمد (١٧٠/٦).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠٣/٤): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الصغير، وفيه عسل بن سفيان، وثقه ابن حبان، وقال: يخطئ ويخالف. وضعفه جماعة، وبقي رجاله رجال الصحيح.

[٣/٢٨٣٨] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١) قال: ثنا أبو سعيد، ثنا وهيب، ثنا عسل . . . فذكر حديث ابن أبي شيبة .

[٤/٢٨٣٨] قال^(٢): وثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا عسل بن سفيان . . . فذكر حديث مسدد . قلت: مدار أسانيد حديث أبي هريرة على عسل بن سفيان، وهو ضعيف .

[٢٨٣٩] [٣/٢٠٠ب] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا الخليل بن زكريا، ثنا عوف بن أبي جميلة، عن الحسن بن أبي الحسن، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «أصلحوا مثاويكم، واجعلوا الرأس رأسين، وأخيفوا الهوام قبل أن تخيفكم»^(٤) .

قال أبو زكريا: ومثاويكم، قال: بيوتكم، واجعلوا الرأس رأسين، قال: إذا أراد أن يشتري مملوكًا بعشرة آلاف فليشتر مملوكين، وأخيفوا الهوام - يعني: الحيات .

٣٣ - باب في بيع المزبنة والمحاكلة والعرايا

[٢٨٤٠] قال مسدد^(٥): ثنا يحيى، عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب قال: «نهى رسول الله ﷺ عن المزبنة والمحاكلة». والمزبنة: شراء التمر بالتمر كيلا . والمحاكلة: اشتراء الزرع بالحنطة كيلا، واستئجار الأرض بالحنطة كيلا . وسألت سعيد بن المسيب عن كرائها بالذهب والفضة، قال: لا بأس به .

هذا إسناد صحيح مرسل، وله شاهد في الصحيحين^(٦) وغيرهما من حديث أبي هريرة، ومن حديث أبي سعيد .

[٢٨٤١] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، عن زيد بن ثابت قال: «نهى رسول الله ﷺ عن المحاكلة والمزبنة»^(٧) .

هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق .

(١) مسند أحمد (٢/٣٤١) .

(٢) مسند أحمد (٢/٣٨٨) .

(٣) البغية (١٣٩ رقم ٤٢٢) .

(٤) قال في المختصر (٤/٤٣٦-٤٣٧ رقم ٣٣٨٥): رواه الحارث، عن الخليل بن زكريا وهو ضعيف . (٥) المطالب العالية (٢/١٠١ رقم ١٤٢٨) .

(٦) رواه البخاري (٤/٤٤٩ رقم ٢١٨٦)، ومسلم (٣/١١٧٩ رقم ١٥٤٦) من حديث أبي سعيد الخدري، ومسلم من حديث أبي هريرة (٣/١١٧٩ رقم ١٥٤٥) .

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٣/٥٩٤ رقم ١٣٠٠) من طريق ابن إسحاق به .

[٢٨٤٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا ابن عيينة، عن عمرو، عن إسماعيل الشيباني قال: «بعت ما في رءوس نخلي بائة وسق، إن زاد فلهم وإن نقص فعليهم، فسألت ابن عمر عن ذلك فقال: نهى رسول الله ﷺ عن ذلك إلا أنه رخص في العرايا».

له شاهد من حديث زيد بن ثابت، رواه الترمذي في الجامع^(٢) وصححه.

[١/٢٨٤٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا عبد الأعلى، ثنا حماد، ثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن واسع بن حبان، عن جابر «أن رسول الله ﷺ رخص في العرايا بالوسق والوسقين والثلاثة والأربعة وقال: في كل جاد عشرة أوسق، وما بقي عقدًا يوضع في المسجد للمساكين»^(٤) قال محمد: وهم اليوم يشترطون ذلك.

[٢/٢٨٤٣] رواه ابن حبان في صحيحه^(٥): ثنا أبو يعلى، ثنا أبو خيثمة، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن حبان بن يحيى... فذكره.

٣٤ - [٢١ق/٣-١] باب النهي عن (بيع)^(٦) فضل الماء ليمنع به الكلاء

[١/٢٨٤٤] قال مسدد: ثنا هشيم، ثنا عوف، ثنا [محمد]^(٧) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال^(٨): «حريم البئر أربعون ذراعًا من جوانبها كلها لأعطان الإبل والغنم والقع، وابن السبيل أول الشارب، ولا يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلاء».

[٢/٢٨٤٤] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٩): ثنا هشيم، أبنا عوف، عن رجل، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره إلى قوله: «و ابن السبيل أول شارب»^(١٠).

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٣١/٧) رقم (٢٦٣١) عن ابن علية، عن عمرو به.

(٢) (٥٩٥/٣) رقم (١٣٠٢).

(٣) (٣١٧/٣) رقم (٣١٧).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠٣/٤): رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن إسحاق، وهو ثقة لكنه مدلس، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(٥) (٣٨١/١١) رقم (٥٠٠٨).

(٦) كذا في «الأصل» وهو خطأ، والصواب منع. والله أعلم.

(٧) في «الأصل»: محدث. والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي (١٥٥/٦) فقد رواه بإسناده عن مسدد به، وهو محمد بن سيرين.

(٨) من السنن الكبرى للبيهقي.

(٩) مسند أحمد (٤٩٤/٢).

(١٠) قال في المختصر (٤٣٨/٤): رواه مسدد وأحمد بن حنبل بسند فيه راوٍ لم يسم.

وقال الهيثمي في المجمع (١٢٥/٤): رواه أحمد وفيه رجل لم يسم، وبقيته رجاله ثقات.

[١/٢٨٤٥] قال^(١): وثنا هارون، ثنا ابن وهب، سمعت حيوة يقول: حدثني حميد ابن هانئ الخولاني، عن أبي سعيد - مولى غفار - قال: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ [يقول]^(٢): «لا تمنعوا فضل الماء ولا تمنعوا الكلاً، فيهزل المال وتجوع العيال».

[٢/٢٨٤٥] قال^(٣): وثنا يزيد، أبنا المسعودي، عن [عمران بن عمير]^(٤) قال: «شكوت إلى عبيد الله بن عبد الله قوماً ممنعوني ماء، فقال: سمعت أبا هريرة - قال المسعودي: لا أراه إلا قد رفعه - أن النبي ﷺ قال: لا يمنع فضل ماء بعد ما يستغنى عنه، ولا فضل مرعى». قلت: هو في الصحيحين^(٥) وغيرهما باختصار.

قال الترمذي: والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم أنهم كرهوا بيع الماء، وهو قول ابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق، وقد رخص بعض أهل العلم في بيع الماء منهم الحسن البصري، انتهى.

قال البيهقي في سننه: ذكر الشافعي - رضي الله عنه - عن سفيان قال: معنى هذا الحديث أن يباع الماء في الموضع الذي خلقه الله فيه، وذلك أن يأتي بالبادية الرجل له البئر ليستقي بها ماشيته ويكون في مائها فضل عن ماشيته فنهى رسول الله ﷺ مالك الماء عن بيع ذلك الفضل، ونهاه عن منعه، نعم إذا حمل الماء على ظهره فلا بأس أن يبيعه من غيره؛ لأنه مالك لما حمل.

قال البيهقي: وسئل عطاء عن بيع الماء في القرب، فقال: هذا ينزعه ويحملة لا بأس به، ليس كفضل الماء الذي يذهب في الأرض.

[٢٨٤٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن أبي (عبد الرحمن)^(٧) الصائغ، عن قهرمان لسعد، عن سعد، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من منع فضل ماء منعه الله فضله يوم القيامة»^(٨).

(١) مسند أحمد (٢/٤٢٠-٤٢١).

(٢) من المسند.

(٣) مسند أحمد (٢/٥٠٦).

(٤) في «الأصل»: عمار بن عمر. تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو عمران بن عمير المسعودي، له ترجمة في تعجيل النفعة.

(٥) البخاري (٥/٣٩) رقم ٢٣٥٣ وطرفاه في (٢٣٥٤، ٦٩٦٢) ومسلم (٣/١١٩٨ رقم ١٥٦٦).

(٦) (٢/١٤٢) رقم (٨٢٨).

(٧) في مسند أبي يعلى: عبد الرحيم.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٢٤): رواه أبو يعلى، وفيه من لم يسم.

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي .

[٢٨٤٧] مسدد^(١) وثنا سفیان بن عیینة، عن معمر، ثنا ابن طاوس «أن أباه كان يكره أن يباع الكلاً في منبته» .

[٢٨٤٨] قال^(٢): وثنا هشيم، عن يونس، عن الحسن «أنه كره بيع الرطبات إلا جزة جزة»

[٢٨٤٩] قال^(٣): وثنا عبدالله بن داود، عن ابن أبي بردة، عن عطاء «أنه سئل عن بيع الرطبة، قال: جزة لا جزتين» .

٣٥ - [٣/٢١٠ب] . باب النهي عن عسب الفحل وقفيز الطحان

[١/٢٨٥٠] قال مسدد: ثنا خالد بن عبدالله، ثنا عطاء بن السائب، عن عبدالرحمن بن أبي أنعم قال: «نهى رسول الله ﷺ عن عسب التيس، وكسب الحجام، و(قفيز الطحان)^(٤)»^(٥) .

[٢/٢٨٥٠] رواه الحافظ علي بن عمر الدارقطني^(٦): ثنا إسحاق بن محمد بن الفضل الزيات، ثنا يوسف بن موسى، ثنا وكيع وعبيدالله بن موسى، قالوا: ثنا سفیان، عن هشام أبي كليب، عن ابن أبي أنعم البجلي، عن أبي سعيد الخدري قال: «نهى عن عسب الفحل - زاد عبيدالله: وعن قفيز الطحان» .

[٣/٢٨٥٠] ورواه البيهقي في سننه^(٧) - واللفظ له - أبنا أبو بكر بن الحارث الفقيه، أبنا علي ابن عمر الحافظ... فذكره .

قال البيهقي^(٧): ورواه ابن المبارك عن سفیان كما رواه عبيدالله وقال: «نهى» وكذلك قاله إسحاق الحنظلي عن وكيع: «نهى عن عسب الفحل» .

ورواه عطاء بن السائب، عن عبدالرحمن بن أبي أنعم قال: «نهى رسول الله ﷺ... فذكره» .

قلت: مدار هذه الطرق على عبدالرحمن الأفرقي وهو ضعيف .

(١) المطالب العالية (٢/١٠١ رقم ١٤٢٩) .

(٢) المطالب العالية (٢/١٠١ رقم ١٤٣٠) .

(٣) المطالب العالية (٢/١٠١ رقم ١٤٣١) .

(٤) كتب المؤلف حاشية نصها: هو أن يقول: اطحن لي بكذا وزيادة قفيز من الطحن، قاله صاحب الغريب .

(٥) قال في المختصر (٤/٤٣٩ رقم ٣٣٩٧): رواه مسدد مرسلًا بإسناد حسن .

(٦) سنن الدارقطني (٣/٤٧) .

(٧) السنن الكبرى (٥/٣٣٩) .

رواه النسائي في الصغرى^(١) من طريق سفيان . . . فذكره دون قوله: «وقفيز الطحان». [٢٨٥١] قال مسدد^(٢): وثنا [سوار]^(٣) ثنا شوذب أبو معاذ قال: «كنت تياسًا فنهاني البراء ابن عازب، وقال: إن عسب الفحل لا يحل».

٣٦ - باب النهي عن بيع السلاح لمن يعصي الله عز وجل به

[١/٢٨٥٢] قال أحمد بن منيع^(٤): أبنا يزيد بن هارون، أبنا بحر بن كنيز السقاء، عن [عبيدالله بن القبطية]^(٥) عن أبي رجاء، عن عمران بن حصين قال: «نهى رسول الله ﷺ عن بيع السلاح في الفتنة».

[٢/٢٨٥٢] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: ثنا أبو العباس - هو الأصم - ثنا الحسن بن مكرم، قال: ثنا يزيد بن هارون . . . فذكره.

[٣/٢٨٥٢] ورواه البيهقي في سننه^(٦): ثنا أبو عبدالله الحافظ وأحمد بن الحسن، قالا: ثنا أبو العباس . . . فذكره.

[٤/٢٨٥٢] ورواه البيهقي أيضًا^(٦) أبنا أبوسعده الماليني، أبنا أبو أحمد بن عدي، ثنا [ابن]^(٧) حماد، حدثني، عبدالله بن أحمد، عن يحيى بن معين، عن محمد بن مصعب، أبنا أبو الأشهب، عن أبي رجاء، عن عمران «أنه كره بيع السلاح في الفتنة».

قال البيهقي: رفعه وهم والموقوف أصح، وإنما يعرف مرفوعًا من حديث بحر بن كنيز السقاء [عن عبيد الله القبطي]^(٨).

قلت: بحر بن كنيز هذا ضعيف، ضعفه ابن سعد وابن حبان والبخاري والنسائي والحري والساجي وابن البرقي وعلي بن الجنيد والدارقطني وغيرهم.

(١) (٣١١/٧) رقم (٤٦٧٤).

(٢) المطالب العالية (٢/٩٩) رقم (١٤٢١).

(٣) سقط من «الأصل»، والمثبت من المطالب.

(٤) المطالب العالية (٥/١٤) رقم (٤٣٦٣).

(٥) في «الأصل» والمطالب. عبدالله اللقبي. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب؛ عبيدالله بن القبطية الكوفي من رجال التهذيب روى عن أبي رجاء العطاردي - وقد تحرف في المطبوع من التهذيب إلى ابن رجاء - وروى عنه بحر بن كثير السقاء.

(٦) السنن الكبرى (٥/٣٢٧).

(٧) سقطت من «الأصل» والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي.

(٨) في «الأصل»: القبطي.

٣٧ - [٣/٢٢-] باب ما جاء في بيع العقار

[٢٨٥٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا ابن فضيل، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام الأنصاري قال: قال سعد: «طلّقت امرأتي ثم قدمت المدينة ولي بها عقار، فأردت أن أبيعه فأجعله في الكراع والسلاح ثم أجاهد الروم حتى أموت، فلقيني رهط من قومي حدثوني أن رهطاً من قومه أرادوا ذلك على عهد النبي ﷺ فنهاهم عن ذلك وقال: أليس لكم في أسوة حسنة؟ قالوا: بلى يا رسول الله»^(٢).
هذا إسناد رجاله موثقون.

[١/٢٨٥٤] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثني محمد بن أبي المليح الهذلي، عن عبد الملك بن يعلى «أن أباه باعه داره ببائة ألف فمر به عمران بن حصين فقال: بعت دارك؟ قال: نعم. قال: فلا تبعها؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من باع عقرة مال سلط الله عليه تالفاً يتلفه. قال: فاستقاله فأقاله».
هذا إسناد رجاله ثقات.

[٢/٢٨٥٤] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٣): ثنا عبد الصمد، ثنا محمد بن أبي المليح، حدثني رجل من الحبي، «أن يعلى بن سهيل مر بعمران بن حصين فقال له: يا يعلى، ألم أنبا أنك بعت دارك ببائة ألف؟ قال: بلى قد بعته ببائة ألف. قال: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول...»^(٤) فذكره.

له شاهد من حديث سعيد بن حريث، رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده^(٥)، وابن ماجه^(٦)، والحاكم، والبيهقي^(٧) واللفظ له بلفظ: «من باع داراً أو عقاراً فلم يجعل ثمنه فيه كان قمن ألا يبارك له فيه».

(١) [٢/٤٢٤-٤٢٥ رقم ٩٦٤].

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم [١/٥١٢-٥١٥ رقم ٧٤٦] وأبو داود [٢/٤٠-٤١ رقم ١٣٤٢-١٣٤٥] من طرق عن قتادة به، منها طريق سعيد بن أبي عروبة.

(٣) مسند أحمد [٤/٤٤٥].

(٤) قال في المختصر [٤/٤٤٠ رقم ٣٤٠٢]: رواه أحمد بسند فيه راوٍ لم يسم.

وقال الهيثمي في المجمع [٤/١١٠]: رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم.

(٥) [٢/١٨١ رقم ٦٦٦].

(٦) [٢/٨٣٢ رقم ٢٤٩٠].

(٧) السنن الكبرى [٦/٣٤].

وروى البيهقي^(١) في سننه بإسناده إلى ابن عيينة، قال في تفسير هذا الحديث: من باع دارًا ولم يشتر بثمنها دارًا لم يبارك له في ثمنها.

قال سفيان: إن الله - عز وجل - يقول: ﴿وَبَارِكْ فِيهَا وَقَدَّرْ فِيهَا أَقْوَاتَهَا﴾^(٢) يقول: فلما خرج من البركة ثم لم يعدها في مثلها لم يبارك له.

٣٨ - [٣/٢٢٣-ب] باب النهي عن بيع الكالئ بالكالئ

وما جاء في البيع إلى أجل

[١/٢٨٥٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا ابن أبي زائدة، عن موسى بن عبيدة، عن عبدالله بن دينار، عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يباع كالئ بكالئ - يعني: دينًا بدين».

[٢/٢٨٥٥] رواه أحمد بن منيع^(٤): ثنا أبو (سعد)^(٥) الصغاني، ثنا موسى بن عبيدة... فذكره ولفظه: «نهى أن يباع الكالئ بالكالئ وهو الدين بالدين».

[٣/٢٨٥٥] ورواه البزار في مسنده^(٦): ثنا محمد بن معمر، ثنا بهلول، ثنا موسى بن عبيدة، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الشغار، وعن بيع المجر، وعن بيع الغرر، وعن بيع كالئ بكالئ، وعن بيع أجل بعاجل»^(٧).

قال: والمجر في الأرحام، والغرر: أن تبيع ما ليس عندك، وكالئ بكالئ: دين بدين، والأجل بالعاجل: يكون لك على الرجل ألف درهم فيقول رجل: أعجل لك خمسمائة ودع البقية، والشغار: أن تنكح المرأة بالمرأة ليس بينهما صداق.

قال البزار: لا نعلم أحدًا رواه بهذا التمام إلا^(٨) موسى.

(١) السنن الكبرى (٣٣/٦).

(٢) فصلت: ١٠.

(٣) المطالب العالية (١/١٤١٦) رقم ٩٧/٢.

(٤) المطالب العالية (٢/٩٧) رقم ٩٧/٢.

(٥) تحرفت في المطالب إلى: سعيد. وأبو سعد الصغاني هو محمد بن ميسر الجعفي، من رجال التهذيب.

(٦) كشف الأستار (٢/٩١-٩٢) رقم (١٢٨١).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤/٨١): رواه البزار، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

(٨) زاد بعدها في «الأصل»: عن. وهي زيادة مقحمة.

[٤/٢٨٥٥] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ في كتاب المستدرک^(١): ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا الخصيب بن ناصح، ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن موسى، عن نافع، عن ابن عمر «أن النبي ﷺ نهي عن بيع الكالئ بالكالئ».

[٥/٢٨٥٥] ورواه البيهقي في سننه^(٢): أبنا أبو عبد الله الحافظ... فذكره.

[٦/٢٨٥٥] قال^(٣): وثنا أبو الحسين بن بشران ببغداد، أبنا أبو الحسن علي بن محمد المصري، ثنا سليمان بن شعيب الكيساني، ثنا الخصيب... فذكره.

قال البيهقي: موسى هذا هو ابن عبيدة الربذي، وشيخنا أبو عبد الله قال في روايته: عن موسى بن عقبة، وهو خطأ، والعجب من أبي الحسن الدارقطني شيخ عصره، روى هذا الحديث في كتاب السنن عن أبي الحسن علي بن محمد المصري هذا، فقال: عن موسى بن عقبة، وشيخنا أبو الحسين رواه لنا عن أبي الحسن في الجزء الثالث من سنن المصري فقال: عن موسى - غير منسوب - والحديث مشهور بموسى بن عبيدة، عن نافع، عن ابن عمر، ومرة عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر.

قلت: مدار هذه الطرق على موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف.

[١/٢٨٥٦] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا سريح بن يونس، ثنا محمد بن يزيد الواسطي، ثنا أبوسلمة - بياع الطعام - عن جابر بن يزيد - وليس بالجعفي - عن الربيع بن أنس، عن أنس قال: «بعثني رسول الله ﷺ إلى حليق النصراني أبتاع له أثواباً، قال: إلى ميسرة. فأتيته فقال: وما الميسرة؟ والله ما لمحمد (ثاغية ولا راغية)^(٤). فلما أتيت النبي ﷺ قال: كذب عدو الله، أنا خير من باع، لأن يلبس أحدكم من رقاع شتى خير له من أن يأخذ في أمانته ما ليس عنده»^(٥).

[٢/٢٨٥٦] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٦): ثنا محمد بن يزيد، ثنا أبوسلمة صاحب الطعام، أخبرني جابر بن يزيد - وليس بجابر الجعفي... فذكره.

(١) المستدرک (٥٧/٢).

(٢) السنن الكبرى (٢٩٠/٥).

(٣) السنن الكبرى (٢٩٠/٥).

(٤) الثاغية: الشاة، والراغية: الناقة، أي: ما له شاة ولا بعير - لسان العرب (١٤/١١٣ مادة: ثغا).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٢٥-١٢٦): رواه أحمد، ولأنس في الطبراني الأوسط والبخاري بنحو الطبراني، فيه راو يقال له: جابر بن يزيد قال: وليس بالجعفي، ولم أجد من ترجمه، وبقيّة رجاله ثقات.

قلت: له ترجمة في الجرح (٣/٤٩٨-٤٩٩) وكناه بأبي الجهم، وقال أبو زرعة: لا أعرفه.

(٦) مسند أحمد (٣/٢٤٣-٢٤٤).

٣٩ - [٣/٢٣-١] باب تحريم بيع الخمر

[٢٨٥٧] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا سلام وقيس، عن عبدالكريم الجزري، عن رجل من بني تميم، عن النبي ﷺ قال: «ثمن الكلب ومهر البغي وثن الخمر حرام»^(٢).

له شاهد موقوف على ابن عباس رواه البيهقي في سننه^(٣) ولفظه قال: «السحت: الرشوة في الحكم، ومهر البغي، وثن الكلب، وثن القرد، وثن الخنزير، وثن الميتة، وثن الدم، وعسب الفحل، وأجر النائحة، وأجر المغنية، وأجر الكاهن، وأجر الساحر، وأجر القائف، وثن جلود السباع، وثن جلود الميتة، فإذا دبغت فلا بأس بها، وأجر صور التماثيل، وهدية الشفاعة، وجعيلة الغزو».

[٢٨٥٨] وقال مسدد: ثنا عبدالوارث، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن عبدالواحد البناني قال: «كنت قاعدًا مع ابن عمر، فجاء رجل فقال: إني اشتري هذه الحيطان فيها الأعناب فلا أستطيع أن أبيعها كلها عنبًا حتى نعصرها. قال: فعن ثمن الخمر تسألني؟! سأحدثك حديثًا سمعته من رسول الله ﷺ كنا جلوسًا مع نبي الله ﷺ إذ رفع رأسه إلى السماء ثم أكب ونكث في الأرض وقال: الويل لبني إسرائيل. فقال عمر: يا رسول الله، لقد أفزعنا قولك في بني إسرائيل! قال: ليس عليكم من ذلك [بأس]^(٤) إنه حرم عليهم الشحم فيكورونه وبييعونه، ثم يأكلون ثمنه، وكذلك ثمن الخمر عليكم حرام. قال: وجاء رجل إلى ابن عمر فسأله عن العزل، فضرب بيده إلى ما يليه، فوثب الرجل فحصبه وقال: أف. فقال عبدالعزيز: فذكرت ذلك لأنس قال: ما كنا نرى به بأسًا».

هذا إسنادٌ رجاله ثقات.

[٢٨٥٩] قال مسدد^(٥): وثنا يحيى، عن جعفر بن محمد، عن أبيه «أن رجلاً أهدى إلى رسول الله ﷺ مزادة من خمر، فأمر ببيعها، فلما ولى قال: إن الذي حرم شربها حرم بيعها، فأمر بوكائها [ففتح]^(٦)».

هذا إسناد معضل.

(١) (٣٦٠ رقم ٢٧٥٥) ولكن بدون ذكر قيس.

(٢) قال في المختصر (٤/٤٤٢ رقم ٣٤٠٧): رواه أبو داود الطيالسي، ورجاله ثقات.

(٣) السنن الكبرى (٦/١٢-١٣).

(٤) في «الأصل»: بأسًا. والمثبت هو الصواب.

(٥) المطالب العالية (٢/٢٤٨ رقم ١٨١٦).

(٦) في «الأصل»: ففتحها. والمثبت من المطالب.

[٢٨٦٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا جعفر بن حميد، ثنا يعقوب - يعني: القمي، عن عيسى بن جارية قال: «كان رجل يحمل الخمر من خيبر فيبيعها من المسلمين، فحمل منها بهال فقدم به المدينة، فلقية رجل من المسلمين فقال: يا فلان، إن الخمر قد حرمت. فوضعها حيث انتهى على تل وسجى عليها بالأكسية، ثم أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، بلغني أن الخمر قد حرمت. قال: أجل. قال: ألا أردّها على من ابتعتها منه؟ قال: لا يصلح ردها. قال: ألا أهديها لمن يكافئني منها؟ قال: لا. قال: إن فيها ما لا ليتامى في حجري. قال: إذا أتانا مال البحرين فائتنا نعوض أيتامك من ما همم [٣/٢٣-ب] ثم نادى: يا أهل المدينة. قال: فقال الرجل: يا رسول الله، الأوعية يتنفع بها. قال: فحلوا أوكيتها. فانصبت حتى استقرت في بطن الوادي»^(٢).

هذا إسناد حسن.

٤٠ - باب ما نهى عنه من البيوع

و ما جاء في الجعالة

[١/٢٨٦١] قال إسحاق بن راهويه^(٣): أبنا عيسى بن يونس، ثنا الأحوص بن حكيم، عن أبي عون الأعمور، عن سعيد بن المسيب قال: «أرسل ابن عمر إلى رافع بن خديج يسأله عن قول رسول الله ﷺ في أرض العجم وشرائها وكرائها، فقال رافع بن خديج: نهى رسول الله ﷺ عن بيع أرض العجم وشرائها وكرائها».

[٢/٢٨٦١] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): [حدثنا الحكم بن موسى]^(٥) ثنا عيسى ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، ثنا الأحوص بن حكيم، عن راشد بن سعد «أن ابن عمر أرسل إلى رافع بن خديج يسأله عن أرض الأعاجم - أو قال: العجم - فقال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع أرض العجم وشرائها وكرائها».

(١) (٣/٤٠٤ رقم ١٨٨٤).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٨٨-٨٩): رواه أبو يعلى، وفي الطبراني الأوسط طرف منه بمعناه، وفي إسناد الجميع يعقوب [القمي]- في المطبوع: العمي. تصحيف - وعيسى بن جارية، وفيها كلام وقد وثقا.

(٣) المطالب العالية (٢/٩٥ رقم ١٤١٠).

(٤) البغية (١٤١ رقم ٤٣٤).

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من البغية.

قلت: مدار حديث رافع بن خديج هذا على الأحوص بن حكيم الحمصي، وهو ضعيف، ضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم والعجلي والنسائي والجوزجاني والساجي والدارقطني وغيرهم.

[١/٢٨٦٢] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا يحيى بن آدم، ثنا سفيان، عن أبي رباح - وهو عبدالله بن رباح - عن أبي [عمرو]^(٢) الشيباني قال: «أتيت ابن مسعود بأباق من عين التمر - أو قال: من العين - فقال: أبشر بالأجر والغنيمة. قال: قلت: هذا الأجر، فما الغنيمة قال: أربعون درهماً، وهو بالكوفة».

[٢/٢٨٦٢] ورواه البيهقي في سننه^(٣): أبنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الحافظ، أبنا أبو نصر العراقي، أبنا سفيان بن محمد الجوهري، ثنا علي بن الحسن الهلالي، ثنا عبدالله بن الوليد، ثنا سفيان، عن أبي رباح، عن أبي عمرو الشيباني قال: «أصبت غلماناً أباقاً بالعين، فأتيت عبدالله بن مسعود فذكرت ذلك له، فقال: الأجر والغنيمة. قلت: هذا الأجر، فما الغنيمة؟ قال: أربعون درهماً في كل رأس».

قال البيهقي: وهذا أمثل ما روي في هذا الباب، قال: ويحتمل أن يكون عبدالله عرف [شرط مالكمهم]^(٤) لمن ردهم عن كل رأس أربعون درهماً، فأخبره بذلك. وسيأتي في كتاب اللقيط.

قلت: له شواهد في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري، وفي البخاري من حديث ابن عباس، وفي البزار من حديث جابر بن عبدالله.

٤١ - [١-٢٤ق/٣] باب فيمن حرمت عليهم الشحوم

فباعوها فأكلوا ثمنها

[١/٢٨٦٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا عبيدالله بن موسى، أبنا شيبان، عن الأعمش، عن جامع بن [شداد]^(٦) عن كلثوم، عن أسامة بن زيد قال: «دخلنا على

(١) المطالب العالية (٢/١٣٦-١٣٧ رقم ١٥٢٢).

(٢) في «الأصل»: عمران. تحريف، والمثبت من المطالب، وهو أبو عمرو سعيد بن إياس الشيباني الكوفي، من رجال التهذيب.

(٣) السنن الكبرى (٦/٢٠٠).

(٤) في «الأصل»: ما لهم. والمثبت من السنن الكبرى.

(٥) (١/١٢٨ رقم ١٦٧).

(٦) في «الأصل»: شيبان. وهو تحريف، والمثبت من مسند ابن أبي شيبة، وهو الصواب.

رسول الله ﷺ نعوذه وهو مريض فوجدناه نائماً قد غطى وجهه ببرد عدني، فكشف عن وجهه، ثم قال: لعن الله اليهود؛ يجرمون شحوم الغنم ويأكلون أثمانها».

[٢/٢٨٦٣] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا أبوالنضر، ثنا عبيدالله، عن شيبان... فذكره.

[٣/٢٨٦٣] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[١/٢٨٦٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا عبيدالله، أبنا شيبان، عن الأعمش، عن حبيب ابن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ قال: «لعن الله اليهود؛ يجرمون شحوم الغنم ويأكلون أثمانها»^(٢).

[٢/٢٨٦٤] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا عبيدالله بن موسى... فذكره. وأصله في الصحيحين^(٣) وغيرهما من حديث أبي هريرة.

[٣/٢٨٦٤] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا موسى، ثنا عبد الوهاب، عن خالد، عن بركة أبي الوليد، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «كان رسول الله ﷺ [قاعداً]^(٤) خلف المقام فرفع رأسه إلى السماء، فنظر ساعة ثم قال: قاتل الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها، وإن الله - عز وجل - لم يجرم شيئاً على قوم إلا حرم عليهم ثمنه»^(٥).

٤٢ - باب العمري جائزة لأهلها

[١/٢٨٦٥] قال أبو داود الطيالسي: ثنا حماد بن سلمة، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد ابن الحنفية، عن معاوية بن أبي سفيان قال: قال رسول الله ﷺ: «العمري جائزة لأهلها»^(٦).

[٢/٢٨٦٥] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

(١) البغية (١٤١ رقم ٤٣٢).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٤/٤٨٣ رقم ٢٢٢٣ وطره في: ٣٤٦٠) ومسلم (٣/١٢٠٧ رقم ١٥٨٢) والنسائي (٧/١٧٧ رقم ٤٢٥٧) من طريق ابن عباس به.

وقال في المختصر (٤/٤٤٤ رقم ٣٤١٦): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبويعلى الموصلي بسند واحد، ورواته ثقات.

(٣) البخاري (٤/٤٨٤ رقم ٢٢٢٤)، ومسلم (٣/١٢٠٨ رقم ١٥٨٣).

(٤) في «الأصل»: قاعد. وهو خلاف الجادة.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٣/٢٨٠ رقم ٣٤٨٨) من طريق بركة أبي الوليد به.

(٦) قال في المختصر (٤/٤٤٣ رقم ٣٤١٣): رواه أبو داود الطيالسي ومحمد بن يحيى بن أبي عمر وأبو بكر ابن أبي شيبة وأبويعلى الموصلي وأحمد بن حنبل، ومدار أسانيدهم على عبد الله بن محمد بن عقيل.

[٣/٢٨٦٥] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.
[٤/٢٨٦٥] قال: وثنا يحيى بن عبيد، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد ابن الحنفية، سمعت معاوية بن أبي سفيان يقول: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

[٥/٢٨٦٥] (ورواه أبو يعلى^(١)): ثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي، ثنا حماد... فذكره.
[٦/٢٨٦٥] ورواه أحمد بن حنبل: ثنا عفان^(٢) ويزيد بن هارون^(٣) قالوا: ثنا حماد بن سلمة... فذكره^(٤).

[٢٨٦٦] قال^(٥): وثنا ابن أبي زائدة، عن حجاج، عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «العمري جائزة لمن أعمرها»^(٦).

٤٣ - [٣/٢٤-ب] باب ما جاء في بيع الزط وتجارة الغلام

[٢٨٦٧] قال مسدد: ثنا يحيى، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان «أن ابن مسعود أتى ناسًا من الزط يتبايعون مستدفرين، فقال: ما رأيت قومًا أشبه بالجن من هؤلاء». هذا إسناد رجاله ثقات.

[١/٢٨٦٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا ابن نمير، عن فطر، عن أبيه، عن عمرو بن حريث قال: «خط لي النبي ﷺ دارًا بالمدينة بقوسه، ثم قال: ألا أزيدك؟ ثم مر بعبد الله بن جعفر وهو يلعب بشيء يبيعه وهو غلام فقال: اللهم بارك له في تجارته»^(٨).

(١) (١٣/٣٥٧-٣٥٨ رقم ٧٣٦٩).

(٢) مسند أحمد (٤/٩٧).

(٣) مسند أحمد (٤/٩٩).

(٤) وضعها المؤلف بعد حديث ابن عباس وموضعها الصحيح هنا.

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/١٣٧ رقم ٢٦٥٨).

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٦/٢٦٩-٢٧٠ رقم ٣٧١٠) من طريق أبي الزبير به، ورواه أيضًا (٦/٢٧٢ رقم ٣٧٢٥) من طريق عمرو بن دينار، عن طاوس بنحوه.

(٧) المطالب العالية (٤/٢٩٣ رقم ٢/٤٠٤٢).

(٨) قال في المختصر (٤/٤٤٥ رقم ٣٤١٩) رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورجاله ثقات.

[٢/٢٨٦٨] قلت: رواه أبو داود في سننه^(١) عن مسدد، عن عبد الله بن داود، عن فطر بن خليفة... فذكره إلى قوله «أزيدك» ولم يذكر ما بعده.
وسأتي في كتاب المناقب.

[٣/٢٨٦٨] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا أبو سعيد، ثنا عبد الله بن داود، عن فطر، عن أبيه، عن عمرو بن حريث «أن رسول الله ﷺ مر بعبد الله بن جعفر وهو يبيع مع الغلمان فقال: اللهم بارك له في بيعه - أو قال: في صفقته»^(٣).

٤٤ - باب ما جاء في بيع بده دوازه

[٢٨٦٩] قال مسدد: ثنا حماد بن زيد، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين «أن رجلاً جلب سكرًا بالمدينة فكسد عليه، فقالوا: ائت عبد الله بن جعفر. فأتاه فاشتراه منه بده دوازه وقال: من شاء أخذ. فقال الرجل: آخذ معهم؟ قال: خذ»^(٤).

٤٥ - [٣/٢٥٥-] باب في شراء الهدية وأداء الأمانة

[٢٨٧٠] قال مسدد: ثنا يحيى، ثنا سليمان التيمي، عن أبي عثمان «أن عبد الله بن عامر بن ربعة حمل على فرس في سبيل الله يقال له: غمرة - أو غمرًا - نتجت مهرًا، فأراد أن يشتريه، فنهى عن شرائه»^(٥).

[٢٨٧١] قال [أبو يعلى]^(٦): وثنا سعيد بن أبي الربيع، حدثني عيسى بن صدقة سمعت أنسًا يقول: «اتقوا الله، وأدوا الأمانات إلى أهلها».

قال أبو يعلى: وأكبر ظني أن [المعلی]^(٧) حدثني به عن عيسى، ولكن لم أجده^(٨).

(١) (١٧٣/٣) رقم ٣٠٦٠.

(٢) (٤٧/٣) رقم ١٤٦٧.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٩/ ٢٨٦): رواه أبو يعلى والطبراني، ورجاله ثقات.

(٤) قال في المختصر (٤/ ٤٤٥) رقم ٣٤٢١: رواه مسدد، ورجاله ثقات.

(٥) قال في المختصر (٤/ ٤٤٥) رقم ٣٤٢٢: رواه مسدد موقوفًا، ورجاله ثقات.

(٦) زيادة من عندي؛ لأنه ذكر قبله حديثًا لأبي يعلى ثم ضرب عليه، والحديث في مسند أبي يعلى (٧/ ٢٤٠) رقم ٤٢٤٥.

(٧) في «الأصل»: العلاء، والثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٤/ ١٤٨): رواه أبو يعلى، وفيه عيسى بن صدقة، وثقه أبو زرعة، وقال الدارقطني: متروك.

٤٦ - باب اتخاذ الماشية

[٢٨٧٢] قال مسدد: ثنا عيسى، ثنا الأعمش، عن طلحة بن مصرف، عن أبي عمار، عن أبي مسيرة عمرو بن شرحبيل قال: قال النبي ﷺ: «الغنم بركة، والإبل عز لأهلها، والخير معقود في نواصي الخيل، والعبد أخوك فأحسن إليه؛ فإن رأيتَه مغلوبًا فأعنه».

[١/٢٨٧٣] قال: وثنا عبدالوارث، عن أبي نعامة العدوي، عن مسلم بن [بديل]^(١) عن إياس [أبي]^(٢) طلحة، عن سويد بن هبيرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خير مال المرء سكة مأبورة أو مهرة مأمورة»^(٣).

[٢/٢٨٧٣] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا مروان بن معاوية، عن عمرو بن عيسى، عن إياس بن زهير... فذكره.

[٣/٢٨٧٣] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا روح بن عبادة، ثنا أبونعامة العدوي، ثنا [مسلم]^(٥) بن بديل، عن إياس بن زهير... فذكره.

السكة المأبورة: النخلة الملقحة من التأبير، والمهرة المأمورة: الكثيرة التناج.

[١/٢٨٧٤] [٣/٢٥٠ب] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا خالد بن مخلد، ثنا يزيد بن عبدالملك النوفلي، سمعت عمار بن أبي عمار بن فيروز يقول: «أكرموا المعزى، وامسحوا الرغام عنها، وصلوا في مراحتها؛ فإنها من دواب الجنة»^(٧).

الرغام - بضم الراء، وفتح العين المهملة - : ما يسيل من أنوف الغنم عن مرض، والرغام - بالعين المعجمة - : ما يسيل من الأنف مطلقًا، قاله صاحب الغريب.

(١) في «الأصل»: نذير. تحريف، وهو مسلم بن بديل العدوي، يروي عن إياس بن زهير، وعنه أبو نعامة العدوي، كما في ترجمته من الجرح (٨ / ١٨١ رقم ٧٩٠).

(٢) في «الأصل»: بن. تحريف، وهو إياس بن زهير أبوظلحة، وسيأتي على الصواب في الحديث الذي يليه، وانظر الجرح (٢ / ٢٧٩) ترجمه إياس بن زهير، وراجع التعليق السابق.

(٣) قال في المختصر (٤ / ٤٤٦ رقم ٣٤٢٥): رواه مسدد بسند رجاله ثقات، وسويد مختلف في صحبته.

(٤) البغية (١٣٨ رقم ٤٢٠) وفي المتن تحريف.

(٥) في «الأصل»: هشام. تحريف، والمثبت من البغية، وهو مسلم بن بديل العدوي، وقد سبق الكلام عنه.

(٦) المطالب العالية (٢ / ٣١٩ رقم ١٩٩٣).

(٧) وقال في المختصر (٤ / ٤٤٦ رقم ٣٤٢٦): رواه أبو بكر بن أبي شيبة مقطوعًا بسند ضعيف؛ لضعف يزيد بن عبدالملك النوفلي.

[٢/٢٨٧٤] ورواه عبد بن حميد^(١): ثنا خالد بن مخلد، ثنا يزيد بن عبد الملك، سمعت عبد الرحمن بن [أبي]^(٢) محمد، يحدث عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ: «أكرموا المعزى...» فذكره، وسيأتي في كتاب اللجنة.

[٢٨٧٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): وثنا وكيع، ثنا محمد بن شريك، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «نعم الإبل الثلاثون، يحمل على نجيبها، ويعير أدياتها، ويمنح غزيرتها، ويحلبها يوم وردها في أعطانها».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٢٨٧٦] وقال أحمد بن منيع: ثنا معاوية بن عمرو، أبنا رشدين، عن أبي عبد الله، عن عطاء، عن ابن عباس «أن النبي ﷺ أمر الأغنياء أن يتخذوا الغنم، وأمر الفقراء أن يتخذوا الدجاج».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف رشدين، وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه ابن ماجه في سننه^(٤)، وابن الجوزي في الموضوعات^(٥).

[٢٨٧٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا الخليل بن زكريا، ثنا عبد الله بن عون، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «الغنم بركة، والإبل عز لأهلها»^(٧).

له شاهد من حديث عروة البارقي، رواه ابن ماجه في سننه^(٨) والدارمي^(٩) وأبو يعلى^(١٠) في مسنديهما بسند صحيح.

(١) المنتخب (٣٠٤ رقم ٩٨٧).

(٢) من المنتخب.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٣٢ رقم ٢٢٨٠).

(٤) (٢/٧٧٣ رقم ٢٣٠٧).

(٥) الموضوعات (٢/٣٠٣).

(٦) البغية (١٣٨ رقم ٤١٩).

(٧) قال في المختصر (٤/٤٤٧): رواه الحارث، عن الخليل بن زكريا وهو ضعيف.

(٨) (٢/٧٧٣ رقم ٢٣٠٥).

(٩) سنن الدارمي (٢/٢٧٨ رقم ٢٤٢٧) مختصرًا.

(١٠) (١٢/٢٠٨ رقم ٦٨٢٨).

[١/٢٨٧٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن عبدالله بن عبدالله، عن ابن أبي ليلى، عن البراء قال: «الغنم بركة»^(٢).
موقوف.

[٢/٢٨٧٨] وبه عن البراء، عن النبي ﷺ قال: «الغنم بركة».

له شاهد من حديث أم هانئ، رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه ابن ماجه في سننه^(٣).

[١/٢٨٧٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): وثنا محمد بن عباد المكي، ثنا محمد بن سليمان [بن]^(٥) مسمول، ثنا القاسم بن مخول البهزي ثم السلمى يقول: سمعت أبي - وكان قد أدرك الجاهلية والإسلام - يقول: «نصبت حبائل لي بالأبواء، فوقع في حبل منها [ظبي]^(٦) فأفلت، فخرجت في إثره، فوجدت رجلا قد أخذه فتنازعا فيه، فتساوقنا إلى رسول الله ﷺ فوجدناه (قاتلا)^(٧) بالأبواء تحت شجرة [يستظل]^(٨) بنطع، فاخصمنا إليه، فقضى به بيننا [شطرين]^(٩).

فقلت: يا رسول الله، نلقى الإبل وبها لبن وهي مصرة ونحن محتاجون. قال: ناد: يا صاحب الإبل ثلاثاً؛ فإن جاء وإلا فاحلل صرارها، ثم اشرب ثم صرّ [٣/٢٦٦-١] وأبق للبن دواعيه. فقلت: يا رسول الله، الضّوالُ ترد علينا، هل لنا أجر أن نسقيها؟ قال: نعم، في كل ذات كبد حرّى أجر، ثم أنشأ رسول الله ﷺ يحدثنا قال: سيأتي على الناس زمان خير المال فيه غنم بين المسجدين تأكل الشجر وترد الماء، يأكل صاحبها من رسلها، ويشرب من ألبانها، ويلبس من أصوافها - أو قال: أشعارها - والفتن ترتكس بين جرائم العرب،

(١) (٣/٢٦٠ رقم ١٧٠٩).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٦٧): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير عبدالله بن عبدالله الرازي وهو ثقة.

(٣) (٢/٧٧٣ رقم ٢٣٠٤).

(٤) (٣/١٣٧ رقم ١٥٦٨).

(٥) من مسند أبي يعلى.

(٦) في «الأصل»: طير. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٧) في مسند أبي يعلى وكتاب العزلة لابن أبي الدنيا: نازلا.

(٨) في «الأصل»: مستظل. والمثبت من مسند أبي يعلى، وفي كتاب العزلة: مستظلا.

(٩) في «الأصل»: بشطرين. والمثبت من مسند أبي يعلى وكتاب العزلة.

والله ما تعبثون - يقولها رسول الله ﷺ ثلاثاً. قلت: يا رسول الله، أوصني. قال: أقم الصلاة، وآت الزكاة، وصم رمضان، وحج البيت، واعتمر، وبر والديك، وصل رحمك، وأقر الضيف، وأمر بالمعروف، وانه عن المنكر، وزل مع الحق حيث زال»^(١).
[٢/٢٨٧٩] ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب العزلة^(٢): عن محمد بن عباد به.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٤/٧): رواه أبو يعلى، والطبراني باختصار في الأوسط، وفي إسناد أبي يعلى محمد بن سليمان بن مسمول، وهو ضعيف، وفي إسناد الطبراني سليمان بن داود الشاذكوني، وهو ضعيف.

(٢) (١٤٩-١٥٠ رقم ١٧٢).

[٢٦] كتاب السلم

[١/٢٨٨٠] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا شعبة، عن أبي إسحاق: سمعت رجلا من أهل نجران يقول: «قلت لابن عمر: إنها أسألك عن اثنتين: عن السلم في النخل، وعن الزبيب والتمر. فقال: أما السلم في النخل فإن رجلا أسلم في نخل لرجل، ثم لم يحمل ذلك العام. فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: بم تأكل ماله؟! فأمره فرد عليه، ثم نهى عن السلم في النخل حتى يبدو صلاحه، وأما الزبيب والتمر فإن النبي ﷺ أتى برجل سكران فقال: يا رسول الله، إني لم أشرب خمرا، إنها شربت زبيبا وتمرا. فأمر به فضربه الجذ، ونهى عنهما أن يختلطا».

[٢/٢٨٨٠] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن النجراني «قلت لعبد الله بن عمر: أسلم في نخل قبل أن يطلع؟ قال: لا. قلت: لم؟ قال: لأن رجلا أسلم في عهد رسول الله ﷺ في حديقة نخل قبل أن تطلع، فلم يطلع الله شيئا فيها ذلك العام، فقال المشتري: هو لي حين يطلع. وقال البائع: إنها بعثك النخل هذه السنة. فاختصما إلى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: أأخذ من نخلك شيئا؟ قال: لا. قال النبي ﷺ: فبم تستحل ماله؟! اردد عليه ما أخذت منه، ولا تسلموا في نخل حتى يبدو صلاحه [٣/٢٦٠-ب] قال: قلت: إنا بأرض ذات تمر وزبيب؛ فهل نخلط التمر والزبيب فنبيذهما جميعا؟ قال: لا. قلت: لم؟ قال: لأن رجلا سكر على عهد رسول الله ﷺ فأتي به رسول الله ﷺ وهو سكران، فضربه، ثم سأله عن شرابه فقال: إني شربت نبيذا. قال: أي نبيذ؟ قال: نبيذ تمر وزبيب. فقال النبي ﷺ: لا تخلطوهما؛ فإن كل واحد منهما يكفي وحده». هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

[٢٨٨١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا داود بن رشيد، ثنا الوليد، ثنا محمد بن حمزة بن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه، عن جده قال: «أسلف رسول الله ﷺ لرجل من اليهود دنانير في تمر كيل مسمى إلى أجل مسمى، وقال اليهودي: من تمر حائط بني فلان. فقال النبي ﷺ: أما من تمر حائط بني فلان فلا»^(٣).

هذا إسناد مرسل، رجاله ثقات على شرط ابن حبان.

(١) (٢٦٢) رقم (١٩٣٩).

(٢) (١٣/٤٨٣) رقم (٧٤٩٦).

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٢/٧٦٥-٧٦٦) رقم (٢٢٨١) من طريق الوليد به.

وقال في المختصر (٤/٤٤٩) رقم (٣٤٣٤): رواه أبو يعلى الموصلي بسند صحيح على شرط ابن حبان.

[٢٧] كتاب الرهن

١ - باب جواز الرهن

قال الله تعالى: ﴿فرهان مقبوضة﴾^(١)

[١/٢٨٨٢] وقال إسحاق بن راهويه^(٢): أبنا وكيع، ثنا موسى بن عبيدة الربذي، عن يزيد بن عبدالله بن قسيط، عن أبي رافع قال: «نزل برسول الله ﷺ ضيف، فبعثني إلى يهودي فقال: قل له: إن رسول الله ﷺ يقول: بعني أو أسلفني إلى رجب، فأتيته فقلت له ذلك، فقال: والله لا أبيع ولا أسلفه إلا برهن. فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: والله لو باعني أو أسلفني لقضيت، إني لأمين في السماء أمين في الأرض، اذهب بدرعي الحديد إليه. قال: فنزلت تعزية عن الدنيا: ﴿ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجنا منهم زهرة الحياة الدنيا﴾^(٣)»^(٤).

[٢/٢٨٨٢] قال^(٥): وأبنا روح بن عبادة - يعني: عن موسى... فذكره.

[٣/٢٨٨٢] رواه أبوبكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا وكيع بن الجراح... فذكره إلا أنه قال: «تعزية عن النبي ﷺ».

[٤/٢٨٨٢] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.

(١) البقرة: ٢٨٣.

(٢) المطالب العالية (٢/١٣٣ رقم ١/١٥١٢).

(٣) طه: ١٣١.

(٤) قال في المختصر (٤/٤٥٠ رقم ٣٤٣٥): رواه إسحاق بن راهويه وأبوبكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى الموصلي بسند واحد مداره على موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف.

(٥) المطالب العالية (٢/١٣٣ رقم ٣/١٥١٢).

(٦) المطالب العالية (٢/١٣٣ رقم ٢/١٥١٢).

(٧) المطالب العالية (٢/١٣٣ رقم ٤/١٥١٢).

[٥/٢٨٨٢] قال أبو يعلى^(١): وثنا الحسن بن شبيب، ثنا خلف، ثنا جعفر بن علي بن أبي رافع، عن جده «أن رسول الله ﷺ (بعث فاستقرض له تمر)^(٢) من رجل يهودي، فقال اليهودي: لا والله إلا برهن. قال: فقال لي رسول الله ﷺ: أنا في السماء أمين (مني في الأرض)^(٣)».

[٢٨٨٣] قال أبو يعلى^(٤): وثنا العباس بن الوليد النرسي، ثنا يوسف - يعني ابن خالد - ثنا جعفر بن سعد، عن خبيب بن سليمان بن سمرة، عن أبيه، عن جده سمرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من رهن أرضًا بدين عليه فإنه يقضي من ثمرتها ما فضل عن نفقتها، فيقضي من ذلك دينه الذي عليه بعد أن يحسب الذي بقي له عنده عمله، ونفقته بالعدل». هذا إسناد ضعيف سليمان وابنه خبيب وجعفر بن سعد ذكرهم ابن حبان في الثقات وضعفهم (...)^(٥).

(١) المطالب العالية (٢/١٣٣ رقم ٥/١٥١٢).

(٢) في المطالب: بعثه فاستقرض له تمرًا.

(٣) في المطالب: وفي الأرض أمين.

(٤) المطالب العالية (٢/١٣٣-١٣٤ رقم ١٥١٣).

(٥) طمس بالأصل.

[٢٨] [٣/٢٧-١] كتاب التفليس

[١/٢٨٨٤] قال إسحاق بن راهويه^(١): «أبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن الزهري، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن كعب بن مالك قال: «كان معاذ بن جبل رجلاً سمحاً شاباً جميلاً من أفضل شباب قومه، وكان لا يمسك شيئاً، فلم يزل يدان حتى أغلق ماله كله في الدين، فأتى النبي ﷺ يطلب إليه أن يسأل غرماءه أن يضعوا ماله فأبوا، فلو تركوا لأحد من أجل أحد لتركوا لمعاذ من أجل النبي ﷺ فباع النبي ﷺ ماله كله في دينه حتى قام معاذ بغير شيء، حتى إذا كان فتح مكة بعثه النبي ﷺ على طائفة من أهل اليمن أميراً ليجبره، فمكث معاذ باليمن أميراً وكان أول من اتجر في مال الله هو، فمكث حتى أصاب وحتى قبض النبي ﷺ فلما قدم قال عمر لأبي بكر: أرسل إلى هذا الرجل فدع له ما يعيشه، وخذ سائره. فقال أبوبكر: إنما بعثه النبي ﷺ ليجبره ولست أخذاً منه شيئاً إلا أن يعطيني. فانطلق عمر إليه إذ لم يطعه أبوبكر، فذكر ذلك عمر لمعاذ، فقال معاذ: إنما أرسلني النبي ﷺ ليجبرني ولست بفاعل، ثم لقي معاذ عمر فقال: قد أطعتك وأنا فاعل ما أمرتني، إني رأيت في المنام أني في (حومة)^(٢) ماء، وقد خشيت الغرق فخلصتني منه يا عمر. فأتى معاذ أبابكر فذكر ذلك له وحلف أنه لم يكتمه شيئاً حتى بين له سوطه، فقال أبوبكر: والله لا أخذه منك وقد وهبته لك. فقال عمر: هذا حين طاب وحلّ. فخرج معاذ عند ذلك إلى الشام».

[٢/٢٨٨٤] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): «ثنا إسحاق بن عيسى الطباع، ثنا عبدالله بن المبارك، أخبرني معمر، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك قال: «كان معاذ بن جبل شاباً سمحاً أفضل فتیان قومه، فلم يزل حتى أغرق ماله في الدين [فكلم]^(٤) رسول الله ﷺ غرماءه، فلو ترك أحد من أجل أحد لترك معاذ بن جبل من أجل رسول الله ﷺ قال: فقبض معاذ ولا مال له».

(١) المطالب العالية (٢/١١٩ رقم ١٤٧٤).

(٢) في المطالب: بحر فيه.

(٣) البغية (١٤٤ رقم ٤٤٦).

(٤) في «الأصل»: فلم. ثم يياض بمقدار كلمة، والمثبت من بغية الباحث.

[٣/٢٨٨٤] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ^(١): ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الإمام، أبنا الحسن بن علي بن زياد، ثنا إبراهيم بن موسى، ثنا هشام بن يوسف، عن معمر، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه قال: «كان معاذ بن جبل شاباً حليماً سمحاً من أفضل شباب قومه ولم يكن يمسك شيئاً، فلم يزل يدان حتى أغرق ماله كله في الدين، فأتى النبي ﷺ فكلم غرماءه، فلو تركوا أحداً من أجل أحد لتركوا معاذاً من أجل رسول الله ﷺ فباع لهم رسول الله ﷺ ماله حتى قام معاذ بغير شيء».

[٤/٢٨٨٤] رواه البيهقي في سننه^(٢) عن الحاكم به.

هكذا رواه هشام بن يوسف، عن معمر، وخالفه عبدالرزاق فرواه عن معمر مرسلًا.

(١) المستدرک (٢٧٣/٣) وقال: صحيح على شرط الشيخين.

(٢) السنن الكبرى (٤٨/٦).

[٢٨] [١] كتاب الصلح

فيه حديث سعد بن أبي وقاص وسيأتي في الفتن في باب ما كان في زمن علي بن أبي طالب، وحديث أبي أيوب وسيأتي في الأدب.

[٢٨٨٥] عن عمرو، عن النبي ﷺ «أنه صالح أهل خيبر على أن يعملوا العمل؛ فإذا عملوا فبلغ فلهم الشطر وله الشطر، فلما عملوا وبلغ أرسل ابن رواحة فحرص عليهم فقالوا: الذي أخذت منها أكثر مما أعطيت. قال: فلکم ما أخذت ولي ما أعطيت. قالوا: بهذا قامت السموات».

رواه مسدد مرسلًا بسند صحيح.

[١/٢٨٨٦] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «كتب رسول الله ﷺ كتابًا بين المهاجرين والأنصار [أن] (٢) يعقلوا معاقلهم، وأن يفدوا [عانيهم] (٣) بالمعروف والإصلاح بين (الناس) (٤)».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة (٥) واللفظ له وأحمد بن حنبل (٦) بسند فيه الحجاج بن أرطاة.

[٢/٢٨٨٦] ورواه أحمد بن حنبل (٧) أيضًا من طريق الحجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده مرفوعًا... فذكره (٨).

[١/٢٨٨٧] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنه قال: «إن النبي ﷺ صالح بني

(١) من هنا إلى آخر كتاب العارية سقط من النسخة المسندة، وأثبتته من النسخة المختصرة.

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتتها من المصنف ومسند أحمد.

(٣) في «الأصل» والمجمع: غائبهم. وهو تصحيف، والمثبت من المصنف ومسند أحمد، وهو الصواب.

(٤) كذا في «الأصل» وفي المصنف ومسند أحمد والمجمع: المسلمين.

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٩/ ٣١٨ رقم ٧٦٢٧، ١٢/ ٤١٧ رقم ١٥٠٩٩).

(٦) مسند أحمد (١/ ٢٧١).

(٧) مسند أحمد (١/ ٢٧١، ٢/ ٢٠٤).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٤/ ٢٠٦): رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس لكنه ثقة.

تغلب على أن يثبتوا [على] (١) دينهم ولا يُتَّصروا أبناءهم، وإنهم قد نقضوا، وإنه إن يتم لي الأمر قتلت المقاتلة وسبيت الذرية».

[٢/٢٨٨٧] وفي رواية له عن علي قال: «شهدت النبي ﷺ صالح [نصاري] (٢) من بني تغلب على ألا يُتَّصروا أولادهم؛ فإن فعلوا فقد برئت منهم الذمة. قال: فقال علي: فقد والله فعلوا، فوالله لئن تم لي الأمر لأقتلن مقاتلهم، ولأسين ذراريهم» (٣).

رواه أبو يعلى الموصلي (٤)، ومدار إسناد الطريقتين على أصبغ بن نباتة، وهو ضعيف.

(١) من مسند أبي يعلى.

(٢) في «الأصل»: فصار. وهو تحريف.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبوداود (٣/١٦٧ رقم ٣٠٤٠) بنحوه، وقال: هذا حديث منكر، بلغني عن أحمد أنه كان ينكر هذا الحديث إنكارًا شديدًا. قال أبو علي - هو اللؤلؤي راوي سنن أبي داود - : ولم يقرأه أبوداود في العرصة الأخيرة.

(٤) (١/٢٧٣ رقم ٣٢٣، ١/٢٧٨ رقم ٣٣٢).

[٣٠] كتاب الضمان

[٢٨٨٨] عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ قال: «إن خراج العبد بالضمان. وذلك أن رجلاً ابتاع عبداً وضمنه سنة أو ما كان من ذلك، ثم ظهر في العبد داء كان فيه قبل البيع كان له خراجه بضمانه إياه»^(١).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند فيه راوٍ لم يسم.

[٢٨٨٩] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «كان العباس بن عبدالمطلب إذا دفع مالا مضاربة اشترط على صاحبه أن لا يسير برّاً ولا بحرّاً ولا ينزل به وادياً، ولا يشتري به ذات كبد رطبة؛ فإذا فعل فهو ضامن، فرفع شرطه إلى رسول الله ﷺ فأجازه».

رواه أبويعلى الموصلي^(٢).

(١) رواه أبو داود (٣/ ٢٨٤ رقم ٣٥١٠) وابن ماجه (٢/ ٧٥٤ رقم ٢٢٤٣) بنحوه، وروى أبو داود (٣/ ٢٨٤ رقم ٣٥٠٨، ٣٥٠٩) والترمذي (٣/ ٥٨١-٥٨٢ رقم ١٢٨٥، ١٢٨٦) والنسائي (٧/ ٢٥٤-٢٥٥ رقم ٤٤٩٠) وابن ماجه (٢/ ٧٥٣-٧٥٤ رقم ٢٢٤٢) للرفوع منه فقط، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) المطالب العلية (٢/ ١١٨-١١٩ رقم ١٤٧٢)

[٣١] كتاب الشركة

[١/٢٨٩٠] عن أبي خدّاش، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ قال: «المسلمون شركاء في ثلاثة: في النار، والكلاء، والماء»^(١).

رواه مسدد، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر، وأحمد بن منيع، ورجاله ثقات.

[٢/٢٨٩٠] والحارث بن أبي أسامة^(٢) بسند فيه راوٍ لم يسم، عن أبي عثمان، عن أبي خدّاش قال: «كنا في غزاة فنزل الناس منزلاً، ففقطعوا الطريق ومدوا الحبال على الكلاء، فلما رأى^(٣) ما صنعوا قال: سبحان الله! لقد غزوت مع النبي ﷺ غزوات فسمعتة يقول: الناس شركاء في ثلاث: في الماء، والكلاء، والنار».

وله شواهد في سنن ابن ماجه وغيره من حديث أبي هريرة^(٤) وابن عباس^(٥) وعائشة^(٦).

[٢٨٩١] وعن أبي مالك الأشعري -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «أعظم الغلول عند الله يوم القيامة ذراع أرض يسرقها [الرجل]^(٧): الرجلان والجاران يكون بينهما [الأرض]^(٧) فيسرق أحدهما من صاحبه فيطوقه من سبع أرضين»^(٨).

رواه أبوبكر بن أبي شيبة^(٩) وأحمد بن حنبل^(١٠) والطبراني في الكبير بسند فيه عبدالله ابن محمد بن عقيل.

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبوداود (٣/٢٧٨ رقم ٣٤٧٧) ثنا مسدد به.

(٢) البغية (١٩٨ رقم ٦٣٠).

(٣) كذا في «الأصل» والبغية، وقد سقط منه الصحابي -والله أعلم- ثم وجدت الحافظ ابن حجر علق على حاشية «الأصل» في كتاب الجهاد عند ذكر المؤلف لهذا الحديث مرة ثانية بما يفيد أنه سقط منه الصحابي، فليراجع من هناك، والحمد لله على توفيقه.

(٤) سنن ابن ماجه (٢/٨٢٦ رقم ٢٤٧٣).

(٥) سنن ابن ماجه (٢/٨٢٦ رقم ٢٤٧٢).

(٦) سنن ابن ماجه (٢/٨٢٦-٨٢٧ رقم ٢٤٧٤).

(٧) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المصنف.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٧٥): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

(٩) وأخرجه في المصنف أيضًا (٦/٥٦٧ رقم ٢٠٦٠).

(١٠) مسند أحمد (٤/١٤٠، ٢٠٢، ٣٤١/٥، ٣٤٤).

[٢٨٩٢] وعن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان له ربيع أو أرض فأراد أن يبيعها فليعرضها على شركائه؛ فإن أرادوها فهم أحق بها من الناس بالثمن»^(١).

رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف؛ لضعف الحجاج بن أرطاة.

[٢٨٩٣] وعن [قائد السائب، عن السائب]^(٢) - رضي الله عنه -: أنه قال للنبي ﷺ: «كنت شريكاً في الجاهلية فكنت خير شريك، كنت لا تداري ولا تهاري»^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورجاله ثقات، ورواه أحمد بن منيع مطولاً ومسدوداً، وسيأتي لفظهما في الأدب في باب إكرام الضيف.

-
- (١) رواه مسلم (١٢٢٩/٣) رقم ١٦٠٨ وأبوداود (٢٨٥/٣) رقم ٣٥١٣ والنسائي (٣٠١/٧) رقم ٤٦٤٦، ٣١٩/٧-٣٢٠ رقم ٤٧٠٠، ٤٧٠١) وابن ماجه (٨٣٣/٢) رقم ٢٤٩٢ بنحوه.
- (٢) في «الأصل»: قائد بن السائب. وهو تحريف، والمثبت من سنن أبي داود وابن ماجه، وهو الصواب، والسائب هو ابن أبي السائب المخزومي - رضي الله عنه -.
- (٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٧٦٨/٢) رقم ٢٢٨٧ حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة به، ورواه أبوداود (٢٦٠/٤) رقم ٤٨٣٦ حدثنا مسدد به.

[٣٢] كتاب العارية

[٢٨٩٤] عن عطاء بن أبي رباح، عن ناس من آل صفوان قال: «استعار رسول الله ﷺ من صفوان بن أمية سلاحًا، فقال له صفوان: أعارية أم غصب؟ قال: بل عارية. فأعاره ما بين ثلاثين إلى أربعين درعًا، فغزا رسول الله ﷺ حنينًا، فلما هزم الله - تعالى - المشركين قال رسول الله ﷺ: اجمعوا أدرع صفوان. ففقدوا من دروعه درعًا، فقال رسول الله ﷺ: يا صفوان، إن شئت أغرمتها لك. فقال: يا رسول الله، إن في قلبي اليوم من الإيمان ما لم يكن يومئذ».

رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة^(١) بسند واحد ورجاله ثقات، ورواه أبو داود في سننه^(٢) والنسائي في الكبرى^(٣) بنفس اللفظ.

وله شاهد في السنن: أبي داود^(٤)، (والترمذي، وابن ماجه)^(٥) ورواه الحاكم^(٦) وعنه البيهقي في سننه^(٧) من حديث ابن عباس.

[٢٨٩٥] وعن طاوس أن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: إنما قال النبي ﷺ: «لأن (يعين)^(٨) أحدكم [أخاه أرضه]^(٩) خير [له]^(٩) من أن يأخذ عليها كذا وكذا، شيء معلوم»^(١٠).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند رجاله ثقات.

[٢٨٩٦] وعن أبي العباس، عن رجل من الأنصار - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «العارية مردودة، والمنيحة مردودة».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١١) [١٢].

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٦/١٤٣-١٤٤ رقم ٥٩٨).

(٢) (٣/٢٩٦ رقم ٣٥٦٤).

(٣) (٣/٤٠٩-٤١٠ رقم ٥٧٧٨).

(٤) (٣/٢٩٦ رقم ٣٥٦٢) من حديث صفوان بن أمية.

(٥) لم أجده فيها لا من حديث صفوان ولا من حديث ابن عباس، والله أعلم.

(٦) المستدرک (٢/٤٧) وقال صحيح على شرط مسلم.

(٧) السنن الكبرى (٦/٨٨).

(٨) كذا في «الأصل» ولذلك أدخل المؤلف هذا الحديث في باب العارية، ولفظ مسلم وغيره: «يمنح» ولذلك بوب عليه النووي باب الأرض تمنح.

(٩) سقطت من «الأصل» وأثبتها من صحيح مسلم.

(١٠) رواه مسلم (٣/١١٨٤-١١٨٥ رقم ١٥٥٠) من طريق طاوس عن ابن عباس به.

(١١) المطالب العالية (٢/١١٨ رقم ١٤٧١).

(١٢) آخر السقط من «الأصل» المستدرک من النسخة المختصرة.

[٣٣] كتاب الغصب [٣/٢٧-ب]

[٢٨٩٧] قال مسدد^(١): ثنا معتمر، عن أبيه «حدثني شيخ لقيته بالبحرين عن خطبة النبي ﷺ في حجة الوداع أنه قال: لا يجل من مال امرئ إلا ما أعطى عن طيب نفس».

[١/٢٨٩٨] قال: وثنا عبدالواحد، ثنا أبويعفور عبدالرحمن بن عبيد، ثنا أبو ثابت، عن يعلى بن مرة الثقفي قال: قال رسول الله ﷺ: «من أخذ أرضًا بغير حقها كلف أن يحمل تراها إلى المحشر»^(٢).

[٢/٢٨٩٨] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبي يعفور، عن أيمن، سمعت يعلى بن مرة الثقفي يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «من أخذ أرضًا... فذكره».

[٣/٢٨٩٨] قال: وثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن الربيع بن عبدالله، عن أيمن بن (ثابت)^(٤) عن يعلى بن مرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ: «أبنا رجل ظلم شبرًا من الأرض كلفه الله أن يحفره حتى يبلغ آخر سبع أرضين، ثم يطوقه إلى يوم القيامة حتى يقضي بين الناس».

[٤/٢٨٩٨] ورواه أحمد بن منيع: ثنا مروان بن معاوية الفزاري، عن أبي يعفور... (فذكر حديث)^(٥).

[٥/٢٨٩٨] ورواه عبد بن حميد^(٦): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكر الطريق الأولى.

[٦/٢٨٩٨] قال عبد بن حميد^(٧): وحدثني ابن أبي شيبة... فذكر الطريق الثانية.

(١) المطالب العالية (٢/١٢٤ رقم ١٤٨٥).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٧٥): رواه أحمد، والطبراني في الكبير والصغير بنحوه، بأسانيد ورجال بعضها رجال الصحيح.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٦/٥٦٥ رقم ٢٠٥٥).

(٤) تحرفت في المنتخب إلى: نابل. وأيمن بن ثابت أبو ثابت من رجال التهذيب.

(٥) كذا في «الأصل».

(٦) المنتخب (١٥٤ رقم ٤٠٦).

(٧) المنتخب (١٥٥ رقم ٤٠٧).

[٧/٢٨٩٨] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٨/٢٨٩٨] قال: وثنا زهير، ثنا عفان بن مسلم، ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا أبويعفور... فذكره.

[٩/٢٨٩٨] ورواه أحمد بن محمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا إسماعيل بن محمد وهو أبو إبراهيم المعقب، ثنا مروان - يعني: الفزاري... فذكره.

[١٠/٢٨٩٨] قال^(٢): وثنا عفان، ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا أبويعفور... فذكره.

[١١/٢٨٩٨] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣) قال: ثنا أبويعلى الموصلي... فذكره.

قوله: «طوقه من سبع أرضين» قيل: أراد طوق [التكليف لا طوق التقليد. وهو أن يطوق حملها يوم القيامة. وقيل: أراد أن تخسف به الأرض فتصير البقعة المغصوبة في عنقه كالطوق. قال البغوي: وهذا أصح]^(٤).

[١/٢٨٩٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا وكيع، عن شريك، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن عطاء بن يسار، عن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «أعظم الغلول عند الله يوم القيامة ذراع أرض يسرقها [الرجل]^(٦): الرجلان والجاران تكون بينهما [الأرض]^(٦) فيسرق أحدهما من صاحبه، فيطوقه من سبع أرضين»^(٧).

[٢/٢٨٩٩] [٢٨٩/٣-٢٨٩] رواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا وكيع وأسود وابن أبي بكير وأبوالنضر، عن شريك... فذكره.

ورواه الطبراني في الكبير^(٩).

(١) مسند أحمد (٤/١٧٢).

(٢) مسند أحمد (٤/١٧٣).

(٣) (١١/٥٦٧-٥٦٨ رقم ٥١٦٤).

(٤) قطع بالأصل والمثبت من المختصر.

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٦/٥٦٧ رقم ٢٠٦٠) ولكن فيه عبدالله بن جعفر بن عتيك بدل عبدالله ابن محمد بن عقيل، وقد رواه أحمد في مسنده كما هنا، وسيأتي في الذي يليه.

(٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المصنف.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٧٥): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وإسناده حسن.

(٨) مسند أحمد (٥/٣٤٤).

(٩) (٣/٣٤٠ رقم ٣٤٦٣).

[١/٢٩٠٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): وثنا [عبدالرحيم]^(٢) بن سليمان، عن محمد بن كريب، عن كريب، سمعت ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال النبي ﷺ: «ملعون من انتقص شيئاً من تحوم الأرض بغير حقه».

[٢/٢٩٠٠] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن كريب.

[١/٢٩٠١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا عبدالأعلى، ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن أبي حرة الرقاشي، عن عمه، أن النبي ﷺ قال: «لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه»^(٥).

[٢/٢٩٠١] رواه البيهقي في سننه^(٦): أبنا أبو بكر بن الحارث الفقيه، أبنا أبو محمد بن حيان، ثنا الحسن بن هارون بن سليمان، أبنا عبدالأعلى بن حماد... فذكره.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان

[٢٩٠٢] قال أبو يعلى الموصلي^(٧): وثنا عمرو بن الضحاك بن مخلد [بن]^(٨) الضحاك، ثنا أبي، ثنا طالب بن سلمى بن عاصم بن الحكم، حدثني بعض أهلي، أن جدي حدثهم «أنه شهد رسول الله ﷺ [في حجته]^(٨) في خطبته فقال: ألا إن أموالكم ودماءكم عليكم حرام كحرمة هذا البلد في هذا اليوم، ألا فلا يُعرفنكم ترجعون بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض، ألا ليلغ الشاهد الغائب؛ فإني لا أدري هل ألقاكم أبداً بعد اليوم، اللهم أشهد عليهم، اللهم هل بلغت»^(٩).

(١) وأخرجه في المصنف أيضاً (٦/٥٦٨ رقم ٢٠٦٣).

(٢) في «الأصل»: عبدالرحمن. والمثبت من المصنف، وهو الصواب.

(٣) (٤/٤٠٠ رقم ٢٥٢١).

(٤) (٣/١٤٠ رقم ١٥٧٠).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٧٢): رواه أبو يعلى، وأبو حرة وثقه أبو داود، وضعفه ابن معين.

(٦) السنن الكبرى (٦/١٠٠).

(٧) (١٢/٢١٦-٢١٧ رقم ٦٨٣٢).

(٨) من مسند أبي يعلى.

(٩) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٧٢): رواه أبو يعلى، وطالب وشيخه لم أجد من ترجمهم.

قلت: كذا قال الهيثمي - رحمه الله - وطالب ترجم له البخاري في التاريخ وابن أبي حاتم في الجرح وابن حبان في الثقات، وشيخه لم يسم.

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي، لكن له شواهد كثيرة، وقد تقدم جملة منها في كتاب الحج.

[١/٢٩٠٣] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا محمد بن عباد المكي، ثنا حاتم، عن حمزة بن أبي محمد، عن بجاد بن موسى، عن عامر بن سعد قال: قال سعد: قال رسول الله ﷺ: «من أخذ شيئاً من الأرض بغير حِلِّهِ طُوقَهُ من سبع أرضين، لا يقبل منه صرفاً ولا عدلاً، ومن ادعى إلى غير أبيه أو لغير مولاه فقد كفر»^(٢).

رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٣) والطبراني في الأوسط^(٤) من طريق حمزة بن أبي محمد.

[٢/٢٩٠٣] ورواه البزار في مسنده^(٥): ثنا محمد بن مسكين، ثنا أسد بن موسى، ثنا حاتم ابن إسماعيل، ثنا حمزة بن أبي محمد... فذكره.

قلت: مدار حديث سعد على حمزة بن أبي محمد، وهو ضعيف.

[٢٩٠٤] [٢٨٣/٣-ب] قال أبو يعلى الموصلي^(٦): وثنا يعقوب بن عيسى جار أحمد بن حنبل، ثنا إبراهيم بن سعد، عن عبدالعزيز بن المطلب، عن عبدالرحمن بن الحارث بن عبدالله، عن زيد بن علي بن حسين، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «من قتل دون دمه فهو شهيد»^(٧).

وسأتي في كتاب الجهاد.

[٢٩٠٥] قال أبو يعلى^(٨): وثنا شباب، ثنا عون بن كهمس، ثنا عطية بن سعد - يعني: الدعاء - عن الحكم بن الحارث السلمي، عن النبي ﷺ قال: «من أخذ من طريق المسلمين شبراً جاء به يحمله من سبع أرضين». قال: وغزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات آخرهن

(١) (١/٢-٩٠-٨٩ رقم ٧٤٤).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٧٥): رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط، وفيه حمزة بن أبي محمد، ضعفه أبوحاتم وأبوزرعة، وحسن الترمذي حديثه.

(٣) لم أجده في مسند أحمد، ولم يعزه له الهيثمي، والله أعلم.

(٤) (٥/٢٢٣-٢٢٤ رقم ٥١٤٩).

(٥) البحر الزخار (٣/٣٣٩ رقم ١١٣٧).

(٦) (١٢/١٤٦ رقم ٦٧٧٥).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٤٤): رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٨) المطالب العالية (٢/١٢٥ رقم ١٤٨٨).

(خير)^(١) قال: فكنت أسير في مقدمة رسول الله ﷺ فخلأت راحلتي، فمر بي رسول الله ﷺ وأنا أضربها، فقال: مه. وزجرها فقامت»

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عطية.

رواه الطبراني في الكبير^(٢) والصغير^(٣) من رواية محمد بن عقبة السدوسي.

[١/٢٩٠٦] قال أبويعلى الموصلي: وثنا أحمد بن حاتم الطويل، ثنا حاتم بن إسماعيل، عن عبد الملك بن حسن، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن عمارة بن حارثة، عن عمرو بن يثرب قال: «خطبنا رسول الله ﷺ فقال: لا يحل لامرئ من مال أخيه شيء إلا بطيب نفس منه. فقلت: يا رسول الله، أرأيت إن لقيت غنم ابن عم لي، أجتزرها منها شاة؟ فقال: إن لقيتها نعجة تحمل شفرة وأزنادًا - بمكان سباه - فلا تهجعها»^(٤).

[٢/٢٩٠٦] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥): ثنا أبو عامر، ثنا عبد الملك - يعني: ابن حسن - الجاري، ثنا عبد الرحمن بن أبي سعيد، سمعت عمارة بن حارثة الضمري يحدث... فذكره.

هذا حديث رجاله ثقات.

[١/٢٩٠٧] قال أبويعلى الموصلي: وثنا زهير، ثنا أبو عامر، عن سليمان، عن سهيل بن أبي صالح، عن عبد الرحمن بن سعيد، عن أبي حميد الساعدي، أن النبي ﷺ قال: «لا يحل لامرئ أن يأخذ عصا أخيه بغير طيب نفس منه. قال: وذلك لشدة ما حرم الله من مال المسلم على المسلم»^(٦).

[٢/٢٩٠٧] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٧): ثنا [عبيد بن أبي قره]^(٨) ثنا سليمان، حدثني

(١) في المطالب: حنين.

(٢) (٣/٢١٥) رقم ٣١٧٢ وقال الهيثمي في المجمع (٤/١٧٦): رواه الطبراني في الكبير والصغير، وفيه محمد بن عقبة الدوسي - كذا - وثقه ابن حبان، وضعفه أبو حاتم، وتركه أبو زرعة.

(٣) المعجم الصغير (٢/١٥٢).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٧١-١٧٢): رواه أحمد، وابنه من زياداته أيضًا، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد ثقات.

(٥) مسند أحمد (٥/١١٣).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٧١): رواه أحمد، والبخاري، ورجال الجميع رجال الصحيح.

(٧) مسند أحمد (٥/٤٢٥).

(٨) في «الأصل»: عبيد الله بن أبي فروة. تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو عبيد بن أبي قره البغدادي، له ترجمة في اللسان (٥/١٢٥-١٢٦) رقم (٥٥٤٠) وغيره.

سهيل، حدثني عبدالرحمن بن سعيد... فذكره.

[٣/٢٩٠٧] قال^(١): وثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، ثنا سليمان بن بلال، عن سهيل بن أبي صالح... فذكره.

[٤/٢٩٠٧] [٣/٢٩٠٧-١] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢): ثنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي... فذكره.

[٥/٢٩٠٧] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني سليمان بن بلال، حدثني سهيل بن أبي صالح... فذكره.

[٦/٢٩٠٧] ورواه البيهقي في سننه الكبرى^(٣)، عن الحاكم به.

[٢٩٠٨] قال أبو يعلى: وثنا أبو خيثمة، ثنا يزيد، أبنا ابن أبي ذئب [عن]^(٤) مولى لجهينة، عن عبدالرحمن بن زيد بن خالد، عن أبيه «أن رسول الله ﷺ نهى عن النهبة والخلسة».

(١) مسند أحمد (٤٢٥/٥).

(٢) (١٣/٣١٦-٣١٧ رقم ٥٩٧٨).

(٣) السنن الكبرى (١٠٠/٦).

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد (١٩٣/٥) ومصنف ابن أبي شيبة (٥٩/٧ رقم ٢٣٧٠) ومعجم الطبراني الكبير (٥/٢٥٥ رقم ٥٢٦٥) وعندهم الحديث من طريق يزيد به، وبهذا الرجل المجهول أعلّ الهيثمي في المجمع (٢٧٧/٦) الحديث، والله أعلم.

[٣٤] كتاب الشفعة

[٢٩٠٩] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا عبد الله بن عبد الرحمن، عن عمرو بن الشريد، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «المرء أولى بسقبه. قال: فقلت لعمرو: ما سقبه؟! قال: شفעתه»^(٢).

[٢٩١٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يعلى بن عبيد وعلي بن مسهر ويزيد بن هارون وعبيدة، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن جابر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ «في الشفعة وإذا كان طريقهما [واحدًا]^(٣) ينتظر بها وإن كان غائبًا»^(٤).
هذا إسناد رجاله [ثقات]^(٥).

(١) (١٧٩ رقم ١٢٧٢).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٣٢٠/٧ رقم ٤٧٠٣) وابن ماجه (٨٣٤/٢) رقم ٢٤٩٦ من طريق عمرو بن الشريد به.

(٣) في «الأصل»: واحد . والمثبت من سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه، وهو الصواب .

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٢٨٦/٣ رقم ٣٥١٨) والترمذي (٣/٦٥١) رقم ١٣٦٩ وابن ماجه (٨٣٣/٢ رقم ٢٤٩٤) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان به، وقال الترمذي: هذا حديث غريب، ولا نعلم أحداً روى هذا الحديث غير عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن جابر، وقد تكلم شعبة في عبد الملك بن أبي سليمان من أجل هذا الحديث، وعبد الملك هو ثقة مأمون عند أهل الحديث، لا نعلم أحداً تكلم فيه غير شعبة من أجل هذا الحديث، وقد روى وكيع عن شعبة، عن عبد الملك بن أبي سليمان هذا الحديث.

(٥) بياض في «الأصل» والمثبت من المختصر (٩/٥ رقم ٣٤٦٤).

[٣٥] كتاب القرض

١ - باب فضل الاقتراض

[٢٩١١] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا جعفر بن الزبير، عن القاسم مولى يزيد بن معاوية، عن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «انطلق برجل إلى باب الجنة فرفع رأسه فإذا على الجنة مكتوب الصدقة بعشرة [٣/٢٩ق-ب] أمثالها، والقرض الواحد بثانية عشر؛ لأن صاحب القرض لا يأتيك إلا وهو محتاج، وإن الصدقة ربما وضعت في غني». رواه الطبراني^(٢) والبيهقي^(٣)، كلاهما من طريق عتبة بن حميد.

هذا إسناد ضعيف، جعفر بن الزبير كذبه شعبة، وقال البخاري: تركوه. لكن له شاهد من حديث أنس بن مالك، رواه ابن ماجه^(٤) والبيهقي^(٥) بإسناد حسن يعمل به في الترغيب والترهيب.

ورواه ابن ماجه^(٦) وابن حبان في صحيحه^(٧) والبيهقي^(٨) من حديث ابن مسعود.

[١/٢٩١٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن ابن أذنان قال: «أسلفت علقمة ألفي درهم، فلما خرج عطاؤه قلت: اقضني. قال: أخرنى إلى قابل. قال: فأبيت عليه فأخذتها منه فبرحت به. قال: فأتيته بعد ذلك فقال: برحت بي وقد منعنتني؟ فقلت: نعم، هو عمك. قال: وما شأنى؟ فقلت: أنت حدثتني عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: السلف يجري مجرى الصدقة. قال: نعم فهو كذلك. قال: فخذ الآن».

(١) (١٥٥ رقم ١١٤١).

(٢) (٢٤٩/٨ رقم ٧٩٧٦).

(٣) شعب الإيمان (٧/١٦٣-١٦٤ رقم ٣٢٨٦).

(٤) (٨١٢/٢ رقم ٢٤٣١).

(٥) شعب الإيمان (٧/١٦٤-١٦٥ رقم ٣٢٨٨).

(٦) (٨١٢/٢ رقم ٢٤٣٠).

(٧) (٤١٨/١١ رقم ٥٠٤٠).

(٨) السنن الكبرى (٥/٣٥٣).

[٢/٢٩١٢] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، ثنا عطاء بن السائب، عن [ابن] ^(١) أذنان قال: «أسلفت علقمة ألفي درهم، فلما خرج عطاؤه فقلت: اقضني. قال: أخربي إلى قابل...» فذكره.

[٣/٢٩١٢] قال أبو يعلى الموصلي ^(٢): وثنا يحيى بن معين، ثنا معتمر قال: قرأت على الفضيل أبي معاذ، عن أبي حريز، أن إبراهيم حدثه «أن الأسود بن يزيد كان يستقرض من [مولي للنخع] ^(٣) تاجر، فإذا خرج عطاؤه قضاه، وإنه خرج عطاؤه فقال له الأسود: إن شئت أخرجت عنا؛ فإنه قد كان علينا حقوق في هذا العطاء، فقال له التاجر: إني لست فاعلا. فنقده الأسود خمسمائة درهم حتى إذا قبضها التاجر، قال له التاجر: دونك فخذها. قال الأسود: قد سألتك هذا فأبيت. قال له التاجر: إني سمعتك تحدثنا عن عبدالله بن مسعود أن النبي ﷺ كان يقول: من أقرض مرتين كان له مثل أجر أحدهما لو تصدق به».

[٤/٢٩١٢] وأخرجه ابن حبان في صحيحه ^(٤) عن أبي يعلى الموصلي عن يحيى بن معين به.

[٥/٢٩١٢] ورواه الدارقطني: ثنا أبو حامد محمد بن هارون، ثنا أزهر بن جميل، ثنا المعتمر ابن سليمان... فذكر المرفوع دون قصة الأسود، وقال في آخره: فيما يروي المعتمر.

وقال: هذا حديث غريب من حديث النخعي عن الأسود عن عبدالله، تفرد به أبو حريز، ولم يروه عنه غير الفضيل بن ميسرة، تفرد به المعتمر عنه.

وأما الاختلاف الذي وقع في كون المقترض علقمة أو الأسود، فالظاهر أن كل رواية قصة غير القصة الأخرى، قاله شيخنا أبو الفضل بن الحسين.

[٦/٢٩١٢] ورواه البيهقي في سننه ^(٥) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني يحيى بن معين... فذكره.

[٧/٢٩١٢] ورواه البيهقي في سننه ^(٥) أيضاً من طريق قيس بن رومي، عن سليم بن أذنان،

(١) في «الأصل»: أبي. تحريف، والمثبت هو الصواب، وقد سبق في الذي قبله، وهو سليم بن أذنان الكوفي، له ترجمة في الجرح والتعديل (٢١٣/٤) رقم (٩٢٥) وغيره.

(٢) المطالب العالية (١١٠/٢) رقم (١/١٤٥٢).

(٣) من المطالب، وفي «الأصل»: موالى النخع.

(٤) (١١/٤١٨) رقم (٥٠٤٠).

(٥) السنن الكبرى (٣٥٣/٥).

عن علقمة، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «من أقرض ورقًا مرتين كان كعدل صدقة مرة».

قال^(١): ورواه الحكم وأبو إسحاق وإسرائيل وغيرهم، عن سليم بن أذنان، عن علقمة، عن عبدالله بن مسعود من قوله.

ورواه دهم بن صالح، عن حميد بن عبدالله الكندي، عن علقمة، عن عبدالله.

ورواه منصور، عن علقمة، عن عبدالله قال: كان يقال ذلك.

قلت: رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر في مسنده، وابن ماجه في سننه^(٢) بنقص ألفاظ.

وله شاهد من حديث أنس رفعه قال: «قرض الشيء خير من صدقته» قال البيهقي: وجدته في المسند مرفوعًا فهبته، فقلت: رفعه.

٢ - [٣/٣٠-] باب ما جاء في جواز الاستقراض

و حسن النية في قضاائه

[١/٢٩١٣] قال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا القاسم بن الفضل، عن محمد بن علي، عن عائشة - رضي الله عنها - «أنها كانت تدان، فقيل لها: يا أم المؤمنين، ما لك والدين؟ فقالت: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من نوى قضاء الدين كان معه عون من الله، فأنا ألتمس ذلك العون»^(٤).

[٢/٢٩١٣] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا المقرئ، عن سعيد بن أبي أيوب، حدثني عقيل ويونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من حمل من أمتي دينًا ثم جهد على قضاائه فمات قبل أن يقضيه فأنا وليه»^(٥).

(١) السنن الكبرى (٥/٣٥٣).

(٢) (٢/٨١٢) رقم (٢٤٣٠).

(٣) (٢١٤) رقم (١٥٢٤).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٣٢-١٣٣): رواه كله أحمد والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن محمد بن علي بن الحسين لم يسمع من عائشة، وإسناد الطبراني متصل إلا أنه فيه سعيد بن الصلت، عن هشام بن عروة ولم أجد إلا واحدًا يروي عن الصحابة، فليس به، والله أعلم.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٣٢): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح.

- [٣/٢٩١٣] ورواه عبد بن حميد^(١): حدثني أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.
- [٤/٢٩١٣] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا العباس بن الفضل، ثنا القاسم، ثنا محمد بن علي... فذكره.
- [٥/٢٩١٣] ورواه أبويعلى الموصلي^(٣): ثنا هارون بن معروف، ثنا أبو عبدالرحمن، ثنا سعيد، ثنا عقيل ويونس... فذكره.
- [٦/٢٩١٣] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤): ثنا مؤمل، ثنا القاسم - يعني: ابن الفضل... فذكر حديث الطيالسي.
- [٧/٢٩١٣] قال^(٥): وثنا عبدالصمد، ثنا القاسم - يعني: ابن الفضل - ثنا محمد بن علي... فذكره، وفيه: «كان معه من الله عون وحافظ».
- [٨/٢٩١٣] وثنا^(٦) عبدالواحد، ثنا القاسم بن الفضل... فذكره.
- [٩/٢٩١٣] قال^(٧): وثنا عفان، ثنا القاسم بن الفضل، حدثني محمد بن علي... فذكره، وقال: [كانت عائشة تدان]^(٨) فقيل لها: ما لك وللدين ولك عنه مندوحة...^(٩).
- [١٠/٢٩١٣] قال^(١٠): ثنا [أبوسعيد مولى بني هاشم، ثنا طلحة]^(١١) حدثني ورقاء، أن عائشة قالت: [سمعت أبا القاسم عليه السلام]^(١٢) يقول: «من كان عليه دين همه قضاؤه، أو هم بقضائه، لم يزل معه من الله حارس».

(١) المنتخب (٤٤٠ رقم ١٥٢٢).

(٢) البغية (١٤٣ رقم ٤٤٤).

(٣) (٢٥٢/٨ رقم ٤٨٣٨).

(٤) مسند أحمد (٧٢/٦).

(٥) مسند أحمد (٢٥٠/٦).

(٦) مسند أحمد (٢٣٤-٢٣٥/٦).

(٧) مسند أحمد (١٣١/٦).

(٨) غير واضح بالأصل، والمثبت من المسند.

(٩) غير واضح بالأصل.

(١٠) مسند أحمد (٢٥٥/٦).

(١١) في «الأصل»: أبوسعيد، ثنا طلحة مولى بني هاشم. وهو خطأ، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، وطلحة هو ابن شجاع العلوي له ترجمة في التاريخ الكبير (٣٤٨/٤) والجرح (٤٨٢/٤) وغيرهما.

(١٢) غير واضح بالأصل، والمثبت من المسند.

[١١/٢٩١٣] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(١): أبنا أبو بكر بن الحارث الفقيه، أبنا أبو مسلم، ثنا الحجاج بن منهال، ثنا القاسم بن الفضل، سمعت محمد بن علي يقول: «كانت عائشة تدان... فذكره».

ورواه^(١) أيضًا من طريق عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة مرفوعًا... فذكره.
[١٢/٢٩١٣] ورواه البيهقي في سننه^(٢) من الطريقتين معًا عن الحاكم به.
هذا حديث رجاله ثقات^(٣).

[١/٢٩١٤] قال أبو داود الطيالسي^(٤): وثنا صدقة بن موسى، ثنا أبو عمران الجوني، عن زيد بن قيس - أو قيس بن زيد - عن قاضي المصريين شريح، عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق أن النبي ﷺ قال: «إن الله - تعالى - يدعو صاحب الدين يوم القيامة فيقول: يا ابن آدم، فيم ضيعت حقوق الناس؟ فيم ذهبت أموالهم؟ فيقول: يا رب، لم أفسده، ولكن أصبت - إما غرقًا وإما حرقًا - فيقول له تبارك وتعالى: أنا أحق من قضى عنك اليوم. فترجع حسناته على سيئاته، فيؤمر به إلى الجنة»^(٥).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف صدقة بن موسى الدقيقي.

[٢/٢٩١٤] رواه أحمد بن حنبل^(٦) والبخاري^(٧) والطبراني وأبو [٣/٣٠٠-ب] نعيم، وإسناد أحدهم حسن، بلفظ: إن رسول الله ﷺ قال: «يدعو الله صاحب الدين يوم القيامة حتى يوقف بين يديه، فيقال: يا ابن آدم، فيم أخذت هذا الدين؟ وفيم ضيعت حقوق الناس؟ فيقول: يا رب، إنك تعلم أنني أخذته فلم أكل ولم أشرب، ولم ألبس ولم أضيع، ولكن إما حرق وإما سرق وإما وضيعه. فيقول الله: صدق عبدي، فأنا أحق من قضى عنك. فيدعو الله بشيء فيضعه في كفة ميزانه، فترجع حسناته على سيئاته، فيدخل الجنة بفضل رحمته».

الوضيعة: هي البيع بأقل مما اشترى به.

(١) المستدرک (٢/٢٢).

(٢) السنن الكبرى (٥/٣٥٤).

(٣) قال في المختصر (٥/١١) رقم ٣٤٦٩م: بإسناد صحيح.

(٤) (١٨٨ رقم ١٣٢٦).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٣٣): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير، وفيه صدقة بن موسى، وثقه مسلم بن إبراهيم، وضعفه جماعة.

(٦) مسند أحمد (١/١٩٧).

(٧) كشف الأستار (٢/١١٤-١١٥) رقم ١٣٣٢.

[١/٢٩١٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبدة بن سليمان، عن الأفريقي، عن عمران بن عبد[المعافري]^(١) عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من تدين فيهن ثم مات قبل أن يقضيهن فإن الله يقضي عنه يوم القيامة: الرجل يكون في سبيل الله فتضعف قوته فيتقوى لعدوه بدين ثم يموت قبل أن يقضي، ورجل خاف الفتنة في العزبة فيستعفف بامرأة [بدين]^(٢) ثم يموت قبل أن يقضي، ورجل مات عنده مسلم فلا يجد ما يكفنه إلا بدين ثم يموت قبل أن يقضي؛ فإن الله يقضي عنه يوم القيامة».

[٢/٢٩١٥] رواه عبد بن حميد^(٣): ثنا جعفر بن [عون]^(٤)، ثنا الأفريقي... فذكره.

[٣/٢٩١٥] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا يحيى بن أيوب، ثنا إسماعيل بن عياش، حدثني عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي... فذكره.

[٤/٢٩١٥] ورواه البزار^(٥): ثنا يوسف بن موسى، ثنا جعفر بن عون، ثنا عبدالرحمن بن زياد... فذكره بلفظ: «ثلاث من تدين فيهن ثم مات ولم يقض فإن الله يقضي عنه: رجل يكون في سبيل الله فيخلق ثوبه فيخاف أن تبدو عورته -أو كلمة نحوها- فيموت ولم يقض، ورجل مات عنده رجل مسلم فلم يجد ما يكفنه به ولا ما يواريه فمات ولم يقض دينه، ورجل خاف على نفسه العنت، فتعفف بنكاح امرأة فمات ولم يقض، فإن الله يقضي [٣/٣١٥-٤] عنه يوم القيامة»^(٦).

ورواه ابن ماجه^(٧) باختصار واختلاف.

قلت: مدار حديث عبدالله بن عمرو على الأفريقي، وهو ضعيف كما بيته في الكلام على زوائد ابن ماجه.

(١) في «الأصل»: الغفار. والمثبت هو الصواب، وعمران بن عبدالمعافري هو أبو عبد الله المصري، من رجال التهذيب.

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المنتخب.

(٣) المنتخب (١٣٨ رقم ٣٤٩).

(٤) في «الأصل»: عمرو. وهو تحريف، والمثبت من المنتخب، وهو الصواب؛ جعفر بن عون هو أبو عون الكوفي، من رجال التهذيب، وسيأتي على الصواب.

(٥) كشف الأستار (١١٨/٢ رقم ١٣٤٠).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٣٣): رواه البزار، وفيه عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، وهو ضعيف، وقد وثق.

(٧) (٢/٨١٤ رقم ٢٤٣٥).

لكن له شاهد من حديث أبي هريرة، ولفظه: قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة حق على الله عونهم: المجاهد في سبيل الله، والمكاتب الذي يريد الأداء، والناكح الذي يريد العفاف». رواه الترمذي^(١) واللفظ له وقال: حديث صحيح. وابن حبان في صحيحه^(٢)، والحاكم^(٣) وقال: صحيح على شرط مسلم.

العنت - بفتح العين والنون جميعًا - هو الإثم والفساد.

[١/٢٩١٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): وثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، أخبرني عبد الملك أبو جعفر، عن أبي نضرة، عن أبي سعد الأطول «أن أخاه مات وترك ثلاثمائة درهم، وترك عيالا ودينًا فأردت أن أنفقها على عياله؛ فقال النبي ﷺ: إن أحاك محتبس بدينه، فاقض عنه. فقال: يا رسول الله، قد أديت عنه إلا دينارين ادعتهما امرأة وليس لها بينة. قال: أعطها؛ فإنها محقة».

[٢/٢٩١٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا ابن عبد الله بن [بدر]^(٦) حدثني عباد بن موسى القرشي، عن حماد بن سلمة، عن عبد الملك أبي جعفر، عن أبي نضرة، عن سعد [بن]^(٧) الأطول «أن أباه مات وترك ثلاثمائة درهم وعيالا ودينًا...» فذكره.

[٣/٢٩١٦] قال^(٥): وثنا ابن عبد الله، حدثني عباد بن موسى، عن حماد بن سلمة، عن سعيد الجريري، عن أبي نضرة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ... فذكره.
هذا حديث حسن.

[٤/٢٩١٦] رواه ابن ماجه في سننه^(٨)، عن أبي بكر بن أبي شيبة به إلا أنه قال: عن سعد. وهو الصواب.

قال شيخنا أبو الفضل بن الحسين - رحمه الله تعالى - : ورواه الطبراني في الأوسط فقال: «إن

(١) (٤/١٥٧-١٥٨ رقم ١٦٥٥).

(٢) (٩/٣٣٩ رقم ٤٠٣٠).

(٣) المستدرک (٢/١٦٠-١٦١).

(٤) (٢/١٢٥ رقم ٦١٩).

(٥) (٣/٨٢ رقم ١٥١٢).

(٦) في «الأصل»: بدل. تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٧) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى.

(٨) (٢/٨١٣ رقم ٢٤٣٣).

أباه مات» فيحتمل أنه غلط من النسخ؛ فإن نسخ الأوسط كثير منها مغلوط لعدم اتصالها بالساع، والمعروف أنه أخوه وقد قيل إن اسم أخيه المتوفى: يسار. وفيما قاله شيخنا نظر؛ فقد رواه أبويعلى الموصلي كذلك كما تقدم ومسنده متصل بالساع.

٣ - باب ما جاء في التشديد في الدين

[١/٢٩١٧] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا شعبة، أخبرني فراس، سمعت الشعبي، عن سمرة بن جندب، قال: «صلى رسول الله ﷺ الصبح فقال: ها هنا أحد من بني فلان؟ إن صاحبكم محبوس بباب الجنة بدين»^(٢).

[٢/٢٩١٧] قال يونس: قال أبو داود^(٣): فزعم أبو عوانة، [عن فراس]^(٤)، عن الشعبي، عن سمرة بن جندب «أن النبي ﷺ صاح مرتين فقال: من ها هنا من بني فلان؟ فلم يجبه أحد، فقام في الثالثة رجل فقال: أنا. فقال: ما منعك أن تجيبني في المرتين الأوليين؟ إني لم أنوه باسمك إلا لخير، إن [٣/٣١٥-ب] صاحبكم محبوس بباب الجنة بدين عليه. قال: ففضى عنه حتى ما يطالبه أحد بشيء».

[٣/٢٩١٧] قال أبو داود^(٥): وثنا شعبة، عن مجالد وإسماعيل، عن الشعبي أنه قال: «إن شتمت فأسلموه إلى عقاب الله، وإن شتمت ففكوه».

[٤/٢٩١٧] رواه مسدد: ثنا إسماعيل بن أبي خالد، حدثني عامر... فذكره.

قلت: رواه أبو داود السجستاني^(٦) والنسائي^(٧) في سننها مثل حديث أبي عوانة حسب، دون باقيه.

[٥/٢٩١٧] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ في المستدرک^(٨) بتمامه، وزاد: «فقال رجل: عليّ دينه. ففضاه».

(١) (١٢١) رقم (٨٩١).

(٢) قال في المختصر (٥/١٤ رقم ٣٤٧٨): رواه أبو داود الطيالسي بسند رجاله ثقات، إلا أنه منقطع.

(٣) (١٢١) رقم (٨٩٢).

(٤) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند الطيالسي.

(٥) (١٢١) رقم (٨٩٢).

(٦) (٣/٢٤٦) رقم (٣٣٤١).

(٧) (٧/٣١٥) رقم (٤٦٨٥).

(٨) المستدرک (٢/٢٥).

وقال: صحيح على شرط الشيخين.

قال الحافظ المنذري: زووه كلهم عن الشعبي، عن سمعان - وهو ابن مشنج - عن سمرة. وقال البخاري في تاريخه الكبير: لا نعلم لسمعان سماعاً من سمرة، ولا للشعبي سماعاً من سمعان.

[١/٢٩١٨] وقال أحمد بن منيع^(١): ثنا شجاع بن الوليد، عن عبد الرحمن بن زياد (وهارون بن ملول، ثنا المقرئ، ثنا عبد الرحمن بن زياد)^(٢) عن حديج بن صومي، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «الغفلة في ثلاث: عن ذكر الله - عز وجل - وحين يصلي الصبح إلى طلوع الشمس، وغفلة الرجل عن نفسه في الدين حتى يركبه». هذا حديث حسن.

[٢/٢٩١٨] أخرجه أبو القاسم الطبراني^(٣): عن هارون بن ملول، ثنا المقرئ... فذكره.

و ملول - بلامين أولهما مشددة - وهو لقبه، واسمه عيسى بن يحيى التجيبي مولاهم. قال ابن يونس: ثقة في الحديث، وكان آخر من حدث عن المقرئ بمصر. وهو عبد الله بن يزيد المقرئ [احتج به الأئمة]^(٤) الستة.

والأفريقي وثقه يحيى بن سعيد وأحمد بن صالح وقال يحيى بن معين: ليس به بأس. وضعفه أحمد والنسائي وابن حبان.

وحديج روى عنه جماعة، وذكره ابن حبان في الثقات، وهو بضم الحاء والذال المهملتين.

[١/٢٩١٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن بشر، ثنا محمد بن عمرو، ثنا أبو كثير مولى الليثيين، عن محمد بن جحش «أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: مالي يا رسول الله إن قتلت في سبيل الله؟ قال: الجنة. فلما ولى قال: إلا الدين، سارني به جبريل أنفاً»^(٥).

(١) المطالب العالية (٢/١١٢ رقم ١٤٥٧).

(٢) كذا كتب المؤلف وهو وهم، وهذه الزيادة مقحمة، وإنما وقع المؤلف في هذا الوهم لأنه نقل الحديث بتخرجه والكلام عليه من كتاب شيخه العراقي قرة العين في المسرة بالوفاء بالدين (٣٢ رقم ١٨) وقد أسنده العراقي من طريق الطبراني به ثم قال: هذا حديث حسن، أخرجه أبو جعفر أحمد بن منيع في مسنده عن شجاع بن الوليد عن عبد الرحمن بن زياد. وهارون بن ملول بلام مشددة، وهو لقب أبيه... إلخ فتوهمه المؤلف - رحمه الله - وكتب ما ترى!

(٣) المعجم الكبير (١٣/٤٩ رقم ١٢١).

(٤) طمس في «الأصل» والمثبت من «قرة العين» (٣٣).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٢٧): رواه أحمد، وفيه أبو كثير، وهو مستور، وبقية رجاله موثقون.

[٢/٢٩١٩] رواه عبد بن حميد^(١): ثنا زكريا بن عدي، ثنا [عبيدالله]^(٢) بن عمرو، عن زيد ابن أبي أنيسة، عن أخبره، عن أبي كثير مولى محمد بن جحش، [عن محمد بن جحش]^(٣) قال: «كان رسول الله ﷺ يمشي في المدينة فمر برجل من بني عدي يقال له: معمر، فقال: غط فخذيك يا معمر؛ فإنهما من العورة. قال: ثم جلس وجلسنا. قال: فرفع رأسه إلى السماء، ثم وضع يده على جبهته فقال: سبحان الله، ماذا نزل من السماء؟! فهبنا أن نسأله. فلما كان الغد قلنا: يا رسول الله، قلتَ أمس: ماذا نزل من السماء؟ فهبنا أن نسألك، فما هو؟ قال: لو أن رجلا قتل في سبيل الله - عز وجل - ثم عاش، ثم قتل، ثم عاش، ثم قتل، ثم عاش وعليه دين ما دخل الجنة حتى يقضى دينه».

قلت: رواه النسائي في الصغرى^(٤) باختصار من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبي كثير مولى محمد بن عبد الله بن جحش.

[٣/٢٩١٩] ورواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا خلف بن الوليد [٣/٣٢٥-١] ثنا عباد بن عباد، ثنا محمد بن عمرو... فذكره.

[٤/٢٩١٩] قال^(٦): وثنا محمد بن بشر... فذكره.

[٥/٢٩١٩] ورواه أبو طالب بن غيلان في كتابه الغيلانيات: ثنا محمد بن عبد الله الشافعي، ثنا محمد بن غالب، ثنا عبد الصمد، ثنا مسلم بن خالد، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي كثير... فذكره.

[٦/٢٩١٩] ورواه الحاكم في المستدرک^(٧) من رواية سعيد بن سلمة بن أبي الحسام وعبد العزيز بن محمد الدراوردي - فرقهما - كلاهما عن العلاء بن عبد الرحمن به بلفظ: «سألت رسول الله ﷺ...» وكرر قوله: «سبحان الله».

وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(١) المنتخب (١٤٣-١٤٤ رقم ٣٦٧).

(٢) في «الأصل»: عبد الله. والمثبت من المنتخب، وهو عبيدالله بن عمرو الرقي، من رجال التهذيب.

(٣) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المنتخب.

(٤) (٧/٣١٤-٣١٥ رقم ٤٦٨٤).

(٥) مسند أحمد (٤/٣٥٠) وجعله عن محمد بن عبد الله بن جحش، عن أبيه.

(٦) مسند أحمد (٤/٣٥٠).

(٧) المستدرک: (٢/٢٤-٢٥).

ورواه البيهقي في سننه^(١) من طريق العلاء بن عبدالرحمن، أخبرني أبو كثير مولى محمد بن عبدالله بن جحش.

[٢٩٢٠] وقال عبد بن حميد^(٢): ثنا عبدالله بن مسلمة، ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن العلاء ابن عبدالرحمن، عن أبي كثير «أن سعد بن أبي وقاص جاء يتقاضى ديناً له على رجل، فقالوا: قد خرج. قال: فأشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لو أن رجلاً قتل في سبيل الله ثم أحيي، ثم قتل، ثم أحيي، ثم قتل، لم يدخل الجنة حتى يقضى دينه».

[١/٢٩٢١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا عاصم بن علي، ثنا شريك بن عبدالله، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبدالله «أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: أرأيت إن جاهدت بنفسي ومالي [صابراً]^(٤) محتسباً مقبلاً غير مدبر، أدخل الجنة؟ قال: نعم. قال: فأعاد عليه ثلاث مرات، قال: نعم، إن لم تمت وعليك دين ليس عندك وفاؤه^(٥)».

هذا حديث حسن.

[٢/٢٩٢١] ورواه أحمد بن حنبل^(٦): أبنا أبو النضر، أبنا شريك... فذكره.

[١/٢٩٢٢] قال^(٧): وثنا الأسود بن عامر شاذان، ثنا أبو هلال، عن بشر بن نمير، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: «من دأب الناس بدين يعلم الله أنه يريد قضاءه فأتاه [أجله]^(٨) دون ذلك، أَرْضَى اللهُ هذا من حقه وتجاوز عنه، ومن دأب الناس بدين يعلم الله أنه لا يريد قضاءه، قضى اللهُ منه، وقال: حسبت أني لم أقتص له منك».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف بشر بن نمير.

(١) السنن الكبرى (٣٥٥/٥).

(٢) المنتخب (٨٠ رقم ١٥٠).

(٣) البغية (١٤٣ رقم ٤٤٢).

(٤) من المختصر، وفي «الأصل»: صابر.

(٥) قال في المختصر (١٥/٥ رقم ٣٤٨٤): رواه الحارث بن أبي أسامة وأحمد بن حنبل بإسناد حسن.

وقال الهيثمي في المجمع (١٢٧/٤): رواه أحمد والبخاري، وإسناد أحمد حسن.

(٦) مسند أحمد (٣٢٥/٣).

(٧) البغية (١٤٣ رقم ٤٤٣).

(٨) من المختصر (١٥/٥ رقم ٣٤٨٥).

[٢/٢٩٢٢] رواه الحاكم^(١) من طريقه مرفوعًا بلفظ: «من تداين بدين وفي نفسه وفاؤه ثم مات، تجاوز الله عنه وأرضى غريمه بما شاء، ومن تداين بدين وليس في نفسه وفاؤه، ثم مات اقتص الله -تعالى- لغريمه يوم القيامة».

[٣/٢٩٢٢] ورواه الطبراني في الكبير^(٢) ولفظه: «من أدان دينًا وهو ينوي أن يردّه، أدّاه الله عنه يوم القيامة، ومن استدان دينًا وهو لا ينوي أن يؤديه فمات قال الله - عز وجل - يوم القيامة: ظننت أني لا آخذ لعبدي بحقه. فيؤخذ من حسناته فتجعل في حسنات الآخر، فإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات الآخر فتجعل عليه»^(٣).

[١/٢٩٢٣] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا زهير، ثنا عبدالله بن يزيد، ثنا حيوة، أخبرني بكر ابن عمرو، أن شعيب بن زرعة حدثه، حدثني عقبه بن عامر أنه سمع النبي ﷺ يقول لأصحابه: «لا تخيفوا أنفسكم - أو قال: الأنفس - فليل: يا رسول الله، وبم نخيف أنفسنا؟ قال: بالدين».

[٢/٢٩٢٣] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥): ثنا يحيى بن غيلان قال: ثنا رشدين، حدثني بكر بن عمرو المعافري، عن شعيب بن زرعة المعافري... فذكره.

[٣/٢٩٢٣] قال^(٦): وثنا أبو عبدالرحمن، ثنا حيوة... فذكره.

وفي روايه لأحمد: «لا تخيفوا أنفسكم بعد أمنها»^(٧).

ورواه الحاكم^(٨) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

[٤/٢٩٢٣] ورواه البيهقي في سننه^(٩): ثنا عبدالله بن يوسف إملاء، أبنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن إسحاق [٣/٣٢-ب] الفاكهي بمكة، ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة، ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ... فذكره.

(١) المستدرك (٢/٢٣).

(٢) المعجم الكبير (٨/٢٤٣ رقم ٧٩٤٩).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٣٢): رواه الطبراني في الكبير، وفيه جعفر بن الزبير وهو كذاب.

(٤) (٣/٢٨٠ رقم ١٧٣٩).

(٥) مسند أحمد (٤/١٤٦).

(٦) مسند أحمد (٤/١٥٤).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٢٦): رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما ثقات، ورواه الطبراني في الكبير والأوسط، وأبو يعلى.

(٨) المستدرك (٢/٢٦).

(٩) السنن الكبرى (٥/٣٥٥).

[٥/٢٩٢٣] قال^(١): «وأبنا أبو[الحسين]^(٢) بن الفضل القطان ببغداد، ثنا عبدالله بن جعفر، ثنا يعقوب بن سفيان، حدثني سعيد بن أبي مریم، أبنا نافع بن يزيد، ثنا بكر بن عمرو... فذكره.

[٢٩٢٤] قال^(١): «وأخبرني بكر بن عمرو، عن جعفر بن ربيعة، أن معاوية بن أبي سفيان قال: «الدين يرق الحر».

[٢٩٢٥] قال أبويعلى الموصلي: ثنا أبو هشام، ثنا يحيى بن بيان، ثنا سفيان، عن أبي عمارة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن يلبس أحدكم أثواباً من ألوان شتى خير له من أن يستدين ما ليس عنده قضاؤه».

[٢٩٢٦] قال أبويعلى الموصلي: وثنا الحسن بن حماد الكوفي، ثنا أبو معاوية، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «صاحب الدين مغلول في قبره حتى يقضى عنه».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبي سفيان، واسمه: طريف بن شهاب السعدي، وأبونضرة اسمه المنذر بن مالك بن قطعة، وأبومعاوية هو محمد بن خازم الضرير.

[٢٩٢٧] قال أبويعلى الموصلي^(٣): وثنا سعيد بن الأشعث، أخبرني عيسى بن صدقة بن عباد اليشكري، قال: «دخلت مع أبي علي أنس بن مالك فقلنا له: حدثنا حديثاً ينفعنا الله به، فسمعتة يقول: من استطاع منكم أن يموت ولا دين، عليه فليفعل؛ فإني رأيت رسول الله ﷺ وأتي بجنازة رجل وعليه دين فقال: لا أصلي عليه حتى تضمنوا دينه؛ فإن صلاتي عليه تنفعه. فلم يضمنوا دينه ولم يصل عليه، وقال: إنه مرتين في قبره»^(٤).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عيسى بن صدقة بن عباد.

[١/٢٩٢٨] قال^(٥): وثنا عمار، ثنا يوسف، ثنا ثابت، عن أنس «أن النبي ﷺ أتي بجنازة ليصلي عليها، قال: هل عليه دين؟ قالوا: نعم. فقال النبي ﷺ: إن جبريل نهاني أن أصلي

(١) السنن الكبرى (٥/٣٥٥).

(٢) في «الأصل»: الحسن. تصحيف، والمثبت من السنن الكبرى لليهقي، وهو أبوالحسين محمد بن الحسين بن محمد بن محمد بن الفضل البغدادي القطان الأزرق، له ترجمة في تاريخ بغداد (٢/٢٤٩-٢٥٠)، والسير (١٧/٣٣١-٣٣٢) وغيرهما.

(٣) (٧/٢٣٩) رقم (٤٢٤٤).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣/٣٩): رواه أبويعلى، وعيسى وثقه أبو حاتم، وضعفه غيره.

(٥) مسند أبي يعلى (٦/١٩٣) رقم (٣٤٧٧).

على من عليه دين، وقال: إن صاحب الدين مرتهن في قبره حتى يقضى عنه دينه»^(١).
 [٢/٢٩٢٨] ورواه الطبراني^(٢): ولفظه قال: «كنا عند النبي ﷺ وأتى برجل يصلي عليه، فقال: هل على صاحبكم دين؟ قالوا: نعم. قال: فما ينفعكم أن أصلي على رجل روحه مرتنه في قبره، لا تصعد روحه إلى السماء، فلو ضمن رجل دينه قمت فصليت عليه؛ فإن صلاتي تنفعه».

قال الحافظ المنذري -رحمه الله-: قد صح عن النبي ﷺ أنه كان لا يصلي على المديون، ثم نسخ ذلك، فروى مسلم في صحيحه^(٣) وغيره من حديث أبي هريرة وغيره «أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالرجل الميت عليه الدين فيسأل: هل ترك [٣/٣٣٣-١] لدينه قضاء؟ فإن حدث أنه ترك وفاء صلى عليه، وإلا قال: صلوا على صاحبكم» فلما فتح الله - تعالى - عليه الفتوح قال: «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفي وعليه دين فعلي قضاؤه، ومن ترك ما لا فهو لورثته».

٤ - باب فيمن أنظر معسرًا أو وضع عنه

[١/٢٩٢٩] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا يونس بن محمد، عن حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي، عن محمد بن كعب، عن أبي قتادة، سمعت النبي ﷺ يقول: «من نفس عن غريمه أو محا عنه، كان في ظل العرش يوم القيامة».

[٢/٢٩٢٩] رواه أحمد بن منيع: ثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي، عن محمد بن كعب القرظي، عن أبي قتادة «أنه كان له على رجل دين، فكان يأتيه يتقاضاه فيغيب عنه، فجاءه ذات يوم فسأل عنه صبيًا، فقال: نعم، هو في البيت يأكل خزيرة، فناداه: يا فلان، اخرج، فقد أخبرت أنك ها هنا. فخرج فقال: ما غيبك عني؟ فقال: إني معسر، وليس عندي شيء. قال: فلا تفعل، سمعت رسول الله ﷺ يقول: من نفس عن غريمه... فذكره»^(٥).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤٠/٣): رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفه.

(٢) المجمع الأوسط (٥/٢٥٨) رقم (٥٢٥٣).

(٣) (٣/١٢٣٧) رقم (١٦١٩).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٢٥٠) رقم (٣٠٥٩).

(٥) وقال في المختصر (٥/١٨): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع بسند رجاله ثقات.

قلت: رواه مسلم في صحيحه^(١) بغير هذا اللفظ وباختصار من طريق عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه.

[٣/٢٩٢٩] ورواه الطبراني في الأوسط^(٢) بإسناد صحيح بلفظ: «من سره أن ينجي الله من كرب يوم القيامة وأن يظله تحت عرشه، فلينظر معسراً»^(٣).

وله شاهد من حديث أبي اليسر، رواه مسلم في صحيحه^(٤) وابن ماجه في سننه^(٥)، والطبراني في الكبير^(٦)، والحاكم في المستدرک^(٧) وقال: صحيح على شرط مسلم. وأقره الحافظ المنذري على ذلك، وليس كذلك؛ بل هو في صحيح مسلم كما تقدم.

الخزيرة - بفتح الخاء المعجمة، وكسر الزاي وفتح الراء المهملة - وهي حساء يعمل بلحم. [٢٩٣٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): وثنا وكيع، عن زمعة [عن الزهري]^(٩) عن ابن كعب ابن مالك، عن أبيه «أن النبي ﷺ مر به وهو ملازم رجلا في أوقيتين، فقال النبي ﷺ هكذا للرجل بيده أي: ضع عنه الشطر. فقال الرجل: نعم يا رسول الله. فقال: أد إليه ما بقي من حقه»^(١٠).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف زمعة بن صالح.

[١/٢٩٣١] [٣/٣٢٠٣-ب] وقال أبو يعلى الموصلي^(١١): ثنا أبو موسى محمد بن المثنى، ثنا بكر ابن بكار، ثنا يوسف بن صهيب، عن زيد العمي، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان منكم يجب أن تستجاب دعوته وتكشف كربته فلييسر على معسر»^(١٢)

(١) (٣/١١٩٦ رقم ١٥٦٣).

(٢) (٥/٣١-٣٢ رقم ٤٥٩٢).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٣٤): رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) (٤/٢٣٠١-٢٣٠٢ رقم ٣٠٠٦).

(٥) (٢/٨٠٨ رقم ٢٤١٩).

(٦) (١٩/١٦٥-١٦٦ رقم ٣٧٢، ١٩/١٦٧ رقم ٣٧٦).

(٧) المستدرک (٢/٢٨-٢٩).

(٨) (١/٣٣٦ رقم ٤٩٣).

(٩) من مسند ابن أبي شيبة.

(١٠) رواه البخاري (١/٦٥٧ رقم ٤٥٧ وأطرافه في: ٤٧١، ٢٤١٨، ٢٤٢٤...) ومسلم (٣/١١٩٢-

١١٩٣ رقم ١٥٥٨) وغيرهما بنحوه.

(١١) (١٠/٧٨ رقم ٥٧١٣).

(١٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٣٣): رواه أحمد، وأبو يعلى ورجال أحمد ثقات.

[٢/٢٩٣١] رواه أحمد بن حنبل^(١) وعبد بن حميد^(٢) قالوا: ثنا محمد بن عبيد، عن يوسف ابن صهيب، عن زيد العمي... فذكره.

قلت: مدار حديث ابن عمر هذا على زيد العمي، وهو ضعيف.

رواه ابن ماجه باختصار مع اختلاف، ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب اصطناع المعروف.

٥ - باب فيمن اقترض دراهم فقضى

أجود منها طيبة به نفسه

[١/٢٩٣٢] قال مسدد: ثنا يحيى، ثنا هشام بن أبي عبدالله، ثنا القاسم بن أبي بزة، عن عطاء ابن يعقوب، قال: «استسلف ابن عمر ألف درهم، فقضاني دراهم أجود منها، فقلت له: إن دراهمك أجود من دراهمي! قال: [ما]^(٣) كان منها من فضل نائل لك من عندي»^(٤).

[٢/٢٩٣٢] رواه البيهقي في سننه^(٥): أبنا أبوأحمد المهرجاني، ثنا أبو بكر بن جعفر المزكي، ثنا محمد بن إبراهيم، ثنا ابن بكير، ثنا مالك، عن حميد بن قيس، عن مجاهد قال: «استسلف عبدالله بن عمر من رجل دراهم، ثم قضى له دراهم خيراً منها. فقال الرجل: يا أبا عبدالرحمن، هذه خير من دراهمي [التي]^(٦) أسلفتك! فقال عبدالله: قد علمت ذلك، ولكن نفسي بذلك طيبة».

٦ - باب لا يترك دين إلا قضي

[٢٩٣٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا حفص بن غياث، عن كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «لا يترك مفرح في الإسلام - أو قال: مفرح».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف كثير بن عبدالله.

(١) مسند أحمد (٢/٢٣).

(٢) المنتخب (٢٦٢ رقم ٨٢٦).

(٣) في «الأصل»: فلما . والمثبت من مجمع الزوائد (٤/١٤١).

(٤) قال في المختصر (٥/١٩ رقم ٣٤٩٩): رواه مسدد واللفظ له، ورجاله ثقات، والبيهقي.

(٥) السنن الكبرى (٥/٣٥١-٣٥٢).

(٦) في «الأصل»: الذي . وهو تحريف، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي .

(٧) المطالب العالية (٢/١١٢ رقم ١٤٥٦).

والمراد: لا يترك دين إلا قضي. يقال: أفرحه الدين إذا أثقله. ويروى بالجيم أيضًا.

[٢٩٣٤] [٣/٣٤-١] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا يحيى بن آدم، عن شريك، عن الأعمش، عن المنهال، عن عباد بن عبدالله، عن علي أن النبي ﷺ قال: «من يقضي ديني، وينجز وعدي، وأدعو الله أن يجعله معي يوم القيامة - أو كلمة تشبهها».

هذا إسناد رجاله ثقات، عباد بن عبدالله هو ابن الزبير، والمنهال هو ابن عمرو الأسدي.

[٢٩٣٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا داود بن رشيد، ثنا الوليد، عن أبي عبدالله مولى بني أمية، عن أبي حازم وسعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: «قال رجل: يا رسول الله، عليّ حجة الإسلام وعليّ دين. قال: اقض دينك»^(٢).

٧ - باب في هدية المديون لصاحب الدين

وفي كل قرض جر منفعة

[١/٢٩٣٦] قال مسدد^(٣): ثنا يحيى، عن علي بن المبارك، حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثني قيلويه أبو صالح قال: «كان لي على عالج [عشرون]^(٤) درهماً، فأهدى إليّ هدية، فسألت ابن عباس قال: احسب ثمن الهدية وخذ البقية».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٢/٢٩٣٦] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أبنا العباس بن الوليد، أخبرني أبي، ثنا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي صالح، عن ابن عباس «أنه قال في رجل كان له على رجل [عشرون]^(٤) درهماً، فجعل يهدي إليه، وجعل كلما يهدي إليه هدية باعها حتى بلغ ثمنها ثلاثة عشر درهماً، فقال ابن عباس: لا تأخذ منه إلا سبعة دراهم».

(١) (١١/٥٤ رقم ٦١٩١).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٢٩): رواه أبو يعلى وفيه عبدالله مولى بني أمية - كذا - ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) المطالب العالية (٢/١٣٠ رقم ١٥٠٢).

(٤) في «الأصل» والمختصر: عشرين. والمثبت من المطالب والسنن الكبرى.

[٣/٢٩٣٦] ورواه البيهقي في سننه^(١) واللفظ له عن الحاكم به .

وله شاهد من حديث أنس بن مالك، رواه ابن ماجه^(٢) .

[٢٩٣٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣) : ثنا حفص بن حمزة، أبنا سوار بن مصعب، عن عمارة الهمداني قال : سمعت عليًا يقول : قال رسول الله ﷺ : «كل قرض جر منفعة فهو ربا» .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف سوار بن مصعب الهمداني .

وله شاهد موقوف على فضالة بن عبيد، ولفظه : «كل قرض جرّ منفعة فهو وجه من وجوه الربا»، رواه الحاكم في المستدرک، والبيهقي في سننه الكبرى^(٤) واللفظ له .

٨ - باب إنما جزاء السلف القضاء والحمد

[١/٢٩٣٨] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا وكيع، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن أبيه، عن جده «أن النبي ﷺ استسلفه ثلاثين ألفًا (و)^(٥) أربعين ألفًا حيث غزا [حينئذ]^(٦) فلما قدم قضاء إياها وقال له رسول الله ﷺ : بارك الله لك في أهلك ومالك . وقال : إنما جزاء السلف القضاء والحمد» .

[٢/٢٩٣٨] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) : ثنا وكيع، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن أبيه، عن جده «أن النبي ﷺ استسلف منه ثلاثين - أو أربعين - ألفًا حين غزا حينئذ . . .»^(٨) فذكره بتامه .

(١) السنن الكبرى (٣٥٠-٣٤٩/٥) .

(٢) (٢/٨١٣ رقم ٢٤٣٢) .

(٣) البغية (١٤١-١٤٢ رقم ٤٣٦) .

(٤) السنن الكبرى (٣٥٠/٥) .

(٥) كتب فوقها علامة صح ليعلم القارئ أنها كذلك في أصله .

(٦) في «الأصل» : حين .

(٧) (٢/١١٨ رقم ٦١٣) .

(٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٢/٨٠٩ رقم ٢٤٢٤) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة به . ورواه النسائي (٧/٣١٤ رقم ٤٦٨٣) من طريق سفيان، عن إسماعيل بن إبراهيم به .

٩ - [٣/٣٤٤-ب] باب في مطل الغني

[١/٢٩٣٩] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا محمد بن بكار، ثنا إسماعيل بن زكريا، عن إسماعيل بن مسلم، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «مطل الغني ظلم، ومن أحيل على ملي فليحتل»^(٢).

[٢/٢٩٣٩] رواه البزار^(٣): ثنا إبراهيم بن جميل، ثنا عبدالرحمن بن عثمان أبو بحر البكراوي، قال: ثنا إسماعيل بن مسلم.

قال البزار: إسماعيل لين، ولم يتابع عليه. انتهى.

لكن له شاهد من حديث أبي هريرة، رواه أصحاب الكتب الستة^(٤).

١٠ - باب

[٢٩٤٠] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥): ثنا هشام، عن ابن جريج، أخبرني محمد بن علي بن يزيد بن ركانة، أن محمد بن عمر بن علي أخبره «أن اليهود حين أمر رسول الله ﷺ بإجلائهم قالوا: إن لنا ديوناً. قال: فخذوا وضعوا».

قال ابن جريج: وأخبرني بمثل ذلك عن داود بن الحصين، عن ابن الأشهل، عن النبي ﷺ قال: وساني: ابن عبد الأشهل.

(١) البغية (١٤٤ رقم ٤٤٥).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٣١/٤): رواه البزار، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف.

(٣) مختصر زوائد البزار (١/٥٠٣ رقم ٩٢٥).

(٤) البخاري (٤/٥٤٥ رقم ٢٢٨٨)، ومسلم (٣/١١٩٧ رقم ١٥٦٤)، وأبو داود (٣/٢٤٧ رقم ٣٣٤٥)، والترمذي (٣/٦٠٠ رقم ١٣٠٨)، والنسائي (٧/٣١٦ رقم ٤٦٨٨)، وابن ماجه (٢/٨٠٣ رقم ٢٤٠٣).

(٥) المطالب العلية (٢/١١١ رقم ١٤٥٤، ١٤٥٥).

[٣٦] كتاب الإجارة

[١/٢٩٤١] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا إسحاق، ثنا عبدالله بن جعفر، ثنا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف رشحه»^(٢).

[٢/٢٩٤١] رواه البيهقي في سننه^(٣): أبنا أبوظاهر الفقيه، أبنا أبو حامد بن بلال البزاز، ثنا الزعفراني - يعني: الحسن بن محمد بن محمد بن الصباح - ثنا إبراهيم بن مهدي، ثنا عبدالله بن جعفر، أخبرني سهيل بن أبي صالح... فذكره إلا أنه قال: «قبل أن يجف عرقه».

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمر، رواه ابن ماجه في سننه^(٤)، ورواه الطبراني في الأوسط^(٥) من حديث جابر بن عبدالله.

وبالجملة، فهذا المتن مع غرابته يكتسب بكثرة طرقه قوة، والله أعلم.

[٢٩٤٢] [٣/٣٥٠-٣] قال أبو يعلى الموصلي^(٦): وثنا مصعب، حدثني بشر بن السري، عن مصعب بن ثابت، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ قال: «إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه»^(٧).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مصعب بن ثابت.

[٢٩٤٣] قال أبو يعلى الموصلي^(٨): وثنا يحيى بن عبد الحميد، ثنا إسماعيل بن عبد الأعلى، عن الوليد بن علي، عن محمد بن سوقة، عن أبيه قال: «أتيت عمرو بن حريث أتكارى منه

(١) (١٢/٣٤-٣٥ رقم ٦٦٨٢).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٩٧): رواه أبو يعلى، وفيه عبدالله بن جعفر بن نجيج والد علي بن المدني، وهو ضعيف.

(٣) السنن الكبرى (٦/١٢١).

(٤) (٢/٨١٧ رقم ٢٤٤٣).

(٥) كذا عزاه المؤلف إلى المعجم الأوسط تبعاً للمنزدي والهيتمي، ولم أجده في المعجم الأوسط، إنما وجدته في المعجم الصغير (١/٢٠-٢١) والله أعلم.

(٦) (٧/٣٤٩ رقم ٤٣٨٦).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٠١): رواه أبو يعلى، وفيه مصعب بن ثابت، وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة.

(٨) (٣/٤٨-٤٩ رقم ١٤٧١).

بيتًا في داره، فقال: تكارى؛ فإنها مباركة على من هي له، مباركة على من يسكنها. فقلت: من أي شيء ذلك؟ قال: أتيت النبي ﷺ وقد نحرت جزور، وقد أمر بقسمها، فقال للذي يقسمها: أعط عمراً منها قسماً. فلم يعطني وأغفلني، فلما كان الغد أتيت رسول الله ﷺ وبين يديه دراهم فقال: أخذت القسم الذي أمرت لك؟ قال: قلت: يا رسول الله، ما أعطاني شيئاً. قال: فتناول لنا من الدراهم فأعطاني، فجئت بها إلى أمي فقلت: خذي هذه الدراهم التي أخذها رسول الله ﷺ بيده ثم أعطانيها، أمسكها حتى ينظر في أي شيء نضعها. ثم ضرب الدهر ضرباته حتى اشتريت هذه الدار، قالت أمي: إذا أردت أن تنقد ثمنها فلا تنقد حتى تدعوني أدع لك بالبركة. فدعوتها حين هياتها، فقالت لي: خذ هذه الدراهم. فنثرتها فيها، ثم خلطتها وقالت: اذهب بها^(١).

(١) قال الهيثمي في المجمع (١١/٤): رواه الطبراني في الكبير، وأبو يعلى، وفيه جماعة لم أعرفهم.

[٣٧] [٣/٣٥-ب] كتاب المزارعة

١ - باب الغراس

[١/٢٩٤٤] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن زيد، عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة؛ فإن استطاع ألا تقوم الساعة حتى يغرستها فليفعل»^(٢).

[٢/٢٩٤٤] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر بن السري، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

[٣/٢٩٤٤] ورواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد، ثنا حماد بن سلمة.

[٤/٢٩٤٤] ورواه أبو يعلى الموصلي قال: ثنا بسام بن يزيد، ثنا حماد... فذكره.

[٥/٢٩٤٤] قال: وثنا غسان بن الربيع، عن حماد، وفي حديث بسام: ثنا هشام بن زيد بن أنس، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

[٢٩٤٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا سعيد بن عبد الجبار، ثنا أبو عبد العزيز [الليثي]^(٤) - من أهل المدينة - قال: سمعت ابن شهاب يحدث عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ قال: «من غرس غراسًا فأثمر كان له من الأجر بعدد ذلك الثمر»^(٥).

هذا إسناد حسن رجاله رجال الصحيح إلا (أبا عبد العزيز)^(٦) فقد وثقه مالك وسعيد بن منصور وضعفه أبو حاتم وأبو زرعة والبخاري والنسائي وغيرهم. رواه أحمد بن حنبل^(٧) من طريقه.

(١) (٢٧٥ رقم ٢٠٦٨).

(٢) وقال في المختصر (٥/٢٤ رقم ٣٥١٤): رواه أبو داود الطيالسي ومحمد بن يحيى بن أبي عمر وأحمد ابن منيع وأبو يعلى الموصلي بلفظ واحد، ورجال أسانيدهم ثقات، والبخاري.

(٣) ورواه في معجم شيوخ أبي يعلى أيضًا (٢٢٨-٢٢٩ رقم ١٨٥).

(٤) في «الأصل»: القيسي. وهو تحريف، والمثبت من معجم شيوخ أبي يعلى ومسنده أحمد، وهو الصواب، وأبو عبد العزيز الليثي هو عبد الله بن عبد العزيز من رجال التهذيب.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/٦٧): رواه أحمد، وفيه عبد الله بن عبد العزيز، وثقه مالك وسعيد بن منصور، وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٦) كذا اجتهدت في قراءتها، وبالأصل تشويش.

(٧) مسند أحمد (٥/٤١٥).

[٢٩٤٦] قال: وثنا زهير، ثنا معلى، ثنا رشدين، أن زبان - هو ابن فائد - حدثهم عن سهل بن معاذ، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «من بنى بنياناً في غير ظلم ولا اعتداء، ومن غرس غرساً في غير ظلم ولا اعتداء كان له أجر جارٍ ما انتفع به أحد من خلق الرحمن - عز وجل».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف زبان بن فائد.

٢ - باب النهي عن الحصاد والجَدَاد^(١) في الليل

[١/٢٩٤٧] قال مسدد^(٢): [ثنا يحيى]^(٣) ثنا جعفر، عن أبيه، عن علي بن الحسين، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن حصاد الليل وجَدَاد الليل».

[٢/٢٩٤٧] [٣/٣٦٦-١] رواه أحمد بن منيع^(٤): ثنا يزيد، ثنا محمد بن إسحاق، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده قال: «نهى رسول الله ﷺ عن جَدَاد الليل وحصاده».

[٣/٢٩٤٧] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا يزيد، أبنا إسحاق، عن جعفر بن محمد... فذكر حديث ابن منيع.

[٤/٢٩٤٧] قلت: رواه أبو داود في المراسيل^(٦)، عن ابن [السَّرح]^(٧)، عن سفیان، عن جعفر بن محمد... فذكره بإسناد مسدد ومثته وزاد: «و صرام الليل».

٣ - باب في المزارعة

[٢٩٤٨] قال إسحاق بن راهويه^(٨): أبنا يحيى بن سعيد القطان، ثنا أبو سلمة: «سألت أبا جعفر - يعني: محمد بن علي بن الحسين - ما المخابرة؟ قال: المقاسمة».

(١) الجداد - بالفتح والكسر - : صرام النخل، وهو قطع ثمرتها - النهاية (١/٢٤٤).

(٢) المطالب العالية (١/٣٦٦ رقم ١/٩٤٨).

(٣) من المطالب.

(٤) المطالب العالية (١/٣٦٦ رقم ٢/٩٤٨).

(٥) البيهقي (١٠٢ رقم ٢٨٣).

(٦) (١٤٠ رقم ١٢٨).

(٧) في «الأصل»: السراح. وهو تحريف، والمثبت من مراسيل أبي داود، وهو الصواب، وابن السرح هو أحمد بن عمرو بن عبدالله أبو الطاهر المصري، من رجال التهذيب.

(٨) المطالب العالية (٢/٨٣ رقم ١٣٧٣).

[٢٩٤٩] قال^(١): وثنا جرير، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن رفاعة بن رافع بن خديج «أن رجلا كانت له أرض، فقال له رجل: هل لك أن أزارعك؟ فما أخرج الله من شيء كان بيني وبينك. قال: نعم، حتى أسأل رسول الله ﷺ فأتى أبا بكر وعمر فقالوا: سل النبي ﷺ فسأله، فلم يرجع إليه شيئاً. فقال لهما: إنه لم يرجع إليه شيئاً. فقالا له: انطلق؛ فإنه لو كان حراماً نهاك عنه، فزارعه حتى إذا اهتز زرعه - أو اخضر - وكان على طريق النبي ﷺ فمر به يوماً فقال: لمن هذه الأرض؟ فقالوا: لفلان زارع بها فلاناً. فقال: ادعها. فجاءا جميعاً، فقال لصاحب الأرض: رد إلى هذا ما أنفق في أرضك، ولك ما أخرجت أرضك». لم يخرجوه بهذا السياق.

[٢٩٥٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا يحيى بن سعيد القطان، عن أبي جعفر الخطمي، قال: «بعثني عمي مع غلام له إلى سعيد بن المسيب فقال: ما تقول في المزارعة؟ فقال: كان ابن عمر لا يرى بها بأساً حتى حدث عن رافع بن خديج فيها حديثاً، أن رسول الله ﷺ أتى بني حارثة فرأى زرعاً في أرض ظهير، فقال: ما أحسن زرع ظهير! فقالوا: إنه ليس لظهير. قال: أليست أرض ظهير؟ قالوا: بلى، ولكنه زارع فلاناً. قال: فردوا عليه نفقته، وخذوا زرعكم. قال رافع: فأخذنا زرعنا، ورددنا عليه نفقته».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٢٩٥١] [٣/٣٦٦-ب] قال إسحاق^(٣): وأبنا جرير، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن رفاعة بن رافع قال: «نهى رسول الله ﷺ عن كرى المزارع والإجارة، إلا أن يشتري الرجل أرضاً أو يعار. قال: فأعار أبي أرضاً فزرعها وبنى فيها بيتاً، فركب أبي يوماً فرأى البنيان، فقال: ما هذا؟ قال: بناء الذي [أعرته]^(٤) أرضك. فقال: أعوضاً مما أعرته! فأمر بالبنيان فهدم».

هذا إسناد صحيح؛ بعضه مرسل، وبعضه موقوف.

(١) المطالب العالية (٢/٨٣ رقم ١٣٧٤).

(٢) المطالب العالية (٢/٨٣-٨٤ رقم ١٣٧٥).

(٣) المطالب العالية (٢/٨٤ رقم ١٣٧٦).

(٤) في «الأصل»: أعرتك. والتصويب من المطالب.

٤ - باب إقطاع الأرض

[٢٩٥٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أبو أسامة، ثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر «أن رسول الله ﷺ عامل أهل خيبر بشطر ما خرج من زرع أو تمر، فكان يعطي أزواجه كل عام مائة وسق: ثمانين وسقًا تمرًا، وعشرين وسقًا شعيرًا، فلما قدم عمر بن الخطاب قسم خيبر، فخير أزواج النبي ﷺ بين أن يقطع لهن من الأرض أو يمضي لهن السوق، فاختلفن، فيهن من اختار السوق، (فكانت عائشة وحفصة ممن اختار السوق)»^(١)»^(٢).

هذا إسناد رجاله ثقات .

(١) كذا في «الأصل» وفي صحيح مسلم ضد هذا، ولفظه: «فكانت عائشة وحفصة ممن اختارتا الأرض والماء» .

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١٤/٥ رقم ٢٣٢٨)، ومسلم (٣/١١٨٦-١١٨٧ رقم ١٥٥١) من طريق عبيد الله بن عمر به .

[٣٨] [٣/٢٧٩-١] كتاب إحياء الموات

[١/٢٩٥٣] قال أبوداود الطيالسي^(١): ثنا زمعة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «العباد عباد الله، والبلاد بلاد الله، فمن أحيا من موات الأرض شيئاً فهو له، وليس لعرق ظالم حق»^(٢).

[٢/٢٩٥٣] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا موسى بن داود، أبنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من أعمار أرضاً ليست لأحد فهو أحق بها»^(٤).

[٣/٢٩٥٣] ورواه البيهقي في سننه^(٥): أبنا أبوبكر بن فورك، قال: أبنا عبدالله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبوداود الطيالسي... فذكره.

[١/٢٩٥٤] وقال مسدد^(٦): ثنا يحيى، عن مالك بن أنس، حدثني الزهري، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه، عن عمر - رضي الله عنه - قال: «من أحيا أرضاً ميتة فهي له». هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين موقوف.

[٢/٢٩٥٤] رواه البيهقي في سننه^(٧): ثنا أبوأحمد المهرجاني، قال: أبنا أبوبكر بن جعفر المزكي، ثنا محمد بن إبراهيم، ثنا ابن بكير، ثنا مالك... فذكره.

[٣/٢٩٥٤] قال: وأبنا أبوسعيد بن أبي عمرو، ثنا أبوالعباس - هو الأصم - ثنا الحسن بن علي بن عفان، ثنا يحيى بن آدم، ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه قال: «كان الناس يتحجرون على عهد عمر، فقال: من أحيا أرضاً فهي له» زاد مالك: «مواتا»

(١) (٢٠٣-٢٠٤ رقم ١٤٤٠).

(٢) قال في المختصر (٢٧/٥ رقم ٣٥٢٤): رواه أبوداود الطيالسي عن زمعة بن صالح، وهو ضعيف، ومن طريقه رواه البيهقي في الكبرى.

(٣) مسند أحمد (١٢٠/٦).

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٢٣/٥ رقم ٢٣٣٥) من طريق عروة به.

(٥) السنن الكبرى (١٤٢/٦).

(٦) المطالب العالية (١٣٦/٢ رقم ١٥٢٠).

(٧) السنن الكبرى (١٤٨/٦).

وقال يحيى: كأنه لم يجعلها [له] ^(١) بالتحجير حتى يجيها.

[٢٩٥٥] قال البيهقي ^(٢): وأبنا أبو سعيد، ثنا أبو العباس، ثنا الحسن، ثنا يحيى بن آدم، ثنا ابن المبارك، عن معمر، عن ابن أبي نجيح، عن عمرو بن شعيب «أن عمر - رضي الله عنه - جعل التحجير ثلاث سنين؛ فإن تركها حتى تمضي ثلاث سنين فأحياها غيره فهو أحق بها».

[١/٢٩٥٦] [٣/٣٧٠-ب] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن بشر، عن سعيد، ثنا قتادة، عن سليمان الشكري، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال: «من أحاط حائطًا على أرض فهي له».

[٢/٢٩٥٦] قال ^(٣): وثنا وكيع، عن هشام بن عروة، عن (أبي رافع) ^(٤) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحيا أرضًا ميتة فله فيها أجر، وما أكلت العافية كان له صدقة» ^(٥).

[٣/٢٩٥٦] رواه عبد بن حميد ^(٦): ثنا محمد بن بشر العبدي، عن سعيد بن أبي عروبة، ثنا قتادة... فذكره.

[٤/٢٩٥٦] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا يحيى القطان، عن هشام بن عروة، حدثني عبد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج، سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

[٥/٢٩٥٦] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده ^(٧): ثنا عفان، ثنا سعيد بن زيد، أبنا ليث، عن أبي بكر بن محمد، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ: «من أحيا أرضًا دَعْوَةً من مصر، أو رمية من مصر فهي له» ^(٨).

(١) من سنن البيهقي الكبرى.

(٢) السنن الكبرى (١٤٨/٦).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٧٤ رقم ٢٤٢٣).

(٤) في المصنف: ابن أبي رافع.

(٥) رواه الترمذي (٣/٦٦٣-٦٦٤ رقم ١٣٧٩) من طريق وهب بن كيسان عن جابر مختصرًا.

(٦) المنتخب (٣٣٠ رقم ١٠٩٥).

(٧) مسند أحمد (٣/٣٦٣) وتحرف فيه سعيد بن زيد إلى سعيد بن يزيد، وهو سعيد بن زيد بن درهم الأزدي الجهمي، شيخ عفان بن مسلم، ويروي عن ليث بن أبي سليم، كما في ترجمته من تهذيب الكمال.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٦): رواه أحمد، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس.

[٦/٢٩٥٦] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١): ثنا سليمان بن الحسن بن يزيد بن المنهال بن أخي حجاج بن المنهال بالبصرة، ثنا هذبة بن خالد القيسي، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر أن رسول الله ﷺ قال . . . « فذكر حديث ابن أبي شيبة الثاني.

[٧/٢٩٥٦] قال^(٢): وثنا أبو يعلى الموصلي . . . فذكره.

[٨/٢٩٥٦] قال^(٣): وثنا سليمان بن الحسن العطار بالبصرة، ثنا هذبة بن خالد . . . فذكره.

[٩/٢٩٥٦] قال^(٤): وأبنا محمد بن [علان]^(٥) ثنا محمد بن يحيى الزماني، نا عبد الوهاب الثقفي، عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن جابر، عن النبي ﷺ . . . فذكره.

[١/٢٩٥٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): وثنا خالد بن مخلد، ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو ابن عوف، عن أبيه، عن جده، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أحمأ مواتاً من الأرض في غير حق مسلم فهي له، وليس لعرق ظالم حق».

[٢/٢٩٥٧] رواه البيهقي في سننه^(٧) قال: أبنا أبو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة، أبنا أبو العباس محمد بن إسحاق بن أيوب الصبغى، ثنا الحسن بن علي بن زياد، ثنا ابن أبي أويس، ثنا كثير بن عبد الله.

قلت: مدار إسناد هذا الحديث على كثير بن عبد الله، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث سعيد بن زيد رواه أصحاب السنن الأربعة^(٨).

(١) (١١/٦١٥ رقم ٥٢٠٤).

(٢) صحيح ابن حبان (١١/٦١٤ رقم ٥٢٠٣).

(٣) صحيح ابن حبان (١١/٦١٣ رقم ٥٢٠٢).

(٤) صحيح ابن حبان (١١/٦١٦ رقم ٥٢٠٥).

(٥) في «الأصل»: غيلان. والمثبت من صحيح ابن حبان، وهو محمد بن علي بن أحمد بن داود أبو بكر الأذني، له ترجمة في الأنساب (١/١٠٣).

(٦) المطالب العالية (٢/١٣٥ رقم ١٥١٨).

(٧) السنن الكبرى (٦/١٤٢).

(٨) أبو داود (٣/١٧٨ رقم ٧٠٧٣)، والترمذي (٣/٦٦٢ رقم ١٣٧٨)، والنسائي في الكبرى (٣/٤٠٥ رقم ٥٧٦١، ٥٧٦٢) وليس عند ابن ماجه من حديث سعيد بن زيد، وانظر تحفة الأشراف (٤/٩-١٠).

[٣٩] [١-٣٨ق/٣] كتاب الوقف

[٢٩٥٨] قال مسدد^(١): ثنا يحيى، عن إسماعيل بن أمية، عن سمع ابن عمر: «سئل عن رجل جعل شيئاً في سبيل الله، أبصره إلى غيره؟ قال: أمضه حيث جعله صاحبه. قال: أما والله ما سبيل الله أن يضرب بعضكم رقاب بعض».

(١) المطالب العالمة (٢/١٣٦ رقم ١٥٢١).

[٤٠] - كتاب الهبات وفيه عطية الرجل ولده

١ - باب الحث على الهدية

[٢٩٥٩/١] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا أبو معشر، عن سعيد، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «تهادوا؛ فإن الهدية تذهب وحر الصدر، ولا تحقرن جارة لجارتها ولو نصف فرس شاة»^(٢).

[٢٩٥٩/٢] رواه الحاكم في المستدرک وعنه البيهقي في سننه^(٣) واللفظ له من طريق موسى ابن وردان، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «تهادوا تحابُّوا».

قال البيهقي^(٣): قال أبو عبد الله الحافظ: سمعت أبا زكريا يحيى بن محمد العنبري يقول: سمعت أبا عبد الله البوشنجي يقول في قول النبي ﷺ: «تهادوا تحابُّوا» بالتشديد من المحبة، وإذا قال بالتخفيف فإنه من المحاباة.

الوحر - بفتح الحاء المهملة وآخره راء - هو غش الصدر وعداوته، قاله صاحب الغريب.

[٢٩٦٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا داود بن عبد الله، حدثني مالك، عن زيد بن [أسلم]^(٤) عن عمرو بن معاذ، عن جدته قالت: قال رسول الله ﷺ: «يا نساء المؤمنات، لا تحقرن إحدكن لجارتها ولو كراع شاة محرق».

[٢٩٦١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبو الربيع، ثنا الحارث، عن سعيد بن الربيع، عن

(١) (٣٠٧ رقم ٢٣٣٣).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٤/٣٨٣-٣٨٤ رقم ٢١٣٠) من طريق أبي معشر به، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وأبو معشر اسمه نجيع مولى بني هاشم، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه.

وقال في المختصر (٥/٣١): رواه أبو داود الطيالسي، ورجاله ثقات.

(٣) السنن الكبرى (٦/١٦٩).

(٤) في «الأصل»: أنس. تحريف، والمثبت هو الصواب، وراجع ترجمة عمرو بن معاذ من تهذيب الكمال (٢٢/٢٤٦) فقد ذكر له المزي هذا الحديث؛ ورواه البخاري في الأدب المفرد (٤٣ رقم ١٢٣) عن إسحاق بن مالك به.

(٥) المطالب العلية (٢/١٣٠-١٣١ رقم ١٥٠٣).

رجل قال: قال رسول الله ﷺ «تزاوروا وتهادوا؛ فإن الزيارة تثبت الود، وإن الهدية تسلب السخيمة».

السخيمة: الضغينة والعداوة، والجمع: سخائم.

[٢٩٦٢] قال أبو يعلى^(١): وثنا موسى بن محمد بن حيان البصري، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا [حبابة]^(٢) بنت عجلان، عن أمها أم حفص، عن صفية بنت جرير، عن أم حكيم بنت وداع الخزاعية قالت: سمعت النبي ﷺ يقول: «تهادوا؛ فإنه يضعف الحب، ويذهب الغوائل».

٢ - باب قبول الهدية

[١/٢٩٦٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا عمر بن عبيد، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تردوا الهدية، وأجيبوا الداعي، ولا تضربوا المسلمين»^(٤).

[٢/٢٩٦٣] [رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٢٩٦٣] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): [ثنا محمد بن سابق، ثنا إسرائيل]^(٨) عن الأعمش، [عن إبراهيم]^(٩) عن أبي وائل... فذكره.

وسياتي في كتاب الصداق [في باب وليمة العرس]^(١٠)

(١) المطالب العالية (٢/١٣١ رقم ١٥٠٤).

(٢) في «الأصل»: جبابه. وهو تصحيف؛ فقد ضبطها ابن ماكولا في الإكمال (٢/٣٧٢) بفتح الحاء المهملة وتخفيف الباء المعجمة بواحدة ثم باء موحدة أيضًا بعد الألف.

(٣) (١/١٦١ رقم ٢٢٨).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٤٦): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) المقصد العلي (٢/٣٠ رقم ١٠٢٨).

(٦) خرم بالأصل، والمثبت من كتاب الصداق رقم (٤/٣٢٩٣).

(٧) البغية (١٣٤ رقم ٤٠٤).

(٨) خرم بالأصل والمثبت من البغية ومما سياتي في كتاب الصداق رقم (٢/٣٢٩٣).

(٩) سقطت من «الأصل» وأثبتها من البغية ومما سياتي في كتاب الصداق.

(١٠) خرم بالأصل والمثبت من المختصر.

[٢٩٦٤] [٣/٣٨-ب] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): وثنا عبدالله بن نمير، ثنا عثمان ابن حكيم، أخبرني عبدالرحمن بن عبدالعزيز، عن يعلى بن مرة، أن النبي ﷺ قال لرجل: «هب لي - أو بعنيه، يعني: [جملًا]^(٢) - قال: بل هو لك يا رسول الله. قال: فوسمه سمة الصدقة، وبعث به».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٢٩٦٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا عقبه، ثنا يونس، ثنا محمد بن إسحاق، عن صالح ابن كيسان، عن عروة، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا أقبل هدية من أعرابي. فجاءته أم سنبله الأعرابية بقعب لبن أهدته له، قال: أفرغي منه في هذا القعب. فأفرغته فتناوله فشرب، فقلت: ألم تقل: لا أقبل هدية من أعرابي! فقال: إن أعراب أسلم ليسوا بأعراب، ولكنهم أهل باديتنا، ونحن أهل حضرتهم، إن دعونا أجنبناهم، وإن دعوناهم أجابونا»^(٤).

هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس محمد بن إسحاق.

[٢٩٦٦] قال^(٥): وثنا زهير، ثنا معلى بن منصور، ثنا ابن أبي زائدة، ثنا ابن أبي ليلى، ثنا عبدالرحمن بن الأصبهاني، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبي بكر الصديق قال: «نزل رسول الله ﷺ فبعثت إليه امرأة مع ابن لها بشاة فحلب، ثم قال: انطلق به إلى أمك، فشربت حتى رويت، ثم جاء بشاة أخرى فحلب، ثم سقى أبابكر، ثم جاء بشاة أخرى فحلب، ثم شرب»^(٦).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى.

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٠٧/٥-٤٠٨).

(٢) في «الأصل»: جمل. والمثبت من المصنف، وهو الصواب.

(٣) (٢٠٩/٨-٢١٠ رقم ٤٧٧٣).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٤٩/٤): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) مسند أبي يعلى (٩٩/١ رقم ١٠٣).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٤٧/٤): رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن أبي ليلى لم يسمع من أبي بكر، وبقيته رجاله ثقات.

قلت: كذا في المطبوع من المجمع: محمد. والصواب: عبدالرحمن؛ لأنه هو الذي يروي هذا الحديث عن أبي بكر ولم يسمع منه، والله أعلم.

٣ - باب ما جاء في الهدية بالحلة والمسك

[١/٢٩٦٧] قال مسدد: ثنا مسلم بن خالد، عن موسى بن عقبة، عن أمه، عن أم كلثوم قالت: «لما تزوج النبي ﷺ أم سلمة قال لها: إني أهديت إلى النجاشي حلة وأواق من مسك ولا أرى النجاشي إلا قدمات، ولا أرى هديتي إلا مردودة عليّ؛ فإن ردت علي فبهي لك. فكان كما قال رسول الله ﷺ فردت عليه هديته، فأعطى كل امرأة من نسائه أوقية مسك، وأعطى أم سلمة بقية المسك والحلة»^(١).

[٢/٢٩٦٧] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا يزيد بن هارون، أبنا مسلم بن خالد، عن موسى بن عقبة، عن أم كلثوم قالت: «لما تزوج رسول الله ﷺ . . . فذكره.

[٣/٢٩٦٧] ورواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا يزيد بن هارون، أبنا مسلم بن خالد، عن موسى ابن عقبة، عن أبيه . . . فذكره.

[٤/٢٩٦٧] وقال^(٢): ثنا حسين بن محمد، قال: ثنا مسلم . . . فذكره، وقال: عن أمه أم كلثوم بنت أبي سلمة قالت: «لما تزوج النبي ﷺ . . . فذكر.

[٥/٢٩٦٧] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣) قال: أبنا الحسين بن عبدالله [بن يزيد القطان بالرقعة]^(٤) قال: ثنا هشام بن عمار، ثنا مسلم بن خالد، عن موسى بن عقبة، عن أمه، عن أم كلثوم، عن أم سلمة قالت: «لما تزوجني رسول الله ﷺ قال: إني قد أهديت إلى النجاشي حلة . . . فذكره.

[٦/٢٩٦٧] [٣/٣٩٠-١] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ^(٥): أبنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أبنا محمد بن عبدالله بن الحكم، أبنا ابن وهب، حدثني مسلم بن خالد، عن موسى بن عقبة، [عن أمه]^(٦) عن أم كلثوم بنت أبي سلمة قالت: «لما تزوج رسول الله ﷺ . . . فذكره.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤/ ١٤٨): رواه أحمد، والطبراني، وفيه مسلم بن خالد الزنجي، وثقه بن معين وغيره وضعفه جماعة، وأم موسى بن عقبة لم أعرفها، وبقية رجاله رجال الصحيح. قلت: كذا قال وإنما الذي في الإسناد عنده: عن أبيه. وقال مرة: عن أمه أم كلثوم. والله أعلم.

(٢) مسند أحمد (٦/ ٤٠٤).

(٣) (١١/ ٥١٥-٥١٦ رقم ٥١١٤).

(٤) طمس بالأصل، والمثبت من صحيح ابن حبان.

(٥) المستدرک (٢/ ١٨٨).

(٦) من المستدرک، وقد ضيب فوقها بالأصل.

[٧/٢٩٦٧] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(١).

[٨/٢٩٦٧] وقال: أبنا أبو عبدالرحمن السلمي، أبنا يحيى بن منصور القاضي، ثنا محمد بن إبراهيم العبدى، ثنا مسدد... فذكره.

[٢٩٦٨] وقال أبو يعلى^(٢): [حدثنا]^(٣) هاشم بن الحارث، ثنا [عبيدالله]^(٤) بن عمرو، عن أيوب، عن ابن سيرين [قال]^(٥): «استوهبت من أم سليم من المسك التي كانت تعجنه بعرق النبي ﷺ فوهبت لي منه، فلما مات محمد حنط بذلك المسك».

٤ - باب جواز الهدية [بالجوارى]^(٦) والبغال

[١/٢٩٦٩] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا خالد بن خدّاش، ثنا حاتم بن إسماعيل، ثنا بشير بن المهاجر، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه قال: «أهدى أمير القبط إلى النبي ﷺ جاريتين أختين وبغلة، فكان يركب البغلة بالمدينة واتخذ إحدى الجاريتين لنفسه فولدت له إبراهيم، ووهب الأخرى لحسان بن ثابت».

[٢/٢٩٦٩] قال^(٨): وثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا بشير بن المهاجر البجلي... فذكره.

هذا إسناد صحيح، وسيأتي حديث ابن مسعود في الوليمة: «أجيبوا الداعي، ولا تردوا الهدية».

(١) السنن الكبرى (٢٦/٦).

(٢) المطالب العالية (٣/٣٧٦ رقم ٣٢١٢).

(٣) من المطالب.

(٤) في «الأصل»: عبد الله. تصحيف، والمثبت من المطالب، وهو عبيد الله بن عمرو الرقي شيخ هاشم ابن الحارث، ويروي عن أيوب السخيتاني، كما في ترجمته من تهذيب الكمال.

(٥) من المطالب.

(٦) في «الأصل»: بالجوارى. والمثبت من المختصر.

(٧) البغية (١٤٥ رقم ٤٥١).

(٨) البغية (١٤٥ رقم ٤٥٢).

٥- باب جواز هبة ما في بطون الأنعام

[٢٩٧٠] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو موسى، وعبدالله بن معاذ قالا: ثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن أنس قال: «لما دعا نبي الله ﷺ موسى صاحبه إلى الأجل الذي كان بينهما قال له صاحبه: كل شاة ولدت على غير لونها فلك ولدها. قال: فعمد فوضع حبالا على الماء، فلما رأت الحبال فزعت، فحال حوله فولدن كلهن برقا إلا شاة واحدة فذهب بأولادهن ذلك العام»^(٢).

هذا إسناد رجاله ثقات.

٦- [٣/٣٩ق-ب] باب التسوية بين الأولاد في العطية

[٣٩٧١] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا عبدالله بن عون، ثنا إسماعيل بن عياش، ثنا سعيد بن يوسف الأرحبي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «سوا بين أولادكم في العطية، فلو كنت فضلا أحداً لفضلت النساء».

رواه البيهقي في سننه^(٤) من طريق أحمد بن نجدة، ثنا سعيد بن منصور، ثنا إسماعيل بن عياش... فذكره.

قلت: الجملة الأولى لها شاهد من حديث النعمان بن بشير، رواه أصحاب الكتب الستة^(٥).

(١) (٢٨٥/٥-٢٨٦ رقم ٢٩٠٧) ولكن فيه: عن موسى، عن معاذ بن هشام به. وأبوموسى هو محمد ابن المثني أبوموسى شيخ أبي يعلى ويروي عن معاذ بن هشام كما في ترجمة محمد بن المثني ومعاذ من تهذيب الكمال.

(٢) وقال الهيثمي في المجمع (٤/١٥٠): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) البغية (١٤٦ رقم ٤٥٣).

(٤) السنن الكبرى (٦/١٧٧).

(٥) البخاري (٥/٢٥٠ رقم ٢٥٨٦، وطرفاه في: ٢٥٨٧، ٢٦٥٠)، ومسلم (٣/١٢٤١-١٢٤٢ رقم ١٦٢٣)، وأبو داود (٣/٢٩٣ رقم ٣٥٤٤)، والترمذي (٣/٦٤٩ رقم ١٣٦٧)، والنسائي (٦/٢٦٢ رقم ٣٦٨٧)، وابن ماجه (٢/٧٩٥ رقم ٢٣٧٥-٢٣٧٦).

٧ - باب المكافأة في الهبة والهدية

[١/٢٩٧٢] قال مسدد^(١): ثنا يحيى بن سعيد، عن مالك بن أنس، عن داود بن الحصين، عن أبي غطفان، عن مروان بن الحكم قال: قال عمر: «من وهب هبة لصلّة رحم أو على وجه الصدقة فهي جائزة، ومن وهب هبة يرى أنه إنما أراد الثواب فهو أحق بها إن لم يرض»^(٢).

[٢/٢٩٧٢] رواه البيهقي في سننه^(٣): أبنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد^(٤) بن الحسن قالا: ثنا أبو العباس، أبنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، أبنا ابن وهب، أنه سمع مالك بن أنس يقول: حدثني داود بن الحصين، أن أبا غطفان [بن]^(٥) طريف المري أخبره عن مروان بن الحكم قال: قال عمر بن الخطاب: «من وهب هبة لصلّة رحم أو على وجه صدقة فإنه لا يرجع فيها، ومن وهب هبة يرى أنه إنما أراد بها الثواب فهو على هبته، يرجع فيها إن لم يرض منها».

[٢٩٧٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا أبي عبدالله بن نمير، ثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر «أن رجلا كان يلقب: حمارًا، وكان يهدي لرسول الله ﷺ العكة من السمن والعكة من العسل، فإذا جاء صاحبه يتقاضاه [٣/٤٠-١] جاء به إلى رسول الله ﷺ فيقول: يا رسول الله، أعط هذا [ثمن]^(٧) متاعه. فما يزيد رسول الله ﷺ أن يتبسم، ويأمر به فيعطى»^(٨).

هذا إسناد صحيح.

(١) المطالب العالية (٢/١٣١) رقم (١٥٠٦).

(٢) قال في المختصر (٥/٣٤) رقم (٣٥٤٩): رواه مسدد بسند رجاله ثقات.

(٣) السنن الكبرى (٦/١٨٢).

(٤) في «الأصل»: أبو بكر بن أحمد بن الحسن. والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب، وهو أبو بكر أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد الحيري، وهو شيخ أكثر عنه البيهقي في سننه، وانظر ترجمته في السير (١٧/٣٥٦-٣٥٨) وغيره.

(٥) من السنن الكبرى.

(٦) (١/١٦١) رقم (١٧٦).

(٧) في «الأصل»: من. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٤٨): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٨ - باب من أهديت إليه هدية وعنده قوم

فهم شركاؤه فيها قال البخاري: لم يصح ذلك

[٢٩٧٤] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا يحيى بن سعيد [العطار]^(٢) الحمصي، ثنا يحيى بن العلاء، عن طلحة بن عبيدالله^(٣) عن [الحسن]^(٤) بن علي - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ «من أتته هدية وعنده قوم جلوس فهم شركاؤه فيها».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يحيى بن العلاء.

[٢٩٧٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا سفيان بن حسين، عن علي ابن زيد، عن أنس بن مالك قال: «أهدى الأكيذر إلى رسول الله ﷺ جرة من من، فجعل رسول الله ﷺ يعطي أصحابه منها قطعة قطعة وأعطى جابرًا قطعة، ثم عاد فأعطاه قطعة أخرى فقال: يا رسول الله، قد أعطيتني مرة! فقال: هذا لبنات عبدالله - يعني: أخواته».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان.

[١/٢٩٧٦] وقال عبد بن حميد^(٥): ثنا أبو نعيم، ثنا مندل، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من أهديت له هدية وعنده قوم فهم شركاؤه فيها»^(٦).

[٢/٢٩٧٦] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: أبنا محمد بن سليمان بن منصور، ثنا أحمد بن داود السمناني، ثنا محمد بن أبي السري، ثنا عبدالرزاق، ثنا محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار... فذكره.

(١) المطالب العالية (٢/١٣٠ رقم ١٥٠١).

(٢) في «الأصل»: القطان. والمثبت من المطالب، وهو الصواب، وانظر ترجمة يحيى بن سعيد العطار من تهذيب الكمال - وقد ذكره تمييزًا - وغيره.

(٣) في «الأصل»: عبد الله. ومثله في المطالب وهو تحريف، وهو طلحة بن عبيدالله بن كرز، من رجال التهذيب.

(٤) في «الأصل»: المطالب: الحسين. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، وراجع تعليقنا عليه في كتاب المطالب العالية.

(٥) المنتخب (٢٣٣-٢٣٤ رقم ٧٠٥).

(٦) قال في المختصر (٥/٣٥ رقم ٣٥٥٤): رواه عبد بن حميد بسند فيه مندل بن علي.

[٣/٢٩٧٦] وعن الحاكم، رواه البيهقي في سنته^(١) به.

وقال: كذلك رواه أبو الأزهر، عن عبدالرزاق، ورواه أحمد بن يوسف، عن عبدالرزاق ... فذكره عن ابن عباس موقوفاً غير مرفوع، وهو أصح.

[٤/٢٩٧٦] قال البيهقي^(١): وأبنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي، أبنا عبدالله بن محمد ابن الحسن [بن]^(٢) الشرقي، ثنا محمد بن يحيى، ثنا محمد بن الصلت، ثنا مندل بن علي ... فذكره.

٩ - [٣/٤٠٠ب] باب ما يجوز من الرجوع في الهبة وما لا يجوز

[٢٩٧٧] قال مسدد: ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، أن رسول الله ﷺ قال: «ليس لنا مثل السوء، العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه».

هذا إسناد مرسل رجاله ثقات.

[٢٩٧٨] قال مسدد: وثنا حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن طاوس قال: قال رسول الله ﷺ: «العائد في هبته كالعائد في قيئه».

هذا حكمه حكم الإسناد قبله.

[٢٩٧٩] قال^(٣): وثنا يحيى، عن سفيان، حدثني معمر، عن الزهري، عن عمر بن الخطاب «في رجل وهب بهيمة فولدت، فأراد أن يرجع فيها، فقال: يرجع في قيمتها»^(٤).

هذا إسناد موقوف رجاله ثقات.

[٢٩٨٠] قال مسدد^(٥): وثنا يحيى، عن سفيان، حدثني إسماعيل بن أمية، عن عمر بن عبدالعزيز «في رجل وهب وصيفة فشبت، ثم أراد أن يرجع فيها. قال: يرجع في القيمة علانية».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٢٩٨١] قال مسدد^(٦): وثنا يحيى، عن سفيان، حدثني طارق بن عبدالرحمن، عن الشعبي

(١) السنن الكبرى (٦/ ١٨٣).

(٢) من السنن الكبرى.

(٣) المطالب العالية (٢/ ١٣١) رقم (١٥٠٧).

(٤) قال في المختصر (٥/ ٣٥) رقم (٣٥٥٧): رواه مسدد موقوفاً بسند رجاله ثقات.

(٥) المطالب العالية (٢/ ١٣٢) رقم (١٥٠٨).

(٦) المطالب العالية (٢/ ١٣٢) رقم (١٥٠٩).

قال: «إذا استهلك الهبة فليس لصاحبه أن يعود فيها».

هذا إسناد مقطوع، ورجاله ثقات

[٢٩٨٢] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا الحجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «العائد في هبته كالكلب يرجع في قيئه»^(٢).

هذا إسناد فيه الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف.

١٠ - باب هدية المشرك ومنحته للمسلم

[١/٢٩٨٣] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا سعيد بن عامر، ثنا ابن عون، عن الحسن قال: «كان رجل يخالط النبي ﷺ في الجاهلية يقال له: عياض. فأهدى لرسول الله ﷺ هدية، فقال النبي ﷺ: أسلمت - أو كنت أسلمت -؟ قال: لا. قال: إنه لا يحل لنا زيد المشركين».

قلت للحسن: ما الزيد؟! قال: الردف^(٤).

[٢/٢٩٨٣] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا يحيى بن زكريا الواسطي، ثنا هشيم، عن ابن عون، ثنا الحسن [٣/٤١-٤٢] عن عياض بن حمار^(٥) المجاشعي «أنه أهدى إلى رسول الله ﷺ هدية فردها، وكان صديقاً لرسول الله ﷺ قبل ذلك في الجاهلية، فقال: إنا لا نقبل زيد المشركين». قال ابن عون: قلت للحسن: ما زيدهم؟! قال: عطيتهم [و] هبتهم^(٦).

[٢٩٨٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا زهير، ثنا أبو إسحاق الطالقاني، ثنا بقيق بن الوليد، ثنا الوزير بن عبد الله الخولاني، عن محمد بن الوليد الزبيري، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «من منحه المشركون أرضاً فلا أرض له»^(٨). وسيأتي بتامه في آخر كتاب الجهاد - إن شاء الله تعالى.

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٣/٢٩١ رقم ٣٥٤٠)، والنسائي (٦/٢٦٤-٢٦٥ رقم ٣٦٨٩) من طريق عمرو بن شعيب به.

(٣) البغية (١٤٥ رقم ٤٥٠).

(٤) قال في المختصر (٥/٣٦ رقم ٣٦٥١): رواه الحارث مرسلًا، ورجاله ثقات.

(٥) كتب حاشية في الهامش فوق كلمة: حمار، فقال: هو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الميم، وبعد الألف راء.

(٦) من المختصر.

(٧) المقصد العلي (١/٣٠٢-٣٠٣ رقم ٦٨٩).

(٨) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٥٧): رواه أبو يعلى في الكبير، وفيه الوزير بن عبد الله الخولاني ضعيف، قال ابن حزم: منكر الحديث. وبقية رجاله ثقات.

[٤١] كتاب اللقطة

١ - باب فيمن وجد صبيًا ضالًا

[٢٩٨٥] قال عبد بن حميد^(١): ثنا عبد الله بن بكر السهمي، ثنا فائد أبو الوراق، عن عبد الله ابن أبي أوفى الأسلمي قال: «خرجت فإذا رسول الله ﷺ وأبوبكر وعمر قعود، وإذا غلام صغير يبكي، فقال رسول الله ﷺ لعمر: ضم الصبي إليك؛ فإنه ضال. فضمه عمر إليه، فبينما نحن قعود إذا امرأة تولول - أظنه وتقول: وابنياه. وتبكي - فقال رسول الله ﷺ: ناد المرأة؛ فإنها أم الصبي. وهي كاشفة عن رأسها ليس على رأسها خمار جزعًا على ابنها، فجاءت حتى قبضت الصبي من حجر عمر وهي تبكي والصبي في حجرها، فالتفتت فلما رأت رسول الله ﷺ قالت: واخزيه، ألا أرى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: ترون هذه رحيمة بولدها؟ فقال أصحابه: بلى يا رسول الله، كفى بهذه رحمة. فقال رسول الله ﷺ: والذي نفس محمد بيده، لله أرحم بالؤمنين من هذه بولدها». هذا إسناد ضعيف؛ فائد أبو الوراق متروك.

٢ - [٤١/٣-ب] باب ما جاء في كثير اللقطة وقليلها

[٢٩٨٦] قال الحميدي^(٢): ثنا سفيان قال: سمعناه من داود بن شابور ويعقوب بن عطاء، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ في كنز وجده رجل: إن كنت وجدته في قرية مسكونة أو في سبيل ميتاء فعرفه، وإن كنت وجدته في خربة جاهلية أو في قرية غير مسكونة أو غير سبيل ميتاء ففيه وفي الركاز الخمس^(٣). هذا إسناد رجاله ثقات.

[١/٢٩٨٧] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا عبيد الله، عن إسرائيل، عن عمر بن عبد الله بن

(١) المنتخب (١٨٧ رقم ٥٣٠).

(٢) (٢/٢٧٢ رقم ٥٩٧).

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٢/١٣٦-١٣٧ رقم ١٧١٠)، والنسائي (٥/٤٤ رقم ٢٤٩٤) من طريق عمرو بن شعيب بنحوه.

يعلى بن [مرة]^(١) عن جدته حكيمة، عن يعلى بن [مرة]^(١) عن النبي ﷺ قال: «من التقط لقطه ثوبًا أو شبهه فليعرفه ثلاثة أيام؛ فإن جاء صاحبها وإلا فليصدق بها، فإن جاء صاحبها فليخبره».

[٢/٢٩٨٧] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا يزيد بن هارون، أبنا إسرائيل بن يونس، أخبرني عمر بن عبد الله بن يعلى، عن جدته حكيمة، عن أبيها يعلى قال: قال رسول الله ﷺ: «من التقط لقطه يسيرة درهمًا أو حبلا أو شبه ذلك فليعرفه ثلاثة أيام؛ فإن كان فوق ذلك فليعرفه ستة (أيام)^(٢)»^(٣).

[٣/٢٩٨٧] ورواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا يزيد بن هارون... فذكره، قال يزيد فيما [يروي]^(٥) يعلى بن مرة قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

[٤/٢٩٨٧] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا يزيد بن هارون... فذكره.

[٥/٢٩٨٧] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٦).

وقال: تفرد به عمر بن عبد الله بن يعلى، وقد ضعفه يحيى بن معين، ورماه جرير بن عبد الحميد وغيره بشرب الخمر.

قلت: وضعفه أحمد بن حنبل وأبو حاتم والبخاري والنسائي والساجي والدارقطني وغيرهم.

[١/٢٩٨٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا وكيع، عن سعد بن إبراهيم أوس، عن بلال ابن يحيى العبيسي، عن علي - رضي الله عنه -: «أنه التقط دينارًا فاشتري به دقيقًا، فصرفه

(١) في «الأصل»: أمية. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، فقد روى الطبراني الحديث في معجمه الكبير (٢٧٣/٢٢) رقم (٧٠٠) من طريق عبيد الله بن موسى به، وفيه «مرة» على الصواب، وكذا وقع على الصواب في مسند أحمد وسنن البيهقي، وعمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة من رجال التهذيب.

(٢) في المختصر: أشهر.

(٣) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٩/٤): رواه أحمد من طريق عمرو - كذا - بن عبد الله بن يعلى؛ فإن كان عمرو فلا أعرفه، وإن كان عمر فهو ضعيف.

(٤) مسند أحمد (١٧٣/٤) وفيه: «فليعرفه سنة».

(٥) في «الأصل»: يرى. والمثبت من مسند أحمد.

(٦) السنن الكبرى (١٩٥/٦).

(٧) المطالب العالية (١٢٦/٢) رقم (١٤٩٢).

صاحب الدقيق [٣/٤٢٠-١] فرد الدينار عليه، فقطع علي منه قيراطين فاشترى به لحماً، ثم أتى به فاطمة فقال: اصنعي لنا طعاماً. ثم انطلق إلى النبي ﷺ فدعاه، فاتاه ومن معه، فاتاهم بجفنة، فلما رآها النبي ﷺ أنكرها فقال: ما هذا؟! فأخبره فقال: ألقطة، ألقطة؟ [علي] (١) القيراطان، ضعوا أيديكم بسم الله» (٢).

[٢/٢٩٨٨] قلت: رواه أبو داود في سننه (٣)، عن الهيثم بن خالد، عن وكيع به دون قوله: «ثم أتى فاطمة...» إلى آخره.

وله شاهد من حديث سهل بن سعد رواه أبو داود في سننه (٤).

[١/٢٩٨٩] وقال أبو يعلى الموصلي (٥): ثنا أبو كريب، ثنا عثمان بن عبد الرحمن، حدثني أم عبدالله بنت نابل مولى عائشة بنت سعد، عن عائشة [بنت] (٦) سعد، عن أبيها سعد قال: «كنت أمشي مع رسول الله ﷺ فوجد [ثفروقة] (٧) فيها تمرتان، فأخذ تمرّة وأعطاني تمرّة» (٨).

[٢/٢٩٨٩] رواه البزار في مسنده (٩): ثنا أبو كريب ومحمد بن عبيد الله بن يزيد الحراني قالوا: ثنا عثمان بن عبد الرحمن حدثني أم عبدالله - يعني: عبيدة بنت نابل... فذكره. قال البزار: لا نعلمه عن سعد إلا بهذا الإسناد. هذا إسناد حسن؛ عثمان مختلف فيه.

(١) من المطالب، وفي «الأصل»: إلى. تحريف.

(٢) قال في المختصر (٣٨/٥): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو داود في سننه مختصراً كلاهما من طريق سعد ابن أوس، وهو مختلف فيه.

(٣) (١٣٧/٢-١٣٨) رقم (١٧١٥).

(٤) (١٣٨/٢) رقم (١٧١٦).

(٥) (١٣٧/٢) رقم (٨١٥).

(٦) في «الأصل»: بن. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٧) في «الأصل»: ثفروبه. والمثبت من مسند أبي يعلى، والثفروقة هي القمع الذي يلزق في البسر، النهاية (٢١٤/١).

(٨) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٧٠): رواه البزار وأبو يعلى، وفيه عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي، وهو ثقة وفيه ضعف.

(٩) البحر الزخار (٤/٤٥-٤٦) رقم (١٢٠٩).

٣ - باب ضالة المؤمن حرق النار

[١/٢٩٩٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبيدالله بن موسى، أبنا همام، عن قتادة، عن أبي العلاء، عن أبي مسلم، عن الجارود العبدى: أن رسول الله ﷺ قال: «ضالة المؤمن حرق النار».

[٢/٢٩٩٠] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا يزيد بن هارون، ثنا الجريري، عن أبي العلاء، عن أبي مسلم [الجذمي]^(٢) عن الجارود قال: قلت - أوقال رجل - : «يا رسول الله، اللقطة نجدها؟ قال: انشدها ولا تكتم ولا تغيب؛ فإن وجدت صاحبها فادفعها إليه، وإلا مال الله - عز وجل - يؤتيه من يشاء».

[٣/٢٩٩٠] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا هذبة، ثنا أبان، ثنا قتادة، عن يزيد بن عبدالله، عن أبي مسلم [الجذمي]^(٤). . . فذكر حديث ابن أبي شيبة.

[٤/٢٩٩٠] ورواه أحمد بن حنبل: ثنا يزيد بن هارون. . . فذكره.

[٥/٢٩٩٠] قال: وثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن قتادة، عن أبي مسلم، عن الجارود ابن المعلى أن رسول الله ﷺ قال: «ضالة المسلم حرق النار»^(٥).

[٢٩٩١] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبي حيان، عن الضحاك بن المنذر، عن [المنذر]^(٦) بن جرير، عن جرير بن عبدالله قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يأوي الضالة إلا ضال»^(٧).

(١) البغية (١٤٦ رقم ٤٥٥).

(٢) في «الأصل»: الجرمي. والمثبت من البغية ومصادر ترجمته.

(٣) (٢/٢٢٠ رقم ٩١٩).

(٤) في «الأصل»: الجرمي. والمثبت من مسند أبي يعلى، وقد سبق في إسناد الحديث الذي قبله.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٦٧): رواه أحمد والطبراني في الكبير بأسانيد، رجال بعضها رجال الصحيح.

(٦) في «الأصل»: أبي سيد. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد (٤/٣٦٠) وقد روى الحديث الإمام أحمد عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة به، ورواه أبو داود وابن ماجه من طريق المنذر به.

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٢/١٣٩ رقم ١٧٢٠) من طريق أبي حيان التيمي عن المنذر بن جرير به، ورواه ابن ماجه (٢/٨٣٦ رقم ٢٥٠٣) من طريق أبي حيان التيمي به.

٤ - [٣/٤٢-ب] باب تعريف اللقطة

[١/٢٩٩٢] قال مسدد^(١): ثنا المعتمر، سمعت عبيدالله بن عمر يحدث، عن أيوب بن موسى، عن أبيه - أو عن رجل، عن أبيه - أنه قال لعمر بن الخطاب: «إني وجدت دينارًا فالتقطت حتى بلغت مائة دينار. قال: عَرَفَهَا سنة. فَعَرَفَهَا سنة، ثم أتاه فقال: عَرَفَهَا سنة أخرى. قال: (فَعَرَفَهَا)^(٢) ثم أتاه في السنة (الرابعة)^(٣) فقال: عَرَفَهَا، ثم شَأْنُكَ وشَأْنُهَا».

[٢/٢٩٩٢] رواه البيهقي في سننه^(٤) بغير هذا اللفظ فقال: أبنا أبو زكريا بن أبي إسحاق، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سليمان، ثنا الشافعي، ثنا مالك، عن أيوب بن موسى، عن معاوية بن عبدالله بن بدر، أن أباه أخبره: «أنه نزل منزلاً بالشام فوجد صرة فيها ثمانون دينارًا، فذكر ذلك لعمر بن الخطاب فقال له عمر: عرفها على أبواب المسجد، واذكرها لمن تقدم من الشام سنة؛ فإذا مضت السنة فشأنك بها».

[٢٩٩٣] قال مسدد^(٥): وثنا يحيى، عن شعبة، عن أبي حمزة الأعرج [عن]^(٦) جار له: سمعت ابن عمر يقول في اللقطة^(٧): ادفعوها إلى السلطان».

[٢٩٩٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): حدثني أبو أسامة، حدثني أبو فروة [حدثني]^(٩) عروة بن رويم اللخمي عن أبي ثعلبة الخشني - (قال: لقيه وكلمه)^(٩) - قال: «أتيت رسول الله ﷺ فسألته، فقال: [نوبية]^(١٠) فقلت: يا رسول الله [نوبية]^(١٠) خير أو [نوبية]^(١٠) شر؟ قال: لا، بل [خير]^(١١) [نوبية]^(١٠) خير. قلت: يا رسول الله، خرجت

(١) المطالب العالية (٢/١٢٨ رقم ١٤٩٦).

(٢) كذا، وفي المطالب: فعرّفها.

(٣) في النسخة المحمودية من المطالب: الثالثة.

(٤) السنن الكبرى (٦/١٩٣).

(٥) المطالب العالية (٢/١٢٨ رقم ١٤٩٥).

(٦) من المطالب.

(٧) زاد بعدها: قال. وهي مقحمة.

(٨) المطالب العالية (٢/١٢٥-١٢٦، ١٥٣، ٢٣٥ أرقام ١٤٩٠، ١٥٧٧، ١٧٧٧).

(٩) في المطالب: ولقيته وكلمته. ومثله في المعجم الكبير للطبراني (٢٢/٢٢٦-٢٢٧ رقم ٥٩٧) وقد رواه عن عبيد بن غنم عن ابن أبي شيبة به.

(١٠) في «الأصل»: نويته. والمثبت من المعجم الكبير.

(١١) ليست في المعجم الكبير.

مع عم لي في سفر فأدركه الحفاء. فقال: عرني حذاءك. فقلت: لا أعيركها أو تزوجني ابتك. قال: قد زوجتك. قال: فلما أتينا أهلنا بعث إليّ حذائي وقال: لا امرأة لك عندي. فقال النبي ﷺ: دعها، لا خير لك فيها. قال: يا نبي الله، نذرت أن أنحر ذوداً على صنم من أصنام الجاهلية. قال: أوف بنذكرك ولا تأثم بربك. ثم قال رسول الله ﷺ: لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا في قطيعة رحم، ولا فيما لا تملك. قال: قلت: يا رسول الله، الورق يوجد [٣/٤٣-١] في القرية العامرة أو الطريق المأتي. فقال: عرفها حولاً؛ فإن جاء باغيها فادفعها إليه وإلا [فأحص] ^(١) وعاءها ووكاءها وعددها، ثم استمتع بها قال: قلت: يا رسول الله، الورق توجد في الأرض العادية. قال: فيها وفي الركاز الخمس. قال: قلت: يا رسول الله، كلبني المعلم أرسله فيصطاد، فمنه ما أدرك. فأذكي، ومنه ما لا أدرك. قال: كل ما أمسك عليك كلبك المعلم. قال: قلت: يا نبي الله، قوسي أرمي بها فأصيب، فمنه ما أذكي، ومنه ما لا أدرك. قال: كل ما ردت عليك قوسك. قال: قلت: أرمي بسهمين فيتوارى عني، فأصيبه وفيه سهمي أعرفه ولا أذكره. ليس به أثر سواه. قال: فإن لم تضله وأصيبته وفيه سهمك تعرفه ولا تنكره. ليس به أثر سواه فكل، وإلا فلا تأكل. قال: قلت: يا نبي الله، الشاة توجد بأرض فلاة. قال: كلها؛ فإنها هي لك أو لأخيك أو للذئب. قال: قلت: يا نبي الله، البعير أو - الناقة - توجد في أرض فلاة عليها الوعاء والسقاء. قال: دعها، ما لك ولها. قال: قلت: يا نبي الله، قدور المشركين نطبخ فيها، قال: لا [تطبخوا] ^(٢) فيها. قلت: وإن احتجنا إليها فلم نجد منها بدأ. قال: فأرحضوها رخصاً حسناً، ثم اطبخوا وكلوا ^(٣).

قلت: رواه الترمذي في الجامع ^(٤) من طريق أبي قلابة، وابن ماجه في سننه ^(٥) عن علي بن محمد (كلاهما) ^(٦)، عن أبي أسامة باختصار.

وسياتي في كتاب النكاح.

- (١) من المعجم الكبير للطبراني، وفي «الأصل»: فاحفض. وفي المطالب: فاحفظ.
- وسياتي في كتاب النكاح، باب فيمن عرض ابنته على من يتزوجها وفيه: فأحص.
- (٢) في «الأصل»: تطبخون. والمثبت من معجم الطبراني الكبير، وهو الصواب.
- (٣) قال في المختصر (٥/٤٠ رقم ٣٥٧٧) رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورجاله ثقات إلا أنه منقطع.
- (٤) (٤/١٠٩-١١٠ رقم ١٥٦٠)، (٤/٢٢٤-٢٢٥ رقم ١٧٩٦، ١٧٩٧) من طريق أبي قلابة، عن أبي ثعلبة الخشني، ومن طريق أبي قلابة، عن أبي أسماء الرحبي، عن أبي ثعلبة مختصراً.
- (٥) (٢/٨٣٧ رقم ٢٥٠٦) من طريق علي بن محمد، عن أبي أسامة به مختصراً.
- (٦) كذا، وهو سبق قلم من المصنف، وراجع التعليقين السابقين.

[١/٢٩٩٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا سفيان بن وكيع، ثنا محمد بن بكر، عن ابن جريج؛ أخبرني أبو بكر بن عبدالله بن محمد، أن شريك بن عبدالله بن أبي نمر حدثه عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ: «أن عليًا أتاه بدينار وجده في السوق، فقال: عرفه ثلاثًا. فعرفه فلم يجد من يعرفه، فرجع إلى النبي ﷺ فأخبره فقال: كله - أو فشأنك به. فابتاع منه بثلاثة دراهم شعيرًا [و]^(٢) [٣/٤٣-ب] بثلاثة دراهم [تمرًا]^(٣) وابتاع بدرهم لحماً، وبدرهم زيتًا، وفضل عنده [ثلاثة دراهم]^(٤) وكان الصرف أحد عشر بدينار، حتى إذا كان بعد ذلك جاء صاحبه فعرفه، فقال له علي: أمرني رسول الله ﷺ . . . فذكر ذلك له كله. فقال النبي ﷺ: إن جاءنا شيء أديناه إليك^(٥).

قلت: رواه أبو داود في سننه^(٦) باختصار من طريق (. . .)^(٧).

[٢/٢٩٩٥] رواه البزار في مسنده^(٨): ثنا علي بن (عمرو)^(٩)، ثنا يحيى بن سعيد الأموي، ثنا ابن جريج، عن أبي بكر بن عبدالله بن محمد . . . فذكره.

قال البزار: لا نعلمه إلا بهذا اللفظ، وأبو بكر هو عندي ابن أبي سبرة، وهو لين الحديث.

(١) (١/٢٩٩٥) رقم ٣٣٢/٢ (١٠٧٣).

(٢) في «الأصل»: أو. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) في «الأصل»: تمر. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) في «الأصل» ومسند أبي يعلى والمطالب العالية (٢/١٢٧ رقم ١٤٩٣): درهم. والمثبت من مختصر زوائد البزار، وهو الصواب.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٧٠): رواه البزار، وأبو يعلى بنحوه، وقد رواه أبو داود بغير سياقه باختصار أيضًا، وفيه أبو بكر بن أبي سبرة، وهو وضاع.

(٦) (٢/١٣٧ رقم ١٧١٤).

(٧) بياض في «الأصل».

(٨) مختصر زوائد البزار (١/٥٤٣ رقم ٩٥٢) وقال البزار: لا نعلمه إلا بهذا اللفظ وهذا الإسناد، وأبو بكر عندي هو ابن أبي سبرة وهو لين الحديث.

(٩) في مختصر زوائد البزار: عمرو. وهو في كشف الأستار (٢/١٣١ رقم ١٣٦٨) كما في «الأصل» وكتب على حاشيته: صوابه عمرو بن علي. قلت: أظن أن الصواب ما في «الأصل»، وعلي بن عمرو هو أبو هبيرة البغدادي، من رجال التهذيب.

٥ - باب الجعالة

[١/٢٩٩٦] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا يحيى بن آدم، ثنا سفيان، عن أبي رباح وهو عبدالله بن رباح، عن أبي عمرو الشيباني قال: «أتيت ابن مسعود بأباق من عين التمر - أو قال: من (القيس)^(٢) - فقال: أبشر بالأجر والغنيمة. قال: قلت: هذا الأجر، فما الغنيمة؟ قال: أربعون درهماً - وهو بالكوفة».

[٢/٢٩٩٦] رواه البيهقي في سننه الكبرى^(٣): أبنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الحافظ، أبنا أبونصر العراقي، أبنا سفيان بن محمد الجوهري، ثنا علي بن الحسن [الهلالي]^(٤) ثنا عبدالله ابن الوليد، ثنا سفيان، عن أبي رباح، عن أبي عمرو الشيباني قال: «أصبت غلماناً أباقاً بالعين، فأتيت عبدالله بن مسعود فذكرت ذلك له، فقال: الأجر والغنيمة. قلت: هذا الأجر، فما الغنيمة؟ قال: أربعون درهماً في [كل رأس]^(٥)».

قال البيهقي: وهذا أمثل ما روي في هذا الباب، قال: ويحتمل أن يكون [عبدالله]^(٦) عرف شرط مالكم لمن ردهم: عن كل رأس أربعين درهماً، فأخبره بذلك.

[٢٩٩٧] وقال مسدد^(٧): ثنا عبدالله بن داود، ثنا ابن جريج، عن عبدالله بن أبي مليكة، عن عبدالله بن دينار «أن النبي ﷺ جعل مجغل الأبق إذا أخذ خارجاً من المصر عشرة دراهم».

(رواه مسدد بن مسرهد)^(٨).

(١) المطالب العالية (٢/١٣٦-١٣٧ رقم ١٥٢٢).

(٢) في المطالب: العين.

(٣) السنن الكبرى (٦/٢٠٠).

(٤) في «الأصل»: الخلال. والمثبت من السنن الكبرى، وهو علي بن الحسن بن موسى الهلالي، من رجال التهذيب.

(٥) قطع بالأصل، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي.

(٦) المطالب العالية (٢/١٣٧ رقم ١٥٢٤).

(٧) (١٦٧ رقم ١٢٠٧).

(٨) كذا في «الأصل».

[٤٢] [٣/٤٤-١] كتاب الوصايا

١ - باب الوصية بتقوى الله

[١/٢٩٩٨] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا قرّة بن خالد، ثنا ضرغامة، حدثني أبي، عن أبيه قال: «أتيت رسول الله ﷺ في ركب الحبي، فلما أردت الرجوع قلت: يا رسول الله، أوصني. قال: اتق الله، وإذا كنت في مجلس فقم، فسمعتهم يقولون ما يعجبك فائته، وإذا سمعتهم يقولون ما تكره فلا تأته».

[٢/٢٩٩٨] رواه عبد بن حميد^(٢) قال: ثنا [عبد الملك بن عمرو]^(٣) ثنا قرّة بن خالد... فذكره.

هذا إسناد صحيح، وضرغامة هو ابن عليّة بن حرملة، ذكرهما ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[١/٢٩٩٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا عبد الأعلى، ثنا يعقوب [القمي]^(٥) عن ليث، عن مجاهد، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال: «جاء رجل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أوصني. قال: عليك بتقوى الله؛ فإنه جماع كل خير، وبالجهاد؛ فإنه رهبانية المسلمين، وعليك بذكر الله وتلاوة القرآن؛ فإنه نور لك في الأرض وذكر لك في السماء، واخزن لسانك إلا من خير؛ فإنك بذلك تغلب الشيطان»^(٦).

[٢/٢٩٩٩] رواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا حسين، ثنا ابن عياش - يعني: إسماعيل - عن

(١) (١٦٧) رقم (١٢٠٧).

(٢) المنتخب (١٦١) رقم (٤٣٣).

(٣) بياض بالأصل، والمثبت من المنتخب.

(٤) (٢٨٣/٢-٢٨٤) رقم (١٠٠٠).

(٥) من مسند أبي يعلى، وفي «الأصل»: العمي، وهو يعقوب بن عبدالله بن سعد القمي، من رجال التهذيب.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢١٥/٤): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجال أحمد ثقات، وفي إسناد أبي يعلى ليث بن أبي سليم، وهو مدلس.

(٧) مسند أحمد (٨٢/٣).

الحجاج بن مروان [الكلاعي]^(١) وعقيل بن مدرك السلمي، عن أبي سعيد: «أن رجلاً جاءه فقال: أوصني. فقال: سألت عما سألت رسول الله ﷺ من قبلك. فقال: أوصيك بتقوى الله...» فذكره.

[٣٠٠٠] قال أبو يعلى الموصلي^(٢): وثنا مصعب بن عبد الله بن مصعب، حدثني أبي، عن قدامة بن إبراهيم قال: «رأيت الحجاج يضرب عباس بن سهل في [أمر]^(٣) ابن الزبير، فأتاه سهل بن سعد - وهو شيخ كبير له ضفيرتان وعليه ثوبان: إزار ورداء - قال: فوقف بين السباطين فقال: يا حجاج؛ ألا تحفظ فينا وصية رسول الله ﷺ؟ قال: وما أوصى به رسول الله ﷺ فيكم؟ قال: أوصى أن يحسن إلى محسن الأنصار، ويعفى عن مسيئهم. قال: فأرسله»^(٤).

هذا إسناد صحيح على شرط ابن حبان.

٢ - [٣/٤٤ب-ب] باب وصية النبي ﷺ بعض أهله

وما جاء في وصيته عند الموت

[٣٠٠١] قال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا محمد بن ثابت، عن أبيه، عن أنس قال: «دخل أبو طلحة على النبي ﷺ في شكواه التي قبض فيها، فقال: أقرئ أمتك السلام؛ فإنهم أعفة صبر».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن ثابت.

[١/٣٠٠٢] وقال عبد بن حميد^(٦): ثنا عمر بن سعيد الدمشقي، ثنا سعيد بن عبدالعزيز التنوخي، عن مكحول، عن أم أيمن «أنها سمعت رسول الله ﷺ يوصي بعض أهله فقال: لا تشرك بالله شيئاً وإن قطعت أو حرقت بالنار، ولا تفر يوم الزحف وإن أصاب الناس

(١) في «الأصل»: الكلاعي. تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وترجمة الحجاج من تعجيل المنفعة (٨٧).

(٢) (١٣/٥٢٧ رقم ٧٥٣٢).

(٣) من مسند أبي يعلى، وفي «الأصل»: إمرة. خطأ.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣٦/١٠): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط والكبير بأسانيد، في أحدها عبد الله بن مصعب، وفي الآخر عبدالمهيمن بن عباس، وكلاهما ضعيف.

(٥) (٢٧٣ رقم ٢٠٤٩).

(٦) المنتخب (٤٦٢ رقم ١٥٩٤).

موتان وأنت فيهم فائت، وأطع والديك وإن أمراك أن تخرج عن مالك، ولا تترك الصلاة معتمداً ؛ فإنه من ترك الصلاة معتمداً فقد برئت منه ذمة الله - تعالى - وإياك والخمر فإنها مفتاح كل شر، وإياك واللعصية^(١) فإنها تسخط الله - عز وجل - ولا تنازع الأمر أهله وإن رأيت (أنه الحق)^(٢) أنفق على أهلك من طولك، ولا ترفع عصاك عنهم، وأخفهم في الله - عز وجل^(٣).

[٢/٣٠٠٢] قال^(٤): وثنا عمر، ثنا غير سعيد، أن الزهري [قال]^(٥): «كان الموصى بهذه الوصية ثوبان».

[٣/٣٠٠٢] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو بكر بن زنجويه، ثنا أبو مسهر، ثنا سعيد بن عبدالعزيز... فذكره، إلا أنه بتقديم وتأخير، ولم يذكر وصية الزهري. وروى أحمد بن حنبل^(٦) منه: «لا تترك الصلاة» إلى «ذمة الله - تعالى» فقط.

[١/٣٠٠٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا ابن نمير، ثنا سعيد بن الربيع، ثنا قرة بن خالد، عن أبي الزبير، عن جابر - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ دعا عند موته بصحيفة ليكتب فيها كتاباً لا يضلون بعده، وكان في البيت لغط (فنكل)^(٨) عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فرفضها رسول الله ﷺ»^(٩).

[٢/٣٠٠٣] قال^(١٠): وثنا عبيد الله، ثنا أبي، ثنا قرة... فذكر نحوه إلا أنه قال: «يكتب فيها كتاباً لأتمته قال: لا تظلمون ولا تظلمون».

هذا حديث رجال إسناده ثقات.

(١) في المنتخب: المعصية.

(٢) في المنتخب: أن لك.

(٣) كتب الحافظ ابن حجر حاشية جاء فيها: أخرج أحمد منه: لا تترك الصلاة إلى «ذمة - الله تعالى» حسب.

(٤) المنتخب (٤٦٢ رقم ١٥٩٤).

(٥) ليست في «الأصل» والمثبت من المنتخب.

(٦) مسند أحمد (٤٢١/٦).

(٧) (٣/٣٩٤-٣٩٥ رقم ١٨٧١).

(٨) في المسند: فتكلم. ومثله في مجمع الزوائد (٤/٢١٤).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢١٤-٢١٥): رواه أبو يعلى، ورجال الجميع رجال الصحيح.

(١٠) (٣/٣٩٣ رقم ١٨٦٩).

٣- [٣/٤٥هـ-١] باب وصية النبي ﷺ لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه

[٣٠٠٤] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا عبدالرحيم بن واقد، ثنا حماد بن عمرو^(٢) عن السري بن خالد بن شداد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن علي - رضي الله عنه - أنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا علي، إذا توضأت فقل: بسم الله، اللهم إني أسألك تمام الوضوء، وتمام الصلاة، وتمام رضوانك، وتمام مغفرتك، فهذا زكاة الوضوء، وإذا أكلت فابدأ بالملح واختم بالملح؛ فإن الملح شفاء سبعين داء أولها الجنون، والجذام، والبرص، ووجع الأضراس، ووجع الخلق، ووجع البطن.

ويا علي، كل الزيت وادهن بالزيت؛ فإنه من ادهن من الزيت لم يقربه الشيطان أربعين ليلة، ويا علي، لا تستقبل الشمس؛ فإن استقبلها داء واستدبارها دواء، ولا تجامع امرأتك نصف الشهر ولا عند غرة الهلال؛ أما رأيت المجانين يصرعون فيها كثيراً، يا علي، وإذا رأيت الأسد فكبر ثلاثاً تقول: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، أعز من كل شيء وأكبر، أعوذ بالله من شر ما أخاف وأحذر؛ تكفى شره إن شاء الله.

وإذا هر الكلب عليك فقل: «يا معشر الجن والإنس إن استطعتم أن تنفذوا من أقطار السموات والأرض فانفذوا لا تنفذون إلا بسلطان»^(٣) يا علي، وإذا كنت صائماً في شهر رمضان فقل بعد إفطارك: اللهم لك صمت، وعليك توكلت، وعلى رزقك أفطرت، يكتب لك مثل من كان صائماً من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً، يا علي، واقرأ «يس»، فإن في «يس» عشر بركات، ما قرأها جائع إلا شبع، ولا ظمآن إلا روي، ولا عارٍ إلا اكتسى، ولا عزب إلا تزوج، ولا خائف إلا أمن، ولا مسجون إلا خرج، ولا مسافر إلا أعين على سفره، ولا من ضلت ضالته إلا وجدها، ولا مريض إلا برأ، ولا قرئت عند ميت إلا خفف عنه».

هذا إسناد مسلسل بالضعفاء، السري وحماد وعبدالرحيم ضعفاء، وقد تقدم بعض هذا الحديث في كتاب الطهارة في باب التسمية.

(١) البغية (١٥١-١٥٢ رقم ٤٦٨).

(٢) في «الأصل»: عمر. والمثبت من البغية، وهو الصواب، وهو حماد بن عمرو النصيبى، له ترجمة في الجرح (٣/١٤٤) ولسان الميزان وغيرهما.

(٣) الرحمن: ٣٣.

٤ - [٣/٤٥ق-ب] باب وصية النبي ﷺ لأبي ذر رضي الله عنه

[١/٣٠٠٥] قال مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني إسماعيل بن أبي خالد، عن رجل، عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: «أوصاني خليلي ﷺ بسبع: أن أصل قرابتي وإن جفاني، وأن أحب المساكين، وألا أخاف في الله لومة لائم، وأن أنظر إلى من هو أسفل مني ولا أنظر إلى من هو فوقي، وأن أقول الحق وإن كان مرًا، وأن أكثر من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله»^(١).

[٢/٣٠٠٥] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا يزيد، ثنا أبو أمية بن فضالة، سمعت محمد بن واسع يقول عن عبدالله بن الصامت، قال أبو ذر: «أوصاني خليلي بسبع: أن أنظر إلى من هو أسفل مني، ولا أنظر إلى من هو فوقي، وأن أحب المساكين وأن أدنو منهم، وأن أقول الحق وإن كان مرًا، وألا أسأل أحدًا شيئًا، وأن أصل الرحم وإن أدبرت، وألا أخاف في الله لومة لائم، وأن أكثر من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله».

[٣/٣٠٠٥] قال^(٣): وثنا الحكم بن موسى، ثنا عبدالرحمن بن أبي الرجال المدني، ثنا عمر مولى عُفْرة، عن (ابن كعب)^(٤) عن أبي ذر، عن النبي ﷺ^(٥) قال: «أوصاني جِيبِي ﷺ بخمس: أرحم المساكين وأجالسهم، وأنظر إلى من هو دوني ولا أنظر إلى من هو فوقي، وأن أصل الرحم وإن أدبرت، وأن أقول: لا حول ولا قوة إلا بالله».

[٤/٣٠٠٥] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا روح بن حاتم، ثنا هشيم، عن الكوثر، عن أبي رافع، عن أبي ذر قال: «أوصاني خليلي أبو القاسم ﷺ بسبع خصال، فلن أدعهن حتى ألقاه: أمرني بحب المساكين ومجالستهم، وأن أنظر إلى من هو دوني ولا أنظر إلى من هو فوقي، ولا أسأل الناس شيئًا، وأن أعفو عمن ظلمني، وأصل من قطعني، وأن أخذ الحق

(١) قال في المختصر (٥/٤٩ رقم ٣٥٩٠): رواه مسدد بسند فيه راوٍ لم يسم.

(٢) البغية (١٥١ رقم ٤٦٦) وسقط من إسناده عبدالله بن الصامت، وفي الهامش كتب الحافظ ابن حجر حاشية جاء فيها: فائدة: سقط عبد الله بن الصامت، فقد رواه أحمد من طريق محمد بن واسع هكذا، وكذا أخرج النسائي طرقًا منه في سننه.

(٣) البغية (١٥١ رقم ٤٦٧).

(٤) في هامش «الأصل» حاشية بخط الحافظ ابن حجر فيها: فائدة: ابن كعب هذا هو محمد القرظي، سماه عبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائده عن الحكم بن موسى البغدادي به.

(٥) كذا بالأصل والبغية!

وإن كان أمراً من الصبر، ولا تأخذني في الله لومة لائم، وأن أكثر من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله».

٥ - [١/٣٠٠٦] باب وصية النبي ﷺ لمعاذ بن جبل رضي الله عنه

[١/٣٠٠٦] قال أبو يعلى الموصلي: حدثني أبونشيط، ثنا أبوالمغيرة، ثنا صفوان، حدثني راشد بن سعد، عن عاصم بن حميد [السكوني]^(١) عن معاذ بن جبل قال: «لما [بعثه]^(٢) رسول الله ﷺ إلى اليمن خرج معه رسول الله ﷺ يوصيه، ومعاذ راكب ورسول الله ﷺ تحت راحلته، فلما فرغ قال: يا معاذ، إنك عسى ألا تلقاني بعد عامي هذا، ولعلك أن تمر بمسجدي وقبري، فبكي معاذ خشعاً لفراق رسول الله ﷺ ثم التفت فأقبل نحو المدينة قال: إن أهل بيتي هؤلاء (ترون أنتم)^(٣) أولى الناس بي، أولى بي المتقون، من كانوا وحيث كانوا، اللهم إني لا أحل لهم [فساد ما أصلحت]^(٤) وإيم الله لتكفأن أمتي عن دينها كما يكفأ الإناء في البطحاء»^(٥).

[٢/٣٠٠٦] رواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا أبوالمغيرة... فذكره.

[٣/٣٠٠٦] قال^(٦): وثنا الحكم بن رافع، ثنا أبوالبیان، ثنا صفوان بن عمرو... فذكره. هذا حديث رجاله ثقات.

٦ - باب وصية عمر بن الخطاب رضي الله عنه عند موته

[١/٣٠٠٧] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سفيان، عن [حصين]^(٧) عن عمرو بن ميمون أنه سمع عمر -رضي الله عنه- وهو يقول لابنه عبدالله: «يا بني، لقد كنت استأذنت

(١) في «الأصل»: السكري. تحريف، والمثبت من صحيح ابن حبان (٤١٤/٢) رقم (٦٤٧) وقد رواه عن أبي يعلى به، وعاصم بن حميد السكوني من رجال التهذيب.

(٢) في «الأصل»: بعثني. والمثبت من صحيح ابن حبان.

(٣) في صحيح ابن حبان: يرون أنهم. وكلا الجمليتين لها وجه.

(٤) من صحيح ابن حبان، وفي «الأصل»: فساداً. قال ابن عباس: أما أصبحت. والمثبت هو الصواب.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٢/٩): رواه أحمد بإسنادين، ورجال الإسنادين رجال الصحيح غير راشد ابن سعد وعاصم بن حميد، وهما ثقتان.

(٦) مسند أحمد (٢٣٥/٥).

(٧) في «الأصل»: حفص. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب؛ وهو حصين بن عبدالرحمن السلمي روى عن عمرو بن ميمون، وروى عنه سفيان الثوري وهو من رجال التهذيب وسيأتي على الصواب.

أم المؤمنين عائشة في أن أدفن في بيتها مع رسول الله ﷺ وأبي بكر».

[٢/٣٠٠٧] قال: وثنا حسين الجعفي، عن زائدة، عن حصين، حدثني عمرو بن ميمون الأودي «أنه سمع عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- حين طعن يقول لابنه عبد الله: اذهب إلى أم المؤمنين عائشة فقل: عمر يقرئك السلام، ولا تقل: أمير المؤمنين. فإني لست بأمر للمؤمنين، ويستأذن أن يدفن مع صاحبيه [٣/٤٦٦-ب] (قال: ثم أخذ يوصيني)^(١) فقال: إني لا أعلم أحداً أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر الذين مات رسول الله ﷺ وهو عنهم راض، فمن استخلفوا بعدي فهو الخليفة، فسمى علياً وعثمان، وطلحة والزبير، وعبدالرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص».

٧ - باب وصية حذيفة رضي الله عنه

[٣٠٠٨] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا يزيد، عن أبي خالد، عن إبراهيم بن بشير، عن خالد بن سعد مولى أبي مسعود قال: «دخل أبو مسعود على حذيفة وهو مريض فأسنده إليه، فقال له أبو مسعود: أوصنا. قال: إن الضلالة حق الضلالة أن تعرف ما كنت تنكر، وتنكر ما كنت تعرف، وإياك والتلون في دين الله».

٨ - باب وصية قيس بن عاصم رضي الله عنه

[٣٠٠٩] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا داود بن المحبر، ثنا أبو الأشهب^(٤) عن الحسن، عن قيس بن عاصم المنقري «أنه قدم على النبي ﷺ فلما رآه قال: هذا سيد أهل الوبر. قال: فسلمت عليه، ثم قلت: يا رسول الله، ما المال الذي لا تبعة عليّ فيه في ضيف أضاف أو عيال وإن كثروا؟ قال: نعم المال الأربعون، وإن كثرتون، ويل لأصحاب المثين، ويل لأصحاب المثين، إلا من أدى حق الله في (رسلها ونجدتها)^(٥) وأطرق فحلها، وأفقر ظهرها، أو حمل على ظهرها، ومنح غزيرتها، ونحر سمينها، وأطعم القانع والمعتر. فقلت: يا رسول الله، ما أكرم هذه الأخلاق وأحسنها، أما إنه ليس محل بالوادي الذي أنا

(١) تكررت في «الأصل».

(٢) البغية (١٥٢ رقم ٤٦٩).

(٣) البغية (١٥٢-١٥٣ رقم ٤٧٠).

(٤) في «الأصل»: الأشهل. والمثبت من البغية، وأبو الأشهب هو جعفر بن حيان السعدي، من رجال التهذيب.

(٥) النجدة: الشدة، والرسول: الرخاء والهينة - النهاية (٢/٢٢٢-٢٢٣).

به أحد من كثرة إبلي، قال: [فكيف] ^(١) تصنع بالمنحة؟ قلت: (تغدو الإبل) ^(٢) ويغدو الناس؛ فمن شاء أخذ برأس بعير فذهب به. فقال: [يا] ^(٣) قيس، أمالك أحب إليك أم مال مولاك؟ قلت: لا، بل مالي. قال: فإنما لك من مالك ما أكلت فأفانيت، أو لبست فأبليت، أو أعطيت فأمضيت، وما بقي فلورثتك. قلت: يا رسول الله، لئن بقيت [لأدعن] ^(٤) عدتها قليلاً.

قال الحسن: ففعل رحمه الله - تعالى - [٣/٤٧-أ] فلما حضرته الوفاة دعا بنيه فقال: يا بني، خذوا عني؛ فإنه لا أحد أنصح لكم مني، إذا أنا مت فسودوا أكبركم ولا تسودوا أصغركم فيستسفه الناس كباركم، وعليكم بإصلاح المال؛ فإنه منبهة الكريم ويستغنى به عن اللئيم، وإياكم والمسألة؛ فإنها آخر كسب المرء، ولم يسأل إلا من ترك كسبه، وكفونوني في ثيابي التي كنت أصلي فيها وأصوم، وإياكم والنياحة؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ ينهى عنها، وادفونوني في مكان لا يعلم بي أحد؛ فإنه كانت بيننا وبين بكر بن وائل خمائش في الجاهلية، فأخاف أن يدخلوا عليكم في الإسلام فيفسدوا عليكم دينكم.

قال الحسن: رحمه الله، نصحهم في الحياة والممات.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف [داود بن] ^(٥) المحبر ^(٦). روى النسائي ^(٧) منه النهي عن النياحة حسب من طريق ^(٨).

ورواه مسدد وأبو يعلى، وتقدم لفظهما.

وقد تقدم هذا الحديث بأسانيده وطرقه في كتاب الجنائز في باب وصية الرجل بنيه عند الموت.

(١) سقطت من «الأصل» والبغية، وأثبتها من المختصر (٥/٥١ رقم ٣٥٩٨).

(٢) كررت بالأصل.

(٣) من البغية.

(٤) من البغية، وفي «الأصل»: لأعدن.

(٥) سقطت من «الأصل» والصواب إثباتها.

(٦) كتب الحافظ ابن حجر بخطه حاشية نصها: فائدة: قد تقدم في الجنائز بإسناد ليس فيه ابن المحبر.

(٧) (٤/١٦ رقم ١٨٥١).

(٨) كذا في «الأصل».

٩ - باب وصية ثابت بن قيس بن شماس بعد موته رضي الله عنه

[٣٠١٠] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أحمد بن عيسى المصري، ثنا قيس بن بكر، ثنا ابن جابر، حدثني عطاء الخراساني قال: «قدمت المدينة فلقيت رجلا من الأنصار فقلت: حدثني بحديث ثابت بن قيس بن شماس. قال: نعم، قم معي، فقمتم معه حتى وقفت إلى باب دار فأجلسني على بابها، ثم دخل، فلبث لبثًا، ثم دعانا فدخلنا على امرأة، فقال الرجل: هذه بنت ثابت بن قيس بن شماس فسألها عما بدا لك، فقلت: حدثني عنه رحمه الله، قالت: لما أنزل الله - عز وجل - على رسوله ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْق صَوْتِ النَّبِيِّ﴾^(٢) إلى آخر الآية. دخل بيته وأغلق بابه وطفق يبكي، فافتقده رسول الله ﷺ فقال: ما شأن ثابت؟! قالوا: يا رسول الله، ما ندري ما شأنه، إلا أنه قد أغلق بابه وهو يبكي فيه. فدعاه رسول الله ﷺ [٤٧ق/٣-ب] فسأله: ما شأنك؟ قال: يا رسول الله، أنزل عليك هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْق صَوْتِ النَّبِيِّ﴾^(٢) وأنا شديد الصوت، وأخاف أن أكون قد حبط عملي. قال: لست منهم، بل تعيش بخير، وتموت بخير.

قال: ثم أنزل الله على رسول الله ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَجِبُ كُلَّ مِخْتَالٍ فَخُورٍ﴾^(٣) فأغلق بابه وطفق يبكي، فافتقده رسول الله ﷺ وقال: ثابت، ما شأنه؟! قالوا: يا رسول الله، والله ما ندري غير أنه قد أغلق بيته. فأرسل إليه رسول الله ﷺ فقال: ما شأنك؟! قال: يا رسول الله، أنزل عليك: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَجِبُ كُلَّ مِخْتَالٍ فَخُورٍ﴾^(٣) والله إني لأحب الجمال، وأحب أن أسود قومي. قال: لست منهم، بل تعيش حميدًا، وتقتل شهيدًا، ويدخلك الله الجنة بسلام.

فلما كان يوم اليمامة خرج مع خالد بن الوليد إلى مسيلمة الكذاب، فلما لقي أصحاب رسول الله ﷺ وحمل عليهم فأنكشفوا، قال ثابت لسالم مولى أبي حذيفة: ما هكذا كنا نقاتل مع رسول الله ﷺ ثم حفر كل واحد منهما حفرة فحمل عليهم القوم فثبتا يقاتلان حتى قتلا - رحمهما الله - وكانت على ثابت درع له نفيسة، فمر به رجل من المسلمين فأخذها، فبينما رجل من المسلمين نائم إذ أتاه ثابت بن قيس في منامه فقال: إني أوصيك بوصية، إياك أن

(١) المطالب العالية (٤/١٥٨-١٥٩ رقم ٣٧٣٣، ٤/٣٠٧-٣٠٨ رقم ٤٠٨١).

(٢) الحجرات: ٢.

(٣) لقمان: ١٨.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف [عاصم بن عبيدالله] (١).

[٣٠١٣] وقال أبو يعلى الموصلي (٢): ثنا زهير بن حرب، ثنا إسحاق بن سليمان الرازي، عن مغيرة بن مسلم أبي سلمة (٣)، عن فرقد السبخي، عن مرة الطيب، عن أبي بكر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة سيئ الملكة. قال: فقال رجل: يا رسول الله، أليس أخبرتنا أن هذه الأمة أكثر الأمم مملوكين [أيتامًا]» (٤) قال: فأكرمهم كرامة أولادكم، وأطعموهم مما تأكلون، واكسوهم مما تلبسون. قال: فما ينفعنا من الدنيا يا رسول الله؟ قال: فرس ترتبطه في سبيل الله [و] (٥) مملوك يكفيك، فإذا صلى فهو أخوك، فإذا صلى فهو أخوك» (٦).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف فرقد السبخي.

[١٤/٣٠١٤] قال أبو يعلى الموصلي (٧): ثنا أبو خيثمة، ثنا عبدالله بن يزيد ح .

[٢/٣٠١٤] وحدثنا أحمد بن [الدورقي] (٨)، ثنا أبو عبدالرحمن، حدثني سعيد بن أبي أيوب، حدثني أبوهانئ، حدثني عمرو بن حريث: أن رسول الله ﷺ قال: «ما خففت عن خادمك من عمله، فإن أجره في موازينك» (٩).

[٣٠١٥] قال (١٠): وثنا وهب بن بقية، أبنا خالد، عن حسين، عن عطاء، عن ابن عمر

(١) قطع بالأصل، والمثبت من المختصر.

(٢) (١/٩٤-٩٥ رقم ٩٤).

(٣) في «الأصل» ومسند أبي يعلى أقحم عن قبل قوله أبي سلمة، وهو خطأ، وفي مسند أحمد (١/١٢) رواه من طريق إسحاق بن سليمان به وفيه: سمعت المغيرة بن مسلم أبا سلمة، وهو المغيرة بن مسلم أبوسلمة القسملبي، من رجال التهذيب.

(٤) في «الأصل»: أيتام. والمثبت هو الصواب.

(٥) من مسند أبي يعلى.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٣٦): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه فرقد السبخي، وهو ضعيف.

(٧) (٣/٥٠-٥١ رقم ١٤٧٢).

(٨) في «الأصل»: الدارمي. تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو أحمد بن إبراهيم بن كثير بن زيد الدورقي، من رجال التهذيب.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٣٩): رواه أبو يعلى، وعمرو هذا قال ابن معين: لم ير النبي ﷺ فإن كان كذلك فالحديث مرسل، ورجاله رجال الصحيح.

(١٠) مسند أبي يعلى (١٠/٢٨-٢٩ رقم ٥٦٥٨).

قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ينبغي للرجل أن يلي مملوكه حرَّ طعامه وبرده؛ فإذا حضر عزله عنه»^(١).

[٣٠١٦] قال^(٢): وثنا محمد بن بشار، ثنا محمد بن غندر، ثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سلام بن عمرو، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ [عن النبي ﷺ]^(٣) قال: إخوانكم، أحسنوا إليهم - أو قال: فأصلحوا إليهم - واستعينوهم على ما غلبكم، وأعينوهم على ما غلبهم^(٤).

[٣٠١٧] [٣/٤٨٣-ب] قال أبو يعلى^(٥): وثنا صلت بن مسعود الجحدري، ثنا عكرمة بن خالد بن سلمة المخزومي [قال: سمعت أبي يقول:]^(٦) سمعت ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تضربوا الرقيق؛ فإنكم لا تدرن ما يوافقون»^(٧).

[٣٠١٨] قال^(٨): وثنا أبو خيثمة، ثنا عبدالله بن يزيد، ثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني أبوهانئ، عن عباس بن جليلد الحجري، عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - «أن رجلا أتى رسول الله ﷺ فقال: إن خادمي يسيء ويظلم، أفأضربه؟ قال: اعف عنه كل يوم سبعين مرة»^(٩).

قلت: رواه الترمذي في الجامع^(١٠) دون قوله: «إن خادمي يسيء ويظلم، أفأضربه؟».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٣٨): رواه أبو يعلى، وفيه حسين بن قيس، وهو متروك، وقد وثقه ابن محصن.

(٢) مسند أبي يعلى (٢/٢٢١ رقم ٩٢٠).

(٣) من مسند أبي يعلى.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٣٦): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٥) (١٠/١١٤ رقم ٥٧٤٤).

(٦) من مسند أبي يعلى.

(٧) قال البوصيري في المختصر (٥/٥٦ رقم ٣٦٠٦): رواه أبو يعلى بسند صحيح. وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢٣٨): رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه عكرمة بن خالد بن سلمة، وهو ضعيف.

(٨) مسند أبي يعلى (١٠/١٣٣ رقم ١٣٣).

(٩) وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢٣٨): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(١٠) (٤/٢٩٦ رقم ١٩٤٩) وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

١١ - باب ماجاء في الوصية بالثلث أو الربع

[٣٠١٩] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا شعبة، عن خبيب بن عبدالرحمن، سمعت عبدالرحمن بن مسعود بن نيار قال: «أتانا سهل بن أبي حثمة إلى مجلسنا، فحدث أن النبي ﷺ قال: إذا خرستم فدعوا الثلث؛ فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع»^(٢).
هذا إسناد صحيح^(٣).

[٣٠٢٠] وقال مسدد^(٤): ثنا عبدالله بن داود، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، أن أبا بكر - رضي الله عنه - قال: «إن الله - تعالى - تصدق عليكم بثلث أموالكم عند وفاتكم».

هذا إسناد صحيح.

له شاهد من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلث أموالكم؛ زيادة لكم في أعمالكم» رواه ابن ماجه في سننه^(٥) بسند ضعيف كما بيته في الكلام على زوائد ابن ماجه.

[١/٣٠٢١] قال^(٦): وثنا عبدالله بن داود، عن جعفر بن برقان، عن خالد بن أبي عزة «أن أبا بكر - رضي الله عنه - أوصى بالخمسة، وقال: آخذ من مالي ما آخذ الله من فيء المسلمين».

[٢/٣٠٢١] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: ثنا أبو العباس هو - الأصم - ثنا محمد بن عبيد الله [بن]^(٧) المنادي، ثنا [يونس]^(٨) بن محمد، ثنا شيبان، عن قتادة قال: «ذكر لنا أن

(١) (١٧١) رقم (١٢٣٤).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٣/٣٥ رقم ٦٤٣) من طريق أبي داود الطيالسي به، ورواه أبو داود (٢/١١٠ رقم ١٦٠٥) والنسائي (٥/٤٢ رقم ٢٤٩١) من طرق عن شعبة به.

(٣) قال الحافظ ابن حجر على هامش «الأصل»: ليس هذا بحديث صحيح.

قلت: كأنه يعمله بعبد الرحمن بن مسعود بن نيار.

(٤) المطالب العالية (٢/١٤٢) رقم (١٥٤٢).

(٥) (٢/٩٠٤) رقم (٢٧٠٩).

(٦) المطالب العالية (٢/١٤٢) رقم (١٥٤٣).

(٧) من السنن الكبرى للبيهقي، وقد رواه عن الحاكم به، كما سيأتي.

(٨) في «الأصل»: يوسف. تحريف، والمثبت من السنن الكبرى، وهو يونس بن محمد المؤدب شيخ ابن المنادي، ويروي عن شيبان بن عبدالرحمن النحوي، كما في ترجمته من تهذيب الكمال.

أبأبكر - رضي الله عنه - أوصى بخمس ماله، وقال: لا أرضى من مالي إلا بما رضي الله به من غنائم المسلمين. وقال قتادة: وكان يقال: الخمس معروف [٣/٤٩ق-١] والرابع جهد، والثالث يُجيزه القضاة».

[٣/٣٠٢١] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(١) واللفظ له.

ثم روى^(١) بسنده إلى علي - رضي الله عنه - موقوفًا: «لأن أوصي بالرابع أحب إلي من أن أوصي بالثالث، فمن أوصى بالثالث فلم يترك».

ثم روى^(١) بسنده إلى ابن عباس موقوفًا قال: «الذي يوصي بالخمس أفضل من الذي يوصي بالرابع، والذي يوصي بالرابع أفضل من الذي يوصي بالثالث».

١٢ - باب فيمن مات فجأة ولم يوص

وما جاء في الحث على كتابة الوصية

[١/٣٠٢٢] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا درست، عن يزيد، عن أنس - رضي الله عنه - «أن رجلاً كان عند النبي ﷺ ثم مات، فأخبر رسول الله ﷺ أنه قدم مات، قال: الذي كان عندنا أنفًا؟ قال: نعم. فقال رسول الله ﷺ: كأنه إخذة على غضب، والمحروم من حرم وصيته».

[٢/٣٠٢٢] رواه مسدد^(٣): ثنا درست بن زياد، ثنا يزيد الرقاشي، ثنا أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «كنا عند رسول الله ﷺ فجاء رجل فقال: يا رسول الله، مات فلان...» فذكره.

[٣/٣٠٢٢] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا درست بن زياد، حدثني يزيد الرقاشي... فذكره.

قلت: مدار حديث أنس بن مالك على يزيد بن أبان الرقاشي، وهو ضعيف.

[٤/٣٠٢٢] روى ابن ماجه^(٥) منه: «المحروم من حرم وصيته» حسب، عن نصر بن علي الجهضمي، عن درست.

(١) السنن الكبرى (٦/٢٧٠).

(٢) (٢٨٢) رقم (٢١١٢).

(٣) المطالب العالية (١/٣٣٤) رقم (٢/٨٦٦).

(٤) المطالب العالية (١/٣٣٤) رقم (٣/٨٦٦).

(٥) (٩٠١/٢) رقم (٢٧٠٠).

[٣٠٢٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا زهير، ثنا يونس بن محمد، ثنا عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «ما حق امرئ مسلم أن يبيت ليلتين سوداوين وعنده ما يوصي فيه إلا ووصيته مكتوبة»^(٢).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبد الله بن عمر العمري.

لكن رواه مسلم في صحيحه^(٣) والترمذي في جامعه^(٤) من طريق أيوب عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

١٣ - [٣/٤٩ق-ب] باب لا وصية لوارث

[١/٣٠٢٤] قال مسدد^(٥): ثنا سفيان، عن سليمان الأحول، عن مجاهد «أن النبي ﷺ بعث منادياً فنادى في يوم فتح مكة: لا وصية لوارث، الولد للفراش، ولا تجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها».

[٢/٣٠٢٤] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أبنا الربيع بن سليمان، أبنا الشافعي، أبنا ابن عيينة، عن سليمان الأحول، عن مجاهد أن رسول الله ﷺ قال: «لا وصية لوارث»^(٦).

[٣/٣٠٢٤] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٧).

وقال: قال الشافعي: روى بعض الشاميين حديثاً ليس مما يشبه أهل الحديث؛ فإن بعض رجاله مجهولون، فروبناه عن النبي ﷺ منقطعاً، واعتمدنا على حديث أهل المغازي عامة، أن النبي ﷺ قال عام الفتح: «لا وصية لوارث» وإجماع العامة على القول به.

قلت: لحديث مجاهد شاهد من حديث أبي أمامة ومن حديث عمرو بن خارجه، رواهما أصحاب السنن^(٨).

(١) المقصد العلي (٢/٣١٣ رقم ٧٠٩).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٠٩): رواه أبو يعلى في الكبير، وفيه عبد الله العمري، وفيه ضعف، وقد وثق، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٣) (٣/١٢٤٩ رقم ١٦٢٧).

(٤) (٣/٣٠٤ رقم ٩٧٤) من طريق عبيد الله بن عمر، عن نافع به.

(٥) المطالب العالية (٢/١٤٢ رقم ١٥٤٤).

(٦) قال في المختصر (٥/٥٧ رقم ٣٦١٦): رواه مرسل مسدد، والحاكم وعنه البيهقي بسند رجاله ثقات.

(٧) السنن الكبرى (٦/٢٦٤).

(٨) أما حديث أبي أمامة فرواه أبو داود (٣/١١٤ رقم ٢٨٧٠) و(٣/٢٩٦-٢٩٧ رقم ٣٥٦٥)،

والترمذي (٤/٣٧٦-٣٧٧ رقم ٢١٢٠)، وابن ماجه (٢/٩٠٥ رقم ٢٧١٣). وأما حديث عمرو

ابن خارجه فرواه الترمذي (٤/٣٧٧-٣٧٨ رقم ٢١٢١)، والنسائي (٦/٢٤٧ رقم ٣٦٤١ -

٣٦٤٣)، وابن ماجه (٢/٩٠٥ رقم ٢٧١٢).

[٤٣] كتاب الفرائض

١ - باب الحث على تعليم الفرائض

[١/٣٠٢٥] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا عبد الواحد بن واصل، ثنا [عوف]^(٢) بن أبي جميلة الأعرابي قال: بلغني عن سليمان بن جابر، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إني امرؤ مقبوض، فتعلموا القرآن وعلموه الناس، وتعلموا العلم وعلموه الناس، وتعلموا الفرائض وعلموها الناس؛ فإني مقبوض، وإن العلم سيقبض وتظهر الفتن، حتى يختلف الاثنان في الفريضة لا يجدان من يفصل بينهما».

[٢/٣٠٢٥] [٣/٥٠ق-١] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا أبو أسامة حماد [بن أسامة]^(٣) عن [عوف]^(٤) بن أبي جميلة، حدثني سهل، حدثني رجل، عن سليمان بن جابر، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «تعلموا القرآن وعلموه الناس، وتعلموا الفرائض وعلموها الناس؛ فإني امرؤ مقبوض، وإن العلم سينقضي وتظهر الفتن، حتى يختلف الاثنان...» فذكره.

[٣/٣٠٢٥] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا محمد بن أبي بكر، ثنا المثني بن بكر، ثنا [عوف]^(٦) بن سليمان، عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «تعلموا القرآن، وتعلموا العلم وعلموه الناس، وتعلموا الفرائض وعلموها الناس؛ فإني امرؤ مقبوض، وإن العلم سيقبض حتى يختلف الرجلان في الفريضة لا يجدان من يخبرهما»^(٧).

(١) (٥٣ رقم ٤٠٣).

(٢) في «الأصل»: عون. تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب، وهو عوف بن أبي جميلة الأعرابي، من رجال التهذيب.

(٣) في «الأصل»: بن أبي أسامة. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وحماد بن أسامة أبو أسامة من رجال التهذيب.

(٤) في «الأصل»: عون. تحريف، والمثبت هو الصواب، وهو عوف بن أبي جميلة الأعرابي، من رجال التهذيب.

(٥) (٤٤١/٨ رقم ٥٠٢٨).

(٦) في «الأصل»: عون. تحريف، والمثبت هو الصواب، وهو عوف بن أبي جميلة الأعرابي، من رجال التهذيب.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٢٣): رواه أبو يعلى والبخاري، وفي إسناده من لا أعرفه.

[٤/٣٠٢٥] قلت: رواه الترمذي في الجامع^(١) باختصار عن [الحسين بن حريث]^(٢) عن أبي أسامة به.

ورواه النسائي في الكبرى^(٣)، من طريق ابن المبارك: أبنا [عوف]^(٤) بلغني، عن سليمان بن جابر قال: قال عبدالله بن مسعود: إن رسول الله ﷺ... فذكره.

[٥/٣٠٢٥] ورواه البزار في مسنده^(٥) ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «تعلموا القرآن وعلموه الناس، وتعلموا العلم وعلموه الناس، وتعلموا الفرائض وعلموها الناس؛ فإني امرؤ مقبوض، وإن العلم سيقبض».

[٦/٣٠٢٥] ورواه الحاكم^(٦) من طريق أبي أسامة، أبنا [عوف]^(٧) بن أبي جميلة، عن سليمان ابن جابر الهجري، عن عبدالله بن مسعود... فذكر حديث الطيالسي.
وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

[٧/٣٠٢٥] قال البيهقي^(٨): وحدثنا [أبو]^(٩) سعيد بن أبي عمرو، ثنا أبو عبدالله الشيباني، ثنا محمد بن نصر المروزي، ثنا محمد بن بشار، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، سمعت أبا الأحوص يحدث، عن عبدالله بن مسعود قال: «من تعلم القرآن فليتعلم الفرائض، ولا يكن كرجل لقيه أعرابي فقال له: يا عبدالله، أعرابي أم مهاجر؟ فإن قال: مهاجر، قال: إنسان من أهلي مات فكيف يقسم ميراثه؟ فإن علم كان خيرًا أعطاه الله إياه، وإن قال: لا أدري، قال: فما فضلكم علينا إنكم تقرأون القرآن، ولا تعلمون الفرائض!».

(١) (٤/٣٦١ رقم ٢٠٩١).

(٢) في «الأصل»: حسن بن حرب. تحريف، والمثبت هو الصواب، كما في جامع الترمذي، وهو الحسين بن حريث الخزاعي مولاهم، أبوعمار المروزي، من رجال التهذيب.

(٣) (٩/٦٣-٦٤ رقم ٢/٦٣٠٦).

(٤) في «الأصل»: عون. والمثبت من السنن الكبرى.

(٥) مختصر زوائد البزار (١/٥٥٣ رقم ٩٧٤).

(٦) المستدرک (٤/٣٣٣) من طريق النضر بن شميل عن عوف به.

(٧) في «الأصل»: عون. والمثبت هو الصواب، وقد مرّ.

(٨) السنن الكبرى (٦/٢٠٩).

(٩) سقطت من «الأصل» وأثبتها من السنن الكبرى، وأبو سعيد بن أبي عمرو هو الإمام الثقة المأمون محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان الصيرفي، روى عن أبي عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني، وعنه البيهقي، ترجمته في السير (١٧/٣٥٠).

وعن الحاكم روى البيهقي في سننه^(١) الطريقين معًا واللفظ له .

[٣/٥٠٠-ب] وقد تقدم بعض هذا الحديث في كتاب العلم في باب ذهاب العلم، وسيأتي في كتاب التفسير .

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي^(٢) وابن ماجه^(٣) والدارقطني^(٤) والحاكم^(٥) والبيهقي^(٦)، ورواه أبوداود في سننه^(٧) وغيره من حديث عبدالله بن عمرو .

٢ - باب ما جاء في ميراث النبي ﷺ

[٣٠٢٦] قال أبوداود الطيالسي^(٨): ثنا شعبة، أخبرني عمرو بن مرة، قال: سمعت أبا البخري، قال: «سمعت حديثًا من رجل فأعجبني فاشتيت أن أكتبه، فقلت: اكتبه لي . فأتاني به مكتوبًا مزبرًا، قال: دخل العباس وعليُّ على عمر - رضي الله عنهم - وهما يختصمان، قال: وعند عمر طلحة والزبير وسعد وعبدالرحمن بن عوف، فقال لهم عمر: أنشدكم الله، ألم تعلموا - أو لم تسمعوا - أن رسول الله ﷺ قال: ألا كل مال النبي ﷺ صدقة إلا ما أطعم أهله أو كساهم، إنا لا نورث؟ قالوا: بلى، فكان رسول الله ﷺ ينفق من ماله على أهله ويتصدق بفضله»^(٩) .

[١/٣٠٢٧] قال^(١٠): وثنا شيبان، عن عاصم، عن زر بن حبيش «أن رجلا سأل عائشة - رضي الله عنها - عن ميراث رسول الله ﷺ فقالت: والله ما ترك رسول الله ﷺ درهمًا ولا

(١) السنن الكبرى (٦/٢٠٨-٢٠٩) عن الحاكم بأسانيد أخرى فلتراجع .

(٢) (٤/٤٦٠-٤٦١ رقم ٢٠٩١) .

(٣) (٢/٩٠٨ رقم ٢٧١٩) .

(٤) سنن الدارقطني (٤/٦٧ رقم ١) .

(٥) المستدرک (٤/٣٣٢) .

(٦) السنن الكبرى (٦/٢٠٨-٢٠٩) .

(٧) (٣/١١٩ رقم ٢٨٨٥) .

(٨) (١٢ رقم ٦٠) .

(٩) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبوداود (٣/١٤٤ رقم ٢٩٧٥) من طريق شعبة به، وهو في الصحيحين وغيرهما مطولا .

وقال في المختصر (٥/٥٩ رقم ٣٦١٩): رواه أبوداود الطيالسي بسند فيه انقطاع .

(١٠) مسند الطيالسي (٢١٩ رقم ١٥٦٥) .

شاة ولا بعيرًا ولا عبدًا ولا أمة»^(١).

[٢/٣٠٢٧] رواه الحميدي^(٢): ثنا سفيان، ثنا مسعر، عن عاصم بن بهدلة، عن زر بن حبيش قال: «سألت عائشة عن ميراث رسول الله ﷺ فقالت: أعن ميراث رسول الله ﷺ تسأل؟ ما ترك رسول الله ﷺ صفراء ولا بيضاء ولا شاة ولا بعيرًا ولا عبدًا ولا أمة ولا ذهبًا ولا فضة».

[٣/٣٠٢٧] ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر قال: ثنا سفيان... فذكره

[٤/٣٠٢٧] ورواه أحمد بن منيع [٣/٥١٠-١] قال: حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، ثنا سفيان، عن عاصم، عن زر، عن عائشة قالت: «ما ترك رسول الله ﷺ دينارًا ولا درهمًا ولا عبدًا ولا أمة ولا شاة ولا بعيرًا».

[٣٠٢٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا عبدالرحمن بن صالح، ثنا محمد بن فضيل، عن الوليد بن جميع، عن أبي الطفيل قال: «جاءت فاطمة إلى أبي بكر، فقالت: يا خليفة رسول الله ﷺ أنت [ورثت]»^(٤) رسول الله ﷺ أم أهله؟ قال: بل أهله. قالت: فما بال سهم رسول الله ﷺ؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا أطعم الله - عز وجل - نبيًا طعمة ثم قبضه، جعله للذي يقوم بعده، فرأيت أن أردّه على المسلمين، فقالت: أنت ورسول الله ﷺ أعلم^(٥).

[١/٣٠٢٩] قال^(٦): وثنا عمرو بن مالك البصري، ثنا الفضيل بن سليمان النميري، ثنا أبو مالك الأشجعي، عن ربيعي، عن حذيفة قال: قال النبي ﷺ: «النبي لا يورث».

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٣/١٢٥٦-١٢٥٧ رقم ١٦٣٥)، وأبو داود (٣/١١٢ رقم ٢٨٦٣)، والنسائي (٦/٢٤٠ رقم ٣٦٢١، ٣٦٢٢)، وابن ماجه (٢/٢٦٩٥) من طريق مسروق، عن عائشة بنحوه، ورواه النسائي (٦/٢٤٠-٢٤١ رقم ٣٦٢٣-٣٦٢٥) من طريق الأسود عن عائشة بنحوه أيضًا

وعزاه المؤلف في المختصر (٥/٥٩ رقم ٣٦٢٠) لأبي داود الطيالسي وقال: بسند متصل رجاله ثقات، والحميدي، وابن أبي عمر، وأحمد بن منيع.

(٢) (١/١٣٢ رقم ٢٧١).

(٣) (١٢/١١٩ رقم ٦٧٥٢).

(٤) في «الأصل»: ورث. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) رواه أبو داود (٣/١٤٤ رقم ٢٩٧٣) من طريق محمد بن الفضيل نحوه.

(٦) المطالب العالية (٢/١٤٩ رقم ١٥٦٣).

[٢/٣٠٢٩] رواه البزار^(١): ثنا أبو كامل والنضر بن طاهر قالوا: ثنا الفضيل بن سليمان، ثنا أبو مالك، عن ربعي، عن حذيفة عن النبي ﷺ: «ما تركناه صدقة»^(٢).

قال البزار: لا نعلمه إلا من هذا الوجه، ولا رواه عن أبي مالك إلا فضيل.

قلت: رجاله رجال الصحيح.

٣ - باب ما جاء في قسمة الميراث

[٣٠٣٠] قال مسدد: ثنا بشر، ثنا عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبدالله قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى جئنا امرأة من الأنصار في الأسواق - وهي جدة خارجة بن زيد - فزرنها ذلك اليوم، ففرشت صورًا فقعدنا تحته من النخل، وذبحت لنا شاة، وعلقت لنا قربة ماء، فبينما نحن نتحدث إذ قال رسول الله ﷺ: الآن يأتيكم رجل من أهل الجنة. فدخل علينا أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - فتحدثنا، ثم قال: الآن يأتيكم رجل آخر من أهل الجنة. فطلع علينا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فتحدثنا، ثم قال: الآن يأتيكم رجل آخر من أهل الجنة. قال: فرأيت يطاءً من تحت سعف الصور ويقول: اللهم إن شئت جعلته [علي]»^(٣) بن أبي طالب، فجاء حتى دخل علينا، فهيناهم بما قال [٣/٥١ق-ب] فيهم رسول الله ﷺ فجاءت المرأة بطعامها فتغدى رسول الله ﷺ وتغدينا، ثم قام رسول الله ﷺ لصلاة الظهر وقمنا معه، ما توضع رسول الله ﷺ ولا أحد منا، غير أن رسول الله ﷺ قد أخذ بكفه جرمًا فمضمض بهن من غمر الطعام، فجاءت المرأة بابتين لها فقالت: يا رسول الله، هاتان ابتنا ثابت بن قيس قتل معك يوم أحد، وقد استوفى عمهما مالهما وميراثهما كله، فلم يدع لهما مالا إلا أخذه، فما ترى يا رسول الله؟ فوالله لا ينكحان أبدًا إلا ولهما مال. فقال رسول الله ﷺ: يقضي الله في ذلك. فنزلت سورة النساء ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾^(٤) الآية. فقال لي رسول الله ﷺ: ادعوا المرأة وصاحبها، فقال لعمها: أعطهما الثلثين، وأعط أمهما [الثلثين]^(٥)، وما بقي لك.

(١) البحر الزخار (٧/٢٦٢-٢٦٣ رقم ٢٨٤٣).

(٢) قال في المختصر (٥/٥٩ رقم ٣٦٢٢): رواه أبو يعلى والبزار بسند الصحيح.

وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢٢٤): رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) في «الأصل»: عليًا. والمثبت تقتضيه الجادة.

(٤) النساء: ١١.

(٥) في «الأصل»: الثلث. وهو تحريف، والمثبت من سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه وهو الصواب.

قال جابر: ثم دخلت على أبي بكر بعد ذلك في خلافته بعد الظهر، فقال لامرأته: هل عندك شيء تعطيه اليوم؟ قالت: فتناول قعبا - أو فأخذه - ثم أتى شاة له قد وضعت سخلتها قبل ذلك فاعتقلها فألبأها، ثم جعله في البرمة، وأمر الخادم فأوقد تحته حتى أنضجته، ثم أتينا به بعد ذلك فأكلنا منه، ثم قمنا لصلاة العصر ما توشأ أبو بكر ولا أحد منا، ثم دخلت على عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بعد ذلك بعد المغرب فأتي بصحفتين من خبز ولحم، فوضعت إحداهما لعمر ولأصحابه من أصحاب النبي ﷺ ووضعت الأخرى لضييفانه ولأناس من الأعراب، ثم قمنا لصلاة العشاء، ما توشأ عمر ولا أحد منا.

روى أبو داود^(١) والترمذي^(٢) وابن ماجه^(٣) قصة الميراث حسب دون باقيه، وقال الترمذي: لا نعرفه إلا من حديث ابن عقيل، وليس كما زعم، فقد رواه أبو داود الطيالسي^(٤) ومسدد ومحمد بن يحيى بن أبي عمر وأبو بكر بن أبي شيبة^(٥) وأحمد بن منيع والحرث بن محمد بن أبي أسامة^(٦) وأبو يعلى الموصلي وابن حبان في صحيحه والحاكم في المستدرک^(٧) والبيهقي^(٨)، وقد تقدم بطرقه في كتاب الطهارة في باب ترك الوضوء مما مست النار، وسيأتي في كتاب المناقب.

٤ - [٣/٥٢٠-١] باب فيمن قال بتوريث ذوي الأرحام

[٣٠٣١] قال أبو داود الطيالسي^(٩): ثنا سليمان، عن سهاك، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «أخى رسول الله ﷺ بين أصحابه، وورث بعضهم من بعض حتى نزلت هذه: ﴿وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض﴾^(١٠) فتركوا ذلك، وتوارثوا بالنسب»

(١) (٣/١٢٠-١٢١ رقم ٢٨٩١).

(٢) (٤/٣٦١ رقم ٢٠٩٢).

(٣) (٢/٩٠٨-٩٠٩ رقم ٢٧٢٠).

(٤) (٤/٢٣٤ رقم ١٦٧٤).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضا (١٢/١٥ رقم ١٢٠٠٠).

(٦) البغية (٢٩٠ رقم ٩٦٥).

(٧) المستدرک (٣/٧٣).

(٨) السنن الكبرى (٦/٢٢٩).

(٩) (٩/٣٤٩ رقم ٢٦٧٦).

(١٠) الأحزاب: ٦.

قلت: رواه أبو داود^(١) والترمذي^(٢) وابن ماجه^(٣) بغير هذه السياقة من طريق عوسجة، عن ابن عباس.

[١/٣٠٣٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا أبو عبيد، ثنا عباد بن عباد، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان رفعه إلى النبي ﷺ «أنه سأل عاصم بن عدي الأنصاري، عن ثابت بن الدحداح - وتوفي - هل تعلمون له نسباً فيكم؟ قالوا: لا، إنما هو أتيّ فينا. فقضى رسول الله ﷺ بميراثه لابن أخته»^(٥).

[٢/٣٠٣٢] رواه البيهقي في سننه^(٦): أبنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الأردستاني، ثنا أبو نصر العراقي، ثنا سفيان بن محمد الجوهري، ثنا علي بن الحسن، ثنا [عبدالله بن الوليد]^(٧) ثنا سفيان، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن واسع بن حبان «أن ثابت بن الدحداح - وكان رجلاً أتيّاً في بني أنيف أو في بني عجلان - [مات]^(٨) فسأل النبي ﷺ: هل له وارث؟ فلم يجدوا له وارثاً، فدفن النبي ﷺ ميراثه إلى ابن أخته - وهو أبو لبابة بن المنذر».

[٣/٣٠٣٢] قال البيهقي^(٩): وأبنا أبو عبد الرحمن السلمي، أبنا أبو الحسن [الكارزي]^(١٠)، ثنا علي بن عبد العزيز، عن أبي عبيد، عن عباد بن عباد، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن واسع بن حبان، عن النبي ﷺ [٣/٥٢ق-ب]... فذكره.

(١) (١٢٤/٣) رقم ٢٩٠٥.

(٢) (٤/٣٦٨-٣٦٩) رقم ٢١٠٦.

(٣) (٢/٩١٥) رقم ٢٧٤١.

(٤) البغية (١٥٥) رقم ٤٧٥.

(٥) قال في المختصر (٥/٦١) رقم ٣٦٢٥: رواه الحارث بن أبي أسامة بسند منقطع وضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق.

(٦) السنن الكبرى (٦/٢١٥).

(٧) في «الأصل»: علي بن عبد الله. تحريف، والمثبت من السنن الكبرى، وهو عبدالله بن الوليد بن ميمون أبو محمد الأموي العدني شيخ علي بن الحسن الهلالي، ويروي عن سفيان الثوري، كما في ترجمته من تهذيب الكمال (١٦/٢٧١-٢٧٣).

(٨) من السنن الكبرى.

(٩) السنن الكبرى (٦/٢١٥-٢١٦).

(١٠) في «الأصل»: الكازري. بتقديم الزاي على الراء. وهو تصحيف فقد ضبطها السمعاني في الأنساب (١٣/٥) بفتح الكاف و كسر الراء والزاي وقال: قال ابن ماكولا بفتح الراء.

هذا حديث منقطع، وقد أجاب عنه الشافعي في القديم فقال: ثابت بن (الدحداحة)^(١) قتل يوم أحد قبل أن تنزل الفرائض، وإنما نزلت آية الفرائض فيما يثبت أصحابنا في بنات محمود بن مسلمة، وقيل يوم خيبر، وقد نزلت بعد أحد في بنات سعد ابن الربيع، وهذا كله بعد أمر ثابت بن الدحداحة.

[١/٣٠٣٣] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا عبيدالله، ثنا محمد بن عبدالله بن الزبير، نا سفيان، عن عبدالرحمن بن الحارث، عن حكيم بن [حكيم]^(٢) بن عباد بن حنيف، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال: «كتب عمر إلى أبي عبيدة - رضي الله عنهما - أن علموا غلمانكم العموم، ومقاتلتكم الرمي. فكانوا يختلفون بين الأغراض، فقال: فجاء سهم غرب فأصاب غلامًا فقتله، ولم يعلم للغلام أهل إلا خاله، قال: فكتب أبو عبيدة إلى عمر، فذكر له شأن الغلام: إلى من يدفع عقله؟ قال: فكتب إليه: إن رسول الله ﷺ قال: الله - عز وجل - ورسوله مولى من لا مولى له، والخال وارث من لا وارث له».

قلت: روى الترمذي^(٣) وابن ماجه^(٤) المرفوع منه حسب من طريق سفيان به، وقال الترمذي: حديث حسن.

[٢/٣٠٣٣] ورواه النسائي في الكبرى^(٥) بتمامه، عن إسحاق بن إبراهيم، عن وكيع، عن سفيان به.

[٣/٣٠٣٣] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٦): ثنا أبو يعلى الموصلي، ثنا القواريري، ثنا محمد ابن عبدالله بن الزبير، ثنا سفيان، عن (عبدالرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة)^(٧)، عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف... فذكره.

[٤/٣٠٣٣] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن

(١) كتب فوقها المصنف: صح. وثابت بن الدحداح يقال له ابن الدحداحة أيضًا انظر أسد الغابة (١/٢٦٧)
(٢) في «الأصل»: حرام. تحريف، والمثبت من مصادر تخريج الحديث، وهو حكيم بن حكيم بن عباد ابن حنيف، شيخ عبدالرحمن بن الحارث المخزومي، ويروي عن ابن عم أبيه أبي أمامة بن سهل، كما في ترجمته من تهذيب الكمال (٧/١٩٣).

(٣) (٣) (٤/٣٦٧) رقم (٢١٠٣).

(٤) (٤) (٢/٩١٤) رقم (٢٧٣٧).

(٥) (٥) (٤/٧٦) رقم (٦٣٥١).

(٦) (٦) (١٣/٤٠٠) رقم (٦٠٣٧).

(٧) في «الأصل»: عبد الرحمن بن الحارث عن حكيم بن عياش بن أبي ربيعة، والمثبت هو الصواب.

إسحاق الصغاني، ثنا قبيصة، ثنا سفيان، عن عبدالرحمن بن الحارث بن عياش، عن حكيم ابن [حكيم]^(١) بن عباد بن حنيف به .

[٥/٣٠٣٣] ورواه البيهقي في سننه^(٢) قال: ثنا أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب . . . فذكره .

٥ - [٣/٥٣-] باب المسلم يرث الكافر ولا عكس

[١/٣٠٣٤] قال مسدد^(٣): ثنا عبدالوارث، عن عمرو الواسطي، ثنا عبدالله بن بريدة «أن أخوين اختصما إلى يحيى بن يعمر: يهودي ومسلم، فورث المسلم منهما، فقيل له: لم ورثت المسلم؟ قال: حدثني أبو الأسود، أن رجلا حدثه، أن أخوين اختصما إلى معاذ: يهودي ومسلم، فقال المسلم: إن أبي كان يهوديًا وكان ذا مال وأرض، ولم يضرني إسلامي عنده دون أن فوض إلي ماله وأرضًا كنت أزرعها وأقوم فيها، وكنت أقري الضيف وأصنع المعروف إلى ابن السليل وأعتق وأتصدق، فكان لا يعيب ذلك علي فمات، فحالوا بيني وبين ذلك أهله، وقالوا: لا حق لك. فقال معاذ: سأقضي بينكما بما سمعت رسول الله ﷺ يقول، إن رسول الله ﷺ قال: الإسلام يزيد ولا ينقص. فورث المسلم» .

[٢/٣٠٣٤] قلت: رواه أبو داود في سننه^(٤)، عن مسدد به، مقتصرًا على المرفوع منه دون باقيه .

[٣/٣٠٣٤] ورواه أحمد بن منيع^(٥): ثنا يزيد بن هارون، أبنا حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء، عن عمرو بن كردي، عن يحيى بن يعمر «أن معاذ بن جبل كان يورث المسلم من الكافر، ولا يورث الكافر من المسلم، ويقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الإسلام يزيد ولا ينقص»^(٦) .

(١) في «الأصل»: حرام. تحريف، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي، فقد رواه عن الحاكم به كما سيأتي، وقد سبق التنبيه عليه قبل .

(٢) السنن الكبرى (٢١٤/٦) .

(٣) المطالب العالية (١٤٨/٢) رقم (١٥٦٠) .

(٤) (١٢٦/٣) رقم (٢٩١٢) .

(٥) المطالب العالية (١٤٨/٢) رقم (١٥٥٩) .

(٦) قال في المختصر (٦٣/٥) رقم (٣٦٣٢ - ٣٦٣٣): رواه مسدد وأحمد بن منيع ومدار الطريقين على عمرو بن كردي، ولم أعلم حاله، وباقي رجال الإسناد ثقات .

٦ - باب لا يتوارث أهل ملتين

[١/٣٠٣٥] قال مسدد^(١): ثنا أبو وكيع، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي قال: لا يرث المسلم [الكافر]^(٢) إلا أن يكون عبدًا له.

[٢/٣٠٣٥] وبه عن علي قال: «لا يرث المسلم الكافر إلا أن يكون مملوكًا له».

[٣/٣٠٣٥] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو خيثمة، ثنا عبيد الله بن عبد المجيد، ثنا عبيد الله بن عبد الله بن موهب، سمعت مالك بن محمد بن عبد الرحمن، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: «وجد في قائم سيف رسول الله ﷺ [٣/٥٤٠-ب] كتاب فيه: إن أشد الناس عتوًا من يضرب غير ضاربه، ورجل قتل غير قاتله، ورجل تولى غير أهل نعمته، فمن فعل ذلك فقد كفر بالله ورسوله، لا يقبل الله - عز وجل - منه صرفًا ولا عدلاً».

وفي الآخر: «المؤمنون تكافأ دماؤهم، يسعى بذمتهم أدناهم، لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده، ولا يتوارث أهل ملتين، ولا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، ولا تسافر المرأة ثلاث ليال مع غير ذي محرم»^(٤). له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو وقد تقدم في كتاب المواقيت في باب كراهة الصلاة بعد الصبح والعصر.

٧ - باب الميراث بالولاء

وما جاء فيمن أسلم على يدي رجل

[١/٣٠٣٦] قال مسدد: ثنا عبد الله بن داود، عن عبد العزيز بن عمر، عن عبد الله بن موهب، عن تميم الداري قال: «سألت رسول الله ﷺ عن المشرك يسلم على يدي الرجل

(١) المطالب العالية (٢/ ١٤٩ رقم ١٥٦١).

(٢) في «الأصل»: كافر. والمثبت من المطالب وهو الصواب.

(٣) (١٩٧/٨-١٩٨ رقم ٤٧٥٧).

(٤) قال في المختصر (٥/ ٦٤ رقم ٣٦٣٥): رواه أبو يعلى بسند فيه مالك بن محمد بن عبد الرحمن، وهو مجهول وقال الهيثمي في المجمع (٦/ ٢٩٣): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير مالك بن أبي الرجال، وقد وثقه ابن حبان، ولم يضعفه أحد.

المسلم ما السنة فيه؟ قال: هو أحق بمحياه ومماته. قال: [فحدث]^(١) به عبدالله بن موهب عمر بن عبدالعزيز، فقسم عمر مال الذي أسلم بين ابنته وبين ورثة الذي أسلم على يديه». هذا إسناد رجاله ثقات، رواه أصحاب السنن الأربعة^(٢) دون قوله: «فحدث به...» إلى آخره.

[٢/٣٠٣٦] وكذا رواه مسدد أيضًا، عن حفص بن غياث، عن عبدالعزيز.

[٣٠٣٧] قال مسدد^(٣): وثنا عيسى بن يونس، ثنا الأحوص بن حكيم، عن راشد بن سعد قال: قال رسول الله: «من أسلم على يديه رجل فهو مولاه، يرثه ويؤدي عنه». هذا إسناد رجاله ثقات.

[٣٠٣٨] قال^(٤): وثنا عيسى بن يونس، ثنا معاوية بن يحيى، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أسلم على يدي رجل فهو مولاه». هذا إسناد ضعيف؛ لضعف معاوية بن يحيى الصديقي.

[٣٠٣٩] قال^(٥): وثنا أبو عوانة، عن منصور «سألت إبراهيم عن النبطي يسلم فيوالي رجلا. قال: يرثه، ويعقل عنه».

[١/٣٠٤٠] [٣/٥٤ق-١] وقال إسحاق بن راهويه^(٦): أبنا يحيى بن آدم، ثنا أبو بكر بن عياش، عن الأجلح، عن الحكم بن عتيبة قال: «اختصم عليّ والزبير في موالي صفية، فقال علي: عمتي وأنا أعقل عنها وأرثها. وقال الزبير: أمي وأنا أرثها. فقال عمر لعلي: ألم تعلم أن رسول الله ﷺ جعل الولاء تبعًا للميراث».

[٢/٣٠٤٠] قال^(٧): وأبنا يحيى بن آدم، ثنا حفص بن غياث، عن الأجلح، عن الحكم

(١) في «الأصل»: فحدثت. والمثبت هو الصواب.

(٢) أبوداود (٣/١٢٧ رقم ٢٩١٩)، والترمذي (٤/٣٧٢ رقم ٢١١٢)، وابن ماجه (٢/٩١٩ رقم ٢٧٥٢)، والنسائي في الكبرى (٤/٨٨-٨٩ رقم ٦٤١١-٦٤١٣).

(٣) المطالب العالية (٢/١٤٧ رقم ١٥٥٦).

(٤) المطالب العالية (٢/١٤٧ رقم ١٥٥٧).

(٥) المطالب العالية (٢/١٤٨ رقم ١٥٥٨).

(٦) المطالب العالية (٢/١٤٧ رقم ١/١٥٥٥).

(٧) المطالب العالية (٢/١٤٧ رقم ٢/١٥٥٥).

مثله وقال لعلي: «أما علمت أن رسول الله ﷺ قال: الولاء تبع للميراث؟ ففوضى به للزبير»^(١).

٨ - باب ميراث المرتد

[١/٣٠٤١] قال إسحاق بن راهويه^(٢): أبنا محمد بن الفضيل بن غزوان، ثنا الوليد بن جميع، عن القاسم بن عبدالرحمن، عن عبدالله بن مسعود أنه قال: «إذا قتل المرتد عن الإسلام ورثه ولده».

[٢/٣٠٤١] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا محمد بن فضيل، عن [الوليد]^(٤) بن عبدالله بن جميع، عن القاسم بن عبدالرحمن... فذكره.

[٣/٣٠٤١] ورواه البيهقي في سننه^(٥): أبنا أبو بكر أحمد بن علي الأصبهاني، أبنا أبو عمرو بن حمدان، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

هذا منقطع موقوف، القاسم لم يدرك جده، قاله البيهقي في سننه.

قال: وقال الشافعي رضي الله عنه: قد روي «أن معاوية كتب إلى ابن عباس وزيد بن ثابت يسألها عن ميراث المرتد، فقالا: لبيت المال» قال الشافعي: يعنيان أنه فيء.

٩ - باب لا يرث القاتل

[١/٣٠٤٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا إسماعيل بن عياش، عن ابن جريج، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس لقاتل من الميراث شيء»^(٦).

[٢/٣٠٤٢] قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٧)، عن علي بن حجر، عن إسماعيل بن عياش.

(١) قال في المختصر (٥/٦٥ رقم ٣٦٤٠): رواه إسحاق بن راهويه بسند رجاله ثقات.

(٢) المطالب العالمة (٢/١٤٩ رقم ١٥٦٤).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/٣٥٤ رقم ١١٤٢٩).

(٤) في «الأصل»: عبدالله. خطأ، والمثبت من المصنف لابن أبي شيبة، والسنن الكبرى للبيهقي - كما سيأتي - وانظر الحديث الذي قبله.

(٥) السنن الكبرى (٦/٢٥٥).

(٦) قال في المختصر (٥/٦٦ رقم ٣٦٤٢): رواه أبو بكر بن أبي شيبة والنسائي في الكبرى والحاكم والبيهقي بسند رجاله ثقات.

(٧) (٤/٧٩ رقم ٦٣٦٧).

[٣/٣٠٤٢] ورواه الحاكم... (١) إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن سعيد... (١) عن عمرو بن شعيب به.

[٤/٣٠٤٢] ورواه البيهقي في سننه (٢) وقال: أبنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أبنا أحمد ابن عبيد الصفار [٣/٥٤ق-ب] ثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا إبراهيم بن العلاء، ثنا إسماعيل ابن عياش... فذكره.

[٣٠٤٣] قال (٢): وأبنا أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث الأصبهاني، أبنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر أبو الشيخ، ثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث [ثنا] (٣) شيان بن فروخ، ثنا محمد بن راشد، ثنا سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس لقاتل شيء؛ فإن لم يكن له وارث يرثه أقرب الناس إليه، ولا يرث القاتل شيئاً».

رواه جماعة، عن إسماعيل، وقيل: عنه عن يحيى بن سعيد وابن جريج والمثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب... فذكره.

ورواه محمد بن راشد عن سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب بإسناده في حديث ذكره قال: وقال رسول الله ﷺ: «ليس لقاتل شيء، فإن لم يكن له وارث يرثه أقرب الناس إليه، ولا يرث القاتل شيئاً».

[٣٠٤٤] وقال أبو يعلى الموصلي (٤): ثنا عبد الأعلى بن حماد والعباس بن الوليد - ونسخته من حديث عبد الأعلى - ثنا وهيب، ثنا عبد الرحمن بن حرملة، حدثني رجل منهم، عن رجل يقال له: عددي «كان بينه وبين امرأتين جوار، فرمى [إحدهما]» (٥) بحجر فقتلها، فركب إلى رسول الله ﷺ وهو بتبوك فسأله عن شأن المرأة المقتولة، فقال: تعقلها ولا ترثها. قال عددي: فكأنني أنظر إلى رسول الله ﷺ على ناقه حمراء جدعاء فقال: يا أيها الناس، إنما الأيدي ثلاثة: يد الله هي العليا، ويد المعطي الوسطى، ويد المعطى السفلى [فتعففوا] (٦)

(١) غير واضحة بالأصل، والنص ملحق بالهامش.

(٢) السنن الكبرى (٦/٢٢٠).

(٣) في «الأصل»: بن. وهو تحريف، والمثبت من السنن الكبرى، وشيخان بن فروخ هو أبو محمد الأيلي يروي عن محمد بن راشد المكحولي، وعنه إبراهيم بن محمد بن الحارث المعروف بابن نائلة الأصبهاني.

(٤) (١٢/٢٦٥-٢٦٦ رقم ٦٨٥٩).

(٥) في «الأصل» أحدهما. وهو خطأ، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) من مسند أبي يعلى، وفي «الأصل»: فتغنوا.

ولو بحزم الحطب، ثم رفع يديه فقال: اللهم هل بلغت»^(١).
هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

١٠ - [٣/٥٥-١] باب

[٣٠٤٥] قال مسدد^(٢): ثنا عبدالوارث، عن هشام بن أبي عبدالله، عن قتادة، عن سعيد:
«أن عمر - رضي الله عنه - كان لا يورث الإخوة من الأم من الدية» .
هذا إسناد موقوف رجاله ثقات.

[٣٠٤٦] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سفيان، ثنا مصعب بن عبدالله بن الزبير:
قال: سمعت ابن أبي مليكة يقول: سمعت ابن عباس - رضي الله عنهما - يقول: «أمر
ليس في كتاب الله ولا في قضاء رسول الله ﷺ وستجدونه كلهم. فيقولون: ما هو؟ فيقول:
ميراث الأخت مع البنت النصف، وقد قال الله - عز وجل - : ﴿إن امرؤ هلك ليس له ولد
وله أخت﴾^(٣) الآية»^(٤).

[١/٣٠٤٧] وقال الحميدي^(٥): ثنا سفيان، ثنا أبو إسحاق، عن الحارث، عن علي «أن
رسول الله ﷺ قضى أن أعيان بني أم يتوارثون دون بني العلات»^(٦).

[٢/٣٠٤٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أبو خيثمة، ثنا حميد بن عبدالرحمن، عن زهير،

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٣٠): رواه أبو يعلى بطوله، والطبراني باختصار، ورجاله رجال
الصحيح إلا أن فيه راويًا لم يُسَم.

(٢) المطالب العالية (٢/٢٨٣ رقم ١٩٠٨).

(٣) النساء: ١٧٦.

(٤) قال في المختصر (٥/٦٢ رقم ٣٦٢٩): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند ضعيف؛ لضعف
مصعب بن عبدالله بن الزبير.

(٥) (١/٣٠ رقم ٥٥).

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٤/٣٦٣ رقم ٢٠٩٥) من طريق سفيان به، وقال: هذا
حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، وقد تكلم بعض أهل العلم في
الحارث، والعمل على هذا عند عامة أهل العلم.

وقال في المختصر (٥/٦ رقم ٣٦٣٠): رواه الحميدي، ورجاله ثقات.

قلت: كذا قال المؤلف - رحمه الله - والحارث ضعيف جدًا، قد كذبه بعضهم.

(٧) (١/٢٩٧ رقم ٣٦١).

عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ قال: «لا يرث الرجل أخاه لأبيه وأمه دون إخوته لأبيه»^(١).

[٣٠٤٧/٣] قال أبو يعلى^(٢): وثنا [عبيد الله]^(٣) بن عمر، ثنا معاذ، حدثني أبي، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن علي - رضي الله عنه - قال: «الإخوة من الأم لا يرثون دية أخيهم لأمهم إذا قتل»^(٤).

١١ - باب ميراث الجد

[٣٠٤٨] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا إسحاق - يعني: ابن الطباع - ثنا [أبومعشر]^(٦) عن عيسى بن أبي عيسى، أن زيد بن ثابت قال لعمر بن الخطاب: «أعطى رسول الله ﷺ الجد سدس المال مع الولد الذكر، ومع الأخ الواحد النصف، ومع الاثنين فصاعداً الثلث، وإذا لم يكن وارث غيره [فأعطه]^(٧) المال كله».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عيسى بن أبي عيسى.

[٣٠٤٩/١] [٣/٥٥٥-ب] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا قبيصة، عن سفيان، عن زيد بن أسلم، عن عياض، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال: «كنا نورثه على عهد رسول الله ﷺ - يعني: الجد».

[٣٠٤٩/٢] رواه البزار^(٩): ثنا محمد بن عمر بن هياج، ثنا قبيصة، قال: ثنا سفيان الثوري... فذكره.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٢٩): رواه أبو يعلى، ولا أعرف معناه، وفيه الحارث، وهو ضعيف، وقد وثق.

(٢) (١/٤٢٢ رقم ٥٥٧).

(٣) في «الأصل»: عبد الله. والمثبت من مسند أبي يعلى وهو الصواب.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٢٩): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٥) البغية (١٥٤-١٥٥ رقم ٤٧٤).

(٦) في «الأصل»: أبومشعر. تحريف، والمثبت من البغية.

(٧) في «الأصل»: فأعطاه. والمثبت من البغية.

(٨) (٢/٣٤٦-٣٤٧ رقم ١٠٩٥).

(٩) مختصر زوائد البزار (١/٥٥٦ رقم ٦٨١).

قال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه عن أبي سعيد، وأحسب أن قبيصة أخطأ في لفظه، وإنما كان عنده: «كنا نؤديه - يعني: زكاة الفطر» ولم يتابع قبيصة على هذا. قلت: حكم شيخنا أبو الحسن الهيثمي الحافظ له بالصحة لجودة الإسناد، ولم يعرج على هذه العلة القادحة^(١).

١٢ - باب ما جاء في الكلالة

[١/٣٠٥٠] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، سمع مرة قال: قال عمر رضي الله عنه: «ثلاث لأن يكون رسول الله ﷺ بينهن أحب إلي من حمر النعم: [الخلافة]^(٣) والكلالة، والربا. فقلت لمرة: ومن يشك في الكلالة؟ هو ما دون الولد والوالد. قال: إنهم يشكون في الوالد».

رواه البخاري ومسلم من طريق عبيد الله بن عبد الله، عن أبيه^(٤)، دون ذكر الخلافة.

[٢/٣٠٥٠] ورواه ابن ماجه في سننه^(٥): ثنا علي بن محمد وأبو بكر بن أبي شيبة قالوا: ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن عمرو بن مرة... فذكره دون قوله: «فقلت لمرة...» إلى آخره. هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع، قال أبو زرعة وأبو حاتم: حديث مرة بن شرحبيل، عن عمر مرسل، وقال أبو حاتم: لم يدركه.

[٣٠٥١] وقال إسحاق بن راهويه^(٦): أبنا جرير، عن الشيباني، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن المسيب: «أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - سأل رسول الله ﷺ: كيف نورث الكلالة؟ فقال: أوليس قد بين الله ذلك؟ ثم قرأ: ﴿وإن كان رجل يورث كلاله﴾^(٧) إلى آخرها. فكان عمر لم يفهم، فأنزل الله: ﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة﴾^(٨) إلى آخر

(١) نقله المؤلف عن الحافظ ابن حجر من مختصر زوائد البزار.

(٢) (١٢ رقم ٦٠).

(٣) في «الأصل»: الخلافة. وهو تحريف والمثبت من مسند الطيالسي.

(٤) لم أجده عندهما من هذا الطريق، وهو في البخاري (١٢٦/٨) رقم ٤٦١٩ وأطرافه في:

٥٥٨١، ٥٥٨٩، ٥٥٨٩، ٧٣٣٧) ومسلم (٤/٢٣٢٢ رقم ٣٠٣٢) من طرق عن ابن عمر.

(٥) (٢/٩١١ رقم ٢٧٢٧).

(٦) المطالب العالية (٢/١٤٥ رقم ١٥٥١).

(٧) النساء: ١٢.

(٨) النساء: ١٧٦.

الآية: فكان عمر لم يفهم، فقال لحفصة: إذا رأيت من رسول الله ﷺ طيب النفس فاسأليه عنها. فرأت منه طيب نفس، فسألته عنها، فقال ﷺ: أبوك كتب لك هذا؟ ما أرى أباك يعلمها أبداً، فكان عمر [٣٦٣-٥٦٦] يقول: ما أراني أعلمها أبداً، وقد قال رسول الله ﷺ ما قال».

هذا إسناد صحيح، إن كان سعيد بن المسيب سمعه من حفصة أم المؤمنين.

[٣٠٥٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا [عمرو]^(٢) بن محمد الناقد، ثنا معمر بن سليمان الرقي، ثنا حجاج بن أرطاة، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب -رضي الله عنه- قال: «سئل رسول الله ﷺ عن الكلالة، فقال: تكفيك آية الصيف»^(٣).

١٣ - باب فيمن تصدق بصدقة فردها إليه الميراث

وما جاء فيمن مات فأعطى ماله لأحد من قبيلته أو لأهل قريته

[١/٣٠٥٣] قال مسدد: ثنا يحيى، عن عبد الملك بن (عمر)^(٤) حدثني بشير بن محمد بن عبد الله الأنصاري «أن جده عبد الله تصدق ببال ليس له غيره، فجاء أبواه إلى رسول الله ﷺ فقالا: إن عبد الله تصدق ببال له، وكان له ولنا فيه كفاف، وليس لنا وله مال غيره، فقال رسول الله ﷺ لعبد الله: قد قبل الله صدقتك وردّه على أبويك. فورثه عبد الله بعد أبويه».

[٢/٣٠٥٣] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن المثني، ثنا عبد الوهاب، عن عبيد الله، عن بشير بن محمد، عن عبد الله بن زيد «أنه تصدق بحائط له، فأتى أبواه إلى النبي ﷺ فقالا: يا رسول الله، إنها كانت تقيم وجوهنا، ولم يكن لنا شيء غيرها. فدعا عبد الله، فقال: إن الله - عز وجل - قد قبل صدقتك، وردّها على أبويك. قال: (فتوارثاها)^(٥) بعد ذلك».

(١) (٢١٦/٣-٢١٧ رقم ١٦٥٦).

(٢) في «الأصل»: عمر. خطأ، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو عمرو بن محمد بن بكير الناقد، من رجال التهذيب.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٣/ ١٢٠ رقم ٢٨٨٩) والترمذي (٥/ ٢٣٣ رقم ٣٠٤٢) من طريق أبي إسحاق به.

قال في المختصر (٥/ ٦٧ رقم ٣٦٤٨): رواه أبو يعلى، وفي سننه الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف. وقال الهيثمي في المجمع (٤/ ٢٢٨): رواه أبو يعلى، وفيه حجاج بن أرطاة، وهو مدلس.

(٤) كذا بالأصل ولعل الصواب: عمرو، وهو عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي، فهو من نفس طبقته، وانظر ترجمته من تهذيب الكمال.

(٥) كذا، ولعل الصواب: فتوارثها -يعني: ورثها عبد الله عن أبويه، كما مر، وكما سيأتي في الذي بعده.

[٣/٣٠٥٣] قال: وثنا أبو موسى، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا عبيد الله، حدثني بشير بن عبد الله الأنصاري: «أن جده عبد الله تصدق بهال...» فذكر حديث مسدد.

[٤/٣٠٥٣] قال مسدد: ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي بكر - (وبنو)^(١) أبي بكر، عن أبي بكر - بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الذي أرى الرؤيا: «أتى النبي ﷺ وجعل حائطاً له صدقة، فجاء أبواه إلى رسول الله ﷺ وقالوا: ليس له مال [٣/٥٦٦-ب] غير هذا الحائط فرده رسول الله ﷺ على أبويه، ثم مات أبواه فورثهما».

قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٢) من طريق سعيد بن أبي هلال، عن أبي بكر بن حزم، عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه... فذكره.

[٣٠٥٤] قال مسدد^(٣): وثنا يزيد، ثنا سلمة بن علقمة، عن حميد بن هلال العدوي، عن أبي الدهماء «أنه تصدق على أمه بجارية لها كاتبها، فهاتت الأم وعليها بقية من مكاتبتها، قال: فسألت عمران بن حصين، قال: أنت ترث أمك، وأن تقسمها في ذي قرابتها أحب إلي»^(٤).

[١/٣٠٥٥] قال مسدد: وثنا يحيى، عن سفيان، عن حميد الأعرج، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن جابر - رضي الله عنه - «أن رجلاً من الأنصار أعطى أمه حديقة له فهاتت، فقال هو: أنا أحق به. وقال إخوته: نحن شرع سواء، فاختصموا إلى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: هو ميراث»^(٥).

[٢/٣٠٥٥] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا ابن أبي زائدة، عن أبيه، عن حبيب بن أبي ثابت، عن حميد، عن جابر قال: «نحل رجل منا أمه نخلاً له حياتها، فلما ماتت قال: أنا أحق بنخلي، ففضى النبي ﷺ أنها ميراث».

[٣٠٥٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا عباد بن العوام، عن أبي بكر بن أحمد، عن

(١) كذا! والصواب: وبني.

(٢) (٤/٦٦) رقم (٦٣١٣).

(٣) المطالب العالية (٢/١٤٤) رقم (١٥٤٩).

(٤) قال في المختصر (٥/٦٨) رقم (٣٦٥١): رواه مسدد، ورجاله ثقات.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٣/٢٩٥) رقم (٣٥٥٧) من طريق حميد الأعرج، عن طارق المكي، عن جابر بنحوه.

وقال في المختصر (٥/٦٨) رقم (٣٦٥٢): رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة، ومدار إسناديهما على حميد الأعرج، وهو ضعيف.

(٦) وأخرجه في المصنف أيضاً (١١/٤١٣-٤١٤) رقم (١١٦٣٩).

عبدالله بن بريدة، عن أبيه قال: «كنت عند رسول الله ﷺ فجاء رجل فقال: يا رسول الله، إن عندي ميراث رجل من الأزدي، وإني لم أجد أزدياً أدفعه إليه. فقال: انطلق فالتمس أزدياً عامًا - أو حولاً - فادفعه إليه. فانطلق ثم أتاه العام التابع فقال: يا رسول الله، ما وجدت أزدياً أدفعه إليه. قال: فانطلق إلى أول خزاعة تلقاه فادفعه، قال: فلما قفنا قال: عليّ به. فقال: اذهب فادفعه إلى أكبر خزاعة»^(١).

هذا إسناد رجاله ثقات، واسم أبي بكر: جبريل بن أهر.

[٣٠٥٧] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا الحسن بن حماد، ثنا أبو أسامة، عن حسين، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده «أن رجلاً تصدق على ولده بأرض، فردها إليه الميراث، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال له: [وجب]»^(٢) أجرك، ويرجع إليك مالك».

قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٣).

[٣٠٥٨] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): وثنا عبد الأعلى، ثنا عثمان بن عمر، ثنا شعبة، عن عبدالرحمن بن الأصبهاني قال: سمعت مجاهد بن وردان، عن عروة، عن عائشة - رضي الله عنها -: «أن مولى لرسول الله ﷺ توفي، فجيء به إلى رسول الله ﷺ فقال: ها هنا أحد من أهل قريته؟ قالوا: نعم. فأعطاهم ماله»^(٥).

١٤ - [١-٥٧/٣] باب من ترك مالا فلورثته

[٣٠٥٩] قال مسدد: ثنا يحيى، ثنا زهير بن معاوية، حدثني أبو إسحاق، عن عمرو بن الأصم قال: «قلت للحسن بن علي: إن هذه الشيعة تزعم أن علياً مبعوث. فقال: كذبوا، ما أولئك بشيعة، لو كان مبعوثاً ما زوجنا نساءه ولا قسمنا ميراثه».

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٣/١٢٤) رقم ٢٩٠٣، ٢٩٠٤) من طريق جبريل بن أهر أبي بكر به.

(٢) في «الأصل»: ردت. والمثبت من السنن الكبرى للنسائي.

(٣) (٤/٦٨) رقم ٦٣٢٠.

(٤) (٨/١٠٧-١٠٨) رقم ٤٦٤٧.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٣/١٢٣-١٢٤) رقم ٢٩٠٢) من طريق شعبة، ورواه أبو داود أيضاً والترمذي (٤/٣٦٨) رقم ٢١٠٥، وابن ماجه (٢/٩١٣) رقم ٢٧٣٣) من طريق سفيان، عن عبدالرحمن بن الأصبهاني به، وقال الترمذي: حديث حسن.

[٣٠٦٠] وقال أبويعلى الموصلي^(١): ثنا هارون بن معروف، ثنا أبو عبد الرحمن - يعني: المقرئ - ثنا سعيد، حدثني الضحاك بن شرحبيل العكي، عن أعين البصري، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من ترك - يعني: مالا - فلاهله، ومن ترك دينًا فعلى الله ورسوله»^(٢).

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

١٥ - باب ميراث الغرقى وتوريث النساء حظوظهن

وما جاء فيمن طلق نساءه خشية الميراث

[٣٠٦١] قال مسدد: ثنا عيسى بن يونس، ثنا ابن أبي ليلى، عن الشعبي، عن الحارث الأعور «في قوم غرقوا في سفينة فورث عليٌّ - رضي الله عنه - بعضهم من بعض». هذا إسناد ضعيف^(٣).

[٣٠٦٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٤): ثنا أسود بن عامر، ثنا شريك، عن الأعمش، عن جامع بن شداد، عن كلثوم، عن زينب بنت جحش «أن النبي ﷺ ورث النساء حظوظهن»^(٥).

[١/٣٠٦٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا إسحاق بن إبراهيم ومروان بن معاوية، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر قال: «أسلم غيلان الثقفي وتحتة عشر نسوة فقال النبي ﷺ: أمسك أربعًا»^(٧).

(١) (٣٠٥/٧) رقم ٤٣٤٣.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٢٧): رواه أحمد وأبويعلى، وفيه أعين البصري، ذكره ابن أبي حاتم ولم يجره ولم يوثقه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) زاد في المختصر (٥/٧٠) رقم ٣٦٥٨: لضعف الحارث ومحمد بن أبي ليلى.

(٤) مسند أحمد (٦/٣٦٣).

(٥) رواه أبو داود (٣/١٧٩-١٨٠) رقم ٣٠٨٠ من طريق الأعمش بنحوه مطولا.

وقال في المختصر (٥/٧٠) رقم ٣٦٥٩: رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل بسند واحد رجاله ثقات.

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤/٣١٧).

(٧) ليس على شرط الكتاب، فقد رواه الترمذي (٣/٤٣٥) رقم ١١٢٨، وابن ماجه (١/٦٢٨) رقم ١٩٥٣ من طريق معمر به، وقال الترمذي: هكذا رواه معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

[٢/٣٠٦٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو خيثمة، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه «أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم . . .» فذكر الحديث إلى أن قال: «فلما كان في عهد عمر طلق نساءه وقسم ماله بين بنيه، فبلغ ذلك عمر فلقبه، فقال: إني أظن أن الشيطان فيما [يسرق]^(٢) من السمع سمع بموتك، فقفذه في نفسك، ولعلك لا [تمكث]^(٣) إلا قليلا، وإيم الله، لترجعن نساءك، ولترجعن في مالك، أو لأورثهن، ولأمرن بقبرك فيرجم كما رجم قبر أبي رغال».

[٣/٣٠٦٣] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤): أبنا أبو يعلى الموصلي . . . فذكره. وسيأتي بطرقه في كتاب النكاح في باب من أسلم وعنده أكثر من عشر نسوة.

= قال: وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: هذا حديث غير محفوظ، والصحيح ما روى شعيب بن أبي حمزة وغيره عن الزهري وحمزة، قال: حدثت عن محمد بن سويد الثقفي «أن غيلان بن سلمة أسلم وعنده عشر نسوة . . .»

قال محمد: وإنما حديث الزهري، عن سالم، عن أبيه: «أن رجلا من ثقيف طلق نساءه، فقال له عمر: لترجعن نساءك أو لأرجمن قبرك كما رجم قبر أبي رغال» .
(١) (٩/٣٢٥ رقم ٥٤٣٧).

(٢) في «الأصل» يسرق. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) في «الأصل»: تملك. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) (٩/٤٦٣ رقم ٤١٥٦).

[٤٤] كتاب الوديعة [٣/٥٧-ب]

[١/٣٠٦٤] قال مسدد^(١): ثنا حفص بن غياث، عن الحجاج بن أرطاة، عن أبي الزبير، عن جابر «أن أبا بكر أتى في وديعة ضاعت فلم يضمنها».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الحجاج بن أرطاة.

[٢/٣٠٦٤] رواه البيهقي في سننه^(٢): أبنا أبو حازم الحافظ، ثنا أبو الفضل بن [خميرويه]^(٣) ثنا أحمد بن نجدة، ثنا سعيد بن منصور، ثنا أبو شهاب، عن حجاج بن أرطاة، عن أبي الزبير، عن جابر «أن أبا بكر -رضي الله عنه- قضى في وديعة كانت في جراب فضاعت من خرق الجراب ألا ضمان فيها».

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو رواه الدارقطني والبيهقي في سننه^(٢).

ثم روى بسنده عن علي وابن مسعود موقوفاً قالوا: «ليس على مؤتمن ضمان».

[١/٣٠٦٥] قال مسدد^(٤): وثنا حفص بن غياث، عن الحجاج، عن هلال بن عبدالرحمن، عن عبدالله بن عكيم «أن عمر بن الخطاب كان لا يضمن الوديعة».

قلت: الحجاج ضعيف.

[٢/٣٠٦٥] [عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «أيها الناس، من كانت عنده وديعة فليردها إلى من ائتمنه عليها».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥)، عن زيد بن [الحباب، ثنا موسى بن]^(٦) عبيدة، عن صدقة بن يسار به.

وموسى ضعيف^(٧).

(١) المطالب العالية (٢/١٢٣ رقم ١٤٨٢).

(٢) السنن الكبرى (٦/٢٨٩).

(٣) في «الأصل»: خمرويه. والتصويب من السنن الكبرى، وهو الصواب، وأبو الفضل بن خميرويه هو الشيخ الإمام المحدث العدل مستد هراة محمد بن عبدالله بن محمد، ترجمته في الأنساب (٢/٤٠٠) والسير (١٦/٣١١).

(٤) المطالب العالية (٢/١٢٣ رقم ١٤٨٣).

(٥) المطالب العالية (٢/١٢٣ رقم ١٤٨٠).

(٦) من المطالب.

(٧) من المختصر (٥/٧١ رقم ٣٦١).

الفهرس

فهرس الموضوعات

الصفحة

الموضوع

٥ [٢٢] كتاب الزكاة

- ٥ -١- باب مانع الزكاة وعقوبة من كنز.
- ٦ -٢- باب ما نقص مال من صدقة ولا خالطت مالا قط إلا أهلكته.
- ٣- باب زكاة الإبل والبقر والغنم والذهب والفضة والحنطة والشعير
٨ والتمر والزبيب وحدودها وما لا زكاة فيه وغير ذلك.
- ١٢ -٤- باب زكاة الخيل والرقيق والعسل.
- ١٤ -٥- باب لا تؤخذ كرائم الأموال في الزكاة إلا برضا المالك.
- ٦- باب أخذ العقل مع البعير في الزكاة وأين تؤخذ الصدقات
١٦ وما جاء فيمن أتى بإبل الصدقة.
- ٧- باب لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول ولا على من عليه دين
١٧ حتى يقضى عنه وما جاء في العمال وتعجيل الصدقة.
- ٨- باب في الإمام يعطي الصدقة لمن أراد ليقسمها على المساكين
١٩ وما جاء في عرض الصدقة على أهلها ومكاتبة الإمام لعامله.
- ٩- باب فيمن سأل أمرا فأعطى خيرا منه.
٢١
- ١٠- باب في خرص التمر.
٢٢
- ١١- باب زكاة المعدن والركاز والتجارة والعشور والفطر.
٢٣
- ١٢- باب قدر الأوقية والنش والنواة والصاع
وما جاء في الكيل والميزان.
٢٦
- ١٣- باب في صدقة الأعضاء.
٢٧
- ١٤- باب كل معروف صدقة.
٢٨
- ١٥- باب استحقاق الإمام في مال المسلمين وبيان المسكين
وما جاء في الصدقة على السائل والمحروم وذوي القربى
وقطع الدينار والدرهم.
٢٩

- ١٦- باب جواز الأكل من مال اليتيم بالمعروف
وما جاء في فضل إنظار المعسر وسقي الماء. ٣١
- ١٧- باب فضل الصدقة والحث عليها وإن قلت وغير ذلك. ٣٤
- ١٨- باب في اليد العليا. ٤١
- ١٩- باب في الصدقة على الرحم وفيمن عد الصدقة مغرما. ٤٢
- ٢٠- باب في الأمر للنساء بالصدقة وما جاء في الصدقة عليهن. ٤٣
- ٢١- باب في المسألة وتحريمها مع الغنى وما جاء في الإجمال
في طلب الرزق والتعفف والقناعة. ٤٥
- ٢٢- باب من جاءه شيء من غير مسألة ولا إشراف نفس فليقبله
سيما إن كان محتاجا والنهي عن رده وإن كان غنيا. ٤٩
- ٢٣- باب إعطاء السائل والنهي عن رده وما يقوله للسائل
وما جزاء الغني من الفقير. ٥٠
- ٢٤- باب لا تحل الصدقة للنبي ﷺ ولا لآله ومواليه. ٥١

٥٦ [٢٣] كتاب الصوم

- ١- باب رؤية الهلال وصفة الرؤية وما يقوله عند رؤية الهلال. ٥٦
- ٢- باب في الهلال يغيب قبل الشفق أو بعده والشهر يكون تسعة وعشرين. ٥٩
- ٣- باب الدخول في الصوم بالنية الصالحة. ٦١
- ٤- باب في الصوم مطلقا وما جاء في فضله. ٦١
- ٥- باب في صوم شهر رمضان وفضله. ٦٧
- ٦- باب فضل صوم رمضان بمكة المشرفة. ٧١
- ٧- باب صوم شهر الصبر وثلاثة أيام بعده. ٧٢
- ٨- باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر. ٧٤
- ٩- باب أفضل الصيام صيام داود عليه الصلاة والسلام. ٧٦
- ١٠- باب في صوم سنت من شوال. ٧٨
- ١١- باب صوم يوم عرفة. ٧٩

- ١٢- باب صوم يوم عاشوراء . ٨١
- ١٣- باب صوم شهر شعبان وإقرانه برمضان
وما جاء في سرر الشهر وصوم شوال . ٨٤
- ١٤- باب في صوم الإثنين والأربعاء والخميس والجمعة والشتاء . ٨٧
- ١٥- باب الترغيب في السحور سيما بالتمر . ٩١
- ١٦- باب ما يقال للمؤذن عند السحور
وما جاء في تسمية السحور غذاء . ٩٣
- ١٧- باب فيمن دعا وهو صائم
وفيمن لم يصلحه الخير أصلحه الشر . ٩٤
- ١٨- باب تعجيل الإفطار وتأخير السحور . ٩٥
- ١٩- باب الفطر على التمر والنهي عن الوصال . ٩٩
- ٢٠- باب إجابة دعوة الصائم وما يدعو به الصائم لمن افطر عنده
وما لله عند كل فطر من عتقاء من النار . ١٠٢
- ٢١- باب جواز السواك والكحل للصائم وما جاء فيمن
قال صمت كما أفطرت . ١٠٤
- ٢٢- باب ما جاء في القبلة للصائم . ١٠٥
- ٢٣- باب ترهيب الصائم من الغيبة والفحش والكذب ونحو ذلك . ١٠٦
- ٢٤- باب في الحجامة للصائم . ١٠٩
- ٢٥- باب الإفطار مما دخل وليس مما خرج . ١١١
- ٢٦- باب فيمن أكل أو شرب وهو صائم . ١١١
- ٢٧- باب في الصائم يأكل البرد . ١١٢
- ٢٨- باب وضع الصوم عن المسافر والحبلى والمرضع . ١١٣
- ٢٩- باب قبول رخصة الله تعالى وما جاء فيمن لم يقبلها . ١١٤
- ٣٠- باب فيمن وقع على زوجته في رمضان وما يحل للرجل من امرأته
وهو صائم وفيمن أصبح جنباً من غير احتلام ثم صام . ١١٥
- ٣١- باب فيمن أفطر يوماً من رمضان وفيمن ضعف عن الصوم . ١١٦
- ٣٢- باب في قضاء رمضان . ١١٧

- ١١٨ -٣٣- باب النهي عن صومي الفطر والأضحى .
 ١٢٠ -٣٤- باب النهي عن صوم أيام التشريق .
 ١٢٢ -٣٥- باب في صيام الدهر .
 -٣٦- باب الصوم والفطر في السفر وما جاء في صوم المحاصر
 ١٢٣ والمقاتل والمتطوع يدخل في الصوم نهرا قبل الزوال .
 ١٢٧ -٣٧- باب ما جاء في الاعتكاف .
 ١٢٨ -٣٨- باب ما جاء في ليلة القدر وعلامتها .

١٣٦ [٢٤] كتاب الحج

- ١٣٦ -١- باب فرض الحج .
 ١٣٦ -٢- باب تعجيل الحج إذا قدر عليه وما جاء في كثر الكعبة .
 -٣- باب في فضل النفقة في الحج وفيمن قدر على الحج فلم يحج
 ١٣٨ وما جاء في الحج بعد يأجوج ومأجوج .
 ١٣٩ -٤- باب فضل الحج والعمرة .
 ١٤١ -٥- باب ما جاء في الحج المبرور .
 -٦- باب في السفر يوم الخميس ووداع المنزل بركعتين
 ١٤٢ وما جاء في التوديع وما يودع به الرجل صاحبه .
 ١٤٣ -٧- باب في الرفقاء وكراهة السفر وحده .
 -٨- باب الرجل يؤاجر نفسه من رجل يخدمه ثم يهل بالحج معه أو يكري
 ١٤٥ جماله ثم يحج فيجزئه حجه وما جاء في ترك الماكسة في الكراء .
 -٩- باب كراهة دوام الوقوف على الدابة لغير حاجة وترك النزول عنها
 ١٤٧ للحاجة وما يقوله إذا ركبها وما جاء فيمن لم يسم الله عليها .
 -١٠- باب كيفية السير والتعريس وما يستحب من الدلجة
 ١٤٨ وما جاء في ركوب الإبل والنهي عن ركوب الجلالة .
 -١١- باب ما تحصل به البركة في الزاد وما جاء في الرجل يجد زادا
 ١٥٠ وراحلة فيحج ماشيا يحتسب فيه زيادة الأجر .

- ١٥٢ - ١٢- باب كيفية المشي إذا عسى وما جاء في المركب الهنيء .
- ١٥٣ - ١٣- باب التواضع في الحج .
- ١٥٤ - ١٤- باب ما جاء في تحويل الأمتعة على الجمال .
- ١٥٥ - ١٥- باب ما يقول إذا خرج لسفر أو رجع منه وما جاء في طلب الدعاء من المفضول لمن هو أفضل منه .
- ١٥٧ - ١٦- باب في ركوب البحر للحجاج ونحوه .
- ١٥٧ - ١٧- باب فيمن خرج للحج أو العمرة فأت .
- ١٥٩ - ١٨- باب ما جاء في الإحرام من دويرة أهله أو من الميقات أو من مكة .
- ١٦٠ - ١٩- باب في الحج من عمان وألا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج .
- ١٦١ - ٢٠- باب لا يحج عن غيره حتى يحج عن نفسه .
- ١٦١ - ٢١- باب حج الصبي والمملوك والأعرابي والذرية والمرأة في عدتها .
- ١٦٣ - ٢٢- باب النيابة في الحج وما جاء في حج الأقف .
- ١٦٥ - ٢٣- باب العمرة في رجب وشوال وذو القعدة وما جاء في عمره ﷺ .
- ١٦٧ - ٢٤- باب فضل العمرة في رمضان وما جاء في الاعتناء من بيت المقدس .
- ١٧٠ - ٢٥- باب العمل الصالح وفضله في عشر ذي الحجة .
- ١٧١ - ٢٦- باب الاختيار في أفراد الحج والتمتع بالعمرة .
- ١٧٤ - ٢٧- باب القران .
- ١٧٦ - ٢٨- باب إتمام الحج والعمرة وفضل متابعتها .
- ١٧٧ - ٢٩- باب في الإحرام وفضله والتلبية وما جاء في التلبية في الأماكن المقدسة .
- ١٧٩ - ٣٠- باب في صفة التلبية ومتى تقطع وفيمن استحب الاقتصار على تلبية رسول الله ﷺ .
- ١٨١ - ٣١- باب في الصرورة وفسخ الحج إلى العمرة .
- ١٨٢ - ٣٢- باب في غسل المحرم وثيابه وما جاء في لبس الثوب المصبوغ للمحرم .

- ١٨٤ -٣٣- باب ما يجوز للمرأة المحرمة لبسه وما لا يجوز .
- ١٨٤ -٣٤- باب ما يجتنبه المحرم وما يجوز له .
- ٣٥- باب رفع الأيدي عند رؤية البيت وغيره
وما جاء في تقبيل الحجر الأسود والمسح عليه .
- ١٨٦ -٣٦- باب في استلام الحجر وتركه وما يقال عند استلامه .
- ١٨٧ -٣٧- باب فضل الحجر الأسود وما جاء في الركنين الذين يليان الحجر .
- ١٨٩ -٣٨- باب في ذكر الكعبة وبناتها ووصفها ووضع الحجر .
- ١٩١ -٣٩- باب الصلاة في الحجر وعند باب الكعبة
وما جاء في دخول الكعبة وفضلها والصلاة فيها وكسوتها .
- ١٩٣ -٤٠- باب في الطواف بالبيت وفضله .
- ١٩٥ -٤١- باب ما يقال في الطواف .
- ١٩٨ -٤٢- باب ما جاء في جمع الأسابيع وركعتي الطواف وما يقرأ فيهما
وجواز فعلهما في غير المسجد .
- ١٩٩ -٤٣- باب في المرأة تكبر وتعقد ولا تستلم الحجر وما جاء في طوافها
منتقبة وفيمن رأى امرأة في الطواف فأعجبته .
- ٢٠٠ -٤٤- باب الطواف في المطر على الراحلة وفي الخفاف والنعال .
- ٢٠١ -٤٥- باب في الرمل وفيما ينزل على البيت من الرحمة للطائفين وغيرهم .
- ٢٠٣ -٤٦- باب وجوب الطواف بين الصفا والمروة وأن غيره لا يجزئ عنه .
- ٢٠٤ -٤٧- باب الرواح إلى منى والصلاة فيها ثم عرفة والإياب منها
وما يقال في ليلة عرفة .
- ٢٠٧ -٤٨- باب في النزول بوادي نمرة والوقوف بعرفة ومزدلفة
وما يفعله من فاته الحج .
- ٢١٠ -٤٩- باب في الدعاء ومغفرة الله تعالى لعباده يوم عرفة .
- ٢١٣ -٥٠- باب ما جاء في صوم يوم عرفة بعرفة وصون الأعضاء فيه .
- ٢١٥ -٥١- باب الدفع من عرفات والإيضاع في وادي محسر
وأخذ الحصى منه .
- ٢١٦

- ٥٢- باب ما جاء في مسجد الخيف والنزول بمنى ورمي الجمرات
وصفته وقدر الحصى ورمي الرعاء ليلا. ٢١٨
- ٥٣- باب في قبول حصى الجمار وما جاء في سبب الرمي. ٢٢١
- ٥٤- باب في الخلق والتقصير والإحلال والصلاة بمنى. ٢٢٣
- ٥٥- باب خطبة النبي ﷺ بمنى. ٢٢٦
- ٥٦- باب الرفث والفسوق والجدال في الحج وما جاء في الهدى. ٢٣٢
- ٥٧- باب ما يجوز للمحرم أكله من الصيد وما لا يجوز. ٢٣٤
- ٥٨- باب في جزاء الصيد وطواف الإفاضة وفيمن قضى نسكه. ٢٣٧
- ٥٩- باب لزوم المرأة بيتها بعد قضاء فرض الحج. ٢٤٠
- ٦٠- باب فضل مكة شرفها الله تعالى وعظمتها والصيام فيها
وما جاء في خروج أهلها منها وفضل المجاورة بها. ٢٤١
- ٦١- باب في الإلحاد بمكة والنهي عن أجور بيوت مكة وبيع رباعها
وما جاء في حدودها وفيمن دعا أن لا يموت بها. ٢٤٣
- ٦٢- باب في شرب ماء زمزم وذكر سقاية العباس رضي الله عنه. ٢٤٦
- ٦٣- باب إخراج يهود الحجاز من جزيرة العرب
وما جاء في طواف الوداع. ٢٤٨
- ٦٤- باب فضل المدينة المشرفة وما جاء في حمى المدينة
ودخولها ليلا والإقامة بها إلى الممات. ٢٥٠
- ٦٥- باب في أسماء المدينة المشرفة وما جاء في صيدها. ٢٥٥
- ٦٦- باب فضل مسجد المدينة المشرفة والصلاة فيها
وما جاء في زيارة قبر سيدنا رسول الله ﷺ والأدب عند زيارته. ٢٥٨
- ٦٧- باب ما بين القبر والمنبر روضة وما جاء في فضل الدفن بالبيع. ٢٦٠
- ٦٨- باب ما جاء في فضل مسجد قباء وجبل أحد والطائف. ٢٦٣
- ٦٩- باب البشير بخبر الحاج وما جاء في ملاقاته الحاج والسلام عليه
ومصافحته وفيمن يستغفر له الحاج. ٢٦٤

٢٦٦

[٢٥] كتاب البيوع

٢٦٦

١- باب في البكور في طلب الرزق.

٢- باب الترغيب في كسب المال الحلال

٢٦٧

والترهيب من اكتساب الحرام.

٢٧٠

٣- باب الإجمال في طلب الدنيا وترك طلبها مما لا يحل.

٢٧٢

٤- باب نزول الرزق على قدر المؤنة.

٢٧٣

٥- باب ما جاء في الأسواق.

٢٧٤

٦- باب في التجارة وحث التجار على الصدقة.

٢٧٦

٧- باب في كسب الحجام والقصاب والصائغ.

٨- باب في كسب الأمة وتحريم بيع المغنيات وشرائهن

٢٧٨

وأكل أثمانهن والاستماع إليهن.

٢٧٩

٩- باب في الحكرة والاحتكار.

٢٨٢

١٠- باب التسعير.

٢٨٤

١١- باب الساحة في البيع.

١٢- باب النهي عن اليمين في البيع والأمر بالإحسان للخادم

٢٨٧

في البيع وصحة المعاطاة والحث على الصدقة وما جاء في التجار.

٢٩١

١٣- باب السوم.

٢٩٢

١٤- باب من باع عبدا له مال.

٢٩٣

١٥- باب النهي عن بيع ما ليس عندك.

٢٩٣

١٦- باب النهي عن الغش.

٢٩٦

١٧- باب النهي عن بيع الطعام قبل قبضه.

٢٩٧

١٨- باب بيع المجازفة.

١٩- باب ما جاء في بيع اللبن في الضرع

٢٩٨

وما في الأرحام واجتناب الشبهات.

٢٩٩

٢٠- باب النهي عن تلقي الركبان أو أن يبيع حاضر لباد.

٣٠١

٢١- باب بيع المصرة.

- ٢٢- باب لا يحل لصاحب السلعة كتم عيها ولا لمن علمها
٣٠٣ وما جاء في الخدق في البيع .
- ٢٣- باب النهي عن تفرقة الرقيق .
٣٠٤
- ٢٤- باب الصرف .
٣٠٥
- ٢٥- باب في بيع الحيوان .
٣٠٧
- ٢٦- باب الربا .
٣٠٩
- ٢٧- باب اختلاف الأجناس .
٣١٩
- ٢٨- باب اختلاف المتبايعين وما جاء في بيع الخيار .
٣٢١
- ٢٩- باب الشرط في البيع وما جاء في البعير الشرود والرد بالعيب .
٣٢٢
- ٣٠- باب ما جاء في بيع النخل .
٣٢٤
- ٣١- باب لا تباع الثمرة حتى يبدو صلاحها .
٣٢٥
- ٣٢- باب إذا طلع النجم ورفعت العاهة أو خفت
وما جاء في التدبير .
٣٢٦
- ٣٣- باب في بيع المزبنة والمحاقلة والعرايا .
٣٢٧
- ٣٤- باب النهي عن بيع فضل الماء ليمنع به الكلاً .
٣٢٨
- ٣٥- باب النهي عن عسب الفحل وقفيز الطحان .
٣٣٠
- ٣٦- باب النهي عن بيع السلاح لمن يعصي الله عز وجل به .
٣٣١
- ٣٧- باب ما جاء في بيع العقار .
٣٣٢
- ٣٨- باب النهي عن بيع الكالئ بالكالئ وما جاء في البيع إلى أجل .
٣٣٣
- ٣٩- باب تحريم بيع الخمر .
٣٣٥
- ٤٠- باب ما نهي عنه من البيوع وما جاء في الجعالة .
٣٣٦
- ٤١- باب فيمن حرمت عليهم الشحوم فباعوها فأكلوا ثمنها .
٣٣٧
- ٤٢- باب العمري جائزة لأهلها .
٣٣٨
- ٤٣- باب ما جاء في الزط وتجارة الغلام .
٣٣٩
- ٤٤- باب ما جاء في بيع بده داوذه .
٣٤٠
- ٤٥- باب في شراء الهدية وأداء الأمانة .
٣٤٠
- ٤٦- باب اتخاذ الماشية .
٣٤١

٣٤٥

[٢٦] كتاب السلم

٣٤٦

[٢٧] كتاب الرهن

٣٤٦

١- باب جواز الرهن.

٣٤٨

[٢٨] كتاب التفليس

٣٥٠

[٢٩] كتاب الصلح

٣٥٢

[٣٠] كتاب الضمان

٣٥٣

[٣١] كتاب الشركة

٣٥٥

[٣٢] كتاب العارية

٣٥٦

[٣٣] كتاب الغصب

٣٦٢

[٣٤] كتاب الشفعة

٣٦٣

[٣٥] كتاب القرض

٣٦٣

١- باب فضل الاقتراض.

٣٦٥

٢- باب ما جاء في جواز الاستقراض وحسن النية في قضائه.

٣٧٠

٣- باب ما جاء في التشديد في الدين.

- ٣٧٦ -٤- باب فيمن أنظر معسرا أو وضع عنه .
 ٣٧٨ -٥- باب فيمن اقترض دراهم ففضى أجود منها طيبة بها نفسه .
 ٣٧٨ -٦- باب لا يترك دين إلا قضي .
 ٣٧٩ -٧- باب في هدية المديون لصاحب الدين وفي كل قرض جر منفعة .
 ٣٨٠ -٨- باب إنما جزاء السلف القضاء والحمد .
 ٣٨١ -٩- باب في مطل الغني .
 ٣٨١ -١٠- باب .

٣٨٢ [٣٦] كتاب الإجارة

٣٨٤ [٣٧] كتاب المزارعة

- ٣٨٤ -١- باب الغراس .
 ٣٨٥ -٢- باب النهي عن الحصاد والجداد في الليل .
 ٣٨٥ -٣- باب في المزارعة .
 ٣٨٧ -٤- باب إقطاع الأرض .

٣٨٨ [٣٨] كتاب إحياء الموات

٣٩١ [٣٩] كتاب الوقف

٣٩٢ [٤٠] كتاب الهبات وفيه عطية الرجل ولده

- ٣٩٢ -١- باب الحث على الهدية .
 ٣٩٣ -٢- باب قبول الهدية .
 ٣٩٥ -٣- باب ما جاء في الهدية بالحلة والمسك .
 ٣٩٦ -٤- باب جواز الهدية بالجوارى والبغال .

- ٣٩٧ -٥- باب جواز هبة ما في بطون الأنعام.
 ٣٩٧ -٦- باب التسوية بين الأولاد في العطية.
 ٣٩٨ -٧- باب المكافأة في الهبة والهدية.
 ٣٩٩ -٨- باب من أهديت إليه هدية وعنده قوم فهم شركاؤه فيها
 قال البخاري لم يصح ذلك.
 ٤٠٠ -٩- باب ما يجوز من الرجوع في الهبة وما لا يجوز.
 ٤٠١ -١٠- باب هدية المشرك ومنحته للمسلم.

٤٠٢ [٤١] كتاب اللقطة

- ٤٠٢ -١- باب فيمن وجد صبيا ضالا.
 ٤٠٢ -٢- باب ما جاء في كثير اللقطة وقليلها.
 ٤٠٥ -٣- باب ضالة المؤمن حرق النار.
 ٤٠٦ -٤- باب تعريف اللقطة.
 ٤٠٩ -٥- باب الجعالة.

٤١٠ [٤٢] كتاب الوصايا

- ٤١٠ -١- باب الوصية بتقوى الله.
 ٤١١ -٢- باب وصية النبي ﷺ بعض أهله وما جاء في وصيته عند الموت.
 ٤١٣ -٣- باب وصية النبي ﷺ لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه.
 ٤١٤ -٤- باب وصية النبي ﷺ لأبي ذر رضي الله عنه.
 ٤١٥ -٥- باب وصية النبي ﷺ لمعاذ بن جبل رضي الله عنه.
 ٤١٥ -٦- باب وصية عمر بن الخطاب رضي الله عنه عند موته.
 ٤١٦ -٧- باب وصية حذيفة رضي الله عنه.
 ٤١٦ -٨- باب وصية قيس بن عاصم رضي الله عنه.
 ٤١٨ -٩- باب وصية ثابت بن قيس بن شماس بعد موته رضي الله عنه.
 ٤١٩ -١٠- باب الوصية بالرفيق والتخفيف عنهم.

- ٤٢٢ - ١١- باب ما جاء في الوصية بالثلث أو الربع .
 ٤٢٣ - ١٢- باب فيمن مات فجأة ولم يوص وما جاء في الحث على كتابة الوصية .
 ٤٢٤ - ١٣- باب لا وصية لوارث .

٤٢٥ [٤٣] كتاب الفرائض

- ٤٢٥ - ١- باب الحث على تعليم الفرائض .
 ٤٢٧ - ٢- باب ما جاء في ميراث النبي ﷺ .
 ٤٢٩ - ٣- باب ما جاء في قسمة الميراث .
 ٤٣٠ - ٤- باب فيمن قال بتوريث ذوي الأرحام .
 ٤٣٣ - ٥- باب المسلم يرث الكافر ولا عكس .
 ٤٣٤ - ٦- باب لا يتوارث أهل ملتين .
 ٤٣٤ - ٧- باب الميراث بالولاء وما جاء فيمن أسلم على يدي رجل .
 ٤٣٦ - ٨- باب ميراث المرتد .
 ٤٣٦ - ٩- باب لا يرث القاتل .
 ٤٣٨ - ١٠- باب .
 ٤٣٩ - ١١- باب ميراث الجد .
 ٤٤٠ - ١٢- باب ما جاء في الكلاله .
 ٤٤١ - ١٣- باب فيمن تصدق بصدقة فردها إليه الميراث وما جاء فيمن مات فأعطى ماله لأحد من قبيلته أو لأهل قرينته .
 ٤٤٣ - ١٤- باب من ترك مالا فلورثته .
 ٤٤٤ - ١٥- باب ميراث الغرقى وتوريث النساء حظوظهن وما جاء فيمن طلق نساءه خشية الميراث .

٤٤٦ [٤٤] كتاب الوديعة

كِتَابُ

التخاف الخيرة المهيمة

بزوائد المسانيد العشرة

للإمام الحافظ شهاب الدين
أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري

تقديم فضيلة الشيخ الدكتور

أحمد عبد

عضو هيئة التدريس بجامعة
الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقاً

تحقيق


دار المشكاة للبحث العلمي

بإشراف

أبو تميم ياسر بن إبراهيم

المجلد الرابع

دار الوطن للنشر



كِتَابُ
إِتِّخَافِ الْخَيْرِ الْمُهَيَّبِ
بِرِوَايَةِ الْمَسَانِيدِ الْعَشْرَةِ

بجميع حقوق الطبع محفوظة لدار الوطن للنشر

تنبيه : يحظر نسخ أو استعمال أي جزء من أجزاء هذا الكتاب بأي وسيلة من الوسائل - سواء التصويرية أم الإلكترونية أم الميكانيكية ، بما في ذلك النسخ الفوتوغرافي أو التسجيل على أشرطة أو سواها ، وكذلك حفظ المعلومات واسترجاعها - دون إذن خطي من الناشر .

الطبعة الأولى

١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م

دار الوطن للنشر الرياض - المملكة العربية السعودية
هاتف: ٤٢٠٤٢ - فاكس: ٤٧٢٣٩٤١ - ص ب: ٣٣١٠ - الرمز البريدي: ١١٤٧١

pop@dar-alwatan.com

www.dar-alwatan.com

□ البريد الإلكتروني :

□ موقعنا على الانترنت :

[٤٥] كتاب النكاح

١- باب الترغيب في النكاح والحث عليه سيما بذات الدين الولود وما جاء في المرأة الحسناء العقيم والخفيف الحاذ

قال الله -تبارك وتعالى-: ﴿وجعل منها زوجها ليسكن إليها﴾^(١).

وقال: ﴿و[الله]^(٢) جعل لكم من أنفسكم أزواجًا وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة﴾^(٣) قال الشافعي رضي الله عنه: فقيل: إن الحفدة الأصهار. وقال تعالى: ﴿فجعل له نسبا وصهرا﴾^(٤).

وروى البيهقي في سننه^(٥) من طريق شيبان، عن عاصم بن أبي النجود أنه حدثهم، عن زر ابن حبيش الأسدي^(٦)، قال: «قال لي عبدالله بن مسعود: ما [الحفدة؟]»^(٧) قال: قلت: ولد الرجل. قال: لا، ولكنه الأختان».

ورواه ابن عيينة عن عاصم فقال: «لا، هم الأصهار».

[١/٣٠٦٦] قال أبو داود الطيالسي^(٨): ثنا أبو طلحة الأعمى، عن رجل قد سمى، عن ابن عباس [قال: قال رسول الله ﷺ: «يا فتيان قريش، لا تزنوا؛ فإن من سلم الله له شيا به دخل الجنة»]^(٩).

[٢/٣٠٦٦] [٣/٥٨ق-أ] رواه البزار^(١٠): ثنا محمد بن معمر، ثنا مسلم، ثنا شداد بن

(١) الأعراف: ١٨٩.

(٢) سقط لفظ الجلالة من «الأصل».

(٣) النحل: ٧٢.

(٤) الفرقان: ٥٤.

(٥) السنن الكبرى (٧٧/٧).

(٦) زاد في «الأصل» بعد زر بن حبيش الأسدي: «عن عاصم» وهي زيادة مقحمة، وليست في السنن الكبرى، وزر يروي عن ابن مسعود، وعنه عاصم بن أبي النجود كما في ترجمته من تهذيب الكمال.

(٧) في «الأصل»: الحفيد. والمثبت من السنن الكبرى.

(٨) (٣٦٠ رقم ٢٧٥٦).

(٩) طمس في «الأصل»، والمثبت من مسند الطيالسي والمختصر.

(١٠) مختصر زوائد البزار (١/٥٦٥ رقم ٩٩٨) وقال ابن حجر: قال الشيخ -يعني: الهيثمي-: إسناده صحيح.

سعيد، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يا شباب قريش، لا تزنوا، احفظوا فروجكم، ألا من حفظ فرجه دخل الجنة»^(١).

قال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

قلت: إسناده صحيح.

[٣٠٦٧] وقال مسدد^(٢): ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء ويحيى بن جعدة قالا: «تنكح المرأة لأربع: لجمالها، ومالها، وحسبها، ودينها؛ فعليك بذات الدين والخلق، تربت يداك».

هذا إسناد رجاله ثقات، وأصله في الصحيحين^(٣) وغيرهما من حديث أبي هريرة، ولفظه قال رسول الله ﷺ: «تنكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها؛ فاظفر بذات الدين تربت يداك».

قوله: «تربت يداك» كلمة معناها الحث والتحريض. وقيل: هي كلمة دعاء عليه بالفقر، وقيل: بكثرة المال، واللفظ مشترك بينهما قابل لكل منهما، والثالث هنا أظهر، ومعناه: اظفر بذات الدين، ولا تلتفت إلى المال أكثر الله مالك، وروي الأول عن الزهري وأن النبي ﷺ إنما قال له ذلك؛ لأنه رأى أن الفقر خير له من الغنى، والله - تعالى - أعلم بمراد نبيه ﷺ.

[١/٣٠٦٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا خالد بن مخلد، حدثني محمد بن موسى المدني، حدثني [سعد]^(٥) بن إسحاق، عن عمته، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تنكح المرأة على إحدى خصال ثلاث: تنكح المرأة على مالها، وعلى جمالها، وتنكح على دينها؛ عليك بذات الدين والخلق تربت يمينك»^(٦).

[٢/٣٠٦٨] رواه عبد بن حميد^(٧): ثنا خالد بن مخلد... فذكره.

[٣/٣٠٦٨] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٥٣): رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط، ورجالهم رجال الصحيح.

(٢) المطالب العلية (٢/١٧٨-١٧٩ رقم ١٦٣٩).

(٣) البخاري (٩/٣٥ رقم ٥٠٩٠) ومسلم (٢/١٠٨٦ رقم ١٤٦٦).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤/٣١٠-٣١١).

(٥) في «الأصل»: سعيد. تصحيف، والمثبت من المنتخب ومسنود أبي يعلى وأحمد - كما سيأتي - وهو سعد ابن إسحاق بن كعب بن عجرة القضاعي، من رجال التهذيب.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٥٤): رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، ورجالهم ثقات.

(٧) المنتخب (٣٠٤ رقم ٩٨٨).

(٨) (٢/٢٩٢ رقم ١٠١٢).

[٣٠٦٨/٤] قلت: رواه أحمد بن حنبل^(١) بإسناد صحيح فقال: ثنا علي بن عبدالله، ثنا عبدالرحمن بن مهدي، ثنا محمد... فذكره. والبخاري^(٢).

[٣٠٦٨/٥] وابن حبان في صحيحه^(٣): أبنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا علي بن سعيد النسوي، حدثنا خالد بن مخلد... فذكره^(٤).

...^(٥) الأوليين وروى ابن أبي عمر وعبد بن حميد^(٦)... وابن ماجه في سننه^(٧) من طريق عبدالرحمن الأفرقي - وهو ضعيف عن - عبدالله بن يزيد، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزوجوا النساء لحسنهن، فعسى حسنهن أن يرديهن، ولا تزوجوهن لأموالهن، فعسى أموالهن أن تطغيهن، ولكن تزوجوهن على الدين، ولأمة خرماء سوداء ذات دين أفضل».

[٣٠٦٩] وقال إسحاق بن راهويه^(٨): ثنا هشيم، عن منصور بن زاذان، عن ابن سيرين «أن عتبة بن فرقد عرض على ابنه التزويج فأبى، قال: فذكر ذلك لعثمان فقال له عثمان: أليس قد تزوج النبي ﷺ وقد تزوج أبوبكر، وتزوج عمر، وعندنا منه ما عندنا؟! فقال: يا أمير المؤمنين، من له عمل مثل عمل النبي ﷺ وأبي بكر وعمر ومثل عملك؟ [فلما]^(٩) قال: ومثل عملك. قال: فكف، إن شئت فتزوج، وإن شئت فلا»^(١٠).

[٣٠٧٠] [٥٨٣-ب] وقال أحمد بن منيع: ثنا هشيم، أنا أبوبشر، عن سعيد بن جبير، قال: «قال لي ابن عباس - وذلك قبل أن يخرج وجهي - أتزوجت يا ابن جبير؟ قلت: وما أريد ذلك يومي هذا. قال: أما إنه سيخرج ما كان في صلبك من المستودعين»^(١١).

(١) مسند أحمد (٨٠/٣).

(٢) كشف الأستار (١٤٩/٢-١٥٠ رقم ١٤٠٣).

(٣) (٣٤٥/٩-٣٤٦ رقم ٤٠٣٧).

(٤) كلام بالهامش غير واضح تماماً.

(٥) طمس بالأصل.

(٦) المنتخب (١٣٣ رقم ٣٢٨).

(٧) (٥٩٧/١ رقم ١٨٥٩).

(٨) المطالب العالية، (١٨٤/٢ رقم ١٦٥٣).

(٩) من المطالب.

(١٠) قال في المختصر (٧٤/٥ رقم ٣٦٧٠): رواه إسحاق بن راهويه، ورجاله ثقات.

(١١) وقال في المختصر (٧٥/٥ رقم ٣٦٧١): رواه أحمد بن منيع موقوفاً بسند صحيح.

[٣٠٧١] قال: وثنا علي بن عاصم، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير قال: «قال لي ابن عباس: أتزوجت؟ قلت: لا. قال: فتزوج؛ فإن خير هذه الأمة أكثرهم نساء»^(١). هذا إسناد ضعيف؛ لضعف علي بن عاصم.

[١/٣٠٧٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا الحكم بن موسى، ثنا الوليد، ثنا ابن جريج، حدثني أبوالمغلس، سمعت أبا نجيح السلمى يقول: قال رسول الله ﷺ: «من قدر على أن ينكح فلم ينكح فليس منا».

هذا إسناد مرسل، واسم أبي نجيح يسار -بالياء المثناة من تحت- رواه الطبراني^(٣) بإسناد حسن، ورواه أبو داود في المراسيل^(٤) من طريق ابن جريج به.

[٢/٣٠٧٢] ورواه البيهقي في سننه^(٥): ثنا أبو طاهر وأبوسعيد بن أبي عمرو قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، عن ابن جريج، حدثني ميمون أبوالمغلس، عن أبي نجيح عن النبي ﷺ قال: «من كان موسراً لأن ينكح فلم ينكح فليس منا».

[٣٠٧٣] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا يزيد بن هارون، ثنا هشام بن حسان، عن الحسن قال: «اجتمع نفر فقالوا: لو بعثنا إلى أزواج النبي ﷺ فسألناهن عن [أخلاقه]^(٧) فبعثوا إليهن فقلن: إن رسول الله ﷺ كان يصلي وينا، ويفطر ويصوم، وينكح النساء. قالوا: إن رسول الله ﷺ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فقال بعضهم: أقوم الليل فلا أنام. وقال بعضهم: أصوم النهار فلا أفطر. وقال بعضهم: أدع النساء فلا آتيهن؛ فإن فيهن شغلاً».

فاطلع النبي ﷺ على ذلك، فخطب الناس فقال: ما بال رجال تحسسوا عن شأن نبيهم،

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١٥/٩ رقم ٥٠٦٩) من طريق طلحة اليامي، عن سعيد بن جبير به.

(٢) المطالب العالية (١٨١-١٨٢/٢ رقم ١٦٤٧) وراجع تعليقنا عليه.

(٣) المعجم الكبير (٣٦٦-٣٦٧ رقم ٩٢٠).

(٤) (١٨٠ رقم ٢٠٢).

(٥) السنن الكبرى (٧٨/٧).

(٦) البغية (١٥٧ رقم ٤٨١) بغير هذا الإسناد؛ لسقوط إسناد هذا الحديث وسقوط متن حديث أبي نجيح السلمى فألصق إسناد هذا مع متن هذا، كما نهينا عليه في تعليقنا على المطالب العالية.

(٧) في «الأصل»: أخلاقهن. والثبت من المختصر والبغية.

فلما أخبروا به رغبوا عنه، فقال بعضهم: [٣/٥٩-١] أقوم الليل فلا أنام. وقال بعضهم: أصوم النهار فلا أفطر. وقال بعضهم: أَدع النساء فلا آتيهن. فقال رسول الله ﷺ: لكنني أنام وأقوم، وأفطر وأصوم، وأنكح، فمن رغب عن سنتي فليس مني».

هذا إسناد رجاله رجال الصحيح، إلا أنه مرسل.

[٣٠٧٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو علي الشيلمي، ثنا خالد بن إسماعيل، ثنا عبيد الله بن عمر، عن صالح مولى التوءمة، عن جابر قال النبي ﷺ: «أبيا شاب تزوج في حداثة سنه، عج شيطانه: يا ويله، يا ويله، عصم مني دينه»^(٢).

[٣٠٧٥] قال^(٣): وثنا الشيلمي بهذا الإسناد، عن صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «لو لم يبق من أجلي إلا يوم واحد لقيت الله - عز وجل - بزوجة؛ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «شراركم عزابكم»^(٤).

رواه ابن الجوزي في الموضوعات^(٥) من طريق أبي يوسف محمد بن أحمد الرقي، ثنا خالد بن إسماعيل... فذكره.

قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح؛ صالح مولى التوءمة مجروح. قال: ابن عدي وخالد بن إسماعيل يضع الحديث.

[٣٠٧٦] قال أبو يعلى^(٦): وثنا عمرو بن حصين، ثنا حسان بن سياه، عن عاصم، عن زر، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «ذروا الحسناء العقيم، وعليكم بالسوداء الولود؛ فإني مكاثر بكم الأمم حتى السقط يظل محبنتًا بباب الجنة، فيقال له: ادخل الجنة، فيقول: حتى يدخل والداي معي».

هذا إسناد ضعيف؛ حسان بن سياه أبوسهل الأزدي البصري ضعفه ابن عدي

(١) (٣٧/٤) رقم (٢٠٤١).

(٢) وقال الهيثمي في المجمع (٢٥٣/٤): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه خالد بن إسماعيل المخزومي، وهو متروك.

(٣) مسند أبي يعلى (٣٧-٣٨) رقم (٢٠٤٢).

(٤) وقال الهيثمي في المجمع (٢٥١/٤): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه خالد بن إسماعيل وهو متروك.

(٥) (٢٥٨-٢٥٧/٢).

(٦) المطالب العالية (٢/١٨٠-١٨١) رقم (١٦٤٤).

والدارقطني، وقال ابن [حبان]^(١): يأتي عن الأثبات بما لا يشبه حديث الثقات، روى عن ثابت، عن أنس مرفوعًا: «ذروا الحسناء العقيم، وعليكم بالسوداء الولود؛ فإني مكأثر بكم...». وساق له ابن عدي ثمانية عشر حديثًا ضعيفًا من حديثه، وقال أبو نعيم الأصبهاني: ضعيف، روى عن ثابت مناكير.

[٣٠٧٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٢): وثنا شيان، ثنا مبارك بن فضالة، عن عاصم بن بهدلة، عن حدثه، عن أبي موسى رضي الله عنه: «أن رجلا أتى رسول الله ﷺ فقال: إن امرأة قد أعجبتني لا تلد، أفأتزوجها؟ قال: لا. فأعرض عنها، ثم تتبعتها نفسه، فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أعجبتني هذه المرأة ونحوها: أعجبتني دها ونحرها، أفأتزوجها؟ قال: لا؛ امرأة سوداء ولود أحب إلي منها، أما شعرت أي مكأثر بكم الأمم يوم القيامة فتجيء ذراري المسلمين آخذين بحقوي آبائهم فيقال لهم: ادخلوا الجنة، حتى أرى السقط محبطنًا متقاعسًا، فيقال له: ادخل الجنة. فيقول: يا رب، وأبوي؟ فيقول الله عز وجل: - أنت وأبواك في الجنة».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

[١/٣٠٧٨] [٣/٥٩ق-ب] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا محمد بن إسماعيل بن البخري الواسطي أبو عبد الله المكفوف قال: ثنا يزيد بن هارون، أبنا عبد الرحيم بن زيد العمي، عن أبيه، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «من تزوج فقد أعطي نصف العباد»^(٤). [٢/٣٠٧٨] رواه الطبراني في الأوسط^(٥)، والحاكم^(٦) وعنه البيهقي^(٧): ولفظه: «من رزقه الله امرأة صالحة؛ فقد أعانه الله على شطر دينه، فليتق الله في الشطر الباقي»^(٨). [٣/٣٠٧٨] وفي رواية البيهقي^(٩): «إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف الدين، فليتق الله في النصف الباقي».

وقال الحاكم: صحيح الإسناد. وليس كما زعم؛ لضعف عبد الرحيم بن زيد وأبيه.

(١) في «الأصل»: عدي. تحريف، وانظر المجروحين (١/٢٦٧-٢٦٨).

(٢) المطالب العالية (٢/١٨٠) رقم (١٦٤٣).

(٣) (٧/٣١٠) رقم (٤٣٤٩).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٥٢): رواه أبو يعلى، وفيه عبد الرحيم بن زيد العمي، وهو متروك.

(٥) (٢/٢٩٤) رقم (٩٧٢).

(٦) المستدرک (٢/١٦١).

(٧) شعب الإیمان (١٠/١١١-١١٢) رقم (٥١٠١).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٥٢): رواه الطبراني في الأوسط بإسنادين، وفيها زيد الرقاشي وجابر الجعفي، وكلاهما ضعيف، وقد وثقا.

(٩) شعب الإیمان (١٠/١١١) رقم (٥١٠٠).

[٣٠٧٩] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا محمد بن مرزوق، ثنا زاجر بن الصلت، عن الحارث بن عمير، عن شداد، عن أبي طلحة: أن رسول الله ﷺ قال: «يا شباب قريش، لا تزنوا، من سلم له شبا به دخل الجنة»^(٢).

[٣٠٨٠] قال^(٣): وثنا حسين بن يزيد الكوفي الطحان، ثنا سعيد بن خثيم، عن محمد بن خالد، عن السري بن إسماعيل، عن الشعبي، عن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم برجالكم من أهل الجنة: النبي ﷺ والصديق من أهل الجنة، والشهيد من أهل الجنة [والمولود]^(٤) والرجل يزور أخاه في الله في جانب المصر في الجنة، ألا أخبركم بنسائككم من أهل الجنة؛ الودود الولود التي إذا ظلمت أو ظلمت قالت: لا أذوق غمضاً حتى ترضى».

هذا إسناد ضعيف؛ السري بن إسماعيل ضعفه أحمد بن حنبل وابن معين وأبو حاتم والساجي وأبو داود والنسائي وابن عدي وغيرهم.
وقد روي هذا المتن من حديث أنس بن مالك وابن عباس وغيرهما، وحديث أنس رواه الطبراني^(٥).

[٣٠٨١] قال أبو يعلى الموصلي^(٦): وثنا زكريا، ثنا سفيان بن عيينة، عن هشام بن حجير، عن طاوس: «لا يتم نسك الشاب حتى يتزوج».
هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أنه منقطع.

[٣٠٨٢/١] قال^(٧): وثنا زهير، ثنا سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن ميسرة، عن [عبيد بن سعد]^(٨) يبلغ به النبي ﷺ قال: «من أحب فطرتي فليستن بسنتي، ومن سنتي النكاح»^(٩).

-
- (١) (١٨/٣) رقم (١٤٢٧).
 - (٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٥٣): رواه أبو يعلى، وإسناده منقطع، وفيه من لم أعرفه.
 - (٣) المطالب العالية (٢/١٨١) رقم (١٦٤٥) باختصار.
 - (٤) في «الأصل»: الولود. والمثبت من معجم الطبراني الكبير (١٩/١٤٠) رقم (٣٠٧) فقد رواه عن حسين به.
 - (٥) المعجم الصغير (١/٤٦).
 - (٦) المطالب العالية (٢/١٨٢) رقم (١٦٤٩).
 - (٧) مسند أبي يعلى (٥/١٣٣) رقم (٢٧٤٨).
 - (٨) في «الأصل»: عبيد الله بن سعيد. تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى والسنن الكبرى للبيهقي، وانظر ترجمته من الإصابة (٢/٤٤٤).
 - (٩) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٥٢): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات إن كان عبيد بن سعد صحابي، وإلا فهو مرسل.

[٢/٣٠٨٢] رواه البيهقي في سننه^(١) من طريق ابن جريج، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عبيد بن سعد^(٢) عن النبي ﷺ قال: «من أحب فطرتي...» فذكره.

قلت: حديث [عبيد بن سعد]^(٢) رجاله رجال الصحيح، إلا أنه مرسل [٣/٦٠ق-٦٠] وروي ذلك عن أبي حرة، عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

[٣٠٨٣] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا أبو طالب عبد الجبار بن عاصم، ثنا بقية بن الوليد، عن معاوية بن يحيى، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن غضيف بن الحارث، عن عطية بن بسر المازني قال: «جاء عكاف بن وداعة الهلالي إلى رسول الله ﷺ فقال له رسول الله: يا عكاف، ألك زوجة؟ قال: لا. ولا جارية؟ قال: لا. وأنت صحيح موسر! قال: نعم والحمد لله. قال: فأنت إذاً من إخوان الشياطين، إما أن تكون من رهبانية النصارى فأنت منهم، وإما أن تكون منا فاصنع كما نصنع؛ فإن من سنتنا النكاح، شراركم عزابكم، وأراذل أمواتكم عزابكم، أبالشياطين تمرسون [ما لهم]^(٤) في نفس سلاح أبلغ في الصالحين من الرجال والنساء إلا المتزوجين، أولئك المطهرون المرءون من الحنا، ويحك يا عكاف! إنهن صواحب داود، وصواحب أيوب، وصواحب يوسف، وصواحب كرسف. قال: فقال: وما الكرسف يا رسول الله؟ قال: رجل كان في بني إسرائيل على ساحل من سواحل البحر، يصوم النهار ويقوم الليل لا يفتر من صلاة ولا صيام، ثم كفر بعد ذلك بالله العظيم في سبب امرأة عشقها، فترك ما كان عليه من عبادة ربه، فتداركه الله بما سلف منه فتاب عليه، ويحك يا عكاف، تزوج فإنك من المذبذبين. قال: فقال عكاف: يا رسول الله، لا أتزوج حتى أتزوجني من شئت. قال: فقال رسول الله ﷺ: قد زوجتك على اسم الله وبركته كريمة بنت كلثوم الحميري^(٥).

رواه الطبراني في مسند الشاميين من طريق بقية بن الوليد به... فذكره.

(١) السنن الكبرى (٧٨/٧).

(٢) في «الأصل»: عبيد الله بن سعيد. تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى والسنن الكبرى للبيهقي، وانظر ترجمته من الإصابة (٢/٤٤٤).

(٣) (١٢/ ٢٦٠-٢٦٢ رقم ٦٨٥٦).

(٤) في «الأصل»: ما له. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٥٠-٢٥١): رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه معاوية بن يحيى الصدفي، وهو ضعيف.

وقال في المختصر (٥/٧٩ رقم ٣٦٨٥): رواه أبو يعلى الموصلي والطبراني في مسند الشاميين بسند ضعيف؛ لتدليس بقية بن الوليد.

له شاهد من حديث أبي ذر الغفاري، رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١). إلا أنه لم يقل: «رجل كان في بني إسرائيل» وإنما قال: «رجل كان يعبد الله بساحل من سواحل البحر ثلاثمائة عام» والباقي نحوه.

ورواه الطبراني^(٢) من حديث عكاف، وابن شاهين من حديث ابن عمر، والأسانيد فيه كلها ضعيفة.

[١/٣٠٨٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا أبو كريب، ثنا إبراهيم [ثنا عباس]^(٤) ثنا رواد، عن سفيان، عن منصور، عن ربعي، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «خيركم في رأس المائتين الخفيف الحاذق. قيل: يا رسول الله، ما خفة الحاذق؟ قال: من لا أهل له ولا مال».

هذا إسناد فيه مقال؛ رواد هو ابن الجراح أبو عصام تغير بأخرة، ولم يتميز ما رواه هل هو قبل الاختلاط أم بعده فاستحق الترك، وممن نص على اختلاطه أبو حاتم الرازي والبخاري والنسائي وأبو أحمد الحاكم والدارقطني [والطائي وغيرهم]^(٥) كما أوضحته في تبين حال المختلطين وشيخ (إبراهيم بن عياش)^(٦) لم أر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[٢/٣٠٨٤] رواه أبو الفرج بن الجوزي في كتاب الموضوعات^(٧)، عن أبي وائل، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كانت [سنة خمسين ومائة فخير أولادكم]^(٨) البنات، فإذا كانت [سنة]^(٩) ستين [٣/٦٠-ب] ومائة، فأمثل الناس يومئذ كل ذي حاذق. قالوا: وما الحاذق؟ قال: الذي ليس له ولد خفيف المؤنة».

قال ابن الجوزي: سيف كذاب بإجماعهم. قال أحمد: كان يصنع الحديث.

(١) مسند أحمد (٥/١٦٣-١٦٤).

(٢) المعجم الكبير (١٨/٨٥-٨٦ رقم ١٥٨).

(٣) المطالب العالية (٥/١٥ رقم ٤٣٦٥).

(٤) في «الأصل»: بن عياش. وفي المطالب: بن عباس. وكلاهما تحريف قديم، والمثبت من تاريخ بغداد (٦/١٩٧-١٩٨) وإبراهيم هو ابن النضر العطار، ويروي عن عباس بن عبد الله الترقفي، وانظر تاريخ

دمشق لابن عساكر (١٨/٢٠٨-٢١١) ترجمة رواد بن الجراح.

(٥) في «الأصل»: وغيرهم والطائي. والطائي هو محمد بن عوف.

(٦) كذا، وقد سبق في الذي قبله.

(٧) الموضوعات (٣/١٩٥).

(٨) طمس في «الأصل» والمثبت من كتاب الموضوعات.

(٩) سقطت من «الأصل» وأثبتها من كتاب الموضوعات.

٢- باب الترغيب في غض البصر والترهيب من إطلاقه

وما جاء فيمن رأى امرأة فأعجبته

والنهي عن الخصي

[٣٠٨٥] قال مسدد: ثنا يحيى، عن ثابت بن عمار، حدثني غنيم بن قيس، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «كل عين زانية»^(١).

هذا إسناد صحيح.

[٣٠٨٦] قال مسدد^(٢): وثنا [يحيى، ثنا]^(٣) عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن عبدالرحمن ابن نافع: «أن أبا هريرة سئل عن هذه الآية وهو شاهد: ﴿الذين يمتنون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم﴾^(٤) قال: هي النظرة والغمزة والقبلة والمباشرة، فإذا مس الختان الختان فهو الزنا، وقد وجب الغسل».

[٣٠٨٧] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥): ثنا سفيان، عن منصور، عن محمد بن عبدالرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود قال: «الإثم حواز القلوب، وما كان من نظرة فإن للشيطان فيها [مطمعًا]^(٦)».

رواه البيهقي^(٧) وغيره من حديث عبدالله بن مسعود، عن النبي ﷺ مرفوعًا بتمامه.

قال الحافظ المنذري^(٨): رواه لا أعلم فيهم مجروحًا، لكن قيل: إن صوابه موقوف.

حواز القلوب - بفتح الحاء المهملة وتشديد الواو - وهو ما يجوزها ويغلب عليها حتى ترتكب ما لا يحسن، وقيل: بتخفيف الواو وتشديد الزاي - جمع حازة - وهي الأمور التي

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٩٨/٥-٩٩ رقم ٢٧٨٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان به، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) المطالب العالية (٤/١٦٤ رقم ٣٧٤٤).

(٣) من المطالب، وفي «الأصل» ضبب فوقها الحافظ ابن حجر.

(٤) النجم: ٣٢.

(٥) المطالب العالية (٢/١٦٥ رقم ١٦٠٥).

(٦) في «الأصل»: مطمع. والتصويب من المطالب.

(٧) شعب الإيثار (١٠/٦٥ رقم ٥٠٥١).

(٨) الترغيب والترهيب (٣/٣٧).

تحز في القلوب وتحك وتؤثر، وتتخالج في القلوب أن تكون معاصي، وهذا أشهر.

[١/٣٠٨٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا بكر بن عبدالرحمن، ثنا عيسى، عن محمد بن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا أعجب أحدكم المرأة فليات أهله؛ فإن ذلك يرد من نفسه»^(١).

[٢/٣٠٨٨] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا أبو الزبير محمد بن مسلم مولى حكيم بن حزام... فذكره بتامه.

قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٢) من طريق هشام بن [سنبر]^(٣) عن أبي الزبير دون قوله: «فإن ذلك يرد من نفسه» وقال: صحيح حسن غريب.

[٣٠٨٩] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): وثنا عفان، ثنا همام، أبنا عاصم بن أبي النجود، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «العينان تزنيان، واليدان تزنيان، والرجلان تزنيان، والفرج يزني»^(٥).

رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٦)، والبخاري^(٧)، وأبو يعلى الموصلي^(٨).

[١/٣٠٩٠] [٣/٦١-٦١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): وثنا [معلی]^(١٠) بن منصور، عن موسى بن أعين، ثنا عبدالله بن محمد بن عقيل، ثنا سليمان بن يسار، عن عقيل مولى ابن

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (١٠٢١/٢) وأبو داود (٢٤٦/٢) رقم (٢١٥١) من طرق عن أبي الزبير به. وقد أشار الحافظ ابن حجر على حاشية «الأصل» لرواية مسلم له. وقال في المختصر (٨٠/٥) رقم (٣٦٩٠): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى. وأبو يعلى وفي سنده ابن لهيعة.

(٢) [٣/٤٦٤] رقم (١١٥٨).

(٣) في «الأصل»: بشير. تحريف، والمثبت من جامع الترمذي، وهو هشام بن أبي عبدالله سنبر الدستوائي، من رجال التهذيب.

(٤) [١/٢٥٥-٢٥٦] رقم (٣٨٣).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٥٦): رواه أحمد وأبو يعلى، والبخاري والطبراني وإسنادهما جيد.

(٦) مسند أحمد (١/٤١٢).

(٧) البحر الزخار (٥/٣٣٢-٣٣٣) رقم (١٩٥٦).

(٨) [٩/٢٤٦] رقم (٥٣٦٤).

(٩) المطالب العالية (٣/١٤٦) رقم (١/٢٦٣٠).

(١٠) في «الأصل»: زيد. تحريف، والمثبت من المطالب، وهو معلی بن منصور الرازي شيخ ابن أبي شيبة، ويروي عن موسى بن أعين الجزري، كما في ترجمته من تهذيب الكمال.

عباس، عن أبي موسى قال: «كنت أنا وأبو الدرداء عند رسول الله ﷺ قال: من حفظ ما بين ققميه ورجليه دخل الجنة»^(١).

[٢/٣٠٩٠] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٣٠٩٠] ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا أحمد بن عبد الملك، ثنا موسى بن أعين... فذكره.

[١/٣٠٩١] قال: وثنا خالد بن مخلد، ثنا سليمان بن بلال، حدثني عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبدالله بن حنطب، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «اضمنوا لي سناً من أنفسكم أضمن لكم الجنة: اصدقوا إذا حدثتم، وأوفوا إذا وعدتم، وأدوا إذا اتتمتم، واحفظوا فروجكم، وغضوا أبصاركم، وكفوا أيديكم»^(٤).

[٢/٣٠٩١] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو الربيع، ثنا إسمايل بن جعفر، قال: ثنا عمرو ابن أبي عمرو... فذكره.

قلت: رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده^(٥)، وابن حبان في صحيحه^(٦)، والحاكم في مستدرکه^(٧) من طريق المطلب بن عبدالله بن حنطب به، وقال الحاكم: صحيح الإسناد. انتهى.

والتصحيح لهذا الإسناد فيه نظر؛ فإن المطلب بن عبدالله بن حنطب لم يدرك عبادة بن الصامت، قاله أبو حاتم وغيره.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك، وسيأتي في كتاب الزهد في باب من تكفل بست.

[٣٠٩٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا بشر بن الوليد، ثنا يزيد بن عطاء، عن بيان بن

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٢٩٨): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بنحوه، ورجال الطبراني وأبي يعلى ثقات، وفي رجال أحمد راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات، والظاهر أن الراوي الذي سقط عند أحمد هو سليمان بن يسار.

(٢) (١٣/ ٢٥٨-٢٥٩ رقم ٧٢٧٥).

(٣) مسند أحمد (٤/ ٣٩٨).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/ ١٤٥): رواه أحمد والطبراني في الأوسط، ورجالهم ثقات إلا أن المطلب لم يسمع من عبادة.

(٥) مسند أحمد (٥/ ٣٢٣).

(٦) (١/ ٥٠٦ رقم ٢٧١).

(٧) المستدرک (٤/ ٣٥٨-٣٥٩).

(٨) (٣/ ١١٢-١١٣ رقم ١٥٤٣).

بشر، عن قيس بن أبي حازم، عن [أبي] ^(١) شهيم - وكان رجلاً بطالاً - قال: «مرت بي جارية في بعض طرق المدينة، فأهويت بيدي إلى خاصرتها، فلما كان الغد أتى الناس رسول الله ﷺ يبائعونه، وأتيته فبسطت يدي لأبائعه، فقبض يده وقال: أنت صاحب الجيذة أمس؟ قال: قلت: يا رسول الله، بايعني، لا أعود أبداً، قال: فنعم إذاً».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف بشر بن الوليد الكندي.

[٣٠٩٣] [٣/٦١-ب] قال أبو يعلى الموصلي ^(٢): وثنا شيبان بن فروخ، ثنا الفضيل بن سليمان، ثنا محمد بن مطرف، حدثني جدي، سمعت علقمة بن الحويرث الغفاري - من أصحاب رسول الله ﷺ - قال: قال رسول الله ﷺ: «زنا العينين النظر».

[٣٠٩٤] قال ^(٣): وثنا عبدالله بن محمد بن واقد الباهلي أبو محمد المؤدب، ثنا أبو حبيب القنوي، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا ترى أعينهم النار يوم القيامة: عين بكت من خشية الله، وعين حرست في سبيل الله، وعين غضت عن محارم الله» ^(٤).

رواه الطبراني ^(٥).

[١/٣٠٩٥] وقال أحمد بن منيع: ثنا روح، ثنا حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل، عن جابر بن عبدالله «أن رجلاً شاباً أتى النبي ﷺ فاستأذنه في الخصي، فقال له: صم واسأل الله من فضله» ^(٦).

[٢/٣٠٩٥] رواه أحمد بن حنبل في مسنده ^(٧): ثنا إبراهيم - يعني: ابن خالد - ثنا رباح، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، حدثني رجل، عن جابر بن عبدالله قال: «جاء شاب إلى رسول الله ﷺ... فذكره».

(١) في «الأصل»: ذي. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٢) المطالب العالية (٢/١٦٤ رقم ١٦٠٣).

(٣) وأخرجه في معجم شيوخه أيضاً (٢٥٥ رقم ٢١٥).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٨٨): رواه الطبراني، وفيه أبو حبيب العنقري، ويقال: القنوي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٥) المعجم الكبير (١٩/٤١٦ رقم ١٠٠٣).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٥٣): رواه أحمد، عن رجل، عن جابر، وبقية رجاله ثقات.

(٧) مسند أحمد (٣/٣٧٨).

[٣/٣٠٩٥] قال ^(١): وثنا روح ^(٢)، ثنا حسين المعلم... فذكره.

قلت: مدار حديث جابر هذا على التابعي، وهو مجهول.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو، رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده ^(٣).

٣- باب نظر الرجل إلى المرأة يريد أن يتزوجها

وتوصية من يخطب

وما جاء في شم عوارضها والنظر إلى عرقوبها

[١/٣٠٩٦] قال مسدد: ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا عاصم الأحول، عن بكر بن عبدالله، عن المغيرة بن شعبة قال: «خطبت جارية من الأنصار، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال لي: رأيتها؟ فقلت: لا. فقال: اذهب فانظر إليها؛ فإنه أحرى أن يؤدم بينكما. قال: فأتيتهم، فذكرت ذلك لوالديها، فنظر أحدهما إلى صاحبه، فقمتم فخرجت، فقالت الجارية: علي بالرجل. قال: فرجعت. قال: فرفعت ناحية صدرها وقالت: إن كان رسول الله ﷺ أمرك أن تنظر فانظر، وإلا فإني أخرج عليك أن تنظر. قال: فنظرت إليها فتزوجتها، فما تزوجت امرأة كانت أحب إلي ولا أكرم علي منها» ^(٤).

[٢/٣٠٩٦] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا مروان بن معاوية، عن عاصم... فذكره، وزاد: «فإني أخرج عليك إن كنت تؤمن بالله ورسوله أن تنظر. فنظر إليها فتزوجها، قال: فما تزوجت امرأة [كانت] ^(٥) أشد موافقة لي منها».

[٣/٣٠٩٦] ورواه أحمد بن منيع: ثنا أبو معاوية... فذكر ما رواه مسدد، وما زاده [٣/٦٢-١] ابن أبي عمر في متن واحد.

[٤/٣٠٩٦] قال أحمد بن منيع: وثنا يزيد بن هارون، أبنا سفيان الثوري، عن عاصم... فذكره.

(١) مسند أحمد (٣/٣٨٢-٣٨٣).

(٢) زاد بعدها في «الأصل»: ثنا ابن جريج. وهي زيادة مقحمة.

(٣) مسند أحمد (٢/١٧٣).

(٤) قال في المختصر (٥/٨٢ رقم ٣٦٩٩): رواه مسدد بسند صحيح.

(٥) في «الأصل» والمختصر: كان.

قلت: رواه الترمذي^(١) والنسائي^(٢) وابن ماجه^(٣) باختصار من طريق بكر بن عبدالله، وقال الترمذي: حديث حسن.

[١/٣٠٩٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا إسحاق بن منصور، ثنا عمارة الصيدلاني، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه «أن النبي ﷺ أرسل إلى أم سليم تنظر إلى امرأة فقال: شمي عوارضها، وانظري إلى عرقوبيها»^(٤).

[٢/٣٠٩٧] رواه عبد بن حميد^(٥): حدثني ابن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٣٠٩٧] ورواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا إسحاق بن منصور... فذكره.

[٤/٣٠٩٧] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ^(٧): ثنا علي بن حمشاذ، ثنا هشام بن علي، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس «أن النبي ﷺ أراد أن يتزوج امرأة فبعث بامرأة لتنظر إليها، فقال: شمي عوارضها وانظري إلى عرقوبيها. قال: فجاءت إليهم، فقالوا: ألا نغديك يا أم فلان؟ فقالت: لا أكل إلا من طعام جاءت به فلانة. قال: فصعدت في زرق لهم فنظرت إلى عرقوبيها، ثم قالت: قبليني يا بنية. قال: فجعلت تقبلها وهي تشم عارضتها، قال: فجاءت فأخبرت».

[٥/٣٠٩٧] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٨)، وقال: رواه أبو داود السجستاني في المراسيل^(٩)، عن موسى بن إسماعيل مختصراً دون ذكر أنس، ورواه أيضاً أبو النعمان، عن حماد مرسلًا.

ورواه محمد بن كثير الصنعاني عن حماد موصولاً، ورواه عمارة بن زاذان، عن ثابت، عن أنس موصولاً.

[١/٣٠٩٨] وقال أحمد بن منيع: ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، أبنا الحجاج، عن

(١) (٣/٣٩٧ رقم ١٠٨٧).

(٢) (٦/٦٩-٧٠ رقم ٣٢٣٥).

(٣) (١/٥٩٩-٦٠٠ رقم ١٨٦٥).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٧٦): رواه أحمد، والبخاري، ورجال أحمد ثقات.

(٥) المنتخب (٤٠٨ رقم ١٣٨٨).

(٦) مسند أحمد (٣/٢٣١).

(٧) المستدرک (٢/١٦٦).

(٨) السنن الكبرى (٧/٨٧).

(٩) المراسيل (١٨٦ رقم ٢١٦).

محمد بن سليمان، عن عمه سهل بن أبي حثمة قال: «كنت مع محمد بن مسلمة على إجار لهم، فنظر إلى [ثبيته بنت] ^(١) الضحاك، فجعل ينظر إليها، فقلت: أتفعل هذا وأنت صاحب رسول الله ﷺ! فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا ألقى الله - عز وجل في قلب [امرئ خطبة امرأة] ^(٢) فلا بأس أن ينظر إليها».

[٢/٣٠٩٨] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا أبو حازم، عن سهل بن محمد بن أبي حثمة، عن عمه سليمان بن أبي حثمة قال: «رأيت محمد بن مسلمة يطارد بنت الضحاك على إجار من [أناجير] ^(٣) المدينة يبصرها؛ فقلت له: أتفعل هذا...» فذكره.

[٣/٣٠٩٨] ورواه ابن حبان في صحيحه ^(٤): ثنا أبو يعلى الموصلي... فذكره.

قلت: روى ابن ماجه ^(٥) منه: «فجعل ينظر إليها...» إلى آخره، دون أوله عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن حفص بن غياث، عن الحجاج به.

[٤/٣٠٩٨] ورواه البيهقي في سننه ^(٦): من طريق أبي شهاب عبد ربه بن نافع، عن الحجاج، عن ابن أبي مليكة، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن عمه سهل بن أبي حثمة قال: «رأيت محمد بن مسلمة يطارد امرأة يبصره على إجار، يقال لها: ثبيته بنت الضحاك أخت أبي جبيرة [فقلت] ^(٧): أتفعل هذا...» فذكره.

قال البيهقي: هذا الحديث إسناده مختلف فيه، ومداره على الحجاج بن أرطاة.

وليس كما زعم، فلم يتفرد به الحجاج كما تقدم من طريق أبي يعلى وابن حبان، وله شاهد من حديث المغيرة بن شعبة رواه الحاكم ^(٨) وعنه البيهقي ^(٩)،

(١) في «الأصل»: نبهة أخت. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، وانظر الإكمال (١/ ١٨٥-١٨٦) وتوضيح المشتبه (١/ ٣٤٦-٣٤٧) واستدراك ابن نقطة (١/ ٣١٨) والإصابة (٤/ ٢٥٨) وسيأتي قول المؤلف عن الخطيب البغدادي بعد قليل.

(٢) في «الأصل» والمختصر: امرأة خطبة. والمثبت من صحيح ابن حبان.

(٣) في «الأصل»: يأجير. والمثبت من صحيح ابن حبان، والإجار: هو السطح الذي ليس حوالبه ما يرد الساقط عنه، والإنجار لغة، والجمع: أجاجير وأناجير - النهاية (١/ ٢٦) ولسان العرب (مادة: أجر).

(٤) (٩/ ٣٤٩-٣٥٠ رقم ٤٠٤٢).

(٥) (١/ ٥٩٩ رقم ١٨٦٤).

(٦) السنن الكبرى (٧/ ٨٥).

(٧) في «الأصل»: فقالت: والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب.

(٨) المستدرک (٢/ ١٦٥).

(٩) السنن الكبرى (٧/ ٨٤).

والترمذي^(١) وحسنه، ورواه مسدد، وأبوداود^(٢) والحاكم^(٣) والبيهقي^(٤) من حديث جابر بن عبدالله.

وذكر الخطيب في المبهات أن هذه المرأة اسمها: ثبثة بنت الضحاك، وقال ابن المديني: اسمها: نبيثة.

[١/٣٠٩٩] [٣/٦٢ق-ب] وقال أبويعلى الموصلي^(٥): ثنا زهير، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: أخبرني حسين بن عبدالله، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن أم الفضل بنت الحارث «أن رسول الله ﷺ رأى أم حبيبة وهي فوق الفطيم، فقال: لئن بلغت بنية العباس هذه وأنا حي لأتزوجنها»^(٦).

[٢/٣٠٩٩] رواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا يعقوب، ثنا أبي، ثنا ابن إسحاق، حدثني حسين بن عبدالله بن عباس، عن عكرمة مولى عبدالله بن عباس، عن عبدالله بن عباس، عن أمه أم الفضل بنت الحارث «أن رسول الله ﷺ رأى أم حبيبة بنت العباس...» فذكره. وسيأتي في باب تزويج رسول الله ﷺ في أواخر كتاب النكاح.

٤ - باب في نساء قريش

[١/٣١٠٠] قال أبويعلى الموصلي^(٨): ثنا منصور بن [أبي]^(٩) مزاحم، ثنا عبدالحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- «أن النبي ﷺ خطب امرأة من قريش يقال لها: سودة، فقال: إن خير نساء ركن أعجاز الإبل نساء قريش، أحناء على ولد في صغره وأرعاه على بعل في ذات يده»^(١٠).

(١) (٣/٣٩٧ رقم ١٠٨٧).

(٢) (٢/٢٢٨-٢٢٩ رقم ٢٠٨٢).

(٣) المستدرک (٢/١٦٥).

(٤) السنن الكبرى (٧/٨٤).

(٥) (١٢/٥٠٢ رقم ٧٠٧٥).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٧٦): رواه أحمد والطبراني وأبويعلى، وفي إسنادهما الحسين بن عبدالله ابن عباس، وهو متروك، وقد وثقه ابن معين في رواية.

(٧) مسند أحمد (٦/٣٨٨).

(٨) (٥/٨٥-٨٦ رقم ٢٦٨٦).

(٩) من مسند أبي يعلى، ومنصور بن أبي مزاحم هو أبونصر التركي البغدادي، من رجال التهذيب.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٧٠-٢٧١): رواه أحمد وأبويعلى والطبراني، وفيه شهر بن حوشب، وهو ثقة، وفيه كلام، وبقي رجاله ثقات.

[٢/٣١٠٠] رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا أبو النضر، ثنا عبد الحميد، ثنا شهر، عن ابن عباس «أن النبي ﷺ خطب امرأة من قومه يقال لها: سودة، وكانت مصيبة، لها خمسة صبية - أوستة - من بعل مات، فقال رسول الله ﷺ: ما يمنعك مني؟ قالت: والله يا رسول الله، ما يمنعني منك أن لا تكون أحب البرية إلي ولكن أكرمك أن يضغوا هؤلاء عند رأسك بكرة وعشية. قال: فهل منعك شيء غير ذلك؟ قلت: لا والله. قال لها رسول الله ﷺ: يرحمك الله، إن خير نساء ركبن أعجاز الإبل...» فذكره.

[١/٣١٠١] قال أبو يعلى الموصلي^(٢): وثنا يحيى بن أيوب، ثنا [سعيد]^(٣) بن عبد الرحمن، عن موسى بن علي، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ [قال]^(٤): «نساء قريش خير نساء ركبن الإبل، أحناه على ولد في صغره، وأرعاه على زوج في ذات يد. قال أبو هريرة: قد علم رسول الله ﷺ أن ابنة عمران لم تتركب الإبل».

[٢/٣١٠١] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا زيد بن الحباب، حدثني موسى بن علي، سمعت أبي يقول... فذكره.

قلت: هو في الصحيح^(٦) [خلا]^(٧) قوله: «وقد علم...» إلى آخره؛ فإنه موقوف على أبي هريرة، وهو هنا مرفوع.

وله شاهد من حديث طلحة بن عبيد الله رواه البزار^(٨).

(١) مسند أحمد (١/٣١٨-٣١٩).

(٢) (٢/٢٥١٢ رقم ٦٦٧٣).

(٣) في «الأصل»: سعد. تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو سعيد بن عبد الرحمن بن عبد الله الجمحي شيخ يحيى بن أيوب المقابري، ويروي عن موسى بن علي بن رباح، كما في تراجمهم من تهذيب الكمال.

(٤) من مسند أبي يعلى.

(٥) مسند أحمد (٢/٥٣٦).

(٦) البخاري (٦/٥٤٤ رقم ٣٤٣٤ وطرفاه في: ٥٠٨٢، ٥٣٦٥)، ومسلم (٤/١٩٥٩ رقم ٢٥٢٧).

(٧) سقطت من «الأصل» والمثبت من المقصد العلي (٢/٣٣١ رقم ٧٤٧) وعنه نقل المؤلف، والله أعلم.

(٨) البحر الزخار (٣/١٥٢ رقم ٩٣٦).

٥ - [٣/٦٣-١] باب ما جاء في المرأة الصالحة والموافقة

والمرأة السوء والمرأة الحسناء

[١/٣١٠٢] قال مسدد: ثنا يحيى بن سعيد، عن وائل بن داود قال: سمعت محمد بن سعد بن مالك يحدث عن أبيه قال: «أربع من الشقاء، وأربع من السعادة، فمن الشقاوة زوجة السوء، وجار السوء، ومركب السوء، وضيق المسكن، ومن السعادة: المرأة الصالحة، والجار الصالح، والمركب الصالح، وسعة المسكن»^(١).

[٢/٣١٠٢] رواه إسحاق بن راهويه^(٢): أبنا أبو عامر العقدي، ثنا محمد بن أبي حميد، عن إسماعيل بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «من سعادة المرء ثلاثة...» فذكره بتامه دون ذكر الجار في الموضوعين.

[٣/٣١٠٢] ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا روح، ثنا محمد بن أبي حميد، ثنا إسماعيل بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال...^(٤) فذكر حديث مسدد.

[٤/٣١٠٢] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥): أبنا محمد بن إسحاق مولى ثقيف، ثنا محمد ابن عبدالعزيز بن أبي رزمة، ثنا الفضل بن موسى، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص به مرفوعًا... فذكر حديث مسدد بتامه.

ورواه الطبراني^(٦)، والبخاري^(٧)، والحاكم وصححه^(٨).

(١) قال في المختصر (٥/٨٥ رقم ٣٧٠٩): رواه مسدد موقوفًا، وإسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل مرفوعًا بسند ضعيف؛ لضعف محمد بن أبي حميد.

(٢) المطالب العالمة (٢/٣١٨ رقم ١٩٩٠).

(٣) مسند أحمد (١/١٦٨).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٧٢): رواه أحمد والبخاري في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) (٩/٣٤٠-٣٤١ رقم ٤٠٣٢).

(٦) المعجم الكبير (١/١٤٦ رقم ٣٢٩).

(٧) البحر الزخار (٤/٢٠ رقم ١١٨٠) وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ إلا من هذا الوجه عن سعد. ومحمد بن أبي حميد هذا فليس بالقوي، وقد روى عنه جماعة من أهل العلم

واحتملوا حديثه.

(٨) المستدرک (٢/١٤٤).

[٣١٠٢/٥] ورواه الحاكم^(١) أيضًا من طريق محمد بن سعد - يعني: ابن أبي وقاص - عن أبيه، أن رسول الله ﷺ [قال]^(٢): «ثلاث من السعادة: المرأة تراها تعجبك، وتغيب فتأمنها على نفسها ومالك، والدابة تكون وطية فتلحقك بأصحابك، والدار الواسعة كثيرة المرافق، وثلاثة من الشقاء: المرأة تراها فتسوءك وتحمل لسانها عليك، وإن غبت لم تأمنها على نفسها ومالك، والدابة تكون قطوفا فإن ضربتها أتعبتك وإن تركتها لم تلحقك بأصحابك، والدار تكون ضيقة قليلة المرافق».

قال الحاكم: تفرد به محمد - يعني: ابن بكير [الحضرمي]^(٣) - فإن كان حفظه فإسناده على شرطها.

قال الحافظ المنذري: محمد هذا صدوق، وثقه غير واحد.

[٣١٠٣] [٣/٦٣-ب] قال مسدد^(٤): وثنا سفيان، عن عمرو، عن يحيى بن جعدة يرويه قال: «خير فائدة استفادها المسلم بعد الإسلام امرأة تسره إذا نظر إليها، وتطيعه إذا أمرها، وتحفظه في ماله ونفسها إذا غاب»^(٥).

قلت: له شاهد من حديث عبدالله بن عمرو، رواه مسلم في صحيحه^(٦) وغيره، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده وأبوداود من حديث ابن عباس، ورواه النسائي^(٧) من حديث أبي هريرة، ورواه ابن ماجه في سننه^(٨) من حديث أبي أمامة الباهلي.

[٣١٠٣] وقال إسحاق بن راهويه^(٩): أبنا بقية بن الوليد، حدثني يعقوب بن عبدالله المدني، عن عبدالله بن الحسن، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أربع من سعادة المرء: أن تكون زوجته موافقة، وأولاده [أبرارًا]^(١٠)، وإخوانه صالحين، وأن يكون رزقه في بلده».

(١) المستدرک (١٦٢/٢) وقال الذهبي: قلت: محمد، قال أبو حاتم: صدوق يغلط. وقال يعقوب ابن شيبة: ثقة.

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المستدرک.

(٣) من مستدرک الحاكم، وفي «الأصل»: الحضرمي. تحريف، ومحمد بن بكير الحضرمي، من رجال التهذيب.

(٤) المطالب العالية (١٧٩/٢) رقم (١٦٤٠).

(٥) قال في المختصر (٨٦/٥) رقم (٣٧١١): رواه مسدد، ورجاله ثقات.

(٦) (١٠٩٠/٢) رقم (١٤٦٧).

(٧) (٦٨/٦) رقم (٣٢٣١).

(٨) (٥٩٦/١) رقم (١٨٥٧).

(٩) المطالب العالية (٣٧١/٣) رقم (٣١٩٤).

(١٠) في «الأصل»: أبرار. والمثبت من المطالب.

هذا إسناد رجاله ثقات .

[٣١٠٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ^(٢) حدثت عن عبد الله بن إدريس، عن مطرح هو ابن يزيد- عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المرأة الصالحة في النساء كمثل الغراب الأعصم. قيل: يا رسول الله، وما [الغراب]^(٣) الأعصم؟ قال: الذي إحدى يديه بيضاء».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مطرح بن يزيد أبوالمهلب، ولجهالة شيخ ابن أبي شيبة.

[١/٣١٠٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا يحيى بن يعلى، حدثني أبي، ثنا غيلان بن جامع [عن عثمان أبي اليقظان]^(٥) عن جعفر بن إياس، عن مجاهد، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «لما نزلت هذه الآية: ﴿والذين يكتزون الذهب والفضة﴾^(٦) كبر ذلك على المسلمين، وقال: ما يستطيع أحد منا يدع لولده ما لا يبقى بعده. فقال عمر: أنا أفرج عنكم. فانطلقوا وانطلق عمر، واتبعه ثوبان، فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إنه قد كبر على أصحابك هذه الآية! فقال النبي ﷺ: [إن الله]^(٧) لم يفرض الزكاة إلا [ليطيب]^(٨) بها ما بقي من [أموالكم]^(٩) وإنما فرض الموارث في [أموال تبقى]^(١٠) بعدكم. قال: فكبر عمر، فقال له النبي ﷺ: ألا أخبرك بخير ما يكتزه المرء؟ المرأة الصالحة؛ إذا نظر إليها سرته، وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته^(١١)»

[٢/٣١٠٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(١٢): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

- (١) المطالب العالية (٢/٢٠٥ رقم ١٧٠٠).
- (٢) زاد بعدها في «الأصل»: قال. وهي زيادة مقحمة.
- (٣) من المطالب.
- (٤) المطالب العالية (٤/١٢٣-١٢٤ رقم ١/٣٦٤١).
- (٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب ومسنده أبي يعلى.
- (٦) التوبة: ٣٤.
- (٧) في «الأصل»: إنا. والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي (٤/٨٣) وقد رواه من طريق يحيى بن يعلى به.
- (٨) في «الأصل»: لتطلب. تحريف، والمثبت من السنن الكبرى.
- (٩) في «الأصل»: أموالهم. والمثبت من السنن الكبرى.
- (١٠) في «الأصل»: الأموال لتبقى. والمثبت من السنن الكبرى.
- (١١) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٠): رواه أبو يعلى، وفيه عثمان بن عمر، وهو ضعيف.
- (١٢) (٤/٣٧٨-٣٧٩ رقم ٢٤٩٩).

قلت: رواه أبو داود في سننه^(١) من طريق غيلان بن جامع به دون قوله: «وما يستطيع أحد منا... إلى آخره».

ورواه الترمذي^(٢) وابن ماجه^(٣) من حديث ثوبان، والترمذي من حديث عبدالله بن عمرو، والنسائي^(٤) من حديث أبي هريرة، وابن ماجه^(٥) من حديث أبي أمامة.

[١/٣١٠٧] [١-٦٤ق/٣] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا داود بن رشيد، ثنا محمد بن حرب، عن [أبي]^(٧) مهدي، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «ثلاث قاصمات الظهر: فقر داخل لا يجد صاحبه متلدداً، وزوجة يأمنها صاحبها وتخونه، وإمام أسخط الله وأرضى الناس، وإن بر المؤمنة كمثل سبعين صديقة، وإن فجور الفاجرة كفجور ألف فاجرة»^(٨).

[٢/٣١٠٧] رواه البزار^(٩): ثنا عبدالله بن أحمد بن شويه، ثنا أبو اليان، ثنا سعيد بن سنان، عن أبي الزاهرية، عن كثير، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «ثلاث قاصمات للظهر: زوج سوء يأمنها صاحبها وتخونه...» فذكره دون قوله: «فقر داخل لا يجد صاحبه متلدداً»^(١٠).

قال البزار: ذهبت عني واحدة، وعلته سعيد بن سنان.

قلت: ضعفه ابن معين وأبو حاتم والنسائي، وقال البخاري: منكر الحديث. وقال الدارقطني: يضع الحديث.

(١) (١٢٦/٢) رقم ١٦٦٤.

(٢) (٢٥٩/٥) رقم ٣٠٩٤.

(٣) (٥٩٦/١) رقم ١٨٥٦.

(٤) (٦٨/٦) رقم ٣٢٣١.

(٥) (٥٩٦/١) رقم ١٨٥٧.

(٦) البغية (١٥٨-١٥٩) رقم ٤٨٨.

(٧) في «الأصل» والبغية: ابن. تحريف. وهو أبو مهدي سعيد بن سنان شيخ محمد بن حرب الخولاني، ويروي عن أبي الزاهرية، كما في ترجمته من تهذيب الكمال، وسيأتي مصرحاً باسمه في الحديث الذي يليه.

(٨) قال في المختصر (٨٧/٥) رقم ٣٧١٥: رواه الحارث، ورجاله ثقات، والبزار بسند ضعيف.

(٩) مختصر زوائد البزار (٥٧٢/١) رقم ١٠١٣.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٢٧٢/٤): رواه البزار، وفيه سعيد بن سنان، وهو متروك.

[٣١٠٨] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): وثنا (محمد)^(٢) بن يزيد، ثنا عيسى بن يونس، عن زهير بن محمد، عن أبي بكر بن حزم قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما النساء لعب، فمن اتخذ لعبة فليحسنها - أو فليستحسنها»^(٣).

٦ - باب من يمن المرأة تسهيل أمرها

[١/٣١٠٩] قال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا موسى بن تليدان، سمعت القاسم بن محمد يحدث عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «أعظم النكاح بركة أيسره مؤنة. فقال له أبي: أعائشة أخبرتك عن رسول الله ﷺ؟ قال: هكذا حدثت، وهكذا حفظت».

[٢/٣١٠٩] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر بن السري، ثنا حماد بن سلمة، عن ابن سخبرة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «أعظم النكاح بركة أيسره مؤنة».

[٣/٣١٠٩] ورواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا حماد بن سلمة، عن ابن سخبرة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «أعظم النساء بركة أيسرهن مؤنة».

[٤/٣١٠٩] قال: وثنا يزيد، أبنا عيسى بن ميمون، عن القاسم بن محمد... فذكره.

[٥/٣١٠٩] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا يزيد بن هارون... فذكره.

[٦/٣١٠٩] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا يزيد بن هارون... فذكره.

[٧/٣١٠٩] قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٦): عن ابن [٣/٦٤-ب] عليّة، عن يزيد بن هارون... فذكره.

[٨/٣١٠٩] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٧): ثنا إبراهيم بن إسحاق، ثنا ابن المبارك، عن أسامة بن زيد، عن صفوان بن سليم، عن عروة، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال:

(١) البغية (١٥٩ رقم ٤٨٩).

(٢) في البغية: أحمد.

(٣) قال في المختصر (٨٧/٥ رقم ٣٧١٦): رواه الحارث مرسلًا.

(٤) (٢٠٢ رقم ١٤٢٧).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٨٩/٤).

(٦) (٤٠٢/٥ رقم ٩٢٧٤).

(٧) مسند أحمد (٧٧/٦).

«إن من يمن المرأة تيسير خطبتها، وتيسير صداقها، وتيسير رحمها»^(١)

[٩/٣١٠٩] قال^(٢): وثنا قتيبة بن سعيد، ثنا ابن لهيعة، عن أسامة بن زيد... فذكره.

[١٠/٣١٠٩] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣): ثنا محمد بن جبريل [الشهرزوري]^(٤)

بطرسوس، ثنا الربيع، ثنا ابن وهب، عن أسامة بن زيد، عن صفوان بن سليم، عن عروة، عن عائشة قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «من يمن المرأة تسهيل أمرها، وقلة صداقها. قال عروة: وأنا أقول من عندي: ومن شؤمها تعسير أمرها، وكثرة صداقها».

[١١/٣١٠٩] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٥): ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أبنا

الربيع بن سليمان المرادي، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني أسامة بن زيد، أن صفوان بن سليم حدثه. ح

[١٢/٣١٠٩] وثنا أبو العباس، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا علي بن الحسن بن

شقيق، أنا عبد الله بن المبارك، أبنا أسامة بن زيد... فذكر حديث أحمد بن حنبل.

[١٣/٣١٠٩] وروى البيهقي^(٦) الطريقتين معاً عن الحاكم به.

[٣١١٠] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا داو بن المحبر، ثنا محمد بن

سعيد، عن أبان، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أجمع أمران قط إلا كان أحبهما إلى الله - عز وجل - أيسرهما».

هذا إسناد ضعيف.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٥٥): رواه أحمد، وفيه أسامة بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات.

قلت: بل هو أسامة بن زيد اللثمي، شيخ ابن وهب، ويروي عن صفوان بن سليم، كما في تراجمهم من تهذيب الكمال.

(٢) مسند أحمد (٦/٩١).

(٣) (٩/٤٠٥ رقم ٤٠٩٥).

(٤) في «الأصل»: الشهروردي. والمثبت من صحيح ابن حبان هو الصواب، والشهرزوري نسبة إلى شهرزور، بلدة بين الموصل والزنجان - الأنساب (٣/٤٧٣).

(٥) المستدرك (٢/١٨١) وقال: صحيح على شرط مسلم.

(٦) السنن الكبرى (٧/٢٣٥).

(٧) البغية (١٥٨ رقم ٤٨٦).

٧- باب ما جاء في شؤم المرأة

[١/٣١١١] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا محمد بن راشد، عن مكحول قال: «قيل لعائشة: إن أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: الشؤم في ثلاثة: في الدار، والمرأة، والفرس. فقالت عائشة: لم يحفظ أبو هريرة؛ لأنه دخل ورسول الله يقول: قاتل الله اليهود؛ يقولون: الشؤم في ثلاثة: في الدار، والمرأة، والفرس: فسمع آخر الحديث ولم يسمع أوله»^(٢).

[٢/٣١١١] رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا همام، عن قتادة، عن أبي حسان قال: «دخل رجلان من بني عامر على عائشة فأخبرها أن أبا هريرة يحدث عن النبي ﷺ أنه قال: الطيرة في الدار والمرأة والفرس. فغضبت وطارت (شِقَّةٌ)^(٣) منها في السماء (شِقَّةٌ)^(٣) في الأرض، فقالت: والذي أنزل القرآن على محمد ﷺ ما قالها رسول الله ﷺ قط، إنما كان أهل الجاهلية يتطيرون من ذلك».

[٣١١١] [٣/٦٥ق-أ] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو هشام، ثنا زيد بن الحباب، ثنا عبدالله بن بديل بن ورقاء، عن الزهري، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه، عن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «الشؤم في ثلاث: في الدابة، والمسكن، والمرأة»^(٥).

قال أبو هشام: هو خطأ.

هذا إسناد حسن؛ لقصور عبدالله بن بديل عن درجة الحفظ والإتقان، وأصله في الصحيحين^(٦) وغيرهما من حديث ابن عمر، وفي رواية لمسلم^(٧) من حديث جابر: «والخادم» بدل «المرأة».

(١) (٢١٥ رقم ١٥٣٧).

(٢) قال في المختصر (٥/٨٨ رقم ٣٧٢٣): رواه أبو داود الطيالسي وأحمد بن منيع، ورجاله ثقات.

(٣) شقة- بالشين المعجمة - ورواه بعض المتأخرين بالسين المهملة، وهي القطعة- النهاية (٢/٤٩١).

(٤) (١٩٨/١ رقم ٢٢٩).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٠٤): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح خلا عبدالله بن بديل ابن

ورقاء، وهو ثقة، لكن أبو هشام الرفاعي قال: إنه خطأ وهو شيخ أبي يعلى.

(٦) البخاري (٦/٧١ رقم ٢٨٥٨)، ومسلم (٤/١٧٤٦-١٧٤٧ رقم ٢٢٢٥).

(٧) (٤/١٧٤٨ رقم ٢٢٢٧).

وفي رواية مرسله للنسائي في سننه الكبرى^(١): «والسيف» فجعلها أربعًا.
ولابن ماجه^(٢) أن أم سلمة كانت تزيد معهن «السيف».

٨- باب فيمن اشتكى الشبق والجوع

[١/٣١١٣] قال عبد بن حميد^(٣): ثنا عبدالرحيم بن هارون الواسطي الغساني، ثنا فائد ابن عبدالرحمن، عن عبدالله بن أبي أوفى قال: «والله إنا لجلوس عند رسول الله ﷺ إذ جاءه أعرابي فقال: يا رسول الله، أهلكني الشبق والجوع! فقال رسول الله ﷺ: يا أعرابي، الشبق والجوع؟ قال: هو ذاك. قال: فاذهب فأول امرأة تلقاها ليس لها زوج فهي امرأتك. قال الأعرابي: فدخلت نخل بني النجار فإذا جارية تحترف في زنبيل، فقلت لها: يا ذات الزنبيل، هل لك زوج؟ قالت: لا. قال: انزلي، فقد زوجنيك رسول الله ﷺ. قال: فنزلت فانطلقت معها إلى منزلها. فقالت لأبيها: إن هذا الأعرابي أتانا وأنا أخترف في الزنبيل، فسألني: هل لك زوج؟ فقلت: لا. فقال: انزلي فقد زوجنيك رسول الله ﷺ. فخرج أبو الجارية إلى الأعرابي، فقال الأعرابي: ما ذات الزنبيل منك؟ قال: ابنتي. قال: هل لها زوج؟ قال: لا. قال: فقد زوجنيها رسول الله ﷺ فانطلقت الجارية وأبو الجارية إلى رسول الله ﷺ فأخبره، فقال له رسول الله ﷺ: هل لها زوج؟ فقال: لا. قال: اذهب فأحسن جهازها ثم ابعث بها إليه [٣/٦٥ق-ب] فانطلق أبو الجارية فجهز ابنته، وأحسن القيام عليها، ثم بعث معها بتمر ولبن، فجاءت به إلى بيت الأعرابي، وانصرف الأعرابي إلى بيته فرأى جارية مصنعة، ورأى تمرًا ولبنًا، فقام إلى الصلاة، فلما طلع الفجر غدا إلى رسول الله ﷺ وغدا أبو الجارية على ابنته. فقالت: والله ما قربنا ولا قرب تمرنا ولا لبنا. قال: فانطلق أبو الجارية إلى رسول الله ﷺ فأخبره، فدعا الأعرابي فقال: يا أعرابي، ما منعك أن تكون ألمت بأهلك؟ قال: يا رسول الله، انصرفت من عندك ودخلت المنزل فإذا بجارية مصنعة، ورأيت تمرًا ولبنا، فكان يجب عليّ أن أحيي ليلتي إلى الصبح. فقال: يا أعرابي، اذهب فألم بأهلك».

هذا إسناد ضعيف؛ فائد بن عبدالرحمن ضعيف، ضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم والبخاري وأبو داود والترمذي والنسائي وأبو أحمد الحاكم والساجي والعقيلي، وقال الحاكم: روى عن ابن أبي أوفى أحاديث موضوعة. انتهى.

(١) (٤٠٣/٥) رقم (٥/٩٢٨٠).

(٢) (٦٤٢/١) رقم (١٩٩٥).

(٣) المنتخب (١٨٨-١٨٩) رقم (٥٣٢).

وعبدالرحيم الراوي عنه كذبه الدارقطني، وحسن له الترمذي، وقال ابن حبان في الثقات: يعتبر حديثه إذا حدث عن الثقات من كتابه؛ فإن فيما حدث من حفظه بعض المناكير.

[٢/٣١١٣] وأورد أبوالفرج بن الجوزي هذا الحديث في كتاب الموضوعات^(١) فقال: أبنا عبدالأول بن عيسى، أبنا الداودي، أبنا ابن أعين السرخسي، ثنا إبراهيم بن خريم، ثنا عبد بن حميد... فذكره.

وقال: هذا حديث لا يصح، فيه آفتان: إحداهما فائد، والثانية عبدالرحيم بن هارون، والظاهر أن البلاء منه.

٩- باب الاستئثار وما يدعى به لمن يريد الزواج

[٣١١٤] قال مسدد^(٢): ثنا يحيى بن سعيد [عن يحيى بن سعيد]^(٣) عن القاسم «أن عائشة زوجت ابنة عبدالرحمن من المنذر بن الزبير، فقال عبدالرحمن: تزوجين ابنة رجل بغير أمره؟! فغضبت عائشة وقالت للمنذر: لتملكها أمرها. ففعل فلم يروه شيئاً».

[١/٣١١٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا بكر بن عبدالرحمن، حدثني عيسى بن المختار، عن ابن أبي ليلى، عن عبدالكريم، عن مجاهد، عن عامر بن سعد، عن أبيه سعد ابن مالك «أنه خطب امرأة بمكة وهو مع رسول الله ﷺ فقال: ليت عندي من رأها ومن يخبر عنها. فقال رجل يدعى: هيت: أنا أنعتها لك، إذا أقبلت قلت: تمشي على ست، وإذا أدبرت قلت: تمشي على أربع. فقال لي رسول الله ﷺ: أرى هذا منكراً، أراه يعرف أمر النساء. وكان يدخل عليها - [يعني على سودة رضي الله عنها]^(٥) فلما قدم المدينة نفاه. وكان كذلك حتى إمرة [٣/٦٦-٦٦] عمر فكان يرخص له أن يدخل المدينة يوم الجمعة فيتصدق [عليه]^(٥)»^(٦).

(١) الموضوعات (٢/٢٥٦-٢٥٧).

(٢) المطالب العالية (٢/١٦٦ رقم ١٦١٠).

(٣) من المطالب، ويحيى بن سعيد هو الأنصاري شيخ يحيى بن سعيد القطان ويروي عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، كما في تراجمهم من تهذيب الكمال.

(٤) المطالب العالية (٢/٢٧٧ رقم ١٨٩٣).

(٥) من المطالب.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٧٦): رواه أبويعلى والبخاري، وفيه عبدالكريم أبوأمية، وهو ضعيف.

[٢/٣١١٥] رواه أبويعلى الموصلي^(١): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٣١١٥] ورواه البزار^(٢): ثنا محمود بن بكر بن عبدالرحمن، ثنا أبي، ثنا عيسى بن المختار، عن محمد بن أبي ليلى، عن [عبدالكريم]^(٣) عن مجاهد، عن عامر بن سعد، عن أبيه سعد «أنه خطب امرأة بمكة وهو مع رسول الله ﷺ فقال: ليت عندي من رآها أو يجبرني عنها. فقال له رجل مخنث يقال له: [هيت]^(٤): أنا أنعتها، إذا أقبلت قلت: تمشي بأربع، وإذا أدبرت قلت: تمشي بثمان. فقال رسول الله ﷺ: ألا أرى هذا يعرف النساء. وكان يدخل على سودة، فنهاها أن يدخل عليها، فلما قدم المدينة نفاه، وكان كذلك حتى كان إمرة عمر فجهد، فكان يرخص له أن يدخل المدينة فيتصدق كل جمعة».

قال البزار: لا نعلم أحداً رواه عن سعد إلا ابنه عامر، ولا عنه إلا مجاهد، ولا عنه إلا عبدالكريم، ولا عنه إلا ابن أبي ليلى، ولا عنه إلا عيسى بن المختار، ولا رواه إلا بكر، ولا نعلم أسند مجاهد عن عامر إلا هذا.

قلت: ابن أبي ليلى ضعيف، واسمه محمد بن عبدالرحمن.

[٣١١٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا حميد بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عبدالكريم بن سليط، عن ابن بريدة، عن أبيه «أن علياً لما خطب فاطمة قال له النبي ﷺ: مرحباً وأهلاً، اللهم بارك فيهما، وبارك عليهما، وبارك لهما في شبلهما».

رواه النسائي في اليوم والليلة^(٥) من طريق عبدالرحمن بن حميد الرؤاسي، عن عبدالكريم به. وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه ابن خزيمة وابن حبان^(٦) في صحيحهما.

[٣١١٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): وثنا الأحوص الضبي، ثنا سليمان بن قرم، عن هارون بن سعيد، عن أبي السفر، عن حرة، عن أساء بنت عميس أنها قالت: «خطبني عليٌّ فبلغ ذلك فاطمة، فأتت النبي ﷺ فقالت: إن أساء متزوجة عليّاً! فقال

(١) (١٠٢/٢-١٠٣ رقم ٧٥٨).

(٢) البحر الزخار (٣/٢٩١ رقم ١٠٨٣).

(٣) في «الأصل»: عبدالوهاب. والمثبت من البحر الزخار، وهو عبدالكريم بن أبي المخارق أبوأمية البصري. من رجال التهذيب.

(٤) في «الأصل»: هيب. تصحيف، والمثبت من البحر الزخار.

(٥) السنن الكبرى (٦/٧٢-٧٣ رقم ١٠٠٨٨/٢).

(٦) (٩/٣٥٩ رقم ٤٠٥٢).

(٧) المطالب العالية (٤/٢٥٤ رقم ٣٩٥٠).

رسول الله ﷺ: ما كان لها أن تؤذي الله ورسوله» .

[١/٣١١٨] [٣/٦٦ق-ب] وقال عبد بن حميد^(١): أبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: «خطب النبي ﷺ على جلييب امرأة من الأنصار إلى أبيها، فقال: حتى أستأمر أمها. فقال النبي ﷺ: فنعم إذاً. فانطلق الرجل إلى امرأته فذكر ذلك لها فقالت: لا، ها الله إذاً، ما وجد رسول الله ﷺ إلا جلييباً؟!، لقد منعناها من فلان وفلان. قال: والجارية في سترها تسمع، فانطلق الرجل يريد أن يخبر رسول الله ﷺ بذلك، فقالت الجارية: أتريدون أن تردوا على النبي ﷺ أمره؟! إن كان قد رضيه لكم فأنكحوه - وكأنها حلت عن أبيها- فقالوا: صدقت. فذهب أبوها إلى النبي ﷺ فقال: إن كنت قد رضيته فقد رضيناه. قال: فإني قد رضيته. قال: فزوجها إياه. ثم فرغ أهل المدينة فركب جلييب [فوجدوه]^(٢) قد قتل، وحوله ناس من المشركين قد قتلهم. قال أنس: فلقد رأيتها وإنما لمن أنفق بيت بالمدينة».

هذا إسناد صحيح.

[٢/٣١١٨] رواه أبويعلى الموصلي^(٣): ثنا المقدمي، ثنا ديلم بن غزوان، ثنا ثابت، عن أنس قال: «كان رجل من أصحاب رسول الله ﷺ يقال له: جلييب في وجهه دمامة، فعرض عليه رسول الله ﷺ التزويج، فقال: إذا تجديني [كاسداً]^(٤) فقال: غير أنك عند الله لست بكاسد»^(٥).

[٣/٣١١٨] قال^(٦): وثنا القواريري، ثنا ديلم... فذكره.

[٣١١٩] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا يونس بن محمد [المؤدب]^(٨) ثنا ليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن إبراهيم بن صالح - واسمه الذي يعرف به: نعيم بن النحام - وكان رسول الله ﷺ سباه: صالحاً - أنه أخبره «أن عبدالله بن عمر قال لعمر بن

(١) المنتخب (٣٧٣ رقم ١٢٤٥).

(٢) من المنتخب، وفي «الأصل»: فوجده.

(٣) (٦/٨٩ رقم ٣٣٤٣).

(٤) في «الأصل»: كاسد. والمثبت من مسند أبي يعلى وهو الجادة.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٧٥): رواه أبويعلى، ورجاله ثقات.

(٦) مسند أبي يعلى (٦/٨٩-٩٠ رقم ٣٣٤٤).

(٧) البغية (١٥٧-١٥٨ رقم ٤٨٢).

(٨) في «الأصل»: الأديب. تحريف، والمثبت من البغية، ويونس بن محمد المؤدب من رجال التهذيب.

الخطاب: اخطب علي ابنة صالح. فقال: له يتامى ولم يكن ليؤثرنا عليهم. فانطلق عبدالله إلى عمه زيد بن الخطاب ليخطب عليه، فانطلق به إلى صالح فقال: إن عبدالله بن عمر أرسلني يخطب [٣/٦٧-١] ابتك. فقال: لي يتامى ولم أكن لأترب لحمي وأرفع لحمكم، إني أشهدكم أني قد أنكحتها فلائاً، وكان هوى أمها إلى عبدالله بن عمر فأتت إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، خطب عبدالله بن عمر ابنتي فأنكحها أبوها يتامى في حجره ولم يؤامرهما، فأرسل رسول الله ﷺ إلى صالح فقال: أنكحت ابنتك ولم تؤامرهما؟ قال: نعم. فقال رسول الله ﷺ: أشيروا على النساء في أنفسهن - مرتين - وهن بكر. فقال صالح: أنا فعلت هذا، لما يصدقنا ابن عمر؛ فإن لها من مالي مثل ما أعطاهما»^(١).

[٣١٢٠] وقال أبويعلى الموصلي^(٢): ثنا محمد بن المنهال، ثنا يزيد بن زريع، ثنا بشر بن نمير، عن القاسم بن عبدالرحمن، عن أبي أمامة قال: «جاء رجل النبي ﷺ يستأذنه في التزويج فقال: يا رسول الله، إني تزوجت ثيباً. فقال له النبي ﷺ: تزوج ولا تطلق؛ فإن الله يبغض الذواقين والذواقات».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف بشر بن نمير.

[١/٣١٢١] قال أبويعلى الموصلي^(٣): وثنا الحارث بن سريج، ثنا يزيد بن زريع، ثنا فضيل أبو معاذ، عن أبي حريز، عن الشعبي، عن عائشة - رضي الله عنها - «أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يزوج امرأة من نسائه قال: إن فلان بن فلان يذكر فلانة ابنة فلان».

[٢/٣١٢١] رواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا حسين بن محمد، ثنا أيوب - يعني: ابن عتبة - عن يحيى، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يزوج شيئاً من بناته جلس إلى خدرها فقال: إن فلاناً يذكر فلانة. يسميها ويسمي الرجل الذي يذكرها، فإن هي سكتت زوجها، وإن هي كرهت نقرت الستر؛ فإذا نقرته لم يزوجها»^(٥).

له شاهد من حديث أبي هريرة رواه البزار في مسنده^(٦) بسند رجاله ثقات.

(١) قال في المختصر (٥/٩٢ رقم ٣٧٣٢): رواه الحارث بن أبي أسامة مرسلًا بسند صحيح، وإبراهيم لم يدرك السماع من النبي ﷺ، ويقال: إنه ولد على عهد.

(٢) المطالب العالية (٢/٢١٦ رقم ١٧٢٨).

(٣) (٨/٢٩٤ رقم ٤٨٨٣).

(٤) مسند أحمد (٦/٧٨).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٧٧-٢٧٨): رواه أحمد وأبويعلى، وفيه أيوب بن عتبة، وهو ضعيف، وقد وثق.

(٦) مختصر زوائد البزار (١/٥٧٦-٥٧٧ رقم ١٠١٩) وقال ابن حجر: قال الشيخ - يعني: الهيثمي -: رجاله ثقات.

[١/٣١٢٢] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا بندار، ثنا سلم بن قتيبة، ثنا يونس، سمع أبا بردة، سمع أبا موسى يحدث عن النبي ﷺ يقول: «إذا أراد الرجل أن يزوج ابنته فليستأذنها»^(٢).

[٢/٣١٢٢] قال^(٣): وثنا بندار، ثنا عبدالله بن داود، ثنا يونس... فذكره.

[١/٣١٢٣] [٣/٦٧ق-ب] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن كنانة بن نعيم العدوي، عن أبي برزة الأسلمي «أن جليبيبا كان امرأً من الأنصار، وكان يدخل على النساء ويتحدث إليهن، قال أبو برزة: فقلت لامرأتي: اتقوا؛ لا تدخلن [عليكن]^(٥) جليبيبا. قال: وكان أصحاب النبي ﷺ إذا كان لأحدهم ابنة لم يزوجوها حتى يعلم هل للرسول ﷺ فيها حاجة أو لا.

فقال رسول الله ﷺ ذات يوم لرجل من الأنصار: يا فلان، زوجني ابنتك. قال: نعم، ونعمة عين. قال: إني لست لنفسي أريدها. قال: فلمن؟ قال: لجلييب. قال: يا رسول الله [نستأمر أمها]^(٦) فقال: إن رسول الله ﷺ يخطب ابنتك. قالت: نعم، ونعمة عين تزوج رسول الله ﷺ قال: إنه ليس لنفسه يريدها [قالت]^(٧): فلمن؟ قال: لجلييب. قالت: حَلَقَى جلييب الابنة! لا لعمر الله لا [تزوج]^(٨) جليبيبا. فلما قام أبوها ليأتي النبي ﷺ قالت الفتاة من خدرها: من خطبني إليكم؟ قالوا: رسول الله ﷺ قالت: أتردون على رسول الله ﷺ أمره؟! ارفعوني إلى رسول الله ﷺ فإنه لن يضيعني. فذهب أبوها إلى النبي ﷺ فقال: شأنك بها. فزوجها جليبيبا.

قال حماد^(٩): قال لي إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة [قلت]^(١٠) لثابت: هل تدري ما دعا

(١) (١٣/٢٠٠ رقم ٧٢٢٩).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٧٩): رواه أبو يعلى والطبراني، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٣) مسند أبي يعلى (١٣/٢٠١ رقم ٧٢٣٠).

(٤) المطالب العالية (٢/١٦٢-١٦٣ رقم ١٦٠٠).

(٥) في «الأصل»: عليكم.

(٦) في «الأصل»: نستأمن أسها. ووضب فوقها، والمثب من المطالب، وهو الصواب، وسيأتي في مناقب جلييب من كتاب المناقب.

(٧) في «الأصل»: قال. والمثب هو الصواب.

(٨) في «الأصل»: أتزوج!.

(٩) كتب الحافظ ابن حجر في الحاشية: من هنا إلى آخره أخرجه مسلم والنسائي.

(١٠) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

لها به؟ قلت: وما دعا لها به؟ قال: اللهم صبّ الخير عليها صبّاً، ولا تجعل عيشها كدّاً كدّاً. قال ثابت: فزوجها إياه، فبينما رسول الله ﷺ في مغزى له فأفاء الله عليه. قال: هل تفقدون من أحد؟ قالوا: نفقد فلاناً وفلاناً. ثم قال: هل تفقدون من أحد؟ قالوا: لا. قال: لكنني أفقد جليبيّاً، فاطلبوه في القتلى. فنظروا فوجدوه إلى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه، فقال رسول الله ﷺ: أقتل سبعة؟! فذا مني وأنا منه - يقولها سبعة - فوضعه رسول الله ﷺ على ساعديه [٣/٦٨-٦٩] ماله سرير إلا ساعدي رسول الله ﷺ حتى وضعه في قبره، قال ثابت: فما كان في الأنصار أيم أنفق منها». قلت: في الصحيح طرف منه.

[٣/٣١٢٣] ورواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا عفان، عن حماد بن سلمة. وسيأتي لفظه في كتاب المناقب في مناقب جليبيب.

١٠- باب تزويج الأبكار

وما جاء في الإقامة عندهن

[٣/٣١٢٤] قال أحمد بن منيع^(٢): ثنا داود بن الزبرقان، عن مالك بن مغول، عن الربيع بن كعب، عن كعب بن مالك قال: «كنت مع النبي ﷺ في سفر فعرسنا ذات ليلة، ثم غدونا على رسول الله ﷺ فجعل يسأل رجلاً رجلاً: أتزوجت يا فلان؟ أتزوجت يا فلان؟ ثم قال: أتزوجت يا كعب؟ قلت: نعم يا رسول الله. قال: أبكرًا أم ثيبًا؟ قلت: ثيب. قال: فهلا بكرًا تعضها وتعضك»^(٣).

[٣/٣١٢٥] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا عبدالرحمن بن جبلة، ثنا عمرو بن النعمان، عن موسى بن دهقان، حدثني ربيع بن كعب بن عجرة قال: «كنا عند النبي ﷺ قال: يا فلان، أتزوجت؟ قال: لا. فقال لي: أتزوجت؟ قلت: نعم. قال: بكرًا أو ثيبًا...» فذكره.

[٣/٣١٢٥] قال: وثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا عمرو بن النعمان، ثنا موسى بن

(١) مسند أحمد (٤/٤٢٢، ٤٢٥) وقال عبدالله بن أحمد: ما حدث به في الدنيا أحد إلا حماد بن سلمة، ما أحسنه من حديث.

(٢) المطالب العالية (٢/١٦٧ رقم ١٦١٢).

(٣) قال في المختصر (٥/٩٤ رقم ٣٨٣٨): رواه أحمد بن منيع عن داود بن الزبرقان وهو ضعيف.

دهقان، حدثني الربيع بن كعب بن عجرة، عن أبيه قال: «كنت [عند] (١) النبي ﷺ . . .» فذكره.

قلت: أصله في الصحيحين (٢) وغيرهما من حديث جابر بن عبد الله.

[٣١٢٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة (٣): ثنا عبد الله بن نمير، عن حجاج بن أرطاة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «إذا تزوج الرجل البكر [فليقم] (٤) عندها ثلاثة أيام» هذا إسناد ضعيف.

١١ - باب اتخاذ السراي

وما جاء في نكاح أمهات الأولاد

[٣١٢٧] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر (٥): ثنا بشر، ثنا الزبير بن سعيد الهاشمي، حدثني ابن عم لي من بني هاشم أن رسول الله ﷺ قال: «عليكم بالسراي؛ فإنهن مباركات الأرحام».

[١/٣١٢٨] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ثنا أبو زكريا العنبري، ثنا أبو عبد الله البوشنجي، ثنا عمرو بن الحصين، ثنا محمد بن علاثة، ثنا عثمان بن عطاء، عن أبيه، عن مالك بن يخامر، عن أبي الدرداء، عن رسول الله ﷺ «عليكم بالسراي . . .» فذكره. [٢/٣١٢٨] ورواه البيهقي، عن الحاكم به.

ومن طريق البيهقي رواه ابن الجوزي في كتاب الموضوعات (٦) وضعفه ابن الجوزي بمحمد بن عبد الله بن علاثة وعمرو بن الحصين.

[١/٣١٢٩] [٣/ق-٦٨-ب] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا الحسن بن موسى،

(١) سقط من «الأصل».

(٢) البخاري (٩/٢٤ رقم ٥٠٧٩) ومسلم (٢/١٠٨٧-١٠٩٠ رقم ٧١٥).

(٣) المطالب العالية (٢/٢٢١ رقم ١٧٤١).

(٤) طمس بالأصل، والمثبت من المختصر.

(٥) المطالب العالية (٢/٢٢١ رقم ١٧٤١).

(٦) الموضوعات (٢/٢٥٩-٢٦٠).

ثنا ابن لهيعة، ثنا [حيي]^(١) بن عبدالله، عن أبي عبدالرحمن الحبلي، عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «انكحوا أمهات الأولاد؛ فإني أباهي بهم يوم القيامة»^(٢).

[٢/٣١٢٩] رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده^(٣): ثنا حسن، ثنا ابن لهيعة... فذكره.

١٢- باب ماجاء فيمن تزوج امرأة أبيه

[١/٣١٣٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا حفص بن غياث، عن أشعث، عن عدي بن ثابت، عن البراء قال: «بعث رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه، فأمره أن يأتيه برأسه».

هذا إسناد رجاله ثقات، وأشعث هو ابن سياره.

[٢/٣١٣٠] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا عبيد بن جناد الحلبي، ثنا [عبيد]^(٤) الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عدي بن ثابت الأنصاري، عن يزيد بن البراء، عن أبيه قال: «لقيت عمي وقد اعتقد راية، فقلت: أين تريد؟ قال: [بعثني رسول الله ﷺ]^(٥) إلى رجل نكح امرأة أبيه أن أضرب عنقه، وأخذ ماله»^(٦).

(١) في «الأصل»: حسين. تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، وحيي بن عبدالله بن شريح المعافري، من رجال التهذيب.

(٢) قال في المختصر (٥/٩٥ رقم ٣٧٤١): رواه أبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل بسند فيه ابن لهيعة. وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢٥٨): رواه أحمد، وفيه حيي بن عبدالله المعافري، وقد وثق، وفيه ضعف.

(٣) مسند أحمد (٢/١٧١-١٧٢).

(٤) في «الأصل»: عبد. وهو تحريف، والمثبت من سنن أبي داود والنسائي، وهو الصواب، وعبيدالله بن عمرو هو أبو وهب الرقي مولى بني أسد، من رجال التهذيب.

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من سنن أبي داود والنسائي.

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٤/١٥٧ رقم ٤٤٥٧) والنسائي (٦/١٠٩-١١٠ رقم ٣٣٣٢) من طريق عبيدالله بن عمرو به، ورواه النسائي (٦/١٠٩ رقم ٣٣٣١) وابن ماجه (٢/٨٦٩ رقم ٢٦٠٧) من طريق عدي بن ثابت، عن البراء قال: «لقيت خالي... به، ورواه ابن ماجه (٢/٨٦٩ رقم ٢٦٠٧) من طريق هشيم، عن أشعث، عن عدي بن ثابت، عن البراء، عن عمه الحارث بن عمرو به، ورواه الترمذي (٣/٦٤٣ رقم ١٣٦٢) من طريق عدي بن ثابت، عن البراء قال: «مر بي خالي أبو بردة بن نيار...».

[٣/٣١٣٠] قال^(١): وثنا إسماعيل بن إبراهيم الهذلي، ثنا هشيم، أبنا أشعث، عن عدي ابن ثابت، عن البراء قال: «بعث رسول الله ﷺ [رجلاً]^(٢) إلى رجل تزوج امرأة أبيه، وأمره أن يضرب عنقه، ويأتي برأسه».

[٤/٣١٣٠] قال^(٣): وثنا أبو معمر قال: ثنا حفص بن غياث... فذكره.

١٣- باب فيمن تزوج امرأة فوجد بها عيباً

[١/٣١٣١] قال مسدد^(٤): ثنا يحيى، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن علي رضي الله عنه «في رجل تزوج امرأة وبها جنون - أو جذام، أو برص - فقال: هي امرأته، إن شاء طلق، وإن شاء أمسك».

هذا إسناد رجاله ثقات .

[٢/٣١٣١] رواه البيهقي في سننه^(٥): أبنا أبو حازم العبدوي الحافظ، أبنا أبو الفضل بن خميرويه الهروي، ثنا أحمد بن نجدة، ثنا سعيد بن منصور، ثنا سفيان، عن مطرف، عن الشعبي قال: قال علي رضي الله عنه: «أيا رجل نكح امرأة وبها برص أو جنون أو جذام أو قرن، فزوجها بالخيار ما لم يمسه، إن شاء أمسك، وإن شاء طلق، وإن مسها فلها المهر بما استحلت من فرجها».

ورواه الثوري، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن علي قال: «إذا تزوج المرأة فوجد بها جنوناً أو برصاً أو جذاماً أو قرناً، فدخل بها فهي امرأته، إن شاء أمسك، وإن شاء طلق».

زاد فيه وكيع، عن الثوري: «إذا لم يدخل بها فرق بينهما»

فكأنه أبطل خياره بالدخول بها، والله أعلم .

[١/٣١٣٢] [٣/٦٩ق-أ] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو معاوية، ثنا جميل - بفتح الجيم ابن زيد الطائي، عن زيد بن كعب قال: «تزوج رسول الله ﷺ امرأة من بني غفار، فلما دخل

(١) مسند أبي يعلى (٣/٢٢٨ رقم ١٦٦٦).

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٣) مسند أبي يعلى (٣/٢٢٨ رقم ١٦٦٧).

(٤) المطالب العالية (٢/١٥٦ رقم ١٥٨٥).

(٥) السنن الكبرى (٧/٢١٥).

بها ووضعت ثيابها رأى في كشحها بياض - يعني: البرص - فقال: البسي ثيابك، والحقي بأهلك»^(١)

[٢/٣١٣٢] قال: وثنا أبو معاوية، ثنا رجل، عن جميل بن زيد، عن زيد بن كعب «أن رسول الله ﷺ أمر لها بالصداق» .

[٣/٣١٣٢] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا مجاهد بن موسى الختلي، ثنا القاسم بن مالك، حدثني جميل بن زيد قال: صحبت شيخاً من الأنصار ذكر أن له صحبة يقال له: كعب بن زيد - أو زيد بن كعب - فحدثني «أن رسول الله ﷺ تزوج امرأة من بني غفار، فلما دخل عليها وقعد على الفراش ووضع يده، رأى بكشحها بياضاً، فقام عن الفراش ولبس ثوبه، وقال: ضمي عليك ثيابك. ولم يأخذ مما آتاه شيئاً» .

[٤/٣١٣٢] ورواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا القاسم بن مالك المزني أبو جعفر، حدثني ابن زيد قال: «صحت رجلاً من الأنصار...»^(٣) فذكره.

قلت: مدار هذا الحديث على جميل بن زيد، وهو ضعيف، قال ابن معين والنسائي: ليس بثقة. وقال البخاري: لم يصح حديثه. وقال ابن حبان: واه. وذكره الساجي والعقيلي في الضعفاء وقال أبو أحمد بن عدي: تفرد بهذا الحديث واضطرب الرواة عنه لهذا الحديث.

وقال البيهقي في سننه^(٤): فقبل عنه هكذا، وكذلك قال إسماعيل بن زكريا، عن جميل، عن ابن عمر بمعناه.

وقيل: عنه، عن سعيد بن زيد. قال: وكان من أصحاب النبي ﷺ وقيل: عنه عن عبد الله ابن كعب. وقيل: عنه، عن كعب بن زيد - أو زيد بن كعب.

[١/٣١٣٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا عبد الله بن عمر بن أبان، ثنا أبو بكر ابن عم حفص^(٦) بن غياث النخعي، عن جميل بن زيد الطائي، ثنا عبد الله بن عمر قال: «تزوج

(١) قال في المختصر (٥/٩٥ رقم ٣٧٤٥): رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف؛ لضعف جميل.

(٢) مسند أحمد (٣/٤٩٣).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣٠٠): رواه أحمد، وجميل ضعيف.

(٤) السنن الكبرى (٧/٢١٤) وزاد: قال البخاري: لم يصح حديثه.

(٥) (١٠/٦٣ رقم ٥٦٩٩).

(٦) في «الأصل»: عمر. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

النبي ﷺ امرأة من بني غفار، فلما دخلت عليه رأى بكشحها بياضاً فردّها، وقال: دلّستم عليّ^(١).

[٢/٣١٣٣] ورواه البيهقي في سننه^(٢): أبنا أبو سعد الماليني، أبنا أبو أحمد بن عدي، أبنا الحسن بن سفيان، ثنا عبدالله بن عمر، ثنا أبو بكر - يعني: النخعي - عن جميل بن زيد الطائي... فذكره.

[٣/٣١٣٣] قال^(٣): وأبنا أحمد بن محمد الماليني، أبنا أبو أحمد بن عدي، ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز، ثنا محمد بن جعفر الوركاني، ثنا القاسم بن غصن، عن جميل بن زيد، عن ابن عمر «أن النبي ﷺ تزوج امرأة من بني غفار، فلما أدخلت عليه رأى بكشحها بياضاً، فناء عنها، وقال: أرخي عليك. فخلى سبيلها، ولم يأخذ منها شيئاً»

قال أبو أحمد: جميل بن زيد تفرد بهذا الحديث واضطرب الرواة عنه لهذا الحديث.

الكشح والخصر ما يلي الخاصرة - قاله صاحب الغريب.

١٤ - باب استئثار اليتيمة

[١/٣١٣٤] قال مسدد: ثنا ابن أبي رواد، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه «أن النبي ﷺ استأذن اليتيمة في نفسها، وإذنها سكوتها».

[٢/٣١٣٤] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا يحيى بن آدم، عن يونس ابن أبي إسحاق، حدثني أبو بردة قال: قال أبو موسى: قال رسول الله ﷺ: «تستأمر اليتيمة في نفسها؛ فإن سكنت فقد [٣/٦٩ق-ب] أذنت، وإن أنكرت لم تنكح».

[٣/٣١٣٤] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا عبدالله بن عامر بن زرارة الحضرمي الكوفي - ثقة - ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «تستأمر اليتيمة في نفسها؛ فإن سكنت فقد أذنت، وإن أبت لم تكره»^(٦).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣٠٠): جميل ضعيف.

(٢) السنن الكبرى (٧/٢١٣-٢١٤).

(٣) السنن الكبرى (٧/٢١٤).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضاً (٤/١٣٨).

(٥) (١٣/٣١١) رقم (٧٣٢٧).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٨٠): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح.

- [٤/٣١٣٤] ورواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا وكيع، ثنا يونس بن أبي إسحاق ح .
- [٥/٣١٣٤] وثنا^(٢) [أبوقطن]^(٣) ثنا يونس بن أبي إسحاق . . . فذكر حديث أبي يعلى .
- [٦/٣١٣٤] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤): ثنا أبويعلى الموصلي . . . فذكره .
- [٧/٣١٣٤] ورواه البيهقي في سننه^(٥)، أبنا أبوعلي الروذباري، ثنا أبوالحسن علي بن محمد بن سختويه، ثنا إسحاق بن الحسن بن ميمون، ثنا أبونعيم، ثنا يونس - يعني: ابن أبي إسحاق - ثنا أبوبردة بن أبي موسى، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «تستأمر اليتيمة في نفسها؛ فإن سكتت فقد أذنت، وإن أنكرت لم تكره».
- له شاهد من حديث أبي هريرة؛ رواه ابن حبان في صحيحه^(٦) وأبوداود^(٧) والنسائي^(٨)، ورواه الدارقطني^(٩) والحاكم^(١٠) والبيهقي^(١١) من حديث ابن عمر، وابن حبان^(١٢) والحاكم والبيهقي^(١٣) من حديث ابن عباس .
- [٣١٣٥] وقال أبويعلى الموصلي^(١٤): ثنا عبدان، ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا يونس قال: «كان الحسن يكره أن يزوج اليتيم واليتيمة حتى يبلغا».

(١) مسند أحمد (٤/٣٩٤).

(٢) مسند أحمد (٤/٤١١).

(٣) في «الأصل»: إسحاق بن يونس . والمثبت من مسند أحمد، ولم أعرف إسحاق بن يونس هذا، ولم أجد له ترجمة في التهذيب ولا في تعجيل المنفعة، وأخشى أن يكون انتقال نظر من المؤلف، وأبوقطن هو عمرو بن الهيثم بن قطن، من رجال التهذيب .

(٤) (٩/٣٩٦-٣٩٧ رقم ٤٠٨٥).

(٥) السنن الكبرى (٧/١٢٠).

(٦) (٩/٣٩٢ رقم ٤٠٧٩).

(٧) (١/٢٣١ رقم ٢٠٩٣ - ٢٠٩٤).

(٨) (٦/٨٦ رقم ٣٢٦٧).

(٩) سنن الدارقطني (٣/٢٣١).

(١٠) المستدرک (٢/١٦٧).

(١١) السنن الكبرى (٧/١٢٠).

(١٢) (٩/٣٩٥-٣٩٦ رقم ٤٠٨٤).

(١٣) السنن الكبرى (٩/١١٨).

(١٤) المطالب العالية (٢/١٦٧ رقم ١٦١٤).

١٥ - باب فيمن عرض ابنته على من يتزوجها

وما جاء فيمن أذن في زواجها ثم أنكر

أو زوجها ويقول كنت لاعباً

[١/٣١٣٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا عبدالله بن بكر، عن سنان بن ربيعة الحضرمي، عن أنس رضي الله عنه «أن امرأة أتت رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، بنت لي كذا وكذا- فذكرت من حسنها وجمالها- [فأوثرك]^(٢) بها. قال: قد قبلتها. فلم تزل تمدحها حتى ذكرت أنها لم تصدع، ولم (تشك)^(٣) شيئاً قط. قال: لا حاجة لي في بنتك»^(٤).

[٢/٣١٣٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٣١٣٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) عبدالله بن محمد^(٧): ثنا قبيصة بن عقبة، عن يونس ابن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس قال: «كنت رديف رسول الله ﷺ وأعرابي معه ابنة له حسناء، فجعل الأعرابي يعرضها لرسول الله ﷺ رجاء أن يتزوجها. قال: فجعلت ألتفت إليها، وجعل رسول الله ﷺ يأخذ برأسي فيلويه».

[٣١٣٨] [٣/٧٠-١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): وثنا أبو أسامة، حدثني أبو فروة،

(١) المطالب العالية (٣/٩٠-٩١ رقم ١/٢٤٨٩).

(٢) في «الأصل»: فأوثرتك. والمثبت من المختصر والمطالب.

(٣) في المطالب تشك.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٩٤): رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجالهم ثقات.

(٥) (٧/٢٣٢ رقم ٤٢٣٤).

(٦) زاد في «الأصل»: «وثنا» بين شيبة وعبدالله، وهي زيادة مقحمة، وأبو بكر بن أبي شيبة هو عبدالله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان، يروي هذا الحديث عن قبيصة بن عقبة كما في المطالب، والمعجم الكبير للطبراني (١٨/٢٨٨ رقم ٧٤٠).

(٧) المطالب العالية (٢/١٦٥-١٦٦ رقم ١٦٠٨).

(٨) فرقه الحافظ في المطالب العالية (٢/١٢٥-١٢٦، ١٥٣، ٢٣٥ أرقام ١٤٩٠، ١٥٧٧، ١٧٧٧) وقد تقدم أيضاً في كتاب اللقطة في باب تعريف اللقطة برقم (٢٩٩٤) من هذا الكتاب.

حدثني عروة بن رويم اللخمي، عن أبي ثعلبة الخشني - (قال: لقيه وكلمه)^(١) - قال: «أتيت رسول الله ﷺ فسألته، فقال: (نوبية)^(٢). فقلت: يا رسول الله، (نوبية)^(٢) خير أو (نوبية) شر؟ قال: لا، بل خير، (نوبية)^(٢) خير. قلت: يا رسول الله، خرجت مع عم لي في سفر فأدركه الحفاء، فقال: [أعزني]^(٣) حذاءك. فقلت: لا أعيركها أو تزوجني ابتك. قال: قد زوجتك. قال: فلما أتينا أهلنا بعث إليّ حذائي وقال: لا امرأة لك عندي. فقال النبي ﷺ: دعها لا خير لك فيها. قال: يا نبي الله، نذرت أن أنحر ذودًا على صنم من أصنام الجاهلية قال: أوف بندرك، ولا تأثم بربك. ثم قال رسول الله ﷺ: لا، لا وفاء بنذر في معصية الله، ولا في قطيعة رحم، ولا فيما لا يملك. قال: قلت: يا رسول الله: الورق يوجد في القرية العامرة أو الطريق المأثي؟ فقال: عرفها حولاً؛ فإن جاء باغيها فادفعها إليه، وإلا فأحص وعاءها ووكاءها وعددها، ثم استمتع بها. قال: قلت: يا رسول الله، الورق يوجد في الأرض العادية؟ قال: فيها وفي الركاز الخمس. قال: قلت: يا رسول الله، كلبي المعلم أرسله فيصطاد فمته ما أدرك فأذكي، ومنه ما لا أدرك؟ قال: كل ما أمسك عليك كلبك المعلم. قال: قلت: يا نبي الله، قوسي أرمي بها فأصيب، فمته ما أذكي ومنه ما لا أدرك؟ قال: كل ما ردت عليك قوسك. قال: قلت: أرمي [بسهمي]^(٤) فيتوارى عني فأصيبه وفيه سهمي أعرفه ولا أذكره ليس به أثر سواه؟ قال: فإن لم تضله وأصبت فيه سهمك، تعرفه ولا تنكره، ليس به أثر سواه فكل، وإلا فلا تأكل. قال: قلت: يا نبي الله، الشاة توجد بأرض فلاة؟ قال: كلها؛ فإنها هي لك أو لأخيك أو للذئب. قال: قلت: يا نبي الله، البعير أو الناقة توجد في أرض الفلاة عليها الوعاء والسقاء؟ قال: دعها، ما لك ولها. قال: قلت: يا نبي الله، قدور المشركين نطبخ فيها؟ قال: لا [تطبخوا]^(٥) فيها. قلت: فإن احتجنا إليها فلم نجد منها بُدًّا؟ قال: فأرحضوها رحضًا حسنًا، ثم اطبخوا واكلوا»^(٦).

(١) في «المطالب: ولقيته وكلمته. وقد سبق تعليقا عليه في الحديث رقم (٢٩٩٤).

(٢) في «الأصل»: نوبية، والمثبت من المعجم الكبير للطبراني (٢٢/٢٢٦-٢٢٧ رقم ٥٩٧).

(٣) في «الأصل»: عزني. والمثبت من المطالب.

(٤) في «الأصل»: بسهمين. والمثبت من المعجم الكبير للطبراني.

(٥) في «الأصل»: تطبخون. والصواب ما أثبتناه.

(٦) قال في المختصر (٥/٤٠ رقم ٣٥٧٧): رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورجاله ثقات إلا أنه منقطع.

قلت: رواه الترمذي^(١) من طريق أبي قلابة وابن ماجه^(٢) عن علي بن محمد^(٣) عن أبي أسامة به باختصار.

[١/٣١٣٩] وقال أحمد بن منيع^(٤): ثنا أبو معاوية، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن عبادة بن الصامت قال: «كان الرجل على عهد رسول الله ﷺ يطلق امرأته ويقول: كنت لاعبًا، ويعتق مملوكه ويقول: [٣/٧ق-ب] كنت لاعبًا. ويزوج ابنته ويقول: كتب لاعبًا فقال رسول الله ﷺ ثلاث من قالهن لاعبًا كن جائزات عليه: العتاق، والطلاق، والنكاح. فأنزل الله في ذلك: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا﴾^(٥)».

[٢/٣١٣٩] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا بشر بن عمر، ثنا عبدالله بن لميعة، ثنا عبيدالله بن أبي جعفر^(٧)، عن عبادة بن الصامت «أن رسول الله ﷺ قال: «لا يجوز اللعب في ثلاث: الطلاق، والنكاح، والعتاق؛ فمن قالهن فقد وجبن».

١٦ - باب فيمن زوج ابنته وهي كارهة

[٣١٤٠] قال مسدد^(٨): ثنا يحيى، عن هشام بن أبي عبدالله، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة بن مهاجر - أو مهاجر بن عكرمة - المخزومي، عن عبدالله بن أبي بكر «أن رسول الله ﷺ فرق بين جارية بكر وبين زوجها، زَوَّجَهَا أَبُوهَا وهي كارهة. قال: وكان رسول الله ﷺ إذا زوج أحدًا من بناته أتى خدرها فقال: إن فلان يذكر فلانة».

[٣١٤١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد، أن القاسم ابن محمد أخبره، أن عبدالرحمن بن يزيد ومجمع بن يزيد الأنصاريين أخبراه «أن رجلا منهم يدعى: خذام أنكح ابنة له، فكرهت نكاح أبيها، فأتت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له، فردَّ عنها نكاح أبيها، فنكحت أبا لبابة بن عبدالمنذر. وذكر يحيى أنه بلغه أنها كانت ثيبًا».

(١) (١٠٩/٤-١١٠/٤) رقم (١٥٦٠)، (٤/٢٢٤-٢٢٥ رقم ١٧٩٦، ١٧٩٧) من طريق أبي قلابة، عن أبي

ثعلبة الخشني، ومن طريق أبي قلابة، عن أبي أسماء الرحي، عن أبي ثعلبة مختصرًا.

(٢) (٢/٨٣٧ رقم ٢٥٠٦).

(٣) زاد بعدها في «الأصل»: كلاهما. وهي زيادة مقحمة.

(٤) المطالب العالية (٢/٢١٢-٢١٣ رقم ١٧١٩/٢).

(٥) البقرة: ٢٣١.

(٦) البيهقي (١٦٢ رقم ٥٠١).

(٧) ضبب فوقها في «الأصل» مشيرًا للانقطاع بين عبيدالله وعبادة.

(٨) المطالب العالية (٢/١٦١ رقم ١٥٩٨).

هذا إسناد رجاله ثقات .

[٣١٤٢] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا سويد، ثنا يحيى بن زكريا، ثنا يحيى بن أبي أنيسة، عن نافع، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - «أن رجلا زوج بنته عنده، فكرهت ذلك، ففرق النبي ﷺ وقال: «أمروا النساء في أنفسهن»^(١).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يحيى بن أبي أنيسة.

١٧ - باب فيمن أراد أن يتزوج بيهودية

[١/٣١٤٣] قال مسدد^(٢): ثنا عيسى بن يونس، ثنا أبو بكر بن عبدالله بن أبي مريم، عن علي بن أبي طلحة قال: «أراد كعب بن مالك أن يتزوج يهودية، فسأل رسول الله ﷺ فنهاه وقال: إنها لا تحصنك».

[٢/٣١٤٣] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) قال: ثنا عيسى بن يونس، عن أبي بكر بن أبي مريم... فذكره.

قلت: علي بن أبي طلحة لم يسمع من كعب بن مالك؛ فروايته عنه مرسلة، قاله الدارقطني والبيهقي.

رواه أبو داود في المراسيل^(٤) من طريق أبي سبأ عتبة بن تميم، عن علي بن أبي طلحة... فذكره.

[٣/٣١٤٣] ورواه البيهقي في سننه^(٥): أبنا عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة، قال ثنا أبو الفضل محمد بن عبدالله الكرابيسي، أبنا أبو الفضل أحمد بن نجدة، ثنا سعيد بن منصور، ثنا عيسى بن يونس... فذكره، إلا أنه قال: «يهودية أو نصرانية».

(١) رواه أبو داود (٢/٢٣٢ رقم ٢٠٩٥) من طريق إسماعيل بن أمية، حدثني الثقة، عن ابن عمر مرفوعًا بلفظ: «أمروا النساء في بناتهن».

(٢) المطالب العالية (٢/٢٢٦ رقم ١/١٧٥٧)

(٣) مسند ابن أبي شيبة (١/٣٤٠ رقم ٥٠١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٦٧-٦٨ رقم ٨٨٠١) إلا أنه جعله من مسند كعب.

(٤) (١٨١ رقم ٢٠٦).

(٥) السنن الكبرى (٨/٢١٦).

١٨ - [٣/٧١-١] باب خطبة الرجل على خطبة أخيه

وما جاء في الأولياء

[٣١٤٤] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا عمران، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة قال: قال النبي ﷺ: «لا يزيد الرجل على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبته».

قلت: له شاهد من حديث أنس، رواه أبو يعلى الموصلي، وقد تقدم في كتاب البيوع.

[٣١٤٥] وقال مسدد^(٢): ثنا هشيم، ثنا يونس بن عبيد، عن الحسن والمغيرة، عن إبراهيم قال: «لا نكاح إلا بولي أو السلطان».

[٣١٤٦] قال^(٣): وثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا يونس بن عبيد قال: كان الحسن يقول: «لا نكاح إلا بولي».

[١/٣١٤٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا محمد بن عبد الرحمن بن [سهم]^(٥) الأنطاكي، ثنا بقية بن الوليد قال: ثنا مبشر بن عبيد، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تنكح النساء إلا من الأكفاء، ولا يزوجهن إلا الأولياء، ولا مهر دون عشرة دراهم»^(٦).

[٢/٣١٤٧] رواه ابن الجوزي في الموضوعات^(٧): أبنا إسماعيل بن أحمد، أبنا ابن مسعدة، أبنا حمزة، ثنا ابن عدي، أبنا أبو يعلى الموصلي... فذكره.

وقال: قال [أبو]^(٨) أحمد بن عدي: هذا الحديث مع اختلاف ألفاظه في المتون واختلاف إسناده باطل، لا يرويه إلا مبشر. قال أحمد بن حنبل: أحاديثه موضوعة كذب، ليس بشيء. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال الدارقطني: يضع

(١) (١٢٣ رقم ٩١٢).

(٢) المطالب العالية (٢/١٨٩ رقم ١٦٦٥).

(٣) المطالب العالية (٢/١٨٩ رقم ١٦٦٦).

(٤) (٧٢-٧٣ رقم ٢٠٩٤).

(٥) في «الأصل»: سهل. تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٨٥): رواه أبو يعلى، وفيه مبشر بن عبيد، وهو متروك.

(٧) الموضوعات (٢/٢٦٣).

(٨) سقطت من «الأصل» والصواب إثباتها، وأبو أحمد بن عدي هو عبد الله بن عدي بن عبد الله الحافظ المتقن صاحب الكامل في الضعفاء وكلامه هذا في الكامل (٦/٤١٨).

الحديث، يكذب. وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الموضوعات، لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل التعجب.

[٣١٤٨] قال^(١): وثنا أبو خيثمة، ثنا عباد، أبنا الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس «أن النبي ﷺ خطب ميمونة، وجعلت أمرها إلى العباس؛ فزوجها النبي ﷺ»^(٢).

١٩- باب ما جاء في ستر البيت والغناء

وإباحة الضرب بالدف وما لا [يستنكر]^(٣) من القول

[١/٣١٤٩] قال مسدد^(٤): ثنا بشر، ثنا عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن سالم بن عبدالله قال: «عرست في عهد أبي فاذن أبي الناس، فكان أبوأيوب فيمن آذنا، وقد ستروا بجناد^(٥) أخضر، فأقبل أبوأيوب فدخل وأبي قائم، فاطلع فرأى البيت مستراً بجناد أخضر، فقال: يا عبدالله، أتسترون الجدر؟! فقال أبي -واستحيى-: غلبتنا النساء، يا أبا أيوب. فقال: من خشيت أن تغلبه النساء فلم أخش أن تغلبك. ثم قال: لا أطعم لكم طعاماً، ولا أدخل لكم بيتاً. ثم خرج».

[٢/٣١٤٩] رواه البيهقي في سننه^(٦): من طريق ربيعة [عن^(٧) عطاء قال: «عرست ابناً لي فدعوت القاسم بن محمد، وعبيدالله بن عمر، فلما وقفا على الباب، رأى عبيدالله البيت قد ستر بالديباج، فرجع ودخل القاسم بن محمد، فقلت: والله لقد مقتني حين انصرف. فقلت: أصلحك الله، والله إن ذلك لشيء ما صنعته، وما هو إلا شيء صنعته النساء وغلبونا عليه. قال: فحدثني [٣/٧١ق-ب] أن عبدالله بن عمر زوج ابنه سالماً، فلما كان يوم عرسه، دعا عبدالله بن عمر ناساً فيهم أبوأيوب الأنصاري، فلما وقف على الباب، رأى أبوأيوب في البيت ستراً من قز، فقال: لقد فعلتموها يا أبا عبدالرحمن، قد سترتم الجدر! ثم انصرف».

(١) مسند أبي يعلى (٤/٣٦٤) رقم (٢٤٨١).

(٢) قال في المختصر (٥/٩٩) رقم (٣٧٦٠): رواه أبويعلى بسند فيه الحجاج بن أرطاة.

(٣) في «الأصل»: يستنكر، وهو تصحيف ظاهر، والمثبت من سنن البيهقي الكبرى (٧/٢٨٨) وعنه أخذ المؤلف عنوان الباب.

(٤) المطالب العالية (٣/١٢) رقم (٢٢٤١).

(٥) هو جنس من الأنباط أو الثياب يستر بها الجدران - النهاية (١/٣٠٦).

(٦) السنن الكبرى (٧/٢٧٢).

(٧) في «الأصل»: بن. تحريف، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي.

(وفي رواية . . « فذكره ») (١) .

[١/٣١٥٠] قال: وثنا خالد بن عبدالله، ثنا الأجلح، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله «أن عائشة زوجت امرأة كانت عندها، فأهدوها إلى زوجها، فقال رسول الله ﷺ: ألا أرسلتم معها من تقول: أتيناكم أتياناً فحيانا وحياكم؛ فإن الأنصار قوم غزل».

هذا إسناد حسن؛ لقصور الأجلح عن درجة الحفظ والإتقان.

[٢/٣١٥٠] رواه النسائي في الكبرى^(٢)، عن أحمد بن سليمان، عن يعلى بن عبيد، عن الأجلح . . . فذكره.

[٣/٣١٥٠] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يعلى بن عبيد . . . فذكره دون قوله: «فإن الأنصار قوم غزل».

وله شاهد من حديث ابن عباس؛ رواه ابن ماجه في سننه^(٣) بسند حسن كما أوضحته في الكلام على زوائد ابن ماجه.

ورواه البيهقي في سننه^(٤) من حديث عائشة.

[٣١٥١] قال مسدد^(٥): وثنا حماد بن زيد، عن هشام بن حسان «أن محمد بن سيرين كان يعجبه ضرب الدف عند الملاك»

له شاهد من حديث محمد بن حاطب؛ رواه أبو داود^(٦) والنسائي^(٧) وابن ماجه^(٨) في سننهم.

ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر من حديث عائشة، وسيأتي في الباب بعده.

[٣١٥٢] قال مسدد^(٩): وثنا حماد، عن أيوب [عن]^(١٠) ابن عمر «أن عمر رضي الله عنه

(١) كذا.

(٢) للسنن الكبرى (٣/٣٣٢ رقم ٥٥٦٦).

(٣) (١/٦١٢-٦١٣ رقم ١٩٠٠).

(٤) السنن الكبرى (٧/٢٨٨).

(٥) المطالب العالية (٢/٢٠٢ رقم ١٦٩٣).

(٦) لم يعز المزني في تحفة الأشراف (٨/٣٥٥ رقم ١١٢٢١) هذا الحديث لأبي داود، والله أعلم.

(٧) (٦/١٢٧ رقم ٣٣٦٩).

(٨) (١/٦١١ رقم ١٨٩٦).

(٩) المطالب العالية (٢/٢٠٢ رقم ١٦٩٢).

(١٠) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

كان إذا سمع صوتاً فزع منه، فإذا قيل: ختان أو عرس سكت» .

[١/٣١٥٣] وقال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن عامر بن سعد البجلي يقول: «شهدت ثابت بن وديعة وقرظة بن كعب الأنصاري في عرس وإذا غناء، فقال لهم في ذلك. فقال: إنه رخص في الغناء في العرس، والبكاء على الميت في غير نياحة»^(٢).

[٢/٣١٥٣] رواه أحمد بن منيع^(٣): ثنا أبوقطن، ثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن عامر بن سعد قال: «دخلت على عقبة بن عمرو وثابت بن [يزيد]^(٤) وقرظة بن كعب، وعندهم جوارٍ يغنين وريحان، قلت: تفعلون هذا؟! فقالوا: إنه رخص لنا في الغناء في العرس، والبكاء على الميت من غير نوح».

[٣/٣١٥٣] قال^(٥): وثنا حسين بن محمد، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عامر بن سعد قال: «دخلت على أبي مسعود، وقرظة بن كعب، وزيد بن ثابت^(٦) وعندهم جوارٍ يغنين بالدفوف...» فذكر مثل حديث أبي قطن.

٢٠ - [٣/٧٢-١] باب إعلان النكاح في المساجد

وما جاء في أي يوم يكون التزويج

[١/٣١٥٤] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر وأحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا عيسى بن ميمون، عن القاسم بن محمد، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «أعلنوا النكاح، واجعلوه في المساجد، واضربوا عليه بالدفوف، وليؤلم أحدكم ولو بشاة».

[٢/٣١٥٤] قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٧)، عن أحمد بن منيع به.

(١) (١٦٩ رقم ١٢٢١).

(٢) قال في المختصر (١٠١/٥ رقم ٣٧٦٥): رواه أبو داود الطيالسي، ورجاله ثقات.

(٣) المطالب العالية (٢/٢٠٢-٢٠٣ رقم ٢/١٦٩٤).

(٤) في «الأصل»: زيد. تحريف، والمثبت من المطالب، وهو ثابت بن وديعة، وقيل: ثابت بن يزيد ابن وديعة، من رجال التهذيب.

(٥) المطالب العالية (٢/٢٠٣ رقم ٣/١٦٩٤).

(٦) قال الحافظ ابن حجر في المطالب: كذا قال، والمحفوظ ثابت بن يزيد، وهو ثابت بن يزيد بن وديعة.

(٧) (٣/٣٨٩ رقم ١٠٨٩).

وقال: هذا حديث غريب، وعيسى بن ميمون يضعف في الحديث. انتهى.

ورواه ابن ماجه^(١): من طريق القاسم، عن عائشة دون قوله: «وليولم أحدكم ولو بشاة»
وقال ابن ماجه: «بالغريال» بدل «الدف».

[٣/٣١٥٤] ورواه البيهقي في سننه^(٢) بزيادة فقال: أخبرنا أبو طاهر الفقيه وأبوسعيد بن
أبي عمرو، قالا: نا أبو العباس الأصم، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا محمد بن جعفر، ثنا عيسى
ابن ميمون. . . فذكره بتامه وزاد: «فإذا خطب أحدكم امرأة وقد خضب بالسواد فليعلمها
ولا يغريها».

[٣١٥٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا محمد بن عمر، ثنا معاذ بن محمد،
عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله
ﷺ قال: «أعلنوا النكاح».

قال أبو عبدالله^(٣): يعني: إظهاره.

هذا إسناد ضعيف.

[٣١٥٦] وقال عبد بن حميد^(٤): ثنا مالك بن إسماعيل النهدي، ثنا مندل بن علي، ثنا
عبدالله بن مروان، عن نعمة، عن أبيه، عن ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:
«من شهد إمامك رجل مسلم فكأنما صام يومًا في سبيل الله - تعالى - واليوم بسبعائة».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مندل.

[٣١٥٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا عمرو بن حصين، ثنا يحيى بن العلاء، ثنا عبدالله
ابن عبدالرحمن، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: «يوم الأحد يوم غرس وبناء، ويوم
الاثنين يوم السفر، ويوم الثلاثاء يوم الدّم، ويوم الأربعاء يوم أخذ لا عطاء فيه، ويوم
الخميس يوم دخول على السلطان، ويوم الجمعة يوم تزويج وباءة»^(٦).

(١) (١/٦١١ رقم ١٨٩٥).

(٢) السنن الكبرى (٧/٢٩٠) وقال: عيسى بن ميمون ضعيف.

(٣) قال في المختصر (٥/١٠٢ رقم ٣٧٧١): يعني: محمد بن عمر الواقدي.

(٤) المنتخب (٢٦٩ رقم ٨٥٣) مطولا.

(٥) (٤/٤٧٩ رقم ٢٦١٢).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٨٥): رواه أبو يعلى، وفيه يحيى بن العلاء، وهو متروك.

٢١- باب الترغيب في وفاء الصداق

[١/٣١٥٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا أحمد بن عبدالله، ثنا هشيم، ثنا عبد الحميد ابن جعفر، ثنا الحسن بن محمد الأنصاري، عن رجل من النمر بن قاسط، عن صهيب بن سنان، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أصدق امرأة صداقًا، والله يعلم أنه لا يريد أداءه إليها فغرّها بالله، واستحلّ فرجها بالباطل، لقي الله يوم القيامة وهو زان، ومن دان دينًا والله يعلم أنه لا يريد أداءه إلى صاحبه، يخره بالله، واستحل ماله بالباطل، لقي الله يوم القيامة وهو سارق»^(٢).

[٢/٣١٥٨] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا عبدالله بن مطيع، ثنا هشيم... فذكره.

[٣/٣١٥٨] قال: وثنا إبراهيم بن محمد بن عرعة، عن يوسف بن محمد بن يزيد بن صيفي بن صهيب، ثنا عبد الحميد بن [٣/٧٢ق-ب] زياد بن صيفي بن صهيب، عن أبيه، عن جده قال: قال صهيب: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

[٤/٣١٥٨] قال: وثنا الحسن بن عمر بن شقيق بن أسماء الجرمي، ثنا جعفر بن سليمان، عن عمرو بن دينار، حدثني بعض ولد صهيب أنهم قالوا لأبيهم: «ما لك لا تحدثنا كما يحدث أصحاب رسول الله ﷺ؟ قال: أما إني قد سمعت كما سمعوا، ولكن يمنعني من الحديث حديث سمعته من رسول الله ﷺ سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار، ولكن سأحدثكم بحديث حفظه قلبي ووعاه سمعي، سمعت رسول الله ﷺ يقول: أيما رجل يتزوج امرأة ومن نيته أن يذهب بصداقها فهو زان حتى يموت، وأيما رجل باع رجلًا بيعة، ومن نيته أن يذهب بحقه فهو مختلس حتى يموت».

[٥/٣١٥٨] ورواه الطبراني في الكبير^(٣): ولفظه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أيما رجل تزوج امرأة ينوي أن لا يعطيها من صداقها شيئًا، مات يوم يموت وهو زان، وأيما رجل اشترى من رجل بيعًا ينوي ألا يعطيه من ثمنه شيئًا، مات يوم يموت وهو خائن، والخائن في النار».

(١) (١/٣٢٣ رقم ٤٨١) وتصحف هناك «الحسن» إلى «الحسين».

(٢) قال في المختصر (٥/١٠٢-١٠٣ رقم ٣٧٧٣): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى الموصلي بإسناد حسن.

(٣) المعجم الكبير (٨/٣٥ رقم ٧٣٠٢).

[٦/٣١٥٨] ورواه البيهقي في سننه^(١): أبنا علي بن محمد المقرئ، أبنا الحسن بن محمد بن إسحاق، ثنا يوسف بن يعقوب، أبنا أبو الربيع، ثنا هشيم... فذكر قصة الصداق حسب.

[٧/٣١٥٨] قلت: روى ابن ماجه^(٢) منه قصة الدين دون باقيه من طريق يوسف بن محمد بن صيفي بن صهيب الخير، حدثني عبد الحميد بن زياد بن صيفي بن صهيب، عن شعيب بن عمرو، عن صهيب الخير، عن النبي ﷺ.

وهو حديث حسن، كما بينته في الكلام على زوائد ابن ماجه.

ولما تقدم شاهد من حديث عبدالله بن عمر، رواه الحاكم وعنه البيهقي في سننه^(٣) ولفظه أن رسول الله ﷺ قال: «إن أعظم الذنوب عند الله -تعالى-: رجل تزوج امرأة فلما قضى حاجته منها طلقها وذهب بمهرها، ورجل استعمل رجلا فذهب بأجرته، ورجل يقتل دابته عبثاً».

٢٢- باب ما جاء في الإعانة على الزواج

[١/٣١٥٩] قال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا المبارك بن فضالة، عن أبي عمران الجوني - اسمه: عبد الملك بن حبيب - عن ربيعة بن كعب قال: «كنت أخدم النبي ﷺ فقال ذات يوم: يا ربيعة، ألا تتزوج؟ فقلت: يا رسول الله، والله ما عندي ما يقيم امرأة، وما أحب أن يشغلني عن خدمتك شيء». ثم قال يوماً آخر: يا ربيعة، ألا تتزوج؟ فقلت له مثل ذلك. قال: ثم قلت في نفسي: والله لرسول الله ﷺ [٣/٧٣-١] أعلم بما يصلحني من أمر دنياي وآخرتي، والله لئن قال لي رسول الله ﷺ الثالثة لأقولن: نعم. ثم قال الثالثة: يا ربيعة، ألا تتزوج؟ قلت: ليصنع رسول الله ﷺ ما شاء. قال: انطلق إلى آل فلان - ناس من الأنصار - فقل: إن رسول الله ﷺ أرسلني يُقرئ عليكم السلام، ويأمركم أن تزوجوني فلانة. فأتيتهم فقلت: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تزوجوني فلانة. فقالوا: مرحباً برسول الله ﷺ وبرسول رسول الله، والله لا يرجع رسول رسول الله ﷺ اليوم إلا بحاجته. قال: فزوجوني، وأكرموني، فأتيت رسول الله ﷺ فرأني كئيباً حزيباً، فقال: ما لك يا ربيعة؟!».

(١) السنن الكبرى (٧/٢٤٢).

(٢) (٢/٨٠٥ رقم ٢٤١٠).

(٣) السنن الكبرى (٧/٢٤١).

(٤) (١٦١-١٦٢ رقم ١١٧٣).

قلت: يا رسول الله، أتيت قومًا كرامًا، فأكرموني وزوجوني، وليس عندي ما أسوق لهم. فقال رسول الله ﷺ: يا بريدة الأسلمي، اجمع لي في وزن نواة من ذهب. فجمع لي منها، فقال: انطلق بهذا إليهم^(١). قال: فأتيتهم فقبلوا ذلك مني ورحبوا، فأتيت رسول الله ﷺ فرآني كثيرًا، فقال: ما لك يا بريدة؟! فقلت: يا رسول الله، أتيت قومًا كرامًا فقبلوا ذلك مني ورحبوا^(٢)، وليس عندي ما أولم به. فقال: يا بريدة، اجمعوا له في ثمن كبش. فجمعوا لي في ثمن كبش عظيم، ثم قال: ائت عائشة فقل لها: يقول رسول الله ﷺ: ادفعي إليه ذلك الطعام. فأتيتهما فقلت: دونك المكتل^(٣)، والله ما عندنا غيره. قال: فأخذته فأتيت به رسول الله ﷺ قال: انطلق بهذا إليهم فليصلح هذا عندكم خبزًا، ولينضج هذا عندهم لحمًا. فأتيتهم به فقالوا: أما الخبز فنحن نكفيكموه فاكفونا أنتم اللحم. فانطلقت بالكبش إلى أناس من^(٤) أصحابي، فتعاونوا عليه ففرغنا منه، فانطلقت [به، فأولمت]^(٥) فدعوت رسول الله ﷺ فأجابني^(٦).

[٢/٣١٥٩] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا يزيد بن هارون، ثنا مبارك بن فضالة، ثنا أبو عمران الجوني... فذكره بتمامه، وزاد في آخره: ثم إن رسول الله ﷺ أقطع أبا بكر أرضًا له فاختلفنا في [٣/٧٣-ب] عذوق، فقلت: هو في أرضي، وقال أبو بكر: هو في أرضي. فتنازعنا فقال لي أبو بكر كلمة كرهتها فندم، فأخبرني فقال لي: قل لي [كما]^(٧) قلت لك. قال: قلت: لا - وأبيت - لا أقول لك كما قلت لي. قال: إذا أتى رسول الله ﷺ قال: فأتى رسول الله ﷺ وتبعته، فجاءني قوم يتبعونني، فقالوا [لي]: رحمه الله أبا بكر، في أي شيء يستعدي عليك]^(٨) رسول الله [و]^(٨) هو الذي قال لك، وهو يأتي رسول الله ﷺ فيشكوا؟! قال: فالتفت إليهم فقلت: أتدرون من هذا؟ هذا الصديق، وذو شعبة المسلمين، ارجعوا لا يلتفت فيراكم فيظن أنكم إنما جئتم لتعينوني؛ فيغضب، فيأتي رسول الله ﷺ

- (١) كتب في هامش «الأصل» حاشية جاء فيها: زاد أحمد: فقل: هذا صداقها، فأتيتهم فقلت: هذا صداقها فقبلوه ورضوه، وقالوا: كثير طيب.
- (٢) حاشية: زاد أحمد: وقالوا: كثير طيب.
- (٣) حاشية: زاد أحمد: وفيه [تسعة] أصع شعيرًا، لا والله إن أصبح لنا طعام غيره.
- (٤) حاشية: زاد أحمد: من أسلم فذبخناه وسلخناه وطبخناه، فأصبح عندنا خبز ولحم فأولمت ودعوت رسول الله ﷺ.
- (٥) في «الأصل»: معه فأقبلت. والمثبت من مسند الطيالسي.
- (٦) قال في المختصر (٥/١٠٤ رقم ٣٧٧٧): رواه أبو داود الطيالسي بسند رجاله ثقات.
- (٧) في «الأصل»: كلما. والمثبت هو الصواب.
- (٨) من مسند أحمد (٤/٥٨).

فيخبره فيهلك ربعة. قال: فأتى رسول الله ﷺ فقال: إني قلت لربعة كلمة كرهتها، فقلت له. يقول لي مثلها قلت له فأبى: فقال لي رسول الله ﷺ: يا ربعة، ما لك وللصديق؟ قال: قلت: يا رسول الله، لا والله لا أقول كما قال لي. قال: أجل، لا تقول له كما قال لك، ولكن قل: غفر الله لك يا أبا بكر.

[٣/٣١٥٩] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم، ثنا المبارك - يعني: ابن فضالة - ثنا أبو عمران الجوني. . . فذكر حديث أبي يعلى الموصلي بتامه، بزيادة ألفاظ إلا أنه قال: «يا ربعة، رد عليّ مثلها حتى يكون قصاصاً. قال: قلت: لا أفعل. قال أبو بكر: لتقولن أو لأستعدين عليك رسول الله ﷺ قلت: ما أنا بفاعل. فرفض الأرض، وانطلق أبو بكر إلى النبي ﷺ وانطلقت أتلهه وأناس من أسلم، فقالوا: رحم الله أبابكر، في أي شيء يستعدي عليك رسول الله ﷺ وهو الذي قال لك ما قال؟! فقلت: أتدرون من هذا؟ هذا أبو بكر الصديق، هذا ثاني اثنين، وهذا ذو شبيبة المسلمين، إياكم لا يلتفت فيراكم تنصروني عليه فيغضب، فيأتي رسول الله ﷺ فيغضب لغضبه، فيغضب الله عز وجل - لغضبها، فيهلك ربعة. قالوا: ما تأمرنا؟ قال: ارجعوا. قال: فانطلق أبو بكر إلى رسول الله ﷺ فبعته وحدي حتى أتينا النبي ﷺ فحدثه الحديث كما كان، فرفع إليّ رأسه فقال: ربعة، ما لك وللصديق؟ قلت: يا رسول الله، كان كذا، كان كذا، قال لي كلمة كرهتها، فقال لي: قل كما قلت، حتى يكون قصاصاً فأبيت، فقال رسول الله ﷺ أجل، فلا ترد عليه، ولكن قل: غفر الله لك يا أبا بكر. فقلت: غفر الله لك يا أبا بكر. قال الحسن: فولى أبو بكر وهو يبكي»^(٢).

[٣١٦٠] وقال مسدد^(٣): ثنا عيسى، ثنا صالح بن أبي الأخضر، حدثني أبو عبيد - (صاحب)^(٤) سليمان بن عبد الملك - أن النبي ﷺ قال: «من زوج عبداً لله لا يزوجه إلا له، تَوَجَّهَ اللهُ تاجاً في الجنة يعرف به».

هذا إسناد ضعيف مرسل أو معضل.

[٣١٦١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا بشر بن سيحان، ثنا حلبس بن غالب، ثنا سفيان

(١) مسند أحمد (٤/٥٨).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٥٦-٢٥٧): رواه أحمد والطبراني، وفيه مبارك بن فضالة، وحديثه حسن، وبقيّة رجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) المطالب العالمة (٢/١٥٤ رقم ١٥٧٩).

(٤) في المطالب: حاجب.

(٥) (١١/١٨٦-١٨٥ رقم ٦٢٩٥).

الثوري، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إنني زوجت ابنتي وإني أحب أن تعينني بشيء. قال: ما عندي شيء، ولكن إذا كان [غداً]^(١) فائتني بقارورة واسعة الرأس وعود شجرة، وآية بيني وبينك أن تدق ناحية الباب. قال: فأتاه بقارورة واسعة الرأس وعود شجرة. قال: فجعل يسלט العرق من ذراعيه حتى امتلأت القارورة. قال: فخذها ومر ابنتك أن تغمس هذا العود وتطيب به. قال: فكانت إذا تطيبت به شم أهل المدينة رائحة ذلك الطيب، فسموا: بيت المتطيبين»^(٢).

هذا إسناد ضعيف، حلبس بن غالب الكلابي البصري - بفتح الحاء المهملة وتسكين اللام وفتح الموحدة - قال فيه الدارقطني: متروك. وقال ابن عدي: منكر الحديث. وأورد الذهبي هذا الحديث في كتاب الميزان من طريق ابن عدي، ثنا أبو يعلى الموصلي، قال الذهبي: هذا منكر جدا.

٢٣ - [٣/٧٤٤-١] باب خطبة الحاجة وما يقرأ فيها

[١/٣١٦٢] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا وهب بن بقية الواسطي، أبنا خالد، عن إسماعيل بن حماد بن أبي سليمان، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله^(٤) قال: «كان رسول الله ﷺ يعلمنا خطبة الحاجة فيقول: الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله».

قال أبو عبيدة^(٥): وسمعت من أبي موسى يقول: كان رسول الله ﷺ يقول: «إن شئت أن تصل خطبتك بأي من القرآن تقول: ﴿اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون﴾^(٦) ﴿اتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً﴾^(٧) ﴿اتقوا

(١) في «الأصل»: غد. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٥٥): رواه أبو يعلى، وفيه حلبس بن غالب، وهو متروك.

(٣) (١٣/١٨٥ رقم ٧٢٢١).

(٤) في الهامش حاشية: هو ابن قيس [أبو] موسى قلت: الظاهر أنه ابن مسعود، وأن أبا عبيدة روى حديثين أحدهما عن أبيه والآخر عن أبي موسى، والحديث مشهور بابن مسعود، وصرح الهيثمي في المجمع به، والله أعلم.

(٥) في «الأصل»: عبيد. خطأ، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) آل عمران: ١٠٢.

(٧) النساء: ١.

الله وقولوا قولاً سديداً يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً»^(١) أما بعد. ثم تكلم [حاجتك]^(٢)»^(٣).

[٢/٣١٦٢] قلت: رواه النسائي في اليوم والليلة^(٤): عن زكريا بن يحيى، عن وهب بن بقية به.

وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود؛ رواه أصحاب السنن الأربعة^(٥).

قال المزي في الأطراف: المحفوظ حديث أبي عبيدة، عن أبيه - يعني: عبدالله بن مسعود.

٢٤- باب ما جاء في التستر عند الجماع وتركه

[١/٣١٦٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا مالك بن إسماعيل، ثنا مندل، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتى أحدكم أهله فليستتر، ولا يتجردان تجرد [العيرين]^(٧)»^(٨).

[٢/٣١٦٣] رواه البزار^(٩): ثنا أحمد بن إسحاق الأهوازي، ثنا أبو غسان، ثنا مندل بن علي، عن الأعمش... فذكره.

قال البزار: لا نعلمه رواه عن الأعمش هكذا إلا مندل وأخطأ فيه، وذكر شريك أنه كان هو ومندل عند [٣/٧٤ق-٧٤ب] الأعمش وعنده عاصم الأحول، فحدث عاصم الأحول، عن أبي قلابة بهذا الحديث مرسلًا.

(١) الأحزاب: ٧٠-٧١.

(٢) في «الأصل»: بحاجته. والثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٨٨): رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط والكبير باختصار، ورجاله ثقات، وحديث أبي موسى متصل، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

(٤) السنن الكبرى (٦/١٢٧) رقم (١٠٣٢٦).

(٥) أبوداود (٢/٢٤٥) رقم (٢١١٨)، والترمذي (٣/٤٠٤) رقم (١١٠٥)، والنسائي (٣/١٠٥) وابن ماجه (١/٦٠٩) رقم (١٨٩٢).

(٦) (١/٢٢٦) رقم (٣٣٥).

(٧) في «الأصل»: العيران. والثبت من مسند ابن أبي شيبة والبحر الزخار، وهو الصواب.

(٨) قال في المختصر (٥/١٠٦) رقم (٣٧٨١): رواه أبو بكر بن أبي شيبة والبزار والبيهقي بسند ضعيف؛ لضعف مندل بن علي.

وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢٩٣): رواه البزار والطبراني، وفيه مندل بن علي، وهو ضعيف، وقد وثق، وقال البزار: أخطأ مندل في رفعه، والصواب أنه مرسل وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٩) البحر الزخار (٥/١١٨) رقم (١٧٠١).

[٣/٣١٦٣] ورواه البيهقي في سننه^(١): أبنا أبونصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة، أبنا أبو علي حامد بن محمد الرفاء (أبنا علي بن عبدالعزيز)^(٢) ثنا أبو غسان، ثنا مندل بن علي... فذكره مرفوعًا.

وقال: تفرد به مندل بن علي وليس بالقوي، وهو وإن لم يكن ثابتًا فمحمود في الأخلاق.

قال الشافعي رضي الله عنه: وأكره أن يطأها والأخرى تنظر؛ لأنه ليس من التستر، ولا محمود للأخلاق، ولا يشبه العشرة بالمعروف، وقد أمر أن يعاشرها بالمعروف. وقال أبو عبيد: في حديث الحسن في الرجل يجامع المرأة والأخرى تسمع قال: كانوا يكرهون الوجد - وهو الصوت الخفي - قال البيهقي: وقد روي في مثل هذا من الكراهة ما هو أشد منه، وهو في بعض [طرق]^(٣) الحديث حتى الصبي في المهدي.

قلت: ولحديث ابن مسعود هذا شاهد من حديث عتبة بن عبد السلمي؛ رواه ابن ماجه في سننه^(٤) بسند ضعيف، كما بينته في الكلام على زوائد ابن ماجه.

[٣١٦٤] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا إسماعيل بن أبي إسماعيل، ثنا إسماعيل بن عياش، عن عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، عن سعد بن مسعود الكندي «أن عثمان بن مظعون أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني لا أحب أن أنظر إلى عورة امرأتي، ولا ترى ذلك مني. فقال رسول الله ﷺ: ولم ذاك؟ إن الله جعلك لباسًا لها وجعلها لباسًا لك، وأنا أرى ذلك من أهلي ويروونه مني. قال: فمن يعدل برسول الله ﷺ ثم ولي فقال رسول الله ﷺ: إن ابن مظعون حيٌّ ستير».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبدالرحمن الأفرقي، وقد ورد بسند ضعيف ما يخالف هذا الحديث عن عائشة قالت: «ما نظرت - أو ما رأيت - فرج رسول الله ﷺ قط» رواه الطبراني في المعجم الصغير^(٦)، والترمذي في الشمائل^(٧) وأبو بكر بن أبي شيبة في مسنده وعنه

(١) السنن الكبرى (١٩٣/٧).

(٢) تكررت في «الأصل».

(٣) من السنن الكبرى.

(٤) (١/٦١٨-٦١٩ رقم ١٩٢١).

(٥) البغية (١٥٩ رقم ٤٩٠).

(٦) المعجم الصغير (١/٥٣).

(٧) (٢٨٣ رقم ٣٤٢).

ابن ماجه في سننه^(١) ورواه الحاكم في المستدرک، وعنه البيهقي في سننه^(٢).

٢٥ - [٣٣/٧٥-] باب في إتيان الرجل أهله وتركه

[٣١٦٥] قال أبوداود الطيالسي^(٣): ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، سمع أبا البخترى، يحدث «أن رسول الله ﷺ قال في أشياء يؤجر فيها الرجل حتى في غشيانه أهله، فقيل: يا رسول الله، كيف وهي شهوته يقضيها؟! قال: أرأيتم لو كان في حرام أليس كان يوزر؟ قالوا: بلى. قال: فكذلك يؤجر».

لم يرفعه شعبة، وقال الأعمش: عن عمرو، عن أبي البخترى، عن أبي ذر. قلت: حديث أبي ذر هذا رواه ابن حبان في صحيحه^(٤): ثنا ابن سلم، ثنا حرملة، ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن سعيد بن أبي هلال حدثه، عن أبي سعيد مولى المهري، عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال: «لك في جماع زوجتك أجر. فقيل: يا رسول الله، في شهوته يكون أجر؟! قال: نعم، أرأيتم لو كان لك ولد قد أدرك، ثم مات أكنت محتسبه؟ قال: نعم. قال: أنت كنت خلقتة؟ قال: بل الله خلقه، قال: أنت كنت هديته؟ قال: بل الله هداه. قال: أنت كنت ترزقه؟ قال: بل الله كان يرزقه قال رسول الله ﷺ: ضعه في حلاله وأقرره؛ فإن شاء الله أحياه وإن شاء أماته، ولك أجر».

[٣١٦٦] وقال مسدد^(٥): ثنا حماد بن زيد، ثنا فضيل بن مسرة، عن أبي حريز، عن الحكم «أن امرأة من طي من بني سننيس يقال لها: أم (نعل)^(٦) أتت عليًا وزوجها معها، فقالت: إن زوجها لا يأتيها، وإنها امرأة تريد الولد. فقال الرجل: أما ترى ما عليها من نعمة؟ - قال: وهي في هيئة حسنة- فقال له: ولا من السحر حيث يتحرك من الشيخ. قال: ولا من السحر: قال: هلكت وأهلك. وأقبل عليها فقال لها: اصبري حتى يفرج عنه».

(١) (١/٢١٧ رقم ٦٦٢).

(٢) السنن الكبرى (٧/٩٤).

(٣) (٦٤ رقم ٤٧١).

(٤) (٩/٥٠٣ رقم ٤١٩٢).

(٥) المطالب العالية (٢/١٨٨ رقم ١٦٦٢).

(٦) في المطالب: بعل. وفي نسخة «ك»: بعل.

٢٦ - باب أدب الجماع

[٣١٦٧] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا الوليد بن شجاع أبوهمام وعلي بن الحسين الخواص قالا: حدثني بقية، حدثني [عثمان]^(٢) بن زفر، عن ابن جريج، [عمن]^(٣) سمع أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا جامع أحدكم أهله فليصدقها؛ فإن سبقها فلا يعجلها»^(٤).

[٣١٦٨] قال^(٥): وثنا أبوهمام، ثنا عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد، عن ابن جريج، عن حدثه، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ [٣/٧٥-ب] «إذا جامع أحدكم أهله فليصدقها، ثم إذا قضى حاجته قبل أن تقضي فلا يعجلها حتى تقضي حاجتها».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

وقد تقدم بسند ضعيف ضمن حديث علي بن أبي طالب الطويل في كتاب الوصايا: «يا علي، ولا تجامع امرأتك في نصف الشهر، ولا عند غرة الهلال، أما رأيت المجانين يصرعون فيها كثيرًا».

٢٧ - باب ما يكره من ذكر الرجل إصابته أهله

[١/٣١٦٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا دراج أبوالمسمع، أن أبا الهيثم حدثه، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ أنه قال «الشَّيْءُ حَرَامٌ»^(٧).

[٢/٣١٦٩] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٨) قال: ثنا الحسن بن موسى... فذكره.

[٣/٣١٦٩] ورواه البزار^(٩): ثنا روح بن حاتم، ثنا مهدي بن عيسى، ثنا عباد بن عباد

(١) (٢٠٨/٧ رقم ٤٢٠٠).

(٢) في «الأصل»: تميم. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) في «الأصل»: عن ابن. ثم يباض، وضرب فوقها، والمثبت من مسند أبي يعلى، ومثله في المطالب (١٧٢/٢ رقم ١/١٦٢٣) وسيأتي في الذي يليه.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢٩٥/٤): رواه أبو يعلى، وفيه راوٍ لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

(٥) مسند أبي يعلى (٢٠٨/٧ رقم ٤٢٠١).

(٦) (٥٢٩/٢ رقم ١٣٩٦) وزاد بعده: قال ابن لهيعة: يعني: الذي يفتخر بالجماع.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢٩٥/٤): رواه أبو يعلى، وفيه دراج، وثقه ابن معين، وضعفه جماعة.

(٨) مسند أحمد (٢٩/٣).

(٩) مختصر زوائد البزار (٥٨٠/١ رقم ١٠٢٩).

المهليبي، ثنا سعيد بن يزيد أبوسلمة، عن [أبي نضرة]^(١) عن أبي سعيد - هو الخدري - عن النبي ﷺ قال: «ألا عسى أحدكم أن يخلو بأهله، يغلق باباً ثم يرخي سترأ، ثم يقضي حاجته، ثم إذا خرج حدث أصحابه بذلك، ألا عسى إحداكن أن تغلق بابها وترخي سترها، فإذا قضت حاجتها حدثت صواحبها. فقالت امرأة سفعاء الخدين: يا رسول الله، إنهن ليفعلن، وإنهم ليفعلون. قال: فلا تفعلوا؛ فإن مثل ذلك مثل شيطان لقي شيطانة على قارعة الطريق فقضى حاجته منها، ثم انصرف وتركها»^(٢).

قال البزار: لا نعلمه عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد، وأبوسلمة ثقة، ومهدي واسطي لا بأس به.

[٤/٣١٦٩] ورواه البيهقي في سننه^(٣): أبنا أبو[الحسين]^(٤) بن بشران، أبنا أبوعمرو بن السماك، ثنا حنبل بن إسحاق، أبنا أحمد بن عيسى المصري، ثنا عبدالله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي السمع . . . فذكر حديث أبي يعلى الموصلي.

قال حنبل: قال أحمد بن حنبل: ابن لهيعة يقول: الشيع يعنى: المفاخرة بالجماع. قال: وقال ابن وهب: السباع يريد [جلود]^(٥) السباع.

[٣/٧٦-٧٦] قلت: ولحديث أبي سعيد هذا شاهد من حديث أبي هريرة؛ رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده وأبوداود^(٦) والترمذي^(٧) والنسائي^(٨)، ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٩) من حديث أسماء بنت يزيد.

السباع - [بالسين]^(١٠) المهملة بعدها باء موحدة - هو المشهور، وقيل: بالشين المعجمة^(١١).

-
- (١) في «الأصل»: العرة. والمثبت من مختصر زوائد البزار، وهو الصواب.
 - (٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٩٤): رواه البزار، عن روح بن حاتم وهو ضعيف، وبقي رجاله ثقات.
 - (٣) السنن الكبرى (٧/١٩٤).
 - (٤) في «الأصل»: الحسن. تحريف، والمثبت من السنن الكبرى.
 - (٥) في «الأصل»: جلوس. تحريف، والمثبت من السنن الكبرى.
 - (٦) (٢/٢٥٢-٢٥٤ رقم ٢١٧٤، ٤/٤٠ رقم ٤٠١٩).
 - (٧) (٥/٩٩ رقم ٢٧٨٧) وليس فيه موضع الشاهد.
 - (٨) (٨/١٥١ رقم ٥١١٧، ٥١١٨) وليس فيه موضع الشاهد.
 - (٩) مسند أحمد (٦/٤٥٦).
 - (١٠) في «الأصل»: السين. والمثبت هو الصواب.
 - (١١) ثم بعدها ياء بمثناة من أسفل، وانظر النهاية في غريب الحديث (٢/٥٥ مادة: شيع).

٢٨ - باب الجنب يتوضأ

كلما أراد إتيان واحدة أو أراد العود

[١/٣١٧٠] قال مسدد^(١): ثنا [معتمر]^(٢) عن ليث، عن عاصم، عن [أبي]^(٣) المستهل، عن عمر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتى أحدكم أهله فأراد أن يعود فليغسل فرجه».

[٢/٣١٧٠] رواه إسحاق بن راهويه^(٤): أبنا المعتمر بن سليمان، عن ليث بن أبي سليم... فذكره.

[٣/٣١٧٠] ورواه أبويعلى الموصلي^(٥): ثنا [عبيدالله]^(٦) ثنا معتمر بن سليمان، عن ليث، عن عاصم، عن أبي المستهل... فذكره.

قلت: مدار إسناده حديث عمر هذا على ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف، لكن المتن له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رواه مسلم^(٧) وأصحاب السنن الأربعة^(٨)، ولفظه: «إذا أتى أحدكم أهله ثم بدا له أن يعاود فليتوضأ بينهما وضوءاً».

ورواه البيهقي في سننه^(٩) وزاد: «فإنه أنشط له» ولهذا الزيادة شاهد من حديث أبي رافع، رواه أبو داود^(١٠) والنسائي^(١١) وابن ماجه^(١٢) وغيرهم.

(١) المطالب العالية (١/١١١) رقم ١/١٩٠.

(٢) في «الأصل»: معمر. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وسيأتي في الإسنادين بعده على الصواب.

(٣) سقطت من «الأصل» والصواب إثباتها، وأبوالمستهل له ترجمة في الثقات (٥/٢٧١) وذكر له هذا

الحديث، وسيأتي في إسناده أبي يعلى على الصواب.

(٤) المطالب العالية (١/١١١) رقم ١/١٩٠.

(٥) المقصد العلي (١/٣٤٣) رقم ٧٧٧.

(٦) في «الأصل»: عبدالله. والمثبت من المقصد العلي.

(٧) (١/٢٤٩) رقم ٣٠٨.

(٨) أبو داود (١/٥٦) رقم ٢٢٠) والترمذي (١/٢٦١) رقم ١٤١) والنسائي (١/١٤٢) رقم ٢٦٢) وابن

ماجه (١/١٩٣) رقم ٥٨٧).

(٩) السنن الكبرى (٧/١٩٢).

(١٠) (١/٥٦) رقم ٢١٩).

(١١) السنن الكبرى (٥/٣٢٩) رقم ٩٠٣٥).

(١٢) (١/١٩٤) رقم ٥٩١).

ورواه البيهقي في سنته^(١) بسند ضعيف من حديث ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتيت أهلك فأردت أن تعود فتوضأ وضوءك للصلاة».

٢٩- باب ما جاء في المرأة المسوفة والمفسلة

[٣١٧١] قال أحمد بن منيع^(٢): ثنا علي بن ثابت الجزري، عن جعفر بن ميسرة، عن أبيه، عن ابن عمر يرفع الحديث قال: «لعن الله المسوفات. قيل: وما المسوفات؟! قال: الرجل يدعو امرأته إلى فراشه فتقول: سوف سوف. حتى تغلبه عينه».

[٣١٧٢] وبه قال^(٣): قال رسول الله ﷺ: «لا يحل لامرأة أن تنام حتى تعرض نفسها على زوجها. قال: وكيف [٣/٧٦-ب] تعرض نفسها على زوجها؟! قال: تخلع ثيابها وتدخل معه في لحافه فتلزق جلدها بجلده؛ فإن فعلت فقد عرضت».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف جعفر بن ميسرة.

[٣١٧٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا هاشم بن الحارث، ثنا محمد بن ربيعة الكوفي، عن يحيى بن العلاء الرازي، عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «لعن رسول الله ﷺ المسوفة والمفسلة، فأما المسوفة فالتي إذا أرادها زوجها قالت: سوف الآن. وأما المفسلة التي إذا أرادها زوجها قالت: إني حائض. وليست بحائض»^(٥).

هذا إسناد ضعيف، يحيى بن العلاء الرازي متروك.

٣٠- باب النهي عن إتيان المرأة في دبرها

[٣١٧٤] قال أبو داود الطيالسي^(٦): ثنا همام، عن قتادة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «تلك اللوطية الصغرى - يعني: إتيان المرأة في دبرها»^(٧).

(١) السنن الكبرى (١٩٢/٧).

(٢) المطالب العلية (١٧١/٢-١٧٢ رقم ١/١٦٢١).

(٣) المطالب العلية (١٧٢/٢ رقم ٢/١٦٢١).

(٤) (٣٥٤/١١ رقم ٦٤٦٧).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٩٦/٤): رواه أبو يعلى، وفيه يحيى بن العلاء، وهو ضعيف متروك.

(٦) (٢٩٩ رقم ٢٢٦٦).

(٧) قال في المختصر (١١٠/٥): رواه أبو داود الطيالسي والنسائي في الكبرى بسند رجاله

ثقات، وأحمد بن حنبل والبخاري بسند الصحيح.

هذا إسناد رجاله ثقات، رواه النسائي في الكبرى^(١) من طريق ابن مهدي، عن همام به.

[٣١٧٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا الخليل بن زكريا، ثنا عمرو بن عبيد، ثنا الحسن بن أبي الحسن، عن سمرة بن جندب قال: «نهى رسول الله ﷺ أن تؤتى النساء في أعجازهن. قال الحسن بن أبي الحسن: وهل يفعل ذلك إلا كل أحمق فاجر»^(٣).

[٣١٧٦] قال الحارث^(٤): وثنا [الخليل]^(٥) بن زكريا، ثنا عمرو بن عبيد، ثنا الحسن بن أبي الحسن، عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «محاشى النساء عليكم حرام».

[١/٣١٧٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، ثنا عثمان بن اليان، عن زمعة بن صالح، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن عبدالله بن الهاد، عن عمر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «استحيوا؛ فإن الله لا يستحيي من الحق، لا تأتوا النساء في أدبارهن»^(٧).

[٢/٣١٧٧] رواه البزار في مسنده^(٨): ثنا محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التستري، ثنا عثمان بن اليان، ثنا زمعة بن صالح، عن سلمة بن وهرام، عن طاوس... فذكره.

قال البزار: لا يروى عن عمر إلا من هذا الوجه.

(١) (١) (٣٢٠/٥) رقم ٨٩٩٧.

(٢) البغية (١٥٩ رقم ٤٩٢).

(٣) قال في المختصر (١١٠/٥) رقم ٣٧٩٤: رواه الحارث بن أبي أسامة عن الخليل بن زكريا وهو ضعيف.

(٤) البغية (١٥٩ رقم ٤٩١).

(٥) في «الأصل»: محمد. والمثبت من البغية، وهو الصواب، وقد رواه الحافظ في المطالب (١٧٤/٢) -

١٧٥ رقم ١٦٣١) وقد ذكره عقب الحديث الذي سبق هذا فقال: وبه عن الحسن - يعني: أن

الإسنادين عن الحسن واحد.

(٦) المقصد العلي (٣٤٤/١) رقم ٧٧٩) وقد تحرف عنده «اليان» إلى «التار».

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢٩٨/٤ - ٢٩٩): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والبزار، ورجال أبي

يعلى رجال الصحيح خلا يعلى - كذا - ابن اليان، وهو ثقة.

(٨) البحر الزخار (٤٧٤/١) رقم ٣٣٩) ومختصر زوائد البزار (٥٨٣/١) رقم ١٠٣٥) وقال: الحافظ ابن

حجر: قال الشيخ - يعني الهيثمي - : رجاله رجال الصحيح. قلت: إنما أخرج مسلم لسلمة وزمعة

متابعة، وإلا فهما ضعيفان، والحديث منكر لا يصح من وجه، كما صرح بذلك البخاري والبزار

والنسائي وغير واحد.

قلت: قال شيخنا أبو الحسن الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. وليس كما زعم؛ فإنما أخرج مسلم لسلمة وزمعة متابعة وإلا فهما ضعيفان، والحديث منكر لا يصح من وجه، كما صرح به البخاري والبزار والنسائي وغيرهم.

٣١- [٣/٧٧-] باب ثواب المرأة إذا حملت ووضعت

[٣١٧٨] قال عبد بن حميد^(١): ثنا يعمر بن [بشر]^(٢)، ثنا ابن المبارك ثنا قيس بن الربيع، عن أبي هاشم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: أراه عن النبي ﷺ - قال: «إن للمرأة في حملها إلى وضعها إلى فصالها من الأجر كالمشحط في سبيل الله؛ فإن هلكت فيها بين ذلك فلها أجر شهيد».

[٣١٧٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا وهب، أبنا خالد، عن حسين، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال: «من تسعة وتسعين^(٤) امرأة واحدة في الجنة، وبقيتهن في النار، فاشتد ذلك على من حضر رسول الله ﷺ من (المهاجرين)^(٥) فقال رسول الله ﷺ: إن المسلمة إذا حملت فإن لها أجر القائم الصائم المحرم المجاهد في سبيل الله؛ فإذا وضعت فإن لها في أول رضعة أجر حياة نسمة».

قلت: أورد ابن الجوزي هذا المتن وما قبله في كتاب الموضوعات^(٦) من حديث أبي هريرة وأنس، وقال: لا أصل لهذا الحديث.

٣٢- باب عشرة النساء

[١/٣١٨٠] قال مسدد: ثنا يحيى، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وخيارهم، وخيارهم، (خيارهم)^(٧) لنسائهم».

(١) المنتخب (٢/٢٣٣ رقم ١٧٧٥).

(٢) في «الأصل»: بشير. تصحيف، والثبت من المنتخب، وهو الصواب، ويعمر بن بشر له ترجمة في الثقات (٢٩١/٩) وتاريخ بغداد (١٤/٣٥٧) وغيرهما.

(٣) (٤/٣٤٥ رقم ٢٤٦٠).

(٤) زاد بعدها في «الأصل»: وتسعين مائة. وهي زيادة مقحمة.

(٥) كذا، ومثله في المختصر ومسند أبي يعلى، وفي نسخة من المطالب: المهاجرات. وهو الأليق للسياق، وانظر المطالب العالية (٢/٢٣٤ رقم ١٧٧٦).

(٦) (٢/٢٧٤).

(٧) كررت بالأصل ووضع فوقها علامة «صح».

هذا إسناد صحيح .

[٢/٣١٨٠] رواه أبو داود في سننه^(١)، عن أحمد بن حنبل، عن يحيى بن سعيد القطان... فذكره. دون قوله: «وخيارهم...» إلى آخره.

[٣/٣١٨٠] ورواه البزار في مسنده^(٢): ثنا الحسن بن قزعة، ثنا يزيد بن زريع، ثنا محمد ابن عمرو... فذكره بلفظ: «خيركم خيركم لنسائهم»^(٣).

[٤/٣١٨٠] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤): أبنا عمران بن موسى بن مجاشع، ثنا عثمان ابن أبي شيبة، ثنا خالد بن مخلد، ثنا سليمان بن بلال، أخبرني عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبدالله بن حنطب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا، وخيارهم خيارهم لنسائهم»^(٥).

[٣/٧٧ب] وله شاهد من حديث عائشة رواه ابن حبان في صحيحه^(٦).

ورواه ابن ماجه في سننه^(٧) من حديث عبدالله بن مسعود، ومن حديث ابن عباس.

[١/٣١٨١] وقال إسحاق بن راهويه^(٨): قلت لأبي أسامة: أحدثكم أبوطلق، عن

(١) (١/٤) ٢١٩ رقم (٤٦٨٢).

(٢) مختصر زوائد البزار (١/٥٨٤ رقم ١٠٣٨).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣٠٣): رواه البزار، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وقد وثق، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(٤) كذا ذكر المؤلف إسناد ابن حبان تبعًا لشيخه الهيثمي في موارد الظمان (١/٥٦٣ رقم ١٣١١) وهو وهم، فإن ابن حبان يروي بهذا الإسناد حديثًا عن عائشة مرفوعًا «إن المؤمن ليدرك بخلقه درجة الصائم القائم» (٢/٢٢٨ - ٢٢٩ رقم ٤٨٠ - الإحسان) وأما حديث أبي هريرة بهذا المتن؛ فقد رواه ابن حبان بإسنادين له، عن أبي هريرة (٢/٢٢٧ رقم ٤٧٩، ٩/٤٨٣ رقم ٤١٧٦) وانظر موارد الظمان (٢/٨٦٠ رقم ١٩٢٦، ١٩٢٧).

(٥) بعدها طمس في «الأصل» وزاد في المختصر (٥/١١٢) بعدها: ورواه الترمذي وصححه بلفظ «أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا، وخياركم خياركم لأهلهم».

ورواه الحاكم دون قوله: «وخياركم خياركم لأهلهم» والبيهقي إلا أنه قال: «وخياركم خياركم لنسائهم».

(٦) (٩/٤٨٤ رقم ٤١٧٧).

(٧) (١/٦٣٦ رقم ١٩٧٧، ١٩٧٨) من حديث ابن عباس وابن عمرو.

(٨) المطالب العالية (٢/١٦٩ رقم ١/١٦١٧).

حنظلة، حدثني أبي، عن أوس بن ثريب [التغليبي] ^(١) قال: «أكرت جرير بن عبد الله في الحج فقدم على عمر، فسأله عن أشياء، فكان فيما سأله قال: كيف وجدت نساءك؟ قال: يا أمير المؤمنين، ما أستطيع أن أقبل امرأة منهن في غير يومها إلا اهتمتني، وما خرجت لحاجة إلا قالت: كنت عند فلانة، كنت عند فلانة. فقال عمر - رضي الله عنه -: إن كثيراً منهن لا يؤمن بالله ولا يؤمن للمؤمنين، ولعل [أحدًا] ^(٢) ما يكون في حاجة لبعضهن أو يأتي السوق فيشتري الحاجة لبعضهن فتنهمه. فقال ابن مسعود: يا أمير المؤمنين، أما علمت أن إبراهيم خليل الرحمن شكأ إلى الله ذريبًا في خلق سارة. فقال له: إن المرأة كالضلع، إن تركتها اعوجت، وإن قومتها كسرت، فاستمتع بها على ما فيها. فضرب عمر بين كتفي ابن مسعود، وقال: لقد جعل الله في قلبك يا ابن مسعود العلم غير قليل؟». فأقر به أبو أسامة وقال: نعم.

[٣١٨١/٢] قال إسحاق بن راهويه ^(٣): وأبنا المخزومي، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا أبو طلق، حدثني [أبي] ^(٤) حنظلة بن نعيم، حدثني ثريب - أو ابن [ثريب] ^(٥) - قال: «أكرت في الحج، فدخلت المسجد، فإذا عمر بن الخطاب قاعد وجرير بن عبد الله في ناس، فقال عمر لجرير... فذكر مثله سواء، وقال: «درأ في خلق سارة».

[٣١٨١/٣] قال ^(٦): وثنا سفيان بن عيينة، عن الركين وأبي طلق، عن رجل، عن جرير - يزيد أحدهما على صاحبه... فذكر نحوه.

[٣١٨٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا إسحاق بن منصور، عن جعفر الأحمر، عن الجريري، عن رجل، عن ابن قعنب، عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ «المرأة خلقت من ضلع متى تقمه تكسره، وفيهن أود وبلغة».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

(١) في «الأصل»: الثعلبي بالياء المثلثة والعين المهملة، وهو تصحيف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، فقد ضبطه السمعاني في الأنساب (٤٦٩/١) بفتح التاء المنقوطة باثنتين وسكون الغين المعجمة وكسر اللام والياء المنقوطة بواحدة.

(٢) في «الأصل»: أحد. والمثبت من المطالب.

(٣) المطالب العالية (٢/١٦٩ رقم ٢/١٦١٧).

(٤) من المطالب، وفي «الأصل»: ابن. تحريف، وأبو طلق هو عدي بن حنظلة يروي عن أبيه، وعنه أبو أسامة، كما في ترجمة أوس بن ثريب التغليبي من الجرح (٣/٣٠٤ رقم ١١٢٩).

(٥) في «الأصل»: ثرب. تحريف، والمثبت من المطالب.

(٦) المطالب العالية (٢/١٧٠ رقم ٣/١٦١٧).

له شاهد من حديث عائشة، رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١).

[١/٣١٨٣] [٣/٧٨٠-١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا هوزة، ثنا عوف، عن رجل قال: سمعت سمرة بن جندب يخطب على منبر البصرة وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن المرأة خلقت من ضلع أعوج، وإنك إن تريد إقامة الضلع تكسرهما، فدارها تعش بها، فدارها تعش بها».

[٢/٣١٨٣] رواه أبو يعلى الموصلي قال: ثنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا جعفر بن سليمان، ثنا عوف، عن أبي رجاء، عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره. [٣/٣١٨٣] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣) قال: أبنا أبو يعلى الموصلي... فذكره. وله شاهد في الصحيحين^(٤) وغيرهما من حديث أبي هريرة.

الضلع، بكسر الضاد وفتح اللام وسكونها أيضًا، والفتح أفصح. والعوج، بكسر العين وفتح الواو، وقيل: إذا كان فيها هو منتصب كالحائط والعصا قيل: فيه عَوَجٌ، بفتح العين والواو، وفي غير المنتصب كالدين والخلق والأرض ونحو ذلك يقال: فيه عَوَجٌ، بكسر العين وفتح الواو، قاله ابن السكيت.

[٣١٨٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا إبراهيم، ثنا حماد، عن محمد بن عمرو، عن يحيى ابن عبدالرحمن بن حاطب، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «أتيت النبي ﷺ بخزيرة قد طبختها له، فقلت لسودة والنبي ﷺ بيني وبينها: كلي فأبت، فقلت: لتأكلن أو لأطخن وجهك. فأبت، فوضعتُ يدي في الخزيرة فطلبت وجهها، فضحك النبي ﷺ فوضع بيده لها وقال لها: [الطخي]^(٦) وجهها، فضحك النبي ﷺ لها، فمر عمر فقال: يا عبدالله، يا عبدالله. فظن أنه سيدخل فقال: قوما فاغسلا وجوهكما. فقالت عائشة: فما زلت أهاب عمر لهيبة رسول الله ﷺ»^(٧).

(١) مسند أحمد (٢٧٩/٦).

(٢) البيهقي (١٦٠ رقم ٤٩٤).

(٣) (٩/٤٨٥ رقم ٤١٧٨).

(٤) البخاري (٩/١٦٠ رقم ٥١٨٤) ومسلم (٢/١٠٩٠ رقم ١٤٦٨).

(٥) (٧/٤٤٩ رقم ٤٤٧٦).

(٦) في «الأصل»: الطخين. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣١٥): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح خلا محمد بن عمرو بن

علقمة، وحديثه حسن.

الخزيرة - بفتح الخاء المعجمة، وكسر الزاي، وفتح الراء المهملة - هو حساء يعمل بلحم.
 [٣١٨٥] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا عمر بن شبة أبو زيد، ثنا محمد بن عثمة، حدثني موسى بن يعقوب، عن يزيد بن عبد الله بن وهب، أن أباه أخبره، عن أم سلمة - رضي الله عنها - «أن نبي الله ﷺ كان يدخل على أزواجه كل غداة فيسلم عليهن، فكانت منهن [٣/٧٨ق-ب] امرأة عندها غسل، فكان إذا دخل عليها أحضرت له منه شيئاً فيمكث عندها، وإن عائشة وحفصة وجدتا من ذلك، فلما دخل عليهما قالتا: يا رسول الله، إنا نجد منك ريح مغاير! قال: فترك ذلك العسل»^(٢).

[١/٣١٨٦] قال^(٣): وثنا سويد بن سعيد، ثنا [معتمر]^(٤) بن سليمان، عن حميد، عن أنس - رضي الله عنه - «أن نساء النبي ﷺ كان بينهن شيء فجعل ينهاهن...»^(٥) فذكر نحوه^(٦).

[٢/٣١٨٦] قال^(٧): وثنا وهب بن بقية، أبنا خالد، عن حميد... فذكره.

هذا حديث رجاله ثقات.

[٣١٨٧] قال^(٨): وحدثنا إبراهيم بن سعيد، ثنا علي بن عاصم، عن الجريري، عن ابن بريدة، عن معاوية بن أبي سفيان قال: قال رسول الله ﷺ: «خيركم خيركم لأهله».

[٣١٨٨] قال أبو يعلى الموصلي^(٩): وثنا عبيد الله بن عمر القواريري، حدثتنا عُليلة بنت

(١) (١٢/٣٦٠ رقم ٦٩٢٩).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣١٦): رواه أبو يعلى، وفيه موسى بن يعقوب الزمعي، وثقه ابن معين وغيره، وضعفه ابن المديني، وبقية رجاله ثقات.

(٣) مسند أبي يعلى (٦/٤٢٦ رقم ٣٧٩٥).

(٤) في «الأصل»: معمر. تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم في صحيحه (٢/١٠٨٤ رقم ١٤٦٢) من طريق ثابت، عن أنس مطولاً.

(٦) ولفظه: «إن نساء النبي ﷺ كان بينهن شيء، فجعل ينهاهن فاحتبس عن الصلاة، فناداه أبو بكر: يا رسول الله، احث في وجوههن من التراب واخرج إلى الصلاة».

والمؤلف نقله من المقصد العلي (٢/٣٥٣ رقم ٧٩٦) وقد أسقط الحديث قبله فأوهم أن حديث أنس نحو حديث أم سلمة السابق، والله أعلم.

(٧) مسند أبي يعلى (٦/٤٠٨ رقم ٣٧٦٧).

(٨) المطالب العالية (٢/١٦٦ رقم ١٦٠٩).

(٩) (١٣/٨٩ رقم ٧١٦٠).

الكفيت، حدثني أمي أمينة، أنها حدثتها أمة الله بنت رزينة، عن أمها رزينة مولاة رسول الله ﷺ «أن سودة اليمانية جاءت عائشة تزورها وعندها حفصة بنت عمر، فجاءت سودة في هيئة وفي حالة حسنة، عليها درع من برود اليمن وخمار كذلك، وعليها نقطتان مثل [العدستين]^(١) من طيب وزعفران في موقئها- قالت: وأدركت النساء [يتزين]^(٢) به- فقالت حفصة لعائشة: يا أم المؤمنين، يجيء رسول الله ﷺ (فشقاً)^(٣) وهذه بيتنا تبرق! فقالت أم المؤمنين: اتقي الله يا حفصة، اتقي الله يا حفصة. فقالت: لأفسدن عليها زينتها. قالت: ما تقلن؟- وكان في أذنها ثقل- قالت لها حفصة: يا سودة، خرج الأعور. قالت: نعم! ففزعت فزعاً شديداً، فجعلت تنتفض، قالت: أين أختبي؟ قالت: عليك بالخيمة- خيمة لهم من سعف يطبخون فيها - فذهبت فاختبأت فيها، وفيها [القدر]^(٤) ونسج العنكبوت، فجاء رسول الله ﷺ وهما تضحكان لا تستطيعان أن تتكلمتا من الضحك، فقال: ما ذا الضحك؟! ثلاث مرات- فأوماً بأيديها إلى الخيمة، فذهب فإذا سودة ترعد، فقال لها: يا سودة ما لك؟! قالت: يا رسول الله، خرج الأعور؟ قال: ما خرج وليخرجن (ما خرج وليخرجن)^(٥) ثم دخل فأخرجها، فجعل ينفض عنها الغبار ونسج العنكبوت^(٦).

وسياتي هذا الحديث في كتاب الأدب في باب...^(٧)

٣٣- [٣/٧٩ق-٧٩] باب ما جاء في الديوث والغيرة

وما يدعى به لزواها

[٣١٨٩] قال أبو داود الطيالسي^(٨): ثنا شعبة، حدثني رجل من آل سهل بن حنيف، عن محمد بن عمار، عن عمار قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة ديوث»

(١) في «الأصل» والمجمع: الفرسين. تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) في «الأصل»: بين بر. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) أي: نشيطاً، وانظر تعليق الأستاذ حسين أسد على هذه الكلمة في تعليقه على مسند أبي يعلى.

(٤) في «الأصل»: قدور. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) كررها في المسند ثلاث مرات.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣١٦/٤): رواه أبو يعلى والطبراني إلا أنه قال: «فقالت حفصة لعائشة:

يدخل علينا رسول الله ﷺ ونحن فسقتين -كذا- وهذه بيتنا تبرق» وفيه من لم أعرفهم.

(٧) طمس بالأصل.

(٨) (٨٩ رقم ٦٤٢).

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته، لكن المتن له شاهد في مسند أحمد^(١) من حديث عبدالله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة قد حرم الله -تبارك وتعالى- عليهم الجنة: مدمن الخمر، والعاق، والديوث الذي يقر في أهله الخبث».

[٣١٩٠] قال أبويعلى الموصلي^(٢): ثنا الحسن بن عمر بن شقيق بن أسماء الجرمي البصري، ثنا سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة -رضي الله عنها- أنها قالت: «خرجت مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع وأخرج معه نساءه، قالت: وكان متاعني فيه خف وكان علي جمل ناج، وكان متاع صافية فيه ثقل وكان علي جمل ثفال (له بطن)^(٣) يتبطأ بالركب، فقال رسول ﷺ: حوّلوا متاع عائشة على جمل صافية، وحوّلوا متاع صافية على جمل عائشة حتى يمضي الركب. قالت عائشة: فلما رأيت ذلك قلت: يا [لعباد الله]^(٤)، غلبتنا هذه اليهودية على رسول الله ﷺ. قالت: فقال رسول الله ﷺ: إن متاعك يا أم عبدالله كان فيه خف، وكان متاع صافية فيه ثقل فأبطأ بالركب، فحولنا [متاعها]^(٥) على بعيرك، وحولنا متاعك على بعيرها. قالت: فقلت: أأنت تزعم أنك رسول الله؟ قالت: فتبسم، قال: أو في شك أنت يا أم عبدالله؟! قالت: قلت: أأنت تزعم أنك رسول الله، فهلا عدلت؟ وسمعتني أبوبكر -وكان فيه غرب، أي: حدة- فأقبل علي فطمم وجهي. فقال رسول الله ﷺ: مهلا يا أبا بكر. قال: يا رسول الله، أما سمعت ما قالت. قال رسول الله ﷺ: إن [الغيري]^(٦) لا تبصر أسفل الوادي من أعلاه^(٧)».

هذا إسناد ضعيف، وقد تقدم بتمامه في كتاب الحج في باب تحويل الأمتعة على الجمال.

(١) مسند أحمد (٢/٦٩)

(٢) (١٢٩/٨ رقم ٤٦٧٠).

(٣) كذا بالأصل، وفي مسند أبي يعلى: بطيء. والجمل الثفال هو الثقليل البطيء -النهاية (١/٢١٥).

(٤) في «الأصل»: آل عبد الله. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) في «الأصل»: متاعنا. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) في «الأصل»: الغيرة. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣٢٢): رواه أبويعلى، وفيه محمد بن إسحاق وهو مدلس، وسلمة بن

الفضل وقد وثقه جماعة: ابن معين، وابن حبان، وأبو حاتم، وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح، وقد رواه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الأمثال، وليس فيه غير أسامة بن زيد الليثي، وهو من رجال الصحيح، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

[٣١٩١] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا أبو هشام الرفاعي، ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن عبد الأعلى الثعلبي، عن أبي عبيدة، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ليغار لعبده المؤمن فليغر لنفسه»^(٢).

[٣١٩٢] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا سفيان، ثنا وكيع، عن شريك، عن الأعمش، عن خيثمة، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «مثل الذي يجلس على فراش المغيبة كمثل الذي ينهشه الأسود [٣/٧٩ق-ب] يوم القيامة».

(هذا إسناد رجاله ثقات)^(٤).

وله شاهد من حديث أبي قتادة، رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥).

[١/٣١٩٣] قال^(٦): وثنا زهير، ثنا يزيد بن هارون، أبنا عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «لما نزلت: ﴿والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون﴾^(٧). قال سعد بن عباد - وهو سيد الأنصار - : أهكذا أنزلت يا رسول الله؟! فقال رسول الله ﷺ: يا معشر الأنصار، ألا تسمعون إلى ما يقول سيدكم؟! قالوا: يا رسول الله، لا تلمه؛ فإنه رجل غيور، والله ما تزوج امرأة قط إلا بكرًا، ولا طلق امرأة قط فاجترأ رجل منا على أن يتزوجها من شدة غيرته. فقال سعد: والله يا رسول الله، إني لأعلم أنها حق وأنها من عند الله، ولكن قد تعجبت أن لو وجدت لكاعًا قد تفخذها رجل لم يكن لي أن أهيجه ولا أن أحرکه حتى آتي بأربعة شهداء، فوالله لا آتي بهم حتى يقضي حاجته. قال: فما لبثوا إلا يسيرًا حتى جاء هلال بن أمية - وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم - فجاء من أرضه عشاء، فوجد عند أهله رجلاً فرأى بعينه وسمع بأذنيه، فلم يهجه حتى أصبح، فغدا على رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني جئت أهلي عشاء فوجدت عندها رجلاً، فرأيت بعيني وسمعت بأذني. فكره رسول الله ﷺ ما جاء به واشتد عليه،

(١) (١٩/٩) رقم (٥٠٨٧).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣٢٧): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه عبد الأعلى بن عامر الثعلبي وهو ضعيف.

(٣) المطالب العالية (٢/٢٧٥) رقم (١٨٨٧).

(٤) كذا قال المؤلف، وسفيان بن وكيع ضعيف.

(٥) مسند أحمد (٥/٣٠٠).

(٦) مسند أبي يعلى (٥/١٢٤) رقم (٢٧٤٠).

(٧) النور: ٤.

واجتمعت الأنصار فقالوا: قد ابتلينا بما قال سعد بن عباد، إلا أن يضرب رسول الله ﷺ هلال بن أمية ويطل شهادته في المسلمين، فقال: والله إني لأرجو أن يجعل الله لي منها مخرجاً. فقال هلال: يا رسول الله، إني أرى ما اشتد عليك بما جئت به، والله إني لصادق. فوالله إن رسول الله ﷺ ليريد أن يأمر بضربه؛ إذ نزل على رسول الله ﷺ الوحي - وكان إذا نزل عليه عرفوا ذلك في تبرد جلده - فأمسكوا عنه حتى فرغ الوحي، فنزلت: ﴿والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهاداء [٣/٨٠-١] إلا أنفسهم﴾^(١) ^(٢)

[٢/٣١٩٣] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٣): ثنا يزيد... فذكره. بنقص ألفاظ.

[٣/٣١٩٣] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون... فذكره بتامه.

وسياتي في كتاب اللعان - إن شاء الله تعالى.

قلت: قصة هلال بن أمية في الصحيح^(٤)، وإنما ذكرت أولها تضيماً للحديث المتقدم، ولم أره بهذه السياقة عند أحد منهم، والله أعلم.

وتقدم حديث رزينة في الباب قبله، وسياتي في كتاب الأدب في باب المزاح.

[٣١٩٤] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا أشهل، ثنا ابن عون، عن محمد قال: «قدم رجل من تلك الفروج على عمر فنثر كنانته، فسقطت صحيفة فإذا فيها:

(ألا)^(٦) أَبْلَغَ أَبَا حَفْصٍ رَسُولًا فِدَى لَكَ مِنْ أُخِي ثِقَةَ [إِزَارِي]^(٧)

فَلَا تَصْنَا هَذَاكَ اللَّهُ إِنَا شُغِلْنَا [عَنْكُمْ]^(٨) زَمَنَ الْحِصَارِ

فَلَا تَصُ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ وَأَسْلَمَ أَوْ جَهَيْتَةَ أَوْ غِفَارِ

(١) النور: ٦.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٢/٥): قلت حديث ابن عباس في الصحيح باختصار - وقد رواه أبو يعلى، وأحمد باختصار عنه، ومداره على عباد بن منصور، وهو ضعيف.

(٣) مسند أحمد (١/٢٣٨-٢٣٩).

(٤) البخاري (٥/٣٣٥ رقم ٢٦٧١).

(٥) البغية (١٦١ رقم ٤٩٩).

(٦) في «الأصل»: الأهل. والمثبت من البغية ومثله في لسان العرب (٧/٨١-٨٢ مادة: قلس)، وطبقات ابن سعد (٣/٢١٦-٢١٧ ترجمة عمر بن الخطاب).

(٧) في «الأصل»: إزار. والمثبت من البغية ولسان العرب وطبقات ابن سعد.

(٨) من لسان العرب وطبقات ابن سعد، وفي «الأصل» والبغية: عنك في.

فما قُلِّصَ وَجِدْنِ مَعْقَلَاتٍ فما سَلِعَ بِمُخْتَلَفِ التِّجَارِ
يُعِقِّلُهُنَّ جَعْدَةٌ مِنْ سُلَيْمٍ [غوي^(١)] يبتغي سقط [العذاري]^(٢)

قال: فقال عمر: ألا ادعوا لي جعدة بن سليم.

قال: فدعاه فكلمه، فأمر به فضربه مائة معقولا، ونهاه أن يدخل على امرأة مغيبة.

[٣١٩٥] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا المنتجع بن مصعب بصري، حدثني ربيعة، حدثني مية، عن ميمونة بنت أبي [عسيب]^(٤) «أن امرأة من جرش أتت النبي ﷺ على بعير فنادت: يا عائشة، أعينيني بدعوة من رسول الله ﷺ تسكنيني أو تطيبيني بها، وأنه قال لها: ضعي يدك اليمنى على فؤادك فامسحيه، وقولي: بسم الله، اللهم داوني بدوائك، واشفني بشفائك، وأغنني بغناك [و]^(٥) بفضلك عمن سواك، واحذر عني أذاك. قالت ربيعة: فدعوت به فوجدته جيدا».

قال المنتجع بن مصعب: وأظن ربيعة قالت في هذا الحديث أن المرأة كانت غيرة.

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواه.

وسأتي في كتاب الدعاء في باب ما تدعو به المرأة الغيرة.

٣٤- [٣/٨٠ق-ب] باب ترغيب الزوج في الوفاء بحق زوجته

وحسن عشرتها والمرأة بحق زوجها وطاعته

وترهيبها من إسخاطه ومخالفته

[١/٣١٩٦] قال أبو داود الطيالسي^(٦): ثنا جرير، عن ليث، عن عطاء، عن ابن عمر،

(١) في «الأصل»: معدا. وفي البغية: معتدا. والمثبت من لسان العرب (١٨/٤ مادة: أزر).

(٢) في «الأصل»: الغفار. وفي البغية: العقاري. والمثبت من لسان العرب.

(٣) المطالب العالية (١٦٨/٢ رقم ١٦١٦).

(٤) في «الأصل»: حسبية. وفي المطالب: حبيبة. وكلاهما تحريف، والمثبت من عمل اليوم والليلة لابن السني (٢٠٧ رقم ٦٢٦) وقد روى ابن السني هذا الحديث عن أبي يعلى به، وميمونة بنت أبي عسيب - وقيل: بنت أبي عنيسة أو بنت عنيسة وقال أبو نعيم: هو تصحيف، وإنما هو عسيب - صحابية ذكر لها هذا الحديث، وفي إسناده مجاهيل، وقد اختلف في أسماء بعضهم.

(٥) من المطالب.

(٦) (٢٦٣ رقم ١٩٥١).

عن النبي ﷺ «أن امرأة أته فقالت: ما حق الزوج على امرأته؟ فقال: لا تمنعه نفسها وإن كانت على ظهر قتب، ولا تعطي من بيته شيئاً إلا بإذنه؛ فإن فعلت ذلك كان له الأجر وعليها الوزر، ولا تصوم يوماً تطوعاً إلا بإذنه؛ فإن فعلت أئمت ولم تؤجر، ولا تخرج من بيته إلا بإذنه؛ فإن فعلت لعنتها الملائكة: ملائكة الغضب، وملائكة الرحمة حتى تتوب أو (تراجع)»^(١) قيل: وإن كان ظالماً؟ قال: وإن كان ظالماً» .

[٢/٣١٩٦] رواه مسدد^(٢): ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا ليث، سمعت عطاء، عن ابن عمر قال: «جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: ما حق الرجل على زوجته؟...» فذكره، وزاد بعد قوله: «وإن كان ظالماً. فقالت: والذي بعثك، لا يملك على أمري رجل أبداً».

[٣/٣١٩٦] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا عبدالرحيم، عن ليث، عن عبدالملك، عن عطاء، عن ابن عمر قال: «أتت امرأة فقالت: يا نبي الله...» فذكر حديث مسدد بزيادته.

[٤/٣١٩٦] ورواه عبد بن حميد^(٤): حدثني ابن أبي شيبة، ثنا أبو معاوية، عن قطبة، عن ليث، عن عطاء، عن ابن عمر قال: «جاءت امرأة إلى النبي ﷺ...» فذكر معنى حديث الطيالسي إلا أنه لم يقل: «وإن كان ظالماً؟ قال: وإن كان ظالماً».

[٥/٣١٩٦] ورواه البيهقي في سننه^(٥): أبنا أبو بكر بن فورك، ثنا عبدالله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود - يعني: الطيالسي... فذكره. وله شاهد من حديث ابن عباس، رواه الطبراني^(٦) بسند ضعيف.

[١/٣١٩٧] قال أبو داود الطيالسي^(٧): وثنا [سلام]^(٨) بن سليم، عن منصور، عن سالم

(١) في المختصر ومسند الطيالسي: ترجع.

(٢) المطالب العالية (٢/١٩٤) رقم ١٦٧٧/٢.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضاً (٤/٣٠٣).

(٤) المنتخب (٨١٣) رقم ٢٥٨.

(٥) السنن الكبرى (٧/٢٩٢).

(٦) كذا عزاه المؤلف للطبراني تبعاً للمندري، وأما الهيثمي في المجمع (٤/٣٠٧) فعزاه إلى البزار، ولم أجده في معجم الطبراني الكبير، وسيأتي الحديث بطرقه بعد حديث واحد.

(٧) (١٥٤) رقم ١١٢٦.

(٨) في «الأصل»: سالم. تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي.

ابن أبي الجعد، عن أبي أمامة قال: «كنا قعودًا عند رسول الله ﷺ؛ إذ جاءت امرأة معها صبي لها - أو صبيان لها - حاملتها (وبنون)^(١) أخر. قال: وأحسبها حاملًا، قال: وأحسبها [٣/٨١-١] لم تسأل رسول الله ﷺ يومئذ شيئًا إلا أعطها، فلما أدبرت قال رسول الله ﷺ: حاملات والذات رحيمات، لولا ما تأتين إلى أزواجهن دخلن المصليات منهن الجنة».

[٢/٣١٩٧] رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا شريك، عن منصور... فذكره.

هذا حديث رجاله ثقات، وفيه مقال، حكى الترمذي في العلل عن البخاري أنه قال: سالم بن أبي الجعد لم يسمع من أبي أمامة. انتهى، وقال أبو حاتم: أدرك أبا أمامة.

رواه ابن ماجه في سننه^(٢) من طريق الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد... فذكره دون قوله: «وبنون أخر. قال: وأحسبها حاملًا، قال: وأحسبها لم تسأل رسول الله ﷺ يومئذ شيئًا إلا أعطها» والباقي نحوه.

[١/٣١٩٨] وقال مسدد^(٣): ثنا خالد بن عبدالله، ثنا حسين بن قيس، عن عكرمة، عن ابن عباس: «أن امرأة من خثعم أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إني امرأة أيم، فأخبرني ما حق الزوج على زوجته؟ فقال: إن حق الزوج على زوجته إن سألتها نفسها وهي على ظهر بعير أن لا تمنعه، ومن حق الزوج على زوجته أن لا تصوم يومًا تطوعًا إلا بإذنه؛ فإن فعلت جاعت وعطشت ولم يقبل منها، ومن حق الزوج على الزوجة أن لا تعطي من بيته شيئًا إلا بإذنه، فإن فعلت كان الأجر لغيرها والشقاء عليها، ومن حق الزوج على الزوجة أن لا تخرج من بيتها إلا بإذنه؛ فإن فعلت لعنتها ملائكة السماء وملائكة الرحمة وملائكة العذاب حتى ترجع أو تتوب»^(٤)

(١) في مسند الطيالسي: وبني.

(٢) (١/٦٤٨ رقم ٢٠١٣).

(٣) المطالب العالية (٢/١٩٥ رقم ١٦٧٨).

(٤) قال في المختصر (٥/١١٩ رقم ٣٨٢٠): رواه مسدد وأبو يعلى والبيهقي بلفظ واحد، ومدار

أسانيدهم على حسين بن قيس، وهو ضعيف، والبخاري وزاد في آخره: «قالت: لا جرم، لا أتزوج أبدًا» وفي سننه ليث بن أبي سليم وقد ضعفه الجمهور.

قال الهيثمي في المجمع (٤/٣٠٦-٣٠٧): رواه البزار، وفيه حسين بن قيس المعروف بحنش، وهو ضعيف، وقد وثقه حصين بن نمير، وبقية رجاله ثقات.

[٢/٣١٩٨] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا وهب بن بقية، ثنا خالد... فذكره.

[٣/٣١٩٨] قال: وثنا زهير، ثنا محمد بن عبدالرحمن الطفاوي، عن ليث، عن عطاء، عن ابن عباس قال: «سألت امرأة رسول الله ﷺ...» فذكره.

[٤/٣١٩٨] ورواه البزار^(٢): ثنا محمد بن عبدالملك القرشي، ثنا خالد بن عبدالله الواسطي... فذكره. وزاد في آخره: «قالت: لا جرم لا أتزوج أبداً».

[٥/٣١٩٨] ورواه البيهقي^(٣): أبنا أبوطاهر الفقيه، ثنا أبو بكر القطان، ثنا إسحاق بن عبدالله بن محمد بن رزين السلمي، ثنا بشر بن أبي الأزهر، نا هشيم، عن ليث... فذكره.

وقال: تفرد به ليث بن أبي سليم.

[١/٣١٩٩] قال مسدد: ثنا يحيى، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن حصين ابن محصن، عن عمته «أنها أتت النبي ﷺ فقال: أذات زوج أنت؟ قالت: نعم. قال: كيف [٣/٨١٩-ب] أنت له؟ قالت: ما ألوه إلا ما عجزت عنه. قال: انظري أين أنت منه؛ فإنه جنتك ونارك»^(٤).

[٢/٣١٩٩] قال: وثنا حماد، ثنا يحيى بن سعيد... فذكره.

[٣/٣١٩٩] رواه الحميدي^(٥): ثنا سفيان، ثنا يحيى بن سعيد، أخبرني بشير بن يسار.

[٤/٣١٩٩] قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٦) من طرق منها: عن ابن المثني وابن بشار، عن يحيى بن سعيد القطان به.

[٥/٣١٩٩] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: أخبرني أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنا بشر ابن موسى، ثنا الحميدي... فذكره.

(١) (٤/٣٤٠-٣٤١ رقم ٢٤٥٥).

(٢) مختصر زوائد البزار (١/٥٨٨ رقم ١٠٤٥).

(٣) السنن الكبرى (٧/٢٩٢-٢٩٣) به عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس مختصراً.

(٤) قال في المختصر (٥/١١٩ رقم ٣٨٢١): رواه مسدد والحميدي وأحمد بن حنبل والنسائي في الكبرى، والحاكم وصححه وعنه البيهقي، وحصين بن محصن قال فيه الذهبي: مجهول. ووثقه ابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات.

(٥) (١/١٧٢ رقم ٣٥٥).

(٦) (٥/٣١٢ رقم ٨٩٦٦).

[٥/٣١٩٩] ورواه البيهقي في سننه^(١): أنا أبو عبدالله الحافظ . . . فذكره .

[١/٣٢٠٠] وقال الحميدي^(٢): ثنا سفيان، ثنا ابن أبي الحسين، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد بن السكن، أنه سمعها تقول: «مر بي رسول الله ﷺ وأنا في نسوة، فسلم علينا ثم قال: إياكن وكفر المنعمين. قلت: وما كفر المنعمين؟ قال: لعل إحداكن أن تطول أيمتها بين أبييها. [وتعنس]^(٣) ثم يرزقها الله زوجًا، فيرزقها منه مالا وولدًا، فتغضب الغضبة فتكفرها فتقول: ما رأيت منك مكان يوم بخير قط».

[٢/٣٢٠٠] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، عن ابن أبي غنية، عن محمد بن مهاجر، عن أسماء بنت يزيد قالت: «مر رسول الله ﷺ وأنا وجوار أتراب، فقال: إياكن وكفر المنعمين . . . فذكره إلا أنه قال: «والله ما رأيت منك خيرًا قط».

[٣/٣٢٠٠] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا أحمد بن عبدالله، ثنا داود العطار، عن ابن خثيم، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد «أن رسول الله ﷺ خرج والنساء في جانب المسجد، فسمع ضوضاء هنَّ فقال: يا معشر النساء، إنكن أكثر حطب جهنم. [قالت]^(٤): فناديت: يا رسول الله - وكنت جريئة على كلامه - فقلت: يا رسول الله، بم؟ قال: إنكن إذا أعطيتن لم تشكرن، وإذا ابتليتن لم تصبرن، وإذا أمسك عليكن شكوتن، وإياكن وكفر المنعمين. فقلت: وما المنعمون؟! قال: المرأة تكون تحت الرجل وقد ولدت له الولدين والثلاثة، فتقول: ما رأيت منك خيرًا قط» .

[٤/٣٢٠٠] قال: وثنا زهير، ثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي حسين، سمع شهرًا، سمعت أسماء بنت يزيد تقول: «مر بنا رسول الله ﷺ في نسوة فسلم علينا ثم قال: إياكن وكفران المنعمين. قلت: وما كفران المنعمين؟ قال: لعل إحداكن أن تطول لبثها بين أبييها [وتعنس]^(٥) ثم يرزقها الله - عز وجل - [٣/٨٢-أ] زوجًا، فيرزقها منه مالا وولدًا فتغضب الغضبة فتقول: ما رأيت منك يومًا خيرًا قط».

[٥/٣٢٠٠] قال: وثنا صالح بن مالك، ثنا عبد الحميد بن بهرام، عن شهر، حدثني أسماء بنت يزيد الأنصارية قالت: «مر بنا رسول الله ﷺ ونحن في نسوة من الأنصار فأهوى

(١) السنن الكبرى (٢٩١/٧).

(٢) (١/١٧٩ رقم ٣٦٦).

(٣) في «الأصل»: أو وتعيش. تحريف، والمثبت من مسند الحميدي.

(٤) في «الأصل»: قال. والمثبت من المختصر.

(٥) في «الأصل»: وتعيش. تحريف، وقد سبق من رواية الحميدي مثله.

بيده ثم تبسم ثم قال: إياكن وكفران المنعمين، فقلنا: نعوذ بالله من كفران نعم الله. فقال: إن إحداكن يطول لبثها ويطول تعنيسها، فيرزقها الله الزوج، ويفيدها الولد وقرّة العين، فتغضب الغضبة...» فذكره.

[٦/٣٢٠٠] ورواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا هاشم، ثنا عبد الحميد، حدثني شهر، سمعت أسماء بنت يزيد تحدث «أن رسول الله ﷺ مر في المسجد يوماً وعصبة من النساء قعود فألوى بيده اليمنى بالسّلام فقال: إياكن وكفران المنعمين. قالت إحداهن: يا رسول الله، أعوذ بالله يا نبي الله من كفران نعم الله. قال: بلى، إن إحداكن تطول أيمتها ويطول تعنيسها، ثم يزوجه الله البعل، ويفيدها الولد وقرّة العين، ثم تغضب الغضبة فتقسم بالله: ما رأيت منه ساعة خير قط. فذلك من كفران نعم الله، وذلك من كفران المنعمين»^(٢).

[٧/٣٢٠٠] قلت: رواه أبو داود^(٣) وابن ماجه^(٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن سفيان. والترمذي^(٥) من طريق عبد الحميد بن بهرام، عن شهر، مقتصرين على الجملة الأولى وهي قوله: «وأنا في نسوة فسلم علينا» دون باقي الطرق، وقال الترمذي: حديث حسن.

[١/٣٢٠١] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٦): ثنا المقرئ، عن الأفرقي، حدثني عمارة بن غراب أن عمه له حدثته أنها سألت عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - فقالت: «إن زوج إحدانا يريدنا فتمنعه نفسها، إما أن تكون غضبي، وإما أن تكون غير نشيطة له، فهل عليها في ذلك من حرج؟ قالت: نعم، إن حقه عليك أن لو أرادك وأنت على قتب لم [تمنعه]^(٧). قلت: إن إحدانا تحيض وليس لها ولزوجها إلا فراش واحد ولحاف واحد كيف تصنع؟ [قالت]^(٨): تشد عليها إزارها ثم تنام معه، فله ما فوق ذلك، مع أي سوف أخبرك ما صنع رسول الله ﷺ إنها كانت ليلتي منه، فطحننت شيئاً من شعير، وجعلت له قرصاً فرجع فرد الباب، ومضى إلى مسجده، وكان إذا أراد أن ينام أغلق الباب، وأوكأ القربة، وأكفأ القدح والصحفة، وأطفأ السراج، فانتظرت أن ينصرف فأطعمته القرص، فلم

(١) مسند أحمد (٦/٤٥٧-٤٥٨).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣١١): رواه أحمد، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف، وقد وثق.

(٣) (٤/٣٥٣ رقم ٥٢٠٤).

(٤) (٢/١٢٢٠ رقم ٣٧٠١).

(٥) (٥/٥٨ رقم ٢٦٩٧).

(٦) المطالب العالمة (٢/١٩٧-١٩٨ رقم ١٦٨٣، ٣/١٣٩ رقم ٢٦١٠).

(٧) في «الأصل»: تمنعه. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٨) في «الأصل»: قال. والمثبت من سنن أبي داود والمختصر.

ينصرف حتى غلبني النوم وأوجعه البرد، فأقامني فقال: (أدثيني)^(١). فقلت: إني حائض. فقال: وإن، اكشفي فخذي. فكشفت عن فخذي، فوضع خده ورأسه على فخذي، وحنيت عليه حتى دفئ ونام، فأقبلت شاة لجار لنا داجنة، فعمدت إلى القرص فأخذتها، ثم أخبرت بها. قال: فقلقت، فاستيقظ رسول الله ﷺ [٣/٨٢-ب] وبادرتها إلى الباب، فقال رسول الله ﷺ: خذي ما أدركت من قرصك، ولا تؤذي جارك في شاته». هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الأفريقي، واسمه عبدالرحمن بن زياد بن أنعم.

[٢/٣٢٠١] رواه أبو داود^(٢) باختصار، عن القعني، عن عبدالله بن عمر بن غانم، عن الأفريقي به.

[١/٣٢٠٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا جعفر بن عون، عن ربيعة بن عثمان، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن نهار، عن أبي سعيد «أن رجلاً أتى بابتة له إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، هذه ابنتي وأبت أن تتزوج. فقال لها رسول الله ﷺ: أطيعي أباك. كل ذلك ترد عليه مقالته، فقالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوج حتى تخبرني ما حق الزوج على امرأته؟ فقال: لو كان به قرح أو ابتدر منخراه دمًا وصديقاً ثم لحستيه بلسانك ما أدبت حقه. فقالت: والذي بعثك بالحق، لا أتزوج أبداً. فقال: لا تنكحوهن إلا بإذنهن».

[٢/٣٢٠٢] رواه البزار^(٤): ثنا أحمد بن عثمان بن حكيم وأحمد بن منصور بن [سيار]^(٥) قالوا: ثنا جعفر بن عون، ثنا ربيعة بن عثمان... فذكره.

وقال: لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد، ولا روى عن ربيعة إلا جعفر.

[٣/٣٢٠٢] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٦): أبنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا أحمد بن عثمان بن حكيم... فذكره.

[٤/٣٢٠٢] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ^(٧): ثنا الحسن بن يعقوب، ثنا محمد ابن

(١) في سنن أبي داود: ادني مني.

(٢) (١/٧٠ رقم ٢٧٠).

(٣) المطالب العالية (٢/١٩٦ رقم ١/١٦٨١).

(٤) مختصر زوائد البزار (١/٥٨٨ رقم ١٠٤٦).

(٥) في «الأصل»: يسار. تحريف، والمثبت من مختصر زوائد البزار، وأحمد بن منصور بن يسار، من رجال التهذيب.

(٦) (٩/٤٧٢ رقم ٤١٦٤).

(٧) المستدرک (٢/١٨٨-١٨٩) وقال: صحيح الإسناد. فتعقبه الذهبي بقوله: قلت: بل منكر. قال أبو حاتم: ربيعة منكر الحديث.

عبد الوهاب الفراء، ثنا جعفر بن عون . . . فذكره .

[٥/٣٢٠٢] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(١) .

قال شيخنا أبو الحسن الحافظ الهيثمي : رجاله رجال الصحيح إلا نهار، وهو ثقة .

قال شيخنا الحافظ العسقلاني : وربيعة بن عثمان ليس هو من رجال الصحيح إلا

في المتابعات .

قلت : رقم عليه الذهبي في الكاشف علامة مسلم في الصحيح ، ووثقه ابن معين وابن سعد وابن نمير والحاكم ، وذكره ابن حبان في الثقات ، ولم يتفرد جعفر بن عون عن ربيعة بالرواية ، فقد روى عنه أيضًا ابن أبي فديك كما صرح به الذهبي في الكاشف .

[١/٣٢٠٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا عفان ، ثنا حماد بن سلمة ، أبنا علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن عائشة - رضي الله عنها - « أن رسول الله ﷺ كان في نفر من المهاجرين والأنصار فجاء بغير فسجد للنبي ﷺ فقال أصحابه : يا رسول الله ، ألا نسجد لك ؛ فقد سجد لك البهائم والشجر ، فنحن أحق أن نسجد لك ؟ فقال : اعبدوا ربكم ، وأكرموا أحاكم ، فلو كنت أمرًا أحدًا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ، ولو أن رجلا أمر امرأته أن تنقل من جبل أحمري إلى جبل أسود - أو من جبل أسود إلى جبل أحمري - (لكان نولها)^(٢) أن تفعل^(٣) .

[٣/٨٣-٨٤] هذا إسناد رجاله محتج بهم في الصحيح إلا علي بن زيد بن جدعان

وهو مختلف فيه .

[٢/٣٢٠٣] روى ابن ماجه في سننه^(٤) منه «لو كنت [أمرا]»^(٥) أحدًا . . . إلى آخره دون باقيه ، عن أبي بكر بن أبي شيبة به .

(١) السنن الكبرى (٧/٢٩١) .

(٢) أي : لكان ينبغي لها . ترتيب القاموس (٤/٤٦٤) .

(٣) قال في المختصر (٥/١٢١ رقم ٣٨٢٨) : رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه ابن ماجه ، ومدار إسنادهما على علي بن زيد بن جدعان ، وهو ضعيف .

(٤) (١/٥٩٥ رقم ١٨٥٢) .

(٥) في «الأصل» : أمر . وهو خلاف الجادة .

[٣٢٠٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا يعلى بن عبيد، ثنا محمد بن إسحاق، عن رجل من الأنصار، عن سلمى قالت: «أتيت النبي ﷺ في نسوة أبياعه من نساء الأنصار فكان فيما أخذ فينا: ألا لا تغشن أزواجكن. فلما انصرفنا قلنا: والله لو رجعنا إلى رسول الله ﷺ فسألناه ما غش أزواجنا؟ فرجعنا فسألناه، فقال: لا تحابي أو تهادي بهاله غيره».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته وتدليس محمد بن إسحاق.

[١/٣٢٠٥] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو أحمد، ثنا مسعر، عن أبي [عتبة]^(١) عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «قلت: يا رسول الله، أي الناس أعظم حقاً على المرأة؟ قال: زوجها. قالت: فأبي الناس أعظم حقاً على الرجل؟ قال: أمه»^(٢).

هذا إسناد حسن.

[٢/٣٢٠٥] رواه النسائي في الكبرى^(٣)، عن محمود بن غيلان، عن أبي أحمد الزبيري... فذكره.

[٣/٣٢٠٥] ورواه البزار^(٤): ثنا نصر بن علي وعمرو بن علي - واللفظ لعمر - ثنا أبو أحمد، ثنا مسعر... فذكره.

قال البزار: لا نعلمه مرفوعاً إلا بهذا الإسناد، وأبو [عتبة]^(٥) لا نعلم حدث عنه إلا مسعر.

ورواه الحاكم^(٦).

[١/٣٢٠٦] وقال عبد بن حميد^(٧): حدثني يحيى بن عبد الحميد، ثنا يوسف بن عطية، ثنا ثابت، عن أنس «أن امرأة كانت تحت رجل فمرض أبوها فأتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن أبي مريض وزوجي يأبى أن يأذن لي أن أمرضه، فقال لها النبي ﷺ: أطيعي

(١) في «الأصل»: عتبة. تصحيف، وأبو عتبة ترجم له المزي في تهذيب الكمال، وذكر له هذا الحديث.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٩/٤): رواه البزار، وفيه أبو عتبة ولم يحدث عنه غير مسعر، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) (٣٦٣/٥) رقم (٩١٤٨).

(٤) مختصر زوائد البزار (١/٥٩١) رقم (١٠٤٩).

(٥) في «الأصل»: عتبة. تصحيف، وقد سبق.

(٦) المستدرک (٢/١٥٠، ١٧٥) وقال: صحيح الإسناد.

(٧) المنتخب (٤٠٤) رقم (١٣٦٩).

زوجك . فمات أبوها فاستأذنت زوجها أن تصلي عليه ، فأبى زوجها أن يأذن لها في الصلاة ، فسألت النبي ﷺ فقال : أطيعي زوجك . فأطاعت زوجها ولم تصل على أبيها ، فقال لها النبي ﷺ : قد غفر الله لأبيك بطواعيتك زوجك»^(١).

[٢/٣٢٠٦] رواه الحارث بن محمد بن أبي [٣/٨٣-ب] أسامة^(٢) : ثنا يزيد - يعني : ابن هارون - أبنا يوسف بن عطية ، ثنا ثابت البناني ، عن أنس بن مالك «أن رجلا غزا ، وامرأته في علو وأبوها في أسفل ، وأمرها أن لا تخرج من بيتها ، فاشتكى أبوها فأرسلت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته واستأذنته ، فأرسل إليها أن اتقي الله ، وأطيعي زوجك ، ثم إن أباه مات ، فأرسلت إلى رسول الله ﷺ تستأذنه وأخبرته ، فأرسل إليها أن اتقي الله وأطيعي زوجك ، فخرج رسول الله ﷺ فصلى على أبيها ، وقال لها : إن الله قد غفر لأبيك بطواعيتك لزوجك» .

[٣٢٠٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣) : ثنا أبو نعيم ، ثنا الأعمش ، عن أبي ظبيان ، عن رجل من الأنصار قال : «لما قدم معاذ من اليمن قال : يا رسول الله ، إني رأيت قوماً يسجد بعضهم لبعض ، أفلا نسجد لك؟ قال : لو أمرت شيئاً يسجد لشيء لأمرت النساء يسجدن لأزواجهن» ، قال الأعمش : فذكرت ذلك لإبراهيم فقال : «لو أن امرأة لحست أنف زوجها من الجذام ما أدت حقه .

هذا إسناد رجاله ثقات .

[٣٢٠٨] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤) : وثنا الخليل بن زكريا ، ثنا مجالد بن سعيد ، عن عامر الشعبي ، عن فاطمة بنت قيس «أن رسول الله ﷺ مر على النساء ، فقال : السلام عليكن يا كوافر المنعمين . قال : فقلن : نعوذ بالله أن نكفر بنعمة الله . قال : تقول إحداكن إذا غضبت على زوجها : ما رأيت منك خيراً قط» .

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف مجالد والراوي عنه .

[٣٢٠٩] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥) : وثنا داود بن رشيد ، ثنا محمد بن حرب ، عن أبي سلمة ، عن يحيى بن جابر ، عن المقدم بن معدى كرب «أن النبي ﷺ قام في

(١) قال في المختصر (٥/١٢٢ رقم ٣٨٣١) : رواه عبد بن حميد بسند ضعيف ؛ لضعف يوسف بن عطية .

(٢) البغية (١٦٠-١٦١ رقم ٤٩٧) .

(٣) البغية (١٦٠ رقم ٤٩٦) .

(٤) البغية (١٦٠ رقم ٤٩٥) .

(٥) البغية (١٥٩-١٦٠ رقم ٤٩٣) .

الناس فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إن الله - تبارك وتعالى - يوصيكم بالنساء خيرًا، إن الله يوصيكم بالنساء خيرًا، إن الله يوصيكم بأمهاتكم [٣/٨٤-أ] وبآبائكم وإخوانكم وعماتكم وخالاتكم، إن الرجل من أهل الكنائس ليتزوج المرأة وما يعلم ما له بها من الخير، فما يرغب واحد منها عن صاحبه حتى يموتا هرماً.

قال أبو سلمة: [فحدثت]^(١) بهذا الحديث العلاء بن سفيان الغساني، فقال: بلغني أن [من]^(٢) الفواحش التي حرم الله مما بطن مما لم يبين ذكرها في القرآن أن يتزوج الرجل المرأة، فإذا قدمت صحبتها وطال عهدها ونقضت ما في بطنها طلقها من غير ريبة.

قلت: روى ابن ماجه^(٣) منه: «إن الله يوصيكم بأمهاتكم» حسب من طريق^(٤).

[١/٣٢١٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا محمد بن الخطاب، ثنا محمد بن عبد الملك، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: «دخلت امرأة ابن مضعون على نساء النبي ﷺ فرأيتها سيئة الهيئة، فقلن لها: [ما لك]^(٦)؟! ما في قريش رجل أغنى من بعلك قالت: ما لنا منه من شيء، أما نهاره فصائم، وأما ليله فقائم.

قال: فدخل النبي ﷺ فذكرت ذلك له، قال: فلقية النبي ﷺ فقال: يا عثمان، أما لك في أسوة؟ قال: وما ذاك يا رسول الله؟ فذاك أبي وأمي. قال: أما أنت فتقوم بالليل وتصوم بالنهار، وإن لأهلك عليك حقًا، وإن لجسدك عليك حقًا، فصل ونم، وصم وأفطر.

قال: فأتتهم المرأة بعد ذلك عطرة كأنها عروس، فقلن لها: مه؟ قالت: أصابنا ما أصاب الناس^(٧).

[٢/٣٢١٠] رواه ابن حبان في صحيحه^(٨): ثنا أبو يعلى الموصلي... فذكره.

(١) في «الأصل»: فحدث. والمثبت من البغية.

(٢) من البغية.

(٣) (٢/١٢٠٧) رقم (٣٦٦١).

(٤) بياض بعدها.

(٥) (١٣/٢١٦) رقم (٧٢٤٢).

(٦) في «الأصل»: كان. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣٠١-٣٠٢): رواه أبو يعلى والطبراني بأسانيد، وبعض أسانيد الطبراني رجاله ثقات.

(٨) (٢/١٩) رقم (٣١٦).

وله شاهد من حديث عائشة رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١).

[٣٢١١] قال أبويعلى الموصلي: وثنا هارون بن معروف، ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، ثنا حيوة، ثنا أبو هانئ أن أبا علي بن مالك الجنبى حدثه، عن فضالة بن عبيد، عن رسول الله ﷺ قال: «ثلاثة لا تسأل عنهم: رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات عاصياً، وأمة أو عبد - أبقى من سيده فمات، وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفاها مؤنة [الدنيا فخانتها]^(٢) بعده، وثلاثة لا تسأل عنهم: رجل [٣/٨٤ق-ب] ينازع الله إزاره؛ ورجل ينازع الله رداءه، فإن رداءه الكبر وإزاره العزة، ورجل في شك من أمر الله، و[القنوط]^(٣) من رحمة الله».

[٣٢١٢] قال أبويعلى الموصلي: وثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي، ثنا عثمان بن عمر، ثنا نھاس بن قھم، ثنا القاسم بن عوف الشيباني، عن ابن أبي ليل، عن أبيه، عن صھيب «أن معاذاً لما قدم من اليمن سجد للنبي ﷺ فقال: ما هذا يا معاذ؟! قال: إني أتيت اليمن فرأيت اليهود تسجد لعظائنها وعلماؤها، ورأيت النصارى يسجدون لقسيسها ورهبانها وأساقفتها وبطارقتها، فقلت: ما هذا؟! قالوا: تحية الأنبياء. قال النبي ﷺ: يامعاذ، إنهم كذبوا على أنبيائهم، لو كنت [أمراً]^(٤) أحداً أن يسجد لغير الله - عز وجل - لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها».

[١/٣٢١٣] قال أبويعلى^(٥): وثنا سفيان بن وكيع، ثنا أبي، عن علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده أبي سلام، عن مالك السكسكي، أن معاذ بن جبل حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل لامرأة تأخذ من بيت زوجها إلا بإذن زوجها، ولا يحل لها أن تأخذ وهو كاره، ولا تخرج وهو كاره بغير إذنه، ولا تطمع فيه أحداً ما اصطحبا، ولا تحشن بصدرة، ولا تعتزل فراشه، ولا تصارمه وإن هو أظلم منها أن تأتيه حتى ترضيه؛ فإن هو قبل منها فيها ونعمت، قبل الله عذرها، وأفلج حجتها، ولا إثم عليها، وإن أبى الزوج أن يرضى فقد أبلغت إليه عذرها، وإن لم تفعل من ذلك شيئاً فرضيت بالصرام حتى تمضي لها ثلاث ليالٍ، وأذنت بغير إذنه وأتت بغير إذنه في زيارة والد

(١) مسند أحمد (٦/٢٢٦، ٢٦٨).

(٢) كشط ب «الأصل». والثبت من صحيح ابن حبان (١٠/٤٢٣ رقم ٤٥٥٩) وقد رواه عن أبي يعلى به، وفي المختصر: «الدنيا فتزوجت». وهو تحريف، صوابه كما في معجم الطبراني (١٨/٣٠٦ رقم ٧٨٨): «الدنيا فتبرجت».

(٣) في موارد الظمان: والقانط.

(٤) في «الأصل»: أمر. وقد سبق التنبيه عليه.

(٥) المطالب العالية (٢/١٩٨ رقم ١٦٨٥).

أو غيره ما شهد عندها، وأحسنت له قسماً، وأطاعت فيه والدًا أو ولدًا، أو اعتزلت له مضجعاً أو خشنت له صدرًا، فإنهن لا يزال [يكتب] ^(١) عليهن ثلاث من الكبائر ما فعلن ذلك؛ [أكبر] ^(٢) الكبائر: الإشراف بالله، وقتل المؤمن متعمداً، والثالث: أكل الربا. وكفى بالمرأة أن تأتي كلما غضب [٣/٨٥-١] عليها زوجها [ثلاثاً] ^(٣) من الكبائر، استحوذ عليها الشيطان فأصبحت من أصحاب النار».

قال: وثنا معاذ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تزال ^(٤) يلعنها الله وملائكته وخزان دار الرحمة ودار العذاب [عما] ^(٥) انتهكت من معصية الله».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف سفيان بن وكيع.

[٢/٣٢١٣] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ ^(٦): ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب وأبو عبد الله علي بن عبد الله الحكيمي قالا: ثنا [العباس بن] ^(٧) محمد بن حاتم الدوري، ثنا بشر بن عمر الزهراني، ثنا شعيب بن رزيق الطائفي، ثنا عطاء الخراساني، عن مالك بن يخامر السكسكي... فذكره دون قوله: «وإن لم تفعل من ذلك شيئاً...» إلى آخره.

[٣/٣٢١٣] ورواه البيهقي في سننه ^(٨): أبنا أبو عبد الله الحافظ... فذكره.

أفلج حجتها - بالجيم - أي: أظهر حجتها وقواها.

قلت: وقد تقدم في كتاب الإيمان من حديث سلمى إحدى خالات رسول الله ﷺ ومبايعتها وفيه: «ولا تغششن أزواجكن. قيل: وما غش [أزواجنا؟] ^(٩) قال: تأخذ ماله فتحابي به غيره».

(١) في «الأصل»: يمكث. والمثبت من المطالب.

(٢) في «الأصل»: إحدى. والمثبت من المطالب.

(٣) في «الأصل»: ثلاث. والمثبت من المطالب.

(٤) زاد بعدها في «الأصل»: الملائكة. وهي زيادة مقحمة.

(٥) من المطالب، وفي «الأصل»: ما.

(٦) المستدرک (٢/١٨٩-١٩٠) وقال: صحيح الإسناد. فتعقبه الذهبي فقال: قلت: بل منكر، وإسناده منقطع.

(٧) في «الأصل»: أبو العباس. خطأ، والمثبت من المستدرک والسنن الكبرى للبيهقي، وهو الصواب، والعباس بن محمد الدوري هو الإمام الحافظ الثقة الناقد أبو الفضل البغدادي، من رجال التهذيب.

(٨) السنن الكبرى (٧/٢٩٣).

(٩) في «الأصل»: أزواجها. والمثبت من نفس الحديث المتقدم في كتاب الإيمان في باب بيعة النساء.

٣٥- باب جواز الكذب على الزوجة ليرضيها

[١/٣٢١٤] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أحمد بن أيوب (الضبي)^(٢) ثنا مسلمة بن علقمة، ثنا داود بن أبي هند، عن شهر بن حوشب، عن النواس بن سمعان قال: «بعث رسول الله ﷺ سرية، فمروا برجل من أهل البادية فقالوا: يا أعرابي، اجزر لنا شاة. قال: فأتاهم بعثود من غنمه، فقال: اذبحوا هذا [فقالوا]^(٣): لما يغني هذا عنا شيئاً. قال: فاعتمدوا شاة من خيار غنمه فذبحوها. قال: فظلوا يطبخون ويشوون، قال: حتى إذا انتصف النهار وأظل مظله قالوا: يا أعرابي، أخرج غنمك حتى نقتيل في المظلة. قال: أنشدكم الله، فإنها ولد؛ فإن أنا أخرجتها فضربتها السموم جرحت [فقالوا]^(٤): أنفسنا أعز علينا من غنمك. قال: فأخرجوها فضربتها السموم فجرحت. قال: ثم راحوا من عنده وتركوه حتى أتوا المدينة. قال: فسبقهم الأعرابي إلى رسول الله ﷺ فأخبره الخبر، فلما جاءوا سألهم عما ذكر فأذكروا، فاعتمد رجل منهم، فقال: يا فلان، إن كان^(٥) عند أحد من أصحابك خير فعسى أن يكون عندك، اصدقني. فقال: صدق يا رسول الله الأعرابي، الخبر مثل ما قال. فقال: تهافتون في الكذب تهافت الفراش في النار. كل كذب مكتوب كذباً لا محالة إلا أن يكذب رجل في الحرب؛ فإن الحرب خدعة، أو يكذب الرجل بين الرجلين ليصلح بينهما، أو يكذب الرجل امرأة ليرضيها».

هذا إسناد ضعيف.

[٢/٣٢١٤] [٣/٨٥ب-] قال^(٦): وثنا محمد بن جامع العطار، ثنا مسلمة بن علقمة، ثنا داود، عن شهر بن حوشب، عن الزبيرقان، عن النواس بن سمعان قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يصلح الكذب إلا في ثلاثة: الرجل يكذب في الحرب والحرب خدعة، والرجل يكذب بين الرجلين ليصلح بينهما، والرجل يكذب امرأة ليرضيها».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن جامع ضعفه أبو حاتم وأبو يعلى، وذكره

ابن حبان في الثقات.

- (١) المطالب العالية (٣/١٥٦-١٥٧ رقم ٢٦٤٨/٤).
- (٢) تحرف في المطالب إلى: النصيبي. وأحمد بن أيوب الضبي من رجال التهذيب.
- (٣) في «الأصل»: فقال: والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
- (٤) في «الأصل»: قال. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
- (٥) زاد بعدها في «الأصل»: لك. وهي زيادة مقحمة.
- (٦) المطالب العالية (٣/١٥٣ رقم ٢٦٤٨/١).

[١/٣٢١٥] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا عبد الأعلى وخلف قال: ثنا داود بن عبد الرحمن، حدثني ابن خثيم، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد أن رسول الله ﷺ قال: «ما يحملكم على أن تتابعوا كما يتتابع الفراش في النار؟! كل الكذب يكتب على ابن آدم إلا ثلاث خصال: رجل كذب امرأته ليرضيها، ورجل كذب بين امرئين ليصلح بينهما، ورجل كذب في خديعة حرب».

[٢/٣٢١٥] قال^(١): وثنا داود بن رشيد وغيره - وهذا لفظ داود - ثنا إسماعيل بن عياش، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد «أن رسول الله ﷺ بعث بعثاً إلى ضاحية مضر، فنزلوا بأرض صحراء، فلما أصبحوا إذا هم بقبة، وإذا بفنائها غنم مراحة، فأتوا صاحب الغنم فوقفوا عليه، فقالوا: أجزرنا. فأخرج لهم شاة [فسحطوها]^(٢) ثم أخرج لهم شاة أخرى [فسحطوها]^(٣) وقال: ما في غنمي إلا فحلها أو شاة ربي، فأخذوا شاة من الغنم فلما [افترقوا]^(٣) وأظهروا، وليس معهم ظلال يستظلون بها من الحر وهم بأرض لا ظلال فيها، وقد قال الأعرابي غنمه في ظلته، فقالوا: نحن أحق بالظل من هذه الغنم. فأتوه فقالوا: أخرج غنمك فنستظل في هذا الظل. فقال: إنكم متى تخرجون غنمي تمرض وتطرح أولادها، وأنا امرؤ قد زكيت وأسلمت. فأخرجوا غنمه، فلم تكن إلا ساعة من نهار [٣/٨٦٦-١] حتى تناعرت فطرحت أولادها، فأقبل الأعرابي سريعاً حتى قدم المدينة على رسول الله ﷺ فأخبره بالذي صنع به، فغضب من ذلك غضباً شديداً، ثم أجلسه حتى قدم القوم فسألهم، فقالوا: كذب. فسري عن رسول الله ﷺ بعض الغضب، فقال الأعرابي: والذي أقسم به إني لأرجو أن يخبرك الله بخبري وخبرهم. فوقع في نفس رسول الله ﷺ أنه صادق، فانتجاهم رجلاً رجلاً، فما انتجى منهم رجلاً فنأشده الله إلا حدثه كما حدثه الأعرابي. فقام رسول الله ﷺ فقال: أيها الناس، لا يحملنكم أن تتابعوا في الكذب كما يتتابع الفراش في النار، كل الكذب يكتب على ابن آدم إلا ثلاث خصال: امرؤ كذب امرأته لترضى عنه، أو رجل كذب بين امرئين مسلمين ليصلح بينهما، أو رجل كذب في خديعة حرب».

(١) المطالب العالية (٣/١٥٤ رقم ٣/٢٦٤٨).

(٢) في «الأصل»: فسحطوها. والمثبت من المطالب، ومعنى سحطوها أي: ذبحوها ذبحاً سريعاً، النهاية (٣٤٧/٢).

(٣) في «الأصل»: احترقوا. والمثبت من المطالب.

قلت: رواه الترمذي في الجامع باختصار^(١) من طريق ابن خثيم، وقال: حسن، لا نعرفه من حديث أسماء إلا من حديث ابن خثيم.

٣٦- باب ما جاء في العزل

[١/٣٢١٦] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا حماد بن سلمة، ثنا عمارة العبدي، عن أبي سعيد قال: «ذكر عند رسول الله ﷺ العزل فقال: إن قضى الله شيئاً ليكونن وإن عزل - قال أبو سعيد: ولقد عزلت عن أمة لي فولدت أحب الناس إلي هذا الغلام»^(٣).

[٢/٣٢١٦] رواه مسدد: عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ «أنه سئل عن العزل فقال: أنت تخلقه؟ أنت ترزقه؟ أقره قراره، فإنما هو القدر».

[٣/٣٢١٦] قال: وثنا يحيى، عن هشام بن أبي عبد الله، ثنا يحيى بن أبي كثير، عن [٣/٨٦ق-ب] محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، حدثني أبو رفاعة، عن أبي سعيد «أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إن لي جارية وأنا أعزل عنها وأكره أن تحمل مني، واليهود تزعم أنها الموءودة الصغرى، قال: كذبت اليهود لو أراد الله أن يخلقه لم تستطع أن تصرفه»^(٤).

[٤/٣٢١٦] قال: وثنا عبد الواحد، ثنا مجالد، ثنا أبو الوداك جبر بن نوف، عن أبي سعيد الخدري قال: «أصبنا سبايا يوم حنين، فسألنا رسول الله ﷺ عن العزل. فقال: ليصنع الرجل ما بدا له؛ فإنه ما قدر الله سيكون. قال أبو سعيد: فرخص لنا يومئذ في ذلك».

[٥/٣٢١٦] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا شبابة، ثنا شعبة، عن أبي الفيض، سمعت عبد الله بن مرة يحدث، عن (أبي سعيد)^(٦): «أن رجلاً من أشجع سأل النبي ﷺ

(١) (٤/٣٣١ رقم ١٩٣٩).

(٢) (٢٩٢ رقم ٢١٩٣).

(٣) قال في المختصر (٥/١٢٧ رقم ٣٨٤٤): رواه أبو داود الطيالسي بسند فيه أبو هارون العبدي.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٢/٢٥٢ رقم ٢١٧١) من طريق يحيى بن أبي كثير به.

(٥) (٢/٣٣ رقم ٥٤١).

(٦) هو أبو سعيد - وقيل: أبو سعد - الزرقعي الأنصاري، قيل اسمه: سعد بن عمارة، وقيل: عمارة بن سعد، وقيل: عامر بن مسعود، وكان زوج أسماء بنت يزيد، وفي مسنده ذكر ابن أبي شيبة هذا الحديث، وكذا الإمام أحمد في المسند (٣/٤٥٠)، والطيالسي في مسنده (١٧٥ رقم ١٢٤٤)، والطبراني في الكبير (٢٢/٣١٤ - ٣١٤ رقم ٧٩١) والدولابي في الكنى (١/٣٥) وغيرهم، وسياق المؤلف - رحمه الله - يوهم أن سحابي هذا الحديث هو أبو سعيد الخدري - رضي الله عنه - وليس كذلك.

عن العزل فقال النبي ﷺ: ما قضى الله في الرحم سيكون^(١).

[٦/٣٢١٦] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا (زحمويه)^(٣) ثنا إبراهيم بن سعد (أبنا ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي سعيد)^(٤). . . فذكره، وزاد: «وكان عمر وابن عمر يكرهان العزل، وكان زيد وابن مسعود يعزلان»^(٥).

[٧/٣٢١٦] ورواه البزار^(٦): ثنا عبدة بن عبد الله، ثنا زيد بن الحباب، ثنا عياش بن عقبة الحضرمي، حدثني موسى بن وردان، عن أبي سعيد «أنه قال لرسول الله ﷺ: إن اليهود يقولون: إن العزل الموءودة الصغرى. فقال: كذبت يهود»^(٧).

قال البزار: لا نعلم روى موسى عن أبي سعيد إلا هذا الحديث، وهو صالح الحديث لا بأس به.

قلت: طريق مسدد الثالثة رواها مسلم في صحيحه^(٨) من طريق علي بن أبي طلحة، عن أبي الوداك. . . فذكره دون قوله: «فرخص لنا يومئذ في ذلك».

[٨/٣٢١٦] وطريق مسدد الثانية رواها النسائي في الكبرى^(٩): عن ابن المثنى، عن معاذ بن هشام، عن أبيه به.

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٦/١٠٨ رقم ٣٣٢٨) من طريق شعبة به.

(٢) (٢/٣١٦-٣١٧ رقم ١٠٥٠).

(٣) في مسند أبي يعلى: أحمد به. وهو تحريف، وفي المقصد العلي (٢/٣٤٥ رقم ٧٨١) كما في «الأصل»: زحمويه.

(٤) ضرب عليه المؤلف في «الأصل» لأنه كان قد ذكر الحديث بإسناده قبل من عند الطيالسي، عن إبراهيم بن سعد، لكن الحافظ ابن حجر رقم على الحديث رقم ابن ماجه وكتب بجواره: أخرجه ابن ماجه. ف ضرب المؤلف على الحديث وعلى كلام الحافظ ابن حجر معاً، فأصبح الصواب إثبات الإسناد، والله أعلم.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٩٨): رواه أبو يعلى في حديث أبي سعيد في العزل، ورجاله ثقات.

(٦) مختصر زوائد البزار (١/٥٨٢ رقم ١٠٣٢).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٩٧): رواه البزار، وفيه يوسف بن وردان، وهو ثقة، وقد ضعف، وبقية رجاله ثقات.

قلت: كذا وقع في المجمع: يوسف. وهو تحريف، صوابه موسى. وموسى بن وردان من رجال التهذيب.

(٨) (٢/١٠٦٤ رقم ١٤٣٨).

(٩) (٥/٣٤١ رقم ٩٠٧٩).

[٣٢١٧] وقال مسدد^(١): ثنا يحيى، عن شعبة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة وأصحاب عبدالله قالوا: «لا بأس بالعزل».

وقال عبدالله: «لو أن النطفة التي خلقها الله استودعت صخرة صماء خرجت».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٣٢١٨] [٣/٨٧-١] وقال إسحاق بن راهويه^(٢): أبنا أبو أسامة، ثنا عيسى بن [سنان]^(٣) أبو سنان، ثنا يعلى بن شداد بن أوس، عن عبادة بن الصامت قال: «إن أول من عزل نفر من الأنصار فأتوا النبي ﷺ فقالوا: إن نفرًا من الأنصار يعزلون. ففزع وقال: إن النفس المخلوقة لكائنة. فما أمر ولا نهى».

[٣٢١٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبه^(٤): ثنا الفضل بن دكين، عن مندل بن علي، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن عبدالله بن أبي الهذيل، عن جرير قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، ما خلصت إليك من المشركين إلا بقينة، وأنا أعزل عنها أريد بها السوق، فقال رسول الله ﷺ: جاءها ما قدر».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مندل.

[١/٣٢٢٠] وقال أحمد بن منيع^(٥): ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن رجل من بني سليم، عن ابن عباس قال: «لأن كان [قال]^(٦) فيه رسول الله ﷺ شيء فهو كما قال يعني: العزل - [وأنا]^(٦) لا أرى به بأسا، زرعك إن شئت أعطشت، وإن شئت سقيت».

[٢/٣٢٢٠] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أسيد ابن عاصم، ثنا الحسين بن حفص، عن سفيان، عن سلمة بن تمام، عن الشعبي، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «[أنه سئل]^(٧) عن العزل. فقال: ما كان ابن آدم يقتل نفسًا قضى

(١) المطالب العالية (٢/١٧٤ رقم ١٦٢٩).

(٢) المطالب العالية (٢/١٧٣ رقم ١٦٢٤).

(٣) في «الأصل»: مينا. تحريف، والثبت من المطالب، وهو عيسى بن سنان الحنفي أبو سنان القسمل، من رجال التهذيب.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤/٢٢١).

(٥) المطالب العالية (٢/١٧٣ رقم ١٦٢٥).

(٦) من المطالب والمختصر.

(٧) من السنن الكبرى للبيهقي؛ فقد رواه عن الحاكم به كما سيأتي.

الله لخلقها، حرثك إن شئت عطشته، وإن شئت سقيته».

[٣/٣٢٢٠] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(١) واللفظ له قال: أبنا أبو عبد الله الحافظ وأبوسعيد بن أبي عمرو قالا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب... فذكره.

٣٧- باب النهي أن يطرق الرجل أهله ليلا

[١/٣٢٢١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا معاوية بن هشام، ثنا سفيان، عن حميد الأعرج، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن رواحة قال: «كنت مع النبي ﷺ في غزوة، فاستأذنت فتعجلت فانتهيت إلى الباب، فإذا المصباح يتأجج؛ فإذا أنا [٣/٨٧ق-ب] بشيء أبيض نائم، فاخرطت سيفي ثم حركتها، فقالت: إليك إليك، فلانة كانت عندي مشطنتي، فأتيت النبي ﷺ فأخبرته، فنهى أن يطرق الرجل أهله ليلا»^(٣).

[٢/٣٢٢١] رواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا عبد الرحمن، ثنا سفيان، عن حميد الأعرج، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن رواحة «أنه قدم من سفر؛ فتعجل إلى امرأته، فإذا في بيته مصباح وإذا مع امرأته شيء، فأخذ السيف فقالت: إليك عني، فلانة تمشطني، فأتى النبي ﷺ...» فذكره.

هذا مدار إسناد حديثه على حميد الأعرج، وهو ضعيف.

٣٨- باب ضرب النساء

[١/٣٢٢٢] قال مسدد: ثنا عبد الله بن داود، عن نعيم بن حكيم، عن أبي مريم، عن علي - رضي الله عنه - قال: «أتت امرأة الوليد النبي ﷺ تشكو زوجها أنه يضربها، قال لها: اذهبي إليه فقولي له: إن النبي ﷺ يقول: كيت وكيت. فذهبت ثم رجعت، فقالت: إنه عاد فضربني. فقال مرة أخرى، ثم قال في الثالثة فأخذ هدبة من ثوبه، فقال: اذهبي إليه فقولي: كيت وكيت. فعادت فقالت: إنه يضربني، فرفع رسول الله ﷺ يديه فقال: اللهم عليك بالوليد، أتمت بي. فقال: اللهم عليك بالوليد أتمت بي».

(١) السنن الكبرى (٧/٢٣٠).

(٢) (٢/٨٢ رقم ٥٨٣).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣٣٠): رواه أحمد، والطبراني باختصار، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن أبا سلمة لم يلق ابن رواحة.

(٤) مسند أحمد (٣/٤٥١).

[٢/٣٢٢٢] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبيد الله بن موسى، أبنا نعيم بن حكيم... فذكره، إلا أنها في الثالثة قالت: «يا رسول الله، ما زادني إلا ضرباً، قال: فرفع يديه. فقال: اللهم عليك [بالوليد]^(١) - مرتين أو ثلاثاً». ولم يقل: «أثمت بي» في الموضعين.

[٣/٣٢٢٢] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا أبو خيثمة، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا نعيم بن حكيم، عن أبي مريم، عن علي «أن امرأة الوليد بن عقبة جاءت إلى رسول الله ﷺ تشكو الوليد أنه يضرها، فقال لها: ارجعي فقولي له: إن رسول الله ﷺ قد أجارني. قال: فانطلقت فمكثت ساعة، ثم جاءت فقالت: يا رسول الله، ما أقلق عني. قال: فقطع رسول الله ﷺ هدبة من ثوبه فأعطاها، فقال: قولي: إن رسول الله ﷺ قد أجارني، هذه هدبة من ثوبه. فمكثت ساعة، ثم إنها رجعت فقالت: يا رسول الله، ما زادني إلا ضرباً. فرفع رسول الله ﷺ يده فقال: اللهم عليك [٣/٨٨-أ] بالوليد - مرتين أو ثلاثاً»^(٣).

[٤/٣٢٢٢] قال: وثنا عبيد الله بن عمر، ثنا عبدالله بن داود... فذكره.

[٥/٣٢٢٢] ورواه عبدالله بن أحمد بن حنبل من زياداته على المسند^(٤): حدثني نصر بن علي و[عبيد الله]^(٥) بن عمر قالوا: ثنا عبدالله بن داود... فذكره
هذا حديث صحيح.

٣٩- باب لا تنكح المرأة على عمتها ولا خالتها

[١/٣٢٢٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا كثير بن هشام، حدثني جعفر بن برقان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه «أن النبي ﷺ نهانا عن لبستين: الصماء، وهو أن يلتحف الرجل في الثوب الواحد يرفع جانبه على منكبه ليس عليه ثوب غيره، أو يحتبي الرجل في الثوب الواحد ليس بين فرجه وبين السماء شيء، يعني ستر ونهانا رسول الله ﷺ عن نكاحين: أن تتزوج المرأة على عمتها، أو على خالتها. ونهانا عن طعمتين: الجلوس على مائدة عليها الخمر، وأن يأكل الرجل وهو منبطح على بطنه ونهانا عن بيعتين: عن بيع

(١) في «الأصل»: الوليد. والمثبت هو الوجه، وقد مرّ.

(٢) (١/٢٥٣ رقم ٢٩٤).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣٣٢): رواه عبدالله بن أحمد والبخاري وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٤) مسند أحمد (١/١٥١-١٥٢).

(٥) في «الأصل»: عبدالله. تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وقد مرّ على الصواب في الذي قبله.

المنابذة، والملامسة، وهي بيوع كانوا يتبايعون بها في الجاهلية»^(١).

[٢/٣٢٢٣] رواه البزار في مسنده^(٢): ثنا محمد بن المثنى، ثنا كثير بن هشام... فذكر قصة النكاح حسب.

وقال: لا نعلم رواه عن الزهري هكذا إلا جعفر، ولا عنه إلا كثير.

قال شيخنا الحافظ أبو الحسن الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

قلت: رواه أبو داود^(٣) والنسائي^(٤) وابن ماجه^(٥) في سننهم باختصار من طريق جعفر بن برقان به.

وجعفر وإن أخرج له مسلم ووثقه ابن معين وابن سعد والعجلي، إلا أنه ضعيف في الزهري.

[٣٢٢٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا يزيد بن هارون وعبدالله بن نمير، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن سليمان بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: «نهى رسول الله ﷺ عن صلاتين، وعن نكاحين، وعن صيامين: عن صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس. وبعد الصبح حتى تطلع الشمس، وعن صيام يوم الفطر ويوم النحر، وأن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها».

[٣/٨٨-ب] هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس محمد بن إسحاق.

روى ابن ماجه^(٦) منه قصة النكاح حسب من طريق ابن إسحاق به.

لكن المتن له شواهد منها حديث عبدالله بن عمرو بن العاص وقد تقدم في كتاب المواقيت ضمن حديث طويل، وآخر في المواريث باب «لا يتوارث أهل ملتين» وبقية الشواهد تأتي في آخر هذا الباب.

[١/٣٢٢٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أبو خيثمة، ثنا [الحسن]^(٨) بن موسى، ثنا

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٦٤): رواه الطبراني في الأوسط، والبزار باختصار اللبستين، ورجالها رجال الصحيح.

(٢) مختصر زوائد البزار (١/٥٦٩ رقم ١٠٠٦) وقال الحافظ ابن حجر: قال الشيخ -يعني الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. قلت: لكن جعفر ضعيف في الزهري.

(٣) (٣/٣٤٨ رقم ٣٧٧٤) وقال أبو داود هذا الحديث لم يسمعه جعفر من الزهري، وهو منكر.

(٤) (٧/٢٦١ رقم ٤٥١٦).

(٥) (١/١١١٨ رقم ٣٣٧٠).

(٦) (١/٦٢١ رقم ١٩٣٠).

(٧) (١/٢٩٧ رقم ٣٦٠).

(٨) في «الأصل»: الحكم. تحريف، والثبت من مسند أبي يعلى.

عبدالله بن لهيعة، ثنا عبدالله بن هيرة، عن عبدالله بن [زرير]^(١) عن علي بن أبي طالب «أن رسول الله ﷺ نهى أن تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها»^(٢).

[٢/٣٢٢٥] رواه أحمد بن حنبل^(٣) قال: ثنا حسن بن موسى، ثنا عبدالله بن لهيعة، ثنا عبدالله بن هيرة السبائي، عن عبدالله بن [زرير]^(٤) الغافقي... فذكره.

[١/٣٢٢٦] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا موسى، ثنا عبدالأعلى، ثنا سعيد، عن أبي حريز، عن عكرمة، عن ابن عباس «أن رسول الله ﷺ نهى أن تزوج المرأة على عمتها أو على خالتها»^(٥).

[٢/٣٢٢٦] رواه ابن حبان في صحيحه^(٦): أبنا أحمد بن مكرم بن خالد البرقي، ثنا علي بن المديني، قال: ثنا المعتمر بن سليمان، قال: قرأت على الفضيل، عن أبي حريز... فذكره، وزاد «قال: إنكن إذا فعلتن ذلك قطعتن أرحامكن».

قلت: ولما تقدم شاهد من حديث أبي هريرة رواه أصحاب الكتب الستة^(٧).

ورواه الترمذي في الجامع^(٨) وابن حبان في صحيحه^(٩) من حديث ابن عباس، والنسائي في الصغرى^(١٠) من حديث جابر بن عبدالله، والبزار في مسنده من حديث ابن مسعود^(١١)

(١) في «الأصل» رزين. تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو عبدالله بن زهير الغافقي، من رجال التهذيب.

(٢) قال في المختصر (٥/٣١ رقم ٣٨٥٧): رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل بسند ضعيف لضعف ابن لهيعة. وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢٦٣): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وباقي رجاله رجال الصحيح.

(٣) مسند أحمد (١/٧٧-٧٨).

(٤) في «الأصل»: رزين. تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وقد سبق.

(٥) ليس على شرط الكتاب، فقد رواه الترمذي (٣/٤٣٢ رقم ١١٢٥) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن أبي حريز، ورواه أبو داود (٢/٢٢٤ رقم ٢٠٦٧) من طريق خفيف عن عكرمة بنحوه.

(٦) (٩/٤٢٦ رقم ٤١١٦).

(٧) البخاري (٩/٦٤ رقم ٥١١٠) ومسلم (٢/١٠٢٨ رقم ١٤٠٨) وأبو داود (٢/٢٣١ رقم ٢٠٦٥)، (٦/٢٠٦٦) والترمذي (٣/٤٢٤ رقم ١١٢٦) والنسائي (٦/٩٦) وابن ماجه (١/٦٢١ رقم ١٩٢٩).

(٨) (٣/٤٣٢ رقم ١١٢٥) وهو حديث «الأصل» بعينه!

(٩) (٩/٤٢٦ رقم ٤١١٦) وهو حديث «الأصل» بعينه!

(١٠) (٦/٩٨ رقم ٣٢٩٧-٣٢٩٩)

(١١) مختصر زوائد البزار (١/٥٦٨ رقم ١٠٠٥).

وابن عمر^(١) وسمرة^(٢).

قال الترمذي: وفي الباب عن علي بن أبي طالب وابن عمر وعبدالله بن عمرو وأبي سعيد وأبي أمامة وجابر وعائشة وأبي موسى وسمرة بن جندب، انتهى.

وفي الباب مما لم يذكره الترمذي عن عبدالله بن مسعود وابن عباس وأنس بن مالك.

قال البيهقي في سننه^(٣) عن الشافعي: وبهذا نأخذ، وهو قول من لقيت من المفتين لا خلاف بينهم فيما علمته، ولم يرو من وجه يثبت أهل الحديث عن النبي ﷺ إلا عن أبي هريرة.

٤٠ - باب ما جاء في تحريم الجمع بين الأختين

أو المرأة وابتتها في الوطاء بملك اليمين

[١/٣٢٢٧] قال مسدد^(٤): ثنا يحيى، عن شعبة، عن أبي عون، عن أبي صالح الحنفي «أن ابن الكواء سأل علياً -رضي الله عنه- عن الأختين قال: أحلتها آية وحرمتها آية، فلا أفعله أنا ولا أهل بيتي، ولا أحله ولا أحرمه».

[٢/٣٢٢٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): أبنا علي بن الجعد، أبنا شعبة، عن أبي عون قال: «سألت أبا صالح. قال: قال علي: سلوني؛ فإنكم [٣/٨٩-] [لا]^(٦) تسألون مثلي، ولن [تسألوا]^(٧) مثلي. فقال ابن الكواء: أخبرنا عن الأختين المملوكتين، وعن بنت الأخ من الرضاعة. فقال: سل عما يعينك؛ فإنك ذاهب في التيه. فقال: إنما أسأل عما لا نعلم، فأما ما نعلم فأنا لا أسأل عنه. قال: أما [الأختان المملوكتان]^(٨) فأحلتها آية وحرمتها آية، ولا أمر به ولا أنهى عنه، ولا أفعله أنا ولا أهل بيتي»^(٩).

(١) مختصر زوائد البزار (١/٥٦٩ رقم ١٠٠٦).

(٢) مختصر زوائد البزار (١/٥٦٩ رقم ١٠٠٧).

(٣) السنن الكبرى (٧/١٦٦).

(٤) المطالب العالية (٢/٢٢٣ رقم ١٧٤٧).

(٥) المطالب العالية (٢/٢٢٣-٢٢٤ رقم ١٧٤٨).

(٦) في «الأصل»: لن. والمثبت من المطالب العالية.

(٧) في «الأصل»: تسألون. وهو خلاف الجادة، والمثبت من المطالب.

(٨) من «المطالب» وفي «الأصل»: الأختين المملوكتين.

(٩) قال في المختصر (٥/١٣١ رقم ٣٨٥٩): رواه مسدد، وأبو يعلى واللفظ له ورجاله ثقات، والبزار.

وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢٦٩): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار بنحوه.

[٣/٣٢٢٧] ورواه البزار^(١): ثنا محمد بن معمر، ثنا وهب بن جرير، ثنا شعبة، عن أبي عون . . . فذكر حديث أبي يعلى الموصلي .

[٤/٣٢٢٧] ورواه البيهقي في سننه^(٢): أبنا أبو محمد عبد الله بن يوسف، أبنا أبو سعيد بن الأعرابي، أبنا الحسن بن محمد الزعفراني، ثنا أبو قطن عمرو بن الهيثم، ثنا شعبة . . . فذكر مثل حديث مسدد .

[٥/٣٢٢٧] ثم روى البيهقي^(٣): بسنده إلى عكرمة قال: «ذكر عند عبد الله بن عباس قول علي بن أبي طالب في الأختين من ملك اليمين، فقالوا: إن عليًا قال: أحلتها آية وحرمتها آية. قال ابن عباس عند ذلك: أحلتها آية وحرمتها آية، إنها تحرمهن عليّ قرابتي منهن، ولا تحرمهن عليّ قرابة بعضهم من بعض، يقول الله - عز وجل - : ﴿والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيانكم﴾^(٤)» .

[١/٣٢٢٨] قال مسدد^(٥): وثنا يحيى، عن مالك بن أنس، حدثني الزهري، عن قبيصة ابن ذؤيب «أن عثمان سئل عن الأختين الأمتين من [ملك]^(٦) اليمين. فقال: أحلتها آية وحرمتها آية، وما أحب أن أصنعه. فبلغ ذلك رجل من أصحاب النبي ﷺ فقال: لو كنت ألي شيئًا من أمور المسلمين، ثم (أوتيت)^(٧) بهذا جعلته نكالا. قال الزهري: أراه عليًا - رضي الله عنه^(٨)» .

[٢/٣٢٢٨] رواه البيهقي في سننه^(٩) من طريق الشافعي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن قبيصة بن ذؤيب «أن رجلا سأل عثمان بن عفان - رضي الله عنه - عن الأختين من ملك اليمين هل يجمع بينهما؟ فقال عثمان: أحلتها آية وحرمتها آية، وأما أنا فلا أحب أن أصنع هذا. قال: فخرج من عنده فلقني رجلا من أصحاب النبي ﷺ فقال: لو كان لي من الأمر شيء ثم وجدت أحدًا فعل ذلك لجعلته نكالا» .

(١) البحر الزخار (٢/٣٠٤ رقم ٧٣٠) .

(٢) السنن الكبرى (٧/١٦٤) .

(٣) السنن الكبرى (٧/١٦٤) .

(٤) النساء: ٢٤ .

(٥) المطالب العالية (٢/٢٢٤ رقم ١٧٤٩) .

(٦) في «الأصل»: مالك . والمثبت من المطالب .

(٧) في المطالب: أتيت .

(٨) قال في المختصر (٥/١٣٢ رقم ٣٨٦١): رواه مسدد واللفظ له بسند الصحيح، والبيهقي .

(٩) السنن الكبرى (٧/١٦٣) .

قال مالك: قال ابن شهاب: أراه علي بن أبي طالب. قال مالك: وبلغني عن الزبير بن العوام مثل ذلك.

[١/٣٢٢٩] قال مسدد^(١): وثنا يحيى، عن مالك بن أنس، حدثني الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أبيه قال: «سئل عمر -رضي الله عنه- عن المرأة وابنتها من ملك اليمين، فقال: ما أحب أن أجزهما جميعًا. ونهى عنها».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٢/٣٢٢٩] رواه البيهقي في سننه^(٢): من طريق ابن بكير والشافعي [عن مالك، عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أبيه، عن عمر بن] ^(٣)الخطاب -رضي الله عنه- «سئل عن المرأة وابنتها من ملك يمين، هل توطأ [إحداهما]^(٤) بعد الأخرى. فقال عمر: ما أحب أن أجزهما جميعًا».

لفظ الشافعي وفي رواية ابن بكير: «ما أحب أن أجزهما».

[٣٢٣٠] قال مسدد^(٥): وثنا يحيى، عن ابن جريج، سمعت ابن أبي مليكة يحدث «أن معاذ بن عبيدالله بن معمر سأل عائشة فقال: إن لي جارية أصبتها ولها ابنة قد أدركت أفأصبيها؟ فنهته عنها، فقال: لا، إلا أن تقولي حرام. فقالت: لا يفعله أحد من أهلي ولا من أطاعني. قال ابن أبي مليكة: وسئل عنها ابن عمر فنهى عنها»^(٦).

٤١ - باب فيمن أسلم وعنده أكثر من أربع نسوة

[١/٣٢٣١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا إسماعيل بن إبراهيم ومروان بن معاوية، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر قال: «أسلم غيلان الثقفي وعنده عشر نسوة، فقال النبي ﷺ: خذ منهن أربعًا»^(٨).

(١) المطالب العالية (٢/٢٢٤ رقم ١٧٥٠).

(٢) السنن الكبرى (٧/١٦٤).

(٣) قطع ب «الأصل» والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي.

(٤) في «الأصل»: أحدهما. خلاف الجادة، والمثبت من السنن الكبرى.

(٥) المطالب العالية (٢/٢٢٤ رقم ١٧٥١).

(٦) قال في المختصر (٥/١٣٢ رقم ٣٨٦٣): رواه مسدد بسند الصحيح.

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤/٣١٧).

(٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٣/٤٣٥ رقم ١١٢٨) وابن ماجه (١/٦٢٨ رقم

١٩٥٣) من طريق معمر به.

[٢/٣٢٣١] رواه أبويعلى الموصلي^(١): ثنا أبوخيثة، ثنا إسماعيل بن [٣/٨٩-ب] [إبراهيم]^(٢) عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه «أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وتحتة عشر نسوة، فقال له رسول الله ﷺ: اختر منهن أربعاً. فلما كان في عهد عمر طلق نساءه وقسم ماله بين [بنيه]^(٣) فبلغ ذلك عمر فلقيه، فقال: إني أظن أن الشيطان فيما يسترق من السمع سمع بموتك فقفذ في نفسك، ولعلك لا تمكث إلا قليلاً، وإيم الله، لتردن نساءك، ولترجعن في مالك أو لأورثهن منك، ولآمرن بقبرك فيرجم كما رجم قبر أبي رغال».

[٣/٣٢٣١] قال مسدد: ثنا يزيد بن زريع، ثنا معمر... فذكر حديث أبي يعلى بتامه.

[٤/٣٢٣١] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤): ثنا أبويعلى الموصلي... فذكره.

[٥/٣٢٣١] قال ابن حبان^(٥): وأبنا محمد بن أحمد بن أبي عون، ثنا أبوعمار، ثنا الفضل ابن موسى، عن معمر... فذكره باختصار ما كان في زمن عمر إلا أنه قال: «أمسك أربعاً وفارق سائرهن».

[٦/٣٢٣١] قال: وأبنا عبدالله بن محمد الأزدي، ثنا إسحاق بن إبراهيم، أبنا عيسى بن يونس، عن معمر... فذكره.

[٧/٣٢٣١] قلت: رواه الترمذي^(٦) باختصار عن هناد، عن عبدة، عن سعيد بن أبي عروبة، عن معمر به.

وقال: هذا حديث غير محفوظ، والصحيح ما رواه شعيب بن أبي حمزة وغيره عن الزهري. وقال: حدثت [عن]^(٧) محمد بن سويد الثقفي «أن غيلان بن سلمة أسلم وعنده عشرة» قال محمد -يعني: البخاري-: وإنما حديث الزهري، عن سالم، عن أبيه «أن رجلاً من ثقيف طلق نساءه فقال له عمر: لتراجعن نساءك أو لأرجمن قبرك كما رجم قبر أبي رغال».

(١) (٣٢٥/٩ رقم ٥٤٣٧).

(٢) في «الأصل»: أمية. تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وإسماعيل بن إبراهيم هو ابن عليه، من رجال التهذيب.

(٣) في «الأصل»: ثلاثة. تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) (٤٦٤/٩ رقم ٤١٥٦).

(٥) (٤٦٥/٩ رقم ٤١٥٧).

(٦) (٤٣٥/٣ رقم ١١٢٨).

(٧) من جامع الترمذي.

ورواه الحاكم وعنه البيهقي من طريق نافع وسالم عن ابن عمر، مثل حديث أبي بكر بن أبي شيبة.

وقد تقدم هذا الحديث في كتاب الفرائض في باب من طلق نساءه خشية الميراث.

[٣٢٣٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا محمد بن عمر الواقدي، ثنا عبدالله بن جعفر الزهري، عن عبدالله بن أبي سفيان، عن أبيه، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «أسلم غيلان وتحتة عشر نسوة، فأمره النبي ﷺ أن يختار منهن أربعاً ويفارق سائرهن، قال: وأسلم صفوان بن أمية وعنده ثمان نسوة، فأمره رسول الله ﷺ أن يمسك منهن أربعاً ويفارق سائرهن».

هذا إسناد ضعيف.

رواه البيهقي في سننه^(٢) من طريق الواقدي به.

وله شاهد من حديث [عروة]^(٣) بن مسعود. رواه الحاكم في المستدرک وعنه البيهقي في سننه^(٤).

[٣٢٣٣] وقال ابن أبي شيبة: ثنا وكيع، عن إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس «أن امرأة أسلمت في عهد رسول الله ﷺ فجاء زوجها فقال: يا رسول الله، إنها كانت أسلمت معي، فردها عليه»^(٥).

رواه أبويعلى^(٦)، وعنه ابن حبان في صحيحه^(٧).

٤٢ - باب لا تنكح أمة على حرة وتنكح الحرة على الأمة

[١/٣٢٣٤] قال مسدد^(٨): ثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن عامر الأحول، عن الحسن قال: «نهى رسول الله ﷺ أن تنكح الأمة على الحرة».

(١) البغية (١٥٦ رقم ٤٧٦).

(٢) السنن الكبرى (١٨٣/٧).

(٣) في «الأصل»: عبدالله. وهو خطأ. والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب.

(٤) السنن الكبرى (١٨٤/٧).

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٢٧١/٢ رقم ٢٢٣٨) والترمذي (٤٤٩/٣) رقم ١١٤٤ من طريق وكيع به، وقال الترمذي: هذا حديث صحيح.

(٦) (٤٠٣/٤ رقم ٢٥٢٥).

(٧) (٤٦٧/٩ رقم ٤١٥٩).

(٨) المطالب العالية (١٥١/٢ رقم ١٥٧٠).

[٢/٣٢٣٤] رواه البيهقي في سننه^(١): أبنا أحمد بن علي الإسفراييني الرازي، أبنا زاهر ابن أحمد، ثنا أبو بكر بن زياد، ثنا يزيد بن سنان، ثنا معاذ بن هشام... فذكره.

[٣/٣٢٣٤] قال^(١): وأبنا أبو حازم الحافظ، أبنا أبو الفضل بن [٣/٩٠-١] خميروه، ثنا أحمد بن نجدة، ثنا سعيد بن منصور، ثنا إسماعيل بن علي، حدثني من سمع الحسن قال: «نهى رسول الله ﷺ...» فذكره.

قال البيهقي: هذا مرسل إلا أنه في معنى الكتاب ومعه قول جماعة من الصحابة.

ثم روى^(١) من طريق الدارقطني بسنده إلى علي بن أبي طالب قال: «إذا تزوجت الحرة على الأمة قُسم لها يومين والأمة يوماً، إن الأمة لا ينبغي لها أن تزوج على الحرة».

وبسند البيهقي^(١) أن جابر بن عبدالله قال: «لا تنكح الأمة على الحرة، وتنكح الحرة على الأمة، ومن وجد صداق حرة فلا ينكح أمة أبداً» وقال: هذا إسناد صحيح.

وبسنده إلى الشافعي^(١)، أبنا مالك أنه بلغه «أن ابن عباس وابن عمر سئلا عن رجل كانت تحته امرأة حرة، فأراد أن ينكح عليها أمة، فكرها أن يجمع بينهما».

وبسنده^(٢) إلى الحسن البصري «أنه سئل في رجل تزوج حرة وأمة في (عقد)^(٣) فقال: يفرق بينه وبين الأمة».

وعن الحسن^(٤) «أنه قال في رجل تزوج امرأتين في عقدة وله ثلاث نسوة قال: يفرق بينه وبين هاتين اللتين تزوج في عقدة، وإذا تزوج ثلاثاً في عقدة وعنده امرأتان فرق بينه وبين الثلاث».

٤٣- باب فيمن زعم أن نكاح الحرة على الأمة طلاق الأمة

[١/٣٢٣٥] قال مسدد^(٥): ثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: «نكاح الحرة على الأمة طلاق الأمة».

هذا إسناد رجاله ثقات.

(١) السنن الكبرى (١٧٥/٧).

(٢) السنن الكبرى (١٧٦/٧).

(٣) في السنن الكبرى: عقدة.

(٤) السنن الكبرى (١٧٦/٧).

(٥) المطالب العالية (١٥٢/٢) رقم (١٥٧١).

[٢/٣٢٣٥] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: ثنا أبو العباس الأصم، ثنا يحيى بن أبي طالب، أبنا عبد الوهاب بن عطاء، أبنا أبو الربيع السمان، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: «ترويح الحررة على الأمة طلاق الأمة».

[٣/٣٢٣٥] ورواه البيهقي في سننه^(١): أبنا أبو عبدالله الحافظ وعبيد بن محمد قالوا: ثنا أبو العباس الأصم... فذكره.

[٤/٣٢٣٥] قال^(٢): وأبنا أبو محمد عبدالله بن يوسف، أبنا أحمد بن محمد بن زياد بن الأعرابي ح.

[٥/٣٢٣٥] وأبنا أبو الحسين بن بشران، أبنا أبو جعفر الرزاز قالوا: ثنا سعدان بن نصر، ثنا سفيان قال: قال عمرو: قال ابن عباس: «نكاح الحررة على الأمة طلاق الأمة».

٤٤ - [٣/٩٠ق-ب] باب الشغار

[٣٢٣٦] قال عبد بن حميد^(٣): ثنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن ثابت، عن أنس قال: «أخذ رسول الله ﷺ على النساء حين بايعهن أن لا ينحن [فقلن]^(٤): يا رسول الله، إن نساء أسعدتنا في الجاهلية، أفنساعدهن في الإسلام؟ فقال النبي ﷺ: لا إسعاد في الإسلام، ولا شغار في الإسلام، ولا عقر في الإسلام، ولا جلب في الإسلام، ولا جنب، ومن انتهب فليس منا».

قلت: روى أبو داود^(٥) منه العقر، والترمذي^(٦) النهبة، وابن ماجه^(٧) والنسائي^(٨) الإسعاد، كلهم من طريق عبدالرزاق، عن معمر به، دون قوله: «لا جلب في الإسلام ولا جنب».

وهو إسناد صحيح على شرط مسلم.

الإسعاد: يريد تساعد النساء في النياحة.

(١) ، (٢) السنن الكبرى (١٧٦/٧).

(٣) المنتخب (٣٧٤ رقم ١٢٥٣).

(٤) في «الأصل»: فقلنا. والمثبت من المنتخب.

(٥) (٢١٦/٤) رقم ٣٢٢٢.

(٦) (١٣١-١٣٢ رقم ١٦٠١) وقال: حسن صحيح غريب.

(٧) (٦٠٦/٢) رقم ١٨٨٥.

(٨) السنن الكبرى (١٦/٤) رقم ١٨٥٢.

والشغار: هو أن يتزوج أحد الرجلين بنت الآخر أو أخته على [أن]^(١) يزوجه الآخر بنته أو أخته، ليس بينهما مهر غير هذا، وهو من شغل البلد إذا خلا، كأنها أخليا البضع عن المهر. والعقر: عنى به ما كانت الجاهلية تفعله من عقر الإبل على قبر الرجل الشريف.

ولا جلب: أي [لا]^(٢) يجلب على الخيل في السباق، أو لا يجلب المصدق إليه النعم فيصدقها.

والجنب: هو الفرس يجنب عريًّا في السباق، فإذا قارب الغاية ركبه، والأجنب: العرياء واحدهم: جنب.

[١/٣٢٣٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا يعقوب بن محمد، ثنا محمد بن حجر، عن سعيد بن عبد الجبار بن وائل بن حجر، عن أبيه، عن وائل بن حجر «أن رسول الله ﷺ كتب كتابًا فيه: لا جلب، ولا جنب، ولا وراط، ولا شغار في الإسلام، وكل مسكر حرام، ومن أجبى فقد أربى»^(٤).

[٢/٣٢٣٧] رواه البزار في مسنده^(٥): ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا محمد بن حجر، ثنا سعيد بن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه [عن أمه، عن وائل بن حجر]^(٦) عن النبي ﷺ «نهى عن الشغار».

هذا إسناد فيه مقال، سعيد بن عبد الجبار بن وائل الحضرمي الكوفي قال فيه النسائي: ليس بالقوي. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كنيته أبو الحسن. وباقي رجال الإسناد ثقات.

وله شاهد في الصحيحين^(٧) وغيرهما من حديث ابن عمر، وفي مسلم^(٨) وغيره من حديث أبي هريرة، وفي مسند الإمام أحمد بن حنبل^(٩) من حديث عبدالله بن عمرو، وفي أبي يعلى

(١) من المختصر.

(٢) سقطت من «الأصل» والمختصر.

(٣) البغية (١٠٤) رقم ٢٨٩، ١٦٧ رقم ٥٢٣.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢٦٦/٤): رواه البزار، وفيه سعيد بن عبد الجبار بن وائل، ضعفه النسائي.

(٥) مختصر زوائد البزار (١/٥٧٠) رقم ١٠٠٩.

(٦) من مختصر زوائد البزار.

(٧) البخاري (٦٦/٩) رقم ٥١١٢) ومسلم (١٠٣٤/٢) رقم ١٤١٥.

(٨) (١٠٣٥/٢) رقم ١٤١٦.

(٩) مسند أحمد (٢/١٨٠) رقم ٢١٦.

الموصلي والترمذي^(١) وابن حبان في صحيحه^(٢) من حديث عمران بن الحصين .

قال الترمذي : والعمل على هذا عند عامة أهل العلم لا يرون نكاح الشغار، والشغار: أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته أو أخته ولا صداق بينهما . وقال بعض أهل العلم : [نكاح الشغار]^(٣) مفسوخ ولا يحل ، وإن جعلاً بينهما صداقاً . وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق ، وروي عن عطاء بن أبي رباح أنه قال : يُقرآن على نكاحهما ويجعل لهما صداق المثل . وهو قول أهل الكوفة ، انتهى .

«لا جلب ولا جنب» (وقد مر في الحديث الذي قبله)^(٤) .

والوراط: الخديعة والغش، ومنه: لا وراط، وقيل: هو أن يخفي إبله عن المصدق في ورطة: أي هوة، وقيل: هو أن يغيب إبله في إبل أخرى فلا ترى .

«ومن أجبى فقد أربى» أي: من باع الحرث قبل صلاحه، وهو بالجيم والباء الموحدة .

٤٥ - [٣/٩١-أ] باب ما جاء في نكاح المحرم

[١/٣٢٣٨] قال مسدد^(٥): ثنا يحيى، عن ابن أبي عروبة، عن مطر الوراق، عن الحسن، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: «أيما رجل تزوج وهو محرم انتزعنا منه امرأته، ولم نجز نكاحه» .

هذا إسناد رجاله ثقات .

[٢/٣٢٣٨] ورواه البيهقي في سننه الكبرى^(٦) من طريق محمد بن يحيى: ثنا عبدالله بن بكر^(٧) ثنا [سعيد]^(٨) عن مطر... فذكره، وقال: هو قول الحسن وقتادة .

وقد تقدم في كتاب الحج .

(١) (٣/٤٣١ رقم ١١٢٣) .

(٢) (٨/٦١-٦٢ رقم ٣٢٦٧) .

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من جامع الترمذي .

(٤) غير واضح ب «الأصل» . وقد اجتهدت في قراءتها .

(٥) المطالب العالية (٢/٢٨ ، ١٥٢ رقم ١٢١٦ ، ١٥٧٢) .

(٦) السنن الكبرى (٧/٢١٣) .

(٧) في «الأصل»: بكر . تحريف والمثبت من السنن الكبرى، وهو عبدالله بن بكر بن حبيب السهمي،

يروى عن سعيد بن أبي عروبة، كما في ترجمتهما من تهذيب الكمال .

(٨) في «الأصل»: سعد . تحريف . والمثبت من السنن الكبرى وهو سعيد بن أبي عروبة، وقد مر في

الحديث الذي قبله .

[٣٢٣٩/١] قال مسدد: وثنا أبو عوانة، عن المغيرة، عن أبي الضحى، عن مسروق «أن النبي ﷺ تزوج بعض نسائه وهو محرم، واحتجم وهو محرم» .

[٣٢٣٩/٢] قلت: هكذا رواه النسائي في الكبرى^(١) مرسلاً، عن الفلاس، عن ابن مهدي، عن أبي عوانة به .

[٣٢٣٩/٣] ورواه البيهقي في سننه^(٢): ثنا معلى بن أسد، ثنا أبو عوانة، عن مغيرة، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة قالت: «تزوج رسول الله ﷺ بعض نسائه . . .» فذكره .

قال: وروي عن مسدد، عن أبي عوانة، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. قال أبو عبد الله: قال أبو علي الحافظ: كلاهما خطأ؛ فالمحفوظ: عن مغيرة، عن شبك، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن رسول الله ﷺ مرسلاً، هكذا رواه جرير، عن مغيرة مرسلاً .

[٣٢٤٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو الربيع، ثنا حماد بن زيد، ثنا أيوب، عن نافع، عن نبيه بن وهب «أن عمر بن عبيد الله بن معمر خطب بنت شيبه بن عثمان على ابنه، فأرسل إلى أبان بن عثمان - وهو أمير الموسم يومئذ - فقال: ألا أراه عراقياً حافياً، إن المحرم لا ينكح ولا يُنكح، ولا يخطب على نفسه، ولا على من سواه» .

قلت: بعضه مرفوع في الصحيح، وأخرجته لقوله: «لا يخطب على من سواه» .

٤٦ - باب ما جاء في نكاح المتعة

[٣٢٤١] قال مسدد: ثنا يزيد، ثنا داود بن أبي هند، ثنا سعيد بن المسيب «أن عمر بن الخطاب نهى عن متعة النساء، وعن متعة الحاج»^(٤) .

[٣٢٤٢] قال: وثنا يزيد، ثنا داود بن أبي هند، حدثني أبونضرة، أنه سمع أبا سعيد الخدري قال: «قام عمر بن الخطاب خطيباً حين استخلف فقال: إن الله قد كان يرخص لنييه ما شاء، ألا فحصنوا فروج هذه النساء، وأتموا الحج والعمرة لله كما أمرهم الله»^(٥) .

(١) (٣/٢٨٨-٢٨٩ رقم ٥٤٠٨) .

(٢) السنن الكبرى (٧/٢١٢-٢١٣) .

(٣) المطالب العالية (٢/١٥٢ رقم ١٥٧٤) مختصراً .

(٤) قال في المختصر (٥/١٣٦ رقم ٣٨٧٢): رواه مسدد موقوفاً، ورجاله ثقات .

(٥) قال في المختصر (٥/١٣٦ رقم ٣٨٧٣): رواه مسدد بسند رجاله ثقات .

[٣٣٤٣] [٣/٩١-ب] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١): ثنا سفيان، عن عمرو: «سمعت ابن عباس وأنا قائم على رأسه يقول ورجل يقول له: إن معاوية ينهى عن المتعة. فقال ابن عباس: انظروا؛ فإن كانت في كتاب الله فقد كذب على رسول الله ﷺ وإن لم تكن في كتاب الله فهو كما يقول».

هذا إسناد رجاله ثقات .

[٣٢٤٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا يونس بن محمد، ثنا عبدالواحد بن زياد قال، ثنا أبو العميس، عن إياس بن سلمة، عن أبيه - رضي الله عنه - «قال رخص رسول الله ﷺ عام أوطاس في المتعة ثلاثة أيام، ثم نهى عنها»^(٣).

هذا إسناد رجاله ثقات .

[١/٣٢٤٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا بشر بن عمر، ثنا نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة «أن عائشة كانت إذا سئلت عن المتعة قالت: بيني وبينهم كتاب الله، قال الله - عز وجل - ﴿والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين﴾^(٥) فمن ابتغى غير ما زوجه الله - عز وجل - أو ما ملكه فقد عدا»^(٦).

[٢/٣٢٤٥] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٧): أبنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، ثنا الفضل بن عبد الجبار، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، ثنا نافع بن عمر... فذكره.

[٣/٣٢٤٥] ورواه البيهقي في سننه^(٨): عن الحاكم به

[٣٢٤٦] قال الحارث^(٩): وثنا بشر بن عمر الزهراني، ثنا عكرمة بن عمار، حدثني عبد الله ابن سعيد المقبري قال: قال رسول الله ﷺ: «يهدم المتعة النكاح والطلاق والعدة والميراث».

(١) المطالب العالية (٢/٢١٩ رقم ١٧٣٤).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤/٢٩٢).

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٢/١٠٢٣ رقم ١٤٠٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة به.

(٤) البيهقي (١٥٦ رقم ٤٧٨).

(٥) المؤمنون: ٥-٦، المعارج: ٢٩-٣٠.

(٦) قال في المختصر (٥/١٣٦ رقم ٣٨٧٦): رواه الحارث والحاكم وعنه البيهقي، ورجاله ثقات.

(٧) المستدرک (٢/٣٩٣).

(٨) السنن الكبرى (٧/٢٠٦).

(٩) البيهقي (١٥٦ رقم ٤٧٧).

[١/٣٢٤٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو موسى محمد بن المثنى قال: ثنا [مؤمل بن إسماعيل]^(٢) ثنا عكرمة بن عمار، أخبرني سعيد، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك فنزلنا ثنية الوداع، فرأى رسول الله ﷺ مصابيح ورأى نساء يبكين. فقال: ما هذا؟ فقيل: نساء تمتع منهن فهن يبكين، فقال رسول الله ﷺ: حرم - أو قال: هدم - المتعة النكاح والطلاق والعدة والميراث»^(٣).

[٢/٣٢٤٧] رواه ابن حبان في صحيحه^(٤): أبنا عبد الله بن محمد الأزدي، ثنا إسحاق بن إبراهيم، أبنا مؤمل بن إسماعيل، ثنا عكرمة بن عمار، ثنا سعيد المقبري... فذكره.

[٣/٣٢٤٧] ورواه البيهقي في سننه^(٥): أبنا أحمد بن محمد بن محمد الفقيه أبنا أبو محمد بن حبان^(٦) أبو الشيخ الأصبهاني، ثنا يحيى بن محمد، ثنا عمرو بن علي وبكار بن قتيبة قالا: ثنا مؤمل... فذكره.

قال الترمذي في الجامع: وفي الباب عن سبرة الجهني وأبي هريرة، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وإنما روي عن ابن عباس شيء من الرخصة في المتعة، ثم رجع عن قوله حيث أخبر عن النبي ﷺ وأمر أكثر أهل العلم على تحريم المتعة، وهو قول الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق.

٤٧ - [٣/٩٢-١] باب فيمن يجل نكاحه ومن لا يجل

[٣٢٤٨] قال إسحاق بن راهويه^(٧): أبنا يحيى بن آدم، ثنا شريك، عن جابر، عن أبي جعفر قال: «أخذ علي بيد كعب بن عجرة فأقامه بين السماطين، وقال له: حدث بما سمعت من رسول الله ﷺ فقال: سمعته يقول: لا تحل ابنة الأخ و[ابنة]^(٨) الأخت من الرضاعة».

(١) (١١/٥٠٣-٥٠٤ رقم ٦٦٢٥).

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى، وقد أشار الحافظ ابن حجر على حاشية «الأصل» بخطه إلى وجود سقط.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٦٤): رواه أبو يعلى، وفيه مؤمل بن إسماعيل، وثقه ابن معين وابن حبان، وضعفه البخاري وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) (٩/٤٥٦ رقم ٤١٤٩).

(٥) السنن الكبرى (٧/٢٠٧).

(٦) زاد بعدها في «الأصل»: أبنا. وهي زيادة مقحمة، وأبو محمد بن حبان هو أبو الشيخ الأصبهاني.

(٧) المطالب العالية (٢/١٥١ رقم ١٥٦٨).

(٨) من المطالب والمختصر.

هذا إسناد ضعيف، جابر هو الجعفي ضعيف بمرة، وأبوجعفر لم يسمع من علي ولا من كعب.

[١/٣٢٤٩] وقال أحمد بن منيع: ثنا علي بن عاصم، عن المثني، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ «في رجل تزوج امرأة، ثم طلقها أو ماتت عنده قبل أن يدخل بها، قال: لا تحل له أمها. قال: فإن هو طلقها أو ماتت عنده قبل أن يدخل فلا بأس أن يتزوج ابنتها».

[٢/٣٢٤٩] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا الحكم بن موسى، ثنا هقل بن زياد، عن المثني، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «أبأ رجل نكح امرأة دخل بها أو لم يدخل بها فلا تحل له أمها، وإن كان دخل بها فلا تحل له بنتها».

[٣/٣٢٤٩] قلت: رواه الترمذي في الجامع^(١): ثنا قتيبة، ثنا ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب... فذكره دون قوله: «ثم طلقها أو مات عنها»

وقال: هذا حديث لا يصح من قبل إسناده؛ إنما روى ابن لهيعة والمثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، والمثنى بن الصباح وابن لهيعة يضعفان في الحديث، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم، قالوا: إذا تزوج الرجل امرأة ثم طلقها قبل أن يدخل حل له أن ينكح ابنتها، وإذا تزوج البنت فطلقها قبل أن يدخل بها لم يحل له نكاح أمها، يقول الله - عز وجل -: «وأمهات نسائكم»^(٢) وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق.

٤٨ - [٣/٩٢-ب] باب فيمن طلق ثلاثاً قبل أن يتزوج

ومتى تحل المبتوتة لزوجها الأول

[٣٢٥٠] قال مسدد^(٣): ثنا حماد بن زيد، عن عاصم الأحول، عن شمير «أن رجلاً خطب امرأة فقالوا: لا تزوجك حتى تطلق ثلاثاً. فقال: اشهدوا أنني قد طلقت ثلاثاً. فلما دخل على المرأة ادعوا الطلاق، فقال: كيف قلت؟ قال: (قالوا)^(٤): لا تزوجك حتى تطلق ثلاثاً، فطلقت ثلاثاً. فقال: أما تعلمون أنه كان تحتي فلانة بنت فلان، فطلقتها ثلاثاً حتى عدت ثلاثاً؟ قالوا: ما هذا أردنا. فوفد شقيق بن ثور إلى عثمان وأمروه أن يسأل عثمان، فلما

(١) (٣/٤٢٥ رقم ١١١٧).

(٢) النساء: ٢٣.

(٣) المطالب العالية (٢/٢٠٩-٢١٠ رقم ١٧١١).

(٤) في المطالب: قلنا.

قدم سألناه فأخبر أنه سأل عثمان، فقال: له نيته».

هذا إسناد رجاله ثقات .

[٣٢٥١] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا زكريا، ثنا هشيم، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان بن يسار، عن [عبيدالله]^(٢) - (أو)^(٣) الفضل بن عباس «أن الغميصاء - [أو]^(٤) الرميضاء - جاءت تشكو زوجها إلى رسول الله ﷺ قالت إنه لا يصل إليها. قال: فقال: كذبت يا رسول الله، إني لأفعل، ولكنها تريد أن ترجع إلى زوجها الأول. قال: فقال رسول الله ﷺ: لا تحل له حتى تذوق عسيلتها»^(٥).

٤٩ - باب ما جاء في المحلل

[١/٣٢٥٢] قال مسدد^(٦): ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني عبدالله بن شريك، سمعت ابن عمر يقول في الرجل يتزوج المرأة يجللها. قال: هما زانيان، وإن مكثا عشر سنين أو عشرين سنة إذا علم أنه تزوجها لذلك»^(٧).

[٢/٣٢٥٢] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ^(٨): ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا أبو غسان محمد بن مطرف المدني، عن عمر بن نافع، عن أبيه، أنه قال: «جاء رجل إلى ابن عمر فسأله عن رجل طلق امرأته ثلاثاً فتزوجها أخ له عن غير مؤامرة منه ليحللها لأخيه، هل تحل للأول؟ قال: لا، إلا نكاح رغبة، كنا نعد هذا سفاحاً على عهد رسول الله ﷺ».

[٣/٣٢٥٢] ورواه البيهقي^(٩) عن الحاكم به.

[١/٣٢٥٣] [٣/٩٣-٩٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١٠): ثنا المعلى بن منصور، ثنا عبدالله

(١) (١٢/٨٥ رقم ٦٧١٨).

(٢) في «الأصل»: عبدالله. تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) في مسند أبي يعلى: و.

(٤) من مسند أبي يعلى، وفي «الأصل»: أن. تحريف.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣٤٠): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٦) المطالب العالية (٢/٢٠٨ رقم ١٧٠٧).

(٧) قال في المختصر (٥/١٣٨ رقم ٣٨٨٣): رواه مسدد، ورجاله ثقات.

(٨) المستدرک (٢/١٩٩).

(٩) السنن الكبرى (٧/٢٠٨).

(١٠) وأخرجه في المصنف أيضاً (٤/٢٩٦).

ابن جعفر، عن عثمان بن محمد الأحنسي، عن المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لعن الله المحلل والمحلل له».

[٢/٣٢٥٣] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا معلى - يعني: ابن منصور... فذكره.

[٣/٣٢٥٣] ورواه البيهقي في سننه^(١) عن الحاكم به.

قلت: ولما تقدم شاهد من حديث علي بن [أبي]^(٢) طالب، رواه أصحاب السنن الأربعة^(٣)، وتقدم في باب الربا، ورواه أبو داود^(٤) والنسائي^(٥) من حديث عبدالله بن مسعود، ورواه ابن ماجه^(٦) والحاكم^(٧)، والبيهقي^(٨) من حديث عقبة بن عامر.

٥٠- باب ما جاء في الاستبراء ووطء الحبالى حتى يضعن

[٣٢٥٤] قال أبو داود الطيالسي^(٩): ثنا رباح بن أبي معروف، عن عطاء، عن جابر «أن رسول الله ﷺ نهى أن توطأ النساء الحبالى من السبي».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٣٢٥٥] وقال إسحاق بن راهويه^(١٠): أبنا عبدالرزاق، ثنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: «إذا اشتراها عذراء؛ فإن شاء لم يستبرئها. قال أيوب: يعني: ذلك في السبية».

هذا إسناد موقوف، رجاله رجال الصحيح.

[١/٣٢٥٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١١): ثنا أبو أسامة، عن عبدالرحمن بن يزيد بن

(١) السنن الكبرى (٢٠٨/٧).

(٢) سقطت من «الأصل».

(٣) أبو داود (٢/٢٢٧ رقم ٢٠٧٦) والترمذي (٣/٤٢٧-٤٢٨ رقم ١١١٩) وابن ماجه (١/٦٢٢ رقم ١٩٣٥).

(٤) لم أجده في سنن أبي داود.

(٥) (٦/١٤٩ رقم ٣٤١٦).

(٦) (١/٦٢٢-٦٢٣ رقم ١٩٣٦).

(٧) المستدرک (٢/١٩٨-١٩٩).

(٨) السنن الكبرى (٢٠٨/٧).

(٩) (٢٣٤ رقم ١٦٧٩).

(١٠) المطالب العالیة (٢/٢٢١ رقم ١٧٣٩).

(١١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤/٣٧٠).

جابر قال: ثنا القاسم ومكحول، عن أبي أمامة -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر أن توطأ الحبالى حتى يضعن».

[٢/٣٢٥٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا إسماعيل بن إبراهيم الهذلي أبو معمر، ثنا أبو أسامة، ثنا عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، ثنا مكحول والقاسم، عن أبي أمامة -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر أن يؤكل لحم الحمر الأهلية، وعن كل ذي ناب من السباع، وأن توطأ الحبالى حتى يضعن، وعن بيع الثمار، ولعن يومئذ الواصلة والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة، والخامشة وجهها، والشاقة جيها، والداعية بالويل».

[٣/٣٢٥٦] [٣/٩٣-ب] قلت: روى ابن ماجه^(٢) منه: «والخامشة وجهها...» إلى آخره دون باقيه، عن محمد بن جابر المحاربي ومحمد بن كرامة قالا: ثنا أبو أسامة... فذكره. وهو إسناد صحيح كما أوضحته في الكلام على زوائد ابن ماجه.

[٤/٣٢٥٦] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣): أبنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي به. وسيأتي بقيته في كتاب الصيد - إن شاء الله تعالى.

[١/٣٢٥٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): وثنا أبو خالد الأحمر، عن الحجاج، عن ابن أبي الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من وطئ حبل»^(٥).

[٢/٣٢٥٧] قال: وثنا يحيى بن آدم، ثنا شريك، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس رفعه إلى رسول الله ﷺ «أنه نهى عن [أكل]^(٦) كل ذي ناب من السبع، وعن قتل الولدان، وعن بيع المغنم حتى يقسم، قال: وأظنه قال: وعن الحبالى أن يوطأن»^(٧).
[٣/٣٢٥٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

(١) المطالب العالية (٢/٢٢١ رقم ٢/١٧٤٠).

(٢) (١/٥٠٥ رقم ١٥٨٥).

(٣) (٧/٤٢٧-٤٢٨ رقم ٣١٥٦).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤/٣٦٩).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٩٩): رواه أحمد في حديث طويل، والطبراني، وفيه حجاج بن أرطاة، وهو مدلس، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٦) من مسند أبي يعلى.

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٧/٣٠١ رقم ٤٦٤٥) من طريق مجاهد به.

(٨) (٤/٣٧٣-٣٧٤ رقم ٢٤٩١).

[٤/٣٢٥٧] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا عبدالله بن محمد، ثنا أبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن الحكم... فذكر حديثاً طويلاً، وقال فيه: وقال رسول الله ﷺ «ليس منا من وطئ حبل».

[٣٢٥٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا العباس بن الفضل، ثنا حميد بن الأسود ويزيد بن إبراهيم، عن حميد، عن أنس «أن رسول الله ﷺ استبرأ صفة بحیضة، فقيل له: أمن أمهات المؤمنين أم من أمهات الأولاد؟ قال: من أمهات المؤمنين». قلت: لأنس بن مالك في الصحيح^(٣): «أن رسول الله ﷺ أعتق صفة، وجعل عتقها صداقها».

رواه الحاكم والبيهقي في سنته^(٤) من طريق الحجاج بن أرطاة، عن الزهري، عن أنس... فذكره دون قوله: «فقيل له...» إلى آخره.

[٣٢٥٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا زحمويه، ثنا ابن أبي الزناد، عن يحيى بن سعيد بن دينار مولى آل الزبير قال: أخبرني الثقة «أن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر أن توطأ الحبالى وقال: تسقي زرع غيرك!»^(٦).

٥١ - [٣/٩٤-١] باب القافة

[١/٣٢٦٠] قال الحميدي^(٧) ومحمد بن يحيى بن أبي عمر وإسحاق بن راهويه^(٨): أبنا سفيان بن عيينة قال: سمع عبيدالله بن أبي يزيد أباه يقول: «أرسل عمر إلى رجل من بني زهرة وهو في الحجر قال: فذهبت معه إليه وقد أدرك الجاهلية، فسأله عن ولاد من ولاد الجاهلية - قال سفيان: وكان أهل الجاهلية ليس لسنائهم عدة، إذا مات الرجل انطلقت المرأة فنكحت ولم تعتد - قال: فسأله عن النطفة، فقال: أما النطفة فمن فلان، وأما الولد

(١) مسند أحمد (١/٢٥٦).

(٢) البغية (١٦١ رقم ٥٠٠).

(٣) البخاري (٩/٣٢ رقم ٥٠٨٦) ومسلم (٢/١٠٤٣ - ١٠٤٤ رقم ١٣٦٥).

(٤) السنن الكبرى (٧/٤٤٩).

(٥) (٣/١٦٨ رقم ١٥٩٥).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣٠٠): رواه أبو يعلى، ويحيى لم أعرفه، وابن أبي الزناد ضعيف، وقد وثق.

(٧) (١/١٥ رقم ٢٤).

(٨) المطالب العالية (٢/٢١٧ رقم ١/١٧٣٢).

فعلى فراش فلان . فقال عمر -رضي الله عنه- : صدق ، ولكن رسول الله ﷺ قضى الولد للفراش . فلما أدبر الرجل دعاه عمر قال : أخبرنا عن بناء الكعبة . فقال : إن قريشاً (تقوت)^(١) لبناء الكعبة واستقصرت ، فتركوا بعضاً في الحجر . فقال عمر : صدق .

قلت : ذكر أحمد بن حنبل^(٢) المرفوع منه فقط .

[٢/٣٢٦٠] ورواه ابن ماجه^(٣) ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن سفيان بن عيينة ، عن عبيدالله بن أبي يزيد ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب «أن رسول الله ﷺ قضى بالولد للفراش» فجعله من مسند عمر .

[٣/٣٢٦٠] وكذا رواه مسدد في مسنده ، عن سفيان به .

ورواه البيهقي في سننه^(٤) من طريق الشافعي ، عن سفيان ، كما رواه الحميدي وابن أبي عمر وإسحاق .

[٣٢٦١] وقال أبويعلى الموصلي^(٥) : ثنا داود بن رشيد ، ثنا أبوتميلة^(٦) ، سمعت محمد بن إسحاق قال : «ادعى نصر بن الحجاج بن علاط السلمى عبدالله بن [رياح]^(٧) مولى خالد بن الوليد ، فقام عبدالرحمن بن خالد بن الوليد فقال : مولاي ، ولد على فراش مولاي . وقال نصر : أخي أوصاني بمنزله . قال : فطالت خصومتهم ، فدخلوا معه على معاوية - وفهر تحت رأسه - فادعيا ، فقال معاوية : سمعت رسول الله ﷺ يقول : الولد للفراش ، وللعاهر الحجر . قال نصر : فأين قضاؤك هذا يا معاوية في زياد؟ فقال معاوية : قضى رسول الله ﷺ خير من قضاء معاوية .

فكان عبدالله بن [٣/٩٤ق-ب] [رياح]^(٧) لا يجيب نصرًا^(٨) إلى ما يدعي ، فقال نصر :

(١) في المطالب : نفرت .

(٢) مسند أحمد (٢٥/١) .

(٣) (١/٦٤٦ رقم ٢٠٠٥) .

(٤) السنن الكبرى (٧/٤٠٢) .

(٥) (١٣/٣٨٤-٣٨٣ رقم ٧٣٩٠) .

(٦) في الحاشية : واسمه : يحيى بن واضح .

(٧) في «الأصل» : رياح تصحيف ، والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٨) في «الأصل» : نصر . والمثبت من مسند أبي يعلى .

وخذني أحمًا عند الهزاهز [شاهدا] (٣)
 سني وأعراق تهزك [صاعدا] (٤)
 ماء لمخزوم وكن [مواجدا] (٥)
 فلم يكن الحجاج يرهب [خالدا] (٦)
 جنان [تري] (٧) فيها العيون رواكدا (٨)

أبا خالد [خذ] (١) مثل مالي [ورائة] (٢)
 أبا خالد مال ثريٍّ ومنصب
 أبا خالد لا تجعلن بناتنا
 أبا خالد إن كنت تخشى ابن خالد
 أبا خالد لا نحن نار ولا هم

٥٢ - باب الحضانة

[٣٢٦٢] قال إسحاق بن راهويه (٩): أبنا أبوداود الحفري عمر بن سعد، أبنا سفيان، عن موسى بن عبيدة الربذي، عن محمد بن كعب القرظي «أن رجلا من أهل البادية تزوج ابنة [عم] (١٠) فولد له جارية فمات عنها، فخلف عليها رجل من الأنصار، فقال أولياؤها: لا ندع ابنتنا تكون عندهم. فاختصموا إلى النبي ﷺ فقالت الأم: [أنا] (١١) الحامل الحاضن والمرضع. فقال لها رسول الله ﷺ: من تختارين؟ فقالت: أختار الله ورسوله ودار الإيثار والمهاجرين والأنصار. فقال رسول الله ﷺ: لا تذهبوا بها ما دامت عيني تكلؤها، وإن بقيت لأضعنها موضعا [يقر عينها] (١٢) قال: فاختصموا إلى أبي بكر، فقال لها: من تختارين؟ فقالت مثل القول الأول، ف قضى بها أبو بكر للأولياء، فقام بلال فقال: يا أبا بكر (...). (١٣) ف قضى بها أبو بكر كما قضى بها النبي ﷺ.»

- (١) من مسند أبي يعلى.
- (٢) في «الأصل»: وارثه. والمثبت من مسند أبي يعلى.
- (٣) في «الأصل»: شاهد. والمثبت من مسند أبي يعلى.
- (٤) في «الأصل»: صاعد. والمثبت من مسند أبي يعلى.
- (٥) في «الأصل»: مواجد. والمثبت من مسند أبي يعلى.
- (٦) في «الأصل»: خالد. والمثبت من مسند أبي يعلى.
- (٧) في «الأصل»: تروى. والمثبت من مسند أبي يعلى.
- (٨) قال الهيثمي في المجمع (١٤/٥): رواه أبو يعلى، وإسناده منقطع، ورجاله ثقات.
- (٩) المطالب العالية (٢/٢٠٣ رقم ١٦٩٧).
- (١٠) في «الأصل»: عمر. تحريف، والمثبت من المطالب.
- (١١) من المطالب.
- (١٢) من المطالب، وفي «الأصل»: نقب عنها. تحريف.
- (١٣) بياض ب «الأصل». ومثله في المطالب.

هذا إسناد ضعيف منقطع أيضًا.

وله شاهد ضعيف موقوف من حديث أبي بكر، وسيأتي في كتاب النفقات.

٥٣- باب الزجر عن الانتساب إلى غير الآباء

وما جاء في أن المرأة لآخر أزواجها

[٣٢٦٣] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا عبدالرزاق، ثنا ابن عيينة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن أبي وقاص أنه قال: «يا رسول الله، من أنا؟ قال: [أنت]^(٢) سعد بن مالك بن وهب بن عبد مناف بن زهرة، من قال غير ذلك فعليه لعنة الله».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان.

[٣٢٦٤] [٣/٩٥ق-١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا إسماعيل بن عبدالله بن خالد القرشي، ثنا أبوالمليح، عن ميمون بن مهران قال: «خطب معاوية أم الدرداء فأبت أن تزوجه، قالت: سمعت أبا الدرداء يقول: قال رسول الله ﷺ: المرأة لآخر أزواجها، ولست أريد بأبي الدرداء بدلا».

هذا إسناد رجاله ثقات.

٥٤- باب فيمن تزوجها النبي ﷺ ودخل بها

[١/٣٢٦٥] قال الحميدي^(٤) ومحمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥): ثنا سفيان، ثنا سعيد بن المرزبان، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة قالت: «تزوجني رسول الله ﷺ وعليّ خوف فما هو إلا أن تزوجني فألقي عليّ الحياء».

قال سفيان: والحوف ثياب من سيورة تلبسه الأعراب أبناءهم.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة مطولا، وسيأتي بتامه في كتاب المناقب.

(١) المطالب العالية (٢/٢١٧ رقم ١٧٣٠).

(٢) في «الأصل»: ابن. تحريف، والمثبت من المطالب.

(٣) المطالب العالية (٢/٢١٧ رقم ١٧٣١).

(٤) (١/١١٣-١١٤ رقم ٢٣٢).

(٥) المطالب العالية (٤/٣١٣ رقم ٤٠٩٦/١).

[٢/٣٢٦٥] رواه أبويعلى الموصلي^(١): ثنا محمد بن عباد المكي، ثنا سفيان، عن أبي سعد، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه قال: قالت عائشة -رضي الله عنها-: «ما تزوجني رسول الله ﷺ حتى أتاه جبريل بصورتى فقال: زوجتك. ولقد تزوجني وأنا جارية عليّ خوف، فلما تزوجني أوقع الله - عز وجل - عليّ الحياء»^(٢).

قلت: مدار حديث عائشة هذا على أبي سعد سعيد بن المرزبان البقال الكوفي الأعور، وهو ضعيف.

والخوف هو بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وآخره فاء، هو ثياب من صوف يلبسه الولدان، وقيل: هو جلد تلبسه الحائض. قاله صاحب الغريب.

[٣٢٦٦] وقال أبويعلى الموصلي^(٣): ثنا [عبدالرحمن]^(٤) بن صالح [الأزدي]^(٥) حدثني عجلان بن عبدالله بن أبي عدي، عن مالك بن دينار، عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: «لما حضر أبا سلمة الوفاة قالت أم سلمة: إلى من تكلمي؟ فقال: اللهم أبدل أم سلمة خيراً من أبي سلمة. فلما توفي خطبها رسول الله ﷺ فقالت: إني كبيرة السن. قال: أنا أكبر منك سنّاً، والعيال على الله ورسوله، وأما الغيرة فسأدعو الله [أن]^(٦) يذهبها. فتزوجها رسول الله ﷺ فأرسل إليها برحلتين وجرة للماء».

[١/٣٢٦٧] [١٥٩٥-ب] وقال أحمد بن منيع^(٧): ثنا أبوالنضر، ثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، أخبرني عمر بن أبي سلمة قال: «جاء أبو سلمة إلى أم سلمة فقال: سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً هو أعجب لي من كذا وكذا، لا أدري ما أعدل به، سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يصيب [أحدًا]^(٨) مصيبة فيسترجع عند ذلك ثم يقول: اللهم عندك احتسبت مصيبي هذه، اللهم أخلفني فيها بخير منها، إلا أعطاه الله - عز وجل - ذلك. قالت أم سلمة: فلما أصيب أبو سلمة استرجعت، فقلت: اللهم عندك احتسبت مصيبي هذه. فقالت:

(١) (١/٢٤٣-٢٤٤ رقم ٤٨٢٢).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٩/٢٢٧): رواه أبويعلى، والطبراني باختصار، وفيه أبو سعد البقال، وهو مدلس.

(٣) (٧/١٨٠-١٨١ رقم ٤١٦١).

(٤) في «الأصل»: عبدالله. خطأ، والمثبت من مسند أبي يعلى، وعبدالرحمن بن صالح الأزدي من رجال التهذيب.

(٥) في «الأصل»: الأرحبي. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) من مسند أبي يعلى.

(٧) المطالب العالية (٤/٣٢٠ رقم ٤١١٤/١) مختصراً.

(٨) في «الأصل»: أحد. والمثبت هو الصواب، وسيأتي على الصواب.

ثم جعلت لا تطاوعني نفسي أن أقول: اللهم أحلفني فيها بخير منها، ثم قلتها. فأرسل أبو بكر يخطبها فأبت، فأرسل إليها عمر يخطبها فأبت، فأرسل إليها رسول الله ﷺ يخطبها فقالت: مرحبًا برسول الله ﷺ إن فيّ خلا لا ثلاثًا أخافهن على رسول الله ﷺ أنا امرأة شديدة الغيرة، وأنا امرأة مصيبة - تعني: لها صبيان - وأنا امرأة ليس ها هنا أحد من أوليائي شاهد يزوجني. فسمع عمر بما ردت به على رسول الله ﷺ فغضب لرسول الله ﷺ أشد مما غضب لنفسه حين ردته، قال: فأتاها فقال: أنت التي تردين رسول الله ﷺ بم ترديه! قالت: يا ابن الخطاب، إن في كذا وكذا. فأقبل رسول الله ﷺ إليها فقال: أما ما ذكرت أنه ليس ها هنا أحد من أوليائك يزوجك؛ فإنه ليس أحد من أوليائك شاهد ولا غائب يكرهني. فقالت لابنها: زوج رسول الله ﷺ. قال: فزوجه. فقال رسول الله ﷺ: أما إني لن أنقصك مما أعطيت فلانة. قال ثابت لابن أم سلمة: وما كان عطاء فلانة؟ قال: أعطاهما جرتين تجعل فيهما حاجتهما، ورحاتين ووسادة من آدم حشوها ليف - وأما ما ذكرت من غيرتك؛ فإني أدعو الله أن يذهبها عنك، وأما ما ذكرت من صبيتك؛ فإن الله - عز وجل - سيكفيهم. ثم انصرف عنها [٣/٩٦-٩٧] ثم أتاها فلما رأته مقبلاً جعلت زينب - أصغر ولدها - في حجرها - وكان حيناً كريماً - فرجع، ثم أتاها الثانية، فلما [رأته] ^(١) مقبلاً جعلت الصبية في حجرها فسلم، ثم رجع أيضاً الثالثة، فلما رأته مقبلاً جعلت الصبية في حجرها. قال: فجاء عمار بن ياسر مسرعاً حتى انتزعها من حجرها، فقال: هاتي هذه المشقوحة التي منعت رسول الله ﷺ فلم ير الصبية في حجرها - وكان اسمها زينب - فقال: أين زنا ب؟ فقالت: جاء عمار فأخذها. فكانت في النساء كأنها ليست منهن، لا تجد ما يجدن من الغيرة ^(٢).

[٢/٣٢٦٧] رواه أبو يعلى الموصلي ^(٣): ثنا هذبة بن خالد، ثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، حدثني ابن أم سلمة «أن أبا سلمة جاء إلى أم سلمة فقال: لقد سمعت حديثاً من رسول الله ﷺ يقول: إنه لا تصيب أحداً مصيبة فيسترجع عند ذلك...» فذكره بتامه.

[٣/٣٢٦٧] قال ^(٤): وثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا حماد، عن ثابت البناني، عن ابن عمر، ابن أبي سلمة، عن أبيه، عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ... فذكر نحوه، وزاد: «فلما انقضت عدتها خطبها أبو بكر فردته، ثم خطبها عمر فردته» وزاد أيضاً: «ثم قالت لابنها: قم يا عمر فزوج رسول الله ﷺ فزوجها إياه» وزاد: «فقال: إن شئت سبعت لك كما سبعت لنسائي».

(١) في «الأصل»: رأيته. والمثبت هو الوجه.

(٢) قال في المختصر (١٤٥/٥) رقم (٣٩٠٤): رواه أحمد بن منيع واللفظ له، ورواه الإسناد ثقات.

(٣) (١٢/٣٣٧-٣٣٨) رقم (٦٩٠٨).

(٤) مسند أبي يعلى (١٢/٣٣٤) رقم (٦٩٠٧).

قلت: رواه مسلم في صحيحه^(١) والنسائي^(٢) من حديث أم سلمة، وهذا الذي سقته من مسند عمر بن أبي سلمة.

[٣٢٦٨] [٣/٩٦ق-ب] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا روح، ثنا ابن جريج، أخبرني حبيب بن أبي ثابت أن عبد الحميد بن عبد الله بن أبي عمرو والقاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أخبراه أنها سمعا أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام يخبر عن أم سلمة «أن أم سلمة زوج النبي ﷺ أخبرته أنها لما قدمت المدينة أخبرتهم أنها ابنة أبي أمية بن المغيرة فكذبوها [وقالوا]^(٤): ما أكذب الغرائب، حتى أنشأ ناس منهم في الحج، فقالوا: تكتبين إلى [أهلك]^(٥) فكتبت معهم، فرجعوا إلى المدينة، فصدقوها وازدادت عليهم كرامة. قالت: فلما وضعت زينب جاءني النبي ﷺ فخطبني، فقلت: ما مثلي تنكح، أما أنا فلا ولد في وأنا غير ذات عيال. قال: أنا أكبر منك، وأما الغيرة فيذهبها الله - تعالى - عنك، وأما العيال فيألي الله ورسوله. فتزوجها، فجعل يأتيها فيقول: أين زنا ب؟ حتى جاء عمار بن ياسر فاحتملها وقال: هذه تمنع رسول الله ﷺ. وكانت ترضعها، فجاء النبي ﷺ فقال: أين زنا ب؟ فقالت: قريبة، فوافقتها عندها، أخذها عمار بن ياسر. فقال النبي ﷺ: إني أتاكم الليلة. قالت: فوضعت ثفالي، وأخرجت حبات من شعير كانت في جرن، وأخذت شحماً فعصده به فبات ثم أصبح، فقال حين أصبح: إن لك على أهلك كرامة، فإن شئت سبعت لك، وإن أسبع لك أسبع لنسائي». قلت: في الصحيح^(٦): «إن شئت سبعت لك...» إلى آخره.

٥٥ - [٣/٩٧ق-ب] باب فيمن تزوجها النبي ﷺ ولم يدخل بها

[٣٢٦٩/١] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا الفضل، ثنا ابن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد، عن أبي أسيد قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى انطلقنا إلى حائط يقال له: الشوط، فجئنا حتى انتهينا إلى حائطين جلسنا بينهما، قال: فقال رسول الله ﷺ: اجلسوا

(١) (٢/٦٣١-٦٣٢ رقم ٩١٨).

(٢) (٤/٤ رقم ١٨٢٥).

(٣) الغيبة (٣٠٠ رقم ١٠٠٧).

(٤) بياض في «الأصل» والمثبت من المختصر والبعية.

(٥) في «الأصل»: أهله. والمثبت من البعية.

(٦) مسلم (٢/١٠٨٣ رقم ١٤٦٠).

ها هنا . ودخل هو وأتي (بالجونية)^(١) فأنزلت في بيت أميمة بنت النعمان بن شراحيل ، قال :
ومعها داية حاضنة لها . قال : فلما دخل عليها رسول الله ﷺ قال : هبي نفسك لي . قالت :
وهل تهب [الملكة]^(٢) نفسها للسوقة؟ قال : فأهوى بيده ليضع يده عليها لتسكن ، فقالت :
أعوذ بالله منك . قال : عدت بمعاذ . ثم خرج علينا فقال : يا أبا أسيد ، اكسوها رازقين ،
وألحقوها بأهلها^(٣) .

[٣٢٦٩/٢] قلت : رواه البخاري^(٤) معلقًا مجزومًا به ، فقال : وقال [الحسين]^(٥) بن
الوليد النيسابوري ، عن عبدالرحمن بن سليمان بن الغسيل ، عن عباس بن سهل ، عن أبيه
وأبي أسيد قال : «خرجنا مع رسول الله ﷺ . . . » فذكره .

وله شاهد رواه ابن ماجه في سننه^(٦) ، عن أحمد بن المقدم ، عن عبيد بن القاسم -
وهو كذاب - عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة «أن عمرة بنت الجون تعوذت من
رسول الله ﷺ حين أدخلت عليه ، فقال : لقد عدت بمعاذ . فطلقها ، وأمر أسامة أو أنسا
فمتعها بثلاثة أثواب رازقية» .

٥٦ - باب ما جاء في تزويج عثمان بن عفان رضي الله عنه

[٣٢٧٠] قال أبويعلى الموصلي^(٧) : ثنا سويد ، ثنا الوليد بن محمد ، عن الزهري ، عن
سالم ، أنه سمع أباه يحدث «أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لما تأيمت حفصة من
حذافة . . . » فذكره إلى أن قال : «قال عمر : فشكوت عثمان إلى رسول الله ﷺ فقال رسول
الله ﷺ : تزوج حفصة خير من عثمان ، ويزوج عثمان خيرًا من حفصة . فزوجه النبي ﷺ
ابنته^(٨) .

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف الوليد بن محمد الموقري أبي بشر البلقاوي .

- (١) نسبة إلى جون بطن من الأزدي ، وهو الجون بن عوف بن خزيمة بن مالك بن الأزدي الأنساب (٢) /
(١٢٥) ، وقد اختلف في اسمها ، وانظر فتح الباري (٩/٢٦٩-٢٧٢) .
- (٢) في «الأصل» : المليكة . والمثبت من المختصر وصحيح البخاري .
- (٣) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه البخاري (٩/٢٦٨-٢٦٩ رقم ٥٢٥٥) : حدثنا أبويعلى - هو
الفضل بن دكين - به .
- (٤) (٩/٢٦٩ رقم ٥٢٥٦ ، ٥٢٥٧ وطره في : ٥٦٣٧) معلقًا وموصولًا .
- (٥) في «الأصل» : الحسن . وهو تحريف ، والمثبت من صحيح البخاري ، وهو الصواب .
- (٦) (١/٦٥٧ رقم ٢٠٣٧) .
- (٧) (١/١٨ رقم ٦) .
- (٨) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٧٧) : رواه أبويعلى ، وفي إسناده الوليد بن محمد الموقري ، وهو ضعيف .

٥٧ - [٣/٩٧ق-ب] باب تزويج فاطمة بعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما
وما يستحب من القصد في الصداق

[١/٣٢٧١] قال مسدد: ثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن أبيه، عن رجل سمع عليًا - رضي الله عنه - بالكوفة يقول: «أردت أخطب إلى رسول الله ﷺ فذكرت أنه لا شيء لي، ثم ذكرت عائدته وصلته فخطبتها، فقال: أين درعك الحطمية التي أعطيتها يوم كذا وكذا؟ قال: هي عندي. قال: فأعطاها إياها. ثم قال: لا تحدث شيئًا حتى آتيكما. فأتانا وعلينا قطيفة - أو كساء - فلما رأيناها تخششنا، فدعا بقاء وأتي بإناء فدعا فيه، ثم رشه علينا فقلت: يا رسول الله، أينما أحب إليك؟ قال: هي أحب إلي منك، وأنت أعز علي منها»^(١).

[٢/٣٢٧١] قال: وثنا عبدالوارث، عن أيوب، عن عكرمة، أن النبي ﷺ قال: «ضم إليك أهلك. قال: ما عندي شيء. قال: أعطها درعك الحطمية».

[٣/٣٢٧١] ورواه الحميدي^(٢) عن سفيان... فذكره وزاد: «التي أعطيتها يوم بدر».

[٤/٣٢٧١] ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن أبيه، أخبرني من سمع عليًا يقول: «أردت أن أخطب...» فذكر مثل حديث الحميدي.

[٥/٣٢٧١] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا نصر بن علي، أخبرني العباس بن جعفر بن زيد بن طلق العبدي، عن أبيه، عن جده، عن علي قال: «لما تزوجت فاطمة قلت: يا رسول الله، ما أبيع، فرسي أو درعي؟ قال: بع درعك. فبعتها بثنتي عشرة أوقية، فكان ذلك مهر فاطمة»^(٤).

(١) قال في المختصر (١٤٧/٥) رقم (٣٩٠٩): رواه مسدد بسند فيه راوٍ لم يسم.

(٢) (١/٢٢-٢٣ رقم ٣٨).

(٣) (١/٣٦٢ رقم ٤٧٠).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٨٣): رواه أبو يعلى من رواية العباس بن جعفر، عن زيد بن طلق، عن أبيه، عن جده، ولم أعرفهم، وبقية رجاله رجال الصحيح. [قلت: كذا وقع في المجمع: «العباس بن جعفر عن زيد بن طلق» والصواب كما في «الأصل» ومسند أبي يعلى: العباس بن جعفر بن زيد بن طلق، فقد قال ابن أبي حاتم في الجرح (٦/٢١٥): عباس بن جعفر بن زيد بن طلق الشني البصري العبدي روى عن أبيه، سمع منه نصر بن علي سمعت أبي يقول هو مجهول.

[٦/٣٢٧١] قال^(١): وثنا عبدالله بن عمر بن أبان، ثنا عبدالرحيم بن سليمان، ثنا محمد ابن إسحاق، عن عبدالله بن أبي نجيح، عن مجاهد، قال: قال علي بن أبي طالب: «زوجني رسول الله ﷺ فاطمة على درع حديد حطمية، وكان سلحينها وقال: ابعث بها إليها تحللها بها. [فبعثت]^(٢) بها إليها، والله ما ثمنها كذا، أو أربعمائة درهم»^(٣).

[٧/٣٢٧١] [٣/٩٨٩-] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو زرعة الدمشقي، ثنا أحمد بن خالد، ثنا محمد بن إسحاق، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن علي قال: «لقد خطبت فاطمة بنت رسول الله ﷺ [فقال]^(٤) لي مولاة لي: هل علمت أن فاطمة تخطب؟ قلت: لا - أو نعم - [قالت]^(٥): فاخطبها إليه. قال: قلت: وهل عندي شيء أخطبها عليه؟ قال: فوالله ما زالت ترجيني حتى دخلت عليه وكنا نجله ونعظمه - فلما جلست بين يديه لجمت حتى ما استطعت الكلام. فقال: هل لك من حاجة؟ فسكت. فقالها ثلاث مرات. قال: لعلك جئت تخطب فاطمة؟ قلت: نعم يا رسول الله. قال: عندك من شيء تستحلها به؟ قال: قلت: لا والله يا رسول الله قال: فما [فعلت بالدرع]^(٦) التي كنت سلحتها؟ قال علي: والله إنها لدرع حطمية ما ثمنها إلا أربعمائة درهم، قال: اذهب فقد زوجتكها، فابعث بها إليها فاستحلها به»^(٧).

[٨/٣٢٧١] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٨) به.

[٩/٣٢٧١] قال^(٩): وأبنا علي بن أحمد المقرئ قال: أبنا الحسن بن محمد بن إسحاق، ثنا يوسف بن يعقوب، ثنا مسدد... فذكره.

تحشخشنا أي: تحركنا. قاله صاحب الغريب. وهو بفتح الخاءين المعجمتين، وسكون الشينين المعجمتين.

(١) مسند أبي يعلى (١/٣٨٨ رقم ٥٠٣).

(٢) في «الأصل»: فبعث. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٨٣): رواه أبو يعلى، ومجاهد لم يسمع من علي، ورجاله ثقات.

(٤) في «الأصل»: فقال. وهو خطأ، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي.

(٥) في «الأصل»: قال. وهو خطأ. والمثبت من السنن الكبرى.

(٦) في «الأصل»: فقال لدرع. تحريف، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي.

(٧) قال في المختصر (٥/١٤٨ رقم ٣٩١٣): رواه الحاكم وعنه البيهقي بسند ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق.

(٨) السنن الكبرى (٧/٢٣٤-٢٣٥).

(٩) السنن الكبرى (٧/٢٣٤).

٥٨ - باب المرأة تصلح أمرها للدخول بها

[١/٣٢٧٢] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا بقية بن الوليد، عن عمران بن جعفر، حدثني محمد بن بصيلة، عن خالد بن عبدالله، عن علي «أنه لما تزوج فاطمة قال له رسول الله ﷺ: اجعل عامة الصداق في الطيب»^(٢).

[٢/٣٢٧٢] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا عبيدالله، ثنا حماد بن مسعدة، عن المنذر بن ثعلبة، عن علباء بن أحر قال: قال علي بن أبي طالب: «خطبت إلى النبي ﷺ ابنته فاطمة. قال: فباع علي درعًا له وبعض ما باع من متاعه فبلغ أربعمائة وثمانين درهمًا، وأمر النبي ﷺ أن يجعل ثلثيه في الطيب وثلثًا في الثياب، ومج في جرة من ماء وأمرهم أن يغتسلوا به. قال: وأمرها ألا تسبقه برضاع ولدها. قال: فسبقته برضاع الحسين، وأما الحسن فإن النبي ﷺ صنع في فيه شيئًا لا ندري ما هو، فكان أعلم الرجلين»^(٤).

[٣/٣٢٧٢] ورواه البيهقي في سننه^(٥): أبنا أبوبكر محمد بن إبراهيم الفارسي، أبنا إبراهيم بن عبدالله الأصبهاني، ثنا محمد بن سليمان بن فارس، ثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال: قال لي إسماعيل بن أبان: ثنا يحيى بن زكريا، عن عبد الجبار بن عباس، عن جعفر بن سعد، عن أبيه - وهو سعد بن عبيدالله الكاهلي - «أن عليًا لما خطب فاطمة - رضي الله عنهما - قال النبي ﷺ: هل لك من مهر؟ قلت: معي راحلتي ودرعي. قال: فبعتهما بأربعمائة [٣/٩٨ق-ب] وقال: أكثروا الطيب لفاطمة، فإنها امرأة من النساء».

٥٩ - باب فيما دخلت به فاطمة على علي رضي الله تعالى عنها

[٣٢٧٣] قال أحمد بن منيع^(٦): ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا بكر بن سوادة قال: بلغني عن أسماء بنت عميس قالت: «دخلت فاطمة بنت رسول الله ﷺ على علي في درع مشق بمغرة، ونصف قطيفة بيضاء وقدح، وإن كانت لتستتر بكم درعها من رسول الله ﷺ وما لها خمار، وقالت: أعطاني رسول الله ﷺ أصعًا من تمر ومن شعير.

(١) المطالب العالية (٢/١٧٥ رقم ١٦٣٣).

(٢) قال في المختصر (٥/١٤٨ رقم ٣٩١٤): رواه إسحاق بسند ضعيف؛ لتدليس بقية بن الوليد.

(٣) (١/٢٩٠-٢٩١ رقم ٣٥٣).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٩/١٧٥): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٥) السنن الكبرى (٧/٢٥٤).

(٦) المطالب العالية (٢/١٩١ رقم ١٦٧٠).

فقال: إذا دخلن عليك نساء الأنصار فأطعميهن منه».

هذا إسناد ضعيف ومنقطع.

٦٠- باب ما على الزوجين من الخدمة

[٣٢٧٤] قال مسدد^(١): ثنا عيسى بن يونس، ثنا أبو بكر بن عبدالله، عن ضمرة بن حبيب قال: «قضى رسول الله ﷺ على ابنته فاطمة - رضي الله عنها- بخدمة البيت، وقضى على علي - رضي الله عنه- بما كان من خارج البيت».

هذا إسناد مرسل ضعيف؛ لضعف أبي بكر بن عبدالله.

[١/٣٢٧٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا يزيد بن هارون، عن روح بن المسيب، عن ثابت، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه- قال: «قلن النساء: يا رسول الله، ذهب الرجال بالفضل في الجهاد، فهل لنا من أعمالنا شيء نبلغ به فضل الجهاد؟ فقال رسول الله ﷺ: نعم، مهنة إحدانك في بيتها تبلغ [بها]^(٣) فضل الجهاد^(٤)».

[٢/٣٢٧٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا نصر بن علي ومحمد بن بحر قالا: ثنا أبو رجاء روح بن المسيب، ثنا ثابت... فذكره.

[٣/٣٢٧٥] قال^(٦): وثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا أبو رجاء... فذكره.

هذا إسناد فيه مقال، روح بن المسيب الكلبي، قال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة. وقال ابن معين: صويلح. وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات، لا تحمل الرواية عنه. وقال أبو حاتم: هو صالح ليس بالقوي. وباقي رجال الإسناد ثقات.

المهنة - بالكسر-: الحالة. والماهن: الخادم. ومهن: خدم، قاله صاحب الغريب.

(١) المطالب العالية (٢/١٨٨ رقم ١٦٦٣).

(٢) المطالب العالية (٢/١٨٩ رقم ١/١٦٦٤).

(٣) في «الأصل»: به. والمثبت من المطالب.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣٠٤): رواه أبو يعلى والبزار، وفيه روح بن المسيب، وثقه ابن معين

والبزار، وضعفه ابن حبان وابن عدي.

(٥) (٦/١٤١ رقم ٣٤١٦).

(٦) مسند أبي يعلى (٦/١٤٠ رقم ٣٤١٥).

[٤٦] [٣/٩٩-] كتاب الصداق وفيه الوليمة

١- باب لا وقت في الصداق كثر أو قل

[٣٢٧٦/١] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو خيثمة، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن [أبي]^(٢) إسحاق، حدثني محمد بن عبد الرحمن، عن المجالد بن سعيد، عن الشعبي، عن مسروق قال: «ركب عمر بن الخطاب منبر رسول الله ﷺ ثم قال: أيها الناس ما إكثاركم في صداق النساء، وقد كان رسول الله ﷺ وأصحابه^(٣) وإنما الصدقات فيما بينهم أربعمئة درهم فما دون ذلك، فلو كان الإكثار في ذلك تقوى عند الله - عز وجل - أو مكرمة لم [تسبقوهم]^(٤) إليها، فلا أعرفن (. . .)^(٥) وما زاد [رجل]^(٦) على أربعمئة درهم. ثم نزل، فاعترضته امرأة من قريش، فقالت: يا أمير المؤمنين، نبيت الناس أن يزيدوا النساء في صدقاتهن على أربعمئة درهم؟! قال: نعم. قالت: أما سمعت الله - عز وجل - في القرآن؟ فقال: فأبي ذلك؟ فقالت: أما سمعت الله - عز وجل - يقول: ﴿وَأْتِمِمْ إِحْدَاهُنَّ قَنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بَهْتَانًا وَاثْمًا مَبِينًا﴾^(٧) فقال: اللهم (عقرًا)^(٨) كل الناس أفقه من عمر. قال: ثم رجع فركب المنبر، فقال: أيها الناس إني كنت نبيتكم أن تزيدوا في صدقاتهن على أربعمئة، فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب».

قال أبو يعلى: وأظنه قال: «فمن طابت نفسه فليفعل»^(٩).

قلت: روى أصحاب السنن الأربعة^(١٠) طرقًا منه من طريق محمد بن سيرين، عن أبي

(١) المقصد العلي (١/٣٣٤ رقم ٧٥٧).

(٢) في «الأصل»: ابن. تحريف، والمثبت من المقصد العلي.

(٣) وضع فوقها علامة «صح» في «الأصل».

(٤) في «الأصل»: يسبقوهم. وهو تصحيف، والمثبت من المقصد والمختصر.

(٥) بياض ب «الأصل» بمقدار كلمة، وهو في المقصد العلي كما هنا.

(٦) من المقصد العلي.

(٧) النساء: ٢٠.

(٨) في المقصد العلي: غفراً. وهو الصواب، لكن سيأتي من كلام المصنف أنه «عقرًا».

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٨٣-٢٨٤): رواه أبو يعلى في الكبير، وفيه مجالد بن سعيد، وفيه ضعف، وقد وثق.

(١٠) أبوداود (٢/٢٣٥ رقم ٢١٠٦) والترمذي (٣/٤٢٢-٤٢٣ رقم ١١١٤م) والنسائي (٦/١١٧-

١١٩ رقم ٣٣٤٩) وابن ماجه (١/٦٠٧ رقم ١٨٨٧).

العجفاء السلمي، عن عمر بن الخطاب. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، انتهى.
 [٢/٣٢٧٦] ورواه البيهقي في سننه^(١): ثنا أبو حازم الحافظ، ثنا أبو الحسن محمد بن أحمد
 ابن حمزة، أبنا أحمد بن نجدة، ثنا سعيد بن منصور، ثنا هشيم، ثنا مجالد، عن الشعبي
 قال: «خطب عمر بن الخطاب الناس، فحمد الله وأثنى عليه، وقال: ألا لا تغلوا^(٢) في
 صدقات النساء، لا يبلغني عن أحد ساق أكثر من شيء ساقه رسول الله ﷺ أو سبق إليه إلا
 جعلت فضل ذلك في بيت المال. ثم نزل، فعرضت له [٣/٩٩ق-ب] امرأة من قريش فقالت
 له: يا أمير المؤمنين، أكتاب الله أحق أن يتبع أو قولك؟ قال: بل كتاب الله، فما ذاك؟
 فقالت: نهيت الناس أنفًا أن يغالوا في صدقات النساء، والله -تعالى- يقول: ﴿وآتيتم
 إحداهن قنطارًا﴾^(٣)... فذكره.

قوله: «عقرًا» منونًا، ويروى بغير تنوين، وهو دعاء لا يراد به إيقاع الفعل، معناه: عقر
 جسدها (وأصابها بوجع في حلقها)^(٤).

٢- باب ما يستحب من القصد في الصداق

[١/٣٢٧٧] قال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا زهير بن محمد، عن يحيى بن سعيد
 الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم القرشي «أن أبا حدرد استعان رسول الله ﷺ في نكاح،
 فقال: كم أصدقت؟ قال: مائتي درهم. قال: لو كنتم تغرفون من بطحان ما زدتم»^(٦).

[٢/٣٢٧٧] رواه أحمد بن منيع: ثنا داود بن الزبرقان، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن
 يحيى بن حبان، عن أبي حدرد «أنه تزوج امرأة على مائتي درهم، فأتى النبي ﷺ فأخبره،
 فقال: لو كنتم تغرفون...». فذكره.

[٣/٣٢٧٧] قال: وثنا يزيد بن هارون، قال: أبنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن
 يحيى... فذكره.

(١) السنن الكبرى (٧/٢٣٣).

(٢) في السنن الكبرى: تغالوا.

(٣) النساء: ٢٠.

(٤) هذا تفسير كلمة «حلقى» ولم ترد في الحديث، والله أعلم.

(٥) (١٨٤ رقم ١٣٠٠).

(٦) قال في المختصر (٥/١٥١ رقم ٣٩٢٢): رواه أبو داود الطيالسي وأحمد بن منيع والبخاري بن أبي
 أسامة، والحاكم وعنه البيهقي بسند صحيح.

[٤/٣٢٧٧] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم... فذكره.

[٥/٣٢٧٧] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٢): ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني، ثنا إبراهيم بن عبد الله السعدي، ثنا يزيد بن هارون، أبنا يحيى بن سعيد... فذكره.

[٦/٣٢٧٧] ورواه البيهقي في سننه^(٣) عن الحاكم به.

[١/٣٢٧٨] قال أبو داود الطيالسي^(٤): وثنا الحاكم بن عطية، عن ثابت، عن أنس -رضي الله عنه- قال: «كان الذي تزوج عليه رسول الله ﷺ أم سلمة على شيء قيمته عشرة دراهم»^(٥).

[٢/٣٢٧٨] رواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا أبو موسى هارون بن [عبد الله]^(٧) الحمال، ثنا أبو داود الطيالسي... فذكره.

هذا إسناد فيه مقال؛ الحكم بن عطية قال أبو حاتم الرازي: لا يحتج به، ليس بالمتين. وقال أحمد بن حنبل: لا بأس به، قد روى عنه وكيع إلا أن أبا داود الطيالسي روى عنه أحاديث منكورة. وقال يحيى: هو ثقة. وقال النسائي: ليس بالقوي. وباقي رجال الإسناد ثقات.

٣- [٣/١٠٠ق-] باب ما يجوز أن يكون مهرًا

[١/٣٢٧٩] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): أبنا إسحاق بن عيسى، ثنا شريك، عن أبي هارون العبدى، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا جناح على

(١) البغية (١٥٨ رقم ٤٨٣).

(٢) المستدرک (١٧٨/٢) وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد.

(٣) السنن الكبرى (٧/٢٣٥).

(٤) (٢٧٠ رقم ٢٠٢٢).

(٥) قال في المختصر (٥/١٥٢ رقم ٣٩٢٤): رواه أبو داود الطيالسي وأبو يعلى بإسناد حسن. وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢٨٢): رواه أبو يعلى والبزار والطبراني، وفيه الحكم بن عطية، وهو ضعيف.

(٦) (٦/١١٤ رقم ٣٣٨٥).

(٧) من مسند أبي يعلى.

(٨) البغية (١٥٨ رقم ٤٨٤).

الرجل أن يتزوج بما شاء من ماله قل أو كثر إذا أشهد».

[٣٢٧٩/٢] قال^(١): وثنا محمد بن سابق، ثنا شريك بن عبدالله . . . فذكره.

[٣٢٧٩/٣] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: ثنا أبو العباس، ثنا الحسن بن علي بن عفان، ثنا يحيى بن آدم، عن حسن بن صالح وشريك، عن أبي هارون . . . فذكره. إلا أنه قال: «إذا تراضوا وأشهدوا».

[٣٢٧٩/٤] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٢).

وقال: أبوهارون العبدى غير محتج به، قال: ورؤي من وجه آخر ضعيف عن أبي سعيد.

قلت: مدار طرق حديث أبي سعيد هذا على أبي هارون العبدى، واسمه: عمارة ابن جوين - بضم العين - وهو كذاب، كذبه ابن معين والجوزجاني وأبو أحمد الحاكم وابن عليّة وعثمان بن أبي شيبة. وقال الدارقطني: يتلون، خارجي شيعي. وقال ابن عبدالبر: أجمعوا على أنه ضعيف الحديث.

[٣٢٨٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا بشر بن سيحان، ثنا حرب بن ميمون، عن هشام ابن حسان، عن محمد، عن أبي هريرة «أن النبي ﷺ كان يقسم المغنم بين أصحابه من الصدقة، تقع الشاة بين الرجلين فيقول أحدهما: دع لي نصيبك أتزوج به»^(٤).

هذا إسناد فيه مقال، بشر بن سيحان ذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أغرب. وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.

[٣٢٨١] قال^(٥): وثنا [عمر] بن محمد الناقذ، ثنا وكيع، ثنا يحيى بن عبدالرحمن بن أبي [ليبية]^(٦) عن جده قال: قال رسول الله ﷺ «من استحل بدرهم في النكاح فقد استحل»^(٨).

(١) البغية (١٥٨) رقم (٤٨٥).

(٢) السنن الكبرى (٧/٢٣٩).

(٣) (١٠/٤٣١) رقم (٦٠٤١).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٨١): رواه أبو يعلى، وفيه حرب بن ميمون العبدى، وهو ضعيف، ووثقه ابن أبي حاتم، وبقية رجاله ثقات.

(٥) مسند أبي يعلى (٢/٢٤١-٢٤٢) رقم (٩٤٣).

(٦) في «الأصل»: عمر. تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٧) في «الأصل»: ليثية. تصحيف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٨١): رواه أبو يعلى، وفيه يحيى بن عبدالرحمن بن أبي كبشة - تحريف، والصواب لبيبة - وهو ضعيف.

[١/٣٢٨٢] قال^(١): وثنا محمد بن عبدالرحمن بن سهم الأنطاكي، ثنا بقية، ثنا مبشر بن عبيد، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تنكحوا النساء إلا من الأكفاء، ولا [يزوجهن]^(٢) إلا الأولياء، ولا مهر دون عشرة دراهم»^(٣).

[٢/٣٢٨٢] رواه الدارقطني^(٤): ثنا [الحسين]^(٥) بن محمد بن سعيد، ثنا عبدالرحمن بن الحارث (ابن جحدب)^(٦) ثنا بقية، عن مبشر بن عبيد، عن الحجاج بن أرطاة، عن عطاء بن أبي رباح وعمرو بن دينار، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صداق دون عشرة دراهم».

[٣/٣٢٨٢] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: أبنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، ثنا محمد بن محمد بن سليمان الواسطي، ثنا محمد بن المصفي، ثنا بقية بن الوليد، ثنا مبشر... فذكر حديث الدارقطني.

[٤/٣٢٨٢] رواه البيهقي في سننه^(٧): [٣/١٠٠ق-ب] أبنا أبو بكر بن الحارث، أبنا علي بن عمر الحافظ الدارقطني... فذكره.

[٥/٣٢٨٢] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٧).

وقال^(٧): أبنا أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث الأصبهاني، أبنا أبو محمد بن حيان، ثنا أحمد بن عيسى بن سكين البلدي، ثنا زكريا بن الحسن الرسعني، ثنا أبو المغيرة عبدالقدوس ابن الحجاج، ثنا مبشر بن عبيد، عن الحجاج بن أرطاة [عن عطاء]^(٨) وعمرو بن دينار، عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ... فذكر حديث أبي يعلى الموصلي بتمامه. قال الدارقطني: مبشر بن عبيد متروك الحديث، أحاديثه لا يتابع عليها.

(١) مسند أبي يعلى (٤/٧٢-٧٣ رقم ٢٠٩٤).

(٢) في «الأصل» والمختصر: يزوجهن. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٨٥): رواه أبو يعلى، وفيه مبشر بن عبيد، وهو متروك.

(٤) سنن الدارقطني (٣/٢٤٥).

(٥) في «الأصل»: الحسن. تحريف، والمثبت من سنن الدارقطني، وهو الحسين بن محمد بن سعيد

أبو عبدالله البراز، له ترجمة في تاريخ بغداد (٨/٩٧-٩٨).

(٦) كذا في «الأصل»: ابن جحدب. وهو تحريف، لكنه كذا وقع للمؤلف وكذا ضبطه، والصواب

جحدب، وسيأتي.

(٧) السنن الكبرى (٧/٢٤٠).

(٨) سقطت من «الأصل» واستدركتها من السنن الكبرى (٧/٢٤٠).

وقال البيهقي: والحجاج بن أرطاة لا يحتج به، ولم يأت به عن حجاج غير مبشر ابن عبيد الحلبي، وقد أجمعوا على ترك حديثه، وكان أحمد يرميه بوضع الحديث. انتهى.
(جحدب: بضم الجيم وسكون الحاء المهملة، وفتح الدال المهملة، وآخره باء موحدة).^(١)

والرسعني: بفتح الراء والعين المهملتين بينها سين ساكنة.

[٣٢٨٣] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا زهير، ثنا يونس بن محمد، ثنا صالح بن مسلم بن رومان المكي، حدثني أبو الزبير محمد بن مسلم، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «لو أن رجلاً أعطى امرأة صداقاً ملء يديه طعاماً كانت حلالاً»^(٢).

هذا إسناد فيه مقال؛ صالح بن مسلم بن رومان ضعفه ابن معين وأبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات وفي الضعفاء، وباقي رجال الإسناد ثقات.

٤ - باب المرأة ترضى بالدخول بها قبل أن يعطيها شيئاً

[١/٣٢٨٤] قال مسدد^(٣): ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني منصور، عن طلحة، عن خيثمة «أن رجلاً تزوج امرأة فجهزها النبي ﷺ ولم يعط شيئاً».

[٢/٣٢٨٤] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ. ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا هارون ابن سليمان الأصبهاني، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا سعيد، عن طلحة، عن خيثمة «أن رجلاً تزوج على عهد رسول الله ﷺ فجهزها إليه من قبل أن ينقدها شيئاً».

(١) كذا ضبطه المؤلف - رحمه الله - وهو خطأ، والصواب «جحدر» آخره راء مهملة. كما في سنن الدارقطني وسنن البيهقي، وجحدر هو لقب عبد الرحمن بن الحارث صاحب بقية بن الوليد، ترجمته في الكامل (٤/٣٢٠-٣٢١) والميزان (٢/٥٥٥) واللسان (٤/٤٠٣-٤٠٤) وثقات ابن حبان (٨/٣٨٣) ونزهة الألباب في الألقاب (١/١٦٢ رقم ٥٥٧).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٢/٢٣٦ رقم ٢١١٠) من طريق موسى بن مسلم بن رومان، عن أبي الزبير بنحوه، وقال أبو داود: رواه عبد الرحمن بن مهدي عن صالح بن رومان، عن أبي الزبير، عن جابر موقوفاً، ورواه أبو عاصم، عن صالح بن رومان، عن أبي الزبير، عن جابر قال: «كنا على عهد رسول الله ﷺ نستمتع بالقبضة من الطعام» على معنى المتعة، قال أبو داود: رواه ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، على معنى حديث أبي عاصم.
وقال في المختصر (٥/١٥٣ رقم ٣٩٢٨): رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف صالح بن مسلم بن رومان المكي.

(٣) المطالب العالية (٢/١٥٧ رقم ١٥٨٨).

[٣/٣٢٨٤] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(١) وقال: أبنا أبو طاهر الفقيه ومحمد بن موسى بن الفضل قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أبنا محمد بن إسحاق الصغاني، أبنا عبدالله بن [بكر]^(٢) ثنا سعيد، عن طلحة بن مصرف، عن خيثمة بن عبدالرحمن «أن رجلاً تزوج امرأة وكان معسراً [فأمر]^(٣) رسول الله ﷺ أن يرفق به، فدخل بها ولم يتقدها شيئاً، ثم أيسر بعد ذلك فساق».

[٤/٣٢٨٤] قال^(٤): وأبنا أبو طاهر ومحمد بن موسى قالوا: ثنا أبو العباس [٣/١٠١ق-١] ثنا محمد، أبنا الحسن بن موسى، ثنا شريك، عن منصور، عن طلحة، عن خيثمة، عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ نحوه. وصله شريك، وأرسله [غيره]^(٥).

قلت: رواه أبو داود^(٦) وابن ماجه^(٧) من طريق شريك به بلفظ «أمرني رسول الله ﷺ أن أدخل امرأة على زوجها قبل أن يعطيها».

٥ - باب فيمن أعتق جاريته وتزوجها

[٣٢٨٥] قال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا زهير، ثنا عبدالصمد بن عبدالوارث، ثنا هاشم الكوفي، ثنا [كنانة]^(٩) حدثني صفية «أن رسول الله ﷺ جعل عتقها صداقها».

[٣٢٨٦] قال أبو يعلى الموصلي^(١٠): وثنا أبو سعيد الجشمي، ثنا عليلة بنت الكميت قالت: سمعت أمي أمينة قالت: حدثني أمة الله بنت زينة، عن أمها زينة مولاة رسول الله ﷺ «أن رسول الله ﷺ سبى صفية يوم قريظة والنضير حين فتح الله عليه، فجاء بها يقودها مسبية، فلما رأت النساء قالت: أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله. فأرسلها،

(١) السنن الكبرى (٧/٢٥٣).

(٢) في «الأصل»: بكير. تحريف، والمثبت من السنن الكبرى وهو عبدالله بن بكر بن حبيب السهمي، من رجال التهذيب.

(٣) في «الأصل»: فأمرني. المثبت من سنن البيهقي.

(٤) السنن الكبرى (٧/٢٥٣).

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من السنن الكبرى.

(٦) (٢٤١/٢) رقم (٢١٢٨) وقال أبو داود: خيثمة لم يسمع من عائشة.

(٧) (٦٤١/١) رقم (١٩٩٢).

(٨) (٣٥-٣٦ رقم ٧١١٨) مطولاً.

(٩) في «الأصل»: كنانة. تصحيف، والمثبت من مسند أبي يعلى وهو الصواب، وكنانة هو مولى صفية، من رجال التهذيب.

(١٠) (٩١/١٣) رقم (٧١٦١).

وكان ذراعها في يده فأعتقها، ثم خطبها وتزوجها وأمهرها رزينة»^(١).

٦- باب أيام الوليمة

[١/٣٢٨٧] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا أبو النضر، ثنا أبو جعفر الرازي، عن حميد، عن أنس - رضي الله عنه - قال: «تزوج رسول الله ﷺ صفية وجعل عتقها صداقها، وجعل الوليمة ثلاثة أيام، وبسط نطعًا جاءت به أم سليم وألقى عليها أقطًا وتمرًا، وأطعم الناس ثلاثة أيام»^(٣).

قلت: هو في الصحيح^(٤) وأخرجته لقوله: «وجعل الوليمة ثلاثة أيام».

[٢/٣٢٨٧] ورواه البيهقي في سننه^(٥): أبنا أبو سعد الماليني، أبنا أبو أحمد بن عدي، ثنا الحسين بن إسماعيل، ثنا محمد بن عمرو بن [حنان]^(٦) ثنا يحيى بن [٣/١٠١ق-ب] سعيد، عن بكر بن خنيس، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن أنس - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ لما تزوج أم سلمة أمر بالنطع فبسط، ثم ألقى عليه تمرًا وسويقًا، ودعا الناس فأكلوا، وقال: الوليمة في أول يوم حق، والثاني معروف، والثالث رياء وسمعة». له شاهد من حديث عبدالله بن مسعود، رواه الترمذي^(٧) والبيهقي^(٨).

٧- باب فضل وليمة العرس

[٣٢٨٨] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٩): ثنا عبدالرحيم بن واقد، ثنا العباس بن

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٥١/٩): رواه الطبراني، وأبو يعلى بنحوه، من طريق عليلة بنت الكميت، عن أمها أمينة، عن أمة الله بنت رزينة، وهؤلاء الثلاث لم أعرفهن، وبقية إسناده ثقات، وهو مخالف لما في الصحيح - والله أعلم.

(٢) (٤٤٦/٦) رقم (٣٤٣٤).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤٩/٤): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح خلا عيسى بن أبي عيسى ماهان - وهو أبو جعفر الرازي - وهو ثقة، وفيه كلام لا يضر.

(٤) البخاري (١٣٢/٩) رقم (٥١٥٩) ومسلم (٢/١٠٤٣-١٠٤٤) رقم (١٣٦٥).

(٥) السنن الكبرى (٧/٢٦٠-٢٦١).

(٦) في «الأصل»: حبان. تصحيف، والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب، ومحمد بن عمرو بن حنان هو أبو عبدالله الحمصي من رجال التهذيب.

(٧) (٤٠٣-٤٠٤) رقم (١٠٩٧).

(٨) السنن الكبرى (٧/٢٧٠).

(٩) البغية (١٣٤) رقم (٤٠٣).

راشد الخراساني، حدثني الوليد بن مسلم الدمشقي، عن [عنبسة بن^(١)] عبدالرحمن، عن محمد بن عبدالصمد، عن ابن رومان قال: «سئل عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- عن طعام العرس فقيل: يا أمير المؤمنين، ما بال ريح طعام العرس أطيب من ريح طعامنا؟ فقال عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول في طعام العرس: فيه مثقال من ريح الجنة. وقال عمر: دعا [له]^(٢) إبراهيم الخليل ومحمد ﷺ أن يبارك^(٣) فيه ويطيبه».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبدالرحيم، وتدليس الوليد بن مسلم.

٨- باب ما جاء في الوليمة

[٣٢٨٩] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) وأحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا حميد، عن أنس قال: «أولم النبي ﷺ على زينب فأشبع المسلمين خبزاً ولحماً، ثم خرج فصنع كما يصنع إذا تزوج، فأتى أمهات المؤمنين فسلم عليهن وسلمن عليه ودعا لهن، ثم رجع وأنا معه فإذا هو برجلين قد جرى بهما الحديث في ناحية من البيت، فرجع، فلما رأى الرجلان ذلك أن النبي ﷺ قد رجع وثبا فزعين، فلا أدري أنا أخبرته أو من أخبره، فرجع رسول الله ﷺ»^(٥).

هذا إسناد رجاله ثقات.

[١/٣٢٩٠] [٣/١٠٢-١] وقال أحمد بن منيع والحرث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا روح، ثنا ابن جريج، أبنا زياد بن إسماعيل، عن سليمان بن عتيق، عن جابر بن عبدالله قال: «لما دخلت صفية بنت حبي على النبي ﷺ فسطاطه حضر ناس وحضرت معهم ليكون فيها قسم، فخرج النبي ﷺ فقال: قوموا عن أمكم. فلما كان من العشي خرج إلينا، في طرف رداءه بنحو من مد ونصف من تمر عجوة، فقال: كلوا من وليمة أمكم».

[٢/٣٢٩٠] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أبو خيثمة، ثنا روح، ثنا ابن جريج، أخبرني

(١) في «الأصل»: نسبية بنت. تحريف، والمثبت من البغية، وهو عنبسة بن عبدالرحمن بن عنبسة الأموي، من رجال التهذيب.

(٢) في «الأصل»: لها. والمثبت من البغية.

(٣) زاد بعدها في «الأصل»: له. وهي زيادة مقحمة.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضاً (٤/٣١٤).

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٨/٣٨٨ رقم ٤٧٩٤) من طريق حميد به.

(٦) البغية (١٣٣ رقم ٤٠٢).

(٧) (٤/١٧٣ رقم ٢٢٥١).

زياد بن إسماعيل . . . فذكره .

هذا حديث رجال إسناده ثقات .

[٣٢٩١] قال أحمد بن منيع : ثنا يزيد، أبنا عيسى بن ميمون، عن القاسم بن محمد، عن عائشة - رضي الله عنه - قالت : قال رسول الله ﷺ : «ليوالم أحدكم ولو بشاة» .

(هذا إسناده رجاله ثقات) (١) .

[١/٣٢٩٢] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا حميد الرؤاسي، حدثني أبي، عن عبدالكريم بن سليط، عن ابن بريدة، عن أبيه قال : «لما خطب علي فاطمة قال رسول الله ﷺ : لا بد للعرس من وليمة . قال سعد : عليّ كبش . قال : وقال فلان : عليّ كذا وكذا من الذرة» (٢) .

[٢/٣٢٩٢] قال : وثنا يحيى بن أيوب، ثنا حميد الرؤاسي، ثنا أبي . . . فذكره .

[٣/٣٢٩٢] رواه أحمد بن حنبل (٣) : ثنا حميد بن عبدالرحمن الرؤاسي، ثنا أبي . . . فذكره .

٩ - باب إجابة الداعي

[١/٣٢٩٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة (٤) : ثنا عمر بن عبيد، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبدالله قال : قال رسول الله ﷺ : «أجيبوا الداعي، ولا تردوا الهدية، ولا تضربوا المسلمين» (٥) .

(١) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وقد سبق هذا الحديث برقم (٣١٥٤) ونقل المؤلف هناك عن الترمذي قوله : وعيسى بن ميمون يضعف في الحديث .

قلت : ضعفه غير واحد، وقال عمرو بن علي وأبو حاتم : متروك . وقال البخاري : منكر الحديث . وقال النسائي : ليس بثقة . وقد استعدى عليه عبدالرحمن بن مهدي في هذه الأحاديث عن القاسم بن محمد فقال : لا أعود .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤٩/٤) : رواه أحمد، وفي إسناده عبدالكريم بن سليط، ولم يجرحه أحد، وهو مستور، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

(٣) مسند أحمد (٣٥٩/٥) .

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٥٥٥/٦) رقم (٢٠٢٧) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥٢/٤) : رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح .

[٣٢٩٣/٢] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا محمد بن سابق، ثنا إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي وائل... فذكره.

[٣٢٩٣/٣] قال^(٢): وثنا أبو[غسان]^(٣) ثنا إسرائيل... فذكره. إلا أنه قال: «ولا تضربوا الناس».

[٣٢٩٣/٤] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣٢٩٣/٥] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤): ثنا أبويعلى الموصلي... فذكره.

[٣٢٩٣/٦] [٣/١٠٢-ب] ورواه البزار في مسنده^(٥): ثنا يحيى بن محمد بن السكن، ثنا يحيى ابن [كثير]^(٦) ثنا شعبة، عن أبي جعفر الفراء، عن عبدالله بن شداد، عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «أجيبوا الداعي إذا دعيتم».

قال البزار: لا نعلمه مرفوعاً عن عبدالله إلا بهذا الإسناد، ورواه بعضهم عن عبدالله بن شداد مرسلًا، ووصله يحيى بن [كثير]^(٦).

[٣٢٩٤] وقال أبويعلى الموصلي^(٧): ثنا أبو سعيد موسى بن محمد بن حيان البصري، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا [حبابة]^(٨) بنت عجلان، عن أمها أم حفص، عن صفية بنت جرير، عن أم حكيم بنت وداع الخزاعية قالت: «قلت للنبي ﷺ: يكره رد اللطفة؟ قال: ما أقبحه، لو أهدي إلي كراع لقبلت، ولو دعيت إليه لأجبت».

(١) البغية (١٣٤) رقم (٤٠٤).

(٢) البغية (١٣٤) رقم (٤٠٥).

(٣) في «الأصل»: عشانة. وضرب فوقها، والمثبت من البغية، وهو أبوغسان مالك بن إسماعيل النهدي، شيخ الحارث بن أبي أسامة، ويروي عن إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، كما في تراجمهم من تهذيب الكمال.

(٤) (٤١٨/١٢) رقم (٥٦٠٣).

(٥) مختصر زوائد البزار (١/٤٩٧) رقم (٨٥٥).

(٦) في «الأصل»: بكير. تحريف، والمثبت من مختصر زوائد البزار، وهو يحيى بن كثير العنبري، من رجال التهذيب.

(٧) المطالب العالية (٢/١٩٣) رقم (١٦٧٤).

(٨) في «الأصل»: حبانة. والمثبت من المطالب العالية، وهو الصواب، وراجع تعليقنا عليه هناك.

١٠ - باب فيمن دعي إلى ختان فأبى أن يجيب

[٣٢٩٥] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا (حيان)^(٢) بن بشر (أبو عبد الرحمن)^(٣)، ثنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن عبد الله بن طلحة، عن الحسن البصري قال: «دعي عثمان بن أبي العاصي إلى ختان فأبى أن يجيب، فقيل له في ذلك فقال: إنا كنا على عهد رسول الله ﷺ لا نأتي الختان ولا ندعى له»^(٤).

[٣٢٩٦] قال^(٥): وثنا جبارة بن المغلس، ثنا علي بن غراب، ثنا أشعث، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص «أنه دعي إلى طعام، فلما جاء قال: ما هذا؟ قالوا: ختان جارية. فقام ولم يأكل وقال: هذا شيء ما دعيت إليه في عهد رسول الله ﷺ»^(٦).

١١ - باب فيمن دعي إلى وليمة فجاء ليدخل

فسمع لهواً فرجع

[١/٣٢٩٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أبو همام، [أخبرني]^(٨) ابن وهب، أخبرني بكر ابن مضر، عن عمرو بن الحارث «أن رجلاً دعا عبد الله بن مسعود إلى وليمة، فلما جاء ليدخل سمع لهواً فلم يدخل، فقال: ما لك رجعت؟! قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كثر سواد قوم فهو منهم، ومن رضي عمل قوم كان شريكاً في عملهم»^(٩).

(١) المطالب العالية (٢/١٩١ رقم ١/١٦٦٩).

(٢) تصحفت في المطالب إلى: حيان. فلتستدرك من هنا

(٣) كذا بـ «الأصل»! وحيان بن بشر هو ابن المخارق، أبو بشر الأسدي كما في ترجمته من الجرح (٣/٢٤٨ رقم ١١٠٥)، وتاريخ بغداد (٨/٢٨٤-٢٨٥).

(٤) قال في المختصر (٥/١٥٦ رقم ٣٩٤٢): رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل بسند ضعيف، لتدليس [ابن] إسحاق.

(٥) المطالب العالية (٢/١٩١ رقم ٢/١٦٦٩).

(٦) قال في المختصر (٥/١٥٦ رقم ٣٩٤٣): رواه أبو يعلى الموصلي عن جبارة بن المغلس وهو ضعيف.

(٧) المطالب العالية (٢/١٩٢ رقم ١٦٧٣).

(٨) في «الأصل»: أخرم. والمثبت من المطالب.

(٩) قال في المختصر (٥/١٥٦ رقم ٣٩٤٤): رواه أبو يعلى الموصلي بسند منقطع.

[٣٢٩٧/٢] رواه البيهقي في سننه^(١) من طريق عبدالله بن عمير^(٢) أخي عبدالملك بن عمير، عن عبدالله بن مسعود قال: «إذا عمل بالخطيئة في الأرض كان من شهدها فكرها كمن غاب عنها، ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها» .

١٢ - [١-١٠٣ق/٣] باب فيمن لم يدع ثم جاء فأكل لم يحل له ما أكل إلا أن يحل له صاحب الوليمة

[٣٢٩٨] قال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا اليان [أبو] ^(٤) حذيفة، عن طلحة بن أبي عثمان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: «من دخل على طعام ولم يدع له دخل فاسقًا وأكل حرامًا، وشر الطعام طعام الوليمة يدعى الأغنياء ويترك الفقراء، ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله».

قلت: روى البخاري^(٥) ومسلم^(٦) وأبو داود^(٧) والنسائي^(٨) وابن ماجه^(٩) منه: «شر الطعام...» إلى آخره موقوفًا على أبي هريرة، وما رواه موقوفًا رواه مسلم في صحيحه أيضًا مرفوعًا.

وله شاهد من حديث ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من دخل على غير دعوة دخل مغيرًا، وخرج سارقًا» رواه مسدد وأبو داود^(١٠) والنسائي والبيهقي في سننه^(١١).

(١) السنن الكبرى (٢٦٦/٧).

(٢) زاد في «الأصل»: «بن» بعد «عمير»، وهي زيادة مقحمة.

(٣) (٣٠٦-٣٠٧ رقم ٢٣٣٢).

(٤) من مسند الطيالسي، وفي «الأصل»: ابن أبي. تحريف.

(٥) (١٥٢/٩-١٥٣ رقم ٥١٧٧).

(٦) (١٠٥٤/٢-١٠٥٥ رقم ١٤٣٢).

(٧) (٣٧٤٢ رقم ٣٤١/٣).

(٨) في كتاب الوليمة من السنن الكبرى، كما في تحفة الأشراف (٢١٦/١١).

(٩) (٦١٦/١ رقم ١٩١٣).

(١٠) (٣٧٤١ رقم ٣٤١/٣).

(١١) السنن الكبرى (٢٦٥/٧).

ورواه الطبراني في الأوسط^(١) والبخاري في المسند^(٢) والحاكم في المستدرک والبيهقي في سننه^(٣) من حديث عائشة مرفوعًا: «من دخل على قوم لطعام لم يدع له دخل فاسقًا وأكل حرامًا»^(٤) لفظ البزار.

[٣٢٩٩] وقال مسدد^(٥): ثنا يحيى، ثنا شعبة، حدثني أبو إسحاق، عن أبي مسرة «أن رجلا صنع للنبي ﷺ طعامًا فدعاه فقال: أتأذن لي في سعد؟ فأذن له، ثم صنع طعامًا فقال: أتأذن لي في سعد؟ فأذن له، ثم صنع طعامًا، فقال: أتأذن لي في سعد؟ فأنت صاحبه»^(٦).

(١) (١٦٠/٨ رقم ٨٢٧٠).

(٢) مختصر زوائد البزار (١/٤٩٧-٤٩٨ رقم ٨٥٦) وقال: لا نعلمه عن عائشة إلا من هذا الوجه، ويحيى بن خالد لا نعلم روى عنه إلا بقية.

(٣) السنن الكبرى (٧/٢٦٥).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/٥٥): رواه البزار، وفيه يحيى بن خالد، وهو مجهول، ورواه الطبراني في الأوسط من طريقه أيضًا.

(٥) المطالب العلية (٣/٧٢ رقم ٢٤٤٥).

(٦) قال في المختصر (٥/١٥٧ رقم ٣٩٤٦): رواه مسدد، ورواته ثقات.

[٤٧] كتاب القسم والنشوز

باب القسم بين الزوجات حتى في المرض

قال الشافعي - رضي الله عنه - : «قال الله - تبارك وتعالى - : ﴿وعاشروهن بالمعروف﴾^(١) وقال : ﴿ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف﴾^(٢) [وجماع المعروف بين الزوجين كف المكروه و]^(٣) إعفاء صاحب الحق من المؤنة في طلبه لا بإظهار الكراهية في تأديته فأيهما مطل بتأخيره [فمطل]^(٤) الغني ظلم».

وروى الحاكم أبو عبد الله الحافظ وعنه البيهقي في سنته^(٥) من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : «إني لأحب أن أتزين للمرأة كما أحب أن تتزين لي ؛ لأن الله - تعالى - يقول : ﴿ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف﴾^(٦) وما أحب أستطف جميع حق لي عليها ؛ لأن الله - عز وجل - يقول : ﴿وللرجال عليهن درجة﴾^(٦)»

[٣٣٠٠] [٣/١٠٣-ب] وقال : مسدد^(٧) : ثنا يحيى بن سعيد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه قال : «كان رسول الله ﷺ يحمل إلى نسائه وهو مريض فيعدل بينهن في القسم».

هذا إسناد مرسل رجاله ثقات .

[٣٣٠١] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا بشر بن السري ، ثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، حدثني [ابن]^(٨) عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه «أن النبي ﷺ لما بنى بأمر سلمة قال : إن

(١) النساء : ١٩ .

(٢) البقرة : ٢٢٨ .

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من السنن الكبرى للبيهقي (٧/٢٩١) .

(٤) رسمها في «الأصل» : فمطل . والمثبت من المختصر والسنن الكبرى .

(٥) السنن الكبرى (٧/٢٩٥-٢٩٦) .

(٦) البقرة : ٢٢٨ .

(٧) المطالب العالية (٢/١٥٩ رقم ١٥٩٤) .

(٨) سقطت من «الأصل» والمختصر ولا بد منها ، وقد نص أبو حاتم وأبوزرعة على رواية حماد بن سلمة هذا الحديث ، عن ثابت ، عن ابن عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ كما في علل الحديث لابن أبي حاتم (١/٤٠٥ رقم ١٢١١) ، وروى الحديث الإمام أحمد (٦/٢٩٥) عن يزيد بن هارون ، وابن سعد في الطبقات (٨/٨٩-٩٠) عن عفان بن مسلم ، والطبراني في الكبير (٢٣/٢٥٠ رقم ٥٠٦) عن أبي مسلم الكجي ، عن أبي عمر الضرير ، ثلاثهم عن حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن ابن عمر بن أبي سلمة عن أبيه ، عن أم سلمة به ، وانظر علل ابن أبي حاتم (١/٤٠٤) . (١٢٠٩) .

شئت سبعت لك، وسبعت للنساء».

[٣٣٠٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو موسى، ثنا عمر بن أبي خليفة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد سفرًا أقرع بين نسائه، فأصابته القرعة عائشة في غزوة بني المصطلق»^(٢).

(١) (١٠/٥٠٨-٥٠٩ رقم ٦١٢٥).

(٢) قال في المختصر (٥/١٥٩ رقم ٣٩٥٢): رواه أبو يعلى الموصلي، وهو في الصحيحين وغيرهما دون

قوله: «في غزوة بني المصطلق».

وقال الهيثمي في المجمع (٤/٣٢٣): رواه أبو يعلى، والطبراني باختصار، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات.

[٤٨] [٣/١٠٤-١] كتاب الخلع والطلاق

١ - باب أبغض الأشياء إلى الله عز وجل الطلاق

[١/٣٣٠٣] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا يحيى بن يحيى، ثنا إسماعيل بن عياش، عن حميد بن مالك اللخمي، عن مكحول، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «يا معاذ، ما خلق الله شيئاً على وجه الأرض أحب إليه من العتاق، ولا خلق شيئاً على وجه الأرض أبغض إليه من الطلاق؛ فإذا قال الرجل لمملوكه: أنت حر إن شاء الله؛ فهو حر، ولا استثناء له، وإذا قال لامرأته: إنك طالق إن شاء الله؛ فله استنأؤه، ولا طلاق فيه». هذا إسناد منقطع.

[٢/٣٣٠٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا داود بن رشيد، ثنا إسماعيل -يعني: ابن عياش - حدثني حميد بن مالك اللخمي... فذكره.

[٣/٣٣٠٣] ورواه الدارقطني^(٣): ثنا أبو العباس محمد بن موسى بن علي الدولابي، ثنا حميد بن الربيع، ثنا يزيد بن هارون، ثنا إسماعيل بن عياش... فذكره.

[٤/٣٣٠٣] ورواه البيهقي في سننه^(٤): أبنا أبوسعده الماليني، أنا أبو أحمد بن عدي، أبنا أبو يعلى... فذكره..

[٥/٣٣٠٣] قال البيهقي^(٤): وأبنا أبو بكر بن الحارث الفقيه، أنا علي بن عمر الحافظ... فذكره.

[٦/٣٣٠٣] قال البيهقي^(٤): وأبنا أبو سعد الماليني، أبنا أبو أحمد بن عدي، ثنا أبو خولة ميمون بن مسلمة، ثنا محمد بن مصفى، ثنا معاوية بن حفص، عن حميد بن مالك اللخمي، حدثني مكحول، عن معاذ بن جبل قال: «سئل رسول الله ﷺ عن رجل قال لامرأته: أنت طالق إن شاء الله. قال: له استنأؤه. قال: فقال رجل: يا

(١) المطالب العالية (٢/٢٠٧-٢٠٨ رقم ١/١٧٠٥).

(٢) المطالب العالية (٢/٢٠٨ رقم ٢/١٧٠٥).

(٣) (٤/٣٥ رقم ٩٤، ٩٥).

(٤) السنن الكبرى (٧/٣٦١).

رسول الله، وإن قال لغلामه: أنت حر إن شاء الله. قال: يعتق؛ لأن الله يشاء العتق ولا يشاء الطلاق».

قال حميد: قال يزيد بن هارون: وأي حديث لو كان حميد بن مالك اللخمي معروفاً. قلت: هو جدي. قال يزيد: سررتني، الآن صار حديثاً.

قال البيهقي: ليس فيه كبير سرور؛ فحميد بن الربيع بن حميد بن مالك الخزاز ضعيف جداً، نسبه يحيى بن معين وغيره إلى الكذب، وحميد بن مالك مجهول. ومكحول عن معاذ بن جبل منقطع وقد قيل: عن حميد، عن مكحول، عن خالد بن معدان، عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - [وقيل: عنه عن مكحول، عن مالك بن يخامر، عن معاذ، وليس بالمحفوظ] (١).

وله شاهد من حديث ابن عمر، رواه البيهقي (٢). ورواه أبو داود في المراسيل (٣) من حديث محارب بن دثار.

[٣٣٠٤] وقال أحمد بن منيع (٤): ثنا عباد بن عباد، ثنا عبدالله بن هلال، ثنا صاحب لنا ثقة، ثنا سعيد، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما زال جبريل يوصيني بالنساء حتى ظننت أنه سيحرم طلاقهن». هذا إسناد ضعيف.

٢ - (باب ما يكره للمرأة من مساءلتها طلاق زوجها)

[١/٣٣٠٥] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا عبد الوهاب، عن أيوب السخيتاني، عن أبي قلابه، عن حدثه، عن ثوبان أن رسول الله ﷺ قال: «أبيا امرأة سألت زوجها طلاقاً من غير ما بأس، حرام عليها رائحة الجنة» (٥).

(١) من السنن الكبرى للبيهقي.

(٢) السنن الكبرى (٣٢٢/٧).

(٣) كذا قال رحمه الله، وإنما هو في السنن (٢/٢٥٤-٢٥٥ رقم ٢١٧٧) ثم وصله من طريق محارب، عن ابن عمر مرفوعاً، وهو عند ابن ماجه أيضاً.

(٤) المطالب العالمة (٢/٢٠١ رقم ١٦٩٠).

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٣/٤٩٣ رقم ١١٨٧) من طريق عبد الوهاب به، وقال: هذا حديث حسن، ويروى هذا الحديث عن أيوب، عن أبي قلابه، عن أبي أسماء، عن ثوبان، ورواه بعضهم عن أيوب بهذا الإسناد ولم يرفعه.

[٢/٣٣٠٥] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(١): أبنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان، عن رسول الله ﷺ... فذكره^(٢).

[٣/٣٣٠٥] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٣).

[٤/٣٣٠٥] وقال: أبنا أبو طاهر الفقيه قال: ثنا أبو بكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد، ثنا السري بن خزيمة، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا [وهيب]^(٤)، ثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء... فذكره^(٥).

٣- [٣/١٠٤ق-ب] باب الطلاق قبل النكاح

[١/٣٣٠٦] قال أبو داود الطيالسي^(٦): ثنا ابن أبي ذئب، حدثني من سمع عطاء، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا طلاق لمن لم ينكح، ولا عتاق لمن لم يملك».

[٢/٣٣٠٦] قال^(٧): وثنا البيان أبو حذيفة وخارجة بن مصعب، فأما خارجة فحدثنا عن حرام بن عثمان، عن أبي عتيق، عن جابر.

[٣/٣٣٠٦] وأما البيان فحدثنا عن أبي عتيق، عن جابر -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «لا رضاع بعد فصال، ولا يتم بعد احتلام، ولا عتق إلا بعد ملك، ولا طلاق إلا بعد نكاح، ولا يمين في قطيعة، ولا تعرب بعد الهجرة، ولا هجرة بعد الفتح،

(١) المستدرک (٢/٢٠٠): وقال: صحيح على شرط الشيخين.

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٢/٢٦٨ رقم ٢٢٢٦) من طريق سليمان بن حرب به، ورواه ابن ماجه (١/٢٦٢ رقم ٢٠٥٥) من طريق حماد به.

(٣) السنن الكبرى (٧/٣١٦).

(٤) في «الأصل»: وهب. وهو تحريف، والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب، وهو وهيب بن خالد البصري من رجال التهذيب.

(٥) ضرب المؤلف على هذا الباب في «الأصل»: لأن الحديث ليس على شرط الكتاب، وقد كتب الحافظ ابن حجر حاشية على «الأصل»: لم يظهر منها شيء. وفي الغالب هو تنبيه على أن الحديث أخرجه أبو داود والترمذي، كما هي عادة الحافظ ابن حجر، وإنما أثبتنا هذا الباب؛ لأن المؤلف عاد وأثبت في المختصر (٥/١٦١ رقم ٣٩٥٦) ولم ينبه أن الحديث رواه أبو داود والترمذي؛ فأثبتنا الباب ونبهنا على أن الحديث ليس على شرط الكتاب من الطرفين، والله أعلم.

(٦) (٢٣٤) رقم (١٦٨٢).

(٧) (٢٤٣) رقم (١٧٦٧).

ولا يمين لولد مع والد، ولا يمين لامرأة مع زوج، ولا يمين لعبد مع سيد، ولا نذر في معصية، ولو أن أعرابياً حج عشر حجج ثم هاجر كان عليه حجة إن استطاع إليه سبيلاً، ولو أن صبياً حج عشر حجج ثم احتلم، كانت عليه حجة إن استطاع إليها سبيلاً، ولو أن عبداً حج عشر حجج ثم عتق، كانت عليه حجة إن استطاع إليه سبيلاً»^(١).

[٤/٣٣٠٦] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا وكيع، عن ابن أبي ذئب، عن عطاء ومحمد ابن المنكدر، عن جابر بن عبدالله يرفعه قال: «لا طلاق قبل نكاح، ولا عتق قبل ملك».

[٥/٣٣٠٦] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا إسماعيل بن أبي إسماعيل، ثنا إسماعيل بن عياش، عن [حرام بن عثمان]^(٤)، عن أبي عتيق، عن جابر بن عبدالله الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال: «لا يتم بعد حلم، ولا عتق قبل ملك، ولا رضاع بعد فطام، ولا طلاق قبل نكاح، ولا صمت يوم إلى الليل، ولا وصال في الصيام، ولا نذر في معصية الله، ولا يمين في قطيعة، ولا تعرب بعد الهجرة، ولا هجرة بعد الفتح، ولا يمين لمملوك مع سيده، ولا يمين لزوجة مع زوجها، ولا يمين لولد مع والده، ولو أن صغيراً حج عشر حجج...» فذكر حديث الطيالسي.

[٦/٣٣٠٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبو سلمة، ثنا مخلد، عن ابن جريج، عن مطرف [البكري]^(٦) عن حرام بن عثمان، عن أبي عتيق... فذكر مثل حديث الحارث.

[٧/٣٣٠٦] قال أبو يعلى: وثنا محمد بن منهال، ثنا أبو بكر الحنفي، ثنا ابن أبي ذئب، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا نكاح إلا [بولي]^(٧) ولا طلاق إلا بعد نكاح، ولا عتق إلا بعد ملك».

[٨/٣٣٠٦] ورواه البزار في مسنده^(٨): ثنا يوسف بن موسى [ثنا أيوب بن

(١) قال في المختصر (١٦١/٥) رقم (٣٩٥٧): رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له وأبو بكر بن أبي شيبة والبزار والحاكم والبيهقي، وإسناد بعضهم ثقات.

(٢) المطالب العالية (٢/٢١٥) رقم (١/١٧٢٦).

(٣) البغية (١٢٢) رقم (٣٥٤).

(٤) من البغية، وفي «الأصل» كرر لفظ: أبي عتيق.

(٥) المطالب العالية (٢/٢٢٩) رقم (٢/١٧٦٦).

(٦) كلمة مشوشة بـ «الأصل» والذي أثبتناه من الإتحاف، وسوف يورده المصنف في أول كتاب الرضاع.

(٧) قطع بـ «الأصل» والمثبت من الإتحاف نفسه، حيث سيورده المصنف في أول كتاب الرضاع.

(٨) مختصر زوائد البزار (١/٥٩٩) رقم (١٠٦٧).

سويد^(١) ثنا ابن أبي ذئب، عن محمد بن المنكدر وعطاء، عن جابر رفعه - وأوقفه عطاء - قال: «لا طلاق قبل نكاح».

قال البزار: رواه بعضهم، عن ابن أبي ذئب عن حدثه، عن محمد وعطاء.

[٩/٣٣٠٦] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٢): ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن سنان القزاز، ثنا أبو بكر الحنفي، ثنا ابن أبي ذئب، ثنا عطاء، حدثني جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا طلاق لمن لم ينكح، ولا [عتاق]^(٣) لمن لم يملك».

[١٠/٣٣٠٦] قال^(٤): وثنا يحيى بن منصور القاضي و[يحيى بن محمد]^(٥) العنبري وأبو[النضر]^(٦) الفقيه والحسن بن يعقوب العدل ومحمد بن جعفر المزكي قالوا: ثنا (أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن سعيد العبدي)^(٧) ثنا أبو بكر عبد الله بن يزيد الدمشقي، ثنا صدقة بن عبد الله الدمشقي قال: «جئت محمد بن المنكدر وأنا مغضب فقلت: الله أنت أحللت للوليد أم سلمة؟! قال: أنا؟! ولكن حدثني جابر بن عبد الله الأنصاري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا طلاق [لمن]^(٨) لا [ينكح]^(٩)، ولا عتق [لمن]^(٨) لا يملك».

[١١/٣٣٠٦] ورواه البيهقي في سننه^(١٠): أبنا أبو بكر بن فورك، ثنا عبد الله بن جعفر ثنا [يونس بن حبيب]^(١١) ثنا أبوداود الطيالسي... فذكر طريقتي الطيالسي.

(١) من مختصر زوائد البزار والمطالب العالية (٢/٢١٥ رقم ١٧٢٦/٢)، وقد ذكر الحافظ ابن حجر بخطه على حاشية «الأصل» أنه قد سقط رجل.

(٢) المستدرك (٢/٢٠٤) وقال: صحيح على شرط الشيخين.

(٣) في «الأصل»: طلاق. تحريف، والمثبت من المستدرك.

(٤) المستدرك (٢/٤١٩-٤٢٠).

(٥) في «الأصل»: محمد بن يحيى. انقلب اسمه على المصنف، والمثبت من مستدرك الحاكم والسنن الكبرى للبيهقي، وهو يحيى بن محمد بن عبد الله بن عنبر أبو زكريا العنبري. سير أعلام النبلاء (١٥/٥٣٣-٥٣٤).

(٦) في «الأصل» نصر. تصحيف، والمثبت من مستدرك الحاكم وسنن البيهقي.

(٧) هو البوشنجي، له ترجمة في الجرح وغيره، وفي نسخة المستدرك خلط في اسمه، وهو على الصواب في السنن الكبرى للبيهقي.

(٨) في «الأصل»: لما. والمثبت من المستدرك وسنن البيهقي.

(٩) في المستدرك وسنن البيهقي: يملك.

(١٠) السنن الكبرى (٧/٣١٩).

(١١) في «الأصل»: حبيب بن يونس. انقلب اسمه على المصنف - رحمه الله - والمثبت من السنن الكبرى وهو الصواب، ويونس بن حبيب هو راوي مسند الطيالسي.

[٣٣٠٦/١٢] قال البيهقي^(١): وأبنا أبو الحسن علي بن أحمد بن [٣/١٠٥ق-١] عبدان، أبنا أحمد بن عبيد الصفار، ثنا إبراهيم بن عبدالسلام، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣٣٠٦/١٣] قال البيهقي^(٢): وأبنا أبو عبدالله الحافظ... فذكر طريقه الحاكم.

[٣٣٠٦/١٤] قال البيهقي^(٢): وأبنا أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث الأصبهاني، أبنا أبو محمد عبدالله بن جعفر بن حيان قال: ثنا إبراهيم بن شريك، ثنا أحمد بن يونس، ثنا أبو بكر بن عياش، عن حرام بن عثمان، عن ابني جابر: عبدالرحمن ومحمد، عن أبيهما وأبي عتيق، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا طلاق قبل نكاح [ولا عتق قبل ملك]^(٣) ولا رضاع بعد فصال، ولا وصال في الصيام، ولا صمت يوم إلى الليل».

وله شاهد من حديث ابن عباس، وسيأتي في الأيمان، في باب ما لا يمين فيه.

[٣٣٠٧] وقال إسحاق بن راهويه^(٤): أبنا عبدالرزاق، ثنا ابن جريج قال: حدثت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا طلاق قبل نكاح»

[٣٣٠٨] قال ابن جريج^(٥): وقال عمرو بن شعيب، عن طاوس، عن معاذ بن جبل، عن رسول الله ﷺ مثله.

[٣٣٠٩] قال إسحاق^(٦): وثنا وكيع، ثنا سفیان، عن محمد بن المنكدر، عن سمع طاوسًا يقول: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

[٣٣١٠/١] رواه عبد بن حميد^(٧): ثنا إسماعيل بن أبي أويس، ثنا عبدالعزيز بن المطلب، عن عبدالرحمن بن الحارث بن عياش، عن عمرو بن شعيب، عن طاوس، عن معاذ بن جبل، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا طلاق لمن لم ينكح، ولا عتاق لمن لم يملك، ولا نذر في معصية الله».

(١) السنن الكبرى (٧/٣١٩-٣٢٠).

(٢) السنن الكبرى (٧/٣١٩).

(٣) من السنن الكبرى.

(٤) المطالب العالية (٢/٢١٤ رقم ١٧٢٣).

(٥) المطالب العالية (٢/٢١٤ رقم ١٧٢٤).

(٦) المطالب العالية (٢/٢١٥ رقم ١٧٢٥).

(٧) المنتخب (٧١ رقم ١٢١).

[٢/٣٣١٠] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(١): ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، ثنا أبو إسماعيل^(٢) محمد بن إسماعيل، ثنا سعيد بن أبي مریم، ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز، ثنا ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «لا طلاق إلا بعد نكاح، ولا عتق إلا بعد ملك».

[٣/٣٣١٠] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٣) وقال: وكذلك رواه عبدالرحمن بن الحارث المخزومي، عن طاوس، وروينا ذلك أيضًا في الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ لعمر بن حزم.

قال: وروي ذلك أيضًا عن علي وابن عمر وابن عباس وعائشة وغيرهم عن النبي ﷺ وهو قول علي وابن عباس وعائشة.

٤ - [٣/١٠٥ق-ب] باب النهي عن التلاعب بالطلاق

[١/٣٣١١] قال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة قال: «كان رجل يقول: قد طلقتك قد راجعتك، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: ما بال رجال يلعبون بحدود الله»^(٥).

[٢/٣٣١١] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا عبدالسلام بن حرب، عن يزيد الدالاني، عن [أبي]^(٧) العلاء، عن حميد بن عبدالرحمن الحميري قال: «بلغ أبا موسى أن النبي ﷺ وجد عليهم، فأتاه فذكر ذلك له، فقال: يقول أحدكم: قد تزوجت، قد طلقته وليس كذا عدة المسلمين، طلاق المرأة في قبل عدتها».

[٣/٣٣١١] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا مالك بن إسماعيل، ثنا عبدالسلام بن حرب، عن يزيد بن

(١) المستدرک (٢/٤١٩).

(٢) زاد في «الأصل»: ثنا. وهي مقعمة، وهي على الصواب في المستدرک.

(٣) السنن الكبرى (٧/٣٢٠).

(٤) المطالب العالية (٢/٢٠٩ رقم ١٧٠٩).

(٥) قال في المختصر (٥/١٦٢ رقم ٣٩٦٠): رواه أبو داود الطيالسي، والبيهقي مرسلًا.

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (٥/١-٢).

(٧) من المصنف، وهو أبو العلاء الأودي داود بن عبد الله الكوفي، شيخ يزيد الدالاني، ويروي عن حميد

ابن عبدالرحمن الحميري، كما في ترجمته من تهذيب الكمال (٨/٤٠٠).

أبي خالد الدالاني، عن أبي العلاء [الأودي]^(١)، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي موسى الأشعري، عن النبي ﷺ أنه قال: «لم يقول أحدكم [لامرأته]^(٢): قد طلقتك قد راجعتك؟! ليس هذا بطلاق المسلمين، طلقوا المرأة في قبل طهرها».

[٤/٣٣١١] ورواه البيهقي في سننه^(٣): أبنا أبوبكر بن فورك، أبنا عبدالله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبوداود الطيالسي... فذكره.

[٥/٣٣١١] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٣).

[٦/٣٣١١] وقال^(٣): أبنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، ثنا أبوعلي حامد بن محمد بن عبدالله الهروي، أبنا علي بن عبدالعزيز، أبنا أبوحنيفة موسى بن مسعود، ثنا سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بال قوم يلعبون بحدود الله، طلقتك رجعتك، طلقتك رجعتك».

[٧/٣٣١١] قال^(٣): وأبنا علي بن محمد المقرئ، ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق، ثنا يوسف بن يعقوب، ثنا محمد بن أبي بكر، ثنا مؤمل بن^(٤) إسماعيل، ثنا سفيان... فذكره موصولا إلا أنه قال: «ما بال رجال» وقال: «يقول أحدكم: قد طلقتك، قد راجعتك». وكأنه كره الاستكثار منه، أو كره إيقاعه في كل وقت من غير مراعاة لوقته المسنون.

٥ - [٣/١٠٦ق-] باب فضل طلاق السنة

وما جاء فيمن طلق امرأته وهي حائض

قال الشافعي: قال الله - تبارك وتعالى - : ﴿إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾^(٥) وقرئت: «لقبل عدتهن» وهما لا [يختلفان]^(٦) في معنى.

[١/٣٣١٢] وقال أحمد بن منيع^(٧): ثنا يزيد، أبنا هشام - هو ابن حسان - عن محمد -

(١) في «الأصل»: المؤذن. وهو تحريف، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي، وهو الصواب، وانظر ما قبله.

(٢) من السنن الكبرى للبيهقي (٣٧٣/٧) وقد رواه عن الحاكم به.

(٣) السنن الكبرى (٣٢٢/٧).

(٤) زاد بعدها في «الأصل»: أبي. وهي زيادة مقحمة، ومؤمل بن إسماعيل من رجال التهذيب.

(٥) الطلاق: ١.

(٦) في «الأصل»: يختلفا. والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب.

(٧) المطالب العالية (٢/٢٠٩ رقم ١٧١٠).

هو ابن سيرين - عن عبيدة، عن علي - رضي الله عنه - قال: «ما طلق الرجل طلاق السنة فندم أبداً».

هذا إسناد صحيح.

[٢/٣٣١٢] رواه البيهقي في سننه^(١): أبنا أبو محمد عبدالله بن يوسف، أبنا أبو سعيد بن الأعرابي، ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، ثنا يزيد بن هارون، أبنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين... فذكره.

[٣٣١٣] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا الفضيل بن عياض، عن منصور، عن شقيق بن سلمة «أن ابن عمر طلق امرأته وهي حائض، فذكر ذلك عمر للنبي ﷺ فأمره أن يرتجعها وقال: لا يعتد بتلك الحيضة».

[٣٣١٤] وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢)، عن حسن، عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عنه به.

٦ - باب ما جاء في التملك

[١/٣٣١٥] قال مسدد^(٣): ثنا يحيى، عن شعبة، حدثني أبو حصين، عن يحيى بن وثاب، سمعت مسروقاً يقول: سمعت ابن مسعود يقول: «إذا قال: أمرك لك، واستفحني بأمرك، وقد وجهتك لأهلك، إن (قبلوها)^(٤) فواحدة بائنة».

[٢/٣٣١٥] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا عبدالله ابن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا عبدالرحمن بن مهدي (ثنا شعبة، عن أبي حصين)^(٥) عن يحيى بن وثاب، عن مسروق، عن عبدالله قال: «إذا قال الرجل لامرأته: استفحني لأمرك، أو أمرك لك، أو وهبها لأهلها؛ فهي تطليقة بائنة».

[٣/٣٣١٥] وبه إلى ابن مهدي، ثنا إسرائيل، عن أبي حصين، عن يحيى بن وثاب، عن مسروق قال: «إذا قال الرجل لامرأته: استفحني بأمرك، أو اختاري، أو وهبها؛ فهي واحدة بائنة».

(١) السنن الكبرى (٧/٣٢٥).

(٢) مسند أحمد (٣/٣٨٦).

(٣) المطالب العالية (٢/٢١٠ رقم ١٧١٢).

(٤) في المطالب: قبلها.

(٥) تكررت ب «الأصل».

[٤/٣٣١٥] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(١) من الطريقين. وقال: والصحيح أن ذلك من قول مسروق، لا من قول ابن مسعود.

[١/٣٣١٦] قال مسدد^(٢): وثنا يحيى، عن مالك بن أنس، حدثني سعيد بن سليمان بن زيد [بن]^(٣) ثابت، عن عمه خارجة بن زيد قال: «جاء ابن أبي عتيق إلى زيد بن ثابت وهو يبيكي، قال: ما يبكيك؟! قال: ملكت امرأتي أمرها ففارقنتني. فقال: ما حملك على ذلك؟ قال: القدر. قال: هي واحدة، إن شئت راجعتها، وإن شئت تركتها»^(٤).

[٢/٣٣١٦] رواه البيهقي في سننه^(٥) من طريق الشافعي، عن مالك، عن سعيد بن سليمان بن زيد بن ثابت [عن خارجة بن زيد]^(٦) أنه أخبره، أنه [٣/١٠٦-ب] كان [جالسًا]^(٧) عند زيد بن ثابت فأتاه محمد بن أبي عتيق، وعينه تذرфан، فقال له زيد بن ثابت: ما يبكيك؟! قال: ملكت امرأتي أمرها ففارقنتني. قال له زيد: ما حملك على ذلك؟! قال: القدر. فقال له زيد: ارتجعها إن شئت، فإنها هي واحدة وأنت أملك بها».

٧- باب إمضاء الطلاق الثلاث بلفظ واحد إذا نوى

[١/٣٣١٧] قال إسحاق بن راهويه^(٨): أبنا عبدالأعلى، ثنا هشام، عن محمد، عن علقمة قال: «كنا مع ابن مسعود فجاهه رجل، فقال: رجل قال لامرأته: هي طالق مائة. فقال: أبرة واحدة قلتها؟ قال: نعم. قال: تريد أن تبين منك امرأتك؟ قال: نعم. قال: هو كما قلت. ثم جاء آخر فقال: رجل قال لامرأته الليلة: هي طالق عدد النجوم. قال: أبرة قلتها؟ فقال: نعم. قال: فتريد أن تبين منك امرأتك؟ قال: نعم. فذكر ابن مسعود نساء أهل الأرض عند ذلك بشيء لا أحفظه ثم قال: يبين الله لكم كيف الطلاق، فمن طلق كما أمره الله بين له، ومن لبس به جعلنا به لبسه، ووالله لا تلبسون على أنفسكم وتتحمله، هو كما تقولون».

(١) السنن الكبرى (٧/٣٤٦-٣٤٧).

(٢) المطالب العالية (٢/٢١٠ رقم ١٧١٣).

(٣) من المطالب.

(٤) قال في المختصر (٥/١٦٣ رقم ٣٩٦٥): رواه مسدد، والبيهقي، ورجاله ثقات.

(٥) السنن الكبرى (٧/٣٤٨).

(٦) من السنن الكبرى.

(٧) في «الأصل»: خارجة. تحريف، والمثبت من السنن الكبرى.

(٨) المطالب العالية (٢/٢١١ رقم ١٧١٦).

قال شيخنا الحافظ أبو الفضل العسقلاني: هذا إسناد موقوف، وهو صحيح إن كان محمد بن سيرين سمعه من علقمة.
قلت: قد ورد التصريح بسماعه منه.

[٢/٣٣١٧] قال البيهقي في سننه^(١): أبنا علي بن أحمد بن عبدان، أبنا أحمد بن عبيد الصفار، ثنا يوسف القاضي، ثنا سليمان بن حرب، ثنا يزيد بن هارون، سمعت محمد بن سيرين يقول: حدثني علقمة بن قيس قال: «أتى رجل ابن مسعود فقال: إن رجلاً طلق امرأته البارحة مائة...» فذكره إلا أنه قال: «فذكر من نساء أهل الأرض كلمة لا أحفظها».

[٣/٣٣١٧] قال البيهقي: وأبنا أبو طاهر الفقيه، أبنا أبو حامد بن بلال، ثنا يحيى بن الربيع المكي، ثنا سفيان، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن علقمة... فذكر معناه، واللفظ مختلف.

٨- باب نكاح المطلقة ثلاثاً وما جاء في تفسير العسيلة

قال الشافعي - رضي الله عنه - : قال الله - تبارك وتعالى - في الطلقة الثالثة: ﴿فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره﴾^(٢) فاحتملت الآية حتى يجامعها زوج [٣/١٠٧ق-١].
غيره، ودلت على ذلك السنة، فكان أولى المعاني كتاب الله ما دلت عليه سنة رسول الله ﷺ.

[١/٣٣١٨] وقال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عمته، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تحل له حتى تذوق من عسيلته»^(٤).

[٢/٣٣١٨] رواه أحمد بن منيع: ثنا أبو معاوية، عن عبيد الله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة قالت: «طلق رجل امرأته ثلاثاً، فتزوجت رجلاً غيره، فطلقها قبل أن يدخل بها، فسئل رسول الله ﷺ: هل تحل لزوجها الأول؟ فقال: لا تحل لزوجها الأول حتى يذوق الأخير عسيلتها، وتذوق عسيلته»^(٥).

(١) السنن الكبرى (٣/٣٣٥).

(٢) البقرة: ٢٣٠.

(٣) (٢١٨ رقم ١٥٦٠).

(٤) قال في المختصر (٥/١٦٤ رقم ٣٩٦٧): رواه أبو داود الطيالسي بسند ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان.

(٥) قال في المختصر (٥/١٦٤ رقم ٣٩٦٨): رواه أحمد بن منيع وأبو يعلى بسند رجاله ثقات.

[٣/٣٣١٨] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا [عبدالله]^(٢) بن عمر بن أبان، قال: ثنا يحيى ابن زكريا بن أبي زائدة، عن عبيدالله، عن القاسم بن محمد... فذكر حديث ابن منيع.

[١/٣٣١٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا [عبدالله]^(٢) بن عمر، ثنا يحيى بن زكريا، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر قال مثله.

قلت: حديث عائشة في الصحيحين^(٤) وغيرهما، وإنما أوردته لأن حديث ابن عمر أحيل عليه.

[٢/٣٣١٩] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن رزين، عن ابن عمر قال: «سأل رجل النبي ﷺ وهو على المنبر يخطب الناس عن رجل فارق امرأته ثلاثاً، فتزوجها رجل من بعده وأغلق الباب وأرعى الستر وكشف الخمار، أتحمّل للأول؟ فقال: لا، حتى تذوق العسيلة»^(٥).

هذا إسناد فيه مقال، سليمان بن رزين قال البخاري: لا تقوم به حجة، وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[١/٣٣٢٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا زهير بن حرب، ثنا قتيبة بن سعيد البلخي، ثنا محمد بن دينار الطاحي، عن يحيى بن يزيد، عن أنس بن مالك «أن رسول الله ﷺ سئل عن رجل طلق امرأته ثلاثاً فتزوجت زوجاً فأت عنها قبل أن يدخل، هل يتزوجها الأول؟ قال: لا، حتى يذوق عسيلتها»^(٧).

[٢/٣٣٢٠] قال^(٨): وثنا سعيد بن الربيع، ثنا محمد بن دينار... فذكره بإسناده.

(١) (١/٣٧٣-٣٧٤ رقم ٤٩٦٤).

(٢) في «الأصل»: عبيدالله. تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) (١/٣٧٤ رقم ٤٩٦٦).

(٤) البخاري (٥/٢٩٥-٢٩٦ رقم ٢٦٣٩ وأطرافه في: ٥٢٦٠، ٥٢٦١، ٥٢٦٥،...)، ومسلم

(٢/١٠٥٥-١٠٥٦ رقم ١٤٣٣).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣٤٠): رواه الطبراني وأبو يعلى، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٦) (٧/٢٠٧ رقم ٤١٩٩).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣٤٠): رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجاله رجال

الصحيح خلا محمد بن دينار الطاحي، وقد وثقه أبو حاتم وأبو زرعة وابن حبان، وفيه كلام لا

يضر.

(٨) مسند أبي يعلى (٧/٢٠٨ رقم ٤١٩٩ مكرر).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن دينار.

[٣٣٢١] قال^(١): وثنا زكريا بن يحيى، ثنا هشيم، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان ابن يسار، عن عبيدالله [أو]^(٢) الفضل بن عباس «أن الغميصاء - أو الرميضاء - جاءت تشكو زوجها إلى رسول الله ﷺ قالت: إنه لا يصل إليها. قال: فقال: كذبت يا رسول الله، إني أفعل، ولكنها تريد أن ترجع إلى زوجها الأول. قال: فقال رسول الله ﷺ: لا تحل له حتى يذوق عسيلتها»^(٣).

قلت: له شاهد في الصحيحين^(٤) وغيرهما من حديث عائشة.

[٣٣٢٢] [٣/١٠٧ق-ب] قال أبويعلى الموصلي^(٥): وثنا سريج بن يونس، ثنا مروان بن معاوية، عن أبي عبدالمك المكي، عن ابن [أبي]^(٦) مليكة، عن عائشة - رضي الله عنها - «أن النبي ﷺ إنما عنى بالعسيلة النكاح»^(٧).

[٣٣٢٣] قال^(٨): وثنا مجاهد بن موسى، ثنا مروان بن معاوية، ثنا أبو عبدالمك المكي، ثنا عبدالله بن أبي مليكة أن النبي ﷺ قال: «العسيلة الجماع»^(٩).

(١) مسند أبي يعلى (١٢/ ٨٥-٨٦ رقم ٦٧١٨).

(٢) في «الأصل»: بن. تحريف، والتصويب من مسند أبي يعلى، وصوبه الحافظ ابن حجر أيضًا على حاشية المخطوط.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣٤٠): رواه أبويعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) البخاري (٥/٢٩٥-٢٩٦ رقم ٢٦٣٩ وأطرافه في ٥٢٦٠، ٥٢٦١، ٥٢٦٥، ...)، ومسلم (٢/ ١٠٥٥-١٠٥٦ رقم ١٤٣٣).

(٥) (٨/٢٣٩ رقم ٤٨١٣).

(٦) من مسند أبي يعلى.

(٧) قال في المختصر (٥/١٦٥ رقم ٣٩٧١): رواه أبويعلى بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواه.

(٨) مسند أبي يعلى (٨/٢٩٠ رقم ٤٨٨١) بهذا الإسناد عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، وهو كذلك في المقصد العلي (رقم ٨٠٩) وفي المطالب العالية (١/١٧٢٢)، وذكره في المطالب (٢/١٧٢٢) مرسلًا كما هنا بهذا الإسناد أيضًا.

(٩) قال في المختصر (٥/١٦٥ رقم ٣٩٧١ مكرر): رواية مرسله ضعيفة.

وذكره الهيثمي في المجمع (٤/٣٤١) عن عائشة، وقال: رواه أحمد وأبويعلى، وفيه أبو عبدالمك المكي ولم أعرفه بغير هذا الحديث، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

٩- باب ما جاء في موضع الطلقة الثالثة

من كتاب الله عز وجل

[١/٣٣٢٤] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا سعيد بن سليمان، ثنا خالد، عن إسماعيل بن سميع، عن أبي رزين «أن رجلاً أتى النبي ﷺ [فقال]^(٢): سمعت الله - تعالى - يقول: ﴿الطلاق مرتان﴾^(٣) قال: أين الثالثة؟! قال: إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان».

[٢/٣٣٢٤] رواه البيهقي في سننه^(٤): أبنا أبونصر بن قتادة، أبنا أبو منصور النضروي، أبنا أحمد بن نجدة، ثنا سعيد بن منصور، ثنا خالد بن عبدالله وإسماعيل بن زكريا وأبو معاوية، عن إسماعيل بن سميع... فذكره.

وقال: هذا المرسل رواه جماعة من الثقات عن إسماعيل، وهو الصواب.

[٣/٣٣٢٤] ثم رواه البيهقي^(٤) مرفوعاً فقال: أخبرنا أبو الحسن علي بن الحسن بن علي بن العباس بن محمد المصري، ثنا أبو الطاهر محمد بن أحمد الذهلي، ثنا إدريس بن عبدالكريم، ثنا ليث بن حماد، ثنا [عبد الواحد بن زياد]^(٥) حماد بن زيد، حدثني إسماعيل ابن سميع الحنفي، عن أنس بن مالك قال: قال رجل للنبي ﷺ: «إني أسمع الله - تعالى - يقول... فذكره».

١٠- باب صرائح ألفاظ الطلاق وكنائته

قال الشافعي - رضي الله عنه - : ذكر الله - تعالى - الطلاق في كتابه بثلاثة أسماء: الطلاق، والفراق، والسراح، فمن خاطب امرأة فأفرد لها اسماً من هذه الأسماء لزمه الطلاق.

(١) البغية (١٦٢ رقم ٥٠٢).

(٢) من المطالب.

(٣) البقرة: ٢٢٩.

(٤) السنن الكبرى (٣٤٠/٧).

(٥) في «الأصل»: حماد بن زيد. وهو تحريف، والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب؛ عبد

الواحد بن زياد من رجال التهذيب، روى عن إسماعيل بن سميع، وروى عنه ليث، وليس لحامد

ابن زياد رواية عن إسماعيل بن سميع والله أعلم.

[٣٣٢٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا بشر بن عمر، ثنا عبدالله بن لهيعة، ثنا عبيدالله بن أبي جعفر، عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: «لا يجوز اللعب في ثلاث [٣/١٠٨ق-أ]: الطلاق، والنكاح، والعتاق، فمن قاهن فقد وجبن» .

(قلت: رواه أحمد بن منيع، وقد تقدم بتمامه في باب من عرض ابنته على من يتزوجها)^(٢).

[٣٣٢٦] وقال مسدد^(٣): ثنا علي بن مسهر، عن الحجاج، عن نافع، عن ابن عمر «في الحرام قال: إن كان نوى طلاقاً فهو طلاق، وإن لم يكن نوى طلاقاً فيمين يكفرها»^(٤).

[٣٣٢٧] وقال^(٥): وثنا بشر، ثنا سوار بن عبدالله، حدثني أبو ثمامة وامرأة من أهلنا «أن كنانة بن [ثور]^(٦) كانت عنده امرأة قد ولدت له أولاداً في الجاهلية، فقال لها: ما فوق نطاقك محرم. فخاصمته إلى الأشعري فقال: ما أردت؟ قلت: الطلاق [قال: نعم]^(٧) قال: فقد أبانها منك».

١١ - باب الاستثناء في الطلاق

[٣٣٢٨] قال إسحاق بن راهوية^(٨): أبنا جرير، عن مغيرة قال: «أتيت إبراهيم النخعي فقلت: إن رجلاً خاصمني يقال له: سعد... فذكر الحديث قال: ثم قال: «إن إبراهيم قد أتاني ذلك مرة، فزعم أنه قال لامرأته: كل امرأة له طالق ثلاثاً غيرك. فقلت: إن شريفاً كان يقول: إذا بدأ بالطلاق وقع عليها. فبلغني أنه حين خرج قال: هل هذا إلا رأي الرجال؟ ثم بلغني أنه ورع عنها فتركها».

قال جرير: فلقيت [سعيد]^(٩) الزبيدي فسألته عن هذا فقال: أما إني سألت سعيد بن جبير فقال: لا تطلق. ثم قال الزبيدي [أما أني لو كنت يومئذ على حال كما أنا عليه اليوم ما طلقتها]^(١٠).

(١) البغية (١٦٢) رقم (٥٠١).

(٢) غير واضح بالأصل، وقد استعنت بالمختصر في إثبات ما هنا.

(٣) المطالب العالية (٢/٢١٠) رقم (١٧١٤).

(٤) قال في المختصر (٥/١٦٦) رقم (٣٩٧٥): رواه مسدد بسند فيه الحجاج بن أرطاة.

(٥) المطالب العالية (٢/٢١١) رقم (١٧١٥).

(٦) في «الأصل»: فب، بدون نقط والمثبت من المطالب العالية.

(٧) كذا في «الأصل»، وأظنها مقحمة، ولم ترد في المطالب ولا المختصر.

(٨) المطالب العالية (٢/٢٠٧) رقم (١٧٠٤).

(٩) في «الأصل»: سعد. تحريف، والمثبت من المطالب، وهو سعيد بن عبدالرحمن أبوشيبه الزبيدي.

(١٠) في «الأصل»: لها أن لو كنت يومئذ على حالٍ فما أنا عليه اليوم مطلقها. والمثبت من المطالب.

١٢ - باب ما جاء في طلاق السكران

[١/٣٣٢٩] قال مسدد^(١): ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبان بن عثمان، عن أبيه قال: «طلاق السكران لا يجوز»^(٢).

[٢/٣٣٢٩] رواه البيهقي في سننه^(٣): أبنا أبوالحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان، أبنا أبوسهل بن زياد القطان، ثنا عبدالله بن روح المدائني، ثنا شعبة، ثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري قال: «أبي عمر بن عبدالعزيز برجل سكران، فقال: إني طلقت امرأتي وأنا سكران. كان رأي [٣/١٠٨-ب] [عمر]^(٤) معنا أن يجلد وأن يفرق بينهما. فحدثه أبان بن عثمان أن عثمان قال: ليس للمجنون ولا السكران طلاق. قال عمر: كيف تأمرني وهذا يحدث عن عثمان؟! فجلده وردَّ إليه امرأته، قال الزهري: فذكر ذلك لرجاء بن حيوة فقال: قرأ علينا عبدالملك بن مروان كتاب معاوية بن أبي سفيان فيه السنن: إن كل أحد طلق امرأته جائز إلا المجنون».

قال البيهقي: وروينا عن طاوس أنه قال: كيف يجوز طلاقه ولا تقبل صلاته؟! وعن عطاء في طلاق السكران: ليس بشيء. وعن أبان بن عثمان مثله.

قلت: وقد ورد ما يخالف قول عثمان -رضي الله عنه- ومن تبعه، فروى البيهقي في سننه^(٦) بسنده إلى علي بن أبي طالب قال: «كل الطلاق جائز إلا طلاق المعتوه».

وبسنده إلى مالك^(٥) أنه بلغه «أن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار سئلا عن طلاق السكران، فقالا: إذا طلق السكران جاز طلاقه، وإن قتل قتل» قال مالك: وذلك الأمر عندنا.

قال: وروينا عن إبراهيم أنه قال: «طلاق السكران وعتقه جائز».

وعن الحسن^(٦) البصري قال: «السكران يجوز طلاقه وعتقه، ولا يجوز شراؤه ولا بيعه».

(١) المطالب العالية (٢/٢٠٨ رقم ١٧٠٦).

(٢) قال في المختصر (٥/١٦٧ رقم ٣٩٧٨): رواه مسدد موقوفاً.

(٣) السنن الكبرى (٧/٣٥٩).

(٤) في «الأصل»: ابن عمر. والمثبت هو الصواب، كما في السنن الكبرى للبيهقي، وهو عمر بن عبدالعزيز.

(٥) السنن الكبرى (٧/٣٥٩).

(٦) السنن الكبرى (٧/٣٥٩).

١٣ - باب المرأة لا ترفع يد لامس

[٣٣٣٠] قال أحمد بن منيع^(١): ثنا كثير بن هشام، ثنا فرات بن سلمان، عن [عبدالكريم]^(٢) بن مالك، عن ابن الزبير - أو أبي الزبير - قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن امرأتي لا ترفع يد لامس. فقال: طلقها. فقال: يا رسول الله، إنها امرأة جميلة وإني أحبها. قال: فقال: استمتع بها»^(٣).

(١) المطالب العالية (٢/٢٠١ رقم ١٦٩١).

(٢) في «الأصل»: عبد الملك. تحريف، والمثبت من المطالب، وهو عبدالكريم بن مالك الجزري من رجال التهذيب.

(٣) قال في المختصر (٥/١٦٧ رقم ٣٩٧٩ مكرر): رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف، لضعف بعض رواه.

[٤٩] - [٣/١٠٩ أ] كتاب الرجعة

قال الله - تعالى - : ﴿وبعولتهن أحق بردهن﴾^(١) يقال : إصلاح الطلاق بالرجعة .

[١/٣٣٣١] وقال مسدد : ثنا ابن المبارك ، ثنا الزبير بن سعيد ، عن عبدالله بن علي «أن ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته البتة ، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له ، قال : ما أردت؟ قال : ما أردتُ إلا واحدة . قال : آله ما أردتُ إلا واحدة؟ قال : والله ما أردتُ إلا واحدة . قال : فهي واحدة» .

[٢/٣٣٣١] رواه أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا وكيع ، عن جرير بن حازم ، عن الزبير بن سعيد ، عن عبدالله بن علي بن يزيد بن ركانة ، عن أبيه ، عن جده «أنه طلق امرأته البتة ، فأتى النبي ﷺ . . . فذكره ، وزاد في آخره : «فردها عليه»^(٢) .

[١/٣٣٣٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣) : ثنا محمد بن بكار ، ثنا هشيم ، عن حميد ، عن أنس ابن مالك «أن رسول الله ﷺ حين طلق حفصة أمر أن يراجعها» .

[٢/٣٣٣٢] رواه البزار^(٤) : ثنا محمد بن ثواب الهباري ، ثنا أسباط بن محمد ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس «أن النبي ﷺ طلق حفصة ثم راجعها»^(٥) .

قال البزار : لم نسمعه إلا من محمد بن ثواب ، ويروى عن أسباط ، عن سعيد ، عن قتادة مرسلًا .

[٣/٣٣٣٢] ورواه الحاكم أبو عبدالله^(٦) : أبنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه وعلي بن حمشاذ العدل ، ثنا محمد بن عيسى بن السكن الواسطي ، ثنا عمرو بن عون ، ثنا هشيم ، أبنا حميد ، عن أنس قال : «لما طلق النبي ﷺ حفصة أمر أن يراجعها فراجعها» .

(١) البقرة : ٢٢٨ .

(٢) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه ابن ماجه (١/٦٦١ رقم ٢٠٥١) : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي ابن محمد قالوا : ثنا وكيع به ، ورواه أبو داود (٢/٢٦٣ رقم ٢٢٠٦) والترمذي (٣/٤٨٠ رقم ١١٧٧) من طريق جرير به ، وقال الترمذي هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وسألت محمداً عن هذا الحديث فقال : فيه اضطراب .

(٣) (٦/٤٣٦ رقم ٣٨١٥) .

(٤) مختصر زوائد البزار (١/٥٩٨ رقم ١٠٦٤) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣٣٣) : رواه البزار وأبو يعلى ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح .

(٦) المستدرک (٢/١٩٦-١٩٧) وقال : صحيح على شرط الشيخين .

[٤/٣٣٣٢] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(١).

[٥/٣٣٣٢] وقال^(٢): «أبنا أبو طاهر الفقيه، أبنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز، ثنا بحر بن نصر المصري بمكة، ثنا يحيى بن حسان، ثنا هشيم، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك «أن رسول الله ﷺ طلق حفصة فأمر أن يراجعها».

[٢٣٣٣] [٣/١٠٩ق-ب] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو كريب، ثنا يونس بن بكير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن ابن عمر قال: «دخل عمر على حفصة وهي تبكي فقال لها: ما يبكيك؟ لعل رسول الله ﷺ [طلقك]^(٤) إنه قد كان طلقك مرة ثم راجعك من أجلي، والله لئن كان طلقك مرة أخرى لا أكلمك أبداً»^(٥).

هذا إسناد رجاله ثقات.

[١/٣٣٣٤] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- «أن رسول الله ﷺ رد ابنته زينب إلى أبي العاص -رضي الله عنه- بمهر جديد»^(٦).

[٢/٣٣٣٤] قلت: رواه أبو داود^(٧) والترمذي^(٨) وابن ماجه^(٩) كلهم من طريق محمد بن إسحاق، حدثني داود بن الحصين... فذكروه بلفظ: «رد النبي ﷺ ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع بعد ست سنين بالنكاح الأول، ولم يحدث شيئاً» وقال ابن ماجه: «بعد سنتين». قال الترمذي: هذا حديث ليس بإسناده بأس، ولكن لا نعرف وجه هذا الحديث، ولعله جاء هذا من قبل داود، من قبل حفظه، والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم، أن المرأة إذا أسلمت قبل زوجها ثم أسلم زوجها وهي في العدة، أن زوجها أحق بها ما كانت في العدة، وهو قول مالك بن أنس والأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق.

قال الترمذي^(١٠): «وسمعت عبد بن حميد يقول: سمعت يزيد بن هارون يذكر عن

(١) السنن الكبرى (٧/٣٦٧).

(٢) (٧/٣٦٧-٣٦٨).

(٣) (١/١٥٩-١٦٠ رقم ١٧٢).

(٤) في «الأصل»: «طلق». والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) (٢٣) قال الهيثمي في المجمع (٩/٢٤٤): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(٦) قال في المختصر (٥/١٦٩ رقم ٣٩٨٣): رواه أحمد بن منيع، ورجاله ثقات.

(٧) (٢/٢٧٢ رقم ٢٢٤٠).

(٨) (٣/٤٤٨ رقم ١١٤٣).

(٩) (١/٦٤٧ رقم ٢٠٠٩).

(١٠) (٣/٤٤٩ رقم ١١٤٤).

ابن إسحاق هذا الحديث، وحديث الحجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده «أن النبي ﷺ رد ابنته علي أبي العاص بمهر جديد ونكاح جديد» فقال يزيد بن هارون: حديث ابن عباس أجود إسنادًا، والعمل على حديث عمرو بن شعيب.

[٣٣٣٥] قال أحمد بن منيع^(١): وثنا معاوية بن عمرو، ثنا مندل، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: «أسلم عمر بن الخطاب وتأخرت امرأته في المشركين فأنزل الله عز وجل: ﴿ولا تمسكوا بعصم الكوافر﴾^(٢) يقول: إن أسلم رجل وأبت امرأته فليتزوج إن شاء أربعمًا سواها».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مندل بن علي.

١ - [٣/١١٠-] باب اثمان المرأة على فرجها وتصديقها

متى ادعت انقضاء عدتها في مدة يمكن في مثلها أن تنقضى العدة

[٣٣٣٦] قال مسدد^(٣): ثنا سفيان، عن عمرو، عن عبيد بن عمير قال: «أؤتمنت المرأة على فرجها»^(٤).

له شاهد من حديث أبي بن كعب قال: «من الأمانة اثمان المرأة على فرجها. رواه الحاكم والبيهقي»^(٥).

وروي^(٦) من طريق ابن أبي نجيح، عن مجاهد «في قوله تعالى: ﴿ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن﴾^(٧) قال: يعني: الحبل، لا تقولن: لست حبلى وهي حبلى، ولا تقولن: إني حبلى. وليست بحبلى» ورواه ليث بن أبي سليم، عن مجاهد في الحيض والحبل.

(١) المطالب العالية (٤/١٧١ رقم ٣٧٦٢).

(٢) الممتحنة: ١٠.

(٣) المطالب العالية (٢/٢٠٦ رقم ١٧٠١).

(٤) قال في المختصر (٥/١٧٠ رقم ٣٩٨٦): رواه مسدد، ورجاله ثقات.

(٥) السنن الكبرى (٧/٣٧١).

(٦) السنن الكبرى (٧/٣٧٢).

(٧) البقرة: ٢٢٨.

[٥٠] كتاب الإيلاء

١- باب الرجل يحلف لا يطأ امرأته أقل من أربعة أشهر

[١/٣٣٣٧] قال مسدد^(١): ثنا الحارث بن عبيد^(٢) أبو قدامة، عن عامر الأحول، عن عطاء، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «كان إيلاء أهل الجاهلية السنة والستين وأكثر من ذلك، فوقت الله لهم أربعة أشهر، فمن كان إيلاؤه أقل من أربعة أشهر فليس بإيلاء». قال: وقال عطاء: وإن آلى منها وهي في بيت أهلها قبل أن يؤتى بها فليس بإيلاء.

[٢/٣٣٣٧] رواه البيهقي في سننه^(٣): أبنا أبو الحسين بن بشران ببغداد، ثنا أبو جعفر محمد ابن [عمرو]^(٤) الرزاز، ثنا محمد بن عبيد الله بن المنادي، ثنا يونس بن محمد، ثنا الحارث بن عبيد^(٢) ثنا عامر، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس.

[٣/٣٣٣٧] وأبنا^(٣) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد، أبنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله ابن عمرويه [الصفار]^(٥) ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا الحارث ابن عبيد^(٢) أبو قدامة، حدثني عامر الأحول، عن عطاء، عن ابن عباس... فذكره بتامه.

(١) المطالب العالية (٢/٢٢٧ رقم ١٧٥٩).

(٢) في «الأصل»: عبيد الله. وضيب فوق لفظ الجلالة، وهو الصواب، وهو الحارث بن عبيد أبو قدامة الإيادي من رجال التهذيب.

(٣) السنن الكبرى (٧/٣٨١).

(٤) في «الأصل»: عمر. خطأ، والمثبت من السنن الكبرى، وهو أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخري البغدادي، له ترجمة في تاريخ بغداد (٣/١٣٢) والسير (١٥/٣٨٥-٣٨٦).

(٥) في «الأصل»: القصار. تحريف، والمثبت من السنن الكبرى، وانظر ترجمته من تاريخ بغداد (٥/٤٥٤) والسير (١٥/٥٤٤).

[٥١] [٣/١١٠-ب] كتاب الظهار

[١/٣٣٣٨] قال مسدد^(١): ثنا يحيى، عن مالك، عن [سعد]^(٢) بن عمرو بن سليم قال: «سألت القاسم بن محمد عن رجل قال: إن تزوجت فلانة فهي طالق. قال: أتى رجل عمر فقال: إني قلت: إن تزوجت فلانة فهي ظهار. فقال: إن تزوجتها [و]^(٣) أردت أن تمسكها فكفر».

هذا إسناد منقطع؛ القاسم بن محمد لم يدرك عمر بن الخطاب.

[٢/٣٣٣٨] رواه البيهقي في سننه^(٤): أبنا أبوأحمد المهرجاني، أبنا أبو بكر بن جعفر المزكي، ثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي، ثنا ابن بكير، ثنا مالك، عن سعيد بن عمرو بن سليم الزرقي «أنه سأل القاسم بن محمد عن رجل طلق امرأته إن هو تزوجها، قال: فقال القاسم بن محمد: إن رجلا جعل عليه امرأة كظهر أمه إن تزوجها، فأمره عمر بن الخطاب إن تزوجها فلا يقربها حتى يكفر كفارة المتظاهر».

قلت: وتقدم في كتاب الخلع والطلاق عن النبي ﷺ ثم عن علي وابن عباس وابن عمر وعائشة: «لا طلاق قبل نكاح» قال البيهقي: والظهار في معناه.

[٣٣٣٩] قال مسدد^(٥): وثنا يحيى، عن ابن عجلان، حدثني يعقوب بن عبدالله بن الأشج، عن سعيد بن المسيب «أن رجلا ظاهر من امرأته حتى ينسلخ رمضان - أو قال: ظاهر منها رمضان - فأتى أهله ليلا فرأها منكشفة في القمر، فلم يملك نفسه فواقعها، فلما أصبح أتى قومه فاستبعمهم إلى النبي ﷺ فأبوا أن يتبعوه، فقالوا: انت أنت رسول الله ﷺ فاذا ذكر له (. . .)^(٦) قال: أنا بذلك يا رسول الله. قال: فحرر محرراً. قال: ما أملك إلا نفسي هذه. قال: فصم شهرين متتابعين. قال: ما شيء تعلمه الناس أشق علي منه. قال:

(١) المطالب العالية (٢/٢٢٧ رقم ١٧٦٠).

(٢) في المطالب: سعيد. وقد اختلف في اسمه، فكان مالك يقول: سعد. ومرة يقول: سعيد. وانظر

ترجمته في الجرح (٤/٥٠ رقم ٢١٤).

(٣) في «الأصل»: أو. والمثبت من المطالب.

(٤) السنن الكبرى (٧/٣٨٣).

(٥) المطالب العالية (٢/٢٢٨ رقم ١٧٦١).

(٦) بياض بالأصل والمختصر.

فأطعم ستين مسكينًا، قال: ليس عندي شيء، قال: فأمر به إلى رجل تجمع عنده الصدقة
قال: أعطه ما يتصدق به»^(١).

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٣٣٤٠] [١١١ق/٣-أ] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا أحمد بن إسحاق، ثنا
وهيب، ثنا أيوب، عن أبي يزيد المدني «أن امرأة من بني بياضة أرسلت إلى النبي ﷺ بوسق
من شعير - أو قال: نصف وسق من شعير، شك أيوب - فأعطاه النبي ﷺ للذي ظاهر
من امرأته، فقال: تصدق بهذا؛ فإنه يجزئ مكان كل نصف صاع من حنطة صاع من
شعير».

هذا إسناد مرسل.

(١) قال في المختصر (٥/١٧٣ رقم ٣٩٩٠): رواه مسدد مرسلًا، ورجاله ثقات.
(٢) البغية (١٦٢ رقم ٥٠٣).

[٥٢] كتاب اللعان

[٣٣٤١] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا روح بن عبادة، ثنا حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن أبي عدي الكندي - وهو والد عدي ابن أبي عدي، عن عمر بن الخطاب أنه قال: «يا زيد بن ثابت، أما علمت أنا كنا نقرأ فيما نقرأ: «أن لا تنتفوا من آبائكم فإنه كفر بكم»؟ قال: بلى»

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٣٣٤٢] قال إسحاق بن راهويه^(٢): أبنا عبدالرزاق، أبنا ابن جريج، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، [عن علي]^(٣) قال: «لما كان من شأن المتلاعنين عند النبي ﷺ قال: ما أحب أن أكون أول الأربعة».

[٣٣٤٣] قال إسحاق^(٤): وثنا النضر بن شميل، ثنا أبو معشر، عن عبدالوهاب بن عمرو ابن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة، عن أبيه، عن جده، عن سعد بن عبادة قال: «حضرت رسول الله ﷺ فجاءه رجل قال: إن وجدت على بطن امرأتي رجلاً [أضربه]^(٥) بالسيف؟ فقال رسول الله ﷺ: أي بينة أئين من السيف؟ ثم رجع عن قوله فقال: كتاب الله وشاهد. فقال سعد بن عبادة: أي بينة أئين من السيف؟! فقال رسول الله ﷺ: كتاب الله وشاهد. فقال سعد: أي بينة أئين من السيف؟!

فقال رسول الله ﷺ: معشر الأنصار، هذا سعد قد استفزته الغيرة حتى خالف كتاب الله فقال رجل من الأنصار: [٣/١١١-ب] إن سعداً غيور، ما تزوج نبيّاً قط، ولا قدر رجل من أن يتزوج امرأة طلقها.

فقال رسول الله ﷺ: إن سعداً غيور، وأنا غيور، والله أغير مني. فقال رجل من الأنصار: على ما يغار الله؟! فقال: على رجل جاهد في سبيل الله يخالف إلى أهله». هذا إسناد فيه انقطاع - فيما أظن - وأبو معشر ضعيف.

(١) المطالب العالية (٢/٢٢٥-٢٢٦ رقم ١٧٥٤).

(٢) المطالب العالية (٢/٢٢٦ رقم ١٧٥٥).

(٣) من المطالب.

(٤) المطالب العالية (٢/٢٢٥ رقم ١٧٥٢)، ووقع في المطالب: عبدالرحمن بن عمرو، والصواب ما هنا، وهو عبدالرحمن بن عمرو بن شرحبيل، ترجمته في الثقات (٧/١٣٢) وغيره.

(٥) في «الأصل»: أخترت. والمثبت من المطالب.

[١/٣٣٤٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، أبنا عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «لما نزلت: ﴿والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون﴾^(١) قال سعد بن عباد - وهو سيد الأنصار - : هكذا أنزلت يا رسول الله؟ قال رسول الله ﷺ: يا معشر الأنصار، ألا تسمعون إلى ما يقول سيدكم؟ قالوا: يا رسول الله، لا تلمه إنه رجل غيور، والله ما تزوج امرأة قط إلا بكرًا، وما طلق امرأة قط فاجترأ رجل منا على أن يتزوجها من شدة غيرته. فقال سعد: والله يا رسول الله، إني لأعلم أنها حق، وأنها من الله، ولكن قد تعجبت أني لو وجدت لكاعًا قد تفخذها، لم أكن أن أهيجه ولا أن أحرکه حتى تأتي بأربعة شهداء، فوالله لا آتي بهم حتى يقضي حاجته. قال: فما لبثوا إلا يسيرًا حتى جاء هلال بن أمية وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم...» الحديث بطوله.

[٢/٣٣٤٤] قلت: رواه أبو داود في سننه^(٢) بطوله خلا ما ذكر هنا عن الحسن بن علي، عن يزيد بن هارون به.

[٣/٣٣٤٤] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٣)، عن يزيد بن هارون به.

[٤/٣٣٤٤] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٤) بطوله، عن زهير، عن يزيد بن هارون به.

وتقدم في كتاب النكاح بطرقه في باب الغيرة.

[٣٣٤٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا وكيع، عن عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «أن رسول الله ﷺ لا عن بالحمل».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[١/٣٣٤٦] [١-١١٢/٣] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا محمد بن عمر، ثنا الضحاك بن عثمان، عن عمران بن أبي أنس قال: سمعت عبد الله بن جعفر يقول: «لا عن رسول الله ﷺ بين العجلاني وامرأته و[هو]^(٦) عويمر بن الحارث فلا عن بينهما على حمل».

هذا إسناد ضعيف؛ عمران ضعيف، والواقدي كذاب.

(١) النور: ٤.

(٢) (٢/٢٧٦-٢٧٨ رقم ٢٢٥٦).

(٣) (١/٢٣٨-٢٣٩).

(٤) (٥/١٢٤-١٢٧ رقم ٢٧٤٠).

(٥) البغية (١٦٢ رقم ٥٠٤).

(٦) من البغية، وهو عويمر بن الحارث بن زيد العجلاني، له ترجمة في الإصابة (٣/٤٥).

[٢/٣٣٤٦] رواه الدارقطني^(١) والبيهقي في سننه^(٢): من طريق الواقدي، ثنا الضحاك بن عثمان، عن عمران بن أبي أنس، سمعت عبدالله بن جعفر يقول: «حضرت رسول الله ﷺ حين لاعن بين عويمر العجلاني وامرأته، مرجع رسول الله ﷺ من تبوك فأنكر حملها الذي في بطنها، وقال: هو من [ابن]^(٣) السحماء، فقال له رسول الله ﷺ: هات امرأتك فقد نزل القرآن فيكما فلاعن بينهما بعد العصر عند المنبر على حمل».

(١) (٢٧٧/٣) رقم (١١٩).

(٢) السنن الكبرى (٣٩٨/٧).

(٣) في «الأصل»: أبي. تحريف، والمثبت من السنن الكبرى.

[٥٣] كتاب العدد

١ - باب الإحداد وما جاء في المعتدة

[٣٣٤٧] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا شعبة، أخبرني حميد بن نافع، سمعت زينب بنت أم سلمة، عن امرأة من أزواج النبي ﷺ «[أنه]^(٢) مات حميم لها توفي، فدعت بصفرة، فجعلت تمسح بها وتقول: سمعت رسول الله ﷺ [يقول]: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً»^(٤).

[٣٣٤٨] رواه عبد بن حميد^(٥): ثنا يعلى، ثنا محمد بن إسحاق، عن نافع، عن صفية، عن عائشة وأم سلمة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوجها».

والإحداد: ألا تمتشط، ولا تكتحل، ولا تمس طيباً، ولا تحتضب، ولا تلبس ثوباً مصبوغاً، ولا تخرج من بيتها.

قلت: رواه أصحاب الكتب الستة^(٦) خلا قوله: «والإحداد...» إلى آخره.

[٣٣٤٩] وقال مسدد^(٧): حدثنا حصين بن نمير، ثنا ابن أبي ليل، عن عطاء قال: «ضمت عائشة أم كلثوم أختها امرأة طلحة بن عبيد الله، فحجت بها في عدتها».

هذا إسناد ضعيف.

[١/٣٣٥٠] [٣/١١٢ب] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، عن محمد بن

(١) (٢٢٢ رقم ١٥٨٩).

(٢) في «الأصل»: أنها. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٣) من المختصر ومسند الطيالسي.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم في صحيحه (١١٢٦/٢ رقم ١٤٨٨) من طريق شعبة عن حميد بن نافع، عن زينب، عن أم سلمة وأخرى من أزواج النبي ﷺ به.

وقال في المختصر (١٧٦/٥ رقم ٣٩٩٩): رواه أبو داود الطيالسي بسند رجاله ثقات.

(٥) المنتخب (٤٤٢ رقم ١٥٣٢).

(٦) البخاري (١٧٤/٣ رقم ١٢٨١ وطرفه في: ٥٣٣٥) ومسلم (١١٢٣/٢ - ١١٢٥ رقم ١٤٨٦) وأبو

داود (٢٩٩-٣٠٠ رقم ٢٢٩٩) والترمذي (٤٩٢/٣ رقم ١١٩٦) والنسائي (٢٠١/٦ - ٢٠٢ رقم

٣٥٣٣) كلهم من حديث زينب، عن أم حبيبة رضي الله عنها.

(٧) المطالب العالية (٢٢٢/٢ رقم ١٧٤٥).

طلحة، عن الحكم، عن عبدالله بن شداد، عن أسماء بنت عميس قالت: «دخل علي رسول الله ﷺ اليوم الثالث من قتل جعفر فقال: لا تحدي يومك هذا»^(١)

[٢/٣٣٥٠] رواه أحمد بن منيع: ثنا أبو قطن، ثنا محمد بن طلحة بن مصرف، عن الحكم، عن عبدالله بن شداد، عن أسماء بنت عميس أن النبي ﷺ قال لها: «استلبي ثلاثاً، ثم اصنعي ما شئت».

[٣/٣٣٥٠] قال: وثنا يزيد، ثنا محمد بن طلحة... فذكر ما رواه ابن أبي شيبة.

[٤/٣٣٥٠] ورواه البيهقي في سننه^(٢): أبنا أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابوري، أبنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أبنا العباس الدوري [ثنا مالك بن إسماعيل]^(٣) ثنا محمد بن طلحة، عن الحكم بن عتيبة، عن عبدالله بن شداد بن الهاد، عن أسماء بنت عميس قالت: «لما أصيب جعفر أمرني رسول الله ﷺ فقال: استلبي ثلاثاً، ثم اصنعي ما شئت».

قال البيهقي: لم يثبت سماع عبدالله بن شداد من أسماء، ومحمد بن طلحة ليس بالقوي.

٢ - باب في عدة الحامل والمتوفي عنها زوجها

[٣٣٥١] قال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا ابن أبي ذئب، عن صالح بن أبي حسان، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن قال: «كنت في مجلس فيه ابن عباس وأبو هريرة فأرسلوا إلى عائشة متى تقضي الحامل عدتها؟ فقالت: توفي زوج سبيعة بنت الحارث وهي حامل فوضعت بعد وفاته بثلاث، فأتت رسول الله ﷺ فأمرها أن (تزوج)^(٥)»

هذا إسناد رجاله ثقات.

[١/٣٣٥٢] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا إسحاق بن عيسى، حدثني ابن لهيعة، عن [بكير]^(٦) عن بسر بن سعيد، عن أبي بن كعب قال: «نازعني عمر بن الخطاب

(١) قال في المختصر (٥/١٧٧ رقم ٤٠٠١): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند رجاله ثقات إلا أنه منقطع.

(٢) السنن الكبرى (٧/٤٣٨).

(٣) من السنن الكبرى.

(٤) (٢٠٨ رقم ١٤٨٨).

(٥) في المستند: تزوج.

(٦) في «الأصل»: بكر. تحريف وهو بكير بن عبدالله بن الأشج، شيخ ابن لهيعة، ويروي عن بسر بن سعيد المدني، كما في تراجمهم من تهذيب الكمال.

في المتوفى عنها زوجها وهي حامل، فقلت: تزوج إذا وضعت. فقالت أم [الطفيل] (١) - أم ولدي لعمر ولي - : قد أمر [رسول الله ﷺ] (٢) سبيعة الأسلمية أن تنكح إذا وضعت» (٣).

[٢/٣٣٥٢] رواه أحمد بن حنبل (٤) قال: ثنا [٣/١١٣ق-١] إسحاق بن عيسى، أخبرني ابن لهيعة، عن بكير [عن بسر] (٥) بن سعيد، عن أبي بن كعب قال: «نازعني عمر...» فذكره.

[٣٣٥٣] قال أبو يعلى الموصلي (٦): وثنا أبو خيثمة، ثنا ابن إدريس، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال لفاطمة: «انتقلي إلى أم شريك، ولا تفوتينا بنفسك» (٧).

هذا إسناد رجاله ثقات.

(١) في «الأصل»: الفضل. تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، وهي أم الطفيل امرأة أبي ابن كعب، وانظر ترجمتها من الإصابة (٤/٤٧٠) وذكر لها هذا الحديث.

(٢) من المختصر.

(٣) قال في المختصر (٥/١٧٧ رقم ٤٠٠٤): رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل بسند فيه ابن لهيعة.

وقال الهيثمي في المجمع (٥/٢): رواه أحمد وإسناده حسن، إلا أن بشر - كذا وهو تصحيف - ابن سعيد لم يدرك أبي بن كعب.

(٤) مسند أحمد (٦/٣٧٥).

(٥) من مسند أحمد.

(٦) (١٠/٣٣٤ رقم ٥٩٢٨).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٥/٣): رواه أبو يعلى والبخاري، وفيه محمد بن عمرو، وحديثه حسن.

[٥٤] كتاب الرضاع

١ - باب ما يجوز من الرضاع وما لا يجوز

وما يذهب مذمة الرضاع

[١/٣٣٥٤] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا اليان أبو حذيفة وخارجة بن مصعب. فأما خارجة فحدثنا، عن حرام بن عثمان، عن أبي عتيق، عن جابر.

وأما اليان فحدثنا عن أبي عتيق، عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «لا رضاع بعد فصال، ولا يتم بعد احتلام، ولا عتق إلا بعد ملك، ولا طلاق إلا بعد نكاح، ولا يمين في قطيعة، ولا تعرب بعد الهجرة، ولا هجرة بعد الفتح، ولا يمين لولد مع والد، ولا يمين لامرأة مع زوج، ولا يمين لعبد مع سيده، ولا نذر في معصية.

ولو أن أعرابياً حج عشر حجج ثم هاجر كانت عليه حجة إن استطاع إليه سبيلاً، ولو أن صبيّاً حج عشر حجج ثم احتلم كانت عليه حجة إن استطاع إليه سبيلاً، ولو أن عبداً حج عشر حجج ثم عتق كانت عليه حجة إن استطاع إليه سبيلاً».

[٢/٣٣٥٤] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا أبو سلمة، ثنا مخلد، عن ابن جريج، عن مطرف البكري، عن حرام بن عثمان، عن أبي عتيق، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «لا يتم بعد حلم، ولا رضاع بعد فطام، ولا صمت يوم إلى الليل، ولا وصال في الصيام، ولا نذر في معصية، ولا يمين في قطيعة، ولا تعرب بعد الهجرة، ولا هجرة بعد الفتح، ولا يمين لزوجة مع زوج، ولا يمين [٣/١١٣-ب] لولد مع والده، ولا يمين لمملوك مع سيده، ولا طلاق قبل نكاح، ولا عتق قبل ملك».

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) والحارث بن أبي أسامة^(٤) والبخاري^(٥) والبيهقي^(٦).

(١) (٢٤٣ رقم ١٧٦٧).

(٢) المطالب العالية (٢/٢٢٩ رقم ١٧٦٦).

(٣) المطالب العالية (٢/٢١٥ رقم ١٧٢٦).

(٤) البغية (١٢٢ رقم ٣٥٤).

(٥) مختصر زوائد البزار (١/٥٩٩ رقم ١٠٦٧) وقال البزار: رواه بعضهم، عن ابن أبي ذئب، عن

حدثه، عن محمد بن المنكدر وعطاء.

(٦) المستدرک (٢/٢٠٤، ٤٢٠).

(٧) السنن الكبرى (٧/٣١٩).

وقد تقدم بطرقه في باب الطلاق قبل النكاح.

[٣/٣٣٥٤] قال^(١): وثنا محمد بن المنهال الضرير، ثنا أبو بكر الحنفي، ثنا ابن أبي ذئب، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «لانكاح إلا بولي، ولا طلاق إلا بعد نكاح، ولا عتق إلا بعد ملك».

[٣٣٥٥] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا ابن أبي ذئب، عمن سمع عروة بن الزبير يحدث عن الحجاج بن الحجاج «أن رجلا قال: يا رسول الله، ما يذهب عني مذمة الرضاع؟ قال: غرة عبدٍ أو أمة».

[١/٣٣٥٦] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا ابن نمير، قال: ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن حجاج - رجل من أسلم - عن أبيه «أنه سأل النبي ﷺ: ما يذهب عني مذمة الرضاع؟ قال: غرة عبدٍ أو أمة عند الفطام»^(٣).

[٢/٣٣٥٦] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا محمد بن عمر، ثنا محمد بن عبدالله، عن الزهري، عن عروة، عن الحجاج، عن أبيه.

[٣٣٥٧] قال^(٤): وحدثني عمر بن صالح بن نافع، عن صالح بن نافع، عن صالح مولى التوءمة، عن أبي هريرة قال «سئل رسول الله ﷺ: ما يذهب مذمة الرضاع؟ فقال رسول الله ﷺ: الغرة - يعني: العبد والأمة».

[٣٣٥٨] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا محمد بن خازم، عن هشام بن عروة، عن أبيه.

[٣٣٥٩] وقال مسدد^(٥): ثنا يحيى، عن حميد الطويل، ثنا الحسن قال: «قيل للنبي ﷺ: لو تزوجت ابنة حمزة . قال: إنها ابنة أخي من الرضاعة، وإن الرضاعة تحرم ما يحرم من النسب».

هذا إسناد مرسل صحيح.

[٣٣٦٠] وقال الحميدي^(٦): ثنا سفيان، ثنا إسماعيل بن أمية، عن ابن أبي مليكة أنه سمع

(١) تقدم في باب الطلاق قبل النكاح.

(٢) (١٨٤ رقم ١٣٠١).

(٣) قال في المختصر (١٧٨/٥ رقم ٤٠٠٦): رواه أبو داود الطيالسي بسند فيه راوٍ لم يسم، وأبو بكر بن

أبي شيبة وأبو يعلى الموصلي واللفظ لهما، ورواتها ثقات، والحارث عن الواقدي وهو ضعيف.

(٤) البغية (١٥٦ رقم ٤٧٩).

(٥) المطالب العالية (٢/ ٢٢٨ رقم ١٧٦٥).

(٦) (١/٢٦٣-٢٦٤ رقم ٥٧٩).

عقبة بن الحارث يقول: «تزوجت ابنة أبي إهاب، فجاءت امرأة سوداء فقالت: إني أرضعتكما، فأتيت رسول الله ﷺ من عن يمينه فسألته فأعرض عني، ثم أتيت من عن يساره فأعرض عني، ثم استقبلته فسألته فقلت: والله يا رسول الله، إنها سوداء وإنها وإنها، فقال رسول الله ﷺ: كيف وقد قيل؟!» .

هذا رواه البخاري^(١) وأبو داود^(٢) والترمذي^(٣) والنسائي^(٤) بنقص ألفاظ.

[١/٣٣٦١] [٣/١١٤ق/١] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥): ثنا بشر، ثنا هشام بن إسماعيل القرشي السهمي المكي عن أخيه زيد بن إسماعيل «أن النبي ﷺ نهى أن تسترضع الحمقاء وقال: إن اللبن يشبهه».

[٢/٣٣٦١] رواه أبو داود في المراسيل^(٦): ثنا الحسن بن الصباح، ثنا إسحاق ابن بنت ابن أبي هند - [من]^(٧) خير الرجال - عن هشام بن إسماعيل المكي، عن زياد السهمي قال: «نهى رسول الله ﷺ أن تسترضع الحمقاء؛ فإن اللبن يشبهه».

[٣/٣٣٦١] ورواه البيهقي^(٨): أبنا أبوبكر محمد بن محمد، أبنا أبوالحسين [الفسوي]^(٩)، ثنا أبو علي اللؤلؤي، ثنا أبو داود... فذكره وقال: هذا مرسل .

[٣٣٦٢] قال ابن أبي عمر^(١٠): وثنا مروان، عن إسماعيل، سمعت قيساً يقول: قال المغيرة ابن شعبة: «لا تحرموا العيفة، قال: قلنا: وما العيفة؟ قال: المرأة تلد فيحصر لبنها في ثديها فترضعها [جارتها]^(١١) المرة والمرة» .

[١/٣٣٦٣] وقال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا يونس بن محمد، ثنا [حماد بن سلمة]^(١٢) عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن سهلة امرأة أبي حذيفة أنها قالت: «يا رسول الله، إن

(١) (١/٢٢٢) رقم ٨٨ وأطرافه في: ٢٠٥٢، ٢٦٤٠، ٢٦٥٩، ٢٦٦٠، ٥١٠٤.

(٢) (٣/٣٠٦-٣٠٧) رقم ٣٦٠٣.

(٣) (٣/٤٥٧) رقم ١١٥١.

(٤) (٦/١٠٩) رقم ٣٣٣٠.

(٥) المطالب العالية (٢/٢٢٩) رقم ١٧٦٧.

(٦) (١٨١-١٨٢) رقم ٢٠٧.

(٧) في «الأصل»: عن . وهو تحريف والمثبت من مراسيل أبي داود وسنن البيهقي .

(٨) السنن الكبرى (٧/٤٦٤).

(٩) في «الأصل»: القشيري. تحريف والمثبت من السنن الكبرى.

(١٠) المطالب العالية (٢/٢٢٩) رقم ١٧٦٨.

(١١) من المطالب، ومثله في النهاية (٣/٣٣٠) مادة: عيف) وفي «الأصل»: جارتها.

(١٢) في «الأصل»: حماد بن أبي سلمة. خطأ، والمثبت هو الصواب، كما في مسند أحمد (٦/٣٥٦).

[سالمًا] (١) مولى أبي حذيفة يدخل عليّ وهو ذو لحية، فقال رسول الله ﷺ: أرضعنيه. فقالت: كيف أرضعه وهو ذو لحية؟ فقال: أرضعنيه. فأرضعته، فكان يدخل عليها» (٢).
[٢/٣٣٦٣] رواه أحمد بن حنبل (٣): ثنا يونس بن محمد... فذكره.

[١/٣٣٦٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا معتمر بن سليمان، عن محمد بن عثيم، عن محمد ابن عبدالرحمن بن البيهقي، عن أبيه، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: «سئل رسول الله ﷺ: ما يجوز في الرضاعة من الشهود؟ فقال: رجل أو امرأة»

[٢/٣٣٦٤] رواه أحمد بن حنبل في مسنده (٤): ثنا عبدالرزاق، أبنا شيخ من أهل نجران، حدثني محمد بن عبدالرحمن بن البيهقي، عن أبيه، عن ابن عمر «أنه سأل النبي ﷺ: أو أن رجلا سأل النبي ﷺ...» فذكره.

[٣/٣٣٦٤] قال (٥): حدثنا عبدالله بن محمد، ثنا معتمر، عن محمد بن عثيم، عن محمد بن عبدالرحمن بن البيهقي... فذكره.

[٤/٣٣٦٤] قال (٤): وثنا ابن أبي شيبة... فذكره.

[٥/٣٣٦٤] قال عبدالله (٤): وثنا أبو بكر بن عبدالله بن أبي شيبة... فذكره إلا أنه قال: «رجل وامرأة»

[٦/٣٣٦٤] ورواه البيهقي في سننه (٦) من طريق المعتمر بن سليمان، سمعت محمد بن عثيم يحدث، عن محمد بن عبدالرحمن بن البيهقي، عن أبيه، عن [ابن عمر] (٧) قال: «سئل نبي الله ﷺ...» فذكره.

وقال: هذا إسناد لا تقوم بمثله الحجة، محمد بن عثيم يرمى بالكذب، وابن البيهقي ضعيف، وقد اختلف عليه في متنه فقيل هكذا، وقيل: «رجل وامرأة» وقيل: «رجل وامرأتان».

(١) في «الأصل»: سالم. والمثبت من مسند أحمد.

(٢) قال في المختصر (١٧٩/٥) رقم (٤٠١١): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل بسند واحد، ورجاله ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (٢٦١/٤): رواه أحمد والطبراني في الثلاثة، ورجال أحمد رجال الصحيح، إلا أن الجميع رووه عن القاسم بن محمد، عن سهلة فلا أدري سمع منها أم لا.
(٣) مسند أحمد (٣٥٦/٦).

(٤) مسند أحمد (٣٥/٢).

(٥) مسند أحمد (٣٥/٢) وعبدالله بن محمد هو ابن أبي شيبة، وسوف يكرره المصنف في الذي بعده.

(٦) السنن الكبرى (٧/٤٦٤).

(٧) طمس بالأصل، والمثبت موافق لما قبله، وفي السنن الكبرى: عن أبي عبيد. وهو تحريف ظاهر.

[٣٣٦٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا محمد بن عمر، ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المدني، عن أبيه، عن جده - وكانت له صحبة - قال: قال رسول الله ﷺ: «استرضعوا من مزينة؛ فإنهم أهل أمانة»

هذا إسناد ضعيف؛ كثير ضعيف، والواقدي كذاب.

[٣٣٦٦] [٣/١١٤ق-ب] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا سعيد بن أبي الربيع السيان، ثنا محمد ابن دينار الطاحي، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، عن الزبير - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ: «لا تحرم المصاة والمصتان، والإملاجة والإملاجتان»^(٣).

(١) البغية (١٥٧ رقم ٤٨٠).

(٢) (٤٦/٢ رقم ٦٨٨).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٦١/٤): رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه محمد بن دينار الطاحي، وثقه أبو زرعة وأبو حاتم وابن حبان، وقد صُعب، وبقية رجاله ثقات.

[٥٥] كتاب النفقات

١ - باب فضل النفقة وتضعيفها والحث عليها

[١/٣٣٦٧] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا هشام، عن قتادة، عن خلود العصري، عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما طلعت شمس قط إلا بعث الله - تعالى - (بجنتيها)^(٢) ملكين يناديان تسمعهما الخلائق كلها إلا الثقلين: اللهم عجل لمنفق خلفاً، وأعط ممسكاً تلفاً، وما آت شمس قط إلا بعث الله (بجنتيها)^(٢) ملكين يناديان يسمعان الخلائق إلا الثقلين: ما قل وكفى خير مما كثر وألهى^(٣)»

[٢/٣٣٦٧] رواه مسدد: ثنا أبو عوانة، عن قتادة... فذكره

[٣/٣٣٦٧] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا الحسن بن موسى الأشيب، أبنا شيبان بن عبد الرحمن، عن قتادة، عن خلود بن عبد الله العصري... فذكره إلا أنه قال: «يسمعان من على الأرض غير الثقلين: يا أيها الناس، هلموا إلى ربكم؛ فإن ما قل وكفى خير مما كثر وألهى».

[٤/٣٣٦٧] ورواه عبد بن حميد^(٥): قال: ثنا الحسن بن موسى، ثنا شيبان بن عبد الرحمن... فذكره.

[٥/٣٣٦٧] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا شيبان بن فروخ، ثنا سلام - يعني: ابن مسكين - ثنا قتادة... فذكره.

ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٦)، وابن حبان في صحيحه^(٧)، والحاكم^(٨) بنحوه وقال: صحيح الإسناد.

(١) (١٣١) رقم (٩٧٩).

(٢) في مسند الطيالسي: بجنتيها.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٢٢): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) (٤٨/١) رقم (٣٦).

(٥) المنتخب (١٠٠) رقم (٢٠٧).

(٦) مسند أحمد (٥/١٩٧).

(٧) (٢/٤٦٢) رقم (٦٨٦)، ٨ / ١٢١-١٢٢ رقم (٣٣٢٩).

(٨) المستدرک (٢/٤٤٥).

[٦/٣٣٦٧] وعن الحاكم رواه البيهقي^(١) . . . فذكره، وزاد: « وأنزل الله في ذلك قرآنا في قول الملكين: يا أيها الناس، هلموا إلى ربكم في سورة يونس: ﴿والله يدعو إلى دار السلام ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم﴾^(٢) وأنزل في قولها: اللهم أعط منفقاً خلفاً، وأعط ممسكاً تلفاً: ﴿والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى وما خلق الذكر والأنثى﴾ إلى قوله: ﴿للعسرى﴾^(٣) .

[١/٣٣٦٨] قال أبو داود الطيالسي^(٤): وثنا جرير بن حازم، ثنا بشار بن أبي سيف، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن [غضيف]^(٥) بن الحارث، سمعت أبا عبيدة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أنفق نفقة في سبيل الله فاضلة فبسبعمائة، ومن أنفق على نفسه - أو قال: على أهله - [٣/١١٥ق-١] أو عاد مريضاً، أو أماً أذى فالحسنة بعشر أمثالها، والصوم جنة ما لم يخرقها، ومن ابتلاه الله ببلاء في جسده فهو له حطة»^(٦) .

[٢/٣٣٦٨] رواه مسدد: ثنا حماد بن زيد، عن واصل، عن بشار بن أبي سيف، عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي، عن عياض بن غطيف الشامي قال: «مرض أبو عبيدة بن الجراح، فأتيناه نعوده فإذا هو مقبل بوجهه على الجدار وإذا امرأته بحيفة قاعدة، فقلنا: كيف بات أبو عبيدة؟ قالت: بات بأجر. فأقبل إلينا بوجهه فقال: إنه لم يبت بأجر. فسكتنا فقال: ألا تسألوني عما قلت؟ قال: قلت: ما أعجبنا الذي قلت فنسألك عنه. ثم قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أنفق نفقة فاضلة في سبيل الله فبسبعمائة. . . .»^(٧) فذكره.

[٣/٣٣٦٨] ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سفيان، عن مسعر، عن الوليد بن أبي مالك، عن أصحابهم قال: «عدنا أبا عبيدة فقلنا: كيف أصبحت؟ قالت امرأته: أصبح مأجوراً. فقال: ما أصبحت بأجر. فسألناه - أو قال - أفلا تسألوني عما قلت. . . .» فذكر مثل حديث مسدد.

[١/٣٣٦٩] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة -

(١) شعب الإيبان (٧/٢٠-٢١ رقم ٣١٣٩).

(٢) يونس: ٢٥.

(٣) الليل: ١-١٠.

(٤) (٣١ رقم ٢٢٧).

(٥) في «الأصل»: غضيف. تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي، وهو غضيف بن الحارث أبو أساء الحمصي، من رجال التهذيب.

(٦) حطة: أي تحط عنه خطايا وذنوبه - النهاية (١/٤٠٢).

(٧) قال في المختصر (٥/١٨٢ رقم ٤٠١٦): رواه أبو داود الطيالسي، ومسدد واللفظ له، ورواه ثقات، وابن أبي عمر وأحمد بن حنبل وأحمد بن منيع.

رضي الله [عنها] (١) - قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه: يا عائشة، ما فعلت بالذهب؟ قالت: فأخرجت ما بين الأربعة إلى الخمسة مثاقيل فوضعها في يده - أو فوضعتها في يده، قال: فما ظن محمد ﷺ بالله لو لقيه وهذه عنده، أنفقيها» (٢).

[٢/٣٣٦٩] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا يزيد، ثنا محمد بن عمرو... فذكره.

[١/٣٣٧٠] قال مسدد (٣): وثنا خالد، ثنا الهجري، عن أبي عياض، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم ينفق زوجين في سبيل الله إلا والملائكة معهم الرياحين، يحتلجونه على أبواب الجنة: يا عبدالله، يا مسلم، هلم هذا خير».

[٢/٣٣٧٠] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر (٤): ثنا [حسين] (٥) الجعفي، ثنا زائدة، عن إبراهيم، عن أبي عياض، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ - وأبو بكر عنده جالس: «ما من مسلم ينفق نفقة في سبيل الله إلا جاءت الملائكة يوم القيامة معهم الريحان على أبواب الجنة: يا عبدالله، يا مسلم، هلم. فقال أبو بكر: يا رسول الله، وإن هذا الرجل ما على ماله من توى. فقال النبي ﷺ: إني لأرجو أن تكون منهم».

هذا إسناد مداره على إبراهيم الهجري، وهو ضعيف.

[١/٣٣٧١] [٣/١١٥ب] وقال أبو بكر بن أبي شيبة (٦): ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن الركين بن الربيع، عن أبيه، عن يسير بن عميلة، عن خريم بن فاتك الأسدي، عن النبي ﷺ قال: «الناس أربعة، والأعمال ستة: مقتور عليه في الدنيا والآخرة، وموسع عليه في الدنيا والآخرة، وموسع عليه في الدنيا ومقتور عليه في الآخرة، ومقتور عليه في الدنيا وموسع عليه في الآخرة، والأعمال ستة موجبتان ومثل بمثل، وعشرة أضعاف وسبعائة ضعف، من مات مسلماً أو مؤمناً لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات كافراً دخل النار، ومن هم بحسنة حتى يشعروا قلبه كتبت له حسنة لا تضاعف، ومن عمل سيئة كتبت عليه سيئة واحدة لم تضاعف عليه، ومن عمل حسنة كتبت له عشر أمثالها، ومن أنفق نفقة في سبيل الله كتبت له سبعائة ضعف».

(١) في «الأصل»: عنه. وهو تحريف.

(٢) قال في المختصر (٥/١٨٢ رقم ٤٠١٧): رواه مسدد ومحمد بن يحيى بن أبي عمر وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل وأبو يعلى بسند الصحيح.

(٣) المطالب العالية (١/٣٨٣ رقم ١/٩٩٦).

(٤) المطالب العالية (١/٣٨٣ رقم ٢/٩٩٦).

(٥) في «الأصل»: حسن. تحريف، والمثبت من المطالب، وسيأتي على الصواب في الذي بعده.

(٦) (٢/٢٥٣ رقم ٧٤٣).

قلت: روى الترمذي^(١) والنسائي^(٢) منه: «من أنفق نفقة في سبيل الله . . .» إلى آخره دون باقيه من طريق زائدة به، وقال الترمذي: حديث حسن.

[٢/٣٣٧١] وهكذا رواه ابن حبان في صحيحه^(٣): أبنا الحسن بن سفيان، ثنا حبان، ثنا عبدالله، ثنا زائدة، عن الركين بن الربيع، عن الربيع بن عميلة، عن يسير بن عميلة به. ورواه الحاكم^(٤) وقال: صحيح الإسناد.

[١/٣٣٧٢] وقال أحمد بن منيع: ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة، عن عبدالمك بن عمير عن ربعي بن حراش، عن أم سلمة قالت: «دخل علي رسول الله ﷺ وهو ساهم الوجه [قالت]^(٥): فحسبت ذلك من [وجع]^(٦) فقالت: يا رسول الله، ما لك ساهم الوجه؟! قال: من أجل الدنانير السبعة التي أتتني أمس ولم تنفقهن، نسيتهن في خضم الفراش»^(٧). [٢/٣٣٧٢] رواه أبويعلى الموصلي^(٨): ثنا أبوخيثمة، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة . . . فذكره.

قوله: «ساهم الوجه» أي: متغيره.

[٣٣٧٣] قال أحمد بن منيع: وثنا عباد بن العوام، ثنا يحيى بن عبيد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يحب إذا بسط على عبده رزقه أن يرى أثره عليه». هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يحيى بن عبيد الله بن عبدالله بن موهب.

[٣٣٧٤] [٣/١١٦-] وقال أبويعلى الموصلي^(٩): ثنا بشر بن سيحان، ثنا حرب بن ميمون، ثنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «عاد رسول الله ﷺ بلالا فأخرج إليه صبرا من تمر، فقال: ما هذا يا بلال؟! قال: تمر ادخرته يا رسول الله. قال: أما خفت أن تسمع له بخارا [في]^(١٠) جهنم، أنفق يا بلال، ولا تخافن

(١) (١٤٣/٤-١٤٤ رقم ١٦٢٥).

(٢) (٤٩/٦ رقم ٣١٨٦).

(٣) (١٠/٥٠٤ رقم ٤٦٤٧).

(٤) المستدرک (١٧/٢).

(٥) في «الأصل»: قال. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) في «الأصل» وجه. وهو تحريف، المثبت من مسند أبي يعلى.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٣٨): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح.

(٨) (١٢/٤٤٧ رقم ٧٠١٧).

(٩) (١٠/٤٢٩ رقم ٦٠٤٠).

(١٠) من مسند أبي يعلى.

من ذي العرش إقلالا»^(١) .

ورواه الطبراني في الكبير والأوسط^(٢) بإسناد حسن .

[١/٣٣٧٥] قال أبو يعلى الموصلي^(٣) : وثنا أبو موسى ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ، عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي البخري ، عن علي قال : قال عمر بن الخطاب : « ما ترون في فضل فضل عندنا من هذا المال ؟ فقال الناس : يا أمير المؤمنين ، قد شغلناك عن أهلك [وصنعك]»^(٤) وتجاركتك فهو لك . قال لي : ما تقول أنت ؟ قلت : أشاروا عليك . قال : قل . فقلت : لم تجعل يقينك ظناً وعلمك جهلاً ؟ قال : لتخرجن مما قلت أو لأعاقبنك . فقلت : أجل لأخرجن منه ، أما تذكر حين بعثك نبي الله ﷺ ساعياً ، فأتيت العباس بن عبدالمطلب فمنعك صدقته ، فقلت : انطلق معي إلى نبي الله ﷺ فلنخبرنه بالذي صنع العباس ، فانطلقنا إلى النبي ﷺ فوجدناه خائراً^(٥) فرجعنا ثم عدنا عليه الغد ، فوجدناه طيب النفس فأخبرته بالذي صنع العباس ، فقال : أما علمت أن عم الرجل صنو أبيه ؟ وذكرنا له الذي رأينا من خثوره في اليوم الأول ، وما رأينا من طيب نفسه في اليوم الثاني ، فقال : إنكما أتيتاني في اليوم الأول وقد بقي عندي من الصدقة دينار ، فكان الذي رأيتما لذلك ، وأتيتاني وقد وجهت ، فذلك الذي رأيتاني من طيب نفسي . فقال عمر : صدقت ، أما والله لأشكرن - يعني : لك - الأولى والآخرة . فقلت : يا أمير المؤمنين ، لم تعجل العقوبة وتؤخر الشكر؟»^(٦) .

[٢/٣٣٧٥] رواه أحمد بن حنبل^(٧) : ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ، سمعت الأعمش يحدث عن عمرو بن مرة . . . به

[١/٣٣٧٦] [٣/١١٦-ب] قال أبو يعلى الموصلي^(٨) : وثنا مجاهد بن موسى ، ثنا مروان

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٢٦) : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه مبارك بن فضالة وهو ثقة ، وفيه كلام ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، ورواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن . وقال أيضاً في (١٠/٢٤١) : رواه البزار وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ، وإسناده حسن .

(٢) (٣/٨٦) رقم (٢٥٧٢) .

(٣) (١/٤١٤) رقم (٥٤٥) .

(٤) في مسند أبي يعلى : وضيعتك .

(٥) خثر النفس أي : ثقل النفس غير طيب ولا نشيط - النهاية (٢/١١) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٣٨) : رواه أحمد ورجال الصحيح ، وأبو يعلى والبزار إلا أن أبا البخري لم يسمع من علي ولا من عمر .

(٧) مسند أحمد (١/٩٤) .

(٨) (٧/٢٢٤) رقم (٤٢٢٣) .

الفزاري، ثنا هلال أبو معلي بن هلال، سمعت أنس بن مالك وهو يقول: «أهديت للنبي ﷺ ثلاث طوائر، فأطعم خادمه طائرًا، فلما كان من الغد أتته بها، فقال لها رسول الله ﷺ: ألم أنك أن ترفعي شيئًا لغد؛ فإن الله يأتي برزق كل غد»^(١).

هذا إسناد رجاله ثقات، رواه البيهقي.

[٢/٣٣٧٦] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا مروان بن معاوية، أخبرني هلال بن سويد أبو المعلي... فذكره.

[٣٣٧٧] قال^(٣): وثنا معاذ بن شعبة، ثنا عباد بن العوام، ثنا هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «نظر رسول الله ﷺ إلى أحد فقال: ما يسرني أنه ذهب لآل محمد أنفقته في سبيل الله، أموت يوم أموت وعندني منه [ديناران]^(٤) إلا دينارين أعدهما للدين إن كان»^(٥).

ورواه أحمد بن حنبل في مسنده بإسناد حسن.

[٣٣٧٨] قال^(٦): وثنا أبو خيثمة، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا أبو قبيل، سمعت مالك بن عبد الله، يحدث عن أبي ذر «أنه جاء يستأذن على عثمان - رضي الله عنه - فقال عثمان: لا تأذنوا له. فاستأذن، فقال كعب: ائذن له أصلحك الله. فأذن له وبيده عصًا، فقال عثمان: يا كعب، إن عبد الرحمن توفي وترك مالا، فما ترى؟ قال: كان يصل فيه حق الله فلا بأس عليه. فرفع أبو ذر بعضاه فضرب كعبًا وقال له: كذبت على رسول الله ﷺ سمعت رسول الله ﷺ [يقول]^(٧): ما أحب أن لي هذا الجبل ذهبًا أنفقته ويتقبل مني، لا أذر خلفي منه [شيئًا]. و[إني]^(٨) أنشدك الله يا عثمان سمعته ثلاث مرات؟ قال: نعم. قال: يا كعب، مه. قال: إني أجد في التوراة الذي حدثتكم [قال]:^(٩) قال الله - عز وجل -:

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٣/١٠): رواه أحمد، وإسناده حسن. وقال أيضًا في (٣٢٢/١٠): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير هلال أبي المعلي، وهو ثقة.

(٢) مسند أحمد (١٩٨/٣).

(٣) مسند أحمد (٨٤/٥) رقم (٢٦٨٤).

(٤) في «الأصل»: دينارين. وضرب فوقها، والوجه ما أثبتناه.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٣٩/١٠): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير هلال بن خباب، وهو ثقة.

(٦) المطالب العالية (٣٦٩/١) - ٣٧٠ رقم (٩٥٧).

(٧) من المطالب.

(٨) من المطالب، وفي «الأصل»: ست أواق. تحريف.

(٩) سقطت في «الأصل».

﴿يمحو الله ما يشاء﴾^(١) إلى آخر الآية. قال: فإن الله - عز وجل - محاه. [قال: فإني]^(٢) أستغفر الله.

[١/٣٣٧٩] قال أبو يعلى^(٣): وثنا زهير، ثنا محمد بن خازم، ثنا الأعمش، عن شقيق، عن أم سلمة «دخل عليها عبدالرحمن بن عوف فقال: يا أمه، قد خفت أن يهلكني كثرة مالي، أنا أكثر قریش مالا. قالت: يا بني أنفق؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن من أصحابي من لم يرني بعد أن أفارقه. فخرج عبدالرحمن فلقني عمر، فأخبره بالذي قالت أم سلمة، فجاء عمر فدخل عليها فقال: بالله، منهم أنا؟ قالت: لا، ولن أبرئ أحداً بعدك»^(٤).

[٢/٣٣٧٩] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش... فذكره.

[٣/٣٣٧٩] قال^(٦): وثنا عبدالرزاق، ثنا سفيان، ثنا الأعمش... فذكره.

[٣٣٨٠] قال^(٧): وثنا حجاج، ثنا شريك، عن عاصم، عن أبي وائل، عن مسروق قال: «دخل عبدالرحمن... فذكره، وزاد قال: «فخرج عبدالرحمن من عندها مذعوراً حتى دخل على عمر... فذكره».

[٣٣٨١] [٣/١١٧-١] قال أبو يعلى^(٨): وثنا سفيان، ثنا أبي، عن حميد، عن عبدالله بن الحارث قال: قال عبدالله بن مسعود: قال رسول الله ﷺ: «ما من صباح إلا ومناد ينادي من السماء: اللهم أعط كل منفق خلفاً، وكل ممسك تلفاً، يا باغي الخير هلم أقبِل، ويا باغي الشر أقصر».

وله شاهد في الصحيحين^(٩) وغيرهما من حديث أبي هريرة.

[٣٣٨٢] قال أبو يعلى^(١٠): وثنا روح بن حاتم، ثنا هشيم، عن الكوثر بن حكيم، عن

(١) الرعد: ٣٩.

(٢) في «الأصل»: وإني. والمثبت من المطالب. وهو الصواب.

(٣) (٣) [٤٣٦/١٢] رقم ٧٠٠٣.

(٤) قال الميثمي في المجمع (٧٢/٩): رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

(٥) مسند أحمد (٦/٢٩٠).

(٦) مسند أحمد (٦/٣٠٧).

(٧) مسند أحمد (٦/٣١٢).

(٨) المطالب العالية (١/٣٧٨) رقم ٩٨١.

(٩) البخاري (٣/٣٥٧) رقم ١٤٤٢) ومسلم (٢/٧٠٠) رقم ١٠١٠.

(١٠) المطالب العالية (٢/١٠٣) رقم ١٤٣٥.

مكحول قال: بلغني عن حذيفة أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا إن زمانكم هذا زمان غُضُوض يعرض الموسر على ما في يده حذار الإنفاق، قال الله - عز وجل -: ﴿وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين﴾^(١) وشهد شرار الناس يبايعون كل مضطر، ألا إن بيع المضطرين حرام، إن بيع المضطرين حرام، المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله، إن كان عندك [معروف]^(٢) فعد به على أخيك، وإلا فلا تزده هلاكاً إلى هلاكه»
هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

غضوض - بفتح الغين المعجمة - أي: عسف وظلم، وتروى بضم العين المهملة.

٢ - باب النفقة على البنات والأهل والأخوات والأقارب وغير ذلك

[٣٣٨٣] قال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا (محمد بن أبي حميد)^(٤) عن المطلب بن عبدالله بن حنطب، عن أم سلمة أن النبي ﷺ قال: «من كانت له بنتان أو أختان أو ذواتا قرابة فأنفق عليهما حتى يكفيهما - أو يغنيهما - الله من فضله [كانتا]^(٥) له حجاً من النار».

[١/٣٣٨٤] قال الطيالسي^(٦): وثنا محمد بن أبي حميد، أخبرني عبدالله بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه قال: «أتى عمر بن الخطاب على عمرو بن أمية وهو يسوم بمرط في السوق، فقال: يا عمرو، ما تصنع؟ قال: أشتري هذا فأتصدق به. فقال له عمر: [فأنت]^(٧) إذًا. قال: ثم مضى، ثم رجع فقال: يا عمرو، ما صنع المرط؟ فقال: اشتريته فتصدقت به. قال: على من؟ قال: على الرقيقة. قال: ومن الرقيقة؟ قال: امرأتي. قال: وتصدقت به على امرأتك؟ قال: [١١٧/٣-ب] إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما أعطيتموهن من شيء فهو لكم صدقة. فقال: يا عمرو، لا تكذب على رسول الله ﷺ قال: والله لا أفارقك حتى تأتي عائشة فنسأها. قال: فانطلقنا حتى دخلنا على عائشة، فقال لها عمرو: يا أمته، هذا عمر يقول لي: لا تكذب على رسول الله ﷺ نشدتك بالله، أسمعت

(١) سبأ: ٣٩.

(٢) في «الأصل»: معروفاً. والمثبت من المطالب، وهو الوجه.

(٣) (٢٢٥ رقم ١٦١٤).

(٤) في مسند الطيالسي: أبو حميد. تحريف.

(٥) في «الأصل»: كانت. والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب.

(٦) (١٩٤ رقم ١٣٦٤).

(٧) في «الأصل»: فابت. والمثبت من مسند الطيالسي.

رسول الله ﷺ يقول: ما أعطيتموهن من شيء فهو لكم صدقة؟ فقالت: اللهم نعم، اللهم نعم» .

[٢/٣٣٨٤] رواه إسحاق بن راهويه^(١): أبنا النضر بن شميل، ثنا [أبو] إبراهيم المدني - وهو محمد بن أبي حميد - حدثني عبدالله بن عمرو بن أمية، عن أبيه قال: «خرج عمرو بن أمية في السوق، فبينما هو يساوم بمرط إذ طلع عليه عمر بن الخطاب، فقال: ما هذا يا عمرو؟ قال: أريد أن أشتريه، ثم أتصدق به. فقال: أنت إذا أنت. فنفذ عمر، فابتاعه عمرو، فدخل على زوجته فقال: تصدقت به عليك. ثم خرج إلى السوق فجلس في مجلسه، فلقية عمر بن الخطاب فقال: ما فعل المرط؟ فأخبره، وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما أعطيتموهن من شيء فهو لكم صدقة. فقال عمر: لا تكذب على رسول الله ﷺ قال: فنأدى من الباب: يا أمته. فقالت: ليك يا عمرو، ما لك؟ فقال: إن عمر يقول: لا تكذب على رسول الله ﷺ فأنتدك الله، هل سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما أعطيتموهن من شيء فهو لكم صدقة؟ فقالت: اللهم نعم».

[٣/٣٣٨٤] قال^(٣): وأبنا أبو عامر العقدي، ثنا محمد بن أبي حميد، عن عبدالله بن عمرو بن أمية، عن أبيه «أن عمرو بن أمية خرج إلى السوق فساومه بمرط...» فذكره.

[٤/٣٣٨٤] قال عبدالله بن شيرويه^(٤): ثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو بكر بن أبي الأسود، ثنا [حميد بن الأسود]^(٥) عن محمد بن أبي حميد، حدثني عبدالله بن عمرو بن أمية، عن أبيه، عن جده «أنه خرج إلى السوق يسوم بمرط...» فذكره، وذكر عائشة في الحديث.

قلت: محمد بن أبي حميد ضعيف، وليس لقوله «عن جده» في الإسناد الأخير معنى، والحديث عن عمرو بن أمية.

[٥/٣٣٨٤] فقد أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده^(٦): ثنا عبد الوهاب بن همام، ثنا محمد بن أبي حميد، عن عبدالله بن عمرو، عن أبيه قال: قال [٣/١١٨-] رسول الله ﷺ: فذكره،

(١) المطالب العالية (٢/٢٣٠) رقم (١/١٧٧٠).

(٢) في «الأصل»: ابن. تحريف، والمثبت من المطالب، ومحمد بن أبي حميد أبو إبراهيم المدني، من رجال التهذيب.

(٣) المطالب العالية (٢/٢٣٠) رقم (٢/١٧٧٠).

(٤) المطالب العالية (٢/٢٣٠) رقم (٣/١٧٧٠).

(٥) في «الأصل»: محمد بن أبي الأسود. خطأ، والمثبت هو الصواب وهو حميد بن الأسود بن الأشقر البصري جد أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي الأسود ويروي عن محمد بن أبي حميد المدني، كما في تراجعهم من تهذيب الكمال. وفي المطالب: حميد بن أبي الأسود. فليصوب مما هنا.

(٦) مسند أحمد (٤/١٧٩).

ولم يذكر القصة، ولا حديث عائشة، وليس لأمية صحبة.

ورواه النسائي في الكبرى^(١) من وجه آخر، من رواية الزبير بن عبد الله بن عمرو ابن أمية، عن أبيه، عن عمرو به.

[٦/٣٣٨٤] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا محمد بن عباد، ثنا [حاتم]^(٣) ثنا يعقوب بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن أمية [حدثني الزبير بن عبد الله بن عمرو بن أمية]^(٤) عن أبيه، عن عمرو بن أمية قال: «مر عثمان بن عفان - أو عبدالرحمن بن عوف - بمرط واستغلاه، فمُرَّ به على عمرو بن أمية فاشتراه فكساه امرأته سخيلة بنت عبيدة بن الحارث بن المطلب، فمر به عثمان - أو عبدالرحمن بن عوف - فقال: ما فعل المرط الذي ابتعت؟ قال عمرو: تصدقت به على سخيلة بنت عبيدة. فقال: إنَّ كل ما صنعت إلى أهلِكَ صدقة. قال عمرو: سمعت رسول الله ﷺ يقول ذاك. فذكر ما قال عمرو لرسول الله ﷺ فقال: صدق عمرو، كل ما صنعت إلى أهلِكَ فهو صدقة عليهم».

[٣٣٨٥] وقال مسدد^(٥): ثنا يحيى، ثنا مجالد، ثنا عامر، عن مسروق «أن عمر طلق أم عاصم فماتت وبقي عاصم في حجر جدته، فخاصمته إلى أبي بكر، فقضى بأن الولد يكون مع جدته والنفقة على عمر، وقال: هي أحق به».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مجالد بن سعيد.

[٣٣٨٦] وقال إسحاق بن راهويه^(٦): أبنا جرير، عن إبراهيم بن مسلم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال: «إذا أعطاك الله خيراً فابدأ بمن تعول، وارضخ من الفضل ولا تلام على الكفاف، ولا تعجز عن نفسك».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الهجري.

ارضخ: أعط، قاله صاحب الغريب.

[٣٣٨٧] [١١٨/٣-ب] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا

(١) (٣٧٦/٥) رقم (٩١٨٤).

(٢) (٢٩٨/١٢ - ٢٩٩) رقم (٦٨٧٧).

(٣) في «الأصل»: أبو حاتم. خطأ، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو حاتم بن إسماعيل المدني، من رجال التهذيب.

(٤) من مسند أبي يعلى.

(٥) المطالب العالية (٢/ ٢٠٤) رقم (١٦٩٨).

(٦) المطالب العالية (١/ ٣٦٦) رقم (٩٤٩).

(٧) البغية (١٠٨) رقم (٣٠١).

أبو إسحاق، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن مسلم بن يسار قال: «بعث رسول الله ﷺ سرية فاستأذنه شاب أن يخرج فيها، فقال: هل تركت في أهلك من كاهل؟ قال: لا أعلمه - أوصبيان صغار؟ قال: ارجع إليهم؛ فإن فيهم مجاهدًا حسنًا»^(١).

[٣٣٨٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا بشر بن الوليد، ثنا مسور بن الصلت، ثنا محمد بن المنكدر، عن جابر، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «كل معروف صدقة، وما [أنفق]^(٣) الرجل على أهله وولده وماله كتب له صدقة، وما وقى به المرء عرضه كتب له صدقة. قال: وكل نفقة مؤمن في غير معصية فعلى الله خلفها ضامنًا إلا نفقة في بنيان. قال مسور: قال محمد بن المنكدر: فقلنا لجابر: يا أبا عبد الله، ما أراد بقوله: ما وقى به المرء عرضه؟ قال: يعطي الشاعر وذا اللسان. قال جابر: كأنه يقول الذي يتقى لسانه»^(٤).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مسور بن الصلت.

رواه الدارقطني^(٥)، والحاكم في المستدرک^(٦) وقال: صحيح الإسناد.

(١) قال في المختصر (١٨٣/٥) رقم (٤٠٢٠): رواه الحارث، ورواه ثقات.

(٢) (٣٦/٤) رقم (٢٠٤٠).

(٣) في «الأصل»: نفق. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٣٦/٣): رواه بطوله أبو يعلى واختصره الإمام أحمد، وفي إسناد أحمد:

المنكدر بن محمد بن المنكدر، وثقه أحمد وغيره، وضعفه النسائي وغيره.

(٥) سنن الدارقطني (٢٨/٣) رقم (١٠١).

(٦) المستدرک (٥٠/٢).

[٥٦] كتاب الديات

وأَسنان الإبل وتقومتها

١- باب عمد القتل بالحجر وغيره مما الأغلب أنه لا يعاش

بمثله وما جاء في جزاء الأمر والقاتل والنهي عن صبر الروح

[١/٣٣٨٩] [٣/١١٩-١] قال مسدد^(١): ثنا محمد بن جابر، عن زياد بن علاقة، عن مرداس «أن رجلاً رمى رجلاً بحجر فقتله، فأتي به النبي ﷺ فأقاده منه»^(٢).

[٢/٣٣٨٩] رواه البيهقي في سننه^(٣): أبنا أبوسعده أحمد بن محمد الماليني، أبنا أبوأحمد بن عدي، أبنا أبوخليفة، ثنا مسدد... فذكره.

[٣/٣٣٨٩] قال البيهقي^(٣): وأبنا أبوالحسن علي بن محمد المقرئ، أبنا الحسن بن محمد بن إسحاق، ثنا يوسف بن يعقوب القاضي، ثنا عبدالله بن عبد الوهاب، ثنا عبدالواحد بن زياد، أبنا الحجاج، عن زياد بن علاقة، أبنا أشياخنا الذين أدركوا النبي ﷺ «أن رجلاً رمى رجلاً بحجر فأقاده رسول الله ﷺ».

[١/٣٣٩٠] قال^(٣): وأبنا أبو بكر بن الحارث الأصبهاني، أبنا أبو محمد بن حيان، ثنا عبدان، نا جعفر بن [حميد]^(٤) ثنا الوليد بن أبي ثور، عن زياد بن علاقة، عن [مرداس بن عروة]^(٥) قال: «رمى رجل من الحي أحمًا له فقتله ففر، فوجدناه عند أبي بكر الصديق، فانطلقنا به إلى رسول الله ﷺ فأقادنا منه».

وأخرجه ابن السكن في الصحابه.

(١) المطالب العالمة (٢/٢٧٩ رقم ١/١٨٩٦).

(٢) قال في المختصر (٥/١٨٥ رقم ٤٠٢٢): رواه مسدد والبيهقي بإسناد جيد.

(٣) السنن الكبرى (٨/٤٣).

(٤) في «الأصل»: محمد. وهو تحريف، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي، وهو الصواب، وجعفر بن حميد من رجال التهذيب.

(٥) في «الأصل»: مروان بن معاوية. وهو خطأ، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي، وهو الصواب، قد ترجم البخاري في التاريخ الكبير لمرداس بن عروة وذكر له هذا الحديث كما سيأتي.

[٢/٣٣٩٠] وذكره البخاري في التاريخ^(١) قال: قال محمد بن الصباح: ثنا الوليد.

وإسناده جيد.

[١/٣٣٩١] قال مسدد: وثنا حماد بن زيد، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبدالله الزيني، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ قال: «قسمت النار على سبعين جزءًا فلأمر تسعة وستون جزءًا وللقاتل جزءًا»

[٢/٣٣٩١] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا عباد بن العوام، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب... فذكره.

هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق.

[٣٣٩٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا خالد بن مخلد، ثنا سليمان بن بلال، حدثني علقمة ابن أبي علقمة، عن أمه، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أشار بحديدة إلى أحد من المسلمين يريد قتله، فقد وجب دمه».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

[٣٣٩٣] قال: وثنا عبيدالله بن موسى، أخبرني ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عبيدالله ابن عبدالله، عن ابن عباس قال: «نهى رسول الله ﷺ عن صبر الروح».

وقال الزهري: الإخصاء صبر شديد.

٢ - [٣/١١٩ق-ب] باب ما جاء فيمن أمن رجلا على نفسه ثم قتله

[١/٣٣٩٤] قال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا محمد بن أبان، عن السدي، عن رفاعة بن شداد، حدثني عمرو بن الحمق الخزاعي أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أمن الرجل الرجل على نفسه ثم قتله فأنا بريء من القاتل وإن كان المقتول كافرًا».

[٢/٣٣٩٤] قال^(٤): وثنا قرة بن خالد، عن عبد الملك بن عمير، عن رفاعة بن شداد قال: «كنت أبطنَ شيءٍ بالمختار - يعني: الكذاب - قال: فدخلت عليه ذات يوم فقال: دخلت وقد قام جبريل من قبل هذا الكرسي، فأهويت إلى قائم السيف فقلت: ما أنتظر أن أمشي

(١) التاريخ الكبير (٧/٤٣٥).

(٢) (٢/٤١٨ رقم ٩٥٠).

(٣) (١٨١ رقم ١٢٨٥).

(٤) مسند الطيالسي (١٨١ رقم ١٢٨٦).

بين رأس هذا وجسده حتى ذكرت حديثًا حدثني عمرو بن الحمق الخزاعي أن النبي ﷺ قال: إذا أمن الرجل [الرجل] ^(١) على دمه ثم قتله رفع له لواء الغدر يوم القيامة، فكففت عنه ^(٢).

[٣/٣٣٩٤] رواه مسدد: ثنا أمية، ثنا قره بن خالد، عن عبد الملك بن عمير، عن عامر بن شداد قال: «كنت أدخل على المختار - وكان يأمني - فدخلت عليه يومًا، قال: قام من ها هنا الساعة جبريل. فقلت في نفسي: ما يمنعني أن أمشي...» فذكره.

[٤/٣٣٩٤] وهكذا رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٣): ثنا يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن عبد الملك بن عمير، عن رفاعة بن شداد قال: «كنت أقوم على رأس المختار فلما عرفت كذبه هممت لعمرى أن أستل سيفي فأضرب عنقه حتى ذكرت حديثًا حدثني عمرو بن الحمق أنه سمع رسول الله ﷺ...» فذكر مثل حديث الطيالسي الثاني.

٣- باب هل يقتل الحر بالعبد

[١/٣٣٩٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا إسماعيل بن عياش، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ [٣/١٢٠-١] أتى برجل قتل عبده متعمداً، فجلده رسول الله ﷺ مائة، ونفاه سنة ومحا سهمه من المسلمين ولم يقده به».

[٢/٣٣٩٥] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة ^(٤): ثنا عبد الله بن عون، ثنا إسماعيل بن عياش... فذكره.

[٣/٣٣٩٥] ورواه أبو يعلى الموصلي ^(٥): ثنا يحيى بن أيوب، ثنا إسماعيل بن عياش... فذكره.

[٤/٣٣٩٥] ورواه ابن ماجه في سننه ^(٦)، محمد بن يحيى، ثنا ابن الطباع، عن ابن عياش، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن علي.

(١) سقطت من الأصل وأثبتها من مسند الطيالسي.

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٢/٨٩٦ رقم ٢٦٨٨) من طريق عبد الملك بن عمير به.

(٣) (٢/٣٥٦-٣٥٥ رقم ٨٦٣).

(٤) البغية (١٨٢ رقم ٥٨٥).

(٥) (١/٤٠٤-٤٠٥ رقم ٥٣١).

(٦) (٢/٨٨٨ رقم ٢٦٦٤).

[٥/٣٣٩٥] وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: «قتل رجل عبده متعمداً فجلده رسول الله ﷺ ونفاه سنة ومحا سهمه من المسلمين».

ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ في كتابه المستدرک من طريق إسحاق بن عياش به .

ورواه البيهقي في سننه^(١) عن الحاكم به .

قلت: مدار هذه الطرق على إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وهو ضعيف، والراوي عنه مدلس، وقد رواه بالنعنة.

٤ - باب في قتل الخطأ ولكل خطأ أَرش

[٣٣٩٦] قال مسدد^(٢): ثنا أبو أسامة حماد الكوفي، ثنا مجالد، حدثني عريف لجهينة «أن ناساً من جهينة أتوا النبي ﷺ بأسير في الشتاء، قال: [اذهبوا]^(٣) به فأدفتوه. قال: وكان الدفء بلسانهم القتل، فذهبوا به فقتلوه، فسألهم النبي ﷺ عنه، فقالوا: يا رسول الله، أمرتنا أن نقتله فقتلناه. قال: كيف قلت لكم؟ قالوا: قلت لنا: اذهبوا فأدفتوه. قال: قد شركتكم إذاً، اعقلوه وأنا شريككم».

قال مجالد: فحدثت بهذا الحديث عامراً، فقال: صدق. وعرف الحديث.

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

[٣٣٩٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن الأوزاعي، عن الزهري قال: «أخطأ المسلمون بأبي حذيفة يوم أحد فجعل يقول: أبي، أبي. فلم يفهموا عنه حتى قتلوه فقال: يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين. فبلغت رسول الله ﷺ [٣/١٢٠ ق-ب] فزاده عنده خيراً، ووداه رسول الله ﷺ من عنده».

[٣٣٩٨] قال^(٥): وثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن ابن أبي أنيسة، عن الزهري، عن عروة قال نحوه، إلا أنه قال: «فأمر به رسول الله ﷺ فودي».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[١/٣٣٩٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، عن سفيان، عن جابر، عن أبي

(١) السنن الكبرى (٣٦/٨-٣٧).

(٢) المطالب العالية (٢/٢٨٩ رقم ١٩١٧).

(٣) في «الأصل»: ادنوا. والمثبت من المطالب.

(٤) البغية (١٨٢ رقم ٥٨٢).

(٥) البغية (١٨٢ رقم ٥٨٣).

عازب، عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل شيء خطأ إلا السيف، ولكل خطأ أورش». هذا إسناد ضعيف؛ لضعف جابر الجعفي.

[٢/٣٣٩٩] رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا أحمد بن عبد الملك، ثنا زهير، ثنا جابر، ثنا أبو عازب قال: «دخلت على النعمان بن بشير...» فذكر حديث ابن أبي شيبة. [٣/٣٣٩٩] ثم رواه أحمد بن حنبل^(٢) وابن ماجه^(٣) من طريق جابر الجعفي به بلفظ: «لا قود إلا بالسيف».

ورواه الدارقطني^(٤) من طريق الحسن، عن النعمان به.

ورواه الحاكم في المستدرک من طريق يوسف بن يعقوب، عن شعبة وسفيان، عن جابر الجعفي به.

ورواه البيهقي في الكبرى^(٥) عن الحاكم، ومن طريق قيس بن الربيع، عن أبي حصين، عن إبراهيم بن بنت النعمان بن بشير، عن النعمان به. وقال: قيس بن الربيع لا يحتج به.

٥ - باب ما جاء في الشجة والعقل وشبه العمدة

وغير ذلك

[٣٤٠٠] قال مسدد^(٦): ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني عمر بن عبد الرحمن القرشي، عن رجل قد سماه، عن رجل آخر من ثقيف قد سماه قال: «بيننا أنا عند عمر بن الخطاب إذ جاء أعرابي يطلب شجة، فقال عمر: إنا معاشر أهل القرى لا نتعاقل المضغ بيننا». هذا إسناد موقوف ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

(١) مسند أحمد (٤/٢٧٥).

(٢) كذا قال، ولم أجده في مسند أحمد بهذا اللفظ، والله أعلم.

(٣) (٢/٨٨٩ رقم ٢٦٦٧).

(٤) (٣/١٠٦ رقم ٨٣).

(٥) السنن الكبرى (٨/٤٢).

(٦) المطالب العالية (٢/٢٨٤ رقم ١٩١١).

[٣٤٠١] قال مسدد^(١): وثنا سفيان، عن عمرو بن دينار: «أن ابن الزبير أفاد من لطمة»^(٢).

[٣٤٠٢] قال مسدد^(٣): وثنا عبدالله بن داود، عن وهب بن عقبة، عن يزيد بن مذكور «أن رجلا ازدحم يوم الجمعة [فوداه]^(٤) علي - رضي الله عنه - من بيت المال».

[٣٤٠٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا حفص بن غياث، عن حجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس «أن رسول الله ﷺ كتب كتابًا بين المهاجرين والأنصار أن يعقلوا معاقلهم، وأن يفدوا عانيهم بالمعروف، والإصلاح بين الناس».

هذا إسناد فيه الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف.

[٣٤٠٤] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا محمد بن عمر الواقدي، ثنا موسى بن شيبة، عن [خارجة]^(٦) بن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبيه، عن جده قال: «كنا في جاهليتنا وإنما نحمل من العقل ما بلغ ثلث الدية ويؤخذ به حالا، فإن لم يوجد عندنا كان بمنزلة الدين يتجازى، فلما جاء الإسلام كان فيما سن رسول الله ﷺ من المعاقل من قريش والأنصار ثلث الدية».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الواقدي.

[٣٤٠٥] قال الحارث^(٧): وثنا يزيد، ثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي - رضي الله عنه - قال: «في شبه العمدة [الضربة]^(٨) بالعصا والحجر الثقيل أثلاثًا: ثلث جذاع، وثلث حقاق، وثلث ثنية إلى [بازل]^(٩) عامها قال يزيد: لا أعلمه إلا قال: خلفه».

هذا إسناد رجاله ثقات.

-
- (١) المطالب العالية (٢/٢٨٠ رقم ١٨٩٨).
 - (٢) قال في المختصر (٥/١١٨ رقم ٤٠٣٦): رواه مسدد، ورجاله ثقات.
 - (٣) المطالب العالية (٢/٢٩٠ رقم ١٩١٩).
 - (٤) في «الأصل»: فولاه. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.
 - (٥) البغية (١٨٣ رقم ٥٨٨).
 - (٦) في «الأصل» والبغية: حارثة. وهو تحريف، انظر ترجمة عبدالله بن كعب بن مالك من تهذيب الكمال (١٥/٤٧٢).
 - (٧) البغية (١٨٣ رقم ٥٨٦).
 - (٨) في «الأصل»: التجرية. والمثبت من المطالب والبغية.
 - (٩) في «الأصل»: نازل. وهو تصحيف، والمثبت من المطالب والبغية.

[٣٤٠٦] [٣/١٢١-أ] وقال أبويعلى الموصلي^(١): ثنا أبوخيثمة، ثنا روح بن عباد، ثنا ابن جريج، أخبرني أبوالزبير أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: «كتب النبي ﷺ: على كل بطن عقوله. ثم كتب: إنه لا يحل أن يتولى مولى رجل مسلم بغير إذنه»^(٢).
هذا إسناد رجاله ثقات.

٦- باب دية الجنين

وما جاء أن الدية بين الورثة ميراث

[١/٣٤٠٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا يونس بن محمد، ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا مجالد، ثنا الشعبي، عن جابر «أن امرأتين من [هذيل]^(٤) قتلت إحداهما الأخرى ولكل واحدة منهما زوج وولد، فجعل رسول الله ﷺ دية المقتولة على عاقلة القاتلة، وبرأ زوجها وولدها، قال: فقال عاقلة المقتولة: ميراثها لنا. قال: فقال رسول الله ﷺ: لا، ميراثها لزوجها وولدها. قال: وكانت حبلى، قال: فقال عاقلة المقتولة: إنها كانت حبلى وألقت جنيناً. قال: فخاف عاقلة القاتلة أن يضمّنهم. قال: فقالوا: يا رسول الله، لا شرب ولا أكل ولا صاح فاستهل! قال: فقال رسول الله ﷺ: هذا سجع الجاهلية. فقضى في الجنين بغرة عبدٍ أو أمة»^(٥).

[٢/٣٤٠٧] رواه أبويعلى الموصلي^(٦): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

قلت: رواه أبو داود^(٧) وابن ماجه^(٨) في سننهما من طريق عبدالواحد بن زياد به دون قوله: «وكانت حبلى... إلى آخره.

(١) (١٦٠/٤) رقم (٢٢٢٨).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٥٢/٨) رقم (٤٨٢٩) من طريق ابن جريج به.

وقال الهيثمي في المجمع (٣٠١/٦): رواه أبويعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) المطالب العالية (٢٨٦/٢) رقم (١٩١٤).

(٤) في «الأصل»: هذين. وهو خطأ، والمثبت من المطالب.

(٥) قال في المختصر (١٩٠/٥) رقم (٤٠٤٣): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبويعلى، ورواه أبو داود وابن

ماجه مختصراً، كلهم من طريق مجالد بن سعيد، وهو ضعيف.

وقال الهيثمي في المجمع (٢٩٩/٦): رواه أبويعلى، من رواية مجالد بن سعيد، عن الشعبي قال ابن

عدي: هذه الطريق صالحة. وبقيّة رجاله رجال الصحيح. وقد ضعف مجالداً جماعة.

(٦) (٣٥٥/٣) رقم (١٨٢٣).

(٧) (١٩٢/٤) رقم (٤٥٧٥).

(٨) (٨٨٤/٢) رقم (٢٦٤٨).

وله شاهد من حديث ابن عباس، رواه ابن حبان في صحيح^(١).

[٣٤٠٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا عبدالوهاب، ثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي المليح «أن حمل بن النابغة كانت له امرأتان: مليكة، وأم عفيف، فقذفت إحداهما الأخرى بحجر فأصابت في قبلها فماتت وألقت جنينًا ميتًا [٣/١٢١-ب] فرفع ذلك إلى النبي ﷺ فقضى أن الدية على قوم العاقلة القاتلة وفي الجنين غرة عبدٍ أو أمة أو عشرين من الإبل أو مائة شاة. قال وليها - أو أبوها [شك]^(٣) سعيد - : يا رسول الله، ما أكل ولا شرب ولا صاح فاستهل، فمثل ذلك [يطل]^(٤) فقال رسول الله ﷺ: لسنا من أساجيع الجاهلية في شيء».

له شاهد من حديث عبدالله بن عمرو، رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥).

[٣٤٠٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا خليفة بن خياط العصفري، ثنا يزيد بن زريع، ثنا حجاج الصواف قال: «قرأت في كتاب جدي معاوية ابن عم أبي قلابة من كتب أبي قلابة فوجدت فيه: هذا [ما استذكره]^(٧) محمد بن ثابت المغيرة بن شعبة من قضاء قضاه رسول الله ﷺ: الدية بين الورثة ميراث على كتاب الله».

٧- باب في القصاص

[٣٤١٠] قال مسدد: ثنا خالد بن عبدالله، ثنا الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي فراس «أن عمر بن الخطاب خطب الناس فقال: كنا [نعرفكم إذ]^(٨) النبي ﷺ بين أظهرنا وإذ ينزل الوحي وإذ نبئنا الله من أخباركم، فقد انطلق برسول الله ﷺ وانطلق الوحي، وإنما نعرفكم بما أقول لكم: من أظهر منكم لنا خيرًا ظننا به خيرًا وأحببناه عليه، ومن أظهر منكم شرًا ظننا به شرًا وأبغضناه عليه، سرائركم بينكم وبين ربكم، ألا إنه قد أتى علي زمان وأنا لا [أحسب]^(٩) أن أحدًا يريد بقراءته غير الله حتى خيل إلي بأخرة أن أقوامًا يريدون بها غير الله، ألا فأريدوا الله بقراءتكم وأعمالكم، ألا وإني لم أبعث قراءً عليكم ليضربوا بأبشاركم،

(١) (١٣/ ٣٧٥ رقم ٦٠١٩).

(٢) البغية (١٨٢ رقم ٥٨٤).

(٣) سقطت من «الأصل» والمثبت من البغية والمختصر.

(٤) في «الأصل»: بطل. والمثبت من البغية، ويطل: يهدر دمه. النهاية (٣/١٣٦).

(٥) مسند أحمد (٢/٢١٦).

(٦) المطالب العالية (٢/١٥٠ رقم ١٥٦٧).

(٧) في «الأصل»: استذكر. والمثبت من المطالب.

(٨) في «الأصل»: نغزوكم إذا. والمثبت من المختصر.

(٩) في «الأصل»: آيين. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد (١/٤١) وقد روى الإمام أحمد الحديث من طريق الجريري به.

ويأخذوا أموالكم، وإنما أبعثهم عليكم ليعلموكم دينكم وستتكم، فمن فعل به غير ذلك فليرفعه إلي، فأقصه [٣/١٢٣-١] منه. فقال عمرو بن العاص: أتقصه منه يا أمير المؤمنين؟ فقال: لأقصن منه، وقد اقتص رسول الله ﷺ من نفسه ثم قال: ألا لا تضربوا المسلمين [فتذلوهم] ^(١) ولا تمنعوهم حقوقهم [فتكفروهم] ^(٢) ولا [تجزؤهم] ^(٣) في البعوث فتفتنوهم، ولا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

رواه أبو داود في سننه ^(٤) والنسائي في الكبرى ^(٥) باختصار من طريق الجريري به.

٨- باب الاستقاد من الجرح والقطع

[١١/٣٤١١] قال أبو بكر بن أبي شيبة ^(٦): ثنا إسماعيل بن علي، عن أيوب، عن عمرو بن دينار، [عن جابر] ^(٧) «أن رجلا طعن رجلا بقرن في ركبته فأتى النبي ﷺ يستقيد فقبل له: حتى تبرأ، فأبى وعجل فاستقاد، قال: فعتت رجله، وبرئت رجل المستقاد فأتى النبي ﷺ فقبل له: ليس لك شيء، إنك أبيت».

[١١/٣٤١١] ٢] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: أبنا أبو علي الحافظ، ثنا محمد بن محمد بن سليمان والحسن بن سفيان قالا: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[١١/٣٤١١] ٣] قال الحاكم: وأبنا أبو علي الحافظ، ثنا الحسين بن إدريس الأنصاري، ثنا عثمان بن أبي شيبة عن [إسماعيل] ^(٨)... فذكره.

[١١/٣٤١١] ٤] وعن الحاكم، رواه البيهقي في سننه ^(٩) من الطريقتين معاً.

[١١/٣٤١١] ٥] وقال ^(٩): أبنا أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث الأصبهاني، أبنا أبو محمد بن

(١) في «الأصل»: ما في آخرهم. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد.

(٢) في «الأصل»: فيكفروهم. وهو تصحيف، والمثبت من مسند أحمد.

(٣) في «الأصل»: تحمدهم. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، وتحميز الجيش جمعهم في الثغور وحبسهم عن العود إلى أهلهم، قاله ابن الأثير في النهاية (١/٢٩٢).

(٤) (٤/١٨٣) رقم (٤٥٣٧).

(٥) السنن الكبرى (٤/٢٢٨) رقم (٦٩٧٩).

(٦) وأخرجه في المصنف أيضاً (٩/٣٦٩) رقم (٧٨٣٤).

(٧) سقطت من «الأصل» والمثبت من المصنف وسنن البيهقي الكبرى، وهو الصواب.

(٨) في «الأصل»: أبيه. وهو تحريف، والمثبت من سنن البيهقي، وهو الصواب.

(٩) السنن الكبرى (٨/٦٦).

حيان أبو الشيخ، ثنا عبدان، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره إلا أنه قال: «فأتى النبي ﷺ يستفيد فقال له: حتى تبرأ».

قال: وأبنا أبو عبد الرحمن وأبو بكر بن الحارث قالا: أبنا أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني الحافظ قال: أخطأ فيه أبنا أبي شيبة وخالفهما أحمد بن حنبل وغيره فرواه عن ابن علية، عن أيوب، عن عمرو مرسلا، وكذلك رواه أصحاب عمرو بن دينار عنه، وهو المحفوظ مرسلا.

[٦/٣٤١١] قال^(١): وأبنا أبو عبد الرحمن وأبو بكر قالا: ثنا علي بن عمر الحافظ، أبنا [محمد بن] ^(٢) إسماعيل الفارسي قال: ثنا [إسحاق] ^(٣) بن إبراهيم، أبنا عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن طلحة، عن النبي ﷺ [٣/١٢٣-ب] مثله.

وله شاهد في مسند أحمد بن حنبل^(٤) والبيهقي في سننه^(٥) واللفظ له من حديث عبد الله بن عمرو «أن رجلا طعن رجلا بقرن في ركبته، فجاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله [أقدي] ^(٦) قال: حتى تبرأ. ثم جاء إليه فقال: [أقدي] ^(٦) فأقاده، ثم جاء إليه فقال: يا رسول الله، عرجت. قال: قد نهيتك فعصيتني فأبعدك الله، ويطل عرجك. ثم نهى رسول الله ﷺ أن ^(٧) يقتص من جرح حتى يبرأ صاحبه».

٩- باب الحال التي إذا قتل بها الرجل أقيد منه

[١/٣٤١٢] قال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا أبو عباد قطن بن نسير الغبري، ثنا جعفر بن سليمان، ثنا ثابت، عن أبي رافع قال: «كان أبولؤلؤة عبداً المغيرة بن شعبة - وكان يصنع الأرحاء - وكان المغيرة بن شعبة يستغله كل يوم أربعة دراهم، فلقي أبولؤلؤة عمر - رضي الله عنه - فقال: يا أمير المؤمنين، إن المغيرة قد أثقل علي غلتي، فكلمه يخفف عنه. فقال له

(١) السنن الكبرى (٦٦/٨).

(٢) سقطت من «الأصل» والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي وسنن الدارقطني (٨٩/٣).

(٣) في «الأصل»: إسماعيل. وهو تحريف، والمثبت من السنن الكبرى وسنن الدارقطني، وهو الصواب، وهو إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري راوي مصنف عبد الرزاق، والحديث في المصنف (٤٥٣/٩ رقم ١٧٩٨٧).

(٤) مسند أحمد (٢١٧/٢).

(٥) السنن الكبرى (٦٧/٨-٦٨).

(٦) في «الأصل»: أقيدي. والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب.

(٧) زاد في «الأصل» بعدها: لا. وهي زيادة مقحمة.

(٨) (١١٦-١١٨ رقم ٢٧٣١).

عمر: [اتق] ^(١) الله، وأحسن إلى مولاك - وفي نية عمر أن يلقي المغيرة فيكلمه فيخفف عنه فغضب العبد وقال: وسع الناس كلهم عدله غيري، فأضمر على قتله، فأصطنع خنجراً له رأسان وشحذه وسمه، ثم أتى به الهرمزان فقال: كيف ترى هذا؟ قال: أرى أنك لا تضرب به أحداً إلا قتلته. قال: فتحين أبولؤلؤة، فجاء في صلاة الغداة حتى قام وراء عمر وكان عمر إذا أقيمت الصلاة فتكلم يقول: أقيموا صفوفكم. فقال كما كان يقول - فلما كبر وجأه أبولؤلؤة في كتفه ووجأه في خاصرته، فسقط عمر وطعن بخنجره ثلاثة عشر رجلاً، فهلك منهم سبعة، وفرق منهم ستة، وحمل عمر فذهب به إلى منزله، وصاح الناس حتى كادت الشمس تطلع، فنأدى عبدالرحمن بن عوف: يا أيها الناس الصلاة، الصلاة، الصلاة. قال: وفرعوا إلى الصلاة، فتقدم عبدالرحمن بن عوف فصلى بهم بأقصر سورتين من القرآن، فلما قضى صلاته توجهوا إلى عمر، فدعا بشراب لينظر ما قدر جرحه فأتي بنبيد فشربه فخرج من [٣/١٢٣-أ] جرحه فلم يدر أنبيد هو أم دم، فدعا بلبن فشربه فخرج من جرحه، فقالوا: لا بأس عليك يا أمير المؤمنين. [فقال] ^(٢): إن يكن بالقتل بأس فقد قتلت... ^(٣) الحديث بطوله.

وسأتي بتامه وطرقه في كتاب المناقب في مناقب عمر - رضي الله عنه .

[٢/٣٤١٢] ورواه ابن حبان في صحيحه ^(٤): ثنا أبويعلى الموصلي... فذكره.

[٣/٣٤١٢] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ ^(٥): ثنا أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي وأبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، قالوا: ثنا الحسن بن علي بن شبيب العمري، ثنا محمد بن عبيد بن [حساب] ^(٦) ثنا جعفر بن سليمان... فذكره.

[٤/٣٤١٢] ورواه البيهقي في سننه ^(٧): ثنا أبو عبدالله الحافظ... فذكره.

قوله: «وجأه» بالجيم أي: رضه.

(١) في «الأصل» والمختصر: اتقى. والثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) سقطت من الأصل وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٧٧/٩): رواه أبويعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) (٣٣٣-٣٣١/١٥) رقم ٦٩٠٥.

(٥) المستدرک (٩١/٣).

(٦) في «الأصل»: حسان. وهو تصحيف، والثبت من المستدرک والسنن الكبرى، وهو الصواب، ومحمد بن عبيد بن حساب من رجال التهذيب.

(٧) السنن الكبرى (١٦/٢، ٤٨/٨).

١٠ - باب ما جاء في دية الأعضاء

[٣٤١٣] قال مسدد^(١): ثنا يحيى، عن ابن أبي [عروبة]^(٢) ثنا قتادة، عن أبي مجلز «أن رجلاً سأل ابن عمر عن أعور فقئت عينه الصحيحة، فقال عبدالله بن صفوان: قضى عمر بن الخطاب فيها بالدية، فقال: إياك أسأل، قال: تسألني، وهذا يخبرك أن عمر قضى بذلك!».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[١/٣٤١٤] وقال إسحاق بن راهويه^(٣): أبنا عبدالرزاق، أبنا ابن جريج، أبنا زيد بن أسلم، عن مسلم بن جندب [عن أسلم مولى عمر]^(٤) «سمعت عمر -رضي الله عنه- قام على هذا المنبر يعلم الناس السنن فكان فيما علمهم أن قال: في [الترقوة]^(٥) جمل، وفي الضرس جمل، وفي الضلع جمل».

[٢/٣٤١٤] قال^(٦): وأبنا سفيان بن عيينة، عن زيد بن أسلم، عن مسلم بن جندب أنه سمع أباه أسلم يقول: سمعت عمر بن الخطاب يقول: «في الضرس جمل، وفي الضلع جمل، وفي [الترقوة]^(٧) بعير».

[١/٣٤١٥] قال^(٨): وأبنا محمد بن سلمة الجزري، أبنا محمد بن إسحاق، عن يزيد بن عبدالله بن قسيط، عن سعيد بن المسيب قال: «كان عمر بن الخطاب يجعل في الإبهام والتي تليها نصف دية الكف، ويجعل في الإبهام خمسة عشر، وفي التي تليها عشرًا، وفي الوسطى عشرًا، وفي التي تليها تسعًا، وفي الأخرى ستًا حتى كان عثمان بن عفان، فوجد كتابًا كتبه [٣/١٢٣-ب] رسول الله ﷺ لعمر بن حزم فيه: وفي الأصابع عشر عشر، فصيرها عثمان عشرًا عشرًا».

(١) المطالب العالية (٢/٢٨٣ رقم ١٩٠٦).

(٢) في «الأصل»: عروة. وهو تحريف، والمثبت من المطالب وهو الصواب، وهو سعيد بن أبي عروبة، من رجال التهذيب.

(٣) المطالب العالية (٢/٢٨٢ رقم ١٩٠٤).

(٤) سقطت من الأصل والمثبت من المطالب العالية، وهو الصواب، وانظر مصنف عبدالرزاق (٩/٣٤٥ رقم ١٧٤٩٦، ٩/٣٦٧ رقم ١٧٦٠٧).

(٥) في «الأصل»: الرقوة. والتصويب من المطالب.

(٦) المطالب العالية (٢/٢٨٢ رقم ١٩٠٤).

(٧) في «الأصل»: الرقوة. والتصويب من المطالب.

(٨) المطالب العالية (٢/٢٨٢ رقم ١٩٠٥).

[٢/٣٤١٥] رواه البيهقي في سننه^(١) قال: أبنا أبو زكريا بن أبي إسحاق، ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب، أبنا الربيع، أبنا الشافعي، أبنا سفيان وعبد الوهاب، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب «أن عمر بن الخطاب قضى في الإبهام بخمسة عشر، وفي التي تليها بعشر، وفي الوسطى بعشر، وفي التي تلي الخنصر بتسع، وفي الخنصر بست».

[٣/٣٤١٥] قال إسحاق^(٢): وأبنا عبد الوهاب الثقفي، سمعت يحيى بن سعيد، يقول: سمعت سعيد بن المسيب يقول: «قضى عمر بن الخطاب في الإبهام والتي تليها نصف دية الكف، وفي الوسطى عشرًا، وفي التي تليها تسعًا، وفي الخنصر ستًا، قال سعيد: حتى وجدنا كتابًا عند آل عمرو بن حزم يزعمون أنه من رسول الله ﷺ فيه: وفي كل أصبع عشر. قال سعيد: فصارت إلى عشر عشر».

هذا إسناد صحيح متصل إلى ابن المسيب.

[١/٣٤١٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا يزيد بن هارون، أبنا حسين المعلم، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده أن النبي ﷺ قال يوم فتح مكة: «كفوا السلاح إلا عن خزاعة وعن بني بكر. فأذن لهم حتى صلوا العصر، ثم قال: كفوا السلاح. فلقي من الغد رجل من خزاعة رجلا من بني بكر. فقتله بالمزدلفة، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقام خطيبًا فقال: إن أعدى الناس من قتل في الحرم، ومن قتل غير قاتله، ومن قتل بذحول الجاهلية، فقال رجل: يا رسول الله، إن ابني عاهر بامرأة في الجاهلية. فقال رسول الله ﷺ: لا دعوة في الإسلام، ذهب أمر الجاهلية، الولد للفراش وللعاهر الأثلب. قال: وما الأثلب يا رسول الله؟ قال: الحجر، وفي الأسنان خمس، وفي الأصابع عشر عشر، وفي الموضحة خمس، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، ولا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس، ولا تنكح المرأة على عمته ولا على خالتها، وأوفوا بحلف الجاهلية؛ فإن الإسلام لم يزد [٣/١٢٤-١] إلا شدة، ولا تحدثوا حلفًا في الإسلام».

[٢/٣٤١٦] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة قال: ثنا روح بن عبادة، ثنا حسين المعلم... فذكره.

قلت: رواه أصحاب السنن الأربعة باختصار من طريق عمرو بن شعيب، وتقدم هذا الحديث في كتاب المواقيت في باب كراهية الصلاة بعد العصر وبعد الصبح.

(١) السنن الكبرى (٨/٩٣).

(٢) المطالب العالية (٢/٢٨٢ رقم ١٩٠٥ / ٢).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا مفرقًا ومختصرًا (٤/٢٤٧، ٩/١٨٦ رقم ٨٠١٥، ١٤/٤٨٧ رقم ١٨٧٥٠).

١١ - باب أسنان الإبل و[تقويمها]^(١)

[٣٤١٧] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا محمد بن بكار، ثنا أبو معشر، ثنا صالح ابن أبي الأخضر، عن الزهري، عن السائب بن يزيد قال: «كانت الدية على عهد رسول الله ﷺ أربعة أسنان [خمس]^(٣) وعشرون حقة، و[خمس]^(٣) وعشرون جذعة، و[خمس]^(٣) وعشرون بنات لبون، و[خمس]^(٣) وعشرون بنات مخاض، حتى كان عمر ابن الخطاب ومصر الأمصار. قال: فقال عمر: ليس كل الناس يجدون الإبل، قال: قوموا الإبل أوقية أوقية. فكانت أربعة آلاف، قال: ثم غلت الإبل، قال: فقال عمر: قوموا الإبل أوقية ونصف، أوقية ونصف. قال: فكانت ستة آلاف، قال: ثم غلت الإبل، فقال عمر: قوموا الإبل. قال: فقومت الإبل أوقيتين فكانت ثمانية آلاف درهم، ثم غلت الإبل، فقال عمر: قوموا الإبل. فقومت الإبل أوقيتين ونصف، فكانت عشرة آلاف، ثم غلت الإبل فقال عمر: قوموا الإبل. فقومت الإبل [ثلاث]^(٤) أواق، فكانت اثني عشر [ألفاً]^(٥) قال: فجعل عمر على أهل الورق اثني عشر ألفاً، وعلى أهل الذهب ألف دينار، وعلى أهل الإبل مائة من الإبل، وعلى أهل الحبل (مائتي)^(٦) حلة، قيمة كل حلة خمسة دنانير^(٧)، وعلى أهل الضأن ألف ضائنة وعلى أهل المعز ألفي معزة، وعلى أهل البقر مائتي بقرة^(٨)»

١٢ - [٣/١٢٤-ب] باب ما لا دية فيه

[٣٤١٨] قال مسدد^(٩): ثنا أبو الأحوص، ثنا أبو إسحاق الهمداني قال: «كان رجل من المسلمين ذاهب البصر يأوي إلى يهودية، وكانت حسنة الصنيع إليه، وكانت تسب النبي ﷺ

- (١) في «الأصل» والمختصر: تقومها والمثبت من سنن البيهقي (٧٢/٨) وعنه أخذ المؤلف عنوان الباب.
- (٢) البغية (١٨٣ رقم ٥٨٧).
- (٣) في «الأصل»: خمسة. والمثبت من المختصر والبغية والمطالب (٢/٢٩١ رقم ١٩٢١).
- (٤) في «الأصل» والمختصر: ثلاثة. والمثبت من البغية والمطالب.
- (٥) في «الأصل»: ألف. والمثبت من المختصر والبغية والمطالب، وهو الصواب.
- (٦) كذا في «الأصل» والمختصر والمطالب، وفي البغية: مائة.
- (٧) زاد بعدها في «الأصل» خمسة دنانير. وهي زيادة مقحمة.
- (٨) قال المختصر (٥/١٩٥ رقم ٤٠٥٦): رواه الحارث بسند ضعيف؛ لضعف صالح بن أبي الأخضر والراوي عنه.
- (٩) المطالب العالية (٢/٣٣٨ رقم ٢٠٤٦).

إذا ذكرته، فنهاها فأبت أن تفعل، فقتلها، فرفع ذلك إلى النبي ﷺ فسأله فقال: يا رسول الله، أما إنها كانت من أحسن الناس إلي صنيعةً ولكنها كانت تسبك إذا ذكرتك، فنهيتها فأبت أن تفعل فقتلتها. فأبطل رسول الله ﷺ دمها».

[٣٤١٩] قال: وثنا حفص بن غياث، عن ليث بن أبي سليم، عن حكيم بن أبي حكيم، عن أبي أمامة أن النبي ﷺ قال: «من اطلع من (قُتْرَة) ^(١) إلى قوم ففقت عينه فهي هدر».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف ليث

[٣٤٢٠] وقال الحارث بن محمد بن محمد بن أبي أسامة ^(٢): ثنا العباس بن الفضل، ثنا همام، عن عطاء، عن يعلى بن أمية، عن أبيه «أن رجلاً أتى النبي ﷺ وعليه جبة...». قلت: فذكر الحديث إلى أن قال: «وجاء رجل قد عض يد آخر فسقطت ثنية الذي عض، فأبطلها النبي ﷺ وقال: أردت أن تقضمها كما يقضم الفحل» ^(٣) انتهى.

وقد تقدم بقية الحديث في الحج من هذه الطريق.

وهذا الحديث رواه أبو داود في سننه ^(٤) من مسند يعلى من غير ذكر أبيه.

١٣ - باب ما لا قود فيه

[١/٣٤٢١] قال إسحاق بن راهويه ^(٥): أبنا يحيى بن يحيى، أبنا ابن لهيعة، ثنا معاذ بن محمد الأنصاري، عن عمر بن [صهبان] ^(٦) «أن [عمر بن معدي كرب] ^(٧) أصاب [رجلاً] ^(٨) من بني كنانة [بمأمومة] ^(٩) فأراد عمر بن الخطاب أن يقيده منه، فقال العباس ابن عبدالمطلب: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا قود في مأمومة ولا جائفة ولا منقلة. فأغرمه عمر العقل».

(١) هي الكوة والنافذة. النهاية (١٢/٤).

(٢) البغية (١٨٤ رقم ٥٨٩).

(٣) كتب الحافظ ابن حجر حاشية نصها: وقع فيه خطأ في «الأصل» وإنما هو عن عطاء عن ابن يعلى عن أبيه، كذا هو في الصحيح.

(٤) (١٩٤/٤ رقم ٤٥٨٤).

(٥) المطالب العالية (٢/٢٨٤ رقم ١/١٩١٠).

(٦) في «الأصل»: صهبان. وهو تحريف. والمثبت من المطالب العالية، وانظر تعليقنا عليه هناك.

(٧) في «الأصل»: عمر بن سعدي. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، وسيأتي على الصواب.

(٨) في «الأصل»: رجل. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٩) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

[٢/٣٤٢١] رواه أبو يعلى الموصلي^(١) : [٣/١٢٥ق-١] ثنا أبو كريب، ثنا رشدين بن سعد، عن معاوية بن قرة، عن معاذ بن محمد الأنصاري، عن ابن صهبان، عن العباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا قود في المأمومة ولا الجائفة ولا المنقلة».

[٣/٣٤٢١] قال^(٢): وثنا موسى، ثنا عيسى بن إبراهيم أبو عمرو، ثنا عفيف بن سالم، ثنا ابن لهيعة، عن معاذ بن عبد الرحمن، عن ابن صهبان الكاهلي، عن عباس بن عبد المطلب، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس في الجائفة ولا المنقلة ولا المأمومة قود، إنما هي العقل».

[٣٤٢٢] قال^(٣): وثنا أحمد بن عيسى، ثنا ابن وهب، ثنا ابن لهيعة، عن معاذ بن محمد الأنصاري «أن عمرو بن معدي كرب أصاب رجلا من بني كنانة مأمومة، فأراد عمر بن الخطاب أن يقيد منه، فقال العباس بن عبد المطلب: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا قود في المأمومة ولا جائفة ولا منقلة. فأغرمه عمر العقل».

قلت: اقتصر ابن ماجه^(٤) منه على طريق أبي كريب حسب.

الجائفة - بالجيم والفاء ممدوداً - هي من الشجاج التي تبلغ الجوف.

[٣٤٢٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا وكيع، عن داود بن أبي عبد الله، عن ابن جدعان، عن جدته، عن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: «دعا رسول الله ﷺ وصيفة له فأبطأت، فقال: لولا مخافة القود يوم القيامة لأوجعتك بهذا السواك».

رواه أبو يعلى الموصلي^(٦) والطبراني^(٧).

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي وضعف ابن جدعان^(٨).

(١) (١٢/٥٨ رقم ٦٧٠٠).

(٢) مسند أبي يعلى (١٢/٦٠ رقم ٦٧٠٢).

(٣) مسند أبي يعلى (١٢/٦٣ رقم ٦٧٠٥).

(٤) (٢/٨٨١ رقم ٢٦٣٧).

(٥) المطالب العالية (٢/٢٧٩-٢٨٠ رقم ١/١٨٩٧).

(٦) (١٢/٣٧٣ رقم ٦٩٤٤).

(٧) المعجم الكبير (٢٣/٣٧٦ رقم ٨٨٩).

(٨) في «الأصل»: وضعف علي بن زيد بن جدعان. وقد ضرب الحافظ ابن حجر - رحمه الله - على علي بن زيد، وكتب في الحاشية: ابن جدعان روى هذا الحديث ما هو علي بن زيد، بل هو ابن أخيه عبدالرحمن بن محمد بن زيد.

قلت: وهو عبدالرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان كما صرح به أبو نعيم في الحلية (٨/٣٧٨) بعد أن روى هذا الحديث من طريق وكيع به، وعبدالرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان من رجال التهذيب، وانقلب اسمه عند أبي يعلى إلى محمد بن عبدالرحمن بن جدعان.

١٤ - باب فيما هو جبار

[١/٣٤٢٤] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا أبو عمرو عثمان بن الهيثم المؤذن العبدي، ثنا عوف، عن الحسن قال: بلغني أن رسول الله ﷺ [قال]^(٢): «العجاء جبار، والبئر جبار، والمعدن جبار، وفي الركاز الخمس»^(٣).

[٢/٣٤٢٤] قال عوف: وحدثني محمد -يعني: ابن سيرين- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال مثله^(٤).

[٣/٣٤٢٤] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا محمد بن جعفر، ثنا عوف، عن الحسن قال: بلغني... فذكره.

[١/٣٤٢٥] [٣/١٢٥ق-ب] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا إسحاق، ثنا حماد، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «السائمة جبار، والبئر جبار، والمعدن جبار، وفي الركاز الخمس»^(٧).

[٢/٣٤٢٥] رواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا إسماعيل بن محمد - وهو أبو إبراهيم المعقب - ثنا عباد بن عباد، عن مجالد... فذكره.

ولما تقدم شواهد منها حديث عمرو بن عوف، وقد تقدم في كتاب الزكاة.

١٥ - باب ما جاء في الترغيب في العفو عن القصاص

قال الشافعي -رضي الله عنه-: قال الله تعالى: ﴿فمن تصدق به فهو كفارة له﴾^(٩)

(١) البغية (١٨٤ رقم ٥٩٠).

(٢) سقطت من «الأصل».

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٧٨/٣): رواه أحمد مرسلًا، وإسناده صحيح.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٥/٤٥-٤٦ رقم ٢٤٩٨) من طريق محمد بن سيرين به، وأخرجه البخاري (٣/٤٢٦ رقم ١٤٩٩) وأطرافه في: ٢٣٥٥، ٦٩١٢، ٦٩١٣ (موسلم ٣/٣٣٤-١٣٣٥ رقم ١٧١٠) وغيرهما من طرق عن أبي هريرة به.

(٥) مسند أحمد (٢/٤٩٣).

(٦) (٤/١٠١ رقم ٢١٣٤).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٦/٣٠٣): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه مجالد بن سعيد، وقد اختلط.

(٨) مسند أحمد (٣/٣٣٥).

(٩) المائة: ٤٥.

[١/٣٤٢٦] وقال أبوداود الطيالسي^(١): ثنا محمد بن أبان، عن علقمة بن مرثد، عن الشعبي قال: قال عبادة بن الصامت عند معاوية: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أصيب بقدر نصف دية فعفا كفر عنه نصف سيئاته، وإن كان ثلثًا أو ربعًا فعلى قدر ذلك. فقال رجل: أسمعته من رسول الله ﷺ؟ فقال عبادة: والله لسمعته من رسول الله ﷺ»^(٢).

قلت: مدار إسناد هذا الحديث على الشعبي، وروايته عن عبادة مرسلة.

رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده^(٣) برجال الصحيح.

[٢/٣٤٢٦] ورواه النسائي في التفسير^(٤): عن علي بن حجر، عن جرير بن عبد الحميد، عن مغيرة، عن الشعبي به.

[٣/٣٤٢٦] ورواه البيهقي في سننه^(٥): أبنا أبوبكر محمد بن الحسن بن فورك، أبنا عبد الله ابن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبوداود الطيالسي... فذكره.

وله شاهد موقوف من حديث المحرر بن أبي هريرة، رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٦).

[١/٣٤٢٧] وقال (محمد بن يحيى بن أبي عمر)^(٧): ثنا سفيان، عن عمران بن ظبيان، عن عدي بن ثابت الأنصاري قال: «هشم رجل فم رجل - وذلك في زمن معاوية بن أبي سفيان فعرضت عليه الفديسة فأبأها فزادوه حتى أعطوه ثلاث ديات فأبى، فحدث رجل من [٣/١٢٦-١] أصحاب رسول الله ﷺ عند ذلك أن رسول الله ﷺ قال: من تصدق بدم أو بما دونه كان كفارة لما مضى من ذنوبه من يوم ولدته أمه إلى يوم تصدق به. قال: فعفا الرجل»^(٨).

[٢/٣٤٢٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا محمد بن عباد، ثنا سفيان... فذكره.

هذا إسناد رجاله رجال الصحيح إلا عمران بن ظبيان؛ فإنه مختلف فيه، قال

(١) (٨٠ رقم ٥٨٧).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٢/٦): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) مسند أحمد (٣٢٩، ٣١٦/٥، ٣٣٠) من طريق الشعبي!

(٤) السنن الكبرى (٣٣٥/٦) رقم (١١١٤٦).

(٥) السنن الكبرى (٥٦/٨).

(٦) مسند أحمد (٤١٢/٥).

(٧) في المطالب العالية (٢/٢٩٠) رقم (١/١٩٢٠): أبوبكر بن أبي شيبة.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٢/٦): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير عمران بن ظبيان،

وقد وثقه ابن حبان، وفيه ضعف.

(٩) (١٢/٢٨٤) رقم (٦٨٦٩).

البخاري: فيه نظر. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. وذكره ابن حبان في الثقات والضعفاء وقال: فحش خطؤه حتى بطل الاحتجاج به. وقال يعقوب بن سفيان: ثقة من كبار أهل الكوفة يميل إلى التشيع. وذكره العقيلي في الضعفاء.

[٣٤٢٨] قال الطيالسي^(١): وثنا حماد بن سلمة، ثنا مطر الوراق، عن رجل، عن جابر بن عبدالله أن النبي ﷺ قال: «لا أعافي أحدًا قتل بعد أخذ الدية^(٢)». هذا إسناد ضعيف.

[٣٤٢٩] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا القواريري، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا عوف، ثنا حمزة أبو عمر العائدي، حدثني علقمة بن وائل، حدثني وائل قال: «كنت عند النبي ﷺ إذ [جاء رجل قاتل]^(٣) في عنقه نسعة، فدعا ولي المقتول فقال: أتعفو؟ قال: لا. قال: فتأخذ الدية؟ قال: لا. قال: فتقتل؟ قال: نعم. قال: اذهب به، ثم قال: أتعفو؟ قال: لا. قال: فتأخذ الدية؟ قال: لا. قال: فتقتل؟ قال: نعم. قال: اذهب به. فلما كان في الرابعة قال: أما إنك إن عفوت عنه فإنه ييؤء بإثمه وإثم صاحبه. قال: فعفا عنه، قال: فأنا رأيته يجير نسعته^(٤)».

[٣٤٣٠] قال^(٥): وثنا زهير، ثنا عفان، حدثني عبدالله بن بكر - يعني: المزني - سمعت عطاء بن أبي ميمونة يحدث ولا أعلمه إلا عن أنس بن مالك «أن رسول الله ﷺ لم يرفع إليه [قصاص]^(٦) إلا أمر فيه بالعفو^(٧)».

(١) (٢٤٣) رقم (١٧٦٣).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (١٧٣/٤) رقم (٤٥٠٧) من طريق حماد بن سلمة، عن مطر الوراق وأحسبه عن الحسن، عن جابر. وقال في المختصر (١٩٨/٥) رقم (٤٠٦٦): رواه أبو داود الطيالسي بسند فيه راي لم يُسم.

(٣) في «الأصل»: جاء رجل. والمثبت من سنن أبي داود، وهو الصواب.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (١٦٩/٤) رقم (٤٤٩٩) والنسائي (١٤/٨) رقم (٤٧٢٤)، (٢٤٤-٢٤٥) رقم (٥٤١٥) من طريق يحيى بن سعيد به، ورواه أبو داود (٤/١٧٠) رقم (٤٥٠٠-٤٥٠١) والنسائي (١٣/٨) رقم (٤٧٢٣)، (١٥-١٧) رقم (٤٧٢٥-٤٧٢٩) من طرق عن علقمة بن وائل به، ورواه مسلم (٣/١٣٠٧-١٣٠٨) رقم (١٦٨٠) بنحوه.

(٥) مسند أبي يعلى (٦/٣٣٦) رقم (٣٦٦١).

(٦) في «الأصل»: قصاصًا. وهو خطأ، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٤/١٦٩) رقم (٤٤٩٧) والنسائي (٨/٣٧-٣٨) رقم (٤٧٨٣، ٤٧٨٤) وابن ماجه (٢/٨٩٨) رقم (٢٦٩٢) من طريق عبدالله بن بكر المزني به.

١٦ - باب الرجل يموت في قصاص الجرح

[١/٣٤٣١] قال مسدد^(١): ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد بن أبي عروبة، ثنا قتادة أن سعيد ابن المسيب حدثهم «أن عمر -رضي الله عنه- كان يقول في الذي يقتص منه ثم يموت: قتلته حق لا دية له».

هذا [إسناد رجاله ثقات، وسعيد بن أبي عروبة وإن اختلط]^(٢) بأخرة؛ فإن يزيد بن زريع روى عنه قبل الاختلاط.

[٢/٣٤٣١] وبه^(٣) عن قتادة، عن خلاص أن عليًا -رضي الله عنه- قال: «كتاب الله لا دية له».

[٣/٣٤٣١] رواه البيهقي في سننه^(٤) فيما ذكر أبو يحيى الساجي، عن جميل بن الحسن العتكي [عن]^(٥) أبي همام، عن سعيد، عن [مطر]^(٦) عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن عمر ابن الخطاب وعلي بن أبي طالب -رضي الله عنهما- أنها قالا في الذي يموت في القصاص: «لا دية له».

[٤/٣٤٣١] [٣/١٢٦ب] قال البيهقي^(٧): وأبنا أبوزكريا بن أبي إسحاق، أبنا [أبو عبد الله]^(٨) بن يعقوب، ثنا محمد بن عبد الوهاب، أبنا جعفر بن عون، أبنا الحجاج بن أرطاة، عن أبي يحيى، عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: «من مات في حد فإنما قتله الحد فلا عقل له، مات في حد من حدود الله».

هذا إسناد ضعيف.

(١) المطالب العالية (٢/٢٨١ رقم ١٩٠٠).

(٢) قطع في «الأصل» وقال في المختصر (٥/١٩٨ رقم ٤٠٦٩): رواه مسدد بسند رجاله ثقات. فأثبت ما يقتضيه السياق.

(٣) المطالب العالية (٢/٢٨١ رقم ١٩٠١).

(٤) السنن الكبرى (٨/٦٨).

(٥) سقطت من الأصل وأثبتها من سنن البيهقي، وجميل بن حسن العتكي هو أبو الحسن البصري، وأبو همام الأهوازي هو محمد بن الزبرقان، وهما من رجال التهذيب.

(٦) في «الأصل»: مطرف. وهو تحريف، والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب.

(٧) السنن الكبرى (٨/٦٨).

(٨) في «الأصل»: عبيد الله. وهو تحريف. والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب، وأبو عبد الله بن يعقوب هو الإمام الحافظ المتقن الحجة ابن الأخرم، روى عن محمد بن عبد الوهاب الفراء، وعنه البيهقي، ترجمته في السير (١٥/٤٦٦-٤٧٠).

[٣٤٣٢] قال مسدد^(١): وثنا يزيد، ثنا سعيد، عن أبي معشر، عن إبراهيم «أن ابن مسعود كان يقول في الذي يقتص منه ثم يموت: يحط عنه قدر جراحته، ثم يكون ضامناً لما بقي».

١٧ - باب

[١/٣٤٣٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا عبدالله بن إدريس، عن عاصم بن كليب، عن أبيه قال: «لقيت عمر - رضي الله عنه - وهو بالموسم فناديته من وراء الفسطاط: ألا إني فلان بن فلان الجرمي وإن ابن أخت لنا له أخ عان في بني فلان، وقد عرضنا عليه فريضة رسول الله ﷺ فأبى. قال: فرفع عمر جانب الفسطاط وقال: أتعرف صاحبك؟ قلت: نعم، هو ذاك. قال: انطلقا به حتى ينفذ لكما قضية رسول الله ﷺ قال: وكنا نتحدث أن القضية أربع من الإبل»^(٣).

[٢/٣٤٣٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

هذا إسناد رجاله ثقات.

العاني: الأسير.

(١) المطالب العالية (٢/٢٨١ رقم ١٩٠٢).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧٣/١٠ رقم ٩١٤٠) مختصرًا.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٩٨): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٤) (١/١٥٧-١٥٨ رقم ١٦٩).

[٥٧] كتاب القسامة

١- باب ما جاء في القتل يوجد بين قريتين

[١/٣٤٣٤] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا أبو إسرائيل، عن عطية، عن أبي سعيد «أن قتيلا وجد بين حيين، فأمر النبي ﷺ أن يقاس إلى أيهما أقرب، فوجد أقرب إلى أحد الحيين بشبر، قال أبو سعيد: كأنني أنظر إلى شبر رسول الله ﷺ فألقى ديته عليهم».

[٢/٣٤٣٤] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا الفضل بن دكين، ثنا أبو إسرائيل، عن عطية، عن أبي سعيد قال: «وجد قتيلا - أو ميت - بين [قريتين]^(٢) فأمر النبي ﷺ فذرع بينهما فوجد أحدهما أقرب، فكأنني أنظر إلى شبر [٣/١٢٧-١] النبي ﷺ فألقاه في أقربهما»^(٣).

[٣/٣٤٣٤] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤): ثنا أسود بن عامر، ثنا أبو إسرائيل إسماعيل الملائبي... فذكره.

[٤/٣٤٣٤] ورواه البيهقي في سننه^(٥): ثنا أبو بكر بن فورك، أبنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي... فذكره.

قال البيهقي: تفرد به أبو إسرائيل، عن عطية العوفي، وكلاهما لا يحتج بروايته.

[٣٤٣٥] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن عبيد الله بن الأحنس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده «أن ابن محيصة أصبح قتيلا على أبواب خيبر، فغدا أخوه على النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، رأيت أخي أصبح قتيلا على أبواب خيبر. فقال: شاهدك على من قتله ويدفع إليك برمته. قال: فكيف لي بشاهدين و[إنها]^(٦) أصبح قتيلا على أبوابهم؟! - قال

(١) (٢٩٢) رقم (٢١٩٥).

(٢) في «الأصل»: فريقين. والمثبت من مسند أحمد.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٩٣): رواه أحمد والبخاري، وفيه عطية العوفي، وهو ضعيف.

(٤) مسند أحمد (٣/٨٩).

(٥) السنن الكبرى (٨/١٢٦).

(٦) من سنن النسائي.

أبوالمثنى: سقط ها هنا من كتابي شيء - قال: فتحلف خمسين قسامة^(١)، قال: كيف نستحلفهم وهم يهود؟ قال: فقاضى رسول الله ﷺ بديته وأعانهم بنصفه^(٢).
هذا إسناد رجاله ثقات.

(١) السقط الذي حدث من كتاب أبي المثنى معاذ بن المثنى يجب أن يكون هنا، ولفظه في رواية النسائي: قال: يا رسول الله، وكيف أحلف على ما لا أعلم؟! فقال رسول الله ﷺ: فنستحلف منهم خمسين قسامة.

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٨/١٢ رقم ٤٧٢٠) من طريق عبيدالله بن الأحنس به.

[٥٨] كتاب قتال أهل البغي والخوارج والناكثين والرافضة والمارقين وغير ذلك

١ - باب الأئمة من قريش وما جاء في طاعة الإمام وإن كان عبداً

[٣٤٣٦] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا القواريري، ثنا محمد بن عبيد الله العبدى، ثنا حفص بن خالد، حدثني أبي، عن جدي، عن علي - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ خطب الناس ذات يوم فقال: ألا إن الأمراء من قريش، ألا إن الأمراء من قريش، ألا إن الأمراء من قريش، ما أقاموا بثلاث: ما حكموا فعدلوا، وما عاهدوا فوفوا، وما استرحوا فرحموا، فمن لم يفعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»^(٢).
ورواه عبدالله بن أحمد بن حنبل^(٣) والبزار^(٤).

وسأيت في كتاب الإمارة بطرقه .

له شاهد من حديث أبي هريرة، رواه ابن حبان في صحيحه^(٥).

[٣٤٣٧] [٣/١٢٧-ب] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد - هو ابن هارون - أبنا كهمس بن الحسن، عن أبي السليل، عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: «جعل رسول الله ﷺ يتلو عليه: ﴿ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾^(٦) حتى فرغ من الآية، فجعل يتلوها علي ويردها حتى نعست، ثم قال: يا أبا ذر، كيف تصنع إن أخرجت من المدينة؟ قال: قلت: إلى السعة والدعة، إلى مكة فأكون حمامة من حمام مكة. قال: فكيف تصنع إن أخرجت من مكة؟ قلت: إلى السعة والدعة إلى الشام والأرض المقدسة. قال: فكيف تصنع إن أخرجت من الشام؟ قال: قلت: إذا والذي بعثك بالحق أضع سيفي على عاتقي. قال: أو خير من ذلك: تسمع وتطيع وإن كان عبداً حبشياً».

(١) (١/٤٢٥-٤٢٦ رقم ٥٦٤).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٩٢/٥): رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفهم.

(٣) مسند أحمد (١/١٠١).

(٤) مختصر زوائد البزار (٢/١٤٩ رقم ٥١٢).

(٥) (١٠/٤٤٢ رقم ٤٥٨١، ١٠/٤٤٥ رقم ٤٥٨٤).

(٦) الطلاق: ٢-٣.

رواه ابن ماجه^(١) باختصار، والنسائي في الكبرى^(٢) وغيرهما، وسيأتي بتامه وطرقه في كتاب الإمارة مع جملة أحاديث من هذا النوع.

٢- باب فيمن فرق أمر هذه الأمة

[١/٣٤٣٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا محمد بن بشر، ثنا مجالد، عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من فرق بين أمتي وهم [جميع]^(٤)، فاضربوا رأسه كائنًا من كان».

[٢/٣٤٣٨] رواه أحمد بن منيع: ثنا هشيم، ثنا مجالد، عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من جاء إلى أمتي وهم جميع فأراد أن يفرق بينهم فاقتلوه كائنًا من كان من الناس».

[٣/٣٤٣٨] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا سريج بن يونس، ثنا هشيم... فذكره.

[٤/٣٤٣٨] قال: وثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن زيد بن عطاء بن السائب، عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك قال: قال رسول الله ﷺ: «من خرج يريد أن يفرق بين أمتي وهم [جميع]^(٤) فاضربوا عنقه»^(٥).

[٥/٣٤٣٨] قال: وثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: ثنا محمد بن بشر، عن مجالد، عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك، عن النبي ﷺ.

[٦/٣٤٣٨] [٣/١٢٨-١] قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٦) عن محمد بن قدامة، عن جرير... فذكره بلفظ: «أيما رجل يفرق بين أمتي فاضربوا عنقه».

وله شاهد من حديث عرفة ولفظه: «من أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائنًا من كان».

(١) (١٤١١/٢) رقم ٤٢٢٠.

(٢) (٤٩٤/٦) رقم ١١٦٠٣.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥/١٠١) رقم ١٩٢٢٠ ووقع فيه: عن أسامة بن زيد. وهو تحريف، والصواب: أسامة بن شريك، والله أعلم.

(٤) في «الأصل»: جمع. والمثبت من المصنف.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٧/٩٣) رقم ٤٠٢٣ من طريق جرير به.

(٦) (٢/٢٩٣) رقم ٣٤٨٦، وفي الصغرى أيضًا كما تقدم.

رواه مسلم في صحيحه^(١) واللفظ له، وأبوداود^(٢) والنسائي^(٣).

٣- باب لا يحل قتل امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث

[١/٣٤٣٩] قال أبوداود الطيالسي^(٤): ثنا سلام، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن غالب، أن عائشة قالت لعمار: «أما أنت يا عمار فقد علمت ما قال رسول الله ﷺ: لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: رجل كفر بعد إسلامه، أو زنى بعد إحصانه، أو قتل فيقتل»^(٥).

[٢/٣٤٣٩] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن غالب قال: «دخل عمار بن ياسر والأشتر على عائشة بالبصرة، فقال عمار: السلام عليك يا أمه. فقالت: لست لك بأم. فقال: بلى، وإن كرهت. قالت: من هذا معك؟ قال: الأشتر. فقالت: أنت الذي أردت قتل ابن أختي؟ قال: والله لقد حرصت على قتله وحرص على قتلي. فقالت: أما والله لو قتلت ما أفلحت أبداً، وأما أنت يا عمار فلقد علمت ما قال رسول الله ﷺ: إنه لا يقتل مسلم إلا ثلاثة: رجل قتل رجلاً فيقتل به، أو رجل زنى بعدما أحسن فرجم، أو رجل ارتد بعد إيمانه».

قلت: رواه النسائي في المحاربة^(٦) من طريق أبي إسحاق به.

[١/٣٤٤٠] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أحمد بن إبراهيم النكري، ثنا صفوان، ثنا ثور بن يزيد، عن أبي عون، عن أبي إدريس «سمعت معاوية وهو يخاطب الناس - قال: وكان قليل الحديث عن رسول الله ﷺ - يقول: كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يموت كافراً أو الرجل يقتل المؤمن متعمداً»^(٧).

[٢/٣٤٤٠] قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٨) عن محمد بن المثني، عن صفوان به.

(١) (١٤٧٩/٣) رقم (١٨٥٢).

(٢) (٢٤٢/٤) رقم (٤٧٦٢).

(٣) (٩٢/٧) رقم (٤٠٢٠).

(٤) (٢١٦) رقم (١٥٤٣).

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٩١/٧) رقم (٤٠١٧) من طريق أبي إسحاق به، ورواه مسلم في صحيحه (١٣٠٣/٣) رقم (١٦٧٦) والنسائي (٧) رقم (٩٠-٩١) رقم (٤٠١٦) من طريق الأسود، عن عائشة به.

وقال في المختصر (٢٠١/٥) رقم (٤٠٧٦): رواه أبوداود الطيالسي بسند رجاله ثقات.

(٦) السنن الكبرى (٢٩١/٢) رقم (٣٤٨).

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٧) رقم (٨١) رقم (٣٩٨٤) من طريق صفوان به.

(٨) (٢٨٤/٢) رقم (٣٤٤٦).

ورواه الحاكم^(١)، وقال: صحيح الإسناد.

وله شاهد من حديث أبي الدرداء، رواه أبو داود في سننه^(٢) وابن حبان في صحيحه^(٣)،
والحاكم^(٤) وقال: صحيح الإسناد.

٤ - [٣/١٢٨ق-ب] باب المحاربة

[١/٣٤٤١] قال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، سمعت رجلا من بني مخزوم يحدث عن عمه «أن معاوية أراد أن يأخذ الوهط من عبدالله بن عمرو فأمر مواليه أن يتسلحوا، فقبل له في ذلك، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من قتل دون ماله فهو شهيد»^(٦).

[٢/٣٤٤١] رواه البيهقي في سننه^(٧): أبنا أبوبكر بن فورك، أبنا عبدالله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي... فذكره.

[١/٣٤٤٢] وقال مسدد: ثنا أبو الأحوص، ثنا سماك بن حرب، عن قابوس، عن أبيه قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، الرجل يأتيني يريد مالي. قال: ذكرك الله - تعالى. قال: فإن لم يذكر؟ قال: فاستعن عليه. قال: فإن لم يكن أحد من المسلمين يعينني عليه؟ قال: فاستعن عليه بالسلطان. قال: فإن لم يعنى السلطان؟ قال: قاتل دون مالك حتى تكون من شهداء الآخرة»^(٨).

(١) المستدرک (٣٥١/٤).

(٢) (١٠٣/٤) رقم (٤٢٧٠).

(٣) (٣١٨/١٣) رقم (٥٩٨٠).

(٤) (٣٠٣) رقم (٢٢٩٤).

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١٤٧/٥) رقم (٢٤٨٠) والنسائي (١١٥/٧) رقم (٤٠٨٧) من طريق عكرمة مولى ابن عباس، عن عبدالله بن عمرو به، ورواه مسلم (١٢٤/١-١٢٥) رقم (١٤١) من طريق ثابت مولى عمر بن عبدالرحمن عن عبدالله بن عمرو به، ورواه أبو داود (٢٤٦/٤) رقم (٤٧٧١) والترمذي (٢١/٤-٢٢) رقم (١٤١٩) والنسائي (١١٥/٧) رقم (٤٠٨٨)، (٤٠٨٩) من طريق إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عبدالله بن عمرو به.

(٦) في المختصر (٢٠٢/٥) رقم (٤٠٨٢): رواه أبو داود الطيالسي ومن طريقه البيهقي بسند فيه راو لم يسم.

(٧) السنن الكبرى (٣٣٥/٨).

(٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (١١٣/٧-١١٤) رقم (٤٠٨١) من طريق أبي الأحوص به.

[٢/٣٤٤٢] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا أبو الأحوص، عن سياك، عن قابوس بن المخارق، عن أبيه قال: «أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله، الرجل يأتيني يريد مالي. قال: ذكّره بالله. قال: فإن لم يذكر الله؟ قال: استعن عليه بمن حولك من المسلمين. قال: فإن لم يكن حولي أحد؟ قال: فاستعن عليه بالسلطان. قال: فإن نأى عني السلطان؟ قال رسول الله ﷺ: فقاتل دون مالك حتى تكون في شهداء الآخرة أو تمنع مالك».

[٣/٣٤٤٢] قلت: رواه النسائي في المحاربة^(٢) عن هناد بن السري، عن أبي الأحوص... فذكره.

[٤/٣٤٤٢] ورواه البيهقي في سننه^(٣): أبنا أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي وأبو القاسم عبد الواحد بن محمد المقرئ بالكوفة قالوا: ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم، ثنا أحمد بن حازم، ثنا عمرو بن حماد، عن أسباط، عن سياك، عن قابوس بن مخارق، عن أبيه قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله، أت أتاني يريد أن يبزي ما أصنع به؟ قال: ناشده الله. قال: رأيت إن ناشدته فأبى أن ينتهي؟ قال: تستعين المسلمين. قال: يا نبي الله، رأيت إن لم يكن أحد من المسلمين أستعين عليه؟ قال: استعن السلطان. قال: يا نبي الله، رأيت إن لم يكن عندي سلطان أستعينه عليه؟ قال: فقاتله، فإن قتلك كنت في شهداء الآخرة وإلا منعت مالك».

[٣٤٤٣] وقال عبد بن حميد^(٤): ثنا محمد بن عمر، ثنا ابن أبي ذئب، ثنا كثير بن عبد الرحمن الغطفاني، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبي سعيد الخدري قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ [فقال]^(٥): يا رسول الله، رأيت من لقيني يريد أن يأخذ من مالي. فقال: ناشده الله ثلاث مرات، فإن أبى قاتله، فإن قتلك دخلت الجنة، وإن قتلته دخل النار».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عمر الواقدي.

[١/٣٤٤٤] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا قاسم بن أبي شيبة، ثنا يعقوب بن إبراهيم، عن عبد العزيز بن المطلب، عن أخيه الحكم، عن أبيه، عن قهيد الغفاري قال: «سألت النبي ﷺ: إن عدا عليّ عاد. قال: ذكره [وأمره]^(٦) بتذكيره مرتين أو ثلاثاً، فإن أبى فقاتله؛

(١) (٩/٢) رقم (٥٢٤).

(٢) السنن الكبرى (٢/٣٠٨) رقم (٣٥٤٤).

(٣) السنن الكبرى (٨/٣٣٦).

(٤) المنتخب (٣٠٦-٣٠٧) رقم (٩٩٤).

(٥) بياض ب «الأصل» والمثبت من المنتخب.

(٦) في «الأصل»: أول مرة. وهو تحريف. والمثبت من مسند أحمد (٣/٤٢٣). وهو الصواب.

فإن قتلت فأنت في الجنة، وإن قتلته فهو في النار»^(١).

[٢/٣٤٤٤] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا يعقوب بن إبراهيم... فذكره.

[٣/٣٤٤٤] قال^(٢): وثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو، ثنا عبدالعزيز بن عبد المطلب بن عبد الله، حدثني أخي الحكم بن المطلب، عن أبيه، عن قهيد بن مطرف الغفاري: «أن رسول الله ﷺ سأله سائل: إن عدا علي عاد. فأمره أن ينهائه ثلاث مرار. قال: فإن أبي؟ فأمره بقتاله. قال: فكيف بنا؟ قال: إن قتلك فأنت في الجنة...» فذكره.

ورواه البيهقي في سننه^(٢) من طريق، عن عبدالعزيز بن عبد المطلب.

ورواه مسلم في صحيحه^(٣) والنسائي في [الكبرى^(٤)]، والحاكم^(٥) والبيهقي في سننه^(٦) من طريق قهيد بن مطرف عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

[١/٣٤٤٥] قال أبو يعلى: وثنا عثمان بن أبي شيبة، أبنا محمد بن كثير القصاب، عن يونس ابن عبيد، عن محمد بن سيرين، عن عبادة أن رسول الله ﷺ كان يقول: «الدار حرم، فمن دخل عليك حرمك فاقتله»^(٧).

[٢/٣٤٤٥] رواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا محمد بن كثير القصاب، عن [يونس]^(٩)... فذكره.

ورواه البيهقي في سننه^(١٠) من طريق محمد بن كثير.

قلت: مدار هذه الأسانيد على محمد بن كثير هذا، وهو ضعيف، ضعفه علي بن المديني والبخاري والدارقطني وغيرهم.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٤٥/٦): رواه أحمد، والطبراني، والبزار، ورجالهم ثقات.

(٢) مسند أحمد (٤٢٣/٣).

(٣) السنن الكبرى (٣٣٦/٨).

(٤) كذا قال المؤلف - رحمه الله - أما المزني في التحفة (٢٩١/١٠) رقم (١٤٢٧٦) فلم يعزه إلا إلى سنن

النسائي، والله أعلم.

(٥) (٣٥٤٥) رقم (٣٠٨/٢).

(٦) قطع في «الأصل» والمثبت من المختصر.

(٧) (٤٠٩) قال الهيثمي في المجمع (٢٤٥/٦): رواه أحمد، والطبراني، وفيه محمد بن كثير السلمى،

وهو ضعيف.

(٨) مسند أحمد (٣٢٦/٥).

(٩) في «الأصل»: يسرى. وهو تحريف.

(١٠) السنن الكبرى (٣٤١/٨).

[١/٣٤٤٦] [١٢٩ق/٣-١] قال أبو يعلى^(١): وثنا يعقوب بن عيسى - جار أحمد بن حنبل - ثنا إبراهيم بن سعد، عن عبدالعزیز بن المطلب، عن عبدالرحمن بن الحارث بن عبدالله، عن زيد بن علي بن حسين، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «من قتل دون حقه فهو شهيد»^(٢).

[٢/٣٤٤٦] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا أبو يوسف [المؤدب]^(٤) يعقوب جارنا، ثنا إبراهيم ابن سعد... فذكره.

٥- باب الخوارج يعتزلون جماعة المسلمين ويقتلون واليه من جهة الإمام العادل قبل أن ينصبوا إمامًا ويظهروا حكمًا مخالفًا لحكمه كان عليهم في ذلك القصاص

[١/٣٤٤٧] قال مسدد^(٥): ثنا يحيى، ثنا التيمي، عن أبي مجلز - قال: أراه عن قيس بن عباد - قال: «كف علي عن [قتال أهل النهروان]^(٦) حتى يحدثوا، فانطلقوا فأتوا على عبدالله بن خباب وهو في قرية له قد تنحى عن الفتنة، فأخذه فرأوا ثمرة وقعت من رأس نخلة فأخذها رجل منهم فجعلها في فيه، قال: فقالوا: ثمرة من تمر أهل العهد أخذتها بغير إذن؟! قال: فلفظها، قال: وأتوا على خنزير [فبعجه]^(٧) أحدهم، قال: فقالوا: خنزير من خنازير أهل العهد قتلتة؟! فقال عبدالله بن خباب: ألا أنبئكم - أو ألا أخبركم - بمن هو أعظم عليكم حقًا من هذه التمرة وهذا الخنزير؟ قالوا: من؟ قال: أنا - أراه قال ما تركت صلاة منذ صليت ولا صيام رمضان . وعدد أشياء - فقربوه فقتلوه، فبلغ ذلك عليًا فأمر أصحابه بالسير إليهم، وقال: أقيدونا بعبدالله بن خباب . قالوا: كيف نقيدك به وكلنا قتله؟ فقال: كلكم قتله، الله أكبر . قال لأصحابه: انشطوا فوالله لا يقتل منكم عشرة ولا

(١) (١٢/١٤٦ رقم ٦٧٧٥).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٤٤): رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٣) مسند أحمد (١/٧٨-٧٩).

(٤) في «الأصل»: المؤذن. وهو تصحيف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، وأبويوسف المؤدب هو يعقوب بن عيسى بن ماهان، له ترجمة في تعجيل المنفعة وتاريخ بغداد (١٤/٢٧١) وغيرهما.

(٥) المطالب العالية (٥/٥٤ رقم ٤٤٤١).

(٦) في «الأصل»: قتل النهري. والمثبت من المطالب.

(٧) في «الأصل»: فنفضه. والمثبت من المطالب.

يفر منهم عشرة. فكان كذاك - أو كذلك - قال: فقال علي: اطلبوا [رجلا صفته] (١) كذا وكذا. فطلبوه فلم يجدوه، ثم طلبوه فوجدوه، فقال علي: من يعرف هذا؟ فلم يعرف، فقال رجل: أنا رأيت هذا بالنجف. فقال: إني أريد هذا المصر وليس لي فيه نسب ولا نعرفه. فقال علي: صدقت هو رجل من الجن» (٢).

[٢/٣٤٤٧] رواه الحافظ أبو الحسن الدارقطني (٣): أبنا مبشر، ثنا محمد بن عباد، ثنا [٣/١٢٩ق-ب] يزيد بن هارون، أبنا سليمان التيمي، عن أبي مجلز «أن عليًا - رضي الله عنه - نهى أصحابه أن يسطوا على الخوارج حتى يحدثوا حدثًا، فمروا بعبد الله بن خباب فأخذوه فاحتفظوا به فمروا على تمرة ساقطة من نخلة فأخذها بعضهم فألقاها في فيه . . .» فذكره. [٣/٣٤٤٧] ورواه البيهقي في سننه (٤): أبنا أبو بكر بن الحارث الفقيه الأصبهاني، أبنا علي بن عمر الحافظ . . . فذكره.

٦ - باب ما جاء في قتال الخوارج ولعنهم

استدل الشافعي - رضي الله عنه - على قتال أهل البغي بقوله تعالى: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين﴾ (٥).

[١/٣٤٤٨] قال أبو داود الطيالسي (٦): ثنا الحشرج، ثنا سعيد بن جهمان قال: «أتيت عبد الله ابن أبي أوفى صاحب رسول الله ﷺ فقال: من أنت؟ - وكان يومئذ محجوب البصر - فقلت: أنا سعيد بن جهمان. فقال: ما فعل أبوك؟ قلت: قتلته الأزارقة. قال: رحمه الله، حدثنا رسول الله ﷺ أنهم كلاب أهل النار».

[٢/٣٤٤٨] رواه أحمد بن منيع: ثنا سريج، ثنا حشرج بن نباتة، عن سعيد بن جهمان قال: «أتيت عبد الله بن أبي أوفى فسلمت عليه، فقال: من أنت؟ قلت: أنا سعيد بن جهمان قال: ما فعل أبوك؟ قلت: قتلته الأزارقة. فقال: لعن الله الأزارقة - مرتين أو ثلاثاً - حدثنا رسول الله ﷺ أنهم كلاب النار. قلت: الأزارقة وحدها أم الخوارج كلها؟ قال: بلى، الخوارج كلها».

(١) في «الأصل»: رجل. والمثبت من المطالب.

(٢) قال في المختصر (٥/٢٠٥ رقم ٤٠٨٩): رواه مسدد بسند رجاله ثقات.

(٣) سنن الدارقطني (٣/١٣١-١٣٢ رقم ١٥٦).

(٤) السنن الكبرى (٨/١٨٤-١٨٥).

(٥) الحجرات: ٩.

(٦) (١١٠ رقم ٨٢٢).

[٣/٣٤٤٨] قال: وثنا كثير بن هشام، ثنا حماد بن سلمة، حدثني سعيد بن جهمان قال: «كنا نقاتل الخوارج مع عبدالله بن أبي أوفى فلحقه غلام لهم، فناداه وهو في ذلك الشط: يا فيروز، هذا مولاك عبدالله. فقال: نعم الرجل هو لو هاجر. فقال ابن أبي أوفى: ما يقول عدو الله؟ قلنا: يقول: نعم الرجل هو لو هاجر. فقال: هجرة بعد هجرتي مع رسول الله ﷺ - ثلاث مرات -! سمعت رسول الله ﷺ يقول: طوبى لمن قتلهم وقتلوه».

[٤/٣٤٤٨] [٣/١٣٠-١] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا سعيد ابن جهمان... فذكر طريق أحمد بن منيع الأولى بتامها وزاد: «قال: قلت: فإن السلطان يظلم الناس ويفعل بهم ويفعل، قال: فتناول يدي فغمزها غمزة شديدة، وقال: ويحك يا ابن جهمان، عليك بالسواد الأعظم إن كان السلطان يسمع منك فائته في بيته فأخبره بما تعلم، فإن قبل منك وإلا فدعه فإنك لست بأعلم منه».

[٥/٣٤٤٨] قال: وثنا محمد بن إسماعيل البخاري الواسطي، ثنا إسحاق الأزرق، عن الأعمش، عن ابن أبي أوفى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في الخوارج: «كلاب أهل النار».

قلت: روى ابن ماجه في سننه^(١) هذه الطريق الأخيرة دون باقي الحديث من طريق الأعمش، عن ابن أبي أوفى.

[٦/٣٤٤٨] ورواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا أبو النضر، ثنا الحشر بن نباتة العبسي، حدثني سعيد بن جهمان قال: «لقيت عبدالله بن أبي أوفى - وهو محبوب البصر - فسلمت عليه فقال لي: من أنت؟ فقلت: أنا سعيد بن جهمان. قال: ما فعل والدك؟ قال: قلت: قتلته الأزارقة. قال: لعن الله الأزارقة، لعن الله الأزارقة^(٣)، حدثنا رسول الله ﷺ: أنهم كلاب النار، قال: قلت: [الأزارقة وحدهم أم الخوارج كلها؟...]^(٤) فذكر حديث أبي يعلى الموصلي بتامه.

[١/٣٤٤٩] وقال إسحاق بن راهويه^(٥): أبنا عبدة بن سليمان، ثنا سالم المرادي أبو العلاء، سمعت الحسن يقول: «لما قدم علي البصرة في أمر طلحة وأصحابه، قام عبدالله بن الكواء وابن عباد فقالا: يا أمير المؤمنين، أخبرنا عن مسيرك هذا، أوصية أوصاك بها

(١) (١/٦١) رقم (١٧٣).

(٢) مسند أحمد (٤/٣٨٢).

(٣) «الأصل»: الله لعن الله الأزارقة. والمثبت من المسند.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٣٢): رواه الطبراني، وأحمد، ورجال أحمد ثقات.

(٥) المطالب العالية (٥/٣٢-٣٤) رقم (٤٣٩٩/١).

رسول الله ﷺ، أم عهدًا عهده عندك، أم رأيًا رأيته حين تفرقت الأمة واختلفت كلمتها؟ فقال: ما أكون أول كاذب عليه، والله ما مات رسول الله ﷺ موت فجأة ولا قتل قتلا، ولقد مكث في مرضه كل ذلك يأتيه المؤذن فيؤذنه بالصلاة، فيقول: مروا بأب بكر فليصل بالناس. ولقد تركني وهو يرى مكاني ولو عهد إلي شيئًا لقمتم به حتى عارضت في ذلك امرأة من نسائه فقالت: إن أبابكر رجل رقيق، إذا قام مقامك لم يسمع الناس، فلو أمرت عمر أن يصلي بالناس؟ فقال لها: إنكن صواحب يوسف. فلما قبض رسول الله ﷺ نظر المسلمون في أمرهم فإذا رسول الله ﷺ قد ولي أبابكر أمر دينهم فولوه أمر دنياهم، فبايعه المسلمون وبايعت معهم، فكنت أغزو إذا أغزاني، وأخذ إذا أعطاني، وكنت سوطًا بين يديه في إقامة الحدود، فلو كانت محابة عند [٣/١٣٠ق-ب] حضور موته لجعلها في ولده، فأشار بعمر ولم يأل فبايعه الناس وبايعته معهم، فكنت أغزو إذا أغزاني، وأخذ إذا أعطاني، وكنت سوطًا بين يديه في إقامة الحدود، فلو كانت محابة عند حضور موته لجعلها لولده، وكره أن ينتخب منا معشر قريش رجلا فيوليه أمر الأمة فلا يكون فيه إساءة من بعده إلا لحقت عمر في قبره فاختر منا ستة أنا فيهم [لنختار للأمة] ^(١) رجلا، فلما اجتمعنا وثب عبدالرحمن بن عوف فوهب لنا نصيبه منها على أن نعطيه موثيقنا على أن نختار من الخمسة رجلا فتوليه أمر الأمة، فأعطيناه موثيقنا فأخذ بيد عثمان فبايعه، ولقد عرض في نفسي عند ذلك، فلما نظرت في أمري فإذا عهدي قد سبق بيعتي فبايعت وسلمت، فكنت أغزو إذا أغزاني وأخذ إذا أعطاني، وكنت سوطًا بين يديه في إقامة الحدود، فلما قبض عثمان [نظرت] ^(٢) في أمري فإذا الموثقة التي كانت في عنقي لأبي بكر وعمر قد انحلت، وإذا العهد لعثمان قد وفيت به، وأنا رجل من المسلمين ليس لأحد عندي دعوى ولا [طلبة] ^(٣)، فوثب فيها من ليس مثلي - يعني: معاوية - لا قرابته قرابتي ولا علمه كعلمي ولا سابقته كسابقتي وكنت أحق بها منه. قالوا: صدقت، فأخبرنا عن ملك هذين الرجلين - يعنينا: طلحة والزبير - صاحبك في الهجرة وصاحبك في بيعة الرضوان وصاحبك في المشورة. فقال: بايعاني بالمدينة وخالفاني بالبصرة، ولو أن رجلا ممن بايع أبابكر خلعه لقاتلناه، ولو أن رجلا ممن بايع عمر خلعه لقاتلناه».

[٢/٣٤٤٩] قال إسحاق ^(٤): وأبنا محمد بن عبيد الطنافسي، عن سالم المرادي، عن الحسن مثله سواء.

(١) في «الأصل»: اختار الأمة. والتصويب من المطالب.

(٢) في «الأصل»: نظروا. والمثبت من المطالب.

(٣) في «الأصل»: تحلية. وهو تحريف، والتصويب من المطالب العالية.

(٤) المنطاب العالية (٥/٣٤ رقم ٤٣٩٩/٢).

هذا إسناد [صحيح] (١).

روى أبو داود (٢) والنسائي (٣) طرفاً منه من حديث الحسن، عن قيس بن عباد.

[١/٣٤٥٠] وقال أحمد بن منيع (٤): ثنا عبد الملك بن عبدالعزيز النسائي، عن كوثر بن حكيم، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «هل تدري كيف حكم الله - عز وجل - فيمن بغى من هذه الأمة؟ قال: قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: لا يجهز على جريحها، ولا يقتل أسيرها، ولا يتبع هاربها».

[٢/٣٤٥٠] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة (٥): ثنا عبد المنعم بن إدريس بن سنان، [٣/١٣١-أ] عن كوثر بن حكيم، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ لابن أم عبد: «هل تعلم حكم الله فيمن بغى من هذه الأمة؟ قال: الله ورسوله أعلم. قال: فإن حكم الله فيمن بغى من هذه الأمة أن لا يقتل أسيرهم، ولا يجار على جريحهم، ولا يتبع مدبرهم ولا يقسم فيهم، هكذا حكم الله فيمن بغى من هذه الأمة. وهم عندنا الخوارج».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف كوثر بن حكيم.

[١/٣٤٥١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة (٦): ثنا روح بن عباد، ثنا عثمان الشحام، ثنا مسلم بن أبي بكره وسألته: «هل سمعت في الخوارج من شيء؟ قال: سمعت والذي أبابكرة يقول عن نبي الله ﷺ أنه قال: سيخرج من أمتي أقوام أشداء أحداء، ذلقة ألسنتهم بالقرآن، لا يجاوز إيمانهم تراقيهم؛ فإذا رأيتموهم فأنيموهم، فإذا رأيتموهم فأنيموهم، المأجور من قتلهم» (٧).

[٢/٣٤٥١] رواه أحمد بن محمد بن حنبل في مسنده (٨): ثنا روح... فذكره.

هذا إسناد صحيح.

(١) قطع في «الأصل» والمثبت من المختصر (٥/٢٠٧ رقم ٤٠٩٢).

(٢) (٤/١٨٠-١٨١ رقم ٤٥٣٠).

(٣) (٨/١٩-٢٠ رقم ٤٧٣٤).

(٤) المطالب العالية (٥/٣٤ رقم ١/٤٤٠٠).

(٥) البغية (٢٢٠ رقم ٧٠٣).

(٦) البغية (٢٢٠ رقم ٧٠٢).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٣١): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٨) مسند أحمد (٥/٤٤).

[١/٣٤٥٢] قال الحارث بن أبي أسامة^(١): وثنا [خلف]^(٢) بن الوليد، ثنا أبو جعفر، عن أبي غالب قال: «كنت بدمشق، فجيء بسبعين رأسًا من رءوس الحرورية فنصبت على درج المسجد، فجاء أبو أمامة صاحب رسول الله ﷺ فدخل المسجد فصلى ركعتين ثم خرج فوقف عليهم فجعل يهريق عبرته ساعة ثم قال: ما يصنع إبليس يا أهل الإسلام؟ ثلاث مرات. ثم قال: كلاب جهنم - ثلاث مرات. ثم قال: شر قتلى قتلت تحت ظل السماء - ثلاث مرات. ثم أقبل علي فقال: يا أبا غالب، إنك ببلد أهويته كثيرة هولاته [كثيرة]^(٣). قلت: أجل. قال: أعاذك الله منهم. قال: ولم تهريق عبرتك؟ قال: رحمة لهم، إنهم كانوا من أهل الإسلام. قال: أتقرأ سورة آل عمران؟ قلت: نعم. قال: اقرأ هذه الآية: ﴿هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات...﴾^(٤) إلى آخر الآية. قلت: هؤلاء كان في قلوبهم زيغ فزيغ بهم. ثم قرأ: ﴿يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم بعد إيمانكم﴾^(٥) قال: فقلت: إنهم هؤلاء؟ قال: نعم، قال رسول الله ﷺ: تفرقت بنو إسرائيل على إحدى وسبعين فرقة كلها في النار إلا السواد الأعظم. فقال رجل إلى جنبي: يا أبا أمامة، أما ترى ما يصنع السواد الأعظم؟ قال: عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم، وإن تطيعوه تهتدوا، وما على الرسول إلا البلاغ المبين [٣/١٣١-ب] قال: السمع والطاعة خير من المعصية والفرقة، يقضون لنا ثم يقتلوننا. قال: فقلت له: هذا الذي تحدث به شيئًا سمعته من رسول الله ﷺ أو تقوله عن رأيك؟ قال: إني إذا لجريء أن أحدثكم ولم أسمع من رسول الله ﷺ - مرة أو مرتين حتى قالها سبعًا».

[٢/٣٤٥٢] قال الحارث بن أبي أسامة^(٦): وثنا داود بن عمرو، ثنا أبو شهاب^(٧) عبد ربه بن

(١) البغية (٢٢١ رقم ٧٠٤).

(٢) في «الأصل»: خالد. وهو تحريف، والمثبت من البغية، وهو الصواب، وخلف بن الوليد هو أبو الوليد العتكي الجوهري البغدادي، يروي عن أبي جعفر الرازي؛ وعنه الحارث بن محمد بن أبي أسامة، كما في ترجمته من تاريخ بغداد (٣٢٠-٣٢١) وله ترجمة في التاريخ الكبير والجرح والثقات وغيرها.

(٣) في «الأصل»: كثير. والمثبت من البغية والمختصر.

(٤) آل عمران: ٧.

(٥) آل عمران: ١٠٦.

(٦) البغية (٢٢١ رقم ٧٠٥).

(٧) زاد بعدها في «الأصل»: عن، وهي زيادة مقحمة؛ فأبو شهاب هو عبد ربه بن نافع الكناني الحنظلي من رجال التهذيب، وقد روى الطبراني الحديث في معجمه الكبير (٢٧٣/٨) من طريق داود بن عمرو به.

نافع، عن عمرو بن قيس الملائي، عن داود بن [السليك]^(١) عن أبي غالب قال: «كنت في البصرة زمن عبد الملك فجيء برءوس الخوارج...» فذكر نحوه.
قلت: رواه الترمذي^(٢) وابن ماجه^(٣) باختصار.

٧- باب أخبار الخوارج

[١/٣٤٥٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا يزيد بن هارون، ثنا العوام بن حوشب، حدثني طلحة بن نافع أبو سفيان، عن جابر قال: «مر رجل على رسول الله ﷺ فقالوا فيه وأثنوا عليه فقال رسول الله ﷺ: من يقتله؟ فقال أبو بكر: أنا. فانطلق فوجده قائماً يصلي قد خط على نفسه خطة وهو قائم يصلي، فرجع أبو بكر ولم يقتله لما رآه على تلك الحال، فقال رسول الله ﷺ: من يقتله؟ فقال عمر: أنا. فذهب فرآه في خطته قائماً يصلي، فرجع ولم يقتله، فقال رسول الله ﷺ: من له - أو من يقتله -؟ فقال علي: أنا. فقال رسول الله ﷺ: أنت، ولا أراك تدركه. قال: فانطلق فوجده قد ذهب»^(٥).

[٢/٣٤٥٣] رواه أحمد بن منيع^(٤): ثنا يزيد، ثنا العوام بن حوشب... فذكره.

[٣/٣٤٥٣] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا أبو خيثمة، ثنا يزيد بن هارون، أبنا العوام بن حوشب... فذكره.

[٤/٣٤٥٣] ورواه أحمد بن محمد بن محمد بن حنبل^(٧): ثنا أبو المغيرة، ثنا معاذ بن رفاعة، ثنا أبو الزبير، عن جابر قال: «لما قسم رسول الله ﷺ غنائم هوازن قام رجل...» فذكر الحديث إلى أن قال: «فقال عمر: يا رسول الله، ألا أقوم فأقتل هذا المنافق؟ قال: معاذ الله أن تتسامع الأمم أن محمداً يقتل أصحابه».

[١/٣٤٥٤] [١/٣٤٥٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): وثنا زيد بن الحباب، ثنا موسى بن

(١) في «الأصل»: السليل. وهو تحريف، والمثبت من البغية والمعجم الكبير، وهو الصواب، وداود بن سليك من رجال التهذيب.

(٢) (٢١٠/٥) رقم ٣٠٠٠ وقال: حديث حسن.

(٣) (٦٢/١) رقم ١٧٦.

(٤) المطالب العالية (٣/٢٩٢) رقم ١/٣٠٠٩.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٢٧): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٦) (١٥٠/٤) رقم ٢٢١٥.

(٧) مسند أحمد (٣/٣٥٤-٣٥٥).

(٨) المطالب العالية (٥/٥٤-٥٥) رقم ١/٤٤٤٢.

عبدة الربذي، ثنا هود بن عطاء (اليامي)^(١) عن أنس -رضي الله عنه- قال: «كان فينا شاب ذو عبادة وزهد واجتهاد. قال: فسمينا لرسول الله ﷺ فلم يعرفه، ووصفناه بصفة فلم يعرفه، فبينما نحن كذلك إذ أقبل، فقلنا: يا رسول الله، هو هذا. فقال رسول الله ﷺ: إني أرى على وجهه سفة من الشيطان. فجاء فسلم فقال له رسول الله ﷺ: أ جعلت في نفسك أن ليس في القوم أحد خير منك؟ قال: اللهم نعم. ثم ولى فدخل المسجد، فقال رسول الله ﷺ: من يقتل الرجل؟ فقال أبوبكر: أنا. فدخل فإذا هو قائم يصلي، فقال: أقتل رجلا يصلي، وقد نهانا رسول الله ﷺ عن ضرب المصلين؟! فقال رسول الله ﷺ: من يقتل الرجل؟ فقال عمر: أنا يا رسول الله. فدخل عمر المسجد فإذا هو ساجد، فقال: أقتل رجلا يصلي، وقد نهانا رسول الله ﷺ عن ضرب المصلين؟! لأرجعن، فقد رجعت من هو خير مني أبوبكر. فقال رسول الله ﷺ: مه يا عمر. فقال: يا رسول الله، وجدته يصلي، وقد نهيتنا عن ضرب المصلين. فقال: من يقتل الرجل؟ فقال علي: أنا. فقال: أنت تقتله إن وجدته. فدخل المسجد فوجده قد خرج، فقال: أما والله أن لو قتلته لكان أولهم وآخرهم، وما اختلف من أمتي اثنان».

[٢/٣٤٥٤] وبه^(٢) عن أنس بن مالك، عن أبي بكر قال: «نهى رسول الله ﷺ عن ضرب المصلين».

[٣/٣٤٥٤] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكر طريقه الثانية.

[٤/٣٤٥٤] قال أبو يعلى^(٤): وثنا عمرو بن الضحاك، ثنا أبي، عن موسى بن عبدة به مثله.

[٥/٣٤٥٤] قال^(٥): وثنا محمد بن الفرغ أبو جعفر ببغداد، ثنا محمد بن الزبرقان، حدثني موسى بن عبدة، أخبرني هود بن عطاء، عن أنس قال: «كان في عهد رسول الله ﷺ رجل يعجبنا تعبه واجتهاده، فذكرنا ذلك لرسول الله ﷺ باسمه فلم يعرفه، ووصفنا بصفته فلم يعرفه... فذكر طريق ابن أبي شيبة الأولى، وزاه في آخره: قال موسى: سمعت محمد بن كعب يقول: «هو الذي قتله علي ذا الثدية»^(٦).

(١) كذا في «الأصل» والمطالب، وفي المجروحين (٩٦/٣) والميزان (٣١٠/٤) واللسان (٢٦٥/٧): اليامي.

(٢) المطالب العالية (١٦٨-١٦٩ رقم ١/٣٥٥).

(٣) (١٨٨/١-٨٩ رقم ٨٨).

(٤) (٨٩/١-٩٠ رقم ٨٩، ١٦٩/٧-١٧٠ رقم ٤١٤٤).

(٥) مسند أبي يعلى (٩٠/١-٩١ رقم ٩٠).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٧/٦): رواه أبو يعلى، وفيه موسى بن عبدة، وهو متروك.

[٦/٣٤٥٤] [٣/١٣٢-ب] قال أبو يعلى^(١): وثنا أبو خيثمة، ثنا [عمر]^(٢) بن يونس، ثنا عكرمة، عن يزيد الرقاشي في حوض زمزم والناس مجتمعون عليه من قريش وغيرهم، قال: حدثني أنس بن مالك قال: «كان رجل على عهد رسول الله ﷺ يغزو مع رسول الله ﷺ فإذا رجع وحط عن راحلته عمد إلى مسجد [رسول]^(٣) الله ﷺ فجعل يصلي فيه فيطيل الصلاة حتى جعل بعض أصحاب رسول الله ﷺ يرون أن له فضلا عليهم فمر يوماً ورسول الله ﷺ قاعد في أصحابه، فقال له بعض أصحابه: يا نبي الله، هو ذاك. فإذا أرسل إليه نبي الله ﷺ، وإما جاء من قبل نفسه - فلما رآه رسول الله ﷺ مقبلاً قال: والذي نفسي بيده، إن بين عينيه سفعة من الشيطان. فلما وقف على المجلس قال له رسول الله ﷺ: أقلت في نفسك حين وقفت على المجلس: ليس في القوم خير مني؟ قال: نعم. ثم انصرف فأتى ناحية من المسجد فخط خطة برجله، ثم صف كعبيه، ثم قام يصلي، فقال رسول الله ﷺ: أيكم يقوم إلى هذا فيقتله؟ فقام أبو بكر، فقال رسول الله ﷺ: أقتلت الرجل؟ قال: وجدته يصلي فهبته. فقال رسول الله ﷺ: أيكم يقوم إلى هذا الرجل فيقتله؟ قال عمر: أنا. وأخذ السيف، فوجده يصلي فرجع، فقال رسول الله ﷺ لعمر: أقتلت الرجل؟ قال: يا نبي الله، وجدته يصلي فهبته. فقال رسول الله ﷺ: أيكم يقوم إلى هذا الرجل فيقتله؟ قال علي: أنا. قال رسول الله ﷺ: أنت إن أدركته. فذهب علي فلم يجده فرجع، فقال رسول الله ﷺ: أقتلت الرجل؟ قال: لم أدر أين سلك من الأرض. فقال رسول الله ﷺ: إن هذا أول قرن خرج من أمتي. قال رسول الله ﷺ: لو قتلته - أو قتله - ما اختلف في أمتي اثنان، إن بني إسرائيل تفرقوا على واحد وسبعين فرقة، وإن هذه الأمة - يعني: أمتي - ستفترق على اثنين وسبعين فرقة، كلها في النار إلا فرقة واحدة. قلنا: يا نبي الله، من تلك الفرقة؟ قال: الجماعة. قال يزيد الرقاشي: فقلت لأنس: يا أباحزة، فأين الجماعة؟ قال: مع أمرائكم^(٤).

[٧/٣٤٥٤] [٣/١٣٣-أ] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): وثنا محمد بن بكار، ثنا أبو معشر، عن يعقوب بن زيد بن طلحة، عن زيد بن أسلم، عن أنس بن مالك قال: «ذكر رجل لرسول الله ﷺ له نكايه في العدو واجتهاد، فقال رسول الله ﷺ: لا أعرف هذا. قال: بل نعته كذا

(١) (٧/١٥٤-١٥٦ رقم ٤١٢٧).

(٢) في «الأصل»: عمرو. وهو تحريف، انظر تعليقنا عليه في المطالب (٥/٥٥-٥٦ رقم ٤٤٤٣/١).

(٣) في «الأصل»: الرسول. وهو تحريف.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٢٦): رواه أبو يعلى، ويزيد الرقاشي ضعفه الجمهور، وفيه توثيق لين،

وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) (٦/٣٤٠-٣٤٢ رقم ٣٦٦٨).

وكذا. قال: ما أعرفه. قال: فبينما نحن كذلك إذ طلع الرجل، فقال: هو هذا يا رسول الله. قال: ما كنت أعرف هذا، هذا أول قرن رأيته في أمتي، إن فيه لسفعة من الشيطان. فلما دنا الرجل سلم، فرد عليه السلام، فقال له رسول الله ﷺ: أنشدك بالله، هل حدثت نفسك حين طلعت علينا أن ليس في القوم أحد أفضل منك؟ قال: اللهم نعم. قال: فدخل المسجد فصلى، فقال رسول الله ﷺ لأبي بكر: قم فاقتله. فدخل أبو بكر فوجده قائماً يصلي، فقال أبو بكر في نفسه: إن للصلاة حرمة وحقاً، ولو أني استأمرت رسول الله ﷺ. فجاء إليه، فقال له النبي ﷺ: أقتلته؟ قال: لا، رأيته قائماً يصلي، ورأيت للصلاة حرمة وحقاً، وإن شئت أن أقتله قتلته. قال: لست بصاحبه، اذهب أنت يا عمر فاقتله. فدخل عمر المسجد فإذا هو ساجد فانتظره طويلاً، ثم قال عمر في نفسه: إن للسجود حقاً، ولو أني استأمرت رسول الله ﷺ فقد استأمره من هو خير مني، فجاء إلى النبي ﷺ فقال: أقتلته؟ [قال] (١): لا، رأيته ساجداً ورأيت للسجود حقاً، وإن شئت أن أقتله قتلته. فقال رسول الله ﷺ: لست بصاحبه، قم يا علي، أنت صاحبه إن وجدته. فدخل فوجده قد خرج من المسجد، فرجع إلى رسول الله ﷺ فقال: أقتلته؟ قال: لا. فقال رسول الله ﷺ: لو قتل ما اختلف رجلان من أمتي حتى يخرج الدجال. ثم حدثهم رسول الله ﷺ عن الأمم، فقال: تفرقت أمة موسى على إحدى وسبعين ملة، سبعون منها في النار وواحدة في الجنة، وتفرقت أمة عيسى على ثنتين وسبعين ملة، إحدى وسبعين منها في النار وواحدة في الجنة. فقال رسول الله ﷺ: وتعلو أمتي على الفرقتين جميعاً بملة، اثنين وسبعين [٣/١٣٣-ب] في النار وواحدة في الجنة. قالوا: من هم يا رسول الله؟ قال: الجماعة».

[٨/٣٤٥٤] قال يعقوب بن زيد: وكان علي بن أبي طالب إذا حدث بهذا الحديث عن رسول الله ﷺ تلا منه قرآناً: ﴿ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق [وبه] (٢) يعدلون﴾ (٣) ثم ذكر أمة عيسى فقال: ﴿ولو أن أهل الكتاب آمنوا واتقوا لكفرنا عنهم سيئاتهم﴾ إلى قوله: ﴿ساء ما يعملون﴾ (٤) ثم ذكر أمتنا فقال: ﴿ومن خلقنا أمة يهدون بالحق وبه يعدلون﴾ (٥) (٦).

(١) في «الأصل»: قلت. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) في «الأصل»: وهم. وهو خطأ.

(٣) الأعراف: ١٥٩.

(٤) المائدة: ٦٥-٦٦.

(٥) الأعراف: ١٨١.

(٦) قال في المختصر (٥/٢١٠ رقم ٤٠٩٧): رواه أبو بكر بن أبي شيبة والبخاري وأبو يعلى الموصلي من طرق واللفظ له، ورواه ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (٧/٢٥٨): رواه أبو يعلى وفيه أبو معشر نجيح، وفيه ضعف.

[٩/٣٤٥٤] ورواه البزار في مسنده^(١): ثنا إبراهيم بن عبدالله بن محمد الكوفي، ثنا عبدالرحمن بن شريك، ثنا أبي، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن أنس بن مالك قال: «كنا عند النبي ﷺ حتى أقبل رجل حسن السمات - ذكروا من أمره أمراً حسناً - فقال رسول الله ﷺ: إني لأرى على وجهه سفعة من النار. فلما انتهى فسلم، قال النبي ﷺ: بالله حيث ذكر كلمة أحسبه قال: -قلت في نفسك- أو ترى في نفسك - أنك أفضل القوم؟ قال: نعم. قال: فلما ذهب قال رسول الله ﷺ: إنه قد طلع - أحسبه قال: - قوم هذا وأصحابه منهم. قال أبو بكر: أفلا أقتله يا رسول الله؟ قال: بلى. فانطلق أبو بكر فوجده في المسجد يصلي، فرجع إلى رسول الله ﷺ فقال: إني وجدته يصلي فلم أستطع أن أقتله. قال عمر: أفلا أقتله؟ قال: بلى. قال: وانطلق عمر، فوجده في المسجد يصلي، فرجع إلى رسول الله ﷺ فقال: إني وجدته يصلي فلم أستطع أن أقتله. فقال علي: أفلا أقتله يا رسول الله؟ فقال: بلى، أنت تقتله إن وجدته. فانطلق علي فلم يجده»^(٢).

قال البزار: لا نعلمه يروى عن أنس بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه تفرد به شريك، عن الأعمش.

قوله: «سفعة» - بفتح السين والعين المهملتين بينهما فاء ساكنة - أي أخذ من الجن، ومنه ﴿لنسفعا بالناصية﴾^(٣) والأسفع الذي بخده سواد يخالف لونه، والأنثى سفعاء، والجمع: سفع.

[١/٣٤٥٥] وقال أحمد بن منيع: ثنا روح، ثنا عثمان، عن مسلم بن أبي بكر، عن أبيه «أن نبي الله ﷺ مر برجل ساجد وهو منطلق إلى الصلاة، فقصى الصلاة ورجع إليه وهو ساجد، فقام النبي ﷺ فقال: من يقتل هذا؟ فقام رجل فحسر عن يديه واخترط سيفه وهزه ثم قال: يا نبي الله، بأبي أنت وأمي، كيف أقتل رجلاً ساجداً يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله؟ [٣/١٣٤ق-١] ثم قال: من يقتل هذا؟ فقال رجل: أنا. فحسر عن ذراعيه واخترط سيفه وهزه حتى رعدت يده، فقال: يا نبي الله، كيف أقتل رجلاً شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله؟ فقال رسول الله ﷺ: أما والذي نفس محمد بيده، لو قتلتموه لكان أول فتنة وآخرها»^(٤).

(١) مختصر زوائد البزار (٢/٥٣-٥٤ رقم ١٤٠٧).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٢٧): رواه البزار، ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم.

(٣) العلق: ١٥.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٢٥): رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

[٢/٣٤٥٥] رواه أحمد بن حنبل^(١) والحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢) قالوا: ثنا روح... فذكره

٨- باب ما جاء في الزط والناكثين والمارقين والرعاة

[٣٤٥٦] قال أحمد بن منيع^(٣): ثنا يزيد بن هارون، ثنا سليمان التيمي، عن نعيم بن أبي هند، عن سويد بن غفلة «أن علياً -رضي الله عنه- أتى بناس من الزط - قال: أحسبه قتلهم ثم نظر إلى السماء، ثم نظر إلى الأرض قال: الله أكبر صدق الله ورسوله، احفروا هذا المكان، لا بل هذا المكان. ثم نظر إلى السماء، ثم نظر إلى الأرض ثم قال: الله أكبر، صدق الله ورسوله، احفروا هذا المكان. قال: فحفروا. فألقاهم فيه، ثم دخل فدخلت عليه، فقلت: رأيت ما كنت تصنع آنفاً عهد إليك فيهم رسول الله ﷺ شيئاً؟ قال: لأن آخر من السماء أحب إلي من أن أقول على النبي ﷺ ما لم يقل، إنما أنا مكابد، رأيت لو قلت: الله أكبر، صدق الله ورسوله، احفروا هذا المكان ما كان».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٣٤٥٧] قال أحمد بن منيع^(٤): وثنا يزيد، أبنا محمد بن عمرو بن حماس، عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: «قال عثمان لأبي ذر: أين كنت يوم أغير على لقاح رسول الله ﷺ؟ قال: كنت على البئر أسقي».

[١/٣٤٥٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا إسماعيل، ثنا الربيع بن سهل، عن سعيد بن عبيد، عن علي بن ربيعة «سمعت علياً -رضي الله عنه- على منبركم هذا يقول: عهد إلي النبي ﷺ أن أقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين»^(٦).

[٢/٣٤٥٨] رواه البزار في مسنده^(٧): ثنا عباد بن يعقوب، ثنا الربيع بن سعد ثنا سعيد بن عبيد... فذكره.

(١) مسند أحمد (٤٢/٥).

(٢) البغية (٢٢٠) رقم (٧٠١).

(٣) المطالب العالية (٢/٣٦٤) رقم (٢١٠٤).

(٤) المطالب العالية (٤/٤٠٦) رقم (٤٢٨٢).

(٥) (١/٣٩٧) رقم (٥١٩).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٣٨): رواه البزار والطبراني في الأوسط، وأحد إسنادي البزار رجاله رجال الصحيح غير الربيع بن سعد، وثقه ابن حبان.

(٧) البحر الزخار (٣/٢٦-٢٧) رقم (٧٧٤).

قال البزار: لا نعلمه يروى عن علي بن ربيعة، عن علي إلا بهذا الإسناد.
 [٣/٣٤٥٨] قال^(١): وثنا علي بن المنذر، ثنا عبدالله بن نمير، ثنا فطر بن خليفة، سمعت
 حكيم بن جبير، يقول سمعت إبراهيم، سمعت علقمة، سمعت عليًا مثله.
 وقال: لا نعلمه رواه عن إبراهيم إلا حكيم، وليس بالقوي.

[٣٤٥٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٢): وثنا الصلت بن مسعود الجحدري، ثنا جعفر بن
 سليمان، ثنا الخليل بن مرة، عن القاسم بن سليمان، عن أبيه، عن جده قال: سمعت عمار
 ابن ياسر يقول: «أمرت أن أقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين»^(٣).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الخليل بن مرة.

٩ - [٣/١٣٤ق/ب] باب ما جاء في الرافضة

[٣٤٦٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، عن أبي عقيل يحيى بن المتوكل،
 حدثني كثير أبو إسحاق، عن إبراهيم بن الحسن، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال:
 «يكون قوم يسمون الرافضة، يرفضون الإسلام».

[١/٣٤٦١] وقال عبد بن حميد^(٤): ثنا هاشم بن القاسم، ثنا عمران بن زيد (التغليبي)^(٥)
 حدثني حجاج بن تميم، عن ميمون بن مهران، عن عبدالله بن عباس، عن النبي ﷺ قال:
 «يكون في آخر الزمان قوم يسمون: الرافضة، يرفضون الإسلام ويلفظونه، قاتلوهم فإنهم
 مشركون»^(٦).

[٢/٣٤٦١] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا زهير، ثنا هاشم... فذكره.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف حجاج بن تميم.

[٣٤٦٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا أبو سعيد الأشج، ثنا ابن إدريس، عن [أبي الجحاف

(١) البحر الزخار (٢/٢١٥ رقم ٦٠٤) ومختصر زوائد البزار (٢/١٧٥ رقم ١٦٤١).

(٢) (٣/١٩٤-١٩٥ رقم ١٦٢٣).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٣٩): رواه أبو يعلى بإسناد ضعيف.

(٤) المنتخب (٢٣٢ رقم ٦٩٨).

(٥) في المطالب: التغليبي. قلت: وما في «الأصل» أثبت، انظر توضيح المشتبه (٢/٤٥-٤٦) وحاشية
 الإكمال (١/٥٢٧-٥٢٨) وعمران بن زيد من رجال التهذيب.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٢): رواه أبو يعلى والبزار والطبراني، ورجالهم وثقوا، وفي بعضهم
 خلاف.

(٧) (٤/٤٥٩ رقم ٢٥٨٦).

(٨) (١٢/١١٦-١١٧ رقم ٦٧٤٩).

داود بن أبي عوف^(١) عن محمد بن عمرو الهاشمي، عن زينب بنت علي، عن فاطمة بنت محمد ﷺ ورضي الله عنها قالت: «نظر النبي ﷺ إلى علي فقال: هذا في الجنة، وإن من شيعته قوم يعلمون الإسلام يرفضونه، لهم نبي يسمون: الرافضة، من لقيهم فليقتلهم؛ فإنهم مشركون»^(٢).

١٠ - باب

[١/٣٤٦٣] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا زهير، ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا سفيان بن عيينة، حدثني العلاء بن أبي العباس، سمعت أبا الطفيل يحدثني عن بكر بن قرواش، عن سعد بن مالك أنه سمع النبي ﷺ - وذكر يعني: ذا الثدية - الذي يرحل مع أهل النهروان - فقال: شيطان ردهة، يحدره رجل من بجيلة يقال له: الأشهب - أو ابن الأشهب - علامة في قوم ظلمة. قال سفيان: قال عمار الدهني - حين حدث - «جاء به رجل من بجيلة فقال: أراه من دهن، يقال له: الأشهب أو ابن الأشهب»^(٤).

[٢/٣٤٦٣] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): وثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا سفيان... فذكره.

[٣٤٦٤] [٢/١٣٥ق-١] قال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا محمد بن بكار، ثنا أبو معشر، ثنا أفلح بن عبدالله بن المغيرة، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال: حضرت رسول الله ﷺ يوم حنين وهو يقسم... فذكر الحديث إلى أن قال: «علامتهم رجل يده كثدي المرأة كالبضعة تدردر فيها شعرات كأنها سبلة سبع. قال أبو سعيد: فحضرت هذا من رسول الله ﷺ يوم حنين، وحضرت مع علي حين قتلهم بنهروان. قال: فالتمسه علي فلم يجده. قال ثم وجده بعد ذلك تحت جدار على هذا النعت. فقال علي: أيكم يعرف هذا؟ فقال رجل من القوم: نحن نعرفه، هذا حرقوص، وأمه هاهنا. قال: فأرسل إلى أمه فقال لها: من هذا؟ فقالت: ما أدري يا أمير المؤمنين، إلا

(١) في «الأصل»: أبي الحجاج داود بن عوف. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وداود بن أبي عوف أبو الجحاف الكوفي من رجال التهذيب.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٢/١٠): رواه الطبراني، ورجاله ثقات إلا أن زينب بنت علي لم تسمع من فاطمة فيما أعلم.

(٣) (٢/٩٧-٩٨ رقم ٧٥٣).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٣٤): رواه أبو يعلى، وأحمد باختصار، والبخاري، ورجاله ثقات.

(٥) (٢/١١٨-١١٩ رقم ٧٨٤).

(٦) (٢/٢٩٨-٢٩٩ رقم ١٠٢٢) مطولاً.

أني كنت أرمي غنماً لي في الجاهلية بالربذة فغشيني شيء كهية الظلمة فحملت منه، فولدت هذا^(١)

قلت: حديث أبي سعيد في الصحيح^(٢)، وليس له طريق [تشبهه]^(٣) هذه.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٣٤): رواه أبو يعلى مطولاً، وفيه أبو معشر نجيح، وهو ضعيف يكتب حديثه.

(٢) البخاري (٦/٧١٤-٧١٥ رقم ٣٦١٠)، مسلم (٢/٧٤٤ رقم ١٠٦٤).

(٣) في «الأصل» والمختصر: ببقية. وهو تحريف بين، والمثبت من المقصد العلي (٣/٨ رقم ٩٨٦) وعنه نقل المؤلف العبارة كلها!

[٥٩] كتاب المرتد

١ - باب من بدل دينه فاقتلوه

[٣٤٦٥] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا عبد الوهاب، أبنا سعيد، عن [مطر]^(٢) عن الحسن، عن النبي ﷺ قال: «من بدل دينه فاقتلوه»^(٣).
رواه النسائي في المحاربة^(٤) من طريق قتادة، عن الحسن مرسلا.
ورواه النسائي في الكبرى^(٥)، والحاكم والبيهقي في سننه^(٦) من طريق أنس بن مالك، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «من بدل دينه فاقتلوه».
قال البيهقي: وروينا معناه عن ابن مسعود وعائشة عن النبي ﷺ.

٢ - [٣/١٣٥ق-ب] باب فيمن سب النبي ﷺ

[١/٣٤٦٦] قال مسدد^(٧): ثنا هشيم، ثنا حصين بن عبدالرحمن، عمن أخبره، عن ابن عمر «أنه أتى براهب فقيل له: إن هذا سب النبي ﷺ فقال: لو سمعته لقتلته، إنا لم نعظهم الذمة ليسبوا نبينا ﷺ».

[٢/٣٤٦٦] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا إسحاق بن عيسى، ثنا هشيم، عن حصين بن عبدالرحمن «أن ابن عمر مر براهب، فقيل: إن هذا سب النبي ﷺ فقال: لو سمعته لضربت عنقه، إنا لم نعظهم العهد على أن يسبوا نبينا ﷺ»^(٩).

(١) البغية (١٧٩ رقم ٥٧٠).

(٢) في «الأصل»: مطرف. وهو تحريف. والمثبت من البغية، وهو الصواب، وهو مطر بن طهمان الوراق يروي عن الحسن البصري، وعنه سعيد بن أبي عروبة، وهو من رجال التهذيب.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٧/١٠٤-١٠٥ رقم ٤٠٦٣) من طريق قتادة، عن الحسن به.

(٤) السنن الكبرى (٢/٣٠٢ رقم ٣٥٢٦).

(٥) (٢/٣٠٢ رقم ٣٥٢٧) وفي الصغرى (٧/١٠٥ رقم ٤٠٦٤).

(٦) السنن الكبرى (٨/٢٠٤-٢٠٥).

(٧) المطالب العالية (٢/٣٣٨ رقم ١/٢٠٤٧).

(٨) البغية (١٧٩ رقم ٥٧١).

(٩) قال في المختصر (٥/٢١٤ رقم ٤١٠٧): رواه مسدد بسند فيه راوٍ لم يسم، والحارث بسند رجاله ثقات واللفظ له.

[٣٤٦٧] قال^(١): وثنا العباس بن الفضل قال: ثنا الأسود بن شيبان، ثنا أبو نوفل، عن أبيه قال: «كان لهب بن أبي لهب يسب النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: اللهم سلط عليه كلبك. قال: فخرج يريد الشام في قافلة مع أصحابه. قال: فنزلوا منزلاً. قال: فقال: والله إني لأخاف دعوة محمد ﷺ قال: قالوا له: كلا. قال: فحفظوا المتاع حوله وقعدوا يحرسونه. قال: فجاء السبع فانترعه فذهب به»^(٢).

[٣٤٦٨] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أحمد بن عمر الوكيعي، ثنا يحيى بن آدم، ثنا عبد الله ابن المبارك، عن حرملة بن عمران، عن كعب بن علقمة: «أن غرفة بن الحارث - وكانت له صحبة من النبي ﷺ - مر على رجل كان يلبس كل يوم ثوبًا - أو قال: حلة - لا تشبه الأخرى، يلبس في السنة ثلاثمائة وستين ثوبًا، وكان له عهد فدعاه غرفة إلى الإسلام فغضب، فسب النبي ﷺ فقتله غرفة، فقال له عمرو بن العاص: إنهم إنما يطمئنون إلينا للعهد. قال: وما [عاهدناهم]^(٤) على أن يؤذونا في الله ورسوله. قال: فقال غرفة لعمرو: إذا جلست معنا أو [اتكأت]^(٥) بين أظهرنا فلا تفعل؛ فإنك إن عدت كتبت إلى عمر. فعاد عمرو، فكتب، فجاءه قاصد عمر إلى عمرو: بلغني أنك إذا جلست مع أصحابك أو [اتكأت]^(٥) بين أظهرهم كما تفعل العجم فلا تفعل، اجلس معهم ما جلست، فإذا دخلت [١٣٦ق/٣] بيتك فافعل ما بدا لك. فقال عمرو لغرفة: قد أثبت علي عند عمر. فقال: ما عهدتني كذابًا. قال: فكان عمرو بعد ذلك يريد أن يتكئ فيذكر فيجلس ويقول: الله بيني وبين غرفة. قال: وخرجوا ذات يوم - يوم ضباب - فقدم فرس غرفة فرس عمرو، فقال عمرو: ما يومي من غرفة بواحد. فقيل لغرفة: إن الأمير قال كذا وكذا. قال: إني لم أبصره من الغبار. (قال)^(٦): فاعتذر إليه قال: لا تعودوهم هذا. قال: فلم يزالوا به حتى أتاه. قال: إني لم أبصرك من الغبار. قال: اللهم غفرًا، لو شئت أمسكت فرسك. قال: والله لوددت رمي بك في أقصى حجر بالمرح، أعتذر إليك

(١) البغية (١٨٠ رقم ٥٧٢).

(٢) قال في المختصر (٥/٢١٤ رقم ٤١٠٨): رواه الحارث، ورجاله ثقات.

قلت: كذا قال المؤلف - رحمه الله - والعباس بن الفضل شيخ الحارث كذبه ابن معين، وقال البخاري وأبو حاتم: ذهب حديثه. وترك أبو زرعة حديثه، وضعفه ابن المديني، ترجمته في التهذيب (١٤/٢٤٣-٢٤٤) تمييزًا والميزان (٢/٣٨٥-٣٨٦) وغيرها.

(٣) المطالب العالية (٢/٣٣٨ رقم ٢٠٤٨) مختصرًا.

(٤) في «الأصل»: عهدناهم. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٥) في «الأصل» والمختصر: أو كنت. وهو تحريف، والمثبت من تاريخ دمشق لابن عساكر (٤٦/١٦٥)

وقد روى الحديث من طريق أبي يعلى به، وهو الصواب.

(٦) كذا بالأصل وتاريخ دمشق ولعل الصواب قيل أو قالوا.

بالضباب وإني لم أبصرك وتقول: اللهم غفرًا؟! فقال له عمرو: يا أبا الحارث، قد رأيتك مع رسول الله ﷺ يوم كذا وكذا على فرس [ذلول]^(١)، أفلا نحملك على فرس؟ قال: ما عهدي بك يا عمرو تحمل على الخيل، فمن أين هذا؟!^(٢).

قلت: وتقدم في كتاب الديات في باب من لا دية له أن من سب النبي ﷺ وقتل على ذلك لا دية له.

٣- باب فيمن ارتد عن الإسلام

[١/٣٤٦٩] قال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس بن مالك: «أن رجلا كان يكتب لرسول الله ﷺ فكان إذا أملى عليه «سميعة بصيرا» كتب «سميعة عليا» وإذا كان «سميعة عليا» كتب «سميعة بصيرا» وكان قد قرأ البقرة وآل عمران، وكان من قرأهما قرأ قرآنا كثيرا، فتنصر الرجل فقال: إنما كنت أكتب ما شئت عند محمد ﷺ قال: فمات فدفن فلفظته الأرض، ثم دفن فلفظته الأرض. قال أنس: قال أبو طلحة: فأنا رأيته منبوذاً على ظهر الأرض».

[٢/٣٤٦٩] رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا حميد، عن أنس: «أن رجلا كان يكتب للنبي ﷺ وكان قد قرأ البقرة وآل عمران، وكان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران [جدد]^(٤) فينا، وكان النبي ﷺ يملي عليه «عليا حكيما» فيقول: أكتب: «سميعة بصيرا» فيقول النبي ﷺ: [٣/١٣٦-ب] اكتب كيف شئت. وكان يملي عليه: «غفورا رحيمًا» فيقول: أكتب: «عليا حكيما» فيقول له: اكتب ما شئت. فارتد ذلك عن الإسلام ولحق بالمشركين. وقال: أنا أعلم بمحمد، إن كنت لأكتب كيف شئت. فقال النبي ﷺ: إن الأرض لا تقبله. فمات فدفن فلم تقبله الأرض. قال أبو طلحة: فقدمت الأرض التي مات فيها فوجدته منبوذاً فقلت: ما شأن هذا؟! قالوا: قد دفناه مرارا فلم تقبله الأرض».

[٣/٣٤٦٩] ورواه عبد بن حميد^(٥): ثنا هاشم بن القاسم، ثنا سليمان بن المغيرة، عن

(١) في «الأصل» والمختصر: دلواء. ولم أجد لها معنى هنا، والمثبت من تاريخ دمشق.

(٢) قال في المختصر (٥/٢١٥ رقم ٤١٠٩): رواه أبو يعلى الموصلي بسند صحيح.

(٣) (٢٧٠ رقم ٢٠٢٠).

(٤) في «الأصل»: جيد. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد (٣/١٢٠) وقد روى الإمام أحمد الحديث عن يزيد بن هارون به، وذكر ابن الأثير في النهاية (١/٢٤٤) مادة: جدد، وقال: أي عظم فينا وصار ذا جد.

(٥) المنتخب (٣٨١-٣٨٢ رقم ١٢٧٨).

ثابت، عن أنس قال: «كان منا رجل من بني النجار قد قرأ البقرة وآل عمران، وكان يكتب لرسول الله ﷺ فانطلق هاربًا حتى لحق بأهل الكتاب. قال: فرفعوه. وقالوا: هذا [كان]»^(١) يكتب لمحمد وأعجبوا به، فما لبث [أن]»^(٢) قسم الله عنقه فيهم فحفروا له وواروه، فأصبحت الأرض قد نبذته على وجهها، ثم [عادوا]»^(٣) فحفروا له وواروه فأصبحت الأرض فنبذته على وجهها، فتركوه منبوذًا»^(٤).

[٤/٣٤٦٩] قال^(٥): وثنا سلم بن قتيبة، ثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس بن مالك «أن كاتبًا كان لرسول الله ﷺ لحق بالمشركين، فقال: أنا كاتب محمد أختار دينكم. فأكرموه، قال: فأكرم. فلم يلبث أن مات فحفروا له فرمت به الأرض، ثم حفروا له فرمت به الأرض، فألقي في بعض تلك الشعاب».

[٥/٣٤٦٩] قال^(٦): وحدثني سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس «أن رجلا كان يكتب لرسول الله ﷺ القرآن...» فذكر مثل حديث الطيالسي.

[٦/٣٤٦٩] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٧): ثنا عمر بن محمد الهمداني، ثنا محمد بن عبد الأعلى، ثنا معتمر بن سليمان، سمعت حميدًا، سمعت أنسًا قال: «كان رجل يكتب للنبي ﷺ وكان قد قرأ البقرة وآل عمران [عُدًّا]»^(٨) فينا ذو شأن، وكان النبي ﷺ يملي عليه: «غفورًا رحيمًا» فيكتب «غفورًا غفورًا». فيقول النبي ﷺ: اكتب. ويملي عليه: «عليًا حكيمًا» فيكتب: «سميعًا بصيرًا» فيقول النبي: اكتب أيهما شئت. فارتد ذلك عن الإسلام...» فذكر مثل حديث أبي بكر بن أبي شيبة.

[٣٤٧٠] [٣/١٣٧-١] قال مسدد^(٩): ثنا أبو معاوية، ثنا حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: «كتب عمرو بن العاص إلى عمر يسأله عن رجل أسلم ثم كفر، ثم أسلم ثم كفر، فعل ذلك مرارًا، أيقبل منه الإسلام؟ فكتب إليه عمر: اقبل منهم ما قبل الله

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المنتخب.

(٢) في «الأصل»: إلا. والمثبت من المنتخب وصحيح مسلم.

(٣) في «الأصل»: عاد. والمثبت من المنتخب وصحيح مسلم.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٤/٢١٤٥ رقم ٢٧٨١) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم به، ورواه البخاري (٦/٧٢٢ رقم ٣٦١٧) من طريق عبدالعزيز، عن أنس به.

(٥) المنتخب (٣٨٢ رقم ١٢٨٠).

(٦) المنتخب (٤٠٠-٤٠١ رقم ١٣٥٤).

(٧) (٣/١٩-٢٠ رقم ٧٤٤).

(٨) في «الأصل»: جد. وهو تحريف، والمثبت من صحيح ابن حبان.

(٩) المطالب العالية (٢/٢٦٢ رقم ١٨٥٦).

منهم، اعرض عليه الإسلام؛ فإن قبل وإلا ضُرب عنقه»^(١).

[٣٤٧١] قال الحميدي^(٢): ثنا سفیان، ثنا عمران بن ظبيان، عن رجل من بني حنيفة أنه سمعه يقول: قال لي أبوهريرة: «أتعرف (رَجَّالاً)^(٣)؟ قلت: نعم. قال: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ضرسه في النار أعظم من أحد. وكان أسلم ثم ارتد، ولحق بمسيلمة، وقال: كبشان انتطحا فأحبهما إلي أن يغلب كبشي»^(٤).

هذا إسناد ضعيف.

٤ - باب قتال أهل الردة

[٣٤٧٢] قال أبويعلى الموصلي^(٥): ثنا أبوالحارث سريح بن يونس، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ثنا [مجالد]^(٦) عن عامر قال: «لما قبض رسول الله ﷺ وارتد من ارتد من الناس، قال قوم: نصلي ولا نعطي الزكاة. فقال الناس لأبي بكر: اقبل منهم. فقال: لو منعوني عناقًا [لقاتلتهم]^(٧) فبعث خالد بن الوليد، وقدم عدي بن حاتم بألف رجل من طي حتى أتى اليمامة، قال: فكانت بنو عامر قد قتلوا عمال رسول الله ﷺ وأحرقوهم بالنار، فكتب أبو بكر إلى خالد بن الوليد أن اقتل بني عامر، وأحرقهم بالنار. ففعل حتى صاحت النساء، ثم مضى حتى انتهى إلى الماء خرجوا إليه، فقال: الله أكبر، الله أكبر. قالوا: نشهد أن لا إله إلا الله ونشهد أن [محمدًا]^(٨) رسول الله. فلما قالوا ذلك كف عنهم، فأمره أبو بكر أن يسير حتى ينزل الحيرة ثم يمضي إلى الشام، فلما نزل بالحيرة كتب إلى أهل فارس، ثم قال: إني لأحب أن لا أبرح حتى أفزعهم. فأغار عليهم حتى انتهى إلى [سُوراء]^(٩) فقتل وسبى، ثم أغار على عين التمر فقتل وسبى، ثم مضى إلى الشام. قال عامر: فأخرج إلى ابن ببيعة كتاب خالد بن الوليد: بسم الله الرحمن الرحيم [٣/ق١٣٧-ب] من خالد بن الوليد إلى مرازبة،

(١) قال في المختصر (٥/٢١٦ رقم ٤١١١): رواه مسدد بسند ضعيف؛ لضعف الحجاج بن أرطاة.

(٢) (٢/٤٩٥-٤٩٦ رقم ١١٧٧).

(٣) هو الرجال بن عنفة الحنفي، انظر الإكمال (٤/٣١-٣٢).

(٤) قال في المختصر (٥/٢١٦ رقم ٤١١٢): رواه الحميدي بسند فيه راوٍ لم يُسم، لكن صدره له شاهد

من حديث أبي هريرة رواه مسلم وغيره.

(٥) (١٣/١٤٦-١٤٧ رقم ٧١٩٠).

(٦) في «الأصل»: مغلد. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، ومجالد هو ابن سعيد الهمداني، من رجال التهذيب، والله أعلم.

(٧) في «الأصل»: لقاتلتهم. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) في «الأصل»: محمد.

(٩) بوزن بُشرى، موضع بالعراق من أرض بابل، وهي مدينة السريانيين. قاله ياقوت في معجم البلدان

(٣/٣١٦).

فأرسل السلام على من اتبع الهدى، فإني أحمد الله الذي لا إله إلا هو بالحمد الذي فصل حرمكم وفرق جماعتكم، ووهن بأسكم، وسلب ملككم، فإذا جاءكم كتابي هذا فاعتقدوا مني الذمة، وأدوا الجزية، وابعثوا إلي [بالرهن]^(١) وإلا فوالذي لا إله إلا هو [لأقاتلنكم]^(٢) يقوم يحبون الموت [كحبكم]^(٣) الحياة، سلام على من اتبع الهدى^(٤).

هذا إسناد مرسل .

٥- باب نفي المرتدين بعد استتابتهم

[٣٤٧٣] قال إسحاق بن راهويه^(٥): أبنا عيسى بن يونس، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال: «مر رجل بمسجد من مساجد بني حنيفة، فإذا إمامهم يقرأ بقراءة مسيلمة: والطاحات طحنتا، والعاجنات عجنتا، والثارذات ثردأ، واللاقيات لقمأ. فبعث عبدالله فأتي بهم، فإذا هم سبعون يقرءون على قراءة مسيلمة، فقال عبدالله: ما نحن بمحرري الشيطان هؤلاء، رحلوهم إلى الشام، لعل الله أن يفنيهم بالطعن والطاعون»^(٦). هذا إسناد مرسل ورجال إسناده ثقات .

وقصة هؤلاء المرتدين رواها أبو داود في سننه^(٧) وغيره من طريق حارثة بن مضرب، عن ابن مسعود، وليس فيه شيء مما هاهنا.

[٣٤٧٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا أبو الربيع، ثنا إسماعيل بن زكريا، عن المعلمي، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر: «أن رسول الله ﷺ استتاب رجلا ارتد عن الإسلام أربع مرار»^(٩)

(١) في «الأصل»: بالراهب. وهو تحريف، والتصويب من مسند أبي يعلى.

(٢) في «الأصل»: لأقاتلكم. والمثبت من المطالب العالية (١٩/٥) رقم (٤٣٧٣).

(٣) في «الأصل»: كحبهم. والمثبت من مسند أبي يعلى والمطالب.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٠/٦): رواه أبو يعلى، وفيه مجالد وهو ضعيف، وقد وثق.

(٥) المطالب العالية (٢/٢٦٣-٢٦٤) رقم (١٨٦٠).

(٦) قال في المختصر (٥/٢١٧) رقم (٤١١٦): رواه إسحاق بن راهويه مرسلا بسند صحيح.

(٧) (٣/٨٤) رقم (٢٧٦٢).

(٨) (٣/٣٢٠) رقم (١٧٨٥).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٦٢): رواه أبو يعلى، وفيه المعلب بن هلال، وقد أجمعوا على ضعفه

بالكذب .

[٦٠] كتاب السرقة

١ - باب لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن

[١/٣٤٧٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا يزيد، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن أبيه قال: «كنا عند عائشة فمر جلبة على بابها فسمعت الصوت، فقالت: ما هذا؟! فقالوا: رجل ضرب في الخمر. فقالت: سبحان الله، سمعت رسول الله ﷺ [٣/١٣٨-أ] يقول: لا يزني الرجل حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب - يعني: الخمر - حين يشرب وهو مؤمن؛ فإياكم وإياكم».

هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق.

[٢/٣٤٧٥] قال: وثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يزني الرجل حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن».

هذا إسناد صحيح.

وله شاهد في الصحيحين^(٢) وغيرهما من حديث أبي هريرة، ورواه أحمد بن حنبل في مسنده من حديث جابر بن عبدالله.

ورواه مسدد، وأبو بكر بن أبي شيبة^(٣)، وأحمد بن منيع، وعبد بن حميد^(٤) من حديث عبدالله بن أبي أوفى، وقد تقدم بطرقه في كتاب الإيمان في باب ما جاء في الكبائر.

(١) أخرجه في المصنف أيضًا (٤٠٥/٤) مختصرًا.

(٢) البخاري (١٤٣/٥) رقم ٢٤٧٥ وأطرافه في: ٥٥٧٨، ٦٧٧٢، ٦٨١٠. ومسلم (٧٦/١) رقم (٥٧).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٠٤/٤).

(٤) المنتخب (١٨٦) رقم (٥٢٥).

٢- باب اختلاف الناقلين في ثمن المجن

[١/٣٤٧٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «[لا]»^(١) تقطع يد السارق في دون ثمن المجن».

[٢/٣٤٧٦] وقال^(٢): وكان عبدالله يقول: «ثمن المجن عشرة دراهم»^(٣)

[٣/٣٤٧٦] رواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا نصر بن باب، عن حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقطع في دون عشرة دراهم»^(٥).

قلت: حديث عبدالله بن عمرو هذا ضعيف من الطرفين، محمد بن إسحاق مدلس ورواه بالنعنة، ونصر بن باب - بموحدتين - تركه جماعة، وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء. وقال البخاري: يرمونه بالكذب.

[٣٤٧٧] وقال أحمد بن منيع: ثنا سريج بن النعمان، ثنا شريك، عن منصور، عن عطاء بن أبي رباح، عن أيمن قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقطع اليد إلا في ثمن المجن، والمجن يومئذ ثمنه [دينار]^(٦) أو عشرة دراهم»^(٧).

قال الحاكم أبو عبدالله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أبنا الربيع بن سليمان قال: قال الشافعي: قلت لبعض الناس: هذه سنة رسول الله ﷺ أن تقطع اليد في ربع دينار فصاعداً، فكيف قلت: لا تقطع اليد إلا في عشرة دراهم فصاعداً؟ وما حججتك في ذلك؟ فقال: قد روينا عن شريك، عن منصور، عن مجاهد، عن أيمن، عن النبي ﷺ شبيهها بقولنا. قلت: أتعرف أيمن؟ أما أيمن الذي روى عنه عطاء فرجل حدث لعله [أصغر]^(٨)

(١) سقطت من «الأصل» والمختصر، والصواب إثباتها؛ فقد نقل الزيلعي هذا الحديث في نصب الراية (٣/٣٥٩) من مصنف ابن أبي شيبة بهذا الإسناد بلفظ لا تقطع... ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٩/٤٧٠ رقم ٨١٣٩) عن عبدالرحيم بن سليمان، عن ابن إسحاق به بلفظ: القطم في ثمن المجن.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضاً (٩/٤٧٤) عن عبد الأعلى، وعبدالرحيم بن سليمان، عن ابن إسحاق به.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٨/٨٤ رقم ٤٩٥٦) من طريق ابن إسحاق به.

(٤) مسند أحمد (٢/٢٠٤).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٧٣): رواه أحمد، وفيه نصر بن باب، ضعفه الجمهور، وقال أحمد: ما كان به بأس.

(٦) في «الأصل»: ديناراً. والمثبت هو الصواب.

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٨/٨٣ رقم ٤٩٤٨) من طريق شريك، عن منصور، عن عطاء، ومجاهد عن أيمن به، ورواه النسائي أيضاً (٨/٨٢-٨٣ رقم ٤٩٤٣-٤٩٤٩) من طرق عن أيمن به، وبعضها موقوف، والله أعلم.

(٨) في «الأصل»: أضعف. والمثبت من سنن البيهقي.

من عطاء روى عنه [٣/١٣٨-ب] عطاء حديثاً عن [تبييع]^(١) ابن امرأة كعب، عن كعب .
فهذا منقطع، والحديث المنقطع لا يكون حجة .

قال: فقد روى شريك بن عبدالله، عن مجاهد، عن أيمن بن أم أيمن أخي أسامة
لأمه . قلت: لا علم لك بأصحابنا، أيمن أخو أسامة قتل مع رسول الله ﷺ يوم حنين قبل
مولد مجاهد، ولم يبق بعد النبي ﷺ فيحدث عنه .

٣- باب ما جاء عن الصحابة رضي الله عنهم

فيما يجب به القطع

[١/٣٤٧٨] قال مسدد: ثنا يحيى، عن شعبة، عن داود بن فراهيج أنه سمع أبا هريرة وأبا
سعيد - رضي الله عنهما - يقولان: «تقطع اليد في أربعة دراهم فصاعداً» .
هذا إسناد رجاله ثقات .

[٢/٣٤٧٨] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الحسن بن
مكرم، ثنا يزيد بن هارون، ثنا شعبة . . . فذكره .

[٣/٣٤٧٨] ورواه البيهقي في سننه^(٢): أبنا أبو عبدالله الحافظ وأبوبكر بن الحسن القاضي
وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق العطار قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب . . .
فذكره .

قال البيهقي: يحتمل أن يكون إنما قالوا حين صار صرف ربع دينار أربعة دراهم، وكذلك ما
روينا عن عمر وغيره في الخمس يحتمل أن يكون ذلك عند تغير الصرف، والأصل في
النصاب هو ربع دينار لدلالة السنة الثابتة .

[١/٣٤٧٩] وقال أبوبكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن
(عيسى بن)^(٤) أبي عزة، عن الشعبي، عن عبدالله: «أن رسول الله ﷺ قطع في خمسة
دراهم»^(٥) .

(١) في «الأصل»: نفع . وهو تحريف، والمثبت من سنن البيهقي، وهو الصواب، والحديث الذي أشار الشافعي - رحمه الله - إليه
رواه النسائي (٨٤/٨ رقم ٤٩٥٤) والبيهقي في السنن الكبرى (٨/٢٥٨) .

(٢) السنن الكبرى (٨/٢٦٢) .

(٣) (١/٢٧٢ رقم ٤٠٨) وأخرجه في المصنف أيضاً (٩/٤٦٩ رقم ٨١٣٦) .

(٤) سقطت من مسند ابن أبي شيبة فلتستدرك، وعيسى بن أبي عزة من رجال التهذيب .

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٨/٨٢ رقم ٤٩٤٢) من طريق عبدالرحمن بن مهدي به .

[٢/٣٤٧٩] قلت: رواه أبو داود في مراسيله^(١) والنسائي في الكبرى^(٢) كلاهما عن محمد بن بشار^(٣)، عن عبدالرحمن بن مهدي به.
هذا إسناد رجاله ثقات [ء].

٤ - [١-١٣٩ق/٣] باب العبد يسرق متاع سيده

[١/٣٤٨٠] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا جبارة، ثنا حجاج، عن ميمون، عن ابن عباس: «أن عبداً من رقيق الخمس سرق من رقيق الخمس، فرفع إلى النبي ﷺ فلم يقطعه وقال: مال الله سرق بعضه بعضاً».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف حجاج بن تميم، والراوي عنه أضعف منه.

[٢/٣٤٨٠] رواه ابن ماجه في سننه^(٤): ثنا جبارة - هو ابن المغلس - ثنا حجاج بن تميم، عن ميمون بن مهران... فذكره دون لفظة «رقيق».

ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ من طريق رجل لم يسم، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس موقوفاً.

وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٥)، ثم رواه^(٦) موصولاً من طريق ابن ماجه، وقال: في الإسناد ضعف.

وله شاهد موقوف من حديث عبدالله بن مسعود رواه البيهقي في سننه^(٧).

٥ - باب العبد يسرق من مال امرأة سيده

[١/٣٤٨١] قال مسدد^(٨): ثنا سفيان، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، عن عبدالله بن عمرو بن عثمان بن الحضرمي «أنه أتى عمر بـغلام له سرق، قال: إن هذا سرق امرأة لأهلي

(١) المراسيل (٢٠٤ رقم ٢٤٣).

(٢) السنن الكبرى (٣٤٠/٤ رقم ٧٤٢٨).

(٣) تابع المؤلف - رحمه الله - الحافظ المزي في تحفة الأشراف (٦٣ / ٧) في أن شيخ النسائي محمد بن بشار، وهو في النسخة المطبوعة لدينا محمد بن المثني وكذا في المجتبى والله أعلم.

(٤) (٢/٨٦٤ رقم ٢٥٩٠).

(٥) السنن الكبرى (٨/٢٨٢).

(٦) السنن الكبرى (٩/١٠٠).

(٧) السنن الكبرى (٨/٢٨١).

(٨) المطالب العالية (٢/٢٧٢ رقم ١٨٧٩).

هي خير من ستين درهماً. قال: خادمكم أخذ متاعكم»^(١).

[٢/٣٤٨١] رواه البيهقي في سننه^(٢): أبنا أبوزكريا بن أبي إسحاق المزكي، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أبنا الربيع بن سليمان، أبنا الشافعي، أبنا مالك، عن الزهري، عن السائب بن يزيد «أن عبد الله بن عمرو الحضرمي جاء بسلام له سرق إلى عمر بن الخطاب فقال له: اقطع يد هذا؛ فإنه سرق. فقال له عمر: فإذا سرق؟ قال: سرق امرأة لامرأتي ثمها ستون درهماً. فقال عمر: أرسله؛ فليس عليه قطع، خادمكم سرق متاعكم».

٦ - [٣/١٣٩ق-ب] باب السارق يسرق

فتقطع يده ثم تحسم بالنار

[١/٣٤٨٢] قال مسدد^(٣): ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني يزيد بن عبد الله بن خصيفة، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان «أن النبي ﷺ أتى برجل سرق شملة فقال: أسرقت؟ ما إخالك تسرق. قال: بلى يا رسول الله. قال: اذهبوا به فاقطعوا يده، ثم احسموها، ثم ائتوني به. فقطعوه ثم حسموه ثم أتوا به، فقال: تب إلى الله. قال: أتوب إلى الله. قال: اللهم تب عليه».

هذا إسناد مرسل صحيح الإسناد.

[٢/٣٤٨٢] رواه البزار في مسنده^(٤) موصولاً من هذا الوجه، فقال: ثنا أحمد بن أبان القرشي، ثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن يزيد بن خصيفة، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، لا أعلمه إلا عن أبي هريرة قال: «أتى النبي ﷺ بسارق قالوا: سرق. فقال: ما إخاله سرق قال: بلى قد فعلت يا رسول الله...»^(٥) فذكره.

قال البزار لا نعلمه عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد.

[٣/٣٤٨٢] ورواه أبو داود في المراسيل^(٦) عن أحمد بن عبدة، عن سفيان بن عيينة. فذكره

(١) قال في المختصر (٥/٢٢١ رقم ٤١٢٥): رواه مسدد، ورجاله ثقات.

(٢) السنن الكبرى (٨/٢٨٢).

(٣) المطالب العالية (٢/٢٧٢ رقم ١/١٨٨٠).

(٤) مختصر زوائد البزار (٢/٦٦ رقم ١٤٣٢).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٧٦): رواه البزار عن شيخه أحمد بن أبان القرشي، وثقه ابن حبان،

وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٦) (٢٠٤ رقم ٢٤٤).

[٤/٣٤٨٢] ورواه الدارقطني^(١) : ثنا أبو عبيد القاسم بن إسماعيل ، ثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي ، أخبرني يزيد بن خصيفة ، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان ، عن أبي هريرة : « أن رسول الله ﷺ أتى بسارق سرق شملة ، قالوا : يا رسول الله ، هذا قد سرق . فقال ﷺ : ما إخاله سرق ، قال : بلى يا رسول الله . . . » فذكره .

[٥/٣٤٨٢] ورواه البيهقي في سننه^(٢) : ثنا أحمد بن محمد بن الحارث الأصبهاني ، أبنا علي بن عمر الحافظ . . . فذكره .

قال البيهقي : وصله يعقوب عن عبدالعزيز ، وتابعه عليه غيره ، وأرسله عنه علي بن المدني وقال : أبنا سفيان ، ثنا خصيفة . . . فذكره مرسلًا ، قال علي : لم يسنده واحد منهم فوق ابن ثوبان إلى أحد . قال : وبلغني أن محمد بن إسحاق رواه عن يزيد بن خصيفة ، عن ابن ثوبان ، عن أبي هريرة ، ولا أراه حفظه .

قال البيهقي : وروي عنه أيضًا مرسلًا . انتهى .

وله شاهد من حديث [أي أمية]^(٣) رواه ابن ماجه^(٤) .

ورواه الدارقطني^(٥) والبيهقي^(٦) موقوفًا من حديث علي بن أبي طالب .

٧ - [٣/١٤٠ق-أ] باب ما لا قطع فيه

[٣٤٨٣] قال مسدد : ثنا يحيى ، عن هشام بن أبي عبدالله ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن حسان بن زاهر أن حصين بن [حدير]^(٧) أخبره أنه سمع عمر بن الخطاب يقول : « لا تقطع اليد في [عذق]^(٨) ولا عام سنة . »

(١) سنن الدارقطني (٣/١٠٢ رقم ٧١) .

(٢) السنن الكبرى (٨/٢٧١) .

(٣) قطع بالأصل ، والمثبت من سنن ابن ماجه .

(٤) (٢/٨٦٦ رقم ٢٥٩٧) .

(٥) سنن الدارقطني (٣/١٠٣ رقم ٧٤) .

(٦) السنن الكبرى (٨/٢٧١) .

(٧) في «الأصل» والمختصر (٥/٢٢٢ رقم ٤١٢٧) : جابر . وهو تحريف ، والمثبت هو الصواب ؛ فقد ترجم البخاري في التاريخ (٣/٤) وابن أبي حاتم في الجرح (٣/١٩١) وابن حبان في الثقات (٤/١٥٧) لحصين بن حدير ، وذكر له البخاري وابن حبان هذا الحديث .

(٨) في «الأصل» والمختصر : غزوة . وهو تحريف ، والمثبت من التاريخ الكبير وثقات ابن حبان ، وهو الصواب ، والحديث ذكره الحافظ ابن حجر في التلخيص (٤/١٣١) من جامع الجوزجاني على الصواب ، وقال : قال الجوزجاني : فسألت أحمد عنه ، فقال : العذق : النخلة ، وعام السنة : عام المجاعة .

[٣٤٨٤] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا مروان الفزاري، عن محمد بن أبي قيس، عن صالح بن جبير، عن أبي العجفاء، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقطع [اليدي]»^(١) في الثمر ما دام في الشجر حتى تؤويه البيوت، ولا في ماشية ترعى حتى يؤويها المراح»^(٢).

هذا إسناد حسن.

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من سنن النسائي.
(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٨/٨٤-٨٥ رقم ٤٩٥٧) من طريق عمرو به شعيب، عن أبيه، عن جده بنحوه.

[٦١] كتاب الحدود وفيه حد القذف والتعزيرات

١ - باب تحريم دم المسلم وماله وعرضه

[١/٣٤٨٥] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا عمرو الناقد، ثنا [عمرو]^(٢) بن عثمان الكلابي الرقي، ثنا أصبغ بن محمد، عن جعفر بن يرقان، عن شداد مولى عياض، عن وابصة، قال أبو عثمان عمرو - يعني: ابن معبد - أنه كان يقوم في الناس يوم أضحى أو يوم الفطر فيقول: «إني شهدت رسول الله ﷺ في حجة الوداع وهو يقول: أي يوم هذا؟ قال الناس: يوم النحر قال: فأبي شهر هذا؟ ثم قال: أي بلد هذا؟ قالوا: البلدة. قال: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا إلى يوم تلقونه، اللهم هل بلغت، يبلغ الشاهد الغائب. قال وابصة: فنشهد عليكم كما أشهد علينا»^(٣).

[٢/٣٤٨٥] قال^(٤) عمرو بن محمد الناقد: ثنا أبو سلمة الخزاعي [أن]^(٥) جعفر بن [برقان]^(٦) حدثهم في هذا الحديث «أن سالم بن وابصة صلى بهم بالرقعة . . .» وذكر حديث وابصة هذا «وقال وابصة: نشهد عليكم كما أشهد علينا فأوعيتم ونحن نبلغكم».

وله شاهد من حديث ابن عباس^(٧) وأبي بكر^(٨) وغيرهما في صحيح البخاري وغيره، وقد تقدم جملة من هذا النوع في كتاب الحج.

[٣٤٨٦] [٣/ق/١٤٠-ب] قال أبو يعلى^(٩): وثنا محمد بن أبي بكر، ثنا محمد بن دينار، عن

(١) (٣/١٦٣-١٦٤ رقم ١٥٨٩).

(٢) في «الأصل» عمر . وهو خطأ . والمثبت من مسند أبي يعلى ، وعمرو بن عثمان الكلابي من رجال التهذيب .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣/٢٧٠): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٤) مسند أبي يعلى (٣/١٦٤ رقم ١٥٩٠).

(٥) في «الأصل»: ابن . وهو تحريف.

(٦) في «الأصل»: مروان . وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٧) البخاري (٤/٦٧٠ رقم ١٧٣٩ وطرفه في: ٧٠٧٩).

(٨) البخاري (٤/٦٧٠ رقم ١٧٤١).

(٩) (٩/٥٦-٥٥ رقم ٥١١٩).

إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «سباب المسلم أخاه فسوق، وقتاله كفر، وحرمة ماله كحرمة دمه»^(١).

قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٢) من طريق إبراهيم الهجري به.

٢- باب حد البلوغ

[٣٤٨٧] قال مسدد^(٣): ثنا يحيى، عن ابن جريج، حدثني ابن أبي مليكة «أن ابن الزبير أتى بوصيف لعمر بن عبد الله بن أبي ربيعة سرق، فأمر به فشبر، فوجد ستة أشبار فقطعه».

[٣٤٨٨] وحدثنا^(٤) «أن عمر كتب إليه في غلام من أهل العراق، فكتب: إن وجدتموه ستة أشبار فاقطعوه. فوجدوه ستة أشبار ينقص أنملة، فترك وسمي: نميلة».

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

قال شيخنا شيخ الإسلام قاضي القضاة البلقيني - أبقاه الله تعالى - ومن خطه نقلت: الظاهر في ذلك أن من يبلغ ستة أشبار يكون قد بلغ الحلم، وقد أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه^(٥) هذا في ترجمة «الغلام يسرق أو يأتي الحد» بعد أن أخرج عن عثمان «أنه أتى بغلام قد سرق فقال: انظروا إلى مؤنزره، هل أنبت؟».

ثم أخرج^(٦) عن محمد بن يحيى بن حبان قال: «[ابتهر]^(٧) غلام منا في [شعره]^(٨) بامرأة،

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (١٢٢/٧ رقم ٤١٠٨) من طريق عبدالرحمن بن عبد الله، عن أبيه، ورواه أيضًا (١٢٢/٧ رقم ٤١٠٩-٤١١١) من طريق أبي وائل، عن ابن مسعود به. وقال في المختصر (٥/٢٣٥ رقم ٤١٢٩): رواه أبو يعلى والنسائي في الكبرى بسند فيه إبراهيم الهجري، وهو ضعيف.

(٢) كذا قال المؤلف - رحمه الله - ولم أجده في السنن الكبرى من هذا الطريق ولم يذكر المزي في التحفة (١٢٢/٧) في أحاديث إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، إنها هو في السنن الكبرى (٢/٣١٣ رقم ٣٥٦٨، ٣٥٧٠) من طريق أبي إسحاق وأبي الزعراء، عن أبي الأحوص به موقوفًا.

(٣) المطالب العالية (٢/٢٧٣ رقم ١٨٨٢).

(٤) المطالب العالية (٢/٢٧٣ رقم ١/١٨٨٣).

(٥) (٩/٤٨٥ رقم ٨٢٠١).

(٦) المصنف (٩/٤٨٦ رقم ٨٢٠٣).

(٧) في «الأصل» والمختصر: اعتهر. وهو تحريف، والمثبت من المصنف، وهو الصواب، قال ابن الأثير في النهاية (١/١٦٥): وفي حديث عمر - رضي الله عنه - أنه رفع إليه غلام ابتهر جارية في شعر. الابتهار أن يقذف المرأة بنفسه كاذبًا، فإن كان صادقًا فهو الابتيار، على قلب الهاء ياء.

(٨) في «الأصل» والمختصر: سفره. وهو تحريف.

فرجع إلى عمر، فنظر إليه فلم يوجد أنبت، فقال: لو وجدتك أنبت لجلدتك - أو لحددتك».

ثم أخرج^(١) عن حميد، عن أنس «أن أبا بكر أتى بسلام قد سرق، فلم يتبين احتلامه، فشره فنقص أنملة، فلم يقطعه».

ثم أخرج^(٢) حديث ابن جريج هذا فقال: ثنا محمد بن بكر، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة قال: «أبي ابن الزبير بعبد ابن أبي ربيعة سرق، فأمر به فشر وهو وصيف، فبلغ ستة أشبار فقطعه».

ثم أخرج^(٣) عن عبدة بن سليمان، عن يحيى، عن سليمان بن يسار قال: «أبي عمر بسلام قد سرق، فأمر به فشر، فوجد ستة أشبار إلا أنملة، فتركه، فسمي الغلام: نميلة».

وأخرج^(٤) عن زيد بن الحباب، عن حماد بن سلمة، عن قتادة [١٤١ق/٣-١] عن خلاص، عن علي قال: «إذا بلغ الغلام (خمسة أشبار اقتص منه، واقتص له)^(٥)» انتهى.

وهذا مخالف للأول، فظهر من ذلك ما قلنا أنه الظاهر من قضاء ابن الزبير، وعمر - رضي الله عنهما - فإنها جعل ذلك [التشهير]^(٦) دليلاً على البلوغ بالاحتلام، كما جعل عمر وعثمان - رضي الله عنهما - الإنبات دليلاً على البلوغ، وقد ذكر أصحابنا الإنبات في ذكر الكفار واستفدنا عن ابن أبي شيبة أن أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - اعتبر المشبر لما فيه من الدلالة، وأما قضي علي - رضي الله عنه - بخمسة أشبار فهو مخالف لما قبله، إلا أن يكون في النسخة خلل، وقد أخرج عن عمر بن عبد العزيز والحسن وعطاء وإبراهيم وسليمان بن موسى اعتبار بلوغ الاحتلام، وهذا هو المعتمد، والله أعلم. انتهى.

[١/٣٤٨٩] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٧): ثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد سمعت رجلاً في مسجد الكوفة يقول: «كنت يوم حكم سعد في بني قريظة وأنا غلام، فشكوا في فلم يجدوني جرت علي الموسى فاستبقيت»^(٨).

(١) المصنف (٩/٤٨٦ رقم ٨٢٠٤).

(٢) المصنف (٩/٤٨٦-٤٨٧ رقم ٨٢٠٦).

(٣) المصنف (٩/٤٨٧-٤٨٨ رقم ٨٢١١).

(٤) المصنف (٩/٤٨٦ رقم ٨٢٠٥).

(٥) سقطت من المصنف، فلتستدرك من هاهنا.

(٦) في «الأصل» والمختصر: المشبر.

(٧) المطالب العالية (٢/١٣٥ رقم ١٥١٦).

(٨) قال في المختصر (٥/٢٢٥ رقم ٤١٣٦): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر موقوفاً بسند رجاله ثقات.

[٢/٣٤٨٩] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا جرير، عن عبدالمالك بن عمير، عن عطية القرظي قال: «كنت فيمن حكم فيهم سعد بن معاذ فشكوا في، أمن الذرية أنا أم من المقاتلة؟ فقال رسول الله ﷺ: انظروا فإن كان أنبت الشعر فاقتلوه وإلا فلا تقتلوه»^(١).

[٣/٣٤٨٩] رواه ابن حبان في صحيحه^(٢): أبنا أبويعلى الموصلي... فذكره.

[٤/٣٤٨٩] قال ابن حبان^(٣): وأبنا عبدالله بن محمد الأزدي، ثنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا جرير بن عبد الحميد... فذكره ولم يذكر الرفع.

[٥/٣٤٨٩] قال^(٤): وأبنا محمد بن عبدالله بن الجنيد، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا هشيم، ثنا عبدالمالك بن عمير... فذكره.

٣- باب الإقرار بالزنا

[٣٤٩٠] وقال مسدد^(٥): ثنا حفص، عن حجاج بن أرطاة، عن الحسن بن سعد، عن عبدالله بن شداد «أن امرأة أقرت عند عمر بالزنا، فبعث عمر أبا واقد فقال: إن رجعت تركناك. فأبت فرجمها»^(٦).

هذا إسناد ضعيف.

[٣٤٩١] [٣/١٤١-ب] قال^(٧): وثنا يحيى، عن سفيان، حدثني نسير بن ذعلوق، عن خليل: «أن رجلاً أتى علياً فقال: إني أصبت حدًا. فقال: علي: سلوه، ما هو؟ فلم يخبرهم، فقال علي: اضربوه حتى ينهاكم».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٣١٩٢] وقال إسحاق بن راهويه^(٨): أبنا جرير، عن مسلم الأعور، عن حبة بن جوين، عن علي «أن امرأة أتته فقالت: إني زنت. فقال: لعلك أتيت وأنت نائمة في فراشك أو

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (١٤١/٤) رقم ٤٤٠٤، ٤٤٠٥) والترمذي (١٢٣/٤) رقم ١٥٨٤)، والنسائي (١٥٥/٦) رقم ٣٤٢٩، ٣٤٣٠، ٩٢/٨ رقم ٤٩٨١) وابن ماجه (٢/٨٤٩ رقم ٢٥٤١، ٢٥٤٢) من طريق عبدالمالك بن عمير به.

(٢) (١٠٤/١١) رقم ٤٧٨١).

(٣) (١٠٩/١١) رقم ٤٧٨٨).

(٤) (١٠٣/١١) رقم ٤٧٨٠).

(٥) المطالب العلية (٢/٢٦٦) رقم ١٨٦٧).

(٦) قال في المختصر (٥/٢٢٥) رقم ٤١٣٨): رواه مسدد موقوفًا بسند فيه الحجاج بن أرطاة.

(٧) المطالب العلية (٢/٢٦٩-٢٧٠) رقم ١٨٧٤).

(٨) المطالب العلية (٢/٢٦٥) رقم ١٨٦٤).

أكرهت؟ قالت: أتيت طائعة غير مكرهة. قال: لعلك غضبت على نفسك؟ قالت: ما غضبت. فحبسها فلما ولدت وشب ابنها جلدها».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مسلم بن كيسان الأعور.

[١/٣٤٩٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا أبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن عبد الملك بن المغيرة الطائفي، عن ابن شداد، عن أبي ذر قال: «كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فجاء رجل فأقر أنه زنى، فرده النبي ﷺ ثلاثاً فلما كانت الرابعة ونزل أمر به فرجم، فشق ذلك عليه حتى عرفته في وجهه، فلما (سير)^(٢) عنه الغضب قال: يا أباذر، إن صاحبكم قد غفر له. قال: كان يقال: توبته أن يقام عليه الحد»^(٣).

[٢/٣٤٩٣] رواه أحمد بن منيع: ثنا (...).^(٤) ثنا حجاج بن أرطاة، عن عبد الملك بن المغيرة الطائفي، عن عبد الله بن المقدام، عن ابن شداد، عن أبي ذر قال: «كنا مع رسول الله ﷺ في سفر...». فذكره، وزاد بعد «غفر له»: «وَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ».

قلت: سقط شيخ أحمد بن منيع، ولعله يزيد بن هارون.

[٣/٣٤٩٣] فقد رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥): عن يزيد بن هارون، أبنا الحجاج بن أرطاة، عن عبد الملك بن المغيرة الطائفي، عن عبد الله بن المقدام، عن ابن شداد، عن أبي ذر قال: «كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فأثاه رجل فقال: إن الآخر زنى. فأعرض عنه ثم ثلث ثم ربع، فنزل النبي ﷺ - وقال مرة: فأقر عنده بالزنا فرده أربعاً، ثم نزل - فأمرنا فحفرنا له حفرة ليست بالطويلة، فرجم فارتحل رسول الله ﷺ كئيبيًا حزينا، فسرنا حتى نزلنا منزلاً فسري عن رسول الله ﷺ فقال: يا أباذر، ألم تر إلى صاحبكم قد غفر له وأدخل الجنة»^(٦).

٤ - [١/٣٤٩٤] باب الرجل يقر بالزنا دون المرأة

[١/٣٤٩٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا هشام بن يوسف،

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٧٥ رقم ٨٨٢٣).

(٢) كذا في «الأصل» وفي المصنف: سري.

(٣) قال في المختصر (٥/٢٢٦ رقم ٤١٤١): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل، ومدار أسانيدهم على الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف.

(٤) بياض ب «الأصل» وسيأتي كلام المؤلف عليه.

(٥) مسند أحمد (٥/١٧٩).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٦٦): رواه أحمد، والبخاري، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس.

(٧) (٥/٥٨-٥٩ رقم ٢٦٤٩).

حدثني القاسم ابن أخي خلاد بن عبدالرحمن، عن خلاد بن عبدالرحمن، عن سعيد بن المسيب، أنه سمع ابن عباس يقول: «بينما رسول الله ﷺ يخطب الناس يوم الجمعة أتاه رجل من بني ليث بن بكر بن عبد مناة بن [كنانة]^(١) يتخطى الناس حتى اقترب إليه، فقال: يا رسول الله، أقم علي الحد، فقال له النبي: اجلس. فجلس، ثم قام الثانية، فقال: أقم علي الحد، فقال له النبي: اجلس. فجلس، ثم قام الثالثة، فقال مثل ذلك، فقال: وما حدك؟ قال: أتيت امرأة حراماً، فقال النبي ﷺ لرجال من أصحابه - فيهم علي بن أبي طالب والعباس وزيد بن حارثة وعثمان بن عفان - انطلقوا به فجلدوه مائة جلدة - ولم يكن الليثي تزوج - فقيل: يا رسول الله، ألا تجلد [التي]^(٢) خبث بها؟ فقال النبي ﷺ: اتئوني به مجلوداً. فلما أتى به، قال النبي ﷺ: من صاحبتك؟ قال: فلانة - امرأة من بني بكر - فدعي بها فسألتها: كذب، والله ما أعرفه، وإني مما قال لبريئة؛ الله على ما أقول من الشاهدين. فقال النبي ﷺ: من شهد على أنك [خبثت]^(٣) بها؟ فإنها تنكر؛ فإن كان لك شهداء أجلدتها حداً وإلا جلدناك حد الفرية. فقال: يا رسول الله، ما لي من يشهد فأمر به فجلد حد الفرية ثمانين»^(٤).

[٢/٣٤٩٤] قلت: رواه باختصار أبوداود في سننه^(٥) عن محمد بن يحيى بن فارس.

[٣/٣٤٩٤] والنسائي^(٦) عن محمد بن عبدالله بن عبدالرحيم، كلاهما عن موسى بن هارون، عن هشام بن يوسف به.

[٤/٣٤٩٤] ورواه البيهقي في سننه^(٧): أبنا علي بن أحمد بن عبدان، أبنا أحمد بن عبيد الصفار، ثنا إسماعيل بن إسحاق [ثنا علي بن المديني]^(٨) ثنا هشام بن يوسف... فذكره

(١) في «الأصل»: ركانة وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) في «الأصل» والأصلين المخطوطين لمسند أبي يعلى: الذي. والمثبت من سنن البيهقي الكبرى، وهو الصواب.

(٣) في «الأصل»: خبث. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢٦٧/٦): رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه القاسم بن فياض، وثقه أبوداود، وضعفه ابن معين، وبقيّة رجاله ثقات.

(٥) (٤/١٥٩-١٦٠ رقم ٤٤٦٧).

(٦) السنن الكبرى (٤/٣٢٤ رقم ٧٣٤٨) وقال النسائي: هذا حديث منكر.

(٧) السنن الكبرى (٨/٢٢٨).

(٨) سقطت من «الأصل» وأثبتها من سنن البيهقي.

٥ - [٣/١٤٢ق-ب] باب ما جاء في الرجم

[٣٤٩٥] قال مسدد: ثنا هشيم، عن الشيباني، سمعت عبدالله بن أبي أوفى يقول: «رجم رسول الله ﷺ يهوديًا ويهودية. فقلت لعبدالله: أقبل النور أو بعدها؛ قال: لا أدري»^(١).

هذا إسناد موقوف، رجاله ثقات.

[٣٤٩٦] قال مسدد^(٢): وثنا يحيى، عن يحيى بن سعيد، سمعت نافعا يحدث عن ابن عمر قال: قال عمر -رضي الله عنه-: «لو كنت تقدمت في متعة النساء لرجمت»^(٣).

هذا إسناد صحيح.

[١/٣٤٩٧] وقال الحميدي^(٤): ثنا سفيان، ثنا مجالد بن سعيد الهمداني، عن الشعبي، عن جابر بن عبدالله قال: «زني رجل من أهل فدك، فكتب أهل فدك إلى ناس من اليهود بالمدينة: أن [سلوا]^(٥) محمداً عن ذلك؛ فإن أمركم بالجلد فخذوه عنه، وإن أمركم بالرجم فلا تأخذوه عنه. فسألوه عن ذلك، فقال: أرسلوا إلي أعلم رجلين فيكم. فجاءوا برجل أعور يقال له: ابن سوريا وآخر، فقال لهما النبي ﷺ: أنتما أعلم من قبلكما؟ فقالا: قد نحا قومنا لذلك. فقال النبي ﷺ لهما: أليس عندكما التوراة فيها حكم الله؟ قالا: بلى. فقال النبي ﷺ: فأشدكم بالذي فلق البحر لبنى إسرائيل، وظلل عليكم الغمام، وأنجاكم من آل فرعون، وأنزل المن والسلوى على بني إسرائيل، ما تجدون في التوراة من شأن الرجم؟ فقال أحدهما للآخر: ما نشدت بمثله قط. ثم قالا: نجد ترداد النظر زنية، والاعتناق زنية؛ فإذا شهد أربعة أنهم رأوه يبدئ ويعيد كما يدخل الميل في المكحلة؛ فقد وجب الرجم. فقال النبي ﷺ: هو ذاك. فأمر به فرجم، ونزلت: ﴿فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئاً وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط﴾^(٦) الآية.

[٢/٣٤٩٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا إسحاق، ثنا سفيان، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر -رضي الله عنه-: ﴿إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا﴾^(٨) فذكر ابني

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١١٩/١٢) رقم ٦٨١٣ وطره في: (٦٨٤٠) ومسلم

(٢) (١٣٢٨/٣) رقم ١٧٠٢ من طريق الشيباني به.

(٣) المطالب العالية (٢/٢٧١) رقم (١٨٧٧).

(٤) قال في المختصر (٥/٢٢٧) رقم (٤١٤٤): رواه مسدد موقوفاً، ورجاله ثقات.

(٥) (٢/٥٤٢-٥٤١) رقم (١٢٩٤).

(٦) في «الأصل»: سالوا. وهو تحريف، والمثبت من مسند الحميدي.

(٧) المائة: ٤٢.

(٨) (٤/١٠٣) رقم (٢١٣٦).

(٩) المائة: ٤١.

صوريا حين أتاهم النبي ﷺ فقال لهما: بالذي أنزل التوراة على موسى، والذي فلق البحر، والذي [١٤٣/٣-١] أنزل عليكم المن والسلوى، أنتم أعلم؟ قالا: قد نحانا قومنا ذاك. فقال أحدهما: ما نشدنا بمثل هذا. قال: تجدون النظر زنية، والاعتناق زنية، والقبل زنية؛ فإذا شهد أربعة أنهم رأوه يبدئ ويعيد كما يدخل الميل في المكحلة فالرجم»^(١).

قلت: رواه أبوداود^(٢) وابن ماجه^(٣) باختصار جداً من طريق أبي أسامة، عن مجالد به.

قلت: ومدار أسانيد هذا الحديث على مجالد بن سعيد، وهو ضعيف.

[٣٤٩٨] وقال أبويعلى الموصلي^(٤): ثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا محمد بن عبدالله الأسدي، عن محمد بن سليم، عن نجيح أبي علي، عن أنس بن مالك قال: «رَجَمَ رسول الله ﷺ وأبوبكر وعمر وأمرهما سنة»^(٥).

له شاهد من حديث عمر بن الخطاب، رواه الترمذي^(٦) وصححه.

٦- باب إثبات الرجم

فيه حديث جابر في الباب قبله

[١/٣٤٩٩] قال أبوداود الطيالسي^(٧): ثنا حماد بن زيد، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران قال: «خطبنا ابن عباس على منبر البصرة فقال: يا أيها الناس، إن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قام فينا فقال: يا أيها الناس، ألا إن الرجم حد من حدود الله، فلا تخدعن عنه؛ فإنه في كتاب الله وسنة نبيكم ﷺ وقد رَجَمَ رسول الله ﷺ ورَجَمَ أبوبكر - رضي الله عنه - ورَجَمْتُ»^(٨).

[٢/٣٤٩٩] رواه مسدد^(٩): عن حماد... فذكره، وزاد: «إنه سيكون قوم من هذه الأمة

(١) ذكره الهيثمي في المجمع (٢٦٥/٦) عن الشعبي مرسل، وقال: رواه أبويعلى، وهو مرسل، ورجاله ثقات.

(٢) (١٥٦/٤) رقم (٤٤٥٢).

(٣) (٧٨٠/٢) رقم (٢٣٢٨).

(٤) (٢١٩/٧) رقم (٤٢١٤).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٦٤/٦): رواه أبويعلى، ورجاله ثقات.

(٦) (٣٠-٢٩/٤) رقم (١٤٣١).

(٧) (٦) رقم (٢٥).

(٨) قال في المختصر (٢٢٨/٥) رقم (٤١٤٧): رواه أبوداود الطيالسي ومسدد واللفظ له وأبوبكر بن أبي شبة وأبويعلى الموصلي، ومدار طرقهم على علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

(٩) المطالب العالية (٢٩٢/٣) رقم (١/٣٠٠٨).

يكذبون بالرجم، ويكذبون بالدجال، ويكذبون بطلوع الشمس من مغربها، ويكذبون بعذاب القبر، ويكذبون بالشفاعة، ويكذبون بقوم يخرجون من النار بعدما امتحشوا».

[٣/٣٤٩٩] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا عبدالله بن إدريس، عن أشعث، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس قال: قال عمر -رضي الله عنه-: «الرجم حد من حدود الله، فلا تخدعوا عنه، وآية ذلك أن رسول الله ﷺ رجم ورجم أبو بكر، ورجمت معه، وسيجيء قوم يكذبون بالقدر، ويكذبون بالحوض، ويكذبون [٣/١٤٣ق-ب] بالشفاعة، ويكذبون بقوم يخرجون من النار».

[٤/٣٤٩٩] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا هذبة بن خالد، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس: سمعت عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- يقول: «يا أيها الناس، ألا لا تخدعوا عن الرجم، ألا لا تخدعوا عن الرجم؛ فإن رسول الله ﷺ رجم، وأبو بكر رجم، ورجمت معه، وإنه يكون قوم يكذبون بالرجم وبالشفاعة وبالرجال، ويقوم يخرجون من النار بعد محشهم - أو امتحشوا».

[٣٥٠٠] قال^(٣): وثنا أبو خيثمة، ثنا سفيان، عن الزهري، عن [عبيدالله عن^(٤)] عبدالله بن عباس قال: «لما زالت الشمس صعد عمر -رضي الله عنه- المنبر، وأذن المؤذن فخطب، فحمد الله - عز وجل - وأثنى عليه، وقال في خطبته: الرجم حق المحصن إذا كانت بينة أو حبل أو اعتراف، وقد رجم رسول الله ﷺ ورجمنا معه وبعده»^(٥).
هذا إسناد رجاله ثقات.

[٣٥٠١] وقال مسدد^(٦): ثنا يحيى، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب قال: «لما صدر عمر -رضي الله عنه- عن منى أناخ بالأبطح ثم كوم كومة من البطحاء ثم ألقى عليه فلزق ثوبه واستلقى، ومد يده إلى السماء، فقال: اللهم ضعفت قوتي وكبرت سني، وانتشرت رعيتي، فاقبضني إليك غير مضيع ولا مفرط. ثم قدم المدينة فخطب الناس

(١) المطالب العالية (٣/٢٩٢ رقم ٢/٣٠٠٨).

(٢) (١/١٣٦ رقم ١٤٦).

(٣) (١/١٤١ رقم ١٥١).

(٤) سقطت من «الأصل» والثبت من مسند أبي يعلى والصحيحين وغيرهما، وهو الصواب، وهو عبيدالله بن عبدالله بن عتبة.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١٢/١٤٠ رقم ٦٨٢٩) ومسلم (٣/١٣١٧ رقم

١٦٩١) وابن ماجه (٢/٨٥٣ رقم ٢٥٥٣) من طريق سفيان به، ورواه البخاري (١٢/١٤٨-١٤٩ رقم

٦٨٣٠) ومسلم (٣/٣١٧ رقم ١٦٩١) وأبو داود (٤/١٤٤-١٤٥ رقم ٤٤١٨) والترمذي

(٤/٣٠ رقم ١٤٣٢) من طرق عن الزهري به.

(٦) المطالب العالية (٤/٢٣١-٢٣٢ رقم ٣٩٠١).

فقال: أيها الناس، إني قد سنت لكم السنن، وفرضت لكم الفرائض، وتركتكم على واضحة- وصفق يحيى بيديه - إلا أن تضلوا بالناس يمينًا وشمالًا، ثم إياكم ألا تهلكوا عن آية الرجم أن يقول قائل: لا نجد [حدًا]^(١) يُرى في كتاب الله؛ فقد رأيت رسول الله ﷺ رجم ورجمنا، والذي نفس عمر بيده، لولا أن يقول الناس: أحدث عمر في كتاب الله لكتبتها، وإنا قد قرأنا: «الشيخ والشيخة فارجهما البتة» قال سعيد: فما انسلخ ذو الحجة حتى قتل عمر -رضي الله عنه «^(٢).

هذا إسناد رجاله رجال الصحيح.

[١/٣٥٠٢] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا حماد بن مسعدة، عن ابن عون، عن محمد قال: نبئت عن ابن أخي كثير بن الصلت أنه قال: كنا بشراف وفينا مروان، وفينا زيد بن ثابت، فقال زيد بن ثابت: قد كنا نقرأ: «الشيخ والشيخة فارجهما البتة» قال: فقال مروان لزيد بن ثابت: يا زيد، أفلا نكتبها؟ قال: لا، ذكرنا ذلك وكان فينا عمر، فقال لنا: قد قلنا [٣/١٤٤ق-١] ذلك، قال: كنت آتي النبي ﷺ فأذكر ذلك عند ذكر آية الرجم، قلت: أكتبها يا رسول الله؟ فأبى، وقال: لا أستطيع الآن.

[٢/٣٥٠٢] قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٣): عن إسماعيل بن مسعود، عن خالد بن الحارث، عن ابن عون به.

٧- باب ما جاء في رجم ماعز بن مالك

[١/٣٥٠٣] قال مسدد: ثنا يحيى، عن عوف، حدثني مساور بن عبيد قال: «أتيت أبا برة الأسلمي قلت: هل رجم رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، رجم منا يقال له: ماعز بن مالك». [٢/٣٥٠٣] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا هوزة، عن عوف، عن مساور بن عبيد قال: حدثني أبو برة الأسلمي قال: «رجم رسول الله ﷺ رجلا منا يقال له: ماعز بن مالك بالحرّة».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[١/٣٥٠٤] وقال ابوبكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا وكيع، عن إسرائيل، عن جابر، عن عامر،

(١) في «الأصل»: حد.

(٢) قال في المختصر (٥/ ٢٢٩ رقم ٤١٤٩): رواه مسدد بسند الصحيح.

(٣) السنن الكبرى (٤/ ٢٧١ رقم ٧١٤٨).

(٤) البغية (١٨٠ رقم ٥٧٤).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٧٢-٧٣ رقم ٨٨١٨).

عن ابن أبي بكرة قال: «أتى معاذ بن مالك النبي ﷺ فأقر عنده ثلاث مرات، فقلت له: إن أقررت عنده الرابعة رجعت. فأقر عنده الرابعة، فحبس. قال أبو بكر: يعني: رجم»^(١).

[٢/٣٥٠٤] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا أبو غسان، ثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن عبدالرحمن بن أبي بكرة... فذكره.

[٣/٣٥٠٤] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا عباد بن موسى الختلي، ثنا إسماعيل بن جعفر، عن إسرائيل... فذكره.

[٤/٣٥٠٤] قال^(٤): وثنا موسى بن حيان، ثنا أبو أحمد الكوفي الزيري، ثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبي بكر الصديق: «أن النبي ﷺ رد معاذ ابن مالك أربع مرات».

[٥/٣٥٠٤] ورواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا أسود بن عامر، ثنا إسرائيل... فذكره.

٨- باب ما جاء في تحريم اللواط وإتيان البهيمة

مع الإجماع على تحريمها

قال الله - جل ثناؤه - : ﴿ولوطا إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين أئنكم لتأتون الرجال شهوة من دون النساء بل أنتم قوم مسرفون﴾^(٦) وقال في نزول العذاب بهم: ﴿فلما جاء أمرنا جعلنا عاليها سافلها وأمطرنا عليها [٣/١٤٤ق-ب] حجارة من سجيل منضود مسومة عند ربك وما هي من الظالمين ببيعد﴾^(٧).

[٣٥٠٥] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، أخبرني

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٦٦/٦): رواه أحمد وأبو يعلى واليزار، وفي أسانيدهم كلها جابر بن يزيد

الجعفي، وهو ضعيف.

(٢) البغية (١٨٠ رقم ٥٧٣).

(٣) (١/٤٢-٤٣ رقم ٤٠).

(٤) مسند أبي يعلى (١/٤٣ رقم ٤١).

(٥) مسند أحمد (١/٨).

(٦) الأعراف: ٨١-٨٢.

(٧) هود: ٨٢-٨٣.

[ابن] (١) خثيم «أنه سمع مجاهدًا [و] (٢) سعيد بن جبير يحدثان عن ابن عباس - رضي الله عنها - أنه قال: «في البكر يوجد على اللوطية، قال: يرجم».

[٣٥٠٦] وقال عبد بن حميد (٣): ثنا خالد بن مخلد البجلي، حدثني سليمان بن بلال، حدثني عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «لعن الله من غير تخوم الأرض، ولعن الله من والى غير مواليه، ولعن الله من كرهه عن السبيل، ولعن الله من لعن والديه، ولعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من وقع على البهيمة، ولعن الله من عمل عمل قوم لوط».

قلت: رواه أصحاب السنن الأربعة (٤) من طريق عمرو بن أبي عمرو به باختصار.

ورواه ابن حبان في صحيحه (٥) والبيهقي (٦) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي وابن أبي الزناد كلاهما عن عمرو بن أبي عمرو... فذكراه بتامه.

[٣٥٠٧] وقال أبو يعلى الموصلي (٧): ثنا عبدالغفار بن عبدالله بن الزبير، ثنا علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوهام معه» (٨).

قلت: له شاهد من حديث ابن عباس، رواه أبوداود (٩) والنسائي (١٠).

قال الخطابي: قد عارض هذا الحديث نهي النبي ﷺ عن قتل الحيوان إلا لما كله.

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مصنف ابن أبي شيبة (٩/٥٣٠ رقم ٨٣٨٧) ومصنف عبدالرزاق (٧/٣٦٤ رقم ١٣٤٩١) وقد روي الحديث من طريق ابن جريج به، وابن خثيم هو عبدالله بن عثمان ابن خثيم صُرح باسمه في مصنف عبدالرزاق.

(٣) في «الأصل»: أو. وهو تحريف، والمثبت من مصنف ابن أبي شيبة وعبد الرزاق، وسيأتي في كلام البغوي على الصواب.

(٣) المنتخب (٢٠٣ رقم ٥٨٩).

(٤) أبوداود (٤/١٥٨ رقم ٤٤٦٢) والترمذي (٤/٤٧ رقم ١٤٥٦) والنسائي في الكبرى (٤/٣٢٢ رقم ٧٣٣٧) وابن ماجه (٢/٨٥٦ رقم ٢٥٦١).

(٥) (١٠/٢٦٥ رقم ٤٤١٧).

(٦) السنن الكبرى (٨/٢٣١).

(٧) (١٠/٣٨٩ رقم ٥٩٨٧).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٧٤): رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات.

(٩) (٤/١٥٩ رقم ٤٤٦٤).

(١٠) السنن الكبرى (٤/٣٢٢ رقم ٧٣٤٠).

[٣٥٠٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا الخليل بن زكريا، ثنا مجالد بن سعيد قال: ثنا عامر الشعبي، عن النعمان بن بشير الأنصاري - رضي الله عنه - قال: «جاء جبريل عليه السلام - إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد، نعم القوم أمتك لولا أن فيهم بقايا من عمل قوم لوط»^(٢).

[٣٥٠٩] قال الحارث^(٣): وثنا الخليل بن زكريا، ثنا المثني بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: «أن رسول الله ﷺ لَعَنَ ثلاثَ مرات: ملعون، ملعون، ملعون من عَمِلَ عَمَلَ قوم لوط»^(٤).

[٣٥١٠] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا هذبة، ثنا همام بن يحيى قال: [١٤٥/٣] «سئل قتادة عن يأتي امرأته في دبرها، فقال: حدثني عقبة بن وساج أن أبا الدرداء قال: لا يفعل ذلك إلا كافر».

[٣٥١١] قال: وحدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «تلك اللوطية الصغرى»^(٥).

قلت: ما رواه أبو يعلى من حديث عبدالله بن عمرو رواه الإمام أحمد بن حنبل^(٦) والبخاري^(٧) في مسنديهما، ورجاهما رجال الصحيح.

[٣٥١٢] قال الحارث بن أبي أسامة^(٨): وثنا داود بن المحبر، ثنا عباد، عن عبدالله بن محمد ابن عقيل، عن جابر بن عبدالله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر: «من عَمِلَ عَمَلَ قوم لوط فاقتلوه».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبدالله بن محمد بن عقيل، وكذب داود بن المحبر.

(١) البغية (١٨١) رقم (٥٧٦).

(٢) قال في المختصر (٢٣٠/٥) رقم (٤١٥٧): رواه الحارث بسند ضعيف؛ لضعف مجالد بن سعيد.

(٣) البغية (١٨١) رقم (٥٧٧).

(٤) قال في المختصر (٢٣٠/٥) رقم (٤١٥٧): رواه الحارث، عن الخليل بن زكريا، عن المثني بن الصباح، وهما ضعيفان.

(٥) في المختصر (٢٣١/٥) رقم (٤١٥٩): وما رواه أبو يعلى رواه أحمد بن حنبل والبخاري بسند الصحيح. الهيثمي في المجمع (٢٩٨/٤): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد والبخاري رجال الصحيح.

(٦) مسند أحمد (١٨٢/٢).

(٧) كشف الأستار (١٧٢/٢) - ١٧٣ رقم (١٤٥٥) وقال الهيثمي: لا أعلم في هذا الباب حديثًا صحيحًا.

(٨) البغية (١٨١) رقم (٥٧٨).

وله شاهد من حديث ابن عباس، رواه أصحاب السنن الأربعة^(١).

قال البغوي: اختلف أهل العلم في حد اللوطي:

فذهب قوم إلى أن حد الفاعل حد الزنا إن كان محصنًا يرحم، وإن لم يكن محصنًا يجلد مائة، وهو قول سعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح والحسن وقتادة والنخعي، وبه قال الثوري والأوزاعي، وهو أظهر قول الشافعي، ويحكى أيضًا عن أبي يوسف ومحمد بن الحسن، وعلى المفعول به عند الشافعي على هذا القول جلد مائة وتغريب عام، رجلاً كان أو امرأة، محصنًا كان أو غير محصن.

وذهب قوم إلى أن اللوطي يرحم محصنًا كان أو غير محصن، رواه سعيد بن جبير ومجاهد، عن ابن عباس، وروى ذلك عن الشعبي، وبه قال الزهري وهو قول مالك وأحمد وإسحاق، وروى حماد بن [أبي سليمان]^(٢) عن إبراهيم النخعي قال: «لو كان [أحد]^(٣) يستقيم أن يرحم مرتين لرحم اللوطي».

والقول الآخر للشافعي: أنه يقتل الفاعل و[المفعول]^(٤) به كما جاء في الحديث.

وقال الحافظ المنذري: حرق اللوطية بالنار أربعة من الخلفاء: أبوبكر الصديق، وعلي بن أبي طالب، وعبدالله بن الزبير، وهشام بن عبدالمك.

٩ - [٣/١٤٥ق-ب] باب فيمن نكح ذات محرم

[١/٣٥١٣] قال أبوبكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا وكيع، عن الحسن بن صالح، عن (السدي)^(٦) عن عدي بن ثابت، عن البراء قال: «لقيت خالي أبا بردة ومعه الراية، فقلت له: إلى أين؟ فقال: أرسلني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن أقتله - أو أضرب عنقه»^(٧).

(١) أبوداود (١٥٨/٤ رقم ٤٤٦٢) والترمذي (٤٧/٤ رقم ١٤٥٦) والنسائي في الكبرى (٣٢٢/٤) رقم ٧٣٣٧) وابن ماجه (٨٥٦/٢ رقم ٢٥٦١).

(٢) في «الأصل»: إبراهيم. وهو خطأ تبع فيه المؤلف الحافظ المنذري في الترغيب (٢٨٨/٣) والمثبت من مصنف ابن أبي شيبة (٥٣١/٩ رقم ٨٣٩٤) وهو الصواب، وانظر ما قاله الحافظ الناجي في عجالة الإملاء بتحقيقي.

(٣) في «الأصل»: الحد. وهو تحريف. والمثبت من شرح السنه (٣٠٩/١٠) والترغيب ومصنف ابن أبي شيبة.

(٤) في «الأصل»: المفعول. والمثبت من الترغيب وشرح السنه وهو الصواب.

(٥) أخرجه في المصنف أيضًا (١٠٤/١٠ - ١٠٥ رقم ٨٩١٦).

(٦) في المصنف: السعدي. وهو تحريف، وهو إسما عيل بن عبدالرحمن السدي.

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (١٠٩/٦ رقم ٣٣٣١) من طريق الحسن بن صالح به، ورواه الترمذي (٦٤٣/٣ رقم ١٣٦٢) من طريق عدي بن ثابت به.

[٢/٣٥١٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو معمر، ثنا حفص، عن أشعث، عن عدي، عن البراء: «أن رسول الله ﷺ بعث رجلا إلى رجل تزوج امرأة أبيه، فأمره أن يضرب عنقه ويأتي برأسه».

[٣/٣٥١٣] قال^(٢): وثنا إسماعيل بن إبراهيم، ثنا هشيم، أبنا [أشعث]^(٣) عن عدي... فذكر نحوه باختصار.

[٤/٣٥١٣] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤): أبنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

قلت: رواه أصحاب السنن الأربعة^(٥) دون قوله: «ويأتي برأسه».

١٠ - باب الضعيف في خلقته لا من مرض يصيب الحد

وما جاء في إقامة الحد على المريض

[١/٣٥١٤] قال مسدد: ثنا يحيى، عن ابن عجلان، حدثني يعقوب بن عبد الله الأشج، عن أبي أمامة: «أن امرأة زنت فجلت، فأتي بها النبي ﷺ فقبل لها: ممن هذا؟ قالت: من فلان - قال: من إنسان مُقعد ضعيف - فسئل فاعترف، فقال: اجلدوه، قالوا: نخشى أن يموت. فقال: اجلدوه بأثكول»^(٦).

[٢/٣٥١٤] رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن سعيد بن سعد الأنصاري قال: «كان بين أبياتنا رويجل ضعيف سقيم مجدع فلم ير الحي إلا وهو على أمة من إمائهم فخبث بها، فذكر ذلك سعد بن عباد لرسول الله ﷺ وكان ذلك الرويجل مسلماً، فقال رسول الله ﷺ: اجلدوه حده. فقالوا: إن جلدناه مائة قتلناه! قال: خذوا له عثكالا فيه مائة شمراخ، فاضربوه ضربة ففعلوا».

(١) (٢٢٨/٣) رقم (١٦٦٧).

(٢) (٢٢٨/٣) رقم (١٦٦٦).

(٣) في «الأصل»: شعبة. وهو تحريف، والصواب ما أثبتناه، وهو على الصواب في مسند أبي يعلى.

(٤) (٤٢٣/٩) رقم (٤١١٢).

(٥) أبو داود (١٥٧/٤) رقم (٤٤٥٧)، والترمذي (٦٤٣/٣) رقم (١٣٦٢)، والنسائي (١٠٩/٦) رقم (١١٠).

(٦) (٣٣٣٢)، وابن ماجه (٨٦٩/٢) رقم (٢٦٠٧).

(٦) قال في المختصر (٢٣٢/٥) رقم (٤١٦٣): رواه مسدد والبيهقي مرسلا، ورجاله ثقات.

قلت: رواه النسائي^(١) وابن ماجه^(٢) من طريق ابن إسحاق معنعنا به دون قوله: «وكان ذلك الروييجل مسلمًا» [٣/١٤٦ق-١] ولم يقولوا في آخر الحديث: «ففعلوها».

[٣/٣٥١٤] ورواه البيهقي في سننه^(٣): أبنا أبوزكريا يحيى بن إبراهيم، ثنا أبوالعباس محمد ابن يعقوب، أبنا الربيع بن سليمان، أبنا الشافعي، أبنا سفيان، عن يحيى بن سعيد وأبي الزناد كلاهما، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف: «أن رجلا - قال أحدهما: أحبن، وقال الآخر: مقعد - كان عند جوار سعد، فأصاب امرأة حبل فرمت به، فأمر النبي ﷺ به قال أحدهما: فجلد [بإتكال]^(٤) النخل. وقال الآخر: بأثكول النخل».

قال البيهقي: هذا هو المحفوظ عن سفيان مرسلًا، وروي عنه موصولًا بذكر أبي سعيد فيه، وقيل: عن أبي الزناد، عن أبي أمامة، عن أبيه.

[٣٥١٥] قال مسدد^(٥): وثنا يحيى، عن سفيان، حدثني عبدالله بن أبي بكر، عن أبيه «أن عمر - رضي الله عنه - أقام على رجل الحد وهو مريض، وقال: أخشى أن يموت قبل أن نقيم عليه الحد».

هذا إسناد صحيح، وعبدالله بن أبي بكر هو ابن محمد بن عمرو بن حزم.

١١ - باب ما جاء في حد المالك

وأن لا يقام حد على حامل حتى تضع

قال الله - تعالى - في المالك: ﴿فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب﴾^(٦) قال الشافعي - رضي الله عنه -: والنصف لا يكون إلا في الجلد الذي يتبعض، فأما الرجم الذي هو قتل فلا نصف له. انتهى.

[١/٣٥١٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا معلى بن منصور، عن أبي أويس، عن عبدالله

(١) السنن الكبرى (٤/٣١٣ رقم ٧٣٠٩).

(٢) (٢/٨٥٩ رقم ٢٥٧٤).

(٣) السنن الكبرى (٨/٢٣٠).

(٤) في «الأصل»: بإتكال. وهو تحريف، والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب، والأثكول والإتكال لغة في العثكول والعثكال، وهو عذق النخلة بما فيه من الشاربخ، قاله ابن الأثير في النهاية (١/٢٣).

(٥) المطالب العالية (٢/٢٦٩ رقم ١٨٧٢).

(٦) النساء: ٢٥.

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٤/١٥٩ رقم ١٧٩٤٠).

بن أبي بكر، عن عباد بن تميم، عن عمه - يعني: عبدالله بن زيد، وكان شهد بدرًا - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا زنت الأمة فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم يبعوها ولو بضفير».

[٢/٣٥١٦] قلت: رواه النسائي في الكبرى^(١) عن أحمد بن الأزهر، عن معلى بن منصور به.

وله شاهد في الصحيحين^(٢) وغيرهما من حديث أبي هريرة.

[٣٥١٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): وثنا مصعب بن المقدم، عن مندل، عن ابن جريج، عن عمر بن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «فجرت خادم لآل رسول الله ﷺ فقال: يا علي، حدها. قال: فتركها حتى وضعت ما في بطنها، ثم ضربها خمسين، ثم أتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فقال: أصبت».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مندل، وله شاهد من حديث عمران بن الحصين رواه الترمذي في الجامع^(٤) وصححه.

[١/٣٥١٨] [١٤٦ق/ب] وقال عبد بن حميد^(٥): ثنا يعقوب بن إبراهيم الزهري، ثنا محمد ابن عبدالله بن مسلم، عن عمه، أخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، أن شبل بن خالد المزني أخبره أن عبدالله بن مالك [الأوسي]^(٦) أخبره أن رسول الله ﷺ قال: «الوليدة إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فبيعها ولو بضفير - والضفير: الحبل - في الثالثة أو في الرابعة».

[٢/٣٥١٨] قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٧) من طرق منها عن أبي داود الحراني، عن يعقوب بن إبراهيم به.

(١) السنن الكبرى (٤/٢٩٨ رقم ٧٢٣٨).

(٢) البخاري (٤/٤٣٢ رقم ٢١٥٢ وأطرافه في: ٢١٥٣، ٢٢٣٣، ٢٢٣٤... .) ومسلم (٣/١٣٢٨-١٣٢٩ رقم ١٧٠٣).

(٣) المطالب العالية (٢/٢٦٨-٢٦٩ رقم ١٨٧١).

(٤) (٤/٣٣ رقم ١٤٣٥).

(٥) المنتخب (١٧٨ رقم ٤٩٢) من حديث شبل بن خالد المزني مرفوعًا، ولم يذكر فيه عبدالله بن مالك الأوسي، ورواه الإمام أحمد (٤/٣٤٣) عن يعقوب بن إبراهيم... فذكر فيه عبدالله بن مالك الأوسي كما في «الأصل» وسنن النسائي الكبرى، وفي الحديث اختلاف في ذكر عبدالله بن مالك وعنده، راجع ترجمة شبل بن خالد - وقيل: حامد، وقيل: خليل. وقيل: معبد - من التهذيب والإصابة.

(٦) في «الأصل»: الأوسي. والمثبت من مسند أحمد وسنن النسائي الكبرى.

(٧) (٤/٣٠٢-٣٠٣ رقم ٧٢٦١-٧٢٦٣).

١٢ - باب ما جاء في زنا الجوارح

[٣٥١٩] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو خيثمة، ثنا [عفان]^(٢) ثنا همام بن يحيى، ثنا عاصم، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «العينان تزنيان، واليدان تزنيان، والرجلان تزنيان، والفرج يزني»^(٣).

[٣٥٢٠] قال^(٤): وثنا أحمد بن عيسى المصري، ثنا عبد الله بن وهب، حدثني سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء أن سهل بن أبي أمامة حدثه: «أنه دخل هو وأبوه على أنس بن مالك زمن عمر بن عبد العزيز وهو أمير، فصلى صلاة خفيفة كأنها صلاة مسافر أو قريب منها، فلما سلم قال: يرحمك الله، أرأيت هذه الصلاة المكتوبة أم شيء تنفلته؟ قال: إنها المكتوبة، وإنها لصلاة رسول الله ﷺ ما أخطأت منها إلا [شيئاً]^(٥) سهوت عنه، إن رسول الله ﷺ كان يقول: لا تشددوا على أنفسكم فيشدد عليكم؛ فإن قومًا شددوا على أنفسهم فشدد عليهم، فتلك بقاياهم في الصوامع و[الديارات]^(٦) رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم ثم غدوا من الغد فقالوا: نركب فتنظر ونعتبر. قال: نعم. فركبوا جميعًا فإذا هم بديار قفر قد باد أهلها وانقرضوا وبقيت خاوية على عروشها، فقالوا: أتعرف هذه الديار؟ قال: ما أعرفني بها وبأهلها، هؤلاء أهل ديار أهللكهم البغي والحسد، إن الحسد يطفى نور الحسنات، والبغي يصدق ذلك أو يكذبه، والعين تزني والكف والقدم واليد واللسان، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه»^(٧).

هذا إسناد صحيح.

[٣٥٢١] [٣/١٤٧ق-١] قال^(٨): وثنا إسحاق، ثنا سفيان، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر ابن عبد الله ﴿إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم [تؤتوه]^(٩) فاحذروا﴾^(١٠) فذكر [ابني]^(١١)

(١) (٢٤٦/٩ رقم ٥٣٦٤).

(٢) «الأصل»: عثمان. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٥٦): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، وإسنادهما - كذا - جيد.

(٤) مسند أبي يعلى (٦/٣٦٥-٣٦٦ رقم ٣٦٩٤).

(٥) في «الأصل»: شيء. والمثبت من سنن أبي داود.

(٦) في «الأصل»: الداريات. وهو تحريف.

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٤/٢٧٦-٢٧٧ رقم ٤٩٠٤) من طريق ابن وهب به.

وقال الهيثمي في المجمع (٦/٢٥٦): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير سعيد بن عبد الرحمن

ابن أبي العمياء، وهو ثقة.

(٨) مسند أبي يعلى (٤/١٠٣ رقم ٢١٣٦).

(٩) في «الأصل»: توته.

(١٠) المائدة: ٤١.

(١١) في «الأصل»: ابن. والمثبت من مسند أبي يعلى.

صوريا حين أتاهم النبي ﷺ قال لهما: بالذي أنزل التوراة على موسى، والذي فلق البحر، والذي أنزل عليكم المن والسلوى، أنتم أعلم؟ قالوا: قد [نحلنا] ^(١) قومنا ذلك. قال: فقال أحدهما: ما نشدنا بمثل هذه. قال: تجدون النظر زنية، والاعتناق زنية، والقبل زنية...» ^(٢) فذكر الحديث بطوله ورواه الحميدي ^(٣) مطولا، وقد تقدم في باب الرجم.

١٣ - باب سحاق النساء

[٣٥٢٢] قال أبو يعلى الموصلي ^(٤): ثنا أبوهمام، حدثني بقية بن الوليد، عن عثمان بن عبدالرحمن القرشي، حدثني عنبسة بن سعيد، عن مكحول، عن وائلة بن الأسقع قال: قال رسول الله ﷺ: «سحاق النساء بينهن زنا» ^(٥).

هذا إسناد ضعيف، وله شاهد من حديث أبي موسى الأشعري، رواه الحاكم وعنه البيهقي في سننه ^(٦)، ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتى الرجل الرجلَ فيها زانيان، وإذا أتت المرأة المرأةَ فيها زانيتان».

١٤ - باب فيمن ضرب فتجاوز الحد أو قصر

[٣٥٣٣] قال أبو يعلى الموصلي ^(٧): ثنا أبووائل خالد بن محمد البصري، ثنا عبدالله بن بكير، ثنا خلف بن خالد، عن إبراهيم بن سالم، عن عمرو بن ضرار، عن حذيفة قال: «ما أنا بالمتني على وال. قلت: ولم ذاك؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يؤتى بالولادة يوم القيامة عادهم وجائرهم حتى يقفوا على جسر جهنم فيقول الله - عز وجل -: فيكم

(١) في «الأصل»: نحانا. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع (٢٥٦/٦) عن الشعبي مرسلا، وقال: رواه أبو يعلى، وهو مرسل، ورجاله ثقات.

عندنا متصل كما في المسند.

(٣) (٢/٥٤١-٥٤٢ رقم ١٢٩٤).

(٤) (١٣/٤٧٦ رقم ٧٤٩١).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٦/٦): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

قلت: كذا قال الهيثمي - رحمه الله - وفي الإسناد عنبسة بن عبدالرحمن، قال البخاري: تركوه. وقال أبو حاتم: متروك الحديث، كان يضع الحديث. وفيه كلام كثير، وما علمت أحدا وثقه، والله أعلم.

(٦) السنن الكبرى (٨/٢٣٣).

(٧) المطالب العالية (٢/٤٠٠ رقم ٢١٧١).

طلبتي . فلا يبقى جائر في حكمه مرتشٍ في قضائه ممكن سمعة أحد الخصمين إلا هوى في النار سبعين خريفاً» .

[٣٥٢٤] وقال ^(١) عليه السلام : «هدايا العمال حرام كلها» .

[٣٥٢٥] وقال ^(٢) عليه السلام : «أبيا رجل استعمل رجلا على عشرة أنفس علم أن في العشرة أفضل ممن استعمل فقد غش الله وغش رسوله وغش جماعة المسلمين، ويؤتى بالذي ضرب فوق الحد فيقول: عبدي، لم ضربت فوق ما أمرتك؟ فيقول: غضبت لك . فيقول: أكان لغضبك أن يكون أشد من غضبي؟ [٣/١٤٧ق-ب] ويؤتى بالذي قصر فيقول: عبدي، لم قصرت؟ فيقول: رحمته . فيقول: أكانت لرحمتك أن تكون أشد من رحمتي؟ فيؤمر بهما جميعاً إلى النار» .

وسياتي له شواهد في كتاب الإمامة - إن شاء الله تعالى .

١٥ - باب ولد الزنا شر الثلاثة

[١/٣٥٢٦] قال مسدد: ثنا خالد، ثنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «ولد الزنا شر الثلاثة» .

[٢/٣٥٢٦] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣) : ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا معمر بن أبان، ثنا الزهري أن عروة بن الزبير أخبره، عن عائشة «قيل لها: إن أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : ولد الزنا شر الثلاثة . فقالت عائشة: ليس كذا قال، إنما كان رسول الله ﷺ يقاتل رجلاً شديد البأس شديد العداوة، فقيل لرسول الله ﷺ : إنه ولد زنا، فقال: ولد الزنا شر الثلاثة - يعني: ذلك الرجل» .

[٣/٣٥٢٦] ورواه أحمد بن حنبل^(٤) : ثنا أسود بن عامر، ثنا إسرائيل، ثنا إبراهيم بن إسحاق، عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ : «هو شر الثلاثة إذا عمل بعمل أبويه - يعني: ولد الزنا»^(٥) .

(١) المطالب العالية (٢/٤٠٠ رقم ٢١٧٢) .

(٢) المطالب العالية (٢/٤٠٠ رقم ٢١٧٣) .

(٣) البغية (١٨٠ رقم ٥٧٥) .

(٤) مسند أحمد (٦/١٠٩) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٥٧) : رواه أحمد، وإبراهيم بن إسحاق لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح . قلت: تعقبه الحافظ في تعجيل المنفعة ورجح أن إبراهيم هذا هو إبراهيم بن الفضل المخزومي، وهو متروك، مترجم في التهذيب .

١٦ - باب في حد السرقة

[٣٥٢٧] قال مسدد^(١): ثنا عبدالوارث، عن يونس، عن الحسن أن عليًا قال: «لا أقطع أكثر من يد ورجل»^(٢).

[١/٣٥٢٨] وقال إسحاق بن راهويه^(٣): أبنا عبدالرزاق، أبنا ابن جريج، أخبرني عبدربه ابن أبي أمية، أبنا الحارث بن عبدالله بن أبي ربيعة وابن سابط الأحول حدثناه «أن النبي ﷺ أتى بعبد قيل: هذا سرق، وقامت عليه البيعة، ووجدت معه سرقة، فقال النبي ﷺ: هذا عبد لأيتام ليس لهم مال غيره فتركه. ثم أتى به الثانية، ثم أتى الثالثة، ثم الرابعة - فتركه أربع مرات - ثم أتى به الخامسة فقطع يده، ثم أتى به السادسة فقطع رجله، ثم السابعة فقطع يده، ثم الثامنة فقطع رجله، ثم قال الحارث: أربعًا [١-١٤٨ق/٣] بأربع أعفاه أربعًا، وعاقبه أربعًا».

[٢/٣٥٢٨] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤) قال: ثنا عبدالوهاب بن عطاء، أخبرني ابن جريج فذكره.

[٣/٣٥٢٨] قال^(٥): وثنا حماد بن مسعدة، عن ابن جريج، عن عبدالله بن أبي أمية، عن الحارث بن عبدالله بن أبي ربيعة.

وهو أصح وهو مرسل.

[٤/٣٥٢٨] أخرجه أبو داود في المراسيل^(٦): عن محمد بن سليمان الأنباري، عن حماد بن مسعدة.

هذا إسناد مرسل، الحارث وابن سابط ليس لهما صحبة.

[٥/٣٥٢٨] رواه البيهقي في سننه^(٧): أبنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أبنا أحمد بن عبيد الصفار، ثنا الحارث بن محمد بن أبي أسامة . . . فذكره.

(١) المطالب العالية (٢/٢٧٤ رقم ١٨٨٤).

(٢) قال في المختصر (٥/٢٣٦ رقم ٤١٧٧): رواه مسدد موقوفًا، ورجاله ثقات.

(٣) المطالب العالية (٢/٢٧١ رقم ١٨٧٨/١).

(٤) المطالب العالية (٢/٢٧١ رقم ١٨٧٨/٢).

(٥) المطالب العالية (٢/٢٧١ رقم ١٨٧٨/٣).

(٦) المراسيل (٦/٢٠٦ رقم ٢٤٧).

(٧) السنن الكبرى (٨/٢٧٣).

قال البيهقي: وكأنه لم ير بلوغه في المرات الأربع، أو لم ير سرقة بلغت ما يوجب القطع، ثم رآها توجهه في المرات الأخيرة، وهذا المرسل يقوي الموصول، ويقوي قول من وافقه من الصحابة.

[٣٥٢٩] وقال أحمد بن منيع^(١): ثنا الهيثم، ثنا محمد بن حميد، عن حرام بن عثمان، عن معاذ بن عبدالله بن [حُبَيْب]^(٢) أن عبدالله الجهني صاحب رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من سرق فاقطعوا يده، ثم إن سرق فاقطعوا رجله، ثم إن سرق فاقطعوا يده، ثم إن سرق فاقطعوا رجله».

١٧ - باب فيمن سرق بعد قطع قوائمه

[٣٥٣٠] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا وهب بن بقية، ثنا خالد - يعني: ابن عبدالله - عن خالد - يعني: الحذاء - عن يوسف [أبي]^(٤) يعقوب، عن محمد بن حاطب - أو الحارث - قال: «ذكر ابن الزبير فقال: طالما حرص على الإمارة. قلت: وما ذاك؟ قال: أتى النبي ﷺ بلص، فأمر بقتله، فقيل: إنه سرق. فقال: اقطعوه. ثم جيء به بعد ذلك إلى أبي بكر [قد سرق]^(٥) وقد قطعت قوائمه، فقال أبو بكر: ما أجد لك شيئاً إلا ما قضى فيك رسول الله ﷺ يوم أمر بقتلك؛ فإنه كان أعلم بك. فأمر بقتله أغيلمة من أبناء المهاجرين، أنا فيهم. فقال ابن الزبير: أمروني عليكم. فأمرنا علينا، فانطلقنا به إلى البقيع فقتلناه»^(٦).

قلت: رواه النسائي في الصغرى^(٧) من طريق حماد، أبنا يوسف، عن الحارث بن حاطب أن رسول الله ﷺ قال: . . . فذكره دون قوله: «فأمر بقتله أغيلمة من أبناء المهاجرين أنا فيهم»

(١) المطالب العالية (٢/٢٧٤ رقم ١٨٨٥).

(٢) في «الأصل» والمختصر: حَبَيْب. بالحاء المهملة وهو تصحيف، فقد ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (٣٠٢/٢): أوله خاء معجمة مضمومة، وبعدها باء مفتوحة معجمة بواحدة. ومعاذ بن عبدالله بن

حبيب من رجال التهذيب.

(٣) (٣٥/١-٣٦ رقم ٢٨).

(٤) في «الأصل»: ابن. وهو تحريف، ويوسف هو ابن سعد الجمحي أبو يعقوب، وقد روى النسائي الحديث من طريقه، وأسند المزي في تهذيب الكمال (٤٢٩ / ٣٢) في ترجمته.

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٧٧): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات، إلا أني لم أجد سماعاً ليوسف بن يعقوب من أحد من الصحابة.

قلت: تحرفت عليه أبي إلى ابن، وإنما هو يوسف بن سعد أبو يعقوب كما تقدم.

(٧) (٨/٨٩-٩٠ رقم ٤٩٧٧).

وقال بدله : « ثم دفعه إلى فتية من قريش ليقتلوه منهم عبدالله بن الزبير - وكان يجب الإمارة فقال : أمروني عليكم . فأمروه عليهم ، فكان إذا ضرب ضربوه حتى قتلوه » .

[٣٥٣١] [٣/١٤٨-ب] وقال مسدد^(١) : ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن السائب بن يزيد عن عبدالله بن عمرو بن عثمان الحضرمي « أنه أتى عمر بسلام له سرق ، قال : إن هذا سرق امرأة لأهلي ، وهي خير من ستين درهماً . قال : خادمكم أخذ متاعكم » .
هذا إسناد موقوف صحيح .

١٨ - باب إقامة الحدود

[١/٣٥٣٢] قال الحميدي^(٢) ومحمد بن أبي عمر : ثنا سفيان ، عن ابن عبدالله [الجابر]^(٣) عن أبي ماجد الحنفي ، سمعت ابن مسعود يقول : قال رسول الله ﷺ : « لا ينبغي للوالي أن يؤتى بحد إلا أقامه ، والله عفو يجب العفو » [وليغفوا]^(٤) وليصفحوا^(٥) الآية .

[٢/٣٥٣٢] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) : ثنا أبو الأحوص ، عن أبي الحارث التيمي ، عن أبي ماجد الحنفي قال : قلت : « كنت قاعداً عند عبدالله فأنشأ يحدث أن أول من قطع في الإسلام - أو من المسلمين - رجل من الأنصار أتى به النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، إنه سارق . فقال : اقطعه . فكأنها أسفي في وجه رسول الله ﷺ رماد ، قيل : يا رسول الله ، كأنه شق عليك . قال : وما [ينبغي]^(٧) أن تكونوا من أعوان الشيطان - أو لإبليس - إن الله عفو يجب العفو ، إنه لا ينبغي للوالي أن يؤتى بحد إلا أقامه »^(٨) .

[٣/٣٥٣٢] ورواه أحمد بن منيع : ثنا عبدة ، ثنا يحيى بن عبدالله الجابر . . . فذكره .

[٤/٣٥٣٢] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٩) : ثنا أبو خيثمة ، ثنا جرير ، عن يحيى [الجابر]^(١٠) عن

(١) المطالب العالية (٢/٢٧٢ رقم ١٨٧٩) وتقدم في باب العبد يسرق من مال امرأة سيده .

(٢) (١/٤٨-٥٠ رقم ٨٩) مطولاً .

(٣) في «الأصل» : ابن جابر . وهو تحريف ، وابن عبدالله الجابر هو يحيى بن عبدالله الجابر من رجال التهذيب ، انفرد بالرواية عن أبي ماجد - وقيل : أبي ماجدة - الحنفي .

(٤) في «الأصل» : فليغفوا .

(٥) النور : ٢٢ .

(٦) (١/١٤٨-١٤٩ رقم ٢٠٤) .

(٧) في «الأصل» والمختصر : يمنعني . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٧٥) : رواه أحمد وأبو يعلى ، وأبو ماجد الحنفي ضعيف .

(٩) (٩/٨٧-٨٨ رقم ٥١٥٥) .

(١٠) في «الأصل» : ابن الجابر . والمثبت من مسند أبي يعلى .

أبي ماجد... فذكر حديث ابن أبي شيبة.

[٥/٣٥٣٢] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا أبو موسى الهروي، ثنا العباس بن الفضل، ثنا عمر بن [عامر]^(٢) عن الحجاج بن أرطاة، عن يحيى [الجابر]^(٣) عن أبي ماجدة العجلي، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «يتعافى الناس بينهم في الحدود ما لم ترفع إلى الأحكام؛ فإذا رفعت إلى الأحكام حكم بينهم بكتاب الله»^(٤).

[٦/٣٥٣٢] ورواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، سمعت يحيى بن المجبر، سمعت [أبا]^(٦) ماجدة - يعني: الحنفي... فذكر حديث ابن أبي شيبة.

قلت: مدار هذه الأسانيد على أبي ماجد الحنفي، وهو ضعيف، وستأتي بقية طرق هذا الحديث في كتاب الأشربة، في باب حبس السكران، ومن قال بتأخير الحد عنه حتى يذهب سكره.

[٣٥٣٣] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا أشهل، ثنا عمران بن حدير، عن الحسن «أن رجلاً أتى النبي ﷺ برجل يقوده وقد سرق برده، فأمر به أن تقطع يده، فقال الرجل: يا رسول الله، ما كنت أدري أن يبلغ بردي ما يقطع فيه يد رجل مسلم! قال: فلولا كان هذا قبل».

هذا إسناد مرسل صحيح، وله شاهد من حديث صفوان، رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده^(٨) وأبوداود^(٩) والنسائي^(١٠) وابن ماجه^(١١).

[٤٥٣٤] [٣/١٤٩ق-] وقال أبو يعلى الموصلي^(١٢): ثنا عبيدالله، ثنا عثمان بن عمر، ثنا هذا الشيخ أيضاً - أبوالمحياة - قال: قال أبو مطر: رأيت علياً أتى برجل، فقالوا: إنه قد سرق

(١) (٩/٢٧٦-٢٧٧ رقم ٥٤٠١).

(٢) في «الأصل»: جابر. والمثبت من مسند أبي يعلى، وعمر بن عامر من رجال التهذيب.

(٣) في «الأصل»: ابن الجابر. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٥٨): رواه أبو يعلى، وفيه العباس بن الفضل الأنصاري، وهو ضعيف.

(٥) مسند أحمد (١/٤٣٨).

(٦) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أحمد.

(٧) البغية (١٧٩ رقم ٥٦٩).

(٨) وأخرجه في المصنف أيضاً (٩/٤٩٣ رقم ٨٢٣٣).

(٩) (٤/١٣٨ رقم ٤٣٩٤).

(١٠) السنن الكبرى (٨/٦٨ رقم ٤٨٧٨).

(١١) (٢/٨٦٥ رقم ٢٥٩٥).

(١٢) (١/٢٧٥-٢٧٦ رقم ٣٢٨).

جمالاً. فقال: ما أراك سرقت. قال: بلى. قال: فلعله شبه لك؟ قال: بلى، قد سرقت. قال: اذهب به يا قنبر فشد أصبعه وأوقد النار وادع الجزاء يقطع، ثم انتظر حتى أجيء. فلما جاء قال له: سرقت؟ قال: لا. فتركه، قالوا: يا أمير المؤمنين، لم تركته وقد أقر لك؟ قال: [أخذته] ^(١) بقوله، وأتركه بقوله. ثم قال علي: أتى رسول الله ﷺ برجل قد سرق فأمر بقطعه ثم بكى، فقيل: يا رسول الله، لم تبكي؟ قال: وكيف لا أبكي وأمتي تقطع بين أظهركم. قالوا: يا رسول الله، أفلا عفوت عنه. قال: ذاك سلطان سوء الذي يعفو عن الحدود، ولكن تعافوا بينكم» ^(٢).

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

١٩- باب ما جاء في درء الحدود بالشبهات

[١/٣٥٣٥] قال مسدد ^(٣): ثنا يحيى، عن شعبة، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: «ادرءوا الحدود عن عباد الله - عز وجل» ^(٤)

[٢/٣٥٣٥] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: أبنا أبو الوليد الفقيه، ثنا محمد بن أحمد بن زهير، ثنا عبد الله بن هاشم، ثنا وكيع، عن سفیان، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: «ادرءوا (الحدود والعقل)» ^(٥) عن المسلمين ما استطعتم»

[٣/٣٥٣٥] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه ^(٦)، وقال: هذا موصول. انتهى.

وله شاهد مرفوع من حديث علي بن أبي طالب، رواه الدارقطني ^(٧) والبيهقي ^(٨) وغيرهما.

٢٠- باب الحد كفارة

[١/٣٥٣٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة ^(٩): حدثت عن روح بن عبادة، عن أسامة بن زيد، عن محمد بن المنكدر، عن ابن خزيمة بن ثابت، عن أبيه قال: «قال رسول الله ﷺ: من

(١) في «الأصل»: آخذ. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٩/٦): رواه أبو يعلى، وأبومطر لم أعرفه.

(٣) المطالب العالية (٢/٢٦٨) رقم (١٨٧٠).

(٤) قال في المختصر (٥/٢٣٨) رقم (٤١٨٤م): رواه مسدد موقوفاً، ورجاله ثقات.

(٥) كذا في «الأصل» والمختصر، وفي سنن البيهقي: الجلد والقتل.

(٦) السنن الكبرى (٨/٢٣٨).

(٧) سنن الدارقطني (٣/٨٤) رقم (٩).

(٨) السنن الكبرى (٨/٢٣٨).

(٩) (١/٣٩) رقم (٢٢).

أصاب ذنبًا فأقيم عليه حد ذلك فهو كفارته»

[٢/٣٥٣٦] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا روح، ثنا أسامة... فذكره.

وله شاهد في الصحيحين^(١) وغيرهما من حديث عبادة بن الصامت واستدرك شيخنا الحافظ أبو الحسن الهيثمي في زوائد ابن حبان^(٢) حديث عبادة هذا على الصحيحين، ووهم في ذلك. ورواه الترمذي^(٣) وابن ماجه^(٤) من حديث علي بن أبي طالب.

٢١ - [٣/١٤٩ - ب] باب ما جاء في النهبة والاختلاس

والحبس على التهمة

[١/٣٥٣٧] قال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا ابن أبي ذئب، عن مولى لجهينة، عن عبدالرحمن بن خالد الجهني، عن أبيه «أن رسول الله ﷺ نهى عن النهبة والخلسة».

[٢/٣٥٣٧] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا هاشم بن القاسم، ثنا ابن أبي ذئب، حدثني مولى لجهينة، عن عبدالرحمن بن زيد بن خالد يحدث عن أبيه: «أنه سمع النبي ﷺ نهى عن الخلسة والنهبة»^(٦).

هذا إسناد ضعيف، لكن له شاهد من حديث جابر بن عبدالله، رواه أصحاب السنن الأربعة^(٧)، وابن حبان في صحيحه^(٨)، وابن ماجه^(٩) من حديث عبدالرحمن بن عوف.

[٣٥٣٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(١٠): ثنا أحمد بن حاتم الطويل، ثنا ابن خثيم بن عراق بن مالك، عن أبيه، عن جده، عن أبي هريرة «أن النبي ﷺ حبس في تهمة احتياطًا واستظهارًا يومًا وليلة».

(١) البخاري (١/٨١) رقم ١٨ وأطرافه في: ٣٨٩٢، ٣٨٩٣، ٣٩٩٩،... ومسلم (٣/١٣٣٣-١٣٣٤ رقم ١٧٠٩).

(٢) موارد الزمان (٢/٦٤٩) رقم ١٥٠٦.

(٣) (١٧/٥-١٨) رقم ٢٦٢٦.

(٤) (٢/٨٦٨) رقم ٢٦٠٤.

(٥) مسند أحمد (٤/١١٧).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٧٧): رواه أحمد والطبراني، وفيه راو لم يسم.

(٧) أبوداود (٤/١٣٨) رقم ٤٣٩١) والترمذي (٤/٤٢) رقم ١٤٤٨) والنسائي (٨/٨٨) رقم ٤٩٧١)

وابن ماجه (٢/١٢٩٨) رقم ٣٩٣٥.

(٨) (١٠/٣١١) رقم ٤٤٥٨.

(٩) (٢/٨٦٤) رقم ٢٥٩٢.

(١٠) المطالب العالمة (٢/٢٧٨) رقم ١٨٩٤.

قلت: له شاهد من حديث معاوية بن حيدة، رواه الترمذي^(١) وحسنه، وقال: وفي الباب عن أبي هريرة.

٢٢ - باب من شر رقيقكم السودان

[١/٣٥٣٩] قال الحميدي^(٢): ثنا مهدي بن ميمون، عن واصل، عن هلال بن أبي سنان، عن مولى لبني هاشم قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: «إن من شر رقيقكم السودان؛ إن جاعوا سرقوا، وإن شبعوا زنوا».

[٢/٣٥٣٩] رواه مسدد قال: ثنا (...)^(٣)... فذكره.

وله شاهد من حديث ابن عباس.

[٣٥٤٠] رواه البزار في مسنده^(٤) بإسناد حسن: ثنا الفضل بن يعقوب الجزري ورزق الله بن موسى قالوا: ثنا سفیان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عوسجة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «لا خير في الحبش؛ إن شبعوا زنوا، وإن فيهم لخصلتين: إطعام الطعام، وبأس عند البأس»^(٥).

٢٣ - [٣/١٥٠ق-] باب ما جاء في قذف المحصنات

قال الله - جل ثناؤه - : ﴿والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون﴾^(٦)

[٣٥٤١] قال أبو داود الطيالسي^(٧): ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن سمع عماراً - «وذكر رجل عنده عائشة فنال منها - فقال عمار: اسكت مقبوحاً منبوذاً، أتؤذي حبيبة رسول الله

(١) (٢٠/٤) رقم (١٤١٧).

(٢) المطالب العالية (١٣٩/٢) رقم (١٥٣١).

(٣) هكذا بياض بالأصل.

(٤) مختصر زوائد البزار (١/٥٥٩ رقم ٩٨٦) وقال البزار: رواه غير واحد، عن عمرو، عن عوسجة مرسلًا، وأسنده... ولا نعلم روى عن عوسجة إلا عمرو بن دينار.

وقال الحافظ ابن حجر: إسناد حسن.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٣٥): ورواه الطبراني والبزار، ورجال البزار ثقات، وعوسجة المكي فيه خلاف لا يضر، ووثقه غير واحد.

(٦) النور: ٤.

(٧) (٩٠ رقم ٦٥١).

(صلى الله عليه وسلم وعلى آله وسلم تسليماً) (١) (٢).

[١/٣٥٤٢] وقال مسدد (٣): ثنا حفص، عن أشعث، عن الحسن «أن رجلاً قال لرجل: إنك ما تأتي امرأتك إلا زناً - أو قال: حراماً. فرفعه إلى عمر، فقال عمر - رضي الله عنه - : قذفك بأمر يجل لك».

[٢/٣٥٤٢] رواه البيهقي في سننه (٤): أبنا أبو الحسن محمد بن أبي المعروف، ثنا أبو سهل أحمد ابن محمد بن جمان الرازي، ثنا محمد بن أيوب، أبنا مسدد، ثنا حفص... فذكره.

٢٤ - باب ماجاء في التعزير

[٣٥٤٣] قال إسحاق بن راهويه (٥): أبنا المعتمر، سمعت أبي يقول: ثنا أبونضرة، عن أبي سعيد مولى أبي أسيد: «أن ناساً كانوا عند فسطاط عائشة - أرى ذلك بمكة - فمر بهم عثمان، قال أبو سعيد: فما بقي من القوم أحد إلا لعنه - أو سبه - غيري، وكان فيمن لعنه - أو سبه - رجل من أهل الكوفة، فكان عثمان على الكوفي أشد منه على غيره، فقال: يا كوفي، أتسبني - كأنه يهدده - قال: فقدم المدينة، فقيل له - يعني: الكوفي - : عليك بطلحة، فانطلق معه طلحة حتى أتى عثمان، فقال عثمان: والله لأجلدك مائة. قال طلحة: لا تجلده مائة إلا أن يكون زانياً. وقال: لأحرمك عطاءك. فقال طلحة: يا كوفي، إن الله يرزقك» (٦).

[٣٥٤٤] وبهذا الإسناد (٧) «كان بين عثمان وعائشة بعض الأمر، فتناول كل واحد منهما صاحبه، فذهبت عائشة تتكلم، فكبر عثمان وكبر معه الناس، ففعل ذلك بها مرتين لكي لا يسمع كلامها، فلما رأت ذلك سكتت».

[١/٣٥٤٥] [١٥٠ق/٣-ب] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة (٨): ثنا عبدالعزيز بن أبان،

(١) كذا في «الأصل».

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٥/٦٦٤ رقم ٣٨٨٨) من طريق سفيان عن أبي

إسحاق، عن عمرو بن غالب، عن عمار، به وقال: حديث حسن.

وقال في المختصر (٥/٢٤٠ رقم ٤١٩٠): رواه أبو داود بسند ضعيف.

(٣) المطالب العالية (٢/٢٧٨ رقم ١٨٩٥).

(٤) السنن الكبرى (٨/٢٥٣).

(٥) المطالب العالية (٢/٢٧٦ رقم ١٨٨٩).

(٦) قال في المختصر (٥/٢٤١ رقم ٤١٩٢): رواه إسحاق، ورجاله ثقات.

(٧) المطالب العالية (٢/٢٧٦ رقم ١٨٩٠).

(٨) البغية (١٨١ رقم ٥٧٩).

ثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر [بن] (١) عكرمة، عن عبدالله بن أبي بكر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل لمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر أن يجلد أكثر من عشرة أسياط إلا في حد».

[٢/٣٥٤٥] قال (٢): وثنا هذبة، ثنا همام، ثنا يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر، [بن] (٣) عكرمة أن عبدالله بن أبي بكر بن الحارث بن هشام حدثه وكان له غلمان في قرية من قرى الروم فاقتلوا فضرب كل واحد منهم ثلاثة أسياط، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: لا يضرب عشرة أسواط إلا في حد» (٤).

قلت: له شاهد من حديث أبي بردة واسمه: هانئ بن نيار، رواه أحمد بن حنبل (٥)، وأصحاب الكتب الستة (٦) والدارقطني (٧).

٢٥- باب النهي عن المثلة أو أن يحضر إنسان

قتل إنسان ظلماً أو ضربه

[١/٣٥٤٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة (٨): ثنا محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن عبدالله بن حفص، عن يعلى بن مرة قال: «كنت عند زياد فأتي برجل شهد فغير شهادته، فقال: والله لأقطعن لسانك. فقال له يعلى: يا زياد، ألا أحدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ؟ سمعته يقول: قال الله: لا تمثلوا بعبادي. فأرسله» (٩).

ورواه مسدد وأبو يعلى، وسيأتي بطرقه في الجهاد.

-
- (١) في «الأصل» والبغية: عن. وهو تحريف، وانظر تعليقنا عليه في المطالب (٢/٢٧٧ رقم ١٨٩١).
 (٢) البغية (١٨١ رقم ٥٨٠).
 (٣) في «الأصل» والبغية: عن. وهو تحريف، وانظر تعليقنا عليه في المطالب (٢/٢٧٧ رقم ١٨٩١).
 (٤) قال في المختصر (٥/٢٤١ رقم ٤١٩٤): رواه الحارث مرسلًا، ورجاله ثقات.
 (٥) مسند أحمد (٣/٤٦٦، ٤/٤٥).
 (٦) البخاري (١٢/١٨٢ رقم ٦٨٤٨ وطرفاه في: ٦٨٤٩، ٦٨٥٠) ومسلم (٣/١٣٣٢-١٣٣٣ رقم ١٧٠٨) وأبو داود (٤/١٦٧ رقم ٤٤٩١، ٤٤٩٢) والترمذي (٤/٥١ رقم ١٤٦٣) والنسائي في الكبرى (٤/٣٢٠ رقم ٧٣٣٠، ٧٣٣١، ٧٣٣٢) وابن ماجه (٢/٨٦٧ رقم ٢٦٠١).
 (٧) سنن الدارقطني (٣/٢٠٧-٢٠٨ رقم ٣٧١).
 (٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (٩/٤٢٣ رقم ٧٩٨٥) مختصرًا.
 (٩) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٤٨): رواه أحمد والطبراني، وفي إسنادهما عطاء بن السائب، وقد اختلط.

[٢/٣٥٤٦] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، ثنا محمد ابن فضيل . . . فذكره.

[٣/٣٥٤٦] قال^(٢): وثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا عطاء بن السائب . . . فذكره.

وله شاهد من حديث عمران بن الحصين، رواه ابن حبان في صحيحه^(٣)، والنسائي^(٤) من حديث أنس.

[٣٥٤٧] وقال أحمد بن منيع^(٥): ثنا علي بن عاصم، ثنا حسين بن قيس أبو علي الرحبي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقفن عند رجل يقتل مظلوماً؛ فإن اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدفعوا عنه، ولا تقفن عند رجل يضرب مظلوماً؛ فإن اللعنة تنزل على من حضره حين لم يدفعوا عنه»^(٦).
رواه الطبراني^(٧) والبيهقي^(٨) بإسناد حسن.

٢٦ - [٣/١٥١-١] باب فيمن أصاب حداً فتوضأ وصلى أو تاب منه

[٣٥٤٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا زيد بن الحباب، عن عكرمة بن عمار، حدثني شداد بن عبدالله، عن أبي أمامة الباهلي - رضي الله عنه - قال: «كنت مع رسول الله ﷺ في المسجد، فقال له رجل: يا رسول الله، إني أصبت حداً، فأقم علي الحد. وأقيمت الصلاة فصلى رسول الله ﷺ ثم خرج فتبعه الرجل وتبعته، فقال: يا رسول الله، أقم علي حدي؛ فإني أصبته. قال: أليس حين خرجت من منزلك توضأت فأحسنت الوضوء وشهدت معنا

(١) مسند أحمد (٤/١٧٢).

(٢) مسند أحمد (٤/١٧٣).

(٣) (١٠/٣٢٤ رقم ٤٤٧٣).

(٤) (٧/١٠١ رقم ٤٠٤٧).

(٥) المطالب العالية (٢/٣٩٣ رقم ٢١٥٢).

(٦) قال في المختصر (٥/٢٤٢ رقم ٤١٩٦): رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف؛ لضعف حسين بن قيس الرحبي، ورواه الطبراني والبيهقي بإسناد حسن، وله شاهد من حديث خرشة بن الحر، رواه أحمد بن حنبل وفي سنده ابن لهيعة.

وقال الهيثمي في المجمع (٦/٢٨٤): رواه الطبراني، وفيه أسد بن عطاء، قال الأزدي: مجهول. ومندل وثقه أبو حاتم وغيره، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله ثقات.

(٧) المعجم الكبير (١١/٢٦٠ رقم ١١٦٧٥).

(٨) لم أجده.

الصلاة؟ قال: نعم. قال: فإن الله قد غفر لك ذنبك - أو حدك»^(١).
هذا إسناد رجاله ثقات.

[٣٥٤٩] وقال الحارث بن أبي أسامة^(٢): ثنا يزيد، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي: «أن رجلاً أتى عمر بن الخطاب فقال: إن ابنة لي [وأدتها]^(٣) في الجاهلية، وإني استخرجتها وأسلمت، فأصابت حداً، فعمدت إلى الشفرة فذبحت نفسها، فأدركتها وقد قطعت بعض أوداجها فداويتها فبرأت، ثم إنها نسكت فأقبلت على القرآن فهي تحطّب إلي، فأخبر من شأنها بالذي كان. فقال له عمر: تعمد إلى ستر ستره الله فتكشفه، لئن بلغني أنك ذكرت شيئاً من أمرها لأجعلنك نكالا لأهل الأمصار، بل أنكحها نكاح العفيفة المسلمة».
هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع؛ فإن رواية الشعبي عن عمر مرسلة.

٢٧ - باب

[٣٥٥٠] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سفيان، عن محمد بن إسحاق، سمعت محمد ابن علي يقول: «وجدت في صحيفة كانت في قراب سيف رسول الله ﷺ: لعن الله الضارب غير ضاربه، والقاتل غير قاتله، ومن تولى غير ولي نعمته فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ».
[٣٥٥١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا غندر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ: «من ادعى إلى غير (مواليه)^(٥) لم يرح رائحة الجنة، ويريحها يوجد من مسيرة سبعين عاماً. فلما رأى ولد نعيم بن أبي أمية - وكان معاوية أراد أن يدعيه - [٣/١٥١ق-ب] قال لمعاوية: إنما أنا سهم من كنانتك».
رواه ابن ماجه في سننه^(٦) من طريق عبدالكريم، عن مجاهد... فذكره إلا أنه قال: «خمسائة عام» وقال: «من ادعى إلى غير أبيه» ولم يذكر «فلما رأى ولد نعيم...» إلى آخره.

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٤/٢١١٧ - ٢١١٨ رقم ٢٧٦٥) من طريق عكرمة بن عمار به، ورواه أبو داود (٤/١٣٥ رقم ٤٣٨١) من طريق أبي عمار شداد بن عبدالله، عن أبي أمامة مخصراً.

(٢) المطالب العالية (٢/١٩٠ رقم ١٦٦٨).

(٣) في «الأصل»: ودأت. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضاً (٨/٥٣٧ رقم ٦١٥٦).

(٥) هكذا في «الأصل» وفي مصنف ابن أبي شيبة: أبيه.

(٦) (٢/٧٨٠ رقم ٢٦١١).

وله شاهد في الصحيحين^(١) وغيرهما من حديث أبي بكره وغيره.

٢٨ - باب

[٣٥٥٢] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا إسحاق بن عيسى، ثنا [حماد]^(٣) بن زيد، عن مجالد، عن الشعبي، عن سويد بن غفلة: «أن رجلا من أهل الذمة نخس بامرأة من المسلمين [حمارها]^(٤) ثم جابذها، فحال بينه وبينها عوف بن مالك وضربه، فأتى عمر فذكر ذلك له، فدعا بالمرأة فسألها فصدقت عوقاً، فأمر به عمر فصلب، ثم قال عمر: أيها الناس، اتقوا الله في ذمة محمد ﷺ فلا تظلموهم، فمن فعل منهم مثل هذا فلا ذمة له»^(٥)

(١) البخاري (٦٤٢/٧) رقم ٤٣٢٦، ٤٣٢٧ وطرفاهما في: ٦٧٦٦، ٦٧٦٧، ومسلم (١/٨٠) رقم ٦٣.

(٢) البغية (١٨٢) رقم ٥٨١.

(٣) في «الأصل» والبغية: عمار. وهو تحريف، والمثبت من المطالب (٣٣٩/٢) رقم ٢٠٥.

(٤) في «الأصل» والبغية: خمارها. بالخاء المعجمة، وهو تصحيف.

(٥) قال في المختصر (٢٤٣/٥) رقم ٤٢٠١: رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة بسند ضعيف؛ لضعف مجالد بن سعيد.

١ - باب إطعام الطعام

[٣٥٥٣] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، سمعت كدير الضبي قال: قال أبو إسحاق: سمعته من خمسين سنة. قال شعبة: وسمعت أنا من أبي إسحاق منذ أربعين سنة أو أكثر. قال أبو داود: وسمعت أنا من شعبة منذ خمس أو ست وأربعين سنة. قال: «أتى رجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أخبرني بعمل يدخلني الجنة. قال: قل العدل وأعط الفضل. قال: فإن لم أطق ذلك؟ قال: فأطعم الطعام، وأفش السلام. قال: فإن لم أطق ذلك - أو لم أستطع ذلك؟ قال: هل لك من إبل؟ قال: نعم. قال: فانظر بعيرًا من إبلك وسقاء، وانظر أهل بيت لا يشربون الماء إلا غبًا فاسقهم؛ فإنك لعلك لا ينفق بعيرك، ولا ينخرق سقاؤك حتى تجب لك الجنة»^(٢).

[٣٥٥٤] وقال مسدد: ثنا عيسى بن يونس، ثنا الأعمش، عن مجاهد قال: «كان يقال: إن من موجبات الرحمة إطعام المسلم السغبان»^(٣).

السغب - بفتح السين المهملة، والغين المعجمة، وآخره باء موحدة - : الجوع.

[١/٣٥٥٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا يحيى بن أبي [بكير]^(٥) عن زهير بن [محمد]^(٦)، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن حمزة بن صهيب «أن صهيبًا صاحب رسول الله ﷺ كان يكنى: أبا يحيى، ويزعم أنه من العرب، ويطعم الطعام الكثير [فقال له عمر: ما لك يا صهيب، تكنى بأبي يحيى وليس لك ذلك؟ وترزعم أنك من العرب؟ وتطعم الطعام

(١) (١٩٤ رقم ١٣٦١).

(٢) قال في المختصر (٢٤٣/٥ رقم ٤٢٠٢): رواه أبو داود الطيالسي مرسلًا بسند صحيح، ورواه ابن خزيمة، والطبراني في الكبير.

(٣) قال في المختصر (٢٤٥/٥ رقم ٤٢٠٦): رواه مسدد، ورجاله ثقات.

(٤) (٣٢٦-٣٢٧ رقم ٤٨٣).

(٥) في «الأصل»: بكر. وهو تحريف، والمثبت من مسند ابن أبي شيبة وسنن ابن ماجه، ويحيى بن أبي بكر من رجال التهذيب.

(٦) في «الأصل»: معاوية. وهو تحريف والمثبت من مسند ابن أبي شيبة وسنن ابن ماجه وزهير بن محمد من رجال التهذيب.

الكثير^(١) وذلك سرف في المال؟! فقال صهيب: إن رسول الله ﷺ كناني: أبا يحيى، وأما قولك في النسب [فأنا]^(٢) رجل من النمر بن قاسط من أهل الموصل ولكني سبيت صغيراً قد عقلت أهلي وقومي، وأما قولك في الطعام، فإن رسول الله ﷺ كان يقول: إن خياركم من أطعم الطعام، ورد السلام. فذلك الذي يحملني على أن أطعم الطعام».

[٢/٣٥٥٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا دفاع بن دغفل، ثنا النعمان بن عبدالله بن جابر بن عبدالله الأنصاري، عن أبيه، عن جده جابر قال: «قال عمر لصهيب: يا صهيب، إن فيك [خصالا ثلاث]^(٤) أكرهها لك. قال: وما هي؟ قال: إطعامك الطعام ولا مال لك، واكتناؤك ولا ولد لك، وادعاؤك إلى العرب وفي لسانك لكنة. قال: أما ما ذكرت من إطعام الطعام؛ فإن رسول الله ﷺ قال: أفضلكم من أطعم الطعام. وإيم الله، لا أترك إطعام الطعام أبداً، وأما اكتنائي ولا ولدي؛ فإن رسول الله ﷺ قال لي: يا صهيب قلت: لبيك. قال: ألك ولد؟ قلت: لا. قال: اكتني بأبي يحيى. فعليتها أحيا وعليها أموت، وأما ما ذكرت من ادعائي إلى العرب وفي لساني لكنة، فأنا صهيب بن سنان - حتى انتسب إلى النمر بن قاسط - كنت أرعى على أهلي، وإن الروم أغارت فرقتني فعلمتني لغتها، فهو الذي ترى من لكتني».

[٣/٣٥٥٥] [٣/١٥٢ق-ب] قال: وثنا أبوطالب عبد الجبار بن عاصم، حدثني عبدالله بن عمرو الرقي، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن حمزة بن صهيب، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب أنه قال: «يا صهيب، لولا خصال فيك ثلاث. قال: وما هن؟ قال: اكتنيت وليس لك ولد، وانتميت إلى العرب وأنت رجل من الروم، وفيك سرف في الطعام. قال: يا أمير المؤمنين، أما قولك: اكتنيت وليس لك ولد؛ فإن رسول الله ﷺ كناني أبا يحيى، وأما قولك انتميت إلى العرب وأنت رجل من الروم؛ فأني رجل من النمر بن قاسط، سبيت من الموصل بعد أن كنت غلاماً قد عرفت أهلي ونسبي، وأما قولك في سرف في الطعام؛ فأني سمعت رسول الله ﷺ يقول: خيركم من أطعم الطعام».

[٤/٣٥٥٥] قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(٥): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره دون قوله «ويزعم أنه من العرب...» إلى آخره.

(١) سقطت من «الأصل»: واستدركتها من مسند ابن أبي شيبة.

(٢) في «الأصل»: فإنك. وهو تحريف، والمثبت من مسند ابن أبي شيبة، وهو الصواب.

(٣) المطالب العالية (٤/٢٨٧ رقم ٤٠٢٩).

(٤) في «الأصل»: خصال ثلاث. والمثبت من المطالب العالية.

(٥) (٢/١٢٣١ رقم ٣٧٣٨).

وروى البخاري^(١) منه : «قال عبد الرحمن بن عوف لصهيب : اتق الله ولا تدع»^(٢) إلى غير أهلك . فقال صهيب : ما يسرني أن لي كذا وكذا ، وإني قلت ، ولكني سرقت وأنا صبي» .

[٣٥٥٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٣) : وثنا سريج بن يونس ، عن محمد بن يزيد ، عن بكر بن خنيس ، عن ثابت عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : من اهتم بجوعة أخيه المسلم فأطعمه حتى يشبع وسفاه حتى يروى غفر الله له^(٤) .

[٣٥٥٧] قال أبو يعلى^(٥) : وثنا إسحاق ، ثنا شريك ، عن حبيب بن زيد ، عن ليلي قالت : «دخل علينا رسول الله ﷺ فأتيته بطعام فاعتزل بعض من ثم ، فقال النبي ﷺ ما بالهم؟! قالوا : صيام . قال النبي ﷺ : ما من مسلم يأكل عنده [مفاطير]^(٦) إلا صلت عليه الملائكة»^(٧) .

هذا إسناد مرسل ، ليلي ذكرها ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي : روت عن مولاتها أم عمارة ، وروى عنها حبيب بن زيد .

٢- باب ماجاء في تكثير المرق

[١/٣٥٥٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن بعض أصحابه ، عن جابر - رضي الله عنه - قال : «كان رسول الله ﷺ إذا اشترى لحماً قال لأهله : أكثروا المرق» .
[٢/٣٥٥٨] رواه أحمد بن محمد بن حنبل في مسنده^(٨) : ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا الأعمش

(١) (٤٨٠/٤) رقم (٢٢١٩) .

(٢) في «الأصل» : تدعي . والمثبت من صحيح البخاري .

(٣) (١٤٣/٦-١٤٤) رقم (٣٤٢٠) وزاد فيه صدقة بين بكر بن خنيس وثابت البناني .

(٤) قال في المختصر (٥/٢٤٦) رقم (٤٢٠٧) : رواه أبو يعلى بسند فيه بكر بن خنيس ، وهو ضعيف .

وقال الهيثمي في المجمع (٣/١٣٠) : رواه أبو يعلى ، وفيه بكر بن خنيس ، وهو ضعيف .

(٥) المطالب العالية (٣/٥٩) رقم (٢٤٠٧) .

(٦) في «الأصل» : قناطير . وهو تحريف ، والمثبت من جامع الترمذي .

(٧) رواه النسائي في الكبرى (٢/٢٤٣) رقم (٣٢٦٨) أبنا علي بن حجر ، عن شريك به . وخالفه

الترمذي ؛ فرواه في جامعه (٤/١٥٣) رقم (٧٨٤) حدثنا علي بن حجر به . وزاد في الإسناد : عن

مولاتها ، ورواه الترمذي (٤/١٥٣-١٥٤) رقم (٧٨٥-٧٨٦) ، والنسائي في الكبرى (٢/٢٤٢) رقم

(٣٢٦٧) ، وابن ماجه (١/٥٥٦) رقم (١٧٤٨) من طريق شعبة ، عن حبيب بن زيد ، عن ليلي عن أم

عمارة الأنصارية به .

(٨) مسند أحمد (٣/٣٧٧) .

قال: بلغني عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا طبختم اللحم فأكثروا المرق - أو الماء - فإنه أوسع وأبلغ في الجيران»^(١).

قلت: إسناد حديث جابر هذا ضعيف؛ لجهالة التابعي، لكن له شاهد من حديث أبي ذر، رواه مسلم في صحيحه^(٢) والنسائي^(٣) وابن ماجه^(٤) والترمذي في الجامع^(٥) وصححه.

٣ - [٣/١٥٣ق-١] باب إيراد الطعام

وتغطية الإناء حتى يذهب فوره

[٣٥٥٩] قال مسدد^(٦): ثنا قزعة بن سويد، حدثني عبد الله بن دينار، عن (ابن أبي يحيى)^(٧) قال: قال رسول الله ﷺ: «أبردوا الطعام؛ فإن الحار لا بركة فيه».

[١/٣٥٦٠] وقال عبد بن حميد^(٨): حدثني يحيى بن عبد الحميد، ثنا ابن المبارك^(٩)، عن عبد الله بن عقبة، عن ابن شهاب، عن عروة، عن أسماء بنت أبي بكر «أنها كانت إذا ثردت غطته شيئاً حتى يذهب فوره، ثم تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: هو أعظم للبركة».

[٢/٣٥٦٠] رواه ابن حبان في صحيحه^(١٠): ثنا عمر بن محمد الهمداني، ثنا أبو الطاهر بن السرح، ثنا ابن وهب، أخبرني قرة بن عبد الرحمن، عن ابن شهاب عن عروة... فذكره. وله شاهد موقوف على أبي هريرة أنه قال: «كان لا يؤكل طعام حتى يذهب بخاره» رواه...^(١١)

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٩/٥): رواه أحمد والبخاري؛ ورجال البزار فيهم عبدالرحمن بن مغراء، وثقه أبو زرعة وجماعة، وفيه كلام لا يضر، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) (٤/٢٠٢٥ رقم ٢٦٢٥).

(٣) السنن الكبرى (٤/١٦٠ رقم ٦٦٩٠).

(٤) (٢/١١١٦ رقم ٣٣٦٢).

(٥) (٤/٢٤٢ رقم ١٨٣٣).

(٦) المطالب العالية (٣/٦٥ رقم ٢٤٢١).

(٧) كذا في «الأصل» والمختصر، وفي المطالب: أبي يحيى.

(٨) المنتخب (٤٥٥-٤٥٦ رقم ١٥٧٥).

(٩) زاد بعدها في «الأصل»: عن عبد الله بن المبارك. وهي زيادة مقحمة، لعلها انتقل نظر.

(١٠) (١٢/٦-٧ رقم ٥٢٠٧).

(١١) بياض بالأصل.

٤- باب ماجاء في أخبث الطعام وأبركه

واستعمال آنية الذهب والفضة

[٣٥٦١] قال مسدد^(١): ثنا معتمر، سمعت أبي يحدث عن شيخ في مجلس أبي عثمان رفع الحديث إلى النبي ﷺ «أنه سئل: أي الطعام أحرم - أو أخبث -؟ قال: أن تأكل من بعيرك وهو ينظر إليك» .

هذا إسناد ضعيف .

[١/٣٥٦٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا إسحاق، ثنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ دعا بالبركة في السحور والثريد»^(٣).

[٢/٣٥٦٢] قال^(٤): وثنا أبو ياسر، ثنا مسلمة بن علقمة، ثنا داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «السحور بركة، والثريد بركة، والجماعة بركة»^(٥).

[٣/٣٥٦٢] رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده^(٦): ثنا عبدالرزاق... فذكره.

وله شاهد من حديث ابن عباس، رواه أبو داود في سننه^(٧).

[٣٥٦٣] قال مسدد^(٨): وثنا أبو الأحوص، ثنا مسلم الأعور، عن أبي وائل قال: «غزوت مع عمر بن الخطاب الشام، فنزلنا منزلا فجاء دهقان يستدل على أمير المؤمنين حتى أتاه، فلما رأى الدهقان عمر سجد له، فقال عمر ما هذا السجود؟! قال: هكذا نعمل بالملوك. فقال عمر: اسجد لربك الذي خلقك. فقال: يا أمير المؤمنين، إني صنعت لك طعاما فأنتني فقال: عمر هل في بيتك شيء من تصاوير العجم؟ قال: نعم. قال: لا حاجة لنا في بيتك،

(١) المطالب العالية (٣/٦٥ رقم ٢٤٢٢).

(٢) (١١/٢٤٩ رقم ٦٣٦٧).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٨): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه محمد بن أبي ليلى، وهو سيء الحفظ، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) (١١/٣٢٩-٣٣٠ رقم ٦٤٤٧).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢١): رواه أبو يعلى، وفيه أبو ياسر عمار بن هارون، وهو ضعيف.

(٦) مسند أحمد (٢/٢٨٣).

(٧) (٣/٣٥١-٣٥٠ رقم ٣٧٨٣).

(٨) المطالب العالية (٢/٢٥٦-٢٥٧ رقم ١٨٤٤).

ولكن انطلق فابعث إلينا بلون من الطعام، ولا تزدنا عليه. قال: فانطلق فبعث إليه بالطعام، فأكل منه، فقال عمر لعلامة: هل في إداوتك شيء من ذلك النيذ؟ قال: نعم. قال: فأتاه فصبه في إناء ثم شمه فوجده منكر الريح، فصب عليه الماء ثلاث مرات، ثم شرب، ثم قال: إذا رابكم من شرابكم هذه فافعلوا به هكذا. ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تلبسوا الديباج والحريز، ولا تشربوا في أنية الفضة والذهب؛ فإنها لهم في الدنيا، ولكم في الآخرة.

هذا إسناد رواه ثقات.

[٣٥٦٤] [٣/١٥٣-ب] قال مسدد^(١): ثنا إسماعيل، أبنا ابن عون، عن محمد - أو عن غيره من أصحابه - عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - «أتى [بخبيص]^(٢) في جام من فضة - أو ذهب - فأمر به فحول على رغيف، ثم أكل منه».

٥ - باب الاجتماع على الطعام

[١/٣٥٦٥] قال أبو داود الطيالسي^(٣): حدثنا محمد بن أبي حميد، عن إبراهيم بن [عبيد]^(٤) بن رفاعة الزرقي، عن أبي سعيد قال: «صنع رجل طعامًا ودعا رسول الله ﷺ وأصحابه فقال رجل: إني صائم. فقال رسول الله ﷺ: أخوك صنع طعامًا ودعاك، افطر واقض يومًا مكانه»^(٥).

[٢/٣٥٦٥] وقال أحمد بن منيع^(٦): ثنا حماد بن خالد، ثنا محمد بن أبي حميد، عن [إبراهيم]^(٧) بن عبيد أن أباسعيد الخدري صنع طعامًا (. . .)^(٨) النبي ﷺ وأصحابه عدا رجل من القوم فقال: إني صائم. فقال رسول الله ﷺ . . . فذكره.

[٣٥٦٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا زيد بن الحباب، ثنا مطيع بن راشد، عن توبة،

(١) المطالب العالية (٣/٦٥ رقم ٢٤٢٣).

(٢) في «الأصل»: بخميص. وهو تحريف، والمثبت من المطالب والمختصر.

(٣) (٢٩٣ رقم ٢٢٠٣).

(٤) في «الأصل» والمسند: عبيدالله. وهو خطأ، والمثبت من المطالب وهو الصواب، وإبراهيم بن عبيد من رجال التهذيب.

(٥) قال في المختصر (٥/٢٤٨ رقم ٤٢١٨): رواه الطيالسي وأحمد بن حنبل بسند فيه محمد بن أبي حميد، وهو ضعيف.

(٦) المطالب العالية (٣/٧٣ رقم ٢٤٤٧).

(٧) في «الأصل»: المنذر. وهو تحريف.

(٨) طمس في «الأصل».

(٩) المطالب العالية (١/٤١٢ رقم ١٠٨٣).

ثنا أنس -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال له: «انظر من في المسجد فادعه . فإذا أبو بكر وعمر -رضي الله عنهما - فدعوتهما فطعموا، ثم خرجوا فصلى بهم الصبح».

هذا إسناد حسن .

[٣٥٦٧] وقال مسدد^(١): ثنا يحيى، عن شعبة حدثني أبو إسحاق، عن أبي مسيرة «أن رجلاً صنع للنبي ﷺ طعاماً فدعاه، فقال: أتأذن لي في سعد؟ فأذن له، ثم صنع طعاماً فقال: أتأذن لي في سعد؟ فأذن له، ثم صنع طعاماً فقال: أتأذن لي في سعد؟ فإنه صاحب الكلمة».

[٣٥٦٨] وقال عبد بن حميد^(٢): أبنا عبدالرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الثمانية»^(٣).

هذا إسناد رجاله رجال الصحيح، رواه الطبراني^(٤)، والنسائي في الكبرى .

وله شاهد في الصحيحين^(٥) وغيرهما من حديث أبي هريرة، وفي مسلم^(٦) وغيره من حديث جابر بن عبدالله، ورواه ابن ماجه في سننه^(٧) وغيره من حديث عمر بن الخطاب .

[٣٥٦٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا خلاد بن أسلم، ثنا عبدالمجيد بن أبي رواد، ثنا ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحب الطعام إلى الله ما كثرت عليه الأيدي»^(٩).

قلت: رواه الطبراني، وأبو الشيخ في كتاب الثواب، كلهم من رواية عبدالمجيد وقد وثق، ولكن في الحديث نكارة .

(١) المطالب العالية (٣/٧٢ رقم ٢٤٤٥).

(٢) المنتخب (٢٥٢ رقم ٧٨٨).

(٣) قال في المختصر (٥/٢٤٩ رقم ٤٢٢١): رواه عبد بن حميد بسند الصحيح، والطبراني، والنسائي في الكبرى .

وقال الهيثمي في المجمع (٥/٢١): رواه الطبراني في الكبير، والأوسط بنحوه، وفي إسناد الأوسط بحر السقاء، وفي الآخر أبو الربيع، وكلاهما ضعيف .

(٤) المعجم الكبير (١٢/٣٢٠-٣٢١ رقم ١٣٢٣٦).

(٥) البخاري (٩/٤٤٥ رقم ٥٣٩٢)، ومسلم (٣/١٦٣٠ رقم ٢٠٥٨).

(٦) (٣/١٦٣٠ رقم ٢٠٥٩).

(٧) (٢/١٠٨٤ رقم ٤٢٥٥).

(٨) (٤/٣٩ رقم ٢٠٤٥).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢١): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه عبدالمجيد بن أبي رواد، وهو ثقة، وفيه ضعف .

[٣٥٧٠] قال أبو يعلى^(١): وثنا زهير، ثنا القاسم بن مالك، عن محمد بن عبد الله بن علي، عن عياض بن أبي أشرس قال: «رأيت يعلى بن مرة ودعوته إلى مأدبة، قال: فقعد صائماً فجعل الناس يأكلون ولا يطعم، قال فقلنا له: والله لو علمنا أنك صائم ما عييناك. قال: لا تقولوا ذلك؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: أحب أخاك؛ فإنك منه على خير اثنين؛ إما خير فأحق ما شهدته، وإما غيره ففتناه عنه وتأمره بالخير».

[٣٥٧١] قال^(٢): وثنا الفضل بن الصباح، ثنا سعيد بن زكريا، عن عنبسة بن عبد الرحمن، (عن محمد بن زاذان)^(٣) عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «السلام قبل الكلام». قال: وقال النبي ﷺ: «لا تدعوا أحداً إلى الطعام حتى يسلم»^(٤). هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن زاذان.

٦ - باب ما جاء في خلع النعال عند الأكل

[١/٣٥٧٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا عقبه بن خالد السكوني، عن موسى بن محمد ابن إبراهيم، أخبرني [أبي]^(٦) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكلتم الطعام فاخلعوا نعالكم؛ فإنه أروح لأقدامكم»^(٧).

[٢/٣٥٧٢] رواه أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا معاذ بن شعبة، ثنا داود بن الزبير، عن أبي الهيثم، عن إبراهيم التيمي، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قرب لأحدكم طعامه وفي رجله نعلان فليتنع نعليه؛ فإنه أروح للقدمين، وهو من السنة»^(٩).

(١) المطالب العالية (٢/١٩٣ رقم ١٦٧٥).

(٢) مسند أبي يعلى (٤/٤٨-٤٩ رقم ٢٠٥٩).

(٣) سقط من مسند أبي يعلى المطبوع.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٥/٥٦-٥٧ رقم ٢٦٩٩) بنفس الإسناد والمتن وقال: هذا حديث منكر، لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وقال: سمعت محمداً يقول: عن عنبسة بن عبد الرحمن ضعيف في الحديث ذاهب، ومحمد بن زاذان منكر الحديث.

(٥) المطالب العالية (٣/٦٥-٦٦ رقم ١/٢٤٢٥).

(٦) سقطت من «الأصل» والمثبت من المطالب، وأبوه هو محمد بن إبراهيم التيمي من رجال التهذيب.

(٧) قال في المختصر (٥/٢٥٠ رقم ٤٢٢٥): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى بسند مداره على موسى بن محمد بن إبراهيم، وهو ضعيف، ورواه أبو يعلى أيضاً والبخاري بسند ضعيف؛ لضعف داود بن الزبير.

(٨) (٧/١٩٩-٢٠٠ رقم ٤١٨٨).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٣): رواه البخاري وأبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجال الطبراني ثقات إلا أن عقبه بن خالد السكوني لم أجد له من محمد بن الحارث سماعاً.

[٣/٣٥٧٢] [٣/١٥٤-أ] قال^(١): وثنا أبوخيثمة، ثنا عقبة بن خالد السكوني، حدثني موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي... فذكره.
 [٤/٣٥٧٢] ورواه البزار^(٢): ثنا معاذ بن شعبة، ثنا داود بن الزبرقان... فذكره.

٧- باب غسل اليدين عند الأكل وما جاء في الأكل على غير وضوء

[٣٥٧٣] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣): ثنا وكيع، ثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أبي سلمة وعروة، عن عائشة: «أن النبي ﷺ كان إذا أراد أن يأكل غسل يديه».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف صالح بن أبي الأخضر.

[٣٥٧٤] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- «أن النبي ﷺ خرج من الخلاء فأكل، فقيل له: ألا تتوضأ؟ فقال: أريد أن أصلي فأتوضأ!».

هذا إسناد ضعيف؛ داود بن المحبر كذاب، لكن له شاهد من حديث أبي هريرة، رواه ابن ماجه^(٥) بإسناد حسن.

ورواه أبو داود^(٦) والترمذي^(٧) والنسائي^(٨) من حديث ابن عباس.

(١) المطالب العالية (٣/٦٦ رقم ٢٤٢٥/٢).

(٢) مختصر زوائد البزار (١/٦٠٩ رقم ١٠٨٨).

(٣) المطالب العالية (٣/٦٧ رقم ٢٤٢٩).

(٤) البغية (١٦٣ رقم ٥٠٥).

(٥) (٢/١٠٨٥ رقم ٣٢٦١).

(٦) (٣/٣٤٥ رقم ٣٧٦٠).

(٧) (٤/٢٤٨-٢٤٩ رقم ١٨٤٧).

(٨) (١/٨٥-٨٦ رقم ١٣٢).

٨- باب الكف عن أكل الطعام حتى يبدأ صاحبه ويأذن

[١/٣٥٧٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن أبي المتوكل، عن جابر «أنهم كانوا لا يضعون أيديهم في الطعام حتى يبدأ رسول الله ﷺ»^(١).

[٢/٣٥٧٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا إسحاق، ثنا عفان... فذكره.

[٣/٣٥٧٥] قلت: رواه النسائي في الوليمة^(٣): عن إبراهيم بن يعقوب، عن عفان^(٤)... فذكره.

ورواه أحمد بن حنبل مطولاً، وسيأتي في كتاب الورع.

٩- باب التسمية في أول الطعام وآخره

[١/٣٥٧٦] قال مسدد: ثنا يحيى، عن جابر بن صبح، حدثني المثني بن عبدالرحمن الخزاعي [و]^(٥) صحبته إلى واسط فكان يسمى في أول طعامه، وفي آخر لقمة يقول: بسم الله أوله وآخره. قال: فقلت: [٣/١٥٤ق-ب] إنك تسمي في أول طعامك، ثم تقول في آخر طعامك: بسم الله أوله وآخره! قال: أخبرك أن جدي أمية بن مخشي، وكان من أصحاب النبي ﷺ فسمعته يقول: إن رجلاً كان يأكل والنبي ﷺ ينظر، فلم يسم حتى كان آخر لقمة فقال: بسم الله أوله وآخره، فقال رسول الله ﷺ: والله ما زال الشيطان يأكل معك حتى سميت فما بقى شيئاً إلا قاءه.

[٢/٣٥٧٦] قلت: رواه أبو داود في سننه^(٦) من طريق المثني بن عبدالرحمن، عن عمه أمية به... فذكر المرفوع منه حسب.

[٣/٣٥٧٦] ورواه النسائي في الكبرى^(٧): عن عمرو بن علي، عن يحيى بن سعيد به.

(١) قال في المختصر (٥/٢٥١ رقم ٤٢٢٩): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى والنسائي في الكبرى بسند رواه ثقات.

(٢) (٤/٩١ رقم ٢١٢٢).

(٣) السنن الكبرى (٤/١٧٣ رقم ٦٧٥٣).

(٤) تحرفت في السنن الكبرى إلى: عثمان. وانظر تحفة الأشراف (٢/٢٤٧ رقم ٢٥٠٠).

(٥) في «الأصل»: قال. والمثبت من معجم الطبراني الكبير (١/٢٩١ رقم ٨٥٤) وقد روى الحديث عن معاذ بن المثني، عن مسدد به.

(٦) (٣/٣٤٧-٣٤٨ رقم ٣٧٦٨).

(٧) (٤/١٧٤ رقم ٦٧٥٨).

والحاكم^(١) وصححه.

قال الدارقطني وأبو عمر بن عبد البر وغيرهما: لم يسند أمية عن النبي ﷺ غير هذا الحديث.

مُحْسِي: بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة بعدها شين معجمة مكسورة وياء.

[١/٣٥٧٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا [شباب]^(٣) بن خياط العصفري، ثنا عمر بن علي، سمعت موسى الجهني، يقول: أخبرني^(٤) القاسم بن عبد الرحمن بن مسعود، عن أبيه، عن جده عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من نسي أن يذكر الله أول طعامه فليقل حين يذكر: بسم الله أوله وآخره؛ فإنه يستقبل طعامه جديداً، ويمنع الخبيث ما كان يصيب منه».

[٢/٣٥٧٧] رواه ابن حبان في صحيحه^(٥): ثنا أبو يعلى الموصلي... فذكره

[٣/٣٥٧٧] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٦): ثنا (عبدالله)^(٧) بن أحمد، ثنا خليفة بن خياط العصفري، ثنا عمر بن علي المقدمي، حدثني موسى الجهني حدثني القاسم بن عبد الرحمن... فذكره.

[٣٥٧٨] قال أبو يعلى الموصلي^(٨): وثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا حماد، عن هشام بن أبي عبدالله، عن بديل بن ميسرة، عن عبدالله بن عتبة، عن امرأة: «أن رسول الله ﷺ أتى [بوطبة]^(٩) فأخذها أعرابي بثلاث لقم، فقال رسول الله ﷺ: أما إنه لو قال: بسم الله. لوسعهم، وقال: إذا نسي أحدكم اسم الله على طعامه فليقل إذا ذكر: [بسم]^(١٠) الله أوله وآخره».

[٣٥٧٩] قال أبو يعلى^(١١): وثنا إبراهيم بن محمد بن عرعة، ثنا أبو الحسين العكلي، ثنا فائد

(١) مستدرک الحاكم (٤/١٠٨-١٠٩).

(٢) المطالب العالیة (٣/٦٧-٦٨ رقم ٢٤٣١).

(٣) في «الأصل»: شيبان. وهو تحريف، وشباب لقب خليفة بن خياط العصفري، وهو من رجال التهذيب.

(٤) زاد بعدها في «الأصل»: عن. وهي زيادة مقحمة.

(٥) (١٢/١٢ رقم ٥٢١٣).

(٦) (٢/١٢١٣ رقم ٨٨٩).

(٧) في كتاب الدعاء: عبدان.

(٨) (١٣/٧٨ رقم ٧١٥٣).

(٩) في «الأصل»: بوصيفة. والمثبت من المسند. والوطبة: الحيس.

(١٠) في «الأصل»: اسم. والمثبت من المسند.

(١١) المطالب العالیة (٣/٦٨-٦٩ رقم ٢٤٣٣).

مولى عبدا لله، حدثني مولاي عبدا لله، عن جدته أم رافع قالت: «عملت لرسول الله ﷺ خزيرة، فجاء ومعه رجلان فقربتها إليه، فمر أعرابي فدعاه إلى الطعام فأخذها ببقمة فقال: ضعها واذكر اسم الله وكل. قال: فأكل وشبع، وفضل منها».

[٣٥٨٠] قال^(١): وثنا [محمد هو المقدمي]^(٢) ثنا [الفضيل]^(٣) بن سليمان، ثنا فائد مولى عبدا لله بن علي بن أبي رافع - مولى رسول الله ﷺ - حدثني [عبدا]^(٤) الله بن علي، أن جدته سلمى مولاة رسول الله ﷺ أخبرته «أنها صنعت للنبي ﷺ خزيرة فقربتها فأكلها ومعه ناس من أصحابه، فبقي منها، فمر بالنبي ﷺ أعرابي فدعاه النبي ﷺ [٣/١٥٥ق-١] فأخذها الأعرابي كلها بيده، فقال له النبي ﷺ: ضعها. فوضعها، وقال له: قل: بسم الله وخذ من أذناها. قالت: فشبع منها وفضلت فضلة».

الخبزيرة - بفتح الخاء المعجمة وكسر الزاي وفتح الراء - : حساء يعمل بلحم.

١٠ - باب الأكل من جوانب القصعة دون وسطها

فيه الحديثين الأخيرين في الباب قبله

[١/٣٥٨١] وقال مسدد^(٥): ثنا عيسى، ثنا صفوان بن عمرو السكسكي، ثنا عبدا لله بن بسر قال: «قال أبي لأمي: لو صنعت لرسول الله ﷺ طعامًا. فصنعت ثريدة، وقال بيده هكذا يقللها، فانطلق أبي فدعاه، فوضع يده على ذروتها ثم قال: خذوا بسم الله. فأخذوا من حواليلها، فلما طعموا دعا لهم قال: اللهم اغفر لهم وارحمهم وبارك لهم في رزقهم».

[٢/٣٥٨١] قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٦): عن زكريا بن يحيى، عن نصر بن علي، عن عيسى بن يونس به.

[٣/٣٥٨١] ورواه أبو داود^(٧) وابن ماجه^(٨) باختصار، عن عمرو بن عثمان^(٩) بن سعيد،

(١) المطالب العالية (٣/٦٩ رقم ٢٤٣٣/٢).

(٢) بياض بالأصل والمثبت من المطالب.

(٣) في «الأصل»: الفضل. وهو خطأ، والمثبت من المطالب، والفضيل من رجال التهذيب.

(٤) في «الأصل»: عبد. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

(٥) (٤/١٧٦ رقم ٦٧٦٣).

(٦) (٤/١٧٦ رقم ٦٧٦٣).

(٧) (٣/٣٤٨-٣٤٩ رقم ٣٧٧٣).

(٨) (٢/١٠٩٠ رقم ٣٢٧٥).

(٩) في «الأصل»: عبدالرحمن. وهو تحريف، والمثبت من السنن، وعمرو بن عثمان من رجال التهذيب.

ثنا أبي، ثنا محمد بن عبدالرحمن بن [عرق]^(١) عن عبدالله بن بسر به.

١١ - باب الأكل والشرب باليمين

والنهي عن الأكل والشرب بالشمال

[٣٥٨٢] قال مسدد: ثنا يزيد، ثنا حسين المعلم، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن عبدالله بن محمد أن امرأة من قومه قالت: «دخل علي رسول الله ﷺ وأنا أكل بشمالي - وكنت امرأة - يسرى، فضرب بيدي فوقعت اللقمة، وقال: لا تأكلي بشمالك وقد أطلق الله لك يمينك. فتحولت شمالي يمينًا، قالت: فما أكلت بها بعد».

هذا إسناد فيه مقال، عبدالله بن محمد ما علمته، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[١/٣٥٨٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، عن هشام بن حسان، عن عبدالله بن دهقان، عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه ويشرب بيمينه؛ فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله».

[٢/٣٥٨٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره

[٣/٣٥٨٣] قال أبو يعلى^(٣): وثنا موسى بن محمد بن حيان البصري، ثنا عبد الأعلى، ثنا هشام، عن عبدالله بن دهقان، عن أنس: «أن رسول الله ﷺ نهى أن يأكل الرجل بشماله».

[٤/٣٥٨٣] قال^(٤): وثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة [٣/١٥٥ق-ب] البصري، ثنا عبد الأعلى، عن هشام بن حسان، عن عبدالله بن دهقان، عن أنس بن مالك «أن رسول الله ﷺ نهى أن يأكل الرجل بشماله أو يشرب بشماله».

[٥/٣٥٨٣] قال: وثنا أبو خيثمة، ثنا يزيد بن هارون، أبنا هشام بن حسان، عن عبدالله بن دهقان، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وليشرب بيمينه؛ فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله».

[٦/٣٥٨٣] ورواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا يزيد بن هارون وروح، قالوا: ثنا هشام بن حسان

(١) في «الأصل»: عوف. وهو تحريف، والمثبت من سنن أبي داود وابن ماجه، وهو الصواب.

(٢) (٧/٢٦١-٢٦٢ رقم ٤٢٧٣).

(٣) (٧/٢٦٢ رقم ٤٢٧٤).

(٤) مسند أبي يعلى (٧/٢٦٠-٢٦١ رقم ٤٢٧٢).

(٥) مسند أحمد (٣/٢٠٢).

قال روح: عن عبدالله بن دهقان، وقال يزيد عن عبدالله بن دهقان - عن أنس قال: «نهي رسول الله ﷺ أن يأكل الرجل بشاله أو يشرب بشاله - قال روح في حديثه: ويشرب بشاله»^(١).

قلت: أصله في الصحيحين^(٢) وغيرهما من حديث عمر بن أبي سلمة، ورواه مسلم^(٣) وغيره من حديث جابر، وابن ماجه^(٤) من حديث أبي هريرة.

[٣٥٨٤] وقال أبويعلى الموصلي^(٥): ثنا عبدالله بن أبان الكوفي، ثنا عبدة بن سليمان، عن عبيدالله^(٦) بن عمر، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبيدالله، عن ابن عمر، عن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يأكل أحدكم بشاله؛ فإن الشيطان يأكل بشاله ويشرب بشاله»^(٧).

قلت: له شاهد في صحيح مسلم^(٨) وغيره من حديث عبدالله بن عمر.

[٣٥٨٥] وقال الحميدي^(٩): ثنا سفيان، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه: «أن عمر أتى الغائط ثم خرج، فأتي بطعام فقيل له: ألا تتوضأ؟ فقال: إنما استطيب بشالي، وإنما أكل بيمينتي».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٥/٥) رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه عبيدالله - أو عبدالله - بن دهقان روى عنه روح بن هشام بن حسان ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.
(٢) البخاري (٤٣١/٩) رقم ٥٣٧٦ وطرفاه في: (٥٣٧٧، ٥٣٧٨)، ومسلم (٣/١٥٩٩-١٦٠٠) رقم (٢٠٢٢).

(٣) (٣/١٥٩٨) رقم (٢٠١٩).

(٤) (٢/١٠٨٧) رقم (٣٢٦٦).

(٥) (١/١٨٣) رقم (٢٠٧).

(٦) في «الأصل»: عبدالله. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى ومجمع الزوائد، وهو الصواب، وسيأتي في الذي بعده.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢٦/٥): رواه أبويعلى من طريق عبيدالله بن عمر، عن الزهري - ولم أعرفه - وبقية رجاله ثقات.

قلت: هو عبيدالله بن عمر العمري، ومن طريقه روى الحديث مسلم، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبيدالله، عن جده ابن عمر مرفوعاً لم يذكر فيه عمر.

(٨) (٣/١٥٩٨-١٥٩٩) رقم (٢٠٢٠).

(٩) المطالب العالمة (٣/٦٧) رقم (٢٤٢٨).

١٢- باب لا يأكل طعامك إلا تقي

[١/٣٥٨٦] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا ابن المبارك، عن حيوة بن شريح الشامي، عن رجل - قد سماه - عن أبي سعيد - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «لا يأكل طعامك إلا تقي، ولا تصحب إلا مؤمناً»^(٢).

[٢/٣٥٨٦] رواه أحمد بن منيع: ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا حيوة بن شريح، عن سالم بن غيلان التجيبي، أنه سمع أباسعيد الخدري. قال ابن غيلان: أو عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد أنه سمع رسول الله ﷺ يقول... فذكره.

[٣/٣٥٨٦] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، [٣/١٥٦-١] ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، ثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني عبد الله بن الوليد عن [أبي]^(٤) سليمان، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «مثل المؤمن ومثل الإيوان كمثل فرس في أخيته [يجول ثم يرجع إلى أخيته]^(٥) وإن المؤمن يسهو ثم يرجع إلى الإيوان، فأطعموا طعامكم الأتقياء، وولوا معروفكم المؤمنين»^(٦).

[٤/٣٥٨٦] قال^(٧): وثنا زهير، ثنا عبدالله بن يزيد^(٨) عن سعيد بن أبي أيوب، عن عبدالله بن الوليد، عن أبي سليمان [الليثي]^(٩) عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «مثل

(١) (٢٩٤ رقم ٢٢١٣).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٤/٢٥٩ رقم ٤٨٣٢) والترمذي (٤/٥١٩ رقم ٢٣٩٥) من طريق ابن المبارك عن حيوة بن شريح، عن سالم بن غيلان، عن الوليد بن قيس، عن أبي سعيد - أو عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد به.

وقال في المختصر (٥/٢٥٤ رقم ٤٢٤٢): رواه أبو داود الطيالسي وأحمد بن منيع كلاهما بسند ضعيف، ورواه أبو داود والترمذي مثليهما بإسناد لا بأس به.

(٣) (٣٥٧/٢ رقم ١١٠٦).

(٤) في «الأصل»: ابن. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، وأبوسليمان الليثي ترجم له البخاري في الكنى (ترجمة ٣٢٢) وابن أبي حاتم في الجرح (٩/٣٧٩) وابن حبان في الثقات (٥/٥٦٩، ٥٨٥) بروايته عن أبي سعيد الخدري، وعنه عبدالله بن الوليد، وذكر له البخاري وابن أبي حاتم هذا الحديث، والله أعلم.

(٥) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٠١): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالها رجال الصحيح غير أبي سليمان الليثي وعبدالله بن الوليد التميمي - كذا - وكلاهما ثقة.

(٧) (٤٩٢-٤٩٣ رقم ١٣٣٢).

(٨) زاد بعدها في «الأصل»: أبنا حيوة. وهي زيادة مقحمة، ولعلها انتقال نظر، والله أعلم.

(٩) في «الأصل» والمقصد العلي: التيمي. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب كما تقدم.

المؤمن ومثل الإيمان... فذكره.

[٥/٣٥٨٦] قال^(١): وثنا زهير، عن عبدالله بن يزيد [أبنا حياة]^(٢) ثنا سالم بن غيلان، أن الوليد بن قيس حدثه، أنه سمع أباسعيد الخدري - أو عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد - أنه سمع رسول الله ﷺ... فذكر حديث الطيالسي

[٦/٣٥٨٦] ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا أبو عبدالرحمن المقرئ... فذكره.

وابن حبان في صحيحه^(٤) من طريق سعيد بن أبي أيوب به. وسيأتي في كتاب الزهد.

١٣ - باب ما جاء في الأكل والشرب قائماً وقاعداً

[٣٥٨٧] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا يحيى بن هاشم، ثنا ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كان رسول الله ﷺ يأكل قائماً وقاعداً، ويتتعل قائماً وقاعداً، وينفتل عن يمينه وعن يساره»

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، وله شاهد من حديث عبدالله بن عمر، رواه الترمذي^(٦) وابن ماجه^(٧) ولفظه: «كنا على عهد رسول الله ﷺ نأكل ونحن نمشي، ونشرب ونحن قيام».

[١/٣٥٨٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا زهير، ثنا شابة بن سوار، ثنا المغيرة بن مسلم، عن [مطر]^(٩) عن قتادة، عن أنس قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشرب قائماً والأكل قائماً^(١٠).

قلت: النهي عن الشرب في الصحيح^(١١).

(١) (٢/٤٨٤-٤٨٥ رقم ١٣١٥).

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وقد تقدم.

(٣) مسند أحد (٣/٩، ٥٥).

(٤) (٢/٣٨١ رقم ٦١٦).

(٥) البغية (١٦٣ رقم ٥٠٧).

(٦) (٤/٢٦٥ رقم ١٨٨٠).

(٧) (٢/١٠٩٨ رقم ٣٣٠١).

(٨) (٥/٤٢٢-٤٢٣ رقم ٣١١١).

(٩) في «الأصل»: مطرف. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى ومختصر زوائد البزار.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٥): رواه البزار، وأبو يعلى باختصار، ورجاله ثقات خلا المغيرة بن

مسلم، وهو ثقة.

(١١) مسلم (٣/١٦٠٠ رقم ٢٠٢٤).

[٢/٣٥٨٨] ورواه البزار^(١): ثنا محمد بن عبدالرحيم، ثنا شبابة، ثنا المغيرة بن مسلم، ثنا [مطر]^(٢)... فذكره.
وسياتي بطرقه في كتاب الأشربة.

١٤ - باب الأكل متكئا

[١/٣٥٨٩] قال مسدد^(٣): ثنا فضيل بن عياض، حدثني عبدالعزيز بن رفيع، عن مجاهد قال: «ما أكل رسول الله ﷺ متكئا إلا مرة واحدة، ثم جلس فقال: أنا عبدالله ورسوله»^(٤).

[٢/٣٥٨٩] قال^(٥): وثنا يحيى، ثنا زكريا حدثني عبدالعزيز بن رفيع، عن مجاهد قال: «ما أكل رسول الله ﷺ متكئا غير مرة ثم جلس، فقال: أنا عبدالله ورسوله. ولا بال قائما غير مرة في كتيب أعجبه».

[٣٥٩٠] [٣/١٥٦ق-ب] وقال الحميدي^(٦): ثنا سفيان، ثنا ابن جدعان، عن الحسن، عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «أما أنا فلا أكل متكئا، أما إنه قد أكل الطعام ومشى في الأسواق - يعني: الدجال».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان.

[٣٥٩١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا سويد بن عمرو، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن شعيب بن عبدالله، عن أبيه قال: «ما رثي رسول الله ﷺ يأكل متكئا قط، ولا يطأ عقبه رجلا»^(٧).

[٣٥٩٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا محمد بن عمر، ثنا هاشم بن عامر

(١) مختصر زوائد البزار (١/٦١٠ رقم ١٠٩١).

(٢) في «الأصل»: مطرف. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى ومختصر زوائد البزار.

(٣) المطالب العالية (٣/٦٤ رقم ٢٤١٨).

(٤) قال في المختصر (٥/٢٥٥ رقم ٤٢٤٦): رواه مسدد مرسلا.

(٥) المطالب العالية (٣/٦٤ رقم ٢٤١٨).

(٦) (٢/٣٦٨ رقم ٨٣٢).

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (١/٨٩ رقم ٢٤٤): حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة به.

ورواه أبو داود (٣/٣٤٨ رقم ٣٧٧٠) من طريق حماد به.

(٨) البغية (١٦٣ رقم ٥٠٦).

الأسلمي، عن عبدالله بن سعد، عن أبيه قال: «كنت دليل رسول الله ﷺ من (العرج)»^(١) إلى المدينة فرأيته يأكل متكئاً».

هذا إسناد ضعيف؛ محمد بن عمر الواقدي كذاب.

١٥ - باب الرجل يأكل وهو منبطح على بطنه

[٣٥٩٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا كثير بن هشام، حدثني جعفر ابن برقان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «نهى رسول الله ﷺ عن لبستين: الصماء وهو أن يلتحف الرجل في الثوب الواحد يرفع جانبه على منكبه ليس عليه ثوب غيره، أو يجتبي الرجل في الثوب الواحد ليس بين فرجه وبين السباء شيء - يعني: الستر - ونهانا رسول الله ﷺ عن نكاحين: أن تتزوج المرأة على عمتها، أو على خالتها، ونهانا رسول الله ﷺ عن مطعمين: بالجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر، وأن يأكل الرجل وهو منبطح على بطنه، ونهانا عن بيعتين: عن بيع المنابذة، والملامسة، وهي بيوع كانوا يتبايعون بها في الجاهلية».

قلت: رواه أبو داود^(٣) والنسائي^(٤) وابن ماجه^(٥) في سننهم باختصار من طريق جعفر بن برقان

قال أبو داود: هذا الحديث لم يسمعه جعفر من الزهري، والحديث منكر.
(وسياقي في النكاح - إن شاء الله تعالى)^(٦).

١٦ - [١٥٧/٣-] باب المؤمن يؤجر في اللقمة يرفعها إلى فيه

وما جاء فيمن أخذ لقمة فأماط عنها الأذى

[٣٥٩٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، سمعت العيزار يحدث، عن عمر بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «عجباً للمؤمن إنه يؤجر في

(١) في البغية: العرج. وهو خطأ، والعرج قرية جامعة، على أيام من المدينة، انظر معجم البلدان (١١١/٤) والنهاية (٢٠٤/٣).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضاً (٢٩٩/٨) رقم ٥٢٧٢ مختصراً.

(٣) (٣٤٩/٣) رقم ٣٧٧٤، (٣٧٧٥).

(٤) (٢٦١/٧) رقم ٤٥١٦.

(٥) (١١١٨/٢) رقم ٣٣٧٠.

(٦) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وهو وهم؛ فإن كتاب النكاح قد تقدم، وتقدم الحديث برقم (٣٢٢٣).

كل شيء حتى في اللقمة يرفعها إلى فيه».

قلت: رواه الطيالسي^(١)، ومسدد، وعبد بن حميد^(٢) وسيأتي بطرقه مع زيادة في متنه في كتاب الطب (في باب)^(٣) المسلم يؤجر في كل شيء.

ورواه النسائي في اليوم والليلة^(٤) من طريق عمر بن سعد به.

[٣٥٩٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا عيسى بن سالم، ثنا وهب بن عبدالرحمن القرشي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن الحسن بن علي «أنه دخل المتوضأ فأصاب لقمة - أو قال: كسرة - في مجرى الغائط والبول، فأخذها فأماط عنها الأذى فغسلها غسلًا نعمًا، ثم دفعها إلى غلامه فقال: يا غلام، ذكرني بها إذا توضأت. فلما توضأ قال للغلام: ناولني اللقمة - أو قال: الكسرة - فقال: يا مولاي، أكلتها. قال: اذهب فأنت حر لوجه الله. قال: فقال له الغلام: يا مولاي، لأي شيء أعقتني؟! قال: لأني سمعت أمي فاطمة بنت رسول الله ﷺ تذكر عن أبيها رسول الله ﷺ أنه قال: من أخذ لقمة - أو قال: كسرة - من مجرى الغائط والبول فأخذها فأماط عنها الأذى وغسلها غسلًا نعمًا ثم أكلها، لم تستقر في بطنه حتى يغفر له. فما كنت لأستخدم رجلا من أهل الجنة»^(٦).

قلت: قال أبو الفرج بن الجوزي في كتاب الموضوعات^(٧): هذا حديث موضوع والمتهم بوضعه وهب بن عبدالرحمن، وهو وهب بن وهب القاضي، وإنما دلسه عيسى بن سالم، وقد دلسه مرة أخرى فقال: عبدالوهاب عبدالرحمن المدني، وقد دلسه محمد بن السري العسقلاني فقال: وهب بن زمعة القرشي، وهو وهب بن وهب بن كثير بن عبدالله بن زمعة بن الأسود وهذا كله جهل من الرواة بما في ضمن ذلك من الخيانة على الإسلام، لأنه قد بيني على الحديث حكم فيعمل به لحسن ظن الراوي بالمجهول، ثم انظر إلى من وضع هذا

(١) (٢٩ رقم ٢١١).

(٢) المنتخب (٧٧-٧٨ رقم ١٣٩، ١٤٣).

(٣) تكررت بـ «الأصل».

(٤) (٦/٢٦٣ رقم ١٠٩٠٦).

(٥) (١٢/١١٧-١١٨ رقم ٦٧٥٠).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٤٢): رواه أبو يعلى، عن عيسى بن سالم، عن وهب بن عبدالرحمن القرشي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وقال الهيثمي أيضًا في المجمع (٥/٣٤): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

قلت: كذا قال الحافظ الهيثمي - رحمه الله - وأما الحافظ ابن حجر - رحمه الله - فقال في المطالب

(٣/٧٤ رقم ٢٤٤٩) بعد هذا الحديث: وهب هذا هو أبو البخترى القاضي المعروف بالكذب

ووضع الحديث، وهذا الحديث مما افتراه.

(٧) سقط هذا الحديث من كتاب الموضوعات المطبوع، والله أعلم.

الحديث، فإن اللقمة إذا وقعت في مجرى البول وتداخلتها النجاسة فربت لا يتصور غسلها، وكان الذي وضع هذا قصد أذى المسلمين والتلاعب بهم. انتهى^(١).

(...) (٢) إكرام الخبز حديث عبدالله بن أم حرام - وكان ممن صلى القبلتين مع رسول الله ﷺ - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أكرموا الخبز؛ فإن الله أنزل له من بركات السماء وسخر له من بركات الأرض، ومن يتبع ما يسقط من السفرة غفر له»^(٣).

رواه البزار في مسنده^(٤) بسند ضعيف، وقال: لا نعلم روى ابن أم حرام إلا هذا. انتهى. وروى ابن ماجه^(٥) من حديث عائشة قالت: «دخل النبي ﷺ البيت فرأى كسرة ملقاة فأخذها فمسحها ثم أكلها، وقال: يا عائشة، أكرمي كريماً؛ فإنها ما نفرت عن قوم فعادت [إليهم]^(٦)»^(٧).

١٧ - [٣/١٥٧ق-ب] باب الترهيب من الإمعان في الشبع

والتوسع في المآكل والمشارب شرهاً وبطراً

[٣٥٩٦] قال أبو داود^(٨): ثنا (هشيم)^(٩) وأبو عوانة، عن أبي حمزة القصاب، عن ابن عباس «أن رسول الله ﷺ بعث إلى معاوية، ليكتب له، فقال: إنه يأكل. ثم بعث إليه، فقال: إنه يأكل. فقال رسول الله ﷺ: لا أشبع [الله]^(١٠) بطنه».

قال أبو محمد عبدالله بن جعفر: معناه - والله أعلم - أنه لا أشبع الله بطنه في الدنيا حتى لا يكون ممن يجوع يوم القيامة؛ لأن الخبر عن النبي ﷺ «أطول الناس شبعاً في الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة».

(١) سيأتي هذا الحديث بنفس التعليق برقم (٥٠٠٠).

(٢) قطع بالأصل.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣٤/٥): رواه البزار والطبراني، وفيه عبدالله بن عبدالرحمن الشامي، ولم أعرفه، وصوابه: عبدالملك بن عبدالرحمن الشامي، وهو ضعيف.

(٤) مختصر زوائد البزار (١/٦١٤ رقم ١١٠٠): وقال ابن حجر: عبدالملك ضعيف.

(٥) (٢/١١١٢-١١١٣ رقم ٣٣٥٣).

(٦) في «الأصل»: عليهم. وهو تحريف، والمثبت من سنن ابن ماجه، وهو الصواب.

(٧) قال المؤلف في مصباح الزجاجية في زوائد ابن ماجه (٣/٩٥ رقم ١١٥٨): هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الوليد بن محمد الموقري أبي بشر البلقاوي.

(٨) (٣٥٩ رقم ٢٧٤٦).

(٩) في مسند أبي داود الطيالسي: هشام. وأظنه تحريفاً؛ فإن المزي في التهذيب (٢٢/٣٤٢) لم يذكر في الرواة عن أبي حمزة القصاب هشاماً بل ذكر هشياً، والله أعلم.

(١٠) سقط لفظ الجلالة من «الأصل».

قلت: رواه مسلم في صحيحه^(١) من طريق شعبة عن أبي حمزة... فذكره دون ما قاله أبو محمد عبدالله بن جعفر.

ورواه الطبراني^(٢) بإسناد حسن من حديث ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «إن أهل الشبغ في الدنيا هم أهل الجوع في الآخرة»^(٣).

[٣٥٩٧] قال الطيالسي^(٤): وثنا أبو الأشهب، عن الحسن، عن أبي بن كعب قال: «ألا إن طعام ابن آدم ضرب مثلًا للدنيا وإن ملحه وقزَّحه»

رواه ابن حبان في صحيحه^(٥) مرفوعًا، وسيأتي هذا الحديث وشواهدة في كتاب الزهد.

قزَّحه - بتشديد الزاي - أي: وضع فيه القزح، وهو التوابل، وملحه بتخفيف اللام معروف

[١/٣٥٩٨] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن مجالد، ثنا أبو الوداك، عن أبي سعيد الخدري، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الكافر يأكل في سبعة أمعاء، والمؤمن يأكل في معي واحد»^(٦).

[٢/٣٥٩٨] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا قاسم، ثنا أبو معاوية، عن مجالد... فذكره.
[١/٣٥٩٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): ثنا وكيع، ثنا الأعمش قال: [أظن أبا خالد الوابلي]^(٩) ذكره عن ميمونة قالت: قال رسول الله ﷺ: «الكافر يأكل في سبعة أمعاء، والمؤمن يأكل في معي واحد»^(١٠).

[٢/٣٥٩٩] رواه أحمد بن حنبل^(١١): ثنا وكيع... فذكره.

(١) (٤/٢٠١٠ رقم ٢٦٠٤).

(٢) المعجم الكبير (١١/٢٦٧ رقم ١١٦٩٣).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٥٠-٢٥١) رواه الطبراني، وفيه يحيى بن سليمان الحفري، وقد تقدم الكلام عليه في أول هذه الورقة، وبقية رجاله ثقات.

(٤) (٧٤ رقم ٥٤٨).

(٥) (٢/٤٧٦ رقم ٧٠٢).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٥/٣٢): رواه أبو يعلى، وفيه مجالد بن سعيد، وقد ضعفه الجمهور.

(٧) المقصد العلي (١/٥٤ رقم ٥٠).

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/١٣٣ رقم ٤٦٠١).

(٩) في «الأصل»: الوابلي أظن أبا خالد. والمثبت من المصنف ومسنده أحمد.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٥/٣٣) رواه الطبراني، وأحمد، ورجال الطبراني رجال الصحيح.

(١١) مسند أحمد (٦/٣٣٥).

ورجاله ثقات .

قلت : ولما تقدم شاهد في الصحيحين^(١) وغيرهما من حديث أبي هريرة .
وستأتي أحاديث من هذا النوع بعضها في كتاب الأشربة ، وبعضها في كتاب البر
والصلة .

[١/٣٦٠٠] وقال أبويعلى الموصلي : ثنا أبوخيثمة ، ثنا عبدالصمد بن عبدالوارث ، ثنا
شعبة ، ثنا أبوإسرائيل في بيت قتادة ، سمعت جعدة قال : « رأيت رسول الله ﷺ ورجل
يقص عليه رؤيا - فذكر من عظمه وسمته - قال له رسول الله ﷺ : لو كان هذا في غير هذا
كان خيرا لك »^(٢) .

[٢/٣٦٠٠] قلت : رواه أحمد بن حنبل^(٣) ثنا عبدالصمد ، ثنا شعبة ، ثنا أبوإسرائيل . . .
فذكره بتمامه .

ورواه ابن أبي الدنيا والطبراني^(٤) بإسناد جيد ، والحاكم^(٥) والبيهقي ، وسيأتي بعضه في
كتاب الرؤيا ، وبتامه في علامات النبوة في باب تكفل الله - تعالى - له بالعصمة .

[٣٦٠١] قال أبويعلى الموصلي : وثنا أبو موسى إسحاق بن إبراهيم الهروي وأبومعمر ، ثنا
سعيد بن محمد الوراق ، ثنا موسى الجهني ، عن زيد بن وهب ، عن عطية بن عامر الجهني
« سمعت سلمان - وأكره على طعام ليأكله - فقال : حسبي ، إني سمعت رسول الله ﷺ
يقول : إن أكثر الناس شبعًا في الدنيا أطولهم جوعًا في الآخرة ، يا سلمان ، إن الدنيا سجن
المؤمن وجنة الكافر » .

قلت : رواه ابن ماجه في سننه^(٦) دون قوله : « إن الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر » من طريق
سعيد بن محمد الثقفي الوراق به

وسعيد هذا ضعفه يحيى بن معين وأبوحاتم وابن سعد وأبوداود والنسائي وابن عدي

-
- (١) البخاري (٩/ ٤٤٧ رقم ٥٣٩٦ وطره في : ٥٣٩٧) ، ومسلم (٣/ ١٦٣٢ رقم ٢٠٦٣) .
 - (٢) قال الهيثمي في المجمع (٣١/٥) بعد أن ذكره : رواه كله الطبراني ، ورواه أحمد ، ورجال الجميع
رجال الصحيح غير أبي إسرائيل الجشمي ، وهو ثقة .
 - (٣) مسند أحمد (٣/ ٤٧١) .
 - (٤) المعجم الكبير (٢/ ٢٨٤ رقم ٢١٨٤) .
 - (٥) المستدرک (٤/ ١٢١-١٢٢ ، ٣١٧) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه .
 - (٦) (٢/ ١١١٢ رقم ٣٣٥١) .

والدارقطني، ووثقه ابن حبان والحاكم، كما بيته في الكلام على زوائد ابن ماجه^(١) ورواه البيهقي بتامه.

وله شاهد من حديث ابن عمر قال: «تجشأ رجل عند النبي ﷺ [فقال]^(٢): كف عنا جشاءك؛ فإن أطولهم شبعا في الدنيا أطولهم جوعا يوم القيامة».

رواه الترمذي^(٣) وابن ماجه^(٤) والبيهقي، وقال الترمذي: حديث حسن.

١٨ - [١٥٨ق/٣] - باب إطعام من ولي مشقة الطعام

[١/٣٦٠٢] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا روح، ثنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله «سئل عن خادم الرجل إذا كفاه المشقة والحر، أمر النبي ﷺ أن يدعوه؟ قال: نعم؛ فإن كره أحدكم أن يطعم معه فليعطه أكله في يده أو فيه».

[٢/٣٦٠٢] رواه ابن حبان في صحيحه^(٦): أبنا عبدالله بن أحمد بن موسى بعسكر مكرم، ثنا عمرو بن علي بن بحر، ثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير... فذكره دون قوله: «فإن كره... إلى آخره»

وله شاهد في الصحيحين^(٧) وغيرهما من حديث أبي هريرة، ورواه ابن ماجه^(٨) من حديث ابن مسعود.

١٩ - باب فيمن يشبع دون جاره

[١/٣٦٠٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الملك بن أبي بشير^(١٠) عن عبدالله بن مساور، سمعت ابن عباس وهو ينحل ابن الزبير ويقول: قال

- (١) مصباح الزجاجة (٣/٩٤ رقم ١١٥٦).
- (٢) في «الأصل»: قال. والمثبت من جامع الترمذي وسنن ابن ماجه.
- (٣) (٤/٥٦٠ رقم ٢٤٧٨) قال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه.
- (٤) (٢/١١١١-١١١٢ رقم ٣٣٥٠).
- (٥) البغية (١٦٤ رقم ٥١٢).
- (٦) موارد الظمان (١/٥٨١ رقم ١٣٤٧) وهذا الحديث ساقط من الإحسان المطبوع.
- (٧) صحيح البخاري (٩/٤٩٤ رقم ٥٤٦٠).
- (٨) (٢/١٠٩٥ رقم ٣٢٩١).
- (٩) وأخرجه في كتاب الإيثار أيضا (٣٩-٤٠ رقم ١٠٠).
- (١٠) في «الأصل»: بشر. وهو تحريف، وعبد الملك بن أبي بشير من رجال التهذيب.

رسول الله ﷺ: «ليس المؤمن الذي يشبع وجاره طاوٍ إلى جنبه» [٢/٣٦٠٣] رواه عبد بن حميد^(١): أبنا عبدالرزاق، ثنا الثوري، عن عبدالملك بن أبي بشير، عن عبدالله بن مساور... فذكره.

وستأتي بقية طرقه في كتاب البر والصلة.

[٣٦٠٤] وقال أبويعلى الموصلي^(٢): ثنا القواريري، ثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن أبيه، عن عباية بن رفاعة قال: قال عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يشبع الرجل دون جاره»^(٣).

وسأتي بقية طرق هذا الحديث في كتاب البر والصلة.

٢٠- باب ما كان يصنع النبي ﷺ من الطعام

[٣٦٠٥] قال الحارث بن محمد بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا داود بن رشيد، ثنا الهيثم بن عمران، حدثني جدي (عبدالله)^(٥) بن أبي عبدالله قال: «صنع عثمان بن عفان خبيصًا بالعسل والسمن والبر، فأتى به في قسعة إلى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: ما هذا؟! قال: هذا يا نبي الله شيء تصنعه الأعاجم من البر والعسل والسمن تسميه: الخبيص. قال: فأكل»^(٦).

[٣٦٠٦] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا محمد، ثنا فضيل بن سليمان، حدثني فائد، حدثني [عبيدالله]^(٧) بن علي، أن جدته سلمى، أخبرته قالت: «دخل علي الحسن بن علي وعبدالله بن عباس وعبدالله بن جعفر فقالوا: اصنعي لنا طعامًا مما كان النبي ﷺ يحب أكله. قالت للحسن: يا بني، إنا لانشتهيه اليوم. فأخذت شعيرًا فطحته ونسفته وجعلت منه خبزًا،

(١) المنتخب (٢٣١ رقم ٦٩٤).

(٢) المطالب العالية (١٩٩/٣ رقم ٢٧٦٤).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٦٧/٨): رواه أحمد، وأبويعلى ببعضه، ورجاله رجال الصحيح إلا أن عباية بن رفاعة لم يسمع من عمر.

(٤) البغية (١٦٥ رقم ٥١٤).

(٥) في البغية والمطالب (٧٢/٣ رقم ٢٤٤٤): عبيد الله. وهو خطأ، فقد ترجم البخاري في تاريخه (١٢٩-١٣٠) وابن حبان في الثقات (٦٣/٥) لعبد الله بن أبي عبد الله برواية ابن ابنه الهيثم بن

عمران.

(٦) قال في المختصر (١٥٩/٥ رقم ٣٢٦١): رواه الحارث بسند منقطع.

(٧) في «الأصل»: عبدالله. وهو تحريف، والمثبت من المعجم الكبير للطبراني، وهو عبيدالله بن أبي رافع من رجال التهذيب.

وجعلت أدمه الزيت ونثرت عليه فلفلاً، وقربته إليهم وقالت: كان رسول الله ﷺ يحب هذه ويحسن أكلها».

رواه الطبراني^(١) بإسناد جيد.

[٣٦٠٧] قال أبو يعلى: وثنا زهير بن حرب، ثنا عبدالرحمن بن مهدي، ثنا سفيان، عن فليت - رجل من بني ذهل - عن جصرة بنت دجاجة، عن عائشة قالت: «ما رأيت صانع طعام مثل صافية، أهدت إلى رسول الله ﷺ إناء فيه طعام فما ملكت أن كسرتة، فقلت: يا رسول الله، ما كفارته؟ قال: إناء، كإناء وطعام قطعاً»^(٢).

٢١ - [٣/١٥٨ق-ب] باب ما جاء في أكل الخبز واللحم والشحم

والبداءة بالملح والنهي عن أكل [أذني]^(٢) القلب

[٣٦٠٨] قال مسدد^(٤): ثنا يحيى، عن عبدالرحمن بن حرمة، حدثني (...)^(٥) قالت: «كنت عند أم سلمة زوج النبي ﷺ فأهدي لها صحيفة فيها خبز ولحم، فقامت إلى الصلاة وقمنا نصلي فخالفت هرة إلى الطعام فأكلت منه، فلما أن سلمنا أخذت أم سلمة القصة فدورتها حتى كانت حيث أكلت الهرة من نحوها فأكلت منه»^(٦).

[٣٦٠٩] قال^(٧): وثنا عيسى بن يونس، ثنا الأعمش، عن مجاهد قال: «إن كان الرجل من العوالي يدعو رسول الله ﷺ شطر الليل على خبز الشعير فيجيبه».

هذا إسناد مرسل رجاله ثقات.

[١/٣٦١٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عفان، ثنا أبان العطار، ثنا قتادة، عن أنس «أن النبي ﷺ لم يجتمع له غداء ولا عشاء من خبز ولحم إلا على ضفف»^(٨).

(١) المعجم الكبير (٢٤/ ٢٩٩ رقم ٧٥٩).

(٢) قال في المختصر (٥/ ٢٦٠ رقم ٤٢٦٣): رواه أبو يعلى بسند فيه راوٍ لم يسم.

(٣) في «الأصل»: أذى. وهو تحريف.

(٤) المطالب العالية (١/ ٥٩ رقم ١٧).

(٥) بياض في «الأصل» والمطالب العالية.

(٦) قال في المختصر (٥/ ٢٦٠ رقم ٤٢٦٤): رواه مسدد بسند فيه انقطاع.

(٧) المطالب العالية (٤/ ٢٠٧ رقم ٣٨٣٢).

(٨) قال في المختصر (٥/ ٢٦٠ رقم ٤٢٦٦): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى والترمذي في الشائل

بإسناد صحيح.

وقال الهيثمي في المجمع (٥/ ٢٠): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالها رجال الصحيح.

[٢/٣٦١٠] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا زهير، ثنا عفان، ثنا أبان بن يزيد... فذكره.
[٣/٣٦١٠] قلت: رواه الترمذي في الشمائل^(٢) عن عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي، عن عفان به.

قوله: ضفف - بفتح الضاد المعجمة والفاء، وآخره فاء - أي: لم يشبع إلا على شظف وشدة، وقيل: مع جماعة.

[٣٦١١] وقال أحمد بن منيع: ثنا الحسن بن موسى الأشيب، ثنا شيبان، عن قتادة، عن أنس قال: «لقد دعى رسول الله ﷺ ذات يوم على خبز شعير وإهالة سنخة».
هذا إسناد رجاله ثقات.

[٣٦١٢] قال^(٣): وثنا ابن عليه، ثنا أيوب، عن الحسن قال: قال أبو برزة -رضي الله عنه- : «كانت العرب تقول: من أكل الخبز سمن، فلما فتحنا خيبر أجهضناهم عن خبز لهم، فقعدت عليها فأكلت حتى شبع، فجعلت أنظر في عطفي، هل سمنت؟».
هذا إسناد رواه رواة الصحيح، رواه الطبراني.

أجهضناهم: أنزلناهم عنها ونحيناهم.

[٣٦١٣] قال أحمد بن منيع: وثنا هشيم، أبنا عبدالملك، عن عطاء، عن جابر بن عبدالله -رضى الله عنه- قال: «كنا نتبلغ بشحوم ضحايانا إلى المدينة».

موقوف .

[٣٦١٤] قال مسدد^(٤): وثنا عبدالله بن يحيى بن أبي كثير، حدثني أبي، حدثني رجل من الأنصار «أن رسول الله ﷺ نهي عن أكل [أذني]»^(٥) القلب^(٦).

وقد تقدم في كتاب الوصايا من حديث علي بن أبي طالب ضمن حديث طويل: «يا علي، إذا أكلت فابدأ بالملح واختم بالملح؛ فإن الملح شفاء سبعين داء، أولها الجنون والجذام والبرص ووجع الأضراس ووجع الحلق ووجع البطن».

(١) (٥/٤٢٠-٤٢١ رقم ٣١٠٨).

(٢) (٢٩٤ رقم ٣٥٨).

(٣) المطالب العالية (٣/٣٦٣ رقم ٣١٧٨).

(٤) المطالب العالية (٣/٤٩ رقم ٢٣٧٣).

(٥) في «الأصل»: أذى. وهو تحريف، والمثبت من المطالب العالية.

(٦) قال في المختصر (٥/٢٦١ رقم ٤٢٧٠): رواه مسدد، ورجاله ثقات.

وروى ابن ماجه^(١) من حديث أنس مرفوعًا: «سيد إدامكم الملح».

٢٢ - [١٥٩ق/٣] - باب ما جاء في الشواء

[١/٣٦١٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا يحيى بن عيسى الرملي، عن الأعمش، عن طلحة، عن مسروق، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «أهدي لنا شاة مشوية فقسمتها كلها إلا كتفها فدخل علي رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال: كلها لكم إلا كتفها».

[٢/٣٦١٥] رواه الترمذي في الجامع^(٣) بلفظ: «أنهم ذبحوا شاة، فقال النبي ﷺ: ما بقي منها؟ قالت: ما بقي منها إلا كتفها. قال: بقي كلها غير كتفها» وقال: حسن صحيح. ومعناه أنهم تصدقوا بها إلا كتفها.

[٣٦١٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا ابن أبي سميعة البغدادي، ثنا إبراهيم بن حبيب بن الشهيد، ثنا أبي، عن عمرو بن دينار، عن جابر قال: «أمر أبي بخزيرة فصنعت، ثم أمرني فأتيت بها النبي ﷺ قال: فأتيته وهو في منزله، قال: فقال لي: ماذا معك يا جابر، أحم ذاق؟ قلت: لا. قال: فأتيت أبي، فقال لي: هل رأيت رسول الله ﷺ؟ [قلت]^(٥): نعم. قال: فهل سمعته يقول شيئًا؟ قال: قلت: نعم. قال لي: ماذا معك يا جابر، أحم ذاق؟ قال: لعل رسول الله ﷺ أن يكون اشتهى اللحم، قال: فأمر بشاة لنا داجن فذبحت، ثم أمر بها فشويت، ثم أمرني فأتيت بها النبي ﷺ فقال لي: ماذا معك يا جابر؟ فأخبرته. فقال: جزى الله الأنصار عنا خيرًا، ولا سيما عبدالله بن عمرو بن حرام وسعد بن عبادة^(٦).

[٣٦١٧] قال^(٧): وثنا أحمد الدورقي، ثنا إبراهيم بن حبيب بن الشهيد... فذكره.

قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٨) وفي عمل اليوم والليلة من طريق عمرو بن دينار به.

(١) (١١٠٢/٢) رقم (٣٣١٥).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١٢/٣).

(٣) (٥٥٥/٤) رقم (٢٤٧٠).

(٤) (٦٠/٤-٦١) رقم (٢٠٧٩).

(٥) في «الأصل»: قال. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣١٧/٩): رواه البزار، ورجاله ثقات.

(٧) مسند أبي يعلى (٦١-٦٢) رقم (٢٠٨٠).

(٨) في المناقب كما في تحفة الأشراف (٢٤٩/٢) رقم (٢٥٠٧).

٢٣- باب ما جاء في اللبن

[١/٣٦١٨] قال الحميدي^(١): ثنا سفيان، عن ابن أبي حسين، عن شهر بن حوشب قال: «أتيت أسماء بنت يزيد فقربت إلي قناعاً فيه تمر -أو رطب- فقالت: كل. فقلت: لا أشتهيه فصاحت بي وقالت: كل، فإنني التي [قينت]^(٢) عائشة لرسول الله ﷺ فأتيت بها فأجلستها عن يمينه فأتي النبي ﷺ بإناء فيه لبن فشرب، ثم ناولها فطأطأت رأسها [٣/١٥٩ق-ب] واستحيت فقلت: خذي من يد رسول الله ﷺ فأخذت فشربت، ثم قال لها: [ناولني]^(٣) تريك. فقلت: بل أنت فاشرب يا رسول الله، ثم ناولني. فشرب ثم ناولني فأدرت الإناء لأضع فمي على موضع فمه، ثم قال: أعطي صواحباتك. فقلن: لا نشتهي. فقال النبي ﷺ: لا تجمعن كذباً وجوعاً. قالت: وأبصر رسول الله ﷺ على إحداهن سواراً من ذهب. فقال: أتحيين أن يسورك الله مكانه سواراً من نار؟ قالت: فاعتونا عليه حتى نزرعناه فرمينا به، فما ندري أين هو حتى الساعة، ثم قال رسول الله ﷺ: إنها يكفي إحداهن أن تتخذ خاتماً من فضة، ثم تأخذ شيئاً من زعفران فتذيه، ثم تلتخه عليه؛ فإذا هو كأنه ذهب».

[٢/٣٦١٨] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي حسين عن شهر «أن أسماء بنت يزيد قدمت إلينا طبقاً فيه تمر فقلت: لا أشتهيه. فقالت: كل إني أنا قينت عائشة فأتيت بها رسول الله ﷺ فأجلستها عن يمينه فأتي بإناء فيه لبن فشرب، ثم ناولها فاستحيت فطأطأت رأسها فقلت لها: خذي من رسول الله ﷺ فأخذت فشربت فقال: ناولني تريك. فقلت: لا، بل أنت فاشرب ثم أعطني. فشرب ثم ناولني، فأدرت الإناء فوضعت فمي على موضع فيه فقال: أعطي النسوة. قلن: لا نريد. قال: لا تجمعن كذباً وجوعاً».

قلت: روى أبو داود^(٤) والنسائي^(٥) طرفاً منه من طريق محمود بن عمرو، عن عمته أسماء بنت يزيد.

[٣/٣٦١٨] وكذا رواه ابن أبي شيبة، عن وكيع، عن سفيان به.

(١) (١/١٧٩-١٨٠ رقم ٣٦٧).

(٢) في «الأصل»: قينت. وهو تصحيف. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وقينت: أي زينت.

(٣) في «الأصل»: ناوليني. وهو تحريف، والمثبت من مسند الحميدي.

(٤) (٤/٩٣ رقم ٤٢٣٨).

(٥) (٨/١٥٧ رقم ٥١٣٩).

[٤/٣٦١٨] ورواه ابن ماجه في سننه^(١) عن أبي بكر بن أبي شيبة به .

٢٤ - باب أكل اللبن بالتمر والخربز بالرطب

[١/٣٦١٩] قال أبو داود الطيالسي^(٢) : ثنا زمعة ، عن (محمد بن أبي سليمان ، عن بعض أصحاب)^(٣) جابر ، عن جابر «أن رسول الله ﷺ كان يأكل الخربز بالرطب ، ويقول : هما طيبان» .

هذا إسناد ضعيف ؛ لجهالة التابعي .

[٢/٣٦١٩] وقال مسدد : ثنا عيسى ، ثنا إسماعيل ، عن أبيه «أنه دخل على رجل وهو (يتمجم)^(٤) لبنًا بتمرٍ فقال : ادنه ، فإن رسول الله ﷺ كان يسميها : الأطينين» .

[٣/٣٦١٩] رواه أحمد بن حنبل^(٥) : ثنا وكيع ، ثنا ابن أبي خالد - يعني : إسماعيل - عن أبيه قال : «دخلت على رجل وهو يتمجم لبنًا بتمرٍ . فقال : ادنه ؛ فإن رسول الله ﷺ سهاهما : الأطينين»^(٦) .

٢٥ - [٣/١٦٠ق-] باب ما جاء في أكل الزيت

وشربه والادهان به وفضله

[١/٣٦٢٠] قال أحمد بن منيع : ثنا عمي عبيدالله بن عبدالله ، حدثني أبو الهيثم الأعمى ، عن أبي عباد ، عن جده ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «نعم الأدم الزيت اشربوه ؛ فإنه دهنكم وأدمكم» .

[٢/٣٦٢٠] قلت : رواه ابن ماجه في سننه^(٧) : عن عقبة بن مكرم ، ثنا صفوان بن عيسى ، ثنا عبدالله بن سعيد ، عن جده ، سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : «كلوا الزيت وادهنوا به ؛ فإنه مبارك» .

(١) (١٠٩٧/٢) رقم (٣٢٩٨) .

(٢) (٢٤٣) رقم (١٧٦٢) .

(٣) في مسند الطيالسي : محمد بن سليمان عن بعض أهل .

(٤) قال ابن الأثير في النهاية (٣٠٠/٤) : التمجع والمجع : أكل التمر باللبن ، وهو أن يجسو حسوة من اللبن ويأكل على أثرها تمرة .

(٥) مسند أحمد (٤٧٤/٣) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤١/٥) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح خلا أبا خالد ، وهو ثقة .

(٧) (١١٠٣/٢) رقم (٣٣٢٠) .

ورواه الحاكم^(١) من طريق صفوان، وقال: صحيح الإسناد.

وليس كما زعم؛ فإن عبدالله بن سعيد المقبري ضعيف.

[٣٦٢١] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا محمد بن عمر، ثنا أبو[حرزة]^(٣) يعقوب بن مجاهد، عن سلمة بن أبي سلمة، عن أبيه، سمعت عائشة تقول - وذكر عندها الزيت فقالت-: «كان رسول الله ﷺ يأمر أن يؤكل ويدهن به، ويقول: إنها شجرة مباركة».

هذا إسناد ضعيف؛ محمد بن عمر الواقدي كذاب.

وله شاهد من حديث أبي أسيد ولفظه: «كلوا الزيت وادّهنوا به؛ فإنه من شجرة مباركة». رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده والترمذي^(٤) في الجامع وقال: غريب. والحاكم^(٥) وقال: صحيح الإسناد. وليس كما زعم.

ورواه الترمذي^(٦) وابن ماجه^(٧) من حديث عمر بن الخطاب، وابن ماجه^(٨) من حديث عبدالله بن عمرو.

وقد تقدم ضمن حديث علي بن أبي طالب الطويل في كتاب الوصايا: «يا علي، كل الزيت وادهن بالزيت؛ فإن من ادهن بالزيت لم يقربه الشيطان أربعين ليلة».

٢٦- باب لعق الأصابع قبل مسحها لإحراز البركة

وغسل اليد بعد الطعام

[١/٣٦٢٢] عبد بن حميد^(٩): ثنا أبو عاصم، أبنا ابن جريج، أخبرني عطاء أنه سمع ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكل أحدكم الطعام فلا يمسح يده حتى يلحقها أو

(١) مستدرک الحاكم (٢/٣٩٨).

(٢) البغية (١٦٣ رقم ٥٠٨).

(٣) في «الأصل»: حزن. وهو تحريف، والمثبت من البغية، وأبوحرزة من رجال التهذيب.

(٤) (٢٥١/٤ رقم ١٨٥٢).

(٥) المستدرک (٢/٣٩٧-٣٩٨).

(٦) (٢٥١/٤ رقم ١٨٥١).

(٧) (٢/١١٠٣ رقم ٣٣١٩).

(٨) لم أجده في سنن ابن ماجه، والله أعلم.

(٩) المنتخب (٢١٣ رقم ٦٢٩).

يُلْعَقُهَا؛ فَإِنْ آخَرَ الطَّعَامَ فِيهِ بَرَكَةٌ».

[٢/٣٦٢٢٢] قَالَ^(١): وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبَرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَرْفَعُ الْقِصْعَةَ حَتَّى تَلْعَقَهَا أَوْ تُلْعَقَهَا؛ فَإِنْ آخَرَ [٣/١٦٠-ب] الطَّعَامَ فِيهِ بَرَكَةٌ».

[٣/٣٦٢٢٢] وَرَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أَسَامَةَ^(٢): ثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثَنَا طَلْحَةُ، عَنْ عَطَاءٍ^(٣) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ مِنَ الطَّعَامِ الَّذِي يَلْعَقُ مِنْهُ الْأَصَابِعَ فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعَقَهَا».

قُلْتُ: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الصَّحِيحِينَ^(٤) وَأَبِي دَاوُدَ^(٥) وَابْنِ مَاجَةَ^(٦) خَلَا قَوْلُهُ: «فَإِنْ آخَرَ الطَّعَامَ فِيهِ بَرَكَةٌ».

وَحَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ^(٧) وَالنَّسَائِيُّ^(٨) وَابْنُ مَاجَةَ^(٩) دُونَ قَوْلِهِ: «فَإِنْ آخَرَ الطَّعَامَ فِيهِ بَرَكَةٌ».

[٤/٣٦٢٢٢] وَمَا زَادَهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَالنَّسَائِيِّ وَابْنِ مَاجَةَ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي مُسْنَدِهِ^(١٠): ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ مِنَ الطَّعَامِ فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعَقَهَا».

قَالَ^(١١): وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبَرِ . . . فَذَكَرَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «الْصَّحْفَةُ» بَدَلَ «الْقِصْعَةِ».

[٥/٣٦٢٢٢] وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ^(١٢): بِزِيَادَةِ طَوِيلَةٍ فَقَالَ: أَبْنَا [عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ]^(١٣)

(١) الْمُتَخَبَّ (٢١٣) رَقْم (٦٣٠).

(٢) الْبَغِيَّةُ (١٦٤) رَقْم (٥١٣).

(٣) فِي الْبَغِيَّةِ: عَلِيٌّ. وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(٤) الْبُخَارِيُّ (٩/٤٩٠) رَقْم (٥٤٥٦)، وَمُسْلِمٌ (٣/١٦٠٥) رَقْم (٢٠٣١).

(٥) (٣/٣٦٦) رَقْم (٣٨٤٧).

(٦) (٢/١٠٨٨) رَقْم (٣٢٦٩).

(٧) (٣/١٦٠٦) رَقْم (٢٠٣٣).

(٨) السَّنَنِ الْكُبْرَى (٤/١٧٩) رَقْم (٦٧٧٧).

(٩) (٢/١٠٨٨) رَقْم (٣٢٧٠).

(١٠) مُسْنَدُ أَحْمَدَ (١/٢٩٣).

(١١) مُسْنَدُ أَحْمَدَ (١/٢٩٣).

(١٢) (١٢/٥٧) رَقْم (٥٢٥٣).

(١٣) فِي «الْأَصْلِ»: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. وَهُوَ تَحْرِيفٌ، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ صَحِيحِ ابْنِ حَبَانَ.

ابن موسى الجواليقي، أبنا عمرو بن علي بن بحر، أبنا أبو عاصم، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، عن جابر أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إذا طعم أحدكم فسقطت لقمته من يده فليمط ما رابه منها، وليطعمها ولا يدعها للشيطان، ولا يمسح يده بالنديل حتى يلحق يده؛ فإن الرجل لا يدري في أي طعامه يبارك له؛ فإن الشيطان يرصد الناس - أو الإنسان على كل شيء حتى عند مطعمه - أو طعامه - ولا يرفع الصحفة حتى يلحقها أو يلحقها؛ فإن في آخر الطعام البركة».

[٣٦٢٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا سليمان بن عمر، ثنا محمد بن سلمة، عن الوازع، عن سالم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أكل من هذه اللحم شيئاً فليغسل يده من ريح وضره لا يؤذي من حذاءه»^(٢).

هذا إسناد ضعيف؛ الوازع بن نافع العقيلي الجزري ضعفه أحمد بن حنبل وابن معين وأبو حاتم وابن البخاري والنسائي وإبراهيم الحربي والحاكم وغيرهم.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه أصحاب السنن الأربعة^(٣)، وابن حبان في صحيحه^(٤)، والحاكم في المستدرک^(٥)، ورواه النسائي^(٦) من حديث عائشة، وابن ماجه^(٧) وأبو يعلى الموصلي^(٨) من حديث فاطمة - رضي الله عنها - والبخاري^(٩) والطبراني^(١٠) من حديث ابن عباس، والطبراني^(١١) من حديث أبي سعيد الخدري.

الوضر - بفتح الواو والضاد المعجمة - : أثر الدسومة .

(١) (٩/٤١٧-٤١٨ رقم ٥٥٦٧).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/٣٠): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه الوازع بن نافع، وهو متروك.

(٣) أبو داود (٣/٣٦٦ رقم ٣٨٥٢) والترمذي (٤/٢٥٥ رقم ١٨٦٠) والنسائي في الكبرى (٤/٢٠٣ رقم ٦٩٠٥، ٦٩٠٦) وابن ماجه (٢/١٠٩٦ رقم ٣٢٩٧).

(٤) (١٢/٣٢٩ رقم ٥٥٢١).

(٥) مستدرک الحاكم (٤/١٣٧).

(٦) السنن الكبرى (٤/٢٠٣-٢٠٤ رقم ٦٩٠٧).

(٧) (٢/١٠٩٦ رقم ٣٢٩٦).

(٨) (١٢/١١٥-١١٦ رقم ٦٧٤٩).

(٩) كشف الأستار (٣/٣٣٧ رقم ٢٨٨٦).

(١٠) المعجم الأوسط (٣/٣١٤ رقم ٣٢٦٣).

(١١) المعجم الكبير (٦/٣٥ رقم ٥٤٣٥).

٢٧ - [٣/١٦١ق-] باب ماجاء في أكل الرطب والتمر

[١/٣٦٢٤] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا همام، عن قتادة، عن أنس «بعثني أم سليم بقناع فيه رطب إلى رسول الله ﷺ فجعل رسول الله ﷺ يقبض قبضة قبضة يبعث بها إلى أزواجه، ثم أكل البقية، أكل رجل يُعلم أنه يشتهي».

[٢/٣٦٢٤] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا همام، ثنا عفان، عن قتادة، عن أنس «أن أم سليم بعثت معه^(٢) بقناع فيه رطب إلى رسول الله ﷺ فقبض قبضة فبعث بها إلى بعض أزواجه - ذكره إما مرتين أو ثلاثة - ثم أكل - أكل رجل يُعرف أنه يشتهي».

[٣/٣٦٢٤] ورواه أحمد بن منيع: ثنا [عبيدة]^(٣) بن حميد، عن حميد، عن أنس قال: «أرسلتني أم سليم برطب تهديه إلى النبي ﷺ فلم أجده، قالوا: خرج قريباً، فوجدته عند مولى له خياط قال: فدعاه. فأجابه وكان الخياط صنع طعاماً فدعا النبي ﷺ فقعدت أكل معه، ثم رجع إلى أهله فوضعت الرطب بين يديه، فجعل يأكل منه ويقسم حتى ما بقي منه شيئاً».

[٤/٣٦٢٤] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا محمد بن بكار، ثنا أبو معشر، عن حفص بن عمر بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس قال: «قدمنا إلى رسول الله ﷺ تمرًا فجننا على ركبتيه، فأخذ قبضة فقال: اذهب بهذا إلى فلانة. وأخذ قبضة فقال: اذهب بهذا إلى فلانة. حتى قسم بين نسائه قبضة قبضة، ثم أخذ قبضة منه يأكله ويلقي النوى بشاله، فمرت به داجنة فناولها إياه فأكلته».

[٣٦٢٥] قال الطيالسي^(٥): [ثنا حماد]^(٦) ثنا عمار بن أبي عمار، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - «أن رسول الله ﷺ أكل عندهم رطبًا وشرب ماء وقال: هذا من النعيم الذي تُسألون عنه»^(٧).

(١) (٢٦٨ رقم ٢٠٠٩).

(٢) زاد بعدها في «الأصل»: إلى. وهي زيادة مقحمة.

(٣) في «الأصل»: عبدة. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، وعبيدة بن حميد هو أبو عبد الرحمن الكوفي المعروف بالخذاء، يروي عن حميد الطويل، وعنه أحمد بن منيع، من رجال التهذيب.

(٤) المطالب العالية (٤/٢١٣ رقم ٣٨٤٦).

(٥) (٢٤٨ رقم ١٧٩٩).

(٦) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند الطيالسي، وقد كتب الحافظ ابن حجر حاشية على «الأصل» لفظها: سقط رجل.

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٦/٢٤٦ رقم ٣٦٣٩) من طريق حماد به.

[١/٣٦٢٦] [١٦١/٣-ب] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أسود بن عامر، عن شريك، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن الربيع بنت معوذ قالت: «أتيت النبي ﷺ بقناع من رطب وأجر رُغَب. قالت: فأكل منه وأعطاني قبضة ملء كفي حليًا - أو ذهبًا - وقال: تحلي به». [٢/٣٦٢٦] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا يحيى بن أبي بكير، عن شريك... فذكره دون قوله: «وقال: تحلي به».

[٣/٣٦٢٦] قال^(١): وثنا إبراهيم بن محمد بن عرعر، ثنا وهب بن جرير، ثنا أبي، سمعت محمد بن إسحاق يحدث، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار، عن الربيع بنت معوذ قالت: «بعثني عمتي عفراء إلى النبي ﷺ بقناع رطب عليه حزم خربز من قثاء - وكان رسول الله ﷺ يحب القثاء - فجنثه وعنده حلية أهداها له صاحب البحرين فأخذ نبي الله ﷺ من تلك الحلية ملء يديه ثم قال: يا بنية، هذا لك».

[٤/٣٦٢٦] قال^(٢): وثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، سمعت الربيع بنت معوذ بن عفراء تقول: «كان رسول الله ﷺ يعجبه القثاء».

[٥/٣٦٢٦] قلت: رواه الترمذي في الشرائع^(٣) عن علي بن حجر، عن شريك به.

[٣٦٢٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا غندر، عن شعبة، عن عباس الجريري، سمعت أبا عثمان يحدث عن أبي هريرة «[أنهم أصابهم]^(٤) جوع وهم سبعة [قال]^(٥): فأعطاني النبي ﷺ سبع تمرات، لكل إنسان تمرًا»^(٦). هذا إسناد رجاله ثقات.

[٣٦٢٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا سعيد بن سليمان، ثنا إسحاق بن

(١) المطالب العالية (٤/٢١٣ رقم ٣٨٤٧/١).

(٢) المطالب العالية (٤/٢١٣ رقم ٣٨٤٧/٢).

(٣) (١٧٢ رقم ١٩٤).

(٤) في «الأصل»: أنه أصابه. والمثبت من سنن ابن ماجه، وهو الصواب.

(٥) من سنن ابن ماجه.

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٢/١٣٩٢ رقم ٤١٥٧) عن ابن أبي شيبة به، ورواه

البخاري (٩/٤٦٠ رقم ٥٤١١ وطرفه في: ٥٤٤١) من طريق عباس الجريري به، ورواه الترمذي

(٤/٥٥٧ رقم ٢٤٧٤) من طريق محمد بن جعفر غندر به.

(٧) البغية (١٦٤ رقم ٥١١).

يحيى، ثنا أبو بكر بن عمرو بن حزم قال: «نهى رسول الله ﷺ أن تقشر الرطبة» قال الحارث: «سألت أبا عبيد قلت: كيف هذا الحديث نهى رسول الله ﷺ عن تقشير الرطبة قال: هو طعام! قلت له: هذا الباقلاء، والقثاء تقشر؟ قال: الحديث في ذلك» .

[٣٦٢٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني، ثنا عثمان بن عبد الرحمن، حدثني أم عبدالله بنت نابل مولاة عائشة بنت سعد، عن عائشة بنت سعد، عن أبيها قال: «كنت أمشي مع رسول الله ﷺ فوجد ثفروقة فيها تمرتان، فأخذ تمرة وأعطاني تمرة»^(٢).

٢٨ - [١-١٦٢٥/٣] باب النهي عن قران التمر

[١/٣٦٣٠] قال أبو داود الطيالسي: ثنا أبو عامر الخزاز، عن الحسن، عن سعد مولى أبي بكر قال: «قدمت بين يدي رسول الله ﷺ تمرًا فجعلوا يقرون، فقال رسول الله ﷺ: لا تقرونوا».

[٢/٣٦٣٠] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو موسى، ثنا داود، ثنا أبو عامر... فذكره.

[٣/٣٦٣٠] ورواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا سليمان بن داود - يعني أبا داود الطيالسي... فذكره.

هذا إسناد صحيح.

[٤/٣٦٣٠] رواه ابن ماجه في سننه^(٥) عن محمد بن بشار، ثنا أبو داود، ثنا أبو عامر الخزاز، عن الحسن، عن سعد - مولى أبي بكر وكان سعد يخدم النبي ﷺ وكان يعجبه حديثه - «أن النبي ﷺ نهى عن القران - يعني: في التمر» انتهى.

وليس لسعد عند ابن ماجه سوى هذا الحديث وليس له رواية في شيء من الكتب الخمسة، وهذا الحديث إما منسوخ أو محمول على عدم الإذن، فإن أذن فيه جاز أو كان

(١) (١٣٧/٢) رقم (٨١٥).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٧٠): رواه البزار وأبو يعلى، وفيه عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي، وهو ثقة، وفيه ضعف.

(٣) (١٤٥/٣) رقم (١٥٧٤).

(٤) مسند أحمد (١/١٩٩).

(٥) (١١٠٦/٢) رقم (٣٣٣٢).

التمر فيه قلة، يدل لذلك ما رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) وغيرهما من حديث ابن عمر قال: «نهى رسول الله ﷺ عن القران إلا بإذن أصحابه» .

وروى البزار في مسنده^(٣) بسند ضعيف من حديث بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنا كنا نهيناكم عن قران التمر فأقرنوا؛ فقد أوسع الله الخير»^(٤).

٢٩- باب الجمع بين البطيخ والرطب

[٣٦٣١] قال أبويعلى الموصلي^(٥): ثنا أبوخيثمة، ثنا حيان بن هلال، عن جرير بن حازم، عن حميد، عن أنس بن مالك قال: «رأيت رسول الله ﷺ يجمع بين البطيخ والرطب»^(٦). قلت: رواه الترمذي في الشائل^(٧)، والنسائي في الكبرى^(٨) من طريق وهب بن جرير، عن جرير به، ورواه الحاكم^(٩).

وله شاهد من حديث عائشة رواه الحميدي في مسنده^(١٠) وأبوداود^(١١) والترمذي^(١٢) والنسائي^(١٣) وابن حبان في صحيحه^(١٤) والحاكم، ورواه ابن ماجه^(١٥) من حديث سهل ابن سعد .

(١) (٤٨٢/٩) رقم ٥٤٤٦.

(٢) (١٦١٧/٣) رقم ٢٠٤٥.

(٣) مختصر زوائد البزار (١/٦١٧-٦١٨) رقم ١١٠٧.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥/٤٢): رواه الطبراني في الأوسط، والبزار، وفي إسنادهما يزيد بن بزيع، وهو ضعيف.

(٥) (٤٦٣/٦) رقم ٣٨٦٧.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٥/٣٨): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه يوسف بن عطية الصفار، وهو متروك.

(٧) (١٦٩) رقم ١٩٠.

(٨) (١٦٧/٤) رقم ٦٧٢٦.

(٩) المستدرک (٤/١٢١).

(١٠) (١٢٤/١) رقم ٢٥٥.

(١١) (٣/٣٦٣) رقم ٣٨٣٦.

(١٢) (٤/٢٤٦) رقم ١٨٤٣.

(١٣) السنن الكبرى (٤/١٦٧) رقم ٦٧٢٧.

(١٤) (١٢/٥١-٥٢) رقم ٥٢٤٦ ، ٥٢٤٧.

(١٥) (٢/١١٠٤) رقم ٣٣٢٦.

٣٠- [٣/١٦٢-ب] باب إطعام النساء الولد الرطب أو التمر

[٣٦٣٢] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا شيبان، ثنا مسرور بن سعيد^(٢) التميمي، ثنا عبدالرحمن الأوزاعي، عن عروو بن رويم، عن علي -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «أكرموا أمتكم النخلة؛ فإنها خلقت من الطين الذي خلق منه آدم - عليه الصلاة والسلام - وليس من الشجر شيء يلقي غيرها. وقال رسول الله ﷺ: «أطعموا نساءكم الولد الرطب؛ فإن لم يكن رطب فالتمر، فليس شيء من الشجر أكرم على الله - عز وجل - من شجرة نزلت تحتها مريم بنت عمران»^(٣).

٣١- باب ما جاء في الدباء والخل

[١/٣٦٣٣] قال مسدد: ثنا عيسى، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن حكيم بن جابر «حدثني من رأى في بيت النبي ﷺ قرعاً فقلنا: ما هذا؟ قال: شيء نكث به طعامنا». [٢/٣٦٣٣] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن حكيم بن جابر، عن أبيه قال: «دخلت على النبي ﷺ في بيته وعنده هذه الدباء، فقلت: أي شيء هذا؟! قال: هذا القرع [هو] الدباء، نكث به [طعامنا]»^(٥). [٣/٣٦٣٣] رواه ابن ماجه في سننه^(٦): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره. هذا إسناد صحيح.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك رواه مالك في الموطأ وأحمد بن حنبل في مسنده^(٧) والبخاري^(٨) ومسلم^(٩) في صحيحيهما، والترمذي في الجامع^(١٠) وصححه [٣٦٣٤] وقال أحمد بن منيع^(١١): ثنا يوسف، عن أبان، عن أنس قال: «أكل رسول الله ﷺ خل خمر».

(١) (١/٣٥٣ رقم ٤٥٥).

(٢) في «الأصل» سعد. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، ومسرور بن سعيد له ترجمة في المجروحين (٣/٤٤) والميزان (٤/٩٧) وهو علة هذا الحديث.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/٨٩): رواه أبو يعلى، وفيه مسرور بن سعيد التميمي، وهو ضعيف.

(٤) في «الأصل»: هذا. والمثبت من سنن ابن ماجه.

(٥) في «الأصل»: طعامنا. والمثبت من مسند ابن ماجه.

(٦) (٢/١٠٩٨ رقم ٣٣٠٤).

(٧) مسند أحمد (٣/١٥).

(٨) (٤/٣٧٢ رقم ٢٠٩٢ وأطرافه في: ٥٣٧٩، ٥٤٢٠، ٥٤٣٣، ...).

(٩) (٣/١٦١٥ رقم ٢٠٤١).

(١٠) (٤/٢٥٠-٢٥١ رقم ١٨٥٠).

(١١) المطالب العلية (٣/٦٩ رقم ٢٤٣٥).

٣٢- باب ما جاء في أكل الجبن وقطعه بالسكين

[١/٣٦٣٥] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا شريك، عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس «أن رسول الله ﷺ لما فتح مكة رأى جبنة فقال: ما هذه؟! قالوا: طعام يصنع بأرض العجم. قال: فقال رسول الله ﷺ: ضعوا فيه السكين، واذكروا اسم الله وكلوا».

[٢/٣٦٣٥] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا وكيع، ثنا إسرائيل، عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس «أن النبي ﷺ أتى بجبنة، قال: فجعل أصحابه يضربونها بالعصي، قال: فقال رسول الله ﷺ: [٣/١٦٣-١] ضعوا السكين...»^(٣) فذكره.

[٣/٣٦٣٥] قال^(٤): وثنا أسود، ثنا شريك، عن جابر، عن عكرمة، عن [ابن]^(٥) عباس قال: «أتى النبي ﷺ بجبنة في غزاة، فقال: أين صنعت هذه؟ قالوا: بفارس ونحن نرى [أنه]^(٦) يجعل فيها ميتة، فقال: اطعنوا فيها، واذكروا اسم الله وكلوا».

ذكره شريك مرة أخرى فزاد فيه: «فجعلوا يضربونها بالعصي».

قلت: مدار هذه الأسانيد على جابر الجعفي، وهو ضعيف.

[٤/٣٦٣٥] ورواه البيهقي في سننه^(٧): أبنا أبو بكر بن فورك، أبنا عبدالله ابن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي... فذكره بإسناده ومثته.

[١/٣٦٣٦] وقال مسدد^(٨): ثنا عيسى بن يونس ثنا عمرو بن منصور، عن الشعبي، عن ابن عمر «أن النبي ﷺ أتى بجبنة في غزوة تبوك، فقيل له: إن هذا طعام تصنعه المجوس. قال: فقال: اذكروا اسم الله عليه وكلوا».

[٢/٣٦٣٦] رواه ابن حبان في صحيحه^(٩): أبنا الحسن بن سفيان، ثنا يحيى بن موسى

(١) (٣٥٠ رقم ٢٦٧٤) وحدث سقط فيه فألصق هذا المتن على إسناد آخر، وقد رواه البيهقي في السنن الكبرى - كما سيأتي - من طريق أبي داود الطيالسي على الصواب كما في «الأصل».

(٢) مسند أحمد (١/٢٣٤).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/٤٢-٤٣): رواه أحمد، والبخاري، والطبراني وقال: في غزوة الطائف وفيه جابر الجعفي، وقد ضعفه الجمهور، وقد وثق، وبقيّة رجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) مسند أحمد (١/٣٠٢-٣٠٣).

(٥) سقط من «الأصل».

(٦) في «الأصل»: أن. والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٧) السنن الكبرى (١٠/٦).

(٨) المطالب العالية (٣/٦٩ رقم ٢٤٣٦).

(٩) (١٢/٤٦ رقم ٥٢٤١).

(خت)^(١)، ثنا إبراهيم بن عيينة، عن عمرو بن منصور، عن الشعبي، عن ابن عمر قال: «أتى النبي ﷺ بجبنة من جبن تبوك، فدعا بالسكين، فسمى وقطع».

[٣/٣٦٣٦] قلت: رواه أبو داود في سننه^(٢) عن يحيى بن موسى خت... فذكره، ولم يذكر ما رواه مسدد.

[٣٦٣٧] مسدد^(٣): وثنا عبدالله بن داود، عن عمرو بن عثمان، عن موسى بن طلحة، عن طلحة بن عبيدالله «أنه كان لا يرى بأشأ بأكل الجبن».

[٣٦٣٨] قال^(٤): وثنا حفص، عن الحجاج، عن عطاء و(ابن عياض)^(٥) أنها قالا: «لا بأس بجبن المجوس»^(٦).

٣٣- باب ما جاء في الثوم والبصل والكراث

[١/٣٦٣٩] قال أبو داود الطيالسي^(٧): ثنا حماد بن سلمة، ثنا بشر بن حرب، عن أبي سعيد الخدري «قال: نهى رسول الله ﷺ عن الثوم والبصل والكراث. قلنا: يا أبا سعيد، أحرام هو؟ قال: لا»^(٨).

[٢/٣٦٣٩] قلت: رواه أبو داود في سننه^(٩): من طريق أبي النجيب مولى عبدالله بن سعد أن أبا سعيد الخدري حدثه «أنه ذكر عند النبي ﷺ الثوم والبصل فقليل: يا رسول الله، وأشد ذلك كله الثوم، أفتحرمه؟ فقال النبي ﷺ: كلوه، ومن أكله منكم فلا يقرب هذا المسجد حتى يذهب ريحه».

وقد تقدمت أحاديث من هذا النوع بعضها في كتاب المساجد، وبعضها في كتاب افتتاح الصلاة.

[١/٣٦٤٠] [١٦٣ق/٣-ب] وقال مسدد: ثنا أبو الأحرص، عن سهاك، عن جابر بن سمرة

(١) في صحيح ابن حبان: ابن خت . ويحيى بن موسى يقال له: خت، وابن خت أيضًا.

(٢) (٣/٣٥٩ رقم ٣٨١٩).

(٣) المطالب العالية (٣/٧٠ رقم ٢٤٣٧).

(٤) المطالب العالية (٣/٧٠ رقم ٢٤٣٨).

(٥) في المطالب والمختصر: ابن عباس.

(٦) قال في المختصر (٥/٢٦٩ رقم ٤٣٠٩): رواه مسدد بسند ضعيف.

(٧) (٢٨٨ رقم ٢١٧١).

(٨) قال في المختصر (٥/٢٧٠ رقم ٤٣١٠): رواه أبو داود الطيالسي بسند ضعيف؛ لضعف بشر بن حرب.

(٩) (٣/٣٦٠ رقم ٣٨٢٣).

قال: «كان رسول الله ﷺ إذا أهدي له طعام أصاب منه، ثم بعث بفضلته إلى أبي أيوب، فأهدي له طعام فيه ثوم فبعث به إلى أبي أيوب ولم ينل منه شيئاً، فلما لم ير أبوأيوب أثر النبي ﷺ أتى النبي ﷺ فسأله عن ذلك، فقال رسول الله ﷺ: إنما تركته من أجل ريحه. فقال أبوأيوب: وأنا أكره ما تكره».

[٢/٣٦٤٠] قال: وثنا يحيى بن سعيد القطان، عن شعبة، عن سماك... فذكره.

قلت: رواه مسلم في صحيحه^(١) والنسائي في الكبرى^(٢) من طريق شعبة، عن سماك، عن جابر بن سمرة، عن أبي أيوب الأنصاري قال: «كان رسول الله ﷺ...» فذكره.

[٣/٣٦٤٠] ورواه الترمذي في الجامع^(٣) بنقص ألفاظ فقال: ثنا محمود بن غيلان، ثنا أبو داود، ثنا شعبة، عن سماك بن حرب، سمع جابر بن سمرة يقول: «نزل رسول الله ﷺ على أبي أيوب، وكان إذا أكل طعاماً بعث إليه بفضلته، فبعث إليه يوماً بطعام، فلم يأكل منه النبي ﷺ فلما أتى أبوأيوب النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال: فيه ثوم. فقال: يا رسول الله، أحرام هو؟ قال: لا، ولكنني أكرهه من أجل ريحه».

وقال: هذا حديث حسن صحيح.

[٤/٣٦٤٠] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤): ثنا سليمان بن الحسن العطار، ثنا عبيدالله بن معاذ بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة، ثنا سماك بن حرب... فذكر حديث مسدد.

[١/٣٦٤١] وقال الحميدي^(٥): ثنا سفيان، حدثني عبيدالله بن أبي يزيد، أخبرني أبي، أن أم أيوب الأنصارية أخبرته قالت: «نزل علينا رسول الله ﷺ فتكلفنا له طعاماً فيه بعض هذه البقول فكرهه، وقال لأصحابه: كلوا فإني لست كأحد منكم، إني أكره أن أؤدي صاحبي».

قال الحميدي: قال سفيان: «رأيت رسول الله ﷺ في النوم فقلت: يا رسول الله، رأيت هذا الذي يحدث عنك أن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم؟! فقال: حق».

[٢/٣٦٤١] قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٦): عن الحسن بن الصباح.

(١) (١٦٢٣/٣) رقم (٢٠٥٣).

(٢) في الوليمة، كما في التحفة (٣/٨٩) رقم (٣٤٥٥).

(٣) (٤/٢٣٠) رقم (١٨٠٧).

(٤) (١١/٥١٠-٥١١) رقم (٥١١٠).

(٥) (١/١٦٢-١٦٣) رقم (٣٣٩).

(٦) (٤/٢٣١) رقم (١٨١٠).

[٣/٣٦٤١] وابن ماجه^(١): عن أبي بكر بن أبي شيبة، كلاهما عن سفيان . . . فذكراه دون ما رآه سفيان في النوم.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

[٣٦٤٢] [٣/١٦٤-١] قال الحميدي^(٢): وثنا سفيان، ثنا أبو الزبير، سمعت جابر بن عبد الله يقول: «وسئل عن الثوم، فقال: ما كان بأرضنا يومئذ ثوم، إنها الذي نهى عنه البصل والكراث»^(٣)

[٣٦٤٣] وقال أحمد بن منيع^(٤): ثنا أبو أحمد، ثنا إسرائيل، عن مسلم، عن حبة، عن علي رضي الله عنه - قال: «أمرنا رسول الله ﷺ بأكل الثوم، وقال: لولا أن الملك ينزل علي لأكلته».

٣٤ - باب ما يقال بعد الطعام والشراب

[١/٣٦٤٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا بكر بن عبد الرحمن، عن عيسى، عن ابن أبي ليلى، عن بعض أهل مكة، عن أبي سلمة، عن أبيه، عن النبي ﷺ «أنه كان يقول إذا فرغ من طعامه: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا، والحمد لله الذي كفانا وآوانا، والحمد لله الذي أنعم علينا وأفضل، نسأله برحمته أن يجيرنا من النار فرب غير مكفي لا يجد منقلباً ولا مأوى»^(٦).

[٢/٣٦٤٤] رواه البزار^(٧): ثنا محمود بن بكر بن عبد الرحمن، ثنا أبي، ثنا عيسى بن المختار، عن بعض أهل مكة يرويه ابن أبي نجيح، عن أبي سلمة به.
قال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

(١) (١١١٦/٢) رقم (٣٣٦٤).

(٢) (٥٣٧/٢) رقم (١٢٧٨).

(٣) قال في المختصر (٥/٢٧٠ رقم ٤٣١٥): رواه الحميدي موقوفاً بسند الصحيح.

(٤) المطالب العالية (١/١٧٧ رقم ٣٧٧).

(٥) المطالب العالية (٣/٦٣ رقم ٢٤١٦/١).

(٦) قال في المختصر (٥/٢٧١ رقم ٢٣١٧): رواه أبو بكر بن أبي شيبة والبزار بسند ضعيف، وفيه راو لم يسم، وأبوسلمة لم يسمع من أبيه.

وقال الهيثمي في المجمع (٥/٢٩): رواه البزار من رواية محمد بن أبي ليلى، عن بعض أهل مكة،

وابن أبي ليلى سبى الحفظ، وشيخه لم يسم، وأبوسلمة لم يسمع من أبيه.

(٧) البحر الزخار (٣/٢٥٥ رقم ١٠٤٦).

قلت: ابن أبي ليلى سئى الحفظ، وشيخه لم يسم، وأبوسلمة لم يسمع من أبيه.

[١/٣٦٤٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا أبو خالد الأحمر، عن حجاج، عن رياح بن عبيدة، عن مولى لأبي سعيد، عن أبي سعيد قال: «كان رسول الله ﷺ إذا أكل طعامًا قال: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين».

[٢/٣٦٤٥] رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا الحجاج، عن رياح بن عبيدة - أو عبيدة بن رياح، شك يزيد - عن رجل، عن أبي سعيد الخدري قال: «كان رسول الله ﷺ إذا أكل أو شرب قال: الحمد لله...» فذكره بتامه.

قلت: رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(١) وأبوداود^(٢) والنسائي^(٣) وابن ماجه^(٤) في سننهم بتامه دون قوله: «أو شرب» من طريق رياح بن عبيدة، عن أبي سعيد به.

[٣٦٤٦] [٣/١٦٤ق-ب] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا محمد بن إبراهيم أبو عبد الله الشامي، ثنا إبراهيم بن سليمان، عن حرب بن [سريج]^(٦) عن حماد بن أبي سليمان قال: «تعشيت عند أبي بردة فقال: ألا أحدثك ما حدثني به أبي عبد الله بن قيس قال: قال رسول الله ﷺ: من أكل فشبغ وشرب فروي فقال: الحمد لله الذي أطعمني وأشبعني وسقاني وأرواني؛ خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»^(٧).

[٣٦٤٧] قال: وثنا هارون بن معروف، ثنا المقرئ، ثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني بكر ابن عمرو، عن عبد الله بن هبيرة، عن عبد الرحمن بن جبير أنه حدثه رجل خدم النبي ﷺ ثمان سنين أنه كان يسمع النبي ﷺ يقول: «إذا قرب إليه طعام يقول: بسم الله، فإذا فرغ من طعامه قال: اللهم أطعمت وسقيت وأغنيت وأقنيت وهديت وأحييت، فلك الحمد^(٨) على ما أعطيت».

(١) (١٢١٧/٢) رقم (٨٩٨).

(٢) (٣٦٦/٣) رقم (٣٨٥٠).

(٣) (٨٠-٧٩/٦) رقم (١٠١٢٠، ١٠١٢١).

(٤) (١٠٩٢/٢) رقم (٣٢٨٣).

(٥) (٢٢١ / ١٣) رقم (٧٢٤٦).

(٦) في «الأصل»: شريح. وهو تصحيف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وحرب بن شريح من رجال التهذيب.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢٩/٥): رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفه.

(٨) زاد بعدها في «الأصل»: لله. وهي زيادة مقحمة.

٣٥- باب ما يدعى به لصاحب الطعام

[١/٣٦٤٨] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا شعبة، عن يزيد بن خمير، سمعت عبد الله بن بسر السلمي قال: «أتانا رسول الله ﷺ فألقت له أُمِّي قטיפة فجلس عليها، فأتته بتمر، فجعل يأكل ويقول بالنوى هكذا - قال: أبو داود هكذا السبابة والوسطى - كما يرمي بالنواة فوق أصبعيه، ثم دعا بشراب فشرب، ثم سقى الذي عن يمينه، فقالت أُمِّي: يا رسول الله، ادع الله لنا. فقال رسول الله ﷺ: اللهم بارك لهم فيما رزقتهم، واغفر لهم وارحمهم».

[٢/٣٦٤٨] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة، ثنا روح، ثنا شعبة، عن يزيد بن خمير، سمعت عبد الله بن بسر [السلمي]^(٢) قال: «كنت مع أبي فأتاه النبي ﷺ فدعا له بحيس وتمر، فأكل وشرب ماء، فلما فرغ ناوله [إنساناً]^(٣) عن يمينه، وكان إذا أكل التمرة وضع نواة على السبابة والوسطى».

هذا إسناد صحيح.

رواه مسلم في صحيحه^(٤) وأبو داود في سننه^(٥) والترمذي في الجامع^(٦) والنسائي في اليوم والليلة^(٧) كلهم من طريق شعبة به.. فذكروه باختصار.

٣٦- باب المضطر [٣/١٦٥-]

[١/٣٦٤٩] قال مسدد: ثنا بشر، ثنا عبدالرحمن، عن أبيه إسحاق بن الحارث، عن عمه إسحاق بن عبدالله، وعن أبي بكر بن زيد، عن عمير مولى أبي اللحم - وعمير مولى لبني غفار - أنه قال: «أقبلت مع سادتي إلى المدينة فقال: إنك لو دخلت بعض حوائط المدينة أصبت من ثمرها. قال عمير: فدخلت حائطاً من حوائط المدينة فقطعت قنوين من نخلة فجاءني صاحب الحائط فخرج بي حتى أتى بي النبي ﷺ فسألني عن أمري، فأخبرته فقال لي: أيها أفضل؟ فأشرت إلى أحدهما، فأمرني فأخذه، وأمر صاحب الحائط فأخذ الآخر، وخلى [سبيلي]^(٨)».

(١) (١٨٠ رقم ١٢٧٩).

(٢) في «الأصل»: الأسلمي.

(٣) في «الأصل»: إنسان.

(٤) (٣/١٦١٥-١٦١٦ رقم ٢٠٤٢).

(٥) (٣/٣٣٨ رقم ٢٧٢٩).

(٦) (٥/٥٣٠ رقم ٣٥٧٦).

(٧) السنن الكبرى (٦/٨٠-٨١ رقم ١٠١٢٤-١٠١٢٥).

(٨) في «الأصل»: سبيله. وهو تحريف، والمثبت من المعجم الكبير للطبراني (١٧/٦٦ رقم ١٢٧) وقد روى الطبراني الحديث عن معاذ بن المثني، عن مسدد به.

[٢/٣٦٤٩] رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا حسن، ثنا ابن لهيعة، ثنا محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ، عن عمير مولى أبي اللحم قال: «كنت أرمي بذات الجيش فأصابني خصاصة، فذكرت ذلك لبعض أصحاب النبي ﷺ فدلوني على حائط لبعض الأنصار. قال: فقطعت منه أقناء، فأخذوني فذهبوا بي إلى النبي ﷺ فأخبرته بحاجتي فأعطاني قنواً واحداً، ورد ساثرها إلى أهله»^(٢).

[٣٦٥٠] قال مسدد^(٣): ثنا يحيى بن سعيد، ثنا الحجاج الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، ثنا أبو عبد الرحمن مولى سعد قال: «جئت بالليل أنا وسعد إلى بستان ذي نخل فطلبنا صاحب البستان فلم نجده، فقال لي سعد: إن شرك أن تكون مسلماً حقاً فلا تأكل منه شيئاً. قال: فبتنا جائعين».

[٣٦٥١] وقال أبو يعلى: ثنا هارون بن معروف، ثنا يحيى بن سليم، حدثني عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر أنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من دخل حائطاً فليأكل منه ولا يتخذ حُبْنَةً»^(٤)،^(٥).

٣٧- باب ما يحل الميتة

[١/٣٦٥٢] قال مسدد: ثنا عبد الله، عن عقبة بن وهب بن عقبة، حدثني أبي «أن الفجيع قال: يا رسول الله، ما يحل لنا من الميتة؟ قال: ما طعامكم؟ قال: نغتبِق ونصطبح، قدح بالليل وقدح بالغدوة. قال: ذاك الجوع. كلوها. فأحلها لهم».

[٢/٣٦٥٢] قلت: رواه أبو داود في سننه^(٦) بغير هذا اللفظ. فقال: ثنا هارون بن عبد الله، ثنا الفضل بن دكين، ثنا عقبة بن وهب بن عقبة العامري، سمعت أبي يحدث عن الفجيع العامري «أنه أتى رسول الله ﷺ فقال: ما يحل لنا الميتة؟ قال: ما طعامكم؟ قلنا: نغتبِق ونصطبح - قال أبو نعيم: فسر له في عقبة - قدح غدوة وقدح عشية. قال: ذاك

(١) هذا الحديث ساقط من مسند أحمد المطبوع.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٦٣/٤): رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن.

(٣) المطالب العالية (١٠٣/٢) رقم (١٤٣٤).

(٤) قال ابن الأثير في النهاية (٩/٢): الحُبْنَةُ: معطف الإزار وطرف الثوب، أي لا يأخذ منه في ثوبه، يقال: أخبِن الرجل إذا خبأ شيئاً في خبنة ثوبه أو سراويله.

(٥) يس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٥٨٣/٣) رقم (١٢٨٧) وابن ماجه (٧٧٢/٢) رقم (٢٣٠١) من طريق يحيى بن سليم به، وقال الترمذي: حديث ابن عمر حديث غريب لا نعرفه إلا

من هذا الوجه إلا من حديث يحيى بن سليم.

(٦) (٣/س٣٥٨-٣٥٩ رقم ٣٨١٧).

وأبي الجوع. [٣/١٦٥ق-ب] فأحل لهم الميتة على هذه الحالة».

قال أبوداود: الغبوق من آخر النهار، والصبح من أول النهار.

[١/٣٦٥٣] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا عيسى بن يونس، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن رجل قد سمي لي «أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إنا نكون بأرض يصيينا فيها الخمصة، فما يحل لنا [من] الميتة؟ قال: إذا لم تغتبقوا ولم تصطبخوا ولم تحتفتوا بقلا فشانكم بها»^(٢).

[٢/٣٦٥٣] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٣): ثنا محمد بن القاسم، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن أبي واقد الليثي قال: «قلت: يا رسول الله، إنا نكون بأرض تصيينا خمصة...»^(٤) فذكره.

[٣/٣٦٥٣] قال^(٥): وثنا الوليد (بن)^(٦) مسلم، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن أبي واقد الليثي أنهم قالوا: «يا رسول الله، إنا بأرض...» فذكر نحوه.

٣٨- باب ماجاء في أكل لحوم الحمر الأهلية وغيرها

[١/٣٦٥٤] قال أبوداود الطيالسي^(٧): ثنا حرب بن شداد، عن يحيى بن كثير - وربما قال: يحيى بن أبي كثير - عن نَحَّاز بن مُجْدِي (الحنفي)^(٨) عن سنان بن سلمة أنه حدثه عن أبيه قال: «كنا مع رسول الله ﷺ فأمر بقدور فأكفئت كان فيها لحوم حمر أهلية».

[٢/٣٦٥٤] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٩): ثنا العباس بن الفضل، ثنا حرب بن شداد، ثنا يحيى بن أبي كثير، عن النحاز بن جدي الحنفي، عن سنان بن سلمة بن المحبق

(١) سقطت من «الأصل»: وإستدركت من مسند أحمد.

(٢) قال في المختصر (٥/٢٧٤ رقم ٤٣٢٩) ك رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند رواه ثقات.

(٣) مسند أحمد (٥/٢١٨).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٦٥): رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح إلا أن المزني

قال: لم يسمع حسان بن عطية من أبي واقد.

(٥) مسند أحمد (٥/٢١٨).

(٦) تحرفت في مسند أحمد إلى: ثنا.

(٧) (١٨٥ رقم ١٣٠٨).

(٨) تحرفت في مسند الطيالسي إلى: الجعفي. ونحاز بن جدي الحنفي له ترجمة في التاريخ الكبير (٨/

١٣٢) وغيره، وراجع الإكمال (٧/٣٣٤).

(٩) البغية (١٦٥ رقم ٥١٥).

الهذلي، عن أبيه قال: «مر بنا رسول الله ﷺ يوم الحديبية وأمر بالقدور أن تكفأ من لحوم الحمر الأهلية».

[٣/٣٦٥٤] ورواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا عبد الصمد، ثنا حرب بن شداد، عن يحيى - يعني: ابن أبي كثير - حدثني نحاز بن جدي الحنفي، عن سنان بن سلمة أن أباه حدثه «أن رسول الله ﷺ أمر بالقدور فأكفئت يوم خيبر، وكان فيها لحوم حمر الناس»^(٢).

[٤/٣٦٥٤] قال^(٣): وثنا أبو داود... فذكره.

[١/٣٦٥٥] [٣/١٦٦-أ] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا داود بن نوح، ثنا حماد، ثنا بشر بن حرب، سمعت أباسعيد يذكر عن النبي ﷺ «أنه لما كان يوم خيبر، وقع الناس في لحوم الحمر ونصبت قدوري فيمن نصب، قال: فقيل يا رسول الله، فذكروا له الحمر، فأمر منادياً فنادى: أنهاكم عنها، أنهاكم عنها. فأكفئت القدور، فأكفأت قدري». هذا إسناد ضعيف؛ لضعف بشر بن حرب.

[٢/٣٦٥٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا زهير، ثنا وكيع، عن يونس بن أبي إسحاق، عن جبر بن نوف أبي الوداك، عن أبي سعيد الخدري قال: «أصبنا حمرًا يوم خيبر فكانت القدور تغلي بها، فقال رسول الله ﷺ: ما هذه؟ فقلنا: حمرًا أصبناها. فقال: وحشية أو أهلية؟ فقلنا: لا، بل أهلية. قال: أكفئوها. فكفأناها»^(٦).

هذا إسناد صحيح.

[١/٣٦٥٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا مصعب بن عبدالله الزبيري، ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن عبيدالله، عن نافع وسالم، عن ابن عمر «أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل لحم الحمر الأهلية»^(٨).

(١) مسند أحمد (٣/٤٧٦).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/٤٩): رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا نحاز بن جدي، وهو ثقة.

(٣) مسند أحمد (٣/٤٧٦).

(٤) البغية (١٦٥ رقم ٥١٦).

(٥) (٢/٤٠٢ رقم ١١٨٣).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٥/٤٩): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى باختصار.

(٧) (٩/٣٩٦ رقم ٥٥٢٦).

(٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٧/٥٥٠ رقم ٤٢١٨) ومسلم (٣/١٥٣٨ رقم ٥٦١) من طريق عبيدالله به.

[٢/٣٦٥٦] قال^(١): وثنا عبدالغفار بن عبدالله، ثنا علي بن مسهر، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر... فذكر نحوه^(٢).

وسياقي أحاديث من هذا النوع في كتاب الصيد - إن شاء الله تعالى.

[٣٦٥٧] وقال^(٣): وثنا أبوإبراهيم الترجاني، ثنا بقية بن الوليد، عن عمر، عن أبي الزبير، عن جابر «أن بقرة انفلتت على خمر فشربت، فخافوا عليها فأتوا النبي ﷺ فقال: كلوا، ولا بأس بأكلها»^(٤).

٣٩- باب جواز الأكل مما سقط تحت الأشجار

وما جاء في الهندباء

[١/٣٦٥٨] قال مسدد: ثنا المعتمر، ثنا ابن أبي الحكم الغفاري، حدثني جدي، عن عم أبي رافع بن عمرو الغفاري قال: «كنت أرمي نخل الأنصار وأنا غلام، فأتوا النبي ﷺ فقال: يا غلام، لم ترم النخل؟ قال: فقلت: أكل. فقال: لا ترم، وكل مما سقط من أسافلها. ثم مسح رأسي وقال: اللهم أشبع بطنه»^(٥).

[٢/٣٦٥٨] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا المعتمر بن سليمان، عن ابن أبي الحكم الغفاري [٣/١٦٦٦-ب] حدثني جدي، عن أبي رافع بن عمرو الغفاري قال: «كنت وأنا غلام أرمي نخل الأنصاري، فقيل للنبي ﷺ: إن ها هنا غلامًا يرمي نخلنا - أو يرمي النخل - فأتى به إلى رسول الله ﷺ فقال: يا غلام، لم ترم النخل؟...»^(٦) فذكره، وزاد المعتمر: وحدثني سلام بن مسكين أن اسمه: عبدالكريم.

(١) مسند أبي يعلى (٣٩٦/٩ رقم ٥٥٢٦).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٥٥٠/٧ رقم ٤٢١٧) والنسائي (٢٠٣/٧ رقم ٤٣٣٧، ٤٣٣٦) من طريق عبيدالله به.

(٣) مسند أبي يعلى (٦٨/٤ رقم ٢٠٨٧).

(٤) قال في المختصر (٢٧٥/٥ رقم ٤٣٣٦): رواه أبويعلى بسند ضعيف؛ لتدليس بقية بن الوليد. وقال الهيثمي في المجمع (٥٠/٥): رواه أبويعلى من رواية بقية عن عمر، وبقية مدلس، وعمر إن كان ابن عبدالله بن خثعم فهو ضعيف، وإن كان مولى غفرة فهو ضعيف، وقد وثق.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٣٩/٣ رقم ٢٦٢٢) وابن ماجه (٧٧١/٢ رقم ٢٢٩٩) من طريق المعتمر بن سليمان به.

(٦) قال في المختصر (٢٧٦/٥ رقم ٤٣٣٧) رواه مسدد ومحمد بن يحيى بن أبي عمر بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

[٣٦٥٩] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا عبدالرحيم بن واقد، ثنا إسماعيل بن إبراهيم بن زكريا الهاشمي، ثنا أبان بن البختري، عن أبان بن أبي عياش، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ^(٢): «كلوا الهندباء ولا تبغضوه؛ فإنه ليس يوم من الأيام إلا وقطرة من الجنة تقطر عليه»^(٣).

رواه ابن الجوزي في كتاب الموضوعات^(٤) من طريق عنيسة بن عبدالرحمن، عن موسى بن عقبة، عن ابن أنس بن مالك، عن أبيه «أن رسول الله ﷺ قال...» فذكره وضعفه بعنيسة بن عبدالرحمن، وفيه نظر.

٤٠ - باب الأكل في السوق دناءة

[٣٦٦٠] قال عبد بن حميد^(٥): ثنا يونس بن محمد، ثنا محمد بن الفرات التميمي، حدثني سعيد بن لقمان، عن عبدالرحمن الأنصاري، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الأكل في السوق دناءة».

هذا إسناد ضعيف؛ محمد بن الفرات كذبه أحمد بن حنبل وأبو بكر بن أبي شيبة وابن عمار وغيرهم، وضعفه يحيى بن معين وعلي بن المدني وأبو حاتم وأبوزرعة والبخاري والنسائي والدارقطني وابن عدي والساجي وغيرهم، وأورد أبو الفرج بن الجوزي هذا الحديث في كتاب الموضوعات^(٦) من طريق محمد بن الفرات به، وقال: قال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يحل الاحتجاج به.

(١) البغية (١٦٣-١٦٤ رقم ٥٠٩).

(٢) زاد بعدها في «الأصل»: قال. وهي زائدة.

(٣) قال في المختصر (٥/٢٧٦ رقم ٤٣٣٨): رواه الحارث بن أبي أسامة بسند ضعيف، وابن الجوزي في الموضوعات.

(٤) (٣/٢٩٨-٢٩٩).

(٥) المنتخب (٤٢١ رقم ١٤٤٤).

(٦) الموضوعات (٣/٣٦-٣٧).

[٦٣] [٣/١٦٧-أ] كتاب الأشربة

١- باب ما جاء في أي الشراب كان أحب إلى رسول الله ﷺ

[١/٣٦٦١] قال مسدد: ثنا محمد بن جابر، عن إسماعيل بن أمية، عن أبيه، عن ابن عباس قال: «سئل رسول الله ﷺ: أي الشراب أحب إليك؟ قال: الحلو البارد».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن جابر.

[٢/٣٦٦١] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا حجاج، عن ابن جريج، أخبرني إسماعيل بن أمية، عن رجل، عن ابن عباس «أن النبي ﷺ سئل: أي الشراب أطيب؟ قال: الحلو البارد»^(٢).

قلت: له شاهد من حديث عائشة رواه الترمذي في الجامع^(٣) من طريق الزهري عن عروة عنها مرفوعًا، وقال: الصحيح ما روى الزهري عن النبي ﷺ مرسل.

٢- باب اتخاذ الشاة للبن

[١/٣٦٦٢] قال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا جعفر بن برد - أو ابن برد - عن أم سالم، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «قال رسول الله ﷺ لرجل: كم في بيتك من بركة - يعني: شاة أو شاتين؟».

[٢/٣٦٦٢] قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(٥): عن أبي كريب، عن زيد بن الحباب، عن جعفر... فذكره بلفظ: «كان رسول الله ﷺ إذا أتى بلبن قال: بركة أو [بركتان]^(٦)»

[٣٦٦٣] وقال مسدد^(٧): ثنا يحيى، عن حميد بن عبدالله، حدثني أم راشد مولاة أم هانئ

(١) مسند أحمد (١/٣٣٨).

(٢) قال في المختصر (٦/٢٧٩ رقم ٤٣٤١): رواه أحمد بن حنبل بسند ضعيف منقطع.

وقال الهيثمي في المجمع (٥/٧٨-٧٩): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح إلا أن تابعه لم يسم.

(٣) (٤/٢٧٢ رقم ١٨٩٥).

(١٤) (٢٢٠ رقم ١٥٧٧).

(٥) (٢/١١٠٣ رقم ٣٣٢١).

(٦) في «الأصل»: بركتين. والمثبت من سنن ابن ماجه.

(٧) المطالب العالية (٣/٥٤ رقم ٢٣٩٣).

«أن عليًا دخل على أم هانئ نصف النهار [فقال: فقالت: قدمي]»^(١) إلى أبي الحسن طعمًا. قالت: فقدمت ما كان في البيت. فقال علي: مالي لا أرى عندكم بركة؟ فقالت أم هانئ: أليس هذا بركة؟ قال: (ليس)^(٢) أعني هذا، مالكم شاة؟ قلت: لا، والله ما لنا شاة».

[٣٦٦٤] [١٦٧ق/٣-ب] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا زهير، ثنا معلى بن منصور، ثنا ابن أبي زائدة، أبنا ابن أبي ليلى، ثنا عبدالرحمن [بن]^(٤) الأصبهاني، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - قال: «نزل النبي ﷺ منزلاً فبعثت إليه امرأة مع ابن لها شاة فحلب، ثم قال: انطلق به إلى أمك، فشربت حتى رويت، ثم جاء بشاة أخرى فحلب ثم سقى أبابكر، ثم جاء بشاة أخرى فحلب ثم شرب»^(٥).

قلت: محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ضعيف.

[٣٦٦٥] وقال أبو يعلى^(٦): وثنا محمد بن أبي بكر، ثنا محمد بن دينار، عن إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، عن النبي ﷺ قال: «هل تدرون أي الصدقة أفضل؟ [قلوا]: الله ورسوله أعلم. قال: [المنحة]^(٨) أن تمنح أخاك الدينار أو الدرهم أو البقرة أو الشاة أو لبن البقرة»^(٩) ولم يقل: لبن البقرة والشاة.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف إبراهيم الهجري.

٣- باب فيمن مر على ماشية هل يصيب منها

[١/٣٦٦٦] قال أبو يعلى الموصلي^(١٠): ثنا محمد بن عباد^(١١)^(١٢) ثنا محمد بن سليمان ابن

(١) في «الأصل»: فقال: قدم. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

(٢) زاد بعدها في «الأصل»: هو. وهي زيادة مقحمة

(٣) (١/٩٩ رقم ١٠٣).

(٤) سقطت من «الأصل» والمثبت من المسند.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٤٧): رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن أبي ليلى لم يسمع من أبي بكر، وبقيّة رجاله ثقات.

(٦) (٩/٥٦-٥٧ رقم ٥١٢١).

(٧) في «الأصل»: قال. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٣٣): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري في الأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(١٠) (٣/١٣٧-١٣٨ رقم ١٥٦٨).

(١١) تحرفت في كتاب العزلة إلى: العكلي.

(١٢) كذا في «الأصل» وفي المسند: المسجدين.

مسمول، سمعت القاسم بن مخول السلمي ثم البهذي يقول: سمعت أبي - وكان قد أدرك الجاهلية والإسلام - يقول: «نصبت حبائل بالأبواء، فوقع في حبل منها ظبي فانفلت، فخرجت في إثره فوجدت رجلاً قد أخذه فتنازعنا فيه، فتساوقنا إلى رسول الله ﷺ فوجدناه نازلاً بالأبواء تحت الشجرة مستظلاً فاختصمنا إليه، فقضى به بيننا شطرين، قلت: يا رسول الله، نلقى الإبل وبها لبن وهي مصراة ونحن محتاجون، قال: ناد صاحب الإبل ثلاثاً؛ فإن جاء صاحبها وإلا فاحلل صرارها، ثم اشرب، ثم صر وأبق للبن داعيه، قلت: يا رسول الله، الضوال ترد علينا هل لنا أجر أن نسقيها؟ قال: نعم، في كل ذات كبد حرّى أجر. ثم أنشأ رسول الله ﷺ يحدثنا فقال: سيأتي على الناس زمان خير المال فيه غنم بين (الشجرتين)^(١) تأكل من الشجر وترد الماء يأكل صاحبها من رسلها، ويشرب من ألبانها، ويلبس من أصوافها - أو قال: أشعارها - والفتن ترتكس بين جرائيم العرب والله ما تعبثون - يقولها رسول الله ﷺ ثلاثاً - قلت: يا رسول الله، أوصني. قال: أقم الصلاة، وآت الزكاة، وصم رمضان، وحج البيت، واعتمر، وبر والديك، وصل رحمك، وأقر [٣/١٦٨ق-أ] الضيف، وأؤمر بالمعروف وانه عن المنكر، وزل مع الحق حيث زال»^(٢).
و تقدم في آخر كتاب البيع.

[٢/٣٦٦٦] قلت: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب العزلة^(٣) عن محمد بن عباد به.

٤ - باب من حلب ناقة أو شاة لا يجهدا

فيه الحديث في الباب قبله.

[١/٣٦٦٧] وقال مسدد: ثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن يعقوب بن بحير، عن ضرار بن الأزور قال: «أتيت النبي ﷺ بناقة (هيمه)^(٤) فقال لي: قم فاحلبها. فقممت فحلبتها، فلما ذهبت لأجهدا قال: دع داعي اللبن».

[٢/٣٦٦٧] قال: وثنا عبدالله، عن الأعمش، عن يعقوب بن بحير، عن ضرار بن الأزور

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٥/٧): رواه أبو يعلى، والطبراني باختصار في الأوسط، وفي إسناد أبي يعلى محمد بن سليمان بن مسمول، وهو ضعيف، وفي إسناد الطبراني سليمان بن داود الشاذكوني، وهو ضعيف.

(٢) (١٤٩-١٥٠ رقم ١٧٢).

(٣) أي كبيرة، انظر لسان العرب مادة: همم.

(٤) سقطت من «الأصل».

قال: «بعثني أهلي بلقوح إلى رسول الله ﷺ أهدوها له، فقال لي: احلبها ودع داعي اللبن. ودعا لي».

[٣/٣٦٦٧] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أبو معاوية ووكيع، عن الأعمش، عن يعقوب بن بحير، عن ضرار [بن] ^(١) الأزور قال: «بعثني أهلي بلقوح إلى رسول الله ﷺ فأمرني أن أحلبها فقال لي: دع داعي اللبن. زاد أبو معاوية: لا تجهده».

هذا إسناد حسن؛ يعقوب بن بحير مختلف فيه، قال الذهبي: لا يعرف. ووثقه ابن حبان

[٣٦٦٨] وقال أبو يعلى الموصلي ^(٢): ثنا سعيد بن أبي الربيع السمان، أخبرني عنبة، عن الحصيب، عن راشد بن سعد، عن عبدالله بن بسر، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تعللوا بالشاة؛ فإنها هي سقيا الله، وإذا حلبتموها فلا تجهدوها، ودعوا داعي اللبن».

[٣٦٦٩] قال ^(٣): وثنا عمرو، ثنا محمد بن سليمان المسمولي المخزومي المكي، ثنا القاسم بن مخول البهزي سمعت أبي يقول: «قلت: يا رسول الله، الإبل تمر بنا ونحن مسغبون وهي حفل؟ قال: احلب واشرب ومر، ودع دواعي اللبن».

٥ - [٣/١٦٨ب] باب النهي عن لبن الشاة الجلالة

[١/٣٦٧٠] قال مسدد ^(٤): ثنا يحيى، عن بسام، عن عكرمة «أن رسول الله ﷺ نهى عن لبن الشاة الجلالة، وعن ثمن الكلب» ^(٥).

[٢/٣٦٧٠] رواه ابن حبان في صحيحه ^(٦): أبنا الحسن بن سفيان، ثنا محمد بن خلاد الباهلي أبو بكر، ثنا عبدالعزيز بن عبدالصمد العمي، ثنا سعيد، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «أن رسول الله ﷺ نهى عن لبن الجلالة وعن المجثمة» ^(٧).

[٣/٣٦٧٠] ورواه أبو داود في سننه ^(٨): من طريق قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال:

(١) سقطت من «الأصل».

(٢) المطالب العالية (٣/٧٤-٧٥ رقم ٢٤٥١).

(٣) المطالب العالية (٣/٧٥ رقم ٢٤٥٢).

(٤) المطالب العالية (٣/٥٠ رقم ٢٣٧٦).

(٥) قال في المختصر (٤/٢٨ رقم ٤٣٥١): رواه مسدد مرسلا، ورجاله ثقات.

(٦) (١٢/٢٢٠-٢٢١ رقم ٥٣٩٩).

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٣/٢٣٨ رقم ١٨٢٥) والنسائي (٧/٢٤٠ رقم

٤٤٤٨) من طريق قتادة به، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٨) (٣/٣٣٦ رقم ٣٧١٩).

«نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من في السقاء، وعن ركوب الجلالة والمجئمة».

قال أبو داود: الجلالة: التي تأكل العذرة.

[٣٦٧١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا شعبة، عن مغيرة بن مسلم، عن أبي الزبير، عن

جابر قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الجلالة أن يؤكل لحمها وأن يشرب لبنها».

هذا إسناد رجاله ثقات.

٦- باب ما جاء في آنية الذهب والفضة

والإناء الضاري والمجبوب والخشب

[٣٦٧٢] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٢): ثنا بشر بن السري، عن إبراهيم بن يزيد، عن ابن أبي مليكة والوليد بن عبدالله بن أبي مغيث، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «إن كان النبي ﷺ ليتقي أن يشرب في الإناء الضاري».

[١/٣٦٧٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا عبيدالله بن موسى، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن صالح بن كيسان، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يشرب من الإناء المجبوب».

[٢/٣٦٧٣] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣٦٧٤] [٣/١٦٩ق-١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا محمد بن يحيى، ثنا سليم بن مسلم المكي، ثنا نصر بن عربي، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الذي يشرب في آنية الذهب والفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم»^(٥).

قلت: له شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث حذيفة^(٦) وأم سلمة^(٧)، وآخر في أول

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٤٦/٨-١٤٧ رقم ٤٦٥٦).

(٢) المطالب العالية (٣/٧٥ رقم ٢٤٥٣).

(٣) المطالب العالية (٣/٧٥ رقم ٢٤٥٤).

(٤) (٥/١٠١-١٠٢ رقم ٢٧١١).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥/٧٧): رواه أبو يعلى والطبراني في الثلاثة، وفيه محمد بن يحيى بن أبي سميئة وثقه أبو حاتم وابن حبان وغيرهما، وفيه كلام لا يضر، وبقية رجاله ثقات.

(٦) البخاري (١٠/٩٨ رقم ٥٦٣٣) ومسلم (٣/١٦٣٧ رقم ٢٠٦٧).

(٧) البخاري (١٠/٩٨ رقم ٥٦٣٤) ومسلم (٣/١٦٣٤ رقم ٢٠٦٥).

كتاب الأطعمة، ورواه النسائي في الكبرى^(١) وابن ماجه في سننه^(٢) من حديث عائشة، ورواه الطبراني^(٣) من حديث ابن عمر، والحاكم^(٤) وصححه من حديث أبي هريرة. [٣٦٧٥] قال أبويعلى الموصلي^(٥): وثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا حسين بن علي، عن أخيه، عن محمد بن أبي إساعيل قال: «دخلت على أنس فأخرج لي تورًا من خشب كان رسول الله ﷺ يشرب فيه».

٧- باب تخمير الآنية

[٣٦٧٦] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا عبيدالله بن موسى، ثنا ابن أبي ليلى، عن عكرمة بن خالد، عن رجل من آل وداعة قال: «استسقى رسول الله ﷺ وهو يطوف بالبيت فقال رجل منهم: ألا آتيتك بشراب نصنعه؟ قال: بلى. قال: فأتى بإناء فيه نبيذ، قال: فهلا أكفأت عليه إناء أو عرضت عليه عودًا. قال: فشرب منه فقطب فدعا بقاء فصبه عليه، ثم شرب وسقى».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبدالرحمن بن أبي ليلى.

[٣٦٧٧] وقال أبويعلى الموصلي^(٧): ثنا إبراهيم، ثنا عبدالعزيز بن مسلم، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر.

[٣٦٧٨] وعن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أن رجلا يقال له: أبوحميد قال: «أتى النبي ﷺ بإناء فيه لبن من التقيع نهارًا، فقال النبي ﷺ: ألا خمرته، ولو أن تعرض عليه بعود»^(٨).

قلت: حديث جابر في الصحيح^(٩) وإنما أوردته لانضمامه مع أبي هريرة^(١٠).

(١) (٤/١٩٦-١٩٧ رقم ٦٨٧٦، ٦٨٧٧).

(٢) (٢/١١٣٠ رقم ٣٤١٥).

(٣) المعجم الأوسط (٤/٢٧٧ رقم ٤١٨٩).

(٤) المستدرک (٤/١٤١).

(٥) المطالب العالية (١/٦٠ رقم ٢٢).

(٦) البيهقي (١٦٦/٥٢٠).

(٧) (٣/٣٠٩-٣٠٨ رقم ١٧٧٤).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٥/٩٤): حديث جابر في الصحيح. رواه أبويعلى ورجاله ثقات.

(٩) البخاري (١٠/٧٢ رقم ٥٦٠٥ وطرفه في: ٥٦٠٦) ومسلم (٣/١٥٩٣ رقم ٢٠١١).

(١٠) زاد في المختصر (٦/٢٨٣ رقم ٤٣٦٠): وحديث أبي هريرة صحيح.

٨- باب فضل اللبن وما يقوله من شربه

[١/٣٦٧٩] قال الحميدي^(١): ثنا سفيان، عن علي بن زيد بن جدعان، عن عمر بن حرملة، عن ابن عباس قال: «دخلت مع رسول الله ﷺ على خالتي ميمونة ومعنا خالد بن الوليد، فقالت له ميمونة: ألا نقدم إليك يا رسول الله شيئاً أهدته لنا (حفيد أم عتيق)^(٢) فأتيته [٣/١٦٩ق-ب] بضباب مشوية، فلما رآها رسول الله ﷺ تفل ثلاث مرات ولم يأكل منها شيئاً وأمرنا أن نأكل، ثم أتى رسول الله ﷺ بإناء فيه لبن فشرب - وأنا عن يمينه وخالد عن يساره - فقال لي رسول الله ﷺ: الشربة لك يا غلام، فإن شئت آثرت بها خالدًا. فقلت: ما كنت لأوثر بسؤر رسول الله ﷺ أحداً. ثم قال رسول الله ﷺ: من أطعمه الله طعاماً فليقل: اللهم بارك لنا فيه وأبدلنا ما هو خير منه، ومن سقاه الله لبنًا فليقل: اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه، فإني لا أعلم شيئاً يجزي من الطعام والشراب غيره».

[٢/٣٦٧٩] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣): عن سفيان، عن علي بن زيد بن جدعان... فذكره.

قلت: رواه مسلم في صحيحه^(٤) من طرق منها: عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس به.

[٣/٣٦٧٩] وأبوداود في سنته^(٥): عن مسدد، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد ابن جدعان وهو ضعيف.

والترمذي في الجامع^(٦) والنسائي في اليوم والليلة^(٧) من طريق ابن جدعان... فذكره، وكلهم دون قوله: «تفل ثلاث مرات، ولم يأكل منها شيئاً وأمرنا أن نأكل».

(وقصة خالد وابن عباس في الصحيحين وغيرهما من حديث سهل بن سعد)^(٨).

(١) (١/٢٢٥-٢٢٦ رقم ٤٨٢).

(٢) كذا في «الأصل» وراجع تعليقنا عليه في المطالب.

(٣) المطالب العالية (٣/٤٧ رقم ٢٣٦٦).

(٤) (٣/١٥٤٥ رقم ١٩٤٨).

(٥) (٣/٣٣٩ رقم ٣٧٣٠).

(٦) (٥/٤٧٢-٤٧٣ رقم ٣٤٥٥).

(٧) السنن الكبرى (٦/٧٩ رقم ١٠١١٨، ١٠١١٩).

(٨) كذا قال المؤلف - رحمه الله - ولم أجده من حديث سهل بن سعد، والله أعلم.

٩- باب ما جاء في اللبن وشربه والحياء عند الشرب والبكاء

[٣٦٨٠] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوءمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : «أن أم الفضل أرسلت إلى رسول الله ﷺ بإناء من لبن وهو بعرفة يوم عرفة وهو واقف بعرفة فشرب».

هذا إسناد رجاله ثقات، صالح بن نبهان وإن اختلط بآخره؛ فإن محمد بن أبي ذئب روى عنه قبل الاختلاط كما أوضحته في تبين حال المختلطين.

[١/٣٦٨١] وقال مسدد^(٢): ثنا بشر، ثنا ابن عون، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة [بن] عمرو بن جرير، عن حية بنت أبي حية قالت: «دخل علي رجل بالظهيرة، قلت: ما حاجتك يا عبدالله؟ قال: أقبلت أنا وصاحب لي في بغاء إبل لنا فانطلق صاحبي بيتني ودخلت في الظل أستظل وأشرب من الشراب» [قالت]^(٤): فقمت إلى لينة حامضة - وربما قالت: فقمت إلى ضيحة حامضة - فسقيته منها وتوسمته، وقلت: يا [٢/١٧٠ق-١] عبدالله، من أنت؟ قال: أنا أبو بكر. [قالت]^(٤): قلت: أبو بكر صاحب رسول الله ﷺ الذي سمعت به؟ [قالت]^(٤): قال: نعم. فذكرت غزونا خثيم في الجاهلية وغزو بعضنا بعضاً وما جاء الله - تعالى - من الألفة وأطاب الفساطيط هكذا - وشبك بين أصابعه. [قالت]^(٤): قلت: يا عبدالله، حتى متى (أمن)^(٥) الناس هذا؟ [قالت]^(٤): ما استقامت الأئمة. قال: قلت: وما الأئمة؟ قال: ألم [تري]^(٦) إلى السيد يكون في (الحواء)^(٧) يتبعونه ويطيعونه فهم أولئك ما استقاموا».

[٢/٣٦٨١] رواه أحمد بن منيع^(٨): ثنا إسماعيل بن عليه، ثنا ابن عون... فذكره.

[٣٦٨٢] قال مسدد^(٩): وثنا خالد، حدثني الجريري، عن أبي عطف قال: «كان داود النبي ﷺ إذا قرب الإناء من فيه ليشرب فذكر خطيئته بكى حتى يفيض الإناء من دموعه».

(١) (٣٥٦ رقم ٢٧٢٤).

(٢) المطالب العالية (٢/٣٨٨-٣٨٩ رقم ٢١٤٥/١).

(٣) في «الأصل»: عن. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٤) في «الأصل» والمطالب: قال. والمثبت من المختصر (٦/٢٨٤ رقم ٤٣٦٣) وهو الصواب.

(٥) في المطالب: أمر.

(٦) في «الأصل»: تر. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٧) والحواء: بيوت مجتمعة من الناس على ماء. النهاية (١/٤٦٥).

(٨) المطالب العالية (٢/٣٨٩ رقم ٢١٤٥/٢).

(٩) المطالب العالية (٤/٥٨ رقم ٣٤٧٥).

[٣٦٨٣] قال مسدد: وثنا محمد بن عاصم، ثنا سلام بن عبدالله الطويل، حدثني يحيى بن عبدالرحمن بن أبي لبيبة، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «ما شرق أحد من لبن قط، وذلك أن الله - عز وجل - قال: ﴿خالصًا سائغًا للشاربين﴾»^(١).

[٣٦٨٤] قال^(٢): وثنا يحيى، عن إسماعيل بن أبي خالد، حدثني قيس: «كان (عينته بن بدر)^(٣) جالسًا مع رسول الله ﷺ ومعه رجل آخر وعنده بعض (نسائه)^(٤) فاستسقى ذلك الرجل فأتى بشراب، فلما أخذ يشب ستروه، فقال عينته: يا رسول الله، ما هذا؟ فقال: هذا خلعة أتاها الله قومًا و[منعكموها]^(٥) هذا الحياء».

[٣٦٨٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا المعلى بن منصور، عن يحيى بن حمزة، عن إسحاق بن أبي فروة، عن يوسف بن سليمان، عن (جدته)^(٧) عن عمرو بن الحمق قال: «سقيت رسول الله ﷺ لبنًا فقال: اللهم أمتعته بشبابه».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

[٣٦٨٦] [٣/١٧٠-ب] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): وثنا أبو نعيم، ثنا قيس، ثنا امرؤ القيس

(١) النحل: ٦٦.

(٢) المطالب العالية (٣/١٥١-١٥٢ رقم ٢٦٤٣).

(٣) في المطالب: عتبة بن الندر. وهو تحريف، فقد كتب الحافظ ابن حجر على حاشية «الأصل» والمؤلف في المختصر (٦/٢٨٥ رقم ٤٣٦٦): هو عينته بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري - نسبه إلى جده. قلت: وهو الصواب؛ فقد روى ابن أبي شيبة هذا الحديث في مصنفه (٨/٣٣٦ رقم ٥٣٩٩) من طريق إسماعيل به، وزاد أن النبي ﷺ قال فيه: هذا أحق مطاع في قومه وهذا مشهور عن عينته بن حصن الفزاري، والله أعلم.

(٤) في المطالب: جلساته.

(٥) في «الأصل»: منعلموها. وفي المختصر (٦/٢٨٥ رقم ٤٣٦٦): تعلموها. وكلاهما تحريف والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٦) (٢/٣٥٦ رقم ٨٦٤).

(٧) في مسند ابن أبي شيبة: جده. وهو تحريف، والحديث في المطالب العالية (٤/٢٩٦-٢٩٧ رقم ٤٠٥) على الصواب، ورواه ابن أبي شيبة أيضًا في مصنفه (١١/٤٩٤ رقم ١١٨٠٨) ووقع فيه عن جدته. على الصواب، لكن محققه أثبت: عن جده. من الإصابة! وهو خطأ؛ وروى الحديث ابن السني في اليوم والليلة (١٦٠-١٦١ رقم ٤٧٦)، وابن الأثير في أسد الغابة (٤/٢١٧) وابن عساكر في تاريخه (٤٥/٤٩٧ رقم ٩٩٥٣)، من طريق يحيى بن حمزة به، وفيه: عن جدته، على الصواب، وسميت في رواية ابن السني وابن عساكر: ميمونة. وقد ترجم البخاري في التاريخ (٨/٣٨١) ليوسف بن سليمان بروايته عن جدته ميمونة، وعنه إسحاق بن أبي فروة، وذكر المزني في تهذيب الكمال (٢١/٥٩٧): ميمونة جدة يوسف بن سليمان في الرواة عن عمرو بن الحمق، وعلق هذا الحديث عن إسحاق بن أبي فروة به.

(٨) (٢/١٥٠ رقم ٦٣٧).

المحاربي، عن عاصم بن بحير، عن أبي شيخ قال: «أتانا رسول الله ﷺ فقال: يا معشر محارب، نصركم الله، لا تسقوني حلب امرأة».

[٣٦٨٧] قال: وثنا زيد بن الحباب، ثنا مطيع بن راشد، ثنا توبة العنبري قال: ثنا أنس - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ شرب لبنًا فلم يمضمض ولم يتوضأ وصلّى». هكذا رواه أبو داود في سننه (١).

[٣٦٨٨] أحمد بن منيع (٢): ثنا إسماعيل، أبنا أيوب، عن محمد، عن أنس «أنه كان يمضمض من اللبن ثلاثًا». موقوف.

[٣٦٨٩] وقال أبو يعلى الموصلي (٣): ثنا عقبة بن مكرم، ثنا يونس، ثنا محمد بن إسحاق، عن صالح بن كيسان، عن عروة، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا أقبل هدية من أعرابي. فجاءته أم سنبله الأسلمية بوطب لبن أهدته له، فقال: أفرغي منه في هذا القعب. فأفرغت، فتناوله فشرب فقلت: ألم تقل: لا أقبل هدية من أعرابي؟! فقال: إن أعراب أسلم ليسوا بأعراب، ولكنهم أهل باديتنا ونحن أهل حضرتهم، إن دعونا أجنبناهم، وإن دعوناهم أجابونا» (٤). هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس محمد بن إسحاق.

١٠ - باب إذا شرب أعطى الأيمن فالأيمن وما جاء في البداءة بالأكابر

فيه: حديث ابن عباس في الباب قبل قبله

[٣٦٩٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة (٥): ثنا يونس بن محمد، ثنا مجمع بن يعقوب، أخبرني محمد بن إسماعيل قال: «قيل لعبدالله بن أبي حبيبة: ما أدركت من رسول الله ﷺ؟ قال:

(١) (١/٥٠ رقم ١٩٧).

(٢) المطالب العالية (١/٨٥ رقم ٩٥).

(٣) (٨/٢٠٩-٢١٠ رقم ٤٧٧٣).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٤٩): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) (٢/٢٩٨ رقم ٧٩٧).

جاءنا رسول الله ﷺ في مسجدنا بقاء فجئت وأنا غلام حتى جلست عن يمينه، ثم دعا بشراب فشرب منه، ثم أعطانيه وأنا عن يمينه [فشربت] (١) منه، ثم قام فصلى فرأيته يصلي في نعليه».

[٣٦٩١] وقال أبو يعلى الموصلي (٢): ثنا محمد بن عبدالرحمن بن سهم، ثنا عبدالله بن المبارك، ثنا خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «كان رسول الله ﷺ إذا سقى قال: ابدعوا بالكبراء - أو قال: بالأكابر» (٣).

هذا إسناد رجاله ثقات .

١١ - [٣/١٧١ق-] باب فيمن شرب لبنًا

وادخر لجيرانه وأصحابه

[٣٦٩٢] قال أبو داود الطيالسي (٤): ثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن ابنة خباب «أنها أتت النبي ﷺ بشاة فاعتقلها فحلبها وقال: ائتني بأعظم إناء لكم . فأتيناه بجفنة العجين، فحلب فيها حتى ملأها، ثم قال: اشربوا أنتم وجيرانكم».

[٣٦٩٣] وقال أبو يعلى الموصلي (٥): ثنا هديبة بن خالد، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن المقداد بن عمرو الكندي قال: «قدمت على رسول الله ﷺ ومعى رجلان من أصحابي فطلبتنا هل يضيفنا أحد؟ فلم يضيفنا أحد، فدفعت إلينا أربعة أعنز فقال: يا مقداد، خذ هذه فاحلبها فجزئها أربعة أجزاء: جزءًا لي، وجزءًا لك، وجزءين لصاحبي ك . ففعلت ذلك، فلما كان ذات ليلة شربت جزئي وشرب صاحبي جزئيهما وجعلت جزء النبي ﷺ في القعب وأطبقت عليه، فاحتبس النبي ﷺ فقالت لي نفسي: إن رسول الله ﷺ قد دعاه أهل بيت من المدينة فتعشى معهم، ورسول الله ﷺ لا يحتاج إلى هذا، فلم تزل نفسي تريدني حتى قمت إلى القعب فشربت ما فيه فلما تقار في بطني أخذني ما قدم وما حدث، فقالت نفسي: يجيء رسول الله ﷺ وهو جائع ظمآن فيرفع القعب فلا يجد فيه شيئًا فيدعو عليك فَتَسَجَّيْتُ كَأَنِّي نَائِمٌ وَمَا كَانَ (لي) (٦) نوم، فجاء رسول الله ﷺ فسلم

(١) في «الأصل»: فشرب. وهو تحريف، والمثبت من مسند ابن أبي شيبة والمختصر (٦/٢٨٦ رقم ٤٣٧٢) وهو الصواب.

(٢) (٤/٣١٥ رقم ٢٤٢٥).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/٨١): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٤) (٢٣١ رقم ١٦٦٣).

(٥) (٣/٨٦-٨٧ رقم ١٥١٧).

(٦) كذا في «الأصل» والمختصر (٦/٢٨٧ رقم ٤٣٧٥) وفي مسند أبي يعلى: بي.

تسليمة أسمع اليقظان ولم يوقظ النائم، فلما لم ير في القعب شيئاً رفع رأسه إلى السماء، فقال: اللهم أطعم من أطعمنا واسق من سقانا. فاغتنمت دعوة رسول الله ﷺ فأخذت الشفرة وأنا أريد أن أذبح بعض تلك الأعنز فأطعمه، فضربت يدي فوقعت على ضرعها، فإذا هي حافلة، ثم نظرت إليهن جميعاً فإذا هن حفل، فحلبت في القعب حتى امتلأ، ثم أتيته به وأنا أتبسم فقال: هيه بعض سوءاتك [٣/١٧١-ب] يا مقداد. فقلت: يا رسول الله، اشرب ثم الخبز فشرب ثم شربت ما بقي فيه ثم أخبرته، فقال: يا مقداد، هذه بركة كان ينبغي لك أن تعلمني حتى توظف صاحبينا فنسقيهما من هذه البركة. قال: فقلت: يا رسول الله، إذا شربت أنت وأنا البركة فما أبالي من أخطأت»^(١).

قلت: رواه مسلم في صحيحه^(٢) باختصار.

١٢ - باب المؤمن يشرب في معنى واحد والكافر يشرب في سبعة أمعاء

[١/٣٦٩٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو موسى إسحاق بن موسى الأنصاري، ثنا محمد ابن معن، حدثني جدي محمد بن معن، عن أبيه معن بن نضلة «أن نضلة لقي رسول الله ﷺ (بمريين)^(٤) ومعه [شوائل]^(٥) له، فحلب لرسول الله ﷺ في إناء فشرب رسول الله ﷺ ثم شربت من إناء واحد، ثم قلت: يا رسول الله، إن كنت لأشرب سبعة فما أشبع وما أمتلىء. فقال رسول الله ﷺ: إن المؤمن يشرب في معنى واحد، والكافر يشرب في سبعة أمعاء»^(٦).

- (١) قال في المختصر (٦/٢٨٨ رقم ٤٣٧٥): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات، ورواه أحمد بن حنبل ومسلم والترمذي والنسائي مختصراً.
- (٢) (٣/١٦٢٥-١٦٢٦ رقم ٢٠٥٥).
- (٣) (٣/١٥٨-١٥٩ رقم ١٥٨٤).
- (٤) في «الأصل» والمختصر ومسند أبي يعلى: مريين. وقال محقق مسند أبي يعلى: قال الحازمي: مريين - بضم الميم وكسر الراء المهملة مشددة وياء ساكنة ونون - بلفظ جمع الصحيح من المر وهي ناحية من ديار مضر. اهـ
- قلت: الصواب: مريين؛ فقد قال ابن الأثير في النهاية (٤/٣٢٣) مادة مرا: وفي حديث نضلة بن عمرو: أنه لقي النبي ﷺ بمريين هو ثنية مري، بوزن صبي، ويروى مريتين ثنية مرية، والمري والمرية: الناقة الغزيرة الدر من المري وهو الحلب، وزنها فعيل أو فعول.
- (٥) في «الأصل»: سرايل. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى والمختصر (٦/٢٨٨ رقم ٤٣٧٦) وهو الصواب؛ فقد قال ابن الأثير في النهاية (٢/٥١٠) بعد أن ذكر هذا الحديث: الشوائل جمع سائلة، وهي الناقة التي شال لبنها: أي ارتفع.
- (٦) قال في المختصر (٦/٢٨٨ رقم ٤٣٧٧): رواه أبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات. وقال الهيثمي في المجمع (٥/٨٠): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجاله =

[٢/٣٦٩٤] قال^(١): وثنا ابن المديني بإسناده نحوه.

[٣/٣٦٩٤] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا علي بن عبدالله، حدثني محمد بن معن بن محمد بن معن بن نضلة بن عمرو الغفاري، حدثني جدي محمد بن معن، عن أبيه معن بن نضلة، عن نضلة بن عمرو الغفاري «أنه لقي رسول الله ﷺ...» فذكره.

[١/٣٦٩٥] قال أبو يعلى^(٣): وثنا إبراهيم السامي، ثنا حماد، عن عمرو بن يحيى، عن سعيد بن يسار قال: «رأيت رجلاً من جهينة لم أر رجلاً قط أعظم منه ولا أطول، قال: أتيت النبي ﷺ في أزمة - أو أزلة - أصابت الناس. فقال رسول الله ﷺ لأصحابه توزعوهم. فكان الرجل يأخذ بيد الرجل، والرجل يأخذ بيد الرجلين، فكان القوم يتحامون لما يروني من عظمي وطولي، فأخذ رسول الله ﷺ بيدي فذهب بي إلى منزله فحلب شاة فشربت لبنها، ثم حلب أخرى فشربت لبنها، ثم حلب أخرى فشربت لبنها، حتى حلب لي سبعة، قال: فذهبت، فلما كان من الغد أسلمت، ثم جئت فحلب لي شاة واحدة فشبعت ورويت، فقلت: والله يا رسول الله ما شبعت قط ولا رويت قبل اليوم. فقال: المؤمن يشرب في معى واحد، والكافر في سبعة أمعاء».

ولما تقدم شواهد في كتاب الأطعمة في باب الإمعان من الشبع.

[٢/٣٦٩٥] [٣/١٧٢-١] رواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا أبو سلمة الخزاعي، أبنا سليمان - يعني: ابن بلال - عن عمرو بن يحيى بن عمارة، عن سعيد بن يسار، عن رجل من جهينة [قال: ^(٥) سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الكافر يشرب في سبعة أمعاء، والمؤمن يشرب في معى واحد»^(٦)].

قلت: ولما تقدم شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم في صحيحه^(٧) وغيره.

= ثقات. كما ذكر السيد الحسيني عن ابن حبان، وقد ذكر شيخنا للشيخ صلاح الدين العلائي - رحمه الله - أن ابن حبان لم يذكر بعضهم، فالله أعلم، وأما أبو يعلى فإنه قال: عن معن بن نضلة أن نضلة لقي رسول الله ﷺ... فإن كان معن صحابياً، وإلا فهو مرسل عنده.

(١) مسند أبي يعلى (٣/١٦٠ رقم ١٥٨٥).

(٢) مسند أحمد (٤/٣٣٦).

(٣) المطالب العالمة (٣/٧٨ رقم ٢٤٦١).

(٤) مسند أحمد (٥/٣٦٩-٣٧٠).

(٥) من مسند أحمد.

(٦) في «الأصل»: سبعة أمعاء. وهو سبق قلم، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٧) (٣/١٦٣٢ رقم ٢٠٦٣).

١٣ - باب فضل سقي الماء وما جاء فيمن منع فضل ماء

[١/٣٦٩٦] قال مسدد: ثنا بشر بن المفضل، ثنا عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن مالك بن جعشم، عن عمه سراقه بن جعشم قال: «دخلت على رسول الله ﷺ في مرضه الذي قبضه الله - عز وجل - فيه فسألته فما سألته عن شيء إلا أخبرني حتى إني لأتفكر شيئاً أسأله عنه فما أذكره، فكان مما سألته عنه أن قلت: أرأيت الرجل يفرط في حوضه فترد عليه الحمل من الإبل والضالة، أله أجر في أن يسقيها؟ قال: لك في كل كبد حرى سقيتها أجر».

[٢/٣٦٩٦] رواه الحميدي^(١): ثنا سفيان، سمعت الزهري يخبر عن ابن سراقه - أو عن [ابن]^(٢) أخي سراقه - قال: «أتيت رسول الله ﷺ بالجعرانة فلم أدر ما أسأله عنه، فقلت: يا رسول الله، إني أملأ [٣/١٧٢ق-ب] حوضي أنتظر ظهري يرد علي، فتجيء البهمة فتشرب، فهل لي في ذلك من أجر؟ فقال رسول الله ﷺ: لك في كل كبد حرى أجر».

قال سفيان: هذا الذي حفظت عن الزهري، واختلط علي من أوله شيء، فأخبرني وائل بن داود، عن الزهري بعض هذا الكلام لا أخلص ما حفظت من الزهري وما أخبرني وائل، قال سراقه: «قد أتيت نبي الله ﷺ وهو بالجعرانة فجعلت لا [أمر]^(٣) علي [مقنّب من مقنّب]^(٤) الأنصار إلا [قرعوا رأسي]^(٥) وقالوا: إليك، إليك. فلما انتهيت إليه رفعت الكتاب وقلت: أنا يا رسول الله. قال: وقد كان كتب لي أماناً في رقعة. فقال النبي ﷺ: نعم اليوم يوم وفاء وبر وصدق».

[٣/٣٦٩٦] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك قال: قال سراقه بن مالك بن جعشم: «أتيت رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه فجعلت أسأله، فما سألته

(١) (١/٢-٤٠١-٤٠٢ رقم ٩٠٢).

(٢) من مسند الحميدي، والمطالب العالية (٢/٣٤٢ رقم ٢٠٥٦).

(٣) في «الأصل»: أمره. وهو تحريف، والمثبت من مسند الحميدي والمطالب العالية.

(٤) في «الأصل»: مقيت من مقاييت. وهو تصحيف، والمثبت من مسند الحميدي والمطالب العالية، وهو الصواب، والمقنّب بالكسر - جماعة الخيل والفرسان، قاله ابن الأثير في النهاية (٤/١١١).

(٥) في «الأصل»: في عون أبي. وهو تحريف، والمثبت من مسند الحميدي، وهو الصواب.

[عن^(١)] شيء إلا أجنبي لا أذكر شيئاً أسأله عنه، فقلت: يا رسول الله، الرجل يفرط في حوضه فيرد عليه الهمل من الإبل والضالة، أله أجر في أن يسقيها؟ فقال: لك في كل كبد حرى سقيتها أجر^(٢).

قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(٣) باختصار من طريق مالك بن جعشم، عن سراقه به.
[٤/٣٦٩٦] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤) من طريق محمود بن الربيع أن سراقه بن جعشم قال: «يا رسول الله، الضالة ترد على حوضي، فهل لي فيها أجر إن سقيتها؟ قال: أسقها؛ فإن في كل ذات كبد حرى أجر».

وله شاهد من حديث سعد بن عباد، وقد تقدم في كتاب الزكاة في باب سقي الماء.
[١/٣٦٩٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا سعيد بن (سليمان)^(٦) ثنا عباد، عن سفيان بن حسين، عن خالد بن يزيد، عن عرباض بن سارية (السلمي)^(٧) - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرجل إذا سقى امرأته الماء أجر. قال: فقامت إليها فسقيتها من الماء وأخبرتها بما سمعت [من^(٨)] رسول الله ﷺ».

[٢/٣٦٩٧] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا الحسن بن شبيب، ثنا عباد بن العوام، ثنا سفيان بن حسين، عن خالد، عن العرباض بن سارية - رضي الله عنه - [٣/١٧٣ق-١] سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن المسلم يؤجر في كل شيء حتى في الشربة يسقيها امرأته. قال: فرجعت إلى امرأتي فسقيتها وأخبرتها بما سمعت من رسول الله ﷺ».

[٣٦٩٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا نصر بن علي، ثنا موسى بن المغيرة، ثنا أبو موسى الصفار قال: «سألت ابن عباس - أو سئل - أي الصدقة أفضل؟ قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المختصر (٦/٢٨٩ رقم ٤٣٧٨).

(٢) قال في المختصر (٦/٢٨٩ رقم ٤٣٧٨): رواه مسدد وأبو يعلى بلفظ واحد، ورجاله ثقات.

(٣) (٢/١٢١٥ رقم ٣٦٨٦).

(٤) (٢/٢٩٩-٣٠٠ رقم ٥٤٢).

(٥) (٢/٣٧٦ رقم ٨٩١).

(٦) في مسند ابن أبي شيبة: قيس. وهو تحريف، وسعيد بن سليمان هو الضبي أبو عثمان الواسطي البزاز المعروف بسعدويه، يروي عن عباد بن العوام، وعنه أبو بكر بن أبي شيبة، وهو من رجال التهذيب.

(٧) في مسند ابن أبي شيبة: التيمي. وهو تحريف.

(٨) من مسند ابن أبي شيبة.

(٩) (٥/٧٧ رقم ٢٦٧٣).

أفضل الصدقة الماء، ألم تسمع إلى أهل النار لما استغاثوا بأهل الجنة قالوا: ﴿أفيضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله﴾^(١)»^(٢).

[٣٦٩٩] قال^(٣): وثنا عبد الواحد بن غياث أبو بحر، ثنا حماد، ثنا ثابت، عن أنس «أن أزواج النبي ﷺ كن [يدلحن]^(٤) [بالقرب]^(٥) يسقين أصحاب رسول الله ﷺ»^(٦).

هذا إسناد موقوف رجاله ثقات.

[٣٧٠٠] قال أبو يعلى^(٧): وثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن أبي عبد الرحيم الصائغ، عن قهرمان لسعد، عن سعد - رضي الله عنه - قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من منع فضل ماء منعه الله فضله يوم القيامة»^(٨).

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته، لكن أصله في الصحيحين^(٩) وغيرهما من حديث أبي هريرة.

١٤ - باب في جواز الشرب قائماً وقاعداً

[١/٣٧٠١] قال مسدد: ثنا يزيد بن زريع، ثنا يونس بن عبيد، عن الصلت بن غالب الهجيمي، عن رجل من قومه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «أتى رسول الله ﷺ بإناء فيه لبن وهو على راحلته وهي مناخة، فشرب قاعداً واكتنفه نفر من قريش فناول الذي يليه فشرب قائماً فتناولوه فشربوا قياماً، فما أشاروا إلىّ منه شيئاً وليتكم أثره قريش»^(١٠).

[٢/٣٧٠١] رواه أحمد بن حنبل^(١١): ثنا عبد الأعلى، عن يونس - يعني: ابن عبيد - عن

(١) الأعراف: ٥٠.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٣١-١٣٢): رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط، وفيه موسى ابن المغيرة، وهو مجهول.

(٣) مسند أبي يعلى (٦/٥٥ رقم ٣٣٠٠).

(٤) في «الأصل» ومسند أبي يعلى والمختصر: يدلجن. بالجيم وهو تصحيف؛ فقد ذكر ابن الأثير الحديث في النهاية (٢/١٢٩) مادة: دلج، وقال: الدلج: أن يمشي بالحمل وقد أثقله، يقال: دلج البعير يدلج، والمراد أنهم كن يسقين الماء ويسقين الرجال.

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٦) روى البخاري ومسلم معناه من حديث عبد العزيز بن صهيب، عن أنس.

(٧) (٢/١٤٢ رقم ٨٢٨).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٢٤): رواه أبو يعلى، وفيه من لم يسم.

(٩) البخاري (٥/٤٢ رقم ٢٣٥٨)، ومسلم (١/١٠٣ رقم ١٠٨).

(١٠) قال في المختصر (٦/٢٩١ رقم ٤٣٨٥): رواه مسدد بسند فيه راوٍ لم يسم.

(١١) مسند أحمد (٢/٢٦٠).

الصلت بن غالب الهجيمي، عن مسلم «سأل أباهريرة عن الشرب قائماً قال: يا ابن أخي، رأيت رسول الله ﷺ عقل راحلته [٣/١٧٣ق-ب] وهي [مناخة]»^(١) وأنا أخذ بخطامها - أو بزمامها - واضعاً رجلي على يدها فجاء نفر من قريش فقاموا حوله، فأتي رسول الله ﷺ بإناء من لبن فشرب وهو على راحلته، ثم ناول الذي يليه عن يمينه فشرب قائماً، حتى شرب القوم كلهم قياماً»^(٢).

[٣٧٠٢] قال مسدد: ثنا يحيى، عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: «رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائماً وقاعداً، وينصرف عن يمينه وعن يساره، ويصوم في السفر ويفطر، ويصلي حافياً ومنتعلاً، ويتعل قائماً وقاعداً».

قلت: رواه أبو داود^(٣) وابن ماجه^(٤) في سننها، والترمذي في الجامع^(٥) وحسنه باختصار من طريق حسين بن ذكوان المعلم به.

قال الترمذي: وفي الباب عن علي وسعد وعبدالله بن عمرو وعائشة.

[١/٣٧٠٣] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن ميسرة قال: «رأيت علياً - رضي الله عنه - يشرب قائماً، قال: فقلت له: تشرب قائماً! قال: إن أشرب قائماً فقد رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائماً، وإن أشرب قاعداً فقد رأيت رسول الله ﷺ يشرب قاعداً».

[٢/٣٧٠٣] رواه أبو بكر بن أبي شيبة عن محمد بن فضيل... فذكر مثله سواء.

قلت: روى البخاري^(٦) وأبو داود^(٧) منه قصة القيام حسب.

١٥ - باب الشرب من القربة المعلقة

[١/٣٧٠٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، عن سفيان، عن عبدالكريم، عن ابن ابنة أنس، عن أنس - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ دخل على أم سليم وفي البيت قربة

(١) في «الأصل»: ناخة. والمثبت من مسند أحمد.

(٢) قال في المختصر (٦/٢٩١ رقم ٤٣٨٦): رواه أحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات. وقال الهيثمي في المجمع (٥/٧٦): رواه أحمد، ومسلم هذا لم أجد من وثقه ولا جرحه، وبقيّة رجاله ثقات.

(٣) (١٧٦/١) رقم ٦٥٣.

(٤) (١/٣٠٠) رقم ٩٣١، (١/٣٣٠) رقم ١٠٣٨.

(٥) (٤/٢٦٦-٢٦٧) رقم ١٨٨٣) وقال: حديث حسن صحيح.

(٦) (١٠/٨٣-٨٤) رقم ٥٦١٥، (٥٦١٦).

(٧) (٣/٣٣٦) رقم ٣٧١٨.

معلقة فشرب منها وهو قائم فقطعت أم سليم فم القربة فكان عندها»^(١).

[٢/٣٧٠٤] رواه أبو يعلى: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره.

[١/٣٧٠٥] وقال أحمد بن منيع: ثنا روح بن عبادة، أبنا ابن جريج، أخبرني [عبدالكريم]^(٢) بن مالك، أن البراء بن [زيد]^(٣) ابن ابنة أنس بن مالك أخبره عن أنس بن مالك يحدث، عن أم سليم أم أنس قالت: «دخل علينا رسول الله ﷺ وقربة معلقة فيها ماء، فشرب النبي ﷺ من في السقاء فقامت أم سليم إلى في القربة فقطعته».

[٢/٣٧٠٥] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا خالد بن القاسم، ثنا زهير، ثنا عبدالكريم الجزري [٣/١٧٤ق-١] عن البراء ابن بنت أنس بن مالك، عن أنس بن مالك، عن أمه قالت: «دخل علينا رسول الله ﷺ وفي البيت قربة معلقة ففتح فاهها فشرب قائماً، قالت: فقطعنا فاهها فهو عندنا».

[٣/٣٧٠٥] قال^(٥): وثنا روح . . . فذكره.

[٤/٣٧٠٥] (ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره)^(٦)

[٥/٣٧٠٥] قال أبو يعلى: وثنا علي، ثنا زهير بن معاوية . . . فذكره.

[٦/٣٧٠٥] قال: وثنا أبو خيثمة، ثنا حميد بن عبدالرحمن الرؤاسي، عن زهير . . . فذكره.

[٧/٣٧٠٥] قال: وثنا هاشم، ثنا عبدالله بن عمرو، عن عبدالكريم، عن البراء، عن أنس ابن مالك، عن أم سليم «أن رسول الله ﷺ دخل عليها وفي البيت قربة فيها ماء فشرب من فم القربة، فقامت أم سليم فقطعت فم القربة فأمسكتها».

(١) قال في المختصر (٦/٢٩٢ رقم ٤٣٩٠): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى الموصلي، وفي سنده راوٍ لم يسم.

(٢) في «الأصل»: عبدالملك. وهو تحريف، والمثبت من البغية، وهو الصواب، فقد ترجم البخاري في التاريخ (١١٨/٢) وابن أبي حاتم في الجرح (٢/٤٠٠) وغيرهما للبراء بن زيد، ولم يذكروا روى عنه غير عبدالكريم بن مالك الجزري، وقال الذهبي في الميزان (١/٣٠١): البراء بن زيد سبط أنس، عن جده، ما روى عنه سوى عبدالكريم الجزري.

(٣) في «الأصل»: يزيد. وهو تحريف، والبراء بن زيد من رجال التهذيب.

(٤) البغية (١٦٦ رقم ٥١٧).

(٥) البغية (١٦٦ رقم ٥١٨).

(٦) كذا في «الأصل» وهو تكرار من المؤلف؛ فقد سبق هذا الطريق في الحديث قبله، والله أعلم.

[٣٧٠٦] قال^(١): وثنا (ابن أبي شعيب)^(٢) الحراني، ثنا مسكين بن بكير، عن الأوزاعي، عن ابن شهاب، عن أنس «أن النبي ﷺ شرب قائماً»^(٣).

هذا إسناد رجاله ثقات، وحديث أم سليم رواه الترمذي في الشمائل^(٤) وله شاهد من حديث عائشة رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥).

١٦ - باب فيمن كره الشرب قائماً

[١/٣٧٠٧] قال أبو داود الطيالسي^(٦): ثنا يزيد بن إبراهيم، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه - «أن النبي ﷺ نهى أن يشرب الرجل قائماً، فقلت لأنس: فما تقول في الأكل قائماً؟ قال: هو أشد».

[٢/٣٧٠٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا زهير، ثنا شبابة بن سوار، ثنا المغيرة بن مسلم، عن [مطر]^(٨) عن قتادة، عن أنس قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الشرب قائماً والأكل قائماً»^(٩).

[٣/٣٧٠٧] ورواه البزار^(١٠): ثنا محمد بن عبدالرحيم، ثنا شبابة... فذكره.

قلت: النهي عن الشرب في الصحيح.

[٤/٣٧٠٧] ورواه الترمذي في الجامع^(١١) وصححه عن محمد بن بشار، عن ابن أبي عدي،

(١) مسند أبي يعلى (٦/٢٦٠ رقم ٣٥٦٠).

(٢) كتب المؤلف حاشية نصها: هو الحسن بن أحمد بن أبي شعيب.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/٧٩-٨٠): رواه أبو يعلى، والبزار، والطبراني في الأوسط، ورجال أبي

يعلى والبزار رجال الصحيح.

(٤) الشمائل (١٧٩ رقم ٢٠٥).

(٥) مسند أحمد (٦/١٦١).

(٦) (٢٧٠ رقم ٢٠١٧).

(٧) (٥/٤٢٢-٤٢٣ رقم ٣١١١).

(٨) في «الأصل»: مطرف. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى ومختصر زوائد البزار، وهو الصواب، ومطرف هو ابن طههان الوراق من رجال التهذيب.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٥): رواه البزار، وأبو يعلى، ورجاله ثقات خلا المغيرة بن مسلم، وهو ثقة.

(١٠) مختصر زوائد البزار (١/٦١٠ رقم ١٠٩١): وقال البزار: المغيرة بن مسلم صالح، وهذا الحديث

بعضه يروى عن قتادة، عن أنس، وبعضه يروى عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس. قال ابن

حجر: قال الشيخ - يعني: الهيثمي - : النهي عن الشرب قائماً في الصحيح، ولم أره بتمامه.

(١١) (٤/٢٦٥ رقم ١٨٧٩).

عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة . . . فذكر طريق الطيالسي حسب .
وقد تقدم بعض طرق هذا الحديث في كتاب الأطعمة .

[١/٣٧٠٨] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن شعبة، حدثني أبو زياد، سمعت أبا هريرة قال: «إن النبي ﷺ رأى رجلاً يشرب قائماً، فقال: أيسرك أن يشرب معك الهر؟ قال: لا . قال: [٣/١٧٤ق-ب] قد شرب معك شر منه الشيطان»^(١) .

[٢/٣٧٠٨] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا شبابة، ثنا شعبة، ثنا أبو زياد مولى الحسن بن علي، عن أبي هريرة قال: «رأى رسول الله ﷺ رجلاً يشرب قائماً فقال: قئ . قال: لم؟! قال: تحب أن يشرب معك الهر . . .» فذكره .

[٣/٣٧٠٨] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن عباد المكي، ثنا عبدالله بن معاذ الصنعاني، عن معمر، عن الزهري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لو يعلم الذي يشرب قائماً ما يجعل في بطنه لاستقاءه»^(٢) .

[٤/٣٧٠٨] قال: وثنا محمد بن عباد، ثنا عبدالله بن معاذ، عن معمر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مثله .

[٥/٣٧٠٨] ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا محمد بن جعفر، أبنا شعبة، عن أبي زياد الطحان . . . فذكره .

[٦/٣٧٠٨] قال^(٣): وثنا حجاج، ثنا شعبة، عن أبي زيد مولى الحسن بن علي . . . فذكره .

١٧ - باب النهي عن النفخ في الشراب

والحث على الشرب في ثلاثة أنفاس

[٣٧٠٩] قال مسدد^(٤): ثنا أبو عوانة، عن سمالك قال: «بعثني (عمي)^(٥) إلى الأنصار أتقاضى رجلاً منهم، فأتى رجل بشراب في إناء فنفخ أحدهم في الإناء، فقال الآخر: لا

-
- (١) قال في المختصر (٢٩٣/٦) رقم (٤٣٩٥): رواه مسدد وأحمد بن حنبل وأبو بكر بن أبي شيبة، ورجاله ثقات، وقال الهيثمي في المجمع (٧٩/٥): رواه أحمد والبخاري، ورجال أحمد ثقات .
(٢) قال في المختصر (٢٩٣/٦) رقم (٣٩٦): رواه أبو يعلى بسند صحيح .
(٣) مسند أحمد (٣٠١/٢) .
(٤) المطالب العالية (٧٥-٧٦/٣) رقم (٢٤٥٥) .
(٥) في المطالب: عمر .

تفعل؛ فإن رسول الله ﷺ قد كان نهى عن ذلك».

له شاهد من حديث ابن عباس رواه أصحاب السنن الأربعة^(١)، والترمذي في الجامع^(٢) من حديث أبي سعيد.

[٣٧١٠] وقال أبويعلى الموصلي^(٣): ثنا القواريري، ثنا يوسف بن خالد، ثنا عمرو بن (سفيان)^(٤) بن أبي البركات، عن محفوظ بن علقمة، عن الحضرمي - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - «أن رسول الله ﷺ زجر عن النسخ في الشراب. قال: ورأى رجلاً نفع في الشراب ثم شرب قائماً فقال: إن استطعت أن تقمه فقمه».

وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥).

[٣٧١١] وقال عبد بن حميد^(٦): ثنا إبراهيم، ثنا أبي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «رأيت النبي ﷺ يشرب يوماً، فشرب في ثلاثة أنفاس. قال: فقلت: يا رسول الله، شربت الماء في ثلاثة أنفاس؟ قال: نعم، هو أشفى وأبرأ وأمرأ».

قلت: أصله في الصحيحين^(٧) وغيرهما من حديث أبي قتادة، ورواه البزار في مسنده من حديث عبدالله بن مسعود^(٨) وابن عمر^(٩).

١٨ - [٣/١٧٥-] باب اختناث الأسقية والشرب من الدلو

والنهي عن الشرب من أفواه الأسقية

[١/٣٧١٢] قال مسدد: ثنا يحيى، عن عبيد الله، عن عيسى الأنصاري «أن النبي ﷺ دعا

- (١) أبوداود (٣/٣٣٨ رقم ٣٧٢٨)، والترمذي (٤/٢٦٩ رقم ١٨٨٨)، وابن ماجه (٢/١١٣٣-١١٣٤ رقم ٣٤٢٨-٣٤٣٠).
- (٢) (٤/٢٦٨-٢٦٩ رقم ١٨٨٧).
- (٣) المطالب العالية (٣/٧٦ رقم ٢٤٥٨).
- (٤) في المطالب: عثمان.
- (٥) مسند أحمد (٢/٢٨٣).
- (٦) المنتخب (٢٠٨ رقم ٦١٠).
- (٧) البخاري (١/٣٠٤ رقم ١٥٣ وطره في: ١٥٤، ٥٦٣٠)، ومسلم (٣/١٦٠٢ رقم ٢٦٧).
- (٨) البحر الزخار (٥/١٦٠ رقم ١٧٥٢).
- (٩) مختصر زوائد البزار (١/٦٣١ رقم ١١٣٥).

يوم أحد بباء، فأتاه رجل بإداوة من ماء، فقال: أخنث فم الإداوة (واشرب) (١)» (٢).

[٢/٣٧١٢] رواه أبو داود في سننه (٣) موصولاً عن نصر بن علي، عن عبد الأعلى، عن عبيد الله بن عمر، عن عيسى بن عبد الله - رجل من الأنصار - عن أبيه «أن النبي ﷺ...» فذكره.

[٣/٣٧١٢] وكذا رواه الترمذي (٤) عن يحيى بن موسى، ثنا عبدالرزاق، أبنا عبد الله بن عمر... فذكره.

وقال: ليس إسناده بصحيح؛ عبد الله يضعف من قبل حفظه، ولا أدري سمع عيسى أم لا.

قوله: «أخنث» اختناث الأسقية هو أن تكسر وتثنى أفواها ثم يشرب منها، وأصل الاختناث التكسير ومنه المخنث لتثنيه.

[٣٧١٣] قال مسدد: وثنا عبد الله بن داود، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه «أن النبي ﷺ نهى أن يشرب من في السقاء».

هذا إسناد مرسل رجاله ثقات.

وله شاهد من حديث ابن عباس رواه ابن حبان في صحيحه (٥) وأبو داود (٦).

[١/٣٧١٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة (٧): ثنا أبو معاوية، عن (الأعمش) (٨) عن الحسن، عن جابر قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من أفواه الأسقية».

[٢/٣٧١٤] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة (٩): ثنا خالد بن القاسم، ثنا عبيد الله بن عمرو، عن ليث بن أبي سليم، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - : «أن رسول الله ﷺ نهى أن يشرب الرجل من في السقاء».

قلت: أصله في صحيح مسلم (١٠) من حديث أبي سعيد الخدري.

- (١) كذا في «الأصل» والمختصر، وفي سنن أبي داود: ثم شرب. وهو أصوب.
- (٢) قال في المختصر (٦/٢٩٤ رقم ٤٤٠٠): رواه مسدد مرسلًا، ورجاله ثقات.
- (٣) (٣/٣٣٧ رقم ٣٧٢١).
- (٤) (٤/٢٧٠ رقم ١٨٩١).
- (٥) (١٢/١٣٦ رقم ٥٣١٦).
- (٦) (٣/٣٣٨ رقم ٣٧٢٨).
- (٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/١٩ رقم ٤١٧٨).
- (٨) كذا في «الأصل» والمطالب العالية (٣/٧٦ رقم ٢٤٥٧) وفي المصنف: هشام.
- (٩) البغية (١٦٦ رقم ٥١٩).
- (١٠) (٣/١٦٠٠ رقم ٢٠٢٣).

[٣٧١٥] [٣/١٧٥-ب] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، عن مسعر، عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه «أن رسول الله ﷺ دعا بدلو من ماء، فشرب منه ثم مجه فيه». قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(١) من طريق (وكيع)^(٢) . . . فذكره دون قوله: «فشرب منه». وله شاهد من حديث ابن عباس رواه البزار في مسنده^(٣).

١٩ - باب ساقى القوم آخرهم

[١/٣٧١٦] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا يحيى بن أبي كثير، ثنا شعبة، عن أبي المختار، سمعت عبدالله بن أبي أوفى قال: «كان رسول الله ﷺ في سفر، فأصاب الناس عطش، فنزل منزلا، فجعل النبي ﷺ يسقيهم، فجعل الناس يقولون: يا رسول الله اشرب، يا رسول الله اشرب، قال: ساقى القوم آخرهم، ساقى القوم آخرهم»^(٤). [٢/٣٧١٦] قلت: روى أبو داود في سننه^(٥) «ساقى القوم آخرهم» حسب دون أوله، عن مسلم بن إبراهيم، عن شعبة به.

ويقال: اسم أبي المختار: سفيان بن أبي حبيبة.

وله شاهد من حديث أبي قتادة رواه الترمذي في الجامع^(٦) وصححه.

٢٠ - باب ما جاء في الشرب من الغدير وبئر بضاعة

[٣٧١٧] قال مسدد^(٧): ثنا إسماعيل، ثنا عوف، حدثني شيخ - كان يقص علينا في مسجد الأشياخ قبل وقعة ابن الأشعث - قال: «بلغني أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا في مسير فانتهوا على غدير، في ناحية منه جيفة، فأمسكوا عنه حتى جاءهم رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، هذا الغدير في ناحية منه جيفة! فقال: اسقوا واستقوا؛ فإن الماء يجلب ولا يجرم»^(٨).

(١) (١/٢١٦ رقم ٦٥٩).

(٢) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وهو وهم، إنما أخرجه ابن ماجه من طريق سفيان بن عيينة وأبي أسامة، عن مسعر به، وقد ذكره المؤلف في مصباح الزجاجية (١/٢٣٧ رقم ٢٤٩) على الصواب.

(٣) مختصر زوائد البزار (١/٦٣١ رقم ١١٣٦).

(٤) قال في المختصر (٦/٢٩٥ رقم ٤٤٠٣): رواه أبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل، ورجاله ثقات.

(٥) (٣/٣٣٨ رقم ٣٧٢٥).

(٦) (٤/٢٧١ رقم ١٨٩٤).

(٧) المطالب العالية (١/٥٥ رقم ٦).

(٨) قال في المختصر (١/١٨٧ رقم ٤٤٥): رواه مسدد بسند ضعيف.

[١/٣٧١٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا إسحاق، ثنا حاتم بن إسماعيل، عن محمد بن أبي يحيى، عن أبيه قال: «دخلنا على سهل بن [سعد]^(٢) في نسوة فقال: لو أني سقيتكم من بئر بضاعة لكرهتم ذلك وقد والله سقيت رسول الله ﷺ من مائها»^(٣).

[٢/٣٧١٨] رواه أحمد بن حنبل [٣/١٧٦٦-أ] في مسنده^(٤): ثنا حسين بن محمد، ثنا [الفضيل]^(٥) بن سليمان، ثنا محمد بن أبي يحيى، عن (أبيه، قال)^(٦): سمعت سهل بن سعد الساعدي قال: «سقيت رسول الله ﷺ بيدي من بئر بضاعة».

٢١- باب الشرب بالأكف والكراع

[١/٣٧١٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا واصل بن عبد الأعلى، ثنا ابن فضيل، عن ليث، عن سعيد بن عامر، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن في أمتي لنيفًا وسبعين داعيًا، كلهم داع إلى النار، لو أشاء لأنبأتكم بأبائهم وقبائلهم. قال: ثم مررنا على بركة فجعلنا نكرع فيها، فقال رسول الله ﷺ: لا تكرعوا، ولكن اغسلوا أيديكم ثم اشربوا فيها؛ فإنه ليس من إناء أطيب من اليد».

[٢/٣٧١٩] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): ثنا محمد بن فضيل، عن ليث، عن سعيد بن عامر، عن ابن عمر قال: «مررنا على بركة...» فذكره إلى آخره دون أوله.

[٣/٣٧١٩] ورواه ابن ماجه في سننه^(٩): ثنا واصل بن عبد الأعلى... فذكر مثل حديث ابن أبي شيبة.

[٤/٣٧١٩] قال ابن ماجه^(١٠): وثنا محمد بن مصفى الحمصي، ثنا بقية، عن مسلم بن عبدالله، عن زياد بن عبدالله، عن عاصم بن محمد [بن زيد]^(١١) بن عبدالله بن عمر،

(١) (١٣/٥١١ رقم ٧٥١٩).

(٢) في «الأصل»: ربيعة. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٢): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات.

(٤) مسند أحمد (٥/٣٣٧-٣٣٨).

(٥) في «الأصل»: الفضل. وهو تحريف. والمثبت من مسند أحمد، والفضيل بن سليمان من رجال التهذيب.

(٦) كذا في «الأصل» وفي مسند أحمد: أمه قالت.

(٧) (١٠/٦٥ رقم ٥٧٠١).

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/٤١ رقم ٤٢٦٩) لكن سقط من إسناده ابن عمر.

(٩) (٢/١١٣٥ رقم ٣٤٣٣).

(١٠) (٢/١١٣٤ رقم ٣٤٣١).

(١١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من سنن ابن ماجه، ومصباح الزجاجة (٣/١١٢ رقم ٣٤٣١).

عن أبيه، عن جده قال: «نهانا رسول الله ﷺ أن نشرب على بطوننا - وهو الكرع - ونهانا أن نغترف باليد الواحدة، وقال: لا يلع أحدكم كما يلع الكلب، ولا يشرب بالليل من في إناء حتى يحركه إلا أن يكون إناءً مخمرًا، ومن شرب بيده وهو يقدر على إناء يريد التواضع كتب الله له بعدد أصابعه حسنات، وهو إناء عيسى بن مريم إذ طرح القدح فقال: أف، هذا مع الدنيا».

هذا حديث ضعيف؛ لضعف ليث بن أبي سليم وتدليس بقية بن الوليد الدمشقي.

٢٢ - [٣/١٧٦ق-ب] باب ما جاء في تحريم الخمر ولعنها

ولعن غارسها وعاصرها ومعتصرها ومثويها ومديرها وبائعها ومبتاعها وحاملها والمحمولة إليه وساقها ومستقيها وأكل ثمنها

[٣٧٢٠] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا محمد بن أبي حميد، عن أبي توبة المصري، سمعت ابن عمر يقول: «نزلت في الخمر ثلاث آيات، فأول شيء نزل ﴿يسألونك عن الخمر والميسر﴾^(٢) الآية، فقيل: حرمت الخمر. فقالوا: يا رسول الله، دعنا نتنع بها كما قال الله - عز وجل - فسكت عنهم، ثم نزلت هذه الآية ﴿لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى﴾^(٣) فقيل: حرمت الخمر. فقالوا: يا رسول الله، إنا [لا]^(٤) نشربها قرب الصلاة فسكت عنهم، ثم نزلت ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس﴾^(٥) الآية قال: فقال رسول الله ﷺ: حرمت الخمر. قال: وقدمت لرجل راوية من الشام - أو رَوَايا - فقام النبي ﷺ وأبو بكر وعمر - ولا أعلم عثمان إلا معهم - فانتهوا إلى الرجل فقال رسول الله ﷺ: خل عنها نشقها. فقال: يا رسول الله، أفلا نبيعها؟ فقال رسول الله ﷺ: إن الله لعن الخمر، ولعن غارسها، ولعن شاربها، ولعن عاصرها، ولعن مثويها، ولعن مديرها، ولعن ساقها، ولعن حاملها، ولعن أكل ثمنها، ولعن بائعها».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن أبي حميد، روى أبو داود^(٦) وابن ماجه^(٧) منه

(١) (٢٦٤) رقم (١٩٥٧).

(٢) البقرة: ٢١٩.

(٣) النساء: ٤٣.

(٤) من مسند الطيالسي.

(٥) المائدة: ٩٠.

(٦) (٣٢٦/٣) رقم (٣٦٧٤).

(٧) (١١٢١/٢-١١٢٢) رقم (٣٣٨٠).

«إن الله لعن الخمر...» إلى آخره دون باقيه إلا أن أباداود لم يذكر: «ولعن أكل ثمنها». وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١).

[٣٧٢١] [١٧٧ق/٣-] وقال مسدد: ثنا المعتمر، ثنا أبي، سمعت أنس بن مالك - رضي الله عنه - يقول: «كنت قائماً على الحلي أسقيهم على عمومتي وأنا أصغرهم سنّاً من فضيخ لهم. قال: فجاء رجل فقال: إن الخمر قد حرمت. فقالوا: اكفأها يا أنس. فكفأناها، فقال لأنس: فما كان شرابهم؟ قال: رطب وبسر. قال أبو بكر بن أنس - وأنس شاهد - وكانت خمرهم يومئذ فلم ينكر ذلك أنس.

قال: وحدثني بعض أصحابنا أنه سمع أنس [بن مالك]^(٢) يقول: كانت خمرهم يومئذ^(٣).

هذا إسناد صحيح.

[١/٣٧٢٢] وقال الحميدي^(٤): ثنا سفيان، ثنا سالم أبو النضر، عن رجل، عن أبي هريرة «أن رجلاً كان يهدي للنبي ﷺ كل عام راوية من خمر، فأهداها له عامّاً وقد حرمت، فقال النبي ﷺ: إنها قد حرمت. فقال الرجل: أفلا أبيعها؟ فقال: إن الذي حرم شرابها حرم بيعها. قال: أفلا أكارم بها اليهود؟ قال: الذي حرمها حرم أن يكارم بها اليهود. قال: فكيف أصنع بها؟ قال: سببها في البطحاء.

[٢/٣٧٢٢] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥): ثنا سفيان بن عيينة، ثنا سالم أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن رجل، عن أبي هريرة «أن رجلاً أهدى للنبي ﷺ راوية خمر، فقال رسول الله ﷺ: أما علمت أن الله حرمها؟ قال: لا. قال له: أفلا أبيعها...».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

وله شاهد في صحيح مسلم^(٦) وغيره من حديث ابن عباس.

(١) مسند أحمد (٢/٣٥١).

(٢) من صحيح البخاري وغيره.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١٠/٤٠ رقم ٥٥٨٣، ١٠/٩١ رقم ٥٦٢٢): حدثنا مسدد به، ورواه مسلم (٣/١٥٧١ رقم ١٩٨٠) والنسائي (٨/٢٨٧ رقم ٥٥٤١) من طرق، عن المعتمر به.

(٤) (٢/٤٤٧-٤٤٨ رقم ١٠٣٤).

(٥) المطالب العالية (٢/٢٥٠ رقم ١٨٢٠).

(٦) (٣/١٢٠٦ رقم ١٥٧٩).

[١/٣٧٢٣] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا المقرئ، ثنا حيوة، ثنا مالك بن [خير الزبادي]^(١) أن مالك بن سعد التجيبي حدثه أنه سمع ابن عباس -رضي الله عنهما- يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أتاني جبريل فقال: يا محمد، إن الله - تبارك وتعالى - لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وشاربها وحاملها والمحمولة إليه وبائعها ومبتاعها وساقها ومستقيها»^(٢).

[٢/٣٧٢٣] رواه أبو بكر بن أبي شيبه: ثنا زيد بن الحباب، ثنا مالك بن [خير الزبادي]^(٣) حدثني مالك بن سعد التجيبي قال: «جئت أنا وصاحب لي إلى ابن عباس فسأله صاحبي عن الخمر فقال ابن عباس: سمعت رسول الله ﷺ . . . فذكره.

[٣/٣٧٢٣] [٣/١٧٧-ب] ورواه عبد بن حميد^(٤): ثنا عبد الله بن يزيد، ثنا حيوة . . . فذكره.

[٤/٣٧٢٣] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا عبد الله بن يزيد . . . فذكره.

[٥/٣٧٢٣] ورواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ . . . فذكره.

[٦/٣٧٢٣] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٦) أبنا محمد بن الحسن بن قتيبة، ثنا يزيد بن موهب، ثنا ابن وهب، أبنا حيوة . . . فذكره.

ورواه الحاكم^(٧) وصححه.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك رواه الترمذي^(٨) وابن ماجه^(٩).

(١) في «الأصل»: جبر الزبادي. وهو تصحيف في الاسم والنسبة معاً، وفي مسند أحمد والمنتخب: خير الزبادي. وهو تصحيف في النسبة فقط، وفي الموضوع الثاني من مستدرك الحاكم: حسين الزبادي. وهو تحريف في الاسم وتصحيف في النسبة، والمثبت من صحيح ابن حبان والموضوع الأول من مستدرك الحاكم، وهو الصواب، فقد ضبط ابن ماكولا في الإكمال (٢/٢٨) - خير أوله خاء معجمة بعدها ياء معجمة بائنين من تحتها. وأما الزبادي فقد ضبطها ابن ماكولا في الإكمال (٤/٢١٠). والسمعي في الأنساب (٣/١٢٧) والذهبي في المشته وابن ناصر الدين في توضيح المشته (٤/٣٢١، ٣٢٥) بفتح الزاي والباء المعجمة بواحدة. ومالك بن خير الزبادي له ترجمة في التاريخ (٧/٣١٢) والجرح (٧/٢٠٨) والثقات (٧/٤٦٠) وغيرها.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/٧٣): رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات.

(٣) في «الأصل»: جبر الزبادي. وهو تصحيف، سبق التنبيه عليه.

(٤) المنتخب (٢٢٩ رقم ٦٨٦).

(٥) مسند أحمد (١/٣١٦).

(٦) (١٢/١٧٨-١٧٩ رقم ٥٣٥٦).

(٧) المستدرك (٢/٣١، ٤/١٤٥).

(٨) (٣/٥٨٩ رقم ١٢٩٥).

(٩) (٢/١١٢٢ رقم ٣٣٨١).

[٣٧٢٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا محمد بن أبي بكر، ثنا أبو بكر الحنفي، ثنا عبد الحميد ابن جعفر، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن (غنم)^(٢) عن تميم الداري أنه كان يهدي لرسول الله ﷺ كل عام راوية خمر، فلما أنزل الله - تعالى - تحريم الخمر جاء بها، فلما رآها رسول الله ﷺ ضحك وقال: إنها قد حرمت بعدك. فقال: يا رسول الله، فأبيعها وأنتفع بثمانها؟ فقال النبي ﷺ: لعن الله اليهود حرم عليهم شحوم البقر والغنم فأذابوه وباعوه، فإن الله قد حرم الخمر وثمانها^(٣).

[٣٧٢٥] قال أبو يعلى^(٤): وثنا محمد بن منصور الطوسي، ثنا روح، ثنا سعيد بن عبيد الله الجبيري، سمعت بكر بن عبد الله المزني يقول: عن أنس بن مالك قال: «نزل تحريم الخمر فدخلت على ناس من أصحابي وهي بين أيديهم فضربتها برجلي ثم قلت: انطلقوا إلى رسول الله ﷺ فقد نزل تحريم الخمر».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٣٧٢٦] قال أبو يعلى^(٥): ثنا زهير، ثنا وكيع، ثنا إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن مصعب بن سعد، عن أبيه قال: «في نزل تحريم الخمر، شربت مع قوم من الأنصار قبل أن تحرم، فضربني رجل منهم على أنفي بلحي جمل فأتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له؛ فأنزل تحريم الخمر»^(٦).

هذا إسناد رجاله ثقات.

٢٣ - [١٧٨ق/٣] - باب من أي شيء الخمر

وما أسكر كثيره فقليله حرام

[١/٣٧٢٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا عثمان، عن ابن إدريس، عن المختار بن لفل قال: «سألت أنس بن مالك عن الأشربة فقال: نهى رسول الله ﷺ عن الظروف المزفتة.

(١) المطالب العالية (٢/٢٤٩-٢٥٠ رقم ١٨١٩).

(٢) في المطالب: عثمان. وهو تحريف، والحديث رواه الطبراني في الكبير (٢/٥٧ رقم ١٢٧٥) من طريق أبي بكر الحنفي به وفيه: «عبد الرحمن بن غنم» على الصواب، وعبد الرحمن بن غنم من رجال التهذيب.

(٣) قال في المختصر (٦/٢٩٨ رقم ٤٤١٤): رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل بإسناد حسن.

(٤) (٧/١٧٩ رقم ٤١٥٧).

(٥) (٢/٩٦ رقم ٧٥١).

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٤/١٨٧٧-١٨٧٨ رقم ١٧٤٨) من طريق سماك به.

(٧) (٧/٥٠ رقم ٣٩٦٦).

وقال: كل مسكر حرام. قال: قلت: صدقت، السكر حرام، إنما أشرب الشربة والشربتين على إثر الطعام. قال: فقال: ما أسكر كثيره فقليله حرام. ثم حرمت الخمر وهي من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والذرة وما خمرت من ذلك فهو خمر»^(١).

[٢/٣٧٢٧] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا عبدالله بن إدريس، سمعت المختار بن فلفل قال: «سألت أنس بن مالك عن الشرب في الأوعية فقال: نهى رسول الله ﷺ عن المزفتة. وقال: كل مسكر حرام. قال: قلت: وما المزفتة؟ قال: المقيرة. قال: قلت: فالرصاص والقارورة؟ قال: لا بأس بهما. قال: قلت: إن ناسًا يكرهونها. قال: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن كل مسكر حرام. قال: قلت: له: صدقت، السكر حرام، فالشربة والشربتان على طعامنا؟ قال: السكر قليله وكثيره حرام. وقال: الخمر من العنب والتمر...»^(٣) فذكره.

قلت: في الصحيح^(٤) طرف منه، وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب رواه النسائي^(٥). [٣٧٢٨] وقال إسحاق^(٦): أخبرنا المعتمر بن سليمان، سمعت محمد بن جعفر - هو ابن أبي كثير - يقول: حدثني الضحاك بن عثمان، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: «إني أنهاكم عن قليل ما أسكر كثيره»^(٧).

رواه سعيد بن أبي مریم، عن محمد بن جعفر فرفعه، وكذا رواه الوليد بن كثير، عن الضحاك، وإسناده صحيح.

٢٤ - باب جامع في الأوعية التي نهى عنها

[١/٣٧٢٩] قال أبو داود الطيالسي^(٨): ثنا شعبة، ثنا أبو شمر، سمعت عائذ بن عمرو المزني صاحب رسول الله ﷺ يقول: «نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والحتتم والنقير والمزفت.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٥٦/٥): رواه أحمد وأبو يعلى، والبخاري باختصار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) مسند أحمد (٣/١١٢).

(٣) قال في المختصر (٦/٢٩٩ رقم ٤٤١٨): رواه أحمد بن حنبل بسند صحيح.

(٤) مسلم (٣/١٥٧٧ رقم ١٩٩٢).

(٥) السنن الكبرى (٤/١٨٠-١٨١ رقم ٦٧٨٢-٦٧٨٥).

(٦) المطالب العالمة (٢/٢٥٣ رقم ١٨٣٠).

(٧) قال في المختصر (٦/٢٩٩ رقم ٤٤١٩): رواه إسحاق موقوفًا ومرفوعًا بسند صحيح.

(٨) (١٨٣ رقم ١٢٩٧).

قال: فقلت له: عن النبي ﷺ؟ فقال: نعم»

[٢/٣٧٢٩] رواه مسدد: ثنا يحيى، عن شعبة... فذكره.

[٣/٣٧٢٩] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا غندر، ثنا شعبة... فذكره.

هذا إسناد صحيح.

[١/٣٧٣٠] قال أبو داود الطيالسي^(٢): وثنا حماد، ثنا بشر بن حرب، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والحتمم والنقير والمزفت، قلنا: يا أبا سعيد، أحرام هو؟ قال: نهى عنه رسول الله ﷺ»^(٣).

[٢/٣٧٣٠] رواه أحمد بن منيع [٣/١٧٨-ب]: ثنا أبو النضر، ثنا حماد... فذكره.

[٣/٣٧٣٠] ورواه البيهقي في سننه^(٤) من طريق واسع بن حبان، عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال: «إني كنت نهيتكم عن النبيذ، ألا فانبذوا ولا أحل مسكرًا».

[١/٣٧٣١] قال الطيالسي^(٥): وثنا عيينة، أخبرني أبي قال: «كان أبوبكرة ينبذ له في جر، فقدم أبوبرزة من غيبة كان غابها فنزل بمنزل أبي بكرة قبل أن يأتي منزله، فوقف على امرأة له يقال لها: (مية)^(٦) فسألها عن أبي بكرة وعن حاله، ونظر فأبصر الجرة التي فيها النبيذ فقال: ما [في] هذه الجرة؟ فقالت: نبيذ لأبي بكرة. فقال: وددت لو أنك جعلتني في سقاء. ثم خرج فأمرت المرأة بالنبيذ فحول في سقاء ثم علقتة، فجاء أبوبكرة فأخبرته عن أبي برزة وعن قدمه، ثم أبصر السقاء فقال: ما هذا السقاء؟! فقالت: قال أبوبرزة كذا وكذا فحولت نبيذك في السقاء. فقال: ما أنا بشارب منه شيئًا، لئن جعلت العسل في جر ليحرم من عليّ، ولئن جعلت الخمر في سقاء ليحلن لي، إنا قد عرفنا الذي قد نهينا عنه، نهينا عن الدباء والنقير والحتمم والمزفت، فأما الدباء فإنا معشر ثقيف بالطائف كنا نأخذ الدباء

(١) (٢/٣٩٩ رقم ٩٢١).

(٢) (٢٨٨ رقم ٢١٧٢).

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم في صحيحه (٣/١٥٨٠ رقم ١٩٩٦) من طريق أبي نضرة، عن أبي سعيد، ورواه مسلم أيضًا (٣/١٥٨٠ رقم ١٩٩٦) وابن ماجه (٢/١١٢٧ رقم ٣٤٠٣) من طريق أبي المتوكل، عن أبي سعيد به.

وقال في المختصر (٦/٣٠٠ رقم ٤٤٢١): رواه أبو داود الطيالسي وأحمد بن حنبل بسند ضعيف؛ لضعف بشر بن حرب.

(٤) السنن الكبرى (٨/٣١١).

(٥) (١٢٠ رقم ٨٨٢).

(٦) كذا في «الأصل» والمختصر (٦/٣٠٠ رقم ٤٤٢٣) والمطالب العالية، وفي مسند الطيالسي: ملية.

(٧) من مسند الطيالسي.

فنخرط فيها عناقيد العنب ثم ندفنها ثم نتركها حتى تهدر ثم تموت، وأما النقيير فإن أهل اليمامة كانوا ينقرون أصل النخلة فيشدخون فيها الرطب والبسر ثم يدعونه حتى تهدر ثم تموت، وأما الحتم فجرار كانت تحمل إلينا فيها الخمر، وأما المزفت فهذه الأوعية التي فيها هذا الزيت»^(١).

[٢/٣٧٣١] رواه مسدد^(٢): ثنا إسماعيل، أبنا عيينة بن عبدالرحمن، عن أبيه... فذكره.

[٣/٣٧٣١] ورواه أحمد بن منيع^(٣): ثنا يزيد، أبنا عيينة بن عبدالرحمن، عن أبيه قال: قال أبو بكر: «نهينا عن الدباء والمزفت والنقيير والحتم...» فذكره إلى آخره دون أوله.

[٤/٣٧٣١] ورواه البزار^(٤): ثنا يحيى بن حكيم، ثنا ابن أبي عدي، عن عيينة، عن أبيه.

[٥/٣٧٣١] ورواه البيهقي في سننه^(٥): أبنا أبو بكر بن فورك، أبنا عبدالله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبوداود، ثنا عيينة بن عبدالرحمن بن جوشن... فذكره.

[١/٣٧٣٢] [٣/١٧٩-١] قال أبوداود الطيالسي^(٦): وثنا [ثابت بن يزيد]^(٧) أبوزيد، عن عاصم الأحول، عن الفضيل الرقاشي قال: «سألت عبدالله بن المغفل قال: قلت: ما حرم علينا من هذا الشراب؟ قال: الخمر. قال: قلت: هذا في القرآن؟ فقال: لا أحدثك إلا ما سمعت من محمد الرسول - أو الرسول محمد ﷺ إما أن يكون بدأ بالرسالة أو الاسم - قال: قلت: شرعي [أي]^(٨) اكتفيت (يعني قال)^(٩): نهى عن الحتم. قال: قلت: ما الحتم؟! قال: الجر الأخضر والأبيض والنقيير والمزفت. قال: قلت: وما المزفت؟ قال: ما جعل فيه القار من إناء أو غيره، والدباء. قال: فاشترت أفيقة فبذت فيها وعلقتها»^(١٠).

قال أبوداود: الأفيقة مثل السقاء.

[٢/٣٧٣٢] رواه مسدد: ثنا عبدالواحد، ثنا عاصم الأحول، عن فضيل بن زيد قال: «كنا

(١) قال الهيثمي في المجمع (٥/٦٥): رواه البزار، ورجاله ثقات.

(٢) المطالب العالية (٢/٢٦١) رقم (٢/١٨٥٥).

(٣) المطالب العالية (٢/٢٦١) رقم (٣/١٨٥٥).

(٤) مختصر زوائد البزار (١/٦٢٤-٦٢٥) رقم (١١٢١) وقال: لا نعلم أحدًا حدث به مفسرًا مثل أبي بكر. قال الحافظ ابن حجر: ورجاله ثقات.

(٥) السنن الكبرى (٨/٣٠٩-٣١٠).

(٦) (١٢٣-١٢٤) رقم (٩١٨).

(٧) في «الأصل»: ابن زيد. والمثبت من مسند الطيالسي، وثابت بن يزيد من رجال التهذيب.

(٨) في «الأصل»: أي ذ. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي.

(٩) كذا في «الأصل» والمختصر والنسخة العتيقة من مسند الطيالسي: قال: فقال.

(١٠) قال في المختصر (٦/٣٠١) رقم (٤٤٢٥): رواه أبوداود الطيالسي، ورجاله ثقات.

جلوسًا عند عبد الله بن مغفل فتذاكرنا الشراب، فقال: الخمر حرام. قال: قلت له: الخمر حرام في كتاب الله؟ قال: بأي شيء تريد؟ تريد ما سمعت من رسول الله ﷺ، سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن الدباء والحتم والمزفت. قال: قلت له: ما الحتم؟ قال: كل خضراء أو بيضاء. قال: قلت: فما المزفت؟ قال: كل مقير من [زق] ^(١) أو غيره».

[٣/٣٧٣٢] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٢): ثنا وكيع، عن أبي جعفر، عن الربيع، عن أبي العالية - أو عن غيره - عن عبد الله بن مغفل قال: «أنا شهدت النبي ﷺ نهى عن نبيذ الجر، وأنا شهادته رخص فيه، وقال: اجتنبوا كل مسكر» ^(٣).

[٤/٣٧٣٢] قال: وثنا يونس بن محمد، ثنا عبد الواحد بن زياد... فذكره.

[٥/٣٧٣٢] ورواه أحمد بن حنبل ^(٤): ثنا يونس بن محمد... فذكره.

[٦/٣٧٣٢] قال ^(٥): وثنا عفان، ثنا ثابت بن يزيد [أبو] ^(٦) زيد... فذكر نحوه.

وزاد فيه: «والتقير والمقير» وقال: «فانطلقت إلى السوق فاشترت أفيقة، فما زالت معلقة في بيتي».

[٣٧٣٣] [٣/١٧٩ق-ب] وقال مسدد ^(٧): ثنا بشر، ثنا عبدالرحمن بن بحير، ثنا سعيد بن المسيب «أن رسول الله ﷺ كان ينهى عن الحتمة، قال: قلت: ما الحتمة؟ قال: الجرة الخضراء، وعن الدباء والمقير والمزفت قال: قلت: فإننا نتخذ جرارًا من رصاص نتبذ فيها عشاء ونشربه الغد. قال: تلك والله الخمرة. قال: قلت: فماذا؟ قال: سقاء نتبذ فيه غدوة ونشربه عشية».

[١/٣٧٣٤] قال: وثنا يحيى، عن عوف، حدثني زيد بن علي أبو القموص، حدثني أحد الوفد الذين وفدوا إلى النبي ﷺ من عبدالقيس - قال: فإن لا يكن قيس بن النعمان فأنا

(١) في «الأصل» والمختصر: زفت. والمثبت من مسند أحمد.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٤٦٨ رقم ٣٨١٦).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥٨/٥): رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط بعضه، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا الفضيل بن زيد، وهو ثقة.

(٤) مسند أحمد (٤/٨٦).

(٤) مسند أحمد (٤/٨٧).

(٥) في «الأصل»: أو. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، وثابت بن يزيد أبو زيد من رجال التهذيب، وقد مرّ على الصواب.

(٦) المطالب العالية (٢/٢٥٧ رقم ١٨٤٦).

(٧) التَّغْضُوضُ: تمر أسود شديد الحلاوة، ومعدنه هجر - النهاية (١/١٩٠).

نسيت اسمه - قال: «أهدينا إليه فيها نهدي نوطاً أو قرية من (تعوض)»^(د) أو برني، قال: ما هذه؟ قلنا: هدية. قال: فأحسبه نظر إلى تمرة منها ثم أعادها مكانها. فقال: أبلغوها [أل]^(٢) محمد ﷺ فسأله القوم عن أشياء حتى سألوه عن الشراب، فقال النبي ﷺ: لا تشربوا في نقيير ولا حنتم ولا دبء ولا مزفت، واشربوا في الحلال الموكى عليه، فإن اشتد منته فاكسروه بالماء، فإن أعياكم فأهريقوه. قال: قلنا: يا رسول الله ما [يدريك ما]^(٣) النقيير والدبء والحنتم والمزفت؟ قال: أنا لا أدري، أي هجر أعز. [قلنا المُشَقَّر]^(٤) قال: فوالله لقد دخلتها وقمت على عين الزارة [من حيث]^(٥) يخرج الماء من الحجر. ثم قال: اللهم اغفر لعبد القيس إذ جاءوا طائعين غير خزايا ولا موتورين [إذ]^(٦) بعض القوم لا يسلمون حتى يبخزوا ويوتروا، قال: ثم ابتهل يدعو لعبد القيس، وقال: خير أهل المشرق عبد القيس»^(٧).

[٢/٣٧٣٤] قلت: رواه أبو داود في سننه^(٨) موقوفاً باختصار فقال: ثنا وهب بن بقية، عن خالد بن عبد الله، عن عوف، عن أبي القموص زيد بن علي، حدثني رجل - كان من الوفد الذين وفدوا إلى رسول الله ﷺ من عبد القيس يحسب عوف أن اسمه: قيس بن النعمان - فقال: «لا تشربوا في نقيير ولا مزفت ولا دبء ولا حنتم، واشربوا في الجلد الموكأ عليه؛ فإن اشتد فاكسروه بالماء؛ فإن أعياكم فأهريقوه».

[١/٣٧٣٥] [٣/١٨٠-] قال مسدد: وثنا يحيى، عن التيمي، عن أبي تميم، عن دلجة بن قيس: «أن رجلاً قال للحكم الغفاري - أو قال: الحكم الغفاري لرجل - أما تذكر يوم نهى رسول الله ﷺ عن النقيير والمقيير - أو أحدهما - وعن الدبء والحنتم؟ قال: نعم. قال: وقال الآخر: وأنا أشهد على ذلك»^(٩).

(١) في «الأصل» والمختصر: إلى. والمثبت من المعرفة والتاريخ للفسوي (٢٩٧/١)، ومسند أحمد (٢٠٦/٤) وقد روى الفسوي والإمام أحمد الحديث من طريق عوف به.

(٢) في «الأصل» والمختصر: ندرى. والمثبت من مسند أحمد والمعرفة للفسوي.

(٣) في «الأصل» والمختصر: قال: الزارة. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، ونحوه في المعرفة للفسوي، والمشَقَّر: حصن بالبحرين عظيم لعبد القيس قبل مدينة هجر، انظر معجم البلدان (١٥٧/٥).

(٤) سقطت من «الأصل» والمثبت من المعرفة والتاريخ للفسوي.

(٥) في «الأصل» والمختصر: إن. والمثبت من مسند أحمد والمعرفة للفسوي.

(٦) قال في المختصر (٣٠٢/٥) رقم (٤٤٢٨): رواه مسدد بسند رجاله ثقات.

(٧) (٣٣١/٣) رقم (٣٦٩٥).

(٨) قال في المختصر (٣٠٢/٦) رقم (٤٤٢٩): رواه مسدد وأحمد بن حنبل بسند رجاله ثقات.

(٩) مسند أحمد (٢١٣/٤).

[٢/٣٧٣٥] رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا معتمر قال: قال أبي: ثنا أبو تميمه، عن دلجة بن قيس «أن الحكم الغفاري [قال لرجل]^(٢) مرة: أتذكر إذ نهي رسول الله ﷺ عن الدباء والحتتم والنقير والمقير؟ قال: أنا أشهد»^(٣).

[٣/٣٧٣٥] قال^(١): وثنا محمد بن أبي عدي، عن سليمان، عن أبي تميمه، عن دلجة بن قيس «أن الحكم الغفاري قال لرجل - أو قال له رجل-: أتذكر حين نهي النبي ﷺ عن النقير والمقير - أو أحدهما- [و]^(٤) عن الدباء والحتتم؟ قال: نعم، وأنا أشهد على ذلك». قال عبدالله: حدثني بعض أصحابنا قال: سمعت عارمًا يقول: أتدرون لم سمي دلجة؟ قالوا: لا. قال: أدلجوا به إلى مكة [فوضعت أمه في]^(٥) الدلجة في ذلك الوقت فسمي: دلجة».

[٣٧٣٦] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر، ثنا القاسم بن الفضل، حدثني ثمامة بن حزن القشيري قال: «لقيت عائشة -رضي الله عنها- فسألتها عن النبيذ، فقالت: قدم وفد عبدالقيس على النبي ﷺ فنهاهم عن الدباء والمزفت والنقير والحتتم. ودعت جارية حبشية فقالت: سل هذه؛ فإنها كانت تنبذ لرسول الله ﷺ فقالت: كنت أنبذ في سقاء من الليل وأوكته وأعلقه؛ فإذا أصبح شرب».

قلت: رواه مسلم في صحيحه^(٦)، والنسائي^(٧) من طريق ثمامة بن حزن... فذكراه دون قوله «ودعت جارية...» إلى آخره.

[١/٣٧٣٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): ثنا محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن الأشعث بن عمير العبدي، عن أبيه قال: «أتى النبي ﷺ وقد عبدالقيس، فلما أرادوا الانصراف قالوا: قد حفظتم عن النبي ﷺ كل شيء سمعتموه منه فاسألوه عن النبيذ.

(١) مسند أحمد (٤/٢١٣).

(٢) في «الأصل»: وقال الرجل. والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/٥٩): رواه أحمد والطبراني، ورجلها ثقات.

(٤) من مسند أحمد.

(٥) في «الأصل»: فوضعت. وكتب فوقها: كذا. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٦) (٣/١٥٧٩) رقم (١٩٩٥).

(٧) (٨/٣٠٧) رقم (٥٦٣٨).

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٤٧٦-٤٧٧) رقم (٣٨٤٣).

فأتوه فقالوا: يا رسول الله، إنا بأرض وخمة لا يصلحنا فيها إلا الشراب . قال: وما [٣/١٨٠ق-ب] شرابكم؟ قالوا: النبيذ. قال: في أي شيء تشربونه؟ قالوا: في النقير. قال: فلا تشربوا في النقير. فخرجوا من عنده فقالوا: والله لا [يصلحنا] ^(١) قومنا على هذا فرجعوا فسألوه، فقال لهم مثل ذلك، ثم عادوا، فقال لهم: لا تشربوا في النقير فيضرب الرجل منكم ابن عمه ضربة لا يزال أعرج منها إلى يوم القيامة. قال: فضحكوا. فقال: من أي شيء تضحكون؟ فقالوا: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق لقد شربنا في نقير لنا فقام بعضنا إلى بعض فضرب هذا ضربة عرج منها إلى يوم القيامة ^(٢).

[٢/٣٧٣٧] رواه أبويعلى الموصلي ^(٣): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره.

[٣/٣٧٣٧] ورواه أحمد بن حنبل ^(٤): ثنا الحارث بن مرة الحنفي أبو مرة، ثنا نفيس، عن عبدالله بن جابر العبدي قال: «كنت في الوفد الذين أتوا رسول الله ﷺ من عبد القيس قال: ولست فيهم وإنما كنت مع أبي. قال: فنهاهم رسول الله ﷺ عن الشرب في الأوعية التي سمعتم: الدباء والحتم والنقير والمزفت» ^(٥).

قلت: له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رواه ابن حبان في صحيحه ^(٦).

[١/٣٧٣٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة ^(٧): وثنا عبدالله، عن محمد بن (أبي) ^(٨) إسماعيل، عن عمارة (بن) ^(٩) عاصم قال: «دخلت على أنس بن مالك بيته فسألته عن النبيذ فقال: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والمزفت. قلت: والحتم؟ - فأعادها علي - قلنا: ما الحتم؟ قال: الجر الأخضر. قال أنس بن مالك: يا جارية، اتيني بذلك الجر الأخضر. فأتته بجر فصب

(١) في «الأصل» والمختصر (٦/٣٠٣ رقم ٤٤٣١): يخالجانا. وهو تحريف، والمثبت من المصنف ومسند

أبي يعلى، والمطالب العالية (٢/٢٥٨ رقم ١٨٤٩) وهو الصواب.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/٦١): رواه أبويعلى والطبراني، وأشعث بن عمير لم أعرفه، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

(٣) (١٢/٢٤٨-٢٤٩ رقم ٦٨٥١).

(٤) مسند أحمد (٥/٤٤٦).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥/٥٩): رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات.

(٦) (١٠/٤٠٥ رقم ٤٥٤١).

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٤٧٤ رقم ٣٨٣٥) مختصرًا.

(٨) سقطت من مسند أبي يعلى؛ ولذلك لم يعرفه محققه، والصواب إثباتها، وهو محمد بن أبي إسماعيل

السلمي الكوفي، من رجال التهذيب.

(٩) في المصنف: عن. وهو تحريف.

لي منه قدح [نبذ فشربته] ^(١) ثم قال: ما رأيت جرًّا أخضر حتى ذهب رسول الله ﷺ ولكن الحنتم جرار حمر كانت تأتينا من مصر. ثم أتته الجارية فقالت: الصلاة يصلحك الله. قال: أي الصلاة؟ قالت: صلاة العصر. قلت: قد صليتها قبل أن أدخل إليك. قال: استأخري عني، لم يأت العصر بعد. ثم راجعته فقال لها مثل القول الأول، ثم راجعته فقلت له، فقال: قد سمعت ما [٣/١٨١ق-١] قلت: ناوليني وضوءًا؛ فإن الناس يصلون هذه الصلاة قبل وقتها. ثم صلي».

[٢/٣٧٣٨] رواه أبو يعلى الموصلي ^(٢): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[١/٣٧٣٩] قال أبو بكر بن أبي شيبة ^(٣): وثنا علي بن إسحاق، عن عبدالله بن المبارك، عن وقاء بن إياس، عن علي بن ربيعة، عن سمرة قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والحنتم».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٢/٣٧٣٩] رواه أحمد بن حنبل في مسنده ^(٤): ثنا الحسن بن يحيى - من أهل مرو - وعلي ابن إسحاق قالوا: أبنا ابن المبارك، عن وقاء بن إياس، عن علي بن ربيعة - قال علي بن إسحاق في حديثه: أبنا وقاء بن إياس، حدثني علي بن ربيعة - عن سمرة بن جندب قال: «قام النبي ﷺ فخطب، فنهى عن الدباء والمزفت» ^(٥).

[٣/٣٧٣٩] قال: وثنا عبدالله ^(٦)، ثنا أحمد بن جميل، ثنا ابن المبارك... فذكره.

[٤/٣٧٣٩] قال: وثنا عبدالله ^(٧) حدثني خلف بن هشام وعبدالواحد بن غياث قالوا: ثنا أبو عوانة، عن الأسود بن قيس، عن ثعلبة، عن سمرة.

(١) في «الأصل» والمختصر: فشربه. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) (٣٠٥/٧-٣٠٦ رقم ٤٣٤٤).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٧٤/٧ رقم ٣٨٣٦).

(٤) مسند أحمد (١٧/٥).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥٨/٥): رواه أحمد والطبراني، وفيه وقاء بن إياس، وثقه أبو حاتم وابن حبان والثوري، وضعفه غيرهم، ورجاله ثقات.

(٦) مسند أحمد (١٧/٥) وكتب الحافظ ابن حجر في حاشية «الأصل»: القائل: وحدثنا عبدالله في

الموضعين هو القطيعي.

(٧) مسند أحمد (١٧/٥).

وله شاهد في الصحيحين^(١) وغيرهما من حديث ابن عباس، ورواه الترمذي في الجامع^(٢) وصححه من حديث ابن عمر قال: وفي الباب عن عمر وعلي وابن عباس وأبي سعيد وأبي هريرة وعبدالرحمن بن يعمر وسمرة وأنس وعائشة وعمران بن حصين وعائذ بن عمرو والحكم الغفاري وميمونة.

[١/٣٧٤٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا أحمد بن عبد الملك، ثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن سليمان بن يسار، عن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت: «نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والجر والتقير والمزفت، وقال: كل مسكر حرام».

[٢/٣٧٤٠] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): [حدثنا أبو خيثمة]^(٤) ثنا أبو عامر العقدي، ثنا زهير ابن محمد، عن عبدالله بن محمد، عن عطاء بن يسار، عن ميمونة أن النبي ﷺ قال: «لا تتبذوا في الدباء ولا في الجر ولا في المزفت وكل شراب أسكر فهو حرام»^(٥).

[٣/٣٧٤٠] ورواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا عبدالرحمن بن مهدي وأبو عامر، ثنا زهير - يعني: ابن محمد - عن عبدالله بن محمد - يعني: ابن [٣/١٨١-ب] عقيل - عن القاسم بن محمد، عن عائشة، وعن عطاء بن يسار، عن ميمونة زوج النبي ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تتبذوا في الدباء ولا في التقير - قال عبدالرحمن: ولا في الجر - وكل مسكر حرام»^(٧).

[٤/٣٧٤٠] قال^(٨): وثنا أحمد بن عبد الملك... فذكره، إلا أنه قال: «المقير» بدل «التقير»

قلت: مدار هذا الحديث على عبدالله بن محمد بن عقيل، وهو ضعيف.

(١) البخاري (١/١٥٧ رقم ٥٣) ومسلم (١/٤٦-٤٨ رقم ١٧).

(٢) (٤/٢٦٠ رقم ١٨٦٨).

(٣) (١٣/١٩-٢٠ رقم ٧١٠٣).

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥/٥٧): رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل، وفيه ضعف، وحديثه حسن.

(٦) مسند أحمد (٦/٣٣٢-٣٣٣).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٥/٥٨): رواه أحمد، وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل، وحديثه حسن، وفيه ضعف، ويقية رجاله رجال الصحيح.

(٨) مسند أحمد (٦/٣٣٣).

٢٥ - باب الانتباز في كل وعاء واجتناب المسكر

[١/٣٧٤١] قال مسدد: ثنا عبدالوارث بن سعيد، عن علي بن زيد، حدثني النابغة بن مخارق، حدثني أبي أن علياً -رضي الله عنه- قال: «هنا رسول الله ﷺ عن أشياء، ثم رخص فيها فقال: نهيتكم عن الدباء والحتم والنقير والمزفت؛ فاشربوا فيها ولا تشربوا مسكراً، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فكلوا منها ما بدا لكم، ونهيتكم عن زيارة القبور فزوروها؛ فإن زيارتها تذكر الآخرة غير ألا تقولوا هجرًا».

[٢/٣٧٤١] رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا يزيد، أبنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن ربيعة بن النابغة، عن أبيه، عن النبي ﷺ «نهى عن [زيارة]^(٢) القبور، وعن الأوعية، وأن تحتبس لحوم الأضاحي بعد ثلاث، ثم قال: إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها؛ فإنها تذكر الآخرة، ونهيتكم عن الأوعية فاشربوا فيها واجتنبوا كل ما أسكر، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي أن تحتبسوها بعد ثلاث فاحتبسوا ما بدا لكم»^(٣).

[٣/٣٧٤١] قال^(٤): وثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة... فذكره نحوه إلا أنه قال: «وإياكم وكل مسكر».

قلت: مدار ما تقدم على علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

ورواه أبوبكر بن أبي شيبة^(٥) وأبو يعلى الموصلي وغيرهما، وتقدم في باب زيارة القبور.

[٤/٣٧٤١] روى أبوداود في سننه^(٦) طرفاً منه فقال: ثنا مسدد قال: ثنا عبدالواحد، ثنا إسماعيل بن سميع، ثنا مالك بن عمير، عن علي قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والحتم والنقير والجمعة».

وأصل الحديث في صحيح مسلم^(٧) وغيره من حديث بريدة بن الحصيب.

(١) مسند أحمد (١/١٤٥).

(٢) في «الأصل»: زياد. وهو تحريف، والمثبت من المسند، وهو الصواب.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥٨/٣): رواه أبو يعلى وأحمد، وفيه ربيعة بن النابغة، قال البخاري: لم يصح حديثه عن علي في الأضاحي.

(٤) مسند أحمد (١/١٤٥).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضاً (٧/٤٧٢-٤٧٣ رقم ٣٨٣١).

(٦) (٣/٣٣١-٣٣٢ رقم ٣٦٩٧).

(٧) (٣/١٥٨٤ رقم ٩٧٧).

وله شاهد من حديث أنس بن مالك رواه أحمد بن حنبل في مسنده (١).

[١/٣٧٤٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة (٢): ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن يحيى بن الحارث التيمي، عن يحيى بن غسان التيمي، عن ابن الرسيم - وكان رجلا من أهل هجر، وكان فقيها - يحدث عن أبيه «أنه انطلق إلى النبي ﷺ في وفد في صدقة يحملها إليه قال: فنهاهم عن النبيذ في هذه الظروف فرجعوا إلى أرضهم - وهي أرض تهامة حارة - [فاستوخموا]» (٣) فرجعوا إليه العام الثاني في صدقاتهم فقالوا: يا رسول الله [٣/١٨٢ق-ب] إنك نهيتنا عن هذه الظروف، فتركناها وشق ذلك علينا. فقال: اذهبوا فاشربوا فيما شئتم، من شاء أو كآ سقاه على إثم» (٤).

[٢/٣٧٤٢] رواه عبدالله بن أحمد بن حنبل (٥): ثنا أبي، ثنا عبدالله - وسمعتة أنا من عبدالله ابن محمد بن أبي شيبة - ثنا عبدالرحيم بن سليمان . . . فذكره.

[١/٣٧٤٣] وقال أبو يعلى الموصلي (٦): ثنا أبو خيثمة، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني يحيى الجابر، عن عبدالوارث مولى أنس وعمرو بن عامر، عن أنس رضي الله عنه - قال: «نهى رسول الله ﷺ عن زيارة القبور، وعن لحوم الأضاحي بعد ثلاث، وعن النبيذ في الدباء والحتم والمزفت. قال: ثم قال رسول الله ﷺ بعد ثلاث: إني كنت نهيتكم عن ثلاث ثم بدا لي فيهن: نهيتكم عن زيارة القبور ثم بدا أنه ترق القلب وتدمع العين وتذكر الآخرة؛ فزوروها ولا تقولوا هجرًا، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي ألا تأكلوها فوق ثلاث ليال ثم بدا لي أن الناس يبقون أدمهم ويتحفون ضيفهم ويجسسون لغائبهم فأمسكوا ما شئتم، ونهيتكم عن النبيذ في هذه الأوعية فاشربوا فيما شئتم ولا تشربوا مسكرًا، من شاء أو كآ سقاه على إثم» (٧).

(١) مسند أحمد (٣/١١٠).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٥١٨-٥١٩ رقم ٣٩٩٨).

(٣) في «الأصل»: فاسترخموا. وهو تحريف، والمثبت من المصنف.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥/٦٣): رواه أحمد والطبراني، وفيه يحيى بن عبدالله الجابر، وهو ضعيف عند الجمهور، ووثقه أحمد، وابن الرسيم لم أعرفه.

(٥) مسند أحمد (٣/٤٨١).

(٦) (٦/٣٧٣-٣٧٤ رقم ٣٧٠٧).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٥/٦٦): رواه أحمد، وأبو يعلى، والبخاري باختصار، وفيه يحيى بن عبدالله الجابر، وقد ضعفه الجمهور، وقال أحمد: لا بأس به. وبقية رجاله ثقات.

[٢/٣٧٤٣] قال^(١): وثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن يحيى . . . فذكره نحوه.

[٣/٣٧٤٣] قال^(٢): وثنا أبوهمام الوليد بن شجاع، ثنا عبدالرحيم . . . فذكره.

[٤/٣٧٤٣] ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا يعقوب، ثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، ثنا يحيى ابن الحارث الجابر . . . فذكره.

[١/٣٧٤٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا وهب بن بقية، أبنا (حماد)^(٥) عن خالد، عن شهر ابن حوشب، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ «أنه تكلم بعدما قال لعبد القيس في الظروف ما قال، قال: [فقال]^(٦): اشرىوا ما بدا لكم، كل امرئ حسب نفسه»^(٧).

[٢/٣٧٤٤] رواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا أبو كامل، ثنا حماد، عن خالد الحذاء . . . فذكره.
[٣/٣٧٤٤] قال^(٩): وثنا عبدالصمد، ثنا حماد . . . فذكره، وزاد: «ليتبذ كل قوم فيما بدا لهم».

[١/٣٧٤٥] قال أبو يعلى الموصلي^(١٠): وثنا محمد بن مرزوق، ثنا روح بن عبادة، ثنا الحجاج بن حسان التيمي، ثنا المثني العبدي أبو منازل - أحد بني غنم - عن الأشج العصري «أنه أتى النبي ﷺ في رفقة من عبد القيس ليزوره فأقبلوا، فلما [٣/١٨٢ق-ب] قدموا رفع لهم النبي ﷺ فأنأخوا ركا بهم وابتدره القوم ولم يلبسوا إلا ثياب سفرهم، وقام العصري فعقل ركائب أصحابه وبعيره، ثم أخرج ثيابه من عيته وذلك بعين رسول الله ﷺ ثم أقبل إلى النبي ﷺ فسلم فقال النبي ﷺ: إن فيك لخلتين يحبهما الله ورسوله. قال: ما هما يا

(١) مسند أبي يعلى (٦/٣٧١-٣٧٢ رقم ٣٧٠٥).

(٢) مسند أبي يعلى (٦/٣٧٣ رقم ٣٧٠٦).

(٣) مسند أحمد (٣/٢٣٧).

(٤) (١١/٢٨٥-٢٨٦ رقم ٦٣٩٩).

(٥) في مسند أبي يعلى والمقصد العلي (٢/٢٧٥ رقم ١٥٣٤): خالد.

(٦) في «الأصل»: فقالوا. والمثبت من مسند أبي يعلى والمقصد العلي.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٥/٦٢): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه شهر، فيه ضعف، وهو حسن الحديث، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(٨) مسند أحمد (٢/٣٠٥).

(٩) مسند أحمد (٢/٣٢٧).

(١٠) (١٢/٢٤٣-٢٤٤ رقم ٦٨٤٩).

رسول الله؟ قال: الأناة والحلم. قال: شيء جبلت عليه أو شيء أتخلقه؟ قال: قال: لا، بل جبلت عليه. قال: الحمد لله. قال: معشر عبد القيس، ما لي أرى وجوهكم قد تغيرت؟ [قالوا]^(١): يا نبي الله، نحن بأرض وخمة وكنا نتخذ من هذه الأنبذة ما يقطع اللحمان في بطوننا، فلما نهيتنا عن الظروف فذلك الذي ترى في وجوهنا. فقال النبي ﷺ: إن الظروف لا تحل ولا تحرم، ولكن كل مسكر حرام، وليس أن تجلسوا فتشربوا حتى إذا امتلأت العروق تفاخرتم، فوثب الرجل على ابن عمه فضربه بالسيف فتركه أعرج. قال: وهو يومئذ في القوم الأعرج الذي أصابه ذلك»^(٢).

[٢/٣٧٤٥] رواه ابن حبان في صحيحه^(٣) قال: ثنا أحمد بن علي بن المثني... فذكره.

٢٦- باب فيمن يستحل الخمر

[١/٣٧٤٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا عبيد الله، عن سعد بن أوس، عن بلال بن يحيى، عن أبي بكر بن حفص، عن ابن محيريز، عن [ابن]^(٥) السمط، عن عبادة قال: قال رسول الله ﷺ: «ليستحل آخر أمتي الخمر باسم يسميها»^(٦).

[٢/٣٧٤٦] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا سفيان الثوري، عن سليمان التيمي، عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الرحمن بن محيريز قال: قال رسول الله ﷺ: «تشرب طائفة من أمتي الخمر باسم تسميها»^(٨).

[٣/٣٧٤٦] قلت: رواه النسائي في الصغرى^(٩) [٣/١٨٣-١] من طريق أبي بكر بن حفص قال: سمعت ابن محيريز يحدث، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ: «يشرب ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها».

(١) في «الأصل»: قال.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٦٤/٥): رواه أبو يعلى، وفيه المثني بن ماوى أبو المنازل، ذكره ابن أبي حاتم ولم يضعفه، ولم يوثقه، وبقيته رجاله ثقات.

(٣) (١٦/١٧٨-١٧٩ رقم ٧٢٠٣).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٤٦٦ رقم ٣٨١١).

(٥) في «الأصل»: أبي. وهو تحريف. والمثبت من المصنف، وابن السمط هو ثابت بن السمط من رجال التهذيب.

(٦) قال في المختصر (٦/٣٠٦ رقم ٤٤٤٠): رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورجاله ثقات.

(٧) البغية (١٦٧ رقم ٥٢٢).

(٨) قال في المختصر (٦/٣٠٦ رقم ٤٤٤١): رواه الحارث بسند منقطع أو معضل.

(٩) (٨/٣١٢ رقم ٥٦٥٨).

[٤/٣٧٤٦] ورواه ابن ماجه^(١) من طريق ابن محيريز، عن ثابت بن السمط، عن عبادة، عن النبي ﷺ كما رواه النسائي.

٢٧- باب النهي عن الخليطين

[٣٧٤٧] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا يحيى بن كثير وأبو عبيدة كلاهما عن علي بن زيد، عن صفوان بن محرز قال: «خطبنا الأشعري على منبر البصرة فقال: ألا إن الخمر التي حرمت بالمدينة خليط البسر والتمر».

قلت: علي بن زيد بن جدعان ضعيف.

[١/٣٧٤٨] وقال الحميدي^(٣): ثنا سفيان، ثنا محمد بن إسحاق، أخبرني معبد بن كعب، عن أمه - وكانت قد صلت القبليتين - قالت: «سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن الخليطين: التمر والزبيب أن ينبذا، وقال: انبذوا كل واحد منهما على حدته»^(٤).

هذا إسناد صحيح.

[٢/٣٧٤٨] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن [معبد]^(٦) ابن كعب بن مالك، عن أمه - وكانت قد صلت القبليتين... فذكره.

[٣/٣٧٤٨] ورواه البيهقي في سننه^(٧) من طريق ابن وهب، أخبرني عبدالرحمن بن [سليمان]^(٨) عن عقيل بن خالد، عن معبد بن كعب بن مالك، عن أخيه عبدالله بن كعب ابن مالك، عن امرأة أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تنبذوا التمر والزبيب جميعاً، انبذوا كل واحد منهما على حدة».

قال البيهقي: نهى النبي ﷺ عن الخليطين يحتمل أمرين: أحدهما: أن يكون إنما نهى [عنه]^(٨) لخلطها، سواء بلغ حد الإسكار أو لم يبلغ، وأباح شربه إذا نبذ على حدته،

(١) (١١٢٣/٢) رقم ٣٣٨٥.

(٢) (٧٢) رقم ٥٣٣.

(٣) (١٧٣/١) رقم ٣٥٦.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥٥/٥): رواه أحمد، وفيه ابن إسحاق، وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقيه رجاله ثقات.

(٥) مسند أحمد (١٨/٦).

(٦) في «الأصل»: محمد. وهو تحريف، والمثبت من المسند.

(٧) السنن الكبرى (٣٠٧/٨).

(٨) في «الأصل»: سليمان. وهو تحريف، والمثبت من سنن البيهقي، وهو عبدالرحمن بن سليمان الحجري، من رجال التهذيب.

(٩) سقطت من «الأصل» واستدركتها من السنن الكبرى.

والآخر: أن يكون إنما نهى عنه؛ لأنه أقرب إلى الاشتداد [٣/١٨٣-ب] فإذا نبذ على حدته كان أبعد عن الاشتداد، فما لم يبلغ حالة الاشتداد في الموضوعين جميعًا لا يحرم.

[١/٣٧٤٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن بشر، عن حسن بن صالح، عن خالد ابن [الفرز] ^(١) عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا إن المزات حرام، خليط البسر والتمر».

[٢/٣٧٤٩] رواه أبو يعلى الموصلي ^(٢): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٣٧٤٩] قال أبو يعلى ^(٣): وثنا زهير، ثنا وكيع، ثنا حسن بن صالح، عن خالد بن [الفرز] ^(١) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا إن المزات حرام، ألا إن المزات حرام: خليط البسر والتمر».

[٤/٣٧٤٩] قال: وثنا عبد الأعلى بن حماد وزهير بن حرب قالوا: ثنا وكيع... فذكره.

[٥/٣٧٤٩] ورواه البيهقي في سننه ^(٤): أبنا أبو الطاهر الفقيه، أبنا أبو حامد بن بلال، ثنا محمد بن [إسماعيل] ^(٥) الأحمسي، قال: ثنا عبيد الله بن موسى، عن الحسن بن صالح... فذكر حديث أبي يعلى.

هذا حديث رجال إسناده ثقات.

[٣٧٥٠] وقال أبو يعلى الموصلي ^(٦): ثنا محمد بن حاتم أبو عبد الله، ثنا علي بن ثابت قال: ثنا عبد الحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عراك بن مالك، عن أبي أسيد الساعدي «أن رسول الله ﷺ نهى أن يجمع بين التمر والزبيب» ^(٧).

قلت: أصله في الصحيحين ^(٨) وغيرهما من حديث جابر بن عبد الله.

(١) في «الأصل»: العرز. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى والسنن الكبرى، وهو الصواب؛ فقد ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (٦٥/٧) وابن ناصر الدين في التوضيح (١٠٣/٧) بفتح الفاء وسكون الزاي وآخرها راء. وخالد بن الفرز من رجال التهذيب.

(٢) (١٠٣/٧) رقم (٤٠٤٧).

(٣) (١٠٤/٧) رقم (٤٠٤٨).

(٤) السنن الكبرى (٣٠٧/٨).

(٥) في «الأصل»: عبيد الله. وهو تحريف، والمثبت من سنن البيهقي، وهو الصواب، ومحمد بن إسماعيل الأحمسي من رجال التهذيب.

(٦) المطالب العالية (٢/٢٥٤) رقم (١٨٣٣).

(٧) قال في المختصر (٦/٣٠٧) رقم (٤٤٤٧): رواه أبو يعلى الموصلي، ورجاله ثقات.

(٨) البخاري (١٠/٦٩) رقم (٥٦٠١) ومسلم (٣/١٥٧٤) رقم (١٩٨٦).

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رواه مسلم في صحيحه^(١)، والترمذي في الجامع^(٢) وصححه.

قال: وفي الباب عن جابر وأنس وأبي قتادة وابن عباس وأم سلمة ومعبد بن كعب عن أمه. هذا إسناد رجاله ثقات .

٢٨ - [٣/١٨٤ق-١] باب النهي عن نبيذ الجر

[٣٧٥١] قال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا شعبة، عن أبي التياح، عن حفص الليثي، عن عمران بن حصين - رضي الله عنه - «أن النبي ﷺ نهى عن نبيذ الجر».

هذا إسناد رجاله ثقات، وحفص هو ابن عبد الله. وأبو التياح اسمه يزيد بن حميد.

[١/٣٧٥٢] قال الطيالسي^(٤): وثنا شعبة، عن أبي حمزة، سمعت هلال المازني، يقول: سمعت سويد بن مقرن يقول: «أتيت رسول الله ﷺ بجرة أنتبذ فيها، فسألته عن ذلك فنهاني ﷺ فكسرت الجرة»^(٥).

[٢/٣٧٥٢] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا غندر، ثنا شعبة... فذكره.

[٣/٣٧٥٢] ورواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا محمد بن جعفر وروح قالوا: ثنا شعبة... فذكره.

[١/٣٧٥٣] قال الطيالسي^(٨): وثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل، سمعت أبا الحكم السلمي يقول: «سألت ابن عمر عن النبيذ، فحدث عن عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن الجر والدباء والمزفت».

[٢/٣٧٥٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(٩): حدثنا أبو سعيد، ثنا يحيى بن سعيد، عن (شعبة)^(١٠)

(١) (٣/١٥٧٤-١٥٧٥ رقم ١٩٨٧).

(٢) (٤/٢٦٤ رقم ١٨٧٧).

(٣) (٣/١١٣ رقم ٨٤٣).

(٤) (٤/١٧٨ رقم ١٢٦٤).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥/٥٧): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح خلا هلال المزني، وهو ثقة.

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٤٨١-٤٨٢ رقم ٣٨٥٩).

(٧) مسند أحمد (٣/٤٤٧) من حديث محمد بن جعفر، (٥/٤٤٤) من حديث روح.

(٨) (٤-٥ رقم ١٦).

(٩) المقصد العلي (٤/٢٧٣-٢٧٤ رقم ١٥٢٧).

(١٠) في المقصد العلي المطبوع: سعيد. وهو تحريف، وهو في مخطوط المقصد العلي (ق/١٤٢/أ) على

الصواب.

حدثني سلمة بن كهيل، سمعت أبا الحكم: «سئل ابن عمر عن نبيذ الجر فقال: سمعت عمر بن الخطاب يحدث أن رسول الله ﷺ نهى عن الدباء والجر»^(١).

هذا إسناد رجاله ثقات، وله شاهد من حديث ابن عمر.

[١/٣٧٥٤] قال الطيالسي^(٢): وثنا شعبة، عن قتادة «سألت أنسًا - رضي الله عنه - عن نبيذ الجر قال: لم أسمع من النبي ﷺ فيه شيئًا. فكان أنس يكرهه»^(٣).

[٢/٣٧٥٤] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤) ثنا أحمد، ثنا الطيالسي... فذكره.

[٣/٣٧٥٤] قال^(٥): وثنا عبيد الله، ثنا حرمي، ثنا شعبة... فذكره باختصار.

[١/٣٧٥٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا عفان، ثنا جرير بن حازم، حدثني يعلى بن حكيم، عن صهيرة بنت جيفر - سمعه منها - قالت: «حججت ثم انصرفت إلى المدينة فدخلت على صفية بنت حيي فوافقنا عندها نسوة من أهل الكوفة، فقلن لنا: إن شئنا [سألتن]^(٧) وسمعنا، وإن شئنا سألنا وسمعنا (قال)^(٨): فقلن: نسأل. فسألن عن أشياء من أمر المرأة وزوجها ومن أمر المحيض، وسألن، ثم سألت عن نبيذ الجر فقالت: أكثرتن علينا يا أهل العراق في نبيذ الجر، حرم رسول الله ﷺ نبيذ الجر، ما على إحدان أن تطبخ ثمرها ثم تدلكه ثم تصفيه فتجعله في سقائها وتوكئ عليه؛ فإذا طاب شربته وسقت زوجها».

[٢/٣٧٥٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا زهير، ثنا وهب بن جرير، ثنا أبي، سمعت يعلى ابن حكيم، عن صهيرة بنت جيفر، عن صفية قالت: «حرم رسول الله ﷺ نبيذ الجر»^(١٠).

هذا حديث رجاله إسناده ثقات إلا صهيرة لم أر من ذكرها بعدالة ولا جرح.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٦١/٥): رواه أبو يعلى في الكبير، ورجاله ثقات.

(٢) المطالب العالية (٢/٢٥٩ رقم ١/١٨٥١).

(٣) قال في المختصر (٨/٣٠٨ رقم ٤٤٥١): رواه أبو داود الطيالسي وأبو يعلى بسند رواه ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (٦١/٥): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) (١٧/٦ رقم ٣٢٤١).

(٥) مسند أبي يعلى (٥/٤٤٢ رقم ٣١٤٥).

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٤٨٥-٤٨٦ رقم ٣٨٧٣).

(٧) في «الأصل»: سألتيني. وهو تحريف، والمثبت من المصنف.

(٨) كذا في «الأصل».

(٩) (٣٥/١٣ رقم ٧١١٧).

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٥/٥٩): رواه أحمد والطبراني وأبو يعلى، وصهيرة لم يرو عنها غير يعلى بن

حكيم - فيما وقفت عليه - وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

[٣٧٥٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا شباة، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، سمعت أبا الحكم يقول: «سألت ابن عباس عن نبيذ الجر. قال: فقال: نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر والدباء والمزفت قال: وقال ابن عباس: من سره أن يجرم ما حرم الله ورسوله فليحرم نبيذ الجر»^(١).

هذا إسناد رجاله ثقات.

[١/٣٧٥٧] [١٣١/١٨٤-ب] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): وثنا يزيد بن هارون، عن التيمي، عن أمينة، أنها سمعت عائشة - رضي الله عنها - تقول: «أتعجز إحدانك أن تتخذ من مسك أضحيتها كل عام سقاء؛ فقد نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر»^(٣).

[٢/٣٧٥٧] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا يزيد، ثنا سليمان التيمي... فذكره.

[٣٧٥٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): وثنا وكيع، عن الضحاك بن يسار، عن (يزيد)^(٥) بن [عبد الله]^(٦) بن الشخير، عن عبدالرحمن بن صحار، عن أبيه قال: «قلت: يا رسول الله، إني رجل مسقام فائذ [لي]^(٧) في جرة أتبذ فيها، فأذن لي فيها».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[١/٣٧٥٩] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي العلامية قال: «سألت أبا سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن نبيذ الجر، قال: نهى عنه رسول الله ﷺ. قلنا: فالجف؟ قال: ذلك شر».

[٢/٣٧٥٩] قلت: رواه النسائي في الوليمة^(٨)، عن الفلاس، عن يحيى، عن هشام بن حسان به... فذكره.

هذا إسناد رجاله ثقات.

(١) رواه النسائي (٨/٣٢٢ رقم ٥٦٨٨) من طريق شعبة مقتصرًا على الموقوف منه، وأما المرفوع منه فقد

رواه مسلم وغيره من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٤٩٩ رقم ٣٩٢٣).

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٢/١١٢٨ رقم ٣٤٠٧) من طريق سليمان التيمي - عن رميثة - عن عائشة به.

(٤) (٢/٢٤٩-٢٥٠ رقم ٧٤٠).

(٥) في مسند ابن أبي شيبة: بريد. وهو تصحيف، ويزيد بن عبدالله بن الشخير من رجال التهذيب.

(٦) في «الأصل»: عبيد الله. وهو تحريف.

(٧) في «الأصل»: له. وهو تحريف، والمثبت من مسند ابن أبي شيبة.

(٨) في السنن الكبرى كما في تحفة الأشراف (٣/٤٥١ رقم ٤٣٠١).

[٣٧٦٠] قال أحمد بن منيع^(١): ثنا أبو معاوية، ثنا محمد بن إسماعيل، ثنا عاصم بن عمير قال: «سألت أنس بن مالك - أو سأله غيره - : أحرم رسول الله ﷺ نبيذ الجر؟ قال: كيف حرمه، ووالله ما رآه قطاً!».

[٣٧٦١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن عبد الله بن مغفل قال: «كنت أخذ بغصن من أغصان الشجرة التي بايعنا تحتها النبي ﷺ فبايعناه على ألا نفر، فسمعته نهى عن نبيذ الجر [وسمعه]^(٣) حين أمر بشرب نبيذ الجر».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الحسن بن قتيبة.

[٣٧٦٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا مجاهد بن موسى، ثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن موسى بن سليمان، عن القاسم بن مخيمرة، عن أبي موسى قال: «تحينت فطر رسول الله ﷺ فأتيته بنبيذ جر، فلما أدناه إلى فيه فإذا هو ينش، فقال: اضرب بهذا الحائط؛ فإن هذا شراب من لا يؤمن بالله واليوم الآخر»^(٥).

هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس الوليد بن مسلم.

[٣٧٦٣] [٣/١٨٥ق١] قال أبو يعلى^(٦): وثنا مجاهد، ثنا الوليد بن مسلم، عن صدقة أبي معاوية، عن زيد بن واقد، عن [خالد]^(٧) بن عبد الله أنه سمع أبا هريرة يخبر أنه «أتى النبي ﷺ بنبيذ جر فقال له مثل ذلك»^(٨).

هذا إسناد ضعيف.

(١) المطالب العالية (٢/٢٦٠ رقم ١٨٥٢).

(٢) البغية (١٦٧ رقم ٥٢١).

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من البغية.

(٤) (١٣/٢٤٢-٢٤٣ رقم ٧٢٥٩).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥/٦١): رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني، وفيه موسى بن سليمان بن موسى، وثقه أبو حاتم، وبقية رجاله ثقات.

(٦) (١٣/٢٤٣ رقم ٧٢٦٠).

(٧) في «الأصل»: خليل. وهو تحريف، انظر تعليقنا عليه في المطالب (٢/٢٥٨ رقم ١٨٤٨).

(٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٢/١١٢٨ رقم ٣٤٠٩): ثنا مجاهد بن موسى به، ورواه أبو داود (٣/٣٣٦ رقم ٣٧١٦) والنسائي (٨/٣٠١ رقم ٥٦١٠) من طريق صدقة به.

٢٩- باب الانتباز في سقاء من جلدین

[١/٣٧٦٤] قال أبويعلى الموصلي^(١): ثنا زهير، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، أبنا ابن المبارك، أبنا حسين بن عبدالله بن عبدالله بن عباس، عن عكرمة، عن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: «نهى رسول الله ﷺ عن النقيير...» فذكره إلى أن قال: «ولا تشربوا في وكاء. فصنعوا جلود الإبل، وجعلوا لها أعناقاً من جلود الغنم، فبلغه ذلك فقال: لا تشربوا إلا فيما أعلاه منه»^(٢).

[٢/٣٧٦٤] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا علي بن إسحاق، أبنا عبدالله، أبنا حسين بن عبدالله ابن عبيدالله بن عباس... فذكره.
قلت: هو في الصحيح^(٤) باختصار عن هنا.

٣٠- باب النهي عن الفضيخ والجمعة

[١/٣٧٦٥] قال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا المثني بن عوف، عن أبي عبيدالله، عن معقل قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الفضيخ».

[٢/٣٧٦٥] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا عفان، ثنا المثني بن عوف، حدثني أبو عبدالله [الجزري]^(٧) عن معقل بن يسار «أنه سأله عن الشراب قال: كنا بالمدينة وكانت كثيرة التمر، فحرم رسول الله ﷺ الفضيخ».

[٣/٣٧٦٥] ورواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا عبدالصمد وعفان، ثنا المثني بن عوف، ثنا

(١) (١١٥/٥) رقم (٢٧٣٠).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٦٠/٥): قلت- في الصحيح طرف من أوله - : رواه أحمد، وأبويعلى، وفيه حسين بن عبيدالله بن عبدالله، وهو متروك، ضعفه الجمهور، وحكي عن ابن معين في رواية أنه لا بأس به، يكتب حديثه.

(٣) مسند أحمد (٢٨٧/١).

(٤) صحيح مسلم (٤٦/١-٤٨) رقم (١٨).

(٥) (١٢٦) رقم (٩٣٤).

(٦) وأخرجه في المصنف أيضاً (٥٤١/٧) رقم (٤٠٨١).

(٧) في «الأصل»: الجزري. وهو تصحيف، والمثبت من المصنف ومسند أحمد، وهو الصواب؛ فقد ضبطه السمعاني في الأنساب (٥٩/٢) بفتح الجيم وسكون السين المهملة وفي آخرها راء، وأبو عبدالله الجزري هو حميري بن بشير الحميري، من رجال التهذيب.

(٨) مسند أحمد (٢٥/٥-٢٦).

أبو عبد الله [الجزري] ^(١) قال: «سألت معقل بن يسار عن الشراب، فقال: كنا بالمدينة وكانت كثيرة التمر، فحرم علينا رسول الله ﷺ الفضيخ، وأتاه رجل فسأله عن (امرأة) ^(٢) عجوز كبيرة: [أسقيها] ^(٣) النبيذ، فإنها لا تأكل الطعام؟ فنهاه معقل». له شاهد في الصحيحين ^(٤) وغيرهما من حديث أنس .

[٣/١٨٥ق-ب] الفضيخ والفضوخ: شراب يتخذ من البسر المفضوخ .

[٣٧٦٦] قال الطيالسي: ثنا زهير، ثنا أبو إسحاق، عن هبيرة وأصحاب علي، عن علي - رضي الله عنه - قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الجعة. والجعة: شراب يتخذ من الشعير حتى يسكر» ^(٥).

رواه النسائي في الصغرى ^(٦) دون قوله: «والجعة...» إلى آخره من طريق صعصعة بن صوحان عن علي .

٣١- باب ما جاء في الغبيراء

[١/٣٧٦٧] قال أبو يعلى الموصلي ^(٧): ثنا أبو خيثمة، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة قال: ثنا دراج، عن عمر بن الحكم أنه حدثه عن أم حبيبة بنت أبي سفيان «أن ناسًا من اليمن قدموا على رسول الله ﷺ فعلمهم الصلاة والسنن والفرائض، قالوا: يا رسول الله، إن لنا شرابًا نصنعه من القمح والشعير. قال: الغبيراء؟ قالوا: نعم. قال: لا تطعموه. ثم لما كان بعد ذلك بيومين ذكروها له أيضًا قال: الغبيراء؟ قالوا: نعم. قال: فلا تطعموه. ثم لما أرادوا أن ينطلقوا سألوه عنه فقال: الغبيراء؟ قالوا: نعم. قال: فلا تطعموه. قالوا:

(١) في «الأصل»: الجزري. وهو تصحيف، والمثبت من المصنف ومسنده أحمد، وهو الصواب؛ فقد ضبطه السمعي في الأنساب (٥٩/٢) بفتح الجيم وسكون السين المهملة وفي آخرها راء، وأبو عبد الله الجزري هو حميري بن بشير الحميري، من رجال التهذيب.

(٢) في المسند: أم له.

(٣) في «الأصل»: أسقيها. والمثبت من مسند أحمد.

(٤) البخاري (٤٠/١٠ رقم ٥٥٨٢) ومسلم (٣/١٥٧١ رقم ١٩٨٠).

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٨/١٦٥-١٦٦ رقم ٥١٦٧) من طريق زهير ورواه الترمذي (٥/١٠٨ رقم ٢٨٠٨) من طريق أبي الأحوص، كلاهما عن أبي إسحاق، عن هبيرة سمعه من علي به، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقال في المختصر (٦/٣١١ رقم ٤٤٦٦): رواه أبو داود بإسناد حسن.

(٦) (٨/١٦٦ رقم ٥١٦٨).

(٧) (١٣/٦٨ رقم ٧١٤٧).

فإنهم لا يدعونها. قال: من لم يتركها فاضربوا عنقه»^(١).

[٢/٣٧٦٧] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢): ثنا الحسن بن موسى... فذكره.

[٣/٣٧٦٧] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣): أبنا ابن قتيبة، ثنا يزيد بن موهب، أبنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن أبا السمع حدثه، أن عمر بن الحكم حدثه... فذكره بتمامه دون قوله: «قال: من لم يتركها فاضربوا عنقه».

٣٢- باب في الطلاء وتفسيره

[٣٧٦٨] قال مسدد^(٤): ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني الأعمش، عن ميمون بن مهران، عن أم الدرداء قالت: «كنت أطلي لأبي الدرداء الطلى حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه»^(٥).

[٣٧٦٩] قال^(٦): وثنا يحيى، عن شعبة، عن عمر بن مسلم، عن سويد بن غفلة قال: «كان أبو الدرداء يشرب الطلى في الحُب المقير».

[٣٧٧٠] [٣/١٨٦-أ] وقال إسحاق بن راهويه^(٧): أبنا [عبد الله]^(٨) بن يزيد المقرئ، ثنا عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، عن (ابن يسار)^(٩) عن سفيان بن وهب الخولاني قال: «كنت مع عمر بن الخطاب بالشام فقال أهل الذمة: إنك كلفتنا وفرضت علينا أن نرزق المسلمين العسل ولا نجده! فقال عمر: إن المسلمين إذا دخلوا أرضاً فلم يوطنوا فيها اشتد عليهم أن يشربوا الماء القراح فلا بد لهم مما يصلحهم. فقالوا: فإن عندنا شراباً نصنعه من العنب شيئاً يشبه العسل. قال: فأتوا به. فأتوا به، فجعل يرفعه بأصبعه فيمده كهيئة العسل، فقال:

(١) قال الهيثمي في المجمع (٥/٥٥): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات.

(٢) مسند أحمد (٤٢٧/٦).

(٣) (١٩٠/١٢) رقم (٥٣٦٧).

(٤) المطالب العالية (٢/٢٥٤) رقم (١٨٣٤).

(٥) قال في المختصر (٦/٣١٢) رقم (٤٤٦٨): رواه مسدد بسند رواه ثقات.

(٦) المطالب العالية (٢/٢٥٤) رقم (١٨٣٥).

(٧) المطالب العالية (٢/٢٥٢-٢٥٣) رقم (١٨٢٩).

(٨) في «الأصل»: عبيد الله. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وعبد الله بن يزيد من رجال التهذيب.

(٩) في المطالب: أبي سيار. وهو تحريف، وابن يسار هو مسلم بن يسار المصري أبو عثمان الطنبذي،

صرح باسمه ابن عساکر في تاريخه (٢١/٣٦١) رقم (٤٨١٣) وقد روى الحديث من طريق عبد الله بن

يزيد المقرئ به، ومسلم بن يسار يروي عن سفيان بن وهب الخولاني، وعنه عبدالرحمن بن زياد

الأفريقي، وهو من رجال التهذيب.

كأن هذا طلاء الإبل . فدعا بئاء فصبه عليه ، ثم (خفض)^(١) فشرب منه وشرب أصحابه ، وقال : ما أطيب هذا فارزقوا المسلمين منه . فرزقهم منه ، فلبث ما شاء الله ، ثم إن رجلا خدر منه فقام المسلمون فضربوه بنعالهم وقالوا : سكران . فقال الرجل : لا تقتلونني ، فوالله ما شربت إلا الذي رزقنا عمر . فقام عمر بين ظهراي الناس فقال : يا أيها الناس ، إنما أنا بشر [لست]^(٢) أحل حلالا ولا أحرم حراما ، وإن رسول الله ﷺ قبض ورُفِعَ الوحي فأخذ عمر بثوبه فقال : إني أبرأ إلى الله من هذا أن أحل لكم حراما فاتركوه ؛ فإني أخاف أن يدخل الناس فيه دخولا ، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : كل مسكر حرام . فدعوه . ثم كان عثمان فصنعه ، ثم كان معاوية فشرب الحلو .

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي .

[١/٣٧٧١] وقال أحمد بن منيع^(٣) : ثنا وكيع ، عن جعفر بن برقان ، عن فرات بن [سلمان]^(٤) . عن أخبره ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : «أول ما يكفأ الإسلام كما يكفأ الإناء في شراب يقال له : الطلاء»^(٥) .

[٢/٣٧٧١] رواه أبويعلى الموصلي^(٦) : ثنا عبدالأعلى ، ثنا وكيع ، عن جعفر بن برقان ، عن فرات بن [سلمان]^(٧) عن القاسم بن محمد ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

٣٣ - [٣/١٨٦ق-ب] باب في المعازف والمزامير والكوبة والصليب والدف وميسر العجم والأوثان التي كانت تعبد من دون الله

[١/٣٧٧٢] قال أبو داود الطيالسي^(٨) : ثنا الفرج بن فضالة ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم

(١) كذا في «الأصل» والمختصر (٦/٣١٢ رقم ٤٤٧٠) وفي المطالب : خيض .

(٢) في «الأصل» : ليس . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب ، وهو الصواب .

(٣) المطالب العالية (٢/٢٥٥ رقم ١/١٨٤١) .

(٤) في «الأصل» : سليمان . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أبي يعلى ، وهو الصواب .

(٥) قال في المختصر (٦/٣١٣ رقم ٤٤٧١) : رواه أحمد بن منيع بسند فيه راو لم يسم ، وأبويعلى الموصلي

متصلا بسند رجاله ثقات .

وقال الهيثمي في المجمع (٥/٥٦) : رواه أبويعلى ، وفيه فرات بن سليمان - كذا - قال أحمد : ثقة .

وذكره ابن عدي وقال : لم أر أحدا صرح بضعفه وأرجو أنه لا بأس به . وبقية رجاله رجال

الصحيح .

(٦) (٨/١٧٧ رقم ٤٧٣١) .

(٧) تحرفت في «الأصل» ومجمع الزوائد إلى : سليمان .

(٨) (١٥٤-١٥٥ رقم ١١٣٤) .

ابن عبدالرحمن مولى يزيد بن معاوية، عن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله - عز وجل - بعثني هدى ورحمة للعالمين، وأمرني بمحق المعازف والمزامير والأوثان والصليب وأمر الجاهلية، وحلف ربي بعزته وجلاله - أو يمينه - لا يشرب عبد من عبادي جرعة من خمر متعمداً في الدنيا إلا سقيته مكانها من الصديد يوم القيامة مغفوراً له أو معذباً ولا يسقيه صبيّاً ضعيفاً مسلماً إلا سقيته مكانها من الصديد يوم القيامة مغفوراً له أو معذباً، ولا يتركها من مخافتي إلا سقيتها إياه في حظيرة القدس، لا يحل بيعهن ولا شراؤهن ولا التجارة فيهن، وثنهن حرام»^(١).

[٢/٣٧٧٢] رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد، ثنا محمد بن عبدالله الفزاري، ثنا عبيدالله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله - عز وجل - بعثني رحمة وهدى للعالمين، وأمرني أن أحو المزامير والمعازف والخمور والأوثان التي كانت تعبد في الجاهلية، وأقسم ربي بعزته لا يشرب عبد الخمر في الدنيا إلا سقيته من جهنم معذباً أو مغفوراً له، ولا يدعها عبد من عبيدي تخرجاً عنها إلا سقيتها إياه في حظيرة القدس. وقال رسول الله ﷺ: لكل شيء إقبال وإدبار، وإن لهذا الدين إقبال وإدبار، وإن من إقبال هذا الدين ما بعثني الله له حتى إن القبيلة لتفقه من عند أسرها - أو آخرها - حتى لا يبقى إلا الفاسق والفاسقان، فهما مقهوران مقموعان ذليلان، إن تكلموا أو نطقوا [٣/١٨٧-١] قمعا وقهرا واضطهدا. ثم ذكر من إدبار هذا الدين: أن تحفو القبيلة كلها^(٢) بأسرها حتى لا يبقى منها إلا الفقيه والفقهاء، فهما مقهوران مقموعان ذليلان، إن تكلموا أو نطقوا قمعا وقهرا واضطهدا، وقيل لهما: أتطعان علينا. حتى يشرب الخمر في ناديبهم ومجالسهم وأسواقهم، وتنحل الخمر غير اسمها حتى يلعن آخر هذه الأمة أولها، ألا حلت عليهم اللعنة، ويقولون: لا بأس بهذا الشراب. يشرب الرجل منهم ما بدا له ثم يكف عنه حتى تمر المرأة فيقوم إليها بعضهم يرفع ذيلها فينكحها وهم ينظرون كما يرفع بذنب النعجة وكما أرفع ثوبي هذا - فرفع رسول الله ﷺ ثوباً عليه من هذه السحولية - فيقول القائل منهم: لو نحيتموها عن الطريق، فذاك فيهم كأبي بكر وعمر، فمن أدرك ذلك الزمان وأمر بالمعروف ونهى فيه عن المنكر فله أجر خمسين ممن صحبني وأمن بي وصدقني».

(١) قال في المختصر (٦/٣١٣ رقم ٤٤٧٢): رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له، وأحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل، والحاثر بن أبي أسامة، ومدار أسانيد حديث أبي أمامة على علي بن يزيد الألهاني، وهو ضعيف.

(٢) زاد بعدها في «الأصل»: من عند. وهي زيادة مقحمة.

[٣/٣٧٧٢] قال: وثنا يزيد، أبنا فرج بن فضالة الجهني، عن علي بن [يزيد]^(١)، عن القاسم، عن أبي أمامة أن النبي ﷺ قال: «إن الله - عز وجل - بعثني رحمة وهدى . . .» فذكر مثل حديث الطيالسي إلا أنه قال: «لا يحل بيعهن ولا شراؤهن ولا تعليمهن ولا تجارة فيهن، وثمانهن حرام - يعني: المغنيات».

[٤/٣٧٧٢] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا يزيد وهاشم بن القاسم قالا: ثنا الفرج، ثنا علي بن يزيد، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «إن الله - عز وجل - بعثني رحمة وهدى للعالمين وأمرني أن أمحق المزامير و(الكبارات)^(٣) يعني: البرابط - والمعازف والأوثان التي كانت تعبد في الجاهلية . . .» فذكر مثل طريق ابن منيع الأولى.

البرابط جمع بربط - بفتح الباءين الموحدين - وهو العود.

[٥/٣٧٧٢] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا يزيد بن هارون، ثنا محمد بن (عبيدالله)^(٥) الفزاري . . . فذكره.

[١/٣٧٧٣] [٣/١٨٧ب] وقال مسدد^(٦): ثنا أبو عوانة (عن عبدالكريم الجزري)^(٧) عن أبي هاشم، عن ابن عباس قال: «الكوبة حرام، والدف حرام، والمعازف حرام، والمزامير حرام».

[٢/٣٧٧٣] رواه البزار في مسنده^(٨): [حدثنا محمد بن عمار بن صبيح]^(٩) ثنا قبيصة، عن سفيان، عن عبدالكريم، عن قيس بن (حَبْر) ^(١٠) عن ابن عباس، عن النبي ﷺ «أنه حرم

(١) تحرفت في «الأصل» إلى: زيد . وعلي بن يزيد هو الألهاني .

(٢) مسند أحمد (٢٥٧/٥): ثنا يزيد به، (٢٦٨/٥): ثنا هاشم به.

(٣) في مسند أحمد: الكفارات. وهو تحريف، والكبارات: قال أبو سعيد الضرير: أحسبها بالباء جمع

كبار، وكبار جمع كبر، وهو الطبل، كجمل وجمال وجمالات.

قلت: وروي الكنارات بالنون، انظر النهاية (٢٠٢/٤).

(٤) البغية (٢٤٣ رقم ٧٧٠).

(٥) في البغية: عبيد. وهو تحريف، ومحمد بن عبيدالله بن أبي سليمان العرزمي الفزاري، من رجال التهذيب.

(٦) المطالب العالية (٤١٩/٢) رقم ٢٢١١).

(٧) سقطت من المطالب، والصواب إثباتها كما في «الأصل» والسنن الكبرى للبيهقي، والله أعلم.

(٨) مختصر زوائد البزار (١/٦٢٢ رقم ١١١٦).

(٩) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مختصر زوائد البزار، وبه أعلّ الهيثمي الحديث كما سيأتي

(١٠) كتب المؤلف في حاشية «الأصل»: حبر: بفتح الحاء وسكون الموحدة وفتح المثناة من فوق وآخره

راء.

الميتة والميسر والكوبة - يعني: الطبل - وقال [ابن عباس^(١)]: كل مسكر حرام^(٢).

[٣/٣٧٧٣] رواه البيهقي في سننه^(٣): أبنا أبونصر بن قتادة، أبنا أبو منصور النضروي، ثنا أحمد بن نجدة، ثنا سعيد بن منصور، ثنا أبو عوانة... فذكره.

وسأتي في كتاب الشهادات باب كراهية اللعب بالنرد.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو، رواه أبو داود^(٤) والبيهقي^(٥) في سننهما.

[١/٣٧٧٤] وقال أحمد بن منيع^(٦): ثنا علي بن هاشم، عن إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود قال: قال النبي ﷺ: «إياكم وهاتين الكعبتين الموسومتين [اللتين]^(٧) تزجران زجرًا؛ فإنهما من ميسر العجم».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف إبراهيم الهجري، لكن لم يتفرد به إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص؛ فقد تابعه عليه عبدالملك بن عمير.

[٢/٣٧٧٤] كما رواه مسدد في مسنده^(٨): ثنا أبو عوانة، عن عبدالملك بن عمير، عن أبي الأحوص به.

وسأتي بطرقه في كتاب الشهادات في باب كراهية اللعب بالنرد - إن شاء الله تعالى.

٣٤ - باب كل مسكر حرام وإن كان ماءً أو خبزاً

[٣٧٧٥] قال مسدد^(٩): ثنا يحيى، عن عكرمة بن عمار أنه سمع القاسم وسالمًا يحدثان عن

- (١) من مختصر زوائد البزار ومجمع الزوائد.
- (٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/٥٣): رواه البزار، وفيه محمد بن عمار بن صبيح شيخ البزار ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.
- (٣) السنن الكبرى (١٠/٢٢٢).
- (٤) (٣/٣٢٨-٣٢٩) رقم (٣٦٨٥).
- (٥) السنن الكبرى (١٠/٢٢٢).
- (٦) المطالب العالية (٢/٤٢٠) رقم (٢/٢٢١٨).
- (٧) في «الأصل»: اللتان.
- (٨) المطالب العالية (٢/٤٢٠) رقم (١/٢٢١٨).
- (٩) المطالب العالية (٢/٢٥٥) رقم (١٨٣٨) وقد وضع الحديث في المطالب في هذا الموضع سهواً، فأوهم أنه من مسند أبي يعلى، وموضعه الصحيح في آخر الباب بعد حديث (٢/١٨٤٢) ووقع خطأ في إسناده؛ لأن فيه: عن عكرمة وعمار. وهو كذلك في النسختين المحمودية والعمرية للمطالب، وفي النسخة التركية: عكرمة بن عامر. والصواب عكرمة بن عمار؛ فإن عكرمة بن عمار يروي عن سالم ابن عبدالله والقاسم بن محمد، ويروي عنه يحيى بن سعيد القطان، كما في ترجمته من تهذيب الكمال، والله أعلم.

النبي ﷺ: «كل مسكر حرام»^(١).

[٣٧٧٦] قال مسدد^(٢): وثنا يحيى عن (أبي حيان)^(٣) حدثني أبي، عن مريم بنت طارق قالت: «دخلت على عائشة - رضي الله عنها - في حجرتها في نساء من الأنصار، فجعلن يسألنها عن الظروف، فقالت: يا نساء المؤمنين، إنكن لتسألن عن ظروف ما كان كثير منها على عهد رسول الله ﷺ فما أسكر إحدكن من الأشربة فلتجتنبه، وإن أسكرها ماء [حبها]^(٤) فلتجتنبه؛ فإن كل مسكر حرام. قالت امرأة من النساء: يا أم المؤمنين، إن كريبي يتناول ساقي. فأعرضت عنها بوجهها وقالت: حجرًا، أخرجنها. فأخرجت المرأة عنها، ثم أقبلت على النساء فقالت: يا نساء المؤمنين، ما يمنع المرأة إذا أصابت الذنب فستر عليها أن تستر ما ستر الله - عز وجل - ولا تبدي للناس؛ فإن الناس [يعيرون ولا يغيرون]^(٥) وإن الله - عز وجل - يغير ولا يعير».

[٣٧٧٧] قال^(٦): وثنا يحيى، عن قدامة بن عبد الله، عن جسة بنت دجاجة قالت: سمعت عائشة تقول: «ألا لا أحل مسكرًا، وإن كان خبزًا أو ماء»^(٧).

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٣٧٧٨] [٣/١٨٨-١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): ثنا الفضل بن دكين، عن أبان بن عبد الله البجلي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مسكر حرام»^(٩).

هذا إسناد حسن.

(١) قال في المختصر (٦/٣١٥ رقم ٤٤٧٤): رواه مسدد مرسلًا، ورجاله ثقات.

(٢) المطالب العالية (٢/٢٥٥-٢٥٦ رقم ١/١٨٤٢، ٣/١٤٥-١٤٦ رقم ٢٦٢٩).

(٣) في الموضوع الأول من المطالب: ابن حبان. وهو تحريف، وأبو حيان هو يحيى بن سعيد بن حيان التيمي، روى عن أبيه وروى عنه يحيى بن سعيد القطان، كما في ترجمته من تهذيب الكمال (٣١/٣٢٣-٣٢٤) وقد روى ابن سعد في الطبقات (٨/٤٨٨-٤٨٩) هذا الحديث في ترجمة مريم بنت طارق من طريق يعلى ومحمد ابني عبيد، عن أبي حيان به، وهو في الموضوع الثاني من المطالب على الصواب، والله أعلم.

(٤) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المطالب وطبقات ابن سعد.

(٥) في «الأصل»: يغيرون ومغيرون. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

(٦) المطالب العالية (٢/٢٥٦ رقم ٢/١٨٤٢).

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٨/٣٢٠ رقم ٥٦٨٠) من طريق قدامة به.

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٤٦١ رقم ٣٧٩٧).

(٩) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٣/٣٢٨-٣٢٩ رقم ٣٦٨٥) من طريق الوليد بن عبدة، عن عبد الله بن عمرو به.

[٣٧٧٩] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): وثنا علي بن مسهر، عن الشيباني، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: «بعثه النبي ﷺ إلى اليمن فسأله عن الأشربة تصنع بها، فقال: ما هي؟ قال: هي البتع والمزر. قال: كل مسكر حرام»^(٢).

له شاهد في الصحيحين^(٣) وغيرهما من حديث عائشة.

[٣٧٨٠] وقال الحارث بن أبي أسامة^(٤): ثنا يعقوب بن محمد، ثنا محمد بن حجر، عن سعيد بن عبد الجبار بن وائل بن حجر، عن أبيه، عن وائل بن حجر: «أن رسول الله ﷺ كتب كتابًا فيه: لا جلب ولا جنب ولا وراط ولا شغار في الإسلام، وكل مسكر حرام». قوله: «لا جلب» أي: لا جلب على الخيل في استباق، أو لا يجلب المصدق إليه النعم فيصدقها.

وقوله: «[لا جنب]»^(٥) هو الفرس يجب عريانًا في السباق؛ فإذا قارب الغاية ركبه.

والوراط: الخديعة والغش، ومنه: لا وراط. وقيل: هو أن يخفي إبله عن المصدق في ورطة - أي: هوة. وقيل: هو أن يغيب إبله في إبل أخرى.

لا شغار: هو أن يتزوج أحد الزوجين بنت الآخر أو أخته على أن يزوجه الآخر بنته أو أخته، ليس بينهما مهر غير هذا، وهو من شجر البلد: إذا خلا، كأنها أخليا البضع عن المهر.

[٣٧٨٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا أبو خيثمة، ثنا عبد الله بن يزيد، ثنا عبد الرحمن بن زياد، عن مسلم بن يسار، عن سفيان بن وهب الخولاني، سمعت عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل مسكر حرام»^(٧).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الأفرقيي.

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٥٨/٧) رقم (٣٧٩٠).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٣٠٠/٨) رقم (٥٦٠٤) من طريق الشيباني به، ورواه البخاري (٦٦٠/٧) رقم (٤٣٤٣) من طريق الشيباني، عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه به، ورواه مسلم (١٥٨٦/٣-١٥٨٧) رقم (١٧٣٣) وأبوداود (٣٢٨/٣) رقم (٣٦٨٤) من طرق عن أبي بردة به، وله عندهم طرق أخرى، عن أبي بردة مختصرًا، ورواه النسائي (٢٩٩/٨-٣٠٠) رقم (٥٦٠٣) من طريق أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه به.

(٣) البخاري (٤٤/١٠) رقم (٥٥٨٥، ٥٥٨٦) ومسلم (١٥٨٥/٣) رقم (٢٠٠١).

(٤) البغية (١٤٠) رقم (٢٨٩، ١٦٧) رقم (٥٢٣).

(٥) في «الأصل»: نهي عن الجنب. والمثبت من المختصر.

(٦) (٢١٣/١) رقم (٢٤٨).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٥٦/٥): رواه أبو يعلى، وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفرقيي، وقد ضعفه الجمهور، وقد وثق، وبقي رجاله ثقات.

[١/٣٧٨٢] قال^(١): وثنا القواريري، ثنا عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن أنس بن مالك: «سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن ما يصنع في الظروف وقال: كل مسكر حرام»^(٢).

[٢/٣٧٨٢] قال^(٣): وثنا أبو خيثمة، ثنا عبد الله بن إدريس، سمعت مختار بن فلفل قال: «سألت أنسًا عن الشرب من الأوعية، فقال: نهى رسول الله ﷺ عن المزفت [وقال]^(٤): كل مسكر حرام»^(٥).

هذا إسناد صحيح.

[٣/٣٧٨٢] قال^(٦): وثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة البصري، ثنا عبد الله بن إدريس، عن المختار بن فلفل، عن أنس بن مالك «أن رسول الله ﷺ سئل عن شراب باليمن يقال له: البَيْعُ والمِزْرُ، فقال: ما أسكر فهو حرام»^(٧).

هذا إسناد صحيح.

٣٥ - [٣/١٨٨ق-ب]

وما جاء فيمن شرب الخمر ابتغاء لذة السكر

[٣٧٨٣] قال مسدد^(٨): ثنا يحيى، ثنا أبوخلدة، عن واصل بن عبد الرحمن، سمعت ابن عباس يقول: «السكر من الكبائر».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[١/٣٧٨٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا ملازم بن عمرو، عن سراج بن عقبة، عن

(١) مسند أبي يعلى (٦/٢٧٩ رقم ٣٥٨٩).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/٥٦): رواه أبو يعلى، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس ثقة، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٣) مسند أبي يعلى (٧/٤٢ رقم ٣٩٥٤).

(٤) في «الأصل»: فقال. والمثبت من مسند أبي يعلى والمختصر.

(٥) رواه النسائي (٨/٣٠٨ رقم ٥٦٤٢) من طريق عبد الله بن إدريس بلفظ: «نهى رسول الله ﷺ عن الظروف المزفتة».

(٦) مسند أبي يعلى (٧/٥٢ رقم ٣٩٧١).

(٧) قال في المختصر (٦/٣١٦ رقم ٤٤٨٠): رواه أبو يعلى بسند رواه ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (٥/٥٦): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٨) المطالب العالية (٢/٢٥٤ رقم ١٨٣٦).

(٩) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٤٦٠-٤٦١ رقم ٣٧٩٥).

عمته خالدة بنت طلق قالت: حدثني أبي، قال: «كنا عند نبي الله ﷺ جلوسًا فجاء صحار عبد القيس فقال: يا رسول الله، ما ترى في شراب نصنعه بأرضنا من ثمارنا؟ قال: فأعرض عنه حتى سأل عنه ثلاث مرات، ثم قام النبي ﷺ فصلى، فلما قضى الصلاة قال: من السائل عن المسكر؟ يا سائل عن المسكر، لا تشربه ولا [تسقه]»^(١) أحدًا من المسلمين، فالذي نفس محمد بيده ما شربه رجل [ابتغاء]^(٢) لذة سكره يسقيه الله خمرا يوم القيامة»^(٣).

هذا إسناد صحيح على شرط ابن حبان.

[٢/٣٧٨٤] رواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا عبد الصمد، ثنا ملازم بن عمرو، ثنا سراج بن عقبة... فذكره.

[٣٧٨٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): وثنا ملازم بن عمرو، عن عجيبة بن عبد الحميد، عن عمه قيس بن طلق بن علي، عن أبيه طلق بن علي قال: «جلسنا عند النبي ﷺ (بعد ذلك)^(٦) فجاء وفد عبد قيس فقال: ما لكم قد اصفرت ألوانكم وعظمت بطونكم وظهرت عروقكم؟ فقالوا: أتاك سيدنا فسألك عن شراب كان لنا موافقًا فنهيته عنه، وكنا بأرض وبئة [وخمة]^(٧). قال: فاشربوا ما طاب لكم. قال محمد: يعني ما حل».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة عجيبة بن عبد الحميد.

[٣٧٨٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا عبيد الله بن عمر، ثنا [معتمر]^(٩) بن سليمان، عن أبيه، عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «من شرب شرابًا حتى يذهب عقله الذي أعطاه الله فقد أتى بابًا من أبواب الكبائر»^(١٠).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف حنش، واسمه حسين بن قيس الرحيبي.

(١) في «الأصل»: تسقيه. والمثبت من المصنف

(٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المصنف.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٧٠/٥): رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات.

(٤) سقط هذا الحديث من مسند أحمد المطبوع.

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧٠/٥٧) رقم (٣٩٥٠).

(٦) ليست في المصنف.

(٧) في «الأصل» والمصنف: مخمة. والمثبت من معجم الطبراني الكبير (٨/٣٣٦) رقم (٨٢٥٦) وقد روى الطبراني الحديث من طريق أبي بكر بن أبي شيبة به.

(٨) (٤/٢٣٥) رقم (٢٣٤٨).

(٩) في «الأصل»: معمر. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، ومعتمر بن سليمان من رجال التهذيب.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٧٠/٥): رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه حسين بن قيس الرحيبي، وهو ضعيف.

٣٦ - [٣/١٨٩ق١] باب فيمن يشرب الخمر

[١/٣٧٨٧] قال أبويكر بن أبي شيبة: ثنا أحمد بن عبد الله، عن داود بن عبد الرحمن، عن ابن خثيم، عن شهر، عن أسماء بنت يزيد أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «من شرب الخمر لم يرض الله عنه أربعين ليلة، إن مات مات كافراً وإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد كان حتم على الله أن يسقيه من طينة الخبال؟ قالت: قلت: يا رسول الله، وما طينة الخبال؟ قال: عصارة أهل النار»^(١).

[٢/٣٧٨٧] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا عبد الأعلى، ثنا داود العطار، نا ابن خثيم، عن شهر ابن حوشب... فذكره.

[٣/٣٧٨٧] قال: وثنا زهير، ثنا أحمد بن عبد الله... فذكره.

[٤/٣٧٨٧] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢): ثنا داود بن مهران الدباج، ثنا داود - يعني: العطار... فذكره.

وله شاهد من حديث أبي ذر رواه أحمد^(٣) والبخاري^(٤) والطبراني بإسناد حسن.

[٣٧٨٨] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبونصر، ثنا حماد بن سلمة، عن يعلى بن عطاء، عن نافع ابن عاصم أن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «من شرب الخمر فسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب تاب الله عليه، فإن شربها فسكر لم تقبل له صلاة أربعين يوماً، فإن تاب تاب الله عليه، فإن شربها فسكر لم تقبل له صلاة أربعين يوماً، فإن شربها الرابعة كان حقاً على الله - عز وجل - أن يسقيه من عين - أو نهر - الخبال. قيل: وما عين - أو نهر - الخبال؟ قال: صديد أهل النار».

[٣٧٨٩] قال: وثنا عمار بن محمد الثوري، عن عطاء بن السائب، عن عبيد بن عمير، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يوماً؛ فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد الثانية لم تقبل له صلاة أربعين يوماً، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد الثالثة لم تقبل له صلاة أربعين يوماً، فإن تاب تاب الله عليه، فإن

(١) قال الهيثمي في المجمع (٦٩/٥): رواه أحمد والطبراني، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف، وقد حسن حديثه، وبقيه رجال أحمد ثقات.

(٢) مسند أحمد (٤/٤٦٠).

(٣) مسند أحمد (٥/١٧١).

(٤) كشف الأستار (٣/٣٥٣-٣٥٤ رقم ٢٩٢٦).

عاد الرابعة لم تقبل له توبة وكان حقاً على الله - عز وجل - أن يسقيه من طينة الخبال . قيل :
وما طينة الخبال ؟ قال : ما يخرج من صديد أهل النار .

هذا إسناد صحيح .

[١/٣٧٩٠] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١) : ثنا الخليل بن زكريا ، ثنا عوف بن أبي
جميلة [العبدي]^(٢) عن الحسن بن أبي الحسن ، عن عبدالله بن عمرو قال : قال رسول
الله ﷺ : «شارب الخمر كعابد الوثن ، وشارب الخمر كعابد اللات والعزى»^(٣) .

[٢/٣٧٩٠] [٣/١٨٩ق-ب] ورواه أبويعلى الموصلي : ثنا أبو بكر الرمادي ، ثنا ابن أبي مريم ، ثنا
ابن الدراوردي ، حدثني داود بن صالح ، عن سالم بن عبدالله ، عن أبيه ، عن عبدالله بن
عمرو أن رسول الله ﷺ قال لنا مجيئاً : «ما من أحد يشربها - يعني : الخمر - فتقبل له
صلاة أربعين ليلة ، ولا يموت وفي [مثانته]^(٤) منها شيء إلا حرمت عليه بها الجنة ، وإن
مات في الأربعين ليلة مات ميتة جاهلية» .

[٣/٣٧٩٠] ورواه البزار^(٥) : ثنا عمر بن محمد بن الحسن الأسدي قال [ثنا أبي]^(٦) ثنا فطر
ابن خليفة ، عن يونس بن خباب ، عن مجاهد ، عن عبدالله بن عمرو ، عن النبي ﷺ قال :
«من سكر [من الخمر]^(٧) لم تقبل له صلاة أربعين يوماً ؛ فإن مات فيها مات كعابد وثن»^(٨) .

[٤/٣٧٩٠] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٩) من طريق عبدالله بن الدليمي ، عن عبدالله بن
عمرو به . . . فذكر مثل طريق ابن منيع الأولى إلا أنه قال في كل مرة : «لم تقبل له صلاة
أربعين صباحاً ؛ فإن مات دخل النار» .

(١) البغية (١٦٧ رقم ٥٢٤) .

(٢) في «الأصل» : العدني . وفي البغية : العداني . وكلاهما تحريف ، والمثبت هو الصواب ، وعوف بن أبي
جميلة العبدي من رجال التهذيب .

(٣) قال في المختصر (٣١٨/٦ رقم ٤٤٩٠) : رواه الحارث عن الخليل بن زكريا وهو ضعيف .

(٤) في «الأصل» : مثانها . وهو تحريف ، والمثبت من المعجم الأوسط (١١٧/١ رقم ٣٦٣) وقد رواه
الطبراني من طريق ابن أبي مريم به - وهو الصواب .

(٥) مختصر زوائد البزار (٦٢٦/١ رقم ١١٢٣) .

(٦) من مختصر زوائد البزار ، ومحمد بن الحسن الأسدي هو أبو عبدالله ، ويقال : أبو جعفر الكوفي ، يروي
عن فطر بن خليفة وعنه ابنه عمر ، كما في ترجمته من تهذيب الكمال (٦٧/٢٥-٦٩) .

(٧) من مختصر زوائد البزار .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٧٠/٥) : رواه البزار ، وفيه يونس بن خباب ، وهو ضعيف .

(٩) (١٢/١٨٠ رقم ٥٣٥٧) .

قلت: رواه النسائي في الصغرى^(١) باختصار، والحاكم^(٢) وقال: صحيح على شرطهما. انتهى.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب رواه الترمذي^(٣) وغيره.

[١/٣٧٩١] قال أحمد بن منيع^(٤): وثنا حسين بن محمد- ثنا إسرائيل، عن ثور، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من شرب الخمر قليلاً أو كثيراً أسقاه الله من حميم جهنم».

[٢/٣٧٩١] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا الحسن بن الصباح، ثنا محمد يعني ابن سابق- عن إسرائيل . . . فذكره. إلا أنه قال: «من حميم جهنم يوم القيامة».

[٣٧٩٢] وقال عبد بن حميد^(٦): ثنا خالد بن مخلد البجلي، ثنا سليمان بن بلال، حدثني إسماعيل بن رافع، عن سليمان مولى أبي سعيد الخدري، عن أبي سعيد الخدري- رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقبل الله لشارب الخمر صلاة ما دام في جسده منها شيء».

[١/٣٧٩٣] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا سفيان، ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن سعيد الجريري، عن ميمون بن أستاذ، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات من أمتي وهو يشرب الخمر حرمها الله عليه في الآخرة، ومن مات من أمتي وهو يلبس الحرير حرم الله عليه لبسه في الآخرة»^(٧).

[٢/٣٧٩٣] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٨): ثنا يزيد بن هارون، أبنا الجريري . . . فذكره.

ورجاله ثقات.

وسياتي قصة لبس الحرير في كتاب اللباس في بابه بزيادة في الإسناد والمتن وله شاهد من

(١) (١/٣١٤/٨) رقم ٥٦٦٤.

(٢) المستدرک (١/٢٥٧ - ٢٥٨).

(٣) (٤/٢٥٧) رقم ١٨٦٢.

(٤) المطالب العالیة (٢/٢٥١) رقم ١/١٨٢٣.

(٥) المطالب العالیة (٢/٢٥١) رقم ٢/١٨٢٣.

(٦) المنتخب (٣٠٣) رقم ٩٨٣.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٥/٧٤): رواه أحمد والبخاري والطبراني، ورجالهم ثقات.

(٨) مسند أحمد (٢/٢٠٩).

حديث ابن عمر رواه مسلم في صحيحه^(١) وغيره .

ورواه ابن ماجه في سننه^(٢) بسند صحيح من حديث أبي هريرة وزاد: «إلا أن يتوب» .

[٣٧٩٤] [٣/١٩٠ق-١] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا الحكم بن موسى، ثنا هقل، عن المثني، عن أبي الزبير، عن شهر بن حوشب، عن عياض بن غنم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يومًا؛ فإن مات فإلى النار، فإن تاب قبل الله منه، فإن شربها الثانية لم تقبل له صلاة أربعين يومًا؛ فإن مات فإلى النار، فإن تاب قبل الله منه، فإن شربها الثالثة -أو الرابعة- كان حقًا على الله أن يسقيه من ردة الخبال . فقيل: يا رسول الله، وما ردة الخبال؟ قال: عصارة أهل النار»^(٤).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف المثني بن الصباح .

[٣٧٩٥] قال أبو يعلى^(٥): وثنا محمد بن أبي بكر، ثنا أبو معشر، ثنا فضيل بن مسيرة، عن أبي حريز، عن شهر بن حوشب، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «من شرب الخمر لم تقبل منه صلاة أربعين ليلة؛ فإن عاد كان كذلك إلى الرابعة، فإن مات كان حقًا على الله أن يسقيه من طينة الخبال . قيل: وما طينة الخبال؟ قال: ما يخرج من زهومة أهل النار وصديدهم» .

رواه أبو داود في سننه^(٦) بنقص ألفاظ من طريق طاوس، عن ابن عباس به .

٣٧- باب ما جاء في مدمن الخمر ومتى يكون مدمنًا

[١/٣٧٩٦] قال أبو داود الطيالسي^(٧): ثنا شعبة، أخبرني منصور، سمعت سالم بن أبي الجعد يحدث عن [نبيط بن سَمَيْط]^(٨) عن جابان، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ:

(١) (١٥٨٨/٣) رقم ٢٠٠٣ .

(٢) (١١١٩-١١٢٠) رقم ٣٣٧٤ وليس فيه زيادة: إلا أن يتوب لكن ذكره المؤلف في مصباح الزجاجة (٣/١٠٢) رقم ١١٧٠ بهذه الزيادة؛ فالله أعلم .

(٣) (١٢/٢٠٦-٢٠٧) رقم ٦٨٢٧ .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٧٠/٥): رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه المثني بن الصباح، وهو متروك، وقد وثقه أبو محصن حصين بن نمير، والجمهور على ضعفه .

(٥) المطالب العالية (٢/٢٥١ - ٢٥٢) رقم ١٨٢٦ .

(٦) (٣/٣٢٧) رقم ٣٦٨٠ .

(٧) (٣٠٣) رقم ٢٢٩٥ .

(٨) في «الأصل»: شميظ بن نميظ . وفي مسند الطيالسي: شميظ بن نبيط . وأظنه قلب عن نبيط بن

سميظ ثم صحف وحرف، ونبيط بن سَمَيْط - وقال بعضهم: نبيط بن شريط - من رجال

التهديب، وسيأتي في إسناد ابن أبي شيبه التالي على الصواب .

«لا يدخل الجنة عاق ولا منان ولا ولد زنية ولا مدمن»^(١).

[٢/٣٧٩٦] رواه مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني منصور... فذكره.

[٣/٣٧٩٦] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا غندر، عن شعبة، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن نبيط بن [سميط]^(٣)... فذكره.

[٤/٣٧٩٦] ورواه أحمد بن منيع: ثنا الحسن بن موسى، ثنا شيبان، عن منصور، عن سالم، عن جابان، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة ولد زنية».

[٥/٣٧٩٦] قال: وثنا يزيد، أبنا سفيان الثوري، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابان... فذكره [٣/١٩٠ق-ب] بتامه.

[٦/٣٧٩٦] ورواه عبد بن حميد^(٤): ثنا يزيد بن هارون... فذكره.

[٧/٣٧٩٦] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبوسعيد، ثنا يحيى... فذكره.

[٨/٣٧٩٦] قال: وثنا أبو خيثمة قال: ثنا عبدالرحمن بن مهدي، ثنا شعبة... فذكره.

[٩/٣٧٩٦] قال: وثنا أبو خيثمة، ثنا جرير، عن منصور... فذكره.

[١٠/٣٧٩٦] ورواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا يزيد بن هارون، أبنا الجريري، عن ميمون بن أستاذ، عن الصديقي، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «من مات من أمتي وهو يشرب الخمر حرم الله عليه شراؤها في الجنة، ومن مات من أمتي وهو يتحلّى الذهب حرم الله عليه [لباسه]^(٦) في الجنة»^(٧).

[١١/٣٧٩٦] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٨): أبنا أبو يعلى الموصلي قال: ثنا أبو خيثمة... فذكره.

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٣١٨/٨ رقم ٥٦٧٢) من طريق شعبة به.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٩٣/٩ رقم ٦٦٤٣) مختصرًا.

(٣) في «الأصل»: شमित. وهو تصحيف، وفي المصنف: سبيك. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، كما تقدم.

(٤) المنتخب (١٣٢ رقم ٣٢٤).

(٥) مسند أحمد (٢/٢٠٩).

(٦) في «الأصل»: لباسها. والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٥/٧٤): رواه أحمد والبخاري والطبراني، ورجاله ثقات.

(٨) (١٧٨/٨ رقم ٣٣٨٤).

[١٢/٣٧٩٦] قال^(١): وثنا أبو خليفة، ثنا محمد بن كثير، ثنا سفيان . . . فذكره .

[١/٣٧٩٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا عبدالرحيم بن سليمان الرازي، عن يزيد بن أبي زياد، عن سالم بن أبي الجعد ومجاهد، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن خمر ولا منان»^(٣).

[٢/٣٧٩٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا زهير، ثنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن أبي سعيد، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة ولد زنا ولا مدمن خمر ولا عاق ولا منان» .

[٣/٣٧٩٧] قال: وثنا زهير، ثنا جرير، عن الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة صاحب خمر - مدمن خمر - ولا مؤمن بسحر ولا قاطع رحم ولا كاهن ولا منان»^(٥).

[١/٣٧٩٨] وقال أحمد بن منيع: ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا سليمان بن عتبة، حدثني يونس ابن مسرة بن [حلبس]^(٦) عن أبي إدريس، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة عاق ولا منان ولا مكذب بالقدر ولا مدمن خمر» .
هذا إسناد حسن؛ سليمان بن عتبة مختلف فيه .

[٢/٣٧٩٨] رواه ابن ماجه في سننه^(٧): عن هشام بن عمار، عن سليمان بن عتبة . . . فذكره بلفظ: «لا يدخل الجنة مدمن خمر» .

ورواه البيهقي في سننه^(٨) من طريق أم الدرداء، عن أبي الدرداء به .

[١/٣٧٩٩] [١٩١ق/٣] وقال عبد بن حميد^(٩): ثنا أبو نعيم، ثنا الحسن بن صالح، عن محمد

(١) صحيح ابن حبان (٨/١٧٥-١٧٦ رقم ٣٣٨٣) .

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/٨ رقم ٤١٣١) .

(٣) قال في المختصر (٦/٣٢٠ رقم ٤٤٩٩): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند رجاله ثقات .

(٤) (٢/٣٩٤ رقم ١١٦٨) .

(٥) قال في المختصر (٦/٣٢١ رقم ٤٥٠١): رواية ضعيفة لأبي يعلى .

(٦) في «الأصل»: حُنيس . وهو تحريف، والمثبت من سنن ابن ماجه، وهو الصواب، فقد ضبطه ابن

ماكولا في الإكمال (٢/٤٩٨) بفتح الحاء المهملة وسكون اللام وفتح الباء المعجمة بواحدة، ويونس

بن مسرة بن حلبس من رجال التهذيب .

(٧) (٢/١١٢٠ رقم ٣٣٧٦) .

(٨) السنن الكبرى (٨/٢٨٨) .

(٩) المنتخب (٤/٢٣٤ رقم ٧٠٨) .

ابن [المنكدر]^(١) قال : حدثت أن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال : قال رسول الله ﷺ :
«من مات مدمن خمر لقي الله كعابد وثن»^(٢).

[٢/٣٧٩٩] رواه أحمد بن حنبل^(٣) : ثنا أسود بن عامر، ثنا الحسن - يعني : ابن صالح . . .
فذكره .

[٣/٣٧٩٩] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤) : ثنا الحسن بن سفيان قال : ثنا أحمد بن المقدم
العجلي، ثنا عبدالله بن خراش، ثنا العوام بن حوشب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس
قال : قال رسول الله ﷺ : «من لقي الله مدمن خمر لقيه كعابد وثن».

[١/٣٨٠٠] وقال أبويعلى الموصلي^(٥) : ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سميثة البصري، ثنا
معتمر قال : قرأت على فضيل، عن أبي حريز، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال : قال
رسول الله ﷺ : «لا يدخل الجنة مدمن خمر ولا مؤمن بسحر ولا قاطع، ومن مات وهو
يشرب الخمر سقاه الله من الغوطة، وهو ماء يسيل من فروج المومسات يؤدي ريحه من في
النار»^(٦).

[٢/٣٨٠٠] رواه أحمد بن حنبل^(٧) : ثنا علي بن عبدالله، ثنا المعتمر بن سليمان قال : قرأت
على الفضيل بن ميسرة، عن أبي حريز أن أبا بردة حدثه عن حديث أبي موسى أن رسول
الله ﷺ . . . فذكره .

[٣/٣٨٠٠] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٨) : ثنا أبويعلى الموصلي . . . فذكره .

[٤/٣٨٠٠] قال^(٩) : وثنا أبوخليفة، ثنا علي بن المديني، ثنا المعتمر بن سليمان أنه قرأ على
الفضيل بن ميسرة، عن أبي حريز أن أبا بردة حدثه، عن أبي موسى أن النبي ﷺ . . .
فذكره .

(١) في «الأصل» : المنكدر . وهو سهو .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٧٤/٥) : رواه أحمد والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن
ابن المنكدر قال : حدثت عن ابن عباس . وفي إسناد الطبراني يزيد بن أبي فاختة، ولم أعرفه، وبقيّة
رجال ثقاة .

(٣) مسند أحمد (٢٧٢/١) .

(٤) (١٢/١٦٧ رقم ٥٣٤٧) .

(٥) (١٣/٢٢٣-٢٢٤ رقم ٧٢٤٨) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٧٤/٥) : رواه أحمد وأبويعلى والطبراني، ورجال أحمد وأبويعلى ثقاة .

(٧) مسند أحمد (٣٩٩/٤) .

(٨) (١٣/٥٠٧-٥٠٨ رقم ٦١٣٧) .

(٩) مسند أبي يعلى (١٢/١٦٥-١٦٦ رقم ٥٣٤٦) .

ورواه الحاكم^(١) وصححه.

المومسات: هن الزانيات.

[١/٣٨٠١] قال أبو يعلى الموصلي^(٢): وثنا القواريري، ثنا محمد بن عبدالله الزبيري، ثنا إسماعيل بن إسحاق، عن إبراهيم بن الحسن الكندي، ثنا عبدالله بن عيسى -رجل من أهل البصرة- عن أبي الحكم مولى أبي العاص، عن عثمان بن أبي العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة ولد زنا ولا عاق لوالديه ولا مدمن خمر. قيل: يا رسول الله، وما مدمن الخمر؟ قال: ثلاث سنين في كل سنة مرة».

[٢/٣٨٠١] قال: وثنا عبيدالله، ثنا أبوأحمد، ثنا إسماعيل بن إسحاق... فذكره.

٣٨- [٣/١٩١-ب] باب من شرب الخمر أتى عطشاناً يوم القيامة

فيه حديث أم حبيبة بنت أبي سفيان، وقد تقدم في باب الغبراء.

[١/٣٨٠٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا (يحيى)^(٤) بن إسحاق، عن يحيى بن أيوب، عن عبيدالله بن زحر، عن بكر بن سواده، عن قيس بن سعد بن عبادة أن النبي ﷺ قال: «إن ربي حرم الخمر والكوبة والقنين. ثم قال: إياكم والغبراء؛ فإنها خمر العالم».

[٢/٣٨٠٢] رواه أحمد بن منيع: ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا هيرة، سمعت شيخاً من حمير يذكر أنه سمع قيس بن سعد الأنصاري وهو على مصر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «[من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مضجعاً من النار أو بيتاً في جهنم. سمعت رسول الله ﷺ يقول:]^(٥) من شرب الخمر أتى عطشاناً يوم القيامة، ألا وكل مسكرٍ حرام، وإياكم والغبراء».

قال هذا الشيخ: ثم سمعت عبدالله بن عمر يقول مثله، لم يختلفا إلا في «بيت» أو «مضجع».

[٣/٣٨٠٢] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا هارون بن معروف، ثنا أبو عبدالرحمن المقرئ،

(١) المستدرک (١٤٦/٤).

(٢) المطالب العالیة (٢/٢٥٢ رقم ١٨٢٧).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضاً (٨/٩ رقم ٤١٣٢).

(٤) في المصنف: محمد. وهو تحريف، ويحيى بن إسحاق هو أبوزكريا ويقال أبو بكر السيلحيني، من رجال التهذيب.

(٥) سقطت من «الأصل» ويتعين إثباتها لما يأتي، وأثبتها من سند أحمد.

(٦) (٣/٢٦ رقم ١٤٣٦).

ثنا ابن لهيعة، حدثني ابن هبيرة، سمعت شيخًا يحدث أباتميم أنه سمع قيس بن سعد بن عبادة وهو على مصر يقول: إن رسول الله ﷺ يقول: «من كذب علي متعمدًا فليتبوأ بيئًا في جهنم - أو مضجعًا من جهنم - ألا ومن شرب الخمر أتى يوم القيامة عطشانًا، وكل مسكر خمر، وإياكم والغبيراء. قال: وسمعت عبدالله بن (عمر)^(١) يقول مثل ذلك، فلم يختلفا إلا في مضجع أو بيت»^(٢).

[٤/٣٨٠٢] ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا يحيى بن إسحاق، أخبرني يحيى بن أيوب... فذكره.

[٥/٣٨٠٢] قال^(٣): وثنا الحسن بن موسى... فذكره.

الكُوبَة - بضم الكاف وفتح الباء الموحدة - : النرد، وقيل: البربط. والكوب: إبريق بلا عروة والجمع أكواب.

والقَيْن - بكسر القاف والنون المشددة وبعدها ياء مثناة تحت وآخره نون - : لعبة قمار الروم، وقيل: الطنبور. والعُبَيْرَاء - بضم الغين المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون المثناة تحت وفتح الراء - : نبيذ الذرة.

٣٩ - باب فيمن مات وهو سكران

[٣٨٠٣] قال أبويعلى الموصلي^(٤): ثنا موسى، ثنا عبدالقدوس (ثنا أبوهدبة)^(٥) عن الأشعث، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «من فارق الدنيا وهو سكران أدخل القبر سكران، وبعث من قبره سكران، وأمر به إلى النار سكران إلى جبل يقال له: سكران [٣/١٩٢-أ] فيه عين تجري فيها القيح والدم، هو طعامهم وشرابهم ما دامت السموات والأرض». رواه الأصبهاني.

(١) قال الميثمي في المجمع (٧٠/٥): رواه أحمد وأبويعلى، وفيه راوٍ لم يسم.

(٢) في مسند أبي يعلى: عمرو. وفي مسند أحمد: عمّر كما في «الأصل» والله أعلم.

(٣) مسند أحمد (٤٢٢/٣).

(٤) المطالب العالية (٢/٢٥٢ رقم ١٨٢٨).

(٥) سقط من المطالب، والصواب إثباته؛ فقد روى الحديث ابن عدي في الكامل (٢٠٩/١): حدثنا

أبويعلى به. ذكره في ترجمة أبي هدبة إبراهيم بن هدبة الفارسي، وهو علة الحديث، ومن طريق ابن

عدي رواه ابن الجوزي في الموضوعات (٤٣/٣) وأعله بأبي هدبة، والله أعلم.

٤٠ - باب الأمر بإهراق الخمر وكسر دنانه

[٣٨٠٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا ابن فضيل، عن عطاء، عن مالك بن الصباح، عن رجل من ثقيف قال: «أتى رجل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، جئت ببضاعتي. قال: وما بضاعتك؟ فقال: الخمر. قال: انطلق بها إلى البطحاء فحل أفواهاها فأهريقها. قال: فخرج بها فأبت نفسه فرجع إليه، فقال: يا رسول الله، ما لي ولعيالي هارب ولا قارب غيرها. فقال له رسول ﷺ: اخرج بها إلى البطحاء فحل أفواهاها فأهريقها. قال: ففعل. ثم رجع إلى النبي ﷺ فقال: قد فعلت يا رسول الله. فرفع رسول الله ﷺ يديه حتى رئي بياض إبطيه فقال: اللهم أغن فلاناً وآل فلاناً من فضلك. فإن كان الرجل من أهل ذلك البيت ليموت فيورث ألف بعير».

[٣٨٠٥] وقال أحمد بن منيع^(٢): ثنا حسين بن محمد، ثنا شيبان، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن عبدالله بن أبي الهذيل قال: «كان عبدالله يحلف بالله أن [الذي نهى عنه]^(٣) رسول الله ﷺ حين حرمت الخمر أن تكسر دنانه وأن [تكفأ هو]^(٤) التمر والزبيب».

٤١ - باب في حد الخمر

[١/٣٨٠٦] قال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، سمعت رجلاً من أهل نجران، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- «أن النبي ﷺ أتى برجل سكران فقال: يا رسول الله، إني لم أشرب الخمر، إنما شربت زبيباً وتمراً. فأمر به ففُضرب الحد [٣/١٩٢-ب] ونهى عنهما أن يخلطا»^(٦).

[٢/٣٨٠٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أبو خيثمة، ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن النجراني، عن ابن عمر قال: «أتى النبي ﷺ يعني: بسكران فضربه الحد».

(١) المطالب العالية (٢/٢٥٠ رقم ١٨٢١).

(٢) المطالب العالية (٢/٢٥٥ رقم ١٨٤٠).

(٣) في «الأصل»: التمر أمر بها. وهو تحريف، والمثبت من المطالب والمختصر (٦/٣٢٣ رقم ٤٥١١).

(٤) في «الأصل»: يلقي بين. وهو تحريف، والمثبت من المطالب والمختصر.

(٥) (٢٦٢ رقم ١٩٤٠) مطولاً، وفيه قصة.

(٦) قال في المختصر (٦/٣٢٤ رقم ٤٥١٢): رواه أبو داود الطيالسي والبيهقي في الكبرى بسند فيه راوٍ لم

يسم.

(٧) (١٠/١٥٩-١٦٠ رقم ٥٧٨٣).

قال: ما شربك؟ قال: زبيب وتمر»^(١).

[٣/٣٨٠٦] قال^(٢): وثنا زهير، ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن أبي جعفر قال: «جلد علي رجلا من قريش الحد في الخمر أربعين جلدة بسوط له طرفان»^(٣).

ورواه النسائي في الكبرى^(٤) من طريق سفيان به.

[٤/٣٨٠٦] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: أخبرني عبد الرحمن بن حمدويه، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا علي بن حجر السعدي، ثنا داود بن الزبيرقان، عن شعبة، حدثني أبو إسحاق، عن فقيه من أهل نجران، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ «أتي برجل سكران - أو قال نشوان - فلما ذهب سكره أمر بجلده، قال: يا رسول الله، إني لم أشرب خمرا، إنما شربت خليط بسر وتمر. فأمر به فجلد، ثم نهى عنهما أن يخلطا».

[٥/٣٨٠٦] ورواه البيهقي في سننه^(٥): أبنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أبنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي . . . فذكره.

[٦/٣٨٠٦] قال البيهقي^(٦): وأبنا أبو عبد الله الحافظ . . . فذكره.

[٣٨٠٧] قال الطيالسي^(٧): وثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن [عمير]^(٨) بن سعيد النخعي قال: قال علي - رضي الله عنه - : «ما أحد كنت مقبياً [عليه حداً]^(٩) فيموت فأديه إلا حد الخمر، فإن رسول الله ﷺ لم يسنه فإننا نحن سنناه»^(١٠).

[٣٨٠٨] وقال مسدد^(١١): ثنا يحيى، عن مالك، حدثني الزهري قال: «بلغني أن عمر

(١) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٧٨): رواه أحمد من رواية النجراني، عن ابن عمر ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى.

(٢) مسند أبي يعلى (١/٤٤٨ رقم ٥٩٩).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٧٩): رواه أبو يعلى، وأبو جعفر لم يسمع من علي.

(٤) السنن الكبرى (٣/٢٥٤-٢٥٥ رقم ٥٢٩٤).

(٥) السنن الكبرى (٨/٣١٧).

(٦) السنن الكبرى (٨/٣١٧).

(٧) (٢٦ رقم ١٨٣).

(٨) في «الأصل»: عمرو. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي وهو الصواب، وعمير بن سعيد النخعي من رجال التهذيب.

(٩) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند الطيالسي.

(١٠) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١٢/٦٧ رقم ٦٧٧٩) ومسلم (٣/١٣٣٢ رقم ١٧٠٧) وأبو داود (٤/١٦٥ رقم ٤٤٨٦) وابن ماجه (٢/٨٥٨ رقم ٢٥٦٩) من طريق عمير بن سعيد به.

(١١) المطالب العالية (٢/٢٤٧ رقم ١٨١١).

وابن عمر وعثمان - رضي الله عنهم - كانوا يجلدون في الخمر أربعين»^(١).

[٣٨٠٩] قال مسدد^(٢): وثنا هشيم، ثنا العوام بن حوشب، عن العلاء بن بدر «أن رجلاً شرب الخمر أو الطلاء - شك هشيم - فأتى عمر فقال: ما شربت إلا حلالاً. فكان قوله أشد عنده مما صنع، فاستشار فيه، فأشاروا عليه أن يضربه ثمانين فصارت سنة بعد».

[٣٨١٠] [٣/١٩٣-١] وقال إسحاق بن راهويه^(٣): أبنا النضر بن شميل، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري قال: «لم يفرض رسول الله ﷺ في الخمر [حدًّا]»^(٤) حتى [فرض]^(٥) أبو بكر أربعين»

قال ابن شهاب: وقال: السائب بن يزيد: «ثم فرض عمر ثمانين، ثم إن عثمان جلد ثمانين [وأربعين]^(٦) كان إذا أتى بالرجل الذي قد [تضلع]^(٧) من الشراب جلده ثمانين، وإذا أتى بالرجل قد [زل زلة]^(٨) جلده أربعين»^(٩).

[٣٨١١] وقال أبو يعلى الموصلي^(١٠): ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل قال: حدثني هشام بن يوسف، أخبرني عبدالرحمن بن صخر الأفرريقي، عن (جمل)^(١١) بن كريب، عن عبدالله بن يزيد، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «من شرب خمراً فاجلدوه ثمانين».

٤٢ - باب ترك إقامة الحد في حال السكر حتى يذهب سكره

[١/٣٨١٢] قال أبو داود الطيالسي^(١٢): ثنا شعبة، عن أبي التياح، سمعت أبا الوداك يقول:

- (١) قال في المختصر (٦/٣٢٤ رقم ٤٥١٦): رواه مسدد بسند منقطع.
- (٢) المطالب العالية (٢/٢٤٧ رقم ١٨١٢).
- (٣) المطالب العالية (٢/٢٤٦ رقم ١٨٠٨).
- (٤) في «الأصل»: حد. وهو خطأ. والمثبت من المطالب.
- (٥) في «الأصل»: مرض. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.
- (٦) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المطالب.
- (٧) في «الأصل»: تخلع. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
- (٨) في «الأصل»: زلزلة. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
- (٩) قال في المختصر (٦/٣٢٥ رقم ٤٥١٨): رواه إسحاق، عن النضر بن شميل، عن صالح وهو ضعيف.
- (١٠) المطالب العالية (٢/٢٤٧ رقم ١٨١٣) حدثنا أبو يعلى: ثنا إسحاق به، وقوله: حدثنا أبو يعلى. مقحمة، والله أعلم.
- (١١) راجع تعليقتنا عليه في المطالب.
- (١٢) (٢٨٩ رقم ٢١٧٦).

«لا أشرب في [دباء بعد]»^(١) ما سمعت أبا سعيد الخدري يقول: إن رسول الله ﷺ أتى بنشوان فقال: يا رسول الله، إني لم أشرب الخمر، إنما شربت من دباء. فأمر به رسول الله ﷺ فحقق بالنعال ونهز بالأيدي، ونهى أن ينبذ في الدباء»^(٢).
رواه النسائي في الكبرى^(٣) من طريق شعبة به.

[٢/٣٨١٢] ورواه الحاكم^(٤) وعنه البيهقي في سننه^(٥) من طريق وهب بن جرير، ثنا شعبة، عن أبي التياح، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد الخدري قال: «لا أشرب نبيذ الجر بعد إذ أتى رسول الله ﷺ بنشوان، فقال: يا رسول الله، ما شربت خمراً إنما شربت نبيذ زبيب وتمر في دباء. قال: فأمر به رسول الله ﷺ فنهز بالأيدي، وخقق بالنعال. قال: ونهى عن الزبيب والتمر وعن الدباء».

[٣٨١٣] وقال مسدد^(٦): ثنا إسماعيل بن إبراهيم، أبنا أيوب، عن ابن أبي مليكة قال: «جاء بابن النعمان إلى النبي ﷺ وقد شرب، فأمر من في البيت فقاموا إليه فضربوه بأيديهم والجريد والنعال»^(٧).

٤٣ - باب في حبس السكران وتأخير الحد عنه حتى يذهب سكره

فيه حديث ابن عمر في الباب قبل قبله.

[١/٣٨١٤] قال مسدد: ثنا خالد بن عبدالله [عن^(٨) يحيى الجابر، عن أبي ماجدة «أن رجلاً جاء بابن أخ له إلى عبدالله بن مسعود وهو سكران فقال: تترتوه ومزمزوه [٣/١٩٣-ب] واستنكهوه. قال: ففعلوا، فإذا هو سكران فحبسه حتى إذا صحا دعا به وبسوط، فقطع

(١) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند الطيالسي.

(٢) قال في المختصر (٦/٣٢٥ رقم ٤٥٢٠): رواه أبو داود الطيالسي والنسائي في الكبرى بسند صحيح.

(٣) (٣/٢٥٤ رقم ٥٢٩٢).

(٤) المستدرک (٤/٣٧٤).

(٥) السنن الكبرى (٨/٣١٧).

(٦) المطالب العالية (٢/٢٤٧ رقم ١/١٨١٤).

(٧) قال في المختصر (٦/٣٢٥ رقم ٤٥٢٢): رواه مسدد مرسلًا.

(٨) في «الأصل»: بن. وهو تحريف، وخالد بن عبدالله هو أبواهيشم، ويقال: أبومحمد مولا هم الواسطي، يروي عن يحيى الجابر، ويروي عنه مسدد، وهم من رجال التهذيب.

ثمرته حتى أضت له كأنها مخفقة فقال للجلاد: اجلد. فضربه ضرباً غير مبرح وعليه سراويل وقميص وإزار، فلما فرغ من ضربه قال [للعلم: بئس] ^(١) لعمرؤ الله والي اليتيم أنت، ما أدبت فأحسنت الأدب، ولا سترت الحزبة. فقال الرجل: يا أبا عبد الرحمن، إنه لابن أخي وما لي ولد، وإني لأجد له من الوجد ما أجد لولدي. ثم قال: إنه لا ينبغي لوالي أمر أن يرفع إليه حد إلا أقامه. ثم أنشأ يحدث أن أول سارق في الإسلام لسارق أتى به النبي ﷺ فأمر به أن يقطع، فكأنها أسفي على وجه رسول الله ﷺ الرماد، فقالوا: يا رسول الله، كأنك كرهت هذا! فقال: وما لي لا أكرهه وأنتم أعوان الشيطان على أخيكم، إنه لا ينبغي لوالٍ أن يرفع إليه حد إلا أقامه. ثم قرأ هذه الآية: ﴿وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم﴾ ^(٢).

[٢/٣٨١٤] رواه الحميدي ^(٣) وابن أبي عمر قالوا: ثنا سفيان، عن يحيى بن عبد الله الجابر... فذكره.

[٣/٣٨١٤] ورواه البيهقي في سننه ^(٤): أبنا [أبو محمد] ^(٥) جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة، ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم قال: ثنا أحمد بن حازم، ثنا عبيد الله بن موسى، أبنا إسرائيل، عن يحيى الجابر، عن أبي ماجد قال: «جاء رجل من المسلمين بابن أخ [له] ^(٦) وهو سكران فقال: يا أبا عبد الرحمن، إن ابن أخي سكران فقال: [ترتروه ومزمزوه] ^(٧) واستنكوهوه. ففعلوا فرفعوه إلى السجن، ثم دعا به من الغد...» فذكر الحديث في كيفية جلده.

قال أبو عبيد: هو أن يحرك ويزعزع ويستنكه حتى يوجد منه الريح ليعلم ما شرب وهي التلثة والتررة و[المزمزة] ^(٨) بمعنى واحد.

(١) في «الأصل» والمختصر (٦/٣٢٦ رقم ٤٥٢٣): للعريين وهو تحريف، والمثبت هو الصواب.

(٢) النور: ٢٢.

(٣) (١/٤٨ رقم ٨٩).

(٤) السنن الكبرى (٨/٣١٨).

(٥) في «الأصل»: محمد بن. وهو خطأ، والمثبت من سنن البيهقي، وهو الصواب، وأبو محمد جناح بن نذير بن جناح شيخ البيهقي، له ترجمة في استدراك ابن نقطة كما في حاشية الإكمال (٢/١٧٨)، وفي توضيح المشتبه (٩/٥٢).

(٦) سقطت من «الأصل» والمثبت من السنن الكبرى.

(٧) في «الأصل»: ترتروه ومزمزوه. والمثبت من السنن الكبرى.

(٨) في «الأصل»: الزمزمة. وهو تحريف، والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب، والزمزمة: صوت خفي لا يكاد يُفهم -النهاية (٢/٣١٣).

قال أبو عبيد: وهذا الحديث بعض أهل العلم ينكره. قال البيهقي: لضعف يحيى الجابر وجهالة أبي ماجد.

قلت: تقدم هذا الحديث بطرقه في كتاب السرقة في باب إقامة الحدود.

٤٤ - [٣/١٩٤ق-أ] باب فيمن أقيم عليه

حد أربع مرات ثم عاد له

[٣٨١٥] قال مسدد^(١): ثنا يحيى، عن ابن حرملة، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال: قال رسول الله ﷺ: «من شرب الخمر فاجلدوه؛ فإن عاد في الرابعة فاقتلوه»^(٢).

[١/٣٨١٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، عن قرة، عن الحسن، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «من شرب الخمر فاجلدوه؛ فإن عاد فاجلدوه؛ فإن عاد في الرابعة فاقتلوه». قال عبد الله: ائتوني برجل جلد فيه ثلاثاً فلكم علي أن أضرب عنقه».

[٢/٣٨١٦] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا عبيد الله، ثنا معاذ بن هشام، حدثني قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عبد الله بن عمرو أن نبي الله ﷺ قال: «الخمر إذا شربوها فاجلدوهم، ثم إن شربوها فاجلدوهم، ثم إن شربوها فاقتلوهم عند الرابعة».

[٣/٣٨١٦] قال: وثنا إسحاق، ثنا هشام بن يوسف، عن عمرو، عن الحسن، عن بعض أصحابه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سمعت رسول الله ﷺ قال: «إذا شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه - ثم لا أدري في الثالثة أو الرابعة قال: فاقتلوه».

[٤/٣٨١٦] قال: وثنا أبو خيثمة، ثنا عبد الصمد، ثنا أبوهمام، ثنا قتادة... فذكره.

هذا حديث رجاله ثقات.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، رواه الترمذي^(٣) وحسنه،

(١) المطالب العالية (٢/٢٤٨ رقم ١٨١٥).

(٢) قال في المختصر (٦/٣٢٦ رقم ٤٥٢٤): رواه مسدد مرسلًا، ورجاله ثقات.

(٣) لم أجده في جامع الترمذي من حديث ابن عمر، إنها وجدته فيه (٤/٣٩ رقم ١٤٤٤) من حديث معاوية بن أبي سفيان، والله أعلم.

والنسائي^(١)، والحاكم^(٢) وصححه.

[٣٨١٧] وقال عبد بن حميد^(٣): ثنا يزيد بن هارون، أبنا حريز بن عثمان، ثنا [أبو]^(٤) الحسن (المهروي)^(٥) [نمير بن مخمر]^(٦) الرحبي، عن شرحبيل بن [أوس]^(٧) الكندي - وكان من أصحاب النبي ﷺ - عن النبي ﷺ قال: «من شرب الخمر فاجلدوه؛ فإن شربها فاجلدوه، فإن شربها فاجلدوه فإن شربها الرابعة فاقتلوه».

٤٥ - [٣/١٩٤ق-ب] باب

[١/٣٨١٨] قال أبو داود الطيالسي^(٨): ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «أنا رسول الله ﷺ وأسامة ردفه فسقناه من هذا النبيذ - يعني: نبيذ السقاء».

[٢/٣٨١٨] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

[٣/٣٨١٨] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عفان، ثنا حماد، أبنا علي بن زيد بن جدعان، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس قال: «جاءنا رسول الله ﷺ ورفده أسامة بن زيد، فسقناه من هذا النبيذ فشرب، ثم قال: أحسستم، هكذا فاصنعوا»^(٩).
هذا إسناد ضعيف.

[١/٣٨١٩] وقال مسدد: ثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان بن سعيد، حدثني سلمة بن

(١) السنن الكبرى (٣/٢٥٦ رقم ٥٣٠٠).

(٢) المستدرک (٤/٣٧١) وقال: صحيح على شرط الشيخين.

(٣) المنتخب (١٥٥ رقم ٤٠٨).

(٤) في «الأصل»: ابن. وهو تحريف، والمثبت من المنتخب، وهو الصواب، وأبو الحسن نمران بن مخمر له ترجمة في التاريخ الكبير والجرح والتعديل والثقات وكنى أبي أحمد الحاكم وغيرها.

(٥) كذا في «الأصل» وفي المنتخب: الهوزي. ولم أجد من نسب نميرًا هرويًا ولا هوزيًا، والله أعلم.

(٦) في «الأصل»: وابن محمد. وهو تحريف، والمثبت من المنتخب، وهو الصواب.

(٧) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المنتخب.

(٨) (٣٥٠ رقم ٢٦٩١).

(٩) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٢/٩٥٣ رقم ١٣١٦) وأبو داود (٢/٢١٣ رقم ٢٠٢١)

من طريق بكر بن عبدالله، عن ابن عباس به.

وقال في المختصر (٦/٣٢٧ رقم ٤٥٢٧): رواه أبو داود الطيالسي وأبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن

يحيى بن أبي عمر بلفظ واحد، ومدار إسنادهم على علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

كهيل، عن ذر، عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزي، عن أبيه «أن رجلاً قال لأبي بن كعب: إنا نأخذ التمر فنصنع به. قال: اشرب الماء، اشرب العسل، اشرب السويق، اشرب اللبن الذي تجعب به. قال: إنها هو التمر نصنع به. قال: الخمر تريد؟!».

[٢/٣٨١٩] قلت: رواه النسائي في الصغرى^(١): أبنا سويد، أبنا عبدالله، عن سعيد، عن سلمة بن كهيل... فذكره دون قوله: «إنا نأخذ التمر فنصنع به» ولم يقل: «إنها هو التمر نصنع به».

[١/٣٨٢٠] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا هشام وعبدالمجيد، عن ابن جريج، أخبرني [حسين]^(٢) بن عبدالله وداود بن علي بن [عبدالله]^(٣) - أحدهما يزيد علي صاحبه - قال: قال ابن عباس: «جاء النبي ﷺ عباساً فقال: اسقونا. فقال: إن هذا النبيذ قد مُغِث ومُرث^(٤) أفلا أسقيك لبناً أو عسلاً؟ فقال النبي ﷺ: اسقونا مما [تسقون]^(٥) منه الناس. فأتى النبي ﷺ ومعه أصحابه من المهاجرين والأنصار بعساس فيها النبيذ، فلما شرب النبي ﷺ عجل قبل أن يروى فرفع رأسه. فقال: أحسستم، هكذا اصنعوا. قال ابن عباس: فرضاء رسول الله ﷺ أحب إلينا من أن تسال شعابها علينا لبناً وعسلاً».

[٢/٣٨٢٠] رواه أحمد بن منيع: [٣/١٩٥-]: ثنا عبد الوهاب الخفاف، ثنا ابن جريج، عن حسين بن عبدالله، عن ابن عباس قال: «أتى النبي ﷺ ومعه المهاجرون والأنصار بأعساس فيها النبيذ، فلما شرب النبي ﷺ عجل...» فذكره.

(١) (٨/٣٣٥ رقم ٥٧٥٤).

(٢) في «الأصل»: حسن. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد (١/٣٢٠) وقد روى الحديث من طريق ابن جريج به، وحسين بن عبدالله هو أبو عبدالله المدني القرشي المطلبى، من رجال التهذيب، وسيأتي على الصواب.

(٣) في «الأصل»: يزيد. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، وداود بن علي بن عباس هو أبو سليمان القرشي المطلبى، من رجال التهذيب.

(٤) في «الأصل» والمختصر (٦/٣٢٧ رقم ٤٥٢٩): معت ومرت. وهو تصحيف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب؛ فقد ذكر ابن الأثير الحديث في النهاية (٤/٣٤٥) مادة مغث وقال: أي: نالته الأيدي وخالطته.

(٥) في «الأصل»: تسقوا. والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

[٦٤] كتاب الطب

١ - باب فضل البلاء والمرض

[١/٣٨٢١] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا سلام، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «ما من مؤمن ولا مؤمنة ولا مسلم ولا مسلمة يمرض مرضًا إلا حط الله عنه خطاياها»^(٢).

[٢/٣٨٢١] رواه أحمد بن منيع: ثنا عبيدة بن حميد، عن الأعمش... فذكره.

[٣/٣٨٢١] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا يحيى بن إسحاق، ثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر [عن رسول الله ﷺ]^(٤) قال: «لا يمرض مؤمن ولا مؤمنة ولا مسلم ولا مسلمة إلا حط الله - عز وجل - عنه من خطاياها».

[٤/٣٨٢١] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا ابن نمير، ثنا المحاضر، عن الأعمش... فذكره.

[٥/٣٨٢١] قال: وثنا أبو خيثمة، ثنا معلى بن منصور، ثنا ابن أبي زائدة، حدثني أبو خالد الدالاني، سمعت أبا سفيان يقول: سمعت جابر يقول: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

[٦/٣٨٢١] ورواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا موسى، ثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر أنه سمع رسول الله ﷺ [٣/١٩٥ق-ب] يقول... فذكره.

[٧/٣٨٢١] قال^(٧): وثنا معاوية - يعني: ابن عمرو - ثنا أبو إسحاق - يعني: الفزاري - عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر مرفوعًا... فذكره إلا إنه قال: «حط الله عنه من خطاياها».

(١) (٢٤٤) رقم (١٧٧٣).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٠١/٢): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) البغية (٩٠) رقم (٢٤٠).

(٤) سقطت من «الأصل» والمثبت من البغية.

(٥) (٢٠٠/٤) رقم (٢٣٠٥).

(٦) مسند أحمد (٣/٣٤٦).

(٧) مسند أحمد (٣/٣٨٦).

[٨/٣٨٢١] قال^(١): وثنا علي بن بحر، ثنا عيسى، ثنا الأعمش . . . فذكره.
ورواه البزار^(٢).

[٩/٣٨٢١] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣): أبنا الحسين بن محمد بن أبي معشر بحرّان، ثنا محمد بن وهب بن أبي كريمة، ثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي الزبير . . . فذكره، وزاد: «كما تنحط الشجرة عن ورقها».

[٣٨٢٢] وقال مسدد^(٤): ثنا أبو الأحوص، ثنا الأشعث بن سليم، عن أبي بردة، عن بعض أمهات المؤمنين قالت: «اشتكى رسول الله ﷺ فاشتد [عليه]^(٥) فلما أفاق قلت: لو أن إحدانا فعلت هذا خشيت أن تجهد عليها. فقال: أو لا تعلمين أن المؤمن يشدد عليه في وجعه ليحط عنه من خطاياها»

[٣٨٢٣] قال مسدد: وثنا يحيى، عن مجالد، ثنا عامر، عن المحرر بن أبي هريرة، عن رجل من الأنصار قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أصيب في جسده بشيء فتركه لله كان كفارة له»^(٦).

[١/٣٨٢٤] قال مسدد: وثنا حماد، عن يونس بن عبيد، عن أبي العلاء، عن رجل من بني سليم - أحسبه قد رأى النبي ﷺ - قال: «إن الله يبتلي عبده بما أعطاه، فمن رضي بما قسم الله له بارك له، ومن لم يرض بما قسم الله له لم يبارك له».

[٢/٣٨٢٤] قال: وثنا بشر، ثنا يونس، عن أبي العلاء بن الشخير، حدثني أحد بني سليم قال: ولا أحسبه إلا قد رأى النبي ﷺ - قال: «إن الله - تعالى - يبتلي عبده بما أعطاه، فمن رضي بما قسم الله له بارك الله له فيه ووسعه . . .» فذكره.

هذا حديث رجال إسناده ثقات.

[١/٣٨٢٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، عن هشام بن حسان، عن

(١) مسند أحمد (٣/٤٠٠).

(٢) كشف الأستار (١/٣٦٢ رقم ٧٥٨) وقال البزار: لا نحفظ له طريقاً عن جابر أحسن من هذا.

(٣) (٧/١٨٩-١٩٠ رقم ٢٩٢٧).

(٤) المطالب العالية (٣/٨٥ رقم ٢٤٧٦).

(٥) كلمة غير مقروءة في «الأصل» والمثبت من المطالب، والمختصر (٦/٣٣٠ رقم ٤٥٣٢).

(٦) قال في المختصر (٦/٣٣٠ رقم ٤٥٣٣): رواه مسدد، عن يحيى القطان، عن مجالد، وهو ضعيف.

واصل [مولى] ^(١) أبي عيينة، عن بشار بن أبي سيف، عن الوليد بن عبدالرحمن، عن عياض ابن عطيف.

[٢/٣٨٢٥] قال ^(٢) يزيد، وثنا جرير بن حازم، ثنا بشار بن أبي سيف، عن الوليد بن عبدالرحمن، عن عياض بن غطيف قال: «دخلنا على أبي عبيدة بن الجراح نعوذه في مرضه وعنده امرأته تحيفة ووجهه مما يلي الحائط فقلنا: [٣/١٩٦-أ] كيف بات أبو عبيدة؟ قالت: بات بأجر. فالتفت إلينا فقال: ما بت بأجر. فسأنا ذلك وسكتنا. فقال: ألا تسألوني عما قلت؟ قلت: ما سرنا ما قلت فنسألك عنه. فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أنفق نفقة فاضلة في سبيل الله فبسبعمائة ضعف، ومن عاد مريضًا أو أنفق على أهله أو ماز أذى عن الطريق فحسنة بعشر أمثالها، والصوم جنة ما لم يخرجقه، ومن ابتلاه الله ببلاء في جسده فهو له حِطَّةٌ» ^(٣).

[٣/٣٨٢٥] رواه أحمد بن منيع مفرقًا فقال: ثنا عباد بن العوام المهلبى، ثنا واصل [مولى] ^(٤) أبي عيينة... فذكره، وقال: «من أنفق على أهله أو على نفسه» بدون قصة الصوم.

[٤/٣٨٢٥] قال: وثنا يزيد بن هارون... فذكر قصة الصوم فقط.

[٥/٣٨٢٥] ورواه أبو يعلى الموصلي ^(٥): ثنا عبدالله بن محمد بن أسماء، ثنا مهدي بن ميمون، ثنا واصل مولى أبي عيينة، عن ابن أبي سيف الجرمي، عن الوليد بن عبدالرحمن -رجل من فقهاء أهل الشام... فذكر حديث ابن أبي شيبة.

[٦/٣٨٢٥] قلت: وروى النسائي ^(٦) منه قصة الصوم حسب، عن يحيى بن حبيب بن عربي، عن حماد، عن واصل.

(١) سقطت من «الأصل» وستأتي على الصواب.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٦/٣، ٢٣٠/٣، ٣/٢٣٤-٢٣٥، ٣٣٩/٥، ٢٨/٩ رقم ٦٣٩٦) مفرقًا.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٠٠): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، وفيه يسار بن أبي سيف، ولم أر من وثقه ولا جرحه، وبقية رجاله ثقات.

قلت: تصحف في المجمع إلى يسار وإنما هو بشار، وهو بشار بن أبي سيف الجرمي من رجال التهذيب، وذكره ابن حبان في الثقات (٦/١١٣).

(٤) سقطت من «الأصل» وستأتي على الصواب.

(٥) (٢/١٨٠-١٨١ رقم ٨٧٨).

(٦) (٤/١٦٧ رقم ٢٢٣٣).

[١/٣٨٢٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) وعبد بن حميد^(٣): ثنا يعلى بن عبيد، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، عن معاوية، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من شيء يصيب المؤمن في جسده يؤذيه إلا كفر به عنه من سيئاته»^(٤).

[٢/٣٨٢٦] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا مجاهد بن موسى، ثنا القاسم بن مالك المزني، ثنا طلحة بن يحيى، عن أبي بردة قال: «دخلت على معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من أذى يصيب المسلم في جسده إلا كان كفارة لخطاياها».

[٣٨٢٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا حسين، عن حصين، عن زائدة، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن عمته قالت: «دخلت على النبي ﷺ في نسوة وقد أمر بسقاء، وقد علق في شجرة فاضطجع تحته يلتمس برده وهو يقطر عليه من شدة ما يجرد، فقلت: يا رسول الله، لو دعوت الله فكشف عنك! فقال: إن من أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم».

[٣٨٢٨] [٣/١٩٦ق-ب] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبو الجهم الأزرق بن علي، ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا الحسن بن صالح، عن جابر الجعفي، عن زياد النميري، عن أنس بن مالك قال: «أتى رسول الله ﷺ شجرة فهزها حتى تساقط من ورقها ما شاء الله أن يتساقط، ثم قال: الأوجاع والمصيبيات أسرع في ذنوب ابن آدم مني في هذه الشجرة»^(٦).
رواه ابن أبي الدنيا^(٧).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف جابر الجعفي.

[١/٣٨٢٩] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا محمد بن مرزوق، ثنا أبو قتيبة^(٨) ثنا يونس بن أبي

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٢٣٠).

(٢) مسند أحمد (٤/٩٨).

(٣) المنتخب (١٥٦ رقم ٤١٥).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٠١): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه قصة، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) (٧/٢٧٧ رقم ٤٢٩٩).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٠١): رواه أبو يعلى، وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف.

(٧) المرض والكفارات (٦٢ رقم ٥٧، ٨٥-٨٦ رقم ٨٨).

(٨) تحرفت في «الأصل» إلى قوفه. والمثبت من تاريخ دمشق (١٦/١٣٦) وقد روى ابن عساكر الحديث من طريق أبي يعلى به، وأبو قتيبة هو سلم بن قتيبة كما في الرواية التالية.

فائدة: قال ابن عساكر: وفيه وهم من وجهين قوله «عن جده» إنما يروي عن أبيه عن جده، وقوله «جده أسد» وجده يزيد بن أسد.

إسحاق، عن إسماعيل بن [أوسط]^(١) عن خالد بن عبدالله، عن جده أسد بن كرز، سمعت النبي ﷺ يقول: «إن المريض لتحات خطاياها كما يتحات ورق الشجر».

[٢/٣٨٢٩] رواه عبدالله بن أحمد بن حنبل^(٢): حدثني عقبه بن مكرم العمي، ثنا [سلم]^(٣) ابن قتيبة، عن يونس بن أبي إسحاق.

ورواه ابن أبي الدنيا^(٤).

هذا إسناد حسن.

[٣٨٣٠] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥): ثنا سفیان، عن عطاء بن السائب، سمعت عبدالرحمن بن أبي ليلى، ثنا فلان- رجل من أصحاب النبي ﷺ - أنه سمع النبي ﷺ يقول . . . فذكر حديثا قال فيه: قال رسول الله ﷺ: «يجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة العصر وصلاة الصبح، فتصعد ملائكة النهار في صلاة العصر وتبقى فيكم ملائكة الليل، وتصعد ملائكة الليل في صلاة الصبح وتبقى فيكم ملائكة النهار ويقولون: أتيناكم وهم يصلون، وتركناهم وهم يصلون، وتركنا فيهم رجلا لم يصبه خير قط ولا بلاء قط إلا علم أنه منك. فيقول: ابتلوا عبدي - أو زيدوا عبدي، قال سفیان: لا أدري بأيتهما بدأ - قال: فيبتلونه ثم يقول: ابتلوه فيبتلى، ثم يقول: ابتلوه - وهو أعلم - فيقولون: انتهى البلاء أي رب. فيقول: زيدوه. فيزاد، ثم يقول: زيدوه. فيزاد، ثم يقول: زيدوه. فيزاد، ثم يقول: زيدوه - وهو أعلم - فيقولون: انتهى المزيّد أي رب. فيقول: كيف تركتم عبدي في البلاء؟ وكيف رأيتموه في الرخاء؟ فيقولون: أي رب، أصبر عبد وأشكره. فيقول: اكتبوا عبدي ممن لا يبدل ولا يغير حتى يلقاني».

(١) في «الأصل»: واسط. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد وكتاب المرض والكفارات، وهو الصواب، وإسماعيل بن أوسط هو البجلي أمير الكوفة، له ترجمة في التاريخ الكبير (٣٤٦/١) والجرح (١٦٠/٢) والثقات (٣٠/٦) وغيرها.

(٢) مسند أحمد (٧٠/٤).

(٣) في «الأصل»: مسلم. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، وسلم بن قتيبة هو أبو قتيبة الخراساني من رجال التهذيب.

(٤) المرض والكفارات (١٦٦ رقم ٢٠٩ب).

(٥) المطالب العالية (٣/٣٥٠-٣٥١ رقم ٣١٥٦).

٢- باب فيمن ذهب بصره

[٣٨٣١] قال مسدد^(١): ثنا هشيم، ثنا العوام بن حوشب، عن المسيب بن رافع قال: «كان يقال: مصاب الرجل يبصره كمصابه في نفسه».

[١/٣٨٣٢] وقال أبويعلى الموصلي^(٢): ثنا يعقوب بن ماهان، ثنا هشيم، ثنا أبوبشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله: إذا أخذت كريمتي عبدي فصبر واحتسب لم أرض له ثوابًا إلا الجنة»^(٣).

[٢/٣٨٣٢] رواه ابن حبان في صحيحه^(٤): ثنا أبويعلى الموصلي . . . فذكره.

[٣٨٣٣] قال أبويعلى الموصلي^(٥): وثنا شيبان بن فروخ، ثنا سعيد بن سليم الضبي، ثنا أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله -تعالى-: إذا أخذت كريمتي عبدي لم أرض له ثوابًا دون الجنة. قال: قلت: يا رسول الله، وإن كانت واحدة؟ قال: وإن كانت واحدة»^(٦).

قلت: رواه البخاري^(٧) والترمذي^(٨) دون قوله: «وإن كانت واحدة؟ قال: وإن كانت واحدة».

[١/٣٨٣٤] [١٩٧ق/٣-أ] قال أبويعلى الموصلي^(٩): وثنا أبوالربيع سليمان بن داود الختلي البغدادي، عن محمد بن حرب، ثنا محمد بن الوليد الزبيري، عن لقمان بن عامر، عن سويد بن جبلة، عن عرباض بن سارية السلمى، عن النبي ﷺ قال: «إن ربكم - عز وجل - قال: إذا أخذت من عبدي كريمته وهو بهما ضنين لم أرض له بهما ثوابًا دون الجنة

(١) المطالب العالية (٣/٨٨ رقم ٢٤٨٤).

(٢) (٤/٢٥٢ رقم ٢٣٦٥).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٠٨): رواه أبويعلى، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أبي يعلى ثقات.

(٤) (٧/١٩٣ رقم ٢٩٣٠).

(٥) (٧/٢٣٣-٢٣٤ رقم ٤٢٣٧).

(٦) قال في المختصر (٦/٣٣٣ رقم ٤٥٤٢): رواه أبويعلى الموصلي بسند ضعيف؛ ورواه البخاري والترمذي دون قوله: «قال: قلت: يا رسول الله... إلى آخره، وهي زيادة منكورة.

(٧) (١٠/١٢ رقم ٥٦٥٣).

(٨) (٤/٥٢١ رقم ٢٤٠٠).

(٩) المطالب العالية (٣/٨٩ رقم ٢٤٨٧).

إذا حمدني عليها».

[٢/٣٨٣٤] رواه ابن حبان في صحيحه^(١): ثنا يحيى بن محمد بن عمرو بالفسطاط، ثنا إسحاق بن إبراهيم بن العلاء، ثنا عمرو بن الحارث، ثنا عبدالله بن سالم، عن الزبيدي، عن لقمان بن عامر، عن [سويد]^(٢) بن جبلة، عن عرباض به... فذكره.

٣- باب في الصداع والمليلة وما يذهب الدوخة

[١/٣٨٣٥] قال أحمد بن منيع: ثنا الحسن بن موسى الأشيب، ثنا ابن لهيعة، ثنا زيان بن فائد، عن سهل بن معاذ، عن أبيه «أن أباالدرداء أتاه عائداً فقال لأبي - بعد أن سلم عليه: بالصحة لا بالوجع- ثلاث مرات يقول ذلك - ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يزال المرء المسلم به المليلة والصداع، وإن عليه من الخطايا مثل أحد حتى يتركه وما عليه من الخطايا مثقال حبة من خردل»^(٣).

[٢/٣٨٣٥] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا [يحيى بن] إسحاق، ثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن معاذ بن عبدالله الجهني، عن أبيه، عن جده... فذكره.

[٣/٣٨٣٥] ورواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا حسن بن موسى... فذكره.

[٤/٣٨٣٥] قال^(٧): وثنا الحسن، ثنا ابن لهيعة، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن معاذ بن سهل، عن أبيه، عن جده «أنه دخل على أبي الدرداء... فذكره.

(١) (١٩٤/٧) رقم (٢٩٣١).

(٢) في «الأصل»: يزيد. وهو تحريف، والمثبت من صحيح ابن حبان.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣٠١/٢): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

(٤) البغية (٩٠) رقم (٢٤١).

(٥) في «الأصل»: أبو. وهو تحريف، والمثبت من البغية، ويحيى بن إسحاق هو أبو زكريا البجلي، يروي عن ابن لهيعة، وعنه الحارث بن أبي أسامة كما في ترجمته من تهذيب الكمال (١٩٥/٣١-١٩٦).

(٦) مسند أحمد (١٩٩/٥).

(٧) مسند أحمد (١٩٨/٥).

ورواه ابن أبي الدنيا^(١) والطبراني^(٢) من طريق سهل بن معاذ.
ومدار هذه الطرق عليه، وهو ضعيف.

المليلة - بفتح الميم بعدها لام مكسورة - هي الحمى تكون في العظم.

[٣٨٣٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا سويد بن سعيد، ثنا ضمام بن إسماعيل المعافري،
عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال المليلة والصداع
بالعبد والأمة، وإن عليهما من الخطايا مثل أحد، فما يدعهما وعليهما مثقال خردلة»^(٤).

هذا إسناد رجاله ثقات، رواه الترمذي في الجامع^(٥) وصححه بغير هذا اللفظ.

[١/٣٨٣٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٦): وثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا الحسن بن دعامة،
ثنا عمر بن شريك، عن أبيه، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «اختضبوا بالحناء؛ فإنه
طيب الريح يسكن الدوخة»^(٧).

قال أبو يعلى: لا أدري شريك هذا هو ابن أبي نمر أم لا.

[٢/٣٨٣٧] قلت: وروى البزار في مسنده^(٨) من حديث أنس أيضًا أن رسول الله ﷺ
قال: «اختضبوا بالحناء؛ فإنه يزيد في شبابكم ونكاحكم»^(٩).

وفي إسناده يحيى بن ميمون، ولم يتابع عليه، وهو ضعيف.

(١) المرض والكفارات (٤٩-٥٠ رقم ٤١، ١٧٣ رقم ٢١٩).

(٢) المعجم الأوسط (١/١٩٩ رقم ٦٣٤).

(٣) (١١/١١) رقم ٦١٥٠.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٠١): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٥) (٣/٥٢١) رقم ٢٣٩٩.

(٦) (٦/٣٠٥) رقم ٣٦٢١.

(٧) قال في المختصر (٥/٣٣٤ رقم ٤٥٤٦): رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف؛ لجهالة عمر بن
شريك، عن أبيه.

وقال الهيثمي في المجمع (٥/١٦٠): رواه أبو يعلى من طريق الحسن بن دعامة عن عمر بن شريك.
قال الذهبي: مجهولان.

(٨) مختصر زوائد البزار (١/٦٦٦ رقم ١٢١٧) قال البزار: إنما رواه يحيى ولم يتابع عليه. قال الحافظ ابن
حجر: وهو متروك.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٦٠): رواه البزار. وفيه يحيى بن ميمون التمار، وهو متروك.

٤ - [٣/١٩٧ق-ب] باب المسلم يؤجر في كل شيء

وما جاء في أن التلف من القرف

[٣٨٣٨/١] قال أبو داود^(١): ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، سمعت العيزار بن الحرث يحدث عن عمر بن سعد، عن أبيه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «عجبت للمسلم إن أصابته مصيبة احتسب وصبر، وإن أصابه خير حمد وشكر، إن المسلم يؤجر في كل شيء حتى اللقمة يرفعها إلى فيه».

[٣٨٣٨/٢] رواه مسدد: ثنا يحيى، ثنا شعبة، حدثني أبو إسحاق... فذكره.

[٣٨٣٨/٣] قال: وثنا يحيى، عن سفيان، عن العيزار... فذكره.

[٣٨٣٨/٤] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، سمعت العيزار يحدث عن عمر بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «عجبا للمؤمن، إنه يؤجر في كل شيء حتى في اللقمة يرفعها إلى فيه».

[٣٨٣٨/٥] ورواه عبد بن حميد^(٢) قال: ثنا عبدالرزاق، ثنا معمر، عن أبي إسحاق... فذكر حديث الطيالسي.

[٣٨٣٨/٦] قال^(٣): وثنا سليمان بن داود، ثنا شعبة، ثنا أبو إسحاق... فذكره.

[٣٨٣٨/٧] ورواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا عبدالرحمن وعبدالرزاق المعنى، ثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حرث، عن عمر بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «عجبت من قضاء الله - عز وجل - للمؤمن إذا أصابه خير حمد ربه وشكر، وإن أصابته مصيبة حمد ربه وصبر [المؤمن يؤجر]^(٥) في كل شيء حتى في اللقمة يرفعها إلى في امرأته»^(٦).

[٣٨٣٨/٨] قال^(٧): وثنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن أبي إسحاق... فذكره.

(١) (٢٩ رقم ٢١١).

(٢) المنتخب (٧٧ رقم ١٣٩).

(٣) المنتخب (٧٨ رقم ١٤٣).

(٤) مسند أحمد (١/١٧٣).

(٥) في «الأصل»: الموجر. وهو تحريف.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٠٩): رواه أحمد بأسانيد، ورجاها كلها رجال الصحيح.

(٧) مسند أحمد (١/١٧٣).

[٩/٣٨٣٨] قال^(١): وثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة... فذكره.

[١٠/٣٨٣٨] قال^(٢): وثنا وكيع، ثنا شريك، عن أبي إسحاق... فذكره.

وقد تقدم هذا الحديث في كتاب الأطمعة في باب المؤمن يؤجر في اللقمة يرفعها إلى فيه.

[٣٨٣٩] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣): ثنا سفیان، عن معمر، عن رجل من آل بحير ابن ريسان، عن رجل منهم أنه قال: «يا رسول الله، إن أرضًا من أرضنا يقال لها آيين، هي أرض [ميرتنا]^(٤) وريفنا وهي وبيّة! فقال النبي ﷺ: دعوها؛ فإن من القرف التلف»^(٥).

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

٥- باب مثل المؤمن مثل السنبلة

[١/٣٨٤٠] قال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا محمد بن يحيى، ثنا فهد بن حيان، ثنا همام، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمن مثل السنبلة، تميل أحيانًا وتقوم أحيانًا»^(٧).

[٢/٣٨٤٠] قال^(٨): وثنا هدبة بن خالد، ثنا عبيد بن مسلم -صاحب السَّابِرِيّ- عن ثابت، عن أنس.

[٣/٣٨٤٠] قال^(٩): وثنا أبو ياسر عمار بن (سيف)^(١٠) ثنا يوسف بن عطية، أبنا ثابت... فذكره.

[٣٨٤١] [٣/١٩٨-١] قال^(١١): وثنا أبو خيثمة، ثنا جرير، عن محمد بن إسحاق، عن محمد

(١) مسند أحمد (١/١٧٧).

(٢) مسند أحمد (١/١٨٢).

(٣) المطالب العالية (٣/٩٦ رقم ٢٥٠٠).

(٤) في «الأصل»: مرتنا. وهو تحريف. والمثبت من المطالب.

(٥) رواه أبوداود في سننه (٤/١٩-٢٠ رقم ٣٩٢٣) من حديث فروة بن مسيك -رضي الله عنه.

(٦) (٥/٤٠٦ رقم ٣٠٨٠).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٩٣): رواه أبو يعلى، وفيه فهد بن حيان، وهو ضعيف.

(٨) مسند أبي يعلى (٦/٤١-٤٢ رقم ٣٢٨٦).

(٩) مسند أبي يعلى (٦/١٩٠-١٩١ رقم ٣٤٧٥).

(١٠) كذا في «الأصل» والأصلين الخطيين ولمسند أبي يعلى والأصول الخطية للمطالب و«الأصل» الخطي

للمقصد العلي، وصححه محقق مسند أبي يعلى إلى نصر.

(١١) مسند أبي يعلى (١١/١٨٥ رقم ٦٢٩٤).

ابن يحيى بن حبان، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمن كالحامة من الزرع تصفقها الأرياح حتى يهب لها ريحها فيصرعها»^(١).
قلت: أخرجه لقوله: «حتى يهب لها ريحها فيصرعها».

٦- باب يكتب للمريض صالح عمله الذي كان يعمل وهو صحيح

[١/٣٨٤٢] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا محمد بن أبي حميد، عن عون بن عبدالله بن عتبة، عن [أبيه، عن]^(٣) عبدالله بن مسعود قال: «كنت عند النبي ﷺ فتبسم، فقلنا: يا رسول الله، مم تبسمت؟! قال: عجبت للمؤمن وجزعه من السقم، ولو يعلم ما في السقم أحب أن يكون سقيماً حتى يلقى الله».

[٢/٣٨٤٢] رواه إسحاق بن راهويه^(٤): ثنا أبو عامر العقدي، ثنا محمد بن أبي حميد، عن عون بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، عن أبيه، عن عبدالله بن مسعود قال: «كنت جالساً عند رسول الله ﷺ فتبسم، فقلنا: يا رسول الله، مم تبسمت؟! قال: عجبت للمؤمن وجزعه من السقم، ولو يعلم ماله من السقم لأحب أن يكون سقيماً حتى يلقى ربه. ثم تبسم الثانية ورفع رأسه إلى السماء فنظر إليها فقالوا: مم تبسمت يا رسول الله؟ قال: عجبت للمكين نزلاً من السماء يلتسمان مؤمناً في مصلاه الذي كان يصلي فيه فلم يجدها فخرجنا إلى الله فقالا: يا رب، إن عبدك [فلاناً]^(٥) كنا نكتب له من العمل في كل يوم كذا وكذا، وإنك حبسته في جبالتك - يعني: المرض - فقال الله لهما: اكتبنا لعبدي مثل ما كان يعمل في كل يوم وليلة، ولا تنقصاه شيئاً فله أجر ما عمل على أجر ما حبسته»^(٦).

قلت: مدار حديث ابن مسعود هذا على محمد بن أبي حميد، وهو ضعيف.

(١) قال في المختصر (٦/٣٣٥ رقم ٤٥٥٣): رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لتدليس محمد بن إسحاق.

وقال الهيثمي في المجمع (٢/٢٩٣): رواه البزار، وفيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس.

(٢) (٤٦ رقم ٣٤٧).

(٣) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند الطيالسي والمطالب.

(٤) المطالب العالية (٣/٨٤ رقم ٢٤٧٤).

(٥) في «الأصل»: فلان. والمثبت من المطالب.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٠٤): رواه الطبراني في الأوسط، والبزار باختصار، وفيه محمد بن أبي

حميد، وهو ضعيف جداً.

ورواه ابن أبي الدنيا^(١) والطبراني في الأوسط^(٢) ورواه البزار^(٣) باختصار.

[٣٨٤٣] وقال مسدد^(٤): ثنا يحيى، عن ابن عجلان، سمعت أبي يحدث قال: «دخل علي أبوهريرة وأنا مغلوب، فقال: صلي صاحبكم؟ قالوا: نعم. قال: أما إني نبتت أنه ليس عبد يشتكي إلا كتب الله له ما كان يعمل وهو صحيح حتى يقبضه الله - تعالى - إليه أو يرفعه».

هذا إسناد موقوف، رجاله ثقات.

[١/٣٨٤٤] [١/٣٨٤٤] [١/٣٨٤٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا وكيع، عن سفيان، عن علقمة ابن مرثد، عن القاسم بن خيمرة، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أحد من المسلمين يتلى ببلاء في جسده إلا أمر الله الحفظة فقال: اكتبوا لعبدي ما كان يعمل وهو صحيح ما دام مشدودًا في وثاقي»^(٦).

[٢/٣٨٤٤] [٢/٣٨٤٤] [٢/٣٨٤٤] رواه أحمد بن منيع: ثنا سفيان... فذكره إلا أنه قال: «اكتبوا لعبدي في كل يوم وليلة ما كان يعمل من الخير ما دام محبوبًا في وثاقي».

[٣/٣٨٤٤] [٣/٣٨٤٤] [٣/٣٨٤٤] ورواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا عبدالرزاق وإسحاق بن يوسف الأزرق قالوا: ثنا سفيان الثوري... فذكره.

[٤/٣٨٤٤] [٤/٣٨٤٤] [٤/٣٨٤٤] قال^(٨): وثنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن عاصم بن أبي النجود، عن خيثمة بن عبدالرحمن، عن عبدالله بن عمرو مرفوعًا... فذكره.

[٥/٣٨٤٤] [٥/٣٨٤٤] [٥/٣٨٤٤] قال^(٩): وثنا وكيع، ثنا مسعر، عن أبي حصين، عن القاسم بن خيمرة... فذكره.

(١) المرض والكفارات (٧٤-٧٥ رقم ٧٥).

(٢) (٣/١٤ رقم ٢٣١٧) قال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن عتبة بن مسعود إلا بهذا الإسناد، تفرد به محمد بن أبي حميد.

(٣) مختصر زوائد البزار (١/٣٣٥ رقم ٥٣٢) قال البزار: لا تعلمه يروى عن عبدالله إلا من هذا الوجه. وقال الحافظ ابن حجر: ومحمد بن أبي حميد ضعيف.

(٤) المطالب العالية (٣/٨٨ رقم ٢٤٨٢).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣/٢٣٠).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٠٣): رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٧) مسند أحمد (٢/١٥٩): ثنا إسحاق به، (٢/١٩٨): ثنا عبدالرزاق به.

(٨) مسند أحمد (٢/٢٠٣).

(٩) مسند أحمد (٢/١٩٤).

ورواه الحاكم^(١) وقال: صحيح على شرطهما.

[١/٣٨٤٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، أبنا أبو ربيعة، سمعت [أنس]^(٢) - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله إذا ابتلى المسلم في جسده قال: ملك: اكتب صالح عمله الذي كان يعمل. فإن شفاه غسله وطهره، وإن قبضه غفر له ورحمه»^(٣).

[٢/٣٨٤٥] رواه أحمد بن منيع: ثنا عبد الملك، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي ربيعة، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «ما من عبد يبتليه الله ببلاء في جسده إلا قال الله للملك: اكتب...» فذكره.

[٣/٣٨٤٥] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي ربيعة، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ابتلى الله المسلم في جسده قال للملك: [اكتب]^(٥) أحسن عمله. فإن شفاه...» فذكره.

[٤/٣٨٤٥] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا حماد، عن سنان أبي ربيعة... فذكره.

[٥/٣٨٤٥] قال^(٧): وثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي، ثنا حماد... فذكره.

[٦/٣٨٤٥] ورواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا الحسن وعفان قالا: ثنا حماد... فذكره، قال عفان في حديثه: «ثنا أبو ربيعة، سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ...» فذكره.

[٣٨٤٦] [٣/١٩٩-١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا صالح بن [مالك]^(١٠) ثنا عبد الأعلى بن

(١) المستدرک (١/ ٣٤٨).

(٢) في «الأصل»: أنس.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/ ٣٠٤): رواه أبو يعلى وأحمد، ورجاله ثقات.

(٤) البغية (٩٠/ ٢٤٢).

(٥) سقطت من «الأصل» واستدركتها من البغية.

(٦) (٧/ ٢٣٢) رقم (٤٢٣٣).

(٧) مسند أبي يعلى (٧/ ٢٣٣) رقم (٤٢٣٥).

(٨) مسند أحمد (٣/ ١٤٨).

(٩) (١١/ ٥١٤) رقم (٦٦٣٨).

(١٠) في «الأصل»: محمد. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب؛ فقد ذكر أبو يعلى في

معجم شيوخه صالح بن مالك، ولم يذكر صالح بن محمد، وصالح بن مالك هو أبو عبد الله له

الخوارزمي، يروي عن عبد الأعلى بن أبي المساور، وعنه أبو يعلى الموصلي، له ترجمة في الثقات

(٨/ ٣١٨) وتاريخ بغداد (٩/ ٣١٦).

أبي المساور، ثنا محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد يمرض مرضًا إلا أمر الله حافظيه أن ما عمل من سيئة فلا يكتبها وما عمل من حسنة أن يكتبها عشر حسنات، وأن يكتب له من العمل ما كان يعمل وهو صحيح وإن لم يعمل»^(١).

هذا إسناد ضعيف، عبد الأعلى ضعفه ابن معين وأبو حاتم وأبوزرعة والبخاري وأبوداود والنسائي والساجي وأبو أحمد الحاكم وغيرهم.
رواه ابن أبي الدنيا^(٢) من هذا الوجه.

٧- باب فيمن اختار الوجد رجاء الثواب

[١/٣٨٤٧] قال مسدد: ثنا يحيى، عن سعد بن إسحاق، حدثني زينب بنت كعب بن عجرة، عن أبي سعيد الخدري: «أن رجلا من المسلمين قال يا رسول الله، ما لنا في هذه الأوجاع التي تصيبنا؟ فقال: كفارات. قال أبي بن كعب: يا رسول الله، وإن قلت؟ قال: وإن شوكة فما فوقها. فدعا أبي بن كعب على نفسه ألا يفارقه الوجد حتى يموت وألا يشغله عن حج ولا عمرة ولا جهاد في سبيل الله ولا صلاة مكتوبة في جماعة، فما مس إنسان جسده إلا وجد حرها حتى مات»^(٣).

[٢/٣٨٤٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا زهير، ثنا يحيى بن سعيد... فذكره.

[٣/٣٨٤٧] ورواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا يحيى بن سعيد، عن ابن إسحاق... فذكره.

[٤/٣٨٤٧] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٦): ثنا أحمد بن علي بن المثنى الموصلي... فذكره.

ورواه ابن أبي الدنيا^(٧).

الوجد: الحمى.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٠٤): رواه أبو يعلى، وفيه عبد الأعلى بن أبي المساور، وهو ضعيف.

(٢) المرض والكفارات (١٨٥ رقم ٢٣٨).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٠٢): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٤) (٢/٢٨٠ رقم ٩٩٥).

(٥) مسند أحمد (٣/٢٣).

(٦) (٧/١٩٠-١٩١ رقم ٢٩٢٨).

(٧) المرض والكفارات (٢٣-٢٤ رقم ١٠).

[١/٣٨٤٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا زهير، ثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: «أتت الحمى النبي ﷺ قال: من أنت؟! قالت: أنا أم ملدم. قال: تهتدين إلى أهل قباء؟ قالت: نعم. قال: فأتتهم فحموا ولقوا منها شدة، فاشتكوا إليه وقالوا: يا رسول الله، ما لقينا من الحمى! قال: إن شئتم دعوت الله فكشفها، وإن شئتم كانت طهورًا؟ قالوا: [٣/١٩٩ق-ب] بل تكون لنا طهورًا وغفرًا^(٢).

[٢/٣٨٤٨] قال^(٣): وثنا ابن نمير، ثنا يعلى، عن الأعمش... فذكر نحوه باختصار. قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤) برجال الصحيح، وابن حبان في صحيحه^(٥). ورواه الطبراني^(٦) بنحوه من حديث سلمان، والحاكم^(٧) من حديث أبي هريرة.

٨- باب فيمن سبقت له منزلة لم يبلغها بعمل

[١/٣٨٤٩] قال إسحاق بن راهويه^(٨): أبنا أبو عامر العقدي، ثنا محمد بن أبي حميد، عن مسلم بن عقيل مولى [الزريقين]^(٩) قال: «دخلت على عبدالله بن إياس بن أبي فاطمة فقال: يا أبا عقيل، حدثني أبي أن أباه أخبره بيننا رسول الله ﷺ جالس إذ قال: من منكم يحب ألا يسقم؟ فابتدرناه فقلنا: نحن يا رسول الله. فقال: أتحبون أن تكونوا مثل الحمر الصيالة. وتغير النبي حتى رأيناه في وجهه، ثم قال رسول الله ﷺ: ألا تحبون أن تكونوا أصحاب

(١) (٣/٤٠٨ - ٤٠٩ رقم ١٨٩٢).

(٢) قال في المختصر (٦/٣٣٧ رقم ٤٥٦٠): رواه أبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل بسند الصحيح، وابن حبان في صحيحه.

وقال الهيثمي في المجمع (٢/٣٠٥): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) مسند أبي يعلى (٤/٢٠٨ رقم ٢٣١٩).

(٤) مسند أحمد (٣/٣١٦).

(٥) (٧/١٩٧ رقم ٢٩٣٥).

(٦) المعجم الكبير (٦/٢٤٦ رقم ٦١١٣).

(٧) المستدرک (١/٣٤٥-٣٤٦).

(٨) المطالب العالية (٣/٩٠ رقم ٢٤٨٨).

(٩) في «الأصل»: الزريقين. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، ومسلم بن عقيل مولى الزريقين له ترجمة في التاريخ الكبير (٧/٢٦٦) والجرح والتعديل (٨/١٩٠) وذكر له البخاري هذا الحديث.

بلاء وكفارات؟ فقالوا: بلى يا رسول الله [قال] (١): والذي نفسي بيده إن المؤمن ليبتلى بالبلاء وذلك من كرامته على الله، وإنه ليبتلى حتى ينال منه منزلة عند الله لا ينالها دون أن يُبتلى بذلك فيبلغه الله تلك المنزلة» (٢).

[٢/٣٨٤٩] رواه أبو بكر بن أبي شيبة (٣): ثنا مصعب بن المقدم، ثنا محمد بن إبراهيم، عن مسلم بن (٤) عقيل قال: «دخلت على عبدالله بن إياس بن أبي فاطمة الدوسي، فحدثني عن أبيه، عن جده قال: كنت مع النبي ﷺ جالسًا فقال: من يجب أن يصح فلا يسقم؟ فابتدرناه فقلنا: نحن يا رسول الله، وعرفنا ما في وجهه [فقال: أتحبون] (٥) أن تكونوا كالحمر (الصيالة)؟» (٦) . . . « فذكره بمعناه.

[١/٣٨٥٠] قال إسحاق (٧): وأبنا معاوية، ثنا الحجاج - هو ابن أرطاة - عن جبلة بن سحيم، عن عبدالله بن مسعود، عن رسول الله ﷺ قال: «إن الرجل لتكون له الدرجة عند الله فما يبلغها حتى يبتلى في جسده فيبلغها بذلك البلاء».

[٢/٣٨٥٠] رواه أبو بكر بن أبي شيبة (٨): ثنا أبو معاوية، ثنا حجاج، عن جبلة بن سحيم، عن أعمش أخبره، عن عبدالله بن مسعود، عن رسول الله ﷺ قال: «إن الرجل لتكون له الدرجة [٣/٢٠٠-٢٠٠] عند الله فما يبلغها بعمله حتى يبتلى ببلاء في جسده . . . « فذكره.

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي، وضعف الحجاج.

[١/٣٨٥١] وقال أبو يعلى الموصلي (٩): ثنا أبو كريب، ثنا يونس بن بكير، ثنا يحيى بن أيوب، ثنا أبو زرعة، ثنا أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرجل ليكون له عند الله

(١) سقطت من «الأصل» واستدركتها من الطالب، والسياق يقتضيها.

(٢) قال في المختصر (٦/٣٣٨ رقم ٤٥٦١): رواه إسحاق بن راهويه واللفظ له، وأبو بكر بن أبي شيبة، ومدار إسنادها على محمد بن أبي حميد، وهو ضعيف.

(٢) (٢/١٥١ رقم ٦٣٨).

(٤) زاد بعدها في «الأصل»: أبي. وهي زيادة مقحمة.

(٥) في «الأصل»: قال: فلا ألا تحبوا. والمثبت من مسند ابن أبي شيبة المخطوط (٢/٢٢-أ) وسقطت هذه الجملة من مسند ابن أبي شيبة المطبوع.

(٦) في مسند ابن أبي شيبة: الضالة.

(٧) الطالب العالية (٣/٨٥ رقم ١/٢٤٧٥).

(٨) (١/٢٧٠-٢٧١ رقم ٤٠٥).

(٩) (١٠/٤٨٢ رقم ٦٠٩٥).

المنزلة فما يبلغها بعمل، فما يزال يبتليه بما يكره حتى يبلغه إياها»^(١).

[٢/٣٨٥١] قال^(٢): وثنا عقبه، ثنا يونس، ثنا يحيى... فذكر نحوه إلا أنه قال: «ليكون له عند الله المنزلة الرفيعة».

[٣/٣٨٥١] رواه ابن حبان في صحيحه^(٣): ثنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثني، ثنا محمد بن العلاء أبو كريب... فذكره.

[١/٣٨٥٢] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): وثنا أبو طالب عبد الجبار بن عاصم، ثنا أبو المليلح الرقي، عن محمد بن خالد، عن أبيه، عن جده - وكانت له صحبة - «أنه خرج زائرًا لبعض إخوانه فلم [يتته]^(٥) إليه حتى بلغه أنه مريض، فلما دخل عليه قال: أتيتك زائرًا، وأتيتك عائداً ومبشراً. قال: وكيف جمعت هذا كله؟! قال: خرجت وأنا أريد زيارتك، فلم أصل إليك حتى بلغني شكاتك فكانت عيادة، وأبشر بشيء سمعته من رسول الله ﷺ قال: إذا سبقت للعبد من الله المنزلة لم يبلغها بعمله ابتلاه في جسده أو ماله أو في ولده ثم صبره حتى ينال المنزلة التي سبقت له من الله - عز وجل»^(٦).

[٢/٣٨٥٢] رواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا حسين بن محمد، ثنا أبو المليلح... فذكره.

قلت: روى أبو داود^(٨) المرفوع منه حسب من طريق أبي المليلح الرقي به.

ورواه الطبراني في الكبير^(٩) والأوسط^(١٠)، ومحمد بن خالد لم يرو عنه غير أبي المليلح الرقي، ولم يرو عن خالد إلا ابنه محمد، والله أعلم.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٩٢): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٢) (١٠/٤٨٧ رقم ٦١٠٠).

(٣) (٧/١٦٩ رقم ٢٩٠٨).

(٤) (٢/٢٢٤ رقم ٩٢٣).

(٥) في «الأصل»: ينتهي. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٩٢): رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وأحمد، وفيه قصة، ومحمد

ابن خالد وأبوه لم أعرفهما، والله أعلم.

قلت: فاته عزوه إلى مسند أبي يعلى.

(٧) مسند أحمد (٥/٢٧٢).

(٨) (٣/١٨٣ رقم ٣٠٩٠).

(٩) (٢٢/٣١٨ رقم ٨٠١).

(١٠) (٢/١٧ رقم ١٠٨٥) وقال: لا يروى هذا الحديث عن أبي خالد إلا بهذا الإسناد، تفرد به

أبو المليلح.

٩- باب ما جاء في الحمى وصب الماء البارد على المحموم

[١/٣٨٥٣] قال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، ثنا محمد بن مطرف الليثي، عن أبي الحصين، عن أبي صالح الأشعري، عن أبي أمامة -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «الحمى كير من جهنم، فما أصاب المؤمن منها كانت حظه من النار»^(١).
هذا إسناد حسن.

[٢/٣٨٥٣] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا يزيد... فذكره.

[٣/٢٠٠ق-ب] وأصله في الصحيحين من حديث رافع بن خديج^(٣) وأسماء بنت أبي بكر^(٤)، وفي مسلم من حديث عائشة^(٥) وابن عمر^(٦)، وفي ابن ماجه^(٧) من حديث أبي هريرة.

[٣٨٥٤] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا أحمد بن إسحاق، ثنا جرير بن الهيثم ابن رافع، حدثني (يحيى)^(٩) بن عمرو الناجي، عن علقمة بن عبد الله المزني، عن النبي ﷺ قال: «أيما أحد منكم أخذهُ الورد يصب عليه جرة ماء بارد»^(١٠).

قال الحضرمي: الورد: الحمى.

[١/٣٨٥٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(١١): ثنا هارون الحمّال، ثنا روح بن عبادة، ثنا حماد بن سلمة، أبنا حميد، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «إذا حم أحدكم فليشن عليه الماء البارد ثلاث ليال من السحر».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٠٥): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه أبو حصين الفلسطيني، ولم أر له راويًا غير محمد بن مطرف.

(٢) مسند أحمد (٥/٢٥٢).

(٣) البخاري (٦/٣٨٠ رقم ٣٢٦٢) ومسلم (٤/١٧٣٣ رقم ٢٢١٢).

(٤) البخاري (١٠/١٨٤ رقم ٥٧٢٤) ومسلم (٤/١٧٣٢ رقم ٢٢١١).

(٥) صحيح مسلم (٤/١٧٣٢ رقم ٢٢١٠).

(٦) صحيح مسلم (٤/١٧٣١ رقم ٢٢٠٩).

(٧) (٢/١١٤٩ رقم ٣٤٦٩، ٣٤٧٠).

(٨) البغية (١٧٠ رقم ٥٣٥).

(٩) كذا في «الأصل» والمطالب العالية (٣/٨١ رقم ٢٤٦٦) وفي البغية: يعلى.

(١٠) قال في المختصر (٦/٣٣٩ رقم ٤٥٦٦): رواه الحارث بن أبي أسامة مرسلًا.

(١١) (٦/٤٢٥ رقم ٣٧٩٤).

[٢/٣٨٥٥] رواه الحاكم في المستدرک^(١): حدثني محمد بن صالح بن هانئ، ثنا الفضل بن محمد الشعراني، ثنا عبيدالله بن محمد بن عائشة، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.
وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، إنما اتفقا على الأسانيد في «إن الحمى من فيح جهنم: فاطفئوها بالماء».

١٠ - باب ما جاء في عيادة المريض وفضلها وما يفعله العائد

[١/٣٨٥٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٣): ثنا هشيم، عن عبد الحميد بن جعفر، عن [عمر]^(٤) بن الحكم بن ثوبان، عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «من عاد مريضاً لم يزل يخوض في الرحمة حتى يجلس؛ فإذا جلس انغمس فيها»^(٥).

[٢/٣٨٥٦] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا محمد بن عمر، ثنا عبد الحميد ابن جعفر، سمع [عمر]^(٧) بن الحكم قال: سمعت جابر بن عبدالله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من عاد مريضاً خاض في الرحمة حتى إذا (قعد)^(٨) استنقع فيها - أو استقر فيها».

[٣/٣٨٥٦] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا عبدالله بن [حمران بن أبان، ثنا عبد الحميد]^(٩) بن جعفر، عن أمه مندوس بنت علي «أن أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم

(١) المستدرک (٤/٢٠٠).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضاً (٣/٢٣٤).

(٣) مسند أحمد (٣/٣٠٤).

(٤) في «الأصل»: عمرو. وهو تحريف، والمثبت من المصنف ومسند أحمد والبغية، وهو الصواب، وعمر بن الحكم بن ثوبان من رجال التهذيب.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٩٧): رواه أحمد والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٦) البغية (٩١ رقم ٢٤٦).

(٧) في «الأصل»: عمرو. وهو تحريف، سبق التنبيه عليه.

(٨) في البغية: فصل.

(٩) في «الأصل»: جهان بن إباد، ثنا عبدالله. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، وعبدالله بن حمران ابن أبان هو عبدالله بن حمران بن عبدالله بن حمران بن أبان، نسب إلى جده، يروي عن عبد الحميد ابن جعفر - وقد روى البخاري الحديث من طريقه عن عبد الحميد بن جعفر؛ لكن أسقط من إسناده =

ومحمد بن المنكدر عادا عمر بن الحكم فقالا: [يا^(١) أباحفص، حدثنا [قال^(٢)]: سمعت جابر بن عبدالله يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: من عاد مريضًا خاض في الرحمة حتى إذا قعد استغرقتة» .

[٤/٣٨٥٦] [٣/٢٠١-٢] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣): أبنا حامد بن محمد بن شعيب البلخي ببغداد، ثنا سريج بن يونس، ثنا هشيم، ثنا عبد الحميد بن جعفر... فذكره. قلت: رواه مالك في الموطأ^(٤) بلاغًا، ورواه البزار^(٥).

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الطبراني^(٦) ورواته ثقات.

[١/٣٨٥٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا خالد بن مخلد، حدثني قيس أبو عمارة، سمعت عبدالله بن أبي بكر بن حزم يحدث عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «من عاد مريضًا لا يزال يخوض في الرحمة حتى إذا قعد استنقع فيها»^(٨).

[٢/٣٨٥٧] رواه عبد بن حميد^(٩): ثنا خالد بن مخلد... فذكره، وزاد: «ثم إذا رجع لا يزال يخوض فيها حتى يرجع من حيث جاء».

= «عن أمه» كما في كشف الأستار (١/٣٦٨ رقم ٧٧٥) - وعنه أبو خيثمة زهير بن حرب، وهو من رجال التهذيب.

وعبد الحميد بن جعفر هو أبو الفضل - ويقال: أبو حفص - الأنصاري يروي عن عم أبيه عمر بن الحكم، وعن أبيه جعفر بن عبدالله بن الحكم، وعنه هشيم ومحمد بن عمر الواقدي وعبدالله بن حمران بن أبان، وهو من رجال التهذيب.

وقد روى هذا الحديث الدولابي في الكنى من طريق بكر بن بكار، عن عبد الحميد بن جعفر، عن أمه مندوس به. ورواه البخاري في الأدب المفرد (٥٢٢) من طريق عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه «أن أبابكر بن حزم ومحمد بن المنكدر... فذكره.

(١) في «الأصل»: إن. وهو تحريف.

(٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من كنى الدولابي.

(٣) (٧/٢٢٢ رقم ٢٩٥٦).

(٤) (٢/٩٤٦ رقم ١٧).

(٥) كشف الأستار (١/٣٦٨ رقم ٧٧٥).

(٦) المعجم الأوسط (١/٢٧٧ رقم ٩٠٣).

(٧) المطالب العالية (٣/٩٣ رقم ٢٤٩٥).

(٨) قال المهيمني في المجمع (٢/٢٩٧): رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله موثقون.

(٩) المنتخب (١١٩-١٢٠ رقم ٢٨٨).

ورواه الطبراني في الكبير^(١) والأوسط^(٢).

[٣٨٥٨] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو داود، ثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن أشياخه قالوا: «دخل سعد على سلمان يعبده فبكى سلمان، فقال له سعد: ما يبكيك أبا عبد الله؟ توفي النبي ﷺ وهو عنك راض، وترد عليه الحوض وتلقى أصحابك»^(٣).

[٣٨٥٩] وقال عبد بن حميد^(٤): ثنا أبو نعيم، ثنا إسرائيل، ثنا عبد الله بن مسلم بن هرمز، عن عبد الرحمن بن سابط، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: «لقيت النبي ﷺ فقلت: كيف أصبحت يا رسول الله؟ قال: بخير من رجل لم يصبح صائماً ولم يعد سقيماً»^(٥).

[١/٣٨٦٠] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا العباس بن الفضل، ثنا يزيد بن همران، حدثني (مِيَّة)^(٧) الزرقاء قالت: «قلت لأنس: حدثني حديثاً لم يداوله الرجال بينك وبين رسول الله ﷺ. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: عائذ المريض يخوض في الرحمة؛ فإذا جلس عنده غمرته».

[٢/٣٨٦٠] رواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا حسن بن محمد بن موسى، سمعت هلال بن أبي داود [الحبطي]^(٩) أباهشام قال أخي هارون بن أبي داود - حدثني أبي قال: «أتيت أنس بن مالك فقلت: يا أباحزمة، إن المكان بعيد ونحن يعجبنا [٣/٢٠١-ب] أن نعودك. فرفع رأسه فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أيها رجل يعود مريضاً فإنها يخوض في الرحمة؛ فإذا

(١) (١٩/١٠٢ رقم ٢٠٤).

(٢) (٥/٢٧٣ - ٢٧٤ رقم ٥٢٩٦).

(٣) قال في المختصر (٦/٣٤٠ رقم ٤٥٧٠): رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواه.

(٤) المنتخب (٣٤٤ رقم ١١٣٧).

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٢/١٢٢٢ رقم ٣٧١٠) من طريق عبد الله بن مسلم به.

(٦) البغية (٩٢ رقم ٢٤٨).

(٧) كذا ضبطها المؤلف في «الأصل» وفي البغية: مئة. وفي المرض والكفارات لابن أبي الدنيا (١٧٠ رقم ٢١٦) وقد رواه عن الحارث بن أبي أسامة به: أمية. والله أعلم.

(٨) مسند أحمد (٣/١٧٤، ٢٥٥).

(٩) في «الأصل»: الحنظلي. وهو تحريف والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب؛ فقد ضبطه الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة (٢/٣١٨) في ترجمة هارون بن أبي داود فقال: وهو حبطي بفتح المهملة والموحدة بعدها طاء مهملة.

قعد عند المريض غمرته الرحمة. قال: فقلت: يا رسول الله، هذا الصحيح الذي يعود المريض، فالمريض ماله؟ قال: تحط عنه ذنوبه^(١).

[٣/٣٨٦٠] ورواه ابن أبي الدنيا^(٢) والطبراني في الصغير^(٣) والأوسط^(٤)، وزاد: فقال رسول الله ﷺ: «إذا مرض العبد ثلاثة أيام خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه».

[٣٨٦١] قال الحارث^(٥): وثنا يحيى بن هاشم، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «دخل رسول الله ﷺ على أعرابي يعودوه وهو محموم، فقال له رسول الله ﷺ: لا بأس، طهور إن شاء الله. فقال الأعرابي: بل هي حمى تفور في جوف (شيخ)^(٦) كبير حتى تزيره القبور. فقال له رسول الله ﷺ: فنعم إذا».

قلت: هو في الصحيحين^(٧) دون قوله: «وهو محموم» ولم يذكر «في جوف» والباقي مثله.

[٣٨٦٢] قال الحارث^(٨): وثنا عاصم بن علي، ثنا أبو عوانة، ثنا عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ثلاث كلهن حق على كل مسلم: عيادة المريض، وشهود الجنائز، وتشميت العاطس إذا حمد الله».

قلت: هو في الصحيحين^(٩) وغيرهما بغير هذه السياقة.

[٣٨٦٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(١٠): نا عبدالله بن عمر بن أبان، ثنا معاوية بن هشام، ثنا سفيان، عن حبيب، عن عطاء، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «جاء رجل إلى

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٩٧): رواه أحمد، والطبراني في الصغير والأوسط. وأبو داود ضعيف جداً، وفي إسناده الطبراني إبراهيم بن الحكم بن أبان، وهو ضعيف أيضاً.

(٢) المرض والكفارات (٦٦ رقم ٦١).

(٣) المعجم الصغير (١/١٨٨-١٨٩) والزيادة فيه.

(٤) المعجم الأوسط (٨/٣٥٣ رقم ٨٨٥١) وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن هارون إلا أخوه هلال.

(٥) البغية (٩٢ رقم ٢٤٩).

(٦) في البغية: سبع. وهو تحريف.

(٧) البخاري (٦/٧٢٢ رقم ٣٦١٦ وأطرافه في: ٥٦٥٦، ٥٦٦٢، ٧٤٧٠) ولم أجده في صحيح مسلم، والله أعلم.

(٨) البغية (٢٧٧ رقم ٩١٢).

(٩) البخاري (٣/١٣٥ رقم ١٢٤٠) ومسلم (٤/١٧٠٤ - ١٧٠٥ رقم ٢١٦٢).

(١٠) (٥/٧٩ رقم ٢٦٧٦).

النبي ﷺ فقال: كيف أصبحتم؟ فقال: بخير من قوم لم يعودوا مريضاً ولم يشهدوا جنازة»^(١).

وتقدم في كتاب الجنائز في عيادة المريض .

[٣٨٦٤] قال أبو يعلى^(٢): وثنا أبو هشام الرفاعي، ثنا معاوية، عن يونس بن مسيرة الجبلاي، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي الدرداء -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «إن الرجل إذا خرج يريد أخاً له مؤمناً يعودُه خاض [في]^(٣) الرحمة إلى حقويه؛ فإذا جلس عند المريض واستوى جالساً غمرته الرحمة» .

[١/٣٨٦٥] قال أبو يعلى^(٤): وثنا أبو الجهم الأزرق بن علي، ثنا يحيى بن أبي بكير، عن عباد ابن كثير، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: «كان رسول الله ﷺ إذا فقد الرجل من إخوانه ثلاثة أيام سأل عنه؛ فإن كان غائباً دعا له، وإن كان شاهداً زاره، وإن كان مريضاً عاده، ففقد رجلاً من الأنصار في اليوم الثالث فسأل عنه، فقيل: يا رسول الله، تركناه مثل الفرخ لا يدخل في رأسه شيء إلا خرج من دبره. قال رسول الله ﷺ لبعض أصحابه: عودوا أحاكم. [٣/٢٠٢-٢٠٣] قال: فخرجنا مع رسول الله ﷺ نعوده وفي القوم أبو بكر وعمر، فلم دخلنا إذا هو كما وصف لنا، فقال رسول الله ﷺ: كيف [تجدك]^(٥)؟ قال: لا يدخل شيء في رأسي إلا خرج من دبري. قال: ومم ذلك؟! قال: يا رسول الله، مررت بك وأنت تصلي المغرب فصليت معك وأنت تقرأ هذه السورة: ﴿القارعة ما القارعة... إلى آخرها: ﴿نار حامية﴾ فقلت: اللهم ما كان من ذنب أنت معذب عليه في الآخرة فعجل لي عقوبته في الدنيا، فتراني كما ترى. قال رسول الله ﷺ: لبئس ما قلت، ألا سألت الله أن يؤتيت في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة ويقيك عذاب النار؟! قال: فأمره النبي ﷺ فدعا بذلك، ودعا له النبي ﷺ قال: فقام كأنها نشط من عقال. قال: فلما خرجنا قال عمر: يا رسول الله، [حضضتنا]^(٦) أنفاً على عيادة المريض، فما لنا في ذلك؟ قال رسول الله ﷺ: إن المرء المسلم إذا خرج من بيته يعود أخاه المسلم خاض في الرحمة إلى حقويه؛ فإذا جلس عند المريض غمرته الرحمة، وغمرت المريض الرحمة، وكان المريض في ظل عرشه وكان العائد في

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٠٠): رواه أبو يعلى، وإسناده حسن.

(٢) المطالب العالية (٣/٩٢ رقم ٢٤٩٣).

(٣) من المطالب.

(٤) (٦/١٥٠-١٥٢ رقم ٣٤٢٩).

(٥) في «الأصل»: تجده. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) في «الأصل»: أحضضتنا. والمثبت من مسند أبي يعلى.

ظل قدسه، ويقول الله ملائكته: انظروا كم احتبسوا عند المريض العواد، قال: تقول: أي رب، فواقًا - إن كان احتبسوا فواقًا - فيقول الله ملائكته: اكتبوا لعبدي عبادة ألف سنة. قال: إن كان احتبسوا ساعة فيقول: اكتبوا له دهرًا - والدهر عشرة آلاف سنة - إن مات قبل ذلك دخل الجنة، وإن عاش لم تكتب عليه خطيئة واحدة، وإن كان صباحًا صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي، وكان في خرافة الجنة، وإن كان مساء صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح وكان في خراف الجنة»^(١).

[٢/٣٨٦٥] رواه أبو الفرج بن الجوزي في كتاب الموضوعات^(٢) من طريق عباد بن كثير أخبرني ابن لأبي أيوب، حدثني أبي، عن جدي قال: كان رسول الله ﷺ ح.

وحدثني به أبي، عن أنس «أن رسول الله ﷺ كان إذا فقد الرجل انتظره ثلاثة أيام؛ فإذا كان ثلاثة أيام سأل عنه...» الحديث بطوله

قال ابن الجوزي: هذا الحديث موضوع على رسول الله ﷺ والمتهم به عباد بن كثير. قال أحمد بن حنبل: روى أحاديث كذب لم يسمعها. وقال يحيى: ليس بشيء في الحديث. وقال البخاري والنسائي: متروك.

قلت: لم يتفرد به [٣/٢٠٢-ب] عباد بن كثير؛ بل أصله صحيح كما رواه أبو يعلى في الطرق الآتية من هذا الباب.

[١/٣٨٦٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا زهير، أبنا يزيد بن هارون، أبنا حميد، عن أنس «أن رسول الله ﷺ عاد رجلًا قد صار مثل الفرخ [المتوف]»^(٤) قال: فهل كنت تدعو بشيء أو تسأله؟! قال: قلت: اللهم ما كنت معاقبي به في الآخرة فعجله لي في الدنيا. فقال رسول الله ﷺ: سبحان الله، إذا لا تطيق ذلك ولا تستطيعه، ألا قلت: ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار؟!»^(٥).

(١) قال في المختصر (٦/٣٤٢-٣٤٣ رقم ٤٥٧٦): رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف عباد بن كثير. وقال الهيثمي في المجمع (٢/٢٩٥): رواه أبو يعلى، وفيه عباد بن كثير وكان رجلاً صالحاً، ولكنه ضعيف الحديث، متروك لغفلته.

(٢) الموضوعات (٣/٢٠٦).

(٣) (٦/٤٤٨-٤٤٩ رقم ٣٨٣٧).

(٤) في «الأصل» والمختصر (٦/٣٤٣ رقم ٤٥٧٧): المشرب. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٤/٢٠٦٨-٢٠٦٩ رقم ٢٦٨٨) والترمذي (٥/٤٨٧ رقم ٣٤٨٧) من طرق، عن حميد، عن ثابت البناني، عن أنس به.

[٢/٣٨٦٦] قال^(١): وثنا وهب، أبنا خالد، عن حميد... فذكره.

[٣/٣٨٦٦] قال^(٢): وثنا عقبه بن مكرم، ثنا يونس - يعني: ابن بكير - ثنا الأعمش، عن أنس قال: «ذهب رسول الله ﷺ على رجل يعودته...» فذكره بتمامه، وزاد: «فقالها فعوفي».

هذا حديث صحيح.

[١/٣٨٦٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا هارون بن معروف، ثنا عبدالله بن وهب، أخبرني عمرو، عن عبد ربه بن سعيد، حدثني المنهال بن عمرو، ومرة [قال]^(٤): أخبرني سعيد بن جبير، عن عبدالله بن الحارث، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «كان رسول الله ﷺ إذا عاد المريض جلس عند رأسه».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٢/٣٨٦٧] رواه ابن حبان في صحيحه^(٥): عن أبي يعلى به... فذكره، وزاد «قال: أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك - سبع مرات. فإن كان في أجله تأخير عوفي من ذلك الوجع».

[٣٨٦٨] قال أبو يعلى^(٦): وثنا زكريا، عن هشيم، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا عاد مريضاً يضع يده على المكان الذي يألم، ثم يقول: بسم الله، لا بأس»^(٧).

١١ - باب ما جاء في العيادة من الرمد

[١/٣٨٦٩] قال عبد بن حميد^(٨): أبنا عبيدالله بن موسى، عن سفيان، عن جابر، عن

(١) (٤٠٤/٦) رقم ٣٧٥٩.

(٢) المطالب العالية (٣/٩٥) رقم ٢٤٩٧.

(٣) (٤/٣١٨-٣١٩) رقم ٢٤٣٠ مطولاً.

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٥) (٧/٢٤٣-٢٤٤) رقم ٢٩٧٨ وعنده: عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

(٦) (٧/٤٣٦) رقم ٤٤٥٩ مطولاً.

(٧) رواه البخاري (١٠/١٣٦-١٣٧) رقم ٥٦٧٥ وأطرافه في: (٥٧٤٣، ٥٧٤٤، ٥٧٥٠)، ومسلم (٤/

١٧٢١-١٧٢٣) رقم ٢١٩١ وغيرهما بنحوه.

وقال الهيثمي في المجمع (٢/٢٩٩): رواه أبو يعلى، ورجاله موثقون.

(٨) المنتخب (١١٥) رقم ٢٧٠.

خيشمة، عن زيد بن أرقم «أن النبي ﷺ أتاه يعودوه وهو يشتكى عينيه. فقال: أرأيت إن كان عينك لما بها - أو نحوها من هذا - كيف تصنع؟ قال: إذا أصبر وأحتسب. فقال: لو كان عينك لما بها تلقى الله بغير ذنب»^(١).

[٢/٣٨٦٩] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا يونس بن أبي إسحاق، ثنا أبو إسحاق، ثنا زيد بن أرقم قال: «اشتكت عيني، فعادني رسول الله ﷺ فلما عوفيت قال: يا زيد، أرأيت لو كانت عينك لما بها...» فذكره.

[٣/٣٨٦٩] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا الأزرق بن علي، ثنا يحيى بن أبي بكير قال: ثنا شريك بن عبد الله، عن جابر، عن (أبي نصر، عن خيشمة)^(٣) عن أنس قال: «دخلت مع النبي ﷺ [٣/٢٠٣-١] نعود زيد بن أرقم وهو يشتكى عينيه قال: فقال: يا زيد، أرأيت إن كان بصرك لما به. قال: إذا أصبر وأحتسب. فقال: والذي نفسي بيده لئن كان بصرك لما به فصبرت واحتسبت لتلقين الله - تعالى - ليس عليك ذنب».

[٤/٣٨٦٩] قال: وثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا شريك، عن جابر، عن (خيشمة، عن أبي نصر)^(٣) عن أنس قال: «عاد رسول الله ﷺ [زيداً]^(٤) من رمد به».

[٥/٣٨٦٩] قال^(٥): وثنا أمية بن بسطام العيشي، ثنا (معمتر)^(٦) ثنا [نباتة بنت بُرير، عن حمادة]^(٧) عن أنيسة ابنة زيد بن أرقم، عن أبيها «أن النبي ﷺ دخل على زيد يعودوه من

(١) قال في المختصر (٦/٣٤٤ رقم ٤٥٨٠): رواه عبد بن حميد بسند ضعيف؛ لضعف جابر الجعفي، ورواه الحارث عن عبدالعزيز بن أبان وهو ضعيف.

(٢) البغية (٩٠ رقم ٢٤٣).

(٣) كذا في «الأصل» وقد روى الحديث ابن عساكر في تاريخه (١٩/٢٦٧-٢٦٨ رقم ٤٤٣٨، ٤٤٣٩) من طريق أبي يعلى بإسناده ثم قال: كذا قال، وأبونصر هو خيشمة. ثم أسنده من طريق أبي القاسم البغوي في الجعديات (٢/٨٤٤-٨٤٥ رقم ٢٣٣٥): نا علي، أنا شريك به على الصواب، وقد رواه الإمام أحمد (٣/١٥٦) ثنا حسين بن محمد، ثنا شريك به على الصواب، ثم قال ابن عساكر: وكذا رواه الثوري، عن جابر ثم أسنده عنه، وقد رواه الإمام أحمد (٣/١٦٠-١٦١) من هذا الطريق على الصواب أيضًا.

قلت: وخيشمة أبونصر هو خيشمة بن أبي خيشمة البصري، من رجال التهذيب.

(٤) في «الأصل»: زيد. والمثبت من تاريخ ابن عساكر.

(٥) المطالب العالية (٥/١٤٥ رقم ٤٦١٦).

(٦) في المطالب: معمر. وهو تحريف.

(٧) في «الأصل»: أبي ثنا (...). عن حماد. ونحوه في المطالب، وهو تحريف، والمثبت من معجم الطبراني الكبير (٥/٢١١ رقم ٥١٢٦) وقد روى الحديث من طريق أمية به، وهو الصواب؛ فقد ترجم ابن ماكولا في الإكمال (١/٣٦١) وقال: نباتة بنت بُرير، عن حمادة روى عنها معتمر =

مرض كان به، فقال: ليس عليك من مرضك هذا بأس، ولكنه كيف بك إذا عمرت بعدي فعميت؟ قال: إذا أحسب وأصبر. قال: إذا تدخل الجنة بغير حساب. قال: فعمي بعد ما مات النبي ﷺ ثم رد الله عليه بصره ثم مات.»

قلت: رواه البزار في مسنده، وأبوداود في سننه^(١) باختصار من طريق يونس به، ولفظه: «عادني رسول الله ﷺ من وجع كان بعيني.»

١٢- باب فيمن لم يمرض ولم يصب في ماله

[١/٣٨٧٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣): ثنا عبدالله بن بكر، عن سنان ابن أبي ربيعة الحضرمي، عن أنس بن مالك «أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، ابنة لي كذا وكذا - فذكرت من حسنها وجمالها - [فأثرتك]^(٤) بها قال: قد قبلتها. فلم تزل تمدحها حتى ذكرت أنها لم تصدع ولم تشتك قط. قال: لا حاجة لي في ابتك^(٥)».

[٢/٣٨٧٠] رواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[١/٣٨٧١] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: «جاء أعرابي إلى النبي ﷺ قال: أخذتك أم ملدم؟ قال: وما أم ملدم؟! قال: حر يكون بين الجلد واللحم. فقال: ما وجدت هذا قط. فقال رسول الله ﷺ: من سره أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى هذا.»

[٢/٣٨٧١] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا محمد بن بكار، ثنا أبو معشر، عن سعيد، عن أبي هريرة [قال]^(٨): «جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فأعجبه صحته وجلده، قال: فقال له رسول

= ابن سليمان. والحديث رواه ابن عساكر في تاريخه (١٩/ ٢٦٧ رقم ٤٤٣٦) من طريق أبي يعلى به ووقع فيه: «بنانة بنت زيد، عن حماد» وهو تحريف، ورواه البيهقي في الدلائل (٦/٤٧٩) ومن طريق ابن عساكر في تاريخه (١٩/ ٢٦٧ رقم ٤٤٣٧) من طريق أمية بن بسطام به، والله أعلم.

(١) (٣/١٨٦ رقم ٣١٠٢).

(٢) المطالب العالية (٣/٩٠-٩١ رقم ٢٤٨٩).

(٣) مسند أحمد (٣/١٥٥).

(٤) في «الأصل»: فأوثرتك. والمثبت من مسند أحمد.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٩٤): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٦) (٧/٢٣٢ رقم ٤٢٣٤).

(٧) (١١/٤٣٢-٤٣٣ رقم ٦٥٥٦) مطولا.

(٨) في «الأصل»: فقال. والمثبت من مسند أبي يعلى.

الله ﷺ: متى حسست بالصداع؟ فقال: وأي شيء الصداع؟! قال: ضربان يكون في الصدغين والرأس. فقال: مالي بذلك عهد. قال: فلما ولي الأعرابي قال رسول الله ﷺ: من سره أن ينظر إلى رجل من أهل النار فليُنظر إليه - يعني: الأعرابي» .

[٣/٣٨٧١] [٣/٢٠٣ق-ب] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١): أبنا عمران بن موسى بن مجاشع، ثنا هناد بن السري، ثنا عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: «دخل أعرابي على النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: أخذتك أم ملدم؟ قال: وما أم ملدم؟ قال: حر يكون بين الجلد واللحم. قال: ما وجدت هذا قط. قال: هل وجدت هذا الصداع؟. قال: وما الصداع؟! قال: عرق يضرب على الإنسان في رأسه. قال: ما وجدت هذا قط. فلما ولي قال رسول الله ﷺ: من سره أن ينظر إلى رجل من أهل النار فليُنظر إلى هذا».

[٣٨٧٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا يحيى بن إسحاق، ثنا عبدالواحد بن زياد، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي قال: «دخل على النبي ﷺ أعرابي جسيم أو جسمان - عظيم، فقال له النبي ﷺ: متى عهدك بالحمى؟ قال: لا أعرفها. قال: فالصداع؟ قال: لا أدري ما هو. قال: فأصبت بآلك؟ قال: لا. قال: فرزئت بولدك؟ قال: لا. فقال النبي ﷺ: إن الله - عز وجل - يبغض العفريت النفريت الذي لا يرزأ في ولده، ولا يصاب في ماله»^(٣).

١٣ - باب ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاءً

[١/٣٨٧٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا يونس بن محمد، ثنا حرب بن ميمون، سمعت عمران العمي قال: سمعت أنس بن مالك يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «إن الله حيث خلق الدواء خلق الدواء فتداواوا»^(٥).

[٢/٣٨٧٣] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

(١) (١٧٨/٧-١٧٩ رقم ٢٩١٦).

(٢) البغية (٩١ رقم ٢٤٤).

(٣) قال في المختصر (٣٤٦/٦ رقم ٤٥٨٦): رواه الحارث بن أبي أسامة مرسلاً.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضاً (٣٥٩/٧ رقم ٣٤٦٦).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٨٤/٥): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا عمران العمي، وقد وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه ابن معين وغيره.

[٣/٣٨٧٣] ورواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا يونس... فذكره.

هذا إسناد حسن؛ عمران مختلف فيه.

[١/٣٨٧٤] وقال أحمد بن منيع: ثنا إسحاق بن يوسف، عن سفيان، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن ذكوان، عن رجل من الأنصار قال: «عاد النبي ﷺ رجلاً به جرح فقال: ادعوا له [بطبيب]^(٢) بني فلان. قالوا: يا رسول الله، ويغني الدواء شيئاً؟! قال: سبحان الله! وهل أنزل من داء (إلا)^(٣) أنزل معه شفاء؟!»^(٤).

[٢/٣٨٧٤] قال: وثنا عبدة، عن منصور، عن هلال، عن أبي صالح ذكوان قال: «عاد رسول الله ﷺ رجلاً من الأنصار...» فذكره.

[٣/٣٨٧٤] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا إسحاق بن يوسف... فذكره.

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٣٨٧٥] [٣/٢٠٤ق١] وقال عبد بن حميد^(٦): ثنا محمد بن عبيد، ثنا طلحة بن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «أيها الناس، تداووا؛ فإن الله - عز وجل - لم يخلق داءً إلا وقد خلق له شفاءً إلا السام - والسام: الموت». هذا إسناد ضعيف؛ لضعف طلحة بن عمرو.

١٤ - باب ما جاء في شراب العسل

[٣٨٧٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا ابن نمير، ثنا محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن رجل من الأنصار من بني سلمة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن يكن في شيء مما تعالجون شفاء ففي شرطة محجم أو شربة عسل أو لدغة من نار تصيب (الماً)^(٨) وما أحب أن أكتوي».

(١) مسند أحمد (٣/١٥٦).

(٢) في «الأصل»: بطيب. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد.

(٣) تكررت في: «الأصل».

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥/٨٤): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٥) مسند أحمد (٥/٣٧١).

(٦) المنتخب (٢١٢ رقم ٦٢٥).

(٧) (٢/٤٣٨ رقم ٩٩٠).

(٨) في مسند ابن أبي شيبة: الماء. وهو تحريف.

هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس محمد بن إسحاق.

[١/٣٨٧٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، ثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني عبد الله بن الوليد، عن أبي الخير مرثد بن عبد الله الزني، عن عقبة بن عامر الجهني أن رسول الله ﷺ قال: «إن كان في شيء شفاء ففي ثلاث: في شربة عسل، أو مشرطة من محجم، أو كية من نار تصيب الماء، وأنا أكره الكي ولا أحبه»^(٢).

[٢/٣٨٧٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو خيثمة، ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ... فذكره.

[٣/٣٨٧٧] ورواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا علي بن إسحاق، ثنا عبد الله أبنا سعيد بن أبي أيوب... فذكره.

قلت: أصله في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة^(٥) ومن حديث جابر بن عبد الله^(٦) ورواه البزار من حديث ابن عمر^(٧) والحاكم في المستدرک^(٨) وقال: صحيح على شرط الشيخين.

١٥ - باب ما جاء في الكمأة والعجوة والشونيز

[١/٣٨٧٨] قال أبو داود الطيالسي^(٩): ثنا حماد بن سلمة، عن أبي بشر، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة قال: «قعد ناس من أصحاب رسول الله ﷺ فذكروا هذه الآية: ﴿اجتث من فوق الأرض ما لها من قرار﴾^(١٠) فقالوا: يا رسول الله، إنها الكمأة. قال

(١) البغية (١٦٨ رقم ٥٢٩).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٩١/٥): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن الوليد بن قيس، وهو ثقة.

(٣) (٣/٣٠٠ رقم ١٧٦٥).

(٤) مسند أحمد (٤/١٤٦).

(٥) البخاري (١٠/١٤١ رقم ٥٦٧٨).

(٦) البخاري (١٠/١٤٦ رقم ٥٦٨٣ وأطرافه في: ٥٦٩٧، ٥٧٠٢، ٥٧٠٤) ومسلم (٤/١٧٢٩ رقم ٢٢٠٥).

(٧) مختصر زوائد البزار (١/٦٣٤ رقم ١١٤٢) وقال: لا نعلم رواه عن عبيد الله إلا زهير.

(٨) المستدرک (٤/٢٠٩).

(٩) (٣١٥ رقم ٢٣٩٧).

(١٠) إبراهيم: ٢٦.

رسول الله [٣/٢٠٤ق-ب] ﷺ: الكمأة من المن، وماؤها شفاء العين، والعجوة من الجنة وهي شفاء من السقم».

[٢/٣٨٧٨] رواه الحميدي^(١): ثنا سفيان قال: قال الأعمش، عن شمر بن عطية، عن شهر بن حوشب قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره مرسلًا.

قلت: روى أصحاب السنن الأربعة^(٢) منه «الكمأة من المن...» إلى آخره دون باقيه، وأصله في الصحيحين^(٣) وغيرهما من حديث سعيد بن زيد، وفي ابن ماجه^(٤) من حديث رافع بن عمرو.

[١/٣٨٧٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن إسماعيل بن [مسلم]^(٦) عن قتادة ومطر بن عبدالرحمن، عن عبدالله بن بريدة الأسلمي، عن أبيه -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «الشونيز فيه دواء من كل داء إلا السام. قالوا: يا رسول الله، وما السام؟! قال: الموت».

[٢/٣٨٧٩] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا علي بن الحسن، ثنا الحسين بن واقد، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بهذه الحبة السوداء؛ فإن فيها شفاء، وهي الشونيز».

[٣/٣٨٧٩] قال: وثنا ابن نمير، عن صالح بن حيان، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «العجوة من فاكهة الجنة، والكمأة دواء العين، والشونيز دواء من كل داء إلا الموت».

[٤/٣٨٧٩] قال: وثنا إسماعيل بن عبدالله بن خالد القرشي، ثنا معاوية -يعني: ابن معروف- عن الحسين بن واقد، عن عبدالله بن بريدة قال: سمعت أبي بريدة يقول: قال النبي ﷺ: «عليكم بهذه الحبة السوداء؛ فإن فيها شفاء».

(١) (٤٤/١) رقم (٨٢).

(٢) الترمذي (٤/٣٥١) رقم (٢٠٦٨) والنسائي في الكبرى (٤/١٦٦) رقم (٦٧١٩-٦٧٢١) وابن ماجه (٢/١١٤٣) رقم (٣٤٥٥).

(٣) البخاري (٨/١٤) رقم (٤٤٧٨) وطرفاه في: (٤٦٣٩، ٥٧٠٨) ومسلم (٣/١٦١٩) رقم (٢٠٤٩).

(٤) (٢/١١٤٣) رقم (٣٤٥٦).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٣٦٨) رقم (٣٤٩١).

(٦) في «الأصل»: مكي. وهو تحريف، والمثبت من المصنف، وإسماعيل بن مسلم من رجال التهذيب.

[٥/٣٨٧٩] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا [زيد]^(٢) عن الحسين بن واقد، عن عبدالله . . . فذكر طريق أبي يعلى الأولى.

[٦/٣٨٧٩] قال أحمد بن حنبل^(٣): وثنا محمد بن عبيد، ثنا صالح - يعني: ابن حيان - عن ابن بريده، عن أبيه «أنه كان مع رسول الله ﷺ في اثنين وأربعين من أصحابه والنبي ﷺ يصلي إلى المقام وهم خلفه جلوس ينتظرونه، فلما صلى أهوى فيما بينه وبين الكعبة كأنه يريد أن يأخذ شيئاً، ثم انصرف إلى أصحابه، فأشاروا وأشار إليهم بيده أن اجلسوا فجلسوا، فقال: رأيتموني حين فرغت من صلاتي أهويت فيما بيني وبين الكعبة كأني أريد أن آخذ شيئاً؟ قالوا: نعم يا رسول الله. قال: الجنة عرضت علي فلم أر مثل ما فيها، وإنما مرت بي خصلة من عنب فأعجبنتني، فأهويت إليها لأخذها فسبقنتني، ولو أخذتها لغرزتها بين ظهرانيكم حتى تأكلوا من فاكهة الجنة، واعلموا أن الكمأة دواء العين / (٣/٢٠٥ق-١) وأن العجوة من فاكهة الجنة، وأن هذه الحبة السوداء التي تكون في الملح دواء من كل داء إلا الموت»^(٤).

١٦ - باب ما جاء في ألبان البقر

[١/٣٨٨٠] قال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا المسعودي، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبدالله، عن النبي ﷺ قال: «إن الله لم ينزل داءً إلا أنزل له شفاءً؛ فعليكم بألبان البقر، فإنها ترم من كل الشجر»^(٦).

(١) مسند أحمد (٥/٣٥٤).

(٢) في «الأصل»: يزيد. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، وزيد هو ابن الحباب أبو الحسين العكلي، ويروي عن الحسين بن واقد، وعنه الإمام أحمد، من رجال التهذيب.

(٣) مسند أحمد (٥/٣٥١).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥/٨٧): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن الإمام أحمد قال: سمع زهير من - تحرفت في المطبوع إلى: بن - واصل بن حيان وصالح بن حيان فجعلهما واصلًا. قلت: واصل ثقة، وصالح بن حيان ضعيف، وهذا الحديث من رواية واصل في الظاهر، والله أعلم، وقد رواه باختصار من رواية صالح أيضًا.

قلت: كذا قال الهيثمي - رحمه الله - وهو وهم؛ فإن رواية زهير عن واصل هي المختصرة وهي في مسند أحمد (٥/٣٤٦) وهذه الرواية المطولة هي رواية محمد بن عبيد، عن صالح بن حيان، والله أعلم.

(٥) (٤٨ رقم ٣٦٨).

(٦) قال في المختصر (٦/٣٤٨ رقم ٤٥٩٧): رواه أبو داود الطيالسي بسند صحيح.

[٢/٣٨٨٠] رواه مسدد: ثنا خالد بن عبدالله، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبدالرحمن، أبنا ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله لم ينزل داءً إلا أنزل له دواءً، جهله من جهله، وعلمه من علمه».

[٣/٣٨٨٠] ورواه الحميدي^(١): ثنا سفيان، ثنا عطاء بن السائب - وكنا لقيناه بمكة - قال: «دخلت على أبي عبدالرحمن السلمي أعوده، فأراد غلام له أن يداويه فنهيته، فقال: دعه؛ فإني سمعت عبدالله بن مسعود يخبر عن رسول الله ﷺ أنه قال: ما أنزل الله - عز وجل - داءً إلا أنزل له دواءً - وربما قال سفيان: شفاء - علمه من علمه، وجهله من جهله».

[٤/٣٨٨٠] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا المقرئ، ثنا المسعودي... فذكره.

[٥/٣٨٨٠] ورواه أحمد بن منيع: ثنا عبدة بن حميد، ثنا عطاء بن السائب... فذكر حديث مسدد.

[٦/٣٨٨٠] ورواه عبد بن حميد^(٢): ثنا زيد بن الحباب العكلي، عن سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالبيان البقر؛ فإنها ترم من كل الشجر».

[٧/٣٨٨٠] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا جرير، عن عطاء... فذكره.

[٨/٣٨٨٠] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣): أبنا أبو خليفة، ثنا مسدد بن سرهد... فذكره.

[٩/٣٨٨٠] قال ابن حبان^(٤): وثنا محمد بن أحمد بن أبي عون، ثنا حميد بن زنجويه، ثنا محمد بن يوسف، ثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: [٣/٢٠٥-ب] «ما أنزل الله داءً إلا أنزل له دواءً؛ فعليكم بالبيان البقر [فإنها]^(٥) ترم من كل الشجر».

قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٦) من طريق المسعودي به.

(١) (١/٥٠ رقم ٩٠).

(٢) المنتخب (١٩٧ رقم ٥٦٠).

(٣) (١٣/٤٢٧ رقم ٦٠٦٢).

(٤) (١٣/٤٣٩-٤٤٠ رقم ٦٠٧٥).

(٥) في «الأصل»: فإن. وهو تحريف، والمثبت من صحيح ابن حبان.

(٦) (٤/٣٧١ رقم ٧٥٦٨) لكن من غير طريق المسعودي، والله أعلم.

[١٠/٣٨٨٠] وابن ماجه^(١) باختصار، عن محمد بن بشار، عن ابن مهدي، عن سفیان به .
 [١١/٣٨٨٠] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ في كتابه المستدرک^(٢) من طريق شعبة، عن
 الربيع بن الركين، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبدالله، عن النبي ﷺ
 قال: «ما [أنزل]^(٣) الله من داء إلا وقد أنزل له شفاء، وفي ألبان البقر شفاء من كل داء».
 وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

[١٢/٣٨٨٠] قال^(٤): وثنا الحسن بن يعقوب، ثنا محمد بن عبدالوهاب، أبنا جعفر بن
 عون، أبنا المسعودي... فذكره.

[١٣/٣٨٨٠] قال^(٥): وثنا أبو أحمد الحسين بن علي التميمي قال: أبنا عبدالله بن محمد
 البغوي، حدثني جدي^(٦) أحمد بن منيع... فذكره.

١٧ - باب ما يطعم المريض

[١/٣٨٨١] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني: ثنا يحيى بن سليم، سمعت أيمن بن
 نابل يحدث عن حدثه عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «عليكم
 بالبغيض النافع، قالوا: ما هو؟! قال: [التلين]^(٧). قالت عائشة: كان رسول الله ﷺ إذا
 مرض المريض في بيته أتى بالبرمة، فوضعت على النار، فلم ترفع عن النار حتى يأتي المريض
 على إحدى طرفيه، إما أن يموت وإما أن يصح».

[٢/٣٨٨١] قال: وثنا بشر بن السري، ثنا أيمن بن نابل، عن فاطمة ابنة عمرو، عن أم
 كلثوم، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «عليكم بالبغيض النافع. قالوا: وما هو؟! قال:

(١) (١١٣٨/٢) رقم (٣٤٣٨).

(٢) المستدرک (١٩٦/٤).

(٣) في «الأصل»: نزل. والمثبت من المستدرک.

(٤) المستدرک (١٩٧/٤).

(٥) المستدرک (١٩٦/٤-١٩٧).

(٦) زاد في «الأصل» بعدها: حدثني. وهي زيادة مقحمة، وأحمد بن منيع هو جد أبي القاسم عبدالله ابن
 محمد البغوي لأمه، والله أعلم.

(٧) التلية والتلين: حساء يعمل من دقيق أو نخالة، وربما جعل فيها عسل، سُميت به تشبيهاً باللبن
 ليياضها ورقتها، قاله ابن الأثير في النهاية (٢٢٩/٤).

التليينة، والذي نفسي بيده إنها لتغسل بطن أحدكم كما يغسل أحدكم وجهه بالماء من الوسخ. قال: وكان الرجل من أهل النبي ﷺ والمرأة إذا مرضت لم تزل البرمة على النار حتى يأتي على أحد طرفيه».

[٣/٣٨٨١] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا جعفر بن عون، ثنا أيمن بن نابل، عن أم كلثوم ابنة عمرو، عن عائشة قالت: قال [٣/٢٠٦ق-١] رسول الله ﷺ... فذكره. قلت: هو [في]^(٢) الصحيحين^(٣) باختصار.

[٤/٣٨٨١] ورواه الترمذي في الجامع^(٤) باختصار أيضًا فقال: ثنا أحمد بن منيع، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، ثنا محمد بن السائب بن بركة، عن أمه، عن عائشة قالت: «[كان]^(٥) رسول الله ﷺ إذا أخذه الوعك أمر بالحساء فصنع، ثم أمرهم فحسوا منه، وكان يقول: إنه يرق فؤاد الحزين ويسرو عن فؤاد السقيم كما تسرو إحدانك الوسخ بالماء عن وجهها». [٥/٣٨٨١] قال^(٦): وثنا أبو إسحاق الطالقاني، عن ابن المبارك، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ مثله.

وقال الترمذي: حسن صحيح. انتهى.

[٦/٣٨٨١] ورواه النسائي في الطب^(٧) من طرق منها: عن علي بن خشرم، عن (عيسى)^(٨) ابن يونس، عن أيمن به.

[٧/٣٨٨١] ورواه ابن ماجه في سننه^(٩) من طريق وكيع، عن أيمن بن نابل به... فذكره دون قوله: «إذا مرض المريض في بيته» ولم يقل: «والذي نفسي بيده...» إلى آخره.

[٨/٣٨٩٣] ورواه الحاكم في المستدرک^(١٠): أبنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب، ثنا يحيى بن

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٣٨٣ رقم ٣٥٥٢).

(٢) سقطت من «الأصل» سهوًا، والله أعلم.

(٣) البخاري (١٠/١٥٣ رقم ٥٦٨٩) ومسلم (٤/١٧٣٦ رقم ٢٢١٦).

(٤) (٤/٣٣٦ رقم ٢٠٣٩).

(٥) في «الأصل». قال: وهو تحريف، والمثبت من جامع الترمذي، وهو الصواب.

(٦) جامع الترمذي (٤/٣٣٦ رقم ٢٠٣٩).

(٧) السنن الكبرى (٤/٣٧٢ رقم ٧٥٧٤).

(٨) تحرفت في السنن الكبرى إلى: عربي. وانظر تحفة الأشراف (١٢/٤٤٢).

(٩) (٢/١١٤٠ رقم ٣٤٤٦).

(١٠) المستدرک (٤/٢٠٥).

محمد بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا إسماعيل بن علي، ثنا محمد بن السائب بن بركة المكي . . . فذكره .

[٩/٣٨٨١] قال^(١): وثنا أبو عبدالله، ثنا يحيى بن محمد، ثنا المعتمر، سمعت أيمن المكي [يقول]^(٢): حدثتني فاطمة بنت المنذر، عن أم كلثوم، عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «عليكم بالبغيض النافع التلبينة، والذي نفس محمد بيده، إنه ليغسل بطن أحدكم كما يغسل الوسخ عن وجهه بالماء. قالت: وكان رسول الله ﷺ إذا اشتكى أحد من أهله لم تزل البرمة على النار حتى يقضي أحد طرفيه: إما بموت أو حياة».

وقال: صحيح على شرط الشيخين.

[١٠/٣٨٨١] ورواه البيهقي في سننه^(٣) عن الحاكم به.

التلبينة: حساء من دقيق أو نخالة يشبه اللبن في رفته . والوعك: الحمى .

[٣٨٨٢] [٣/٢٠٦ب-٣] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا محمد بن جعفر، ثنا إسماعيل بن عياش، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر الأنصاري، عن إسحاق بن أبي طلحة، عن النبي ﷺ أنه قال: «في التلبين شفاء من كل داء».

١٨ - باب عرق النساء

[١/٣٨٨٣] قال مسدد: ثنا المعتمر، سمعت هشام بن حسان يحدث عن (أنس بن سيرين)^(٥) عن أنس بن مالك قال: «ذكر أن النبي ﷺ وصف من عرق النساء آلية شاة عربي، ليست بصغيرة ولا بكبيرة، تحز ثم تذاب، ثم [تقسم]^(٦) أعلى ثلاثة أجزاء فيشرب كل يوم جزءاً على ريق النفس، قال أنس: وقد وصفت ذلك لثلاثمائة كلهم يعافيه الله».

[٢/٣٨٨٣] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك «أن النبي ﷺ أمر الذي به عرق النساء أن يأخذ آلية كبش عربي ليست بصغيرة

(١) المستدرك (٤/٢٠٥).

(٢) من المستدرك.

(٣) السنن الكبرى (٩/٣٤٦) عن الحاكم وأبي سعيد بن أبي عمرو بإسناد آخر إلى أيمن بن نابل به.

(٤) البغية (١٦٩ رقم ٥٣٤).

(٥) ساقطة من المستدرك، وقد رواه من طريق مسدد به.

(٦) زاد بعدها في «الأصل»: أهلها . وهي زيادة مقمحة .

ولا كبيرة فيقطعها صغارًا، ثم يجزئها ثلاثة أجزاء فيشرب كل يوم جزءًا».

[٣/٣٨٨٣] ورواه أبو يعلى الموصلي قال: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره.

[٤/٣٨٨٣] قال أبو يعلى: وثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا حماد، ثنا هشام، عن أنس بن سيرين، عن رجل من الأنصار - أو عن أنس بن مالك - «أن النبي ﷺ وصف [من]»^(١) عرق النساء أن يأخذوا ألية كبش عربي ليس بعظيم ولا صغير فتذاب ثم تجزأ ثلاثة أجزاء فيشرب كل يوم جزءًا».

[٥/٣٨٨٣] ورواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا عبدالرحمن بن مهدي، ثنا حماد بن سلمة، عن أنس بن سيرين، عن معبد بن سيرين، عن رجل من الأنصار، عن أبيه «أن النبي ﷺ نعت من عرق النساء أن تؤخذ ألية كبش عربي ليست بصغيرة ولا عظيمة فتذاب ثم تجزأ ثلاثة أجزاء، فيشرب كل يوم على ريق النفس جزءًا»^(٣).

[٦/٣٨٨٣] قال^(٤): وثنا عفان، ثنا حماد، أبنا أنس . . . فذكره.

هذا حديث رجال إسناده ثقات .

[٧/٣٨٨٣] رواه ابن ماجه في سننه^(٥) باختصار فقال: ثنا هشام بن عمار وراشد بن سعيد الرمي قالوا: ثنا [٣/٢٠٧-١] الوليد بن مسلم، ثنا هشام بن حسان، ثنا أنس بن سيرين، ثنا أنس بن مالك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «شفاء عرق النساء ألية شاة أعرايية تذاب ثم تجزأ ثلاثة أجزاء، ثم يشرب على الريق كل يوم جزءًا».

ورواه الحاكم في المستدرك^(٦) من طريق الوليد بن مسلم . . . فذكره.

[٨/٣٨٨٣] قال^(٧): وثنا علي بن حمشاذ، ثنا أبوالمثنى العنبري، ثنا مسدد . . . فذكره.

وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

(١) سقطت من «الأصل».

(٢) مسند أحمد (٧٨/٥).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٨٨/٥): رواه أحمد، وفيه راوٍ لم يسم، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٤) مسند أحمد (٧٨/٥).

(٥) (١١٤٧/٢) رقم ٣٤٦٣.

(٦) المستدرك (٢٠٦/٤).

(٧) المستدرك (٢٠٦/٤).

١٩- باب ما جاء في حجم النبي ﷺ وفيمن شرب دمه

[١/٣٨٨٤] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا موسى بن محمد بن حيان البصري، ثنا موسى بن إسماعيل قال: أبنا هنيذ بن القاسم، سمعت عامر بن عبدالله بن الزبير يحدث أن أباه حدثه أنه «أتى النبي ﷺ وهو يحتجم، فلما فرغ قال: يا عبدالله، اذهب بهذا الدم فأهرقه حيث لا يراك أحد. فلما برز عن رسول الله ﷺ عمد إلى الدم فشربه، فلما رجع قال: يا عبدالله، ما صنعت؟ قال: جعلته [في]^(٢) أخفى مكان علمت أنه [يخفى]^(٣) عن الناس. قال: لعلك شربته؟! قال: نعم. قال: ولم شربت الدم؟! ويل للناس منك، وويل لك من الناس. قال أبو سلمة: فحدثت بهذا أبا عاصم فقال: كانوا يرون أن القوة التي به من ذلك الدم».

هذا إسناد حسن

[٢/٣٨٨٤] رواه البزار في مسنده^(٤): ثنا محمد بن المثني، ثنا موسى بن إسماعيل... فذكره.

وله شاهد من حديث سفينة رواه البزار^(٥).

٢٠- باب ما جاء في الحجامة وكسب الحجام

[١/٣٨٨٥] قال أبو داود الطيالسي^(٦): ثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن الحصين بن أبي الحر، عن سمرة بن جندب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «خير ما تداويتم به الحجم».

[٢/٣٨٨٥] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا الفضل بن دكين، عن زهير، عن عبد الملك بن عمير، حدثني حصين بن أبي الحر، عن سمرة قال: «كنت عند النبي ﷺ فدعا حجامًا فأمره أن يحجمه، فأخرج محجمًا من قرون فألزمها إياه، ثم شرط بطرف شفرة فصب الدم

(١) المطالب العالية (٤/٢٠٦ رقم ١/٣٨٢٩).

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٣) في «الأصل»: يخاف. والمثبت من المطالب.

(٤) كشف الأستار (٣/١٤٥ رقم ٢٤٣٦).

(٥) كشف الأستار (٣/١٤٤-١٤٥ رقم ٢٤٣٥).

(٦) (١٢١ رقم ٨٩٠).

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٤٤٢ رقم ٣٧٣٤).

وأنا عنده، فدخل عليه رجل من بني فزارة فقال: ما هذا يا رسول الله؟! علام تمكن [٣/٢٠٧ق-ب] هذا من جلدك ليقطعه؟! قال: فسمعت رسول الله ﷺ يقول: هذا الحجم. قال: وما الحجم؟! قال: خير ما [تداوى به] ^(١) الناس.

[٣/٣٨٨٥] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة ^(٢): ثنا هوزة بن خليفة، ثنا عوف، ثنا شيخ من بكر بن وائل قال: «دخلت على سمرة وهو يحتجم فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من خير دوائكم الحجامة».

[٤/٣٨٨٥] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا شيبان، ثنا جرير، سمعت عبد الملك بن عمير، عن حصين بن أبي الحر، سمعت سمرة بن جندب قال: «كنت عند النبي ﷺ وقد دعا حجامًا فهو يحجمه بقرن ويشطره بطرف سكين حديدًا، فجاء رجل - قال شيبان: نسيت أنا من بني من هو - فدخل عليه بغير إذنه فقال: لم تدفع ظهرك إلى هذا يفعل بك ما أرى؟! فقال رسول الله ﷺ: هذا الحجم...» فذكره.

ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ في كتابه المستدرک ^(٣) من طريق شيبان بن عبد الرحمن، عن عبد الملك بن عمير... فذكر حديث أبي بكر بن أبي شيبة.

قلت: رواه النسائي في الطب ^(٤) من طريق داود الطائي، عن عبد الملك بن عمير به. وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه أبو داود ^(٥) وابن ماجه ^(٦) والحاكم ^(٧).

[١/٣٨٨٦] قال الطيالسي ^(٨): وثنا القاسم بن الفضل، عن أبيه، عن المهري أن أبا هريرة قال له: «نهى رسول الله ﷺ عن كسب الحجام، وعن كسب المومسة، وعن ثمن الكلب، وعن عسب الفحل».

[٢/٣٨٨٦] رواه مسدد: ثنا يحيى، عن عبد الملك، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: «كان يكره كسب الحجام، وضراب الفحل، ومهر البغي، وثن الكلب، وقال: هي من السحت».

(١) في «الأصل»: تدوايتهم أيها. والمثبت من المصنف ومستدرک الحاكم.

(٢) البغية (١٦٨ رقم ٥٢٦).

(٣) المستدرک (٢٠٨/٤).

(٤) السنن الكبرى (٣٧٦/٤ رقم ٧٥٩٦).

(٥) (٤/٤) رقم ٣٨٥٧.

(٦) (١١٥١/٢) رقم ٣٤٧٦.

(٧) المستدرک (٤١٠/٤).

(٨) (٣٢٨) رقم ٢٥٠٩.

[٣/٣٨٨٦] قال: وثنا يحيى، عن ابن جريج، أبنا عطاء، عن سعيد مولى خليفة قال: قال أبوهريرة: «ثلاثة من السحت...» فذكره.

[٤/٣٨٨٦] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا أبوالنضر، ثنا أبو معاوية - يعني: شيبان - عن ليث، عن عطاء، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أربع من السحت...» فذكر حديث عبد الملك بتمامه.

وله شاهد من حديث السائب بن يزيد، وقد تقدم في كتاب البيوع، ورواه الترمذي في الجامع^(٢) من حديث أبي مسعود.

[٣٨٨٧] [٣/٢٠٨ق١-٢] قال الطيالسي^(٣) ومسدّد: أبنا أبو عوانة، عن أبي بشر [عن]^(٤) سليمان ابن قيس، عن جابر بن عبد الله «أن رسول الله ﷺ أرسل إلى أبي طيبة فحجمه وقال: كم خراجك؟»^(٥) قال: ثلاثة أصع. فوضع عنه صاعًا^(٦).

[٣٨٨٨] قال الطيالسي^(٧): وثنا عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس «أن رسول الله ﷺ بعث إلى أبي طيبة عشاء فأعطاه أجره».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عباد، وهو في الصحيحين^(٨) دون قوله: «بعث إلى أبي طيبة عشاء» ورواه الترمذي^(٩) وابن ماجه^(١٠) بغير هذا اللفظ.

[٣٨٨٩] وقال مسدد^(١١): ثنا عبدالله بن داود، عن حنظلة، عن طاوس «أن النبي ﷺ

(١) البغية (١٤١) رقم (٤٣٣).

(٢) (٣/٥٧٥) رقم (١٢٧٦).

(٣) (٢٣٨) رقم (١٧٢٣).

(٤) في «الأصل»: بن. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب، وأبو بشر هو جعفر بن أبي وحشية، وقد صرح به الإمام أحمد في مسنده (٣/٣٥٣) والحديث عنده من طريق أبي عوانة به، وجعفر بن أبي وحشية يروي عن سليمان بن قيس الشكري، قال البخاري: لم يسمع منه. وأشار المؤلف في المختصر إلى هذا الانقطاع، كما سيأتي، وجعفر بن أبي وحشية وسليمان بن قيس من رجال التهذيب.

(٥) في «الأصل»: خراجه. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٦) قال في المختصر (٦/٣٥٢) رقم (٤٦١٠): رواه أبو داود الطيالسي ومسدد بسند رجاله ثقات إلا أنه منقطع.

(٧) (٣٤٧) رقم (٢٦٦٥).

(٨) البخاري (٤/٥٣٦) رقم (٢٢٧٨، ٢٢٧٩) ومسلم (٣/١٢٠٥) رقم (١٢٠٢).

(٩) (٤/٣٤٢-٣٤٣) رقم (٢٠٥٣).

(١٠) (٢/١١٥١) رقم (٣٤٧٧).

(١١) المطالب العالية (٣/١٠٦) رقم (٢٥٣١).

احتجم وأعطى الحجام أجره»^(١).

[٣٨٩٠] وقال الحميدي^(٢): ثنا سفيان، ثنا الزهري، أبنا حرام بن سعد قال: قال سفيان: هذا الذي لا شك فيه، وأراه قد ذكره عن أبيه «أن محيصة سألت النبي ﷺ عن كسب حجام له فنهاه عنه، فلم يزل يكلمه حتى قال له: أعلفه ناضحك أو أطعمه رقيقك»^(٣).

[١/٣٨٩١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا وكيع، عن أبي جناب، عن أبي جميلة الطهوي، سمعت عليًا - رضي الله عنه - يقول: «احتجم رسول الله ﷺ ثم قال للحجام حين فرغ: كم خراجك؟ قال: صاعان. قال: فوضع عنه صاعًا، وأمرني فأعطيته صاعًا». هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبي جناب واسمه يحيى بن أبي حية.

رواه ابن ماجه في سننه^(٥) من طريق ورقاء، عن عبد الأعلی (عن أبي جميلة)^(٦).

[٢/٣٨٩١] والترمذي في الشمائل^(٧) من طريق أبي جميلة واسمه: ميسرة بلفظ: «احتجم النبي ﷺ وأمرني أن أعطي الحجام أجره».

[٣/٣٩٠١] وكذا رواه الطيالسي في مسنده^(٨) عن ورقاء به.

[٣٨٩٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٩): ثنا محمد بن عمر، ثنا ابن أبي طوالة، عن عبدالله بن محمد بن أبي بكر بن حزم، عن عمرو بن سليم، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ

(١) قال في المختصر (٦/٣٥٢ رقم ٤٦١٢): رواه مسدد مرسلًا.

(٢) (٢/٣٨٧ رقم ٨٧٨).

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبوداود (٣/٢٦٦ رقم ٣٤٢٢) والترمذي (٣/٥٧٥ رقم ١٢٧٧) وابن ماجه (٢/٧٣٢ رقم ٢١٦٦) من طريق ابن محيصة، عن أبيه به.

وقال في المختصر (٦/٣٥ رقم ٤٦١٣): رواه الحميدي بسند رجاله ثقات.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٦/٢٦٧ رقم ١٠٢٨).

(٥) (٢/٧٣١ رقم ٢٠٦٣).

(٦) في سنن ابن ماجه: عن أبي حميد. وهو تحريف، صوابه: عن أبي جميلة. كما في «الأصل» وتحفة الأشراف (٧/٤٤٨ رقم ١٠٢٨٤) ومصباح الزجاجة (٢/١٦٦ رقم ٧٦٦) وأبو جميلة هو ميسرة بن يعقوب الطهوي من رجال التهذيب.

(٧) (٢٨٥ رقم ٣٤٤).

(٨) (٢٣ رقم ١٥٣).

(٩) البغية (١٦٨ رقم ٥٢٥).

قال: «لما عرج بي إلى السماء لم أمر بملاً من الملائكة إلا قالوا: عليك يا محمد بالحجامة».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عمر الواقدي.

وله شاهد من حديث ابن عمر رواه البزار في مسنده^(١) ورواه الترمذي^(٢) والحاكم^(٣) من حديث ابن عباس، والترمذي^(٤) من حديث ابن مسعود، وابن ماجه^(٥) من حديث أنس.

[٣٨٩٣] قال الحارث^(٦): وثنا يحيى بن هاشم، ثنا هشام بن عروة (عن أبيه)^(٧) عن عائشة قالت: «سئل النبي ﷺ عن الاستحجام فقال: هو صالح».

هذا إسناد ضعيف، يحيى بن هاشم السمسار ضعيف.

[٣٨٩٤] [٣/٢٠٨ق/ب] وقال أبويعلى الموصلي^(٨): ثنا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم الهذلي، عن محمد بن القاسم أبي إبراهيم الأسدي، عن سعيد بن عبيد، عن علي بن ربيعة، عن علي رضي الله عنه - لا أعلمه إلا عن النبي ﷺ - قال: «إذا هاج بأحدكم الدم فليهرقه ولو بمشقص»^(٩).

[٣٨٩٥] قال أبويعلى الموصلي: وثنا أبو خيثمة، ثنا محمد بن يزيد الواسطي، ثنا محمد بن إسحاق، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن رجل من قريش من بني سهم، عن رجل منهم يقال له: ماجدة قال: «عارضت غلاماً بمكة، فعض أذني وعضضت أذنه فقطعت منها، فلما قدم أبو بكر - رضي الله عنه - علينا حاجباً رفعنا إليه، فقال: انطلقوا بهما إلى عمر - رضي الله عنه - فإن كان الجراح أن يقتص منه فليقتص، فلما انتهينا قال: قد بلغ هذا أن يقتص منه، ادعوا لي حجاً. قال: فلما ذكر الحجام قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إني قد أعطيت خالتي غلاماً وإني أرجو أن يبارك لها فيه، وقد نهيتها أن

(١) مختصر زوائد البزار (١/٦٣٤ رقم ١١٤٣).

(٢) (٤/٣٤٢-٣٤٣ رقم ٢٠٥٣) وحسنه.

(٣) المستدرک (٤/٤٠٩).

(٤) (٤/٣٤٢ رقم ٢٠٥٢).

(٥) (٢/١١٥١ رقم ٣٤٧٩).

(٦) البغية (١٦٨ رقم ٥٢٧).

(٧) تكررت في «الأصل».

(٨) (١/٣٨٦ رقم ٥٠١).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٥/٩٢): رواه أبويعلى، وفيه محمد بن القاسم أبو إبراهيم، وثقه ابن معين، وضعفه أحمد وكذبه.

تجعله حجامًا أو صائغًا أو قصابًا»^(١) .

هذا إسناد ضعيف .

وله شاهد من حديث ابن عمر، وقد تقدم في كتاب البيوع .

٢١- باب موضع الحجام

[٣٨٩٦] قال أبو داود الطيالسي^(٢) : ثنا طلحة، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس - رضي الله عنهما- «أن النبي ﷺ احتجم في وسط رأسه وسماه: المنقذ»^(٣)

قلت: رواه البخاري^(٤) وأبو داود في سننه^(٥) والنسائي في الكبرى^(٦) من طريق هشام بن حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس دون قوله: «وسماه: المنقذ» وقال «في رأسه» بدل «وسط رأسه».

وما انفرد به الطيالسي له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رواه الحاكم^(٧) وصححه، ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال: «المحجمة التي في وسط الرأس [من] الجنون والجنام والنعاس والأضراس. وكان يسميها: منقذة» .

[١/٣٨٩٧] [١-٢٠٩/٣] قال أبو داود الطيالسي^(٩) : وثنا شيبان، عن جابر، عن محمد بن

(١) ليس على شرط الكتاب ، فقد رواه أبو داود (٣/٢٦٧-٢٦٨ رقم ٣٤٣٠-٣٤٣٢) من طريق محمد ابن إسحاق ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبي ماجدة -أو ابن ماجدة- به .
قلت : وقد اختلف في إسناد هذا الحديث في موضعين : في تسمية ماجدة ، فقيل : ماجدة . وابن ماجدة ، وأبو ماجدة . وفي ذكر الرجل المبهمة قبله وعدمه ، وانظر علل الدارقطني (٢/٢٤٩-٢٥١) رقم ٢٤٨) وتعجيل المنفعة (٢/٢١٦-٢١٧)
وقال في المختصر (٦/٣٥٣ رقم ٤٦١٩): رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق .
(٢) (٣٤٦ رقم ٢٦٥٢).

(٣) قال في المختصر (٦/٣٥٣ رقم ٤٦٢٠): رواه أبو داود الطيالسي، عن طلحة- يعني: ابن عمرو- وهو ضعيف .

(٤) (١٠/١٦٠ رقم ٥٦٩٩ ، ١٠/١٦٢ رقم ٥٧٠٠).

(٥) (٢/١٦٧-١٦٨ رقم ١٨٣٦).

(٦) (٤/٣٧٧ رقم ٧٥٩٩).

(٧) المستدرک (٤/٢١٠).

(٨) في «الأصل»: في . والمثبت من المستدرک .

(٩) المطالب العالیة (٣/١٠٧ رقم ٢٥٣٦).

علي، عن عبدالله بن جعفر «أن رسول الله ﷺ احتجم على قرنه بعدما سُمَّ». (١)
[٢/٣٨٩٧] رواه أبويعلى الموصلي (٢): ثنا محمد بن عبدالله، ثنا الحارث بن النعمان، ثنا
شيبان... فذكره.

قلت: مدار الإسناد على جابر الجعفي، وهو ضعيف.

[١/٣٨٩٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة (٣): ثنا أسود بن عامر، ثنا جرير بن حازم، عن
قتادة، عن أنس - رضي الله عنه - قال: «احتجم رسول الله ﷺ على الأخدعين ثنتين،
والكاهل واحدة» (٤).

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٢/٣٨٩٨] رواه ابن حبان في صحيحه (٥) وأبو داود (٦) والترمذي (٧) وابن ماجه (٨) من
طريق جرير بن حازم به بلفظ: «احتجم ثلاثاً في الأخدعين والكاهل» ولم يذكروا «على
الأخدعين ثنتين، وعلى الكاهل واحدة».

[٣/٣٨٩٨] ورواه الحاكم (٩) كما رواه ابن حبان وأصحاب السنن، وزاد: «وكان يحتجم
لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين».

وقال: صحيح على شرط الشيخين.

[٣٨٩٩] قال أبو بكر بن أبي شيبة (١٠): وثنا خالد بن مخلد، ثنا الحارث بن عمير، عن
حميد، عن أنس «[و]» (١١) سئل عن الصائم يحتجم، قال: ما كنا نرى ذلك يكره إلا أن
يجهده - ولم يسنده - وقال: احتجم رسول الله ﷺ وهو محرم من وجع وجده في رأسه».

هذا إسناد رجاله ثقات.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٩/٥): رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما ثقات، ورواه أبويعلى.

(٢) (١٧٠/١٢) رقم ٦٧٩٦.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضاً (٧/٣٨٤) رقم ٣٥٥٤.

(٤) قال في المختصر (٦/٣٥٤) رقم ٤٦٢٢: رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند صحيح.

(٥) (١٣/٤٤١-٤٤٢) رقم ٦٠٧٧.

(٦) (٤/٤) رقم ٣٨٦٠.

(٧) (٤/٣٤١-٣٤٢) رقم ٢٠٥١.

(٨) (٢/١١٥٢) رقم ٣٤٨٣.

(٩) المستدرک (٤/٢١٠).

(١٠) المطالب العالیة (٣/١٠٧) رقم ٢٥٣٩ مختصراً.

(١١) في «الأصل»: أن قال. والمثبت من المختصر (٦/٣٥٤) رقم ٤٦٢٣.

[٣٩٠٠] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا محمد بن عمر، ثنا هشام بن عمارة النوفلي، عن محمد بن زيد بن المهاجر، عن سعيد بن المسيب، عن عبدالرحمن بن عثمان التيمي «أنه رأى النبي ﷺ احتجم تحت كتفه اليسرى من الشاة التي أكل بخير». قلت: محمد بن عمر الواقدي ضعيف.

[٣٩٠١] وقال أبويعلى الموصلي^(٢): ثنا جبارة بن المغلس، ثنا أبو بكر النهشلي، ثنا الهيثم بن أبي الهيثم، عن جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما- «أن رسول الله ﷺ احتجم في الأخدعين وبين الكفنين، وأعطى الحجام أجره، ولو كان حراماً لم يعطه»^(٣). هذا إسناد ضعيف.

٢٢- باب في أي الأيام يحتجم

[٣٩٠٢] قال مسدد^(٤): ثنا المعتمر، عن السري بن يحيى «سمعت محمد بن سيرين يقول لغلام أراد أن يحتجم في أول الشهر، فقال: لا تحتجم في أول الشهر؛ فإن الحجامة أول الشهر لا تنفع»^(٥).

[٣٩٠٣] وقال أبويعلى الموصلي^(٦): ثنا جبارة، ثنا يحيى بن العلاء، عن زيد بن أسلم، عن طلحة بن عبيدالله العقيلي، عن الحسين بن علي -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «[٣/٢٠٩-ب] إن في يوم الجمعة لساعة لا يحتجم فيها أحد إلا مات»^(٧).

هذا إسناد ضعيف، لضعف يحيى بن العلاء وجبارة بن المغلس، ورواه أبو الفرج بن الجوزي في كتاب الموضوعات^(٨) وقال: هذا حديث موضوع.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، وأبي هريرة، وجابر بن عبدالله، وعبدالله بن عباس، وعبدالله بن عمر، وعبدالله بن جعفر، وعبدالله بن مالك بن بحينة، وسمرة بن جندب،

(١) البغية (١٦٨ رقم ٥٢٨).

(٢) (٤/١٤٤ رقم ٢٢٠٥).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/٩٤): رواه أبويعلى، وفيه جبارة بن مغلس، وثقه ابن نمير وضعفه الأئمة، ورواه ابن معين بالكذب.

(٤) المطالب العالية (٣/١٠٧ رقم ٢٥٣٧).

(٥) قال في المختصر (٦/٣٥٥ رقم ٤٦٢٦): رواه مسدد، ورجالة ثقات.

(٦) (١٢/١٥٠ رقم ٦٧٧٩).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٥/٩٢): رواه أبويعلى، وفيه يحيى بن العلاء، وهو كذاب.

(٨) الموضوعات (٣/٢١٣).

وأبي بكرة نفيح بن الحارث، و(معمر)^(١) وأبي كبشة، والحسين بن علي، وسلمى، وأنس ابن مالك، وقد أفردت أحاديثهم في جزء مع الكلام على أسانيدنا وتحريرها وبيان حالها في الصحة والحسن والضعف.

٢٣- باب ما جاء في كراهية الكي

[١/٣٩٠٤] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، سمع أبا الأحوص، يحدث عن عبدالله قال: «[أتينا]^(٣) النبي ﷺ في صاحب لنا نستأذنه في الكي أن نكويه فسكت، ثم عاودناه فسكت، ثم عاودناه الثالثة، فقال: ارضفوه، أحرقوه. وكره ذلك».

[٢/٣٩٠٤] رواه مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، ثنا أبو إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبدالله «أن ناسًا من الأنصار أتوا النبي ﷺ فقالوا: إن صاحبًا لنا مرض مرضًا شديدًا، وإنه نعت له الكي، أفنكويه؟ فسكت...» فذكره.

[٣/٣٩٠٤] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا محمد بن عبدالله الأسيدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبدالله قال: «أتي رسول الله ﷺ برجل نعت له الكي فقال: اكوه أو ارضفوه».

[٤/٣٩٠٤] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا عبيد الله القواريري، ثنا يزيد بن زريع، ثنا (معمر)^(٦) عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة بن عبدالله، عن عبدالله بن مسعود «أن ناسًا أتوا النبي ﷺ فقالوا: إن صاحبنا اشتكى، أفنكويه؟ قال: فسكت ساعة، ثم قال: إن شئتم فاكوه، وإن شئتم فارضفوه»

[٥/٣٩٠٤] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٧): أبنا الفضل بن الحباب الجمحي، ثنا أبو الوليد الطيالسي، ثنا شعبة، أبنا أبو إسحاق... فذكره.

(١) كذا في «الأصل».

(٢) (٣٩ رقم ٣٠٢).

(٣) في «الأصل»: أتي. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٤) (١٨٤/١ رقم ٢٦٨).

(٥) (٢٨/٩ رقم ٥٠٩٥).

(٦) في مسند أبي يعلى: معتمر. وهو تحريف، وقد روى الحديث عبدالرزاق في مصنفه

(١٠/٤٠٧ رقم ١٩٥١٧) - ومن طريقه أحمد في مسنده (١/٤٢٣) والبيهقي في الكبرى

(٩/٣٤٢) - عن معمر به.

(٧) (١٣/٤٤٦ رقم ٦٠٨٢).

ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ في كتاب المستدرک^(١) من طريق سفيان كما رواه مسدد.

وقال: صحيح الإسناد.

[٣٩٠٥] [٣/٢١٠ق-١] قال أبو داود الطيالسي^(٢): وثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، أخبرني شيخ، عن شيخ لنا لم أدركه قال: «دخلت مع عبدالله بن مسعود على خباب وقد اكتوى، فقال عبدالله: أما علمت أنه قد نهينا عن هذا وكره لنا؟! فقال خباب: اشتد البلاء، وقال الأطباء: لا دواء لك إلا ذلك. فقال عبدالله: ما كنت أخافك على هذا»
هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواة.

[٣٩٠٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا ابن نمير، ثنا مجالد، عن عامر، عن جابر قال: «اشتكى رجل منا شكوى شديدة، فقال الأطباء: لا يبرأ إلا بالكي. فأراد أهله أن يكووه، فقال بعضهم: لا، حتى نستأمر رسول الله ﷺ فاستأمروه، فقال: لا. فبرأ الرجل، فلما رآه رسول الله ﷺ قال: هذا صاحب بني فلان؟ قالوا: نعم. قال رسول الله ﷺ: إن هذا لو كوي لقال الناس: إنما أبرأه الكي».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مجالد

٢٤- باب ما يجزئ من الكي والعلاق

وما جاء في دواء من عظم بطنه والنهي عن الكي لمن به استسقاء

[١/٣٩٠٧] قال مسدد: ثنا أبو عوانة، عن المغيرة، عن إبراهيم، عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: قال رسول الله ﷺ «مكان الكي التكميد، ومكان العلق السعوط ومكان النفع اللدود»^(٤).

[٢/٣٩٠٧] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا هشيم، أبنا مغيرة... فذكره.

التكميد: تسخين العضو، ومنه «الكمد أحب إلي من الكي».

(١) المستدرک (٤/٢١٤).

(٢) (٥٣ رقم ٣٩٧).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٤٢٦-٤٢٧ رقم ٣٦٧٤).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥/٩٨): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح إلا أن إبراهيم لم يسمع من عائشة.

(٥) مسند أحمد (٦/١٧٠).

[١/٣٩٠٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا العباس بن الفضل، ثنا ابن لهيعة قال: ثنا عبدالله بن هبيرة، عن حنش، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «في ألبان الإبل وأبوالها شفاء للذربة بطونهم»^(٢)

[٢/٣٩٠٨] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا حسن، ثنا ابن لهيعة . . . فذكره.

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف حنش وابن لهيعة .

[٣٩٠٩] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا العباس بن عبدالعظيم، ثنا عبدالوارث، عن إسحاق بن سويد، عن العلاء بن زياد «أن امرأة أتت النبي ﷺ بابتها قد سقى بطنه، فقالت: يا رسول الله، ابني قد أصابه ما ترى، أفأكويه؟ فقال: لا تكوي ابنك. فأجمعت ألا تكويه، فضربه بعير فخبطه - أو لبطه - فقفاً بطنه وبرأ، فرجعت إلى النبي ﷺ فقالت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله: استأذنتك في ابني أن أكويه فنهيتني، فمر به بعير فخبطه - أو لبطه - فقفاً بطنه وبرأ. فقال: أما إني لو أذنت لك لزعمت أن النار هي التي شفته».

هذا إسناد مرسل .

٢٥ - [٣/٢١٠-ب] باب ما جاء في الرخصة في الكي وبط^(٥) الورم

[٣٩١٠] قال مسدد^(٦): ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني [ابن أبجر، عن سيار]^(٧) عن قيس ابن أبي حازم، عن جرير قال: «عزم عليّ عمر لأكتوين».

(١) البغية (١٦٩) رقم (٥٣٢).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٨٨/٥): رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(٣) مسند أحمد (٢٩٣/١).

(٤) البغية (١٦٨ - ١٦٩) رقم (٥٣٠).

(٥) البط: شق الدمل والخراج ونحوهما، النهاية (١٣٥/١).

(٦) المطالب العالية (٣/١٠٥) رقم (٢٥٢٨).

(٧) في «الأصل»: ابن بحير بن ريسان. وفي المطالب: بحير بن ريسان. وكلاهما تحريف، والمثبت هو الصواب؛ فقد رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٧/٤٢٢) رقم (٣٦٦١): حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن عبدالملك بن أبجر، عن سيار، عن قيس به. وقد ترجم البخاري في تاريخه (٤/١٦٠) لسيار فقال: سيار أبوهمزة عن قيس بن أبي حازم، عن جرير قال: «عزم عليّ عمر لأكتوين» قاله لنا أبونعيم، عن الثوري، عن عبدالملك بن أبجر، عن سيار، يعد في الكوفيين. ورواه ابن أبي شيبة =

[١/٣٩١١] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا محمد بن عباد، ثنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة - رضي الله عنها - «أن النبي ﷺ أمر بابتزاز زرارة أن يكوى»^(٢).

[٢/٣٩١١] رواه ابن حبان في صحيحه^(٣): أبنا الحسن بن سفيان، ثنا محمد بن عباد المكي... فذكره.

[٣٩١٢] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): وثنا شيبان بن فروخ، ثنا أبو الربيع السمان، عن أبي هاشم يحيى بن دينار الرُّماني، عن زاذان، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: «دخلنا مع رسول الله ﷺ على رجل من الأنصار وبه ورم، فقال النبي ﷺ: ألا تخرجوه عنه! قال: فبُطِّ ورسول الله ﷺ شاهد»^(٥).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبي الربيع السمان، واسمه: أشعث بن سعيد.

٢٦ - باب دواء الخاصرة

[١/٣٩١٣] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا يحيى بن هاشم، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «الخاصرة عرق الكلية، إذا تحركت آذت صاحبها [فداووها]^(٧) (بالمالح)^(٨) المحرق والعسل»^(٩).

[٢/٣٩١٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(١٠): ثنا عقبه بن مكرم، ثنا يونس، ثنا محمد بن

= في مصنفه أيضًا (٧/٤٢٤ - ٤٢٥ رقم ٣٦٧٠): حدثنا وكيع، عن سفيان به وعبد الملك بن أبجر وسيار أبو حمزة كلاهما من رجال التهذيب.

(١) (٨/٢٤٥-٢٤٦ رقم ٤٨٢٥).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/٩٨): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) (١٣/٤٤٣ رقم ٦٠٧٩).

(٤) (١/٣٥٣ رقم ٤٥٤).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥/٩٩): رواه أبو يعلى، وفيه أبو الربيع السمان، وهو ضعيف.

(٦) البغية (١٦٩ رقم ٥٣١).

(٧) في «الأصل»: فداوها. والمثبت من البغية، وهو الصواب.

(٨) تحرفت في البغية إلى: بالماء.

(٩) قال في المختصر (٦/٣٥٨ رقم ٤٦٤٠): رواه الحارث بن أبي أسامة، عن يحيى بن هاشم وهو

ضعيف، ورواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق.

(١٠) (٨/٢٠٧ رقم ٤٧٦٩).

إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة قالت: «كان عرق الكلية - وهي الخاصرة - تأخذ رسول الله ﷺ شهراً ما يستطيع أن يخرج إلى الناس، ولقد رأيته يكرب حتى أخذ بيده فأنفل فيها بالقرآن، ثم أكبها على وجهه ألتمس بذلك بركة القرآن وبركة يده فأقول: يا رسول الله، إنك مجاب الدعوة، فادع الله يفرج عنك ما أنت فيه: فيقول: يا عائشة، إنا أشد الناس بلاء»^(١).

[٣/٣٩١٣] ورواه أحمد بن حنبل^(٢): [٣/٢١١١-١] ثنا هشام بن سعيد، أبنا معاوية - يعني: ابن سلام - سمعت يحيى بن أبي كثير، أخبرني أبو قلابة، أن عبد الرحمن بن شيبه أخبره أن عائشة أخبرته «أن رسول الله ﷺ طرقة وجع، فجعل يشتكي ويتقلب على فراشه، فقالت عائشة: لو صنع هذا ببعضنا لوجدت عليه! فقال النبي ﷺ: إن الصالحين يشدد عليهم، وإنه لا يصيب المؤمن نكبة من شوكة فما فوق ذلك إلا حطت به عنه خطيئة ورفع بها درجة»^(٣).

[٤/٣٩١٣] قال^(٤): وثنا عبد الملك بن عمرو، ثنا علي [عن^(٥) يحيى، حدثني أبو قلابة أن عبد الرحمن بن شيبه خازن البيت، أخبره... فذكره.

٢٧- باب ما يتداوى به لذات الجنب

[١/٣٩١٤] قال أبو داود الطيالسي^(٦): ثنا شعبة، عن خالد الحذاء، عن رجل، عن زيد بن أرقم - رضي الله عنه - «أن النبي ﷺ أمرهم أن يتداؤوا من ذات الجنب بالعود الهندي والزيت».

[٢/٣٩١٤] رواه مسدد: ثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم: «سمعت رسول الله ﷺ ينعت الزيت والورس من ذات الجنب».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٩٢): رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

(٢) مسند أحمد (٦/١٥٩ - ١٦٠).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٩٢): رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٤) مسند أحمد (٦/٢١٥).

(٥) في «الأصل»: بن. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، وعلي هو ابن المبارك، ويحيى هو ابن أبي كثير، وهما من رجال التهذيب.

(٦) (٩٤ رقم ٦٨٦).

قال قتادة: تُلِّدُ من جانبه الذي يشتكيه .

[٣/٣٩١٤] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا معاذ بن هشام... فذكره .

[٤/٣٩١٤] ورواه الترمذي في الجامع^(١): عن محمد بن بشار، عن معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي عبدالله، عن زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ... فذكر حديث مسدد .

وقال: حديث حسن صحيح، وأبو عبدالله اسمه ميمون، شيخ بصري .

[٥/٣٩١٤] ورواه الحاكم في المستدرك^(٢): من طريق شعبة، عن خالد الحذاء، عن ميمون أبي عبدالله، عن زيد بن أرقم قال: «أمرنا رسول الله ﷺ أن نتداوى من ذات الجنب بالقسط البحري والزيت»^(٣) .

[٦/٣٩١٤] قال^(٤): وثنا محمد بن يعقوب، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا مسدد... فذكره .

وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه .

٢٨ - [٣/٢١٠-ب] باب ما يداوى به العذرة

[١/٣٩١٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر - رضي الله عنه - قال: «دخل النبي ﷺ على أم سلمة وعندها صبي ينبعث منخراه دمًا، فقال النبي ﷺ: ما هذا؟! قالوا: به العذرة. فقال النبي ﷺ: علام تعذبن أولادك، إنها يكفي [إحدانك]^(٦) أن تأخذ قسطًا هندیًا فتحكه بهاء سبع مرات، ثم توجره إياه. قال: ففعلوا فبرأ» .

(١) (٣٥٥/٤) رقم (٢٠٧٨) .

(٢) المستدرك (٢٠١/٤-٢٠٢) .

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٣٥٥/٤) رقم (٢٠٧٩) من طريق شعبة به، ورواه ابن ماجه (١١٤٨/٢) رقم (٣٤٦٧) من طريق عبدالرحمن بن ميمون، عن أبيه، عن زيد بن أرقم به، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب صحيح لا نعرفه إلا من حديث ميمون، عن زيد بن أرقم .

(٤) المستدرك (٢٠٢/٤) .

(٥) المطالب العالیه (٣/٨٠-٨١) رقم (٢٤٦٤) .

(٦) في «الأصل»: أولادك. وهو تحريف، والمثبت من المطالب والمختصر، وهو الصواب .

هذا إسناد حسن .

[٢/٣٩١٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(١) : ثنا أبو خيثمة، ثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال : « كان عند أم المؤمنين عائشة امرأة معها صبي يقطر منخراه دمًا، فدخل رسول الله ﷺ فقال : ما شأن هذا الصبي؟! قالت : [به]^(٢) العذرة . قال : ويحك يا معشر النساء، لا تقتلن أولادكن وأبنا امرأة كان بصبيها عذرة أو وجع (برأسها)^(٣) فلنأخذ قسطًا هندیًا فلتحكه ثم لتسعطه . ثم أمر عائشة ففعلت ذلك بالصبي فبرأ^(٤) .

[٣/٣٩١٥] قال^(٥) : وثنا إسحاق، ثنا جرير، عن الأعمش . . . فذكره نحوه .

[٤/٣٩١٥] قال^(٦) : وثنا ابن نمير، ثنا يعلى ومحمد، عن الأعمش . . . فذكره .

ورواه الحاكم في المستدرک^(٧) من طريق الأعمش به . . . فذكر حديث أبي يعلى الموصلي . وقال الحاكم : صحيح (على شرط الشيخين)^(٨) ولم يخرجاه . انتهى .

وله شاهد من حديث عائشة، رواه البزار في مسنده^(٩) .

العذرة - بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة وفتح الراء - : وجع في الحلق، قاله صاحب الغريب .

٢٩ - باب ما جاء في التداوي بالحرام

[٣٩١٦] قال مسدد^(١٠) : ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني الأعمش، عن مسلم، عن مسروق قال : قال عبدالله - رضي الله عنه - : «أيها الناس، أين يذهب بكم، أتسقون

(١) (٣/٤٢٢-٤٢٣ رقم ١٩١٢).

(٢) في «الأصل» : هذه . والمثبت من مسند أبي يعلى والمختصر .

(٣) كذا في «الأصل» ومسند أبي يعلى والمقصد العلي (٢/٢٩٤ رقم ١٥٧٢) وصححها محقق أبي يعلى وتبعه محقق المقصد إلى : برأسه .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥/٨٩) : رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجالهم رجال الصحيح .

(٥) مسند أبي يعلى (٤/١٠-١١ رقم ٢٠٠٩).

(٦) مسند أبي يعلى (٤/١٨٩ رقم ٢٢٨٠).

(٧) المستدرک (٤/٤٠٦).

(٨) كذا ذكر المصنف - رحمه الله - وفي نسخة المستدرک التي بين أيدينا : على شرط مسلم . والله أعلم .

(٩) مختصر زوائد البزار (١/٦٣٣ رقم ١١٤٠).

(١٠) المطالب العالية (٣/١٠٣ رقم ٢٥٢٢).

أولادكم الخمر؟ إن أولادكم ولدوا على الفطرة، وإن الله (لن) ^(١) يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم» .

[١/٣٩١٧] [٣/٢١٢-٢١٣] وقال أبو يعلى الموصلي ^(٢): ثنا أبو خيثمة، ثنا جرير، عن الشيباني، عن حسان بن مخارق قال: قالت أم سلمة: «اشتكت ابنة لي فنبذت لها في تور، فدخل النبي ﷺ وهو يغلي فقال: ما هذا؟! فقلت: إن ابنتي اشتكت فنبذت لها هذا. فقال: إن الله - عز وجل - [لن] ^(١) يجعل شفاءكم في حرام» ^(٣) .

[٢/٣٩١٧] رواه ابن حبان في صحيحه ^(٤): أبنا أبو يعلى الموصلي . . . فذكره .

وله شاهد من حديث سويد بن طارق - أو طارق بن سويد -

رواه ابن حبان في صحيحه ^(٥)، وأبو داود ^(٦)، وابن ماجه ^(٧)، والترمذي ^(٨) وصححه .

ورواه الحاكم في المستدرک ^(٩) موقوفاً من حديث ابن مسعود وابن عمر .

٣٠- باب إطعام النفساء الرطب أو التمر

[٣٩١٨] قال أبو يعلى الموصلي ^(١٠): ثنا شيبان، ثنا مسرور بن سعيد التميمي، ثنا عبدالرحمن الأوزاعي، عن عروة بن رويم، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أكرموا عمتكم النخلة؛ فإنها خلقت من الطين الذي خلق منه آدم، وليس من الشجر يلقح غيرها» ^(١١) .

(١) في المطالب والمختصر: لم .

(٢) (٢/٤٠٢-٤٠٣) رقم (٦٩٦٦) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/٨٦): رواه أبو يعلى البزار، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح خلا حسان

بن مخارق، وقد وثقه ابن حبان .

(٤) (٤/٢٣٣) رقم (١٣٩١) .

(٥) (١٣/٤٢٩-٤٣٠) رقم (٦٠٦٥) .

(٦) (٤/٧) رقم (٣٨٧٣) .

(٧) (٢/١١٥٧) رقم (٣٥٠٠) .

(٨) (٤/٣٣٩-٣٤٠) رقم (٢٠٤٦) .

(٩) المستدرک (٤/٢١٨) .

(١٠) (١/٣٥٣) رقم (٤٥٥) .

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٥/٨٩): رواه أبو يعلى، وفيه مسرور بن سعيد التميمي، وهو ضعيف .

[٣٩١٩] وقال رسول الله ﷺ: «أطعموا نساءكم الوُلد الرطب؛ فإن لم يكن رطب فالتمر، وليس من الشجر أكرم على الله من شجرة نزلت تحتها مريم بنت عمران». وقد تقدم هذا الحديث في كتاب الأطعمة.

٣١- باب ما جاء في الرجله وما يبخر به البيوت

[٣٩٢٠] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا عبدالرحيم بن واقد، أبنا محمد بن خالد القرشي، ثنا إبراهيم بن محمد الأسلمي، عن ثور قال: «مر النبي ﷺ بالرجلة وفي رجله قرحة فداواها بها فبرأت، فقال رسول الله ﷺ: بارك الله فيك، انبتي حيث شئت، فأنت شفاء من سبعين داء [أدناه]^(٢) الصداع»^(٣).

[٣٩٢١] [٣/٢١٢ق-ب] وقال أبويعلى الموصلي^(٤): ثنا داود بن رشيد، ثنا الوليد بن مسلم، عن ابن لهيعة، عن (عبيد الله)^(٥) بن أبي جعفر، عن أبان بن صالح، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «بخروا في بيوتكم باللبان والمر والضعتر»^(٦).

٣٢- باب ما جاء في نبات الشعر في الأنف

[١/٣٩٢٢] قال أبويعلى الموصلي^(٧): ثنا شيان، ثنا أبوالربيع، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «نبات الشعر في الأنف أمان من الجذام»^(٨).

(١) البغية (١٦٤ رقم ٥١٠).

(٢) كتب المصنف فوقها: كذا. قلت: وهي كذلك في البغية والمطالب.

(٣) قال في المختصر (٦/٣٦٠ رقم ٤٦٥٠): رواه الحارث عن عبدالرحيم بن واقد وهو ضعيف.

(٤) المطالب العالية (٣/٨٣ رقم ٢٤٧١).

(٥) في المطالب: عبدالله. وهو تحريف. وعبيدالله بن أبي جعفر من رجال التهذيب.

(٦) قال في المختصر (٦/٣٦٠-٣٦١ رقم ٤٦٥١): رواه أبويعلى الموصلي بسند ضعيف؛ لضعف ابن

لهيعة وتدليس الوليد بن مسلم.

(٧) (٧/٣٣٢ رقم ٤٣٦٨).

(٨) قال في المختصر (٦/٣٦١ رقم ٤٦٥٢): رواه أبويعلى بسند ضعيف؛ لضعف أبي الربيع أشعث بن

سعيد.

وقال الهيثمي في المجمع (٥/٩٩-١٠٠): رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط، وفيه أبو

الربيع السهاني، وهو ضعيف.

[٢/٣٩٢٢] رواه البزار^(١): ثنا عبدالله بن معاوية، ثنا أشعث بن سعيد ح
وثنا أحمد بن عبدة، ثنا نعيم بن مورع قالوا: ثنا هشام بن عروة... فذكره.

٣٣- باب ما جاء في النوم بعد العصر

[٣٩٢٣] قال أبويعلى الموصلي^(٢): ثنا عمرو بن الحصين، ثنا ابن علاثة، حدثني
الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة -رضي الله عنها- أن النبي ﷺ قال: «من
نام بعد العصر فاختلس عقله فلا يلومن إلا نفسه».

هذا إسناد ضعيف، ابن علاثة هو محمد بن عبدالله بن علاثة العقيلي الحراني أبو اليسير،
قال البخاري: في حديثه نظر. ووثقه ابن معين وغيره، وقال الدارقطني: متروك. وضعفه
ابن حبان والأزدي وغيرهما. وعمرو بن الحصين ضعفه أبو حاتم وأبو زرعة وابن عدي
والأزدي والدارقطني، وقال الخطيب: العلة في هذا الإسناد عمرو بن الحصين؛ فإنه كان
كذاباً.

رواه أبو الفرج بن الجوزي في كتاب الموضوعات^(٣) من طريق خالد بن القاسم، عن
الليث بن سعد، عن عقيل، عن الزهري به... فذكره، وقال: هذا حديث لا يصح.
قال إسحاق بن راهويه والسعدي: خالد بن القاسم كذاب. وقال البخاري والنسائي:
متروك. وقال ابن حبان: لا يكتب حديثه. قال ابن الجوزي: إنما هذا حديث ابن لهيعة،
فأخذه خالد فنسبه إلى الليث.

٣٤- باب ما جاء في المجذومين

[١/٣٩٢٤] قال أبويعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا فرج بن فضالة، عن عبدالله
ابن عامر، عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن أبيها
حسين بن علي، عن النبي ﷺ قال: «لا تديموا النظر إلى المجذومين، وإذا كلمتموهم
فليكن بينكم وبينهم قيد رمح»^(٥).

(١) مختصر زوائد البزار (١/٦٣٩ رقم ١١٥٥)، وقال البزار: لا نعلم أحداً رواه وأسنده إل أشعث،
وهو أبو الربيع السمان، ونعيم، لا نعلم رواه غيرهما إلا ألين منهما، وهما لنا الحديث.

(٢) (٣١٦/٨ رقم ٤٩١٨).

(٣) الموضوعات (٣/٦٨ - ٦٩).

(٤) المقصد العلي (٢/٢٩٩ رقم ١٥٨٨).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٠١): رواه أبويعلى والطبراني، وفي إسناد أبي يعلى الفرغ بن فضالة =

[٢/٣٩٣٥] رواه عبدالله بن أحمد بن حنبل^(١) قال: ثنا إبراهيم الترمذاني، ثنا الفرج بن فضالة، عن عبدالله بن عمرو بن عثمان، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن حسين، عن أبيه، عن النبي ﷺ... فذكره^(٢).

ورواه أبوداود الطيالسي^(٣) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٤) وابن ماجه^(٥) والبيهقي^(٦) من طريق محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «لا تديموا النظر في المجذومين».

[٣٩٢٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا الخليل بن زكريا، ثنا عبدالله بن عون، عن نافع، عن ابن عمر «أن رسول الله ﷺ مر بعسفان وإذا المجذومين، فأسرع السير وقال: إن كان شيء من الداء يعدي فهو هذا».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الخليل بن زكريا.

= وثقه أحمد وغيره، وضعفه النسائي وغيره، وبقية رجاله ثقات، وفي إسناد الطبراني يحيى الحماني، وهو ضعيف.

(١) مسند أحمد (٧٨/١).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠٠/٥ - ١٠١): رواه عبدالله بن أحمد، وفيه الفرج بن فضالة، وثقه أحمد وغيره، وضعفه النسائي وغيره، وبقية رجاله ثقات إن لم يكن سقط من الإسناد أحد.

(٣) (٣٣٩ رقم ٢٦٠١).

(٤) أخرجه في المصنف أيضًا (٤٤/٩ رقم ٦٤٥٨).

(٥) (١١٧٢/٢ رقم ٣٥٤٣).

(٦) السنن الكبرى (٢١٨/٧ - ٢١٩).

(٧) البيهقي (١٧٠ رقم ٥٣٧).

[٦٥] [٣/٢١٣-١] كتاب الرقى والتمائم

١- باب في الرقى جامع

[١/٣٩٢٦] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا عبد الأعلى، حدثني المعتمر بن سليمان، سمعت ليثًا، عن أبي فزارة، عن سعيد بن جبير - أو مقسم - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - رفع الحديث إلى النبي ﷺ قال: «هذه الكلمات دواء من كل داء: أعوذ بكلمات الله التامة و[أسمائه]^(٢) كلها عامة من شر السامة و(الهامة)^(٣) وشر العين اللامة، ومن شر حاسد إذا حسد، ومن شر ابن قتره وما ولد، ثلاثة وثلاثون من الملائكة أتوا ربهم فقالوا: وصب وصب بأرضنا. فقال: خذوا تربة من أرضكم فامسحوا نواصيكم رقية محمد ﷺ من أخذ عليها صفرًا أو كتها أحدًا فلا يفلح أبدًا»^(٤).

[٢/٣٩٢٦] رواه البزار في مسنده^(٥): ثنا العباس بن الوليد، ثنا المعتمر بن سليمان، سمعت ليثًا يحدث، عن أبي فزارة.

قلت: مدار إسناد حديث ابن عباس على ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف مدلس.
السامة والحامة أي: من الخاصة والقراية. وأعوذ بك من شر كل سامة، قيل: أراد ذوات السموم كالعقرب والزنبور.
والهامة: واحدة الهوام، وهي دواب الأرض المؤذية، وهي فاعلة من هم إذا قصد. والعين اللامة: التي تصيب بسوء.
وابن قتره - بفتح القاف وكسرهما وسكون المثناة من فوق وفتح الراء -: ابن حية خبيثة.

(١) (٣٠٥/٤ - ٣٠٦ رقم ٢٤١٦، ٢٤١٧).

(٢) في «الأصل»: أسمائها. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٣) في مسند أبي يعلى: العامة.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١١٠/٥): رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وبقيّة رجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٥) مختصر زوائد البزار (١/٦٤٥ رقم ١١٦٧) وقال ابن حجر: ليث بن أبي سليم مدلس ضعيف.

٢- باب ما يقوله من وجد الماء

[١/٣٩٢٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا أبو داود عمر بن سعد، عن أبي معشر، عن يزيد بن خصيفة، عن ابن لكعب بن مالك، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ [٣/٢١٣-ب] «إذا وجد أحدكم (الماء)^(٢) فليضع يده على الوجد ثم ليقل: أعوذ بعزة الله وقدرته من كل شيء مما أجد سبع مرات» .

[٢/٣٩٢٧] رواه أحمد بن منيع: ثنا حسين بن محمد، ثنا أبو معشر، عن يزيد بن خصيفة، عن عمرو بن كعب بن مالك، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

[٣/٣٩٢٧] ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا^(٤) هاشم، ثنا أبو معشر، عن يزيد بن خصيفة، عن عمرو بن كعب بن مالك، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وجد أحدكم الماء فليضع يده حيث يجد ألمه ثم ليقل سبع مرات: أعوذ بعزة الله وقدرته على كل شيء من شر ما أجد وأحاذر»^(٥) .

وله شاهد من حديث عثمان بن أبي العاص «أنه شكأ إلى رسول الله ﷺ وجعاً يجده في جسده منذ أسلم، فقال رسول الله ﷺ: ضع يدك على الذي تألم من جسدك وقل: بسم الله ثلاثاً، وقل سبع مرات: أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر» .
رواه مالك^(٦) ومسلم^(٧) وأبو داود^(٨) والترمذي^(٩) والنسائي^(١٠) .

(١) (١/٣٣٩ رقم ٤٩٩) .

(٢) تحرفت في مسند ابن أبي شيبة إلى: الماء .

(٣) مسند أحمد (٦/٣٩٠) .

(٤) زاد بعدها في «الأصل»: ثنا إسحاق بن الطباع - تحرفت فيه إلى الصباح - ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن . وهي زيادة مقحمة نتجت من انتقال نظر المؤلف - رحمه الله - إلى إسناده الحديث الذي قبل هذا الحديث في مسند أحمد، والله أعلم .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥/١١٤): رواه أحمد والطبراني، وفيه أبو معشر نجيح، وقد وثق، على أن جماعة كثيرة ضعفوه، وتوثيقه لين، وبقيه رجاله ثقات .

(٦) الموطأ (٢/٩٤٢) .

(٧) (٤/١٧٢٨ رقم ٢٢٠٢) .

(٨) (٤/١١-١٢ رقم ٣٨٩١) .

(٩) (٤/٣٥٥ - ٣٥٦ رقم ٢٠٨٠) .

(١٠) السنن الكبرى (٤/٣٦٧ رقم ٧٥٤٦) .

وعند مالك «أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد. قال: ففعلت ذلك، فأذهب الله ما كان بي، فلم أزل أمر بها أهلي وغيرهم».

وعند أبي داود والترمذي مثل ذلك، وقالوا في أول حديثها: «أتاني رسول الله ﷺ وبني وجمع كاد يهلكني، فقال رسول الله ﷺ: امسح بيمينك سبع مرات وقل: أعوذ بعزة الله... الحديث».

ورواه الحاكم في المستدرک^(١) من حديث أنس بن مالك.

٣- باب ما جاء في العين

[١/٣٩٢٨] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا [طالب]^(٣) بن حبيب، ثنا عبدالرحمن بن جابر، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: إن رسول الله ﷺ قال: «جل من يموت بعد قضاء الله وكتابه وقدره بالأنفس - يعني: بالعين».

[٢/٣٩٢٨] رواه البزار^(٤): ثنا محمد بن معمر، ثنا أبو داود، ثنا [طالب] بن حبيب بن عمرو بن سهل الأنصاري - يقال له: ابن الضجيج، ضجيج حمزة - حدثني عبدالرحمن بن جابر، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أكثر من يموت [من أمتي]^(٥) بعد كتاب الله وقضائه وقدره بالأنفس»^(٦).

قال البزار: لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد.

[١/٣٩٢٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا شاذان، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه «أن [عامراً]^(٨) مر به وهو يغتسل، فقال: ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة. قال: فلبطَ به حتى ما يعقل لشدة الوجع، فأخبر بذلك النبي ﷺ

(١) المستدرک (٢١٩/٤) وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

(٢) (٢٤٢ رقم ١٧٦٠) مطولاً.

(٣) في «الأصل»: طالوت. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي ومختصر زوائد البزار، وهو الصواب، وطلب بن حبيب بن عمرو من رجال التهذيب.

(٤) مختصر زوائد البزار (١/٦٤٣ رقم ١١٦٤).

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مختصر زوائد البزار.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠٦/٥): رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح خلا طالب بن حبيب بن عمرو، وهو ثقة.

(٧) (١/٦٥ رقم ٦٠) وأخرجه في المصنف أيضاً (٧/٤١٧ رقم ٣٦٤٧).

(٨) في «الأصل» ومسند ابن أبي شيبة: عامر. والمثبت من المصنف، وهو الصواب.

فتغيظ عليه، فدعاه النبي ﷺ فقال: قتلته، علام يقتل أحدكم أخاه، ألا بركت؟! فأمر النبي ﷺ بذلك، فقال: اغسلوه. فاغتسل، فخرج مع الكرب».

قال الزهري: [٣/٢١٤-١] إن هذا من العلم يغسل له الذي عانه. قال: يؤتى بقدر من ماء فيدخل يده في القدح فيمضمض ويمجه في القدح ويغسل وجهه في القدح، ثم يصب بيده اليسرى على كفه اليمنى، ثم بكفه اليمنى على كفه اليسرى، ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفق يده اليمنى، ثم بيده اليمنى على مرفق اليسرى، ثم يغسل قدمه اليمنى، ثم يدخل يده اليمنى فيغسل قدمه اليسرى، ثم يدخل يده اليسرى فيغسل يده اليمنى، ثم يدخل يده اليمنى فيغسل الركبتين، ثم يأخذ داخلة إزاره فيصب على رأسه صبة واحدة ولا يضع القدح حتى يفرغ».

[٢/٣٩٢٩] رواه ابن حبان في صحيحه^(١): أبنا عمر بن سعيد بن سنان، أبنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك، عن محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، أنه سمع أباه يقول: «اغتسل أبي سهل بن حنيف فترع جبة كانت عليه، وعامر بن ربيعة ينظر إليه - قال: وكان سهل رجلا أبيض حسن الجلد - قال: فقال عامر بن ربيعة: ما رأيت كالיום...» فذكره.

[٣/٣٩٢٩] قال^(٢): وأبنا عبدالصمد بن سعيد بن يعقوب، ثنا سليمان بن عبد الحميد البهراني، ثنا يحيى بن صالح الوحاظي، ثنا إسحاق بن يحيى الكلبي، ثنا محمد بن شهاب الزهري، حدثني أبو أمامة... فذكره.

قلت: رواه النسائي في الطب^(٣) واليوم والليلة^(٤) من طريق سفيان، عن الزهري به.

[٤/٣٩٢٩] ورواه ابن ماجه في سننه^(٥) باختصار فقال: ثنا هشام بن عمار، ثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال: «مر عامر بن ربيعة بسهل بن حنيف وهو يغتسل فقال: لم أر كالיום ولا جلد مخبأة. فما لبث أن [لُبط]^(٦) به، فأتي به النبي ﷺ فقيل له: أدرك سهلا صريحا. قال: [من]^(٧) تتهمون به؟ قالوا: عامر بن ربيعة، قال: علام

(١) (١٣/٤٦٩-٤٧٠ رقم ٦١٠٥).

(٢) (١٣/٤٧٠-٤٧١ رقم ٦١٠٦).

(٣) السنن الكبرى (٤/٣٨١ رقم ٧٦١٧).

(٤) السنن الكبرى (٦/٦٠ رقم ١٠٠٣٦).

(٥) (٢/١١٦٠ رقم ٣٥٠٩).

(٦) في «الأصل»: لبط. بالياء وهو تصحيف، والمثبت من سنن ابن ماجه، وهو الصواب؛ فقد قال ابن الأثير في النهاية (٤/٢٢٦) مادة «لبط»: وحديث سهل بن حنيف «لما أصابه عامر بن ربيعة بالعين فلبط به» أي: صرع وسقط إلى الأرض، يقال: لبط بالرجل فهو ملبوط به.

(٧) في «الأصل»: ممن. وهو تحريف، والمثبت من سنن ابن ماجه.

يقتل أحدكم أخاه، إذا رأى أحدكم من أخيه ما يعجبه فليدع له بالبركة. ثم دعا بماء فأمر عامر أن يتوضأ فيغسل وجهه ويده إلى المرفقين وركبتيه وداخلة [٣/٢١٤ق-ب] إزاره، وأمره أن يصب عليه» .

قال سفيان: قال معمر: عن الزهري: «وأمره أن يكفى الإناء من خلفه»
ورواه الحاكم^(١) أبو عبدالله الحافظ من طريق عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه به.
وقال: صحيح الإسناد^(٢).

وله شاهد من حديث عائشة رواه أبو داود^(٣).

[١/٣٩٣٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): وثنا معاوية بن (هشام)^(٥) ثنا [عمار بن رزيق]^(٦) عن عبدالله بن عيسى، عن أمية بن هند، عن عبدالله بن عامر، عن أبيه قال: «انطلقت أنا وسهل بن حنيف نلتمس الخمر فوجدنا خمراً وغديرًا، وكان أحدنا يستحي أن يغتسل وأحد يراه، فاستتر مني حتى إذا [رأى]^(٧) أن قد فعل نزع جبة عليه من كساء، ثم دخل الماء فنظرت إليه فأعجبني خلقه فأصبته منها بعين، فأخذة قففة وهو في الماء فدعوته فلم يجيني، فانطلقت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته الخبر فقال رسول الله ﷺ: قوموا. فأتاه فرفع عن ساقه، ثم دخل إليه الماء، فلما أتاه ضرب صدره، فقال: اللهم اذهب حرها وبردها، ووصبها. ثم قال: قم. فقام، فقال رسول الله ﷺ: إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو أخيه فليدع بالبركة؛ فإن العين حق»^(٨).

[٢/٣٩٣٠] رواه أبو يعلى^(٩): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

(١) المستدرک (٤/٢١٥-٢١٦).

(٢) كذا كتبها المؤلف هنا وموضعها بعد الحديث الآتي.

(٣) (٩/٤) رقم (٣٨٨٠).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٤١٥-٤١٦) رقم (٣٦٤٦).

(٥) في المصنف: همام. وهو تحريف، ومعاوية بن هشام من رجال التهذيب.

(٦) في «الأصل»: عمارة بن رزين. وهو تحريف، والمثبت من المصنف ومسنده أبي يعلى، وهو الصواب، وعمار بن رزيق من رجال التهذيب.

(٧) في «الأصل»: رأني. والمثبت من المصنف.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٥/٨٠): رواه الطبراني، وفيه أمية بن هند وهو مستور، ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلت: فاته أن يعزوه إلى مسند أبي يعلى.

(٩) (١٣/١٥٢-١٥٣) رقم (٧١٩٥).

قلت: رواه النسائي في الكبرى^(١) وفي اليوم والليلة^(٢)، وابن ماجه في سننه^(٣) باختصار من طريق عامر بن ربيعة به.

القَفْقَفَة - بقافين مفتوحين وفائين الأولى ساكنة والثانية مفتوحة - : الرعدة.

[٣٩٣١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): وثنا سعيد بن شرحبيل، عن ليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن أبي أمامة الأنصاري، عن عباية بن رفاعه، عن رافع بن خديج الأنصاري قال: «دخلت يوماً على رسول الله - عليه السلام - وعندهم قدر تفور بلحم، فأعجبني شحمة فأخذتها (فازدرتها)^(٥) فاشتكت [منها]^(٦) سنة، ثم إني ذكرت لرسول الله ﷺ فقال: إنه كان فيها أنفُس سبعة أناسي. ثم مسح بطني، فألقيتها خضراء، فوالذي بعثه بالحق ما اشتكت بطني حتى الساعة».

[٣٩٣٢] وقال أحمد بن منيع: ثنا عبدة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كان يؤمر الذي أصاب بعين أن يتوضأ ويغسل به المعين»^(٧).

هذا إسناد رجاله ثقات.

[١/٣٩٣٣] [٣/٢١٥ق-] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا عفان، ثنا ديلم بن غزوان، ثنا [وهب]^(٩) بن أبي دبي، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن محجن، عن أبي ذر رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن العين لتولع بالرجل بإذن الله أن يصعد حالقاً ثم [يتردى]^(١٠) منه»^(١١).

(١) السنن الكبرى (٤/٣٨١ رقم ٧٦١٧).

(٢) السنن الكبرى (٦/٢٥٦ رقم ١٠٨٧٢).

(٣) (٢/١١٦٠ رقم ٣٥٠٩).

(٤) المطالب العالية (٣/٩٩ رقم ٢٥١٠).

(٥) أي: بلعتها، لسان العرب مادة «زرد».

(٦) في «الأصل»: عنها. والمثبت من المطالب.

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٤/٩ رقم ٣٨٨٠) من طريق الأعمش عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة به.

(٨) البغية (١٧٢ رقم ٥٤١).

(٩) في «الأصل»: وهيب. وهو تحريف، والمثبت من البغية، وهو الصواب. ووهب بن أبي دبي من رجال التهذيب.

(١٠) في «الأصل»: يترقى. وفي البغية: يبرد. وهما تحريفان، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٠٦): رواه أحمد والبخاري، ورجال أحمد ثقات.

[٢/٣٩٣٣] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا إبراهيم بن محمد بن عرعة بن البرند، ثنا ديلم بن غزوان... فذكره.

[٣/٣٩٣٣] ورواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا يونس بن محمد، ثنا ديلم... فذكره.

[٤/٣٩٣٣] قال^(٢): وثنا عفان وعارم أبو النعمان قالا: ثنا ديلم بن غزوان العطار [العبدي]^(٣).

[١/٣٩٣٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، ثنا عبد الصمد، ثنا حرب، ثنا يحيى بن أبي كثير، ثنا (حَيَّة)^(٥) بن حابس التميمي، أن أباه أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا شيء في الهام، والعين حق، وأصدق الطير الفأل»^(٦).

[٢/٣٩٣٤] قال: وثنا أبو خيثمة، ثنا عبد الصمد... فذكره.

قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٧) من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير... فذكره دون قوله: «وأصدق الطير الفأل» قال: وحديث حية بن حابس غريب. قال: وروى شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن حية بن حابس، عن أبيه، عن أبي هريرة، وعلي ابن المبارك وحرب بن شداد لا يذكران فيه: عن أبي هريرة.

[٣/٣٩٣٤] ورواه البزار في مسنده^(٨): ثنا عمرو بن علي، ثنا يحيى بن أبي كثير... فذكره بلفظ: «وأصدق الطير الفأل».

(١) مسند أحمد (١٤٦/٥).

(٢) مسند أحمد (١٦٧/٥).

(٣) في «الأصل»: العدوي. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، وديلم بن غزوان العبدي من رجال التهذيب.

(٤) (٣/١٥٥) رقم (١٥٨٢).

(٥) في مسند أبي يعلى: حية. بالياء الموحدة وصَوَّبَه محققه، ونقله عن الحافظ ابن حجر في الإصابة، وهو وهم منه، فقد ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (٢/٣٢٣) والذهبي في المشته وابن ناصر الدين في التوضيح (٣/٧٨) وابن حجر في التبصير (١/٤٠٢) بالياء المثناة، وقال ابن حجر: وضبطه ابن أبي عاصم بالموحدة وخطئوه. وحيَّة بن حابس من رجال التهذيب.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٠٦): رواه البزار وأبو يعلى، وفيه وجهه بن حابس لم يرو عنه غير يحيى، وبقية رجاله ثقات.

هكذا وقع فيه وجهه، وهو تحريف كما تقدم.

(٧) (٤/٣٤٧) رقم (٢٠٦١).

(٨) مختصر زوائد البزار (١/٦٤٣) رقم (١١٦٣).

[٣٩٣٥] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا داود بن عمرو بن زهير الضبي، ثنا محمد بن خازم أبو معاوية الضرير، ثنا يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، عن عروة، عن أم سلمة قالت: «دخل علينا رسول الله ﷺ وعندنا صبي يشتكي، فقال: ما لهذا؟ [قالوا: نتهم]^(٢) به العين: قال: [أفلا تسترقون]^(٣) له من العين».

له شاهد من حديث عائشة، رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤).

[١/٣٩٣٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا جراح بن مخلد، ثنا عمر بن يونس، ثنا عيسى بن عون، قال: ثنا عبد الملك بن زرارة، عن أنس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أنعم الله -عز وجل- على عبد نعمة من أهل ومال أو ولد فيقول: ما شاء الله لا قوة إلا بالله [٣/٢١٥-ب] فيرى فيه آفة دون الموت، وكان يتأول هذه الآية: ﴿ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة إلا بالله﴾^(٦)».

[٢/٣٩٣٦] رواه البزار^(٧): ثنا عبد الله بن الصباح العطار، ثنا الحجاج بن نصير، ثنا أبو بكر الهذلي، عن ثمامة، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «من رأى شيئاً فأعجبه فقال: ما شاء الله لا قوة إلا بالله، لم يضره»^(٨).

قال البراز: لا نعلم له إلا هذا الطريق.

قلت: أبو بكر ضعيف، والراوي عنه كذلك.

٤ - باب ما جاء فيمن به لم أو جنون

[١/٣٩٣٧] قال أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا حماد بن سلمة، عن فرقد السبخي، عن سعيد، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- «أن امرأة جاءت بولدها إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن به لماً وإنه يأخذه عند طعامنا [يفسد علينا طعامنا]^(٩) فمسح

(١) (١٢/٣٠٢-٣٠٣ رقم ٦٨٧٩).

(٢) في «الأصل»: قال: يتهم. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٣) في «الأصل»: تسترقوا. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) مسند أحمد (٦/٧٢).

(٥) المطالب العالية (٤/١٣٤) رقم (١/٣٦٦٨).

(٦) الكهف: ٣٩.

(٧) مختصر زوائد البزار (١/٦٤٤) رقم (١١٦٥) وقال ابن حجر: أبو بكر ضعيف، والراوي عنه كذلك.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٠٩): رواه البزار من رواية أبي بكر الهذلي، وأبو بكر ضعيف جداً.

(٩) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أحمد (١/٢٣٩) وقد روى الإمام أحمد الحديث: حدثنا يزيد

ابن هارون به.

النبي ﷺ صدره ودعا له [فتح ثعة]^(١) فخرج من فيه مثل الجرو الأسود .

[٢/٣٩٣٧] قال: وثنا أبو نصر، ثنا حماد، عن فرقد السبخي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس «أن امرأة جاءت بابن لها إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن ابني هذا به جنون، وإنه يأخذه عند غدائنا وعشائنا فيخبث [علينا]^(٢) قال: فمسح النبي ﷺ صدره ودعا له، فخرج من منخره مثل الجرو الأسود فسعى» .

مدار الطريقين على فرقد، وهو ضعيف .

[١/٣٩٣٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا [زحمويه، ثنا صالح]^(٤) ثنا أبو جناب يحيى بن أبي حية، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن رجل، عن أبيه قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ قال: إن أخي وجع . قال: ما وجع أخيك؟ قال: به لم . قال: فابعث إليّ به . قال: فجاءه فجلس بين يديه، قال: فقرأ عليه النبي ﷺ فاتحة الكتاب وأربع آيات من أول سورة البقرة، وآيتين من وسطها: ﴿وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم إن في خلق السموات والأرض . . .﴾^(٥) حتى فرغ من الآية، وآية الكرسي، وثلاث آيات من آخر سورة البقرة، وآية من سورة آل عمران: ﴿شهد الله [٢/٢١٦ق١-٢] أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم قائماً بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم﴾^(٦) وآية من سورة الأعراف: ﴿إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض﴾^(٧) وآية من سورة المؤمنين: ﴿فتعالى الله الملك الحق لا إله [إلا]^(٨) هو رب العرش الكريم﴾^(٩) وآية من سورة الجن: ﴿وأنه تعالى جد ربنا ما اتخذ صاحبة ولا ولداً﴾^(١٠) وعشر آيات من سورة الصف، وثلاثة آيات من آخر سورة الحشر،

(١) في «الأصل»: فتح ثعة - بالغين المعجمة - وهو تصحيف؛ فقد ضبطها المؤلف نفسه في المختصر (٦/

٣٦٨ رقم ٤٦٧٣): بفتح الثاء المثلثة وبالعين المهملة أي: قاء قَيْئَة .

(٢) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أحمد (١/٢٦٨) وقد روى الإمام أحمد الحديث: حدثنا

أبوسلمة، حدثنا حماد بن سلمة به .

(٣) (٣/١٦٧-١٦٨ رقم ١٥٩٤) .

(٤) في «الأصل»: ابن حمويه . وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٥) البقرة: ١٦٣-١٦٤ .

(٦) آل عمران: ١٨ .

(٧) الأعراف: ٥٤ .

(٨) سقطت من «الأصل» .

(٩) المؤمنون: ١١٦ .

(١٠) الجن: ٣ .

و«قل هو الله أحد» والمعوذتين»^(١) .

[٢/٣٩٣٨] رواه عبدالله بن أحمد بن حنبل في زياداته على المسند^(٢) قال: حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا عمر بن علي، عن أبي جناب، عن عبدالله بن عيسى، عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى، عن أبي بن كعب قال: «كنت عند النبي ﷺ فجاءه، أعرابي فقال: يا نبي الله، إن لي أخًا وبه وجع. قال: وما وجعه؟ قال: به لم...»^(٣) فذكره.

[٣/٣٩٣٨] وكذا رواه الحاكم في المستدرک^(٤) من طريق أبي جناب، عن عبدالله بن عيسى، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبي بن كعب قال: «كنت عند النبي ﷺ...» فذكره.

[٤/٣٩٣٨] وخالفهم ابن ماجه في سننه^(٥)، فرواه عن هارون بن حيان، ثنا إبراهيم بن موسى، أبنا عبدة بن سليمان، ثنا أبو جناب، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه أبي ليلى قال: «كنت جالسًا عند النبي ﷺ إذ جاءه أعرابي، فقال: إن لي أخًا وجعًا. قال: وما وجعه؟ قال: به لم. فقال: اذهب فائتني به. فذهب فجاء به...» الحديث.

وقال الحاكم: هذا الحديث محفوظ صحيح.

قلت: كلا مدار هذه الأسانيد على أبي جناب يحيى بن أبي حية، وهو ضعيف مدلس، وقد رواه بالنعنة.

[٣٩٣٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٦): وثنا داود بن رشيد، ثنا الوليد بن مسلم، عن ابن لهيعة، عن عبدالله بن هبيرة، عن حنش الصنعاني، عن عبدالله «أنه قرأ في أذن مبتلى فأفاق، فقال له رسول الله ﷺ: ما قرأت في أذنه؟ قال: قرأت: ﴿أفحسبتم أنها خلقناكم عبثًا﴾^(٧) حتى

(١) قال الهيثمي في المجمع (١١٥/٥): رواه أبو يعلى، وفيه من لم يسم، وأبو جناب، وهو ضعيف لتدليسه، ووثقه ابن حبان.

(٢) مسند أحمد (١٢٨/٥).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١١٥/٥): رواه عبدالله بن أحمد، وفيه أبو جناب، وهو ضعيف لكثرة تدليسه، وقد وثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) المستدرک (٤١٢-٤١٣/٤) وتعقبه الذهبي بقوله: أبو جناب الكلبي ضعفه الدارقطني، والحديث منكر.

(٥) (١١٧٥/٢) رقم (٣٥٤٩).

(٦) (٤٥٨/٨) رقم (٥٠٤٥).

(٧) المؤمنون: ١١٥-١١٨.

فرغ من آخر السورة، فقال رسول الله ﷺ: لو أن رجلا موقنًا قرأ بها على جبل لزال»^(١).
هذا إسناد ضعيف.

٥ - [٣/٢١٦ب] باب الرقية على من حرقت يده

[١/٣٩٤٠] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا شعبة، عن سمالك، سمعت محمد بن حاطب يقول: «وقعت على يدي القدر فاحترقت يدي، فانطلقت بي أمي إلى رسول الله ﷺ فجعل يتفل عليها، ويقول: أذهب البأس رب الناس - وأحسبه قال: واشف أنت الشافي».

[٢/٣٩٤٠] رواه مسدد: ثنا يحيى، عن شعبة... فذكره.

[٣/٣٩٤٠] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا محمد بن بشر، ثنا زكريا بن أبي زائدة، عن سمالك، عن محمد بن حاطب قال: «تناولت قدرًا لنا فاحترقت يدي فانطلقت بي أمي إلى رجل جالس في الجبانة، فقالت له: يا رسول الله. فقال: لبيك وسعديك. قال: ثم أدتني منه فجعل يتفل ويتكلم بكلام لا أدري ما هو، فسألت أمي بعد ذلك: ما كان يقول؟ قالت: كان يقول: أذهب البأس رب الناس، واشف أنت الشافي لا شافي إلا أنت».

[٤/٣٩٤٠] قال^(٤): وثنا شريك، عن سمالك... فذكره.

[٥/٣٩٤٠] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا جعفر بن عون، ثنا مسعر، عن سمالك، عن محمد بن حاطب قال: «صنعت أمي مريقة فاهراقت على يدي منها، فذهبت بي أمي إلى رسول الله ﷺ فقال كلامًا لا أحفظه، فسألته عنه في إمارة عثمان: ما الذي قال؟ [قالت:]^(٥) قال: أذهب البأس رب الناس، واشف أنت الشافي ولا شافي إلا أنت»

[٦/٣٩٤٠] قال: وثنا زكريا بن يحيى: ثنا عبدالرحمن بن عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب، حدثني أبي، عن جده محمد بن حاطب، عن أمه أم جميل بنت المجمل قالت: «أقبلت من أرض الحبشة حتى إذا كنت بالمدينة على ليلة أو ليلتين طبخت لك طبيخة، ففني

(١) قال الهيثمي في المجمع (١١٥/٥): رواه أبو يعلى، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) (١٦٥ رقم ١١٩٤).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٠٦/٧) رقم (٣٦٢٧).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٠١/٧) رقم (٣٦١٣).

(٥) سقطت من «الأصل».

الخطب فخرجتُ أطلبه، فتناولتَ القدر فانكفأت على ذراعك، فأتيت بك النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله، هذا محمد بن حاطب وهو أول من سُمِّي بك. قالت: فتفل رسول الله ﷺ في فيك ومسح على رأسك ودعا لك، ثم قال: أذهب البأس [رب الناس] ^(١) واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك [شفاء] ^(١) لا يغادر سقماً. قالت: فما قمت بك من عنده إلا وقد برأت يدك» .

[٧/٣٩٤٠] [٣/٢١٧-١] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا زكريا بن يحيى الواسطي، ثنا شريك، عن سماك، عن محمد بن حاطب قال: «دنوت إلى قدر لنا وأنا صغير، فوضعت يدي فيها وهي تغلي فاحترقت -أوقال: فورمت- فذهبت بي أمي إلى رجل بالبطحاء فقال شيئاً لا أحفظه ونفث، فلما كان في إمرة عثمان قلت لأمي: من كان ذاك الرجل؟ قالت: ذاك النبي ﷺ»

[٨/٣٩٤٠] ورواه ابن حبان في صحيحه ^(٢): ثنا عبدالله بن محمد بن حاطب الأزدي، ثنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا النضر بن شميل، ثنا شعبة، قال: ثنا سماك بن حرب، سمعت محمد بن حاطب يقول: «انصبت على يدي قدر فأحرقتها، فذهبت بي أمي إلى رسول الله ﷺ فأتيناها وهو في الرحبة، فأحفظ أنه قال: أذهب البأس رب الناس. وأكثر علمي أنه قال: اشف أنت الشافي لا شافي إلا أنت» .

[٩/٣٩٤٠] قال ^(٣): وثنا أبو يعلى الموصلي، ثنا زكريا بن يحيى بن زحمويه . . . فذكره.

٦ - باب في الرقية من الحية والعقرب

[١/٣٩٤١] وقال مسدد: ثنا محمد بن جابر، عن عبدالله بن بدر، عن طلق بن علي قال: «كنت أخلط الطين بالمدينة فلدغتنني عقرب، فأتاني النبي ﷺ [فعوذني] ^(٤) فبرأت» .

[٢/٣٩٤١] قال: وثنا ملازم بن عمرو، ثنا عبدالله بن [زيد] ^(٥) وعبد الحميد بن عبد الحميد

(١) سقطت من «الأصل» واستدركتها من صحيح ابن حبان، وقد روى ابن حبان الحديث، عن أبي يعلى كما يأتي.

(٢) [٧/٢٤١] رقم (٢٩٧٦).

(٣) صحيح ابن حبان [٧/٢٤٢] رقم (٢٩٧٧).

(٤) في «الأصل»: يعودني. وهو تحريف، والمثبت من المعجم الكبير للطبراني [٨/٣٣٨] رقم (٨٢٦٢) - وقد روى الطبراني الحديث، عن معاذ بن المثني، عن مسدد به.

(٥) أخشى أن تكون تحرفت عن: بدر كما سبق في الإسناد قبله، ويأتي في الأسانيد بعده.

بل أخشى أن يكون هذا الإسناد خطأ صوابه: «ملازم بن عمرو، عن عبدالله بن بدر، عن قيس =

«أن طلق بن علي لدغته عقرب عند النبي ﷺ فرقاه النبي ﷺ ومسح بيده» .

[٣/٣٩٤١] رواه (عبدالله بن أحمد بن حنبل)^(١): ثنا علي بن عبدالله، ثنا ملازم . . . فذكره .

[٤/٣٩٤١] قال عبد الله^(٢) : وجدت في كتاب أبي بخط يده: حدثني بعض أصحابنا [٢/٢١٧ق-ب] حدثني ملازم، ثنا عبدالله بن بدر، عن قيس بن طلق، عن أبيه طلق بن علي قال: «لدغتني عقرب [عند]^(٣) النبي ﷺ فرقاني ومسحها» .

[٥/٣٩٤١] رواه ابن حبان في صحيحه^(٤): أبنا عبدالله بن قحطبة، ثنا محمد بن عبدالملك ابن أبي الشوارب، ثنا ملازم بن عمرو، ثنا عبدالله بن بدر . . . فذكره .

[٣٩٤٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا (. . .)^(٥) عن عبدالله بن مسعود قال: «بينما رسول الله ﷺ يصلي إذ سجد فلدغته عقرب في أصبعه فانصرف رسول الله ﷺ وقال: لعن الله العقرب، ما تدع نبياً ولا غيره. ثم دعا رسول الله ﷺ بإناء فيه ماء وملح فجعل يضع موضع اللدغة في الماء والملح ويقرأ: ﴿قل هو الله أحد﴾ والمعوذتين حتى سكنت». كذا عزاه ابن قيم الجوزية^(٦) لمسند أبي بكر بن أبي شيبة، ولم أره فيه^(٧) .

= ابن طلق، عن أبيه» كذا روى الحاكم الحديث في مستدركه (٤/٤١٦) من طريق مسدد، عن ملازم به، وكذا رواه الإمام أحمد في مسنده - كما سيأتي - عن ابن المديني، عن ملازم به . وربما كان مسدد إسناده ثالث لهذا الحديث سقط من «الأصل» والله أعلم .

(١) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وهو وهم، فإن عبدالله بن أحمد رواه، عن أبيه، عن علي بن المديني به كما في المسند (٤/٢٣)، ومن طريقه الحاكم في المستدرك (٤/٤١٦)، فالحديث من المسند ليس من زوائد عبدالله، والله أعلم .

(٢) سقط هذا الحديث من مسند أحمد المطبوع .

(٣) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أحمد، والمختصر (٦/٣٧٠ رقم ٤٦٧٩) .

(٤) (١٣/٤٦٠ - ٤٦١ رقم ٦٠٩٣) .

(٥) بياض في «الأصل» وسيأتي كلام المؤلف - رحمه الله - عليه وأنه لم يقف على إسناده .

(٦) في زاد المعاد (٤/١٨٠) وعلق عليه محققا الزاد فقالا: أخرجه الترمذي (٢٩٠٥) في ثواب القرآن: باب ما جاء في المعوذتين، وفي سننه ابن لهيعة، وهو سيع الحفظ . قلت: وهو وهم منها - حفظها الله - فلم يروه الترمذي في هذا الباب ولا في غيره، ولم أجده إلا في كامل ابن عدي (٢/٢٩٠) في ترجمة الحسن بن عمار، وهو متروك، والله أعلم .

(٧) لم أجده في مسند ابن أبي شيبة المطبوع، والله أعلم .

٧- باب ما جاء في الرقية من العبّ

[٣٩٤٣] وقال أبويعلى الموصلي^(١): ثنا عقبه بن مكرم، ثنا يونس بن بكير، ثنا ابن إسحاق، عن عبادة بن الوليد، عن أبيه، عن جده عبادة قال: «كنت أرقى في الجاهلية من وعك العب، فلما كان الإسلام ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: اعرضها علي. فعرضتها عليه، فقال: [ارق]^(٢) بها ليس بها بأس، فوالله لولا ذلك ما رقيت بها إنساناً أبداً». العبّ - بفتح العين المهملة وآخره باء موحدة-: وجع الكبد من شرب الماء جرماً شديداً بلا مص، ومنه: «لا عباب» أي: لا تعبوا الماء.

٨- باب ما يرقى به المريض

[٣٩٤٤] قال مسدد^(٣): ثنا حميد بن الأسود أبو الأسود، ثنا إسماعيل بن أمية، حدثني الثقة «أن عبدالرحمن بن عوف عاد مريضاً من أصحاب رسول الله ﷺ [فقالوا]^(٤)... ذكر كلاماً، فقال: لا تقولوا هكذا، ولكن قولوا كما كان يقول رسول الله ﷺ إذا عاد مريضاً: اللهم أذهب عنه ما يجده، وأجره فيما ابتليته». هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

[٣٩٤٥] وقال أبويعلى الموصلي^(٥): ثنا موسى بن حيان، ثنا أبوعتاب الدلال، حدثني جعفر بن سليمان، ثنا علقمة بن مرثد، عن أبي عبدالرحمن السلمي، عن عثمان بن عفان قال: «مرضت وكان رسول الله ﷺ يعودني، فعوذني يوماً فقال: بسم الله الرحمن الرحيم، أعيذك بالله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد من شر ما تجده. فلما استقل رسول الله ﷺ قائماً، قال: يا عثمان، تعوذ بها فما تعوذتم بمثلها»^(٦).

(١) المطالب العالية (٣/٩٨ رقم ٢٥٠٦).

(٢) في «الأصل»: ارقى. والمثبت من المختصر.

(٣) المطالب العالية (٣/٩٨ رقم ٢٥٠٧).

(٤) من المختصر (٦/٣٧١ رقم ٤٦٨٢).

(٥) المقصد العلي (٢/٣٠٢ رقم ١٥٩١).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٥/١١٠): رواه أبويعلى في الكبير، عن شيخه موسى بن حيان، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلت: هو موسى بن محمد بن حيان أبو عمران البصري ترجمته في الجرح (٨/١٦١) والثقات (٩/١٦١) والميزان (٤/٢٢١) واللسان (٧/١٩٠).

له شاهد من حديث أبي هريرة، وسيأتي في كتاب الزهد في باب الفقير القانع - إن شاء الله تعالى .

[٣٩٤٦] [٣/٢١٨-١] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا الأزرق بن علي، ثنا حسان بن إبراهيم، ثنا الصلت بن بهرام، عن إبراهيم، عن علقمة قال: «كان عبدالله - رضي الله عنه - [يحك]^(٢) المعوذتين من المصحف ويقول: أمر رسول الله ﷺ أن يتعوذ بهما، ولم يكن عبدالله يقرؤهما» .

هذا إسناد رجاله ثقات .

٩ - باب ما جاء في النفث في الرقية

[٣٩٤٧] قال مسدد^(٣): ثنا المعتمر، عن رباح بن زيد^(٤) عن معمر، عن الزهري «أن النبي ﷺ كان إذا اشتكى نفث في يديه، ثم ردهما على وجهه» .

[٣٩٤٨] وقال إسحاق بن راهويه^(٥): ثنا محمد بن [شعيب]^(٦) بن شابور، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة، عن يزيد بن أبي خصيفة، عن السائب بن يزيد قال: «اشتكت شكوى فحملوني إلى رسول الله ﷺ فبات يرقيني بالقرآن وينفث عليّ به» .

هذا حديث ضعيف الإسناد؛ لضعف إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة .

١٠ - باب ما رخص فيه من الرقى

[٣٩٤٩] قال مسدد: ثنا ابن أبي داود، عن الأعمش عن أبي سفيان، عن جابر قال: «كان خالي يرقى، فعرض على رسول الله ﷺ فقال له كيت وكيت، ورغبه» .

[٣٩٥٠] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا ربعي بن إبراهيم، ثنا عبدالرحمن بن

(١) المطالب العالية (٤/١٨٨ رقم ٣٨٠٤) .

(٢) في «الأصل»: يحط . وفي المختصر (٦/٣٧٢ رقم ٤٦٨٤): يخط . وكلاهما تحريف، والمثبت من المطالب .

(٣) المطالب العالية (٣/٩٧ رقم ٢٥٠٣) .

(٤) في المطالب: يزيد . وهو تحريف، ورباح بن زيد من رجال التهذيب .

(٥) المطالب العالية (٣/٩٦ رقم ٢٥٠٢) .

(٦) في «الأصل»: سليمان . وهو تحريف، والمثبت من المطالب وهو الصواب، ومحمد بن شعيب بن شابور من رجال التهذيب .

إسحاق، عن محمد بن زيد بن المهاجر، عن عمير مولى أبي اللحم قال: «مر بي رسول الله ﷺ فعرضت عليه رقية كنت أرقى بها المجانين في الجاهلية، فقال: اطرح منها كذا وكذا، وارق بها بقي. قال محمد بن زيد: فأدرسته وهو يرقى بها المجانين» .

قلت: تقدم له شاهد من حديث عبادة بن الصامت، وقد تقدم في باب الرقية من العب.

١١ - باب من علق شيئاً وكل إليه وما جاء في التائم

[١/٣٩٥١] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن عيسى قال: «دخلنا على أبي معبد الجهني عبدالله بن عكيم نعوده وقد تورم خده وشقه، فقلنا: ألا تعلق [٣/٢١٨ق-ب] شيئاً؛ فإن هاهنا عوداً يعلق؟ فقال: لو علمت أي أموت ما علق شيئاً، قال رسول الله ﷺ: من علق شيئاً وكل إليه. ثم أعلق!!» .

[٢/٣٩٥١] قال^(١): وثنا وكيع، عن ابن أبي ليلى، عن عيسى، عن عبدالله بن عكيم قال: قال رسول الله ﷺ: «من تعلق علاقة وكل إليها» .

هذا إسناد مرسل ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى.

رواه الترمذي في الجامع^(٢) من طريق ابن أبي ليلى به، دون قوله: «تورم خده وشقه» ولم يقل: «فإن هاهنا عوداً يعلق» .

[١/٣٩٥٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا عبدالعزیز بن أبان، ثنا عبدالعزیز ابن مسلم، عن يزيد بن أبي منصور، حدثني دخين الحجري، عن عقبة بن عامر الجهني قال: «أتى رسول الله ﷺ عشرة رهط (ليبايعونه)^(٤) فبايع تسعة ولم يبايع الآخر، فقليل: يا رسول الله، ما لك لم تبايع هذا؟ قال: عليه تميمة. فأدخل يده فقطعها، فبايعه رسول الله ﷺ وقال: من علق تميمة فقد أشرك» .

[٢/٣٩٥٢] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبو خيثمة، ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد، عن حيوة بن شريح، عن خالد بن عبيد، عن مشرح، عن عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ قال:

(١) وأخرجه في المصنف أيضاً (٧/٣٧١ رقم ٣٥٠٨).

(٢) (٤/٣٥٢ رقم ٢٠٧٢).

(٣) البغية (١٧٠ رقم ٥٣٨).

(٤) كذا في «الأصل» والبغية.

(٥) (٣/٢٩٥-٢٩٦ رقم ١٧٥٩).

«من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له»^(١).

[٣/٣٩٥٢] ورواه أحمد بن حنبل^(٢): أبنا أبو عبد الرحمن، ثنا حيوة، ثنا خالد بن عبيد، سمعت مشرح بن هاعان... فذكر حديث أبي يعلى.

[٤/٣٩٥٢] وقال أحمد بن حنبل^(٣): وثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، ثنا عبد العزيز بن مسلم قال: ثنا يزيد بن [أبي منصور]^(٤)... فذكر حديث الحارث.

[٥/٣٩٥٢] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥): أبنا محمد بن الحسن بن قتيبة، ثنا حرملة بن يحيى، ثنا ابن وهب، أخبرني حيوة بن شريح، أن خالد بن [عبيد]^(٦) المعافري، حدثه عن مشرح بن هاعان... فذكره.

[٦/٣٩٥٢] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ في كتاب المستدرک^(٧): ثنا بحر بن نصر، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني حيوة، عن خالد بن عبيد المعافري، عن مشرح بن هاعان أنه سمع عقبه بن عامر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من علق تميمة فلا أتم الله له، ومن علق ودعة فلا ودع الله له».

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

[١/٣٩٥٣] [١/٣-٢١٩] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا موسى بن محمد بن حيان، ثنا عثمان بن عمر، ثنا أبو عامر الخزاز، عن الحسن، عن عمران بن حصين -رضي الله عنه- «أنه دخل على رسول الله ﷺ وفي عضده حلقة من صفر، فقال: ما هذه؟! فقال: من الواهنة. فقال: أيسرك أن توكل إليها؟ انبذها عنك».

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٠٣/٥): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجالهم ثقات.

(٢) مسند أحمد (٤/١٥٤).

(٣) مسند أحمد (٤/١٥٦).

(٤) في «الأصل»: زريع. وهو خطأ، والمثبت من مسند أحمد، ويزيد بن أبي منصور هو أبو روع البصري، يروي عن دخين الحجري كاتب عقبه بن عامر، وعنه عبد العزيز بن مسلم القسلي، وهو من رجال التهذيب.

(٥) (٤٥٠/١٣) رقم ٦٠٨٦.

(٦) في «الأصل»: عبد الله. وهو تحريف، والمثبت من صحيح ابن حبان، وهو الصواب، وخالد بن عبيد المعافري. ترجمته في التاريخ الكبير والجرح والتعديل والثقات وغيرها.

(٧) المستدرک (٤/٢١٦).

[٢/٣٩٥٣] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ولفظه «أن رسول الله أبصر على عضد رجل حلقة -أراه من صفر- فقال: ويحك، ما هذه؟ قال: من الواهنة. قال: أما إنها لا تزيدك إلا وهنًا، انبذها عنك؛ فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدًا»^(٢).

[٣/٣٩٥٣] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣): أبنا الفضل بن الحباب، ثنا أبو الوليد الطيالسي، ثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن عمران «أن رسول الله ﷺ رأى في يد رجل حلقة من صفر فقال: ما هذه؟! قال: من الواهنة. قال: ما تزيدك إلا وهنًا، انبذها عنك؛ فإنك إن مت وهي عليك وكلت إليها».

[٤/٣٩٥٣] قال^(٤): وثنا أبو يعلى الموصلي... فذكره.

[٥/٣٩٥٣] ورواه ابن ماجه في سننه^(٥)، عن علي بن [أبي] الخصب، ثنا وكيع، عن مبارك... فذكره دون قوله: «فقال: أيسرك...» إلى آخره.

ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٧) من طريق أبي عامر، وقال: صحيح الإسناد.

ورواه البيهقي في سننه^(٨)، عن الحاكم به.

قلت: تصحيح الحاكم لهذا الحديث فيه نظر؛ فقد قال يحيى بن معين وعلي بن المديني وأبو حاتم: لم يسمع الحسن من عمران، وليس يصح ذلك من وجه يثبت. وقال الحاكم: أكثر مشايخنا على أن الحسن سمع من عمران، والله أعلم.

١٢ - باب ما جاء في الفأل والطيرة والكهانة

[١/٣٩٥٤] قال أبو داود الطيالسي^(٩): ثنا جرير، عن ليث بن أبي سليم، عن عبد الملك

(١) مسند أحمد (٤/٤٤٥).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٠٣): رواه أحمد والطبراني، وفيه مبارك بن فضالة، وهو ثقة، وفيه ضعف، وبقيّة رجاله ثقات.

(٣) (١٣/٤٤٩ رقم ٦٠٨٥).

(٤) صحيح ابن حبان (١٣/٤٥٣-٤٥٤ رقم ٦٠٨٨).

(٥) (٢/١١٦٧-١١٦٨ رقم ٣٥٣١).

(٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من سنن ابن ماجه.

(٧) المستدرک (٤/٢١٦).

(٨) السنن الكبرى (٩/٣٥٠-٣٥١).

(٩) (٣٥٠ رقم ٢٦٩٠).

[قال أبو داود: أظنه ابن أبي بشير^(١) عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنها - قال: «كان رسول الله ﷺ يتفاءل ولا يتطير، ويعجبه الاسم الحسن»^(٢).

[٢/٣٩٥٤] رواه أبو يعلى الموصلي قال: ثنا زهير، ثنا جرير، عن ليث، عن عبد الملك بن سعيد بن جبير، عن عكرمة... فذكره.

[٣٩٥٥] [٣/٢١٩-ب] قال مسدد^(٣): ثنا عيسى بن يونس، ثنا الأعمش، عن الزهري، قال: قال عبدالله: «لا تضر الطيرة إلا من تطير»^(٤).

[٣٩٥٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبو الربيع، ثنا عباد، ثنا جعفر، عن القاسم، عن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إنها الطيرة [ما]^(٦) ردك أو أمضاك»

[٣٩٥٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٧): وثنا محمد بن بكار، ثنا ابن أبي الزناد، عن علقمة بن أبي علقمة، عن أمه - أم علقمة - مولاة عائشة قالت: «أتيت عائشة بغلام صبي تدعو له [قلت: ^(٨) فرفعوا وسادة كان عليها الصبي [قلت: ^(٨) فرأت عائشة تحتها موسى، فقالت: ما هذه؟ قالوا: نجعلها من الجن والفرع [قلت: ^(٨) فأخذتها عائشة فرمت بها، وقالت: إن رسول الله ﷺ كان يبغض الطيرة ويكرهها».

[٣٩٥٨] قال أبو يعلى^(٩): وثنا عبدالرحمن بن سلام، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن يريم، عن عبدالله قال: «من أتى عراقًا أو ساحرًا أو كاهنًا فسأله فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»^(١٠).

(١) كذا قال الإمام أبو داود الطيالسي - رحمه الله - وسيأتي من مسند أبي يعلى - وكذا في مسند أحمد (١/٢٥٧) وقد خرج الحديث من طريق جرير به - «ابن سعيد بن جرير» وكلاهما عبد الملك بن أبي بشير، وعبد الملك بن سعيد بن جبير يروي عن عكرمة، وعنه ليث بن أبي سليم، فالله أعلم.

(٢) قال في المختصر (٦/٣٧٤ رقم ٤٦٩٤): رواه أبو داود الطيالسي وأبو يعلى بلفظ واحد، ومدار

إسناديهما على ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

(٣) المطالب العالية (٣/١٠١ رقم ٢٥١٦).

(٤) قال في المختصر (٦/٣٧٤ رقم ٤٦٩٥): رواه مسدد موقوفًا ورجاله ثقات.

(٥) المطالب العالية (٣/١٠٢ رقم ٢٥١٧).

(٦) في «الأصل»: مما. وهو تحريف، والمثبت من المطالب والمختصر.

(٧) المطالب العالية (٣/١٠٢ رقم ٢٥١٩).

(٨) في «الأصل» قال. وهو تحريف، والمثبت من المختصر.

(٩) (٩/٢٨٠ رقم ٥٤٠٨).

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٥/١١٧): رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح خلا هبيرة بن يريم،

وهو ثقة.

قلت: كذا وقع في المجمع: يريم. والصواب: يريم كما في «الأصل» ومسند أبي يعلى.

له شاهد في مسند البزار من حديث جابر^(١) وعمران^(٢).

[١/٣٩٥٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا أبو هشام الرفاعي، ثنا أبو عامر، ثنا زمعة بن صالح، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من سحر ولا سحر له، ولا تطير ولا تطير له، ولا تكهن ولا تكهن له»^(٤).

[٢/٣٩٥٩] رواه البزار^(٥): ثنا محمد بن المثني، ثنا أبو عامر... فذكره.

قال البزار: لا نعلمه إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد.

قلت: زمعة ضعيف، وله شاهد من حديث عمران بن الحصين رواه البزار في مسنده^(٦).

١٣ - باب ما جاء في النظر في النجوم

[٣٩٦٠] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا إبراهيم أبو إسحاق، ثنا المحاربي عبدالرحمن بن محمد، ثنا عمر بن حسان، عن يوسف بن زيد، عن عبدالله بن عوف بن الأحمر «أن مسافر بن عوف بن الأحمر قال لعلي بن أبي طالب حين انصرف من الأنبار إلى أهل النهروان: يا أمير المؤمنين، لا تسر في هذه الساعة، وسر في ثلاث ساعات تمضين من النهار. قال علي: ولم؟! قال: لأنك إن سرت في هذه الساعة أصابك أنت وأصحابك بلاء وضر شديد، وإن سرت في الساعة التي أمرتك بها ظفرت وظهرت وأصبت ما طلبت. فقال علي: ما كان لمحمد ﷺ منجم ولا لنا من بعده، هل تعلم ما في بطن فرسي هذه؟ قال: إن حسبت علمت. قال: من صدقت بهذا القول كذب القرآن، قال الله - عز وجل: ﴿إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا

(١) مختصر زوائد البزار (١/ ٦٤٧ رقم ١١٧١).

(٢) مختصر زوائد البزار (١/ ٦٤٦ رقم ١١٧٠).

(٣) المطالب العالية (٣/ ١٠٢ رقم ٢٥١٨).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥/ ١١٧): رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه زمعة بن صالح، وهو ضعيف.

(٥) مختصر زوائد البزار (١/ ٦٤٦ رقم ١١٦٩) وقال ابن حجر: زمعة ضعيف.

(٦) مختصر زوائد البزار (١/ ٦٤٦ رقم ١١٧٠).

(٧) البغية (١٧٠-١٧١ رقم ٥٣٩).

تكسب غداً وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير»^(١) ما كان محمد ﷺ يدعي علم ما ادعيت علمه، تزعم أنك تهدي إلى علم الساعة [٣/ق ٢٢٠-٢٢٠] التي يصيب السوء من سافر فيها؟ قال: نعم. قال: من صدقك بهذا القول استغنى عن الله في صرف المكروه عنه، وينبغي للمقيم [بأمر]^(٢) أن يوليكم الأمر دون الله ربه؛ لأنك أنت تزعم هديته إلى الساعة التي ينجو من السوء من سافر فيها، فمن آمن بهذا القول لم آمن عليه أن يكون كمن اتخذ دون الله نداً وضداً، اللهم لا طائر إلا طائرک، ولا خير إلا خيرک ولا إله غيرک. نكذبك ونخالفك ونسير في هذه الساعة التي تنهاننا عنها، ثم أقبل على الناس فقال: يا أيها الناس، إياكم وتعلم هذه النجوم إلا ما نهتدي بها في ظلمات البر والبحر، إنما [المنجم]^(٣) كالكافر، والكافر في النار، والله [لئن بلغني]^(٤) أنك تنظر في النجوم وتعمل بها لأخلدنك في الحبس ما بقيت وبقيت، ولأحرمنك العطاء ما كان لي سلطان. ثم سار في الساعة التي نهاء عنها، فأتى أهل النهروان فقتلهم، ثم قال: لو سرنا في الساعة التي أمرنا بها فظفرنا - أو ظهرنا - لقال قائل: سار في الساعة التي أمرنا بها المنجم، ما كان لمحمد ﷺ منجم ولا لنا من بعده، فتح الله علينا بلاد كسرى وقيصر وسائر البلدان، أيها الناس توكلوا على الله وثقوا به؛ فإنه يكفي مما سواه».

١٤ - باب ما جاء في العدوى

[٣٩٦١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا أبو أسامة، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «لا عدوى ولا طيرة، من أعدى الأول؟!». له شاهد من حديث أنس رواه البزار في مسنده^(٦)، وأصله في الصحيح: «لا عدوى».

[٣٩٦٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا أبو عاصم، ثنا ابن جريج، عن عطاء قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى ولا طيرة، ولا صفر ولا هامة. قلت: عمن؟ قال:

(١) لقمان: ٣٤.

(٢) من البغية، وفي «الأصل»: «بأمرک».

(٣) في «الأصل»: النجوم. والمثبت من البغية.

(٤) في «الأصل»: ليس يبلغني. والمثبت من البغية.

(٥) المطالب العالية (٣/١٠٠ رقم ٢٥١١).

(٦) مختصر زوائد البزار (١/٦٤٠ رقم ١١٥٦).

(٧) صحيح البخاري (١٠/٢٥٤ رقم ٥٧٧٦).

(٨) البغية (١٧٠ رقم ٥٣٦).

حديث مستفيض. قال: قلت: فما الصفر؟ قال: يقول الناس: وجع يأخذ في البطن». العدوى: ما يعدي من جرب وغيره.

والطيرة: التشاؤم، يقال: تطيرت من الشيء، وبالشيء تشاءمت به.

والصفر: دواب البطن تؤذي الإنسان إذا جاع - فيما تزعم العرب - ومنه: «لا صفر» والهامة: واحدة الهوام، وهي دواب الأرض المؤذية، وهي فاعلة من هم إذا قصد.

[١/٣٩٦٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا عثمان بن أبي شيبة وابن نمير، قالا: ثنا الوليد بن عقبة، ثنا عثمان الشيباني، ثنا حمزة الزيات، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ثعلبة - في حديث عثمان - [الحماني]^(٢) عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صفر ولا هامة، ولا يعدي [صحيحًا سقيم]^(٣)»^(٤).

[٢/٣٩٦٣] قال^(٥): وثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي، ثنا حماد بن شعيب، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ثعلبة بن يزيد السعدي، سمعت عليًا يقول... فذكره. وله شاهد من حديث ابن عباس، رواه ابن حبان في صحيحه^(٦).

[٣٩٦٤] [٣/٢٢٠ق-ب] قال أبو يعلى^(٧): وثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي سنان، عن أبي طلحة الخولاني قال: «بينا عمير بن سعد في نفر من أهل فلسطين - وكان يقال: نسيج وحده - فقعدنا على دكان له عظيم في داره، فقال لغلامه: يا غلام، أورد الخيل. قال: وفي الدار: [تور]^(٨) من حجارة، قال: فأوردها، فقال: أين فلانة؟ قال: هي جربة تقطر دمًا - أو قال: تقطر ماء، شك أبو إسحاق - قال: أوردها. فقال أحد

(١) (١/٣٤٠ رقم ٤٣١).

(٢) في «الأصل»: الحماني. وهو تحريف والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وثعلبة بن يزيد الحماني من رجال التهذيب.

(٣) في «الأصل»: صحيح سقيمًا. وهو خطأ والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠١/٥): رواه أبو يعلى، وفيه ثعلبة بن يزيد الحماني، وثقه النسائي، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(٥) مسند أبي يعلى (١/٣٣٨-٣٣٩ رقم ٤٣٠).

(٦) (١٣/٤٨٦ رقم ٦١١٧).

(٧) (٣/١٥٢-١٥٣ رقم ١٥٨٠).

(٨) في «الأصل» والمختصر: تور. وهو تصحيف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

القوم: إذا تجرب الخيل كلها. قال: أوردتها؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا عدوى ولا طيرة ولا هامة. ألم تر إلى البعير يكون في الصحراء ثم يصبح في كركرته أو مراقه نكتة لم تكن قبل ذلك فمن أعدى الأول؟!»^(١).

الكِرْكِرَة - بكسر الكاف الأولى وفتح الثانية وسكون الراء الأولى وفتح الثانية - واحدة الكراكر، وهي رحي زورِ البعير، وهي إحدى الثففات^(٢) الخمس.

١٥ - باب ما جاء في السحر

[١/٣٩٦٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن يزيد بن حيان، عن زيد بن أرقم قال: «سحر النبي ﷺ رجل من اليهود فاشتكى لذلك أيامًا، فأناه جبريل فقال: إن رجلا من اليهود سحرك، عقد لك عقداً. فأرسل إليه رسول الله ﷺ علياً فاستخرجها فجاء بها، فجعل كلما حل عقدة وجد لذلك خفة، فقام النبي ﷺ كأنها نشط من عقال، فما ذكر النبي ﷺ ذلك لليهودي ولا رآه في وجهه قط»^(٤).

[٢/٣٩٦٥] رواه أحمد بن منيع: ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن يزيد بن حيان، عن زيد بن أرقم قال: «سحر النبي ﷺ رجل من اليهود فاشتكى لذلك أيامًا، فأناه جبريل فقال: إن رجلا من اليهود قد عقد لك عقداً، وجعلها في بئر كذا وكذا، فأرسل من يستخرجها. فأرسل علياً فاستخرجها من البئر فحلها رسول الله ﷺ فكأنها نشط من عقال، فما رأى ذلك اليهودي في وجه رسول الله ﷺ ولا أخبره».

[٣/٣٩٦٥] ورواه عبد بن حميد^(٥): ثنا أحمد بن يونس، ثنا أبو معاوية... فذكره.

[٤/٣٩٦٥] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا جرير، عن الأعمش، عن ثمامة بن عقبة، عن زيد بن أرقم قال: «كان رجل يدخل على النبي ﷺ قال: فأخذ له فعقد له عقداً [٣/٢٢١-٢٢١] فوضعه، قال: فطرحة في بئر رجل من الأنصار، قال: فأناه ملكان يعودانه، فقعد أحدهما عند رأسه، والآخر عند رجله، فقال أحدهما: أتدري ما وجعه؟ قال: كان

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٠٢/٥): رواه أبو يعلى والطبراني باختصار، وفيه عيسى بن سنان الحنفي، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه أحمد وغيره، وبقيّة رجاله ثقات.

(٢) الثفنة من البعير والناقة ما يقع على الأرض من أعضائه إذا استناخ، لسان العرب مادة «ثفن».

(٣) (١/٣٥١ رقم ٥١٣).

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٧/١١٢-١١٣ رقم ٤٠٨٠) من طريق أبي معاوية به.

(٥) المنتخب (١١٥ رقم ٢٧١).

الذي يدخل عليه عقد له وألقاه في بئر . فأرسل إليه رجلاً فأخذ العقد فوجد الماء قد اصفر ، قال : فأخذ العقد فحلها فبرأ ، فكان الرجل بعد ذلك يدخل على النبي ﷺ فلم يذكر له شيئاً ولم يعاتبه فيه .

[٥/٣٩٦٥] رواه النسائي في الكبرى^(١) : عن هناد بن السري ، عن أبي معاوية . . . فذكره .

[٣٩٦٦] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢) : ثنا داود بن رشيد ، ثنا أبو حيوة ، ثنا حريز ابن عثمان ، عن أبي خدّاش « أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت : إن لصاحبي علي غلظة فإن ، [رأيت]^(٣) أن تجعل له شيئاً أعطفه علي ، فقال النبي ﷺ : أف أف - ثلاثاً - لقد أذيت أهل السموات وأهل الأرضين وكدرت الطين . قال : فانطلقت فحلقت رأسها ولبست السواد ولحقت بالجمال ، قال : فذكرت عند النبي ﷺ فقال : ما أدري هل تقبل لها توبة أم لا؟! »^(٤) .

(١) (٢/٣٠٧ رقم ٣٥٤٣) .

(٢) البغية (١٧١ رقم ٥٤٠) .

(٣) في «الأصل» : رأته . والمثبت من البغية .

(٤) كتب المؤلف بعدها : آخر المجلد الثالث من « إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة »

فرغ منه جامعه وملخصه ومهذه أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قبيّاز بن عثمان بن عمر الكناني البوصيري الشافعي - لطف الله به وبالمسلمين - في مدة آخرها سلخ [شهر] الله المحرم سنة ٨٢٢ ولا أبرأ فيه من النسيان والخلل ، فمن رأى من ذلك شيئاً فليحرره ثم ليصلحه ليشارك في الثواب من الملك الوهاب .

حسبنا الله ونعم الوكيل ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم .

[٦٦] [كتاب اللباس^(١)]

١ - باب إظهار النعمة والنهي عن التعري

و ما جاء فيمن كسا مؤمناً ثوباً

[٣٩٦٧] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «مُهِيت عن التعري وذلك قبل أن تنزل عليه النبوة».

رواه أبو داود الطيالسي^(٢).

[٣٩٦٨ / ١] وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: « من كسا مؤمناً أو مسلماً ثوباً كان في حفظ الله ما بقي عليه منه خرقة ».

رواه مسدد، والترمذي^(٣) بغير هذا اللفظ وقال: حسن غريب.

[٣٩٦٨ / ٢] ورواه الحاكم^(٤) ولفظه: عن حصين قال: «كنت عند ابن عباس فجاء سائل فقال له ابن عباس: أتشهد أن لا إله إلا الله؟ قال: نعم. قال: وتشهد أن محمداً رسول الله؟ قال: نعم. قال: وتصلي الخمس؟ قال: نعم. قال: وتصوم رمضان؟ قال: نعم. قال: أما إن لك علينا حقاً، يا غلام، اكسه ثوباً؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كسا مسلماً ثوباً لم يزل في ستر من الله ما دام عليه منه خيط أو سلك».

وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٥) من حديث عمر بن الخطاب.

[٣٩٦٩] وعن زهير بن أبي علقمة «رأى النبي ﷺ رجلاً سيئ الهيئة فقال: ألك مال؟ قال: نعم من أنواع المال. قال: فليبر أثره عليك، فإن الله يحب أن يرى نعمته على عبده، ويكره البؤس والتباؤس».

(١) من هنا إلى آخر باب: لبس الخشن والنهي عن التتعم والإرفاء سقط من «الأصل» وأثبتته من النسخة المختصرة.

(٢) (٣٤٦ رقم ٢٦٥٩).

(٣) (٥٦٢/٤ رقم ٢٤٨٤).

(٤) المستدرک (١٩٦/٤).

(٥) (٩٧٧/٢ - ٩٧٨ رقم ٣٩٣).

رواه الحارث^(١) عن الحسن بن قتيبة وهو ضعيف .

و له شاهد في مسند أحمد بن حنبل من حديث أبي هريرة وعمران بن حصين^(٢) ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣) من حديث عبدالله بن مسعود .

[٣٩٧٠] وعن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا من غير مخيلة ولا سرف حتى ترى نعمة الله عليكم ؛ فإن الله يجب أن يرى نعمته على عبده»^(٤) .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٥) .

[٣٩٧١] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله جميل يحب الجمال، ويجب أن يرى أثر نعمته على عبده»^(٦) .

رواه أبو يعلى^(٧) بسند فيه عطية العوفي، وهو ضعيف .

٢ - باب ما يقول إذا لبس ثوباً وما يقال لمن لبس ثوباً جديداً^(٨)

فيه حديث علي بن أبي طالب وتقدم بطوله في باب النهي عن اليمين في البيع .

[١ / ٣٩٧٢] وعن أبي الأشهب، عن رجل من مزينة « أن رسول الله ﷺ رأى على عمر - رضي الله عنه - ثوباً غسبياً قال: أجديد ثوبك أم غسيل؟ قال: غسيل يا رسول الله . فقال له رسول الله ﷺ: البس جديداً، وعش حميداً، وتوف شهيداً، يعطك الله قرة عين في الدنيا والآخرة .»

(١) البغية (١٧٣ رقم ٥٤٥) .

(٢) مسند أحمد (٤ / ٤٣٨) .

(٣) أخشى أن يكون هذا سبق قلم من المؤلف رحمه الله، وأن يكون أراد حديث أبي الأحوص عن أبيه، وهو في صحيح ابن حبان (١٢ / ٢٣٤ - ٢٣٥ رقم ٥٤١٦، ٤٥١٧)، وأبو الأحوص هو عوف ابن مالك بن نضلة، والله أعلم .

(٤) روى النسائي (٥ / ٧٩ رقم ٢٥٥٩) وابن ماجه (٢ / ١١٩٢ رقم ٣٦٠٥) شطره الأول، وروى الترمذي (٥ / ١١٤ رقم ٢٨١٩) شطره الثاني، وقال الترمذي: هذا حديث حسن .

(٥) البغية (١٧٤ رقم ٥٤٦) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٥ / ١٣٢): رواه أبو يعلى، وفيه عطية العوفي، وهو ضعيف وقد وثق .

(٧) (٢ / ٣٢٠ رقم ١٠٥٥) .

(٨) زاد بعدها: « وما جاء في لبس القميص وصفته .» وحذفتها وأحاديثها لأن هذا الباب سيأتي في

«الأصل» مفرداً .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) هكذا فقال: عن رجل من مزينة.

[٢/٣٩٧٢] ورواه عبد بن حميد^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) وابن حبان في صحيحه^(٤) والطبراني في كتاب الدعاء^(٥) والنسائي في اليوم والليلة^(٦) وابن ماجه^(٧) من طريق معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر «أن رسول الله ﷺ رأى على عمر قميصًا أبيض فقال: ثوبك هذا غسيل أم جديد؟ قال: لا، بل غسيل. قال: البس جديدًا، وعش حميدًا، ومت شهيدًا».

٣ - باب لبس الحشن والنهي عن التنعم والإرفاه

فيه حديث عمر بن الخطاب وسيأتي في الإمارة في باب ما يجب على الأمير

[٣٩٧٣] عن عبدالله بن سعيد، عن أبيه، عن رجل من أسلم يقال له: ابن الأدرع قال: قال رسول الله ﷺ: «تمعددوا واخشوشنوا وانتضلوا وامشوا حفاة».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨)، عن عبدالرحيم بن سليمان عنه به.

قوله: تمعددوا: تخشنوا، وتمعدد الغلام شب، وقيل: تمعددوا: تشبهوا بعيش معد بن عدنان في التقشف والبؤس، واخشوشنوا: في المطعم والملبس وبالرياضة.

[٣٩٧٤] وعن عبدالله بن [ثعلبة]^(٩)، أن أبا عبدالرحمن بن كعب قال: قد شهدت - أو قال: سمعت - أباك يحدث قال: سمعت رسول الله ﷺ؟ قال: قلت: لا أدري... قال: سمعت حديثًا آخر حدثناه عن رسول الله ﷺ قال: قلت: وما هو؟ قال: سمعت أباك

(٢) المنتخب (٢٣٨) رقم (٧٢٣).

(٣) مسند أحمد (٢/ ٨٨ - ٨٩).

(٤) (١٥ / ٣٢٠) رقم (٦٨٩٧).

(٥) (٢/ ٩٨٠ - ٩٨١) رقم (٣٩٩).

(٦) السنن الكبرى (٦/ ٨٥) رقم (١٠١٤٣).

(٧) (٢/ ١١٧٨) رقم (٣٥٥٨).

(٨) (٢/ ١٠٠) رقم (٥٩٧).

(٩) في «الأصل»: عقبه. وهو تحريف، والمثبت من البغية، وهو الصواب، وعبدالله بن ثعلبة هو عبدالله بن أبي أمامة بن ثعلبة، نُسب إلى جده والحديث من طريقه في سنن أبي داود.

يحدث أنه سمع النبي ﷺ يقول: « إن البذاذة من الإيثار - يعني: التقشف » (١).

رواه الحارث (٢) عن الواقدي وهو ضعيف، لكن المتن له شاهد من حديث معاذ بن أنس رواه الترمذي (٣) وحسنه والحاكم (٤) وصححه بلفظ: قال رسول الله ﷺ: « من ترك اللباس وهو يقدر عليه تواضعا لله دعاه الله يوم القيامة على رءوس الخلائق حتى يخيره من حلل الإيثار يلبس أيها شاء ».

البذاذة - بفتح الذالين المعجمتين - أي: رثاءة الهيئة.

[٣٩٧٥] وعن عبدالله بن بريدة « أن النبي ﷺ نهى عن الإرفاء ».

رواه الحارث (٥) مرسلا بسند صحيح.

قال الجريري: الإرفاء كثرة التدهن وهو التوسع في المأكل والمشرب. وكذا قال صاحب الغريب (٦).

٤ - باب ما جاء في لبس القميص وصفته

[١/٣٩٧٦] قال مسدد (٧): ثنا خالد، ثنا مسلم الأعور، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: « كان لرسول الله ﷺ قميص قطن، قصير الطول، قصير الكمين ».

[٢/٣٩٧٦] رواه أحمد بن منيع (٨): ثنا علي بن عاصم، عن مسلم الأعور... فذكره.

(١) ليس على شرط الكتاب، فقد رواه أبو داود (٤/٧٥-٧٦ رقم ٤١٦١) من طريق عبد الله بن أبي أمامة بن ثعلبة به، ورواه ابن ماجه (٢/١٣٧٩ رقم ٤١١٨) من طريق عبد الله بن أبي أمامة به.

(٢) البغية (١٧٣ رقم ٥٤٣) وقال الهيثمي: ذكر هذا بعد حديث.

(٣) (٤/٥٦١ رقم ٢٤٨١).

(٤) المستدرک (١/٦١).

(٥) البغية (١٧٣ رقم ٥٤٤).

(٦) آخر السقط المستدرک من النسخة المختصرة، وأول الموجود في «الأصل» [«وزي العجم، فإن

رسول الله ﷺ نهى عن لباس الحرير إلا هكذا ورفع أصبعيه، السبابة والوسطى».

قلت: في الصحيحين وسنن أبي داود والنسائي وابن ماجه باختصار.

ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا يزيد بن هارون ثنا عاصم... فذكره مطولا جدا.

وسياتي في كتاب الإمارة في باب ما يجب على الإمام من حسن السيرة.

(٧) المطالب العالية (٣/١١ رقم ٢٢٣٩/١).

(٨) المطالب العالية (٣/١٢ رقم ٢٢٣٩/٣).

[٣/٣٩٧٦] ورواه عبد بن حميد^(١): حدثني حبان بن هلال، ثنا خالد الواسطي... فذكره.

هذا إسناد مداره على مسلم بن كيسان الملائني، وهو ضعيف.

[٤/٣٩٧٦] ورواه البزار في مسنده^(٢): ثنا محمد بن ثعلبة، ثنا محمد بن سواء، ثنا همام، عن قتادة، عن أنس قال: «كانت يد كم رسول الله ﷺ إلى الرسغ»^(٣).

قال البزار: لا نعلمه رواه عن أنس إلا قتادة، ولا عنه إلا همام، ولا عنه إلا ابن سواء، ولا عنه إلا محمد بن ثعلبة.

قلت: رجال البزار ثقات، وله شاهد من حديث أساء بنت السكن رواه الترمذي في الجامع^(٤) وحسنه، ورواه عبد بن حميد في مسنده^(٥) وابن ماجه^(٦) والحاكم^(٧) من حديث ابن عباس.

[٣٩٧٧] قال مسدد^(٨): وثنا عبد الله، عن زيد أبي أسامة، عن سعيد الرجاني قال: «اشترى علي قميصين سنبلانيين أنبجانيين بسبعة دراهم، فكسا قنبرًا أحدهما فلما أراد أن يلبس قميصه فإذا إزاره مرقوع رقعة من أديم».

٥ - باب تحريم لبس الذهب على الرجال وما جاء في لبس القباء المنسوج بالذهب

[١/٣٩٧٨] قال أبو داود الطيالسي^(٩): ثنا شعبة، عن يزيد بن أبي زياد، عن زيد بن وهب، عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: «قام رجل ورسول الله ﷺ يخطب فقال: يا رسول الله [٤/ق٢-١] أكلتنا الضبع، قال: فدفعه الناس حتى وقع، ثم قام أيضًا فنادى بصوته، ثم

(١) المنتخب (٣٦٩-٣٧٠ رقم ١٢٣٢).

(٢) مختصر زوائد البزار (١/٦٤٨ رقم ١١٧٣).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٢١): رواه البزار، ورجاله ثقات.

(٤) (٤/٢٠٩ رقم ١٧٦٥).

(٥) (٥/٢١٥ رقم ٦٣٩).

(٦) (٢/١١٨٤ رقم ٣٥٧٧).

(٧) المستدرک (٤/١٩٥).

(٨) المطالب العالیة (٣/١٢ رقم ٢٢٤٠).

(٩) (٦٠ رقم ٤٤٧).

التفت إليه رسول الله ﷺ عند ذلك فقال: أخوف عليكم عندي من ذلك أن تصب عليكم الدنيا صبًّا، فليت أمتي لا يلبسون الذهب. قال يزيد: فقلت لزيد: ما الضبع؟ قال: السنة».

[٢/٣٩٧٨] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد... فذكره.

[٣/٣٩٧٨] ورواه أحمد بن منيع والحرث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا^(٢) معاوية بن عمرو الأزدي، ثنا زائدة، ثنا يزيد بن أبي زياد، عن زيد بن وهب، عن أبي ذر قال: «بينما النبي ﷺ يخطب، فقام أعرابي فيه جفاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أكلتنا الضبع...»^(٣) فذكره.

[٤/٣٩٧٨] ورواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا أبوسعيد، ثنا زائدة... فذكره.

[٥/٣٩٧٨] قال^(٥): وثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن يزيد بن أبي زياد [عن زيد بن وهب، عن رجل]^(٦): «أن أعرابياً^(٧) أتى النبي ﷺ...» فذكره.

[٦/٣٩٧٨] قال^(٨): وثنا عبدالرزاق، عن سفيان، عن يزيد بن أبي زياد... فذكره.

[٧/٣٩٧٨] قال^(٩): وثنا وكيع، عن سفيان... فذكره أتم منه.

[٣٩٧٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(١٠): ثنا جعفر بن حميد، ثنا عبيدالله بن إيراد، عن أبيه، عن

(١) زاد بعدها في «الأصل»: أبو. وهي زيادة مقحمة.

(٢) البغية (١٧٧ رقم ٥٦١).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٤٧/٥): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) مسند أحمد (١٥٢/٥).

(٥) مسند أحمد (٣٦٨/٥).

(٦) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أحمد، وقد ذكر الهيثمي في المجمع (١٤٧/٥) هذا الحديث عقب حديث أبي ذر، وقال: رواه أحمد والبخاري، وفيه يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف يكتب حديثه، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٧) زاد بعدها في «الأصل»: حدثنا. وهي زيادة مقحمة، لم ترد في مسند أحمد ولا في المجمع.

(٨) مسند أحمد (١٥٤/٥).

(٩) مسند أحمد (١٧٨/٥).

(١٠) المطالب العالية (٣/١٦-١٧ رقم ٢٢٥٦).

قيس بن النعمان قال: «كان جار لي ختم القرآن على عمر بن الخطاب قال: خرجت خيل لرسول الله ﷺ فسمع بها أكيدر دومة الجندل فانطلق إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، بلغني أن خيلك انطلقت وإني خفت على أرضي ومالي فاكتب لي كتاباً لا يُتعرض لشيء هو لي؛ فأني مقر بالذي عليّ من الحق. فكتب له رسول الله ﷺ ثم إن أكيدر أخرج قباءً منسوجاً بالذهب مما كان كسرى يكسوهم، فقال النبي ﷺ: ارجع بقبائك فإنه ليس أحد يلبس هذا في الدنيا إلا حرمه في الآخرة، فرجع به الرجل حتى إذا أتى منزله وجد في نفسه أن [ترد] (١) عليه هديته فرجع إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إنا أهل [٤/٢ق-ب] بيت يشق علينا أن [ترد] (٢) هديتنا، فاقبل مني هديتي. فقال له: انطلق فادفعه إلى عمر، وقد كان عمر سمع ما قال رسول الله ﷺ فيه، فبكى ودمعت عيناه وظن أنه قد لحقه شقاء فانطلق إلى رسول الله ﷺ فقال: أحدث فيّ [أمر] (٣) قلت في هذا القباء ما سمعت ثم بعثت به إلي! فضحك رسول الله ﷺ حتى وضع يده على فيه، ثم قال: ما بعثت به إليك لتلبسه ولكن تبعه فتستعين بثمنه».

هذا إسناد صحيح.

٦ - باب ما جاء فيمن لبس ثوب شهرة

[٣٩٨٠] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة (٤): ثنا داود بن المحبر، ثنا عبسة بن عبدالرحمن، عن شبيب بن بشر، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من لبس ذا شهرة أو ركب ذا شهرة أعرض الله عنه، وإن كان له وليا».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبسة وداود بن المحبر.

وله شاهد من حديث ابن عمر رواه أبو داود (٥) والنسائي (٦) وابن ماجه (٧)،

(١) في «الأصل»: نرد. وهو تصحيف، والمثبت من المختصر والمطالب.

(٢) في «الأصل»: نرد. وهو تصحيف، والمثبت من المختصر والمطالب.

(٣) في «الأصل» والمختصر: أم. وهو تحريف والمثبت، من تاريخ ابن عساكر (٩/١٩٨ رقم ٢٣٤٠) وقد أخرج الحديث من طريق أبي يعلى به، وفي المطالب: شيء.

(٤) البغية (٣٢٧ رقم ١١٠١).

(٥) (٤/٤٣٠ رقم ٤٠٢٩).

(٦) السنن الكبرى (٥/٤٦٠ رقم ٩٥٦٠).

(٧) (٢/١١٩٢ رقم ٣٦٠٦، ٣٦٠٧).

ورواه ابن ماجه في سننه^(١) من حديث أبي ذر.

[١/٣٩٨١] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا عبدالرحمن بن ثابت ابن ثوبان، ثنا حسان بن عطية، عن أبي منيب [الجرشي]^(٢) عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله - تبارك وتعالى - وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلّة والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم».

[٢/٣٩٨١] قال: وثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا محمد بن يزيد، ثنا ابن ثوبان... فذكره.

[٣/٣٩٨١] قلت: روى أبو داود^(٣) في كتاب اللباس منه «من تشبه بقوم فهو منهم».

دون باقيه عن عثمان بن أبي شيبة، عن أبي النضر هاشم بن القاسم به.

وسكت عليه فهو عنده حديث صالح للعمل به والاحتجاج به.

[٤/٣٩٨١] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤): ثنا أبو النضر، ثنا عبدالرحمن بن ثابت بن

ثوبان... فذكره بتمامه دون قوله: «ومن تشبه بقوم فهو منهم».

[٥/٣٩٨١] قال^(٥): وثنا محمد بن يزيد - يعني الواسطي - أبنا ابن ثوبان... فذكر نحوه،

انتهى.

وسياتي في كتاب الجهاد.

٧ - باب ما جاء في لبس الصوف والقطن والكتان

[٣٩٨٢] قال أبو داود الطيالسي^(٦): ثنا يزيد بن عطاء، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة،

عن عبدالله قال: «كانت الأنبياء يركبون الحمر ويلبسون الصوف ويحتلبون الشاة، وكان

(١) (١١٩٣/٢) رقم ٣٦٠٨.

(٢) في «الأصل»: الجرشي. بالحاء المهملة، وهو تصحيف؛ فقد ضبطه ابن مأكولا في الإكمال (٢/٢٣٤)

بضم الجيم وفتح الراء وكسر الشين المعجمة. وأبومنيب الجرشي من رجال التهذيب.

(٣) (٤٤/٤) رقم ٤٠٣١.

(٤) مسند أحمد (٢/٥٠، ٩٢).

(٥) مسند أحمد (٢/٥٠).

(٦) (٤٤) رقم ٣٣٠.

لرسول الله ﷺ حمار اسمه عفير».

هذا إسناد ضعيف، أبو إسحاق اسمه عمرو بن عبدالله السبيعي اختلط بأخرة، ولم يعلم حال يزيد الراوي عنه، هل روى عنه قبل الاختلاط أو بعده، ويزيد بن عطاء الواسطي اختلف فيه كلام أحمد، وضعفه ابن معين والنسائي وابن حبان.

[٣٩٨٣] قال الطيالسي: وثنا زمعة بن صالح، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: «توفي رسول الله ﷺ وله جبة صوف في الحياكة».

هذا إسناد ضعيف؛ زمعة بن صالح روى له مسلم مقروناً بآخر، وضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم وأبوزرعة وأبوداود والنسائي و(أبو حاتم)^(١).

[٣٩٨٤] وقال مسدد: ثنا عبدالله بن داود، أبنا حبيب بن جري، عن أبي جعفر قال: قال رسول الله ﷺ: «أطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون. وكان لباسهم الصوف والقطن»

[٣٩٨٥] [٣/٤-١] قال مسدد: ثنا إسماعيل، أبنا ليث بن أبي سليم، عن ميمون بن مهران، عن أم الدرداء قالت: «أوصاني أبو الدرداء -رضي الله عنه- قال: إذا رأيت الناس قد لبسوا الكتان فالبسي القطن، وإذا رأيتهم قد لبسوا (المرعزي)^(٢) فالبسي الصوف».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف ليث بن أبي سليم.

[٣٩٨٦] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا مجاهد بن موسى، ثنا علي بن ثابت، ثنا غالب الجزري، عن أنس -رضي الله عنه- قال: «لقد قبض رسول الله ﷺ وإنه لينسج له كساء من صوف».

٨ - باب ما جاء في لبس البرد والثياب

[٣٩٨٧] قال أبوداود الطيالسي^(٣): ثنا خالد بن أبي عثمان، عن أيوب بن عبدالله بن يسار، عن ابن أبي عقرب، عن عتاب بن أسيد قال: «ما أصبت في عملي الذي استعملني عليه رسول الله ﷺ إلا بُرِّدَين (معقدين)^(٤) كسوتها مولاي كيسان».

(١) أي ابن حبان.

(٢) المرعزي صفة، عني به اللين من الصوف، حكاه في لسان العرب مادة «رعز» عن سيويه.

(٣) (١٩٣ رقم ١٣٥٦).

(٤) تحرفت في مسند الطيالسي إلى مقعدين. والمعقد: ضرب من برود هجر، كما في النهاية (٣/٢٧١).

[٣٩٨٨] وقال مسدد: ثنا عبدالله، عن رمح، عن أبي موسى، عن عبدالله بن أبي سفيان قال: «أهدى إليّ دهقان من دهاقين السواد بردًا، وإلى الحسن - أو الحسين - بردًا مثله، فقام علي يخطب بالمدائن يوم الجمعة فرآه عليها، فبعث إليّ وإلى الحسين فقال: ما هذان البردان؟ قال: بعث إليّ وإلى الحسين دهقان من دهاقين السواد. قال: فأخذهما فجعلهما في بيت المال».

[٣٩٨٩] قال مسدد: وثنا حماد، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين «أن سعد بن عبادة كان يسط ثوبه ويقول: اللهم أوسع عليّ فإنه لا يسعني إلا الكثير»^(١).

[٣٩٩٠] قال مسدد: وثنا بشر، ثنا عبدالرحمن، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: «كنّ النساء يؤمرن في [الصلاة على]»^(٢) عهد النبي ﷺ [ألا]^(٣) يرفعن رءوسهن حتى يأخذ الرجال مقاعدهم من الأرض من قباحة الثياب»^(٤).

[٣٩٩١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا وكيع، عن إسرائيل، عن سياك، عن عبدالله بن جبير الخزاعي قال: «بينما رسول الله ﷺ يمشي مع أصحابه؛ إذ أخذ رجل من أصحابه ثوبًا يظلمه فكشطه النبي ﷺ وقال: إنما أنا بشر مثلكم».

هذا إسناد مرسل رجاله ثقات.

[٣٩٩٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا عبدالله بن نمير، ثنا عثمان بن حكيم، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: «كنا جلوسًا عند النبي ﷺ، وقد ذهب عمرو يلبس ثيابه ليلحقني قال ونحن عنده: ليدخلن عليكم رجل لعين فوالله ما زلت وجلا أتشوف أنظر داخلا وخارجًا حتى دخل».

هذا إسناد رجاله ثقات على شرط مسلم، فقد احتج بجميع رواته، ومعنى الحديث

(١) قال في المختصر (٦/٣٨٥ رقم ٤٧٣٣): رواه مسدد، ورواته ثقات.

(٢) سقطت من «الأصل» والمختصر (٦/٣٨٥ رقم ٤٧٣٤) وأثبتها من معجم الطبراني الكبير (٦/١٣٨ رقم ٥٧٦٣)، وقد روي الحديث من طريق مسدد به، ومن صحيح ابن خزيمة (٣/٩٧ رقم ١٦٩٥) وقد روى ابن خزيمة الحديث من طريق بشر - وهو ابن المفضل - به.

(٣) في «الأصل» والمختصر: لا. والمثبت من صحيح ابن خزيمة.

(٤) رواه البخاري ومسلم وغيرهما من طريق أبي حازم به إلا أنه قال: «من ضيق الثياب» بدل «من قباحة الثياب».

(٥) (٢/٢٠٣ رقم ٦٨٨).

والله أعلم: أن الداخل غير عمرو بن العاص؛ ولهذا سكن وجل عبدالله بن عمرو (...)^(١).

٩ - [٤/٣-ب] باب العمامة حاجزة بين الكفر والإيمان

[١/٣٩٩٣] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا الأشعث بن سعيد، ثنا عبدالله بن بسر، عن أبي راشد الحبراني، عن علي - رضي الله عنه - قال: «عممني رسول الله ﷺ يوم غدير خم بعمامة سدلها خلفي، ثم قال: إن الله أمدني يوم بدر وحنين بملائكة يعتمون هذه العمامة، وقال: إن العمامة حاجزة بين الكفر والإيمان، ورأى رجلاً يرمي بقوس فارسية، فقال: ارم بها، ونظر إلى قوس عربية، فقال: عليك بهذه وأمثالها، ورماح القنى فإن بهذه يمكن الله لكم في البلاد، ويؤيد لكم في النصر».

[٢/٣٩٩٣] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا علي بن هاشم، عن أشعث بن سعيد، قال: ثنا عبدالله، [عن]^(٣) أبي راشد [الحبراني]^(٤) قال: سمعت عليًا يقول: «عممني رسول الله ﷺ يوم غدير خم بعمامة سدل طرفها على منكبي، وقال: إن الله أمدني... فذكره، إلا أنه قال: «إن العمامة حاجزة بين المسلمين وبين المشركين».

[٣/٣٩٩٣] ورواه أحمد بن منيع^(٥): ثنا علي بن هاشم، عن أشعث بن سعيد، عن عبدالله ابن بسر، عن أبي راشد، عن علي «أن النبي ﷺ تصفح الناس (فرأى رجلاً)^(٦) ويده قوس عربية، فقال: عليك بهذه... فذكره».

[٤/٣٩٩٣] ورواه البيهقي في سننه^(٧): ثنا أبو بكر بن فورك، أبنا عبدالله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود - يعني الطيالسي... فذكره».

قال البيهقي: أشعث هو أبو الربيع السمان، وليس بالقوي، وخالفه إسماعيل بن عياش فرواه عن عبدالله بن بسر هذا، عن عبدالرحمن بن عدي البهراني عن أخيه عبدالأعلى، عن النبي ﷺ منقطعًا وعبدالله بن بسر هذا ليس بالقوي، قاله أبو داود السجستاني وغيره.

(١) طمس في «الأصل» وفي المختصر (٦/٣٨٥ رقم ٤٧٣٦): وقد رواه أحمد بن حنبل في مسنده مفسرًا فذكره بتمامه وزاد: حتى دخل فلان - يعني الحكم بن أبي العاص - وسيأتي في كتاب الفتن.

(٢) (٢٣ رقم ١٥٤).

(٣) في «الأصل»: ابن. وهو تحريف.

(٤) في «الأصل»: البلخي. وهو تحريف، وأبو راشد الحبراني من رجال التهذيب.

(٥) المطالب العالية (٢/٣٢٦ رقم ٢٠١٦).

(٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٧) السنن الكبرى (١٠/١٤).

وقال الترمذي: لا يصح حديث علي في هذا من قبل إسناده.

قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(١) باختصار من طريق عبيدالله، عن الأشعث به.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمر رواه الترمذي^(٢)، وسيأتي في كتاب الزهد - إن شاء الله تعالى - في باب ذكر الموت والاستعداد له.

[٥/٣٩٩٣] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٣) من حديث عائشة «أن جبريل - عليه السلام أتى النبي ﷺ على بردون، وعليه عمامة طرفها بين كتفيه، فسألت النبي ﷺ فقال: رأيتك؟ ذاك جبريل - عليه السلام».

وفي إسناده عبدالله بن عمر عن أخيه، وهو ضعيف.

قال الترمذي: وفي الباب عن جابر بن عبدالله و(عمرو بن حريث)^(٤) وابن عباس وركانة.

١٠ - باب ما جاء في لبس التبان والسرراويل

[٣٩٩٤] قال مسدد: ثنا عبدالله بن داود، عن طلحة بن يحيى قال: «كان علي بن ربيعة يأتينا وعليه تبان فقال: كان الشيخ يلبس التبان - يعني عليًا - رضي الله عنه».

[٤/٤-٤] قال: وثنا عبدالله بن داود، عن سعيد بن عبيد «أن علي بن ربيعة كان يلبس التبان أو السرراويل».

[٣٩٩٥] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا يونس بن [أبي]^(٥) يعفور العبدي، عن أبيه، عن مسلم^(٦) أبي سعيد، أن عثمان بن عفان أعتق عشرين مملوكا، ثم دعا بسرراويل فشدّها عليه، ولم يلبسها في الجاهلية ولا في الإسلام ثم قال: إني رأيت رسول الله ﷺ البارحة في المنام، ورأيت أبا بكر وعمر - رضي الله عنهما - وإنهم قالوا: اصبر فإنك تفطر

(١) (٩٣٩/٢) رقم (٢٨١٠).

(٢) (٤/١٩٧-١٩٨) رقم (١٧٣٦) وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وفي الباب عن علي، ولا يصح حديث علي في هذا من قبل إسناده.

(٣) مسند أحمد (٦/١٤٨).

(٤) في جامع الترمذي: وعمر وابن حريث. وهو خطأ، صوابه: عمرو بن حريث كما في «الأصل» وتحفة الأحوذى (٥/٤١١) رقم (١٧٨٩).

(٥) سقطت من «الأصل» واستدركتها من تاريخ ابن عساكر (٣٩/٤٠٠) وقد روى الحديث من طريق أبي يعلى به، ويونس بن أبي يعفور من رجال التهذيب.

(٦) زاد بعدها في «الأصل»: عن. وهي زيادة مقحمة، ومسلم هو ابن سعيد، أبو مسلم مولى عثمان بن عفان - رضي الله عنه - له ترجمة في التاريخ الكبير (٧/٢٦٢) والجرح (٨/١٨٥) وغيرهما.

عندنا القابلة، ثم دعا بمصحف فنشره بين يديه فقتل وهو بين يديه»^(١).

[٣٩٩٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٢): وثنا عباد بن موسى، ثنا يوسف بن زياد، ثنا عبدالرحمن ابن زياد، عن الأغر بن مسلم ويكنى أبا مسلم، عن أبي هريرة قال: «دخلت يوماً السوق مع رسول الله ﷺ فجلس إلى البزازين فاشترى سراويلاً بأربعة دراهم، وكان لأهل السوق وزان يزن فقال له رسول الله ﷺ: [اتزن]^(٣) وأرجح. فقال الوزان: إن هذه لكلمة ما سمعتها من أحد. فقال أبوهريرة: فقلت له: كفى بك من الرهق والحفاء في دينك أن لا تعرف نبيك. فطرح الميزان، ووثب إلى يد رسول الله ﷺ يريد أن يقبلها، فحذف رسول الله ﷺ يده منه وقال: ما هذا؟! إنما يفعل هذا الأعاجم بملوكها، ولست بملك، إنما أنا رجل منكم. فوزن وأرجح، وأخذ رسول الله ﷺ السراويل، قال أبوهريرة: فذهبت لأحمله عنه فقال: صاحب الشيء أحق بشيئه أن يحمله، إلا أن يكون ضعيفاً يعجز عنه فيعيته أخوه المسلم، قال: قلت: يا رسول الله، وإنك تلبس السراويل؟ قال: أجل في السفر والحضر، وبالليل والنهار، فإني أمرت بالستر فلم أجد شيئاً أستتر منه»^(٤).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الأفرقي.

١١ - [٤/٤-ب] باب لبس الخنز والإستبرق

وما جاء في الهدية بالحلة والمسك

[٣٩٩٧] قال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا ابن أبي ذئب، عن شعبة [مولى ابن عباس]^(٦) قال: «دخل المسور بن مخرمة على ابن عباس وهو مريض، وعليه ثوب إستبرق، وبين يديه كانون عليه تصاوير [فقال]^(٧) المسور: ما هذا يا ابن عباس؟! قال ابن عباس: ما علمت به، وما

(١) قال الهيثمي في المجمع (٩٦/٩، ٩٧): رواه عبدالله وأبو يعلى في الكبير، ورجلها ثقات.

(٢) (٢٣/١١ - ٢٥ رقم ٦١٦٢)

(٣) في «الأصل»: أيزن. بالياء المثناة من تحت، والمثبت من مسند أبي يعلى والمختصر، وهو الصواب.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٢١/٥، ١٢٢) وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه يوسف

بن زياد البصري، وهو ضعيف.

(٥) (٨٩ رقم ٢٧٣٠).

(٦) من مسند الطيالسي.

(٧) في «الأصل»: قال. والمثبت من مسند الطيالسي.

أرى رسول الله ﷺ نهى عن هذا إلا للتكبر (والتجبر)^(١) ولسنا بحمد الله كذلك ، فلما خرج المسور أمر ابن عباس بالثوب فنزع (عنه)^(٢) وقال : اقطعوا رءوس التصاوير» [٣٩٩٨] وقال مسدد : ثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن زرارة قال : « رأيت عمران بن حصين يلبس الخنز ».

[١/٣٩٩٩] قال مسدد : وثنا مسلم بن خالد ، عن موسى بن عقبة ، عن أمه ، عن أم كلثوم قالت : « لما تزوج النبي ﷺ أم سلمة قال لها : إني قد أهديت إلى النجاشي أواق من مسك وحلة ، وإني لا أراه إلا قد مات ، ولا أرى الهدية التي أهديت إلا سترد علي ، فإن ردت عليّ فهي لك . قالت : فكان كما قال النبي ﷺ مات النجاشي وردت عليه الهدية ، فلما ردت عليه أعطى كل امرأة من نسائه أوقية من مسك وأعطى سائرهم أم سلمة وأعطاهم الحلة ».

[٢/٣٩٩٩] رواه أبو يعلى الموصلي : ثنا أبو خيثمة ، ثنا يزيد بن هارون ، أبنا مسلم بن خالد ، عن موسى بن عقبة ، عن أم كلثوم قالت : « لما تزوج النبي ﷺ . . . فذكره »

[٣/٣٩٩٩] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣) : أبنا [الحسين]^(٤) بن عبدالله بن يزيد القطان بالرقعة ، ثنا هشام بن عمار ، ثنا مسلم بن خالد ، عن موسى بن عقبة ، [عن أمه]^(٥) عن أم كلثوم ، عن أم سلمة قالت : « لما تزوجني رسول الله ﷺ قال : إني أهديت إلى النجاشي حلة . . . فذكره ».

[٤/٣٩٩٩] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ^(٦) ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أبنا محمد ابن عبدالله بن الحكم ، أبنا ابن وهب ، حدثني مسلم بن خالد ، عن موسى بن عقبة ، [عن أمه]^(٧) عن أم كلثوم بنت أبي سلمة قالت : « لما تزوج رسول الله ﷺ . . . فذكره ».

[٥/٣٩٩٩] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٨) .

(١) في مسند الطيالسي : التجبر ، بالخاء المهملة .

(٢) كذا في «الأصل» والمختصر ، وليست هذه الزيادة في مسند الطيالسي .

(٣) (١١/٥١٥ رقم ٥١١٤) .

(٤) في «الأصل» الحسن . وهو تصحيف ، والمثبت من صحيح ابن حبان ، والحسين بن عبدالله القطان هو أبو يعلى الجصاص الحافظ المسند الثقة ، ترجمته في السير (١٤/٢٨٦) .

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من صحيح ابن حبان .

(٦) المستدرک (٢/١٨٨) وقال الحاكم : صحيح الإسناد . فتعقبه الذهبي بقوله : قلت : منكر ، ومسلم الزنجي ضعيف .

(٧) سقطت من «الأصل» ، وأثبتها من المستدرک .

(٨) السنن الكبرى (٦/٢٦) .

[٦/٣٩٩٩] وقال^(١): أبنا أبو عبدالرحمن السلمى، أبنا يحيى بن منصور القاضي، ثنا محمد ابن إبراهيم العبدي، ثنا مسدد... فذكره.
وتقدم هذا الحديث في باب الهبة.

١٢ - [٤/٥٠٤-] باب ما جاء في لبس الحرير

[١/٤٠٠٠] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا هشام، عن قتادة، عن داود السراج، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة، وإن دخل الجنة لبسه أهل الجنة ولم يلبسه هو».

[٢/٤٠٠٠] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن داود السراج، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: ... فذكره.

[٣/٤٠٠٠] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣): أبنا أبو يعلى الموصلي... فذكره.

[٤/٤٠٠٠] ورواه الحاكم في المستدرک^(٤): ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا إبراهيم ابن أبي طالب والحسين بن محمد قالا: ثنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا معاذ بن هشام... فذكره.

وقال: هذه اللفظة تعلق الأحاديث المختصرة «أن من لبسها لم يدخل الجنة».

وقال: هذا حديث صحيح.

[١/٤٠٠١] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا المقرئ، ثنا حيوة، ثنا أبو هانئ أن أباسعيد الغفاري أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: «كان رسول الله ﷺ يتبع الحرير من الثوب فينزعه»^(٥).

[٢/٤٠٠١] رواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا عبدالرحمن، ثنا حيوة... فذكره.

(١) السنن الكبرى (٢٦/٦).

(٢) (٢٩٤) رقم (٢٢١٧).

(٣) (١٢) ٢٥٣-٢٥٤ رقم (٥٤٣٧).

(٤) المستدرک (١٩١/٤).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٤٠/٥): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح خلا أباسعيد الغفاري، وقد وثقه ابن حبان.

(٦) مسند أحمد (٣٢٠/٢).

[١/٤٠٠٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا سالم بن نوح، عن عمر بن عامر، عن قتادة، عن أبي عثمان «أن عثمان كتب إلى عامل بالكوفة أن رسول الله ﷺ نهى عن الحرير إلا ما كان فيه قدر أصبعين أو ثلاثة»^(١).

[٢/٤٠٠٢] رواه البزار^(٢): ثنا صدقة بن الفضل، ثنا سالم بن نوح... فذكره.
قال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا [عمر]^(٣) بن عامر، ولا نعلم أحداً تابعه على هذه الرواية عن عثمان.

هذا إسناد حسن، عمر بن عامر مختلف فيه.

[١/٤٠٠٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا محمد بن عبدالله بن نمير، عن عمر بن سعيد بن أبي حسين، عن علي بن عبدالله بن علي، حدثني أبي أنه سمع معاوية وهو على المنبر يقول: «نهى رسول الله ﷺ عن لبس الحرير وحلي الذهب».

[٢/٤٠٠٣] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا زنجل بن عبدالله (البجلي)^(٥)، ثنا إسماعيل بن عياش، عن حدثه، عن عمرو بن الأسود قال: [٤/ق-ه-ب] «خطبنا معاوية فقال: ست نهاكم (عنها)^(٦) رسول الله ﷺ فأنا أبلغكم ذلك عنه: التبرج، والتصاوير، والذهب، والحرير، والنياحة، والغيبة^(٧)». قال: فلما كان الغد خرج جوارى معاوية ملطخات بالذهب والحرير، قال: فقلت: يا معاوية تنهاننا عن الذهب والحرير؟ قال: إنها والله مالت بنا فملنا».

[١/٤٠٠٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا الحسن بن موسى، عن شريك، عن جابر، عن خالته، عن الطفيل ابن أخي جويرية، عن جويرية قالت: سمعت النبي ﷺ يقول: «من لبس ثوب حرير في الدنيا ألبسه الله ثوباً من نار يوم القيامة»^(٨).

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٤٣/٣): رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) البحر الزخار (٣٩/٢) رقم (٣٨٦).

(٣) في «الأصل»: عمرو. وهو تحريف، وعمر بن عامر من رجال التهذيب.

(٤) البغية (١٧٧) رقم (٥٦٢).

(٥) في البغية: البلخي.

(٦) كتب فوقها في «الأصل»: كذا. وفي البغية: عنه.

(٧) في البغية: المغنية.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٤١/٥): رواه أحمد والطبراني، وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف، وقد وثق.

[٢/٤٠٠٤] رواه عبد بن حميد^(١): حدثني يحيى بن عبد الحميد، ثنا شريك، عن جابر، عن خالته أم عثمان، عن [الطفيل]^(٢) ابن أخي جويرية... فذكره.

[٣/٤٠٠٤] ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا أسود بن عامر، ثنا شريك، عن جابر، عن خالته أم عثمان، عن [الطفيل]^(٢) ابن أخي جويرية... فذكره.

[٤/٤٠٠٤] قال^(٤): وثنا حجاج، ثنا شريك، عن جابر، عن خالته أم عثمان، عن جويرية... فذكره.

ورواه الطبراني^(٥).

قلت: طرق حديث جويرية هذا ضعيفة؛ لجهالة التابعي وضعف جابر الجعفي، لكن رواه البزار في مسنده^(٦) بسند رجاله ثقات من حديث حذيفة موقوفاً «من لبس ثوب حرير ألبسه الله ثوباً من نار، ليس من أيامكم ولكن من أيام الله الطوال».

[١/٤٠٠٥] وقال أحمد بن منيع: ثنا علي بن عاصم، عن سليمان - هو التيمي - قال: قال الحسن: حدثني رجل «أنه دخل على رسول الله ﷺ وعليه جبة لبنتها ديباج، فقال رسول الله ﷺ: لبنة من نار».

[٢/٤٠٠٥] رواه أحمد بن حنبل^(٧): «أبنا علي بن عاصم، أبنا سليمان التيمي قال: حدث الحسن بن حذيفة أبي عثمان النهدي، عن عمر في الديباج فقال الحسن: أخبرني رجل من الحبي «أنه دخل على رسول الله ﷺ وعليه جبة لبنتها ديباج...»^(٨) فذكره.

هذا حديث ضعيف في سنده انقطاع.

-
- (١) المنتخب (٤٤٩-٤٥٠ رقم ١٥٥٨).
- (٢) في «الأصل»: أبو الطفيل وهو خطأ، والمثبت من المنتخب ومسنده أحمد، وهو الصواب.
- (٣) مسند أحمد (٦/٤٣٠).
- (٤) (٧٣٠) مسند أحمد (٦/٣٢٤).
- (٥) المعجم الكبير (٢٤/٦٥ رقم ١٧٠، ١٧١).
- (٦) البحر الزخار (٧/٢٦٤-٢٦٥ رقم ٢٨٤٦) ومختصر زوائد البزار (١/٦٥٧ رقم ١١٩٤) وقال ابن حجر: ثقات.
- (٧) مسند أحمد (٥/٧٠).
- (٨) قال في المجموع (٥/١٤١): رواه أحمد، وفيه علي بن عاصم بن صهيب، وأنكر عليه كثرة الغلط وتهاديه فيه، قال أحمد: أما أنا فأحدث عنه، وحدثنا عنه. وبقيته رجاله ثقات.

[١/٤٠٠٦] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا يحيى بن إسحاق، ثنا ابن هبة، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس حريراً ولا ذهباً»^(٢).

[٢/٤٠٠٦] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا هارون بن [معروف]^(٤)، ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن [سليمان بن عبد الرحمن]^(٥)، عن القاسم مولى عبد الرحمن... فذكره.

[٣/٤٠٠٦] قال عبدالله: وسمعتُه أنا من هارون.

قلت: رجاله ثقات.

[٤/٤٠٠٦] ورواه الحاكم^(٦)، ثنا محمد بن يعقوب، ثنا بحر بن نصر، ثنا عبدالله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث وغيره، عن سليمان بن عبد الرحمن... فذكره.

وقال: هذا حديث صحيح الإسناد.

[٤٠٠٧] [٤/٤٠٠٧-٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا إسحاق، ثنا حماد بن زيد، عن هشام، عن حفصة بنت سيرين، عن أبي [ذبيان]^(٨) سمعت ابن الزبير قال: قال محمد ﷺ: «من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة. قال: وإلى جنبه ابن عمر فقال: إذا والله لا يدخل الجنة، يقول الله - عز وجل - : ﴿ولباسهم فيها حرير﴾»^(٩)

(١) البغية (١٧٦ رقم ٥٥٩).

(٢) قال في المختصر (٣٨٨/٦ رقم ٤٧٤٨): رواه الحارث بسند فيه ابن هبة، وأحمد بن حنبل، ورواته ثقات، والحاكم وصححه.

وقال الهيثمي في المجمع (١٤٧/٥): رواه أحمد، ورجالهم ثقات.

(٣) مسند أحمد (٢٦١/٥).

(٤) في «الأصل» موسى. وهو تحريف، والمثبت من المسند، وهو الصواب، وهارون بن معروف من رجال التهذيب.

(٥) في «الأصل»: أبي عبد الرحمن. والمثبت من المسند، وهو الصواب، وسليمان بن عبد الرحمن من رجال التهذيب.

(٦) المستدرک (١٩١/٤).

(٧) (١٩٢/١٢ رقم ٦٨١٧).

(٨) في «الأصل»: ذبال. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وأبو ذبيان هو خليفة بن كعب، من رجال التهذيب.

(٩) فاطر: ٣٤.

قلت: رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) خلا قول ابن عمر، وما قاله ابن عمر رواه النسائي في الكبرى^(٣) من طريق هشام بن حسان به.

[١/٤٠٠٨] قال أبو يعلى^(٤): وثنا هارون، ثنا عبدالله بن وهب أخبرني عمرو أن هشام بن أبي رقية، حدثه قال: «سمعت مسلمة بن مخلد وهو قائم على المنبر يخطب، وهو يقول: يا أيها الناس، أما لكم في العصب والكتان ما يغنيكم عن الحرير، وهذا رجل فيكم يخبر عن رسول الله ﷺ قم يا عقبة، فقام عقبة بن عامر وأنا أسمع فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار وأشهد أني سمعته يقول: من لبس الحرير في الدنيا حرمه أن يلبسه في الآخرة»^(٥).

[٢/٤٠٠٨] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٦): أبنا عبدالله بن محمد بن سلم، ثنا حرمله بن يحيى، ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث أن [هشام بن] ^(٧) أبي رقية حدثه... فذكره.

العصب - بفتح العين والصاد مهملتين - هو ضرب من البرود.

١٣ - باب فيمن كره لبس الحرير

[١/٤٠٠٩] قال أبو داود الطيالسي^(٨): ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - «أن ملك الروم أهدى إلى النبي ﷺ مستقة سندس فلبسها وكأني أنظر إلى (يديه)^(٩) يتذبذبان فجعل أصحابه يلمسونها ويقولون: (أنزل)^(١٠) عليك هذا من السماء؟ فقال: ما تعجبون منها؟ فوالذي نفسي بيده لمنديل من مناديل سعد بن معاذ في الجنة ألين من هذا، ثم (بعث بها)^(١١) إلى جعفر، فلبسها ثم جاء فقال النبي ﷺ: إني لم

(١) (١٠/٢٩٦ رقم ٥٨٣٣).

(٢) (٣/١٦٤١-١٦٤٢ رقم ٢٠٦٩) عن ابن الزبير عن عمر.

(٣) (٥/٤٦٥ رقم ٩٥٨٦).

(٤) (٣/٢٨٩ رقم ١٧٥١).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١/١٤٤): رواه أحمد والطبراني في الكبير وأبو يعلى، ورجالهم ثقات.

(٦) (١٢/٢٥٢ رقم ٥٤٣٦).

(٧) سقطت من «الأصل» والمثبت من صحيح ابن حبان، وتقدم في الإسناد قبله على الصواب.

(٨) (٨/٢٧٤ رقم ٢٠٥٧).

(٩) في مسند الطيالسي: ردفيه.

(١٠) في مسند الطيالسي: لا يزال. وهو تحريف.

(١١) في المسند: بعثه.

(أعطك)^(١) لتلبسها. فقال: ما أصنع بها؟ قال: أرسل بها إلى [٤/٦-ب] أخيك النجاشي».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان.

[٢/٤٠٠٩] رواه أبو داود في سننه^(٢): عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة... فذكره، دون قوله: «أنزل عليك هذا من السماء؟» ولم يذكر قصة سعد.

[٣/٤٠٠٩] ورواه الترمذي في الجامع^(٣) من طريق واقد بن عمرو^(٤) بن سعد بن معاذ، قال: «قدم أنس بن مالك فأتيته، فقال: من أنت؟ فقلت: أنا واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ قال: فبكي وقال: إنك لشبيه بسعد، وإن سعداً كان من أعظم الناس وأطولهم، وأنه بعث إلى النبي ﷺ جبة من ديباج منسوج فيها الذهب فلبسها رسول الله ﷺ...» فذكره باختصار.

وقال: هذا حديث حسن صحيح.

[٤٠١٠] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سعيد، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هيرة بن يريم، عن علي - رضي الله عنه - أنه قال: «أهدي للنبي ﷺ حلة من حرير فبعث بها إلي فخرجت فيها فلما رآها عليّ قال: ما كنت لأكرهها لنفسي وأرضاها لك، شقها خمراً للنساء».

قلت: رواه ابن ماجه^(٥) في سننه من طريق أبي فاختة، عن هيرة به دون قوله: «فبعث بها...» إلى آخره.

[٤٠١١] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن أبي فاختة، حدثني أم هانئ - رضي الله عنها - «أن رسول الله ﷺ أهدى له حلة حرير سيرا فبعث بها إلى علي - رضي الله عنه - فراح وهي عليه، فقال رسول الله ﷺ لعلي: لا أرضى لك إلا ما أرضى لنفسي، إني لم أكسكها لتلبسها، إني كسوتكها لتجعلها خمراً بين الفواطم»^(٦).

(١) كذا في «الأصل» والمختصر وفي مسند الطيالسي: أعطكها.

(٢) (٤٧/٤) رقم (٤٠٤٧).

(٣) (٤/١٩٠) رقم (١٧٢٣).

(٤) في «الأصل»: عمر. وهو خطأ، والمثبت من جامع الترمذي، وهو الصواب، وواقد بن عمرو بن سعد بن معاذ من رجال التهذيب.

(٥) (٢/١١٨٩) رقم (٣٥٩٦).

(٦) قال في المختصر (٦/٣٩٠) رقم (٤٧٥٥): رواه أبو يعلى بسند فيه ضعف.

١٤ - باب فيمن مات وهو يلبس الذهب أو الحرير

[١/٤٠١٢] قال مسدد: ثنا يحيى، عن عوف، عن ميمون بن أستاذ، عن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «من مات من أمتي وهو يلبس الحرير حرم الله عليه حريير الجنة أن يلبسه»^(١).

[٢/٤٠١٢] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا هودبة بن خليفة، ثنا عوف، عن ميمون ابن [٤/٤٠١٢-٧] أستاذ قال: قال عبدالله بن عمرو: قال رسول الله ﷺ: «من لبس الذهب من أمتي فمات وهو يلبسه حرم الله عليه ذهب الجنة، ومن لبس الحرير من أمتي فمات وهو يلبسه حرم الله عليه حريير الجنة».

[٣/٤٠١٢] ورواه أبو يعلى الموصلي قال: ثنا عبيدالله بن عمر، ثنا بشر بن المفضل، ثنا الجريري، عن ميمون بن أستاذ، عن الصديقي قال: «قلت لعبدالله [الله]»^(٢) بن عمرو: يا عبدالله ابن عمرو، ألا تحدثني ما سمعت من رسول الله ﷺ؟ قال: لا أحدثك إلا ما سمعت من رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: من مات من أمتي وهو يتحلّى الذهب حرم حليته في الآخرة، ومن مات من أمتي وهو يلبس الحرير حرم لبسه في الآخرة، ومن مات من أمتي وهو يشرب الخمر لم يشربها في الآخرة».

[٤/٤٠١٢] قال: وثنا سفيان، ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن سعيد الجريري، عن ميمون بن أستاذ، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: من مات من أمتي وهو يشرب الخمر حرمها الله عليه في الآخرة، ومن مات من أمتي وهو يلبس الحرير حرم الله عليه لبسه في الآخرة».

[٥/٤٠١٢] قال: وثنا زهير، ثنا مروان بن معاوية الفزاري، ثنا عوف، عن ميمون بن

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٤٦/٥): رواه أحمد، والطبراني وزاد: «ومن مات من أمتي يشرب الخمر، حرم الله عليه شربها في الآخرة» وميمون بن أستاذ - عن عبدالله بن عمرو - الهزاني لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قلت: ميمون بن أستاذ له ترجمة في التاريخ الكبير والجرح والتعديل والثقات وغيرهم، وثقه ابن معين، وإن قصد الهيثمي: «عبدالله بن عمرو الهزاني» فهي زيادة مقحمة في الإسناد، كما سيأتي.

(٢) سقط لفظ الجلالة من المؤلف سهواً.

أستاذ، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «من لبس الحرير من أمتي فمات وهو يلبسه حرم الله عليه حرير الجنة (وذهب الجنة)»^(١).

[٦/٤٠١٢] ورواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا محمد بن جعفر، ثنا عوف، عن ميمون بن أستاذ الهزاني... فذكر حديث ابن أبي شيبة.

[٧/٤٠١٢] قال أحمد بن حنبل^(٣): وثنا يزيد بن هارون، أبنا الجريري... فذكر طريق أبي يعلى الثانية.

[٨/٤٠١٢] قال أحمد بن حنبل^(٤): وثنا إسحاق بن يوسف الأزرق وهوذة بن خليفة قالوا: [ثنا عوف]^(٥)، ثنا ميمون بن أستاذ - قال هوذة: الهزاني - قال: قال عبدالله بن عمرو: قال رسول الله ﷺ... فذكره بمعناه.

وقال في آخره: ضرب أبي على هذا الحديث، فظننت أنه ضرب عليه لأنه خطأ وإنما هو ميمون بن أستاذ [عن عبدالله بن عمرو]^(٥) ليس فيه عن الصديقي ويقال: إن ميمون هذا هو الصديقي؛ لأن سماع يزيد بن هارون من الجريري في آخر عمره، والله أعلم.

١٥ - [٤/٧ق-ب] باب لبس الحرير لعذر

[٤٠١٣] قال مسدد: ثنا عبدالواحد، [عن الحجاج]^(٦)، حدثني أبو عمر - ختن عطاء-

(١) كذا في «الأصل» ولعله سقط منه: «من لبس الذهب من أمتي فمات وهو يلبسه حرم الله عليه» كما تقدم، والله أعلم.

(٢) مسند أحمد (١٦٦/٢) وفيه: «عن ميمون بن أستاذ الهزاني، عن عبدالله بن عمرو الهزاني عن عبدالله بن عمرو بن العاص» وقوله: «عن عبدالله بن عمرو الهزاني» زيادة مقحمة، والله أعلم.

(٣) مسند أحمد (٢٠٩/٢) وفيه: «عن ميمون بن أستاذ، عن الصديقي، عن عبدالله بن عمرو».

(٤) مسند أحمد (٢٠٨/٢).

(٥) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أحمد.

(٦) سقطت من «الأصل» والمثبت من معجم الطبراني الكبير (٢٤/ ٩٩ رقم ٢٦٧) وقد روى الحديث

حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا عبدالواحد بن زياد، عن الحجاج ثنا أبو عمر به، ولم يذكر المزي في التهذيب (١٥/ ٤٧٩-٤٨٠) في الرواة عن أبي عمر

عبدالله بن كيسان - ختن عطاء - «عبدالواحد بن زياد» وكذا لم يذكر فيمن روى عنه عبدالواحد بن زياد: أبا عمر ختن عطاء وقد روى الحديث الإمام أحمد في مسنده (٦/ ٣٤٨، ٣٥٤، ٣٥٥) وابن

ماجه (٢/ ٩٤٢ رقم ٢٨١٩) وعبد بن حميد (٤٥٦ رقم ١٥٧٦) والطبراني في الكبير (٢٤/ ٩٩ رقم ٢٦٦-٢٦٨) من طرق عن حجاج عن أبي عمر به.

قال: «رأيت عند أسماء بنت أبي بكر جبة مزررة بالديباج، فقالت: كان رسول الله ﷺ يلبسها في الحرب»^(١).

[١/٤٠١٤] قال مسدد^(٢): وثنا يحيى، عن محمد بن عمرو، أخبرني أبوسلمة قال: دخل عبدالرحمن بن عوف ومعه ابنه محمد، وعليه قميص من حرير، فقام عمر بن الخطاب، فأخذ بجيبه فشقه، فقال عبدالرحمن: غفر الله لك، لقد أفزعت الصبي فأطرت قلبه. قال: تكسوهم الحرير! قال: فإني ألبس الحرير. قال: وأيهم مثلك^(٣).

[٢/٤٠١٤] رواه أحمد بن منيع^(٤): ثنا إسحاق الأزرق، عن أبي جناب الكلبي، عن أبيه، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن قال: «شكا عبدالرحمن بن عوف إلى النبي ﷺ كثرة القمل، فقال: يا رسول الله، أتأذن لي أن ألبس قميصًا من حرير؟ فأذن له، س فلما توفي رسول الله ﷺ وأبوبكر [و]^(٥) قام عمر أتاه بابنه أبي سلمة وعليه قميص من حرير فقال عمر: ما هذا؟ ثم قال بيده في جيب القميص فشقه إلى أسفله، فقال له عبدالرحمن: أما علمت أنه أحله لي رسول الله ﷺ؟ فقال: إنما أحله لك؛ لأنك شكوت إليه القمل فأما غيرك فلا»^(٦).
قلت: أصله في الصحيح^(٧) من حديث أنس.

[٤٠١٥] قال مسدد^(٨): وثنا يحيى، عن شعبة، حدثني أبوبكر بن حفص، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة قال: «دخل ابن عوف على عمر -رضي الله عنهما- وعليه قميص حرير، فقال عمر: ذكر لي أنه من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة. قال عبدالرحمن: إني لأرجو أن ألبسه في الدنيا والآخرة».

هذا إسناد رواه ثقات.

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٢/٩٤٢ رقم ٢٨١٩) من طريق حجاج عن أبي عمر به.

(٢) المطالب العالية (٣/١٨-١٩ رقم ٢٢٦٢).

(٣) قال في المختصر (٦/٣٩١ رقم ٤٧٥٩): رواه مسدد موقوفًا، ورواه ثقات.

(٤) المطالب العالية (٣/١٩ رقم ٢٢٦٤).

(٥) من المختصر والمطالب.

(٦) قال في المختصر (٦/٣٩١ رقم ٣٧٦٠): رواه أحمد بن منيع من طريق أبي جناب الكلبي، وهو ضعيف.

(٧) البخاري (٦/١١٨ رقم ٢٩١٩ وأطرافه في: ٢٩٢٠، ٢٩٢١، ٢٩٢٢، ٥٨٣٩).

(٨) المطالب العالية (٣/١٩ رقم ٢٢٦٣).

١٦ - باب جواز لبس الذهب والحرير للنساء وما جاء في التسمية على الخياطة

[١/٤٠١٦] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا عبدالله بن المبارك، عن الأفرريقي، عن عبدالرحمن ابن رافع، عن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ وفي إحدى يديه ثوب من حرير، وفي الأخرى ذهب، فقال: إن هذين محرم على ذكور أمتي حل لإنائهم».

[٢/٤٠١٦] [٤/٨-١] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبدالرحمن بن سليمان، عن الأفرريقي... فذكره.

[٣/٤٠١٦] ورواه ابن ماجه في سننه^(٢): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

هكذا رواه الطيالسي ومن بعده «في إحدى يديه» على الإبهام.

[٤/٤٠١٦] وقد رواه مبيّنًا الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا عبدالله بن عون، ثنا إسماعيل بن عياش، عن عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، عن (عبدالرحمن)^(٤) بن رافع، عن عبدالله بن عمرو قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ وذهب بيمينه وحرير بشماله، فقال: إن هذين محرم على ذكور أمتي وحل لإنائهم».

[٥/٤٠١٦] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا عبيدالله، ثنا حماد بن سلمة، حدثني عبدالرحمن بن زياد بن أنعم... فذكره.

قلت: مدار طرق حديث عبدالله بن عمرو هذا على عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الأفرريقي وهو ضعيف.

لكن المتن له شاهد من حديث علي بن أبي طالب رواه أبو داود في سننه^(٥) وسكت

(١) (٢٩٨ رقم ٢٢٥٣).

(٢) (١١٩٠/٢ رقم ٣٥٩٧).

(٣) البغية (١٧٦-١٧٧ رقم ٥٦٠).

(٤) تحرفت في البغية إلى: عبد الله. وعبد الرحمن بن رافع هو أبو الجهم التنوخي المصري، من رجال التهذيب.

(٥) (٥٠/٤ رقم ٤٠٥٧).

عليه، والنسائي^(١) وابن ماجه^(٢) وابن حبان^(٣) في صحيحه.

ورواه البزار في مسنده من حديث عمر بن الخطاب^(٤) ومن حديث ابن عباس^(٥).

ورواه الترمذي في الجامع^(٦) وصححه من حديث أبي موسى الأشعري، قال الترمذي: وفي الباب عن عمر وعلي وعقبة بن عامر وأنس وحذيفة وأم هانئ وعبدالله بن عمرو وعمران ابن حصين وعبدالله بن الزبير وجابر بن عبدالله وأبي ريحانة وعبدالله بن عمر و(البراء بن عازب)^(٧) انتهى.

[٤٠١٧] قال الطيالسي^(٨): وثنا الأسود بن شيبان، أخبرني أم المغيرة مولاة الأنصار قالت: «سألت عائشة - رضي الله عنها - عن الحرير تلبسه النساء، فقالت: كنا على عهد رسول الله ﷺ نكسى [ثياباً]^(٩) يقال لها: السراء فيها حرير».

[٤٠١٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١٠): ثنا سعيد بن سليمان، ثنا عباد، ثنا سعيد بن أبي عروبة، أبنا ابن زيد بن أرقم، أخبرني أنيسة بنت زيد بن أرقم، عن أبيها - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «الذهب والحرير حل لإناث أمتي حرام على ذكورها».

[٤٠١٩] وقال مسدد^(١١): ثنا يحيى، عن الفضيل بن غزوان، عن المهاجر بن شماس، عن عمه قال: كنت عند ابن مسعود فجاء ابنان له عليهما قميصان من حرير فشقه عنها وقال: إنما هذا للنساء وليس للرجال».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواه.

[٤٠٢٠] قال مسدد: وثنا يحيى، عن جابر بن صبح، عن [عبيدالله]^(١٢) بن أبي جروة

(١) (٨ / ١٦٠ - ١٦١ رقم ٥١٤٤ - ٥١٤٧).

(٢) (٢ / ١١٨٩ رقم ٣٥٩٥).

(٣) (١٢ / ٢٤٩ رقم ٥٤٣٤).

(٤) البحر الزخار (١ / ٤٦٧ رقم ٣٣٣).

(٥) مختصر زوائد البزار (١ / ٦٥٨ رقم ١١٩٨).

(٦) (٤ / ١٨٩ رقم ١٧٢٠).

(٧) في جامع الترمذي: واثلة بن الأسقع.

(٨) (٢٢١ رقم ١٥٨٥).

(٩) في «الأصل»: قميص. والمثبت من مسند الطيالسي، والمطالب العالية (٣ / ١٨ رقم ٢٢٥٨).

(١٠) المطالب العالية (٣ / ١٨ رقم ٢٢٦٠).

(١١) المطالب العالية (٣ / ١٨ رقم ٢٢٥٩).

(١٢) في «الأصل»: عبدالله. وهو تصحيف، وعبيد الله بن أبي جروة العبدي ترجم له البخاري =

العبدى، عن عمته «أنها دخلت على عائشة، وإذا خياط [يخيط]»^(١) درعًا لها، فقالت له: سميت حين ضربت الإبرة؟ قال: لا. قالت: فافتقه. قالت: ورأت امرأة تأكل بشاها فقالت: كلي بيمينك.

١٧ - [٣/٨٠-ب] باب لبس المرأة ما يصف حجم عظامها

[٤٠٢١] قال مسدد^(٢): ثنا بشر بن المفضل، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن ابن عمر رضي الله عنهما - قال: «أت النبي ﷺ حلة وثوب شامي فكساني الحلة وكسا أسامة الثوب، فرحت في حلتي، وقال لأسامة: ما صنعت بثوبك؟ قال: كسوته امرأتي. قال: فمرها فلتلبس تحتها ثوبًا سفيقا لا يصف حجم عظامها للرجال»^(٣).

[١/٤٠٢٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا يزيد بن هارون، عن أبي (مالك)^(٥) ثنا عبدالله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن أسامة بن زيد، عن أبيه - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ كساه قبطية، فكساها امرأته فقال رسول الله: ما فعلت القبطية؟ فقال: كسوتها المرأة، قال: مرها فلتتخذ تحتها غلالة لا تصف حجم عظامها».

[٢/٤٠٢٢] رواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا أبو عامر، ثنا زهير - يعني: ابن محمد - عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن ابن أسامة بن زيد أن أباه أسامة قال: «كساني رسول الله ﷺ قبطية [كثيفة]^(٧) كانت مما أهداها دحية الكلبي فكسوتها امرأتي، فقال لي رسول الله ﷺ: مالك لم تلبس القبطية؟ قلت: يا رسول الله، كسوتها امرأتي. فقال لي رسول الله ﷺ: مرها فلتجعل تحتها غلالة، إني أخاف أن تصف حجم عظامها»^(٨).

[٣/٤٠٢٢] قال^(٩): وثنا زكريا بن عدي، ثنا عبيدالله بن عمرو، عن عبدالله بن محمد بن

= في التاريخ الكبير (٣٧٦/٥) وابن أبي حاتم في الجرح (٣١٤/٥) وابن حبان في الثقات (٦٧/٥).

(١) زيادة يقتضيها السياق، والله أعلم.

(٢) المطالب العالية (٣/١٣ رقم ٢٢٤٣).

(٣) قال في المختصر (٦/٣٩٣ رقم ٤٧٦٨): رواه مسدد بسند فيه عبدالله بن محمد بن عقيل.

(٤) (١/١٢٦ رقم ١٦٤).

(٥) في مسند ابن أبي شيبة: مليكة.

(٦) مسند أحمد (٥/٢٠٥).

(٧) في «الأصل»: شفه. والمثبت من مسند أحمد ومجمع الزوائد والمختصر.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٣٧): رواه أحمد والطبراني، وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل، وحديثه

حسن، وفيه ضعف، وبقي رجاله ثقات.

(٩) مسند أحمد (٥/٢٠٥).

عقيل، عن محمد بن أسامة، عن أبيه . . . فذكره.

١٨ - باب ما جاء في لبس الأبيض

[٤٠٢٣] قال مسدد: ثنا يحيى، عن عوف، عن الحسن، عن عتي بن ضمرة قال: «قدمت المدينة فرأيت شيخاً أبيض الرأس واللحية والثياب، فإذا هو أبي بن كعب سمعته يقول: هلك [أهل]»^(١) العقدة، أما إني لست آسى عليهم ولكن آسى على ما يضلون من عباد الله عز وجل»^(٢).

[٤٠٢٤] [٤/٩ق-١] قال مسدد^(٣): وثنا عبدالله، عن المسعودي، عن سليمان بن ميناء، عن نفيع مولى عبدالله قال: «كان عبدالله من أجود الناس ثوباً أبيض، وأطيب الناس ريحاً» [٤٠٢٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا عبدان، قال: ثنا (أبوسيار)^(٥) قال: «رأيت الحسن أبيض الرأس واللحية، ورأيت عليه كمة بيضاء مضربة».

[٤٠٢٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٦): وثنا محمد بن عقبة، ثنا عبدالله بن خراش الشيباني، قال ثنا العوام بن حوشب، عن إبراهيم التيمي، عن ابن عمر قال: «كان رسول الله ﷺ يلبس قلنسوة بيضاء».

١٩ - باب ما جاء في المصبوغ بالصفرة

[٤٠٢٧] قال مسدد^(٧): ثنا يحيى، عن ابن جريج، عن عطاء وابن أبي مليكة قالوا: «كنا ندخل على عائشة - رضي الله عنها - ونحن غلمان وعلينا ثياب مصفرة».

[٤٠٢٨] قال مسدد: وثنا يحيى، عن ابن جريج، عن [حكيم]^(٨)، عن أمها أميمة بنت

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المختصر، قال ابن الأثير في النهاية (٣/٢٧٠): حديث أبي «هلك أهل العقدة ورب الكعبة» يريد البيعة المعقودة للولاية.

(٢) قال في المختصر (٦/٣٩٤ رقم ٤٧٧١): رواه مسدد، ورواه ثقات.

(٣) المطالب العالية (٤/٣٠١ رقم ٤٠٦٢).

(٤) المطالب العالية (٣/٢٠ رقم ٢٢٦٦).

(٥) في المطالب والمختصر: أبوسنان.

(٦) المطالب العالية (٣/١٩ رقم ٢٢٦٥).

(٧) المطالب العالية (٣/١٥ رقم ٢٢٥٢).

(٨) في «الأصل»: حكيم بن حكيم، وهو تحريف، وقد ضبب عليها المصنف، والمثبت هو الصواب؛ =

أبي النجار [قالت] (١): «كن أزواج النبي ﷺ يتخذن عصائب فيها الورس والزعفران فيعصبن بها أسافل رءوسهن ثم يحرمن بذلك».

[٤٠٢٩] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة (٢): ثنا داود بن رشيد، ثنا أبو حيوة شريح بن يزيد الحضرمي، عن عمران بن بشر الحضرمي قال: «رأيت عبدالله بن (بسر) (٣) المازني صاحب رسول الله ﷺ وعليه عمامة صفراء ورداء أصفر».

[٤٠٣٠] وقال أبو يعلى الموصلي (٤): ثنا مصعب بن عبدالله [الزيري] (٥) حدثني أبي، عن إسماعيل بن عبدالله بن جعفر، عن أبيه قال: «رأيت رسول الله ﷺ وعليه ثوبان مصبوغان بالزعفران: رداء وعمامة» (٦).

له شاهد من حديث زيد بن أسلم «أن ابن عمر كان يصبغ لحيته بالصفرة حتى تمتلئ ثيابه من الصفرة، فقيل له: لم تصبغ بالصفرة؟ قال: إني رأيت رسول الله ﷺ يصبغ بها، ولم يكن شيء أحب إلى رسول الله ﷺ منها وقد كان يصبغ بها ثيابه كلها حتى عمامته». رواه أبو داود في سنته (٧) واللفظ له، والنسائي (٨).

٢٠ - [٤/٩ق-ب] باب ما جاء في لبس الأحمر والأخضر

[١/٤٠٣١] قال مسدد (٩): ثنا حفص، ثنا حجاج، عن أبي جعفر، عن جابر - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ كان يلبس برده الأحمر في العيدين والجمعة».

= فقد روى الطبراني في الكبير الحديث (١٨٩/٢٤-١٩٠ رقم ٤٧٨) من طريق ابن جريج به على الصواب، وحكيمة بنت أميمة وأمها أميمة من رواة التهذيب.

(١) في «الأصل»: قال.

(٢) البغية (١٧٥ رقم ٥٥٠).

(٣) في البغية: بشر. وهوتصحيف.

(٤) (١٦٠/١٢ رقم ٦٧٨٩).

(٥) في «الأصل» والمجمع: الزهري. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، ومصعب بن عبدالله الزيري من رجال التهذيب.

(٦) عزاه الهيثمي في المجمع (١٢٩/٥) إلى أبي يعلى وقال: وفيه عبدالله بن مصعب الزهري ضعفه ابن معين.

(٧) (٥٢/٤ رقم ٤٠٦٤).

(٨) (١٥٠/٨ رقم ٥١١٥).

(٩) المطالب العالية (٢٩١/١ رقم ٧٣٧).

[٢/٤٠٣١] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ثنا أبو علي بن إسحاق، أبنا أبو المثنى، ثنا مسدد، ثنا حفص بن غياث... فذكره.

[٣/٤٠٣١] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(١).

[٤/٤٠٣١] وقال: ثنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أبنا الحسن بن محمد بن إسحاق، ثنا يوسف بن يعقوب القاضي، ثنا مسدد... فذكره.

[٤٠٣٢] قال مسدد: وثنا أبو الأحوص، ثنا الأشعث بن [سليم]^(٢)، سمعت شيخًا من كنانة يقول: «رأيت رسول الله ﷺ في سوق ذي [المجاز]^(٣) وهو يقول: يا أيها الناس قولوا: لا إله إلا الله تفلحوا. قال: وأبوجهل يمشي في أثره يسفي عليه التراب وهو يقول: يا أيها الناس، لا يغرنكم هذا من دينكم إنما يريد أن تدعوا عبادة اللات والعزى، ووصف لنا رسول الله ﷺ فقال: رأيت عليه بردان أحمران، أبيض جعد، شديد سواد الرأس واللحية، مربع كأحسن الرجال وجهًا ﷺ».

[١/٤٠٣٣] قال مسدد: وثنا أبو معاوية، ثنا هلال بن عامر المزني عن أبيه، قال: «رأيت رسول الله ﷺ بمنى يخطب على بغلة وعليه برد أحمر، وعليّ أمامه يعبر عنه ما يقول، فجئت حتى أدخلت [يدي بين]^(٤) شرك النبي ﷺ وقدمه فجعلت أعجب من بردها».

[٢/٤٠٣٣] قلت: رواه أبو داود في سننه^(٥): عن مسدد... فذكره بلفظ: «رأيت النبي ﷺ بمنى يخطب على بغلة، وعليه برد أحمر وعليّ يعبر عنه».

هذا حديث رجاله ثقات.

[١/٤٠٣٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا محمد بن بشر، عن علي بن صالح، عن إيراد

(١) السنن الكبرى (٣/٢٨٠).

(٢) في «الأصل»: سليمان. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد (٥/٣٧١) وقد روى الحديث من طريق شعبة عن أشعث بن سليم مختصرًا، وأشعث بن سليم هو أشعث بن أبي الشعثاء، من رجال التهذيب.

(٣) في «الأصل» المجان. وهو تحريف.

(٤) قلبت في «الأصل» إلى: بين يدي. والمثبت من مسند أحمد (٣/٤٧٧) وقد روى الحديث من طريق أبي معاوية به.

(٥) (٤/٥٤) رقم (٤٠٧٣).

(٦) (٢/٣٠٠-٣٠١) رقم (٨٠١).

ابن لقيط، عن أبي رمثة قال: «حججت فرأيت رجلا جالسًا في ظل الكعبة، فقال أبي: أتدري من هذا؟ هذا رسول الله ﷺ فلما انتهينا إليه إذا رجل ذو وفرة [به]»^(١) ردع [زعفران]^(٢) وعليه ثوبان [أخضران]^(٣)».

[٢/٤٠٣٤] قال: وثنا شيبان، ثنا جرير، ثنا عبد الملك بن عمير، عن [٤/١٠٠-] إياد بن لقيط، عن أبي رمثة قال: «قدمت المدينة ولم أكن رأيت رسول الله ﷺ فخرج وعليه ثوبان أحمران، فقلت [لابني]^(٤): هذا والله رسول الله ﷺ فجعل [ابني]^(٥) يرتعد هيبة لرسول الله ﷺ فأتيته فقلت: يا رسول الله، إني رجل طيب، وإن أبي كان طيبًا، وأنا أهل بيت أطباء والله ما يخفى علينا من الجسد عرق ولا عظم فأرني هذا الذي على كتفك، فإن كانت سلعة قطعتها ثم داويتها، فقال: لا طيبها^(٦) الله، ثم قال: من هذا معك؟ قلت: ابني ورب الكعبة، قال: ابنك! قلت: إني أشهد به. قال: ابنك هذا لا يجني عليك ولا تجني عليه».

[٣/٤٠٣٤] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا جعفر بن حميد الكوفي، ثنا عبد الله بن إياد، عن أبيه، عن أبي رمثة قال: «انطلقت مع أبي، فقال: هل تدري من هذا؟ قلت: لا أدري، قال: هذا رسول الله ﷺ فاقشعريت حين قال ذلك، وكنت أظن رسول الله ﷺ لا يشبه الناس، فإذا هو بشر ذو وفرة بها ردع من حناء وعليه ثوبان أخضران، فسلم أبي عليه، ثم جلسنا فتحادثنا ساعة، ثم إن رسول الله ﷺ قال لأبي: ابنك هذا؟ قال: إي ورب الكعبة. قال: حقًا؟! قال: أشهد به قال: فتبسم رسول الله ﷺ ضاحكًا من ثبت شبيهي في أبي ومن حلف أبي عليّ، ثم قال: أما إنه لا يجني عليك ولا تجني عليه، وقرأ رسول الله ﷺ: ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾^(٧) ثم نظر إلى مثل السلعة بين كتفيه، قال: يا رسول الله، إني كأطب الرجال ألا أعالجها؟ قال: طيبها الذي خلقها».

(١) من مسند ابن أبي شيبه، وتحرفت فيه: «وفرة» إلى «مرة».

(٢) من مسند ابن أبي شيبه.

(٣) في «الأصل»: أحمران. وهو تحريف، والمثبت من مسند ابن أبي شيبه وزوائد مسند أحمد (٢/٢٢٧) والآحاد والمثاني (٢/٣٦٧ رقم ١١٤١) وقد روى الحديث عبد الله بن أحمد وابن أبي عاصم عن ابن أبي شيبه به.

(٤) في «الأصل»: لأبي. والمثبت من مسند أحمد (٢/٢٢٨) وقد رواه عبد الله بن أحمد عن شيبان بن أبي شيبه عن جرير به. والسياق يقتضيها.

(٥) في «الأصل»: أبي. والمثبت من مسند أحمد.

(٦) زاد بعدها في «الأصل»: إلا. وهي زيادة مقمحة.

(٧) الأنعام: ١٦٤، الإسراء: ١٥، فاطر: ١٨، الزمر: ٧.

[٤/٤٠٣٤] قال: وثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره .

قلت: رواه أبو داود^(١) والترمذي^(٢) والنسائي^(٣) في سننهم باختصار .

وقد ورد في سنن أبي داود^(٤) والترمذي^(٥) من حديث عبد الله بن عمرو قال: «مر على النبي ﷺ رجل عليه ثوبان أحمران، فسلم فلم يرد النبي ﷺ عليه» .

[٤٠٣٥] [٤/١٠٠ق-ب] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): وثنا عبد الله بن نمير، ثنا يزيد بن [زياد]^(٧) بن أبي الجعد، ثنا أبو صخرة جامع بن شداد، عن طارق بن عبد الله المحاربي قال: «رأيت رسول الله ﷺ مرتين: مرة بسوق ذي المجاز - وأنا في بياعة لي أبيعها - ومرّ وعليه جبة له حمراء، وهو ينادي بأعلى صوته: أيها الناس، قولوا: لا إله إلا الله تفلحوا، قال: ورجل يتبعه بالحجارة قد أدمى كعبيه وعرقوبيه ويقول: يا أيها الناس لا تطيعوه فإنه كذاب، قلت: من هذا؟ قالوا: هذا غلام بني عبدالمطلب. قلت: فمن هذا الذي يتبعه يرميه؟ قالوا: عمه عبدالعزى - وهو أبولهب - قال: فلما ظهر الإسلام قبل المدينة أقبلنا في ركب من الربذة، حتى نزلنا قريباً من المدينة ومعنا طعينة لنا قال: فيينا نحن قعود إذ أتانا رجل عليه ثوبان أبيضان فسلم، فرددنا عليه، فقال: من أين أقبل القوم؟ قلنا: من الربذة وجنوب الربذة، قال: ومعنا جمل أحمر. قال: تبيعوني الجمل؟ قال: قلنا: نعم. قال: بكم؟ (قال: قلت)^(٨): بكذا وكذا صاعاً من تمر. قال: فما استنقصنا شيئاً، وقال: قد أخذته، قال: ثم أخذ برأس الجمل حتى دخل المدينة فتوارى عنا، فتلاومنا بيننا، قلنا: أعطيتم جملكم رجلاً لا تعرفونه. قالت الطعينة: لا تلوموا أنفسكم، فلقد رأيت وجهها ما كان ليخفركم، ما رأيت رجلاً أشبه بالقمر ليلة البدر من وجهه. قال: فلما كان العشاء أتى رجل فقال: السلام عليكم، إني رسول رسول الله ﷺ إليكم وإنه يأمركم أن تأكلوا حتى

(١) (٤/٥٢ رقم ٤٠٦٥)، (٤/٨٦ رقم ٤٢٠٦)، (٤/١٦٨ رقم ٤٤٩٥) .

(٢) (٥/١١٠ رقم ٢٨١٢) وقال: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبيد الله بن زياد، وأبورمثة يقال: اسمه حبيب بن حيان، ويقال: اسمه رفاعة بن يثربي .

(٣) (٣/١٨٥ رقم ١٥٧٢) .

(٤) (٤/٥٣ رقم ٤٠٦٩) .

(٥) (٥/١٠٧ رقم ٢٨٠٧) وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه .

(٦) المطالب (٢/٩٣ رقم ١/١٤٠٦) .

(٧) في «الأصل»: أبي زياد. وهو خطأ، والثبت من المطالب، وهو الصواب، ويزيد بن زياد بن أبي الجعد من رجال التهذيب .

(٨) في المطالب: قلنا .

تشبعوا، وتكثالوا حتى تستوفوا . فأكلنا حتى شبعنا واكتلنا حتى استوفينا، قال: فلما كان من الغد دخلنا المدينة، فإذا رسول الله ﷺ قائم على المنبر يخطب الناس وهو يقول: يا أيها الناس، يد المعطي العليا، وابدأ بمن تعول: أمك وأباك وأختك وأخاك، ثم أدناك أدناك . فقام رجل من الأنصار فقال: يارسول الله، هؤلاء بنو ثعلبة بن يربوع الذين قتلوا فلاناً في الجاهلية، فخذ لنا بثأرنا منه قال: فرفع يديه حتى رأيت بياض [إبطيه]^(١) فقال: ألا لا تجني أم على ولد، ألا لا [١١ق/٤-١١] تجني أم على ولد^(٢) .

[١/٤٠٣٦] رواه أبويعلى الموصلي^(٣): ثنا زكريا بن يحيى الواسطي، ثنا سنان بن هارون - أخو سيف بن هارون - عن يزيد بن [زياد]^(٤) بن أبي الجعد، حدثني (أبو صخر)^(٥) جامع ابن شداد قال: قال رجل منا يقال له: طارق: «رأيت النبي ﷺ مرتين: أما مرة فرأيته بسوق ذي [المجاز]^(٦) وهو على دابة وقد دميا عرقوبيه، وهو يقول: يا أيها الناس قولوا: لا إله إلا الله تفلحوا . ورجل من خلفه يرميه بالحجارة ويقول: هذا الكذاب، فلا تسمعوا منه . فسألت عنه فقلت: من هذا؟ فقيل: أما المقدم فمحمد رسول الله ﷺ وأما الذي خلفه فأبو لهب عمه يرميه . ثم قدمنا بعد ذلك فنزلنا المدينة، فخرج علينا رجل فقال: من أين أقبلتم؟ قال: فقلنا: من الريزة أو من (حواليها)^(٧) قال: معكم شيء تبيعونه؟ قال: قلنا: نعم هذا البعير، قال: بكم؟ قلنا: بكذا وكذا وسقاً من تمر فأخذ بخطامه يجره ثم دخل به المدينة، فقلت: أي شيء صنعنا! بعنا بعيراً من رجل لا نعرفه قال: ومعنا طعينة في جانب الخباء فقالت: أنا ضامنة ثمن البعير، لقد رأيت وجه رجل مثل القمر ليلة البدر لا يجيس بكم، فلما أصبحنا أتى رجل ومعه تمر فقال: أنا رسول رسول الله ﷺ إليكم أن تأكلوا من التمر حتى تشبعوا وأن تكثالوا حتى تستوفوا . قال: ففعلنا ثم دخلنا المدينة، فرأيت رسول الله ﷺ على المنبر وهو يقول: يا أيها الناس اليد العليا . . . » فذكر بتمامه .

(١) في «الأصل»: إبطه . وهو تحريف .

(٢) قال في المختصر (٦/٣٩٧ رقم ٤٧٨٨): رواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له بسند صحيح، وأبويعلى

الموصلي وابن حبان في صحيحه والحاكم، ورواه النسائي وابن ماجه مختصراً .

(٣) المطالب العالية (٢/٩٤ رقم ١٤٠٦/٢) .

(٤) في «الأصل»: أبي زياد . والمثبت هو الصواب كما سبق .

(٥) كذا في «الأصل» وفي المطالب: أبو صخرة، قال مغلطي: كناه أبو إسحاق الصريفيني أباصخر،

قال: ويقال أبو صخرة . كما في حاشية تهذيب الكمال (٤/٤٨٦) قلت: والمشهور أن كنيته

أبو صخرة .

(٦) في «الأصل»: المجان . وهو تحريف، والمثبت من المطالب .

(٧) في المطالب: نواحيها .

قلت: روى النسائي^(١) طرفاً منه في كتاب الزكاة «يد المعطي العليا...» إلى قوله: «أدناك أدناك وروى ابن ماجه^(٢) منه «ألا لا تجني أم على ولد» ولم يذكر باقي الحديث. [٢/٤٠٣٦] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ^(٣): ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد ابن عبد الجبار، ثنا يونس بن بكير، ثنا يزيد بن [زياد]^(٤) بن أبي الجعد. فذكر هذا الحديث بتامه.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

٢١ - باب ما جاء في جر الإزار

[١/٤٠٣٧] قال مسدد^(٥) والحميدي^(٦): ثنا سفيان قال: سمعت زيد بن أسلم يقول: بعثه أبوه إلى ابن عمر قال: فدخلت عليه بغير إذن، قال: فعلمني فقال: إذا أردت أن تدخل فاستأذن، فإن أذن لك فسلم وادخل [فما حاجتك؟]^(٧) قال: أرسلني أبي إليك يطلب منك أن تكتب له إلى قيمك بخير [بسفطين]^(٨) عليهما الأقط، فكتب إليه فجعل له [سفطين]^(٨) طويلين عريضين، ثم قال لي: أرضيت؟ قلت: نعم [٤/١١-ب] قال: ثم مر ابن ابته واقد وعليه ثوب جديد، وهو يجر إزاره، فقال: ارفع إزارك فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا ينظر الله إلى من جر إزاره خيلاء^(٩).

[٢/٤٠٣٧] رواه أحمد بن منيع^(١٠): ثنا [عبيدة]^(١١) بن حميد، عن العلاء بن المسيب، عن إبراهيم مولى بني هاشم، عن نافع، عن ابن عمر قال: «جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فاحتبى

(١) (١/٥) رقم ٢٥٣٢.

(٢) (٢/٢) رقم ٨٩٠.

(٣) المستدرک (٢/٦١١-٦١٢).

(٤) في «الأصل»: أبي زياد، والمثبت من المستدرک، وهو الصواب.

(٥) المطالب العالية (٣/١٨٢) رقم ٢٧١٦.

(٦) (٢/٢٨٤) رقم ٦٣٦.

(٧) من المطالب.

(٨) في «الأصل»: بصفين. والمثبت هو الصواب، والسقط: كالجوالق أو كالكفة، كما في القاموس المحيط.

(٩) قال في المختصر (٦/٣٩٨) رقم ٤٧٨٩: رواه مسدد والحميدي بسند صحيح، ورواه ثقات.

(١٠) المطالب العالية (٣/١١٢-١١٣) رقم ٢٥٥٢.

(١١) في «الأصل» عبيد الله. وضيع عليه المصنف، والمثبت من المطالب، وعبيدة بن حميد هو الضبي من رجال التهذيب.

بين يديه ، فقال : يا رسول الله ، علمني فإني أعرابي جاف . فقال له رسول الله ﷺ : اتق الله ولا تحقرن من المعروف شيئاً ، ولو أن تصب من إنائك في إناء صاحبك ، ولو أن تلقى أخاك وأنت منبسط إليه بوجهك ، وإياك وجر الإزار ، فإن جر الإزار من المخيلة».

[٣/٤٠٣٧] ورواه أبويعلى الموصلي^(١) : ثنا سريج ، ثنا عبيدة بن حميد التيمي ، حدثني العلاء بن المسيب ، عن إبراهيم مولى بني هاشم ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : «جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فاحتبى في بردة بين يديه . . . » فذكره بتمامه ، وزاد : «وإن امرؤ شتمك فعيرك بأمر يعلمه منك ، فلا تعيره بأمر تعلمه منه فإنه يكون وبال ذلك عليه وأجره لك».

[٤/٤٠٣٧] قال^(٢) : [حدثنا أبوهمام الوليد بن شجاع أبو بشر السكوني]^(٣) ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، ثنا داود [عن رياح]^(٤) بن عبيدة ، [عن أسيد]^(٥) بن عبد الرحمن [أخي عبد الحميد]^(٦) - وهو ابن سودة بنت [عبد الله]^(٧) - عن ابن عمر قال : «لبست ثوباً (جديداً)^(٨) فأتيت على رسول الله ﷺ وهو عند حجرة حفصة في ليلة مظلمة ، فسمع قعقة الثوب ، فقال : من هذا؟ فقلت : عبد الله بن عمر . قال : ارفع (إزارك)^(٩) فإن الذي يجرب ثوبه خيلاء لا ينظر الله إليه . [قال]^(١٠) : وكان إزاري تلك الليلة إلى نصف ساقى».

[٥/٤٠٣٧] قال^(١١) : وثنا محمد بن بشار قال : ثنا أبو عامر العقدي ، ثنا [أيوب بن]^(١٢)

(١) المطالب العالية (٣/١١٣ رقم ٢/٢٥٥٢).

(٢) مسند أبي يعلى (١٠/٨٦ رقم ٥٧٢٢).

(٣) سقط من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٤) في «الأصل» : ابن رياح . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أبي يعلى ، وهو الصواب ، داود هو ابن أبي هند القشيري البصري ، ورياح بن عبيدة هو الباهلي مولا هم البصري ، وهما من رجال التهذيب .

(٥) في «الأصل» : ابن أسيد . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أبي يعلى ، وهو الصواب ، وأسيد بن عبد الرحمن هو ابن زيد بن الخطاب ، له ترجمة في التاريخ الكبير (٢/١٢-١٣) والجرح (٢/٣١٦) وغيرهما .

(٦) في «الأصل» ومسند أبي يعلى : ابن أخي عبد المجيد . وهو تحريف ، والمثبت هو الصواب ، وعبد الحميد أخو أسيد هو عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب ، من رجال التهذيب .

(٧) في «الأصل» ومسند أبي يعلى : عبد الرحمن . والمثبت هو الصواب ؛ ففي ترجمة أسيد من الجرح (٢/٣١٦) قال أبو حاتم : وهو ابن سودة بنت عبد الله بن عمر .

(٨) كذا في «الأصل» وفي مسند أبي يعلى . حريراً .

(٩) كذا في «الأصل» وفي مسند أبي يعلى : ثوبك .

(١٠) من مسند أبي يعلى .

(١١) مسند أبي يعلى (٩/٤٥٧ رقم ٥٦٠٦)

(١٢) فالأصل «أبوذر . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أبي يعلى ، وأيوب بن ثابت له ترجمة في التاريخ الكبير (١/١٠ رقم ١٣٠٨) ونسبه مكياً .

ثابت المدني، سمعت خالد بن كيسان قال: «كنت مع ابن عمر قاعدًا، فمر فتى يجر سبله، فقال [لي] (١): ادع هذا الشقي. قال: فدعوته، قال: فقال له: ارفع إزارك. قال: فرفعه فوق عقبه، فقال ابن عمر: هكذا (إزرة) (٢) رسول الله ﷺ - أو هكذا أمرنا رسول الله ﷺ أن (نتزر) (٣)».

[٦/٤٠٣٧] قال (٤): وثنا هاشم بن الحارث، ثنا عبيدالله بن عمرو، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن ابن عمر، قال: «كساني رسول الله ﷺ حلة من حرير من [٤/١٢ق-أ] حلل السيراء، مما أهداها إليه فيروز، فلبست الإزار فأغرقتني عرضًا وطولًا فسحبته، ولبست الرداء [فتقنعت] (٥) به ثم أتيته، فقال: يا عبدالله، ارفع الإزار؛ فإن ما مس التراب إلى أسفل الكعبين من الإزار في النار. قال عبدالله بن محمد: فلم أر أحدًا أشد تشميرًا للإزار من ابن عمر» (٦).

[٧/٤٠٣٧] قال: وثنا سويد، ثنا فضيل بن عياض، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ألا لا تتركوا ركعتي الفجر، فإن فيهما الرغائب، ولا تموتن وعليك دين فإنه ليس ثم دينار ولا درهم، إنما هي حسنات وسيئات جزاء بجزاء وقصاص بقصاص، ولا تبرأ من ولدك في الدنيا فتفضحه على رءوس الناس؛ فيتبرأ الله منك يوم القيامة فيفضحك على رءوس الأشهاد، ومن جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله يوم القيامة إليه».

[٨/٤٠٣٧] ورواه أحمد بن حنبل (٧): ثنا محمد بن عبدالرحمن الطفاوي، ثنا أيوب، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر قال: «دخلت على رسول الله ﷺ وعليّ إزار يتقعقع، فقال: من هذا؟ فقلت: عبدالله بن عمر. قال: إن كنت عبدالله فارع إزارك. فرفعت إزاري إلى نصف الساقين. فلم تزل إزرته حتى مات» (٨).

- (١) في «الأصل» والمختصر: له. والمثبت من مسند أبي يعلى.
- (٢) كذا «بالأصل» والمختصر، وفي مسند أبي يعلى: أزر.
- (٣) كذا «بالأصل» والمختصر وفي مسند أبي يعلى: نأتزر.
- (٤) مسند أبي يعلى (١٠/٧٨-٧٩ رقم ٥٧١٤).
- (٥) في «الأصل»: فتقصعت. وهو تحريف.
- (٦) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٢٣): رواه أحمد وأبو يعلى بيعضه، وفي إسناد أحمد عبدالله بن محمد بن عقيل، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.
- (٧) مسند أحمد (٢/١٤١).
- (٨) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٢٣): رواه كله أحمد والطبراني في الأوسط بإسنادين، وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح.

[٤٠٣٨] قال^(١): وثنا زكريا بن عدي، أبنا عبيدالله بن عمرو، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن ابن عمر قال: «كساني رسول الله ﷺ حلة من [حلل]^(٢) السيراء أهداها له فيروز فلبست الإزار فأغرقني طولا وعرصاً [فسحبتة]^(٣) ولبست الرداء فتقنعت به . . . » فذكر نحوه.

[٤٠٣٩] قال^(٣): وثنا عبدالصمد، ثنا حماد، عن عبدالله بن محمد بن عقيل [عن ابن عمر]^(٤) «أن النبي ﷺ كساه حلة، فرآه رسول الله ﷺ» فذكر أسفل من الكعبين وذكر النار، حتى ذكر قولاً شديداً في إسهال الإزار».

[٤٠٤٠] قال^(٥): وثنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن زيد بن أسلم . . . فذكره، وزاد فيه: «وعليّ إزار جديد».

قلت: هو في الصحيحين^(٦) وغيرهما بغير هذا السياق.

[٤٠٤١] [٤/١٢-ب] قال مسدد^(٧): وثنا يحيى، عن سفيان. [عن الأعمش]^(٨)، عن أبي وائل «أن عبدالله رأى رجلاً يجر إزاره، فقال: ارفع إزارك قال: إني حمش الساقين».

[٤٠٤٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا معاوية بن هشام، ثنا شيبان [النحوي]^(١٠) عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبدالرحمن أنه سمع عبدالله بن عمرو بن العاص يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا ينظر الله إلى الذي يجر إزاره».

له شاهد من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، رواه الترمذي في الجامع^(١١) وصححه.

(١) مسند أحمد (٩٦/٢).

(٢) من مسند أحمد.

(٣) مسند أحمد (١٥٤/٢).

(٤) لحق «بالأصل» مطموس والمثبت من مسند أحمد.

(٥) مسند أحمد (١٤٧/٢).

(٦) البخاري (١٠/ ٢٦٤ رقم ٥٧٨٣)، ومسلم (٣/١٦٥١-١٦٥٣ رقم ٢٠٨٥، ٢٠٨٦).

(٧) المطالب العالية (٣/٩ رقم ٢٢٣٣).

(٨) سقط من «الأصل» وضيف عليها المصنف إشارة لوجود سقط، والمثبت من المطالب.

(٩) وأخرجه في المصنف أيضاً (٨/٢٠١ رقم ٤٨٦٤).

(١٠) في «الأصل»: الجوزي. وهو تحريف، وشيبان النحوي هو ابن عبدالرحمن المؤدب، من رجال التهذيب.

(١١) (٤/١٩٥ رقم ١٧٣٠).

٢٢ - باب ما جاء في إسبال الإزار

[١/٤٠٤٣] قال مسدد: ثنا أبوالأحوص، ثنا الأشعث بن سليم، عن امرأة منهم، عن عبيد بن خالد قال: «كنت رجلاً شاباً بالمدينة، فخرجت في بردين لي وأنا مسبلهما قال: فطعنتي رجل من خلفي - إما بأصبعه وإما بقضيب كان معه - قال: أما إنك لو رفعت كان أتقى وأنقى. فالتفت فإذا رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، إنها هي بردة ملحاء. قال: وإن كان بردة ملحاء، أما لك في أسوة. فنظرت إلى إزاره فإذا هو فيما بين عضلة الساق إلى الكعيين».

[٢/٤٠٤٣] قال: وثنا أبو عوانة، عن الأشعث بن سليم، عن عمته، عن عم أبيها قال: «قدمت المدينة وأنا شاب...» فذكره.

[٣/٤٠٤٣] رواه أحمد بن منيع: ثنا أبوأحمد الزبيري، ثنا سفيان، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن عمته، عن عمها قال: «لقيني النبي ﷺ وأنا في سوق المدينة وعليّ بردة ملحاء، وأنا مؤتررها، فقال لي: اتزر إلى نصف الساقين. قلت: يا رسول الله، إنها بردة ملحاء، قال: وإن كانت، أما لك في أسوة فالتفت فإذا هو مؤترر إلى أنصاف الساقين أو قريباً من ذلك».

[٤/٤٠٤٣] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا سعيد بن عامر، عن شعبة، عن أشعث بن سليم، عن عمته، عن عمها قال: «بينما أنا أمشي في سكة من سكك المدينة إذ نادى إنسان من خلفي: [٤/١٣-أ] ارفع إزارك فإنه أتقى وأنقى، قال: فنظرت فإذا هو رسول الله ﷺ، قلت: يا رسول الله، إنها بردة ملحاء قال: أو ما لك في أسوة (حسنة)^(٢) قال: فنظرت فإذا إزاره إلى نصف الساق».

هذا حديث ضعيف؛ لجهالة تابعيه.

رواه الترمذي في الشمائل^(٣)، والنسائي في الكبرى^(٤) من طريق شعبة به.

(١) البغية (١٧٤ رقم ٥٤٧).

(٢) ليست في البغية.

(٣) (١١٢ رقم ١١٣).

(٤) السنن الكبرى (٥/٤٨٤ رقم ٩٦٨٢، ٩٦٨٣).

[١/٤٠٤٤] قال مسدد: وثنا^(١) حصين، عن أبي الحجاج الثقفي، عن رجل من قومه «أن رسول الله ﷺ أبصر رجلاً يجز إزاره، فقال له: ارفع إزارك؛ فإن الله لا يحب المسبلين، قال: يا رسول الله إن بساقي هموشة. قال: ما بثوبك أقبح مما بساقتك».

[٢/٤٠٤٤] قال^(٢): وثنا هشيم، عن حصين... فذكره.

[٣/٤٠٤٤] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا ابن فضيل، عن حصين (عن أبي الحجاج بن سعيد الثقفي قال)^(٤): «مر رجل من قومي على رسول الله ﷺ وهو يجز إزاره، فقال: ارفع إزارك...» فذكره.

[١/٤٠٤٥] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا هشام، عن يحيى، حدثني أبو جعفر، عن عطاء بن يسار، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: «بينما النبي ﷺ جالس ورجل يصلي مسبل إزاره، فقال له النبي ﷺ: توضأ وأحسن صلاتك. فرفع الرجل إزاره، فسكت عنه النبي ﷺ فقيل له: يا رسول الله، أمرته أن يتوضأ ويحسن صلاته. ثم سكت عنه؟ فقال: إنه كان مسبلاً إزاره، وإن الله لا يقبل صلاة مسبل إزاره فلما رفع سكت عنه».

[٢/٤٠٤٥] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا يزيد بن هارون، أبنا هشام الدستوائي... فذكره.

هكذا رواه أحمد بن منيع والحارث، عن عطاء، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ مبهاً.

[٣/٤٠٤٥] ورواه أبو داود في سننه^(٦) مبيهاً فقال: ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا أبان، ثنا يحيى، عن أبي جعفر، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة قال: «بينما رجل يصلي مسبلاً إزاره، فقال له رسول الله ﷺ: اذهب فتوضأ فذهب [٤/١٣-ب] فتوضأ، ثم جاء فقال: اذهب فتوضأ، فقال له رجل: يا رسول الله، ما لك [أمرته]^(٧) أن يتوضأ ثم سكت عنه؟!«

(١) ضيب فوقها المؤلف والظاهر أنه سقط شيء.

(٢) المطالب العالية (٣/٩-١٠ رقم ١/٢٢٣٤).

(٣) (٢/٤٣٥-٤٣٦ رقم ٩٨٤).

(٤) كذا في «الأصل» ومسند ابن أبي شيبة، وفي المطالب العالية (٣/١٠ رقم ٢/٢٢٣٤): عن أبي الحجاج بن سعيد الثقفي، عن رجل من قومه قال.

(٥) البغية (١٧٤ رقم ٥٤٨).

(٦) (١/١٧٢ رقم ٦٣٨)، (٤/٥٧ رقم ٤٠٨٦).

(٧) في «الأصل»: امرأته. وهو تحريف. والمثبت من سنن أبي داود، وهو الصواب.

قال: إنه كان يصلي وهو مسبل إزاره، وإن الله لا يقبل صلاة رجل مسبل».

وقد تقدم هذا الحديث في كتاب القبلة، في باب إسبال الإزار في الصلاة.

[٤٠٤٦] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا عاصم بن علي، ثنا أبي علي بن عاصم، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ «أن رجلاً في الجاهلية مر يتبختر، عليه حلة مسبلها، فأمر الله الأرض فأخذته، فهو (يتجلجل)^(٢) فيها إلى يوم القيامة»^(٣).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف علي بن عاصم.

له شاهد في الصحيحين^(٤) من حديث أبي هريرة، وفي البخاري^(٥) من حديث ابن عمر.

[١/٤٠٤٧] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا إسماعيل بن عمرو، ثنا قرة بن خالد، [ثنا]^(٦) قرة بن موسى أبو الهيثم، عن سليم بن جابر قال: «انتهيت إلى النبي ﷺ وهو محتبي في برد له أن هدبها على قدميه (فلما ذهب لأنكر)^(٧) قال: قلت: يا رسول الله، أوصني. قال: عليك [باتقاء]^(٨) الله - عز وجل - ولا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تفرغ للمستسقي من دلوك في إنائه، وتكلم أخاك ووجهك إليه منبسط، وإياك وإسبال الإزار فإنها من المخيلة، ولا يجبها الله - عز وجل - وإن امرؤ عيرك بشيء هو فيك فلا تعيره بشيء تعلمه فيه، فدعه يكون وباله عليه وأجره لك، ولا تسبن شيئاً. قال: فما سببت بعده دابة ولا إنساناً».

[٢/٤٠٤٧] رواه مسدد: عن يحيى، عن المثني بن سعيد، عن أبي تميمه الهجيمي، عن أبي

(١) البغية (١٧٤ رقم ٥٤٩).

(٢) في البغية: يتدحرج. وهو تحريف.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٤/٥٦٥ رقم ٢٤٩١) من طريق عطاء بن السائب به،

وقال: هذا حديث صحيح.

(٤) البخاري (١٠/٢٦٩ رقم ٥٧٨٩)، ومسلم (٣/١٦٥٣-١٦٥٤ رقم ٢٠٨٨).

(٥) البخاري (١٠/٢٦٩ رقم ٥٧٩٠).

(٦) في «الأصل»: بن. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، والحديث رواه الطيالسي (١٦٧ رقم ١٢٠٨)

وعنه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢/٣٩٤ رقم ١١٨٥) والبخاري في الأدب المفرد (١١٨٢)

والنسائي في الكبرى كما في التحفة (٢/١٤٥ رقم ٢١٢٤) وابن حبان في صحيحه (٢/٢٧٩ رقم

٥٢١) والطبراني في الكبير (٧/٦٦ رقم ٦٣٩٠) كلهم من طريق قرة بن خالد عن قرة بن موسى به.

(٧) كذا في «الأصل» والمختصر (٦/٤٠١ رقم ٤٨٠٣).

(٨) في «الأصل» والمختصر: بأساء. وهو تحريف، وانظر المصادر السابقة.

جري سليم بن جابر . . . فذكره .

قلت: روى أبو داود في سننه^(١) منه: «وتكلم أخاك . . .» إلى آخره دون صدر الحديث إلا أنه لم يقل: «وأجره لك».

وله شاهد من حديث ابن عمر، رواه أحمد بن منيع وأبو يعلى، وقد تقدم في الباب قبله .

٢٣ - [٤/٤١-١] باب موضع الإزار

[٤٨/١] قال مسدد: ثنا سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد أو يعقوب بن عاصم، سمع الشريد قال: «أبصر النبي ﷺ رجلاً يجز إزاره، فأسرع إليه - أو هرول - فقال: ارفع إزارك واتق الله - عز وجل - قال: إني رجل أحنف تصطك ركبتي. قال: ارفع إزارك، فكل خلق الله حسن قال: فما رُئي بعد ذلك الرجل إلا وإزاره إلى نصف ساقه»^(٢).

[٤٨/٢] رواه الحميدي^(٣): ثنا سفيان، ثنا إبراهيم بن ميسرة، أخبرني عمرو بن الشريد - أو يعقوب بن عاصم كذلك كان يشك سفيان فيه - عن الشريد قال: «أبصر النبي ﷺ رجلاً . . .» فذكره .

[٤٨/٣] ورواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا سفيان بن عيينة . . . فذكره .

[٤٩/٤] قال مسدد: وثنا قزعة بن سويد، عن سويد بن حجيرة، عن الأسقع بن [الأسلع]^(٥) عن سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ قال: «ما تحت الكعبيين من الثوب في النار».

هذا إسناد حسن؛ لقصور قزعة بن سويد عن درجة الضبط والإتقان .

(١) (٤/٥٤ رقم ٤٠٧٥، ٤/٥٦ رقم ٤٠٨٤).

(٢) قال في المختصر (٦/٤٠٢ رقم ٤٨٠٤): رواه مسدد والحميدي وأحمد بن حنبل بسند صحيح، ولفظهم واحد.

وقال الهيثمي في المجمع (٥/١٢٤): رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٣) (٢/٣٥٤ رقم ٨١٠).

(٤) مسند أحمد (٤/٣٩٠).

(٥) في «الأصل»: الأسقع . وهو تحريف، والمثبت من السنن الكبرى، وهو والأسقع بن الأسلع من رجال التهذيب .

رواه النسائي في الكبرى^(١) من طريق أبي قزعة [عن الأسقع بن الأسقع]^(٢) عن سمرة به .
وله شاهد من حديث عائشة رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٣) .

[٤٠٥٠] قال مسدد^(٤): وثنا يحيى، عن موسى بن (ثروان)^(٥) عن أبي المتوكل «أنه رأى ابن عمر وإزاره إلى نصف ساقه، وقميصه فوق ذلك، ورداؤه فوق القميص»^(٦) .

[٤٠٥١] [٤/٤ق/١٤-ب] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): أبنا (عبيدالله)^(٨) بن موسى، عن موسى بن عبيدة، عن إياس بن سلمة، عن أبيه «أن عثمان -رضي الله عنه- كان إزاره إلى نصف ساقه، فقيل له في ذلك، فقال: هكذا إزرة صاحبنا -يعني النبي ﷺ»^(٦) .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف موسى بن عبيدة الربذي .

[٤٠٥٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): وثنا عبدالسلام بن حرب الملائي، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة، عن إبراهيم بن عبدالله بن حنين، عن ابن عباس، عن علي -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان إزارك واسعًا [فتوشح]^(١٠) به، وإذا كان ضيقًا فاتزر به» .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف إسحاق بن أبي فروة، تركه الفلاس والبخاري وعلي بن الجنيد والنسائي والدارقطني وغيرهم، وقال أحمد بن حنبل: لا تحل عندي الرواية عنه .
وقال يحيى: كذاب . وقال الذهبي في الميزان: لم أر [أحدًا]^(١١) مشاه .

[١/٤٠٥٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أحمد بن عبدالله، عن ابن شهاب، عن حميد، عن

(١) السنن الكبرى (٥/٤٩١ رقم ٩٧٢٢) .

(٢) من السنن الكبرى وتحفة الأشراف (٤/١٤٦٠ رقم ٤٥٧٢) .

(٣) مسند أحمد (٦/٥٩، ٢٥٤، ٢٥٧) .

(٤) المطالب العالية (٣/٢٠ رقم ٢٢٦٧) .

(٥) في المطالب: فروان . وكلاهما صواب، وموسى بن ثروان أو فروان هو العجلي البصري من رجال التهذيب .

(٦) قال في المختصر (٦/٤٠٢ رقم ٤٨٠٦): رواه مسدد، ورواته ثقات، وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رواه أصحاب السنن الأربعة وابن حبان في صحيحه .

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/٢٠٦-٢٠٧ رقم ٤٨٨٦) .

(٨) في المطالب: عبدالله . وهو خطأ، وعبيدالله بن موسى من رجال التهذيب .

(٩) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٣١١) .

(١٠) في «الأصل» والمختصر: فتوسع . وهو تحريف، والمثبت من المطالب .

(١١) في «الأصل»: أحد .

أنس أن رسول الله ﷺ قال: «الإزار إلى نصف الساق. فشق على بعض الناس، ثم قال: إلى الكعبين، ولا خير فيما أسفل من ذلك»^(١).

[٢/٤٠٥٣] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا علي بن إسحاق، أبنا عبدالله - يعني ابن المبارك - ثنا حميد... فذكره.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه البخاري في صحيحه^(٣) وغيره.

[٤٠٥٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا زهير بن محمد، عن صالح، عن أبي هريرة «أن النبي ﷺ كان يرى عضلة ساقه من تحت إزاره»^(٤).

[٤٠٥٥] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا [عبيدالله]^(٥) بن معاذ العنبري، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن توبة العنبري، سمع [نافعًا]^(٦) عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «إذا صلى أحدكم فليأترز وليرتد»^(٧).

هذا إسناد صحيح على شرط البخاري.

٢٤ - باب الزجر عن الخيلاء

[١/٤٠٥٦] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٨): ثنا مروان، ثنا رشدين بن كريب، عن أبيه أنه سمع العباس بن عبدالمطلب ومشى في زقاق أبي لهب يقول: قال النبي ﷺ: «أقبل رجل يمشي في بردين له قد أسبل إزاره ينظر في عطفيه وهو يتبختر؛ إذ خسف الله به الأرض، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة».

[٢/٤٠٥٦] رواه أحمد بن منيع^(٨)، ثنا مروان بن معاوية، عن رشدين ابن [٤/١٥٠-٤] كريب، عن أبيه أنه سمع العباس بن عبدالمطلب في زقاق أبي لهب يقول:

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٢٢/٥): رواه أحمد والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) مسند أحمد (٢٥٦/٣).

(٣) (١٠/٢٦٨ رقم ٥٧٨٧).

(٤) قال في المختصر (٦/٤٠٣ رقم ٤٨١٠): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل ورواته ثقات.

(٥) في «الأصل»: عبدالله. وهو تصحيف، وعبيدالله بن معاذ من رجال التهذيب.

(٦) في «الأصل»: نافع. والمثبت هو الصواب.

(٧) في «الأصل» والمختصر: فليرقد. وهو تحريف، والمثبت من صحيح ابن حبان (٤/٦١٣ رقم

١٧١٣) وقد روى ابن حبان الحديث من طريق عبيدالله بن معاذ به.

(٨) المطالب العالية (٣/٨ رقم ٢٢٣١).

قال رسول الله ﷺ: «أقبل رجل يمشي في بردين له يتبختر فيهما، وينظر في عطفيه فأمر الله الأرض فحسفت به» .

[٣/٤٠٥٦] ورواه أبويعلى الموصلي^(١): ثنا الحسن بن حماد الكوفي، ثنا عبدالرحمن بن محمد المحاربي، عن ابن كريب، عن أبيه^(٢) قال: «كنت أقود ابن عباس في زقاق أبي لهب فقال: يا كريب، بلغنا مكان كذا وكذا؟ قال: أنت الآن عنده، فقال: حدثني العباس بن عبدالمطلب قال: بينا أنا مع النبي ﷺ في هذا الموضع؛ إذ أقبل رجل يتبختر في بردين، وينظر إلى عطفيه، قد أعجبته نفسه، إذ حسفت الله به الأرض في هذا الموطن، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة»^(٣).

[٤/٤٠٥٦] ورواه البزار^(٤): ثنا عبدالله بن سعيد، ثنا عبدالرحمن بن محمد المحاربي، ثنا رشدين بن كريب... فذكره، إلا أنه قال: «بيننا رجل في حلة له، وهو ينظر في عطفيه». هذا حديث ضعيف؛ لضعف رشدين بن كريب.

وله شاهد من حديث جابر رواه البزار^(٥) بسند صحيح.

[٤٠٥٧] وقال إسحاق بن راهويه^(٦): أبنا عبدالصمد بن عبدالوارث، ثنا (تمتام)^(٧) بن يحيى، عن قتادة، عن عقبة بن وساج قال: «كان أبولبابة خال مع كعب، فقال أبولبابة: بئس الثوب ثوب الخيلاء. فقال كعب: أسمعته من رسول الله ﷺ؟ فقال: لا. فقال: إني لا أرد عليك علمك، إني لأجد في كتاب الله: من ليس ثوباً خيلاء لم ينظر الله إليه حتى يضعه وإن كان (جبه)^(٨)، فقال أبولبابة: بئس القلب قلب السمين، فقال كعب: أسمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: لا. فقال كعب: إني لا أرد عليك علمك، إني لأجد في كتاب الله مثل قلب السمين وقلب المهزول كمثله شاة سمينة وشاة مهزولة أصابها المطر فخلص إلى

(١) (١٢/٥٧-٥٨ رقم ٦٦٩٩).

(٢) زاد بعدها في «الأصل»: عن ابن عباس. وهي زيادة مقحمة.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٢٥): رواه أبويعلى والطبراني والبزار بنحوه باختصار، وفيه رشدين بن كريب، وهو ضعيف.

(٤) كشف الأستار (٣/٣٦٣-٣٦٤ رقم ٢٩٤٩).

(٥) كشف الأستار (٣/٣٦٥-٣٦٦ رقم ٢٩٥٧).

(٦) المطالب العالية (٣/٦-٧ رقم ٢٢٢٧).

(٧) كذا في «الأصل» ولذلك لم يعرفه المؤلف، لأنه تحرف عليه، وإنما هو همام بن يحيى كما في المطالب، وهمام بن يحيى من رجال التهذيب.

(٨) في المطالب: بخير.

قلب المهزولة، ولم يخلص إلى قلب السمينة. فقال أبولبابة: من يعبد الله كفاه المؤنة، فقال له كعب: أسمعته من رسول الله ﷺ؟ فقال: لا. فقال: إني لا أرد عليك [٤/١٥٠-ب] علمك، وإني لأجد في كتاب الله: ما من عبد يعبد الله إلا ضمن الله السماء والأرض برزقه حتى يموت - أو ما عاش».

هذا إسناد فيه مقال، (تمتام)^(١) بن يحيى لم أقف له [على]^(٢) ترجمة، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[٤٠٥٨/١] وقال أبويعلى الموصلي^(٣): ثنا هارون بن معروف، ثنا عبدالله بن وهب [قال: و]^(٤) ثنا عمرو بن [الحارث]^(٥) عن يزيد بن أبي حبيب، عن أسلم أبي عمران، عن هيب ابن مغفل «أنه رأى محمد بن علبة القرشي يجر إزاره، فنظر إليه هُيب بن [مُغفل]^(٦) فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من وطئه خيلاء وطئه في النار»^(٧).

[٤٠٥٨/٢] رواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا هارون بن معروف... فذكره.

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٤٠٥٩] قال أبويعلى الموصلي^(٩): وثنا أبوخيثمة، ثنا معلى بن منصور، أخبرني محمد بن مسلم، سمعت زياد النميري يحدث عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «بينما رجل ممن كان قبلكم خرج في بردين فاختلف فيهما، فأمر الله الأرض فأخذته، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة»^(١٠).

(١) كذا في «الأصل» ولذلك لم يعرفه المؤلف؛ لأنه تحرف عليه، وإنما هو همام بن يحيى كما في المطالب، وهمام بن يحيى من رجال التهذيب.

(٢) سقطت من «الأصل».

(٣) (٣/١١١-١١٢ رقم ١٥٤٢).

(٤) من مسند أبي يعلى.

(٥) في «الأصل»: الحريث. وهو تحريف، وعمرو بن الحارث من رجال التهذيب.

(٦) في مسند أحمد: معقل. وهو تحريف، فقد ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (٧/٢٦٥) بضم الميم وسكون الغين وفاء مكسورة مخففة.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٢٤-١٢٥): رواه أحمد وأبويعلى والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا أسلم أبا عمران، وهو ثقة.

(٨) مسند أحمد (٣/٤٣٧).

(٩) (٧/٢٧٩ رقم ٤٣٠٢).

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٢٦): رواه أبويعلى، وفيه زياد بن عبدالله النميري، وهو ضعيف، وقد وثقه ابن حبان وقال: يخطئ.

٢٥ - باب ما جاء في قدر ذيل النساء

[٤٠٦٠] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا سويد بن سعيد، ثنا معتمر، عن حميد، عن أنس «أن النبي ﷺ أقام بعض نسائه وشبر من ذيلها شبرًا - أو شبرين - وقال: لا تزدن على هذا»^(٢).

هذا إسناد ضعيف، سويد بن سعيد أبو محمد الهروي ثم الأنباري وإن روى له مسلم في صحيحه وصرح بالتحديث، إلا أنه اختلط بأخرة فضعف. قال أحمد بن حنبل: عَمَّرَ وَعَمِّي، فوقعت المناكير في حديثه. وقال ابن معين: سويد حلال الدم. وقال البخاري: منكر الحديث، عمي فتلقتن. وقال صالح بن محمد: سويد صدوق، إلا أنه قد عمي، وكان يلقتن ما ليس من حديثه. وقال الدارقطني: ثقة، ولما كبر قرئ عليه ما فيه بعض النكارة فيجيزه. وقال ابن عدي: هو إلى الضعف أقرب. وقال العلائي صلاح الدين: لا ينبغي أن يكون ما رواه على شرط مسلم لتغيره بعدما سمع منه مسلم.

[١٦٦/٤-١] قلت: لكن المتن له شاهد من حديث ابن عمر، رواه أحمد بن حنبل^(٣) ومسدد في مسنديهما، وأبوداود في سننه^(٤) وسكت عليه، ولفظه: «أن رسول الله ﷺ رخص للنساء أن يرخين شبرًا، فقلن: يا رسول الله، إذا تنكش أقدامنا فقال: ذراعًا ولا تزدن عليه». ورواه البزار^(٥) في مسنده من حديث عمر بن الخطاب، وأبوداود^(٦) والترمذي^(٧) من حديث أم سلمة، وابن ماجه من حديث أبي هريرة^(٨)، ومن حديث أبي هريرة، عن عائشة^(٩).

٢٦ - باب ما جاء في النعال وصفتها وإصلاحها

[٤٠٦١] قال مسدد^(١٠): ثنا معتمر، عن أبيه، حدثني رجل قال: «رأيت نعل رسول الله ﷺ معقبة لها قبالة».

- (١) (٤٢٦/٦) رقم (٣٧٩٦).
- (٢) قال الهيثمي في المجمع (١٢٦/٥): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.
- (٣) مسند أحمد (١٨/٢، ٢٤، ٩٠).
- (٤) (٤١١٩) رقم (٦٥/٤).
- (٥) البحر الزخار (٢٧٩/١) رقم (١٧٦).
- (٦) (٤١١٧) رقم (٦٥/٤).
- (٧) (١٩٦/٤) رقم (١٧٣٢).
- (٨) سنن ابن ماجه (١١٨٥/٢) رقم (٣٥٨٢).
- (٩) سنن ابن ماجه (١١٨٦/٢) رقم (٣٥٨٣).
- (١٠) المطالب العالية (٢٧/٣) رقم (٢٢٩٨).

له شاهد من حديث أبي هريرة، رواه البزار في مسنده^(١).

[٤٠٦٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا يزيد بن هارون، عن أبي معشر، عن سعيد بن أبي سعيد [المقبري]^(٣) عن أبي هريرة قال: «هبطت مع النبي ﷺ من ثنية (هَرْشَى)^(٤) فانقطع شسعه فناولته شسعي، فأبى أن يقبلها وجلس في ظل شجرة ليصلح نعله، فقال لي: انظر من ترى. قلت: هذا فلان. قال: بئس عبدالله فلان. ثم قال لي: انظر من ترى. قلت: هذا فلان. قال: بئس عبدالله فلان. ثم قال لي: انظر من ترى قلت: هذا فلان، قال: نعم عبدالله فلان، فالذي قال له: نعم عبدالله فلان خالد بن الوليد، وأما الآخرون فلا أسميها أبدًا».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبي معشر، واسمه نجيح بن عبدالرحمن.

[٤٠٦٣] [٤/١٦٦-ب] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا أشهل، ثنا زياد [أبو عمرو]^(٦) قال: «دخلنا على شيخ يقال له مهاجر، وعلي نعل له قبالان، قال: وقد كنت تركته لشهرته فقال: ما هذا؟ فقلت: أردت تركه لشهرته، فقال: لا تركه، فإن نعل رسول الله ﷺ كانت هكذا».

قلت: أصله في صحيح البخاري^(٧) من حديث أنس، ورواه البزار^(٨) من حديث أبي هريرة.

[٤٠٦٤] قال الحارث^(٩): وثنا أشهل، ثنا ابن عون قال: «أتيت حذاءً بالمدينة فقلت: احذ نعلي. فقال: إن شئت حذوتها هكذا، وإن شئت حذوتها كما رأيت نعل رسول الله ﷺ

(١) كشف الأستار (٣/٣٦٧ رقم ٢٩٦١).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/١٢٣-١٢٤ رقم ١٢٣١٣).

(٣) في «الأصل»: المقرئ. وهو تحريف، والمثبت من المصنف، وهو الصواب.

(٤) في المصنف: هوشاء. وهو تحريف؛ فقد ضبطها ياقوت في معجم البلدان (٥/٤٥٧) فقال: هَرْشَى: بالفتح ثم السكون وشين معجمة والقصر، وقال: وهي ثنية في طريق مكة قريبة من الجحفة.

(٥) البغية (١٧٥ رقم ٥٥٢).

(٦) في «الأصل» والبغية: أبو عمرو. والمثبت من المطالب وهو الصواب؛ فقد ذكر المزي في تهذيب الكمال (٣/٢٩٩) في شيوخ أشهل بن حاتم: زياد أبا عمرو.

(٧) البخاري (١٠/٣٢٤-٣٢٥ رقم ٥٨٥٧).

(٨) كشف الأستار (٣/٣٦٧ رقم ٢٩٦١).

(٩) البغية (١٧٥ رقم ٥٥١).

فقلت: (وأين)^(١) رأيت نعل رسول الله ﷺ؟ قال: رأيتها في بيت فاطمة - قال: حسبته قال: في بيت فاطمة بنت عبيدالله بن العباس - قال: احذها كما رأيت نعل رسول الله ﷺ، قال: فحذاها لها قبلاان، قال: فقدمت وقد أخذهما محمد بن سيرين» .

٢٧ - باب صفة لبس النعال وخلعها

[٤٠٦٥] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٢): ثنا المقرئ، حدثني المسعودي، عن القاسم، قال: «كان عبدالله -رضى الله عنه- ذا جلس رسول الله ﷺ ينزع نعليه من رجله ويدخلها في ذراعيه، فإذا قام ألبسه إياهما، فيمشي بالعصا أمامه حتى يدخله الحجر» .

[٤٠٦٦] وقال أبويعلى الموصلي^(٣): ثنا عمرو بن حصين، ثنا يحيى بن العلاء، عن صفوان ابن سليم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس قال: «كان رسول الله ﷺ إذا نظر في المرأة قال: الحمد لله الذي حسن خلقي وخلقي، وزان مني ما شان من غيري وإذا اكتحل جعل في كل عين اثنين وواحد بينهما، وإذا لبس نعليه بدأ باليمين، وكان إذا خلع خلع اليسرى، وكان إذا دخل المسجد أدخل رجله اليمنى، وكان يحب التيمن في كل شيء أخذ وعطاء^(٤)» .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يحيى بن العلاء، قال أحمد بن حنبل: كان يضع الحديث، انتهى. وضعفه يحيى بن معين وأبوزرعة والفلاس وابن حبان والبخاري وأبوداود والنسائي والدارقطني والجوزجاني وابن عدي وغيرهم. وعمرو بن الحصين كذاب، قاله الخطيب وغيره.

٢٨ - [٣/١٧٠-] باب النهي أن يفرش على باب البيوت شيئاً

وتحريم الجلوس على الحرير وما جاء في قدر فراشه ﷺ

[٤٠٦٧] قال مسدد^(٥)، ثنا حماد بن زيد، عن المهاجر، عن أبي العالية أن سعد بن مالك دخل على ابن عباس وهو على فراش من سندس فقال: «لأن أجلس على جرة الغضا أحب إلي من أن أجلس على هذا» .

(١) في المطالب: وأنت.

(٢) المطالب (٣/٢٠٤ رقم ٢٧٨٠).

(٣) (٤/٤٧٨ رقم ٢٦١١).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٧٠-١٧١): رواه أبويعلى، وفيه عمرو بن حصين، وهو متروك.

(٥) المطالب العالية (٣/١٨ رقم ٢٢٦١).

هذا إسناد حسن؛ المهاجر مختلف فيه.

[٤٠٦٨] قال مسدد^(١): وثنا حماد، عن خالد الخذاء، عن أبي قلابة، عن بعض آل أم سلمة [قال]^(٢): «كان فراش رسول الله ﷺ نحو ما يوضع الإنسان في قبره وكان المسجد عند رأسه».

[٤٠٦٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا عقبة بن خالد، عن موسى بن محمد، حدثني أبي، عن أنس قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يفرش على باب البيوت، وقال: نكبوه عن الباب شيئاً».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي.

٢٩ - باب النهي عن الجلوس على جلود السباع

[٤٠٧٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا ابن فضيل، عن ليث، عن الحكم، أخبرني من سمع معاوية وهو يخطب يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تلبسوا الذهب إلا مقطعاً ولا تجلسوا على جلود السباع. ثم نشد الناس: من سمعه من رسول الله ﷺ؟ فقام سبعة أو ثمانية فقالوا: نشهد أنا سمعناه من رسول الله ﷺ».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة تابعيه.

[٤٠٧١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا الخليل بن زكريا الشيباني، ثنا حبيب ابن الشهيد، ثنا الحسن بن أبي الحسن، عن سمرة بن جندب -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ نهى أن يفرش [مسوك]^(٥) السباع».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الخليل، قال العقيلي: يحدث بالبواطيل عن الثقات. وقال الأزدي: متروك الحديث. وقال ابن عدي: [عامته حديثه]^(٦) لم يتابعه عليه أحد. وقال الذهبي: متهم.

(١) المطالب العالية (٣/١٣٩ رقم ٢٦١١).

(٢) في المطالب: قالت.

(٣) المطالب العالية (٣/١٩٧ رقم ٢٧٥٦).

(٤) البغية (١٧٥ رقم ٥٥٣).

(٥) في «الأصل»: مسرك. وهو تحريف، والمثبت من المطالب والمختصر.

(٦) في «الأصل»: أحاديثه. والمثبت من الكامل (٣/٦١).

[٦٧] كتاب الزينة

١ - [٤/١٧ق-ب] باب إتخاذ الخاتم

[٤٠٧٢] قال مسدد^(١): ثنا يحيى، عن ابن أبي عروبة، حدثني قتادة، عن قزعة، عن عبدالرحمن - صاحب السقاية - قال: «دخل زياد على عمر وفي يده خاتم من ذهب فقال عمر: اتخذتم حلق الذهب؟ قال أبو موسى: لكن خاتمي من حديد. فقال عمر: ذلك أنتن (أو)^(٢) أحبث، من كان منكم متختماً فليتختم بخاتم فضة».

[٤٠٧٣] وقال أبويعلى الموصلي^(٣): ثنا أبوخيثمة، ثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد، قال: «كانت المرأة [من النساء الأولى]^(٤) تتخذ لكم درعها أزاراً تجعله في أصبعها تغطي به الخاتم»^(٥).

٢ - باب ما جاء في نقش الخواتيم

[١/٤٠٧٤] قال مسدد^(٦): ثنا هشيم، عن العوام بن حوشب، عن أزهر بن راشد، قال: كان أنس - رضي الله عنه - يحدث أصحابه، فإذا حدثهم بحديث لا يدرون ما هو أحسبه قال: أتوا الحسن ففسره لهم فحدثهم ذات يوم قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تستضيئوا بنار المشركين، ولا تنقشوا في خواتيمكم عربياً وخصلة نسيها أزهر - قال: فأتوا الحسن فقالوا: إن أنساً حدثنا اليوم بحديث لا ندرى ما هو، قال: وما حدثكم؟ فأخبروه، فقال: نعم، أما قوله: لا تنقشوا خواتيمكم عربياً، فإنه يقول: لا تنقشوا خواتيمكم محمداً، وأما قوله: لا تستضيئوا بنار المشركين. فإنه يقول: لا تستشيروهم في شيء من أموركم، وتصديق ذلك في كتاب الله ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالاً﴾^(٧)».

(١) المطالب العالية (٣/٢٥ رقم ٢٢٨٨).

(٢) في المطالب: و.

(٣) (١٢/٤٢٣ رقم ٦٩٨٩).

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٥٥): رواه أبويعلى ورجاله رجال الصحيح.

(٦) المطالب العالية (٣/٢٦ رقم ٢٢٩١) مختصراً.

(٧) آل عمران ١١٨.

[٢/٤٠٧٤] قلت: رواه النسائي في الصغرى^(١) باختصار. فقال: ثنا مجاهد بن موسى، ثنا هشيم، أبنا العوام بن حوشب، عن أزهر، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تستضيئوا بنار المشركين ولا تنقشوا [على]^(٢) خواتيمكم عربياً».

[٣/٤٠٧٤] ورواه البيهقي في سننه^(٣): أبنا أبوبكر أحمد بن الحسن القاضي، ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني، ثنا محمد بن الحسين بن أبي الحنين، ثنا مسدد... فذكره. هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة أزهر بن راشد قاله أبوحاتم والذهبي.

[٤٠٧٥] [٤/١٨٣-٤] قال مسدد^(٤): وثنا أبو عوانة، عن الأعمش، عن ابن ابنة حذيفة قال: «كان نقش خاتم حذيفة كركيان متقابلان وبينهما: الحمد لله».

٣ - باب ما جاء في خاتم الذهب

[١/٤٠٧٦] قال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا شعبة، عن يزيد بن أبي زياد، عن أبي سعد الأزدي، عن زياد أبي (الكنود)^(٦) عن عبدالله «أن النبي ﷺ نهى عن خاتم الذهب - أو حلقة الذهب»^(٧).

[٢/٤٠٧٦] رواه أبوبكر بن أبي شيبة^(٨): ثنا عبدالله بن إدريس، ثنا يزيد بن أبي زياد، عن أبي الكنود قال: «(أصبت)^(٩) عظيماً من عظائمهم يوم مهران فأصبت عليه خاتماً فلبسته فرأه عبدالله بن مسعود فتناوله ثم وضعه بين ضرسين من أضراسه، ثم رمى به إليّ وقال: إن رسول الله ﷺ نهانا عن حلقة الذهب».

[٤٠٧٧] وقال مسدد بن مسرهد^(١٠): ثنا أبو عوانة [عن الأعمش]^(١١) عن عمران بن

(١) (١٧٦-١٧٧/٨ رقم ٥٢٠٩).

(٢) سقط من «الأصل» والمثبت من سنن النسائي.

(٣) السنن الكبرى (١٠/١٢٧).

(٤) المطالب العالية (٣/٢٦ رقم ٢٢٩٢).

(٥) (٥١ رقم ٣٨٦).

(٦) في مسند الطيالسي: الكنوز.

(٧) روى أبو داود (٣/٨٩-٩٠ رقم ٤٢٢٢) والنسائي (٨/١٤١ رقم ٥٠٨٨) من طريق عبدالرحمن بن حرملة عن ابن مسعود «أن النبي ﷺ كان يكره خاتم الذهب».

(٨) (١/١٤٢-١٤٣ رقم ١٩٢).

(٩) في مسند ابن أبي شيبة: أصيب. وهو تصحيف.

(١٠) المطالب العالية (٣/٢٦ رقم ٢٢٩٣).

(١١) سقط من «الأصل» والمثبت من المطالب.

موسى بن طلحة، عن أبيه قال: كان لطلحة بن عبيدالله خاتماً من ذهب.

[٤٠٧٨] قال مسدد: وثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة قال: «رأى عبدالله في يد خباب خاتماً من ذهب، فقال: [أما يأن]»^(١) لهذا أن يلقى بعد؟ قال: بلى، لا تراه علي بعد»

هذا إسناد [صحيح]^(٢).

[١/٤٠٧٩] قال مسدد^(٣): وثنا أبو معاوية، عن عبدالرحمن بن مهاجر قال: رأيت في يد أنس بن مالك خاتماً من ذهب.

[٢/٤٠٧٩] رواه ابن حبان في صحيحه^(٤): ثنا عبدالله بن محمد الأزدي، ثنا إسحاق بن إبراهيم، أبنا عبدالله بن الحارث المخزومي، ثنا ابن جريج، حدثني زياد بن سعد أن ابن شهاب أخبره أن أنس بن مالك أخبره «أنه رأى رسول الله ﷺ في يده يوماً خاتماً من ذهب (فاضطرب)^(٥) الناس الخواتيم فرمى به وقال: لا ألبسه أبداً».

قلت: له في الصحيح^(٦) نحوه من غير قوله: «ذهب».

[٤٠٨٠] قال مسدد^(٧): وثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن طاوس «أن النبي ﷺ كان على المنبر وعليه خاتم من ذهب، فقال للناس: إليكم نظرة وإليه نظرة فرمى به».

هذا إسناد صحيح.

[١/٤٠٨١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا إسحاق بن منصور، عن أبي رجاء الخراساني عبدالله بن واقد، عن محمد بن مالك قال: «رأيت على البراء خاتماً من ذهب فقيل له: من أحله؟ فقال: قسم رسول الله ﷺ غنيمة ففضل هذا الخاتم فقال: من ترون أحق بهذا الخاتم؟ ثم قال: ادن لي براء. فألبسني في أصبعي وقال: البس ما كساك الله ورسوله»^(٨).

(١) في «الأصل»: أما بال. والمثبت من المختصر (٤٠٩/٦) رقم (٤٨٣٦).

(٢) طمس في «الأصل» والمثبت من المختصر.

(٣) المطالب العالية (٢٦/٣) رقم (٢٢٩٤).

(٤) (١٢/٣٠٤-٣٠٥) رقم (٥٤٩٢).

(٥) أي أمروا أن يضرب لهم ويصاغ، انظر النهاية (٨٠/٣).

(٦) البخاري (٣٣١/١٠) رقم (٥٨٦٨) ومسلم (١٦٥٧/٣-١٦٥٨) رقم (٢٠٩٣).

(٧) المطالب العالية (٢٧/٣) رقم (٢٢٩٥).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٥١/٥): رواه أحمد وأبو يعلى باختصار، ومحمد بن مالك مولى البراء، وثقه

ابن حبان وأبو حاتم، ولكن قال ابن حبان: لم يسمع من البراء، قلت: قد وثقه وقال: رأيت

فصرح، وبقية رجاله ثقات.

[٢/٤٠٨١] رواه أبويعلى الموصلي^(١): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

قلت: رواه النسائي في الصغرى^(٢) بغير هذه السياقة من طريق سالم، عن رجل، عن البراء به.

[١/٤٠٨٢] [١٨٩/ب] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): وثنا علي بن مسهر، عن يزيد بن أبي زياد، عن الحسن بن [سهيل]^(٤) عن ابن عمر قال: «نهى رسول الله ﷺ عن القسية والميثرة وعن خاتم الذهب وعن [المقدم]^(٥) قال يزيد: فقلت للحسن: ما القسية؟ قال: ثياب مزلعة بحرير يصنعن بمصر. قال يزيد: قد رأيتها. قلت: فما [المقدم]؟^(٥) قال: المشبعة بالعصفر»^(٦).

[٢/٤٠٨٢] رواه ابن ماجه في سننه^(٧)، عن أبي بكر بن أبي شيبة به إلا أنه لم يذكر القسية والميثرة وخاتم الذهب.

[٤٠٨٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): وثنا ابن فضيل، عن حصين، عن سالم، عن رجل من قومه من أشجع قال: «دخلت على رسول الله ﷺ وعليّ خاتم من ذهب، قال: فأخذ جريدة فضرب بها في (كفي)^(٩) ثم قال: اطرح هذا. قال: فخرجت فطرحته، ثم دخلت عليه بعدما ألقيته فقال لي: ما فعل الخاتم؟ قلت: طرحته. قال: فقال: لم أمرك أن تطرحه إنما أمرتك أن تستمتع به».

[٤٠٨٤] وقال أبويعلى الموصلي^(١٠): ثنا زهير، ثنا أحوص بن جؤاب الضبي، ثنا عمار بن

(١) (٣/٢٥٩ رقم ١٧٠٨).

(٢) (٨/١٧١-١٧٠ رقم ٥١٨٩).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/١٨٢ رقم ٤٧٨٦) مختصرًا.

(٤) في «الأصل» سهل وهو تحريف، والمثبت من المصنف وستن ابن ماجه، وهو الصواب، والحسن بن سهيل هو ابن عبدالرحمن بن عوف من رجال التهذيب.

(٥) في «الأصل» المقدم. بالقاف المثناة من فوق وهو تصحيف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، والمقدم من الثياب هو الثوب المشع حمرة.

(٦) قال في المختصر (١/٤١٠ رقم ٤٨٤١): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند صحيح وعنه ابن ماجه مختصرًا.

(٧) (٢/١٢٠٢ رقم ٣٦٤٣).

(٨) (٢/٤١٥ رقم ٩٤٤).

(٩) كذا في «الأصل» والمختصر، وفي مسند ابن أبي شيبة: كتفي.

(١٠) (٥/١١١-١١٢ رقم ٢٧٢٤).

زريق، عن (سليمان الأعمش، عن القاسم)^(١) عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «نهى رسول الله ﷺ عن خواتم الذهب والقسيية والميثرة الحمراء المشبعة من المعصفر»^(٢). (هذا إسناد صحيح)^(٣).

٤ - باب جواز لبس خاتم الذهب للصغير

[٤٠٨٥] قال مسدد^(٤): «ثنا هشيم، عن العوام بن حوشب، عن إبراهيم التيمي قال: «كانوا يرخصون للغلام أن يلبس خاتم الذهب فإذا بلغ ألقاه».

له أصل من حديث عائشة رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده وأبو داود^(٥) وابن ماجه^(٦) ولفظه: قالت: «أهدى النجاشي إلى النبي ﷺ حلية فيها خاتم من ذهب فيه فص [حبشي]^(٧) فأخذه رسول الله ﷺ بعود، وإنه لمعرض عنه أو ببعض أصابعه ثم دعا بنت ابنته أمامة بنت أبي العاص فقال: تحلي بهذا يا بنية».

٥ - باب ما جاء في خاتم الحديد

[١/٤٠٨٦] قال مسدد: ثنا يحيى، عن ابن عجلان، حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده «أن [١٩ق/٤-أ] رسول الله ﷺ رأى في يد رجل خاتماً من ذهب فأعرض عنه فألقاه واتخذ خاتماً من حديد، فقال: هذا شر؛ هذه حلية أهل النار، فألقاه واتخذ خاتماً من ورق، فسكت عنه»^(٨).

(١) في مسند أبي يعلى: محمد بن عبدالرحمن، عن عبدالكريم، عن مجاهد. وإنما نقل المؤلف الحديث من المقصد العلي (٢/٢٨٦ رقم ١٥٥٤) والهيثمي - رحمه الله - انتقل بصره إلى الحديث الذي يلي هذا في مسند أبي يعلى فهو الذي بهذا الإسناد، والله أعلم.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٤٦): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وشيخه الهيثمي - رحمه الله - قال: رجاله رجال الصحيح. قلت هذا مبني على الوهم السابق في إسناد الحديث، والله أعلم.

(٤) المطالب العلية (٣/٢٧ رقم ٢٢٩٧).

(٥) (٤/٩٢-٩٣ رقم ٤٢٣٥).

(٦) (٢/١٢٠٢ رقم ٣٦٤٤).

(٧) من سنن ابن ماجه.

(٨) قال في المختصر (٦/٤١١ رقم ٤٨٤٥): رواه أبو بكر بن أبي شيبة - كذا - وأحمد بن حنبل، ورواتها ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (٥/١٥١): رواه أحمد والطبراني، وأحد إسنادي أحمد رجاله ثقات.

[٢/٤٠٨٦] رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا سريج، ثنا عبدالله بن المؤمل، عن ابن أبي مليكة، عن عبدالله بن عمرو بن العاص: «أنه لبس خاتماً من ذهب فنظر إليه رسول الله ﷺ... فذكره.

[٣/٤٠٨٦] قال^(٢): وثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان... فذكره.

هذا حديث رجاله ثقات، وله شاهد من حديث بريدة، رواه أبو داود^(٣) والنسائي^(٤) والترمذي^(٥).

٦ - باب التختم في اليمين واليسار

[٤٠٨٧] قال إسحاق بن راهويه^(٦): أبنا محمد بن [إسماعيل]^(٧) بن أبي فديك، ثنا حماد بن حميد، عن يعقوب بن حميد، عن رجل من أهل مكة - ثقة - عن عقيل بن أبي طالب «أنه تختم في يمينه وقال: تختم رسول الله ﷺ في يمينه».

[٤٠٨٨] قال^(٨): وثنا أحمد بن أيوب، عن أبي حمزة، عن جابر، عن محمد بن عقيل قال: «قتل عقيل رجلاً من المشركين يوم مؤتة، فأخذ خاتمه وجارية كانت معه، فأتى بها رسول الله ﷺ فأخذ الخاتم، فجعله في أصبعه ثم قال: لولا التمثال. قال: [فنفل عقيلاً]^(٩) خاتمه وجاريتته».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف جابر الجعفي.

[٤٠٨٩] وقال عبد بن حميد^(١٠): ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا حماد بن سلمة، ثنا ثابت، عن أنس بن مالك قال: «هكذا كان خاتم النبي ﷺ وأشار بيساره، ووضع إبهامه على ظهر

(١) مسند أحمد (٢/٢١١).

(٢) مسند أحمد (٢/١٦٣، ١٧٩).

(٣) (٤/٩٠ رقم ٤٢٢٣).

(٤) (٨/١٧٢ رقم ٥١٩٥).

(٥) (٤/٢١٨ رقم ١٧٨٥).

(٦) المطالب العالية (٣/٢٥ رقم ٢٢٨٦).

(٧) في «الأصل» إسحاق. وهو تحريف والمثبت من المطالب، وهو الصواب، ومحمد بن إسماعيل بن أبي فديك المدني، من رجال التهذيب.

(٨) المطالب العالية (٣/٢٥ رقم ٢٢٨٧).

(٩) في «الأصل»: فنول عقلل. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(١٠) المنتخب (١٠١ رقم ١٣٥٨).

خنصره»^(١).

هذا إسناد صحيح.

[٤٠٩٠] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا محمد بن إسماعيل، عن حرام بن عثمان، عن أبي عتيق، عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - قال: «كان النبي ﷺ يلبس خاتمه في كفه اليمنى».

٧ - [٤/١٩ق-ب] باب ما جاء في حلية الذهب للنساء

[٤٠٩١] قال مسدد^(٣): ثنا المعتمر، سمعت أبي يقول: سمعت محمد بن سيرين يقول: «نبت عائشة عن الذهب والآنية المفضضة. قال: فلم يزالوا بها حتى رخصت في الذهب»^(٤).

[٤٠٩٢] قال مسدد^(٥): وثنا يحيى، عن شعبة، عن منصور، عن أبي [حازم]^(٦) عن عروة، عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أنه قال: «أهلكهن الأحمران: الذهب والزعفران».

له شاهد مرفوع من حديث أبي هريرة عن رسول الله ﷺ: «ويل للنساء من الأحمرين: الذهب والمعصفر»^(٧).

[١/٤٠٩٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا المحاربي، عن ليث، عن شهر، عن أسماء بنت يزيد قالت: «دخل علي رسول الله ﷺ أنا وخالة لي وأنا حديثه عهد بعرس، وعليّ [سواران]^(٨) من ذهب وخواتيم من ذهب فقال: أتحيين أن يسورك الله بسوار من نار وخواتيم من نار؟ قالت: لا. قال: فانزعي هذا، أتعجز إحداكن أن تتخذ حلقتين أو [تومتين]^(٩) من فضة ثم تلتطخها بعنبر أو ورس أو زعفران».

(١) قال في المختصر (٤١٢/٦ رقم ٤٨٤٨): رواه عبد بن حميد بسند الصحيح.

(٢) البغية (١٧٦ رقم ٥٥٨).

(٣) المطالب العالية (٢١/٣ رقم ٢٢٧١).

(٤) قال في المختصر (٤١٣/٦ رقم ٤٨٥٠): رواه مسدد، ورواته ثقات.

(٥) المطالب العالية (٢١/٣ رقم ٢٢٧١).

(٦) في «الأصل»: حاتم. والمثبت من المطالب.

(٧) رواه ابن حبان في صحيحه (٣٠٧/١٣ رقم ٥٩٦٨).

(٨) في «الأصل»: سوارين. وهو خطأ.

(٩) قال ابن الأثير في النهاية (٢٠٠/١): التومة مثل الدرّة تصاغ من الفضة، وجمعها توم وتؤم.

[٢/٤٠٩٣] ورواه الحميدي^(١): (ثنا سفيان)^(٢) عن ابن أبي حسين، عن شهر. وتقدم لفظه في الأطمعة، في باب منه في أكل اللبن.

[٣/٤٠٩٣] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا محمد بن عبيد، ثنا داود - يعني: الأودي - عن شهر، عن أسماء بنت يزيد قالت: «أتيت رسول الله ﷺ أبيعه فدنوت وعليّ [سواران]^(٤) من ذهب، قال: ألقى السوارين يا أسماء، أما تخافين أن يسورك الله بأساور من نار؟. قالت: فألقيتهما، فما أدري من أخذهما»^(٥).

[٤/٤٠٩٣] قال^(٦): وثنا هاشم - هو ابن القاسم - ثنا عبد الحميد، حدثني شهر - يعني ابن حوشب - حدثني أسماء ابنة يزيد «أن رسول الله جمع نساء المؤمنين [للبيعه]^(٧) فقالت أسماء: ألا تحسر لنا عن يدك يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: إني لست أصافح النساء، ولكن أخذ عليهن. وفي النسوة خالة [لها]^(٨) عليها [قلبان]^(٩) من ذهب فقال لها رسول الله: ما هذه، هل يسرك أن يجليك الله - عز وجل - يوم القيامة من جمر جهنم سوارين وخواتيم؟ فقالت: أعوذ بالله يا نبي الله. قالت: فقلت: يا خالة، اطرحي ما عليك. فطرحت فحدثتني [٣/٢٠٠-٢٠١] أسماء: والله يا بني لقد طرحتك فما أدري من لقطه من مكانه ولا التفت منا أحد إليه. قالت أسماء: قلت: يا نبي الله، إن إحداهن (تصلف)^(١٠) عند زوجها إذا لم [تملح]^(١١) له وتحلى له. قال نبي الله: ما على إحدان أن تتخذ (خرصين)^(١٢) من

(١) (١٧٩/١) رقم (٣٦٧).

(٢) قال راوي في مسند الحميدي: وسقط من كتاب الشيخ «سفيان» ولا بد منه.

(٣) مسند أحمد (٤٥٣/٦).

(٤) في «الأصل»: سوارين. والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٤٨/٥): رواه أحمد، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف يكتب حديثه،

وداود الأودي وثقه ابن معين في رواية، وضعفه في أخرى.

(٦) مسند أحمد (٤٥٤/٦).

(٧) في «الأصل» بالبيعة. والمثبت من مسند أحمد.

(٨) في «الأصل»: له. والمثبت من مسند أحمد.

(٩) في «الأصل»: قرطين. وهو خطأ، والمثبت من مسند أحمد، والقلب: السوار، كما في النهاية (٤/

٩٨).

(١٠) أي: تثقل عليه ولا تحظو عنده.

(١١) في «الأصل» تلح. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد.

(١٢) في مسند أحمد: قرطين. والخرص والقرط من حلي الأذن.

فضة، وتتخذ لها [جمائتين] ^(١) من فضة، فتدرجه بين أناملها بشيء من زعفران، فإذا هو كالذهب يبرق» ^(٢).

[٥/٤٠٩٣] قال ^(٣): وثنا عبدالصمد، ثنا حفص السراج، سمعت شهر بن حوشب يحدث عن أساء «أنها كانت تحضر النبي ﷺ مع النساء...» فذكر طرفاً منه.

وله شاهد في النسائي الصغرى من حديث أبي هريرة ^(٤) وثوبان ^(٥) وغيرهما.

[٤٠٩٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة ^(٦): وثنا ابن إدريس، عن محمد بن عمارة، عن زينب بنت نبيط بن جابر قالت: «أوصى أبوأمامة أسعد بن زرارة بأمي وخالتي إلى رسول الله ﷺ، فأتاه حلي فيه ذهب ولؤلؤ يقال له: (الرعاث) ^(٧). قالت: فحلاهن رسول الله ﷺ من تلك الرعاث فأدركت ذلك الحلي عند أهلي».

[١/٤٠٩٥] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو معاوية، عن ليث، عن عطاء، عن أم سلمة قالت: «لبست قلادة فيها شعيرات من ذهب قالت: فرأها النبي ﷺ فكرها فأعرض عني فنزعتها وقال: ما يؤمنك أن يقلدك الله يوم القيامة مكانها شعيرات من نار» ^(٨).

[٢/٤٠٩٥] رواه أحمد بن حنبل في مسنده ^(٩): ثنا أبو معاوية، ثنا ليث... فذكره.

[٤٠٩٦] وقال أبو يعلى الموصلي ^(١٠): ثنا نصر بن علي، حدثنا غبطة أم [عمرو] ^(١١)

(١) في «الأصل» جمائتين. والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٤٩/٥): رواه أحمد والطبراني، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف، يكتب حديثه.

(٣) مسند أحمد (٤٥٥/٦).

(٤) سنن النسائي (١٥٩/٨) رقم ٥١٤٢.

(٥) سنن النسائي (١٥٨-١٥٩) رقم ٥١٤٠، ٥١٤١.

(٦) المطالب العالية (٢١/٣) رقم ٢٢٧٣.

(٧) قال ابن الأثير في النهاية (٢٣٤/٢): الرعاث: القِرْطَة، وهي من حلي الأذن، واحدها رَعَثَةٌ ورَعَثَةٌ.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٤٨/٥): رواه أحمد والطبراني، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس وهو ثقة، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٩) مسند أحمد (٣٢٢/٦).

(١٠) (١٩٤/٨-١٩٥) رقم ٤٧٥٤.

(١١) في «الأصل»: عُمر. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وغبطة بنت عمرو أم عمرو المجاشعية من رواة التهذيب.

عجوز من بني مجاشع - حدثني عمتي، عن جدتي، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «جاءت هند بنت عتبة إلى رسول الله ﷺ لتبايعه قالت: فنظر إلى يديها فقال: اذهبي فغيري يدك. قالت: فذهبت فغيرتها بحناء ثم جاءت رسول الله ﷺ فقال: أبايعك على ألا [تشركي]»^(١) بالله شيئاً ولا تسرقني ولا تزني. قالت: أوتزني الحرة؟ قال: ولا تقتلن أولادكن خشية إملاق. قالت: وهل تركت لنا أولاداً نقتلهم؟ قالت: فبايعته، ثم قالت له- وعليها سواران من ذهب - : ما تقول في هذين السوارين؟ قال: جمرتان من نار جهنم»^(٢).

[١/٤٠٩٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا عمرو الناقد، ثنا [معمراً]^(٤) بن سليمان الرقي، ثنا خصيف، عن مجاهد، عن عائشة قالت: «نهى رسول الله ﷺ عن لبس الحرير والذهب، والشرب في آنية (الذهب)^(٥) والفضة، وعن الميثرة الحمراء، قالت عائشة: قلت: يا رسول الله، شيء ذفيف من ذهب يربط [ب] [٢٠ق/٤-ب] به المسك. قال: اجعليه فضة وصفريه - يعني: بزعفران»^(٦).

[٢/٤٠٩٧] قال^(٧): وثنا داود بن رشيد، ثنا محمد بن سلمة، عن خصيف، عن مجاهد، عن عائشة قالت: «لما نهى رسول الله ﷺ عن لبس الذهب [قلنا]^(٨): يا رسول الله، أفلا نربط المسك [بالذهب؟]^(٩) قال: أفلا [تربطونه]^(١٠) بفضة ثم تلتطخونه بزعفران فيكون مثل الذهب»^(١١).

[٣/٤٠٩٧] رواه أحمد بن حنبل^(١٢): ثنا محمد بن سلمة، عن خصيف ح.

(١) في «الأصل»: تشركن. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٧/٦): رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفهن.

(٢) (٢٢٣/٨) رقم (٤٧٨٩).

(٤) في «الأصل»: معتمر. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، ومعمر بن سليمان الرقي من رجال التهذيب.

(٥) ليست في مسند أبي يعلى.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٤٦/٥): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه خصيف، وفيه ضعف، ووثقه جماعة.

(٧) مسند أبي يعلى (٣٨٤/١٢) رقم (٦٩٥٢).

(٨) في «الأصل»: قلت. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٩) من مسند أبي يعلى.

(١٠) في «الأصل»: تربطيه. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١١) قال الهيثمي في المجمع (١٤٨/٥): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى أيضاً.

(١٢) مسند أحمد (٣٣/٦).

[٤/٤٠٩٧] ومروان بن شجاع، حدثني خفيف، عن مجاهد، عن عائشة - وقال مروان: سمعت عائشة تقول: «لما نهى رسول الله ﷺ...» فذكره.

[٥/٤٠٩٧] ورواه البزار^(١): ثنا محمد بن مؤمل الهدادي، ثنا حميد بن [أبي] زياد الصائغ، ثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: «دخل رسول الله ﷺ وعلي سوار من ذهب فقال: ألا أدلك على ما هو خير لك من هذا وأحسن؟ قلت: بلى. قال: تجعلينه ورقًا ثم تخلقنيها، فيكون كأنه ذهب»^(٢).
قال البزار: لا نعلمه رواه بهذا السند إلا صالح.
قلت: (وهو ضعيف لاسيما في الزهري)^(٤).

٨ - باب ما جاء في تحلي السيوف

[١/٤٠٩٨] قال أحمد بن منيع^(٥): ثنا محمد بن يزيد الواسطي ويزيد بن هارون، عن هشام^(٦) الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: «نهى رسول الله ﷺ أن تحلى السيوف».

[٢/٤٠٩٨] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا هشام، عن يحيى بن [أبي] كثير^(٨)، عن خالد، عن أبي أمامة قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يحلى السيوف بالفضة. قال خالد: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: سمعته ممن لم يكذب أو يكذب أو يكذبني».

(١) مختصر زوائد البزار (١/٦٥٩ رقم ١٢٠١).

(٢) سقط من «الأصل» والمثبت من مختصر زوائد البزار، وحميد بن أبي زياد الصائغ له ترجمة في الجرح (٣/٢٢٣) والثقات (٨/١٩٦).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٤٩): رواه البزار، وفيه صالح بن أبي الأخضر، وهو ضعيف وقد وثق.

(٤) نص كلام الحافظ ابن حجر في مختصر زوائد البزار.

(٥) المطالب العالية (٣/٢٩ رقم ٢٣٠١/٢).

(٦) زاد بعدها في «الأصل»: ابن. وهي زيادة مقحمة، والدستوائي نسبة هشام، وإنما نسب إليها لأنه كان يبيع الثياب التي تجلب من دستوا، كما في الأنساب (٢/٤٧٦).

(٧) البغية (١٧٧ رقم ٥٦٣).

(٨) من البغية والمطالب العالية (٣/٢٨ رقم ٢٣٠١/١).

٩ - باب استحباب الطيب

وما جاء فيمن عرض عليه طيب فلا يرد

[١/٤٠٩٩] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا ابن فضالة، عن إسماعيل بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس - رضي الله عنه - قال: «ما رأيت رسول الله ﷺ عرض عليه طيب قط فرده»^(٢).

[٢/٤٠٩٩] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا هذبة، ثنا مبارك بن فضالة، ثنا إسماعيل بن عبدالله^(٣) بن أبي طلحة الأنصاري، حدثني أنس بن مالك قال: ما رأيت رسول الله ﷺ... فذكره.

[٣/٤٠٩٩] رواه البزار^(٤): ثنا هذبة بن خالد، ثنا مبارك بن فضالة... فذكره.

وقال: لانعلمه يروى عن إسماعيل إلا من حديث مبارك.

[٤/٤٠٩٩] وسمعت^(٥) محمد بن غالب يذكره عن محبوب بن موسى أبي صالح الفراء، عن عبدالله بن المبارك، عن مبارك بن فضالة، عن إسحاق وإسماعيل ابني عبدالله بن أبي طلحة عن أنس... فذكره.

قلت: هذا عندي إسناد حسن، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه أبو داود في سننه^(٥٦) وابن حبان في صحيحه^(٧) وأصله في صحيح مسلم^(٨) ولفظه: «من عرض عليه ريحان».

(١) (٢٧٧ رقم ٢٠٨١).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٥/٢٤٧ رقم ٢٥٨٢ وطره في ٥٩٢٩) والترمذي (٥/١٠٠ رقم ٢٧٨٩) والنسائي (٨/١٨٩ رقم ٥٢٥٨) من طريق ثامة عن أنس به.

(٣) في «الأصل»: عبيدالله. وهو تحريف، وإسماعيل بن عبدالله بن أبي طلحة الأنصاري من رجال التهذيب.

(٤) مختصر زوائد البزار (١/٦٦٤ رقم ١٢١٢).

(٥) مختصر زوائد البزار (١/٦٦٤ رقم ١٢١٣) وقال البزار: إنها ذكرناه لأن مباركاً لا نعلمه يروي عن إسحاق بن عبدالله، ولا نعلم أحداً جمعها إلا مبارك. قال الحافظ ابن حجر: قلت: هذا إسناد حسن عندي.

(٦) (٤/٧٨ رقم ٤١٧٢).

(٧) (١١/٥١٠ رقم ٥١٠٩).

(٨) (٤/١٧٦٦ رقم ٢٢٥٣).

[٤١٠٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): حدثنا محمد بن إسحاق المسيبي، ثنا عبدالله بن نافع، عن خالد بن (إلياس)^(٢) عن عامر بن سعد، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، كريم يحب الكرم، جواد يحب الجود، فنظفوا بيوتكم ولا تشبهوا اليهود التي تجمع (الكبا)^(٣) في بيوتها»^(٤).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف خالد.

[٤١٠١] [٤/٢١-١] وقال مسدد: ثنا خالد بن عبدالله، ثنا ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتى أحدكم بريح طيبة فلا يردّها».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى.

[٤١٠٢] قال مسدد^(٥): ثنا عبدالوارث، عن أبي عمرو بن العلاء، عن أبيه قال: «خطب علي - رضي الله عنه - فقال: يا أيها الناس، والله الذي لا إله إلا هو ما رزئت من مالكم قليلا ولا كثيرا إلا هذه، وأخرج قارورة من كم قميصه فيها طيب، فقال: أهداها إليّ دهقان».

[٤١٠٣/١] قال مسدد^(٦): وثنا عيسى، ثنا عبدالحميد بن جعفر، عن عم أبيه^(٧) عمر بن الحكم أن رسول الله ﷺ قال: «لا تردوا الطيب فإنه طيب الريح، خفيف المحمل».

[٤١٠٣/٢] قال: وثنا يحيى، عن عبدالحميد بن جعفر... فذكره.

(١) (١٢١/٢ - ١٢٢ - رقم ٧٩٠).

(٢) في مسند أبي يعلى: إلياس. وكلاهما صواب؛ خالد بن إلياس ويقال: ابن إلياس من رجال التهذيب.

(٣) في مسند أبي يعلى: الأكناف. وما في «الأصل» أنسب للسياق، والكبا: الكناسة. النهاية (٤/١٤٦).

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٥/١٠٣-١٠٤ رقم ٢٧٩٩) من طريق خالد بن

إلياس - ويقال ابن إلياس - عن مهاجر بن مسمار، عن عامر بن سعد به. وقال: غريب، وخالد بن

إلياس يضعف.

(٥) المطالب العالية (٤/٢٥٣ رقم ٣٩٤٧).

(٦) المطالب العالية (٣/١٨٦ رقم ٢٧٢٧).

(٧) زاد بعدها في «الأصل»: عن. وهي زيادة مقحمة، وعمر بن الحكم عم والد عبدالحميد بن جعفر

من رجال التهذيب.

١٠ - باب ما جاء في شم الرياحين

[٤١٠٤] قال مسدد: ثنا حفص بن غياث، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما - «أنه كان يكره شم الرياحين حتى الشيخ والقيصوم»^(١).

[٤١٠٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا روح، ثنا حجاج الصواف، ثنا [حنان]^(٣) الأسدي، عن أبي عثمان أن رسول الله ﷺ قال: «إذا ناول أحدكم [أخاه ريحاناً]^(٤) فلا يردده، فإنه خرج من الجنة»^(٥).

هذا إسناد مرسل.

١١ - باب صفة الاكتحال وما يقوله إذا نظر في المرأة

[٤١٠٦] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا أبو زكريا يحيى بن إسحاق السيلحيني، ثنا سعيد بن زيد، عن عمرو بن خالد، عن محمد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب.

[٤١٠٧] وعن حبيب بن أبي ثابت، عن نافع، عن ابن عمر قال: «انتظرت النبي ﷺ أن يخرج إلينا في رمضان فخرج من بيت أم سلمة، وقد كحلته وملأت [عينيه]^(٧) كحلاً»^(٨).

(١) قال في المختصر (٤١٧/٦ رقم ٤٨٦٩): رواه مسدد موقوفاً بسند الصحيح.

(٢) البغية (١٧٨ رقم ٥٦٦).

(٣) في «الأصل»: حنان. بالجيم المعجمة، وفي البغية: جناب. وكلاهما تصحيف؛ فقد ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (٣١٧/٢) بفتح الحاء والنون التي تليها مفتوحة مخففة، وحنان الأسدي من رجال التهذيب.

(٤) في «الأصل» والمختصر: ريحان. والمثبت من البغية، وهو الصواب.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (١٠٠/٥-١٠١ رقم ٢٧٩١) من طريق حجاج الصواف به، وقال: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ولا نعرف حناناً إلا في هذا الحديث، وأبو عثمان النهدي اسمه عبدالرحمن بن مُل، وقد أدرك زمن النبي ﷺ ولم يره ولم يسمع منه. وقال في المختصر (٤١٧/٦ رقم ٤٨٧٠): رواه الحارث بن أبي أسامة مرسلًا بسند حسن.

(٦) البغية (١٧٦ رقم ٥٥٧).

(٧) في «الأصل» والمختصر والبغية: عيناه. والمثبت من المطالب العالية (٣/ ٢٥ رقم ٢٢٨٥).

(٨) قال في المختصر (٤١٧/٦ رقم ٤٨٧١): رواه الحارث بن أبي أسامة بسند ضعيف؛ لضعف عمرو ابن خالد.

[١/٤١٠٨] [٤/٢١٠-ب] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا عمرو بن الحصين، ثنا يحيى بن العلاء، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «كان رسول الله ﷺ إذا نظر في المرأة قال: الحمد لله الذي حسن خلقي وخلقي، وزان مني ما شان من غيري. وإذا اكتحل جعل في كل عين اثنين وواحد بينهما، وكان إذا لبس نعليه بدأ باليمين وإذا خلع خلع اليسرى، وكان إذا دخل المسجد أدخل رجله اليمنى وكان يحب التيمن في كل شيء أخذ وعطاء»^(٢).

[٢/٤١٠٨] رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٣): ثنا الحسين بن إسحاق، ثنا عمرو بن الحصين العقيلي، ثنا يحيى بن العلاء، ثنا صفوان بن سليم... فذكره إلى قوله: «وزان مني ما شان من غيري».

وتقدم في كتاب اللباس في باب النعال ووصفتها.

هذا إسناد ضعيف، يحيى بن العلاء نسبه أحمد بن حنبل لوضع الحديث، وضعفه ابن معين وأبوزرعة والفلاس والبخاري وأبوداود والنسائي والدرقطني وغيرهم. وعمرو بن الحصين كذاب.

لكن له شاهد من حديث أنس، ومن حديث عبدالله بن مسعود رواهما الطبراني في كتاب الدعاء^(٤).

وتقدم في كتاب الصوم الكحل بالإثمد.

١٢- باب إحفاء الشارب وتوفير اللحية وإكرامها

وما جاء في الأخذ من اللحية من طولها وعرضها

[٤١٠٩] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير قال: «أتى رجل من العجم المسجد وقد وفر شاربته وجز لحيته، فقال له رسول الله ﷺ: ما حملك على هذا؟! قال إن: [ربي]^(٦) أمرنا بهذا. فقال رسول الله ﷺ:

(١) (٤/٤٧٨ رقم ٢٦١١).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٧٠-١٧١): رواه أبو يعلى، وفيه عمرو بن حصين، وهو متروك.

(٣) (٢/٩٨٢-٩٨٣ رقم ٤٠٢).

(٤) (٢/٩٨٣ رقم ٤٠٣، ٤٠٤).

(٥) البغية (١٧٨ رقم ٥٦٧).

(٦) في «الأصل» والمختصر والبغية: الله عز وجل. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

إن الله أمرني أن أوفر لحيتي وأحفي شاربي».

[٤١١٠] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا أبوعمار عبدالله بن عامر، ثنا داود بن إدريس، عن يحيى بن عبدالله بن أبي قتادة - وكانت له لمة - فقال: «لا تجزن لمتك. فقال له أبوقتادة: لك بها أشير. قال: فقال رسول الله ﷺ: أكرمها. فكان يتحذرها»^(١).

[١/٤١١١] قال أبويعلى: وثنا أبوالربيع الزهراني، ثنا عمر بن هارون، عن أسامة بن زيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده «أن النبي ﷺ كان يأخذ من لحيته من طولها وعرضها بالسوية».

[٢/٤١١١] قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٢)، عن هناد، عن عمر بن هارون به دون قوله: «بالسوية».

وقال: غريب، وسمعت محمداً يقول: عمر بن هارون مقارب، لا أعرف له حديثاً ليس له أصل - أو قال: يتفرد به - إلا هذا الحديث.

١٣ - [١-٢٢/٤] باب ما جاء في المعصفر

[١/٤١١٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا محمد بن عبدالله الأسدي، عن عبيدالله بن (عبدالرحمن)^(٤) بن موهب، أخبرني عمي عبيدالله بن (عبدالله)^(٥) بن موهب، عن أبي هريرة، عن عثمان - رضي الله عنه - قال: «نهى رسول الله ﷺ عن المعصفر».

[٢/٤١١٢] رواه أحمد بن منيع: ثنا أبوأحمد، ثنا (عبدالله)^(٥) بن عبدالرحمن بن موهب، أخبرني عمي، عن أبي هريرة قال: «راح عثمان إلى مكة حاجاً، وأدخلت على محمد بن جعفر امرأته فبات معها حتى أصبح، ثم غدا وعليه ردع من الطيب وملحفة معصفرة مفدمة فأدرك الناس بمكة قبل أن يروحوها، فلما رآه عثمان انتهره وأفف وقال: [أتليس]^(٦) المعصفر وقد نهى عنه رسول الله ﷺ! فقال له علي - رضي الله عنه -: إن رسول الله ﷺ لم

(١) يراجع هذا الحديث، فإنني لم استطع تقويمه.

(٢) (٨٧/٥) رقم (٢٧٦٢).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضاً (٨/١٨٣) رقم (٤٧٩٠).

(٤) في «المصنف»: عبدالله. وهو عبيدالله بن عبدالرحمن بن عبدالله بن موهب، ويقال: عبدالله بن عبدالرحمن، من رجال التهذيب، نسب في المصنف إلى جده.

(٥) ويقال: عبيدالله كما تقدم.

(٦) في «الأصل»: بئس. وهو تحريف، والمثبت من المختصر ومسند أبي يعلى، وهو الصواب.

ينه ولا إياك، إنما نهاني»^(١).

[٣/٤١١٢] ورواه أبويعلى الموصلي^(٢): ثنا أبو موسى، ثنا أبو أحمد، ثنا عبيد الله بن [عبدالرحمن بن عبدالله]^(٣) بن موهب، حدثني عمي عبيد الله بن [عبدالله]^(٤)، عن أبي هريرة قال: «راح عثمان بن عفان حاجاً ومعه علي فدخل على محمد بن جعفر امرأته، فبات معها حتى أصبح، ثم غدا فلحق بالناس بمكة، فرآه عثمان بن عفان وعليه ردع المعصفر وردع طيبة، فانتهره وأفف. فقال له عثمان: أتلبس المعصفر وقد نهى عنه - يعني رسول الله ﷺ - فقال له علي - رضي الله عنه -: رسول الله ﷺ لم ينهك ولا إياه، إنما نهاني».

[٤/٤١١٢] قال^(٥): وثنا إسحاق بن إسماعيل، ثنا وكيع، عن عبدالله بن عبدالرحمن... فذكره.

[٥/٤١١٢] ورواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا محمد بن عبدالله بن الزبير، ثنا عبيد الله - يعني ابن عبدالله بن موهب - أخبرني عمي عبيد الله بن [عبدالله]^(٧) بن موهب، عن أبي هريرة قال: «راح عثمان إلى مكة حاجاً، ودخلت على محمد بن جعفر امرأة...» فذكره.

[٤١١٣] [٤/٢٢٠ب] وقال أحمد بن منيع^(٨): ثنا الحسن بن [موسى]^(٩) ثنا عمارة بن زاذان، عن زياد [التميري]^(١٠) عن أنس - رضي الله عنه - «أن شاباً أتى النبي ﷺ وعليه ملحفة

(١) قال في المختصر (٦/ ٤١٨ رقم ٤٨٧٥): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل وأبويعلى واللفظ له بإسناد حسن.

(٢) المقصد العلي (٢/ ٢٩٠ رقم ١٥٦٣).

(٣) انقلب الاسم في «الأصل» والمقصد العلي إلى عبدالله بن عبدالرحمن.

(٤) في «الأصل» والمقصد العلي: عبدالرحمن. وهو تحريف، وهو عبيد الله بن عبدالله بن موهب، من رجال التهذيب.

(٥) المقصد العلي (٢/ ٢٩٠ رقم ١٥٦٤).

(٦) مسند أحمد (١/ ٧١).

(٧) في «الأصل» ومسند أحمد: عبدالرحمن. وهو تحريف.

(٨) المطالب العالية (٣/ ١٦ رقم ٢٢٥٣).

(٩) في «الأصل»: سفيان. وقد ضيب عليها المصنف إشارة إلى أنها خطأ، والمثبت من المطالب العالية، وهو الصواب، وهو الحسن بن موسى الأشيب أبو علي البغدادي من رجال التهذيب.

(١٠) في «الأصل»: النمري. وهو تحريف؛ فقد ضبطه السمعي في الأنساب (٥/ ٥٢٧) بضم النون وفتح الميم وسكون الياء المنقوطة باثنتين من تحتها وفي آخرها راء. وزياد التميري من رجال التهذيب.

مصفرة، فقال له رسول الله ﷺ: لو كان هذا تحت قدر أهلك كان خيرًا لك. فذهب الفتى فغدا على النبي ﷺ فقال: ما صنعت بثوبك؟ قال: صنعت ما أمرتني. فقال: ما بذاك أمرتك، فهلا ألقيته على بعض نسائك».

١٤ - باب ما جاء في الخضاب بالحناء والكتم

[١١٤/١] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا محمد بن [راشد]^(٢) قال^(٣): «سألت موسى بن أنس: (أخضب)^(٤) رسول الله ﷺ؟ فقال: سمعت أنسًا يقول: لم يبلغ رسول الله ﷺ ما أن (يخضب)^(٥)، ولكن أبوبكر كان (يخضب) بالحناء والكتم».

[١١٤/٢] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا مروان بن معاوية الفزاري، ثنا حميد، عن أنس خادم النبي ﷺ «أنه سئل عن خضب رسول الله ﷺ، قال: لم يشنه الشيب، ولكن خضب أبوبكر بالحناء والكتم وخضب عمر بالحناء».

[١١٤/٣] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني، ثنا محمد بن [سلمة]^(٧) ثنا هشام، عن ابن سيرين قال: «سئل أنس عن خضاب رسول الله ﷺ فقال: إن رسول الله ﷺ لم يكن شاب إلا يسيرًا، ولكن أبا بكر وعمر خضبا بالحناء والكتم، وجاء أبوبكر بأبيه أبي قحافة إلى رسول الله ﷺ يوم فتح مكة، فقال رسول الله ﷺ لأبي بكر: لو أقررت الشيخ في بيته لأتيناها - لكرامة أبي بكر - قال: فأسلم ورأسه ولحيته كالثغامة، قال: فقال رسول الله ﷺ: غيروهما وجنبوه السواد»^(٨).

(١) (٢٧٦ رقم ٢٠٧٢).

(٢) في «الأصل»: شداد. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب، وهو محمد بن راشد المكحولي أبو عبد الله الدمشقي، من رجال التهذيب.

(٣) كذا في «الأصل» ومسند الطيالسي، وأخشى أن يكون سقط من الإسناد «مكحول»؛ فقد رواه الإمام أحمد في مسنده (٣/١٩٨، ٢٢٣، ٢٦٢) من طرق عن محمد بن راشد، عن مكحول، عن موسى ابن أنس به.

(٤) في مسند الطيالسي: أخضب.

(٥) في مسند الطيالسي: يخضب.

(٦) (٢١٦/٥-٢١٧ رقم ٢٨٣١).

(٧) في «الأصل»: مسلمة. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى ومسند أحمد، وهو الصواب، وهو محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي مولاهم، أبو عبد الله الحراني، من رجال التهذيب.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٥٩-١٦٠): رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه، والبخاري باختصار، وفي الصحيح طرف منه، ورجال أحمد رجال الصحيح.

[٤/٤١١٤] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا محمد بن سلمة [الحراني]^(٢) عن هشام، عن محمد بن سيرين... فذكره.

قلت: هو في الصحيح^(٣) باختصار.

[٤١١٥] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٤): ثنا المقرئ، ثنا حيوة، ثنا أبو عقيل «أنه رأى شعراً من شعر رسول الله ﷺ مصبوغاً بالحناء، قال: كنا نخضضه بالماء ونشرب ذلك الماء».

[٤١١٦] قال^(٥): وثنا المقرئ، ثنا حيوة، أخبرني الوليد أبو عثمان [عن]^(٦) أبي مالك «أنه رأى شعر رأس رسول الله ﷺ مصبوغاً بالحناء وليس بشديد الحمرة، قال: وكنا نغسله بالماء».

[٤١١٧] [٤/٢٣-٢٤] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو معاوية، ثنا إسماعيل بن أبي خالد قال: «رأيت أنس بن مالك يخضب بالحناء»^(٧).

[٤١١٨] رواه البزار في مسنده^(٨): ثنا يحيى بن المعلى بن منصور، ثنا يحيى بن صالح، ثنا سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس أن النبي ﷺ قال: «غيروا الشيب وقال: إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم»^(٩).

وقال: لا نعلمه رواه عن قتادة عن أنس إلا سعيد.

قلت: إنما رواه يحيى بن المعلى، ولم يتابع عليه، وهو متروك^(١٠).

(١) مسند أحمد (٣/١٦٠).

(٢) في «الأصل»: الخزاعي. وهو تحريف.

(٣) البخاري (١٠/٣٦٤ رقم ٥٨٩٤) ومسلم (٤/١٨٢١-١٨٢٢ رقم ٢٣٤١).

(٤) المطالب العالية (٣/٢٢ رقم ٢٢٧٦).

(٥) المطالب العالية (٣/٢٢ رقم ٢٢٧٧).

(٦) من المختصر والمطالب، وفي «الأصل»: ابن.

(٧) قال في المختصر (٦/٤١٩ رقم ٤٨٨٠): رواه أحمد بن منيع موقوفاً بسند الصحيح.

(٨) مختصر زوائد البزار (١/٦٦٦ رقم ١٢١٨).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٦٠): رواه البزار، وفيه سعيد بن بشير، وهو ثقة، وفيه ضعف.

(١٠) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وهو وهم نشأ من انتقال النظر؛ فإنه نقل هذا التعليق من مختصر

زوائد البزار لشيخه الحافظ ابن حجر (١/٦٦٦ رقم ١٢١٧) وهو تعليق على الحديث الذي قبله في

مختصر زوائد البزار - وسيأتي هنا بعد ثلاثة أحاديث وينقل المؤلف الكلام عليه على الصواب =-

[٤١١٩] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن عبدالله الأزدي، ثنا محمد الزبيرقان أبوهمام، عن مروان بن سالم، أخبرني عبدالله بن همام قال: قلت: يا أباالدرداء، ما شيء كان يخضب رسول الله ﷺ؟ قال: يا أخي - أو يا بني - ما كان بلغ من الشيب أن يخضب ولكن أي قد كانت منه ها هنا - وأشار بيده إلى عنففته - شعرات بيض فكان يغسله بالحناء والسدر».

[٤١٢٠] وقال أبويعلى الموصلي^(١): ثنا الجراح بن مخلد، ثنا إسماعيل بن عبدالحميد بن عبدالرحمن العجلي، ثنا علي بن أبي سارة، عن ثابت، عن أنس «أن رجلا دخل على النبي ﷺ أبيض الرأس واللحية فقال: أأنت مسلماً؟ قال: بلى. قال: فاخضب»^(٢).

[١/٤١٢١] قال^(٣): وثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا الحسن بن دعامة، ثنا عمر بن شريك، عن أبيه، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «اخذضبوا بالحناء؛ فإنه طيب الريح يسكن الدوخة»^(٤).

قال أبويعلى: لا أدري شريك هذا هو ابن أبي نمر أم لا. انتهى.

[٢/٤١٢١] ورواه البزار في مسنده^(٥): ثنا الحسن بن الصباح، ثنا يحيى بن ميمون أبوأيوب

= وهو من رواية يحيى بن ميمون أبي أيوب التمار، ونص الكلام: إنها رواه يحيى ولم يتابع عليه، وهو متروك. فلما انتقل نظر المؤلف نقل هذا التعليق على هذا الحديث ثم عَيَّن هو يحيى من الإسناد، فجعل المتروك يحيى بن المعلی، وهو وهم؛ فإن يحيى بن المعلی بن منصور أبا زكريا الرازي ثقة، ذكره ابن حبان في الثقات (٢٦٧/٩) وقال أبويعلى الحافظ فيه: صاحب حديث. وقال الحافظ أبو بكر الخطيب: كان ثقة. ولم يضعفه أحد - فيما أعلم - فلا يصح أن يقال فيه: متروك. أما يحيى بن ميمون أبوأيوب التمار، فقد قال فيه أحمد: ليس بشيء، جربنا حديثه، كان يقبل الأحاديث. وقال علي بن المديني: كان عندنا ضعيفاً. وقال الفلاس: كان كذاباً. وقال مسلم بن الحجاج: منكر الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة ولا مأمون. وقال الدارقطني: متروك. قلت: فهذا الذي يصح أن يقال فيه: «متروك». ويحيى بن المعلی ويحيى بن ميمون كلاهما من رجال التهذيب، والله أعلم.

(١) (٢١٢/٦-٢١٣ رقم ٣٤٩٤).

(٢) قال في المختصر (٦/٤٢٠ رقم ٤٨٨٣): رواه أبويعلى بسند ضعيف؛ لضعف علي بن أبي سارة. وقال الهيثمي في المجمع (٥/١٦٠): رواه أبويعلى، وفيه علي بن أبي سارة، وهو متروك.

(٣) مسند أبي يعلى (٦/٣٠٥-٣٠٦ رقم ٣٦٢١).

(٤) قال في المختصر (٦/٣٣٤ رقم ٤٥٤٦) رواه أبويعلى الموصلي بسند ضعيف؛ لجهالة عمر بن شريك عن أبيه.

وقال الهيثمي في المجمع (٥/١٦٠): رواه أبويعلى من طريق الحسن بن دعامة عن عمر بن شريك قال الذهبي: مجهولان.

(٥) مختصر زوائد البزار (١/٦٦٦ رقم ١٢١٧) قال البزار: إنها رواه يحيى ولم يتابع عليه. قال الحافظ ابن حجر: وهو متروك.

التمار، ثنا عبدالله بن المثني، عن جده - يعني: ثامة - عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: «اختضبوا بالحناء، فإنه يزيد في شبابكم ونكاحكم»^(١).

قلت: يحيى بن ميمون لم يتابع عليه، وهو ضعيف.
وتقدم في كتاب الطب في باب الصداع.

١٥ - باب ماجاء في السواد

[٤١٢٢] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا محمد بن بكار، ثنا محمد بن مسلم مؤدب المهدي، ثنا محمد بن عبيدالله، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «من غير البياض سواداً لم ينظر الله إليه يوم القيامة».

[٤١٢٣] [٤/٢٣-ب] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): وثنا أبو الوليد [خلف]^(٤) بن الوليد الجوهري، ثنا عباد بن عباد، عن معمر، عن الزهري «أن أبابكر أتى النبي ﷺ بأبيه يوم فتح مكة وهو أبيض الرأس واللحية، كأن رأسه ولحيته ثغامة بيضاء، فقال رسول الله ﷺ: ألا تركت الشيخ حتى أكون أنا آتية ثم قال: اخضبوه، وجنبوه السواد»^(٥).

وله شاهد من حديث أنس بن مالك رواه الطيالسي^(٦) وأحمد بن حنبل^(٧) وابن أبي عمر، وأبو يعلى الموصلي^(٨) في مسانيدهم، وقد تقدم في الباب قبله، وأصله في الصحيح^(٩).

١٦ - باب ما جاء في الخلق

[٤١٢٤] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١٠): ثنا سفیان، عن عمران بن ظبيان أنه سمع

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٦٠/٥): رواه البزار، وفيه يحيى بن ميمون التمار، وهو متروك.

(٢) البغية (١٧٦ رقم ٥٥٥).

(٣) البغية (١٧٦ رقم ٥٥٦).

(٤) في «الأصل»: خالد. وهو تحريف، والمثبت من البغية، وهو الصواب، وخلف بن الوليد له ترجمة في التاريخ الكبير والجرح والتعديل والثقات وغيرها.

(٥) قال في المختصر (٦/٤٢٠ رقم ٤٨٨٥): رواه الحارث بسند فيه انقطاع.

(٦) (٢٧٦ رقم ٢٠٧٢).

(٧) مسند أحمد (٣/١٦٠).

(٨) (٥/٢١٦-٢١٧ رقم ٢٨٣١).

(٩) البخاري (١٠/٣٦٤ رقم ٥٨٩٤) ومسلم (٤/١٨٢١-١٨٢٢ رقم ٢٣٤١).

(١٠) المطالب العالية (٣/١٤ رقم ٢٢٤٨).

رجلا من بني حنيفة يقول: سمعت أبا هريرة يقول: «ذهبت مع رسول الله ﷺ إلى يهود بني قينقاع يدارسهم، فأبصر رسول الله ﷺ رجلا متخلقا فقبض بيده، فقلت: يا رسول الله لعله عروس قال: وإن، اذهب فاغسله ثم انكهه، ثم اغسله ثم انكهه، ثم اغسله ثم انكهه».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

[٤١٢٥] وقال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا روح بن عبادة، ثنا شعبة، ثنا إسحاق بن سويد، سمعت أبا حبيبة يحدث عن الرجل الذي أتى النبي ﷺ فسأله قال: سألته وأنا مخلق، فقال لي: اذهب فاغتسل. فذهبت فاغتسلت ثم رجعت، [فعل]^(٢) مثل ذلك ثلاثا قال: فذهبت فوقعت في بئر، وأخذت نشفة - يعني: حجرا - فجعلت أبتغي - يعني الوضوء - ثم اغتسلت فأتيت النبي ﷺ فقال: هات حاجتك».

قلت: روى أبو داود في سننه^(٣) معناه من حديث عمار بن ياسر.

[٤١٢٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا سعيد بن سليمان، ثنا أبو بكر عبد الله بن حكيم، عن يوسف بن صهيب، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا تقر بهم الملائكة: المتخلق، والسكران، والجنب».

[١/٤١٢٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): وثنا ابن نمير، ثنا (حريث)^(٦) عن مدرك بن عمارة، عن أبيه عمارة «أنه أتى النبي ﷺ يوم فتح مكة ليبيعه، فرأى يده مخلقة فكف رسول الله ﷺ يده، فقال له [٤/٢٤ق-٢٤] رجل: ثكلتك أمك، إنما كف يده عنك أنها مخلقة، فغسل يده ثم أتى النبي ﷺ فباعه»^(٧).

[٢/٤١٢٧] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا زكريا بن عدي، أبنا عبد الله بن

(١) المطالب العالية (٣/١٤ رقم ٢٢٤٦).

(٢) في المختصر: فعلت.

(٣) (٤/٧٩-٨٠ رقم ٤١٧٦).

(٤) المطالب العالية (٣/١٤ رقم ٢٢٤٧).

(٥) (٢/٢٣٠ رقم ٧١٨).

(٦) تحرف في مسند ابن أبي شيبة المطبوع إلى: حرب. وهو في المخطوط (٢/٣٥-أ) على الصواب.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٥٦): رواه البزار والطبراني، وفيه حريث بن [أبي] مطر، وهو متروك.

(٨) البغية (١٧٨ رقم ٥٦٥).

نمير، عن حريث بن عمرو^(١) عن مدرك بن عمارة، عن أبيه قال: «أتيت النبي ﷺ لأبايعه فقبض يده، فقال بعض القوم: إنما يمنعه هذا الخلق الذي في يدك، قال: فذهب فغسله ثم جاء فبايعه».

[٣/٤١٢٧] رواه البزار في مسنده^(٢): ثنا إبراهيم بن زياد، ثنا عبدالله بن نمير... فذكر مثل حديث ابن أبي شيبة.

١٧ - باب ما جاء في الخضاب والنقش للنساء

[٤١٢٨] قال مسدد^(٣): ثنا عيسى، ثنا إسماعيل بن رافع، حدثني رجل من بني سليم (عن أمه)^(٤) عن جدته «أن النبي ﷺ دخل عليها وهي تحتضب، فقال: هلا يا أم فلان هكذا. على ظهر كفه - يعني: النقش».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

[١/٤١٢٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا ابن نمير، ثنا محمد بن إسحاق، عن ابن لضمرة ابن سعيد، عن أهله، عن جدته - وكانت [صلت]^(٥) مع النبي ﷺ القبلتين - قالت: «دخل علي رسول الله ﷺ فقال لها: اختضبي، تترك إحداكن يدها حتى تكون كيد الرجل. قالت: فما تركت الخضاب حتى لقيت الله - عز وجل - وإن كانت لتختضب، وإنما لابنة ثمانين»^(٦).

(١) في «الأصل» والبغية: سبع. وهو تحريف، وحريث بن أبي مطر، واسمه عمرو من رجال التهذيب.
(٢) مختصر زوائد البزار (١/٦٦٢-٦٦٣ رقم ١٢٠٩) وقال البزار: لا نعلم رواه عن حريث إلا ابن نمير، وعمارة لا نعلم روى غير هذا. وقال الحافظ ابن حجر: حريث هو ابن أبي مطر ضعيف جداً.

(٣) المطالب العالية (٣/١٣ رقم ٢٢٤٥).

(٤) كذا في «الأصل» وفي المطالب والمختصر (٦/٤٢٢ رقم ٤٨٩٢): عن أبيه. وقد علقه ابن الأثير في أسد الغابة (٧/٤٢٣) فقال: روى علي بن حجر، عن عيسى بن يونس، عن رجل من بني سليم، عن جدته به. وعلقه أيضاً (٧/٤٢٠) فقال: روى وكيع، عن إسماعيل بن رافع أبي رافع، عن شيخ من الأنصار، عن جدته به، فإله أعلم.

(٥) في «الأصل»: صليت. والمثبت من المختصر.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٧١): رواه أحمد، وفيه من لم أعرفهم، وابن إسحاق وهو مدلس.

[٢/٤١٢٩] رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا محمد بن إسحاق، عن ابن ضمرة بن سعيد، عن جدته، عن امرأة من نسائهم، وكانت قد صلت القبليتين مع رسول الله ﷺ... فذكره بتامه.

[٣/٤١٢٩] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا يزيد بن هارون، أبنا محمد بن إسحاق، عن ابن ضمرة... فذكره.

هذا حديث ضعيف؛ لجهالة بعض رواته، وتدليس محمد بن إسحاق.

[٤١٣٠] وقال أحمد بن منيع^(٢): ثنا هشيم، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال: «دخلت على أبي بكر وهو مريض فرأيت أسماء بنت عميس تذب عنه، وهي موشومة اليد».

١٨ - [٤/٢٤ب] باب ما جاء في وصل الشعر

[٤١٣١] قال مسدد: ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد قال: قال مسلم بن يسار: «أشعرت أن الحديث الذي كنت أكنتم قد وجدت أصله، ثم حدث أن فتاة من الأنصار اشتكت فتمرط شعرها - أو تمعط - فأرادوا أن يهدوها إلى زوجها وأن يصلوا في شعرها فاستأذنوا رسول الله ﷺ فلعن الواصلة والمستوصلة».

[١/٤١٣٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا بكر بن عبدالرحمن، حدثني عيسى بن المختار، عن ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر - رضي الله عنه -، عن النبي ﷺ «أنه نهى أن تصل المرأة في شعرها شيئاً»^(٣).

[٢/٤١٣٢] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا إسماعيل بن عبدالكريم، حدثني إبراهيم بن عقيل بن منبه، عن أبيه، عن وهب بن منبه قال: «سألت جابرًا: أقال النبي ﷺ في الواصلة والموصولة شيئاً؟ قال: زجر النبي ﷺ أن تصل المرأة في شعرها شيئاً».

(١) مسند أحمد (٤/٧٠، ٥/٣٨١، ٦/٤٣٨).

(٢) المطالب العالية (٣/١٦ رقم ٢٢٥٤).

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٣/١٦٧٩ رقم ٢١٢٦) من طريق أبي الزبير به.

وقال في المختصر (٦/٤٢٢ رقم ٤٨٩٥): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند فيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، وهو ضعيف، ورواه الحارث من غير هذا الوجه.

(٤) البغية (١٧٦-١٧٧ رقم ٥٦٤).

[٤١٣٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): وثنا أبو أسامة، عن عبدالرحمن بن يزيد، ثنا القاسم ومكحول قالا: عن أبي أمامة: «لعن رسول الله ﷺ يومئذٍ - يعني: يوم خيبر - الواصلة والموصولة، والواشمة والموشومة».

هذا إسناد (...)^(٢) وتقدم بطرقه في البيوع، وفي كتاب الصيد.

الواصلة: التي تصل الشعر بشعر النساء، والموصولة: المعمول بها.

والواشمة: التي تغرز اليد أو الوجه بإبرة، ثم تحشي ذلك المكان بكحل أو مداد.

[١/٤١٣٤] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا ابن نمير، ثنا وكيع، ثنا الفضل بن دهم، عن ابن سيرين، عن معقل بن يسار «أن النبي ﷺ نهى عن الواصلة والموصولة».

[٢/٤١٣٤] قال: وثنا أبو هشام، ثنا وكيع... فذكره.

هذا إسناد حسن.

١٩ - [٤/٢٥-٤] باب ما جاء في الشيب

[١/٤١٣٥] قال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا عبدالجليل بن عطية، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة السلمي - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من شاب شيبية في الإسلام - أو قال: في سبيل الله - كانت له نورًا يوم القيامة، ما لم يخضبها أو يتنفها، قلت لشهر: (أنتم تصفرون وتخضبون)^(٤) بالحناء؟ قال: أجل. قال: كأنه يعني السواد».

[٢/٤١٣٥] رواه مسدد: ثنا عبدالوارث، عن عبدالجليل... فذكره مقتصرًا منه على قصة الشيب حسب.

وكذا رواه أبو داود^(٥) والترمذي^(٦) والنسائي^(٧).

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/٢٩٩-٣٠٠ رقم ٥٢٧٤).

(٢) بياض في «الأصل».

(٣) (١٥٧ رقم ١١٥٢).

(٤) في مسند الطيالسي: إنهم يصفرون ويخضبون.

(٥) (٤/٢٩-٣٠ رقم ٣٩٦٥، ٣٩٦٦).

(٦) (٤/١٤٨ رقم ١٦٣٥).

(٧) (٦/٢٦ رقم ٣١٤٢).

[١٣٥/٤/٣] ورواه عبد بن حميد^(١) مطولا جدًا: ثنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمرو بن عبسة: «أنه كان جالسًا مع أصحابه إذ قال رجل: من يحدثنا حديثًا عن رسول الله ﷺ؟ قال عمرو: أنا. قال: [هي]^(٢) لله أبوك (واحذر)^(٣) قال: سمعته يقول: من شاب شيبة في سبيل الله كانت له نورًا يوم القيامة. قال: [هي]^(٢) لله أبوك واحذر قال: سمعته يقول: من رمى بسهم في سبيل الله كان ذلك عدل رقة. وقال: [هي]^(٢) لله أبوك واحذر. قال: سمعته يقول: من أعتق نسمة أعتق الله بكل عضو منها عضوًا منه من النار. قال: [هي]^(٢) لله أبوك واحذر قال: و[حديث لو]^(٤) أني لم أسمعته إلا مرة أو مرتين أو ثلاثًا أو أربعًا أو خمسًا لم أحدثكموه. قال: سمعته يقول: ما من مسلم يتوضأ فيغسل وجهه إلا تساقطت خطايا وجهه من أطراف لحيته، فإذا غسل يديه تساقطت خطايا يديه من أنامله وأظفاره، وإذا مسح برأسه تساقطت خطايا رأسه من أظفار شعره، فإذا غسل رجله تساقطت خطايا رجله من باطنها، فإذا أتى مسجد جماعة فصلى فيه فقد وقع أجره على الله - عز وجل - فإن قام فصلى ركعتين كانتا كفارة له».

[١٣٥/٤/٤] [٤/٢٥ب] قال عبد بن حميد^(٥): وحدثني أحمد بن يونس، حدثني عبد الحميد بن بهرام، ثنا شهر بن حوشب، أخبرني (أبو طيبة)^(٦) أن شرحبيل بن السمط دعا عمرو بن عبسة فقال: «يا عمرو بن عبسة، هل أنت محدثني حديثًا سمعته أنت من رسول الله ﷺ ليس فيه تزويد ولا كذب، ولا تحدثني عن آخر سمعه منه غيرك؟ قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: قد حقت محبتي للذين يتحابون من أجلي، وحقت محبتي للذين يتبادلون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتناصرون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين (يتصدقون)^(٧) من أجلي؛ وقد حقت محبتي للذين يتزاورون من أجلي قال عمرو بن عبسة: وسمعت رسول الله ﷺ يقول: أيما رجل مسلم رمى بسهم في سبيل الله، فبلغ مخطئًا أو مصيبًا فله من الأجر كرقبة أعتقها من ولد إسماعيل، وأيما رجل شاب شيبة في الإسلام فهي له نور، وأيما

(١) المنتخب (١٢٥) رقم (٣٠٢).

(٢) من المنتخب.

(٣) تكررت في «الأصل».

(٤) في «الأصل»: وددت. وهو تحريف، والمثبت من المنتخب.

(٥) المنتخب (١٢٥-١٢٦) رقم (٣٠٤).

(٦) في المنتخب: أبو طيبة. وأبو طيبة ويقال: أبو طيبة السُّلُفي ثم الكلاعي الشامي الحمصي من رجال التهذيب.

(٧) في المنتخب. يتناصفون.

رجل مسلم أعتق رجلاً مسلماً فكل عضو من المعتق لكل عضو من المعتق فكأكه من النار، وأياً رجل مسلم قدم الله من صلبه ثلاثاً لم يبلغوا الحنث أو امرأة فهم له سترة من النار، وأياً رجل قام إلى وضوء يريد الصلاة، فأحصى الوضوء إلى أماكنه سلم من كل ذنب أو خطيئة هي له، فإن قام إلى الصلاة رفعه الله بها درجة، وإن قعد قعد سالماً، فقال شرحبيل بن السمط: أنت سمعت هذا الحديث من رسول الله ﷺ يا عمرو بن عبسة؟ قال: نعم والذي لا إله إلا هو، لو لم أسمع هذا الحديث من رسول الله ﷺ غير مرة أو مرتين أو ثلاث أو [أربع] ^(١) أو خمس أو ست أو سبع -فانتهى عند سبع- ما حلفت أن أحدثه أحدًا من الناس ولكن والله لا أدري [عدد] ^(٢) ما سمعته من رسول الله ﷺ.

[٥/٤١٣٥] قال عبد بن حميد ^(٣): وثنا يزيد بن هارون، أبنا حريز بن عثمان، ثنا [سليم] ^(٤) ابن عامر «أن عمرو بن عبسة كان عند شرحبيل بن السمط فقال: يا عمرو، هل من حديث تحدثنا عن نبي الله [٤/٢٦٦-١] ﷺ ليس فيه نقصان ولا نسيان؟ قال: نعم، والذي نفس عمرو بيده: ما من رجل يشيب شيبة في سبيل [الله] ^(٥) إلا جعلها الله نوراً يوم القيامة، وما من رجل يرمي بسهم إلى العدو في سبيل الله مخطئاً أو مصيباً إلا كان له عتق رقبة من ولد إسماعيل، ولا يعتق رقبة مسلمة إلا [فدى] ^(٦) الله كل عضو منها عضواً منه من النار. فقال: يا عمرو بن عبسة، إنك لتحدث حديثاً عظيماً! فقال عمرو: بئس ما لي، كبرت سني ورق عظمي، وما بي حاجة أن أكذب على رسول الله ﷺ لقد سمعته منه غير مرة».

[٦/٤١٣٥] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، ثنا عبد الجليل بن عطية، ثنا شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة قال: قال رسول الله ﷺ: «من شاب شيبة في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة، ما لم يخضبها أو ينتفها - أحسبه يعني: يخضبها بالسواد» أبو يعلى يقول ذلك.

ورواه ابن حبان في صحيحه ^(٧) من طريق معدان بن أبي طلحة عن عمرو بن عبسة، عن

(١) في «الأصل» والمنتخب: أربعاً. والمثبت من المختصر.

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المنتخب.

(٣) المنتخب (١٢٣) رقم (٢٩٩).

(٤) في «الأصل»: سليمان. والمثبت من المنتخب، وهو الصواب، وسليم بن عامر هو أبو يحيى الحمصي، من رجال التهذيب.

(٥) سقط لفظ الجلالة من المؤلف سهواً.

(٦) في «الأصل»: فك. والمثبت من المنتخب.

(٧) (٢٥٢/٧) رقم (٢٩٨٤).

النبي ﷺ كما رواه مسدد وأصحاب السنن.

قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(١)، وسيأتي في كتاب العتق، ولما رواه الطيالسي وأبو يعلى الموصلي شاهد من حديث أم سليم، وسيأتي في الباب بعده.

[١٣٦/٤] وقال إسحاق بن راهويه^(٢): أبنا بقية بن الوليد، حدثني ثابت بن عجلان، حدثني مجاهد بن جبر المكي قال: قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : «من شاب شيبة في الإسلام كانت له نورًا يوم القيامة».

[١٣٦/٤/٢] قال^(٣): وأبنا [سويد]^(٤) بن عبدالعزيز الدمشقي، عن ثابت بن عجلان، عن مجاهد «أن عمر بن الخطاب كان لا يغير شيبه، فقليل له في ذلك: لم لا تغير وقد كان أبو بكر يغير؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من شاب شيبة في الإسلام كانت له نورًا يوم القيامة. وما أنا بمغير شيبي».

[١٣٦/٤/٣] رواه ابن حبان في صحيحه^(٥): أبنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، ثنا الهيثم بن خارجة - وكان يسمى شعبة الصغير - ثنا محمد بن حمير، ثنا ثابت بن عجلان، عن [سليم]^(٦) بن عامر، سمعت عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من شاب شيبة في (سبيل الله)^(٧) كانت له نورًا يوم القيامة».

[١٣٧/٤] [١/٤] [٢٦-ب] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا سويد بن سعيد [حدثنا سويد]^(٩) بن عبدالعزيز، عن نوح، عن أيوب، عن الحسن، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله - تبارك وتعالى - : إني لأستحي من عبدي وأمّتي يشيان في الإسلام، فتشيب لحية عبدي ورأس أمّتي في الإسلام أن أعذبها بعد ذلك»^(١٠).

(١) (٢/٩٤٠ رقم ٢٨١٢).

(٢) المطالب العالية (٣/٢٤ رقم ٢٢٨٣/١).

(٣) المطالب العالية (٣/٢٤ رقم ٢٢٨٣/٢).

(٤) في «الأصل»: سعيد. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٥) (٧/٢٥١ رقم ٢٩٨٣).

(٦) في «الأصل»: سليمان. وهو تحريف، والمثبت من صحيح ابن حبان، وهو الصواب، كما تقدم.

(٧) كذا في «الأصل» وموارد الظمان (١/٦٣٨ رقم ١٤٧٧) وفي صحيح ابن حبان: الإسلام.

(٨) (٥/١٥٣ رقم ٢٧٦٤).

(٩) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى والمقصد العلي (٢/٣٨١ رقم ١٧٦٩).

(١٠) قال في المختصر (٦/٤٢٥ رقم ٤٩٠٥): رواه أبو يعلى والحارث بن أبي أسامة، ومدار إسنادها =

[٢/٤١٣٧] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا أبو بكر الأموي، [وحدثني سويد ابن سعيد]^(٢) ثنا أيوب بن سويد الدمشقي، عن نوح بن ذكوان، عن أخيه أيوب بن ذكوان، عن الحسن البصري، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ليستحيي من عبده وأمته، يشيان في الإسلام ثم يعذبها».

قلت: وسيأتي هذا الحديث في كتاب المناقب في باب من عمر في الإسلام.

٢٠ - باب ما جاء في كراهية نتف الشيب

[١/٤١٣٨] قال مسدد: ثنا عبدالوارث، عن ليث بن أبي سليم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «لا تنتفوا الشيب؛ فإنه نور المسلم، وما من مسلم يشيب شيبه في الإسلام إلا كتب الله له بها حسنة ورفع له بها درجة، وحط عنه بها خطيئة - أو حط خطيئته»^(٣).

[٢/٤١٣٨] قال: وثنا يحيى بن عجلان، حدثني عمرو بن شعيب... فذكره. دون قوله: «ورفع له بها درجة».

رواه أصحاب السنن الأربعة^(٤) دون قوله: «ورفع له بها درجة»

وما رواه مسدد له شاهد من حديث أبي هريرة، رواه ابن حبان في صحيحه^(٥) وغيره.

[٤١٣٩] قال مسدد^(٦): وثنا هشيم، عن منصور، عن إبراهيم ويونس، عن الحسن (غيره)^(٧) عن الشعبي «أنهم كانوا يكرهون نتف الشيب».

[٤١٤٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا عبدالصمد، ثنا سالم

= على نوح بن ذكوان، وهو ضعيف.

وقال الهيثمي في المجمع (١٥٩/٥): رواه أبو يعلى، وفيه نوح بن ذكوان وغيره من الضعفاء.

(١) البغية (٣٢٤) رقم (١٠٩١).

(٢) من البغية.

(٣) قال في المختصر (٤٢٥/٦) رقم (٤٩٠٦): رواه مسدد بسند فيه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

(٤) أبوداود (٨٥/٤) رقم (٤٢٠٢) والنسائي (١٣٦/٨) رقم (٥٠٦٨) والترمذي (١١٥/٥) رقم (٢٨٢١)

وابن ماجه (١٢٢٦/٢) رقم (٣٧٢١)

(٥) (٢٥٣/٧) رقم (٢٩٨٥).

(٦) المطالب العالية (٣/٢٢) رقم (٢٢٧٥).

(٧) في المطالب: عن شيخ.

(٨) المطالب العالية (٣/٢٤) رقم (٢٢٨٢).

أبوغياث، ثنا إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن جدته أم سليم قالت: قال رسول الله ﷺ: «من شاب شية في الإسلام كانت له نورًا ما لم يغيرها».

هذا إسناد ضعيف؛ سالم أبوغياث ضعفه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، ولم أر من وثقه، لكن للمتن شاهد من حديث عمرو بن عبسة رواه أبوداود الطيالسي وأبويعلى الموصلي، وقد تقدم [في] ^(١) الباب قبله

(١) سقطت من «الأصل».

الفهرس

فهرس الموضوعات

الصفحة

الموضوع

٥

[٤٥] كتاب النكاح

- ٥
- ١- باب الترغيب في النكاح والحث عليه سيما بذات الدين الولود
وما جاء في المرأة الحسناء العقيم والخفيف الحاذ.
- ٥
- ٢- باب الترغيب في غض البصر والترهيب من إطلاقه
وما جاء فيمن رأى امرأة فأعجبته والنهي عن الخصي.
- ١٤
- ٣- باب نظر الرجل إلى المرأة يريد أن يتزوجها توصية من يخطب
وما جاء في شم عوارضها والنظر إلى عرقوبها.
- ١٨
- ٤- باب في نساء قريش.
- ٢١
- ٥- باب ما جاء في المرأة الصالحة والموافقة والمرأة السوء والمرأة الحسناء.
- ٢٣
- ٦- باب من يمن المرأة تسهيل أمرها.
- ٢٧
- ٧- باب ما جاء في شؤم المرأة.
- ٢٩
- ٨- باب فيمن اشتكى الشبق والجوع.
- ٣٠
- ٩- باب الاستثمار وما يدعى به لمن يريد الزواج.
- ٣١
- ١٠- باب تزويج الأبكار وما جاء في الإقامة عندهن.
- ٣٦
- ١١- باب اتخاذ السراري وما جاء في نكاح أمهات الأولاد.
- ٣٧
- ١٢- باب ما جاء فيمن تزوج امرأة أبيه.
- ٣٨
- ١٣- باب فيمن تزوج امرأة فوجد بها عيبًا.
- ٣٩
- ١٤- باب استثمار اليتيمة.
- ٤١
- ١٥- باب فيمن عرض ابنته على من يتزوجها وما جاء فيمن أذن
في زواجها ثم أنكر أو زوجها ويقول كنت لآعبًا.
- ٤٣
- ١٦- باب فيمن زوج ابنته وهي كارهة.
- ٤٥
- ١٧- باب فيمن أراد أن يتزوج بيهودية.
- ٤٦
- ١٨- باب خطبة الرجل على خطبة أخيه وما جاء في الأولياء.
- ٤٧
- ١٩- باب ما جاء في ستر البيت والغناء وإباحة الضرب بالدف
وما لا يستنكر من القول.
- ٤٨
- ٢٠- باب إعلان النكاح في المساجد وما جاء في أي يوم يكون التزويج.
- ٥٠

- ٢١- باب الترغيب في وفاء الصداق .
- ٥٢
- ٢٢- باب ما جاء في الإعانة على الزواج .
- ٥٣
- ٢٣- باب خطبة الحاجة وما يقرأ فيها .
- ٥٦
- ٢٤- باب ما جاء في التستر عند الجماع وتركه .
- ٥٧
- ٢٥- باب في إتيان الرجل أهله وتركه .
- ٥٩
- ٢٦- باب أدب الجماع .
- ٦٠
- ٢٧- باب ما يكره من ذكر الرجل إصابته أهله .
- ٦٠
- ٢٨- باب الجنب يتوضا كلما أراد إتيان واحدة أو أراد العود .
- ٦٢
- ٢٩- باب ما جاء في المرأة المسوفة والمفسلة .
- ٦٣
- ٣٠- باب النهي عن إتيان المرأة في دبرها .
- ٦٣
- ٣١- باب ثواب المرأة إذا حملت ووضعت .
- ٦٥
- ٣٢- باب عشرة النساء .
- ٦٥
- ٣٣- باب ما جاء في الديوث والغيرة وما يدعى به لزوالها .
- ٧٠
- ٣٤- باب ترغيب الزوج في الوفاء بحق زوجته وحسن عشرتها
والمرأة بحق زوجها وطاعته وترهيبها من إسقاطه ومخالفته .
- ٧٤
- ٣٥- باب جواز الكذب على الزوجة ليرضيها .
- ٨٧
- ٣٦- باب ما جاء في العزل .
- ٨٩
- ٣٧- باب النهي أن يطرق الرجل أهله ليلا .
- ٩٢
- ٣٨- باب ضرب النساء .
- ٩٢
- ٣٩- باب لا تنكح المرأة على عمتها ولا خالتها .
- ٩٣
- ٤٠- باب ما جاء في تحريم الجمع بين الأختين أو المرأة
وابنتها في الوطاء بملك اليمين .
- ٩٦
- ٤١- باب فيمن أسلم وعنده أكثر من أربع نسوة .
- ٩٨
- ٤٢- باب لا تنكح أمة على حرة وتنكح الحرة على الأمة .
- ١٠٠
- ٤٣- باب فيمن زعم أن نكاح الحرة على الأمة طلاق الأمة .
- ١٠١
- ٤٤- باب الشغار .
- ١٠٢
- ٤٥- باب ما جاء في نكاح المحرم .
- ١٠٤

- ١٠٥ -٤٦- باب ما جاء في نكاح المتعة.
- ١٠٧ -٤٧- باب فيمن يحيل نكاحه ومن لا يحل.
- ٤٨- باب فيمن طلق ثلاثاً قبل أن يتزوج
ومتى تحل المبتوتة لزوجها الأول.
- ١٠٨
- ١٠٩ -٤٩- باب ما جاء في المحلل
- ١١٠ -٥٠- باب ما جاء في الاستبراء ووطء الحبالى حتى يضعن.
- ١١٢ -٥١- باب القافة.
- ١١٤ -٥٢- باب الحضانة.
- ٥٣- باب الزجر عن الانتساب إلى غير الآباء
وما جاء في أن المرأة لآخر أزواجها.
- ١١٥
- ١١٥ -٥٤- باب فيمن تزوجها النبي ﷺ ودخل بها.
- ١١٨ -٥٥- باب فيمن تزوجها النبي ﷺ ولم يدخل بها.
- ١١٩ -٥٦- باب ما جاء في تزويج عثمان بن عفان رضي الله عنه.
- ٥٧- باب تزويج فاطمة بعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما
وما يستحب من القصد في الصداق.
- ١٢٠
- ١٢٢ -٥٨- باب المرأة تصلح أمرها للدخول بها.
- ١٢٢ -٥٩- باب فيما دخلت به فاطمة على علي رضي الله تعالى عنهما.
- ١٢٣ -٦٠- باب ما على الزوجين من الخدمة.

١٢٤ [٤٦] كتاب الصداق وفيه الوليمة

- ١٢٤ -١- باب لا وقت في الصداق كثر أو قل.
- ١٢٥ -٢- باب ما يستحب من القصد في الصداق.
- ١٢٦ -٣- باب ما يجوز أن يكون مهراً.
- ١٢٩ -٤- باب المرأة ترضى بالدخول بها قبل أن يعطيها شيئاً.
- ١٣٠ -٥- باب فيمن أعتق جاريته وتزوجها.
- ١٣١ -٦- باب أيام الوليمة.

- ١٣١ -٧- باب فضل وليمة العرس .
- ١٣٢ -٨- باب ما جاء في الوليمة .
- ١٣٣ -٩- باب إجابة الداعي .
- ١٣٥ -١٠- باب فيمن دعي إلى ختان فأبى أن يجيب .
- ١٣٥ -١١- باب فيمن دعي إلى وليمة فجاء ليدخل فسمع لهواً فرجع .
- ١٣٦ -١٢- باب فيمن لم يدع ثم جاء فأكل لم يحل له ما أكل إلا أن يحل له صاحب الوليمة .
- ١٣٨ [٤٧] كتاب القسم والنشوز
- ١٣٨ -١- باب القسم بين الزوجات حتى في المرض .
- ١٤٠ [٤٨] كتاب الخلع والطلاق
- ١٤٠ -١- باب أبغض الأشياء إلى الله عز وجل الطلاق .
- ١٤١ -٢- باب ما يكره للمرأة من مساءلتها طلاق زوجها .
- ١٤٢ -٣- باب الطلاق قبل النكاح .
- ١٤٦ -٤- باب النهي عن التلاعب بالطلاق .
- ١٤٧ -٥- باب فضل طلاق السنة وما جاء فيمن طلق امرأته وهي حائض .
- ١٤٨ -٦- باب ما جاء في التمليك .
- ١٤٩ -٧- باب إمضاء الطلاق الثلاث بلفظ واحد إذا نوى .
- ١٥٠ -٨- باب نكاح المطلقة ثلاثاً وما جاء في تفسير العسيلة .
- ١٥٣ -٩- باب ما جاء في موضع الطلقة الثالثة من كتاب الله عز وجل .
- ١٥٣ -١٠- باب صرائح ألفاظ الطلاق وكنايته .
- ١٥٤ -١١- باب الاستثناء في الطلاق .
- ١٥٥ -١٢- باب ما جاء في طلاق السكران .
- ١٥٦ -١٣- باب المرأة لا ترفع يد لأمس .

١٥٧

[٤٩] كتاب الرجعة

- ١- باب اثتبان المرأة على فرجها وتصديقها متى ادعت انقضاء عدتها
في مدة يمكن في مثلها أن تنقضي العدة.

١٥٩

١٦٠

[٥٠] كتاب الإيلاء

١٦٠

- ١- باب الرجل يخلف لايطاً امرأته أقل من أربعة أشهر.

١٦١

[٥١] كتاب الظهار

١٦٣

[٥٢] كتاب اللعان

١٦٦

[٥٣] كتاب العدد

١٦٦

- ١- باب الإحداد وما جاء في المعتدة.

١٦٧

- ٢- باب في عدة الحامل والمتوفى عنها زوجها.

١٦٩

[٥٤] كتاب الرضاع

١٦٩

- ١- باب ما يجوز من الرضاع وما لا يجوز وما يذهب مذمة الرضاع.

١٧٤

[٥٥] كتاب النفقات

١٧٤

- ١- باب فضل النفقة وتضعيفها والحث عليها.

١٨١

- ٢- باب النفقة على البنات والأهل والأخوات والأقارب وغير ذلك.

١٨٥

[٥٦] كتاب الديات وأسنان الإبل وتقومتها

١٨٥

- ١- باب عمد القتل بالحجر وغيره مما الأغلب أنه لا يعاش بمثله
وما جاء في جزاء الأمر والقاتل والنهي عن صبر الروح.

- ١٨٦ -٢- باب ما جاء فيمن أمن رجلا على نفسه ثم قتله .
- ١٨٧ -٣- باب هل يقتل الحر بالعبد .
- ١٨٨ -٤- باب في قتل الخطأ ولكل خطأ أرش .
- ١٨٩ -٥- باب ما جاء في الشجة والعقل وشبه العمد وغير ذلك .
- ١٩١ -٦- باب دية الجنين وما جاء أن الدية بين الورثة ميراث .
- ١٩٢ -٧- باب في القصاص .
- ١٩٣ -٨- باب الاستقاد من الجرح والقطع .
- ١٩٤ -٩- باب الحال التي إذا قتل بها الرجل أقيد منه .
- ١٩٦ -١٠- باب ما جاء في دية الأعضاء .
- ١٩٨ -١١- باب أسنان الإبل وتقويمها .
- ١٩٨ -١٢- باب ما لا دية فيه .
- ١٩٩ -١٣- باب ما لا قود فيه .
- ٢٠١ -١٤- باب فيها هو جبار .
- ٢٠١ -١٥- باب ما جاء في الترغيب في العفو عن القصاص .
- ٢٠٤ -١٦- باب الرجل يموت في قصاص الجرح .
- ٢٠٥ -١٧- باب .

٢٠٦ [٥٧] كتاب القسامة

- ٢٠٦ -١- باب ما جاء في القتل يوجد بين قريتين .

[٥٨] كتاب قتال أهل البغي والخوارج

٢٠٨ والناكثين والرافضة والمارقين وغير ذلك

- ٢٠٨ -١- باب الأئمة من قريش وما جاء في طاعة الإمام وإن كان عبداً .
- ٢٠٩ -٢- باب فيمن فرق أمر هذه الأمة .
- ٢١٠ -٣- باب لا يحل قتل امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث .

- ٢١١ -٤- باب المحاربة .
- ٢١٤ -٥- باب الخوارج يعتزلون جماعة المسلمين ويقتلون واليهم
من جهة الإمام العادل قبل أن ينصبوا إمامًا
ويظهروا حكمًا مخالفًا لحكمه كان عليهم في ذلك القصاص .
- ٢١٥ -٦- باب ما جاء في قتال الخوارج ولعنهم .
- ٢٢٠ -٧- باب أخبار الخوارج .
- ٢٢٥ -٨- باب ما جاء في الزط والناكثين والمارقين والرعاة .
- ٢٢٦ -٩- باب ما جاء في الرافضة .
- ٢٢٧ -١٠- باب .

٢٢٩

[٥٩] كتاب المرتد

- ٢٢٩ -١- باب من بدل دينه فاقتلوه .
- ٢٢٩ -٢- باب فيمن سب النبي ﷺ .
- ٢٣١ -٣- باب فيمن ارتد عن الإسلام .
- ٢٣٣ -٤- باب قتال أهل الردة .
- ٢٣٤ -٥- باب نفي المرتدين بعد استتابتهم .

٢٣٥

[٦٠] كتاب السرقة

- ٢٣٥ -١- باب لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن .
- ٢٣٦ -٢- باب اختلاف الناقلين في ثمن المجن .
- ٢٣٧ -٣- باب ما جاء عن الصحابة رضي الله عنهم فيما يجب به القطع .
- ٢٣٨ -٤- باب العبد يسرق متاع سيده .
- ٢٣٨ -٥- باب العبد يسرق مال امرأة سيده .
- ٢٣٩ -٦- باب السارق يسرق فتقطع يده ثم تحسم بالنار .
- ٢٤٠ -٧- باب ما لا قطع فيه .

[٦١] كتاب الحدود وفيه حد القذف والتعزيرات ٢٤٢

- ٢٤٢ -١- باب تحريم دم المسلم وماله وعرضه .
- ٢٤٣ -٢- باب حد البلوغ .
- ٢٤٥ -٣- باب الإقرار بالزنا .
- ٢٤٦ -٤- باب الرجل يقر بالزنا دون المرأة .
- ٢٤٨ -٥- باب ما جاء في الرجم .
- ٢٤٩ -٦- باب إثبات الرجم .
- ٢٥١ -٧- باب ما جاء في رجم ماعز بن مالك .
- ٨- باب ما جاء في تحريم اللواط وإتيان البهيمة
مع الإجماع على تحريمها .
- ٢٥٢ -٩- باب فيمن نكح ذات محرم .
- ٢٥٥ -١٠- باب الضعيف في خلقته لا من مرض يصيب الحد
وما جاء في إقامة الحد على المريض .
- ٢٥٦ -١١- باب ما جاء في حد المالك وأن لا يقام حد
على حامل حتى تضع .
- ٢٥٧ -١٢- باب ما جاء في زنا الجوارح .
- ٢٥٩ -١٣- باب سحاق النساء .
- ٢٦٠ -١٤- باب فيمن ضرب فتجاوز الحد أو قصر .
- ٢٦٠ -١٥- باب ولد الزنا شر الثلاثة .
- ٢٦١ -١٦- باب في حد السرقة .
- ٢٦٢ -١٧- باب فيمن سرق بعد قطع قوائمه .
- ٢٦٣ -١٨- باب إقامة الحدود .
- ٢٦٤ -١٩- باب ما جاء في درء الحدود بالشبهات .
- ٢٦٦ -٢٠- باب الحد كفارة .
- ٢٦٦ -٢١- باب ما جاء في النهبة والاختلاس والحبس على التهمة .
- ٢٦٧

٢٦٨	٢٢- باب من شر رقيقكم السودان .
٢٦٨	٢٣- باب ما جاء في قذف المحصنات .
٢٦٩	٢٤- باب ما جاء في التعزير .
	٢٥- باب النهي عن المثلة أو أن يحضر
٢٧٠	إنسان قتل إنسان ظلماً أو ضربه .
٢٧١	٢٦- باب فيمن أصاب حداً فتوضأ وصلى أو تاب منه .
٢٧٢	٢٧- باب .
٢٧٣	٢٨- باب .

٢٧٤

[٦٢] كتاب الأطعمة

٢٧٤	١- باب إطعام الطعام .
٢٧٦	٢- باب ما جاء في تكثير المرق .
٢٧٧	٣- باب إيراد الطعام وتغطية الإناء حتى يذهب فوره .
	٤- باب ما جاء في أخبث الطعام وأبركه
٢٧٨	واستعمال آنية الذهب والفضة .
٢٧٩	٥- باب الاجتماع على الطعام .
٢٨١	٦- باب ما جاء في خلع النعال عند الأكل .
	٧- باب غسل اليدين عند الأكل
٢٨٢	وما جاء في الأكل على غير وضوء .
٢٨٣	٨- باب الكف عن أكل الطعام حتى يبدأ صاحبه ويأذن .
٢٨٣	٩- باب التسمية في أول الطعام وآخره .
٢٨٥	١٠- باب الأكل من جوانب القصة دون وسطها .
	١١- باب الأكل والشرب باليمين والنهي
٢٨٦	عن الأكل والشرب بالشمال .
٢٨٨	١٢- باب لا يأكل طعامك إلا تقي .
٢٨٩	١٣- باب ما جاء في الأكل والشرب قائماً وقاعداً .

- ٢٩٠ - ١٤- باب الأكل متكئا .
- ٢٩١ - ١٥- باب الرجل يأكل وهو منبطح على بطنه .
- ٢٩١ - ١٦- باب المؤمن يؤجر في اللقمة يرفعها إلى فيه وما جاء فيمن أخذ لقمة فأماط عنها الأذى .
- ٢٩٣ - ١٧- باب الترهيب من الإمعان في الشبع والتوسع في المآكل والمشارب شرها وبطرا .
- ٢٩٦ - ١٨- باب إطعام من ولي مشقة الطعام .
- ٢٩٦ - ١٩- باب فيمن يشبع دون جاره .
- ٢٩٧ - ٢٠- باب ما كان يصنع النبي ﷺ من الطعام .
- ٢٩٨ - ٢١- باب ما جاء في أكل الخبز واللحم والشحم والبداءة بالملح والنهي عن أكل أذني القلب .
- ٣٠٠ - ٢٢- باب ما جاء في الشواء .
- ٣٠١ - ٢٣- باب ما جاء في اللبن .
- ٣٠٢ - ٢٤- باب أكل اللبن بالتمر والخربز بالرطب .
- ٣٠٢ - ٢٥- باب ما جاء في أكل الزيت وشربه والادهان به وفضله .
- ٣٠٣ - ٢٦- باب لعق الأصابع قبل مسحها لإحراز البركة وغسل اليد بعد الطعام .
- ٣٠٦ - ٢٧- باب ما جاء في أكل الرطب والتمر .
- ٣٠٨ - ٢٨- باب النهي عن قران التمر .
- ٣٠٩ - ٢٩- باب الجمع بين البطيخ والرطب .
- ٣١٠ - ٣٠- باب إطعام النساء الولد الرطب أو التمر .
- ٣١٠ - ٣١- باب ما جاء في الدباء والخل .
- ٣١١ - ٣٢- باب ما جاء في أكل الجبن وقطعه بالسكين .
- ٣١٢ - ٣٣- باب ما جاء في الثوم والبصل الكراث .
- ٣١٤ - ٣٤- باب ما يقال بعد الطعام والشراب .
- ٣١٦ - ٣٥- باب ما يدعى به لصاحب الطعام .
- ٣١٦ - ٣٦- باب المضطر .

- ٣١٧ - ٣٧- باب ما يحل الميتة .
 ٣١٨ - ٣٨- باب ما جاء في أكل لحوم الحمر الأهلية وغيرها .
 ٣٢٠ - ٣٩- باب جواز الأكل مما سقط تحت الأشجار وما جاء في الهندباء .
 ٣٢١ - ٤٠- باب الأكل في السوق دناءة .

٣٢٢ [٦٣] كتاب الأشربة

- ٣٢٢ - ١- باب ما جاء في أي الشراب كان أحب إلى رسول الله ﷺ .
 ٣٢٢ - ٢- باب اتخاذ الشاة للبن .
 ٣٢٣ - ٣- باب فيمن مر على ماشية هل يصيب منها .
 ٣٢٤ - ٤- باب من حلب ناقة أو شاة لا يجهدا .
 ٣٢٥ - ٥- باب النهي عن لبن الشاة الجلالة .
 - ٦- باب ما جاء في آنية الذهب والفضة
 والإناء الضاري والمجبوب والخشب .
 ٣٢٦ - ٧- باب تخمير الآنية .
 ٣٢٧ - ٨- باب فضل اللبن وما يقوله من شربه .
 ٣٢٨ - ٩- باب ما جاء في اللبن وشربه والحياء عند الشرب والبكاء .
 ٣٢٩ - ١٠- باب إذا شرب أعطى الأيمن فالأيمن وما جاء في البداءة بالأكابر .
 ٣٣١ - ١١- باب فيمن شرب لبنًا وادخر لجيرانه وأصحابه .
 ٣٣٢ - ١٢- باب المؤمن يشرب في معى واحد والكافر يشرب في سبعة أمعاء .
 ٣٣٣ - ١٣- باب فضل سقي الماء وما جاء فيمن منع فضل ماء .
 ٣٣٥ - ١٤- باب في جواز الشرب قائمًا وقاعدًا .
 ٣٣٧ - ١٥- باب الشرب من القربة المعلقة .
 ٣٣٨ - ١٦- باب فيمن كره الشرب قائمًا .
 ٣٤٠ - ١٧- باب النهي عن النفخ في الشراب والحث على الشرب في ثلاثة أنفاس .
 ٣٤١ - ١٨- باب اختناث الأسقية والشرب من الدلو
 والنهي عن الشرب من أفواه الأسقية .
 ٣٤٢

- ١٩- باب ساقى القوم آخرهم . ٣٤٤
- ٢٠- باب ما جاء في الشرب من الغدير وبئر بضاعة . ٣٤٤
- ٢١- باب الشرب بالأكف والكراع . ٣٤٥
- ٢٢- باب ما جاء في تحريم الخمر ولعنها ولعن غارسها وعاصرها ومعتصرها ومثويها ومديرها وبيائعها ومبتاعها وحاملها والمحمولة إليه وساقيا ومستقيها وأكل ثمنها . ٣٤٦
- ٢٣- باب من أي شيء الخمر وما أسكر كثيره فقليله حرام . ٣٤٩
- ٢٤- باب جامع في الأوعية التي نهي عنها . ٣٥٠
- ٢٥- باب الانتباز في كل وعاء واجتناب المسكر . ٣٥٩
- ٢٦- باب فيمن يستحل الخمر . ٣٦٢
- ٢٧- باب النهي عن الخليطين . ٣٦٣
- ٢٨- باب النهي عن نبيذ الجر . ٣٦٥
- ٢٩- باب الانتباز في سقاء من جلدتين . ٣٦٩
- ٣٠- باب النهي عن الفضيخ والجمعة . ٣٦٩
- ٣١- باب ما جاء في الغبراء . ٣٧٠
- ٣٢- باب في الطلاء وتفسيره . ٣٧١
- ٣٣- باب في المعازف والمزامير والكوبة والصليب والدف وميسر العجم والأوثان التي كانت تعبد من دون الله . ٣٧٢
- ٣٤- باب كل مسكر حرام وإن كان ماء أو خبزًا . ٣٧٥
- ٣٥- باب السكر من الكبائر وما جاء فيمن شرب الخمر ابتغاء لذة السكر . ٣٧٨
- ٣٦- باب فيمن يشرب الخمر . ٣٨٠
- ٣٧- باب ما جاء في مدمن الخمر ومتى يكون مدمنًا . ٣٨٣
- ٣٨- باب من شرب الخمر أتى عطشانًا يوم القيامة . ٣٨٧
- ٣٩- باب فيمن مات وهو سكران . ٣٨٨
- ٤٠- باب الأمر بإهراق الخمر وكشر دنانه . ٣٨٩
- ٤١- باب في حد الخمر . ٣٨٩

- ٣٩١ -٤٢- باب ترك إقامة الحد في حال السكر حتى يذهب سكره .
 ٣٩٢ -٤٣- باب في حبس السكران وتأخير الحد عنه حتى يذهب سكره .
 ٣٩٤ -٤٤- باب فيمن أقيم عليه حد أربع مرات ثم عاد له .
 ٣٩٥ -٤٥- باب .

٣٩٧

[٦٤] كتاب الطب

- ٣٩٧ -١- باب فضل البلاء والمرض .
 ٤٠٢ -٢- باب فيمن ذهب بصره .
 ٤٠٣ -٣- باب في الصداع والمليلة وما يذهب الدوخة .
 ٤٠٥ -٤- باب المسلم يؤجر في كل شيء وما جاء في أن التلف من القرف .
 ٤٠٦ -٥- باب مثل المؤمن مثل السنبلة .
 ٤٠٧ -٦- باب يكتب للمريض صالح علمه الذي كان يعمل وهو صحيح .
 ٤١٠ -٧- باب فيمن اختار الوجد رجاء الثواب .
 ٤١١ -٨- باب فيمن سبقت له منزلة لم يبلغها بعمل .
 ٤١٤ -٩- باب ما جاء في الحمى وصب الماء البارد على المحموم .
 ٤١٥ -١٠- باب ما جاء في عيادة المريض وفضلها وما يفعله العائد .
 ٤٢١ -١١- باب ما جاء في العيادة من الرمد .
 ٤٢٣ -١٢- باب فيمن لم يمرض ولم يصب ماله .
 ٤٢٤ -١٣- باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء .
 ٤٢٥ -١٤- باب ما جاء في شراب العسل .
 ٤٢٦ -١٥- باب ما جاء في الكمأة والعجوة والشونيز .
 ٤٢٨ -١٦- باب ما جاء في ألبان البقر .
 ٤٣٠ -١٧- باب ما يطعم المريض .
 ٤٣٢ -١٨- باب عرق النسا .
 ٤٣٤ -١٩- باب ما جاء في حجم النبي ﷺ وفيمن شرب دمه .
 ٤٣٤ -٢٠- باب ما جاء في الحجامة وكسب الحجام .

- ٤٣٩ - ٢١- باب موضع الحجامة .
- ٤٤١ - ٢٢- باب في أي الأيام يحتجم .
- ٤٤٢ - ٢٣- باب ما جاء في كراهية الكي .
- ٤٤٣ - ٢٤- باب ما يجزئ من الكي والعلاق وما جاء في دواء
من عظم بطنه والنهي عن الكي لمن به استسقاء .
- ٤٤٤ - ٢٥- باب ما جاء في الرخصة في الكي وبط الورم .
- ٤٤٥ - ٢٦- باب دواء الخاصرة .
- ٤٤٦ - ٢٧- باب ما يتداوى به لذات الجنب .
- ٤٤٧ - ٢٨- باب ما يداوى به العذرة .
- ٤٤٨ - ٢٩- باب ما جاء في التداوي بالحرام .
- ٤٤٩ - ٣٠- باب إطعام النفساء الرطب أو التمر .
- ٤٥٠ - ٣١- باب ما جاء في الرحلة وما يبخر به البيوت .
- ٤٥٠ - ٣٢- باب ما جاء في نبات الشعر في الأنف .
- ٤٥١ - ٣٣- باب ما جاء في النوم بعد العصر .
- ٤٥١ - ٣٤- باب ما جاء في المجذوبين .

٤٥٣ [٦٥] كتاب الرقى والتائم

- ٤٥٣ - ١- باب في الرقى جامع .
- ٤٥٤ - ٢- باب ما يقوله من وجد أماً .
- ٤٥٥ - ٣- باب ما جاء في العين .
- ٤٦٠ - ٤- باب ما جاء فيمن به لم أو جنون .
- ٤٦٣ - ٥- باب الرقية على من حرقت يده .
- ٤٦٤ - ٦- باب في الرقية من الحية والعقرب .
- ٤٦٦ - ٧- باب ما جاء في الرقية من العبء .
- ٤٦٦ - ٨- باب ما يرقى به المريض .
- ٤٦٧ - ٩- باب ما جاء في النفث في الرقية .

- ٤٦٧ -١٠- باب ما رخص فيه من الرقي .
 ٤٦٨ -١١- باب من علق شيئاً وكل إليه وما جاء في التهائم .
 ٤٧٠ -١٢- باب ما جاء في الفأل والطيرة والكهانة .
 ٤٧٢ -١٣- باب ما جاء في النظر في النجوم .
 ٤٧٣ -١٤- باب ما جاء في العدوى .
 ٤٧٥ -١٥- باب ما جاء في السحر .

٤٧٧

[٦٦] كتاب اللباس

- ٤٧٧ -١- باب إظهار النعمة والنهي عن التعري
 وما جاء فيمن كسا مؤمناً ثوباً .
 ٤٧٨ -٢- باب ما يقول إذا لبس ثوباً وما يقال لمن لبس ثوباً جديداً .
 ٤٧٩ -٣- باب لبس الخشن والنهي عن التمتع والإرفاه .
 ٤٨٠ -٤- باب ما جاء في لبس القميص وصفته .
 -٥- باب تحريم لبس الذهب على الرجال
 وما جاء في لبس القباء المنسوج بالذهب .
 ٤٨١ -٦- باب ما جاء فيمن لبس ثوب شهرة .
 ٤٨٣ -٧- باب ما جاء في لبس الصوف والقطن والكتان .
 ٤٨٤ -٨- باب ما جاء في لبس البرد والثياب .
 ٤٨٥ -٩- باب العمامة حاجزة بين الكفر والإيمان .
 ٤٨٧ -١٠- باب ما جاء في لبس التبان والسرويل .
 ٤٨٨ -١١- باب لبس الخنز والإستبرق وما جاء في الهدية بالحلة والمسك .
 ٤٨٩ -١٢- باب ما جاء في لبس الحرير .
 ٤٩١ -١٣- باب فيمن كره لبس الحرير .
 ٤٩٥ -١٤- باب فيمن مات وهو يلبس الذهب أو الحرير .
 ٤٩٧ -١٥- باب لبس الحرير لعذر .
 ٤٩٨ -١٦- باب جواز لبس الذهب والحرير للنساء
 وما جاء في التسمية على الخياطة .
 ٥٠٠

- ٥٠٢ - ١٧- باب لبس المرأة ما يصف حجم عظامها.
- ٥٠٣ - ١٨- باب ما جاء في لبس الأبيض.
- ٥٠٣ - ١٩- باب ما جاء في المصبوغ بالصفرة.
- ٥٠٤ - ٢٠- باب ما جاء في لبس الأحمر والأخضر.
- ٥٠٩ - ٢١- باب ما جاء في جر الإزار.
- ٥١٣ - ٢٢- باب ما جاء في إسبال الإزار.
- ٥١٦ - ٢٣- باب موضع الإزار.
- ٥١٨ - ٢٤- باب الزجر عن الخيلاء.
- ٥٢١ - ٢٥- باب ما جاء في قدر ذيل النساء.
- ٥٢١ - ٢٦- باب ما جاء في النعال وصفتها وإصلاحها.
- ٥٢٣ - ٢٧- باب صفة لبس النعال وخلعها.
- ٥٢٣ - ٢٨- باب النهي أن يفرش على باب البيوت شيئًا
وتحريم الجلوس على الحرير وما جاء في قدر فراشه ﷺ.
- ٥٢٤ - ٢٩- باب النهي عن الجلوس على جلود السباع.

٥٢٥ [٦٧] كتاب الزينة

- ٥٢٥ - ١- باب اتخاذ الخاتم.
- ٥٢٥ - ٢- باب ما جاء في نقش الخواتيم.
- ٥٢٦ - ٣- باب ما جاء في خاتم الذهب.
- ٥٢٩ - ٤- باب جواز لبس خاتم الذهب للصغير.
- ٥٢٩ - ٥- باب ما جاء في خاتم الحديد.
- ٥٣٠ - ٦- باب التختيم في اليمين واليسار.
- ٥٣١ - ٧- باب ما جاء في حلية الذهب للنساء.
- ٥٣٥ - ٨- باب ما جاء في تحلي السيوف.
- ٥٣٦ - ٩- باب استحباب الطيب وما جاء فيمن عرض عليه طيب فلا يرده.
- ٥٣٨ - ١٠- باب ما جاء في شم الرياحين.

- ٥٣٨ ١١- باب صفة الاكتحال وما يقوله إذا نظر في المرأة.
- ١٢- باب إحياء الشارب وتوفير اللحية وإكرامها
وما جاء في الأخذ من اللحية من طولها وعرضها.
- ٥٣٩ ١٣- باب ما جاء في المعصفر.
- ٥٤٠ ١٤- باب ما جاء في الخضاب بالحناء والكتم.
- ٥٤٢ ١٥- باب ما جاء في السواد.
- ٥٤٥ ١٦- باب ما جاء في الخلق.
- ٥٤٧ ١٧- باب ما جاء في الخضاب والنقش للنساء.
- ٥٤٨ ١٨- باب ما جاء في وصل الشعر.
- ٥٤٩ ١٩- باب ما جاء في الشيب.
- ٥٥٣ ٢٠- باب ما جاء في كراهية نتف الشيب.

كِتَابٌ

اتِّخَافُ الْخَيْرِ الْمِهْرَةُ

بزوائد المسانيد العشرة

للإمام الحافظ شهاب الدين
أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري

تقدّم فضيلة الشيخ الدكتور

أحمد سعيد

عضو هيئة التدريس بجامعة
الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقاً

تحقيق

دار المشكاة للبحث العلمي

بإشراف

أبو قاسم ياسر بن إبراهيم

المجلد الخامس

دار الوطن للنشر



كِتَابُ
إِتِّخَافِ الْخَيْرِ الْمُهَيَّبِ
بِرِوَايَةِ الْمَسَانِيدِ الْعَشْرَةِ

بجميع حقوق الطبع محفوظة لدار الوطن للنشر

تنبيه : يحظر نسخ أو استعمال أي جزء من أجزاء هذا الكتاب بأي وسيلة من الوسائل - سواء التصويرية أم الإلكترونية أم الميكانيكية ، بما في ذلك النسخ الفوتوغرافي أو التسجيل على أشرطة أو سواها ، وكذلك حفظ المعلومات واسترجاعها - دون إذن خطي من الناشر .

الطبعة الأولى

١٤٢٠م - ١٩٩٩م

دار الوطن للنشر الرياض - المملكة العربية السعودية
هاتف: ٤٢٠٤٢ - فاكس: ٤٧٢٣٩٤١ - ص ب: ٣٣١٠ - الرمز البريدي: ١١٤٧١

pop@dar-alwatan.com

□ البريد الإلكتروني :

www.dar-alwatan.com

□ موقعنا على الانترنت :

[٦٨] [٤/٢٧-أ] كتاب الإمارة

١- باب الأئمة من قريش

[١/٤١٤١] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا سكين، ثنا سيار بن [سلامة]^(٢) سمع أبا برزة يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «الأئمة من قريش ما إذا استرحوا رحموا، وإذا عاهدوا وفوا، وإذا حكموا عدلوا، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين».

[٢/٤١٤١] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عفان، ثنا سكين... فذكره.

[٣/٤١٤١] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا سكين بن عبدالعزيز، ثنا سيار بن سلامة أبو المنهال قال: «دخلت مع أبي علي أبي برزة الأسلمي، وإن في أذني يومئذ لقرطين وأنا غلام، فقال أبو برزة: إني أحمد الله بأنني أصبحت ذامًا لهذا الحي من قريش فلان ها هنا يقاتل على الدنيا، وفلان يقاتل ها هنا على الدنيا - يعني: عبد الملك ابن مروان - حتى ذكر ابن الأزرق ثم قال: إن أحب مالي لهذه العصابة الملبدة [الخميسة]^(٣) بطونهم من أموال الناس، الخفيفة ظهورهم من دمائهم. قال رسول الله ﷺ: الأمراء من قريش - ثلاثاً - لكم عليهم حق، ولهم عليكم حق ما فعلوا ثلاثاً: ما حكموا فعدلوا، واسترحوا فرحموا، وعاهدوا فوفوا، من لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»^(٤).

[٤/٤١٤١] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا عفان، ثنا سكين بن عبدالعزيز... فذكر حديث أبي يعلى.

[٥/٤١٤١] قال أحمد بن حنبل^(٦): وثنا حسن بن موسى، ثنا سكين بن عبدالعزيز... فذكر نحوه.

(١) (١٢٥ رقم ٩٢٦) مختصراً.

(٢) في مسند الطيالسي: سلمة. وهو خطأ، وسيار بن سلامة من رجال التهذيب.

(٣) في «الأصل»: المخصة. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٩٣/٥): رواه أحمد، وأبو يعلى أتم منه وفيه قصة، والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا سكين بن عبدالعزيز وهو ثقة.

(٥) مسند أحمد (٤٢١/٤).

(٦) مسند أحمد (٤٢٤/٤).

[٦/٤١٤١] قال^(١): وثنا سليمان بن داود... فذكره.

ورواه البزار في مسنده^(٢).

[١/٤١٤٢] قال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن (القاسم بن عبيد الله - أو عبيد الله بن القاسم - عن عبد الله بن عتبة بن مسعود)^(٤) عن أبي مسعود البديري قال: «دخلنا مع النبي ﷺ في بيت فقال: إن هذا الأمر لا يزال فيكم وأنتم ولاته ما لم تحدثوا أعمالا، فإذا أحدثتموها سلط الله عليكم شر خلقه فالتحروكم كما يلتحي القضيب»^(٥).

قال أبو داود: ينحت كما ينحت القضيب.

[٢/٤١٤٢] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا الفضل بن دكين، ثنا سفيان، عن حبيب ابن أبي ثابت، عن القاسم بن الحارث، عن عبد الله بن عتبة... فذكره.

[٣/٤١٤٢] قال: وثنا موسى بن حيان، ثنا محمد بن جعفر، عن شعبة... فذكره.

[٤/٤١٤٢] ورواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا معاوية بن هشام، ثنا سفيان... فذكره.

[٥/٤١٤٢] قال^(٦): وثنا أبو نعيم، عن عبد الله بن عتبة قال: «فالتحروكم» وكذلك قال أبو أحمد. قال أبو نعيم: كما يلتحي القضيب.

[٦/٤١٤٢] قال أحمد بن حنبل^(٧): ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن القاسم بن الحارث... فذكره.

[١/٤١٤٣] قال أبو داود الطيالسي^(٨): وثنا ابن سعد، عن أبيه، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «الأئمة من قريش ما إذا حكموا عدلوا، وإذا عاهدوا وفوا،

(١) مسند أحمد (٤/٤٢١).

(٢) كشف الأستار (٢/٢٣٠) رقم (١٥٨٣).

(٣) (٨٦) رقم (٦١٩).

(٤) في مسند الطيالسي: عن القاسم بن الحارث عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود. وقد اختلف في إسناد هذا الحديث كما أشار إليه البخاري في التاريخ الكبير (٧/١٦٦) ونص البخاري على أن شعبة كان يقول: القاسم بن عبيد الله أو عبد الله بن القاسم المخزومي. وانظر تعجيل المنفعة (٢/١٢٦-١٢٧).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٩٣): رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا القاسم ابن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث وهو ثقة.

(٦) مسند أحمد (٥/٢٧٤).

(٧) مسند أحمد (٥/٢٧٤-٢٧٥).

(٨) (٢٨٤) رقم (٢١٣٣).

وإذا استرحموا رحموا، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل».

[٢/٤١٤٣] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا مروان بن معاوية، ثنا عمر بن عبد الله بن مرة الثقفي، عن أنس بن مالك « أن رسول الله ﷺ جاء يوماً حتى أمسك بعضادتي باب البيت الذي نحن فيه ونحن، نفر فاشتهدنا أن يلج علينا فيحدثنا، فقال: لا، بل كما أنتم. ثم قال: الأئمة بعدي من قريش ما إذا قالوا [٤/٢٧-ب] صدقوا، وإذا عاهدوا وفوا، وإذا استرحموا رحموا، فمن لم يفعل ذلك برئ الله منه ورسوله والمؤمنون، ولا يقبل منه صرف ولا عدل».

[٣/٤١٤٣] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، ثنا الأعمش، ثنا [سهل] ^(١) أبو الأسود، عن بكير الجزري، عن أنس قال: «أنا رسول الله ﷺ ونحن في بيت رجل من الأنصار فأخذ بعضادتي الباب ثم قال: الأئمة من قريش، ولي عليكم حق ولهم مثل ذلك ما إذا حكموا عدلوا...» فذكر حديث الطيالسي.

[٤/٤١٤٣] ورواه أبو يعلى الموصلي ^(٢): ثنا أبو خيثمة، ثنا جرير [عن الأعمش] ^(٣) عن بكير، عن أبي الأسود، عن أنس، عن النبي ﷺ مثله.

[٥/٤١٤٣] قال ^(٤): وثنا الحسن بن إسماعيل أبو سعيد [بالبصرة] ^(٥) ثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أنس، عن النبي ﷺ مثله.

[٦/٤١٤٣] قال ^(٦): وثنا عبيد بن [جناد] ^(٧) الحلبي، ثنا عبد الرحمن بن أبي الرجال، عن إسحاق بن يحيى بن ^(٨) طلحة بن [عبيدالله] ^(٩) قال لي ثابت الأعرج: أخبرني أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: «لا تزال هذه الأمة بخير إذا قالت صدقت، وإذا حكمت عدلت، وإذا استرحمت رحمت» ^(١٠).

(١) في «الأصل»: سهيل. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.
(٢) (٩٤/٧) رقم (٤٠٣٢).

(٣) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى.

(٤) مسند أبي يعلى (٣٢١/٦) رقم (٣٦٤٤).

(٥) في «الأصل»: البصري. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٦) مسند أبي يعلى (٩٨-٩٩/٧) رقم (٤٠٤٠).

(٧) في «الأصل»: حماد. وهو تحريف والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) زاد بعدها في «الأصل»: أبي. وهي زيادة مقحمة.

(٩) في «الأصل»: عبدالله. وهو خطأ، وإسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيدالله من رجال التهذيب.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (١٩٦-١٩٧/٥): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه إسحاق بن يحيى بن طلحة، وهو متروك.

[٧/٤١٤٣] قال^(١): وثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره .

[٨/٤١٤٣] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢) من طريق بكير بن وهب قال: قال لي أنس: «أحدثك حديثًا ما أحدثه كل أحد، إن رسول الله ﷺ قام على باب البيت، ونحن فيه فقال: الأئمة من قريش، إن لي عليكم حقًا ولكم عليهم حقًا مثل ذلك ما إن استرحموا رحموا، وإن عاهدوا وفوا، وإن حكموا عدلوا، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»^(٣).

ورواه الطبراني^(٤) وهذا الحديث فات شيخنا الحافظ أبو الحسن الهيثمي فلم يذكره في زوائد المسند.

[٤١٤٤] وقال إسحاق بن راهويه^(٥): أبنا وهب بن جرير بن حازم، حدثني أبي، سمعت محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير وغيره - [وصل]^(٦) الحديث عن عروة - قال: «وكتب مسيلمة إلى رسول الله ﷺ: من مسيلمة بن حبيب لمحمد رسول الله ﷺ [سلام]^(٧) عليك، أما بعد: فإن لقريش (نصيف)^(٨) الأرض ولنا (نصيف)^(٨) الأرض، ولكن قريشًا قوم [يعتدون]^(٩) ويشهد الرجلان أن محمدًا رسول الله ﷺ وقالوا: إن مسيلمة لا ينكر ذلك، إلا أنه قد أشرك معك في الأمر وأحدثت إليه نبوة مع نبوتك . . .» الحديث.

فيه إرسال.

[٤١٤٥] [٤/٢٨١-٢٨٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١٠): ثنا الفضل بن دكين، عن عبد الله بن مبشر، عن زيد بن أبي عتاب قال: «قام معاوية على المنبر فقال: قال النبي ﷺ: الناس تبع

(١) مسند أبي يعلى (٧/٩٤-٩٥ رقم ٤٠٣٣).

(٢) مسند أحمد (٣/١٢٩، ١٨٣).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٩٢): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط والبخاري، ورجال أحمد ثقات.

(٤) المعجم الأوسط (٢/٣٤٢ رقم ٢١٧١).

(٥) المطالب العالية (٢/٣٧٤ رقم ٢١١٨).

(٦) في «الأصل» وصلت. والمثبت من المطالب.

(٧) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المختصر والمطالب.

(٨) كذا في «الأصل» والمختصر، وفي المطالب: نصف.

(٩) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المختصر والمطالب.

(١٠) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/١٦٩ رقم ١٢٤٣٧).

لقريش في هذا الأمر خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا، ولولا أن تبطر قريش لأخبرتها بما [لخيارها] ^(١) عند الله».

قلت: روى أحمد بن حنبل ^(٢) بهذا الإسناد: «خير نساء ركن الإبل نساء قريش...» الحديث.

[٤١٤٦] قال أبو بكر بن أبي شيبه ^(٣): وثنا خالد بن مخلد، وثنا كثير بن عبد الله المزني، عن أبيه، عن جده قال: «كنت عند النبي ﷺ فقال: يا معشر قريش، إنكم الولاة من بعدي لهذا الأمر، فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون ﴿واعتصموا بحبل الله...﴾ ^(٤) إلى آخر الآية. واحفظوني في الأنصار وأبنائهم وأبناء أبنائهم».

[٤١٤٧] وبه ^(٥) قال: «كنت جالسًا عند النبي ﷺ فقال: حليف القوم منهم، وابن أخت القوم منهم».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف كثير بن عبد الله المزني.

[١/٤١٤٨] وقال أبو يعلى الموصلي ^(٦): ثنا القواريري، ثنا محمد بن عبيد الله العبدي، ثنا حفص بن خالد، حدثني أبي، عن جدي، عن علي - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ خطب الناس ذات يوم فقال: ألا إن الأمراء من قريش، ألا إن الأمراء من قريش، ألا إن الأمراء من قريش، ألا إن الأمراء من قريش ما أقاموا بثلاث: ما حكموا فعدلوا، وما عاهدوا فوفوا، وما استرحموا فرحموا، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين» ^(٧).

[٢/٤١٤٨] رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في زياداته على المسند ^(٨) فقال: حدثني محمد بن سليمان لوين، ثنا محمد بن جابر، عن عبد الملك بن عمير، عن عمارة بن [روبية] ^(٩) عن علي بن أبي طالب قال: «سمعت أذناي، ووعاه قلبي من رسول الله ﷺ قال: الناس تبع لقريش صالحهم تبع لصالحهم، وشرارهم تبع لشرارهم» ^(١٠).

(١) في «الأصل»: أخيارها. وهو تحريف، والمثبت من المصنف، وهو الصواب.

(٢) مسند أحمد (١٠١/٤).

(٣) المطالب العالية (٢/٣٧٥ رقم ٢١٢٠).

(٤) آل عمران: ١٠٣.

(٥) المطالب العالية (٢/٣٧٥ رقم ٢١٢١).

(٦) (١/٤٢٥-٤٢٦ رقم ٥٦٤).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٩١-١٩٢): رواه أبو يعلى وفيه من لم أعرفهم.

(٨) مسند أحمد (١٠١/١).

(٩) في «الأصل»: روية. وهو تصحيف.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٩١): رواه عبد الله بن أحمد واليزار، وفيه محمد بن جابر الياامي،

وهو ضعيف عند الجمهور، وقد وثق.

[٣/٤١٤٨] ورواه البزار في مسنده^(١): ثنا إبراهيم بن هانئ، ثنا [الفيض بن الفضل]^(٢) ثنا مسعر، عن سلمة بن كهيل، عن أبي صادق، عن [٤/٢٨٨-ب] ربيعة بن [ناجد]^(٣) عن علي ابن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «الأمراء من قريش أبرارها أمراء أبرارها، وفجارها أمراء فجارها».

قال البزار: لا نعلمه يروى عن علي إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد.

[١/٤١٤٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): وثنا مصعب بن عبدالله الزبيري، ثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة أن عبدالله ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: «بينما نحن عند رسول الله ﷺ في قريب من ثلاثين رجلا ليس فيهم إلا قرشي، لا والله ما رأيت صفحة وجوه رجال أحسن من وجوههم يومئذ، قال: فذكروا النساء فتحدثوا فيهن فتحدثت معهم حتى أحببت أن يسكت، ثم أتيت فتشهد ثم قال: أما بعد يا معشر قريش، فإنكم أهل هذا الأمر ما أطعتم الله، فإذا عصيتموه بعث عليكم من يلحاكم كما يلحى هذا القضيبي - لقضيبي في يده - ثم لحى قضيبيه، فإذا هو أبيض يصلد»^(٥).

[٢/٤١٤٩] رواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا يعقوب، ثنا أبي، عن صالح قال ابن شهاب: حدثني عبيدالله بن عبدالله بن مسعود، أن عبدالله بن مسعود قال: «بينما نحن عند رسول الله ﷺ في قريب من ثمانين رجلا من قريش ليس فيهم...» فذكره.

[٤١٥٠] قال^(٧): وثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبيدالله بن القاسم - أو القاسم بن عبيدالله، عن [أبي]^(٨) مسعود قال: «خطبنا رسول الله ﷺ فقال:

(١) البحر الزخار (٣/١٢-١٣ رقم ٧٥٩).

(٢) في «الأصل»: الفضل بن دكين. وهو تحريف، والمثبت من البحر الزخار، وهو الصواب، والحديث رواه الطبراني في الصغير (١/١٥٢) والأوسط (٤/٢٦ رقم ٣٥٢١) والحاكم في المستدرک (٤/٧٥-٧٦) وأبونعيم في الحلية (٧/٢٤٢) والبيهقي في السنن الكبرى (٨/١٤٣) كلهم من حديث الفيض به، وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن مسعر إلا فيض بن الفضل. وقال أبونعيم: غريب من حديث مسعر لم نكتبه عاليا إلا من حديث الفيض.

(٣) في «الأصل»: ماجد. وهو تحريف، والمثبت من البحر الزخار، وهو الصواب، وربيعة بن ناجد من رجال التهذيب.

(٤) (٨/٤٣٨-٤٣٩ رقم ٥٠٢٤).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٩٢): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح، ورجال أبي يعلى ثقات.

(٦) مسند أحمد (١/٤٥٨).

(٧) مسند أحمد (٤/١١٨).

(٨) تحرفت على المؤلف -رحمه الله- إلى ابن. فظن أنه حديث عبدالله بن مسعود فوهم، إنها هو حديث أبي مسعود البدري عقبه بن عمرو، وفي مسند عقبه ذكره الإمام أحمد -رحمه الله- وقد تقدم حديث أبي مسعود البدري ولم يذكر المؤلف هذا الطريق هناك.

إن هذا الأمر فيكم وأنتم ولاتمه، ولن يزال فيكم حتى تحدثوا أعمالا، فإذا فعلتم ذلك بعث الله عليكم أشر خلقه (فيلحيكم)^(١) كما يلتحي القضيب».

٢ - باب ما جاء في الخلفاء بعد رسول الله ﷺ

[١/٤١٥١] قال الحارث بن محمد بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا يحيى بن عبد الحميد، ثنا حشر بن نباتة، حدثني سعيد بن جهمان، عن سفينة مولى رسول الله ﷺ قال: «لما بنى رسول الله ﷺ المسجد وضع حجرا ثم قال: ليضع أبوبكر حجره إلى جنب حجري، ثم ليضع عمر حجره إلى جنب حجر أبي بكر، ثم قال: ليضع عثمان حجره إلى جنب حجر عمر، ثم قال: هؤلاء الخلفاء من بعدي».

[٢/٤١٥١] [٤/٢٩٩-٤] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا يحيى بن عبد الحميد... فذكره.

[٣/٤١٥١] ورواه البزار في مسنده^(٤): ثنا رزق الله بن موسى، ثنا مؤمل، ثنا حماد بن سلمة، عن سعيد بن جهمان، عن سفينة رضي الله عنه: «أن رجلا قال: يا رسول الله، رأيت كأن ميزانا دلي من السماء فوزنت بأبي بكر فرجحت بأبي بكر، ثم وزن أبوبكر بعمر فرجح أبوبكر، ثم وزن عمر بعثمان فرجح عمر، ثم رفع الميزان: فاستهلها رسول الله ﷺ خلافة نبوة ثم يؤتي الله الملك من يشاء»^(٥).
هذا إسناد صحيح.

[٤/٤١٥١] ورواه الحاكم في المستدرک^(٦): أبنا أبوبكر بن إسحاق، ثنا عبيد بن شريك، ثنا نعيم بن حماد، ثنا عبدالله بن المبارك، ثنا حشر بن نباتة... فذكره.
وقال: هذا حديث صحيح الإسناد.

وله شاهد من حديث أبي بكرة رواه أبو داود الطيالسي في مسنده وغيره. وسيأتي في أول كتاب التعبير.

[١/٤١٥٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا عبدالله بن مطيع، ثنا هشيم، عن العوام، عن

(١) كذا في «الأصل» وفي مسند أحمد: يلتحيكم.

(٢) البغية (١٨٥ رقم ٥٩١).

(٣) المطالب العالية (٤/٢٠٤ رقم ٣٨٢٥).

(٤) مختصر زوائد البزار (١/٦٧٣ رقم ١٢٣٤) وقال الحافظ ابن حجر: إسناد حسن.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٧٨): رواه البزار، وفيه مؤمل بن إسماعيل وثقه ابن معين وابن حبان، وضعفه البخاري وغيره، وبقيّة رجاله ثقات.

(٦) المستدرک (٣/١٣).

(٧) (٨/٢٩٥ رقم ٤٨٨٤).

حدثه، عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «لما أسس رسول الله ﷺ مسجد المدينة جاء بحجر فوضعه، وجاء أبو بكر بحجر فوضعه، وجاء عمر بحجر فوضعه، وجاء عثمان بحجر فوضعه، قالت: فسئل رسول الله ﷺ عن ذلك؟ فقال: هذا أمر الخلافة من بعدي»^(١).

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي، إلا أنه يتقوى بما قبله ولم ينفرد أبو يعلى الموصلي بهذا الطريق.

[٢/٤١٥٢] فقد رواه الحاكم في كتابه المستدرک^(٢): ثنا أبو علي الحافظ، ثنا أبو بكر محمد بن محمد بن سليمان، ثنا [أبو عبيد الله]^(٣) أحمد بن عبد الرحمن بن وهب حدثني عمي [ثنا]^(٤) يحيى بن أيوب، ثنا هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة قالت: «أول حجر حمله النبي ﷺ لبناء المسجد، ثم حمل أبو بكر حجراً، ثم حمل عمر حجراً آخر، ثم حمل عثمان حجراً آخر، فقلت: يا رسول الله، ألا ترى إلى هؤلاء كيف يساعدونك. فقال: يا عائشة، هؤلاء الخلفاء من بعدي».

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

[١/٤١٥٣] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): وثنا [أبو بهز]^(٦) الصقر بن عبد الرحمن ابن بنت مالك ابن مغول قال: ثنا عبد الله بن إدريس، عن المختار بن لفل، عن أنس -رضي الله عنه- قال: «جاء النبي ﷺ فدخل إلى بستان، فجاء أت فدق الباب، فقال: يا أنس، قم فافتح له وبشره بالجنة وبشره بالخلافة من بعدي. قال: قلت: يا رسول الله، أعلمه؟ قال: أعلمه».

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٧٦/٥): رواه أبو يعلى عن العوام بن حوشب عن حدثه عن عائشة، ورجاله رجال الصحيح غير التابعي فإنه لم يسم.

(٢) المستدرک (٩٦-٩٧/٣) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وإنما اشتهر بإسناد واهٍ من رواية محمد بن الفضل بن عطية فلذلك هُجر. وتعبه الذهبي بقوله: قلت: أحمد منكر الحديث، وهو ممن نقم على مسلم إخرجه في الصحيح، ويحيى وإن كان ثقة فقد ضَعَف، ثم لو صح هذا لكان نصّاً في خلافة الثلاثة ولا يصح بوجه فإن عائشة لم تكن يومئذ دخل بها النبي ﷺ وهي محجوبة صغيرة فقولها هذا يدل على بطلان الحديث، قال الحاكم: وإنما اشتهر هذا الحديث من رواية محمد بن الفضل بن عطية فلذلك هُجر. قلت: ابن عطية متروك.

(٣) في «الأصل»: أبو عبد الله. وهو خطأ، والمثبت من المستدرک، وهو الصواب وأبو عبيد الله أحمد بن عبد الرحمن بن وهب من رجال التهذيب.

(٤) سقطت من «الأصل» والمثبت من المستدرک، وهو الصواب، وعم أحمد بن عبد الرحمن بن وهب هو الإمام عبد الله بن وهب. يحدث عن يحيى بن أيوب، وعنه ابن أخيه أحمد بن عبد الرحمن بن وهب.

(٥) (٤٥/٧-٤٦) رقم (٣٩٥٨).

(٦) في «الأصل»: بهز بن. وقد ضُرب عليها المؤلف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

فإذا أبوبكر، قلت: أبشر بالجنة، وأبشر بالخلافة من بعد رسول الله ﷺ ثم جاء أت فدق الباب، فقال: يا أنس، قم فافتح له وبشره بالجنة، وبالخلافة من بعد أبي بكر. قال: قلت: يا رسول الله، أعلمه؟ قال: أعلمه. قال: فخرجت فإذا عمر، قال: قلت له: أبشر بالجنة وأبشر بالخلافة من بعد أبي بكر. قال: ثم جاء أت فدق الباب، فقال: يا أنس، قم فافتح له وبشره بالجنة، وبشره بالخلافة بعد عمر، وأنه مقتول. قال: فخرجت، فإذا عثمان، فقلت: له أبشر بالجنة وبالخلافة من بعد عمر وأنت مقتول. قال: فدخل على النبي ﷺ فقال له: يا رسول الله [لمه] ^(١)؟ والله ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست فرجي منذ بايعتك. قال: هو ذاك يا عثمان ^(٢).

[٢/٤١٥٣] رواه البزار في مسنده ^(٣): ثنا محمد بن المثني، عن إبراهيم بن سليمان، ثنا بكر ابن [٤/٢٩ق-ب] المختار - قال: لقيته بالكوفة - عن المختار بن لفلل... فذكره.

[٣/٤١٥٣] قال البزار: لا نعلمه عن أنس إلا من وجهين هذا أحدهما والآخر ^(٤): حدثنا عمر بن محمد بن الحسن، ثنا أبي، ثنا أبو عمرو عتبة، عن أبي روق، سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه - يقول: «كان رسول الله ﷺ في حائط رجل من الأنصار، فجاء رجل فاستفتح فقال رسول الله ﷺ: يا أنس، قم فافتح...» فذكره.

قال البزار: وكلا الوجهين [فليس بالقويين] ^(٥) ولم يتابع بكر عليه ولا نعلم روى أبوروق عن أنس إلا هذا.

٣ - باب خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه

[١/٤١٥٤] قال أبوبكر بن أبي شيبة ^(٦): ثنا محمد بن عمر الأسلمي، ثنا الضحاك بن عثمان، عن حبيب مولى عروة، سمعت أسماء بنت أبي بكر تقول: «رأيت أبي يصلي في ثوب واحد وثيابه موضوعة قال: يا بنية، إن آخر صلاة صلاها رسول الله ﷺ خلفي في ثوب واحد» ^(٧).

(١) من مسند أبي يعلى.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٧٦/٥-١٧٧): رواه أبو يعلى والبزار، وفيه صقر بن عبدالرحمن، وهو كذاب، وفي إسناد البزار عتبة أبو عمرو ضعفه النسائي وغيره، ووثقه ابن حبان، وبقية رجاله ثقات، ورواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما رجال البزار.

(٣) مختصر زوائد البزار (١/٦٧٢ رقم ١٢٣٢).

(٤) مختصر زوائد البزار (١/٦٧١ رقم ١٢٣١).

(٥) في «الأصل»: وليس بالقولين. كذا وهو تحريف، والمثبت من مختصر زوائد البزار، وهو الصواب.

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٣١٤).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤٨/٢): رواه أبو يعلى، وفيه الواقدي، وهو ضعيف.

[٤١٥٤/٢] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عمر الواقدي، وتقدم في الإمامة .

[٤١٥٥/١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا أبو خيثمة، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة، عن عاصم بن أبي النجود، عن (زر)^(٣) عن عبدالله -رضي الله عنه- قال: «لما قبض رسول الله ﷺ قالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، فأتاهم عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- فقال: يا معشر الأنصار، أستم تعلمون أن رسول الله ﷺ قد أمر أبابكر أن يؤم الناس؟ فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبابكر. قالت الأنصار: نعوذ بالله أن نتقدم أبابكر -رضي الله عنه»^(٤).

[٤١٥٥/٢] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا حسين بن علي، عن زائدة . . . فذكره .

وله شاهد من حديث سالم بن عبيد، وتقدم في آخر كتاب الجنائز، وسيأتي سبب قبول [أبي]^(٦) بكر الصديق الخلافة مطولاً جداً في باب كراهية الإمارة لمن يقدر عليها .

٤ - باب خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه

[٤١٥٦] قال أبو داود الطيالسي^(٧): ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه -قال: «قدمت على عمر بعد هلاك أبي بكر -رضي الله عنهما- فقلت: ارفع يدك أبايعك على ما بايعت عليه صاحبيك من [قبلك]^(٨) - يعني: النبي ﷺ وأبا بكر - رضي الله عنه - فبايعته على السمع والطاعة [فيا استطعت]^(٨)» .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان .

[٤١٥٧] [٤/٣٠-٣١] وقال إسحاق بن راهويه^(٩): أبنا النضر بن شميل، ثنا عبد الجليل

(١) (١/٥١ رقم ٥١).

(٢) المقصد العلي (٢/٣٧٩ رقم ٨٤٧).

(٣) في المقصد العلي: ثقة!

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٢/٧٤-٧٥ رقم ٧٧٧) من طريق الحسين بن علي عن زائدة به .

وقال الهيثمي في المجمع (٥/١٨٣): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه عاصم بن أبي النجود، وهو ثقة وفيه ضعف، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

(٥) مسند أحمد (١/٢١، ٣٩٦).

(٦) في «الأصل»: أبو .

(٧) (٢٨٦ رقم ٢١٥٠).

(٨) من مسند الطيالسي .

(٩) المطالب العالية (٤/١٦٠ رقم ٣٧٣٦) مختصراً .

وهو ابن عطية - ثنا أبو مجلز قال: «إن عمر استلقى في حائط من حيطان المدينة...» فذكر قصة «فقال عمر: من تستخلفون بعدي؟ فقال له رجل من القوم: نستخلف الزبير بن العوام. قال: إذا تستخلفونه شحيحًا غلقا - يعني: سيئ الأخلاق - فقال رجل: نستخلف طلحة بن عبيد الله قال: كيف تستخلفون رجلا كان أول شيء نحله رسول الله ﷺ أرضًا نحلها إياه، فجعلها في مهر يهودية؟! فقال رجل من القوم: نستخلف عليًا. قال: إنكم لعمرى لا تستخلفونه، والذي نفسي بيده لو استخلفتموه لأقامكم على الحق وإن كرهتم. قال: فقال الوليد بن عقبة: قد علمنا الخليفة من بعدك فقعده، فقال: من؟ قال: عثمان بن عفان. وكان الوليد أخا عثمان لأمه، فقال: فكيف بحب عثمان المال وبره بأهل بيته؟».

هذا إسناد رواه ثقات إلا أنه منقطع، أبو مجلز لم يدرك عمر بن الخطاب.

[٤١٥٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون قال: «شهدت عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - غداة طعن، فكنت في الصف الثاني وما يميني أن أكون في الصف الأول إلا هيته، كان يستقبل الصف إذا أقيمت الصلاة فإن رأى إنسانًا متقدمًا أو متأخرًا أصابه بالدرة، فذلك الذي منعي أن أكون في الصف الأول فكنت في الصف الثاني، فجاء عمر يريد الصلاة فعرض له أبو لؤلؤة غلام المغيرة بن شعبة فناجاه عمر غير بعيد ثم تركه، ثم ناجاه ثم تركه، ثم ناجاه الناس، قال: رأيت عمر قائل بيده هكذا يقول: دونكم الكلب قد قتلني. وماج بعض، فشد عليه رجل من خلفه فاحتضنه، قال قائل: الصلاة عباد الله، قد طلعت الشمس فتدافع الناس فدفعوا عبدالرحمن بن عوف فصلى بهم بأقصر سورتين في القرآن ﴿إذا جاء نصر الله﴾ و﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾ واحتمل فدخل عليه الناس، قال: يا عبدالله بن عباس، اخرج فناد في الناس أعن ملاً منكم كان هذا؟ قالوا: معاذ الله، ولا علمنا ولا اطلعنا، قال: ادعوا لي الطيب. فدعي فقال: أي الشراب أحب إليك؟ قال: النبيذ، قال: فشرب نبيذًا فخرج من بعض طعناته، فقال الناس: هذا صديد [٤/٣٠٠-ب] فقال: اسقوه لبنًا، فشرب لبنًا فخرج من بعض طعناته، قال: ما أرى أن يمشي، فما كنت فاعلا فافعل. فقال: يا عبدالله بن عمر، ناولني الكتف فلو أراد الله أن يمضي ما فيها أمضاه. قال عبدالله: أنا أكفيك محوها. فقال: لا والله لا يمحوها أحد غيري. قال: فمحاها عمر

(١) المطالب العالية (٤/٢٣٢-٢٣٣ رقم ٣٩٠٢).

بيده، قال: وكان فيها فريضة الجدد، قال: ادعوا لي عليًا وعثمان وطلحة والزبير وعبدالرحمن ابن عوف وسعد. قال: فدعوا، قال: فلم يكلم أحدًا من القوم إلا عليًا وعثمان، فقال: يا علي، هؤلاء القوم لعلهم أن يعرفوا لك قرابتك من رسول الله ﷺ وما أعطاك الله من الفقه والعلم فإن ولوك هذا الأمر فاتق الله فيه، ثم قال: يا عثمان، إن هؤلاء القوم لعلهم أن يعرفوا لك صهرك من رسول الله ﷺ وشرفك فإن ولوك هذا الأمر [فاتق] (١) الله ولا تحملن بني أبي معيط على رقاب الناس، يا صهيب، صل بالناس ثلاثًا وأدخل هؤلاء في بيت فإذا اجتمعوا على رجل فمن خالفهم فليضربوا رأسه. قال: فلما خرجوا، قال: إن ولوا الأجلح سلك بهم الطريق، قال: فقال عبدالله بن عمر: ما يمنعك؟ قال: أكره أن أحملها حيًا وميتًا (٢).

قلت: في الصحيح (٣) طرف منه. وله شاهد وسيأتي في كتاب مناقب عمر.

٥- باب خلافة عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما

[٤١٥٩] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة (٤): ثنا أبوالنضر هاشم بن القاسم، أنا ليث ابن سعد، عن عبيدالله بن عمر، أن ابن شهاب حدثه، عن المسور بن مخرمة قال: «لما كانت الليلة التي في صبحتها يفرغ النفر الذين استخلفهم عمر بن الخطاب من الخلافة، صليت العشاء ثم انصرفت إلى ستر لي فنمت عليه فأيقظني من النوم صوت خالي عبدالرحمن بن عوف: أيا مسور، قال: فخرجت مشتملا بثوبي، فقال: أنمت؟ قلت: نعم قد نمت. قال: خذ عليك ثوبك، ثم الحقني إلى المسجد. ففعلت، قال: اذهب فادع لي الزبير وسعدًا أو أحدهما. قال: فانطلقت فدعوته فلما انتهيت به إليه، قال: استأخر عنا قدر ما لا تسمع كلامنا. قال: ففعلت شيئًا يسيرًا، ثم قال لي: ادع لي الآخر. فلما انتهيت به إليه، قال: استأخر عنا قدر ما لا تسمع كلامنا. قال: فتناجيا شيئًا يسيرًا، ثم نادى: يا مسور، اذهب فادع لي عليًا فذلك حين ذهبت فحمة [٤/٣١-٣٢] العشاء، قال: فجئت بعلي قال: استأخر عنا قدر ما لا تسمع كلامنا. قال: فلم يزالا يتكلمان من العشاء حتى كان السحر إلا أني لم أسمع من نجيتهما ما أظنني أنهما قد اقتتلا، فلما كان السحر ناداني وعلي عنده، فقال: اذهب فادع لي عثمان. فقال: ففعلت، فتناجيا وأذن المؤذن بالصبح، قال: فتفرقوا للوضوء، وقد

(١) في «الأصل»: فاتقي. والمثبت من المطالب.

(٢) قال في المختصر (٦/٤٣٣ رقم ٤٩٢٨): رواه الحارث بسند رجاله ثقات، وهو في الصحيح باختصار.

(٣) البخاري (٧/٧٤-٧٦ رقم ٣٧٠٠).

(٤) البغية (١٨٦-١٨٧ رقم ٥٩٤) والمطالب العالية (٥/١٦-١٧ رقم ٤٣٦٨).

علم الناس أنها صبيحة الخلافة فاجتمعوا للصبح كما يجتمعون للجمعة، فأمر عبدالرحمن النفر أن يجلسوا بين يدي المنبر فلما أبصر الناس بعضهم بعضًا وطلعت الشمس، قام عبدالرحمن إلى جنب المنبر فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال: أيها الناس، قد علمتم الذي [كان]^(١) من وفاة أمير المؤمنين، واستخلافه إيانا أيها النفر ورضي أصحابي أن إليّ ذلك فأختار رجلا منهم وهؤلاء بين أيديكم، ثم استقبلهم رجلا رجلا، ثم قال: أي فلان، عليك عهد الله وميثاقه لتسمعن ولتطيعن لمن وليت ولترضين ولتسلمن؟ فيقول: نعم رافع صوته يسمع الناس حتى فرغ منهم رجلا رجلا من عثمان وعلي والزبير وسعد، قال: أما طلحة فأنا [حميل]^(٢) برضاه، ثم قال: إني لم أزل دائبًا منذ ثلاث أسألكم عن هؤلاء النفر، ثم سألتهم عن أنفسهم فوجدتكم [أيها]^(٣) الناس وإياهم اجتمعتم على عثمان، قم يا عثمان، فلم يقل رجل من المهاجرين والأنصار ولا وفود العرب، ولا صالحي (التابعين)^(٤): إنك لم تستشرنا ولم تستأمرنا، فرضوا وسلموا، فلبثوا ست سنين لا يعيرون شيئًا، قال: كان طائفة منهم يفضلونه على عمر (تقول)^(٥) العدل مثل عمر واللين ألين من عمر».

[٤١٦٠] قال^(٦): وثنا أبوالنضر، ثنا الليث، عن أسامة بن زيد، عن رجل منهم «أنه كان كلما دعا رجلا منهم تلك الليلة ذكر مناقبهم، قال: إنك لها لأهل فإن أخطأتك فمن؟ فيقول: إن أخطأتني فعثمان».

هذا إسناد صحيح.

[٤١٦١] وقال أبويعلى الموصلي^(٧): ثنا عبيدالله، ثنا وكيع، ثنا الأعمش، عن ابن أبي الجعد، عن عبدالله بن سبيع قال: «قيل لعلي: ألا تستخلف؟ قال: لا، ولكن أترككم إلى ما ترككم إليه رسول الله ﷺ»^(٨).

هذا إسناد حسن عبدالله بن سبيع - ويقال: سبيع - ذكره ابن حبان في الثقات، والذهبي في الميزان.

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب والبيغية.

(٢) في «الأصل»: حميد. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، والحميل هو الكفيل.

(٣) من البيغية والمختصر والمطالب.

(٤) في المطالب: الناس.

(٥) في المطالب: يقولون.

(٦) البيغية (١٨٧ رقم ٥٩٥).

(٧) (٢٨٤/١ رقم ٣٤١).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٩٧/٥): رواه أبويعلى، ورجاله ثقات.

٦ - [٤/٣١-ب] باب إمارة معاوية رضي الله عنه

[١/٤١٦٢] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا سويد بن سعيد، ثنا عمرو بن يحيى بن سعيد، عن جده، عن معاوية - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «توضئوا». قال: فلما نظر إليّ وقال: يا معاوية، إن وليت أمرًا فاتق الله واعدل، قال: فما زلت أظن أني مبتل بعمل لقول رسول الله ﷺ حتى وليت»^(٢).

[٢/٤١٦٢] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا روح، ثنا أبو أمية عمرو بن يحيى بن سعيد، سمعت جدي يحدث «أن معاوية أخذ الإداوة بعد أبي هريرة (وتتبع)^(٤) رسول الله ﷺ بها، واشتكي أبو هريرة، فبينما هو يوضئ رسول الله ﷺ رفع إليه رأسه مرة أو مرتين وهو يتوضأ، فقال: يا معاوية، إن وليت أمرًا فاتق الله واعدل...»^(٥) فذكره.

٧ - باب فيمن يملك هذه الأمة من الخلفاء

[١/٤١٦٣] قال مسدد^(٦): ثنا حماد، عن مجالد بن سعيد، ثنا الشعبي، عن مسروق قال: «كنا جلوسًا عند عبد الله بن مسعود بعد المغرب وهو يقرأ القرآن فسأله رجل: يا أبا عبد الرحمن أما سألت النبي ﷺ كم يملك هذه الأمة من خليفة؟ قال: ما سألتني عنها أحد منذ قدمت العراق قبلك، قال: نعم، ولقد سألتناه، فقال: [اثنا]^(٧) عشر كعدة نقباء بني إسرائيل».

[٢/٤١٦٣] رواه إسحاق بن راهويه^(٨) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٩) - واللفظ لإسحاق - قالوا: ثنا أبو أسامة، ثنا المجالد، عن الشعبي، عن مسروق قال: «جاء رجل إلى عبد الله بن مسعود فقال: هل حدثكم نبيكم ﷺ كم يكون بعده من الخلفاء؟ فقال: نعم، وما سألتني عنها أحد

(١) (١٣/٣٧٠ رقم ٧٣٨٠).

(٢) قال في المختصر (٦/٤٣٥ رقم ٤٩٣١): رواه أبو يعلى بسند ضعيف.

(٣) مسند أحمد (٤/١٠١).

(٤) في مسند أحمد: يتبع.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٩/٣٥٥-٣٥٦): رواه أحمد، وهو مرسل، ورواه أبو يعلى فوصله، ورواه الطبراني في الأوسط والكبير، ورجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح.

(٦) المطالب العالية (٢/٣٦٧ رقم ١/٢١١٠).

(٧) في «الأصل»: اثني.

(٨) المطالب العالية (٢/٣٦٨ رقم ٢/٢١١٠).

(٩) (١/١٨٧ رقم ٢٧٤).

قبلك، وإنك لمن أحدث القوم سنًا، قال: تكون هذه كعدة نقيباء موسى اثنا عشر نقيياً^(١).
[٣/٤١٦٣] قال^(٢): وثنا جرير، ثنا [أشعث بن]^(٣) سوار، عن الشعبي، عن عمه قيس بن
[عبد]^(٤) قال: «جاء أعرابي إلى عبدالله بن مسعود... فذكر مثله، إلا أنه لم يقل: «لمن
أحدث القوم سنًا».

[٤/٤١٦٣] [٤/٤١٦٣] [٤/٤١٦٣] [٤/٤١٦٣] [٤/٤١٦٣] [٤/٤١٦٣] [٤/٤١٦٣] [٤/٤١٦٣] [٤/٤١٦٣] [٤/٤١٦٣]
زيد- عن مجالد... فذكره.

[٥/٤١٦٣] ورواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا حسن بن موسى، ثنا حماد، [عن]^(٧) المجالد...
فذكره.

[٦/٤١٦٣] قال^(٨): وثنا أبوالنضر، ثنا أبو عقيل، ثنا مجالد... فذكره.
هذا إسناده حسن.

٨ - باب تكون خلافة ثم ملك ثم جبرية ثم خلافة

[١/٤١٦٤] قال أبو داود الطيالسي^(٩): ثنا داود الواسطي - وكان ثقة - سمعت حبيب بن
سالم، سمعت النعمان بن بشير بن سعد قال: «كنا قعوداً في المسجد (مع رسول الله ﷺ)^(١٠)
وكان بشير رجلاً يكف حديثه، فجاء أبو ثعلبة فقال: يا بشير بن سعد، أتخفظ حديث
رسول الله ﷺ في الأمراء؟ وكان حذيفة حاضرًا مع بشير، فقال حذيفة: أنا أحفظ خطبته،

(١) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٩٠): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ومجاهد بن سعيد وثقه النسائي
وضعه الجمهور، وبقيّة رجاله ثقات.

(٢) المطالب العالقة (٢/٣٦٨ رقم ٤/٢١١٠).

(٣) سقطت من «الأصل» والمثبت من المطالب، وهو الصواب، وأشعث بن سوار يروي عن الشعبي
وعنه جرير بن عبد الحميد، وهو من رجال التهذيب.

(٤) في «الأصل»: عبيد. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٥) (٨/٤٤٤ رقم ٥٠٣١، ٩/٢٢٣ رقم ٥٣٢٣).

(٦) مسند أحمد (١/٣٩٨).

(٧) في «الأصل»: ابن. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٨) مسند أحمد (١/٤٠٦).

(٩) (٥٨-٥٩ رقم ٤٣٨).

(١٠) كذا في «الأصل» ومسند أحمد، وهو خطأ، والحديث رواه البخاري كما في كشف الأستار (٢/٢٣١
رقم ١٥٨٨) من طريق حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير أنه حدثه أنه كان مع أبيه بشير بن سعد في
المسجد... فذكره.

فجلس أبو ثعلبة، فقال حذيفة: قال رسول الله ﷺ: تكون فيكم النبوة ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة، ثم تكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون ملكاً عاصياً فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون ملكاً جبرية فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج نبوة. ثم سكت.

قال حبيب: فلما قام عمر بن عبدالعزيز وكان يزيد بن النعمان بن بشير في صحابيه، [فكتبت] (١) إليه بهذا الحديث [أذكره] (٢) إياه، فقلت له: إني أرجو [أن يكون] (٣) أمير المؤمنين - يعني: عمر - بعد الملك العاض والجبرية - فأدخل كتابي على عمر بن عبدالعزيز فسر به وأعجبه (٤).

[٢/٤١٦٤] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا زيد بن الحباب، ثنا المعلى بن المنهال الغنوي، ثنا مهند القيسي - وكان ثقة - حدثني قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «أنتم في نبوة ورحمة، وستكون خلافة ورحمة، وتكون كذا وكذا، وتكون ملكاً عضوياً فيشربون الخمر ويلبسون الحرير، ومع ذلك ينصرون إلى أن تقوم الساعة».

[٣/٤١٦٤] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده (٥): ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا داود بن إبراهيم الواسطي... فذكره.

[١/٤١٦٥] [٤/٣٢٤-ب] قال أبو داود الطيالسي (٦): ثنا جرير بن حازم، ثنا ليث، (عن) (٧) عبد الرحمن بن سابط، عن أبي ثعلبة الخشني، عن أبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل، عن النبي ﷺ قال: «إن الله - عز وجل - بدأ هذا الأمر نبوة ورحمة، وكائناً خلافة ورحمة، وكائناً ملكاً عضوياً، وكائناً (عتواً) (٨) وجبرية وفساداً في الأمة، يستحلون الفروج

(١) في «الأصل»: فكتب. والمثبت من مسندي الطيالسي وأحمد.

(٢) في «الأصل»: أذكر. والمثبت من مسندي الطيالسي وأحمد.

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند الطيالسي.

(٤) قال في المختصر (٦/٤٣٧ رقم ٤٩٣٤): رواه أبو داود الطيالسي وعنه أحمد بن حنبل بسند صحيح. وقال الهيثمي في المجمع (٥/١٨٩): رواه أحمد في ترجمة النعمان، والبخاري ببعضه في الأوسط، ورجاله ثقات.

(٥) مسند أحمد (٤/٢٧٣).

(٦) (٣١ رقم ٢٢٨).

(٧) في مسند الطيالسي: بن. وهو تحريف.

(٨) في مسند الطيالسي: عتوة.

والخمر [والحرير] ^(١) وينصرون على ذلك، ويرزقون أبدًا حتى يلقوا الله ^(٢).

[٢/٤١٦٥] رواه إسحاق بن راهويه ^(٣): أبنا جرير، ثنا ليث بن أبي سليم، عن عبدالرحمن ابن سابط الجمحي، عن أبي ثعلبة الخشني قال: «كان أبو عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل يتناجيان بينهما حديثًا، فقلت لهما: أما حفظتما في وصية رسول الله ﷺ قال: فجعلنا يتذاكرانه فقالا: إنها بدء هذه الأمة نبوة ورحمة [ثم] ^(٤) كائن ^(٥) خلافة ورحمة، ثم كائن ملكًا عضوًا، ثم كائن عتوًا وجبرية وفسادًا في الأمة يستحلون الخمر والفروج وفسادًا في الأمة، يُنصرون على ذلك ويُرزقون حتى يلقوا الله».

[٣/٤١٦٥] ورواه أبو يعلى الموصلي ^(٦): ثنا أبو خيثمة، ثنا جرير، عن ليث... فذكره [٤/٤١٦٥] قال ^(٧): وثنا محمد بن المنهال أخو حجاج، ثنا عبدالواحد بن زياد. عن ليث... فذكره.

[٥/٤١٦٥] ورواه البزار في مسنده ^(٨): ثنا محمد بن مسكين، ثنا يحيى بن حسان، ثنا يحيى ابن حمزة [عن أبي وهب] ^(٩) عن مكحول، عن أبي ثعلبة، عن أبي عبيدة بن الجراح قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول دينكم نبوة ورحمة، ثم تكون خلافة ورحمة ثم تكون ملكًا [وجبرية] ^(١٠) يستحلون فيها الدم».

هذا حديث حسن.

٩ - باب لا يبايع لأحد حتى يجتمع الناس على أمير واحد

[١/٤١٦٦] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة ^(١١): ثنا داود بن نوح، ثنا حماد، عن بشر

(١) من مسند الطيالسي.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٨٩/٥): رواه أبو يعلى والبزار عن أبي عبيدة وحده، ورواه الطبراني عن معاذ وأبي عبيدة، وفيه ليث بن أبي سليم وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقيه رجاله ثقات.

(٣) المطالب العالية (٢/٣٦٧) رقم (١/٢١٠٩).

(٤) من المطالب.

(٥) زاد بعدها في «الأصل»: و. وهي زيادة مقحمة.

(٦) (١٧٧/٢-١٧٨) رقم (٨٧٣).

(٧) (١٧٨/٢) رقم (٨٧٤).

(٨) البحر الزخار (٤/١٠٨) رقم (١٢٨٢).

(٩) من البحر الزخار، وأبو وهب هو عبدالله بن عبيد الكلاعي، يروي عن مكحول، وعنه يحيى بن حمزة الحضرمي، وهو من رجال التهذيب.

(١٠) في «الأصل»: وجارية. وهو تحريف، والمثبت من البحر الزخار.

(١١) البغية (١٩٠) رقم (٦٠٣).

ابن حرب قال: «كنا عند أبي سعيد الخدري يوماً فبينما نحن كذلك، ما شعرت إذ دخل عبدالله بن عمر ورأيته متغبراً وهو كئيب حزين وعليه أثر الغبار، فدعا له أبوسعيد بقاء فتوضأ، فقال أبوسعيد: يا أبا عبد الرحمن، أتذكر يوم قال رسول الله ﷺ: من استطاع أن لا ينام [نومًا]^(١) ولا يصبح [صبحًا]^(٢) إلا وعليه إمام فليفعل. قال: نعم. قال: فلعلك يا أباسعيد بايعت أميرين قبل أن يجتمع الناس على واحد، قال: قد كان ذلك قد بايعت لهذا - يعني ابن الزبير وقد [٤/٣٣-١] جاءني أهل الشام يقودوني بأسياهم فبايعت حُبَيْش بن دلجة، قال ابن عمر: من هذا كنت أخشى أن (تبايع)^(٣) لأمير ولم يجتمع الناس على واحد».

[٤١٦٦/٢] رواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا إسحاق بن عيسى، حدثني حماد بن سلمة، عن بشر ابن حرب «أن ابن عمر أتى أبا سعيد الخدري فقال: يا أبا سعيد، ألم أخبر أنك بايعت [أميرين]^(٥) من قبل أن يجتمع الناس على أمير واحد؟ قال: نعم... فذكر معناه إلا أنه قال: «إن النبي ﷺ قال: من استطاع أن لا ينام [نومًا]^(١) ولا يصبح صباحاً ولا يمسي مساءً إلا وعليه أمير. قال: نعم، ولكن أكره أن أبايع [أميرين]^(٦) قبل أن يجتمع الناس على أمير واحد»^(٧).

قلت: مدار إسناد حديث أبي سعيد هذا على بشر بن حرب، وهو ضعيف، ضعفه يحيى القطان وابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة وابن سعد والعجلي وأبو داود والنسائي وابن حبان والعقيلي وابن حراش وأبو أحمد الحاكم وغيرهم.

١٠ - باب في أول أمير أمر في الإسلام

[٤١٦٧] قال مسدد^(٨): ثنا أبو عوانة، ثنا مغيرة، عن سهاك بن سلمة، عن تميم بن حذلم قال: «أول من سلم عليه بالإمرة بالكوفة بالمغيرة بن شعبة (فكره ثم أقرَّ به)^(٩)».

(١) في «الأصل». يومًا. وهو تصحيف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٢) في «الأصل»: صبيحًا. والمثبت من المختصر والبغية.

(٣) في البغية والمختصر: نبايع.

(٤) مسند أحمد (٣/٢٩-٣٠).

(٥) في «الأصل»: أميران. والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٦) في «الأصل»: أمير. والمثبت من مسند أحمد.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٢٢): رواه أحمد، وبشر بن حرب ضعيف.

(٨) المطالب العالية (٢/٣٦٨ رقم ٢١١١).

(٩) في المطالب: فكرهه ثم أقره.

[١/٤١٦٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا [أبو] أسامة، عن المجالد، عن زياد بن علاقة، عن سعد بن أبي وقاص قال: «لما قدم رسول الله ﷺ المدينة جاءت جهينة، قالوا له: إنك قد نزلت بين أظهرنا فأوثق لنا حتى نأمنك وتأمنا ولم يسلموا، قال سعد: فبعثنا رسول الله ﷺ في رجب، ولا نكون مائة، وأمرنا أن نغير على حي من بني كنانة إلى جنب جهينة فأغرنا عليهم وكانوا كثيرًا فلجأنا إلى جهينة فمنعونا، وقالوا: لم تقاتلون في الشهر الحرام؟! فقلنا: لا، إنما نقاتل من أخرجنا من البلد الحرام في الشهر الحرام. فقال بعضنا لبعض: ما ترون؟ فقالوا: نأتي رسول الله ﷺ فنخبره. وقال قوم: بل نقيم ها هنا. قال: فقلت أنا في أناس معي: لا، بل نأتي عير قريش هذه فنصيها، فانطلقنا إلى العير وكان الفيء إذ ذاك من أخذ شيئًا فهو له، فانطلقنا إلى العير وانطلق أصحابنا إلى رسول الله ﷺ [٣٣-ب] فأخبروه الخبر، فقام [غضبان]^(٢) محمراً لونه، فقال: ذهبتم من عندي جميعاً وجئتم متفرقين! إنما [أهلك]^(٣) من كان قبلكم الفرقة، لأبعثن عليكم رجلاً ليس بخيركم، أصبركم على الجوع والعطش. فبعث علينا عبدالله بن جحش الأسدي، فكان أول أمير أمر في الإسلام»^(٤).

[٢/٤١٦٨] رواه أحمد بن حنبل^(٥): حدثني عبدالمتعال بن [عبدالوهاب]^(٦) حدثني يحيى ابن سعيد، ثنا المجالد... فذكره.

١١ - باب الجماعة رحمة والفرقة عذاب

[١/٤١٦٩] قال مسدد: ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن العلاء ابن زياد العدوي، عن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ قال: «إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم، يأخذ الشاردة والقاصية والناحية».

- (١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٤) / ٣٥١-٣٥٢ رقم (١٨٤٩٨).
- (٢) سقطت من «الأصل» والمثبت من المصنف، وأبو أسامة هو حماد بن أسامة، يروي عن مجالد، وعنه أبو بكر بن أبي شيبة، وهو من رجال التهذيب.
- (٣) في «الأصل» ومسنده أحمد: غضباناً. والمثبت من المصنف، وهو الصواب، فقد قال الشيخ أحمد شاكر في شرحه للمسنده (٣/٧١ رقم ١٥٣٩): «غضباناً» كذا هو في الأصول مصرّوقاً ولم أجد له وجهاً.
- (٤) في «الأصل»: هلك. والمثبت من المصنف ومسنده أحمد، وهو الصواب.
- (٥) قال في المختصر (٦/٤٣٨ رقم ٤٩٣٩): رواه الحارث وأحمد بن حنبل، ومدار إسناديهما على بشر ابن حرب، وهو ضعيف.
- (٦) مسند أحمد (١/١٧٨) قال عبدالله بن أحمد: وجدت هذا الحديث في كتاب أبي بخط يده.
- (٧) في «الأصل»: عبدالواحد. وهو تحريف، والمثبت من مسنده أحمد، وهو الصواب، وعبدالمتعال بن عبدالوهاب ترجم له الحافظ في تعجيل المنفعة (١/٨٢٧-٨٢٨) وذكر له هذا الحديث.

[٢/٤١٦٩] رواه عبد بن حميد^(١): ثنا حسين الجعفي، عن فضيل بن عياض، عن أبان، عن شهر بن حوشب، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان ذئب ابن آدم كذئب الغنم، وإن ذئب الغنم يأخذ من الغنم الشاة المهزولة والقاصية، ولا يدخل في الجماعة، فالزموا العامة والجماعة والمساجد»^(٢).

[٣/٤١٦٩] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا روح، ثنا سعيد... فذكره بتامه وزاد «وإياكم والشعاب، وعليكم بالجماعة والعامة»

رواه أحمد بن حنبل من طريق العلاء [بن زياد، عن معاذ]^(٤) ولم يسمع منه، قاله الحافظ [المنذري]^(٥)، لكن لم يتفرد به، فقد تابعه شهر [بن حوشب]^(٦) كما رواه عبد بن حميد. وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب، وسيأتي في كتاب المناقب في فضل الصحابة.

١٢ - باب لا خير في الإمارة لرجل مؤمن

[٤١٧٠] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا عبد الوهاب الثقفي، عن يحيى بن سعيد، أخبرني الحارث بن يزيد، عن أبي ذر - رضي الله عنه - «أنه سأل رسول الله ﷺ الإمارة. فقال: إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها»^(٧).

[٤١٧١] قال: وثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن الحارث بن يزيد - من أهل المغرب - عن أبي ذر «أنه سأل رسول الله ﷺ الإمارة. فقال: يا أبا ذر، لا تسأل الإمارة؛ فإنك ضعيف...» فذكره.

(هذا إسناد منقطع، الحارث لم يدرك أبازر، وقد سمعه ابن لهيعة من الحارث،

(١) المنتخب (٦٩ رقم ١١٤).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢١٩/٥): رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات إلا أن العلاء بن زياد

قيل: إنه لم يسمع من معاذ.

(٣) البغية (١٩١ رقم ٦٠٥).

(٤) طمس في «الأصل» والمثبت من المختصر (٤٣٩/٦ رقم ٤٩٤٢).

(٥) طمس في «الأصل» والمثبت هو الصواب باستقراء فعل المؤلف - رحمه الله - وكلام الحافظ المنذري

في الترغيب (٢١٩/١).

(٦) طمس في «الأصل» والمثبت من المختصر (٤٣٩/٦ رقم ٤٩٤٢).

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم في صحيحه (١٤٥٧/٣ رقم ١٨٢٥) من طريق الحارث

ابن يزيد الحضرمي، عن ابن حجيرة الأكبر، عن أبي ذر به.

عن ابن حجرية، عمن سمع أبا ذر^(١).

[١٧٢/٤] [١/٤] [٢-٣-٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا عبدة بن سليمان، عن الأفريقي، عن زياد بن نعيم الكلابي، عن زياد بن الحارث الصدائي قال: قال رسول الله ﷺ: «لا خير في الإمرة لرجل مؤمن».

[١٧٢/٤] [٢/٤] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، ثنا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم [عن زياد بن نعيم^(٤) الحضرمي - من أهل مصر - : سمعت زياد بن الحارث الصدائي صاحب رسول الله ﷺ يحدث قال: «أتيت رسول الله ﷺ فبايعته على الإسلام، فأخبرت أنه بعث جيشًا إلى قومي فقلت: يا رسول الله، اردد الجيش وأنا لك بإسلام قومي وطاقعتهم، فقال لي: اذهب فاردهم. فقلت: يا رسول الله، إن راحلتي قد كَلَّت [فبعث رسول الله ﷺ رجلا فردهم، قال الصدائي. وكتب إليهم كتابًا فقدم وفدهم بإسلامهم]^(٥) فقال رسول الله ﷺ: يا أخا [صداء]^(٦) إنك لمطاع في قومك. فقلت: بل [الله]^(٧) هداهم بك للإسلام. وقال لي رسول الله ﷺ: أفلا أوامرك عليهم؟ فقلت: بلى يا رسول الله. فكتب لي كتابًا فأمرني، فقلت: يا رسول الله، مر لي بشيء من صدقاتهم. فكتب لي كتابًا آخر، قال الصدائي: وكان ذلك في بعض أسفاره، فنزل رسول الله ﷺ منزلاً فأتاه أهل المنزل يشكون عاملهم ويقولون: يا رسول الله، أخذنا بشيء كان بيننا وبين قومه في الجاهلية. فقال رسول الله ﷺ: أفعل ذلك؟ قالوا: نعم. فالتفت رسول الله ﷺ إلى أصحابه - وأنا فيهم - فقال: لا خير في الإمارة لرجل مؤمن. قال الصدائي: فدخل قوله في نفسي. ثم أتاه آخر فسأله فقال: يا رسول الله، أعطني. فقال رسول الله ﷺ: من سأل الناس عن غنى فصداع في الرأس، وداء في البطن. فقال الرجل: أعطني من الصدقات. فقال رسول الله ﷺ: إن الله لم يرض فيها بحكم نبي ولا غيره حتى حكم فيها فجزأها ستة أجزاء؛ فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك - أو أعطيتك حقك. قال الصدائي: فدخل

(١) كتبه الحافظ ابن حجر بخطه.

(٢) المطالب العالية (٢/٣٧٠ رقم ٢١١٣).

(٣) البغية (١٨٧-١٨٨ رقم ٥٩٧).

(٤) سقط من «الأصل» والبغية، والمثبت من المطالب (٤/١٩٧ رقم ٣٨١٧) وسنن البيهقي (١٠/٩٦) وهو الصواب؛ فإن عبد الرحمن الأفريقي لا رواية له عن زياد بن الحارث الصدائي، إنما يروي عن زياد بن نعيم عنه، وزياد بن نعيم هو زياد بن ربيعة بن نعيم، من رجال التهذيب.

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من البغية.

(٦) في «الأصل»: صدائي. والمثبت من البغية.

(٧) في «الأصل»: اللهم. والمثبت من البغية.

ذلك في نفسي أني سألته وأنا غني، ثم إن رسول الله ﷺ سار بنا من أول الليل فلزمته وكنت قويًا، وكان أصحابه ينقطعون عنه. ويستأخرون حتى لم يبق معه أحد غيري، فلما كان أوان أذان الصبح أمرني فأذنت فجعلت أقول: أقيم يا رسول الله؟ فينظر رسول الله ﷺ [٤/ق٣٤-ب] إلى ناحية المشرق إلى الفجر، فيقول: لا. حتى إذا طلع الفجر نزل رسول الله ﷺ فبرز ثم انصرف إليّ وقد تلاحق أصحابه فقال: هل من ماء يا أخا صداء؟ قلت: لا، إلا شيء قليل لا يكفيك. فقال النبي ﷺ: اجعله في إناء ثم ائتني به. ففعلت، فوضع كفه في الإناء قال: فرأيت بين كل أصبعين من أصابعه عينًا تقور، فقال لي رسول الله ﷺ: يا أخا [صداء] ^(١) لولا [أني] ^(٢) أستحي من ربي سقينا وأسقينا فناد في أصحابي من له حاجة في الماء. فناديت، فأخذ من أراد منهم، ثم قام رسول الله ﷺ إلى الصلاة فأراد بلال أن يقيم فقال رسول الله ﷺ: إن أخا صداء أذن وهو يقيم. قال الصدائي: فأقمت الصلاة، فلما قضى رسول الله ﷺ الصلاة أتيته بالكتابين، فقلت: يا رسول الله، أعفني من هذين الكتابين. فقال نبي الله ﷺ: وما بدا لك؟ فقلت: سمعتك يا نبي الله تقول: لا خير في الإمارة لرجل مؤمن. وأنا أؤمن بالله ورسوله، وسمعتك تقول لسائل: من سأل الناس عن ظهر غنى فهو صداع في الرأس وداء في البطن. وقد سألتك وأنا غني، فقال نبي الله ﷺ: فهو ذاك؛ فإن شئت فاقبل، وإن شئت فدع. فقلت: [بل] ^(٣) أدع فقال لي رسول الله ﷺ: فدلني على رجل أؤمره عليكم. فدللته على رجل من الوفد الذين قدموا عليه فأمره علينا، ثم قلنا: يا نبي الله، إن لنا بئرًا، إذا كان الشتاء وسعنا ماؤها فاجتمعنا عليها، وإذا كان الصيف قل ماؤها وتفرقتنا على مياه حولنا. وقد [أسلمنا] ^(٤) وكل من حولنا عدو [لنا] ^(٥) [فادع] ^(٦) الله لنا في بئرنا أن يسعنا ماؤها فنجتمع عليها ولا نتفرق. فدعا بسبع حصيات ففركهن في يده ودعا فيهن، ثم قال: اذهبوا بهذه الحصيات؛ فإذا أتيتم البئر فألقوها واحدة واحدة واذكروا الله. قال الصدائي: ففعلنا ما قال لنا، فما استطعنا بعد أن ننظر إلى قعرها - يعني: البئر».

(١) في «الأصل»: صدائي. والمثبت من البغية.

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من البغية.

(٣) من المطالب.

(٤) في «الأصل»: استقينا. وفي البغية: اسقمتنا. وكلاهما تحريف، والمثبت من المطالب (٤/١٩٩ رقم ٣٨١٧).

(٥) من المطالب والبغية.

(٦) في «الأصل» والبغية: فادعو. والمثبت من المطالب.

[٣/٤١٧٢] ورواه البيهقي في سننه^(١): أبنا أبوالحسين بن بشران، أبنا أبوالحسن أحمد بن إسحاق الطيبي، ثنا بشر بن موسى، ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ، ثنا عبدالرحمن بن زياد. . . فذكره بطوله.

قلت: مدار إسناد حديث زياد بن الحارث الصدائي هذا على عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي، وهو ضعيف، ضعفه يحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل وابن معين والترمذي والنسائي وغيرهم.

١٣ - [٤/٣٥٥-٣] باب كراهية الإمارة لمن لم يقدر عليها

فيه الأحاديث في الباب قبله وسيأتي في كتاب المواعظ في باب على المرء بنفسه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص قال: «جاء حمزة بن عبدالمطلب إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، اجعلني على شيء أعيش به. فقال رسول الله ﷺ: أنفس تنجيها أحب إليك أم نفس تميئها؟ قال: نفس أنجيها. قال: عليك بنفسك»

وله شاهد رواه البيهقي في سننه^(٢) مرسلًا من طريق سفيان الثوري، عن محمد بن المنكدر قال: قال العباس: «يا رسول الله، أمّرتني على بعض ما ولاك الله. فقال النبي ﷺ: يا عباس، يا عم رسول الله، نفس تنجيها خير من إمارة تحصيها»

هذا هو المحفوظ مرسل، ورواه الحاكم من طريق سفيان الثوري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله قال: قال العباس بن عبدالمطلب «ألا توليني. . .» فذكره.

وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٢) وقال: المرسل أصح.

[٤/١٧٣] وقال مسدد^(٣): ثنا بشر، ثنا ابن عون، عن عمير بن إسحاق «أن رسول الله ﷺ بعث المقداد بن الأسود بعثًا، فلما رجع قال: كيف وجدت (نفسك)^(٤)؟ قال: ما زلت حتى ظننت أن [من]^(٥) معي حول لي، وإيم الله لا أعمل على رجلين ما دمت حيًا».

[١/٤١٧٤] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا يحيى بن عيسى الرملي، عن الأعمش، عن سليمان بن ميسرة، عن طارق بن شهاب، عن رافع بن أبي رافع قال: «لما استخلف الناس

(١) السنن الكبرى (٩٦/١٠) مختصرًا.

(٢) السنن الكبرى (٩٦/١٠).

(٣) المطالب العالية (٣٧١/٢) رقم (٢١١٤).

(٤) كذا في «الأصل» والمختصر وفي المطالب: بعثك.

(٥) من المختصر.

أبا بكر قلت: صاحبي الذي أمرني ألا أتأمر على رجلين؟ قال: فارتحلت حتى انتهيت إلى المدينة، فعرضت لأبي بكر، فقلت له: يا أبا بكر، أتعرفني؟ قال: نعم. قلت: أتذكر شيئاً قلته لي: لا تأمر على رجلين، وقد وليت أمر الأمة! فقال: إن رسول الله ﷺ قبض والناس حديث عهد بكفر فخفت عليهم أن يرتدوا وأن يختلفوا، فدخلت فيها وأنا كاره ولم يزل بي أصحابي فلم يزل يعتذر حتى عذرتة.

[٢/٤١٧٤] رواه إسحاق بن راهويه^(١): أبنا عيسى بن يونس وجريز، عن الأعمش، عن سليمان بن ميسرة، عن طارق بن شهاب، عن رافع بن أبي رافع الطائي قال: «لما كانت غزوة ذات السلاسل بعث رسول الله ﷺ جيشاً وأمر عليهم عمرو بن العاص وفيهم أبو بكر، وهي الغزوة التي يفتخر بها أهل الشام يقولون: إن رسول الله ﷺ استعمل عمرو ابن العاص على الجيش فيهم أبو بكر، وأمرهم أن يستنفروا بمن وليه من المسلمين، فمروا بنا في ديارنا (فاستنفروا)^(٢) فنفرنا معهم فقلت: لأختارن نفسي رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ (فأخدمه)^(٣) وأتعلم منه؛ فإني لست أستطيع أن آتي المدينة كلما شئت، فتخيرت أبا بكر فصحبته، وكان له كساء فدكي (يخله)^(٤) عليه إذا ركب (ويليه)^(٥) جيمعاً إذا نزلنا، وهو الكساء الذي عيرته به هوازن [فقالوا]^(٦): ذا الخلال نبايع بعد رسول الله ﷺ فلما قضينا غزاتنا، ورجعنا ولم أسأله عن شيء قلت له: إني قد صحبتك ولي عليك [حق]^(٧) ولم أسألك عن شيء فعلمني ما ينفعني [٤/٣٥٥-ب] فإني لست أستطيع [أن]^(٨) آتي إلى المدينة كلما شئت، قال: قد كان في نفسي ذلك قبل أن تذكره لي، اعبد الله، لا تشرك به شيئاً، وأقم الصلاة المكتوبة، وآتي الزكاة المفروضة وحج البيت، وصم رمضان، ولا تأمرن على رجلين، قلت: أما الصلاة والزكاة قد عرفتها، وأما الإمارة فإنها يصيب الناس الخير من الإمارة! قال: إنك قد استجهدتني فجهدت لك، إن الناس دخلوا في الإسلام طوعاً وكرهاً فأجارهم الله من الظلم فهم [عواذ الله]^(٩) وجيران الله، وفي ذمة الله، ومن يظلم أحداً منهم

(١) المطالب العالية (٢/٣٦٩-٣٧٠ رقم ٢١١٢).

(٢) في المطالب: فاستنفرونا.

(٣) كذا في «الأصل» والمطالب، وفي المختصر: فأحدثه.

(٤) أي يجمع بين طرفيه بخلال من عود أو حديد، انظر النهاية (٢/٧٣).

(٥) كذا في «الأصل» وفي المطالب: نلبسه. وفي المختصر: ويدليه.

(٦) في «الأصل»: فقال.

(٧) بياض «بالأصل» والمثبت من المختصر.

(٨) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٩) في «الأصل»: عواداً له. والمثبت من المطالب.

فإنما يخفر ربه، والله إن أحدكم لتؤخذ شاة جاره أو بعيره فيظل [ناتئ] (١) عضله غضباً لجاره، والله من وراء جاره. فلما رجعنا إلى ديارنا وقبض رسول الله ﷺ وباع الناس أبابكر واستخلف أبوبكر، فقلت: من استخلف بعد رسول الله ﷺ؟ قالوا: صاحبك أبوبكر. فأتيت المدينة فلم أزل أتعرض له حتى وجدته خائلاً فأخذت بيده، فقلت: أما تعرفني؟ أنا صاحبك. قال: نعم. قلت: أما تحفظ ما قلت لي: لا تأمرن على رجلين. وتأمرت على الناس! قال: إن رسول الله ﷺ توفي والناس حديث عهد بجاهلية وحملي أصحابي وخشيت أن يرتدوا. فوالله ما زال يعتذر حتى عذرتة.

وزاد جرير فيه قال: «وكنت أسوق الغنم في الجاهلية فلم يزل الأمر بي حتى صرت عريقاً في إمارة [الحجاج]» (٢) يقولها رافع بن أبي رافع الطائي.

قال شيخنا الحافظ أبو الفضل العسقلاني في زوائد إسحاق ومن خطه نقلت: هذا حديث غريب، وسليمان شيخ الأعمش ما عرفته بعد.

قلت: هو سليمان بن مسرة الأحمسي أحد رجال مسند أحمد بن حنبل روى عن طارق ابن شهاب، وعنه الأعمش وحبيب بن أبي ثابت، ووثقه يحيى بن معين ولم يتفرد بهذا المتن والإسناد

[٣/٤١٧٤] فقد رواه أحمد بن حنبل في مسنده (٣): ثنا [علي] (٤) بن عياش، ثنا الوليد بن مسلم قال: وأخبرني يزيد بن سعيد بن ذي عصوان العنسي، عن عبد الملك بن عمير اللخمي، عن رافع الطائي رفيق أبي بكر في غزوة ذات السلاسل قال: «وسألتة عما قيل [من]» (٥) بيعتهم فقال وهو يحدثة عما تكلمت به الأنصار وما كلمهم به، وما كلم به عمر بن الخطاب الأنصار، وما ذكرهم به من إمامتي إياهم بأمر رسول الله ﷺ في مرضه، فبايعوني لذلك وقبلتها منهم وتخوفت أن تكون فتنة يكون بعدها ردة».

[٤١٧٥] وقال أبوبكر بن أبي شيبه: ثنا أسود بن عامر، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن «أن ابن عامر استعمل كلاب بن أمية على الأبله، فمر به عثمان بن أبي العاص فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يسأل أحدا الليلة شيئاً إلا أعطاه إلا أن

(١) في «الأصل»: بات. والمثبت من المختصر والمطالب، وهو الصواب.

(٢) في «الأصل»: الحاج. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٣) مسند أحمد (٨/١).

(٤) في «الأصل»: يحيى. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، وعلي بن عياش هو

أبو الحسن الحمصي البكاء، من رجال التهذيب.

(٥) من مسند أحمد.

يكون عشارًا أو سجارًا. فدعا بقرقور فركبه [٤/٣٦-١] ثم أتى ابن عامر فقال: ليل عملك غيري فإن عثمان بن أبي العاص حدثني بكذا وكذا».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان.

[٤١٧٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا عبدالله بن عبدالصمد، ثنا محمد بن حميد، عن إسماعيل، عن عبيدالله بن عمر بن حفص، عن نافع، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ «أنه استعمل سعد بن عبادة فأتى النبي ﷺ ليسلم عليه فقال له النبي ﷺ: إياك يا سعد أن تبيء يوم القيامة تحمل على عنقك بعيرًا له رغاء. فقال: يا رسول الله، فإن فعلت فإن ذلك لكائن؟ قال: نعم. قال: علمت يا نبي الله إني أسأل فأعطني، فأعفني. فأعفاه».

١٤ - باب النهي عن الخروج على الأمراء ما أقاموا الصلاة

[١/٤١٧٧] قال مسدد: ثنا عبدالوارث، عن محمد بن جحادة، عن الوليد، عن عبدالله البهي، عن أبي سعيد -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون عليكم أمراء تلين لهم الجلود، وتطمئن إليهم القلوب ثم تكون عليكم أمراء تشمئز منهم القلوب، وتقشعر منهم الجلود، قالوا: يا رسول الله، ألا نقاتلهم؟ قال: لا، ما أقاموا الصلاة»^(٢).

[٢/٤١٧٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا زهير، ثنا عبدالصمد، ثنا أبي، ثنا محمد بن جحادة... فذكره.

[٣/٤١٧٧] ورواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا عبدالصمد، ثنا أبي... فذكره.

[٤/٤١٧٧] قال^(٤): وثنا عفان، ثنا عبدالوارث، ثنا محمد بن جحادة، حدثني الوليد بن الوليد... فذكره إلا أنه قال: «تطمئن إليهم القلوب وتلين لهم الجلود».

١٥ - باب طاعة الإمام وإن كان عبدًا حبشيًا

[٤١٧٨] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا عبدالوهاب الثقفي، عن هشام، عن محمد بن سيرين، عن أبي ذر -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ أتى عليه وهو في المسجد مضطجع

(١) ورواه في معجم شيوخه أيضًا (٢٣٢) رقم (١٨٩) من طريق نافع به مختصرًا.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢١٨/٥): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه الوليد صاحب عبدالله البهي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٣) (٤٧٣/٢) رقم (١٣٠٠).

(٤) مسند أحمد (٢٨-٢٩).

فحركه برجله، وقال: يا أباذر، إذا بلغ [البناء]^(١) سلعًا فاخرج، وقال بيديه ضرب به نحو الشام، وقال: ولا أرى أمراءكم إلا سيحولون بينك وبين ذلك. قلت: يحولون بيني وبين أمرك الذي أمرتني به؟ قال: نعم. قال أبوذر: يا رسول الله، أفلا أخذ سيفي فأضرب به من يحول بيني وبين أمرك الذي [٤/٣٦-ب] تأمرني به؟ قال: لا، ولكن تسمع وتطيع ولو لعبد حبشي، فلما بلغ البناء سلعًا وذلك في إمرة عثمان بن عفان، خرج أبوذر إلى الشام فمال إليه أهل الشام، وكتب معاوية إلى عثمان: إن كانت لك في الشام حاجة فأرسل إلى أبي ذر. فكتب إليه عثمان: أن أقبل. فلما قرأ الكتاب أقبل وقال: سمع وطاعة. قال: فجعل يمر في مردود (ومردود فيه فلوس فقالوا: انظروا إلى رقابكم، هذا يزهد في الدنيا وهذه الدنانير معه، فلما نظروا إلى فلوس)^(٢) فارتحل بأهله حتى أتى المدينة، فأتى عثمان فسلم عليه فقال: عندي يا أبا ذر ها هنا تغدو عليك اللقاح وتروح. فقال: الدنيا لا حاجة لي فيها ائذن لي فأخرج إلى المدينة. قال: قد أذنت لك. قال: فخرج أبوذر للصلاة، فقال: من عامل هذا الماء؟ قالوا: هذا. فإذا هو عبد حبشي، فقال: الله أكبر، صدق الله - عز وجل - ورسوله أمرت أن أسمع وأطيع ولو لعبد حبشي فتقدم».

[٤١٧٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق، عن عبدالله قال: «جاء إليه رجل، فقال: يا أبا عبد الرحمن، ما تقول في رجل [مؤدي]^(٤) حريص على الجهاد، يعزم علينا أمراؤنا في أشياء لا نحصيها؟ فقال: والله ما أدري ما أقول لك إلا أنا كنا مع رسول الله ﷺ فلعلنا لا نؤمر بشيء إلا فعلناه»^(٥).

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٤١٨٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): وثنا يونس بن محمد، ثنا طلحة بن عمرو، ثنا عاصم ابن كليب، عن أبي الجويرية الجرمي، عن زيد بن خالد الجرمي قال: «كنت جالسًا عند عثمان بن عفان إذ جاء شيخ، فلما رآه القوم قالوا: أبوذر فلما رآه عثمان قال: مرحبًا وأهلاً بأخي، فقال أبوذر: مرحبًا وأهلاً بأخي، لعمرى لقد غلظت في العزيمة، وإيم الله، لو أنك عزمت عليّ أن أحبو لحبوت ما استطعت أن أحبو»^(٧).

(١) في «الأصل»: إينا. وهو تصحيف، والصواب ما أثبتناه وقد أتت اللفظة على الصواب بعد ذلك.

(٢) كذا في «الأصل».

(٣) (١/٢٤٣ رقم ٣٦٤).

(٤) في «الأصل»: مؤديًا. والمثبت من مسند ابن أبي شيبة.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٦/١٣٩ رقم ٢٩٦٤) من طريق أبي وائل شقيق به.

(٦) المطالب العالية (٢/٣٩٤ رقم ٢١٥٥).

(٧) قال في المختصر (٦/٤٤٥ رقم ٤٩٥٦): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند فيه طلحة بن عمرو، وهو ضعيف.

[١/٤١٨١] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد - هو ابن هارون - أبنا كهمس بن الحسن، عن أبي السليل، عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: «جعل رسول الله ﷺ يتلو عليه: ﴿ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾^(١) حتى فرغ من الآية فجعل يتلوها علياً ويردها حتى نعس، ثم قال: يا أبا ذر، كيف تصنع إن أخرجت من المدينة؟ قال: قلت: السعة والدعة إلى مكة فأكون حمامة من حمام مكة. قال: فكيف تصنع إن أخرجت من مكة؟ قلت إلى السعة والدعة إلى الشام والأرض المقدسة. قال: فكيف تصنع إن أخرجت من الشام؟ قال: قلت: إذا والذي بعثك بالحق أضع سيفي على عاتقي. قال: أو خير من ذلك؟ تسمع وتطيع وإن كان عبداً حبشياً».

[٢/٤١٨١] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا [٤/ق٣٧-١] عبد الأعلى بن حماد، ثنا معتمر بن سليمان، عن داود بن أبي هند، عن أبي حرب بن أبي الأسود الدؤلي، عن [عمه]^(٢)، عن أبي ذر قال: «أتاني رسول الله ﷺ وأنا نائم في مسجد المدينة فضر بني برجله وقال: ألا أراك نائماً فيه؟! قلت: يا رسول الله، غلبتني عيناى...» فذكره باختصار

قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(٣): من طريق المعتمر بن سليمان، عن كهمس به مقتصرًا منه على ذكر الآية حسب.

[٣/٤١٨١] ورواه النسائي في التفسير^(٤): عن محمد بن عبد الأعلى، عن المعتمر به.

[٤/٤١٨١] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥) ثنا عبدالله بن محمد الأزدي، ثنا إسحاق بن إبراهيم قال: أبنا النضر بن شميل، ثنا كهمس بن الحسن [القيسي]^(٦) ثنا أبو السليل ضريب ابن نقيب القيسي قال: قال أبو ذر: «جعل رسول الله ﷺ يتلو هذه الآية: ﴿ومن يتق الله﴾^(٧)...» فذكر حديث ابن منيع بتمامه.

(١) الطلاق: ٢-٣.

(٢) في «الأصل»: عمرو. وهو تحريف، والمثبت من صحيح ابن حبان، وهو الصواب، وعم أبي الأسود الدؤلي لا يعرف، ترجم له الحسيني في الإكمال والحافظ في تعجيل المنفعة ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، إنما ذكرها بما في هذا الإسناد فقط.

(٣) (٢/١٤١١) رقم ٤٢٢٠.

(٤) السنن الكبرى (٦/٤٩٤) رقم ١١٦٠٣.

(٥) (١٥/٥٣-٥٤) رقم ٦٦٦٩.

(٦) في «الأصل»: العبسي. وهو تحريف، والمثبت من صحيح ابن حبان، وهو الصواب، وكهمس بن الحسن القيسي من رجال التهذيب.

(٧) الطلاق: ٢.

[٥/٤١٨١] قال ابن حبان في صحيحه^(١): وثنا أبويعلى الموصلي... فذكره.

[٤١٨٢] وقال أبويعلى الموصلي^(٢): ثنا إسحاق، ثنا النضر، ثنا شعبة، عن سهاك، سمعت علقمة بن وائل - (يحسبه أبويعلى عن أبيه، ولم يقع عنده عن أبيه)^(٣) - «أن سلمة بن يزيد سأل رسول الله ﷺ فقال: رأيت إذا قام علينا أئمة يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا؟ فسكت مرتين أو ثلاثا، فحدث به الأشعث بن قيس فقال: إن رسول الله ﷺ قال: اسمعوا وأطيعوا؛ فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم».

١٦ - باب ماجاء في الأمراء

[١/٤١٨٣] قال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا (إبراهيم بن)^(٥) سعد، عن أبيه، عن ابن أخ لعدي بن أرطاة، عن رجل، عن أبي الدرداء أن النبي ﷺ قال: «إن أخوف ما أخاف عليكم الأئمة المضلين».

[٢/٤١٨٣] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا عبيد الله بن معاذ بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أخ لعدي بن أرطاة، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ أبنا أبو الدرداء قال: «عهد إلينا رسول الله ﷺ أن أخوف...» فذكره.

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

[١/٤١٨٤] [٤/٣٧ب-] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن محمد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة وعن أبيه [عن]^(٦) أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أمير عشرة إلا جاء يوم القيامة مغلولاً، فإذا أن يفكه العدل، أو يوبقه الجور».

[٢/٤١٨٤] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أمير ثلاثة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولاً يده إلى عنقه، أطلقه الحق أو (أوبقه)^(٨)».

(١) (١٥/٥٢-٥٣ رقم ٦٦٦٨).

(٢) المطالب العالية (٢/٣٩٦ رقم ٢١٦٢).

(٣) ليست في المطالب.

(٤) (١٣١ رقم ٩٧٥).

(٥) سقطت من مسند الطيالسي.

(٦) ليست في «الأصل» ويقتضيها السياق وستأتي على الصواب في كتاب القضاء.

(٧) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٢/٢١٩ رقم ١٢٦٠٠).

(٨) في المصنف: أوثقه.

[٣/٤١٨٤] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا سويد، ثنا عبدالله بن رجاء، عن ابن عجلان، عن المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما من ولي عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولاً»^(٢) يده إلى عنقه حتى يفك عنه العدل، أو يوبقه الجور»^(٣).

[٤/٤١٨٤] (قال: وثنا زهير، قال: ثنا الضحاك)^(٤) عن ابن عجلان... فذكره.

[٥/٤١٨٤] قال^(٥): وثنا أحمد بن إبراهيم، ثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان. سمعت أبي وسعيداً يحدثان عن أبي هريرة مرفوعاً... فذكره.

[٦/٤١٨٤] ورواه البزار في مسنده^(٦): ثنا محمد بن مرداس، ثنا عبيد بن عمرو القيسي، ثنا يحيى بن سعيد، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما من أمير عشرة إلا جيء به يوم القيامة مغلولاً يده إلى عنقه».

قال البزار: كذا رواه عبيد، والثقات يروونه عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن يسار.

[٧/٤١٨٤] كذلك حدثناه^(٧) محمد بن معمر، ثنا روح، ثنا حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، وهو الصواب.

[٨/٤١٨٤] قال^(٨): وثنا عمرو، ثنا يحيى، ثنا محمد بن عجلان، ثنا سعيد، عن أبي هريرة، وعن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله، وزاد: «حتى يفكه العدل، أو يوبقه الجور».

[٩/٤١٨٤] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٩) بإسناد جيد رجاله رجال الصحيح، ولفظه: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولاً، لا يفكه إلا العدل»^(١٠).

(١) (١١/٤٤٣ رقم ٦٥٧٠).

(٢) في «الأصل»: مغولة. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٠٥): رواه البزار والطبراني في الأوسط، ورجال الأول في البزار رجال الصحيح.

(٤) لم أجد هذا الطريق في مسند أبي يعلى ولا في المقصد العلي، إنما الذي في مسند أبي يعلى (١١/٥٠٦ رقم ٦٦٢٩) والمقصد العلي (١/٣٩٥ - ٣٩٦ رقم ٨٨٧): حدثنا عمرو بن الضحاك، حدثنا أبي به.

(٥) مسند أبي يعلى (١١/٤٩٢ رقم ٦٦١٤).

(٦) مختصر زوائد البزار (١/٦٧٨ رقم ١٢٤٥).

(٧) مختصر زوائد البزار (١/٦٧٨ رقم ١٢٤٦).

(٨) مختصر زوائد البزار (١/٦٧٨ رقم ١٢٤٧).

(٩) مسند أحمد (٢/٤٣١).

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٩٣): رواه أحمد، ورجال الصحيح، ورواه أبو يعلى.

[١٠/٤١٨٤] ورواه الطبراني في الأوسط^(١) وزاد في رواية: «وإن كان مسيئًا زيد غلا إلى غله».

وله شاهد من حديث بريدة بن الحصيب، رواه الطبراني في الأوسط^(٢) بهذه الزيادة.

[٤١٨٥] قال مسدد: ثنا يحيى، ثنا محمد بن عجلان، حدثني نافع، عن أبي سلمة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كانوا ثلاثة فأمروا عليهم أحدهم».

[١/٤١٨٦] [١/٤١٨٦] قال مسدد: وثنا خالد، ثنا يزيد بن أبي زياد، عن عيسى بن فائد، عن رجل، عن سعد بن عبادة قال: سمعته غير مرة ولا مرتين يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولًا غلا، ما يفكه من الغل إلا العدل، و[ما]^(٣) من رجل قرأ القرآن ثم نسيه إلا لقي الله يوم القيامة وهو أجذم»^(٤).

[٢/٤١٨٦] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) قال: حدثني محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن عيسى بن فائد، حدثني (فلان)^(٦) عن سعد سمعت رسول الله ﷺ . . . فذكره.

[٣/٤١٨٦] ورواه عبد بن حميد^(٧): ثنا يزيد بن هارون، ثنا شعبة، عن يزيد بن أبي زياد [عن عيسى]^(٨) عن رجل، عن سعد بن عبادة، أن رسول الله ﷺ . . . فذكره.

[٤/٤١٨٦] قال^(٩): وثنا حسين الجعفي، عن زائدة، عن يزيد بن أبي زياد، عن عيسى بن فائد، عن سعد بن عبادة يرفعه إلى النبي ﷺ . . . فذكره.

[٥/٤١٨٦] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١٠): ثنا سعيد بن عامر، ثنا شعبة، عن

(١) (١/٩٠-٩١ رقم ٢٧٢، ٦/٢١٦ رقم ٦٢٢٥) بدون هذه الزيادة، ولم ترد هذه الزيادة أيضًا في مجمع البحرين (٤/ ٣٥٧-٣٥٨ رقم ٢٥٩٦، ٢٥٩٧)، وإنما تبع المؤلف في هذا العزو المنذري في الترغيب (٣/١٧٤) والله أعلم.

(٢) (٥/٩١ رقم ٤٧٦٣) وقال: لم يرو هذا الحديث عن عيسى بن المسيب إلا بكر بن خدّاش.

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند ابن أبي شيبة والمنتخب.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٢٠٥): رواه أحمد والبزار والطبراني، وفيه رجل لم يسم، وبقية أحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح.

(٥) (٢/٣٢٤ رقم ٨٢٣).

(٦) تحرفت في مسند ابن أبي شيبة المطبوع إلى: بلال. وهي في المسند المخطوط (٢/٥٢-ب) على الصواب.

(٧) المنتخب (١٢٧ رقم ٣٠٦).

(٨) سقطت من «الأصل»، وأثبتها من المنتخب.

(٩) المنتخب (١٢٧ رقم ٣٠٧).

(١٠) البغية (١٨٩ رقم ٥٩٩).

يزيد بن أبي زياد [عن عيسى^(١)] عن رجل، عن سعد بن عبادة أن رسول الله ﷺ قال: «وما من أمير عشرة إلا أتاه الله يوم القيامة مغلولاً، لا يطلقه إلا العدل».

[٦/٤١٨٦] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢): ثنا خلف بن الوليد، ثنا خالد... فذكره دون قوله: «وما من رجل قرأ القرآن...» فذكره.

[٧/٤١٨٦] قال^(٣): وثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة... فذكر حديث الحارث.

قلت: رواه أبو داود في سننه^(٤) من طريق عيسى بن فائد، عن سعد بقصة نسيان القرآن فقط دون باقيه.

ومدار أسانيد حديث سعد هذا على التابعي، وهو مجهول، وعيسى لم يسمع من سعد، قاله عبدالرحمن بن أبي حاتم وغيره.

وسياتي بعض هذا الحديث في كتاب التفسير، في باب من قرأ القرآن ثم نسيه.

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت، رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥).

[٤١٨٧] قال مسدد^(٦): وثنا جعفر بن سليمان، عن المعلى بن [القرْدُوسِي] ^(٧) عن أبي غالب، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «صنفان من أمتي لم تنلها شفاعتي، أولن تنالها شفاعتي، أولن أشفع لهما: أمير ظلوم غشوم عسوف، وكل غالٍ مارق». ورواه الحارث، وسياتي في بقية الباب.

[٤١٨٨] [٤/٣٨٩-ب] وقال مسدد^(٨): وثنا حفص بن غياث، عن العلاء بن خالد، عن شقيق قال: قال عبدالله: «إنكم قد ابتليتم بذا السلطان، وابتلي بكم، فإن عدل كان له

(١) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أحمد، وفي البغية: عيسى بن لقيط، وهو تحريف، وعيسى هو ابن فائد كما تقدم في الأسانيد، والله أعلم.

(٢) مسند أحمد (٥/٢٨٥).

(٣) مسند أحمد (٥/٢٨٤).

(٤) (٢/٧٥ رقم ١٤٧٤).

(٥) مسند أحمد (٥/٣٢٣).

(٦) المطالب العالية (٢/٤٠١ رقم ٢١٧٥).

(٧) في «الأصل»: الفردوسي. بالفاء، وهو تصحيف؛ فقد ضبطها السمعاني في الأنساب (٤/٤٦٩): بضم القاف، وسكون الراء، وضم الدال المهملتين وفي آخرها السين المهملة. وهو أبو الحسن المعلى ابن زياد القردوسي، من رجال التهذيب.

(٨) المطالب العالية (٢/٣٩٦-٣٩٧ رقم ٢١٦٣).

الأجر وكان عليكم الشكر، وإن هو جار كان عليه الوزر وعليكم الصبر». موقوف ورواته ثقات.

[٤١٨٩] وقال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا أبو عامر العقدي، ثنا محمد بن أبي حميد، عن محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ: «أفضل عباد الله عند الله منزلة يوم القيامة إمام عادل رفيق، وإن شر عباد الله عند الله منزلة يوم القيامة إمام جائر [خرق]^(٢)».

[٤١٩٠] قال^(٣): وثنا أبو نعيم الملائي، ثنا بدر بن عثمان، حدثني أبو بكر بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص، عن سعد، عن عمر بن الخطاب «أنه أراد أن يستعمل رجلا من أصحاب رسول الله ﷺ فكان الرجل يكره ذلك، فغضب عمر وقال: إنه لا بد لهذا الأمر الذي نحن [فيه]^(٤) من أعوان عليه، فلما رأى ذلك سمح له وقال: أنطلق إلى أهلي فأوصيهم ثم أروح. فقال: نعم، فخرج من عنده [فلقية عمه]^(٥) فقال: أمرك أن لا تفعل، قال: كيف بأمره؟ قال: تروح وأروح معك، فإنه إذا رآك سيقول لك: [أمارحت؟]^(٦) فقل: يا أمير المؤمنين، إني أستخريك [ففعل]^(٧) فقال: من هناك؟ فقال: فلان - لعمه - فقال: أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول - وأراد أن يستعمل رجلا على شيء من عمل المسلمين فقال الرجل: يا رسول الله، إني أستخريك. قال: فإني [أختار]^(٨) لك أن تجلس - فإنه لن يؤمر رجل على عشرة أبدا إلا أتى الله مغلولا يوم القيامة حتى يكون عمله هو الذي يحل عنه. وكان عمر متكئا فاستوى جالسا، فجعل ينادي: أي عمل يحل عنه، فنادى بذلك مرات».

[٤١٩١] قال^(٩): وأبنا بقية بن الوليد، ثنا مبشر بن عبيد الحضرمي، عن معمر بن أبي عبد الرحمن، عن إبراهيم النخعي، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود، عن رسول الله ﷺ قال: «من ولي من أمر المسلمين شيئا فلم يعدل بينهم فعليه بهلة الله» وبهلة الله: لعنة الله.

(١) المطالب العالية (٢/٣٩٩ رقم ٢١٦٨).

(٢) في «الأصل»: فرق. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٣) المطالب العالية (٢/٣٧١ رقم ٢١١٥).

(٤) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المطالب والمختصر.

(٥) في «الأصل»: خليفة عمر. وهو تحريف، والمثبت من المطالب والمختصر.

(٦) في «الأصل»: أنا رجز. وهو تحريف، والمثبت من المطالب والمختصر.

(٧) في «الأصل»: لأفعل. والمثبت من المطالب والمختصر.

(٨) في «الأصل»: أختارك. والمثبت من المطالب والمختصر.

(٩) المطالب العالية (٢/٣٩٩ رقم ٢١٦٩).

[١٩٢/٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يحيى بن آدم، ثنا فضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحب الناس إلى الله يوم القيامة وأقربهم منه مجلسًا إمام عادل، وإن أبغض الناس إلى الله يوم القيامة وأشدهم عذابًا إمام جائر».

[١٩٢/٤] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا عمر بن [شبة]^(٢) قال: ثنا عمر بن علي المقدمي، سمعت طلحة بن عبدالله يذكر عن عطية، عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال: «إن أرفع الناس درجة يوم القيامة الإمام العادل، وإن أوضع الناس درجة يوم القيامة الإمام الذي ليس بعادل».

[١٩٢/٣] قال^(٣): وثنا سريج، ثنا [أبو]^(٤) حفص الأبار، عن محمد بن جحادة، عن عطية، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «أشد الناس عذابًا يوم القيامة إمام جائر». ورواه الطبراني في الأوسط^(٥) مثل طريق أبي يعلى الثانية.

[١٩٢/٤] قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٦) ولفظه قال رسول الله ﷺ: «أحب الناس إلى الله يوم القيامة وأدناهم منهم مجلسًا إمام عادل، وأبغض الناس إلى الله - تعالى - وأبعدهم منه مجلسًا إمام جائر».

وقال: حديث حسن غريب.

[١٩٣/٤] [١/٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): وثنا محمد بن القاسم، ثنا فطر، عن أبي خالد الوالبي، عن جابر بن سمرة، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ثلاث أخاف على أمتي: استسقاء بالأنواء، وحيف السلطان، وتكذيبًا بالقدر»^(٨).

(١) (٢/٢٨٥ رقم ١٠٠٣).

(٢) في «الأصل»: رشيد. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٣) مسند أبي يعلى (٢/٣٤٣ رقم ١٠٨٨).

(٤) سقط من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى، و أبو حفص الأبار هو عمر بن عبد الرحمن بن قيس الكوفي، روى عن محمد بن جحادة، وعنه سريج بن يونس، وهو من رجال التهذيب.

(٥) (٢/١٦٦ رقم ١٥٩٥، ٥/٢٣٩ رقم ٥١٩٦).

وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن جحادة إلا أبو حفص الأبار.

(٦) (٣/٦١٧ رقم ١٣٢٩).

(٧) المطالب العالية (١/٣٠٣ رقم ٧٧٥).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٠٣): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري في الثلاثة، وفيه محمد بن القاسم الأسدي، وثقه ابن معين، وكذبه أحمد، وضعفه بقية الأئمة.

[٢/٤١٩٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): حدثنا عامر بن عبدالله بن برار - إني لا أعرفه - ثنا محمد بن القاسم... فذكره.

[٣/٤١٩٣] قال^(٢): وثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[١/٤١٩٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): وثنا وكيع، ثنا سفيان، عن جابر، عن عبدالله بن [نجي]^(٤) عن علي - رضي الله عنه - قال: «كنا جلوسًا عند النبي ﷺ وهو نائم، فذكرنا [الدجال]^(٥) فاستيقظ [محمراً]^(٦) وجهه فقال: غير الدجال أخوف عندي عليكم: أئمة [مضلون]^(٧)»^(٨).

[٢/٤١٩٤] رواه أبو يعلى الموصلي^(٩) ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

قلت: مدار إسناد حديث علي هذا على جابر الجعفي، وهو ضعيف.

[٤١٩٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١٠): وثنا عقبه بن مكرم، ثنا يونس بن بكير، ثنا زياد بن المنذر، عن نافع بن الحارث، عن أبي هريرة، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن بعدي أئمة إن أطعتموهم كفروكم، وإن عصيتموهم قتلوكم، أئمة الكفر ورءوس الضلالة».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف نافع.

[٤١٩٦] وقال أحمد بن منيع^(١١): ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا يحيى بن سعيد الحمصي الأنصاري، ثنا خالد بن حميد المهري، عن أبي الأسود المالكى، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «ما عدل (إمام)^(١٢) تجر في رعيته».

(١) (١٣/ ٤٦٠ رقم ٧٤٧٠) وليس فيه قوله: إني لا أعرفه. إنما هذا قول الهيثمي في المقصد العلي (١/ ٣٩١ رقم ٨٧٥).

(٢) مسند أبي يعلى (١٣/ ٤٥٥ رقم ٧٤٦٢).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥/ ١٤٢ رقم ١٩٣٣٢).

(٤) في «الأصل»: يحيى. وهو تحريف، والمثبت من المصنف ومسند أبي يعلى، وهو الصواب؛ فقد ضبطه ابن ماكولا في الإكمال: نجى بالنون والجيم. وعبدالله بن نجى من رجال التهذيب.

(٥) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المصنف ومسند أبي يعلى.

(٦) في «الأصل»: محمرا. بالخاء المعجمة، وهو تصحيف، والمثبت من المصنف ومسند أبي يعلى.

(٧) في «الأصل»: مضلين. والمثبت من المصنف ومسند أبي يعلى.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٧/ ٣٣٤): رواه أحمد، وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف.

(٩) (١/ ٣٥٩ رقم ٤٦٦).

(١٠) المطالب العالية (٥/ ٩ رقم ٤٣٤٩).

(١١) المطالب العالية (٢/ ٤٠١ رقم ٢١٧٧).

(١٢) في المطالب: وال.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يحيى بن سعيد أبي زكريا الحمصي، ويقال: الدمشقي، ضعفه ابن معين وابن خزيمة والدارقطني وابن عدي وغيرهم، ونسبه ابن حبان لوضع الحديث.

[٤١٩٧] وقال عبد بن حميد^(١): ثنا روح بن عباد، ثنا هشام بن حسان، عن الحسن، قال: «دخل عبيد الله بن زياد على معقل بن يسار يعوده ونحن عنده وابن زياد عامل فسأله، فقال معقل: والله لأحدثك حديثا سمعته من رسول الله ﷺ والله لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: أيما رجل استرعاه الله رعية فمات يوم يموت وهو غاش لرعيته؛ حرم الله عليه الجنة قال: فهلا قبل اليوم حدثني، قال له: لولا [أني] أرى ما بي ما حدثتك».

قلت: روى البخاري^(٣) ومسلم^(٤) المرفوع من حديثه دون باقيه.

[١/٤١٩٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا أبو عبيد القاسم بن سلام، ثنا هشيم، عن زياد بن مخراق، عن رجل، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لعمل [العادل]^(٦) في رعيته يوما واحدا أفضل من عبادة العابد في أهله مائة عام - أو خمسين عامًا الشاك هشيم»

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

[٢/٤١٩٨] رواه الأصبهاني بسند ضعيف، ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «يا أباهريرة، عدل ساعة خير من عبادة ستين سنة: قيام ليلها، وصيام نهارها، ويا أباهريرة، جور ساعة في حكم أشد وأعظم عند الله من معاصي ستين سنة».

[٣/٤١٩٨] وفي رواية: «عدل يوم واحد أفضل من عبادة ستين سنة».

[٤١٩٩] [٤/٣٩-ب] قال الحارث بن أبي أسامة^(٧): وثنا إسماعيل بن أبي إسماعيل، ثنا إسماعيل بن عياش، ثنا مبارك بن حسان السلمي، عن الحسن البصري، عن عبد الله ابن مسعود - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «لكل شيء آفة تفسده، وإن آفة هذا الدين ولادة السوء»^(٨).

(١) المنتخب (١٥٣ رقم ٤٠١).

(٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المنتخب.

(٣) (١٣/١٣٥-١٣٦ رقم ٧١٥٠، ٧١٥١).

(٤) (١/١٢٥-١٢٦ رقم ١٤٢) بتامه.

(٥) البغية (١٨٧ رقم ٥٩٦).

(٦) في «الأصل»: العامل. والتصويب من البغية وانظر ما بعده.

(٧) البغية (١٩٣ - ١٩٤ رقم ٦١٣).

(٨) قال في المختصر (٦/٤٥٠ رقم ٤٩٨١): رواه الحارث بسند فيه انقطاع.

[١/٤٢٠٠] قال الحارث^(١): وثنا إسماعيل بن أبي إسماعيل، ثنا إسماعيل بن عياش، عن يزيد بن [أبي]^(٢) مالك [عن سليم بن عامر]^(٣) - وهو الكلاعي - عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «ما من رجل يلي أمر عشرة من المسلمين فصاعدًا إلا جاء يوم القيامة يده مغلولة إلى عنقه، فكه بره، أو (أوبقه)^(٤) إثمه، أولها ملامة، وأوسطها ندامة، وآخرها عذاب يوم القيامة»^(٥).

[٢/٤٢٠٠] رواه أحمد بن حنبل^(٦) ثنا أبواليان، ثنا إسماعيل بن عياش [عن يزيد بن أبي مالك]^(٧) عن لقمان بن عامر، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ... فذكره.

ورجاله ثقات، وله شاهد من حديث عروة، وقد تقدم في كتاب الديات وسياقه أتم.

[١/٤٢٠١] وقال أبويعلى الموصلي^(٨): ثنا أحمد بن جميل، ثنا عبدالله بن المبارك، ثنا منيع أن معاوية بن قره، حدثه عن معقل بن يسار - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «رجلان من أمتي لا تنالهما شفاعتي: إمام غشوم ظلوم عسوف، وآخر غالٍ في الدين مارق منه».

[٢/٤٢٠١] قال^(٩): وثنا أبوالربيع، ثنا الأغلب بن تميم، ثنا المعلى بن زياد، عن معاوية ابن قره... فذكره إلا أنه لم يذكر: «عسوف».

[١/٤٢٠٢] قال أبويعلى الموصلي^(١٠): وثنا أبو بكر بن زنجويه، ثنا أبوالمغيرة عبدالقدوس ابن الحجاج، ثنا الأوزاعي، ثنا الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «سيكون بعدي خلفاء يعملون بما يعلمون، ويفعلون ما

(١) البغية (١٨٩ رقم ٥٩٨).

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من البغية، وهو الصواب، فقد ذكر الطبراني الحديث في معجم الشاميين (٢/٤٢٢-٤٢٣ رقم ١٦١٧) في مسند يزيد بن عبدالرحمن بن أبي مالك، ورواه من طريق إسماعيل بن عياش به، وكذا رواه في المعجم الكبير (٨/١٧٢ رقم ٧٧٢٠) وي زيد بن عبدالرحمن بن أبي مالك من رجال التهذيب.

(٣) سقطت من «الأصل» والبغية والصواب إثباتها كما في مسند الشاميين ومعجم الطبراني الكبير، فلم أجد من نسب يزيد بن أبي مالك كلاعيًا، إنما الكلاعي سليم بن عامر أبو يحيى، والله أعلم.

(٤) في البغية: أوثقه.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٠٤ - ٢٠٥): رواه أحمد والطبراني، وفيه يزيد بن أبي مالك، وثقه ابن حبان وغيره، وبقية رجاله ثقات.

(٦) مسند أحمد (٥/٢٦٧).

(٧) سقطت من «الأصل» والصواب إثباتها كما تقدم، وفي مسند أحمد: عن يزيد بن مالك.

(٨) المطالب العالية (٢/٤٠١ رقم ٢١٧٦/١).

(٩) المطالب العالية (٢/٤٠١ رقم ٢١٧٦/٢).

(١٠) (١٠/٣٠٨ - ٣٠٩ رقم ٥٩٠٢).

يؤمنون، وسيكون (بعدهم)^(١) خلفاء يعملون بما لا يعلمون، ويفعلون ما لا يؤمرون، من أنكر عليهم برئ، ومن أمسك يده سلم، ولكن من رضي وتابع^(٢) .

[٢/٤٢٠٢] رواه ابن حبان في صحيحه^(٣) ثنا عبدالله بن محمد بن سلم، ثنا عبدالرحمن بن إبراهيم، ثنا الوليد، ثنا الأوزاعي... فذكره.

[٣/٤٢٠٢] قال^(٤): وثنا ابن سلم، ثنا عبدالرحمن بن إبراهيم، ثنا عمر بن عبدالواحد، عن الأوزاعي، عن إبراهيم بن مرة، عن الزهري... فذكره.

[٤/٤٢٠٢] قال^(٥): وثنا عبدالله بن محمد الأزدي، ثنا إسحاق بن إبراهيم المروزي، ثنا الوليد، حدثني الأوزاعي، عن الزهري... فذكره.

١٧ - [٤/٤٠-٤١] باب ما جاء في الأمراء والأمناء والعرفاء وغيرهم

[١/٤٢٠٣] قال أبو داود الطيالسي^(٦): ثنا هشام، عن عباد بن أبي علي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «ويل للأمراء وويل للأمناء، وويل للعرفاء، ليتمنين أقوام يوم القيامة أن ذواتهم كانت معلقة بالثريا، يتذبذبون بين السماء والأرض، وأنهم لم يلوا عملاً».

[٢/٤٢٠٣] وبه^(٧) إلى أبي هريرة قال: «العرفاء أولها ملامة، وآخرها ندامة والعذاب يوم القيامة. قال: قلت: يا أبا هريرة، إلا من اتقى الله - عز وجل - منهم. قال: إنها أحدثك كما سمعت».

[٣/٤٢٠٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا شجاع بن مخلد، ثنا وهب بن جرير، ثنا هشام الدستوائي... فذكره.

(١) في مسند أبي يعلى: بعدي.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٧٠): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير أبي بكر محمد بن عبدالملك بن زنجويه، وهو ثقة.

(٣) (٤١/١٥) رقم (٦٦٥٨).

(٤) صحيح ابن حبان (١٥/ ٤٢) رقم (٦٦٥٩).

(٥) صحيح ابن حبان (١٥/ ٤٣) رقم (٦٦٦٠).

(٦) (٣٢٩) رقم (٢٥٢٣).

(٧) مسند الطيالسي (٣٣٩ - ٣٤٠) رقم (٢٥٢٦).

(٨) المطالب العلية (٢/ ٤٠٣) رقم (٢/ ٢١٨١).

[٤/٤٢٠٣] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١) من طريق (هشام الدستوائي)^(٢) عن أبي حازم مولى أبي رهم الغفاري، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ويل للأمرء، ليتمنين أقوام أنهم [كانوا]^(٣) معلقين بذوائبهم بالثريا، وأنهم لم يكونوا ولوا شيئاً قط».

[٥/٤٢٠٣] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٤) ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال: «ويل للأمرء...» فذكر حديث الطيالسي، وقال: صحيح الإسناد.

[٦/٤٢٠٣] وفي رواية الحاكم^(٤) وصحح إسنادها أيضاً: قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليوشكن رجل أن يتمنى أنه خر من الثريا ولم يل من أمر الناس شيئاً».

[٧/٤٢٠٣] ورواه البيهقي في سننه^(٥): ثنا أبو بكر بن فورك، ثنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبوداود الطيالسي... فذكر طريق الطيالسي الأولى.

[٨/٤٢٠٣] وبه^(٥) إلى الطيالسي... فذكر طريق الطيالسي الثانية

[٤٢٠٤] وقال مسدد^(٦): ثنا يحيى، عن أبي الأشهب، عن ضبائي بن بشار، عن عمه صعصعة بن مالك، عن أبي هريرة قال: «العريف يفتح له كل عام باب من جهنم - أو من النار».

موقوف.

[٤٢٠٥] قال مسدد^(٧): وثنا إسماعيل، ثنا الجريري، عن خالد بن غلاق [القيسي]^(٨) «قلت لأبي هريرة - رضي الله عنه - إن الله - تعالى - قد فضل الجهاد، وإن لي والدين كلما قربت راحلتي لأرتحل جاء فحطاً [رحلي]^(٩) قال: جنتاك، فأصلح إليهما. قلت: إن الله قد فضل الجهاد، وإني كلما قدمت راحلتي لأرحل جاء فحطاً رحلي - ثلاثاً - فقال: إنني

(١) (١٠/٣٣٥-٣٣٦ رقم ٤٤٨٣).

(٢) كذا في «الأصل» وفي صحيح ابن حبان وموارد الظمان (٢/٦٧٦ رقم ١٥٥٩): هشام بن حسان والله أعلم.

(٣) سقطت من «الأصل» واستدركتها من صحيح ابن حبان وموارد الظمان.

(٤) المستدرک (٤/٩١).

(٥) السنن الكبرى (١٠/٩٧).

(٦) المطالب العالية (٢/٤٠٣ رقم ٢١٨٢).

(٧) المطالب العالية (٢/٤٠٣ رقم ٢١٨٣) مختصراً.

(٨) في «الأصل»: اللتي. وهو تحريف؛ فقد ضبطه السمعاني في الأنساب (٤/٥٧٥): بفتح القاف وسكون الياء وكسر السين. وخالد بن غلاق القيسي. ويقال العيشي من رجال التهذيب..

(٩) في «الأصل»: راحلي. وهو خطأ، وسيأتي على الصواب.

لأرى لك حرصًا، ما أرى ديوانهم إلا سيعلقك فإن علقك ديوانهم، فلا تكونن عريفًا ولا شرطيًا، قلت: لم؟ قال: (يدينونك ولا يشتونك)^(١).

[٤٢٠٦] [٤/٤٠ق-ب] قال مسدد^(٢): وثنا معتمر، سمعت [شيبيا]^(٣) قال: حدثني مقاتل بن حيان، عن رجل من بني تميم [عن أبيه]^(٤) عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكن عريفًا ولا شرطيًا».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

[٤٢٠٧] وقال الحميدي^(٥): ثنا سفيان، ثنا صالح بن صالح - وكان خيرًا من [أبيه]^(٦) عن الشعبي قال: «قالوا: قيل لرجل: تعرف علينا. قال: إنما عرفكم الأهميس الأليس، الذئب الأطلس، [المكد]^(٧) المحلس^(٨) الذي إذا قيل له ها انتهس، وإذا قيل له هات حبس».

[٤٢٠٨] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا المقرئ، ثنا سعيد بن أبي أيوب، ثنا معروف ابن سويد الجذامي، عن يزيد بن صبيح، عن عمن حدثه، عن عبدالله بن عمرو -رواية له- قال: إياكم والعرافة، فإن أولها ملامة، وأوسطها ندامة، وإن آخرها عذاب يوم القيامة.

هذا إسناد موقوف ضعيف؛ لجهالة التابعي.

[١/٤٢٠٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن غالب، قال: «إنا لجلوس بباب الحسن إذ جاء رجل فقال: حدثني أبي، عن جدي، أن النبي ﷺ قال: من ابتدأ [قوما]^(١٠) بسلام فضلهم بعشر حسنات وقال: بعثني أبي إلى النبي ﷺ فقال: اتته فأقرئه السلام، فقال: وعليك وعلى أهلك السلام، قال: وهو يطلب إليك أن تجعل له

(١) كذا بالأصل، وفي المطالب: يدينوك، ولا ينسونك.

(٢) المطالب العالية (٢/٤٠٣ - ٤٠٤ رقم ٢١٨٤).

(٣) في «الأصل»: شيبب. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٥) (٢/٥٤٤-٥٤٥ رقم ١٣٠٠).

(٦) في «الأصل»: ابنه. وهو تحريف، والمثبت من مسند الحميدي والمطالب العالية (٢/٤٠٤ رقم ٢١٨٥).

(٧) في «الأصل»: الملك. والمثبت من مسند الحميدي والمطالب.

(٨) صوب الشيخ الأعظمي في تحقيقه لمسند الحميدي أنها: الملحس.

(٩) (٢/٥٠٠ رقم ٥٥٧).

(١٠) في «الأصل»: قوم. والمثبت من مسند ابن أبي شيبة، وهو الصواب.

العرفافة من بعدك، قال: العرفافة حق، ولا بد للناس من عريف، ولكن العريف بمنزلة قبيحة».

[٢/٤٢٠٩] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا إبراهيم السلمي، ثنا أبو عوانة، عن غالب القطان، «حدثني رجل - قال: كنت أحفظ اسمه - على باب الحسن قال: سلم علينا ثم جلس، قال: ما تدخلون حتى يؤذن لكم؟ قال: قلنا: لا. قال: حدثني أبي، عن جدي، عن رسول الله ﷺ قال: من سلم على قوم فضلهم بعشر حسنات. ثم قال: دخلنا على الحسن ودخل معنا، فأعاد وذكر الحديث عند الحسن فلم يعب ذلك الحسن، قال: ثم قال: حدثني أبي، عن جدي، والحسن يسمع حديثه فيصدقه، أنهم كانوا بمنهل من المناهل، وأن عريف الماء جعل لقومه مائة من الإبل على أن يسلموا، فأسلموا فحسن إسلامهم، وإن عريف الماء أو عامل الماء بعث ابناً له إلى رسول الله ﷺ فقال: أقرئ رسول الله ﷺ السلام، فقال له رسول الله ﷺ: وعليك وعلى أبيك [٤/٤١-٤١] السلام. قال: وأخبره أن أباه جعل لقومه مائة من الإبل على أن يسلموا، فأسلموا وحسن إسلامهم، وأنه بدا لأبيه أن يرجع الإبل، فهل هو أحق بها أو القوم؟ قال: إن بدا لأبيك أن يسلمها يسلمها، وإن بدا له أن يرجعها فهو أحق بها، إن أسلموا فلهم الإسلام، وإن لم يسلموا قوتلوا على الإسلام. وأخبره أني شيخ كبير يسألك أن تجعل لي العرفافة من بعده. قال: أما إن العرفافة حق، ولا بد للناس من العرفاء، والعريف في النار».

[٣/٤٢٠٩] قلت: رواه أبو داود في سننه^(١): عن مسدد، ثنا بشر بن المفضل، ثنا غالب القطان... فذكره باختصار، ولم يسم الرجل المبهم ولا أباه ولا جده.

[١/٤٢١٠] (قال أبو بكر بن أبي شيبة)^(٢): وثنا إسحاق، ثنا جرير، عن رقية، عن جعفر ابن إياس، عن عبدالرحمن بن مسعود، عن أبي سعيد وأبي هريرة - رضي الله عنهما - قالوا: قال رسول الله ﷺ: «ليأتين على الناس زمان يكون عليكم أمراء سفهاء، يقدمون شرار الناس ويؤخرون خيارهم، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها، فمن أدرك ذلك منكم فلا يكونن عريفًا ولا شرطيًا ولا جاييًا ولا خازنًا»^(٣).

[٢/٤٢١٠] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا إسحاق، ثنا جرير... فذكره.

(١) (١٣١/٣ - ١٣٢ رقم ٢٩٣٤).

(٢) ضبب المؤلف فوقها، ولم يعزه في المختصر إلا لأبي يعلى وابن حبان، وهو الصواب، والله أعلم.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٤٩/٥): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح، خلا عبدالرحمن بن مسعود، وهو ثقة.

(٤) (٣٦٢/٢ رقم ١١١٥).

[٣/٤٢١٠] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١): أبنا أحمد بن علي بن المثني، قال: ثنا إسحاق ابن إبراهيم المروزي، ثنا جرير بن عبد الحميد، عن رقبة بن مصقلة... فذكره.

[٤٢١١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا محمد، ثنا مبارك، ثنا عبدالعزيز، عن أنس - رضي الله عنه - «أن النبي ﷺ مرت به جنازة فقال: طوبى له إن لم يكن عريقاً».

هذا إسناد ضعيف؛ مبارك هو ابن سحيم، متروك الحديث.

[٤٢١٢] وقال أبو يعلى^(٣): وثنا أبو إبراهيم الترمذي إسمايل بن إبراهيم، حدثنا عيسى بن ميمون، ثنا يزيد الرقاشي، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أما يستطيع أحدكم أن يقرأ في الليلة «قل هو الله أحد» فإنها تعدل القرآن كله».

قال: «و لا بد للناس من عريف، والعريف في النار».

قال: «ويؤتى بالشرطي [يوم القيامة]^(٤) فيقال: ضع سوطك وادخل النار»^(٥).

[١/٤٢١٣] قال أبو يعلى الموصلي^(٦): وثنا إسمايل بن موسى [السدي]^(٧) ثنا عمر بن سعد [النصري]^(٨) عن ليث، عن مجاهد، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ويل للأمرء، وويل للعرفاء، وويل للأمناء، ليأتين على أحدهم يوم، ود أنه معلق بالنجم وأنه لم ييل عملاً»^(٩).

[٢/٤٢١٣] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١٠) من طرق رواة بعضها ثقات، ولفظه: عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول «ويل للعرفاء، وويل للأمناء، ليتمنين أقوام يوم القيامة أن ذواتهم معلقة بالثريا يتذبذبون بين السماء والأرض، ولم يكونوا عملوا على شيء».

(١) (١٠/٤٤٦ رقم ٤٥٨٦).

(٢) (٧/٣٣ رقم ٣٩٣٩).

(٣) (٧/١٦٣ رقم ٤١٣٦).

(٤) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٣٤): رواه أبو يعلى، وفيه عيسى بن ميمون وهو متروك.

(٦) (٨/١٨٨-١٨٩ رقم ٤٧٤٥).

(٧) في «الأصل»: الأسدي. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وانظر الأنساب (٣/٣٢٩)، وإسمايل بن موسى السدي من رجال التهذيب.

(٨) في «الأصل» والمجمع: البصري. وهو تصحيف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، فقد ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (١/٣٨٩-٣٩٠): بالنون والصاد المهملة.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٩٩): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه عمر بن سعد النصري وهو ضعيف، وليث بن أبي سليم مدلس.

(١٠) لم أجده في مسند أحمد، والمؤلف رحمه الله نقل هذا الحديث من كتاب الترغيب والترهيب للحافظ المنذري (١/٥٦٨-٥٦٩) وهو فيه عن أبي هريرة، فيقوله هنا: «عن عائشة» وهم، والله أعلم.

وهذا الحديث مما فات شيخنا الحافظ الهيثمي في زوائد مسند أحمد بن حنبل على الكتب الستة.

١٨ - [٤/٤١-ب] باب فيما يجب على الأمير من حسن السيرة

وعدم الاستئثار

[٤٢١٤] قال مسدد: ثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن القاسم قال: قال أبو بكر الصديق - رضي الله عنه -: «نحن الأمراء وأنتم الوزراء، والأمر بيننا وبينكم لقدر الأنملة»^(١).

[٤٢١٥] وقال إسحاق بن راهويه^(٢): ثنا روح بن عبادة، ثنا حماد بن سلمة، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن الربيع بن زياد الحارثي «أنه وفد على عمر فأعجبته هيئته ونحوه فشكا عمر طعاما غليظا أكله، فقال الربيع: يا أمير المؤمنين، إن أحق الناس بمطعم لين، وملبس لين، ومركب وطيء لأنت، فضرب رأسه بجريدة وقال: والله ما أردت بهذا إلا مقاربتني، وإن كنت لأحسب أن فيك خيرًا، لا أخبرك، مثلي ومثل هؤلاء كمثل قوم سافروا فدفعوا [نفقاتهم]^(٣) إلى رجل منهم، فقالوا: أنفقها علينا، فهل له أن يستأثر عليهم بشيء؟ فقال الربيع: لا. فقال: هذا مثلي ومثلهم، فقال عمر: إني لست أستعمل عمالي (ليسوا)^(٤) أعراضكم...» الحديث.

هذا إسناد رجاله ثقات إلا الربيع بن زياد فإني ما عرفته بعدالة ولا جرح، وسعيد بن إياس الجريري وإن اختلط بأخرة، فإن حماد بن سلمة روى عنه قبل الاختلاط، ومن طريقه أخرج له مسلم في صحيحه كما أوضحته في تبين حال المختلطين.

[١/٤٢١٦] قال إسحاق بن راهويه^(٥): وأبنا جرير، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان أن عتبة بن غزوان كتب إلى عمر بخبيص قد أجيد صنعته وضعوه في السلال وعليها اللبود، فلما انتهى إلى عمر كشف الرجل عن الخبيص، فقال: أئشيع المسلمين في رحالهم من هذا؟ فقال الرسول: لا، فقال عمر: لا أريده وكتب إلى [عتبة]^(٦): أما بعد، فإنه ليس من

(١) قال في المختصر (٦/ ٤٥٤ رقم ٤٩٩٨): رواه مسدد، ورواه ثقات، وأحمد بن حنبل مطولا.

(٢) المطالب العالية (٢/ ٣٨٨ رقم ٢١٤٤).

(٣) في «الأصل»: نفقة ذلك. والثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٤) في المطالب: ليتهبوا.

(٥) المطالب العالية (٢/ ٣٨٩ رقم ٢١٤٦).

(٦) في «الأصل»: ساعيه. والثبت من المطالب.

كدك ولا من كد أمك، فأشبع [من قبلك من] ^(١) المسلمين في رحالهم مما تشبع منه في رحلك ^(٢).

[٢/٤٢١٦] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة ^(٣): ثنا يزيد - يعني ابن هارون - ثنا عاصم، عن أبي عثمان، قال: «كنت وعتبة بن فرقد بأذربيجان، فبعث سحياً ورجلاً آخر إلى عمر على ثلاث رواحل، وبعث [بسفطين] ^(٤) وجعل فيها خبيصاً، وجعل عليها أدمًا، وجعل فوق الأدم لبوداً، فلما قدما المدينة قيل: جاء سحيم مولى عتبة، وآخر على ثلاث رواحل، فأذن لهما فدخلتا، فسألها عمر: أذهبا أو ورقاً؟ قال: لا. قال: فما جئتما به؟ قال: طعام. قال: طعام رجلين على ثلاث رواحل: هاتوا ما جئتم به، فجيء بهما [فكشفت] ^(٥) اللبود والأدم [فجاء عمر] ^(٦) فقال بيده فيه فوجده لينا فقال: أكل المهاجرين يشبع من هذا؟ قال: لا، ولكن هذا شيء اختص به أمير المؤمنين، فقال: يا فلان، هات الدواء، اكتب: من عبدالله عمر أمير المؤمنين إلى عتبة بن فرقد ومن معه من المؤمنين والمسلمين، سلام عليكم، أما بعد، فإني أحمد الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد، فإنه ليس من كسبك ولا كسب أبيك ولا كسب أمك، يا عتبة بن فرقد [٤/٤٢٠-٤] فأعادها ثلاثاً، ثم قال: أما بعد، فأشبع المسلمين المهاجرين مما تشبع منه في بيتك، فأعادها ثلاثاً، وكتب أن [اتنزروا] ^(٧) وارتدوا وانتعلوا، وارموا الأغراض وألقوا الخفاف والسراويلات، وعليكم بالمعدية، ونهى عن لبس الحرير وكتب أن رسول الله ﷺ نهى عنه إلا [هكذا، وأشار بأصبعيه اللتين تليان الإبهام] ^(٨) وقال رسول الله ﷺ بأصبعيه، وجمع السبابة والوسطى، وفي كتاب عمر واقطعوا الركب [و انزوا] ^(٩) على الخيل نزواً. فقال أبو عثمان: فلقد رأيت الشيخ ينزو فيقع على بطنه، وينزو فيقع على بطنه، ثم لقد رأيت بعد ذلك ينزو كما ينزو الغلام ^(١٠).

(١) من الطالب.

(٢) قال في المختصر (٦/ ٤٥٤ رقم ٥٠٠٠): رواه إسحاق بن راهويه وأبو يعلى والحاكم وعنه البيهقي، ورواه ثقات.

(٣) البغية (١٩١-١٩٢ رقم ٦٠٧).

(٤) في «الأصل» بقسطين. والمثبت من البغية والمطالب (٢/ ٣٩٠ رقم ٢١٤٦).

(٥) في «الأصل»: انكشف. والمثبت من الطالب.

(٦) في «الأصل»: فتحا. والمثبت من الطالب.

(٧) في «الأصل» والبغية: انزروا. والمثبت من المختصر، وهو الصواب.

(٨) سقطت من «الأصل» والمختصر والبغية، والمثبت من صحيح البخاري (١٠/ ٢٩٥-٢٩٦ رقم

٥٨٢٨) ونحوه في صحيح مسلم (٣/ ١٦٤٢ رقم ٢٠٦٩).

(٩) في «الأصل»: انزلوا. وهو تحريف. والمثبت من البغية والمختصر، وهو الصواب.

(١٠) قال في المختصر (٦/ ٤٥٥ رقم ٥٠٠١): رواه الحارث بسند صحيح.

[٣/٤٢١٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(١) ثنا إبراهيم [السامي]^(٢) ثنا حماد [بن] سلمة، عن عاصم الأحول... فذكره باختصار.

[٤/٤٢١٦] قال^(٤): وثنا أبو خيثمة، ثنا جرير، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي «أن عتبة بن فرقد بعث إلى عمر بن الخطاب من أذربيجان بخييص، فقال عمر - رضي الله عنه - : أشيع المسلمون في رحالهم من هذا؟ فقال الرسول: لا. فقال عمر: لا نريده. وكتب إلى عتبة: أما بعد، فإنه ليس من كدك ولا من كد أبيك ومن كد أمك، فأشيع من عندك من المسلمين في رحالهم مما تشيع منه في رحلك».

[٥/٤٢١٦] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ثنا إسماعيل بن أحمد الجرجاني، ثنا أبو يعلى الموصلي، ثنا أبو خيثمة... فذكره.

[٦/٤٢١٦] ورواه البيهقي في سننه^(٥) عن الحاكم به. قلت: هو في الصحيح^(٦) باختصار.

وقد تقدم هذا الحديث في كتاب اللباس في باب لبس الخشن، والنهي عن التمتع والإرفاه.

١٩ - باب ماجاء في السؤال عن الرعية

[٤٢١٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أبو خيثمة، ثنا إسماعيل، عن يونس، عن الحسن، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ «لا يسترعي الله - عز وجل - عبداً رعية قلت أو كثرت إلا سأله عنها أقامت فيهم امرته أو ضاعت، حتى يسأله عن أهل بيته خاصة».

[٤٢١٨] قال أبو يعلى الموصلي^(٨): وثنا الحسن بن عمر بن شقيق [بن] أساء الجرمي، ثنا جعفر، عن هشام، عن محمد بن سيرين قال: «لما أراد معاوية أن يستخلف يزيد بعث إلى

(١) المطالب العالية (٢/ ٣٩١ رقم ٢١٤٦ / ٤).

(٢) في «الأصل»: السامي. وهو تصحيف سبق التنبيه عليه.

(٣) سقطت من «الأصل» سهواً.

(٤) المطالب العالية (٢/ ٣٩٠ رقم ٢١٤٦ / ٢).

(٥) السنن الكبرى (١٠/ ١٢٨).

(٦) البخاري (١٠/ ٢٩٥-٢٩٦ رقم ٥٨٢٨ وأطرافه في: ٥٨٢٩، ٥٨٣٤، ٥٨٣٥)، ومسلم (٣/ ١٦٤٢

- ١٦٤٣ رقم ٢٠٦٩).

(٧) المطالب العالية (٢/ ٤٠١ رقم ٢١٧٨).

(٨) (١٣/ ١٢١ - ١٢٣ رقم ٧١٧٤).

(٩) في «الأصل»: ثنا. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، والحسن بن عمر بن شقيق بن أساء الجرمي من رجال التهذيب.

عامل المدينة: أن أفد إلي من شاء. قال: فوفد إليه عمرو بن حزم الأنصاري يستأذن، فجاء حاجب [معاوية]^(١) يستأذن، فقال: هذا عمرو قد جاء يستأذن، فقال: ما جاء بهم إلي؟ قال: يا أمير المؤمنين، جاء يطلب معروفك. فقال معاوية: إن كان صادقاً فليكتب إليّ، فأعطه ما سأله ولا أراه، قال: فخرج إليه الحاجب فقال: ما حاجتك؟ اكتب ما شئت. فقال: سبحان الله أجيء إلى باب أمير المؤمنين [فأحجب]^(٢) عنه! أحب أن ألقاه فأكلمه، فقال معاوية للحاجب: عده يوم كذا وكذا، إذا صلى الغداة فليجيئ. قال: فلما صلى معاوية [٤/٢٠٤-ب] الغداة أمر بسريره فجعل في الإيوان، ثم [أخرج]^(٣) عنه الناس فلم يكن عنده أحد إلا كرسي [وضع]^(٤) لعمرو، فجاء عمرو فاستأذن، فأذن له، فسلم عليه ثم جلس على الكرسي، فقال له معاوية: حاجتك؟ قال: فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: لعمري لقد أصبح يزيد بن معاوية واسط الحسب في قريش، غني عن المال، غني [إلا]^(٥) عن كل خير، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله - تعالى - لم يسترع عبداً رعية إلا وهو سائله عنها يوم القيامة، كيف صنع فيها؟ وإني أذكرك الله يا معاوية في أمة محمد ﷺ من يستخلف عليها؟ قال: فأخذ معاوية [ربوة]^(٦) ونفس في غداة قر حتى عرق، وجعل يمسح العرق عن وجهه ملياً، ثم أفاق فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد، فإنك امرؤ ناصح، قلت برأيك بالغ ما بلغ، وإنه لم يبق إلا ابني وأبناؤهم، فابني أحق من أبنائهم، حاجتك؟ قال: مالي حاجة. قال [ثم]^(٧) قال له أخوه: إنما جئنا من المدينة نضرب أكبادها من أجل كلمات؟! قال: ما جئت إلا لكلمات. قال: فأمر لهم بجوائزهم، وخرج لعمرو (مثليه)^(٨)،^(٩).

- (١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.
- (٢) في «الأصل»: فأحجب. والمثبت من المختصر ومسند أبي يعلى.
- (٣) في «الأصل»: خرج. والمثبت من مسند أبي يعلى.
- (٤) في «الأصل»: وموضع، والمثبت من مسند أبي يعلى.
- (٥) من مسند أبي يعلى.
- (٦) في «الأصل» زيد. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.
- (٧) في «الأصل»: قم. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
- (٨) كذا في «الأصل» والمختصر، وفي مسند أبي يعلى: مثله.
- (٩) قال الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٤٩): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٢٠ - باب في إمارة السفهاء وبيع الحكم

وكثرة الشرط وغير ذلك

[١/٤٢١٩] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا يزيد بن هارون، ثنا شريك بن عبدالله، عن عثمان بن عمر، عن زاذان أبي عمر، عن عليم قال: «كنا جلوسًا على سطح، معنا رجل من أصحاب النبي ﷺ - قال يزيد بن هارون: ولا أعلمه إلا قال: عبس الغفاري - والناس يخرجون في الطاعون، فقال عبس: يا طاعون، خذني - ثلاثًا يقولها - فقال له عليم: لم تقول هذا؟ ألم يقل رسول الله ﷺ: لا يتمنين أحدكم الموت فإنه عند انقطاع عمله، ولا يرد فيستعتب؟ فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: بادروا بالموت ستًا: إمرة السفهاء، وكثرة الشرط، وبيع الحكم، واستخفاف بالدم، وقطيعة الرحم، و[نشوا]^(٢) يتخذون القرآن مزامير (يقدمونه)^(٣) ليغنيهم، وإن كان أقل منهم فقها».

[٢/٤٢١٩] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا سويد بن سعيد، ثنا شريك، عن [١-٤٣/٤] أبي اليقظان، عن زاذان، عن عليم، عن عبس الغفاري قال: «كنت معه على سطح فرأى قومًا يترحلون فقال: ما لهم؟ قالوا: يفرون من الطاعون. قال: يا طاعون خذني، يا طاعون خذني، فقال له ابن عم له: لم تمنى الموت، وقد سمعت النبي ﷺ [يقول]^(٤): لا تمنوا الموت فإنه لا يرد، وإنه عند انقطاع أجلكم؟ قال: سمعته يقول: تمنوا الموت عند خصال ستة: عند إمرة السفهاء، وبيع الحكم، واستخفاف بالدم، وقطيعة الرحم، وكثرة الشرط، وتنشأ [أقوام]^(٥) يتخذون القرآن مزامير، يقدمون الرجل ليغنيهم وليس بأفقههم».

هذا الحديث مدار إسناده على عثمان بن عمير أبي اليقظان، وهو ضعيف.

٢١ - باب فيمن دخل على أهل الظلم والكذب من الأمراء

[١/٤٢٢٠] قال أبو داود الطيالسي^(٦): ثنا شعبة وعمران، عن قتادة سمع سليمان بن أبي

(١) البغية (١٩٣ رقم ٦١٢).

(٢) في «الأصل»: نشو. والمثبت هو الصواب.

(٣) كذا في «الأصل» ومسنود أحمد (٣/ ٤٩٤) وقد روى أحمد الحديث عن يزيد بن هارون به، وفي معجم الطبراني الكبير (٣٧/١٨ رقم ٦١): يقدمون الرجل. وقد روى الطبراني الحديث من طريق شريك به.

(٤) سقطت من «الأصل» والمثبت من المختصر (٦/ ٤٥٧ رقم ٥٠٠٤).

(٥) في «الأصل» والمختصر: أقوامًا. والمثبت هو الصواب.

(٦) (٢٦٥ رقم ٢٢٢٣).

سليمان، يحدث عن أبي سعيد، أن النبي ﷺ قال: «يكون أمراء يظلمون ويكذبون، تأتيهم قال عمران: غواشي من الناس. وقال شعبة: حواشي من الناس - فمن صدقهم بكذبهم فليس مني ولست منه».

[٢/٤٢٢٠] رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا يحيى، عن شعبة، عن قتادة، عن سليمان بن أبي سليمان، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «يكون أمراء يغشاهم غواشي - أو حواشي - من الناس يظلمون ويكذبون، فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم، وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه، ومن لم يدخل عليهم ويصدقهم بكذبهم ويعينهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه»^(٢).

[٣/٤٢٢٠] قال^(٣): وثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، سمعت قتادة... فذكره.

[١/٤٢٢١] وقال أحمد بن حنبل^(٤) وعبد بن حميد^(٥): أبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، [عن ابن خثيم]^(٦) عن عبدالرحمن بن سابط، عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - «أن النبي ﷺ قال لكعب بن عجرة: أعاذك الله يا كعب بن عجرة من إمارة السفهاء، فقال: ما إمارة السفهاء؟ قال: أمراء يكونون بعدي لا يهتدون بهداي، ولا يستنون بستتي، فمن صدقهم بكذبهم، وأعانهم على ظلمهم، فأولئك ليسوا مني ولست منهم، ولا يردون على حوضي، ومن لم يصدقهم بكذبهم [٤/٤٣ق-ب] ولم يعنهم على ظلمهم فأولئك مني وأنا منهم، وسيردون على حوضي، يا كعب بن عجرة، الصوم جنة، والصدقة تطفئ الخطيئة، والصلاة قربان - أو قال: برهان - يا كعب بن عجرة، إنه لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت، النار أولى به، يا كعب بن عجرة، الناس غاديان: فمبتاع نفسه فمعتقها، أو بائعها فموبقها»^(٧).

(١) مسند أحمد (٣/٢٤-٢٥).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٤٧): رواه أحمد وأبو يعلى ونحوه، وفيه سليمان بن أبي سليمان القرشي، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلت: جهله الدارقطني، وانظر تعجيل المنفعة (١/٦١٢) وتهذيب التهذيب (٤/١٩٦-١٩٧).

(٣) مسند أحمد (٣/٩٢).

(٤) مسند أحمد (٣/٣٢١).

(٥) المنتخب (٣٤٥ رقم ١١٣٨).

(٦) سقط من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد والمنتخب.

(٧) قال في المختصر (٦/٤٥٨ رقم ٥٠٠٦): رواه أحمد بن حنبل وعبد بن حميد بسند الصحيح.

وقال الهيثمي في المجمع (٥/٢٤٧): رواه أحمد والبخاري، ورجالها رجال الصحيح.

[٢/٤٢٢١] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن عبدالرحمن بن سابط... فذكره.

[٣/٤٢٢١] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا عبید الله، ثنا يونس بن المفضل، ثنا عبدالله بن عثمان، فذكره.

[٤/٤٢٢١] قال: وثنا أبوخيثمة، ثنا يونس بن محمد، ثنا حماد بن زيد، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن محمد بن عبدالرحمن بن سابط، عن جابر، أن رسول الله ﷺ... فذكره إلا أنه قال: «والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار...». والباقي مثله.

[٥/٤٢٢١] قال^(٢): وثنا إسحاق بن أبي [إسرائيل]^(٣) ثنا يحيى بن سليم، عن ابن خثيم، عن عبدالرحمن بن سابط، أنه حدثه عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «يا كعب بن عجرة، الصلاة قربان، والصيام جنة، والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار، يا كعب بن عجرة، الناس غاديان...»^(٤) فذكره.

[٦/٤٢٢١] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥): أبنا عبدالله بن محمد الأزدي، ثنا إسحاق بن إبراهيم، أبنا عبدالرزاق... فذكره.

[٤٢٢٢] قال^(٦): وثنا [عمران]^(٧) بن موسى بن مجاشع بجرجان، ثنا هذبة، ثنا حماد بن سلمة، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن عبدالرحمن بن سابط... فذكره.

ورواه البزار^(٨) كما رواه أحمد بن حنبل وعبد بن حميد، ورجالهم رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث كعب بن عجرة، رواه الترمذي^(٩) والنسائي^(١٠).

(١) (١٩٤ رقم ٦١٧).

(٢) مسند أبي يعلى (٣/٤٧٥ - ٤٧٦ رقم ١٩٩٩).

(٣) في «الأصل»: إسحاق. والمثبت من مسند أبي يعلى، وإسحاق بن أبي إسرائيل من رجال التهذيب.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٣٠): رواه أبويعلى، ورجاله رجال الصحيح عن إسحاق بن أبي إسرائيل، وهو ثقة مأمون.

(٥) (١٠/٣٧٢ - ٣٧٣ رقم ٤٥١٤).

(٦) صحيح ابن حبان (٥/٩ رقم ١٧٢٣).

(٧) في «الأصل»: عمر. وهو تحريف، والمثبت من صحيح ابن حبان، وهو الصواب، وعمران ابن موسى بن مجاشع هو أبوإسحاق الجرجاني، ترجمته في تاريخ جرجان (٣٢٢ - ٣٢٣) والسير (١٣٦/١٤).

(٨) كشف الأستار (٢/٢٤١ رقم ١٦٠٩) وقال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ عن جابر إلا بهذا الإسناد.

(٩) (٢/٥١٢ - ٥١٣ رقم ٦١٤).

(١٠) (٧/١٦٠ - ١٦١ رقم ٤٢٠٨).

٢٢ - باب لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق

[١/٤٢٢٣] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا يزيد بن إبراهيم، سألت محمد بن سيرين عن حديث عمران بن حصين، فقال: «قال عمران للحكم الغفاري - وكلاهما من أصحاب النبي ﷺ - هل تعلم يوم قال رسول الله ﷺ: لا طاعة في معصية الله؟ قال: نعم. قال عمران: الله أكبر، الله أكبر».

[٢/٤٢٢٣] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا يزيد بن هارون، عن شعبة، عن قتادة، عن أبي (مُرَايَة)^(٣) عن [٤/٤٤-٤٤] عمران بن حصين، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا طاعة في معصية الله».

[٣/٤٢٢٣] قال^(٤): وثنا شباة، ثنا سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن الصامت قال: «أراد زياد أن يبعث عمران بن حصين على خراسان، قال: فأبى، فأتاه أصحابه فلاموه، فقالوا: تركت خراسان أن تكون عليها! فقال لهم: والله ما أريد أن تُصلون ببردها وأصلى بحرهما، إني أخاف إذا كنت في نحر العدو أن يجيء كتاب من زياد، فإن تقدمت هلكت وإن تأخرت ضربت عنقي، فبعث إلى الحكم بن عمرو الغفاري فانقاد لأمره، فقال عمران: ألا أحد يذهب إلى الحكم فيدعوه لي. فانطلق الرسول فاستقبل الحكم جاتًا إليه، فقال عمران بن الحصين للحكم: أسمعت رسول الله ﷺ يقول: لا طاعة لأحد في معصية؟ قال: نعم، قال: الله أكبر والله الحمد»^(٥).

[٤/٤٢٢٣] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦)، ثنا يزيد بن هارون، ثنا شعبة. عن قتادة، عن أبي مرآة، عن عمران بن حصين سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا طاعة لمخلوق في معصية الله - عز وجل».

[٥/٤٢٢٣] قال^(٧): وثنا أبو النضر هاشم بن القاسم، ثنا سليمان، عن حميد، عن عبد الله

(١) (١١٥ رقم ٨٥٦).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضا (١٢/٥٤٥ رقم ١٥٥٦٢).

(٣) في المصنف: مرآة. بالباء الموحدة وهو تصحيف؛ فقد ضبطه الذهبي في المشته وتبعه ابن ناصر الدين في توضيح المشته (٨/١٠٨) وابن حجر في تبصير المنتبه (٤/١٢٧١): بياء مشاة من تحت.

(٤) مسند ابن أبي شيبة (٢/١٣٤ - ١٣٥ رقم ٦٢٦).

(٥) قال في المختصر (٦/٤٥٩ رقم ٥٠٠٧): رواه أبو داود الطيالسي وأبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له بسند رواه ثقات، والحارث وأحمد بن حنبل والبخاري.

(٦) البغية (١٩٠ رقم ٦٠١).

(٧) البغية (١٩٠ رقم ٦٠٢).

ابن الصامت قال: «أراد زياد أن يبعث عمران بن حصين على خراسان...» فذكر حديث ابن أبي شيبة.

[٦/٤٢٢٣] ورواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا بهز، ثنا ابن المغيرة، ثنا [حميد]^(٢) - يعني ابن هلال - عن عبدالله بن الصامت قال: «أراد زياد أن يبعث عمران بن حصين...» فذكره.

[٧/٤٢٢٣] قال^(٣): وثنا عبدالصمد، ثنا حماد، قال: أبنا يونس وحميد، عن الحسن «أن زياد استعمل الحكم الغفاري على جيش، فأتاه عمران بن حصين فلقيه بين الناس، فقال: أتدري لم جئتك؟ فقال له: لم؟ قال: هل تذكر قول رسول الله ﷺ للرجل الذي قال له أميره: قع في النار، فأدرك فاحتبس، فأخبر بذلك رسول الله ﷺ فقال: لو وقع فيها لدخلا النار جميعاً، لا طاعة في معصية الله. قال: نعم. [قال: ^(٤)] إنما أردت أن أذكرك هذا الحديث».

[٨/٤٢٢٣] قال^(١): وثنا يزيد بن هارون، أبنا هشام، عن محمد قال: «جاء رجل إلى عمران بن حصين ونحن عنده، فقال: استعمل الحكم بن عمرو الغفاري [٤/ق-٤٤-ب] على خراسان، فتمناه عمران بن حصين حتى قال له رجل من القوم: ألا ندعوه؟ فقال له: لا، ثم قام عمران فلقيه بين الناس، فقال عمران: إنك قد وليت أمراً من أمور المسلمين عظيماً. ثم أمره ونهاه ووعظه، ثم قال: هل تذكر يوم قال رسول الله ﷺ: لا طاعة لمخلوق في معصية الله - تبارك وتعالى؟ قال الحكم: نعم. قال عمران: الله أكبر^(٥)».

[٩/٤٢٢٣] ورواه البزار في مسنده^(٦): ثنا محمد بن مرزوق ومحمد بن معمر قالا: ثنا حجاج بن المنهال، ثنا حماد بن سلمة، عن يونس، عن الحسن، عن عمران والحكم الغفاري، أن رسول الله ﷺ قال: «لا طاعة في معصية الله»^(٧).

قال البزار: لا نعلم أحداً يرويه بأحسن من هذا الإسناد.

(١) مسند أحمد (٦٦/٥).

(٢) في «الأصل»: أحمد. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، وحميد بن هلال من رجال التهذيب.

(٣) مسند أحمد (٦٧/٥).

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٦/٥): رواه أحمد بالفاظ، والطبراني باختصار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٦) كشف الأستار (٢/٢٤٣ رقم ١٦١٣).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٦/٥): رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال البزار رجال الصحيح.

[١/٤٢٢٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا خالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال، ثنا شريك بن عبدالله بن أبي [نمر]^(٢) عن الأعشى بن عبدالرحمن بن محمد، عن أزهر بن عبدالله، قال: «أقبل عبادة حاجًا من الشام، فقدم المدينة فأتى عثمان بن عفان فقال: ألا أخبرك بشيء سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: بلى، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: سيكون عليكم أمراء يأمرونكم بما تعرفون، ويعملون ما تنكرون، فليس لأولئك عليكم طاعة».

[٢/٤٢٢٤] رواه أبو يعلى الموصلي، ثنا سويد بن سعيد وإسحاق بن أبي إسرائيل قالوا: [ثنا]^(٣) يحيى بن سليم، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن إسماعيل بن عبيد بن رفاع، عن أبيه، عن عبادة، سمعت محمدًا أبا القاسم ﷺ يقول: «لا طاعة لمن عصى الله».

قال أبو يعلى: نسخته من حديث إسحاق.

[٣/٤٢٢٤] ورواه البزار^(٤): ثنا خالد بن يوسف، حدثني أبي، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن إسماعيل بن عبيد بن رفاع، عن أبيه، عن عبادة بن الصامت قال: «مرت عليه أحمرة وهو بالشام تحمل الخمر، فأخذ [شفرة]^(٥) من السوق فقام إليها حتى شققها، ثم قال: بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة...» فذكر الحديث إلى أن قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: سيلي أموركم من بعدي نفر يعرفونكم ما تنكرون، وينكرون عليكم ما تعرفون، فلا طاعة لمن عصى الله»^(٦).

يوسف ضعيف.

[٤٢٢٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا يعلى، عن مبشر، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن محمد بن زياد، عن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم من أمر أمتي بما لم تأمرها به، وأمرهم به، فهو منه في حل».

-
- (١) المطالب العالية (٢/ ٤٠٢ رقم ٢١٧٩).
- (٢) في «الأصل»: بكر. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، وشريك بن عبدالله بن أبي نمر من رجال التهذيب.
- (٣) سقطت من «الأصل».
- (٤) مختصر زوائد البزار (١/ ٦٨٢ رقم ١٢٥٥).
- (٥) في «الأصل»: سعة. وهو تحريف، والمثبت من مختصر زوائد البزار ومجمع الزوائد، وهو الصواب.
- (٦) قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٢٢٧): رواه البزار، وفيه يوسف بن خالد السمطي، وهو ضعيف.
- (٧) البغية (١٩٢ - ١٩٣ رقم ٦٠٩).

[٤٢٢٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا عبدالصمد، ثنا حرب، ثنا يحيى، حدثني عمرو بن (زُئيب)^(٢) أن أنس بن مالك حدثه، أن معاذًا قال: «يا رسول الله، أ رأيت إن كان علينا أمراء لا يستنون بسنتك، ولا يأخذون بأمرك، فما تأمرني فيهم؟ فقال رسول الله ﷺ: لا طاعة لمن لم يطع الله»^(٣).

٢٣ - [٤/٤٥ق-١] باب فيمن ترك الطاعة وفارق الجماعة

[٤٢٢٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا يحيى بن آدم، ثنا جرير بن حازم، ثنا غيلان بن جرير، عن [أبي]^(٥) قيس بن رباح القيسي، سمعت أبا هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من ترك الطاعة وفارق الجماعة فمات؛ مات ميتة جاهلية، ومن خرج تحت راية عصبية [يغضب]^(٦) لعصبية، أو [ينصر]^(٧) عصبية، أو يدعو إلى عصبية فقتل؛ فقتله جاهلية، ومن خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها لا يتحاش من مؤمن ولا يفي لذي عهدها، فليس مني ولست منه»^(٨).

[٤٢٢٨] رواه البزار^(٩): ثنا إبراهيم بن هانئ، ثنا محمد بن عثمان أبو الجاهر، ثنا خلود بن

(١) (١٠٢/٧ رقم ٤٠٤٦).

(٢) كذا ضبطه المؤلف بقلمه، وهو الصواب؛ فقد ضبطه ابن ماکولا في الإكمال (١٦٤/٤) بضم الزاي وبعدها نون مفتوحة، وقد تصحفت في مسند أبي يعلى والمجمع والمطالب العالية (٤٠٢/٢) إلى: زينب.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٢٢٥): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه عمرو بن زينب ولم أعرفه، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

قلت: هو عمرو بن زينب، له ترجمة في التاريخ الكبير (٦/ ٣٣٢) والجرح والتعديل (٦/ ٢٣٣) وثقات ابن حبان (٥/ ١٧٤).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥/ ٥٢ رقم ١٩٠٩٠).

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المصنف وصحيح مسلم وسنن النسائي، وأبو قيس هو زياد بن رباح - ويقال: ابن رباح - القيسي من رجال التهذيب.

(٦) في «الأصل»: بغضًا. والمثبت من المصنف وصحيح مسلم وسنن النسائي.

(٧) في «الأصل»: ببعض. والمثبت من المصنف وصحيح مسلم.

(٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم في صحيحه (٣/ ١٤٧٦-١٤٧٧ رقم ١٨٤٨) من طريق جرير بن حازم به، ورواه مسلم أيضًا والنسائي (٧/ ١٢٣ رقم ٤١١٤) من طرق، عن غيلان بن جرير به.

وقال المؤلف في المختصر (٦/ ٤٦٠ رقم ٥٠١٢): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند فيه قيس بن رباح ولم أقف له على ترجمة.

قلت: سقطت منه أداة التكنية فلذلك لم يعرفه، وإنما هو أبو قيس زياد القيسي - كما تقدم - والحديث من طريقه في صحيح مسلم وغيره، وأبو قيس من رجال التهذيب - كما سبق.

(٩) مختصر زوائد البزار (١/ ٦٨١ رقم ١٢٥٣).

دعلج، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب [عن ابن عباس]^(١) قال: قال رسول الله ﷺ: «من فارق الجماعة قياد شبر - أو قيد شبر - فقد خلع ربة الإسلام من عنقه، من مات وليس عليه إمام فميتة جاهلية، ومن مات تحت راية عصبية تدعو إلى عصبية أو تنصر عصبية فقتلته قتلة جاهلية»^(٢).

قال البزار: لا نعلمه إلا من هذا الوجه، تفرد به خلود وهو مشهور.

يعني: بالضعف.

[١/٤٢٢٩] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): وثنا أسود بن عامر وعلي بن حفص، عن شريك، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ^(٤): «من مات ولا طاعة عليه مات ميتة جاهلية، ومن خلعه بعد عقدها إياها - قال أسود بن عامر: من عنقه - لقي الله ولا حجة له»^(٥) قالها جميعا.

[٢/٤٢٢٩] رواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا أبو الحارث سريج بن يونس، ثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، عن عاصم بن [عبيدالله]^(٧) عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون عليكم أمراء يصلون الصلاة لوقتها، ويؤخرونها عن وقتها، فما صلوها لوقتها فصليتموها معهم فلکم ولهم، وما أخروها عن وقتها فصليتموها معهم فلکم وعليهم، ومن فارق الجماعة خلع ربة الإسلام من عنقه، ومن مات ناكثًا للعهد جاء يوم القيامة لا حجة له»^(٨).

(١) في «الأصل» تبعًا لبعض النسخ الخطية لمختصر زوائد البزار: عن أبي هريرة. وهو خطأ؛ يدل عليه كلام البزار بعد: لا نعلمه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه، تفرد به خلود وهو مشهور. قال الحافظ: يعني بالضعف.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٢٤): رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه خلود بن دعلج، وهو ضعيف.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣٨/١٥) رقم ١٩٠٤٧ حدثنا علي بن حفص، عن شريك به.

(٤) زاد بعدها في «الأصل»: قال. وهي زيادة مقحمة.

(٥) قال في المختصر (٦/٤٦٠) رقم ٥٠١٤: رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف؛ لضعف عاصم بن عبيد الله.

(٦) (١٣/١٦١-١٦٢) رقم ٧٢٠٣.

(٧) في «الأصل»: عبدالله. وهو تصحيف.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٣-٢٤): رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني، وفيه عاصم بن عبيد الله، وهو ضعيف.

[٤٢٢٩/٣] قال^(١): وثنا (موسى بن حيان)^(٢) البصري، ثنا الضحاك بن مخلد، أخبرني ابن جريج، أخبرني عاصم... فذكر نحوه، إلا أنه قال: «فمن فارق الجماعة فقد برىء من الإسلام».

[٤٢٣٠/٤] [٤٢٣٠/٤] ب. وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا داود بن المحبر، ثنا هشيم، عن العوام، عن عبدالله بن السائب، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «الصلاة إلى الصلاة كفارة لما بينهما، والجمعة إلى الجمعة التي قبلها كفارة لما بينهما، ورمضان إلى رمضان كفارة إلا من ثلاث: الإشراف بالله - عز وجل - وترك السنة، ونكث الصفقة. قالوا: قد عرفنا الإشراف، فما ترك السنة ونكث الصفقة؟ قال: ترك السنة الخروج من الطاعة، ونكث الصفقة أن تباع رجلا ثم تخرج عليه بالسيف تقاتله».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف داود بن المحبر.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة، وتقدم لفظه في باب فضل الصلاة.

وهو في الصحيح^(٤) وغيره دون قوله: «إلا من ثلاث...» إلى آخره.

وقد ورد أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: «إن الله لا يزيكي ثلاثة نفر، ولا ينظر إليهم ولا يقربهم يوم القيامة وهم عذاب أليم: رجل أعطى إمامه صفقة يريد بها الدنيا، فإن أصابها وفي له، وإن لم يصبها لم يوف له...» الحديث بطوله، رواه ابن أبي عمير. وسيأتي بتامه في كتاب المواعظ في باب جامع المواعظ.

٢٤ - باب فيمن مات وليس له إمام

[٤٢٣١] قال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا خارجة بن مصعب، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر - رضي الله عنه - قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية، ومن نزع يداً من طاعة جاء يوم القيامة لا حجة له»^(٦).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف خارجة بن مصعب.

(١) مسند أبي يعلى (١٣/ ١٥٩-١٦٠ رقم ٧٢٠١).

(٢) هو موسى بن محمد بن حيان كما في مسند أبي يعلى، نسب هنا إلى جده.

(٣) البغية (١٩٠-١٩١ رقم ٦٠٤).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٢٠٩ رقم ٢٣٣).

(٥) (٢٥٩ رقم ١٩١٣).

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٣/ ١٤٧٩ رقم ١٨٥١) من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر به، ورواه مسلم أيضا (٣/ ١٤٧٨ - ١٤٧٩ رقم ١٨٥١) من طريق نافع، عن ابن عمر به.

[١/٤٢٣٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا [أبو]^(٢) هشام، ثنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم، عن أبي صالح، عن معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات وليس (له)^(٣) إمام مات ميتة جاهلية»^(٤).

[٢/٤٢٣٢] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا أسود بن عامر، ثنا أبو بكر... فذكره.

٢٥ - باب كراهية أن يحكم الحاكم وهو غضبان وما جاء فيمن يحتجب عن حاجة رعيته

[١/٤٢٣٣] قال إسحاق بن راهويه^(٦): أبنا عبدالرزاق، ثنا معمر، عن رجل، عن الحسن «أن أبا بكر الصديق خطب فقال: أما والله ما أنا بخيركم، ولقد كنت بمقامي هذا كارهاً، ولوددت أن فيكم من يكفيني، أفتظنون أني أعمل فيكم بسنة رسول الله ﷺ إذا لا أقوم بها، إن رسول الله ﷺ كان يعصم بالوحي، وكان معه ملك، وإن لي شيطاناً يعتريني، فإذا غضبت فاجتنبوني ألا أؤثر في أشعاركم وأبشاركم، ألا فراعوني، فإن استقمتم [٤/٤٦٦-١] فأعينوني، وإن زغت فقوموني. قال الحسن: خطبة والله ما خطب بها بعده».

[٢/٤٢٣٣] قال^(٧): وأبنا وهب بن جرير بن حازم، ثنا أبي، سمعت الحسن يقول: «خطب أبو بكر... فذكره».

(١) (١٣/ ٣٦٦ رقم ٧٣٧٥).

(٢) سقطت من «الأصل». وأثبتها من مسند أبي يعلى، وأبو هشام هو محمد بن يزيد بن محمد بن محمد بن كثير الرفاعي، من رجال التهذيب.

(٣) في مسند أبي يعلى والمختصر: عليه.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٢٢٥): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه العباس بن الحسن القنطري، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلت: لم يعزه الهيثمي لمسندي أحمد وأبي يعلى وهو فيها كما ترى.

و العباس بن الحسن القنطري هو أبو الفضل البغدادي، مترجم في التهذيب تمييزاً والحديث رواه الطبراني في الأوسط (٦/ ٧٠ رقم ٥٨٢٠) ثنا محمد بن عبدالله الحضرمي، نا العباس بن الحسن. تحرفت فيه إلى: الحسين - القنطري، نا الأسود بن عامر، ثنا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش،

عن أبي صالح به.

ووهّم الدارقطني في العلل (٧/ ٦٤ رقم ١٢١٤) العباس في ذكر الأعمش، وقال: وإنما هو حديث عاصم.

(٥) مسند أحمد (٤/ ٩٦).

(٦) المطالب العالية (٢/ ٣٨١ رقم ١/٢١٣٤).

(٧) المطالب العالية (٢/ ٣٨١ رقم ٢/٢١٣٤).

رواه أحمد بن حنبل^(١) من طريق قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر بعضه بمعناه.

[١/٤٢٣٤] وقال عبد بن حميد^(٢): ثنا [أبو] عاصم^(٣)، أبنا سعيد بن زيد، عن علي بن الحكم، عن أبي الحسن الحمصي، عن عمرو بن مرة - وكانت له صحبة - أنه قال لمعاوية: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أيها وال - أو قاض، شك علي - أغلق بابه دون ذوي الحاجة والخلة والمسكنة؛ أغلق الله بابه عن حاجته وخلته ومسكنته»^(٤).

[٢/٤٢٣٤] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا معاوية بن عمرو وأبو سعيد قالا: ثنا زائدة، ثنا السائب بن حبيش الكلاعي، عن أبي الشياخ الأزدي، عن ابن عم له من أصحاب النبي ﷺ «أنه أتى معاوية فدخل عليه فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من ولي من أمر الناس شيئاً ثم أغلق بابه دون المسكين والمظلوم وذوي الحاجة؛ أغلق الله - تبارك وتعالى - دونه أبواب رحمته دون حاجته، وفقره أفقر ما يكون إليها»^(٦).
وكذا رواه أبو يعلى^(٧) من طريق أبي الشياخ الأزدي به.

وله شاهد من حديث معاذ بن جبل رواه أحمد بن حنبل [في] ^(٨) مسنده ^(٩) بإسناد جيد، والطبراني ^(١٠) وغيره، وأورده شيخنا الحافظ أبو الحسن الهيثمي في زوائد الحارث ^(١١) علي الكتب من حديث أبي مريم الأزدي، وكانت له صحبة، ووهم في ذلك، فقد رواه أبو داود ^(١٢) والترمذي ^(١٣) من طريق القاسم بن مخيمرة، عن أبي مريم الأزدي به.

(١) مسند أحمد (١٣/١-١٤).

(٢) المنتخب (١١٩ رقم ٢٨٦).

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المنتخب.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٣/ ٦١٩ رقم ١٣٣٢) من طريق علي بن الحكم به، وقال الترمذي: حديث عمرو بن مرة حديث غريب، وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه، وعمرو بن مرة الجهني يكنى أبا مريم.

(٥) مسند أحمد (٣/ ٤٤١).

(٦) قال الهيثمي في المعجم (٥/ ٢١٠): رواه أحمد وأبو يعلى، وأبو الشياخ لم أعرفه، وبقيته رجاله ثقات.

(٧) (١٣/ ٣٦٨ رقم ٧٣٧٨).

(٨) سقطت من المؤلف سهواً.

(٩) مسند أحمد (٥/ ٢٣٨-٢٣٩).

(١٠) المعجم الكبير (٢٠/ ١٥٢ رقم ٣١٦).

(١١) البغية (١٩٢ رقم ٦٠٨).

(١٢) (٣/ ١٣٥ رقم ٢٩٤٨).

(١٣) (٣/ ٦٢٠ رقم ١٣٣٣).

٢٦ - باب نظر الإمام في مصالح المسلمين

[٤٢٣٥] قال مسدد: ثنا أبو معاوية محمد بن خازم، ثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عمر - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ كان يسمر عند أبي بكر الليل كذاك في الأمر من أمور المسلمين وأنا معه»^(١).

هذا إسناد رجاله ثقات.

ورواه أبو يعلى الموصلي مطولاً، وسيأتي لفظه في مناقب ابن مسعود.

[٤٢٣٦] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٢): ثنا أيوب بن واصل، عن ابن عون، عن عمير بن إسحاق، عن رجل، عن عبدالرحمن بن عوف قال: «بعث إلي عمر فأتيته، فلما بلغت الباب أتيته فسمعت نحييه، فقلت: اعترني أمير المؤمنين، فدخلت فأخذت بمنكبيه وقلت: لا بأس لا بأس يا أمير [٤/٤٦ق-ب] المؤمنين. قال: بل أشد البأس، فأخذ بيدي فأدخلني الباب، فإذا حقائق بعضها فوق بعضه فقال: الآن [هان]^(٣) آل الخطاب على الله، إن الله - عز وجل - لو شاء لجعل هذا إلى صاحبي - يعني النبي ﷺ وأبا بكر - فسنا لي فيه سنة أفتدي بها، فقلت: اجلس بنا نفكر اجلس بنا نفكر، فجعلنا لأمهات المؤمنين أربعة آلاف أربعة آلاف، وجعلنا للمهاجرين أربعة آلاف أربعة آلاف، ولسائر الناس ألفين ألفين». هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

٢٧ - باب ما جاء في امتحان الإمام لرعيته

[١/٤٢٣٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا خليفة بن خياط، ثنا أبو عامر العقدي، ثنا هشام ابن سعد، عن محمد بن عقبة، عن معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ [يقول]^(٥): «يكون أمراء لا يرد عليهم يتهافتون في النار يتبع بعضهم بعضاً» [٢/٤٢٣٧] قال أبو يعلى^(٦): وجدت في كتابي عن سويد ولم أر عليه علامة السماع وعليه

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (١/٣١٥ رقم ١٦٩) من طريق أبي معاوية به وقال: حديث عمر حديث حسن.

(٢) المطالب العالية (٤/٢٣١ رقم ٣٨٩٩).

(٣) في «الأصل» هال. وهو تحريف، والمثبت من المطالب والمختصر.

(٤) (١٣/٣٦٧ رقم ٧٣٧٧).

(٥) من مستند أبي يعلى.

(٦) (١٣/٣٧٣ - ٣٧٤ رقم ٧٣٨٢).

«صح» فشككت فيه، وأكثر ظني أني سمعته منه، عن ضمام بن إساعيل المعافري، عن أبي قبيل قال: «خطبنا معاوية في يوم الجمعة فقال: إنما المال مالنا، والفيء فيئنا، من شئنا أعطينا، ومن شئنا منعنا. فلم يرد عليه أحد، فلما كانت الجمعة الثانية قال مثل مقالته، فلم يرد عليه أحد، فلما كانت الجمعة الثالثة قال مثل مقالته، فقام إليه رجل ممن شهد المسجد فقال: كلا، بل المال مالنا، والفيء فيئنا، من حال بيننا وبينه حاكمناه بأسيافنا. فلما صلى أمر بالرجل فأدخل عليه فأجلسه معه على السرير، ثم أذن للناس فدخلوا عليه، ثم قال: أيها الناس، إني تكلمت في أول جمعة فلم يرد أحد علي، وفي الثانية فلم يرد علي أحد، فلما كانت الثالثة أحياني هذا أحياء الله، سمعت رسول الله ﷺ يقول: سيأتي قوم يتكلمون فلا يرد عليهم، يتقاحون في النار تقاحم القرودة. فخشيت أن يجعلني الله منهم، فلما رد علي هذا أحياني أحياء الله، ورجوت أن لا يجعلني الله منهم»^(١).

٢٨ - [٤/٤٧٢-٤] باب اقتصاص الأمير من عامله لرعيته

[١/٤٢٣٨] قال مسدد^(٢): ثنا يزيد، ثنا سعيد الجريري، عن أبي نضرة، عن [أبي فراس]^(٣) قال: «خطب عمر الناس فقال: يا أيها الناس، إنما كنا نعرفكم إذ بين أظهرنا رسول الله ﷺ وإذ ينزل الوحي، وإذ نبأ الله من أخباركم، ألا فقد مضى النبي ﷺ وقد انقطع الوحي، فإننا نعرفكم بما نقول لكم، من أظهر منكم خيرًا ظننا به خيرًا وأحببناه عليه، ومن أعلن منكم شرًا ظننا به شرًا وأبغضناه عليه، سرائركم بينكم وبين ربكم، ألا فإني قد أتى عليّ زمان وأنا أحسب أن من قرأ القرآن يريد به الله وما عنده وقد خيل إلي بأخرة أن رجالا يقرءونه يريدون به ما عند الناس، ألا فأريدوا الله بأعمالكم وبقراءتكم، ألا وإني لا أرسل إليكم عمالي ليضربوا أبشاركم، ولا ليأخذوا [أموالكم]^(٤) ولكني إنما أرسلهم إليكم ليعلموكم دينكم وسننكم، فمن فُعل به سوى ذلك فليرفعه إلي، فوالذي نفس عمر بيده لأقتصه منه. قال: فوثب عمرو بن العاص فقال: يا أمير المؤمنين، رأيتك لو أن رجلا من المسلمين كان على رعية فأدب بعض رعيته، أئنك لتقتصه منه؟ قال: [إي]^(٥) والذي نفس

(١) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٣٦): رواه الطبراني في الكبير والأوسط وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٢) المطالب العالية (٢/٣٨٢) رقم ٢١٣٥ / ٣.

(٣) في «الأصل»: ابن عباس. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، فقد روى الحديث

أبوداود (٤/١٨٣ رقم ٤٥٣٧) والنسائي (٨/٣٤ رقم ٤٧٧٧) مختصرًا وأحمد بن حنبل (١/٤١)

وأبو يعلى والبيهقي - كما سيأتي - كلهم من طريق الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي فراس، وليس

لأبي فراس في الكتب الستة غير هذا الحديث، والله أعلم.

(٤) في «الأصل»: أعمالكم. والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

عمر بيده، وكيف لا أقتص منه وقد رأيت رسول الله ﷺ يقتص من نفسه، ألا لا تضربوا المسلمين فتذلوهم، ولا تمنعوا حقوقهم فتكفروهم، ولا تجمروهم ففتنواهم، ولا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم»^(١).

[٢/٤٢٣٨] رواه إسحاق بن راهويه^(٢): أبنا جرير، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء قال: «كان عمر بن الخطاب يأمر عماله يتوافونه الموسم، فيقول: يا أيها الناس، إني لم أستعمل عمالكم - أو قال: عمالي - ليضربوا بأبصاركم، ولا ليأخذوا من أموالكم ولا من أعراضكم، ولكن إنما أستعملهم عليكم [ليحجزوا]^(٣) بينكم، وليقسموا فينكم، فمن كان له مظلمة عند واحد منهم فليقم. قال: فما قام منهم يومئذ غير رجل واحد فقال: يا أمير المؤمنين، عاملك ضربني مائة سوط، قال: قم فاستقد منه. فقال عمرو بن العاص: يا أمير المؤمنين، إنك إن تفتح هذا على عمالك تكون سنة يستن بها بعدك، فقال: أنا لا أقيد منه [٤/٤٧٢-ب] وقد رأيت رسول الله ﷺ يقيد من نفسه! قال عمرو: دعنا فلنرضه. قال: فأرضوه. قال: فافتدوا منه بياتي دينار، كل سوط بدينارين».

[٣/٤٢٣٨] قال^(٤): وأبنا جرير، عن ليث، عن عطاء، عن عمر نحوه.

[٤/٤٢٣٨] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا عبد الله بن محمد بن أساء، ثنا مهدي بن ميمون، ثنا سعيد الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي فراس قال: «شهدت عمر بن الخطاب وهو يخطب الناس قال: فقال: يا أيها الناس، إنه قد أتى علي زمان وإني أرى من قرأ القرآن يريد الله - عز وجل - وما عنده، فيخيل إلي أن أقوامًا قرءوه يريدون به الناس ويريدون به الدنيا، ألا فأريدوا الله بأعمالكم، ألا إنما كنا نعرفكم إذ ينزل الوحي، وإذ النبي ﷺ بين أظهرنا، وإذ نبأنا الله من أخباركم، فقد انقطع الوحي، وذهب نبي الله ﷺ فإنما نعرفكم بما نقول لكم ألا من رأينا منه خيرًا ظننا به خيرًا وأحببناه عليه، ومن رأينا منه شرًا ظننا به شرًا وأبغضناه عليه، سرائركم بينكم وبين ربكم، ألا إنما أبعث عمالي ليعلموكم دينكم، وليعلموكم سننكم، ولا أبعثهم ليضربوا ظهوركم، ولا ليأخذوا أموالكم، ألا فمن رابه شيء من ذلك فليرفعه إلي فوالذي نفس عمر بيده لأقصنكم [منه]^(٦) قال: فقام عمرو بن

(١) قال في المختصر (٦/٤٦٤ رقم ٥٠٢٥): رواه مسدد بسند رجاله ثقات.

(٢) المطالب العلية (٢/٣٨١-٣٨٢ رقم ١/٢١٣٥).

(٣) في «الأصل»: ليحجوا. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٤) المطالب العلية (٢/٣٨٢ رقم ٢/٢١٣٥).

(٥) (١/١٧٤-١٧٥ رقم ١٩٦).

(٦) من مسند أبي يعلى.

العاص فقال: يا أمير المؤمنين، رأيت إن بعثت علينا عاملاً من عمالك فأدب رجلاً من أهل رعيته فضربه أكنت تقصص منه؟ قال: فقال: نعم، والذي نفس عمر بيده [لأقصد] (١) منه، ألا أقصد وقد رأيت رسول الله ﷺ يقصص من نفسه...» (٢) فذكره.

[٥/٤٢٣٨] ورواه البيهقي في سننه (٣) أبنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أبنا الحسن بن محمد بن إسحاق، ثنا يوسف بن يعقوب القاضي، ثنا عبدالله بن محمد بن أسماء... فذكره.

٢٩ - باب تأديب الأمير عاملة إذا احتجب عن الرعية

وما جاء في الصبر على تأدبة الإمام

[٤٢٣٩] قال إسحاق بن راهويه (٤): «أبنا إسماعيل بن إبراهيم، ثنا أبو حيان التيمي، عن عباية بن رافع بن خديج قال: بلغ عمر بن الخطاب أن سعداً اتخذ باباً ثم قال: ليقطع الصوت [٤/٤٨٠-١] فبعث إلى محمد بن مسلمة فأتاه، قال: انطلق إلى سعد فأحرق بابه، ثم خذ بيده فأخرجه إلى الناس وقل: ها هنا فاقعد للناس. قال: فبعث محمد غلامه مكانه إلى منزله فأمره أن يأتيه براحتين وزاد من عند أهله، وانطلق يمشي قبل الكوفة حتى قدم جبانة الكوفة فرأى نبطياً يدخل الكوفة بقصب على حمار يبيعه، فابتاعه منه وشرط عليه أن يلقيه عند باب الأمير، فجاء حتى ألقى قصبه عند باب الأمير، [فأورى] (٥) زنده فأتى سعد فقيل: إن ها هنا رجلاً أسود طويلاً عظيماً [بين] (٦) إزار ورداء، عليه عمامة خرقانية على غير قلنسية. فقال: ذاك محمد بن مسلمة، دعوه حتى يبلغ حاجته، لا يعرض له إنسان بشيء، فأحرق الباب حتى صار فحماً، ثم خرج إليه سعد فسأله، وحلف بالله ما تكلم بالكلمة التي بلغت أمير المؤمنين، ولقد بلغه كاذب. قال: فعرض عليه المنزل ليدخل فأبى وانصرف مكانه راجعاً، قال: فاتبعه سعد بزاده، فرده مع رسوله وقال: ارجع بطعامك إلى

(١) في «الأصل»: لأقص. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) قلت: رواه أبو داود (٤/١٨٣ رقم ٤٥٣٧) والنسائي (٨/٣٤ رقم ٤٧٧٧) من طريق سعيد الجريري مختصراً.

قال الهيثمي في المجمع (٥/٢١١): رواه أحمد، وأبو فراس لم أر من جرحه ولا وثقه، وبقية رجاله ثقات.

(٣) السنن الكبرى (٩/٤٢).

(٤) المطالب العالية (٢/٣٨٤ - ٣٨٥ رقم ٢١٣٧).

(٥) في «الأصل»: فأورى. وهو تحريف، وضبط فوقها المؤلف، والمثبت من المطالب.

(٦) في «الأصل»: من. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

صاحبه، فإن له عيالا وإن معنا فضلة من زادنا، قال: فسارا فأرملنا أيامًا، فكان أول ما أدركنا من الإنس امرأة في غنم، فقام محمد بن مسلمة يصلي وانطلق الغلام حتى بايع [صاحبة] (١) الغنم بشاة صغيرة من غنمها بعصابة كانت عليه، قال: فصرعها ليذبحها ومحمد قائم يصلي، فأشار إليه أن لا تذبحها، فلما فرغ قال: ما هذه الشاة؟ فإن كان في الغنم صاحبها فبايعه، أو سلم بيع الأمة. فأقبل بها، وإن كانت إنما هي راعية فردها، فإن الجوع خير من مأكّل السوء، قال: ثم سار حتى قدم على عمر بن الخطاب فأخبره بالذي كان وبما كان من طعام سعد وردّه مع رسوله، فقال عمر: ما منعك أن تقبل منه؟! .

هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع .

ولما تقدم شاهد من حديث معاوية وتقدم في باب كراهية أن يحكم الإمام وهو غضبان .

[٤٢٤٠] قال إسحاق بن راهويه (٢): وثنا المعتمر بن سليمان، سمعت أبي يقول: أنبأنا أبو نضرة، عن أبي سعيد مولى أبي أسيد وهو مالك بن ربيعة «أن عثمان بن عفان كان [ينهى عن] (٣) العمرة في أشهر الحج أو عن التمتع بالعمرة إلى الحج، فأهل بها علي مكانه، فنزل عثمان عن المنبر فأخذ شيئًا فمشى به إلى علي، فقام طلحة والزبير فانتزعه منه فمشى إلى علي، فكاد أن ينخس عينه [٤/٤٨-ب] بأصبعه ويقول له: إنك ضال مضل، ولا يرد علي عليه شيئًا» .

[٤٢٤١] قال (٤): وثنا سليمان بن حرب، ثنا سلام بن مسكين، عن عمران بن عبد الله بن طلحة الخزاعي، عن سعيد بن المسيب قال: «شهدت عليًا وعثمان كان بينهما نزغ من الشيطان، وما يبقي واحد منهما لصاحبه شيئًا، فلو شئت أن أقص عليك ما كان بينهما لفعلت، ثم لم يبرح حتى استغفر كل واحد منهما لصاحبه» .

٣٠ - باب الإمام يمكن من نفسه

[٤٢٤٢] قال أبو يعلى الموصلي (٥): ثنا سويد بن سعيد، ثنا الوليد بن محمد الموقري، عن ثور ابن يزيد، عن أبي هرم، عن ابن عمر قال: «رغب رسول الله ﷺ في الجهاد ذات يوم، فاجتمعوا عليه حتى غمّوه، وفي يد رسول الله ﷺ جريدة قد نزع سلاؤها وبقيت سلاءة لم

-
- (١) في «الأصل»: صاحب. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
(٢) المطالب العالية (٢/ ٣٩٣ - ٣٩٤ رقم ٢١٥٣).
(٣) في «الأصل» يخفى. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
(٤) المطالب العالية (٢/ ٣٩٤ رقم ٢١٥٤).
(٥) (١٠/ ١٢٧-١٢٩ رقم ٥٧٥٤).

يفطن بها، فقال: أخروا عني هكذا، فقد غمتموني، فأصاب النبي ﷺ بطن رجل فادمي الرجل، فخرج الرجل وهو يقول: هذا فعل نبيك، فكيف بالناس؟ فسمعه عمر فقال: انطلق إلى النبي ﷺ فإن كان هو أصابك فسوف يعطيك الحق [من نفسه] (١) وإن كنت كذبت لأرعبك بعمامتك حتى تحدث. فقال الرجل: انطلق بسلام فليست أريد أن أنطلق معك، قال: ما أنا بوادعك، فانطلق به عمر حتى أتى به نبي الله ﷺ فقال: إن هذا يزعم أنك أصبته ودميت بطنه فما ترى؟ فقال النبي ﷺ: أحقاً أنا أصبته؟ قال الرجل: نعم يا نبي الله. قال: هل رأى ذلك أحد؟ قال: قد كان ها هنا ناس من المسلمين، قال: اللهم إني [أنشد] (٢) شهادة رجل رأى ذلك إلا أخبرني، فقال ناس من المسلمين: يا رسول الله، أنت دميته ولم ترده؛ فقال النبي ﷺ: خذ لما أصبتك مالا وانطلق. قال: لا. قال: فهب لي ذلك. فقال: لا أفعل. قال: تريد ماذا؟ قال: أريد أن أستقيد منك يا نبي الله. قال النبي ﷺ: نعم. فقال له الرجل: اخرج من وسط هؤلاء. فخرج من وسطهم، وأمکن الرجل من الجريدة يستقيد منه، فكشف عن بطنه، وجاء عمر ليمسك النبي ﷺ من خلفه، فقال: أرحنا، عثرت بنعلك [٤/٤٩ق-٤٩] وانكسرت أسنانك. فلما دنا الرجل ليطعن النبي ﷺ ألقى الجريدة وقبل سرته، وقال: يا نبي الله، هذا الذي أردت، لكيما نقمع الجبارين من بعدك. فقال عمر: لأنت أوثق عملاً مني (٣).

هذا إسناد ضعيف، أبوهرم ما علمته بعد، والوليد بن محمد الموقري متروك. وله شاهد من حديث الفضل بن عباس، وتقدم في الجناز في أول باب مرض النبي ﷺ.

٣١ - باب الدخول على الإمام والذب عنه والنصح له

[٤٢٤٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة (٤): ثنا وكيع، عن إسماعيل، عن قيس، عن المغيرة «أنه كان قائماً على رأس رسول الله ﷺ وهو متلثم، فجعل عروة يتناول لحية النبي ﷺ وهو يكلمه، فقال له المغيرة: لتكفن يدك أولاً ترجع إليك يدك، والمغيرة متقلد سيفاً، فقال عروة: يا رسول الله من هذا؟ قال: هذا ابن أخيك المغيرة. قال: أجل يا غدر، ما غسلت رأسي من غدرتك».

(١) من مسند أبي يعلى.

(٢) في «الأصل» والمختصر: أشهد. والمثبت من المطالب العالية (٢/٣٨٣ رقم ٢١٣٦).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٨٩): رواه أبو يعلى، وفيه الوليد بن محمد الموقري، وهو متروك.

(٤) المطالب العالية (٢/٣٨٠ رقم ٢١٣٣).

هذا إسناد صحيح، رواه ابن خزيمة، وعنه ابن حبان في صحيحه^(١) وسيأتي في باب غزوة الحديبية.

[١/٤٢٤٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): وثنا زيد بن الحباب، ثنا محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الدين النصيحة. قالوا: لمن؟ قال: لكتاب الله ولنبيه ولأئمة المسلمين»^(٣).

[٢/٤٢٤٤] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

هذا إسناد رجاله ثقات، وله شاهد من حديث تميم الداري رواه مسلم في صحيحه^(٥) وغيره، ورواه الترمذي^(٦) وحسنه من حديث أبي هريرة، والطبراني في الأوسط^(٧) من حديث ثوبان.

[٤٢٤٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن هشام الدستوائي والأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير [أراه]^(٩) عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن رفاعة الجهني قال: «أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا ببعض الطريق جعل رجال يستأذنون النبي ﷺ فيأذن لهم، فحمد الله وقال خيرا، وقال: ما بال أقوام يكون شق الشجرة التي تلي رسول الله ﷺ أبغض إليهم مما سواه - أو كما قال - فلم ير عند ذلك من القوم إلا باكيًا، فقال أبو بكر: إن الذي يستأذنك بعد هذا يا رسول الله لسفيه».

هذا إسناد رواه ثقات.

(١) (١٠/٤٤٤ رقم ٤٥٨٣).

(٢) المطالب العالية (٢/٣٤١ رقم ٢٠٥٤ / ١).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/٨٧): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) (٤/٢٥٩ رقم ٢٣٧٢).

(٥) (١/٧٥-٧٤ رقم ٩٥).

(٦) (٤/٢٨٦ رقم ١٩٢٦).

(٧) (٢/٤٢ رقم ١١٨٤).

(٨) البغية (٢١٢ رقم ٦٧٤).

(٩) من البغية.

٣٢- [٤/٤٩ق-ب] باب تولية الأمير العامل

إذا كان عارفاً بالحرب على من هو أفضل منه
وما جاء فيمن طلب العمل فمنع

[٤٢٤٦] قال مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: «قدم معي رجلان من الأشعرين فخطبا عند النبي ﷺ ثم أخذوا يعرضان بالعمل، فتغير وجه النبي ﷺ وقال: إن أخونكم عندي من يطلبه، فعليكما بتقوى الله. فما استعان بهما على شيء»^(١).

[٤٢٤٧] وقال إسحاق بن راهويه^(٢): أبنا وكيع، عن المنذر بن ثعلبة، عن ابن بريدة قال: «قال عمر لأبي بكر لما منع عمرو - يعني: ابن العاص - الناس أن يوقدوا نارًا: أما ترى ما يصنع هذا بالناس، يمنعهم منافعهم؟ فقال له أبو بكر: دعه، فإنها ولاء رسول الله ﷺ علينا لعلمه بالحرب».

هذا إسناد فيه مقال (المنذر بن ثعلبة ما علمته بعد)^(٣) وابن بريدة لم يسمع من عمر بن الخطاب.

[٤٢٤٨] قال إسحاق بن راهويه^(٤): أبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن الزهري «أن رسول الله ﷺ أمر بعد غزوة ذات السلاسل أسامة بن زيد وهو غلام، فأسر في تلك الغزوة ناس كثير من العرب وسبوا، فانتدب في بعث أسامة عمر بن الخطاب والزيبر بن العوام، فتوفي رسول الله ﷺ قبل أن يمضي ذلك الجيش، فأنفذه أبو بكر بعد وفاة رسول الله ﷺ فقال أسامة لأبي بكر حين بويع له - ولم يرح أسامة حين بويع لأبي بكر - فقال: إن النبي ﷺ وجهني لما وجهني له، وإني أخاف أن ترتد العرب، فإن شئت كنت قريباً حتى تنظر. فقال أبو بكر: لا أرد أمراً أمر به رسول الله ﷺ، ولكن إن شئت أن تأذن لعمر [فافعل]^(٥) فأذن له، فانطلق أسامة حتى أتى المكان الذي أمره رسول الله ﷺ فأخذتهم الضيابة حتى جعل

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (١٣٠-١٣١ / ٣) رقم (٢٩٣٠) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن بشر بن قرة الكلبي، عن أبي بردة به، زاد في الإسناد بشراً، وانظر الاختلاف في إسناد هذا الحديث في تاريخ البخاري الكبير (٨٢/٢-٨٣).

(٢) المطالب العالية (٢/٣٩٧ رقم ٢١٦٥).

(٣) قلت: المنذر بن ثعلبة هو أبو النضر البصري، وثقه أحمد والنسائي وابن حبان وغيرهم، وهو من رجال التهذيب.

(٤) المطالب العالية (٢/٣٩٨ رقم ٢١٦٦).

(٥) في «الأصل»: فجعل. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

الرجل لا يكاد يبصر صاحبه، قال: فوجدوا [رجلاً]^(١) من أهل تلك البلاد فأخذوه فدهم على الطريق حيث أرادوا، فأغاروا على المكان الذي أمروا، فسمع بذلك الناس فجعل بعضهم يقول لبعض: أتزعمون أن [٤/ق٥٠-١] العرب قد اختلفت وخبوهم بمكان كذا وكذا. فرد الله بذلك عن المسلمين، فكان أسامة بن زيد يدعى بالإمارة حتى مات، يقولون: بعثه رسول الله ﷺ ثم لم ينزعه حتى مات. قال الزهري: ولما بعث أبو بكر لقتال أهل الردة قال: تثبتوا، فأيا محلة سمعتم (فيهم)^(٢) الأذان فكفوا، فإن الأذان شعار الإيوان

قال معمر^(٣): وقال هشام بن عروة: كان أهل الردة يأتون أبا بكر فيقولون: أعطنا سلاحاً نقاتل، فيعطيهم السلاح [فيقاتلونه]^(٤) به، فقال عباس بن مرداس السلمي: أتأخذون سلاحه لقتاله... في (ذاكم)^(٥) عند الإله آثام

٣٣ - باب تقديم ولاية الأقرأ على من هو أكبر منه

واستخلاف الإمام أقرأ القوم

[٤٢٤٩] قال أحمد بن منيع^(٦): ثنا أبو تميلة يحيى بن واضح، عن موسى بن عبيدة، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة «أن رسول الله ﷺ أرسل سرية فاستقرأهم، فقرأ شيخ، ثم قرأ شاب فاستعمله رسول الله ﷺ فقال الشيخ: استعملته عليّ وأنا أكبر منه سنّاً! فقال: إنه أكثر منك قرأنا».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف موسى بن عبيدة الربذي.

[٤٢٥٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، سمعت أبي يقول: ثنا الحسين بن واقد [عن الأعمش]^(٨) عن حبيب بن أبي ثابت أن عبد الرحمن بن أبي ليلى حدثه قال: خرجت مع عمر بن الخطاب إلى مكة فاستقبلنا أمير مكة نافع بن علقمة - وتسمى بعم له يقال له: نافع - فقال: من استخلفت على مكة؟ قال: استخلفت عليها

(١) في «الأصل»: رجل. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٢) في المطالب: فيها.

(٣) المطالب العالية (٢/ ٣٩٨-٣٩٩ رقم ٢١٦٧).

(٤) في «الأصل»: فيقاتلون. والمثبت من المطالب.

(٥) في المطالب: ذلكم.

(٦) المطالب العالية (٢/ ٣٧٩ رقم ٢١٣١).

(٧) (١/ ١٨٦ رقم ٢١١).

(٨) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أبي يعلى.

عبدالرحمن بن أبزى . فقال : عمدت إلى رجل من الموالى (فاستخلفت)^(١) على من بها من قريش وأصحاب رسول الله ﷺ؟ قال : نعم ، وجدته أقرأهم لكتاب الله ، ومكة أرض محتضرة فأحببت أن يسمعوا كتاب الله - عز وجل - من رجل حسن القراءة . فقال : نعم ما رأيت ، إن الله - عز وجل - يرفع بالقرآن أقوامًا ويضع بالقرآن أقوامًا ، وإن عبدالرحمن بن أبزى ممن (يرفعه)^(٢) الله - عز وجل - بالقرآن .

هذا إسناد رواه ثقات .

٣٤ - [٤/٥٠ق-ب] باب الإقطاع وما جاء فيمن سأل

الإمام شيئاً فكتب له به

[٤٢٥١] قال إسحاق بن راهويه^(٣) : أبنا عبدالرزاق ، عن ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن أبي جعفر قال : «جاء العباس إلى عمر فقال : إن رسول الله ﷺ أقطعني البحرين . فقال : من يشهد لك؟ قال : المغيرة بن شعبة . . . » فذكر الحديث .

هذا إسناد رجاله ثقات وفيه انقطاع .

[٤٢٥٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) : ثنا عبدالرحمن بن محمد المحاربي ، عن حجاج بن دينار ، عن ابن سيرين ، عن عبيدة قال : «جاء عيينة بن حصن والأقرع بن حابس إلى أبي بكر - رضي الله عنه - فقالا : يا خليفة رسول الله ﷺ إن عندنا أرض سبخة ليس فيها كلاً ولا منفعة ، فإن رأيت أن تقطعناها . قال : فأقطعها إياهما وكتب لهما عليه كتاباً ، وأشهد عمر وليس في القوم ، فانطلقا إلى عمر ليشهداه ، فلما سمع عمر ما في الكتاب تناوله من أيديهما ثم تغل فيه فمحاها ، فتمدرا وقالوا له مقالة سيئة فقال : إن رسول الله ﷺ كان يتألفكما والإسلام يومئذ قليل ، وإن الله قد أعز الإسلام فاذهبا فاجهدا جهدكما لا أرعى الله عليكما إن أرعيتما» .

هذا إسناد رواه ثقات .

[٤٢٥٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥) : ثنا أبووائل خالد بن [محمد]^(٦) البصري ، ثنا فهد بن

(١) في مسند أبي يعلى : فاستخلفت .

(٢) في مسند أبي يعلى : رفعه .

(٣) المطالب العالية (٢/٣٤٨) رقم (٢٠٦٩) .

(٤) المطالب العالية (٢/٣٨٦ - ٣٨٧) رقم (٢١٤٠) .

(٥) (١٣/١٢٩-١٣٠) رقم (٧١٧٨) .

(٦) في «الأصل» : مخلد . وهو تحريف والمثبت من مسند أبي يعلى ، وخالد بن محمد ذكره أبو يعلى في معجم شيوخه وذكر له حديثين غير هذا .

عوف بمنزل بني عامر، ثنا نائل بن مطرف بن رزين [بن] (١) أنس السلمى، حدثني أبي، عن جدي رزين بن أنس قال: «لما ظهر الإسلام كانت لنا بئر فحفت أن يغلبنا عليها من حولها، فأتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله، إن لنا بئرًا وقد حفت أن يغلبنا عليها من حولها، فكتب لي كتابا: من محمد رسول الله، أما بعد، فإن لهم بئرهم إن كان صادقًا، ولهم دارهم إن كان صادقًا. قال: فما قاضينا به إلى أحد من قضاة المدينة إلا قضوا لنا به قال: وفي كتاب النبي ﷺ هجاء كان [كون] (٢)» (٣).

هذا إسناد ضعيف؛ (لضعف فهد بن عوف) (٤) واسمه زيد بن عوف.

٣٥ - [٤/٥١ق-] باب ما جاء في ذم ولاية المرأة

[١/٤٢٥٤] قال أبو داود الطيالسي (٥): ثنا عيينة بن عبدالرحمن بن جوشن، عن أبيه، عن أبي بكره - رضي الله عنه - سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لن يفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة» (٦).

[٢/٤٢٥٤] رواه مسدد: ثنا بشر بن الفضل، ثنا عيينة بن عبدالرحمن... فذكره.

[٣/٤٢٥٤] قال: وثنا إسماعيل، أبنا عيينة بن عبدالرحمن... فذكره.

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٤/٤٢٥٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أحمد بن عبدالمالك بن واقد، ثنا بكار بن عبدالعزيز بن أبي بكره، سمعت أبي، يحدث عن أبي بكره قال: «كنت عند رسول الله ﷺ فجاء بشير يبشره بظفر جند له على عدوهم ورأسه في حجر عائشة، فقام فخر ساجدًا، ثم أنشأ يسائل البشير، فأخبره فيما يخبره أنه وليهم امرأة، فقال النبي ﷺ: هلك الرجال حين أطاعوا النساء - ثلاثًا» (٧).

(١) في «الأصل»: أبو. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) في «الأصل»: يكون. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٣٣٦): رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفه.

وقال أيضا (٦/ ٩): رواه الطبراني، وفيه فهد بن عوف أبو ريعة، وهو كذاب.

قلت: هو في إسناد أبي يعلى أيضا كما ترى.

(٤) قال في المختصر (٦/ ٤٧١ رقم ٥٠٤١): وهو متروك.

(٥) (١١٨ رقم ٨٧٨).

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٧/ ٧٣٢ رقم ٤٤٢٥ وطرفه في ٧٠٩٩)، والترمذي

(٤/ ٤٥٧ رقم ٢٢٦٢)، والنسائي (٨/ ٢٢٧ رقم ٥٣٨٨) من طريق الحسن عن أبي بكره به.

(٧) قال في المختصر (٦/ ٤٧١ رقم ٥٠٤٣): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند فيه لين.

[٦٩] كتاب الهجرة

١ - باب لا هجرة بعد وفاة رسول الله ﷺ

[٤٢٥٥] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا عبيد الله، ثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثني شعبة، حدثني يحيى بن هانئ، عن نعيم بن دجاجة، سمعت عمر يقول: «لا هجرة بعد وفاة رسول الله ﷺ»^(٢).

قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٣).

٢ - باب لا تنقطع الهجرة

[٤٢٥٦] قال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا المسعودي، عن عدي بن ثابت، عن أبي بردة، عن أبيه «لقي عمر»^(٥) أساء بنت عميس فقال: نعم القوم أنتم لولا أنا سبقناكم إلى الهجرة؛ فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: بل لكم الهجرة مرتين: هجرة إلى أرض الحبشة، وهجرة إلى المدينة»^(٦).

[٤٢٥٧] وقال مسدد^(٧): ثنا هشيم، عن داود بن عمرو، عن بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني رفعه إلى النبي ﷺ قال: «الهجرة ثابتة ما قوتل [المشركون]»^(٨)^(٩).
هذا إسناد رواه ثقات.

(١) (١٦٧/١ رقم ١٨٦).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٧/ ١٤٦ رقم ٤١٧١) من طريق عبدالرحمن به.

(٣) السنن الكبرى (٤/ ٤٢٧ رقم ٧٧٩٤).

(٤) (٧١ رقم ٥٢٦).

(٥) في «الأصل» والمختصر (٦/ ٤٧٢ رقم ٥٠٤٥): أنه لقي. والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب؛ لأن أبا موسى الأشعري كان قد أتى مع أساء من الحبشة، وكانت أساء تقول بعد ذلك: «فلقد رأيت أبا موسى وأصحاب السفينة يأتونني أرسلوا يسألوني عن هذا الحديث، ما من الدنيا شيء هم به أفرح ولا أعظم في أنفسهم مما قال لهم النبي ﷺ».

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٧/ ٥٥٣ - ٥٥٤ رقم ٤٢٣٠، ٤٢٣١)، ومسلم (٤/ ١٩٤٦ - ١٩٤٧ رقم ٢٥٠٢، ٢٥٠٣) من طريق أبي بردة به مطولا.

(٧) المطالب العالية (٢/ ٣٣٤ رقم ٢٠٤٠).

(٨) في «الأصل»: المشركين. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٩) قال في المختصر (٦/ ٤٧٢ رقم ٥٠٤٦): رواه مسدد مرسلا بسند رجاله ثقات.

[١/٤٢٥٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا [أبو]^(٢) إسحاق، عن عثمان بن عطاء، عن أبيه، عن ابن السعدي قال: «وفدت مع قومي أعلى رسول الله ﷺ وأنا أحدثهم سنًا فقصوا حوائجهم وأنا في رحالهم أو ظهرهم فقال: هل بقي منكم أحد؟ [٤/٥١ق-ب] قالوا: نعم، غلام في ظهرنا أو في رحالنا. فقال: أرسلوا إليه، أما إن حاجته من خير حوائجكم. فأرسلوا إليه، فدخلت عليه فقال: حاجتك؟ فقلت: حاجتي أن تخبرني هل انقطعت الهجرة؟ فقال: لا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار».

[٢/٤٢٥٨] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا الحكم بن موسى، ثنا يحيى بن حمزة، عن عطاء الخراساني، عن ابن محيريز، عن عبدالله بن السعدي من بني مالك بن حسل «أنه قدم على رسول الله ﷺ...» فذكره.

[٣/٤٢٥٨] ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا الحكم بن نافع، ثنا إسماعيل بن عياش، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد يرده إلى مالك بن يخامر، عن ابن السعدي، عن النبي ﷺ قال: «لا تنقطع الهجرة ما دام العدو يقاتل. فقال معاوية وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عمرو بن العاص: إن النبي ﷺ قال: الهجرة خصلتان: إحداهما: هجر السيئات، والأخرى: يهاجر إلى الله ورسوله، ولا تنقطع الهجرة ما تقبلت التوبة، ولا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من المغرب، فإذا طلعت طبع على كل قلب بها فيه وكفي الناس العمل»^(٤).

قلت: رواه أبو داود^(٥) والنسائي^(٦) باختصار.

[٤/٤٢٥٨] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس ابن محمد، ثنا الحكم بن موسى، ثنا يحيى بن حمزة قاضي دمشق، عن عطاء الخراساني، عن ابن محيريز، عن عبدالله بن السعدي من بني مالك بن حسل «أنه قدم على رسول الله ﷺ وأناس من أصحابه، فلما نزلوا قالوا: احفظ لنا ركابنا حتى نقضي حوائجنا ثم تدخل».

(١) البغية: (٢١٤ رقم ٦٧٨).

(٢) سقطت من «الأصل». والمثبت من البغية، وهو الصواب، وأبو إسحاق هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري الكوفي، روى عن عثمان بن عطاء الخراساني، وعنه معاوية بن عمرو الأزدي، وهو من رجال التهذيب.

(٣) مسند أحمد (١/١٩٢).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٥٠): رواه أحمد، والطبراني في الأوسط والصغير من غير ذكر حديث ابن السعدي، والبيزار من حديث عبدالرحمن بن عوف وابن السعدي فقط، ورجال أحمد ثقات.

(٥) (٣/٣) رقم ٢٤٧٩.

(٦) (٥/٢١٧) رقم ٨٧١١.

وكان أصغر القوم فقضى لهم حاجتهم، ثم قالوا له: ادخل. فلما دخل على رسول الله ﷺ قال: حاجتك؟ قال: حاجتي أن تجربني هل انقطعت الهجرة؟ قال: حاجتك من خير حوائجهم، لا تنقطع الهجرة ما قوتل العدو.

[٥/٤٢٥٨] ورواه البيهقي في سننه^(١): أبنا أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا: ثنا محمد بن يعقوب... فذكره.

[١/٤٢٥٩] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): وثنا عاصم بن علي، ثنا المسعودي عن عمرو بن مرة، عن عبدالله بن الحارث، عن أبي كثير الزبيدي، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا الله وإياكم والظلم؛ فإن الظلم ظلمات يوم القيامة».

[٢/٤٢٥٩] قال^(٣): وثنا الخليل بن زكريا، ثنا عوف بن أبي جميلة، ثنا الحسن بن أبي الحسن، عن عبدالله بن عمرو به... فذكره، إلا أنه قال: «فإن الظلم هو الظلمات يوم القيامة».

[٣/٤٢٥٩] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا بندار، ثنا ابن أبي عدي، عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والظلم؛ فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، وإياكم والفحش؛ فإن الله لا يحب الفحش ولا التفحش، وإياكم والشح؛ فإننا أهلك من كان قبلكم [الشح]^(٤) أمرهم بالقطيعة فقطعوا أرحامهم، وأمرهم بالفجور ففجروا، وأمرهم بالبخل فبخلوا. فقال رجل: يا رسول الله، أي الإسلام [٤/٥٢ق-١] أفضل؟ قال: أن يسلم المسلمون من لسانك ويدك. قال: يا رسول الله، فأبي الهجرة أفضل؟ قال: أن تهجر ما كره ربك. قال: قال رسول الله ﷺ: الهجرة هجرتان: هجرة الحاضر، وهجرة البادي، فأما البادي فيجيب إذا دعي، ويطيع إذا أمر، وأما الحاضر فهو أعظمها بلية وأعظمها أجراً».

[٤/٤٢٥٩] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥): ثنا أبو يعلى الموصلي... فذكره.

[٥/٤٢٥٩] قال ابن حبان^(٦): وثنا علي بن الحسن بن سلم الأصبهاني، ثنا محمد بن عصام ابن يزيد بن عجلان، ثنا أبي، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة... فذكره.

(١) السنن الكبرى (١٧/٩-١٨).

(٢) البغية: (١٩٣ رقم ٦١٠).

(٣) البغية: (١٩٣ رقم ٦١١).

(٤) في «الأصل»: الشيخ. وهو تحريف، والثبت من المختصر (٦/٤٧٣ رقم ٥٠٥٠).

(٥) (٥٧٩/١١ رقم ٥١٧٦).

(٦) (٢٠٥/١١ رقم ٤٨٦٣).

قلت: رواه أبو داود في سننه^(١) باختصار، ورواه النسائي في الكبرى^(٢)، والحاكم في المستدرک^(٣) وقال: صحيح على شرط مسلم.

٣ - باب الهجرة إلى أرض الحبشة وما جاء في إسلام النجاشي

وعمر بن العاص وقصته مع جعفر رضي الله عنهم

[١/٤٢٦٠] قال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا حديج بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن عبد الله ابن عتبة، عن عبد الله بن مسعود قال: «بعثنا رسول الله ﷺ إلى النجاشي ونحن ثمانون رجلا، ومعنا جعفر بن أبي طالب وعثمان بن مظعون، وبعثت قريش عمارة وعمرو بن العاص وبعثوا معها هدية إلى النجاشي، فلما دخلا عليه سجدا له وبعثا إليه بالهدية وقالوا: إن ناسا من قومنا رغبوا عن ديننا، وقد نزلوا أرضك. فبعث إليهم النجاشي، قال: فقال جعفر: أنا خطيبهم اليوم. فاتبعوه حتى دخلوا على النجاشي فلم يسجدوا له، فقالوا: ما لكم لا تسجدون للملك؟ فقال: إن الله - عز وجل - بعث إلينا نبيه ﷺ فأمرنا أن لا نسجد إلا لله. فقال النجاشي: وما ذاك؟ فأخبر، قال عمرو بن العاص: إنهم يخالفونك في عيسى، قال: فما تقولون في عيسى وأمه؟ قال: نقول كما قال الله، هو روح الله وكلمته ألقاها إلى العذراء (البتيل)^(٥) التي لم يمسه بشر ولم يفرسها ولد^(٦) فتناول النجاشي عودا فقال: يا معشر القسيسين والرهبان، ما يزيدون على ما نقول ما يزن هذه فمرحبا بكم [٤/٥٢ب] وبمن جئتم من عنده، فأنا أشهد أنه نبي ولو ددت أني عنده فأحمل نعليه أو أخذمه [فانزلوا]^(٧) حيث شئتم من أرضنا. فجاء ابن مسعود فبادر فشهد بدارا».

[٢/٤٢٦٠] رواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا الحسن بن موسى، سمعت حديثا أحياه زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن عتبة، عن ابن مسعود قال: «بعثنا رسول الله ﷺ إلى النجاشي ونحن نحوًا من ثمانين رجلا، فيهم: عبد الله بن مسعود، وجعفر، وعبد الله بن عرفة، وعثمان بن مظعون، وأبو موسى فأتوا النجاشي، وبعثت قريش عمرو بن العاص

(١) (١٣٣/٢) رقم (١٦٩٨).

(٢) (٤٨٦/٦) رقم (١/١١٥٨٣).

(٣) المستدرک (١١/١).

(٤) (٤٦) رقم (٣٤٦).

(٥) في مسند الطيالسي: البتول. وهما بمعنى أي المنقطعة عن الرجال التي لا أرب لها فيهم.

(٦) أي لم يؤثر فيها ولم يجزها، يعني قبل المسيح عليه السلام. قاله ابن الأثير في النهاية (٤٢٣/٣).

(٧) في «الأصل»: فانزوا. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٨) مسند أحمد (٤٦١/١).

وعمارة بن الوليد هدية، فلما دخلا على النجاشي سجدا ثم ابتدراه عن يمينه وعن شماله، ثم قالوا له: إن نقرأ من بني عمنا نزلوا أرضك، ورغبوا عنا وعن ملتنا. قال: فأين هم؟ قالوا: في أرضك، فابعث إليهم، فبعث إليهم. قال جعفر: أنا خطيبهم اليوم. فاتبعوه فسلم ولم يسجد، فقالوا له: مالك لا تسجد للملك؟ قال: إنا لا نسجد إلا لله - عز وجل. قال: وما ذلك؟ قال: إن الله - عز وجل - بعث إلينا رسوله ﷺ وأمرنا أن لا نسجد إلا لله - عز وجل - وأمرنا بالصلاة والزكاة. قال عمرو بن العاص: فإنهم يخالفونك في عيسى، قال: ما تقولون في عيسى ابن مريم وأمه؟ قال له: نقول كما قال الله - عز وجل - هو كلمة الله وروحه ألقاها إلى العذراء البتول التي لم يمسهما بشر ولم يفترضها ولد. قال: فرفع عودًا من الأرض، ثم قال: يا معشر الحبشة والقسيسين والرهبان، والله ما يزيدون على الذي نقول فيه ما يسوي هذا، مرحبًا بكم وبمن جئتم من عنده [أشهد]^(١) أنه رسول الله، فإنه الذي نجاه في الإنجيل، وإنه الذي بشر به عيسى ابن مريم، انزلوا حيث شئتم، والله لولا ما أنا فيه من الملك لأتيته حتى أكون أنا أحمل نعليه وأوضئه، وأمر بهدية الآخرين فردت إليهما، ثم تعجل عبدالله بن مسعود حتى أدرك بدرًا، وزعم أن النبي ﷺ استغفر له حين بلغه موته^(٢).

[٤٢٦١] [١/٤-٥٣-١] وقال عبد بن حميد^(٣): ثنا عبيد الله بن موسى، أبنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه قال: «أمرنا رسول الله ﷺ أن نطلق مع جعفر بن أبي طالب إلى أرض النجاشي، فبلغ ذلك قريشًا فبعثوا عمرو بن العاص وعمار بن الوليد وجمعوا للنجاشي هدية، قال: فقدما وقدما على النجاشي، فأتوه بهديته فقبلها وسجدوا له، ثم قال له عمرو بن العاص: إن قومًا منا رغبوا عن ديننا وهم في أرضك. فقال لهم النجاشي: في أرضي؟ قالوا: نعم. قال: فبعث إلينا فقال لنا جعفر: لا يتكلمن منكم أحد فأنا خطيبكم اليوم. فانتهينا إلى النجاشي وهو جالس في مجلسه وعمرو بن العاص عن يمينه وعمار بن الوليد عن يساره [القسيسون]^(٤) والرهبان جلوس (سماطي)^(٥) وقد قال له عمرو بن العاص وعمار: إنهم لا يسجدون لك فلما انتهينا إليه دنونا، قال من عنده من القسيسين والرهبان: اسجدوا للملك. فقال جعفر: لا نسجد

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٦/ ٢٤): رواه الطبراني، وفيه حديث بن معاوية، وثقه أبو حاتم وقال في بعض حديثه ضعف، وضعفه ابن معين وغيره، وبقيه رجاله ثقات.

(٣) المنتخب (١٩٣-١٩٤ رقم ٥٥٠).

(٤) في «الأصل»: القسيسين. والمثبت من المنتخب.

(٥) في المنتخب: سماطين. والسماط هو الصف.

إلا الله - عز وجل . قال : فلما انتهينا إلى النجاشي قال : ما منعك أن تسجد؟ قال : لا نسجد إلا الله - عز وجل . قال له النجاشي : وما ذاك؟ قال : إن الله - عز وجل - بعث فينا رسوله ، وهو الذي بشر به عيسى ابن مريم - عليه السلام - ﴿ برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد ﴾^(١) قال : فأمرنا أن نعبد الله ولا نشرك به شيئاً ، ونقيم الصلاة ، ونؤتي الزكاة ، وأمرنا بالمعروف ، ونهانا عن المنكر . قال : فأعجب النجاشي قوله ، فلما رأى ذلك عمرو بن العاص قال : أصلح الله الملك ، إنهم يخالفونك في ابن مريم . قال النجاشي لجعفر : ما يقول صاحبك في ابن مريم؟ قال : يقول فيه قول الله - عز وجل - : هو روح الله وكلمته أخرجته من العذراء البتول التي لم يقربها بشر قال : فتناول النجاشي عوداً من الأرض ، وقال : يا معشر القسيسين والرهبان ، ما يزيد هؤلاء على ما تقولون في ابن مريم ما يزن هذه ، مرحباً بكم وبمن جئتم من عنده ، فأنا أشهد أنه رسول الله ﷺ وأنه الذي بشر به عيسى بن مريم ، ولولا ما أنا فيه من الملك لأتيته حتى أحمل نعليه ، امكثوا في أرضي ما شئتم وأمر لنا بطعام وكسوة ، وقال : ردوا على هذين هديتهم . قال : وكان عمرو بن العاص [٤/٥٣ق-ب] رجلاً قصيراً ، وكان عمارة بن الوليد رجلاً جميلاً ، قال : فأقبلا في البحر إلى النجاشي ، فشربوا من الخمر ، ومع عمرو بن العاص امرأته ، فلما شربوا من الخمر ، قال عمارة لعمرو : مر امرأتك فلتقبلني . قال عمرو [أما]^(٢) تستحي ! فأخذ عمارة عمرو فرمى به في البحر ، فجعل عمرو يناشد عمارة حتى أدخله السفينة ، فحقد عليه عمرو ذلك ، فقال عمرو للنجاشي : إنك إذا خرجت خلف عمارة في أهلك . قال : فدعا النجاشي بعمارة فنفخ في إحليله فصار مع الوحش .

هذا إسناده ثقات .

[٢/٤٢٦١] روى أبو داود في سنته^(٣) منه «أشهد أنه رسول الله ﷺ وأنه الذي بشر به عيسى ابن مريم ، ولولا ما أنا فيه من الملك لأتيته حتى أحمل نعليه» فقط من طريق عباد بن موسى ، عن إسماعيل بن جعفر ، عن إسرائيل به .

[١/٤٢٦٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤) : ثنا أبو يعقوب إسحاق بن أبي إسرائيل ، ثنا النضر بن شميل ، ثنا ابن عون ، عن عمير بن إسحاق قال : «استأذن جعفر رسول الله ﷺ قال : ائذن لي أن آتي أرضاً أعبد الله فيها لا أخاف أحداً . فأذن له فأتى النجاشي ، قال : فحدثني عمرو ابن العاص قال : فلما رأيت مكانه حسدته ، قال : قلت : والله [لاستقتلن]^(٥) لهذا وأصحابه ،

(١) الصف : ٦ .

(٢) في «الأصل» : ما . والمثبت من المنتخب .

(٣) (٣/٢١٢ رقم ٣٢٠٥) .

(٤) (١٣/٣٣٥-٣٣٦ رقم ٧٣٥٢) مختصراً .

(٥) في «الأصل» : لأسقبلن . وهو تحريف والمثبت من مسند أبي يعلى .

قال: فأتيت النجاشي فدخلت معه عليه، فقلت: إن بأرضك رجلا ابن عمه بأرضنا، وإنه يزعم أنه ليس للناس إلا إله واحد، وإنك والله إن لم تقتله وأصحابه لا أقطع إليك هذه النطفة أبداً لا أنا ولا [واحد]^(١) من أصحابي. قال: ادعه. قلت: إنه لا يجيء معي، فأرسل معي رسولا. قال: فجاء فلما انتهى إلى الباب ناديت: ائذن لعمر بن العاص، فناداه هو من خلفي: ائذن لعبيد الله. قال: فسمع صوته فأذن له من قبلي، قال: فدخل هو وأصحابه، قال: ثم أذن لي فدخلت، فإذا هو جالس قال: فذكر أين كان مقعده من السرير، فلما رأيته جئت حتى قعدت بين يديه وجعلته خلف ظهري، وأقعدت بين كل رجلين رجلا من أصحابي، قال: فقال النجاشي: نحروا نحروا - أي تكلموا - فقال عمرو: إن ابن عم هذا بأرضنا وإنه يزعم أنه ليس للناس إلا إله واحد، وإنك والله إن لم تقتله وأصحابه لا أقطع هذه النطفة إليك أبداً لا أنا ولا [أحد]^(٢) من أصحابي، قال: فتشهد، فأنا أول ما سمعت التشهد يومئذ. قال: فقال: صدق ابن عمي وأنا على دينه. قال: فصاح وقال: أوه، حتى قلت: إن الحبشة لا تكلم، قال: أناموس مثل [٤/٤ق-٥ه] ناموس موسى؟! ما يقول في عيسى ابن مريم؟ قال: يقول: هو روح الله وكلمته، قال: فتناول شيئاً من الأرض فقال: ما أخطأ شيئاً مما قال هذه، ولولا ملكي لتبعتمكم، وقال لي: ما كنت أبالي أن لا تأتيني أنت ولا أحد من أصحابك أبداً. وقال لجعفر: اذهب فإنك آمن بأرضي، فمن ضربك قتلته، ومن سبك غرمته، وقال لأذنه: متى أتاك هذا يستأذن عليّ فائذن له إلا أن أكون عند أهلي، فإن كنت عند أهلي فأخبره، فإن أبي فائذن له. قال: وتفرقنا فلم يكن أحد أحب إلي من أن أكون لقيته خالياً من جعفر، فاستقبلني في طريق مرة فلم أر أحداً ونظرت خلفي فلم أر أحداً، قال: فدنوت فأخذت بيده فقلت: تعلمن أني أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله؟ قال: فقال: هداك الله فائتبت. قال: وتركني وذهب، قال: فأتيت أصحابي فكأنما شهدوا معي، فأخذوني فألقوا عليّ قطيفة أو ثوباً فجعلوا يغمونني، فجعلت أخرج رأسي من هذه الناحية مرة ومن هذه الناحية مرة، حتى أفلت وما عليّ قشرة، قال: فلقيت حبشية فأخذت قناعها فجعلته على عورتني، فقالت: كذا وكذا. فقلت: كذا وكذا. فأتيت [جعفرًا]^(٣) فقال: مالك؟ فقلت: ذهب كل شيء لي حتى ما ترك عليّ قشرة وما الذي ترى عليّ إلا قناع حبشية. قال: فانطلق وانطلقت معه حتى أتينا إلى باب الملك، فقال: ائذن لحزب الله. قال أذنه: إنه مع أهله. قال: استأذن، فاستأذن فأذن له، فقال: إن عمراً قد بايعني على ديني. قال: كلا. قال: بلى. قال: كلا.

(١) في «الأصل»: أحداً. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) في «الأصل»: أحداً. والمثبت من المطالب العالية (٤/٣٧٥ رقم ٤٢٢٨).

(٣) في «الأصل»: جعفر. والمثبت من المطالب.

قال: بلى. قال لإنسان: اذهب فإن كان فعل فلا يقول شيئاً (إلا)^(١) كتيته. فقال: نعم، فجعل يكتب ما أقول حتى ما تركت شيئاً حتى القدرح، ولو أشاء أن آخذ من أموالهم إلى مالي فعلت»^(٢).

[٢/٤٢٦٢] رواه البزار في مسنده^(٣): ثنا محمد بن المثني، ثنا معاذ بن معاذ، ثنا ابن عون، عن عمير بن إسحاق قال: «قال جعفر بن أبي طالب: يا رسول الله، ائذن لي أن آتي أرضاً أعبد الله فيها لا أخاف أحداً حتى أموت، قال: فأذن له، فأتى النجاشي».

[٣/٤٢٦٢] قال معاذ: عن ابن عون، فحدثني عمير بن إسحاق، قال: حدثني عمرو بن العاص قال: «لما رأيت جعفرًا وأصحابه آمنين بأرض الحبشة قلت: لأفعلن بهذا وأصحابه، فأتيت النجاشي فقلت: ائذن لعمرو بن العاص، فأذن لي فدخلت [٣/٤٢٦٢-ب] فقلت: إن بأرضنا ابن عم لهذا يزعم أنه ليس للناس إلا إله واحد...» فذكره بتامه.

قال البزار: لا نعلمه يروى عن جعفر إلا بهذا الإسناد.

قال الحافظ أبو الفضل العسقلاني^(٤) - ومن خطه نقلت -: عمير بن إسحاق ضعيف، وذكره ابن حبان في الثقات، لكن في هذا السياق لما رواه الثقات في هذه القصة مخالفة كثيرة، فهو شاذ أو منكر.

قلت: عمير بن إسحاق مولى بني هاشم، اختلف فيه كلام ابن معين، فقال مرة: لا يساوي شيئاً. وقال الدارمي: قلت لابن معين: كيف حديثه؟ قال: ثقة. وقال النسائي: ليس به بأس. وذكر الساجي أن مالكاً سئل عنه فقال: قد روى عنه رجل لا أقدر أن أقول فيه شيئاً. وقال أبو حاتم والنسائي: لا نعلم روى عنه غير ابن عون. وذكره العقيلي في الضعفاء؛ لأنه لم يرو عنه غير واحد^(٥)، وباقي رجال الإسناد ثقات.

هكذا وقع في مسندي البزار وأبي يعلى الموصلي أن إسلام عمرو بن العاص كان على يدي جعفر بن أبي طالب، ووقع في مسند الحارث بن محمد بن أبي أسامة أن إسلام عمرو بن العاص كان على يدي النجاشي، وسيأتي في كتاب المناقب في مناقب عمرو بن العاص مطولاً.

(١) تكررت في «الأصل».

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٧/٦): رواه الطبراني والبزار، وعمير بن إسحاق وثقه ابن حبان وغيره، وفيه كلام لا يضر، وبقية رجاله رجال الصحيح، وروى أبو يعلى بعضه ثم قال: فذكر الحديث بطوله.

(٣) مختصر زوائد البزار (٢/٥-٨ رقم ١٣٣٧).

(٤) في مختصر زوائد البزار.

(٥) تعقبه الحافظ ابن حجر بقلمه: يا أخي هذا كلامي بنصه في تهذيب التهذيب تأخذه مني فترد به علي، أما تعرف أن الجرح مقدم على التعديل لاسيما إن يُنَّ السبب، وأي سبب أبين من المخالفة، أما تعرف أن الحيثية مرعية، وأن المراد بإطلاق الضعف عليه هنا ما أتى به من الشذوذ، فإننا لله وإنا إليه راجعون.

٤ - باب ما جاء في الهجرة إلى المدينة المشرفة

على ساكنها أفضل الصلاة والسلام

فيه حديث أنس بن مالك الطويل، وسيأتي في علامات النبوة مع جملة أحاديث.

[٤٢٦٣] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب قال: «أقبل صهيب - رضي الله عنه - مهاجراً إلى النبي ﷺ فاتبعه نفر من قريش ونزل عن راحلته [و انتثل]^(٢) ما في كنانته، ثم قال: يا معشر قريش، لقد علمتم أني من أركام رجلا، وإيم الله لا تصلون إليّ حتى أرمي كل سهم معي في كنانتي، ثم أضرب بسيفي ما بقي في يدي منه شيء، ثم افعلوا ما شئتم، وإن شئتم دللتكم على مالي وفتيتي بمكة وخليتم سبيلي. قالوا: نعم. ففعل، فلما قدم على النبي ﷺ المدينة قال: ربح البيع أبايحيى، ربح البيع أبايحيى. قال: ونزلت ﴿ومن الناس من [يشري]^(٣) نفسه ابتغاء مرضات الله والله رءوف بالعباد﴾^(٤)».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان.

وله شاهد من حديث سراقه بن مالك، وسيأتي في علامات النبوة.

[٤٢٦٤] [٤/٥٥٥-١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا موسى بن حيان، ثنا عبيد الله بن عبدالمجيد الحنفي، ثنا موسى بن [مطير]^(٦) حدثني أبي، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: حدثني أبو بكر - رضي الله عنه - قال: «جاء رجل من المشركين حتى استقبل رسول الله ﷺ بعورته يبول، قلت: يا رسول الله، أليس الرجل يرانا؟! قال: لو رأنا لم [يستقبلنا]^(٧) بعورته - يعني وهما في الغار»^(٨).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف موسى بن مطير بالراء المهملة.

(١) البغية (٢١٤ رقم ٦٧٧).

(٢) غير واضحة بالأصل والمثبت من البغية والمطالب العالية (٤/٩٢ رقم ٣٥٥٦/١).

(٣) في «الأصل»: يشترى. وهو تحريف.

(٤) البقرة: ٢٠٧.

(٥) (١/٤٦-٤٧ رقم ٤٦).

(٦) في «الأصل»: مطر. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى والمجمع، وهو الصواب.

(٧) في «الأصل»: نستقبله. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٦/٥٤-٥٥): رواه أبو يعلى، وفيه موسى بن مطير، وهو متروك.

[٧٠] كتاب الجهاد

١-باب فضل الجهاد

[١/٤٢٦٥] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه قال: «خطب رسول الله ﷺ فذكر الجهاد، فلم يفضل عليه شيئاً إلا المكتوبة».

[٢/٤٢٦٥] رواه عبد بن حميد^(٢): ثنا سليمان بن داود، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري، عن أبيه قال: «خطب رسول الله ﷺ فذكر الجهاد فلم يفضل [عليه]^(٣) شيئاً إلا المكتوبة، فقام رجل فقال: يا رسول الله، أرأيت إن قتلت في سبيل الله - تعالى - أين أنا؟ فقال رسول الله ﷺ: إن قتلت في سبيل الله صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر فأنت في الجنة. قال: ورأينا أنه ينزل عليه فلما أدير الرجل دعاه فقال له: إلا أن يكون عليه دين؛ فإنه مأخوذ بدينه، كذلك زعم جبريل - عليه السلام».

قلت: رواه مسلم في صحيحه^(٤)، والترمذي^(٥) والنسائي^(٦) في سننهما من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري به دون قوله: «إلا المكتوبة» ولم يذكرها: «و رأينا أنه ينزل عليه».

[١/٤٢٦٦] قال أبو داود الطيالسي سليمان بن داود: عن عبد الحميد بن بهرام، ثنا شهر بن حوشب، حدثني عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده ما شحب وجه ولا اغبرت قدم في عمل يتغى به درجات الجنة بعد الصلاة المفروضة كجهاد في سبيل الله، ولا ثقل ميزان عبد كدابة تنفق في سبيل الله - عز وجل - أو يحمل عليها في سبيل الله»^(٧).

[٢/٤٢٦٦] رواه عبد بن حميد^(٨): ثنا سليمان بن داود... فذكره.

(١) المطالب العالية (٢/٣٠٥ رقم ١٩٥٢).

(٢) المنتخب (٩٦ رقم ١٩٢).

(٣) في «الأصل»: علي. وهو تحريف والمثبت من المنتخب، وهو الصواب.

(٤) (٣/١٥٠١ رقم ١٨٨٥).

(٥) (٤/١٨٤ رقم ١٧١٢).

(٦) (٦/٣٤-٣٥ رقم ٣١٥٦، ٣١٥٧).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٧٤): رواه أحمد والبزار والطبراني، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف، وقد يحسن حديثه.

(٨) المنتخب (٦٩ رقم ١١٣).

[٣/٤٢٦٦] ورواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا أبوالنضر، عن عبد الحميد بن بهرام، ثنا شهر.
 [٤٢٦٧] قال الطيالسي^(٢): وثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عمرو، عن رجل، عن عمر
 رضي الله عنه - قال: «كنت عند رسول الله ﷺ وعنده قبص من الناس فأتاه رجل فقال:
 يا رسول الله، أي الناس خير منزلة عند الله يوم القيامة بعد أنبيائه وأصفياؤه؟
 فقال: المجاهد في سبيل الله بنفسه وماله حتى تأتيه دعوة الله وهو على متن فرسه وأخذ
 بعنانه، قال: وامرؤ بناحية أحسن عبادة ربه - تعالى - وترك الناس من شره. قال: يا
 رسول الله [٤/٥٥٥-ب] فأبي الناس شر منزلة عند الله يوم القيامة؟ فقال: [المشرك]^(٣). قال:
 ثم من؟ قال: إمام جائر يجور عن الحق وقد مكن له، وخص رسول الله ﷺ [أبواب]^(٤)
 الغيب فقال: سلوني، ولا تسألوني عن شيء إلا أنبأتكم به. فقال عمر: رضينا بالله ربنا،
 وبالإسلام ديننا، وبك نبينا، وحسبنا ما أتانا. قال: فسري عنه».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

قبص - بكسر القاف وسكون الموحدة، وآخرها صاد مهملة - أي جماعة.

[٤٢٦٨] قال الطيالسي^(٥): وثنا أبووكيع، عن أبي إسحاق، عن البراء - رضي الله عنه -
 «أن رسول الله ﷺ كان يقاتل العدو فجاء رجل مقلع [في]^(٦) الحديد فعرض عليه رسول الله
 ﷺ الإسلام فأسلم، فقال: أي عمل أفضل كي نعمله؟ فقال: تقاتل قوماً جثت من
 عندهم، فقاتلهم حتى قتل، فقال رسول الله ﷺ: عمل قليلا وجزي كثيرا».
 قلت: إسناد رجاله ثقات، وهو في الصحيح^(٧) بغير هذه السياقة.

[٤٢٦٩] وقال مسدد^(٨): ثنا (هشيم، عن منصور بن زاذان)^(٩) عن الحسن في قوله تعالى:
 ﴿ستدعون إلى قوم أولي بأس شديد﴾^(١٠) قال: فارس والروم.

هذا إسناد رواه ثقات.

(١) مسند أحمد (٥/٢٤٥-٢٤٦).

(٢) (٨-٩ رقم ٣٦).

(٣) في «الأصل»: الشرك. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٤) في «الأصل»: أبو. وهو سهو والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب.

(٥) (٩٨ رقم ٧٢٤).

(٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند الطيالسي.

(٧) البخاري (٦/٢٩-٣٠ رقم ٢٨٠٨)، ومسلم (٣/١٥٠٩ رقم ١٩٠٠).

(٨) المطالب العالية (٤/١٥٧ رقم ٣٧٣٠).

(٩) طمست في المطالب فلتستدرك من هنا.

(١٠) الفتح: ١٦.

[٤٢٧٠] قال^(١): وثنا حفص بن سليمان، عن المعلى بن زياد، سمعت الحسن يقول: ﴿يا أيها النبي جاهد الكفار والمنافقين﴾^(٢)، فجاهد الكفار باليد، وجاهد المنافقين باللسان.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف حفص بن سليمان

[٤٢٧١] قال مسدد^(٣): وثنا يحيى، ثنا سفيان بن سعيد حدثني عبدالله بن السائب، عن زاذان قال: قال عبدالله: «القتل في سبيل الله يكفر الذنوب كلها غير الأمانة يؤتى بالشهيد»^(٤) في سبيل الله فيقال: أد أمانتك فيقول: من أين أوذيها، فقد ذهبت الدنيا؟ فيقال: اذهبوا به إلى الهاوية. حتى إذا انتهى به إلى قرار الهاوية [مثلت]^(٥) له أمانته [كهيتها]^(٦) يوم ذهبت، فيحملها فيضعها على عاتقه فيتصعد في النار حتى إذا رأى أنه قد خرج منها، فهوت وهوى في إثرها أبد الأبدين، ثم قرأ عبدالله: ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها﴾^(٧).

[٤٢٧٢] قال مسدد^(٨): وثنا عبدالله بن داود، عن الربيع، عن مجزأة بن زاهر، «أن عامر ابن الأكوع بارز رجلا فقتله، وجرح نفسه فمات، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: له أجران». [١/٤٢٧٣] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٩): ثنا المقرئ، عن الأفرقيعي عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبدالله بن يزيد، عن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنها - قال: قال رسول الله ﷺ «من صدع رأسه في سبيل الله فاحتسب، غفر له ما كان قبل ذلك من ذنب». [٢/٤٢٧٣] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١٠): ثنا عبدالرحمن بن [محمد]^(١١) المحاري، ثنا عبدالرحمن بن زياد... فذكره بلفظ: «من صدع رأسه في سبيل الله، غفر له ما تقدم من ذنبه».

(١) المطالب العالية (٤/١٢٣ رقم ٣٦٣٨).

(٢) التوبة: ٧٣.

(٣) المطالب العالية (٤/١٠٣ رقم ٣٥٨٦).

(٤) بياض في «الأصل» والمثبت من المطالب.

(٥) في «الأصل»: مثلث. وهو تصحيف، والمثبت من المطالب.

(٦) في «الأصل»: كهيته.

(٧) النساء: ٥٨.

(٨) المطالب العالية (٤/٢٨٦ رقم ١/٤٠٢٧).

(٩) المطالب العالية (٢/٣٠٤ رقم ١/١٩٥١).

(١٠) وأخرجه في المصنف أيضا (٥/٣٢٩).

(١١) في «الأصل»: عمرو. وهو تحريف، والمثبت من المصنف والمطالب العالية، وهو الصواب، وعبدالرحمن بن محمد المحاري من رجال التهذيب.

[٣/٤٢٧٣] ورواه أحمد بن منيع^(١): ثنا [قران]^(٢) بن تمام، ثنا عبدالرحمن بن زياد... فذكره.

[٤/٤٢٧٣] قال: وثنا مروان بن معاوية، عن عبدالرحمن بن [زياد]^(٣)... فذكره.

[٥/٤٢٧٣] ورواه عبد بن حميد^(٤): ثنا جعفر بن عون، ثنا الأفريقي... فذكره.

قلت: مدار هذه الطرق على الأفريقي وهو ضعيف.

[١/٤٢٧٤] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥): ثنا المقرئ، ثنا سعيد، حدثني محمد بن عبدالرحمن، عن يونس بن خباب، عن أبي هريرة، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «موقف ساعة في سبيل الله أفضل من شهود ليلة القدر عند الحجر الأسود».

[٢/٤٢٧٤] [٤/٤٢٧٤-٥٦٠] رواه ابن حبان في صحيحه^(٦) من طريق مجاهد، عن أبي هريرة «أنه كان في الرباط ففزعوا إلى الساحل، ثم قيل: لا بأس. فانصرف الناس، و^(٧) أبوهريرة واقف، فقال: ما يوقفك يا أباهريرة؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: موقف ساعة في سبيل الله خير من قيام ليلة القدر عند الحجر الأسود».

[٤٢٧٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): ثنا محمد بن عبدالله الأسدي، ثنا محمد بن بشر الأسلمي، ثنا إياس بن سلمة بن الأكوع قال: «جرح عمه يوم خيبر وقتل رجلا فقال رسول الله ﷺ: لك أجران».

[١/٤٢٧٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): وثنا يزيد بن هارون، أبنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن محمد بن عبدالله بن عتيك، عن أبيه، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من خرج مجاهداً في سبيل الله، ثم جمع أصابعه الثلاث، ثم قال: وأين المجاهدون؟ فخر عن دابته فمات فقد وقع أجره على الله، أو لسعته دابة فمات فقد وقع أجره على الله، أو مات حتف أنفه فقد وقع أجره على الله، ومن قتل قعصاً فقد استوجب المآب».

(١) المطالب العالية (٢/٣٠٥ رقم ٢/١٩٥١).

(٢) في «الأصل»: قرام. والمثبت من المطالب، وهو الصواب، وقران بن تمام من رجال التهذيب.

(٣) في «الأصل»: زيد. وهو تحريف.

(٤) المنتخب (١٣٤ رقم ٣٢٩).

(٥) المطالب العالية (٢/٣٠٤ رقم ١٩٥٠).

(٦) (١٠/٤٦٢-٤٦٣ رقم ٤٦٠٣).

(٧) زاد بعدها في «الأصل»: بقي. وهي زيادة مقحمة.

(٨) المطالب العالية (٤/٢٨٦ رقم ٢/٤٠٢٧).

(٩) وأخرجه في المصنف أيضا (٥/٢٩٣-٢٩٤).

[٢/٤٢٧٦] رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا محمد بن إسحاق... فذكره.
 [٣/٤٢٧٦] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا يزيد بن هارون، أبنا محمد بن إسحاق،
 عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن محمد بن عبدالله بن عتيك، عن عبدالله بن عتيك
 قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من خرج من بيته مهاجرا في سبيل الله - عز وجل -
 ثم قال بأصابه هؤلاء الثلاثة: الوسطى، والسبابة، والإبهام فجمعهن وقال: أين
 المجاهدون؟ فجزعت دابته فمات فقد وقع أجره على الله، أو لدغته دابة فمات فقد وقع أجره
 على الله، أو مات حتف أنفه فقد وقع أجره على الله. والله إنها لكلمة ما سمعتها من أحد من
 العرب قبل رسول الله ﷺ فمات فقد وقع أجره على الله، من قتل قعصًا...»^(٢) فذكره.
 هذا إسناده ضعيف؛ لتدليس محمد بن إسحاق.

والحتف - بفتح الحاء المهملة وسكون المثناة من فوق وآخره فاء - هو من مات من غير
 سبب خارج كالحرق والغرق ونحوه.

والقعاص: داء يأخذ الغنم فما تلبث أن تموت، ومنه الإقعاص في القتل، ومنه من قتل
 قعصًا.

[١/٤٢٧٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): وثنا محمد بن فضيل، عن يزيد بن [أبي]^(٤) زياد،
 عن مجاهد قال: قام يزيد بن شجرة في أصحابه فقال: «إنها أصبحت عليكم وأمسيت من بين
 أحر وأخضر وأصفر وفي (البيوت)^(٥) ما فيها، فإذا لقيتم العدو غدا فقدمًا قدمًا، فإني
 سمعت رسول الله ﷺ يقول [٤/٥٦٦-ب]: ما تقدم رجل من خطوة إلا تقدم إليه الحور
 العين، فإن تأخر [استأخرت]^(٦) منه، وإن استشهد كانت أول نضحة كفارة خطاياها وتنزل
 إليه ثنتان من الحور العين فتفضان عنه التراب [و تقولان]^(٧): مرحبا قد آن لك. ويقول:
 مرحبا قد آن لكم».

[٢/٤٢٧٧] رواه عبد بن حميد^(٨): حدثني ابن أبي شيبة... فذكره.

(١) مسند أحمد (٤/٣٦).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٧٧): رواه أحمد والطبراني، وفيه محمد بن إسحاق مدلس، وبقية رجال
 أحمد ثقات.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضا (٥/٢٩٢-٢٩٣).

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المصنف والمنتخب والمطالب العالية (٢/٣٠٨ رقم ١٩٦٠).

(٥) كذا بالأصل والمنتخب، وفي المطالب: القبور.

(٦) في «الأصل»: استدبرت والمثبت من المطالب، وفي المصنف: استترت.

(٧) في «الأصل»: يقولان. والمثبت من المطالب.

(٨) المنتخب (١٦٣ رقم ٤٤١).

[٣/٤٢٧٧] ورواه الطبراني^(١) من طريقين أحدهما جيدة صحيحة عن مجاهد، عن يزيد بن شجرة - وكان يزيد بن شجرة ممن يصدق قوله فعله - فقال: «يا أيها الناس، اذكروا نعمة الله عليكم، ما أحسن نعمة الله عليكم! ترى من بين أخضر وأحمر وأصفر وفي الرجال ما فيها، وكان يقول: إذا صف الناس للصلاة وصفوا للقتال فتحت أبواب السماء وأبواب الجنة وأبواب النار، وزين الحور العين واطلعن، فإذا أقبل الرجل قلن: اللهم انصره، وإذا أدبر احتجبن منه وقلن: اللهم اغفر له، فأنهكوا وجوه القوم فدى لكم أبي وأمي، ولا تخزوا الحور العين، فإن أول قطرة تنضح من دمه تكفر عنه كل شيء عمله، وتنزل إليه زوجتان من الحور العين تمسحان التراب عن وجهه وتقولان: قد آن لك. ويقول: قد آن لكما ثم يكسى مائة حلة ليس من نسج بني آدم، ولكن من نبت الجنة لو وضعن بين أصبعين لوسعن، وكان يقول: نبئت أن السيوف مفاتيح الجنة»^(٢).

[٤/٤٢٧٧] ورواه البيهقي في كتاب البعث، إلا أنه قال: أول قطرة تقطر من دم أحدكم يحط الله عنه بها خطاياها، كما تحط العصي من ورق الشجر، وتبتدر اثنتان من الحور العين وتمسحان التراب عن وجهه، وتقولان: [قد آن]^(٣) لك، ويقول: قد آن لكما ويكسى مائة حلة لو وضعن بين أصبعي هاتين لوسعتاهما، ليست من نسج بني آدم ولكنها من نبات الجنة، مكتوبون عند الله بأسمائكم وسمايتكم... الحديث.

ورواه البزار^(٤) والطبراني^(٥) أيضا من طريق يزيد بن شجرة مرفوعا مختصرا، ومن طريق^(٦) جدار أيضا مرفوعا، والصحيح الموقوف مع أنه قد يقال إن مثل هذا لا يقال من قبل الرأي فسبيل الموقوف منه سبيل المرفوع، والله أعلم.

وزيد بن شجرة - بالشين المعجمة والجيم المفتوحين - قيل: له صحبة، ولا تثبت - والله أعلم.

قوله: «أنهكوا وجوه القوم» هو بكسر الهاء بعد النون أي: أجهدوهم، والنهيك: المبالغة في كل شيء.

[٤٢٧٨] [٤/٥٧٢-١] وقال عبد بن حميد^(٧): ثنا أبو نعيم، ثنا عبد السلام بن حرب، ثنا

- (١) المعجم الكبير (٢٢/٢٤٦-٢٤٧ رقم ٦٤١).
- (٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٩٤): رواه الطبراني من طريقين أحدهما رجال الصحيح.
- (٣) في «الأصل»: فدانا. وهو تصحيف.
- (٤) كشف الأستار (٢/٢٨٢-٢٨٣ رقم ١٧١٢، ١٧١٣).
- (٥) المعجم الكبير (٢٢/٢٤٧ رقم ٦٤٢).
- (٦) كشف الأستار (٢/٢٨٣ رقم ١٧١٤) والمعجم الكبير (٢/٢٨٩-٢٩٠ رقم ٢٢٠٣).
- (٧) المنتخب (٤٣٨ رقم ١٥١٢).

إسحاق بن أبي فروة، عن عثمان بن عروة، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «من قتل كان كفارة لكل ذنب دون الشرك».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف إسحاق.

[٤٢٧٩] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا داود بن المحبر، ثنا عباد بن كثير، عن الجريري، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: «حشنا رسول الله ﷺ على الجهاد فقال: إنما مثل مجاهدي أمتي كمثل جبريل وميكائيل وهما رسائل الله - تعالى - و[خزانه]^(٢)».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف داود بن المحبر، واسم أبي المتوكل علي بن داود، واسم الجريري سعيد بن إياس.

[٤٢٨٠] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا داود بن المحبر، ثنا عباد بن كثير، عن نافع، عن ابن عمر.

[٤٢٨١] وعن رجل عن عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «من كبر تكبيرة في سبيل الله كان له بها صحخرة في ميزانه يوم القيامة أثقل من السماوات السبع والأرضين السبع وما فيهن وما بينهما وما تحتهن، ومن قال في سبيل الله: لا إله إلا الله والله أكبر، ورفع بها صوته، كتب الله له بها رضوانه الأكبر، ومن كتب الله له رضوانه جمع بينه وبين إبراهيم ومحمد في دار الجلال، قيل: يا رسول الله، وما دار الجلال؟ قال: دار الله التي سمى بها نفسه، فينظر إلى ذي الجلال والإكرام بكرة ومساء، كما يرون الشمس لا يشكون في رؤيتها، وله من الكرامة والنعيم كما قال الله: ﴿للذين أحسنوا الحسنى وزيادة﴾^(٤) قال: الذين أحسنوا: الذين قالوا: لا إله إلا الله، والحسنى الجنة، والزيادة: النظر إلى وجه الله - عز وجل - وقد حرم ذلك على قاتل النفس المؤمنة وعاق الوالدين، وهم مني براء وأنا منهم بريء».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف داود بن المحبر.

[١/٤٢٨٢] قال الحارث بن أبي أسامة^(٥): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن

(١) البغية (١٩٥ رقم ٦٢٠).

(٢) في «الأصل» والبغية: خزائنه. والمثبت من المطالب العالية (٢/٣٠٧ رقم ١٩٥٧).

(٣) البغية (١٩٦ رقم ٦٢١).

(٤) يونس: ٢٦.

(٥) البغية: (١٩٧ رقم ٦٢٥).

الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- قال: «جاء رجل النبي ﷺ فقال: أي الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده. قال: فأبي الجهاد أفضل؟ قال: من عقر جواده وأهريق دمه في سبيل الله».

[٢/٤٢٨٢] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا هارون، ثنا سفيان، عن أبي الزبير [٤/٥٧٢-ب] عن جابر يبلغ به قال: «أفضل الجهاد من عقر جواده وأهريق دمه»^(٢).

قلت: له عند مسلم^(٣): «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده». وتقدم في كتاب الإيثار بلفظه.

[٤٢٨٣] قال الحارث بن أبي أسامة^(٤): ثنا روح بن عبادة، ثنا حبيب بن شهاب العنبري، سمعت أبي يقول: «أتيت ابن عباس أنا وصاحب لي، فلقينا أباهريرة عند باب ابن عباس قال: من أنتما؟ فأخبراه، فقال: انطلقا -إلى ناس على تمر وماء- قال: قلنا: أكثر الله خيرك، قلنا: استأذن لنا على ابن عباس. قال: فاستأذن لنا، فسمعنا ابن عباس يحدث عن رسول الله ﷺ قال: خطب رسول الله ﷺ يوم تبوك فقال: ما في الناس مثل رجل أخذ بعنان فرسه فيجاهد في سبيل الله ويحنتب شرور الناس، ومثل رجل نادى في غنمه يقري ضيفه ويؤدي حقه. قال: فقأها؟ قال: قأها. قال: قلت: أقالها؟ قال: قأها. فكبرت وحمدت الله وشكرت».

قلت: رواه ابن حبان في صحيحه^(٥) والنسائي^(٦) بغير هذا اللفظ، والترمذي في الجامع^(٧)، وقال: حسن غريب.

[١/٤٢٨٤] الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن

(١) (٤/٦٢ رقم ٢٠٨١).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٩٠-٢٩١): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وله في المعجم الصغير عن جابر قال: «قيل يا رسول الله، أي الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده. قيل فأبي الهجرة أفضل؟ قال: أن تهجر ماكره ربك عز وجل. قيل: فأبي الجهاد أفضل؟ قال: من عقر جواده وأهريق دمه» وروى مسلم بعض هذا، ورجال أبي يعلى والصغير رجال الصحيح، ورواه أحمد بنحوه.

(٣) (١/٦٥ رقم ٤١).

(٤) البغية: (١٩٥ رقم ٦١٨).

(٥) (٢/٣٦٧ رقم ٦٠٤، ٦٠٥).

(٦) (٥/٨٣ رقم ٢٥٦٩).

(٧) (٤/١٥٦ رقم ١٦٥٢).

(٨) البغية (٢٢ رقم ١٢).

عروة بن النزال - أو النزال بن عروة - التيمي أن معاذ بن جبل قال: «يا نبي الله، أخبرني بعمل يدخلني الجنة. قال: بخ، لقد سألت عن عظيم، وإنه ليسير على من يسره الله عليه، تعبد الله - عز وجل - ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة المفروضة، ألا أدلك على رأس الأمر وعموده وذروة سنامه، أما رأس الأمر: الإسلام، أسلم تسلم، وأما عموده: فالصلاة، وأما ذروة سنامه: فالجهاد في سبيل الله، أولاً أدلك على أبواب الخير، الصلاة قربان، والصيام جنة، والصدقة طهور، وقيام العبد في جوف الليل يكفر الخطيئة، وتلا رسول الله ﷺ ﴿تَجَافَى جُنُوبِهِمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾^(١): ألا أدلك على أملك ذلك كله؟ قال: فأقبل راكب - أو ركب - فأشار إليَّ رسول الله ﷺ أن اسكت، قال: فلما مضى الركب قلت: يا رسول الله، وإنا لمؤاخذون بما نتكلم؟ قال: ثكلتك أمك، وهل يكب الناس على مناخرهم في جهنم إلا حصائد ألسنتهم».

[٢/٤٢٨٤] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢): ثنا أبو النضر، ثنا عبد الحميد - يعني ابن بهرام - ثنا شهر، ثنا ابن غنم، عن حديث معاذ بن جبل «أن رسول الله ﷺ خرج بالناس قبل غزوة [٤/٥٨٠-١] تبوك، فلما أن أصبح صلى بالناس صلاة الصبح، ثم إن الناس ركبوا فلما أن طلعت الشمس نعى الناس على إثر الدلجة، ولزم معاذ رسول الله ﷺ وناقته تأكل مرة وتسير أخرى عثرت ناقه معاذ [فكبحها]^(٣) بالزمام، فهبت حتى نفرت منها ناقه رسول الله ﷺ، ثم إن رسول الله ﷺ كشف عنه قناعه فالتفت فإذا ليس في الجيش رجل أدنى إليه من معاذ فدناه رسول الله ﷺ فقال: يا معاذ. قال: لبيك يا نبي الله، قال: ادن. فدنا منه حتى لصقت راحلتاهما إحداهما بالأخرى، فقال رسول الله ﷺ: ما كنت أحسب الناس كمكانهم في البعد. فقال معاذ: يا نبي الله، نعى الناس ففرقت بهم ركابهم وترع وتسير. فقال رسول الله ﷺ: وأنا كنت ناعساً. فلما رأى معاذ بشرى رسول الله ﷺ إليه وخلوته به، قال: ائذن لي أسألك عن كلمة قد أمرضتني وأسقمتني وأحزنتني فقال نبي الله ﷺ: [سلني]^(٤) عما شئت. قال: يا نبي الله، حدثني بعمل يدخلني الجنة [لا أسألك]^(٥) عن شيء غيره. قال رسول الله ﷺ: لقد سألت [بعظيم]^(٦)، لقد سألت [بعظيم]^(٦)، لقد

(١) السجدة: ١٦.

(٢) مسند أحمد (٥/٢٤٥-٢٤٦).

(٣) في «الأصل»: فحكها. والمثبت من مسند أحمد.

(٤) في «الأصل» سألني. والمثبت من مسند أحمد.

(٥) في «الأصل» لأسألك. والمثبت من مسند أحمد.

(٦) في «الأصل» لعظيم. والمثبت من مسند أحمد.

سألت [بعظيم]^(١) - ثلاثا - وإنه ليسير على من أراد الله به الخير وإنه ليسير على من أراد الله به الخير، وإنه ليسير على من أراد الله به الخير - فلم يحدثه بشيء إلا أعاده ثلاث مرات حرصًا لكيما يتقنه عنه - فقال نبي الله ﷺ: تؤمن بالله، واليوم الآخر، وتقيم الصلاة، وتعبد الله لا تشرك به شيئًا، حتى تموت وأنت على ذلك. فقال: يا نبي الله، أعد لي. فأعادها ثلاث مرات، ثم قال نبي الله ﷺ: إن شئت يا معاذ حدثتك برأس هذا الأمر وقوام هذا الأمر وذروة السنام. فقال معاذ: بلى يا رسول الله، حدثني بأبي وأمي أنت. فقال نبي الله ﷺ: إن رأس هذا الأمر: أن تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدًا عبده ورسوله، وإن قوام هذا الأمر: إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، وإن ذروة السنام منه: الجهاد في سبيل الله، إنما أمرت أن أقاتل الناس حتى يقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، ويشهدوا أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدًا عبده ورسوله، فإذا فعلوا ذلك فقد اعتصموا وعصموا دماءهم وأموالهم إلا بحقها [٤/٥٨٠-ب] وحسابهم على الله، وقال رسول الله ﷺ: والذي نفس محمد بيده ما شحب وجه، ولا اغبرت قدم في عمل يتغنى فيه درجات الجنة بعد الصلاة المفروضة كجهاد في سبيل الله، ولا ثقل ميزان عبد كدابة تنفق في سبيل الله أو يحمل عليها في سبيل الله^(٢).

قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٣)، وابن ماجه في سننه^(٤)، والترمذي في الجامع^(٥) وصححه باختصار من طريق شقيق، عن معاذ به، وقد تقدم في كتاب الإيذان.

[٤٢٨٥] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا خلف بن هشام، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد، عن أبي [العجفاء]^(٦) السلمى قال: «خطبنا عمر بن الخطاب...» قال خلف: فذكرنا الحديث أن عمر -رضي الله عنه- قال: «قولوا كما قال رسول الله ﷺ: من خرج في سبيل الله فقتل أو مات فهو في الجنة»^(٧).

(١) في «الأصل» لعظيم. والمثبت من مسند أحمد.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٧٤): رواه أحمد والبخاري باختصار، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف، وقد يحسن حديثه.

(٣) (٦/٤٢٨) رقم ١١٣٩٤ (١).

(٤) (٢/١٣١٤) رقم ٣٩٧٣.

(٥) (٥/١٢) رقم ٢٦١٦.

(٦) في «الأصل»: الجعفاء. وهو تحريف. والمثبت من سنن النسائي وهو الصواب، وأبو العجفاء السلمى قيل: اسمه هرم بن نسيب، وقيل: نسيب بن هرم، من رجال التهذيب.

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٦/١١٧-١١٩) رقم ٣٣٤٩ من طريق أيوب وابن عون وسلمة بن علقمة وهشام بن حسان دخل حديث بعضهم في بعض عن محمد بن سيرين قال سلمة عن ابن سيرين ثبت عن أبي العجفاء وقال الآخرون عن محمد بن سيرين عن أبي العجفاء.

[٤٢٨٥/م] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا ابن مسكين، ثنا عبدالله بن صالح، حدثني يحيى ابن أيوب، عن هشام بن حسان، عن الحسن، عن عمران بن حصين -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لوقف ساعة في سبيل الله أفضل [من]^(٢) عبادة الرجل ستين سنة».

رواه الحاكم^(٣) وقال: صحيح على شرط البخاري.

[١/٤٢٨٦] قال أبو يعلى^(٤): وثنا عبدالله بن محمد بن [أساء]^(٥) ثنا عبدالله بن المبارك، ثنا سفيان، عن زيد العمي، عن أبي إياس، عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «لكل أمة رهبانية، ورهبانية هذه الأمة الجهاد في سبيل الله»^(٦).

[٢/٤٢٨٦] رواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا يعمر، ثنا عبدالله، أبنا سفيان، عن زيد العمي، [عن أبي إياس]^(٨) عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ... فذكره.

قلت: مدار إسناد حديث أنس هذا على زيد العمي، وهو ضعيف.

[٤٢٨٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٩): وثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا عاصم بن كليب (عن أبيه)^(١٠) يعني عن فلتان بن عاصم قال: «كنا عند النبي ﷺ فأنزل عليه، وكان إذا أنزل عليه دام بصره مفتوحة عيناه وفرغ سمعه وقلبه لما يأتيه من الله، قال: فكنا نعرف ذلك منه، فقال للكاتب: اكتب «لا يستوي القاعدون [من المؤمنين والمجاهدون]»^(١١) في سبيل الله» قال: فقام الأعمى فقال: يا رسول الله، ما ذنبنا؟ فأنزل الله، فقلنا للأعمى: إنه ينزل على النبي ﷺ فخاف أن يكون ينزل عليه شيء في أمره، فبقي

(١) المطالب العالية (٢/٣٠٦ رقم ١٩٥٤).

(٢) من المطالب.

(٣) المستدرک (٢/٦٨).

(٤) (٧/٢١٠ رقم ٤٢٠٤).

(٥) في «الأصل»: إسمايل، وهو تحريف، وعبد الله بن محمد بن أساء بن مخارق من رجال التهذيب.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٧٨): رواه أبو يعلى، وأحمد إلا أنه قال: «لكل نبي رهبانية» وفيه زيد

العمي، وثقه أحمد وغيره، وضعفه أبو زرعة وغيره، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٧) مسند أحمد (٣/٢٦٦).

(٨) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد.

(٩) (٣/١٥٦-١٥٧ رقم ١٥٨٣).

(١٠) سقطت من مسند أبي يعلى.

(١١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

قائماً يقول: أعوذ بالله من غضب رسول الله ﷺ فقال النبي ﷺ للكاتب: اكتب «غير أولي الضرر»^(١)»^(٢).

هذا إسناد رواه ثقات.

[٤٢٨٨/٤] [٥٩-٥٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا إبراهيم بن زياد سبلان، ثنا أبو معاوية، ثنا محمد بن إسحاق، عن جميل بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من خرج حاجاً فمات كتب له أجر الحاج إلى يوم القيامة، ومن خرج معتمراً فمات كتب له أجر المعتمر إلى يوم القيامة، ومن خرج غازياً في سبيل الله فمات كتب له أجر الغازي إلى يوم القيامة»^(٤).

هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس محمد بن إسحاق، وتقدم في الحج.

[٤٢٨٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): وثنا [أحمد]^(٦) بن عيسى التستري، ثنا عبد الله بن وهب، عن [عمر]^(٧) بن مالك، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن جعفر بن عبد الله بن الحكم، سمعت عقبة بن عامر - رضي الله عنه - يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صرع عن دابته في سبيل الله فمات، فهو شهيد»^(٨).

[١/٤٢٩٠] قال أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا هارون، ثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر يبلغ به قال: «أفضل الجهاد من عقر جواده وأهريق دمه»^(١٠).

[٢/٤٢٩١] رواه أحمد بن حنبل قال^(١١): ثنا وكيع، ثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن

(١) النساء: ٩٥.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٨٠): رواه أبو يعلى والبخاري بنحوه والطبراني بنحوه، ورجال أبي يعلى ثقات.

(٣) (١١/٢٣٨-٢٣٩ رقم ٦٣٥٧).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٨٣): رواه أبو يعلى، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس، وبقيّة رجاله ثقات.

(٥) (٣/٢٩٠ رقم ١٧٥٢).

(٦) في «الأصل» والأصول الخطية لمسند أبي يعلى والمقصد العلي: محمد. وهو تحريف، والمثبت من المطالب العالية (٢/٢٩٤ رقم ١٩٢٨) وهو الصواب، وأحمد بن عيسى التستري قال ابن حبان في الثقات: كان راوياً لابن وهب. وهو من رجال التهذيب.

(٧) في «الأصل» ومسند أبي يعلى: عمرو. والمثبت من المطالب، وهو الصواب، وعمر بن مالك هو الشرعي العافري المصري، من رجال التهذيب.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٨٣): رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفه. قلت: كذا قال الهيثمي رحمه الله - ورجاله كلهم معروفون من رجال التهذيب.

(٩) (٤/٦٢ رقم ٢٠٨١).

(١٠) تقدم برقم (٢/٤٢٨٢).

(١١) مسند أحمد (٣/٣٠٠، ٣٠٢).

جابر قال: «قالوا: يا رسول الله، أي الجهاد أفضل؟ قال: من عقر جواده».

[١/٤٢٩١] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا أبو توبة، ثنا محمد بن [أبي]^(٢) بكر الهلالي، عن طاوس ومكحول، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال رسول الله ﷺ: «ساعة في سبيل الله خير من خمسين حجة».

[٢/٤٢٩١] رواه أبو داود في المراسيل^(٣) قال: «كثر المستأذنون على رسول الله ﷺ إلى الحج يوم غزوة تبوك، فقال رسول الله ﷺ: غزوة لمن قد حج أفضل من أربعين حجة». وفي إسناده إسماعيل بن عياش.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «حجة لمن لم يحج خير من عشر غزوات، وغزوة لمن قد حج خير من عشر حجج». رواه الطبراني والبيهقي^(٤) بسند صحيح.

٢ - [٤/٥٩ق-ب] باب النية في الجهاد

[١/٤٢٩٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا يونس بن محمد، ثنا ليث بن سعد، ثنا خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعه، عن أبي محمد - وكان من أصحاب ابن مسعود - عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أكثر شهداء أمتي أصحاب الفرش، ورب قتيل بين الصفين الله أعلم بنيته».

[٢/٤٢٩٢] رواه أحمد بن محمد بن حنبل في مسنده^(٦): ثنا حسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعه، أن أبا محمد أخبره - وكان من أصحاب ابن مسعود - حدثه عن رسول الله ﷺ أنه ذكر عنده الشهداء فقال: «إن أكثر شهداء أمتي أصحاب الفرش...»^(٧) فذكره.

(١) المطالب العالية (٢/٣٠٩ رقم ١٩٦٣).

(٢) سقطت من الأصل.

(٣) (٢٣٣) رقم ٣٠٤.

(٤) السنن الكبرى (٤/٣٣٤-٣٣٥).

(٥) (١/٢٧٠ رقم ٤٠٣).

(٦) مسند أحمد (١/٣٩٧).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٥/٣٠٢): رواه أحمد هكذا ولم أره ذكر ابن مسعود، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، والظاهر أنه مرسل، ورجاله ثقات.

[٤٢٩٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا زهير، ثنا عبدالرحمن، ثنا محمد بن أبي الوضاح، حدثني العلاء بن [عبد الله]^(٢) بن رافع، ثنا [حنان]^(٣) بن خارجة، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنها - قال: «جاء أعرابي علوي جرمي فقال: يا رسول الله، أخبرنا عن الهجرة: إليك أينما كنت، أم لقوم خاصة، أم إلى أرض معلومة، أم إذا مت انقطعت؟ فسأل ثلاث مرات، ثم جلس فسكت رسول الله ﷺ يسيراً، ثم قال: أين السائل؟ قال: ها هو ذا يا رسول الله. قال: الهجرة أن تهجر الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة، ثم أنت مهاجر وإن مت بالحضر. قال: فقام آخر فقال: يا رسول الله، أخبرني عن ثياب الجنة أتخلق خلقاً أو تنسج نسجاً؟ قال: فضحك بعض القوم، فقال رسول الله ﷺ: تضحكون من جاهل يسأل عالماً! فأكب رسول الله ﷺ ثم قال: أين السائل عن ثياب الجنة؟ قال: ها هو ذا يا رسول الله. قال: لا، بل تشقق عنها ثمر الجنة - ثلاث مرات - قال [حنان]^(٤): قلت لعبد الله بن عمرو: كيف يقول في الغزوة الجهاد؟ قال: يا عبد الله، ابدأ بنفسك فجاهدها، وابدأ بنفسك فاغزها، فإنك إن قتلت فأراً بعثك الله فأراً، وإن قتلت مرائياً بعثك الله مرائياً، وإن قتلت صابراً محتسباً بعثك الله صابراً محتسباً».

[٤/٦٠-١] قلت: رواه أبو داود في سننه^(٥) مختصراً، مقتصرًا على قصة الجهاد حسب دون باقيه، وسيأتي بتامه وطرقه في كتاب المواعظ في باب المهاجر من هجر السيئات، وقصة ثياب الجنة لها شاهد في كتاب الجنة وستأتي، وقصة الهجرة ستأتي أيضا في كتاب البر والصلة في باب البخل والشح.

[٤٢٩٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٦): وثنا علي بن الجعد، ثنا عمرو بن شمر، ثنا جابر الجعفي، عن الشعبي، عن صعصعة بن صوحان، سمعت زامل بن عمرو الجذامي، يحدث عن ذي كلاع الحميري يقول: سمعت عمر - رضي الله عنه - يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما يبعث المقتتلون يوم القيامة على النيات»^(٧).

(١) المطالب العالية (٢/٣٠١ رقم ١٩٤٢) مختصراً.

(٢) في «الأصل»: عبدالرحمن: والمثبت من المطالب، وهو الصواب، والعلاء بن عبد الله بن رافع من رجال التهذيب.

(٣) في «الأصل»: خيار. وهو تحريف والمثبت من المطالب، وهو الصواب، وحنان بن خارجة من رجال التهذيب.

(٤) في «الأصل» خيار. وهو تحريف، سبق التنبيه عليه.

(٥) (٣/١٤-١٥ رقم ٢٥١٩).

(٦) المقصد العلي (٤/٤٣٤ رقم ١٨٨٤).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٣٢): رواه أبو يعلى في الكبير، وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف جابر الجعفي، ولجهالة بعض رواته.

[٤٢٩٥] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا محمد بن بكار، ثنا إسماعيل بن زكريا، ثنا الحجاج ابن أرتاة، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن [هنيذة]^(٢) عن عبدالله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أنزل الله - عز وجل - العذاب على قوم أصاب العذاب من بين أظهرهم، ثم يبعثون على نياتهم»^(٣).

٣ - باب ما جاء في النفقة في سبيل الله

وكراهية الجعل على الجهاد

[٤٢٩٦] قال أحمد بن منيع^(٤): ثنا الحسن بن سوار، ثنا ليث بن سعد، عن شيبه القرشي عن رجل، عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - «أن قومًا قالوا: يا أبا الدرداء، حدثنا حديثًا سمعته من رسول الله ﷺ لا اختلاف فيه. فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أنفق زوجين من ماله في سبيل الله دعت خزنة الجنة من أي أبوابها شاء، ومن احتسب ثلاثة من ولده لم يبلغوا الحنث أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

[٤٢٩٧] وقال إسحاق بن راهويه^(٥): ثنا بقية بن الوليد، حدثني الوضين بن عطاء، عن يزيد بن [مرثد]^(٦) عن عبدالرحمن بن عوف - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ مثله - يعني حديثًا قبله لفظه: «ما [أجد]^(٧) له في الدنيا والآخرة من غزوه [غير]^(٨) هذه الدنانير التي جعلت له. قاله ليعلى بن منية في قصة أجير له».

(١) (١٠/٦١-٦٢ رقم ٥٦٩٦).

(٢) في «الأصل»: هيرة. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وعبد الرحمن بن هنيذة القرشي العدوي من رجال التهذيب.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١٣/٦٤ رقم ٧١٠٨) ومسلم (٤/٢٢٠٦ رقم ٢٨٧٩) من طريق حمزة بن عبدالله بن عمر عن عبدالله بن عمر به.

(٤) المطالب العالية (١/٣٧٧ رقم ٩٧٩).

(٥) المطالب العالية (٢/٣٣٤ رقم ٢٠٣٩).

(٦) في «الأصل»: مزيد. بالزاي والياء، وهو تصحيف؛ فقد ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (٧/٢٢٩): براء وثاء معجمة بثلاث، ويزيد بن مرثد من رجال التهذيب.

(٧) في «الأصل»: أخذ. بالخاء المعجمة، وهو تصحيف والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٨) في «الأصل»: عن. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

٤ - باب فيمن جهز غازيًا أو أعانه أو خلفه في أهله بخير

[١/٤٢٩٨] [٤/٦٠٩-ب] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن يزيد ابن الهاد، عن الوليد بن أبي الوليد، عن عثمان بن سراقه، عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أظّل رأس غاز أظله الله يوم القيامة، ومن جهز غازيًا في مستقبل كان له مثل أجره حتى يموت أو يرجع».

قال الوليد: فذكرت هذا الحديث للقاسم بن محمد، فقال: بلغني هذا الحديث عن رسول الله ﷺ.

[٢/٤٢٩٨] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا داود بن عبدالله الجعفري، ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن يزيد بن عبدالله، عن الوليد بن [أبي] ^(١) الوليد... فذكره، وزاد في آخره: «ومن بنى مسجدًا يذكر فيه اسم الله؛ بنى الله له بيتًا في الجنة».

[٣/٤٢٩٨] قال ^(٢): وثنا يونس بن محمد، ثنا ليث، عن يزيد بن عبدالله بن أسامة... فذكره بتمامه.

[٤/٤٢٩٨] ورواه أبو يعلى الموصلي ^(٣): ثنا [أحمد بن إبراهيم] ^(٤) الدورقي، ثنا أبو عبدالرحمن، ثنا الليث بن سعد أبو الحارث، حدثني أبو عثمان الوليد بن أبي الوليد، عن عمر - أو عثمان - بن عبدالله بن سراقه العدوي، عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «من أظّل رأس غاز أظله الله يوم القيامة».

[٥/٤٢٩٨] قال أبو يعلى: وثنا زهير، ثنا منصور بن سليمان، ثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي، عن الوليد بن أبي الوليد، عن عبدالله بن سراقه، عن عمر بن الخطاب، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أظّل رأس غاز أظله الله يوم القيامة، ومن جهز غازيًا حتى يستقبل كان له كمثل أجره حتى يموت أو يرجع، ومن بنى لله مسجدًا بنى الله له بيتًا في الجنة».

(١) سقطت من «الأصل»: والمثبت من المصنف والوليد بن أبي الوليد هو أبو عثمان المدني، من رجال التهذيب.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضا (٣٥١/٥).

(٣) (١/٢١٧-٢١٨ رقم ٢٥٣).

(٤) في «الأصل»: إبراهيم بن عبدالله. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وأحمد بن إبراهيم هو الدورقي، من رجال التهذيب.

فقال الوليد: فذكرت ذلك للقاسم بن محمد فقال: قد بلغني هذا الحديث. قال: فذكرت ذلك لمحمد بن المنكدر وزيد بن أسلم فكلاهما قالا مثل ذلك قالا: قد بلغنا ذلك.

[٦/٤٢٩٨] ورواه أحمد بن حنبل^(١) قال: ثنا حسن بن موسى الأشيب، ثنا ابن لهيعة، ثنا الوليد بن [أبي]^(٢) الوليد، عن عثمان بن عبدالله بن سراقه... فذكر حديث ابن أبي شيبه بتامه.

[٧/٤٢٩٨] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣): ثنا أبويعلى... فذكره.

ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ^(٤) من طريق ابن الهاد به.

ورواه البيهقي في سننه^(٥) عن الحاكم به.

[٨/٤٢٩٨] قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(٦) عن أبي بكر بن أبي شيبه به، مقتصرًا منه على قوله: «من جهز غازيًا...» إلى آخره دون باقيه.

[١/٤٢٩٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبه^(٧) وأحمد بن محمد بن حنبل^(٨): ثنا يحيى بن^(٩) بكير، عن زهير بن محمد، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن عبدالله بن سهل، أن سهلاً حدثه أن رسول الله ﷺ قال: «من أعان مجاهدًا أو غارمًا في عسرته أو مكاتبًا في رقبتة؛ أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله»^(١٠).

[٢/٤٢٩٩] رواه عبد بن حميد^(١١) وأحمد بن حنبل^(١٢) قالا: ثنا زكريا بن عدي، ثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن عبدالله بن سهل بن حنيف، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ [٤/٦١-]... فذكره.

(١) مسند أحمد (١/٥٣).

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد.

(٣) (١٠/٤٨٦ رقم ٤٦٢٨).

(٤) المستدرک (٢/٨٩) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، وقد احتج البخاري بعثمان بن عبدالله بن سراقه وهو ابن ابنة أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٥) السنن الكبرى (٩/١٧٢).

(٦) (٢/٩٢١-٩٢٢ رقم ٢٧٥٨).

(٧) (١/٦٦ رقم ٦٢).

(٨) مسند أحمد (٣/٤٨٧).

(٩) زاد بعدها في «الأصل»: أبي. وهي زيادة مقحمة.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٨٦): رواه أحمد والطبراني، وفيه عبدالله بن سهل بن حنيف، ولم أعرفه، وعبد الله بن محمد بن عقيل حديثه حسن.

(١١) المنتخب (١٧٢ رقم ٤٧١).

(١٢) مسند أحمد (٣/٤٨٧).

[٣/٤٢٩٩] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا يحيى بن^(١) بكير... فذكره.
 ورواه البيهقي في سننه^(٢) من طريق عبدالله بن محمد بن عقيل... فذكره بتمامه.
 قلت: مدار هذه الطرق على عبدالله بن محمد بن عقيل، وهو ضعيف^(٣)، وسيأتي
 بطرقه في كتاب المكاتب.

[٤٣٠٠] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبوإسحاق، عن
 الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:
 «من جهز غازيًا في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازيًا في أهله بخير فقد غزا».
 هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

٥- باب وداع المنزل بركعتين واستحباب السفر يوم الخميس وترك الغزو في الشهر الحرام

[١/٤٣٠١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا وكيع، ثنا عثمان بن [سعد]^(٦) قال: سمعت
 أنسا -رضي الله عنه- يقول: «كان رسول الله ﷺ إذا نزل منزلا لم يرتحل منه حتى يودعه
 بركعتين».

(١) زاد بعدها في «الأصل»: أبي. وهي زيادة مقحمة.

(٢) السنن الكبرى (١٠/٣٢٠).

(٣) كتب الحافظ ابن حجر بخطه على حاشية «الأصل»: لا ينبغي إطلاق هذه المقولة على ابن عقيل الذي
 يقول فيه البخاري: كان أحمد وإسحاق والحميدي يحتجون به وهي وإن أطلقها جماعة من حذقة
 (...). محتاج أرسخ، هو ميزان العدل.

فتعقبه المؤلف فكتب بخطه: قلت: وجاء عن أحمد بن حنبل أنه قال: منكر الحديث. وقال ابن
 سعد في الطبقة الرابعة من أهل المدينة: كان منكر الحديث، لا يحتجون بحديثه، وكان كثير العلم.
 وقال علي: كان يحيى بن سعيد لا يروي عنه. وقال ابن عيينة: رأيت يحدّث نفسه فحملته على أنه قد
 تغير. وقال ابن معين: لا يحتج بحديثه. وقال فيه: ضعيف الحديث. ومرة: ليس بذلك. وقال ابن
 المديني: كان ضعيفًا. وقال أبو حاتم وجماعة: لين الحديث. وقال ابن خزيمة: لا أحتج به. وقال
 البخاري: مقارب الحديث.

(٤) البغية (١٩٦ رقم ٦٢٢).

(٥) المطالب العالية (٢/٣١٥ رقم ١/١٩٨٢).

(٦) في «الأصل»: سعيد. وهو تحريف، والمثبت من المطالب والسنن الكبرى للبيهقي، وهو الصواب،
 وعثمان بن سعد من رجال التهذيب.

[٢/٤٣٠١] قال [أبو يعلى] ^(١): وثنا سفيان بن وكيع بن الجراح، ثنا أبي، عن عثمان بن سعد ^(٢)... فذكره إلا أنه قال: «كان إذا سافر».

[٣/٤٣٠١] رواه البيهقي في سننه ^(٣) من طريق يحيى بن كثير، عن عثمان بن سعد ^(٢) عن أنس بن مالك قال: «كان رسول الله ﷺ إذا نزل منزلاً لم يرتحل حتى يصلي فيه ركعتين». وتقدم في كتاب الحج.

[٤٣٠٢] وقال أبو يعلى الموصلي ^(٤): ثنا عمرو بن الحصين، ثنا ابن علاثة، عن واصل [مولى] ^(٥) أبي عيينة، عن ابن بريدة، عن أبيه «أن رسول الله ﷺ كان يستحب إذا أراد سفرًا أن يخرج يوم الخميس».

هذا إسناد ضعيف؛ عمرو بن الحصين العقيلي ضعفه أبو حاتم وأبو زرعة وابن عدي والأزدي والدارقطني، وابن علاثة اسمه محمد بن عبدالله بن علاثة، لكن المتن له شاهد في الصحيحين ^(٦) وغيرهما من حديث كعب بن مالك، ورواه أبو داود ^(٧) وسكت عليه، والترمذي ^(٨) وحسنه من حديث صخر بن وداعة الغامدي.

وتقدم في كتاب الحج

[١/٤٣٠٣] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة ^(٩): ثنا يونس، ثنا ليث، عن أبي الزبير، عن جابر أنه قال: «لم يكن رسول الله ﷺ يغزو في الشهر الحرام إلا أن يغزى، أو يغزو فإذا حضر ذلك [أقام] ^(١٠) بنا حتى ينسلخ» ^(١١).

(١) لحق غير واضح في «الأصل» والمثبت من المطالب (٢/٣١٥ رقم ٢/١٩٨٢) والحديث في مسند أبي يعلى (٧/٢٨٩ رقم ٤٣١٦).

(٢) في «الأصل»: سعيد. وهو تحريف، والمثبت من المطالب والسنن الكبرى للبيهقي، وهو الصواب، وعثمان بن سعد من رجال التهذيب.

(٣) السنن الكبرى (٥/٢٥٣).

(٤) المطالب العالية (٢/٣١٥ رقم ١٩٨١).

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب، وواصل مولى أبي عيينة من رجال التهذيب.

(٦) البخاري (٥/٤٥٤ رقم ٢٧٥٧) وأطرافه في (٢٩٤٧، ٢٩٤٨، ٢٩٤٩، ...) ومسلم (٤/٢١٢٠-٢١٢٩ رقم ٢٧٦٩).

(٧) (٣/٣٥ رقم ٢٦٠٦).

(٨) (٣/٥١٧ رقم ١٢١٢).

(٩) البغية (٦/٢٠٦ رقم ٦٤٣).

(١٠) في «الأصل»: قام. والمثبت من البغية ومسند أحمد، وهو الصواب.

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٦/٦٦): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

[٢/٤٣٠٣] رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا [حجين]^(٢) بن المثنى أبو[عمر]^(٣) ثنا ليث، فذكره.
[٣/٤٣٠٣] قال^(٤): وثنا إسحاق بن عيسى، ثنا ليث بن سعد... فذكره.

٦ - [٤/٦١-ب] باب التوديع وما يودع به الرجل صاحبه

[٤٣٠٤] قال مسدد^(٥): ثنا عبدالله بن داود، عن عبدالعزيز بن عمر، عن رجل من الأنصار؛ عن أبيه «أن النبي ﷺ ودع رجلاً فقال: زدك الله التقوى، وغفر لك [ذنبك]^(٦) ويسر لك الخير من حيثما كنت».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته، وتقدم في كتاب الحج.

[١/٤٣٠٥] وقال عبد بن حميد^(٧): ثنا قبيصة، ثنا سفيان، عن نهشل الضبي، عن أبي غالب، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لقمان الحكيم كان يقول: إن الله - عز وجل - إذا استودع شيئاً حفظه».

[٢/٤٣٠٥] رواه النسائي في الكبرى واليوم والليلة^(٨) من طريق إسحاق الأزرق، عن سفيان، فذكره وزاد: «وإني أستودع الله دينكم وأمانتكم وخواتيم أعمالكم».

[٣/٤٣٠٥] ورواه الحاكم^(٩) وعنه البيهقي في سننه^(١٠) من طريق القاسم بن محمد قال: «كنت عند ابن عمر فجاءه رجل فقال: أردت سفراً، فقال عبدالله: انتظر حتى أودعك كما كان رسول الله ﷺ يودعنا، أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك».

قلت: مدار إسنادي عبد بن حميد والنسائي على أبي غالب، وهو مجهول، وتقدم في كتاب الحج.

(١) مسند أحمد (٣/٣٣٤).

(٢) في «الأصل»: حجير. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، وحجين بن المثنى من رجال التهذيب.

(٣) في «الأصل» ومسند أحمد: عمرو. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، وانظر المقتنى للذهبي (١٥٥/٢).

(٤) مسند أحمد (٣/٣٤٥).

(٥) المطالب العالية (٢/٣١٤) رقم (١٩٨٠).

(٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٧) المنتخب (٢٧٠) رقم (٨٥٥).

(٨) السنن الكبرى (٦/١٣٣) رقم (١٠٣٥٣).

(٩) المستدرک (٢/٩٧) وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين.

(١٠) السنن الكبرى (٥/٢٥١).

٧ - باب في الرفقة والنهي عن سير الاثنين

وما جاء في الجيوش والسرايا

[١/٤٣٠٦] قال مسدد^(١): ثنا معتمر، سمعت أيوب يحدث عن أبي قلابة «أن رسول الله ﷺ كان يرفق بين القوم، وأنه كان في رفقة من تلك الرفاق رجل يهتف به أصحابه، فقال أصحابه: يا رسول الله، كان فلان إذا نزلنا صلى، وإذا سرنا قرأ، قال: فمن كان يكفيه علف بعيره؟ فقالوا: نحن، فقال النبي ﷺ: كلكم خير منه - أو كما قال».

هذا إسناد مرسل

[٢/٤٣٠٦] رواه أبوداود في المراسيل^(٢) ولفظه عن أبي قلابة: أن ناسًا من أصحاب النبي ﷺ قدموا يشنون على صاحب لهم خيرًا قالوا: ما رأينا مثل فلان قط ما كان في مسير إلا كان في قراءة، ولا نزل منزلا إلا كان في صلاة، قال: فمن كان يكفيه ضيعته؟ حتى ذكر من كان يعلف جملة أو دابته، قالوا: نحن، قال: فكلكم خير منه».

وتقدم في الحج.

[٤٣٠٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا الفضل بن دكين، ثنا عبدالله بن عامر، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: «جاء رجل فسلم على النبي ﷺ خارجًا من مكة، فسأله النبي ﷺ: أصبحت من أحد؟ قال: لا. قال النبي ﷺ: الواحد شيطان، والاثنتان شيطانان، والثلاثة ركب».

رواه الحاكم في المستدرك^(٣) وصححه، وعنه البيهقي في سننه^(٤)، وتقدم في الحج. [٤/٦٢-٦٢] وروى المرفوع منه مالك^(٥) وأبوداود^(٦) والترمذي^(٧) والنسائي^(٨). بأسانيد

(١) المطالب العالية (٢/٣١٥ رقم ١٩٨٣).

(٢) (٢٣٤-٢٣٥ رقم ٣٠٦).

(٣) المستدرك (٢/١٠٢).

(٤) السنن الكبرى (٥/٢٥٧).

(٥) الموطأ (٢/٩٧٨ رقم ٣٥).

(٦) (٣/٣٦ رقم ٢٦٠٧).

(٧) (٤/١٦٦ رقم ١٦٧٤).

(٨) السنن الكبرى (٥/٢٦٦ رقم ٨٨٤٩).

صحيحة وابن خزيمة وبوب عليه: باب النهي عن سير الاثني، والدليل على أن ما دون الثلاثة من المسافرين عصاة إذ النبي ﷺ قد أعلم أن الواحد شيطان، والاثنان شيطانان، ويشبه أن يكون معنى قوله: «شيطان» أي عاص كقوله: ﴿شياطين الإنس والجن﴾^(١) معناه: عصاة الإنس والجن انتهى.

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الحاكم^(٢) وقال: صحيح على شرط مسلم.

[٤٣٠٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): وثنا يزيد بن هارون، أبنا داود بن أبي هند، عن أبي العالية، عن فضالة الزهراني، عن المغيرة بن شعبة قال: «كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فبينما نحن نسير معه من الليل؛ إذ مالت برسول الله ﷺ راحلته، فاتبعتها، فلما رأني قال: أين الناس؟ قلت: تركتهم بمكان كذا وكذا، فأناخ ثم نزل عن راحلته، ثم انطلق حتى توارى عني، فاحتبس قدر ما يقضي الرجل حاجته...». فذكر الحديث في المسح على الخفين وقال في آخره: «ثم قال: حاجتك. قلت: مالي حاجة، فركبنا حتى أدركنا الناس».

هذا إسناد صحيح.

[١/٤٣٠٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبوهمام الوليد بن شجاع، حدثني [سعيد]^(٥) الزبيدي حدثني سعيد بن محمد الأوصابي، حدثني أبو عبد الله الدمشقي، سمعت أكرم بن الجون الكعبي يقول: قال لي رسول الله ﷺ: «يا أكرم بن الجون اغز مع غير قومك يحسن خلقك وتكرم على رفقاءك».

[٢/٤٣٠٩] وبه قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الرفقاء أربعة».

[٣/٤٣٠٩] رواه البيهقي في سننه^(٦) من طريق أبي عبد الله الدمشقي، عن أكرم بن الجون الخزاعي الكعبي قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أكرم بن الجون، اغز مع غير قومك يحسن خلقك وتكرم على رفقاءك، يا أكرم بن الجون، خير الرفقاء أربعة، وخير الطلائع أربعون، وخير السرايا أربعمئة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن يؤتى اثنا عشر ألفا من قلة، يا أكرم ابن الجون، لا ترافق المائتين».

(١) الأنعام: ١١٢.

(٢) المستدرک (١٠٢/٢).

(٣) المطالب العالية (٤/٤٢٦ رقم ٤٣١٨).

(٤) المطالب العالية (٢/٣١٦-٣١٧ رقم ١٩٨٦).

(٥) في «الأصل»: سعد. وهو تحريف، والثبت من المطالب، وهو الصواب وسعيد الزبيدي هو بن عبد الجبار، له ترجمة في التهذيب تمييزاً.

(٦) السنن الكبرى (٩/١٥٧).

قلت: له شاهد من حديث ابن عباس رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده، وابن حبان في صحيحه، وأبو داود والترمذي، وسيأتي في باب من لقي العدو فصبر على قتالهم.

٨ - باب ما جاء في جهاد الأعمى

[٤٣١٠] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا يونس بن محمد، ثنا شيبان بن عبدالرحمن، عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: «رأيت ابن أم مكتوم يوم القادسية وعليه درع ويده راية».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٤٣١١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا عبدالواحد بن زياد، عن عاصم بن كليب، (عن أبيه)^(٣) يعني عن الفلتان بن عاصم قال: «كنا عند النبي ﷺ فأنزل عليه، وكان إذا نزل عليه دام بصره مفتوحة عيناه، وفرغ سمعه وقلبه لما يأتيه من الله، قال: فكنا نعرف ذلك منه، فقال للكاتب: «اكتب: لا يستوي القاعدون [من المؤمنين والمجاهدون]»^(٤) في سبيل الله» قال: فقام الأعمى فقال: يا رسول الله، ما ذنبنا؟ فأنزل الله، فقلنا للأعمى: إنه ينزل على رسول الله ﷺ فخاف أن يكون ينزل عليه شيء في أمره، فبقي قائماً يقول: أعوذ بالله من غضب رسول الله ﷺ فقال للكاتب: اكتب: ﴿غير أولي الضرر﴾^(٥) (٦).

هذا إسناد رجاله ثقات، وتقدم في فضل الجهاد.

٩ - [٤/٦٢-ب] باب ما جاء في جهاد العبد إذا أذن له سيده

[٤٣١٢] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن ابن جريج، أخبرني عبدالله بن أبي أمية، عن الحارث بن عبدالله بن أبي ربيعة «أن النبي ﷺ كان في بعض مغازيه فمر بأناس من مزينة، فاتبعه عبد لامرأة منهم، فلما كان في بعض الطريق سلم عليه، فقال له: فلان؟ قال: نعم. قال: ما شأنك؟ قال: أجاهد معك.

(١) المطالب العالية (٤/٢٨٩ رقم ٤٠٣٢).

(٢) (٣/١٥٦-١٥٧ رقم ١٥٨٣).

(٣) سقطت من مسند أبي يعلى.

(٤) سقطت من الأصل والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) النساء: ٩٥.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٨٠): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات، ورواه الطبراني.

(٧) البغية (٢٠٩-٢١٠ رقم ٦٦٠).

قال: أذنت لك سيدتك؟ قال: لا. قال: ارجع إليها واقرأ عليها السلام. فرجع إليها وأقرأ عليها السلام وأخبرها الخبر، قالت: والله، أهو أمرك أن تقرأ عليّ السلام؟ قال: نعم. قالت: ارجع فجاهد معه».

١٠ - باب الاستنصار بضعفاء المسلمين

والنهي عن الاستنصار بالكفار على الكفار

[١/٤٣١٣] قال أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(١): ثنا يزيد بن هارون، أبنا [مستلم]^(٢) بن سعيد^(٣)، ثنا خبيب (بن)^(٤) عبدالرحمن بن خبيب، عن أبيه، عن جده قال: «أتيت رسول الله ﷺ وهو يريد غزواً وأنا ورجل من قومي ولم نسلم، فقلنا: إنا لنستحي أن يشهد قومنا مشهداً لا نشهده معهم. قال: أو أسلمتما؟ قلنا: لا. قال: فإننا لا نستعين بالمشركين على المشركين. قال: فأسلمنا وشهدنا معه، قال: فقتلت رجلاً وضررتي ضربة، فتزوجت ابنته بعد ذلك فكانت تقول: لا عدمت رجلاً وشحك هذا الوشاح. فأقول لها: لا عدمت رجلاً صير أباك إلى النار»^(٥).

[٢/٤٣١٣] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا يزيد بن هارون به، فذكره إلى قوله: «و شهدنا معه» ولم يذكر باقيه.

وله شاهد من حديث عائشة رواه ابن حبان في صحيحه^(٧).

[٤٣١٤] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن

(١) مسند أحمد (٤٥٤/٣).

(٢) في «الأصل»: مسلم. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، والمستلم بن سعيد من رجال التهذيب.

(٣) زاد بعدها في مسند أحمد: عن عباد. وهي زيادة مقحمة؛ فقد روى الحديث البخاري في التاريخ الكبير (٢٠٩/٣) وابن سعد في الطبقات (٥٣٤-٥٣٥) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثنائي (٢٣٣/٥) رقم (٢٧٦٣) والطبراني في الكبير (٢٢٣-٢٢٤) رقم (٤١٩٤، ٤١٩٥) والطحاوي في المشكل (٢٣٩/٣) والحاكم في المستدرک (١٢١-١٢٢) كلهم من طريق يزيد بن هارون، عن مستلم بن سعيد، عن خبيب بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن جده به.

(٤) تحرفت في مسند أحمد إلى: عن.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٣/٥) رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات.

(٦) (١٨/٢) رقم (٥٣٠).

(٧) (٢٨/١١) رقم (٤٧٢٦).

(٨) البغية (٢١٠) رقم (٦٦٢).

ابن عيينة، أخبرني رجل من أهل المدينة «[أن]»^(١) النبي ﷺ قال لزيد بن حارثة - أو لعمر بن العاص - : إذا [بعثت]^(٢) سرية فلا [تتناقهم]^(٣) وأهبطهم، فإن الله - عز وجل - ينصر القوم بأضعفهم».

١١ - [١/٤٣١٥] باب ما جاء في خروج النساء للجهاد

[١/٤٣١٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا زيد بن الحباب، حدثني رافع بن سلمة، حدثني حشرج بن زياد الأشجعي، عن جدته أم أبيه «أنها غزت مع رسول الله ﷺ عام خيبر [سادسة]^(٥) ست نسوة فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فبعث إلينا فقال: بأمر من خرجت؟ ورأينا فيه الغضب، فقلنا: يا رسول الله، خرجنا ومعنا دواء نداوي به الجرحى، ونناول السهام، ونسقي السويق، ونغزل الشعر نعين به في سبيل الله. فقال لنا: أقمن. فلما أن فُتح عليه خير قسم لنا كما قسم للرجال. قلت: يا [جدتي]^(٦) وما كان ذلك؟ قالت: كان تمرًا^(٧).

[٢/٤٣١٥] رواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا حسن بن موسى، ثنا رافع بن سلمة الأشجعي.

قلت: الحشرج بن زياد ذكره ابن حبان في الثقات وجهله ابن حزم وابن القطان والذهبي، ورافع بن سلمة وثقه ابن حبان والذهبي، وجهله ابن حزم وابن القطان أيضا، وباقي رجال الإسناد ثقات، بل رجال الصحيح.

[١/٤٣١٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): وثنا حميد بن عبدالرحمن، عن الحسن بن صالح، عن الأسود بن قيس، حدثني سعيد بن عمرو القرشي أن أم [كبشة]^(١٠) امرأة من عرنة عرنة قضاة - قالت: «يا رسول الله، ائذن لي أن أخرج في جيش كذا وكذا. قال: لا. قالت: يا رسول الله، إني [لست]^(١١) أريد أن أقاتل، إنما أريد أن أدأوي الجريح والمريض

(١) بياض في «الأصل»، والمثبت من البغية والمطالب العالية (٢/٣١٧ رقم ١٩٨٨).

(٢) في «الأصل»: بعث. والمثبت من المطالب والبغية.

(٣) في المطالب: تفسدهم.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضا (١٢/٥٢٥ رقم ١٥٤٩٨).

(٥) في «الأصل»: سادة. وهو تحريف، والمثبت من المصنف ومسنده أحمد وسنن أبي داود.

(٦) في «الأصل»: أباحدة. وهو تحريف. والمثبت من مسند أحمد.

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٣/٧٤-٧٥ رقم ٢٧٢٩) من طريق زيد بن الحباب به.

(٨) مسند أحمد (٦/٣٧١).

(٩) وأخرجه في المصنف أيضا (١٢/٥٢٦-٥٢٧ رقم ١٥٥٠٠).

(١٠) في «الأصل»: كيسة. وهو تصحيف، والمثبت من المصنف والمطالب، وهو الصواب، وأم كبشة

القضاعية لها ترجمة في الإصابة (٤/٤٨٦ رقم ١٤٦٣).

(١١) في «الأصل»: ليس. والمثبت من المطالب.

أوأسقي المريض. قال: لولا أن تكون سنة وأن فلانة خرجت لأذنت لك، ولكن اجلسي».

[٢/٤٣١٦] رواه أبويعلى الموصلي^(١): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

١٢ - باب ما جاء في اتخاذ الخيل للجهاد وفضلها وإكرامها وسهامها وحمي المكان لها وإغارتها والنهي عن إنزاء الحمر عليها وإخصائها وغير ذلك

[٤٣١٧] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا جرير بن حازم، ثنا الزبير بن خريت الأزدي، حدثني نعيم بن أبي هند الأشجعي قال: «رُئي يمسح خد فرسه، فقيل له في ذلك، فقال رسول الله ﷺ: إن جبريل - عليه السلام - عاتبني في الفرس».

[٤٣١٨] قال أبو بشر^(٣): وثنا أحمد بن الفرات، عن مسلم بن إبراهيم، عن سعيد بن زيد، عن الزبير بن خريت، عن نعيم بن أبي هند، عن عروة البارقي.

[٤٣١٩] [٤/٦٣-ب] وقال مسدد^(٤): ثنا يحيى، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن رجل من الأنصار قال: «أصبح النبي ﷺ وهو يمسح عرق فرسه، فقيل له، فقال: إني عوتبت الليلة في الخيل».

هذا إسناد رجاله ثقات، شيخ مسدد هو يحيى بن سعيد القطان.

[٤٣٢٠] قال^(٥): وثنا حماد بن زيد، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب قال: «كتب عمر بن عبدالعزيز: أيا رجل من أهل الديوان [أنزى]^(٦) حمارًا على عربية فانتقصه من عطائه عشر [دنانير]^(٧)».

[٤٣٢١] قال^(٨): وثنا يحيى، عن مالك، عن الزهري، عن القاسم: «أن رجلا سأل ابن

(١) المطالب العالية (٢/٣٣٦) رقم ٢٠٤٣/٢.

(٢) (١٤٢) رقم ١٠٥٩.

(٣) مسند الطيالسي (١٤٢) رقم ١٠٥٩.

(٤) المطالب العالية (٢/٣٢٢) رقم ٢٠٠٠.

(٥) المطالب العالية (٢/٣٣٠) رقم ٢٠٢٩.

(٦) في «الأصل» أنزل. والمثبت من المطالب.

(٧) في «الأصل»: الدنانير. والمثبت من المطالب.

(٨) المطالب العالية (٤/١١٨) رقم ٣٦٢٦.

عباس - رضي الله عنهما - عن الأنفال فقال: الفرس من النفل، والسلب من النفل، قال: فأعاد عليه، فقال: هذا مثل صنيع الذي ضربه عمر».

هذا إسناد رجاله ثقات، موقوف.

[١/٤٣٢٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا شابة، عن عبد الحميد بن بهرام، عن شهر، عن أسماء بنت يزيد - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، فمن ارتبطها عدة في سبيل الله فإن شبعها وجوعها وأرواثها وأبوالها فلاح في موازينه إلى يوم القيامة».

[٢/٤٣٢٢] رواه عبد بن حميد^(٢): حدثني أحمد بن يونس قال: ثنا عبد الحميد بن بهرام، حدثني شهر بن حوشب، حدثني أسماء بنت يزيد، أن رسول الله ﷺ قال: «الخيال في نواصيها الخير أبدًا معقود إلى يوم القيامة، فمن ربطها عدة في سبيل الله، وأنفق عليها احتسابًا في سبيل الله؛ فإن شبعها وجوعها وريها وظمأها وأرواثها وأبوالها فلاح في موازينه يوم القيامة، ومن ربطها رياء وسمعة ومرحًا؛ فإن شبعها وجوعها وظمأها وريها وأرواثها وأبوالها خسran يوم القيامة»^(٣).

[٣/٤٣٢٢] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا أبو النضر، ثنا عبد الحميد... فذكر حديث عبد بن حميد بتمامه.

[٤/٤٣٢٢] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن بكر، ثنا عبد الحميد بن بهرام الفزاري... فذكره كما رواه عبد بن حميد.

[٥/٤٣٢٢] وهكذا رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥)، ثنا أبو النضر... فذكره.

[٦/٤٣٢٢] قال^(٦): وثنا وكيع، ثنا عبد الحميد بن بهرام... فذكره.

[١/٤٣٢٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن الركين، عن أبي عمرو الشيباني، عن رجل من الأنصار، عن النبي ﷺ قال: «الخيال ثلاثة: فرس يرتبطه

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٤٨١ رقم ١٥٣٣٤) مختصرًا.

(٢) المنتخب (٤٥٧ - ٤٥٨ رقم ١٥٨٣).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٦١): رواه أحمد، وفيه شهر، وهو ضعيف.

(٤) البغية (٢٠٨ رقم ٦٤٨).

(٥) مسند أحمد (٦/٤٥٥).

(٦) مسند أحمد (٦/٤٥٨).

(٧) (٢/٤٤٠ رقم ٩٩٣).

الرجل في سبيل الله، فثمنه أجر، وركوبه أجر، وعاريته أجر، وعلفه أجر، وفرس يغالقي [٤/٦٤٤-١] عليه الرجل ويраهن، فثمنه وزر، وعلفه وزر، وركوبه وزر، وفرس للبطنة، فعسى أن يكون سدادًا من فقر إن شاء الله»^(١).

[٢/٤٣٢٣] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): (ثنا زائدة)^(٣)، ثنا الركين بن الربيع بن عميلة... فذكره.

[٣/٤٣٢٣] ورواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة، عن الركين بن الربيع ابن عميلة... فذكره.

قلت: رجال هذا الحديث رجال الصحيح.

[١/٤٣٢٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا وكيع، ثنا عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر قال: «نهى رسول الله ﷺ عن إخصاء الخيل والبهائم، وقال ابن عمر: فيه نهاء الخلق».

[٢/٤٣٢٤] رواه مسدد عن سفيان، حدثني عاصم بن عبيد الله، عن سالم، عن أبيه قال: «كان عمر يكره إخصاء الغنم، وقال: إنما النماء في الذكور».

[٤٣٢٥] وقال عبد بن حميد^(٦): ثنا محمد بن عمر الواقدي، ثنا سليط بن يسار بن سليط بن زيد بن ثابت، عن مريم [بنت سعيد]^(٧) بن زيد بن ثابت، عن أم سعد بنت سعد بن الربيع وهي أم خارجة بن زيد بن ثابت عن زيد بن ثابت - رضي الله عنه - سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حبس فرسًا في سبيل الله كان ستره من النار».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الواقدي.

[٤٣٢٦] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا داود بن رشيد، ثنا أبو حيوة شريح بن يزيد، عن سعيد بن سنان، عن ابن المليكي، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ في قوله:

(١) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٦٠): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) البغية (٢٠٧ - ٢٠٨ رقم ٦٤٧).

(٣) سقطت من البغية.

(٤) مسند أحمد (٥/٣٨١).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٢٢٥-٢٢٦ رقم ١٢٦٢٣).

(٦) المنتخب (١١١ رقم ٢٥٢).

(٧) في «الأصل»: ابن سعد. وهو تحريف، والمثبت من المطالب العالية (٢/٣٢٢ رقم ٢٠٠١) وفي المنتخب: بنت سعد.

(٨) البغية (٢٠٨ رقم ٦٥٠).

﴿وآخرين من دونهم لا تعلمونهم﴾^(١) قال: هم الجن، قال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان لا يخبل واحداً في دار فيها فرس عتيق».

[٤٣٢٧] قال الحارث^(٢): وثنا محمد بن عمر، ثنا عبدالرحمن بن الفضل، عن أبيه، عن أبي غطفان، سمعت ابن عباس يقول: «سهم الفرس العربي والعجمي سواء».

[٤٣٢٨] قال^(٣): وثنا محمد بن عمر، ثنا عبدالله بن سليمان قال: «سألت عكرمة فقال: هما سواء».

[٤٣٢٩] قال^(٤): وثنا محمد بن عمر، ثنا خالد بن إلياس، عن أبان بن صالح، عن عطاء ابن يسار قال مثله.

قلت: مدار هذه الطرق على محمد بن عمر الواقدي، وهو ضعيف.

[٤٣٣٠] قال الحارث^(٥): وثنا محمد بن عمر، ثنا مالك، عن عبدالله قال: سألت سعيد بن المسيب: أفي البراذين صدقة؟ فقال سعيد: ليس في شيء من الخيل صدقة. قال مالك: فقد جعل سعيد بن المسيب البرذون من الخيل، قال مالك: فهما عندي سواء في السهمان. قال أبو عبدالله: وسألت الثوري عن ذلك، فقال: هما سواء.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الواقدي.

رواه البيهقي في سننه بغير إسناد فقال: وروينا عن سعيد بن المسيب أنه سئل عن البراذين هل فيها صدقة، فقال: لا، وهل في الخيل من صدقة.

[٤٣٣١] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا العباس بن الفضل، ثنا عبدالوارث بن سعيد قال: ثنا يونس بن عبيد، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، حدثني جرير بن عبدالله قال: «رأيت النبي ﷺ يمسح وجه فرس بكمه».

[٤٣٣٢] [٤/٦٤-ب] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): وثنا محمد بن عمر، ثنا أفلح

(١) الأنفال: ٦٠.

(٢) البغية (٢٠٨ رقم ٦٥١).

(٣) البغية (٢٠٨ رقم ٦٥٢).

(٤) البغية (٢٠٨ رقم ٦٥٣).

(٥) البغية (٢٠٨-٢٠٩ رقم ٦٥٤).

(٦) البغية (٢٠٨ رقم ٦٤٩).

(٧) البغية (٢٠٩ رقم ٦٥٥).

ابن سعيد [المدني]^(١)، عن أبي بكر^(٢) عبدالله بن أبي أحمد، أنه سمع جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - يقول: «أسهم رسول الله ﷺ للفرس سهمين، ولصاحبه سهماً».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الواقدي.

[٤٣٣٣] قال الحارث^(٣): وثنا محمد بن عمر، ثنا أبو بكر بن [يحيى بن]^(٤) النضر التيمي، عن أبيه، أنه سمع أبا هريرة يقول: «أسهم رسول الله ﷺ للفرس [سهمين]^(٥) ولصاحبه سهماً».

محمد بن عمر ضعيف.

[٤٣٣٤] قال الحارث^(٦): وثنا محمد بن عمر، ثنا موسى بن يعقوب، عن عمته، عن أمها، عن ضباعة بنت الزبير، عن المقداد بن عمرو «أنه ضرب له رسول الله ﷺ يوم بدر سهمين لفرسه، وله بسهم».

[٤٣٣٥] قال^(٧): وثنا محمد بن عمر، ثنا محمد بن يحيى بن سهل بن أبي حثمة^(٨) عن أبيه، عن جده، عن أبي حثمة «أنه شهد [خبر]^(٩) مع النبي ﷺ فأسهم لفرسه سهمين، وله بسهم».

هذا الإسناد والذي قبله فيه الواقدي، وهو ضعيف.

[٤٣٣٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(١٠): ثنا داود بن رشيد، ثنا بقية بن الوليد، عن علي بن علي، حدثني يونس^(١١) عن الزهري، أنه حدثه عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن مسعود قال: «جاءه رجل فقال: هل سمعت رسول الله ﷺ يقول في الخيل شيئاً؟ قال: نعم،

(١) في «الأصل» والبغية: المزني. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، وأفلح بن سعيد أنصاري مدني، من رجال التهذيب.

(٢) زاد بعدها في «الأصل»: ابن. وهي زيادة مقحمة، وأبو بكر عبدالله بن أبي أحمد بن جحش الأسدي من رجال التهذيب.

(٣) المطالب العالية (٢/٣٢٤ رقم ٢٠٠٦).

(٤) في «الأصل»: قيس عن. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٥) في «الأصل»: سهم. والمثبت من المطالب.

(٦) البغية (٢٠٩ رقم ٦٥٧).

(٧) البغية (٢٠٩ رقم ٦٥٦).

(٨) في «الأصل»: خيثمة. وهو تحريف، والمثبت من البغية، وهو الصواب.

(٩) كذا في «الأصل» والبغية، وفي المطالب: حثيتاً.

(١٠) (٩/٢٧٤-٢٧٥ رقم ٥٣٩٦).

(١١) زاد بعدها في «الأصل»: أنه حدثه. وهي زيادة مقحمة.

سمعت رسول الله ﷺ يقول: الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة [اشترؤا] (١) على الله واستقرضوا على الله. قيل: يا رسول الله، من يستقرض على الله - عز وجل؟ قال: قولوا: أقرضنا إلى [مقاسمنا] (٢) وبعنا إلى أن يفتح الله لنا، لا تزالوا بخير ما دام جهادكم حي خضر، وسيكون في آخر الزمان قوم يشكون في الجهاد، فجاهدوا في زمانهم واغزوا، فإن الغزو يومئذ أخضر» (٣).

هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس بنية بن الوليد.

[١/٤٣٣٧] قال أبو يعلى الموصلي (٤): وثنا عبدالله بن الرومي، ثنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة، ومثل المنفق عليها كالتكف بالصدقة»

قلت: فهو في الصحيح (٥) دون قوله: «و المنفق...» إلى آخره.

ورواه الطبراني في الأوسط (٦) بسند صحيح.

[٢/٤٣٣٧] وروى ابن حبان في صحيحه (٧) شطره الأخير قال: «مثل المنفق على الخيل كالتكف بالصدقة. فقلت لعمر: ما التكتف بالصدقة؟ قال: الذي يعطي بكفه».

[٤٣٣٨] قال أبو يعلى (٨): وثنا مصعب بن عبدالله بن مصعب، حدثني الدراوردي، عن ثور بن زيد (٩) عن إسحاق بن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ [قال] (١٠): «ليس منا من خبب [عبداً] (١١) على سيده، وليس منا من أفسد امرأة على زوجها، وليس منا من [أجلب] (١٢) على الخيل يوم الرهان» (١٣).

(١) في «الأصل»: استردوا. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) في «الأصل»: مقاسنا. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٨٠): رواه أبو يعلى، وفيه بنية بن الوليد، وهو مدلس، وبقيه رجاله ثقات.

(٤) (٤٠٨/١٠) رقم ٦٠١٤.

(٥) البخاري (٦/٦٤) رقم ٢٨٥٠ وأطرافه ٢٨٥٢، ٣١١٩، ٣٦٤٣.

(٦) (٢/٣٠٩) رقم ٢٠٦٩.

(٧) (١٠/٥٣٠) رقم ٤٦٧٥.

(٨) (٤/٣٠٣ - ٣٠٤) رقم ٢٤١٣.

(٩) في «الأصل»: يزيد. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وثور بن زيد من رجال التهذيب.

(١٠) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(١١) في «الأصل»: عبد. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١٢) في «الأصل»: أحلف. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٦٥): رواه أبو يعلى والطبراني باختصار، ورجال أبي يعلى ثقات.

له شاهد من حديث عبدالله بن عمر، رواه أحمد بن حنبل.

[١/٤٣٣٩] [٤/٦٥-٦٥] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا شيبان، ثنا أبو هلال، ثنا قتادة، عن معقل بن يسار قال: «ما كان شيء أحب إلى رسول الله ﷺ من الخيل، ثم قال: اللهم غفرانك، لا بل النساء».

[٢/٤٣٣٩] رواه أحمد بن حنبل^(١) ثنا عبدالصمد وحسن قالا: ثنا أبو هلال، ثنا قتادة، عن رجل - هو الحسن إن شاء الله - أن معقل بن يسار قال: «لم يكن شيء أحب إلى رسول الله ﷺ من الخيل، ثم قال: اللهم غفرًا، بل النساء»^(٢).

ورواه النسائي^(٣) من حديث أنس ولفظه: «لم يكن أحب إلى رسول الله ﷺ بعد النساء من الخيل».

[٤٣٤٠] قال أبو يعلى^(٤): وثنا داود بن رشيد، ثنا إسماعيل بن عياش، عن إسحاق بن أبي فروة، أن أباحازم مولى أبي رهم أخبره عن أبي رهم وأخيه أنها كانا فارسين يوم [حنين]^(٥) فأعطيا ستة أسهم: أربعة لفرسيهما، وسهمين لهما، فباعا السهمين ببيكرين^(٦).

هذا إسناد ضعيف، إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة، قال أحمد بن حنبل: لا تحل عندي الرواية عنه. وقال ابن عدي: منكر الحديث. وقال يحيى: كذاب. وقال البخاري: تركوه. وقال أبو خيثمة وأبو زرعة والفلاس والنسائي وعلي بن الجنيّد والدارقطني: متروك. وقال الذهبي: لم أر أحدًا مشاه.

[٤٣٤١] قال^(٧): وثنا [أبو الربيع، حدثنا]^(٨) ابن^(٩) داود، عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي

(١) مسند أحمد (٢٧/٥).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٨/٤): رواه أحمد.

(٣) (٢١٧/٦ - ٢١٨ رقم ٣٥٦٤).

(٤) (٢٩٦/١٢ - ٢٩٧ رقم ٦٨٧٦).

(٥) في «الأصل»: خبير. والمثبت من المطالب ومسند أبي يعلى.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣٤٢/٥). رواه أبو يعلى، والطبراني إلا أنه قال: عن أبي رهم: «شهدت أنا وأخي خبير...» والباقي نحوه، وفيه إسحاق بن أبي فروة، وهو متروك.

(٧) مسند أبي يعلى (٣٣٧/٤) رقم ٢٤٥١.

(٨) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى، وأبو الربيع هو الزهراني، شيخ أبي يعلى.

(٩) زاد بعدها في «الأصل»: أبي. وهي زيادة مقحمة. وابن داود هو عبدالله بن داود الحريبي من رجال التهذيب.

ليلي، عن الحكم بن عتيبة، عن مقسم، عن ابن عباس «أن رسول الله ﷺ أعطى يوم بدر الفرس سهمين، والرجل سهماً»^(١).

هذا إسناد ضعيف.

[٤٣٤٢] قال أبو يعلى^(٢): وثنا محمد بن مرزوق البصري، ثنا إسماعيل بن سعيد [الجبيري]^(٣) سمعت سعيد بن [عبيد الله الجبيري]^(٤) يقول: عن زياد بن جبير، عن المغيرة ابن شعبة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «الخليل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها».

[١/٤٣٤٣] قال أبو يعلى: وثنا المسيبي، ثنا عبدالله بن نافع، عن عاصم، عن ابن دينار، أن ابن عمر أخبره «أن رسول الله ﷺ حمى قاع النقيع لخليل المسلمين».

[٢/٤٣٤٣] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥): ثنا حماد بن خالد، عن عبدالله [عن]^(٦) نافع، عن ابن عمر «أن النبي ﷺ حمى [النقيع]^(٧) للخليل» قال حماد: فقلت له: [لخيله]^(٨)؟ قال: لا، لخليل المسلمين^(٩).

[٣/٤٣٤٣] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١٠): ثنا أحمد بن علي بن المثني، ثنا محمد بن إسحاق المسيبي، ثنا عبدالله بن نافع، ثنا عاصم بن عمر، عن عبدالله بن دينار... فذكره.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٥/٣٤١-٣٤٢): رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن أبي ليلى، وهو سيء الحفظ، ويتقوى بالتابعات.

(٢) المطالب العالية (٢/٣٢٣ رقم ٢٠٠٤).

(٣) في «الأصل»: الحيري. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، فقد ضبطها السمعاني في الأنساب (٢/٢٣): بضم الجيم وفتح الباء المهملة وسكون الياء المعجمة بنقطتين من تحت بعدها الراء المهملة، وإسماعيل بن سعيد الجبيري من رجال التهذيب.

(٤) في «الأصل»: عبيد الحيري. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، وسعيد بن عبيد الله الجبيري من رجال التهذيب.

(٥) مسند أحمد (٢/١٥٥، ١٥٧).

(٦) في «الأصل»: بن. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، وعبد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري، يروي عن نافع مولى ابن عمر، وعنه حماد بن خالد الخياط.

(٧) في «الأصل»: النقيع. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد.

(٨) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد ومجمع الزوائد.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٥٨): رواه أحمد، وفيه عبدالله العمري، وهو ثقة، وقد ضعفه جماعة.

(١٠) (١٠/٥٣٨ رقم ٤٦٨٣).

[٤٣٤٤] قال أبو يعلى^(١): وثنا (الجراح)^(٢) بن مخلد، حدثني قتيلة بنت جميع قالت: حدثني يزيد بن حنيف، عن أبيه، سمعت عمارة بن أبي أحرر المازني - قال: وهو أحد بني ربيعة بن مازن - قال: «كنت في إبل لي أرهاها في الجاهلية، فغارت عليها خيل رسول الله ﷺ - أو خيل أصحاب رسول الله ﷺ - فجمعت إبلي وركبت الفحل، (. . .)^(٣) فتفاج بيول، فنزلت عنه وركبت ناقة منها [فنجوت]^(٤) عليها (و طردوا)^(٥) الإبل، فأتيت رسول الله ﷺ فردها علي، ولم يكن [قسمها بعد]^(٦)».

١٣ - [٤/٦٥-ب] باب ما كان النبي ﷺ يقول إذا شيع جيشًا

وما جاء فيمن شيع غازيًا

[٤٣٤٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، ثنا أبو جعفر الخطمي، عن محمد بن كعب قال: «دعي عبدالله بن يزيد إلى طعام، فلما جاء رأى البيت منجدًا، فقد خارجا وبكى (فقيل)^(٨): ما يبكيك؟ فقال: كان رسول الله ﷺ إذا شيع جيشًا فبلغ عقبة الوداع قال: أستودع الله دينكم وأمانتكم وخواتيم أعمالكم، فرأى رجلا ذات يوم قد رقع بردة له بقطعة فرو، قال: فاستقبل مطلع الشمس وقال هكذا بيده - وصف حماد بيديه بباطن الكفين ومد يديه - تطالعت عليكم الدنيا، تطالعت عليكم الدنيا - [أي]^(٩) أقبلت، حتى ظننا أن تقع علينا - ويغدو أحدكم في حلة ويروح في أخرى، وتسترون بيوتكم كما تسترون الكعبة. فقال عبدالله: كيف لا أبكي وقد رأيتكم تسترون بيوتكم كما تسترون الكعبة».

هذا إسناد رواه ثقات، رواه أبو داود في سننه^(١٠)، والنسائي في اليوم والليلة^(١١) من طريق حماد بن سلمة، فذكره دون قوله: «وإن رجلا ذات يوم قد رقع بردة . . .» إلى آخره.

(١) المطالب العالية (٢/٣٥٦-٣٥٧ رقم ٢٠٨٧).

(٢) في المطالب: شجاع. وما هنا أصح، راجع تعليقنا عليه في المطالب.

(٣) كلمة غير واضحة في «الأصل» والكلام متصل بدونها، والحديث بدونها في المطالب.

(٤) في «الأصل»: فتحور. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٥) في المطالب: وساقوا.

(٦) في «الأصل»: أقسم ما بعد. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٧) المطالب العالية (٣/١٢-١٣ رقم ٢٢٤٢).

(٨) تكررت في «الأصل».

(٩) في «الأصل»: إلى. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(١٠) (٣/٣٤ رقم ٢٦٠١).

(١١) السنن الكبرى (٦/١٣٠ رقم ١٠٣٤١).

[٤٣٤٦] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا داود بن المحبر، ثنا عباد بن كثير، عن محمد بن عجلان، عن سلمان الفارسي -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من شيع غازيًا في سبيل الله حتى ينزلوا أول منزل فيبيت معهم حتى يرتحلوا موجهين في الجهاد ويقبل هو حتى [يأتي]^(٢) أهله كان له أجر سبعين حجة مع رسول الله ﷺ سوى ما يشركهم فيما كانوا فيه من خير».

[٤٣٤٧] قال^(٣): وثنا داود بن المحبر، ثنا الحسن بن دينار، عن أبي ذر -رضي الله عنه- قال نحوه، إلا أنه قال: «كأننا حج خمسًا وعشرين حجة مع رسول الله ﷺ»

قلت: مدار هذا الإسناد وما قبله على داود بن المحبر، وهو كذاب.

[٤٣٤٨] وقال أبويعلى الموصلي^(٤): ثنا أحمد بن عيسى التستري، ثنا عبدالله بن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن عبد ربه بن سعيد، عن سلمة بن كهيل، عن شقيق بن سلمة، عن جرير بن عبدالله قال: «كان رسول الله ﷺ إذا بعث سرية قال: بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله، لا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا الولدان»^(٥).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبدالله بن لهيعة، لكن المتن له شاهد من حديث صفوان بن عسال ولفظه قال: «بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فقال: سيروا بسم الله وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، ولا تمثلوا، ولا تغدروا، ولا تغلوا، ولا تقتلوا وليدًا».

رواه النسائي في الكبرى^(٦) وابن ماجه في سننه^(٧) بإسناد حسن.

ورواه الترمذي في الجامع^(٨) من حديث بريدة.

[٤٣٤٩] [٤/٦٦-٦٦] قال أبويعلى الموصلي: وثنا عبدالرحمن بن صالح، ثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن ثور بن يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- «أن النبي ﷺ لما وجه محمد بن مسلمة وأصحابه إلى ابن الأشرف ليقتلوه مشى معهم النبي ﷺ

(١) البغية (١٩٦ رقم ٦٢٣).

(٢) في «الأصل»: يأتيه. والمثبت من البغية والمطالب (٢/٣١٣ رقم ١/١٩٧٥).

(٣) البغية (١٩٦ رقم ٦٢٤).

(٤) (١٣/٤٩٣-٤٩٤ رقم ٧٥٠٥).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥/٣١٧): رواه أبويعلى والطبراني في الثلاثة، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات، وله طريق في الكبير ضعيفة.

(٦) السنن الكبرى (٥/٢٦٠ رقم ٨٨٣٧).

(٧) (٢/٩٥٣ رقم ٢٨٥٧).

(٨) (٤/١٥ رقم ١٤٠٧).

إلى بقیع الغرقد، ثم وجههم، ثم قال: انطلقوا على اسم الله، اللهم أعنهم، ثم رجع». (هذا صحيح، ومحمد بن إسحاق وإن روى هذا الطريق بصيغة العننة فقد رواه أحمد ابن حنبل في مسنده^(١) من طريقه مصرحاً بالتحديث من ثور)^(٢).

١٤ - باب شدة العَدُو في المشي وما جاء في الرايات والألوية

[٤٣٥٠] قال إسحاق بن راهويه^(٣): أبنا عبيدالله بن موسى، ثنا موسى بن عبيدة، عن إياس بن سلمة، عن أبيه قال: «جئت محضراً [في]^(٤) مثل الريح فمررت بشرذمة من الأنصار عند رسول الله ﷺ لم أر قبلهم ولا بعدهم مثلهم، متقلدين السيوف قريباً من الثلاثين، فقال رسول الله ﷺ: لقد رأيت (فرعاً)^(٥)».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف موسى بن عبيدة الربذي.

[١/٤٣٥١] وقال أبويعلى الموصلي^(٦): ثنا [إبراهيم بن الحجاج]^(٧) ثنا حيان بن عبيد الله أبوزهير العدوي، ثنا أبو مجلز، عن ابن عباس.

[٢/٤٣٥١] قال: وثنا عبدالله بن بريدة، عن أبيه «أن راية رسول الله ﷺ كانت سوداء، ولواءه أبيض»^(٨).

(١) مسند أحمد (١/٢٩٦).

(٢) كان المؤلف قد كتب: هذا ضعيف لتدليس ابن إسحاق. فتعقبه الحافظ ابن حجر فكتب: قد رواه أحمد من طريقه مصرحاً بالتحديث من ثور. فضرب المؤلف على كلامه وكلام ابن حجر، ثم أخذ كلام ابن حجر وجعله لنفسه كما ترى.

(٣) المطالب العالية (٢/٣٢٩ رقم ٢٠٢٥).

(٤) من المطالب.

(٥) في المطالب: ذعراً.

(٦) (٤/٢٥٧ رقم ٢٣٧٠).

(٧) في «الأصل»: الحجاج بن إبراهيم وهو قلب، والمثبت من مسند أبي يعلى، وإبراهيم بن الحجاج من رجال التهذيب.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٥/٣٢١): رواه أبويعلى والطبراني، وفيه حيان بن عبيد الله، قال الذهبي: بيض له ابن أبي حاتم فهو مجهول. وبقية رجال أبي يعلى ثقات.

قلت: كذا نقل الهيثمي عن الذهبي، وإنما قال الذهبي هذا في حيان بن عبيدالله المروزي، ثم ترجم بعده لحيان بن عبيد الله أبي زهير العدوي البصري، وذكر في ترجمته هذا الحديث، كما في الميزان (١/٦٢٣) وانظر لسان الميزان (٣/٢٠٣).

[٤٣٥٢] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا إسماعيل بن [عبد الله]^(٢) القرشي، عن عنبسة بن عبد الرحمن - من آل سعد بن العاص - عن خالد بن كلاب أنه سمع أنس بن مالك - رضي الله عنه - يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «إن الله - عز وجل - أكرم أمتي بالألوية». هذا إسناد ضعيف؛ لضعف خالد بن كلاب.

١٥ - باب الخدمة في السفر

[٤٣٥٣] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا داود بن المحبر، ثنا عباد بن كثير، عن أبي عبد الله [الشقري]^(٤) عن سليمان الفارسي - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ «من خدم اثني عشر رجلاً في سبيل الله - عز وجل - خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، ومن سقى رجلاً في سبيل الله - عز وجل - ورد حوض النبي ﷺ يوم القيامة وسبعين في شفاعته. قال: وكان النبي ﷺ إذا سافروا اشترط على أفضلهم الخدمة، ومن أخطأه ذلك اشترط الأذان [٤/٦٦-ب] قال: ووجد قوم من غزوة على النبي ﷺ فرأى منهم قوماً قد أجهدتهم العبادة فقال: من كان يخدمهم؟ فقال بعضهم: نحن يا رسول الله، فقال: أنتم أفضل منهم». وقد تقدم في باب الرفقة «أن رسول الله ﷺ كان يرفق بين القوم، وأنه كان في رفقة من تلك الرفاق رجل يهتف به أصحابه، فقال أصحابه: يا رسول الله، كان فلان إذا نزلنا صلى، وإذا سرنا قرأ. قال: فمن كان يكفيه علف بغيره؟ فقالوا: نحن. فقال النبي ﷺ: كلكم خير منه - أو كما قال» رواه مسدد بسند مرسل.

١٦ - باب فيمن أضر بالناس في طريق الغزو

[٤٣٥٤] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن الأوزاعي، عن أسيد بن عبد الرحمن، عن رجل من جهينة، عن رجل قال: «غزونا مع

(١) المطالب العالية (٢/٣١٤ رقم ١٩٧٩).

(٢) في «الأصل»: عبيد الله. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وإسماعيل بن عبد الله القرشي هو أبو عبد الله - وقيل: أبو الحسن - الرقي المعروف بالسكري، قاضي دمشق، من رجال التهذيب.

(٣) البغية (١٩٧ رقم ٦٢٦).

(٤) في «الأصل»: القرشي. وهو تحريف. والمثبت من البغية، وهو الصواب؛ فقد ضبطه السمعاني في الأنساب (٣/٤٤٣): بفتح الشين المعجمة والقاف وفي آخرها راء مهملة. وأبي عبد الله الشقري هو سلمة بن تمام، من رجال التهذيب.

(٥) البغية (١٩٨ رقم ٦٢٩).

رسول الله ﷺ فنزل منزلا فيه ضيق، فضيق الناس فقطعوا الطريق، فنادى منادي رسول الله ﷺ: من ضيق منزلا أو قطع طريقًا فلا جهاد له». هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

[١/٤٣٥٥] قال الحارث^(١): وثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن رجل من أهل الشام، عن أبي عثمان، عن أبي خدّاش قال: «كنا في غزاة فنزلنا منزلا، فقطعوا الطريق ومدوا الخبال على الكلاء، فلما رأى ما صنعوا قال: سبحان الله! لقد غزوت مع رسول الله ﷺ غزوات فسمعتة يقول: الناس شركاء في ثلاث: الماء، والكلاء، والنار».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة الراوي عن أبي عثمان، وأبو عثمان هو حريز بن عثمان، وأبو خدّاش هو حبان بن زيد الشرعي، وهو تابعي (...)^(٢) في رواية الحارث «فلما رأى شيخ ما صنعوا...» إلى آخره.

[٢/٤٣٥٥] روى أبو داود في سننه^(٣) منه: «غزوت مع رسول الله ﷺ...» إلى آخره دون أوله، عن مسدد، عن عيسى بن يونس، عن حريز، عن أبي خدّاش، عن رجل من المهاجرين من أصحاب النبي ﷺ^(٤).

١٧ - باب فيمن اغبرت قدماه في سبيل الله عز وجل

[١/٤٣٥٦] قال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا عبدالله بن المبارك، ثنا عتبة بن أبي حكيم، عن حرملة، عن أبي المصباح الحمصي قال: «كنا نسير في صائفة، وعلى الناس مالك بن عبدالله الخثعمي، فأتى على جابر وهو يمشي يقود بغلا، فقال له: ألا تركب وقد هملك الله - عز وجل؟ فقال جابر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله

(١) البغية (١٩٨ رقم ٦٣٠).

(٢) كلام غير واضح بالأصل وهو مأخوذ من كلام الحافظ ابن حجر الآتي، والله أعلم.

(٣) (٢٧٨/٣) رقم ٣٤٧٧.

(٤) كتب الحافظ ابن حجر حاشية نصها: هذا الحديث أخرجه أبو داود، عن علي بن الجعد، عن حريز ابن عثمان، عن حسين بن يزيد، عن رجل من قرن، وعن مسدد، عن عيسى بن يونس، عن حريز بن عثمان، عن أبي خدّاش، عن رجل من المهاجرين. وابن عثمان في إسناد الحديث هو حريز ابن عثمان، وأبو خدّاش هو حبان بن زيد الشرعي وهو تابعي، وإنما اغتر شيخنا الهيثمي في زوائد الحارث من حيث كونه سقط من سياق رواية الحارث لفظة بعد قوله: «فلما رأى» والصواب: «فلما رأى شيخ من المهاجرين...» وهذه علة غامضة قد بسطت القول عليها في كتابي في الصحابة. قلت: انظر الإصابة (٥٥/٤) (٥٦).

(٥) (٢٤٣-٢٤٤ رقم ١٧٧٢).

عز وجل - على النار. أصلح دابتي وأستغني عن قومي، فوثب الناس عن دوابهم، فما رأيت نازلا أكثر من يومئذ».

[٢/٤٣٥٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا جعفر، ثنا ابن المبارك [٤/٦٧-١] ثنا عتبة بن أبي حكيم، عن حصين بن حرملة، عن أبي المصباح، عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «من اغبرت قدماه في سبيل الله - عز وجل - ساعة من نهار فهما حرام على النار»^(٢).

[٣/٤٣٥٦] ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا حسن بن الربيع، ثنا ابن المبارك، عن عتبة بن أبي حكيم، عن حصين، عن أبي المصباح، عن جابر بن عبدالله: سمعت رسول الله ﷺ يقول... فذكر حديث أبي يعلى.

[٤٣٥٧] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤) بلفظ «من اغبرت قدماه في سبيل الله - عز وجل - ساعة من نهار فهما حرام على النار».

أبو المصباح: بضم الميم وفتح الصاد المهملة وكسر الباء الموحدة.

[١/٤٣٥٨] وقال أحمد بن منيع^(٥): ثنا عبد الملك بن عبدالعزيز، ثنا كوثر بن حكيم، عن نافع، عن ابن عمر «أن أبا بكر - رضي الله عنه - بعث يزيد بن أبي سفيان إلى الشام، فمضى معهم نحوًا من ميلين، فقيل له: يا خليفة رسول الله ﷺ لو انصرفت. فقال أبو بكر: لا، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من اغبرت قدماه في سبيل الله حرهما الله على النار».

[٢/٤٣٥٨] رواه البزار^(٦): ثنا عمرو بن علي، ثنا أبو نصر التمار، ثنا كوثر بن حكيم، عن نافع، عن ابن عمر، عن أبي بكر، أن النبي ﷺ قال: «من اغبرت قدماه...»^(٧) فذكره. قال البزار: لا يروى عن أبي بكر إلا من هذا الوجه، وكوثر بن حكيم أحاديثه بعضها لم يروها غيره.

قلت: كوثر بن حكيم هذا لم أر من وثقه، بل قال أحمد بن حنبل: أحاديثه بواطيل،

(١) (٤/٥٧-٥٨ رقم ٢٠٧٥).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٨٥): رواه الطبراني - كذا - من طريقين وأبو يعلى إلا أنه قال في أحد الطريقين: «ساعة من نهار» ورجال أحمد في أحد الطريقين رجال الصحيح خلا أبي المصباح، وهو ثقة.

(٣) مسند أحمد (٣/٣٦٧).

(٤) (١٠/٤٦٣-٤٦٤ رقم ٤٦٠٤).

(٥) المطالب العالية (٢/٣٠٥-٣٠٦ رقم ١٩٥٣).

(٦) البحر الزخار (١/٧٦-٧٧، ٩١ رقم ٢٢، ٢٢م)، ومختصر الزوائد (١/٧٠٤ رقم ١٣٠٢) وقال الحافظ: وكوثر متروك.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٨٦): رواه البزار، وفيه كوثر بن حكيم، وهو متروك.

ليس بشيء. انتهى، وضعفه ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والدارقطني وابن عدي ويعقوب بن شيبة والساجي والبرقاني والعقبلي والدولابي وغيرهم.

[١/٤٣٥٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا هارون بن معروف، ثنا ضمرة، عن [رجاء]^(٢) ابن أبي سلمة، عن سليمان بن موسى قال: «مر مالك بن عبدالله الخثعمي وهو على [الناس بالصائفة]^(٣) بأرض الروم - [قال]^(٤): ورجل يقود دابته - فقال له: اركب فإني أرى دابتك ظهيرة. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله إلا حرم الله عليها النار. قال: فتزل مالك ونزل الناس يمشون فإرثي يوماً أكثر ماشياً منه»^(٥).

[٢/٤٣٥٩] رواه أحمد بن حنبل^(٦): [ثنا وكيع]^(٧) ثنا محمد بن [عبدالله]^(٨) الشعيبي^(٩)، عن ليث بن المتوكل، عن مالك بن عبدالله الخثعمي قال: قال رسول الله ﷺ: «من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار»^(١٠).

[٣/٤٣٥٩] [٤/٦٧ق-ب] قال^(١١): وثنا الوليد بن مسلم، ثنا ابن جابر، أن أبا المصيح الأوزاعي حدثهم قال: «بيننا نحن نسير في درب (قلمية)^(١٢) إذ نادى الأمير مالك بن عبدالله الخثعمي (رجلاً)^(١٣) يقود فرسه في عراض الخيل، [فقال]^(١٤) له: يا أبا عبدالله، ألا

(١) (٢٤٢/٢ رقم ٩٤٤).

(٢) في «الأصل»: جابر. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، ورجاء بن أبي سلمة هو أبوالمقدام الفلسطيني، من رجال التهذيب.

(٣) في «الأصل»: الصائفة. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) في «الأصل»: فقال. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٨٦/٥): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٦) مسند أحمد (٢٢٦/٥).

(٧) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أحمد؛ ولا بد من إثباتها فإن الإمام أحمد - رحمه الله - لم يسمع من الشعيبي، بل ولم يدركه فقد ولد بعد موته بنحو عشر سنين.

(٨) في «الأصل»: عبيد الله. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، ومحمد بن عبدالله الشعيبي من رجال التهذيب.

(٩) تحرفت في مسند أحمد إلى: الشعبي!

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٢٨٦/٥): رواه أحمد والطبراني، ورجاله أحمد ثقات.

(١١) مسند أحمد (٢٢٥-٢٢٦).

(١٢) في مسند أحمد: قلمته. وأظنه تحريفاً، وقلمية كورة واسعة من بلاد الروم، وانظر معجم البلدان (٤٤٥/٤).

(١٣) في مسند أحمد: رجل. ولذلك أدخل الحديث في مسند مالك بن عبدالله الخثعمي، وتقدم من مسند الطيالسي من رواية مالك عن جابر بن عبدالله، وصوبه غير واحد، وانظر ترجمة مالك بن عبدالله الخثعمي من الإصابة.

(١٤) في «الأصل»: فقيل. والمثبت ما يقتضيه السياق.

تركب؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من اغبرت قدماه في سبيل الله ساعة من نهار فهما حرام على النار».

[٤٣٦٠] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا أبو موسى، ثنا معاذ بن هانئ العسبي، ثنا محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير الليثي، سمعت أبا معاوية، يحدث عن [أبي]^(٢) عبد الشارق الخثعمي، عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله إلا حرم الله عليه النار. فما رأيت أكثر ماشيًا من يومئذ ونحن وراء الدرب»^(٣).

١٨ - باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل

[١/٤٣٦١] قال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا شعبة، عن الأزرق بن قيس، عن عسعس بن سلامة «أن النبي ﷺ كان في سفر [ففقدا]^(٥) رجلا من أصحابه، فأتي به فقال: إني أردت أن أخلو بعبادة ربي فأعتزل الناس. فقال رسول الله ﷺ: فلا تفعله، ولا يفعله أحد منكم - قالها ثلاثًا - فلصبر ساعة في بعض مواطن المسلمين خير من عبادة أربعين عامًا»^(٦).

[٢/٤٣٦١] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا روح بن عبادة، ثنا شعبة سمعت الأزرق بن قيس، سمعت عسعس قال: «كان رسول الله ﷺ في سفر [ففقدا]^(٨) رجلا من أصحابه، فأرسل في طلبه، فأتي به فقال: إني أردت أن أخلو... فذكره.

[١/٤٣٦٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٩): ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، ثنا ابن لهيعة، عن مشرح بن هاعان، سمعت عقبة بن عامر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل ميت يختم على عمله إلا المرابط في سبيل الله، فإنه يجري له عمله حتى يبعث»^(١٠).

(١) المقصد العلي (١/٤٠٥-٤٠٦ رقم ٩٠٤).

(٢) كذا في «الأصل» والمقصد العلي، وفي المطالب (٢/٣٣٠ رقم ٢٠٢٧) والبحر الزخار (٢/٤١-٤٢ رقم ٣٨٨): ابن. والله أعلم.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٨٦): رواه أبو يعلى في الكبير والبخاري، وفيه محمد بن عبدالله بن عمير، وهو متروك.

(٤) (١٦٨ رقم ١٢٠٩).

(٥) في «الأصل» فقد. وهو تحريف والمثبت من مسند الطيالسي والبغية، وهو الصواب.

(٦) كتب الحافظ ابن حجر حاشية نصها: عسعس لم تثبت صحبته.

(٧) البغية (١٩٥ رقم ٦١٩).

(٨) في «الأصل»: فقد. وهو تحريف والمثبت من مسند الطيالسي والبغية، وهو الصواب.

(٩) البغية (١٩٧ رقم ٦٢٧).

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٨٩): رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن.

[٢/٤٣٦٢] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أحمد، ثنا أبو عبد الرحمن، ثنا ابن لهيعة، حدثني
مشرح بن هاعان المعافري... فذكره.

[٣/٤٣٦٢] ورواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا حسن وأبو سعيد ويحيى بن إسحاق قالوا: ثنا ابن
لهيعة... فذكره.

[٤/٤٣٦٢] قال^(٢): وثنا عبد الله بن يزيد، ثنا ابن لهيعة... فذكره.

[٥/٤٣٦٢] قال^(٢): وثنا قتيبة، وقال: «و يؤمن من فتان القبر».

[٤٣٦٣] [٤/٦٨١-٦٨٠] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): وثنا أبو النضر، ثنا بكر بن
[خنيس]^(٤) عن ليث، عن محمد بن المنكدر، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول
الله ﷺ: «رباط يوم في سبيل الله يعدل عبادة شهر أو سنة صيامها وقيامها، ومن مات
مرابطاً في سبيل الله أعاده الله من عذاب القبر، وأجرى له أجر رباط ما دامت الدنيا».

١٩ - باب فضل الحرس في سبيل الله عز وجل

[٤٣٦٤] قال إسحاق بن راهويه^(٥): أبنا يزيد بن هارون، أبنا العوام بن حوشب، حدثني
شيخ كان مرابطاً بالساحل قال: «خرجت ليلة محرسي لم يخرج أحد ممن كان عليه الحرس
غيري، فأتيت الميناء فصعدت عليه - والميناء موضع الحرس - فجعل يخيل إليّ أن البحر
يشرف حتى يحاذي رءوس الجبال، ففعل ذلك مراراً وأنا مستيقظ، ثم نمت فرأيت في النوم
كأن معي الراية، وكأن أهل المدينة يمشون خلفي وأنا أمامهم، فلما أصبحت رجعت إلى
المدينة فلقيت أمير الجيش وأبا صالح مولى عمر بن الخطاب، فكانا أول من خرج من
المدينة، فقالا لي: أين الناس؟ فقلت: رجعوا قبلي. فقالا: لم تصدقنا نحن أول من خرج
من المدينة، قال: فأخبرتهما أنه لم يخرج من المدينة أحد غيري. قال أبو صالح: فما رأيت؟
فقلت: والله لقد خيل إليّ فيما رأيت أن البحر يشرف حتى يحاذي رءوس الجبال. قال
أبو صالح: صدقت، حدثنا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال:
ليس من ليلة إلا والبحر يشرف ثلاث مرات على أهل الأرض يستأذن الله أن يسيح عليهم -

(١) مسند أحمد (٤/١٥٧).

(٢) مسند أحمد (٤/١٥٠).

(٣) البغية (١٩٧ رقم ٦٢٨).

(٤) في «الأصل»: الأحنس. والمثبت من البغية، وهو الصواب، وبكر بن خنيس من رجال التهذيب.

(٥) المطالب العالية (٢/٣٤٣-٣٤٤ رقم ٢٠٦٠).

يعني يتدفق - فيكفه الله . قلت : ورأيت أيضا في النوم كأن معي الراية وأن أهل المدينة يمشون معي وأنا أمامهم . فقال أبو صالح : إن صدقت رؤياك لتفوزن بأجر هذه المدينة الليلة ، قال : وكان أبو صالح مباعداً إليّ قبل ذلك ، فكأنه انحاز إليّ فجعل يحدثني وقال : أوصانا عمر بن الخطاب أن نشرك ثلاثة : فرجل يبيع علينا ، ورجل يغزو ، ورجل يجلب علينا ، فهذه نوبتي فأنا الآن ناقل إلى المدينة»^(١) .

قال شيخنا الحافظ أبو الفضل العسقلاني : روى أحمد بن حنبل^(٢) المرفوع منه فقط ، عن يزيد به .

[٤٣٦٥] [٤/٦٨ق-ب] وقال أحمد بن منيع^(٣) : ثنا كثير بن هشام ، عن عثمان بن عطاء ، عن أبيه عن جده قال : قال العباس بن عبد المطلب : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «عينان لا تمسهما النار : عين فاضت من خشية الله ، وعين باتت تحرس في سبيل الله» .

له شاهد من حديث عبد الله بن عباس رواه الترمذي في الجامع^(٤) وقال : حسن غريب . وآخر من حديث بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده ، وتقدم في النكاح في باب غض البصر .

[٤٣٦٦] وقال عبد بن حميد^(٥) : ثنا يعقوب بن إبراهيم الزهري ، ثنا أبي ، عن صالح بن كيسان قال : قال أبو عبد الرحمن : سمعت أبا هريرة يقول : إن رسول الله ﷺ قال - والله أعلم - : «حرم على عينين أن تنالها النار : عين بكت من خشية الله - عز وجل - وعين باتت تحرس الإسلام من أهل الكفر وقال : لا يبكي عبد تقطر عيناه من خشية الله فيدخله الله النار أبداً حتى يعود قطر السماء [إليها]^(٦) . ويقال : قام على المنبر حين رجع الناس من مؤتة وفي يده قطعة من خبز ، فلما ذكر شأنهم فاضت عيناه فمسح وجهه وقال : إنما أنا بشر أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، إن المرء يرى أنه كثير بأخيه ، من له عندي عدة؟ فقال سلمان الفارسي : أنا يا رسول الله . فأعطاه إياه . وقالت بركة : لما حضر رسول الله ﷺ ابنته وهي تموت وهي تحت عثمان ففاضت عيناه وبكت بركة ونفت رأسها فزجرها رسول الله ﷺ فقالت : أتبكي يا رسول الله ونحن سكوت؟ قال : إن الذي رأيت مني رحمة لها وإنما

(١) قال في المختصر (٨ / ٣٤١ رقم ٦٣٠٨) : رواه أحمد بن حنبل وإسحاق كلاهما بسند فيه راو لم يسم .

(٢) مسند أحمد (١ / ٤٣) .

(٣) المطالب العالية (٢ / ٣٤٤-٣٤٥ رقم ٢٠٦١) .

(٤) (٤ / ١٥٠ رقم ١٦٣٩) .

(٥) المنتخب (٢٢٢ رقم ١٤٤٧) .

(٦) من المنتخب .

أنا بشر، إن المؤمن بكل منزلة صالحة من الله على عسر أو يسر».

رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(١) وقال: صحيح الإسناد من طريق يعقوب بن إبراهيم به دون قوله: «وقال: لا تبكي عن...» إلى آخره.

قال الحافظ المنذري: وفي سنده انقطاع.

[١/٤٣٦٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا عمرو بن الضحاك بن مخلد، ثنا أبي، ثنا شبيب ابن بشر، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «عينان لا تمسهما النار أبداً: عين باتت تكلاً للمسلمين في سبيل الله، وعين بكت من خشية الله»^(٣).

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٢/٤٣٦٧] رواه الطبراني في الأوسط^(٤) إلا أنه قال: «عينان لا يريان النار».

قوله: «تكلاً» مهموز، أي: تحفظ وتحرس.

[١/٤٣٦٨] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): وثنا محرز، ثنا رشدين بن سعد، عن زيان بن فائد، عن [سهل] ^(٦) بن معاذ، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «من حرس من وراء المسلمين متطوعاً لا [بأجرة]^(٧) سلطان؛ لم ير النار بعينه إلا تحلة القسم، فإن الله - سبحانه وتعالى - يقول: ﴿وإن منكم إلا واردها﴾^(٨)»^(٩).

[٢/٤٣٦٨] رواه أحمد بن حنبل^(١٠): ثنا حسن، ثنا ابن لهيعة، ثنا زيان... فذكره.

[٣/٤٣٦٨] قال^(١٠): وثنا يحيى بن غيلان، ثنا رشدين، عن زيان... فذكره.

(١) المستدرك (٨٣/٢) وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: فيه انقطاع.

(٢) (٣٠٧/٧ - ٣٠٨ رقم ٤٣٤٦).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٨٨): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط بنحوه، ورجال أبي يعلى ثقات.

(٤) (٦/٥٦ رقم ٥٧٧٩) وقال: لا يروي هذا الحديث عن شبيب بن بشر إلا إسرائيل، تفرد به زافر بن سليمان.

(٥) (٦٣/٣ رقم ١٤٩٠).

(٦) في «الأصل»: سهيل. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب وسهل بن معاذ من رجال التهذيب.

(٧) في مسند أبي يعلى: يأخذه.

(٨) مريم: ٧١.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٨٧ - ٢٨٨): رواه أحمد والطبراني، وفي أحد إسنادي أحمد ابن لهيعة، وهو أحسن حالا من رشدين.

(١٠) مسند أحمد (٣/٤٣٧ - ٤٣٨).

قلت: مدار طرق حديث معاذ هذا على زبان بن فائد المصري، وهو ضعيف، ضعفه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبو حاتم وابن حبان وغيرهم.

تحلة القسم - بفتح المثناة فوق، وكسر الحاء المهملة، وتشديد اللام بعدها تاء تأنيث - معناه إبرار القسم وهو اليمين.

[١/٤٣٦٩] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا أبوهمام، ثنا محمد بن شعيب، ثنا سعيد بن خالد ابن أبي طويل القرشي، سمعت أنس بن مالك، يحدث عن رسول الله ﷺ قال: «من حرس ليلة على ساحل البحر كان أفضل من عبادته في أهله ألف سنة»^(٢).

[٢/٤٣٦٩] وبه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من حرس ليلة على ساحل البحر كان أفضل من عبادة رجل في أهله ألف سنة، السنة ثلاثمائة وستون يوماً كل يوم ألف سنة».

[٣/٤٣٦٩] رواه ابن ماجه في سننه^(٣): عن عيسى بن يونس الرملي، ثنا محمد بن شعيب بن شابور... فذكره بتامه دون قوله: «على ساحل البحر».

قلت: مدار إسنادي حديث أنس هذا على سعيد بن خالد بن أبي الطويل القرشي، وهو ضعيف، قال البخاري: فيه نظر. وقال أبو حاتم: أحاديثه عن أنس لا تعرف. وقال أبو نعيم: روى عن أنس مناكير. وقال الحاكم: روى عن أنس أحاديث موضوعة. وقال الحافظ المنذري: يشبه أن يكون موضوعاً، وأورد ابن الجوزي هذا الحديث في العلل المتناهية^(٤)، وضعفه بسعيد بن خالد.

٢٠ - [٤/٦٩-٦٩] باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله عز وجل

[٤٣٧٠] قال إسحاق بن راهويه^(٥): أبنا جرير، عن المغيرة، عن الحارث بن يزيد العكلي، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير قال: «بعث عمر بن الخطاب جيشاً وفيهم معاذ بن جبل، فلما ساروا رأى معاذاً فقال: ما حبسك؟ قال: أردت أن أصلي الجمعة، ثم أخرج فقال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لغدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها».

(١) (٧/٢٦٧ رقم ٤٢٨٣).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٨٩): رواه أبو يعلى وفيه سعيد بن خالد بن أبي طويل القرشي وهو ضعيف وإن كان ابن حبان وثقه فقد قال في الضعفاء: إنه لا يجوز الاحتجاج به.

(٣) (٢/٩٢٥ رقم ٢٧٧٠).

(٤) (٢/٥٨٢ رقم ٩٥٦).

(٥) المطالب العالية (٢/٣٠٤ رقم ١٩٤٩).

[٤٣٧١] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا حسين بن محمد، ثنا عمرو بن صفوان [المزني]^(٢) ثنا عروة بن الزبير، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «غدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها»^(٣).
هذا إسناد ضعيف، عمرو بن صفوان لا يعرف.

٢١ - باب الإمام يعطي سلاحه من شاء إذا لم يغز

وما جاء فيمن حبسهم العذر عن الجهاد

[٤٣٧٢] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «لما انصرف النبي ﷺ من غزوة تبوك، قال حين دنا من المدينة: إن بالمدينة لأقوامًا ما سرتهم من مسير ولا قطعتم واديًا إلا كانوا معكم. قالوا: وهم اليوم بالمدينة؟! قال: نعم، حبسهم العذر»^(٥).

[٤٣٧٣] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا عثمان، ثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن [جبله]^(٦) قال: «كان النبي ﷺ إذا لم يغز أعطى سلاحه عليًا وأسامه بن زيد - رضي الله عنهما»^(٧).

٢٢ - باب النهي عن تعاطي السيف مسلولا

[١/٤٣٧٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عفان، ثنا المبارك بن فضالة، سمعت الحسن يقول: أخبرني أبو بكر قال: «أتى رسول الله ﷺ على قوم يتعاطون سيفًا مسلولا فقال رسول الله ﷺ: من فعل هذا، أو ليس قد نهيت عن هذا! وقال: إذا أحدكم سل سيفه

(١) (٣٩/٢) رقم ٦٧٨.

(٢) في «الأصل»: المري. وهو تحريف، وعمرو بن صفوان المزني له ترجمة في الجرح (٦/ ٢٤٠ - ٢٤١) وضعفاء العقيلي (٣/ ٢٧٦) والميزان (٣/ ٢٦٩) وغيرها.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٢٨٥): رواه أبو يعلى والبخاري، وفيه عمرو بن صفوان المزني، ولم أعرفه، وباقي رجاله ثقات.

قلت: عمرو بن صفوان قال فيه أبو حاتم: شيخ قديم، محله الصدق.

(٤) البغية (١٠/ ٢١٠) رقم ٦٦١.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٦/ ٥٥) رقم ٢٨٣٩، وطرفه في: (٤٤٢٣) وابن ماجه (٢/ ٩٢٣) رقم ٢٧٦٤ من طريق حميد الطويل به، ورواه أبو داود (٣/ ١٢) رقم ٢٥٠٨ من طريق موسى بن أنس عن أنس به.

(٦) في «الأصل»: حبله. وهو تصحيف، وهو جبله بن حارثة صحابي من رجال التهذيب.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٢٨٣): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد ثقات.

فنظر إليه، فأراد أن يناوله أخاه فليغمده ثم يناوله إياه»^(١).

[٢/٤٣٧٤] ثنا أبويعلى الموصلي: ثنا أبو موسى، ثنا سهل بن بكار، ثنا مبارك بن فضالة... فذكره.

٢٣ - [٤/٦٩-ب] باب الصبر في الغزاة على نفاذ الزاد وما جاء في الطعام يوجد في أرض العدو

[٤٣٧٥] قال أبوداود الطيالسي^(٢): ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبيه قال: «كنا مع جرير بن عبدالله -رضي الله عنه- في غزوة فأصابتنا مغمصة، فكتب جرير إلى معاوية: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من لا يرحم الناس لا يرحمه الله. قال: فكتب معاوية رضي الله عنه: أن يقفوا، قال: ومتعمهم»^(٣)

قال أبو إسحاق: فأنا أدركت قطيفة مما متعمهم.

هذا إسناد رواه ثقات.

[٤٣٧٦] وقال أحمد بن منيع^(٤): ثنا مروان، ثنا فائد أبو الوراق، عن عبدالله بن أبي أوفى قال: «غزونا مع رسول الله ﷺ غزوة نفذت فيها أزوادنا، فلم يكن لنا طعام نأكله إلا الجراد حتى قفلنا من غزونا».

[٤٣٧٧] قال: وثنا يزيد، ثنا فائد بن عبدالرحمن، عن عبدالله بن أبي أوفى قال: «غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات تفتى أزوادنا...»^(٥) وذكر باقي الحديث. هذا إسناد فيه فائد بن عبدالرحمن، وهو ضعيف.

[٤٣٧٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا محمد بن عمر، ثنا (عبد الرحمن بن أبي الفضل)^(٧) عن العباس بن عبدالرحمن الأشجعي، عن أبي سفيان، عن عبدالله بن عمرو

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (٤١/٥) حدثنا أبو النضر وعفان، قالا: حدثنا المبارك به.

(٢) (٩٢ رقم ٦٦٢).

(٣) روى المرفوع منه مسلم (٤/١٨٠٩ رقم ٢٣١٩) وغيره.

(٤) المطالب العالية (٣/٥٥ رقم ٢٣٩٤).

(٥) رواه الشيخان وغيرهما من طريق أبي يعفور عن عبدالله بن أبي أوفى بنحوه، وليس فيه عندهم «تفتى أزوادنا».

(٦) البغية (٢١١ رقم ٦٧٠).

(٧) كذا في «الأصل» والبغية، وفي المطالب العالية (٢/٣٤٦ رقم ٢٠٦٦): عبدالرحمن بن الفضل.

رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ يوم خيبر: «كلوا واعلفوا ولا تحملوا».
هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عمر الواقدي.

٢٤ - باب النهي عن تمني لقاء العدو

[١/٤٣٧٩] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا القواريري، ثنا جرير بن عبد الحميد، عن أبي حيان التيمي، عن حدثه، عن عبد الله بن أبي أوفى - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسألوا لقاء العدو غداً، وسلوا الله العافية، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف»^(١).

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي، لكن له شواهد وستأتي في باب لا يظهر على هذه الأمة عدوٌ ليس منهم ضمن حديث معاذ وفيه: وسألت الله ثلاثاً، فأعطاني اثنين ومنعني واحدة، سألته أن لا يهلك أمتي غرقاً فأعطانيها، وسألته أن لا يظهر عليهم عدوٌ ليس منهم فأعطانيها، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم، فردها علي.

[٢/٤٣٧٩] قال أبو يعلى: وثنا الحسن بن الصباح، ثنا سعد بن عبد الحميد، عن عبد الرحمن ابن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن أبي النضر «أنه كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - في بعض أيامه التي [لقي العدو]^(٢) فيها، أنه انتظر حتى إذا مالت الشمس قام في الناس، فخطب فقال: أيها الناس، لا تمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية [٤/ق٧٠-٧١] فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف، ثم دعا فقال: اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الأحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم»^(٣).

٢٥ - باب ماجاء فيمن لقي العدو فصبر على قتالهم

فيه حديث عبد الله بن أبي أوفى في الباب قبله.

[١/٤٣٨٠] وقال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا الأسود بن شيبان، عن يزيد بن عبد الله بن

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٦/١٤٠ رقم ٢٩٦٥، ٢٩٦٦)، ومسلم (٣/١٣٦٢-١٣٦٣ رقم ١٧٤٢)، وأبو داود (٣/٤٢ رقم ٢٦٣١) من طريق موسى بن عقبة،

عن أبي النضر عن كتاب عبد الله بن أبي أوفى به.

(٢) غير واضحة في «الأصل» والمثبت من صحيح البخاري.

(٣) كذا وقعت هذه الرواية هنا موقوفة، وهي في الصحيحين وغيرهما من طريق موسى بن عقبة - كما

تقدم - مرفوعاً، وأخشى أن يكون انتقل نظر المؤلف - رحمه الله - فسقط منه بعد قوله «وكان من

أصحاب رسول الله ﷺ» «أن رسول الله ﷺ».

(٤) (٦٣ رقم ٤٦٨).

الشخير، عن مطرف بن عبدالله بن الشخير قال: «كان الحديث يبلغني عن أبي ذر - رضي الله عنه - فكنت أشتهي لقاءه، فلقيته فقلت: يا أباذر، إنه كان يبلغني عنك الحديث فكنت أشتهي لقاءك. قال: لله أبوك، فقد لقيت فهات. فقلت: بلغني أنك تحدث عن رسول الله ﷺ أن الله - تبارك وتعالى - يحب ثلاثة ويبغض ثلاثة، قال: ما [إخالني]»^(١) أن أكذب على خليلي، قلت: فمن الثلاثة [الذين] يجب؟ قال: رجل لقي العدو فقاتل، وإنكم لتجدون ذلك في كتاب الله عندكم ﴿إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً﴾^(٢). قلت: ومن؟ قال: ورجل له جار سوء، فهو يؤذيه فيصبر على أذاه؛ فيكفيه الله إياه بحياة أو بموت. قال: قلت: ومن؟ قال: رجل كان مع قوم في سفر فنزلوا فعرسوا وقد شق عليهم الكرى والنعاس، فوضعوا رءوسهم فناموا وقام فتوضأ وصلى رهبة لله ورغبة إليه. قلت: فمن الثلاثة الذين يبغض الله؟ قال: البخيل المنان، والمختال الفخور، وإنكم لتجدون ذلك في كتاب الله ﴿إن الله لا يحب كل مختال فخور﴾^(٣) قال: فمن الثالث؟ قال: التاجر بحلاف أو البائع بحلاف».

[٤٣٨٠/٢] رواه أحمد بن منيع: ثنا إسماعيل بن علي، أبنا الجريري، عن أبي العلاء بن الشخير، عن أبي الأحسن قال: لقيت أباذر... فذكر معناه.

قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٥)، والنسائي في الصغرى^(٦) باختصار من طريق [زيد]^(٧) ابن ظبيان، عن أبي ذر، وسيأتي في كتاب البر والصلة لفظ أحمد بن منيع في باب الترهيب من أذى الجار.

[٤٣٨١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا حجاج بن يوسف، ثنا يونس بن محمد وحجين بن المثني، ثنا يونس، ثنا حبان بن علي، عن عقال، عن الزهري، عن [عبيدالله]^(٩) بن عبدالله، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الأصحاب أربعة، وخير السرايا

(١) في «الأصل» أخاك. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي.

(٢) في «الأصل»: الذي. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٣) الصف: ٤.

(٤) لقمان: ١٨.

(٥) (٤/٦٠١-٦٠٢ رقم ٢٥٦٨).

(٦) (٥/٨٤ رقم ٢٥٧٠).

(٧) في «الأصل»: فرقد. وهو تحريف، والمثبت من جامع الترمذي وسنن النسائي، وزيد بن ظبيان الكوفي من رجال التهذيب.

(٨) (٥/١٠٣-١٠٤ رقم ٢٧١٤).

(٩) في «الأصل» عبدالله. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وعبيدالله بن عبدالله ابن عتبة، من رجال التهذيب.

أربع مائة، وخير الجيوش أربعة آلاف [٤/ق٧٠-ب] وما يهزم قوم بلغوا اثني عشر ألفاً من قلة إذا صدقوا وصبروا».

رواه أبو داود^(١) والترمذي^(٢) باختصار قوله: «إذا صدقوا وصبروا».

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣)، وقد تقدم في باب الرفقة له شاهد من حديث أكثم بن الجون.

٢٦ - باب ما يقول إذا لقي العدو

[١/٤٣٨٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا ابن نمير، عن الأجلح، عن أبي إسحاق، عن البراء - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم ستلقون العدو غداً، إن شعاركم حم لا ينصرون».

[٢/٤٣٨٢] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

ورواه النسائي في اليوم والليلة^(٥) من طريق الأجلح به

هذا إسناد حسن، الأجلح مختلف فيه، وثقه ابن معين والعجلي ويعقوب بن سفيان، وضعفه النسائي وابن حبان وغيرهما، وباقي رواية الإسناد ثقات.

[٤٣٨٣] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا أبو الحسن السكن بن نافع البصري إملاءً، ثنا عمران بن حدير، عن أبي مجلز لاحق بن حميد قال: «كان رسول الله ﷺ إذا لقي العدو قال: اللهم أنت عضدي وناصري، بك أجول، وبك أصول، وبك أقاتل».

هذا إسناد مرسل [السكن]^(٧) بن نافع، قال أبو حاتم: شيخ. وباقي رواية الإسناد ثقات.

[٤٣٨٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا عبيد الله بن عمر، ثنا منصور بن عبد الله الثقفي، ثنا

(١) (٣/٣٦ رقم ٢٦١١).

(٢) (٤/١٠٥-١٠٦ رقم ١٥٥٥).

(٣) (١١/١٧ رقم ٤٧١٧).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٢/٥٠٤ رقم ١٥٤٢٢) حدثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن الأجلح به.

(٥) السنن الكبرى (٦/١٥٨ رقم ٢/١٠٤٥٢): وقال: الأجلح ليس بالقوي، وكان مسرفاً في التشيع.

(٦) البغية (٢١٠ رقم ٦٦٣).

(٧) في «الأصل»: الحسن. وهو سبق قلم من المؤلف - رحمه الله.

(٨) (١/٣٩٠ رقم ٥٠٥).

محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب قال: «كان شعار النبي ﷺ: يا كل خير»^(١).

٢٧ - باب لا يقاتل قوم حتى يدعوا إلى الإسلام

[١/٤٣٨٥] قال مسدد: ثنا حفص بن غياث، عن حجاج، عن ابن أبي نجيح - وثبتني فيه بعض أصحابنا عن ابن أبي نجيح - عن أبيه، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «ما قاتل رسول الله ﷺ قومًا قط حتى يدعوه»^(٢).

[٢/٤٣٨٥] (قال: وثنا معاذ بن المثني)^(٣) قال: ثنا ابن أبي سميئة البصري، عن حفص، عن حجاج، عن ابن أبي نجيح، عن أبيه، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ مثله.

[٣/٤٣٨٥] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا حفص... فذكره.

[٤/٤٣٨٥] ورواه عبد بن حميد^(٥): ثنا يزيد بن أبي حكيم، ثنا سفیان الثوري، عن ابن أبي نجيح... فذكره.

[٥/٤٣٨٥] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا زهير، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا سفیان... فذكره.

[٦/٤٣٨٥] قال^(٧): وثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٧/٤٣٨٥] ورواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا حفص بن غياث، ثنا حجاج بن أرطاة... فذكره.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٢٧/٥): رواه أبو يعلى، عن القواريري، عن منصور بن عبد الله الثقفي، وذكر ابن حبان في الثقات منصور بن عبد الله يروي عن الزهري، وكان يطلب الحديث مع ابن عيينة، والظاهر أنه هو، وبقية رجاله ثقات.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٤/٥): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بأسانيد، ورجال أحدهما رجال الصحيح.

(٣) كذا جعل المؤلف - رحمه الله - مسدداً هو الراوي عن معاذ بن المثني، وهو وهم، إنها الحديث من زوائد معاذ بن المثني على مسند مسدد، لما رواه عن مسدد عن حفص رواه عن شيخ له - وهو ابن أبي سميئة - عن حفص. وقد تقدم مثل هذا الوهم مراراً.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضاً (٣٦٥/١٢) رقم (١٤٠١٣).

(٥) المنتخب (٢٣١-٢٣٢) رقم (٦٩٧).

(٦) (٤/٤٦٢) رقم (٢٥٩١).

(٧) مسند أبي يعلى (٤/٣٧٤) رقم (٢٤٩٤).

(٨) مسند أحمد (١/٢٣١).

[٨/٤٣٨٥] قال^(١): وثنا بشر بن السري، ثنا سفیان... فذكره.

[١/٤٣٨٦] [٤/٧١-١] قال مسدد^(٢): وثنا يحيى، عن ثور، عن شريح بن عبيد، عن عبدالرحمن بن عائد قال: «كان النبي ﷺ إذا بعث بعثا قال: تألفوا الناس وتأنوهم، ولا تغيروا عليهم حتى تدعوهم إلى الإسلام، فما على الأرض من أهل بيت مدر ولا وبر إلا [وأن]^(٣) تأتوني بهم مسلمين أحب إلي من أن تقتلوا رجالهم، وتأتوني بنسائهم».

[٢/٤٣٨٦] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن أبي خالد، عن شريح بن عبيد قال: «كان رسول الله ﷺ إذا بعث جيوشه وسراياه قال لهم: تألفوا الناس، ولا تغيروا على حي حتى تدعوهم إلى الإسلام، فوالذي نفس محمد بيده ما من أهل بيت مدر... فذكره».

[٤٣٨٧] وقال إسحاق بن راهويه^(٥): أبنا وكيع، عن عمر بن ذر، عن يحيى بن إسحاق بن أبي طلحة، عن علي «أن النبي ﷺ بعثه وجهًا، ثم قال لرجل: الحقه ولا تدعه من خلفه، فقل له: إن النبي ﷺ يأمرك أن تنتظره، وقل له: لا تقاتل قومًا حتى تدعوهم».

[٤٣٨٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا ابن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن أبي البخترى قال: «لما غزا سلمان الفارسي المشركين من أهل فارس قال: كفوا حتى أدعوهم إلى ما كنت أسمع النبي ﷺ يدعوهم، فقال: إني رجل منكم، وقد ترون منزلتي من هؤلاء القوم، وإنا ندعوكم إلى الإسلام، فإن أسلمتم فلکم مثل الذي لنا، وعليكم مثل الذي علينا، وإن أبيتم فأعطوا الجزية عن يد وأنتم صاغرون، وإن أبيتم قاتلناكم. قالوا: أما الإسلام فلا نسلم، وأما الجزية فلا نعطيها، وأما القتال فإننا نقاتلكم، فدعاهم لذلك ثلاثة أيام فأبوا عليه، فقال للناس: انفذوا إليهم».

هذا إسناد رواه ثقات.

[٤٣٨٩] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن حميد الطويل، عن بكر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «من يذهب بهذا الكتاب إلى

(١) مسند أحمد (١/٢٣٦).

(٢) المطالب العالیه (٢/٣٣٢) رقم (١/٢٠٣٥).

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٤) البغية (٢٠١) رقم (٦٣٩).

(٥) المطالب العالیه (٢/٣٣٢) رقم (٢٠٣٤).

(٦) أخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٣٦١) رقم (١٣٠٩٩).

(٧) البغية (٢٠٢) رقم (٦٣٨).

قيصر وله الجنة؟ فقال رجل: وإن لم يقتل؟ قال: وإن لم يقتل. فانطلق الرجل فأناه بالكتاب فقرأه فقال: اذهب إلى نبيكم فأخبره أني معه، ولكن لا أريد أن أدع ملكي، وبعث معه بدنانير هدية إلى رسول الله ﷺ فرجع، فأخبره، فقال رسول الله ﷺ: كذب، وقسم الدنانير».

هذا إسناد مرسل رواه ثقات.

وسياتي في كتاب الجزية شاهد لهذا من حديث عبدالله بن شداد عن النبي ﷺ مرسلاً.

[٤٣٩٠] [٤/٧١ق-ب] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): وثنا محمد بن عمر، ثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب -رضي الله عنه- قال: «بعث النبي ﷺ إلى اللات والعزى بعثاً، فأغاروا على حي من العرب فسبوا مقاتلتهم وذريتهم، فقالوا: يا رسول الله، أغاروا علينا بغير دعاء. فسأل النبي ﷺ أهل السرية فصدقوهم، فقال النبي ﷺ: [ردوهم]^(٢) مأمنهم ثم ادعوهم».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عمر.

[٤٣٩١] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا داود بن المحبر، ثنا أبي المحبر بن قحذم، عن المسور بن عبدالله الباهلي، عن بعض ولد الجارود، عن الجارود: «أنه أخذ هذه النسخة عهد العلاء بن الحضرمي الذي كتبه له النبي ﷺ حين بعثه إلى البحرين: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من محمد بن عبدالله النبي الأمي القرشي الهاشمي، رسول الله ونبيه إلى خلقه كافة للعلاء بن الحضرمي ومن معه من المسلمين، عهد أعهد إليهم، اتقوا الله أيها المسلمون^(٤) ما استطعتم [فإني]^(٥) قد بعثت عليكم العلاء بن الحضرمي وأمرته أن يتقي الله وحده لا شريك له، وأن يلين لكم الجناح، ويحسن فيكم السيرة بالحق، ويحكم بينكم وبين من لقي من الناس بما أنزل الله - عز وجل - في كتابه من العدل، وأمرتكم بطاعته إذا فعل ذلك، وقسم قسط، واسترحم فرحم، فاسمعوا له وأطيعوا، وأحسنوا مؤازرته ومعاونته، فإن لي عليكم من الحق طاعة وحقاً عظيماً، لا تقدرُونَ كل قدره، ولا يبلغ القول كنه حق عظمة الله وحق رسوله، وكما أن الله ورسوله على الناس عامة وعليكم خاصة حقاً واجباً بطاعته والوفاء بعهده، ورضي الله عنم واعتصم بالطاعة وعظم حق

(١) البغية (٢٠١ رقم ٦٣٦).

(٢) في «الأصل»: رودهم. وهو تحريف، والمثبت من البغية.

(٣) البغية (٢٠٢ - ٢٠٦ رقم ٦٤١).

(٤) في «الأصل»: المسلمين. والمثبت من البغية والمطالب (٤٠٦/٢ رقم ٢١٨٩)، وهو الصواب.

(٥) في «الأصل»: في أني. وهو تحريف، والمثبت من البغية والمطالب.

أهلها، وحق ولايتها، كذلك للمسلمين على ولايتهم حقًا واجبًا وطاعة، فإن في الطاعة دركًا لكل خير له تُبتغى، ونجاة من كل شر يُتقى، وأنا أشهد الله على من وليته شيئًا من أمور المسلمين قليلًا وكثيرًا [فلم] ^(١) يعدل فيهم فلا طاعة له، وهو خليع مما وليته، وقد برئت للذين معه من المسلمين أيانهم وعهدهم وذمتهم، فليستخيروا الله عند ذلك ثم ليستعملوا عليهم أفضلهم في أنفسهم، ألا وإن أصابت العلاء بن الحضرمي مصيبة، فخالد بن الوليد سيف الله خلف فيهم للعلاء بن [٤/٧٢-أ] الحضرمي، فاسمعوا له وأطيعوا ما عرفتم أنه على الحق حتى يخالف الحق إلى غيره، فسيروا على بركة الله وعونه ونصره وعافيته ورشده و[توفيته] ^(٢) فمن لقيتم من الناس فادعوهم إلى كتاب الله المنزل وستته وسنة رسوله، وإحلال ما أحل الله لهم في كتابه، وتحريم ما حرم الله عليهم في كتابه، وأن يخلعوا الأنداد ويتبرءوا من الشرك والكفر، وأن يكفروا بعبادة الطاغوت واللات والعزى، وأن يتركوا عبادة عيسى بن مريم وعزير بن (حروة) ^(٣) والملائكة والشمس والقمر و[النيران] ^(٤) وكل شيء يتخذ ضدًا من دون الله، وأن يتولوا الله ورسوله، وأن يتبرءوا ممن برئ الله ورسوله منه، فإذا فعلوا ذلك وأقروا به ودخلوا في الولاية، فبينوا لهم عند ذلك ما في كتاب الله الذي تدعونهم إليه، وأنه كتاب الله المنزل مع الروح الأمين على صفوته من العالمين محمد بن عبدالله ورسوله ونبيه وحبيبه، أرسله رحمة للعالمين عامة الأبيض منهم والأسود وللإنس والجن، كتاب فيه نبأ كل شيء كان قبلكم وما هو كائن بعدكم؛ ليكون حاجرًا بين الناس يحجز الله به بعضهم عن بعض، وأعراض بعضهم عن بعض، وهو كتاب الله مهيمًا على الكتب مصدقًا لما فيها من التوراة والإنجيل والزبور، يخبركم الله فيه بما كان قبلكم مما قد فاتكم دركه في آبائكم الأولين، الذين أتتهم رسل الله وأنبيأوه كيف كان جوابهم ثم لرسولهم، وكيف كان تصديقهم بآيات الله، وكيف كان تكذيبهم بآيات الله، فأخبر الله - عز وجل - في كتابه هذا (أنسابهم) ^(٥) وأعمالهم وأعمال من هلك منهم [بذنبه] ^(٦) ليحسبوا ذلك أن يعملوا بمثله؛ كيلا يحق عليهم في كتاب الله من عقاب الله وسخطه ونقمته مثل الذي حل عليهم من سوء أعمالهم وتهاونهم بأمر الله، وأخبركم في كتابه هذا بأعمال من نجا

(١) في «الأصل» والبغية: لم. والمثبت من المطالب.

(٢) في «الأصل»: توثيقه. والمثبت من البغية والمطالب.

(٣) كذا في «الأصل» والبغية، وفي تاريخ ابن عساكر (٣١٧/٤٠) والبداية والنهاية (٥١١/١): جروة.

بالجيم، وفي المطالب: جردة. والله أعلم.

(٤) في «الأصل»: الميزان. والمثبت من البغية.

(٥) كذا في «الأصل» والبغية وفي المطالب: بشأنهم.

(٦) في «الأصل» بدينه. والمثبت من البغية والمطالب.

من كان قبلكم؛ لكي تعملوا بمثل أعمالهم، فبين لكم في كتابه هذا شأن ذلك كله رحمة منه لكم، وشفقًا من ربكم عليكم، وهو هدى من الضلالة، وتبيان من العمى، وإقالة من العثرة، ونجاة من الفتنة، و[نورًا]^(١) من الظلمة، وشفاء عند الأحداث (. . .)^(٢) وعصمة من الهلكة، ورشد من الغواية، وبيان من اللبس، وبيان ما بين الدنيا والآخرة، فيه كمال دينكم، فإذا عرضتم هذا عليهم فأقروا لكم به فاستكملوا الولاية، فاعرضوا عليهم عند ذلك الإسلام، والإسلام: الصلوات الخمس [٤/ق٧٢-ب] وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصيام رمضان، والغسل من الجنابة، والطهور قبل الصلاة، وبر الوالدين، وصلة الرحم المسلمة، وحسن صحبة الوالدين المشركين، فإذا فعلوا ذلك فقد أسلموا؛ فادعوهم من بعد ذلك إلى الإيمان، وانصبوا لهم شرائعه ومعامله، والإيمان: شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدًا عبده ورسوله، وأن ما جاء به محمد الحق، وأن ما سواه الباطل، والإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله وأنبيائه واليوم الآخر، والإيمان بما بين يديه وما خلفه من التوراة والإنجيل والزيور، و(الإيمان بالبينات والحساب)^(٣) والجنة والنار والموت والحياة، والإيمان لله ولرسوله والمؤمنين كافة؛ فإذا فعلوا ذلك وأقروا به فهم مسلمون مؤمنون، ثم تدلوهم بعد ذلك على الإحسان، وعلموهم أن الإحسان أن يحسنوا فيما بينهم وبين الله في أداء الأمانة وعهده الذي عهدته إلى رسله، وعهد رسله إلى خلقه وأئمة المؤمنين، والتسليم وسلامة المسلمين من كل غائلة لسان أو يد، وأن يبتغوا لبقية المسلمين كما يبتغي [المرء]^(٤) لنفسه، و التصديق بمواعيد الرب ولقائه ومعابته، والوداع من الدنيا في كل ساعة، والمحاسبة للنفس عند استيفاء كل يوم وليلة، وتزود من الليل والنهار، والتعاهد لما فرض الله تاديبه إليه في السر والعلانية؛ فإذا فعلوا ذلك فهم مسلمون مؤمنون محسنون، ثم انصبوا وانعتوا لهم [الكبائر]^(٥) ودلوهم [عليها]^(٦)، وخوفوهم من الهلكة في الكبائر، وأن الكبائر هي الموبقات وأولاهن: الشرك بالله، إن الله لا يغفر أن يشرك به، والسحر وما للساحر من خلاق، وقطيعة الرحم لعنهم الله، والفرار من الزحف فقد باءوا بغضب من الله، والغلول يأتوا بما غلوا يوم القيامة لا يقبل منهم، وقتل النفس المؤمنة جزاؤه جهنم، وقذف المحصنة لعنوا في الدنيا والآخرة، وأكل مال اليتيم يأكلون في بطونهم نارًا وسيصلون

(١) في «الأصل»: نورا. والمثبت من البغية والمطالب.

(٢) بياض في «الأصل» قدر كلمة، والكلام متصل بدونها.

(٣) في البغية: الإيمان بالسيئات والحسنات. وفي المطالب: البعث والنشور والحساب.

(٤) من البغية.

(٥) في «الأصل»: الكفار. وهو تحريف، والمثبت من البغية والمطالب.

(٦) في «الأصل»: عليهم. والمثبت من البغية والمطالب.

سعيًا، وأكل الربا [فائذنوناً]^(١) بحرب من الله ورسوله، فإذا انتهوا عن الكبائر فهم مسلمون مؤمنون محسنون متقون، وقد استكملوا التقوى؛ فادعوهم بمثل ذلك إلى العبادة، والعبادة: الصيام، والقيام، والخشوع والرکوع، والسجود، واليقين، والإنابة، والإخبات، والتهليل، والتسبيح، والتحميد، والتكبير، والصدقة بعد الزكاة، والتواضع، والسكون، والمواساة، والدعاء، والتضرع، والإقرار [٤/٧٣-٧٤] (بالمملكة)^(٢) لله، والعبودية، والاستقلال لما كثر من العمل الصالح؛ فإذا فعلوا ذلك فهم مسلمون مؤمنون محسنون متقون عابدون، وقد استكملوا العبادة، فادعوهم عند ذلك إلى الجهاد وبينوه لهم، ورغبوهم فيما رغبهم الله من فضيلة الجهاد وثوابه عند الله، فإن انتدبوا فبايعوهم وادعوهم حتى تبايعوهم إلى سنة الله وسنة رسوله، عليكم عهد الله وذمته وسبع كفالات - قال داود بن المحبر: يقول: الله كفيل علي بالوفاء سبع مرات - لا تتكثون أيديكم من بيعة، ولا تنقضون أمر [وال]^(٣) من ولاة المسلمين، فإذا أقروا بهذا فبايعوهم واستغفروا الله لهم، فإذا خرجوا يقاتلون في سبيل الله غضبًا لله ونصرًا لدينه، فمن لقوا من الناس فليدعوهم إلى مثل ما دعوا إليه من كتاب الله: إجابته، وإسلامه، وإيأانه، وإحسانه، وتقواه، وعبادته، وهجرته، فمن اتبعهم فهو المستجيب المسكين المسلم المؤمن المحسن المتقي العابد المجاهد، له ما لكم وعليه ما عليكم، ومن أبى هذا عليكم فقاتلوهم حتى يفيء إلى أمر الله والفيء إلى دينه، ومن عاهدتهم وأعطيتموه ذمة الله فوفوا إليه بها، ومن أسلم وأعطاكم الرضا فهو منكم وأنتم منه، ومن قاتلكم على هذا بعدما سميتموه له فقاتلوهم، ومن حاربكم فحاربوه، ومن كايدكم فكايده، ومن جمع لكم فاجمعوا له، أو غالبكم فغلبوه، أو خادعكم فخادعوه من غير أن تعتدوا، أو ماكركم فامكروا به من غير أن تعتدوا سرًا أو علانية، فإنه من ينتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل، واعلموا أن الله معكم يراكم ويرى أعمالكم، ويعلم ما تصنعون كله؛ فاتقوا الله وكونوا على حذر، فإنما هذه أمانة ائتمنتني عليها ربي أبلغها عباده عذرًا منه إليهم، وحجةً منه احتج بها على من بلغه هذا الكتاب من الخلق جميعًا، فمن عمل بما فيه نجا، ومن اتبع ما فيه اهتدى، ومن خاصم به أفلح، ومن قاتل به نصر، ومن تركه ضل حتى يراجعه، فتعلموا ما فيه وأسمعوه أذانكم، وأوعوه أجوافكم، واستحفظوه قلوبكم، فإنه نور الأبصار، وريبع القلوب، وشفاء لما في الصدور، وكفى بهذا أمرًا ومعتبرًا، وزاجرًا وعظةً، وداعيًا إلى الله ورسوله،

(١) في «الأصل»: أذنوا. و المثبت من البغية والمطالب.

(٢) كذا في «الأصل» وفي المطالب: بالملك. وفي البغية: بالملكية.

(٣) في «الأصل»: ولاة. والمثبت من البغية والمطالب.

فهذا هو الخير الذي لا شر فيه، كتاب محمد بن عبد الله ورسول الله ونبيه [٤/٧٣-ب] للعلاء ابن الحضرمي حين بعثه إلى البحرين يدعو إلى الله ورسوله، يأمره إلى ما فيه من حلال، وينهى عما فيه من حرام، ويدل على ما فيه من رشد، وينهى عما فيه من غي، كتاب ائتمن عليه نبي الله العلاء بن الحضرمي وخليفته خالد بن الوليد سيف الله، وقد أعذر إليهما في الوصية مما في هذا الكتاب إلى من معهما من المسلمين، ولم يجعل لأحد منهم عذرًا في إضاعة شيء منه [لا الولاية] (١) ولا المتولى عليهم ممن بلغه هذا الكتاب من الخلق جميعًا، فلا عذر له ولا حجة، ولا يعذر بجهالة شيء مما في هذا الكتاب.

كتب هذا الكتاب لثلاث من ذي القعدة لأربع سنين مضين من [مهاجرة] (٢) نبي الله ﷺ إلا شهرين، شهد الكتاب يوم كتبه ابن أبي سفيان، وعثمان بن عفان [يمليه] (٣) عليه، ورسول الله ﷺ جالس، والمختار بن قيس القرشي وأبو ذر الغفاري وحذيفة بن اليمان العبسي وقصي ابن أبي [عمرو] (٤) الحميري وشيبب بن أبي مرثد الغساني و(المستنير) (٥) بن أبي صبعصة الخزاعي وعوانة بن شياخ الجهني وسعد بن مالك الأنصاري وسعد بن عبادة الأنصاري وزيد بن عمرو، والنقباء: رجل من قريش ورجل من جهينة وأربعة من الأنصار، حين دفعه رسول الله ﷺ إلى العلاء بن الحضرمي وخالد بن الوليد سيف الله.

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي، وكذب داود بن المحبر.

[٤٣٩٢] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة (٦): وثنا عبد الله بن بكر، ثنا حميد، عن أنس رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال لرجل من بني النجار: «أسلم. قال: أجدني كارها. قال: أسلم وإن كنت كارها».

[١/٤٣٩٣] وقال أبو يعلى الموصلي (٧): ثنا نصر بن علي، ثنا نوح بن قيس، عن أخيه: خالد ابن قيس، عن قتادة، عن أنس - رضي الله عنه - «أن النبي ﷺ كتب إلى بكر بن وائل: من محمد رسول الله إلى بكر بن وائل، أسلموا تسلموا. فما وجدنا من يقرأه إلا رجل من بني ضبيعة فهم يسمون بني الكاتب» (٨).

(١) في «الأصل» والبغية: للولاية. والمثبت من المطالب.

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب، وفي البغية: ظهور.

(٣) في «الأصل» والبغية: يمله. والمثبت من المطالب.

(٤) في البغية: عمر. وهو تحريف.

(٥) تحرفت في المطالب إلى: المسيب.

(٦) البغية (٢٠٢ رقم ٦٤٠).

(٧) (٣٢٥/٥ رقم ٢٩٤٧).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٥/٥): رواه البزار وأبو يعلى والطبراني في الصغير، ورجال الأولين رجال الصحيح.

[٢/٤٣٩٣] رواه البزار في مسنده^(١): ثنا نصر بن علي... فذكره.

قال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

[٣/٤٣٩٣] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢): ثنا بكر بن أحمد بن سعيد الطاحي، ثنا نصر ابن علي بن نصر بن علي... فذكره.

٢٨ - باب النهي عن قتل الرسل وتجار الكفار

وما جاء في الرسول يكون حسن الوجه حسن الاسم

[١/٤٣٩٤] قال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا المسعودي، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبدالله قال: «جاء ابن النواحة» [٤/٧٤-١] وابن أثال رسولين لمسيلمة إلى رسول الله ﷺ فقال لهما رسول الله ﷺ: تشهدان أي رسول الله؟ فقالا: نشهد أن مسيلمة رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: آمنت بالله ورسوله. لو كنت قاتلا رسولا لقتلتكما. قال عبدالله: فمضت السنة بأن الرسل لا تقتل، قال عبدالله: فأما ابن أثال فقد كفانا الله، وأما ابن نواحة فلم يزل في نفسي حتى أمكنني الله منه فقتلته».

[٢/٤٣٩٤] رواه مسدد بإسناد الطيالسي ومثته.

[٣/٤٣٩٤] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا أبو بكر بن عياش، عن عاصم، عن أبي وائل، عن ابن معيز قال: «خرجت في [الفجر أسقي]^(٥) قريبا لي فمررت بمسجد من مساجد بني حنيفة وهم يذكرون مسيلمة ويزعمون أنه نبي، فأتيت ابن مسعود فذكرنا له ذلك، فأرسل معي الشرط فأخذوهم، قال: فقالوا: نستغفر الله ونتوب إليه. قال: فخلى سبيلهم إلا ابن النواحة فإنه ضرب عنقه، قال: فقال الناس: أخذهم في ذنب واحد فخلى سبيلهم وقتل هذا! قال: أما إني سأحدثكم: شهدت رسول الله ﷺ وجاءه هذا وآخر معه فقال لهما رسول الله ﷺ: تشهدان أي رسول الله؟ قال: فقالا: نشهد أن مسيلمة رسول الله. قال: آمنت بالله ورسوله، ثم قال: لو كنت قاتلا وفداً لقتلتكما».

[٤/٤٣٩٤] ورواه أحمد بن منيع: ثنا أبو معاوية، ثنا المسعودي، عن عاصم بن أبي النجود،

(١) كشف الأستار ٢٦٦/٢ رقم ١٦٧٠.

(٢) (١٤/٥٠٠ رقم ٦٥٥٨).

(٣) (٣٤ رقم ٢٥١).

(٤) (١٣٣/١ رقم ١٧٦).

(٥) في «الأصل»: المسجد أسفد. وهو تحريف، والمثبت من مسند ابن أبي شيبة.

عن أبي وائل قال: قال عبدالله: «مضت السنة أن لا تقتل الرسل».

[٥/٤٣٩٤] قال: وثنا يزيد، ثنا المسعودي، عن عاصم، عن أبي وائل قال: «لما أتى به عبدالله - يعني ابن النواحة - قال: إن هذا وابن أثال قدما على رسول الله ﷺ رسولين لمسيلمة، فقال لهما النبي ﷺ: أتشهدان أني رسول الله؟ فقالا له: أتشهد أنت أن مسيلمة رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: لولا أنكما [رسولان]^(١) لقتلتكما. وإنك اليوم لست برسول، والله لأقتلنك، فأمر به فضربت عنقه».

[٦/٤٣٩٤] قال: وثنا أبو بكر بن عياش، ثنا عاصم، عن أبي وائل، عن ابن معيز السعدي قال: خرجت [أسقي]^(٢) قريبا لي في المسجد، فمررت على مسجد من مساجد بني حنيفة، فسمعتهم يشهدون أن مسيلمة رسول الله، فرجعت إلى ابن مسعود فأخبرته، فبعث إليهم فأخذهم وجيء بهم إليه، فتاب القوم واستغفروا ورجعوا عن قولهم، وقدم رجل منهم يقال له: عبدالله بن النواحة فضرب عنقه، فقال الناس: تركت القوم وقتلت هذا، وإنما دينهم واحد؟ فقال: إن هذا وابن [أثال]^(٣) قدما على رسول الله ﷺ وافدين من مسيلمة [٤/٤٣٩٤-ب] وأنا عند رسول الله ﷺ فقال لهما رسول الله ﷺ: أتشهدان أني رسول الله؟ فقالا: أتشهد أن مسيلمة رسول الله؟ فقال: أمنت بالله ورسله، لو كنت قاتلا وفداً لقتلتكما. فلذلك قتلته، وأمر بمسجدهم فهدمه».

[٧/٤٣٩٤] قال: وثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب قال عبدالله لابن النواحة: سمعت رسول الله ﷺ [يقول]^(٤): لولا أنك رسول لقتلتك. فأما اليوم فلست برسول، قم يا حرشة فاضرب عنقه، فقام فضرب عنقه».

[٨/٤٣٩٤] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا محمد، ثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبدالله، أن رسول الله ﷺ قال: «لولا أنك رسول لقتلتك - يعني: رسول مسيلمة».

[٩/٤٣٩٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٦): وثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا سلام [أبو] المنذر،

(١) في «الأصل»: رسولين.

(٢) كلمة غير واضحة في «الأصل»، والمثبت من مسند ابن أبي شيبه.

(٣) في «الأصل» وثال. وهو تحريف وقد تقدم على الصواب.

(٤) سقطت من «الأصل» والسياق يقتضيها.

(٥) (١٧٠/٩ - ١٧١ رقم ٥٢٦٠).

(٦) (٣١/٩ رقم ٥٠٩٧).

(٧) في «الأصل»: بن. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وسلام أبو المنذر، هو سلام بن سليمان المزني من رجال التهذيب.

[ثنا عاصم]^(١) عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود «أن مسيلمة بعث رجلين أحدهما ابن أثال بن حجر، فقال رسول الله ﷺ: [أتشهدان]^(٢) أن محمدًا رسول الله؟ فقالا: نشهد أن مسيلمة رسول الله. فقال النبي ﷺ: آمنت بالله ورسله، لو كنت قاتلا وفدًا قتلتكما، فيينا ابن مسعود بالكوفة إذ رُفِع إليه الرجل الذي مع ابن أثال - وهو قريب له - فأمر بقتله، فقال للقوم: هل تدرون لم قتل هذا؟ قالوا: لا ندري. فقال: إن مسيلمة بعث هذا مع ابن أثال بن حجر فقال رسول الله ﷺ: [أتشهدان]^(٣) أن محمدًا رسول الله؟ [فقالا: نشهد أن مسيلمة رسول الله]^(٤) فقال النبي ﷺ: آمنت بالله ورسله، لو كنت قاتلا وفدًا قتلتكما. قال: فلذلك قتلته. قال أبووائل: وكان الرجل يومئذ كافرًا^(٥).

[١٠/٤٣٩٤] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٦): أبنا الفضل بن الحباب الجمحي، ثنا محمد بن كثير العبدي، ثنا سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب «أنه أتى عبد الله يعني ابن مسعود - فقال: ما بيني وبين أحد من العرب إحنة، وإني مررت بمسجد لبني حنيفة فإذا هم يؤمنون بمسيلمة. فأرسل إليهم عبد الله فجيء بهم فاستتابهم غير ابن النواحة، قال له: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لولا أنك رسول لضربت عنقك. وأنت اليوم لست برسول فأمر قرظة بن كعب فضرب عنقه في السوق، ثم قال: من أراد أن ينظر إلى ابن النواحة فلينظر إليه قتيلا في السوق»^(٧).

[١١/٤٣٩٤] رواه الحاكم في المستدرک^(٨) من طريق القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه قال: «جاء رجل إلى عبد الله بن مسعود فقال يا أبا عبد الرحمن، إن ها هنا قوم يقرءون على قراءة مسيلمة. قال عبد الله: كتاب غير كتاب الله ورسول غير رسول الله بعد فشو الإسلام؟! فرده فجاء إليه فقال: يا عبد الله، والذي لا إله غيره إنهم في الدار يقرءون على قراءة مسيلمة وإن معهم لمصحفًا فيه قراءة مسيلمة وذلك في زمن عثمان بن عفان رضي الله عنه، فقال عبد الله لقرظة - وكان صاحب خيل - انطلق حتى تحيط بالدار فتأخذ من فيها ففعل فاتاه

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٢) في «الأصل»: أتشهد. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) في «الأصل»: أتشهد. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣١٤/٥): رواه أبو داود باختصار - رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى مطولاً، وإسنادهم حسن.

(٦) (٢٣٦/١١ رقم ٤٨٧٩).

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود في سننه (٨٤/٣ رقم ٢٧٦٢) من طريق محمد بن كثير به.

(٨) المستدرک (٥٣/٣) واستعنا به على ضبط الحديث لوجود بعض الطمس بالأصل.

بثمانين رجلا، فقال لهم عبدالله: ويحكم أكتاب غير كتاب الله - تعالى - أو رسول غير رسول الله؟! فقالوا: نتوب إلى الله فإننا قد ظلمنا. فتركهم عبدالله لم يقاتلهم وسيرهم إلى الشام غير رئيسهم ابن النواحة أبا أن يتوب فقال عبدالله لقرظة: اذهب فاضرب عنقه واطرح رأسه في حجر أمه فإني أراها قد علمت فعله. ففعل ثم أنشأ عبدالله يحدث بحديث فقال: إن هذا جاء هو وابن أثال رسولين من عند مسيلمة إلى رسول الله ﷺ فقال له رسول الله: تشهد أني رسول الله؟ فقال لرسول الله ﷺ: تشهد أن مسيلمة رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: لولا أنك رسول لقتلتك. ففجرت السنة يومئذ أن لا تقتل الرسل.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد.

[٤٣٩٥] وقال مسدد^(١): ثنا عيسى بن يونس، ثنا إسماعيل، عن قيس: «أن رجلا أتى النبي ﷺ فجثا على ركبتيه فحمد الله وجعل الحمد معه ثلاث فقال: قاتله الله أي كلمة صلبها عليه الشيطان لو كنت قاتلا وافداً من العرب لقتلته».

[١/٤٣٩٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا عباد بن العوام، ثنا الحجاج، عن أبي الزبير، عن جابر قال: «كنا لا نقتل تجار المشركين على عهد رسول الله ﷺ»^(٣).

[٢/٤٣٩٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا زهير، ثنا عباد بن العوام... فذكره.

قلت: وسيأتي في كتاب الأدب في «باب اطلبوا الخير عند حسان الوجوه» من حديث الحضرمي بن لاحق أن النبي ﷺ قال: «إذا أبردتم بريداً فأبردوه حسن الوجه حسن الاسم» إلى غير ذلك من الأحاديث في هذا الباب.

٢٩ - [١/٤٣٩٥-٧٥] باب الحرب خدعة

[٤٣٩٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن ذي حدان، عن علي رضي الله عنه قال: «إن الله قضى على لسان نبيه أن الحرب خدعة».

(١) المطالب العالية (٢/٣١١-٣١٢ رقم ١٩٧١).

(٢) المطالب العالية (٢/٣١٢ رقم ١/١٩٧٢).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/٧٣): رواه أبو يعلى، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) (٣/٤٢٧ رقم ١٩١٧).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٢/٥٢٩ رقم ١٥٥٠٩).

[١/٤٣٩٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا محمد بن مرزوق، ثنا الحسيني - يعني الأشقر - ثنا عبد الله - يعني ابن بكير - عن حكيم بن جبير، عن سوار أبي إدريس، عن المسيب بن نجبة قال: «دخلنا على (الحسين)^(٢) بن علي - رضي الله عنهم - فقال: قال رسول الله ﷺ: الحرب خدعة»^(٣).

[٢/٤٣٩٨] رواه البزار^(٤): ثنا صفوان بن المغلس، ثنا محمد بن سعيد، ثنا عبد الله بن بكير... فذكره.

ورواه الطبراني^(٥)، وله شاهد من حديث أنس بن مالك، رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٦). [٤٣٩٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٧): وثنا أبو ياسر عمار، ثنا هشام أبو المقدم، حدثني أبي، عن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «الحرب خدعة»^(٨). هذا إسناد ضعيف؛ لضعف هشام بن زياد أبو المقدم.

٣٠- باب المعاهدة مع أهل الشرك

والترهيب من نقض العهد

[٤٤٠٠] قال إسحاق بن راهويه^(٩): أبنا يحيى بن آدم، أبنا ابن أبي زائدة، عن المجالد بن سعيد، عن زياد بن علقمة، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: «لما قدم النبي ﷺ المدينة جاءت جهينة فقالوا له: أنت قد نزلت بين أظهرنا فأوثقنا حتى نأمنك وتأمنا، قال: فأوثق لهم ولم يسلموا».

(١) (١٢/١٢٩-١٣٠ رقم ٦٧٦٠).

(٢) كذا في «الأصل» والمطالب العالية والبحر الزخار، وفي مسند أبي يعلى ومعجم الطبراني الكبير: الحسن وجعل الهيثمي في المجمع حديث أبي يعلى عن الحسن، وحديث البزار عن الحسين. والله أعلم. (٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/٣٢٠): رواه أبو يعلى، وفيه حكيم بن عبيد، وهو متروك، ضعفه الجمهور، وقال أبو حاتم: محله الصدق إن شاء الله.

-قلت: كذا وقع في المجمع: حكيم بن عبيد. والصواب حكيم بن جبير، كما في مسند أبي يعلى و«الأصل» وغيرهما.

(٤) البحر الزخار (٤/١٨٧ رقم ١٣٤٤).

(٥) المعجم الكبير (٣/٨٢ رقم ٢٧٢٨).

(٦) مسند أحمد (٣/٢٢٤).

(٧) (١٣/٤٨٢ رقم ٧٤٩٥).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٥/٣٢٠): رواه أبو يعلى، وفيه هشام بن زياد، وهو متروك.

(٩) المطالب العالية (٢/٣٣٦ رقم ٢٠٤٤).

هذا إسناد ضعيف؛ مجالد بن سعيد الهمداني وإن روى له مسلم، فإنما أخرج له مقروناً بغيره، وضعفه يحيى بن معين وأبو حاتم وابن سعد ويعقوب بن سفيان والنسائي وابن حبان وابن عدي والدارقطني وغيرهم.

[١/٤٤٠١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا بشير بن مهاجر، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما نقض قوم العهد إلا كان القتل بينهم، ولا ظهرت الفاحشة في قوم قط إلا سلط الله عليهم الموت».

[٢/٤٤٠١] وقال الروياني^(٢): ثنا محمد بن إسحاق، قال: ثنا عبيد الله بن موسى... فذكره.

هذا إسناد حسن، وله شاهد من حديث عبدالله بن عمر، رواه ابن ماجه في سننه^(٣)، والبخاري في مسنده^(٤).

٣١- [٤/٧٥٠-ب] باب ما جاء في الرمي وفضله

وفيمن شاب شبية في الإسلام

[٤٤٠٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا عبدالرحيم، عن (عبدالله)^(٦) بن سعيد المقبري، عن أبيه، عن القعقاع (بن)^(٧) أبي حدرد الأسلمي قال: «مر رسول الله ﷺ بأناس من أسلم وهم يتنازلون، فقال: ارموا يا بني إسماعيل، ارموا فإن أباكم كان رامياً، ارموا وأنا مع ابن (الأكوع)^(٨). فأمسك القوم بأيديهم، فقال: مالكم لا ترمون؟ قالوا: يا رسول الله، نرمي وقد قلت: أنا مع ابن (الأكوع)^(٨) وقد علمت أن حزبك لا يغلب. قال: فارموا وأنا معكم كلكم».

هذا إسناد ضعيف، عبدالله بن سعيد المقبري ضعفه أحمد بن حنبل وابن معين

(١) المطالب العالية (٢/٣٣٩ رقم ١/٢٠٤٩).

(٢) المطالب العالية (٢/٣٣٩ رقم ٢/٢٠٤٩) ولم أجده في مسند الروياني المطبوع.

(٣) (٢/١٣٣٢-١٣٣٣ رقم ٤٠١٩).

(٤) مختصر زوائد البزار (١/٧١١-٧١٢ رقم ١٣١٧).

(٥) (٢/١٤٠ رقم ٦٢٩).

(٦) في مسند ابن أبي شيبة: عبيد الله. وهو تحريف، وعبد الله بن سعيد من رجال التهذيب.

(٧) كذا في «الأصل» والمطالب العالية (٢/٣٢٨ رقم ٢٠١٩) وفي مسند ابن أبي شيبة: عن. ورواه ابن

أبي شيبة في المصنف (٩/٢٢ رقم ٦٣٧٣) وفيه عن أبي حدرد. ليس فيه القعقاع، والله أعلم.

(٨) كذا في «الأصل» والمطالب، وفي مسند ابن أبي شيبة: الأدرع.

وعبدالرحمن بن مهدي وأبو حاتم والفلاس والبخاري والنسائي وابن عدي وغيرهم.

لكن المتن له شاهد في صحيح البخاري^(١) وغيره من حديث سلمة بن الأكوع.

وقعقاع أبو عبدالله بن أبي حنبل الأسلمي المكي مختلف في صحبته، قال البخاري: له صحبة، وحديثه لا يصح. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن أبي حاتم: لا تصح صحبته.

[٤٤٠٣] وقال عبد بن حميد^(٢): أبنا يزيد بن هارون، أبنا سالم بن عبيد، عن أبي عبدالله، عن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لكل مسلم ثلاث: ما من رجل من المسلمين يرمي بسهم في سبيل الله في العدو أصاب أو أخطأ إلا كان أجر ذلك السهم له كعدل نسمة، وما من رجل من المسلمين ابيضت منه شعرة في سبيل الله إلا كان له نوراً يوم القيامة يسعى بين يديه، وما من رجل من المسلمين أعتق صغيراً أو كبيراً إلا كان حقاً على الله أن يجزيه بكل عضو منه أضعافاً مضاعفة». وقد تقدم لهذا الحديث شواهد في كتاب الزينة في باب من شاب شيبه.

[٤٤٠٤] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا زائدة، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة قال: «قال رسول الله ﷺ يوم ثقيف: «قاتلوا أهل (البعي)»^(٤) فمن بلغ العدو بسهم فله درجة. فقال رجل: يا رسول الله، ما الدرجة؟ قال: الدرجة ما بين السماء والأرض».

٣٢- [٤/٧٦١-١] باب فيمن وجد من المشركين غفلة فقتلهم

وما جاء في الرجل يقاتل تحت راية قومه

[١/٤٤٠٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أبو معاوية، عن هشام، عن أبيه «أن المغيرة بن شعبه رضي الله عنه صحب قومًا من المشركين فوجد منهم غفلة فقتلهم، وأخذ أموالهم، وجاء بها إلى النبي ﷺ فأبى أن يقبلها».

[٢/٤٤٠٥] رواه النسائي في الكبرى^(٥) عن محمد بن آدم، عن أبي معاوية.

(١) البخاري (١٠٧/٦) رقم ٢٨٩٩ وأطرافه في: ٣٣٧٣، ٣٥٠٧.

(٢) المنتخب (٧٤ رقم ١٣٠).

(٣) البغية (٢٠٩ رقم ٦٥٨).

(٤) في البغية: المنع. وفي المطالب: الكفر.

(٥) (٢٢٤/٥) رقم ٨٧٣٣.

[١/٤٤٠٦] وقال أبويعلى الموصلي^(١): ثنا عبدالله بن عمر بن أبان، ثنا ابن أبي غنية، عن عقبة بن المغيرة الشيباني، عن حدثه، عن جد أبيه المخارق قال: «لقيت عمار بن ياسر يوم الجمل وهو يبول في قرن [فقلت]^(٢) له: أقاتل معك وأكون معك. قال: قاتل تحت راية قومك؛ فإن رسول الله ﷺ كان يستحب للرجل أن يقاتل تحت راية قومه»^(٣).

[٢/٤٤٠٦] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤): ثنا يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية: ثنا عقبة ابن المغيرة، عن جد أبيه المخارق... فذكره.

[٤٤٠٧] قال أبويعلى الموصلي: وثنا عبد الواحد بن عبدالله قال: ثنا قرعة بن سويد، عن الحجاج بن الحجاج، عن سويد بن حجير، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «من قاتل تحت راية عمية يدعو عصبية أو ينصر عصبية، فقتله جاهلية».

هذا إسناد حسن، فزعة بن سويد مختلف فيه.

٣٣- باب النهي عن الفرار وما جاء في الصمت عند القتال

وتوفرة الأظفار في أرض العدو

[٤٤٠٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، عن أبي جعفر، عن [الربيع]^(٥) عن أبي العالية أو عن غيره - عن عبدالله بن مغفل المزني «أنه كان أحد النفر الذين أنزلت فيهم: ﴿و لا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم...﴾^(٦) الآية قال: إني لأخذ بعض أغصان الشجرة أظلل بها النبي ﷺ وهم يبائعونه، فقالوا: يا رسول الله، نبايعك على الموت؟ قال: لا، ولكن لا تفروا».

[٤٤٠٩] وقال أبويعلى الموصلي^(٧): ثنا أمية بن بسطام، ثنا معتمر، ثنا ثابت، عن أبي

(١) (٢٠٦/٣ رقم ١٦٤١).

(٢) في «الأصل»: فقال. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣٢٦/٥): رواه أحمد وإسناده منقطع، وأبو يعلى والبخاري والطبراني، وفيه إسحاق بن أبي إسحاق الشيباني، روى عنه جماعة ولم يضعفه أحد، وبقية رجال أحد أسانيد الطبراني ثقات.

(٤) مسند أحمد (٢٦٣/٤).

(٥) في «الأصل»: «أبي الربيع». وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد (٥٤/٥) وقد روى أحد الحديث عن وكيع به، والربيع هو ابن أنس البكري من رجال التهذيب.

(٦) التوبة: ٩٢.

(٧) المطالب العالية (٣٣١/٢ رقم ٢٠٣٢).

رهم، عن رجل، عن زيد بن أرقم رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الله يحب الصمت عند ثلاث: عند تلاوة القرآن، وعند الزحف، وعند الجنازة».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي، لكن المتن له شاهد من حديث أبي موسى الأشعري، رواه أبو داود في سننه^(١) وسكت عليه، فهو عنده حديث صالح للعمل به وللاحتجاج.

[٤٤١٠] وقال مسدد^(٢): ثنا عيسى، ثنا أبو بكر بن أبي مريم، عن أشياخه، أن عمر رضي الله عنه قال: «وفروا أظفاركم في أرض العدو؛ فإنها سلاح».

هذا إسناد ضعيف، وفيه انقطاع.

٣٤- باب ما جاء في الشهداء وفضلهم

[١/٤٤١١] قال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا المسعودي، عن عطاء بن السائب قال: «دخلت مسجد [٧٦٠ب/٤] الكوفة يوم الجمعة؛ فإذا رجل قد اجتمع الناس عليه، فلو استطاعوا أن يدخلوه بطونهم لأدخلوه من جبههم إياه، وإذا هو يتحدث قال: قال عبدالله: لا تكثروا الشهادة، قتل فلان شهيداً، قتل فلان شهيداً، فإن كنتم لابد مثنين على قوم أنهم استشهدوا، فأثنوا على سرية بعثهم رسول الله ﷺ إلى حي فلم يلبثوا إلا يسيراً حتى قام فينا رسول الله ﷺ فقال: ألا إن إخوانكم قد لقوا ربهم، ألا وإنهم سألوا الله أن يبلغ عنهم بأنهم قد رضوا ورضي عنهم. فإن كنتم مثنين على قوم أنهم شهداء فأثنوا على أولئك. قال: وإذا الرجل أبو عبيدة»^(٤).

[٢/٤٤١١] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، ثنا المقرئ، ثنا المسعودي... فذكره.

[١/٤٤١٢] قال أبو داود الطيالسي^(٥): وثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عامر العقيلي، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «عرض عليّ أول ثلاثة يدخلون الجنة، وأول ثلاثة يدخلون النار، فأما أول ثلاثة يدخلون الجنة: فالشهيد وعبد أدى حق الله - عز وجل - ونصح لسيدته، وفقير متعفف ذو عيال، وأما أول ثلاثة يدخلون النار: فسلطان مسلط، وذو ثروة من المال لم يؤد حق ماله، وفقير فخور».

(١) (٥٠/٣) رقم ٢٦٥٧ مختصراً.

(٢) المطالب العالية (٢/٣٣٠) رقم ٢٠٢٨.

(٣) (٤٥) رقم ٣٤١.

(٤) قال في المختصر (٦/٤٧٦) رقم ٥٠٥٧: رواه أبو داود الطيالسي وابن أبي عمر، ورواه ثقات.

(٥) (٣٣٤) رقم ٢٥٦٧.

[٢/٤٤١٢] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا وكيع، عن علي بن مبارك، عن يحيى بن أبي كثير به.

قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٢) من طريق علي بن مبارك به، مختصرًا على الثلاثة الأول حسب.

[٤٤١٣] قال الطيالسي^(٣): وثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، سمعت رجلا من بني مخزوم، يحدث [عن عمه]^(٤) «أن معاوية أراد أن يأخذ [الوهط]^(٥) من عبدالله بن عمرو، فأمر مواليه أن يتسلحوا، فقبل له في ذلك، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من قتل دون ماله فهو شهيد»^(٦).

[٤٤١٤] قال الطيالسي^(٧): وثنا عمرو بن مرزوق، أخبرني يحيى بن عبد الحميد الأنصاري، حدثني جدي، عن رافع بن خديج «أنه أصابه سهم مع رسول الله ﷺ في بعض غزواته، فقال له رسول الله ﷺ: يا رافع، إن شئت نزع السهم وتركت القطبة، وأشهد لك يوم القيامة أنك شهيد. ففعل»^(٨).

[٤٤١٥] وقال مسدد: (ثنا سفيان بن عيينة)^(٩) عن أبي الزبير، عن جابر قال: «لما أمر بحفر العين التي عند أحد بالمدينة، نودي بالمدينة من كان له قتيل فليخرج إليه. قال جابر: فخرجنا إليهم فأخرجناهم رطابًا (يتمنون)^(١٠) فأصابت المسحاة أصبع رجل منهم فانفطرت دمًا».

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢٤/١٤ رقم ١٧٨١٨) عن يزيد بن هارون، عن هشام الدستوائي، عن يحيى به.

(٢) (١٥١/٤ رقم ١٦٤٢).

(٣) (٣٠٣ رقم ٢٢٩٤).

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند الطيالسي.

(٥) في «الأصل» والمختصر: الرهط. وهو تحريف، و المثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب، والوهط: كان مال لعمرو بن العاص بالطائف، وقيل: قرية بالطائف. انظر النهاية (٢٣٢/٥).

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (١٢٤/١-١٢٥ رقم ١٤١) من طريق ثابت مولى عمر بن عبد الرحمن عن ابن عمرو بنحوه، وهو في البخاري وغيره مقتصرًا على المرفوع.

(٧) (١٢٩ رقم ٩٦٢).

(٨) قال في المختصر (٣٧٧/٦ رقم ٥٠٦٠): رواه أبو داود الطيالسي بإسناد حسن.

(٩) كذا في «الأصل»: ولم يذكر المزي لمسدد رواية عن سفيان بن عيينة، فأخشى أن يكون في الإسناد سقط، والله أعلم.

(١٠) كذا في «الأصل».

[٤٤١٦] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سفیان، ثنا أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي العجفاء، سمعت عمر رضي الله عنه يقول: «وأخرى يقولونها لبعض من يقتل في مغازيكم: قتل فلان شهيداً، أو مات شهيداً، ولعله أو عسى [أن] (١) يكون قد أوفرت راحلته، أو عجر راحلته ذهباً أو ورقاً يلتمس التجارة، فلا تقولوا ذاكم، ولكن قولوا كما قال أبو القاسم عليه السلام أو كما قال محمد عليه السلام: من قتل في سبيل الله فهو شهيد» (٢).

[٤٤١٧] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا المقرئ، عن الأفريقي، عن عبد الله بن عمرو قال: (٣) «خرج علينا رسول الله عليه السلام فقال: ما تعدون الشهداء؟ قالوا: من قتل في سبيل الله فهو شهيد. فقال: إن شهداء أمتي إذاً لقليل، من قتل في سبيل الله فهو شهيد، ومن قتله الطاعون [٤/٧٧-أ] فهو شهيد، ومن قتله البطن فهو شهيد، ومن غرق في سبيل الله فهو شهيد، والمرأة يقتلها نفاسها فهي شهيدة».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبد الرحمن الأفريقي.

[٤٤١٨/١] رواه أبو بكر بن أبي شيبة (٤): ثنا ابن عيينة [عن عمرو بن دينار] (٥) عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده يبلغ به النبي عليه السلام قال: «من قتل دون ماله فهو شهيد» (٦).

[٤٤١٨/٢] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا حكام بن سلم الرازي، عن المثني بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله عليه السلام: «ليقاتل الرجل على ماله ولا يقاتل حتى يتعوذ ثلاثاً يقول: أعوذ بالله وبالإسلام منك، فإن قُتل كان شهيداً، ومن قُتل كان في النار».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف المثني بن الصباح.

[٤٤١٩] وقال إسحاق بن راهويه (٧): أبنا أبو نعيم الفضل بن دكين، حدثني بدر بن عثمان، حدثني أبو بكر بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص، عن سعد قال: «كنا عند بعض أصحاب محمد عليه السلام يوماً في مرضة مرضها، وهو مغمى عليه، فأقبل عليه النبي عليه السلام فقال: ما الذي كتمت عليه؟ قلنا: تذاكرنا الشهداء من هذه الأمة، ما نراه إلا من خرج بماله حتى

(١) في «الأصل» والمختصر: أو.

(٢) قال في المختصر (٦/ ٤٧٧ رقم ٥٠٦٢): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، ورواه ثقات.

(٣) زاد بعدها في «الأصل»: قال رسول الله عليه السلام قال: وهي زيادة مقحمة.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضاً (٩/ ٤٥٦ رقم ٨٠٩٧).

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المصنف.

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري ومسلم وغيرهما من طرق عن عبد الله بن عمرو به، وتقدم.

(٧) المطالب العالية (٢/ ٢٩٢ رقم ١٩٢٣).

يقتل، قال: إن شهداء أمتي إذاً لقليل: يستشهدون بالقتل، والطاعون، والغرق، والبطن. وموت المرأة جمعاً: موتها في نفاسها».

[١/٤٤٢٠] قال^(١): وأبنا الفضل بن دكين، ثنا أبان بن عبدالله البجلي، حدثني أبو بكر بن حفص بن عمر بن سعد قال: «خاصم سعد بن أبي وقاص طلحة بن عبيد الله في ماله، فجاء طلحة يوماً وسعد قاعد مخترباً سيفه واضعه على فخذه، فقال له طلحة: لمن أعددت هذا يا سعد؟ قال: لك. وقال: [أو كنت]^(٢) فاعلا؟ قال: إني والذي بعث محمداً بالحق لسمعت رسول الله ﷺ يقول: من قاتل على ماله - أو مال له - فقتل كان شهيداً».

[٢/٤٤٢٠] رواه أحمد بن منيع^(٣): ثنا أبو أحمد، ثنا أبان بن عبدالله البجلي، عن أبي بكر بن حفص قال: قال سعد: سمعت النبي ﷺ يقول: «من قتل دون ماله فهو شهيد».

[٤٤٢١] قال إسحاق^(٤): وثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك، حدثني عمرو بن مرزوق - يعني [الواشحي]^(٥) - حدثني يحيى بن عبد الحميد [بن]^(٦) رافع بن خديج، عن جدته قالت: «أصيب رافع بن خديج يوم أحد في ثنودته بسهم، فأتى رسول الله ﷺ فقال: انزع السهم. فقال: إن شئت نزع السهم والقطة، وإن شئت نزع السهم وتركت القطة وشهدت لك يوم القيامة أنك شهيد. فقلت: انزع السهم، واترك القطة، واشهد لي يوم القيامة أني شهيد. فقال: نعم. فنزع السهم وترك القطة، فعاش حياة رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان، فلما كان زمن معاوية - أو بعده - مات بعد العصر، فرأوا أن يخرجوه، فقال ابن عمر: إن مثل رافع بن خديج لا [يخرج]^(٧) به حتى يؤذن من حولنا من القرى، فجلس من الغد، فلما كان الغد أخرج، فبكت مولاة له على شفير القبر، فقال ابن عمر: إن الشيخ لا طاقة له بعذاب الله من هذه السفهية - أو كلمة نحوها».

[٤٤٢٢] [٤/٧٧ب] وقال أحمد بن منيع: ثنا مروان، عن يزيد بن سنان، عن ميمون بن

(١) المطالب العالية (٢/٢٩٢) رقم (١/١٩٢٤).

(٢) في «الأصل»: كبير. وهو تحريف، والمثبت من المختصر والمطالب، وهو الصواب.

(٣) المطالب العالية (٢/٢٩٣) رقم (٢/١٩٢٤).

(٤) المطالب العالية (٢/٢٩٣) رقم (١/١٩٢٥).

(٥) في «الأصل»: الباهلي. وهو وهم، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، وعمرو بن مرزوق الواشحي مترجم في التهذيب تمييزاً وهو أقدم من الباهلي، من طبة شيوخه، وهو الذي روى عن يحيى بن عبد الحميد، وروى عنه أبو الوليد الطيالسي، ولم يرو الباهلي عن يحيى ولا روى عنه الطيالسي، والله أعلم.

(٦) في «الأصل»: عن. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، راجع تعليقنا عليه في المطالب.

(٧) في «الأصل»: خرج. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

مهران، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من أريد ماله وقوتل فقتل، فهو شهيد»^(١).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يزيد بن سنان.

[١/٤٤٢٣] قال أحمد بن منيع^(٢): و[ثنا يزيد]^(٣) ثنا جوير، عن الضحاك، عن ابن عباس رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ: «القتيل دون أهله شهيد، والقتيل دون جاره شهيد، وكل قتيل في جنب الله شهيد».

[٢/٤٤٢٣] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا عبد الوهاب بن عطاء، أبنا جوير، عن الضحاك، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «من قتل دون ماله مظلوماً فهو شهيد، ومن قتل دون نفسه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد، ومن قتل دون جاره فهو شهيد، ومن قتل في جنب الله فهو شهيد».

قلت: مدار حديث ابن عباس هذا على جوير بن سعيد البلخي وهو ضعيف، ضعفه ابن المديني وأحمد وابن معين والنسائي وعلي بن الجنيد والدارقطني وابن عدي وأبو أحمد الحاكم والحاكم أبو عبد الله والذهبي وغيرهم.

[١/٤٤٢٤] قال أحمد بن منيع: ثنا عباد بن عباد، عن ابن عون، عن هلال بن أبي زينب، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «ذكر الشهيد عند النبي ﷺ فقال: ما تحف الأرض من الشهيد حتى تبندراه زوجاته من الحور العين كأنها ظئران أضلتا فصيلهما في براح من الأرض، بيد [إحداهما]^(٥) أو بيد كل واحدة منها حلة خير من الدنيا وما فيها».

[٢/٤٤٢٤] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: عن حماد بن مسعدة، عن ابن عون.

[٣/٤٤٢٤] وأبو بكر بن أبي شيبة^(٦): عن ابن (أبي) عدي^(٧)، عن ابن عون... فذكره دون قوله: «من الحور العين».

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٢/٨٦١ رقم ٢٥٨١) من طريق مروان بن معاوية به، وذكره المؤلف في زوائد ابن ماجه (٢/٣١٤ رقم ٩١٢).

(٢) المطالب العالية (٢/٢٩٣-٢٩٤ رقم ١/١٩٢٦).

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٤) البغية (٢٠١ رقم ٦٣٤).

(٥) في «الأصل»: أحدهما. وهو خطأ.

(٦) وأخرجه في المصنف أيضاً (٥/٢٩٠).

(٧) سقطت من المصنف.

[٤/٤٤٢٤] ورواه ابن ماجه في سننه^(١) عن أبي بكر بن أبي شيبة.

قلت: مدار طرق حديث أبي هريرة هذا على هلال بن أبي زينب، وهو ضعيف كما بينته في الكلام على زوائد ابن ماجه^(٢)، واسم أبي زينب فيروز.

الظئر: بكسر الظاء المعجمة، بعدها همزة ساكنة [المرضع]^(٣)، ومعناه: أن زوجته من الحور العين تبدرانه، وتحنون عليه وتظلانه، كما تحنو الناقة المرضع على فصيلها، ويحتمل أن يكون أضلتا بالضاد فيكون النبي ﷺ شبه بدارهما إليه باللهفة والحنو والشوق، كبدار الناقة المرضع إلى فصيلها التي أضلته، ويؤيد هذا الاحتمال قوله: «في براح من الأرض» والله أعلم، والبراح بفتح الباء الموحدة والحاء المهملة، هي الأرض المتسعة، لا زرع فيها ولا شجر.

[١/٤٤٢٥] [٤/٧٨-١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا عفان، ثنا شعبة، قال أبو بكر بن حفص: سمعت أبا المصباح - أو ابن مصبح. شك أبو بكر - عن ابن السمط، عن عبادة بن الصامت «أن رسول الله ﷺ عاد عبدالله بن رواحة قال: فما تجوز له عن فراشه، قال: فقال: هل تدرون من شهداء أمتي؟ قالوا: قتل المسلم شهادة. قال: إن شهداء أمتي إذا لقليل، قتل المسلم شهادة، والبطن شهادة، والغرق شهادة، والطاعون شهادة، والمرأة يقتلها ولدها جمعاً شهادة»^(٥).

[٢/٤٤٢٥] رواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة . . . فذكره.

[٣/٤٤٢٥] قال^(٧): وثنا عبدالصمد، ثنا همام، ثنا قتادة، عن صاحب له، عن راشد بن حبيش، عن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ [أتاه]^(٨) يعود، فقال رسول الله ﷺ: أتعلمون من الشهيد من أمتي؟ فأزم القوم، فقال عبادة: ساندوني. فأسندوه، فقال: يا رسول الله، الصابرين المحتسبين. فقال رسول الله ﷺ: إن شهداء أمتي إذا لقليل، القتل في سبيل الله - عز وجل - شهادة، والطاعون شهادة، والبطن شهادة،

(١) (٢/٩٣٥ رقم ٢٧٩٨).

(٢) مصباح الزجاجة (٢/٤٠٥ رقم ٩٩٢٠).

(٣) تحرفت في «الأصل» إلى: الموضع.

(٤) البغية (٢٠١ رقم ٦٣٣).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥/٣٠٠): رواه الطبراني، وأحمد بنحوه، ورجلها ثقات.

(٦) مسند أحمد (٥/٣١٤-٣١٥).

(٧) مسند أحمد (٣/٤٨٩).

(٨) في «الأصل»: دخل على عبادة بن الصامت. وهو انتقال نظر إلى الحديث الذي قبله في مسند أحمد، والمثبت من مسند أحمد.

والنفساء يجرها ولدها بسرره إلى الجنة»^(١).

[٤/٤٤٢٥] قال^(٢): وثنا سريج، ثنا المعافى، ثنا مغيرة بن زياد، عن عبادة بن نسي، عن الأسود بن ثعلبة، عن عبادة بن الصامت قال: «أتاني رسول الله ﷺ وأنا مريض في ناس من الأنصار يعودني، فقال: هل تدرون من الشهيد؟ فسكتوا، فقال: هل تدرون من الشهيد؟ فقلت لامرأتي: أسنديني، فقلت: من أسلم ثم هاجر، ثم قتل في سبيل الله؛ فهو شهيد...»^(٣) فذكره.

[٥/٤٤٢٥] قال عبدالله بن أحمد بن حنبل^(٤): حدثني أبو بجر عبد الواحد بن غياث، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي سنان، عن يعلى بن شداد، سمعت عبادة بن الصامت يقول: «عادي رسول الله ﷺ في نفر من أصحابه فقال: هل تدرون من الشهداء من أمتي - مرتين أو ثلاثاً؟ فسكتوا، فقال عبادة: (أجيبوا رسول الله)»^(٥) فذكره

[٦/٤٤٢٥] قال^(٦): وثنا وكيع، ثنا هشام بن الغاز، عن عبادة بن نسي، عن عبادة بن الصامت^(٧)... فذكره من غير ذكر [الأسود]^(٨).

[٤٤٢٦] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٩): وثنا داود بن المحبر، ثنا إسماعيل بن عياش، عن أبان بن أبي عياش، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «ذكر عند رسول الله ﷺ الشهداء [٤/٧٨ق-ب] قال: الذين إذا لقوا العدو لم يلفتوا وجوههم حتى يقتلوا، أولئك الذين يتلبطون في الغرفات العلى من الجنة ويضحك ربك إليهم، وإذا ضحك ربك إلى عبد في موطن فلا حساب عليه».

هذا إسناد ضعيف.

[٤٤٢٧] قال الحارث^(١٠): [ثنا داود بن المحبر]^(١١) وثنا عباد بن كثير، عن يحيى بن أبي

(١) نسبة الهيثمي في المجمع (٢٩٩/٥) لأحمد، وقال: وفيه رجل لم يسم.

(٢) مسند أحمد (٣١٦-٣١٧).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٩٩/٥): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط، وفيه المغيرة بن زياد، وقد وثقه جماعة وضعفه آخرون، وبقية رجاله ثقات.

(٤) مسند أحمد (٣٢٨-٣٢٩).

(٥) في مسند أحمد: أخبرنا يا رسول الله.

(٦) مسند أحمد (٣١٥/٥) والقائل: ثنا وكيع، هو الإمام أحمد.

(٧) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أحمد.

(٨) غير واضحة في «الأصل».

(٩) البغية (٢٠٠ رقم ٦٣١ مكرر).

(١٠) البغية (٢٠٠ رقم ٦٣٢).

(١١) لحق غير واضح «بالأصل» والمثبت من البغية والمطالب (٢/٢٩٧ رقم ١٩٣٥).

كثير، عن سلمان الفارسي - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «إن الله - عز وجل - يقبض أرواح شهداء البحر بيده، ولا يكلهم إلى ملك الموت، ومثل روحه حين تخرج من صدره كمثل اللبن حين يدخل صدره».

هذا إسناد ضعيف؛ وفيه انقطاع، يحيى بن أبي كثير لم يدرك سلمان، وداود بن المحبر كذاب.

[١/٤٤٢٨] قال الحارث^(١): وثنا داود بن المحبر بن قحذم البصري، ثنا عباد بن كثير، عن يزيد الرقاشي [و]^(٢) عن المغيرة بن حميد، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «الشهداء ثلاثة: رجل خرج بنفسه وماله صابراً محتسباً لا يريد أن يقتل ولا يقتل، فإن مات أو قتل غفرت له ذنوبه كلها، ويجاز من عذاب القبر، ويؤمن من الفرع الأكبر، ويزوج من الحور العين وتحل عليه حلة الكرامة، ويوضع على رأسه تاج الخلد، والثاني: رجل خرج بنفسه وماله محتسباً يريد أن يقتل ولا يقتل، فإن مات أو قتل كانت ركبته بركة إبراهيم خليل الرحمن ﷺ بين يدي الله في مقعد صدق، والثالث: رجل خرج بنفسه وماله محتسباً يريد أن يقتل ويقتل، فإن مات أو قتل جاء يوم القيامة شاهراً سيفه، واضعه على عاتقه، والناس جاثون على الركب يقول: أفرجوا لنا [فإننا]^(٣) قد بدلنا دماءنا لله - عز وجل - فقال رسول الله ﷺ: فوالذي نفسي بيده لو قال ذلك لإبراهيم ﷺ أو لنبي من الأنبياء لتنحى لهم من الطريق لما يرى من حقهم، فلا يسأل الله شيئاً إلا أعطاه، ولا يشفع في أحد إلا شفع فيه، ويعطى في الجنة ما أحب، ولا يفضل في الجنة منزل نبي ولا غيره وله في جنة الفردوس ألف ألف مدينة من فضة، وألف ألف مدينة من ذهب، وألف ألف مدينة من لؤلؤ، وألف ألف مدينة من ياقوت، وألف ألف مدينة من در، وألف ألف مدينة من زبرجد، وألف ألف مدينة من نور تتلأأ نوراً، في كل مدينة من المدائن ألف ألف قصر، في كل قصر ألف ألف بيت، في كل بيت ألف ألف سرير من غير جوهر، البيت طوله مسيرة ألف عام، وعرضه مسيرة ألف عام، وطوله في السماء خمسمائة عام، عليه [٤/٧٩ق-١] زوجة قد برز كمها من جانبي السرير عشرين ميلاً من كل زاوية، وهي أربعة زوايا، وأشفار عينيها كجناح النسر، أو كقواديم النسور، وحاجباها كالهلال، عليها ثياب تنبت في جنات عدن سقياها من تسنيم، وزهرتها تحتطف الأبصار دونها - قال: وقال

(١) البغية (١٩٨ - ٢٠٠ رقم ٦٣١) وقال الهيثمي: قلت: هذا الحديث وضعه داود بن المحبر، وهو كذاب.

(٢) من البغية.

(٣) في «الأصل»: فإن. والمثبت من البغية والمطالب (٢/٢٩٨ رقم ١٩٣٥-١٩٣٩) وهو الصواب.

الحسن: لو برزت لأهل الدنيا لم [يرها] ^(١) نبي مرسل ولا ملك مقرب إلا افتتن بحسنها - بين يدي كل امرأة منهن مائة ألف جارية بكر، خدم (سوى) ^(٢) خدم زوجها، وبين كل سرير كرسي من (غير) ^(٣) جوهر، السرير طوله مائة ألف ذراع، على كل سرير مائة ألف فراش غلظ، كل فراش كما بين السماء والأرض وما بينهما مسيرة خمسمائة عام، يدخلون الجنة قبل الصديقين والمؤمنين بخمسمائة عام يفتنون العذارى، وإذا دنا من السرير تضامت له الفرش حتى يركبها [فيعلمونها] ^(٤) حيث شاء، فيتكئ تكأة مع الحور العين سبعين سنة، فتناديه أبهى منها وأجمل: يا عبدالله، أما لنا منك دولة؟ فيلتفت إليها فيقول: من أنت؟ فتقول: إنا [من] ^(٥) الذين قال الله - تعالى: ﴿و لدينا مزيد﴾ ^(٦) ثم تناديه أبهى منها وأجمل من غرفة أخرى: يا عبدالله، أما لك فينا من حاجة؟ فيقول: ما علمت مكانك. فتقول: أو ما علمت أن الله - تبارك وتعالى - قال: ﴿فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين﴾ ^(٧) فيقول: بلى وربى. قال: فقال رسول الله ﷺ: فلعله يشتغل عنها بعد ذلك أربعين عامًا، ما يشغله عنها إلا ما هو فيه من النعمة واللذة، فإذا دخل أهل الجنة الجنة ركب شهداء البحر قراقير من در في نهر من نور، (مجاذيفهم) ^(٨) قضبان اللؤلؤ والمرجان والياقوت، ترفعهم ربح تسمى الزهراء في موج كالجبال، إنها هو نور يتلأأ، تلك الأمواج أهون في أعينهم وأحلى عندهم من الشراب البارد في الزجاجة البيضاء عند أهل الدنيا، في اليوم الصائف (قدماؤهم) ^(٩) الذين كانوا في نحر أصحابهم الذين كانوا في الدنيا تقدم قراقيرهم من بين يدي أصحابهم ألف ألف سنة، وخمسمائة ألف سنة، وخمسين ألف سنة، وميمنتهم خلفهم على النصف من قرب أولئك من أصحابهم، وميسرتهم مثل [ذلك] ^(١٠) و[ساقتهم] ^(١١) الذين كانوا خلفهم في تلك القراقير من در، فبينما هم كذلك يسرون في ذلك النهر إذ رفعتهم تلك الأمواج إلى كرسي بين يدي عرش رب العزة، فبينما هم

(١) في «الأصل»: يراها. والمثبت من البغية والمطالب.

(٢) في البغية: سوق. وهو تحريف.

(٣) في البغية: عنبر. وهو تحريف.

(٤) في «الأصل»: مفرحًا. والمثبت من البغية.

(٥) من البغية والمطالب.

(٦) ق: ٣٥.

(٧) السجدة: ١٧.

(٨) في البغية: مجاذيفهم. وهو تحريف.

(٩) كذا في «الأصل» والبغية، وفي المطالب: أما مهم.

(١٠) سقطت من «الأصل» وأثبتها من البغية والمطالب.

(١١) في «الأصل»: البغية: ساقبهم. والمثبت من المطالب.

كذلك إذ طلعت عليهم الملائكة [٤/ق٧٩-ب] يضعفون على خدم أهل الجنة حسنا وبهاء وجمالا ونورا كما يضعفون هم على [سائر]^(١) أهل الجنة بمنازلهم عند الله - تبارك وتعالى - فيهم أحدهم أن يخرب لبعض خدامهم من الملائكة ساجداً، فيقول: يا ولي الله، إنما أنا خادم، ونحن مائة ألف كهрман في جنات عدن، ومائة ألف كهрман في جنات الفردوس، ومائة ألف كهрман في جنات النعيم، ومائة ألف كهрман في جنات الجلال، ومائة ألف كهрман في جنات السلام، كل كهрман منهم على مائة مدينة، في كل مدينة مائة ألف قصر، في كل قصر مائة ألف بيت من ذهب وفضة ودر وياقوت وزبرجد ولؤلؤ ونور، فيها أزواجه وسرره وخدامه، لو أن أدناهم رجلا نزل به الثقلان: الجن والإنس، ومثلهم معهم ألف ألف مرة لوسعهم أدنى قصر من قصوره، ما شاءوا من النزول والخدم والفاكهة، والثمار والطعام والشراب، كل قصر مستغن [بها]^(٢) فيه من هذه الأشياء على قدر سعتهم جميعاً، لا يحتاج إلى القصر الآخر في شيء من ذلك، وإن أدناهم منزلة الذي يدخل على الله بكرة وعشيا فيأمر له بالكرامة كلها، لم يستقل حتى ينظر إلى وجهه الجميل تبارك وتعالى».

[٢/٤٤٢٨] قال: وزعم المغيرة بن قيس أن قتادة وسعيد بن المسيب والضحاك بن مزاحم وأبا الزبير عن جابر بن عبد الله.

[٣/٤٤٢٨] والعزمي عن علي بن أبي طالب أنه حدثوا بهذا الحديث عن رسول الله ﷺ.

هذا حديث فيه داود بن المحبر، وهو ضعيف، قال فيه ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات.

[٤٤٢٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا عمرو، ثنا عمرو بن عثمان الكلابي، ثنا هارون بن حيان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من قتل دون ماله فهو شهيد»^(٤).

[٤٤٣٠] قال أبو يعلى^(٥): وثنا هارون بن معروف، ثنا ابن وهب، أخبرني عبدالرحمن بن سعد الصفار، عن سهل بن أبي أمامة بن سهل [بن]^(٦) حنيف، عن أبيه،

(١) في «الأصل»: سرير. وهو تحريف، والمثبت من البغية.

(٢) في «الأصل» والبغية: ما. والمثبت من المطالب.

(٣) (٥٠/٤) رقم (٢٠٦١).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢٤٤/٦): رواه أبو يعلى، وفيه هارون بن حيان الرقي، كان يضع الحديث.

(٥) المطالب العالية (٣٠٠/٢) رقم (١٩٤٠).

(٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

عن جده - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «إن أول ما يهراق من دم الشهيد يغفر له ذنبه كله إلا الدين».

[٤٤٣١] قال أبو يعلى^(١): وثنا داود بن رشيد، ثنا بقية، عن أبي مطيع معاوية، حدثني نصر ابن علقمة، عن أخيه، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ قال: «من قاتل وصبر حتى يقتل أو يغلب وقي فتنة القبر»^(٢).

[٤٤٣٢] قال أبو يعلى^(٣): وثنا يعقوب بن عيسى - جار أحمد بن حنبل - ثنا إبراهيم بن سعد، عن عبدالعزيز بن المطلب، عن عبدالرحمن بن الحارث بن عبدالله، عن زيد بن علي ابن حسين، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «من قتل دون حقه فهو شهيد».

[٤٤٣٣] [١/٤٤٣٣] [١/٤٤٣٣] قال^(٤): وثنا أبو خيثمة، ثنا محمد بن الحسن بن أبي الحسن المدني، حدثني عبدالعزيز بن محمد، عن [سهيل]^(٥) بن أبي صالح، عن محمد بن مسلم بن عائذ، عن عامر بن سعد، عن سعد بن أبي وقاص «أن رجلا جاء إلى الصلاة ورسول الله ﷺ يصلي، فقال حين انتهى إلى الصف: اللهم آتني أفضل ما توتي عبادك الصالحين. قال: فلما قضى رسول الله ﷺ الصلاة قال: من المتكلم أنفا؟ قال الرجل: أنا يا رسول الله. قال: إذًا يعقر جوادك وتستشهد»^(٦).

[٤٤٣٣/٢] ورواه البزار في مسنده^(٧) ثنا أحمد بن أبان القرشي، ثنا عبدالعزيز بن محمد... فذكره.

[٤٤٣٤] قال^(٨): وثنا أحمد بن عبدة، ثنا عبدالعزيز بن محمد... فذكره.

وقال: لم يرو مسلم بن [عائذ]^(٩) أو محمد بن مسلم بن [عائذ]^(٩) عن عامر إلا هذا، ولا يروى عن سعد إلا بهذا الإسناد.

(١) المطالب العالية (٢/٣٠٢ رقم ١٩٤٦).

(٢) قال في المختصر (٦/٤٨٤ رقم ٥٠٨١): رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواه وتدليس بقية بن الوليد.

(٣) (١٢/١٤٦ رقم ٦٧٧٥).

(٤) (٢/٥٦-٥٧ رقم ٦٩٧).

(٥) في «الأصل» سهل. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى وهو الصواب، وسهيل بن أبي صالح من رجال التهذيب.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٩٥): رواه أبو يعلى والبزار بإسنادين، وأحد إسنادي البزار رجاله رجال الصحيح خلا محمد بن مسلم بن عائذ، وهو ثقة.

(٧) البحر الزخار (٣/٣١٨ رقم ١١١٢).

(٨) البحر الزخار (٣/٣١٨-٣١٩ رقم ١١١٣).

(٩) في «الأصل»: عابد. وهو تصحيف، والمثبت من البحر الزخار، وهو الصواب؛ ومحمد بن مسلم بن عائذ من رجال التهذيب.

ورواه ابن حبان في صحيحه^(١) والحاكم في المستدرک^(٢) وقال: صحيح على شرط مسلم.

[٤٤٣٥/١] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا عبدالله بن محمد بن أسماء، ثنا عبدالله بن المبارك، عن صفوان بن عمرو، أن أبا المثني الأملوكي حدثه أنه سمع عتبة بن عبد السلمي - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - أن رسول الله ﷺ قال: «القتلى ثلاثة: رجل مؤمن جاهد بنفسه وماله في سبيل الله حتى إذا لقي العدو قاتلهم حتى يقتل، ذاك الممتحن في خيمة الله - عز وجل - تحت عرشه، لا يفضله النبيون إلا بدرجة النبوة، ورجل فرق على نفسه من الذنوب والخطايا جاهد بنفسه وماله في سبيل الله حتى إذا لقي العدو قاتل حتى يقتل، فتلك كساعة ممصصة تحت ذنوبه وخطاياها، أن السيف محاء للخطايا، وأدخل من أي أبواب الجنة شاء، فإن لها ثمانية أبواب - ولجهنم سبعة أبواب - بعضها أفضل من بعض، ورجل منافق جاهد بنفسه وماله في سبيل الله حتى إذا لقي العدو قاتل حتى يقتل، فذلك في النار، إن السيف لا يمحو النفاق».

[٤٤٣٥/٢] قال: وثنا محمد بن قدامة، ثنا محمد بن يوسف الفريابي، ثنا صفوان بن عمرو، عن أبي المثني الحمصي، عن عتبة بن عبد السلمي - وكان من أصحاب النبي ﷺ - قال: «القتلى ثلاثة: مؤمن جاهد بنفسه وماله العدو فقاتلهم، فذلك في خيمة الله، تمس ركبته ركبة إبراهيم ﷺ لا يفضله النبيون إلا بدرجة النبوة، ورجل قاتل في سبيل الله فقتل، فتلك ممصصة تحت [٤/ق/٨٠-ب] ذنوبه ورجل منافق فقاتل فقتل، فإن السيف^(٣) يمحو الخطايا ولا يمحو النفاق»^(٤).

موقوف.

[٤٤٣٥/٣] قال: وثنا داود بن رشيد، ثنا الوليد بن مسلم، عن صفوان بن عمرو، عن أبي المثني الأملوكي، عن عتبة بن عبد السلمي، عن رسول الله ﷺ... فذكر حديث ابن المبارك سواء.

[٤٤٣٥/٤] أحمد بن حنبل^(٥): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق - يعني الفزاري - عن صفوان به.

(١) (١٠/٤٩٦-٤٩٧-٤٦٤٠ رقم ٤٦٤٠).

(٢) المستدرک (١/٢٠٧).

(٣) زاد بعدها في «الأصل»: لا. وهي زيادة مقحمة.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٩١): رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا المثني الأملوكي، وهو ثقة.

(٥) مسند أحمد (٤/١٨٥-١٨٦).

[٥/٤٤٣٥] قال^(١): وثنا يعمر بن بشر، ثنا عبدالله، أبنا صفوان بن عمرو... فذكره بتامه.

وفي رواية لأحمد: «فذلك المفتخر في خيمة الله تحت عرشه» ولعله تصحيف.

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢) من طريق عبدالله بن المبارك به.

ورواه الطبراني^(٣) والبيهقي^(٤).

المتحن: بفتح الحاء المهملة، هو المنشرح صدره، ومنه: ﴿أولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى﴾^(٥) أي شرحها ووسعها.

والممصصة - بضم الميم الأولى وفتح الثانية وكسر الثالثة وبصادين مهملتين - هي المصحفة المكفرة.

وفرق - بكسر الراء - خاف وجزع.

[١/٤٤٣٦] قال أبو يعلى^(٦): وثنا داود بن رشيد، ثنا إسماعيل بن عياش، عن [بحير]^(٧) بن

سعد، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرة، عن نعيم بن همار - رضي الله عنه - «أنه سمع

رسول الله ﷺ وجاءه رجل فقال: أي الشهداء أفضل؟ قال: الذين يلقون في الصف

الأول، فلا يلفتون وجوههم حتى يقتلوا، أولئك (يتلبطون)^(٨) في الغرف العليا من الجنة،

ويضحك إليهم ربك، وإذا ضحك ربك إلى عبد في الدنيا فلاحساب عليه»^(٩).

[٢/٤٤٣٦] رواه أحمد بن حنبل^(١٠): ثنا الحكم بن نافع، ثنا إسماعيل بن عياش... فذكره.

قلت: رواهما ثقات.

(١) مسند أحمد (٤/١٨٦).

(٢) (١٠/٥١٩) رقم (٤٦٦٣).

(٣) المعجم الكبير (١٧/١٢٥-١٢٦) رقم (٣١٠).

(٤) السنن الكبرى (٩/١٦٤).

(٥) الحجرات: ٣.

(٦) (١٢/٢٥٨-٢٥٩) رقم (٦٨٥٥).

(٧) في «الأصل»: يحيى. وهو تحريف، والمثبت من مسندي أبي يعلى وأحمد، وهو الصواب، وبحير بن سعد من رجال التهذيب.

(٨) أي يتمرغون، قاله ابن الأثير في النهاية (٤/٢٢٦).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٩٢): رواه أحمد وأبو يعلى، والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه ورجال أحمد وأبي يعلى ثقات.

(١٠) مسند أحمد (٥/٢٨٧).

[١/٤٤٣٧] قال أبو يعلى^(١): وثنا أبو خيثمة، ثنا محمد بن عبد الله الأسدي، ثنا أبان بن عبد الله البجلي، عن كريم بن أبي حازم، عن سلمى بنت جابر «أن زوجها استشهد فأنت عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- فقالت: يا أبا عبد الرحمن، إن زوجي استشهد وقد خطبني الرجال، فأبيت أن أتزوج حتى ألقاه، فترجو إن جمع الله بيني وبينه في الجنة أن أكون من أزواجه؟ قال: نعم. فقال بعض القوم: يا أبا عبد الرحمن، ما رأيناك صنعت هذا بامرأة غير هذه. قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن أول أمتي لحوقا بي في الجنة امرأة من أحسن»^(٢).

[٢/٤٤٣٧] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا أبو أحمد، ثنا أبان بن عبد الله البجلي، عن كريم بن أبي حازم، عن جدته سلمى بنت جابر... فذكره.

٣٥ - [١/٤٤٣٨] باب فيمن يؤيد به هذا الدين

[١/٤٤٣٨] قال مسدد^(٤): ثنا يحيى بن سعيد، عن الأعمش، عن المسيب بن رافع قال: قال [عامر]^(٥) بن عبدة: سمعت عبد الله بن مسعود يقول: (قال)^(٦) رسول الله ﷺ «إن الله ليؤيد [هذا الدين]^(٧) بالرجل الفاجر».

[٢/٤٤٣٨] رواه ابن حبان في صحيحه^(٨): ثنا أحمد بن يحيى بن زهير بتستر، ثنا حميد بن الربيع، ثنا أبوداود الحفري، عن سفيان، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «ليؤيدن الله هذا الدين بالرجل الفاجر».

[١/٤٤٣٩] قال مسدد: وثنا موسى بن حازم، ثنا بحر بن موسى، سمعت الحسن يقول: قال رسول الله ﷺ: «ليؤيدن الله هذا الدين يقوم لا خلاق لهم»^(٩).

(١) (٩/ ٢٢٥ رقم ٥٣٢٨).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٢٩٦): رواه أحمد وأبو يعلى، وسلمى لم أجد من وثقها، وبقيت رجال أحمد ثقات.

(٣) مسند أحمد (١/ ٤٠٣).

(٤) المطالب العلية (٢/ ٣٧٩ رقم ١/ ٢١٣٠).

(٥) في «الأصل»: عمرو. وهو تحريف، والمثبت من المطالب وهو الصواب، وعامر بن عبدة هو البجلي، يروي عن ابن مسعود، وعنه المسيب بن رافع، وهو من رجال التهذيب.

(٦) تكررت في «الأصل».

(٧) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٨) (١٠/ ٣٧٧ رقم ٤٥١٨).

(٩) قال في المختصر (٦/ ٤٨٦ رقم ٥٠٨٩): رواه مسدد مرسلا ورواته ثقات.

قيل: يا أبا سعيد، من هم؟ قال: ابن سليم وأصحابه.

[٤٤٣٩/٢] رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا عبيد الله بن محمد، سمعت حماد بن سلمة، يحدث عن علي بن زيد وحيد في آخرين، عن الحسن، عن أبي بكرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله - عز وجل - سيؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم»^(٢).

[٤٤٤٠] قال مسدد: وثنا حصين بن نمير، ثنا سفیان بن حسين، عن الزهري، عن عبد الله ابن كعب بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «إن الله ليؤيد الدين بالرجل الفاجر». هذا إسناد مرسل، رواه ثقات.

[٤٤٤١] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣): ثنا المقرئ، عن الأفرقي، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يؤيد الإسلام برجال ما هم من أهله».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الأفرقي، لكن المتن له شواهد، منها ما تقدم، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث ابن عمر^(٤) ومن حديث أنس^(٥).

[٤٤٤٢/١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا عبد الله بن عمر القرشي، ثنا سعيد بن عمرو بن سعيد، أنه سمع أباه يزعم أنه سمع أباه يوم المرج يقول: سمعت عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يقول: «لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله - عز وجل - سيمنع الدين بنصاري من ربيعة على شاطئ الفرات، ما تركت [عربيا]^(٦) إلا قتلته أو يسلم».

[٤٤٤٢/٢] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا إسحاق بن إسماعيل وخالي أبو جعفر قالا: ثنا يحيى ابن أبي بكير... فذكره.

[٤٤٤٢/٣] ورواه النسائي في السير^(٧) عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن يحيى... فذكره.

(١) مسند أحمد (٤٥/٥).

(٢) قال في المختصر (٤٨٦/٦) رقم (٥٠٨٩): رواه أحمد بن حنبل من طريق الحسن، عن أبي بكرة، عن النبي، وفي سننه علي بن زيد بن جدعان.

وقال الهيثمي في المجمع (٣٠٢/٥): رواه أحمد والطبراني، ورجلها ثقات.

(٣) المطالب العالية (٣٧٩/٢) رقم (٢١٢٩).

(٤) لم أجده في صحيح ابن حبان من حديث ابن عمر. والله أعلم.

(٥) صحيح ابن حبان (١٠/٣٧٦) رقم (٤٥١٧).

(٦) في «الأصل»: غريبا. وهو تصحيف، والمثبت من السنن الكبرى والمختصر، وهو الصواب.

(٧) السنن الكبرى (٥/٢٣٥) رقم (٨٧٧٠).

٣٦- [٤/٨١ق-ب] باب صفة الراية ومن يأخذها بحقها

وما جاء فيمن اعتقد لواء في غير حق

[٤٤٤٣] قال مسدد^(١): ثنا معتمر، ثنا [عوف]^(٢) حدثني شيخ - قال: أحسبه أنه من بكر ابن وائل - قال: «أخرج رسول الله ﷺ شقة خميصة سوداء ذات يوم، فعقدتها على رمح، ثم هز الراية فقال: من يأخذها بحقها؟ فهاها المسلمون من أجل الشرط، فقام إليه رجل فقال: يا رسول الله، أنا أخذها بحقها، فما حقها؟ قال: لا تقاتل بها مسلماً، ولا تفر بها من كافر».

[٤٤٤٤] وقال أحمد بن منيع^(٣): ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا إسماعيل بن عياش، عن عبدالعزيز بن عبيد الله، عن عبادة بن نسي، عن جنادة بن [أبي]^(٤) أمية قال: «لما نزل عمر ابن الخطاب -رضي الله عنه- الجابية قال لمعاذ: يا معاذ، ما عروة هذا الأمر؟ قال: قلت: الإخلاص يا أمير المؤمنين والطاعة، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ثلاث من فعلهن فقد أجرم: من اعتقد لواء في غير حق، أو عق والدیه، أو مشى مع ظالم ينصره، فقد أجرم، يقول الله -عز وجل-: ﴿إنا من المجرمين متقمون﴾^(٥)».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبدالعزيز.

٣٧- باب الإمام جنة وما جاء في النعاس عند القتال

ومن قال: خذها وأنا الفتى الغفاري

[٤٤٤٥] قال مسدد^(٦): وثنا يحيى، عن سفيان، حدثني عاصم بن بهدلة، عن (أبي رزين)^(٧) عن عبدالله قال: «النعاس عند القتال أمانة والنعاس في الصلاة من الشيطان».

هذا إسناد رواه ثقات، وأبو رزين اسمه: مسعود بن مالك.

(١) المطالب العالية (٢/٣٠٢ رقم ١٩٤٥).

(٢) في «الأصل» والمختصر (٦/٤٨٧ رقم ٥٠٩٣): عون. والمثبت من المطالب، وهو الصواب، وعوف هو ابن أبي جميلة الأعرابي من رجال التهذيب.

(٣) المطالب العالية (٤/١٥٣-١٥٤ رقم ٣٧٢١).

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب، وجنادة بن أبي أمية من رجال التهذيب.

(٥) السجدة: ٢٢.

(٦) المطالب العالية (٤/٩٩ رقم ٣٥٧٤).

(٧) سقط من المطالب.

[٤٤٤٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا شعبة، ثنا ورقاء، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنما الإمام جنة، يقاتل من ورائه ويتقى به، فإن أمر بتقوى الله وعدل فإن له بذلك أجرا، وإن أمر بغيره فإن عليه منه إثماً»^(١).

هذا إسناد رجاله رجال الصحيح، بل رواه مسلم في صحيحه^(٢) من طريق زهير بن حرب ثنا شعبة، فذكره دون قوله: «ويتقى به».

[٤٤٤٧] وقال أبو يعلى: ثنا كامل، ثنا ابن لهيعة، ثنا هشام بن سعد، عن قيس بن [بشر]^(٣) عن أبيه، سمعت ابن [الحنظلية]^(٤) الأنصاري قال: «بعث رسول الله ﷺ سرية فالتقوا هم والعدو، فحمل رجل من بني غفار فقال: خذها وأنا الفتى الغفاري، فقال رجل: بطل أجره. فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: وما بأس أن يحمده ويؤجر»^(٥).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة.

٣٨- [٤/٨٢-١] باب لا يظهر الله على هذه الأمة عدواً ليس منهم

[٤٤٤٨] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا سريح بن يونس أبو الحارث، ثنا عبدة، ثنا الأعمش، عن رجاء الأنصاري، عن عبدالله بن شداد، عن معاذ قال: «أتيت رسول الله ﷺ أطلبه فقيل لي: خرج قبيل. قال: فجعلت لا أمر بأحد إلا قال: من قبيل. حتى مررت فوجدته قائماً يصلي، قال: فجئت حتى قمت خلفه، قال: [فأطال]^(٦) الصلاة، قال: فلما قضى الصلاة قال: قلت: يا رسول الله، لقد صليت صلاة طويلة، قال: فقال رسول الله ﷺ: إني صليت صلاة رغبة ورهبة، فسألت الله ثلاثاً فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة، سألته أن

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٦/١٣٥ رقم ٢٩٥٧) والنسائي (٧/١٥٥-١٥٦ رقم ٤١٩٦) من حديث أبي الزناد به.

وقال في المختصر (٦/٤٨٨ رقم ٥٠٩٦): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند الصحيح.

(٢) (٣/١٤٧١ رقم ١٨٤١).

(٣) في «الأصل» والمختصر: بكير. وهو تحريف، والمثبت من سنن أبي داود، وهو الصواب، وقيس بن بشر من رجال التهذيب، وفي ترجمة أبيه بشر بن قيس التغلبي أسند المزني في التهذيب (٤/١٤٢-١٤٣) هذا الحديث.

(٤) في «الأصل»: الحنظلي. وهو تحريف، والمثبت من سنن أبي داود، وهو الصواب، وابن الحنظلية هو سهل بن الحنظلية صحابي، من رجال التهذيب.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٤/٥٧-٥٨ رقم ٤٠٨٩) من طريق أبي عامر العقدي، عن هشام بن سعد به.

(٦) في «الأصل»: فأحال. والمثبت من سنن ابن ماجه.

[٧٤] (١) يهلك أمتي غرقاً فأعطانيها، وسألته أن لا يظهر عليهم عدواً ليس منهم فأعطانيها، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فردها علي» (٢).

قلت: له شاهد من حديث ثوبان، رواه أحمد بن حنبل في مسنده (٣) ومسلم في صحيحه (٤) وأبوداود (٥) والترمذي (٦) في سننهما، ورواه مسلم (٧) أيضاً من حديث سعد، ورواه أحمد ابن حنبل (٨) من حديث شداد بن أوس.

[٤٤٤٩] قال أبويعلى الموصلي (٩): وثنا داود بن رشيد، ثنا الوليد بن مسلم، عن محمد بن مهاجر، عن الوليد بن عبدالرحمن الجرشي، عن جبير بن نفير، عن النواس بن سمعان قال: «فتح على رسول الله ﷺ فتح فأتيته فقلت: يا رسول الله، سيئت الخيل ووضع السلاح، وقد وضعت الحرب أوزارها وقالوا: لا [قتال]» (١٠). فقال رسول الله ﷺ: الآن جاء القتال، لا يزال الله - عز وجل - [يزيغ] (١١) قلوب أقوام يقاتلونهم فيرزقهم الله منهم حتى يأتي أمر الله على ذلك، و[عقر] (١٢) دار المؤمنين بالشام» (١٣).

(١) سقطت من «الأصل» سهواً.

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (١٣٠٣/٢) رقم ٣٩٥١ من طريق الأعمش به، وذكره المؤلف في زوائد ابن ماجه (٢٢٩/٣) رقم ١٣٨٨.

(٣) مسند أحمد (٢٧٨/٥)، ٢٨٤.

(٤) (٢٢١٥/٤) رقم ٢٨٨٩.

(٥) (٩٨-٩٧/٤) رقم ٤٢٥٢.

(٦) (٤١٠/٤) رقم ٢١٧٦.

(٧) (٢٢١٦/٤) رقم ٢٨٩٠.

(٨) مسند أحمد (١٢٣/٤).

(٩) المطالب العالية (٦٩/٥) رقم ٤٤٧٠.

(١٠) سقطت من «الأصل» والمثبت من المطالب والمختصر وصحيح ابن حبان (٢٩٦-٢٩٧/١٦) رقم ٧٣٠٧ وقد روى ابن حبان الحديث عن أبي يعلى به.

(١١) في «الأصل» والمختصر: يرفع. والمثبت من المطالب وصحيح ابن حبان.

(١٢) في «الأصل» والمختصر: عقبة. وهو تحريف، والمثبت من المطالب وصحيح ابن حبان، وهو الصواب، قال ابن الأثير في النهاية (٢٧١/٣): «عقر دار الإسلام الشام» أي أصله وموضعه كأنه أشار به إلى وقت الفتن أي يكون الشام يومئذ أمناً منها، وأهل الإسلام به أسلم.

(١٣) قال في المختصر (٤٨٩/٦) رقم ٥٠٩٩: رواه أبويعلى بسند ضعيف؛ لتدليس الوليد بن مسلم الدمشقي.

(١) (٢١١-٢١٠/١٢) رقم ٦٨٢٩.

٣٩- باب كف القتل عنم قال إني مسلم

[٤٤٥٠] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا شيبان بن فروخ، ثنا سليمان بن المغيرة، ثنا حميد بن هلال، أنبأني أبو العالية وصاحب لي فقال: إنكما أشب شبايَا وأوعى للحديث مني، فانطلقنا حتى أتينا بشر بن عاصم الليثي قال أبو العالية: حدث هذين حديثًا. فقال: ثنا بشر ثنا عقبة بن مالك - وكان من رهطه - قال: «بعث رسول الله ﷺ سرية فغارت على قوم، فشد رجل من القوم وتبعه رجل من السرية، ومعه السيف شاهره، قال إنسان من القوم: إني مسلم. فلم ينظر فيما قال، فضر به فقتله، قال: فنها الحديث إلى رسول الله ﷺ، فقال قولاً شديداً يبلغه، فبينما [٤/٨٢-ب] رسول الله ﷺ يخطب إذ قال القاتل: يا رسول الله، والله ما قال الذي قال إلا تعوداً من القتل. فأعرض عنه رسول الله ﷺ وعمن قبله من القوم، فأخذ في خطبته، قال: ثم عاد^(٢) فقال: يا رسول الله، والله ما قال الذي قال إلا تعوداً من القتل. فأعرض عنه رسول الله ﷺ وعمن قبله من الناس، فلم يصبر أن قال الثالثة، فأقبل عليه تعرف [المساءة]^(٣) في وجهه، فقال: إن الله - تبارك وتعالى - أبى علي أن أقتل مؤمناً - ثلاث مرات^(٤)».

قلت: رواه النسائي في السير^(٥) من طريق سليمان بن المغيرة به.

وقد تقدم له شاهد في كتاب الإيثار، وسيأتي له آخر في كتاب الفتن في باب ستكون فتن كقطع الليل المظلم من حديث جندب بن سفیان.

٤٠- باب النهي عن قتل النساء والولدان والأجير وغيرهم وما جاء في قتل ابن أبي الحقيق

[١/٤٤٥١] قال أبو داود الطيالسي: ثنا سفیان، عن الزهري، عن ابن أخي كعب بن مالك، عن عمه قال: «نهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والولدان».

(٢) زاد بعدها في «الأصل»: في خطبته. وهي زيادة مقحمة.

(٣) في «الأصل»: المسألة. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٧): رواه الطبراني في الكبير وأحمد، وأبو يعلى إلا أنه قال: «عقبة بن خالد» بدل «عقبة بن مالك» ورجاله ثقات كلهم.

قلت: لكن وقع عندنا: «عقبة بن مالك» على الصواب، راجع ترجمة عقبة بن مالك من أسد الغابة والإصابة.

(٥) السنن الكبرى (٥/١٧٥-١٧٦ رقم ٨٥٩٣).

[٢/٤٤٥١] رواه مسدد عن سفیان . . . فذكره، وزاد بعد «الولدان»: «حيث بعته إلى ابن أبي الحقيق»^(١).

[٣/٤٤٥١] ورواه إسحاق بن راهويه^(٢): أبنا روح بن عبادة، ثنا ابن أبي حفصة، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك - أو عبدالله بن كعب وكان قائد كعب - [عن كعب بن مالك]^(٣) قال: «عهد إلينا رسول الله ﷺ ونحن بخير أن لا نقتل صبيًا ولا امرأة».

[٤/٤٤٥١] قال^(٤): ونا سفیان، عن الزهري قال: فأخبرني ابن كعب بن مالك، عن عمه «أن رسول الله ﷺ لما بعثهم إلى ابن أبي الحقيق نهاهم عن قتل النساء والصبيان».

[٥/٤٤٥١] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا سفیان بن عيينة، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن كعب، عن عمه «أن النبي ﷺ لما بعثه إلى ابن أبي الحقيق نهى عن قتل النساء والولدان».

[٦/٤٤٥١] ورواه أحمد بن منيع: ثنا ابن عيينة، عن الزهري، حدثني أبي بن كعب بن مالك، عن عمه: «أن النبي ﷺ نهى عن قتل النساء والولدان».

[٧/٤٤٥١] ورواه أحمد بن حنبل: ثنا عبدالرزاق، عن معمر قال: قال الزهري: فأخبرني ابن كعب بن مالك، عن عمه «أن النبي ﷺ حين بعث إلى ابن أبي الحقيق بخير نهى عن قتل النساء والصبيان».

[٨/٤٤٥١] قال: وثنا سفیان، عن الزهري، عن ابن كعب . . . فذكره.

[١/٤٤٥٢] وقال مسدد: ثنا يزيد، ثنا يونس، عن الحسن، عن الأسود بن سريع قال: «غزوت مع رسول الله ﷺ ففتح لهم، فتناول بعض الناس قتل الولدان، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: ما بال أقوام تجاوز بهم القتل حتى قتلوا الذرية؟! فقال رجل: يا رسول الله، (إنها)^(٦) [٤/٨٣-٨٤] هم أبناء المشركين. قال: ألا إن خياركم أبناء المشركين، ألا لا تقتل

(١) قال في المختصر (٦/٤٩٠ رقم ٥١٠١): رواه أبوداود الطيالسي ومسدد واللفظ له وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه بإسناد صحيح، وله شاهد في الصحيحين من حديث ابن عمر.

(٢) المطالب العالية (٢/٣١١ رقم ١٩٦٩).

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٤) المطالب العالية (٢/٣١١ رقم ١٩٧٠).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٣٨١ - ٣٨٢ رقم ١٤٠٦١).

(٦) تكررت في «الأصل».

الذرية، كل نسمة تولد على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها، فأبواها يهودانها وينصرانها»^(١).
[٢/٤٤٥٢] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن... فذكره.

[٣/٤٤٥٢] ورواه النسائي في الكبرى^(٣) عن زياد بن أيوب، عن هشيم، عن يونس بن عبيد... فذكره.

[٤/٤٤٥٢] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ^(٤): ثنا أبو بكر محمد بن المؤمل، ثنا الفضل بن محمد الشعрани، ثنا عمرو بن عون، ثنا هشيم، ثنا يونس بن عبيد، عن الحسن، ثنا الأسود ابن سريع... فذكره.

[٥/٤٤٥٢] ورواه البيهقي في سننه^(٥) عن الحاكم به.

[١/٤٤٥٣] قال مسدد: وثنا حماد، عن أيوب، عن رجل، عن أبيه «أن رسول الله ﷺ نهي عن قتل العسفاء والعسفاء».

[٢/٤٤٥٣] قال: وثنا إسماعيل، أبنا أيوب، سمعت رجلا بمنى يحدث عن أبيه قال: «بعث رسول الله ﷺ سرية فكنت فيها، فنهانا أن نقتل العسفاء والعسفاء».

[٣/٤٤٥٣] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) وأحمد بن منيع قالوا: ثنا إسماعيل بن علي... فذكره.

[٤/٤٤٥٣] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا العباس بن الوليد، ثنا وهيب، عن أيوب، حدثني رجل خدم النبي ﷺ بمنى، عن أبيه قال: «كنت في سرية بعثها رسول الله ﷺ فنهانا عن قتل العسفاء والعسفاء».

العُسفاء - بضم العين وفتح السين المهملتين ثم فاء - جمع عسيف وهو الأجير، والعسفاء (...)^(٧).

(١) قال في المختصر (٦/٤٩١ رقم ٥١٠٢): رواه مسدد واللفظ له بسند رواه ثقات، وأبو بكر بن أبي شيبة والنسائي في الكبرى والحاكم وعنه البيهقي، ورواه أبو يعلى.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٣٨٦-٣٨٧ رقم ١٤٠٧٧).

(٣) السنن الكبرى (٥/١٨٤ رقم ٨٦١٦).

(٤) المستدرک (٢/١٢٣) وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين.

(٥) السنن الكبرى (٩/١٣٠) عن الحاكم بإسناد آخر، إلى الحسن به.

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٣٨١ رقم ١٤٠٦٠).

(٧) بياض في «الأصل» والعسفاء جمع وصيف وهو العبد، النهاية (٥/١٩١).

[٤٤٥٤] وقال الحميدي^(١): ثنا سفيان، ثنا ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: «سمعت رجلا في مسجد الكوفة يقول: كنت يوم حكم سعد بن معاذ في بني قريظة غلامًا، فشكوا في فنظروا إلي فلم يجدوا موسى جرت علي فاستبقيت»^(٢).

هذا إسناد رواه ثقات.

[١/٤٤٥٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا حميد بن عبدالرحمن الرؤاسي، عن شيخ من المدينة مولى لبني عبدالأشهل، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس «أن النبي ﷺ كان إذا بعث جيوشه قال: لا تقتلوا أصحاب الصوامع».

[٢/٤٤٥٥] قال: وثنا خالد بن مخلد، ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، أبنا داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «كان رسول الله ﷺ إذا بعث جيوشه قال: اخرجوا بسم الله، تقاتلون في سبيل الله من كفر بالله، لا تغدروا، ولا تغلوا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع»^(٤).

[٣/٤٤٥٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا زهير، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني إبراهيم ابن إسماعيل... فذكره.

[٤/٤٤٥٥] قال^(٦): وثنا إسحاق، ثنا حميد بن عبدالرحمن، عن [إبراهيم بن إسماعيل]^(٧) عن داود بن الحصين به بنحوه.

[٥/٤٤٥٥] ورواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا [أبو القاسم]^(٩) بن أبي الزناد، أبنا ابن أبي حبيبة

(١) (١) (٣٩٤/٢) رقم (١٨٨٩).

(٢) قال في المختصر (٦/٤٩١) رقم (٥١٠٤): رواه الحميدي مرفوعًا، ورواته ثقات، ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وأبو يعلى الموصلي وعنه ابن حبان، وتقدم لفظهم في الحدود في باب حد البلوغ.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٣٨٧) رقم (١٤٠٧٨).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥/٣١٦): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط، وفي رجال البزار إسماعيل بن أبي حبيبة، وثقه أحمد، وضعفه الجمهور، وبقية رجال البزار رجال الصحيح.

(٥) (٤/٤٢٢-٤٢٣) رقم (٢٥٤٩).

(٦) مسند أبي يعلى (٥/٥٩-٦٠) رقم (٢٦٥٠).

(٧) انقلب في «الأصل» إلى: إسماعيل بن إبراهيم. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وتقدم في الأسانيد قبله على الصواب، ويأتي في كلام المؤلف أيضًا.

(٨) مسند أحمد (١/٣٠٠).

(٩) في «الأصل»: القاسم عن. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، وأبو القاسم بن أبي الزناد أخو عبدالرحمن بن أبي الزناد، يروي عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وعنه الإمام أحمد، وهو من رجال التهذيب.

[عن^(١)] داود بن الحصين . . . فذكر طريق ابن أبي شيبة الثانية .

مدار هذه الطرق على إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وهو ضعيف .

[١/٤٤٥٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا - أبو خالد الأحمر، عن - الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس «أن رجلا أخذ امرأة أو [سباها]^(٢) فنازعته قائم سيفه فقتلها، فمر عليها النبي ﷺ فسأل عنها، فأخبر بأمرها فنهى عن قتل النساء»^(٣) .

[٢/٤٤٥٦] رواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا عبدالله بن محمد (وسمعتة أنا منه)^(٥) ثنا أبو خالد الأحمر . . . فذكره .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الحجاج [بن أرطاة]^(٦) .

[٤٤٥٧] [٤/٨٣-ب] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا معاوية بن عمرو، أبنا أبو إسحاق، عن أبان، عن الحسن، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه . قال: وأسرع الناس في قتل الولدان يوم خيبر فغضب وقال: نهيتكم عن قتل الولدان والكبير، فقال رجل: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، وما علينا من قتل أولاد المشركين؟ قال: وما تدرون ما كانوا عاملين . . .» فذكر الحديث .

قلت: هو في الصحيح^(٨) من غير تعرض لقتل الولدان والكبير .

[٤٤٥٨] قال الحارث^(٩): وثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا بشير بن المهاجر البجلي، عن عبدالله

(١) في «الأصل»: و . وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد .

(٢) في «الأصل»: سبايا . وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣١٦/٥): رواه أحمد، والطبراني إلا أنه قال: «إن النبي ﷺ مر بامرأة يوم الخندق مقتولة فقال: من قتل هذه؟ قال: أنا يا رسول الله، قال: نازعتني سيفي . فسكت» وفي إسنادهما الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس .

(٤) مسند أحمد (٢٥٦/١) .

(٥) القائل: «و سمعتة أنا منه» هو عبدالله بن الإمام أحمد، لما روى الحديث عن أبيه عن ابن أبي شيبة، رواه بعلو عن ابن أبي شيبة به .

(٦) غير واضحة في «الأصل» وأثبتها من المختصر (٤٩٢/٦) رقم (٥١٠٦) .

(٧) البغية (٢٠٧ رقم ٦٤٤) وقال الهيثمي: قلت: في الصحيح منه «كل مولود . . .» من غير تعرض لقتل الولدان والكبير .

(٨) البخاري (٣/٢٦٠) رقم ١٣٥٨ وأطرافه في ١٣٥٩، ١٣٨٥، ٤٧٧٥، ٦٥٩٩) ومسلم (٤/٢٠٤٧) - ٢٠٤٩ رقم (٢٦٥٨) .

(٩) البغية (٢٠٧ رقم ٦٤٥) .

ابن بريدة، عن أبيه قال: «خرج رسول الله ﷺ في غزاة واستعمل خالد بن الوليد على مقدمته، فرأى امرأة مقتولة فقال: من قتل هذه؟ قالوا: قتلها خالد. فقال رسول الله ﷺ لرجل: الحق خالد بن الوليد فقل له: لا تقتلن امرأة ولا صبيًا ولا عسيقًا والعسيف: الأجير التابع.

هذا إسناد ضعيف، عبدالعزيز بن أبان بن محمد بن عبدالله بن سعيد بن العاص ضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة وابن المديني والبخاري والنسائي وغيرهم، وقال ابن حزم: متفق على ضعفه.

[٤٤٥٩] قال الحارث^(١): وثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن سفيان، عن أبي فزارة، عن عبدالرحمن بن أبي عمرة قال: «مر رسول الله ﷺ على امرأة مقتولة يوم حنين فقال: من قتل هذه؟ فقال رجل: أنا يا رسول الله، أردفتها خلفي فأرادت قتلي فقتلتها، فأمر رسول الله ﷺ بدفنها»^(٢).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة.

[٤٤٦٠] رواه أبو داود في المراسيل^(٣) عن موسى بن إسماعيل، عن وهيب، عن أيوب، عن عكرمة «أن النبي ﷺ رأى امرأة مقتولة بالطائف، فقال: ألم أنه عن قتل النساء، من صاحب هذه المرأة المقتولة؟ قال رجل من القوم: أنا يا رسول الله، أردفتها فأرادت أن تصرعني فقتلني. فأمر بها رسول الله ﷺ أن توارى».

[٤٤٦١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو كريب محمد بن العلاء، ثنا يونس بن بكير، ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري، حدثني إبراهيم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب ابن مالك، حدثني أبي، عن جدي -أبي أمي- عن عبدالله بن أنيس قال: «بعثني رسول الله ﷺ وأبا قتادة وحليفًا لهم من الأنصار وعبد الله بن عتيك إلى ابن أبي الحقيق لئقتله، فخرجنا فجئنا خيبر ليلا ففتبعنا أبوابهم فغلقتنا عليهم من خارج، ثم جمعنا المفاتيح فأرقيناها

(١) البغية (٢٠٧ رقم ٦٤٦).

(٢) قال في المختصر (٤٩٢/٦ رقم ٥١٠٩): رواه الحارث مرسلًا بسند فيه إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة، وهو ضعيف.

قلت: كذا قال المؤلف -رحمه الله- وهو وهم، ليس في الإسناد إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة، بل الإسناد كلهم ثقات، معاوية بن عمرو هو أبو عمرو البغدادي ثقة من رجال الصحيحين، وأبو إسحاق هو الفزاري الإمام العلم، وسفيان هو الثوري، وأبو فزارة هو راشد بن كيسان ثقة من رجال مسلم، وابن أبي عمرة من رجال الصحيحين.

(٣) المراسيل (٢٤٧ رقم ٣٣٣).

(٤) (٢٠٤/٢ - ٢٠٦ رقم ٩٠٧).

فصعد القوم في النخل، و دخلت أنا وعبد الله بن عتيك في درجة ابن أبي الحقيق، فتكلم عبد الله بن عتيك، فقال ابن أبي الحقيق: ثكلتك أمك، عبد الله أنى لك هذه البلاد، قومي فافتحي له، فإن الكريم لا يرد عن بابه هذه الساعة. فقامت، فقلت لعبد الله بن عتيك: دونك فأشهر عليهم [٤/٨٤ق-أ] السيف، فذهبت امرأته لتصبح فأشهر عليها السيف، وأذكر قول رسول الله ﷺ أنه نهى عن قتل النساء والصبيان فأكف، فقال عبد الله بن أنيس: فدخلت عليه في مشربة له، فوقفت أنظر إلى شدة بياضه في ظلمة البيت، فلما رأي أن أخذ وسادة فاستتر بها، فذهبت أرفع السيف لأضربه فلم أستطع من قصر البيت، فوخذته وخذا ثم خرجت، فقال صاحبي: فعلت؟ قلت: نعم. فدخل فوقف عليه، ثم خرجنا فانحدرنا من الدرجة فسقط عبد الله بن عتيك في الدرجة، فقال: وا رجلاه، كسرت رجلي. فقلت له: ليس برجلك بأس، ووضعت قوسي فاحتملته، وكان عبد الله قصيرا ضئيلا فأنزله، فإذا رجله لا بأس بها، فانطلقنا حتى لحقنا أصحابنا وصاحت المرأة: ويا بيئاته. فيثور أهل خيبر بقتله، ثم ذكرت موضع قوسي في الدرجة فقلت: والله، لأرجعن فلاأخذن قوسي. فقال أصحابي: قد ثور أهل خيبر بقتله. فقلت: لا أرجع أنا حتى أخذ قوسي، فرجعت فإذا أهل خيبر قد ثوروا، وإذا ما لهم كلام إلا فيمن قتل ابن أبي الحقيق، فجعلت لا أنظر في وجه إنسان ولا ينظر في وجهي إلا قلت كما يقول: من قتل ابن أبي الحقيق؟ حتى جئت الدرجة فصعدت مع الناس فأخذت قوسي ثم لحقت أصحابي، فكنا نسير الليل ونكمن النهار، فإذا كمنا النهار أقعدنا ناطورا ينظر إلينا حتى إذا اقتربنا المدينة فكنا بالبيداء كنت أنا ناطورهم، ثم إني ألحت لهم بثوبي فانحدروا فخرجوا [جزأ]^(١) وانحدرت في آثارهم فأدركتهم حتى بلغنا المدينة، فقال لي أصحابي: هل رأيت شيئا؟ فقلت: لا، ولكن رأيت ما أدرككم من العناء فأحببت أن يملككم الفرع. وأتينا رسول الله ﷺ يحطب الناس، فقال رسول الله ﷺ: أفلحت الوجوه. فقلنا: أفلح وجهك يا رسول الله. قال: فقتلتموه؟ قلنا: نعم. فدعا رسول الله ﷺ بالسيف الذي قتل به، فقال: هذا طعامه في (ضباب)^(٢) السيف^(٣).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع.

(١) في «الأصل»: حرا. بالخاء والراء المهملتين، وهو تصحيف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، يقال: حمز الإنسان وغيره يحمز حمزا وحمزى، وهو عدو دون الحضر وفوق العنق. كما في القاموس المحيط.

(٢) في مسند أبي يعلى: ذباب.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٦/١٩٨): رواه أبو يعلى، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وهو ضعيف.

٤١- باب ما جاء في السلب

[١/٤٤٦٢] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا شجاع بن مخلد، ثنا أبو معاوية، ثنا أبو مالك الأشجعي، عن ابن لسمره، عن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ «من قتل فله [السلب]^(٢)».

[٢/٤٤٦٢] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا مروان الفزاري، ثنا أبو مالك الأشجعي . . . فذكره بزيادة.

وتقدم الحديث ضمن حديث في باب الثوب في الصبح.

[٤٤٦٣] [٤/٤٤٦٣-ب] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): وثنا محمد بن عمر، ثنا محمد ابن يوسف، أبنا ابن أبي سبرة، عن عمارة بن غزية، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث «أن النبي ﷺ وأبا بكر كانا يخمسان السلب»^(٤).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عمر الواقدي.

[١/٤٤٦٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا سليمان بن أبي أيوب الشاذكوني، حدثني عبدالرحمن، عن سفيان، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس «أن النبي ﷺ قال لأبي قتادة في سلب سلبه: دعه وسلبه»^(٦).

[٢/٤٤٦٤] رواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا عتاب، ثنا عبدالله، أبنا سفيان، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس «أن النبي ﷺ مر على أبي قتادة وهو عند رجل قد قتله فقال: دعه وسلبه».

(١) البغية (٢١١ رقم ٦٦٨).

(٢) في «الأصل»: سلبه. والمثبت من البغية.

(٣) البغية (٢١١ رقم ٦٦٧).

(٤) قال في المختصر (٤٩٤/٦ رقم ٥١١٢): رواه الحارث مرسلًا بسند فيه الواقدي.

(٥) (٨٢-٨٣ رقم ٢٦٨٢).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣٣١/٥): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط بمعناه، ورجال أحمد والكبير رجال الصحيح غير عتاب بن زياد، وهو ثقة.

قلت: كذا وقع في المجمع، وسقط منه عزو الحديث لمسند أحمد.

(٧) مسند أحمد (٢٨٩/١).

٤٢- باب فداء الأسارى

[٤٤٦٥] قال إسحاق بن راهويه^(١): ثنا عبدالله بن إدريس، سمعت عاصم بن كليب، يحدث عن أبيه قال: «أتينا عمر -رضي الله عنه- وهو في فسطاطه فناديت: أنا فلان بن فلان الجرمي وإن ابن أخت لنا عان في بني فلان، وقد عرضنا عليهم قضية رسول الله ﷺ فأبوا علينا، قال: أتعرفنا به؟ قلت: لا. قال: فكشف عن جانب الفسطاط فقال: هو ذا انطلقا به حتى ينفذ لكما قضية رسول الله ﷺ. وكنا نتحدث أن القضية أربع. قال ابن إدريس: هم عناة - أي أسرى - كانوا أسروا في الجاهلية».

هذا حديث حسن.

[٤٤٦٦] قال^(٢): وأبنا سفيان بن عيينة، عن يحيى بن يحيى الغساني، عن عمر بن عبدالعزيز «أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قضى فيما تسابت فيه [العرب]^(٣) من الفداء أربعمائة».

[٤٤٦٧] قال^(٤): وأبنا أبوبكر بن عياش، ثنا أبو حصين، عن الشعبي قال: قال عمر -رضي الله عنه-: «ليس على عربي ملك، ولسنا بنازعي من [يد رجل]^(٥) (شيئاً)^(٦) أسلم عليه ولكننا نقومه [الملة]^(٧) خمساً من الإبل».

[٤٤٦٨] قال^(٨): وأبنا حفص بن غياث، عن أبي سلمة -وهو: محمد بن أبي حفصة- عن علي بن زيد بن جدعان، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: قال لي عمر -رضي الله عنه- حين طعن: «اعلم أن كل أسير من المسلمين في أيدي المشركين فكاهه من بيت مال المسلمين»^(٩).

هذا حديث حسن.

(١) المطالب العالية (٢/٣٦٢ رقم ٢٠٩٩).

(٢) المطالب العالية (٢/٣٦٣ رقم ٢١٠٠).

(٣) في «الأصل»: العدر. وهو تحريف، والمثبت من المطالب والمختصر (٦/٤٩٥ رقم ٥١١٥) وهو الصواب.

(٤) المطالب العالية (٢/٣٦٣ رقم ٢١٠١).

(٥) في «الأصل» يدرك. وهو تحريف، والمثبت من المطالب والمختصر، وهو الصواب.

(٦) في المطالب والمختصر: سيبا.

(٧) في «الأصل» والمختصر: مبلغ. وفي المطالب: الملكة. والمثبت من كتاب الأموال لأبي عبيد (١٧٧

رقم ٣٥٨) وقد روى الحديث حدثنا أبوبكر بن عياش به، وهو الصواب؛ فقد ذكر ابن الأثير في

النهاية (٤/٣٦) الحديث وقال: الملة: الدية، وجمعها ملل.

(٨) المطالب العالية (٢/٣٦٣ رقم ٢١٠٢).

(٩) قال في المختصر (٦/٤٩٥ رقم ٥١١٧): رواه إسحاق بسند فيه علي بن زيد بن جدعان.

[٤٤٦٩] قال إسحاق^(١): وثنا عمرو بن محمد، ثنا أسباط بن نصر الهمداني، عن السدي، عن عبد خير قال: «غزونا مع سلمان بن ربيعة إلى (بَلَنْجَر)»^(٢) فحاصر أهلها، فبينما نحن كذلك إذ رمي سلمان بحجر [٤/٨٥ق-أ] فأصاب رأسه فقال: إن أنا مت فادفوني في أصل هذه المدينة. فمات فدفناه حيث قال، فحاصرناها، ففتحنا المدينة وأصبنا سبيًا وأموالًا كثيرة، وأصاب الرجل منا ألف درهم وأكثر، فلما أقبلنا راجعين [انتهينا]^(٣) إلى مكان يقال له: السد، فلم نطق أن نأخذ فيه حتى استبطننا البحر فخرجنا على موقان وجيلان والديلم، فجعلنا لا نمر بقوم إلا سألونا الصلح وأعطونا الرهن حتى [أيس]^(٤) الناس منا ها هنا - يعني: بالكوفة- ويكوا علينا، وقال فينا الشعراء، قال: فاشترى عبدالله بن سلام يهودية بسبعائة درهم، فلما مر برأس الجالوت نزل به فقال له عبدالله: يا رأس الجالوت، هل لك في عجوز من قومك تشتري مني؟ فقال: نعم. [فقلت: أخذتها]^(٥) بسبعائة درهم. فقال: [و لك]^(٦) ربح سبعائة درهم. قال: فقلت: لا. قال: فلا حاجة لي بها. فقلت: والله لتأخذنها بما قامت أو لتكفرن [بدينك]^(٧) الذي أنت عليه. فقال: والله لا أشتريها منك بشيء أبدًا. قال: فقال له عبدالله بن سلام: ادن. فدنا منه، فقرأ عليه ما في التوراة: إنك لا تجد مملوكًا من بني إسرائيل إلا اشتريته بما قام فأعتقته. قال: ﴿و إن يأتوكم أسارى تفادوهم وهو محرم عليكم إخراجهم أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض...﴾^(٨) الآية، فقال: والله [لأشترينها]^(٩) منك بما قامت. قال: فإني حلفت أن لا أنقصها من أربعة آلاف درهم. قال: فجاءه بأربعة آلاف درهم، فرد عليه [ألقي]^(١٠) درهم وأخذ ألفين، قال عبد خير: فلما قدمت أتيت الربيع بن خثيم أسلم عليه وقد أصاب رقيقًا كثيرًا، قال فقراء: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾^(١١) قال: فأعتقهم.

هذا إسناد حسن.

- (١) المطالب العالية (٢/٣٦٣ - ٣٦٤ رقم ٢١٠٣).
- (٢) قال ياقوت في معجم البلدان (١/٥٨١): بَلَنْجَر - بفتحين، وسكون النون، وجيم مفتوحة، وراء مدينة بيلاد الخزر خلف باب الأبواب.
- (٣) في «الأصل»: انتهت. والمثبت من المطالب.
- (٤) في «الأصل»: أيسر. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.
- (٥) في «الأصل»: فقال أخذها. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
- (٦) في «الأصل»: ذلك. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
- (٧) في «الأصل»: بدينه. والمثبت من المطالب.
- (٨) البقرة: ٨٥.
- (٩) في «الأصل»: لا نشتريها. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
- (١٠) في «الأصل»: ألفين. والمثبت من المطالب.
- (١١) آل عمران: ٩٢.

٤٣- باب ما جاء في النهي عن النهبة والمثلة

فيه حديث عمران بن حصين وغيره .

[١/٤٤٧٠] قال مسدد: ثنا خالد، عن عطاء بن السائب، عن يعلى بن مرة قال: «جاء رجل إلى زياد يشهد عنده بشهادة، فتلكأ فيها، فقال له زياد: لأقطعن لسانك. فقال له يعلى: يا زياد، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تمثلوا بعباد الله. فقال له زياد: أنت سمعت هذا من رسول الله؟ قال نعم. فخلى عنه»^(١).

[٢/٤٤٧٠] رواه أبو يعلى الموصلي قال: ثنا أبو خيثمة، ثنا جرير، عن عطاء بن السائب عن إياس بن حمزة، عن يعلى بن مرة الثقفي «أن زياد أتى برجل قد شهد زورًا فأراد أن يقطع لسانه فنهاه يعلى بن مرة وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله -تبارك وتعالى- يقول: لا تمثلوا بعبادي».

[٣/٤٤٧٠] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن عبدالله بن حفص، عن يعلى بن مرة... فذكره.

[٤/٤٤٧٠] ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا عطاء بن السائب [عن يعلى... فذكره]^(٤).

[١/٤٤٧١] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا وكيع، ثنا إسرائيل، عن سماك، عن ثعلبة ابن الحكم قال: «أصبنا غنماً يوم حنين فانتبهناها، فكانت القدور تغلي بها فقال رسول الله ﷺ: أكفئوها، ونهى عن المثلة».

[٢/٤٤٧١] رواه ابن حبان في صحيحه^(٥): ثنا محمد بن أحمد بن أبي عون، ثنا علي بن حجر، ثنا شريك، عن سماك بن حرب، عن ثعلبة بن الحكم - وكان شهد حنيناً - قال: «سمعت [٤/ق ٨٥-ب] منادي رسول الله ﷺ يوم حنين ينهى عن المثلة»^(٦).

[٣/٤٤٧١] ورواه أبو داود الطيالسي^(٧)، عن شعبة، عن سماك به،

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٤٨/٦): رواه أحمد والطبراني، وفي إسنادهما عطاء بن السائب، وقد اختلط.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضاً (٤٢٣/٩) رقم (٧٩٨٩).

(٣) مسند أحمد (١٧٣/٤).

(٤) قطع في «الأصل» والمثبت من مسند أحمد.

(٥) (٥٧٢/١١-٥٧٣) رقم (٥١٦٩).

(٦) في صحيح ابن حبان: النهبة.

(٧) (١٦٥) رقم (١١٩٥).

[٤/٤٤٧١] ومسدد وأبو بكر بن أبي شيبة^(١)، عن أبي الأحوص [عن سمالك به]^(٢).

[٥/٤٤٧١] وابن ماجه^(٣): عن أبي بكر بن أبي شيبة به.

[٦/٤٤٧١] وأبو يعلى الموصلي من حديث أبي عوانة، عن سمالك به، دون قوله: «يوم حنين» ولم يذكروا: «نهي عن المثلة».

وليس لثعلبة عند ابن ماجه سوى هذا الحديث، وليس له رواية في شيء من الكتب الخمسة، وإسناد حديثه صحيح.

وله شاهد من حديث رافع بن خديج رواه الترمذي^(٤) قال: وفي الباب عن ثعلبة بن الحكم وأنس، وأبي ریحانة وأبي الدرداء، وجابر وعبد الرحمن بن سمرة، وزيد بن خالد وأبي هريرة وأبي أيوب.

[٤٤٧٢] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥): وثنا وكيع، ثنا محمد بن [عبدالله]^(٦) الشيعي، عن خالد بن معدان قال: «نهي رسول الله ﷺ عن المثلة».

[٤٤٧٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا يزيد بن هارون، عن ابن أبي ذئب، عن مولى لجهينة، عن عبد الرحمن بن زيد بن خالد الجهني، عن أبيه - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ «أنه نهى [عن]^(٨) النهبة والمثلة».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواه.

[٤٤٧٤] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٩): ثنا بشر بن عمر، ثنا عبدالله بن لهيعة، ثنا ابن أبي جعفر، عن مكحول «أن رسول الله ﷺ كان ينهى جيوشه أن تمثل بأحد من الكفار»^(١٠).

هذا مرسل ضعيف.

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٥٦-٥٧ رقم ٢٣٦٢).

(٢) قطع في «الأصل» والمثبت من سنن ابن ماجه.

(٣) (٢/١٢٩٩ رقم ٣٩٣٨).

(٤) (٤/١٣١ رقم ١٦٠٠).

(٥) المطالب العالية (٢/٣٤٣ رقم ٢٠٥٨).

(٦) في «الأصل»: عبيد الله. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب وهو محمد بن عبدالله بن المهاجر الشيعي، من رجال التهذيب.

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٥٩ رقم ٢٣٧٠).

(٨) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المصنف.

(٩) البغية (٢١٠-٢١١ رقم ٦٦٥).

(١٠) قال في المختصر (٦/٤٩٧ رقم ٥١٢٣): رواه الحارث مرسلًا، وفي سننه عبدالله بن لهيعة.

٤٤- باب ما جاء في وسم الحيوان

[١/٤٤٧٥] قال أبو داود سليمان بن داود الطيالسي^(١): ثنا ابن أبي ذئب، عن جعفر بن تمام، عن جده العباس «أن النبي ﷺ نهى عن الوسم في الوجه، قال العباس: لا أسم إلا في [الجاعرتين]^(٢)»^(٣).

[٢/٤٤٧٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا موسى بن محمد بن حيان، ثنا سليمان بن داود... فذكره.

ورواه البزار^(٥) من حديث أبي هريرة قال: «وسم العباس بعيراً له في وجهه...» فذكره. وسيأتي بطرقه في كتاب الأدب مع أحاديث كثيرة من هذا النوع في باب النهي عن ضرب الوجه والوسم فيه.

[١/٤٤٧٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا علي بن مسهر، عن ابن أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال: «رأى رسول الله ﷺ حمّاراً موسوماً بين عينيه فكره ذلك، وقال فيه قولاً شديداً».

[٢/٤٤٧٦] قال^(٦): وثنا علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ بنحوه، وزاد فيه: «و نهى عن أن يضرب الوجه - أو يوسم الوجه».

قلت: مدار إسناد حديث أبي سعيد هذا على محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، وهو ضعيف.

وسيأتي بطرقه في كتاب الأدب.

(١) المطالب العالية (٢٩/٣) رقم ٢٣٠٢ (١/٢٣٠٢).

(٢) في «الأصل»: الأخدعين. وهو تحريف، والمثبت من المطالب ومسند أبي يعلى.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠٩/٨): رواه أبو يعلى والطبراني، ورجلها ثقات، وفي بعضهم خلاف إلا أن جعفر بن تمام بن العباس لم يسمع من جده، والله أعلم.

(٤) (٥٩/١٢) رقم ٦٧٠١.

(٥) مختصر زوائد البزار (٢/٢٣٠) رقم ١٧٥٩.

(٦) المطالب العالية (٢٩/٣) رقم ٢٣٠٤.

٤٥ - [٤/٨٦-١] باب تعظيم شأن الغلول

[٤٤٧٧] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا عمرو بن ثابت، عن أبي إسحاق، عن (خمير)^(٢) سمعت ابن مسعود يقول: «إني غال مصحفني، فمن استطاع أن يغل مصحفًا فليفعل، فإن الله يقول: ﴿ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة﴾»^(٣) ولقد أخذت من في رسول الله ﷺ سبعين سورة، وإن زيد بن ثابت لصبي من الصبيان، فأنا (لا)^(٤) أدع ما أخذت من في رسول الله ﷺ.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف راويه عمرو بن ثابت، وسيأتي في كتاب المناقب.

[٤٤٧٨] قال الطيالسي^(٥): وثنا حماد بن زيد، عن عاصم بن بهدلة، عن زر، عن عبد الله قال: «توفي رجل من [أهل]»^(٦) الصفة فوجدوا في شملته دينارين، فقال رسول الله ﷺ: «كيتان».

رواته ثقات.

[١/٤٤٧٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا وكيع، عن الحكم بن عطية، عن أبي [المُخَيِّس]^(٨) الشكري، عن أنس بن مالك «قيل: يا رسول الله، استشهد مولاك فلان. قال: كلا، إني رأيت عليه عباءة غلها يوم كذا وكذا»^(٩).

[٢/٤٤٧٩] رواه أحمد بن حنبل^(١٠): ثنا عبد الصمد، ثنا الحكم بن عطية، ثنا أبوالمُخَيِّس، عن أنس بن مالك قال: «قالوا: يا رسول الله، استشهد فلان. قال: كلا...» فذكره.

(١) (٥٤ رقم ٤٠٥).

(٢) في مسند الطيالسي: حميد. بالخاء المهملة والذال، وهو تحريف، وهو خمير - وقيل: خمر - بن مالك، ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (١/ ٥١٩) بضم الخاء وبعدها ميم مفتوحة خفيفة، وفي ترجمة خمير من تاريخ البخاري الكبير (٣/ ٢٢٧) أسند البخاري هذا الحديث من طريق الطيالسي به.

(٣) آل عمران: ١٦١.

(٤) سقطت من مسند الطيالسي، ولا بد منها فلتستدرك من هنا.

(٥) (٤٧ رقم ٣٥٧).

(٦) من مسند الطيالسي.

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/ ٤٩٢ رقم ١٥٣٧٦).

(٨) في «الأصل» الخير. وهو تحريف. وفي المصنف: اليحلس. وهو تحريف أيضًا؛ فقد ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (٧/ ٢٢٠): بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وبعدها ياء مشددة وبعدها سين مهملة.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٥ / ٣٣٨): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه أبوالمخيس وهو مجهول.

(١٠) مسند أحمد (٣/ ١٥١).

[٤٤٨٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): وثنا (عبيد الله)^(٢) بن موسى، أبنا إسرائيل، عن زياد المصفر، عن الحسن، حدثني ثابت بن رفيع - من أهل مصر وكان يؤمر على السرايا - سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إياكم والغلول، الرجل ينكح المرأة قبل أن تقسم ثم يردها إلى المقسم، أو يلبس الثوب حتى يخلق ثم يرده إلى المقسم».

[١/٤٤٨١] وقال إسحاق بن راهويه^(٣): أبنا بقرية بن الوليد، حدثني محمد بن عبدالرحمن اليحصبي، حدثني أبي، عن حبيب بن مسلمة، سمعت أباذر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن لم تغل أمتي لم يقم لهم عدو أبدًا. فقال أبوذر لحبيب بن مسلمة: هل ثبت لكم العدو حلبة شاة؟ فقال: نعم، وثلاث شياه غزر. فقال أبوذر: غللتهم ورب الكعبة»^(٤).

قال إسحاق: الغزر: ضيق الإحليل.

[٢/٤٤٨١] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبوهمام، حدثني بقرية، عن محمد بن عبدالرحمن... فذكر المرفوع حسب.

رواته ثقات.

[١/٤٤٨٢] وقال أبو يعلى الموصلي: نا يعقوب بن إبراهيم أبو يوسف، نا أبو عاصم، عن وهب أبي خالد، حدثني أم حبيبة بنت العرياض، عن أبيها - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ أخذ وبرة من الفيء فقال: ما لي منه مثل هذه إلا مثل ما لأحدكم إلا الخمس، وهو مردود عليكم فأدوا الخيط والمخييط وما فوق ذلك، وإياكم والغلول، فإنه عار ونار وسنار على صاحبه يوم القيامة»^(٥).

[٢/٤٤٨٢] رواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا أبو عاصم، ثنا وهب أبو خالد... فذكره.

قال عبدالله بن أحمد بن حنبل: روى سفيان، عن أبي [سنان]^(٧) عن وهب هذا، قال

(١) (١٦٨/٢) رقم (٦٥٤).

(٢) في مسند ابن أبي شيبة: عبدالله. وهو تحريف.

(٣) المطالب العالية (٢/ ٣٦٠) رقم (٢٠٩٥).

(٤) قال في المختصر (٦/ ٤٩٨) رقم (٥١٢٨): رواه إسحاق واللفظ له، وأبو يعلى مختصرًا، ورواها ثقات، ورواه الطبراني في الأوسط.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٣٣٧): رواه أحمد والبخاري، وفيه أم حبيبة بنت العرياض، ولم أجد من وثقها ولا جرحها، وبقرية رجاله ثقات.

(٦) مسند أحمد (٤/ ١٢٨).

(٧) في «الأصل»: سيار. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، وأبو سنان هو سعيد بن سنان الشيباني من رجال التهذيب.

عبدالله: عبدالأعلى بن هلال هو الصواب.

[٤٤٨٣] [٤/٨٦-ب] (قال أبويعلى الموصلي: وثنا أبوهمام، حدثني بقية، عن محمد بن عبدالرحمن اليحصبي، حدثني أبي، عن حبيب بن مسلمة، سمعت أباذر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن لم تغل أمتي لم يقم لهم العدو»^(١))

[٤٤٨٤/١] قال أبويعلى الموصلي^(٢): أبنا بشر بن الوليد، ثنا إسماعيل بن عياش، عن ليث ابن أبي سليم، عن أبي الخطاب، عن أبي إدريس، عن ثوبان -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: «لا يجل لأحد شيء من غنائم المسلمين قليل ولا كثير خيط ولا نخيطة لاأخذ ولا معطي إلا بحق».

[٤٤٨٤/٢] قال^(٣): وثنا خليفة بن خياط بن خليفة بن خياط العصفري، ثنا معتمر بن سليمان، سمعت ليثًا يذكر عن أبي إدريس، عن ثوبان «أن رجلا قال: يا رسول الله، ما يجل لي من هذه المغانم؟» [قال]^(٤): لا يجل منه [خيط ولا نخيطة]^(٥) لاأخذ ولا معطي».

قلت: مدار هذا الإسناد وما قبله على ليث بن أبي سليم، وقد ضعفه الجمهور.

[٤٤٨٥] قال أبويعلى^(٦): وثنا [زهير، ثنا يونس بن محمد]^(٧) ثنا يعقوب بن عبدالله الأشعري، ثنا حفص بن حميد، عن عكرمة، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- عن عمر رضي الله عنه- قال: قال رسول الله: «إني ممسك بحجزكم عن النار، هلم عن النار، وتغلبوني تقاهون فيها تقاهم الفراش والجنادب»^(٨) فأوشك أن أرسل بحجزكم، وأنا فرطكم على الحوض فتردون عليّ معًا وأشتاتًا، فأعرفكم بسيماكم وأسماكم كما يعرف الرجل الغربية من الإبل في إبله، ويذهب بكم ذات الشمال، وأناشد فيكم رب العالمين، فأقول: أي رب قومي، أي رب أمتي. فيقول: يا محمد، إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، إنهم كانوا يمشون بعدك القهقري على أعقابهم. فلا أعرفن أحدكم يوم القيامة يحمل شاة لها

(١) كذا في «الأصل» وقد تكرر هذا الحديث كما ترى!

(٢) المطالب العالية (٢/٣٦١ رقم ١/٢٠٩٦).

(٣) المطالب العالية (٢/٣٦١ رقم ٢/٢٠٩٦).

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٥) في «الأصل»: خيطًا ولا نخيطة. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٦) المقصد العلي (١ / ٢١٥-٢١٦ رقم ٤٨٦).

(٧) في «الأصل»: محمد بن يونس. وهو تحريف، والمثبت من المقصد العلي، وهو الصواب، زهير هو ابن حرب، ويونس هو المؤدب.

(٨) في المقصد العلي: الجنادب. وهو تحريف، فقد قال ابن الأثير في النهاية (١/٣٠٦): الجنادب جمع جندب - بضم الدال وفتحها - وهو ضرب من الجراد.

ثغاء، فينادي: يا محمد، يا محمد. فأقول: لا أملك لك شيئاً، قد بلغتك، فلا أعرفن أحدكم يوم القيامة يحمل فرساً لها حمحة، فينادي: يا محمد، يا محمد. فأقول: لا أملك لك شيئاً، قد أبلغتكَ، ولا أعرفن أحدكم يوم القيامة يحمل سقاء من آدم، ينادي: يا محمد، يا محمد. فأقول: لا أملك لك شيئاً، قد بلغتك»^(١).

هذا إسناد فيه مقال: حفص بن حميد قال فيه ابن المديني: مجهول، لا أعلم روى عنه غير يعقوب. وقال ابن معين: صالح. وقال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. ويعقوب بن عبدالله قال الطبراني: ثقة. [٤/٨٧-١] وقال النسائي: ليس به بأس. وقال الدارقطني: ليس بالقوي. وذكره ابن حبان في الثقات.

وباقى رجال الإسناد ثقات.

وله شاهد في الصحيحين^(٢) وغيرهما من حديث أبي هريرة.

(قوله: «لا ألفين» - بالفاء - أي: لا أجدن.)

والرغاء - بضم الراء وبالغين المعجمة والمد - هو صوت الإبل وذوات الخف^(٣).

والحمحة - بحاءين مهملتين مفتوحتين - هو صوت الفرس.

والثغاء - بضم الثاء المثلثة وبالغين المعجمة والمد - هو صوت الغنم.

[١/٤٤٨٦] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا عبدالله بن سالم المفلوج، ثنا عبيدة بن الأسود، عن القاسم بن الوليد، عن أبي صادق، عن ربيعة بن ناجد، عن عبادة بن الصامت قال: «كان النبي ﷺ يأخذ الوبرة من جنب البعير، ثم يقول: مالي فيه إلا مثل ما لأحدكم. ثم يقول: إياكم والغلول، فإن الغلول خزي على صاحبه يوم القيامة، فأدوا الخيط والمخيط وما فوق ذلك، وجاهدوا في الله القريب والبعيد في الحضر والسفر، فإن الجهاد باب من أبواب الجنة، وإنه ينجي صاحبه من الهم والغم، وأقيموا الحدود في القريب والبعيد، ولا تأخذكم في الله لومة لائم».

(١) قال في المختصر (٦/٤٩٩ رقم ٥١٣١): رواه أبو يعلى الموصلي بإسناد حسن.

وقال الهيثمي في المجمع (٣/٨٥): رواه أبو يعلى في الكبير والبخاري، ورجال الجميع ثقات.

(٢) البخاري (١١/٤٧٢-٤٧٣ رقم ٦٥٨٥ وطره في: ٦٥٨٦) ومسلم (١/٢١٨ رقم ٢٤٩).

(٣) كذا ذكر المؤلف تفسير هاتين الكلمتين، ولم تردا في الحديث، إنها نقل المؤلف الكلام بأكمله من

ترغيب المنذري (٢/٣٠٨) وهو يعلق على حديث آخر، ولم يتنبه إلى أن هاتين الكلمتين ليستا عنده،

والله أعلم.

[٢/٤٤٨٦] قلت: روى ابن ماجه في سننه^(١) منه: «وَأَقِيمُوا الْحُدُودَ...» إلى آخره دون باقيه. عن عبدالله بن سالم المفلوج به.

وهذا إسناد صحيح، كما بيته في الكلام على زوائد ابن ماجه^(٢).

وروى أحمد في مسنده^(٣) منه قصة الجهاد حسب. ورواه الطبراني في الكبير والأوسط^(٤)، والحاكم^(٥) وصححه إسناده.

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب، وقد تقدم في كتاب الزكاة.

٤٦- باب ما جاء في حل الغنائم

[٤٤٨٧] قال مسدد: ثنا خالد، ثنا يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد - (أو)^(٦) مقسم - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «أَعْطَيْتِ خُمْسًا لَمْ يَعْطِهَنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي وَلَا أَقُولُ فَخْرًا: بَعَثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ، وَنَصَرْتُ بِالرَّعْبِ، وَأَحَلَّتْ لِي الْغَنَائِمَ وَلَمْ تَحُلْ لِنَبِيِّ قَبْلِي، وَجَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ طَهْرًا وَمَسْجِدًا، وَأَعْطَيْتِ الشَّفَاعَةَ فَأَخْرَجْتُهَا [٤/٨٧ق-ب] شَفَاعَةَ لِأُمَّتِي فَهِيَ نَائِلَةٌ [مِنْ]»^(٧) مات لا يشرك بالله شيئًا.

له شاهد من حديث أبي ذر وسيأتي في كتاب علامات النبوة في باب الخصائص^(٨).

٤٧- باب ما جاء في قسم الفياء والغنيمه والعطاء

والنهي عن بيع السهام حتى تقسم

[٤٤٨٨] وقال مسدد^(٩): ثنا يحيى، عن عبد الحميد بن جعفر، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن سفيان بن وهب الخولاني قال: «شهدت عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بالجابية،

(١) (١) ٨٤٩/٢ رقم ٢٥٤٠.

(٢) (٢) مصباح الزجاجه (٢) / ٣٠٢ رقم ٩٠١.

(٣) (٣) مسند أحمد (٥) / ٣٣٠.

(٤) (٤) ١٥/٦ رقم ٥٦٦٠.

(٥) (٥) المستدرک (٢) / ٧٤-٧٥.

(٦) (٦) كذا في «الأصل» وقد روى الحديث الإمام أحمد (١) / ٢٥٠) وعبد بن حميد - المنتخب (٢١٥-٢١٦ رقم ٦٤٣) - من طريق يزيد به، وعندهما: و.

(٧) (٧) في «الأصل»: لمن. والمثبت من المنتخب.

(٨) (٨) زاد في المختصر (٦) / ٥٠٠ رقم ٥١٣٣): وأصله في الصحيحين من حديث جابر، وفي مسلم وغيره من حديث أبي هريرة ومن حديث حذيفة.

(٩) (٩) المطالب العالیه (٢) / ٣٥٦ رقم ٢٠٨٦.

فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، ثم قال: أما بعد، فإن هذا الفيء فيء أفاءه الله عليكم، الرفيع فيه بمنزلة الوضيع، ليس [بأحد]^(١) أحق فيه من أحد إلا ما كان من هذين الحيين لحم وجذام، فإني غير قاسم لهما شيئاً. فقام رجل من لحم فقال: يا ابن الخطاب، أنشدك الله في العدل. قال: إنما يريد ابن الخطاب العدل والسوية، والله إني لأعلم لو كانت الهجرة بصنعاء ما خرج إليها من لحم وجذام إلا القليل فلا أجعل من تكلف السفر وابتاع الظهر بمنزلة قوم إنما قاتلوا في ديارهم. فقام أبو حديرج فقال: يا أمير المؤمنين، إن كان الله - عز وجل - ساق إلينا الهجرة في ديارنا فنصرناها وصدقناها فذاك الذي يذهب حقنا في الإسلام. فقال عمر: والله لأقسمن - ثلاث مرات - ثم قسم بين الناس غنائمهم فأصاب كل رجل نصف دينار، وإذا كانت معه امرأته [أعطاه]^(٢) ديناراً، وإذا كان وحده أعطاه نصف دينار. هذا إسناد رواه ثقات.

[٤٤٨٩] قال مسدد^(٣): وثنا يحيى، عن ثور بن يزيد، عن (أبي)^(٤) عون، عن الحارث بن قيس، عن الأزهر بن يزيد [المرادي]^(٥) قال: «أبقت أمة فلحقت بالعدو فاغتنمها المسلمون فعرفها المراديون، فأتوا أبا عبيدة بن الجراح فقالوا: أمتنا أبقت منا. فقال: ما عندي في هذا علم، ولكنني كاتب إلى أمير المؤمنين عمر فانتظروا كتابه. فمكث المراديون حيناً، فقال: قد جاءني كتاب عمر في أمتكم قالوا: فما كتب؟ قال: كتب إن خمست وقسمت فسيبيل ذلك، وإلا فارددها على أهلها. [فقالوا: الله]^(٦) لعمر كتب بذلك؟ قال: الله، وما [يجل]^(٧) لي أن أكذب».

[٤٤٩٠] [٤/٨٨-١] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٨): ثنا المقرئ، ثنا المسعودي، عن القاسم قال: قال عبدالله: «و الذي لا إله غيره لقد قسم الله هذا الفيء على لسان محمد ﷺ قبل فتح فارس والروم».

- (١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.
- (٢) في «الأصل»: أعطاه. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.
- (٣) المطالب (٢/٣٥٧ رقم ٢٠٨٨).
- (٤) في المطالب: ابن. وهو تحريف، وأبو عون هو الأنصاري الشامي من رجال التهذيب.
- (٥) في «الأصل» والمطالب: الرهاوي. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، وأزهر بن يزيد المرادي له ترجمة في الجرح والتعديل (٢/٣١٢) وتاريخ دمشق (٨/٤٣): وجعله البخاري في التاريخ الكبير (١/٤٥٦-٤٥٧) وأزهر بن سعيد الحرازي الحمصي واحداً، وذكر له هذا الحديث من طريق يحيى ابن سعيد به، وقال: وهو مرسل لا يصح.
- (٦) في «الأصل»: فقال: والله. والمثبت من المطالب.
- (٧) في «الأصل»: جل. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
- (٨) المطالب العالية (٢/٣٥٤ رقم ٢٠٨١).

[١/٤٤٩١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن الحسن، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن عتبة مولى ابن عباس، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «لما قدم رسول الله ﷺ من الطائف نزل الجعرانة فقسم بها المغانم، ثم اعتمر منها وذلك لليلتين بقيتا من شوال»^(١).

[٢/٤٤٩١] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٤٤٩٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): وثنا أبو أسامة، عن عبدالرحمن بن يزيد، ثنا القاسم ومكحول، عن أبي أمامة قال: «نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن أن تباع السهام حتى تقسم».

[٤٤٩٣] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا سعيد بن عامر، عن هشام، عن محمد ابن سيرين «أن زيادًا استعمل الحكم بن عمر الغفاري على خراسان، ففتح الله عليه فجاء كتاب زياد: أما بعد، فإن أمير المؤمنين كتب أن يصطفى له الصفراء والبيضاء. قال: فكتب إليه: جاءني كتابك تذكر أن أمير المؤمنين كتب أن تصطفى له الصفراء والبيضاء، وإني وجدت في كتاب الله قبل كتاب أمير المؤمنين، وإنه والله لو كانت السموات والأرض على عبد ثم اتقى الله جعل الله [له]^(٥) منها مخرجًا والسلام عليك. ثم قال للناس: اغدوا على فيئكم فقسمه بينهم»^(٦).

[٤٤٩٤] قال الحارث^(٧): وثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا [عبد الله بن]^(٨) الوليد بن عبدالله بن معقل^(٩) المزني، قال: حدثني عبدالملك بن أبي [حرة]^(١٠) الأسدي، عن أبيه - وكان من أعلم الناس بالسواد - قال: «استقصى عمر بن الخطاب [حذيفة]^(١١) فكتب إلى حذيفة

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٧٩/٣): رواه أبو يعلى من رواية عتبة مولى ابن عباس ولم أعرفه.

(٢) (٤/٢٦١-٢٦٢ رقم ٢٣٧٤).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٦٨/١٤ رقم ١٨٧٣٨) مطولا.

(٤) البغية (٢١٢ رقم ٦٧١).

(٥) من البغية.

(٦) قال في المختصر (٥٠٢/٦ رقم ٥١٣٩): رواه الحارث بن أبي أسامة، ورواته ثقات.

(٧) البغية (٢١٢ رقم ٦٧٢).

(٨) في «الأصل»: عبد. والمثبت من البغية والمطالب العالية (٣٥٠/٢ رقم ٢٠٧٣) وهو الصواب.

(٩) في «الأصل» والبغية: مغفل. وهو تصحيف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، وهو عبدالله بن الوليد بن عبدالله بن معقل من رجال التهذيب.

(١٠) في «الأصل» والمختصر والبغية: خيرة. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، وأبو حرة ترجمته في كنى البخاري (٢٤) وكنى الحاكم (٤/١٤٤) وأشارا إلى حديثه هذا.

(١١) بياض في «الأصل» والبغية، والمثبت من المطالب.

ابن اليان بعشر خصال، قال: فحفظت منه ستاً ونسيت أربعاً: لا تقطعن إلا ما لكسرى أو لأهل بيته، أو من قتل في المعركة، أو دور البرد، أو موضع السجون ومغيض الماء والأجام».

[١/٤٤٩٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا عبدالواحد بن غياث، ثنا حماد بن سلمة، عن بديل بن ميسرة، عن عبدالله بن شقيق، عن رجل من بلقين قال: «أتيت رسول الله ﷺ وهو بوادي القرى فقلت: يا رسول الله، ما أمرت؟ قال: أمرت أن تعبدوا الله لا تشركوا به شيئاً، وأن تقيموا الصلاة، وتؤتوا الزكاة. فقلت: يا رسول الله، من هؤلاء؟ قال: المغضوب عليهم - يعني اليهود - فقلت: [٤/٨٨-ب] من هؤلاء؟ قال: الضالين - يعني النصارى - قلت: فلمن المغنم يا رسول الله؟ قال: لله سهم وهؤلاء أربعة أسهم. قلت: فهل أحد أحق بالمغنم من أحد؟ قال: لا، حتى السهم الواحد يأخذه أحدكم من [جعبته]^(٢) فليس أحق به من (أخيه)^(٣)»^(٤).

[٢/٤٤٩٥] رواه أحمد بن منيع^(٥): ثنا هشيم، أبنا خالد الحذاء، عن عبدالله بن شقيق، حدثني رجل من بلقين... فذكره باختصار، وسيأتي في الباب بعده.
ورواتها ثقات.

[٤٤٩٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٦): وثنا زهير، ثنا زيد بن الحباب، ثنا (عمر)^(٧) بن سعيد ابن أبي حسين، ثنا عبدالله بن أبي مليكة، عن ذكوان مولى عائشة، عن عائشة - رضي الله عنها - «أن درجاً أتى [به]^(٨) عمر بن الخطاب، فنظر إليه أصحابه فلم يعرفوا قيمته، فقال أتأذنون أن أبعث به إلى عائشة، لحب رسول الله ﷺ إياها؟ قالوا: نعم. فأتي به عائشة ففتحته فقيل: هذا أرسل به إليك عمر بن الخطاب. فقالت: [ماذا]^(٩) فتح علي ابن الخطاب بعد رسول الله ﷺ؟! اللهم لا تبقني لعطية قابل».

هذا إسناد صحيح.

(١) (١٣/١٣٢-١٣١) رقم (٧١٧٩).

(٢) في «الأصل»: جنبه. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) في مسند أبي يعلى: أحد.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤٩/١): رواه أبو يعلى، وإسناده صحيح.

(٥) المطالب العالية (٢/٣٥٤) رقم (١/٢٠٨٢).

(٦) المقصد العلي (١/٤٢٠-٤٢١) رقم (٩٤٣).

(٧) في المقصد العلي: عمرو. وهو تحريف، وعمر بن سعيد بن أبي حسين من رجال التهذيب.

(٨) من المقصد العلي.

(٩) في «الأصل» ما إذا. والمثبت من المقصد العلي، وهو الصواب.

٤٨ - باب فيما كان يفعل بالخمس وسهم ذي القربى

[٤٤٩٧] قال مسدد^(١): ثنا بشر بن المفضل، ثنا ابن عون، عن خالد بن دريك، عن ابن محيريز، عن فضالة بن عبيد قال: «إن ناسًا يريدون أن [يستزلوني]^(٢) عن ديني، وإني والله لأرجو أني لا أزال عليه حتى أموت، ما كان من شيء يبيع بذهب أو فضة فففيه خمس الله وسهام المسلمين».

هذا إسناد رواه رواة الصحيحين.

[١/٤٤٩٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا عفان، ثنا عبدالواحد، ثنا الحجاج^(٤) ثنا أبو الزبير، عن جابر قال: «سئل كيف كان يصنع رسول الله ﷺ بالخمس؟ قال: كان يحمل الرجل منه في سبيل الله ثم الرجل ثم الرجل».

[٢/٤٤٩٨] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا عفان، ثنا عبدالواحد، ثنا الحجاج، ثنا أبو الزبير قال: «سئل جابر: كيف كان رسول الله ﷺ يصنع بالخمس؟ قال...»^(٦) فذكره.

[١/٤٤٩٩] وقال أحمد بن منيع^(٧): ثنا هشيم، أبنا خالد الحذاء، عن عبدالله بن شقيق، حدثني رجل من بلقين: «أن رجلا أتى النبي ﷺ وهو محاصر وادي القرى، فقال: يا محمد، إلام تدعو؟ قال: إلى الله وحده. قال: فهذا المال هل أحد أحق [به]^(٨) من أحد؟ قال: خمس لله وأربعة أخماس لهؤلاء، وإن انتزعت من [جعبتك]^(٩) سهماً فلست بأحق به من أخيك. قال: فما هؤلاء؟ -يعني اليهود- قال: هؤلاء المغضوب عليهم. قال: وإما هؤلاء؟ -يعني^(١٠) الضالين- [قال ﷺ]^(١١): «النصارى»^(١١).

(١) المطالب العالية (٢/٣٥٥ رقم ٢٠٨٤).

(٢) في «الأصل»: يستزلوني. والمثبت من المطالب.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٤٣٥ رقم ١٥١٦٦).

(٤) زاد بعدها في «الأصل»: ثنا عبدالواحد بن زياد. وهي زيادة مقحمة، عبدالواحد بن زياد هو الراوي عن الحجاج، والحجاج يروي هذا الحديث عن أبي الزبير.

(٥) مسند أحمد (٣/٣٦٥).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٥/٣٤٠): رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس.

(٧) المطالب العالية (٢/٣٥٤ رقم ١/٢٠٨٢).

(٨) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المطالب.

(٩) في «الأصل»: جنبك. وفي المطالب: جيبك. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١٠) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(١١) قال الهيثمي في المجمع (١/٤٩): رواه أبو يعلى، وإسناده صحيح.

[٢/٤٤٩٩] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا عبد الواحد بن غياث، ثنا حماد بن سلمة، عن بديل بن ميسرة، عن عبدالله بن شقيق... فذكره بزيادة.
وقد تقدم في الباب قبله.

[٤٥٠٠] وقال إسحاق بن راهويه^(٢): ثنا روح بن عبادة، ثنا سفيان الثوري، عن محمد بن السائب، عن أبي صالح مولى أم هانئ واسمه: باذام، عن أم هانئ بنت أبي طالب «أن فاطمة أتت أبابكر تسأله سهم ذي القربى، فقال لها أبوبكر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: سهم ذي القربى لهم في حياتي، وليس لهم بعد موتي».
هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن السائب الكلبي.

٤٩ - [٤/١٨٩-] باب ما جاء في القسمة وأجرة الحاسب

[٤٥٠١] قال مسدد (١٣٨٨): ثنا سفيان بن عيينة، عن عبدالعزیز بن رفیع، عن موسى بن طريف، عن أبيه «أن علياً - رضي الله عنه - قسم قسماً فدعا رجلاً يحسب بين الناس، فقالوا: أعطه. قال: إن شاء وهو (سحت)^(٣)»^(٤).

وسياقي بطرقه في كتاب القضاء في باب ما جاء في أجر القسام.

[١/٤٥٠٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا زكريا بن عدي، عن عبيد الله بن عمرو، عن زيد ابن أبي أنيسة، عن قيس بن مسلم، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه قال: «شهدت فتح خيبر مع رسول الله ﷺ فلما هزمناهم وقعدنا في رحالهم وأخذنا ما كان من جزر، فلم ألبث أن فارت القدور، فأمر رسول الله ﷺ بالقدور فأكفئت، وقسم بين كل عشرة شاة»^(٦).

هذا إسناد رواه رواة الصحيح.

[٢/٤٥٠٢] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا يحيى بن يعلى، حدثني أبي، عن غيلان بن جامع، عن قيس بن مسلم، حدثني عبدالرحمن بن أبي ليلى، أن

(١) (١٣١/١٣-١٣٢ رقم ٧١٧٩).

(٢) (٢٧/٥ رقم ٢١٢٨).

(٣) المطالب العالية (٢/٤١٥ رقم ٢٢٠٢).

(٤) في المطالب: سئ.

(٥) قال في المختصر (٦/٥٠٤ رقم ٥١٤٦): رواه مسدد وغيره بسند ضعيف.

(٦) قال في المختصر (٦/٥٠٤ رقم ٥١٤٧): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند الصحيح، وأبو يعلى.

(٧) (٢/٢٣٠-٢٣١ رقم ٩٣٠).

أباه أخبره «أن رسول الله ﷺ قسم غنماً، فجعل لكل عشرة من أصحابه شاة»^(١).

[٤٥٠٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا موسى بن محمد بن حيان، ثنا روح بن عباد، ثنا ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن [عبدالله]^(٣) الأسلمي، عن عروة بن الزبير، عن عائشة - رضي الله عنهما - قالت: «أتى رسول الله ﷺ (بظبية)^(٤) فيها خرز، فقسمها للحرة والأمة، قالت: وكان أبي يقسم للحر والعبد».

٥٠- باب فيمن صارت إليه جارية من المغنم

فأراد الإمام نزعها منه

[١/٤٥٠٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا هوزة بن خليفة، عن عوف، عن (أبي خالد)^(٦) عن أبي العالية قال: «لما كان زمن يزيد بن أبي سفيان أميراً بالشام قال: غزا المسلمون فسلموا وغنموا، فكان في غنيمتهم جارية نفيسة، فصارت لرجل من المسلمين، فأرسل إليه يزيد فانتزعها منه، وأبو ذر يومئذ بالشام قال: فاستعان الرجل بأبي ذر على يزيد فانطلق معه، فقال ليزيد: رد عليه جاريته. فتلكأ ثلاث مرار، فقال أبو ذر: أما والله لئن فعلت لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: أول من يترك سنتي رجل من بني أمية. قال: ثم ولي عنه. فلحقه يزيد فقال: أذكرك بالله أنا هو؟ قال: اللهم لا، ورد على الرجل جاريته».

[٢/٤٥٠٤] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا (محمد بن [٤/٨٩ق-ب] المثني)^(٨) ثنا عبد الوهاب، ثنا عوف، عن المهاجر أبي مخلد، ثنا أبو العالية، ثنا أبو مسلم قال: «[كان]^(٩)

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٤١/٥): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وأحمد أتم من هذا وأطول، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) (٣٢٠/٨ رقم ٤٩٢٣).

(٣) في «الأصل»: عبيد الله. والثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وعبد الله الأسلمي هو عبد الله ابن نيار بن مكرم، من رجال التهذيب.

(٤) قال ابن الأثير في النهاية (١٥٥/٣): الظبية جراب صغير عليه شعر، وقيل: هي شبه الخريطة والكيس.

(٥) المطالب العالية (٦٥/٥ رقم ١/٤٤٥٩).

(٦) في المطالب: أبي مجلز. وهو تحريف، وأبو خالد هو مهاجر بن مخلد أبو مخلد ويقال أبو خالد، من رجال التهذيب.

(٧) المطالب العالية (٦٥/٥ رقم ٢/٤٤٥٩).

(٨) في المطالب: محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة.

(٩) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

أبوذر بالشام زمن^(١) يزيد بن أبي سفيان، فغزا المسلمون فغنموا وأصابوا جارية نفيسة فصارت لرجل من المسلمين في سهمه . . . فذكره بتامه .
وسياتي في كتاب الفتن .

٥١- باب ما جاء في النفل وبيان أنه كان مشاعا

لمن أخذه قبل أن تنزل القسمة

[٤٥٠٥] قال إسحاق بن راهويه^(٢): ثنا يحيى بن آدم، ثنا يحيى بن أبي زائدة، عن المجالد ابن سعيد، عن زياد بن علاقة، عن سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه- قال: «لما قدم رسول الله ﷺ المدينة بعثنا وأمرنا أن نغير على حي من كنانة، وكان الفيء إذ ذاك من أخذ شيئًا فهو له» .

هذا إسناد ضعيف، مجالد بن سعيد وإن أخرج له مسلم فإنما روى له مقروناً بغيره، وقد ضعفه ابن معين وأبو حاتم وابن حبان والدارقطني وابن سعد وابن عدي وغيرهم .
[٤٥٠٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا أبو أسامة، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، ثنا مكحول، عن حجاج بن عبدالله [النصري]^(٤) قال: «النفل حق، نفل رسول الله ﷺ» .

٥٢- باب من أسلم على شيء فهو له

وما جاء فيمن أسلم من العبيد

وفي ذم العباد وهم طائفة من نصارى العرب

[٤٥٠٧] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا يزيد بن هارون، أبنا الحجاج بن أرطاة، عن أبي سعيد الأعشى قال: «قضى رسول الله ﷺ أن العبد إذا جاء فأسلم ثم جاء مولاه فأسلم . فمولاه أحق به» .

(١) زاد بعدها في «الأصل»: كلمة رسمها: يجلبها . وهي مقحمة .

(٢) المطالب العالية (٢/٣٥٥ رقم ٢٠٨٥) .

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٤/٤٥٨ رقم ١٨٧١٨) .

(٤) في «الأصل»: البصري . بالباء وهو تصحيف، والثبت من المطالب العالية (٢/٣٥٨ رقم ٢٠٩٠) وراجع تعليقنا عليه في المطالب .

(٥) البغية (٢١١ رقم ٦٦٦) وقال الهيثمي: قلت: هذا مرسل ضعيف، وقد أعتق رسول الله ﷺ من خرج إليه من عبيد أهل الطائف .

هذا حديث مرسل ضعيف؛ لضعف الحجاج، وقد أعتق رسول الله ﷺ من خرج إليه من عبيد أهل الطائف.

[٤٥٠٨] قال الحارث^(١): وثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن سفيان، عن موسى ابن أبي عائشة، عن (سليمان)^(٢) قال: قال رسول الله ﷺ: «أبعد الناس من الإسلام العباد من الروم».

[٤٥٠٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أحمد بن جميل المروزي، عن مروان بن معاوية، عن ياسين بن معاذ الزيات، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من أسلم على شيء فهو له»^(٤).

٥٣ - [٤/٩٠-١] باب إعطاء الأمير الأمان لمن سأله

[٤٥١٠] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥): ثنا سفيان، عن الزهري يخبر، عن ابن سراقه ابن مالك [عن]^(٦) ابن أخي سراقه، عن سراقه - رضي الله عنه - قال: «أتيت النبي ﷺ بالجعرانة، فجعلت لا أمر على مقنب من مقانب الأنصار إلا قرع رأسي، وقالوا: إليك إليك. حتى انتهيت إلى رسول الله ﷺ فلما رأيته قلت: أنا يا رسول الله. قال: نعم، اليوم يوم وفاء وبر وصدق».

قال سفيان: يعني بقوله: أنا. [أني]^(٦) صاحب الأمان الذي كتبت (له)^(٧) في الرقعة، وكان النبي ﷺ كتب له أمانا في رقعة حين لقيه يوم هاجر النبي ﷺ وأبو بكر من الغار.

[٤٥١١] قال الحميدي^(٨): ثنا سفيان، سمعت الزهري يخبر، عن ابن سراقه - أو ابن أخي سراقه، قال سفيان: وأخبرني وائل بن داود، عن الزهري بعضه، ولا أخلص ما حفظت من الزهري وما أخبرني به وائل - قال سراقه: «أتيت النبي ﷺ وهو بالجعرانة، فجعلت لا أمر على مقنب من مقانب الأنصار إلا قالوا: إليك إليك. فلما انتهيت إليه - يعني: رسول

(١) البغية (٢٠٦ رقم ٦٤٢).

(٢) كذا في «الأصل» والبغية والمختصر، وفي المطالب العالية (٤/ ٣٣٤ رقم ٤١٥٣): سلمان. ولعله سليمان بن سرد، انظر ترجمة موسى بن أبي عائشة من التهذيب.

(٣) (٢٢٦/١٠ - ٢٢٧ رقم ٥٨٤٧).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٣٣٦): رواه أبو يعلى، وفيه ياسين بن معاذ الزيات، وهو متروك.

(٥) المطالب العالية (٢/ ٣٤٢-٣٤٣ رقم ٢٠٥٧).

(٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٧) في المطالب: لي.

(٨) (٢/ ٤٠١-٤٠٢ رقم ٩٠٢).

الله ﷺ - رفعت الكتاب، وقلت: أنا يا رسول الله. قال: وقد كان كتب لي أمأناً في رقعة - يعني: لما هاجر - قال: فقال النبي ﷺ: نعم، اليوم يوم وفاء وبر وصدق».

٥٤- باب يحير على المسلمين أديانهم

[١/٤٥١٢] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا شعبة، عن الأعمش، سمعت إبراهيم يحدث عن الأسود، عن عائشة قالت: «إن كانت المرأة لتجير على المسلمين»^(٢).

[٢/٤٥١٢] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن أبي سعد، عن عمرو بن مرة، عن أبي البخترى الطائي، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «ذمة المسلمين واحدة، فإن أجزأت عليهم [جارية]^(٤) فلا تخفروها»^(٥) فإن لكل غادر لواء يوم القيامة»^(٦).

[٣/٤٥١٢] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا محمد بن عبدالرحمن بن سهم، ثنا أبو إسحاق الفزاري... فذكره.

ورواه النسائي في الكبرى^(٨) من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة... فذكره.

[١/٤٥١٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا شبابة، عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن رجل، عن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «يحير على المسلمين الرجل منهم».

[٢/٤٥١٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(١٠)، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٤٥١٣] ورواه أحمد بن حنبل^(١١)، ثنا محمد بن جعفر وحجاج، ثنا شعبة، عن عمرو

(١) (١٩٩ رقم ١٣٩٦).

(٢) قال في المختصر (٥٠٧/٦ رقم ٥١٥٦): رواه أبو داود الطيالسي والنسائي في الكبرى موقوفاً، ورواه ثقات.

(٣) البغية (٢١١ رقم ٦٦٩).

(٤) في «الأصل»: جائرة. وهو تحريف، والمثبت من البغية، وهو الصواب.

(٥) في البغية: يحقرها. وهو تصحيف.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣٢٩/٥): رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن أسعد، وثقه ابن حبان وضعفه أبو زرعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٧) (٣٥٤-٣٥٦ رقم ٤٣٩٢).

(٨) لم أجده، ولم يذكر الزبي في التحفة والتهديب رواية لأبي البخترى عن عائشة، والله أعلم.

(٩) وأخرجه في المصنف أيضاً (٤٥٥/١٢ رقم ١٥٢٤٤).

(١٠) (٣٢٩/١٣ رقم ٧٣٤٤).

(١١) مسند أحمد (١٩٧/٤).

ابن دينار، عن رجل من أهل مصر يحدث، عن عمرو بن العاص أنه قال: «أسر محمد بن أبي بكر [فأبى]»^(١)، قال: فجعل عمرو يسأله [يعجبه] ^(١) أن يدعي أمانًا، فقال عمرو: قال رسول الله ﷺ: يجير على (الناس) ^(٢) أذناهم»^(٣).

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

[٤٥١٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): وثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن الحجاج، عن الوليد ابن أبي مالك، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «يجير على المسلمين رجل منهم».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الحجاج بن أرطاة

[١/٤٥١٥] [٤/٩٠ق-ب] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا أبو خالد الأحمر^(٥) وعبد الرحيم بن سليمان^(٦)، عن الحجاج، عن الوليد بن أبي مالك، عن عبدالرحمن بن (مسلمة)^(٧) عن أبي عبيدة، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يجير على المسلمين بعضهم».

[٢/٤٥١٥] رواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا إسماعيل بن عمر، ثنا إسرائيل، عن الحجاج بن أرطاة، عن الوليد بن أبي مالك، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: «أجار رجل من المسلمين رجلا وعلى الجيش أبو عبيدة بن الجراح، فقال خالد بن الوليد وعمرو بن العاص: لا تجيره. فقال أبو عبيدة: نجيره، سمعت رسول الله ﷺ يقول: يجير على المسلمين (أذناهم)^(٩)»^(١٠).

[٣/٤٥١٥] وبه^(١١) فذكره بلفظ: «يجير على المسلمين بعضهم»^(١٢).

(١) من المسند.

(٢) في مسند أحمد: المسلمين.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣٢٩/٥): رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني، وفيه رجل لم يسم، وبقيته رجال أحمد رجال الصحيح.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٥٢/١٢) رقم (١٥٢٣٦).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٥٢/١٢) رقم (١٥٢٣٥).

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٥١/١٢-٤٥٢) رقم (١٥٢٣٤).

(٧) في المصنف: سلمة.

(٨) مسند أحمد (١/١٩٥).

(٩) في مسند أحمد: أحدهم.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٣٢٩/٥): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس

(١١) مسند أحمد (٥/٢٥٠) وتحرف فيه: «إسماعيل بن عمر» إلى «إسماعيل أنا عمر».

(١٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٢٩/٥): رواه أحمد والطبراني وفيه - كذا في المجمع !

[٤/٤٥١٥] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا محمد بن إسماعيل، عن سليمان بن حيان، عن حجاج، عن الوليد بن أبي مالك، عن عبدالرحمن بن مسلمة «أن رجلا من المسلمين أجار رجلا من المشركين، فقال خالد بن الوليد وعمرو: لا نجيره. وقال أبو عبيدة: نجيره، سمعت رسول الله ﷺ يقول: يجير على المسلمين بعضهم».

[٥/٤٥١٥] قال^(٢): وثنا زهير، ثنا سليمان بن حيان أبو خالد الأحمر، عن الحجاج، عن الوليد بن أبي مالك، عن عبدالرحمن بن مسلمة: «أجار [رجل]^(٣) قومًا وهو مع خالد بن الوليد...» فذكره.

٥٥- باب لا تباع جيفة مشرك

[١/٤٥١٦] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر بن السري، ثنا حماد بن سلمة، عن الحجاج، عن الحكم بن عتيبة، عن مقسم، عن ابن عباس قال: «لما كان يوم الأحزاب قتل رجل من المشركين، قال: فبعثوا إلى رسول الله ﷺ أن ابعثوا إلينا بجسده ولكم اثنا عشر ألفا. فقال رسول الله ﷺ: لا خير في جسده ولا في ثمنه»^(٤).

[٢/٤٥١٦] قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٥) من طريق ابن أبي ليلى، عن الحكم به بلفظ: «إن المشركين أرادوا أن يشتروا جسد رجل من المشركين، فأبى رسول الله ﷺ أن يبيعهم [إياه]^(٦)».

وقال: حديث حسن، لا نعرفه إلا من حديث الحكم، انتهى.

[٣/٤٥١٦] ورواه البيهقي في سننه^(٧): أبنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد، أبنا

(١) (١٧٩/٢-١٨٠ رقم ٨٧٦).

(٢) مسند أبي يعلى (١٨٠/٢) رقم ٨٧٧.

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٤) قال في المختصر (٦/ ٥٠٨ رقم ٥١٦١): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر والبيهقي والترمذي،

ومدار أسانيدهم على محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى وهو ضعيف.

(٥) (٤/ ١٨٦ رقم ١٧١٥) وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الحكم، ورواه

الحجاج بن أرطاة أيضًا عن الحكم، وقال أحمد بن حنبل: ابن أبي ليلى لا يحتج بحديثه. وقال محمد

ابن إسماعيل: ابن أبي ليلى صدوق ولكن لا يعرف صحيح حديثه من سقيمه، ولا أروي عنه شيئًا.

وابن أبي ليلى صدوق فقيه، وإنما يهيم في الإسناد حدثنا نصر بن علي قال: حدثنا عبدالله بن داود عن

سفيان الثوري قال: فقهاؤنا ابن أبي ليلى [و] عبدالله بن شبرمة.

(٦) من جامع الترمذي.

(٧) السنن الكبرى (٩/ ١٣٣).

أبوسهل بن زياد القطان، قال: ثنا إسحاق بن الحسن الحربي، ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

[٤/٤٥١٦] قال^(١): وثنا أبو الحسين علي بن محمد المقرئ، ثنا الحسين بن محمد بن إسحاق، ثنا يوسف بن يعقوب القاضي، ثنا محمد بن كثير العبدي، ثنا سفيان، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس «أن المسلمين أصابوا رجلا من عطاء المشركين فقتلوه، فسألوهم أن يشتروه، فنهاهم النبي ﷺ أن يبيعوا جيفة مشرك».

٥٦ - [٤/٩١-٩٠] باب الإقامة بالأرض بعد فتحها

[٤٥١٧] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا الحسن بن [موسى] الأشيب^(٣)، ثنا شعبة بن الحجاج، عن النعمان بن سالم، عن رجل حدثه، عن (جبير)^(٤) بن مطعم - رضي الله عنه - قال: «قلت: يا رسول الله، إن الناس يزعمون أن ليس لنا في مقامنا أجر من أجل أنا بمكة. فقال رسول الله ﷺ: كذبوا ولم يصدقوا - أو ليس كذلك - لتأتينكم أجوركم ولو كان أحدكم في جحر ثعلب».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

رواه أبو داود الطيالسي وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع والحارث بن محمد بن أبي أسامة وأبو يعلى الموصلي كلهم من طريق شعبة به وقد تقدم بطرقه في كتاب الحج في باب فضل المجاورة بمكة المشرفة.

٥٧ - باب حكم الأرض التي يفتحها أهل الشرك

[١/٤٥١٨] قال إسحاق بن راهويه^(٥): أبنا بقرية بن الوليد، عن الوزير بن عبد الله الخولاني، عن الزبيدي - وهو محمد بن الوليد - عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عمر ابن الخطاب - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «من منحه المشركون أرضًا فلا أرض له»^(٦).

(١) السنن الكبرى (١٣٣/٩).

(٢) البغية (٢١٤) رقم (٦٧٩).

(٣) من البغية.

(٤) تحرفت في البغية إلى: حيدر.

(٥) المطالب العالية (٣٤٦/٢) رقم (١/٢٠٦٥).

(٦) قال في المختصر (٥٠٩/٦): رواه إسحاق بن راهويه وأبو يعلى الموصلي، ومدار إسنادها على وزير ابن عبد الله الخولاني، وهو ضعيف.

وقال الهيثمي في المجمع (١٥٧/٤): رواه أبو يعلى في الكبير، وفيه الوزير بن عبد الله الخولاني =

[٢/٤٥١٨] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا زهير، ثنا أبو إسحاق الطالقاني، ثنا بقية بن الوليد، عن الوزير بن عبدالله الخولاني، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري... فذكره.

وقد تقدم في كتاب الهبة.

٥٨- باب إخراج أهل الكفر من جزيرة العرب

[١/٤٥١٩] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا قيس، عن إبراهيم بن ميمون، عن ابن سمرة، عن أبيه، عن أبي عبيدة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أخرجوا يهود الحجاز من جزيرة العرب».

[٢/٤٥١٩] رواه مسدد والحميدي^(٣) وابن أبي عمر قالوا: ثنا سفيان، أبنا إبراهيم بن ميمون مولى آل سمرة، عن سعد بن سمرة، عن أبيه، عن أبي عبيدة بن الجراح قال: «آخر ما تكلم به رسول الله ﷺ: أخرجوا اليهود من الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب».

[٣/٤٥١٩] ورواه أحمد بن حنبل^(٤) ومسدد أيضا قالوا: ثنا يحيى بن سعيد، ثنا إبراهيم بن ميمون، [٤/٩١ق-ب] ثنا [سعد]^(٥) بن سمرة بن جندب، عن أبيه، عن أبي عبيدة قال: «آخر ما تكلم به رسول الله ﷺ: أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب، واعلموا أن شرار الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٦).

[٤/٤٥١٩] قال أحمد بن حنبل^(٧): وثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا إبراهيم بن ميمون، عن [سعد]^(٨) بن سمرة... فذكر نحوه.

= ضعيف، قال ابن حزم: منكر الحديث. وبقية رجاله ثقات.

(١) المقصد العلي (٢/٣٠٢-٣٠٣ رقم ٦٨٩).

(٢) (٣١ رقم ٢٢٩).

(٣) (١/٤٦ رقم ٨٥).

(٤) مسند أحمد (١/١٩٥).

(٥) في «الأصل»: سعيد. وهو تحريف، والمثبت من مسندي أحمد وأبي يعلى، وهو الصواب، وتقدم على الصواب.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٥/٣٢٥): رواه أحمد بإسنادين ورجال طريقين منها ثقات، متصل إسنادهما، ورواه أبو يعلى.

(٧) مسند أحمد (١/١٩٥).

(٨) في «الأصل»: سعيد. وهو تحريف، والمثبت من مسندي أحمد وأبي يعلى، وهو الصواب، وتقدم على الصواب.

[٥/٤٥١٩] قال^(١): وثنا وكيع، حدثني إبراهيم بن ميمون مولى آل سمرة، عن إسحاق بن سعد بن سمرة، عن أبيه، عن أبي عبيدة... فذكره.

[٦/٤٥١٩] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا أبو خيثمة، ثنا يحيى بن سعيد القطان... فذكره.

[٧/٤٥١٩] ورواه البزار في مسنده^(٣): ثنا عمرو بن علي، ثنا يحيى بن سعيد... فذكره بتامه.

قال البزار: لا نعلمه عن أبي عبيدة إلا بهذا الإسناد.

قلت: رجاله كلهم ثقات.

وذكر شيخنا الحافظ أبو الفضل العسقلاني أن البزار انفرد بإخراج هذا الحديث عن مسند أحمد بن حنبل، وفيه نظر؛ فقد رواه أحمد بن حنبل في مسنده كما تقدم.

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب، رواه أحمد بن حنبل في المسند^(٤).

[٤٥٢٠] وقال أحمد بن منيع: ثنا عبد الملك، ثنا حماد، عن أبي الزبير، عن جابر: «أن رسول الله ﷺ أمر بإخراج اليهود من جزيرة العرب»^(٥).

(١) مسند أحمد (١/١٩٦).

(٢) (٢/١٧٧ رقم ٨٧٢).

(٣) البحر الزخار (٤/١٠٥ رقم ١٢٧٨).

(٤) مسند أحمد (١/٨٧).

(٥) رواه مسلم (٣/١٣٨٨ رقم ١٧٦٧) وأبو داود (٣/١٦٥ رقم ٣٠٣٠، ٣٠٣١) والترمذي (٤/١٣٣-١٣٤ رقم ١٦٠٦، ١٦٠٧) من طريق أبي الزبير عن جابر، عن عمر مرفوعاً بنحوه.

[٧١] كتاب سيرة سيدنا رسول الله ﷺ

١- باب فيما لقيه سيدنا رسول الله ﷺ من المشركين

[٤٥٢١] قال مسدد: ثنا أبوالأحوص، ثنا أشعث بن [سليم]^(١): سمعت شيخًا من كنانة يقول: «رأيت رسول الله في سوق ذي [المجاز]^(٢) وهو يقول: يا أيها الناس، قولوا: لا إله إلا الله تفلحوا. قال: وأبو جهل يمشي في أثره يسفي عليه التراب، وهو يقول: يا أيها الناس، لا يغرنكم هذا عن دينكم، إنما يريد أن تدعوا عبادة اللات والعزى. ووصف لنا رسول الله ﷺ فقال: رأيت عليه [بردين أحمرين]^(٣) أبيض شديد سواد الرأس واللحية، مربوع كأحسن الرجال وجهًا ﷺ».

[١/٤٥٢٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا عبدالله بن نمير، ثنا يزيد بن^(٥) زياد بن أبي الجعد، ثنا (أبو صخر)^(٦) جامع بن شداد، عن طارق بن عبدالله المحاربي قال: «رأيت رسول الله ﷺ [٤/٩٢-١] مرتين مرة بسوق ذي [المجاز]^(٢) وأنا في بياعة لي أبيعها، ومر وعليه جبة له حمراء، وهو ينادي بأعلى صوته: يا أيها الناس، قولوا: لا إله إلا الله تفلحوا. قال: ورجل يتبعه بالحجارة قد أدمى كعبيه وعرقوبيه، وهو يقول: يا أيها الناس، لا تطيعوه فإنه كذاب. قلت: من هذا؟ قالوا: هذا غلام بني عبدالمطلب. قلت: فمن الذي يتبعه يرميه؟ قالوا: عمه عبدالعزیز - وهو أبولهب - قال: فلما ظهر الإسلام قبل المدينة أقبلنا في ركب من الربذة حتى نزلنا قريبًا من المدينة ومعنا طعينة لنا، قال: فيينا نحن قعود إذ أتانا رجل عليه ثوبان أبيضان، فسلم فرددنا عليه، فقال: من أين أقبل القوم؟ قلنا: من الربذة وجنوب الربذة - قال: ومعنا جمل أحمر - قال: تبيعوني الجمل؟ قال: قلنا: نعم. قال: بكم؟ قال: قلت: بكذا وكذا صاعًا من تمر. قال: فما استنقصنا شيئًا. وقال: قد

(١) في «الأصل» والمختصر (٣/٧) رقم (٥١٦٦): سليمان. والمثبت من مسند أحمد (٤/٦٣، ٥/٣٧٦) وقد روى الحديث من طريق أشعث به، وهو الصواب، وأشعث بن سليم، هو أشعث بن أبي الشعثاء، من رجال التهذيب.

(٢) في «الأصل»: المجان. وهو تحريف، والمثبت من مسند ابن أبي شيبة، وهو الصواب.

(٣) في «الأصل»: بردان أحمران. وهو خطأ.

(٤) (٢/٣٢٢-٣٢٣) رقم (٨٢٢).

(٥) زاد بعدها في «الأصل»: أبي. وهي زيادة مقحمة، ويزيد بن زياد من رجال التهذيب.

(٦) في مسند ابن أبي شيبة: أبو صخرة. وهو الأشهر كما تقدم.

أخذته . قال : ثم أخذ برأس الجمل حتى دخل المدينة فتوارى عنا ، فتلاومنا [بيننا] ^(١) قلنا : أعطيتم جملكم رجلا لاتعرفونه ! قالت الظعينة : لا تلووموا أنفسكم ، فلقد رأيت وجهها ما كان (ليخفركم) ^(٢) ما رأيت رجلا أشبه بالقمر ليلة البدر من وجهه . قال : فلما كان العشاء أتى رجل فقال : السلام عليكم ، إني رسول رسول الله ﷺ إليكم ، وإنه يأمركم أن تأكلوا حتى تشبعوا ، وتكتالوا حتى تستوفوا . فأكلنا حتى شبعنا ، وأكلنا حتى استوفينا ، قال : فلما كان من الغد دخلنا المدينة ، فإذا رسول الله ﷺ قائم على المنبر يخطب الناس ، وهو يقول : يا أيها الناس ، يد المعطي العليا ، وابدأ بمن تعول : أمك وأباك ، وأختك وأخاك ، ثم أدناك أدناك . فقام رجل من الأنصار فقال : يا رسول الله ، هؤلاء بنو ثعلبة من يربوع الذين قتلوا فلاناً في الجاهلية ، فخذ لنا بثأرنا ^(٣) . قال : فرفع يده حتى رأيت بياض إبطيه . فقال : ألا لا تجني أم على ولد ، ألا لا (تجني أم) ^(٤) على ولد ، ألا لا (تجني أم) ^(٤) على ولد .

[٢/٤٥٢٢] رواه أبو يعلى الموصلي : ثنا زكريا بن يحيى الواسطي ، ثنا سنان بن هارون - أخو سيف بن هارون - [٤/٩٢ق-ب] عن يزيد بن ^(٥) زياد بن [أبي] الجعد ، حدثني أبو بصير جامع بن شداد قال : قال رجل منا يقال له طارق : «رأيت النبي ﷺ مرتين ، أما مرة فرأيته بسوق ذي المجاز وهو على دابة وقد دميا عرقوباه وهو يقول : يا أيها الناس ، قولوا : لا إله إلا الله تفلحوا . ورجل من خلفه يرميه بالحجارة ويقول : هذا الكذاب فلا تسمعوا منه . فسألت عنه فقلت : من هذا؟ فقيل : أما المقدم فمحمد رسول الله ﷺ وأما الذي خلفه فأبو لهب عمه يرميه . ثم قدمنا بعد ذلك فنزلنا المدينة ، فخرج علينا رجل فقال : من أين أبلتكم؟ قال : قلنا : من الربذة ومن حواليتها . قال : معكم شيء تبعونه؟ قال : قلنا : نعم ، هذا البعير . قال : بكم؟ قلنا : بكذا وكذا وسقاً من تمر . فأخذ بخطامه يجره ثم دخل به المدينة ، فقلت : أي شيء صنعنا ! بعنا بعيراً من رجل لا نعرفه ، قال : ومعنا ظعينة في جانب الخباء فقالت : أنا ضامنة ثمن البعير ، لقد رأيت وجه رجل مثل القمر ليلة البدر ، لا يجيئ بكم . فلما أصبحنا أتى رجل ومعه تمر فقال : أنا رسول رسول الله ﷺ إليكم : أن تأكلوا من التمر حتى تشبعوا ، وأن تكتالوا حتى تستوفوا . قال : ففعلنا ثم دخلنا المدينة ، فرأيت رسول الله ﷺ على المنبر وهو يقول : يا أيها الناس ، اليد العليا . . . فذكره .

- (١) في «الأصل» : بينا .
- (٢) تحرفت في مسند ابن أبي شيبة إلى : ليجفوكم .
- (٣) زاد بعدها في «الأصل» : منه . وهي زيادة مقحمة .
- (٤) في مسند ابن أبي شيبة : يجني امرؤ .
- (٥) زاد بعدها في «الأصل» : أبي . وهي زيادة مقحمة .
- (٦) سقطت من «الأصل» .

[٣/٤٥٢٢] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١): أبنا [عبد الله بن محمد]^(٢) الأزدي، ثنا إسحاق ابن إبراهيم، أبنا الفضل بن موسى، عن يزيد بن^(٣) زياد، فذكر حديث أبي بكر بن أبي شيبه.

قلت: روى النسائي في الصغرى^(٤) طرفاً منه في كتاب الزكاة: «يد العليا...» إلى قوله: «أدناك أدناك».

وروى ابن ماجه^(٥) منه: «ألا لا تجني أم على ولد» ولم يذكر باقي الحديث (...)^(٦).

٢- باب الزجر عن إكرام المشركين وحضور مشاهدتهم

وما جاء في أذى المشركين في أصنامهم

[٤٥٢٣] قال إسحاق بن راهويه: أبنا بقية بن الوليد، حدثني محمد القشيري، عن أبي الزبير [٤/٩٣-١] عن جابر بن عبدالله قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يصفح [المشركون]^(٧) أو يكتوا، أو يرحب بهم».

[١/٤٥٢٤] قال إسحاق بن راهويه^(٨): أبنا شبابه بن سوار [المدائني]^(٩) ثنا نعيم بن حكيم، أبنا أبو مريم أنه حدثه، عن علي بن أبي طالب قال: «كنت أنطلق أنا وأسامة بن زيد إلى أصنام قريش التي حول الكعبة فنأتي العذرات لناخذ (حرياق)^(١٠) بأيدينا فننطلق به إلى أصنام قريش فنلطحها، فيصبحون فيقولون من فعل هذا بأهلنا [فينطلقون]^(١١) إليها ويغسلونها باللبن والماء».

هذا إسناد صحيح، قاله شيخنا الحافظ أبو الفضل العسقلاني.

(١) (١٤/٥١٧-٥١٩ رقم ٦٥٦٢).

(٢) انقلب في «الأصل» إلى: محمد بن عبد الله. والمثبت من صحيح ابن حبان، وهو الصواب.

(٣) زاد بعدها في «الأصل»: أبي. وهي زيادة مقحمة.

(٤) (٨/٥٥ رقم ٤٨٣٩).

(٥) (٢/٨٩٠ رقم ٢٦٧٠).

(٦) لحق غير واضح في «الأصل».

(٧) في «الأصل»: المشركين. وهو خطأ.

(٨) المطالب العالية (٤/٣٧٠ رقم ٤٢٢٠).

(٩) في «الأصل»: المدني. وهو تحريف. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(١٠) كذا في «الأصل» والمختصر، وفي المطالب: حريات!.

(١١) في «الأصل»: ينطلقون. والمثبت من المطالب.

[٤٥٢٤/٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا شعبة بن سوار، حدثني نعيم بن حكيم، حدثني أبو مريم، عن علي رضي الله عنه قال: «انطلق بي رسول الله ﷺ حتى أتى بي الكعبة فقال لي: اجلس. فجلست إلى جنب الكعبة، وصعد رسول الله ﷺ على منكبي، ثم قال لي: انفض بي. فنهضت به فلما رأى ضعفي تحته قال: اجلس. فجلست فنزل عني وجلس لي ثم قال: يا علي، اصعد على منكبي. فصعدت على منكبيه، ثم نهض بي رسول الله ﷺ فلما نهض بي خيل إلي أي لو شئت نلت أفق السماء وصعدت على الكعبة، وتنحى رسول الله ﷺ فقال لي: ألق صنهم الأكبر - صنم قريش. وكان من نحاس، وكان مودناً بأوتاد من حديد إلى الأرض، فقال لي رسول الله ﷺ: عاجله. فجعلت أعاجله ورسول الله ﷺ يقول: إيه إيه. فلم أزل أعاجله حتى استمكنت، فقال: اقدفه. فقدفته ونزلت».

[٤٥٢٤/٣] رواه أحمد بن منيع: ثنا أسباط بن محمد الكوفي، ثنا نعيم بن حكيم المدائني . . . فذكره إلى قوله: «على الكعبة» وزاد: «فإذا عليه تمثال [صفرأو]»^(١) نحاس، فجعلت أزاوله عن يمينه وعن شماله، ومن بين يديه ومن خلفه حتى إذا استمكنت منه قال لي رسول الله ﷺ: اقدف به. فقدفت به فتكسر كما يتكسر القوارير، ثم نزلت فانطلقت أنا ورسول الله ﷺ نستبق حتى توارينا بالبيوت خشية أن يلقانا أحد من الناس».

[٤٥٢٤/٤] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا زهير، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا نعيم ابن ابن [٤/٩٣-ب] حكيم، عن أبي مريم، ثنا علي قال: «انطلقت مع رسول الله ﷺ ليلاً حتى أتينا الكعبة . . .» فذكر ما رواه ابن منيع بتامه، وزاد: «خشية أن يعلم بنا أحد، فلم يرفع عليها بعد».

[٤٥٢٤/٥] ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا أسباط بن محمد . . . فذكره.

[٤٥٢٤/٦] قال عبد الله^(٤): حدثني نصر بن علي، ثنا عبد الله بن داود، عن نعيم بن حكيم، عن أبي مريم، عن علي قال: «كان على الكعبة أصنام فذهبت (أحمل)^(٥) النبي ﷺ فلم أستطع، فحملني فجعلت أقطعها ولو شئت نلت السماء»^(٦).

(١) في «الأصل»: أصفر و. والمثبت من مسندي أحمد وأبي يعلى.

(٢) (١/٢٥١-٢٥٢ رقم ٢٩٢).

(٣) مسند أحمد (١/٨٤).

(٤) زوائد عبد الله على المسند (١/١٥١).

(٥) في مسند أحمد: لأحمل.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٣): رواه أحمد وابنه وأبو يعلى والبخاري، ورجال الجميع ثقات.

[٤٥٢٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا عثمان، ثنا جرير الضبي، عن سفیان الثوري، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبدالله قال: كان رسول الله ﷺ يشهد مع المشركين مشاهدهم، قال: فسمع ملكين خلفه وأحدهما يقول لصاحبه: اذهب بنا حتى نقوم خلف رسول الله ﷺ. قال: فقال: كيف نقوم خلفه وإنما عهده باستلام الأصنام قبل؟ قال: فلم يعد بعد ذلك أن يشهد مع المشركين مشاهدهم^(٢).

٣- باب ما جاء في البيعة على الحرب

[٤٥٢٦] قال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا جسر بن فرقد، ثنا سليط بن عبدالله بن يسار الأنصاري قال: «بايع [جدي]^(٤) رسول الله ﷺ».

(هذا إسناد مجهول، قاله البخاري)^(٥).

[٤٥٢٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عيسى - هو ابن يونس - ثنا ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر قال: «لقد لبثنا بالمدينة سنين قبل أن يقدم علينا رسول الله ﷺ [نعمر]^(٦) المساجد ونقيم الصلاة».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، وتقدم في الصلاة.

[٤٥٢٨] وقال مسدد: ثنا هشيم، عن يعلى بن عطاء، عن رجل من آل الشريد، عن أبيه قال: «كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه النبي ﷺ أن ارجع فقد بايعتكم^(٧)».

(١) (٢٩٨/٣ رقم ١٨٧٧).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٦/٨): رواه أبو يعلى، وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل، ولا يتحمل هذا من مثله إلا أن يكون يشهد تلك المشاهد للإنكار، وهذا يتجه، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٣) (١٩٢ رقم ١٣٥٢).

(٤) في «الأصل»: جد أبي. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي وهو الصواب، ويسار صحابي غير منسوب ترجم له الذهبي في تجريد أسماء الصحابة (١٤٢/٢) والحافظ ابن حجر في الإصابة (٦٦٧/٣).

(٥) كذا نقل المؤلف عن البخاري، وهو وهم، ولفظ البخاري في تاريخه (١٩١/٤): سليط بن عبدالله عن بهية، قاله شهاب، عن حماد بن سلمة عن حجاج، إسناده مجهول. فكلام البخاري كما ترى في إسناده آخر، والله أعلم.

(٦) في «الأصل»: نعم. وهو تحريف.

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (١٧٥٢/٤ رقم ٢٣٣١) والنسائي (١٥٠/٧ رقم ٤١٨٢) وابن ماجه (١١٧٢/٢ رقم ٣٥٤٤) من طريق هشيم، عن يعلى بن عطاء، عن عمرو بن الشريد، عن أبيه به.

(هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة تابعيه)^(١).

[٤٥٢٩] قال^(٢): وثنا محمد بن بكار، ثنا ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت، فذكر اللدود، وذكر العباس وزاد: قال: وقال عروة: «عباس والله أخذ بيد رسول الله ﷺ حين أتاه السبعون من الأنصار العقبة، فأخذ لرسول الله ﷺ عليهم وشرط عليهم، وذلك في غرة الإسلام، وأوله قبل أن يعبد أحد الله علانية».

[٤٥٣٠] قال: وثنا وهب بن بقية، أبنا خالد، عن حميد، عن أنس: «أن ثابت بن قيس خطب مقدم النبي ﷺ قال: (إننا)^(٣) نمنعك مما نمنع منه أنفسنا وأولادنا، فما لنا يا رسول الله؟ قال: الجنة. قالوا: رضينا»^(٤).

[١/٤٥٣١] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا معاوية بن هشام، ثنا سفیان، عن داود، عن عامر، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: «لما لقي النبي ﷺ النقباء من الأنصار قال لهم: تتووني، تمنعوني. قالوا: فما لنا؟ قال: الجنة».

[٢/٤٥٣١] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره

قلت: رواه محمد بن أبي عمر وأحمد بن حنبل^(٥) مطولا جداً، وسيأتي مطولا في أواخر كتاب المناقب في باب فضل أهل يثرب.

[٤٥٣٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا كثير بن هشام، ثنا جعفر، ثنا ثابت ابن الحجاج، عن ابن العفيف قال: «شهدت أبا بكر الصديق وهو يبايع الناس بعد وفاة رسول الله ﷺ [٤/٩٤ق-١] يجتمع إليه العصاة فيقول لهم: بايعوني على السمع والطاعة لله ولكتابه ثم للأمرير. فتعلقت سوطي وأنا يومئذ غلام محتلم أو نحوه، فلما خلا من عنده أتيته فقلت: أبايعك على السمع والطاعة لله ولكتابه ثم للأمرير. قال: فصعد في البصر وصوبه أريت أني [أعجبته]^(٧)».

(١) قلت: قد عُين في رواية مسلم والنسائي وابن ماجه أنه: عمرو بن الشريد. وعمرو بن الشريد ثقة روى له الجماعة، والله أعلم.

(٢) كتب الحافظ ابن حجر بالحاشية: سقط شيء. قلت: وقد عزا المؤلف هذا الحديث والذي بعده في المختصر (٥/٧) رقم ٥١٧٣، ٥١٧٤) إلى أبي بكر بن أبي شيبة.

(٣) في «م»: إننا.

(٤) قال في المختصر (٦/٧) رقم ٥١٧٤: رواه أبو بكر بن أبي شيبة.

(٥) مسند أحمد (٣/٣٢٢).

(٦) البغية (١٨٩-١٩٠) رقم ٦٠٠.

(٧) في «الأصل»: صوبته. والمثبت من البغية.

٤- باب في قوله ﷺ «بعثت بين يدي الساعة بالسيف»

وما جاء في أول غزوة غزاها رسول الله ﷺ

[٤٥٣٣] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا شعبة، عن أبي إسحاق قال: «قلت لزيد بن أرقم: ما أول غزوة غزاها رسول الله ﷺ؟ قال: ذو العشرة - أو [ذو]^(٢) العسيرة»^(٣).

[١/٤٥٣٤] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا عبدالرحمن بن ثابت ابن ثوبان، ثنا حسان بن عطية، عن أبي منيب الجرشي، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله - تعالى - وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم»^(٤).

[٢/٤٥٣٤] قال: وثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا محمد بن يزيد، ثنا ابن ثوبان... فذكره.

[٣/٤٥٣٤] قلت: روى أبو داود^(٥) في كتاب اللباس منه «ومن تشبه بقوم فهو منهم» دون باقيه، عن عثمان بن أبي شيبة، عن أبي النضر هاشم بن القاسم به، وسكت عليه، فهو عنده حديث صالح للعمل به والاحتجاج.

[٤/٤٥٣٤] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٦): ثنا أبو النضر، ثنا عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان... فذكره بتمامه دون قوله: «و من تشبه بقوم فهو منهم».

[٥/٤٥٣٤] قال^(٧): وثنا محمد بن يزيد - يعني الواسطي - أبنا ابن ثوبان... فذكره نحوه. وقد تقدم في كتاب اللباس في باب من لبس ثوب شهرة.

(١) (٩٤ رقم ٦٨٤).

(٢) في «الأصل»: ذا.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (١٦٧/٤) رقم ١٦٧٦) من طريق الطيالسي به، ورواه البخاري (٣٢٦/٧) رقم ٣٩٤٩) ومسلم (١٤٤٧/٣) رقم ١٢٥٤) من طريق شعبة به.

(٤) قال في المختصر (٧/٧) رقم ٥١٧٧): رواه أبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل، ورواته ثقات. وقال الهيثمي في المجمع (٤٩/٦): رواه أحمد، وفيه عبد الرحمن بن ثابت، وثقه ابن المديني وغيره، وضعفه أحمد وغيره، وبقيّة رجاله ثقات.

(٥) (٤٤/٤) رقم ٤٠٣١).

(٦) مسند أحمد (٥٠/٢)، (٩٢).

(٧) مسند أحمد (٥٠/٢).

٥- باب غزوة بدر

[١/٤٥٣٥] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن زر بن حبیش، عن عبدالله قال: «كنا يوم بدر [اثني]»^(٢) على بعير، وثلاثة على بعير، وكان زميلي النبي ﷺ علي وأبولبابة الأنصاري، فكان إذا كانت عقبتهما قالا: يا رسول الله، اركب نمشي عنك. فقال: (إنكما لستما)^(٣) بأقوى على المشي مني، ولا [أنا]^(٤) أرغب عن الأجر منكما».

[٢/٤٥٣٥] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

[٣/٤٥٣٥] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٦): أبنا عبدالله بن [٤/٩٤ق-ب] محمد الأزدي، ثنا إسحاق بن إبراهيم، أبنا [أبوالوليد]^(٧) ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

[٤/٤٥٣٥] قلت: ورواه النسائي في الكبرى^(٨): عن عمرو بن علي، عن ابن مهدي، عن حماد بن سلمة به.

[١/٤٥٣٦] قال أبو داود الطيالسي^(٩): وثنا شعبة، عن أبي إسحاق، سمعت حارثة بن مضرب يقول: سمعت عليًا -رضي الله عنه- يقول: «لقد رأيتنا ليلة بدر وما فينا أحد إلا نائم إلا النبي ﷺ فإنه كان يصلي إلى شجرة ويدعو، وما كان فينا فارس إلا المقداد».

[٢/٤٥٣٦] رواه مسدد، ثنا يحيى، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن حارثة: سمعت عليًا يقول: «لم يكن فينا فارس يوم بدر غير المقداد بن الأسود».

(١) (٤٧ رقم ٣٥٤).

(٢) في «الأصل»: اثنان. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٣) في مسند الطيالسي: ما أنتما.

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند الطيالسي.

(٥) البغية (٢١٤-٢١٥ رقم ٦٨٠).

(٦) (٣٥/١١ رقم ٤٧٣٣).

(٧) في «الأصل»: الوليد بن مسلم. والمثبت من صحيح ابن حبان، وهو الصواب، وإنما وقع المؤلف في هذا الخطأ لأنه نقل الحديث من موارد الظمان (٧٣٨-٧٣٩ رقم ١٦٨٨) وسقط من عنده: أبو فلما رأى المؤلف في الإسناد: أخبرنا الوليد حدثنا حماد. عين هو الوليد بأنه الوليد بن مسلم وهو خطأ. إنما هو أبو الوليد الطيالسي.

(٨) السنن الكبرى (٥/٢٥٠ رقم ٨٨٠٧).

(٩) (١٨ رقم ١١٦).

[٣/٤٥٣٦] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١): أبنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا عبدالله بن هاشم الطوسي، ثنا ابن مهدي، عن شعبة... فذكر حديث الطيالسي.
[٤/٤٥٣٦] قلت: ورواه النسائي في الكبرى^(٢) عن محمد بن المثني، عن محمد بن جعفر، عن شعبة به.

[٤٥٣٧] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني سليمان، عن أبي حازم، عن سالم بن أبي الجعد [قال]^(٣): «إن جبريل أتى النبي ﷺ يوم بدر فقال: أنت في الظل وأصحابك في الشمس».

[٤٥٣٨] وقال إسحاق بن راهويه^(٤): أبنا وهب بن جرير، ثنا أبي، سمعت محمد بن إسحاق، حدثني عبدالله بن أبي نجیح، عن عطاء، عن ابن عباس قال: «افترض الله عليهم أن يقاتل الواحد العشرة، فنقل ذلك عليهم، وشق ذلك عليهم، فوضع الله عنهم إلى أن يقاتل الرجل^(٥) الرجلين، فأنزل الله في ذلك ﴿إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين...﴾ إلى آخر الآيات، فقال: ﴿لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم﴾^(٦) يعني غنائم بدر يقول: لولا أني لا أعذب من عصاني حتى أتقدم [إليه]^(٧) ثم قال: ﴿يا أيها النبي قل لمن في أيديكم من الأسارى﴾^(٨) الآية، فقال العباس: في والله نزلت حين أخبرت رسول الله ﷺ بإسلامي وسألته أن يحاسبني بالعشرين الأوقية التي أخذت معي، فأعطاني بها عشرين عبدًا كلهم قد تاجر بهال في يده مع ما أرجو من مغفرة الله -تعالى»^(٩).

قال شيخنا أبو الفضل العسقلاني: هذا إسناد صحيح، رواه ابن مردويه في تفسيره، عن أحمد بن الحسين عن عبدالله بن محمد عن إسحاق هكذا، وأخرجه الطبراني من حديث يزيد بن هارون، عن ابن إسحاق به.

[١/٤٥٣٩] قال إسحاق بن راهويه^(١٠): وثنا عمرو بن محمد ويحيى بن آدم قالوا: ثنا

- (١) (٣٢/٦) رقم (٢٢٥٧).
- (٢) (٢٧٠/١) رقم (٨٢٣).
- (٣) من المختصر (٧/٧) رقم (٥١٨٠).
- (٤) المطالب العالية (٤/٣٨٧) رقم (١/٤٢٤٤).
- (٥) زاد بعدها في «الأصل»: و. وهي زيادة مقحمة.
- (٦) الأنفال: ٦٥-٦٨.
- (٧) من المطالب والمختصر (٧/٨) رقم (٥١٨١).
- (٨) الأنفال: ٧٠. و«الأسارى»: قراءة أبي جعفر وأبي عمرو، وقرأ باقي القراء العشر «الأسرى»، انظر النشر في القراءات العشر (٢/٢٧٧).
- (٩) المطالب العالية (٤/٣٨٦) رقم (٢/٤٢٤٢).
- (١٠) المطالب العالية (٤/٣٨٦) رقم (٢/٤٢٤٢).

إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة بن عبد الله، عن أبيه «في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يريكُمهم إذ التقيتم في أعينكم قليلا ويقللکم في أعينهم﴾»^(١) قال: لقد قلوا في أعيننا حتى قلت لرجل إلى جنبي: أتراهم سبعين؟ قال: أراهم مائة. حتى أخذنا رجلا منهم فسألناه؛ فقال: كنا ألفا»^(٢).

[٢/٤٥٣٩] رواه أحمد بن منيع^(٣): [٤/٩٥ق-١] ثنا أبو أحمد، ثنا إسرائيل... فذكره.

قال شيخنا الحافظ أبو الفضل العسقلاني: هذا إسناد صحيح، إن كان أبو عبيدة سمعه من أبيه، فقد اختلف في سماعه منه.

[١/٤٥٤٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبيد الله بن موسى، أبنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن علي -رضي الله عنه- قال: «لما قدمنا المدينة أصبنا من ثمارها، فاجتونا وأصابنا وعك، وكان رسول الله ﷺ يتخبر عن بدر، فلما بلغنا أن المشركين قد أقبلوا سار رسول الله ﷺ إلى بدر -وبدر بئر- فسبقنا المشركون إليها فوجدنا فيها رجلين: رجل من قريش، ومولى لعقبة بن أبي معيط، فأما القرشي فانفلت، وأما المولى فأخذناه فجعلنا نقول له: كم القوم؟ فيقول: هم والله كثير عددهم، شديد بأسهم. فجعل المسلمون إذا قال ذلك ضربوه حتى انتهوا به إلى رسول الله ﷺ فقال له: كم القوم؟ فقال: هم والله كثير عددهم، شديد بأسهم. فجهد النبي ﷺ على أن يخبره كم هم فأبى، ثم إن رسول الله ﷺ سأله كم ينحرون؟ قال: عشرا كل يوم. فقال رسول الله ﷺ: القوم ألف، كل جزور لمائة وتبعها. ثم إنه أصابنا من الليل طش من مطر فانطلقنا تحت الشجرة والحجف نستظل تحتها من المطر، وبات رسول الله ﷺ يدعو ربه، فلما طلع الفجر نادى: الصلاة عباد الله. فجاء الناس من تحت الشجر والحجف، فصلى بنا رسول الله ﷺ وحرص على القتال، ثم قال: إن جمع قريش عند هذه الضلعة الحمراء من الجبل. فلما أن دنا القوم منا صاففناهم، إذ جاء رجل منهم على جمل له يسير في القوم، فقال رسول الله ﷺ: يا علي، [ناد] «^(٤) لي حمزة. وكان أقربهم إلى المشركين -من صاحب الجمل الأحمر؟ فجاء حمزة فقال: هو عتبة بن ربيعة، وهو ينهى عن القتال، ويقول لهم: يا قوم، إني أرى قوماً مستمكينين لا تصلون إليهم وفيكم خير، يا قوم، أعصبوها اليوم برأسي، وقولوا: جبن عتبة بن ربيعة،

(١) الأنفال: ٤٤.

(٢) قال في المختصر (٧/٨ رقم ٥١٨٢): رواه إسحاق بن راهويه وأحمد بن منيع بسند صحيح إن كان أبو عبيدة سمع من أبيه، فقد اختلف في سماعه منه.

(٣) المطالب العالية (٤/٣٨٧ رقم ٤٢٤٣).

(٤) في «الأصل»: نادي. والمثبت من «م».

وقد علمتم أني لست بأجنبكم. فسمع ذلك أبو جهل فقال: أنت تقول هذا لو غيرك يقول هذا أعضضته، لقد ملئت رثتك وجوفك رعبًا. فقال عتبة: إياي تعير يا مصفر استه! فسيعلم اليوم أننا أجنبن. فبرز عتبة وأخوه شيبه وابنه الوليد حمية، فقالوا: من يبارز؟ فخرج فتية من الأنصار ستة، فقال عتبة: لا نريد هؤلاء، ولكن يبارزنا من بني عمنا، من بني عبدالمطلب. قال: فقال رسول الله ﷺ: قم يا علي، [٤/٩٥ق-ب] قم يا حمزة، قم يا عبدة بن الحارث. فقتل الله عتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، وجرح عبدة بن الحارث، وقتلنا منهم سبعين، وأسرا سبعين فجاء رجل من الأنصار قصير بالعباس أسيرًا، فقال العباس: يا رسول الله، إن هذا والله ما أسرني، لقد أسرني رجل أجلح من أحسن الناس وجهًا على فرس أبلق، ما أراه في القوم. فقال الأنصاري: أنا أسرته يا رسول الله. فقال له رسول الله ﷺ: اسكت لقد أيدك الله بملك كريم. قال: ثم قال علي: فأسر من بني عبدالمطلب العباس وعقيل ونوفل بن الحارث^(١).

[٢/٤٥٤٠] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا حجاج، ثنا إسرائيل... فذكره بتمامه.

قلت: رواه أبو داود في سننه^(٣) باختصار من طريق عثمان بن عمر، عن إسرائيل به.

ورواه البيهقي في سننه^(٤) من طريق شبابة، عن إسرائيل به.

[٤٥٤١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا يعقوب بن محمد، ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه «أن رسول الله ﷺ ضرب لجعفر بن أبي طالب بسهمه يوم بدر».

[٤٥٤٢] قال^(٦): وثنا عبيد الله بن محمد، ثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن الشعبي قال: «لما كان يوم بدر أتى بعقبة بن أبي معيط أسيرًا، قال: فقال رسول الله ﷺ: لاقتلنك. قال: تقتلني من بين قريش؟ قال: نعم. قال: ثم أقبل على أصحابه فقال: إنه

(١) قال في المختصر (٧/ ٩ رقم ٥١٨٣): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل والبيهقي بسند رواه ثقات، وأبو داود في سننه مختصرًا.

وقال الهيثمي في المجمع (٦/ ٧٥): رواه أحمد والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح غير حارثة بن مضرب، وهو ثقة.

(٢) مسند أحمد (١/ ١١٧).

(٣) (٣/ ٥٣-٥٢ رقم ٢٦٦٥).

(٤) السنن الكبرى (٩/ ١٣١).

(٥) البغية (٥٢١٥ رقم ٦٨٢).

(٦) البغية (٥٢١٥ رقم ٦٨٣).

أتاني وأنا ساجد فوطئ على عنقي، فوالله ما رفعها حتى ظننت أن عيني ستقعان، وأتى بسلا جزور فألقاه علي حتى جاءت فاطمة فأماطته عن رأسي. قال: ثم أمر به فقتل». هذا إسناد مرسل، رواه ثقات.

[٤٥٤٣] قال^(١): وثنا يعقوب بن محمد الزهري، ثنا عبدالمهيمن بن عباس، حدثني أبي، عن أبيه: «أن أباه سعدًا خرج مع رسول الله ﷺ إلى بدر، فلما كان بالروحاء توفي، فكتب وصيته في آخرة رحله، وأوصى للنبي ﷺ برحله وراحلته وثلاثة أوسق من شعير، فقبلها ثم ردها على ورثته، وضرب له بسهمه»^(٢).

[٤٥٤٤] قال الحارث^(٣): وثنا محمد بن عمر، ثنا عبدالله بن محمد بن عمر بن علي، عن إسحاق بن سالم، عن زيد بن علي قال: «كان شعار النبي ﷺ يوم بدر: يا منصور أمت». هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عمر الواقدي.

[٤٥٤٥] [٤/٩٦-١] وقال أبويعلى الموصلي^(٤): ثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، ثنا عبدالله بن جعفر المخرمي، عن [ابن]^(٥) أبي عون، عن المسور بن مخرمة قال: «قلت لعبد الرحمن بن عوف: أي خال، أخبرني عن قصتكم يوم بدر. قال: اقرأ بعد العشرين والمائة من آل عمران تجد قصتنا: ﴿وإذ غدوت من أهلك تبوء المؤمنون مآعدا للقتال﴾ إلى قوله: ﴿إذ هممت طائفتان منكم أن تفشلا﴾ قال: هم الذين طلبوا الأمان من المشركين إلى قوله: ﴿ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه فقد رأيتموه وأنتم تنظرون﴾ قال: فهو تمنى لقاء المؤمنين إلى قوله: ﴿إذ تحسونهم بإذنه﴾^(٦)»^(٧).

[١/٤٥٤٦] قال أبويعلى^(٨): وثنا الأزرق بن علي أبو الجهم، ثنا حسان بن إبراهيم، ثنا يوسف بن أبي إسحاق [عن أبي إسحاق]^(٩)، عن حارثة بن مضرب: أن عليًا -رضي الله عنه-

(١) البغية (٢١٥) رقم (٦٨١).

(٢) قال في المختصر (٧/١٠) رقم (٥١٨٦): رواه الحارث، وعبد المهيمن ضعيف.

(٣) البغية (٢١٥) رقم (٦٨٥).

(٤) (٢/١٤٨-١٤٩) رقم (٨٣٦).

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى، وانظر تعليقنا عليه في المطالب العالية (٤/٣٨٨) رقم (٤٢٤٧).

(٦) آل عمران: ١٢١-١٥٢.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٦/١١٢): رواه أبو يعلى، وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني، وهو ضعيف.

(٨) المطالب العالية (١/٢٥٧) رقم (٦٢٤).

(٩) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب وصحيح ابن حبان.

قال: «إن رسول الله ﷺ لما أصبح بيدر من الغد أحيا تلك الليلة كلها وهو مسافر».
[٢/٤٥٤٦] رواه ابن حبان في صحيحه^(١): ثنا أبو يعلى... فذكره.

٦- باب إخباره ﷺ بالمغيبات يوم بدر

[٤٥٤٧] [٤/٩٦-ب] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا عبيد الله بن عمر، ثنا [يوسف]^(٣) بن خالد، ثنا هارون بن سعد، عن أبي صالح الحنفي، عن علي رضي الله عنه قال: «أمرني رسول الله ﷺ أن (أعور)^(٤) أبارها - يعني: يوم بدر»^(٥).

٧- باب في شهود الملائكة وقتالها يوم بدر

[١/٤٥٤٨] قال أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن رجال من بني مازن حدثوه، عن أبي داود المازني قال: «إني لأتبع رجلا يوم بدر لأضربه بسيفي، فسقط رأسه قبل أن يصل إليه سيفي، فعلمت أن قد قتله غيري»^(٦).

[٢/٤٥٤٨] قال: وثنا يزيد بن هارون، أبنا محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة قال: قال أبو داود... فذكر نحوه، وزاد فيه «يعني الملائكة».

[٣/٤٥٤٨] رواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا يزيد بن هارون، أبنا محمد بن إسحاق، عن أبيه قال: قال أبو داود.

[٤/٤٥٤٨] قال: وثنا يزيد قال: قال محمد بن إسحاق: فحدثني أبي، عن رجل من بني مازن، عن أبي داود المازني - وكان شهد بدرًا - قال: «إني لأتبع رجلا من المشركين لأضربه، إذ وقع رأسه قبل أن يصل إليه سيفي، فعرفت أن قد قتله غيري»^(٨).

[٤٥٤٩] وقال إسحاق بن راهويه^(٩): أبنا وهب بن جرير، ثنا أبي، سمعت ابن إسحاق،

(١) (١١/٧٣ رقم ٤٧٥٩).

(٢) (١/٤٢٢ رقم ٥٥٨).

(٣) في «الأصل»: سفیان. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٤) أي: أذفنها وأسد أعينها التي ينبع منها الماء، انظر النهاية (٣/٣١٩-٣٢٠).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٦/٨٠): رواه أبو يعلى، وفيه يوسف بن خالد السمطي، وهو ضعيف.

(٦) قال في المختصر (٧/١١ رقم ٥١٩١): رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل بسند فيه راو لم يسم.

(٧) مسند أحمد (٥/٤٥٠).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٦/٨٣): رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم.

(٩) المطالب العالية (٤/٣٨٨ رقم ٤٢٤٥).

يقول: حدثني أبي، عن جبير بن مطعم قال: «رأيت قبل هزيمة القوم والناس يقتتلون مثل البجاد^(١) الأسود أقبل من السماء مثل النمل الأسود، فلم أشك أنها الملائكة، فلم يكن إلا هزيمة القوم»^(٢).

هذا إسناد حسن، إن كان إسحاق بن يسار سمع من جبير.

[٤٥٥٠] قال^(٣): وثنا وهب بن جرير بن حازم، ثنا أبي، سمعت محمد بن إسحاق، حدثني عبد الله بن أبي بكر، عن بعض بني ساعدة، عن أبي أسيد مالك بن ربيعة أنه قال بعد ذهاب بصره: «لو كنت أبصر لأريتك الآن بيدر الشعب الذي خرجت منه الملائكة لا أشك ولا أماري»^(٤).

[٤٥٥١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة البصري، ثنا محمد ابن خالد الحنفي، ثنا موسى بن يعقوب الزمعي، عن أبي الحويرث، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - (قال)^(٦): «كنت على قلب يوم بدر أميح - أو أمتح - منه فجاءت ريح شديدة، ثم جاءت ريح شديدة لم أر ريحا أشد منها إلا التي كانت قبلها، ثم جاءت ريح شديدة، فكانت الأولى ميكائيل في ألف من الملائكة عن يمين النبي ﷺ والثانية إسرافيل في ألف من الملائكة عن يسار [٤/٩٧-١] النبي ﷺ والثالثة جبريل في ألف من الملائكة، وكان أبوبكر عن يمينه، وكنت عن يساره، فلما هزم الله الكفار حملني رسول الله ﷺ على فرسه، فلما استويت عليه (حملني)^(٧) فصرت على عنقه فدعوت الله فثبنتي عليه فطعنت برمحي حتى بلغ الدم إبطي»^(٨).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبي الحويرث، واسمه عبدالرحمن بن معاوية.

[٤٥٥٢] قال أبو يعلى^(٩): وثنا عمرو الناقد، ثنا علي بن ثابت الجزري، ثنا الوازع بن نافع، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن جابر - رضي الله عنه - قال: «كنا نصلي مع رسول الله ﷺ

(١) البجاد: الكساء، وجمعه بُجْد، النهاية (٩٦/١).

(٢) قال في المختصر (١١/٧) رقم (٥١٩٢): رواه إسحاق، ورواته ثقات.

(٣) المطالب العالية (٤/٣٨٦) رقم (٤٢٤١).

(٤) قال في المختصر (٧/١٢) رقم (٥١٩٣): رواه إسحاق بسند فيه راوٍ لم يسم.

(٥) (١/٣٧٩ - ٣٨٠) رقم (٤٨٩).

(٦) تكررت في «الأصل».

(٧) في مسند أبي يعلى: حمل بي.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٦/٧٧): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٩) (٤/٤٩) رقم (٢٠٦٠).

في غزوة بدر إذ تبسم في صلاته فلما قضى الصلاة، قلنا: يا رسول، رأيناك تبسمت.
قال: مر بي ميكائيل وعلى جناحه أثر غبار وهو راجع من طلب القوم، فضحك إلي
فتبسمت إليه»^(١).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الوازع بن نافع الجزري.

٨- باب قتل أبي جهل

[١/٤٥٥٣] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا أبو وكيع، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن
ميمون، عن عبدالله قال: «لما كان يوم بدر وانتهت إلى أبي جهل وهو مصروع فضربته
بسيفي فما صنع شيئاً، وندر سيفه [فأخذته]^(٣) فضربته به، ثم أتيت النبي ﷺ في يوم حار
كأننا أقل من الأرض، فقلت: يا رسول الله، هذا عدو الله أبوجهل قد قتل. فقال
النبي ﷺ: الله لقد قتل؟ قلت: الله لقد قتل. قال: فانطلق بنا فأرنا. فجاءه فنظر إليه،
فقال: هذا كان فرعون هذه الأمة»^(٤).

[٢/٤٥٧٧] رواه مسدد: ثنا أبو الأحوص، عن سعيد بن مسروق، عن عبدالله بن مسعود
قال: «أتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله، إني قتلت أباجهل. قال: الله؟ قال: قلت:
الله - ثلاثاً - فقال: انطلق فأرنيه. قال: فانطلقت فأريته. فقال: قتلت فرعون هذه الأمة».

[٣/٤٥٥٣] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق،
قال: ثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود قال: «أتيت النبي ﷺ
يوم بدر، فقلت: قتلت أباجهل. فقال: الله الذي لا إله إلا هو! قال: الله الذي لا إله إلا
هو. قال: الله أكبر، الحمد لله الذي صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده.
ثم قال: انطلق فأرنيه. . .» فذكر حديث مسدد.

[٤/٤٥٥٣] ورواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا وكيع، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي
عبيدة قال: قال عبدالله: «انتهيت إلى أبي جهل يوم بدر وقد [ضربت]^(٧) رجله

(١) قال الهيثمي في المجمع (٦/٨٣ - ٨٤): رواه أبو يعلى، وفيه الوازع بن نافع، وهو متروك.

(٢) (٤٣ رقم ٣٢٨).

(٣) من مسند الطيالسي.

(٤) قال في المختصر (٣-أ): رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له ومسدد بسند رواه ثقات، ورواه
الحارث وأحمد بن حنبل بسند صحيح.

(٥) البغية (٥٢١٥ رقم ٦٨٤).

(٦) مسند أحمد (١/٤٤٤).

(٧) في الأصل: «ضرب». والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

[٤/٩٧ق-ب] وهو صريع، وهو يذب الناس عنه بسيف له فقلت: الحمد لله الذي [أخزأك] ^(١) يا عدو الله. فقال: (ما) ^(٢) هو إلا رجل قتله قومه. قال: فجعلت أتناوله بسيف لي غير طائل فأصبت يده فندر سيفه فأخذته فضرته به ^(٣) حتى قتلتها، قال: ثم خرجت حتى أتيت النبي ﷺ كأننا أقل من الأرض فأخبرته، فقال: الله الذي لا إله إلا هو؟ فرددها ثلاثاً- قال: فقلت: الله الذي لا إله إلا هو. فخرج يمشي [معي] ^(٣) حتى قام عليه فقال: الحمد لله الذي [أخزأك] ^(١) يا عدو الله، هذا كان فرعون هذه الأمة».

قال: وزاد فيه [أبي] ^(٣)، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة قال: قال عبدالله: «فنفلني سيفه» ^(٤).

[٥/٤٥٥٣] قال ^(٥): وثنا معاوية بن عمرو قال: أبنا أبو إسحاق [عن] ^(٦) سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود قال: «أتيت النبي ﷺ يوم بدر فقلت: قتلت أباجهل. قال: الله الذي لا إله إلا هو؟ قلت: الله الذي لا إله إلا هو - فرددها ثلاثاً - قال: الله أكبر. وقال: الحمد لله الذي صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده. انطلق فأرنيه. قال: [فانطلقنا] ^(٧) فإذا به، فقال: هذا فرعون هذه الأمة».

[٦/٤٥٥٣] قال ^(٨): وثنا أسود بن عامر، ثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن أبيه قال: «أتيت أباجهل وقد جرح فقطعت رجله، قال: فجعلت أضربه بسيفي فلا يعمل [فيه شيئاً] ^(٩) - قيل لشريك في الحديث: فكان يذب بسيفه. قال: نعم - قال: فلم أزل حتى أخذت سيفه فضرته به حتى قتلتها، قال: ثم أتيت النبي ﷺ فقلت: قد قتل أبوجهل وربها قال شريك: قد قتلت أباجهل - قال: أنت رأيته؟ [قلت] ^(١٠): نعم. قال: الله -

(١) في «الأصل»: أخزأك الله. والمثبت من مسند أحمد.

(٢) في مسند أحمد: هل.

(٣) من مسند أحمد.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٧٩/٦): رواه كله أحمد، والبخاري باختصار، وهو من رواية أبي عبيدة عن أبيه، ولم يسمع منه، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) مسند أحمد (١/٤٤٤).

(٦) في الأصل: ح و. وكان المؤلف توهم أن أبا إسحاق الذي يروي عنه معاوية بن عمرو هو أبو إسحاق الذي يروي عنه سفيان الثوري، فوضع علامة تحويل الإسناد وهو خطأ، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، وأبو إسحاق الذي روى عن معاوية بن عمرو هو الفزاري، وأبو إسحاق الذي روى عنه سفيان الثوري هو السبيعي، والله أعلم.

(٧) في «الأصل»: فانطلقنا. والمثبت من مسند أحمد.

(٨) مسند أحمد (١/٤٠٣).

(٩) سقطت من الأصل وأثبتها من مسند أحمد.

(١٠) في «الأصل»: قال. والمثبت من مسند أحمد.

مرتين - [قلت] ^(١): نعم. قال: فاذهب حتى أنظر إليه. قال: فذهب (حتى أتاه) ^(٢) وقد غيرت الشمس منه شيئاً، فأمر به وبأصحابه، فسحبوا حتى ألقوا في القليب، قال: وأتبع أهل القليب لعنة. وقال: كان هذا فرعون هذه الأمة.

[٧/٤٥٥٣] قال ^(٣): و[حدثنا أسود] ^(٤) ثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن النبي ﷺ أنه قال: «إن هذا فرعون أمتي».

[٨/٤٥٥٣] قال ^(٥): وثنا أمية بن خالد، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبدالله قال: «أتيت رسول الله ﷺ [٦] قلت: يا رسول الله، إن الله - عز وجل - قد قتل أبا جهل. قال: الحمد لله الذي نصر عبده وأعز دينه».

وقال مرة - يعني أمية - : «صدق (وعده) ^(٧) وأعز دينه».

[٩٨ق/٤] قلت: أصله في الصحيحين ^(٨) بغير هذا السياق، ورواه أبو داود ^(٩) والنسائي في الكبرى ^(١٠) باختصار.

[٤٥٥٤] وقال إسحاق ^(١١): أبنا عمرو بن محمد، ثنا أبو بكر الهذلي، عن أبي المليح، حدثني عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود، عن أبيه قال: «دفعت إلى أبي جهل يوم بدر، فدنوت منه فضربته فقتله الله، فأتيت النبي ﷺ فحدثته ووجدت عقيل بن أبي طالب عنده [أسيراً] ^(١٢) فقال: أنت قتلته؟ فقلت: نعم. فقال: كذبت. فقلت: يا [عدو] ^(١٣) الله، أنت تكذبني! قال: فما رأيت به؟ قلت: بفضذه حلقة مثل حلقة البعير. قال: صدقت، هي كية نار

(١) في «الأصل»: قال. والمثبت من مسند أحمد.

(٢) في مسند أحمد: فأتاه.

(٣) مسند أحمد (١/٤٠٣).

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد، وأسود هو ابن عامر، وزهير هو ابن معاوية، والله أعلم.

(٥) مسند أحمد (١/٤٠٦).

(٦) من مسند أحمد.

(٧) في مسند أحمد: عبده.

(٨) البخاري (٧/٣٤٢ رقم ٣٩٦١).

(٩) (٣/٦٧-٦٨ رقم ٢٧٠٩).

(١٠) (٥/٢٠٤ رقم ٨٦٧٠).

(١١) المطالب العالية (٤/٣٨٦ رقم ١/٤٢٤٢).

(١٢) في «الأصل»: أسير. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(١٣) في «الأصل»: عبد. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

اكتوى بها من [الشوكة]^(١) قال: وأبو جهل يقول:
 ما تنقم الحرب [العوان]^(٢) مني . . . بازل [عامين]^(٣) سديس سني
 لمثل هذا ولدتني [أمي]^(٤) .
 (هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته)^(٥) .

٩- باب في أسرى بدر

[٤٥٥٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق،
 عن حارثة بن مضرب، عن علي -رضي الله عنه- قال: «قال رسول الله ﷺ يوم بدر: إن
 استطعتم أن تأسروا من بني عبدالمطلب، فإنها خرجوا كرهاً».

[٤٥٥٦] [٤/٩٨-ب] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): [حدثنا أبو خيثمة]^(٧) ثنا جرير، عن
 الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة قال: قال عبدالله: «لما كان يوم بدر قال رسول
 الله ﷺ: ما ترون في هؤلاء الأسارى؟ قال عبدالله بن رواحة: يا رسول الله، أنت في واد
 كثير الحطب، فأضرم الوادي عليهم نارًا، ثم ألقهم فيه. فناداه العباس: قطع الله رحمك.
 قال عمر: يا رسول الله، قادة المشركين ورءوسهم، كذبوك وقتلوك، اضرب أعناقهم.
 قال أبو بكر: يا رسول الله، عشيرتك وقومك استحبههم يستنقذهم الله بك من النار. فدخل
 رسول الله ﷺ يقضي حاجته، فقالت طائفة: القول ما قال عمر. وقالت طائفة: القول ما
 قال أبو بكر. فخرج رسول الله ﷺ فقال: ما قولكم في هذين الرجلين؟ إن مثلهم مثل إخوة
 لهم كانوا من قبلهم، قال نوح: ﴿رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديارا إنك إن تذرهم
 يضلوا عبادك﴾^(٨) وقال موسى: ﴿ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا

(١) في «الأصل»: الشوك. والمثبت من المختصر والمطالب، وهو الصواب، والشوكة حمرة تعلق الوجه
 والجسد، النهاية (٥١٠/٢).

(٢) في «الأصل»: العوار. وهو تحريف، والمثبت من المختصر والمطالب.

(٣) في «الأصل»: من. والمثبت من المطالب.

(٤) في «الأصل»: أبي. وهو تحريف، والمثبت من المختصر والمطالب، وهو الصواب.

(٥) تعقبه الحافظ ابن حجر فكتب: ليس فيهم مجهول.

قلت: علة هذا الإسناد أبو بكر الهنلي، وهو متروك.

(٦) (٩/١١٦-١١٨ رقم ٥١٨٧).

(٧) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٨) نوح: ٢٦-٢٧.

حتى يروا العذاب الأليم^(١) وقال إبراهيم عليه السلام: ﴿فمن تبعني فإنه مني ومن عصاني فإنك غفور رحيم﴾^(٢) وقال عيسى عليه السلام: ﴿إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم﴾^(٣) وأنتم قوم بكم عيلة فلا [ينقلبن]^(٤) أحد منكم إلا بقاء، أو بضرب عنق. قال عبدالله: قلت: إلا [سهل]^(٥) بن بيضاء فلا يقتل؛ فقد سمعته يتكلم بالإسلام فسكت، فما أتى علي يوم كان أشد خوفاً عندي أن تلقى علي حجارة من السماء من يومي ذلك، حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إلا [سهل]^(٥) بن بيضاء^(٦).
 (قلت: اختصره الترمذي^(٧) اختصاراً مجحفاً)^(٨).

١٠ - باب غنيمة بدر

[٤٥٥٧] قال أبو داود الطيالسي^(٩): ثنا سلام، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «لما كان يوم بدر تعجل الناس إلى الغنائم فأصابوها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الغنيمة لا تحمل لأحد سود الرؤوس غيركم. فكان النبي صلى الله عليه وسلم [٤/٩٩-١] إذا غنموا الغنيمة جمعوها ونزلت نار من السماء فأكلتها، فأنزل الله - عز وجل - هذه الآية: ﴿لولا كتاب من الله سبق...﴾^(١٠) إلى آخر الآيتين^(١١).

(١) يونس: ٨٨.

(٢) إبراهيم: ٣٦.

(٣) المائدة: ١١٨.

(٤) في «الأصل»: ينقلبن. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) في «الأصل»: سهيل. وهو خطأ، والمثبت من المقصد العلي (١/ ٤٢٦ رقم ٩٥٢) وهو الصواب، فإن سهيل بن بيضاء أسلم قبل عبد الله بن مسعود ولم يستخف بإسلامه، وهاجر إلى المدينة وشهد بدرًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مسلماً لا شك فيه، فغلط من روى ذلك الحديث ما بينه وبين أخيه، لأن سهيلاً أشهر من أخيه، والقصة في سهل. قاله ابن سعد في الطبقات (٤/٢١٣).

(٦) قال في المختصر (٧/١٥ رقم ٥٢٠١): رواه أبو يعلى، ورواه ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (٦/٨٧): قلت - روى الترمذي منه طرقاً - رواه أحمد، ورواه أبو يعلى بنحوه، ورواه الطبراني أيضاً، وفيه أبو عبيدة ولم يسمع من أبيه، ولكن رجاله ثقات.

(٧) (٤/١٨٥-١٨٦ رقم ١٧١٤): وقال: وهذا حديث حسن، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

(٨) نقله المؤلف عن شيخه الهيثمي في المقصد العلي.

(٩) (٣١٨ رقم ٢٤٢٩).

(١٠) الأنفال: ٦٨ - ٦٩.

(١١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٥/ ٢٥٣ - ٢٥٤ رقم ٣٠٨٥) من طريق الأعمش به، ومعناه في الصحيحين من حديث همام بن منبه عن أبي هريرة، وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث الأعمش.

هذا إسناد رواه ثقات .

[١/٤٥٥٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا وكيع، عن إسرائيل، عن سهاك، عن مصعب ابن سعد قال: قال سعد - رضي الله عنه -: «أصبت سيِّمًا يوم بدر فأعجبني، فسألته النبي ﷺ فنزلت: ﴿يسألونك عن الأنفال...﴾»^(٢) .^(٣)

[٢/٤٥٥٨] قال^(٤): وثنا أبو معاوية، عن الشيباني، عن محمد بن عبيد الله الثقفي، عن سعد بن أبي وقاص قال: «لما كان يوم بدر قتل أخي عمير، وقتلت سعيد بن العاص وأخذت سيفه وكان يسمى ذا الكتيفة، قال: فجئت به إلى رسول الله ﷺ فقال: اذهب فاطرحه في القبض. قال: فانصرفت وفي ما لا يعلمه إلا الله من قتل أخي، وأخذ (سليبي)^(٥) فما جاوزت إلا يسيرا حتى أنزل على النبي ﷺ سورة الأنفال ﴿قل الأنفال لله﴾»^(٦) قال: فدعاني فقال: اذهب فخذ سيفك».

[٣/٤٥٥٨] رواه أحمد بن منيع، ثنا أبو معاوية، ثنا أبو إسحاق الشيباني... فذكره.

١١- باب تاريخ وقعة بدر وكم كان عدة من شهدها

[٤٥٥٩] قال مسدد^(٦): ثنا يحيى أو خالد - الشك من أبي المثني - حدثني عمرو بن يحيى ابن عمارة الأنصاري، عن عمرو بن عامر بن عبدالله بن الزبير، عن أبيه، عن عامر بن ربيعة قال: «كانت صبيحة بدر يوم الاثنين لسبع عشرة من رمضان».

له شاهد في مسند أحمد بن حنبل^(٧) من حديث ابن عباس، ولفظه: «إن أهل بدر كانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا، وكان المهاجرون ستة وسبعين، وكان هزيمة أهل بدر لسبع عشرة مضي في شهر رمضان يوم الجمعة»^(٨).

(١) وأخرجه في المصنف أيضا (١٤/٣٦٤ رقم ١٨٥٢٧).

(٢) الأنفال: ١.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٣/١٣٦٧) من طريق سهاك به.

وقال في المختصر (٧/١٥ رقم ٥٢٠٣): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع، ورواه ثقات.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضا (١٢/٣٧٠ رقم ١٤٠٣١).

(٥) في المصنف: سفيي.

(٦) المطالب العالية (٤/٣٨٥-٣٨٦ رقم ٤٢٤٠).

(٧) مسند أحمد (١/٢٤٨).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٦/٩٣): رواه أحمد، والبخاري إلا أنه قال: ثلاثمائة وبضعة عشر وقال:

وكانت الأنصار مائتين وستا وثلاثين، وكان لواء المهاجرين مع علي رواه الطبراني كذلك، وفيه

الحجاج بن أرتاة، وهو مدلس.

١٢ - [٤/٩٩ق-ب] باب قتل كعب بن الأشرف

[٤٥٦٠] قال الحميدي^(١): ثنا سفيان، ثنا (العيشي)^(٢) عن عكرمة قال: قالت له [امراته]^(٣): «إني أسمع صوتاً أجد منه ريح الدم. قال: إنها هو أبو نائلة أخ لي [لو]^(٤) وجدني نائماً [ما أيقظني]^(٥) وإن الكريم إذا دعى إلى طعنة لأجابه. وسمى [الذين]^(٦) أتوه مع محمد بن مسلمة أبو نائلة وعباد بن بشر وأبو عيس بن جبر والحارث بن معاذ».

[٤٥٦١] وقال إسحاق بن راهويه^(٧): أبنا وهب بن جرير بن حازم، ثنا أبي، سمعت محمد ابن إسحاق يقول: حدثني ثور بن [يزيد]^(٨) عن عكرمة، عن ابن عباس: «أنهم اجتمعوا عند رسول الله ﷺ فمشى معهم حتى بلغ بقيع الغرقد في ليلة مقمرة، فقال: انطلقوا على اسم الله، اللهم أعنهم. ورجع رسول الله ﷺ إلى بيته، قال: فأقبلوا حتى انتهوا إلى حصنه يعني كعب بن الأشرف - [فهتف]^(٩) أبو نائلة [به]^(١٠) فنزل إليه وهو حديث عهد بعرس، فقالت له امرأته: إنك محارب، و[إن]^(١١) صاحب الحرب لا ينزل في مثل هذه الساعة. فقال لها: إنه أبو نائلة، والله لو وجدني نائماً [ما]^(١٢) أيقظني. فقالت: والله إني لأعرف في صوته الشر. فقال لها: لو دعى الفتى لطعنة لأجاب. فنزل إليهم فتحدثوا ساعة، ثم قالوا: لو مشينا إلى شعب العجوز فتحدثنا ليلتنا هذه، فإنه لا عهد لنا بذلك. فقال: نعم. فخرجوا يمشون ثم إن (. . .)^(١٣) شام يده في (فود)^(١٣) رأسه، فقال: ما رأيت كالليلة عطراً أطيب ثم مشى ساعة، ثم عاد [مثلها]^(١٤) حتى اطمأن فأدخل يده

- (١) المطالب العالية (٤/٣٩٢ - ٣٩٣ رقم ٤٢٥٦).
- (٢) كذا في «الأصل» وضرب فوقها، وفي المطالب: العبي.
- (٣) في «الأصل»: امرأة. والمثبت من المطالب.
- (٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.
- (٥) في «الأصل»: فأيقظني. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
- (٦) في «الأصل»: الذي. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
- (٧) المطالب العالية (٤/٣٩١ - ٣٩٢ رقم ٤٢٥٥).
- (٨) في «الأصل»: زيد. وهو تحريف، والمثبت من المطالب ومسنده أحمد، وهو الصواب، وإن كان ثور ابن زيد وثور بن يزيد كلاهما يروي عن عكرمة، ويروي عنهما ابن إسحاق، والله أعلم.
- (٩) في «الأصل»: من يهتف. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
- (١٠) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب والمختصر.
- (١١) في «الأصل»: إنك. والمثبت من المطالب.
- (١٢) بياض بالأصل والمختصر والمطالب.
- (١٣) أي: ناحية، وقيل الفود معظم شعر الرأس، النهاية (٣/٤٧٨).
- (١٤) في «الأصل»: مثلها. والمثبت من المطالب.

في فودي رأسه فأخذ شعره، ثم قال: اضربوا عدو الله. قال: [فاختلفت]^(١) عليه أسيافهم. قال: وصاح [عدو]^(٢) الله صيحة، فلم يبق حصن إلا أوقدت عليه [نار]^(٣). قال: وأصيبت رجل الحارث. قال محمد بن مسلمة: فلما رأيت السيوف لا تغني شيئاً، ذكرت مغولا في سيفي، فأخذته، فوضعت على سرتي فتحاملت عليه حتى بلغ [عانه]^(٤) فوقع، ثم خرجنا فسلكتنا على بني أمية، ثم على بني قريظة، ثم على بعث، ثم أسرينا في حرة العريض، وأبطأ الحارث ونزف الدم، فوقفنا له ثم احتملناه، حتى جئنا به رسول الله ﷺ من آخر الليل وهو يصلي، فخرج علينا فأخبرناه بقتل عدو الله قال: فتفل على جرح الحارث، ورجعنا به إلى بيته، وتفرق القوم [٤/١٠٠-أ] إلى رحالهم، فلما أصبحنا [خافت يهود لوقعتنا بعدو الله]^(٥) فقال رسول الله ﷺ: من وجدتموه من رجال يهود فاقتلوه. فوثب محيصة بن مسعود على ابن سنيئة - رجل من (كبار)^(٦) يهود - وكان يبايعهم، ويخالطهم، فقتله، قال: (فخرج)^(٧) حويصة بن مسعود - وهو يومئذ مشرك وكان أسن منه - (فضربه)^(٨) وهو يقول: أي عدو الله أقتلته؟ والله لرب شحم في بطنك من ماله، فقال: والله لقد أمرني بقتله رجل لو أمرني بقتلك لضربت عنقك. قال: الله لو أمرك محمد بقتلي لقتلتنني؟ قال: نعم والله. فقال: والله إن ديناً بلغ بك هذا لدين عجيب، فكان أول إسلام حويصة من قبل [قول]^(٩) أخيه.

قال شيخنا الحافظ أبو الفضل العسقلاني: هذا إسناد حسن متصل، أخرج الإمام أحمد ابن حنبل^(١٠) منه إلى قوله: «أعنهم» فقط. عن يعقوب، ثنا أبي، عن ابن إسحاق به انتهى.

وله شاهد في الصحيح^(١١) من حديث عمرو، عن جابر.

- (١) في «الأصل»: فاختلف. والمثبت من المطالب والمختصر.
- (٢) في «الأصل»: عبد. وهو تحريف، والمثبت من المطالب وهو الصواب.
- (٣) في «الأصل»: ناراً. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
- (٤) في «الأصل»: غايته. والمثبت من المطالب.
- (٥) في «الأصل»: قالت يهود: لو بعثنا لعدو الله. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
- (٦) في المطالب: تجار.
- (٧) في المطالب: فجعل.
- (٨) في المطالب: يضربه.
- (٩) في «الأصل»: قتل. وهو تحريف والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
- (١٠) مسند أحمد (١/٢٦٦).
- (١١) صحيح البخاري (٧/٣٩٠ - ٣٩١ رقم ٤٠٣٧).

١٣- باب غزوة أحد

[٤٥٦٢] وقال إسحاق بن راهويه^(١): ثنا وهب بن جرير بن حازم، ثنا أبي، سمعت محمد ابن إسحاق يقول: حدثني يحيى بن عباد، عن أبيه، عن عبدالله بن الزبير، عن الزبير، قال: «و الله إني لأنظر يومئذ إلى [خدم]^(٢) النساء مشمرات يسعين حين انهزم القوم وما أرى دون أخذهن شيئاً، وإنا لنحسبهم قتل ما يرجع إلينا منهم أحد ولقد أصيب أصحاب اللواء وصبروا عنده، حتى [صار]^(٣) إلى عبد لهم حبشي يقال له: صواب. ثم قتل صواب، فطرح اللواء فما يقربه أحد من خلق الله، حتى وثبت إليه عمرة بنت علقمة الحارثية فرفعته لهم، وثاب إليه الناس، قال الزبير: فوالله إنا كذلك قد علوناهم وظهرنا عليهم؛ إذ خالفت الرماة عن أمر رسول الله ﷺ فأقبلوا إلى العسكر [حين]^(٤) رأوه [مختلاً]^(٥) قد أجهضناهم عنه، فرغبوا في الغنائم وتركوا عهد رسول الله ﷺ فجعلوا يأخذون الأمتعة، فأتتنا الخيل من خلفنا [٤/١٠٠ق-ب] فحطمتنا، فكر الناس منهزمين، فصرخ صارخ - يرون أنه الشيطان - ألا إن محمداً قد قتل [فانحطم]^(٦) الناس وركب بعضهم بعضاً، فصاروا أثلاثاً: ثلثاً جريحاً، وثلثاً مقتولاً، وثلثاً منهزماً، قد بلغت الحرب، وقد كانت الرماة اختلفوا فيما بينهم، فقالت طائفة رأوا الناس وقعوا في الغنائم وقد هزم الله المشركين، وأخذ المسلمون الغنائم: فماذا تنتظرون؟ وقالت طائفة: قد تقدم إليكم رسول الله ﷺ ونهاكم أن تفارقوا مكانكم، إن كانت عليه أوله. فتنازعوا في ذلك، ثم إن الطائفة الأولى من الرماة أبت إلا أن تلحق بالعسكر، فتفرق القوم وتركوا مكانهم، فعند ذلك حملت خيل المشركين».

هذا إسناد صحيح، له شاهد في الصحيح^(٧) من حديث البراء.

[١/٤٥٦٣] وبهذا الإسناد^(٨) إلى الزبير قال: «و الله إن النعاس ليغشاني إذ سمعت ابن [قشير]^(٩) يقولها وما أسمعها منه إلا كالحلم ثم قرأ: ﴿إن الذين تولوا منكم يوم التقى

(١) المطالب العالية (٤/٣٩٣ - ٣٩٤ رقم ٤٢٥٧).

(٢) في «الأصل»: حدم. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٣) في «الأصل»: صاروا. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٤) في «الأصل»: حتى. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٥) في «الأصل»: محلاً. والمثبت من المطالب.

(٦) في «الأصل»: فأعظم. والمثبت من المطالب.

(٧) البخاري (٧/٤٠٥ رقم ٤٠٤٣).

(٨) المطالب العالية (٤/٣٩٤ - ٣٩٥ رقم ٤٢٥٨).

(٩) في «الأصل»: قيس. والمثبت من المطالب.

الجمعان إنما استزهم الشيطان ببعض ما كسبوا... ﴿ إلى قوله: ﴿إن الله غفور حلیم﴾^(١) قال: والذين تولوا عند جولة الناس: عثمان بن عفان، وسعد بن عثمان الزرقى، وأخوه عقبة بن عثمان، حتى بلغوا جبلا بناحية المدينة يقال له [الجلعب]^(٢) ببطن الأعوص فأقاموا به ثلاثاً، فزعموا أنهم لما رجعوا إلى رسول الله ﷺ قال: لقد ذهبتم فيها عريضة، ثم قال: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا﴾ - يعني المنافقين - ﴿وقالوا لإخوانهم إذا ضربوا في الأرض أو كانوا غزى لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم...﴾^(٣) الآية [انتعاء]^(٤) وتحسراً، وذلك [لا]^(٥) يغني عنهم شيئاً، ثم كانت القصة فيما يأمر به نبيه ويعهد إليه حتى انتهى إلى قوله: ﴿أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها﴾ يعني يوم بدر فيمن قتلوا وأسروا ﴿قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم﴾^(٦) التي كانت من الرماة قال: فقال: ﴿وما أصابكم يوم التقى الجمعان فيأذن الله وليعلم المؤمنين﴾^(٧) يقول علانية أمرهم ويظهر أمرهم ﴿و[ليعلم]^(٨) الذين نافقوا﴾^(٩) فيكون أمرهم علانية، يعني عبدالله بن أبي ومن كان معه من رجع عن رسول الله ﷺ حين ساروا إلى عدوه ﴿وقيل لهم تعالوا قاتلوا في سبيل الله أو ادفعوا قالوا لو نعلم قتالا لاتبعناكم﴾^(٩) وذلك لقولهم حين قال لهم [٤/١٠١-١٠٢] أصحاب رسول الله ﷺ وهم سائرون إلى أحد [حين]^(١٠) انصرفوا عنهم: اتخذلوننا وتسلموننا لعدونا؟ [فقالوا]^(١١): ما نرى أن يكون قتالا، لو نرى أن يكون قتالا لاتبعناكم، [يقول]^(١٢) الله - تعالى - : ﴿هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم والله أعلم بما يكتمون الذين قالوا لإخوانهم﴾ من ذوي أرحامهم، ولم يعن الله إخوانهم في الدين ﴿لو أطاعونا ما قتلوا﴾ قال الله: ﴿قل فادعوا عن أنفسكم الموت إن كنتم صادقين﴾^(١٣).

(١) آل عمران: ١٥٥.

(٢) في «الأصل»: الحاجب. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، وراجع تعليقنا عليه في المطالب.

(٣) آل عمران: ١٥٦.

(٤) في «الأصل»: ابتغاء. وهو تصحيف، والمثبت من المطالب.

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٦) آل عمران: ١٦٥.

(٧) آل عمران: ١٦٦.

(٨) في «الأصل»: يعلم. وهو خطأ.

(٩) آل عمران: ١٦٧.

(١٠) في «الأصل»: حتى: وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(١١) في «الأصل»: فقال. والمثبت من المطالب. وهو الصواب.

(١٢) في «الأصل»: قول. والمثبت من المطالب.

(١٣) آل عمران: ١٦٧-١٦٨.

قال إسحاق: هكذا حدثنا به وهب، وأظن بعض التفسير من ابن إسحاق، يعني قوله: كذا يعني كذا.

قلت: بل انتهى حديث الزبير إلى قوله: ﴿غفور حلِيم﴾. ومن قوله: «قال: ﴿الذين تولوا﴾...» إلى آخر الحديث من حديث ابن إسحاق بغير إسناد.

[٢/٤٥٦٣] قال إسحاق^(١): وأبنا يحيى بن آدم، ثنا ابن أبي زائدة، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، عن أبيه قال: «لقد رأيتني مع رسول الله ﷺ يوم أحد حين اشتد علينا الخوف، فأرسل علينا النوم، فما منا أحد إلا ذقته - أو قال ذقته - في صدره فوالله إني لأسمع كالحلم قول معتب بن قشير: لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلناها هنا، [فحفظتها]^(٢)» فأنزل الله - تبارك وتعالى - في ذلك: ﴿ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعاساً﴾ إلى قوله: ﴿ما قتلناها هنا﴾ لقول معتب بن قشير قال: ﴿لو كنتم في بيوتكم﴾ حتى بلغ: ﴿والله عليم بذات الصدور﴾^(٣).

[٣/٤٥٦٣] قال^(٤): وثنا وهب، ثنا أبي، سمعت محمد بن إسحاق يقول: حدثني يحيى بن عباد، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، عن الزبير بن العوام قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ [مصعدين]^(٥) في أحد...» فذكر الحديث قال: «ثم أمر^(٦) رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب (فأتى)^(٧) المهراس فأتاه بباء في درقته، فأتى به رسول الله ﷺ فأراد أن يشرب منه، فوجد له ريحاً فعافه، فغسل به وجهه من الدماء التي أصابته، وهو يقول: اشتد غضب الله على من دمى وجه رسول الله ﷺ وكان الذي دماه يومئذ عتبة بن أبي وقاص».

هذا إسناد صحيح.

[٤٥٦٤] قال^(٨): وثنا حمزة بن الحارث - يعني ابن عمير - عن أبيه، عن عمرو بن يحيى المازني قال: «لما كان يوم أحد فخمش [وجه]^(٩) رسول الله ﷺ وكسرت ثنيتة فجاء علي رضي الله عنه - فأكب عليه فجعل يبكي [٤/١٠١-ب] فقال له رسول الله ﷺ: اتنني بباء.

(١) المطالب العالية (٤/٣٩٥-٣٩٦ رقم ٤٢٥٩).

(٢) في «الأصل»: فحفظها. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٣) آل عمران: ١٥٤.

(٤) المطالب العالية (٤/٣٩٦ رقم ٤٣٦٠).

(٥) في «الأصل»: فصعدني. والمثبت من المطالب.

(٦) زاد بعدها في «الأصل»: به. وهي زيادة مقحمة.

(٧) في المطالب: يأتي.

(٨) المطالب العالية (٤/٣٩٦-٣٩٧ رقم ٤٢٦١).

(٩) من المطالب.

فأتاه بياء في جحفة من المهراس، فلما أدناه منه عافه، فجعل يغسل عنه الدم، ويقول: اشتد غضب الله - عز وجل - على قوم كلموا وجه نبيه، ثم قال: انظروا ما صنع سعد بن الربيع، فإني رأيت اثني عشر رجلاً شرعى فيه، فأتاه رسول الله ﷺ فقال: بعثني رسول الله ﷺ لأنظر ما صنعت. فقال: اقرأ على رسول الله ﷺ مني السلام، وأخبره بأني بأخر رمق، واقراً على قومك السلام، وقل لهم: إن هلك رسول الله ﷺ ومنكم شفر تطرف فإنه لا عذر لكم عند الله، ثم قال: من يأخذ هذا السيف بحقه؟ - قال: فهذا الحديث حدثه الزبير عن نفسه - قال: قلت: يا رسول الله، أنا [فأعرض عني مرة فقلت: ما أعرض عني إلا من شر هو في، ثم قال: من يأخذ هذا السيف بحقه؟ فقلت: أنا]^(١) فأعرض عني مرتين أو ثلاثة، فقال أبو دجاجة: أنا أخذه فأضرب به حتى يشني - أو كلمة نحوها - فأعطاه السيف، قال الزبير: فاتبعته لأنظر ما يصنع، فجعل لا يأتي رجلاً من المشركين إلا قتله، فأتى رجلاً كان عاطناً في القتال فقتله، وأتى على امرأة، وهي تقول:

إن تقبلوا نعانق ونفترش النهارق

أو تدبروا نفاق فراق غير وامق

قال: فشهر عليها السيف ثم كف يده عنها، فقلت: يا أبادجاجة، فعلت كذا وفعلت كذا حتى أتيت المرأة فشهرت عليها السيف، ثم كففت عنها. قال: أكرمت سيف رسول الله ﷺ عنها.

[٤٥٦٥] قال إسحاق^(٢) وأبنا عبدالرزاق: ثنا معمر، عن الزهري: «أن الشيطان صاح يوم أحد: إن محمداً قد قتل. قال كعب بن مالك: وأنا أول من عرف رسول الله ﷺ رأيت عينيه من تحت المغفر فناديت بأعلى صوتي: هذا رسول الله ﷺ. فأشار إلي أن اسكت فأنزل الله: ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم...﴾^(٣) الآية».

هذا إسناد رجاله ثقات ولكنه منقطع.

[٤٥٦٦] قال^(٤): وأبنا الفضل بن موسى، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن سعد بن المنذر، عن أبي حميد الساعدي قال: «خرج رسول الله ﷺ يوم أحد حتى إذا خلف ثنية

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٢) المطالب العالية (٤/٣٩٧ رقم ٤٢٦٢).

(٣) آل عمران: ١٤٤.

(٤) المطالب العالية (٤/٣٩٨ رقم ٤٢٦٣).

الوداع نظر وراءه، فإذا كتبية خشناء، قال: من هذا؟ قال: هذا عبدالله بن أبي بن سلول في مواليه من اليهود من بني قينقاع وهم رهط عبدالله بن سلام. فقال: أو قد أسلموا؟ فقال: فإنهم على دينهم. قال: قل لهم فليرجعوا فإننا لا نستعين بالمشركين على المشركين». هذا إسناد حسن.

[٤٥٦٧] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سفیان، ثنا الزهري - وثبتني معمر - عن عبدالله بن أبي الصعير، قال: «أشرف رسول الله ﷺ على قتلى أحد، فقال: شهدت على هؤلاء فزملوهم بكلومهم ودمائهم»^(١).

[٤٥٦٨] وقال عبد بن حميد^(٢): ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس: «أن أباطلحة كان يرمي بين يدي النبي ﷺ يوم أحد وكان رجلا رامياً، وكان رسول الله ﷺ خلفه، و[كان]^(٣) إذا رمى رفع رسول الله ﷺ شخصه ينظر أين يقع سهمه، قال: وكان أبوظلحة يدفع صدر رسول الله ﷺ بيده، ويقول: يا رسول الله، هكذا لا يصيبك سهم، وكان أبوظلحة [يسور]^(٤) بنفسه بين يدي رسول الله ﷺ يقول: يا رسول الله، إني قوي جلد، فوجهني في حوائجك، وابعثني حيث شئت»^(٥).

هذا إسناد رواه ثقات.

[١/٤٥٦٩] [٤/١٠٢-١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا محمد بن عمر، ثنا بكير بن مسمار، عن عامر بن سعد، سمعه يخبر عن أبيه، قال: «رأيت رسول الله ﷺ يوم أحد وعليه درعان، وقال رسول الله ﷺ: ليت أني غودرت مع أصحابي (بنحوص)^(٧) الجبل - يعني: شهداء أحد».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عمر الواقدي؛ لكن لم ينفرد به الواقدي.

(١) رواه النسائي (٤/ ٧٨ رقم ٢٠٠٢، ٦/ ٢٩ رقم ٣١٤٨) من طريق معمر عن الزهري بنحوه.

(٢) المنتخب (٣٩٩ رقم ١٣٤٧).

(٣) من المنتخب.

(٤) في «الأصل»: يود. وهو تحريف، والثبت من المنتخب.

(٥) رواه البخاري ومسلم من حديث عبد العزيز بن صهيب عن أنس بنحوه.

(٦) البغية (٢١٦ رقم ٦٨٧).

(٧) في المطالب العالية (٤/ ٣٩٨ رقم ٤٢٦٤): بنحوص. بالخاء والضاد المعجمتين، وهو تصحيف،

والنحوص: أصل الجبل وسفحه، النهاية (٥/ ٢٨).

[٢/٤٥٦٩] فقد رواه البزار في مسنده^(١): ثنا محمد بن عيسى التميمي، ثنا إسحاق بن محمد الفروي، ثنا عبدالله بن جعفر هو المخرمي، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، عن عامر بن سعد، عن أبيه «أن رسول الله ﷺ ظاهر بين درعين يوم أحد»^(٢).

قال البزار: لا نعلمه عن سعد إلا من هذا الوجه.

قلت: هذا إسناد حسن، وقد ظن شيخنا الحافظ أبو الحسن الهيثمي أن إسحاق هذا هو ابن عبدالله بن أبي فروة فقال: إنه ضعيف، وليس به، بل هو متأخر عنه، وقد أخرج له البخاري، وتكلم فيه بعضهم بكلام لا يقدر فيه.

[٤٥٧٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا يحيى بن أيوب، ثنا سعيد بن عبدالرحمن القاضي، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد أنه قال: «يا رسول الله، يوم أحد ما رأينا مثل ما أتى فلان أتاه رجل، لقد فر الناس وما فر، وما ترك للمشركين شاذة ولا فاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه، قال: ومن هو؟ قال: فنسب لرسول الله ﷺ نسبه فلم يعرفه، ثم [وصف]»^(٤) له بصفته فلم يعرفه، حتى طلع الرجل بعينه، فقال: ذا يا رسول الله الذي أخبرناك عنه. فقال: هذا؟ فقالوا: نعم. قال: إنه من أهل النار. قال: فاشتد ذلك على المسلمين، قالوا: وأينا من أهل الجنة، إذا كان فلان من أهل النار؟! فقال رجل من القوم: يا قوم، أنظروني فوالذي نفسي بيده لا يموت على مثل الذي أصبح عليه، و[لأكونن]»^(٥) صاحبه من بينكم، ثم راح على جدّه من الغد فجعل الرجل يشد معه إذا شد ويرجع معه إذا رجع، فينظر ما يصير إليه أمره حتى أصابه جرح أدلّقه فاستعجل الموت، فوضع قائم السيف بالأرض، ثم وضع ذبابه بين ثديه ثم تحامل على سيفه، حتى خرج من ظهره، وخرج الرجل يعدو ويقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله. حتى وقف بين يدي رسول الله ﷺ فقال: وماذا؟ قال: يا رسول الله، الرجل الذي ذكر لك فقلت: إنه من أهل النار. فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا: أينما من أهل الجنة إذا كان فلان من أهل النار؟ فقلت: يا قوم،

(١) البحر الزخار (٣/٣١١-٣١٢ رقم ١١٠٣) ومختصر زوائد البزار (٢/٢٥ رقم ١٣٦٦) وقال الحافظ ابن حجر: قلت: هو إسناد حسن، وقد ظن الشيخ -يعني: الهيثمي- أن إسحاق هو ابن عبد الله ابن أبي فروة فقال: إنه ضعيف، وليس به، بل هو متأخر عنه، وقد أخرج له البخاري، وتكلم فيه بعضهم بكلام لا يقدر.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٦/١٠٨): رواه البزار، وفيه إسحاق بن أبي فروة، وهو ضعيف.

(٣) (٣/٥٣٧-٥٣٩ رقم ٧٥٤٤).

(٤) في «الأصل»: وصفه. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) في «الأصل»: لا كنت. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

أنظروني، فوالذي نفسي بيده لا يموت على مثل الذي^(١) أصبح عليه ولأكونن صاحبه من بينكم، فجعلت أشد معه إذا شد، و أرجع معه إذا رجع، و أنظر إلى ما يصير أمره حتى [٤/١٠٢-ب] أصابه جرح أذلقه فاستعجل الموت، فوضع قائم سيفه بالأرض ووضع ذبائته بين ثديه، ثم تحامل على سيفه حتى خرج من بين ظهره، فهو ذاك يا رسول الله يتضرب بين أضغاثه. فقال رسول الله ﷺ: إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس، وإنه لمن أهل النار، وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار [فيما]^(٢) يبدو للناس [و]^(٣) إنه من أهل الجنة^(٤).

قلت: حديث سهل في الصحيح^(٥)، وليس فيه أن هذا كان يوم أحد، وكذلك السياق لم أره عند أحد من أصحاب الكتب الستة - والله أعلم.

[٤٥٧١] قال أبو يعلى^(٦): وثنا أبو موسى، ثنا محمد بن مروان العقيلي، عن عمارة بن أبي حفصة، عن عكرمة قال: قال لي علي: «لما انجلى الناس عن رسول الله ﷺ يوم أحد، نظرت إلى القتلى، فلم أر رسول الله ﷺ فقلت: والله ما كان ليفر، وما أراه في القتلى، ولكن أرى الله غضب علينا بما [صنعنا]^(٧) فرفع نبيه ﷺ فما لي خير من أن أقاتل حتى أقتل، فكسرت جفن سيفي، ثم حملت على القوم فأفرجوا لي، فإذا أنا برسول الله ﷺ بينهم^(٨). هذا إسناد [حسن]^(٩).

[٤٥٧٢] قال أبو يعلى^(١٠): وثنا سويد بن سعيد، ثنا سفيان بن عيينة، عن يزيد بن

(١) زاد بعدها في «الأصل»: يلقى. وهي زيادة مقحمة.

(٢) في «الأصل»: حتى. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٤) قال في المختصر (٧/٢٤ رقم ٥٢٢٠): رواه أبو يعلى الموصلي، ورواته ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (٦/١١٦): قلت - هو في الصحيح باختصار -: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.

(٥) البخاري (٦/١٠٥-١٠٦ رقم ٢٨٩٨ وأطرافه في: ٤٢٠٢، ٤٢٠٧، ٦٤٩٣، ٦٦٠٧) ومسلم (١/١٠٦ رقم ١١٢).

(٦) (١/٤١٥-٤١٦ رقم ٥٤٦).

(٧) في «الأصل»: صنعت. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٦/١١٢): رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن مروان العقيلي، وثقه أبو داود وابن حبان، وضعفه أبو زرعة وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٩) طمس في «الأصل» والمثبت من المختصر (٧/٢٤ رقم ٥٢٢١).

(١٠) (٢/٢٤ رقم ٦٦٠).

[خليفة] (١) عن السائب بن يزيد، عن رجل من بني تميم يقال له: معاذ «أن رسول الله ﷺ ظهر يوم أحد بين درعين» (٢).

[٤٥٧٣] قال (٣): وثنا عبد الأعلى بن حماد، ثنا بشر بن السري، عن ابن عيينة، عن يزيد بن خليفة، عن السائب بن يزيد، عن حدثه، عن طلحة بن عبيد الله: «أن رسول الله ﷺ ظهر يوم أحد بين درعين» (٤).

[٤٥٧٤] قال (٥): وثنا زهير، ثنا أبو نوح، ثنا عكرمة بن عمار العجلي، ثنا سماك أبو زميل، عن ابن عباس، حدثني عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - نحو حديث عمر بن يونس في قصة بدر، قال: وزاد أبو نوح في حديثه: «فلما كان عام أحد من العام المقبل عوقبوا بما صنعوا يوم بدر من أخذهم الفداء، فقتل منهم سبعون، وفر أصحاب رسول الله ﷺ عن النبي ﷺ [فكسرت] (٦) رباعيته، وهشمت البيضة على رأسه، وسال الدم على (وجهه) (٧) وأنزل الله - عز وجل - : ﴿أولما أصابتكم مصيبة [٤/١٠٣-] قد أصبتم مثلها قاتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم إن الله على كل شيء قدير﴾ (٨) بأخذكم الفداء» (٩).

قلت: حديث عمر في الصحيح خلا زيادة أبي نوح هذه.

[٤٥٧٥] قال أبو يعلى (١٠): وثنا عبد الرحمن بن صالح، ثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، حدثني داود بن الحصين، عن عبد الرحمن بن عقبة، عن أبيه عقبة مولى [جبر] (١١) ابن عتيك، قال: «شهدت أحدًا مع (موالي) (١٢) فضربت رجلا من المشركين، فلما قتلته

-
- (١) في «الأصل»: خفيف. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.
- (٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٣/٣١-٣٢ رقم ٢٥٩٠) من طريق سفیان حسبت أني سمعت يزيد بن خليفة، عن السائب بن يزيد، عن رجل قد ساء به.
- وقال الهيثمي في المجمع (٦/١٠٨): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.
- (٣) المقصد العلي (٢/٤٢٧ رقم ٩٥٥).
- (٤) قال في المختصر (٧/٢٤ رقم ٥٢٢٣): رواه أبو يعلى الموصلي بسند فيه راو لم يسم.
- وقال الهيثمي في المجمع (٦/١٠٨): رواه أبو يعلى، وفيه راو لم يسم، وبقيه رجاله رجال الصحيح.
- (٥) المقصد العلي (٢/٤٢٧ - ٤٢٨ رقم ٩٥٦).
- (٦) في «الأصل»: فكسر. والمثبت من المقصد العلي.
- (٧) في المقصد العلي: رأسه.
- (٨) آل عمران: ١٦٥.
- (٩) قال الهيثمي في المجمع (٦/١٠٩): رواه الطبراني في آخر حديث عمر الذي في الصحيح في مسنده الكبير.
- (١٠) (٢/٢١١-٢١٢ رقم ٩١٠).
- (١١) في «الأصل»: حبيب. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.
- (١٢) في مسند أبي يعلى: مولاي.

قلت: خذها مني وأنا الرجل الفارسي. فبلغت رسول الله ﷺ فقال: ألا قال: خذها وأنا الرجل الأنصاري؛ فإن مولى القوم من أنفسهم»^(١).

١٤- باب في قتل حمزة رضي الله عنه

[٤٥٧٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا خالد بن مخلد، عن عبدالرحمن بن عبدالعزيز الأنصاري، حدثني الزهري، عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه «أن رسول الله ﷺ قال يوم أحد: من رأى مقتل حمزة؟ فقال رجل أعزل: أنا رأيت مقتله. فانطلق حتى أرائنا، فخرج حتى وقف على حمزة، فرآه قد شق بطنه، وقد مثل به فقال: يا رسول الله، مثل به والله. فكره رسول الله ﷺ أن ينظر إليه، ووقف بين ظهراي القتل فقال: أنا شهيد على هؤلاء [القوم]^(٣) (كفؤهم)^(٤) في دمائهم، فإنه ليس جريح يجرح في الله إلا جاء جرحه يوم القيامة يدمي، لونه لون الدم، وريحه ريح المسك، قدموا أكثرهم قرأنا فاجعلوه في اللحد».

هذا إسناد رواه ثقات.

[٤٥٧٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): وثنا زيد بن الحباب، حدثني محمد بن صالح، حدثني يزيد بن زيد مولى أبي أسيد الساعدي، عن أبي أسيد قال: «أنا مع رسول الله ﷺ على قبر حمزة، فمدت النمرة على رأسه فانكشفت [رجلاه]^(٦) فمدت على رجله فانكشفت رأسه، فقال رسول الله ﷺ: مدوها على رأسه واجعلوا على رجله من شجر الحرمل».

[١/٤٥٧٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا سليمان بن داود الهاشمي، ثنا ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أخبرني الزبير: «أنه لما كان يوم أحد أقبلت امرأة تسعى حتى كادت تشرف على القتلى، قال: فكره النبي ﷺ أن تراهم، فقال: المرأة المرأة. قال الزبير: فتوسمت أنها أمي صفية فخرجت إليها أسعى، فأدركتها قبل أن تنتهي إلى

(١) رواه أبو داود (٣٣٢/٤) رقم (٥١٢٣) وابن ماجه (٩٣١/٢) رقم (٢٧٨٤) من طريق محمد بن إسحاق

به، وقال: عن عبد الرحمن بن أبي عقبة عن أبي عقبة وكان مولى لأهل فارس.

وقال الهيثمي في المجمع (١١٥/٦): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٢) (٣٤٠/١ - ٣٤١) رقم (٥٠٢).

(٣) من مسند ابن أبي شيبة.

(٤) في مسند ابن أبي شيبة: دعوهم.

(٥) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٤/٣٩٣) رقم (١٨٦٠٣).

(٦) في «الأصل»: رجله. والمثبت من مسند ابن أبي شيبة، وهو الصواب.

(٧) البغية (٢١٦) رقم (٦٨٦).

القتلى قال: (فلمدت)^(١) صدري وكانت [٤/١٠٣-ب] امرأة جلدة، فقالت: إليك لا أرض لك. قال: فقلت: إن رسول الله ﷺ عزم عليك. قال: فوقفت وأخرجت ثوبين معها، فقالت: هذان ثوبان جئت بهما لأخي حمزة، فقد بلغني مقتله فكفونوه فيها. قال: فجئنا بالثوبين ليكفن فيها حمزة، فإذا إلى جانب حمزة رجل من الأنصار قتيل، قد فعل به كما فعل بحمزة، فوجدنا غضاضة وحياء أن يكفن حمزة في ثوبين والأنصاري لا كفن له، فقلنا: لحمزة ثوب وللأنصاري ثوب. فقدرناهما فوجدنا أحد الثوبين أكبر من الآخر، فأقرعنا بينهما فكفنا كل واحد منهما في الثوب الذي (طار)^(٢) له^(٣).

[٢/٤٥٧٨] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو خيثمة، ثنا سليمان بن داود... فذكره.

[٣/٤٥٧٨] ورواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا سليمان بن داود الهاشمي، أبنا عبدالرحمن بن أبي الزناد... فذكره.

وهو حديث رواه ثقات.

[١/٤٥٧٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا روح، ثنا أسامة، عن نافع، عن ابن عمر.

[٢/٤٥٧٩] قال أسامة: وحدثني الزهري، عن أنس بن مالك قال: «لما رجع النبي ﷺ من أحد سمع نساء الأنصار يبكين، فقال: [لكن]^(٧) حمزة لا بواكي له. فبلغ ذلك نساء الأنصار، فبكين حمزة، فنام رسول الله ﷺ ثم استيقظ وهن يبكين، فقال: يا ويجهن، أما زلن يبكين مذ اليوم فليبكين، ولا يبكين على هالك بعد اليوم»^(٨).

[٣/٤٥٧٩] قال^(٩): وثنا زكريا بن يحيى الواسطي، ثنا روح... فذكره.

(١) في البغية: فلدمت. وفي مسند أبي يعلى: فلكمت. والمعنى قريب، ففي القاموس المحيط: لده: لدمه. وفيه اللدم: اللطم، والضرب بشيء ثقیل يسمع وقعته.

(٢) في مسند أبي يعلى: صار.

(٣) قال في المختصر (٧/٢٦ رقم ٥٢٢٨): رواه الحارث بن أبي أسامة وأبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل بسند واحد رجاله ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (٦/١١٨): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو ضعيف وقد وثق.

(٤) (٢/٤٥-٤٦ رقم ٦٨٦).

(٥) مسند أحمد (١/١٦٥).

(٦) (٦/٢٧١-٢٧٢ رقم ٣٥٧٦).

(٧) من مسند أبي يعلى.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٦/١٢٠): رواه أبو يعلى بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح.

(٩) مسند أبي يعلى (٦/٢٩٣ - ٢٩٤ رقم ٣٦١٠).

١٥- باب في غزوة الخندق وقرية

[٤٥٨٠] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا الوليد بن مسلم، عن مرزوق بن أبي الهذيل، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب، عن كعب بن مالك -رضي الله عنه- قال: «لما رجع رسول الله ﷺ من طلب الأحزاب ونزل المدينة اغتسل واستجمر ووضع عنه لأمته».

هذا إسناد حسن.

[١/٤٥٨١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا الفضل بن دكين، ثنا يوسف بن صهيب، عن موسى بن أبي المختار، عن بلال، عن حذيفة قال: «إن الناس تفرقوا عن رسول الله ﷺ ليلة الأحزاب، فلم يبق معه إلا اثنا عشر رجلاً فأتاني رسول الله ﷺ وأنا جاثم من البرد، فقال: يا ابن اليان، قم فانطلق إلى عسكر الأحزاب فانظر إلى حالهم. قلت: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق ما قمت إليك إلا حياء من البرد. قال: فبرد الحرة وبرد السبخة. قال: انطلق [٤/١٠٤ق-١] يا ابن اليان فلا بأس عليك من برد ولا حر حتى ترجع إلي. قال: فانطلقت حتى أتى عسكرهم، فوجدت أباسفيان يوقد النار في عصابة حوله وقد تفرق الأحزاب عنه، فجلت حتى أجلس فيهم، فحس أبوسفيان أنه قد دخل فيهم من غيرهم، فقال: ليأخذ كل رجل بيد جلسه. قال: فضربت بيمينتي على الذي عن يميني فأخذت بيده، فضربت بشمالي على الذي عن يساري فأخذت بيده، فكنت فيهم هنيهة. ثم قمت فأتيت رسول الله ﷺ وهو قائم يصلي، فأومأ [إلي] ^(٣) بيده أن ادن، فدنوت منه حتى أرسل علي من الثوب الذي كان عليه ليدفني، فلما فرغ من صلاته، قال: يا ابن اليان، اقعد فأخبر الناس. قال: قلت: يا رسول الله، تفرق الناس عن أبي سفيان، فلم يبق إلا في عصابة يوقد النار، وقد صب الله عليهم من البرد مثل الذي صب علينا، ولكننا نرجو من الله ما لا يرجون»^(٤).

[٢/٤٥٨١] رواه البزار في مسنده^(٥): ثنا إبراهيم بن هانئ، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا

(١) المطالب العالية (٤/٤٠٢ رقم ٤٢٧٢).

(٢) المطالب العالية (٤/٤٠٢ - ٤٠٣ رقم ٤٢٧٣).

(٣) في «الأصل»: إليه. والثبت من المطالب.

(٤) قال في المختصر (٧/٢٨ رقم ٥٢٣١): رواه أبو بكر بن أبي شيبة والبزار، وأصله في الصحيحين، وفي هذا زيادة ظاهرة بإسناد حسن.

وقال الهيثمي في المجمع (٦/١٣٦): رواه البزار، ورجاله ثقات، وفي الصحيح لحذيفة حديث بغير هذا السياق.

(٥) البحر الزخار (٧/٣٤٦ - ٣٤٧ رقم ٢٩٤٣).

يوسف بن صهيب، عن موسى بن أبي المختار، عن بلال بن يحيى . . . فذكر نحوه .

قال البزار: لا نعلمه عن بلال، عن حذيفة إلا بهذا الإسناد .

قلت: أصله في الصحيح^(١) وفي هذا زيادة ظاهرة، ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٢) مطولا، وسيأتي في التفسير في سورة الأحزاب .

[٤٥٨٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان، قال: «ضرب رسول الله ﷺ في الخندق، ثم قال:

بسم الله وبه بدينا

ولو عبدنا غيره شقينا

حبذا ربنا وحبذا ديننا^(٤)

[٤٥٨٣] قال^(٥): وثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن ابن عيينة، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ يوم الخندق:

«اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة . . . فارحم الأنصار والمهاجرة

والعن عضلا والقارة . . . هم كلفونا نقل الحجارة»^(٦) .

[٤٥٨٤] قال^(٧): وثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، حدثني رجل من (أنعم)^(٨) عن عبدالله بن (بريدة)^(٩) عن عبدالله بن عمرو، قال: «أمر رسول الله ﷺ بالخندق على المدينة، فأتاه قوم فأخبروه أنهم وجدوا صفاة لم يستطيعوا أن يقبوها، فقام رسول الله ﷺ وقمنا معه، فأخذ المعول فضرب فلم أسمع ضربة من رجل كانت أكبر صوتا منها، فقال: الله أكبر فتحت فارس . ثم ضرب أخرى مثلها فقال: الله أكبر فتحت الروم . ثم ضرب أخرى مثلها فقال: الله أكبر وجاء الله بحمير أعوانا وأنصارا»^(١٠) .

(١) مسلم (٣/١٤١٤ - ١٤١٥ رقم ١٧٨٨) .

(٢) المطالب العالية (٤/٤٠٣ - ٤٠٤ رقم ٤٢٧٤) .

(٣) البغية (٢١٦ رقم ٦٨٨) .

(٤) قال في المختصر (٧/٢٨ رقم ٥٢٣٢): رواه الحارث مرسلا .

(٥) البغية (٢١٦ رقم ٦٨٩) .

(٦) قال في المختصر (٧/٢٨ رقم ٥٢٣٣): رواه الحارث مرسلا .

(٧) البغية (٢١٦ - ٢١٧ رقم ٦٩٠) .

(٨) في البغية: أنقور .

(٩) في المطالب: يزيد . وراجع تعلقنا عليه في المطالب العالية (٤/٤٠٤ رقم ٤٢٧٧) .

(١٠) قال في المختصر (٧/٢٨ رقم ٥٢٣٤): رواه الحارث بسند فيه راو لم يسم .

[٤٥٨٥] [٤/١٠٤-ب] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا محمد بن عمر، ثنا محمد ابن صالح، عن سعد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد، عن أبيه، قال: «حكّم سعد بن معاذ يومئذ أن تقتل من جرت عليه الموسى، فقال رسول الله ﷺ: قد حكمت بحكم الله من فوق سبع سموات».

هذا إسناد فيه محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف.

[٤٥٨٦/١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا القواريري، ثنا خالد بن الحارث، ثنا ابن عون، عن الحسن، قال: قالت أم حسن: قالت أم المؤمنين أم سلمة: «ما نسيت يوم الخندق وهو يعاطيهم اللبن وقد اغبر شعره - يعني النبي ﷺ - وهو يقول: إن الخير خير الآخرة... فاغفر للأنصار والمهاجرة»^(٣).

[٤٥٨٦/٢] قال^(٤): وثنا أبو خيثمة، ثنا عفان، ثنا يزيد بن زريع، ثنا ابن عون... فذكره باختصار.

هذا إسناد رواه ثقات إلا أم الحسن لم أقف لها على ترجمة^(٥).

[٤٥٨٧] قال^(٦): وثنا أبو موسى، ثنا زكريا بن يحيى بن عمارة الذراع سمعت ثابتاً يحدث، عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ يقول يوم الخندق:

اللهم لولا أنت ما اهتدينا

ولا صمنا ولا صلينا

فأنزلن سكينتنا علينا»^(٧).

[٤٥٨٨/١] قال^(٨): وثنا زهير، ثنا محمد بن الحسن المدني، حدثني أم عروة، عن أبيها، عن جدها الزبير، قال: «لما خلف رسول الله ﷺ نساءه بالمدينة، خلفن في فارغ وفيهن

(١) البغية (٢١٧ رقم ٦٩١).

(٢) (٢٠٩/٣ رقم ١٦٤٥) مطولاً.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٣٣ / ٦): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى.

(٤) المطالب العالية (٤/٤٠٦ رقم ٢/٤٢٨١).

(٥) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وأم الحسن البصري هي خيرة مولاة أم سلمة أم المؤمنين، من نساء التهذيب، روى لها الجماعة سوى البخاري.

(٦) مسند أبي يعلى (٦/١٢٣ رقم ٣٣٩٥، ٦/١٣٥ رقم ٣٤١٠).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٦/١٣٣): رواه البزار وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٨) مسند أبي يعلى (٢/٤٣-٤٤ رقم ٦٨٣).

صفية بنت عبدالمطلب، وتحلف فيهن حسان بن ثابت، وأقبل رجل من المشركين ليدخل عليهن، فقالت صفية لحسان بن ثابت: عندك الرجل، فجب حسان وأبى عليه، فتناولت صفية السيف فضربت به المشرك حتى قتلته، فأخبر بذلك رسول الله ﷺ ف ضرب لصفية بسهم كما يضرب للرجال».

[٢/٤٥٨٨] رواه البزار^(١): ثنا عبدالله بن شبيب، ثنا إسحاق بن محمد الفروي، حدثني أم عروة بنت جعفر بن الزبير، عن أبيها، عن جدها الزبير بن العوام: «أن رسول الله ﷺ خرج إلى (الخنق)^(٢) فجعل نساء وعمته صفية في أطم يقال له: فارغ، وجعل معهم حسان بن ثابت، وخرج رسول الله ﷺ إلى (الخنق)^(٢) فترقى يهودي حتى أشرف على نساء رسول الله ﷺ وعلى عمته، فقالت صفية: يا حسان، قم إليه حتى تقتله. قال: لا والله ما ذلك في، ولو كان ذلك في لخرجت مع رسول الله ﷺ. قالت صفية: فاربط السيف على ذراعي. قال: ثم تقدمت إليه حتى قتلته وقطعت رأسه، فقالت له: خذ الرأس وارم به على اليهود. قال: ماذا في. فأخذت هي الرأس فرمت به على اليهود، فقالت اليهود: قد علمنا أن محمداً لم يترك أهله خلوقاً ليس معهم أحد، ففرقوا وذهبوا، قالت [٤/ق/١٠٥-١] عائشة: فمر سعد بن معاذ وهو يقول:

مهلا قليلا تدرك الهيجا حمل . . . لا بأس بالموت إذا حان الأجل»^(٣)

فذكر الحديث.

قال البزار: لا يروى عن الزهري إلا بهذا الإسناد.

١٦- باب غزوة الحديبية

[١/٤٥٨٩] قال مسدد: ثنا يحيى، عن محمد بن أبي يحيى، حدثني أبي، أن أباسعيد الخدري أخبره «أن رسول الله ﷺ لما كان يوم الحديبية قال: لا توقدوا ناراً بليل. فلما كان بعد ذلك قال: أوقدوا واصطنعوا فإنه لا يدرك قوم بعدكم صاعكم ولا مدكم».

[٢/٤٥٨٩] قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٤)، عن [يعقوب]^(٥) بن إبراهيم، عن يحيى القطان . . . فذكره.

(١) البحر الزخار (٣/١٩١-١٩٣ رقم ٩٧٨).

(٢) في البحر الزخار: أحد.

(٣) قال في المختصر (٧/٢٩-٣٠ رقم ٥٢٣٨): رواه البزار، وإسناده حسن.

(٤) (٥/٢٦٨ رقم ٨٨٥٥).

(٥) في «الأصل»: محمد. وهو تحريف، والمثبت من السنن الكبرى للنسائي وتحفة الأشراف (٣/٥٠١ رقم ٤٤٤١) ويعقوب بن إبراهيم من رجال التهذيب.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وأبو يعلى الموصلي^(٢)، وسيأتي بطرقه في كتاب المناقب في باب فضل أهل الحديبية.

[٤٥٩٠] وقال إسحاق بن راهويه^(٣): أبنا عبدالرزاق، أبنا عكرمة بن عمار، أبنا أبو زميل [سهاك]^(٤) الحنفي أنه سمع ابن عباس يقول: «كاتب الكتاب يوم الحديبية علي بن أبي طالب».

هذا إسناد صحيح، له شاهد في الصحيح^(٥) من حديث المسور وغيره.

[٤٥٩١] قال إسحاق^(٦): وأبنا عبدالرزاق، أبنا معمر قال: «سألت الزهري: من كاتب الكتاب يومئذ؟ فضحك وقال: هو علي، ولو سألت هؤلاء - يعني بني أمية - لقالوا: هو عثمان».

[١/٤٥٩٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا وكيع، عن إسماعيل، عن قيس، عن المغيرة ابن شعبة «أنه كان قائماً على رأس رسول الله ﷺ بالسيف وهو متلثم، فجعل عروة - يعني ابن مسعود الثقفي - يتناول لحية رسول الله ﷺ وهو يكلمه، فقال له المغيرة: لتكفن يدك أو لا ترجع إليك يدك. والمغيرة متقلد سيفاً، فقال عروة: يا رسول الله، من هذا؟ قال: هذا ابن أخيك المغيرة، قال: أجل يا غدر، ما غسلت رأسي من غدرتك».

هذا إسناد في نهاية الصحة، وهو في صحيح البخاري^(٥) من (طريق)^(٨) الزهري، عن عروة، عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة في الحديث الطويل في قصة الحديبية، وفيه إرسال، وهذا أحسن اتصالاً؛ ولهذا استدركته.

[٢/٤٥٩٢] ورواه ابن حبان^(٩): أبنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا أبو عامر، ثنا وكيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم... فذكر حديث أبي بكر بن أبي شيبة بتامه. وتقدم في كتاب الإمارة في باب الدخول على الإمام والذب عنه.

(١) (٨١/٨) رقم ٥٩٧٠.

(٢) (٢٧٢/٢) رقم ٩٨٤.

(٣) المطالب العالية (٤/٤١٠) رقم ٤٢٨٧.

(٤) في «الأصل»: سماع. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، وسهاك بن الوليد الحنفي أبو زميل من رجال التهذيب.

(٥) البخاري (٥/٣٨٨-٣٩٢) رقم ٢٧٣١، (٢٧٣٢).

(٦) المطالب العالية (٤/٤١٠) رقم ٤٢٨٨.

(٧) المطالب العالية (٤/٤١٠) رقم ٤٢٨٩.

(٨) تكررت في «الأصل».

(٩) (١٠/٤٤٤) رقم ٤٥٨٣.

[٤٥٩٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): وثنا أبو خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن شرحبيل - هو ابن سعد - عن جابر قال: «[٤/١٠٥ق-ب] أقبلنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية حتى إذا كنا بالسقيا قال معاذ: من يسقينا في أسقيتنا؟ قال: فخرجت في [فتيان]^(٢) معي حتى أتينا الأثاية فاستقينا وأسقينا. قال: فلما كان بعد عتمة من الليل إذا رجل ينازعه بغيره الماء، قال: فإذا رسول الله ﷺ فأخذت راحلته فأنختها، قال: فتقدم فصلي العشاء وأنا عن يمينه، ثم صلى ثلاث عشرة ركعة».

هذا إسناد حسن.

[٤٥٩٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا حوثر بن أشرس، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان «أن عروة بن مسعود الثقفي قال لقومه زمن الحديبية: أي قوم، إني قد رأيت الملوك وكلمتهم، فابعثوني إلى محمد ﷺ فأكلمه. فأتاه بالحديبية، فجعل عروة يكلم النبي ﷺ ويتناول لحية النبي ﷺ والمغيرة بن شعبة شك في السلاح على رأس رسول الله ﷺ فقال له المغيرة: كف يدك من قبل أن لا تصل إليك. فرفع عروة رأسه فقال: أنت هو والله [إني]^(٤) لفي غدرتك ما خرجت منها بعد. فرجع عروة إلى قومه فقال: أي قوم، إني قد رأيت الملوك وكلمتهم، ما رأيت مثل محمد ﷺ قط، ما هو بملك، ولكن رأيت الهدي معكوقاً [يأكل وبره]^(٥) وما أراكم إلا مصيبكم قارعة. فانصرف ومن تبعه من قومه، فصعد سور الطائف، فشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً [رسول الله]^(٦) فرماه رجل من قومه بسهم فقتله، فقال النبي ﷺ: الحمد لله الذي جعل فينا مثل صاحب ياسين^(٧)».

(١) المطالب العالية (٤/٤١١-٤١٢ رقم ٤٢٩١).

(٢) في «الأصل»: قتال. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٣) (٣/١٧٣-١٧٤ رقم ١٥٩٨).

(٤) في «الأصل» ومسند أبي يعلى: إنك. والمثبت من المطالب العالية (٤/٤١١ رقم ٤٢٩٠) والمختصر، وهو الصواب.

(٥) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى والمطالب.

(٦) في «الأصل»: ﷺ. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٧) قال في المختصر (٧/٣١ رقم ٥٢٤٢) رواه أبو يعلى بسند مرسل أو معضل.

وقال الهيثمي في المجمع (٩/٣٨٦): رواه أبو يعلى مرسلًا، وإسناده حسن.

١٧- باب غزوة خيبر

[٤٥٩٥] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا أبو عتبة، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، عن عنبسة بن سعيد، قال: حدثني من سمع أبا هريرة يحدث، عن سعيد بن العاص -رضي الله عنه- «[أن رسول الله ﷺ] بعث أبا ناس بن سعيد في سرية قبل نجد، فرجعوا إلى رسول الله ﷺ وهو بخيبر قد فتحها، فقال أبا ناس: أقسم لنا. فقلت: لا نقسم لهم يا رسول الله. فقال لي أبا ناس: إنك لها هنا. فقال النبي ﷺ: اجلس يا أبا ناس. ولم يقسم لهم»^(٣).

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

[٤٥٩٦] [٤/١٠٦-١] قال الطيالسي^(٤): وثنا وهيب بن خالد، عن خثيم بن عراك «أن أبا هريرة ونفراً من قومه أتوا رسول الله ﷺ وافدين، فوجدوا رسول الله ﷺ قد خرج إلى خيبر، قال: فانطلقنا إلى رسول الله ﷺ فوجدناه قد فتح خيبر، فكلم رسول الله ﷺ الناس فأشركونا في سهامهم»^(٥).

هذا الإسناد رواه رواة الصحيح.

[٤٥٩٧/١] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا عبدالرزاق، أبا معمر، عن ثابت، عن أنس -رضي الله عنه- قال: «لما فتح النبي ﷺ خيبر، قال الحجاج بن علاط: يا رسول الله، إن لي بمكة مالا، وإن لي بها أهلا، وإني أريد أن آتيهم، فأنا في حل إن أنا نلت منك أو قلت شيئاً. فأذن له رسول الله ﷺ أن يقول ما شاء، فأتى امرأته حين قدم فقال: اجمعي لي ما كان عندك، فإني أريد أن أشتري من [غنائم] محمد ﷺ وأصحابه -رضي الله عنهم- فإنهم قد

(١) (٣٣٨ رقم ٢٥٩١).

(٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من الطيالسي.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٧٣/٣ رقم ٢٧٢٣) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، عن عنبسة بن سعيد أخبره أنه سمع أبا هريرة به، ورواه البخاري (٤٧/٦) رقم ٢٨٢٧ وطرفه في (٤٢٣٧) وأبو داود (٧٤/٣ رقم ٢٧٢٤) من طريق سفيان عن الزهري أخبرني عنبسة بن سعيد عن أبي هريرة به.

(٤) (٣٣٨ رقم ٢٥٩٠).

(٥) قال في المختصر (٣٢/٧) رقم (٥٢٤٤): رواه أبو داود الطيالسي عن وهيب بن خالد عنه به، وهو

إسناد صحيح.

(٦) في «الأصل»: غايم. وهو تحريف، والمثبت من المختصر ومسنود أبي يعلى وصحيح ابن حبان، وهو

الصواب.

استيحيوا وأصيبت أموالهم . وفشا ذلك بمكة ، فانقمع المسلمون وأظهر المشركون فرحاً وسروراً ، قال : فبلغ الخبر العباس بن عبدالمطلب ، فعقر وجعل لا يستطيع أن يقوم ، ثم أرسل غلاماً له إلى الحجاج بن علاط ، فقال : ويلك ماذا جئت به ، وماذا تقول ؟ فما وعد الله خيراً مما جئت به . قال الحجاج للغلام : اقرأ على أبي الفضل السلام ، وقل له : فليخل لي في بعض بيوته حتى آتية ، فإن الخبر على ما يسره . فجاء غلامه فلما بلغ الدار قال : أبش يا أبا الفضل . فوثب العباس فرحاً حتى قبل ما بين عيني العبد ، فأخبره بما قال الحجاج بن علاط ، فاعتقه فأعتقه ، فجاء الحجاج فأخبره أن رسول الله ﷺ افتتح خيبر وغنم أموالهم ، وجرت سهام الله في أموالهم ، واصطفى رسول الله ﷺ صفية بنت حبي واتخذها لنفسه وخيرها بين أن يعتقها وتكون زوجته ، أو تلحق بأهلها ، فاختارت أن يعتقها وتكون زوجته ، ولكن جئت لمال كان لي ها هنا فأردت أن أجمعه فأذهب به ، فاستأذنت رسول الله ﷺ فأذن لي أن أقول ما شئت ، فأخف عني ثلاثاً ثم اذكر ما بدا لك . قال : فجمعت امرأته ما كان عندها من حلي أو متاع فدفعته إليه ، ثم استمر به ، فلما كان بعد ثلاث أتى العباس امرأة الحجاج فقال : ما فعل زوجك ؟ فأخبرته أنه قد ذهب يوم كذا وكذا ، وقالت : لا يخزيك الله يا أبا الفضل ، لقد شق علينا الذي بلغك . قال : أجل فلا يخزني الله ، ولم يكن [٤/١٠٦ق-ب] بحمد الله إلا ما أحببنا ، قد فتح الله خيبر على رسول الله ﷺ وجرت فيها سهام الله ، واصطفى رسول الله ﷺ صفية لنفسه ، فإن كان لك في زوجك حاجة فالحقي به . قالت : أظنك والله صادقاً . قال : فإني صادق ، والأمر على ما أخبرتك . قال : [ثم] (١) ذهب حتى أتى مجالس قريش ، وهم يقولون إذا مر بهم : لا يصيبك إلا خير ، يا أبا الفضل . قال : لم يصبني إلا خير بحمد الله - عز وجل - قال : قد أخبرني الحجاج أن خير فتحها الله تبارك وتعالى - على رسول الله ﷺ وجرت فيها سهام الله ، واصطفى رسول الله ﷺ صفية لنفسه ، وقد سألتني أن أخفي عنه ثلاثاً ، وإنما جاء ليأخذ ماله وما كان له من شيء ها هنا ثم يذهب . قال : فرد الله الكتابة التي كانت بالمسلمين على المشركين ، وخرج المسلمون من كان دخل بيته مكتئباً حتى أتوا العباس فأخبرهم الخبر ، فسر المسلمون ، ورد الله ما كان من كتابة أو غيظ أو حزن على المشركين» (٢) .

(١) من مسند أبي يعلى والمنتخب وصحيح ابن حبان .

(٢) قال في المختصر (٧/٣٤ رقم ٥٢٤٥) : رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وعبد بن حميد وأبو يعلى وعنه ابن حبان في صحيحه بسند صحيح ، ورواه النسائي في الكبرى مختصراً .

[٢/٤٥٩٧] قال: وثنا عبدالرزاق، قال معمر: وأخبرني عثمان الجزري بهذا الحديث، وقال فيه: «فأخذ العباس ابناً له كان يشبه برسول الله ﷺ يقال له: قثم واستلقى فوضعه على صدره وهو يقول:

حبي قثم شبيه ذي الأنف الأشم... بني ذي النعم برغم من رغم». وسيأتي في المناقب.

[٣/٤٤٥٩٧] رواه عبد بن حميد^(١): أبنا عبدالرزاق... فذكره.

[٤/٤٥٩٧] ورواه أبويعلى الموصلي^(٢): ثنا أبو بكر بن زنجويه، ثنا عبدالرزاق... فذكره.

[٥/٤٥٩٧] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣): ثنا أحمد بن علي بن المثني، ثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه... فذكره.

[٦/٤٥٩٧] قلت: رواه النسائي في السير^(٤): عن إسحاق بن إبراهيم، عن عبدالرزاق... فذكره باختصار.

[٤٥٩٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا محمد بن فضيل، عن حجاج، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: «قسم رسول الله ﷺ يوم خيبر للفارس ثلاثة أسهم وللرجل سهمًا». هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الحجاج بن أرطاة.

قلت: وقد تقدم جملة أحاديث من هذا النوع في كتاب الجهاد في باب الخيل وسهامها. [٤٥٩٩] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا محمد بن عمر، ثنا خالد بن ربيعة، عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه، سمعت أم المطاع الأسلمية - وقد كانت شهدت مع النبي ﷺ خيبر - قالت: «لقد رأيت أسلم حين شكوا إلى النبي ﷺ من شدة الحال، وندب النبي ﷺ الناس فتهيئوا فنهضوا، فرأيت أسلم أول من انتهى إلى الحصن، فما غابت الشمس ذلك اليوم حتى فتحه الله علينا، وهو حصن الصعب بن معاذ بالنظاة».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عمر الواقدي.

(١) المنتخب (٣٨٥-٣٨٦ رقم ١٢٨٨).

(٢) (٦/١٩٤-١٩٧ رقم ٣٤٧٩).

(٣) (١٠/٣٩٠ - ٣٩٣ رقم ٤٥٣٠).

(٤) السنن الكبرى (٥/١٩٤ رقم ٨٦٤٦).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٣٩٧ رقم ١٥٠١٧).

(٦) البغية (٢١٧-٢١٨ رقم ٦٩٣).

[٤٦٠٠] [٤/١٠٧-١] قال الحارث^(١): وثنا داود بن عمرو، ثنا المثني بن زرعة أبو راشد، عن محمد بن إسحاق، حدثني بريدة بن سفيان بن فروة الأسلمي، عن أبيه، عن سلمة بن عمرو بن الأكوع قال: «بعث رسول الله ﷺ أبا بكر بن أبي قحافة الصديق برأيته إلى بعض حصون خيبر، فقاتل ورجع ولم يكن فتحًا وقد جهد، ثم بعث عمر بن الخطاب من الغد، فقاتل ثم رجع، ولم يكن فتحًا وقد جهد، فقال رسول الله ﷺ: لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله، يفتح الله على يديه [ليس بفرار. قال سلمة: فدعا علي بن أبي طالب وهو أرمدا]^(٢) ثم تفل في عينيه، ثم قال: خذ هذه الراية فامض بها حتى يفتح الله عليك. قال: يقول سلمة: فخرج بها والله يهرول هرولة، وأنا خلفه نتبع أثره حتى ركز رأيته في رضم من حجارة تحت الحصن، فاطلع إليه يهودي من رأس الحصن، فقال: من أنت؟ قال: علي بن أبي طالب. قال: يقول اليهودي: عُليتُم وما أنزل على موسى - أو كما قال - فما رجع حتى فتح الله - عز وجل - على يديه».

١٨ - باب في قتل مرحب

[١/٤٦٠١] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا داود بن عمرو، ثنا أبو راشد المثني ابن زرعة، عن محمد بن إسحاق، حدثني عبدالله بن سهل بن عبدالرحمن بن سهل أخو بني حارثة، عن جابر بن عبدالله الأنصاري قال: «خرج مرحب اليهودي من حصنهم، قد جمع سلاحه يرتجز وهو يقول:

قد علمت خيبر أني مرحب شك السلاح بطل مجرب
أطعن أحياناً وحيناً أضرب إذا الليوث أقبلت تحرب
كأن همي الحمى لا يقرب

وهو يقول: من يبارز؟ قال رسول الله ﷺ: من لهذا؟ فقال محمد بن مسلمة: أنا يا رسول الله، أنا والله الثائر الموتور، قتلوا أخي بالأمس. قال: قم إليه، اللهم أعنه عليه. قال: فلما دنا إليه دخلت بينهما شجرة عظيمة غمرته من شجر العشر، فجعل أحدهما يلوذ بها من صاحبه كلما لاذ بها منه اقتطع بسيفه ما دونه منها، حتى برز كل واحد منهما لصاحبه وصارت بينهما كالرجل القائم، ثم حمل مرحب على محمد فضربه، فاتقاه بالدرقة، فوقع

(١) البغية (٢١٨ رقم ٦٩٤).

(٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من البغية.

(٣) البغية (٢١٧ رقم ٦٩٢).

سيفه فيها فعضت به فأمسكته، و[ضربه] ^(١) محمد بن مسلمة حتى قتله ^(٢).

[٢/٤٦٠١] رواه أبو يعلى الموصلي ^(٣): ثنا جعفر بن مهران، ثنا عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق . . . فذكره.

[٣/٤٦٠١] ورواه أحمد بن حنبل ^(٤): ثنا يعقوب، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الله ابن سهل بن عبد الرحمن بن سهل أخو [بني] ^(٥) حارثة . . . فذكره.

ورواه الحاكم في المستدرک ^(٦) من طريق ابن إسحاق، حدثني عبد الله بن سهل . . . فذكره. [٤/٤٦٠١] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه ^(٧).

قلت: روى مسلم في صحيحه ^(٨) من حديث سلمة بن الأكوع «أن علي بن أبي طالب هو قاتل مرحب اليهودي» فهو مخالف لهذه الرواية.

١٩ - [٤/١٠٧-ب] باب قسمة خبير على أهل الحديبية

[١/٤٦٠٢] قال أبو داود الطيالسي ^(٩): ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «ما شهدت مع رسول الله ﷺ غنيمة إلا قسم لي منها إلا خبير، فلإنها كانت لأهل الحديبية خاصة، وكان أبو موسى وأبو هريرة جاءا بين (خبير) ^(١٠) والحديبية» ^(١١).

[٢/٤٦٠٢] رواه أحمد بن حنبل في مسنده ^(١٢) قال: ثنا روح، ثنا حماد بن سلمة . . . فذكره.

- (١) في «الأصل»: ضرب. والمثبت من البغية والمختصر، وهو الصواب.
- (٢) قال الهيثمي في المجمع (١٥٠/٦): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجال أحمد ثقات.
- (٣) (٣/٣٨٥ - ٣٨٦ رقم ١٨٦١).
- (٤) مسند أحمد (٣/٣٨٥).
- (٥) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أحمد.
- (٦) المستدرک (٣/٤٣٦-٤٣٧).
- (٧) السنن الكبرى (٩/١٣١).
- (٨) (٣/١٤٣٣-١٤٤١ رقم ١٨٠٧).
- (٩) (٣٢٤ رقم ٢٤٧٥).
- (١٠) في مسند الطيالسي: حنين.
- (١١) قال في المختصر (٧/٣٦ رقم ٥٢٥٠): رواه أبو داود الطيالسي وأحمد بن حنبل بسند فيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.
- وقال الهيثمي في المجمع (٦/١٥٥): رواه أحمد، وفيه علي بن زيد وهو سعي الحفظ، وبقية رجاله رجال الصحيح.
- (١٢) مسند أحمد (٢/٥٤٥).

٢٠- باب ما جاء في غزوة الفتح

[٤٦٠٣] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا وهب بن جرير بن حازم، حدثني أبي، ثنا محمد ابن إسحاق، حدثني الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «خرج رسول الله ﷺ إلى مكة (لعشرين)^(٢) مضيّن من رمضان، فصام وصام الناس حتى إذا كان بالكديد أفطر، فنزل مر الظهران في عشرة آلاف من الناس فيهم، [ألف]^(٣) من مزينة وسبعمئة من بني سليم، وقد عميت الأخبار على قريش فلا يأتيهم خبر عن رسول الله ﷺ ولا يدرون ما هو فاعله، وقد خرج تلك الليلة أبو سفيان بن حرب وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء الخزاعي، يتجسسون الأخبار، قال العباس: فلما نزل رسول الله ﷺ حيث نزل، قلت: وا صباح قريش، والله إن دخل رسول الله ﷺ مكة عنوة ليكونن هلاكهم إلى آخر الدهر، فركبت بغلة رسول الله ﷺ البيضاء حتى جئت الأراك رجاء أن ألتمس بعض الخطاب، أو صاحب (أمر)^(٤) أو ذا حاجة يأتي مكة [٤/١٠٨ق]- فيخبرهم بأمر رسول الله ﷺ فيخرجوا إليه، فوالله إني لأسير ألتمس ما جئت له إذ سمعت كلام أبي سفيان وبديل بن ورقاء وهما يتراجعان، فقال أبو سفيان: والله ما رأيت كالليلة [نيراناً]^(٥) ولا عسكرياً. فقال بديل: هذه والله خزاعة قد [خمشها]^(٦) الحرب. فقال أبو سفيان: خزاعة، والله أقل [وأذل]^(٧) من أن تكون هذه [نيرانها]^(٨) فقلت: يا أباحنظلة، تعرف صوتي؟ فقال: أبو الفضل؟ قلت: نعم. قال: مالك، فذاك أبي وأمي؟ فقلت: هذا والله رسول الله ﷺ في الناس، وا صباح قريش. قال: فما الحيلة، فذاك أبي وأمي؟ قال: قلت: والله لئن ظفر بك ليضربن عنقك، فاركب عجز هذه البغلة. فركب ورجع صاحبه، فخرجت به، فكلما مررت بنار من نيران المسلمين، فقالوا: ما هذا؟ فإذا رأوا بغلة رسول الله ﷺ قالوا: هذه بغلة رسول الله ﷺ عليها عمه، حتى مررت بنار عمر بن الخطاب، فقال: من هذا؟ وقام إلي فلما رآه على عجز البغلة عرفه، فقال: والله عدو الله،

(١) المطالب العالية (٤/٤١٨ - ٤٢٠ رقم ٤٣٠٤/١).

(٢) كذا في «الأصل» والمختصر، وفي المطالب: لعشر.

(٣) سقطت من «الأصل» والمثبت من «م» والمطالب.

(٤) في المطالب: لبن.

(٥) في «الأصل»: يرنا. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٦) في «الأصل»: خمشتها. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

(٧) في «الأصل»: أقل. والمثبت من المطالب.

(٨) في «الأصل»: نيرانها. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

الحمد لله الذي أمكن منك . فخرج يشد نحو رسول الله ﷺ ودفعت البغلة فسبقته بقدر ما تسبق الدابة البطيئة الرجل البطيء ، [فاقتحمت]^(١) عن البغلة ، فدخلت على رسول الله ﷺ ودخل عمر فقال : هذا عدو الله أبوسفيان ، قد أمكن الله منه في غير [عقد]^(٢) ولا عهد ، فدعني فأضرب عنقه . فقلت : قد [أجرته]^(٣) يا رسول الله ، ثم جلست إلى رسول الله ﷺ فأخذت برأسه ، فقلت : والله لا يناجيه الليلة رجل دوني ، فلما أكثر عمر قلت : مهلا يا عمر ، فوالله لو كان رجلا من بني عدي ما قلت هذا ، ولكنه من بني عبد مناف . فقال : مهلا يا عباس ، لا تقل هذا ، فوالله لإسلامك حين أسلمت كان أحب إلي من إسلام الخطاب أبي لو أسلم ، [وذلك]^(٤) أني عرفت أن إسلامك أحب إلى رسول الله ﷺ من إسلام الخطاب . فقال رسول الله ﷺ : يا عباس ، اذهب به إلى رحلك فإذا أصبحت فاتتنا به . فذهبت به إلى الرحل ، فلما أصبحت غدوت به ، فلما رآه رسول الله ﷺ قال : ويحك يا أباسفيان ، ألم يأن لك أن تعلم أن لا إله إلا الله ؟ فقال : بأبي وأمي ما أحلمك وأكرمك وأوصلك وأعظم عفوك ، لقد كاد يقع في نفسي أن لو كان [إله]^(٥) غيره لقد كان أغنى شيئا بعد . فقال : ويحك يا أباسفيان ، ألم يأن لك أن تعلم أني رسول الله ؟ فقال : بأبي وأمي ما أحلمك ، وأكرمك [ب/٤/١٠٨-ب] وأوصلك وأعظم عفوك ، أما هذا فكأن في النفس منها حتى الآن شيء . قال العباس : فقلت : ويليك أسلم ، واشهد أن لا إله إلا الله واشهد أن محمداً رسول الله قبل أن تضرب عنقك . فشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، قال العباس : فقلت : يا رسول الله ، إن أباسفيان رجل يحب الفخر فاجعل له شيئاً . فقال : نعم ، من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ، ومن أغلق بابه فهو آمن . فلما انصرف إلى مكة ليخبرهم ، قال رسول الله ﷺ : احبسه بمضيق الوادي عند حطم الجبل حتى تمر به جنود الله . فحبسه العباس حيث أمره رسول الله ﷺ فمرت القبائل على [ركابها]^(٦) فكلما مرت قبيلة قال : من هذه ؟ فأقول : بنو سليم . فيقول : ما لي ولبنو سليم ! ثم تمر أخرى ، فيقول : من هؤلاء ؟ فأقول : مزينة . فيقول : ما لي ولزينة ! فلم يزل يقول ذلك حتى مرت كتبية رسول الله ﷺ الخضراء فيها المهاجرون والأنصار لا يرى منهم إلا الحدق ، فقال : من هؤلاء ؟ فقلت : هذا رسول الله ﷺ في المهاجرين والأنصار . فقال : ما لأحد بهؤلاء قبيل ،

(١) في «الأصل» : فاقتحمت . والمثبت من المطالب .

(٢) في «الأصل ، م» : عهد . والمثبت من المطالب .

(٣) في «الأصل ، م» : أخبرتك . والمثبت من المطالب .

(٤) في «الأصل» : ووددت . وفي «م» : وددت . والمثبت من المطالب .

(٥) في «الأصل ، م» : أنه . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب .

(٦) في «الأصل» : وأنا بها . والمثبت من المطالب .

والله لقد أصبح ملك ابن أخيك اليوم لعظيم . فقلت : ويحك يا أباسفيان ، إنها النبوة . قال : فنعم إذاً . فقلت : النجاء إلى قومك . فخرج حتى أتاهم بمكة فجعل يصيح بأعلى صوته : يا معشر قريش ، هذا محمد قد أتاكم بما لا قبل لكم به . فقامت امرأته هند بنت عتبة فأخذت بسارية ، فقالت : اقتلوا الحميت الدسيم حس البعير ، من طليعة قوم . فقال أبوسفيان : لا يغرركم هذه من أنفسكم ، من دخل دار أبي سفيان فهو آمن . فقالوا : قاتلك الله وما تغني عنا^(١) دارك؟ ! قال : ومن أغلق بابه فهو آمن^(٢) .

قال شيخنا أبوالفضل العسقلاني : ومن خطه نقلت : هذا حديث صحيح ، قد روى معمر وابن عيينة ومالك عن الزهري طرفاً منه في قصة الصوم ، وأخرج ذلك الشيخان^(٣) وغيرهما .

وروى أحمد بن حنبل^(٤) طرفاً منه من حديث ابن إسحاق .

وروى أبو داود^(٥) طرفاً من قصة أبي سفيان مختصراً جداً .

ولم يسقه أحد من الأئمة الستة وأحمد بتامه .

ورواه الذهلي بتامه في الزهريات من طريق ابن إسحاق ، لكن ليس فيه تصريح ابن إسحاق بسماعه له من الزهري ، والسياق الذي هنا حسن جداً .

[٤٦٠٤] [١٠٩/٤-١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) : ثنا شيبان - هو ابن سوار - عن المغيرة بن مسلم ، عن أبي الزبير ، عن جابر - رضي الله عنه - قال : «دخلنا مع رسول الله ﷺ مكة ، وفي البيت وحول الكعبة ثلاثمائة وستون صنماً تعبد من دون الله ، فأمر بها رسول الله ﷺ فأكبت على وجهها ، ثم قال ﴿ جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقاً ﴾^(٧) ثم دخل رسول الله ﷺ البيت فصلى فيه ركعتين ، فرأى فيه تمثال إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ، وقد جعلوا في يد إبراهيم الأزلام يستقسم بها ، فقال رسول الله ﷺ : قاتلهم الله ، ما كان إبراهيم يستقسم بالأزلام . ثم دعا رسول الله ﷺ بزعفران فلطخه بتلك التماثيل .

هذا إسناد حسن .

(١) في «الأصل» : عني . وهو تحريف ، والمثبت من الطالب .

(٢) قال في المختصر (٣٩/٧) رقم (٥٢٥١) : رواه إسحاق بن راهويه بسند صحيح .

(٣) البخاري (٢١٣/٤) رقم ١٩٤٤ وأطرافه في : ١٩٤٨ ، ٢٩٥٣ ، ٤٢٧٥) ومسلم (٧٨٥/٢) رقم (١١١٣) .

(٤) مسند أحمد (٣١٥/١) .

(٥) (٣/١٦٢) رقم (٣٠٢١) .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٤/ ٤٨٧-٤٨٨) رقم (١٨٧٥١) .

(٧) الإسراء : ٨١ .

[٤٦٠٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا معاوية، ثنا أبو إسحاق، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد قال: «جاء يعلى بن صفوان بن أمية بأبيه إلى رسول الله ﷺ بعد فتح مكة، فقال: يا رسول الله، اجعل لأبي نصيبًا في الهجرة. فقال: لا هجرة بعد اليوم. فأتى العباس، فقال: يا أبا الفضل، ألسنت قد عرفت بلائي؟ قال: بلى. قال: وما ذا؟ قال: أتيت رسول الله ﷺ بأبي ليبياعه على الهجرة فأبى. فقام العباس معه في قميص ما عليه رداء، فقال: يا رسول الله، أتاك يعلى بأبيه لتبابعه فلم تفعل. فقال: إنه لا هجرة اليوم. قال: أقسمت عليك يا رسول الله لتبابعه. فمد رسول الله ﷺ يده فقال: قد أبررت عمي ولا هجرة»^(٢).

[٤٦٠٦] قال الحارث^(٣): وثنا يحيى بن هاشم، ثنا [هشام]^(٤) بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: «أمر رسول الله ﷺ بلالا يوم فتح مكة، فأذن على الكعبة».

وله شاهد وقد تقدم في الأذان، في باب الأذان على ظهر الكعبة.

[٤٦٠٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا إبراهيم بن محمد بن عرعة، ثنا عبدالرحمن بن مهدي، ثنا يعقوب [القمي]^(٦) عن جعفر - يعني ابن أبي المغيرة - عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «لما فتح النبي ﷺ مكة رن إبليس رنة، فاجتمعت إليه ذريته، فقال: ائسوا أن [تردوا]^(٧) أمة محمد ﷺ [إلى]^(٨) الشرك بعد يومكم هذا، ولكن أفسوا فيها - يعني مكة - الشعر والنوح».

[٤٦٠٨] [٤/١٠٩ق-ب] قال أبو يعلى^(٩): وثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا عبدالله بن إدريس، عن حزام بن هشام - هو ابن حبيش - أخبرني أبي، عن عائشة قالت: «لقد رأيت رسول الله ﷺ غضب مما كان من شأن بني كعب غضبًا لم أره غضبه منذ زمان، وقال: لا نصرني الله إن لم أنصر بني كعب. قالت: وقال: قولي لأبي بكر وعمر يتجهزا لهذا الغزو. قال: [فجاء]^(١٠)»

(١) البغية (٢١٩ رقم ٦٩٨).

(٢) قال في المختصر (٧/٣٩ رقم ٥٢٥٣): رواه الحارث مرسلًا.

(٣) البغية (٢١٩ رقم ٦٩٧).

(٤) في «الأصل»: هاشم. وهو تحريف، والمثبت من البغية، وهو الصواب.

(٥) المطالب العالية (٤/٤٢١ رقم ٤٣٠٥).

(٦) في «الأصل»: العمي. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب؛ فقد ضبطها السمعاني في

الأنساب (٤/٥٤٢) بضم القاف وتشديد الميم المكسورة. ويعقوب القمي من رجال التهذيب.

(٧) في «الأصل»: تريدوا. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

(٨) في «الأصل»: على. والمثبت من المطالب.

(٩) (٧/٣٤٤-٣٤٤ رقم ٤٣٨٠).

(١٠) في «الأصل»: فجاء. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

إلى عائشة، فقالا: أين يريد [رسول] ^(١) الله؟ قال: قالت: لقد رأيته غضب فيما كان من شأن بني كعب غضباً لم أره غضب منذ زمان من الدهر ^(٢).

[٤٦٠٩] قال ^(٣): وثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثني إسحاق بن سليمان الرازي، عن أبي سنان، عن عمرو بن مرة، عن أبي البخري، عن الحارث، عن علي - رضي الله عنه - قال: «لما أراد رسول الله ﷺ مكة أرسل إلى أناس من أصحابه أنه يريد مكة، فيهم حاطب بن أبي بلتعة، وفشا في الناس أنه يريد حنيناً، قال: [فكتب] ^(٤) حاطب إلى أهل مكة: أن رسول الله ﷺ يريدكم. قال: فأخبر رسول الله ﷺ قال: فبعثني رسول الله ﷺ أنا وأبا [مرثد] ^(٥) وليس معنا رجل إلا ومعه فرس، فقال: اتوا روضة الخاخ فإنكم ستلقون بها امرأة ومعها كتاب فخذوه منها. قال: فانطلقنا حتى رأيناها بالمكان الذي ذكر رسول الله ﷺ فقلنا لها: هات الكتاب. قالت: ما معي كتاب. قال: فوضعنا متاعها ففتشناها فلم نجده في متاعها، فقال أبو مرثد: فلعله أن لا يكون معها كتاب. فقلنا: ما كذب رسول الله ﷺ ولا كذبنا. فقلنا لها: لتخرجنه أو لنعرينك. فقالت: أما تتقون الله، أما أنتم مسلمون؟ فقلنا: لتخرجنه أو لنعرينك. قال عمرو بن مرة: فأخرجته من حجرتها. وقال حبيب بن أبي ثابت: فأخرجته من قبلها...» ^(٦) فذكر الحديث.

قلت: هو في الصحيح ^(٧) وغيره، وفي هذا زيادة ظاهرة.

[٤٦١٠] قال أبو يعلى ^(٨): وثنا [زهير] ^(٩) ثنا محمد بن الحسن المدني قال: حدثني أم عروة، عن أختها عائشة بنت جعفر، عن أبيها، عن جدها الزبير، عن رسول الله ﷺ «أنه أعطاه يوم فتح مكة لواء سعد بن عباد، فدخل الزبير مكة بلواءين» ^(١٠).

(١) في «الأصل»: برسول. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٦٢/٦): رواه أبو يعلى عن حزام بن هشام بن حبيش، عن أبيه، عنها، وقد وثقها ابن حبان، وبقيت رجاله رجال الصحيح.

(٣) مسند أبي يعلى (١/٣١٩ - ٣٢١ رقم ٣٩٧).

(٤) في «الأصل»: كتب. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) في «الأصل، م»: مزيد. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) قال في المختصر (٧/٤١ رقم ٥٢٥٧): رواه أبو يعلى الموصلي بسند فيه الحارث الأعور.

وقال الهيثمي في المجمع (٦/١٦٣): رواه أبو يعلى، وفيه الحارث الأعور، وهو ضعيف.

(٧) البخاري (٦/١٦٦ رقم ٣٠٠٧ وأطرافه في ٣٠٨١، ٣٩٨٣، ٤٢٧٤، ٤٨٩٠، ٦٢٥٩، ٦٥٣٩).

(٨) (٢/٤٤ رقم ٦٨٤).

(٩) في «الأصل»: أبو زهير. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٦/١٦٩): رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن الحسن بن زباله، وهو ضعيف.

[١/٤٦١١] [٤/١١٠-١] قال أبو يعلى^(١): وثنا [أبو]^(٢) كريب، ثنا محمد بن فضيل، ثنا الوليد بن جميع، عن أبي الطفيل قال: «لما فتح رسول الله ﷺ مكة بعث خالد بن الوليد إلى نخلة، وكانت بها العزى، فأتاها خالد بن الوليد، وكانت على (ثلاث سمرات)^(٣) فقطع السمرات وهدم البيت الذي كان عليها، ثم أتى النبي ﷺ فأخبره، فقال: ارجع فإنك لم تصنع شيئاً. فرجع خالد، فلما نظرت إليه السدنة وهم حجابها [أمعنوا]^(٤) في الجبل، وهم يقولون: يا عزى خبليه، يا عزى [عوريه]^(٥) وإلا فموتي برغم. قال: فأتاها خالد فإذا امرأة عريانة ناشرة شعرها تحثي التراب على رأسها، فعممها بالسيف حتى قتلها، ثم رجع إلى النبي ﷺ فأخبره، قال: تلك العزى».

[٢/٤٦١١] قلت: رواه النسائي في التفسير^(٦)، عن علي بن المنذر، عن ابن فضيل به.

٢١- باب فيمن لم يؤمنه النبي ﷺ يوم الفتح

[١/٤٦١٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا أحمد بن مفضل، ثنا أسباط بن نصر قال: زعم السدي، عن مصعب بن سعد، عن أبيه قال: «لما كان يوم فتح مكة أمن رسول الله ﷺ الناس إلا أربعة نفر وامرأتين، وقال: اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة: عكرمة بن أبي جهل، وعبد الله بن خطل، ومقيس بن صبابه، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح. فأما عبد الله بن خطل، فأدرك وهو متعلق بأستار الكعبة، فاستبق إليه سعيد بن حريث وعمار بن ياسر، فسبق سعيد عماراً وكان أشب الرجلين فقتله، وأما مقيس بن صبابه فأدركه الناس في السوق فقتلوه، وأما عكرمة فركب في البحر فأصابتهم ريح عاصف، فقال أصحاب السفينة لأهل السفينة: أخلصوا فإن أهلكم لا تغني عنكم شيئاً ها هنا. فقال عكرمة: والله لئن لم ينجني في البحر إلا الإخلاص ما ينجيني في البر غيره، اللهم لك علي عهد إن أنت عافيتني مما أنا فيه. أن آتي محمداً حتى أضع يدي في يده [فلا أجذنه]^(٨) عفواً

(١) (١/١٩٦-١٩٧ رقم ٩٠٢).

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى، وأبو كريب هو محمد بن العلاء الهمداني من رجال

التهذيب، وليس في شيوخ أبي يعلى من يسمى كريباً، والله أعلم.

(٣) في مسند أبي يعلى: تلال السمرات.

(٤) في «الأصل»: أمنعوا. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) في «الأصل»: عرويه. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) السنن الكبرى (٦/٤٧٤ رقم ١١٥٤٧).

(٧) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٤/٤٩١ - ٤٩٢ رقم ١٨٧٥٩).

(٨) طمس بالأصل والمثبت من «م» والمصنف.

كريبا. قال: فجاء فأسلم. قال: وأما عبد الله بن سعد بن أبي سرح فإنه اختبأ عند عثمان بن عفان، فلما دعا النبي ﷺ إلى البيعة جاء به حتى أوقفه على النبي ﷺ [فقال: يا رسول الله، بايع عبد الله. قال: فرفع رأسه^(١)] فنظر إليه ثلاثا كل ذلك يأبى، فبايعه بعد ثلاث [٤/١١٠ق-ب] ثم أقبل على أصحابه فقال: ما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حين رأي كفت يدي عن بيعته فيقتله. فقالوا: ما يدرينا يا رسول الله ما في نفسك، ألا أوامأت إلينا بعينك. فقال: إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين^(٢).

[٢/٤٦١٢] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٤٦١٢] ورواه البزار في مسنده^(٤): ثنا يوسف بن موسى، ثنا أحمد بن المفضل... فذكره.

قال البزار: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

قلت: رجاله ثقات، ورواه النسائي في الكبرى^(٥) بتامه، وأبو داود في سننه^(٦) من طريق مصعب بن سعد به مقتصرًا على قصة عبد الله بن سعد بن أبي سرح دون باقيه. ورواه الحاكم في المستدرک^(٧) من طريق أحمد بن المفضل، عن أسباط بن نصر به، وقال: صحيح على شرط مسلم.

[٤/٤٦١٢] ورواه البيهقي في سننه^(٨): أبنا أبوطاهر الفقيه، أبنا أبو بكر محمد بن [الحسين]^(٩) القطان، ثنا أبو الأزهر، ثنا أحمد بن المفضل... فذكره، إلا أنه قال: «سعيد ابن زيد».

(١) سقطت من «الأصل، م» والمثبت من المصنف.

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٧/١٠٥-١٠٦ رقم ٤٠٦٧) من طريق أحمد بن مفضل به. وقال الهيثمي في المجمع (٦/١٦٩): قلت - رواه أبو داود وغيره باختصار - : رواه أبو يعلى والبزار، ورجالها ثقات.

(٣) (٢/١٠٠-١٠٢ رقم ٧٥٧).

(٤) البحر الزخار (٣/٣٥٠-٣٥١ رقم ١١٥١).

(٥) (٢/٣٠٢-٣٠٣ رقم ٣٥٣٠).

(٦) (٣/٥٩ رقم ٢٦٨٣، ٤/١٢٨ رقم ٤٣٥٩).

(٧) المستدرک (٣/٤٥).

(٨) السنن الكبرى (٨/٢٠٥).

(٩) في «الأصل»: الحسن. وهو تحريف، والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب، وأبو بكر محمد بن الحسين القطان هو الشيخ العالم الصالح مسند خراسان ترجمته في السير (١٥/٣١٨) وغيره.

وقال في دلائل النبوة وغيره: إن قاتل مقيس بن صبابه ابن عمه واسمه نميلة بن عبدالله، وكان مسلماً.

[٥/٤٦١٢] وروى الحاكم والبيهقي في سننه^(١) واللفظ له من طريق ابن إسحاق قال: «إنما أمر بابن أبي سرح لأنه كان قد أسلم [وكان يكتب لرسول الله ﷺ الوحي فرجع مشركاً]^(٢) ولحق بمكة، وإنما أمر بعبد الله بن خطل لأنه كان مسلماً فبعثه رسول الله ﷺ مصداقاً وبعث معه رجلاً من الأنصار، وكان معه مولى يخدمه وكان مسلماً، فنزل منزلاً فأمر المولى أن يذبح تيساً ويصنع له طعاماً و[نام]^(٣) فاستيقظ ولم يصنع له شيئاً، فعدا عليه فقتله، ثم ارتد مشركاً وكانت له قينة وصاحبته فكانتا تغنيان بهجاء رسول الله ﷺ، فأمر بقتلهما انتهى.

وأما المرأتان، فقال سيدنا وشيخنا أبو الفضل شيخ الإسلام قاضي القضاة البلقيني - رحمه الله -: فهما القيتان، قتلت إحداهما بمكة يوم الفتح وهي أرنب، وتدعى قرية، والأخرى استؤمن لها فأمنت وعاشت دهرًا، واسمها فرتنا، ويقال: قرتنا.

[١/٤٦١٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): وثنا إسحاق بن منصور، عن الحكم بن عبد الملك^(٥) عن قتادة، عن أنس - رضي الله عنه - قال: «لما دخل رسول الله ﷺ مكة أمن الناس إلا أربعة».

[٢/٤٦١٣] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا أبو سلمة، أبنا مالك، عن الزهري، عن أنس «أن النبي ﷺ دخل مكة وعليه المغفر، قال: فقيل: يا رسول الله، ابن خطل متعلق بأستار الكعبة [٤/١١١-] فقال: اقتلوه. قال أبو سلمة: ابن خطل يقال له: عبدالله بن خطل، كانت له جاريتان تغنيان بهجاء رسول الله ﷺ فجعل رسول الله ﷺ للناس (كلهم)^(٧) الأمان إلا ابن خطل (و قينته)^(٨) وعبد الله بن سعد بن أبي سرح ومقيس بن صبابه الليثي فإنه لم يجعل لهم الأمان، فقتلوا كلهم إلا إحدى (القيتين)^(٩) فإنها أسلمت».

(١) السنن الكبرى (٢٠٥/٨).

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من السنن الكبرى.

(٣) في «الأصل»: قام. وهو تحريف، والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٤/٥٠٠ - ٥٠١ رقم ١٨٧٨٢).

(٥) في «الأصل»: عبد الله. وهو تحريف، والمثبت من المصنف والمطالب العالية (٤/٤١٦ رقم ٤٣٠٠).

وهو الصواب، والحكم بن عبد الملك هو القرشي البصري، من رجال التهذيب.

(٦) البغية (٢١٨ - ٢١٩ رقم ٦٩٦).

(٧) في البغية: عليهم.

(٨) في البغية: قتيبة. وهو تحريف.

(٩) في البغية: الفتاتين.

٢٢- باب في الخطبة يوم الفتح

[١/٤٦١٤] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا نصر، ثنا الحجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: «لما فتح النبي ﷺ مكة خطب الناس وهو مسند ظهره إلى الكعبة، فقال: ارفعوا السلاح إلا خزاعة عن بني بكر. قال: فقاتلوهم ساعة من النهار، وهي الساعة التي أحل الله -عز وجل- لنبيه ﷺ فيها القتال، قال: فجاء رجل فقال: يا رسول الله، إن فلاناً قتل في الحرم. فقال رسول الله ﷺ: إن أعتى الناس على الله -عز وجل- ثلاثة: رجل قتل غير قاتله، ورجل قتل في الحرم، ورجل طلب بدحلاً في الجاهلية. ثم جاء آخر، فقال: يا رسول الله، إني عاهرت بامرأة في الجاهلية فولدت غلاماً فأسلمت وأسلم، فهل لي أن آخذه؟ فقال النبي ﷺ: الولد للفراش وللعاهر الأثلب. قالوا: يا رسول الله، وما الأثلب؟ قال: الحجر. وقال رسول الله ﷺ: المسلمون يد على من سواهم، تكافأ دماؤهم، ويسعى بذمتهم أدناهم، ويعقد عليهم أولهم، ويجير عليهم أقصاهم. لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده، ولا يتوارث أهل ملتين شتى، ولا تسافر المرأة ثلاثاً إلا مع ذي محرم، ولا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، ولا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، ولا تصوموا يوم الفطر من شهر رمضان ولا يوم النحر، والمدعى عليه أولى باليمين وعلى المدعي البينة»^(١).

[٢/٤٦١٤] رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد قال: أبنا حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده «أن النبي ﷺ قال يوم فتح مكة: كفوا السلاح. فلقي من الغد رجل من خزاعة رجلاً من بني بكر فقتله بالمزدلفة، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقام خطيباً، فقال: إن أعدى الناس على الله -عز وجل- من قتل في الحرم [٤/١١١ق-ب] ومن قتل غير قاتله، ومن قتل بدحول الجاهلية»^(٢)

[٣/٤٦١٤] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا عبد الوهاب بن عطاء، أبنا حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ «أنه قال يوم الفتح: كفوا السلاح إلا خزاعة عن (بني)»^(٤) بكر. فقاتلوهم إلى صلاة العصر، ثم قال: كفوا السلاح.

(١) قال في المختصر (٧/٤٤ رقم ٥٢٦٣): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند ضعيف؛ لضعف الحجاج بن أرطاة.

(٢) قال في المختصر (٧/٤٤ رقم ٥٢٦٤): رواه أحمد بن منيع بسند صحيح.

(٣) البغية (٢١٨ رقم ٦٩٥).

(٤) سقطت من البغية.

فلما كان من الغد لقي رجل من خزاعة رجلاً من (بني) ^(١) بكر بالمزدلفة فقتله، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقام خطيباً فقال: إن أعتى الناس...». فذكر حديث ابن منيع.

[٤/٤٦١٤] ورواه أحمد بن حنبل ^(٢): ثنا يحيى، ثنا حسين، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: «لما فتحت مكة على رسول الله ﷺ قال: كفوا السلاح إلا خزاعة عن بني بكر. فأذن لهم [حتى صلى العصر] ^(٣) ثم قال: كفوا السلاح. فلقي رجل من خزاعة رجلاً من بني بكر من الغد بالمزدلفة فقتله، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقام خطيباً فقال - ورأيت ظهره [مسنداً] ^(٤) إلى الكعبة-: إن [أعدى] ^(٥) الناس على الله - عز وجل - من قتل في الحرم، أو قتل غير قاتله، أو قتل بدحول الجاهلية. فقام رجل فقال: إن فلاناً ابني. فقال رسول الله ﷺ: لا دعوة في الإسلام، ذهب أمر الجاهلية، الولد للفراش، وللعاهر الأثلب. قالوا: وما الأثلب؟ قال: الحجر. قال: وقال: لا صلاة بعد الغداة حتى تطلع الشمس، ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس، ولا تنكح المرأة على عمته ولا على خالتها» ^(٦).

[٥/٤٦١٤] قال ^(٧): وثنا يزيد، ثنا حسين... فذكر نحوه.

قلت: روى أبو داود ^(٨) وابن ماجه ^(٩) في سننها منه: «المسلمون يد على من سواهم، تكافأ دماؤهم، ويسعى بذمتهم أدناهم». من طريق عمرو بن شعيب به.

٢٣- باب غزوة حنين

[١/٤٦١٥] قال أبو داود الطيالسي ^(١٠): ثنا قيس، ثنا محمد بن علي، عن أبي حازم الغفاري، حدثني [مولاي] ^(١١) أبو رهم قال: «حضرت حنيناً أنا وأخي ومعنا فرسان،

(١) سقطت من البيهقي.

(٢) مسند أحمد (١٧٩/٢).

(٣) من مسند أحمد.

(٤) في «الأصل»: مسند.

(٥) في «الأصل»: أشد. والمثبت من مسند أحمد.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٧٨/٦): رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

قلت: فاته أن يعزوه إلى مسند أحمد.

(٧) مسند أحمد (٢٠٧/٢).

(٨) (٨٠/٣-٨١ رقم ٢٧٥١).

(٩) (٨٩٥/٢ رقم ٢٦٨٥).

(١٠) (١٨٩ رقم ١٣٢٩).

(١١) في «الأصل»: مولى. والمثبت من مسند الطيالسي، وأبو رهم هو مولى أبي حازم التمار الغفاري.

فأسهم النبي ﷺ لنا أربعة أسهم [لي، ولأخي] ^(١) سهمين، وبعنا سهمين من حنين بيكرين».

[٢/٤٦١٥] رواه أبويعلى الموصلي ^(٢): ثنا داود بن رشيد، ثنا إسماعيل بن عياش، عن إسحاق بن أبي فروة، أن أباحازم مولى أبي رهم الغفاري، أخبره عن أبي رهم [وآخر «أنها»] ^(٣) كانا فارسين يوم حنين [فأعطينا] ^(٤) ستة أسهم: أربعة لفرسيهما، وسهمين لهما، فباعا السهمين بيكرين» ^(٥).

[١/٤٦١٦] [١١٢/٤] قال الطيالسي ^(٦): وثنا حماد بن سلمة، ثنا يعلى بن عطاء، عن عبدالله بن يسار - ويكنى أباهمام - عن أبي [عبدالرحمن] ^(٧) الفهري قال: «كنا مع رسول الله ﷺ في حنين فسرنا في يوم قاتظ شديد الحر، فنزلنا تحت ظلال الشجر فلما زالت الشمس لبست لأمتي، وركبت فرسي، فأتيت رسول الله ﷺ وهو في فسطاطه، فقلت: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله، قد حان الرواح يا رسول الله. قال: أجل. ثم قال رسول الله ﷺ: يا بلال، فثار من تحت سمرة [كأن ظله] ^(٨) ظل طائر، فقال: لبيك وسعديك وأنا فداؤك. قال: اسرج لي فرسي. فأتاه بدفتين من ليف ليس فيهما أشر ولا بطر، قال: فركب فرسه، ثم سرنا يومنا، فلقينا العدو وتشامت الخيلان، فقاتلناهم، فولى المسلمون مدبرين كما قال الله - عز وجل - فجعل رسول الله ﷺ يقول: يا عباد الله، أنا عبدالله ورسوله، يا أيها الناس، أنا عبدالله ورسوله (فانقحم) ^(٩) رسول الله ﷺ عن فرسه، وحدثني من كان أقرب إليه مني: أنه أخذ حفنة من تراب [فحثا] ^(١٠) بها في وجوه القوم، وقال: شاهت الوجوه. قال يعلى بن عطاء: فأخبرنا [أبناؤهم] ^(١١) عن آبائهم أنهم قالوا: ما بقي منا أحد

(١) في «الأصل»: في أفداحي. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي.

(٢) (٢٩٦/١٢ - ٢٩٧ رقم ٦٨٧٦).

(٣) في «الأصل»: كلاهما. والمثبت من مسند أبي يعلى، وفي المجمع: وأخيه أنهما.

(٤) في «الأصل»: فأعطي. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣٤٢/٥): رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه إسحاق ابن أبي فروة، وهو متروك.

(٦) (١٩٥ - ١٩٦ رقم ١٣٧١).

(٧) في «الأصل»: بكر. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي، وأبو عبدالرحمن الفهري القرشي له

صحبة، من رجال التهذيب.

(٨) في «الأصل»: كانت ظليلة. وهو تحريف والمثبت من مسند الطيالسي وسنن أبي داود.

(٩) في مسند الطيالسي: فاقتم. وهما بمعنى واحد.

(١٠) في «الأصل»: فحث. والمثبت من مسند الطيالسي.

(١١) في «الأصل»: أبائهم. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي.

إلا امتلأت عيناه وفمه من التراب، وسمعنا صلصلة من السماء كمر الحديد على الطست الحديد، فhezهمم الله - تبارك وتعالى». (١)

هذا إسناد صحيح.

[٢/٤٦١٦] رواه الحارث بن محمد بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا هذبة، ثنا حماد، ثنا يعلى بن عطاء، عن أبي همام عبدالله بن يسار، عن أبي عبدالرحمن الفهري قال: «لما غزا رسول الله ﷺ حنيناً قال رسول الله ﷺ في يوم حار تحت سمرة، فلما زالت الشمس أتيت رسول الله ﷺ فقلت: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله، حان الرحيل. قال: فوثب كأن ظله ظل طائر فنادى بلالا، فقال: لبيك وسعديك وأنا فذاك. قال: أسرج لي الفرس. فأخرج سرجاً دفتاه من ليف ليس فيه أشر ولا بطر (فصافناهم)^(٣) عشتينا وليلتنا فتشامت الخيلان، فولى المسلمون كما قال الله، فقال رسول الله ﷺ إلي: أنا عبدالله ورسوله يا معشر الأنصار، أنا عبدالله ورسوله، يا معشر الأنصار، أنا عبدالله ورسوله. وأخذ كفاً من تراب فضرب به وجوه القوم [٤/١١٢ق-ب] فأخبرني من كان أقرب إليه مني، قال: شأهت الوجوه. فانهزموا فحدثني أبناؤهم عن آبائهم قالوا: ما بقي منا إنسان إلا امتلأ فوه ووجهه تراباً. وقالوا: سمعنا كهيئة المدينة في الطست الحديد».

[٣/٤٦١٦] ورواه البزار^(٤): ثنا عبدالواحد بن غياث قال: ثنا حماد بن سلمة... فذكره. قلت: روى أبو داود في سننه^(٥) منه إلى قوله: «ليس فيه أشر ولا بطر».

[٤٦١٧] وقال مسدد^(٦): ثنا يحيى، عن [عوف]^(٧) حدثني عبدالرحمن صاحب السقاية، حدثني رجل كان مع رسول الله ﷺ يوم حنين قال: «لما التقينا نحن وأصحاب النبي ﷺ [لم]^(٨) يقوموا لنا حلب شاة أن كشفناهم، فبيننا نحن نسوقهم في أدبارهم حتى

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٨٣/٦): قلت - روى أبو داود منه إلى قوله ليس فيه أشر ولا بطر - : رواه البزار والطبراني، ورجالها ثقات.

(٢) البغية (٢١٩-٢٢٠ رقم ٦٩٩).

(٣) في البغية: فصافناهم.

(٤) مختصر زوائد البزار (٤٧/٢-٤٨ رقم ١٣٩٨).

(٥) (٣٥٩/٤ رقم ٥٢٣٣).

(٦) المطالب العالية (٤/٤٢٤ رقم ٤٣١٢).

(٧) في «الأصل»: عون. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وعوف هو ابن أبي جميلة الأعرابي يروي عن عبدالرحمن بن آدم صاحب السقاية وعنه يحيى القطان.

(٨) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

انتهينا إلى [صاحب] ^(١) البغلة البيضاء - أو الشهباء - فنلقى عندها [رجالا] ^(٢) بيض الوجوه فقال: شامت الوجوه. فقال: ارجعوا. فانزمتنا من قولهم، فركبوا أكتافنا وكانت إياها.

[٤٦١٨] قال مسدد: وثنا يحيى، عن سفيان، حدثني أبو فزارة، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة «أن النبي ﷺ مر بامرأة مقتولة يوم حنين، فسأل عنها، فقال رجل: أردفتها فأرادت أن تقتلني فقتلتها، فأمر بدفنها».

هذا إسناد مرسل، رواه ثقات.

[١/٤٦١٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة ^(٣): ثنا الفضل بن دكين، ثنا يوسف بن صهيب، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه «أن رسول الله ﷺ يوم حنين انكشف الناس عنه، فلم يبق معه إلا رجل واحد يقال له: زيد، أخذ بلجام بغلته الشهباء، فقال: ويحك يا زيد، ادع المهاجرين فإن لله في أعناقهم بيعة. فحدثني بريدة أنه قال: أقبل منهم ألف قد طرحوا الجفون وكسروها، ثم أتوا رسول الله ﷺ حتى فتح الله عليهم».

[٢/٤٦١٩] رواه البزار في مسنده ^(٤): ثنا معمر بن [سهل] ^(٥) وصفوان بن المغلس، قال: ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا يوسف بن صهيب، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: «تفرق الناس عن رسول الله ﷺ يوم حنين فلم يبق معه إلا رجل يقال له: زيد، وهو أخذ بعنان بغلة رسول الله ﷺ الشهباء، فقال رسول الله ﷺ: ويحك ادع الناس. فنادى زيد: يا أيها الناس، هذا رسول الله ﷺ يدعوكم. فلم يجئ أحد فقال: ادع الأنصار. فنادى: يا معشر الأنصار، رسول الله ﷺ [٤/١١٣-أ] يدعوكم. فلم يجئ أحد، فقال: ويحك خص الأوس والخزرج. فنادى: يا معشر الأوس والخزرج، هذا رسول الله ﷺ يدعوكم. فلم يجئ أحد، فقال: ويحك خص المهاجرين، فإن لي في أعناقهم بيعة. قال: فحدثني بريدة أنه أقبل منهم ألف قد طرحوا [الجفون] ^(٦) حتى أتوا رسول الله ﷺ فمشوا قدما حتى فتح الله عليهم ^(٧)»

(١) في «الأصل»: أصحاب. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٢) في «الأصل»: رجال. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٤/٥٢٤-٥٢٥ رقم ١٨٨٣٦) مطولاً، ولكن سقط من إسناده: عن أبيه، فأصبح مرسلاً.

(٤) مختصر زوائد البزار (٢/٤٦-٤٧ رقم ١٣٩٦) وقال ابن حجر: ثقات.

(٥) في «الأصل»: سهيل. وهو تحريف، والمثبت من مختصر زوائد البزار، وهو الصواب، ومعمر بن سهل له ترجمة في الثقات لابن حبان (٩/١٩٦).

(٦) في «الأصل» الجفون. والمثبت من المختصر وكشف الأستار (٢/٣٤٨ رقم ١٨٢٨) وفي مختصر زوائد البزار: الحقوب.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٦/١٨١): رواه البزار، ورجاله ثقات.

قال البزار: لا نعلم رواه إلا [بريدة]^(١) ولا رواه عن عبدالله إلا يوسف بن صهيب، وهو كوفي مشهور.

قلت: رجاله ثقات، وقد تابعه عبدالصمد بن النعمان عن يوسف به.

[٤٦٢٠] وقال عبد بن حميد^(٢): حدثني موسى بن مسعود، ثنا سعيد بن السائب الطائفي، حدثني أبي: السائب بن يسار، سمعت يزيد بن عامر السوائي، وكان شهد حينئذ مع المشركين ثم أسلم، فنحن نسأله عن الرعب الذي ألقاه الله - عز وجل - في قلوب المشركين يوم حنين، كيف كان؟ قال: كان يأخذ لنا الحصاة [فيرمي بها]^(٣) في الطشت فتطن، قال: [كنا]^(٤) نجد في أجوافنا مثل هذا.

[٤٦٤٢١] وبه^(٥): إلى يزيد بن عامر قال: «عند انكشافه انكشفتها المسلمون يوم حنين فتبعهم الكفار، فأخذ رسول الله ﷺ قبضة من الأرض ثم أقبل بها على المشركين، فرمى بها في وجوههم، فقال: ارجعوا شاهت الوجوه. قال: فما ممّا من أحد يلقي أخاه إلا وهو يشكو القذى أو يمسح عينيه».

[١/٤٦٢٢] وقال أبويعلى الموصلي^(٦): ثنا جعفر بن مهرا، ثنا عبدالأعلى، عن محمد بن إسحاق، حدثني عاصم بن عمر بن قتادة، عن عبدالرحمن بن جابر، عن أبيه جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - قال: «أقبلنا مع رسول الله ﷺ [لا نعلم بخبء]^(٧) القوم [الذي]^(٨) [خبئوا]^(٩) لنا، فاستقبلنا وادي حنين في عمية الصبح، وهو واد أجوف من أودية تهامة [خطوط]^(١٠) إنما ننحدر فيه انحذارًا، قال: فوالله إن الناس [ليتتابعون]^(١١) لا يعلمون بشيء إذ فجئهم [الكتائب]^(١٢) من كل ناحية، فلم يتناظر الناس أن انهزموا

(١) في «الأصل»: ابن بريدة. والمثبت من مختصر زوائد البزار وكشف الأستار.

(٢) المنتخب (١٦٣ رقم ٤٣٩).

(٣) في «الأصل»: فترمي. والمثبت من المنتخب.

(٤) من المنتخب.

(٥) المنتخب (١٦٣ رقم ٤٤٠).

(٦) (٣/٣٨٧-٣٨٨ رقم ١٨٦٢).

(٧) في «الأصل»: سمحنا. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) في «الأصل»: التي. والمثبت من المقصد العلي (١/٤٤١ رقم ٩٧٧).

(٩) في «الأصل»: حوا. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١٠) في «الأصل»: خطوط. وهو تصحيف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١١) في «الأصل»: ليباعون. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١٢) في «الأصل»: الكاتب. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

راجعين، قال: وانحاز رسول الله ﷺ ذات اليمين، قال: إلي أيها الناس، أنا رسول الله ﷺ. [٤/١١٣-ب] أنا محمد بن عبد الله^(١)

[٢/٤٦٢٢] وبالإسناد^(٢) عن جابر قال: «كان أمام هوازن رجل جسيم على جمل أحمر، في يده راية سوداء، إذا أدرك طعن بها، وإذا فاتته شيء من بين يديه دفعها من خلفه فأنفذه، فعمد له علي بن أبي طالب، ورجل في الأنصار، كلاهما يريدان، قال: فضرب [علي] علي^(٣) عرقوبي الجمل فوق علي عجزه. قال: وضرب الأنصاري ساقه. قال: فطرح قدمه بنصف ساقه فوق، و[اقتتل]^(٤) الناس و[خرج حين كانت]^(٥) الهزيمة كلدة- وكان أخا صفوان بن أمية- يومئذ مشركًا، في المدة التي ضرب له رسول الله ﷺ: ألا بطل السحر اليوم، فقال له صفوان: اسكت فض الله فاك، فوالله لأن يربني رجل من قريش أحب إلي من [أن]^(٦) يربني رجل من هوازن».

[٣/٤٦٢٢] رواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا يعقوب، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن [عبدالرحمن]^(٨) بن جابر، عن جابر بن عبد الله قال: «لما استقبلنا وادي حنين، قال: انحدرنا في واد من أودية تهامة أجوف [حطوط]^(٩) إنما ننحدر فيه انحذارًا قال: وفي عمية الصبح، وكان القوم كمنوا في شعابه، وفي أجنابه ومضايقه، قد اجتمعوا وتهيئوا وأعدوا قال: فوالله ما راعنا ونحن منحطون إلا الكتائب قد شدت علينا شدة رجل واحد، وانهمز الناس راجعين فاستمروا لا يلوي أحد على أحد، وانحاز رسول الله ﷺ ذات اليمين ثم قال: إلي أيها الناس، هلم إلي، أنا رسول الله، أنا محمد بن عبد الله. قال: فلا شيء احتملت الإبل بعضها بعضًا، فانطلق الناس، إلا أن مع رسول الله ﷺ رهطًا من المهاجرين والأنصار وأهل بيته غير كثير، ومن ثبت معه: أبو بكر، وعمر، ومن أهل بيته: علي بن أبي طالب، والعباس بن عبدالمطلب، وابنه الفضل بن عباس، وأبو سفيان بن

(١) قال الهيثمي في المجمع (٦/١٨٠): رواه أحمد، وأبو يعلى، ورواه البزار باختصار، وفيه ابن إسحاق وقد صرح بالسماع في رواية أبي يعلى وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) [٣/٣٨٨-٣٨٩ رقم ١٨٦٣].

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٤) في «الأصل»: أقبل. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) في «الأصل»: خرجوا كان. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٧) مسند أحمد (٣/٣٧٦).

(٨) في «الأصل»: عمر. والمثبت من مسند أحمد، وعبدالرحمن بن جابر بن عبد الله الأنصاري من رجال التهذيب.

(٩) في «الأصل»: خطوط. وهو تصحيف، والمثبت من مسند أحمد.

الحارث، وربيعة بن الحارث، وأيمن بن عبيد - وهو ابن أم أيمن - وأسامة بن زيد. قال: ورجل من هوازن على جمل له أحم، في يده راية له سوداء في رأس رمح له طويل، أمام الناس وهوازن خلفه، فإذا أدرك طعن برمحه، وإذا فاته الناس رفعه إلى وراءه، فاتبعوه».

[٤٦٢٣] [٤/١١٤-١] قال ابن إسحاق: وحدثني عاصم بن عمر بن قتادة، عن عبدالرحمن ابن جابر، عن أبيه جابر بن عبدالله قال: «بينما ذلك الرجل من هوازن صاحب الراية على جملة ذلك يصنع ما يصنع إذ هوى له علي بن أبي طالب ورجل من الأنصار يريدانه، قال: فيأتيه علي من خلفه، قال: فيضرب عرقوبي الجمل فوقع على عجزه، ووثب الأنصاري على الرجل فضربه ضربة أطن قدمه بنصف ساقه، (فانجعف)^(١) عن رحله، واجتلد الناس، فوالله ما رجعت راجعة الناس من هزيمتهم حتى وجدوا الأسرى مكتفين عند رسول الله ﷺ».

[٤٦٢٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٢): وثنا محمد بن أبي بكر، ثنا عمرو بن عاصم، ثنا أبو العوام، عن معمر، عن الزهري، عن أنس - رضي الله عنه - قال: «لما كان يوم حنين انهزم الناس عن رسول الله ﷺ إلا العباس بن عبدالمطلب و[أبا]^(٣) سفيان بن الحارث، وأمر رسول الله ﷺ أن ينادى: يا أصحاب سورة البقرة، يا معشر الأنصار، ثم [استحرج]^(٤) النداء في بني الحارث بن الخزرج، فلما سمعوا النداء أقبلوا، فوالله ما [شبهتهم]^(٥) إلا إلى الإبل تجيء إلى أولادها، فلما التقوا التحم القتال، فقال رسول الله ﷺ: الآن حمي [الوطيس]^(٦) وأخذ كفاً من حصى أبيض فرمى به، وقال: هزموا ورب الكعبة، وكان علي ابن أبي طالب يومئذ أشد الناس قتالا بين يديه»^(٧).

(١) في مسند أحمد: فانجعف.

(٢) (٦/٢٨٩-٢٩٠ رقم ٣٦٠٦).

(٣) في «الأصل»: أبو. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) في «الأصل»: استحج. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) في «الأصل»: سبقتهم. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) في «الأصل»: العطيس. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٦/١٨٠-١٨١): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجالهما رجال

الصحيح غير عمران بن داود وهو أبو العوام وثقه ابن حبان وغيره وضعفه ابن معين وغيره.

٢٤- باب غزوة تبوك

[١/٤٦٢٥] قال مسدد^(١): ثنا يحيى، عن حبيب بن [شهاب]^(٢) حدثني أبي، سمعت ابن عباس -رضي الله عنهما- يقول: «قال رسول الله ﷺ يوم خطب الناس بتبوك: ما في الناس مثل رجل يأخذ برأس فرسه مجاهدًا في سبيل الله، ويجتنب شرور الناس، ومثل رجل باد في نعمة يقري ضيفه، ويعطي حقه».

[٢/٤٦٢٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا زهير، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا حبيب بن شهاب... فذكره

[٤٦٢٦] [٤/ق/١١٤-ب] وقال إسحاق بن راهويه^(٤): أبنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن عاصم بن عبيد الله -هو ابن حفص بن عاصم بن عمر- عن أبيه، عن جده عمر -رضي الله عنه- قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بعين الروم التي يقال [لها]^(٥) غزوة تبوك أصابنا جوع شديد، فقلت: يا رسول الله، إنا لنلقى العدو غدًا وهم شياع ونحن جياع. فخطب الناس ثم قال: من كان عنده فضل طعام فليأتنا به، وبسط نطعًا، فأتي [ببضعة]^(٦) وعشرين صاعًا، فجلس رسول الله ﷺ ودعا بالبركة، ثم دعا الناس فقال: خذوا. فأخذوا حتى جعل الرجل يربط كم قميصه ويأخذ فيه، ففضل فضلة فقال رسول الله ﷺ: أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، لا يقولها رجل محق فيدخل النار».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عاصم بن عبيد الله.

[٤٦٢٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا زيد بن الحباب، ثنا موسى بن عبيدة، حدثني عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه قال: «لما أقبلنا من غزوة تبوك قال رسول الله ﷺ: هذه طيبة أسكنيها ربي، تنفي خبث أهلها كما ينفي الكبر خبث الحديد، فمن لقي أحد منكم من المتخلفين فلا يكلمه ولا يجالسه».

هذا إسناد فيه موسى بن عبيدة الرزدي وهو ضعيف.

(١) المطالب العالية (١١/٥-١٢ رقم ٤٣٥٦).

(٢) في «الأصل»: سمعان. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، وحبيب بن شهاب هو العنبري له ترجمة في التاريخ الكبير والجرح والثقات وغيرها، وسيأتي على الصواب.

(٣) المطالب العالية (٢/٣٠٩ رقم ١٩٦٤).

(٤) المطالب العالية (٤/٤٢٥ رقم ٤٣١٦).

(٥) سنطت من «الأصل»: وأثبتها من المطالب.

(٦) في «الأصل»: بضعه. وأثبتها من المطالب.

(٧) المطالب العالية (٤/٤٢٦ رقم ٤٣١٧).

٢٥- باب ما جاء في فتح أصبهان وفارس والروم وأذربيجان

[٤٦٢٨] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا أبو عوانة، عن داود الأودي، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري «أن حممة - رجلاً من أصحاب النبي ﷺ - غزا أصبهان مع الأشعري، وفتحت أصبهان في زمن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - [قال: فقال]^(٢): اللهم إن حممة يزعم أنه يحب لقاءك، اللهم إن كان صادقاً فاعزم له بصدقه، وإن كان كاذباً فاحمله عليه. وإن كره، اللهم لا ترجع حممة من سفره هذا. فبات بأصبهان، فقام الأشعري فقال: يا أيها الناس، إنا والله ما سمعنا فيما سمعنا من نبيكم ﷺ ولا مبلغ علمنا إلا أن حممة شهيد». هذا إسناد حسن، داود بن عبد الله الأودي مختلف فيه، وثقه أحمد بن حنبل وابن معين وأبو داود، وضعفه غيرهم.

[٤٦٢٩] [٤/١١٥-] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣): ثنا بشر بن السري، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي عمران الجوني، عن علقمة بن عبد الله المزني، عن معقل بن يسار «أن عمر ابن الخطاب - رضي الله عنه - شاور لهرمزان في أصبهان وفارس وأذربيجان بأيهم يبدأ، فقال: يا أمير المؤمنين، إن أصبهان الرأس، وفارس وأذربيجان الجناحان، فإن قطعت أحد الجناحين لا ذ الرأس بالجناح الآخر، وإن قطعت الرأس وقع الجناحان، فابدأ بأصبهان. قال: فدخل عمر المسجد فإذا هو بالنعمان بن مقرن يصلي، فانتظره حتى قضى صلاته، فقال: إني مستعملك. قال: أمّا جاييتا فلا، ولكن غازيتا. قال: فإنك غاز. قال: فسرجه ثم بعث إلى أهل الكوفة أن يلحقوا به وفيهم: الزبير بن العوام وحذيفة بن اليمان، وعبد الله بن عمرو، والمغيرة بن شعبة، والأشعث بن قيس، وعمرو بن معدي كرب، قال: فأتاهم النعمان وبينه وبينهم نهر، فبعث إليهم المغيرة بن شعبة، قال: وملكهم (ذو الحاجين)^(٤) قال: فاستشار أصحابه، فقال: ما ترون، أقعد له في هيئة الحرب، أم أقعد له في هيئة الملك وبهجته؟ قالوا: لا، بل أقعد له في هيئة الملك وبهجته. قال: فقعد في هيئة الملك وبهجته. قال: فقعد على السرير ووضع التاج على رأسه، وأصحابه حوله عليهم ثياب الديباج والقرطة وأسورة الذهب، قال: فأتاه المغيرة بن شعبة، وقد أخذ بضبعيه

(١) (٦٨-٦٩ رقم ٥٠٥).

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند الطيالسي.

(٣) المطالب العالية (٥/١٨ رقم ٤٣٧١) مختصراً.

(٤) في المطالب والمختصر: ذو الجناحين. وأظن الذي في «الأصل» هو الصواب، فقد روى البلاذري الحديث في فتوح البلدان (٢/٣٧١-٣٧٢) من طريق حماد بن سلمة وفيه: ذو الحاجين. والله أعلم.

رجلان ويبد المغيرة الرمح والترس، والناس سهاطان على كل بساط، فجعل يطعن برمح في البساط يخرقه كي يتطيروا، فقال له (ذو الحاجبين)^(١): إنكم معشر العرب أصابكم جهد وجوع، فخرجتم فإن شئتم موناكم فرجعتم. قال: فتكلم المغيرة، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إنا كنا معشر العرب نأكل الجيف والميتة، وكنا أذلة وكان الناس يطئوننا ولا نطؤهم، حتى ابتعث الله منا رسولا في شرف منا، وأوسطنا حسبا، وأصدقنا قبلا، وإنه وعدنا أشياء فوجدناها كما قال، وإنه وعد فيما وعدنا أنا سنغلب على ما هاهنا، وإني لأرى هاهنا أشياء وبرة ما أراه من بعدي تاركوها حتى لقيتموها. قال: فقالت لي نفسي: لو جمعت جراميزك، ثم وثبت وثبة فجلست مع العلي على سريريه فيتطير أيضا، فجمعت جراميزي فوثبت وثبة، فإذا أنا مع العلي على سريريه، قال: ففجئوني بأيديهم، ووطئوني بأرجلهم. قال: [٤/١١٥ق-ب] فقلت: رأيتم إن كنت جهلت و[سفهت]^(٢) فإن هذا لا يفعل بالرسول، وإنا لا نفعل هذا برسلكم إلينا إذا أتونا. قال (ذو الحاجبين)^(٣): إن شئتم عبرنا إليكم، وإن شئتم عبرتم إلينا. قال: قلت: لا، بل نعبر إليكم. قال: فعبرنا إليهم. قال: فسلسلوا كل سبعة وستة في سلسلة كي لا يفروا، فرمونا فأسرعوا فينا، فقال المغيرة للنعمان: إنهم قد أسرعوا فينا فأحمل عليهم. فقال النعمان: يا مغيرة، أما إنك ذو مناقب، وقد شهدت مع رسول الله ﷺ وغزوت معه، ولكني شهدت رسول الله ﷺ فكان إذا لم يقاتل أول النهار أحر القتال حتى تزول الشمس وتهب الرياح وينزل النصر. ثم قال النعمان: أيها الناس، إنى هاز اللواء ثلاث مرات، فأما أول هزة فليقض الرجل حاجته وليتوضأ، وأما الثانية فليرم امرؤ شسعه وليشد عليه سلاحه ويجمع عليه ثيابه، وأما الهزة الثالثة فإني حامل فاهملوا، وإن قتل أحد منكم فلا [يلوين]^(٤) عليه أحد، وإن قتل النعمان فلا يلوين عليه أحد، وإني داعي الله بدعوة فعزمة على كل امرئ منكم لما أمن عليها، ثم قال: اللهم ارزق النعمان اليوم شهادة بنصر المسلمين وفتح عليهم. قال: فأمن القوم فنقل درعه، ثم قال: هز اللواء ثلاث هزات، ثم حمل فكان أول صريع. قال معقل بن يسار: فمررت عليه وهو صريع فذكرت عزمته فلم ألو عليه، وأعلمت مكانه، قال: فكنا إذا قتلنا رجلا سفلى أصحابه، ووقع (ذو الحاجبين)^(٥) من بغلة له شهباء فانشق بكفتيه، وفتح الله على المسلمين، فأتيت مكان النعمان وبه رمق، فأتيته بيا فجعلت أصب على وجهه، قال:

(١) في المختصر: ذو الجناحين.

(٢) في «الأصل» والمختصر: سلحت. ولم أجد لها معنى.

(٣) في المختصر: ذو الجناحين.

(٤) في «الأصل» والمختصر: يلومن. والمثبت هو الصواب.

(٥) في المختصر: ذو الجناحين.

من أنت؟ قلت: معقل بن يسار. قال: ما فعل الناس؟ قلت: فتح الله عليهم. قال: الله الحمد، اكتبوا بذلك إلى عمر، وفاضت نفسه، واجتمع الناس إلى الأشعث بن قيس فبعثوا إلى أم ولد له، فقالوا: هل عهد إليك عهداً؟ قالت: لا، إلا سفظاً فيه كتاب. قال: فقرأناه فإذا فيه: إن قتل النعمان ففلان، وإن قتل فلان ففلان».

قال حماد: وأخبرني علي بن زيد، عن أبي عثمان النهدي قال: «أتيت عمر بن الخطاب بالبشارة، فقال لي: ما فعل النعمان؟ قال: قلت: قتل. قال: إنا لله وإنا إليه راجعون. قال: فما فعل فلان؟ قلت: قتل. قال: فما فعل فلان؟ قلت: قتل. قال: قتل. يا أمير المؤمنين، هؤلاء نعرفهم وآخرون لا نعلمهم. قال: قلت: لا نعلمهم لكن الله يعلمهم». قلت: الإسناد الأول رواه ثقات، والثاني ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان.

[٤٦٣٠] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي عمرو، عن ابن محيريز قال: قال رسول الله ﷺ: «فارس نطحة أو نطحتان، ثم لا فارس بعدها أبداً، والروم ذات القرون، كلما هلك قرن خلف مكانه قرن، أهل [صخر]^(٢) وأهل بحر، هيهات [لآخر]^(٣) الدهر هم [أصحابكم]^(٤) ما كان في العيش خيراً»^(٥).

٢٦ - [٤/ق ١١٦-أ] باب ما جاء في فتح الإسكندرية

[٤٦٣١] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، ثنا موسى بن علي بن رباح، سمعت أبي يقول: «لما صدَّ عمرو بن العاص أهل الإسكندرية نصب عليها المنجنيق».

[١/٤ ٦٣٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا وهب بن بقية، أبنا خالد، عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جده قال: قال عمرو بن العاص -رضي الله عنه-: «خرج جيش من المسلمين أنا أميرهم حتى نزلنا الإسكندرية فقال عظيم من عظمائهم: أخرجوا إليّ رجلاً

(١) البغية (٢٢٠ رقم ٧٠٠).

(٢) في «الأصل»: صغر. وهو تحريف، والمثبت من البغية.

(٣) في «الأصل» والبغية: لا خير. وهو تحريف، والمثبت من المطالب (٤/٢١١ رقم ٣٨٤٣).

(٤) في «الأصل»: أصحابك. والمثبت من البغية والمطالب.

(٥) قال في المختصر (٧/٥٢ رقم ٥٢٨٢): رواه الحارث مرسلًا.

(٦) البغية (٢١٠ رقم ٦٦٤).

(٧) (١٣/٣٣٧-٣٣٩ رقم ٧٣٥٣).

أكلمه ويكلمني . فقلت : لا يخرج إليه غيري . فخرجت معي ترجمان ومعه ترجمان حتى وضع لنا منبران ، فقال : ما أنتم ؟ قلت : نحن العرب^(١) من أهل الشوك والقرظ ، ونحن أهل بيت الله ، كنا أضيق الناس أرضًا ، و[أشدّه عيشًا]^(٢) نأكل (الميت)^(٣) والدم ، ويغير بعضنا على بعض ، كنا بشر عيش عاش به الناس ، حتى خرج فينا رجل ليس بأعظمنا يومئذٍ شرفًا ، ولا أكثرنا مالا ، قال : أنا رسول الله إليكم . يأمرنا بما لا نعرف ، وينهانا عما كنا عليه وكانت عليه آباؤنا ، فشفننا له وكذبناه ، ورددنا عليه مقالته ، حتى خرج إليه قوم من غيرنا ، فقالوا : نحن نصدقك ونؤمن بك ونتبعك ، ونقاتل من قاتلك . فخرج إلينا وخرجنا إليه ، وقاتلناه فقتلنا وظهر علينا وغلبنا ، وتناول من يليه من العرب فقاتلهم حتى ظهر عليهم ، فلو يعلم من ورائي من العرب ما أنتم فيه من العيش لم يبق أحد إلا جاءكم حتى يشرركم فيما أنتم فيه من العيش . فضحك ثم قال : إن رسولكم قد صدق ، وقد جاءتنا [رسلنا]^(٤) بمثل الذي جاء به رسولكم ، وكنا عليه حتى ظهرت فينا ملوك فجعلوا يعملون فينا بأهوائهم ، ويتركون أمر الأنبياء ، فإن أنتم أخذتم بأمر نبيكم لم يقاتلكم أحد إلا غلبتموه ، ولم يشارفكم أحد إلا [ظهرتم]^(٥) عليه ، فإذا فعلتم مثل الذي فعلنا فتركتم أمر نبيكم ، وعملتم مثل الذي عملوا بأهوائهم فخلي بيننا وبينكم ، لم تكونوا أكثر عددًا منا ولا أشد منا قوة . قال عمرو بن العاص : فما كلمت رجلا قط أمكر منه .

[٢/٤٦٣٢] رواه ابن حبان في صحيحه^(٦) : ثنا أحمد بن علي بن المثني الموصلي . . . فذكره .

٢٧ - [٤/١١٦-ب] باب ذكر البعوث والسرايا

[٤٦٣٣] قال أبو داود الطيالسي^(٧) : ثنا وهيب ، عن داود بن أبي هند ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال : « لما توفي رسول الله ﷺ قام خطباء الأنصار فجعل بعضهم يقول : يا معشر المهاجرين ، إن رسول الله ﷺ كان إذا بعث رجلا منكم قرنه بأخر منا ، فنحن نرى أن يلي هذا الأمر رجلان : رجل منكم ، ورجل منا . فقام زيد بن ثابت فقال :

(١) زاد بعدها في «الأصل» : و . وهي زيادة مقحمة .

(٢) في «الأصل» : شره عيشًا . والمثبت من مسند أبي يعلى والمطالب (٥/٢٠ رقم ٤٣٧٦) وهو الصواب .

(٣) في مسند أبي يعلى والمطالب : الميتة .

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى والمطالب .

(٥) في «الأصل» : ظهركم . والمثبت من مسند أبي يعلى والمطالب .

(٦) (١٤/٥٢٢-٥٢٣ رقم ٦٥٦٤) .

(٧) (٨٤ رقم ٦٠٢) .

(إن رسول الله ﷺ [نظر] ^(١) قبل العراق [فقال] ^(١): اللهم أقبل بقلوبهم وبارك) ^(٢)».

[٤٦٣٤] قال الطيالسي ^(٣): وثنا شعبة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال: «رأيت رسول الله ﷺ وغزوت في خلافة أبي بكر -رضي الله عنه- في السرايا و[غيره] ^(٤)».

هذا إسناد صحيح.

[٤٦٣٥] وقال مسدد ^(٥): ثنا عبدالله بن داود، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي السفر قال: «كان أبو بكر -رضي الله عنه- إذا بعث إلى الشام بايعهم على الطعن والطاعون».

[٤٦٣٦] قال مسدد ^(٦): وثنا يحيى، عن حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل قال: «كتب خالد بن الوليد [إلى] ^(٧) مهران ورستم، و[بلاد] ^(٨) فارس: من خالد بن الوليد إلى مهران ورستم، السلام على من اتبع الهدى، أما بعد، فإني أعرض عليكم الإسلام، فإن أقررتما بالإسلام فلكما ما للإسلام وعليكما ما على الإسلام، وإن أبيتما فإني أعرض عليكم الجزية، فإن أبيتما فإن عندي [رجالا] ^(٩) يجبون القتال كما تحب فارس الخمر».

[٤٦٣٧] قال مسدد ^(١٠): وثنا يحيى، عن سفیان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة قال: «بعث رسول الله ﷺ خوات بن جبير إلى بني قريظة يدعوهم، [فقالوا] ^(١١): إنما مثلنا مثل رجل كان له جناحان، فقطع أحدهما وبقي الآخر. وأبوا».

هذا إسناد مرسل رواه ثقات.

[٤٦٣٨] قال مسدد ^(١٢): وثنا أمية بن [خالد] ^(١٣) ثنا حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند،

(١) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المطالب العالية (٥/١٧-١٨ رقم ٤٣٧).

(٢) سقطت من مسند الطيالسي فلتستدرك من هنا.

(٣) (١٨٠ رقم ١٢٨٠).

(٤) في مسند الطيالسي: غيرها.

(٥) المطالب العالية (٥/١٩ رقم ٤٣٧٤).

(٦) المطالب العالية (٥/١٨ رقم ٤٣٧٢).

(٧) في «الأصل»: بن. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٨) في «الأصل»: ملأ. والمثبت من المطالب.

(٩) في «الأصل»: رجال. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(١٠) المطالب العالية (٤/٤٠٥ رقم ٤٢٧٩).

(١١) في «الأصل»: فقال. والمثبت من المطالب.

(١٢) المطالب العالية (٤/٤١٨ رقم ٤٣٠٣).

(١٣) في «الأصل»: خلف. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، وأمية بن خالد من رجال التهذيب.

عن محمد بن (عباد)^(١) بن جعفر قال: «بعث رسول الله ﷺ إلى قريش: أما بعد، فإنكم [إن تبرءوا]^(٢) من حلف بني بكر، أو تدوا خزاعة [وإلا أؤذنكم]^(٣) بحرب. فقال قرظة ابن عبد عمرو بن نوفل بن عبد مناف صهر معاوية: إن بنى بكر قوم مشائيم فما ندي ما قتلوا، ألا يبقى لنا سبد ولا لبد، ولا نبراً من حلف بني بكر ولم يبق على (الحنيفية)^(٤) أحد غيرهم، ولكننا نؤذنه بحرب».

هذا إسناد مرسل.

[٤٦٣٩] [٤/ق ١١٧-١] قال مسدد^(٥): وثنا يحيى، عن إسماعيل بن مسلم، ثنا أبوالمთوكل الناجي «أن رسول الله ﷺ بعث عمار بن ياسر إلى بئر المشركين يستقي منها وحوها ثلاثة صفوف يحرسونها، فاستقى في قربة ثم أقبل حتى أتى الصف الأول فأخذه، فقال: دعوني فإنما أستقي لأصحابكم. فتركوه، فعاد الثانية، فأخذه ففعلوا به مثل ذلك، ثم تركوه، فذهب فعاد، فأخذه، ففعلوا به مثل ذلك فلما أرادوه على أن يتكلم بالكفر، بعث رسول الله ﷺ الخليل فاستنقذوه، فأنزلت فيه هذه الآية ﴿إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان﴾^(٦)»^(٧).

[١/٤٦٤٠] وقال الحميدي^(٨): ثنا سفيان، ثنا عبد الملك بن نوفل بن مساحق، أنه سمع رجلاً من مزينة يقال له: [ابن]^(٩) عصام، يحدث عن أبيه قال: «كان رسول الله ﷺ إذا بعث سرية قال: إذا رأيتم مسجداً، أو سمعتم مؤذناً؛ فلا تقتلن أحداً. قال: فبعثنا رسول الله ﷺ في سرية فأمرنا بذلك، فخرجنا قبل تهامة، فأدركنا رجلاً يسوق بطعائن فقلنا له: أسلم. فقال: وما الإسلام؟ فأخبرناه به فإذا هو [لا]^(١٠) يعرفه، فقال: رأيتم إن لم أفعل فما أنتم صانعون؟ قال: قلنا: نقتلك. قال: فهل أنتم منتظري حتى أدرك الطعائن. قلنا: نعم، ونحن مدركوك. قال: فأدرك الطعائن، فقال: [أسلمي حبيش]^(١١) قبل نفاذ

(١) في المطالب: عبادة.

(٢) في «الأصل»: لن تبرحوا. والمثبت من المطالب.

(٣) في «الأصل»: أؤذونكم. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

(٤) كذا في «الأصل» والمختصر، وفي المطالب: ديننا.

(٥) المطالب العالية (٤/١٣١ رقم ٣٦٥٩).

(٦) النحل: ١٠٦.

(٧) قال في المختصر (٧/٥٥ رقم ٥٢٩١): رواه مسدد مرسلاً.

(٨) (٢/٣٥٩-٣٦١ رقم ٨٢٠).

(٩) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند الحميدي.

(١٠) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند الحميدي.

(١١) في «الأصل»: أتعلمي. والمثبت من مسند الحميدي.

العيش، [فقلت] ^(١) الأخرى: أسلم عشرًا و(تسعًا) ^(٢) وترا، وثمانيا تترًا. ثم قال: أتذكر إذ طالبتكم فوجدتكم . . . بحلبة أو أدركتكم بالخوانق ألم [يك] ^(٣) حقًا أن يتّول عاشق . . . تكلف إدلاج السرى والودائق فلا ذنب لي قد قلت إذ أهلنا معًا . . . اثنتي بوصل قبل إحدى الصفائق اثنتي بوصل قبل أن يشحط النوى . . . وينأى الأمر بالحبيب المفارق قال: ثم رجع إلينا فقال: ما شأنكم؟ فقدمناه فضربنا عنقه، وانحدرت الأخرى من هودجها امرأة آدمًا تحض، فحنت عليه حتى ماتت. .

[٢/٤٦٤٠] رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٤): ثنا ابن عيينة به . . . فذكره إلى قوله: «فلا تقتلن أحدًا».

[٣/٤٦٤٠] وكذا رواه البيهقي في سننه ^(٥): ثنا أبو محمد عبدالله بن يوسف الأصبهاني، أبنا أبوسعيد بن الأعرابي، ثنا سعدان بن نصر، ثنا سفيان، عن عبد الملك بن نوفل . . . فذكره.

[٤٦٤١] وقال إسحاق بن راهويه ^(٦): ثنا يحيى بن آدم، ثنا ابن أبي زائدة، عن محمد بن إسحاق، حدثني [بعض] ^(٧) آل عمرو بن أمية الضمري، عن أعمامه وأهله، عن عمرو بن أمية الضمري قال: «بعثني رسول الله ﷺ وبعث معي رجلًا من الأنصار، فقال: اتبنا أباسفيان فاقتلاه بفنائ. فنذروا بنا فصعدنا [٤/ق١١٧-ب] في الجبل فجاءنا رجل من بني تميم فقتلته، ثم دخلت غارًا فجاءنا رجل من بني ديل بن بكر فدخل معنا، فقلت: من أنت؟ فقال: من بني بكر. فقلت: وأنا من بني بكر. فاضطجع ورفع [عقيرته] ^(٨) يتغنى وقال:

لست بمسلم ما دمت حيًا . . . ولا دان بدين المسلمينا

(١) في «الأصل»: فقال. وهو تحريف، والمثبت من مسند الحميدي.

(٢) في مسند الحميدي: سبعا.

(٣) في «الأصل»: تك.

(٤) (٢/٤٣٣-٤٣٤ رقم ٩٨١).

(٥) السنن الكبرى (٩/١٨٢).

(٦) المطالب العالية (٤/٤٠٧-٤٠٨ رقم ٤٢٨٥/١).

(٧) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المطالب، وستأتي على الصواب في الإسناد التالي.

(٨) في «الأصل»: عقرتة. والمثبت من المطالب، وهو الصواب، والعقيرة: الصوت.

فقلت: نم فستعلم. قال: فنام فقتلته، ثم خرجت فوجدت رجلين [بعثتهما]^(١) قريش، فقلت لهما: استأسرا فأبى أحدهما فقتلته، واستأسر الآخر. فقدمت به على رسول الله ﷺ .

[١/٤٦٤٢] وقال^(٢): وأبنا وهب بن جرير، ثنا أبي، سمعت محمد بن إسحاق يقول: حدثني بعض آل عمرو بن أمية الضمري، عن أعمامه، عن عمرو بن أمية الضمري أنه قال: «بعثني رسول الله ﷺ وبعث معي رجلا من الأنصار بعد ما قتل خبيب وأصحابه فقال: اقتلا أباسفيان بفنائهم. فخرجت أنا وصاحبي حتى قدمنا بطن يأجج من قبل الشعب، قال: وكان صاحبي رجلاً سهلياً ليست له رحلة، فقلت له: إن خفت شيئاً فانطلق إلى بعيرك فاركبه حتى تلحق برسول الله ﷺ. قال: فقال لي صاحبي: هل لك أن تطوف بالبيت؟ فقلت: أنا أعلم بأهل مكة إنهم إذا أظلموا رشوا أفئنتهم فجلسوا بها، وأنا أعرف فيهم من الفرس الأبلق، فلم يزل [يخني]^(٣) حتى طفنا سبعاً، ثم خرجنا حتى مررنا بمجالسهم فقالوا: هذا عمرو، والله ما جاء به خير، وكان عمرو رجلاً فاتكاً يسمى الخليع. قال: فشددنا حتى صعدنا الجبل، فدخلت غاراً فإذا عثمان بن مالك -أو عبدالله بن مالك- التيمي يخني [لفرس]^(٤) فلما دنا من الغار قلت لصاحبي: والله إن رأنا هذا ليدلن علينا. قال: فخرجت إليه فوجأته [بالخنجر]^(٥) تحت ثديه [فأعطيته]^(٦) القاضية، فصرخ صرخة أسمعها أهل مكة. قال: ففجأوا ورجعت إلى مكاني فدخلت فيه، ففجأ أهل مكة فوجدوا به رمقاً. فقالوا: من طعنك؟ فقال: عمرو بن أمية. ثم مات، فما أدركوا منه ما استطاعوا أن يخبرهم بمكاننا، قال: ثم خرجنا فإذا نحن بخبيب على خشبة، فقال لي صاحبي: هل لك أن تنزل خبيباً عن خشبته فتدفعه؟ فقلت: نعم. ففتح عني فإن أبطأت عليك فخذ الطريق، فعمدت لخبيب فأنزلته عن خشبته، فحملته على ظهري فما مشيت به عشرين ذراعاً [٤/١١٨-١] حتى بدرني الحرس، وكانوا قد وضعوا عليه الحرس، قال: فطرحته، فما أنسى وجبته بالأرض حين طرحته، ثم أخذت على [الصفراوات]^(٧) حتى انصببت على العليل عليل ضجنان وهم يتبعوني، فدخلت غاراً...» فذكر قصة الذي قتله

(١) في «الأصل»: نفتها. والتصويب من المطالب.

(٢) المطالب العالية (٤/٤٠٨-٤٠٩ رقم ٢/٤٢٨٥).

(٣) في المطالب: عني.

(٤) في «الأصل»: بقريش. والمثبت من المطالب.

(٥) في «الأصل»: بالحجر. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

(٦) في «الأصل»: فأعطيت. والمثبت من المطالب.

(٧) في «الأصل»: الصفراوات. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، والصفراوات

موضع بين مكة والمدينة قريب من الظهران، كما في معجم البلدان (٣/٤٦٩).

«ثم خرجت من الغار على بلاد أنا بها عالم، ثم أخذت على ركوة فرأيت رجلين بعثتهما قريش يتجسسان الأخبار، فقلت لأحدهما: استأسر. فأبى فرميته فقتلته، واستأسرت الآخر فقدمت به على رسول الله ﷺ»^(١).

[٢/٤٦٤٢] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا جعفر بن عون، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن الزهري، أخبرني جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه «أن رسول الله ﷺ بعثه وحده [عينًا]^(٣) إلى قريش، قال: فجئت إلى خشبة خبيب وأنا أتخوف العيون، فرقت فيها فخليت خبيبا فوقع إلى الأرض، [فانتبذت]^(٤) غير بعيد، فالتفت ولم أر خبيبا، ولكأننا ابتلعت الأرض، قال: فما رئي لخبيب [رمة]^(٥) حتى الساعة».

وقد كان جعفر بن عون قال: عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه، عن جده.

[١/٤٦٤٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا وكيع، عن موسى بن علي، عن أبيه، سمعت عمرو بن العاص -رضي الله عنه- يقول: قال لي رسول الله ﷺ: «اشدد عليك سلاحك وثيابك. قال: ففعلت، ثم أتيت فوجدته يتوضأ، فرفع رأسه فصعد النظر وصوبه، ثم قال: يا عمرو، إني أريد أن أبعثك وجهًا فيسلمك الله ويغنمك، وأرغب لك في المال رغبة صالحة. قال: قلت: يا رسول الله، إني لم أسلم رغبة في المال، إنما أسلمت رغبة في الجهاد والكينونة معك. قال: يا عمرو، نعمًا بالمال الصالح للمرء الصالح»^(٧).

[٢/٤٦٤٣] رواه أحمد بن منيع: ثنا أبو العلاء، ثنا موسى بن علي، عن أبيه، عن عمرو بن العاص قال: «بعث إلي رسول الله ﷺ فقال: خذ عليك ثيابك وسلاحك. فأخذت ثيابي وسلاحي فوجدته يتوضأ...» فذكره بتامه.

[٣/٤٦٤٣] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٤/٤٦٤٣] ورواه أحمد بن حنبل^(٩): ثنا عبد الرحمن، ثنا موسى بن علي... فذكره.

-
- (١) قال في المختصر (٥٧/٧) رقم (٥٢٩٤): رواه إسحاق بن راهويه بسند فيه راو لم يسم.
 - (٢) المطالب العالية (٤/٤٠٩) رقم (٤٢٨٦).
 - (٣) في «الأصل»: علينا. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
 - (٤) في المطالب: فابتزرت.
 - (٥) في «الأصل»: أرمة. والمثبت من المطالب.
 - (٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/١٨ - ١٩) رقم (٢٢٣٠).
 - (٧) قال الهيثمي في المجمع (٩/٣٥٣): رواه أحمد، ورواه الطبراني في الكبير والأوسط، وأبو يعلى بنحوه، ورجال أحمد وأبو يعلى، رجال الصحيح.
 - (٨) (١٣/٣٢٠-٣٢٢) رقم (٧٣٣٦).
 - (٩) مسند أحمد (٤/١٩٧).

[٥/٤٦٤٣] قال^(١): وثنا عبدالله بن [يزيد]^(٢) ثنا موسى بن علي . . . فذكره .

[٦/٤٦٤٣] قال^(٣): وثنا وكيع، ثنا موسى بن علي - ذلك اللخمي - عن أبيه . . . فذكره وقال في آخره: «نعمًا بنصب النون وكسر العين، قال أبو عبيد: نعمًا بكسر النون والعين».

[٧/٤٦٤٣] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤) مختصرًا [٤/١١٨-ب] فقال: ثنا [محمد بن عمر]^(٥) بن يوسف، ثنا نصر بن علي، أبنا أبو الحسن الزبير، ثنا موسى بن علي، سمعت أبي يقول أنه سمع عمرو بن العاص يقول: قال رسول الله ﷺ: «يا عمرو، نعم المال الصالح للرجل الصالح».

[٨/٤٦٤٣] قال^(٦): وثنا أبو يعلى الموصلي، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره بتمامه .

[١/٤٦٤٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا عبدالرحيم بن سليمان الرازي، عن شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن سعيد مولى أبي سعيد، أن أباسعيد أخبره «أن رسول الله ﷺ قال لهم في غزوة غزاهما بني لحيان: لينبث من كل رجلين منكم رجل، والأجر بينهما».

[٢/٤٦٤٤] رواه أحمد بن منيع^(٨): ثنا حسين بن محمد، عن شيبان . . . فذكره .

[٤٦٤٥] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا سليمان بن عبد الجبار، ثنا أبو عاصم، عن بشر بن صحار، ثنا أشياخنا أن عبادًا حدثهم «أن رسول الله ﷺ بعثه في سرية فجاحوا من أجوبة الأعراب، فلما جئنا رسول الله ﷺ فادعى بعضهم أنه كان في الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: من يعلم ذلك؟ قالوا: [عباد]^(٩) سمعه منا. قال: يا عباد، هل سمعته أو شهدته؟ فقال: سمعت أذانًا أو لا إله إلا الله. فأعتقهم رسول الله ﷺ».

هذا إسناد ضعيف، لجهالة بعض رواه .

(١) مسند أحمد (٤/١٩٧).

(٢) في الأصل: زيد. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد وهو الصواب، وعبدالله بن يزيد هو القرشي العدوي من رجال التهذيب.

(٣) مسند أحمد (٤/٢٠٢-٢٠٣).

(٤) (٦/٨) رقم (٣٢١٠).

(٥) في «الأصل»: عمرو بن محمد. والمثبت من صحيح ابن حبان.

(٦) (٧/٨) رقم (٣٢١١).

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٤/٤٥٤-٤٥٥) رقم (١٨٧١٠).

(٨) المطالب العالية (٤/٤٠٧) رقم (٢/٤٢٨٣).

(٩) في «الأصل» والمختصر: عبادًا. والمثبت من «م».

[٤٦٤٦] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا عبدالله بن سلمة البصري، ثنا صدقة بن هرم القسملبي، عن أبي غالب، عن أبي أمامة قال: «بعثني رسول الله ﷺ إلى قومي فأنتهيت إليهم وأنا طاو، وأنتهيت إليهم وهم يأكلون الدم، فقالوا: هلم. فقلت: إنا جئت أنهاكم عن هذا. فنمت وأنا مغلوب، فأتاني آت في منامي بإناء فيه شراب، فقال: خذ. قال: فأخذته فشربته [فكظني]^(٢) بطني فشبع ورويت، فقال رجل من القوم: أتاكم رجل من سراة قومكم - يعني [فلم تكرموه]^(٣) ولم تتحفوه بمذيقته. فأتوني بمذيقتهم، فقلت: لا حاجة لي فيها. قالوا: إنا رأيناك تجهد. فأريتهم بطني فأسلموا عن آخرهم».

[٤٦٤٧] قال أبو يعلى^(٤): وثنا القواريري عبيدالله بن عمر، ثنا ابن مهدي عبدالرحمن، حدثني عبدالحميد بن بهرام، ثنا شهر بن حوشب، حدثني جندب بن سفيان - رجل من بجيلة - قال: «إني عند رسول الله ﷺ إذ جاءه بشير من سرية فأخبره بنصر الله الذي نصر سرية، وبفتح الله الذي فتح لهم، قال: يا رسول الله، بينا نحن نطلب العدو وقد هزمهم الله إذ لحقت رجلا بالسيف، فلما أحس أن السيف واقعة التفت وهو يسعى فقال: إني مسلم. إني مسلم، فقتلته، وإنما كان يا نبي الله متعوذا. قال: أفلا [٤/١١٩ق-] شققت عن قلبه فنظرت صادقاً هو أوكاذباً! قال: لو شققت عن قلبه ما كان يعلمني [قبله، هل]^(٥) قلبه إلا مضغة من لحم، قال: فأنت قتلتها لا ما في قلبه علمت، ولا لسانه صدقت. قال: يا رسول الله، استغفر لي. قال: لا أسغفر لك. فدفنوه فأصبح على وجه الأرض ثلاث مرار، فلما رأى ذلك قومه استحيوا و[خزوا]^(٦) مما [لقي]^(٧) فحملوه وألقوه في شعب من تلك الشعاب^(٨).

[٤٦٤٨] قال^(٩): وثنا محمد بن بكار، ثنا عبدالحميد بن بهرام، ثنا شهر بن حوشب، حدثني جندب بن سفيان - رجل من بجيلة - قال: «إني لعند رسول الله ﷺ إذ جاءه بشير

- (١) المطالب العالية (٤/٢٩١-٢٩٢ رقم ٤٠٣٩).
- (٢) في «الأصل»: فلفلني. وهو تحريف، والمثبت من تاريخ ابن عساكر (٦٣/٢٤) وقد روى الحديث من طريق أبي يعلى به، وهو الصواب.
- (٣) تحرفت في «الأصل» والمثبت من تاريخ ابن عساكر.
- (٤) (٣/٩١-٩٢ رقم ١٥٢٢).
- (٥) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى.
- (٦) في «الأصل»: جدروا. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.
- (٧) في «الأصل»: بقي. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.
- (٨) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٧): قلت - هو في الصحيح باختصار - : رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى، وفي إسناده عبدالحميد بن بهرام وشهر بن حوشب، وقد اختلف في الاحتجاج بهما.
- (٩) (٣/٩٢-٩٣ رقم ١٥٢٣).

من سرية بعثها، فأخبره بنصر الله الذي نصر سرية، وفتح الله الذي فتح لهم... فذكر نحوه، وزاد فيه: «فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: ستكون بعدي فتن كقطع الليل المظلم تصدم كصدم [الحيات و]^(١) فحول الثيران، يصبح الرجل فيها مسلماً ويمسي كافراً، ويمسي فيها مسلماً ويصبح فيها كافراً. فقال رجل من المسلمين: [فكيف نصنع]^(٢) عند ذلك يا رسول الله؟ قال: ادخلوا بيوتكم وأحملوا ذركم. فقال رجل من المسلمين: أفرأيت إن دخل على أحدنا في بيته؟ قال رسول الله ﷺ: فليمسك بيده، وليكن عبدالله المقتول، ولا يكن عبدالله القاتل، فإن الرجل يكون في فته الإسلام فيأكل مال أخيه، ويسفك دمه، ويعصي ربه، ويكفر بخالقه، فتجب له جهنم»^(٣).

وسياقي بتمامه في [الفتن]^(٤) في باب تكون فتن كقطع الليل.

له شاهد، وتقدم في كتاب الإيثار في باب (...)^(٥).

٢٨- باب كتاب النبي ﷺ إلى زهير بن أقيش من عكل بالأمان

[١/٤٦٤٩] قال مسدد: ثنا بشر، عن الجريري، عن أبي العلاء قال: «كنت مع مطرف في سوق هذه الإبل، فجاء أعرابي بقطعة أديم - أو جراب - فقال: هل فيكم من يقرأ؟ قلت: نعم، أنا أقرأ. قال: فدونك هذه، فإن رسول الله ﷺ كتبها لي، فإذا فيها: من محمد النبي ﷺ إلى زهير بن أقيش من عكل، إنهم [إن]^(٦) شهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ وفارقوا المشركين، وأقروا بالخمس في غنائمهم وسهم النبي ﷺ وصفته؛ [٤/١١٩ق-ب] فإنهم آمنون بالله ورسوله ﷺ. قال: فقال له القوم: هل سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً تحدثناه؟ قال: سمعت منه. قال: فحدثنا يرحمك الله. قال: سمعته يقول: من سره أن يذهب كثير من وحر الصدر فليصم شهر الصبر و[ثلاثاً]^(٧) من كل شهر. قال: فقال له القوم أو بعضهم: أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: ألا أراكم تخافون أن أكذب على رسول الله ﷺ لا والله لا أحدثكم حديثاً اليوم».

(١) في «الأصل»: جباه. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٩٤): رواه أبو يعلى، وفيه عبد الحميد بن بهرام وشهر بن حوشب وقد وثقا وفيها ضعف.

(٤) في «الأصل»: الجهاد. وهو سبق قلم من المؤلف - رحمه الله - والحديث سيأتي برقم (١).

(٥) بياض في «الأصل».

(٦) سقطت من «الأصل».

(٧) في «الأصل»: ثلاث.

قال الجريري: قلت لأبي العلاء: ما وحر الصدر؟ قال: الشر الذي يكون في الصدر.

[٢/٤٦٤٩] قال: وثنا خالد، ثنا الجريري... فذكره بتامه.

[٣/٤٦٤٩] قال: وثنا إسماعيل، ثنا الجريري... فذكره وزاد: «إذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم» وزاد بعد وأن محمداً رسول الله: «وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة» وفي آخره: «لا أحدثكم شيئاً بعد اليوم، ثم انطلق».

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورواه ثقات، وابن أبي عمر والحارث^(١) وأبو يعلى وابن حبان في صحيحه^(٢)، وتقدم في الصوم في باب صوم شهر الصبر.

وروى أبو داود^(٣) والنسائي^(٤) منه قصة الكتاب حسب من طريق يزيد بن عبدالله بن الشخير^(٥) أبي العلاء به.

٢٩- باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقصر والنجاشي

[١/٤٦٥٠] قال أحمد بن منيع: ثنا عباد بن عباد المهلي، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن أبي راشد مولى آل معاوية قال: «أتيت الشام فقبل [لي]^(٦): إن في هذه الكنيسة رسول قيصر إلى رسول الله ﷺ فدخلت فإذا أنا بشيخ كبير فقلت: أنت رسول قيصر إلى رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قلت: حدثني عن ذلك. قال: لما غزا رسول الله ﷺ تبوك كتب إلى قيصر كتاباً، وبعث به مع رجل من أصحابه يقال له: دحية بن خليفة، فلما قرأ كتابه وضعه معه على السرير، وبعث إلى بطارقه وروس أصحابه فقال: إن هذا الرجل قد بعث إليكم رسولا، وكتب إليك كتاباً يخبركم إحدى ثلاث خلال: إما أن تتبعوه على دينه، أو تقرون له بخراج يجري له عليكم ويقركم على هيئتكم في بلادكم، أو أن تلقوا إليه بالحرب. قال: فنخروا نخرة حتى خرج بعضهم من برانسهم وقالوا: لا نتبعه على دينه وندع ديننا ودين آبائنا، ولا نقر له بخراج يجري له علينا، ولكننا نلقي إليه بالحرب. فقال: قد كان ذلك رأيي، ولكن كرهت أن أفئات عليكم بأمر حتى أعرضه عليكم - قال عباد: فقلت لابن خثيم: أو ليس قد كان قارب وهمم بالإسلام فيما بلغنا؟ قال بلى، لولا ما رأى

(١) البغية (١١٧ رقم ٣٣٨).

(٢) (١٤/٤٩٧-٤٩٨ رقم ٦٥٥٧).

(٣) (٣/١٥٣-١٥٤ رقم ٢٩٩٩).

(٤) (٧/١٣٤ رقم ٤١٤٦).

(٥) زاد بعدها في «الأصل»: عن. وهي زيادة مقحمة، يزيد بن عبدالله بن الشخير هو أبو العلاء.

(٦) في «الأصل»: له. والمثبت من مسند أحمد.

منهم - قال: فابعثوا لي رجلاً [٤/١٢٠-١] أظنه من العرب أكتب معه جوابه. قال: فأتيته وأنا شاب، فانطلق بي إليه، فكتب جوابه وقال: مهما نسيت من شيء فاحفظ ثلاث خلال: انظر إذا هو قرأ كتابي هل يذكر الليل والنهار، وهل يذكر كتابه إليّ، وانظر هل ترى في ظهره علماً. قال: فأتيته وهو بتبوك في حلقة من أصحابه، فدفعت إليه الكتاب، فدعا معاوية فقرأ عليه الكتاب، فلما أتى على قوله: دعوتني إلى جنة عرضها السموات والأرض، فأين النار؟ فقال رسول الله ﷺ: أرأيت إذا جاء الليل، فأين النهار؟! قال: قال: إني كتبت إلى النجاشي كتاباً فخرقه، فخرقه الله - قال عباد: فقلت لابن خثيم: أو ليس قد أسلم النجاشي ونعاه رسول الله ﷺ إلى أصحابه وصلى عليه؟ قال: فقال: بلى، ذاك فلان بن فلان، وهذا فلان بن فلان. قد عرفهم ابن خثيم جميعاً ونسبهم - و[كتبت] (١) إلى كسرى كتاباً فمزقه [فمزقه الله] (٢) فمزق الملك، و[كتبت] (٣) إلى قيصر كتاباً فأجابني فيه، فلن يزال الناس [يخشون] (٤) منهم بأساً ما كان في الناس خير، ثم قال لي: ممن أنت؟ قلت: من تنوخ. قال: يا أخا تنوخ، هل لك في الإسلام؟ قلت: لا، إني أقبلت من قبل قوم وأنا وهم على دين، فلست متبدلاً بدينهم حتى أرجع إليهم. قال: فضحك رسول الله ﷺ - أو تبسم - قال: فلما قضيت حاجتي وقفت، فلما وليت دعائي فقال: يا أخا تنوخ، هلم فامض لما أمرت به. قال: وقد كنت نسيتها، فاستدرت من وراء الحلقة وألقى بردة كانت عليه عن ظهره، فرأيت على غضروف منكبيه مثل المحجم الضخم ﷺ».

[٢/٤٦٥٠] رواه أبو يعلى الموصلي (٤): ثنا حوثر بن أشرس، ثنا حماد بن سلمة، عن عبد الله ابن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن أبي راشد قال: «كان رسول قيصر [جاراً لي] (٥) زمن يزيد ابن معاوية، فقلت: أخبرني عن كتاب رسول الله ﷺ إلى قيصر. فقال: إن رسول الله ﷺ أرسل دحية الكلبي إلى قيصر ومعه كتاباً يخبره بين إحدى ثلاث: إما أن يسلم وله ما في يديه من ملكه وإما أن يؤدي الخراج، وإما أن يأذن بحرب. قال: فجمع قيصر بطارقه وقسيسيه في قصره وأغلق عليهم الباب، وقال: إن محمداً كتب إليّ يخبرني بين إحدى ثلاث: إما أن أسلم ولي ما في يدي من ملكي، وإما أن أؤدي الخراج، وإما أن أذن بحرب، وقد تجدون فيها تفرؤون من كتبكم أنه سيملك ما تحت قدمي من ملكي، [فخروا] (٦) نخرة حتى أن

(١) في «الأصل»: كتب. والمثبت من مسند أحمد.

(٢) من مسند أحمد.

(٣) في «الأصل»: يحسدوني. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٤) (٣/١٧٠-١٧٢ رقم ١٥٩٧).

(٥) في «الأصل»: جاء إليّ. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) في «الأصل»: فتحيروا. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

بعضهم خرجوا [٤/ق/١٢٠-ب] من برانسهم وقالوا: ترسل إلى رجل من العرب جاء في (بردته ونعله) ^(١) بالخراج! فقال: اسكتوا، فإنما أردت أن أعلم تمسككم بدينكم ورغبتكم فيه. ثم قال: ابتغوا لي رجلاً. فجاءوا بي، فكتب معي إلى النبي ﷺ كتاباً وقال: انظر ما سقط عنك من قوله، ولا [يسقطن عنك] ^(٢) ذكر الليل والنهار. قال: فأتيت رسول الله ﷺ وهو مع أصحابه وهم محتبون بحمائل سيوفهم حول بئر بتيوك، فقلت: أيكم محمد ﷺ؟ فأوماً بيده إلى نفسه، فدفعت إليه الكتاب، فدفعه إلى رجل إلى جنبه، فقلت: من هذا؟ قالوا: معاوية بن أبي سفيان. فقرأ فإذا فيه: كتبت تدعو إلى جنة عرضها السموات والأرض، فأين النار؟ فقال رسول الله ﷺ: يا سبحان الله، إذا جاء الليل فأين النهار؟! فكتبت عندي، ثم قال رسول الله ﷺ: إنك رسول قوم، وإن لك حقاً، ولكن جئتنا ونحن مرملون، فقال عثمان بن عفان: أنا أكسوه حلة صفورية. فقال رجل من الأنصار: عليّ ضيافته. وقال لي قيصر فيما قال: انظر إلى ظهره فرأى رسول الله ﷺ أني أريد النظر إلى ظهره، فألقى ثوبه عن ظهره، فنظرت إلى الخاتم في (نغص) ^(٣) الكتف، فأقبلت عليه أقبلة، ثم قال رسول الله ﷺ: كتبت إلى النجاشي فأحرق كتابي والله محرقه، وكتبت إلى كسرى عظيم فارس فمزق كتابي والله ممزقه، وكتبت إلى قيصر فرفع كتابي، فلا يزال في الناس [ذكر كلمه] ^(٤) ما كان في العيش خيراً ^(٥).

[٣/٤٦٥٠] ورواه أحمد بن حنبل ^(٦): ثنا إسحاق بن عيسى، حدثني يحيى بن (سليم) ^(٧) عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن أبي راشد قال: «لقيت التنوخي رسول هرقل إلى رسول الله ﷺ بحمص، وكان جازاً لي شيخاً كبيراً قد بلغ [الفند] ^(٨) أو قرب، فقلت: ألا تخبرني عن رسالة هرقل إلى النبي ﷺ ورسالة النبي ﷺ إلى هرقل؟ قال: بلى، قدم رسول الله ﷺ تيوك فبعث دحية الكلبي إلى هرقل، فلما أن جاء كتاب رسول الله ﷺ دعا [قسيسي] ^(٩) الروم وبطارقتها، ثم أغلق عليه وعليهم الدار، فقال: قد نزل هذا الرجل

(١) في مسند أبي يعلى: برديه ونعله.

(٢) في مسند أبي يعلى: يسقط عندك.

(٣) النغص: أعلى الكتف، وقيل: العظيم الرقيق الذي على طرفه، النهاية (٨٧/٥).

(٤) من مسند أبي يعلى.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٣٦/٨): رواه عبدالله بن أحمد وأبي يعلى، ورجال أبي يعلى ثقات، ورجال عبدالله بن أحمد كذلك.

(٦) مسند أحمد (٣/٤٤١-٤٤٢).

(٧) في مسند أحمد: سليمان. وهو تحريف.

(٨) في «الأصل»: القيد. وهو تصحيف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٩) في «الأصل»: قسيس. والمثبت من مسند أحمد.

حيث رأيتم، وقد أرسل إليّ يدعوني إلى ثلاث خصال...» فذكر نحو حديث أبي يعلى الموصلي.

[٤/٤٦٥٠] قال عبدالله بن أحمد بن حنبل^(١): وحدثني [حوثرة]^(٢) بن أشرس... فذكره.

[٥/٤٦٥٠] قال^(٣): وثنا سريج بن يونس، ثنا عباد بن عباد -يعني المهلبى- عن عبدالله بن عثمان بن خثيم... فذكره.

هذا إسناد صحيح.

(١) مسند أحمد (٤/ ٧٥).

(٢) في «الأصل»: حيوة. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٣) مسند أحمد (٤/ ٧٤-٧٥).

٧٢- [١/٤] كتاب الجزية

١- باب من تؤخذ منه الجزية من أهل الكتاب

وهم اليهود والنصارى

[١/٤٦٥١] قال مسدد^(١): ثنا فضيل، عن ليث، عن مجاهد قال: «يقاتل أهل الأوثان على الصلاة، ويقاتل أهل الكتاب على الجزية»^(٢).

[٢/٤٦٥١] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا وكيع، ثنا فضيل بن عياض... فذكره.

[٣/٤٦٥١] ورواه البيهقي في سننه^(٤): ثنا أبو بكر أحمد بن علي الحافظ، أبنا أبو عمرو بن حمدان، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٤٦٥٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا أبو عبيد، ثنا عباد بن العوام، عن حصين بن عبدالرحمن، عن عبدالله بن شداد قال: «كتب رسول الله ﷺ إلى هرقل صاحب الروم: من محمد رسول الله إلى هرقل صاحب الروم، إني أدعوك إلى الإسلام، فإن أسلمت فلك ما للمسلمين وعليك ما عليهم، فإن لم تدخل في الإسلام فأعط الجزية، فإن الله - عز وجل - يقول: ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدنوا دين الحق من الذين أوتوا [الكتاب]﴾^(٦) حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون»^(٧) وإلا فلا تحل بين الفلاحين وبين الإسلام أن يدخلوا فيه أو يعطوا الجزية»^(٨).

(١) المطالب العالية (٢/٣٥١-٣٥٢ رقم ١/٢٠٧٦).

(٢) قال في المختصر (٧/٦١ رقم ٣٥٠١): رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة والبيهقي في الكبرى مرسلًا بسند مداره على ليث بن أبي سليم.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٢٣٩ - ٢٤٠ رقم ١٢٦٨٣).

(٤) السنن الكبرى (٩/١٨٦).

(٥) البغية (٢٠٢ رقم ٦٣٧).

(٦) سقطت من «الأصل».

(٧) التوبة: ٥٩.

(٨) قال في المختصر (٧/٦١-٦٢ رقم ٥٣٠٢) رواه الحارث بن أبي أسامة مرسلًا.

٢- باب الاشرط على أهل الذمة وأخذ الجزية برفق

[١/٤٦٥٣] قال مسدد^(١): ثنا يحيى، عن هشام بن أبي عبدالله، ثنا قتادة، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس «أن عمر -رضي الله عنه- اشترط على أهل الذمة ضيافة يوم وليلة، وأن يصنعوا القناطر، فإن قُتل رجل من المسلمين في أرضهم [فعلهم]»^(٢) ديته»^(٣).

[٢/٤٦٥٣] رواه البيهقي في سننه^(٤): أبنا محمد بن أبي المعروف الإسفراييني، أبنا أبو سعيد عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي، ثنا محمد بن أيوب، ثنا مسلم، ثنا هشام، ثنا قتادة، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، «أن عمر بن الخطاب... فذكره، إلا أنه قال: «وإن قتل بينهم قتيل فعليهم ديته».

وقال غيره عن هشام: «وإن قتل رجل من المسلمين في أرضهم فعليهم ديته».

[٤٦٥٤] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا عبد الأعلى، ثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة [عن عروة]^(٥) «أن حكيم بن حزام مرَّ بعمير بن سعد وهو يعذب الناس في الجزية في الشمس، فقال: يا عمير، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله -عز وجل- يعذب الذين يعذبون الناس. قال: فإذهب فخل سبيلهم»^(٦).

(١) المطالب العالية (٢/٣٥٢ رقم ٢٠٧٧).

(٢) في «الأصل»: فعليكم. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

(٣) قال في المختصر (٧/٦٢ رقم ٥٣٠٣): رواه مسدد، ورواته ثقات.

(٤) السنن الكبرى (٩/١٩٦).

(٥) سقطت من «الأصل» واستدركتها من صحيح ابن حبان (١٢/٤٢٩ رقم ٥٦١٣) وموارد الظمان

(٢/٦٨٠ رقم ١٥٦٧) وقد روى ابن حبان الحديث عن أبي يعلى به.

(٦) رواه مسلم في صحيحه (٤/٢٠١٧-٢٠١٨ رقم ٢٦١٣) من طريق حفص بن غياث وأبي أسامة

وأبي معاوية وجرير كلهم عن هشام بن عروة به، ورواه مسلم أيضًا (٤/٢٠١٨ رقم ٢٦١٣) وأبو

داود (٣/١٦٩ رقم ٣٠٤٥) من طريق الزهري عن عروة بن الزبير به، وفيه عندهم: هشام بن

حكيم بن حزام بدل حكيم بن حزام، ولما ذكر ابن حبان الطريقتين في صحيحه (١٢/٤٢٧-٤٢٩

رقم ٥٦١٢، ٥٦١٣) قال: سمع هذا الخبر عروة عن هشام بن حكيم بن حزام، وسمعه أيضًا من

حكيم بن حزام، فالطريقتان جميعًا محفوظان. انتهى ملخصًا.

وقال في المختصر (٧/٦٢ رقم ٥٣٠٤): رواه أبو يعلى، ورواته ثقات.

٣- [٤/١٢١ق-ب] باب المجوس أهل كتاب والجزية تؤخذ منهم

[١/٤٦٥٥] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١): ثنا سفيان، حدثني أبوسعد، عن نصر بن عاصم قال: قال فروة بن نوفل الأشجعي: «علام تؤخذ الصدقة من المجوس، وليسوا بأهل الكتاب؟ فقام إليه المستورد فأخذ بلبته وقال: يا عدو الله، أتطعن على أبي بكر وعمر وعلى المسلمين - يعني علي بن أبي طالب - فذهب به إلى القصر، فخرج عليهما علي فقال: ألبدا - قال سفيان [يقول]^(٢) اجلسا - فجلسا في [ظل]^(٣) القصر، فأخبره بقوله، فقال علي: أنا أعلم الناس بالمجوس، كان لهم علم يعلمونه، وكتاب يدرسونه، وإن ملكهم سكر يومًا فوقع على ابنته - أو أخته - فاطلع عليه بعض أهل مملكته، فلما صحا جاءوا يقيمون عليه الحد، فامتنع منهم، ودعا أهل مملكته فقال: أتعلمون دينًا [خيرًا]^(٤) من دين آدم، وقد كان ينكح بنيه بناته، وأنا على دين آدم، فما يرغب بكم عن دينه؟ فبايعوه وقاتلوا الذين خالفوهم حتى قتلوا، فأصبحوا وقد أسري على كتابهم، [فرغ]^(٥) من بين أظهرهم، وذهب العلم الذي في صدورهم، فهم أهل الكتاب، وقد أخذ رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر منهم الجزية».

[٢/٤٦٥٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا (عبدالله)^(٧) ثنا سفيان، عن أبي سعد، عن نصر ابن عاصم، عن علي قال: «كانت المجوس أهل كتاب يقرءونه، وعلم يدرسونه، فزنى إمامهم فأرادوا أن يقيموا الحد عليه، فقال لهم: أليس آدم كان يزوج من بنيه بناته؟ فلم يقيموا عليه الحد؛ فرغ الكتاب، وقد أخذ رسول الله ﷺ من المجوس الجزية وأبو بكر وأنا»^(٨).

[٣/٤٦٥٥] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أبنا الربيع بن سليمان، أبنا الشافعي، أبنا سفيان بن عيينة، عن أبي سعد سعيد بن المرزبان . . . فذكره بتامه.

- (١) المطالب العالية (٢/٣٥٣ رقم ١/٢٠٨٠).
- (٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المطالب.
- (٣) في «الأصل»: كل. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.
- (٤) في «الأصل»: خير. والمثبت من المطالب.
- (٥) في «الأصل»: فوق. والمثبت من المطالب.
- (٦) (١/٢٥٧-٢٥٨ رقم ٣٠١).
- (٧) كذا في «الأصل» والمطالب العالية (٢/٣٥٣ رقم ٢/٢٠٨٠) والمقصد العلي (١/٢١٧ رقم ٤٨٩) وفي مسند أبي يعلى: عبدا لله.
- (٨) قال الهيثمي في المجمع (٦/١٢): رواه أبو يعلى، وفيه أبو سعد البقال وهو متروك.

قال الحاكم: سمعت أبا عمرو محمد بن أحمد العاصمي يقول: سمعت أبا بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة يقول: وهم ابن عيينة في هذا الإسناد، رواه عن أبي سعد البقال فقال: عن نصر بن عاصم، ونصر بن عاصم هو الليثي، وإنما هو عيسى بن عاصم الأسدي كوفي. قال ابن خزيمة: والغلط فيه من ابن عيينة لا من الشافعي، فقد رواه عن ابن عيينة غير الشافعي فقال: نصر بن عاصم.

[٤/٤٦٥٥] ورواه البيهقي في سننه^(١): عن الحاكم.

[١/٤٦٥٦] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب قال: «كتب رسول الله ﷺ إلى مجوس هجر فسألهم الإسلام، فمن أسلم قبل منه إسلامه، ومن أبى أخذت منه الجزية غير ناكحي نسائهم، ولا أكل ذبائهم»^(٣)

[٢/٤٦٥٦] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا وكيع، عن سفيان [عن قيس بن مسلم]^(٥)، عن الحسن بن محمد [بن]^(٦) علي قال: «كتب رسول الله ﷺ إلى مجوس هجر يعرض الإسلام، فمن أسلم قبل منه، ومن أبى ضربت عليه الجزية على أن لا تؤكل لهم ذبيحة، ولا تنكح لهم امرأة»^(٧).

[٣/٤٦٥٦] ورواه البيهقي في سننه^(٨): أبنا أبو بكر أحمد بن علي الحافظ الأصبهاني، أبنا أبو عمرو بن حمدان، ثنا الحسن بن سفيان، أبنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره. قال البيهقي: هذا مرسل، وإجماع أكثر المسلمين عليه يؤكد، ولا يصح ما روي عن حذيفة في نكاح مجوسية.

(١) السنن الكبرى (١٨٨/٩-١٨٩).

(٢) البغية (٢١٢ رقم ٦٧٣).

(٣) قال في المختصر (٦٣/٧ رقم ٥٣٠٦): رواه الحارث عن عبدالعزيز بن أبان وهو ضعيف.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٢٤٢، ٢٤٦ رقم ١٢٦٩١، ١٢٧٠٦).

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المصنف وسنن البيهقي الكبرى.

(٦) في «الأصل»: عن. وهو تحريف، والمثبت من المصنف وسنن البيهقي الكبرى.

(٧) قال في المختصر (٦٣/٧ رقم ٥٣٠٦) رواه أبو بكر بن أبي شيبة والبيهقي بسند مرسل، ورواته ثقات.

(٨) السنن الكبرى (١٩٢/٩).

٤ - [٤/١٢٢-١] باب من ترفع عنه الجزية

[١/٤٦٥٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا عبدة بن سليمان، عن عبيد الله، عن نافع، عن أسلم مولى عمر قال: «كتب عمر -رضي الله عنه- إلى أمراء الجزية أن لا يضعوا الجزية إلا على [من جرت عليه]^(٢) [المواسي]^(٣) ولا يضعوا الجزية على النساء والصبيان، وكان عمر يختم أهل الجزية في أعناقهم»^(٤).

[٢/٤٦٥٧] رواه البيهقي في سننه^(٥): أبنا أبو بكر أحمد بن علي الأصبهاني، أبنا أبو عمرو بن حمدان، أبنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

وله شاهد موقوف في سنن البيهقي^(٥) من حديث عمر «أنه كتب إلى أمراء أهل الجزية أن لا [يضعوا]^(٦) الجزية إلا على من جرت عليه الموسى. قال: وكان لا يضرب الجزية على النساء والصبيان».

قال يحيى بن آدم: وهذا هو المعروف عند أصحابنا.

(١) المطالب العالية (٢/٣٥٢ رقم ٢٠٧٨) مختصرًا.

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من السنن الكبرى.

(٣) في «الأصل»: المواشي. وهو تصحيف والمثبت من المطالب والسنن الكبرى.

(٤) قال في المختصر (٧/٦٣ رقم ٥٣٠٧): رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورواته ثقات.

(٥) السنن الكبرى (٩/١٩٨).

(٦) في سنن البيهقي: يضربوا.

[٧٣] كتاب الصيد والذبائح

١- باب الصيد بالكلب المعلم

وما جاء في اتخاذ الكلب للصيد أو الماشية

قال الله -تعالى-: ﴿ويسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم﴾^(١).

[١/٤٦٥٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا زيد بن الحباب، حدثني موسى بن عبيدة، ثنا أبان بن صالح، عن القعقاع بن حكيم، عن سلمى أم رافع، عن أبي رافع قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أرسل الرجل صيده ثم ذكر اسم الله عليه فليأكل ما لم يأكل»^(٣).

[٢/٤٦٥٨] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا المقدمي، ثنا زيد بن الحباب... فذكره.

[٣/٤٦٥٨] قال: وثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٤/٤٦٥٨] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٤): حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، ثنا محمد بن شاذان الجوهري، ثنا معلى بن منصور، ثنا ابن أبي زائدة، عن محمد بن إسحاق، عن أبان بن صالح، عن القعقاع بن حكيم، عن سلمى أم رافع، عن أبي رافع قال: «أمرنا رسول الله ﷺ بقتل الكلاب، فقال الناس [٤/١٢٢ق-ب] يا رسول الله: ما لنا من هذه الأمة^(٥) التي أمرت بقتلها؟ فأنزل الله -تعالى-: ﴿ويسألونك ماذا أحل لهم...﴾^(١) الآية».

[٥/٤٦٥٨] ورواه البيهقي في سننه^(٦): عن الحاكم به.

(١) المائة: ٤.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣٥٧/٥).

(٣) قال في المختصر (٦٤/٧) رقم (٥٣٠٨): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف؛ لضعف موسى بن عبيدة.

(٤) المستدرک (٣١١/٢) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٥) في «الأصل»: الآية. والمثبت من المستدرک والسنن الكبرى، وهو الصواب.

(٦) السنن الكبرى (٢٣٥/٩).

وسياتي بطرقه بزيادات طويلة في كتاب الأدب في باب قتل الكلاب - إن شاء الله تعالى .
وله شاهد من حديث أبي ثعلبة رواه أبوبكر بن أبي شيبة في مسنده، والترمذي في الجامع^(١)
باختصار وصححه، وسياتي في باب الخمر واستعمال قدور المشركين وأنيتهم .

[٤٦٥٩] وقال أبويعلى الموصلي^(٢): ثنا صالح بن حرب أبو معمر، ثنا سلام بن أبي خبزة،
ثنا عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، عن عبدالله - رضي الله عنه - قال: قال رسول
الله ﷺ «من اتخذ كلبًا ليس كلب ماشية أو كلب صيد انتقص من أجره كل يوم قيراطان»^(٣) .

٢- باب الصيد بالصقر والباز وما جاء في أن الليل أمان للطير

[٤٦٦٠] قال مسدد^(٤): ثنا عبدالوارث، عن يونس، عن الحسن «في صيد البازي
والصقر: إذا أكلا فكل» .

[٤٦٦١] قال^(٥): وثنا أبو عوانة، عن المغيرة، عن حماد، عن إبراهيم «في البازي والصقر:
إذا أكلا فكل وإنما تعلمه أكله» .

[٤٦٦٢] قال^(٦): وثنا خالد بن عبدالله، ثنا إسحاق بن حماد بن أبي سليمان، عن طلحة،
عن خيثمة قال: «العقاب والصقر والبازي من الجوارح» .

[٤٦٦٣] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا [حفص]^(٨) بن حمزة، ثنا عثمان بن
عبدالرحمن، عن فاطمة بنت علي قالت: سمعت أبي يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا
تطرقوا»^(٩) الطير في أوكارها، فإن الليل أمان لها» .

(١) (٥٣/٤) رقم ١٤٦٤ .

(٢) (٤٣٩/٨) رقم ٥٠٢٥ .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤٤/٤): رواه أبو يعلى وفيه سلام بن أبي خبزة، وهو وضاع .

(٤) المطالب العالية (٣/٥٢) رقم ٢٣٨٤ .

(٥) المطالب العالية (٣/٥٢-٥٣) رقم ٢٣٨٥ .

(٦) المطالب العالية (٣/٥٣) رقم ٢٣٨٦ .

(٧) البغية (١٣٥) رقم ٤٠٦ .

(٨) في «الأصل»: جعفر . وهو تحريف، والمثبت من البغية، وانظر تعليقتنا عليه في المطالب العالية

(٢/٥٨) رقم ٢٤٠٥ .

(٩) في «الأصل»: تطردوا . وهو تحريف، والمثبت من البغية .

٣- باب الصيد بالقوس والمعراض والعصا

[٤٦٦٤] قال مسدد^(١): ثنا إبراهيم بن عينية: «سألت عطاء عن المعراض يصيب بعرضه، قال: إذا أصبت بعرضه فما أصاب فكل».

[٤٦٦٥] قال مسدد^(٢): وثنا يحيى، ثنا محمد بن عجلان، حدثني سعيد المقبري، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «(ما)^(٣) أحب أن أخرج بعصاي هذه إلى الجبال فأصيد بها الوحش».

هذا إسناد رواه ثقات.

[٤٦٦٦] [١٢٣/٤-١] وقال إسحاق بن راهويه^(٤): أبنا بقية، حدثني الزبير بن محمد بن الوليد، عن عمرو بن شعيب أن رجلاً من الأنصار - أحسبه عبدالرحمن - قال: «أخذت قوسي فاصطدت طيراً: فمنها ما أدركت ذكاته، ومنها ما لم أدرك، فلقيت ابن مسعود وزيد ابن ثابت وحذيفة بن اليمان وجعلت أعزل الذكي، فقالوا: ما هذا؟ فقلت: هذا ما أدركت ذكاته، وهذا ما لم أدرك. فخلطوها جميعاً، وقالوا: سمعنا رسول الله ﷺ يقول: كل ما ردت عليك قوسك».

٤- باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم يتردى منه

أو يقع في الماء

[١/٤٦٦٧] قال مسدد^(٥): ثنا أبو عوانة، عن الأعمش، عن عبدالله بن مرة، عن مسروق، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: «إذا رميت طيراً، فتردى من جبل فمات فلا تطعمه؛ فإنني أخاف أن يكون الترددي قتله، وإذا رميت طيراً فوق في ماء فمات فلا تطعمه؛ فإنني أخاف أن يكون الماء قتله».

[٢/٤٦٦٧] رواه البيهقي في سننه^(٦): أبنا أبو بكر (الأردستاني)^(٧) ثنا أبو نصر العراقي، ثنا

(١) المطالب العالية (٣/٥٣ رقم ٢٣٨٧).

(٢) المطالب العالية (٣/٥٢ رقم ٢٣٨١).

(٣) ليست في المطالب ولا المختصر.

(٤) المطالب العالية (٣/٥٢ رقم ٢٣٨٢).

(٥) المطالب العالية (٣/٤٩ رقم ٢٣٧٢).

(٦) السنن الكبرى (٩/٢٤٨).

(٧) في السنن الكبرى: الأدرستاني. وهو تحريف؛ فقد ضبطها السمعاني في الأنساب (١/١٠٨): =

سفيان بن محمد، ثنا علي بن الحسن، ثنا عبدالله بن الوليد، ثنا سفيان، ثنا الأعمش، عن عبدالله بن مرة، عن مسروق قال: قال عبدالله: «إذا رمى أحدكم صيداً فتردى...» فذكره بتامه.

هذا إسناد صحيح.

٥- باب التسمية وما يقال عند الذبح

[٤٦٦٨] قال مسدد^(١): ثنا هشيم، عن يونس بن عبيد، عن الحسن «أنه كان يقول عند الذبح: بسم الله والله أكبر، اللهم منك ولك، تقبل من فلان».

[٤٦٦٩] قال^(٢): «وكان ابن سيرين يقول ما شاء، فإذا كان الذبح قال: بسم الله».

هذا إسناد رواه ثقات.

[١/٤٦٧٠] [٤/١٢٣-ب] قال مسدد^(٣): ثنا المعتمر، عن أبيه قال: «كان أنس -رضي الله عنه- إذا ذبح قال: بسم الله والله أكبر».

[٢/٤٦٧٠] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا وكيع، ثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس «أن النبي ﷺ حين ذبح سمى وكبر».

هذا إسناد صحيح.

[٤٦٧١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا الحكم بن موسى، ثنا عيسى بن يونس، عن الأحوص بن حكيم، عن راشد بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «ذبيحة المسلم»^(٥) حلال وإن لم يسم ما لم يتعمد، والصيد كذلك».

هذا إسناد مرسل ضعيف؛ لضعف الأحوص بن حكيم.

= يفتح الألف وسكون الراء وفتح الدال وسكون السين المهملتين وفتح التاء المنقوطة باثنين من فوقها

وفي آخرها نون. وقال: هذه النسبة إلى أردستان وهي بلدة قريبة من أصبهان.

وقال: ورأيت بخط والدي -رحمه الله- وكان ضبطها عن الحافظ الدقاق بكسر الألف والدال.

وترجم لابي بكر الأردستاني، وانظر ترجمته في السير (١٧/٤٢٨).

(١) المطالب العالية (٣/٣٩-٤٠ رقم ٢٣٤١).

(٢) المطالب العالية (٣/٤٠ رقم ٢٣٤٢).

(٣) المطالب العالية (٣/٤٠ رقم ٢٣٤٣).

(٤) البغية (١٣٥ رقم ٤٠٧).

(٥) من المطالب، ويأض بالأصل والبغية، وكُتِب بحاشيتها: لعله المسلم.

٦- باب فيمن ترك التسمية من تحل ذبيحته

[١/٤٦٧٢] قال مسدد^(١): ثنا عبدالله بن داود، عن ثور بن يزيد، عن الصلت قال: قال رسول الله ﷺ: «ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله أولم يذكره؛ إنه إن ذكر لم يذكر إلا اسم الله»^(٢).

[٢/٤٦٧٢] رواه أبوداود في المراسيل^(٣): عن مسدد به.

[٣/٤٦٧٢] ورواه البيهقي في سننه^(٤): أبنا أبوبكر محمد بن محمد، أبنا أبوالحسين الفسوي، ثنا أبو علي اللؤلؤي، ثنا أبوداود... فذكره.

هذا إسناد مرسل رجاله ثقات.

[١/٤٦٧٣] وقال الحميدي^(٥): ثنا سفيان، عن عمرو، عن أبي الشعثاء - وهو جابر بن يزيد - (أخبرني)^(٦) عين، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «إذا ذبح المسلم ونسي أن يذكر اسم الله فليأكل، فإن المسلم فيه اسم من أسماء الله - تعالى» يعني بالعين: عكرمة.

[٢/٤٦٧٣] رواه البيهقي في سننه^(٧): أبنا أبوالحسين بن الفضل القطان ببغداد، أبنا عبدالله ابن جعفر، ثنا يعقوب بن سفيان، ثنا أبوبكر الحميدي... فذكره.

[٣/٤٦٩٦] ثم رواه البيهقي^(٨): أيضًا من طريق عطاء، عن ابن عباس قال: «من ذبح فنسي أن يسمي فليذكر اسم الله عليه، وليأكل ولا يدعه للشيطان إذا ذبح على الفطرة».

٧- [٤/١٢٤-١] باب فيما أهل به لغير الله وما ذبح على الأنصاب

[٤٦٧٤] قال مسدد^(٩): ثنا ربيعي بن عبدالله قال: سمعت الجارود يقول: «كان رجل من بني رباح يقال له: ابن أثال - وكان شاعرًا - أتى الفرزدق بباء بظهر الكوفة على أن يعقر هذا مائة من الأبل وهذا مائة من إبله إذا وردت الماء، فلما وردت الإبل قاما إليها بالسيوف

(١) المطالب العالية (٣/٤٠ رقم ٢٣٤٥).

(٢) قال في المختصر (٧/٦٧ رقم ٥٣٢١): رواه مسدد مرسلًا.

(٣) (٢٧٨ رقم ٣٧٨).

(٤) السنن الكبرى (٩/٢٤٠).

(٥) المطالب العالية (٣/٤٠ رقم ٢٣٤٥).

(٦) تكررت في «الأصل».

(٧) السنن الكبرى (٩/٢٣٩ - ٢٤٠).

(٨) السنن الكبرى (٩/٢٤٠).

(٩) المطالب العالية (٣/٥١ رقم ٢٣٨٠).

يكسعان عراقبيها، فخرج الناس على الحمرات والبغال يريدون اللحم، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه - بالكوفة فخرج على بغلة رسول الله ﷺ البيضاء وهو ينادي: يا أيها الناس، لا تأكلوا من لحومها؛ فإنه أهل لغير الله».

[٤٦٧٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يحيى بن آدم، ثنا زهير بن معاوية، عن موسى بن عقبة، أخبرني سالم بن عبدالله، أنه سمع ابن عمر - رضي الله عنهما - يحدث عن رسول الله ﷺ: «[أنه]»^(١) لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل (بَلَدَح)^(٢) وذاك قبل أن ينزل على رسول الله ﷺ الوحي، فقام إلى رسول الله ﷺ بسفرة، فأبى أن يأكل منه وقال: إني لا أكل مما تذبحون على أنصابكم ولا أكل مما لم يذكر اسم الله عليه»^(٣).

هذا إسناد صحيح.

له شاهد من حديث زيد بن حارثة، وقد تقدم ضمن حديث طويل في كتاب الحج في باب الطواف.

٨- باب رحمة البهائم عند ذبحهن

[١/٤٦٧٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا (إسماعيل بن إبراهيم)^(٥) عن زياد بن مخرق، عن معاوية بن قرة، عن أبيه - رضي الله عنه - «أن رجلا قال للنبي ﷺ: إني لأذبح الشاة وإني لأرحمها - أو قال: إني لأرحم الشاة أن أذبحها - فقال: إن الشاة إن رحمتها رحمتك الله - مرتين»^(٦).

[٢/٤٦٧٦] رواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا إسماعيل بن إبراهيم، ثنا زياد بن مخرق... فذكره.

هذا إسناد صحيح ، وإسماعيل بن إبراهيم هو ابن عُلية .

-
- (١) في «الأصل»: أن. والمثبت من المختصر وصحيح البخاري.
 - (٢) وإد قبل مكة من جهة الغرب، كما في معجم البلدان (١ / ٥٧٠).
 - (٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٧ / ١٧٦ رقم ٣٨٢٦ وطره في: ٥٤٩٩) من طريق موسى بن عقبة به.
 - (٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/٣٣٩-٣٤٠ رقم ٥٤١٣).
 - (٥) تحرفت في المصنف إلى: ابن عيينة. وصوابها: ابن عُلية.
 - (٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣٣): رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والصغير، ورجاله ثقات.
 - (٧) مسند أحمد (٣/٤٣٦).

٩ - [٤/١٢٤-ب] باب الذبح بجذل الحطب والحجر

[١/٤٦٧٧] قال مسدد : ثنا حماد بن زيد، عن عاصم الأحول، عن الشعبي، عن صفوان ابن محمد - أو محمد بن صفوان - الأنصاري «أنه اصطاد أرنيين فذبحهما بمروة، فسأل النبي ﷺ فأمره بأكلهما»^(١).

[٢/٤٦٧٧] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) : ثنا أبو الأحوص، عن عاصم، عن الشعبي، عن محمد بن صيفي قال : «ذبحت أرنيين [بمروة]^(٣) فأتيت بهما النبي ﷺ فأمرني بأكلهما»^(٤).

[٣/٤٦٧٧] ورواه أحمد بن منيع : ثنا ابن علية، ثنا داود بن أبي هند، عن الشعبي قال : «مر فلان بن صفوان على النبي ﷺ بأرنيين [معلقهما]^(٥) فقال : يا رسول الله، إني أتيت عند أهلي فاصطدت [هذين]^(٦) فلم أجد حديدة فأذكيهما بها، وإني ذكيتهما بمروة، أفأكلهما؟ قال : نعم»^(٧).

[٤/٤٦٧٧] قال : وثنا علي بن عاصم، عن داود بن أبي هند، عن عامر، عن عبدالله بن صفوان - أو صفوان بن عبدالله شك داود - «أنه مر على النبي ﷺ . . . فذكره.

[٥/٤٦٧٧] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٨) : ثنا الفضل بن الحباب، ثنا مسدد . . . فذكره.

[٤٦٧٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩) : ثنا وكيع، عن حماد بن سلمة، عن سماك، عن مري ابن قطري، عن عدي بن حاتم قال : «سألت رسول الله ﷺ عن الذبيحة بشفة العصا، قال : لا بأس به. ورخص فيه»^(١٠).

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (١٠٢/٣ رقم ٢٨٢٢) حدثنا مسدد أن عبد الواحد بن زياد وحامدا حدثاهم عن عاصم به، ورواه النسائي (١٩٧/٧ رقم ٤٣١٣) من طريق عاصم وداود ابن أبي هند عن الشعبي به.

(٢) (٢/٢٢٤ رقم ٧١٢).

(٣) في «الأصل» : بمرو. والمثبت من مسند ابن أبي شيبة وسنن ابن ماجه.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (١٠٦٠/٢ رقم ٣١٧٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة به.

(٥) في «الأصل» : فعلقهما. والمثبت من سنن ابن ماجه، وهو الصواب.

(٦) في «الأصل» : هاتين. والمثبت من سنن ابن ماجه، وهو الصواب.

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٢٢٥/٧ رقم ٤٣٩٩) وابن ماجه (١٠٨٠/٢-١٠٨١ رقم ٣٢٤٤) من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي عن محمد بن صفوان به.

(٨) (١٣/٢٠٤ رقم ٥٨٨٧).

(٩) وأخرجه في المصنف أيضًا (٥/٣٨٩).

(١٠) ليس على شرط الكتاب فقد رواه أبو داود (١٠٢/٣-١٠٥ رقم ٢٨٢٤) من طريق حماد بنحوه، ورواه النسائي (١٩٤/٧ رقم ٤٣٠٤، ٢٢٥/٧ رقم ٤٤٠١) وابن ماجه (١٠٦٠/٢ رقم ٣١٧٧) من طريق سماك بنحوه.

هذا إسناد حسن، مري بن قطري مختلف فيه، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال غيره: لا يُعرف، والباقي ثقات.

[١/٤٦٧٩] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - «أن جارية لآل كعب بن مالك ترعى غنماً لهم، فخافت على شاة منها أن تموت، فأخذت حجراً فذكتها به، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فأمر بأكلها».

[٢/٤٦٧٩] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا يزيد يعني ابن هارون... فذكره.

[٣/٤٦٧٩] قال^(٢): وثنا عبدالوهاب بن عطاء، ثنا يحيى بن أبي أنيسة، عن نافع، عن ابن عمر قال: «جاء رجل من آل بيت رسول الله ﷺ من الأنصار أحد بني سلمة فقال: يا رسول الله، إني اصطدت أرنباً بالحرّة فلم أجد ما أذكيها به، فذكيتها بمروّة - يعني حجراً - فأأكل؟ قال: نعم»^(٣).

[٤/٤٦٧٩] [٤/١٢٥-١] ورواه أبويعلي الموصلي: ثنا ابن نمير، ثنا أبي، ثنا يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر «أن امرأة كانت ترعى لآل كعب بن مالك، وأنها خافت على شاة منها... فذكر حديث ابن منيع.

[٥/٤٦٧٩] رواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا يزيد بن هارون، أبنا يحيى بن سعيد، عن نافع، أخبره عن ابن عمر «أن امرأة كانت ترعى على آل كعب بن مالك غنماً بسلع، فخافت على شاة... فذكره.

[٦/٤٦٧٩] قال^(٥): وثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن يحيى - يعني ابن سعيد - أخبرني نافع... فذكره.

[٧/٤٦٧٩] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٦): ثنا الحسن بن سفيان، ثنا محمد بن المنهال الضرير قال: ثنا يزيد بن زريع، ثنا صخر بن جويرية، عن نافع، عن ابن عمر «أن خادماً لكعب بن مالك كانت ترعى غنمه بسلع، فأرادت شاة منها أن تموت فلم تجد حديدة تذكيها، فذكتها بمروّة، فستل عن ذلك رسول الله ﷺ فأمر بأكلها».

(١) البغية (١٣٥ رقم ٤٠٨).

(٢) البغية (١٣٥-١٣٦ رقم ٤٠٩).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣٣/٤): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد والبخاري رجال الصحيح.

(٤) مسند أحمد (٧٦/٢).

(٥) مسند أحمد (٨٠/٢).

(٦) (٢١١/١٣) رقم ٥٨٩٢.

[١/٤٦٨٠] وقال أبو يعلى الموصلي : ثنا عبد الأعلى بن حماد، ثنا عثمان بن [عمر]^(١) ثنا علي ابن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن عمرو بن هارون، عن صهيب، عن سفينة مولى أم سلمة قال: «أشطت [دم]^(٢) جزور بجذل فأنهر الدم، فاستفتيت رسول الله ﷺ فأمرني بأكلها».

[٢/٤٦٨٠] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا وكيع، عن علي - يعني ابن المبارك - عن يحيى، عن سفينة «أن رجلا شاط ناقته بجذل، فسأل النبي ﷺ فأمرهم بأكلها»^(٤).

١٠- باب في ذكاة ما لا يقدر على ذبحه إلا برمي أو سلاح

[١/٤٦٨١] قال أحمد بن منيع^(٥): ثنا أبو معاوية، ثنا حرام بن عثمان، عن ابني جابر، عن أبيهما جابر قال: «توحشت بقرة لنا فخرج رجل [بمسار]^(٦) فضربها أسفل من العنق وفوق مرجع الكتف، فركبت ردعها، فسئل النبي ﷺ عن ذلك، فقال: إن البقرة الإنسانية إذا نزلت منزلة الوحشية يحلها ما يحل الوحشية».

[٢/٤٦٨١] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا جعفر بن مهران السبكي، ثنا عبد الأعلى، ثنا محمد ابن إسحاق، عن حرام بن عثمان، عن محمود بن عبد الرحمن بن [٤/ق١٢٥-ب] عمرو بن الجموح، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: «ابتعنا بقرة في عهد رسول الله ﷺ لنشترك عليها، فانفلتت منا فامتعت علينا، فعرض لها مولى لنا يقال له: ذكوان. بسيف في يده وهو يحول بالصناد فضبا إلى تل، فلما مرت به ضربها بالسيف في أصل عنقها أو على عاتقها، فخرقها بالسيف فوقعت فلم يدرك ذكاتها، فخرجت أنا وعبد الله بن ثابت بن [الجدع]^(٨) فلقينا رسول الله ﷺ فذكرنا له شأنها، فقال: كلوا، إذا فاتكم من هذه البهائم شيء فاحبسوه بما تحبسون به الوحش»^(٩).

(١) في «الأصل»: بحر. وهو تحريف، والمثبت من كشف الأستار (٦٩/٢ رقم ١٢٢٥) ومسند الروياني (٤٣٥/١ رقم ٦٦٠) وقد روي الحديث من طريق عثمان بن عمر به، وعثمان بن عمر هو ابن فارس أبو محمد البصري من رجال التهذيب.

(٢) في «الأصل»: بحر. والمثبت من كشف الأستار ومسند الروياني، وهو الصواب.

(٣) مسند أحمد (٢٢٠/٥).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣٣/٤): رواه أحمد والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أنه من رواية يحيى بن أبي كثير عن سفينة.

(٥) المطالب العالية (٥٦/٣) رقم ١/٢٤٠٠.

(٦) في «الأصل»: بمسك. والمثبت من المطالب.

(٧) (٣/٣٨٤-٣٨٥ رقم ١٨٦٠).

(٨) في «الأصل»: الجزع. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٣٥/٤): رواه أبو يعلى، وفيه حرام بن عثمان، وهو متروك.

[٣/٤٦٨١] رواه البيهقي في سننه^(١): أبنا أبوبكر بن الحارث الفقيه، أبنا أبو محمد بن حيان الأصبهاني، ثنا محمد بن يحيى، ثنا أبو مروان، ثنا عبدالعزیز الدراوردي، عن حرام، عن عبدالرحمن ومحمد ابني جابر، عن أبيهما أنه قال: «مرت علينا بقرة (مسنة)^(٢) نافرة لا تمر على أحد إلا نطحته وشدت عليه، فخرجنا نكدها حتى بلغنا الصماء، ومعنا غلام قبطي لبني حرام ومعه مشمل، فشدت عليه لتنطحه فضربها أسفل من المنحر وفوق مرجع الكتف، فركبت ردعها فلم يدرك لها ذكاة، قال جابر: فأخبرت رسول الله ﷺ شأنها، فقال: إذا استوحشت الإنسية وتمنعت فإنه محلها ما محل الوحشية، ارجعوا إلى بقرتكم فكلوها. فرجعنا إليها فاجترناها».

١١- باب ما جاء في ذكاة الجنين

[١/٤٦٨٢] قال مسدد^(٣): ثنا المعتمر، عن ليث، عن نافع، عن ابن عمر قال: «الجنين يذبح حتى يخرج ما فيه من الدم».

[٢/٤٦٨٢] رواه الدراقطني^(٤) عن محمد بن حمدويه بن سهل المروزي، ثنا أبو شهاب معمر ابن محمد بن معمر العوفي، ثنا عصام بن يوسف، ثنا مبارك بن مجاهد، عن عبيد الله بن عبدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر «أن رسول الله ﷺ قال في الجنين ذكاته ذكاة أمه أشعر أو لم يشعر».

[٣/٤٦٨٢] ورواه البيهقي في سننه^(٥) أبنا أبوبكر بن الحارث الأصبهاني، ثنا علي بن عمر الدارقطني... فذكره.

[٤/٤٦٨٢] ثم رواه البيهقي^(٥) من طريق ابن وهب، حدثني عبدالله بن عمر ومالك بن أنس وغير واحد أن نافعاً حدثهم أن عبدالله بن عمر كان يقول: «إذا نحرنا الناقة فذكاة ما في بطنها في ذكاتها إذا كان قد تم خلقه ونبت شعره، فإذا أخرج من بطنها حيّاً ذبح حتى يخرج الدم من جوفه».

قال: وروي من أوجه عن ابن عمر مرفوعاً، ورفعه ضعيف، والصحيح موقوف.

(١) السنن الكبرى (٩/٢٤٦).

(٢) في السنن الكبرى: ممتعة.

(٣) المطالب العالية (٣/٣٩ رقم ٢٣٣٦).

(٤) سنن الدراقطني (٤/٢٧١ رقم ٢٤) حدثنا محمد بن حمدويه المروزي وعلي بن الفضل بن طاهر، نا معمر بن محمد به.

(٥) السنن الكبرى (٩/٣٣٥).

[١/٤٦٨٣] وقال أحمد بن منيع^(١): ثنا عبد الوهاب بن عطاء، ثنا إسماعيل بن مسلم، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه - رضي الله عنه - «أنه سأل النبي ﷺ عن الجنين، فقال: ذكاته ذكاة أمه».

[٢/٤٦٨٣] ورواه البيهقي في سننه^(٢) بغير إسناد، فقال: في حديث الزهري، عن ابن كعب بن مالك أنه قال: عن أصحاب رسول الله ﷺ «يقولون في الجنين إذا أشعر: ذكاته ذكاة أمه». قلت: وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، رواه البزار في مسنده، وابن حبان في صحيحه^(٣).

قال البيهقي: وفي الباب عن علي وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وأبي أيوب وأبي هريرة وأبي الدرداء وأبي أمامة والبراء بن عازب مرفوعاً رضي الله عنهم. [٤/٤٦٨٤] [١٢٦-١٢٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا عبد الأعلى، ثنا حماد بن شعيب، عن أبي الزبير، عن جابر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «ذكاة الجنين ذكاة أمه إذا أشعر»^(٥). هذا إسناد ضعيف؛ لضعف حماد بن شعيب.

رواه أبو داود في سننه^(٦) دون قوله: «إذا أشعر» من طريق [عبيد الله بن أبي زياد القداح المكي، عن أبي الزبير، عن جابر]^(٧).

١٢- باب ما يذبح من دواب البحر وما لا يذبح

[٤٦٨٥] قال مسدد^(٨): ثنا يحيى، عن ابن جريج، ثنا عمرو بن دينار وأبو الزبير أنها سمعا شريحاً قال: «كل شيء في البحر مذبوح». قال: فذكرت ذلك لعطاء، قال: (أما)^(٩) الطير فأرى أن تذبحه».

(١) المطالب العالية (٣/ ٣٩ رقم ٢٣٣٧).

(٢) السنن الكبرى (٩/ ٣٣٥).

(٣) (١٣/ ٢٠٦-٢٠٧ رقم ٥٨٨٩).

(٤) (٣/ ٣٤٣ رقم ١٨٠٨).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/ ٣٥): قلت - رواه أبو داود خلا قوله: إذا أشعر - : رواه أبو يعلى، وفيه حماد بن شعيب، وهو ضعيف.

(٦) (٣/ ١٠٢-١٠٤ رقم ٢٨٢٨).

(٧) بياض في «الأصل»: والمثبت من سنن أبي داود.

(٨) المطالب العالية (٤/ ٥٣ رقم ٢٣٨٩).

(٩) تكررت في «الأصل».

هذا إسناد مقطوع^(١) رجاله ثقات .

[٤٦٨٦] قال مسدد^(٢) : وثنا إسماعيل ، أبنا أيوب ، عن أبي الزبير ، عن مولى لأبي بكر الصديق قال : قال أبو بكر - رضي الله عنه - : «كل دابة في البحر قد ذبحها الله لكم فكلوها» .

هذا إسناد موقوف ضعيف ؛ لجهالة التابعي .

[٤٦٨٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣) : ثنا داود بن رشيد ، ثنا سويد بن عبدالعزيز ، عن أبي (هشام الأبيلي)^(٤) عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - يرفعه إلى النبي ﷺ قال : «كل دابة من دواب البر والبحر ليس له دم (ينفصل)^(٥) فليس له ذكاة»^(٦) .

١٣- باب ما جاء في ذبح الإبل

[٤٦٨٨] قال مسدد^(٧) : ثنا يحيى ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن سعيد بن المسيب قال : «كسر بعير من المال فنحره عمر - رضي الله عنه - ودعا عليه ناسًا من أصحاب النبي ﷺ فقال له العباس - رضي الله عنه - : لو صنعت هذا كل يوم تحدثنا عنك قال : لا أعود لثلها إنه مضى لي صاحبان سلكا طريقًا ، فإني إن عملت بغير عملها سلك بي طريقًا غير طريقهما» .

هذا إسناد رواه ثقات .

[٤٦٨٩] [٤/١٢٦ق-ب] قال مسدد^(٨) : وثنا يحيى ، عن ابن جريج ، حدثني عبدالرحمن بن سابط قال : «كان رسول الله ﷺ وأصحابه ينحرون البدن معقولة اليسرى على ما بقي من قوائمها»^(٩) .

- (١) كتب ابن حجر متعقبًا عليه : المقطوع أثر عطاء ، وأما الأول فشریح المذكور صحابي فهو موقوف .
- (٢) المطالب العالية (٤/٥٤ رقم ٢٣٩٠) .
- (٣) (١٠/١٦ رقم ٥٦٤٦) .
- (٤) في مسند أبي يعلى : هاشم الأبيلي .
- (٥) في مسند أبي يعلى : يتفصد .
- (٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣٥-٣٦) : رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير ، وفيه سويد بن عبدالعزيز وهو متروك .
- (٧) المطالب العالية (٤/٢٢٧ رقم ٣٨٨٦) .
- (٨) المطالب العالية (٢/٥٠ رقم ١٢٨٥) .
- (٩) قال في المختصر (٧/٧٢ رقم ٥٣٤٥) : رواه مسدد مرسلًا ، ورواه ثقات .

[٤٦٩٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا محمد بن بحر، ثنا سليم بن مسلم، أبنا ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن أبي الخليل، عن أبي قتادة - رضي الله عنه - قال: «قال رسول الله ﷺ في بدنة التطوع: إذا عطبت قبل أن تدخل الحرم فانحرها، ثم اغمس يدك في دمه، ثم اضرب صفحتها ولا تأكل منها، فإن أكلت منها غرمتها».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى.

[٤٦٩١] قال أبو يعلى: وثنا سفيان، ثنا محمد بن بكر، عن ابن جريج، أخبرني عبدالكريم ابن أبي المخارق، عن معاذ بن سعوة، عن سنان بن سلمة الهذلي، عن أبيه سلمة - وكان قد صحب النبي ﷺ - عن النبي ﷺ «أنه بعث بيدتين مع رجل وقال: إن عرض لهما عارض فانحرهما، ثم اغمس النعل في دمائها، ثم اضرب بصفحتها حتى يعلم أنها بدنتان، ولا تأخذ منها ولا [أحد]^(٢) من أهل رقتك ودعها لمن بعدكم».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبدالكريم.

١٤ - باب ذبح الجذع

والنهي عن ذبح ذوات الدر وعن ذبح في الغنم

وما جاء في أن النعم كلها ظالمة أو جائرة

[٤٦٩٢] قال مسدد: ثنا بشر، ثنا الجريري، عن أبي العلاء، عن مطرف، عن عمران رضي الله عنه - قال: «إن كان ليكون لأهلي ألف شاة فأتقي منه الجذع فأذبحه».

[٤٦٩٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبيد الله بن موسى، عن الربيع بن حبيب، عن نوفل بن عبدالملك، عن أبيه، عن علي - رضي الله عنه - قال: «نهى رسول الله ﷺ عن التلقي، وعن ذبح ذوات الدر، وعن ذبح في الغنم، وعن السوم قبل طلوع الشمس».

قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(٣) من طريق عبيد الله بن موسى به، دون قوله: «وعن ذبح في الغنم...» إلى آخره.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف نوفل بن عبدالملك.

(١) المطالب العالمة (٢/٥١ رقم ١٢٨٦).

(٢) في «الأصل»: أحداً. وهو خطأ، والمثبت من «م» وهو الصواب.

(٣) (٢/٧٤٤ رقم ٢٢٠٦).

[٤٦٩٤] [٤/١٢٧-١] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا سويد، ثنا صالح بن موسى، عن عبدالله بن الحسن، عن أمه^(٢) فاطمة بنت الحسين، عن أبيها، عن علي - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «النعم كلها ظالمة أو جائرة»^(٣).
هذا إسناد ضعيف؛ (لجهالة بعض رواته)^(٤).

١٥- باب ما جاء في الخيل والبغال

[١/٤٦٩٥] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر بن السري، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنها - «أنهم ذبحوا الخيل والحمر والبغال، فنهاهم النبي ﷺ عن الحمر والبغال، ولم ينههم عن الخيل»^(٥).

[٢/٤٦٩٥] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا هاشم بن القاسم، ثنا عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن جابر قال: «[لما]^(٧) كان يوم خيبر أصاب الناس مجاعة، فأخذوا الحمر الإنسية فذبحوها وملئوا منها القدور، فبلغ ذلك نبي الله ﷺ قال جابر: فأمرنا رسول الله ﷺ فكفأنا القدور، فقال: إن الله سيأتيكم برزق هو أحل من هذا وأطيب. قال: فكفأنا القدور وهي يومئذ تغلي، فحرم رسول الله ﷺ [يومئذ]^(٨) الحمر الإنسية ولحوم البغال، وكل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير، وحرم المجثمة والخلسة والنهبة».

[٣/٤٦٩٥] قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٩) باختصار عن محمود بن غيلان، عن أبي النضر، عن عكرمة بن عمار به، وقال: غريب.

(١) (١/٣٧٩ رقم ٤٨٧).

(٢) زاد بعدها في «الأصل»: عن. وهي زيادة مقحمة، وفاطمة بنت الحسين هي أم عبد الله بن حسن بن حسن بن علي، روت عن أبيها الحسين بن علي بن أبي طالب.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/٣٥): رواه أبو يعلى، وفيه صالح بن موسى الطلحي، وهو متروك.

(٤) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وليس في الإسناد أي مجهول، بل كلهم معروفون، إلا أن صالح بن موسى متروك كما قال الهيثمي، فهو علة الحديث.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٣/٣٥١-٣٥٢ رقم ٣٧٨٩) من طريق حماد به. وقال في المختصر (٧/٧٤ رقم ٥٣٥١): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند صحيح.

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٤/٤٦٨ رقم ١٨٧٣٩).

(٧) من المصنف والمختصر.

(٨) من المصنف.

(٩) (٤/٦١ رقم ١٤٧٨) وقال: حديث حسن غريب.

١٦- باب ما جاء في الحمر واستعمال قدور المشركين وأنتيتهم

فيه: حديث جابر في الباب قبله.

[١/٤٦٩٦] وقال أبو داود الطيالسي: ثنا ابن أبي ذئب، عن صالح بن [أبي] ^(١) حسان، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ بعث طليعة وأصحابه محرمون وهو غير محرم، قال: فرأيت حمارًا فاستعرت منهم سوطًا فأبوا أن يعيروني، فاختلسته من بعضهم، فأصيبته فنحرته، فأبوا أن يأكلوا معي، فأتوا رسول الله ﷺ [٤/١٢٧-ب] فقالوا: يا رسول الله، إنا صنعنا شيئًا لا ندري ما هو، فأخبروه، فقال رسول الله ﷺ: «كلوا وأطعمونا» ^(٢).

[٢/٤٦٩٦] رواه مسدد: ثنا أبو الأحوص، عن [عبد العزيز] ^(٣) بن ربيع، عن عبد الله بن أبي قتادة، فذكره، وزاد: «ثم قعد على ظهر فرسه [فحمل] ^(٤) على الحمار فصرعه، ثم أتاهم به، فأكلوا وحملوا، فلقوا رسول الله ﷺ فأخبروه بالذي صنع أبو قتادة، فقال: أشار إنسان منكم بشيء أو أمره بشيء؟ قالوا: لا. قال: فكلوا».

قلت: رواه مسلم في صحيحه ^(٥) من طريق عبد العزيز بن ربيع به، دون قوله: «فاستعرت...» إلى قوله: «فأصيبته» ولم يقل: «إنا صنعنا شيئًا لا ندري ما هو».

[٤٦٩٧] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر ^(٦): ثنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن خالد، عن بكر بن عبد الله المزني، عن رجل من قومه «أنه سأل رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية، فذكر لهم من أمرهم شيئًا، فرخص لهم فيه».

[٤٦٩٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة ^(٧): ثنا يحيى بن واضح، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة الظفري، عن سلمى بنت نصر، عن رجل من مرة قال: «أتيت

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد (٣٠٧/٥) وقد روى الإمام أحمد الحديث من طريق ابن أبي ذئب به، وصالح بن أبي حسان من رجال التهذيب.

(٢) رواه الجماعة من طرق عن أبي قتادة بنحوه.

(٣) في «الأصل»: عبد الله. وهو تحريف، والمثبت من صحيح مسلم، وهو الصواب، وسيأتي على الصواب.

(٤) في «الأصل»: فجهل. وهو تحريف. والمثبت من صحيح مسلم.

(٥) (٢/٨٥٥ رقم ١١٩٦).

(٦) المطالب العالية (٣/٤٩ رقم ٢٣٧٠).

(٧) (٢/١٧٠، ٤٣٩ رقم ٦٥٦، ٩٩١).

رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، إن جل ما لي في الحمر أفأصيب منها؟ قال: أليس ترعى الفلاة، وتأكل الشجر؟ قلت: بلى. قال: فأصّب منها»^(١).

[٤٦٩٩] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): وثنا ابن نمير، ثنا محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن عمرو بن ضمرة الفراري، عن عبد الله بن أبي سليط، عن أبيه أبي سليط - وكان بدريًا - قال: «لقد أتانا نهي رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الحمر ونحن بخير، وإن القدور لتفور بها فكفأناها على وجوهها»^(٣).

هذا إسناد صحيح، ومحمد بن إسحاق وإن رواه بالعنعنة؛ فقد رواه أحمد بن حنبل^(٤) من طريقه وصرح فيه بالتحديث فأما ما كنا نخشاه من عننته.

[١/٤٧٠٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): وثنا أبو أسامة، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ثنا القاسم ومكحول، عن أبي أمامة - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر عن أكل الحمار الأهلي، وعن كل ذي ناب من السباع، وعن أن توطأ الحبالى حتى تضعن، وعن أن تباع السهام حتى تقسم، وعن أن تباع الثمرة حتى يبدو صلاحها، ولعن يومئذ الواصلة والموصولة، والواشمة والمستوشمة، والخامشة وجهها والشاقة جيها».

[٢/٤٧٠٠] رواه أبو يعلى الموصلي، ثنا أبو هشام الرفاعي، ثنا أبو أسامة، ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن [٤/١٢٨-١] جابر، ثنا القاسم، عن أبي أمامة قال: «نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية».

قلت: روى ابن ماجه^(٦) منه: «و لعن الخامشة...» إلى آخره، دون باقيه من طريق أبي أسامة به.

وقد تقدم بقية هذا الحديث في كتاب النكاح، وفي كتاب البيع.

[٤٧٠١] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن بشر، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي ثعلبة أنه قال: «يا رسول الله، اكتب لي بأرض. فقال: كيف أكتب

(١) قال في المختصر (٧/٧٥ رقم ٥٣٥٥): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/٧٢ رقم ٤٣٧٧).

(٣) قال في المختصر (٧/٧٥ رقم ٥٣٥٦): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل بسند واحد رواه ثقات.

(٤) مسند أحمد (٣/٤١٩).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٤/٤٦٨ رقم ١٨٧٣٨).

(٦) (١/٥٠٥ رقم ١٥٨٥).

لك وهي بأرض الحرب؟! فقال: والذي بعثك بالحق لتملكن ما تحت أقدامهم؟ قال: فأعجب رسول الله ﷺ ذلك فنظر إلى أصحابه، فكتب له رسول الله ﷺ ثم قال له أبو ثعلبة: إنا بأرض [صيد]^(١) فما يحل لنا مما يحرم علينا؟ فقال له رسول الله ﷺ: إذا أرسلت كلبك المعلم -أو الكلب- وذكرت اسم الله عليه فأخذ وقتل فكل، وإذا أرسلت كلبك الذي ليس بمعلم فما أدركت ذكاته فكل، وما لم تدرك ذكاته فلا تأكل، وما رد عليك سهمك فكل. فقال: يا نبي الله، إنا بأرض أهلها أهل كتاب نحتاج فيها إلى قدورهم وأنتهم. فقال: لا تقربوها ما وجدتم بدأ، فإذا لم تجدوا بدأ فاغسلوها بالماء واطبخوا واشربوا. ونهى رسول الله ﷺ عن لحم الحمار الأهلي، وعن كل سبع ذي ناب.

قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٢) باختصار من طريق أبي قلابة، عن أبي ثعلبة ولم يسمع منه، ومن طريق أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن أبي ثعلبة به، ولم يذكر صدر الحديث إلى قوله: «فكتب له رسول الله ﷺ» وقال: صحيح.

[٤٧٠٢] وقال أحمد بن منيع: ثنا أسد بن عمرو، عن حصين، عن زيد بن وهب، عن ثابت بن يزيد الأنصاري قال: «أصبنا يوم خيبر حمراً أهلية فطبخوها، فمر رسول الله ﷺ والقدر تغلي فقال: أكفئوها. قال: وأصبنا ضباباً فشويت منها ضباً، فأتيت به النبي ﷺ فلم يأكله، ولم يئنه الناس عنه».

قلت: روى أبو داود^(٣) والنسائي^(٤) وابن ماجه^(٥) منه قصة الضب حسب من (طريق البراء بن عازب، عن ثابت بن يزيد بن وداعة)^(٦) به.

١٧- باب ما جاء في الثعلب والظباء

[٤٧٠٣] قال مسدد^(٧): ثنا هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم «أنه حُمَّ فنعت له لحم الثعلب فكرهه، وقال: إنه سبع».

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من جامع الترمذي.

(٢) (٢٢٤/٤-٢٢٥) رقم ١٧٩٦، ١٧٩٧ وقال: حديث حسن صحيح.

(٣) (٣٥٣/٣) رقم ٣٧٩٤ من طريق زيد بن وهب عن ثابت بن يزيد.

(٤) (٢٠٠/٧) رقم ٤٣٢٢.

(٥) (١٠٧٨-١٠٧٩) رقم ٣٢٣٨ من طريق زيد بن وهب عن ثابت بن يزيد.

(٦) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وهو وهم؛ فإن أبا داود وابن ماجه لم يرويا هذا الحديث من طريق البراء بن عازب عن ثابت بن يزيد، بل رواه من طريق زيد بن وهب عن ثابت بن يزيد به، وحديث البراء عن ثابت بن يزيد تفرد به النسائي كما في تحفة الأشراف (٥٧٥-٥٧٦) رقم ٢٠٦٩ والله أعلم.

(٧) المطالب العالية (٣/٤١) رقم ٢٣٤٨.

[٤٧٠٤] [٤/١٢٨-ب] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا عمرو بن مالك، ثنا محمد بن سليمان بن مسمول^(١) المخزومي المكي، ثنا القاسم بن مخول البهزي، سمعت أبي يقول: «نصبت حباتاً لي بالأبواء، فوقع في الحبل منها ظبي فأفلت بالحبل، فخرجت أقفوه فإذا رجل قد سبقني إليه فأخذه [فاختصمنا]^(٢) فيه إلى رسول الله ﷺ وهو نازل بالأبواء تحت شجرة تظل عليه من الشمس بنطح، فجعله رسول الله ﷺ بيننا نصفين فقلت: هذا حبلي في رجله يا رسول الله. قال: هو ذاك».

١٨- باب ما جاء في الضب

[١/٤٧٠٥] قال أبو داود الطيالسي: ثنا حماد بن سلمة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «أهدي لرسول الله ﷺ ضب فلم يأكله، فقلت: يا رسول الله، ألا نطعمه المساكين؟ قال: لا تطعموهم مما لا تأكلون»^(٣).

[٢/٤٧٠٥] رواه مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

[٣/٤٧٠٥] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا (عبيد)^(٥) بن سعيد، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: «أهدي لرسول الله ﷺ ضب فلم يأكل منه، فقلت: يا رسول الله، ألا أطعمه السؤال؟ قال: لا [تطعمي]^(٦) السؤال (ما لا أكل منه)^(٧)».

[٤/٤٧٠٥] ورواه أحمد بن منيع: ثنا حجاج بن محمد، حدثني شعبة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة قالت: «أتى النبي ﷺ بضب فكرهه - أو نهى عنه - فقالوا: نطعمه الخدم؟ فقال: لا تطعموهم إلا مما تأكلون»

قال شعبة: ليس يذكر هذا عن إبراهيم إلا حماد.

(١) في «الأصل»: مشمول. بالشين المعجمة. وهو تصحيف.

(٢) في «الأصل»: فاخصمنا. والمثبت هو الصواب.

(٣) قال في المختصر (٧/٧٧ رقم ٥٣٦٢): رواه أبو داود الطيالسي بسند الصحيح.

وقال الهيثمي في المجمع (٤/٣٧): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالها رجال الصحيح.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضاً (٨/٧٩-٨٠ رقم ٤٣٩٧).

(٥) في المصنف: عبيد الله. وهو خطأ، وعبيد بن سعيد هو ابن أبان بن سعيد، من رجال التهذيب.

(٦) في «الأصل»: تطعم. والمثبت من المصنف.

(٧) في المصنف: ما لا تأكلين منه.

[٥/٤٧٠٥] ورواه أبويعلى الموصلي^(١): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره .

[٦/٤٧٢٨] ورواه البيهقي في سننه^(٢): أبنا أبو بكر بن فورك، أبنا عبدالله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبوداود، ثنا حماد . . . فذكره .

وقال: تفرد به حماد بن أبي سليمان موصولا .

[٧/٤٧٠٥] قال^(٣): وأنا ابن بشران، أبنا أبو جعفر محمد بن عمرو، ثنا أحمد بن الوليد الفحام، ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا سفيان، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة قالت: «أهدي لنا ضب فقدمته إلى النبي ﷺ فلم يأكل منه، فقلت: يا رسول الله، ألا نطعمه السؤال؟ فقال: إنا لا نطعمهم مما لا نأكل» .

قال البيهقي: وهو إن ثبت في معنى ما تقدم من امتناعه من أكله، ثم فيه أنه استحب أن لا يطعم المساكين مما لا يأكل، وبالله التوفيق .

[١/٤٧٠٦] وقال مسدد^(٤): ثنا عبدالوارث، عن حبيب المعلم، عن أبي المهزم، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «أتى النبي ﷺ بضباب في صحفة، فقال: كلوا فيني عائف» .

[٢/٤٧٠٦] رواه البيهقي في سننه^(٥): أبنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق، ثنا يوسف بن يعقوب، ثنا محمد بن أبي بكر، ثنا يزيد بن زريع، ثنا حبيب المعلم، عن عطاء، عن أبي هريرة «أن النبي ﷺ أتى بصحفة فيها ضباب فقال: . . . فذكره .

[١/٤٧٠٧] قال مسدد: وثنا يحيى، عن الأعمش، أبنا يزيد بن وهب، عن عبدالرحمن بن حسنة - وكان من أصحاب النبي ﷺ - قال: «غزونا مع رسول الله ﷺ فأصابنا مجاعة، فنزلنا بأرض كثيرة الضباب، فأخذنا منها فطبخنا القدور، فقلنا: يا رسول الله، إنها الضباب. قال: إن أمة فقدت ولعلها، فأمرنا فأكفأنا القدور» .

[٢/٤٧٠٧] [٤/١٢٩-١] رواه أبويعلى الموصلي^(٦): ثنا أبو خيثمة، ثنا وكيع، ثنا الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبدالرحمن بن حسنة الجهني قال: «غزونا مع رسول الله ﷺ فنزلنا

(١) (٧/٤٣٨-٤٣٩ رقم ٤٤٦١) .

(٢) السنن الكبرى (٩/٣٢٥) .

(٣) السنن الكبرى (٩/٣٢٥-٣٢٦) .

(٤) المطالب العالية (٣/٤١ رقم ٢٣٤٩) .

(٥) السنن الكبرى (٩/٣٢٤) .

(٦) (٢/٢٣١ رقم ٩٣١) .

أرضًا كثيرة الضباب. فأصبناها فكانت القدور تغلي بها، فقال النبي ﷺ: ما هذه؟ فقلنا: [ضباب] ^(١) فقال: إن أمة من بني إسرائيل مسخت، وأنا أخشى أن تكون هذه. فأمرنا فأكفأناها وإنا لجياع ^(٢).

[٣/٤٧٠٧] ورواه ابن حبان في صحيحه ^(٣): ثنا أحمد بن علي بن المثنى... فذكره.

[٤/٤٧٠٧] ورواه البيهقي في سننه ^(٤): ثنا أبو الحسين بن بشران ببغداد، أبنا إسماعيل بن محمد الصفار، ثنا محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا يعلى بن عبيد، ثنا الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الرحمن بن حسنة قال: «كنا في سفر فأصابنا جوع فنزلنا منزلاً كثير الضباب فبينما القدور تغلي بها إذ قال رسول الله ﷺ: إنه مسخت أمة من بني إسرائيل وأخاف أن تكون هذه. فأكفئت القدور».

كذا رواه الأعمش عن زيد، ورواه الحكم بن عتيبة عن زيد.

[٤٧٠٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة ^(٥): ثنا عبد الرحيم، عن يزيد بن أبي زياد، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة - وهي خالته - قالت: «أهدي لنا ضب فصنعتة، فدخل عليها رجلان من [قومها] ^(٦) فتحفتها به، فدخل النبي ﷺ وهما يأكلان، فوضع يده ثم رفعها، فقال: ما هذا؟ قالت: ضب أهدي لي فصنعتة. فطرحه، فذهب ليطرحا ما في أيديهما، فقال لهما رسول الله ﷺ: فإنكما أهل نجد تأكلونها وإنا أهل (تهامة) ^(٧) نعافها».

[٤٧٠٩] قال أبو بكر بن أبي شيبة ^(٨): وثنا عفان، ثنا أبو عوانة، ثنا عبد الملك بن عمير، عن حصين رجل من بني فزارة، عن سمرة - رضي الله عنه - قال: «أتى النبي ﷺ أعرابي وهو يخطب فقطع عليه خطبته، فقال: يا رسول الله، كيف تقول في الضب؟ قال: إن أمة من بني إسرائيل مسخت، فلا أدري أي الدواب مسخت».

(١) في «الأصل»: ضبابًا. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.
(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٧/٤): رواه أحمد والطبراني في الكبير وأبو يعلى والبخاري، ورجال الجميع رجال الصحيح.

(٣) (٧٣/١٢) رقم ٥٢٦٦.

(٤) السنن الكبرى (٣٢٥/٩).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨٠/٨) رقم ٤٣٩٨.

(٦) في «الأصل»: قومها. وهو تحريف، والمثبت من المصنف، وهو الصواب.

(٧) في المصنف: المدينة.

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨ / ٨٠ - ٨١) رقم ٤٣٩٩.

[٤٧١٠] قال : وثنا عبدة بن سليمان وابن نمير، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر «أن النبي ﷺ سأله رجل عن الضب، فقال: لا أكله ولا أحرمه»^(١).
هذا إسناد رجاله ثقات.

[٤٧١١] وقال أحمد بن منيع^(٢): ثنا أسباط بن محمد، ثنا الشيباني، عن يزيد بن الأصم قال: قال ابن عباس: قالت ميمونة: «لا أكل من لحم لم يأكل منه رسول الله ﷺ - يعني: لحم الضب»^(٣).

[٤٧١٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا عبد الوهاب بن عطاء، ثنا شعبة، عن الحكم بن عتيبة، عن زيد بن وهب، عن البراء بن عازب الأنصاري قال: «أتى النبي ﷺ بضب، فقال: أمة مسخت؛ فالله أعلم».
هذا إسناد رواه ثقات.

[٤٧١٣] [٤/١٢٩-ب] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): وثنا عبد الوهاب، أبنا الجريري^(٦) (سعيد)^(٧) بن إياس، عن أبي العلاء قال: «أكل الضب على مائدة رسول الله ﷺ ولم يأكله، ولم ينه عنه، فقيل: يا رسول الله، لم تأكله ولم [تنه]^(٨) عنه!». ولما تقدم شاهد من حديث ابن عباس، وتقدم في الأشربة في باب فضل اللبن.

١٩ - باب الذئب

[٤٧١٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا زهير، ثنا جرير، عن عبد الملك بن عمير، عن رجل من بني الحارث بن كعب يقال له: أبو الأوير قال: «كنت قاعدًا عند أبي هريرة - رضي الله عنه . . .»

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٣/١٥٤٢ رقم ١٩٤٣) من طريق عبيد الله به، ورواه البخاري (١٠/٥٨٠ رقم ٥٥٣٦) ومسلم (٣/١٥٤١-١٥٤٢ رقم ١٩٤٣) والترمذي (٣/٢٢١ رقم ١٧٩٠) والنسائي (٧/١٩٧ رقم ٤٣١٣) وابن ماجه (٢/١٠٨٠ رقم ٣٢٤٢) من طريق مالك ابن دينار عن ابن عمر به، ورواه النسائي (٧/١٩٧ رقم ٤٣١٥) من طريق نافع وعبد الله بن دينار عن ابن عمر به.

(٢) المطالب العالية (٣/٤٢ رقم ٢٣٥١).

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٣/١٥٤٥ رقم ١٩٤٨) من طريق يزيد بن الأصم به.

(٤) البغية (١٣٦ رقم ٤١٢).

(٥) البغية (١٣٦ رقم ٤١٣).

(٦) زاد بعدها في «الأصل»: عن. وهي زيادة مقحمة، وسعيد بن إياس هو الجريري.

(٧) في البغية: سعد. وهو تحريف.

(٨) في «الأصل»: تنهى. والمثبت من البغية.

(٩) المطالب العالية (٣/٤٥ رقم ٢٣٥٧).

فذكر قصة قال: ثم أنشأ يحدث قال: «كان رسول الله ﷺ يوماً خارجاً ونحن عنده جلوس إذ جاءه الذئب حتى ألقى بين يديه ثم بصبص بذنبه، فقال رسول الله ﷺ: هذا الذئب وهذا وافد الذئاب فما ترون، أتجعلون له من أموالكم شيئاً؟ فقال الناس: لا والله يا رسول الله لا نجعل له من أموالنا شيئاً. فقام إليه رجل من الناس فرماه بحجر، فأدبر وله عواء، فقال رسول الله ﷺ: الذئب وما الذئب - ثلاث مرات»^(١).

٢٠- باب ما جاء في الأرنب

[١/٤٧١٥] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا المسعودي، عن حكيم بن جبير، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية قال: «أُتي عمر -رضي الله عنه- بالأرنب، قال: لولا مخافة أن أزيد وأنقص لحدثتكم بحديث الأعرابي حين أتى رسول الله ﷺ بالأرنب، فذكر أنه رأى بها دمًا، فأمرهم أن يأكلوها، فقال للأعرابي: ادن فكل. فقال: إني صائم. قال: أي الصيام تصوم؟ قال: من أول الشهر وآخره. قال: فإن كنت صائمًا فصم الليالي البيض: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة، ولكن أرسلوا إلى عمار. فأرسلوا إليه فجاءه، فقال: أشاهد أنت لرسول الله ﷺ وقد أتاه الأعرابي بالأرنب؟ فقال: رأيتها تدمى. فقال عمار: نعم»^(٣).

[٢/٤٧١٥] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، عن النعمان بن ثابت، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية «أن رجلاً سأل عمر عن الأرنب، فأرسل إلى عمار فقال: كنا مع رسول الله ﷺ فنزلنا موضع كذا كذا، فأهدى إليه رجل من الأعراب أرنبًا فأكلناها، فقال الأعرابي: إني رأيت دمًا. فقال النبي ﷺ: لا بأس».

[٣/٤٧١٥] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٤) قال: قرئ على بشر بن الوليد وأنا حاضر، ثنا أبو يوسف، عن أبي حنيفة، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية، عن عمر «أن رجلاً سأله عن أكل الأرنب، فقال: ادع لي عمارًا. فجاء عمار، فقال: حدثنا حديث الأرنب يوم

(١) تقدم في كتاب الصوم برقم () وقال المؤلف هناك: ورواه أبو يعلى، ومدار طريقه على أبي الأوبر، وهو ضعيف

قلت: كذا قال المؤلف -رحمه الله- ولم أجد من ضعف أبا الأوبر، وقال الحافظ في التعميل: وثقه ابن معين وابن حبان وصح حديثه. والله أعلم.

(٢) (١٠ رقم ٤٤).

(٣) قال في المختصر (٧/٧٩ رقم ٥٣٧٢): رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى الموصلي بإسناد حسن، والحاكم وعنه البيهقي.

(٤) (٣/١٨٦-١٨٧ رقم ١٦١٢).

كنا مع رسول الله ﷺ في موضع كذا كذا. فقال عمار: أهدى أعرابي لرسول الله ﷺ أرنبا، فأمر القوم أن يأكلوا، فقال الأعرابي: رأيت دما. فقال: ليس بشيء، ادن فكل. فقال: إني صائم. فقال: صوم ماذا؟ فقال: أصوم من كل شهر ثلاثة أيام. قال: فهلا جعلتها البيض^(١).

[٤/٤٧١٥] [٤/١٣٠ ق-] قال^(٢): وثنا عبيد الله بن عمر، ثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن الحجاج بن أرطاة، عن موسى بن طلحة، عن يزيد بن الحوتكية، أن عمر رضي الله عنه قال: «من شهد رسول الله ﷺ حين أتاه الأعرابي بأرنب؟ فقال رجل من القوم: أنا، جاء بها الأعرابي قد نظفها وصنعها يهديها لرسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: كلوها. فقال رجل من القوم: يا رسول الله، إني رأيتها تدمى. فأكل القوم ولم يأكل الأعرابي، فقال له النبي ﷺ: ألا تأكل؟ قال: إني صائم. قال: فهلا البيض».

[٥/٤٧١٥] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري، ثنا أبو يحيى الحماني، عن أبي حنيفة، حدثني موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية قال: «سئل عمر بن الخطاب عن الأرنب، فقال: لولا أني أكره أن أزيد في هذا الحديث أو أنقص منه لحدثكم به، ولكن سأرسل إلى من شهد ذلك. فأرسل إلى عمار ابن ياسر، فقال له: حدث هؤلاء حديث الأرنب. فقال عمار: أهدى أعرابي إلى رسول الله ﷺ [أرنبا]^(٣) مشوية، وأمرنا بأكلها ولم يأكل، فاعتزل رجل فلم يأكل، فقال له: مالك؟ فقال: إني صائم. فقال: صوم ماذا؟ فقال صوم ثلاث أيام من كل شهر. فقال النبي ﷺ: أفلا جعلتهن البيض. فقال الأعرابي: إني رأيت بها دما. فقال النبي ﷺ: ليس بشيء».

[٦/٤٧١٥] ورواه البيهقي في سننه^(٤) عن الحاكم به.

[٧/٤٧١٥] وله قال^(٤): ثنا أبو يحيى، عن طلحة بن يحيى، عن موسى مثله، إلا أنه قال: «أفلا جعلتهن البيض: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة».

[٨/٤٧١٥] قال^(٤): وثنا أبو الحسن المقرئ، ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق، ثنا يوسف بن يعقوب، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا حسين بن علي، عن زائدة بن قدامة، عن حكيم بن

(١) قال الهيثمي (٤/٣٦): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير، وفي إسناده ضعيف.

(٢) مسند أبي يعلى (١/١٦٦-١٦٧ رقم ١٨٥).

(٣) في «الأصل»: أرنب. والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب.

(٤) السنن الكبرى (٩/٣٢١).

جبير، عن موسى بن طلحة قال: «قال عمر لأبي ذر وعمار وأبي الدرداء: أتذكرون يوم كنا مع النبي ﷺ بمكان كذا وكذا فأتاه أعرابي بأرنب فقال: يا رسول الله، إني رأيت بها دمًا. فأمرنا بأكلها ولم [٤/ق١٣٠-ب] يأكل؟ قالوا: نعم. ثم قال: ادنه اطعم. قال: إني صائم» لم يذكر ابن الحوتكية في إسناده.

[٩/٤٧١٥] قال البيهقي^(١): وثنا أبو بكر بن فورك، ثنا عبدالله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود - يعني الطيالسي - . . . فذكره.

قلت: رواه النسائي في الصغرى^(٢) من طريق عبدالملك بن عمير، عن موسى بن طلحة، عن أبي هريرة مرفوعًا.

ومن طريق^(٣) موسى بن طلحة، عن (ابن)^(٤) الحوتكية، عن أبي ذر. وفيه اختلاف غير ذلك.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو، رواه أبو داود في سننه^(٥).

[٤٧١٦] وقال أحمد بن منيع: ثنا علي بن عاصم، عن عبيد الله بن أبي بكر، سمعت أنس ابن مالك رضي الله عنه يقول: «ثارت أرنب فتبعها الناس، فكنت أول من سبق إليها وأخذتها، فأتيت بها بأطلحة، فأمر بها فذبحت ثم (شويت)^(٦) ثم^(٧) أخذ عجزها، فقال: ائت به النبي ﷺ. فأتيته [به]^(٨) قال: قللت: إن بأطلحة أرسل إليك بعجز [هذه]^(٩) الأرنب. قال: فقبله مني^(١٠).

هذا إسناده ضعيف؛ لضعف علي بن عاصم.

(١) السنن الكبرى (٣٢١/٩).

(٢) (١٩٦/٧ رقم ٤٣١٠).

(٣) سنن النسائي (١٩٦/٧ - ١٩٧ رقم ٤٣١١).

(٤) تحرفت في سنن النسائي إلى: أبي. وابن الحوتكية هو يزيد بن الحوتكية من رجال التهذيب.

(٥) (٣٧٩٢ رقم ٣٥٢/٣).

(٦) كذا في «الأصل»، وفي مسند أحمد (٢٣٢/٣) وقد روى الحديث عن علي بن عاصم به: شويت!

(٧) زاد بعدها في الأصل: قال. وهي زيادة مقحمة.

(٨) في «الأصل»: بها. والمثبت من مسند أحمد.

(٩) في «الأصل»: هذا. والمثبت من مسند أحمد.

(١٠) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٥٢٨/٩ رقم ٥٤٨٩) ومسلم (١٥٤٧/٣) رقم

١٩٥٣ (١٩٥٣) وأبو داود (٣٥٢/٣ رقم ٣٧٩١) والترمذي (٢٢١/٤ رقم ١٧٨٩) والنسائي (١٩٧/٧

رقم ٤٣١٢) وابن ماجه (١٠٨٠/٢ رقم ٣٢٤٣) من طريق هشام بن زيد عن أنس به.

٢١- باب ما جاء في الضبع

[١/٤٧١٧] قال مسدد: ثنا يحيى، عن سهيل بن أبي صالح، عن عبدالله بن يزيد السعدي قال: «أمرني ناس من قومي أن أسأل سعيد بن المسيب عن السنان يحدونه فيركزونه في الأرض فيصبح قد قتل الضبع، أترى ذلك ذكاته؟ قال: فسألته. فقال: إنك ممن يأكل الضبع؟ قلت: لا أكلها، وإن أناسًا من قومي ليأكلونها. قال: فلا تأكلها، فإن أكلها لا يحل، فقال رجل من جلسائه من أهل الشام: ألا أحدثك ما سمعت أبا الدرداء يحدث عن رسول الله ﷺ؟ قال: قلت: نعم. قال: نهى رسول الله ﷺ عن كل مجثمة، وعن كل نبهة، وعن كل ذي ناب من السباع. فقال سعيد: صدق»^(١).

[٢/٤٧١٧] قال: وثنا يحيى، عن سفيان، حدثني سهيل بن [أبي]^(٢) صالح، حدثني عبدالله بن يزيد قال: «سئل سعيد بن المسيب عن الضبع فكرهه، فقليل له: إن قومك يأكلونه. فقال: لا يعلمون. فقال رجل عنده: سمعت أبا الدرداء يحدث عن النبي ﷺ أنه نهى عن كل ذي نبهة، [٤/١٣١-١] وعن كل ذي خطفة، وعن كل ذي ناب من السباع. قال: فقال سعيد: صدق».

[٣/٤٧١٧] رواه الحميدي^(٣): ثنا سفيان، عن سهيل بن أبي صالح، عن عبدالله بن يزيد السعدي «سألت سعيد بن المسيب عن أكل الضبع، فقال: أو يأكل الضبع أحد؟ فقلت: إن ناسًا من قومي يجلونها فيأكلونها. فقال سعيد: إنه لا يصلح. فقال شيخ عنده: ألا أخبركم بما سمعت من أبي الدرداء، سمعت أبا الدرداء يقول: نهى رسول الله ﷺ . . .» فذكر طريق مسدد الثانية.

[٤/٤٧١٧] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا [عبد الرحيم]^(٥) بن سليمان، عن أبي أيوب الأفرقي، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن المسيب، عن أبي الدرداء عن رسول الله ﷺ «أنه نهى عن أكل المجثمة والنبهة والخطفة وعن [كل]^(٦) ذي ناب من السباع».

(١) قال في المختصر (٧/ ٨٠-٨١ رقم ٥٣٧٥) رواه مسدد ورواته ثقات.

قلت: في إسناد الحديث المرفوع راو لم يسم.

(٢) سقطت من «الأصل».

(٣) (١/١٩٤-١٩٥ رقم ٣٩٧).

(٤) (١/٥٧-٥٨ رقم ٥٠).

(٥) في «الأصل»: عبد الرحمن. وهو تحريف، تقدم التنبيه عليه مرارًا.

(٦) في «الأصل»: أكل. وهو تحريف، والمثبت من مسند ابن أبي شيبة.

[٥/٤٧١٧] ورواه أحمد بن منيع: ثنا (عبد)^(١) بن حميد، عن سهيل بن أبي صالح، عن عبدالله بن يزيد قال: «كنت عند سعيد بن المسيب فسأله رجل فقال: إنا نأخذ السنان (. . .)^(٢) في الأرض فيقتل الضبع، أفتراه ذكاتها؟ فقال سعيد: وإنك لتأكل الضبع؟ قال: قد رأيت من يأكلها. فقال له شيخ عنده من أهل الشام: ألا أحدثك بحديث سمعته من أبي الدرداء يذكره عن رسول الله ﷺ نهي عن كل ذي خطفة، وعن كل ذي نبهة، وعن المجثمة، وعن كل ذي ناب من السباع، فسألته عن المجثمة، فقال: الشيء له نفس فينصب عرضاً فيرمى بالنبل».

[٦/٤٧١٧] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا جرير، عن سهيل بن أبي صالح . . . فذكره بلفظ: «نهي رسول الله ﷺ عن كل خطفة، وعن كل نبهة، وعن كل مجثمة، وعن كل ذي ناب من السباع».

[٧/٤٧١٧] قال: وثنا محمد بن أبي بكر، ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني سهيل بن أبي صالح، عن عبدالله بن يزيد قال: «سألت سعيد بن المسيب عن الضبع فكرهه، فقلت: إن قومك يأكلونها. فقال: إنهم لا يعلمون . . .» فذكر حديث الحميدي.

[٨/٤٧١٧] ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني سهيل بن أبي صالح . . . فذكر حديث الحميدي.

[٩/٤٧١٧] قال أحمد بن حنبل^(٤): وثنا علي بن عاصم، ثنا سهيل بن أبي صالح، عن عبدالله بن يزيد السعدي قال: «أمرني ناس من قومي أن أسأل سعيد بن المسيب عن سنان يحدونه ويركزونه في الأرض يصبح [٤/١٣١ق-ب] وقد قتل الضبع، أتراه ذكاته؟ قال: فجلست إلى سعيد بن المسيب فإذا عنده شيخ أبيض الرأس واللحية من أهل الشام، فسألته عن ذلك . . .» فذكر طريق مسدد الأولى.

هذا حديث في إسناده مقال، عبدالله بن يزيد السعدي ذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رجال الإسناد لا يُسأل عن حالهم لشهرتهم.

روى الترمذي في الجامع^(٥) منه النهي عن المجثمة، وهي التي تصبر للنبل حسب،

(١) ضبب فوقها المؤلف، ولعل الصواب عبيدة، وعبيدة بن حميد هو أبو عبد الرحمن الضبي المعروف بالحذاء من رجال التهذيب.

(٢) كلمة غير واضحة في «الأصل».

(٣) مسند أحمد (٥/١٩٥).

(٤) مسند أحمد (٦/٤٤٥).

(٥) (٥٩/٤) رقم (١٤٧٣).

ومن طريق صفوان بن سليم، عن سعيد بن المسيب به، وقال: حديث غريب.
[٤٧١٨] قال مسدد^(١): ثنا يحيى، عن ابن جريج، حدثني نافع «أن رجلا أخبر ابن عمر أن سعداً كان يأكل الضبائع، فلم ينكر ذلك ابن عمر».

[٤٧١٩] قال^(٢): وثنا يحيى، عن ابن جريج قال: «كان عطاء لا يرى بأكلها بأساً ويقول: هي صيد».

[٤٧٢٠] وقال أحمد بن منيع: ثنا إسماعيل، عن عبدالله بن عبيد بن عمير [أخبرنا ابن جريج]^(٣) عن ابن أبي عمار قال: «قلت لجابر: الضبائع أصيد هي؟ قال: نعم. قال: قلت: أكلها؟ قال: نعم. قلت: أقاله رسول الله ﷺ؟ قال: نعم»^(٤).

[١/٤٧٢١] قال: وثنا يزيد، أبنا جرير بن حازم، عن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن عبدالرحمن بن أبي عمار، عن جابر قال: «سئل رسول الله ﷺ عن الضبائع فقال: هو صيد وفيه كبش».

[٢/٤٧٢١] رواه البيهقي في سننه^(٥): أبنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي في آخرين قالوا: أبنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أبنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، أبنا ابن وهب، أبنا ابن جريج... فذكره.

[٤٧٢٢] قال^(٥): وأبنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا: أبنا أبو العباس محمد بن يعقوب - هو الأصم - أبنا الربيع بن سليمان، أبنا الشافعي، أبنا مسلم وعبد المجيد وعبد الله بن الحارث، عن ابن جريج... فذكره بمعناه، زاد أبو سعيد في روايته: قال الشافعي: وما يباع لحم الضبائع بمكة إلا بين الصفا والمروة. قلت: رواه أصحاب السنن الأربعة^(٦) باختصار من طريق عبدالله بن عبيد بن عمير به.

(١) المطالب العالية (٣/٤٩ رقم ٢٣٧٤).

(٢) المطالب العالية (٣/٥٠ رقم ٢٣٧٥).

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من جامع الترمذي.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٣/٢٠٧-٢٠٨ رقم ٨٥١، ٤/٢٢٢ رقم ١٧٩١) حدثنا أحمد بن منيع به.

(٥) السنن الكبرى (٩/٣١٨).

(٦) أبو داود (٣/٣٥٥ رقم ٣٨٠١) والترمذي - كما تقدم - والنسائي (٥/١٩١ رقم ٢٨٣٦)، (٧/٢٠٠ رقم ٤٣٢٣). وابن ماجه (٢/١٠٣٠-١٠٣١ رقم ٣٠٨٥).

٢٢- باب ما جاء في النهي عن أكل الهرة

[٤٧٢٣] قال عبد بن حميد^(١): ثنا عبدالرزاق، أبنا عمر بن زيد الصنعاني، حدثني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - يقول: «نهى النبي ﷺ عن أكل الهرة، وعن أكل ثمنها»^(٢).

هذا إسناد ضعيف، عمر بن زيد، قال البخاري: فيه نظر. وقال ابن حبان: لا يحتج به. رواه مسلم^(٣) وأصحاب السنن الأربعة^(٤) دون قوله: «نهى عن أكل الهرة».

٢٣- [٤/١٣٢-١] باب ما جاء في الجراد

[٤٧٢٤] قال مسدد^(٥): ثنا يحيى، عن ابن أبي ذئب، حدثني طارق، عن أمه قالت: «أرسلنا إلى أبي هريرة نسأله عن الجراد وكان نائماً فقال أهله: يرانا نأكله ولا يأكله، ولا يأمرنا ولا ينهانا».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواه.

[٤٧٢٥] قال مسدد^(٦): وثنا يحيى عن [سعد]^(٧) بن إسحاق، حدثني زينب ابنة كعب قالت: «كان أبو سعيد يرانا نأكل الجراد فلا يأمرنا ولا ينهانا ولا ندرى ما كان يمنعه تقدرًا أم يكرهه».

[٤٧٢٦] قال مسدد^(٨): وثنا أبو عوانة، عن المغيرة، عن إبراهيم (عن علقمة)^(٩) «أنه كان لا يأكل الجراد».

(١) المنتخب (٣١٩ رقم ١٠٤٤).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٥٧٨/٣ رقم ١٢٨٠) وابن ماجه (١٠٨٢/٢) رقم ٣٢٥٠ من طريق عبدالرزاق به، وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وعمر بن زيد لا نعرف كبير أحدٍ روى عنه، غير عبدالرزاق.

(٣) (٣/١١٩٩ رقم ١٥٦٩).

(٤) أبو داود (٣/٢٧٨ رقم ٣٤٨٠) والنسائي (٧/١٩٠ رقم ٤٢٩٥) وأما الترمذي وابن ماجه فروياه تامًا كما تقدم.

(٥) المطالب العالية (٣/٥٥ رقم ٢٣٩٥).

(٦) المطالب العالية (٣/٥٥ رقم ٢٣٩٦).

(٧) في الأصل: «سعيد». وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، وسعد بن إسحاق هو ابن كعب بن عجرة القضاعي، من رجال التهذيب.

(٨) المطالب العالية (٣/٥٥ رقم ٢٣٩٧).

(٩) ليست في المطالب.

[٤٧٢٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا يزيد، ثنا زكريا بن أبي زائدة، عن عامر، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: «رأيت عمر بن الخطاب يتفوه، فقلت: ما شأنك يا أمير المؤمنين؟ قال: أشتهي جرادًا مقلوًا»^(٢).

رواته ثقات.

[٤٧٢٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا ابن المنثى، ثنا عبيد بن واقد القيسي أبو عباد، حدثني محمد بن عيسى بن كيسان، ثنا محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: «قلَّ الجراد في سنة من سني عمر - رضي الله عنه - التي ولي فيها، فسأل [عنه]^(٤) فلم يخبر بشيء؛ فاعتم لذلك، فأرسل راجبًا فضرب إلى [اليمن]^(٥) وآخر إلى الشام، وآخر إلى العراق، يسأل هل رئي من الجراد شيء أم لا؟ قال: فاتاه الراكب الذي من قبل اليمن بقبضة من جراد، فألقاها بين يديه، فلما رآها كبير ثلاثًا ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: خلق الله - عز وجل - ألف أمة منها ستائة في البحر، وأربعائة في البر، فأول شيء يهلك من هذه الأمة الجراد، فإذا هلكت تابعت مثل النظام إذا قطع سلكه».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عيسى بن كيسان.

٢٤- باب ما جاء في صيد البحر

[١/٤٧٢٩] قال مسدد^(٦): ثنا يحيى، عن ابن جريج، أخبرني نافع «أن عبد الرحمن بن أبي هريرة سأل ابن عمر عن حيتان كثيرة ألقاها البحر، فقال ابن عمر: [أميئة]^(٧) هي؟ قال: نعم. فنهاه، قال: فلما دخل دعا بالمصحف فقرأ الآية ﴿أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعًا لكم﴾^(٨) فطعامه ما يخرج منه فكلوه فليس به بأس، وكل شيء فيه يؤكل ميتًا فيه أو [بساحتيه]^(٩)».

(١) البغية (١٣٦ رقم ٤١٠).

(٢) قال في المختصر (٧/٨١ رقم ٥٣٨٢): رواه الحارث موقوفًا، ورواته ثقات.

(٣) المطالب العالية (٣/٥٥-٥٦ رقم ٢٣٩٩).

(٤) في «الأصل»: عنها. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

(٥) في «الأصل»: كذا. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وسيأتي في الحديث ما يدل على ذلك.

(٦) المطالب العالية (٤/١١١ رقم ١/٣٦٠٨).

(٧) في «الأصل»: أميئة. والمثبت من المطالب.

(٨) المائة: ٩٦.

(٩) في المطالب: جنبه.

[٢/٤٧٢٩] رواه البيهقي في سننه^(١): [٤/١٣٢ب-] أبنا أبوأحمد المهرجاني، أبنا أبو بكر بن جعفر المزكي، ثنا محمد بن إبراهيم، ثنا ابن بكير، ثنا مالك، عن نافع «أن عبدالرحمن بن أبي هريرة سأل عبدالله بن عمر عما لفظ البحر، فنهاه عن أكله، قال نافع: ثم انقلب عبدالله ابن عمر فدعا بالمصحف، فقرأ: ﴿أحل لكم صيد البحر وطعامه﴾^(٢) قال نافع: فأرسل عبدالله بن عمر إلى عبدالرحمن بن أبي هريرة: أنه لا بأس به فكله».

[٤٧٣٠] وقال إسحاق بن راهويه^(٣): أبنا محمد بن عبيد، ثنا المختار، عن أبي مطر قال: «خرجت من المسجد فإذا رجل ينادي خلفي، فقلت: من هذا؟ قالوا: علي. فمشيت خلفه حتى أتى على أصحاب السمك فقال: لا يباع في سوقنا طاف». هذا إسناد ضعيف، أبو مطر مجهول قاله أبو حاتم.

٢٥- باب جواز أكل لحم الميتة للمضطر

وما جاء في إهابها وعصبها

[١/٤٧٣١] قال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا شريك، عن سماك، عن جابر بن سمرة «أن رجلاً كانت له ناقة بالحرّة، فدفعتها إلى رجل وقد كانت مريضة، فلما أرادت أن تموت قالت له امرأته: لو نحررتها فأكلنا منها. فأبى، فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فقال: أعندكم ما يغنيكم؟ قال: لا. قال: فكلوها. وكانت قد ماتت، قال: فأكلنا من ودكها ولحمها وشحمها نحوًا من عشرين يومًا، ثم لقي صاحبها، فقال له: ألا كنت نحررتها. قال: إني استحييت منك».

[٢/٤٧٣١] رواه مسدد: ثنا أبو عوانة، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة بلفظ قال: «مات بغل عند رجل، فأتى النبي ﷺ يستفتيه، فزعم جابر بن سمرة أن النبي ﷺ قال لصاحبها: أما لك ما يغنيك عنها؟ قال: لا. قال: اذهب فكلها - يعني الميتة^(٥)».

[٣/٤٧٣١] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا شريك، عن سماك، عن جابر - يعني ابن

(١) السنن الكبرى (٢٥٥/٩).

(٢) المائة: ٩٦.

(٣) المطالب العالية (٣/٤٦-٤٧ رقم ٢٣٦٤).

(٤) (١٠٥-١٠٦ رقم ٧٧٦).

(٥) قال في المختصر (٧/٨٤ رقم ٥٢٩١): رواه ثقات.

سمرة- قال: «ماتت ناقة بالحرّة وبجنبها قوم محتاجون، فأمرهم النبي ﷺ بأكلها، فمكثت عندهم شتوتهم».

[٤/٤٧٣١] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا محمد بن عبيد بن [حساب]^(٢) ثنا أبو عوانة . . . فذكره.

[٥/٤٧٣١] قال^(٣): وثنا زكريا بن يحيى الواسطي، ثنا شريك، [عن سماك]^(٤) عن جابر ابن سمرة قال: «ماتت ناقة لناس من بني سليم - أو غيرهم. من أهل الحرّة [٤ق١٣٣-] وكانوا أهل بيت محتاجين، فسألوا النبي ﷺ عن أكلها، فرخص لهم النبي ﷺ في أكلها، فكفتهم شتوتهم».

[٦/٤٧٣١] قال: وثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا أبو عوانة . . . فذكره.

[٧/٤٧٣١] قال: وثنا إبراهيم السامي، ثنا أبو عوانة . . . فذكره.

[٨/٤٧٣١] قلت: رواه أبو داود في سننه^(٥): بنقص ألفاظ عن موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن سماك بن حرب به.

[٤٧٣٢] وقال عبد بن حميد^(٦): ثنا يعلى بن عبيد، ثنا الأجلح، عن الحكم بن عتيبة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن عبدالله بن عكيم قال: «كتب إلينا رسول الله ﷺ: لا تتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب»^(٧).

هذا إسناد رواه ثقات.

(١) (٤٤٢/١٣) رقم (٧٤٤٥).

(٢) في «الأصل»: حسان. وهو تصحيف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، ومحمد بن عبيد ابن حساب من رجال التهذيب.

(٣) مسند أبي يعلى (٤٤٦/١٣) رقم (٧٤٤٨).

(٤) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى.

(٥) (٣٥٨/٣) رقم (٣٨١٦).

(٦) المنتخب (١٧٧) رقم (٤٨٨).

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٦٧/٤) رقم (٤١٢٧) والترمذي (٤/١٩٤) رقم (١٧٢٩) والنسائي (١٧٥/٧) رقم (٤٢٤٩)، وابن ماجه (٢/١١٩٤) رقم (٣٦١٣) من طريق الحكم بن عتيبة به، ورواه النسائي (٧/١٧٥) رقم (٤٢٥١) من طريق هلال الوزان عن عبد الله بن عكيم به، ورواه أبو داود (٦٧/٤) رقم (٤١٢٨) من طريق الحكم بن ناس عن عبد الله بن عكيم.

٢٦- باب ما نهي عن أكله

[٤٧٣٣] قال مسدد^(١): ثنا يحيى، عن يحيى سمعت القاسم يقول: «كانت عائشة - رضي الله عنها - لما سمعت الناس يقول: حرم كل ذي ناب من السباع: تلت: ﴿قل لا أجد فيها أوحى إلي محرماً...﴾^(٢) إلى آخر الآية إن البرمة لتكون في مائها الصفرة ثم لا يجرمها ذلك».

هذا إسناد رواه ثقات.

[٤٧٣٤] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣): ثنا مروان بن معاوية، أبنا إسماعيل بن مسلم، عن الحكم بن عتيبة، عن مقسم، عن ابن عباس قال: «نهي رسول الله ﷺ عن أكل كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير»^(٤).

وله شاهد من حديث جابر وتقدم في باب ذبح الخيل.

[٤٧٣٥] وقال إسحاق بن راهويه^(٥): أبنا النضر بن شميل، ثنا أبو محمد (الباقلائي)^(٦) عن همام بن (سهل)^(٧) عن رجل سمّاه قال: «رأيت عمار بن ياسر على بغلة رسول الله ﷺ البيضاء وهو يقول: أين اللحامون؟ فقالوا: هؤلاء. فقال: إني رسول رسول الله ﷺ أن لا تأكلوا الحشا. قال النضر: يعني الطحال. ثم قال: أين السهاكون؟ قالوا: هؤلاء. فسار حتى وقف عليهم، فقال: إني رسول رسول الله ﷺ أن لا تأكلوا من الصلور ولا الأتقليس. قال النضر: أحدهما: الجرى، والآخر مرماهي».

(١) المطالب العالية (٤/ ١١٠ رقم ٣٦٠٥).

(٢) الأنعام: ١٤٥.

(٣) المطالب العالية (٣/ ٥٠ رقم ٢٣٧٨).

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٤/ ١٥٣٤-١٥٣٥ رقم ١٩٣٤) وأبو داود (٣/ ٣٥٥ رقم ٣٨٠٣) من طريق ميمون بن مهران عن ابن عباس، ورواه أبو داود (٣/ ٣٥٥-٣٥٦ رقم ٣٨٠٥) والنسائي (٧/ ٢٠٦ رقم ٤٣٤٨) وابن ماجه (٢/ ١٠٧٧ رقم ٣٢٣٤) من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس به.

(٥) المطالب العالية (٣/ ٤٧ رقم ٢٣٦٥).

(٦) في المطالب: القافلائي.

(٧) في المطالب: سهيل.

٢٧- باب الامتناع من دخول دار فيها كلب

[١/٤٧٣٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا زيد بن الحباب، حدثني حسين بن واقد، حدثني عبدالله بن بريدة، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب».

[٢/٤٧٣٦] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢): ثنا زيد بن الحباب، ثنا حسين بن واقد، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه قال: «احتبس جبريل على النبي ﷺ فقال له: ما حبسك؟ قال: إنا لا ندخل [٤/١٣٣-ب] بيتًا فيه كلب»^(٣).

ورواه الروياني وأبو يعلى الموصلي، وأخرجه الضياء في المختارة من طريق أحمد بن حنبل وأبي يعلى الموصلي وأبي بكر الروياني في مسانيدهم، وقال: له شاهد في الصحيح^(٤) من حديث أبي طلحة.

قلت: إسناد هذا الحديث رجاله ثقات، بل قيل فيه: إنه من أصح الأسانيد، وستأتي له شواهد في كتاب الأدب - إن شاء الله.

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤١٠/٥).

(٢) مسند أحمد ذ (٣٥٣/٥).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤٥/٤): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) البخاري (٦/٣٥٩) رقم ٣٢٢٥ وأطرافه في: ٣٢٢٦، ٣٣٢٢، ٤٠٠٢، ٥٩٤٩، ٥٩٥٨) ومسلم

(٣/١٦٦٥) رقم (٢١٠٦).

[٧٤] كتاب الضحايا وفيه العقيقة

١- باب إذا دخل العشر وأراد أحدكم أن يضحي

فلا يأخذ من شعره ولا ظفره

[٤٧٣٧] قال مسدد^(١): ثنا يزيد بن زريع، ثنا (سعيد بن أبي عروبة)^(٢) عن قتادة، عن كثير بن أبي كثير «أن يحيى بن يعمر كان يفتي بخراسان أن الرجل إذا اشتري الأضحية وأسماها ودخل العشر أن يكف عن شعره وأظفاره حتى يضحي. قال قتادة: فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب، فقال: نعم. فقلت: عمن يا أبا محمد؟ قال: عن أصحاب محمد ﷺ»^(٣).

قلت: له شاهد مرفوع من حديث أم سلمة ولفظه: «إذا دخل العشر وأراد أحدكم أن يضحي فلا يمسه من شعره ولا بشره شيئاً»^(٤).

[٤٧٣٨] قال مسدد^(٥): وثنا المعتمر بن سليمان قال: سمعت أبي يقول: «كان ابن سيرين يكره (إذا)^(٦) دخل العشر أن يأخذ الرجل من شعره، حتى كان يكره أن يخلق الصبيان من الشعر».

٢- باب النهي عن ذبح الأضحية قبل الصلاة

وما جاء فيمن ذبح قبل الصلاة فأمر بالإعادة

وما جاء في التضحية في الليل من أيام منى

[١/٤٧٣٩] قال أبوبكر بن أبي شيبه: ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر - رضي الله عنه - «أن رجلاً ذبح قبل أن يصلي النبي ﷺ عتوداً جذعاً، فقال رسول الله ﷺ: لا تجزئ عن أحد بعدك. ونهى أن يذبحوا قبل أن يصلوا».

(١) المطالب العالية (٣/٣١ رقم ٢٣٠٧).

(٢) في المطالب: شعبة.

(٣) قال في المختصر (٧/٨٦ رقم ٥٣٩٨): رواه مسدد موقوفاً، ورواته ثقات.

(٤) رواه مسلم (٣/١٥٦٥ رقم ١٩٧٧) وأبو داود (٣/٩٤ رقم ٢٧٩١) والترمذي (٤/١٠٢ رقم ١٥٢٣)

والنسائي (٧/٢١١ - ٢١٢ رقم ٤٣٦١ - ٤٣٦٣) وابن ماجه (٢/١٠٥٢ رقم ٣١٤٩ - ٣١٥٠).

(٥) المطالب العالية (٣/٣١ رقم ٢٣٠٨).

(٦) تكررت في «الأصل».

[٢/٤٧٣٩] رواه أحمد بن منيع : ثنا عبد الملك، ثنا حماد . . . فذكره .

[٣/٤٧٣٩] قال : وثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أبو إسحاق [٤/١٣٤ق-١٣] الواق، عن مجالد^(١) عن جابر بن عبد الله والبراء - رضي الله عنهم - «أن رجلا ذبح يوم النحر قبل الصلاة، فأمره النبي ﷺ أن يعيد» .

[٤/٤٧٣٩] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٢) : ثنا عبد الأعلى بن حماد، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر «أن رجلا ذبح قبل أن يصلي النبي ﷺ فقال النبي ﷺ : لا تجزئ عن أحد [بعدك]^(٣) أن يذبح حتى يصلي»^(٤) .

قلت : حديث البراء بن عازب في الصحيحين^(٥) وأبي داود^(٦) والترمذي^(٧) والنسائي^(٨) .

[٥/٤٧٣٩] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٩) : ثنا أبو يعلى الموصلي . . . فذكره .

[١/٤٧٤٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١٠) : وثنا عبيد الله بن موسى، عن عبد الجبار بن عباس، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه «أن رجلا ذبح قبل أن يصلي رسول الله ﷺ يوم النحر، فقال رسول الله ﷺ : لا تجزئ عنك . فقال : يا رسول الله، فإن عندنا جذعة . فقال : تجزئ عنك، ولن تجزئ عن أحد بعدك»^(١١) .

[٢/٤٧٤٠] رواه أبو يعلى الموصلي^(١٢) : ثنا زهير، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا عبد الجبار بن عباس، ثنا عون بن أبي جحيفة . . . فذكره .

[١/٤٧٤١] وقال أبو يعلى الموصلي : ثنا أبو خيثمة، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا

(١) كتب الحافظ ابن حجر بقلمه هنا : سقط شيء .

(٢) (٣/٣١٦ رقم ١٧٧٩) .

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٤) : رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالها رجال الصحيح .

(٥) البخاري (١٠/٢٢ رقم ٥٥٦٣)، ومسلم (٣/١٥٥٢-١٥٥٤ رقم ١٩٦١) .

(٦) (٣/٩٦ رقم ٢٨٠٠) .

(٧) (٤/٧٨ رقم ١٥٠٨) .

(٨) (٧/٢٢٢-٢٢٣ رقم ٤٣٩٤) .

(٩) (١٣/٢٣٠-٢٣١ رقم ٥٩٠٩) .

(١٠) المطالب العالية (٣/٣٤ رقم ١/٢٣٢١) .

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٤) : رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير، ورجال الجميع ثقات .

(١٢) (٢/١٩٢ رقم ٨٩٧) .

[حيي]^(١) بن عبدالله، أن أبا عبد الرحمن حدثه، عن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - «أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إن أبي ذبيح أضحيته قبل أن يصلي. فقال رسول الله ﷺ: قل لأبيك: يصلي ثم يذبح»^(٢).

[٢/٤٧٤١] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا حسن... فذكره.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة.

[١/٤٧٤٢] وقال مسدد^(٤): [حدثنا يحيى]^(٥) ثنا جعفر، عن أبيه، عن علي بن الحسين قال: «نهى رسول الله ﷺ عن حصاد الليل وجداد الليل».

[٢/٤٧٤٢] رواه أحمد بن منيع^(٦): ثنا يزيد، ثنا محمد بن إسحاق، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده قال: «نهى رسول الله ﷺ عن جداد الليل وحصاده».

[٣/٤٧٤٢] وكذا رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا يزيد به... فذكره.

[٤/٤٧٤٢] ورواه أبو داود في المراسيل^(٨): عن ابن [السرح]^(٩) عن سفيان، عن جعفر بن محمد به.

[٥/٤٧٤٢] ورواه البيهقي في سننه: من طريق سفيان بن عيينة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن حسين «أنه قال لفتى له جد نخلة بالليل: ألم تعلم أن رسول الله ﷺ نهى عن جداد الليل وصرام الليل - أو قال: وحصاد الليل؟! قال سفيان: «يقال: حتى يكون بالنهار وتحضره المساكين. وسألوا جعفرًا عن الأضحى بالليل، فقال: لا».

[٦/٤٧٤٢] وروى البيهقي في سننه عن الحسن قال: «نهى عن جداد الليل وحصاد الليل والأضحى بالليل، وإنما كان ذلك من شدة حال الناس كان الرجل يفعل له ليلاً ثم نهى عنه، ثم رخص في ذلك».

(١) في «الأصل»: حسين. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وحيي بن عبدالله من رجال التهذيب، مشهور بروايته عن أبي عبد الرحمن الحلي، وعنه ابن لهيعة.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٣/٤-٢٤): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه حيي بن عبدالله المعافري، وثقه بن معين وغيره، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجال الطبراني رجال الصحيح.

(٣) مسند أحمد (١٧١/٢).

(٤) المطالب العالية (١/٣٦٦) رقم (١/٩٤٨).

(٥) سقطت من «الأصل» وكتب الحافظ ابن حجر بقلمه: سقط. وأثبتها من المطالب.

(٦) المطالب العالية (١/٣٦٦) رقم (٢/٩٤٨).

(٧) الغية (١٠٢) رقم (٢٨٣).

(٨) المراسيل (١٤٠) رقم (١٢٨).

(٩) في «الأصل»: السراح. والمثبت من مراسيل أبي داود، وهو أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن السرح من رجال التهذيب.

٣- باب الإعانة في الأضحية

[١/٤٧٤٣] قال أحمد بن منيع : ثنا أبو النضر، ثنا الليث، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، أن رجلا من الأنصار حدثه «أن رسول الله ﷺ أضجع أضحيته ليذبحها، فقال رسول الله ﷺ لرجل: أعني على أضحيتي . فأعانه» .

[٢/٤٧٤٣] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا يونس بن محمد، ثنا ليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير أن رجلا من الأنصار حدثه «أن ناسًا سمعوا رجة بالمدينة يوم الأضحى فظنوا أن رسول الله ﷺ قد صلى فذبحوا، فأرسلوا رجلا إلى رسول الله ﷺ فوجدوا رسول الله ﷺ [٤/١٣٤ب] (أضجع)^(٢) أضحيته يذبحها، فقال رسول الله ﷺ: أعني على أضحيتي . فأعانه، ثم قال له: يا رسول الله، إن ناسًا ظنوا أنك قد صليت فذبحوا ضحاياهم، فما ترى في ذلك؟ قال: فليشتروا أعنزًا ثم ليضحوها» .

٤- باب فضل الضأن على غيره

فيه حديث عبادة بن نسي بسند رجاله ثقات: «خير الكفن الحلة، وخير الأضحية الكبش» وتقدم في باب الكفن .

[١/٤٧٤٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا بشر بن الوليد، ثنا قرعة، ثنا الحجاج بن الحجاج، عن سلمة بن جنادة، عن حنش، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كنا مع رسول الله ﷺ جلوسًا، فجاء رجل فدخل بجذع من المعز سمين سيد، وجذع من الضأن مهزول خسيس فقال: يا رسول الله، هذا جذع [من الضأن]^(٤) مهزول خسيس وهذا جذع من المعز سمين سيد، وهو خيرهما، أفأضحى به؟ قال: ضح به، فإن لله الخير»^(٥) .

[٢/٤٧٤٤] رواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا عتاب، أبنا عبدالله، أبنا داود بن قيس، حدثنا

(١) البغية (١٣٣ رقم ٤٠٠) .

(٢) في البغية: أجمع . وهو تحريف .

(٣) (١١/٩٢-٩٣ رقم ٦٢٢٣) .

(٤) من مسند أبي يعلى .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٠/٤): رواه أبو يعلى من رواية حنش العبدي ولم أجد من ترجمه .

قلت: ترجم له البخاري في التاريخ (٣/١٠٠) وابن أبي حاتم في الجرح (٣/٢٩١) وابن حبان في

الثقات (٤/١٨٤) .

(٦) مسند أحمد (٢/٤٠٢) .

أبو ثفال المري، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «الجدع من الضأن خير من السيد من المعز» قال داود: السيد: الجليل (١).

[٣/٤٧٤٤] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ (٢): ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني، ثنا محمد بن أحمد بن برد الأنطاكي، ثنا إسحاق بن إبراهيم الحنيني قال: ذكر هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة قال: «جاء جبريل - عليه السلام - إلى النبي ﷺ يوم الأضحى فقال: كيف رأيت نسكنا هذا؟ قال: لقد باهى بها أهل السماء، واعلم يا محمد أن الجدع من الضأن خير من السيد من الإبل والبقر، ولو علم الله ذبحًا أفضل منه لقدى به إبراهيم - عليه السلام».

ورواه أيضًا أبو جعفر السماني: عن إسحاق، وزاد فيه: «والجدع من الضأن خير من السيد من المعز».

[٤/٤٧٤٤] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه (٣) به.

وقال: إسحاق ينفرد به، وفي حديثه ضعف. كذا زعم.

٥ - [٤/١٣٥-١] باب لا يجوز الجدع إلا من الضأن وحدها

ويجزئ الشني من المعز والإبل والبقر

[١/٤٧٤٥] قال مسدد: ثنا يحيى، ثنا محمد بن أبي يحيى، حدثني أمي، عن امرأة يقال لها: أم بلال - وكان أبوها يوم الحديبية مع النبي ﷺ - قالت: قال النبي ﷺ: «ضحوا بالجدع من الضأن؛ فإنه جائز» (٤).

[٢/٤٧٤٥] رواه البيهقي في سننه (٥): أبنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق، ثنا يوسف بن يعقوب القاضي، ثنا محمد بن أبي بكر، ثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن أبي يحيى، حدثني أمي، عن أم بلال من بني أسلم... فذكره بتامه.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٨): رواه أحمد، وفيه أبو ثفال، قال البخاري: فيه نظر.
(٢) المستدرک (٤/٢٢٢-٢٢٣) ثنا أبو محمد عبد الرحمن بن همدان الجلاب، ثنا محمد بن أحمد بن برد الأنطاكي به. وقال: صحيح الإسناد. فتعقبه الذهبي بقوله: قلت: إسحاق هالك، وهشام ليس بمعتمد. قال ابن عدي: مع ضعفه يكتب حديثه.

(٣) السنن الكبرى (٩/٢٧١).

(٤) قال في المختصر (٧/٨٩ رقم ٥٤١٣): رواه مسدد واللفظ له، والبيهقي في الكبرى بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

(٥) السنن الكبرى (٩/٢٧١).

[٣/٤٧٤٥] قال^(١): وثنا أبو بكر بن الحارث، أبنا أبو محمد بن حيان، ثنا عبد الله بن محمد ابن سوار قال: ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، ثنا أبو ضمرة، عن محمد بن أبي يحيى، أخبرني أم بلال بنت هلال، أن النبي ﷺ قال: «يجوز الجذع من الضأن أضحية».

[١/٤٧٤٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا علي بن مسهر، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن (عباد)^(٣) بن أبي الدرداء، عن أبيه قال: «أهدي لرسول ﷺ كبشان جذعان أملحان، فضحى بهما»^(٤).

[٢/٤٧٤٦] قال: وثنا يزيد بن هارون، عن حجاج، عن ابن [نعمان]^(٥) عن بلال بن أبي الدرداء، عن أبيه «أن رسول الله ﷺ ضحى بكبشين جذعين خصيين - أو قال: موجئين».

[٣/٤٧٤٦] رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا الحجاج بن أرطاة... فذكره إلا أنه لم يذكر: «خصيين».

[٤/٤٧٤٦] قال: وثنا أبو يوسف، ثنا حجاج، عن يعلى بن عطاء، عن بلال بن أبي الدرداء، عن أبيه، عن النبي ﷺ «أنه ضحى بكبشين جذعين».

[٥/٤٧٤٦] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا علي بن مسهر... فذكره.

[٦/٤٧٤٦] قال: وثنا المقدمي، ثنا عمر بن علي، ثنا الحجاج، عن يعلى بن النعمان، عن بلال بن أبي الدرداء، عن أبي الدرداء «أنه أهدى إلى رسول الله ﷺ...» فذكر حديث علي ابن مسهر إلا أنه لم يذكر: «أملحان».

[٧/٤٧٤٦] قال: وثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن أبان الكوفي قال: (ثنا)^(٧) [٤/١٣٥ق-ب] عبد الرحيم بن سليمان، عن حجاج، عن يعلى بن النعمان، عن بلال

(١) السنن الكبرى (٩/٢٧١).

(٢) المطالب العالية (٣/٣١ رقم ٢٣٠٩/١).

(٣) في المطالب: عبارة.

(٤) قال في المختصر (٧/٨٩ رقم ٥٤١٤): رواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له وأحمد بن منيع وأبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل والحاكم وعنه البيهقي، ومدار أسانيدهم إما على الحجاج بن أرطاة أو محمد ابن أبي ليلى، وهما ضعيفان.

(٥) في «الأصل»: نعيان. والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، وابن نعيان هو يعلى بن نعيان له ترجمة في التاريخ الكبير والجرح والثقات وغيرها.

(٦) المطالب العالية (٣/٣١ رقم ٢٣٠٩/٢).

(٧) تكررت في «الأصل».

ابن أبي الدرداء، عن أبي الدرداء قال: «ضحى رسول الله ﷺ بكبشين جذعين». [٨/٤٧٤٦] ورواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا يزيد، أبنا الحجاج بن أرطاة... فذكر طريق أحمد بن منيع الأولى.

[٩/٤٧٤٦] قال أحمد بن حنبل^(١): وثنا سريج، ثنا [أبو] شهاب، عن الحجاج، عن يعلى بن نعمان، عن بلال ابن أبي الدرداء... فذكر حديث يزيد بن هارون.

[١٠/٤٧٤٦] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد ابن إسحاق الصغاني، أبنا إسماعيل بن [خليل]^(٣) ثنا علي بن مسهر، ثنا محمد -يعني ابن أبي ليلى- [عن الحكم]^(٤) عن عباد بن أبي الدرداء، عن أبيه قال: «أهدي لرسول الله ﷺ كبشان أملحان جذعان، فضحى بهما».

[١١/٤٧٤٦] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٥).

قلت: مدار هذه الأسانيد إما على الحجاج بن أرطاة، أو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وهما ضعيفان.

[٤٧٤٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «إذا عسر عليك في الأضحى أجزأك الجذع من الضأن».

هذا إسناد مداره على محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وهو ضعيف.

٦- باب ما يستحب أن يضحى به من الغنم

[١/٤٧٤٨] قال مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني توبة، عن سلمى، سمعت أبا هريرة -رضي الله عنه- يقول: «دم بيضاء في الأضحى أحب إليّ من دم سوداوين»^(٧).

(١) مسند أحمد (١٩٦/٥).

(٢) في «الأصل»: ابن. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد.

(٣) في «الأصل»: خالد. وهو تحريف، والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي، وهو إسماعيل بن الخليل الخزاز، من رجال التهذيب.

(٤) سقطت من «الأصل» واستدركتها من سنن البيهقي، وهو الحكم بن عتيبة الكندي، من رجال التهذيب.

(٥) السنن الكبرى (٢٧٢/٩).

(٦) المطالب العالية (٣/٣٣ رقم ٢٣٢٠).

(٧) قال في المختصر (٧/٩٠ رقم ٥٤١٦): رواه مسدد والبيهقي موقوفاً، والحارث وأحمد بن حنبل مرفوعاً بسند فيه أبو ثعلب، قال البخاري: في حديثه نظر، ولا يصح رفعه.

[٢/٤٧٤٨] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا عبدالعزيز بن محمد، عن أبي ثفال، عن رباح أبي عبدالرحمن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «دم عفراء أحب إلي من دم (سوداوين)^(٢)»^(٣).

[٣/٤٧٤٨] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤): ثنا قتيبة بن سعيد . . . فذكره.

[٤/٤٧٤٨] ورواه البيهقي في سننه^(٥): أبنا علي بن أحمد بن عبدان، أبنا أحمد بن عبيد الصفار، ثنا عبيد بن شريك، ثنا أبو الجاهر، ثنا عبدالعزيز، [٤/١٣٦٦-١] عن أبي ثفال المري، عن رباح بن عبدالله [عن أبي هريرة]^(٦) أن رسول الله ﷺ قال: «دم عفراء أحب إلى الله من دم سوداوين».

[٥/٤٧٤٨] قال: ورواه الثوري: عن توبة العنبري، عن سلمى -يعني ابن عتاب - سمعت أبا هريرة قال: «لدم بيضاء . . .» فذكره.

قال البخاري: ويرفعه بعضهم، ولا يصح.

٧- باب ما جاء في ذبح الإبل والبقر

وأن الجزور في الأضحى عن عشرة

[٤٧٤٩] قال أبو داود الطيالسي^(٧): ثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سليمان الإشكري، عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - قال: «نحرنا مع رسول الله ﷺ يوم الحديبية سبعين بقرة - أو سبعين بدنة - البقرة عن سبعة»^(٨).

هذا إسناد ضعيف، سليمان بن قيس لم يسمع من جابر، ولا أبوبشر من سليمان.

[٤٧٥٠] وقال أبوبكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا ابن نمير، ثنا مجالد، عن عامر «سألت عبدالله

(١) البغية (١٣٣) رقم (٣٩٩).

(٢) في البغية: سوادين.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٨/٤): رواه أحمد، وفيه أبو ثفال، قال البخاري: فيه نظر.

(٤) مسند أحمد (٤١٧/٢).

(٥) السنن الكبرى (٢٧٣/٩).

(٦) يياض بالأصل والمثبت من سنن البيهقي.

(٧) (٢٤٨) رقم (١٧٩٥).

(٨) رواه مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه من طريق أبي الزبير عن جابر بلفظ: «نحرنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة».

(٩) المطالب العالية (٣٣/٣) رقم (٢٣١٨).

ابن عمر عن البقرة والبعير يجزئ عن سبعة أنفس؟ قال: وكيف [أولها] ^(١) سبعة أنفس؟! قلت: إن أصحاب محمد ﷺ الذين بالكوفة أفتوني. فقال القوم: نعم، قد قال ذلك رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - قال: ما شعرت».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مجالد.

[٤٧٥١] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا ابن أبي زائدة، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر قال: «ذبح النبي ﷺ عن عائشة - رضي الله عنها - بقرة يوم النحر» ^(٢).

رواته ثقات

[٤٧٥٢] قال: وثنا أبو خيثمة، ثنا عبيد الله بن عبد المجيد، ثنا أبو محمد اليمامي - أيوب اسمه - ثنا عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «الجزور في الأضحى عن عشرة».

٨- باب في الرجل يضحى عن نفسه وغيره

[١/٤٧٥٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة ^(٣): ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، أبنا عبد الله بن محمد ابن عقيل، عن عبد الرحمن بن جابر، عن أبيه جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - «أن رسول الله ﷺ أتى بكبشين أملحين عظيمين [أقرنين] ^(٤) موجهين، فأضجع أحدهما وقال: بسم الله والله [٤/١٣٦ق-ب] أكبر، اللهم عن محمد وآل محمد. ثم أضجع الآخر وقال: بسم الله والله أكبر، اللهم عن محمد وأمته، من شهد لك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ» ^(٥).

[٢/٤٧٥٣] رواه عبد بن حميد ^(٦): ثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

(١) في «الأصل»: ولها. والمثبت من المطالب.

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٢/٩٥٦ رقم ١٣١٩): حدثنا عثمان بن أبي شيبة به.

(٣) المطالب العالية (٣/٣٢ رقم ٢٣١٠).

(٤) في «الأصل»: قرين. والمثبت من المطالب ومسنود أبي يعلى.

(٥) قال في المختصر (٧/٩٣ رقم ٥٤٢٦): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد وأبو يعلى الموصلي، ومدار أسانيدهم على عبد الله بن محمد بن عقيل.

قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٢): رواه أبو يعلى، وإسناده حسن، ولجابر حديث رواه أبو داود باختصار.

(٦) المنتخب (٣٤٧ رقم ١١٤٦).

[٣/٤٧٥٣] ورواه أبو يعلى الموصلي قال^(١): ثنا عبد الأعلى [حدثنا]^(٢) حماد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل... فذكره.

[١/٤٧٥٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): وثنا عبد الله بن بكر، عن حميد، عن ثابت، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أبي طلحة «أن النبي ﷺ ضحى بكبشين أملحين، فقال عند ذبح الأول: عن محمد وآل محمد. وقال عند ذبح الثاني: عن آمن بي وصدق بي من أمتي»^(٤).

[٢/٤٧٥٤] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا عبد الله بن بكر... فذكره.

[٣/٤٧٥٤] قال^(٦): وثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[١/٤٧٥٥] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا أبو عامر [قال: ثنا]^(٧) زهير بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن علي بن حسين، عن أبي رافع «أن رسول الله ﷺ كان إذا ضحى اشترى كبشين سميين أقرنين أملحين فإذا صلى وخطب أتى بأحدهما وهو في مصلاه فذبحه بنفسه بالمدينة، قال: اللهم هذا عن أمتي جميعًا من شهد لك بالتوحيد وشهد لي بالبلاغ. ثم [أتى]^(٨) بالآخر وهو في المصلى فذبحه بنفسه، ثم قال: اللهم هذا عن محمد وأهل بيته. فيطعمهما جميعًا المساكين، ويأكل هو وأهل بيته منها، قال: (قضينا)^(٩) سنينًا ليس أحد من بني هاشم يضحى، قد كفانا الله المؤنة والغرم برسول الله ﷺ»^(١٠).

(١) (٣/٣٢٧ رقم ١٧٩٢).

(٢) في «الأصل»: بن. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى والمقصد العلي (١/٢٧٣-٢٧٤ رقم ٦٢٦) وهو الصواب.

(٣) المطالب العالية (٣/٣٤-٣٥ رقم ١/٢٣٢٣).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٢): رواه أبو يعلى، والطبري في الكبير والأوسط من رواية إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن جده، ولم يدره، ورجاله رجال الصحيح.

(٥) (٣/١٢ رقم ١٤١٨).

(٦) مسند أبي يعلى (٣/١١-١٢ رقم ١٤١٧).

(٧) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد، وأبو عامر هو عبد الملك بن عمرو القيسي العقدي يروي عن زهير بن محمد التميمي، وعنه زهير بن حرب، والله أعلم.

(٨) في «الأصل»: يؤتى. والمثبت من المستدرک، وهو الصواب.

(٩) كتب المؤلف حاشية لفظها: لفظ أحمد: فمكثنا.

(١٠) قال في المختصر (٧/٩٢ رقم ٥٤٢١): رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل والحاكم وعنه البيهقي في سننه، ومدار أسانيدهم على عبد الله بن محمد بن عقيل.

وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢٢): رواه البزار، وأحمد بنحوه، ورواه الطبري في الكبير بنحوه.

[٢/٤٧٥٥] رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا أبو عامر، ثنا زهير... فذكره.

[٣/٤٧٥٥] قال^(٢): وثنا زكريا بن عدي، ثنا عبيد الله - يعني ابن عمر - عن عبد الله بن محمد بن عقيل... فذكره.

[٤/٤٧٥٥] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٣): ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أحمد ابن يونس الضبي، ثنا أبو عامر العقدي، ثنا زهير بن محمد العنبري... فذكره.
[٥/٤٧٥٥] رواه البيهقي في سننه^(٤) عن الحاكم به.

٩ - [٤/١٣٧٥] باب ما يستحب للمرء من أن يتولى ذبح نسكه أو يشهده وجواز الأضحية عن الرجل بإذنه

[١/٤٧٥٦] قال أحمد بن منيع^(٥): ثنا يزيد بن هارون، أبنا سعيد بن زيد - أخو حماد بن زيد - عن عمرو بن خالد، عن محمد بن علي، عن أبيه، عن علي - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال لفاطمة: «قومي يا فاطمة فاشهدي أضحيتك، أما إن لك بأول قطرة تقطر من دمها مغفرة لكل ذنب، أما إنه يجاء بها يوم القيامة بلحومها ودمائها سبعين ضعفا ثم يوضع في ميزانك. قال أبو سعيد الخدري: أهذه لآل محمد خاصة وهم أهل لما قد خصوا به من خير، أم لآل محمد والناس عامة؟ قال: لا، بل لآل محمد وللناس».
[٢/٤٧٥٦] رواه عبد بن حميد^(٦): ثنا يزيد بن هارون... فذكره.

[٣/٤٧٥٦] ورواه البيهقي في سننه^(٧): أبنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أبنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد، ثنا الحسن بن محمد الزعفراني، ثنا يزيد بن هارون، أبنا سعيد بن زيد، ثنا عمرو بن خالد.

قلت: مدار إسناد حديث علي بن أبي طالب هذا على عمرو بن خالد القرشي، وهو

(١) مسند أحمد (٦/٣٩١-٣٩٢).

(٢) مسند أحمد (٦/٣٩٢).

(٣) المستدرک (٢/٣٩١) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد. فتعقبه الذهبي بقوله: قلت:

سهيل ذو مناكير، وابن عقيل ليس بالقوي.

قلت: كذا وقع في المستدرک المطبوع: سهيل. وهو تحريف، صوابه: زهير، والله أعلم.

(٤) السنن الكبرى (٩/٢٦٨) بغير هذا الإسناد.

(٥) المطالب العالية (٣/٣٥ رقم ٢٣٢٤).

(٦) المنتخب (٥٥/٧٨).

(٧) السنن الكبرى (٩/٢٨٣).

ضعيف، كذبه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين والجوزجاني، ونسبه وكيع وأبو زرعة لوضع الحديث، وضعفه أبو حاتم وأبو داود والنسائي والدراقطني وغيرهم.
وله شاهد من حديث عمران بن حصين وغيره، رواه البيهقي في سننه^(١).

[٤٧٥٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا شريك، عن أبي الحسناء، عن الحكم، عن حنش، عن علي -رضي الله عنه- قال: «أمرني رسول الله ﷺ أن أضحي عنه بكبشين، فأنا [أحب أن]^(٢) أفعله»^(٣).

١٠- باب كراهية حد الشفرة والشاة تنظر

وما جاء في التسمية عند الذبح وذبيحة المسلم والأقلف

[٤٧٥٨] قال مسدد^(٤): ثنا يحيى، عن سفيان، عن صالح مولى التوءمة، سمعت أبا هريرة رضي الله عنه -يقول: «يكره أن تحم الشفرة والشاة تنظر».

هذا إسناد موقوف ضعيف، صالح بن نبهان مولى التوءمة اختلط بأخرة، وسفيان روى عنه بعد الاختلاط.

[٤٧٥٩] وقال أحمد بن منيع^(٥): ثنا هشيم، أبنا أيوب أبو العلاء، ثنا أبو سفيان، عن جابر «أنه كان يكره أن يذبح النسك إلا مسلم».

[٤٧٦٠] وقال مسدد^(٦): ثنا هشيم، أبنا يونس، عن الحسن.

[٤٧٦١] وثنا^(٧) هشيم، أبنا المغيرة عن إبراهيم وليث، عن عطاء «أنها كرها ذلك».

(١) السنن الكبرى (٢٣٨/٥-٢٣٩).

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد (١٤٩/١) والكامل لابن عدي (٤٣٨/٢) وقد روى عبد الله بن أحمد وابن عدي الحديث من طريق ابن أبي شيبة به.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٩٤/٣) رقم ٢٧٩٠) والترمذي (٧١/٤) رقم ١٤٩٥) من طريق شريك مطولا.

وقال في المختصر (٩٢/٧) رقم ٥٤٢٤): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف؛ لضعف حنش، واسمه حسين بن قيس.

قلت: كذا قال المؤلف - رحمه الله - وهو وهم فإن حنشًا في هذا الإسناد هو ابن المعتمر أبو المعتمر الكوفي، وفي ترجمته من الكامل ذكر ابن عدي هذا الحديث، وحنش بن المعتمر أعلى طبقة من حنش بن قيس وأحسن حالا، والله أعلم.

(٤) المطالب العالية (٣/٣٩) رقم ٢٣٣٨.

(٥) المطالب العالية (٣/٣٢) رقم ٢٣١٣.

(٦) المطالب العالية (٣/٣٣) رقم ٢٣١٤.

(٧) المطالب العالية (٣/٣٣) رقم ٢٣١٥.

[٤٧٦٢] وثنا^(١) هشيم، أبنا حجاج، عن قابوس، عن أبيه، عن ابن عباس كذلك.
 [٤٧٦٣] وثنا^(٢): هشيم، أبنا ليث، عن طاوس ومجاهد، وبيان عن الشعبي «أنهم كرهوا
 كذلك».

[١/٤٧٦٤] [١٣٧/٤-ب] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أبو معاوية، عن حجاج، عن
 قتادة، عن أنس - رضي الله عنه - قال: «ضحى رسول الله ﷺ بكبشين أملحين أقرنين،
 قرب أحدهما فقال: بسم الله اللهم منك ولك، هذا عن محمد وأهل بيته. ثم قرب الآخر
 فقال: بسم الله اللهم منك ولك، هذا عن وحده من أمتي»^(٣).

[٢/٤٧٦٤] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا الحكم بن موسى أبو صالح، ثنا أبو معاوية . . .
 فذكره.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الحجاج بن أرطاة، وله شاهد من حديث جابر تقدم في
 الباب قبل قبله.

[٤٧٦٥] قال أبو يعلى^(٥): وثنا عبدان، ثنا عبد الواحد بن زياد، عن يونس بن عبيد قال:
 «كان الحسن لا يرى بذبيحة الأقف بأسا».

١١ - باب موضع الذبح

[١/٤٧٦٦] قال عبد بن حميد^(٦): ثنا [حبان]^(٧) بن هلال، ثنا حماد بن سلمة، ثنا
 أبو العشاء^(٨) عن أبيه قال: «قلت: يا رسول الله، أما تكون الذكاة إلا في اللبة أو الحلق؟

(١) المطالب العالية (٣/٣٣ رقم ٢٣١٦).

(٢) المطالب العالية (٣/٣٣ رقم ٢٣١٧).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٢): رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط، وفيه الحجاج بن أرطاة،
 وهو ثقة ولكنه مدلس.

قلت: كذا قال الهيثمي - رحمه الله - في الحجاج!

(٤) (٥/٤٢٧ رقم ٣١١٨).

(٥) المطالب العالية (٣/٣٩ رقم ٢٣٣٩).

(٦) المنتخب (١٧٣ رقم ٤٧٤).

(٧) في «الأصل»: هانئ. وهو تحريف، والمثبت من المنتخب، وهو الصواب، وحبان بن هلال هو
 الباهلي - ويقال: الكنانى - أبو حبيب البصرى، من رجال التهذيب.

(٨) في «الأصل»: أبو معشر. وكتب الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - في الحاشية: صوابه أبو العشاء
 فانتبه. والمثبت من المنتخب والمختصر، وهو الصواب، وهو أبو العشاء الدارمي البصرى من
 رجال التهذيب.

قال: لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك»^(١).

[٢/٤٧٦٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢): أبنا علي بن الجعد وهديبة بن خالد وعبد الأعلى النرسي وإبراهيم بن الحجاج وحوثره بن الأشرس قالوا: أبنا حماد بن سلمة، عن أبي العشاء، عن أبيه قال: قلت: «يا رسول الله، أما تكون الذكاة إلا في اللبة أو الحلق؟ قال: لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك».

وزاد حوثره: فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك».

١٢- باب فيمن ذبح أضحيته وجزأها أثلاثا

[٤٧٦٧] قال مسدد^(٣): ثنا عيسى بن يونس، ثنا إبراهيم الأصفح مؤذن أهل المدينة، عن أبيه قال: «شهدت بأهريرة -رضي الله عنه- بالمصلى قال لرجلين: ما عندكما ما تضحيان؟ قالا: لا. فانطلق بهما إلى منزله فأخرج شاته قال: تقبل الله من أبي هريرة ومن فلان وفلان، ثم أخذ كبدها أو [شيئا]^(٤) منها فشوى، فأكلوا منها ثم جزأها أثلاثا، فانقلب الرجلان بثليها، ودخل بيت أبي هريرة ثلثها».

١٣- باب في عيوب الأضحية

[٤٧٦٨] قال مسدد^(٥): ثنا يحيى، عن شعبة، عن عقيل بن طلحة، عن أبي الخصيب «أن رجلا [٤/١٣٨-١] سأل ابن عمر -رضي الله عنهما- عن الأضحية، فقال: أكره وأجتنب العوراء بين عورها، والعرجاء بين عرجها، والمريضة بين مرضها، والمهزولة بين هزالها»^(٦). هذا إسناد حسن، أبو الخصيب اسمه زياد، قال الذهبي: مجهول. ووثقه ابن حبان.

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (١٠٣/٣ رقم ٢٨٢٥) والترمذي (٤/٦٢-٦٣ رقم ١٤٨١) والنسائي (٧/٢٢٨ رقم ٤٤٠٨) وابن ماجه (٢/١٠٦٣ رقم ٣١٨٤) من طريق حماد بن سلمة.

قال في المختصر (٧/٩٤ رقم ٤٥٢٩): رواه عبد بن حميد وأبو يعلى، وأبو العشاء متكلم فيه، تكلم فيه أحمد بن حنبل والبخاري، ووثقه ابن حبان.

(٢) (٣/٧٢-٧٣ رقم ١٥٠٣، ١٥٠٤).

(٣) المطالب العالية (٣/٣٥ رقم ٢٣٢٥).

(٤) في «الأصل»: شيء. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٥) المطالب العالية (٣/٣٦ رقم ٢٣٢٦).

(٦) قال في المختصر (٧/٩٤ رقم ٥٤٣١): رواه مسدد، وإسناد أبي الخصيب مختلف فيه، وثقه ابن حبان، وجهله الذهبي، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[٤٧٦٩] وقال عبد بن حميد^(١): ثنا يونس بن محمد، ثنا حماد بن سلمة، عن الحجاج، عن عطية بن سعد، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: «سألت النبي ﷺ أو سأله رجل فقال: يا رسول الله، إن الذئب قطع ذنب شاة لي، أفاضحي بها؟ قال: نعم»^(٢).

١٤ - باب النهي عن أكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث

[٤٧٧٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبدالله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن سعد بن عبيد قال: «شهدت مع علي - رضي الله عنه، يعني العيد - فصلي ثم خطب، ثم قال: إن رسول الله ﷺ نهاكم أن تأكلوا من نسككم فوق ثلاثة أيام»^(٣).

[١/٤٧٧١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو خيثمة، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبدالله بن عطاء بن إبراهيم مولى الزبير، عن أمه وجدته أم عطاء قالتا: «و الله لكأننا نظرنا إلى الزبير بن العوام حين أتانا على بغلة له بيضاء فقال: يا [أم]^(٥) عطاء، إن رسول الله ﷺ قد نهى المسلمين أن يأكلوا لحوم نسكهم فوق ثلاث، فلا تأكلنه. قال: قلت: يا نبي الله، بأبي أنت وأمي، كيف نصنع بما أهدي لنا؟ قال: ما أهدي لكم فشانكم به»^(٦).

[٢/٤٧٧١] رواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا يعقوب، ثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني عبدالله بن عطاء... فذكره.

(١) المنتخب (٢٨٣ رقم ٨٩٩).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (١٠٥١/٢ رقم ٣١٤٦) من طريق جابر الجعفي، عن محمد بن قرظة، عن أبي سعيد بنحوه.

وقال في المختصر (٧/٩٤ رقم ٥٤٣٢): رواه عبد بن حميد بسند فيه عطية بن سعد العوفي، وهو ضعيف. (٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١٠/٢٦-٢٧ رقم ٥٥٧٣) ومسلم (٣/١٥٦٠ رقم ١٩٦٩) والنسائي (٧/٢٣٢-٢٣٣ رقم ٢٤٢٤، ٢٤٢٥) من طريق الزهري عن أبي عبيد - وهو سعد بن عبيد - به.

وقال في المختصر (٧/٩٥ رقم ٥٤٣٣): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق.

(٤) (٢/٣٤ رقم ٦٧١).

(٥) في «الأصل»: بني. وهو تحريف، والمثبت من مسندي أحمد وأبي يعلى.

(٦) قال في المختصر (٧/٩٥ رقم ٥٤٣٤): رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواه وضعف بعضهم.

وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢٥): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير، وعبد الله بن عطاء وثقه أبو حاتم، وضعفه ابن معين، وبقية رجاله ثقات.

(٧) مسند أحمد (١/١٦٦).

١٥- باب الرخصة في الأكل من لحوم الأضاحي والإطعام والادخار

[٤٧٧٢] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا شعبة، عن جابر، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كنا نأكل لحوم الأضاحي بعد [ثلاث]^(٢)»^(٣).
هذا إسناد ضعيف.

[١/٤٧٧٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو خيثمة، ثنا يزيد بن هارون، ثنا حماد بن زيد، ثنا فرقد السبخي [٤/١٣٨ق-ب] ثنا جابر بن يزيد، أنه سمع مسروقاً يحدث، عن عبد الله، لعله قال: عن النبي ﷺ أنه قال: «إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ونهيتكم أن تحبسوا لحوم الأضاحي فوق ثلاث فاحبسوا، ونهيتكم عن هذه الظروف فانتبذوا فيها، واجتنبوا كل مسكر»^(٥).

[٢/٤٧٧٣] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٦): ثنا يزيد بن هارون... فذكره.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف جابر بن يزيد الجعفي وفرقد السبخي، لكن له شواهد تقدم بعضها في زيارة القبور، وبعضها في الأشربة.
وله شاهد من حديث عائشة، رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ، وعنه البيهقي في سننه^(٧).

١٦- باب ما جاء فيمن لم يضح

[٤٧٧٤] قال مسدد^(٨): ثنا فضيل بن عياض، عن المغيرة، عن الشعبي «أن أبا بكر وعمر شهدا الموسم فلم يضحيا».

(١) (٢٠٠ رقم ١٤٠٩).

(٢) في «الأصل»: عائشة. وضبط فوقها المؤلف، والمثبت من المختصر، وفي مسند الطيالسي: عشرة. وقال في المختصر (٧/٩٥ رقم ٥٤٣٥): رواه أبو داود الطيالسي بسند فيه جابر الجعفي.

(٣) رواه البخاري (٩/٤٦٣ رقم ٥٤٢٣ وأطرافه في ٥٤٣٨، ٥٥٧٠، ٦٦٨٧) والنسائي (٧/٢٣٥-٢٣٦ رقم ٤٤٣٢، ٤٤٣٣) والترمذي (٤/٨٠ رقم ١٥١١) من طريق عابس بن ربيعة عن عائشة بنحوه.

(٤) (٩/٢٠٢ رقم ٥٢٩٩).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٦-٢٧): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه فرقد السبخي، وهو ضعيف.

(٦) مسند أحمد (١/٤٥٢).

(٧) السنن الكبرى (٩/٢٩٣).

(٨) المطالب العالية (٣/٣٦ رقم ٢٣٢٧).

[٤٧٧٥] قال مسدد^(١): وثنا فضيل بن عياض، عن منصور، عن إبراهيم «أن عمر رضي الله عنه كان يحج فلا يضحى».

[٤٧٧٦] وقال إبراهيم^(٢): «كانوا يحجون ومعهم أوراقهم وذهبهم فلا يضحون».

١٧- باب العقيدة سنة

[١/٤٧٧٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا شابة - هو ابن سوار - ثنا مغيرة بن مسلم، عن أبي الزبير، عن جابر - رضي الله عنه - قال: «عق رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين»^(٤).

[٢/٤٧٧٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

هذا إسناد حسن.

[١/٤٧٧٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) وأحمد بن حنبل^(٧): ثنا زيد بن الحباب، عن حسين ابن واقد، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه - رضي الله عنه - «أن النبي ﷺ عق عن الحسن والحسين»^(٨).

[٢/٤٧٧٨] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا علي بن الحسن، ثنا الحسين بن واقد، ثنا عبدالله بن بريدة... فذكره.

[٣/٤٧٧٨] ورواه النسائي في العقيدة^(٩): عن حسين بن حرith، عن الفضل بن موسى، عن الحسين بن واقد... فذكره.

[١/٤٧٧٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(١٠): ثنا الحارث بن مسكين، ثنا ابن وهب، عن جرير

(١) المطالب العالية (٣/٣٦ رقم ٢٣٢٨).

(٢) المطالب العالية (٣/٣٦ رقم ٢٣٢٩).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/٤٦ رقم ٤٢٨٤).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/٥٧): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٥) (٣/٤٤١ رقم ١٩٣٣).

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/٤٦ رقم ٤٢٨٣).

(٧) مسند أحمد (٥/٣٥٥).

(٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٧/١٦٤ رقم ٤٢١٣) من طريق الحسين بن واقد به.

وقال في المختصر (٧/٩٧ رقم ٥٤٤٢) رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل وأبو يعلى

والنسائي في الكبرى بسند الصحيح.

(٩) السنن الكبرى (٣/٧٥ رقم ٤٥٣٩).

(١٠) (٥/٣٢٣-٣٢٤ رقم ٢٩٤٥).

ابن حازم، عن قتادة، عن أنس - رضي الله عنه - «أن النبي ﷺ عق عن الحسن والحسين بكبشين»^(١).

[٢/٤٧٧٩] رواه البزار^(٢): ثنا محمد بن المثنى قال: كتب إلي أحمد بن صالح، ثنا عبد الله بن وهب، ثنا جرير... فذكره دون قوله: «بكبشين».

قال البزار: لا نعلم أحداً [تابع]^(٣) جريراً عليه. انتهى.

وزاد النسائي^(٤) من حديث ابن عباس: «بكبشين [كبشين]»^(٥).

وقال أبو داود^(٦): «كَبَشًا كَبَشًا» وزاد الحاكم^(٧) من حديث عبد الله بن عمرو: «عن كل واحد منهما كبشين مثلين متكافئين».

١٨ - [٤/١٣٩] باب طعن الشيطان في جنب الصبي حين يولد

[١/٤٧٨٠] قال مسدد: ثنا خالد، ثنا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «صياح الصبي حين يقع نزع الشيطان في جنبه».

[٢/٤٧٨٠] رواه الحميدي^(٨): ثنا سفيان، ثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود إلا يطعنه الشيطان في (نغض)^(٩) كتفه إلا عيسى وأمه، فإن الملائكة حفت بهما واقروا إن شئتم: ﴿إني أعيدها بك وذريتها من الشيطان الرجيم﴾»^(١٠)^(١١).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٥٧/٤): رواه أبو يعلى، والبزار باختصار ورجاله ثقات.

(٢) مختصر زوائد البزار (١/٤٩٨-٤٩٩ رقم ٨٥٩).

(٣) في «الأصل»: نافع. وهو تحريف، والمثبت من مختصر زوائد البزار، وهو الصحيح.

(٤) (٧/١٦٥-١٦٦ رقم ٤٢١٩).

(٥) في «الأصل»: بكبشين. والمثبت من سنن النسائي، وهو الصواب.

(٦) (٣/١٠٧ رقم ٢٨٤١).

(٧) المستدرک (٤/٢٣٧).

(٨) (٢/٤٥٠ رقم ١٠٤٢).

(٩) النغض أعلى الكتف، وقيل: العظم الرقيق الذي على طرفه، النهاية (٥/٨٧).

(١٠) آل عمران: ٣٦.

(١١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٦/٣٨٨-٣٨٩ رقم ٣٢٨٦) من طريق أبي الزناد به،

ورواه البخاري (٨/٦٠ رقم ٤٥٤٨) ومسلم (٤/١٨٣٨ رقم ٢٣٦٦) من طريق سعيد بن المسيب،

عن أبي هريرة، ورواه مسلم أيضاً من طريق أبي صالح وأبي يونس سليم عن أبي هريرة.

وقال في المختصر (٧/٩٧ رقم ٥٤٤٥): رواه الحميدي مرفوعاً بسند الصحيح.

١٩- باب الأذان والإقامة في أذني المولود

[٤٧٨١] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا جبارة، ثنا يحيى بن العلاء، عن مروان بن سالم، عن طلحة بن عبيد الله، عن حسين -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من ولد له فأذن في أذنه اليمنى، وأقام في أذنه اليسرى لم تضره أم الصبيان»^(٢).
[٤٧٨٢] وبه^(٣): إلى طلحة بن عبيد الله، عن الحسن بن علي قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يحيى بن العلاء.

٢٠- باب ما جاء في تحنيك المولود بالتمر

[٤٧٨٣] قال أحمد بن منيع: ثنا أبونصر، ثنا حماد بن سلمة، عن أنس بن سيرين، عن أنس ابن مالك قال: «ولد لأبي طلحة غلامًا فقال لي: احفظه حتى تأتي به رسول الله ﷺ ومعه تمرات، فأخذه النبي ﷺ فقال: أمعه شيء؟ قالوا: نعم، تمرات. فأخذه النبي ﷺ فمضغها، ثم أخذ من فيه فجعله في في الصبي وحنكه، وسماه عبدالله»^(٤).

[٤٧٨٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا حفص، عن هشام بن عروة، ثنا عباد بن حمزة ابن عبدالله بن الزبير، عن عائشة قالت: «أتيت النبي ﷺ بابن الزبير فحنكه بتمر، وقال: هذا عبدالله، وأنت أم عبدالله».

هذا إسناد صحيح، وحفص هو ابن غياث

٢١- [٤/١٣٩ق-ب] باب ما جاء في تسمية المولود

[١/٤٧٨٥] قال أبو داود الطيالسي^(٦): ثنا قيس، عن أبي إسحاق، سمعت هانئ بن هانئ، يحدث عن علي -رضي الله عنه- قال: «لما ولد الحسن بن علي قلت: سموه حربًا. وقد

(١) (١٢/١٥٠ رقم ٦٧٨٠).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٥٩): رواه أبو يعلى، وفيه مروان بن سالم الغفاري، وهو متروك.

(٣) المطالب العالية (٣/٣٧-٣٨ رقم ٢٣٣٣).

(٤) ليس على شرط الكتاب، فقد رواه البخاري (٩/٥٠١ رقم ٥٤٧٠) ومسلم (٣/١٦٨٩-١٦٩٠).

رقم ٢١٤٤) من طريق أنس ومحمد ابني سيرين عن أنس بن مالك به، وله عندهما طرق أخرى.

(٥) المطالب العالية (٣/٣٧ رقم ٢٣٣٢).

(٦) (١٩ رقم ١٢٩).

كنت أحب أن أكتني بأبي حرب، فأتى النبي ﷺ فدعا به، فقال: ما [سميتهوه؟] (١): قلنا: سميناه حربًا. فقال رسول الله ﷺ: بل هو الحسن. فلما ولد الحسين سميته حربًا، فجاء النبي ﷺ فقال: ما سميتهوه؟ قلنا: حربًا. فقال رسول الله ﷺ: بل هو حسين.

[٢/٤٧٨٥] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق... فذكره بكامله، وزاد: «قال: فلما ولد الثالث سميته حربًا، فجاء النبي ﷺ فقال: أروني ابني، ما سميتهوه؟ قال: قلنا: حربًا. قال: بل هو محسن. ثم قال: إنما سميتهم بولد هارون: شبر وشبير ومشبر».

[٣/٤٧٨٥] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا عبد الله بن عمر بن أبان، ثنا يحيى بن عيسى، ثنا الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد قال: [قال علي] (٢): «كنت رجلاً أحب الحرب فلما ولد الحسن هممت أن أسميه حربًا، فسماه رسول الله ﷺ الحسن، فلما ولد الحسين هممت أن أسميه حربًا؛ لأنني كنت أحب الحرب، فسماه رسول الله ﷺ الحسين وقال: إني سميت ابني [هذين] (٣) باسم ابني هارون شبرًا وشبيرًا».

[٤/٤٧٨٥] قال (٤): وثنا عيسى بن سالم، ثنا عبيد الله بن عمرو (٥) عن ابن عقيل، عن محمد بن علي، عن علي بن أبي طالب «أنه سمى ابنه الأكبر حمزة، وسمى حسينا بعمه جعفر، قال: فدعا رسول الله ﷺ عليًا فقال: إني قد غيرت اسم ابني هذين. قلت: الله ورسوله أعلم، فسمى حسنا وحسينا» (٦).

ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ (٧) من طريق هانئ بن هانئ به، كما رواه أبو بكر بن أبي شيبة. ورواه البيهقي في سننه (٨) عن الحاكم.

-
- (١) في «الأصل»: سمتهوه. وهو خطأ.
 - (٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من تاريخ ابن عساكر (١٣/١٧١ رقم ٣١٢٦) وقد روى ابن عساكر الحديث من طريق أبي يعلى به.
 - (٣) في «الأصل»: هذان. والمثبت من تاريخ ابن عساكر.
 - (٤) مسند أبي يعلى (١/٣٨٤ رقم ٤٩٨).
 - (٥) في «الأصل»: عمر. وهو تحريف والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وهو عبيد الله بن عمرو بن أبي الوليد الأسدي من رجال التهذيب.
 - (٦) قال الهيثمي في المجمع (٨/٥٢): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل، وحديثه حسن، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.
 - (٧) المستدرک (٣/١٦٨) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد.
 - (٨) السنن الكبرى (٧/٦٣).

[١/٤٧٨٦] قال أبو داود الطيالسي^(١): وثنا الحاكم بن عطية، عن ثابت، عن أنس -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: «لا تسموهم محمداً ثم تلعنوهم»^(٢).

[٢/٤٧٨٦] رواه عبد بن حميد^(٣) [٤/١٤٠-١]: حدثني أبو الوليد، ثنا الحكم بن عطية، عن ثابت، عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «تسمون محمداً ثم تسبون».

[٣/٤٧٨٦] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو موسى، ثنا أبو داود الطيالسي.

[١/٤٧٨٧] وقال مسدد: ثنا يحيى، ثنا مسعر بن كدام، عن نصر بن قيس، سمعت يوسف بن عبد الله بن سلام يقول: «سماني رسول الله ﷺ يوسف».

[٢/٤٧٨٧] قال: وثنا عبد الله وسفيان ويحيى بن داود، كلهم عن يحيى بن أبي الهيثم العطار، حدثني يوسف بن عبد الله بن سلام قال: «سماني رسول الله ﷺ يوسف، ومسح رأسي ودعا لي بالبركة»^(٥).

[٣/٤٧٨٧] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا الفضل بن دكين، عن يحيى بن أبي الهيثم العطار، حدثني يوسف بن عبد الله بن سلام قال: «سماني رسول الله ﷺ يوسف، وأقعدني في حجره، ومسح على رأسي».

قلت: رواه الترمذي في الشئال^(٧) من طريق يحيى بن أبي الهيثم العطار، عن يوسف ابن عبد الله بن سلام، فذكر مثل حديث أبي بكر بن أبي شيبة سواء.

[٤٧٨٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): ثنا يزيد بن هارون، عن إبراهيم بن عثمان، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، عن عيسى بن طلحة قال: حدثني ظئر محمد بن طلحة قالت: «لما ولد محمد بن طلحة أتينا به النبي ﷺ فقال: ما سميتوه؟ قلنا: محمداً. فقال: هذا سمي، وكنيته أبو القاسم».

(١) المطالب العالية (٣/٢١٦ رقم ٢٨١٦).

(٢) قال في المختصر (٧/٩٩ رقم ٥٤٥١): رواه أبو داود الطيالسي واللفظ له، والبيهقي من طريقه وكذا عبد بن حميد، ومدار الإسناد على الحكم بن عطية، وهو مختلف فيه وقال الهيثمي في المجمع (٨/٤٨): رواه أبو يعلى. والبزار، وفيه الحكم بن عطية، وثقه ابن معين، وضعفه غيره، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(٣) المنتخب (٧٧/٣٧٧ رقم ١٢٦٤).

(٤) (٦/١١٦ رقم ٣٣٨٦).

(٥) قال في المختصر (٧/٩٩ رقم ٥٤٥٣): رواه مسدد والترمذي في الشئال، ورواته ثقات.

(٦) (٢/٢٠٤ رقم ٦٨٩).

(٧) (٧/٢٦٩ رقم ٣٢٢).

(٨) المطالب العالية (٣/٢١٧ رقم ٢٨١٨).

[٤٧٨٩] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا إسماعيل بن أبي إسماعيل، ثنا إسماعيل بن عياش، عن النضر بن شفي يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «من ولد له ثلاثة أولاد فلم يسم أحدهم محمداً فقد جهل».

[٤٧٩٠] قال^(٢): وثنا أحمد بن إسحاق، ثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن بكر «أن النبي ﷺ كان إذا توجه لحاجة [يعجبه]^(٣) أن يسمع يا راشد، يا نجيح، وكل كلمة حسنة».

[٤٧٩١] قال^(٤): وثنا إسماعيل بن أبي إسماعيل، ثنا إسماعيل بن عياش عن [عبدالرحمن بن عمرو]^(٥) عن الزهري، عن ابن المسيب قال: «ولد لأخي أم سلمة غلام فسموه الوليد. فدخلوا به على النبي ﷺ فقال: أسميتموه؟ قالوا: نعم، سموه الوليد، قال: مه مه اسمه عبدالرحمن [٤/ق/١٤٠-ب] سميتموه باسم فراعنتكم، ليكون في أمتي رجل يقال له: الوليد. لهو أشد لأمتي من فرعون لقومه»^(٦).

قال عبدالرحمن بن عمرو: فقلت له: أي الوليد هو؟ قال: إن استخلف الوليد بن يزيد فهو هو، وإلا فالوليد بن عبدالملك.

٢٢- باب أحب الأسماء إلى الله وأصدقها وأقبحها

[٤٧٩٢] قال أبويعلى الموصلي^(٧): ثنا هارون بن عبدالله، ثنا هشام بن سعيد الطالقاني، ثنا محمد بن مهاجر الأنصاري، حدثني عقيل بن شبيب، عن أبي وهب الجشمي - وكانت له صحبة رضي الله عنه - قال: قال رسول الله «تسموا بأسماء الأنبياء، وأحب الأسماء إلى الله: عبدالله وعبدالرحمن، وأصدقها: حارث وهمام، وأقبحها: حرب ومرة»^(٨).

هذا إسناد رواه ثقات

(١) البغية (٢٥١) رقم (٨٠٣).

(٢) البغية (٢٥٢) رقم (٨٠٤).

(٣) سقطت من «الأصل»: ويقتضيها السياق.

(٤) البغية (٢٥٢) رقم (٨٠٥).

(٥) في «الأصل»: عوف بن عبدالرحمن وهو تحريف، والمثبت من البغية، وهو الصواب، وعبدالرحمن ابن عمرو هو الأوزاعي من رجال التهذيب، وسيأتي على الصواب.

(٦) قال في المختصر (٧/١٠٠ رقم ٥٤٥٨): رواه الحارث بن أبي أسامة مرسلًا بسند ضعيف؛ لجهاله بعض رواه.

(٧) (١١٣/١١٤-٧١٦٩).

(٨) ليس على شرط الكتاب، فقد رواه أبو داود (٤/٢٨٧-٢٨٨ رقم ٤٩٥٠) حدثنا هارون بن عبدالله به، ورواه النسائي (٦/٢١٨ رقم ٣٥٦٥) من طريق هشام بن سعيد مختصراً.

٢٣- باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الجارية

وما جاء في وقت العقيقة

وحلق رأس المولود والتصدق بزنة شعره

[٤٧٩٣] قال مسدد^(١): ثنا يحيى، عن ابن جريج، حدثني عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس: «في العقيقة عن الغلام كبشان، وعن الجارية كبش»^(٢).

هذا إسناد رواه ثقات

[١/٤٧٩٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، ثنا عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن يوسف بن ماهك، عن حفصة ابنة عبدالرحمن، عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «أمرنا رسول الله ﷺ بالفرع من كل خمس شياه شاة، وأمرنا أن يعق عن الغلام شاتين وعن الجارية شاة».

[٢/٤٧٩٤] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا سويد بن سعيد، عن يحيى بن سليم، عن ابن خثيم، عن يوسف بن ماهك، أن حفصة بنت عبدالرحمن، حدثته عن عائشة «أنها سمعت رسول الله ﷺ يأمر بالفرعة من الغنم من كل خمسة واحد».

[١/٤٧٩٥] قال^(٥): وثنا إسحاق، عن [عبدالمجيد]^(٦) بن عبدالعزيز بن أبي رواد، عن ابن جريج، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة قالت: «يعق عن الغلام شاتان مكافئتان، وعن الجارية شاة» [قالت]^(٧) [٤/١٤١-١] عائشة: فعق رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين شاتين شاتين يوم السابع، وأمر أن يباط عن رأسه^(٨) الأذى، وقال: اذبحوا على اسمه، وقولوا: بسم الله، الله أكبر، اللهم منك ولك، هذه عقيقة فلان. قال:

(١) المطالب العالية (٣/٣٨ رقم ٢٣٣٤).

(٢) قال في المختصر (٧/٩٨ رقم ٥٤٤٦): رواه مسدد موقوفًا، ورواه ثقات.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/٥١ رقم ٤٢٩٨).

(٤) (٨/٨ رقم ٤٥٠٩).

(٥) مسند أبي يعلى (٨/١٧-١٨ رقم ٤٥٢١).

(٦) في «الأصل»: عبدالملك. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وعبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد من رجال التهذيب.

(٧) تكررت في «الأصل».

(٨) زاد بعدها في «الأصل»: عن. وهي زيادة مقحمة.

وكانوا في الجاهلية تؤخذ قطنة فتجعل في دم العقيقة، ثم توضع على رأسه، فأمر رسول الله ﷺ أن يجعلوا مكان الدم خلوقًا^(١).

[٢/٤٧٩٥] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢): ثنا محمد بن أحمد بن أبي عون قال: ثنا أبو بشر بكر بن خلف، ثنا بشر بن المفضل، عن ابن خثيم، عن يوسف بن ماهك قال: دخلنا على حفصة بنت عبد الرحمن فسألناها عن العقيقة، فأخبرتنا أن عائشة أخبرتها، أن رسول الله ﷺ قال: «عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة»^(٣).

[٣/٤٧٩٥] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ثنا أبو بكر بن إسحاق، أبنا الحسن بن علي بن زياد، ثنا أبو حمة محمد بن يوسف، ثنا أبو قرة، عن ابن جريج... فذكره.

[٤/٤٧٩٥] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٤).

[١/٤٧٩٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): وثنا محمد بن عبد الله الأزدي، عن شريك، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن علي بن حسين، عن أبي رافع قال: «قالت فاطمة: يا رسول الله، ألا أعق عن ابني دمًا؟ قال: احلقي شعره، وتصدقني بزنته على المساكين أواق من ورق - أو فضة»^(٦).

[٢/٤٧٩٦] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا محمد بن عبد الله الأسدي... فذكره.

[٣/٤٧٩٦] ورواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا ابن نمير، أبنا شريك... فذكره.

[٤/٤٧٩٦] قال^(٨): وأبنا أبو النصر، ثنا شريك، عن عبد الله بن محمد بن عقيل [عن علي ابن حسين]^(٩) عن أبي رافع قال: «لما ولدت فاطمة حسناً قالت: ألا أعق عن ابني بدم؟

(١) قال الهيثمي في المجمع (٥٨/٤): رواه أبو يعلى، والبخاري باختصار، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ أبي يعلى إسحاق فإني لم أعرفه.

(٢) (١٢٦/١٢) رقم (٥٣١٠).

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٨١/٤) رقم (١٥١٣) من طريق بشر بن المفضل به، ورواه ابن ماجه (١٠٥٦/٢) رقم (٣١٦٣) من طريق ابن خثيم به، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٤) السنن الكبرى (٣٠٣/٩-٣٠٤).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٧/٨) رقم (٤٢٨٧).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٥٧/٤): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وهو حديث حسن.

(٧) مسند أحمد (٣٩٠-٣٩١/٦).

(٨) مسند أحمد (٣٩٠-٣٩١/٦).

(٩) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد.

قال: لا، ولكن احلقي رأسه، ثم تصدقي بزنة شعره فضة على الأوقاص أو المساكين. وكان الأوقاص [ناساً]^(١) من أصحاب رسول الله ﷺ محتاجين في المسجد أو في الصفة». وقال أبوالنضر: «من الورق على الأوقاص -يعني أهل الصفة- وعلى المساكين، ففعلت ذلك، قالت: فلما ولد حسين فعلت مثل ذلك».

ورواه الحاكم^(٢) من حديث علي في حق الحسين، وقال: «يا فاطمة، احلقي رأسه، وتصدقي بزنة شعره».

ولأصحاب السنن^(٣) من حديث أم كرز الكعبية «عن الغلام شاتان مكافتتان، وعن الجارية شاة» وزادوا سوى ابن ماجه: «لا يضركم ذكراناً كن أم إنثاً» وصححه الترمذي وابن حبان^(٤) والحاكم^(٥).

ورواه النسائي^(٥) والحاكم^(٦) وصححه من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. والترمذي^(٧) وصححه، وابن ماجه^(٨) من حديث عائشة، وزاد فيه الحاكم^(٩) وصححه: «ولا يكسر لها عظم».

ولأصحاب السنن^(١٠) من حديث سمرة «يذبح عنه يوم السابع ويحلق ويسمى» وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم^(١١)، وفي رواية لأبي داود^(١٢) «يدمي» بدل «يسمى» قال أبو داود: هذا وهم من همام.

(١) في «الأصل»: ناس. وهو خطأ، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٢) المستدرک (٤/٢٣٧).

(٣) أبو داود (٣/١٠٥ رقم ٢٨٣٥) والترمذي (٤/٨٣ رقم ١٥١٦) والنسائي (٧/١٦٥ رقم ٤٢١٧)

وابن ماجه (٢/١٠٥٦ رقم ٣١٦٢).

(٤) (١٢/١٢٨ رقم ٥٣١٢).

(٥) (٧/١٦٢-١٦٤ رقم ٤٢١٢).

(٦) المستدرک (٤/٢٣٨).

(٧) (٤/٨١ رقم ١٥١٣).

(٨) (٢/١٠٥٦ رقم ٣١٦٣).

(٩) المستدرک (٤/٢٣٨-٢٣٩).

(١٠) أبو داود (٣/١٠٦ رقم ٢٨٣٨) والترمذي (٤/٨٥ رقم ١٥٢٢) والنسائي (٧/١٦٦ رقم ٤٢٢٠)،

وابن ماجه (٢/١٠٥٦-١٠٥٧ رقم ٣١٦٥).

(١١) المستدرک (٤/٢٣٧).

(١٢) (٣/١٠٦ رقم ٢٨٣٧).

٢٤ - [٤/١٤١ب] باب ما يستدل به على أن العقيقة على الاختيار

لا على الوجوب

[١/٤٧٩٧] قال أحمد بن منيع: ثنا ابن عيينة، عن زيد بن أسلم، عن رجل من بني ضمرة، سمع أباه أو عمه يقول: «سمعت رسول الله ﷺ بعرفة وسئل عن العقيقة، فقال: لا أحب العقوق، ولكن من وُلد له وأحب أن ينسك عنه فليفعل».

[٢/٤٧٩٧] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا أحمد بن يونس، ثنا سفيان الثوري، حدثني زيد بن أسلم، عن رجل من بني فلان - أراه من بني ضمرة - عن رجل من قومه «أنه سأل النبي ﷺ في حجة الوداع عن العقيقة، فقال: ما أحب العقوق، ومن ولد له ولد فأحب أن ينسك عنه فلينسك».

[٣/٤٧٩٧] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا هارون بن معروف، ثنا الدراوردي، أخبرني زيد بن أسلم، عن رجل من بني ضمرة، عن أبيه «أنه سأل رسول الله ﷺ عن العقيقة، فقال رسول الله ﷺ: لا أحب العقوق، ولكن...» فذكر حديث ابن منيع.

[٤/٤٧٩٧] ورواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا إسحاق بن عيسى، أخبرني مالك، عن زيد بن أسلم... فذكر حديث ابن منيع.

[٥/٤٧٩٧] قال أحمد بن حنبل^(٣): وثنا عبدالرحمن، عن سفيان هو الثوري... فذكره.

[٦/٤٧٩٧] قال^(٣): وثنا سفيان بن عيينة، ثنا زيد بن أسلم، عن رجل، عن أبيه - أو عمه - قال: «شهدت النبي ﷺ بعرفة، وسئل عن العقيقة...»^(٤) فذكره.

٢٥ - باب الولد ثمر القلوب

[١/٤٧٩٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا بكر بن عبدالرحمن، ثنا عيسى بن المختار، عن ابن أبي ليلى، عن العوفي، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «الولد ثمر القلوب، مجبنة مبخللة محزنة»^(٥).

(١) البغية (١٣٣ رقم ٤٠١).

(٢) مسند أحمد (٣٦٩/٥).

(٣) مسند أحمد (٤٣٠/٥).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥٧/٤): رواه كله أحمد، وفيه رجل لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٥٥/٨): رواه أبو يعلى والبزار، وفيه عطية العوفي، وهو ضعيف.

[٢/٤٧٩٨] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٤٧٩٨] ورواه البزار^(٢): ثنا محمود بن بكر بن عبدالرحمن، حدثني أبي، عن عيسى بن المختار، عن محمد بن أبي ليلى، عن عطية به.

قلت: مدار إسناد حديث أبي سعيد هذا على عطية العوفي، وهو ضعيف، وكذا الراوي عنه، وله شاهد من حديث يعلى العامري، رواه القضاعي في كتابه مسند الشهاب^(٣).

(١) (١) (٢/٣٠٥ رقم ١٠٣٢).

(٢) (٢) كشف الأستار (٢/٣٧٨ رقم ١٨٩٢).

(٣) (٣) (١/٤٩-٥٠ رقم ٢٥).

[٧٥] [٤/١٤٢-] كتاب السبق والرمي

١- باب التحريض على الرمي

قال الشافعي رضي الله عنه: قال الله -جل ثناؤه- فيما ندب به أهل دينه: ﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم﴾^(١) فزعم أهل العلم بالتفسير أن القوة هي الرمي.

[١/٤٧٩٩] وقال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا الأشعث بن سعيد، ثنا عبد الله بن بسر، عن أبي راشد الحبراني، عن علي رضي الله عنه قال: «عممني رسول الله ﷺ يوم غدير خم بعمامة سدلها خلفي، ثم قال: إن الله أمدني يوم بدر وحين بملائكة يعتمون هذه العمامة. وقال: إن العمامة حاجزة بين الكفر والإيمان. ورأى رجلاً يرمي بقوس فارسية فقال: ارم بها. ونظر إلى قوس عربية فقال: عليك بهذه وأمثالها ورماح القنا، فإن بهذه يمكن الله لكم في البلاد، ويؤيد لكم في النصر».

[٢/٤٧٩٩] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا علي بن هاشم، عن أشعث بن سعيد، ثنا عبد الله ابن [بسر، عن]^(٣) أبي راشد البلخي، سمعت عليًا يقول: «عممني رسول الله ﷺ يوم غدير خم بعمامة سدل طرفيها على منكبي، وقال: إن الله أمدني...» فذكره، إلا أنه قال: «إن العمامة حاجزة بين المسلمين والمشركين».

[٣/٤٧٩٩] ورواه أحمد بن منيع^(٤): ثنا علي بن هاشم، عن أشعث بن سعيد، عن عبد الله ابن بسر، عن أبي راشد، عن علي «أن النبي ﷺ تصفح الناس وبيده قوس عربية فقال: عليك بهذه...» فذكره.

[٤/٤٧٩٩] ورواه البيهقي في سننه^(٥): ثنا أبو بكر بن فورك، أبنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود -يعني الطيالسي... فذكره.

(١) الأنفال: ٦٠.

(٢) (٢٣ رقم ١٥٤).

(٣) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المطالب، وسبق الإسناد على الصواب في الذي قبله، ويأتي أيضًا على الصواب في الذي بعده.

(٤) المطالب العالية (٢/٣٢٦-٣٢٧ رقم ١/٢٠١٦).

(٥) السنن الكبرى (١٤/١٠).

قال البيهقي: أشعث هو [أبو] ^(١) الربيع السمان، وليس بالقوي، وخالفه إسماعيل بن عياش فرواه عن عبدالله بن بسر هذا، عن عبدالرحمن بن عدي البهراني، عن أخيه عبدالأعلى، عن النبي ﷺ منقطعاً، وعبدالله بن بسر ليس بالقوي، قاله أبو داود السجستاني وغيره. تقدم في كتاب اللباس في باب العمامة.

[٤٨٠٠] [٤/١٤٢ق-ب] وقال مسدد ^(٢): ثنا حفص بن غياث، عن حفص بن أبي داود، عن شيخ من أهل المدينة قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يرمي الرجل [مرمأة] ^(٣) إلا مرمأة يراها».

[٤٨٠١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة ^(٤): ثنا عبدالرحيم، عن (عبدالله) ^(٥) بن سعيد المقبري، عن أبيه، عن القعقاع (بن) ^(٦) أبي حدرد الأسلمي قال: «مر رسول الله ﷺ بأناس من أسلم وهم يتناضلون، فقال: ارموا يا بني إسماعيل، ارموا فإن أباكم كان رامياً، ارموا وأنا مع ابن (الأكوع) ^(٧) فأمسك القوم بأيديهم، فقال: ما لكم لا ترمون؟ قالوا: يا رسول الله، نرمي وقد قلت: أنا مع ابن (الأكوع) ^(٧) وقد علمت أن حزبك لا يغلب. قال: ارموا وأنا معكم [كلكم] ^(٨)».

هذا إسناد ضعيف؛ عبدالله بن سعيد المقبري ضعفه عبدالرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل وابن معين وأبو حاتم والفلاس والبخاري والنسائي وابن عدي وغيرهم، لكن المتن له شاهد في صحيح البخاري ^(٩) وغيره من حديث سلمة بن الأكوع.

[٤٨٠٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة ^(١٠): وثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ مر على ناس

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من سنن البيهقي، وأشعث بن سعيد هو أبو الربيع السمان: من رجال التهذيب.

(٢) المطالب العالية (٢/٣٢٨ رقم ٢٠٢٢).

(٣) في «الأصل»: بمرماه. والمثبت من المطالب.

(٤) (٢/١٤٠ رقم ٦٢٩).

(٥) تحرف في مسند ابن أبي شيبة إلى: عبيد الله.

(٦) في مسند ابن أبي شيبة: عن. وقد سبق الكلام عليه.

(٧) في مسند ابن أبي شيبة: الأدرع.

(٨) من مسند ابن أبي شيبة.

(٩) (٦/١٠٧ رقم ٢٨٩٩ وطرفاه في: ٣٣٧٣، ٣٥٠٧).

(١٠) وأخرجه في المصنف أيضاً (٩/٢١ رقم ٦٣٧٢).

يرمون، فقال: خذوا وأنا مع ابن (الأكوع)^(١) فقالوا: يا رسول الله، نأخذ وأنت مع بعضنا دون بعض! فقال: خذوا وأنا معكم يا بني إسماعيل». هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الحجاج بن أرطاة.

[٤٨٠٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، أبنا ثابت، أن أبابكرة رضي الله عنه قال: «نهي رسول الله ﷺ عن الخذف». هذا إسناد رجاله ثقات.

والخذف - بفتح الخاء وسكون الذال المعجمتين: الرمي بالعصا وغيرها.

[٤٨٠٤] وقال عبد بن حميد^(٢): أبنا يزيد بن هارون، أبنا سالم بن عبيد، عن أبي عبد الله، عن [٤/١٤٣-أ] محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لكل مسلم ثلاث: ما من رجل من المسلمين يرمي بسهم في سبيل الله في العدو أصاب أو أخطأ إلا كان أجر ذلك السهم له كعدل نسمة، وما من رجل من المسلمين ابيضت منه شعرة في سبيل الله إلا [كانت]^(٣) له نورًا يوم القيامة يسعى بين يديه، وما من رجل من المسلمين أعتق صغيرًا أو كبيرًا إلا كان حقًا على الله أن يجزيه بكل عضو منه أضعافًا مضاعفة».

وقد تقدم في كتاب الجهاد في باب الرمي.

[٤٨٠٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا زائدة، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة قال: قال رسول الله ﷺ يوم ثقيف: «قاتلوا أهل (البغي)^(٥) فمن بلغ العدو بسهم فله درجة، فقال رجل: يا رسول الله، ما الدرجة؟ قال: الدرجة ما بين السماء والأرض».

وتقدم في الجهاد أيضًا.

-
- (١) في المصنف: الأدرع.
 - (٢) المنتخب (٧٤ رقم ١٣٠).
 - (٣) في «الأصل»: كان. والمثبت من المنتخب، وهو الصواب.
 - (٤) البغية (٢٠٩ رقم ٦٥٨).
 - (٥) في البغية: المنع.

٢- باب الرجلين يستبقان بفرسيهما ويخرج كل واحد منهما سبقاً ويدخلان بينهما محلاً على أنه إن سبقهما المحلل كان ما أخرجاه وإن سبق أحدهما المحلل أحرز ماله وأخذ مال صاحبه

[١/٤٨٠٦] قال مسدد^(١): ثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب «أنه كان لا يرى بأساً بالرجلين يتراهنان يحيى هذا يستبق وهذا يستبق، فيدخلان بينهما دخيلاً إن سبق ذهب بالسبق، وكان يكره أن يتفرقا بذلك»^(٢).

[٢/٤٨٠٦] قال^(٣): وثنا يحيى بن سعيد، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب قال: «لا بأس برهان الخيل إذا كان فيها فرس ليس دونها، إن سبق كان له السبق، وإن سبق لم يكن عليه شيء».

[٣/٤٨٠٦] رواه البيهقي في سننه^(٤): أبنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني، أبنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي، ثنا محمد ابن إبراهيم البوشنجي، ثنا ابن بكير، ثنا مالك، عن يحيى بن سعيد، أنه سمع بن المسيب يقول: «ليس برهان الخيل بأس إذا أدخل فيها محلل، فإن سبق أخذ السبق، وإن سبق لم يكن عليه شيء».

[٤/٤٨٠٦] قال^(٥): وأبنا أبو الحسن الرفاء، ثنا عثمان بن محمد بن بشر، ثنا إسماعيل القاضي، ثنا ابن أبي أويس، ثنا ابن أبي الزناد [عن أبيه]^(٦) عن الفقهاء الذين ينتهي إلى قولهم من أهل المدينة أنهم كانوا يقولون: «الرهان في الخيل جائز إذا [٤/١٤٣-ب] أدخل فيها محلل، إن سبق أخذ، وإن سبق لم يغرم شيئاً، وينبغي أن يكون المحلل شبيهاً بالخيل في النجاء والجود».

[٤٨٠٧] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أدخل فرساً بين فرسين وهو لا يأمن أن

(١) المطالب العالية (٢/٣٢٩) رقم ٢٠٢٣ مختصراً.

(٢) قال في المختصر (٧/١٠٣) رقم ٥٤٦٦: رواه مسدد مرسلًا بسند صحيح.

(٣) المطالب العالية (٢/٣٢٩) رقم ٢٠٢٤.

(٤) السنن الكبرى (١٠/٢٠).

(٥) السنن الكبرى (١٠/٢٠).

(٦) سقطت من «الأصل» واستدركتها من سنن البيهقي.

يسبق فليس بقمار، ومن أدخل فرسًا بين فرسين وقد أمن أن يسبق فهو قمار»^(١).

٣- باب ما جاء في الرهان في الخيل

[٤٨٠٨] قال مسدد^(٢): ثنا يحيى بن سعيد، عن جعفر بن محمد، حدثني أبي «أن النبي ﷺ سَبَقَ بين الخيل والإبل»^(٣).

هذا إسناد مرسل، لكن له شاهد مرفوع من حديث ابن عمر «أن رسول الله ﷺ سَبَقَ (بين الخيل)^(٤) وراهن».

وفي رواية له «سَبَقَ بين الخيل وأعطى السابق» رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده^(٥) (وفي الإسنادين عبد الله بن عمر العمري، وهو ضعيف)^(٦).

[١/٤٨٠٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا يزيد بن هارون، ثنا سعيد بن زيد، عن الزبير ابن الخريت، عن أبي ليبيد قال: «أرسلت الخيل والحكم بن أيوب على البصرة، قال: فخرجنا ننظر إليها فلما رجعنا قلنا: لو ملنا إلى أنس بن مالك، فملنا إليه وهو في قصره بالزاوية، فقلنا له: يا أباحزة، أكنتم تراهنون على عهد رسول الله ﷺ أكان رسول الله ﷺ يراهن؟ قال: نعم، والله لراهن على فرس يقال له: سبحة. فجاءت سابقة [فهنش]^(٨) لذلك».

[٢/٤٨٠٩] رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد قال: أبنا سعيد بن زيد، عن الزبير بن الخريت، عن أبي ليبيد قال: «قلت لأنس: يا أباحزة، أكنتم تراهنون على عهد رسول الله ﷺ... فذكره».

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٢/٩٦٠ رقم ٢٨٧٦) من طريق يزيد بن هارون به، ورواه أبو داود (٣/٣٠ رقم ٢٥٧٩، ٢٥٨٠) من طريق سفيان بن حسين وسعيد بن بشير عن الزهري به.

وقال في المختصر (٧/١٠٤ رقم ٥٤٦٨): رواه أحمد بن منيع بسند الصحيح.

(٢) المطالب العالية (٢/٣٢٧ رقم ٢٠١٧).

(٣) قال في المختصر (٧/١٠٤ رقم ٥٤٦٩): رواه مسدد مرسلًا، ورواه ثقات.

(٤) في مسند أحمد: بالخيل.

(٥) مسند أحمد (٢/٦٧، ٩١).

(٦) كذا قال المؤلف - رحمه الله - والذي في الإسناد الأول في المسند: عبيد الله - المصغر - ابن عمر الثقة،

لا عبد الله - الأكبر - ابن عمر الضعيف، وقد رواه أبو داود (٣/٢٩ رقم ٢٥٧٧) عن أحمد بن حنبل

وهو في المسند (٢/١٥٧) - بإسناد ثالث فيه عبيد الله - المصغر - ابن عمر. والله أعلم.

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٥٠٠ - ٥٠١ رقم ١٥٤٠٥).

(٨) في «الأصل»: فتهنش. وهو تحريف، والمثبت من المصنف.

[٣/٤٨٠٩] ورواه البيهقي في سننه^(١): أبنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أبنا أحمد بن عبيد الصفار، ثنا إسماعيل القاضي، ثنا حجاج بن منهل، ثنا سعيد بن زيد، عن الزبير بن الخريت، عن أبي لبيد قال: «أرسل الحكم بن أيوب الخليل يوماً، قلنا: لو أتينا أنس بن مالك، فأتيناه فسألناه: أكنتم تراهنون؟...» فذكره، إلا أنه قال: «فهش لذلك وأعجبه».

قال: وبمعناه رواه يزيد بن هارون وعفان بن مسلم، عن سعيد بن زيد.

[١/٤٨١٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن الركين، عن أبي عمرو الشيباني، عن رجل من الأنصار، عن النبي ﷺ قال: «الخليل ثلاثة: فرس يرتبطه الرجل في سبيل الله، فثمنه أجر، وركوبه أجر، وعلفه أجر، وفرس يغالط عليه الرجل ويраهن، فثمنه وزر، وعلفه وزر، وركوبه وزر، وفرس للبطنة، فعسى أن يكون سداداً من فقر [٤/١٤٤ق-١] إن شاء الله - تعالى»^(٣).

[٢/٤٨١٠] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): (ثنا زائدة)^(٥) ثنا الركين بن الربيع بن عميلة... فذكره.

[٣/٤٨١٠] ورواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة... فذكره.

هذا حديث رجاله رجال الصحيح وتقدم في الجهاد

٤- باب كراهية إخصاء البهائم

[١/٤٨١١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا وكيع، ثنا عبدالله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: «نهى رسول الله ﷺ عن إخصاء الخيل والبهائم. وقال ابن عمر: فيه نهاء الخلق»^(٨).

(١) السنن الكبرى (٢١/١٠).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضاً (٤٨٣/١٢) رقم (١٥٣٤٠).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٦٠/٥): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) البغية (٢٠٧) رقم (٦٤٧).

(٥) سقطت من البغية ولا بد منها، فإن الحارث بن أبي أسامة لم يدرك الركين بن الربيع بل ولد بعد موته بمدة طويلة فكيف يسمع منه؟ والله أعلم.

(٦) مسند أحمد (٣٩٥/١، ٦٩/٤، ٣٨١/٥).

(٧) وأخرجه في المصنف أيضاً (٢٢٥-٢٢٦) رقم (١٢٦٢٣).

(٨) قال في المختصر (١٠٤/٧) رقم (٥٤٧١): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف؛ لضعف عبدالله بن نافع.

[٢/٤٨١١] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا إبراهيم بن أحمد بن عمر ، ثنا جبارة بن المغلس ، عن عيسى بن يونس ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : « نهى رسول الله ﷺ عن إخصاء الإبل والبقر والغنم والحيل وقال : إنما النماء في الحيل » .

[٣/٤٨١١] ورواه البيهقي في سننه^(١) قال : أبنا أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو بكر القاضي وأبو صادق بن أبي الفوارس قالوا : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب . . . فذكره .

[٤/٤٨١١] قال^(١) : وثنا أبو الحسين بن بشران ببغداد ، أبنا إسماعيل بن محمد الصفار ، ثنا الحسن بن علي بن عفان ، ثنا عبد الله بن نمير ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر « أنه كان يكره إخصاء البهائم ، ويقول : لا تقطعوا نامية خلق الله - عز وجل » . قال البيهقي^(١) : وكذلك رواه يحيى بن بيان ، عن عبيد الله ، ورواه غير جبارة ، عن عيسى بن يونس ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر « نهى النبي ﷺ . . . » وكذلك رواه جبارة أيضًا عن عيسى بن يونس عن [عبد الله]^(٢) بن نافع ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ .

وكذلك رواه غير جبارة عن عيسى بن يونس ، وهذا المتن بهذا الإسناد أشبه ، فعبد الله بن نافع فيه ضعف ، يليق به رفع الموقوفات - والله أعلم .

قال : وروى موسى بن يسار ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعًا ، والصحيح موقوف . [٥/٤٨١١] ورواه^(١) : عاصم بن عبيد الله ، عن سالم بن [عبد الله]^(٣) عن ابن عمر « أن عمر بن الخطاب كان ينهى عن إخصاء البهائم ، ويقول : هل النماء إلا في الذكور » . [٦/٤٨١١] وروى^(١) : عن إبراهيم بن المهاجر قال : « كتب عمر بن الخطاب إلى سعد رضي الله عنهما - أن لا تخصب فرسًا ، ولا تجرب فرسًا [بين]^(٤) المائتين » . وهذا منقطع ، وروايات عاصم فيها ضعف ، والله أعلم .

(١) السنن الكبرى (٢٤/١٠) .

(٢) في «الأصل» : عبيد الله . وهو تحريف ، والمثبت من السنن الكبرى ، وهو الصواب ، وسبق على الصواب في إسناد ابن أبي شيبه ، وسيأتي على الصواب أيضًا في كلام البيهقي .

(٣) في «الأصل» : عمر . وهو تحريف ، والمثبت من السنن الكبرى .

(٤) في «الأصل» : من . وكتب فوقها كذا . والمثبت من السنن الكبرى .

[٧٦] [٤/١٤٤ب-] كتاب الأيمان

١- باب ماجاء في الحلف بصفات الله عز وجل كالعزة والقدرة والجلال والكبرياء والعظمة والكلام والسمع ونحو ذلك

قال البخاري: «قال أيوب النبي ﷺ: وعزتك لاغنى بي عن بركتك» وفي حديث قتادة عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ في قصة جهنم «فتقول: قط قط وعزتك» وفي حديث أنس أيضًا في الذي يغمس في الجنة فيقال له: «هل رأيت بؤسًا قط؟ فيقول: لا وعزتك وجلالك».

[١/٤٨١٢] وقال مسدد^(١): ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني الأعمش، عن عبدالله بن مرة، عن أبي كنف قال: قال عبدالله: «من حلف بالقرآن فعليه بكل آية يمين، قال: فذكرت ذلك لإبراهيم فقال: قال عبدالله: من حلف بالقرآن فعليه بكل آية يمين، ومن كفر بحرف منه فقد كفر به أجمع».

[٢/٤٨١٢] رواه البيهقي في سننه^(٢): أبنا أبونصر بن قتادة، أبنا أبومنصور العباس بن الفضل الضبي، أبنا أحمد بن نجدة، ثنا سعيد بن منصور، ثنا إسماعيل بن زكريا، عن الأعمش، عن عبدالله بن مرة، عن أبي كنف قال: «بينما أنا أمشي مع ابن مسعود رضي الله عنه في سوق (الريق)^(٣) إذ سمع رجلا يحلف بسورة البقرة، فقال ابن مسعود: إن عليه لكل آية منها يمينًا».

قال الأعمش: فذكرت ذلك لإبراهيم فقال: قال عبدالله: ... فذكره.

[٣/٤٨١٢] وبه^(٢): إلى سعيد بن منصور، أبنا خالد بن عبدالله، عن أبي سنان، عن عبدالله بن أبي الهذيل، عن حنظلة بن خويلد العنبري قال «خرجت مع ابن مسعود حتى أتى السدة -سدة بالسوق- فاستقبلها ثم قال: إني أسألك من خيرها وخير أهلها، وأعوذ بك من شرها وشر أهلها، ثم مشى حتى أتى درج المسجد فسمع رجلا يحلف بسورة من القرآن، فقال: يا حنظلة، أترى هذا يكفر عن يمينه، إن لكل آية كفارة- أو قال: يمين».

(١) المطالب العالية (٢/٢٣٦ رقم ١٧٨١) مختصرًا.

(٢) السنن الكبرى (٤٣/١٠).

(٣) في السنن الكبرى : الدقيق.

وكذلك رواه مسعر، عن أبي سنان، وقال شعبة: سويد بن حنظلة، وقال سفيان: هو عبدالله بن حنظلة.

[٤٨١٣] [٤/١٤٥-١] قال البيهقي^(١): وأبنا أبو بكر الأردستاني، أبنا أبونصر العراقي، ثنا سفيان بن محمد، ثنا علي بن الحسن، ثنا عبدالله بن الوليد، ثنا سفيان، عن أبي سنان الشيباني، عن عبدالله بن أبي الهذيل، عن عبدالله بن حنظلة قال: «كنت مع عبدالله بن مسعود فسمع رجلاً يحلف بسورة البقرة، فقال: أترأه يكفر، عليه بكل آية يمين». فقول عبدالله بن مسعود مع الحديث المرسل^(٢) فيه دليل على أن الحلف بالقرآن يكون يمينًا في الجملة، ثم التغليظ في الكفارة متروك بالإجماع.

٢- باب فيمن حلف بغير الله ثم حنث أو بالبراءة من الإسلام أو بملة غير الإسلام أو بالأمانة

[٤٨١٤] قال مسدد^(٣): ثنا بشر، ثنا الجريري، عن عبدالله بن شقيق قال: «قال رجل عند رسول الله ﷺ: والأمانة. فقال: قلت: والأمانة. قلت: والأمانة؟ فما زال رسول الله ﷺ يكررها حتى قلنا: ليته سكت».

هذا إسناد مرسل رواه ثقات، وبشر هو ابن المفضل.

[٤٨١٥] قال مسدد: وثنا عبدالله بن داود، عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة قال: «كنت مع ابن عمر - رضي الله عنهما - فسمع رجلاً يقول: وأبي، فحصبه ابن عمر وقال: إنها كانت يمين عمر في الجاهلية، فنهاه رسول الله ﷺ».

[١/٤٨١٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): أبنا (عمرو)^(٥) بن طلحة، عن أسباط بن نصر، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن عمر أنه قال: «حلفت يومًا بأبي، فإذا رجل

(١) السنن الكبرى (٤٣/١٠).

(٢) هذا كلام البيهقي في السنن الكبرى (٤٣/١٠) والحديث المرسل الذي أشار إليه، هو ما رواه عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف بسورة من القرآن فعليه بكل آية يمين صبر، من شاء بر، ومن شاء فجر» وروى عن مجاهد مثله، وقال البيهقي: هذا الحديث إنما روي من وجهين جميعًا مرسلًا، وروى عن ثابت بن الضحاك موصولًا مرفوعًا، وإسناده ضعيف.

(٣) المطالب العالية (٢/٢٣٦ رقم ١٧٨٢).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤/١٨ رقم ١٣).

(٥) في المصنف: عمر. وهو تحريف، وعمرو بن طلحة هو عمرو بن حماد بن طلحة القناد، من رجال التهذيب.

من خلفي يقول: لا تحلفوا بأبائكم. قال: فالتفت فإذا هو رسول الله ﷺ^(١).

[٢/٤٨١٦] رواه أحمد بن حنبل^(٢): أبنا أبو[سعيد]^(٣) ثنا إسرائيل، عن سعيد بن مسروق، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر، عن عمر رضي الله عنه أنه قال: «لا وأبي. فقال رسول الله ﷺ: مه، فإنه من حلف بشيء دون الله فقد أشرك».

قلت: روه من حديث ابن عمر، وهو هنا من حديث ابن عمر عن عمر.

[٤٨١٧] [٤/١٤٥-ب] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا سريح بن يونس، ثنا عبيد بن القاسم، عن الأعمش، عن شقيق، عن عبدالله قال: «جاء يهودي إلى النبي ﷺ فقال: نعم الأمة أمتك لولا أنهم [يعدلون؟]^(٤) قال: وكيف [يعدلون]^(٤) قال: يقولون: لولا الله وفلان. قال: إن اليهود لتقول قولاً، فقولوا: [ما شاء الله]^(٥) ثم فلان. وقال أيضاً: نعم الأمة أمتك لولا أنهم يشركون. قال: كيف يقولون؟ قال: يحلفون بحق فلان وبحياة فلان. قال: فقال النبي ﷺ: لا تحلفوا إلا بالله».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبيد بن القاسم.

[١/٤٨١٨] قال أبويعلى: وثنا أبوعمير إسماعيل بن إبراهيم الهذلي، ثنا ابن فضيل، عن ليث، عن^(٦) سليمان بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف بأمانة فليس منا، ومن غش امرأ مسلماً في أهله وخادمه فليس منا».

[٢/٤٨١٨] قال: وثنا زهير، ثنا جرير، عن ابن أبي سليم... فذكره بتامه.

[٣/٤٨١٨] قال: وثنا أبوخيثمة، ثنا وكيع قال: ثنا الوليد بن ثعلبة، عن عبدالله

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١١/٥٣٨-٥٣٩ رقم ٦٦٤٧) ومسلم (٣/١٢٦٦ رقم ١٦٤٦) وأبو داود (٣/٢٢٢-٢٢٣ رقم ٣٢٥٠) والنسائي (٧/٤-٥ رقم ٣٧٦٧، ٣٧٦٨) وابن ماجه (٢/٦٧٧ رقم ٢٠٩٤) من طريق ابن عمر عن أبيه.

(٢) مسند أحمد (١/٤٧).

(٣) في «الأصل»: إسماعيل. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، وأبو سعيد هو عبدالرحمن بن عبدالله بن عبيد البصري مولى بني هاشم، يروي عن إسرائيل بن يونس، وعنه أحمد ابن حنبل، وهو من رجال التهذيب.

(٤) في «الأصل»: يقولون. وهو تحريف، والمثبت من المعجم الكبير للطبراني (١٠/٢٠٣ رقم ١٠٤٦٨) وقد روى الحديث من طريق سريح بن يونس به.

(٥) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المعجم الكبير.

(٦) زاد بعدها في «الأصل»: إسماعيل بن. وهي زيادة مقحمة، يدل على ذلك ما سيأتي من قول المصنف: ورواه نصر بن علي، عن معتمر بن سليمان، عن ليث بن أبي سليم، عن سليمان بن بريدة، والله أعلم.

ابن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من حلف بالأمانة، ومن خبب على امرئ زوجته أو مملوكه فليس منا»^(١).

[٤٨١٨/٤] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا وكيع، ثنا الوليد بن ثعلبة الطائي... فذكره.

[٤٨١٨/٥] قلت: رواه أبو داود في سننه^(٣): عن أحمد بن يونس، عن زهير، ثنا الوليد بن ثعلبة... فذكره باختصار.

[٤٨١٨/٦] ورواه البيهقي في سننه^(٤): ثنا أبو محمد عبدالله بن يوسف، ثنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، أبنا إبراهيم بن الحارث البغدادي، ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا زهير بن معاوية... فذكره.

ورواه نصر بن علي، عن عبدالله بن داود، عن الوليد بن ثعلبة، عن عبدالله بن بريدة.
ورواه نصر بن علي أيضاً، عن معتمر بن سليمان، عن ليث بن أبي سليم، عن سليمان بن بريدة... فذكره.

[٤٨١٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): وثنا الحسن بن عمر بن شقيق بن أساء، ثنا عبيس بن ميمون، ثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف على يمين فهو كما قال، إن قال: إني يهودي، فهو يهودي، وإن قال: إني نصراني، فهو نصراني، وإن قال: إني مجوسي، فهو مجوسي»^(٦).
هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبيس بن ميمون.

(١) قال في المختصر (١٠٧/٧ رقم ٥٤٨١): رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل والبيهقي في الكبرى، ورواه ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (٣٣٢/٤): رواه أحمد والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا الوليد بن ثعلبة، وهو ثقة.

(٢) مسند أحمد (٣٥٢/٥).

(٣) (٣٢٥٣ رقم ٢٢٣/٣).

(٤) السنن الكبرى (٣٠/١٠).

(٥) (٤٠١/١٠ رقم ٦٠٠٦).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٧٧/٤): رواه أبو يعلى، وفيه عنبس بن ميمون، وهو متروك.

قلت: كذا وقع في المجمع: عنبس. وهو تصحيف، والصواب عبيس.

٣- [٤/١٤٦-١] باب فيمن حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها

فيه حديث عبدالرحمن بن سمرة (خ^(١) م^(٢)) وأبي موسى الأشعري (خ^(٣) م^(٤)) وأبي هريرة (م^(٥)) وعدي بن حاتم (م^(٦)) - رضي الله عنهم - وغيرهم .

[٤٨٢٠] وقال أبو داود الطيالسي^(٧) : ثنا سلام ؛ عن أبي إسحاق ، عن عبدالرحمن بن أذينة ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ « من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير ، وليكفر عن يمينه » .

رواه الطبراني والبغوي وابن شاهين وابن السكن وأبو عروبة وغير واحد في كتبهم في الصحابة من طرق عن أبي الأحوص به .

قال البغوي : لا أعلم روى أذينة غيره ، ولا أعلم رواه عن أبي إسحاق غير أبي الأحوص . وقال ابن السكن : يقال له صحبة ، ولا أعلم روى حديثه المرفوع غير أبي الأحوص وهو ثقة ، غير أنه لم يذكر فيه سماعاً من النبي ﷺ . وقال البخاري في تاريخه لم يدرك أذينة النبي ﷺ وحديثه مرسل . وعده في التابعين أبو نعيم ومسلم في الطبقة الأولى وقال أبو حاتم : حديثه مرسل . وذكره ابن حبان في الصحابة ثم ذكره في التابعين .

[٤٨٢١] وقال مسدد^(٨) : ثنا يحيى ، عن ابن أبي عروبة ، عن مالك بن دينار قال : « سألت أنس بن مالك رضي الله عنه عن امرأة قالت : إن لبست من كسوة زوجها فهي هدية . قال : فقال : تهديه . قال : وسألت الحسن ، فقال : تكفر عن يمينها » .

هذا إسناد موقوف رواه ثقات

[٤٨٢٢] وقال الحميدي^(٩) : ثنا سفيان ، ثنا أبو زعراء عمرو بن عمرو ، عن عمه أبي

(١) صحيح البخاري (١١/٥٢٥ رقم ٦٦٢٢ وأطرافه في : ٦٧٢٢ ، ٧١٤٦ ، ٧١٤٧) .

(٢) صحيح مسلم (٣/١٢٧٣ - ١٢٧٤ رقم ١٦٥٢) .

(٣) صحيح البخاري (٦/٢٧٢ رقم ٣١٣٣ وأطرافه في : ٤٣٨٥ ، ٤٤١٥) .

(٤) صحيح مسلم (٣/١٢٦٨ - ١٢٧١ رقم ١٦٤٩) .

(٥) صحيح مسلم (٣/١٢٧١ - ١٢٧٢ رقم ١٦٥٠) .

(٦) صحيح مسلم (٣/١٢٧٢ - ١٢٧٣ رقم ١٦٥١) .

(٧) (١٩٥ رقم ١٣٧٠) .

(٨) المطالب العالية (٢/٢٣٦ رقم ١٧٨٣) .

(٩) (٢/٣٩٠ - ٣٩٢ رقم ٨٨٣) .

الأحوص^(١) عوف بن مالك الأشجعي، عن أبيه قال: «أتيت رسول الله ﷺ فصعد في النظر وصوبه ثم قال: أرب إبل أنت، أرب غنم؟ وكان يعرف رب الإبل من رب الغنم بهيئته، فقلت: من كل قد أتاني الله وأكثر وأطيب، فقال: أأنت تتجها وافية أعينها وأذائها فتجدع هذه وتقول: صرما. وتهن هذه [فتقول بحيرة؟]^(٢) فساعد الله أشد، وموساه أحد لو [٤/١٤٦ق-ب] شاء أن يأتيك بها صرما فعل. قلت: يا رسول الله، إلام تدعو؟ قال: لا شيء إلا الله والرحم. قلت: يا رسول الله، ما بعثت به؟ قال: أتتني رسالة من ربي فضقت بها ذرعاً، وخفت أن يكذبني قومي، فقيل لي: لتفعلن أو لتفعلن كذا وكذا. قلت: يا رسول الله، يأتيني ابن عمي فأحلف أن لا أعطيه ولا أصله. قال: كفر عن يمينك. قال: ثم قال: أرأيت لو كان لك عبدان: أحدهما لا يخونك ولا يكتمك حديثاً ولا يكذبك، والآخر يكذبك ويكتمك ويخونك، أيها أحب إليك؟ قلت: الذي لا يكذبني ولا يخونني ولا يكتمني. قال: فقال رسول الله ﷺ: فكذاك أنتم عند ربكم»^(٣).

[١/٤٨٢٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، عن حميد، عن أنس «أن أبا موسى استحمل النبي ﷺ فوافق منه شغلا، فحلف أن لا يحمله ثم حمله فقال: يا رسول الله، إنك حلفت أن لا تحملني. قال: وأنا أحلف لأهلنك. فحمله»^(٤).

[٢/٤٨٢٣] رواه أحمد بن منيع: ثنا علي، عن حميد، عن أنس قال: «استحمل الأشعري النبي ﷺ فحلف أن لا يحمله، ثم دعاه فحمله، فقال: إنك كنت حلفت أن لا تحملني. قال: وأنا أحلف لأهلنك»^(٥).

[٣/٤٨٢٣] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا أبو خيثمة زهير بن حرب، ثنا يزيد بن هارون الأسدي، أبنا حميد الطويل... فذكر حديث ابن أبي شيبة.

[٤/٤٨٢٣] ورواه أحمد بن حنبل^(٧): قال: أبنا ابن أبي عدي، عن حميد... فذكره.

(١) زاد بعدها في «الأصل»: عن. وهي زيادة مقحمة، وأبو الأحوص هو عوف بن مالك الأشجعي عم أبي الزعراء عمرو بن عمرو الجشمي، وهما من رجال التهذيب.

(٢) في «الأصل»: عميرة. وهو تحريف، والمثبت من مسند الحميدي، وهو الصواب.

(٣) روى النسائي (١١/٧ رقم ٣٧٨٨) وابن ماجه (١/٦٨١ رقم ٢١٠٩) قصة اليمين منه من طريق سفيان.

(٤) قال في المختصر (٧/١٠٩ رقم ٥٤٨٦): رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورواته ثقات.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٨٣): رواه أحمد والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٦) (٦/٤٤٦-٤٤٧ رقم ٣٨٣٥).

(٧) مسند أحمد (٣/١٠٨).

[٤٨٢٣/٥] قال^(١): وثنا يحيى، عن حميد... فذكر نحوه.

هذا حديث رواه ثقات.

[٤٨٢٤] وقال أحمد بن منيع^(٢): ثنا هشيم، ثنا يحيى بن عبيد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من حلف على يمين فرأى خيراً منها، فليأت الذي هو خير ولا كفارة عليه».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يحيى بن عبيد الله بن موهب.

[٤٨٢٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا محمد بن يحيى الزماني، ثنا محمد بن الحارث الحارثي قال محمد بن عبد الرحمن البيهقي، عن أبيه، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فكفارتها تركها»^(٤).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عبد الرحمن والراوي عنه.

[٤٨٢٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبو صالح الحكم بن موسى، ثنا الوليد بن مسلم أو غيره، عن الهيثم بن حميد، عن زيد بن واقد، عن بسر بن عبيد الله، عن (ابن)^(٦) عائذ، عن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أفأء الله -عز وجل- على رسول الله ﷺ إبلا ففرقها، فقال أبو موسى الأشعري: يا رسول الله، احذني. قال: لا. فقال له ثلاثاً، فقال النبي ﷺ: والله لا أفعل [٤/١٤٧ق-١] إلى أن يبقى أربع غر الذرى، فقال: خذهن يا أبا موسى. قال: يا رسول الله، إني استحذيتك فمنعنتي وحلفت، فأشفقت أن يكون دخل على رسول الله ﷺ وهم. فقال: إني إذا حلفت فرأيت أن غير ذلك أفضل كفرت عن يميني، وأتيت الذي هو أفضل».

[٤٨٢٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٧): وثنا بشر بن الوليد، ثنا سعيد بن زربي، عن الحسن، عن عمران بن الحصين الخزاعي قال: «جئت رسول الله ﷺ في نفر نستحمه، فقال: ما عندي ما أحملكم، والله لا أحملكم، قال: فتركنا أياماً، قال: فأتي إبل من إبل الصدقة،

(١) مسند أحمد (٣/١٧٩).

(٢) المطالب العالية (٢/٢٣٧ رقم ١٧٨٦).

(٣) (١٠/١٣٥-١٣٦ رقم ٥٧٦٢).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٨٣): رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن البيهقي، وهو ضعيف.

(٥) المطالب العالية (٢/٢٣٩ رقم ١٧٩٠).

(٦) في المطالب: أبي.

(٧) المطالب العالية (٢/٢٣٩ رقم ١٧٩١).

فأرسل إليّ فأمر لنا بثلاثة [جمال] (١) غر الذرى. قال: فانصرفنا بها، فقلت لأصحابي: والله ما أظنه يبارك لنا فيها؛ إن رسول الله ﷺ حلف أن لا يحملنا، فلعله نسي، فارجعوا بنا إليه فذكروه بيمينه، فرجعنا إليه فقلنا: يا رسول الله، يمينك الذي حلفت عليها ألا تحملنا. قال: قد عرفت يميني، من حلف منكم على يمين فرأى غيرها خيراً فليأت الذي هو خير، وليكفر عن يمينه».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف سعيد بن زربي

٤ - باب فيمن حلف بالله الذي لا إله إلا هو

[١/٤٨٢٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يحيى بن آدم، عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ لرجل: «فعلت كذا وكذا؟ قال: لا والذي لا إله إلا هو. قال: فاتاه جبريل فقال: بلى قد فعله، ولكن غفر له بقوله لا إله إلا الله» (٢).

[٢/٤٨٢٨] رواه عبد بن حميد (٣): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٤٨٢٨] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا عفان، ثنا حماد، ثنا ثابت، عن عبدالله بن عمر «أن رسول الله ﷺ...» فذكره.

قال حماد: ولم يسمع ثابت هذا الحديث من ابن عمر، بينهما رجل.

[٤/٤٨٢٨] ورواه أحمد بن حنبل (٤): ثنا عبد الصمد، ثنا حماد، ثنا ثابت... فذكره.

[٥/٤٨٢٨] قال (٥): وثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، ثنا ثابت... فذكره.

[٦/٤٨٢٨] قال (٦): وثنا حسن، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت... فذكره.

(١) في «الأصل»: أحمال. والمثبت من المطالب.

(٢) قال في المختصر (٧/١١٠ رقم ٥٤٩٢): رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وعبد بن حميد وأبو يعلى وأحمد ابن حنبل والبيهقي بسند صحيح.

وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٨٣): رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه، ورجالها رجال الصحيح، إلا أن حماد بن سلمة قال: لم يسمع ثابت هذا من ابن عمر، بينهما رجل.

(٣) المنتخب (٢٧٠ رقم ٨٥٧).

(٤) مسند أحمد (٢/١١٨).

(٥) مسند أحمد (٢/٦٨، ١٢٧).

(٦) مسند أحمد (٢/٧٠).

[٧/٤٨٢٨] ورواه البيهقي في سننه^(١): أبنا أبو عبد الرحمن السلمي، أن أبا الحسن بن صبيح أخبرهم، قال: ثنا عبد الله بن شيرويه، ثنا إسحاق بن إبراهيم، أبنا يحيى بن آدم، ثنا حماد ابن سلمة... فذكره.

وسياقي كتاب الذكر في باب فضل لا إله إلا الله.

[١/٤٨٢٩] [٤/١٤٧ب] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو نصر، ثنا عبدالعزيز، ثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبي يحيى، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ [فسأل]^(٢) رسول الله ﷺ المدعي البينة، فلم تكن له بينة، فاستحلف المطلوب، فحلف بالله الذي لا إله إلا هو، فقال رسول الله ﷺ: إنك قد فعلت، ولكن غفر لك بإخلاصك قول لا إله إلا الله»^(٣).

[٢/٤٨٢٩] رواه أحمد بن حنبل^(٤): قال: ثنا حسن بن موسى، عن حماد بن سلمة... فذكره.

[١/٤٨٣٠] وقال مسدد^(٥): ثنا الحارث بن عبيد، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لرجل: «يا فلان، فعلت كذا وكذا؟ قال: لا والذي لا إله إلا هو ما فعلت. ورسول الله ﷺ يعلم أنه فعله، فقال له: لقد كفر الله عنك كذبتك بتصديقك بلا إله إلا الله»^(٦).

[٢/٤٨٣٠] رواه عبد بن حميد^(٧): ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا الحارث بن عبيد، ثنا ثابت البناني... فذكره.

[٣/٤٨٣٠] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا أبو الربيع، ثنا الحارث... فذكره.

[٤/٤٨٣٠] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس ابن محمد الدوري، ثنا مالك بن إسماعيل، ثنا أبو قدامة، عن ثابت البناني، عن أنس بن

(١) السنن الكبرى (٣٧/١٠).

(٢) في «الأصل»: فسأله. والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٨٣/١٠): رواه أحمد، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

(٤) مسند أحمد (٢٨٨/١).

(٥) المطالب العالية (٢/٢٣٨ رقم ١/١٧٨٩).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٨٣/١٠): رواه البزار، وأبو يعلى بنحوه، ورجالها رجال الصحيح.

(٧) المنتخب (٤٠٥ رقم ١٣٧٦).

(٨) (٦/١٠٤-١٠٥ رقم ٣٣٦٨).

مالك قال: قال رسول الله ﷺ لرجل: «يا فلان، فعلت كذا وكذا؟ قال: لا والذي لا إله إلا الله ما فعلته. قال: ورسول الله ﷺ يعلم أنه قد فعله، فكرر ذلك عليه مراراً، كل ذلك يحلف، قال رسول الله ﷺ: كفر الله عنك...» فذكره.

[٥/٤٨٣٠] ورواه البيهقي في سننه^(١): عن الحاكم به.

وسأتي في باب فضل لا إله إلا الله.

٥- باب شبهة من زعم أن لا كفارة في اليمين

إذا كان حنثها طاعة

[١/٤٨٣١] قال مسدد^(٢): ثنا سفيان، عن سليمان الأحول، عن أبي معبد، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «من حلف على ملك يمينه أن يضربه، فكفارته تركه، ومع الكفارة حسنة»^(٣).

هذا إسناد رجاله محتج بهم في الصحيح.

[٢/٤٨٣١] رواه البيهقي في سننه^(٤): أبنا الشيخ أبو الفتح، أبنا أبو الحسن بن فراس قال: ثنا أبو جعفر محمد بن إبراهيم، ثنا عبد الحميد بن صبيح، ثنا سفيان... فذكره.

٦- [٤/١٤٨ق-] باب ما جاء في اليمين الغموس

[٤٨٣٢] قال الحميدي^(٥): ثنا سفيان، ثنا إسماعيل ابن أمية، عن ابن (أبي)^(٦) الخوار مولى لبني عامر^(٧) سمعت الحارث بن مالك بن البرصاء في الموسم يتادي في الناس - قال سفيان: لا أعلمه إلا قال - قال النبي ﷺ: «ما من أحد يحلف على يمين كاذبة ليقطع بها حق مال امرئ مسلم إلا لقي الله وهو عليه غضبان».

(١) السنن الكبرى (٣٧/١٠).

(٢) المطالب العالية (٢/٢٣٨ رقم ١٧٨٨).

(٣) قال في المختصر (٧/١١٠ رقم ٥٤٩١): رواه مسدد والبيهقي بسند الصحيح.

(٤) السنن الكبرى (٣٤/١٠).

(٥) (١/٢٦٠ رقم ٥٧٣).

(٦) سقطت من مسند الحميدي.

(٧) زاد الشيخ الأعظمي في إسناد الحميدي: عن عبيد بن جريح. وله وجه، لكن كذا ورد الحديث في

«الأصل» ومسند الحميدي والمطالب العالية (٢/٢٤٠ رقم ١٧٩٢) والمعجم الكبير للطبراني

(٣/٢٥٦ رقم ٣٣٣١) وقد روى الطبراني الحديث عن بشر بن موسى عن الحميدي به، فيشبه أن

يكون الحميدي رواه هكذا، والله أعلم.

هذا إسناد فيه مقال (ابن أبي الخوار لم أقف على ترجمته)^(١) وباقى رجال الإسناد ثقات .

[١/٤٨٣٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا حسين بن علي، عن مجمع بن يحيى، عن سعيد ابن أبي بردة، عن أبي بردة، عن أبيه قال: «اختصم رجلان إلى النبي ﷺ من حضرموت في أرض، فقال للمُدَّعى عليه: احلف. فقال المُدَّعي: يا رسول الله، مالي إلا يمينه ! إذا يذهب بأرضي. فقال: إن اقتطعها بيمينه كان ممن لا يكلمه الله - عز وجل - ولا ينظر إليه، ولا يزكيه، وله عذاب أليم. قال: فورع الآخر فردها»^(٢).

[٢/٤٨٣٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة .

وسياتي بطرقه في كتاب القضاء .

[١/٤٨٣٤] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبدالرحمن، عن أبي سلمة، عن سعيد، عن النبي ﷺ «من اقتطع مال أخيه بيمينه فلا بارك الله له فيه» .

[٢/٤٨٣٤] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا زهير، ثنا يزيد بن هارون، أبنا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبدالرحمن، عن أبي سلمة قال: «قال لنا مروان: انطلقوا فأصلحوا بين هذين: سعيد وأروى، فأتينا سعيد [بن زيد]^(٥) فقال: أتروني انتقصت من حقها شيئاً، أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: من أخذ شبراً من الأرض بغير حقه طوق من سبع أرضين، ومن تولى قومًا بغير إذنهم فعليه لعنة الله، ومن اقتطع مال أخيه بيمينه فلا بارك الله له فيه»^(٦).

قلت: قوله: «من أخذ شبراً من الأرض» في الصحيح^(٧) وغيره .

(١) كذا قال المؤلف -رحمه الله-: وابن أبي الخوار هو عمر بن عطاء بن أبي الخوار - كما صرح به الطبراني في معجمه (٣/٢٥٦ رقم ٣٣٣٠، ٣٣٣٢) والحاكم في المستدرک (٤/٢٩٤) وهو من رجال التهذيب .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٧٨): رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، وإسناده حسن .

(٣) (١٣/٢٥٧-٢٥٨ رقم ٧٢٧٤). قال: حدثنا أبو بكر، حدثنا حسين بن علي، عن جعفر بن برقان، عن ثابت بن الحجاج، عن أبي بردة، عن أبيه، بلفظه .

(٤) (٢/٢٥١ رقم ٩٥٥).

(٥) من مسند أبي يعلى .

(٦) قال في المختصر (٧/١١١ رقم ٥٤٩٥): رواه أحمد بن منيع . وأبو يعلى وأحمد بن حنبل، ورواه ثقات . وقال الهيثمي في المجمع (٤/١٧٩): رواه أحمد، ورجاله ثقات، ورواه البخاري باختصار، وأبو يعلى بتمامه .

(٧) صحيح مسلم (٣/١٢٣٠-١٢٣١ رقم ١٦١٠).

[١/٤٨٣٥] قال أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا جرير بن حازم، عن عدي بن عدي، عن رجاء بن حيوة والعرس بن عميرة أنها حدثاه، عن أبيه عدي بن عميرة قال: «كان بين امرئ القيس ورجل من حضرموت خصومة فارتفعا إلى النبي ﷺ فقال للحضرمي: بيتك [٤/١٤٨٩-ب] وإلا فيمينه. قال: يا رسول الله، إن حلف ذهب بأرضي، فقال رسول الله ﷺ: من حلف على يمين كاذبة ليقطع بها حق أخيه لقي الله وهو عليه غضبان. فقال امرؤ القيس: يا رسول الله، فما لمن تركها وهو يعلم أنها حق؟ قال: الجنة. قال: فاشهد أني قد تركتها».

قال جرير: وكنت مع أيوب حين سمعنا هذا الحديث من عدي، فقال أيوب: إن عدياً قال لي في حديث العرس بن عميرة: فنزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾^(١) قال جرير: ولم أحفظه يومئذ من غيري.

[٢/٤٨٣٥] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن نافع، عن محمد ابن جعفر بن أبي كثير، عن يحيى، عن أبي الزبير المكي، أن عدي بن عدي الكندي أخبره، عن أبيه «أنه قد جاء رجلا ن إلى رسول الله ﷺ يختصمان في أرض، فقال أحدهما: أرضي. وقال الآخر: هي أرضي أخذتها وقبضتها. فأحلف رسول الله ﷺ الذي بيده الأرض». وسيأتي بطرقه في كتاب القضاء.

[٣/٤٨٣٥] رواه النسائي في الكبرى^(٢): عن أحمد بن سليمان، عن يزيد بن هارون به... فذكره.

[١/٤٨٣٦] قال أحمد بن منيع^(٣): وثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن أبي التياح، سمعت رفيعاً أبا العالية قال: قال أبو عبد الرحمن - يعني عبد الله بن مسعود: «كنا نعد من الذنب الذي لا كفارة له اليمين الغموس. قال: قيل: وما هي؟ قال: اقتطاع الرجل مال الرجل بيمينه».

[٢/٤٨٣٦] رواه البيهقي في سننه^(٤): أبنا أبو الفتح الفقيه، أبنا أبو عبد الرحمن بن أبي شريح، ثنا أبو القاسم البغوي، ثنا علي بن الجعد، ثنا شعبة، عن أبي التياح، سمعت أبا العالية قال: قال أبو عبد الرحمن - يعني ابن مسعود - فذكره إلا أنه قال: «اقتطاع الرجل مال أخيه باليمين الكاذبة».

[١/٤٨٣٧] قال أحمد بن منيع: وثنا يزيد بن هارون، أبنا محمد بن إسحاق، عن معبد بن

(١) آل عمران: ٧٧.

(٢) (٣/٤٨٦) رقم ٥٩٩٦.

(٣) المطالب العالية (٢/٢٤٠) رقم ١٧٩٣.

(٤) السنن الكبرى (١٠/٣٨).

كعب بن مالك، عن أخيه عبدالله، عن أبي أمامة بن سهل - أحد بني بياضة - سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يقطع رجل حق امرئ مسلم بيمينه؛ إلا حرم الله عليه الجنة، وأوجب له النار. قيل: يا رسول الله، وإن كان شيئًا يسيرًا؟ قال: وإن كان سواكا من أراك».

[٤٨٣٧/٢] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا سويد، عن مالك، عن العلاء بن عبدالرحمن، عن معبد بن كعب، عن أخيه عبدالله بن كعب، عن أبي أمامة، أن رسول الله ﷺ قال: «من اقتطع حق امرئ...»^(١) فذكره إلا أنه قال: «وإن كان قضييًّا من أراك - قالها ثلاث مرات».

[٤٨٣٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا محمد بن عمر، عن عبدالحميد بن جعفر، عن عبدالله بن ثعلبة^(٣) [أن أبا]^(٤) عبدالرحمن بن كعب بن مالك قال: قد شهدت أو قال: سمعت - أباك يحدث بحديث سمعه عن النبي ﷺ قال: - قلت: لا أدري قال: سمعت أباك يقول - سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من اقتطع مال مسلم بيمين كاذبة كانت نكتة سوداء في قلبه، لا يغيرها شيء إلى يوم القيامة».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عمر الواقدي.

[٤٨٣٩] [٤/١٤٩ق-١] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا ابن نمير، ثنا سعيد بن الربيع، ثنا شعبة، عن عياض أنه سمع معقل بن يسار يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حلف على يمين ليقتطع بها مال أخيه لقي الله وهو عليه غضبان».

رواه النسائي في الكبرى^(٥) (...)^(٦).

٧ - باب ما جاء في كفارة اليمين

[٤٨٤٠] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا عبدالله بن بكر، ثنا هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة، أن زيد بن ثابت كان يقول: «يجزئ في كفارة اليمين مدٌّ من حنطة لكل مسكين».

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (١/١٢٢ رقم ١٣٧) والنسائي (٨/ ٢٤٦ رقم ٥٤١٩) من طريق العلاء بن عبد الرحمن به، ورواه مسلم أيضًا وابن ماجه (٢/ ٧٧٩ رقم ٢٣٢٤) من طريق محمد بن كعب عن أخيه عبد الله بن كعب به.

(٢) البغية (١٤٧ رقم ٤٥٦).

(٣) تحرفت في البغية إلى: عليه.

(٤) من البغية، وضرب عليها بالأصل.

(٥) (٣/ ٤٩٢ رقم ٦٠٢١).

(٦) طمس في الأصل.

(٧) البغية (١٤٧ رقم ٤٥٧).

٨ - باب اليمين على المدعى عليه

[١/٤٨٤١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا محمد بن (بشر)^(٢) العبدي، عن حجاج ابن أبي عثمان، عن حميد بن هلال العدوي، عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من طلب طلبة بغير شهداء فالمطلوب هو أولى باليمين»^(٣).

[٢/٤٨٤١] رواه إسحاق بن راهويه^(٤): أبنا روح بن عبادة، عن حجاج بن أبي عثمان الصواف، عن حميد بن هلال، عن زيد بن ثابت عن رسول الله ﷺ «أنه قضى إذا لم يكن للطلب بينة فعلى المطلوب اليمين».

[٤٨٤٢] وقال أحمد بن منيع^(٥): ثنا محمد بن الحسين بن أبي يزيد، ثنا حجاج، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه».

٩ - باب ما لا يمين فيه

[٤٨٤٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن محمد بن كريب، عن كريب، سمعت ابن عباس وعنده المسور بن مخرمة وعبد الله بن شداد بن الهاد ونافع بن جبير فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «ثلاث وثلاث وثلاث، فثلاث لا يمين فيهن: لا يمين لولد على والده، ولا المرأة على زوجها [و لا العبد على سيده]^(٧) وأما الثلاث الملعون فيهن: فالملعون من ذبح لغير الله، والملعون من لعن الله، والملعون من انتقص شيئاً من تخوم الأرض بغير حقه، وأما الثلاث الذي [٤/ق١٤٩-ب] أشك فيهن: فلا أدري عزير كان نبياً أم لا»^(٨) وقال أبو بكر بن أبي شيبة: نسيت أنا ثنتين.

له شاهد من حديث جابر ومن حديث معاذ بن جبل وتقدما في الطلاق قبل النكاح.

(١) (١/١١١-١١٢ رقم ١٤١).

(٢) في مسند ابن أبي شيبة: بشر. وهو تحريف، ومحمد بن بشر العبدي من رجال التهذيب.

(٣) قال في المختصر (٧/١١٣ رقم ٥٥٠٠): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن راهويه، ورواته ثقات.

(٤) المطالب العالية (٢/٤١٧ رقم ٢٢٠٧).

(٥) المطالب العالية (٢/٤١٧ رقم ٢٢٠٦).

(٦) المطالب العالية (٢/٢٣٥ رقم ١٧٧٨) مختصراً.

(٧) طمس بالأصل والمثبت من المطالب.

(٨) قال في المختصر (٧/١١٣ رقم ٥٥٠٣): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند فيه محمد بن كريب، وهو

ضعيف.

قلت: روى الحاكم [في مستدرکه^(١)] من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن ابن أبي ذئب^(٢) عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «ما أدري ذا القرنين أكان نبيًا أم لا، وما أدري الحدود كفارات لأهلها أم لا». وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولا أعلم له علة. انتهى.

وروى أبو داود^(٣) في أفراده بسند صحيح [وسكت عليه]^(٤) من طريق عبدالرزاق به مرفوعاً «ما أدري تبع العين هو أم لا؟ وما أدري عزير نبي هو أم لا؟».

قلت: ثم أعلم الله نبيه ﷺ أن الحدود كفارات وأن تبعًا أسلم، كما رواه أحمد في مسنده^(٥) والدارمي^(٦) والدارقطني في سننه^(٧) من حديث خزيمة بن ثابت عن النبي ﷺ من أصاب ذنبًا أقيم عليه حد ذلك الذنب فهو كفارته. وإسناده حسن، وصححه الحاكم، ورواه أحمد في مسنده^(٨) والطبراني في الكبير^(٩) من حديث سهل بن سعد مرفوعاً: «لا تسبوا تبعًا؛ فإنه قد كان أسلم» وإسناده حسن.

١٠ - باب النهي أن يقال ما شاء الله وما شاء محمد

[١/٤٨٤٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١٠): ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، أخبرني عبدالمالك ابن عمير، عن ربعي بن حراش، عن طفيل بن سخرية - أخي عائشة لأمها - أنه قال: «رأيت فيما يرى النائم كأني أتيت على رهط من اليهود فقلت: من أنتم؟ فقالوا: نحن اليهود. فقلت: إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: [عزير]^(١١) ابن الله، قالوا: وأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد. ثم أتيت على رهط من النصارى فقلت: من أنتم؟ فقالوا: نحن النصارى، فقلت: إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: المسيح ابن الله. قالوا: وأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد. فلما أصبح أخبر بها

(١) المستدرک (١/٣٦).

(٢) قطع في «الأصل» والمثبت من المستدرک.

(٣) (٤/٢١٨) رقم (٤٦٧٤).

(٤) طمس بالأصل والمثبت من المختصر (٧/١١٣) رقم (٥٥٠٤).

(٥) مسند أحمد (٥/٢١٥).

(٦) سنن الدارمي (٢/٢٣٧) رقم (٢٣٣١).

(٧) سنن الدارقطني (٣/٢١٤).

(٨) مسند أحمد (٥/٣٤٠).

(٩) (٦/٢٠٣) رقم (٦٠١٣).

(١٠) (٢/١٦٥) رقم (٦٥٢).

(١١) في «الأصل»: عزيرًا. والمثبت من مسند ابن أبي شيبة.

من أخبر، ثم أخبر بها النبي ﷺ فقال: هل أخبرت بها أحداً؟ فقال: نعم. فقام رسول الله ﷺ خطيباً، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد، فإن طفيلاً رأى رؤيا فأخبر بها من أخبر منكم، وإنكم تقولون كلمة كان يمنعني الحياء منكم أن أنهاكم عنها، فلا تقولوا: ما شاء الله وما شاء محمد^(١).

[٢/٤٨٤٤] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا إبراهيم السامي، ثنا حماد... فذكره.

[٣/٤٨٤٤] قال: وثنا عبدالله بن عمر بن أبان الكوفي، ثنا زياد بن عبدالله البكائي، عن عبدالمك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن الطفيل - قال عبدالمك: هو أخو عائشة من أمها - : «أتى النبي ﷺ فقال له: إني رأيت في المنام كأنني لقيت ناساً من النصارى. فقلت: إنكم القوم لولا أنكم تقولون: المسيح ابن الله. قال: وأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد ﷺ. فقال النبي ﷺ: حدثت بها أحداً قبلي؟ قلت: نعم. فقام فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد، ذلك أن أخاكم قد رأى ما بلغكم أو بلغ منكم، ثم قال: قد كنت أسمعها فأكرهها وأستحي منكم أن أنهاكم، قولوا: ما شاء الله وحده لا شريك له».

[٤/٤٨٤٤] قال^(٢): وثنا عبدالأعلى، ثنا عثمان بن عمر، عن شعبة [٤/١٥٠ق-١] عن عبدالمك بن عمير، عن ربعي، عن الطفيل - أخي عائشة من أمها - عن عائشة - فيما يعلم عثمان - «أن يهودياً رأى في المنام: نعم القوم أمة محمد لولا أنهم يقولون: ما شاء الله وشاء محمد. فذكر لرسول الله ﷺ فقال: لا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد. قولوا: ما شاء الله وحده»^(٣).

[٥/٤٨٤٤] ورواه الدارمي في مسنده^(٤): عن يزيد بن هارون، عن شعبة... فذكره.

[٦/٤٨٤٤] (ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة^(٥)): عن محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ، عن سفيان بن عيينة به^(٦).

[٧/٤٨٤٤] ورواه ابن ماجه في سنته^(٧): من طريق سفيان بن عيينة، عن عبدالمك بن

(١) قال في المختصر (٧/١١٤ رقم ٥٥٠٨): رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورواه ثقات، وأبو يعلى، والدارمي.

(٢) مسند أبي يعلى (٨/١١٨-١١٩ رقم ٤٦٥٥).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٠٩): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٤) سنن الدارمي (٢/٣٨٢ رقم ٢٦٩٩) وجعله من مسند الطفيل.

(٥) السنن الكبرى (٦/٢٤٤-٢٤٥ رقم ١٠٨٢٠).

(٦) كذا أحقّه المؤلف هنا ومحلّه بعد رواية ابن ماجه التي تليها، والله أعلم.

(٧) (١/٦٨٤ - ٦٨٥ رقم ٢١١٨).

عمير، عن ربيعي بن حراش، عن حذيفة بن اليمان... فذكره باختصار جدًا.

[٨/٤٨٤٤] قال^(١): وثنا ابن أبي الشوارب، ثنا أبو عوانة، عن عبد الملك، عن ربيعي بن حراش، عن الطفيل بن سخبرة - أخي عائشة لأمها - عن النبي ﷺ نحوه.

قلت: إسناده حديث الطفيل صحيح كما بينته في الكلام على زوائد ابن ماجه، وإسناده حديث حذيفة رجاله ثقات على شرط البخاري، لكنه منقطع بين سفيان وبين عبد الملك.

[١/٤٨٤٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): وثنا علي بن مسهر، عن الأجلح، عن (يزيد)^(٣) ابن الأصم، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فحدثه ببعض الكلام، فقال: ما شاء الله وشئت، فقال: جعلتني لله عدلا! بل ما شاء الله»^(٤).

هذا إسناده في مقال الأجلح بن عبد الله مختلف فيه، ضعفه أحمد بن حنبل وأبو حاتم والنسائي وأبو داود وغيرهم، ووثقه ابن معين والعجلي ويعقوب بن سفيان، وباقي رجال الإسناده ثقات.

[٢/٤٨٤٥] رواه مسدد في مسنده: عن عيسى بن يونس، ثنا الأجلح... فذكره بلفظ: «إذا حلف أحدكم فلا يقل ما شاء الله وشئت، ولكن يقل: ما شاء الله ثم شئت».

[٣/٤٨٤٥] وكذا رواه ابن ماجه في سننه^(٥): عن هشام بن عمار، عن عيسى بن يونس به.

[٤/٤٨٤٥] ورواه النسائي في اليوم والليلة^(٦): عن علي بن خشرم، عن عيسى بن يونس به.

وله شاهد من حديث قتيلة رواه النسائي^(٧).

١١ - باب النذر يمين

[٤٨٤٦] قال مسدد^(٨): ثنا يحيى، عن سفيان، عن معمر، عن زيد بن رفيع، عن أبي عبيدة، عن عبد الله قال: «النذر يمين»^(٩).

(١) (١/٦٨٤ - ٦٨٥ رقم ٢١١٨).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٣٤٦-٣٤٧ رقم ٩٦٢٢).

(٣) في المصنف: زيد. وهو تحريف، ويزيد بن الأصم من رجال التهذيب.

(٤) قال في المختصر (٧/١١٥ رقم ٥٥١٠): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بإسناد حسن.

(٥) (١/٦٨٤ رقم ٢١١٧).

(٦) السنن الكبرى (٦/٢٤٥ رقم ١٠٨٢٥).

(٧) (٧/٦ رقم ٣٧٧٣).

(٨) المطالب العالية (٢/٢٤٠ رقم ١٧٩٥).

(٩) قال في المختصر (٧/١١٥ رقم ٥٥١٢): رواه مسدد موقوفًا ورواته ثقات.

هذا إسناد موقوف، زيد بن رفيع مختلف فيه .

[٤٨٤٧] [٤/١٥٠-ب] قال مسدد^(١): وثنا يحيى [عن]^(٢) سفيان، عن يزيد [أبي]^(٣) خالد، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - قال: «النذر يمين» .

١٢ - باب

[٤٨٤٨] قال مسدد^(٥): ثنا عبدالله، عن (رمح)^(٥) عن أبي موسى، عن عبدالله بن أبي سفيان، أن عليًا رضي الله عنه قال: «إن بني أمية يقاتلونني، يزعمون أني قتلت عثمان، وكذبوا، إنما يريدون الملك، فلو أعلم أنها يذهب ما في قلوبهم أن أحلف لهم عند المقام والله ما قتلت عثمان، ولا أمرت بقتله، لفعلت، ولكن إنما يريدون الملك، وإني لأرجو أن أكون أنا وعثمان ممن قال الله - عز وجل: ﴿و نزعنا ما في صدورهم من غل إخوانا على سرر متقابلين﴾^(٦)» .

[٤٨٤٩] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا عبدالرحمن، عن سفيان، عن عاصم ابن عبيد الله، عن عبيد مولى أبي رهم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رب يمين لا يصعد إلى الله - تبارك وتعالى - بهذه البقعة. قال: فرأيت فيها النخاسين بعد»^(٧) .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عاصم بن عبيد الله .

(١) المطالب العالية (٢/٢٤١ رقم ١٧٩٦) .

(٢) في الأصل: بن . وهو تحريف، والمثبت من المطالب وهو الصواب .

(٣) في الأصل: بن . والمثبت من المطالب، وهو يزيد بن عبد الرحمن أبو خالد الدلاني، من رجال التهذيب، انظر تعليقنا عليه في المطالب .

(٤) المطالب العالية (٥/٣٢ رقم ٤٣٩٨) .

(٥) في المطالب: زنيج . وهو تحريف، ورمح هو ابن نفيل الكلبي، له ترجمة في التاريخ الكبير والجرح والتعديل وغيرهما، قال أبو زرعة الرازي: لا أعرفه إلا برواية عبدالله بن داود عنه . وهو أعلى في الطبقة من زنيج، وزنيج هو محمد بن عمرو بن بكر الرازي أبو غسان، شيخ مسلم، وقد روى الحديث ابن عساكر في تاريخه (٣٩/٤٥٢) من طريق مسدد، وفيه «رمح» على الصواب، والله أعلم .

(٦) الحجر: ٤٧ .

(٧) رواه الإمام أحمد في مسنده (٢ / ٣٠٣) حدثنا عبد الرحمن به .

[٧٧] [٤/١٥١-] كتاب النذر

١ - باب الوفاء بالنذر

قال الله - جل ثناؤه وتقدست أسماؤه-: ﴿يوفون بالنذر ويخافون يوماً كان شره مستطيراً﴾^(١) وقال تعالى في حق آخرين: ﴿و منهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون فأعقبهم نفاقاً في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون﴾^(٢) الآية

[٤٨٥٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا أبو أسامة، حدثني أبو فروة، حدثني عروة بن رويم اللخمي، عن أبي ثعلبة الحشني - قال: ولقيه وكلمه - قال: «قلت: يا رسول الله، نذرت أن أنحر ذوداً على صنم من أصنام الجاهلية. قال: أوف بنذرك ولا تأثم بربك، ثم قال رسول الله ﷺ: لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا في قطيعة رحم ولا فيما لا يملك».

٢ - باب ما يوفى به من النذر

[٤٨٥١] قال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا شعبة، عن يونس بن عبيد، عن زياد بن جبير قال: «سئل ابن عمر - رضي الله عنهما - عن رجل نذر أن يصوم الجمعة، فقال: أمرنا بوفاء النذر، ونهينا عن صوم هذا اليوم».

هذا إسناد رجاله ثقات، رواه البخاري^(٥) ومسلم^(٦) والنسائي^(٧) من طريق زياد، فلم يذكرها: «الجمعة» وقالوا بدله: «يوم عيد».

[٤٨٥٢] وقال مسدد: ثنا عبدالوارث، عن محمد بن الزبير، أخبرني أبي، أن رجلاً حدثه أنه «سأل عمران بن حصين رضي الله عنه عن رجل نذر أن لا يشهد الصلاة في مسجد قومه، فقال عمران: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا نذر في غضب، وكفارته كفارة يمين [٤/١٥١-ب] قال: قلت: يا أبا سعيد، إن صاحبي ليس بموسر، وهو يستقل الطعام،

(١) الإنسان: ٧.

(٢) التوبة: ٧٥-٧٧.

(٣) المطالب العالية (٢/٢٣٥) رقم (١٧٧٧).

(٤) (٢٦٠) رقم (١٩٢٢).

(٥) (٤/٢٨٣) رقم (١٩٩٤).

(٦) (٢/٨٠٠) رقم (١١٣٩).

(٧) السنن الكبرى (٢/١٥٦) رقم (٢٨٣٣).

قال: قلت: ما تقول في الكسوة؟ قال: رأيت لو أن وفدًا دخلوا على أمير من الأمراء فكسا كل إنسان منهم (قليسية قليسية)^(١) قال الناس: قد كساهم؟! .
 قلت: رواه مسلم في صحيحه^(٢) وأبو داود^(٣) وابن ماجه^(٤) من طريق أبي قلابه، عن عمه، عن عمران دون قوله: قلت: «يا أبانجيد...» إلى آخره.
 وكذا رواه النسائي في الصغرى^(٥) من طريق مسدد به.

وهو إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته وضعف محمد بن الزبير.

[٤٨٥٣] قال مسدد: وثنا هشيم، عن منصور بن زاذان، عن الحسن، عن عمران ابن حصين «أن امرأة من المسلمين أسرها العدو، وقد كانوا قبل ذلك أصابوا ناقة لرسول الله ﷺ قال: فوجدت غفلة منهم فعمدت إلى الناقة فركبتها، وجعلت عليها نذرًا: لئن نجاها الله عليها لتنحرنها، قال: فنجت، فقدمت على رسول الله ﷺ فذهبت لتنحرها فمئعت من ذلك، فقال رسول الله ﷺ: ما جزيتها. ثم قال: لا نذر لابن آدم في معصية الله، ولا فيما لا يملك»^(٦).

هذا إسناد رجاله ثقات.

رواه النسائي في الكبرى^(٧): عن يعقوب بن إبراهيم، عن هشيم به.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو رواه البيهقي في سننه^(٨).

[٤٨٥٤] قال مسدد^(٩): وثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة بن خالد «أن رجلا نذر أن ينحر ذودًا ببوانة، فقال النبي ﷺ: أحلفت على ذلك، وقلت ذلك وفي نفسك شيء من أمر الجاهلية؟ قال: لا، قال: فانحرها»^(١٠).

وله شاهد من حديث أبي ثعلبة الخشني، رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وقد تقدم في الباب قبله.

(١) القليسية: تصغير قلسوة، القاموس المحيط مادة: قلس.

(٢) (١٢٦٢/٣) رقم ١٦٤١.

(٣) (٢٣٩/٣) رقم ٢٤٠-٢٣٩.

(٤) (٦٨٦/١) رقم ٢١٢٤.

(٥) (٢٩/٧) رقم ٣٨٤٦.

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (١٢٦٢/٣-١٢٦٣) رقم ١٦٤١ وأبو داود (٢٣٩/٣-٢٣٩).

(٧) (٣٣١٦) رقم ٢٤٠ من طريق أبي المهلب عن عمران بن حصين به.

(٨) (٢٣١/٥) رقم ٨٧٦٢.

(٩) السنن الكبرى (٣٣/١٠).

(١٠) المطالب العلية (٢/٢٤١) رقم ١٧٩٧.

(١٠) قال في المختصر (٧ / ١١٨) رقم ٥٥٢٠: رواه مسدد مرسلًا، ورواته ثقات.

٣- باب فيمن نذر أن يحج ماشيا

[١/٤٨٥٥] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا أبو عامر صالح بن رستم، عن كثير بن سنظير، عن الحسن، عن عمران بن حصين قال: «قل ما قام فينا رسول الله ﷺ إلا حثنا فيه على الصدقة ونهانا عن المثلة، وقال: إن من المثلة أن [تنذر أن]^(٢) تخرم أنفه، ومن المثلة أن [تنذر أن]^(٣) تحج ماشيا، فإذا نذر أحدكم أن يحج ماشيا فليهد هديا وليركب».

[٢/٤٨٥٥] رواه مسدد: ثنا يزيد بن زريع، ثنا يونس بن عبيد، عن الحسن «أن رجلا أتى عمران بن حصين فقال: إن عبدًا لي أبق، وإني نذرت إن رده الله علي أن أقطع يده، قال: لا تقطع يده، فإن رسول الله ﷺ كان يأمرنا بالصدقة وينهى عن المثلة».

[٣/٤٨٥٥] ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سفيان، عن عمرو بن عبيد، عن الحسن، عن عمران بن حصين وأبي بكرة ومعقل بن يسار وأبي برزة الأسلمي وأنس بن مالك قالوا جميعًا: «سمعنا رسول الله ﷺ ما قام فينا خطيبًا قط إلا وهو ينهى عن المثلة ويأمر بالصدقة».

وتقدم في كتاب الزكاة في باب الحث على الصدقة.

[٤/٤٨٥٥] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ثنا عبد الله بن إسحاق البغوي ببغداد، ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد، ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، ثنا صالح بن رستم... فذكره بمعناه وقال: «فلتهد بدنة ولتركب».

[٥/٤٨٥٥] ورواه البيهقي في سننه^(٣): أبنا أبو بكر بن فورك، أبنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود... فذكره.

وقال: لا يصح سماع الحسن بن عمران؛ ففيه إرسال. والله أعلم.

قلت: وكذا نقل الحافظ صلاح الدين العلائي في كتاب المراسيل عن أحمد بن حنبل وأبي حاتم وعلي بن المدني.

[٤٨٥٦] وقال مسدد^(٤): ثنا حماد، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عبيد الله بن زحر، عن أبي سعيد، عن عبد الله بن مالك «أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج ماشية ناشرة

(١) (١١٢ رقم ٨٣٦).

(٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من سنن البيهقي الكبرى، وفي مسند الطيالسي: ينذر أن.

(٣) السنن الكبرى (٨٠/١٠).

(٤) المطالب العالية (٢/٢٤١ رقم ١٧٩٨).

شعرها، فسأل النبي ﷺ عن ذلك، فقال: مرها فلتختمر، ولتركب، ولتصم ثلاثة أيام^(١).
له شاهد من حديث ابن عباس، رواه البزار في مسنده^(٢).

[١/٤٨٥٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا عبدالرحيم، عن محمد بن كريب، عن كريب، عن ابن عباس، عن سنان بن عبدالله (الجهني)^(٤) أنه حدثته عمته «أنها أتت النبي ﷺ [١/١٥٢/٤] فقالت: يا رسول الله، توفيت أمي وعليها مشي إلى الكعبة نذرًا؟ فقال رسول الله ﷺ: هل تستطيعين تمشين عنها؟ فقالت: نعم، قال: فامشي عن أمك. قالت: أو يجزئ ذلك عنها؟ قال: نعم، أرأيتك لو كان عليها دين ثم قضيته عنها، هل كان يقبل منك؟ قالت: نعم، فقال رسول الله ﷺ: فالله أحق بذلك^(٥).

[٢/٤٨٥٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن محمد بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس، عن سنان بن عبدالله «أن عمته الفريعة أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن أمي ماتت وعليها نذر لم تقضه، أيجزئها إن قضيت عنها؟ قال: أرأيت لو كان على أمك دين فقضيته أكان يقبل منك؟ قالت: نعم، قال: فالله أحق بذلك». هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن كريب.

٤ - [٤/١٥٢-ب] باب فيمن نذر أن يصلي في بيت المقدس

[١/٤٨٨٠] قال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، ثنا حماد بن سلمة، عن [حبيب]^(٧) المعلم، عن عطاء، عن جابر بن عبدالله «أن رجلاً نذر أن يصلي في بيت المقدس، فسأل عن ذلك رسول الله ﷺ فقال له رسول الله ﷺ: صل ها هنا - يعني في المسجد الحرام - فقال: يا رسول الله، إنما نذرت أن أصلي في بيت المقدس، فقال: صل ها هنا. قال يزيد: أظنه قال له في الثالثة: صل حيث قلت^(٨).

- (١) رواه أبو داود (٣/٢٣٣ رقم ٣٢٩٣) والترمذي (٤/٩٨-٩٩ رقم ١٥٤٤) والنسائي (٧/٢٠ رقم ٣٨١٥) وابن ماجه (١/٦٨٩ رقم ٢١٣٤) كلهم من طريق يحيى بن سعيد، عن عبيد الله بن زحر، عن أبي سعيد الرعيني، عن عبد الله بن مالك، عن عقبه بن عامر به.
(٢) كشف الأستار (٢/١٢٢ رقم ١٣٤٨).
(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٤/١٦٩-١٧٠ رقم ١٧٩٧١).
(٤) في المصنف: الجهمي. وهو تحريف.
(٥) قال في المختصر (٧/١١٨ رقم ٥٥٢٢): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف محمد بن كريب.
(٦) المطالب العالية (٢/٢٤١ - ٢٤٢ رقم ١٧٩٩).
(٧) في «الأصل»: حسين. وهو تحريف، والمثبت من المنتخب وسنن أبي داود، وهو الصواب، فلم يذكر المزي لحماذ بن سلمة رواية عن حسين المعلم، والله أعلم.
(٨) قال في المختصر (٧/١١٩ رقم ٥٥٢٦): رواه أحمد بن منيع، ورواته ثقات.

[٢/٤٨٨٠] رواه عبد بن حميد^(١): ثنا محمد بن الفضل، ثنا حماد بن سلمة، عن [حبيب]^(٢) المعلم، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله «أن رجلاً قال: يا رسول الله، إني نذرت إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس، فقال النبي ﷺ: صلها هنا، فأعادها الرجل على النبي ﷺ مرة أو مرتين، فلما أكثر قال النبي ﷺ: شأنك إذا»^(٣).

٥ - باب فيمن نذر أن يحمد الله حق حمده

[٤٨٥٩] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا الخليل بن زكريا، ثنا مجالد بن سعيد^(٥) عن عامر الشعبي، عن فاطمة بنت قيس «أن النبي ﷺ بعث جيشاً فقال: لئن أتاني منهم خبر صالح لأحمدن الله حق حمده. فلما أتاه منهم خبر صالح قال: اللهم لك الحمد شكراً، ولك المن فضلاً. فقال له عمر بن الخطاب رضي الله عنه: يا رسول الله، إنك قلت: لئن أتاني منهم خبر صالح لأحمدن الله حق حمده. قال: قد قلت: اللهم لك الحمد شكراً، ولك المن فضلاً».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مجالد بن سعيد وإن روى له مسلم فإنما روى له مقروناً بغيره، والخليل بن زكريا، قال العقيلي: يحدث بالبواطيل عن الثقات. وقال أبو الفتح الأزدي: متروك الحديث. وقال ابن عدي: أحاديثه لم يتابعه عليها أحد.

٦ - باب فيمن نذر أن يعصي الله

وما جاء فيمن وجبت عليه بدنة وغير ذلك

[٤٨٦٠] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سفيان، عن عبيد الله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «من نذر أن يعصي الله فلا يعصه»^(٦).

هذا إسناد رواه ثقات.

(١) المنتخب (٣١٠ رقم ١٠٠٩).

(٢) في «الأصل»: حسين. وهو تحريف، والمثبت من المنتخب وسنن أبي داود، وهو الصواب، فلم يذكر المزي لحامد بن سلمة رواية عن حسين المعلم، والله أعلم.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٣/٢٣٦ رقم ٣٣٠٥) من طريق حماد بن سلمة به.

(٤) البغية (١٤٧ رقم ٤٥٨).

(٥) في البغية: مجالد عن ابن سعيد. وهو خطأ.

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٧/١٧ رقم ٣٨٠٨) وابن ماجه (١/٦٨٧ رقم ٤٧٤٨)

من طريق عبيد الله بن عمر، عن طلحة بن عبد الملك، عن القاسم به، ورواه البخاري (١١/٥٨٩

رقم ٦٦٩٦ وطره في: ٦٧٠٠) وأبو داود (٣/٢٢٩ رقم ٣٢٨٩) والترمذي (٤/٨٨ - ٨٩ رقم

١٥٢٦) والنسائي (٧/١٧ رقم ٣٨٠٦، ٣٨٠٧) من طريق مالك عن طلحة بن عبد الملك =

[٤٨٦١] [١٥٣ق/٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا شعبة، ثنا شعبة، عن أبي الجويرية^(٢) سمعت عبد الله بن بدر يذكر عن النبي ﷺ قال: «لا نذر في معصية»^(٣).

[٤٨٦٢] وقال أحمد بن منيع^(٤): ثنا هشيم، أبنا ابن عون، ثنا رجل من أهل البادية، عن أبيه، عن جده «أنه حج مع ذي قرابة له مقترناً به قال: فرآه النبي ﷺ فقال: ما هذا؟! قال: إنه نذر، فأمر بالقران أن يقطع».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

له شاهد من حديث معاذ بن [جبل]^(٥) وقد تقدم في كتاب الطلاق.

[٤٨٦٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا عمرو بن الحصين، ثنا حفص بن غياث النخعي قال: ثنا [ابن جريج]^(٧) عن عطاء، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «قال رجل: يا رسول الله، وجبت علي بدنة، وقد عزت البدن، فما ترى؟ قال: اذبح مكانها سبعاً من الشاء»^(٨).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عمرو بن الحصين.

= عن القاسم به، فأخشى أن يكون سقط من «الأصل»: عن طلحة بن عبد الملك بين عبيد الله ابن عمر والقاسم، والله أعلم، ورواه النسائي (٧ / ٢٦ رقم ٣٨٣٣) من طريق آخر عن القاسم به. (١) (٤٠/٢) رقم ٥٤٨.

(٢) في «الأصل»: الحوتية. وهو تصحيف، والمثبت من مسند ابن أبي شيبة، وهو الصواب؛ فقد ضبطه ابن ماكولا (٢ / ٥٦٨) بضم الجيم والياء المكررة المعجمة باثنين من تحتها، وأبو الجويرية هو حطان بن خفاف، من رجال التهذيب.

(٣) قال في المختصر (٧ / ١٢٠ رقم ٥٥٣٠): رواه أبو بكر بن أبي شيبة مرسلًا.

(٤) المطالب العالية (٢ / ٢٣٦ رقم ١٧٨٠).

(٥) في «الأصل»: حنبل. وهو تحريف بين.

(٦) (٥ / ٥) رقم ٢٦١٣.

(٧) في «الأصل»: جريز. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى وستن ابن ماجه، وهو الصواب، وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز، من رجال التهذيب.

(٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٢ / ١٠٤٨ رقم ٣١٣٦) من طريق ابن جريج بنحوه.

[٧٨] كتاب القضاء وما على القاضي في الخصوم والشهود

١ - باب حكم الله تعالى وحكم رسوله ﷺ

[٤٨٦٤] قال مسدد^(١): ثنا سفيان، عن إسماعيل بن أمية وزياد بن سعد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب أن النبي ﷺ قال: «حریم قلب البئر العادية خمسون ذراعاً، وحریم قلب البدي خمسة وعشرون قال سعيد - ولم يرفعه - : وحریم قلب الزرع ثلاثمائة ذراع». هذا إسناد مرسل رجاله ثقات.

[٤٨٦٥] قال مسدد: وثنا [...] ^(٢) عن مالك، حدثني عبدالله بن أبي بكر (عن أبيه) ^(٣) قال: «قضى رسول الله ﷺ في سيل [مذنب] ^(٤) ومهزور أن يمك حتى يبلغ الكعین، ثم يرسل الأعلى على الأسفل» ^(٥).

[١/٤٨٦٦] وقال الحميدي ^(٦): ثنا سفيان، ثنا عمرو بن دينار، أخبرني سلمة - رجل من ولد أم سلمة - (عن أم سلمة) ^(٧) «أن الزبير بن العوام خاصم رجلاً إلى رسول الله ﷺ فقضى النبي ﷺ للزبير، فقال الرجل: إنما قضى له لأنه ابن عمته، فأنزل الله - عز وجل - ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسملوا تسليماً﴾ ^(٨)».

[٢/٤٨٦٦] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ^(٩): ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن رجل من ولد أم سلمة قال: إن أم سلمة قالت: «إن الزبير بن العوام اختصم هو

(١) المطالب العالية (٢/١٢١ - ١٢٢ رقم ١٤٧٧ / ١).

(٢) بياض في «الأصل» ولعله «يحيى» باستقراء روايات الإمام مالك في زوائد مسند مسدد، فإنه يروها عن يحيى عن مالك، والله أعلم.

(٣) في الموطأ (٧٤٤ رقم ٢٨) أنه بلغه أن رسول الله ﷺ.

(٤) في «الأصل»: مراباب. وهو تحريف، والمثبت من الموطأ، وهو الصواب، ومذنب ومهزور واديان يسيلان بالمطر بالمدينة.

(٥) قال في المختصر (٧/١٢٣ رقم ٥٥٣٦): رواه مسدد بسند فيه انقطاع.

(٦) (١٤٣/١ - ١٤٤ رقم ٣٠٠).

(٧) سقطت من مسند الحميدي.

(٨) النساء: ٦٥.

(٩) المطالب العالية (٤/١٠٣ رقم ٣٥٨٥).

ورجل إلى النبي ﷺ [٤/١٥٣ق-ب] فقضى له [فقال: إنها قضى له] ^(١) لأنه ابن عمته، وهمزه بفيه، فقال يهودي: انظروا إلى هذا يلزم بفيه نحن أطوع منهم، أمرنا نبينا [لنقتل] ^(١) أنفسنا، فقتلنا أنفسنا» ^(٢).

[٤٨٦٧] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر ^(٣): ثنا هشام، عن ابن جريج، أخبرني عبد الله ابن كثير، عن عدي بن عدي: «أن النبي ﷺ قضى في إنسان لم يوجد له وفاء، ووجد بعض غرمائه سلعته وافرة عنده، فقضى بأن يأخذ متاعه إن وجده».

[٤٨٦٨] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر ^(٤): وثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن يزيد ابن الهاد، عن محمد بن نافع بن عجير، عن أبيه نافع، عن علي بن أبي طالب قال: «خرج زيد بن حارثة إلى مكة، فقدم ببنت حمزة بن عبدالمطلب، فقال جعفر بن أبي طالب: أنا أخذها وأنا أحق بها، بنت عمي وعندي خالتها، وإنما الخالة أم وهي أحق. وقال علي: بل أنا أحق بها، هي ابنة عمي وعندي بنت رسول الله ﷺ وهي أحق بها، فإني أرفع صوتي لسمع رسول الله ﷺ حجتي قبل أن يخرج. وقال زيد: بل أنا أحق بها؛ خرجت إليها وسافرت وجئت بها. فخرج رسول الله ﷺ فقال: ما شأنكم؟ قال علي: بنت عمي وأنا أحق بها، وعندي ابنة رسول الله ﷺ فتكون معها أحق بها من غيرها. قال جعفر: أنا أحق بها يا رسول الله، ابنة عمي وعندي خالتها، والخالة أم وهي أحق بها من غيرها. وقال زيد: بل أنا أحق بها يا رسول الله ﷺ خرجت إليها وتحشمت السفر وأنفقت، فأنا أحق بها. فقال رسول الله ﷺ: سأقضي بينكم في هذا وفي غيره. قال علي: فلما قال: في غيره، قلت: نزل القرآن في رفعنا أصواتنا، فقال رسول الله ﷺ: أما أنت يا زيد بن حارثة، فمولاي ومولاهما. قال: قد رضيت يا رسول الله. قال: وأما أنت يا جعفر، فأشبهت خلقي وخلقي، وأنت من شجرتي التي خلقت منها. قال: رضيت يا رسول الله. قال: وأما أنت يا علي فصفي وأميني - قال يزيد: فذكرت ذلك لعبد الله بن حسن فقال: إنه قال: أنت مني وأنا منك - قال: رضيت يا رسول الله. قال: وأما الجارية فقد قضيت بها لجعفر، تكون مع خالتها والخالة أم. قالوا: سلمنا يا رسول الله».

هذا إسناد فيه مقال، محمد بن نافع بن عجير لم أقف له على ترجمة ^(٥) وباقي رجال الإسناد ثقات .

- (١) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المطالب.
- (٢) قال في المختصر (٧/١٢٣ رقم ٥٥٣٧): رواه الحميدي ومحمد بن يحيى بن أبي عمر بسند فيه راوٍ لم يسم.
- (٣) المطالب العالية (٢/١١٩ رقم ١٤٧٣).
- (٤) المطالب العالية (٢/٢٠٤ - ٢٠٥ رقم ١٦٩٩).
- (٥) قلت: ترجمته في التاريخ الكبير (١/٢٤٩) والجرح (٨/١٠٨) وثقات ابن حبان (٧/٤٣١).

[١/٤٨٦٩] [٤/ق١٥٤-١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة : وثنا ابن نمير، ثنا حجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : «لما خرج النبي ﷺ من مكة أخرج ابنة حمزة، فاختصم فيها علي وزيد وجعفر، فقال علي : ابنة (أخي)»^(١) وأنا أحق [بها]^(٢) وقال جعفر : ابنة عمي وخالتها عندي . وقال زيد : بنت أخي - لحمزة أخي بينهما رسول الله ﷺ - فقال رسول الله ﷺ : «يا زيد، أنت مولانا ومولاها . وقال لعلي : أنت أخي وصاحبي . وقال لجعفر : أشبهت خلقي وخلقي، وهي إلى خالتها»^(٣) .

[٢/٤٨٦٩] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤) : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره .

[١/٤٨٧٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) : وثنا عفان، عن همام، ثنا قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «أن زوج بريرة كان عبداً أسود يسمى مغيثاً فقاضى النبي ﷺ فيها أربع قضايا : إن موالها اشترطوا الولاء، فقاضى أن الولاء لمن أعطى الثمن، وخيرها [فاختارت نفسها]^(٦) فأمرها أن تعتد، وتصدق عليها بصدقة فأهدت منها إلى عائشة، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال : هو لها صدقة ولنا هدية» .

[٢/٤٨٧٠] رواه ابن حبان في صحيحه^(٧) : أبنا عمر بن محمد بن بجير الهمداني، ثنا تميم ابن المنتصر، ثنا إسحاق الأزرق، ثنا شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال : «اشترت عائشة بريرة من الأنصار لتعتقها واشترطوا أن تجعل لهم ولاءها، فشرطت ذلك، فلما جاء نبي الله ﷺ أخبرته بذلك [فقال رسول الله ﷺ : إنها الولاء لمن أعتق ثم صعد المنبر]^(٨) فقال : ما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله . وكان لبريرة زوج فخيرها رسول الله ﷺ إن شاءت تمكث مع زوجها كما هي، وإن شاءت فارقت . [ففارقت]^(٨) ودخل النبي ﷺ البيت وفيه رجل شاة أو يد، فقال رسول الله ﷺ : ألا

(١) كذا في «الأصل» ومسند أبي يعلى، والصواب : عمي كما تقدم .

(٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى .

(٣) قال في المختصر (٧/ ١٢٤ رقم ٥٥٤٠) : رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف؛ لضعف الحجاج بن أرطاة .

وقال الهيثمي في المجمع (٤/ ٣٢٣-٣٢٤) : رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس .

(٤) (٤/ ٢٦٦-٢٦٧ رقم ٢٣٧٩) .

(٥) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٠/ ١٨٢ رقم ٩١٦٣) .

(٦) سقطت من «الأصل» والمصنف، وأثبتها من مسند أحمد (١/ ٢٨١) وقد روى الإمام أحمد الحديث عن عفان به .

(٧) (١١/ ٥٢٠-٥٢١ رقم ٥١٢٠) .

(٨) سقطت من «الأصل» وأثبتها من صحيح ابن حبان .

تطبخوا لنا هذا اللحم [فقال: (١) تصدق به على بريرة [فأهدته لنا] (٢) فقال: اطبخوه؛ فهو لها صدقة ولنا هدية».

وسياتي في كتاب الولاء- إن شاء الله تعالى.

[٤٨٧١] وقال أبو يعلى الموصلي (٣): ثنا سفيان، ثنا أبي، عن إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن عبدالله بن يزيد قال: «لما كان يوم قريظة قال رسول الله ﷺ: ادعوا لي سيدكم يحكم في عباده - يعني سعد بن معاذ - قال: فجاء، فقال له: احكم. قال: أخشى أن لا أصيب فيكم حكم الله. قال: احكم فيهم. فحكم، قال: أصبت [٤/ق١٥٤-ب] حكم الله ورسوله ﷺ».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف جابر الجعفي.

٢ - باب ما جاء في حكم عمر بن الخطاب رضي الله عنه

[١/٤٨٧٢] قال أبوداود الطيالسي (٤): ثنا حماد بن [يزيد] (٥) عن معاوية بن قرة المزني قال: «أتيت المدينة زمن الأقط والسمن، والأعراب يأتون بالبرقان (يسعون بها) (٦) فإذا أنا برجل [طامح] (٧) البصر وهو ينظر [إلى] (٨) الناس، فظننت أنه غريب، فدنوت فسلمت عليه، فرد عليّ السلام وقال لي: من أهل هذه المدينة أنت؟ قلت: نعم. فجلست معه، فقلت: ممن أنت؟ قال: من بني هلال، واسمي كهمس -أو قال: من بني (بهلول) (٩) واسمي كهمس- ثم قال لي: ألا أحدثك حديثاً شهدته من عمر بن الخطاب رضي الله عنه؟ فقلت: بلى، قال: بينما نحن جلوس عنده إذ جاءت امرأة فجلست إليه، فقالت: يا أمير المؤمنين، إن زوجي قد كثر شره وقل خيريه، فقال لها: من زوجك؟ قالت: أبوسلمة، فقال: إن ذلك لرجل له صحبة، وإنه لرجل صدق، ثم قال عمر رضي الله عنه لرجل عنده جالس:

(١) في «الأصل»: فقال. والمثبت من صحيح ابن حبان، وهو الصواب.

(٢) من صحيح ابن حبان.

(٣) المطالب العالية (٤/٤٠٥ - ٤٠٦ رقم ٤٢٨٠).

(٤) (٧-٨ رقم ٣٢).

(٥) في «الأصل» ومسند الطيالسي: زيد. وهو تحريف، والمثبت من المطالب والآحاد والمثاني والتاريخ الكبير، وهو الصواب، وحماد بن يزيد هو ابن مسلم له ترجمة في التاريخ الكبير (٣/٢١) والجرح والتعديل (٣/١٥١) وثقات ابن حبان (٦/٢١٩).

(٦) في مسند الطيالسي: فيبيعونها.

(٧) في «الأصل»: طافح. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي.

(٨) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند الطيالسي.

(٩) في مسند الطيالسي: سلول.

أليس كذلك؟ فقال: يا أمير المؤمنين، لا نعرفه إلا بما قلت. فقال عمر لرجل: قم فادعه لي. وقامت المرأة حين أرسل إلى زوجها فقعدت خلف عمر، فلم يلبث أن جاءا معاً حتى (جلس) (١) بين يدي عمر، فقال عمر: ما تقول هذه الجالسة خلفي؟ قال: ومن هذه يا أمير المؤمنين؟ قال: هذه امرأتك، قال: وتقول ماذا؟ قال: تزعم أنك قد قل خيرك وكثر شرك. قال: بشس ما قالت يا أمير المؤمنين، إنها لمن صالحني نسائها، أكثرهن كسوة، وأكثرهن رفاهية بيت، ولكن فحلها بك، فقال عمر رضي الله عنه للمرأة: ما تقولين؟ قالت: صدق. فقام إليها عمر بالدرة فتناولها بها، ثم قال: أي عدوة نفسها، أكلت ماله، وأفنيت شبابه، ثم أنشأت تخبرين بما ليس فيه. فقالت: يا أمير المؤمنين، لا تعجل فوالله لا أجلس هذا المجلس أبداً. ثم أمر لها بثلاثة أثواب، فقال: خذي هذا لما صنعت بك، وإياك أن [تشكي] (٢) هذا الشيخ. فكأنني أنظر إليها قامت ومعها الثياب، ثم أقبل على زوجها فقال: لا (يملك) (٣) ما رأيته صنعت بها أن (تسيء) (٤) إليها [٤/ق١٥٥-] انصرفا. فقال الرجل: ما كنت لأفعل. ثم قال عمر رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: خير أمتي القرن الذي أنا منهم، ثم الثاني، ثم الثالث، ثم ينشأ قوم تسبق أيامهم شهادتهم، يشهدون من غير أن يستشهدوا، لهم لغط في أسواقهم.

قال معاوية: قال لي كهمس: أتخاف أن هؤلاء من أولئك؟ قال لي كهمس: إني أتيت النبي ﷺ فأخبرته بإسلامي، ثم غبت عنه حولا، ثم أتيته فقلت: يا رسول الله، كأنك تنكرني، فقال: أجل، فقلت: يا رسول الله، ما أفطرت منذ فارقتك، فقال له رسول الله ﷺ: ومن أمرك أن تعذب نفسك؟! صم يوماً من الشهر، قلت: زدني، قال: فصم يومين حتى قال: فصم ثلاثة أيام من كل شهر» (٥).

[٢/٤٨٧٢] رواه ابن أبي عاصم (٦): عن يونس بن حبيب، عن أبي داود الطيالسي.

[٣/٤٨٧٢] ورواه البخاري في تاريخه (٧): عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن يزيد بن مسلم به.

وأخرجه الحاكم في الكنى من طريق موسى به.

(١) في مسند الطيالسي: جلسا.

(٢) في «الأصل»: تشكوا. وفي مسند الطيالسي: تشكين. والثبت من المطالب.

(٣) في مسند الطيالسي: يمنعك.

(٤) في مسند الطيالسي: تحسن.

(٥) قال في المختصر (٧/١٢٥ - ١٢٦ رقم ٥٥٤١): رواه أبو داود الطيالسي، ورواته ثقات.

(٦) الأحاد والمثاني (٣/١٢٣ رقم ١٤٤٥) مختصراً.

(٧) التاريخ الكبير (٧/٢٣٨ - ٢٣٩).

[١/٤٨٧٣] وقال الحميدي^(١): ثنا سفیان، ثنا ابن جدعان، عن الحسن، عن عمران بن حصين «أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه نشد الناس: من سمع النبي ﷺ قضي في الجد بشيء؟ فقام رجل، فقال: أنا [أشهد أنه]^(٢) أعطاه الثلث، فقال: مع من؟ قال: لا أدري، قال: لا دريت».

[٢/٤٨٧٣] قال^(٣): وثنا سفیان، وقال آخر: عن الحسن، عن عمران بن حصين «وقام إليه آخر فقال: أنا [أشهد أنه]^(٢) أعطاه السدس، قال: مع من؟ قال: لا أدري، قال: لا دريت»

قلت: مدار إسناده حديث عمران بن حصين هذا على علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

٣- باب في الذين يحكمون للناس كحكمهم لأنفسهم

[١/٤٨٧٤] قال أحمد بن منيع: ثنا الحسن بن موسى، ثنا عبدالله بن لهيعة، ثنا خالد بن أبي عمران، عن القاسم بن محمد، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «أتدرون من السابقون^(٤) إلى ظل الله يوم القيامة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: الذين إذا أعطوا الحق قبلوه، وإذا سئلوه بذلوه، وحكموا للناس كحكمهم لأنفسهم»^(٥).

[٢/٤٨٧٤] رواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا حسن ويحيى بن إسحاق قالوا: ثنا ابن لهيعة، قال حسن: ثنا خالد بن أبي عمران... فذكره.

[٣/٤٨٧٤] قال أحمد^(٧): وثنا إسحاق بن عيسى، حدثني ابن لهيعة ح

[٤/٤٨٧٤] ويحيى بن إسحاق، ثنا ابن لهيعة، عن خالد... فذكر نحوه.

(١) (١) (٣٦٨/٢) رقم (٨٣٣).

(٢) في «الأصل»: أشهدته. والمثبت من مسند الحميدي، وهو الصواب.

(٣) مسند الحميدي (٣٦٨/٢) رقم (٨٣٤).

(٤) زاد بعدها في «الأصل»: والسابقين. وهي زيادة مقحمة، وضرب فوقها المؤلف.

(٥) قال في المختصر (٧ / ١٢٦) رقم (٥٥٤٣): رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل بسند ضعيف؛

لضعف ابن لهيعة.

(٦) مسند أحمد (٦ / ٦٧).

(٧) مسند أحمد (٦ / ٦٩).

٤ - [٤/ق١٥٥-ب] باب القضاة ثلاثة

[١/٤٨٧٥] قال عبد بن حميد^(١): حدثني أبو الوليد، ثنا حماد بن سلمة، ثنا أبو سنان، عن يزيد بن عبدالله بن موهب أن عثمان بن عفان قال لابن عمر: «اقض بين الناس». فقال: لا أفضي بين رجلين ولا أؤمهما. قال: فإن أباك كان يقضي! فقال: إن أبي قد كان يقضي، فإن أشكل عليه شيء سألت النبي ﷺ فإن أشكل على النبي ﷺ شيء سألت جبريل، وأنا لا أجد من أسأله، وإني لست مثل أبي، وإنه بلغني أن القضاة ثلاثة: رجل جاف فمال به الهوى؛ فهو في النار، ورجل تكلف القضاء ففضى بجهل؛ فهو في النار، ورجل اجتهد فأصاب؛ فذلك ينجو كفافاً لا له ولا عليه. قال: وقال [أسمعت]^(٢) رسول الله ﷺ يقول: من عاذ بالله فقد عاذ [بمعاذ]^(٣)؟ قال: بلى. قال: فإني أعوذ بالله منك أن تجعلني قاضياً. فأعفاه وقال: لا تخبرن أحداً.

[٢/٤٨٧٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): قال: ثنا شيبان، ثنا معتمر، سمعت عبد الملك بن أبي جميلة، عن عبدالله بن موهب، عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كان قاضياً ففضى بجور كان من أهل النار، ومن كان قاضياً ففضى بجهل كان من أهل النار، ومن كان قاضياً عالماً ففضى بعدل فبالحري أن ينقلب^(٥) كفافاً».

[٣/٤٨٧٥] قال^(٦): وثنا أمية بن بسطام قال: ثنا معتمر بن سليمان، سمعت عبد الملك بن أبي جميلة، يحدث عن عبدالله بن موهب أن عثمان قال لابن عمر: «اذهب فكن قاضياً. قال: أو تعفيني يا أمير المؤمنين. قال: اذهب فاقض بين الناس. قال: أو تعفيني يا أمير المؤمنين. قال: عزمت عليك إلا ذهبت ففضيت. قال: لا تعجل، سمعت رسول الله ﷺ يقول: من عاذ بالله فقد عاذ بمعاذ؟ قال: نعم. قال: إني أعوذ بالله أن أكون قاضياً. قال: وما يمنعك وقد كان أبوك قاضياً؟ قال: لأني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كان قاضياً ففضى بجور كان من أهل النار، ومن كان قاضياً ففضى بحق أو بعدل سألت أن ينقلب كفافاً».

(١) المنتخب (٤٦ رقم ٤٨).

(٢) في «الأصل»: سمعت. والمثبت من المنتخب، وهو الصواب.

(٣) في «الأصل»: بمعاذا. والمثبت من المنتخب، وهو الصواب.

(٤) (١٠/٩٣ رقم ٥٧٢٧).

(٥) في مسند أبي يعلى: ينفلت.

(٦) المطالب العالية (٢/٤١٢ رقم ٢/٢١٩١).

[٤ / ٤٨٧٥] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١): أبنا الحسن بن سفيان، ثنا أمية بن بسطام، ثنا المعتمر بن سليمان، سمعت عبد الملك بن أبي جميلة، يحدث عن عبد الله بن (موهب)^(٢) أن عثمان بن عفان قال لابن عمر: «اذهب فكن قاضيًا . . .» فذكر طريق أبي يعلى الثانية. [٥ / ٤٨٧٥] قلت: روى الترمذي^(٣): منه: «من كان قاضيًا ففضى بعدل فبالحري أن ينقلب منه كفافًا».

وقال: حديث ليس إسناده عندي بمتصل.

وهو كما قال؛ فإن عبد الله بن موهب لم يسمع من عثمان بن عفان، قاله البخاري والحافظ المنذري.

٥- باب ما يستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاية مما يكون أمرًا بمعروف أو نهيًا عن منكر من فروض الكفايات

[١ / ٤٨٧٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا سعيد بن سليمان، ثنا منصور - يعني ابن أبي الأسود - قال: ثنا عطاء بن السائب، عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: «لما قدم جعفر من الحبشة على النبي ﷺ قال له النبي ﷺ: ما أعجب شيء رأيت ثم؟ قال: رأيت امرأة على رأسها مکتل فيه طعام، فمر فارس يركض فأذراه، فقعدت فجمعت طعامها، ثم التفتت إليه فقالت: ويل لك يوم يضع الملك كرسیه، فيأخذ للمظلوم من الظالم. فقال رسول الله ﷺ تصديقًا لقولها: لا قدست أمة - أو كيف تقدس أمة - لا يأخذ ضعيفها [حقه]^(٥) من شديدتها غير متعتع^(٦)».

[٢ / ٤٨٧٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا زهير، ثنا سعيد بن سليمان . . . فذكره.

(١) (١١ / ٤٤٠ رقم ٥٠٥٦).

(٢) في صحيح ابن حبان: وهب. وهو تحريف، وعبد الله بن موهب هو الهمداني، من رجال التهذيب.

(٣) (٣ / ٦١٢ رقم ١٣٢٢).

(٤) المطالب العالية (٣ / ٤١٦ رقم ١ / ٣٣١٥).

(٥) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المطالب.

(٦) قال في المختصر (٧ / ١٢٨ رقم ٥٥٤٨): رواه أبو بكر بن أبي شيبة والبخاري وأبو يعلى والحاكم

وعنه البيهقي، ورواته ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (٥ / ٢٠٨): رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه عطاء بن السائب

وهو ثقة لكنه اختلط، وبقيّة رجاله ثقات.

(٧) المطالب العالية (٣ / ٤١٦ رقم ٢ / ٣٣١٥).

[٣/٤٨٧٦] ورواه البزار في مسنده^(١): ثنا محمد بن مسكين، ثنا سعيد بن سليمان ... فذكره.

قال البزار: لا نعلم له طريقًا غير هذا، ومنصور لا أدري سمع من عطاء قبل اختلاطه أو بعده.

قلت: لم ينفرد به منصور بن أبي الأسود عن عطاء، فقد تابعه على ذلك عمرو بن أبي قيس.

[٤/٤٨٧٦] كما رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ثنا محمد بن يعقوب الشيباني، ثنا حامد بن أبي حامد، ثنا عبدالرحمن بن عبدالله بن [سعد]^(٢) الدشتكي [٤/١٥٦٦-ب] ثنا عمرو بن أبي قيس، عن عطاء... فذكره.

[٥/٤٨٧٦] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه: (٣)... فذكره.

[٦/٤٨٧٦] قال^(٤): وأبنا علي بن أحمد بن عبدان، أبنا أحمد بن عبيد الصفار، ثنا معاذ بن المثني، ثنا سعيد بن سليمان فذكره.

[٧/٤٨٧٦] قال^(٤): وأبنا علي، ثنا أحمد، ثنا الأسفاطي وهو العباس بن الفضل، ثنا سعيد بن سليمان^(٥) سعدويه، ثنا منصور بن أبي الأسود... فذكره انتهى.

وبالجملة فلم يعلم حال منصور بن أبي الأسود ولا عمرو بن أبي قيس، هل روى عن عطاء ابن السائب قبل الاختلاط أو بعده، فلم يحتج بما روياه عن عطاء كما أوضحت ذلك في تبين حال المختلطين.

[٤٨٧٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): وثنا ابن أبي عبيدة^(٧) [حدثني أبي]^(٨) عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا قدست أمة لا يعطى الضعيف فيها حقه غير متعتع»^(٩).

(١) مختصر زوائد البزار (١ / ٦٧٩ - ٦٨٠ رقم ١٢٤٩).

(٢) في «الأصل»: سعيد. وهو تحريف، والمثبت من سنن البيهقي، وهو الصواب، وعبدالرحمن بن عبدالله بن سعد هو الدشتكي، من رجال التهذيب.

(٣) السنن الكبرى (٦ / ٩٥).

(٤) السنن الكبرى (١٠ / ٩٤).

(٥) زاد بعدها في «الأصل»: بن. وهي زيادة مقحمة؛ سعيد بن سليمان هو أبو عثمان الواسطي البزاز المعروف بسعدويه، من رجال التهذيب.

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (٦ / ٥٩٢ رقم ٢١٤٧).

(٧) كتب المؤلف حاشية لفظها: هو محمد بن أبي عبيدة بن معن.

(٨) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المصنف.

(٩) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٢ / ٨١٠ رقم ٢٤٢٦) من طريق ابن أبي عبيدة أظنه قال: ثنا أبي به.

هذا إسناد رواه ثقات .

له شاهد من حديث عائشة، رواه البزار في مسنده^(١) ورواه الطبراني من حديث ابن مسعود^(٢) ومن حديث معاوية^(٣) ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤) من حديث جابر بن عبدالله، وسيأتي في كتاب المواعظ، ورواه الحاكم^(٥) وعنه البيهقي^(٦) في سننه من حديث عبدالله بن أبي سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب .

[٤٨٧٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا [أحمد]^(٨) بن إسحاق، ثنا وهيب، ثنا أيوب، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير «أن رجلا جاء إلى رسول الله ﷺ يتقاضاه تمرًا، فاستنظره رسول الله ﷺ فأبى أن ينظره، فانتهره أصحاب النبي ﷺ فقال: أخرج عليك أن أخرج من المدينة وأنا أطلبك منه بشيء، فإني والله لا أرجع إلى أرضي حتى ينهب منها أكثر مما أطلبك به . فأرسل إلى امرأة من بني سليم يقال لها خولة يستسلفها تمرًا، فأرسلت إليه بتمر فقالت: إن أردت من هذا فعندنا منه ما أردتم، قال: تريد من هذا؟ قال: نعم، قال: اذهب فاقتل واستوفه، ثم قال: هو كان إلى نصرتكم أحوج وأنا إلى أن تأمروني بأداء أمانتي أحوج، وقال: إن الله لا يقدر على أمة لا تنصر ضعيفها - أو قال: لا تقوي ضعيفها» .

٦ - [٤/١٥٧ق-] باب عون الله عز وجل للقاضي

ما لم يحف عمدا وما جاء في المقسطين

[٤٨٧٩/١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا عبدالأعلى، عن [معمر]^(١٠) عن الزهري، عن ابن المسيب، عن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ قال: «إن

(١) مختصر زوائد البزار (١ / ٥٥٠ رقم ٩٦٧) .

(٢) المعجم الكبير (١٠/٢٢٢ رقم ١٠٥٣٤) .

(٣) المعجم الكبير (١٩/٣٨٥ رقم ٩٠٣) .

(٤) (١١/٤٤٥ رقم ٥٠٥٩) .

(٥) المستدرک (٣/٢٥٦-٢٥٧) .

(٦) السنن الكبرى (١٠/٩٣-٩٤) .

(٧) البغية (١٤٨-١٤٩ رقم ٤٦٢) .

(٨) في «الأصل»: محمد . وهو تحريف، والمثبت من البغية والمطالب (٣/٤١٧ رقم ٣٣١٨) وهو الصواب، وأحمد بن إسحاق هو أبو إسحاق البصري من رجال التهذيب .

(٩) وأخرجه في المصنف أيضًا: (١٣/١٢٧-١٢٨ رقم ١٥٨٨٣) .

(١٠) في «الأصل»: معتمر . والمثبت من المصنف وسنن النسائي الكبرى، وهو الصواب، وهو معمر بن راشد الأزدي، يروي عن الزهري، ويروي عنه عبد الأعلى بن عبد الأعلى، من رجال التهذيب .

المسطين في الدنيا على منابر من لؤلؤ يوم القيامة بين يدي الرحمن بما أقسطوا في الدنيا»^(١).
قلت: رواه مسلم^(٢) وابن حبان^(٣) في صحيحيهما فقالا: «منابر من نور».

[٢/٤٨٧٩] ورواه النسائي^(٤): في كتاب القضاء عن محمد بن المثني، عن عبد الأعلى به.

[٤٨٨٠] وقال أحمد بن منيع^(٥): ثنا النضر بن إسماعيل أبوالمغيرة، ثنا بعض المشيخة، عن نفيح أبي داود، عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله مع القاضي ما لم يتعمد حيفًا - أو ما لم يحف عمدًا - ويوفقه للحق ما لم يرد غيره».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواه، لكن له شاهد من حديث معقل بن يسار المزني، ولفظه: قال: «أمرني النبي ﷺ أن أقضي بين قوم، فقلت: ما أحسن أن أقضي يا رسول الله. قال: إن الله مع القاضي ما لم يحف عمدًا»^(٦).

رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٧).

٧- باب كراهية الإمارة وكراهية تولي أعمالها

لمن رأى من نفسه ضعفًا أو رأى فرضها عنه بغيره ساقطًا

[١/٤٨٨١] قال أبو داود الطيالسي^(٨): أبنا هشام، عن عباد بن أبي علي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «ويل للأمرء [أو ويل للأمناء]^(٩) وويل للعرفاء، ليتمينن أقوام يوم القيامة أن ذوائبهم كانت معلقة بالثريا يتذبذبون [بين السماء والأرض وأنهم لم يلوا عملاً]^(٩)»^(١٠).

(١) قال في المختصر (٧ / ١٢٩ رقم ٥٥٥١): رواه أبو بكر بن أبي شيبة والنسائي في الكبرى، ورواه ثقات.

(٢) (٣/١٤٥٨ رقم ١٨٢٧).

(٣) (١٠/٣٣٦ رقم ٤٤٨٤).

(٤) (٨/٢٢١-٢٢٢ رقم ٥٣٧٩) والسنن الكبرى (٣/٤٦٠ رقم ٥٩١٧).

(٥) المطالب العالمة (٢/٤١٢ رقم ٢١٩٢).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٩٣): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه أبو داود الأعمى، وهو كذاب.

(٧) مسند أحمد (٥/٢٦).

(٨) (٣٢٩ رقم ٢٥٢٣).

(٩) سقطت من الأصل واستدركتها من الطيالسي.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٤/٩١): رواه أحمد، ورجاله ثقات، ورواه أبو يعلى والبزار.

[٢/٤٨٨١] قال^(١): وثنا هشام، ثنا عباد بن أبي علي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «العرافة أولها ندامة وآخرها ندامة، والعذاب يوم القيامة، قال: قلت: يا أبا هريرة، إلا من (اتقى)^(٢) منهم [٤/١٥٧ق-ب] قال: إنما أحدثك كما سمعت».

[٣/٤٨٨١] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا شجاع بن مخلد، ثنا وهب بن جرير، ثنا هشام الدستوائي... فذكره.

[٤/٤٨٨١] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤): من طريق هشام الدستوائي، عن أبي حازم مولى أبي رهم الغفاري، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ويل للأمرء، ليتمنين أقوام أنهم [كانوا]^(٥) معلقين بذوائبهم بالثريا، وأنهم لم يكونوا ولوا شيئاً قط».

ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٦) قال: صحيح الإسناد

[٥/٤٨٨١] وفي رواية للحاكم^(٦) وصحح إسناده أيضاً قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليوشكن رجل أن (تمنى)^(٧) أنه خر من الثريا، وأنه لم يل من أمر الناس شيئاً».

[٦/٤٨٨١] ورواه البيهقي في سننه^(٨): ثنا الشيخ الإمام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان، ثنا أبو العباس الأصم، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، أبنا هشام... فذكر الطريق الأول.

[٧/٤٨٨١] قال^(٨): وأبنا أبو بكر بن فورك، أبنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود... فذكره.

[٨/٤٨٨١] وبه^(٨): إلى أبي داود الطيالسي... فذكر الطريق الثانية وتقدم في الإمارة.

(١) مسند الطيالسي (٣٢٩-٣٣٠ رقم ٢٥٢٦) موقوفاً على أبي هريرة.

(٢) في مسند الطيالسي: لقي الله.

(٣) (١١/٨٤ رقم ٦٢١٧).

(٤) (١٠/٣٣٥-٣٣٦ رقم ٤٤٨٣).

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من صحيح ابن حبان.

(٦) المستدرك (٤/٩١).

(٧) في المستدرك: يتمنى.

(٨) السنن الكبرى (١٠/٩٧).

٨ - باب ما يستحب للقاضي أن يقضى في موضع بارز للناس لا يكون دون حجاب وأن يكون متوسط المصر

[١/٤٨٨٢] قال مسدد^(١): ثنا عبد الله، عن فطر، عن الذيال بن حرملة، سمعت القاسم ابن مخيمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من ولي على الناس فاحتجب عنهم عند فقرهم وحاجتهم؛ احتجب الله منه يوم القيامة»^(٢).

[٢/٤٨٨٢] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣) قال: ثنا الحسن بن حماد، ثنا أبو أسامة، عن زائدة، عن السائب بن حبيش الكلاعي، عن أبي الشياخ الأزدي، عن ابن عم له أنه دخل على معاوية فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ولي من المسلمين شيئاً فأغلق بابه عن المسكين والضعيف وذوي الحاجة دون حاجاتهم وفاقتهم؛ أغلق الله - عز وجل - عنه باب رحمته يوم حاجته وفاقته أحوج ما [يكون]»^(٤) إلى ذلك»^(٥) لا أدري من القائل: الأزدي لمعاوية أو معاوية [للأزدي]^(٦) سمعت رسول الله ﷺ.

[٣/٤٨٨٢] ورواه عبد بن حميد^(٧): أنا أبو عاصم، ثنا سعيد بن زيد، عن علي بن الحكم، عن أبي الحسن الحمصي، عن عمرو بن مرة - وكانت له صحبة - أنه قال لمعاوية: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أيا وال - أو قاض، شك علي - أغلق بابه دون ذوي الحاجة والخلة والمسكنة، أغلق الله بابه عن حاجته وخلته ومسكنته».

[٤/٤٨٨٢] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٨) بإسناد حسن: فقال: ثنا [٤/١٥٨ق-] معاوية ابن عمرو وأبو سعيد قالا: ثنا زائدة، ثنا السائب بن حبيش الكلاعي... فذكره دون قوله: لا أدري... إلى آخره.

(١) المطالب العالية (٢/٤١٣ رقم ٢١٩٣).

(٢) قال في المختصر (٧/١٣٢ رقم ٥٥٦٢): رواه مسدد مرسلًا.

(٣) (١٣/٣٦٨ رقم ٧٣٧٨).

(٤) في «الأصل»: أحوج. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢١٠): رواه أحمد وأبو يعلى، وأبو السباح لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

كذا في المجمع: أبو السباح بالسین والحاء المهملتين. وفي «الأصل» ومسند أحمد وأبي يعلى وتعجيل

المنفعة (٢/٤٨١) أبو الشياخ بالشين والحاء المعجمتين.

(٦) في «الأصل»: الأزدي، وما أثبتناه من مسند أبي يعلى.

(٧) المنتخب (١١٩ رقم ٢٨٦).

(٨) مسند أحمد (٣/٤٤١).

ورواه شيخنا الحافظ أبو الحسن الهيثمي في زوائد الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١) من حديث أبي مريم موقوفًا، وزعم أنه ليس في شيء من الكتب الستة، ووهم في ذلك

[٥/٤٨٨٢] فقد رواه أبو داود في سننه^(٢) مرفوعًا: عن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، أبنا يحيى بن حمزة، حدثني ابن أبي مريم - وهو يزيد - أن القاسم بن مخيمرة أخبره، أن أبا مريم الأزدي أخبره قال: «دخلت على معاوية فقلت: حديثًا سمعته أخبرك به، سمعت رسول الله ﷺ يقول: من ولاه الله - عز وجل - شيئًا من أمور المسلمين فاحتجب دون حاجتهم وخلتهم وفقرهم؛ احتجب الله - عز وجل - دون حاجته وخلته وفقره. فجعل - يعني: معاوية - رجلاً على حوائج المسلمين».

[٦/٤٨٨٢] ورواه الترمذي في الجامع^(٣): ثنا أحمد بن منيع، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثني علي بن الحكم، حدثني أبو الحسن قال: قال عمرو بن مرة: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من إمام يغلق بابه دون ذوي الحاجة والخلة والمسكنة إلا أغلق الله أبواب السماء دون خلته وحاجته ومسكنته. فجعل معاوية...» فذكره.

قال الترمذي: حديث عمرو بن مرة حديث غريب، وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه، وعمرو بن مرة الجهني يكنى أبا مريم انتهى

وكان شيخنا أبو الحسن الهيثمي يعتقد أن أبا مريم غير عمرو بن مرة، وهو هو، وبمن جمع بين هذا الاسم والكنية^(٤) الحافظ المنذري في كتاب الترغيب فقال: وعن أبي مريم عمرو بن مرة الجهني انتهى. وإنما أوردت ما في أبي داود والترمذي للفائدة، ولما وقع من الوهم لشيخنا في إبراز هذا الحديث من مسند الحارث.

[٧/٤٨٨٢] ورواه البيهقي في سننه^(٥): أبنا أبو طاهر الفقيه، أبنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، أبنا أحمد بن يوسف السلمي، ثنا محمد بن مبارك، ثنا [صدقة ويحيى]^(٦) بن حمزة، عن يزيد بن أبي مريم، ثنا القاسم بن مخيمرة، عن رجل من أهل فلسطين يكنى أبا مريم من الأسد «قدم على معاوية، فقال له معاوية: ما أقدمك؟ قال: حديثًا سمعته من

(١) البغية (١٩٢) رقم ٦٠٨.

(٢) (٣/١٣٥) رقم ٢٩٤٨.

(٣) (٣/٦١٩) رقم ١٣٣٢.

(٤) في «الأصل»: الكنه. وهو تحريف بين.

(٥) السنن الكبرى (١٠/١٠١-١٠٢).

(٦) في «الأصل»: يحيى وصدقة. وهو قلب، والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب، صدقة هو ابن خالد، ويحيى هو ابن حمزة الحضرمي، وهما من رجال التهذيب.

رسول الله ﷺ فلما رأيت موفقتك [٤/١٥٨ق-ب] جئت أخبرك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: من ولاه الله من أمور الناس شيئاً فاحتجب عن الناس حاجتهم وختلهم وفاقتهم؛ احتجب الله يوم القيامة عن حاجته وختلته وفاقته.

وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أنس بن مالك^(١).

ورواه أحمد بن حنبل^(٢) بإسناد جيد والطبراني^(٣) وغيره من حديث معاذ بن جبل.

[٤٨٨٣] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٤): ثنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن جابر، عن عرفجة، عن عائشة قالت: «لقد دخل علي النبي ﷺ يوماً فقال: لقد صنعت اليوم شيئاً وددت أني لم أصنعه، دخلت البيت فأخشى أن يجيء رجل من أفق من الآفاق فلا يستطيع دخوله، فيرجع وفي نفسه منه شيء»^(٥).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف جابر الجعفي.

٩- باب ما يخشى على من قضى بغير حق

[١/٤٨٨٤] قال إسحاق بن راهويه^(٦): ثنا بقية بن الوليد، حدثني صفوان بن عمرو السكسكي، حدثني شريح بن عبيد [وشريح]^(٧) بن مسروق، عن معاذ بن [جبل]^(٨) رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إن القاضي لينزل في منزلته في جهنم أبعد من عدن».

[٢/٤٨٨٤] رواه عبد بن حميد^(٩): ثنا يزيد بن هارون، أبنا بقية بن الوليد، عن صفوان بن عمرو، عن عبدالرحمن بن جبيرة وشريح بن عبيد الحضرميين، عن معاذ بن جبل، أن رسول الله ﷺ قال: «إن القاضي لينزل في حكمه في مزلة أبعد من عدن أبين من جهنم».

[٣/٤٨٨٤] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١٠): ثنا سويد، ثنا بقية، عن صفوان... فذكره.

(١) لم أعرف حديث أنس هذا، والله أعلم.

(٢) مسند أحمد (٥/٢٣٨-٢٣٩).

(٣) المعجم الكبير (٢٠/١٥٢) رقم (٣١٦).

(٤) المطالب العالية (٢/٦٢) رقم (١٣٢١).

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٢/٢١٥) رقم (٢٠٢٩) والترمذي (٣/٢٢٣) رقم (٨٧٣) وابن ماجه (٢/١٠١٨-١٠١٩) رقم (٣٠٦٤) من طريق ابن أبي مليكة عن عائشة بنحوه وقال

الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٦) المطالب العالية (٢/٤١١) رقم (١/٢١٩٠).

(٧) في «الأصل»: مريح. والمثبت من المطالب.

(٨) تحرفت في «الأصل» إلى: حنبل!

(٩) المنتخب (٦٧) رقم (١٠٨).

(١٠) المطالب العالية (٢/٤١١) رقم (٣/٢١٩٠).

١٠ - باب لا يقضي القاضي وهو غضبان

[١/٤٨٨٥] قال مسدد^(١): ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، علمني عملا أدخل به الجنة، وأقلل لعلي أعقل، قال: لا تغضب»^(٢).

[٢/٤٨٨٥] رواه البيهقي في سننه^(٣): أبنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ قال: ثنا الحسن ابن محمد بن إسحاق، ثنا يوسف بن يعقوب القاضي، ثنا مسدد... فذكره.

وله شاهد في الصحيحين^(٤) وغيرهما من حديث أبي بكر، وفي البخاري^(٥) وغيره من حديث أبي هريرة، وفي الحاكم من حديث أبي هريرة أو أبي سعيد بالشك. وسيأتي له أيضا شواهد في كتاب الأدب في باب الغضب.

[٤٨٨٦] [٤/١٥٩-١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا خالد بن مرداس، ثنا إسماعيل بن عياش، عن عباد بن كثير، عن أبي عبدالله، عن عطاء بن يسار، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا ابتلي أحدكم بالقضاء بين المسلمين فلا يقضي وهو غضبان وليسوا بينهم (بالمنظر)^(٧) والمجلس والإشارة، ولا يرفع صوته على أحد الخصمين فوق الآخر»^(٨).

وسيأتي بتامه وطرقه في باب إنصاف الخصمين في المدخل عليه.

١١ - باب لا يقضي القاضي إلا وهو شبهان ريان

[١/٤٨٨٧] قال مسدد^(٩): ثنا هشيم، عن أبي إسحاق، عن أبي حريز، عن شريح: «أنه كان إذا غضب أو جاع قام فلم يقض بين أحد».

[٢/٤٨٨٧] رواه البيهقي في سننه^(١٠): أبنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد، أبنا

(١) المطالب العالية (٣/ ١٤٧ رقم ٢٦٣١).

(٢) قال في المختصر (٧/ ١٣٣ رقم ٥٥٦٥): رواه مسدد بسند الصحيح.

(٣) السنن الكبرى (١٠/ ١٠٥).

(٤) البخاري (١٣/ ١٤٦ رقم ٧١٥٨) ومسلم (٣/ ١٣٤٢-١٣٤٣ رقم ١٧١٧).

(٥) (١٠/ ٥٣٥ رقم ٦١١٦).

(٦) (١٠/ ٢٦٤ رقم ٥٨٦٧، ١٢/ ٣٥٦ رقم ٦٩٢٤).

(٧) في مسند أبي يعلى: بالنظر.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٤/ ١٩٤) رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى، وفيه عباد بن كثير، وهو متروك.

(٩) المطالب العالية (٢/ ٤١٤ رقم ٢١٩٥).

(١٠) السنن الكبرى (١٠/ ١٠٦).

أبو عمرو بن السماك، ثنا حنبل بن إسحاق، ثنا مسدد . . . فذكره .

[١/٤٨٨٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا خالد ابن خدّاش، ثنا القاسم بن عبدالله العمري، ثنا عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقضي القاضي إلا وهو شبعان ريان» .

[٢/٤٨٨٨] رواه البيهقي في سننه^(٢): أبنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أبنا أحمد بن عبيد الصفار، ثنا هشام بن علي، ثنا كثير بن يحيى، ثنا القاسم بن عبدالله بن عمر العمري، ثنا عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي طوالة . . . فذكره .

[٣/٤٨٨٨] قال^(٣): وثنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد، أبنا الحسين بن يحيى بن عياش القطان، ثنا إسماعيل بن أبي الحارث، ثنا موسى بن داود، عن القاسم بن عبدالله . . . فذكره .

١٢ - باب ما يستحب للقاضي والوالي من أن يولي الشراء له والبيع رجلا مأمونًا غير مشهور بأنه يبيع له خوف المحاباة

[١/٤٨٨٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا محمد بن عبدالله بن عمار، ثنا المعافي بن عمران، ثنا مختار التمار، عن أبي مطر البصري قال: «كنت مع علي رضي الله عنه فانتبهنا إلى السوق الكبير، فتوسم [شيخًا]^(٥) منهم فقال: [٤/١٥٩ق-ب] يا شيخ، أحسن بيعتي في قميص بثلاثة دراهم، قال: نعم يا أمير المؤمنين، فلما عرفه لم يشتر منه شيئًا، وأتى غلامًا فاشترى منه قميصًا بثلاثة دراهم، فلبسه من الرصغين إلى الكعبين، يقول في لباسه: الحمد لله الذي رزقني من (اللباس)^(٦) ما أتجمل به في الناس، وأوارى به عورتي. فقال له المسلمون: شيئًا تحدث به عن نفسك أو عن النبي ﷺ؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك إذا لبس ثوبًا^(٧) .

(١) البيهقي (١٤٨ رقم ٤٦٠).

(٢) السنن الكبرى (١٠/١٠٥-١٠٦).

(٣) السنن الكبرى (١٠/١٠٥).

(٤) (١/٢٥٣-٢٥٤ رقم ٢٩٥).

(٥) في «الأصل»: شيخ. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٦) في مسند أبي يعلى وكتاب الدعاء للطبراني: الرياش.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٥/١١٨): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه المختار بن نافع، وهو ضعيف.

[٢/٤٨٨٩] رواه البيهقي في سننه^(١): أبنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس بن محمد، ثنا محمد بن عبيد، ثنا المختار - وهو ابن نافع - عن أبي مطر قال: «خرجت من المسجد فإذا رجل ينادي من خلفي: ارفع إزارك فإنه أتقى لثوبك وأتقى لك، وخذ من رأسك إن كنت مسلماً. فمشيت خلفه فقلت: من هذا؟ فقال لي رجل: هذا علي أمير المؤمنين...» فذكر الحديث قال: «ثم أتى دار فرات، وهو سوق الكرايس فقال: يا شيخ، أحسن بيعتي في قميص بثلاثة دراهم. فلما عرفه لم يشتر منه شيئاً، فأتى غلاماً حدثاً فاشتري منه قميصاً بثلاثة دراهم، ولبسه ما بين (الرصغين)^(٢) إلى الكعبين، قال: فجاء أبو الغلام صاحب الثوب فقيل: يا فلان، قد باع ابنك اليوم من أمير المؤمنين قميصاً بثلاثة دراهم، قال: أفلا أخذت درهمين، فأخذ أبوه درهماً وجاء به إلى أمير المؤمنين فقال: أمسك هذا الدرهم يا أمير المؤمنين، قال: ما شأن هذا الدرهم؟ قال: كان قميصاً ثمن درهمين، قال: باعني برضاي وأخذ برضاه».

ورواه إسحاق بن راهويه^(٣) وعبد بن حميد^(٤) والطبراني في كتاب الدعاء^(٥) وتقدم في باب الساحة في البيع بطوله.

١٣ - باب موضع المشاورة

[٤٨٩٠] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سفيان، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عبد الرحمن بن يزيد قال: «كثر الناس على عهد عبد الله يسألونه فقال: يا أيها الناس، لقد أتى علينا زمان لسنا نقضي ولسنا هناك، ثم قدر الله - عز وجل - أنا بلغنا من الأمر ما ترون، فمن ابتلي منكم بقضاء بعد اليوم فلينظر ما في كتاب الله - عز وجل - فليقض به، فإن أتاه ما [٤/١٦٠-١] ليس في كتاب الله فليقض ما قضى به رسول الله ﷺ فإن أتاه ما ليس في قضاء رسول الله ﷺ فليقض ما قضى به الصالحون، ولا يقولن أحدكم: إني أرى، إني أخاف، فإن الحلال بين وإن الحرام بين، وبين ذلك أمر مشتبه، فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك».

(١) السنن الكبرى (١٠٧/١٠-١٠٨).

(٢) في سنن البيهقي: الرصغين. بالسین وهما بمعنى، قال ابن منظور في لسان العرب مادة: رصغ:

الرصغ لغة في الرصغ معروفة، قال ابن السكيت: هو الرصغ بالسین.

(٣) المطالب العالية (٢/٧٦ رقم ١/١٣٥٦).

(٤) المنتخب (٦٢-٦٣ رقم ٩٦).

(٥) (٢/٩٧٨-٩٧٩ رقم ٣٩٥).

قلت: رواه النسائي في الكبرى من طريق حريث بن زهير^(١)، ومن طريق عبدالرحمن ابن يزيد^(٢) كلاهما عن عبدالله بن مسعود به.

هذا إسناد رواه ثقات.

[٤٨٩١] وروى البيهقي في سننه^(٣): بسنده إلى الشعبي قال: «كتب عمر بن الخطاب إلى شريح: إذا أتاك أمر في كتاب الله فاقض به، ولا يلفتك الرجال عنه، فإن لم يكن في كتاب الله - عز وجل - [وكان]^(٤) في سنة رسول الله ﷺ فاقض به، فإن لم يكن في كتاب الله - عز وجل - ولا في سنة رسول الله ﷺ فاقض بما قضى به أئمة الهدى، فإن لم يكن في كتاب الله ولا في سنة رسول الله ﷺ ولا في ما قضى به أئمة الهدى فأنت بالخيار إن شئت أن تجتهد رأيك، وإن شئت أن تؤامرني، ولا أرى مؤامرتك إياي إلا أسلم لك».

قال البيهقي: فأخبر عمر عن موضع المؤامرة وهي المشاورة، فربما يكون عنده من الأصول ما لم يبلغ شريحاً فيخبره به، والله الموفق.

١٤ - باب ما يقضى به القاضي ويفتي به المفتي وأنه غير جائز له أن يقلد أحداً من أهل دهره ولا أن يحكم أو يفتي بالاستحسان

قال الله - عز وجل: ﴿فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول﴾^(٥) قال الشافعي رضي الله عنه: ﴿فإن تنازعتم﴾ يعني - والله أعلم - هم وأمرؤهم بطاعتهم ﴿فردوه إلى الله والرسول﴾ يعني - والله أعلم - إلى ما قال الله والرسول، وقال تعالى: ﴿أيجسب الإنسان أن يترك سدى﴾^(٦) قال الشافعي: فلم يختلف أهل العلم بالقرآن فيما علمت أن السدى الذي لا يؤمر ولا ينهى، ومن أفتى أو حكم بما لم يؤمر به فقد أجاز لنفسه أن يكون في معاني السدى.

قال البيهقي: وروينا عن مجاهد في تفسير الآيتين ما قاله الشافعي.

[٤٨٩٢] [٤/١٦٠-ب] وقال مسدد^(٧): ثنا حماد بن زيد، عن (محمد بن عمرو، عن أبي

(١) السنن الكبرى (٣/٤٦٩ رقم ٥٩٤٦).

(٢) السنن الكبرى (٣/٤٦٨ - ٤٦٩ رقم ٥٩٤٥).

(٣) السنن الكبرى (١٠/١١٠).

(٤) في «الأصل»: لا. وهو تحريف، والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب.

(٥) النساء: ٥٩.

(٦) القيامة: ٣٦.

(٧) المطالب العالية (٢/٤١٤ رقم ٢١٩٧).

سلمة بن عبد الرحمن^(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «إن القضاء ليس بحساب يحسبه، ولكن (مسحة)^(٢) تمر على القلب».

[١/٤٨٩٣] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣): ثنا سفيان، عن عبيد الله بن أبي يزيد قال: «كان ابن عباس إذا سئل عن [شيء]^(٤) فإن كان في كتاب الله قال به، وإن لم يكن في كتاب الله وكان عن رسول الله ﷺ أخبر به، وإن لم يكن في كتاب الله ولا في قضاء رسول الله ﷺ وكان عن أبي بكر وعمر أخذ به، وإن لم يكن عنها اجتهد رأيه^(٥)».

[٢/٤٨٩٣] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أبنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أبنا ابن وهب، سمعت سفيان، يحدث عن عبيد الله بن أبي يزيد «سمعت عبد الله بن عباس إذا سئل عن شيء هو في كتاب الله قال به، وإذا لم يكن في كتاب الله وقاله رسول الله ﷺ قال به، وإن لم يكن في كتاب الله ولم يقله رسول الله ﷺ وقاله أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - قال به، وإلا اجتهد رأيه».

[٣/٤٨٩٣] ورواه البيهقي في سننه^(٦): عن الحاكم به.

هذا إسناد رواه ثقات.

١٥ - باب ترهيب من ولي شيئاً من أمور المسلمين أن يولي

عليهم رجلاً وفي رعيته خير منه

[١/٤٨٩٤] قال مسدد^(٧): ثنا خالد، ثنا حسين بن قيس، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من استعمل رجلاً (من)^(٨) عصابة، وفي تلك العصابة من هو أرضى لله منه؛ فقد خان الله، وخان رسوله، وخان جميع المؤمنين^(٩)».

(١) في المطالب: عمرو بن أبي سلمة.

(٢) في المطالب: مسحة.

(٣) المطالب العالية (٢/٤١٤ رقم ٢١٩٨).

(٤) في «الأصل»: النبي ﷺ. وما أئنتاه من المطالب.

(٥) قال في المختصر (٧/١٣٥ رقم ٥٥٧١): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر والحاكم وعنه البيهقي، ورواه ثقات.

(٦) السنن الكبرى (١٠/١١٥).

(٧) المطالب العالية (٢/٤٠٠ رقم ١/٢١٧٤).

(٨) في المطالب: على.

(٩) قال في المختصر (٧/١٣٥-١٣٦ رقم ٥٥٧٢): رواه مسدد بإسناد حسن.

رواه الطبراني من طريق حسين بن قيس المعروف بحنش، وهو مختلف فيه، ضعفه جماعة، ووثقه ابن نمير، وحسن له الترمذي غير ما حديث، وصحح له الحاكم، ولا يضر في المتابعات، ومع ذلك لم ينفرد به حسين بن قيس عن عكرمة، فقد [٤/١٦١-أ] تابعه عليه يزيد بن أبي حبيب .

[٤٨٩٤/٢] كما رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ثنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي، ثنا يحيى بن عثمان بن صالح، ثنا أبي، ثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ حدث قال: «من استعمل عاملاً من المسلمين وهو يعلم أن منهم من هو أولى بذلك منه، وأعلم بكتاب الله وسنة نبيه؛ فقد خان الله ورسوله وجميع المسلمين».

[٤٨٩٤/٣] ورواه البيهقي في سننه^(١) عن الحاكم به .

وله شاهد من حديث أبي بكر الصديق رواه الحاكم^(٢) من طريق بكر بن خنيس وصححه، وأحمد في مسنده^(٣) وفي إسناده رجل لم يسم .

١٦- باب ما جاء في اجتهاد الحاكم في الحق وأجره

[٤٨٩٥] قال إسحاق بن راهويه^(٤): أبنا عبد الرزاق، أبنا معمر، عن موسى بن إبراهيم - رجل من آل أبي ربيعة - «أنه بلغه أن أبا بكر حين استخلف قعد في بيته حزينا، فدخل عليه عمر - رضي الله عنهما - فأقبل عليه يلومه وقال: أنت كلفتني هذا الأمر. فشكا إليه الحكم بين الناس، فقال له عمر: أوما علمت أن رسول الله ﷺ قال: إن الوالي إذا اجتهد فأصاب الحق فله أجران، وإن اجتهد فأخطأ الحق فله أجر واحد. فكأنه سهل على أبي بكر حديث عمر» .

هذا إسناده ضعيف؛ لجهالة بعض رواه .

[٤٨٩٦/١] و قال أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا الحارث بن يزيد، عن سلمة بن أكسوم قال: «سمعت ابن حجرية يسأل القاسم بن البرجي كيف سمعت عبد الله بن عمرو يخبر؟ قال سمعته يقول: إن خصمين اختصما إلى عمرو بن

(١) السنن الكبرى (١٠/١١٨).

(٢) المستدرک (٤/٩٣).

(٣) مسند أحمد (١/٦).

(٤) المطالب العالیة (٢/٣٨٧ رقم ٢١٤١).

العاص فقضى بينها فتسخط المقضي عليه فأتى رسول الله ﷺ فأخبره، فقال رسول الله ﷺ: إذا قضى القاضي فاجتهد فأصاب كان له عشرة أجور، وإذا اجتهد فأخطأ كان له أجر أو أجران»^(١).

[٢/٤٨٩٦] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢): ثنا حسن... فذكره.

[٣/٤٨٩٦] [٤/١٦١-ب] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا محرز بن عون، ثنا فرج بن فضالة، عن محمد بن العلاء، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، عن أبيه قال: «جاء خصمان يختصمان إلى النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: يا عمرو، اقض بينهما. قال: قلت: يا نبي الله، أنت أولى بذلك. قال: وإن كان، قلت: على ماذا أقضي؟ قال: على إن أصبت القضاء بينهما فلك عشر حسنات، وإذا اجتهدت فأخطأت فلك حسنة واحدة»^(٤).

هذا إسناد حسن لقصور درجة فرج بن فضالة عن درجة أهل الصحيح.

قلت: رواه البخاري^(٥) ومسلم^(٦) وغيرهما، فلم يذكروا «عشر حسنات».

[٤٨٩٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٧): وثنا محرز، ثنا فرج بن فضالة، عن ربيعة بن يزيد، عن عقبه بن عامر رضي الله عنه يرفعه إلى النبي ﷺ مثله إلا أنه قال: «لك عشرة أجور، وإن اجتهدت فأخطأت فلك أجر واحد».

هذا إسناد حسن، فرج بن فضالة مختلف فيه.

١٧ - باب من رأى حكم من قبله صواباً فأقره

[٤٨٩٨] قال أحمد بن منيع: ثنا حسين بن محمد، ثنا إسرائيل، عن سماك، عن حنش بن المعتمر، عن علي - رضي الله عنه - قال: «بعثني النبي ﷺ [إلى] ^(٨) اليمن، فوجدت حياً قد

(١) قال في المختصر (٧/١٣٦ رقم ٥٥٧٥): رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل بسند ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة. وقال الهيثمي في المجمع (٤/١٩٥): رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه سلمة بن السوم ولم أجد من ترجمه بعلم. لكنه ذكره عن عبد الله بن عمر. قلت: كذا وقع في المجمع: سلمة بن السوم. وهو تحريف، والصواب: سلمة بن أكسوم.

(٢) مسند أحمد (٢/١٨٧).

(٣) المطالب العالية (٢/٣٨٧ رقم ٢١٤٢).

(٤) قال في المختصر (٧/١٣٦-١٣٧ رقم ٥٥٧٦): رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف فرج بن فضالة.

(٥) (١٣/٣٣٠ رقم ٧٣٥٢).

(٦) (٣/١٣٤٢ رقم ١٧١٦).

(٧) المطالب العالية (٢/٣٨٨ رقم ٢١٤٣).

(٨) من مسند أحمد (١/٧٧) وقد روى الإمام أحمد الحديث من طريق إسرائيل به.

[بنوا] ^(١) للأسد (زُبَيْة) ^(٢) فصادوه، فبينما هم يتدافعون ينظرون إلى الزبية إذ سقط رجل، فتعلق برجل، فتعلق الآخر بآخر، حتى كانوا فيه أربعة، [فجرحهم] ^(٣) الأسد، فماتوا كلهم، فانتبذ له رجل بحربة فقتله، فماتوا من جراحاتهم، فقام بعض أولياء هؤلاء الثلاثة إلى أولياء الأول فقالوا: دوا صاحبنا. قال: فأخذ السلاح بعضهم على بعض، قال: فأتاهم علي فقال: تريدون أن تقتلوا ورسول الله ﷺ حي وأنا إلى جنبكم، ولو اقتتلتم قتلتم أكثر مما تختلفون فيه، فأنا أقضي بينكم، فإن رضيتم فهو القضاء، وإلا حجز بعضكم عن بعض حتى تأتوا رسول الله ﷺ فيكون هو الذي يقضي بينكم، فمن عدا بعد ذلك منكم فلا حق له، اجمعوا من القبائل الذين حفروا البئر ربع الدية، وثلث الدية، ونصف الدية، والدية كاملة، فلأول ربع الدية؛ لأنه مات من [٤/ق١٦٢-١] فوَقَّه ثلاثة، والذي يليه ثلث الدية؛ لأنه مات من فوَقَّه اثنان، والثالث نصف الدية؛ لأنه مات من فوَقَّه [واحد] ^(٤) والرابع الدية كاملة. قال: فأبوا أن يرضوا، فأتوا رسول الله ﷺ فلقوه عند مقام إبراهيم ﷺ فقصوا عليه القصة، فقال النبي ﷺ: أنا أقضي بينكم. واحتبى برده وجلس، فقال رجل من القوم: إن علينا قد قضى بيننا. فلما قصوا عليه القصة أجازها.

هذا إسناد حسن، حشش بن المعتمر مختلف فيه

قلت: رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٥) من طريق حارثة عن علي به.

ورواه أبو داود ^(٦) والترمذي ^(٧) باختصار من طريق سماك بن حرب به.

١٨ - باب في أحكام شتى

[٤٨٩٩] قال أبو يعلى الموصلي ^(٨): ثنا أبو خيثمة، ثنا عبيد الله بن [عبد المجيد] ^(٩) ثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب، سمعت مالك بن محمد بن عبد الرحمن يقول: سمعت عمرة

(١) في «الأصل»: دنوا. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٢) قال ابن الأثير في النهاية (٢/٢٩٥): الزبية: حفرة تحفر للأسد والصيد ويغطى رأسها بما يسترها ليقع فيها.

(٣) في «الأصل»: فجرح بهم. والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

(٤) من المختصر (٧/١٣٧ رقم ٥٥٧٨).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٩/٤٠٠ رقم ٧٩٢١، ١٠/١٧٥-١٧٦ رقم ٩١٤٥) من طريق حشش عن علي بنحوه.

(٦) (٣/٣٠١ رقم ٣٥٨٢).

(٧) (٣/٦١٨ رقم ١٣٣١).

(٨) (٨/١٩٧-١٩٨ رقم ٤٧٥٧).

(٩) في «الأصل»: عبد الحميد. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وعبيد الله بن عبد المجيد من رجال التهذيب.

بنت عبدالرحمن، تحدث عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «وجدت في قائم سيف رسول الله ﷺ كتابًا: إن من أشد الناس عتوًا من ضرب غير ضاربه، ورجل قتل غير قاتله، ورجل تولى غير [أهل]»^(١) نعمته، فمن فعل ذلك فقد كفر بالله ورسوله، لا يقبل منه صرفًا ولا عدلاً...» وفي (الآخر)^(٢): «المؤمنون تكافأ دماؤهم وأموالهم، ويسعى بذمتهم أدناهم، لا يقتل مسلم بكافر، ولا ذو عهد في عهده، ولا يتوارث أهل ملتين، ولا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، ولا تسافر المرأة ثلاث ليال مع غير محرم»^(٣).

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة مالك بن محمد بن عبدالرحمن.
وتقدم في كتاب الميراث.

١٩ - [٤/١٦٢ق-ب] باب لعن الراشي والمرثشي والرائش

[١/٤٩٠٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن ليث بن أبي سليم، عن أبي الخطاب، عن أبي زرعة، عن أبي إدريس، عن ثوبان رضي الله عنه قال: «لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرثشي والرائش - يعني الذي يمشي بينهما»^(٥).

[٢/٤٩٠٠] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا بشر بن الوليد، ثنا إسماعيل بن عياش، عن ليث بن أبي سليم، عن أبي الخطاب، عن أبي إدريس به.

[٣/٤٩٠٠] قال: وثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٤/٤٩٠٠] ورواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا أسود بن عامر، ثنا أبو بكر - يعني ابن عياش - عن ليث، عن أبي الخطاب، عن أبي زرعة، عن ثوبان قال: «لعن رسول الله ﷺ...» فذكره.

(١) من مسند أبي يعلى.

(٢) في مسند أبي يعلى: الأجر.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٩٣): رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير مالك بن أبي الرجال، وقد وثقه ابن حبان ولم يضعفه أحد.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٦/٥٤٩ رقم ٢٠٠٧، ٦/٥٨٧ رقم ٢١٣٣).

(٥) قال في المختصر (٧/١٣٨ رقم ٥٥٧٩): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى وأحمد بن حنبل، ومدار أسانيدهم على ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

وقال الهيثمي في المجمع (٤/١٩٨-١٩٩): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير، وفيه أبو

الخطاب، وهو مجهول.

(٦) مسند أحمد (٥/٢٧٩).

ورواه البزار^(١) والطبراني^(٢)، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه ابن حبان في صحيحه^(٣).

[٤٩٠١] وقال أحمد بن منيع^(٤): ثنا عباد بن العوام، عن عبد الملك بن معن المجاشعي، عن عمر بن محمد بن خلف الطلحي، عن رجل من المهاجرين قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الراشي والمرثي في النار».

[١/٤٩٠٢] قال^(٥): وثنا مروان بن معاوية، عن إسحاق بن يحيى، عن أبي بكر بن حزم، عن عمرة، عن عائشة قالت: «لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرثي»^(٦).

[٢/٤٩٠٢] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أحمد بن منيع، ثنا مروان بن معاوية... فذكره.

[٣/٤٩٠٢] ورواه البزار^(٨): ثنا العباس بن الفرغ، ثنا محمد بن خالد بن عثمة، ثنا إسحاق ابن يحيى بن طلحة، حدثني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم... فذكره.

قال البزار: لا نعلمه عن عائشة إلا بهذا الإسناد، تفرد به إسحاق، وهو لين.

قلت: ضعفه يحيى بن سعيد وأحمد بن حنبل وأبو حاتم وأبو زرعة والعملي وأبو داود والنسائي وابن حبان وغيرهم، لكن له شاهد من حديث عبدالله بن عمرو، رواه أبو داود^(٩) والترمذي^(١٠) وصححه، وابن ماجه^(١١) وابن حبان في صحيحه^(١٢) والحاكم^(١٣) وصححه.

(١) كشف الأستار (٢/١٢٤ رقم ١٣٥٣) وقال: قوله: الرائي لا نعلمها إلا من هذا الطريق، وإنما يرويه ليث بن أبي سليم، عن أبي زرعة، عن أبي إدريس وقد أدخل ذؤاد بن علبة بينه وبين أبي زرعة رجلا، فذكره عن أبي الخطاب، وأبو الخطاب ليس بالمعروف إلا أنه قد روى عنه ليث غير حديث.

(٢) المعجم الكبير (٢/٩٣-٩٤ رقم ١٤١٥).

(٣) (١١/٤٦٧ رقم ٥٠٧٦).

(٤) المطالب العالية (٢/٤١٦ رقم ٢٢٠٣).

(٥) المطالب العالية (٢/٤١٦ رقم ١/٢٢٠٤).

(٦) قال في المختصر (٧/١٣٨ رقم ٥٥٨١): رواه البزار وأحمد بن منيع وعنه أبو يعلى، ومدار الإسناد على إسحاق بن يحيى بن طلحة، وهو ضعيف.

وقال الهيثمي في المجمع (٤/١٩٩): رواه البزار وأبو يعلى، وفيه إسحاق بن يحيى بن طلحة، وهو متروك.

(٧) (٨/٧٤ رقم ٤٦٠١، ٨/٣٦٠ رقم ٤٩٤٧).

(٨) مختصر زوائد البزار (١/٥٥١ رقم ٩٧٠).

(٩) (٣/٣٠٠ رقم ٣٥٨٠).

(١٠) (٣/٦٢٣ رقم ١٣٣٧).

(١١) (٢/٧٧٥ رقم ٢٣١٣).

(١٢) (١١/٤٦٨ رقم ٥٠٧٧).

(١٣) المستدرک (٤/١٠٢-١٠٣).

ورواه البزار^(١) (والترمذي، وابن حبان في صحيحه من حديث عبدالرحمن بن عوف، والحاكم وزاد: «والرائش الذي يسعى بينهما»^(٢)) ورواه الطبراني^(٣) بإسناد جيد من حديث أم سلمة.

٢٠ - [٣/١٦٣-] باب التشديد في أخذ الرشوة وفي إعطائها على

إبطال الحق

[١/٤٩٠٣] قال مسدد^(٤): ثنا عبدالله بن داود، عن فطر، عن منصور بن المعتمر، عن سالم، عن مسروق «أن رجلاً سأل عبدالله -رضي الله عنه- عن السحت، قال: الرشا. قال: [فالجور]^(٥) في الحكم؟ قال: ذا الكفر».

[٢/٤٩٠٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا محمد [ثنا]^(٧) عثمان بن عمر، ثنا فطر بن خليفة، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن مسروق قال: «كنت جالساً عند عبدالله، فقال له رجل: ما السحت؟ قال: الرشا. قال: [فالجور]^(٥) في الحكم؟ قال: ذاك الكفر، ثم قرأ: ﴿و من لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾^(٨)»^(٩).
ورواه الطبراني^(١٠) موقوفاً بإسناد صحيح.

(١) البحر الزخار (٣/٢٤٧ رقم ١٠٣٧) وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الرحمن بن عوف إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وقد قال فيه عمر بن أبي سلمة: عن أبيه عن أبي هريرة، وقال ابن أبي ذئب: عن الحارث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو.

(٢) كذا قال المؤلف وهو وهم من وجهين:
الأول: أن الترمذي وابن حبان والحاكم لم يرووه من حديث عبد الرحمن بن عوف، بل هو عندهم من حديث أبي هريرة.

الثاني: هذه الزيادة ليست عندهم أصلاً، والله أعلم.

(٣) المعجم الكبير (٢٣/٣٩٨ رقم ٩٥١).

(٤) المطالب العالية (٢/٤١٦ رقم ١/٢٢٠٥).

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٦) (٩/١٧٣-١٧٤ رقم ٥٢٦٦).

(٧) في «الأصل»: بن. وضرب عليها المؤلف، والمثبت من مسند أبي يعلى والمطالب العالية (٢/٤١٦ رقم ١/٢٢٠٥).

(٨) المائدة: ٤٤.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٩٩): رواه أبو يعلى، وشيخ أبي يعلى محمد بن عثمان بن عمر لم أعرفه.

كذا قال الهيثمي -رحمه الله- تبعاً لما وقع في نسخته من خطأ وإنما هو محمد ثنا عثمان بن عمر وال له أعلم.

(١٠) المعجم الكبير (٩/٢٢٥-٢٢٦ رقم ٩٠٩٨-٩١٠١).

[٣/٤٩٠٣] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: أبنا أبو بكر أحمد بن إسحاق، أبنا عمر بن حفص، ثنا عاصم بن علي، ثنا شعبة، عن منصور [عن سالم بن أبي الجعد^(١)] عن مسروق قال: «سألت عبد الله - يعني ابن مسعود - عن السحت، فقال: الرشا. و[سألته]^(٢) عن الجور في الحكم، فقال: ذاك الكفر».

[٤/٤٩٠٣] قال: وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا إبراهيم بن مرزوق، ثنا مكّي بن إبراهيم، ثنا فطر بن خليفة، عن منصور بن المعتمر، عن سالم... فذكر نحوه.

[٥/٤٩٠٣] ورواه البيهقي في سننه^(٣): قال: أبنا أبونصر بن قتادة، أبنا أبو منصور النضروي، ثنا أحمد بن نجدة، ثنا سعيد بن منصور، ثنا ابن سفيان، عن عمار الدهني، عن سالم بن أبي الجعد، عن مسروق قال: «سألت ابن مسعود عن السحت، أهو رشوة في الحكم؟ قال: لا، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون، ولكن السحت أن يستعينك رجل على مظلمة فيهدي لك فتقبله، فذلك السحت».

[٦/٤٩٠٣] قال^(٣): وثنا أبو عبد الله الحافظ... فذكر الطريقتين معًا.

٢١- باب كيف حال القضاة يوم القيامة

[١/٤٩٠٤] قال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا (عمرو)^(٥) بن العلاء الشكري، حدثني صالح ابن [سرج]^(٦) بن [٤/١٦٣ق-ب] عبد القيس، عن عمران بن حطان، سمعت عائشة - رضي الله عنها - تقول وذكر عندها القضاة فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يؤتى بالقاضي العدل يوم القيامة فيلقى من شدة الحساب ما يتمنى أنه لم يقض بين اثنين في تمرة قط»^(٧).

[٢/٤٩٠٤] رواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا سليمان بن داود، ثنا عمرو بن العلاء، حدثني

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من السنن الكبرى للبيهقي.

(٢) في «الأصل»: سألت. والمثبت من السنن الكبرى.

(٣) السنن الكبرى (١٠/١٣٩).

(٤) (٢١٧ رقم ١٥٤٦).

(٥) في مسند الطيالسي وسنن البيهقي: عمرو. وهو هو، انظر تعجيل المنفعة (١/٦٥٠).

(٦) في «الأصل»: شريح. وفي مسند الطيالسي: صرح. وكلاهما تحريف، والمثبت من مسند أحمد وسنن

البيهقي، وهو الصواب، وصالح بن سرج يروي عن عمران بن حطان، ويروي عنه عمرو بن

العلاء الشكري، كما في ترجمته من التاريخ الكبير والجرح والتعديل والثقات، وذكر له البخاري هذا

الحديث.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٩٢): رواه أحمد، وإسناده حسن.

(٨) مسند أحمد (٦/٧٥).

صالح بن [سرج] (١) حدثني عمران بن حطان قال: «دخلت على عائشة فذاكرتها حتى ذكرنا القاضي فقالت عائشة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ليأتين على القاضي العدل يوم القيامة ساعة يتمنى أنه لم يقض...» فذكره.

[٣/٤٩٠٤] ورواه ابن حبان في صحيحه (٢): ولفظه [قالت] (٣): سمعت رسول الله ﷺ يقول (٤): «يدعى القاضي العدل يوم القيامة فيلقى من شدة الحساب ما يتمنى أنه لم يقض بين اثنين في عمره».

قال الحافظ المنذري: كذا في أصلي من المسند والصحيح «تمرة» و«عمره» وهما متقاربان في الخط، ولعل أحدهما تصحيف - والله أعلم - انتهى.

[٤/٤٩٠٤] ورواه البيهقي في سننه (٥): أبنا علي بن أحمد بن عبدان، أبنا أحمد بن عبيد الصفار، ثنا أبو بكر بن حجة، ثنا أبو الوليد [ثنا] (٦) عمرو بن العلاء الشكري... فذكره.

[٥/٤٩٠٤] قال (٥): وأبنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، ثنا عبدالله بن جعفر الأصبهاني، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي... فذكره.

[١/٤٩٠٥] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن محمد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة. وعن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أمير عشرة إلا جاء يوم القيامة مغلولاً، فإما أن يفكه العدل، أو يوبقه الجور».

[٢/٤٩٠٥] رواه أبو بكر بن أبي شيبة (٧): قال: ثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: «ما من أمير ثلاثة إلا يؤتى به يوم القيامة [مغلولاً] (٨) يده إلى عنقه، أطلقه الحق، أو (يوبقه) (٩) الجور».

[٣/٤٩٠٥] ورواه أبو يعلى الموصلي (١٠): ثنا سويد، ثنا عبدالله بن رجاء، عن ابن عجلان،

(١) في «الأصل»: شريح. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب كما تقدم.

(٢) (١١/٤٣٩ رقم ٥٠٥٥).

(٣) في «الأصل»: قال. والمثبت من صحيح ابن حبان.

(٤) من صحيح ابن حبان.

(٥) السنن الكبرى (١٠/٩٦).

(٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من السنن الكبرى، وأبو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسي.

(٧) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٢/٢١٩ رقم ١٢٦٠٠).

(٨) في «الأصل»: مغلولاً. والمثبت من المصنف ومسند أبي يعلى.

(٩) في مصنف ابن أبي شيبة: أوثقه.

(١٠) (١١/٤٤٣ رقم ٦٥٧٠).

عن المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما من والي عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولاً»^(١) يده إلى عنقه حتى يفك عنه العدل، أو يوبقه الجور.

[٤/٤٩٠٥] (وثنا : زهير، ثنا الضحاك)^(٢) عن ابن عجلان... فذكره.

[٥/٤٩٠٥] [٤/١٦٤-١] قال^(٣): وثنا أحمد بن إبراهيم، ثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، سمعت أبي وسعيداً (يحدثان)^(٤) عن أبي هريرة مرفوعاً... فذكره.

[٦/٤٩٠٥] ورواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا يحيى، عن ابن عجلان، حدث سعيد، عن أبي هريرة قال. وسمعت أبي يحدث عن أبي هريرة - قال أبي: قلت ليحيى: كلاهما عن النبي ﷺ؟ قال: نعم - «ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولاً، لا يفكه إلا العدل، أو يوبقه الجور»^(٦).

[٧/٤٩٠٥] ورواه البزار في مسنده^(٧): ثنا محمد بن مرداس، ثنا عبيد بن عمرو القيسي، ثنا يحيى بن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما من أمير عشرة إلا جيء به يوم القيامة مغلولاً يده إلى عنقه»

قال البزار: كذا رواه عبيد، والثقات يروونه عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن يسار.

[٨/٤٩٠٥] كذلك حدثناه^(٨): [محمد بن]^(٩) معمر، ثنا روح، ثنا حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، وهو الصواب.

[٩/٤٩٠٥] قال^(١٠): وثنا عمرو، ثنا يحيى، ثنا محمد بن عجلان، ثنا سعيد، عن أبي هريرة. وعن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله، وزاد: «حتى يفكه العدل، أو يوبقه الجور».

(١) في «الأصل»: مغلولاً. والمثبت من المصنف ومسند أبي يعلى.

(٢) لم أجد هذا الطريق في مسند أبي يعلى ولا في المقصد العلي، إنما الذي في مسند أبي يعلى (١١/٥٠٦ رقم ٦٦٢٩) والمقصد العلي (١/٣٩٥ - ٣٩٦ رقم ٨٨٧): حدثنا عمرو بن الضحاك، حدثنا أبي به.

(٣) مسند أبي يعلى (١١/٤٩٢ رقم ٦٦١٤).

(٤) تكررت في «الأصل».

(٥) مسند أحمد (٢/٤٣١).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٩٣): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى.

(٧) مختصر زوائد البزار (١/٦٧٨ رقم ١٢٤٥).

(٨) مختصر زوائد البزار (١/٦٧٨ رقم ١٢٤٦).

(٩) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مختصر زوائد البزار.

(١٠) مختصر زوائد البزار (١/٦٧٨ رقم ١٢٤٧) قال: لا نعلم أحداً جمع ابن عجلان عن سعيد، وابن

عجلان عن أبيه، عن أبي هريرة إلا يحيى.

[١٠/٤٩٠٥] ورواه الطبراني في الأوسط^(١): وزاد في رواية: «وإن كان مسيئاً زيد غلاماً إلى غله».

[١١/٤٩٠٥] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ثنا أبو محمد عبد العزيز بن عبد الرحمن الدباس بمكة، ثنا محمد بن علي بن زيد، ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، ثنا عبد الله بن محمد ابن عجلان، عن أبيه، عن جده، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أمير عشرة إلا وهو يؤتى به يوم القيامة مغلولاً حتى يفكه العدل، أو يوبقه الجور».

[١٢/٤٩٠٥] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٢) به:

[١٣/٤٩٠٥] قال^(٣): وثنا أبو الحسن محمد بن أبي المعروف، أبنا أبو عمرو إسماعيل بن نجيد التيمي السلمي، ثنا أبو مسلم البصري، ثنا أبو عاصم، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «ما من أمير عشرة...» فذكره.
وتقدم في الإمارة.

[١٤/٤٩٠٦] [٤/١٦٤ق-ب] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا ابن [نمير]^(٥) ثنا فضيل بن غزوان، عن محمد (بن) الراسبي^(٦)، عن بشر بن عاصم قال: «كتب عمر إليه عهده فقال: لا حاجة لي فيه، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الولاة يجاء بهم يوم القيامة (فيقفون)^(٧) على جسر جهنم، فمن كان مطاوعاً لله تناوله الله بيمينه حتى ينجيه، ومن كان عاصياً لله انخرق به الجسر إلى وادٍ من نار يتلهب التهباً. قال: فأرسل عمر إلى أبي ذر وإلى سلمان فقال لأبي ذر: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم والله، وبعد الوادي وادٍ آخر من نار. قال: وسأل سلمان فكره أن يخبره بشيء، فقال عمر: من يأخذها بما فيها؟ فقال أبو ذر: من (سلت)^(٨) الله أنفه وعينه، وأصدع خده إلى الأرض».

(١) (١/٩٠-٩١ رقم ٢٧٢، ٦/٢١٦ رقم ٦٢٢٥) بدون هذه الزيادة، وقد تبع المؤلف في هذا العزو المنذري في الترغيب (٣/١٧٤) وإنما هذه الزيادة رواها الطبراني في الأوسط (٥/٩١ رقم ٤٧٦٣)

من حديث بريدة، والله أعلم.

(٢) السنن الكبرى (١٠/٩٦).

(٣) السنن الكبرى (١٠/٩٥).

(٤) (٢/٨٧ رقم ٥٨٧).

(٥) في «الأصل»: عمر. وضرب فوقها المؤلف وهو تحريف، والمثبت من مسند ابن أبي شيبة ومصنفه وهو الصواب، وهو عبد الله بن نمير يروي عن فضيل بن غزوان، ويروي عنه أبو بكر بن أبي شيبة، كما في تراجمهم من تهذيب الكمال.

(٦) ليست في مسند ابن أبي شيبة ولا مصنفه.

(٧) في مسند ابن أبي شيبة: فيوقفون.

(٨) تصحفت في مسند ابن أبي شيبة إلى: سلب. وسلت الله أنفه أي: جدعه وقطعه. قاله ابن الأثير في

النهاية (٢/٣٨٨) وذكر هذا الحديث.

[٢/٤٩٠٦] رواه أحمد بن منيع^(١): ثنا سريج بن النعمان، ثنا حشرج بن نباتة، عن هشام بن حبيب، عن بشر بن عاصم، عن أبيه قال: «بعث إليه عمر بن الخطاب أن يستعين [به]^(٢) على بعض الصدقة، فأبى أن يعمل له، فقال: لم؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا كان يوم القيامة أتى بالوالي فقذف على جسر جهنم، فيأمر الله الجسر فينهض به انتهازة يزول عنه كل عظم منه عن مكانه، ثم يأمر الله العظام فترجع إلى مكانها، فإن كان لله - عز وجل - مطيعًا أخذ بيده وأعطاه كفلين من رحمته، وإن كان لله عاصيًا خرق به الجسر فهوى في جهنم سبعين عامًا. فقال [له]^(٣) عمر رضي الله عنه: أسمعت من رسول الله ﷺ ما [لم]^(٤) نسمع؟ قال: وكان سلمان وأبو ذر [جالسين]^(٥) فقال سلمان: نعم والله يا عمر، ومع السبعين سبعين خريفًا في وادٍ من نار (يتلهب)^(٥) التهابًا فقال عمر بيده على جبهته: إنا لله وإنا إليه راجعون، من يأخذها بها فيها؟ [فقال]^(٦): من سلت الله أنفه وألصق خده بالأرض».

[٣/٤٩٠٦] ورواه عبد بن حميد^(٦): ثنا حجاج بن منهال، ثنا حماد بن سلمة، أبنا (عبيدالله)^(٧) بن العيزار، عن رجل من أهل الشام «أن عمر أراد أن يستعمل بشر بن عاصم فقال: لا أعمل لك. قال: لم؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يؤتى بالوالي فيوقف على الصراط فيهتر به [٤/١٦٥-١] حتى يزول كل عضو منه عن مكانه، فإن كان عدلا مضى، وإن كان جائرًا أهوى في النار سبعين خريفًا. فدخل عمر المسجد وهو متتبع اللون، فقال له أبوذر: ما شأنك يا أمير المؤمنين؟ قال: حديث حدثنيه بشر بن عاصم. قال: وما هو؟ فحدثه به، فقال أبوذر: نعم، لقد سمعته من رسول الله ﷺ فقال عمر: فمن يرغب في العمل بعد هذا؟ فقال أبوذر: من أسلت الله أنفه وأصدغ خده»^(٨).

(١) المطالب العالية (٢/٣٧٢-٣٧٣ رقم ٢/١١٦٦).

(٢) من المطالب.

(٣) في «الأصل»: لا. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٤) في «الأصل»: جلوس. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٥) في المطالب: يلتهب.

(٦) المنتخب (١٦٠ رقم ٤٣٠).

(٧) في المنتخب: عبد الله. وهو تحريف، وعبيد الله بن العيزار له ترجمة في التاريخ الكبير والجرح والتعديل والثقات وغيرها.

(٨) قال في المختصر (٧/١٣١ رقم ٥٥٥٧): قال ابن منده: قول من قال فيه عن بشر بن عاصم، عن أبيه. وهم لا يصح، وقد رواه سويد بن عبدالعزيز، عن أبي وائل، عن بشر بن عاصم، كذلك في الطبراني وغيره، ورواه عطاء عن عبدالله بن سفيان عن بشر بن عاصم أخرجه ابن منده من طريقه فهذه أسانيد يقوى بعضها ببعض.

٢٢ - باب لا ينبغي للقاضي ولا للوالي أن يتخذ كاتبًا ذميًّا

ولا يضع الذمي في موضع يتفضل فيه مسلمًا

[١/٤٩٠٧] قال مسدد^(١): ثنا هشيم، عن العوام بن حوشب، عن أزهر بن راشد قال: «كان أنس بن مالك رضي الله عنه يحدث أصحابه، فإذا حدثهم بحديث لا يدرون ما هو - أحسبه قال: - أتوا الحسن ففسره لهم، فحدثهم ذات يوم قال: قال رسول الله ﷺ: لا تستضيئوا بنار المشركين، ولا تنقشوا خواتيمكم عربيًّا. وخصلة نسيها أزهر، قال: فأتوا الحسن فقالوا: إن أنسًا حدثنا اليوم بحديث لا ندري ما هو، قال: وما حدثكم؟ فأخبروه، فقال: نعم، أما قوله: لا تنقشوا خواتيمكم عربيًّا فإنه يقول: لا تنقشوا خواتيمكم محمدًا، وأما قوله: لا تستضيئوا بنار المشركين فإنه يقول: لا تستشيروهم في شيء من أموركم، وتصديق ذلك في كتاب الله ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالاً﴾»^(٢).

[٢/٤٩٠٧] رواه النسائي في الصغرى^(٣): باختصار فقال: ثنا مجاهد بن موسى، ثنا هشيم، أبنا العوام بن حوشب، عن أزهر بن راشد، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تستضيئوا بنار المشركين، ولا تنقشوا خواتيمكم عربيًّا».

[٣/٤٩٠٧] ورواه البيهقي في سننه^(٤): أبنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني، ثنا محمد بن الحسين، ثنا مسدد... فذكره.

قلت: مدار إسناد حديث أنس هذا على أزهر بن راشد، وهو مجهول، قاله أبو حاتم والذهبي في الكاشف وفي رجال التهذيب.

(١) المطالب العالية (٣/٢٦ رقم ٢٢٩١) مختصرًا.

(٢) آل عمران: ١١٨.

(٣) (٨/١٧٦-١٧٧ رقم ٥٢٠٩).

(٤) السنن الكبرى (١٠/١٢٧).

٢٣ - [٤/١٦٥ق-ب] باب إنصاف الخصمين في المدخل عليه

والاستماع منهما والإنصات لكل واحد منهما حتى ينفذ حجته

وحسن الإقبال عليهما

[٤٩٠٨] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا محمد بن الفضل، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن قال: «جاء رجل فنزل على علي رضي الله عنه وأضافه، فقال: إني أريد أن أخاصم، فقال له: تحول؛ فإن النبي ﷺ نهانا أن نضيف الخصم إلا ومعه خصمه».

[٤٩٠٩] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا محمد بن عمر، ثنا محمد بن نعيم، عن أبيه قال: «شهدت أبا هريرة رضي الله عنه يقضي، فجاء الحارث بن الحكم فجلس على وسادته التي يتكئ عليها، فظن أبو هريرة أنه جاء لحاجة غير الحكم، قال: فجاء رجل فجلس بين يدي أبي هريرة، فقال له: ما لك؟ قال: (استأدى)^(٣) عليَّ الحارث. فقال له أبو هريرة: قم فاجلس مع خصمك؛ فإنها سنة أبي القاسم ﷺ».

هذا إسناد ضعيف.

[١/٤٩١٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا خالد بن مرداس، ثنا إسماعيل بن عياش، عن عباد بن كثير، عن أبي عبد الله، عن عطاء بن يسار، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا ابتلي أحدكم بالقضاء بين المسلمين فلا [يقض]^(٥) وهو غضبان، وليسوا بينهم في النظر والمجلس والإشارة، ولا يرفع صوته على أحد الخصمين فوق الآخر»^(٦).

[٢/٤٩١٠] رواه الدارقطني^(٧): ثنا أبو عبيد القاسم بن إسماعيل المحاملي، ثنا عبد الله بن محمد بن يحيى بن أبي بكير، ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا زهير، عن عباد بن كثير، عن أبي عبد الله، عن عطاء بن يسار، عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من ابتلي بالقضاء بين الناس فليعدل بينهم في لحظه وإشارته ومقعده».

(١) المطالب العالية (٢/٤١٥ رقم ٢١٩٩).

(٢) البغية (١٤٨ رقم ٤٥٩).

(٣) في البغية: إسنادي. وهو تحريف.

(٤) (١٢/٣٥٦ رقم ٦٩٢٤).

(٥) في «الأصل»: يقضي. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٩٧): رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير باختصار، وفيه عباد بن كثير

الثقفي، وهو ضعيف.

(٧) سنن الدارقطني (٤/٢٠٥ رقم ١٠).

[٣/٤٩١٠] وبه^(١): إلى أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من ابتلي بالقضاء بين الناس فلا (يرفع)^(٢) صوته على أحد الخصمين ما لا يرفع على الآخر».

[٤/٤٩١٠] ورواه البيهقي في سننه^(٣): ثنا [أبو الحسن]^(٤) علي بن أحمد بن عبدان، أبنا أحمد ابن عبيد الصفار، ثنا محمد بن العباس المؤدب، ثنا عبدالله بن صالح المقرئ، ثنا زهير بن معاوية [٤/١٦٦ق-١] أبو خيثمة، عن عباد بن كثير، حدثني أبو عبدالله، عن عطاء بن يسار، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: «من ابتلي بالقضاء بين المسلمين فليعدل بينهم في لحظة وإشارته ومقعده».

ورواه زيد بن أبي الزرقاء [عن عباد]^(٥) عن أبي عبدالله (العنبري)^(٦) به، وقال: «في إشارته ولحظه وكلامه».

[٥/٤٩١٠] قال البيهقي^(٧): وأبنا أبو بكر بن الحارث الفقيه، أبنا علي بن عمر الحافظ... فذكره.

[٤٩١١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): حدثنا شباية، ثنا ليث بن سعد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن أبي وداعة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «من شد على عضلة عضد (مخاصم)^(٩) بغير علم بخصومته؛ لم يزل في سخط الله حتى ينزع»^(١٠).

٢٤ - باب الرجلان يدعيان في أرض

[٤٩١٢] قال أبو داود الطيالسي^(١١): ثنا مبارك بن فضالة، عن أبي عمران الجوني، عن ربيعة بن كعب الأسلمي قال: «أعطاني رسول الله ﷺ أرضاً وأعطى أبابكر أرضاً، قال:

(١) سنن الدارقطني (٤/٢٠٥ رقم ١١).

(٢) في سنن البيهقي: يرفعن .

(٣) السنن الكبرى (١٠/١٣٥).

(٤) في «الأصل»: أبو الحسين، وهو تحريف، والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب، انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء .

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من السنن الكبرى .

(٦) في بعض نسخ السنن الكبرى: العنزي .

(٧) السنن الكبرى (١٠/١٣٥).

(٨) المطالب العالية (٢/٤١٥ رقم ٢٢٠١).

(٩) في المطالب: مخاصم .

(١٠) قال في المختصر (٨/٣٣٥ رقم ٦٢٩٠): رواه أبو بكر بن أبي شيبة مرسلًا .

(١١) (١٦٢ رقم ١١٧٤).

[فاختلفنا] ^(١) في [عندق] ^(٢) يعني نخلة - فقلت: إنما هي من أرضي، وقال أبو بكر: هي من أرضي. فقلت: يا أبا بكر، أما ترى انظر، أما ترى أنها من أرضي، فأبى وقال كلمة ندم عليها، فقال لي: يا ربيعة، قل لي مثل ما قلت لك حتى يكون قصاصًا. قال: قلت: لا. فقال: لا والله إذا [لأستعدين] ^(٣) عليك [رسول الله] ^(٤) قلت: أنت أعلم. فانطلق يوم النبي ﷺ واتبعته، فجاء ناس من قومي، فقال: يرحم الله أبا بكر هو الذي قال لك [ما قال] ^(٤) ويستعدي عليك. فانطلقوا معي، فقلت لهم: أتدرون من هذا. هذا أبو بكر الصديق ثاني اثنين إذ هما في الغار يأتي رسول الله ﷺ [فيغضب] ^(٥) لغضبه، ويغضب الله - عز وجل - لغضب رسول الله ﷺ؛ فيهلك ربيعة، ارجعوا ارجعوا. فرددتهم، فانطلقت وقد سبق إلى رسول الله ﷺ فقصص عليه، فلما جئت قال لي: يا ربيعة، ما لك والصديق؟ قلت: يا رسول الله، قال لي شيئًا وقال لي: قل لي مثل ما قلت لك حتى يكون قصاصًا. فقلت: لا أقول لك مثل ما قلت لي. قال رسول الله ﷺ: أجل. قال: فلا تقل له مثل ما قال لك، ولكن قل: يغفر الله لك يا أبا بكر. فقلت: يغفر الله لك يا أبا بكر، يغفر الله لك يا أبا بكر، فولى أبو بكر - رضي الله عنه - وهو يبكي.

هذا إسناد حسن، مبارك مختلف فيه.

[٤٩١٣] [٤/١٦٦-ب] قال أبو داود الطيالسي ^(٦): وثنا ابن أبي ذئب، عن يزيد بن أبي حبيب «أن رجلين اختصما إلى أبي الدرداء في شبر من الأرض، فقال أبو الدرداء: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا كنت في أرض فسمعت رجلين [يختصمان] ^(٧) في شبر من أرض فاخرج منها. فخرج أبو الدرداء فأتى الشام».

هذا إسناد رواه ثقات.

-
- (١) في «الأصل»: فاختلفا. و المثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب.
 - (٢) في «الأصل»: عدو. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب.
 - (٣) في «الأصل»: لأستأذن. والمثبت من مسند الطيالسي، وسيأتي على الصواب.
 - (٤) سقطت من «الأصل» واستدركتها من الطيالسي.
 - (٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند الطيالسي والمختصر.
 - (٦) (١٣٢ رقم ٩٨٣).
 - (٧) في «الأصل»: يختصما. والمثبت من مسند الطيالسي.

٢٥ - باب القضاء باليمين مع الشاهد

[١/٤٩١٤] قال مسدد^(١): ثنا يحيى، عن محمد بن عجلان، حدثني أبو الزناد قال: «كنت مع عبد الحميد بالكوفة فكان يقضي باليمين مع الشاهد، فأنكر ذلك عليه ناس من أهل الكوفة، فكتب به إلى عمر بن عبدالعزيز، فكتب: أن اقض اليمين مع الشاهد. فقام شيخ من كبرائهم فقال: شهدت شريحاً يقضي باليمين مع الشاهد في هذا المسجد».

[٢/٤٩١٤] رواه البيهقي في سننه^(٢): أبنا أبوسعيد بن أبي عمرو، ثنا أبو العباس الأصم، أبنا الربيع، أبنا الشافعي، ثنا الثقة من أصحابنا، عن محمد بن عجلان، عن أبي الزناد «أن عمر بن عبدالعزيز كتب إلى عبد الحميد بن عبدالرحمن - وهو عامله على الكوفة - أن اقض باليمين مع الشاهد، فإنها السنة. قال أبو الزناد: فقام رجل من كبرائهم فقال: أشهد أن شريحاً قضى بهذا في هذا المسجد».

[١/٤٩١٥] قال مسدد^(٣): وثنا يحيى، ثنا جعفر، سمعت أبي يقول للحكم بن عتيبة قال: «قضى نبي الله ﷺ باليمين مع الشاهد، وقضى بها علي - رضي الله عنه - بين أظهركم»^(٤).

[٢/٤٩١٥] رواه إسحاق بن راهويه^(٥): أبنا عبدالعزيز بن محمد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عن النبي ﷺ «أنه قضى باليمين مع الشاهد، قال أبي: وأشهد أن علياً قضى به بين أظهركم» قال عبدالعزيز: يقوله محمد بن علي للحكم بن عتيبة.

[٣/٤٩١٥] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس ابن محمد الدوري، ثنا شبابة بن سوار، ثنا عبدالعزيز بن أبي سلمة، عن جعفر بن محمد... فذكره.

[٤/٤٩١٥] ورواه البيهقي في سننه^(٦) عن الحاكم به.

ورواه الترمذي في الجامع^(٧) وابن ماجه^(٨) والحاكم والبيهقي^(٩) من حديث

(١) المطالب العالية (٢/٤١٨ رقم ٢٢١٠).

(٢) السنن الكبرى (١٠/١٧٣-١٧٤).

(٣) المطالب العالية (٢/٤١٨ رقم ٢٢٠٩).

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٣/٦٢٨ رقم ١٣٤٥) من طريق جعفر بن محمد به.

(٥) المطالب العالية (٢/٤١٨ رقم ٢٢٠٩).

(٦) السنن الكبرى (١٠/١٧٠).

(٧) (٣/٦٢٨ رقم ١٣٤٤).

(٨) (٢/٧٩٣ رقم ٢٣٦٩).

(٩) السنن الكبرى (١٠/١٧٠).

محمد بن علي، عن جابر، وأشار إلى حديث علي.

[١/٤٩١٦] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: حدثني عبدالله بن علي، عن عبدالعزيز بن المطلب المخزومي، عن سعيد بن سعد بن عبادة، أن عمارة بن حزم «شهد أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد».

[٢/٤٩١٦] رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا يعقوب، ثنا عبدالعزيز بن المطلب، عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل، عن جده قال: «كتاب وجدته في كتب سعيد بن سعد بن عبادة، أن عمارة بن حزم قضى باليمين والشاهد».

قال زيد بن الحباب: سألت مالك بن أنس عن اليمين والشاهد، هل يجوز في الطلاق والعتاق؟ فقال: لا، إنما هذا في الشراء [٤/١٦٧ق-١] والبيع وأشباهه.

قلت: ولما تقدم شاهد من حديث ابن عباس رواه مسلم في صحيحه^(٢) وغيره، ورواه أصحاب السنن الأربعة^(٣) من حديث أبي هريرة، ورواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة^(٤) في مسنديهما وابن ماجه^(٥) والبيهقي في سننها^(٦) من حديث سُرَّق.

٢٦- باب اليمين على المطلوب إذا لم يكن للمدعي بينة

[١/٤٩١٧] قال إسحاق بن راهويه^(٧): أبنا روح بن عبادة، ثنا الحجاج بن أبي عثمان الصواف، عن حميد بن هلال، عن زيد بن ثابت -رضي الله عنه- «أن النبي ﷺ قضى إذا لم يكن للطالب بينة، فعلى المطلوب البينة».

[٢/٤٩١٧] قال^(٨): وثنا أبو معاوية، عن الحجاج به مثله.

[٣/٤٩١٧] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا محمد بن (بشر)^(١٠) العبدى، عن حجاج

(١) سقط هذا الحديث من مسند أحمد المطبوع .

(٢) (٣/١٣٣٧ رقم ١٧١٢).

(٣) أبو داود (٣/٣٠٩ رقم ٣٦١٠) الترمذي (٣/٦٢٧ رقم ١٣٤٣) النسائي في الكبرى (٣/٤٩١ رقم

٦٠١٤) ابن ماجه (٢/٧٩٣ رقم ٢٣٦٨).

(٤) (٢/٦٤ رقم ٥٦٨).

(٥) (٢/٧٩٣ رقم ٢٣٧١).

(٦) السنن الكبرى (١٠/١٧٢-١٧٣).

(٧) المطالب العالية (٢/٤١٧ رقم ٢/٢٢٠٧).

(٨) المطالب العالية (٢/٤١٧ رقم ٣/٢٢٠٧).

(٩) (١/١١١-١١٢ رقم ١٤١).

(١٠) في مسند ابن أبي شيبة ومصنفه: بشر . وهو تحريف، ومحمد بن بشر العبدى من رجال التهذيب.

ابن أبي عثمان، عن حميد بن هلال العدوي، عن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ: «من طلب طلبة بغير شهداء، فالمطلوب هو أولى باليمين». هذا إسناد رواه ثقات، وتقدم في كتاب الأيمان.

٢٧ - باب التشديد في اليمين الفاجرة

وما يستحب للإمام من وعظه فيها

[١/٤٩١٨] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا جعفر بن سليمان، عن الفردوسي، عن معاوية بن قرة، عن معقل بن يسار - رضي الله عنه - «أن رجلين اختصما إليه في أرض، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من حلف على يمين ليقطع مال أخيه؛ لقي الله - عز وجل - وهو عليه غضبان»^(٢).

[٢/٤٩١٨] رواه مسدد: ثنا يحيى، عن شعبة، حدثني عياض أبو خالد، سمعت معقل بن يسار يقول: «كان بين جارين لي كلام فصارت اليمين على أحدهما، سمعت معقل بن يسار يقول: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

[٣/٤٩١٨] ورواه عبد بن حميد^(٣): ثنا سعيد بن الربيع، عن شعبة... فذكره.

[٤/٤٩١٨] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا ابن نمير، ثنا سعيد بن الربيع، ثنا شعبة... فذكره.

قلت: رواه النسائي^(٤) في القضاء من طريق عياض أبي خالد البصري، عن معقل بن يسار... فذكره.

وله شاهد من حديث الحارث بن مالك، وتقدم في الأيمان في كتاب اليمين الغموس.

[١/٤٩١٩] [٤/١٦٧-ب] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا حسين بن علي الجعفي، عن جعفر ابن برقان، عن ثابت بن الحجاج، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: «اختصم رجلان إلى النبي ﷺ أحدهما من حضر موت، فقال للمدعى عليه: احلف. فقال المدعى: يا رسول

(١) (١٢٦ رقم ٩٣٣).

(٢) قال في المختصر (٧/١٤٢-١٤٣ رقم ٥٥٩٦): رواه أبو داود الطيالسي ومسدد وعبد بن حميد وأبو يعلى الموصلي والنسائي في الكبرى بلفظ واحد، ورواه ثقات.

(٣) المنتخب (١٥٣ رقم ٤٠٣).

(٤) السنن الكبرى (٣/٤٩٢ رقم ٦٠٢١).

الله، ما لي إلا يمينه، إذا يذهب بأرضي. قال: بلى، إن اقتطعها بيمينه كان ممن لا يكلمه الله ولا يزكيه وله عذاب أليم. قال: فورع الرجل، فردها عليه»^(١).

[٢/٤٩١٩] رواه عبد بن حميد^(٢) به: «أن رجلين تنازعا في أرضٍ أحدهما من حضرموت، فارتفعا إلى النبي ﷺ فجعل يمين أحدهما، فضج الآخر وقال: يجعلها (بينه)^(٣) فيقتطع (أرضاً)^(٤) بيمينه. فقال رسول الله ﷺ: إن هو اقتطع أرضك بيمينه ظلماً؛ كان ممن لا ينظر الله إليه ولا يزكيه، وله عذاب أليم. فقال الآخر: فلا أبالي. قال: وتورع الآخر عن اليمين».

[٣/٤٩١٩] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

قلت: رواه أبو داود^(٦) والنسائي^(٧) وابن ماجه^(٨) في سننهم من طريق سعيد بن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه به، بغير هذا اللفظ.

[١/٤٩٢٠] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا جرير بن حازم، عن عدي بن عدي، عن رجاء بن حيوة والعرس بن عميرة، أنها حدثاه، عن أبيه عدي بن عميرة قال: «كان بين امرئ القيس ورجل من حضرموت خصومة، فارتفعا إلى النبي ﷺ فقال للحضرمي: بيتك وإلا فيمينه. قال: يا رسول الله، إن حلف ذهب بأرضي. فقال رسول الله ﷺ: من حلف على يمين كاذبة ليقطع بها حق أخيه لقي الله وهو عليه غضبان. فقال امرؤ القيس: يا رسول الله، فما لمن تركها وهو يعلم أنها حق؟ قال: الجنة. قال: فاشهد أنني قد تركتها».

قال جرير: «وكنت مع أيوب حين سمعنا هذا الحديث من عدي، فقال أيوب: إن عدياً قال لي في حديث العرس بن عميرة: فنزلت: ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً﴾^(٩) قال جرير: ولم أحفظه يومئذ من غيره».

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٧٨/٤): رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط، وإسناده حسن.

(٢) المنتخب (١٩٠ رقم ٥٣٨).

(٣) في المنتخب: يمينه.

(٤) في المنتخب: أرضي.

(٥) (١٣/٢٥٧ - ٢٥٨ رقم ٧٢٧٤).

(٦) (٣/٣١٠ رقم ٣٦١٣، ٣٦١٤، ٣٦١٥).

(٧) (٨/٢٤٨ رقم ٥٤٢٤).

(٨) (٢/٧٨٠ رقم ٢٣٣٠).

(٩) آل عمران: ٧٧.

[٢/٤٩٢٠] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن نافع، عن محمد ابن جعفر بن أبي كثير، عن يحيى، عن أبي الزبير المكي، أن عدي بن عدي الكندي، أخبره عن أبيه، أنه قال: «جاء رجلان [٤/١٦٨ق-١] إلى رسول الله ﷺ يختصمان في أرض، فقال أحدهما: أرضي. قال الآخر: هي أرض أخذتها وقبضتها. فأحلف رسول الله ﷺ الذي بيده الأرض».

[٣/٤٩٢٠] و رواه النسائي في الكبرى^(١): عن أحمد بن سليمان، عن يزيد بن هارون به.

[٤/٤٩٢٠] و رواه البيهقي في سننه^(٢): أبنا أبو الحسن بن بشران العدل ببغداد، أبنا أبو الحسن علي بن محمد المصري، ثنا مالك بن يحيى، ثنا يزيد بن هارون، ثنا جرير بن حازم، ثنا عدي بن عدي... فذكره إلا أنه قال: قال جرير: فزادني أيوب، وكنا جميعًا حين سمعنا من عدي، قال: قال عدي في حديث العرس بن عميرة: «فتزلت هذه الآية... فذكره».

٢٨ - باب حكم الحاكم لا يحل حرامًا ولا يحرم حلالًا

[٤٩٢١] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا يحيى بن [هاشم]^(٤) ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة^(٥) قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض، فأقضي له بنحو مما أسمع منه، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذ منه شيئًا، فإنما أقطع له قطعة من النار».

هذا إسناد فيه مقال (يحيى بن القاسم ما علمته بعد)^(٦) وباقى رجال الإسناد ثقات.

وله شاهد من حديث أم سلمة، رواه النسائي في سننه^(٧)، ورواه ابن ماجه في سننه^(٨) من حديث أبي هريرة بسند صحيح، كما أوضحته في الكلام على زوائد ابن ماجه.

(١) (٤٨٦/٣) رقم ٥٩٩٦.

(٢) السنن الكبرى (١٧٨/١٠).

(٣) البيهقي (١٤٨) رقم ٤٦١.

(٤) في الأصل: القاسم. وهو تحريف، والمثبت من البيهقي، وهو الصواب، ويحيى بن هاشم هو أبو زكريا الغساني السمسار.

(٥) زاد في البيهقي: عن أم سلمة. ولعلها مقحمة، والله أعلم.

(٦) كذا قال المؤلف لما وقع في الإسناد عنده من تحريف، ويحيى بن هاشم يعرفه المؤلف بالضعف، فقد ضعف به عدة أحاديث قبل ذلك، والله أعلم.

(٧) (٢٣٣/٨) رقم ٥٤٠١ قلت: وأخرجه أيضًا البخاري ومسلم وغيرهما.

(٨) (٧٧٧/٢) رقم ٢٣١٨.

٢٩ - باب الرجلان يدعيا في صيد

[١/٤٩٢٢] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا عمرو بن مالك، ثنا محمد بن سليمان بن [مسمول]^(١) المخزومي المكي قال: ثنا القاسم بن مخول البهزي، سمعت أبي يقول: «نصبت [حبائل]^(٢) لي بالأبواء فوق في الحبل منها ظبي، فانفلت بأحبل، فخرجت أقفوه فإذا رجل قد سبقني إليه فأخذه، فاختصمنا فيه إلى رسول الله ﷺ وهو نازل بالأبواء تحت شجرة يظلل عليه من الشمس بنطع فجعله رسول الله ﷺ بيننا نصفين، فقلت: هذا حبلي في [٤/١٦٨ق-ب] رجله يا رسول الله. قال: هو ذاك».

[٢/٤٩٢٢] قال أبو يعلى^(٣): وثنا محمد بن عباد المكي، ثنا محمد بن سليمان بن [مسمول]^(١) سمعت القاسم بن مخول البهزي ثم السلمى، قال: سمعت أبي - وقد كان أدرك الجاهلية والإسلام - يقول: «نصبت حبائل لي بالأبواء فوق في حبل منها ظبي، فأفلت فخرجت في أثره، فوجدت رجلا قد أخذه، فتنازعنا فيه إلى رسول الله ﷺ فوجدناه نازلا بالأبواء تحت شجرة يستظل بنطع، فاختصمنا إليه، فقضى به رسول الله ﷺ بيننا شطرين، فقلت: يا رسول الله، نلقى الإبل وبها لبن وهي مصراة [و نحن]^(٤) محتاجون؟ قال: ناد يا صاحب الإبل ثلاثا، فإن جاء وإلا فاحلل صرارها ثم اشرب، ثم صر وأبق للبن دواعيه. قال: يا رسول الله، الضوال ترد علينا، هل لنا أجر إن نسقيها؟ قال: نعم، في كل كبد أجر. ثم أنشأ رسول الله ﷺ يحدثنا، قال: سيأتي على الناس زمان خير المال فيه غنم بين المسجدين تأكل من الشجر، ترد الماء يأكل صاحبها من رسلها، ويشرب من ألبانها، ويلبس من أصوافها - أو قال: أشعارها - والفتن ترتكس بين [جرائم]^(٥) العرب والله. قلت: يا رسول الله، أوصني. قال: أقم الصلاة، وآتي الزكاة، وصم رمضان، وحج البيت واعتمر، وبر والديك، وصل رحمك، واقرب الضيف، وامر بالمعروف وانه عن المنكر، وزل مع الحق حيث زال^(٦)».

(١) في «الأصل»: مسمول. بالشين المعجمة، وهو تصحيف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٢) في «الأصل»: حبائل

(٣) (٣/١٣٧ - ١٣٨ رقم ١٥٦٨).

(٤) في «الأصل»: وهم. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) في «الأصل»: جرائم. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، والجرائم: الأصل، كما قال ابن

الأثير في النهاية (١/٢٥٤).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٠٥): رواه أبو يعلى، والطبراني باختصار في الأوسط، وفي إسناد أبي

يعلى محمد بن سليمان بن مسمول، وهو ضعيف.

[٣/٤٩٢٢] ورواه البيهقي في سننه: (أبنا)^(١) أبويعلى فذكره.
وتقدم في آخر كتاب البيع في اتخاذ الماشية.

٣٠ - باب استنابة الإمام

[٤٩٢٣] قال أبويعلى الموصلي^(٢): ثنا أبوخيثمة، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن ابن شهاب، عن سالم، عن عبدالله، فذكر بهذه الترجمة أحاديث وقال في بعضها: «وما اتخذ رسول الله ﷺ قاضيًا ولا أوبكر ولا عمر - رضي الله عنهما - حتى كان في آخر زمانه قال ليزيد ابن أخت نمر: اكفني بعض هذا الأمر - يعني: صغارها»^(٣).
هذا إسناد رواه ثقات.

٣١ - [٤/١٦٩-] باب فيمن خشي أمرًا فاستعان عليه بكتاب الحاكم

[٤٩٢٤] قال أبويعلى الموصلي^(٤): ثنا أبووائل خالد بن محمد، ثنا فهد بن عوف (بنزل)^(٥) بني عامر قال: [حدثنا]^(٦) نائل بن (مطر)^(٧) بن رزين بن أنس السلمى، حدثني أبي، عن جدي (رزين)^(٨) بن أنس قال: «لما ظهر الإسلام كانت لنا بئر فخفت أن يغلبنا عليها من حولنا، فأتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله، إن لنا [بئرًا]^(٩) وقد خفت أن يغلبنا عليها من حولنا، فكتب لي كتابًا: من محمد رسول الله ﷺ أما بعد، فإن لهم بئرهم إن كان صادقًا، ولهم دارهم إن كان صادقًا، قال: فما قاضينا به إلى أحد من قضاة المدينة إلا قضوا

(١) كذا في «الأصل» وقد سقط إسناد البيهقي إلى أبي يعلى، وقد أشار الحافظ ابن حجر بحاشية «الأصل» إلى هذا فكتب بقلمه: سقط. ولم أجد الحديث من طريق أبي يعلى في سنن البيهقي، إنما وجدته فيها (٣٦٠/٩) من طريق محمد بن عباد المكي به، والله أعلم.

(٢) (٩/٣٤٤-٣٤٥ رقم ٥٤٥٥).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٩٦): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) (١٣/١٢٩-١٣٠ رقم ٧١٧٨).

(٥) في مسند أبي يعلى: بمنزل.

(٦) في «الأصل»: دنا. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٧) في مسند أبي يعلى: مطرف.

(٨) تحرفت في المجمع إلى: زر.

(٩) في «الأصل»: بئر. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١) في «الأصل»: دون. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

لنا به. قال: وكان في كتاب النبي ﷺ هجاء كان: [كون] (١) (٢).

٣٢ - باب التخير

[١/٤٩٢٥] قال أبو يعلى الموصلي (٣): ثنا هارون بن معروف، ثنا سفيان، عن زياد بن سعد، عن هلال بن أبي ميمونة، عن أبي ميمونة «أنه شهد أن أباهريرة خير غلامًا بين أبيه وأمه، وقال: إن رسول الله ﷺ خير غلامًا بين أبيه وأمه» (٤).

[٢/٤٩٢٥] رواه ابن حبان في صحيحه (٥): ثنا أبو يعلى الموصلي... فذكره.

هذا إسناد رجاله ثقات، وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه الشافعي (٦) وأحمد ابن حنبل (٧) وأصحاب السنن الأربعة (٨) ورواه أبو بكر بن أبي شيبة (٩) وابن ماجه (١٠) والدارقطني (١١) من حديث عبد الحميد، عن أبيه، عن جده بسند ضعيف كما بيته في الكلام على زوائد ابن ماجه.

٣٣ - باب ما جاء في أجر القسام

قال الشافعي رضي الله عنه: ينبغي أن تعطي أجرة القسام من بيت المال، لأن القسام حكام.

[١/٤٩٢٦] وقال مسدد (١٢): ثنا سفيان بن عيينة، عن عبدالعزیز بن رفیع، عن موسى بن طريف، عن أبيه «أن عليًا رضي الله عنه قسم قسماً فدعا رجلاً يحسب بين الناس، فقالوا: أعطه. قال: إن شاء، وهو سحت».

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٣٦/٥): رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفهم.

(٣) (٥١٢/١٠) رقم (٦١٣١).

(٤) ليس على شرط الكتاب فقد رواه أصحاب السنن الأربعة من طريق زياد بن سعد به كما سيأتي.

(٥) موارد الظمان (١/٥١٣) رقم (١٢٠٠).

(٦) ترتيب مسند الشافعي (٢/٦٣-٦٤) رقم (٢٠٥).

(٧) مسند أحمد (٢/٤٤٧).

(٨) أبو داود (٢/٢٨٣-٢٨٤) رقم (٢٢٧٧) الترمذي (٣/٦٣٨) رقم (١٣٥٧) النسائي (٦/١٨٥-١٨٦)

رقم (٣٤٩٦) ابن ماجه (٢/٧٨٧-٧٨٨) رقم (٢٣٥١).

(٩) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/١٦٢) رقم (٩١١١)، (١١/٣٧٧) رقم (١١٥٠٦).

(١٠) (٢/٧٨٨) رقم (٢٣٥٢).

(١١) (٤/٤٣-٤٤) رقم (١٢٦، ١٢٧).

(١٢) المطالب العالية (٢/٤١٥) رقم (٢٢٠٢).

(١) السنن الكبرى (١٠/١٣٣).

[٢/٤٩٢٦] رواه البيهقي في سننه^(١): أبنا أبو نصر بن قتادة. قال: أبنا [٤/ق١٦٩-ب] أبو منصور النضروي، ثنا أحمد بن نجدة، ثنا سعيد بن منصور، ثنا سفيان... فذكره.
 [٣/٤٩٢٦] قال^(٢): وأبنا أبو سعيد بن أبي عمرو، ثنا أبو العباس الأصبم، أبنا الربيع قال: قال الشافعي حكاية عن أبي بكر بن عياش، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن موسى بن طريف الأسدي قال: «دخل علي -رضي الله عنه- بيت المال [فأضرب به]^(٣) فقال: لا أمسي وفيك درهم. فأمر رجلا من بني أسد فقسمه إلى الليل، فقال الناس: لو عوضته. فقال: إن شاء، ولكنه سحت».

قال البيهقي: إسناده ضعيف؛ موسى بن طريف لا يحتج به.

قلت: وضعفه ابن معين والدارقطني، ونسبه أبو بكر بن عياش إلى الكذب.

وقال الشافعي: لا يحل لأحد أن يعطي السحت، كما لا يحل لأحد أن يأخذه، ولا [نرى]^(٤) عليًا يعطي شيئًا يراه سحتًا - إن شاء الله.

٣٤- باب لكل شيء خطأ إلا السيف

[١/٤٩٢٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، عن سفيان، عن جابر، عن أبي عازب، عن النعمان بن بشير -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل شيء خطأ إلا السيف، ولكل خطأ أرس».

[٢/٤٩٢٧] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥): ثنا أحمد بن عبد الملك قال: ثنا زهير، ثنا جابر، ثنا [أبو عازب]^(٦) قال: دخلت على النعمان بن بشير... فذكره.

[٣/٤٩٢٧] ورواه ابن ماجه^(٧) من طريق جابر الجعفي به بلفظ: «لا قود إلا بالسيف».

(٢) السنن الكبرى (١٠/١٣٢).

(٣) في «الأصل»: فاضطرب. وهو تحريف، والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب، فقد ذكر ابن الأثير الحديث في النهاية (٣/٨٤) مادة ضرب، وقال: أي استخف به.

(٤) في «الأصل»: يرى. وهو تصحيف، والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب.

(٥) مسند أحمد (٤/٢٧٥).

(٦) في «الأصل»: أبو غالب. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وأبو عازب هو مسلم بن عمرو -أو ابن أراك- يروي عن النعمان بن بشير، ويروي عنه جابر الجعفي، وهو من رجال التهذيب، وتقدم على الصواب، وسيأتي على الصواب أيضًا.

(٧) (٢/٨٨٩ رقم ٢٦٦٧).

(١) (٣/١٠٦ رقم ٨٣).

ورواه الدارقطني^(١) من طريق الحسن، عن النعمان بن بشير به .

[٤/٤٩٢٧] ورواه الحاكم: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو أمية، ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان [عن جابر]^(٢) عن أبي عازب، عن النعمان بن بشير قال: «قال رسول الله ﷺ . . .» .

[٥/٤٩٢٧] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٣) به .

[٦/٤٩٢٧] قال^(٣): وأبنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أبنا أحمد بن عبيد الصفار، ثنا تمام، ثنا أبو حذيفة، ثنا سفيان، عن جابر، عن رجل، عن النعمان بن بشير أن النبي ﷺ قال . . . فذكره .

[٧/٤٩٢٧] قال^(٣): وثنا أبو (سعد)^(٤) عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد، وأبو نصر عمر بن قتادة قالوا: ثنا أبو الحسن علي بن الفضل بن عقيل، أبنا أبو جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبه، ثنا عقبه بن مكرم، ثنا يونس بن بكير، ثنا قيس بن الربيع، عن أبي حصين، عن إبراهيم ابن بنت النعمان بن بشير، عن النعمان بن بشير، أن رسول الله ﷺ قال: «لكل شيء سوى الحديد خطأ، ولكل خطأ أرش» .

قال البيهقي: مدار أسانيد هذا الحديث على جابر الجعفي وقيس بن الربيع، ولا يحتاج بهما .

(٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من سنن البيهقي .

(٣) السنن الكبرى (٤٢/٨) .

(٤) في السنن الكبرى: سعيد . وهو تحريف، وأبو سعد عبد الملك بن أبي عثمان هو الإمام القدوة شيخ الإسلام النيسابوري الخركوشي الواعظ، ترجمته في السير (١٧/٢٥٦) .

[٧٩] [٤/١٧٠-] كتاب الشهادات ومن تجوز شهادته ومن لا تجوز من الأحرار البالغين العاقلين المسلمين

١ - باب الاختيار في الإشهاد

[١/٤٩٢٨] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، أن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «قال رسول الله ﷺ في قول الله - عز وجل - : ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه...﴾^(٢) إلى آخر الآية: إن أول من جحد آدم، إن الله - عز وجل - أراه ذريته، فرأى رجلاً أزهراً ساطعاً نوره، قال: يا رب، من هذا؟ قال: هذا ابنك داود. قال: يا رب، فما عمره؟ قال: ستون سنة. قال: يا رب، زد في عمره. قال: لا، إلا أن تزيد من عمرك. قال: وما عمري؟ قال: ألف سنة. قال آدم: فقد وهبت له من عمري أربعين سنة. قال: فكتب الله عليه كتاباً، وأشهد عليه ملائكته، فلما حضره الموت وجاءته الملائكة قال: إنه قد بقي من عمري [أربعون]^(٣) سنة. قال: [إنك]^(٤) قد وهبت لابنك داود. قال: ما وهبت لأحد شيئاً، قال: فأخرج الله عز وجل - الكتاب، وشهد عليه ملائكته^(٥).

[٢/٤٩٢٨] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.
[٣/٤٩٢٨] ورواه أحمد بن منيع: ثنا أبونصر، ثنا حماد... فذكره وزاد: «ثم أكمل لآدم ألف سنة، وأكمل لداود مائة سنة».

[٤/٤٩٢٨] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا هذبة بن خالد قال: ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس وغير واحد، عن الحسن قال: «لما نزلت آية الدين قال رسول الله ﷺ: إن أول من جحد آدم، إن الله لما خلقه مسح ظهره فأخرج منه

(١) (٣٥٠ رقم ٢٦٩٢).

(٢) البقرة: ٢٨٢.

(٣) في «الأصل»: أربعين. والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب.

(٤) في «الأصل»: إنه. وهو تحريف. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٦/٧): رواه أحمد والطبراني، وفيه علي بن زيد، وضعفه الجمهور.

(٦) (١٠١-٩٩/٥ رقم ٢٧١٠).

ما هو ذارئ، فجعل [يعرضهم] ^(١) عليه، فرأى فيهم رجلا يزهر فقال: أي رب، أي بني هذا؟ قال: ابنك داود...» ^(٢) فذكر حديث أحمد بن منيع بتمامه.

[٥/٤٩٢٨] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده ^(٣): ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

[٦/٤٩٢٨] ورواه البيهقي في سننه ^(٤): ثنا [٤/ق١٧٠ب] أبوبكر بن فورك، أبنا عبدالله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي... فذكره.

[٧/٤٩٢٨] قال ^(٥): وأبنا علي بن أحمد بن عبدان، أبنا أحمد بن عبيد، ثنا إبراهيم بن إسحاق البغوي، ثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، ثنا حماد بن سلمة... فذكر حديث أحمد ابن منيع بتمامه.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه الترمذي ^(٦) والنسائي ^(٧) والحاكم ^(٨) وغيرهم.

٢ - لا تقبل شهادة خائن ولا خصم ولا ظنين

[١/٤٩٢٩] قال مسدد ^(٩): ثنا حفص، عن محمد بن زيد القرشي، عن طلحة بن عبدالله ابن عوف «أن النبي ﷺ أمر منادياً فنادى (حتى) ^(١٠) انتهى إلى الثنية، فقال: لا تجوز شهادة خصم ولا ظنين، واليمين على المدعى عليه» ^(١١).

[٢/٤٩٢٩] رواه البيهقي في سننه ^(١٢): أبنا أبو عبد الرحمن السلمي، أبنا أبو الحسن

(١) في «الأصل»: بعضهم. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.
(٢) قال في المختصر (١٤٧/٧ - ١٤٨ رقم ٥٦٠٦): مدار أسانيدهم على علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

وقال الهيثمي في المجمع (٢٠٦/٨): رواه أحمد والطبراني، وفيه علي بن زيد، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات.

(٣) مسند أحمد (٢٥١/١ - ٢٥٢).

(٤) السنن الكبرى (١٤٦/١٠).

(٥) السنن الكبرى (١٤٦/١٠ - ١٤٧).

(٦) (٢٤٩/٥) رقم ٣٠٧٦، (٢٥٠/٥) رقم ٣٠٧٨، (٤٢٢/٥ - ٤٢٣ رقم ٣٣٦٨).

(٧) السنن الكبرى (٦٣/٦) رقم ١٠٠٤٦.

(٨) المستدرک (٣٢٥/٢).

(٩) المطالب العالية (٤١٩/٢) رقم ٢٢١٣.

(١٠) في المطالب: حين.

(١١) قال في المختصر (١٤٨/٧) رقم ٥٦٠٧: رواه مسدد والبيهقي مرسلًا.

(١٢) السنن الكبرى (٢٠١/١٠).

[الكارزي] (١) أبنا علي بن عبدالعزيز، عن أبي عبيد، ثنا حفص بن غياث، عن محمد بن زيد ابن مهاجر، عن طلحة بن عبدالله بن عوف . . . فذكره .

قلت: رواه أبو داود في المراسيل (٢)، وله شاهد من حديث عائشة، رواه الحاكم، وعنه البيهقي في سننه (٣)، ثم روى بسنده (٤) إلى الإمام مالك، أنه بلغه أن عمر بن الخطاب قال: «لا تجوز شهادة خصم ولا ظنين» .

٣ - باب وجوه العلم بالشهادة

[١/٤٩٣٠] قال أبو داود الطيالسي (٥): ثنا إسحاق بن سعيد، حدثني أبي قال: «كنت عند ابن عباس فأتاه رجل فسأله: ممن أنت؟ فمَتَّ له برحم بعيدة، فألان له القول، فقال له: [قال] (٦) رسول الله ﷺ: اعرفوا أنسابكم تصلوا أرحامكم، فإنه لا قرب للرحم إذا قطعت وإن كانت قريبة، ولا بعد لها إذا وصلت وإن كانت بعيدة» (٧) .

فأمر (٨) بمعرفة الأنساب. والعلم بأصلها إنما يقع بتظاهر الأخبار، ولا يمكن في أكثرها العيان.

[٢/٤٩٣٠] رواه أحمد بن منيع: ثنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس الخبر كالمعاينة» .

[٤٩٣٠] ورواه البيهقي في سننه (٩): أبنا أبو بكر بن فورك، أبنا عبدالله بن جعفر، ثنا يونس ابن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي . . . فذكره .

[٤/١٧١-١] قال الشافعي - رضي الله عنه - : منها ما عاينه الشاهد فيشهد بالمعاينة .

قال البيهقي: وهي الأفعال التي يعاينها فيشهد عليها بالمعاينة. قال الشافعي: ومنها ما تظاهرت به الأخبار مما لا يمكن في أكثره العيان، وثبتت معرفته في القلوب، فيشهد

(١) في «الأصل»: الكازري. وهو تصحيف، والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب، وانظر الأنساب (١٣/٥).

(٢) (٢٨٦) رقم (٣٩٦).

(٣) السنن الكبرى (١٠/٢٠٢).

(٤) السنن الكبرى (١٠/٢٠١).

(٥) (٣٦٠) رقم (٢٧٥٧).

(٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند الطيالسي.

(٧) قال في المختصر (٧/١٤٨) رقم (٥٦٠٨): رواه أبو داود الطيالسي والبيهقي في الكبرى، ورواه ثقات.

(٨) كتب الحافظ ابن حجر بقلمه حاشية غير واضحة يظهر منها: هذا . . . ليس في الحديث.

(٩) السنن الكبرى (١٠/١٥٧).

عليه بهذا الوجه، ومنها ما سمعه فيشهد بها أثبت سمعًا من [المشهد]^(١) عليه مع إثبات بصر، ولا تجوز شهادة الأعمى إلا أن يكون أثبت شيئًا معاينة، أو معاينة وسمعًا ثم عمي؛ فتجوز شهادته، قال: وإذا كان القول أو الفعل وهو أعمى لم تجز؛ من قبل أن الصوت يشبه الصوت.

٤- باب ما يجب على المرء من القيام بشهادته إذا شهد

قال الله -جل ثناؤه-: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى﴾^(٢) وقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما...﴾^(٣) الآية.

وقال تعالى: ﴿ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبه والله بما تعملون عليم﴾^(٤).

قال الشافعي - رضي الله عنه - : الذي أحفظ عن كل من سمعت منه من أهل العلم في هذه الآية، أنه في الشاهد قد لزمته الشهادة.

[١/٤٩٣١] وقال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا شعبة، عن أبي إسحاق قال: سمعت [كديراً]^(٦) الضبي - قال أبو إسحاق: سمعته منه منذ خمسين سنة. قال شعبة: وسمعت أنا من أبي إسحاق منذ أربعين سنة أو أكثر. قال أبو داود: وسمعت أنا من شعبة منذ خمس أو ست وأربعين سنة - قال: «أتى رجل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أخبرني بعمل يدخلني الجنة. قال: قل العدل، وأعط الفضل. قال: فإن لم أطق ذلك؟ قال: أطعم الطعام، وأفش السلام. قال: فإن لم أطق ذلك أو أستطيع ذلك؟ قال: فهل لك من إبل؟ قال: نعم. قال: فانظر بعيراً من إبلك وسقاء، وانظر أهل بيت لا يشربون الماء إلا غباً فاسقهم، فإنك لعلك لا ينفق بعيرك ولا ينخرق سقاؤك [حتى]^(٧) تجب لك الجنة».

[٢/٤٩٣١] رواه البيهقي في سننه^(٨): ثنا أبو بكر بن فورك، أبنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس ابن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي... فذكره.

(١) في «الأصل»: الشهود. والمثبت من سنن البيهقي.

(٢) المائدة: ٨.

(٣) النساء: ١٣٥.

(٤) البقرة: ٢٨٣.

(٥) (١٩٤ رقم ١٣٦١).

(٦) في «الأصل»: أكيدر. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي وسنن البيهقي، وهو الصواب.

(٧) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند الطيالسي وسنن البيهقي.

(٨) السنن الكبرى (١٠٨/١٠٩-١٠٩).

[٤٩٣٢] [١٧١ق/٤-ب] وقال مسدد : ثنا يحيى ، عن مالك بن أنس ، حدثني عبدالله بن أبي بكر ، عن أبيه ، عن عبدالله بن عمرو بن عثمان ، عن ابن أبي عمرة قال : قال رسول الله ﷺ : «ألا أنبئكم بخير الشهداء ، الذي يأتي - أو يجيء - بشهادته قبل أن يسألها»^(١) .

٥ - باب من رد شهادة العبيد والصبيان ومن قبلها

قال الشافعي - رضي الله عنه - : وقول الله - عز وجل - ﴿من رجالكم﴾^(٢) يدل على أنه لا تجوز شهادة الصبيان - والله أعلم - في شيء ؛ لأنه إنما خوطب بالفرائض البالغون دون من لم يبلغ ؛ ولأنهم ليسوا ممن يرضى من الشهداء ، وإنما أمرنا أن نقبل شهادة من نرضى ، قال الشافعي : فإن قال قائل : أجازها ابن الزبير . فابن عباس ردها .

[١/٤٩٣٣] وقال مسدد^(٣) : ثنا سفيان ، عن عمرو بن دينار قال : «كتب عبدالله بن أبي مليكة إلى ابن عباس يسأله عن شهادة الصبيان ، فقال : لا تجوز ؛ لأن الله - تعالى - يقول : ﴿ممن ترضون من الشهداء﴾^(٤) وعن زنج نحروا [حمارًا]^(٥) : إن ضمن سيدهم فلا قطع عليهم» .

(١) رواه مسلم (٣/١٣٤٤ رقم ١٧١٩) حدثنا يحيى بن يحيى عن مالك به ، وزاد في الإسناد «عن زيد ابن خالد الجهني» وكذا هو في الموطأ (٧٢٠ رقم ٣) لكن فيه «عن أبي عمرة» بدل «عن ابن أبي عمرة» ورواه أبو داود (٣/٣٠٤ رقم ٣٥٩٦) والترمذي (٤/٤٧٢ رقم ٢٢٩٥ ، ٢٢٩٦) من طرق عن مالك به ، وقد اختلف على مالك في أبي عمرة ، قال الترمذي : وأكثر الناس يقولون : عبدالرحمن ابن أبي عمرة ، واختلفوا على مالك في رواية هذا الحديث ، فروى بعضهم عن أبي عمرة ، وروى بعضهم عن ابن أبي عمرة ، وهو عبدالرحمن بن أبي عمرة الأنصاري . وهذا أصح ؛ لأنه قد روي من غير حديث مالك عن عبدالرحمن بن أبي عمرة عن زيد بن خالد ، وقد روى ابن أبي عمرة عن زيد ابن خالد غير هذا الحديث ، وهو حديث صحيح أيضًا ، وأبو عمرة مولى زيد بن خالد الجهني وله حديث الغلول ، وأكثر الناس يقولون عبدالرحمن بن أبي عمرة .

وقال ابن عبد البر في الاستذكار (٢٢/٢٥) : اختلف على مالك في أبي عمرة هذا في إسناد هذا الحديث ، فقال فيه يحيى بن يحيى وابن القاسم وأبو مصعب الزهري ومصعب الزبيري : عن أبي عمرة الأنصاري ، وقال القعني ومعن بن عيسى ويحيى بن بكير : عن ابن أبي عمرة ، وكذلك قال بن وهب وعبدالرزاق عن مالك ، وسمياه فقالا : عن عبدالرحمن بن أبي عمرة . فرفعا الإشكال ، جودا في ذلك وأصابا .

قلت : ولم يذكروا اختلافًا على مالك في وصل الحديث وإرساله ولذلك أرجح - والله أعلم - أن إسناد الحديث سقط منه «عن زيد بن خالد» .

(٢) البقرة : ٢٨٢ .

(٣) المطالب العالية (٢/٤١٩ رقم ٢٢١٤) .

(٤) في «الأصل» : حمار . والمثبت من المطالب .

[٢/٤٩٣٣] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(١): أخبرني (علي بن محمد)^(٢) الصنعاني بمكة، ثنا علي بن المبارك الصنعاني، ثنا زيد بن المبارك الصنعاني، ثنا محمد بن ثور، عن ابن جريج، عن عبد الله بن أبي مليكة قال: «أرسلت إلى ابن عباس أسأله عن شهادة الصبيان، فقال: قال الله - عز وجل - : ﴿ممن ترضون من الشهداء﴾^(٣) وليسوا ممن نرضى. قال: فأرسلت إلى ابن الزبير أسأله، فقال: بالحري إن سئلوكم أن يصدقوا، فما رأيت القضاء إلا على ما قال ابن الزبير».

[٣/٤٩٣٣] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٤).

[٤/٤٩٣٣] قال^(٥): وأبنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أبنا الربيع بن سليمان، أبنا الشافعي، أبنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس «في شهادة الصبيان: لا تجوز».

[٥/٤٩٣٣] قال^(٦): وأبنا أبو نصر بن قتادة وأبو حازم الحافظ، ثنا أبو الفضل بن خميرويه قال: أبنا أحمد بن نجدة، ثنا سعيد بن منصور، ثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة «أنه كتب إلى ابن عباس [يسأله]^(٧) عن شهادة الصبيان، فكتب إليه أن الله - عز وجل - يقول: ﴿ممن ترضون من الشهداء﴾^(٣) وليسوا ممن نرضى».

[٤٩٣٤] قال مسدد: ثنا بشر بن المفضل، ثنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن [محمد]^(٨) بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوف قال: قال رسول الله ﷺ: «شهدت وأنا غلام مع عمومتي حلف المطيبين، فما أحب أن لي حمر النعم وأي أنكثه»^(٩).

[٤٩٣٥] [٤/١٧٢-١] قال مسدد^(١٠): وثنا إسماعيل، أبنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن قال: قال علي: «شهادة الصبي على الصبي، وشهادة العبد على العبد جائزة».

(١) المستدرك (٢/٢٨٠) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

(٢) كذا في «الأصل» وسنن البيهقي، وفي المستدرك: محمد بن علي.

(٣) البقرة: ٢٨٢.

(٤) السنن الكبرى (١٠/١٦٢).

(٥) السنن الكبرى (١٠/١٦١).

(٦) السنن الكبرى (١٠/١٦١-١٦٢).

(٧) في «الأصل»: فسأله. والمثبت من السنن الكبرى.

(٨) في «الأصل»: عمر. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد (١/١٩٣) ومسند أبي يعلى (٢/١٥٧) رقم ٨٤٥) وقد روى أحمد وأبو يعلى الحديث من طريق بشر بن المفضل به، و محمد بن جبير بن مطعم من رجال التهذيب.

(٩) قال في المختصر (٧/١٥١) رقم ٥٦١٤: رواه مسدد ورواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى وأحمد بن حنبل وابن حبان في صحيحه.

(١٠) المطالب العالية (٢/٤٢٠) رقم ٢٢١٥ بهذا الإسناد إلى الحسن عن النبي مرسلا.

٦ - باب من رد شهادة أهل الذمة

قال الله - جل ثناؤه - : ﴿وأشهدوا ذوي عدل منكم﴾^(١) وقال : ﴿وأشهدوا شهدين من رجالكم﴾^(٢) وقال : ﴿من ترضون من الشهداء﴾^(٣) قال الشافعي - رضي الله عنه - : ففي هاتين الآيتين - والله أعلم - دلالة على أن الله - تعالى - إنما عَنَى المسلمين دون غيرهم من قبل أن رجالنا ومن نرضى من أهل ديننا، لا المشركون؛ لقطع الله - تعالى - الولاية (بيننا)^(٤) وبينهم بالدين. قال الشافعي : وكيف يجوز أن نرد شهادة مسلم بأن^(٥) نعرفه يكذب على بعض الأدميين، ونجيز شهادة ذمي وهو يكذب على الله - تعالى - وقد أخبرنا الله أنهم قد بدلوا كتاب الله وكتبوا الكتاب بأيديهم، وقالوا : ﴿هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا﴾^(٥) الآية.

[١/٤٩٣٦] وقال مسدد^(٦) : ثنا أبو معاوية، عن عمر بن [راشد]^(٧) عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : قال رسول الله ﷺ : «لا ترث ملة ملة، ولا نجيز شهادة ملة على ملة إلا أمة محمد ﷺ فإن شهادتهم تجوز على من سواهم»^(٨).

[٢/٤٩٣٦] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ [ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب]^(٩) ثنا العباس ابن محمد الدوري، ثنا شاذان قال : كنت عند سفیان الثوري فسمعت شيخا يحدث عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «لا يتوارث أهل ملتين شتى، ولا تجوز شهادة ملة على ملة إلا ملة محمد ﷺ فإنها تجوز على غيرها».

قال أبو عبد الرحمن شاذان : فسألت عن هذا الشيخ بعض أصحابنا فزعم أنه عمر بن راشد الحنفي.

(١) الطلاق : ٢.

(٢) البقرة : ٢٨٢.

(٣) غير موجود بالسنن الكبرى.

(٤) زاد بعدها في «الأصل» : لا. وهي زيادة مقحمة، غير موجودة بالسنن الكبرى.

(٥) البقرة : ٧٩.

(٦) المطالب العالية (٢/٤٢٠ رقم ٢٢١٦).

(٧) في «الأصل» : الشريد. وقد ضيب فوقها وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو عمر بن راشد بن شجرة، من رجال التهذيب، وسيأتي على الصواب.

(٨) قال في المختصر (٧/١٥٢ رقم ٥٦١٦) : رواه مسدد مرسلًا بسند ضعيف؛ لضعف عمر بن راشد.

(٩) سقطت من «الأصل» واستدركتها من السنن الكبرى للبيهقي، ولا بد منها فإن الحاكم لم يدرك الدوري، بل ولد بعد موته بأكثر من خمسين سنة؛ فقد ولد الحاكم في شهر ربيع الأول سنة إحدى وعشرين و ثلاثمائة، وتوفي الدوري في صفر سنة إحدى وسبعين و مائتين.

[٣/٤٩٣٦] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(١).

[٤/٤٩٣٦] قال^(١): وأبنا أبوزكريا بن أبي إسحاق المزكي، أبنا أبو الحسن أحمد بن محمد ابن عبدوس الطرائفي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا يزيد بن عبد ربه الحمصي، ثنا بقية، عن الأسود بن عامر الأزدي، عن عمر بن راشد، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ترث ملة ملة، ولا تجوز شهادة ملة على ملة إلا شهادة المسلمين فإنها تجوز على جميع الملل».

[٥/٤٩٣٦] قال^(١): وأبنا أبو سعد الماليني، أبنا أبو أحمد بن عدي [٤/١٧٢ب] الحافظ، أبنا محمد بن يحيى بن سليمان المروزي، ثنا علي بن الجعد، ثنا عمر بن راشد البيامي، عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أحسبه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يرث أهل ملة ملة، ولا تجوز شهادة ملة على ملة إلا أمتي تجوز شهادتهم على من سواهم».

قلت: مدار أسانيد هذا الحديث على عمر بن راشد، وهو ضعيف، ضعفه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين والبخاري، وقال ابن حبان: يضع الحديث، لا يحل ذكره إلا على سبيل القدح فيه.

٧ - باب قول الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم أو

آخران من غيركم﴾^(٢)

[١/٤٩٣٧] قال مسدد: ثنا الحسن بن أبي شعيب أبو مسلم الحراني، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن أبي النضر، عن باذام مولى أم هانئ ابنة أبي طالب، عن ابن عباس، عن تميم الداري «في هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت﴾^(٢) قال: برئ منها [الناس]^(٣) غيري وغير عدي بن بدء، وكانا يختلفان إلى الشام قبل الإسلام، فأتيا في تجارتهما إلى الشام وقدم عليهما مولى بني (لهم)^(٤) يقال له: (بربر)^(٥) ابن أبي مريم بتجارة، ومعه جام من فضة يريد بها الملك، وهو عظيم تجارته، فمرض

(١) السنن الكبرى (١٠/١٦٣).

(٢) المائة: ١٠٦.

(٣) سقطت من «الأصل» والمختصر، وأثبتها من جامع الترمذي.

(٤) كذا في «الأصل» والمختصر، وفي سنن الترمذي: هاشم.

(٥) كذا في «الأصل» والمختصر، وفي سنن الترمذي: بدليل.

فأوصى إليهما وأمرهما أن يبلغا ما ترك أهله، قال تميم: فلما مات أخذنا ذلك الجام فبعناه بألف درهم، ثم اقتسمناه وعدي بن بدء، فلما قدمنا إلى أهله دفعنا ما معنا، وفقدوا الجام فسألوا عنه فقلنا: ما ترك غير هذا، وما دفع إلينا غيره. قال تميم: فلما أسلمت بعد قدوم النبي ﷺ المدينة تأثمت من ذلك فأتيت أهله فأخبرتهم بالخبر، وأدبت إليهم خمسمائة درهم، وأخبرتهم أن عند صاحبي مثلها، فوثبوا إليه فأتوا به النبي ﷺ فسألهم البيعة فلم يجدوا، فأمرهم أن يستحلفوه بما عظم به على أهل دينه، فحلف فأنزل الله - عز وجل: [٤/١٧٣-١٧٤] ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ . . .﴾ إلى قوله ﴿أَوْ يَخَافُوا أَنْ تَرُدَّ آيَاتِنَا بِعَدْلِ آيَاتِنَا﴾^(١) فقام عمرو بن العاص ورجل آخر معه فحلف، فترعت الخمسمائة من عدي بن بدء» .

[٢/٤٩٣٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا أبو عمر الحارث بن سريج، ثنا يحيى بن زكريا^(٣) ابن أبي زائدة قال: ثنا محمد بن [أبي]^(٤) القاسم، عن عبد الملك بن سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس قال: «كان تميم الداري وعدي بن بدء يختلفان إلى مكة، فصحبها رجل من قريش من بني سهم، فمات بأرض ليس بها أحد من المسلمين، فأوصى إليهما بتركته، فلما قدما دفعهما إلى أهله وكتبا جاماً كان معه من فضة نحو صاً بالذهب، فقالا: لم نره. فأتي بهما النبي ﷺ فاستحلفهما بالله ما كتبا ولا اطلعا، فخلى سبيلهما، ثم إن الجام بعد وجد عند قوم من أهل مكة، فقالوا: ابتعناه من تميم الداري وعدي بن بدء. فقام أولياء [السهمي]^(٥) فأخذوا الجام، وحلف رجلان منهم إن هذا الجام جام صاحبنا، وشهادتنا أحق من شهادتها وما اعتدينا إنا إذا لمن الظالمين، قال: ففيهم نزلت هاتان الآيتان ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ . . .﴾^(٦) إلى آخر الآية^(٧) .

[٣/٤٩٣٧] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ثنا أبو الحسن الطرائفي وأبو محمد الكعبي

(١) المائة: ١٠٦-١٠٨ .

(٢) (٤/٣٣٨ - ٣٣٩ رقم ٢٤٥٣) .

(٣) زاد بعدها في «الأصل»: ثنا. وهي زيادة مقحمة، يحيى بن زكريا هو ابن أبي زائدة يروي عن محمد ابن أبي القاسم، كما في ترجمتهما من تهذيب الكمال .

(٤) من صحيح البخاري وسنن أبي داود والترمذي، وهو محمد بن أبي القاسم الطويل يروي عن عبد الملك بن سعيد بن جبير، وروى عنه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، انظر ترجمته في تهذيب الكمال .

(٥) في «الأصل» السمي. والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٦) المائة: ١٠٦-١٠٧ .

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٥ / ٤٨٠ رقم ٢٧٨٠) وأبو داود (٣/٣٠٧ - ٣٠٨ رقم ٣٦٠٦) والترمذي (٥ / ٢٤٢ رقم ٣٠٦٠) من طريق ابن أبي زائدة به .

قالا: ثنا إسماعيل بن قتيبة، ثنا أبو خالد^(١) يزيد بن صالح، حدثني بكير بن معروف، عن مقاتل بن حيان «في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾^(٢) يقول: شاهدان ذوا عدل منكم من أهل دينكم أو ﴿آخِرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾^(٣) يقول: يهوديين أو نصرانيين، قوله: ﴿إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾^(٤) وذلك أن رجلين نصرانيين أهل دارين أحدهما تميمي، والآخر عديّ صحبهما مولى لقريش في تجارة وركبوا البحر، ومع القرشي مال معلوم قد علمه أولياؤه من بين آنية و[بزورقة]^(٥) فمرض القرشي، فجعل الوصية للداريين، فمات فقبض الداريان المال، فلما رجعا من تجارتها جاءا بالمال والوصية فدفعاه إلى أولياء الميت، وجاءا ببعض ماله فاستنكر القوم قلة المال فقالوا للداريين: إن صاحبنا قد خرج [٤/١٧٣-ب] معه بمال كثير مما أتيتما به، فهل باع شيئاً أو اشتري شيئاً فوضع فيه، أم هل طال مرضه فأفق على نفسه؟ قالوا: لا. قالوا: إنكما قد خنتما لنا. فقبضوا المال، ورفعوا أمرهم إلى النبي ﷺ فأُنزل الله - عز وجل -: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ...﴾^(٦) إلى آخر الآية، فلما نزلت أن يجلسا بعد الصلاة أمرهما النبي ﷺ فقاما بعد الصلاة فحلفا: بالله رب السموات ورب الأرض ما ترك مولاكم من المال إلا ما أتيناكم به، وإنا لا نشترى بأيماننا ثمناً من الدنيا ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله إنا إذا لمن الآثمين. فلما حلفا خلى سبيلهما، ثم إنهم وجدوا بعد ذلك إناء من آنية الميت، فأخذوا الدارين فقالوا: [اشتريناه]^(٧) منه في حياته. وكذبا فكلفا البيعة، فلم يقدرنا عليها، فرفعوا ذلك إلى النبي ﷺ فأُنزل الله - عز وجل -: ﴿فَإِنْ عَشَرَ﴾^(٨) يقول: فإن اطلع على أنها استحقا إثمًا - يعني الدارين - يقول [إن كانا]^(٩) كتبنا حقًا ﴿فَآخِرَانِ﴾^(١٠) فآخِرَانِ مِنْ أَوْلِيَاءِ الْمَيْتِ ﴿يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَانِ فَيَقْسِمَانِ بِاللَّهِ﴾^(١١) يقول: فيحلفان بالله إن مال صاحبنا كذا وكذا وإن الذي نطلب قبل الدارين لحق ﴿وَمَا اعْتَدِينَا إِنْ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾^(١٢) فهذا قول الشاهدين أولياء الميت حين اطلع على خيانة الدارين، يقول الله - عز وجل -: ﴿ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَى وَجْهَيْهَا﴾^(١٣) يعني الدارين والناس أن يعودوا لمثل ذلك.

[٤/٤٩٣٧] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(١٤).

(١) زاد بعدها في «الأصل»: ابن. وهي زيادة مقحمة، والله أعلم.

(٢) المائة: ١٠٦.

(٣) في «الأصل»: بزورقة. والمثبت من السنن الكبرى.

(٤) في «الأصل»: اشترينا. والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب.

(٥) المائة: ١٠٧.

(٦) في «الأصل»: إنا. وهو تحريف، والمثبت من السنن الكبرى.

(٧) المائة: ١٠٨.

(٨) السنن الكبرى (١٠/١٦٤-١٦٥).

وقال: قد روى معنى ما ذكره مقاتل بن حيان عن أهل التفسير بإسناد صحيح عن ابن عباس، إلا أنه لم يحفظ فيه دعوى تميم وعدي أنها اشترياه، وحفظه مقاتل.
[٥/٤٩٣٧] قلت: رواه الترمذي في الجامع^(١): باختصار عن الحسن بن أبي أحمد بن أبي شعيب به.

٨ - [٣/١٧٤-] باب القضاء باليمين مع الشاهد

[١/٤٩٣٨] قال مسدد^(٢): ثنا يحيى، عن محمد بن عجلان، حدثني أبو الزناد قال: «كنت مع عبد الحميد بالكوفة فكان يقضي باليمين مع الشاهد، فأنكر ذلك عليه ناس من أهل الكوفة فكتب [به]^(٣) إلى عمر بن عبدالعزيز، فكتب أن اقض باليمين مع الشاهد، فقام شيخ من كبرائهم فقال: شهدت شريحاً يقضي باليمين مع الشاهد في هذا المسجد».

[٢/٤٩٣٨] رواه البيهقي في سننه^(٤): أبنا أبوسعيد بن أبي عمرو، ثنا أبو العباس الأصم، أبنا الربيع، أبنا الشافعي، أبنا الثقة من أصحابنا، عن محمد بن عجلان، عن أبي الزناد «أن عمر بن عبدالعزيز كتب إلى عبد الحميد بن عبدالرحمن وهو عامله على الكوفة: أن اقض باليمين مع الشاهد؛ فإنها سنة. قال أبو الزناد: فقام رجل من كبرائهم فقال: أشهد أن شريحاً قضى بهذا في هذا المسجد».

[١/٤٩٣٩] قال مسدد^(٥): وثنا يحيى، ثنا جعفر، سمعت أبي يقول للحكم بن عتيبة^(٦): «قضى نبي الله ﷺ باليمين مع الشاهد، وقضى بها علي - رضي الله عنه - بين أظهركم»^(٨).

[٢/٤٩٣٩] رواه إسحاق بن راهويه^(٩): أبنا عبدالعزيز بن محمد، عن جعفر، عن أبيه عن النبي ﷺ «أنه قضى باليمين مع الشاهد» قال أبي: «وأشهد أن علياً قضى به بين أظهركم». قال عبدالعزيز: يقوله محمد بن علي للحكم بن عتيبة.

-
- (١) (١/٥) ٢٤١ - ٢٤٢ رقم ٣٠٥٩.
 - (٢) المطالب العالية (٢/٤١٨) رقم ٢٢١٠.
 - (٣) في «الأصل»: معه. والمثبت من المطالب.
 - (٤) السنن الكبرى (١٠/١٧٣-١٧٤).
 - (٥) المطالب العالية (٢/٤١٨) رقم ٢٢٠٩.
 - (٦) زاد بعدها في «الأصل»: قال. وهي زيادة مقحمة.
 - (٧) زاد بعدها في «الأصل»: قضى. وهي زيادة مقحمة.
 - (٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٣/٦٢٨) رقم ١٣٤٥ من طريق جعفر بن محمد به.
 - (٩) المطالب العالية (٢/٤١٨) رقم ٢٢٠٩.

[٣/٤٩٣٩] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا العباس ابن محمد الدوري، ثنا شعبة بن سوار، ثنا عبدالعزيز بن أبي سلمة، عن جعفر بن محمد. [٤/٤٩٣٩] ورواه البيهقي^(١): عن الحاكم به.

وتقدم في كتاب القضاء.

٩ - باب ما جاء في كتم الشهادة

[١/٤٩٤٠] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا [عبيد الله]^(٣) ثنا المعتمر بن سليمان، عن أبيه [عن حنش]^(٤) عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «ومن شرب شرابًا حتى يذهب بعقله الذي أعطاه الله، فقد أتى بابًا من أبواب الكبائر، ومن شهد شهادة (استباح)^(٥) بها [٣/١٧٤ق-ب] مال امرئ مسلم، أو سفك بها دمه؛ فقد استوجب النار».

[٢/٤٩٤٠] رواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا الحسن، ثنا المعتمر، سمعت أبي يحدث، عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «من جمع بين صلاتين من غير عذر، فقد أتى بابًا من أبواب الكبائر، ومن شرب شرابًا...» فذكره.

[٣/٤٩٤٠] وبه عن النبي ﷺ قال: «من أعان باطلاً ليدخل بباطله حقا؛ فقد برئت منه ذمة الله وذمة رسوله ﷺ»^(٧).

[٤/٤٩٤٠] قال^(٨): وثنا عبيد الله بن عمر، ثنا المعتمر، عن أبيه، عن حنش، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى

(١) السنن الكبرى (١٠/١٧٠).

(٢) البغية (١٤٩ رقم ٤٦٣).

(٣) في «الأصل»: عبدالله. وهو تحريف، والمثبت من البغية والمطالب، وهو الصواب، وعبيد الله هو ابن عمر القواريري، يروي عن المعتمر بن سليمان، ويروي عنه الحارث بن أبي أسامة، وهو من رجال التهذيب.

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من البغية والمطالب.

(٥) في البغية: اجتاح.

(٦) المطالب العالية (٢/٤٢٢ رقم ٢٢٢٢٢).

(٧) قال في المختصر (٧/ ١٥٤-١٥٥ رقم ٥٦٢٢): رواه أبو يعلى، ومدار إسناد هذا الحديث والذي قبله على حنش، وهو ضعيف.

(٨) مسند أبي يعلى (٥/١٣٦ رقم ٢٧٥١).

بابا من أبواب الكبائر، ومن [يعني]^(١) كنتم شهادة اجتاحت بها مال امرئ مسلم، أو سفك بها دمه؛ فقد أوجب النار^(٢)» أو كما قال.
وقد تقدمت قصة السكر في كتاب الأشربة.

١٠ - باب ما جاء في شاهد الزور

فيه حديث ابن عباس في الباب قبله

[١/٤٩٤١] وقال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا جهير بن يزيد^(٤) عن عباس بن [خُلَيْس]^(٥) عن رجل من أهل الكوفة قال: «كنت في حلقة أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول^(٦): من شهد على عبد بشهادة ليس لها بأهل؛ فليتبوأ مقعده من النار».

[٢/٤٩٤١] رواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا يزيد، ثنا جهير بن يزيد العبدي، عن خدّاش بن عياش، قال: «كنت في حلقة بالكوفة، فإذا رجل يحدث قال: كنا جلوسًا مع أبي هريرة فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من شهد على مسلم بشهادة ليس لها بأهل...»^(٨) فذكره.

هذا حديث ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

[٤٩٤٢] وقال مسدد^(٩): ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله ابن عامر بن ربيعة قال: «رأيت عمر بن الخطاب أقام شاهد زور عشية في إزار بيكت نفسه، ثم خلى سبيله».

هذا حديث ضعيف؛ لضعف عاصم بن عبيد الله.

-
- (١) في «الأصل»: بغير. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.
(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٠٠): رواه الطبراني في الكبير والبخاري وأبو يعلى، وفيه حنش واسمه حسين بن قيس وهو متروك، وزعم أبو محصن أنه شيخ صدق.
(٣) (٣٣٨ رقم ٢٥٩٤).
(٤) في مسند الطيالسي: زيد. وهو تحريف، وجهير بن يزيد هو العبدي، له ترجمة في التاريخ الكبير والجرح والتعديل والثقات وغيرها.
(٥) في «الأصل» ومسند الطيالسي: خليس. بالخاء المهملة، وهو تصحيف؛ فقد ضبطها ابن ماكولا في الإكمال (٢/٤٩٩) بضم الخاء المعجمة وفتح اللام.
(٦) من مسند الطيالسي والمختصر.
(٧) مسند أحمد (٢/٥٠٩).
(٨) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٠٠): رواه أحمد، وتابعه لم يسم، وبقية رجاله ثقات.
(٩) المطالب العالية (٢/٤٢٢) رقم ٢٢٢٣.

[١/٤٩٤٣] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا عاصم بن علي، ثنا محمد بن الفرات التميمي، سمعت محارب بن دثار يقول: أخبرني عبدالله بن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «شاهد الزور لا تزول قدماه حتى توجب له النار، قال: والظير يوم القيامة تحت العرش ترفع مناقيرها، وتضرب بأذنانها، وتطرح ما في بطونها، وليس عندها طلبية».

قال محارب يومئذ [٣/١٧٥ق-١] [يعظ]^(٢) رجلا يقول له: اتق ذلك اليوم.

[٢/٤٩٤٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو معمر، ثنا محمد بن الفرات قال: «اختصم إلى محارب بن دثار رجلان، قال: فشهد على أحدهما رجل، فقال المشهود عليه: والله ما علمت إنه لرجل صدق، وإن سألت عنه ليحمدن - أو ليزكين - ولقد شهد بباطل علي [ما أدري ما اجترأه علي]^(٤) ذلك، قال: قال محارب: يا هذا، اتق الله، فإني سمعت عبدالله بن عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: شاهد الزور لا تزول قدماه حتى تجب له النار، وإن الظير يوم القيامة لتضرب بأجنحتها، وترمي بما في أجوافها، ما لها طلبية، وإن النبي ﷺ يعظ رجلا»^(٥).

[٣/٤٩٤٣] قلت: روى ابن ماجه في سننه^(٦) منه قصة الشاهد الزور حسب، عن سويد بن سعيد، عن محمد بن الفرات به.

ورواه الطبراني في المعجم الأوسط^(٧) والحاكم^(٨) وصححه وابن عدي في الكامل^(٩) من طريق عاصم بن علي، عن محمد بن الفرات به.

ورواه البيهقي في سننه^(١٠) عن أبي سعد الماليني، عن ابن عدي به.

(١) البغية (١٤٩ رقم ٤٦٤).

(٢) في «الأصل»: يغط. وهو تصحيف، والمثبت من البغية، وهو الصواب.

(٣) (٣٩/١٠) رقم ٥٦٧٢.

(٤) في «الأصل»: قال ترى ما أخبره إلى. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٠٠): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه من لا أعرفه.

(٦) (٢/٧٩٤) رقم ٢٣٧٣.

(٧) (٨/١٩١) رقم ٨٣٦٧.

(٨) المستدرک (٤/٩٨).

(٩) الكامل (٦/١٣٨).

(١٠) السنن الكبرى (١٠/١٢٢).

١١ - باب من تجوز شهادته ومن لا تجوز

[١/٤٩٤٤] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا عمران القطان، عن قتادة، عن عبد ربه، عن أبي عياض، عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم ومحقرات الأعمال، إنهن تجتمعن على الرجل حتى يهلكنه. وإن رسول الله ﷺ ضرب لهن مثلا كمثل قوم نزلوا بأرض فلاة، فحضر صنيع القوم، فجعل الرجل يجيء بالعود، والرجل يجيء بالعويد، حتى جمعوا من ذلك سوادًا، ثم أجموا نارًا فأنضجت ما كذف فيها»^(٢)

رواه مسدد والحميدي^(٣) وابن أبي عمير وأبو يعلى^(٤) وأحمد بن حنبل^(٥) والطبراني^(٦) بإسناد حسن، وسيأتي بطرقه في كتاب الأدب في باب ما يحتقر من الذنوب.

[٢/٤٩٤٤] ورواه البيهقي في سننه^(٧): أبنا أبو بكر بن فورك قال: أبنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود... فذكره.

وقد روي في ذلك عن عبدالرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود من قوله غير مرفوع. قال الشافعي - رحمه الله -: فإن كان الأغلب على الرجل الأظهر من أمره الطاعة والمروءة قبلت شهادته، وإن كان الأغلب الأظهر من أمره المعصية وخلاف المروءة؛ ردت شهادته.

وقال الحاكم أبو عبد الله الحافظ: سمعت أبا الوليد الفقيه يقول: سمعت أبا العباس ابن سريج يقول وسئل عن صفة العدالة، قال: يكون حرًا مسلمًا بالغًا عاقلًا، غير مرتكب لكبيرة، ولا مصر على صغيرة، ولا يكون تاركًا للمروءة في غالب العادة.

[٤٩٤٥] وقال مسدد^(٨): ثنا المعتمر، أبنا عبد الله بن المبارك، عن معمر، عن موسى بن شيبه «أن النبي ﷺ رد شهادة رجل في كذبة».

-
- (١) (٥٣ رقم ٤٠٠).
 - (٢) قال الهيثمي في المجمع (١٨٩/١٠): رواه أحمد والطبراني في الأوسط، ورجاهما رجال الصحيح، غير عمران بن دوار القطان، وقد وثق.
 - (٣) (١/٥٤ رقم ٩٨).
 - (٤) (٩/٥٧ - ٥٨ رقم ٥١٢٢).
 - (٥) مسند أحمد (١/٤٠٢ - ٤٠٣).
 - (٦) المعجم الكبير (١٠/٢١٢ رقم ١٠٥٠٠).
 - (٧) السنن الكبرى (١٠/١٨٧ - ١٨٨).
 - (٨) المطالب العالية (٢/٤٢٠ رقم ٢٢١٧).

١٢ - [٤/١٧٥-ب] باب كراهية اللعب بالنرد أكثر من كراهية

اللعب بالشيء من الملاهي لثبوت الخبر فيه وكثرته

قال الله - تعالى - : ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون﴾^(١).

[١/٤٩٤٦] وقال مسدد^(٢): ثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي الأحوص، عن عبدالله بن مسعود قال: «إياكم وهذه الكعاب الموسومة التي تزجر زجرًا، فإنها هي من الميسر».

[٢/٤٩٤٦] رواه أحمد بن منيع^(٣): ثنا علي بن هاشم، عن إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص... فذكره.

[٣/٤٩٤٦] ورواه البيهقي في سننه^(٤): أبنا أبو زكريا بن أبي إسحاق، أبنا أبو عبدالله الشيباني، أبنا محمد بن عبدالوهاب، أبنا جعفر بن عون، ثنا إبراهيم الهجري [عن أبي الأحوص]^(٥) عن عبدالله قال: «اتقوا هاتين الكعبتين الموسومتين اللتين إنما [تزجران]^(٦) زجرًا؛ فإنها ميسر العجم».

[٤/٤٩٤٦] قال^(٧): وأبنا أبو الحسين بن بشران، أبنا الحسين بن صفوان، ثنا ابن أبي الدنيا، ثنا زياد بن أيوب، ثنا زياد بن عبدالله البكائي، ثنا إبراهيم بن مسلم، عن أبي الأحوص، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا هذه...» فذكره.

قال البيهقي: رفعه البكائي، عن إبراهيم وسويد، عن أبي معاوية، عن إبراهيم، والمحفوظ موقوف.

[١/٤٩٤٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري، حدثني

(١) المائة: ٩٠.

(٢) المطالب العالية (٢/٤٢٠) رقم (١/٢٢١٨).

(٣) المطالب العالية (٢/٤٢٠) رقم (٢/٢٢١٨).

(٤) السنن الكبرى (١٠/٢١٥).

(٥) سقطت من «الأصل» واستدركتها من السنن الكبرى للبيهقي.

(٦) في «الأصل»: تزجر. والمثبت من السنن الكبرى.

(٧) السنن الكبرى (١٠/٢١٥).

(٨) (٢/٣٥٥-٣٥٦) رقم ١١٠٤، (٢/٣٨٢) رقم ١١٥٠.

مكي بن إبراهيم البلخي، عن (الجعد)^(١) بن عبدالرحمن، عن موسى بن عبدالرحمن، أنه سمع محمد بن كعب القرظي يسأل عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري: ما سمعت من أبيك يحدث عن النبي ﷺ؟ فقال عبدالرحمن: سمعت أبي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مثل الذي يلعب بالنرد ثم يقوم يصلي مثل الذي يتوضأ بالقيح ودم الخنزير، يقول: لا تقبل صلاته»^(٢).

[٢/٤٩٤٧] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا مكي بن إبراهيم، ثنا الجعد، عن موسى بن عبدالرحمن الخطمي... فذكره.

[٣/٤٩٤٧] ورواه البيهقي في سننه^(٤): أبنا أبو الفتح محمد بن أحمد بن أبي الفوارس الحافظ ببغداد، [٤/١٧٦-١] أبنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي، ثنا إبراهيم بن زهير الحلواني، ثنا مكي بن إبراهيم، ثنا الجعد بن عبدالرحمن، عن موسى بن عبدالرحمن الخطمي، أنه سمع محمد بن كعب وهو يسأل فقال: «أخبرني ما سمعت أباك يقول عن رسول الله ﷺ؟...» فذكره.

[٤/٤٩٤٧] قلت: وروى^(٤) من وجه آخر عن محمد بن كعب القرظي، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «لا يقبل كعابها أحد ينتظر ما تأتي به إلا عصى الله ورسوله».

١٣ - باب ما جاء في ذم الملاهي من المعازف والمزامير ونحوها

قال الله - تعالى: ﴿ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله﴾^(٥)
 [١/٤٩٤٨] قال مسدد^(٦): ثنا أبو عوانة^(٧)، عن أبي هاشم، عن ابن عباس قال: «الكوبة حرام، والدف حرام، والمعازف حرام، والمزامير حرام».
 [٢/٤٩٤٨] رواه البزار في مسنده^(٨): [حدثنا محمد بن عمارة بن صبيح]^(٩) ثنا قبيصة، عن

(١) في مسند أبي يعلى ومسند أحمد وسنن البيهقي: الجعيد. والجعد بن عبدالرحمن بن أوس، يقال له الجعيد أيضاً، وهو من رجال التهذيب.
 (٢) قال الهيثمي في المجمع (١١٣/٨): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، وفيه موسى بن عبدالرحمن الخطمي، ولم أعرفه، وبقيّة رجال أحمد رجال الصحيح.
 (٣) مسند أحمد (٣٧٠/٥).
 (٤) السنن الكبرى (٢١٥/١٠).
 (٥) لقمان: ٦.
 (٦) المطالب العالية (٤١٩/٢) رقم (٢٢١١).
 (٧) لعله سقط من هذا الإسناد «عن عبدالكريم الجزري» كما سيأتي في رواية البيهقي من طريق أبي عوانة به.
 (٨) مختصر زوائد البزار (١/٦٢٢) رقم (١١١٦).
 (٩) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مختصر زوائد البزار.

سفيان، عن عبدالكريم، عن قيس بن حبر، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ «أنه حرم الميتة والميسر والكوبة - يعني: الطبل - وقال: كل مسكر حرام»^(١).

[٣/٤٩٤٨] ورواه البيهقي في سننه^(٢): أبنا أبونصر بن قتادة، أبنا أبو منصور الضروي، ثنا أحمد بن نجدة، ثنا سعيد بن منصور، ثنا أبو عوانة [عن عبدالكريم الجزري]^(٣) فذكره.

١٤ - باب الرجل يتخذ الغلام والجارية المغنين

ويجمع عليهما ويغنيان

قال الشافعي - رضي الله عنه - : فهذا سفه ترد به شهادته، وهو في الجارية يكثر من قبل أن فيها سفهاً وديانة^(٤).

[٤٩٤٩] وقال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا شعبة، حدث رجل من آل سهل بن حنيف، عن محمد بن عمار، عن عمار - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة ديوث».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته، لكن المتن له شاهد من حديث ابن عمر، رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٦) واللفظ له، والنسائي في الصغرى^(٧)، والحاكم^(٨)، والبيهقي^(٩) ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة قد حرم الله - تبارك وتعالى - عليهم الجنة: مدمن الخمر، والعاق، والديوث الذي يقر في أهله الخبث».

تقدم هذا الحديث في كتاب النكاح، في باب ما جاء في الديوث.

[١/٤٩٥٠] [٤/١٧٦ب] وقال مسدد: ثنا عبدالوارث، عن ليث، عن عبيد، عن القاسم، عن أبي أمامة وعائشة «في قوله تعالى: ﴿ومن الناس من يشتري لهو الحديث﴾»^(١٠)

(١) قال الهيثمي في المجمع (٥٢/٥ - ٥٣): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه حفص بن عمر الإمام وهو ضعيف جدا، ورواه البزار باختصار، وفيه محمد بن عمارة بن صبيح، شيخ البزار ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) السنن الكبرى (١٠/٢٢٢).

(٣) من السنن الكبرى.

(٤) كتب الحافظ ابن حجر حاشية لفظها: رحم الله الشافعي قاله بالنسبة إلى زمانه.

(٥) (٨٩ رقم ٦٤٢).

(٦) مسند أحمد (٢/٦٩، ١٢٨).

(٧) (٥/٨٠ - ٨١ رقم ٢٥٦٢).

(٨) المستدرک (٤/١٤٦ - ١٤٧).

(٩) السنن الكبرى (٨ / ٢٨٨).

(١٠) لقمان: ٦.

قال: لا يحل بيع المغنيات ولا شراؤهن، ولا أكل أثمانهن، ولا تعليمهن. قال مجاهد: ولا الاستماع إليهن».

[٢/٤٩٥٠] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا إسماعيل بن أبي إسماعيل، ثنا إسماعيل بن عياش، عن مطروح بن يزيد الكناني، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «لا يحل تعليم المغنيات، ولا شراؤهن، ولا بيعهن، وثمنهن حرام، وقد نزل تصديق ذلك في كتاب الله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لهُوَ الْحَدِيثُ...﴾^(٢) الآية، والذي نفس محمد بيده ما رفع رجل قط عقيرته بغناء إلا ارتدفه شيطانان، يضربان بأرجلها على ظهره وصدرة حتى يسكت».

رواه أحمد بن حنبل^(٣) والبيهقي^(٤).

قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٥) من طريق علي بن يزيد عن القاسم، وابن ماجه^(٦) من طريق [عبيد الله]^(٧) الأفرريقي، كلاهما عن أبي أمامة فقط مرفوعًا، فلم يذكرهما ما قال مجاهد.

تقدم في البيوع في باب تحريم بيع المغنيات.

[٤٩٥١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا أبو عبد الرحمن [الأذرمي]^(٩) ثنا علي بن يزيد الصدائني، عن الحارث بن نيهان، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي -رضي الله عنه- قال: «نبى رسول الله ﷺ عن المغنيات والنواحات وعن شرائهن وبيعهن والتجارة فيهن، قال: وكسبهن حرام»^(١٠).

وتقدم في البيوع في باب تحريم المغنيات.

(١) البغية (٢٧١ رقم ١٩٥).

(٢) لقمان: ٦.

(٣) مسند أحمد (٢٥٢/٥).

(٤) السنن الكبرى (٦/١٤ - ١٥).

(٥) (٣/٥٧٩ رقم ١٢٨٢، ٥/٣٢٢ رقم ٣١٩٥).

(٦) (٢/٧٣٣ رقم ٢١٦٨).

(٧) في «الأصل»: عبدالله. والمثبت من سنن ابن ماجه، وهو الصواب، عبيد الله الأفرريقي هو ابن زحر، وكذا وقع في رواية ابن ماجه من روايته عن أبي أمامة بلا واسطة، وقد رواه الترمذي من طريقه عن علي بن زيد، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة، وانظر تحفة الأشراف (٤/١٧٥-١٧٦ رقم ٤٨٩٨).

(٨) (١/٤٠١-٤٠٢ رقم ٥٢٧).

(٩) في «الأصل»: الأدمي. وهو تحريف والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، فقد ضبطها السمعاني في الأنساب (١/٦١) بمد الألف وفتح الذال المعجمة، وسكون الراء وفي آخرها ميم. وأبو عبد الرحمن الأذرمي هو عبدالله بن محمد بن إسحاق، من رجال التهذيب.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٤/٩١): رواه أبو يعلى، وفيه ابن نيهان، وهو متروك.

١٥ - باب تحسين الصوت بالقرآن والذكر

قال الشافعي - رضي الله عنه - : قد روي عن النبي ﷺ أنه قال : «ما أذن الله لني إذنه لني حسن التزم بالقرآن».

[١/٤٩٥٢] وقال الحميدي^(١) : ثنا سفيان، ثنا (عمرو بن دينار)^(٢) عن ابن أبي مليكة، عن عبيد الله بن أبي نهيك، عن سعد قال : «أتيته فسألني : من أنت؟ فأخبرته عن [نسبي]^(٣) فقال سعد : تجار كسبة، سمعت رسول الله ﷺ يقول : ليس منا من لم يتغن بالقرآن» قال سفيان : يعني يتغنى به .

قلت : رواه أبو[٤/١٧٧ق-١] داود في سننه^(٤) من طريق ابن أبي مليكة مختصراً على المرفوع منه دون باقيه .

[٢/٤٩٥٢] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٥) : أبنا أبو بكر ابن أبي إسحاق الفقيه وعلي بن حمشاذ قالوا : ثنا بشر بن موسى ، ثنا الحميدي . . . فذكره .

[٣/٤٩٥٢] قال : وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، سمعت الربيع بن سليمان يقول : سمعت الشافعي - رضي الله عنه - يقول : ليس منا من لم يتغن بالقرآن . فقال له رجل : يستغنى به؟ فقال : لا ، ليس هذا معناه ، معناه تقرأونه حدرًا وتحزينا .

وستأتي له شواهد في كتاب التفسير .

١٦ - باب شهادة أهل العصبية

قال الشافعي - رضي الله عنه - : من أظهر العصبية بالكلام ، وتألف عليها ودعا إليها ، فهو مردود الشهادة ؛ لأنه أتى محرماً لا خلاف فيه بين علماء المسلمين علمته ، واحتج بقوله تعالى : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾^(٦) ويقول رسول الله ﷺ : «وكونوا عباد الله إخواناً» قال الشافعي : قد جمع الله الناس بالإسلام ، ونسبهم إليه ، فهو أشرف أنسابهم . [٤٩٥٣] وقال أبو داود الطيالسي^(٧) : ثنا شعبة ، ثنا يعلى بن عطاء ، عن الوليد بن

(١) (١/٤١١) رقم (٧٧) .

(٢) في مسند الحميدي : ابن جريج . وانظر الإسناد الذي قبله هناك ، وإنما نقله المؤلف من مستدرک الحاكم .

(٣) في «الأصل» : كسي . والمثبت من المستدرک ، وهو الصواب .

(٤) (٢/٧٤) رقم (١٤٦٩) .

(٥) المستدرک (١/٥٦٩) .

(٦) الحجرات : ١٠ .

(٧) (٧٨) رقم (٥٧٢) .

عبدالرحمن، أبي إدريس (العائذي)^(١) قال: «أتيت عبادة بن الصامت فقال: لا أحدثك إلا ما سمعت على لسان محمد ﷺ [يقول: قال الله - عز وجل -]:^(٢) حقت محبتي للمتحابين في، وحقت محبتي للمتواصلين في، وحقت محبتي للمصافين في - أو قال: حقت محبتي للمتبادلين في».

[١/٤٩٥٤] قال^(٣): وثنا الصعق بن حزن، عن عقيل^(٤) الجعدي، عن أبي إسحاق، عن سويد بن غفلة، عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «يا عبدالله، أي عرى الإسلام أوثق؟ قال: قلت: الله ورسوله أعلم. قال: الولاية في الله: الحب في الله، والبغض في الله».

[٢/٤٩٥٤] رواه البيهقي في سننه^(٥): أبنا أبو بكر بن فورك، أبنا عبدالله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبوداود الطيالسي... فذكر الطريقين معا [١٧٧ق/٤-ب] قال: وروي ذلك من حديث البراء وابن عباس وعائشة رضي الله عنهم.

قال الشافعي - رضي الله عنه - : ولو خص امرؤ قومه بالمحبة ما لم يحمل على غيرهم ما ليس يحل له، فهذه صلة ليست بعصية، فقلَّ امرؤ إلا وفيه محبوب ومكروه. قال الشافعي: فالمكروه في محبة الرجل من هو منه، أن يحمل على غيره ما حرم الله عليه من البغي والظعن في النسب، والعصية والبغضة على النسب لا على معصية الله، ولا على جناية من البعض على البعض، وكأن يقول: أبغضه؛ لأنه من بني فلان. فهذه العصية المحضنة التي ترد بها الشهادة.

قلت: وسيأتي حديث عبادة بطرقه في كتاب الأدب.

[١/٤٩٥٥] قال أبوداود الطيالسي^(٦): [حدثنا شعبة]^(٧) وثنا عمران القطان وهمام، عن قتادة، قال همام: عن يزيد بن عبدالله بن الشخير - وقال عمران: عن مطرف بن عبدالله بن الشخير - عن عياض بن حمار قال: «قلت: يا رسول الله، الرجل من قومي يشتمني وهو

(١) في مسند الطيالسي: الخولاني. وهو هو.

(٢) من مسند الطيالسي.

(٣) (٥٠ رقم ٣٧٨) مختصراً.

(٤) زاد بعدها في «الأصل»: ابن. وهي زيادة مقحمة.

(٥) السنن الكبرى (١٠/٢٣٣).

(٦) (١٤٦ رقم ١٠٨٠).

(٧) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند الطيالسي.

دوني . فقال رسول الله ﷺ : المستبان شيطانان يتهاثران ويتكاذبان ، فما قالا فهو على البادئ حتى يعتدي المظلوم»^(١) .

[٢/٤٩٥٥] رواه البيهقي في سننه^(٢) : أبنا أبو بكر بن فورك ، ثنا عبدالله بن جعفر ، ثنا يونس ابن حبيب ، ثنا أبوداود الطيالسي . . . فذكره .

قال البيهقي^(٢) : ورواه عمرو بن مرزوق ، عن عمران ، عن قتادة ، عن يزيد .

ورواه ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن مطرف إلى قوله : «ويتكاذبان» .

ورواه شيبان عن قتادة قال : [وحدث]^(٣) مطرف بن عبدالله بن الشخير ، عن عياض بن حمار «أنه سأل النبي ﷺ فقال : يا نبي الله ، أرأيت رجلا يشتمني وهو أنقص مني نسباً؟ فقال رسول الله ﷺ : المستبان . . .» فذكره^(٤) .

قلت : ورواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٥) في مسانيدهم ، وابن حبان في صحيحه^(٦) ، وسيأتي بطرقه في كتاب الأدب - إن شاء الله تعالى .

١٧ - [٤/١٧٨ق-] باب إعطاء الشاعر

[١/٤٩٥٦] قال أبوداود الطيالسي^(٧) : ثنا يعقوب الطائفي ، حدثني أبي ، عن نجيد بن عمران بن حصين ، عن أبيه «أنه أعطى شاعراً ، فقيل له : يا أبا نجيد ، أتعطي شاعراً؟! قال : إني أفندي عرضي منه» .

[٢/٤٩٥٦] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ : ثنا أبو العباس - هو الأصم - ثنا يحيى بن أبي طالب ، ثنا أبوداود الطيالسي . . . فذكره .

[٣/٤٩٥٦] ورواه البيهقي^(٨) عن الحاكم به .

(١) قال في المختصر (٨/٣١٧ - ٣١٨ رقم ٦٢١٤) : رواه أبوداود الطيالسي بسند صحيح . وقال الهيثمي في المجمع (٨/٧٥) : رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٢) السنن الكبرى (١٠/٢٣٥) .

(٣) في «الأصل» : حديث . والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي .

(٤) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وهو كلام فيه إيهام ، وباقي كلام البيهقي «شيطانان يتهاثران ويتكاذبان» وكان يقال . . . فذكر معنى ما بعده . انتهى ، فبين البيهقي أن باقي الحديث في هذه الرواية غير مرفوع ، بل أهم الصحابي قائله فبنى الفعل للمجهول ، والله أعلم .

(٥) مسند أحمد (٤/١٦٢ ، ٢٦٦) .

(٦) (١٣/٣٤ - ٣٥ رقم ٥٧٢٦ ، ٥٧٢٧) .

(٧) المطالب العالية (٣/١٤٥ رقم ٢٦٢٦) .

(٨) السنن الكبرى (١٠/٢٤٢) .

١٨ - باب الشاعر يشبب بامرأة بعينها

ليست مما يحل له وطؤها فيكثر فيها ويبتهرها

قال الشافعي: ردت شهادته

[١/٤٩٥٧] قال أبو داود^(١): ثنا شعبة والمسعودي، عن عمرو بن مرة [قال]^(٢) سمعت عبدالله بن الحارث، يحدث عن أبي كثير الزبيدي، عن عبدالله بن عمرو [بن] العاص -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، وإياكم والفحش؛ فإن الله لا يحب الفحش ولا التفحش، وإياكم والشح؛ فإنها أهلك من كان قبلكم الشح، أمرهم بالقطيعة فقطعوا، وأمرهم بالبخل فبخلوا، وأمرهم بالفجور ففجروا. فقام رجل فقال: يا رسول الله، أي الإسلام أفضل؟ قال شعبة في حديثه: من سلم المسلمون من لسانه ويده - وقال المسعودي: أن يسلم المسلمون من لسانه ويده^(٣) فقام ذلك - أو غيره - فقال: يا رسول الله، أي الهجرة أفضل؟ قال: أن تهجر ما كره ربك. وقال رسول الله ﷺ: الهجرة هجرتان: هجرة الحاضر، وهجرة البادي، فأما البادي فيجب إذا دعي، ويطيع إذا أمر، وأما الحاضر فهو أعظمها بلية، وأفضلها [أجرًا]^(٤) وقال المسعودي: فناده رجل فقال: يا رسول الله، أي الشهداء أفضل؟ قال: أن يعقر جوادك، ويهراق دمك».

قلت: رواه أبو داود في سننه^(٥)، والنسائي في الصغرى^(٦) باختصار من طريق عمرو ابن مرة به.

ورواه النسائي في الكبرى^(٧) بتامه من طريق الأعمش عن عمرو بن مرة به.

[٢/٤٩٥٧] ورواه [البيهقي في سننه]^(٨) أبنا أبو بكر بن فورك، أبنا عبدالله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي... فذكره.
وسياتي في كتاب المواعظ.

(١) مسند الطيالسي (٣٠٠ رقم ٢٢٧٢).

(٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند الطيالسي.

(٣) كذا في «الأصل» وسنن البيهقي، وفي مسند الطيالسي: لسانك ويدك.

(٤) في «الأصل»: أجر. والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب.

(٥) (١٣٣/٢) رقم ١٦٩٨.

(٦) (١٤٤/٧) رقم ٤١٦٥.

(٧) السنن الكبرى (٤٨٦/٦) رقم ١١٥٨٣.

(٨) في «الأصل»: ابن حبان في صحيحه. وهو سبق قلم من المؤلف - رحمه الله - فإن هذا الإسناد هو سند البيهقي إلى مسند الطيالسي، وقد تكرر في الكتاب مرارًا، وابن حبان أعلى من ابن فورك في الطبقة، والحديث في سنن البيهقي (٢٤٣/١٠) والله أعلم.

١٩ - [٤/١٧٨ق-ب] باب ما يجوز في الرضاع من الشهود

[١/٤٩٥٨] قال مسدد: ثنا المعتمر قال: سمعت محمد بن عثيم أباذر، حدثني محمد بن عبدالرحمن بن البيهقي، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - «أن النبي ﷺ سئل ما يجوز في الرضاع من الشهود؟ قال: رجل (و امرأة)^(١)» .

[٢/٤٩٥٨] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا المعتمر بن سليمان، عن محمد بن عثيم، عن محمد بن عبدالرحمن بن البيهقي، عن أبيه، عن ابن عمر قال: «سئل رسول الله ﷺ ما يجوز في الرضاعة...» فذكره.

[٣/٤٩٥٨] ورواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا عبدالرزاق (أبنا شيخ)^(٣) من أهل نجران، حدثني محمد بن عبدالرحمن بن البيهقي، عن أبيه، عن ابن عمر «أنه سأل النبي ﷺ - أو أن رجلا سأل النبي ﷺ...»^(٤) فذكره.

[٤/٤٩٥٨] قال^(٥): وثنا عبدالله بن محمد، ثنا معتمر، عن محمد بن [عثيم]^(٦) عن محمد بن عبدالرحمن بن البيهقي... فذكره.

[٥/٤٩٥٨] قال عبدالله: وثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره إلا أنه قال: «رجل وامرأة». [٦/٤٩٥٨] ورواه البيهقي في سننه^(٧): من طريق المعتمر بن سليمان قال: سمعت محمد بن عثيم، يحدث عن محمد بن عبدالرحمن بن البيهقي، عن أبيه قال: «سئل النبي ﷺ...» فذكره.

وقال: هذا إسناد لا تقوم عليه الحجة، محمد بن عثيم يرمى بالكذب، وابن البيهقي ضعيف، وقد اختلف عليه في متنه، فقليل هكذا، وقيل: «رجل وامرأة» وقيل: «رجل وامرأتان».

(١) في مسند أحمد: وامرأة وامرأة.

(٢) مسند أحمد (٣٥/٢).

(٣) تكررت في «الأصل».

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢٠١/٤): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه محمد بن عبدالرحمن بن البيهقي، وهو ضعيف.

(٥) مسند أحمد (٣٥/٢، ١٠٩).

(٦) في «الأصل»: عتيق. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، وتقدم على الصواب، وسيأتي إعلال البيهقي الحديث به.

(٧) السنن الكبرى (٤٦٤/٧).

٢٠ - باب

[٤٩٥٩] قال عبد بن حميد^(١): ثنا إبراهيم بن الحكم، حدثني أبي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ومعه ولد له، فقال له: يا رسول الله، إني أريد أن تشهد بصدقة أتصدق بها على ابني هذا، فقال له رسول الله ﷺ: ألك ولد غيره؟ قال: نعم. قال: فأعطيته مثل هذا؟ قال: لا. قال: فلا أشهد».

رواه الحارث وغيره وتقدم لفظه في كتاب الهبة.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف إبراهيم.

[٤٩٦٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا يحيى بن أيوب، ثنا ابن عليه، ثنا أيوب، عن محمد ابن سيرين قال: «كان شريح يقول: شاهدان ذوا عدل أنكما تفرقتما عن تراض بعد بيع أو تخاير، وإلا فيمينه بالله - عز وجل - ما تفرقتما عن تراض بعد البيع أو تخاير»^(٣).

(١) المنتخب (٢٠٧-٢٠٨ رقم ٦٠٦).

(٢) المطالب العالية (٢/٤١٧ رقم ٢٢٠٨).

(٣) قال في المختصر (٧/١٥٩ رقم ٥٦٣٧): رواه أبو يعلى الموصلي بسند صحيح موقوف على شريح.

[٨٠] [٤/١٧٩-١] كتاب العتق

١ - باب فضل إعتاق النسمة وفك الرقبة

[١/٤٩٦١] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا عيسى بن عبد الرحمن، عن طلحة [اليامي]^(٢) عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء - رضي الله عنه - قال: «جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أخبرني بعمل يدخلني الجنة. قال: لئن قصرت في الخطبة لقد عرضت المسألة، أعتق النسمة، وفك الرقبة. قال: يا رسول الله، أو ما هما سواء؟ قال: لا، عتق النسمة أن تنفرد بها، وفك الرقبة أن تعين في ثمنها، والمنحة الوكوف، والفيء على ذي الرحم الظالم. قال: فمن لم يطق ذلك؟ قال: فأطعم الجائع، واسق الظمآن. قال: فإن لم أستطع؟ قال: مر بالمعروف، وانه عن المنكر. قال: فمن لم يطق ذلك؟ قال: فكف لسانك إلا من خير»^(٣).

[٢/٤٩٦١] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا الفضل بن دكين، عن عيسى، ثنا طلحة [اليامي]^(٢)... فذكره.

[٣/٤٩٦١] ورواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا يحيى بن آدم وأبو أحمد قالوا: ثنا عيسى بن عبد الرحمن البجلي - من بني بجلة من بني سليم - عن طلحة، قال أبو أحمد: ثنا طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمن بن عوسجة... فذكره.

[٤/٤٩٦١] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥) قال: ثنا النضر بن محمد بن المبارك، ثنا محمد بن عثمان العجلي، ثنا عبيد الله بن موسى، عن عيسى بن عبد الرحمن، عن طلحة [اليامي]^(٢)... فذكره.

(١) (١٠٠ رقم ٧٣٩).

(٢) في «الأصل»: اليامي. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي وسنن البيهقي وصحيح ابن حبان، وهو الصواب؛ فقد قال السمعاني في الأنساب (٦٧٧/٥): اليامي: بفتح الياء المنقوطة من تحتها بائتين وفي آخرها الميم، هذه النسبة إلى يام، وهو بطن من همدان و المشهور بالانتساب إليها... وطلحة بن مصرف بن كعب عمرو أبو عبدالله اليامي. قلت: وطلحة من رجال التهذيب.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٤٠/٤): رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٤) مسند أحمد (٢٩٩/٤).

(٥) (٩٧/٢ - ٩٨ رقم ٣٧٤).

[٥/٤٩٦١] ورواه البيهقي في سننه^(١): أبنا أبوبكر بن فورك قال: ثنا عبدالله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبوداود الطيالسي... فذكره.

[١/٤٩٦٢] قال أبوداود الطيالسي^(٢): ثنا هشام، عن قتادة، عن قيس الجذامي، عن عقبه ابن عامر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعتق رقبة كان فداؤه من النار مكان كل عضو عضواً».

[٢/٤٩٦٢] رواه أبويعلى الموصلي^(٣): ثنا أبوخيثمة، ثنا عبدالصمد بن عبدالوارث، ثنا هشام، عن قتادة، عن قيس الجذامي، عن عقبه بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعتق رقبة مؤمنة فهي فداؤه من النار»^(٤).

[٣/٤٩٦٢] ورواه أحمد بن حنبل^(٥) قال: ثنا عبدالوهاب الخفاف، عن سعيد، عن قتادة قال: ذكر أن قيساً الجذامي، حدث عن عقبه بن [٤/١٧٩ق-ب] عامر الجهني، أن رسول الله ﷺ فذكر حديث أبي يعلى.

[٤/٤٩٦٢] قال^(٦): وثنا عبدالصمد... فذكره.

[١/٤٩٦٣] قال أبوداود الطيالسي^(٧): وثنا هشام، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة اليعمرى، عن أبي نجيح السلمى قال: «حاصرنا مع رسول الله ﷺ (قصر)^(٨) الطائف، فسمعت رسول الله ﷺ يقول: من بلغ بسهم في سبيل الله فهو له عدل محرر. فبلغت يومئذ ستة عشر سهماً، فسمعت رسول الله ﷺ يقول: من رمى بسهم في سبيل الله فهو له درجة في الجنة، ومن شاب شيبة في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة، و أيا رجل أعتق رجلاً مسلماً، فإن الله جاعل وفاء كل عظم من عظامها عظماً من عظامها محررة من النار».

[٢/٤٩٦٣] رواه عبد بن حميد^(٩): ثنا يزيد بن هارون، أبنا حريز بن عثمان، أبنا

(١) السنن الكبرى (١٠/٢٧٢-٢٧٣).

(٢) (١٣٦ رقم ١٠٠٩).

(٣) (٣/٢٩٦ - ٢٩٧ رقم ١٧٦٠).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٤٢): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجاله رجال الصحيح خلا قيس الجذامي، ولم يضعفه أحد.

(٥) مسند أحمد (٤/١٤٧).

(٦) مسند أحمد (٤/١٥٠).

(٧) (١٥٧ رقم ١١٥٤).

(٨) كذا في «الأصل» والسنن الكبرى، وفي مسند الطيالسي: حصن.

(٩) المنتخب (١٢٣ رقم ٢٩٩).

[سليم] ^(١) بن عامر «أن عمرو بن عبسة كان عند شرحبيل بن السمط فقال: يا عمرو، هل من حديث تحدثنا عن نبي الله ﷺ ليس فيه نقصان ولا نسيان؟ قال: نعم، والذي نفس عمرو بيده، ما من رجل يشيب شيبة في الإسلام إلا جعلها الله نورًا يوم القيامة، وما من رجل يرمي بسهم إلى العدو في سبيل الله مخطئًا أو مصيبًا إلا كان له عتق رقبة من ولد إسماعيل، ولا يعتق رقبة مسلمة إلا فك الله بكل عضو منها عضوًا منه من النار. فقال: يا عمرو بن عبسة، إنك تحدث حديثًا عظيمًا، فقال عمرو بن عبسة: ما لي، كبرت سني ورق عظمي، وما بي حاجة أن أكذب على رسول الله ﷺ لقد سمعته منه غير مرة».

قلت: رواه أبو داود في سننه ^(٢) من طريق شرحبيل بن السمط باختصار، ورواه النسائي في الكبرى ^(٣) بتامه.

[٣/٤٩٦٣] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا شعبة، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، عن أبي نجيح السلمي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أيما رجل أعتق رجلاً مسلماً؛ فإن الله جاعل وقاء كل عظم من عظامه عظماً من عظامه محرره من النار، وأيما امرأة مسلمة أعتقت [٤/١٨٠-١] امرأة مسلمة؛ فإن الله جاعل وقاء كل عظم من عظامها عظماً من عظام محررها من النار» ^(٤).

[٤/٤٩٦٣] ورواه ابن حبان في صحيحه ^(٥): ثنا محمد بن محمود بن عدي، ثنا حميد بن زنجويه، ثنا عبد الصمد [حدثنا هشام] ^(٦) ثنا قتادة... فذكره.

[٥/٤٩٦٣] ورواه البيهقي في سننه ^(٧): أبنا أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابوري، أبنا أبو بكر محمد بن المؤمل، أبنا الفضل بن محمد الشعراني، ثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح أنه قال: سمعت أسد بن وداعة الطائي يقول: قال شرحبيل بن السمط - وهو أمير على حمص - لعمرو بن عبسة السلمي صاحب رسول الله ﷺ: «يا أبانجيح، حدثنا بحديث سمعته من رسول الله ﷺ ليس فيه تزيد ولا نسيان، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أعتق رقبة مؤمنة؛ أعتق الله بكل عضو منها عضوًا منه من النار،

(١) في «الأصل»: سليمان. وهو تحريف، والمثبت من المنتخب، وهو الصواب، وسليم بن عامر هو أبو يحيى الحمصي الخبائري، من رجال التهذيب.

(٢) (٣٠/٤) رقم ٣٩٦٦.

(٣) (١٧٠/٣) رقم ٤٨٨٤.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود في سننه (٤/٢٩-٣٠) رقم ٣٩٦٥ من طريق قتادة به.

(٥) (١٠/١٤٧-١٤٨) رقم ٤٣٠٩.

(٦) سقطت من «الأصل» واستدركتها من صحيح ابن حبان.

(٧) السنن الكبرى (١٠/٢٧٢).

ومن رمى بسهم في سبيل الله فبلغ العدو وأصاب؛ كان له عدل رغبة، ومن شاب شبية في سبيل الله؛ كانت له نورًا يوم القيامة» .

[٦/٤٩٦٣] قال^(١): وثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، ثنا عبدالله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبوداود الطيالسي . . . فذكره . انتهى .

وقد تقدم بتامه وطرقه في كتاب الزينة في باب ما جاء في الشيب .

[٤٩٦٤] وقال مسدد: ثنا خالد، ثنا حصين، عن سالم بن أبي الجعد، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: «أيما رجل أعتق امرأ مسلمًا كان فكاكه من النار عضو منه عضو منه، وأيما رجل أعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار يجزئ مكان كل عضوين^(٢) منها عضو منه، وأيما امرأة أعتقت امرأة كان^(٢) مكان كل عضو منها، عضو منها» .

قلت: رواه أبوداود في سننه^(٣)، والنسائي في الكبرى^(٤)، وابن ماجه في سننه^(٥) من طريق عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن شرحبيل بن السمط، عن كعب بن مرة بهذا المتن، وقد تقدم هذا في كتاب الطهارة من حديث كعب بن مرة بزيادة، ومن حديث عمرو بن عبسة أيضًا، وتقدم في آخر اللباس .

[١/٤٩٦٥] [١/٤٩٦٥] [١٨٠ق/ب] وقال الحميدي^(٦): ثنا سفيان بن عيينة، حدثني شيخ من أهل الكوفة يقال له شعبة قال: «كنا عند أبي بردة بن أبي موسى ومعه بنوه، فقال: ألا أحدثكم بحديث حدثني به أبي؟ قالوا: بلى يا [أبه]^(٧) قال: حدثني أبي أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: من أعتق رقبة أو عبدًا كانت فكاكه من النار عضوًا بعضو» .

[٢/٤٩٦٥] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ^(٨): ثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس العسقلاني وعبد الله بن الزبير الحميدي وإبراهيم بن بشار الرمادي قالوا: ثنا سفيان بن عيينة . . . فذكره .

[٣/٤٩٦٥] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٩) .

(١) السنن الكبرى (١٠/٢٧٢) .

(٢) زاد بعدها في «الأصل»: من عضو . وهي زيادة مقحمة .

(٣) (٤/٣٠ رقم ٣٩٦٧) .

(٤) (٣/١٧٠ رقم ٤٨٨٣) .

(٥) (٢/٨٤٣ رقم ٢٥٢٢) .

(٦) (٢/٣٣٨-٣٣٩ رقم ٧٦٧) .

(٧) غير واضحة في «الأصل» والمثبت من المختصر .

(٨) المستدرک (٢/٢١١-٢١٢) .

(٩) السنن الكبرى (١٠/٢٧٢) .

[١/٤٩٦٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا العباس بن الوليد النرسي، ثنا عبدالله بن المبارك، حدثني إبراهيم بن أبي [عبلة]^(٢) ثنا الغريف بن عياش [بن]^(٣) فيروز الديلمي، عن وائلة ابن الأسقع - رضي الله عنه - قال: «إن ناسًا من بني سليم أتوا النبي ﷺ وقالوا: إن صاحبًا لنا قد أوجب. قال: فليعتق رقبة يفك الله بكل عضو منها عضوًا منه من النار»^(٤).

[٢/٤٩٦٦] قال: وثنا الحكم بن موسى أبو صالح، ثنا ضمرة، عن إبراهيم بن أبي [عبلة]^(٥) عن الغريف... فذكره إلا أنه قال: «أوجب النار بالقتل. قال: فقال: أعتقوا عنه يعتق الله بكل عضو... فذكره.

[٣/٤٩٦٦] رواه ابن حبان في صحيحه^(٦): أبنا أحمد بن عمير أبو الحسن بدمشق، ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، ثنا عبدالله بن يوسف، حدثني عبدالله بن سالم الأشعري، حدثني إبراهيم بن أبي عبلة قال: «كنت جالسًا [بأريحا]^(٧) فمر بي وائلة بن الأسقع متوكئًا على عبدالله بن الديلمي فأجلسه، ثم جاء إلي فقال: عجبت مما حدثني به هذا الشيخ - يعني وائلة - قلت: ما حدثك؟ قال: كنا مع النبي ﷺ [في غزوة]^(٨) فأتاه نفر من بني سليم فقالوا: يا رسول الله، إن صاحبنا لنا قد أوجب. فقال النبي ﷺ: أعتقوا عنه رقبة يعتق الله بكل عضو منها عضوًا منه من النار».

٢ - [٤/١٨١ق-١] باب ما جاء في عتق الأخيار

[١/٤٩٦٧] قال أبو داود الطيالسي: ثنا أبو عامر، عن الحسن، عن سعد مولى أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ «قال لأبي بكر - وكان سعد مملوكًا له، وكان رسول الله ﷺ يعجبه خدمته - قال رسول الله ﷺ: أعتق سعدًا. فقال أبو بكر: يا رسول الله، ما لنا هنا غيره. فقال رسول الله ﷺ: أعتق سعدًا أتتك الرجال، أعتق سعدًا أتتك الرجال»^(٩).

(١) (١٣/ ٤٦٨-٤٦٩ رقم ٧٤٨٤).

(٢) في «الأصل»: غالب. وهو تحريف والمثبت من مسند أبي يعلى وسنن أبي داود، وهو الصواب، وإبراهيم بن أبي عبلة من رجال التهذيب.

(٣) في «الأصل»: ثنا. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، والغريف بن عياش ابن فيروز الديلمي من رجال التهذيب.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٤/ ٢٩ رقم ٢٩٦٤) من طريق إبراهيم بن أبي عبلة به.

(٥) في «الأصل»: عطية. وهو تحريف سبق التنبيه عليه.

(٦) (١٠/ ١٤٥-١٤٦ رقم ٤٣٠٧).

(٧) في «الأصل»: فارحا. وهو تحريف، والمثبت من صحيح ابن حبان.

(٨) سقطت من «الأصل» واستدركتها من صحيح ابن حبان.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٤/ ٢٤١): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

[٢/٤٩٦٧] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا سليمان بن داود، ثنا أبو عامر، عن الحسن، عن سعد مولى أبي بكر - وكان يخدم النبي ﷺ وكان يعجبه خدمته - فقال: «يا أبا بكر، أعتق سعدًا. فقال: يا رسول الله، ما لنا هنا غيره...» فذكره.
قال أبو داود: يعني السبي.

[٣/٤٩٦٧] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا أبو موسى محمد بن المثنى، ثنا أبو داود... فذكره.

قلت: رواه ابن ماجه^(٣) باختصار.

[١/٤٩٦٨] وقال أحمد بن منيع: ثنا مسعر، عن عبيد بن [حسن]^(٤) عن ابن [معقل]^(٥) عن عائشة - رضي الله عنها - «أنها كان عليها رقبة من ولد إسماعيل، فجاء [سبي]^(٦) من اليمن من خولان، فأرادت أن تعتق منهم، فنهاها رسول الله ﷺ ثم جاء [سبي]^(٦) من مضر من بني العنبر، فأمرها رسول الله ﷺ أن تعتق منهم»^(٧).

[٢/٤٩٦٨] رواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا أبو أحمد محمد بن عبدالله بن الزبير، ثنا مسعر... فذكره.

٣ - باب فيمن عليه رقبة مؤمنة وعنده أمة سوداء

[١/٤٩٦٩] قال مسدد: ثنا يحيى، عن مالك بن أنس، حدثني الزهري، عن (عبيد الله ابن عبدالله)^(٩) «أن رجلا أتى النبي ﷺ بأمة سوداء فقال: إن علي رقبة مؤمنة، أفترى [٤/١٨١ق-ب] هذه مؤمنة؟ قال: أتشهدين أن لا إله إلا الله؟ قالت: نعم. قال: أتشهدين

(١) مسند أحمد (١/ ١٩٩).

(٢) (٣/١٤٤-١٤٥ رقم ١٥٧٣).

(٣) (٢/١١٠٦ رقم ٣٣٣٢).

(٤) في «الأصل»: حسين. وهو تحريف، وفي مسند أحمد: حنين بن حسن. وزيادة: «حنين بن مقحمة، وعبيد بن حسن هو أبو الحسن الكوفي، يروي عن عبدالرحمن بن معقل المزني، وعنه مسعر ابن كدام، وهو من رجال التهذيب.

(٥) في «الأصل»: مغفل. وهو تصحيف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب كما تقدم.

(٦) في «الأصل»: بسبي. والمثبت من مسند أحمد.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٤٢): رواه أحمد، وفيه من لم أعرفهم.

قلت: كذا قال الهيثمي - رحمه الله - ورجاله كلهم معروفون من رجال التهذيب.

(٨) مسند أحمد (٦/٢٦٣).

(٩) تحرفت في المختصر المطبوع إلى: عبدالله بن عبيد الله. وهي على الصواب في مخطوطه.

أني رسول الله؟ قالت: نعم. قال: تؤمنين بالبعث بعد الموت؟ قالت: نعم. قال: أعتقها فإنها مؤمنة»^(١).

[٢/٤٩٦٩] قال: وثنا سفيان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله «أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال: إن على أمة رقة، فجاء بجارية سوداء...» فذكره إلا أنه لم يذكر قصة البعث.

[١/٤٩٧٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى. (عن المنهال)^(٣) عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - رضي الله عنهما -^(٤) «أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال: إن على أمة رقة مؤمنة، وعندى رقة سوداء أعجمية. قال: ائت بها. فقال لها رسول الله ﷺ: أتشهدين أن لا إله إلا الله؟ قالت: نعم. قال: أتشهدين أني رسول الله؟ قالت: نعم. قال: فأعتقها».

[٢/٤٩٧٠] رواه البزار في مسنده^(٥): ثنا محمد بن عثمان [ثنا عبيد الله]^(٦). ثنا ابن أبي ليلى، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: «أتى رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن على أمة رقة، وعندى أمة سوداء. فقال النبي ﷺ: اتني بها. فقال لها رسول الله ﷺ: أتشهدين أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله؟ قالت: نعم. قال: فأعتقها»^(٧).

[٣/٤٩٧٠] قال^(٨): وثنا أبو كريب، ثنا أبو معاوية، عن سعيد بن المرزبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ ومعه جارية سوداء قال: إن على رقة - أحسبه قال: مؤمنة - فهل تجزئ هذه عني؟ فقال لها: أين الله؟ قالت بيدها إلى السماء. قال: من أنا؟ قالت: أنت رسول الله. قال رسول الله ﷺ: أعتقها فإنها مؤمنة».

قال البزار: وهذا يروى عن ابن عباس من وجوه.

(١) قال في المختصر (٧/١٦٢ رقم ٥٦٤٦): رواه مسدد مرسلا بسند الصحيح.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضا (١١/٢٠ رقم ١٠٣٩٢).

(٣) سقطت من المصنف، وهو المنهال بن عمرو الأسدي كما سيأتي في إسناد البزار.

(٤) زاد في المصنف بعدها: عن الحكم.

(٥) مختصر زوائد البزار (١/٥٦٣ رقم ٩٩٤).

(٦) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مختصر زوائد البزار؛ وعبيد الله هو ابن موسى بن أبي المختار،

يروى عن ابن أبي ليلى، ويروي عنه محمد بن عثمان بن كرامة، من رجال التهذيب.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٤٤): رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار بإسنادين، وفيه سعيد

ابن أبي المرزبان، وهو ضعيف مدلس، وعنعنه، وفيه محمد بن أبي ليلى وهو سعي الحفظ، وقد وثق.

قلت: كذا وقع في المجمع: سعيد بن أبي المرزبان. وإنما هو سعيد بن المرزبان.

(٨) مختصر زوائد البزار (١/٥٦٢ رقم ٩٩٢).

٤ - [٤/١٨٢-١] باب فيمن عتق عبداً واشترط عليه الخدمة

وما جاء فيمن لم يشترط

[١/٤٩٧١] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا حماد بن سلمة، عن سعيد بن جهمان، أخبرني سفينة مولى أم سلمة قال: «أعتقتني أم سلمة - رضي الله عنها - واشترطت علي أن أخدم رسول الله ﷺ ما عاش»^(٢).

[٢/٤٩٧١] رواه مسدد: عن عبدالوارث، عن سعيد بن جهمان قال: أخبرني سفينة مولى أم سلمة قال: «كنت مملوكاً لأم سلمة فقالت: أعتقتك واشترطت عليك أن تخدم النبي ﷺ ما عشت. فقلت: إن لم تشرطي علي هذا خدمت النبي ما عشت. فأعتقتني واشترطت علي»^(٣).

[٤٩٧٢] وقال مسدد^(٤): وثنا يحيى، عن هشام بن أبي عبدالله، عن أبي الزبير، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة - رضي الله عنها - «أن امرأة أعتقت عبداً لها، فقالت لها عائشة: أما إذا أعتقتيه ولم تشرطي ماله، فماله له»^(٥).

٥ - باب فيمن أعتق نصيباً له في عبد

وما جاء في العتق عند الموت

[١/٤٩٧٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي ليلى، عن إسماعيل، عن أبي مجلز: «أن عبداً كان بين رجلين فأعتق أحدهما نصيبه، فحبسه النبي ﷺ حتى باع فيه غنيمة له»^(٧).

(١) (٢٢٤ رقم ١٦٠٢).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٢/٨٤٤ رقم ٢٥٢٦) من طريق حماد بن سلمة به. وقال في المختصر (٧/١٦٣ رقم ٥٦٤٩) رواه مسدد، ورواته ثقات.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٤/٢٢-٢٣ رقم ٣٩٣٢) حدثنا مسدد به. (٤) المطالب العالية (٢/١٣٨ رقم ١٥٢٦).

(٥) قال في المختصر (٧/١٦٣ رقم ٥٦٥٠): رواه مسدد، ورواته ثقات.

(٦) المطالب العالية (٢/١٣٨ رقم ١٥٢٧).

(٧) قال في المختصر (٧/١٦٤ رقم ٥٦٥١): رواه أبو بكر بن أبي شيبة والحاكم وعنه البيهقي مرسلًا، ومدار الإسناد على ابن أبي ليلى، وهو ضعيف.

[٢/٤٩٧٣] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: قال: أبنا أبو الوليد الفقيه، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٤٩٧٣] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(١)

وقال: هذا منقطع، وقد رواه الثوري عن ابن أبي ليلى، عن القاسم بن عبدالرحمن، عن أبي مجلز بمعناه.

وروي من وجه آخر عن القاسم، عن أبيه، عن جده، عن عبدالله بن مسعود، وهو ضعيف.

[١/٤٩٧٤] [١/٤٩٧٤] [١٨٢ق/٤-ب] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): وثنا (أزهر)^(٣) السمان، عن ابن عون، عن محمد قال: «كان عبد بين رجلين فأعتق أحدهما نصيبه، فركب شريكه إلى عمر رضي الله عنه - فكتب أن تقوم أعلى القيمة».

[٢/٤٩٧٤] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: أبنا أبو الوليد، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو بكر... فذكره.

[٣/٤٩٧٤] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٤).

[١/٤٩٧٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): وثنا يحيى بن (آدم)^(٦) عن مغيرة، عن إبراهيم والشعبي «في العبد يكون بين الرجلين فيعتق أحدهما نصيبه قالوا: يضمن [ثلث]^(٧) ثمنه لصاحبه بقيمة عدل يوم أعتقه».

[٢/٤٩٧٥] رواه الحاكم بالسند المذكور قبله.

[٣/٤٩٧٥] وعنه البيهقي في سننه^(٨) به.

وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله، رواه النسائي في الكبرى^(٩) والبيهقي^(٨).

(١) السنن الكبرى (٢٧٦/١٠).

(٢) المطالب العالية (١٣٨/٢) رقم (١٥٢٨).

(٣) في المطالب: أبو بكر. وهي كنية أزهر بن سعد السمان.

(٤) السنن الكبرى (٢٧٦/١٠).

(٥) المطالب العالية (١٣٨/٢-١٣٩) رقم (١٥٢٩).

(٦) في المطالب: سعيد. وراجع تعليقنا عليه هناك.

(٧) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المطالب.

(٨) السنن الكبرى (٢٧٦/١٠).

(٩) السنن الكبرى (١٨٥/٣) رقم (٤٩٦١).

[١/٤٩٧٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا عبيد الله بن موسى، أبنا إسرائيل، عن عبد الله ابن المختار، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - «أن رجلاً كان له ستة أعبد أعتقهم عند موته، فأقرع النبي ﷺ بينهم، فأعتق منهم اثنين وأرق أربعة».

[٢/٤٩٧٦] قلت: رواه النسائي في العتق^(٢) عن عباس بن محمد، عن عبيد الله بن موسى به .

[٤٩٧٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا عبد الله بن بكر السهمي، ثنا شعبة، عن قتادة، عن أبي المليح، عن أبيه «أن رجلاً من قومه أعتق شقيقاً له من مملوك، فرفع ذلك إلى النبي ﷺ فجعل خلاصه في ماله، وقال: [ليس] ^(٤) الله شريك»^(٥).

هذا إسناد رواه ثقات .

٦ - باب من فعل شيئاً فعتق بسببه

[٤٩٧٨] قال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا عيسى بن سالم، ثنا وهب بن عبد الرحمن القرشي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن الحسن بن علي «أنه دخل المتوضأ فأصاب لقمة - أو قال: كسرة - في مجرى الغائط والبول، فأخذها فأماط عنها الأذى فغسلها غسلًا نعيماً، ثم دفعها إلى غلامه فقال: يا غلام، ذكرني بها إذا توضأت . فلما توضأ قال للغلام: يا غلام، ناولني اللقمة - أو قال: الكسرة - فقال: يا مولاي، أكلتها . قال: اذهب فأنت حر لوجه الله . قال: فقال له الغلام: يا مولاي، لأي شيء أعتقتني؟ قال: لأني سمعت من فاطمة بنت رسول الله ﷺ تذكر عن أبيها رسول الله ﷺ: من أخذ لقمة أو كسرة من مجرى الغائط والبول فأخذها فأماط عنها الأذى [٤/١٨٣-١] وغسلها غسلًا نعيماً ثم أكلها؛ لم تستقر في بطنه حتى يغفر له، فما كنت لأستخدم رجلاً من أهل الجنة»^(٧).

قلت: قال أبو الفرج بن الجوزي في كتاب الموضوعات: هذا حديث موضوع، والمتهم

(١) وأخرجه في المصنف أيضاً (٧/٣٥١ رقم ٣٤٣٣) مختصراً .

(٢) السنن الكبرى (٣/١٨٨ رقم ٤٩٧٩) .

(٣) البيهقي (١٥٤ رقم ٤٧٢) .

(٤) سقطت من «الأصل» وكتب الحافظ ابن حجر بقلمه على الحاشية: سقط «ليس» . قلت: أثبتتها من

سنن أبي داود .

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٤/٢٣ رقم ٣٩٣٣) من طريق قتادة به .

(٦) (١٢/١١٧-١١٨ رقم ٦٧٥٠) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٤٢): رواه أبو يعلى عن عيسى بن سالم عن وهب بن عبد الرحمن

القرشي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات .

قلت: هو وهب بن وهب القاضي الوضع المشهور .

بوضعه وهب بن عبدالرحمن، وهو وهب بن وهب القاضي، وإنما دلسه عيسى بن سالم، وقد دلسه مرة أخرى فقال: عبدالرحمن المدني، وقد دلسه محمد بن أبي السري العسقلاني فقال: وهب بن زمعة القرشي، وهو وهب بن وهب بن كثير بن عبدالله بن زمعة بن الأسود، وهذا كله جهل من الرواة بما في ضمن ذلك من الخيانة على الإسلام؛ لأنه قد بينى على الحديث حكم فيعمل به لحسن ظن الراوي بالمجهول، ثم انظر إلى جهل من وضع هذا الحديث، فإن اللقمة إذا وقعت في مجرى البول وتداخلتها النجاسة فربت، لا يتصور غسلها، وكأن الذي وضع هذا قصد أذى المسلمين والتلاعب بهم.

وتقدم في الأطعمة.

٧ - باب فيمن أسلم من عبيد أهل الحروب لحق بالمسلمين

[١/٤٩٧٩] قال مسدد: ثنا أبو معاوية، عن الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «أعتق رسول الله ﷺ يوم الطائف من خرج إليه من عبيد المشركين».

[٢/٤٩٧٩] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال: «خرج غلامان يوم الطائف إلى النبي ﷺ فأعتقهما، وأحدهما أبوبكرة»^(٢).

[٣/٤٩٧٩] قال: وثنا يزيد بن هارون، عن الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس: «أن رسول الله ﷺ كان يعتق من أتاه من العبيد قبل مواليهم إذا أسلموا».

[٤/٤٩٧٩] ورواه أحمد بن منيع: ثنا ابن أبي زائدة، عن الحجاج... فذكر حديث مسدد. [٥/٤٩٧٩] قال ابن منيع: وثنا يزيد... فذكر طريقي ابن أبي شيبة وجعلها واحدًا.

[٦/٤٩٧٩] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا مجاهد بن موسى، ثنا يزيد، أبنا الحجاج ابن [٤/١٨٣-ب] أرطاة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس «أن رسول الله كان يعتق من جاءه من العبيد قبل مواليهم إذا أسلموا، وقد أعتق يوم الطائف رجلين».

[٧/٤٩٧٩] ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا نصر بن باب، عن الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ يوم الطائف: «من خرج إلينا من العبيد

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٤/ ٥٠٩ رقم ١٨٨٠٢).

(٢) قال في المختصر (٧/ ١٦٤ رقم ٥٦٥٦): رواه أبو بكر بن أبي شيبة ومسدد وأحمد بن منيع، وأبو يعلى، ومدار أسانيدهم على الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف.

(٣) مسند أحمد (١/ ٢٤٨).

- فهو حر. فخرج عبيد من العبيد فيهم أبوبكرة، فأعتقهم رسول الله ﷺ»^(١).
 [٨/٤٩٧٩] قال^(٢): وثنا أبو معاوية، ثنا الحجاج، عن الحكم... فذكره.
 [٩/٤٩٧٩] قال^(٣): وثنا أبو معاوية، ثنا الحجاج... فذكره.
 [١٠/٤٩٧٩] قال^(٤): وثنا يزيد، أبنا حجاج... فذكره.
 [١١/٤٩٧٩] قال^(٥): وثنا عبد القدوس بن بكر بن خنيس، أبنا الحجاج... فذكره وقال:
 «أحدهما أبوبكرة».

٨ - باب

[١/٤٩٨٠] قال أبوبكر بن أبي شيبة: ثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي غالب، عن أبي أمامة - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ أقبل من خيبر ومعه غلامان، فوهب أحدهما لعلي وقال: لا تضربه؛ فإني نهيت عن ضرب أهل الصلاة، وقد رأيتَه يصلي ونحن مقبلون من خيبر. وأعطى أباذر غلامًا وقال: استوص به معروفًا. فأعتقه، فقال له النبي ﷺ: ما فعل الغلام؟ فقال: يا رسول الله، أمرتني أن أستوصي به معروفًا فأعتقته»^(٦).
 [٢/٤٩٨٠] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٧): ثنا حسن بن موسى وعفان قالا: ثنا حماد بن سلمة، قال عفان: أبنا أبو غالب^(٨)... فذكره.
 هذا إسناد حسن، أبو غالب مختلف [فيه]^(٩).

٩ - باب ما جاء في عتق ولد الزنا

[١/٤٩٨١] قال مسدد^(١٠): ثنا معتمر، عن حميد الطويل، عن الحسن بن مسلم، عن مجاهد «أن أباهريرة - رضي الله عنه - قال لغلام له: يا فلان، لولا أنك ولد زنية لأعتقتك».

- (١) قال الهيثمي في المجمع (٢/٤٥٥): رواه أحمد، والطبراني باختصار، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو ثقة، ولكنه مدلس.
 (٢) مسند أحمد (١/٣٤٩).
 (٣) مسند أحمد (١/٣٦٢).
 (٤) مسند أحمد (١/٢٣٦).
 (٥) مسند أحمد (١/٢٤٣).
 (٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٣٧ - ٢٣٨): رواه أحمد والطبراني، ومدار الحديث على أبي غالب، وهو ثقة، وقد ضعف.
 (٧) مسند أحمد (٥/٢٥٠).
 (٨) تحرفت في مسند أحمد إلى: طالب.
 (٩) سقطت من «الأصل» ولا بد منها.
 (١٠) المطالب العالية (٢/١٣٩) رقم (١٥٣٠).

[٢/٤٩٨١] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وأبو بكر بن أبي شيبة، : ثنا محمد بن فضيل، عن الحسن بن عمرو الفقيمي، عن مجاهد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل ولد زنية الجنة» .

[٣/٤٩٨١] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره .

[٤/٤٩٨١] قال: وثنا زهير، ثنا جرير، [٤/١٨٤ق-١] ثنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: «لئن أمتنع بسوط في سبيل الله أحب إلي من أن أعتق ولد زنية»^(١) .

[٥/٤٩٨١] ورواه عبد بن حميد^(٢): ثنا عبدالرحمن بن سعد - وهو الرازي - ثنا عمرو بن أي قيس، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذباب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل ولد الزنا الجنة، ولا شيء من نسله إلى سبعة آباء» . وسيأتي في آخر صفة النار .

[٤٩٨٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا معمر بن أبان ابن حران، أبنا الزهري، أن عروة بن الزبير أخبره «أن عائشة سئلت فقيل لها: إن أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: لأن أتصدق بشسع نعلي أحب إلي من أن أعتق ولد زنا؟ فقالت عائشة: (أساء سمعه، فأساء جوابه)^(٤) إنها قال رسول الله ﷺ: لأن أتصدق بشسع أحب إلي من أن أمر جاريتي تزني وأعتق ولدها» .

قلت: وحديث ولد الزنا شر الثلاثة تقدم في كتاب الحدود، وقد تقدم في ولد الزنا أحاديث بعضها في كتاب الإيثار، وبعضها في الأشربة .

١٠ - باب من شر رقيقكم السودان

[١/٤٩٨٣] قال الحميدي^(٥): ثنا مهدي بن ميمون، عن واصل، عن هلال بن أبي سنان، عن مولى لبني هاشم قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال: «من شر رقيقكم السودان، إن جاعوا سرقوا، وإن شبعوا زنوا»^(٦) .

(١) قال في المختصر (٧/ ١٦٥ رقم ٥٦٦١): رواية لأبي يعلى صحيحة موقوفة .

(٢) المنتخب (٤٢٧ رقم ١٤٦٦) .

(٣) البغية (١٥٤ رقم ٤٧٣) .

(٤) في المطالب العالية (٢/ ١٤٠ رقم ١٥٣٢): أساء سمعًا فأساء إجابة . وهو أليق، والله أعلم .

(٥) المطالب العالية (٢/ ١٣٩ رقم ١٥٣١) .

(٦) قال في لمختصر (٤/ ٢٣٩ رقم ٤١٨٧): رواه الحميدي ومسدد بسند ضعيف؛ لانقطاعه وجهالة بعض رواته .

[٢/٤٩٨٣] رواه مسدد: ثنا [...] ^(١)... فذكره.

[٣/٤٩٨٣] وله [شاهد] ^(٢) من حديث ابن عباس رواه البزار في مسنده ^(٣) بإسناد حسن فقال: ثنا الفضل بن يعقوب الجزري ورزق الله بن موسى قالوا: ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عوسجة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «لا خير في الحبش، إن شبعوا زنوا، وإن فيهم لخصلتين: إطعام الطعام، وبأس عند البأس» ^(٤).

(١) بياض في «الأصل» .

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المختصر (١٦٦/٧ رقم ٥٦٦٥).

(٣) مختصر زوائد البزار (١/٥٥٩ رقم ٩٨٦، ٢/٣٨٧ رقم ٢٠٦٩) وقال البزار: رواه غير واحد عن عمرو، عن عوسجة مرسلًا، وأسنده سفيان، ولا يعلم روى عن عوسجة إلا عمرو بن دينار. وقال الحافظ ابن حجر: إسناده حسن.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٣٥): رواه الطبراني والبزار، ورجال البزار ثقات، وعوسجة المكي فيه خلاف لا يضر، ووثقه غير واحد.

[٨١] [٤/ق٨٤-ب] كتاب الولاء

[١/٤٩٨٤] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا ابن أبي ذئب، عن الحارث، عن أبي سلمة، عن سعيد - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «من تولى مولى بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله».

[٢/٤٩٨٤] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا شعبة بن سوار، عن ابن أبي ذئب، عن الحارث، عن أبي سلمة، عن سعيد بن زيد قال: أشهد على رسول الله ﷺ لسماعته يقول: «من تولى مولى...» فذكره.

[٤٩٨٥] وقال مسدد: ثنا بشر، ثنا عبدالرحمن بن إسحاق، عن عبدالله بن مسلم - أخي الزهري - قال: سمعت أنس بن مالك - رضي الله عنه - يقول: قال رسول الله ﷺ: «من تولى غير مواليه، فعليه لعنة الله وغضبه، لا يقبل منه صرف ولا عدل».

[٤٩٨٦] قال مسدد: وثنا يحيى، عن شعبة، عن سليمان، عن عبدالله بن مرة، عن أبي معمر، عن أبي بكر قال: «كفر بالله ادعاء نسب لا يُعرف، وكفر بالله تبرؤ من نسب وإن دق».

[٤٩٨٧] قال مسدد: وثنا يحيى، عن عبيد الله بن الأحنس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة: «المؤمنون تكافأ دماؤهم، وهم يد على من سواهم، يرد أذنهم على أقصاهم، ولا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده، ومن ادعى إلى غير أبيه وانتفى من مواليه رغبة عنهم؛ فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، ومن أحدث حدثاً أو آوى محدثاً؛ فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل».

هذا إسناد رواه ثقات وقد تقدم له شواهد في كتاب الجهاد.

[١/٤٩٨٨] [٤/ق١٨٥-١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا عفان، ثنا همام، ثنا قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما -: «أن زوج بريرة كان عبداً أسود يسمى مغيثاً، ففضى النبي ﷺ فيها أربع قضايا [ففضى]^(٤) أن مواليها اشترطوا الولاء، ففضى أن الولاء لمن أعطى الثمن، وخيرها فأمرها أن تعتد، وتصدق عليها بصدقة فأهدت منها إلى عائشة، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: هو لها صدقة، ولنا هدية».

(١) (٣٣ رقم ٢٤٠).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضاً (٨/٥٣٨ رقم ٦١٥٩).

(٣) وأخرجه في المصنف (١٠/١٨٢ رقم ٩١٦٣).

(٤) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المصنف.

[٢/٤٩٨٨] رواه ابن حبان في صحيحه^(١): أبنا (عمرو)^(٢) بن محمد بن بجير الهمداني، ثنا تميم بن المنتصر، ثنا إسحاق الأزرق، ثنا شريك، عن ساءك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «اشترت عائشة بريرة من الأنصار لتعتقها، واشترطوا أن تجعل لهم ولأهبا فشرطت ذلك، فلما جاء نبي الله ﷺ أخبرته بذلك، فقال: [إنما الولاء لمن أعتق]. ثم صعد المنبر فقال: [٣] ما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله! وكان لبريرة زوج فخيرها رسول الله ﷺ إن شاءت تمكث مع زوجها كما هي، وإن شاءت فارقت، [ففارقتها]^(٣) ودخل النبي ﷺ البيت، وفيه رجل شاة أو يد، فقال رسول الله ﷺ: ألا تطبخوا لنا هذا اللحم؟ فقالوا: تصدق به على بريرة [فأهدته لنا]^(٣) فقال: اطبخوه، فهو لها صدقة ولنا هدية».

وله شاهد من حديث بريرة، وسيأتي في مناقبها، وأصله في الصحيحين^(٤) وغيرهما من حديث عائشة.

[٤٩٨٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا عبيد الله، ثنا يزيد بن هارون، أبنا محمد بن إسحاق، عن أبي جعفر محمد بن علي، عن أبيه، عن جده قال: «وجدت مع قائم سيف رسول الله ﷺ [صحيفة مربوطة]^(٦): إن أشد الناس (عند الله عتواً)^(٧): القاتل غير قاتله، والضارب غير ضاربه، ومن جحد [نعمة]^(٦) مواليه فقد برئ مما أنزل على محمد^(٨).

هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس محمد بن إسحاق.

وله شاهد من حديث عائشة وتقدم في الفرائض في باب لا يتوارث أهل ملتين.

(١) (١١/٥٢٠ - ٥٢١ رقم ٥١٢٠).

(٢) في صحيح ابن حبان: عمر.

(٣) سقطت من «الأصل» واستدركتها من صحيح ابن حبان.

(٤) البخاري (٥/٢٢٥ رقم ٢٥٦٣)، ومسلم (٢/١١٤١ رقم ١٥٠٤).

(٥) (١/٢٧٧ رقم ٣٣٠).

(٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٧) في مسند أبي يعلى: على الله عداة.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٣٢): رواه أبو يعلى، وفيه ابن إسحاق، وهو ثقة ولكنه مدلس، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

[٨٢] [٤/١٨٥ق-ب] كتاب المدبر

باب المدبر يجوز بيعه متى شاء مالكة

[١/٤٩٩٠] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١): ثنا بشر، ثنا إبراهيم بن نافع، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: «رأيت (ابن المدبر)^(٢) الذي باعه رسول الله ﷺ» .

[٢/٤٩٩٠] رواه البيهقي في سننه^(٣): أبنا أبو سعيد بن أبي عمرو، ثنا أبو العباس الأصم، أبنا الربيع بن سليمان قال: أبنا الشافعي، أبنا الثقة، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: «باع النبي ﷺ مدبرًا احتاج صاحبه إلى ثمنه» .

[٤٩٩١] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: وثنا وكيع، ثنا أبو عمرو بن العلاء، عن عطاء، عن جابر -رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ باع المدبر»^(٤).

[٤٩٩٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا عبدالله بن إدريس، عن ليث، عن مجاهد قال: قال عمر -رضي الله عنه-: «ما أعتق الرجل من رقيقه في مرضه فهو وصية، إن شاء رجع فيها» .

[٤٩٩٣] قال^(٦): وثنا الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن طاوس «أنه كان لا يرى بأسًا أن يعود الرجل في عتاقته» .

[١/٤٩٩٤] قال^(٧): وثنا عبد الأعلى، عن هشام، عن الحسن قال: «إذا أوصى الرجل فإنه يغير وصيته بما شاء، فقيل: العتاقة؟ قال: العتاقة وغير العتاقة» .

[٢/٤٩٩٤] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: ثنا [أبو]^(٨) الوليد الفقيه، ثنا الحسن بن

(١) المطالب العالية (٢/١٤٠ رقم ١٥٣٣).

(٢) في المطالب: المدبر. بدون ابن.

(٣) السنن الكبرى (١٠/٣١٣).

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٤/٤٩١ رقم ٢٢٣٠) والنسائي (٧/٣٠٤ رقم ٤٦٥٤) وابن ماجه (٢/٨٤٠ رقم ٢٥١٢) من طريق وكيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن سلمة ابن كهيل، عن عطاء به. وله عندهم طرق أخرى بمعناه.

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/١٧٢ - ١٧٣ رقم ١٠٨٥٤).

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/١٧٤ رقم ١٠٨٥٩).

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/١٧٣-١٧٤ رقم ١٠٨٥٨).

(٨) سقطت من «الأصل» واستدركتها من سنن البيهقي.

سفيان، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكر ثلاثة طرق .

[٣/٤٩٩٤] ورواه البيهقي في سننه^(١) : عن الحاكم به .

وقد ورد ما يخالف ما تقدم، فروى الحاكم وعنه البيهقي في سننه^(١) من حديث زيد ابن ثابت موقوفاً: «لا يباع المدبر» .

ورواه البيهقي في سننه^(٢) من حديث ابن عمر مرفوعاً وموقوفاً .

(١) السنن الكبرى (٣١٣/١٠) .

(٢) السنن الكبرى (٣١٣-٣١٤) .

[٨٣] [٤/١٨٦-] كتاب المكاتب

١ - باب فضل من أعان مكاتبًا في رقبته

[١/٤٩٩٥] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا المقرئ، ثنا سعيد بن أبي أيوب قال : قال أبو هانئ حميد بن هانئ : حدثني عمرو بن حريث - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : «ما خفت عن خادمك من عمله كان لك أجرًا في موازينك»^(١).

[٢/٤٩٩٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) : ثنا أبو خيثمة، ثنا عبد الله بن يزيد، حدثني سعيد بن أبي أيوب، حدثني أبو هانئ... فذكره.

[٣/٤٩٩٥] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣) : أبنا أبو يعلى الموصلي... فذكره.

[١/٤٩٩٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) وأحمد بن حنبل^(٥) : ثنا يحيى بن (أبي) بكير، عن زهير بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عبد الله بن سهل بن حنيف، عن أبيه - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «من أعان مجاهدًا في سبيل الله، أو (غارمًا)^(٦) في عسرتة، أو مكاتبًا في رقبته؛ أظله الله يوم القيامة في ظله يوم لا ظل إلا ظله»^(٨).

[٢/٤٩٩٦] رواه عبد بن حميد^(٩) وأحمد بن حنبل^(١٠) أيضًا قالوا : ثنا زكريا بن عدي، ثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل... فذكره.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٣٩/٤) : رواه أبو يعلى، وعمرو هذا، قال ابن معين : لم ير النبي ﷺ فإن كان كذلك فالحديث مرسل، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) (٣/٥١-٥٠) رقم (١٤٧٢).

(٣) (١٠/١٥٣) رقم (٤٣١٤).

(٤) (١/٦٦) رقم (٦٢).

(٥) مسند أحمد (٣/٤٨٧).

(٦) سقطت من مسند أحمد فلتستدرك.

(٧) تحرفت في مسند ابن أبي شيبة إلى : غازيًا.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٤٠ - ٢٤١) : رواه أحمد، وفيه عبيد الله بن سهل بن حنيف ولم

أعرفه، وبقية رجاله حديثهم حسن.

هكذا وقع في المجمع : عبيد الله. وإنما هو عبد الله.

(٩) المنتخب (١٧٢) رقم (٤٧١).

(١٠) مسند أحمد (٣/٤٨٧).

[٣/٤٩٩٦] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير بن محمد، ثنا يحيى بن أبي بكير... فذكره.

(ورواه أحمد بن حنبل في مسنده من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل به)^(١).

[٤/٤٩٩٦] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٢): ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك، ثنا عمرو بن ثابت، ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عبد الله بن سهل بن حنيف، أن سهلاً حدثه «أن رسول الله ﷺ...» فذكره.

[٥/٤٩٩٦] ورواه البيهقي في سننه^(٣): عن الحاكم به.

قلت: مدار أسانيد حديث سهل بن حنيف هذا على عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو ضعيف، ضعفه أحمد بن حنبل وابن معين وأبو حاتم وعلي بن المديني وابن خزيمة وغيرهم. وقد جمعت من يُظن في ظل الله وظل العرش يوم لا ظل إلا ظله، فبلغوا نيفاً وعشرين، وسيأتي ذلك في كتاب القيامة.

٢- [٤/١٨٦ق-ب] باب من قال لا يعتق المكاتب حتى يكون في

الكتابة فإذا أدت هذا أو نصفه فأنت حر

[١/٤٩٩٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٤): ثنا زيد بن الحباب، عن حسين بن واقد، حدثني عبد الله بن بريدة، عن أبيه «أن سلمان لما قدم المدينة أتى رسول الله ﷺ بهدية على طبق فوضعها بين يديه، فقال: ما هذا يا سلمان؟ قال: صدقة عليك وعلى أصحابك. قال: إني لا أكل الصدقة. فرفعها، ثم جاءه من الغد بمثلها فوضعها بين يديه، فقال: يا سلمان، ما هذا؟ قال: هدية لك. قال: فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: كلوا. فقال: لمن أنت؟ فقال: لقوم. قال: فاطلب إليهم أن يكتبوك. قال: فكاتبوه على كذا وكذا، وعلى كذا وكذا نخلة يغرستها لهم، ويقوم عليها سلمان حتى تطعم، قال: ففعلوا، فجاء النبي ﷺ فغرس النخل كله إلا نخلة واحدة غرسها عمر - رضي الله عنه - قال: فأطعم كله من سنته إلا تلك النخلة، فقال رسول الله ﷺ: من غرسها؟ قالوا: عمر. فغرسها رسول الله ﷺ بيده، فحملت من عامها»^(٥).

(١) كذا في «الأصل» وهو تكرار، والله أعلم.

(٢) المستدرک (٢١٧/٢) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٣) السنن الكبرى (١٠/٣٢٠).

(٤) مسند أحمد (٥/٣٥٤).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٩/٣٣٧): رواه أحمد والبخاري، ورجاله رجال الصحيح.

[٢/٤٩٩٧] قلت: رواه الترمذي في الشمائل^(١) عن الحسين بن حريث، عن علي بن الحسين ابن واقد، عن أبيه به.

[٣/٤٩٩٧] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا [...] ^(٢)

[٤/٤٩٩٧] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ^(٣): ثنا أبو بكر بن إسحاق، ثنا موسى بن إسحاق القاضي، ثنا عبدالله بن أبي شيبة... فذكره.

[٥/٤٩٩٧] ورواه البيهقي في سننه^(٤): عن الحاكم به.

وتقدم في آخر كتاب الزكاة.

وله شاهد من حديث سلمان، رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥) والحاكم^(٦) وعنه البيهقي في سننه^(٧).

٣- [٤/١٨٧ق-١] باب إفلاس المكاتب

[١/٤٩٩٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): ثنا عبدالله بن إدريس، عن سعيد، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن زيد بن ثابت قال: «[إذا أفلس المكاتب]^(٩) يبدأ بالدين».

[٢/٤٩٩٨] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: أبنا أبو الوليد، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو بكر ابن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٤٩٩٨] ورواه البيهقي في سننه^(١٠): عن الحاكم به.

قال الشافعي -رضي الله عنه-: وبهذا نأخذ، فإذا مات المكاتب وعليه دين بدئ بديون الناس؛ لأنه مات رقيقاً، وبطلت الكتابة، ولا دين للسيد عليه، وما بقي مال للسيد.

(١) (٣٧ رقم ٢٠).

(٢) بياض في «الأصل».

(٣) المستدرک (١٦/٢).

(٤) السنن الكبرى (٣٢١/١٠).

(٥) مسند أحمد (٤٤٠/٥).

(٦) المستدرک (١٦/٢).

(٧) السنن الكبرى (٣٢٢/١٠).

(٨) المطالب العالية (١٤٠/٢) رقم (١٥٣٦).

(٩) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المطالب.

(١٠) السنن الكبرى (٣٣٢/١٠).

٤ - باب كتابة بعض العبد

[١/٤٩٩٩] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا ابن المبارك، عن يعقوب، عن مطر، عن الحسن «في عبد بين ثلاثة كاتبه أحدهم، قال: يؤخذ منه ما أخذ [منه]^(٢) ويقسم بين شركائه، والعبد بينهم لا تجوز كتابته. قال: وكان عطاء يقول: عليه نفاذ عتقه قدر الذي عتق».

[٢/٤٩٩٩] قال^(٣): وثنا هشيم، عن يونس، عن الحسن «في عبد بين رجلين قال: كان يكره أن يكتب أحدهما إلا بإذن شريكه، فإن فعل قاسمه».

[٣/٤٩٩٩] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: أبنا أبو الوليد، ثنا الحسن بن سفيان قال: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكر الطريقتين معًا.

[٤/٤٩٩٩] ورواه البيهقي في سننه^(٤): عن الحاكم به.

٥ - باب ولد المكاتب من زوجها

[١/٥٠٠٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا حفص بن غياث، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي - رضي الله عنه - قال: «ولدها [بمنزلتها]^(٦) - يعني المكاتب».

[٢/٥٠٠٠] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: أبنا أبو الوليد، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو بكر ابن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٥٠٠٠] ورواه البيهقي في سننه^(٤): عن الحاكم به.

٦ - [٤/١٨٧ق-ب] باب الوضع بشرط التعجيل

[١/٥٠٠١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا وكيع، عن سفيان، عن جابر، عن عطاء عن ابن عباس «في رجل يقول لمكاتبه: عجل وأنا أضع عنك. لا بأس به».

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٦/٢٩٥ رقم ١١٢٣) دون قول عطاء.

(٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المصنف.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٦/٢٩٧ رقم ١١٢٨) مطولاً.

(٤) السنن الكبرى (١٠/٣٣٣).

(٥) أخرجه في المصنف أيضًا (٧/١٣٧ رقم ٢٦٥٤).

(٦) في «الأصل»: بمنزلة. وهو تحريف، والمثبت من المصنف والسنن الكبرى، وهو الصواب.

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٢٩ رقم ٢٢٦٨).

[٢/٥٠٠١] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: أبنا أبو الوليد، ثنا الحسن بن سفيان قال: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٥٠٠١] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(١).

وقال: قال أبو الوليد: قال أصحابنا: معناه: عجل لي ما شئت وأعتقك عليه، وأضع عنك كتابتك، فلا بأس.

قلت: مدار إسناد حديث ابن عباس هذا على جابر الجعفي، وهو ضعيف.

[٥٠٠٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): وثنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم بن سليمان، عن بكر المزني، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: «لا بأس أن يأخذ الرجل من (مكاتبته العروض)^(٣)».

هذا إسناد رواه ثقات.

[١/٥٠٠٣] قال: وثنا وكيع، عن سفيان، عن جابر، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما - قال: «لا بأس أن يأخذ الرجل من (مكاتبته)^(٤) عروضًا».

[٢/٥٠٠٣] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ: أبنا أبو الوليد، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو بكر ابن أبي شيبة... فذكر الطريقتين.

[٣/٥٠٠٣] ورواه البيهقي في سننه^(٢) عن الحاكم به.

قلت: مدار (هذا)^(٥) الإسناد على جابر الجعفي، وهو ضعيف.

٧ - باب لا تجوز هبة المكاتب حتى يبتدئها بإذن السيد

[١/٥٠٠٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا ابن المبارك، عن صالح بن خوات، عن عبدالله ابن أبي بكر «أن عمر بن عبدالعزيز - رضي الله عنه - كتب إلي: إن المكاتب لا تجوز له وصية ولا هبة إلا بإذن مولاه».

(١) السنن الكبرى (١٠/٣٣٥).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٢٩ رقم ٢٢٦٩).

(٣) في المصنف: مكاتبه عروضًا.

(٤) في سنن البيهقي: مكاتبه.

(٥) ألحقها المصنف بالأصل، لكن وضع علامة للتحقق بعد كلمة الإسناد، وأظنه سهوًا، والله أعلم.

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/١٧٨ - ١٧٩ رقم ١٠٨٧٩).

[٢/٥٠٠٤] قال^(١): وثنا ابن أبي عدي، عن أشعث، عن الحسن قال: «المكاتب لا يعتق، ولا يهب إلا بإذن مولاه».

قال محمد بن عدي في هذا الحديث: «كانوا يقولون: المكاتب لا يعتق ولا يهب».

[٣/٥٠٠٤] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: أبنا أبو الوليد، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو بكر... فذكر الطريقين.

[٤/٥٠٠٤] ورواه البيهقي في سننه^(٢): عن الحاكم به.

٨ - [٤/١٨٨-١] باب المكاتب يجوز بيعه في حالين أن يحل نجم من نجومه فيعجز عن أدائه أو يرضى المكاتب بالبيع

[١/٥٠٠٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن مسعود «أنه كان يكره بيع المكاتب»^(٤).

[٢/٥٠٠٥] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: ثنا أبو الوليد الفقيه، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٥٠٠٥] ورواه البيهقي في سننه^(٥): عن الحاكم.

قال الشافعي - رضي الله عنه - : إذا رضي [أهلها]^(٦) بالبيع، ورضي المكاتب بالبيع [فإن]^(٧) ذلك ترك للكتابة.

قال الشافعي: فقال لي بعض الناس: فما معنى إبطال النبي ﷺ شرط عائشة لأهل بريرة؟ قلت: إن [بيننا]^(٨) - والله أعلم - في الحديث نفسه أن رسول الله ﷺ قد أعلمهم أن الله قد قضى أن الولاء لمن أعتق، وقال: «ادعوهم لأبائهم هو أقسط عند الله فإن لم

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/ ١٧٩ رقم ١٠٨٧٩).

(٢) السنن الكبرى (١٠/٣٣٦).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/١٣٥ رقم ٢٦٤٩).

(٤) قال في المختصر (٧/١٧٤ رقم ٥٦٨٩): رواه أبو بكر بن أبي شيبة والحاكم وعنه البيهقي بسند رواه ثقات.

(٥) السنن الكبرى (١٠/٣٤٠).

(٦) في «الأصل»: أهل الكاتب. و المثبت من سنن البيهقي، وعنه نقل المؤلف.

(٧) في «الأصل»: قال. والمثبت من السنن الكبرى للبيهقي.

(٨) في «الأصل»: شاء الله. والمثبت من السنن الكبرى، وهو الصواب.

تعلموا آباءهم فأخوانكم في الدين ومواليكم^(١) وأنه نسبه إلى مواليهم كما نسبه إلى آباءهم، فكما لم يجوز أن يحولوا عن آباءهم، فكذلك لا يجوز أن يحولوا عن مواليهم، ومواليهم الذين ولوا أمانتهم، وقال الله: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ﴾^(٢) وقال رسول الله ﷺ: «الولاء لمن أعتق». ونهى عن بيع الولاء، وعن هبته، وروي عنه أنه قال: «الولاء لحمة كلحمة النسب، لا يباع، ولا يوهب». فلما بلغهم هذا كان من اشترط خلاف ما قضى الله ورسوله ﷺ عاصيًا، وكانت في المعاصي حدود وآداب، فكان من آداب العاصين أن تعطل عليهم شروطهم ليتكلموا عن مثله، أو يتكلم بها غيرهم، وكان هذا من أسنى الأدب.

وروى الزعفراني عن الشافعي معنى هذا وأبين منه.

٩ - [٤/١٨٨ق-ب] باب جناية المكاتب والجناية عليه

[٥٠٠٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا هشيم، عن يونس، عن الحسن قال: «جناية المكاتب في رقبة يبدأ بها»^(٤).

[١/٥٠٠٧] قال^(٥): وثنا محمد بن سواء، عن سعيد، عن قتادة، عن عمر - رضي الله عنه - قال: «(جناية)^(٦) المكاتب (جناية)^(٦) عبد».

[٢/٥٠٠٧] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ: أبنا أبو الوليد، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو بكر ابن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٥٠٠٧] ورواه البيهقي في سننه^(٧): عن الحاكم به.

١٠ - باب عجز المكاتب

[١/٥٠٠٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): ثنا ابن أبي زائدة، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - «أن مكاتبًا له عجز فرده مملوكًا، وأمسك ما أخذه منه».

(١) الأحزاب: ٥.

(٢) الأحزاب: ٣٧.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٩/٢٦٣ رقم ٧٣٨٥).

(٤) قال في المختصر (٧/١٧٤ رقم ٥٦٩٠): رواه أبو بكر بن أبي شيبة، والحاكم وعنه البيهقي، ورواه ثقات.

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٩/٣٩٧ رقم ٧٩١٢).

(٦) في المصنف: جراحة.

(٧) السنن الكبرى (١٠/٣٤٠).

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (٦/٤٢٢ رقم ١٥٧٩).

[٢/٥٠٠٨] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ : أبنا أبو الوليد الفقيه، ثنا الحسن بن سفيان، أبنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٥٠٠٨] ورواه البيهقي في سننه^(١) : عن الحاكم به.

هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس محمد بن إسحاق .

[١/٥٠٠٩] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) : وثنا حفص، عن الأشعث، عن أبي الزبير، عن جابر قال : «لهم ما أخذوا منه» يعني : إذا لم يكمل فرد في الرق، فما أخذ فله .

[٢/٥٠٠٩] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ : أبنا أبو الوليد، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو بكر ابن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٥٠٠٩] ورواه البيهقي في سننه^(٣) : عن الحاكم به.

[١/٥٠١٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) : وثنا عباد بن العوام، عن الحجاج، عن حصين، عن الشعبي، عن الحارث، عن علي - رضي الله [عنه]^(٥) - قال : «إذا تتابع نجهان فلم يؤد»^(٦) [رد] ^(٧) في الرق . وقال في موضع آخر : فدخل في السنة - أوقال : الثانية^(٨) .

[٢/٥٠١٠] رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ : أبنا أبو الوليد، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو بكر ابن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٥٠١٠] ورواه البيهقي في سننه^(٣) : عن الحاكم به.

[٤/٥٠١٠] وقال^(٣) : [و أخبرنا أبو عبدالله]^(٩) أبنا أبو الوليد، ثنا الحسن بن [٤/١٨٩ق-ب]

(١) السنن الكبرى (٣٤١/١٠) .

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٢٣/٦) رقم (١٥٨٠) .

(٣) السنن الكبرى (٣٤٢/١٠) .

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣٩٠/٦) رقم (١٤٥٤) .

(٥) سقطت من «الأصل» .

(٦) في «الأصل» : يرد . وهو تحريف، والمثبت من المصنف والسنن الكبرى .

(٧) في «الأصل» : رق . وهو تحريف، والمثبت من المصنف والسنن الكبرى .

(٨) قال في المختصر (١٧٥/٧) رقم (٥٦٩٤) : رواه أبو بكر بن أبي شيبة والحاكم وعنه البيهقي بسند ضعيف؛ لضعف الحجاج بن أرطاة .

(٩) سقطت من «الأصل» واستدركتها من السنن الكبرى .

سفيان، ثنا حبان، عن ابن المبارك، عن سعيد، عن قتادة، عن خلاس، عن علي (رضي الله عنه)^(١) - قال: «إذا عجز المكاتب استسعى حولين، فإن أدى وإلا رد في الرق» .

[٥/٥٠١٠] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٢) .

وقال: إسناده الأول عن علي ضعيف، ورواية خلاس عن علي لا تصح عند أهل الحديث، فإن صححت فهي محمولة على وجه المعروف، ومن جهة السيد فإن لم ينتظر رد في الرق.

(١) تكررت في «الأصل» .

(٢) السنن الكبرى (٣٤٢/١٠) .

[١٤] كتاب عتق أمهات الأولاد

باب الرجل يظأ أمته بالملك فتلد له

وما جاء في اختلاف أمهات الأولاد

قال الشافعي - رضي الله عنه - : هي مملوكة بحالها، إلا أنه لا يجوز لسيدها بيعها، ولا إخراجها عن ملكه بشيء غير العتق، وإنها حرة إذا مات من رأس المال، قال : وهو تقليد لعمر .
[١/٥٠١١] وقال أبوداود الطيالسي^(١) : ثنا شعبة، عن زيد (العمي)^(٢) عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال : «كنا نبيع أمهات الأولاد على عهد رسول الله ﷺ»^(٣).

[٢/٥٠١١] قلت : رواه النسائي في الكبرى^(٤) عن محمد بن عبد الأعلى، عن خالد بن الحارث، عن شعبة .

[٣/٥٠١١] ورواه البيهقي في سننه^(٥) : أبنا أبوبكر محمد بن الحسن بن فورك، أبنا عبدالله ابن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبوداود الطيالسي . . . فذكره .
وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله، رواه النسائي^(٦) وابن ماجه^(٧) والدارقطني^(٨) وغيرهم .

[١/٥٠١٢] وقال مسدد^(٩) : ثنا معتمر، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر - رضي الله عنه - «قضى في أم الولد أن لا تباع، ولا (توهب)^(١٠) ولا تورث،

(١) (٢٩٢ رقم ٢٢٠٠).

(٢) تحرفت في مسند الطيالسي إلى : العمري .

(٣) قال في المختصر (٧/١٧٦ رقم ٥٦٩٥) : رواه أبوداود الطيالسي والنسائي في الكبرى والبيهقي في سننه، ومدار الإسناد على زيد العمي، وهو ضعيف .

(٤) (١٩٩/٣ رقم ٥٠٤١).

(٥) السنن الكبرى (١٠/٣٤٨).

(٦) السنن الكبرى (٣/١٩٩ رقم ٥٠٣٩).

(٧) (٢/٨٤١ رقم ٢٥١٧).

(٨) (٤/١٣٥ رقم ٣٧).

(٩) المطالب العالية (٢/١٤١ رقم ١٥٤٠).

(١٠) في المطالب : ترهن .

يستمتع بها صاحبها ما عاش، فإذا مات فهي حرة».

[رواته ثقات .

[٢/٥٠١٢] وكذا الحاكم: ولفظه عن نافع قال: «لقي رجلاً ابن عمر في بعض [طرق]^(١) المدينة فقال له: تركنا هذا الرجل - يعنون: ابن الزبير - يبيع أمهات الأولاد. فقال لهم: لكن أباحفص تعرفانه؟ قالوا: نعم. قضى في أمهات الأولاد أن لا يُباع ولا يُوهب ولا يُورثن، يستمتع بها ما عاش؛ فإذا مات فهي حرة».

[١/٥٠١٣]: وعن جابر - رضي الله عنه - قال: «كنا نبيع أمهات الأولاد على عهد رسول الله ﷺ والنبي ﷺ بين أظهرنا، ثم ذكر لي أنه زجر عن بيعهن بعد ذلك، وكان عمر يشتد في بيعهن».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى الموصلي^(٢) ورواه النسائي^(٣) وابن ماجه^(٤) دون قوله: «ثم ذكر لي... إلى آخره».

[٢/٥٠١٣] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥) ولفظه: «كنا نبيع أمهات أولادنا على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر - رضي الله عنه - فلما كان عمر - رضي الله عنه - نهانا عن بيعهن»^(٦).

[٥٠١٣] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن رسول الله ﷺ قال: «أبيا أمة ولدت من سيدها، فإنها حرة إذا مات إلا أن يعتقها قبل موته».

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف؛ لضعف حسين بن عبدالله، ومن هذا الوجه رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وابن ماجه^(٧) دون قوله: «إلا أن يعتقها قبل موته»^(٨).

(١) سقطت من «م» وكتب بحاشيتها: لعله طرق.

(٢) (١٦١/٤) رقم (٢٢٢٩).

(٣) السنن الكبرى (٣/١٩٩) رقم (٥٠٣٩، ٥٠٤٠).

(٤) (٨٤١/٢) رقم (٢٥١٧).

(٥) (١٦٦/١٠) رقم (٤٣٢٤).

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٤/٢٧) رقم (٣٩٥٤).

(٧) (٨٤١/٢) رقم (٢٥١٥).

(٨) سقطت من «الأصل» وأثبتها من النسخة المختصرة.

بسم الله الرحمن الرحيم [١-٥/١-٥]

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً أبداً.

٨٥- كتاب (١) البر والصلة

١ - باب بر الوالدين وصلتهما وتأکید طاعتها

والإحسان إليهما وإن كانا ظالمين

وما جاء في بر أصدقائهما من بعدهما

[٥٠١٥] وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه قال: «كنا نقرأ فيما يقرأ: أن لا ترغبوا عن آبائكم؛ فإنه كفر بكم». رواه أبو داود الطيالسي (٢)

[١/٥٠١٦] وعن سعد بن مسعود قال: «قلت لابن عباس - رضي الله عنهما -: إني رجل حريص على الجهاد وليس من قومي أحد إلا قد لحق بالأمصار أو بالجهاد غير والدي - أو قال: غير أهلي وأبوي - أو قال: أبي - كاره لذلك. فنظر إلي فقال: لا يكون لرجل أبوان فيصبح محسناً إلا (فتح الله له باباً من أبواب الجنة) (٣) ولا يمسي وهو محسن إلا فتح له [بابان] (٤) من أبواب الجنة قال: قلت: محسن إليهما؟ قال: نعم. فإن كان واحداً فأصبح محسناً فتح له باب من أبواب الجنة، ولا سخط عليه أحدهما أو واحد منهما فيرضى الله عنه حتى يرضى. قال: قلت: وإن كان له ظالماً. قال: وإن كان له ظالماً. .

رواه مسدد موقوفاً (٥)، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر مرفوعاً (٦)

(١) من هنا إلى آخر باب الدعاء لمن أحسن والثناء عليه سقط من «الأصل» وأثبتته من النسخة المختصرة، ولما كانت نسختنا المختصرة التي بخط المؤلف - رحمه الله - ناقصة من المجلد الثاني، وهذا الجزء ليس فيها كما سبق بيانه في المقدمة، فقد اعتمدت النسخة «م» أصلاً هنا، والله المستعان. (٢) (١٢ رقم ٥٦).

(٣) في المطالب: فتح له باب إلى الجنة.

(٤) في «م»: باباً. والثبت من المطالب، وقد كتب في الحاشية: لعله فيها: بابان.

(٥) المطالب العالية (٣/١١٥ رقم ٣/٢٥٥٨).

(٦) المطالب العالية (٣/١١٤ رقم ١/٢٥٥٨).

[٢/٥٠١٦] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١) بسند رواه ثقات، ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يصبح ووالداه عنه راضيان إلا كان له بابان من الجنة، وإن كان واحد فواحد [و ما من مسلم يصبح ووالداه عليه ساخطان إلا كان له بابان من النار]^(٢) وإن كان واحد فواحد. فقال رجل: يا رسول الله، فإن ظلما؟ قال: وإن ظلما، وإن ظلما، وإن ظلما - ثلاث مرات».

[٥٠١٧] وعن العوام بن حوشب قال: «قلت لمجاهد: تقام الصلاة ويدعوني والدي؟ قال: أجب والدك».

رواه مسدد^(٣) عن هشيم، عنه به.

[٥٠١٨] وعن مكحول قال: «إذا دعيتك أمك وأنت في الصلاة فأجبها، وإذا دعاك أبوك فلا تجبه حتى تفرغ».

رواه مسدد^(٤)، ورواه ثقات.

[٥٠١٩] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحب أن يمد له في عمره وأن يزداد له في رزقه فليبر والديه وليصل رحمه»^(٥).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وأحمد بن حنبل^(٦) بسند الصحيح، وهو في الصحيح^(٧) باختصار البر.

[٥٠٢٠] وعن رجل من الأنصار - رضي الله عنه -: «أنه جاء إلى النبي ﷺ فقال: إن أبي [غصبي]^(٨) مالا. فقال: أنت ومالك لأبيك».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٩) بسند ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى.

(١) المطالب العالية (٣/١١٥ رقم ٢/٢٥٥٨).

(٢) سقطت من «م» وأثبتها من المطالب.

(٣) المطالب العالية (٣/١١٤ رقم ٢٥٥٦).

(٤) المطالب العالية (٣/١١٤ رقم ٢٥٥٧).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٣٦): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٦) مسند أحمد (٣/٢٢٩).

(٧) البخاري (٤/٣٥٣ رقم ٢٠٦٧ وطره في: ٥٩٨٦) ومسلم (٤/١٩٨٢ رقم ٢٥٥٧).

(٨) في «الأصل»: أغصبي. والمثبت من المطالب.

(٩) المطالب العالية (٣/١١٥ رقم ٢٥٥٩).

وقال الهيثمي في المجمع (٨/١٣٨): رواه الطبراني عن ابن إسحاق، وهو مدلس، عن محمد بن طلحة ولم أعرفه، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

[٥٠٢١] وعن طلحة بن معاوية السلمي - رضي الله عنه - قال: «جئت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله، إني أريد الجهاد معك في سبيل الله، أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة. قال: حية أمك؟ قلت: نعم. قال: فالزمها. قلت: ما أرى رسول الله فهم عني. قال: ثم جئته من ناحية أخرى، فقلت له مثل ذلك، فقال: حية أمك؟ قلت: نعم. قال: فالزمها فبرها. قال: فقلت: ما أرى رسول الله ﷺ فهم عني، فأتيته من بين يديه، فقلت له مثل ذلك، فقال: حية أمك؟ فقلت: نعم. قال: فالزم رجلها فثم الجنة»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) والطبراني^(٢) بسند ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق.

[٥٠٢٢] وعن ثعلبة بن زهدم الحنظلي قال: «قدم على رسول الله ﷺ نفر من تميم. قال: فانتبهنا إليه وهو يقول: يد المعطي العليا، وابدأ بمن تعول: أمك وأباك، وأختك وأخاك، ثم أدناك أدناك. فقام رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله، هؤلاء بنو ثعلبة بن يربوع الذين أصابوا فلانًا في الجاهلية. فهتف النبي ﷺ: ألا لا تحبني نفس على أخرى».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤)، ورواه ثقات.

[٥٠٢٣] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -: «أن النبي ﷺ صعد المنبر ذات يوم، فلما وضع رجله على الدرجة الدنيا قال: آمين [ثم وضع رجله على الثانية، فقال: آمين. ثم وضع رجله على الدرجة الثالثة، فقال: آمين]^(٥) فلما فرغ من خطبته ونزل، قالوا: يا رسول الله، فعلت كذا وكذا. فقال: إن جبريل أتاني حين وضعت رجلي على الدرجة الدنيا فقال: يا محمد، من أدرك والديه أو أحدهما فلم يغفر له، فبات فدخل النار فأبعده الله، قل: آمين. فقلت: آمين. ومن ذكرت عنده فلم يصل عليك فأبعده الله، قل: آمين. قلت: آمين، ومن أدرك شهر رمضان فلم يغفر له فأبعده الله، قل: آمين. قلت: آمين».

رواه أحمد بن منيع^(٦) مرسلًا بسند ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان، ومرفوعًا^(٧) بسند فيه يحيى بن عبيد الله وهو ضعيف، ورواه ابن خزيمة^(٨)

(١) رواه ابن ماجه (٢/٩٢٩-٩٣٠ رقم ٢٧٨١) عن معاوية بن جاهمة السلمي، وانظر الاختلاف في هذا الحديث في تهذيب الكمال (٢٨/١٦٢-١٦٣) والإصابة (١/٢١٨ - ٢١٩).

(٢) (٢/٥٨ رقم ٥٦٣).

(٣) المعجم الكبير (٨/٣١١ رقم ٨١٦٢) مختصرًا.

(٤) (٢/١٤٥ رقم ٣٦٤).

(٥) سقطت من «م» وأثبتها من المطالب.

(٦) المطالب العالية (٣/١١٦ رقم ٢٥٦١) عن سعيد بن المسيب مرسلًا.

(٧) المطالب العالية (٣/١١٦ رقم ٢٥٦٢/١).

(٨) (٣/١٩٢ - ١٩٣ رقم ١٨٨٨).

وأبو يعلى^(١) وعنه ابن حبان في صحيحه^(٢) واللفظ له، وله شواهد ستأتي في كتاب الزهد في الدنيا.

[٥٠٢٤] وعن أبي رزمة - رضي الله عنه - قال: «انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يقول: يد المعطي العليا، أمك وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك. قال: ثم جاء ناس من بني يربوع، فقالوا: يا رسول الله، هذه يربوع قتلت فلانًا قال: ألا لا تجني نفس على أخرى». رواه أحمد بن منيع.

[٥٠٢٥] وعن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يزيد في عمر الرجل بیره والديه».

رواه أحمد بن منيع^(٣) بسند ضعيف؛ لضعف الكلبي واسمه محمد بن السائب.

[٥٠٢٦]: وعن ضرغامة بن عليبة بن حرملة، عن أبيه، عن جده قال: «أتيت النبي ﷺ فصليت معه الغداة، فلما قضى الصلاة نظر في وجوه القوم، ما كاد يستبين وجوههم بعدما قضيت الصلاة، فلما قربت ارتحل، قلت: يا رسول الله، أوصني. قال: عليك باتقاء الله - عز وجل - وإذا قمت من عند القوم فسمعتهم يقولون لك ما يعجبك فائته، وإن سمعتهم يقولون لك ما تكره فاتركه. قال: وكان ابنه عليبة برًّا بأبيه حرملة. قلت: وما كان بره به؟ قال: كان إذا كان في المنزل نظر أوطأ موضع فأجلسه فيه، ونظر أوفر عظم وأطيبه فأعطاه إياه، وإذا كان في المسير نظر أوطأ بعير من رواحله فحمله عليه، فكان هذا بره به».

رواه عبد بن حميد^(٤) بإسناد صحيح، وأبو داود الطيالسي^(٥) مختصرًا، وتقدم لفظه في أول كتاب الوصايا.

[٥٠٢٧] وعن منير بن الزبير: أنه سمع مكحولًا يقول: «بر الوالدين كفارة الكبائر، ولا يزال [قادرًا]^(٦) على البر ما دام في [فصيلته]^(٧) من هو أكبر منه».

(١) المطالب العالية (٣/١١٦ رقم ٢/٢٥٦٢).

(٢) (٣/١٨٨ رقم ٩٠٧).

(٣) المطالب العالية (٣/١١٥-١١٦ رقم ٢٥٦٠).

(٤) المنتخب (١٦١ رقم ٤٣٣).

(٥) (١٦٧ رقم ١٢٠٧).

(٦) في «م» والبغية: قادمًا. وهو تحريف والمثبت من المطالب (٣/١١٧ رقم ٢٥٦٤).

(٧) في «م» والبغية: فضيلته. وهو تصحيف، والمثبت من المطالب.

رواه الحارث^(١) بسند ضعيف؛ لضعف منير -بضم الميم وكسر النون- هو أبوذر الشامي، ضعفه دحيم وابن حبان والذهبي.

[٥٠٢٨] وعن الحسن «أن رجلا قال: يا رسول الله، من أبر؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: [أباك]^(٢) قال: ثم من؟ قال: الأقرب فالأقرب».

رواه الحارث^(٣) مرسلًا بسند ضعيف؛ لضعف عون بن عمارة.

[٥٠٢٩] وعن هشام بن حسان قال: «كان الهذيل بن حفصة يجمع الحطب في الصيف - وأظنه قال: ويقشره - قال: ويأخذ القصب فيفلقه. قالت حفصة: فكنت أجد [قره]^(٤) فيجيء بالكانون حتى يضعه خلفي وأنا أصلي، وعنده من يكفيه لو أراد ذلك، فيوقد لي ذلك الحطب المقشر، والقصب المفلق وقودًا يدفئني ولا يؤذيني ريجه. قالت: فربما أردت أن أنصرف إليه، فأقول: يا بني، ارجع إلى أهلك. ثم أذكر ما يريد فأخلي عنه، وكان يغزو ويحج. قالت: فأصابته الحمى، وقد حضر الحج فنقه، فلم أشعر حتى أهل بالحج. قلت: يا بني، كأنك خفت أن [أمنعك]^(٥) ما كنت لأفعل. قالت: وكانت له لقحة، فكان يبعث إلي حلبة بالغداة. فأقول: يا بني، إنك لتعلم أني لا أشربه وأنا صائمة. فيقول: يا أم الهذيل، إن أطيب اللبن ما بات في ضرع الإبل، اسق من شئت. قالت: فلما مات رزق الله عليه من (الصبر)^(٦) ما شاء أن يرزق، غير أني كنت أجد غصة لا تذهب، فبينما أنا أصلي ذات ليلة وأنا أقرأ سورة النحل حتى أتيت على هذه الآية: ﴿و لا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا إن ما عند الله هو خير لكم إن كنتم تعلمون ما عندكم ينقد وما عند الله باق ولنجزين الذين صبروا أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون﴾^(٧) قالت: فأعدتها فأذهب الله ما كنت أجد».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٨)، ورواه ثقات.

[٥٠٣٠] وعن أبي عبد الرحمن السلمى قال: «كان رجل منا براء بوالديه أو أحدهما، فكانا يريدانه على التزويج ويأبى، فجهدت به أمه، فتزوج امرأة أعجبتة ووقعت منه موقعا.

(١) البغية (٢٧٤) رقم (٩٠١).

(٢) في «م»: أدناك. وكتب على الحاشية: لعله: أباك. والمثبت من البغية.

(٣) البغية (٢٧٤) رقم (٩٠٠).

(٤) في «م»: قوة قال. والمثبت من المطالب العالية (١١٨/٣) رقم (٢٥٦٦).

(٥) في «م»: أضيعك. والمثبت من البغية والمطالب.

(٦) في البغية: مر بالصبر. وهو تحريف.

(٧) النحل: ٩٥-٩٦.

(٨) البغية (٢٧٤) رقم (٩٠٢).

فقال له : طلقها . قال : فعظم في نفسه الطلاق وعظم في نفسه معصية أمه . قال : فوفد إلى أبي الدرداء - رضي الله عنه - فذكر ذلك له ، فقال : ما أنا بالذي أمرك أن تطلق امرأتك ، وما أنا بالذي أمرك أن تعق والدتك ، ولكن إن شئت حدثتك ما سمعت من رسول الله ﷺ سمعته يقول : الوالد أوسط أبواب الجنة فحافظ على حقه أو ضيع . قال : فلإني أشهدك أنها طالق ثلاثاً . قال : فقدم علينا الرجل وقد فارق امرأته .

رواه أبو يعلى الموصلي ، وعنه ابن حبان في صحيحه^(١) ورواه ابن ماجه^(٢) والترمذي مختصراً^(٣) .

[٥٠٣١] وعن عقال بن [شبة]^(٤) بن عقال بن صعصعة المجاشعي ، حدثني أبي ، عن جدي ، عن أبيه صعصعة قال : «دخلت على رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله (ربما فضلت الفضلة خبأتها للنائبة وابن السبيل)^(٥) فقال رسول الله ﷺ : أمك أباك ، أختك أخاك ، أدناك أدناك» .

رواه أبو يعلى^(٦) بسند ضعيف ؛ لجهالة بعض رواه .

[١/٥٠٣٢] وعن أبي بردة قال : «أتيت المدينة فأتاني عبدالله بن عمر فقال لي : تدري لم أتيتك؟ قال : قلت : لا . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : من أحب أن يصل أباه في قبره فليصل إخوان أبيه بعده . وإنه كان بين أبي عمر وبين أبيك إخاء وود ، فأحببت أن أصل ذلك» .

رواه أبو يعلى^(٧) وابن حبان في صحيحه^(٨) .

[٢/٥٠٣٢] ولا بن عمر في صحيح مسلم^(٩) وغيره : «إن أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه» .

(١) (١٦٧/٢-١٦٨ رقم ٤٢٥) .

(٢) (١/٦٧٥ رقم ٢٠٨٩ ، ٢/١٢٠٨ رقم ٣٦٦٣) .

(٣) (٤/٢٧٥ رقم ١٩٠٠) .

(٤) في «م» : شبية . وهو تحريف ، والمثبت من الطالب ، وهو الصواب .

(٥) في الطالب : من أبر .

(٦) الطالب العالية (٣/١١٨-١١٩ رقم ٢٥٦٧) .

(٧) (١٠/٣٧ رقم ٥٦٦٩) .

(٨) (٢/١٧٥ رقم ٤٣٢) .

(٩) (٤/١٩٧٩ رقم ٢٥٥٢) .

[٥٠٣٣] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال لرجل: «أنت ومالك لأبيك»^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) والبزار^(٣)، وتقدم في أول السبع.

[٥٠٣٤] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «أتى رجل رسول الله ﷺ فقال: إني أشتي الجهاد ولا أقدر عليه. قال: هل بقي من والديك أحد؟ قال: أمي. قال: [فأبل]^(٤) الله في برها، فإذا فعلت ذلك فأنت حاج ومعتمر ومجاهد، فإذا رضيت عنك أمك فاتق الله وبرها»^(٥).

رواه أبو يعلى^(٦) والطبراني في الأوسط^(٧) والصغير^(٨) بإسناد جيد.

[٥٠٣٥] وعن سهل بن معاذ، عن أبيه - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «من بر والديه طوبى له، زاد الله في عمره»^(٩).

رواه أبو يعلى^(١٠) والطبراني^(١١) والأصبهاني والحاكم^(١٢) وصححه، وليس كما زعم، زيان بن فائد ضَعَفُوهُ.

[٥٠٣٦] وعن (نعيم)^(١٣) مولى أم سلمة قال: «خرج ابن عمر حاجًا حتى إذا كان بين مكة والمدينة أتى شجرة فعرفها فجلس تحتها، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ تحت هذه الشجرة؛

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٥٤): رواه أبو يعلى وفيه أبو حريز، وثقه أبو زرعة وأبو حاتم وابن حبان، وضعفه أحمد وغيره، وبقيّة رجاله ثقات.

(٢) (١٠/٩٨-٩٩ رقم ٥٧٣١).

(٣) مختصر زوائد البزار (١/٥٣٦-٥٣٧ رقم ٩٣٩) وقال: لا نعلمه عن ابن عمر مرفوعًا إلا بهذا الإسناد.

(٤) في «م»: فأقبل. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى ومعجمي الطبراني، وهو الصواب.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٣٨): رواه أبو يعلى والطبراني في الصغير والأوسط، ورجلها رجال الصحيح غير ميمون بن نجیح، ووثقه ابن حبان.

(٦) (٥/١٤٩-١٥٠ رقم ٢٧٦٠).

(٧) المعجم الأوسط (٣/١٩٩ رقم ٢٩١٥، ٤/٣٧٢ رقم ٤٤٦٦).

(٨) المعجم الصغير (١/٨٠-٨١).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٣٧): رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه زيان بن فائد، وثقه أبو حاتم، وضعفه غيره، وبقيّة رجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(١٠) (٣/٦٥ رقم ١٤٩٤).

(١١) المعجم الكبير (٢٠/١٩٨ - ١٩٩ رقم ٤٤٧).

(١٢) المستدرک (٤/١٥٤).

(١٣) صححه محقق مسند أبي يعلى إلى: ناعم. وانظر تعليقنا عليه في المطالب العالية (٣/١٢٠ رقم ٢٧٥١).

إذ أقبل رجل شاب من هذه الشعاب حتى وقف على رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله،
إني جئت لأجاهد معك في سبيل الله أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة. قال: أبواك حيان
كلاهما؟ قال: نعم. قال: (فاخرج)^(١) فبرهما. قال: فانفتل راجعاً من حيث جاء^(٢).
رواه أبو يعلى^(٣) بسند ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق، والله أعلم.

٢- باب ما جاء في عقوق الوالدين

[٥٠٣٧] وعن زرارة بن أوفى، عن رجل من قومه يقال له: مالك- أو أبو مالك أو ابن
مالك- عن النبي ﷺ قال: «من ضم يتيماً من بين مسلمين إلى طعامه وشرابه حتى يستغني
عنه وجبت له الجنة البتة، ومن أدرك والديه أو أحدهما ثم دخل النار فأبعده الله، وأبيا
مسلم أعتق رقبة مسلمة كانت له فكأكاً من النار»^(٤)

رواه أبو داود الطيالسي^(٥) واللفظ له، وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى^(٦) وأحمد بن
حنبل^(٧)، ورواته ثقات.

[٥٠٣٨] وعن طيسلة بن مياس قال: «كنت مع النجدات فأصبت ذنوباً لا أراها إلا من
الكبائر، فأتيت ابن عمر، فقلت: إني أصبت ذنوباً ولا أراها إلا من الكبائر. فقال: وما
هي؟ قلت: كذا وكذا. قال: ليس من الكبائر. قال: وأصبت كذا وكذا. قال: ليس من
الكبائر. قال زياد: وأصبت ذنوباً لشيء لم يسمه لي طيسلة. قال: قال: هن تسع وسأعدهن
عليك: أن^(٨) تشرك بالله شيئاً، وقتل النفس بغير حقها، والفرار من الزحف، وقذف
المحصنة، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم ظلماً، أو إلحاد في المسجد الحرام، والذي يستسحر،
وبكاء الوالدين من العقوق. قال زياد: قال لي طيسلة: لما رأى ابن عمر فرقي. قال: تفرق
من النار أن تدخلها؟ قال: [قلت]^(٩): إي والله. قال: تحب أن تدخل الجنة؟ قال: قلت:

(١) في مسند أبي يعلى: فارجع.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٣٨/٨): رواه أبو يعلى، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس ثقة، وبقية رجاله
رجال الصحيح، إن كان مولى أم سلمة ناعم -وهو الصحيح- وإن كان نعيماً فلم أعرفه.

(٣) (١٠/٨٧-٨٨ رقم ٥٧٢٤).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٣٩/٨): رواه أبو يعلى، وأحمد باختصار، والطبراني، وهو حسن الإسناد.

(٥) (١٨٧-١٨٨ رقم ١٣٢٢).

(٦) (٢/٢٢٧ رقم ٩٢٦).

(٧) مسند أحمد (٢٩/٥).

(٨) زاد بعدها في «م»: لا. وهي زيادة مقحمة، وكتب بحاشيتها: لعله: أن تشرك.

(٩) من المطالب العالية.

إي والله. قال: أحى والداك؟ قلت: عندي أمي. قال: فوالله لئن لها الكلام، وأطعمتها الطعام، لتدخلن الجنة ما اجتنبت الكبائر.

رواه مسدد^(١) وإسحاق بن راهويه^(٢) بسند واحد ورواه ثقات.

[٥٠٣٩]: وعن عبدالله بن أبي أوفى -رضي الله عنه- قال: «كنا عند النبي ﷺ فأثاء آت، فقال: شاب يجود بنفسه، قيل له: قل: لا إله إلا الله. فلم يستطع. فقال: كان يصلي؟ قال: نعم. فنهض رسول الله ﷺ ونهضنا معه فدخل على الشاب، فقال له: قل: لا إله إلا الله. فقال: لا أستطيع. قال: لم؟ قال: كان يعق والدته. فقال النبي ﷺ: أحية والدته؟ قالوا: نعم. قال: ادعوها. فجاءت، فقال: هذا ابنك؟ فقالت: نعم. فقال لها: أرأيت لو أجمت نار ضخمة، فقيل لك: إن شفعت له خلينا عنه وإلا حرقناه بهذه النار أكنت تشفعين له؟ قالت: يا رسول الله، إذا أشفع. قال: فأشهدني الله وأشهديني أنك قد رضيت عنه. قالت: اللهم إني أشهدك وأشهد رسولك أني قد رضيت عن ابني. فقال له رسول الله ﷺ: يا غلام، قل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. فقالت: فقال رسول الله ﷺ: الحمد لله الذي أنقذه بي من النار»^(٣).

رواه أحمد بن منيع، والطبراني واللفظ له، وعبد الله بن أحمد بن حنبل^(٤)، وقال: لم يحدث أبي بهذا الحديث، ضرب عليه من كتابه لأنه لم يرض حديث فائد بن عبدالرحمن، وكان عنده متروك الحديث.

قلت: وضعفه ابن معين وأبو حاتم، وأبو زرعة والبخاري، وأبو داود والنسائي، والترمذي وغيرهم، وقال الحاكم: روى عن ابن أبي أوفى أحاديث موضوعة.

[٥٠٤٠]: وعن جابر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من ادعى إلى غير أبيه، أو انتمى إلى غير مواليه رغبة عنهم فعليه لعنة الله، ومن سب والديه أو والده فكذلك، ومن أهل لغير الله فكذلك، ومن استحل شيئاً من حدود مكة فكذلك، ومن قال علي ما لم أقل فكذلك»^(٥).

رواه أبو يعلى^(٦)

(١) المطالب العالية (٣/ ١١٣ رقم ١/٢٥٥٣).

(٢) المطالب العالية (٣/ ١١٣ رقم ٢/٢٥٥٣).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٨/ ١٤٨): رواه الطبراني، وأحمد باختصار كثير، وفيه أبو الوراق، وهو متروك.

(٤) مسند أحمد (٤/ ٣٨٢).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٨/ ١٤٩): رواه أبو يعلى، وفيه عمران القطان، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره.

(٦) (٤/ ٥٦ رقم ٢٠٧١).

٣- باب ما جاء في رحم رسول الله ﷺ

[٥٠٤١] عن حمزة بن أبي سعيد، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: «خطب رسول الله ﷺ فقال: ألا ما بال أقوام يزعمون أن رحمي لا تنفع، والذي نفسي بيده، إن رحمي لموصولة في الدنيا والآخرة، ألا وإني فرطكم أيها الناس على الحوض، ألا وسيجيء قوم يوم القيامة فيقول القائل منهم: يا رسول الله، أنا فلان بن فلان. فأقول: أما النسب فقد [عرفته]»^(١) ولكن ارتددتم بعدي ورجعتم القهقري»^(٢).

رواه أبو داود الطيالسي^(٣) وأبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد^(٤) وأبو يعلى^(٥)، وأحمد ابن حنبل^(٦) بسند فيه عبد الله بن محمد بن عقيل.

٤- باب ما جاء في صلة الرحم وإن قطعت

فيه حديث القاسم بن مخول عن أبيه وتقدم في البيوع في باب اتخاذ المشية.

[٥٠٤٢] وعن سعيد قال: «كنت عند ابن عباس - رضي الله عنهما - فأتاه رجل فقال: ممن أنت؟ قال: [فمت]»^(٧) له برحم بعيدة، فألان له القول. وقال: قال رسول الله ﷺ: اعرفوا أنسابكم تصلوا أرحامكم، فإنه لا قرب بالرحم إذا قطعت وإن كانت قريبة، ولا بعد لها إذا وصلت وإن كانت بعيدة».

رواه أبو داود الطيالسي^(٨).

[١/٥٠٤٣] وعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رجل: «يا رسول الله، إن لي قرابة أصلهم ويقطعونني، وأحسن [ويسيئون]»^(٩) أفأكافئهم؟ فقال رسول الله ﷺ:

(١) بياض في «م» واستدركتها من مسند أبي يعلى والمنتخب، وفي مسند الطيالسي: عرفت.
(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٦٤/١٠): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن عقيل وقد وثق.

(٣) (٢٩٤-٢٩٥ رقم ٢٢٢١).

(٤) المنتخب (٣٠٤ رقم ٩٨٦).

(٥) (٤٣٣/٢-٤٣٤ رقم ١٢٣٨).

(٦) مسند أحمد (١٨/٣، ٣٩، ٦٢) مختصراً.

(٧) في «م»: فبث. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي.

(٨) (٣٦٠ رقم ٢٧٥٧).

(٩) في «م»: ويؤسون. والمثبت من مسند أحمد.

إذا يترككم الله جميعًا، ولكن إن وصلت وقطعوا وأحسنت وأساءوا، كان لك عليهم من الله ظهيرًا^(١).

رواه مسدد واللفظ له وأحمد بن منيع وأبو يعلى وأحمد بن حنبل^(٢) كلهم من طريق الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف.

[٢/٥٠٤٣] ومن هذا الوجه رواه أبو بكر بن أبي شيبة ولفظه: «أتى النبي ﷺ رجل، فقال: يا رسول الله، إن لي أقرباء أحسن إليهم ويسيئون^(٣) وأصل ويقطعون، وأعفو ويظلمون، أفأكافئهم بما يصنعون؟ فقال له رسول الله ﷺ: إذا تركوا جميعًا، ولكن جد عليهم بالفضل، فإنه لن يزال لك عليهم من الله (ظهير)^(٤)».

وله شاهد في صحيح مسلم^(٥) وغيره من حديث أبي هريرة.

[٥٠٤٤] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - : «أن رجلا كان يشتم أبابكر ورسول الله ﷺ جالس فجعل رسول الله ﷺ يعجب ويتبسم، فلما أكثر رد عليه أبو بكر ﷺ قوله، فغضب رسول الله ﷺ وقام فلققه أبو بكر، فقال: يا رسول الله، يشتمني وأنت تبسم فلما رددت عليه بعض قوله قمت! فقال: إنه كان معك ملك يرد عليه، فلما رددت عليه قوله وقع الشيطان ولم أكن لأقعد مع الشيطان. ثم قال: ^(٦) يا أبا بكر [ثلاث]^(٧) كلهن حق: ما من عبد ظلم مظلمة فيغض عنها الله - عز وجل - إلا أعز الله بها نصره، ولا يفتح رجل باب مسألة يريد بها كثرة إلا زاده الله بها قلة، ولا يفتح رجل باب عطية لصلة أو هدية إلا زاده بها كثرة».

رواه مسدد ومحمد بن يحيى بن أبي عمر، ورواه ثقات، ورواه أبو داود^(٨) في سننه مختصرًا.

[١/٥٠٤٥] وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله - عز وجل - : أنا الرحمن، وهي

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٥٤/٨): رواه أحمد، وفيه حجاج بن أرطاة وهو مدلس، وبقيه رجاله ثقات.

(٢) مسند أحمد (١٨١/٢، ٢٠٨).

(٣) في «م»: يؤسون.

(٤) في «م»: ظهيرًا.

(٥) (٤/١٩٨٢ رقم ٢٥٥٨).

(٦) زاد بعدها في «م»: لعلك. وهي زيادة مقحمة.

(٧) في «م»: ثلاثًا.

(٨) (٤/٢٧٤ رقم ٤٨٩٧).

الرحم شقت لها من اسمي، فمن وصلها أوصله، ومن قطعها أقطعه فأبته»^(١).
رواه مسدد ورواته ثقات.

[٢/٥٠٤٥] وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٢) وابن حبان في صحيحه^(٣) بلفظ: «الرحم شجنة من الرحمن نجيء يوم القيامة تقول: يا رب قطعت، يا رب ظلمت، يا رب أسيء إلي»^(٤).

[١/٥٠٤٦] وعن جبير بن مطعم - رضي الله عنه - قال: «وجدت قريش حجراً في الجاهلية في مقام إبراهيم فيه كتاب، فجعلوا يخرجونه إلى من أتاهم من أهل الكتاب فلا يعلمون ما فيه، حتى أتاهم خبر من اليمن فقراء عليهم فإذا فيه: أنا الله ذو بكة، صغتها حين صغت الشمس والقمر، وباركت لأهلها في اللحم واللبن. وفي الصفح الآخر: أنا الله ذو بكة خلقت الرحم وشقت لها من اسمي، فمن وصلها وصلته ومن قطعها بتته. وفي الصفح الآخر: أنا الله ذو بكة خلقت الخير والشر، فطوبى لمن كان الخير على يديه، وويل لمن كان الشر على يديه».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥) بسند ضعيف؛ لضعف صالح بن أبي الأخضر ونصر بن باب.

[٢/٥٠٤٦] ورواه البخاري^(٦) ومسلم^(٧) وأبو داود^(٨) والترمذي^(٩) بلفظ: «لا يدخل الجنة قاطع».

[١/٥٠٤٧] وعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «الرحم شجنة من الرحمن، فمن وصلها وصله الله، ومن قطعها قطع الله»^(١٠).
رواه الحميدي^(١١) ورواته ثقات.

-
- (١) رواه البخاري (١٠/٤٣٠ - ٤٣١ رقم ٥٩٨٨) مختصراً.
 - (٢) مسند أحمد (٢/٢٩٥، ٣٨٣، ٤٠٦، ٤٥٥).
 - (٣) (٢/١٨٥ رقم ٤٤٢، ٢/١٨٨ رقم ٤٤٤).
 - (٤) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٥٠): قلت - له حديث في الصحيح غير هذا - : رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن عبد الجبار، وهو ثقة.
 - (٥) المطالب العالبي (٢/٣١ رقم ١٢٢٥).
 - (٦) (١٠/٤٢٨ رقم ٥٩٨٤).
 - (٧) (٤/١٩٨١-١٩٨٢ رقم ٢٥٥٦).
 - (٨) (٢/١٣٣ رقم ١٦٩٦).
 - (٩) (٤/٢٧٩ رقم ١٩٠٩).
 - (١٠) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٤/٢٨٥ رقم ١٩٢٤).
 - (١١) (٢/٢٧٠ رقم ٥٩٢).

[٢/٥٠٤٧] ومحمد بن يحيى بن أبي عمر وأبو يعلى وأحمد بن حنبل^(١) بلفظ: عن عبد الله بن عمرو (موقوفاً)^(٢) قال: «توضع الرحم يوم القيامة ولها حجنة كحجنة المغزل، تكلم بلسان طلق ذلق، تصل من وصلها، وتقطع من قطعها».

[٣/٥٠٤٧] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله: أنا الرحمن وهي الرحم جعلت لها شجنة مني، من وصلها وصلته، ومن قطعها بته، لها يوم القيامة لسان ذلق، تقول به ما شاءت».

[٥٠٤٨] وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: «اجتمعت أنا والعباس وفاطمة بنت رسول الله ﷺ وزيد بن حارثة عند رسول الله ﷺ فسأل العباس فقال: يا رسول الله، كبرت سني، ورق عظمي، وركبني مؤنة، فإن رأيت أن تأمر لي بكذا وكذا وسقاً من طعام فافعل. قال: ففعل ذلك. ثم قالت فاطمة: يا رسول الله، أنا منك بالمنزل الذي قد علمت، فإن رأيت أن تأمر لي كما أمرت لعمك فافعل. قال: ففعل ذلك. ثم قال زيد بن حارثة: يا رسول الله، كنت أعطيتني أرضاً أعيش فيها ثم قبضتها مني، فإن رأيت تردها علي فافعل. قال: أفعل ذلك. فقلت أنا: يا رسول الله ﷺ إن رأيت أن توليني حقناً من الخمس^(٣) في كتاب الله فأقسمه حياتك كي لا ينازعني أحد بعدك فافعل. قال: أفعل ذلك. ثم إن رسول الله ﷺ التفت إلى العباس، فقال: يا أبا الفضل، ألا تسألني الذي سألتني ابن أخيك؟ فقال: يا رسول الله، انتهت مسألتي إلى التي سألتك. قال: فولانيه رسول الله ﷺ فقسّمته حياة رسول الله ﷺ ثم ولانيه أبو بكر فقسّمته حياة أبي بكر، ثم ولانيه عمر فقسّمته حياة عمر، حتى كان آخر سنة من سني عمر فإنه أتى عمر مال كثير فعزل حقناً ثم أرسل إلي، فقال: هذا حقكم فخذ فاقسمه حيث كنت تقسمه. فقلت: يا أمير المؤمنين، بنا عنه العام غنى وبالمسلمين إليه حاجة، فرده عليهم تلك السنة. ثم لم يدعنا إليه أحد بعد عمر حتى قمت مقامي هذا، فلقيت العباس بعدما خرجت من عند عمر، فقال: يا علي، لقد حرمتنا الغداة شيئاً لا يرد علينا أبداً إلى يوم القيامة، وكان رجلاً [داهياً]^(٤)».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورواه أبو داود في سننه^(٥) مختصراً.

(١) مسند أحمد (١٨٩/٢، ٢٠٩).

(٢) كذا قال، وهو في مسند أحمد مرفوعاً، والله أعلم.

(٣) زاد بعدها في «م»: في الخمس. وهي زيادة مقحمة.

(٤) في «م»: داهياً. وهو تصحيف، والمثبت من سنن أبي داود، وهو الصواب.

(٥) (٣/١٤٧ رقم ٢٩٨٤).

[٥٠٤٩] وعن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «الرحم شجرة أخذة بحجزة [الرحمن]^(١) تناشد حقها، فيقول: ألا ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك؟ من وصلك فقد وصلني، ومن قطعك فقد قطعني» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) بسند ضعيف؛ لضعف موسى بن عبيدة الربذي .

[٥٠٥٠] وعن أبي قزعة، عن حجير بن بيان قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من ذي رحم يأتي ذا رحمه، فيسأله من فضل ما أعطاه الله - تعالى - إياه فيبخل عليه إلا أخرج له يوم القيامة شجاع يتلمظ حتى يطوقه، ثم قرأ: ﴿و لا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله﴾^(٣)» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) .

[٥٠٥١] وعن عبدالله بن أبي أوفى - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تنزل الرحمة على قوم فيهم قاطع رحم . فقال رجل من جلسائه: يا رسول الله، لي خالة لم أكلمها . فقال: قم إليها فكلمها» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) وأحمد بن منيع^(٦) والبخاري في كتاب الأدب المفرد^(٧) والأصبهاني، ومدار أسانيدهم على أبي إدام وهو ضعيف، واسمه سليمان بن زيد المحاربي الأزدي .

[٥٠٥٢] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - : «أنه أتى النبي ﷺ فقال: إني إذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني، فأنبثني عن كل شيء . قال: كل شيء خلق من الماء . قال: قلت: فأنبثني بشيء إذا أخذت به دخلت الجنة . قال: أفش السلام، وأطعم الطعام، وصل الأرحام، وقم بالليل والناس نيام، ثم ادخل الجنة بسلام»^(٨) .

(١) سقطت من «م» واستدركتها من المصنف، وكتب في حاشية «م»: لعله الرحمن .

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/٣٥٠-٣٥١ رقم ٥٤٤٧) .

(٣) آل عمران: ١٨٠ .

(٤) (٢/٩٤ رقم ٥٩٣) .

(٥) المطالب العالية (٣/١٠٩ رقم ٢٥٤٢/١) .

(٦) المطالب العالية (٣/١٠٩ رقم ٢٥٤٢/٢) .

(٧) الأدب المفرد (ص ٢٧) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٦): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح خلا أبي ميمونة، وهو ثقة .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورواته ثقات، ورواه أحمد بن حنبل^(١) وابن حبان في صحيحه^(٢) والحاكم^(٣) وصححه.

[٥٠٥٣] وعن درة بنت أبي لهب - رضي الله عنها - قالت: «قلت: يا رسول الله، من خير الناس؟ قال: أتقاهم للرب، وأوصلهم للرحم، وأمرهم بالمعروف، وأنهاهم عن المنكر».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى الموصلي وأبو الشيخ في كتاب الثواب والبيهقي في الزهد^(٤).

[٥٠٥٤] وعن أبي سفيان، عن عبدالرحمن بن أبي عقيل قال: قال رسول الله ﷺ: «من سره أن يمد له في عمره ويوسع له - أو عليه - في رزقه فليصل رحمه».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٥)، ورواه أحمد بن حنبل^(٦) من حديث علي بن أبي طالب، والبخاري^(٧) من حديث ابن عباس.

[٥٠٥٥] وعن عامر بن ربيعة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ - يعني عن الرب عز وجل -: «إن الرحم شجنة مني، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها قطعته»^(٨).

رواه أبو يعلى^(٩) والبخاري^(١٠) ومدار إسناديهما على عاصم بن عبيد الله، وهو ضعيف.

[٥٠٥٦] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «إن الصدقة وصلة الرحم يزيد الله بها في العمر، ويذهب بها ميتة السوء، ويدفع الله بها المكروه والمحذور»^(١١).

(١) مسند أحمد (٢/٢٩٥، ٣٢٣ - ٣٢٤، ٤٩٣).

(٢) (٢/٢٦١ رقم ٥٠٨) مختصرًا، (٦/٢٩٩ رقم ٢٥٥٩) تامةً.

(٣) المستدرک (٤/١٢٩) مختصرًا، (٤/١٦٠) تامةً.

(٤) الزهد الكبير (٣٢٧ رقم ٨٧٧).

(٥) البغية (٢٧٥ رقم ٩٠٣).

(٦) مسند أحمد (١/١٤٣) من زيادات عبدالله على المسند.

(٧) مختصر زوائد البزار (٢/٢٤٥ رقم ١٧٩٢).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٥٠): رواه الطبراني وأبو يعلى، والبزار، وفيه عاصم بن عبيد الله ضعفه الجمهور، وقال العجلي: لا بأس به.

(٩) (١٣/١٥٦ رقم ٧١٩٨).

(١٠) مختصر زوائد البزار (٢/٢٤٣ رقم ١٧٨٨).

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٥١): رواه أبو يعلى، وفيه صالح المري، وهو ضعيف.

ورواه أبو يعلى^(١) بسند ضعيف؛ لضعف يزيد الرقاشي، والترمذي^(٢) مختصراً وحسنه، وابن حبان في صحيحه^(٣).

[٥٠٥٧] وعن أبي سعيد الخدري قال: «لما نزلت: ﴿وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾^(٤) دعا رسول الله ﷺ فاطمة -رضي الله عنها- وأعطاهما فدكاً».

رواه أبو يعلى^(٥).

[٥٠٥٨] وعن أبي بكره -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: «ما من ذنب أجدر أن يعجل الله لصاحبه العقوبة مع ما يدخر له في الآخرة من قطيعة الرحم، والجناية، والكذب. وإن أعجل الطاعة ثواباً لصلة الرحم، حتى إن أهل البيت ليكونوا فجرة فتنمو أموالهم ويكبر عددهم إذا تواصلوا، وما من أهل بيت يتواصلون فيحتاجون»^(٦).

رواه أبو يعلى والطبراني وابن حبان في صحيحه^(٧) والحاكم^(٨) وقال: صحيح الإسناد.

[٥٠٥٩] وعن مجمع بن يحيى الأنصاري، عن سويد بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «صلوا أرحامكم ولو بالسلام».

رواه أبو يعلى الموصلي، والبزار من حديث ابن عباس^(٩)، والطبراني من حديث

أبي الطفيل.

٥- باب ما جاء في الإحسان إلى البنات والأخوات

[٥٠٦٠] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: «كان رسول الله ﷺ رحيماً بالعيال»^(١٠).

رواه أبو داود الطيالسي^(١١)، ورواه ثقات.

(١) (١٣٩/٧) رقم ٤١٠٤.

(٢) (٥٢/٣) رقم ٦٦٤.

(٣) (١٠٣/٨ - ١٠٤) رقم ٣٣٠٩.

(٤) الإسراء: ٢٦.

(٥) (٣٣٤/٢) رقم ١٠٧٥.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٥٢/٨): رواه الطبراني عن شيخه عبدالله بن موسى بن أبي عثمان

الأنطاكي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٧) (٢٠٠/٢ - ٢٠١) رقم ٤٥٥، ٤٥٦.

(٨) المستدرک (٢/٣٥٦، ٤/١٦٣).

(٩) مختصر زوائد البزار (٢/٢٤٤) رقم ١٧٩١.

(١٠) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٤/١٨٠٨) رقم ٢٣١٦.

(١١) (٢٨٣) رقم ٢١١٥.

[١/٥٠٦١] وعن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنها - قال: قال رسول الله ﷺ: «من عال ثلاث بنات يكفلهن ويرحمهن ويرفق بهن فهو في الجنة». فقال: يا رسول الله، واثنين. قال: واثنين. حتى ظننا أن إنساناً لو قال: واحدة، لقال: واحدة».

رواه مسدد مرسلًا، وأحمد بن منيع وأبو يعلى^(١) بسند صحيح واللفظ لهما.

[٢/٥٠٦١] وكذا رواه أحمد بن حنبل^(٢) ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «من كن له ثلاث بنات يثويهن ويرحمهن ويكفلهن وجبت له الجنة البتة. قال: قيل: يا رسول الله، فإن كانتا اثنتين؟ قال: وإن كانتا اثنتين. قال: فرأى بعض القوم أن لو قال له: واحدة؛ لقال واحدة»^(٣).

[١/٥٠٦٢] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «من ولدت له أنثى فلم [يندها]^(٤) ولم يهنها، ولم يؤثر ولده عليها، أدخله الله بها الجنة». رواه أحمد بن منيع^(٥).

[٢/٥٠٦٢] ورواه أيضًا أبو يعلى^(٦) وعنه، ابن حبان في صحيحه^(٧) بلفظ: قال رسول الله ﷺ: «من ولدت له ابنتان فأحسن إليهما ما صحبهما أدخله الله - عز وجل - بهما الجنة»^(٨).

[١/٥٠٦٣] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من ولدت له أختان أو ابنتان فأحسن إليهما ما صحبهما - أو صحبته - كنت أنا وهو في الجنة كهاتين. وأشار بالسبابة والوسطى».

رواه أحمد بن منيع.

[٢/٥٠٦٣] ورواه أبو يعلى^(٩) وابن حبان في صحيحه^(١٠) بلفظ: «من عال ابنتين أو ثلاثًا،

(١) (١٤٧/٤) رقم (٢٢١٠).

(٢) مسند أحمد (٣/٣٠٣).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٥٧): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط بنحوه، وزاد: «ويزوجهن» من طرق، وإسناد أحمد جيد.

(٤) في «م»: ييدها. والمثبت من المطالب.

(٥) المطالب العالية (٣/١٢١) رقم (١/٢٥٧٥).

(٦) (٤/٤٤٥) رقم (٢٥٧١).

(٧) (٧/٢٠٧) رقم (٢٩٤٥).

(٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٢/١٢١٠) رقم (٣٦٧٠) من طريق فطر بنحوه.

(٩) (٦/١٦٦) رقم (٣٤٤٨).

(١٠) (٢/١٩١) رقم (٤٤٧).

أو أختين أو ثلاثاً حتى بين أو يموت عنهن؛ كنت أنا وهو في الجنة كهاتين. وأشار بالسبابة والوسطى».

[٥٠٦٤] وعن عوف بن مالك -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم عال ثلاث بنات حتى بين أو يمتن إلا كن له حجاباً من النار. فقالت له امرأة: يا رسول الله، أو ابنتين؟ قال: أو ابنتين».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(١) بسند ضعيف؛ لضعف النهاس بن قهم.

٦- باب ما جاء في كفالة اليتيم ورحمته والنفقة عليه

والسعي على الأرملة والمسكين

فيه حديث بلال وسيأتي في باب تأديب الخادم، وحديث مالك وتقدم في باب العقوق، وحديث جابر وسيأتي في [القيامة]^(٢) في باب من يظل في ظل الله.

[١/٥٠٦٥] وعن أم سعيد ابنة مرة الفهري، عن أبيها أن رسول الله ﷺ قال: «أنا وكافل اليتيم له أو لغيره في الجنة كهاتين إذا اتقى الله -عز وجل، وأشار الحميدي بأصبعه»^(٣).
رواه مسدد^(٤) والحميدي^(٥) وعنه الحارث بن أبي أسامة^(٦).

[٢/٥٠٦٥] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) وأبو يعلى الموصلي^(٨) بسند فيه انقطاع عن أم سعيد بنت عمرو بن مرة الجهني قالت: قال رسول الله ﷺ: «من كفل يتيماً له أو لغيره كنت أنا وهو في الجنة كهاتين -الأصبع الوسطى والمسبحة التي تليها».

[٥٠٦٦] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «من أوى يتيماً من بين المسلمين إلى طعامه وشرابه حتى يغنيه أو جب الله له الجنة إلا أن يعمل ذنباً لا يغفر، ومن عال ثلاث بنات فأدهن وأحسن إليهن وجبت له الجنة. قالوا: يا رسول الله، أو

(١) البغية (٢٧٥) رقم (٩٠٥).

(٢) في «م»: القسمة. وهو تحريف.

(٣) كذا في «الأصل» والبغية، وفي مسند الحميدي: وأشار سفيان بأصبعه.

(٤) المطالب العالية (٣/١٢٣) رقم (٣/٢٥٧٨).

(٥) (٢/٣٧٠) رقم (٨٣٨).

(٦) البغية (٢٧٦) رقم (٩٠٧).

(٧) المطالب العالية (٣/١٢٢ - ١٢٣) رقم (١/٢٥٧٧).

(٨) المطالب العالية (٣/١٢٣) رقم (٢/٢٥٧٧).

اثنتان؟ قال: أو اثنتان. حتى لو قالوا: واحدة؛ لقال: واحدة. ومن [أذهب الله]^(١) كريمته كان ثوابه على الله الجنة. قالوا: يا رسول الله، وما كريمته؟ قال: عيناها. فكان ابن عباس إذا حدث بهذا الحديث قال: هذا من كرائم الحديث وغرره».

رواه مسدد^(٢) وعبد بن حميد^(٣) والحارث بن أبي أسامة^(٤) بسند ضعيف؛ لضعف حشش عن عكرمة، لكن لم ينفرد به، فقد رواه أبو يعلى من طريق حصين عن عكرمة، ورواه الترمذي^(٥) مختصرًا.

[٥٠٦٧] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -: «أن رجلا شكأ إلى رسول الله ﷺ قسوة قلبه، فقال: إن أردت أن يلين قلبك فمس رأس اليتيم، وأطعم المسكين»^(٦).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وعبد بن حميد^(٧) وأحمد بن حنبل^(٨) بسند منقطع.

[٥٠٦٨] وعن [الفضل]^(٩) بن حسن بن عمرو بن أمية الضمري، حدثني ابن أم الحكم قال: حدثني أمي أم الحكم: «أن رسول الله ﷺ قدم من بعض غزواته، وقد أصاب رقيقًا، فذهبت هي وأختها حتى دخلتا على فاطمة، فذهبوا إلى رسول الله ﷺ فسألنه أن يخدمهن، وشكين إليه الحاجة، فقال رسول الله ﷺ: سبقكن يتامى أهل بدر»^(١٠).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

[٥٠٦٩] وعن عبدالله بن أبي أوفى - رضي الله عنه - قال: «كنا جلوسًا عند رسول الله ﷺ فأتاه غلام معه أخت له، فقال: يا رسول الله، غلام يتييم [وله أم أرملة]^(١١) وأخت له يتيمة، أطعمنا مما أطعمك الله - عز وجل - أعطاك الله من عنده حتى ترضى، فقال

(١) في «م» والمطالب والبغية: أذهبت. والمثبت من المنتخب.

(٢) المطالب العالية (٣/١٢٢ رقم ١/٢٥٧٦).

(٣) المنتخب (٢٠٩ رقم ٦١٥).

(٤) البغية (٢٧٥ رقم ٩٠٦).

(٥) (٤/٢٨٢ - ٢٨٣ رقم ١٩١٧).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٦٠): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٧) المنتخب (٤١٧ رقم ١٤٢٦).

(٨) مسند أحمد (٢/٢٦٣، ٣٨٧).

(٩) تحرفت في «م» إلى: المفضل.

(١٠) رواه أبوداود (٤/٣١٦ رقم ٥٠٦٦) من طريق الفضل بن حسن الضمري، أن ابن أم الحكم أو

ضباعة ابنتي الزبير حدثه، عن إحداهما به، ورواه أبوداود (٣/١٥٠ رقم ٢٩٨٧) أيضًا من طريق

الفضل بن حسن الضمري، أن أم الحكم أو ضباعة ابنتي الزبير بن عبدالمطلب حدثته عن إحداهما به.

(١١) سقطت من «م» والمطالب، وأثبتها من البغية.

رسول الله ﷺ: ما أحسن ما قلت يا غلام، يا بلال، اذهب إلى أهلنا فائتنا بها وجدت عندهم من طعام. فأتاه بلال بإحدى وعشرين تمرة. قال: فوضعها في كفه، فأشار رسول الله ﷺ إلى فيه فرأينا أنه يدعو، فقال: سبعا لك، وسبعا لأمك، وسبعا لأختك، تغد بتمرة وتعش بتمرة - وكان الغلام من أبناء المهاجرين - فلما قام تبعه معاذ، فوضع يده على رأسه فمسحه، وقال: جبر الله يتمك يا غلام وجعلك خلفا من أهلك. فقال رسول الله ﷺ: قد رأيتك وما صنعت. فقال: يا رسول الله، رحمة له. فقال: والذي نفسي بيده لا يضم رجل يتيما فيحسن ولايته ثم يضع يده على رأسه إلا كتب الله له بكل شعرة حسنة، وكفر عنه بكل شعرة سيئة، ورفع له بكل شعرة درجة».

رواه أحمد بن منيع^(١) والحارث بن أبي أسامة^(٢)، ومدار إسناديهما على فائد بن عبدالرحمن، وهو ضعيف.

[٥٠٧٠] وعن زيد بن أسلم قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين - وأشار بالسبابة والوسطى».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٣) مرسلا بسند صحيح.

[٥٠٧١] وعن [هصان]^(٤) بن كاهل، عن الأشعري عن النبي ﷺ قال: «ما قعد يتيماً مع قوم على قصعتهم فيقرب قصعتهم شيطان».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٥).

[٥٠٧٢] وعن يحيى بن سعيد بن دينار مولى آل الزبير قال: أخبرني الثقة أن رسول الله ﷺ قال: «ما من بيت (مدر ولا شجر)^(٦) أكرم من بيت فيه يتيماً».

رواه أبو يعلى الموصلي^(٧).

[٥٠٧٣] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أول من يفتح له

(١) المطالب العالية (٣/١٢٤) رقم (١/٢٥٨٠).

(٢) البغية (٢٧٦) رقم (٩٠٨).

(٣) البغية (٢٧٦) رقم (٩٠٩).

(٤) في «م»: صهبان. وهو تحريف، والمثبت من البغية والمطالب العالية (٣/١٢٥) رقم (٢٥٨٢). وهو

هصان بن كاهل - وقيل: ابن كاهن - من رجال التهذيب.

(٥) البغية (٢٧٦-٢٧٧) رقم (٩١٠).

(٦) في المطالب: ملك ولا نبي.

(٧) المطالب العالية (٣/١٢٥) رقم (٢٥٨٣).

باب الجنة إلا أني أرى امرأة [تبادرنى] ^(١) فأقول لها: ما لك؟ ومن أنت؟ فتقول: أنا امرأة قعدت على أيتام لي ^(٢).

رواه أبو يعلى ^(٣) بسند ضعيف؛ لضعف عبدالسلام بن عجلان.

[٥٠٧٤] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين - وجمع بين السبابة والوسطى - والساعي على اليتيم والأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله والصائم القائم لا يفتر» ^(٤).

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٥)، ومدار الإسناد على ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

٧- باب ما جاء في الإحسان إلى الرقيق

[٥٠٧٥] عن يحيى بن جعدة: «أن النبي ﷺ أمر عائشة - رضي الله عنها - أن تهبي من أمر أسامة شيئاً إما مخاط [أو غيره] ^(٦) فكأنها كرهته فانترعه رسول الله ﷺ منها، وتولى ذلك رسول الله ﷺ منه».

رواه مسدد ^(٧) مرسلًا بسند صحيح، ورواه مرفوعًا متصلًا من طريق البهي عن عائشة أبو بكر بن أبي شيبة وعنه ابن ماجه ^(٨)، ورواه أبو يعلى ^(٩) وعنه ابن حبان في صحيحه ^(١٠).

[٥٠٧٦] وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «من ابتاع شيئاً من الخدم فلم يوافق (سمته سمته) ^(١١) فليبع وليشتر حتى توافق (نسمتهم نسمته) ^(١٢) فإن الناس شميم، ولا تعذبوا عباد الله».

(١) في «م»: تنادي. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٦٢/٨): رواه أبو يعلى، وفيه عبدالسلام بن عجلان، وثقه أبو حاتم وابن حبان وقال: يخطئ ويخالف. وبقية رجاله ثقات.

(٣) (٧/١٢) رقم (٦٦٥١).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٦٠/٨): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

(٥) (٨/٢٨٠) رقم (٤٨٦٦).

(٦) لحق غير موجود في «م» واستدركتها من المطالب.

(٧) المطالب العالية (٢٠٧/٤) رقم (٣٨٣٣).

(٨) (١/٦٣٥-٦٣٦) رقم (١٩٧٦).

(٩) (٧/٤٣٥) رقم (٤٤٥٨).

(١٠) (١٥/٥٣٢) رقم (٧٠٥٦).

(١١) كذا في «م» وكتب الناسخ فوقها: صح. وفي المطالب: شيمته شيمته.

(١٢) كذا في «م» وفي المطالب: شيمتهم شيمته.

رواه إسحاق بن راهويه^(١)، وتقدم له شواهد في كتاب الوصية.

[٥٠٧٧] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما زال جبريل يوصيني بالملوكين حتى ظننت أنه سيجعل لهم حداً إذا بلغوا عتقوا، وما زال يوصيني بالنساء حتى ظننت أنه سيحرم طلاقهن».

رواه أحمد بن منيع^(٢) بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

[٥٠٧٨] وعن عطاء بن السائب، عن رجل قال: «مررنا بالربذة، فجاء رجلان على كل واحد برد، فحطبا معنا وعملا معنا، حتى إذا حضر الطعام ذهباً فسألنا عنهما، فقالوا: هذا أبوذر وغلामه. فأتيناه فقلنا: رحمك الله، عملتما معنا حتى إذا حضر الطعام ذهبتما! وقلنا له: لم لبست البردين وألبست الغلام البردين؟ فقال: إن رسول الله ﷺ قال لنا: أطمعهم مما تأكلون، وألبسهم مما تلبسون، ولا تكلفوهم ما لا يطيقون، فإن فعلتم فأعينوهم»^(٣).

[رواه أبويعلى وأحمد بن حنبل^(٤) وله شاهد، وتقدم في لباس العبيد.

[٥٠٧٩] وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «الله الله فيما ملكت أيمانكم، أشبعوا بطونهم»^(٥) واكسوا ظهورهم، وألينوا لهم القول».

رواه أبويعلى الموصلي^(٦).

٨ - باب خيركم خيركم لنسائه

[٥٠٨٠] عن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «خيركم خيركم لنسائه، وخياركم خيركم قضاء».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، ورواه ابن ماجه^(٧) بسند صحيح دون قوله: «وخياركم خيركم قضاء».

(١) المطالب العالية (٣/٢٢٨ رقم ١/٢٨٤٩).

(٢) المطالب العالية (٣/٢٢٩ رقم ٢٨٥٢، ٢٠١/٢ رقم ١٦٩٠) مفرقاً.

(٣) رواه البخاري (١/١٠٦ رقم ٣٠ وطرفاه في: ٢٥٤٥، ٦٠٥٠) ومسلم (٣/١٢٨٢ - ١٢٨٣ رقم ١٦٦١) وأبو داود (٤/٣٤٢ رقم ٥١٥٧، ٥١٥٨) والترمذي (٤/٣٣٤ رقم ١٩٤٥) وابن ماجه

(٢/١٢١٦-١٢١٧ رقم ٣٦٩٠) مختصراً.

(٤) مسند أحمد (٥/١٦٢) بنحوه.

(٥) سقطت من «م» وأثبتها من المطبوع.

(٦) المطالب العالية (٣/٢٢٨ رقم ٢٨٥٠).

(٧) (١/٦٣٦ رقم ١٩٧٨).

[٥٠٨٠] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «خيركم خيركم لأهلي من بعدي»^(١)

رواه أبو يعلى^(٢) بسند صحيح وقال: قال أبو خيثمة: الناس يقولون: «لأهله» وقال هذا: «لأهلي» وتقدم مطولا في باب عشرة النساء في النكاح.

[٥٠٨٢] وعن معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «خيركم خيركم لأهله».

رواه أبو يعلى الموصلي^(٣) بسند ضعيف؛ لضعف علي بن عاصم.

وله شاهد من حديث ابن عباس رواه ابن ماجه^(٤) وابن حبان في صحيحه^(٥)، ورواه مسدد والترمذي^(٦) من حديث عائشة، وتقدم حديث ابن عباس في الباب قبله.

٩- باب الترهيب من أذى الجار وما جاء في تأكيد حقه

فيه حديث عبد الله بن مسعود في كتاب الإيمان وفي النية، وحديث سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - وتقدم في النكاح في باب ما جاء في المرأة الصالحة، وحديث أبي أيوب وتقدم في (...)^(٧) وحديث أبي ذر وتقدم في الجهاد في باب من لقي العدو فصبر.

[٥٠٨٣] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «قيل للنبي ﷺ: إن فلانة تقوم الليل وتصوم النهار، وتصدق وتفعل، وتؤذي جيرانها بلسانها. فقال رسول الله ﷺ: لا خير فيها، هي من أهل النار. قالوا: وفلانة تصلي المكتوبة وتصدق بأثوار ولا تؤذي أحداً. فقال رسول الله ﷺ: هي من أهل الجنة»^(٨).

رواه مسدد وأحمد بن حنبل^(٩) وأبو بكر بن أبي شيبة بإسناد صحيح، وابن حبان في صحيحه^(١٠).

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٧٤/٩): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٢) (٣٣٠/١٠ - ٣٣١ رقم ٥٩٢٤).

(٣) المطالب العالية (١٦٦/٢) رقم ١٦٠٩.

(٤) (٦٣٦/١) رقم ١٩٧٧.

(٥) (٤٩١/٩ - ٤٩٢ رقم ٤١٨٦).

(٦) (٦٦٦-٦٦٧/٥) رقم ٣٨٩٥ وقال: حسن غريب صحيح.

(٧) بياض في «م».

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٦٩/٨): رواه أحمد والبخاري، ورجاله ثقات.

(٩) مسند أحمد (٤٤٠/٢).

(١٠) (٧٧-٧٦/١٣) رقم ٥٧٦٤.

[٥٠٨٤] وعن علقمة بن عبدالله المزني قال: حدثني رجل من قومه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره - ثلاث مرات - من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت - ثلاث مرات»^(١).

رواه مسدد وأحمد بن حنبل^(٢) بسند رواه ثقات.

[٥٠٨٥] وعن سفيان بن سعيد قال: «إذا اشتريت شيئاً لا تريد أن تنيل جارك منه فواره». رواه مسدد^(٣) عن عبدالله بن داود عنه به.

[٥٠٨٦] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «إذا دخل عليك صبي جارك فضعي في يده شيئاً فإنه يجز المودة».

رواه مسدد بسند ضعيف؛ لجهالة التابعي والراوي عنه.

[٥٠٨٧] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن من آمنه الناس، والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر السوء، والذي نفسي بيده، لا يدخل عبد الجنة حتى يأمن جاره بوائقه»^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى الموصلي^(٥) واللفظ له وأحمد بن حنبل^(٦) والبخاري^(٧) وابن حبان في صحيحه^(٨)، وتقدم في الإيمان.

[٥٠٨٨] وعن جابر - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ «وأناه رجل فقال: إن لي [جاراً منافقاً]^(٩) يصنع كذا وكذا. فقال النبي ﷺ: أيقول: لا إله إلا الله؟ قال: نعم. قال: عن قتل أولئك نهيت».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى.

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٦٦/٨ - ١٦٧): رواه أحمد بأسانيد، ورجال الأول رجال الصحيح غير علقمة بن عبدالله المزني، وهو ثقة.

(٢) مسند أحمد (٢٤/٥).

(٣) المطالب العالية (٣/١٩٧ رقم ٢٧٥٧).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١/٥٤): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجاله رجال الصحيح إلا علي بن زيد، وقد شاركه فيه حميد ويونس بن عبيد.

(٥) (٧/١٩٩ رقم ٤١٨٧).

(٦) مسند أحمد (٣/١٥٤).

(٧) كشف الأستار (١/١٩ رقم ٢١).

(٨) (٢/٢٦٤ رقم ٥١٠).

(٩) في «م»: جار منافق. وهو خطأ.

[٥٠٨٩] وعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: «سمعت رسول الله ﷺ يوصي بالجار حتى [حسبنا]»^(١) - أو رأينا - أنه سيورثه.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) بسند فيه (بشر بن سليمان)^(٣) لم أقف له على ترجمة، وباقى رجاله ثقات.

[١/٥٠٩٠] وعن أبي العالية، عن رجل من الأنصار قال: «خرجت من أهلي أريد النبي ﷺ فإذا أنا به مع رجل يناجيه فأطال القيام، حتى جعلت أرثي له من طول القيام. فقلت: يا رسول الله، قد قام بك هذا الرجل حتى جعلت أرثي لك من طول القيام. قال: وتدرى من هو؟ ذاك جبريل، أما إنك لو كنت سلمت لرد عليك السلام، ما زال يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»^(٤).

رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٥).

[٢/٥٠٩٠] وعبد بن حميد^(٦) ولفظه عن جابر: «جاء رجل من العوالي إلى رسول الله ﷺ ورسول الله وجبريل يصليان حيث يصل على الجنائز، فلما انصرف قال الرجل: يا رسول الله، من هذا الذي رأيت معك؟ قال: وقد رأيته؟ قال: نعم. قال: لقد رأيت خيراً كثيراً، هذا جبريل، ما زال يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه».

[٥٠٩١] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «من سأل جاره أن يدعم على حائطه فليفعل».

رواه أحمد بن منيع^(٧) موقوفاً.

[٥٠٩٢] وعن عراك بن مالك قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن فلاناً جاري يؤذيني. فقال: كف [أذاك عنه]^(٨) واصبر على أذاه. فلم يلبث إلا سيراً حتى جاء فقال: يا رسول الله، إن فلاناً جاري الذي كان يؤذيني قد مات. قال:

(١) تصحفت في «م» إلى: خشينا. والمثبت من المطالب.

(٢) المطالب العالية (٣/١٩٨ رقم ٢٧٥٩).

(٣) كذا في «م» وهو تحريف، والصواب: «بشير بن سليمان» كما في المطالب، ومن أجل هذا التحريف لم يعرفه المؤلف ولم يقف له على ترجمة، وبشير بن سليمان هو أبو إسماعيل الكندي الكوفي، من رجال التهذيب، والله أعلم.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٦٤): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٥) مسند أحمد (٥/٣٢٢، ٣٦٥).

(٦) المنتخب (٣٣٩ رقم ١١٢٩).

(٧) المطالب العالية (٣/١٩٨ رقم ٢٧٦١).

(٨) في «م»: أدراعه. وهو تحريف، والمثبت من البغية.

فقال رسول الله ﷺ: كفى بالدهر واعظًا، وكفى بالموت [مفرقًا] (١)».

رواه الحارث بن أبي أسامة (٢) مرسلًا بسند ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة.

[٥٠٩٣] وعن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده -رضي الله عنه- قال: «قلت: يا رسول الله، إن لي جارين فإلى أيهما أهدي؟ قال: أقربهما».

رواه أبو يعلى الموصلي (٣) بسند فيه مسعدة بن اليسع، وهو ضعيف.

[١/٥٠٩٤] وعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «قلت: يا رسول الله، يكون لي جاران أحدهما بابة قبالة بابي، والآخر شاسع عن بابي، وهو أقرب في الجدار فأيهما أبدأ؟ قال رسول الله ﷺ: ابدئي بالذي بابة قبالة بابك».

رواه أبو يعلى الموصلي (٤).

[٢/٥٠٩٤] ولعائشة في الصحيح (٥): «إن لي جارين فإلى أيهما أهدي...»

[٥٠٩٥] وعن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يشيع الرجل دون جاره» (٦).

رواه أبو يعلى (٧).

[٥٠٩٦] وعن محمد بن مسلمة -رضي الله عنه- قال: «مررت فإذا رسول الله ﷺ على الصفا واضع خده على خد رجل. قال: فذهبت، فلم ألث أن ناداني رسول الله ﷺ قال: فقصدت له. قال: يا محمد بن مسلمة، ما منعك أن تسلم؟ قال محمد: يا رسول الله، رأيتك فعلت بهذا الرجل شيئًا ما فعلته بأحد من الناس، فكرهت أن أقطع عليك حديثك، فمن ذلك يا رسول الله؟ قال: جبريل، أما إنه لو سلمت لرددنا عليك. قال: وما قال لك يا رسول الله؟ قال: فلم يزل يوصيني بالجار حتى كنت أنظر متى يأمرني أن أورثه».

رواه أبو يعلى (٨).

(١) في «م»: متفرقًا. والمثبت من البغية.

(٢) البغية (٢٧٧ رقم ٩١١).

(٣) المطالب العالية (١٩٩/٣ رقم ٢٧٦٣).

(٤) (٣٦٨/٨ رقم ٤٩٦١).

(٥) البخاري (٥١٢/٤) وطرفاه في: (٢٥٩٥، ٦٠٢٠).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٦٧/٨-١٦٨): رواه أحمد، وأبو يعلى بيعضه، ورجاله رجال الصحيح إلا

أن عباية بن رفاعة لم يسمع من عمر.

(٧) المقصد العلي (٢٢/٣ رقم ١٠٠٥).

(٨) المطالب العالية (١٩٩/٣ - ٢٠٠ رقم ٢٧٦٥).

[٥٠٩٧] وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: «سمعت رسول الله ﷺ يوصي بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»^(١).

رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لتدليس بقية بن الوليد، لكن رواه أحمد بن حنبل^(٢) من طريق بقية، وصرح فيه بالتحديث، ورواه الطبراني^(٣) بإسناد جيد.

[٥٠٩٨] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «حق الجار [أربعون]^(٤) ذراعًا هكذا، وهكذا، وهكذا، وهكذا، يمينًا وشمالًا، و[قدامًا]^(٥) وخلفًا»^(٦).

رواه أبو يعلى^(٧) بسند فيه عبدالسلام بن أبي [الجنوب]^(٨) [و هو ضعيف]^(٩).

١٠ - باب ما جاء في الإخاء وزيارة الإخوان

وأن يوقر كبيرهم ويرحم صغيرهم

فيه حديث عمرو بن عبسة، وتقدم في آخر الزينة.

[١/٥٠٩٩] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «ما من عبد مسلم يزور أخًا له في الله إلا ناداه مناد من السماء: أن طبت وطابت لك الجنة، وإلا قال الله - تعالى - في ملكوت عرشه: عبدي زار فيّ، وعلي قراه، ولم أرض له بقرى دون الجنة»^(١٠)

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٦٤/٨): رواه أحمد، والطبراني بنحوه، وصرح بقية بالتحديث فهو حديث حسن.

(٢) مسند أحمد (٢٦٧/٥).

(٣) المعجم الكبير (١١١/٨) رقم (٧٥٢٣).

(٤) في «م»: أربعين. والمثبت من المطالب العالية (٣/٢٠٠) رقم (٢٧٦٦).

(٥) في «م»: قدام. والمثبت من المطالب.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٦٨/٨): رواه أبو يعلى، عن شيخه محمد بن جامع العطار، وهو ضعيف.

(٧) (٣٨٥/١٠) رقم (٥٩٨٣).

(٨) في «م»: النجود. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى والمطالب، وعبد السلام بن أبي الجنوب من رجال التهذيب.

(٩) انتقل نظر ناسخ النسخة «م» فكتب هنا: الإخوان.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (١٧٣/٨): رواه البزار وأبو يعلى، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح، غير ميمون بن عجلان، وهو ثقة.

رواه أبو يعلى^(١) واللفظ له، وأبو بكر بن أبي شيبة^(٢)

[٢/٥٠٩٩] وفي رواية لأبي يعلى^(٣): عن النبي ﷺ قال: «من كان في عون أخيه كان الله في عونه ما كان في عون أخيه، ومن فك [حلقة]^(٤) فك الله عنه [حلقة]^(٥) يوم القيامة».

وفي سنده يزيد الرقاشي وهو ضعيف.

[٥١٠٠] وعنه: أن رسول الله ﷺ قال: «من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا فليس منا».

رواه الحارث^(٦).

وسأني من حديث أنس الطويل مرفوعاً في كتاب المواعظ: «يا أنس، وقر كبير المسلمين، وارحم صغيرهم أجيء أنا وأنت كهاتين - وجمع بين أصابعه».

[٥١٠١] وعن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال: «كان رسول الله ﷺ يأتي ضعفاء المسلمين، ويعود مرضاهم، ويشهد جنائزهم».

رواه إسحاق بن راهويه وأبو يعلى والطبراني بإسناد صحيح.

[٥١٠٢] وعن أبي موسى - رضي الله عنه - قال: «لكل شيء سادة، حتى إن للنمل^(٧) سادة».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٨) موقوفاً.

[٥١٠٣] وعن المسعودي، عن القاسم قال: «أخى رسول الله ﷺ بين عبدالله بن مسعود وبين الزبير الأخوة التي كانوا يتوارثون بها قبل أن تنزل آية المواريث. قال: وأوصى عبدالله إلى الزبير».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٩) مرسلًا

(١) (١٦٦/٧) رقم (٤١٤٠).

(٢) المطالب العالية (٣/١٥٠-١٥١) رقم (٢٦٣٩).

(٣) المطالب العالية (٣/١٥١) رقم (٢٦٤٠).

(٤) في «م»: خلقة. بالخاء المعجمة، وهو تصحيف؛ فقد قال ابن الأثير في النهاية (١/٤٢٧) «مادة: حلق»: وفيه: «من فك حلقة فك الله عنه حلقة يوم القيامة حكى ثعلب عن ابن الأعرابي: أي أعتق مملوكًا، مثل قوله تعالى: ﴿فك رقبة﴾».

(٥) في «الأصل» خدمة. وانظر ما قبله.

(٦) البغية (٢٥١) رقم (٧٩٩).

(٧) في البغية: الليل. وهو تحريف.

(٨) البغية (٢٥١) رقم (٨٠١).

(٩) البغية (٢٧٩) رقم (٩٢١).

[٥١٠٤] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «زر غبًا تزدد حبًا». رواه الحارث بن أبي أسامة^(١) والقضاعي في كتاب مسند الشهاب^(٢) بسند ضعيف؛ لضعف طلحة بن عمرو الحضرمي

[٥١٠٥] وعن كعب بن عجرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم برجالكم من أهل الجنة: النبي في الجنة، والشهيد من أهل الجنة، والصديق من أهل الجنة، والمولود في الجنة، والرجل يزور أخاه في الله في جانب المصر في الجنة». رواه أبو يعلى^(٣) بسند ضعيف، وتقدم في النكاح سيما بذات الدين.

[٥١٠٦] وعن محمد بن فضاء قال: «رأيت النبي ﷺ في المنام فقال: زوروا ابن عون، فإن الله يجبه وإنه يحب الله».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٤)، ومحمد بن فضاء ضعيف، وسيأتي في المناقب.

[٥١٠٧] وعن أبي حميد الساعدي - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أد المودة لمن وادك فإنها أثبت».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٥).

[٥١٠٨] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «كان رسول الله ﷺ يؤاخي بين الاثنين من أصحابه فتطول على أحدهما (الليلة)^(٦) حتى يلقي أخاه فيلقاه بود ولطف فيقول: كيف كنت بعدي؟ وأما العامة فلم يكن يأتي على أحدهما ثلاث لا يعلم علم أخيه»^(٧).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٨)، وفي سننه عمران بن خالد الخزاعي، وهو ضعيف.

[٥١٠٩] وعنه قال: «أخى رسول الله ﷺ بين أصحابه [أخى]^(٩) بين سلمان وأبي

(١) البغية (٢٧٩ - ٢٨٠ رقم ٩٢٣).

(٢) (١/٣٦٦-٣٦٧ رقم ٦٢٩-٦٣١).

(٣) المطالب العالية (٢/١٨١ رقم ١٦٤٥).

(٤) البغية (٢٨٠ رقم ٩٢٥).

(٥) البغية (٢٧٨-٢٧٩ رقم ٩١٨).

(٦) تكررت في «م».

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٧٤): رواه أبو يعلى، وفيه عمران بن خالد الخزاعي، وهو ضعيف.

(٨) (٦/٨٥ رقم ٣٣٣٨).

(٩) سقطت من «م» واستدركتها من مسند أبي يعلى.

الدرداء، وأخى بين عوف بن مالك وبين صعاب بن جثامة^(١).

رواه أبو يعلى^(٢) بسند رواه ثقات.

[٥١١٠] وعن يزيد بن نعامه الضبي قال: قال النبي ﷺ: «إذا أخى الرجل الرجل فليسأله عن اسمه، واسم أبيه، وعن هو، فإنه (أصل)^(٣) للمودة».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) مرسلًا بسند صحيح، والله أعلم.

١١ - باب الترغيب في الضيافة وإكرام الضيف وتأکید حقه

وترهيب الضيف أن يقيم حتى يؤثم أهل المنزل

[٥١١١] عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الضيافة ثلاثة أيام، فما فوق ذلك فهو صدقة، ألا فليرتحل الضيف، ولا يشق على أهل البيت»^(٥).

رواه أبو داود الطيالسي^(٦) واللفظ له ومسدود^(٧)، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى^(٨) وأحمد بن حنبل^(٩) والبزار^(١٠) وابن حبان في صحيحه^(١١)، ورواه ابن ماجه^(١٢) مختصرًا.

[٥١١٢] وعن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: «سافر ناس من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ فأرملوا، فمروا بحي من الأعراب، فسألوهم القرى فأبوا، فسألوهم الشراء فأبوا، فضبطوهم، فأصابوا من طعامهم، فذهبت الأعراب إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٧١/٨): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) (١٣١/٦) رقم (٣٤٠٤).

(٣) في المطالب: أقبل.

(٤) المطالب العالية (٢٠١/٣) رقم (٢٧٦٩).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٧٦/٨): قلت - رواه أبو داود باختصار - : رواه أبو يعلى والبزار، وفيه

ليث بن أبي سليم وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

(٦) (٣٣٣-٣٣٤) رقم (٢٥٦٠).

(٧) المطالب العالية (٦١/٣) رقم (٢/٢٤١١، ٣/٢٤١١).

(٨) (٥١٦/١٠-٥١٧) رقم (٦١٣٤) مطولا.

(٩) مسند أحمد (٢/٢٨٨، ٣/٣٥٤، ٤/٤٣١، ٥/٥٣٤).

(١٠) كشف الأستار (٢/٣٩٢) رقم (١٩٣٠).

(١١) (٩٢/١٢) رقم (٥٢٨٤).

(١٢) كذا قال المؤلف - رحمه الله - ولم أجده في سنن ابن ماجه، ولعله سبق قلم، أراد أن يكتب «أبو

داود» فكتب «ابن ماجه» والحديث في سنن أبي داود (٣/٣٤٢) رقم (٣٧٤٩) مختصرًا، كما قال

الهيثمي - رحمه الله.

يشكونهم، فأشفقت الأنصار. فقال عمر: تمنعون ابن السبيل ما يخلف الله بالليل والنهار في ضروع الإبل والغنم، وابن السبيل أحق بالماء من القاني عليه؟! رواه مسدد^(١).

[٥١١٣] وعن المقداد -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «إذا بات الضيف محروماً فحق على المسلمين نصرته حتى يأخذوا قراه من زرعه أو ضرعه». رواه إسحاق بن راهويه^(٢) من [مسند]^(٣) المقداد بن الأسود وأصله معروف من حديث المقدام بن معد يكرب.

[١/٥١١٤] وعن جهجاه الغفاري -رضي الله عنه-: «أنه قدم في نفر من قومه يريدون الإسلام، فحضروا مع رسول الله ﷺ المغرب، فلما سلم قال: يأخذ كل رجل منكم بيد جليسه. فلم يبق في المسجد غير رسول الله ﷺ وغيري، وكنت عظيماً طويلاً لا يقدم عليّ أحد، فذهب بي رسول الله ﷺ إلى منزله فحلب لي عنزاً، فأتيت عليها حتى حلب لي سبعة أعنز فأتيت عليها، ثم أتيت برمة فأتيت عليها. فقالت أم أيمن: أجاج الله من أجاج رسول الله ﷺ هذه الليلة، فقال: مه يا أم أيمن، أكل رزقه، ورزقنا على الله. فأصبحوا قعوداً، فاجتمع هو وأصحابه، فجعل الرجل يخبر بما أوى إليه. فقال جهجاه: حلب لي سبعة أعنز فأتيت عليها، ووضع برمة فأتيت عليها، فصلوا مع رسول الله ﷺ المغرب. فقال: يأخذ كل رجل منكم بيد جليسه. فلم يبق في المسجد غير رسول الله ﷺ وغيري، وكنت عظيماً طويلاً لا يقدم عليّ أحد، فذهب بي رسول الله ﷺ إلى منزله، فحلب لي عنزاً فرويت وشبعت. فقالت أم أيمن: يا رسول الله أليس هذا ضيفنا؟! فقال: بلى. فقال رسول الله ﷺ: إنه أكل في معي مؤمن الليلة، وأكل قبل ذلك في معي كافر، والكافر يأكل في سبعة أمعاء، والمؤمن يأكل في معي واحد». رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤).

[٢/٥١١٤] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٥) مختصراً جداً: «المؤمن يأكل في معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء»^(٦).

(١) المطالب العالية (٣/٦٢ رقم ٢٤١٢).

(٢) المطالب العالية (٣/٦٠ رقم ٢٤٠٩).

(٣) تحرفت في «م» إلى: مسدد. وكتب في الحاشية: لعلها مسند.

(٤) (٢/١٠٨-١٠٩ رقم ٦٠٥).

(٥) (٢/٢١٨ رقم ٩١٦).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٥/٣١-٣٢): رواه الطبراني والبخاري وأبو يعلى، وفيه موسى بن عبيدة الرزدي، وهو ضعيف.

ومدار إسنادها على موسى بن عبيدة الرندي، وهو ضعيف، لكن المتن له شاهد من حديث أبي هريرة، رواه مسلم في صحيحه^(١) وغيره، وتقدم له شواهد أيضًا بعضها في الأظعمة وبعضها في الأشربة.

[١/٥١١٥] وعن السائب بن عبدالله - رضي الله عنهما - قال: «جاء بي إلى النبي ﷺ جاء بي عثمان بن عفان وزهير بن أبي أمية، فاستأذنوا لي على رسول الله ﷺ وأثنوا علي، فقال رسول الله ﷺ: لا تعلماني به فقد كان شريك في الجاهلية. قلت: صدقت يا رسول الله، كنت شريك في نعم الشريك كنت، وكنت لا تباري ولا تداري، فقال النبي ﷺ: يا سائب، انظر الأخلاق التي كنت تصنعها في الجاهلية فاصنعها في الإسلام، أحسن إلى اليتيم، وأقر الضيف، وأكرم الجار». رواه أحمد بن منيع.

[٢/٥١١٥] ورواه مسدد مرسلًا ولفظه: عن مجاهد قال: «جاء السائب إلى النبي ﷺ وهو بأعلى مكة - وكان شريكًا له في الجاهلية - فقال: بأبي وأمي، لا تداري ولا تباري. قال: يا سائب انظر معروفك الذي كنت تصنعه في الجاهلية فاصنعه في الإسلام، يأجرك الله ويخلف لك». رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وتقدم لفظه في آخر كتاب الشركة.

[١/٥١١٦] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «الضيافة ثلاثة أيام، فما زاد فهو صدقة»^(٢).

ورواه الحارث بن أبي أسامة^(٣)، وعبد بن حميد^(٤)، وأبو يعلى^(٥)، وأحمد بن حنبل^(٦)، وابن حبان في صحيحه^(٧)، ورواته ثقات.

[٢/٥١١٦] وفي رواية ضعيفة لأحمد بن حنبل^(٨): «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه - قالها ثلاثًا - قال: وما كرامة الضيف يا رسول الله؟ قال: ثلاثة أيام؛ فما جلس بعد ذلك فهو صدقة».

(١) (١٦٣٢/٣) رقم ٢٠٦٣.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٧٦/٨): رواه أحمد مطولًا وهكذا مختصرًا بأسانيد وأبو يعلى والبخاري، وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح.

(٣) البغية (٢٨٠) رقم ٩٢٦.

(٤) المنتخب (٢٧٥) رقم ٨٧٠.

(٥) (٤٣٩/٢) رقم ١٢٤٤.

(٦) مسند أحمد (٢١/٣).

(٧) (٨٧/١٢) رقم ٥٢٨١.

(٨) مسند أحمد (٧٦/٣).

[٥١١٧] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- «قال رسول الله ﷺ يوم خطب الناس بتبوك: ما في الناس مثل رجل أخذ برأس فرسه يجاهد في سبيل الله ويحنتب شرور الناس، ومثل رجل بادٍ في نعمه يقري ضيفه ويعطي حقه».

رواه أبو يعلى الموصلي^(١) ومسدد^(٢) وتقدم في غزوة تبوك.

١٢ - باب فيمن أثر الضيف على نفسه ولو كان به خصاصة

[٥١١٨] عن أبي المتوكل الناجي: «أن رجلاً من المسلمين [مكث]^(٣) صائماً ثلاثة أيام يمشي فلا يجد ما يفطر عليه، فيصبح صائماً حتى فطن له رجل من الأنصار يقال له: ثابت ابن قيس، فقال لأهله: إني أجيء الليلة بضيف لي، فإذا وضعتم طعامكم فليقم بعضكم إلى السراج كأنه يصلحه فليطفته، ثم اضربوا بأيديكم إلى الطعام كأنكم تأكلون، فلا تأكلوا حتى يشبع ضيفنا، فلما أمسى ذهبوا به، فوضعوا طعامهم، فقامت امرأته إلى السراج كأنها تصلحه فأطفأته، ثم جعلوا يضربون أيديهم في الطعام كأنهم يأكلون، ولا يأكلون حتى شبع ضيفهم، وإنما كان طعامهم ذلك خبزة هي قوتهم، فلما أصبح ثابت غدا إلى رسول الله ﷺ فقال نبي الله ﷺ: يا ثابت، لقد عجب الله -عز وجل- البارحة منكم ومن ضيفكم. قال: فنزلت فيه هذه الآية: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾^(٤)».

رواه مسدد^(٥).

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم^(٦) وغيره.

١٣ - باب في المرء يحتقر ما قدم إليه

أو يحتقر ما عنده أن يقدمه للضيف

[١/٥١١٩] وعن جابر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «نعم الإدام الخلل، وكفى بالمرء شراً أن يسخط ما قرب إليه»^(٧).

(١) المطالب العالية (٢/٣٠٩ رقم ١٩٦٤).

(٢) المطالب العالية (٥/١١-١٢ رقم ٤٣٥٦).

(٣) في «م»: عبر. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

(٤) الحشر: ٩.

(٥) المطالب العالية (٤/١٧٠ رقم ٣٧٥٨).

(٦) (٣/١٦٢٤-١٦٢٥ رقم ٢٠٥٤).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٨٠): رواه أحمد والطبراني وأبو يعلى، وفي إسناد أبي يعلى أبو طالب القاص، ولم أعرفه، وبقيّة رجال أبي يعلى وثقوا.

رواه أبو يعلى^(١) والطبراني^(٢).

[٢/٥١١٩] ورواه أحمد بن حنبل^(٣) ولفظه: عن [عبد الله]^(٤) بن عبيد بن عمير: «أنه دخل على جابر نفر من أصحاب النبي ﷺ فقدم إليهم خبزًا وخلًا، فقال: كلوا فيني سمعت رسول الله ﷺ يقول: نعم الإدام الخلل، إنه هلاك بالرجل أن يدخل عليه نفر من إخوانه فيحتقر ما في بيته أن يقدمه إليهم، وهلاك بالقوم أن يحتقروا ما قدم إليهم».

[٣/٥١١٩] وروى مسلم^(٥) وأبو داود^(٦) والترمذي^(٧) وابن ماجه^(٨) منه: «نعم الإدام الخلل» فقط.

قال الحافظ المنذري: وبعض أسانيدهم حسن، قال: ولعل قوله: «إنه هلاك بالرجل...» إلى آخره من كلام جابر مدرج غير مرفوع، والله أعلم.

[٥١٢٠] وعن أبي عوانة قال: «صنعت طعامًا فدعوت سليمان الأعمش فبلغني أنه قال: إن وضاحًا [دعانا على]^(٩) عرق عائر ورمان حامض. قال: فلقيت رقة بن مسقلة فشكوته إليه. فقال: أكفيك. فلقيه، فقال: يا أبا محمد، دعاك أخ من إخواننا فأكرمك ثم تقول: على عرق عائر ورمان حامض! أما والله ما علمتك إلا شرس الطبيعة، دائم القطوب، سريع الملل، مستخفًا بحق الزور (ما)^(١٠) كأنك تسعط الخردل إذا سئلت (الحكمة)^(١١)»^(١٢).

رواه أبو يعلى الموصلي^(١٣)

(١) (٤٦٩/٣) رقم (١٩٨١).

(٢) المعجم الكبير (١٨٤/٢) رقم (١٧٤٩).

(٣) مسند أحمد (٣/٣٧١).

(٤) في «م»: عبيد الله. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، وعبد الله بن عبيد بن عمير من رجال التهذيب.

(٥) (١٦٢٢/٣) رقم (٢٠٥٢).

(٦) (٣٥٩/٣-٣٦٠) رقم (٣٨٢٠، ٣٨٢١).

(٧) (٢٤٥/٤) رقم (١٨٤٠، ٢٤٦/٤) رقم (١٨٤٢).

(٨) (١١٠٢/٢) رقم (٣٣١٧).

(٩) في «م»: دعا. وكتب على الحاشية: لعله: على. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١٠) ليست في مسند أبي يعلى.

(١١) في مسند أبي يعلى: الحكاية.

(١٢) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٨٠): رواه أبو يعلى بإسناد حسن.

(١٣) (٥٤/٥) رقم (٢٦٤٤).

١٤ - باب الدعاء لمن أحسن والثناء عليه

[٥١٢١] قال مسدد^(١): ثنا يحيى، عن الأعمش، عن شقيق [عن]^(٢) سلمة بن [سبرة]^(٣) قال: «خطبنا معاذ بن جبل رضي الله عنه فقال: أنتم المؤمنون، وأنتم أهل الجنة، وإني لأطمع أن يدخل من تصيبون من فارس والروم الجنة، إن أحدهم إذا عمل عملاً قلت: أحسنت يرحمك الله، أحسنت بارك الله فيك، ويقول الله - عز وجل -: ﴿وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(٤)»^(٥).

[٥١٢٢] وعن الحسن، عن بعض المهاجرين قال: «قالوا: يا رسول الله، ما رأينا مثل قوم نزلنا بهم - يعني الأنصار - لقد أشركونا في أموالهم، وكفونا المؤنة، ولقد خفنا أن يكونوا قد ذهبوا بالأجر كله، فقال: كلا، ما دعوتهم الله لهم، وأنتيتهم عليهم، فلم يذهبوا بالأجر كله». رواه أبو يعلى^(٦) بسند ضعيف؛ لضعف صالح [المري]^(٧).

وله شاهد من حديث أنس وسيأتي في فضل المهاجرين.

١٥ - باب^(٨) الترهيب من البخل والشح والترغيب في الجود والسخاء

[١/٥١٢٣] قال أبو داود الطيالسي^(٩): ثنا شعبة^(١٠)، عن عمرو بن مرة (عن)^(١١) عبد الله بن الحارث - وكان معلماً -^(١٢) عن أبي كثير الزبيدي، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، وإياكم والفحش فإن

(١) المطالب العالية (٤/١٥٢ رقم ٣٧١٨).

(٢) تحرفت في «م» إلى: بن. والمثبت من المطالب.

(٣) في «الأصل»: شبيرة. وفي «م»: شبير. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب؛ فقد ترجم البخاري في التاريخ الكبير (٤/٧٨) لسلمة بن سبرة فقال: عن معاذ، روى عنه أبووائل منقطع. وذكر الحافظ ابن عساكر في ترجمته من تاريخه (٢٢/٧٣-٧٤) هذا الحديث من طريق مسدد، والله أعلم.

(٤) الشورى: ٢٤.

(٥) كتب الناسخ هذا الحديث على طرة المجلد الخامس من «الأصل».

(٦) المطالب العالية (٤/٣٢٨ رقم ٤١٣٦).

(٧) في «م»: المدني. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، وصالح المري من رجال التهذيب.

(٨) آخر السقط المستدرک من النسخة «م» المختصرة.

(٩) (٣٠٠ رقم ٢٢٧٢).

(١٠) زاد في المسند: والمسعودي.

(١١) في المسند: سمعت.

(١٢) لم يذكر في المسند: وكان معلماً. وفيه: سمعت أبابكر.

الله لا يجب الفحش ولا التفحش، وإياكم والشح فإنه أهلك من كان قبلكم؛ أمرهم بالقطيعة فقطعوا أرحامهم، وأمرهم بالفجور ففجروا، وأمرهم بالبخل فبخلوا. فقال رجل: يا رسول الله، أي المسلمين أفضل؟ - أو قال: أي الإسلام أفضل؟ - قال: أن يسلم المسلمون من لسانك ويدك. قال: يا رسول الله، فأى الهجرة أفضل؟ قال: أن تهجر ما كره ربك. قال: فقال رسول الله: الهجرة هجرتان: هجرة الحاضر، وهجرة البادي، أما البادي فيجيب إذا دعيت، ويطيع إذا أمر، وأما الحاضر فهو أعظمها بلية وأعظمها أجراً».

[٢/٥١٢٣] رواه مسدد: ثنا يحيى بن زكريا، حدثني عامر، عن عبدالله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه».

[٣/٥١٢٣] ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر المقرئ: ثنا المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن عبدالله بن الحارث، عن أبي كثير الزبيدي، عن عبدالله بن عمرو [بن] العاص عن النبي ﷺ أنه قال: «أيها الناس، اتقوا الله وإياكم والظلم؛ فإن الظلم هو الظلمات يوم القيامة، ألا واتقوا الله وإياكم والفحش؛ فإن الله لا يحب الفاحش ولا المتفحش، ألا واتقوا الله وإياكم والشح؛ فإنه أهلك من كان قبلكم، أمرهم بالظلم فظلموا، وأمرهم بالقطيعة فقطعوا، وأمرهم بالفجور ففجروا. فناده رجل: يا رسول الله، أي الإسلام أفضل؟ قال: أن يسلم المسلمون من لسانك ويدك. ثم ناداه - هو أو غيره - فقال: يا رسول الله، أي الجهاد أفضل؟ قال: أن يعقر جوادك ويهراق دمك. قال: ثم ناداه - هو أو غيره - : يا رسول الله، أي الهجرة أفضل؟ قال: أن تهجر ما كره ربك، وهما هجرتان: هجرة البادي، وهجرة الحاضر... فذكره».

[٤/٥١٢٣] ورواه أبو يعلى الموصلي [٥/١-ب]: ثنا أبو خيثمة، ثنا عبدالرحمن، ثنا شعبة... فذكره، إلا أنه لم يذكر قصة الجهاد.

[٥/٥١٢٣] قال: وثنا بندار، ثنا ابن أبي عدي وأبو داود قالوا: ثنا شعبة... فذكره.

[٦/٥١٢٣] قال: وثنا عبدالله بن عمران قال: ثنا حسين الجعفي، عن فضيل بن عياض، عن الأعمش... فذكره إلى قوله: «فأمرهم بالقطيعة فقطعوا» دون باقيه.

[٧/٥١٢٣] قلت: رواه أبو داود في سننه^(٢) باختصار عن حفص بن عمر، عن شعبة به.

(١) سقطت من «الأصل».

(٢) (٢/٣٢٤ رقم ١٦٩٨).

ورواه النسائي في التفسير^(١) بكماله من طريق الأعمش، عن عمرو بن مرة به .
وكذا رواه الحاكم في المستدرک^(٢)، وزعم أنه على شرط مسلم، وسيأتي بتمامه في كتاب
المواعظ .

ورواه مسدد وأحمد بن منيع والحرث بن أبي أسامة من طريق أبي قلابة، عن رجل
من أهل الشام، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ . . . فذكره . وقد تقدم في كتاب
الإيمان .

[٥١٢٤] قال أبو داود الطيالسي^(٣): وثنا أبو عتبة، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر
رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه: «أي الناس خير؟ قالوا: يا رسول الله،
رجل يعطي ماله ونفسه . قال: قال رسول الله ﷺ: نعم الرجل هذا، وليس به بأس،
ولكن أفضل الناس رجل يعطي جهده» .

[٥١٢٥] وقال مسدد^(٤): ثنا عبدالوارث، عن محمد بن جحادة، عن محمد بن علي: «أن
رجلا مدح الله - تعالى - ومدح رسوله ﷺ فأعطاه رسول الله ﷺ لمدحه الله [الذي]^(٥)
خلقه، ولم يعطه لمدحه نفسه» .

[٥١٢٦] قال مسدد^(٦): وثنا فضيل، عن منصور، عن مجاهد قال: قال عمر - رضي الله عنه -:
«يا أهل مكة، لا تتخذوا على دوركم أبوابا، لينزل البادي حيث شاء»^(٧) .

[٥١٢٧] قال مسدد^(٨): وثنا عبدالله بن داود، عن أبي عاصم الثقفي، عن الشعبي
«أن جرير بن يزيد أتاه فألقى له وسادة وعنده مشيخة، فقبل له في ذلك، قال: بلغني أن
النبي ﷺ قال: إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه» .

[٥١٢٨] قال مسدد^(٩): وثنا يحيى، عن صدقة بن المثني، حدثني جدي رباح بن الحرث:
«أن ابن مسعود كان في المسجد ومعه ناس يقرئهم فدعا بشراب فقال: أما إن هذا الشراب
في سقاء منيحة لنا ماتت» .

(١) السنن الكبرى (٦/٤٨٦) رقم (١١٥٨٣) .

(٢) المستدرک (١/١١، ٤١٥) .

(٣) المطالب العالية (١/٣٨٤) رقم (٩٩٩) .

(٤) المطالب العالية (٢/١٤٥) رقم (٢٦٢٧) .

(٥) من المطالب .

(٦) المطالب العالية (٢/١٢٢١) رقم (١٢٢١) .

(٧) قال في المختصر (٧/٢١٤) رقم (٥٨٢٥) . رواه مسدد بسند فيه انقطاع .

(٨) المطالب العالية (٢/٢٣٠) رقم (٢٨٥٧) .

(٩) المطالب العالية (١/٦٢) رقم (٢٨) .

[١/٥١٢٩] [١-٢/٥] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سفيان، عن ابن عجلان، عن المقبري - قال سفيان: أظنه عن أبي هريرة - أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، وإياكم والفحش، فإن الله - عز وجل - يبغض الفاحش المتفحش، وإياكم والشح فإنه دعا من كان قبلكم فسفكوا دماءهم، واستحلوا محارمهم، وقطعوا أرحامهم».

[٢/٥١٢٩] رواه ابن حبان في صحيحه^(١)، والحاكم^(٢) وصححه ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والفحش والتفحش؛ فإن الله لا يحب الفاحش المتفحش، وإياكم والظلم؛ فإنه هو الظلمات يوم القيامة، وإياكم والشح؛ فإنه دعا من كان قبلكم فسفكوا دماءهم، ودعا من كان قبلكم فقطعوا أرحامهم، ودعا من كان قبلكم فاستحلوا حراماتهم».

[٥١٣٠] قال أبو يعلى^(٣): ثنا عمرو بن الحصين، ثنا علي بن أبي سارة، ثنا ثابت البناني، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما يمحق الإسلام محق الشح شيء».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف علي بن أبي سارة والراوي عنه.

[٥١٣١] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٤): ثنا وكيع، عن أبي العميس، عن يزيد بن جعدبة، عن زينب امرأة عبدالله «أن النبي ﷺ كان أعطاها بخير جداد خمسين وسقًا تمرًا، وعشرين وسقًا شعيرًا».

هذا إسناد فيه [يزيد بن جعدبة، لم أقف على ترجمته]^(٥) وباقي رواية الإسناد [ثقات]^(٦).

[٥١٣٢] وقال إسحاق بن راهويه^(٧): أبنا بقية بن الوليد، ثنا يحيى بن مسلم عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - عن رسول الله ﷺ قال: «من أكرم أخاه المسلم فإننا يكرم الله».

[٥١٣٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة (٧٥٦): ثنا يحيى بن آدم، ثنا حماد بن زيد، عن علي بن

(١) (١١/٥٨٠ رقم ٥١٧٧).

(٢) المستدرک (١/١٢) وسكت عليه.

(٣) (٦/٢٠٩ رقم ٣٤٨٨).

(٤) المطالب العالیة (٤/٣٢٢ رقم ٤١٢١).

(٥) هو يزيد بن جعدبة الليثي ترجمته في الجرح (٤/٢٥٥) وذكر رواية أبي العميس عنه، وذكره البخاري في تاريخه (٤/٢٣٣) وهو جد يزيد بن عياض، ومن الناس من يخلط بينه وبين يزيد الحفيد.

(٦) لم تظهر في التصوير، واستدركتها من المختصر.

(٧) المطالب العالیة (٣/١١٢ رقم ٢٥٤٩).

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/٥٢٥ رقم ٦١١٦) وسقط من المصنف المطبوع: علي بن زيد بن جدعان.

زيد بن جدعان، عن أبي بكر عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن الأسود بن سريع أنه قال: «يا رسول الله، إني مدحت الله مدحة ومدحتك أخرى. قال: هات وابدأ بمدحة الله».

إسناد ضعيف؛ لضعف ابن جدعان.

قلت: رواه النسائي في الكبرى^(١) من طريق الحسن، عن الأسود به.

[١/٥١٣٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): وثنا ابن إدريس، عن عبدالله بن سعيد، عن جده، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم، فليسمعهم منكم بسط [٥/٢ق-ب] وجه، وحسن خلق»^(٣).

[٢/٥١٣٤] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أحمد بن [عمران]^(٥) الأحنسي، ثنا محمد بن فضيل، عن عبدالله بن سعيد... فذكره.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبدالله بن سعيد المقبري^(٦).

[٥١٣٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): وثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن بعض أزواج النبي ﷺ قالت: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن لفلان نخلة في حائطي فمره فليبعها أو ليهبها لي. فأثنى الرجل النبي ﷺ فقال: افعل ولك بها نخلة في الجنة. فأبى، فقال النبي ﷺ: هذا أبخل الناس»

هذا إسناد رواه ثقات.

[٥١٣٦] وقال أحمد بن منيع^(٨): ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن شمر ابن عطية، عن رجل من جهينة - أو مزينة - قال: «صلى رسول الله ﷺ الفجر، فرأى قريبتاً من مائة ذئب قد أقعين فقال رسول الله ﷺ: هؤلاء وفود الذئاب تسألکم أن ترضخوا لهم من فضول طعامكم، وتأمنون على سوى ذلك. فشكوا إليه الحاجة، قال: فأذنوهم فأذنوهم ولهم عواء»^(٩).

(١) (٤/١٦٦ رقم ٧٧٤٥).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضاً (٨/٣٣١-٣٣٢ رقم ٥٣٨٥).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٢): رواه أبو يعلى والبخاري، وفيه عبدالله بن سعيد المقبري، وهو ضعيف.

(٤) (١١/٤٢٨ رقم ٦٥٥٠).

(٥) بالأصل: عیدان. وضرب عليها، والتصويب من المسند.

(٦) وقد تابعه طلحة، عن عطاء عند البخاري (١٩٧٨ - كشف) وطلحة واه.

(٧) المطالب العالية (١/٣٨٧ رقم ١٠٠٦).

(٨) المطالب العالية (٤/٢٠٦ رقم ٣٨٢٨).

(٩) كذا بالأصل، ورواه أبو نعیم في معرفة الصحابة (ق: ٣٠٤) وفيه: «فأدبرن، وخرجن ولهن عواء»

وانظر في الباب ما أخرجه البخاري (٢٤٣٢ - كشف) والبيهقي في الدلائل (٦/٣٩-٤٠) =

[٥١٣٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا سريج بن يونس، ثنا محمد بن يزيد، عن بكر بن خنيس [عن صدقة]^(٢) عن ثابت، عن أنس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من اهتم بجوعة أخيه المسلم فأطعمه حتى يشبع وسقاه حتى يروى غفر الله له».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف بكر بن خنيس، وتقدم في كتاب الأئمة.

[٥١٣٨] قال أبو يعلى^(٣): وثنا عبید الله بن عمر القواريري، ثنا مسلم بن خالد، عن زيد ابن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخلت على أخيك المسلم فكل من طعامه ولا تسأله، واشرب من شرابه ولا تسأله»^(٤).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مسلم بن خالد.

١٦- باب ما جاء في الحلف

[١/٥١٣٩] قال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا جرير بن عبد الحميد، عن المغيرة، عن أبيه، عن شعبة بن التوعم، عن قيس بن عاصم: «أنه سأل النبي ﷺ عن الحلف في الإسلام فقال: لا حلف في الإسلام، تمسكوا بحلف الجاهلية».

[٢/٥١٣٩] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا جرير... فذكره.

[٣/٥١٣٩] [١-٣/٥] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا شجاع بن محمد، ثنا هشيم، عن مغيرة... فذكره.

[٤/٥١٣٩] قال: وثنا أبو خيثمة، ثنا جرير... فذكره.

[٥/٥١٣٩] قال: وثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٦/٥١٣٩] ورواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا هشيم، قال المغيرة: أخبرني عن أبيه، عن شعبة ابن التوعم، عن قيس بن عاصم «أنه سأل النبي ﷺ عن الحلف فقال: ما كان حلف في

= وقد ذكر ابن كثير طرقاً وروايات لحديث الذئب في البداية والنهاية (١٥٣/٦-١٦٦).

(١) (١٤٣/٦) رقم (٣٤٢٠).

(٢) زيادة من مسند أبي يعلى.

(٣) (٢٣٩/١١) رقم (٦٣٥٨).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤٥/٥): رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه مسلم بن خالد الزنجي، والجمهور ضعفه، وقد وثق، وبقي رجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) (١٤٦) رقم (١٠٨٤).

(٦) مسند أحمد (٦١/٥).

الجاهلية فتمسكوا به، ولا حلف في الإسلام»^(١).

[٧/٥١٣٩] قال عبدالله^(٢): ثنا إبراهيم بن زياد سبلان، ثنا عباد بن عباد، عن شعبة، عن مغيرة، عن أبيه، عن شعبة بن التوءم، عن قيس بن عاصم... فذكره.

[٨/٥١٣٩] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣): أبنا عمر بن سعيد بن سنان، ثنا أبو نعيم الحلبي عبيد بن هشام، ثنا جرير... فذكره.

[٥١٤٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا وكيع، عن سفيان، عن [عبدالله]^(٥) بن عثمان بن خثيم، عن إسماعيل بن [عبيدالله]^(٦) عن أبيه، عن جده رفاعة قال: قال رسول الله ﷺ: «حليف القوم منهم». وقال: ابن أختكم منكم، ومواليكم منكم».

[٥١٤١] قال^(٧): وثنا خالد بن مخلد، ثنا كثير بن عبدالله، عن أبيه، عن جده - رضي الله عنه - قال: «كنت عند النبي ﷺ جالسًا فقال: حليف القوم منهم، وابن أخت القوم منهم».

هذا إسناد ضعيف، كثير: ضعفه أبو حاتم وأبو زرعة، والنسائي والدارقطني وغيرهم، وقال الشافعي: ركن من أركان الكذب. وقال ابن حبان: روى عن أبيه، عن جده نسخة موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب ولا الرواية عنه إلا على جهة التعجب. وقال ابن عبدالبر: مجمع على ضعفه.

[١/٥١٤٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا وكيع، عن داود بن أبي [عبدالله]^(٨) عن ابن جدعان، عن [جدته]^(٩) عن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا حلف في الإسلام، وأبما حلف كان في الجاهلية فلم يزد في الإسلام إلا شدة»^(١٠).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٧٣): رواه أحمد.

(٢) مسند أحمد (٥/٦١).

(٣) (١٠/٢١١ رقم ٤٣٦٩).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٩/٦١ رقم ٦٥٣٥) بنحوه.

(٥) بالأصل: عبيدالله. وهو تصحيف، وفي المصنف: عن ابن خثيم.

(٦) بالأصل: عبدالله. وهو خطأ، والمثبت من المصنف، وهو مترجم في تهذيب الكمال.

(٧) المطالب العالية (٢/٣٧٥ رقم ٢١٢١، ٣/١٢٠ رقم ٢٥٧٢).

(٨) في «الأصل»: عبيد الله. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى ومعجم الطبراني الكبير (٢٣/٣٧٦ رقم ٨٨٨) وقد روى الطبراني الحديث من طريق وكيع به، وهو الصواب، وداود بن أبي عبدالله مولى بني هاشم أخو شقيق بن أبي عبدالله، من رجال التهذيب.

(٩) في «الأصل»: جده. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى ومعجم الطبراني الكبير، وهو الصواب، وجملة ابن جدعان من رواة التهذيب.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٧٣): رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه جدة ابن أبي مليكة، ولم أعرفها، وبقية رجاله ثقات.

[٢/٥١٤٢] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

هذا إسناد ضعيف (لضعف ابن جدعان)^(٢).

[١/٥١٤٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا إسماعيل بن علي، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن محمد بن جبير، عن عبدالرحمن بن عوف -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «شهدت وأنا غلام حلفاً مع عمومتي المطيين، فما أحب أن لي حمر النعم وأني أنكته»^(٣).

[٢/٥١٤٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا وهب بن بقية الواسطي، ثنا خالد، عن عبدالرحمن بن إسحاق... فذكره.

[٣/٥١٤٣] قال^(٥): وثنا العباس بن الوليد النرسي، ثنا بشر بن المفضل، ثنا عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري [٥/٣-ب] عن محمد بن جبير، عن أبيه، عن عبدالرحمن بن عوف قال: قال رسول الله ﷺ: «شهدت غلاماً مع [عمومتي]^(٦) حلف المطيين...» فذكره.

[٤/٥١٤٣] قال^(٧): وثنا أبو خيثمة، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن إسحاق... فذكره.

[٥/٥١٤٣] ورواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا بشر بن المفضل... فذكره.

[٦/٥١٤٣] قال^(٩): وثنا إسماعيل، ثنا ابن إسحاق -يعني: عبدالرحمن- عن الزهري، عن محمد بن جبير... فذكره.

= قلت: كذا وقع في المجمع، وهو خطأ، والصواب جدة ابن جدعان، وهو عبدالرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان، وهما من رواة التهذيب.

(١) (١٢/٣٣٠) رقم ٦٩٠٢.

(٢) كذا قال المؤلف - رحمه الله - توهم أن ابن جدعان هو علي بن زيد بن جدعان، وإنما هو عبدالرحمن ابن محمد بن زيد بن جدعان، يروي عن جدته، وعنه داود بن عبدالله مولى بني هاشم، وهو من رجال التهذيب، ما علمت أن أحداً ضعفه، والله أعلم.

(٣) وقال الهيثمي في المجمع (٨/١٧٢): رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجال حديث عبدالرحمن بن عوف رجال الصحيح.

(٤) (٢/١٥٦-١٥٧) رقم ٨٤٤.

(٥) مسند أبي يعلى (٢/١٥٧) رقم ٨٤٥.

(٦) في «الأصل»: عموتي. وهو تصحيف ظاهر.

(٧) مسند أبي يعلى (٢/١٥٧) رقم ٨٤٦.

(٨) مسند أحمد (١/١٩٠).

(٩) مسند أحمد (١/١٩٣).

[٧/٥١٤٣] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١): أبنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

ورواه مسدد، وتقدم في الشهادات، باب من ردَّ شهادة العبيد.

[٥١٤٤] وقال أحمد بن منيع: ثنا يوسف، عن أبي خالد، عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «مولى القوم من أنفسهم»^(٢).

[٥١٤٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا إسحاق بن الطباع، ثنا عبد الله بن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «أوفوا الحلفاء عهودهم [التي]^(٤) عقدت أيانكم. قالوا: وما عقدهم يا رسول الله؟! قال: العقل عنهم، والنصر عنهم»^(٥).

[١/٥١٤٦] قال الحارث^(٦): وثنا الحسن بن موسى الأشيب، ثنا شريك بن عبد الله، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «كل حلف في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة - أو حدة، أو شدة وحدة»^(٧).

[٢/٥١٤٦] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا جعفر بن حميد، ثنا شريك... فذكره.

[٣/٥١٤٦] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٩): ثنا عفان، ثنا شريك... فذكره.

[٤/٥١٤٦] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١٠): ثنا أبو يعلى... فذكره.

(١) (١٠/ ٢١٦ رقم ٤٣٧٣).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٤٩/١٢ رقم ٦٧٦١) من طريق معاوية بن قره، وقتادة عن أنس به.

(٣) البغية (٢٧٩ رقم ٩١٩).

(٤) في «الأصل»: الذي. وكتب المؤلف فوقها: كذا. قلت: وهو تحريف، والمثبت من البغية، وهو الصواب.

(٥) قال في المختصر (٨/٢١٧ رقم ٥٨٤٣): رواه الحارث بسند فيه ابن لهيعة.

(٦) البغية (٢٧٩ رقم ٩٢٠).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٧٣): رواه أبو يعلى، وأحمد باختصار، ورجالها رجال الصحيح.

(٨) (٤/٢٢٥ رقم ٢٣٣٦).

(٩) مسند أحمد (١/٣٢٩).

(١٠) (١٠/٢١٣ رقم ٤٣٧٠).

١٧- باب الموافاة

[٥١٤٧] قال مسدد^(١): ثنا يحيى عن السائب بن عمر، عن يحيى بن عبدالله بن صيفي أن النبي ﷺ قال: «من [أدّى]^(٢) إليه نعمة من الحق [فعلية]^(٣) أن يُجزى بها، فإن لم يكن عنده جزاؤها فليظهر الشاء، فإن لم يفعل فقد (كفر)^(٤)». هذا إسناد معضل، رواه ثقات.

[١/٥١٤٨] قال مسدد^(٥): وثنا بشر، ثنا عمارة، حدثني رجل من قومي، عن جابر بن عبدالله -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعطي عطاء فوجد فليجز به، فإن لم يجد فليثن به، فمن أتى به فقد شكره، ومن كتبه فقد كفره، ومن تحلى بها لم يعط كان كلابس ثوبي زور[٥/ق-٤-١] - وحرك بشر السبابة والوسطى^(٦)».

[٢/٥١٤٨] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧) قال: ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا إبراهيم ابن طهمان، عن عمارة بن غزية، عن (سعيد)^(٨) مولى الأنصار، عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعطي عطاء...» فذكره.

[١/٥١٤٩] قال مسدد: وثنا عبدالله، ثنا موسى بن عبيدة الربذي، عن محمد بن ثابت، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قال الرجل لأخيه: جزاك الله خيرًا، فقد أبلغ في الشاء».

[٢/٥١٤٩] قال: وثنا حفص بن غياث، عن موسى بن عبيدة... فذكره.

(١) المطالب العالية (٣/١٤٨ رقم ٢٦٣٣).

(٢) في «الأصل»: أوى. وهو تحريف، والثبت من المطالب، والمشهور في لفظ الحديث. «أزلت» انظر النهاية (٢/٣١٠).

(٣) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المطالب.

(٤) في المختصر: كفرها.

(٥) المطالب العالية (٣/١٤٨ رقم ٢٦٣٤/١).

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبوداود (٤/٢٥٥-٢٥٦ رقم ٤٨١٣): حدثنا مسدد به مختصراً، ورواه الترمذي (٤/٣٣٢ رقم ٢٠٣٤) من طريق عمارة، عن أبي الزبير، عن جابر به. وقال: حسن غريب.

وقال في المختصر (٧/٢١٨ رقم ٥٨٤٦): رواه مسدد والحارث بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواه، ورواه الترمذي في سننه دون قوله: «وحرك بشر...» إلى آخره.

(٧) البغية (٢٧٨ رقم ٩١٦).

(٨) كذا بالأصل، وهو تصحيف؛ فإما أن يكون «أبو سعد» وإما أن يكون «شرحبيل بن سعد» فتصحف إلى «سعيد» وسقط أوله، وهو الخطمي المدني أحد الضعفاء.

[٣/٥١٤٩] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سفيان، عن أبي عبدالعزیز - موسى بن عبيدة - ... فذكره.

[٤/٥١٤٩] ورواه أحمد بن منيع: ثنا أبوسعید، ثنا موسى بن عبيدة... فذكره.

[٥/٥١٤٩] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا روح بن عباد، ثنا موسى بن عبيدة، أبنا محمد بن ثابت... فذكره.

قلت: مدار هذه الطرق على موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف، ضعفه أحمد بن حنبل وابن معين والترمذي والنسائي وغيرهم.

١٨ - باب في حق المسلم على المسلم وفيمن لم يصلحه الخير أصلحه الشر

[١/٥١٥٠] قال مسدد^(٢): ثنا عيسى، ثنا عبدالرحمن بن زياد الأفريقي، عن أبيه قال: «غزونا زمن معاوية فأرسلنا مرسى فيها مركب أبي أيوب الأنصاري، فلما حضر غداؤنا أرسلنا إلى أبي أيوب وأهل مركبه فقال: دعوتوني وأنا صائم، فلم أجد بداً من أن أجيب، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن للمسلم على المسلم خصال واجبة: إذا دعاه أن يجيبه، وإذا مرض أن يعوده، وإذا مات أن يشهد جنازته، وإذا لقيه أن يسلم عليه، وإذا عطس أن يشتمه، وإذا استنصحه أن ينصحه. وكان فينا رجل يمزح، فقال لأبي أيوب: إن معنا رجل إذا قلت له: جزاك الله خيراً (ویراً)^(٣) غضب، فقال [أبو] أيوب: إنا كنا نقول: من لم يصلحه الخير أصلحه الشر».

[٢/٥١٥٠] قال إسحاق بن راهويه^(٥): أبنا عبدالله بن يزيد المقرئ ويعلى بن عبيد قالا: ثنا الأفريقي عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، سمعت أبي يقول: «إنه جمعهم في مراسيهم في مغزاهم في البحر، ومركب أبي أيوب الأنصاري، فلما حضر غداؤنا أرسلنا إلى أبي أيوب الأنصاري وأهل مركبه، فأتانا أبوأيوب الأنصاري فقال: إنكم دعوتوني وأنا صائم، وكان علي من الحق أن أجيبكم، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: للمسلم على المسلم ست

(١) البغية (٢٧٨ رقم ٩١٧)،

(٢) المطالب العالية (٣/١١٠ رقم ٢٥٤٦/١).

(٣) في المطالب: وشرّاً.

(٤) سقطت من «الأصل».

(٥) المطالب العالية (٣/١١٠ - ١١١ رقم ٢٥٤٦/٢).

خصال واجبة، فمن ترك منها خصلة ترك حقًا واجبًا لأخيه^(١) عليه: أن يجيبه إذا دعاه، ويسلم عليه إذا لقيه، ويشمته إذا عطس، ويعوده إذا مرض، ويتبع جنازته إذا مات، وينصحه إذا استنصحه» .

[٣/٥١٥٠] رواه أحمد بن منيع^(٢): ثنا مروان بن معاوية الفزاري، عن عبدالرحمن بن زياد الأفريقي، عن أبيه قال: «غزونا البحر مع معاوية فانضم مركبنا إلى مركب فيه أبوأيوب الأنصاري، فلما حضر غداؤنا أرسلنا إليه فأتانا فقال: [٥/٤ق-ب] دعوتموني وأنا صائم، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا دعيت لأحدكم فليجب وإن كان صائمًا. وكان [معنا رجل مزاح]^(٣) فكان يقول لصاحب طعامنا: يا فلان، جزاك الله خيرًا [و برًّا]^(٤) فلما أكثر عليه جعل يغضب ويشتم، فقال المزاح: ماتقول يا أبا أيوب إذا أنا قلت لرجل: جزاك الله خيرًا [و برًّا]^(٤) شتمني؟ فقال أبو أيوب: اقلب له. ثم قال أبوأيوب: كنا نقول: من لم يصلحه الخير أصلحه الشر. فقال المزاح للرجل: جزاك الله شرًّا وعزًّا. فضحك ورضي، فقال: لا تدع [بظالتك]^(٥) على حال. فقال المزاح: جزاك الله أباأيوب خيرًا وبرًّا، قد قال لي».

[٤/٥١٥٠] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): قال: ثنا أبو عبدالرحمن المقرئ، ثنا عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، حدثني أبي «أنه جمعهم مرسى لهم في مغزى لهم مركبهم ومركب أبي أيوب الأنصاري، قال: فلما حضر غداؤنا أرسلنا إلى أبي أيوب وإلى أهل مركبه، فجاء أبوأيوب فقال: دعوتموني وأنا صائم، وكان علي من الحق أن أجيئكم، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: حق المسلم على المسلم ست خصال واجبة، فمن ترك خصلة منها فقد ترك حقًا واجبًا لأخيه عليه: أن يجيبه إذا دعاه، وأن يسلم عليه إذا لقيه، وأن يشمته إذا عطس، وأن ينصحه إذا استنصحه، وأن يعوده إذا مرض، وأن يتبع جنازته إذا مات، وكان فينا رجل مزاح [و رجل]^(٧) يلي نفقاتنا، فجعل المزاح يقول للذي يلي نفقاتنا: جزاك الله خيرًا وبرًّا. فلما أكثر عليه جعل يغضب... فذكره.

(١) زاد بعدها في «الأصل»: على أخيه. وهي زيادة مقحمة.

(٢) المطالب العالية (٣/١١١ رقم ٤/٢٥٤٦).

(٣) في «الأصل»: معه رجلا مزاحًا. والمثبت من الطالب.

(٤) في «المطالب»: وشرًّا. وفي النسخة التركية من الطالب كما هنا.

(٥) في «الأصل»: نطالك. والتصويب من الطالب، وفيها: لا تدعن بظالتك.

(٦) البغية (٢٧٧ - ٢٧٨ رقم ٩١٣).

(٧) مستدركة من البغية، ويقضيها السياق.

قلت: مدار الإسناد على عبدالرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي، وهو ضعيف، ضعفه يحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل، وابن معين والترمذي، والنسائي وغيرهم، لكن لم يتفرد به؛ فقد رواه مسلم في صحيحه^(١) من حديث أبي هريرة، وقد تقدم بعض حديث أبي هريرة في كتاب الصوم، في باب من دعي وهو صائم.

[٥١٥١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا عاصم بن علي، ثنا أبو عوانة، ثنا عمر ابن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «ثلاث كلهن حق على كل مسلم: عيادة المريض، وشهود الجنائز، وتشميت العاطس إذا حمد الله»^(٣).

هذا إسناد رجاله ثقات

١٩ - [٥/٥ق-هـ] باب ارحم من في الأرض يرحمك من في السماء

[١/٥١٥٢] قال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا سلام بن سليم وقيس بن الربيع، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبدالله - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «ارحم من في الأرض يرحمك من في السماء»^(٥).

[٢/٥١٥٢] رواه مسدد: ثنا أبو الأحوص، ثنا أبو إسحاق... فذكره بلفظ: «من لم يرحم من في الأرض لم يرحمه من في السماء».

[٣/٥١٥٢] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا عبدالله بن عمر، ثنا أبو الأحوص... فذكر حديث الطيالسي.

هذا إسناد صحيح.

[٥١٥٣] وقال مسدد: ثنا أبو الأحوص [عن أبي إسحاق]^(٧) عن جرير بن عبدالله

(١) (٤/١٧٠٤) رقم: ٢١٦٢، وما بعده من وجه آخر، وليس فيه القصة.

(٢) البغية (٢٧٧ رقم ٩١٢).

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (١/٤٦١ - ٤٦٢ رقم ٤٣٥) من طريق أبي سلمة مطولا، ورواه البخاري (٣/١٣٥ رقم ١٢٤٠) ومسلم (٤/١٧٠٤ - ١٧٠٥ رقم ٢١٦٢) وأبو داود (٤/٣٠٧ رقم ٥٠٣٠) من طريق ابن المسيب، عن أبي هريرة مطولا.

(٤) (٤٤ رقم ٣٣٥).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٨٧): رواه أبو يعلى والطبراني في الثلاثة، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه فهو مرسل.

(٦) (٨/٤٧٤ - ٤٧٥ رقم ٥٠٦٣).

(٧) سقطت من «الأصل» و أثبتتها من معجم الطبراني الكبير (٢/٣٥٦ رقم ٢٥٠٢) وقد روى الطبراني الحديث عن معاذ بن المثني، عن مسدد به.

رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ارحم من في الأرض يرحمك من في السماء»^(١).

٢٠- باب ارحموا ترحموا واغفروا يغفر لكم

[١/٥١٥٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا حريز بن عثمان، عن حبان ابن زيد الشَّرْعَبِيِّ، عن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ «أنه كان على منبره يقول: ارحموا ترحموا، واغفروا يغفر لكم، ويل لأقناع القول، ويل للمصريين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون»^(٢).

[٢/٥١٥٤] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا أبو المنذر وإساعيل بن عمر، ثنا حريز بن عثمان... فذكره.

[٣/٥١٥٤] قال: وثنا أبو سهيم، ثنا بقية بن الوليد، ثنا حريز بن عثمان... فذكره.

[٤/٥١٥٤] ورواه أحمد بن حنبل^(٣) عن يزيد بن هارون [أخبرنا حريز]^(٤) عن حبان الشرعبي... فذكره.

قوله: «ويل لأقناع القول» قال صاحب الغريب^(٥): هم الذين يسمعون الحق ولا يعملون به، شبههم بالقمع الذي تفرغ فيه أنواع الأشياء، ولا يثبت فيه شيء.

٢١- باب رحمة الناس عامة

[٥١٥٥] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا الدراوردي، عن ابن الهاد، عن الوليد بن أبي هشام، عن الحسن البصري، عن أبي موسى الأشعري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا تؤمنوا حتى تحابوا [٥/ق-ه-ب] أفلا أدلكم على ما تحابون عليه؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: أفشوا السلام بينكم، والذي نفسي بيده، لا تدخلوا الجنة حتى ترحموا. قالوا: كلنا رحيم. قال: إنه ليس رحمة أحدكم أصحابه، ولكنها رحمة العامة».

(١) في «الأصل»: الأرض. وهو تحريف فاحش، والمثبت من المختصر ومعجم الطبراني الكبير، وهو الصواب.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٩١): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير حبان بن زيد الشرعبي ووثقه ابن حبان، ورواه الطبراني كذلك.

(٣) مسند أحمد (٢/١٦٥).

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد.

(٥) النهاية في غريب الحديث (٤/١٠٩).

قلت: رواه النسائي في الكبرى^(١) من طريق الليث بن سعد، عن ابن الهاد به. وله شاهد من حديث ابن عمر، رواه البزار في مسنده^(٢) وأصله في صحيح مسلم^(٣) وأبو داود^(٤) والترمذي^(٥) وابن ماجه^(٦) من حديث أبي هريرة.

[٥١٥٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا عبدالله بن عمر بن أبان، ثنا عبدالرحمن بن محمد، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد الكندي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، لا يضع الله رحمته إلا على رحيم. قالوا: يا رسول الله، كلنا يرحم. قال: ليس برحمة أحدكم صاحبه خاصة، حتى يرحم الناس كافة»^(٨).

٢٢- باب لا تنزع الرحمة إلا من شقي

[٥١٥٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٩): ثنا يحيى بن هاشم، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «قَبَّلَ رسول الله ﷺ بعض ولده وعنده أعرابي، فقال: ما قَبَّلْتُ ولدي قط. فقال رسول الله ﷺ: فما أصنع بك إن كان الله نزع الرحمة منك؟!»^(١٠).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يحيى بن هاشم.

له شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسدد، وأبو داود^(١١) وابن حبان في صحيحه^(١٢) مرفوعاً: «إن الرحمة لا تنزع إلا من شقي».

(١) في القضاء كما في التحفة (٦/٤٠٩ رقم ١٩٨٥).

(٢) لم أجده.

(٣) (١/٧٤ رقم ٥٤).

(٤) (٥/٣٧٨ رقم ٥١٩٣).

(٥) (٥/٥٢ رقم ٢٦٨٨).

(٦) (٢/١٢١٧-١٢١٨ رقم ٣٦٩٢).

(٧) (٧/٢٥٠ رقم ٤٢٥٨).

(٨) قال في المختصر (٧/٢٢١ رقم ٥٨٥٥): رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق.

وقال الهيثمي في المجمع (٨/١٨٧): رواه أبو يعلى، ورجاله وثقوا إلا أن ابن إسحاق مدلس.

(٩) البغية (٥/٢٧٥ رقم ٩٠٤).

(١٠) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١٠/٤٤٠ رقم ٥٩٩٨) ومسلم (٤/١٨٠٨ رقم

٢٣١٧) وابن ماجه (٢/١٢٠٩ رقم ٣٦٦٥) من طريق هشام به.

(١١) (٥/٢٣٢ رقم ٤٩٤٢).

(١٢) (٢/٢٠٩ رقم ٤٦٢).

٢٣ - [٥/٦ق-] باب فيمن استرحم فرحم

[٥١٥٨] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١): ثنا عبدالعزيز بن صالح بن قدامة الجمحي، حدثني هارون بن أبي بكر، حدثني يحيى بن إبراهيم بن أبي قتيلة مولى البهز بن سليم، عن سليمان بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير، عن أبيه، عن عمه عبدالله بن عروة قال: «أقحمت السنة علينا نابعة بني جعدة، ونحن مع ابن الزبير بمكة، فوقف عليه بعد ما صلى الصبح بالناس في المسجد الحرام فقال:

حكيت لنا الصديق لما وليتنا . . . وعثمان والفاروق فارتاح معدم
أتاك أبو ليل (يشق)^(٢) به الدجى . . . دجى الليل جَوَّاب الفلاة عثمثم
لترفع منه جانبًا زعزعت به . . . صروف الليالي والزمان المضمضم

فقال ابن الزبير: أمسك عليك أبا ليل. (قال)^(٣): الشعر أهون (وسأدلك)^(٤) علينا، أما صفوة ما لنا فلأل الزبير، وأما [عفوته]^(٥) فإن بني أسد تشغلنا عنك، ولكن لك في مال الله حقان: حق برويتك رسول الله ﷺ وحق بشركتك أهل الإسلام رحلا، وأقر له الركاب حبًا وتمرًا. فجعل أبو ليل يعجل ويأكل من التمر ويأكل الحب، وابن الزبير يقول له: لقد بلغ بك الجهد أبا ليل. فلما قضى نهمته قال: أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: ما وليت قريش فعدلت، واسترحمت فرحمت، وحدثت فصدقت، ووعدت خيرًا فأنجزت، فأنا والنيون على الحوض فراط للقاصفين. والقاصفون هم الذين يرسلون المال على الحوض دفعة واحدة».

قال ابن أبي عمر: المال: الإبل.

وتقدم المرفوع منه في باب الأئمة من قريش.

(١) المطالب العالية (٢/٣٧٦ رقم ٢١٢٣).

(٢) وفي اللسان: يجوب. والعثمثم هو الجمل القوي الشديد.

(٣) في المطالب: فقال له ابن الزبير.

(٤) في المطالب: وسائلك.

(٥) في «الأصل»: عفوله. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

٢٤- باب رحمة الطير

[٥١٥٩] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا بشر بن عمر، ثنا عبد الله بن لهيعة، عن خالد بن يزيد، عن أبي الأزهر: «أن رجلا مر بفرخي طير على النبي ﷺ وأبوهما يحوم عليهما، فقال: يا رسول الله، أخذت هذين الفرخين وأبوهما يحوم عليهما. فقال له رسول الله ﷺ: ألا تركت له أحدهما فتقر به عينه».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبد الله بن لهيعة .

[٥١٦٠] [٥/٦٠-ب] قال الحارث بن أبي أسامة^(٢): [ثنا]^(٣) عبد الرحيم بن واقد، ثنا حسان ابن إبراهيم الكرمانى، ثنا سعيد بن مسروق، عن أبي عمرو الشيباني، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: «كنا مع النبي ﷺ في سفر، فأصاب بعضهم فرخ عصفور، فجعل العصفور يقع على رحالهم، فأمر رسول الله ﷺ أن يرد عليه فرخه، ثم قال رسول الله ﷺ: لله أرحم بعباده من هذا العصفور بفروخه» .

هذا الإسناد ضعيف؛ لضعف عبد الرحيم بن واقد .

[٥١٦١] قال الحارث^(٤): وثنا عبد الرحيم بن واقد، ثنا عبد الغفور بن عبدالعزيز، ثنا عبدالعزيز بن أبي سعيد الأنصاري، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ليرحم عبده المؤمن يوم القيامة برحمته العصفور».

هذا إسناد ضعيف ، وله شاهد من حديث عبد الله بن أبي أوفى، وتقدم في كتاب اللقطة .

٢٥- باب ما جاء فيمن قاد أعمى

[٥١٦٢] قال أحمد بن منيع^(٥): ثنا يوسف بن عطية، عن سليمان التيمي، عن أنس رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من قاد أعمى أربعين ذراعًا - أو خمسين ذراعًا- كتب له عتق رقبة».

هذا إسناد ضعيف؛ يوسف بن عطية مجمع على ضعفه .

(١) البغية (٢٨٠) رقم (٩٢٧).

(٢) البغية (٢٨٠) رقم (٩٢٨).

(٣) غير واضحة بالأصل .

(٤) البغية (٢٨٠) رقم (٩٢٩).

(٥) المطالب العالية (٣/١٤٩) رقم (٢٦٣٦).

[١/٥١٦٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا يحيى بن أيوب، ثنا [سلم بن سالم]^(٢) عن علي بن عروة، عن محمد بن المنكدر، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «من قاد أعمى أربعين خطوة وجبت له الجنة»^(٣).

[٢/٥١٦٣] قال^(٤): وثنا يحيى بن أيوب، ثنا سلم بن سالم، عن علي بن عروة، عن محمد ابن المنكدر... فذكره^(٥).

هذا إسناد ضعيف؛ علي بن عروة متروك، وقال ابن حبان: يضع الحديث

٢٦- باب كل معروف صدقة

[٥١٦٤] قال أحمد بن منيع^(٦): ثنا عبدالقدوس بن [بكر]^(٧) بن خنيس، عن طلحة بن عمرو، عن عطاء، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «كل معروف يصنعه أحدكم إلى غني أو فقير فهو صدقة».

هذا إسناد ضعيف؛ طلحة بن عمرو الحضرمي المكبي، ضعفه أحمد بن حنبل وابن معين وأبو حاتم وأبوزرعة والبخاري وأبو داود والنسائي وغيرهم.

[١/٥١٦٥] [١-٧ق/٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا بشر بن الوليد الكندي، ثنا مسور بن الصلت، ثنا محمد بن المنكدر، عن جابر - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ أنه قال: «كل معروف صدقة، وما أنفق الرجل على أهله و[نفسه]^(٩) كتب له صدقة، وما وقى به عرضه فهو له صدقة، قال: وكل نفقة مؤمن في غير معصية فعلى الله خلفها ضامناً إلا نفقته في بئان. قال مسور: قال محمد بن المنكدر: فقلت لجابر بن عبد الله: ما أراد بقوله: وما وقى

(١) (١) (٤٦٦/٩ رقم ٥٦١٣).

(٢) بالأصل: سليم بن سلام. وهو تحريف. والصواب ما أثبتناه كما في المسند (رقم ٥٥٨٧ / ج ٦. تحقيق إرشاد الأثرى) ووقع في المسند تحقيق حسين أسد: سالم بن سالم. فقال: لم أقع له على ترجمة فيما لدي من مصادر.

(٣) وقال الهيثمي في المجمع (٣/١٣٨): رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى، وفيه علي بن عروة، وهو كذاب.

(٤) المطالب العالية (١/٣٨٤ رقم ٩٩٨).

(٥) كرر الإسناد والحديث.

(٦) المطالب العالية (١/٣٨٤ رقم ٩٩٨).

(٧) في «الأصل»: بكير. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب وعبدالقدوس بن بكر بن خنيس من رجال التهذيب.

(٨) (٤/٣٦ رقم ٢٠٤٠).

(٩) غير واضحة بالأصل، والمثبت من مسند أبي يعلى.

به المرء عرضه؟ قال: [يعطي]^(١) الشاعر وذا اللسان. قال جابر: كأنه يقول: الذي يُتقى لسانه».

رواه الدارقطني^(٢)، والحاكم في المستدرک^(٣) وقال: صحيح الإسناد. ورواه القضاعي في كتابه مسند الشهاب^(٤) من طريق عبد الحميد بن الحسن الهلالي، ثنا محمد بن المنكدر... فذكره.

[٢/٥١٦٥] قال أبو يعلى^(٥): وثنا أبو موسى الهروي، ثنا المعافى، عن إبراهيم، عن عطاء، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «كل معروف يصنعه إلى غني أو فقير فهو له صدقة يوم القيامة».

[٣/٥١٦٥] رواه ابن حبان في صحيحه^(٦) من طريق سفيان الثوري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «مدارة الناس صدقة».

قلت: له حديث في الصحيح^(٧): «كل معروف صدقة».

وقد تقدم بطرقه في كتاب الزكاة في باب كل معروف صدقة.

[٥١٦٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا ابن المبارك، عن حرملة بن عمران، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «الرجل في ظل صدقته حتى يقضى بين الناس - أو قال: حتى يقتص بين الناس. وكان أبو الخير لا يأتي عليه يوم إلا تصدق بشيء ولو بكعكة أو بصلة»^(٩).

رواه القضاعي في كتابه مسند الشهاب^(١٠) من طريق عارم، ثنا عبد الله بن المبارك، ثنا حرملة بن عمران... فذكره.

(١) في «الأصل»: يعني. وهو تحريف والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) سنن الدارقطني (٢٨/٣) رقم (١٠١).

(٣) المستدرک (٥٠/٢).

(٤) (٨٧/١) رقم (٦٢).

(٥) (٦٦/٤) رقم (٢٠٨٥).

(٦) (٢١٦/٢) رقم (٤٧١).

(٧) البخاري (١٠/٤٦٢) رقم (٦٠٢١) كتاب الأدب.

(٨) (٣٠٠/٣ - ٣٠١) رقم (١٧٦٦).

(٩) نسبة الهيثمي في المجمع (٣/١١٠) لأحمد وأبي يعلى والطبراني، وقال: ورجال أحمد ثقات.

(١٠) (٩٤/١) رقم (١٠٣).

٢٧ - باب الصدقة على ذي الرحم الكاشح

وما جاء في صدقة المرأة على زوجها

[٥١٦٧] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا داود بن رشيد، ثنا محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن الزهري، عن أيوب بن بشير الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال: «أفضل الصدقة صدقة الرجل على ذي الرحم الكاشح».

الكاشح: العدو، كأنه يطوي كشحه على العداوة. قاله صاحب الغريب^(٢).

[٥١٦٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا يحيى بن أيوب، ثنا إسماعيل، أخبرني عمرو، عن سعيد، عن أبي هريرة - رضي الله عنه -: «أن النبي ﷺ انصرف من الصبح يوماً فأتى النساء في المسجد فوقف عليهن، فقال: يا معشر النساء، ما رأيتم من نواقص عقول ودين أذهب بقلوب ذوي الألباب منكن، وإني قد رأيتم أنكن [أكثر أهل]^(٤) النار يوم القيامة، فتقربن إلى الله - عز وجل - بما استطعتن. وكانت في النساء امرأة عبد الله بن مسعود، فانطلقت إلى عبد الله بن [٥/٧ق-ب] مسعود فأخبرته بما سمعت من رسول الله ﷺ وأخذت [حلياً لها]^(٥) فقال ابن مسعود: أين تذهبين بهذا الحلي؟ فقالت: أتقرب به إلى الله - عز وجل - ورسوله، لعل الله ألا يجعلني من أهل النار. فقال: هلمي وملك تصدقي به عليّ وعلى ولدي وأنا له موضع. فقالت: لا والله حتى أذهب به إلى رسول الله ﷺ فذهبت تستأذن على رسول الله ﷺ فقالوا: هذه زينب تستأذن يا رسول الله. فقال: أيّ الزيانب هي؟ قالوا: امرأة عبد الله بن مسعود. قال: ائذنوا لها. فدخلت على النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إني سمعت منك مقالة، فرجعت إلى ابن مسعود فحدثته وأخذت [حلياً]^(٦) أتقرب به إلى الله عز وجل - وإليك، رجاء ألا يجعلني من أهل النار، فقال لي ابن مسعود: تصدقي به علي وعلى ولدي، فأنا له موضع. فقلت: حتى أستأذن رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: تصدقي على بنيه وعليه؛ فإنهم له موضع. ثم قالت: يا رسول الله، رأيت ما سمعت منك

(١) البغية (١٠٧ رقم ٢٩٩).

(٢) النهاية (١٧٥/٤).

(٣) (١١/٤٦٢-٤٦٤ رقم ٦٥٨٥).

(٤) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى.

(٥) بالأصل: جلبابها. والتصويب من مسند أبي يعلى، ويدل عليه السياق بعده.

(٦) بالأصل: جلبابي. والتصويب من مسند أبي يعلى.

حتى وقت علينا: ما رأيت من نواقص عقول قط ولا دين أذهب بقلوب ذوي الألباب منكن. قالت: يا رسول الله، فما نقصان ديننا وعقولنا؟! قال: أما ما ذكرت من نقصان دينكن فالحيضة التي تصيبكن تمكث إحداكن ما شاء الله أن تمكث لا تصلي ولا تصوم. فذلك نقصان دينكن، وأما ما ذكرت من نقصان عقولكن إنما شهادة المرأة نصف شهادة». .
رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) والنسائي^(٣) بنقص ألفاظ، ورواه أبو داود الطيالسي وأحمد بن حنبل^(٤) وإسحاق بن راهويه وأبو يعلى الموصلي^(٥) وغيرهم من حديث عمرو بن أمية، وقد تقدم بطرقه في كتاب النفقات.

٢٨- باب ما جاء في قضاء الحوائج

[١/٥١٦٩] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا عبيد الله بن محمد بن عائشة، ثنا يوسف بن عطية، حدثني عن ثابت، عن أنس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «الخلق كلهم عيال الله، وأحبهم إلى الله أنفعهم لعياله»^(٧).

[٢/٥١٦٩] رواه أبو يعلى الموصلي [٥/٨ق-١]: ثنا أبو الربيع الزهراني^(٨) وأبو ياسر^(٩) قالوا: ثنا يوسف بن عطية... فذكره.

قلت: مدار إسناد حديث أنس هذا على يوسف بن عطية الصفار، وهو مجمع على ضعفه.

[٥١٧٠] قال الحارث^(١٠): وثنا يحيى بن هاشم، ثنا سفيان الثوري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من موجبات المغفرة إدخالك السرور على أخيك المسلم: إشباع جوعته، وتنفيس كربته».

(١) (٤٨٣/١) رقم (٣٠٤).

(٢) (٨٦/١) رقم (١٣٢).

(٣) (١٨٧/٣) رقم (١٥٧٦).

(٤) مسند أحمد (٣٧٣/٢).

(٥) (٤٨/٩-٤٩) رقم (٥١١٢).

(٦) البغية (٢٧٨) رقم (٩١٤).

(٧) وقال الهيثمي في المجمع (١٩١/٨): رواه أبو يعلى والبخاري، وفيه يوسف بن عطية الصفار، وهو متروك.

(٨) مسند أبي يعلى (٦/٦٥) رقم (٣٣١٥)، (٦/١٠٦) رقم (٣٣٧٠).

(٩) مسند أبي يعلى (٦/١٩٤) رقم (٣٤٧٨).

(١٠) البغية (٢٧٨) رقم (٩١٥).

قلت: له شاهد من حديث الحسن بن علي بن أبي طالب، رواه الطبراني في الكبير^(١)، والأوسط^(٢) بسند ضعيف.

[١/٥١٧١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا محمد بن بحر، ثنا عبدالرحيم بن زيد العمي، عن أبيه، عن الحسن، عن أنس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من مشى إلى حاجة أخيه المسلم كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة إلى أن يرجع من حيث فارقه، فإن قضيت حاجته خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، وإن هلك فيا من هالك دخل الجنة بغير حساب»^(٤).

[٢/٥١٧١] رواه ابن أبي الدنيا في كتاب «اصطناع المعروف» والأصبهاني^(٥) من هذا الوجه، ولفظه قال: قال رسول الله ﷺ: «من مشى في حاجة أخيه المسلم كتب الله له بكل خطوة سبعين حسنة، ومحا عنه سبعين سيئة إلى أن يرجع من حيث فارقه، فإن قضيت حاجته على يديه خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، وإن هلك فيما بين ذلك دخل الجنة بغير حساب».

قلت: مدار إسناد حديث أنس هذا على عبدالرحيم العمي، وهو ضعيف، ضعفه أبو حاتم وأبو زرعة والبخاري وأبو داود والنسائي وغيرهم، وقال ابن معين: كذاب خبيث.

[٥١٧٢] قال أبو يعلى الموصلي^(٦): وثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا الصلت - يعني: ابن الحجاج - ثنا الحجاج الخفاف، عن يزيد الرقاشي، عن أنس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعان أخاه في حاجته وأطفه^(٧) كان حقاً على الله أن يخدمه من خدم الجنة».

[٥١٧٣] قال^(٨): وثنا محمد بن [بحر]^(٩) ثنا المعلی بن ميمون المجاشعي، ثنا يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من أطف مؤمناً أو (خوله)^(١٠) في شيء من

(١) (٣/٨٣ رقم ٢٧٣١، ٣/٨٥ رقم ٢٧٣٩).

(٢) (٩/١١٦ رقم ٨٢٤١).

(٣) (٥/١٧٥-١٧٦ رقم ٢٧٨٩).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٩٠): رواه أبو يعلى، وفيه عبدالرحيم بن زيد العمي، وهو متروك.

(٥) الترغيب والترهيب (٢/٧١ رقم ١١٧٥).

(٦) (٧/١٣٢ رقم ٤٠٩٣).

(٧) اللطف: المعاونة، وأصله من إطفاء البعير، إذا لم يهتد للضراب.

(٨) مسند أبي يعلى (٧/١٥١ رقم ٤١١٩).

(٩) في «الأصل»: يحيى. والتصويب من مسند أبي يعلى.

(١٠) في مسند أبي يعلى: خفّ.

حوادثه صغر ذاك أو كبر كان حقاً على الله أن يُخدمه من خَدَم الجنة»^(١).

قلت: مدار هذا الإسناد والذي قبله على يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف، ضعفه أحمد بن حنبل وابن معين وأبو أحمد الحاكم والدارقطني وغيرهم.

[١/٥١٧٤] [٥/٨-ب] قال أبو يعلى^(٢): وثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا عبد الحكم بن منصور، ثنا زياد بن أبي حسان [قال]^(٣) سمعت أنس بن مالك -رضي الله عنه- يقول: قال رسول الله ﷺ: «من أغاث ملهوقاً كتب الله له ثلاثة وسبعين حسنة، واحدة منهن يصلح الله بها له أمر ديناه وآخرته، واثنتين وسبعين في الدرجات».

[٢/٥١٧٤] قال^(٤): وثنا [عبيد الله]^(٥) بن عمر بن ميسرة، ثنا السكن بن إسماعيل الأصم، ثنا زياد بن ميمون، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «الدال على الخير كفاعله، والله يجب إغائة اللفهان»^(٦).

قلت: زياد بن ميمون هذا هو زياد بن أبي حسان المذكور في الإسناد قبله، ويقال له: زياد أبو عمار البصري، ويقال: زياد بن أبي عمار، يدلسونه لثلا يعرف في الحال، قال ابن معين: زياد بن ميمون ليس يسوى قليلاً ولا كثيراً. وقال مرة: ليس بشيء. وقال يزيد بن هارون: كان كذاباً. وقال البخاري: تركوه. وقال أبو زرعة: واهي الحديث. وقال الدارقطني: ضعيف. وقال أبو داود: أتيت فقل: أستغفر الله، وضعت هذه الأحاديث. وقال بشر بن عمر الزهراني: سألت زياد بن ميمون أبا عمار عن حديث أنس، فقال احسبوني كنت يهودياً أو نصرانياً، قد رجعت عما كنت أحدث به عن أنس بن مالك، لم أسمع من أنس شيئاً.

[٥١٧٥] قال^(٧): وثنا مصعب بن عبد الله بن مصعب الزبيري، حدثني عبدالعزيز بن محمد، عن عبد الله بن [عامر]^(٨) عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن زيد بن ثابت -رضي الله عنه-

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٩١/٨): رواه البزار، وفيه المعلى بن ميمون، وهو متروك.

قلت: فاته أنه في مسند أبي يعلى.

(٢) (٢٥٥/٧) رقم (٤٢٦٦).

(٣) ليست بالأصل، وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٤) مسند أبي يعلى (٢٧٥/٧) رقم (٤٢٩٦).

(٥) في «الأصل»: عبد الله. وهو تصحيف، وصوابه: عبيد الله. وهو القواريري - شيخ المصنف.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٩١/٨): رواه أبو يعلى والبزار، وفي إسناديهما زياد بن أبي حسان، وهو متروك.

(٧) المطالب العالية (١/٣٨٦-٣٨٧) رقم (١٠٠٥).

(٨) بالأصل: يخامر. وهو خطأ.

قال: «لا يزال الله في حاجة العبد ما دام العبد في حاجة أخيه. يحدث ذلك عن رسول الله ﷺ»^(١).

رواه الطبراني^(٢)، ورواه ثقات^(٣).

[٥١٧٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): وثنا جبارة، ثنا عبد الصمد بن الأزرق، أخبرني سكين ابن أبي [سراج]^(٥) عن عبد الله بن دينار، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «سئل رسول الله ﷺ: من خير الناس؟ قال: أنفعهم للناس».

هذا إسناد ضعيف، سكين بن أبي [سراج]^(٥) قال ابن حبان: يضع الحديث^(٦) يروي الموضوعات. وقال البخاري والأزدي: منكر الحديث.

٢٩- باب ما جاء في فعل الخير والنهي عن التكلف

[٥١٧٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا محمد بن مرزوق، ثنا محمد بن بكر البرساني، ثنا كهشمس بن الحسن، عن [سيار]^(٨) - رجل من بني فزارة - عن أبيه، عن مِهَيْسَةَ، عن أبيها قال: «استأذن أبي على النبي ﷺ فدخل بينه وبين قميصه من خلفه، فجعل يلتزمه، ثم جعل يقول: يا نبي الله، ما الشيء الذي لا يحل منعه؟ قال: الماء. قال: يا نبي الله، ما الشيء الذي لا يحل منعه؟ قال: الملح. قال: يا نبي الله، ما الشيء الذي لا يحل منعه؟ قال: أن تفعل الخير خير لك. قال: فانتهى إلى الماء والملح. قال: فكان ذلك الرجل بعد لا يمنع شيئاً من الماء وإن قل».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

رواه أبو داود^(٩) والنسائي^(١٠) من طريق مِهَيْسَةَ، عن أبيها، دون قوله: «قال: فانتهى إلى الماء والملح...» إلى آخره.

- (١) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٩٣): رواه الطبراني، ورجاله ثقات.
- (٢) في المعجم الكبير (٥/١١٨ رقم ٤٨٠١).
- (٣) وكذا قال الهيثمي، وعبد الله بن عامر هو الأسلمي، ضعيف الحديث.
- (٤) المطالب العالية (١/٣٨٦ رقم ١٠٠٤).
- (٥) تصحف بالأصل إلى «سرح» والصواب ما أثبتناه.
- (٦) ليس بالمجروحين؛ بل فيه: يروي الموضوعات عن الأثبات... والبون شاسع.
- (٧) (١٣/١٢٦-١٢٧ رقم ٧١٧٧).
- (٨) بالأصل: سنان. وضب عليها، وما أثبتناه عن المسند، وترجمته من تهذيب الكمال.
- (٩) (٣/٧٥٠ رقم ٣٤٧٦).
- (١٠) عزاه المزني في تحفة الأشراف (١١/٢٢٨) إلى النسائي في الكبرى، في كتاب الزينة.

[٥١٧٨] [٩٣/٥-١] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا محمد بن منصور، ثنا حسين بن محمد، ثنا سليمان بن قرم، عن الأعمش، عن أبي وائل قال: «ذهبت مع صاحب لي إلى سلمان -رضي الله عنه- فلما دخلنا عليه قال: لولا أن النبي ﷺ نهى عن التكلف [لتكلفت]»^(٢) لكم، ثم جاء بخبز وملح، فقال صاحبي: لو كان في ملحنا سعترا. فبعث سلمان بمطهرته فرهنها وجاء بسعترا، فلما أكلنا قال صاحبي: الحمد لله الذي قنعنا بما رزقنا. فقال سلمان: لو قنعت لم تكن مطهري مرهونة!». .

٣- باب فيمن يرجى خيره

[٥١٧٩] وقال أحمد بن منيع: وثنا يزيد، أبنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ليرفع درجة العبد في الجنة، فيقول: يا رب أنى لي هذا؟! فيقول: باستغفار ولدك لك»^(٣). هذا إسناد حسن، عاصم بن أبي النجود مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات.

٣١- باب ما جاء فيمن يشكر الناس ومن لم يشكر

[٥١٨٠] قال مسدد: ثنا عيسى، ثنا محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «من لم يشكر الناس لم يشكر الله - عز وجل»^(٤).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف التابعي والراوي عنه، لكن المتن له شاهد من حديث أبي هريرة، رواه ابن حبان في صحيحه^(٥) وغيره، وسيأتي في كتاب المواعظ.

(١) المطالب العالية (١/٣٨٧ رقم ١٠٠٨).

(٢) سقطت من «الأصل» .

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٢/١٢٠٧ رقم ٣٦٦٠) من طريق حماد بن سلمة به. وقال في المختصر (٧/٢٢٦ رقم ٥٨٧٧): رواه أحمد بن منيع وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل بإسناد حسن.

وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٢١٠): رواه أحمد والطبراني في الأوسط، ورجالهما رجال الصحيح غير عاصم بن بهدلة وقد وثق.

قلت: فات الهيثمي - رحمه الله - أنه في سنن ابن ماجه.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٤/٢٩٩ رقم ١٩٥٥) من طريق ابن أبي ليلى به، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٥) (٨/١٩٨-١٩٩ رقم ٣٤٠٧).

[١/٥١٨١] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا محمد بن طلحة، عن عبد الله بن شريك، عن عبدالرحمن، عن الأشعث بن قيس، عن النبي ﷺ قال: «إن أشكر الناس لله أشكرهم للناس»^(١).

[٢/٥١٨١] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا بهز، ثنا محمد بن طلحة بن مصرف، عن عبد الله ابن [٥/٩-ب] شريك العامري، عن عبدالرحمن بن عدي الكندي... فذكره.

[٣/٥١٨١] قال^(٢): وثنا محمد بن فضيل، عن ابن شبرمة، عن أبي معشر، عن الأشعث ابن قيس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يشكر الله من لا يشكر الناس».

وسياتي في كتاب المواعظ

٣٢- باب العدة عطية

وما جاء في البداءة بالنفس ثم بالعيال ثم الأقارب

[٥١٨٢] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣): ثنا عبدالوهاب، عن يونس، عن الحسن، عن امرأة «سألت رسول الله ﷺ فلم يتيسر لها، فقالت: يا نبي الله، عدني. قال: العدة عطية».

هذا إسناد رجاله ثقات وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود رواه القضاعي في كتابه مسند الشهاب^(٤)، وفي إسناده بقية بن الوليد، وقد رواه بالعننة، لكن له شاهد صحيح غريب جداً رواه إبراهيم بن دريك - وهو من الثقات - عن أبي نعيم، عن الثوري، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن أنس بمعناه.

[٥١٨٣] وقال أحمد بن منيع: ثنا إسماعيل، أبنا أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «إذا كان أحدكم فقيراً فليبدأ بنفسه، فإن كان فضلاً فعلى عياله، فإن كان فضلاً فعلى ذي قرابة أو ذي رحمه، فإن كان فضلاً فها هنا وها هنا»^(٥).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٨٠): رواه كله أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات.

(٢) مسند أحمد (٥/٢١٢).

(٣) المطالب العالية (١/٣٨٧ رقم ١٠٠٧).

(٤) (١/٣٩ - ٤٠ رقم ٦) وهو في «المعجم الأوسط» أيضاً (رقم ٣٥١٣).

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٢/٦٩٣ رقم ٩٩٧) وأبو داود (٤/٢٧-٢٨ رقم ٣٩٥٧)

والنسائي (٧/٣٠٤ رقم ٤٦٥٣) من طريق إسماعيل - وهو ابن علي - به، ورواه مسلم

(٢/٦٩٢ - ٦٩٣ رقم ٩٩٧) والنسائي (٥/٦٩ - ٧٠ رقم ٢٥٤٦) من طريق الليث، عن أبي الزبير به.

٣٣- باب ما جاء في الشفاعة ونصرة المسلم وستره وإكرامه

[٥١٨٤] (قال مسدد: ثنا معاذ بن المنثي^(١)) ثنا أحمد بن عيسى، ثنا ابن وهب، عن سفيان ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن وهب بن منبه، عن أخيه، عن معاوية، عن النبي ﷺ قال: «اشفعوا إليّ تؤجروا، وإني لأريد الأمر فأؤخره كي تشفعوا إليّ فتؤجروا»^(٢).

[٥١٨٥] وقال إسحاق بن راهويه^(٣): ثنا عرعة بن البرند، عن إسماعيل بن مسلم، عن محمد بن المنكدر، عن جابر -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ قال: «من نصر أخاه المسلم بظهر الغيب نصره الله في الدنيا والآخرة، ومن ستر أخاه ستره الله في الدنيا والآخرة»^(٤).

[٥١٨٦] وقال عبد بن حميد^(٥): ثنا عبدالله بن مسلمة، ثنا خالد بن إلياس، عن يحيى بن عبدالرحمن، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يرى امرؤ من أخيه عورة فيسترها عليه إلا أدخله الله الجنة».

[٥١٨٧] [١٠٠ق/٥-١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا يزيد -يعني: ابن هارون- ثنا حماد بن سلمة، عن عبدالملك بن عمير، عن [ابن شيبه]^(٧) أن رسول الله ﷺ قال: «إذا دخل أحدكم إلى القوم فأوسع له فليجلس، فإنها هي كرامة من الله -عز وجل- أكرمه بها أخوه المسلم، فإن لم يوسع له فلينظر أوسعها مكاناً فليجلس فيه».

هذا إسناد رواه ثقات.

(١) كذا في «الأصل» وضبيب فوق مسدد، والقائل: «ثنا معاذ بن المنثي» ليس هو مسدد قطعاً، فإن معاذاً هو راوي مسند مسدد الكبير، وله فيه زيادات قليلة هذا أحدها، رواه عن شيخ له غير مسدد، وهو أحمد بن عيسى، والله أعلم.

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٣٣٤/٤) رقم ٥١٣٢) والنسائي (٧٨/٥) رقم ٢٥٥٧) من طريق سفيان بن عيينة به، لكن عند أبي داود المرفوع منه: «اشفعوا تؤجروا» فقط والباقي موقوف.

(٣) المطالب العالية (١١٢/٣) رقم ٢٥٤٨.

(٤) قال في المختصر (٢٢٧/٧) رقم ٥٨٨٢: رواه إسحاق بن راهويه بسند فيه لين.

(٥) المنتخب (٢٧٩) رقم ٨٨٥.

(٦) البغية (٢٧٩) رقم ٩٢٢.

(٧) كذا بالأصل والبغية وهو صواب، ويقال: أبوشيبه أيضاً، ومن الناس من يرى أنه أخو أبي سعيد الخدري. التاريخ الكبير (٣٥٢/١/٤).

الفهرس

[٦٨] كتاب الإمارة

- ٥ -١ باب الأئمة من قريش
- ١١ -٢ باب ما جاء في الخلفاء بعد رسول الله ﷺ
- ١٣ -٣ باب خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه
- ١٤ -٤ باب خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه
- ١٦ -٥ باب خلافة عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه
- ١٨ -٦ باب إمارة معاوية رضي الله عنه
- ١٨ -٧ باب فيمن يملك هذه الأمة من الخلفاء
- ١٩ -٨ باب تكون خلافة ثم ملك ثم جبرية ثم خلافة
- ٢١ -٩ باب لا يبايع لأحد حتى يجتمع الناس على أمير واحد
- ٢٢ -١٠ باب في أول أمير أمر في الإسلام
- ٢٣ -١١ باب الجماعة رحمة والفرقة عذاب
- ٢٤ -١٢ باب لا خير في الإمارة لرجل مؤمن
- ٢٧ -١٣ باب كراهية الإمارة لمن لم يقدر عليها
- ٣٠ -١٤ باب النهي عن الخروج على الأمراء ما أقاموا الصلاة
- ٣٠ -١٥ باب طاعة الإمام وإن كان عبداً حبشياً
- ٣٢ -١٦ باب ما جاء في الأمراء
- ٤٢ -١٧ باب ما جاء في الأمراء و الأمناء و العرفاء وغيرهم
- ٤٧ -١٨ باب فيما يجب على الأمير من حسن السيرة وعدم الاستئثار
- ٤٩ -١٩ باب ما جاء في السؤال عن الرعية
- ٥١ -٢٠ باب في إمارة السفهاء وبيع الحكم وكثرة الشرط وغير ذلك
- ٥١ -٢١ باب فيمن دخل على أهل الظلم والكذب من الأمراء
- ٥٤ -٢٢ باب لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق
- ٥٧ -٢٣ باب فيمن ترك الطاعة وفارق الجماعة
- ٥٩ -٢٤ باب فيمن مات وليس له إمام
- ٢٥ -٢٥ باب كراهية أن يحكم الحاكم وهو غضبان
- ٦٠ وما جاء فيمن يحتجب عن حاجة رعيته

- ٦٢ -٢٦- باب نظر الإمام في مصالح المسلمين
 ٦٢ -٢٧- باب ما جاء في امتحان الإمام لرعيته
 ٦٣ -٢٨- باب اقتصاص الأمير من عامله لرعيته
 -٢٩- باب تأديب الأمير من عامله إذا احتجب عن الرعية
 ٦٥ وما جاء في الصبر على تأدبة الإمام
 ٦٦ -٣٠- باب الإمام يمكن من نفسه
 ٦٧ -٣١- باب الدخول على الإمام والذب عنه والنصح له
 -٣٢- باب تولية الأمير العامل إذا كان عارقاً بالحرب على من هو أفضل منه
 ٦٩ وما جاء فيمن طلب العمل فمنع
 -٣٣- باب تقديم ولاية الأقرأ على من هو أكبر منه
 ٧٠ واستخلاف الإمام أقرأ القوم
 ٧١ -٣٤- باب الإقطاع وما جاء فيمن سأل الإمام شيئاً فكتب له به
 ٧٢ -٣٥- باب ما جاء في ذم ولاية المرأة

[٦٩] كتاب الهجرة

- ٧٣ ١- باب لا هجرة بعد وفاة رسول الله ﷺ
 ٧٣ ٢- باب لا تنقطع الهجرة
 ٧٦ ٣- باب الهجرة إلى أرض الحبشة وما جاء في إسلام النجاشي
 وعمرو بن العاص وقصته مع جعفر رضي الله عنهم
 ٨١ ٤- باب ما جاء في الهجرة إلى المدينة المشرفة على ساكنها
 أفضل الصلاة والسلام

[٧٠] كتاب الجهاد

- ٨٢ ١- باب فضل الجهاد
 ٩٤ ٢- باب النية في الجهاد
 ٩٦ ٣- باب ما جاء في النفقة في سبيل الله و كراهية الجعل على الجهاد
 ٩٧ ٤- باب فيمن جهز غازياً أو أعانه أو خلفه في أهله بخير

- ٥- باب وداع المنزل بركعتين واستحباب السفر يوم الخميس
٩٩ وترك الغزو في الشهر الحرام
- ٦- باب التوديع وما يودع به الرجل صاحبه
١٠١
- ٧- باب في الرفقة والنهي عن سير الاثنين وما جاء في الجيوش والسرايا
١٠٢
- ٨- باب ما جاء في جهاد الأعمى
١٠٤
- ٩- باب ما جاء في جهاد العبد إذا أذن له سيده
١٠٤
- ١٠- باب الاستنصار بضعفاء المسلمين والنهي عن الاستنصار
١٠٥
- بالكفار على الكفار
- ١١- باب ما جاء في خروج النساء للجهاد
١٠٦
- ١٢- باب ما جاء في اتخاذ الخيل للجهاد وفضلها وإكرامها وسهامها
وحمي المكان لها وإغارتها والنهي عن إنزاء الحمر عليها
١٠٧
- وإخصائها وغير ذلك
- ١٣- باب ما كان النبي ﷺ يقول إذا شيع جيشًا
وما جاء فيمن شيع غازيًا
١١٥
- ١٤- باب شدة العدو في المشي وما جاء في الرايات والألوية
١١٧
- ١٥- باب الخدمة في السفر
١١٨
- ١٦- باب فيمن أضر بالناس في طريق الغزو
١١٨
- ١٧- باب فيمن اغبرت قدماه في سبيل الله عز وجل
١١٩
- ١٨- باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل
١٢٢
- ١٩- باب فضل الحرس في سبيل الله عز وجل
١٢٣
- ٢٠- باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله عز وجل
١٢٦
- ٢١- باب الإمام يعطي سلاحه من شاء إذا لم يغز
وما جاء فيمن حبسهم العذر عن الجهاد
١٢٧
- ٢٢- باب النهي عن تعاطي السيف مسلولا
١٢٧
- ٢٣- باب الصبر في الغزاة على نفاذ الزاد وما جاء في الطعام
يوجد في أرض العدو
١٢٨
- ٢٤- باب النهي عن تمني لقاء العدو
١٢٩

- ٢٥- باب ما جاء فيمن لقي العدو فصبر على قتالهم ١٢٩
- ٢٦- باب ما يقول إذا لقي العدو ١٣١
- ٢٧- باب لا يقاتل قوم حتى يدعوا إلى الإسلام ١٣٢
- ٢٨- باب النهي عن قتل الرسل وتجار الكفار وما جاء في الرسول
يكون حسن الوجه حسن الاسم ١٣٩
- ٢٩- باب الحرب خدعة ١٤٢
- ٣٠- باب المعاهدة مع أهل الشرك والترهيب من نقض العهد ١٤٣
- ٣١- باب ما جاء في الرمي وفضله وفيمن شاب شيبة في الإسلام ١٤٤
- ٣٢- باب فيمن وجد من المشركين غفلة فقتلهم
وما جاء في الرجل يقاتل تحت راية قومه ١٤٥
- ٣٣- باب النهي عن الفرار وما جاء في الصمت عند القتال
وتوفرة الأظفار في أرض العدو ١٤٦
- ٣٤- باب ما جاء في الشهداء وفضلهم ١٤٧
- ٣٥- باب فيمن يؤيد به هذا الدين ١٦٠
- ٣٦- باب صفة الراية ومن يأخذها بحقها
وما جاء فيمن اعتقد لواء في غير حق ١٦٢
- ٣٧- باب الإمام جنة وما جاء في النعاس عند القتال
ومن قال خذها وأنا الفتى الغفاري ١٦٢
- ٣٨- باب لا يظهر الله على هذه الأمة عدوًا ليس منهم ١٦٣
- ٣٩- باب كف القتل عمن قال إني مسلم ١٦٥
- ٤٠- باب النهي عن قتل النساء والوالدان والأجير وغيرهم
وما جاء في قتل ابن أبي الحقيق ١٦٥
- ٤١- باب ما جاء في السلب ١٧٢
- ٤٢- باب فداء الأسارى ١٧٣
- ٤٣- باب ما جاء في النهي عن النهبة والمثلة ١٧٤
- ٤٤- باب ما جاء في وسم الحيوان ١٧٧
- ٤٥- باب تعظيم شأن الغلول ١٧٨

- ١٨٢ -٤٦- باب ما جاء في حل الغنائم
 ١٨٢ -٤٧- باب ما جاء في قسم الفيء والغنيمة والعطاء
 والنهي عن بيع السهام حتى تقسم
 ١٨٦ -٤٨- باب فيما كان يفعل بالخمسة وسهم ذي القربى
 ١٨٧ -٤٩- باب ما جاء في القسمة وأجرة الحاسب
 ١٨٨ -٥٠- باب فيمن صارت إليه جارية من المغنم فأراد الإمام نزعها منه
 -٥١- باب ما جاء في النقل وبيان أنه كان مشاعاً لمن أخذه قبل
 ١٨٩ أن تنزل القسمة
 -٥٢- باب من أسلم على شيء فهو له وما جاء فيمن أسلم من العبيد
 ١٨٩ وفي ذم العباد وهم طائفة من نصارى العرب
 ١٩٠ -٥٣- باب إعطاء الأمير الأمان لمن سأله
 ١٩١ -٥٤- باب يجير على المسلمين أديانهم
 ١٩٣ -٥٥- باب لا تباع جيفة مشرك
 ١٩٤ -٥٦- باب الإقامة بالأرض بعد فتحها
 ١٩٤ -٥٧- باب حكم الأرض التي يفتحها أهل الشرك
 ١٩٥ -٥٨- باب إخراج أهل الكفر من جزيرة العرب

[٧١] كتاب سيرة سيدنا رسول الله ﷺ

- ١٩٧ ١- باب فيما لقيه سيدنا رسول الله ﷺ من المشركين
 ١٩٩ ٢- باب الزجر عن إكرام المشركين وحضور مشاهدتهم
 وما جاء في أذى المشركين في أصنامهم
 ٢٠١ ٣- باب ما جاء في البيعة على الحرب
 ٢٠٣ ٤- باب في قوله ﷺ بعثت بين يدي الساعة بالسيف
 وما جاء في أول غزوة غزاها رسول الله ﷺ
 ٢٠٤ ٥- باب غزوة بدر
 ٢٠٩ ٦- باب إخباره ﷺ بالمغيبات يوم بدر
 ٢٠٩ ٧- باب في شهود الملائكة وقتلهم يوم بدر

- ٢١١ -٨- باب قتل أبي جهل
 ٢١٤ -٩- باب في أسرى بدر
 ٢١٥ -١٠- باب غنيمة بدر
 ٢١٦ -١١- باب تاريخ وقعة بدر وكم كان عدة من شهدها
 ٢١٧ -١٢- باب قتل كعب بن الأشرف
 ٢١٩ -١٣- باب غزوة أحد
 ٢٢٧ -١٤- باب في قتل حمزة رضي الله عنه
 ٢٢٩ -١٥- باب في غزوة الخندق وقریظة
 ٢٣٢ -١٦- باب غزوة الحديبية
 ٢٣٥ -١٧- باب غزوة خيبر
 ٢٣٨ -١٨- باب في قتل مرحب
 ٢٣٩ -١٩- باب قسمة خيبر على أهل الحديبية
 ٢٤٠ -٢٠- باب ما جاء في غزوة الفتح
 ٢٤٥ -٢١- باب فيمن لم يؤمنه النبي ﷺ يوم الفتح
 ٢٤٨ -٢٢- باب في الخطبة يوم الفتح
 ٢٤٩ -٢٣- باب غزوة حنين
 ٢٥٦ -٢٤- باب غزوة تبوك
 ٢٥٧ -٢٥- باب ما جاء في فتح أصبهان وفارس والروم وأذربيجان
 ٢٥٩ -٢٦- باب ما جاء في فتح الإسكندرية
 ٢٦٠ -٢٧- باب ذكر البعوث والسرايا
 ٢٦٨ -٢٨- باب كتاب النبي ﷺ إلى زهير بن أقيش من عكل بالأمان
 ٢٦٩ -٢٩- باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر والنجاشي

[٧٢] كتاب الجزية

- ٢٧٣ -١- باب من تؤخذ منه الجزية من أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى
 ٢٧٤ -٢- باب الاشتراط على أهل الذمة وأخذ الجزية برفق
 ٢٧٥ -٣- باب المجوس أهل كتاب والجزية تؤخذ منهم
 ٢٧٧ -٤- باب من ترفع عنه الجزية

[٧٣] كتاب الصيد والذبائح

- ٢٧٨ ١- باب الصيد بالكلب المعلم وما جاء في اتخاذ الكلب للصيد أو الماشية
- ٢٧٩ ٢- باب الصيد بالصقر والباز وما جاء في أن الليل أمان للطير
- ٢٨٠ ٣- باب الصيد بالقوس والمعراض والعصا
- ٢٨٠ ٤- باب الصيد يرمى فيقع على جبل ثم يتردى منه أو يقع في الماء
- ٢٨١ ٥- باب التسمية وما يقال عند الذبح
- ٢٨٢ ٦- باب فيمن ترك التسمية ممن تحل ذبيحته
- ٢٨٢ ٧- باب فيما أهل به لغير الله وما ذبح على الأنصاب
- ٢٨٣ ٨- باب رحمة البهائم عند ذبحهن
- ٢٨٤ ٩- باب الذبح بجذل الحطب والحجر
- ٢٨٦ ١٠- باب في ذكاة ما لا يقدر على ذبحه إلا برمي أو سلاح
- ٢٨٧ ١١- باب ما جاء في ذكاة الجنين
- ٢٨٨ ١٢- باب ما يذبح من دواب البحر وما لا يذبح
- ٢٨٩ ١٣- باب ما جاء في ذبح الإبل
- ١٤- باب ذبح الجذع والنهي عن ذبح ذوات الدر وعن ذبح في الغنم
وما جاء في أن النعم كلها ظلمة أو جائزة
- ٢٩٠ ١٥- باب ما جاء في الخيل والبغال
- ٢٩١ ١٦- باب ما جاء في الحمر واستعمال قدور المشركين وأنتهم
- ٢٩٢ ١٧- باب ما جاء في الثعلب والظباء
- ٢٩٤ ١٨- باب ما جاء في الضب
- ٢٩٥ ١٩- باب الذئب
- ٢٩٨ ٢٠- باب ما جاء في الأرنب
- ٢٩٩ ٢١- باب ما جاء في الضبع
- ٣٠٢ ٢٢- باب ما جاء في النهي عن أكل الهرة
- ٣٠٥ ٢٣- باب ما جاء في الجراد
- ٣٠٥ ٢٤- باب ما جاء في صيد البحر
- ٣٠٦

- ٣٠٧ -٢٥- باب جواز أكل لحم الميتة للمضطر وما جاء في إهابها وعصبها
 ٣٠٩ -٢٦- باب ما نهى عن أكله
 ٣١٠ -٢٧- باب الامتناع من دخول دار فيها كلب

[٧٤] كتاب الضحايا وفيه العقيدة

- ٣١١ ١- باب إذا دخل العشر وأراد أحدكم أن يضحي
 فلا يأخذ من شعره ولا ظفره
 ٣١١ ٢- باب النهي عن ذبح الأضحية قبل الصلاة وما جاء فيمن ذبح قبل
 الصلاة فأمر بالإعادة وما جاء في التضحية في الليل من أيام منى
 ٣١٤ ٣- باب الإعانة في الأضحية
 ٣١٤ ٤- باب فضل الضأن على غيره
 ٣١٥ ٥- باب لا يجوز الجذع إلا من الضأن وحدها و يجزئ الثني
 من المعز والإبل والبقر
 ٣١٧ ٦- باب ما يستحب أن يضحي به من الغنم
 ٣١٨ ٧- باب ما جاء في ذبح الإبل والبقر وأن الجزور في الأضحية عن عشرة
 ٣١٩ ٨- باب في الرجل يضحي عن نفسه وغيره
 ٣٢١ ٩- باب ما يستحب للمرء من أن يتولى ذبح نسكه أو يشهده
 وجواز الأضحية عن الرجل بإذنه
 ٣٢٢ ١٠- باب كراهية حد الشفرة والشاة تنظر وما جاء في التسمية
 عند الذبح وذبيحة المسلم والأقلف
 ٣٢٣ ١١- باب موضع الذبح
 ٣٢٤ ١٢- باب فيمن ذبح أضحيته وجزأها أثلاثا
 ٣٢٤ ١٣- باب في عيوب الأضحية
 ٣٢٥ ١٤- باب النهي عن أكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث
 ٣٢٦ ١٥- باب الرخصة في الأكل من لحوم الأضاحي والإطعام والادخار
 ٣٢٦ ١٦- باب ما جاء فيمن لم يضح
 ٣٢٧ ١٧- باب العقيدة سنة

- ٣٢٨ ١٨- باب طعن الشيطان في جنب الصبي حين يولد
 ٣٢٩ ١٩- باب الأذان والإقامة في أذن المولود
 ٣٢٩ ٢٠- باب ما جاء في تحنيك المولود بالتمر
 ٣٢٩ ٢١- باب ما جاء في تسمية المولود
 ٣٣٢ ٢٢- باب أحب الأسماء إلى الله وأصدقها وأقبحها
 ٢٣- باب ما يعق عن الغلام وما يعق عن الجارية وما جاء في وقت
 ٣٣٣ العقيقة وحلق رأس المولود و التصدق بزنة شعره
 ٣٣٦ ٢٤- باب ما يستدل به على أن العقيقة على الاختيار لا على الوجوب
 ٣٣٦ ٢٥- باب الولد ثمر القلوب

[٧٥] كتاب السبق والرمي

- ٣٣٨ ١- باب التحريض على الرمي
 ٢- باب الرجلين يستبقان بفرسيهما ويخرج كل واحد منهما سبقًا
 ويدخلان بينها محملا على أنه إن سبقها المحلل كان ما أخرجا له
 ٣٤١ وإن سبق أحدهما المحلل أحرز ماله وأخذ مال صاحبه
 ٣٤٢ ٣- باب ما جاء في الرهان في الخيل
 ٣٤٣ ٤- كراهية إخصاء البهائم

[٧٦] كتاب الأيمان

- ٣٤٥ ١- باب ما جاء في الحلف بصفات الله عز وجل كالعزة والقدرة
 والجلال والكبرياء والعظمة والكلام والسمع ونحو ذلك
 ٢- باب فيمن حلف بغير الله ثم حنث أو البراءة من الإسلام
 ٣٤٦ أو بملة غير الإسلام أو بالأمانة
 ٣٤٩ ٣- باب فيمن حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها
 ٣٥٢ ٤- باب فيمن حلف بالله الذي لا إله إلا هو
 ٣٥٤ ٥- باب شبهة من زعم أن لا كفارة في اليمين إذا كان حنثها طاعة
 ٣٥٤ ٦- باب ما جاء في اليمين الغموس

- ٣٥٧ -٧- باب ما جاء في كفارة اليمين
 ٣٥٨ -٨- باب اليمين على المدعى عليه
 ٣٥٨ -٩- باب ما لا يمين فيه
 ٣٥٩ -١٠- باب النهي أن يقال ما شاء الله وما شاء محمد
 ٣٦١ -١١- باب النذر يمين
 ٣٦٢ -١٢- باب

[٧٧] كتاب النذور

- ٣٦٣ -١- باب الوفاء بالنذر
 ٣٦٣ -٢- باب ما يوفى به من النذر
 ٣٦٥ -٣- باب فيمن نذر أن يحج ماشيًا
 ٣٦٦ -٤- باب فيمن نذر أن يصلي في بيت المقدس
 ٣٦٧ -٥- باب فيمن نذر أن يحمده الله حق حمده
 -٦- باب فيمن نذر أن يعصي الله وما جاء فيمن وجبت عليه بدنة
 ٣٦٧ وغير ذلك

[٧٨] كتاب القضاء وما على القاضي في الخصوم والشهود

- ٣٦٩ -١- باب حكم الله تعالى وحكم رسول الله ﷺ
 ٣٧٢ -٢- باب ما جاء في حكم عمر بن الخطاب رضي الله عنه
 ٣٧٤ -٣- باب في الذين يحكمون للناس كحكمهم لأنفسهم
 ٣٧٥ -٤- باب القضاة ثلاثة
 -٥- باب ما يستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاية مما يكون
 ٣٧٦ أمرًا بمعروف أو نهيًا عن منكر من فروض الكفايات
 -٦- باب عون الله عز وجل للقاضي ما لم يحف عمدًا
 ٣٧٨ وما جاء في المقسطين
 -٧- باب كراهية الإمارة وكراهية تولي أعمالها لمن رأى من نفسه ضعفًا
 ٣٧٩ أو رأى فرضها عنه بغيره ساقطًا

- ٨- باب ما يستحب للقاضي أن يقضي في موضع بارز للناس
لا يكون دون حجاب وأن يكون متوسط المصر ٣٨١
- ٩- باب ما يخشى على من قضى بغير حق ٣٨٣
- ١٠- باب لا يقضي القاضي وهو غضبان ٣٨٤
- ١١- باب لا يقضي القاضي إلا وهو شعبان ريان ٣٨٤
- ١٢- باب ما يستحب للقاضي والوالي من أن يولي الشراء له
والبيع رجلاً مأموناً غير مشهور بأنه يبيع له خوف المحاباة ٣٨٥
- ١٣- باب موضع المشاورة ٣٨٦
- ١٤- باب ما يقضي به القاضي ويفتي به المفتي وأنه غير جائز له
أن يقلد أحداً من أهل دهره ولا أن يحكم أو يفتي بالاستحسان ٣٨٧
- ١٥- باب ترهيب من ولي شيئاً من أمور المسلمين
أن يولي عليهم رجلاً وفي رعيته خير منه ٣٨٨
- ١٦- باب ما جاء في اجتهاد الحاكم في الحق وأجره ٣٨٩
- ١٧- باب من رأى حكم من قبله صواباً فأقره ٣٩٠
- ١٨- باب في أحكام شتى ٣٩١
- ١٩- باب لعن الراشي والمرثي والرائش ٣٩٢
- ٢٠- باب التشديد في أخذ الرشوة وفي إعطائها على إبطال الحق ٣٩٤
- ٢١- باب كيف حال القضاة يوم القيامة ٣٩٥
- ٢٢- باب لا ينبغي للقاضي ولا للوالي أن يتخذ كاتباً ذمياً
ولا يضع الذمي في موضع يتفضل فيه مسلماً ٤٠٠
- ٢٣- باب إنصاف الخصمين في المدخل عليه والاستماع منهما
والإنصات لكل واحد منهما حتى ينفذ حجته وحسن الإقبال عليهما ٤٠١
- ٢٤- باب الرجلان يدعيان في أرض ٤٠٢
- ٢٥- باب القضاء باليمين مع الشاهد ٤٠٤
- ٢٦- باب اليمين على المطلوب إذا لم يكن للمدعي بينة ٤٠٥
- ٢٧- باب التشديد في اليمين الفاجرة وما يستحب للإمام من وعظه فيها ٤٠٦
- ٢٨- باب حكم الحاكم لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً ٤٠٨

- ٤٠٩ - ٢٩- باب الرجلان يدعيا في صيد
 ٤١٠ - ٣٠- باب استنابة الإمام
 ٤١٠ - ٣١- باب فيمن خشي أمراً فاستعان عليه بكتاب الحاكم
 ٤١١ - ٣٢- باب التخيير
 ٤١١ - ٣٣- باب ما جاء في أجر القسام
 ٤١٢ - ٣٤- باب لكل شيء خطأ إلا السيف

[٧٩] كتاب الشهادات ومن تجوز شهادته

ومن لا تجوز من الأحرار البالغين العاقلين المسلمين

- ٤١٤ - ١- باب الاختيار في الإشهاد
 ٤١٥ - ٢- لا تقبل شهادة خائن ولا خصم ولا ظنين
 ٤١٦ - ٣- باب وجوه العلم بالشهادة
 ٤١٧ - ٤- باب ما يجب على المرء من القيام بشهادته إذا شهد
 ٤١٨ - ٥- باب من رد شهاة العبيد والصبيان ومن قبلها
 ٤٢٠ - ٦- باب من رد شهادة أهل الذمة
 ٤٢١ - ٧- باب قول الله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت﴾
 ٤٢٤ - ٨- باب القضاء باليمين مع الشهد
 ٤٢٥ - ٩- باب ما جاء في كتم الشهادة
 ٤٢٦ - ١٠- باب ما جاء في شاهد الزور
 ٤٢٨ - ١١- باب من تجوز شهادته ومن لا تجوز
 ٤٢٩ - ١٢- باب كراهية اللعب بالنرد أكثر من كراهية اللعب بالشيء من الملاهي
 ٤٣٠ - ١٣- باب ما جاء في ذم الملاهي من المعازف والمزامير ونحوها
 ٤٣١ - ١٤- باب الرجل يتخذ الغلام والجاريتين المغنيتين ويجمع عليهما ويغنيان
 ٤٣٣ - ١٥- باب تحسين الصوت بالقرآن والذكر
 ٤٣٣ - ١٦- باب شهادة أهل العصية

- ٤٣٥ ١٧- باب إعطاء الشاعر
 ٤٣٦ ١٨- باب الشاعر يشيب بامرأة بعينها ليست مما يحل له
 وطؤها فيكثر فيها ويبتهرها
 ٤٣٧ ١٩- باب ما يجوز في الرضاع من الشهود
 ٤٣٨ ٢٠- باب

[٨٠] كتاب العتق

- ٤٣٩ ١- باب فضل إعتاق النسمة وفك الرقبة
 ٤٤٣ ٢- باب ما جاء في عتق الأخيار
 ٤٤٤ ٣- باب فيمن عليه رقبة مؤمنة و عنده أمة سوداء
 ٤٤٦ ٤- باب فيمن عتق عبدًا واشترط عليه الخدمة وما جاء فيمن لم يشترط
 ٤٤٦ ٥- باب فيمن أعتق نصيبًا له في عبد وما جاء في العتق عند الموت
 ٤٤٨ ٦- باب من فعل شيئًا فعتق بسببه
 ٤٤٩ ٧- باب فيمن أسلم من عبيد أهل الحروب لحق بالمسلمين
 ٤٥٠ ٨- باب
 ٤٥٠ ٩- باب ما جاء في عتق ولد الزنا
 ٤٥١ ١٠- باب من شر رقيقكم

[٨١] كتاب الولاء

[٨٢] كتاب المدبر

- ٤٥٥ باب المدبر يجوز بيعه متى شاء مالكة

[٨٣] كتاب المكاتب

- ٤٥٧ ١- باب فضل من أعان مكاتبًا في رقبته
 ٤٥٨ ٢- باب من قال لا يعتق المكاتب حتى يكون في الكتابة
 فإذا أدت هذا أو نصفه فأنت حر
 ٤٥٩ ٣- باب إفلاس المكاتب

- ٤٦٠ -٤- باب كتابة بعض العبد
 ٤٦٠ -٥- باب ولد المكاتبه من زوجها
 ٤٦٠ -٦- باب الوضع بشرط التعجيل
 ٤٦١ -٧- باب لا تجوز هبة المكاتب حتى يبتدئها بإذن السيد
 ٤٦٢ -٨- باب المكاتب يجوز بيعه في حالين
 ٤٦٣ -٩- باب جنابة المكاتب والجنابة عليه
 ٤٦٣ -١٠- باب عجز المكاتب

[٨٤] كتاب عتق أمهات الأولاد

- ٤٦٦ باب الرجل يظأ أمته بالملك فتلد له وما جاء في اختلاف أمهات الأولاد

[٨٥] كتاب البر والصلة

- ٤٦٨ -١- باب بر الوالدين وصلتها وتأكيد طاعتها والإحسان إليهما
 وإن كانا ظالمين وما جاء في بر أصدقائهما من بعدهما
 ٤٧٥ -٢- باب ما جاء في عقوق الوالدين
 ٤٧٧ -٣- باب ما جاء في رحم رسول الله ﷺ
 ٤٧٧ -٤- باب ما جاء في صلة الرحم وإن قطعت
 ٤٨٣ -٥- باب ما جاء في الإحسان إلى البنات والأخوات
 -٦- باب ما جاء في كفالة اليتيم ورحمته والنفقة عليه
 ٤٨٥ والسعي على الأرملة والمسكين
 ٤٨٨ -٧- باب ما جاء في الإحسان إلى الرقيق
 ٤٨٩ -٨- باب خيركم خيركم لنسائه
 ٤٩٠ -٩- باب الترهيب من أذى الجار وما جاء في تأكيد حقه
 -١٠- باب ما جاء في الإخاء وزيارة الإخوان وأن
 ٤٩٤ يوقر كبيرهم ويرحم صغيرهم
 -١١- باب الترغيب في الضيافة وإكرام الضيف وتأكيد حقه
 ٤٩٧ وترهيب الضيف أن يقيم حتى يؤثم أهل المنزل

- ١٢- باب فيمن آثر الضيف على نفسه ولو كان به خصاصة ٥٠٠
- ١٣- باب في المرء يحتقر ما قدم إليه أو يحتقر ما عنده أن يقدمه لضيف ٥٠٠
- ١٤- باب الدعاء لمن أحسن والثناء عليه ٥٠٢
- ١٥- باب الترهيب من البخل والشح والترغيب في الجود والسخاء ٥٠٢
- ١٦- باب ما جاء في الحلف ٥٠٧
- ١٧- باب الموافاة ٥١١
- ١٨- باب في حق المسلم على المسلم وفيمن لم يصلحه الخير أصلحه الشر ٥١٢
- ١٩- باب ارحم من في الأرض يرحمك من في السماء ٥١٤
- ٢٠- باب ارحموا ترحموا واغفروا يغفر لكم ٥١٥
- ٢١- باب رحمة الناس عامة ٥١٥
- ٢٢- باب لا تنزع الرحمة إلا من شقي ٥١٦
- ٢٣- باب فيمن استرحم فرحم ٥١٧
- ٢٤- باب رحمة الطير ٥١٨
- ٢٥- باب ما جاء فيمن قاد أعمى ٥١٨
- ٢٦- باب كل معروف صدقة ٥١٩
- ٢٧- باب الصدقة على ذي الرحم الكاشح
وما جاء في صدقة المرأة على زوجها ٥٢١
- ٢٨- باب ما جاء في قضاء الحوائج ٥٢٢
- ٢٩- باب ما جاء في فعل الخير والنهي عن التكلف ٥٢٥
- ٣٠- باب فيمن يرجى خيره ٥٢٦
- ٣١- باب ما جاء فيمن يشكر الناس ومن لم يشكر ٥٢٦
- ٣٢- باب العدة عطية وما جاء في البداءة بالنفس ثم بالعيال ثم الأقارب ٥٢٧
- ٣٣- باب ما جاء في الشفاعة ونصرة المسلم وستره وإكرامه ٥٢٨

كِتَاب

التخاف والخير الممهدة

بزوائد المسانيد العشرة

للإمام المحافظ شهاب الدين
أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري

تقدّم فضيلة الشيخ الدكتور

أحمد سعيد

عضو هيئة التدريس بجامعة
الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقاً

تحقيق

دار المشكاة للبحث العلمي

بإشراف

أبو تميم ياسر بن إبراهيم

المجلد السادس

دار الوطن للنشر



كِتَابُ
اتِّخَافِ الْخَيْرِ الْمُهَيَّبِ
بِرِوَايَةِ الْمَسَانِيدِ الْعَشْرَةِ

جميع حقوق الطبع محفوظة لدار الوطن للنشر

تنبيه : يحظر نسخ أو استعمال أي جزء من أجزاء هذا الكتاب بأي وسيلة من الوسائل - سواء التصويرية أم الإلكترونية أم الميكانيكية ، بما في ذلك النسخ الفوتوغرافي أو التسجيل على أشرطة أو سواها ، وكذلك حفظ المعلومات واسترجاعها - دون إذن خطي من الناشر .

الطبعة الأولى

١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م

دار الوطن للنشر الرياض - المملكة العربية السعودية
هاتف: ٤٢٠٤٢٩٦ - فاكس: ٤٧٢٣٩٤١ - ص ب: ٣٣١٠ - الرمز البريدي: ١١٤٧١

pop@dar-alwatan.com

□ البريد الإلكتروني :

www.dar-alwatan.com

□ موقعنا على الانترنت :

[٨٦] كتاب الأدب وغيره

١ - باب الترغيب في الحياء وما جاء في فضله

والترهيب من الفحش والبذاء

[١/٥١٨٨] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا طلحة، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال لها: «يا عائشة، إن الفحش لو كان رجلاً كان رجلاً سوءاً»^(٢).

رواه الطبراني في الصغير^(٣) والأوسط^(٤) (و في إسنادهما ابن لهيعة)^(٥) وبقيّة رواية الطبراني محتج بهم في الصحيح.

[٢/٥١٨٨] ورواه أبو الشيخ أيضاً، ولفظه: قالت: قال رسول الله ﷺ: «يا عائشة، لو كان الحياء رجلاً كان رجلاً صالحاً، ولو كان الفحش...» فذكره.

[٥١٨٩] وقال مسدد^(٦): ثنا يحيى، عن مالك بن أنس^(٧)، سمعت سلمة بن صفوان يحدث، عن [يزيد بن طلحة]^(٨) بن ركانة قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل دين خلق، وإن خلق الإسلام الحياء».

له شاهد من حديث أنس بن مالك رواه ابن ماجه^(٩) وغيره، ورواه ابن ماجه^(١٠) أيضاً من حديث ابن عباس.

(١) (٢٠٩ رقم ١٤٩٥).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٧/٨): رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه ابن لهيعة، وهو لين، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٣) المعجم الصغير (١/٢٤٠).

(٤) المعجم الأوسط (١/١٠٦ رقم ٣٣١) وليس في إسناده ابن لهيعة.

(٥) كذا قال المؤلف تبعاً للهيثمي والمنذري، وإسناد الأوسط خال من ابن لهيعة.

(٦) المطالب العالمة (٣/١٥٢-١٥٣ رقم ٢٦٤٥).

(٧) الموطأ (٢/٩٠٥ رقم ٩).

(٨) في «الأصل»: طلحة بن يزيد. وفي الموطأ: زيد بن طلحة. والمثبت هو الصواب، وانظر ترجمته في الجرح (٤/٢٧٣) والثقات (٥/٥٤١).

(٩) (٢/١٣٩٩ رقم ٤١٨١).

(١٠) (٢/١٣٩٩ رقم ٤١٨٢).

[١/٥١٩٠] قال مسدد^(١): وثنا قرعة بن سويد، عن داود بن أبي هند، قال: «مررت على أعرابي بالحديبية فقال: سمعت أبا هريرة -رضي الله عنه- يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أول ما يرفع من هذه الأمة الحياء والإيمان؛ فسلوهما الله»^(٢).

[٢/٥١٩٠] ورواه أبو يعلى^(٣): ثنا محمد بن عبدالله [المخرمي]^(٤) ثنا يونس بن محمد، ثنا أشعث بن براز، ثنا قتادة، عن عبدالله بن شقيق، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أول ما يرفع من هذه الأمة الحياء والأمانة، وآخر ما يبقى منها الصلاة -يخيل إلي أن قال: وقد يصلي قوم لا خلاق لهم»^(٥).

[١/٥١٩١] وقال إسحاق بن راهويه^(٦): أبنا سفيان، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل.

[٢/٥١٩١] قال: وثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل أن رسول الله ﷺ [٥/١٠٠-ب] قال: «لا يقولن أحدكم: خبثت نفسي، ولكن ليقل: لقسست نفسي». هذا إسناد صحيح.

[٣/٥١٩١] رواه النسائي في اليوم والليلة^(٧)، عن قتيبة، عن سفيان.

وقد أخرجه البخاري^(٨) وغيره من حديث يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبيه، وكلا الحديثين صحيح، وأبو أمامة له رؤية ورواية ولأبيه صحة.

[١/٥١٩٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا شريك، عن الحسن بن الحكم، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «من بدا جفا»^(١٠).

(١) المطالب العالية (٣/١٥٣ رقم ٢٦٤٦).

(٢) قال في المختصر (٧/٢٣٠ رقم ٥٨٨٨): رواه مسدد بسند فيه راوٍ لم يسم، وأبو يعلى بسند متصل.

(٣) (١١/٥١١ رقم ٦٦٣٤).

(٤) في «الأصل»: المخزومي. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب؛ فقد ضبطها السمعاني (٥/٢٢٣) بضم الميم وفتح الحاء المعجمة وتشديد الراء المكسورة. ومحمد بن عبد الله المخرمي من رجال التهذيب.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٢١): رواه أبو يعلى، وفيه أشعث بن براز، وهو متروك.

(٦) المطالب العالية (٣/١٨٧ رقم ٢٧٣٠).

(٧) السنن الكبرى (٦/٢٦٠ رقم ١٠٨٩١).

(٨) (١٠/٥٧٩ رقم ٦١٨٠).

(٩) المطالب العالية (٣/٤٠٤ - ٤٠٥ رقم ٣٢٨٨/١).

(١٠) قال في المختصر (١/١٧٠ رقم ٣٩٣): رواه أحمد بن حنبل وأبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى،

ورجاله ثقات.

[٢/٥١٩٢] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا عبدالرحمن بن صالح، ثنا شريك... فذكره، وزاد في آخره: «ومن اتبع الصيد غفل».

[٣/٥١٩٢] وقال^(١): وثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه أبو داود^(٢) وابن حبان في صحيحه.

[٥١٩٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا محمد بن فضيل، ثنا يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله ابن الحارث، عن أبي ربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب قال: «بعثني أبي وبعث العباس الفضل ابنه إلى النبي ﷺ فدخلنا عليه فأجلسنا عن يمينه وعن يساره، فحصرنا كأشد حصر نراه».

[٥١٩٤] وقال أبويعلى الموصلي^(٤): ثنا هارون بن معروف، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني [عمرو أن سليمان]^(٥) بن زياد الحضرمي حدثه [أن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي]^(٦) «أنه مر وصاحب له بأمر أيمن وقتية من قريش قد حلوا أزرهم فجعلوها مخاريق يجتلدون بها وهم عراة. قال عبد الله: فلما مررنا بهم قالوا: إن هؤلاء (قسيين)^(٧) فدعوهم. ثم إن رسول الله ﷺ خرج عليهم فلما أبصروه تبددوا، فرجع رسول الله ﷺ مغضباً حتى دخل، فكنت وراء الحجر فسمعته يقول: سبحان الله، لا من الله [استحيوا]^(٨) ولا من رسوله استتروا. وأم أيمن عنده تقول: استغفر الله (له)^(٩). قال عبد الله: فبأي ما استغفر له^(١٠).

[٥١٩٥] قال أبويعلى الموصلي^(١١): وثنا أبو موسى، ثنا وهب بن جرير، ثنا أبي، سمعت

= وقال الهيثمي في المجمع (٢٥٤/٥): رواه أبويعلى، ورجاله ثقات.

(١) مسند أبي يعلى (٣/٢١٥ رقم ١٦٥٤).

(٢) (٣/١١١ رقم ٢٨٦٠).

(٣) المطالب العالية (٣/١٨٤-١٨٥ رقم ٢٧٢٠).

(٤) (٣/١٠٩ - ١١٠ رقم ١٥٤٠).

(٥) بالأصل: عمرو بن سليمان. والتصويب من المسند.

(٦) سقطت من «الأصل»، وفي موضعها إلحاق وليس بالهامش، وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٧) هكذا بالأصل وكذا بالأصلين المخطوطين من مسند أبي يعلى، قاله المحقق وصوبها «قسيون» وما في الأصلين له وجه في العربية بنصب معمولي إن.

(٨) سقطت واستدركتها من مسند أبي يعلى.

(٩) بالمسند: لهم.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٧): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني، ورجال أحد إسنادي الطبراني ثقات.

(١١) (١/٤٠٢ رقم ٥٥٣).

يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد، عن حسان بن كريب، عن علي -رضي الله عنه- أنه كان يقول: « القائل الفاحشة والذي يسمع في الإثم سواء»^(١).

[٥١٩٦] قال^(٢): وثنا محمد بن المثني أبو موسى، ثنا وهب بن جرير، ثنا أبي، سمعت محمد بن إسحاق يحدث عن صالح بن كيسان، عن عبيد الله قال: « رأيت أسامة يصلي عند قبر رسول الله ﷺ فخرج مروان بن الحكم فقال: تصلي عند قبره! فقال: إني أحبه. فقال له قولاً قبيحاً، ثم أوتر فانصرف أسامة فقال لمروان: إنك آذيتني، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله -عز وجل- يبغض الفاحش المتفحش. وإنك فاحش متفحش».

[٥١٩٧] قال أبو يعلى^(٣): وثنا محمد بن يحيى بن أبي سميئة البغدادي، ثنا يحيى بن حماد، ثنا أبو عوانة، ثنا داود، عن حميد بن عبد الرحمن قال: «دخلت أنا وصاحب لي على رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له: أسير، فقال: قال رسول الله ﷺ: الحياء لا يأتي إلا بخير». قلت: له شاهد في الصحيحين^(٤) وغيرهما من حديث عمران بن الحصين.

٢- [١١/٥-] باب الترغيب في الخلق الحسن وفضله

والترهيب من الخلق السيئ وذمه

[١/٥١٩٨] قال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا عبد الواحد بن زيد، حدثني عبد الله بن راشد -مولى عثمان- حدثني مولاي عثمان بن عفان -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «إن لله مائة خلق وسبعة عشر خلقاً، فمن أتى بخلق منها واحد دخل الجنة».

[٢/٥١٩٨] رواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا إسحاق [حدثنا عبد الصمد]^(٧) ثنا عبد الواحد ابن زيد، عن عبد الله بن راشد - مولى عثمان - عن عثمان قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله -عز وجل- مائة خلق وستة عشر خلقاً...»^(٨) فذكره.

(١) المطالب العالية (٣/١٨٩ رقم ٢٧٣٣).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٨/٩١): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير حسان بن كريب، وهو ثقة.

(٣) المطالب العالية (٣/١٥٣ رقم ٢٦٤٧).

(٤) البخاري (١١/٥٢١ رقم ٦١١٧) ومسلم (١/٦٤ رقم ٣٧).

(٥) (٤ رقم ٨٤).

(٦) المقصد العلي (١/٤٠ رقم ١٨).

(٧) زيادة من المقصد العلي.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١/٣٦): رواه أبو يعلى، وفي إسناده عبد الله بن راشد، وهو ضعيف.

[٣/٥١٩٨] قال^(١): وثنا موسى، ثنا عبدالصمد، ثنا عبدالواحد بن زيد، ثنا عبدالله بن راشد... فذكر حديث الطيالسي.

[٤/٥١٩٨] ورواه البزار^(٢): ثنا معمر، ثنا داود، ثنا عبدالواحد بن زيد... فذكره.

قال البزار: لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه، وعبد الواحد بن زيد ليس بالقوي، وعبد الله بن راشد مجهول.

قلت: قال ابن عبدالبر: عبدالواحد أجمعوا على ضعفه انتهى. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يعتبر بحديثه إذا كان دونه ثقة، وفوقه ثقة^(٣).

[١/٥١٩٩] قال أبو داود الطيالسي^(٤): وثنا شعبة والمسعودي، عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك - رضي الله عنه - قال: «سئل رسول الله ﷺ: ما خير ما أعطي الناس؟ قال: خلق حسن»^(٥).

[٢/٥١٩٩] رواه مسدد: ثنا سفيان بن عيينة، عن زياد بن علاقة... فذكره. إلا أنه قال: «أي الأعمال أفضل؟ قال: خلق حسن».

[٣/٥١٩٩] ورواه الطبراني^(٦)، ولفظه: «كنا جلوساً عند النبي ﷺ كأننا على رءوسنا الطير ما منا متكلم، إذ جاء أناس فقالوا: من أحب عباد الله إلى الله - تعالى؟ قال: أحسنهم خلقاً»^(٧).

ورواته محتج بهم في الصحيح.

[٤/٥١٩٩] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٨): أبنا عبدالله بن محمد بن عمرو النيسابوري، قال: ثنا علي بن خشرم، أبنا عيسى بن يونس، ثنا عثمان بن حكيم، عن زياد بن علاقة،

(١) المقصد العلي (١/٤٠ رقم ١٩).

(٢) البحر الزخار (٣/٩١ رقم ٤٤٦).

(٣) وتام كلامه: ويحتج بما كان من حديثه من رواية سعيد بن عبدالله بن دينار؛ فإن سعيداً يأتي بما لا أصل له عن الأثبات. اهـ (٧/١٢٤).

(٤) (١٧١ رقم ١٢٣٣).

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٢/١١٣٧ رقم ٣٤٣٦) من طريق سفيان بن عيينة، عن زياد بن علاقة به.

(٦) المعجم الكبير (١/١٨١ رقم ٤٧١).

(٧) قال في المختصر (٧/٢٣٢ رقم ٥٥٩٩): رواه الطبراني بسند الصحيح.

قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٤): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(٨) (٢/٢٣٦-٢٣٧ رقم ٤٨٦).

عن أسامة بن شريك قال: «كنا جلوسًا عند النبي ﷺ كأن على رءوسنا الرخم، ما يتكلم منا متكلم [٥/١١ق-ب] إذ جاء ناس من الأعراب، فقالوا: يا رسول الله، أفتنا في كذا، أفتنا في كذا. فقال: أيها الناس، إن الله قد وضع عنكم الحرج إلا من اقترض من عرض أخيه فذلك الذي حرج وهلك. قالوا: أفتتداوى يا رسول الله؟ قال: نعم، فإن الله لم ينزل داء إلا أنزل له دواء غير داء واحد. قالوا: وما هو يا رسول الله؟ قال: الهرم. قالوا: فأبي الناس أحب إلى الله يا رسول الله؟ فقال: أحب الناس إلى الله أحسنهم خلقًا».

[٥/٥١٩٩] قال^(١): «وأبنا الفضل بن الحباب الجمحي، أبنا إبراهيم بن بشار الرمادي، ثنا سفيان، ثنا زياد بن علاقة... فذكره باختصار إلا أنه قال: «قالوا: يا رسول الله، فما خير ما أعطي الإنسان؟ قال: خلق حسن».

[١/٥٢٠٠] قال الطيالسي^(٢): «وثنا ثابت أبو زيد، عن عاصم، عن عوسجة، عن أبي الهذيل [عن عبدالله]^(٣) «أن النبي ﷺ كان يقول في دعائه: اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي»^(٤).

هكذا رواه أبو داود، وقال محاضر: عن عاصم، عن عوسجة، عن ابن أبي الهذيل، عن عبدالله عن النبي ﷺ.

[٢/٥٢٠٠] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا محاضر أبو [المورع]^(٦)... فذكره. وأحمد بن حنبل^(٧).

[٣/٥٢٠٠] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا ابن فضيل، أبنا عاصم، عن عوسجة [بن]^(٩) الرماح، عن عبدالله بن أبي الهذيل، عن عبدالله بن مسعود قال: «كان رسول الله ﷺ... فذكره».

(١) صحيح ابن حبان (١٣/٤٢٦-٤٢٧ رقم ٦٠٦١).

(٢) (٤٩ رقم ٣٧٤).

(٣) زيادة من مسند الطيالسي.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٧٣/١٠): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح غير عوسجة

ابن الرماح، وهو ثقة.

(٥) (١/٢٤٦ رقم ٣٦٧).

(٦) بالأصل: الورع. وهو تصحيف.

(٧) مسند أحمد (١/٤٠٣).

(٨) (٩/٩ رقم ٥٠٧٥).

(٩) في «الأصل»: عن. وهو خطأ.

[٤/٥٢٠٠] قال^(١): وثنا أبو خيثمة، ثنا جرير، عن عاصم الأحول... فذكره.

[٥/٥٢٠٠] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢): ثنا أبو يعلى... فذكره.

[٥٢٠١] وقال مسدد^(٣): ثنا يحيى، عن أبي مكين، سمعت أبا مجلز قال: قال رسول الله ﷺ: «خيرت أسماء بنت (سمي)^(٤): أي أزواجك تختارين؟ فقالت: أختار فلانًا - المتوفى عنها، وكان أحسنهم خلقًا، وقد كان قتل عنها اثنان».

قلت: له شاهد من حديث أنس، رواه البزار^(٥) والطبراني ولفظه: قال: قالت أم حبيبة: «يا رسول الله، المرأة يكون لها الزوجان في الدنيا - تعني: زوجًا بعد زوج - فيدخلان الجنة، فلا يهما تكون؟ قال: لأحسنهما خلقًا^(٦)».

[١/٥٢٠٢] قال مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا حفص بن غياث، عن داود، عن مكحول، عن [أبي]^(٨) ثعلبة الخشني - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحبكم إليّ وأقربكم مني مجلسًا يوم القيامة محاسنكم أخلاقًا، وإن أبغضكم إليّ وأبعدكم مني مجلسًا مساوئكم أخلاقًا، الثرثارون المتشدقون المتفيهقون^(٩)».

[٢/٥٢٠٢] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١٠): ثنا أبو الوليد الجوهري، ثنا أبو جعفر، عن داود بن أبي هند... فذكره.

[٣/٥٢٠٢] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن أبي بكر، ثنا عمر بن علي، ثنا دواد... فذكره.

[٤/٥٢٠٢] ورواه أحمد بن حنبل^(١١): ثنا محمد بن أبي عدي، عن داود... فذكره، قال: وثنا يزيد، ثنا داود... فذكره.

(١) مسند أبي يعلى (٩/١١٢ رقم ٥١٨١).

(٢) (٣/٢٣٩ رقم ٩٥٩).

(٣) المطالب العلية (٣/١٢٩ رقم ٢٥٩٣).

(٤) كذا بالأصل.

(٥) مختصر زوائد البزار (٢/١٩٦ - ١٩٧ رقم ١٦٨٧) وقال البزار: لا نعلم رواه عن حميد عن أنس إلا سنان، وهو كوفي، لا بأس به. قال الحافظ: قال الشيخ - يعني الهيثمي -: وعبيد مترك.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٤): رواه الطبراني والبزار باختصار، وفيه عبيد بن إسحاق وهو مترك، وقد رضي أبو حاتم، وهو أسوأ أهل الإسناد حالًا.

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/٣٢٧ رقم ٥٣٧٢).

(٨) لم تظهر في التصوير.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢١): رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(١٠) البغية (٤/٢٥٤ رقم ٨١٦).

(١١) مسند أحمد (٤/١٩٣).

[٥/٥٢٠٢] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١): ثنا أبو يعلى الموصلي . . . فذكره.
هذا حديث صحيح، رواه الطبراني^(٢).

وله شاهد من حديث جابر رواه الترمذي في الجامع^(٣) وحسنه ولم يذكر فيه «أسوأكم أخلاقًا . . .» وزاد في آخره: «يا رسول الله، قد علمنا الثرثارون والمتشدقون، فما المتفيهقون؟ قال: المتكبرون».

الثرثار - بثائين مثلثين مفتوحين - هو الكثير الكلام تكلفًا.

والمتشدق: هو المتكلم بملء شديقه تفاعصًا [وتعظيمًا]^(٤) لكلامه.

والمتفيهق: أصله من الفهق وهو الامتلاء وهو بمعنى المتشدق؛ لأنه الذي [يملاً فمه]^(٥) بالكلام ويتوسع فيه إظهارًا لفصاحته [٥/١٢-١] وفضله، واستعلاءً على غيره؛ ولهذا فسر رسول الله ﷺ بالمتكبر.

[١/٥٢٠٣] قال مسدد^(٦) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٧): وثنا أبو الأحوص، ثنا أبو إسحاق، عن رجل من جهينة قال: قال رسول الله ﷺ: «[خير]^(٨) ما أعطي الرجل المؤمن خلق حسن، وشر ما أعطي الرجل قلب سوء في صورة حسنة».

[٢/٥٢٠٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا بندار، ثنا محمد، ثنا شعبة، سمعت أبا إسحاق . . . فذكره، وزاد: «وانظر ما تكره أن يراه الناس في بيتك إذا عملته فلا تعمله».

[٣/٥٢٠٣] قلت: رواه عبدالرزاق في كتابه^(١٠) عن معمر [عن أبي إسحاق]^(١١) عن رجل من مزينة قال: «قيل: يا رسول الله، ما أفضل ما أوتي الرجل المسلم؟ قال: الخلق الحسن. قال: فما شر ما أوتي المسلم؟ قال: إذا كرهت أن يرى عليك شيء في نادي القوم فلا تفعله إذا خلوت».

(١) (١٢/٣٦٨ رقم ٥٥٥٧).

(٢) المعجم الكبير (١٠/٢٣٥ رقم ١٠٤٢٤).

(٣) (٤/٣٧٠ رقم ٢٠١٨).

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من الترغيب (٤/٤١٢) وعنه نقل المؤلف الكلام بتمامه.

(٥) في «الأصل»: لا يملأ فيه. والمثبت من الترغيب، وهو الصواب.

(٦) المطالب العالية (٣/١٣٠ رقم ٢٥٩٤).

(٧) (٨/٣٣٠-٣٣١ رقم ٥٣٨٣).

(٨) في «الأصل»: خيرًا. والمثبت من المختصر والمطالب والمصنف.

(٩) المطالب العالية (٣/١٣٠ رقم ٢٥٩٤).

(١٠) (١١/١٤٤ رقم ٢٠١٥١).

(١١) بالأصل إلحاق، ولم يثبت بالهامش شيئًا، والاستدراك من المصنف.

[١/٥٢٠٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا ابن نمير، ثنا أبان بن إسحاق، عن الصباح ابن محمد الأحسي، عن مرة الهمداني، عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم، وإن الله يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب، ولا يعطي الدين إلا من يحب، فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه، والذي نفسي بيده، لا يسلم عبد حتى يسلم قلبه ولسانه، ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه. قال قلنا: وما بوائقه يا رسول الله؟ قال: غشمه وظلمه، ولا يكسب عبد مالا حرامًا فيبارك له فيه، ولا يتصدق به فيقبل منه، ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار، إن الله - تبارك وتعالى - لا يمحو السيئ بالسيئ، ولكن يمحو السيئ بالحسن، إن الخبيث لا يمحق الخبيث».

[٢/٥٢٠٤] رواه أبو داود الطيالسي^(٢) باختصار فقال: ثنا قيس، عن أبي (حصين)^(٣) عن يحيى بن وثاب، عن مسروق، عن عبد الله يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «إن الخبيث لا يكفر السيئ، ولكن الطيب يكفر السيئ». واليزار^(٤)، وتقدم في أول البيوع بطرقه.

ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥)، وغيره من طريق أبان بن إسحاق به

[١/٥٢٠٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): وثنا أبو أسامة، عن زكريا بن سياه، عن عمران ابن رباح، عن علي بن عمارة، عن جابر بن سمرة - رضي الله عنه - قال: «كنت في مجلس فيه رسول الله ﷺ قال: وأبي سمرة جالس أمامي، فقال النبي ﷺ: إن الفحش والتفحش ليسا من الإسلام في شيء، وإن أحسن الناس إسلامًا أحسنهم خلقًا»^(٧). هذا إسناد رجاله ثقات.

[٢/٥٢٠٥] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن بن بحر، ثنا أبو أسامة... فذكره.

(١) (١/٢٣١-٢٣٢ رقم ٢٤٤).

(٢) (٣٨ رقم ٢٩٦).

(٣) وقع في مسند الطيالسي: حفص. والصواب ما هنا كما في مسند اليزار.

(٤) البحر الزخار (٥/٣٤٨ رقم ١٩٧٧).

(٥) مسند أحمد (١/٣٨٧).

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/٣٢٦ رقم ٥٣٦٨).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٥): رواه الطبراني وأحمد وابنه، وأبو يعلى بنحوه، ورجالهم ثقات.

[٣/٥٢٠٥] [٥/١٢٠ب] قال^(١): وثنا أبوبكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٤/٥٢٠٥] ورواه عبدالله بن أحمد بن حنبل^(٢): ثنا أبوبكر بن أبي شيبة عبدالله بن محمد، وحدثني محمد بن عبدالله بن نمير ويوسف الصفار مولى بني أمية قالوا: ثنا أبوسامة... فذكره.
ورواه الطبراني^(٣).

[١/٥٢٠٦] قال أبوبكر بن أبي شيبة^(٤): وثنا شريك، عن خلف بن حوشب، عن ميمونة قالت: «سألت أم الدرداء: هل سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً؟ قالت: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: أول ما يوضع في الميزان الخلق الحسن».

[٢/٥٢٠٦] ورواه أحمد بن منيع^(٥): ثنا أبوبدر، عن خلف بن حوشب، عن رجل من أهل الشام قال: «قلنا لأم الدرداء: حدثينا بشيء سمعته من رسول الله ﷺ ولا تحدثنا بشيء سمعته من غيره. قالت: سمعته يقول: أثقل ما يوضع في الميزان يوم القيامة الخلق الحسن».

[٣/٥٢٠٦] ورواه عبد بن حميد^(٦): حدثني ابن أبي شيبة... فذكره.

قلت: هكذا [رواه]^(٧) أبوبكر بن أبي شيبة ومن ، بعده ورواه أبوداود^(٨) والترمذي^(٩)، وابن حبان في صحيحه^(١٠) من طريق أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «إن أثقل ما يوضع في ميزان المؤمن يوم القيامة خلق حسن، وإن الله ييغض الفاحش البذيء».

ورواه القضاعي في كتابه مسند الشهاب^(١١) من طريق محمد بن سعيد الأصبهاني، أبنا شريك... فذكره.

(١) مسند أبي يعلى (١٣/٤٥٨ رقم ٧٤٦٨).

(٢) مسند أحمد (٥/٩٩) ورواه الإمام أحمد (٥/٨٩) عن ابن أبي شيبة به.

(٣) المعجم الكبير (٢/٢٥٦ رقم ٢٠٧٢).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضاً (٨/٣٣٣ رقم ٥٣٨٩).

(٥) المطالب العالية (٣/١٣١ رقم ٢٥٩٦).

(٦) المنتخب (٤٥٢ رقم ١٥٦٣).

(٧) سقطت من «الأصل».

(٨) (٤/٢٥٣ رقم ٤٧٩٩).

(٩) (٤/٣١٩ رقم ٢٠٠٣).

(١٠) (٢/٢٣٠ رقم ٤٨١).

(١١) (١/١٥٤-١٥٥ رقم ٢١٤).

[١/٥٢٠٧] وقال أحمد بن منيع^(١): ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا إسماعيل بن عياش، عن عبدالعزيز بن عبيد الله، عن محمد بن علي، عن علي - رضي الله عنه - قال: قال النبي ﷺ: «إن الرجل ليدرك درجة الصائم القائم بالحلم، وإنه ليكتب جباراً وما يملك إلا أمر بيته»^(٢).

رواه أبو الشيخ بن حيان في كتاب الثواب.

[٢/٥٢٠٧] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا محمد بن جعفر، ثنا إسماعيل، عن عبدالعزيز بن عبيد الله، عن محمد بن (عبد الله)^(٤) عن محمد بن علي، عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرجل ليدرك درجة الصائم القائم بالخلق الحسن، وإنه ليكتب...» فذكره.

وله شاهد من حديث عائشة، رواه ابن حبان في صحيحه^(٥).

[١/٥٢٠٨] وقال أحمد بن منيع^(٦) والحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): وثنا يزيد، أبنا عبدالرحمن بن أبي بكر، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين، عن مكحول، عن شهر ابن حوشب - قال يزيد: لا أعلمه إلا عن عبدالرحمن بن غنم - عن معاذ بن جبل قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني رجل أحب أن أحمَد - كأنه يخاف على نفسه - فقال له رسول الله ﷺ: فما يمنعك أن [تعيش]^(٧) حميداً وتموت فقيداً، وإنما بعثت على تمام محاسن الأخلاق».

[٢/٥٢٠٨] رواه البزار^(٨): ثنا إسحاق بن جبريل بن المبارك، ثنا يزيد بن هارون، ثنا عبدالرحمن بن أبي بكر، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين [١٣ق/٥] عن شهر بن حوشب، عن عبدالرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني أحب الجمال، وإني أحب أن أحمَد...»^(٩) فذكره.

(١) المطالب العالية (٣/١٣٢ رقم ٢٥٩٧ / ٢).

(٢) وقال في المختصر (٧/٢٣٥ رقم ٥٩١٠): رواه أحمد بن منيع وأبو الشيخ في كتاب الثواب، ومدار الإسناد على عبدالعزيز بن عبيد الله، وهو ضعيف.

(٣) البغية (٢٥٣-٢٥٤ رقم ٨١٤).

(٤) في البغية: عبيد الله.

(٥) (٢/٢٢٨ - ٢٢٩ رقم ٤٨٠).

(٦) المطالب العالية (٣/١٣٢ رقم ٢٥٩٨).

(٧) في «الأصل»: تحب تعش. وهو تحريف، والمثبت من المطالب والبحر الزخار.

(٨) البحر الزخار (٧/٩٢ رقم ٢٦٤٨).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٣): رواه الطبراني والبزار، وفيه عبدالرحمن بن أبي بكر الجذعاني، وهو ضعيف.

وكذا رواه الطبراني^(١).

[٥٢٠٩] قال أحمد بن منيع^(٢): وثنا أبويدر، عن سعيد بن عبد الجبار، عن عبد الحميد ابن مهاجر، عن سليمان بن حبيب، عن أبيه، عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: «سئل النبي ﷺ عن إمام المتقين، قال: هو التقي الحسن الخلق».

[٥٢١٠] وقال عبد بن حميد^(٣): حدثني داود بن المحبر، ثنا سكين بن أبي سراج، سمعت عبد الله بن دينار، سمعت ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف داود بن المحبر.

وله شاهد من حديث ابن عباس، رواه الطبراني في الكبير^(٤) والأوسط^(٥) والبيهقي^(٦) بسند ضعيف.

[١/٥٢١١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا أبو نعيم، ثنا طلحة، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «إن خياركم أحاسنكم أخلاقاً».

[٢/٥٢١١] رواه أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا عمرو بن الحصين، حدثني يحيى بن العلاء، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس قال: «كان رسول الله ﷺ إذا نظر في المرأة قال: الحمد لله الذي حسن خلقي وخلقي، وأزال مني ما شان من غيري. وإذا اكتحل جعل في كل عين ثنتين وواحدًا بينهما [وكان إذا لبس نعلين بدأ باليمين، وإذا خلع خلع اليسرى، وكان إذا دخل المسجد أدخل رجله اليمنى]^(٩) وكان يحب التيمن في كل شيء أخذًا وإعطاء»^(١٠).

قلت: إسناد أبي يعلى ضعيف؛ لضعف يحيى بن العلاء وعمرو بن الحصين، وتقدم في كتاب اللباس في باب ما جاء في النعال.

(١) المعجم الكبير (٢٠/٦٥-٦٦ رقم ١٢٠).

(٢) المطالب العالية (٣/١٣٢ رقم ٢٥٩٩).

(٣) المنتخب (٢٥٥ رقم ٧٩٩).

(٤) (١٠/٣٨٨ رقم ١٠٧٧٧).

(٥) (١/٤٧٠ رقم ٨٥٤).

(٦) شعب الإيمان (رقم ٨٠٣٦) وقال: تفرد به عيسى بن ميمون، وكان ضعيفًا.

(٧) البغية (رقم ٢٥٣) (٨١٣).

(٨) (٤/٤٧٨ رقم ٢٦١١).

(٩) زيادة من المسند، سقطت من «الأصل».

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٧٠-١٧١): رواه أبو يعلى، وفيه عمرو بن الحصين، وهو متروك.

[٥٢١٢] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): وثنا عبدالعزیز بن أبان، ثنا مالك بن مغول، عن حبيب بن أبي ثابت، عن صالح أبي الخليل، عن مطرف بن عبدالله بن الشخير قال: «أتى رسول الله ﷺ رجل فقال: أي الإيوان أفضل؟ قال: الخلق الحسن. فأعاد عليه، فقال: الخلق الحسن. فأعاد عليه الثالثة والرابعة -فإما أقامه وإما أقعده- قال: أن تلقى أخاك وأنت طليق. ثم ما زال رسول الله ﷺ يحسن الخلق الحسن ويقول: هو من الله. ويقبح الخلق السوء ويقول: هو من الشيطان. ثم قال: ألا تنظرون إلى حمرة عينيه وانتفاخ أوداجه».

رواه محمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة^(٢) مرسلا من طريق العلاء بن الشخير.

[٥٢١٣] قال الحارث^(٣): وثنا الحلبس الحنظلي التميمي البصري، ثنا حفص بن عمر، عن سلام - أو أبي سلام - الخراساني، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من ساء خلقه عذب نفسه وأكثر همه وسقم بدنه، ومن لاحى الرجال ذهب كرامته وسقطت مروءته».

[١/٥٢١٤] قال الحارث^(٤): وثنا سعيد بن عامر، نا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وخياركم خياركم لنسائهم».

[٢/٥٢١٤] [٥/١٣-ب] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا عبدالله بن إدريس، عن محمد بن عمرو... فذكره.

[٣/٥٢١٤] قال: وثنا محمد بن منهال، ثنا يزيد بن زريع، عن محمد بن عمرو... فذكره.

ورواه البيهقي^(٥).

هكذا رواه الحارث ومن بعده، ورواه أبو داود^(٦)، والترمذي^(٧) وصححه بلفظ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وخياركم خياركم لأهله».

(١) البغية (٢٥٤ رقم ٨١٥).

(٢) تعظيم قدر الصلاة (٢/٨٦٤-٨٦٥ رقم ٨٧٨).

(٣) البغية (٢٥٤ رقم ٨١٧).

(٤) البغية (٢٥٣ رقم ٨١٢).

(٥) السنن الكبرى (١٠/١٩٢).

(٦) (٥/٦٠ رقم ٤٦٨٢).

(٧) (٣/٤٥٧ رقم ١١٦٢).

ورواه ابن حبان في صحيحه^(١) ، والحاكم^(٢) دون قوله: «وخياركم خياركم لأهله». [٤/٥٢١٤] ورواه بدونه محمد بن نصر المروزي^(٣) وزاد فيه: «وإن المرء ليكون مؤمناً وإن في خلقه شيء فينقص ذلك من إيمانه».

[١/٥٢١٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا إبراهيم بن الحجاج السامي ، ثنا [بشار بن الحكم]^(٥) ثنا ثابت البناني ، عن أنس - رضي الله عنه - قال: «لقي رسول الله ﷺ أباذر فقال: يا أباذر، ألا أدلك على خصلتين هما أخف على الظهر وأثقل في الميزان؟ قال: بلى يا رسول الله. قال: عليك بحسن الخلق وطول الصمت، فوالذي نفسي بيده ما عمل الخلاق بمثلها»^(٦).

هذا إسناد رجاله ثقات .

رواه ابن أبي الدنيا^(٧) والطبراني^(٨) والبخاري^(٩) من هذا الوجه .

[٢/٥٢١٥] ورواه أبو الشيخ بن حبان في كتاب الثواب بإسناد واه، عن أبي ذر ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «يا أباذر، ألا أدلك على أفضل العباد، وأخفها على البدن، وأثقلها في الميزان، وأهونها على اللسان؟ قلت: بلى، فذاك أبي وأمي. قال: عليك بطول الصمت وحسن الخلق؛ فإنك لست بعامل بمثلها».

ورواه أيضًا من حديث أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا الدرداء، ألا أتبئك بأمرين خفيف [مؤنتهما]^(١٠) عظيم أمرهما، لم يلق الله - عز وجل - بمثلها؟ طول الصمت، وحسن الخلق».

(١) (٢٢٧/٢) رقم (٤٧٩).

(٢) المستدرک (٣/١).

(٣) تعظیم قدر الصلاة (٤٤٢/١) رقم (٤٥٤).

(٤) (٥٣/٦) رقم (٣٢٩٨).

(٥) تصحف بالأصل إلى «سبار أبو الحكم» وهو كذلك في مخطوط مسند أبي يعلى، والصواب ما أثبتناه وقال البخاري: تفرد به بشار. وفي ترجمته أورده ابن حبان في الضعفاء.

(٦) وقال الهيثمي في المجمع (٢٢/٨): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجال أبي يعلى ثقات. كذا قالوا، وبشار بن الحكم أبوبدر ضعفه البخاري، وقال أبوزرعة: منكر الحديث.

(٧) في كتاب «الصمت» (رقم ٥٥٨) ت: د/ نجم، (٥٥٤) تحقيق الشيخ أبي إسحاق الحويني.

(٨) المعجم الأوسط (٧/١٤٠) رقم (٧١٠٣) وقال: لم يروه عن ثابت إلا بشار بن الحكم.

(٩) مختصر زوائد البخاري (٢/٥١٦) رقم (٢٣٢٧) وقال البخاري: تفرد به بشار. قال الحافظ ابن حجر: وهو ضعيف.

(١٠) بالأصل: موتها. وهو تصحيف واضح.

[١/٥٢١٦] قال أبويعلى الموصلي^(١): وثنا محمد بن المثني أبو موسى، ثنا زكريا بن يحيى الطائي أبو مالك قال: ثنا شعيب بن الحبحاب، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أكمل (المؤمنين)^(٢) إيماناً أحسنهم خلقاً، وإن حسن الخلق ليلبغ درجة الصوم والصلاة».

هذا إسناد رواه ثقات .

[٢/٥٢١٦] قال^(٣): وثنا أبو عبيدة بن فضيل بن عياض، ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، ثنا زربي أبو يحيى، سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ... فذكره دون قوله: «وإن حسن الخلق...» إلى آخره.

[١/٥٢١٧] قال أبويعلى: وثنا مصعب الزبيري، ثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق»^(٤).

[٢/٥٢١٧] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا سعيد بن منصور، ثنا عبدالعزيز بن محمد... فذكره.

[١/٥٢١٨] قال أبويعلى: وثنا قاسم بن أبي شيبة، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة، عن عمرو بن سعيد، عن أبيه، عن محمد بن عبد الله، عن عبد الله بن عمرو: «أن رسول الله ﷺ قال في مجلس: ألا أحدثكم بأحبكم إلي وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة؟ [٥/ق١٤-١] - ثلاث مرات يقولها - قلنا: بلى يا رسول الله. فقال: أحسنكم أخلاقاً»^(٦).

[٢/٥٢١٨] قال: وثنا أبو خيثمة، ثنا يعقوب بن إبراهيم، عن إبراهيم سمعته يحدث عن يزيد بن الهاد، عن عمرو بن شعيب... فذكره.

رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٧).

(١) (١٨٤/٧ رقم ٤١٦٦).

(٢) في مسند أبي يعلى: الناس.

(٣) مسند أبي يعلى (٧/ ٢٣٧ رقم ٤٢٤٠).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٨٨/٨): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٥) مسند أحمد (٣٨١/٢).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢١/٨): قلت له في الصحيح: «إن من أحبكم إلي أحسنكم خلقاً» فقط:-

رواه أحمد، وإسناده جيد.

(٧) مسند أحمد (٢١٨/٢).

[٣/٥٢١٨] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١): ثنا أبو يعلى . . . فذكره .

[٥٢١٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٢): وثنا عبدالله بن مطيع، ثنا هشيم، عن الكوثر، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أم عبد، هل تدري من أفضل المؤمنين إيماناً؟ قالت: الله ورسوله أعلم. قال: أحاسنهم أخلاقاً الموطئون أكنافاً، لا يبلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يحب للناس ما يحب لنفسه، وحتى يأمن جاره بوائقه».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف كوثر بن حكيم.

[٥٢٢٠] قال أبو يعلى^(٣): وثنا أبو عبدالله المقدمي، ثنا عبدالله بن عرادة، ثنا سليمان بن أبي داود، عن مكحول، عن أبي الدرداء: «أنه سمع رجلاً يشتم رجلاً رافعاً صوته، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: البذاء لؤم، والبذاء لؤم، وسوء الملكة لؤم».

البذاء - بالذال المعجمة ممدود - هو المتكلم بالفحش وردى الكلام.

٣ - باب ما جاء في العقل^(٤)

[٥٢٢١] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا داود بن المحبر، ثنا ميسرة، عن محمد ابن زيد، عن سعيد بن المسيب «أن عمر وأبا هريرة وأبي بن كعب دخلوا على رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، من أعلم الناس؟ قال: العاقل. قالوا: فمن أعبد الناس؟ قال: العاقل. قالوا: فمن أفضل الناس؟ قال: العاقل. فقالوا: يا رسول الله، أليس العاقل من تمت مروءته وظهرت فصاحته وعظمت منزلته؟ فقال رسول الله ﷺ: ﴿وإن كل ذلك لما متاع الحياة الدنيا...﴾^(٦) إلى آخر الآية وإن العاقل المتقي وإن كان في الدنيا خسيساً قصيباً دينياً».

[٥٢٢٢] قال الحارث^(٧): وثنا داود بن المحبر، ثنا إسماعيل بن عياش، عن لقمان بن عامر قال: قال أبو الدرداء - رضي الله عنه - سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من عقل الرجل

(١) (٢٣٥/٢) رقم (٤٨٥).

(٢) المطالب العالية (٣/١٢٨) رقم (٢٥٩٠).

(٣) المطالب العالية (٣/١٢٨) رقم (٢٥٩١).

(٤) قال الحافظ ابن حجر في المطالب (٣/٢٠٠٦): من «كتاب العقل لداود بن المحبر أودعها الحارث بن أبي أسامة مسنده، وهي موضوعة كلها لا يثبت منها شيء. اهـ. وصدق الحافظ، وقال ابن القيم في «المنار المنيف»: أحاديث العقل كلها كذب.

(٥) البغية (٢٦٠) رقم (٨٤١).

(٦) الزخرف: ٣٥.

(٧) البغية (٢٦٠) رقم (٨٤٢).

استصلاح معيشته. قال أبو الدرداء: رأيت المعيشة صلاح الدين، ومن صلاح الدين حسن العقل».

هذا إسناد ضعيف، وتقدم في أول البيوع.

[٥٢٢٣] قال الحارث^(١): وثنا داود بن المحبر، ثنا مقاتل بن سليمان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القانت، ولا يتم لرجل حسن خلق حتى يتم عقله، فعند ذلك تتم أمانته وإيمانه، وأطاع ربه وعصى عدوه - يعني: إبليس».

[٥٢٢٤] [٥/١٤ق-ب] قال الحارث^(٢): وثنا داود بن المحبر، ثنا عباد، عن ابن جريج، عن عطاء وأبي الزبير، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - «أن النبي ﷺ تلا هذه الآية: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالَمُونَ﴾^(٣) قال: العالم الذي عقل عن الله عز وجل - فعمل بطاعته واجتنب سخطه».

[٥٢٢٥] قال^(٤): وقال عطاء، عن ابن عباس رفعه إلى النبي ﷺ قال: «أفضل الناس أعقل الناس. قال ابن عباس: وذلك نبيكم ﷺ».

وسياتي في التفسير في سورة العنكبوت.

[٥٢٢٦] قال الحارث^(٥): وثنا داود بن المحبر، ثنا عباد، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: «قدم رجل نصراني من أهل جرش تاجر، فكان له بيان ووقار ف قيل: يا رسول الله، ما أعقل هذا النصراني. فزجر القائل فقال: مه، إن العاقل من عمل بطاعة الله».

[٥٢٢٧] قال الحارث^(٦): وثنا داود بن المحبر، ثنا عدي بن الفضل، عن أيوب، عن أبي قلابة أن النبي ﷺ قال: «يحاسب الناس يوم القيامة على قدر عقولهم».

[٥٢٢٨] قال الحارث^(٧): وثنا داود بن المحبر، ثنا ميسرة، عن محمد بن زيد، عن عمرة، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «قلت: يا رسول الله، بأي شيء يتفاضل الناس في

(١) البغية (٢٦٠) رقم (٨٤٣).

(٢) البغية (٢٦٠) رقم (٨٤٥).

(٣) العنكبوت: ٤٣.

(٤) البغية (٢٦٠) رقم (٨٤٦).

(٥) البغية (٢٦٠) رقم (٨٤٤).

(٦) البغية (٢٥٧) رقم (٨٣٠).

(٧) البغية (٢٥٧) رقم (٨٣١).

الدينيا؟ قال: بالعقل. قلت: ففي الآخرة؟ قال: بالعقل. قالت: قلت: إنها يجزون بأعمالهم. فقال^(١): وهل عملوا إلا بقدر ما أعطاهم الله - تعالى - من العقل، فبقدر ما أعطوا من العقل كانت أعمالهم، بقدر ما عملوا يجزون».

[٥٢٢٩] قال الحارث^(٢): وثنا داود بن المحبر، ثنا مسيرة، عن غالب، عن ابن حنين، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «لكل شيء آلة وعدة، وإن آلة المؤمن وعدته العقل، ودعامة المؤمن العقل، ولكل شيء غاية، وغاية العبادة العقل، ولكل قوم [راع]^(٣)، وراعي [العابدين]^(٤) العقل، ولكل تاجر بضاعة، وبضاعة [المجتهدين]^(٥) العقل، ولكل أهل بيت قيم، وقيم بيوت الصديقين العقل، ولكل خراب عمارة، وعمارة [١٥/٥-١٥] الآخرة العقل، ولكل امرئ عقب ينسب إليه ويذكر به، وعقب الصديقين الذي ينسب إليهم ويذكرون به العقل، ولكل شعر فسطاط يلجئون إليه وفسطاط المؤمنين العقل»^(٦).

[٥٢٣٠] قال الحارث^(٧): وثنا داود بن المحبر، ثنا عباد، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «يا أيها الناس، اعقلوا عن ربكم، وتواضعوا بالعقل بما أمرتم به وما نهيتم عنه، واعلموا أنه محذركم عند ربكم، واعلموا أن العاقل من أطاع الله وإن كان دميم المنظر، حقير الخطر، دني المنزلة، رث الهيئة، وإن الجاهل من عصى الله، وإن كان جميل المنظر، عظيم الخطر، شريف المنزلة، حسن الهيئة، فصيحاً نطوقاً، والقردة والخنازير أعقل عند الله ممن عصاه، ولا تغتروا بتعظيم أهل الدنيا إياكم؛ فإنهم غداً من الخاسرين».

[٥٢٣١] قال الحارث^(٨): وثنا داود بن المحبر، ثنا نصر بن طريف، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال: «قوام (امرئ)^(٩) عقله، ولا دين لمن لا عقل له».

-
- (١) تصحفت بالأصل.
 - (٢) البغية (٢٥٧ رقم ٨٣٢).
 - (٣) في «الأصل»: راعي. والمثبت من البغية.
 - (٤) في «الأصل»: العابدون.
 - (٥) في «الأصل»: المجتهدون.
 - (٦) قلت: ولكل أخبار وضاعون، وشر الوضاعين من ليس له عقل.
 - (٧) البغية (٢٥٧ - ٢٥٨ رقم ٨٣٣).
 - (٨) البغية (٢٥٦ رقم ٨٢٤).
 - (٩) في المطالب: المرء.

[٥٢٣٢] قال الحارث^(١): وثنا أبو نضر هاشم بن القاسم، ثنا بقية بن الوليد، عن خلود بن دعلج، عن معاوية بن قرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يعملون بالخير، وإنما يعطون أجورهم على قدر عقولهم».

[٥٢٣٣] قال الحارث^(٢): وثنا داود بن المحبر، ثنا ميسرة، عن موسى بن عبيدة، عن الزهري، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «قيل: يا رسول الله، الرجل يكون حسن العقل كثير الذنوب؟ قال: ما من آدمي إلا وله خطايا وذنوب يقترفها، فمن كانت سجيته العقل وغريزته اليقين لم تضره ذنوبه. قيل: وكيف ذلك يا رسول الله؟! قال: لأنه كلما أخطأ لم يلبث أن يتدارك ذلك بتوبة وندامة على ما كان منه، فيمحو ذلك ذنوبه، ويبقى فضل يدخل به الجنة».

[٥٢٣٤] قال الحارث^(٣): وثنا داود بن المحبر، ثنا ميسرة، عن حنظلة بن وداعة الدؤلي، عن البراء بن عازب - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «جدّ الملائكة واجتهدوا في طاعة الله - عز وجل - بالعقل، وجد المؤمنون واجتهدوا في طاعة الله - عز وجل - على قدر عقولهم، فأعلمهم بطاعة الله أوفرهم عقلاً».

[٥٢٣٥] [٥/١٥ق-ب] قال الحارث^(٤): وثنا داود بن المحبر، ثنا ميسرة، عن محمد بن زيد، عن أبي سلمة، عن أبي قتادة قال: «قلت: يا رسول الله، أرأيت قول الله - عز وجل - : ﴿أَيْكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾^(٥) ما عني بها؟ قال: أَيْكُمْ أَحْسَنُ عَقْلًا. ثم قال رسول الله ﷺ: أتمكم عقلاً أشدكم لله خوفاً، وأحسنكم فيما أمر به ونهى عنه نظراً، وإن كان أقلكم تطوعاً».

[٥٢٣٦] قال الحارث^(٦): وثنا داود بن المحبر، ثنا ميسرة، عن موسى بن عبيدة، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي أيوب الأنصاري، عن النبي ﷺ قال: «إن الرجلين ليتوجهان إلى المسجد فيصلبان، فينصرف أحدهما وصلاته أوزن من أحد، وينصرف الآخر وما تعدل صلته مثقال ذرة. قال أبو حميد الساعدي: وكيف يكون ذلك؟! قال: إذا كان أحسنهما عقلاً. قال: فكيف يكون؟ قال: إذا كان أروعها عن محارم الله،

(١) البغية (٢٥٦) رقم (٨٢٥).

(٢) البغية (٢٥٦) رقم (٨٢٦).

(٣) البغية (٢٥٧) رقم (٨٢٩).

(٤) البغية (٢٥٦) رقم (٨٢٨).

(٥) الملك: ٢.

(٦) البغية (٢٥٧) رقم (٨٢٩).

وأحرصهما على المسارعة إلى الخير، وإن كان دونه في التطوع».

[٥٢٣٧] قال الحارث^(١): وثنا داود بن المحبر، ثنا عباد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه «أن عمر بن الخطاب قال لتميم الداري: ما السؤدد فيكم؟ قال: العقل. قال: صدقت، سألت رسول الله ﷺ كما سألتك فقال كما قلت، ثم قال: سألت جبريل: ما السؤدد في الناس؟ قال: العقل».

[٥٢٣٨] قال الحارث^(٢): وثنا داود بن المحبر، ثنا عباد، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «لكل شيء دعامة، ودعامة المؤمن عقله، فبقدر عقله تكون عبادة ربه، أما سمعتم قول الفاجر عند ندامته: ﴿لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير﴾؟^(٣) .

[١/٥٢٣٩] قال الحارث^(٤): وثنا داود بن المحبر، ثنا عباد، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة: سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: «استشيروا العاقل ترشدوا، ولا تعصوه فتندموا» .

[٢/٥٢٣٩] رواه القضاعي في كتابه مسند الشهاب^(٥) من طريق عبدالعزيز بن أبي رجاء^(٦) ثنا مالك بن أنس، عن سهيل . . . فذكره بلفظ: «استشيروا ذوي العقول ترشدوا، ولا تعصوهم فتندموا» .

[٥٢٤٠] قال الحارث^(٧): وثنا داود بن المحبر، ثنا [عباد، عن^(٨) سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة وأبي سعيد - رضي الله عنهما - : أن النبي ﷺ كان يقول: «يا ابن آدم، اتق ربك، وبر والديك، وصل رحمك [يزد لك]^(٩) عمرك و]يسر^(١٠) لك يسرك، وتجنب عسرك، ويبسط لك في رزقك [١٦/٥-١] يا ابن آدم، أطع ربك تسمى عاقلا، ولا تعص ربك فتسمى جاهلا» .

(١) البغية (٢٦٠) رقم (٨٤٧).

(٢) البغية (٢٦١) رقم (٨٤٩).

(٣) الملك: ١٠ .

(٤) البغية (٢٦١) رقم (٨٤٨).

(٥) (١/٤١٩ - ٤٢٠) رقم (٧٢٢).

(٦) عبدالعزيز بن أبي رجاء، قال الدراقطني: متروك، وله مصنف موضوع كله. وأورد له هذا الحديث في غرائب مالك وقال: هذا حديث منكر. كما في لسان الميزان (٣٤/٥).

(٧) البغية (٢٦١) رقم (٨٥٠).

(٨) سقط من «الأصل» والتصويب من البغية.

(٩) في «الأصل»: فذلك. والصواب ما أثبتناه من البغية.

(١٠) في «الأصل»: وأيسرك. والتصويب من البغية.

[٥٢٤١] قال الحارث^(١): وثنا داود، ثنا سلام، عن [هشام، عن]^(٢) حميد بن هلال قال: قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: «لموت ألف عابد قائم الليل صائم النهار، أهون من موت عاقل عقل عن الله أمره، فعلم ما أحل الله له وما حرم عليه (فأسمع)^(٣) بعلمه وانتفع الناس به، وإن كان لا يزيد على الفرائض التي فرض الله - عز وجل - عليه كثير زيادة، وكذلك قال رسول الله ﷺ».

[٥٢٤٢] قال الحارث^(٤): وثنا داود بن المحبر، ثنا ميسرة، عن حنظلة بن وداعة، عن أبيه، عن البراء بن عازب، عن النبي ﷺ قال: «إن الله - عز وجل - خواصًا يسكنهم [الربيع]^(٥) من الجنان، كانوا أعقل الناس، قال: يهيمهم المسابقة إلى ربهم، والمسايرة إلى ما يرضيه، وزهدوا في الدنيا وفضوها ورئاستها، وهانت عليهم، فصبروا قليلا واستراحوا طويلا».

[٥٢٤٣] قال الحارث^(٦): وثنا داود بن المحبر، ثنا عدي، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب [رفعه]^(٧) قال: «أشرف النبي ﷺ على خير فقال: خربت خير ورب الكعبة، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين. قال: فجاء رجل من عطاء أحبارهم له بلاغة وفصاحة وهيئة. فقال سعد: يا رسول الله ما [أخلق]^(٨) هذا أن يكون عاقلا [فإني أرى له هيئة وعقلا. فقال رسول الله ﷺ]: [٩] إنا العاقل من آمن بالله وصدق رسله وعمل بطاعة ربه».

[٥٢٤٤] قال الحارث^(١٠): وثنا داود بن المحبر، ثنا ميسرة، عن محمد بن زيد، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري، أن معاوية خطبهم فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أفضل [أمتي]^(١١) أصحابي، وخيرهم أتقاهم. قال أبو سعيد: أتقاهم: أعقلهم، كذلك قال رسول الله ﷺ».

(١) البغية (٢٦١ رقم ٨٥١).

(٢) من البغية.

(٣) في البغية: فانتفع.

(٤) البغية (٢٦١ رقم ٨٥٣).

(٥) في «الأصل»: الرفيع. وكذا «البغية» والمثبت من «المختصر» وهو أنسب.

(٦) البغية (٢٦١ رقم ٨٥٤).

(٧) من البغية، وموضعها بياض ب «الأصل».

(٨) بالأصل: أخاف. والتصويب من «البغية» وما أثبتناه موافق للمطالب، وللمختصر المطبوع.

(٩) سقطت من «الأصل» واستدركتها من البغية.

(١٠) البغية (٢٦٢ رقم ٨٥٥).

(١١) في موضعها من «الأصل»: «شيء» وضبب عليها، والتصويب من «البغية».

[٥٢٤٥] قال الحارث^(١): ثنا داود، ثنا ميسرة، عن موسى بن [جaban] ^(٢) عن لقمان بن عامر قال: قال أبو الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «إن الجاهل لا تكشفه» ^(٣) إلا عن سوء وإن كان [حصيفاً] ^(٤) ظريفاً عند الناس، وإن العاقل لا تكشفه إلا عن فضل، وإن كان عيباً مهيناً عند الناس».

[٥٢٤٦] [٥/١٦ق-ب] قال ^(٥): وثنا داود بن المحبر، ثنا [عباد] ^(٦) عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «قسم الله العقل ثلاثة أجزاء؛ فمن تكن فيه كمل عقله، ومن لم تكن فيه فلا عقل له: حسن المعرفة بالله، وحسن الطاعة، وحسن الصبر على أمره».

[٥٢٤٧] قال الحارث^(٧): وثنا داود، ثنا غياث بن عبدالرحمن، عن الربيع بن لوط الأنصاري، عن أبيه، عن جدّه، عن البراء بن عازب - رضي الله عنه - قال: «كثرت المسائل على رسول الله ﷺ فقال: يا أيها الناس إن لكل سبيل [مطية] ^(٨) وتبعة، محجة واضحة، وأوثق الناس [مطية] ^(٩) وأحسنهم دلالة ومعرفة بالصحة: أفضلهم عقلاً».

[٥٢٤٨] قال الحارث^(١٠): وثنا داود بن المحبر، ثنا عباد، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر - رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «كم من عاقل عن الله أمره وهو حقير عند الناس دميم المنظر، ينجو غداً، وكم من ظريف اللسان جميل المنظر عند الناس يهلك غداً في القيامة».

[٥٢٤٩] قال الحارث^(١١): وثنا داود بن المحبر، ثنا عباد، ثنا عبدالله بن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «لما رجع رسول الله ﷺ من غزوة أحد سمع الناس يقولون: كان فلان أشجع من فلان، وكان فلان أجراً من فلان، وفلان أبلى ما لم يبلى».

(١) البغية (٢٦١ رقم ٨٥٢).

(٢) تقرأ بالأصل: حيان. والصواب ما أثبتناه.

(٣) كذا بالأصل، وفي البغية: يكشف.

(٤) في «الأصل» بالمعجمة، وهو تصحيف يكثر مثله في المخطوطات القديمة لموضع النسخ.

(٥) البغية (٢٥٥ رقم ٨١٨).

(٦) في «الأصل»: عفان. وضرب عليها ولم يظهر التصويب بالحاشية، وصوابه ما أثبتناه، وهو عباد بن كثير، أكثر عنه داود بن المحبر.

(٧) البغية (٢٥٥ رقم ٨١٩).

(٨) بالأصل: مظنة. والصواب ما أثبتناه من «البغية» والمختصر.

(٩) بالأصل: مظنة. والصواب ما أثبتناه من «البغية» والمختصر.

(١٠) البغية (٢٥٥ رقم ٨٢٠).

(١١) البغية (٢٥٥ رقم ٨٢٣).

غيره، ونحو هذا يطهرونهم، فقال النبي ﷺ: أما هذا فلا علم لكم به. قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟! قال: إنهم نائل على قدر ما قسم الله لهم من العقل، فكان نصرتهم ونيتهم على قدر عقولهم، فأصيب منهم من أصيب على منازل شتى، فإذا كان يوم القيامة اقتسموا المنازل على قدر نياتهم وعقولهم».

[٥٢٥٠] قال الحارث^(١): وثنا داود بن المحبر، ثنا سلام أبو المنذر، عن موسى ابن جابان، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «أثنى قوم على رجل عند رسول الله ﷺ [٥/١٧ق-أ] حتى أبلغوا في الثناء في خلال الخير، قال رسول الله ﷺ: كيف عقل الرجل؟ قالوا: يا رسول الله، نخبرك عن اجتهاده في العبادة وأصناف الخير، وتسلنا عن عقله! قال رسول الله ﷺ: إن الأحق يسبب بحمقه أعظم من فجور الفاجر، وإنما يرفع العباد غداً في الدرجات، وينالون الزلفى من ربهم على قدر عقولهم».

[٥٢٥١] قال الحارث^(٢): وثنا داود بن المحبر، ثنا عباد، عن زيد بن أسلم، عن أسلم، عن عمر - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «ما اكتسب رجل ما اكتسب مثل فضل عقل يهدي صاحبه إلى هدى ويرده عن ردى، وما تم إيمان عبد ولا استقام دينه حتى يكمل عقله».

[٥٢٥٢] قال الحارث^(٣): وثنا داود بن المحبر، ثنا ميسرة، ثنا موسى بن جابان، عن أنس ابن مالك - رضي الله عنه - قال: «جاء ابن سلام إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني سائلك عن خصال لم يطلع الله عليها [أحدًا]^(٤) غير موسى بن عمران، فإن كنت تعلمها فهو ذلك، وإلا فهو شيء خص الله به موسى بن عمران. فقال رسول الله ﷺ: يا ابن سلام، إن شئت تسألني وإن شئت أخبرتك. فقال: أخبرني. فقال رسول الله ﷺ: إن الملائكة المقربين لم يحيطوا بخلق العرش ولا علم لهم به، ولا [حملته]^(٥) الذين يحملونه، وإن الله - عز وجل - لما خلق السموات والأرض قالت الملائكة: ربنا هل خلقت خلقاً هو أعظم من السموات والأرض؟ قال: نعم البحار. فقالوا: هل خلقت خلقاً هو أعظم من البحار؟ قال: نعم العرش. قالت: هل خلقت خلقاً هو أعظم من العرش؟ قال: نعم العقل. قالوا: ربنا وما بلغ من قدر العقل وخلقته؟ قال: هيهات لا يحاط بعلمه. قال: هل لكم

(١) البغية (٢٥٥) رقم (٨٢٢).

(٢) البغية (٢٥٥) رقم (٨٢١).

(٣) البغية (٢٥٨) رقم (٨٣٤).

(٤) في «الأصل» والبغية: أحد. والمثبت من المطالب (٣/٢١٢ رقم ٨٠٦).

(٥) في «الأصل»: حمله. والتصويب من البغية.

علم بعدد الرمل؟ قالوا: لا. قال: فإني خلقت العقل أصنافاً شتى كعدد الرمل، فمن الناس من أعطي من ذلك حبة واحدة، وبعضهم الحبتين والثلاث والأربع، وبعضهم [٥/١٧ق-ب] من أعطي فرقاً، وبعضهم من أعطي وسقاً، وبعضهم وسقين، وبعضهم أكثر من ذلك، كذلك إلى ما شاء الله من التضعيف. قال ابن سلام: فمن أولئك يا رسول الله؟ قال: العمال بطاعة الله على قدر أعمالهم وجدهم ويقينهم، فالنور الذي جعله الله - عز وجل - في قلوبهم وفهمهم في ذلك كله على القدر الذي آتاهم، فبقدر ذلك يعمل العامل منهم، ويرتفع في الدرجات. فقال ابن سلام: والذي بعثك بالهدى ودين الحق ما خرمت [حرفاً] ^(١) واحداً مما وجدت في التوراة، وإن موسى لأول من وصف هذه الصفة، وأنت الثاني. فقال رسول الله ﷺ: صدقت يا ابن سلام.

[٥٢٥٣] قال الحارث ^(٢): وثنا داود بن المحبر، ثنا مسيرة، عن المغيرة بن قيس، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: «قلت: يا رسول الله، إلام ينتهي الناس يوم القيامة؟» [قال: ^(٣) إلى أعمالهم، من يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره. قال: فقلت: أيهم أفضل عملاً؟ قال: أحسنهم عقلاً، إن العقل سيد الأعمال في الدارين جميعاً».

[٥٢٥٤] قال الحارث ^(٤): وثنا داود بن المحبر، ثنا جسر، عن أبي صالح، عن أبي الدرداء: «أن رجلاً قال: يا رسول الله، أرأيت الرجل يقوم الليل ويصوم النهار، ويحج ويعتمر، ويغزو في سبيل الله ويعود المريض، ويصل الرحم، ويتبع الجنائز، ويقري الضيف - حتى عد هذه العشر خصال - فما منزلته عند الله يوم القيامة؟ قال: ثوابه يوم القيامة في كل ما كان منه في ذلك على قدر عقله».

[٥٢٥٥] قال الحارث ^(٥): وثنا داود بن المحبر، ثنا مسيرة، عن ابن جابان، عن لقمان بن عامر، عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - «أن النبي ﷺ قال له: عويمر ^(٦)، ازدد عقلاً تزدد من ربك قرباً. قال: قلت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، وكيف لي بذلك؟ قال: اجتنب [٥/١٨ق-ا] محارم الله، وأد فرائض الله تكن عاقلاً، وتتفل بالصالحات من الأعمال تزدد بها في عاجل الدنيا رفعة وكرامة، وتنال بها من ربك القرب والعزة».

(١) زيادة من المطالب.

(٢) البغية (٢٥٨ رقم ٨٣٦).

(٣) ساقطة من «الأصل» وكذا مخطوط المختصر.

(٤) البغية (٢٥٨ رقم ٨٣٥).

(٥) البغية (٢٥٩ رقم ٨٣٧).

(٦) عويمر هو: اسم أبي الدرداء.

[٥٢٥٦] قال الحارث^(١): وثنا داود بن المحبر، ثنا عباد، عن عبد الوهاب بن مجاهد، عن أبيه قال: «قلت لابن عمر - رضي الله عنهما -: أي حاج بيت الله أفضل وأعظم أجراً؟ قال: من جمع ثلاث خصال: نية صادقة، وعقلاً وافراً، ونفقة من حلال. فذكر ذلك لابن عباس فقال: صدق. قلت: إذا صدقت نيته، وكانت نفقته من حلال فما يضره قلة عقله؟! قال: يا أبا الحجاج، سألتني عما سألت رسول الله ﷺ عنه فقال: والذي نفسي بيده ما أطاع العبد ربه - تبارك وتعالى - بشيء ولا جهاد ولا شيء مما يكون منه من أنواع أعمال البر، إذا لم يكن يعقله، ولو أن جاهلاً فاق المجتهدين في العبادة كان ما يفسد أكثر مما يصلح».

[٥٢٥٧] قال الحارث^(٢): وثنا داود بن المحبر، ثنا نصر بن طريف، عن منصور بن المعتمر، عن أبي وائل، عن سويد بن غفلة «أن أبا بكر الصديق خرج ذات يوم فاستقبله النبي ﷺ فقال له: بم جئت به يا رسول الله؟ قال: بالعقل. قال: فبم أمرت؟ قال: بالعقل. قال: فبم يجازى الناس يوم القيامة؟ قال: بالعقل. قال: فكيف لنا بالعقل؟ فقال النبي ﷺ: إن العقل لا غاية له، ولكن من أحل حلال الله - عز وجل - وحرم حرامه سمي عاقلاً، فإن اجتهد في العبادة [سمح أو تسمع] في مراتب المعروف فلا حظ من عقل يدل على اتباع أمر الله، واجتناب ما نهى عنه، فأولئك هم الأخسرون أعمالاً الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً^(٤)».

[٥٢٥٨] قال الحارث^(٥): وثنا داود بن المحبر، ثنا عبد الواحد بن زياد، عن كليب بن وائل، أن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ «أنه تلا: ﴿تبارك الذي بيده الملك﴾ [٥/١٨٣-ب] وهو على كل شيء قدير الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملاً^(٦): أيكم أحسن عقلاً وأورع عن محارم الله - عز وجل - وأسرعهم في طاعة الله - عز وجل».

[٥٢٥٩] قال الحارث^(٧): وثنا داود بن المحبر، ثنا مسيرة، عن غالب الجزري، عن ابن جبير، عن ابن عباس رفعه إلى النبي ﷺ قال: «صفة [العاقل]^(٨) أن يحلم عمن جهل عليه، ويتجاوز عمن ظلمه، ويتواضع لمن هو دونه، ويسابق من هو فوقه في طلب البر، وإذا أراد

(١) البغية (٢٥٩ رقم ٨٣٨).

(٢) البغية (٢٥٩ رقم ٨٤٠).

(٣) كذا بالأصل وفي البغية «سبح أو سمح».

(٤) كذا بالأصل على سبيل الاقتباس والحكاية.

(٥) البغية (٢٥٩ رقم ٨٣٩).

(٦) الملك: ١-٢.

(٧) البغية (٢٦٢ رقم ٨٥٦).

(٨) في «الأصل»: العقل.

أن يتكلم فكر، فإذا كان خيرًا تكلم [فغنم]^(١)، وإن كان شرًّا سكت فسلم، وإذا عرضت له فتنة استعصم بالله - تبارك وتعالى - وأمسك يده ولسانه، وإذا رأى فضيلة انتهزها، لا يفارقه الحياء، ولا يبدو منه الحرص، فتلك عشر خصال يعرف بها العاقل، وصفة الجاهل أن يظلم من يخالطه، ويعتدي على من هو دونه، ويتطاول على من فوقه، كلامه بغير تدبير، فإن تكلم أثم، وإن سكت سها، وإن عرضت له فتنة سارع إليها فأردته، وإن رأى فضيلة أعرض عنها وأبطأ عنها، لا يخاف ذنوبه القديمة، ولا يرتدع فيما بقي من عمره عن الذنوب، يتوانى عن البر ويبطئ عنه غير مكترث لما فاته من ذلك أو صنعته، فتلك عشر خصال من صفة الجاهل الذي حرم العقل.

قلت: كل حديث في هذا الباب ضعيف^(٢).

٤ - باب الترغيب في الرفق والأناة والحلم

[١/٥٢٦٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا أبو معاوية، ثنا سعد بن سعيد، عن الزهري، عن رجل من بلي قال: «دخلت مع أبي على النبي ﷺ فانتجاه دوني، فقلت: يا أبة، أي شيء قال لك رسول الله ﷺ؟ قال: [قال لي: ^(٤) إذا هممت بأمر فعليك بالتؤدة حتى يأتيك الله بالمرح من أمرك»^(٥).

[٢/٥٢٦٠] رواه الحارث بن محمد بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا عبدالله بن محمد، عن ابن المبارك، عن سعد بن سعيد... فذكره.

[٣/٥٢٦٠] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، ثنا أبو معاوية... فذكره إلا أنه قال: «حتى يأتيك الله بفرج من أمرك».

(١) في «الأصل»: يغنم. والمثبت من البغية.
(٢) مَرَّض المصنف القول هنا، وقال في المختصر (٧/٢٤٩): وكل حديث في هذا الباب ضعيف؛ بل موضوع لا يثبت منها شيء.
قلت: هذه كلها نسخة موضوعة يرويها داود بن المحبر. «تاريخ بغداد» (٨/٣٦٠) «المدخل» للحاكم (رقم ٥٤).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/٣٢٤ - ٣٢٥ رقم ٥٣٦٤).

(٤) من المصنف.

(٥) قال في المختصر (٧/٢٤٩ رقم ٥٩٦٣): رواه أبو بكر بن أبي شيبة والحارث بن أبي أسامة بسند رواه ثقات، وكذا أبو يعلى.

(٦) البغية (٢٦٦ رقم ٨٧٠).

(٧) المطالب العالية (٣/٢٢٢ رقم ٢/٢٨٣٤).

[١/٥٢٦١] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا يونس بن محمد، عن ليث [عن يزيد بن أبي حبيب] ^(١) عن سعد بن سنان، عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «التأني من الله، والعجلة من الشيطان، ما شيء أكثر معاذير من الله - عز وجل - وما من شيء أحب إلى الله من الحمد» ^(٢).

[٢/٥٢٦١] رواه أحمد بن منيع ^(٣): [ثنا الحسن بن موسى] ^(٤) ثنا ليث... فذكره.

[٣/٥٢٦١] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة ^(٥): ثنا أبو النضر، ثنا ليث بن سعد، حدثني يزيد بن أبي حبيب... فذكره.

[٤/٥٢٦١] ورواه أبو يعلى الموصلي ^(٦): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٥٢٦٢] وقال أحمد بن منيع ^(٧): ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا إسماعيل بن عياش، عن عبدالعزيز بن عبيد الله، عن محمد بن علي، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرجل ليدرك درجة الصائم القائم بالحلم [٥/١٩ق-١]، وإنه ليكتب جبارًا وما يملك إلا أهل بيته» ^(٨).

رواه أبو الشيخ في كتاب الثواب، وقد تقدم بطرقه، وشواهده في الباب قبله.

[١/٥٢٦٣] وقال عبد بن حميد ^(٩): أبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «ما كان الرفق في قوم قط إلا نفعهم، ولا كان الخرق في قوم قط إلا ضرهم» ^(١٠).

(١) زيادة من المطالب ومسند أبي يعلى، وقد كتب الحافظ ابن حجر على حاشية «الأصل»: سقط.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٩/٨): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) المطالب العالية (٣/٢٢٢) رقم ٢/٢٨٣٣.

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٥) البغية (٢٦٦) رقم ٨٧١.

(٦) المطالب العالية (٧/٢٤٧-٢٤٨) رقم ٤٢٥٦.

(٧) المطالب العالية (٣/١٧٤) رقم ٢٦٩٦.

(٨) قال في المختصر (٧/٢٣٥) رقم ٥٩١٠: رواه أحمد بن منيع، وأبو الشيخ بن حيان في كتاب الثواب، ومدار الإسناد على عبدالعزيز بن عبيد الله، وهو ضعيف، وكذا رواه الحارث بن أبي أسامة.

(٩) المنتخب (٤٣٣) رقم ١٤٩٣.

(١٠) قال في المختصر (٧/٢٥٠) رقم ٥٩٦٦: رواه عبد بن حميد بسند الصحيح.

[٢/٥٢٦٣] قال^(١): وثنا أبو عاصم، عن محمد بن عبد الرحمن، عن القاسم، عن عائشة - رضي الله - عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «من أعطي حظه من الرفق [أُعطي حظه من الرزق، ومن منع حظه من الرفق]^(٢) منع حظه من الرزق».

[٣/٥٢٦٣] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) وعنه ابن ماجه في سننه^(٤) من طريق الزهري، عن عروة به، ولفظه: «إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله».

[٤/٥٢٦٣] ورواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا [هيثم]^(٦) بن خارجة، ثنا حفص بن ميسرة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد الله بأهل بيت خيرًا أدخل عليهم الرفق»^(٧).

وأصله في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة^(٨) وجرير بن عبد الله^(٩)، ورواه أحمد ابن حنبل^(١٠) من حديث علي بن أبي طالب، والبزار في مسنده^(١١)، وابن حبان في صحيحه^(١٢) من حديث أنس بن مالك

وأنشدنا شيخنا الحافظ أبو الفضل العراقي - رحمه الله - في المعنى:

لم أر مثل الرفق في لينه . . . أسرع للعداء من خدرها

من يستعن بالرفق في أمره . . . يستخرج الحية من جحرها

[١/٥٢٦٤] قال أبو يعلى الموصلي^(١٣): ثنا إسحاق بن [أبي]^(١٤) إسرائيل، ثنا هشام بن

(١) المنتخب (٤٤٠ رقم ١٥٢٣).

(٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المنتخب.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣٢٤/٨ رقم ٥٣٦٢).

(٤) (١٢١٦/٢ رقم ٣٦٨٩).

(٥) مسند أحمد (٧١/٦).

(٦) في «الأصل» هشيم . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أحمد ، وهو الصواب ، وهيثم بن خارجة من رجال التهذيب .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٩/٨): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٨) كذا قال، وما فيه من حديث عائشة وجرير.

(٩) (٢٠٠٣/٤ رقم ٢٥٩٢).

(١٠) مسند أحمد (١١٢/١).

(١١) كشف الاستار (٤٠٢/٢ - ٤٠٣ رقم ١٩٦٠).

(١٢) (٣١١/٢ - ٣١٢ رقم ٥١١).

(١٣) (٣٨٠/١ رقم ٤٩٠).

(١٤) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى.

يوسف، حدثني إبراهيم بن عمر، حدثني عبدالله بن وهب بن منبه، عن أبيه، عن أبي خليفة، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ قال: «إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف»^(١).

[٢/٥٢٦٤] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا علي بن بحر، ثنا عبدالله بن إبراهيم بن عمر بن كيسان، قال أبي: سمعته يحدث عن عبدالله بن وهب، عن أبي خليفة... فذكره.

له شاهد في الصحيحين^(٣) وغيرهما من حديث عائشة.

ورواه الطبراني^(٤) من حديث جرير بن عبدالله.

٥ - باب ما جاء في إمطة الأذى عن الطريق

[١/٥٢٦٥] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥) وأحمد بن حنبل^(٦): ثنا الحسن بن موسى، ثنا محمد بن سليم أبو هلال، عن قتادة، عن أنس - رضي الله عنه - قال: «كانت شجرة في طريق الناس كانت تؤذيهم، فأتى رجل فغزها عن طريق الناس، قال: قال رسول الله ﷺ: فلقد رأيت يته يتقلب في ظلها في الجنة»^(٧).

[٢/٥٢٦٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى... فذكره.

[١/٥٢٦٦] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو بكر بن زنجويه، ثنا أبو المغيرة، حدثني أبو بكر بن أبي مريم، حدثني حميد بن عقبة بن رومان، عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «[١٩ق/٥-ب] من زحزح عن طريق المسلمين شيئاً يؤذيهم كتب الله له به حسنة، ومن كتب الله له حسنة أدخله الجنة»^(٩).

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٨/٨): رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى، وأبو خليفة لم يضعفه أحد، وبقيته رجاله ثقات.

(٢) مسند أحمد (١/١١٢).

(٣) البخاري (١٠/٤٦٣ رقم ٦٠٢٤)، ومسلم (٤/٢٠٠٣-٢٠٠٤ رقم ٢٥٩٣).

(٤) المعجم الكبير (٢/٣٠٦ رقم ٢٢٧٤).

(٥) البغية (٢٦٤ رقم ٨٦٥).

(٦) مسند أحمد (٣/٢٣٠).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٣٥): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه أبو هلال، وهو ثقة وفيه كلام.

(٨) (٥/٣٩٢ - ٣٩٣ رقم ٣٠٥٨).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٣٥): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف.

قلت: فاته عزوه إلى مسند أحمد.

[٢/٥٢٦] رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا أبوالمغيرة... فذكره.

[١/٥٢٦٧] قال أبويعلى^(٢): وثنا أبوكریب محمد بن العلاء، ثنا معاوية بن هشام، ثنا [منهال بن خليفة]^(٣) عن ثابت، عن أنس -رضي الله عنه- قال: «حدثت عن نبي الله ﷺ بحديث، فما فرحنا بشيء منذ عرفنا الإسلام أشد من فرحنا به، قال: إن المؤمن ليؤجر في إمطة الأذى عن الطريق، وفي هدايته السبيل، وفي تعبيره عن الأثر^(٤) وفي منحه اللبن، حتى إنه ليؤجر في السلعة تكون مصرورة فيلمسها فتخطئها يده»^(٥).

[٢/٥٢٦٧] رواه البزار^(٦) من طريق المنهال بن خليفة به... فذكره [إلا أنه قال: ^(٧) «وإنه ليؤجر في إتيانه أهله، حتى إنه ليؤجر في السلعة تكون في طرف ثوبه فيلمسها فيفقد مكانها - أو كلمة نحوها - فيخفق بذلك فؤاده، فيردها الله عليه ويكتب له أجرها».

٦ - باب إفشاء السلام وفضله وغير ذلك مما يذكر

[٥٢٦٨] قال مسدد^(٨): ثنا حماد، عن أبي هارون، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: السلام عليكم. فقال النبي ﷺ: [عشر]^(٩) ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله. فقال النبي ﷺ: عشرون. ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. فقال النبي ﷺ: ثلاثون».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبي هارون العبدي، واسمه عمارة بن جوين.

[لكن]^(٩) له شاهد من حديث عمران بن حصين، رواه الترمذي في الجامع^(١٠)

وحسنه.

(١) مسند أحمد (٦/٤٤٠).

(٢) (٦/١٨٩) رقم (٣٤٧٣).

(٣) طمس بالأصل، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) الأثر: هو الذي لا يبين لسانه لآفة فيه.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٣٤): رواه أبويعلى والطبراني في الأوسط والبزار، وفي إسناده المنهال

ابن خليفة، وثقه أبو حاتم وأبو داود والبزار، وفيه كلام.

(٦) كشف الأستار (١/٤٥٤-٤٥٥) رقم (٩٥٧).

(٧) غير ظاهرة بالأصل، وأثبتها بالاستعانة بمخطوطة المختصر.

(٨) المطالب العالية (٣/١٨٠-١٨١) رقم (٢٧١٢).

(٩) طمس بالأصل، والمثبت من المختصر والمطالب.

(١٠) (٥/٥١) رقم (٢٦٨٩).

ورواه ابن حبان في صحيحه^(١) من حديث أبي هريرة .

[٥٢٦٩] قال مسدد^(٢): وثنا حماد بن زيد، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين: «أن أبا موسى كتب إلى عامر بن عبدالله: من عبدالله بن قيس إلى عامر بن عبدالله الذي يقال له: ابن عبد قيس أما بعد، لئن كنت تغيرت فعد، وإن كنت لم تتغير فدم، والسلام عليك». هذا إسناد رواه ثقات .

[١/٥٢٧٠] [٥/٢٠٠-٢٠١] قال مسدد^(٣): وثنا عبدالواحد، عن قنان بن عبدالله، عن عبدالرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «أفشوا السلام بينكم».

[٢/٥٢٧٠] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا مالك بن إسماعيل، عن موسى بن محمد، عن قنان بن عبدالله النهمي، عن عبدالرحمن بن عوسجة، عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: «أفشوا السلام تسلموا، و(الأشرة)^(٥) شر»^(٦).

[٣/٥٢٧٠] ورواه أحمد بن منيع^(٧): (ثنا يزيد)^(٨) ثنا أبو معاوية، ثنا قنان بن عبدالله النهمي... فذكره.

قال أبو معاوية: يعني: كثرة العبث^(٩).

[٤/٥٢٧٠] قال^(١٠): وثنا مروان بن معاوية، عن قنان بن عبدالله... فذكر مثل حديث مسدد.

[٥/٥٢٧٠] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١١): ثنا إسحاق، ثنا أبو معاوية... فذكره.

[٦/٥٢٧٠] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١٢): أبنا عبدالله بن محمد الأزدي، ثنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا أبو معاوية.

(١) (٢٤٦/٢ - ٢٤٧ - رقم ٤٩٣).

(٢) المطالب العالية (٣/١٧٨ رقم ٢٧٠٦).

(٣) المطالب العالية (٣/١٨٣ رقم ٢٧١٧/١).

(٤) المطالب العالية (٣/١٨٣ رقم ٢٧١٧/٢).

(٥) في «المجمع»: الأثرة. والصواب ما في «الأصل»، وهو البطر وكفران النعم.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٩): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٧) المطالب العالية (٣/١٨٣ رقم ٢٧١٧/٣).

(٨) ليست في المطالب.

(٩) هذا معنى آخر في الأشرة وهو المرح.

(١٠) المطالب العالية (٣/١٨٣ رقم ٢٧١٧/٤).

(١١) (٣/٢٤٦-٢٤٧ رقم ١٦٨٧).

(١٢) (٢/٢٤٤-٢٤٥ رقم ٤٩١).

ورواه القضاعي [في] (١) كتابه مسند الشهاب (٢) من طريق مالك بن إسماعيل أبي غسان، نا موسى بن محمد الأنصاري.

[١/٥٢٧١] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر (٣): ثنا سفيان، عن ابن جدعان، قال: «قال ثابت لأنس: يا أبا حمزة، هل مسست رسول الله ﷺ بيديك؟ قال: نعم. قال: فناولنيها، فأعطاه يده فقبلها».

[٢/٥٢٧١] قال (٣): وثنا سفيان، قال: حسبت ابن جدعان حدثنا قال: سمعت ثابتًا يقول لأنس... فذكره.

قلت: علي بن زيد بن جدعان ضعيف.

[١/٥٢٧٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة (٤) وإسحاق بن راهويه (٥): ثنا أبو أسامة عن موسى ابن عبيدة، عن يعقوب بن زيد، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال: السلام عليكم؛ كتب له عشر حسنات، ومن قال السلام عليكم ورحمة الله؛ كتب له عشرون حسنة، ومن قال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته؛ كتب له ثلاثون حسنة» (٦).

[٢/٥٢٧٢] رواه عبد بن حميد (٧): حدثني أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

ورواه الطبراني (٨)

قلت: مدار الإسناد على موسى بن عبيدة وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث يحيى بن عمرو بن يحيى بن سلمة [الهمداني] (٩)، عن أبيه، عن جده، عن أبيه.

وتقدم في الزكاة، في باب: الإمام يعطي الصدقة، وآخر من حديث علي رواه البزار (١٠).

(١) ليست بالأصل.

(٢) (١/٤١٧) رقم ٧١٨.

(٣) المطالب العالية (٣/١٨٦) رقم ٢٧٢٥.

(٤) المطالب العالية (٣/١٨٠) رقم ٢/٢٧١٠.

(٥) المطالب العالية (٣/١٨٠) رقم ١/٢٧١٠.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٨/٣١): رواه الطبراني، وفيه موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف.

(٧) المنتخب (١٧٢) رقم ٤٧٠.

(٨) المعجم الكبير (٦/٧٥ - ٧٦) رقم ٥٥٦٣.

(٩) في «الأصل»: الهنلي. وهو تحريف، والصواب الهمداني كما في ترجمته.

(١٠) البحر الزخار (٣/٥٣-٥٤) رقم ٨٠٨.

[١/٥٢٧٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يحيى بن بكير، ثنا زهير بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - : «أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إن فلان في حائطي عذقاً قد آذاني، وشق علي مكان عذقه. فأرسل إليه نبي الله ﷺ قال: بعني عذقك [٢٠ق/٥] الذي في حائط فلان. قال: لا. قال: فهبه لي. قال: لا. قال: فبعنيه بعذق في الجنة. قال: لا. فقال رسول الله ﷺ: ما رأيت الذي أبخل منك إلا الذي يبخل بالسلام»^(١).

[٢/٥٢٧٣] رواه عبد بن حميد^(٢): ثنا موسى، ثنا زهير بن محمد... فذكره.

ورواه أحمد بن حنبل^(٣) والبخاري^(٤)

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه ابن حبان في صحيحه^(٥)

[٥٢٧٤] وقال أحمد بن منيع^(٦): ثنا يزيد، ثنا أبو معاوية شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش بن الوليد، عن الزبير بن العوام قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لا تؤمنوا حتى تحابوا، ألا أنبئكم بأمر إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم». هذا إسناد صحيح.

له شاهد من حديث أبي هريرة، رواه مسلم في صحيحه^(٧) وأبو داود^(٨) والترمذي^(٩)، وابن ماجه^(١٠).

[١/٥٢٧٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١١): ثنا روح، ثنا ابن جريج، أخبرني

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٢/٨): رواه أحمد والبخاري، وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقي رجاله رجال الصحيح.

(٢) المنتخب (٣١٧ رقم ١٠٣٧).

(٣) مسند أحمد (٣/٣٢٨).

(٤) كشف الأستار (٢/٤١٧ رقم ٢٠٠٠).

(٥) (١٠/٣٤٩ رقم ٤٤٩٨).

(٦) المطالب العالية (٣/١٨٣ رقم ٢٧١٨).

(٧) (١/٧٤ رقم ٥٤).

(٨) (٤/٣٥٠ رقم ٥١٩٣).

(٩) (٤/٥٠ رقم ٢٦٨٨).

(١٠) (٢/١٢١٧ - ١٢١٨ رقم ٣٦٩٢).

(١١) البغية (٢٥٢ رقم ٨٠٦).

أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - يقول (...):^(١) «يسلم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والماشيان جميعاً؛ أيهما بدأ بالسلام قبل فهو أفضل». [٢/٥٢٧٥] سمعت^(٢) يزيد بن هارون وجاءه أبو عمران صاحب المطوعة مسلماً عليه، فصافحه فقال له: «يا أبا عمران، أنت أمين. فقال أبو عمران: لست بأمين قال: بلى، المحسن أمين على المسيء».

[٣/٥٢٧٥] رواه البزار^(٣): ثنا عمرو بن علي ومحمد بن معمر، ثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول: قال رسول الله ﷺ: «يسلم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، أيهما بدأ فهو أفضل»^(٤) لفظ ابن معمر هذا إسناد صحيح، رواه ابن حبان في صحيحه^(٥) من طريق أبي عاصم به.

[٥٢٧٦] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا سفيان بن وكيع، ثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن عبد الرحمن بن شبل - رجل من أصحاب رسول الله ﷺ - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «يسلم»^(٦) الراكب على الراجل، والرجل على القاعد، والأقل على الأكثر، فمن أجاب السلام فهو خير، ومن لم يجب فلا شيء عليه»^(٧).

هذا إسناد صحيح^(٨)، وله شاهد من حديث فضالة بن عبيد رواه الترمذي في الجامع^(٩)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده، وعنه ابن حبان في صحيحه^(١٠).

[١/٥٢٧٧] [١/٥٢٧٧] قال أبو يعلى الموصلي^(١١): وثنا أبو هشام الرفاعي، ثنا ابن فضيل، ثنا عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد، عن جده، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ

(١) بياض بالأصل، وفي المصادر الأخرى: قال رسول الله.

(٢) البغية (٢٥٢ رقم ٨٠٧).

(٣) مختصر زوائد البزار (٢/٢٠٠ رقم ١٦٩٢).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٨/٣٦): رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

(٥) (٢/٢٥١ رقم ٤٩٨).

(٦) من المختصر، سقطت من «الأصل».

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٨/٣٦): رواه الطبراني وأحمد، ورجلها رجال الصحيح.

(٨) كان المؤلف قد كتب: إسناده ضعيف، لضعف سفيان بن وكيع. فتعقبه الحافظ ابن حجر فكتب: قد تابعه أحمد بن حنبل عن عبد الرزاق عن معمر وقال في أوله: «يسلم». فضرب المؤلف على ما كتب وكتب: إسناده صحيح. وهو كلام غير منضبط ثم ضبطه المؤلف في المختصر (٧/٢٥٥ رقم ٥٩٨٢): رواه أبو يعلى بسند ضعيف، وأحمد بن حنبل بإسناد صحيح.

(٩) (٥/٥٩ رقم ٢٧٠٥).

(١٠) (٢/٢٤٩-٢٥٠ رقم ٤٩٧).

(١١) (١١/٤٤٦ رقم ٦٥٧٤).

قال: «إن الله هو السلام؛ فلا تبدءوا بشيء قبله، وإذا قيل: السلام عليكم، فقولوا: السلام عليكم».

[٢/٥٢٧٧] قال^(١): وثنا مسروق بن المرزبان، ثنا عبدالسلام بن حرب، عن عبدالله بن سعيد، عن جده، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد أحدكم السلام فليقل: السلام [عليكم]»^(٢)؛ فإن الله هو السلام، فلا تبدءوا قبل الله بشيء»^(٣).

قلت: مدار هذا الإسناد وما قبله على عبدالله بن سعيد المقبري، وهو ضعيف.

[٥٢٧٨] قال^(٤): ونا جبارة، ثنا حماد بن زيد، ثنا إسحاق بن سويد العدوي، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عمر: «أن رجلا نادى النبي ﷺ ثلاثاً كل ذلك يرد عليه: ليك ليك»^(٥).

[١/٥٢٧٩] قال أبو يعلى^(٦): وثنا عبدالأعلى، ثنا معمر، ثنا أبوإسماعيل، عن أبي الزبير والوليد بن عبدالله بن أبي معيث، عن جابر أن نبي الله ﷺ قال: «لا تأذنوا لمن لم يبدأ بالسلام»^(٧).

[٢/٥٢٧٩] قلت: له عند الترمذي^(٨): «السلام قبل الكلام، ولا تدعوا أحداً إلى طعام حتى يسلم»

وهذا لمنع الإذن عن الطعام وغيره، وسيأتي في آخر كتاب المواعظ ضمن حديث أنس الطويل مرفوعاً: «يا بني، وإذا دخلت بيتك فسلم، تكثر بركتك وبركة بيتك، يا بني، وإذا خرجت لحاجة فلا يقعن بصرك على أحد من أهل دينك إلا سلمت عليه، تدخل حلاوة الإيمان قلبك، وإن أصبت ذنباً في مخرجك رجعت وقد غفر لك».

(١) مسند أبي يعلى (١١/٤٣٩-٤٤٠ رقم ٦٥٦٥).

(٢) من مسند أبي يعلى.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٨/٣٥): رواه أبو يعلى، وفيه عبدالله بن سعيد المقبري، وهو ضعيف جداً.

(٤) المقصد العلي (٣/١٤٧ رقم ١٢٥٧) عن ابن عمر عن عمر.

(٥) قال في المختصر (٧/٢٥٥ رقم ٥٩٨٤): رواه أبو يعلى عن جبارة بن المغلس وهو ضعيف.

وقال الهيثمي في المجمع (٩/٢٠-٢١): رواه أبو يعلى في الكبير عن شيخه جبارة بن المغلس وثقه ابن

نمير وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

(٦) (٣/٣٤٤ رقم ١٨٠٩).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٨/٣٢): رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفه.

قلت: كذا قال ورجاله كلهم ثقات معروفون عدا أبا إسماعيل وهو إبراهيم بن يزيد الخوزي متروك

الحديث، مترجم في عدة مصادر.

(٨) (٥/٥٦ - ٥٧ رقم ٢٦٩٩) وقال الترمذي: هذا حديث منكر، لا نعرفه إلا من هذا الوجه،

وسمعت محمداً يقول: عنبة بن عبد الرحمن ضعيف في الحديث ذاهب، ومحمد بن زاذان منكر الحديث.

٧ - باب المصافحة والمعانقة والقبلة

والترهيب من الإشارة في السلام

[٥٢٨٠] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا خليفة بن خياط، ثنا درست بن حمزة، ثنا مطر الوراق، عن قتادة، عن أنس - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «ما من عبد من متحايين في الله يستقبل أحدهما صاحبه فيصافحه، ويصليا^(٢) على النبي ﷺ إلا لم يتفرقا حتى تغفر ذنوبهما ما تقدم منها وما تأخر»^(٣).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف درست بن حمزة.

[٥٢٨١] [٥/٢١ق-ب] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): وثنا إبراهيم بن محمد بن عرعة، ثنا يوسف ابن يعقوب السدوسي، ثنا ميمون بن عجلان [عن ميمون]^(٥) بن سياه، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «ما من مسلمين التقيا فأخذ أحدهما بيد صاحبه إلا كان على الله أن يجيب دعاءهما، ولا يرد أيديهما حتى يغفر لهما»^(٦).

رواه أحمد بن حنبل^(٧) من طريق ميمون به.

قال الحافظ المنذري: ورواه أحمد كلهم ثقات إلا ميمون المرثي، وهذا الحديث مما أنكروا عليه.

[٥٢٨٢] قال أبو يعلى الموصلي^(٨): وثنا عثمان، ثنا إسماعيل بن مجالد، عن أبيه، عن عامر، عن جابر قال: «لما قدم جعفر من الحبشة عانقه رسول الله ﷺ»^(٩).

(١) (٥/٣٣٤ رقم ٢٩٦٠).

(٢) كذا بالأصل: يصليا. وفي المسند: يصليان على الجادة من العربية، وحذف النون تخفيفاً لغة، وانظر شواهد التوضيح (ص ١٧٣).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٧٥): رواه أبو يعلى، وفيه درست بن حمزة، وهو ضعيف.

(٤) (٧/١٦٥ - ١٦٦ رقم ٤١٣٩).

(٥) من مسند أبي يعلى، والضيء في المختارة (٦/٢٣٥ رقم ٢٦٧٧).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٨/٣٦): رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح غير ميمون بن عجلان، وثقه ابن حبان، ولم يضعفه أحد.

(٧) مسند أحمد (٣/١٤٢).

(٨) (٣/٣٩٨ رقم ١٨٧٦).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٩/٢٧٢): رواه أبو يعلى، وفيه مجالد بن سعيد، وهو ضعيف وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مجالد بن سعيد.

[٥٢٨٣] قال^(١): وثنا زهير، ثنا محمد بن فضيل، ثنا يزيد بن أبي زياد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن بن عمر - رضي الله عنهما - : «أنه قبل (يد) النبي ﷺ»^(٣).

[٥٢٨٤] قال^(٤): وثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أبوخالد الأحمر سليمان بن حيان، عن ثور بن يزيد [عن أبي الزبير]^(٥) عن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «تسليم الرجل بإصبع واحدة يشير بها فعل اليهود»^(٦).

هذا إسناد رواه رواة الصحيح، رواه الطبراني^(٧) بهذا اللفظ.

[٥٢٨٥] قال أبويعلى^(٨): وثنا ابن نمير، ثنا وكيع [ثنا سفیان]^(٩) عن الأعمش، عن أبي سفیان، عن جابر - رضي الله عنه - قال: «لو دخلت (و قوم)^(١٠) يصلون ما سلمت عليهم»^(١١).

[٥٢٨٦] وقال مسدد^(١٢): حدثنا يحيى، عن إسماعيل، حدثني قيس، عن طلحة بن عبيدالله سمعته يقول: «أقل العيب على المرء أن يجلس في داره»^(١٣).

رواه مسدد موقوفاً بسند صحيح.

- (١) مسند أبي يعلى (١٠٤/١٠ - ١٠٥ رقم ٥٧٣٧).
- (٢) ألحقت بالهامش وعليها علامة «صح» وهي ساقطة من مسند أبي يعلى.
- (٣) قال الهيثمي في المجمع (٤٢/٨): رواه أبويعلى، وفيه يزيد بن أبي زياد، وهو لين الحديث، وبقية رجاله رجال الصحيح.
- (٤) مسند أبي يعلى (٣/٣٩٧ - ٣٩٨ رقم ١٨٧٥).
- (٥) سقطت من «الأصل» ولذلك كتب الحافظ ابن حجر على حاشية «الأصل»: لكنه منقطع. والمثبت من مسند أبي يعلى ومعجم الطبراني الأوسط، وقد قال الطبراني في الأوسط: لم يرو هذا الحديث عن ثور إلا أبوخالد الأحمر، تفرد به عثمان بن أبي شيبة، ولا يروى عن رسول الله ﷺ إلا بهذا الإسناد.
- (٦) قال الهيثمي في المجمع (٣٨/٨): رواه أبويعلى والطبراني في الأوسط، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.
- (٧) المعجم الأوسط (٤/٣٦١ رقم ٤٤٣٧).
- (٨) (٤/٢٠٥ رقم ٢٣١٤).
- (٩) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.
- (١٠) في مسند أبي يعلى: على قوم.
- (١١) قال الهيثمي في المجمع (٣٨/٨): رواه الطبراني وأبو يعلى، ورجالهم رجال الصحيح.
- (١٢) المطالب العالية (٣/٢١٦ رقم ٢٨١٤).
- (١٣) قال في المختصر (٧/٢٥٧ رقم ٥٩٩٢): رواه أبويعلى موقوفاً، ورواته ثقات.

٨ - باب ما جاء في السلام على النساء والصبيان

[١/٥٢٨٧] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١): ثنا سفيان، ثنا شيخ من أهل الكوفة قال: «ذهبت مع ثابت إلى أنس -رضي الله عنه- فسمعتة يقول له: عندي سر من رسول الله ﷺ لو أخبرت به أحدا من الناس لأخبرتك».

[٢/٥٢٨٧] رواه عبد بن حميد^(٢): ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا الحارث بن عبيد، ثنا ثابت وأبو عمران الجوني، عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: «بعثني رسول الله ﷺ إلى حاجة، فرأيت صبيان يلعبون، فقعدت معهم، فجاء النبي ﷺ فسلم على الصبيان».

[٣/٥٢٨٧] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا إبراهيم بن الحجاج؛ ثنا حبيب بن حجر، ثنا ثابت، عن أنس قال: «خرجت من عند النبي ﷺ [١-٢٢/٥] متوجهاً إلى أهلي، فمررت بغلمان يلعبون، فأعجبني لعبهم، فقمتم على الغلمان، فانتهى إلي النبي ﷺ وأقام عليهم فسلم على الغلمان، ثم أرسلني في حاجة له، فرجعت إلى أمي بعد الوقت الذي كنت أرجع إليهم فيه، فقالت أمي: ما حبسك اليوم يا بني؟ قلت: أرسلني النبي ﷺ في حاجة. قالت: أي حاجة؟ قال قلت: يا أمه، إنها سر. قالت: يا بني، فاحفظ على نبي الله ﷺ سره. قال ثابت: فقلت لأنس: يا أباحزة، أتخفظ تلك الحاجة اليوم- أو تذكرها؟ قال: إني لها لحافظ، ولو حدثت بها [أحدًا]^(٤) لحدثتك بها يا ثابت».

هذا إسناد رواه ثقات.

[١/٥٢٨٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا وكيع، ثنا شعبة، عن جابر، عن طارق (التميمي)^(٦) عن جرير -رضي الله عنه-: «أن النبي ﷺ مر على نسوة فسلم عليهن»^(٧).

[٢/٥٢٨٨] رواه أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

(١) المطالب العالية (٣/١٧٩ رقم ٢/٢٧٠٨).

(٢) المنتخب (٤٠٥ رقم ١٣٧٥).

(٣) المطالب العالية (٣/١٧٩ رقم ١/٢٧٠٨).

(٤) في «الأصل»: أحد.

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/٤٤٧ رقم ٥٨٣٢).

(٦) في المصنف: التيمي.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٨/٣٨): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، وفي أحد إسنادي أحمد، عن

شعبة، عن جابر، عن طارق التميمي، وفي الآخر عن شعبة، عن جابر، عن طارق التميمي، عن

جرير، وجابر بن طارق لم أعرفه وجابر عن طارق إن كان الجعفي فهو ضعيف.

قارنه بكلام البوصيري أعلاه.

(٨) (١٣/٤٠٥ رقم ٧٥٠٦).

[٣/٥٢٨٨] ورواه أحمد بن حنبل^(١) : [ثنا محمد بن جعفر]^(٢) ثنا شعبة، عن جابر، حدثني رجل، عن طارق... فذكره.

[٤/٥٢٨٨] قال^(٣) : وثنا وكيع، عن شعبة.

[٥/٥٢٨٨] قال^(٤) : وثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن جابر، عن طارق التميمي... فذكره.

قلت : مدار الإسناد على جابر الجعفي وهو ضعيف، ومع ضعفه فلم يسمع من طارق التميمي.

٩ - باب ما جاء في السلام على الكفار ومكاتبتهم

وغير ذلك مما يذكر

[٥٢٨٩] قال مسدد^(٥) : ثنا شريك بن عبدالله، عن عمار الدهني، عن كريب «أن ابن عباس كتب إلى ذمي فبدأه بالسلام، فقلت له : أتبدأه بالسلام؟ فقال : إن الله هو السلام». هذا إسناد رواه ثقات.

[٥٢٩٠] قال مسدد^(٦) : وثنا عبدالله، عن عمرو بن عثمان بن موهب، عن أبي بردة «أن النبي ﷺ كتب إلى رجل على غير دين الإسلام : أسلم أنتم^(٧) . فكتب إلى النبي ﷺ [بالسلام]^(٨) وكتب النبي ﷺ في آخر الكتاب يسلم عليه».

[٥٢٩١] قال^(٩) : وثنا يحيى، عن سفيان، عن عمرو بن عثمان، سمعت أبا بردة يقول : «إن رجلا من المشركين كتب إلى رسول الله ﷺ بالسلام، فكتب رسول الله ﷺ يرد عليه السلام». هذا إسناد مرسل رواه ثقات.

(١) مسند أحمد (٤/٣٥٧).

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد، ولا بد منها ؛ فإن الإمام أحمد لم يدرك شعبة ، فإن شعبة مات سنة ستين ومائة ، وولد الإمام أحمد سنة أربع وستين ومائة .

(٣) مسند أحمد (٤/٣٦٣).

(٤) مسند أحمد (٤/٣٦٣).

(٥) المطالب العالية (٣/١٦٥) رقم (٢٦٧٠).

(٦) المطالب العالية (٣/١٦٥) رقم (١/٢٦٧١) وفيه : ثنا عبدالرحمن . وما هنا هو الصواب وهو عبدالله

ابن داود الخريبي، شيخ مسدد.

(٧) كذا بالمخطوط، وفي المطالب : سلم أنتم.

(٨) زيادة من المطالب.

(٩) المطالب العالية (٣/١٦٥) رقم (٢/٢٦٧١).

[٥٢٩٢] قال مسدد^(١): وثنا عباد بن عباد، ثنا عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي «أن [أبا موسى]^(٢) كتب إلى دهقان فسلم عليه في كتابه. فقيل له: أتسلم عليه وهو كافر؟! قال: إنه كتب إلي يسلم عليّ فرددت عليه».

هذا إسناد رواه ثقات.

[٥٢٩٣] [٥/٢٢-ب] قال مسدد^(٣): وثنا شريك، عن منصور، عن إبراهيم قال: «إذا كانت لك إليه حاجة فابدأه بالسلام وقال مجاهد: إذا كتبت فاكتب: السلام على من اتبع الهدى».

[٥٢٩٤] قال مسدد: وثنا سفيان بن عيينة، عن عبدالله بن دينار، سمع ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذ سلم عليكم اليهودي فإنما يقول: السام عليكم، فقل: وعليكم»^(٤).

هذا إسناد صحيح.

[٥٢٩٥] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥): ثنا مروان، ثنا حسان بن أبي يحيى الكندي، عن شيخ من كندة قال: «كنا جلوسًا عند علي -رضي الله عنه- فأتاه أسقف نجران، فأوسع له، فقال له رجل: توسع لهذا النصراني يا أمير المؤمنين؟! فقال علي: إنهم كانوا إذا أتوا رسول الله ﷺ أوسع لهم. فسأله رجل: على كم افرقت النصرانية يا أسقف؟ فقال: افرقت على فرق كثيرة لا أحصيها. قال علي: أنا أعلم على كم افرقت النصرانية من هذا وإن كان نصرانيًا، افرقت النصرانية على إحدى وسبعين فرقة، وافرقت اليهودية على ثنتين وسبعين فرقة، والذي نفسي بيده لتفترقن الحنفية على ثلاث وسبعين فرقة؛ فتكون [ثنتان وسبعون]^(٦) في النار، و فرقة في الجنة».

هذا إسناد ضعيف.

(١) المطالب العالية (٣/١٦٥ رقم ٢٦٧٢).

(٢) غير واضحة بالأصل واستدركتها من المختصر.

(٣) المطالب العالية (٣/١٦٥ رقم ٢٦٧٣).

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١١/٢٩٣ رقم ٦٩٢٨) حدثنا مسدد، حدثنا يحيى بن

سعيد عن سفيان ومالك بن أنس قالوا: حدثنا عبدالله بن دينار به، ورواه البخاري (١١/٤٤ رقم

٦٢٥٧) ومسلم (٤/١٧٠٦ رقم ٢١٦٤) وأبو داود (٤/٣٥٣ رقم ٥٢٠٦) والترمذي (٤/١٣٢ رقم

١٦٠٢) من طرق عن عبدالله بن دينار به.

وسفيان هو الثوري، وأخشى أن يكون جاء مبهمًا فتصرف فيه المصنف، وسقط من إسناده يحيى بن

سعيد والله أعلم.

وقال في المختصر (٧/٢٥٨ رقم ٥٩٩٩): رواه مسدد، ورواه ثقات.

(٥) المطالب العالية (٣/١٦٦ رقم ٢٦٧٤).

(٦) في «الأصل» ثنتين وسبعين.

[١/٥٢٩٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا وكيع بن الجراح، عن عبد الحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب [عن مرثد]^(٢)، عن أبي بصرة^(٣) الغفاري قال: قال رسول الله ﷺ: «إنا غادون إلى يهود، فلا تبدءوهم بالسلام، وإن سلموا عليكم فقولوا: وعليكم»^(٤).

[٢/٥٢٩٦] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو عبد الله بن أبي سميئة البصري، ثنا حرب، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد، عن أبي عبد الله الفهري قال: قال رسول الله ﷺ: «إنا غادون غداً إلى اليهود؛ فلا تبدءوهم بالسلام».

قلت: رواه النسائي في اليوم والليلة^(٥) من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله اليزني، عن أبي بصرة، واسمه مَحْمِل بن بصرة.

وخالفها محمد بن إسحاق فرواه عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله اليزني، عن أبي عبد الرحمن الجهني.

[٣/٥٢٩٦] ورواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا وكيع، ثنا عبد الحميد بن جعفر... فذكره.

[٤/٥٢٩٦] قال^(٦): وثنا أبو عاصم، عن عبد الحميد - يعني ابن جعفر - أخبرني يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله به.

[١/٥٢٩٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا أشهل، ثنا ابن عون، أنبأني أنس ابن سيرين، عن حميد بن زادويه، عن أنس قال: «أمرنا - أو نهينا - أن لا نزيد أهل الكتاب على: وعليكم».

[٢/٥٢٩٧] رواه ابن حبان في صحيحه^(٨): أنبا الحسن بن سفيان، ثنا محمد بن المنهال الضريز، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس «أن يهودياً سلم على النبي ﷺ وأصحابه، فقال: [السام]^(٩) عليكم. فقال النبي ﷺ: أتدرون ما قال؟ قالوا: نعم، سلم علينا. قال: لا، إنما قال: السام عليكم، أي: تسامون دينكم؛ فإذا

(١) وأخرجه في المصنف أيضاً (٤٤٣/٨) رقم (٥٨١٥).

(٢) زيادة من المصنف وسقطت من «الأصل».

(٣) في المطبوع من المصنف: نضرة. وهو تصحيف أو خطأ طباعة.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤١/٨): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وأحد إسنادي أحمد والطبراني رجاله رجال الصحيح.

(٥) (١٠٤/٦) رقم (١٠٢٢٠).

(٦) مسند أحمد (٣٩٨/٦).

(٧) البغية (٣٥٢) رقم (٨٠٨).

(٨) (٢٥٦/٢) رقم (٥٠٣).

(٩) في «الأصل»: السلام. وهو خطأ واضح.

سلم عليكم رجل من أهل الكتاب فقولوا: وعليك»^(١).

[٥٢٩٨] [١-٢٣ق/٥] قال أبو يعلى الموصلي^(٢): وثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا حميد -يعني: الرؤاسي - حدثني [حسن]^(٣) بن صالح، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «من سلم عليك من خلق الله فاردد عليه، وإن كان مجوسياً، فإن الله -تعالى- يقول: ﴿وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها﴾^(٤) لأهل الإسلام، ﴿أو ردوها﴾^(٥) على أهل الشرك»^(٥).

١٠ - باب ما جاء في الاستئذان

[٥٢٩٩] قال مسدد^(٦): ثنا هشيم، عن خالد الحذاء، عن محمد بن سيرين «أن رجلاً سأل أبا موسى عن الاستئذان على أبويه، قال: نعم استئذن، أيسرك أن ترى منها عورة؟»^(٧). موقوف.

[٥٣٠٠] قال مسدد: وثنا يحيى، عن هشام بن أبي عبد الله، ثنا يحيى بن أبي كثير، عن نافع «أن ابن عمر كان إذا بلغ بعض ولده الحلم عزله، فلم يدخل إلا بإذن».

هذا إسناد صحيح.

[٥٣٠١] قال مسدد^(٨): وثنا يحيى، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن مسلم بن نذير «أن رجلاً سأل حذيفة فقال: أستأذن على أمي؟ فقال: إنك إن لم تستأذن عليها رأيت منها ما يسوءك». رواه ثقات.

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٥/٣٧٩-٣٨٠ رقم ٣٣٠١) من طريق قتادة به، ورواه البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه من طرق عن أنس مختصراً.

(٢) (٣/١٠٠ رقم ١٥٣٠).

(٣) في «الأصل»: حسين. والتصويب من المسند.

(٤) النساء: ٨٦.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٨/٤١): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير إسحاق بن أبي إسرائيل وهو ثقة.

(٦) المطالب العالية (٣/١٦٣ رقم ٢٦٦٤).

(٧) قال في المختصر (٧/٢٦٠ رقم ٦٠٠٥): رواه مسدد موقوفاً، ورواه ثقات.

(٨) المطالب العالية (٣/١٦٣-١٦٤ رقم ٢٦٦٥).

[٥٣٠٢] قال مسدد^(١): وثنا سفيان بن عيينة، عن منصور بن المعتمر، عن هلال بن يساف قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يستأذن مستقبل الباب».

هذا مرسل، رواه ثقات.

[١/٥٣٠٣] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر، ثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن الحسن، عن زيد - أو غيره - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «رسول الرجل إذنه».

[٢/٥٣٠٣] رواه ابن حبان في صحيحه^(٢): أبنا عبدالله بن محمد الأزدي، ثنا إسحاق بن إبراهيم [الحنظلي]^(٣) ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن أيوب وحبيب بن الشهيد، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «رسول الرجل إلى الرجل إذنه»^(٤).

[٥٣٠٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يعلى بن عبيد، عن معمر، ثنا الأعمش، عن جعفر ابن عبدالرحمن، عن أم طارق مولاة سعد قالت: «جاء النبي ﷺ إلى سعد فاستأذن، فسكت. ثم أعاد، فسكت سعد، ثم أعاد، فسكت سعد، فانصرف النبي ﷺ فأرسلني سعد إليه، أنه لم يمنعنا أن نأذن لك إلا أنا أردنا أن نزيدنا، قالت: فسمعت صوتاً على الباب يستأذن ولا أرى شيئاً، فقال رسول الله ﷺ: من أنت؟ قالت: أنا أم ملدم. فقال: لا مرحباً ولا أهلاً [أتذهبين]^(٥) إلى قباء؟ قالت: نعم. قال: فاذهبي إليهم».

هذا إسناد رواه ثقات

[٥٣٠٥] [٥/٢٣ب-] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا حفص بن غياث، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر قال: «نهانا رسول الله ﷺ أن ندخل على المغيبات»^(٦).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مجالد بن سعيد

(١) المطالب العالية (٣/١٦٤ رقم ٢٦٦٦).

(٢) (١٢٨/١٣ رقم ٥٨١١).

(٣) في «الأصل»: الحنظلي. وهو خطأ واضح، وهو إسحاق بن راهويه إمام خراسان في عصره.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٤/٣٤٨ رقم ٥١٨٩) من طريق حماد، عن حبيب وهشام عن محمد - وهو ابن سيرين - به.

(٥) في «الأصل»: أتهدين. والصواب ما أثبتناه، وفي المجمع: «أتذهبين إلى أهل قباء».

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٣/٤٧٥ رقم ١١٧٢) من طريق مجالد به، وقال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وقد تكلم بعضهم في مجالد بن سعيد من قبل حفظه.

[٥٣٠٦] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا محمد بن عمر، ثنا يعقوب بن محمد ابن أبي صعصعة، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي صعصعة، عن الحارث بن عبدالله بن كعب، عن أم عمارة قالت: سمعت رسول الله ﷺ - وهو بالجرف مقدمنا من خيبر - وهو يقول: «لا تطرقوا النساء بعد صلاة العشاء».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عمر الواقدي.

[١/٥٣٠٧] قال الحارث^(٢): وثنا روح، ثنا جرير بن حازم، عن سلم العلوي، عن أنس ابن مالك قال: «كنت أخدم رسول الله ﷺ فكنت أدخل بغير إذن، فجت ذات يوم فدخلت عليه فقال: يا بني، إنه قد حدث أمر فلا تدخل علي إلا بإذن».

[٢/٥٣٠٧] رواه مسدد: ثنا حماد، عن سلم العلوي، سمعت أنس بن مالك يقول: «لما نزلت آية الحجاب جئت أدخل كما كنت أدخل، فقال لي رسول الله ﷺ: ورائك يا بني»^(٣).

[٣/٥٣٠٧] ورواه أبويعلى^(٤): ثنا أبوالربيع الزهراني، ثنا حماد بن زيد، عن سلم العلوي... فذكره.

هذا إسناد فيه مقال، سلم بن قيس العلوي قال النسائي: ليس بالقوي، قيل: كان ينظر في النجوم. وقال ابن معين: ضعيف. وقال البخاري: تكلم فيه شعبة. وباقي رجال الإسناد ثقات.

[١/٥٣٠٨] وقال أبويعلى الموصلي^(٥): ثنا العباس بن الوليد النرسي، ثنا يحيى القطان، عن سليمان التيمي، سمعت أباصالح يقول: «جاء عمرو بن العاص إلى منزل علي يلمسه، فلم يقدر عليه، ثم رجع فوجده، فلما دخل كلم فاطمة، فقال له علي: ما أرى حاجتك (إلا)^(٦) إلى المرأة؟ قال: أجل، إن رسول الله ﷺ نهانا أن ندخل على المغيبات»^(٧).

[٢/٥٣٠٨] رواه ابن حبان في صحيحه: أبنا أبويعلى... فذكره.

(١) البغية (٢٦٥ رقم ٨٦٨).

(٢) البغية (٢٥١ رقم ٨٠٢).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٩٣/٧): قلت - له في الصحيح غير هذا - رواه أبويعلى، وفيه سلم العلوي، وهو ضعيف.

(٤) (٢٦٣/٧ رقم ٤٢٧٦).

(٥) (٣٣٢/١٣ رقم ٧٣٤٨) = (رقم / ٧٣١٠ - ط دار القبة).

(٦) سقطت من المسند المطبوع «النسختين».

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤٧/٨): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن أباصالح لم يسمع من فاطمة، وقد سمع من عمرو.

[٥٣٠٩] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا محمد بن عقبة السدوسي، ثنا جعفر بن سليمان الضبيعي، ثنا (سعيد)^(٢) عن علي بن الحكم، عن أبي الحسن الجزري، عن عمرو بن مرة قال: «استأذن الحكم بن أبي العاص على رسول الله ﷺ فعرف رسول الله ﷺ كلامه فقال: ائذنوا له لعنه الله وكل ما خرج من صلبه إلا مؤمنهم - وقليل ما هم - (يشركون)^(٣) في الدنيا ويوضعون في الآخرة، [ذووا]^(٤) مكر وخديعة، يعطون في الدنيا وما لهم في الآخرة من خلاق».

قال ابن عقبة: عمرو بن مرة هذا له صحبة.

[٥٣١٠] قال أبو يعلى: وثنا عبدالله بن عمر بن أبان الكوفي، ثنا خالد بن نافع الأشعري، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبي موسى - رضي الله عنه - قال: «قدم ركب من الأشعريين وفيهم غلام شاب، فلما انتهوا إلى النبي ﷺ استأذنوا عليه فأذن لهم، فقالوا للغلام: أمسك لنا رواحلتنا حتى نخرج. فأمسك لهم الغلام رواحلتهم، فدخلوا على النبي ﷺ فسألوه ما أرادوا فأجابهم النبي ﷺ ثم خرجوا، فقال لهم الغلام: أمسكوا راحلتني. ودخل الغلام على النبي ﷺ فلما دخل وجد النبي ﷺ وهو جالس يستاك، فلما استقبل النبي ﷺ [٥/٢٤-٢٥] قال: أعوذ بالله ورسوله من النار. فلم يزل يقول ذلك حتى جلس إلى رسول الله ﷺ فقال له رسول الله ﷺ: إن الله قد أجارك من النار، فأعني بالركوع والسجود. ثم خرج الغلام فركب مع أصحابه، فجعلوا يتذاكرون ما قال لهم النبي ﷺ وما سألوه، ثم قالوا للغلام: ما صنعت؟ قال: دخلت على رسول الله ﷺ فوجدته جالساً يستاك، فقلت: أعوذ بالله ورسوله من النار، فلم أزل أقول ذلك حتى جلست إليه، فقال النبي ﷺ: إن الله قد أجارك من النار فأعني بالركوع والسجود».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف خالد بن نافع.

[٥٣١١] قال أبو يعلى^(٥): وثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا عبدالله بن المبارك، عن عمر بن ذر، عن مجاهد، عن أبي هريرة قال: «بعث إلينا رسول الله ﷺ فجئنا فاستأذنا»^(٦).

هذا إسناد رواه ثقات.

(١) المطالب العالية (٥/٦٢ رقم ٤٤٥٤).

(٢) في المطالب: شعبة.

(٣) في المطالب والمجمع: يشرفون. وهو أصوب.

(٤) في «الأصل»: ذو. والمثبت من المطالب.

(٥) (٥١١/١٠ رقم ٦١٢٩).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤٥/٨): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير إسحاق بن أبي إسرائيل، وهو ثقة.

١١ - باب صفة الاستئذان وتعليمه

وما جاء في قرع باب النبي ﷺ بالأظافر وغيرها

[١/٥٣١٢] قال مسدد: ثنا أبو عوانة، عن منصور، عن ربعي بن حراش قال: «نبئت أن رجلاً من بني عامر أتى النبي ﷺ فقال: أألج؟ فقال رسول الله ﷺ للخادم: انطلقني فقولي له: [قل]»^(١): السلام عليك، أأدخل، فإنه لم يحسن الاستئذان. قال: فسمعتُ ما قال النبي ﷺ للخادم فقلت قبل أن يجيء الخادم: السلام عليك، أأدخل؟ فدخلت، قال: قلت: يا رسول الله، بما جئت؟ قال: لم آتيكم إلا بخير، أتيتكم أن تعبدوا الله وحده، وتدعوا عبادة اللات والعزى، وأن تصلوا كل يوم وليلة خمس صلوات، وأن تصوموا من السنة شهراً، وأن تحجوا البيت من استطاع إليه سبيلاً، وأن تأخذوا من أموال أغنيائكم فتردوا على فقرائكم. فقلت: يا رسول الله، هل من العلم شيئاً لا نعلمه؟ قال: قد علم الله خيرًا، وإن من العلم لا يعلمه إلا الله: الخمس: ﴿إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث...﴾^(٢) إلى آخر السورة»^(٣).

[٢/٥٣١٢] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا أبو الأحوص، عن منصور... فذكره.

[٣/٥٣١٢] قلت: رواه أبو داود في سننه^(٥) من طريق مسدد... فذكره دون قوله: «أأدخل؟ فدخلت...» إلى آخره.

ورواه النسائي في اليوم والليلة^(٦) من طريق شعبة، عن منصور به.

[١/٥٣١٣] [١/٥٣١٣] [٥/٢٤٤-ب] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أبو عمر الحارث بن سريج، ثنا المطلب بن زياد، ثنا أبو بكر بن عبد الله بن الأصبهاني، عن محمد بن مالك بن المنتصر، عن أنس - رضي الله عنه - قال: «كانت أبواب رسول الله ﷺ تقرع بالأظافر».

[٢/٥٣١٣] رواه البزار^(٨): ثنا حميد بن الربيع، ثنا ضرار بن صرد، ثنا المطلب بن زياد،

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند ابن أبي شيبة وسنن أبي داود.

(٢) لقمان: ٣٤.

(٣) قال في المختصر (٧/٢٦٣ رقم ٦٠١٩): رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة، والنسائي في اليوم والليلة بسند رواه ثقات.

(٤) (٢/٤١١ رقم ٩٣٦).

(٥) (٤/٣٤٥ رقم ٥١٧٨).

(٦) السنن الكبرى (٦/٨٧ رقم ١٠١٤٨).

(٧) المطالب العالية (٣/١٦٤ رقم ٢٦٦٨).

(٨) مختصر زوائد البزار (٢/٢٠٢ رقم ١٦٩٧).

عن عمرو بن سويد، عن أنس قال: «كان باب رسول الله ﷺ يقرع (بالأصابع)»^(١)»^(٢).
ولحديث أنس شاهد من حديث المغيرة بن شعبة، زواه الحاكم^(٣) وقال: هو حديث
موقوف، وكذا قال الخطيب. قال ابن الصلاح: والصواب أنه مرفوع.
ورواه مسدد في مسنده وأبو داود في سننه^(٤) والترمذي^(٥) من حديث جابر «أنه ذهب إلى
النبي ﷺ في دين أبيه، فدققت الباب، فقال: من هذا؟! قلت: أنا. قال: أنا أنا - كأنه
كرهها».
لفظ أبي داود^(٦): كره ذلك.

١٢ - باب الترهيب أن يسمع حديث قوم يكرهون أن يسمعه وما جاء في مداراة الناس والخيانة

[٥٣١٤] قال أحمد بن منيع: ثنا إسماعيل، ثنا أيوب، عن عكرمة، عن أبي هريرة - رضي
الله عنه -، عن النبي ﷺ قال: «من استمع إلى حديث قوم يفرون به منه صب في أذنه
الآنك»^(٧).

[٥٢١٥] قال: وثنا علي بن عاصم، ثنا خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن
النبي ﷺ مثل معناه.

قلت: حديث أبي هريرة رجاله رجال الصحيح، وحديث ابن عباس رواه البخاري^(٨)
وغيره

الآنك - بمد الهمزة وضم النون - هو: الرصاص المذاب.

[٥٣١٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عمر بن هارون، عن ثور بن يزيد، عن يزيد بن
شريح، عن جبير بن نفيير، عن الثَّوَّاس بن سمعان الكلابي - رضي الله عنه - قال: قال
رسول الله ﷺ: «كبرت خيانة أن تحدث أخاك حديثاً هو لك مصدق وأنت له كاذب».

(١) في مختصر زوائد البزار: بالأظفير. وهو الصواب.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤٣/٨): رواه البزار، وفيه ضرار بن سرد، وهو ضعيف.

(٣) في «معرفة علوم الحديث» (ص/١٩) وصنيع المصنف موهم وكان يجب التحديد.

(٤) (٣٤٨/٤) رقم ٥١٨٧.

(٥) (٦٢/٥) رقم ٢٧١١.

(٦) بل هذا لفظ الترمذي، وأما لفظ أبي داود: «كأنه كرهه».

(٧) قال في المختصر (٧/٢٦٤) رقم ٦٠٢٢: رواه أحمد بن منيع بسند الصحيح.

(٨) البخاري (١٢/٣٧٥) رقم ٧٠٤٢.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عمر بن هارون.

[٥٣١٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا الخليل بن زكريا، ثنا هشام الدستوائي، عن عاصم بن بهدلة، عن زر بن حبيش، عن صفوان بن عسال المرادي - رضي الله عنه - قال: «كنا مع النبي ﷺ في سفر فأقبل رجل فلما نظر إليه رسول الله ﷺ قال: بئس أخو العشيرة^(٢)» قال: فقال رسول الله ﷺ: إنه منافق، أداريه عن نفاقه، وأخشى أن يفسد علي غيره».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الخليل.

[١/٥٣١٨] وقال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا يعقوب الطائفي، حدثني أبي، عن نجيد بن عمران بن حصين، عن أبيه: «أنه أعطى شاعراً، فقيل له: يا أبا نجيد، أعطني شاعراً؟! قال: إني أتدي عرضي منه».

[٢/٥٣١٨] رواه الحاكم أبو عبد الله: ثنا أبو العباس الأصم، ثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا أبو داود الطيالسي... فذكره.

[٣/٥٣١٨] ورواه البيهقي^(٤) عن الحاكم به.

١٣ - [١-٢٥٣/٥] باب ماجاء في الغضب وما يفعل عند الغضب

[١/٥٢١٩] قال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا شعبة، عن ليث، عن طاوس، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يسروا ولا تعسروا، وإذا غضب أحدكم فليسكت».

[٢/٥٣١٩] رواه مسدد: ثنا عبد الواحد، ثنا ليث، حدثني طاوس، قال ابن عباس، قال رسول الله ﷺ: «علموا ويسروا، علموا ويسروا - ثلاث مرات - إذا غضب أحدكم فليسكت، إذا غضب أحدكم فليسكت».

[٣/٥٣١٩] ورواه أيضاً عن المعتمر وحماد، عن ليث... فذكره.

[٤/٥٣١٩] ورواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، سمعت ليثاً قال:

(١) البغية (٢٥١ رقم ٨٠٠).

(٢) زاد في البغية بعد هذا الموضع: أو بئس الرجل.

(٣) المطالب العالية (٣/١٤٥ رقم ٢٦٢٦).

(٤) السنن الكبرى (١٠/٢٤٢).

(٥) (٣٤٠ رقم ٢٦٠٨).

(٦) مسند أحمد (١/٢٣٩).

سمعت طاوسًا يحدث عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «علموا (ويسروا)»^(١)...»^(٢).
وذكر حديث مسدد.

[٥/٥٣١٩] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا ابن إدريس، ثنا ليث... فذكره.

[١/٥٣٢٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن داود بن أبي هند، عن بكر بن عبدالله المزني، عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا غضبت فاقعد فإن لم يذهب عنك فاضطجع فإنه سيذهب».

[٢/٥٣٢٠] رواه أبو يعلى الموصلي: أبنا سريج بن يونس، ثنا أبو معاوية، ثنا داود بن أبي هند، عن أبي حرب بن [أبي]^(٤) الأسود، عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال: «إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس؛ فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع»^(٥).

[٣/٥٣٢٠] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٦): ثنا أبو يعلى... فذكره.

[٥٣٢١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا ابن زحمويه، ثنا صالح، ثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن بعض [أصحاب]^(٨) النبي ﷺ أنه قال: «يا رسول الله، علمني عملاً يدخلني الجنة، ولا تكثر علي. قال: لا تغضب»^(٩).

[٥٣٢٢] قال^(١٠): وثنا داود بن عمرو، ثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قلت: «يا رسول الله، قل لي قولاً وأقلل لعلي أعقله. فقال

(١) في المسند: وبشروا. وهو تصحيف.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١/١٣١): رواه أحمد والبخاري، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/٣٤٤ رقم ٥٤٣١).

(٤) سقطت من «الأصل»، وأثبتها من صحيح ابن حبان وسنن أبي داود، وأبو حرب بن أبي الأسود من رجال التهذيب.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبوداود (٤/٢٤٩ رقم ٤٧٨٢) من طريق أبي معاوية به، ثم أسنده من طريق خالد بن بكر «أن النبي ﷺ بعث أبا ذر...» بهذا الحديث، قال أبوداود: وهذا أصح الحديثين.

(٦) (١٢/٥٠١ رقم ٥٦٨٨).

(٧) (٣/١٦٦ رقم ١٥٩٣) = (١٥٩٠ / تحقيق الأثري).

(٨) في «الأصل»: أزواج. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٨/٧٠): رواه أبو يعلى، من رواية صالح عن الأعمش، ولم أعرف صالحًا هذا، وبقية رجاله ثقات.

قلت: هو صالح بن عمر الواسطي، يروي عن الأعمش، وعنه زكريا بن يحيى زحمويه، كما في ترجمته من التهذيب (١٣/٧٥) وهو ثقة من رجال مسلم، والله أعلم.

(١٠) مسند أبي يعلى (١٠/٥١ رقم ٥٦٨٥).

رسول الله ﷺ: لا تغضب. فأعدت مرتين كل ذلك يرجع إليّ النبي ﷺ: لا تغضب»^(١).
 هذا إسناد رواه ثقات، وله شاهد من حديث أبي ذر، رواه أبو داود^(٢) وابن حبان في صحيحه^(٣)، وآخر من حديث أبي سعيد الخدري، وسيأتي في كتاب المواعظ.
 [١/٥٣٢٢٣] قال أبو يعلى: وثنا أحمد بن عيسى، ثنا عبدالله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن دراج، عن عبدالرحمن بن جبير، عن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنهما- قال: «سألت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، ما يمنعني من غضب الله؟ قال: لا تغضب»^(٤).

[٢/٥٣٢٢٣] (قال: وثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا دراج... فذكره.

[٣/٥٣٢٢٣] قال: وثنا همام، ثنا ابن دراج، ثنا ابن وهب)^(٥).

[٤/٥٣٢٢٣] رواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا حسن... فذكره، إلا أنه قال: «يباعدني من غضب الله».

[٥/٥٣٢٢٣] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٧): ثنا أبو يعلى... فذكره.

[١/٥٣٢٢٤] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): ثنا ابن نمير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الأحنف بن قيس، عن ابن عم له [من تميم]^(٩) جارية بن قدامة «أنه سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، قل لي قولاً ينفعني وأقلل...» فذكره.

[٢/٥٣٢٢٤] قال^(١٠): وثنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الأحنف، عن جارية ابن قدامة، عن ابن عم له من بني تميم عن النبي ﷺ مثله.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٦٩/٨): رواه أبو يعلى، وفيه ابن أبي الزناد، وقد ضعفه غير واحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) (٤/٢٤٩ رقم ٤٧٨٢، ٤٧٨٣).

(٣) (١٢/٥٠١ رقم ٥٦٨٨).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٦٩/٨): رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو لين الحديث، وبقية رجاله ثقات.

(٥) كذا ساق المؤلف -رحمه الله- هذين الإسنادين، وقد سقط من الأول شيخ أبي يعلى، وفي الثاني تحريف لم أستطع تقويمه لأنني لم أجد الحديث بهذا الإسناد فيما لدي من الكتب، والله أعلم.

(٦) مسند أحمد (١٧٥/٢).

(٧) (١/٥٣١ رقم ٢٩٦).

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/٣٤٤-٣٤٥ رقم ٥٤٣٢).

(٩) في «الأصل»: عن. والتصويب من المصنف.

(١٠) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/٣٤٥ رقم ٥٤٣٢).

[٣/٥٣٢٤] قال أبو يعلى: وثنا أبو خيثمة، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا هشام بن عروة، حدثني أبي، عن الأحنف بن قيس، عن جارية بن قدامة أخبرني عم أبي أنه قال للنبي ﷺ: «قل لي قولاً وأقلل لعلي أعيه». قال: لا تغضب. فأعدت عليه مراراً كل ذلك يقول: لا تغضب»^(١).

ورواه مسدد.

[٤/٥٣٢٤] ورواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الأحنف بن قيس، عن عم له يقال له: جارية بن قدامة، أنه قال: قال رسول الله... فذكره.

[٥/٥٣٢٤] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣): ثنا أبو يعلى... فذكره.

[٦/٥٣٢٤] ورواه الطبراني في الكبير^(٤) والأوسط^(٥) إلا أنه قال: عن الأحنف بن قيس، عن عمه - وعمه هو جارية بن قدامة - أنه قال: «يا رسول الله، قل لي قولاً ينفعني الله به».

١٤ - باب ما جاء في التهاجر

[١/٥٣٢٥] قال أبو داود الطيالسي^(٦): ثنا شعبة، عن يزيد الرثك قال: سمعت معاذة تحدث عن هشام بن عامر الأنصاري - من أصحاب رسول الله ﷺ - أن النبي ﷺ قال: «لا يحل لمسلم أن يهاجر»^(٧) أخاه فوق ثلاثة، فإنها ناكبان عن الحق، مادام على صرامهما، وإن أولهما فيئاً يكون سبقه بالفيء كفارة له، فإن سلم عليه فلم يقبل سلامه، فرد عليه سلامه ردت عليه الملائكة، ورد على الآخر شيطان، وإن ماتا على صرامهما لم يدخل الجنة - أو قال: (لم)^(٨) يجتمعا في الجنة»^(٩).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٦٩/٨): رواه أحمد والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) مسند أحمد (٣/٤٨٤، ٥/٣٤).

(٣) (١٢/٥٠٤ رقم ٥٦٩٠).

(٤) المعجم الكبير (٢/٢٦١ - ٢٦٤ أرقام: ٢٠٩٣ - ٢١٠٧).

(٥) (٧/٢٧٧ رقم ٧٤٩١).

(٦) (١٧٠ رقم ١٢٢٣).

(٧) في مسند الطيالسي: يصارم. وهو الصواب، ويدل عليه ما بعده.

(٨) في مسند الطيالسي: لن.

(٩) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٦٦): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

[٢/٥٣٢٥] رواه مسدد: ثنا عبد الوهاب [٥/٢٥٥-ب]، عن (يزيد القسّام)^(١)، عن معاذة أنها سمعت هشام بن عامر -رضي الله عنه- يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحل لمسلم يصارم مسلماً فوق ثلاث ليال، وإنهما ما صرما فوق ثلاث ليال فإنهما ناكبان عن الحق، فإذا ماتا على صرامهما لم يدخلوا الجنة جميعاً أبداً، وإنه إن سلم عليه فلم يقبل سلمه وسلامه رد عليه الملك، ورد على الآخر الشيطان».

[٣/٥٣٢٥] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا إسحاق بن منصور، ثنا عبد الوارث، عن يزيد الرشك، عن معاذة... فذكر حديث مسدد.

[٤/٥٣٢٥] وكذا رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا العباس بن الفضل، ثنا عبد الوارث، ثنا يزيد الرشك... فذكره.

[٥/٥٣٢٥] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا زهير، ثنا أبو عامر العقدي، عن شعبة... فذكره.

[٦/٥٣٢٥] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤): ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة... فذكره. ورجاله محتج بهم في الصحيح، ورواه الطبراني^(٥).

[٧/٥٣٢٥] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٦): ثنا أبو يعلى الموصلي... فذكره، إلا أنه قال: «لم يدخلوا الجنة، ولم يجتمعا في الجنة».

[٥٣٢٦] قال أبو داود الطيالسي^(٧): ثنا شعبة، عن أبي إسحاق سمع أبا الأحوص يحدث عن عبدالله -رضي الله عنه- قال: ألا إن محمداً ﷺ قال: «قتال المسلم كفر، وسبابه فسق، ألا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث»^(٨).

قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن شعبة.

(١) هو يزيد الرشك، قال السمعي في الأنساب (٤/٤٩٦) هذه النسبة إلى القسمة للأشياء، وأهل البصرة يقولون للقسام: الرشك، والمشهور بهذه النسبة أبو الأزهر يزيد بن أبي يزيد الرشك القسام.

(٢) البغية (٢٦٦ رقم ٨٧٣).

(٣) (٣/١٢٦-١٢٧ رقم ١٥٥٧).

(٤) مسند أحمد (٤/٢٠).

(٥) المعجم الكبير (٢٢/١٧٥ رقم ٤٥٤، ٤٥٥).

(٦) (١٢/٤٨٠ رقم ٥٦٦٤).

(٧) (٣٩ رقم ٣٠٦).

(٨) رواه النسائي (٧/١٢٢ رقم ٤١٠٨-٤١١١) من طرق، عن عبدالله بن مسعود مختصراً.

(٩) (٢/٣١٣ رقم ٣٥٦٩) موقوفاً.

ورواه مالك^(١) والبخاري^(٢) ومسلم^(٣) وأبو داود^(٤) والنسائي^(٥) من حديث أنس بن مالك.

ورواه مالك^(٦) والبخاري^(٧) ومسلم^(٨) وأبو داود^(٩) والترمذي^(١٠) من حديث أبي أيوب، وأبو داود^(١١)، والنسائي^(١٢) من حديث أبي هريرة، وأبو داود^(١٣) من حديث عائشة، والطبراني في الأوسط^(١٤)، والحاكم^(١٥) وصححه من [حديث]^(١٦) ابن عباس ورواه ابن عمر وسيأتي مطولاً في كتاب المواعظ في باب جامع المواعظ^(١٧).

[١/٥٣٢٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يحيى بن آدم ومحمد بن عبدالله الأسدي، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن محمد بن سعد، عن أبيه، رفعه إلى النبي ﷺ أنه قال: «لا يجل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام»^(١٨).

[٢/٥٣٢٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(١٩): ثنا أبو خيثمة، ثنا محمد بن عبدالله الأسدي، ثنا إسرائيل... فذكره.

(١) الموطأ (٢/٩٠٧ رقم ١٤).

(٢) (١٠/٤٩٦ رقم ٦٠٦٥ وطره في ٦٠٧٦).

(٣) (٤/١٩٨٣ رقم ٢٥٥٩).

(٤) (٤/٢٧٨ رقم ٤٩١٠).

(٥) لم أجده من حديث أنس.

(٦) الموطأ (٢/٩٠٦ - ٩٠٧ رقم ١٣).

(٧) (١٠/٥٠٧ رقم ٦٠٧٧ وطره في ٦٢٣٧).

(٨) (٤/١٩٨٤ رقم ٢٥٦٠).

(٩) (٣/٢٧٨-٢٧٩ رقم ٤٩١١).

(١٠) (٤/٢٨٨-٢٨٩ رقم ١٩٣٢).

(١١) (٣/٢٧٩ رقم ٤٩١٢).

(١٢) السنن الكبرى (٥/٣٦٩ رقم ٩١٦١).

(١٣) (٣/٢٧٩ رقم ٤٩١٣).

(١٤) (٨/٣٧٨ رقم ٨٩٣٠).

(١٥) المستدرک (٤/١٦٣).

(١٦) ليست بالأصل، وأثبتها من المختصر.

(١٧) وفي أحاديث أصحاب الستة بعض خلاف عما في الطيالسي، سواء كانت رواية أنس أو أبي هريرة أو باقي من ذكر.

(١٨) قال الميثمي في المجمع (٨/٦٦): رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني، ورجال أحمد رجال

الصحيح.

(١٩) (٢/٧٥ رقم ٧٢٠).

١٥ - باب في السباب واللعنة سيما المعين آدميًا كان أو دابة أو

غيرهما وبعض ما جاء في النهي عن سب الديك والبرغوث

والليل والنهار والشمس والقمر والريح

[٥٣٢٨] [٥/٢٦٦-أ] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا شعبة، عن عون، عن أبيه: «أن النبي ﷺ لعن المصور».

[١/٥٣٢٩] قال يونس^(٢): ثنا أبو داود^(٣): ثنا عبدالعزيز بن أبي سلمة، عن صالح بن كيسان، عن عبيد الله، عن زيد بن خالد -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا الديك؛ فإنه يدعو إلى الصلاة».

[٢/٥٣٢٩] وقال أبو داود -مرة أخرى-: عن عبدالعزيز بن أبي سلمة، عن صالح، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ^(٤). وهذا أثبت عندي.

قلت: حديث زيد بن خالد رواه أبو داود في سننه^(٥)، والنسائي في اليوم والليلة^(٦)، وابن حبان في صحيحه^(٧) من طريق عبدالعزيز به.

وله شاهد من حديث ابن عباس^(٨) وابن مسعود^(٩) رواهما البزار في مسنده.

[٥٣٣٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١٠): ثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن أبي خالد الوالبي، عن النعمان بن عمرو بن مقرن قال: قال رسول الله ﷺ: «سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر».

[٥٣٣١] وقال أحمد بن منيع: ثنا عبدة بن حميد، عن العلاء بن المسيب، عن إبراهيم مولى بني هاشم، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سابك رجل فعيرك بما فيك فلا تعيره بما فيه؛ فإن أجر ذلك لك ووباله عليه».

(١) (١٤٠ رقم ١٠٤٥).

(٢) هو راوي مسند الطيالسي: يونس بن حبيب، أحد الثقات.

(٣) (١٢٩ رقم ٩٥٧).

(٤) قال في المختصر (٧/٢٦٢ رقم ٦٠٣٦): رواه أبو داود الطيالسي، ورواته ثقات.

(٥) (٤/٣٢٧ رقم ٥١٠١).

(٦) (٦/٢٣٤ رقم ١٠٧٨١).

(٧) (١٣/٣٧-٣٨ رقم ٥٧٣١).

(٨) مختصر زوائد البزار (٢/٢٢٠ رقم ١٧٣٨).

(٩) البحر الزخار (١/١٦٨ رقم ١٧٦٣) وأعله.

(١٠) (٢/٣٣٦-٣٣٧ رقم ٨٣٥).

وله شاهد من حديث أبي جُري الهجيمي، رواه أصحاب السنن الأربعة^(١) وابن حبان في صحيحه^(٢).

[٥٣٣٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا معتمر، عن معمر، عن زيد بن أسلم «أن عبد الملك ابن مروان كان ربما بعث إلى أم الدرداء فكانت عنده فدعا خادمًا له فأبطأ عليه، فلعنه، فقالت أم الدرداء: لا تلعنه؛ فإن نبي الله ﷺ قال: إن اللعائين لا [يكونون]»^(٣) شهداء ولا شفعاء عند الله يوم القيامة»^(٤).

له شاهد من حديث أبي الدرداء رواه مسلم^(٥)، وأبو داود^(٦).

[١/٥٣٣٣] وقال أحمد بن منيع^(٧): ثنا عبد الملك بن عبدالعزيز، ثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمران بن حصين - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لعن المؤمن كقتله، وإذا قال له: يا كافر، فهو كقتله».

[٢/٥٣٣٣] رواه البزار^(٨): ثنا يحيى بن محمد ومحمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل قالوا: ثنا إسحاق - هو ابن إدريس - ثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب [عن عمران]^(٩) رفعه قال: «إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر، فهو كقتله»^(١٠).

(١) أبو داود (٥٦/٤ رقم ٤٠٨٤) والترمذي (٦٨/٥ رقم ٢٧٢٢) والنسائي في الكبرى (٤٨٧/٥ رقم ٩٦٩٩)، وليس الحديث في سنن ابن ماجه؛ فلم يعزه له المزي في التحفة (١٤٤-١٤٥).

(٢) (٢٨١/٢ رقم ٥٢٢).

(٣) في «الأصل»: يكونوا. والمثبت من صحيح مسلم وغيره.

(٤) كذا وقع الحديث في «الأصل» من مسند أم الدرداء، وقد رواه مسلم في صحيحه (٢٠٠٦/٤) رقم ٢٥٩٨: حدثنا ابن أبي شيبة وأبو غسان المسمعي وعاصم بن النضر التيمي قالوا: حدثنا معتمر به. وجعله عن أم الدرداء عن أبي الدرداء. والله أعلم.

(٥) (٢٠٠٦/٤ رقم ٢٥٩٨).

(٦) (٢٧٧/٤-٢٧٨ رقم ٤٩٠٧).

(٧) المطالب العالية (٣/١٨٩ رقم ٢٧٣٤).

(٨) مختصر زوائد البزار (٢/٢١٦ رقم ١٧٣٠) وقال الحافظ ابن حجر: وإسحاق متروك. وقد أشار هو إلى ضعفه.

(٩) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مختصر الزوائد.

(١٠) قال في المختصر (٧/٢٦٨ رقم ٦٠٤٠): رواه أحمد بن منيع بسند منقطع، ورواه البزار، وإسناده حسن.

قلت: ليس بحسن بل هو ضعيف جدًا، فيه إسحاق بن إدريس وهو متروك كما سبق.

وقال الهيثمي في المجمع (٨/٧٣): رواه البزار، ورجاله ثقات.

قلت: وأين إسحاق بن إدريس المتروك؟!؟

[٣/٥٣٣٣] قال^(١): وثنا يحيى بن محمد بن السكن، ثنا إسحاق بن إدريس به: «لعن المؤمن كقتله»^(٢).

قال البزار: وإسحاق حدث بأحاديث لم يتابع عليها، قال: ولا نعلم روى هذا الحديث إلا حماد، وإسناده حسن.

[٥٣٣٤] [٥/٢٦٦-ب] وقال عبد بن حميد^(٣): حدثني خالد بن مخلد، ثنا سليمان بن بلال، ثنا صالح بن كيسان، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا الديك؛ فإنه يوقظ للصلاة»^(٤).

[١/٥٣٣٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا خالد بن القاسم، ثنا ليث، حدثني معاوية بن صالح، عن ضمرة بن حبيب، عن عائشة - رضي الله عنها - «أنها كانت مع رسول الله ﷺ فلعنت بعيرًا لها، فقال رسول الله ﷺ: ويحك، ما أقلكن في الجنة؛ وذلك أن إحدانك تلعن بعيرها وتؤذي عشيرها وتستقل (كبيرها)^(٦)».

[٢/٥٣٣٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا عبد الأعلى، ثنا وكيع، عن الأعمش، عن شمر ابن عطية، عن يحيى بن وثاب، عن عائشة «أنها ركبت بعيرًا فلعنته، فقال رسول الله ﷺ: لا تركيبه»^(٨).

[٥٣٣٦] قال الحارث^(٩): وثنا عبد الوهاب، ثنا إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن بعض أصحابه قال: «بينما رسول الله ﷺ يسير إذ أشرف (على)^(١٠) قبر رجل قد سباه، فقال أبو بكر: لعن الله صاحب هذا القبر؛ فإنه كان عدوًّا لله. قال: وابنه يسير مع رسول الله ﷺ فقال له: بل لعن الله أبا قحافة؛ فوالله ما كان يقري الضيف، ولا يقاتل العدو. فقال رسول الله ﷺ: لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء».

(١) مختصر زوائد البزار (٢/٢١٧ رقم ١٧٣١).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٨/٨٣): رواه البزار، وفيه إسحاق بن إدريس، وهو متروك.

(٣) المنتخب (٤٢٢-٤٢٣ رقم ١٤٤٨).

(٤) قال في المختصر (٧/٢٦٩ رقم ٦٠٤٢): رواه عبد بن حميد، ورواته ثقات.

(٥) البغية (٢٦٧ رقم ٨٧٦).

(٦) في البغية: كثيرها.

(٧) (٨/١٨٠ رقم ٤٧٣٥).

(٨) وقال الهيثمي في المجمع (٨/٧٧): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات إلا أن يحيى بن وثاب لم

يسمع من عائشة وإن كان تابعيًا.

(٩) البغية (٢٦٧ رقم ٨٧٧).

(١٠) في «البغية»: له.

له شاهد من حديث المغيرة بن شعبة، رواه ابن حبان في صحيحه^(١).

[١/٥٣٣٧] قال الحارث^(٢): وثنا محمد بن جعفر، ثنا إسماعيل، عن صالح بن كيسان، عن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن عبد الله بن مسعود قال: «صرخ ديك عند النبي ﷺ فقال رجل: اللهم العنه. فقال النبي ﷺ: لا تسبه ولا تلعنه؛ فإنه يدعو إلى الصلاة»^(٣).

[٢/٥٣٣٧] رواه البزار^(٤) عن محمد بن إسحاق، ثنا أحمد بن محمد الأزرق، ثنا مسلم بن خالد، ثنا صالح بن كيسان، عن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن أبيه، عن عبد الله «أن ديكًا صرخ عند النبي ﷺ...» فذكره.

قال البزار: أخطأ فيه مسلم، والصواب: عن صالح بن كيسان عن عبيد الله، عن زيد بن خالد.

[٥٣٣٨] [٤/٢٧-٢٧] قال الحارث^(٥): وثنا عبدالرحيم بن واقد، ثنا عمرو بن جميع، ثنا أبان، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «صوت الديك وضربه بجناحيه ركوعه وسجوده».

[٥٣٣٩] قال^(٦): وثنا عبدالرحيم بن واقد، ثنا عمرو بن جميع، ثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ.

[٥٣٤٠] وعن أبان، عن أنس، عن النبي ﷺ أنه قال: «الديك الأبيض صديقي وصديق صديقي وعدو عدوي».

[٥٣٤١] قال^(٧): وثنا عبدالرحيم بن واقد، ثنا [وهب]^(٨) ثنا طلحة بن عمرو، عن حدثه، عن أبي زيد الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «الديك الأبيض صديقي وصديق صديقي، يجرس دار صاحبه، و[تسع]^(٩) دور حولها. وكان رسول الله ﷺ بيته معه في بيته»^(١٠).

(١) (٧/ ٢٩٢ رقم ٣٠٢٢).

(٢) البغية (٢٦٧ - ٢٦٨ رقم ٨٧٨).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٧٧/٨): رواه البزار والطبراني، وفي إسناد البزار مسلم بن خالد الزنجي، وثقه ابن حبان وغيره، وفيه ضعف، وبقيه رجاله ثقات.

(٤) البحر الزخار (٥/١٦٨ رقم ١٧٦٣).

(٥) البغية (٢٦٨ رقم ٨٧٩).

(٦) البغية (٢٦٨ رقم ٨٨٠).

(٧) البغية (٢٦٨ رقم ٨٨١).

(٨) في «الأصل»: وهيب. والمثبت من البغية.

(٩) في «الأصل» والبغية والمختصر: يسمع. والمثبت من المطالب (٣/٤٦ رقم ٢٣٦٣).

(١٠) قال في المختصر (٧/٢٧٠ رقم ٦٠٤٩): رواه الحارث عن عبدالرحيم أيضًا، وفي سنده راوٍ لم يسم.

قلت: مدار إسناد حديث أنس وعائشة وأبي زيد هذا على عبدالرحيم بن واقد، وهو ضعيف.

[٥٣٤٢] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا نصر بن علي الجهضمي، ثنا مرزوق بن ميمون، عن حميد، عن الحسن قال: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر. فقال له عمرو بن عبيد: عن من تروي عنه هذا؟ قال: عن عبدالله بن مغفل، عن رسول الله ﷺ»^(١).

هذا إسناد فيه مقال؛ مرزوق بن ميمون، قال في الميزان^(٢): لا يدرى من هو. ووثقه ابن حبان^(٣)، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[٥٣٤٣] قال أبويعلى^(٤): وثنا أبوخيثمة زهير بن حرب، ثنا ابن أبي أويس إسماعيل، حدثني أبي، عن شريك بن أبي نمر، عن أنس بن مالك قال: «سار رجل مع النبي ﷺ فلعن بعيره، فقال النبي ﷺ: يا عبدالله، لا تسر معنا على بعير ملعون»^(٥).

رواه ابن أبي الدنيا^(٦) بإسناد جيد

[١/٥٣٤٤] قال أبويعلى^(٧): وثنا أبو ياسر المستملي، ثنا سويد أبو حاتم الجحدري، ثنا قتادة، عن أنس قال: «كنا عند رسول الله ﷺ فلدغت رجلاً برغوث فلعنها، فقال النبي ﷺ: لا تلعنها؛ فإنها نبهت نبيًا من الأنبياء للصلاة»^(٨).

[٢/٥٣٤٤] رواه البزار^(٩): ثنا محمد بن المثني، ثنا صفوان بن عيسى، عن سويد... فذكره.

قال البزار: لا نعلم أحدًا رواه عن قتادة إلا سويد، تابعه سعيد بن بشير.

(١) قال في المختصر (٧/٢٧٠ رقم ٦٠٥٠): رواه أبويعلى بإسناد حسن.

(٢) ميزان الاعتدال (٤/٨٨).

(٣) الثقات (٩/١٩٠).

(٤) (٦/٣٠٥ - ٣٠٦ رقم ٣٦٢٢).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٨/٧٧): رواه أبويعلى، والطبراني في الأوسط بنحوه، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٦) في الصمت (رقم ٣٨٩).

(٧) (٥/٣٣٣ رقم ٢٩٥٩).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٨/٧٧): رواه أبويعلى والبزار، والطبراني في الأوسط، ورجال الطبراني ثقات، وفي سعيد بن بشير ضعف، وهو ثقة، وفي إسناد البزار سويد بن إبراهيم، وثقه ابن عدي وغيره، وفيه ضعف، وبقيّة رجالها رجال الصحيح.

(٩) مختصر زوائد البزار (٢/٢٢٠ رقم ١٧٣٩).

[٥٣٤٥] [٥/٢٧ق-ب] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا سفيان، ثنا أبي، عن ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا الليل والنهار، ولا الشمس ولا القمر، ولا الرياح؛ فإنها ترسل رحمة لقوم، وعذابا لقوم»^(٢).
هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى.

١٦ - باب النهي عن ترويع المسلم

وأخذ متاعه لاعباً [و لا] ^(٣) جاداً

[١/٥٣٤٦] قال يونس: ثنا أبو داود^(٤): ثنا ابن أبي ذئب، عن عبدالله بن السائب، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يأخذن أحدكم متاع صاحبه لاعباً [و لا] ^(٣) جاداً، وإن أخذ أحدكم عصا صاحبه فليردها عليه».

هكذا هو في كتابي عن أبي داود، والناس يقولون: عن ابن أبي ذئب، عن عبدالله بن السائب، عن أبيه، عن جده.

[٢/٥٣٤٦] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا يزيد بن هارون، عن ابن أبي ذئب، عن عبدالله بن السائب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

قلت: رواه أبو داود^(٦) والترمذي^(٧) وحسنه من طريق عبدالله بن السائب، عن أبيه، عن جده دون قوله: «وإن أخذ أحدكم...» إلى آخره.

[١/٥٣٤٧] وقال أحمد بن منيع: ثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن الأعمش، عن عبدالله بن يسار الجهني، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: حدثني نفر من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: «كنا في سفر فنام صاحب لنا، فأخذنا سهماً من كنانته، فلما استيقظ نظر فلم يجده، فضحكنا. فقال رسول الله ﷺ: ما شأنكم؟ فأخبرناه، فقال رسول الله ﷺ: لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً».

(١) (١٣٨/٤ - ١٣٩ رقم ٢١٩٤).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٧١/٨): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سعيد بن بشير، وثقه جماعة وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات، ورواه أبو يعلى بإسناد ضعيف.

(٣) سقطت من «الأصل».

(٤) (١٨٤ رقم ١٣٠٢).

(٥) (١٩٧/٢ رقم ٦٨٢).

(٦) (٣٠١/٤ رقم ٥٠٠٣).

(٧) (٤٠٢/٤ رقم ٢١٦٠).

٥٣٤٧/٢] رواه أبو داود في سنته^(١): من طريق عبدالرحمن بن أبي ليلى، ثنا نفر من أصحاب محمد ﷺ «أنهم كانوا يسيرون مع رسول الله ﷺ فنام رجل منهم، فانطلق بعضهم إلى جبل معه فأخذه، ففزع، فقال رسول الله ﷺ: لا يجلب لمسلم أن يروع مسلماً». هذا إسناد رواه ثقات.

١٧ - [٥/٢٨ق-] باب النهي عن سب الدهر

[١/٥٣٤٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا جرير بن عبد الحميد، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا الدهر؛ فإن الله - تبارك وتعالى - هو الدهر»^(٢).

[٢/٥٣٤٨] رواه أحمد بن منيع: ثنا أبو أحمد، ثنا سفيان، عن عبدالعزيز... فذكره.

[٣/٥٣٤٨] ورواه عبد بن حميد^(٣): ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان... فذكره.

[٤/٥٣٤٨] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا أبو عبيد القاسم بن سلام قال: حدثني ابن مهدي، عن سفيان... فذكره.

[٥/٥٣٤٨] ورواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا عبدالرحمن ووكيع، عن سفيان... فذكره.

هذا حديث صحيح، وله شاهد في الصحيحين^(٦) وغيرهما من حديث أبي هريرة.

قال الحافظ المنذري: ومعنى الحديث أن العرب كانت إذا نزلت بأحدهم نازلة أو أصابته مصيبة أو مكروه [يسب]^(٧) الدهر اعتقاداً منهم أن الذي أصابه فعل الدهر، كما كانت العرب تستمطر بالأنواء وتقول: مطرنا بنوء كذا، اعتقاداً أن ذلك فعل الأنواء، فكان هذا كاللعن للفاعل، ولا فاعل لكل شيء إلا الله - تعالى - خالق كل شيء وفاعله، فنهاهم النبي ﷺ عن ذلك، وكان ابن داود ينكر رواية أهل الحديث «وأنا الدهر» بضم الراء

(١) (٤/٣٠١) رقم (٥٠٠٤).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٧١/٨): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) المنتخب (٩٧) رقم (١٩٧).

(٤) البغية (٢٦٧) رقم (٨٧٤).

(٥) مسند أحمد (٥/٢٩٩) من طريق عبدالرحمن، (٥/٣١١) من طريق وكيع.

(٦) البخاري (١٠/٥٨٠) رقم (٦١٨١، ٦١٨٢)، ومسلم (٤/١٧٦٢-١٧٦٣) رقم (٢٢٤٦).

(٧) في «الأصل»: تسب. والتصويب من الترغيب (٣/٤٨٢).

ويقول: لو كان كذلك كان الدهر اسماً من أسماء الله - تعالى - وكان يرويه «وأنا الدهر أقلب الليل والنهار» - بفتح راء الدهر على الظرف - معناه أنا طول الدهر والزمان أقلب الليل والنهار، ورجح هذا بعضهم، ورواية من قال: «فإن الله هو الدهر» يرد هذا، والجمهور على ضم الراء، والله أعلم.

١٨ - باب في الإصلاح بين الناس

[١/٥٣٤٩] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا أبو الصباح الشامي، عن عبدالعزيز الشامي، عن أبيه، عن أبي أيوب - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال له: «يا أبا أيوب، ألا أدلك على صدقة يرضى الله ورسوله موضعها؟ فقال: بلى. قال: تصلح بين الناس إذا تفاسدوا، وتقرب بينهم إذا تباعدوا».

[٢/٥٣٤٩] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا [عبيد الله]^(٣) بن موسى [٥/٢٨٠-ب] عن موسى بن عبيدة، عن عبادة بن (عمر)^(٤) بن عبادة بن عوف قال: قال أبو أيوب: قال لي رسول الله ﷺ: «ألا أدلك على صدقة يجبها الله ورسوله؟ تصلح بين الناس إذا تباغضوا وتفاسدوا»^(٥).

[٣/٥٣٤٩] ورواه عبد بن حميد^(٦): حدثني ابن أبي شيبة... فذكره.
ورواه الطبراني^(٧) والأصبهاني^(٨).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف موسى بن عبيدة.

[٥٣٥٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا يزيد بن هارون، ثنا سفيان بن حسين، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أمه قالت: قال رسول الله ﷺ: «لم يكذب من قال خيراً أو نعى خيراً أو أصلح بين اثنين».

(١) (٨١ رقم ٥٩٨).

(٢) المطالب العالية (٣/١٦٢ رقم ٢٦٦٠/١).

(٣) في «الأصل»: عبدالله. والتصويب من المنتخب والطبراني.

(٤) كذا بالأصل، وفي إحدى نسختي المطالب وفي المعجم الكبير: عمير.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٨/٧٩): رواه الطبراني، وفيه موسى بن عبيدة، وهو متروك.

(٦) المنتخب (١٠٥ رقم ٢٣٢).

(٧) المعجم الكبير (٤/١٣٨ رقم ٣٩٢٢).

(٨) الترغيب والترهيب (١/١٥٣، ١٨٠) من طريق آخر، وإسناده ضعيف.

(٩) وأخرجه في المصنف أيضاً (٩/٨٤ رقم ٦٦١٥).

له شاهد من حديث أم كلثوم بنت أبي معيط^(١) رواه أبو داود في سننه^(٢).

نميت الحديث - بتخفيف الميم - إذا بلغته على وجه الإصلاح، وبتشديدها - إذا كان على وجه إفساد ذات البين، ذكر ذلك أبو عبيد وابن قتيبة والأصمعي والجوهري وغيرهم.

[١/٥٣٥١] وقال عبد بن حميد^(٣): ثنا يعلى، ثنا الأفرقي، عن رجل، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أفضل الصدقة إصلاح ذات البين»^(٤).

[٢/٥٣٥١] رواه البزار^(٥): أبنا سلمة، ثنا عبد الله بن يزيد، ثنا عبد الرحمن بن زياد، عن راشد بن عبد الله المعافري، عن عبد الله بن يزيد... فذكره.

قلت: مدار الإسناد على الأفرقي وهو ضعيف.

لكن له شاهد من حديث أبي الدرداء، رواه أبو داود في سننه^(٦) والترمذي في الجامع^(٧) وصححه وابن حبان في صحيحه^(٨).

١٩ - باب في الاعتذار وما جاء في العفو عن من يعتذر

[٥٣٥٢] قال مسدد^(٩): ثنا يحيى، عن أبي حيان سمعت عباية بن رفاعة قال: «بلغ أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أن سعدًا اتخذًا بابًا، ثم قال: ليقطع الصوت»^(١٠) قال: فأرسل إليه عمر فحرقه، ثم أخذ محمد بن مسلمة بيده فأخرجه وقال: ها هنا اجلس للناس. فاعتذر إليه سعد وحلف له ما تكلمت بالكلمة التي بلغت أمير المؤمنين».

رواه إسحاق بن راهويه، وتقدم لفظه في كتاب الإمارة في باب تأديب الإمام عامله.

(١) نسبها لجدها، وهي ابنة عتبة

(٢) (٢٨١/٤) رقم (٤٩٢١).

(٣) المنتخب (١٣٥) رقم (٣٣٥).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٨٠ / ٨): رواه الطبراني والبزار، وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، وهو ضعيف.

(٥) مختصر زوائد البزار (٢/٢٢٣) رقم (١٧٤٢).

(٦) (٢٨٠/٤) رقم (٤٩١٩).

(٧) (٥٧٢-٥٧٣) رقم (٢٥٠٩).

(٨) (٤٨٩ / ١١) رقم (٥٠٩٢).

(٩) المطالب العالية (٢/٣٨٥) رقم (٢١٣٨).

(١٠) في المطالب: انقطع الصوت، ومثله في زهد ابن المبارك (رقم ٥١٣ ص ١٧٩) وفيه أيضًا: أن سعدًا اتخذ قصرًا.

[٥٣٥٣] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا حفص بن حمزة، ثنا سعيد^(٢) بن محمد الثوري، عن الحسن بن عمارة، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «من اعتذر إليه أخوه المسلم فلم يقبل عذره جاء يوم القيامة وعليه مثل ما على صاحب مكس -يعني: العشار»^(٣).

رواه الطبراني في الأوسط^(٤)

قال أبو الزبير: المكاس: العشار.

قلت: وقد روي هذا الحديث عن جماعة من الصحابة منهم حديث جودان عند أبي داود^(٥) وابن ماجه^(٦)، ورواه الطبراني^(٧) والحاكم^(٨) وصححه من حديث أبي هريرة، ورواه الطبراني^(٩) وغيره من حديث عائشة ومن حديث ابن عباس.

[١/٥٣٥٤] وقال أبو يعلى^(١٠): ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا وكيع، ثنا أبي، عن شيخ يقال له: طارق، عن عمرو بن مالك الرؤاسي قال: لقيت النبي ﷺ فقلت: «يا رسول الله، ارض عني. فأعرض عني - ثلاثاً - قال: قلت: يا رسول الله، إن يترضى فيرضى، فأرض عني قال: فرضي عني»^(١١).

[٢/٥٣٥٤] رواه البزار^(١٢): ثنا إبراهيم بن زياد الصائغ، ثنا وكيع، ثنا أبي، عن طارق... فذكره^(١٣).

(١) البغية (٢٦٩ رقم ٨٨٥).

(٢) في «الأصل»: شعبة. وهو تحريف، وفي المطالب على الصواب.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٨١/٨): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه إبراهيم بن أعين، وهو ضعيف.

(٤) (٨٦٤٤ رقم ٢٨٣/٨).

(٥) في المراسيل (٣٥١ رقم ٥٢١) وجودان -وقيل ابن جودان- مختلف في صحبته. قال أبو حاتم: جودان هذا ليست له صحبة، وهو مجهول.

(٦) (١٢٢٥/٢ رقم ٣٧١٨).

(٧) المعجم الكبير (٢/٢٧٥ - ٢٧٦ رقم ٢١٥٦).

(٨) المستدرک (٤/١٥٤) وصححه، وتعقبه الذهبي بأن سويدها ضعيف.

(٩) في الأوسط (٦/٢٤١ رقم ٦٢٩٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٨١/٨، ١٣٩): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه خالد بن يزيد العمري، وهو كذاب.

(١٠) (١٢/٢٣٥-٢٣٦ رقم ٦٨٤٣).

(١١) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٠٢): رواه البزار من رواية طارق عن عمرو بن مالك، وطارق ذكره ابن أبي حاتم ولم يوثقه ولم يجرحه، وبقية رجاله ثقات. اهـ.

(١٢) كشف الأستار (٤/٧٧ رقم ٣٢٣٨).

(١٣) بالأصل في هذا الموضع قوله: وتقدم في الأوسط في باب الاعتذار. وضرب عليها.

٢٠ - [٥/٢٩ق-] باب الترهيب من النميمة

[٥٣٥٥] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا بقية بن الوليد قال: وجدت في كتابي عن حبيب ابن نجيح، عن بعض أهل المدينة، عن ابن عباس، سمعت عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ثلاث يلعنهم الله يوم القيامة: رجل رغب عن والديه، وآخر سعى في تفريق بين رجل وامرأة ليخلف عليها بعده، وآخر سعى بالأحاديث بين المؤمنين ليتعادوا ويتباغضوا».

هذا إسناد ضعيف .

[٥٣٥٦] قال إسحاق^(٢): وثنا عبيد الله بن موسى، عن موسى بن عبيدة الربذي، عن أيوب بن خالد، عن ابن عباس قال: قال عمر -رضي الله عنه-: «شر الناس ثلاثة: متكبر على والديه يحقرهما، ورجل سعى في فساد بين رجل وامرأة ينصره عليها غير الحق حتى فرق بينهما ثم خلف بعده، ورجل سعى في فساد بين الناس بالكذب حتى تعادوا وتباغضوا».

هذا إسناد مداره على موسى بن عبيدة، وهو ضعيف .

[٥٣٥٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا عقبة بن مكرم، ثنا يونس بن بكير، ثنا زياد بن المنذر، عن نافع بن الحارث، ثنا أبو برزة -رضي الله عنه- سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ألا إن الكذب يسود الوجه، والنميمة عذاب القبر»^(٤).

ورواه الطبراني وابن حبان في صحيحه^(٥) والبيهقي^(٦)

قال الحافظ المنذري: روه كلهم من طريق زياد بن المنذر، عن نافع بن الحارث، عنه، وزياد هذا هو أبو الجارود الكوفي الأعمى تنسب إليه الجارودية من الروافض، ونافع هو نفع أبو داود الأعمى أيضا، وكلاهما متروك متهم بالوضع^(٧).

(١) المطالب العالية (٣/١٦٩ رقم ٢٦٨٤).

(٢) المطالب العالية (٣/١٦٨ رقم ٢٦٨٣).

(٣) (١٣/٤٣٥-٤٣٦ رقم ٧٤٤٠م).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٨/٩١): رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه زياد بن المنذر، وهو كذاب.

(٥) (١٣/٤٤ رقم ٥٧٣٥).

(٦) في شعب الإيمان (٩/١٠٥ رقم ٤٤٧٣).

(٧) كتب الحافظ ابن حجر حاشية لفظها: قول المنذري أن نافعاً هو نفع أبو داود وهم فيه فإن البخاري أفرده بالذكر، وقال أنه كوفي. وذكره ابن حبان في الثقات فخلص من تجريحاته، وبقي عليه أن يجيب عن تجريحه لأبي الجارود، فلعله ظن أنه غيره.

قلت: نعم اشتبته أمره على ابن حبان فظنه آخر فأخرج حديثه هذا في الصحيح وذكره في الثقات وقال: يروي عن نافع بن الحارث عن أبي برزة، روى عنه يونس بن بكير بينما ضعف أبا الجارود زياد بن المنذر وهرته في المجروحين، ورماه بوضع الحديث.

[٥٣٥٨] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا عبد الأعلى، ثنا داود بن عبد الرحمن، عن ابن خثيم [عن شهر]^(٢) عن أسماء بنت يزيد أن رسول الله ﷺ قال: «يا أيها الناس، ألا أخبركم بخياركم؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: خياركم الذين إذا رءوا [ذكر]^(٣) الله، أو لا أخبركم بشراركم؟ [٥/٢٩ق-ب] قالوا: بلى. قال: فإن شراركم المشاءون بالنميمة، المفسدون بين الأحبة، الباغون للبراء العنت»^(٤).

ورواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد^(٥) وأحمد بن حنبل^(٦)، ورواه ابن ماجه^(٧) مختصراً.

وسياتي في كتاب الزهد في باب فيمن لا توبة له.

٢١ - باب الترهيب من الغيبة والبهت وبيانها

والتريغيب في ردهما وما جاء فيمن ترفع عنهما

[١/٥٣٥٩] قال أبو داود الطيالسي^(٨): ثنا عبدالله بن المبارك وخارجه، عن [عبيد الله]^(٩) ابن أبي زياد، عن شهر بن حوشب، عن أسماء قالت: سمعت النبي ﷺ يقول: «من ذب عن لحم أخيه في الغيبة كان حقاً على الله أن يعتقه من النار».

[٢/٥٣٥٩] رواه مسدد: عن عيسى بن يونس، ثنا [عبيد الله]^(٩) بن [أبي]^(١٠) زياد. فذكره.

[٣/٥٣٥٩] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا علي بن إسحاق، عن ابن مبارك، عن عبيد الله ابن أبي زياد أنه سمع شهر بن حوشب يحدث عن أسماء ابنة يزيد قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ذب عن عرض أخيه في الغيبة كان حقاً على الله أن يعتقه من النار»^(١١).

(١) المطالب العالية (٣/١٦٩ رقم ٢٦٨٥).

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٣) بالأصل: ذكروا.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٨/٩٣): رواه أحمد، وفيه شهر بن حوشب، وقد وثقه غير واحد، وبقيته رجال أحد أسانيده رجال الصحيح.

(٥) المنتخب (٤٥٧ رقم ١٥٨٠).

(٦) مسند أحمد (٦/٤٥٦).

(٧) (٢/١٣٧٩ رقم ٤١١٩).

(٨) (٢٢٧ رقم ١٦٣٢).

(٩) في «الأصل»: عبدالله. والتصويب من مسند الطيالسي.

(١٠) سقطت من «الأصل» وعبيد الله بن أبي زياد هو أبو الحصين المكي، من رجال التهذيب.

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٨/٩٥): رواه أحمد والطبراني، وإسناد أحمد حسن.

[٤/٥٣٥٩] ورواه عبد بن حميد^(١): ثنا أبو عاصم، عن [عبيد الله]^(٢) بن أبي زياد فذكره.
 [٥/٥٣٥٩] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير بن حرب، ثنا عبدالرحمن، ثنا عبيد الله بن أبي زياد... فذكره.

ورواه أحمد بن حنبل^(٣) بإسناد حسن، وابن أبي الدنيا^(٤) والطبراني^(٥).

[٥٣٦٠] قال أبو داود الطيالسي^(٦): وثنا (همام)^(٧)، عن أبي الزبير، عن عبدالرحمن بن هضاض، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «جاء ماعز بن مالك إلى هزال فقال: إن الآخر زنى قال: فأت النبي ﷺ فأخبره قبل أن ينزل فيك قرآن. قال: فأتاه فأخبره حتى شهد أربعاً، فأمر برجمه فرجم، فأتى عليه رجلان فقالا: يا [خيب]^(٨) هذا ستر الله عليه فلم يستر على نفسه، فأهيج كما (أهيج)^(٩) الكلب [فأتيا]^(١٠) النبي ﷺ، وإذا جيفة فقال النبي ﷺ: انهما من هذه الجيفة. فقالوا: يا رسول الله، هذه الجيفة لا نستطيعها. فقال النبي ﷺ: ما أصبتهما من أخيكما أتتني^(١١)، فوالذي نفسي بيده، لقد رأيت يتغمص في نهر^(١٢) الجنة وقال: ألا رحمته يا هزال؟»^(١٣).

ورواه ابن حبان في صحيحه^(١٤).

[٥٣٦١] [٥/٣٠٠-٣٠١] وقال مسدد^(١٥): ثنا إسماعيل، أبنا هشام، أبنا حماد، عن إبراهيم قال: «كان ابن مسعود - رضي الله عنه - يقول: الغيبة أن تذكر من أخيك أسوأ ما تعلم فيه، فإذا ذكرت ما ليس فيه فذلك البهتان».

- (١) المنتخب (٤٥٦-٤٥٧ رقم ١٥٧٩).
- (٢) في «الأصل»: عبدالله. وهو تحريف، والمثبت من المنتخب.
- (٣) مسند أحمد (٤٦١/٦).
- (٤) ذم الغيبة (رقم ١٠٣).
- (٥) المعجم الكبير (١٧٥-١٧٦ رقم ٤٤٢-٤٤٣).
- (٦) (٣٢٤ رقم ٢٤٧٣).
- (٧) في مسند الطيالسي: حماد.
- (٨) تحرفت في «الأصل» والمثبت من مسند الطيالسي.
- (٩) في المسند: يهيج.
- (١٠) في «الأصل» فأتت.
- (١١) زاد في المسند: من هذه.
- (١٢) أصابها في «الأصل» تحريف.
- (١٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (١٤٨/٤ رقم ٤٤٢٨، ٤٤٢٩) من طريق أبي الزبير، عن ابن عم أبي هريرة، عن أبي هريرة به.
- (١٤) (١٠/٢٤٤-٢٤٧ رقم ٤٣٩٩، ٤٤٠٠).
- (١٥) المطالب العالية (١٧٢/٣ رقم ٢٦٩١).

هذا إسناد رواه ثقات، موقوف، له شاهد من حديث أبي هريرة، رواه مسلم في صحيحه^(١) وأبو داود^(٢) والترمذي^(٣) والنسائي^(٤).

[١/٥٣٦٢] قال مسدد: وثنا فضيل بن عياض، عن سليمان، عن أبي سفيان، عن جابر - رضي الله عنه - قال: «هاجت ريح منتنة على عهد رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: إن ناسًا من المنافقين اغتابوا ناسًا من المسلمين، فبعثت هذه الريح لذلك»^(٥).

[٢/٥٣٦٢] رواه عبد بن حميد^(٦): ثنا إبراهيم بن الأشعث، ثنا الفضيل بن عياض، عن سليمان، عن أبي سفيان، عن جابر قال: «كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فهاجت ريح منتنة، فقال رسول الله ﷺ: إن نفرًا من المنافقين اغتابوا ناسًا من المسلمين، فلذلك بعثت هذه الريح - وربما قال: فلذلك هاجت هذه الريح».

و رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٧) ورجاله ثقات، ورواه ابن أبي الدنيا^(٨)

[٥٣٦٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا أبو أسامة، ثنا (زكريا بن أبي زائدة)^(١٠) عن أبي إسحاق، عن (زيد بن يشيع)^(١١) حدثني رجل من أصحاب محمد ﷺ «أن رجلا وقع في أبي بكر - رضي الله عنه - عند النبي ﷺ والنبي ﷺ ساكت، فلما أكثر الرجل أخذ أبو بكر ليقع به، فقام النبي ﷺ فقال أبو بكر: وقع في الرجل وأنت جالس، فلما أردت أن أنتصر قمت! فقال: إن الملك لم يزل معك ما دمت ساكتًا حتى إذا أردت أن تنتصر قام الملك فقامت».

هذا إسناد رواه ثقات.

[٥٣٦٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١٢): وثنا معاوية بن هشام، عن عمر بن راشد، عن يحيى

(١) (٢٥٨٩/٤) رقم ٢٠٠١.

(٢) (٤٨٧٤/٤) رقم ٢٦٩.

(٣) (١٩٣٤/٤) رقم ٢٩٠.

(٤) السنن الكبرى (٤٦٧/٦) رقم ١١٥١٨.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٩١/٨): رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٦) المنتخب (٣١٥) رقم ١٠٢٨.

(٧) مسند أحمد (٣/٣٥١).

(٨) كتاب الصمت (٢١٧) وذم الغيبة (٦٩).

(٩) (٤٢٧/٢) رقم ٩٧٠.

(١٠) في مسند ابن أبي شيبة المطبوع: زكريا، نا ابن أبي زائدة. وهو تحريف، وفي مخطوط المسند

(٢/٧٤-ب): زكريا بن أبي زائدة. على الصواب.

(١١) في مسند ابن أبي شيبة المطبوع: يزيد بن ربيع. وفي مسند ابن أبي شيبة المخطوط: يزيد بن يشيع.

وكلاهما تحريف، وزيد بن يشيع من رجال التهذيب.

(١٢) المطالب العالية (٣/١٩٣) رقم ٢٧٤٥.

ابن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «الربا اثنان وسبعون باباً أذناها مثل إتيان الرجل أمه، وإن أربى الربا استطالة الرجل في عرض أخيه»^(١).

رواه الطبراني في الأوسط^(٢) من طريق عمر بن راشد، وهو ضعيف.

[٥٣٦٥] [٥/٣٠ق-ب] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): وثنا أبو خالد- وليس بالأحمر - عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبدالله - رضي الله عنه - قال: «كنا جلوساً عند النبي ﷺ فقام رجل، فوقع فيه رجل من بعده، فقال رسول الله ﷺ: تخلل. فقال: مم أتخلل يا رسول الله؟! ما أكلت لحماً فأتخلل؟! قال: بلى من لحم أخيك أكلت أنفًا»^(٤).

رواه الطبراني^(٥)، ورواه رواية الصحيح

[١/٥٣٦٦] وقال أحمد بن منيع^(٦): ثنا [قران]^(٧) بن تمام، عن محمد بن أبي حميد، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «كنا جلوساً عند النبي ﷺ فقال رجل من القوم: يا رسول الله، ما أعجز فلاناً. فقال رسول الله ﷺ: أكلتم لحم أخيكم واغتبتموه».

[٢/٥٢٦٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا عمرو الناقد، ثنا قران بن تمام، عن محمد بن أبي حميد... فذكره.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن أبي حميد.

[٣/٥٣٦٦] ورواه الطبراني^(٩): ولفظه: «أن رجلاً قام من عند النبي ﷺ فرأوا في قيامه

(١) قال في المختصر (٢٨١/٨) رقم (٦٠٧٣): رواه أبو بكر بن أبي شيبة والطبراني في الأوسط بسند ضعيف؛ لضعف عمر بن راشد.

وقال الهيثمي في المجمع (١١٧/٤): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عمر بن راشد، وثقه العجلي، وضعفه الجمهور.

(٢) (٧/١٥٨) رقم (٧١٥١).

(٣) (١/٢١١-٢١٢) رقم (٣١١).

(٤) قال في المختصر (٢٨١/٨) رقم (٦٠٧٤): رواه أبو بكر بن أبي شيبة والطبراني بسند الصحيح.

وقال الهيثمي في المجمع (٩٤/٨): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(٥) المعجم الكبير (١٠٢/١٠) رقم (١٠٠٩٢).

(٦) المطالب العالية (١٧١/٣) رقم (١/٢٦٩٠).

(٧) ضبب عليها، وصوابه ما أثبتناه وفي «الأصل»: مروان.

(٨) المطالب العالية (١٧١/٣) رقم (٢/٢٦٩٠).

(٩) المعجم الأوسط (١٤٥/١) رقم (٤٥٨).

عجزاً، فقالوا: ما أعجز فلاناً. فقال رسول الله ﷺ: أكلتم أحاكم واغتبتموه»^(١).

[٥٣٦٧] قال أحمد بن منيع^(٢): وثنا علي بن عاصم، عن المثني بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - قال: «ذكر عند النبي ﷺ رجل، فقيل: ما أعجزه. قال: فقال النبي ﷺ: اغتبتم أحاكم. قالوا: يا رسول الله، قلنا ما فيه. قال: إن قلت ما ليس فيه فقد باهتتموه».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف المثني بن الصباح الياني ثم المكبي.

[١/٥٣٦٨] وقال عبد بن حميد^(٣): ثنا عبيد الله بن موسى، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن بلال بن أبي الدرداء، عن أبيه قال: «نال رجل من رجل عند النبي ﷺ، فرد عليه رجل، فقال النبي ﷺ: من رد عن عرض أخيه كان له حجاباً من النار»^(٤).

[٢/٥٣٦٨] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا عبيد الله بن موسى... فذكره.

قلت: روى الترمذي في الجامع^(٦) وحسنه، المرفوع منه دون باقيه، ورواه ابن أبي الدنيا^(٧) وأبو الشيخ في كتاب التوبيخ.

[١/٥٣٦٩] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا داود بن المحبر، عن محمد بن سعيد، ثنا أبان، عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من اغتیب عنده أخوه المسلم فنصره نصره الله في الدنيا والآخرة، ومن ترك نصرته وهو يقدر عليها خذله الله في الدنيا والآخرة».

[٢/٥٣٦٩] [١/٥٣٦٩] رواه أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا عبد الغفار، ثنا علي بن مسهر، عن أبي إسحاق العبادي، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من اغتیب عنده أخوه المسلم فنصره نصره الله في الدنيا والآخرة، وإن أمسك عن نصره وهو يستطيع أدركه الله في الدنيا والآخرة».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٨/٩٤): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفي إسنادهما محمد بن أبي حميد، ويقال له: حماد، وهو ضعيف جداً.

(٢) المطالب العالمة (٣/١٧٠ رقم ٢٦٨٧).

(٣) المنتخب (١٠٠ رقم ٢٠٦).

(٤) قال في المختصر (٨/٢٨٢ رقم ٦٠٧٧): رواه عبد بن حميد والحارث بن أبي أسامة، ومدار إسنادهما على محمد بن أبي ليلى، وهو ضعيف.

(٥) البغية (٢٦٩ رقم ٨٨٤).

(٦) (٤/٢٨٨ رقم ١٩٣١).

(٧) كتاب الصمت (رقم ٢٤٠، ٢٥١)، وذم الغيبة (١٠٢، ١١٤) من طرق أخرى.

(٨) البغية (٢٤١ رقم ٧٦٢).

(٩) المطالب العالمة (٣/١٩٣ رقم ٢/٢٧٤٦).

[٣/٥٣٦٩] ورواه أبو الشيخ في كتاب التويخ من هذا الوجه ولفظه: «من اغتیب عنده أخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره أدركه إثمه في الدنيا والآخرة» .

[٤/٥٣٦٩] والأصبهاني^(١) أطول منه ولفظه: «من اغتیب عنده أخوه فاستطاع نصرته فنصره نصره الله في الدنيا والآخرة، ومن لم ينصره أدركه الله في الدنيا والآخرة» .

[٥٣٧٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا أبو كريب، ثنا معاوية بن هشام، عن عمران بن أنس المكي^(٣) [عن ابن أبي مليكة^(٤)] عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «أتدرون ما أرى الربا عند الله - عز وجل؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: إن أرى الربا عند الله - عز وجل - استحلال عرض امرئ مسلم. ثم قرأ: ﴿والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا﴾^(٥)»^(٦).

هذا إسناد رجاله رجال الصحيح.

[٥٣٧١] قال أبو يعلى^(٧): وثنا إبراهيم بن دينار، ثنا مصعب بن سلام، عن حمزة الزيات، عن أبي إسحاق، عن البراء - رضي الله عنه - قال: «خطبنا رسول الله ﷺ حتى أسمع العواتق في بيوتها - أو قال: في خدورها - فقال: يا معشر من آمن بلسانه (ولم يدخل الإيمان قلبه)^(٨) لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة [أخيه]^(٩) تتبع الله عورته، ومن [تتبع]^(١٠) الله عورته يفضحه في جوف بيته»^(١١).

هذا إسناد ثقات، وتقدم هذا الحديث في باب رفع الصوت بالخطبة.

(١) الترغيب والترهيب (٣/١٣٥ رقم ٢٢٣٤).

(٢) (٨/١٤٥ رقم ٤٦٨٩).

(٣) كذا بالأصل، وهو صواب، ووقع في مخطوطتي المسند: ابن أبي عمران وصوبه الأستاذ إرشاد الأثري في نسخته (٤٦٧٠) وجاء مصحفاً في المطبوع نسخة حسين أسد، وعمران بن أبي أنس مصري، وهو أقدم من هذا، وهو ثقة، وهذا ضعيف، وهذا أقل حديثاً منه، ويتصحف كل منها في المخطوطات القديمة مما يؤثر في الحكم على الحديث.

(٤) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى.

(٥) الأحزاب: ٥٨.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٨/٩٢): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

كذا قال، وعمران ضعيف الحديث.

(٧) (٣/٢٣٧ - ٢٣٨ رقم ١٦٧٥).

(٨) سقط من المسند.

(٩) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المسند.

(١٠) في «الأصل»: يتبع.

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٨/٩٣): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

[٥٣٧٢] وقال مسدد: ثنا هشيم، عن جويرية، عن الضحاک قال: «إذا استحل القوم قتل بعضهم بعضاً رفعت عنهم الغيبة».

[٥٣٧٣] وقال الحارث^(١): ثنا عنبة بن عبدالرحمن، ثنا خالد، بن يزيد اليمامي، عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «كفارة الاغتيا ب أن تستغفر لمن اغتبتة». هذا إسناده ضعيف؛ لضعف عنبة بن عبدالرحمن.

[٥٣٧٤] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا [الحكم بن موسى، حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد ابن إسحاق، عن عمه موسى بن يسار]^(٢) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من أكل لحم أخيه في الدنيا قرب إليه يوم القيامة فيقال له: كله ميتاً كما أكلته حياً، فيأكله ويكلح ويضج»^(٣).

رواه الطبراني^(٤)، وأبو الشيخ في كتاب التوبخ^(٥) إلا أنه قال يصيح، بالصاد المهملة، كلهم من رواية محمد بن إسحاق، وبقيّة رواة بعضهم ثقات. يضج - بالصاد المعجمة - فيها زيادة إشعار بمقارنة فرع أو قلق، والله أعلم. ويكلح - بالحاء المهملة - أي: يعبس ويقبض وجهه من الكراهة.

٢٢ - [٥/٣١ق-ب] باب ما جاء في الصمت وقلة الكلام

[٥٣٧٥] قال أبو داود الطيالسي^(٦): ثنا محمد بن راشد، عن مكحول أن رسول الله ﷺ قال في الحديث لمعاذ: «إنك ما كنت ساكناً فأنت سالم، فإذا تكلمت فلك أو عليك»^(٧).

- (١) البغية (٣٢٣-٣٢٤ رقم ١٠٨٧).
- (٢) بياض في «الأصل» وأثبتته من تفسير ابن كثير (٢١٦/٤) وقد نقله ابن كثير من مسند أبي يعلى وتحرفت فيه «سلمة» إلى «مسلمة» وصوبته من معجم الطبراني الأوسط، ومحمد بن سلمة هو أبو عبد الله الحارثي، من رجال التهذيب، وإنما نقل المؤلف الحديث وتخريجه والكلام عليه من الترغيب للمندري (٣/٥٠٨-٥٠٩) ويضّ لإسناد أبي يعلى ليلحقه بعد، فأتّمنا عمله وألحقنا إسناد أبي يعلى، والحمد لله على توفيقه.
- (٣) قال الهيثمي في المجمع (٨/٩٢): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس، ومن لم أعرفه.
- ثم ذكر نحوه وقال: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس، وبقيّة رجاله ثقات.
- (٤) المعجم الأوسط (٢/١٨٢ رقم ١٦٥٦) وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن ابن إسحاق إلا محمد ابن سلمة.
- (٥) (٢٢٦-٢٢٧ رقم ٢٠٥).
- (٦) (٧٧ رقم ٥٦١).
- (٧) قال في المختصر (٨/٢٨٤ رقم ٦٠٨٥): رواه أبو داود الطيالسي مرسلًا، ورواه ثقات.

[٥٣٧٦/١] وقال مسدد: ثنا سفيان، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن علي بن حسين يبلغ به النبي ﷺ قال: «إن من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»^(١).

[٥٣٧٦/٢] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا موسى بن داود، ثنا عبدالله بن عمر، عن ابن شهاب، عن علي بن الحسين، عن أبيه قال: «قال رسول الله ﷺ . . .»^(٣) فذكره.

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي^(٤) وقال: غريب

قال الحافظ المنذري^(٥): قال جماعة من الأئمة أنه عن علي بن الحسين، عن النبي ﷺ مرسل، كذا قال أحمد وابن معين والبخاري وغيرهم، وهكذا رواه مالك^(٦) عن الزهري، عن علي بن الحسين ورواه الترمذي^(٧) أيضاً عن قتيبة، عن مالك به وقال: هذا عندنا أصح من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة، والله أعلم.

[٥٣٧٧] وقال الحميدي^(٨): ثنا سفيان، عن ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقولن أحدكم: قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك؛ فإن الله خلق آدم على صورته»^(٩).

[٥٣٧٨] وقال إسحاق بن راهويه^(١٠): أبنا الملائي، ثنا عمر بن راشد، عن إياس بن سلمة ابن الأكواع، عن أبيه قال: «كنا عند رسول الله ﷺ فتكلم بعض القوم كلاماً فيه [شبهه]^(١١) الرجز، فقال النبي ﷺ: قم يا سلمة».

هذا إسناد حسن.

[٥٣٧٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(١٢): ثنا محمد بن بكار، ثنا المعتمر بن سليمان، عن عبدالله ابن نسيب، عن مسلم بن عبدالله بن سبرة، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «أنهاكم عن

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٤/٤٨٤ رقم ٢٣١٨) من طريق الزهري به.

(٢) مسند أحمد (١/٢٠١).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٨): رواه أحمد والطبراني في الثلاثة، ورجال أحمد ثقات.

(٤) (٤/٥٥٨ رقم ٢٣١٧).

(٥) الترغيب والترهيب (٣/٥٤٠).

(٦) الموطأ (٢/٩٠٣ رقم ٣٠٠).

(٧) (٤/٥٥٨ رقم ٢٣١٨).

(٨) (٢/٤٧٦ رقم ١١٢٠).

(٩) رواه مسلم (٤/٢٠١٧ رقم ٢٦١٢) بلفظ: «إذا قاتل أحدكم فليتجنب الوجه؛ فإن الله خلق آدم على صورته».

(١٠) المطالب العالية (٣/١٩٢ رقم ٢٧٤٣).

(١١) في «الأصل»: الشبه. والثبت من المطالب.

(١٢) المطالب العالية (٣/٣٩٢ رقم ١/٣٢٥٢).

ثلاث: عن قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال». وأصله في الصحيحين^(١) وغيرهما من حديث المغيرة بن شعبة، ورواه أبو يعلى وابن حبان^(٢) في صحيحه من حديث أبي هريرة.

[٥٣٨٠] قال أبو يعلى^(٣): وثنا أحمد بن المقدم أبو الأشعث العجلي، ثنا محمد بن بكر البرساني، ثنا عثمان بن سعد، سمعت أنس بن مالك - رضي الله عنه - [يقول]^(٤): «الصمت حكم، وقليل فاعله».

[٥٣٨١] قال أبو يعلى^(٥): وثنا موسى بن محمد بن حيان، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، ثنا عبد العزيز الأندراووزدي^(٦)، عن زيد بن أسلم، عن أبيه «أن عمر اطلع على أبي بكر - رضي الله عنهما - وهو يمد لسانه، فقال: ما تصنع يا خليفة رسول الله؟! فقال: إن هذا أوردني الموارد، إن رسول الله ﷺ [قال]:^(٧) ليس شيء من الجسد إلا وهو يشكو ذرب اللسان»^(٨).

رواه مالك^(٩) وابن أبي الدنيا^(١٠) والبيهقي^(١١).

٢٣ - باب في الحسد وسلامة الصدر

[٥٣٨٢] قال أحمد بن منيع^(١٢): ثنا يحيى بن سعيد، عن الأعمش، عن يزيد الرقاشي، عن الحسن - أو عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «كاد الحسد أن يسبق القدر، وكاد الفقر أن يكون كفرًا».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يزيد بن أبان الرقاشي.

(١) البخاري (٣/٣٩٨ رقم ١٤٧٧) ومسلم (٣/١٣٤١ رقم ٥٩٣).

(٢) (٨/١٨٢ - ١٨٣ رقم ٣٣٨٨).

(٣) المطالب العالية (٣/٣٩١ رقم ٣٢٤٩).

(٤) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) (١/١٧ رقم ٥).

(٦) كذا بالأصل وفي المسند وهي صحيحة. تهذيب الكمال.

(٧) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٠٢): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير موسى بن محمد بن حيان وقد وثقه ابن حبان.

(٩) الموطأ (٢/٦١١ رقم ١٢).

(١٠) في الورع، وفي الصمت (رقم ١٣).

(١١) شعب الإيثار (٩/٢٢٠ رقم ٤٥٩٦).

(١٢) المطالب العالية (٣/١٩٧ رقم ٢٧٥٥).

[١/٥٣٨٣] [٥/٣٢-١] وقال عبد بن حميد^(١): أبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن الزهري، أن أنس بن مالك أخبره قال: «كنا يوماً جلوساً مع رسول الله ﷺ فقال: يطلع عليكم من هذا الفج رجل من أهل الجنة. فطلع رجل من الأنصار تنطف لحيته من ماء وضوئه، قد علق نعليه^(٢) يده بشاله فسلم، فلما كان من الغد قال النبي ﷺ مثل ذلك، فطلع ذلك الرجل مثل حاله الأولى، فلما أن كان في اليوم الثالث قال النبي ﷺ مثل مقالته، فطلع ذلك الرجل على مثل حالته الأولى، فلما قام النبي ﷺ تبعه عبدالله بن عمرو بن العاص فقال: إني لآحيت أبي فأقسمت عليه أي لا أدخل عليه ثلاثاً، فإن رأيت أن تثويني إليك حتى تمضي الثلاثة أيام فعلت، فقال: نعم، قال أنس: فكان عبدالله يحدث أنه كان معه ثلاث ليالي، فلم يره يقوم [من الليل شيئاً، غير أنه إذا تعار - أو قال: انقلب على فراشه - ذكر الله - عز وجل - وكبر حتى يقوم]^(٣) لصلاة الفجر، قال عبدالله بن عمرو: غير أني لم أسمع يقول إلا خيراً، فلما مضت الثلاث الليالي كدت أن أحقر عمله، قلت: يا عبدالله، لم يكن بيني وبين والدي غضب ولا هجرة، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول لك ثلاث مرات: [يطلع عليكم الآن رجل من أهل الجنة. فطلعت أنت الثلاث مرات]^(٤) فأردت أن أوي إليك لأنظر عملك فأقتدي بك، فلم أرك تعمل (كبيرة)^(٥) فما الذي بلغ بك ما قال رسول الله ﷺ؟ قال: ما هو إلا ما رأيت، فلما وليت دعاني فقال: ما هو إلا ما رأيت، غير أني لا أجد في نفسي على مسلم غشاً، ولا أحسد أحداً على خير أعطاه الله - تعالى - إياه، قال عبدالله: قلت: هي التي بلغت بك، وهي التي لا نطق^(٥).

هذا إسناد صحيح على شرط [البخاري ومسلم]^(٦)

[٢/٥٣٨٣] رواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا عبدالرزاق، ثنا معمر... فذكره.
والنسائي^(٨)، ورواه احتجاجاً بهم أيضاً إلا شيخه سويد بن نصر، وهو ثقة.

(١) (٣٥٠ - ٣٥١ رقم ١١٥٩).

(٢) في المصنف: في.

(٣) سقطت من «الأصل» لانتقال البصر، واستدركتها من المنتخب، والمصنف (٢٨٧/١١).

(٤) في «المنتخب»: كثير عمل.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٧٩/٨): رواه أحمد، والبخاري بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح وكذلك أحد إسنادي البخاري إلا أن سياق الحديث لابن لهيعة.

(٦) لم تظهر في «التصوير» وأثبتها من الترغيب والترهيب للمنذري (٥٤٩/٣) وعنه نقل المؤلف الكلام على الحديث وطرقه وغريبه.

(٧) مسند أحمد (١٦٦/٣).

(٨) السنن الكبرى (٦/٢١٥ - ٢١٦ رقم ١٠٦٩٩).

[٣/٥٣٨٣] ورواه الزوار^(١) بنحوه: وسمى الرجل المبهم سعداً، وقال في آخره: «فقال سعد: ما هو إلا ما رأيت يا ابن أخي، إلا أني لم أبت ضاغئاً على مسلم - أو كلمة نحوها. زاد النسائي في رواية له والبيهقي^(٢) والأصبهاني^(٣) فقال عبدالله: «هذه التي بلغت بك، وهي التي لا نطبق».

[٤/٥٣٨٣] ورواه البيهقي^(٤) أيضاً: عن سالم بن عبدالله، عن أبيه قال: «كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ قال: فقال: [٥/٣٢-ب] ليطلعن عليكم رجل من هذا الباب من أهل الجنة. فجاءه سعد بن مالك فدخل منه» قال البيهقي... فذكر الحديث قال: «فقال عبدالله بن عمر: ما أنا بالذي أنتهي حتى آيات هذا الرجل فأنظر عمله» قال: فذكر الحديث في دخوله عليه قال: «فناولني عباءة فاضطجعت عليها قريباً منه، وجعلت أرمقه - يعني ليله - كلما تعار سبح وكبر، وهلل وحمد الله، حتى إذا كان في وجه السحر قام فتوضأ، ثم دخل المسجد، فصلى ثنتي عشرة ركعة باثنتي عشرة سورة من المفصل، ليس من طوالة ولا من قصاره، يدعو في كل ركعتين بعد التشهد ثلاث دعوات يقول: اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار، اللهم اكفنا ما أهمنا من أمر آخرتنا ودنيانا، اللهم إنا نسألك من الخير كله وأعوذ بك من الشر كله. حتى إذا فرغ قال..» فذكر الحديث في استقلاله عمله وعوده إليه ثلاثاً إلى أن قال: «فقال: أخذ مضجعي، وليس في قلبي غمر على أحد».

الغَمْرُ - بكسر الغين المعجمة وسكون الميم - هو الحقد، وقوله: تنطف - أي: تقطر.
لا حيت - بالحاء المهملة بعدها ياء مثناة تحت - أي: خاصمت.
تعارَّ - بتشديد الراء - أي: استيقظ.

٢٤ - باب في التواضع ولا فخر لأحد على أحد إلا بالتقوى

[٥٣٨٤] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا الخليل بن زكريا، ثنا مجالد بن سعيد، ثنا عامر الشعبي، عن النعمان بن بشير: «أن ثابت بن قيس بن شماس سبق بركة من صلاة الغداة، فقام يقضي، فقام النبي ﷺ وقعد الناس حواليه، فلما قضى ثابت بن قيس الصلاة

(١) كشف الأستار (٢/٤٠٩ - ٤١٠ رقم ١٩٨١).

(٢) شعب الإيوان (رقم ٦٦٠٥).

(٣) الترغيب والترهيب (٢/٥٣ رقم ١١٣٥).

(٤) الشعب (رقم ٦٦٠٧).

(٥) البغية (٢٦٢-٢٦٣ رقم ٨٥٨).

جاء إلى رجل فقال: أوسع. فأوسع له وكان رجلاً مهيباً، وكان في أذنه صمم، ثم جاء إلى (ثاني)^(١) فقال: أوسع لي. فأوسع له، ثم جاء إلى ثالث فقال: أوسع لي. فقال: من ورائك سعة - أي شيء تخطي الناس. فنظر في وجهه فقال: يا ابن فلانة، فسمعتها رسول الله ﷺ فقال: من ذا الذي عير الرجل قبيل بأمه؟ فسكتوا، ثم قال الثانية: من ذا الذي عير الرجل قبيل بأمه؟ فقام ثابت بن قيس بن شماس فقال: يا رسول الله [٥/٣٣-١] إني سُبقت بركة، وأنا في أذني صمم فاشتبهت أن أدنو منك، وقعد الناس حوالياً، فجئت إلى رجل فقلت: أوسع لي. فأوسع، وجئت إلى آخر فقلت: أوسع لي [فأوسع لي]^(٢) وجئت إلى هذا الثالث فقلت: أوسع لي. فقال: من ورائك سعة - أي شيء تخطي رقاب الناس، فعيرته بأمر كانت في الجاهلية، كان غيرها من النساء خيراً منها. فقال رسول الله ﷺ: يا ثابت بن قيس بن شماس، ارفع رأسك فوق هذا الملاء، فيهم الأسود والأبيض والأحمر ما أنت بخير من هؤلاء إلا (بالتقوى)^(٣) قال: فما عيرت بعد ذلك اليوم أحداً.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الخليل.

[٥٣٨٥] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): وثنا أبو نعيم، ثنا طلحة، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: «إن الله - عز وجل - يقول يوم القيامة: إني جعلت نسباً وجعلتم نسباً، فجعلت أكرمكم أتقاكم، وأنتم تقولون: أنا فلان بن فلان، وأنا أكرم منك، وأنا اليوم أرفع نسبي وأضع نسبكم، أين المتقون؟». فكان عطاء يقول: فلا يقوم إلا من عني.

[٥٣٨٦] قال الحارث^(٥): وثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا إسرائيل، عن سماك، عن عبدالله بن شداد قال: «استأذن رجل على رسول الله ﷺ فقال: ائذن لرديف النعمان بن المنذر، فقال رسول الله ﷺ: لعظماؤكم أهون على الله من الجعلان التي تدفع الخرز بأنافها». [٥٣٨٧] وبه^(٦) إلى عبدالله بن شداد قال: «استأذن رجل على عهد رسول الله ﷺ فقال: إن حمدي زين وذمي شين. قال: كذبت ذاك الله».

[٥٣٨٨] قال الحارث^(٧): وثنا يزيد، ثنا عاصم بن محمد العمري، عن أبيه، عن ابن عمر،

(١) كذا بالأصل، وفي «البغية»: ثان.

(٢) من البغية.

(٣) في البغية: يتقوى الله.

(٤) البغية (٢٦٣) رقم (٨٥٩).

(٥) البغية (٢٦٣) رقم (٨٦٠).

(٦) البغية (٢٦٣) رقم (٨٦١).

(٧) البغية (٢٦٢) رقم (٨٥٧).

عن عمر - رضي الله عنه - قال - لا أعلمه إلا رفعه - قال : « يقول الله : من تواضع لي هكذا رفعته هكذا . وجعل باطن كفه إلى الأرض ، ثم جعل باطن كفه إلى السماء ورفعها نحو السماء » .

هذا إسناد صحيح .

٢٥ - باب النهي عن العجب والكبر والافتخار

[١/٥٣٨٩] قال أبو داود الطيالسي^(١) : ثنا هشام ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - [٢٣ق/٥] قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تفتخروا بأبائكم الذين ماتوا في الجاهلية ، فوالذي نفسي بيده ، لما يدهده الجعل بمنخريه خير من آبائكم الذين ماتوا في الجاهلية »^(٢) .

[٢/٥٣٨٩] رواه أحمد بن حنبل^(٣) : ثنا سليمان بن داود ، ثنا هشام - يعني : الدستوائي ... فذكره .

[٣/٥٣٨٩] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤) : ثنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف ، ثنا هارون بن موسى الجمال ، ثنا أبو داود الطيالسي .

[١/٥٣٩٠] وقال أبو داود الطيالسي : وثنا أبو معشر ، عن سعيد ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « ليدعن الناس فخرهم بالجاهلية أو ليكونن أهون على الله - عز وجل - من الخنافس »^(٥) .

هذا إسناد رواه ثقات ، واسم أبي معشر نجيح^(٦) .

[٢/٥٣٩٠] ورواه أحمد بن منيع : ثنا حسن ، ثنا أبو معشر ، عن المقبري ... فذكره .

[٥٣٩١] وقال عبد بن حميد^(٧) : ثنا يزيد بن هارون ، أبنا سالم بن عبيد ، عن أبي عبد الله ، عن

(١) (٣٤٩ رقم ٢٦٨٢) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٨/٨٥) : رواه أحمد ، والطبراني في الأوسط والكبير بنحوه ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٣) مسند أحمد (١/٣٠١) .

(٤) (٩١/١٣ رقم ٥٧٧٥) .

(٥) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه أبو داود (٤/٣٣١ رقم ٥١١٦) والترمذي (٥/٦٩٠ رقم ٣٩٥٥) من طريق أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة مطولا .

(٦) قلت : أبو معشر نجيح السلمى فيه ضعف ، وقد ضعف به المؤلف أكثر من حديث!

(٧) المنتخب (٢٢٤-٢٢٥ رقم ٦٧٣) .

عبدالرحمن بن أبي ليلى أنه سمع ابن عباس - رضي الله عنهما - يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما على الأرض رجل يموت وفي قلبه من الكبر مثقال حبة من خردل إلا جعله الله في النار. فلما سمع ذلك عبدالله بن قيس الأنصاري بكى، فقال النبي ﷺ: يا عبدالله بن قيس، لم تبكي؟ قال: من كلمتك. فقال النبي ﷺ: أبشر فإنك في الجنة - قال: فبعث النبي ﷺ بعثاً فغزا فقتل فيهم شهيداً - فأعادها ثلاث مرات، فقال رجل من الأنصار: يا نبي الله (إني أحب الجمال بحمل سيفي)^(١) وبغسل ثيابي من الدرن، وبحسن الشراك والنعال^(٢) فقال النبي ﷺ: ليس ذاك أعني، إنما الكبر من سفه عن الحق، وغمص الناس. فقال: يا نبي الله، وما السفه عن الحق وغمص الناس؟ فقال: السفه عن الحق: أن يكون لك على رجل مال فينكر ذلك، ويزعم أن ليس عليه شيء، فيأمره رجل بتقوى الله [فيقول: اتق الله. يعني فيقول: لئن لم أتق الله حتى تأمرني لقد هلكت. فذلك الذي سفه عن الحق. وسأله عن غمص الناس]^(٣) فقال: هو الذي يجيء شامخاً بأنفه، وإذا رأى ضعفاء الناس وفقراءهم لم يسلم عليهم ولم يجلس إليهم محقرة لهم، فذلك الذي يغمص الناس. فقال عند ذلك النبي ﷺ: من رقع ثوبه وخصف النعل وركب الحمار وعاد المملوك إذا مرض وحلب الشاة فقد برئ من العظمة».

ورواه الحاكم، وقال: احتجا برواته.

[٥/٣٤٤-أ] وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود رواه مسلم في صحيحه^(٤) وأبو داود^(٥) والترمذي في الجامع^(٦) وابن ماجه^(٧).

وقد رواه الحاكم^(٨) فقال: «ولكن [الكبر]^(٩) من بطر الحق وازدرى الناس» وقال: احتجا برواته.

قوله: «بطر الحق» -بفتح الباء الموحدة، والطاء المهملة جميعاً- هو دفعه وردة «وغمص الناس» -بفتح الغين المعجمة وسكون الميم وبالطاء المهملة - هو احتقارهم وازدراؤهم، وكذلك غمصهم بالصاد المهملة.

(١) في «المتخب»: إني أحب أن أتجمل بحمالة سيفي.

(٢) في «المتخب»: النعلين.

(٣) سقطت من «الأصل» والمثبت من المتخب.

(٤) (٩٣/١) رقم ٩١.

(٥) (٥٩/٤) رقم ٤٠٩١.

(٦) (٣١٧/٤-٣١٨) رقم ١٩٩٨، ١٩٩٩.

(٧) (٢٣-٢٢/١) رقم ٥٩، (١٣٩٧/٢) رقم ٤١٧٣.

(٨) المستدرک (٢٦/١).

(٩) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المستدرک.

[١/٥٣٩٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا مجاهد بن موسى، ثنا أبو بكر بن عياش، ثنا حميد الكندي، عن عبادة بن نسي، عن أبي ریحانة أن رسول الله ﷺ قال: «من انتسب إلى تسعة آباء كفار يريد بهم كرمًا وعزًّا فهو عاشرهم في النار»^(٢).

[٢/٥٣٩٢] رواه أحمد بن محمد بن حنبل^(٣): ثنا حسين بن محمد، ثنا أبو بكر بن عياش... فذكره.

وله شاهد من حديث [أبي]^(٤) بن كعب رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٥) في مسنديهما، والنسائي في عمل اليوم والليلة، وسيأتي بطرقه في كتاب المناقب باب فضل الإسلام.

[٥٣٩٣] قال أبو يعلى الموصلي^(٦): وثنا منصور بن [أبي]^(٧) مزاحم، ثنا أبو حفص الأبار، عن يزيد بن أبي زياد، عن معاوية بن قرة، عن أنس - رضي الله عنه - قال: «كان للنبي ﷺ موليان حبشي ونبطي، فاستبا والنبي ﷺ يسمع، فقال أحدهما لصاحبه: يا حبشي، وقال الآخر: يا نبطي. فقال النبي ﷺ: لا تقولوا هذا، إنما أنتما رجلان من أصحاب محمد ﷺ»^(٨).

٢٦ - باب ما جاء في مدح الله عز وجل ورسوله ﷺ والزجر

عن مدح الفاسق وذم المسلم لينال بذلك دنيا

[١/٥٣٩٤] قال مسدد: ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن الأسود بن سريع: أنه قال: «يا رسول الله، إني مدحت الله مدحة ومدحتك أخرى. فقال: هات، فأبدأ بمدحة الله - عز وجل».

(١) (٢٨/٣) رقم (١٤٣٩).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٨٥/٨): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وأبو يعلى، ورجال أحمد ثقات.

(٣) مسند أحمد (٤/١٣٤).

(٤) سقطت من «الأصل».

(٥) مسند أحمد (٥/١٢٨) من زوائد عبدالله بن أحمد.

(٦) (١٧١/٧) رقم (٤١٤٦).

(٧) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى، ومنصور بن أبي مزاحم من رجال التهذيب.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٨٦/٨): رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط بنحوه، وفي إسنادهما يزيد بن أبي زياد، وهو على ضعفه حسن الحديث.

[٥٣٩٤/٢] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا يحيى بن آدم، ثنا حماد بن زيد، عن علي بن زيد ابن جدعان... فذكره.

ورواه النسائي في الكبرى^(٢).

قلت: مدار الإسناد على علي بن زيد وهو ضعيف^(٣).

[٥٣٩٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا روح بن عبادة [ثنا ابن جريج]^(٥) قال: قال سليمان: ثنا وقاص بن ربيعة، أن [المستورد]^(٦) حدثهم أن النبي ﷺ قال: «من أكل برجل مسلم أكلة فإن الله يطعمه مثلها من حميم جهنم، ومن اكتسى برجل مسلم ثوبا فإن الله - تعالى - يكسوه مثله من جهنم، ومن قام برجل مسلم مقام سمعة فإن الله - عز وجل - يقوم به بمقام سمعة يوم القيامة»^(٧).

[٥٣٩٦] قال^(٨): وثنا أبو عبد الرحمن، ثنا حيوة، عن أبي صخر حميد بن زياد، حدثني مكحول، سمعت أبا هند الداري يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قام مقام رياء وسمعة رأى الله به يوم القيامة وسمع».

[٥٣٩٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا محمد بن يحيى بن أبي سمينه البغدادي، ثنا [المقدمي]^(١٠) قال: ثنا سابق، عن أبي خلف، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «إن الله - عز وجل - يغضب إذا مدح الفاسق».

[٥٣٩٨] قال^(١١): وحدثني رباح بن الجراح العبدي، عن سابق، عن أبي خلف، عن أنس، عن النبي ﷺ: «إذا مدح الفاسق غضب الرب - عز وجل - واهتز العرش».

قال أبو يعلى: هذا من حفظي.

(١) وأخرجه في المصنف أيضا (٥٢٥/٨) رقم (٦١١٦).

(٢) السنن الكبرى (٤١٦/٤) رقم (٧٧٤٥).

(٣) ليس «علي بن زيد» في إسناد النسائي، بل رجاله ثقات.

(٤) البغية (٢٦٨) رقم (٨٨٢).

(٥) سقطت من «الأصل» والبغية، وأثبتها من مسند أحمد (٢٢٩/٤) وقد روى الإمام أحمد الحديث عن

روح به، وانظر التعليق عليه في المطالب العالية (٣/١٩٤) رقم (٢٧٤٧).

(٦) في «الأصل»: المسور. وهو تحريف، والمثبت من البغية وسنن أبي داود، وهو الصواب.

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٤/٢٧٠) رقم (٤٨٨١) من طريق وقاص بن ربيعة به.

(٨) البغية (٢٦٨-٢٦٩) رقم (٨٨٣).

(٩) المطالب العالية (٣/١٩٤-١٩٥) رقم (١/٢٧٤٩).

(١٠) في «الأصل»: المقامي. وهو تحريف.

(١١) المطالب العالية (٣/١٩٥) رقم (٢/٢٧٤٩).

له شاهد من حديث بريدة بن الحصيب، رواه أبو داود^(١) والنسائي^(٢) بإسناد صحيح، والحاكم^(٣) وقال صحيح الإسناد.

٢٧ - [٥/ق٣٤ب] باب ما جاء في مدح الصدق وذم الكذب والمدح

[٥٣٩٩] قال مسدد^(٤): وثنا يحيى، عن عبيد الله بن عمر، عن [عمر بن عطية بن عبدالرحمن بن دلاف]^(٥) عن (عمه)^(٦)، عن بلال بن الحارث قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: «لا يغرنك صلاة امرئ ولا صيامه، ولكن إذا حدث صدق، وإذا أؤتمن أدى، وإذا أشفى ورع».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواه.

[٥٤٠٠] قال مسدد^(٧): وثنا أبو عوانة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص قال: قال عبدالله -رضي الله عنه-: «لا يصلح من الكذب جد ولا هزل».

هذا إسناد موقوف رجاله ثقات.

[١/٥٤٠١] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، حدثني حيي، عن أبي عبدالرحمن الحلي، عن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنه- «أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ما عمل الجنة؟ قال: الصدق، إذا صدق العبد بر، وإذا بر آمن، وإذا آمن دخل الجنة. قال: يا رسول الله، ما عمل النار؟ قال: الكذب، وإذا كذب العبد فجر، وإذا فجر كفر، وإذا كفر دخل النار»^(٨).

(١) (٢٩٥/٤) رقم (٤٩٧٧).

(٢) السنن الكبرى (٧٠/٦) رقم (١٠٠٧٣) وفي جعل المصنف حديث بريدة شاهداً نظراً.

(٣) المستدرک (٣١١/٤) وتعقبه الذهبي بقوله: عقبه ضعيف - أي: عقبه الأصم.

(٤) المطالب العالیة (١٥٨/٣) رقم (٢٦٥٠).

(٥) كذا هنا وفي نسختي المطالب المخطوطتين، مما يدل على أن الخطأ قديم - والله أعلم - وهو عمر بن

عبدالرحمن بن عطية بن دلاف -الجرح (٣/ ١ / ١٢١)، والثقات (١٥٢/٥).

(٦) وكذا في نسختي المطالب، وقال محققاه: إنه معروف بالرواية عن أبيه.

قلت: وهو الصواب، وقد جاء بسنن البيهقي (٢٨٨/٦) من طريق يحيى بن بكير، عن مالك، عن عمر بن عبدالرحمن بن دلاف، عن أبيه.

ووقع - أيضاً في المكارم (رقم ٦١٢) للخرائطي: عمر بن عطية، عن عمه، عن بلال. وقالت محققته: عمر بن عطية لم أجد، وعمه لم أعرفه. فلعله تصحف - أيضاً - وهو أمر وارد؛ بيد أن

روايته من طريقين عن يحيى مما يضع احتمال خطأ الرواية، والله أعلم.

وعمر بن عبدالرحمن مترجم له في التاريخ الكبير (١٢٨/٥).

(٧) المطالب العالیة (١٥٨/٣) رقم (٢٦٥١).

(٨) قال في المختصر (٨/ ٢٩٣) رقم (٦١١٥): رواه أبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل بسند ضعيف؛

لضعف ابن لهيعة.

[٢/٥٤٢٤] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١) عن حسن، ثنا ابن لهيعة به.

٢٨ - باب الحث على قتل الحية والعقرب

والنهي عن قتل عمار البيوت

[١/٥٤٠٢] قال أبوداود الطيالسي: ثنا شيبان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - رضي الله عنهما -: «أن رجلا سأل النبي ﷺ عن قتل الحيات فقال: خلق الإنسان والحية سواء، إن رآها أفرعته، وإن لدغته أوجعته، فاقتلوا حيث وجدتموها»^(٢).

[٢/٥٤٠٢] قال^(٣): وثنا شيبان، عن جابر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: «أن رجلا سأل النبي ﷺ عن قتل الحيات...» فذكره.

[٣/٥٤٠٢] رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد، ثنا عيسى وهشام بن أبي هشام، عن محمد، سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ: «اقتلوا الحية والعقرب، وإن كنتم في الصلاة».

قلت: وسيأتي في آخر كتاب المواعظ ضمن حديث ابن عباس الطويل أن رسول الله ﷺ قال: «اقتلوا الحية والعقرب وإن كنتم في صلاتكم...» الحديث بطوله.

[١/٥٤٠٣] قال أبوداود الطيالسي^(٤): وثنا عبيد الله بن نافع، عن أبيه، عن السائب، عن عائشة - رضي الله عنها -: «أن رسول الله ﷺ نهى عن قتل جنان البيوت - يعني: من الحيات - إلا الأبر وذا الطفيتين، فإنها يخطفان الأبصار، ويقتلان الحبل في بطون النساء، فمن لم [٥/٣٥ق-٣٥] يقتلها فليس منا».

[٢/٥٤٠٣] رواه مسدد: ثنا يحيى، عن عبيد الله، أخبرني نافع... فذكره.

[٣/٥٤٠٣] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا أبو النضر، ثنا أبو معاوية - يعني: شيبان - عن ليث، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر^(٦) الصديق، عن عائشة أنها قالت:

= وقال الهيثمي في المجمع (٩٢/١): رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف.
(١) مسند أحمد (١٧٦/٢).

(٢) قال في المختصر (٨/٢٩٣ رقم ٦١١٦): رواه أبوداود الطيالسي، ورواه ثقات.

(٣) مسند الطيالسي (٣٤١ رقم ٢٦١٩).

(٤) (٢١٦ رقم ١٥٤٢).

(٥) البغية (١٣٧ رقم ٤١٦).

(٦) سقطت من «الأصل» واستدركتها من البغية.

قال رسول الله ﷺ: «اقتلوا الحيات كلهن إلا الجنان: الأبر وذا الطفيتين على ظهره؛ فإنهما يقتلان الصبي في بطن أمه ويغشيان الأبصار، ومن تركهما فليس منا» .

[٤/٥٤٠٣] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا شيبان بن فروخ قال ثنا جرير، ثنا نافع، عن مولاة لفاكه بن المغيرة، عن عائشة قالت: «نهى رسول الله ﷺ عن قتل الحيات التي في البيوت غير ذي الطفيتين والبراء؛ فإنها يطمسان الأبصار، ويقتلان أولاد الحبالى في بطونهن، ومن لم يقتلها فليس منا»^(٢).

[٥/٥٤٠٣] قال^(٣): وثنا عبدالله بن محمد بن أسماء، ثنا [جويرية]^(٤) ثنا نافع، أن سائبة أخبرته أن عائشة... فذكره.

قلت: هو في الصحيح^(٥) دون قوله: «ومن لم يقتلها فليس منا»، وكذلك النهي عن قتل عوامر البيوت.

[٦/٥٤٠٣] ورواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا عباد بن عباد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة «أن رسول الله ﷺ نهى عن قتل حيات البيوت...» فذكره.

[٧/٥٤٠٣] قال^(٧): وثنا عفان، ثنا جرير، حدثني نافع... فذكره.

وله شاهد في الصحيحين^(٨) من حديث ابن عمر.

[١/٥٤٠٤] قال أبو داود الطيالسي^(٩): وثنا داود بن أبي الفرات، عن محمد بن زيد، عن أبي الأعين، عن أبي الأحوص، عن عبدالله - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «من قتل حية فكأنما قتل كافراً» .

[٢/٥٤٠٤] رواه مسدد موقوفاً فقال: ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم قال: قال عبدالله: «من قتل حية قتل كافراً» .

[٣/٥٤٠٤] قال: وثنا حماد بن زيد، عن ليث، عن طلحة، عن خيثمة قال: قال عبدالله:

(١) (٧/ ٣١٩ رقم ٤٣٥٨).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤٨/٤): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) مسند أبي يعلى (٨/ ٢١٢ رقم ٤٧٧٦).

(٤) في «الأصل»: حيو. وهو تحريف.

(٥) البخاري (٦/ ٤٠٤ رقم ٣٣٠٨، ٣٣٠٩)، ومسلم (٤/ ١٧٥٢ رقم ٢٢٣٢).

(٦) مسند أحمد (٦/ ٢٩).

(٧) مسند أحمد (٦/ ٨٣).

(٨) البخاري (٦/ ٣٩٩ رقم ٣٢٩٧ وأطرافه في: ٣٣١٠، ٣٣١٢، ٤٠١٦)، ومسلم (٤/ ١٧٥٢ -

١٧٥٥ رقم ٢٢٣٣).

(٩) (٤٢ رقم ٣١٥).

«من قتل حية أو عقرباً فكأنها قتل كافراً» .

[٤/٥٤٠٤] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا زيد بن الحباب، عن داود بن أبي الفرات . . . فذكره .

[٥/٥٤٠٤] ورواه أحمد بن منيع موقوفاً فقال: ثنا عبدة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله قال: «من قتل حية فقد قتل عدواً كافراً» .

[٦/٥٤٠٤] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا أبو خيثمة، ثنا يونس بن محمد، ثنا داود بن أبي الفرات، عن محمد بن زيد، عن [أبي]^(٣) الأعين العبدي، عن أبي الأحوص الجشمي أنه قال: «بينما ابن مسعود يخطب ذات يوم إذ هو بحية تمشي على الجدار فقطع خطبته وضربها بعصية حتى قتلها، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من قتل حية فكأنها قتل رجلاً مشركاً»^(٤) .

[٧/٥٤٠٤] قال^(٥): وثنا شيان، ثنا داود بن أبي الفرات . . . فذكره .

[٥٤٠٥] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم: «أن عبدالله بن عمر فتح خوخة له فخرجت عليه حية فأمر بقتلها - وعنده أبو سعيد - فقال أبو سعيد: أما علمت أن رسول الله ﷺ أمر أن تؤذنه قبل أن تقتلها»^(٦) .

هذا إسناد رواه ثقات .

[١/٥٤٠٦] [٥/٣٥-ب] قال إسحاق بن راهويه^(٧): أبنا عيسى بن يونس، ثنا عبيد الله بن أبي زياد المكي - وهو القداح - عن ابن أبي مليكة قال: «كانت عائشة - رضي الله عنها - لا تزال ترى جناحاً في بيتها فأمرت به فقتل، فأتيت في النوم فقيل لها: لم تقتل عبدالله المسلم؟ فقالت: لو كان مسلماً ما اطلع على أزواج النبي ﷺ بغير إذن، فقيل لها: أما إنك قد علمت أنه لا يطلع إلا حين تجمعين عليك ثيابك . فأصبحت فتصدقت باثني عشر ألفاً» .

(١) (١/٢٤٦ - ٢٤٧ رقم ٣٦٨) .

(٢) (٩/٢٢١ رقم ٥٣٢٠) .

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/٤٦): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري بنحوه، والطبراني في الكبير مرفوعاً وموقوفاً، ورجال البزار رجال الصحيح .

(٥) مسند أبي يعلى (٩/٢٢٢ رقم ٥٣٢١) .

(٦) رواه الإمام أحمد (٣/٢) عن الزبيري به، وروى مسلم (٤/١٧٥٦ - ١٧٥٧ رقم ٢٢٣٦) وغيره معناه عن أبي سعيد .

(٧) المطالب العالية (٣/٥٧ رقم ٢٤٠١) .

[٢/٥٤٠٦] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا روح بن عباد، ثنا حاتم بن أبي صغيرة، ثنا عبدالله بن أبي مليكة، أن عائشة بنت أبي طلحة حدثته: «أن عائشة أم المؤمنين -رضي الله عنها- قتلت جنائنا، فأريت فيما يرى النائم فقيل لها: والله لقد قتلت مسلماً. فقالت: والله لو كان مسلماً ما دخل على أزواج النبي ﷺ فقيل لها: وهل كان يدخل عليك إلا وأنت متجلبية أو [متخمرة]^(٢) فأصبحت وهي فزعة، فأمرت باثني عشر ألفاً فجعلتها في سبيل الله - عز وجل».

[١/٥٤٠٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا يزيد - يعني: ابن هارون - قال: قال محمد بن إسحاق: حدثني بعض أصحابنا، عن القاسم بن محمد أنه سمع ابن عباس يقول: «الحية أفسق الفسقة، اقتلوها»^(٤).

[٢/٥٤٠٧] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن إسحاق المسيبي، ثنا عبدالله بن نافع، عن عاصم، عن حميد بن قيس، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس «أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الحيات في الإحرام والحرم».

[١/٥٤٠٨] وقال أبويعلى الموصلي: وثنا محرز، ثنا الفرج بن فضالة، عن لقمان، عن أبي أمامة قال: «نهى رسول الله ﷺ عن قتل عوامر البيوت إلا ما كان من ذي الطفيتين والأبتر فإنها يكمهان الأبصار ويخدج منه النساء»^(٥).

[٢/٥٤٠٨] قال: وثنا الربيع بن ثعلب، ثنا الفرج بن فضالة.

قال أبوفضالة: الأبتر: المقطوع الذنب، وذو الطفيتين له سيران من رأسه إلى ذنبه.

[٣/٥٤٠٨] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٦): ثنا أبوالنضر، ثنا فرج، حدثني لقمان... فذكره.

[٥/٣٦٦-١] الطفيتان - بضم الطاء المهملة وإسكان الفاء - هما الخيطان الأسودان على

(١) البغية (١٣٧ رقم ٤١٧).

(٢) في البغية: محتمة.

(٣) المطالب العالية (٣/ ٥٧ رقم ٢٤٠٣).

(٤) قال في المختصر (٨/ ٢٩٥ رقم ٦١٢٥): رواه الحارث بسند فيه راو لم يسم.

(٥) قال في المختصر (٨ / ٢٩٥ رقم ٦١٢٧): رواه أبويعلى وأحمد بن حنبل، ومدار إسناديهما على فرج

ابن فضالة، وهو ضعيف.

وقال الهيثمي في المجمع (٤ / ٤٨): رواه أحمد، والطبراني في الكبير، وفيه فرج بن فضالة، وقد

وثق على ضعفه.

(٦) مسند أحمد (٥/ ٢٦٢).

ظهر الحية، وأصل الطفية خوصة المقل، شبه الخيطين على ظهر الحية بخصوصي المقل^(١)، وقال أبو عمر النمري: يقال: إن ذا الطفيتين حنش يكون على ظهره خطان أبيضان. والأبتر هو الأفعى، وقيل: حنش أبتر كأنه مقطوع الذنب، وقيل: هو صنف من الحيات أزرق مقطوع الذنب إذا نظرت إليه الحامل أقلت، قاله النضر بن شميل.

وقوله: «يلتمسان البصر» معناه: يطمسانه بمجرد نظرهما لخاصية آية جعلها الله فيها.

قال الحافظ المنذري: قد ذهبت طائفة من أهل العلم إلى قتل الحيات أجمع: في الصحاري، والبيوت بالمدينة وغير المدينة، ولم يستثنوا في ذلك نوعًا ولا جنسًا ولا موضعًا، واحتجوا في ذلك بأحاديث عامة كحديث ابن مسعود المتقدم، وابن عباس، وعائشة.

وقالت طائفة: تقتل الحيات أجمع إلا سواكن البيوت بالمدينة وغيرها؛ فإنهن لا يقتلن لما جاء في حديث أبي لبابة، وزيد بن الخطاب من النهي عن قتلهن بعد الأمر بقتل جميع الحيات.

وقالت طائفة: تنذر سواكن البيوت في المدينة، وغيرها؛ فإن بدين بعد الإنذار قتلن، وما وجد منهن في غير البيوت يقتل من غير إنذار. وقال مالك: يقتل ما وجد منها في المساجد. واستدل هؤلاء بقوله ﷺ: «إن هذه البيوت عوامر؛ فإذا رأيتم منها شيئًا فحرجوا عليها ثلاثًا، فإن ذهبت وإلا فاقتلوه» واختار بعضهم أن يقول لها ما ورد في حديث أبي ليلي^(٢)، وقال مالك: يكفيه أن يقول: أخرج عليك بالله واليوم الآخر ألا تبدوا لنا ولا تؤذينا. وقال غيره: يقول لها: أنت في حرج إن عدت إلينا فلا تلومينا أن نضيق عليك بالطرد والتتبع.

وقالت طائفة: لا تنذر إلا حيات المدينة فقط؛ لما جاء في حديث أبي سعيد^(٣) من إسلام طائفة من الجن بالمدينة، وأما حيات غير المدينة في جميع [٥/٣٦٦-ب] الأرض والبيوت فتقتل من غير إنذار؛ لأننا لا نتحقق وجود مسلمين من الجن ثم، وبقوله ﷺ: «خمس من الفواسق يقتلن في الحل والحرم» وذكر منهن الحية.

وقالت طائفة: يقتل الأبتر وذو الطفيتين من غير إنذار سواء كان بالمدينة أو غيرها لحديث أبي لبابة: «سمعت رسول الله ﷺ نهى عن قتل الجنان التي في البيوت إلا الأبتر وذا الطفيتين» ولكل من هذه الأقوال وجه قوي ودليل ظاهر، والله أعلم.

(١) هذا قول ابن الأثير في النهاية (٣/ ١٣٠).

(٢) فوقها بالأصل (د - ٣) أي. أصحاب السنن.

(٣) كتب فوقها بالأصل (م د س) أي: مسلم وأبو داود والنسائي.

٢٩ - باب ما جاء في التصاوير وقتل الكلاب

[١/٥٤٠٩] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا ابن أبي ذئب، عن خالد بن الحارث بن عبدالرحمن، عن كريب، عن أسامة بن زيد - رضي الله عنه - قال: «رأيت رسول الله ﷺ عليه الكأبة فقلت: يا رسول الله، ما شأنك؟ قال: وعدني جبريل فلم أره منذ ثلاث. قال: وظهر كلب فخرج من بعض البيوت، فأمر رسول الله ﷺ بقتله، فظهر جبريل، فقال: يا جبريل، كنت إذا وعدتني أتيتني فما لك الآن؟ قال: فإننا لا ندخل بيتًا فيه كلب ولا تصاوير».

[٢/٥٤٠٩] قال^(٢): وثنا ابن أبي ذئب، عن عبدالرحمن بن مهران، حدثني عمير مولى ابن عباس، عن أسامة بن زيد قال: «دخلت على رسول الله ﷺ في الكعبة ورأى صورًا، قال: فدعا بدلوا من ماء فأتيته به فجعل يمحوها ويقول: قاتل الله قومًا يصورون ما لا يخلقون».

[٣/٥٤٠٩] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا شبابة، عن ابن أبي ذئب، عن الحارث، عن كريب مولى ابن عباس، عن أسامة بن زيد قال: «دخلت على رسول الله ﷺ وعليه الكأبة فقلت: ما لك يا رسول الله؟ قال: إن جبريل وعدني أن يأتيني^(٤) فلم يأتي منذ ثلاث. قال: فجاز كلب فقال أسامة: فوضعت يدي على رأسي وصحت، فجعل رسول الله ﷺ يقول: ما لك يا أسامة؟ فقلت: جاز كلب. فأمر رسول الله ﷺ بقتله، فقتل، فأتاه جبريل [فهش]^(٥) إليه فقال رسول الله ﷺ: ما لك أبطأت^(٦) وقد كنت إذا وعدتني لم تخلفني؟ قال: إنا لا ندخل بيتًا فيه [٥/٣٧-أ] كلب ولا تصاوير^(٧)».

[٤/٥٤٠٩] قال^(٨): وثنا شبابة، عن (ابن)^(٩) أبي ذئب، عن عبدالرحمن بن مهران، عن عمير مولى ابن عباس، عن أسامة بن زيد قال: «دخلت مع النبي ﷺ الكعبة، فرأى في البيت صورة، فأمرني فأتيته بدلوا من ماء، فجعل يضرب تلك الصورة ويقول: قاتل الله قومًا يصورون ما لا يخلقون».

(١) (٨٧ رقم ٦٢٧).

(٢) مسند الطيالسي (٨٧ رقم ٦٢٣).

(٣) (١٢٤/١ رقم ١٦٢).

(٤) كذا بالأصل وفي مسند ابن أبي شيبة: يأتيني. وهو الصواب.

(٥) في «الأصل»: فهش إليه. وما أثبتناه من المسند.

(٦) زاد في المسند: عليّ.

(٧) قال في المختصر (٨ / ٢٩٧ رقم ٦١٣٠): رواه أبو داود الطيالسي، وأبو بكر بن أبي شيبة واللفظ

له، ورواته ثقات.

(٨) مسند ابن أبي شيبة (١ / ١٢٤ - ١٢٥ رقم ١٦٢).

(٩) سقطت من مسند ابن أبي شيبة.

[٥/٥٤٠٩] ورواه إسحاق بن راهويه^(١): ثنا عثمان بن عمر قال: ثنا ابن أبي ذئب، عن عبدالرحمن بن مهران، عن عمير مولى ابن عباس، عن أسامة بن زيد قال: «دخلت مع رسول الله ﷺ الكعبة فرأى فيها تصاوير فقال لي: ابتغ لي ماء. فأتيته بهاء في دلو، فجعل ييل به الثوب ثم يضرب به الصور، ويقول: قاتل الله أقوامًا يصورون ما لا يخلقون»^(٢).

[٦/٥٤٠٩] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا موسى بن محمد بن حيان، ثنا عثمان بن عمر قال: أبنا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبدالرحمن... فذكر طريق ابن أبي شيبه.

[٧/٥٤٠٩] وكذا رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٣): عن عثمان بن عمر، ثنا ابن أبي ذئب... فذكره.

ورواه الطبراني في الكبير^(٤) بنحوه.

وقد روى هذه القصة غير واحد من الصحابة بألفاظ متقاربة.

[١٠/٥٤١٠] قال أبو داود الطيالسي^(٥): وثنا هشام، عن يحيى، عن [بنت]^(٦) أبي رافع «أن النبي ﷺ دفع إلى أبي رافع العنزة وأمره أن يقتل كلاب المدينة، فقتلها إلا كلبًا. فجاء إلى النبي ﷺ فأمره أن يقتله».

[٢/٥٤١٠] رواه أبو بكر بن أبي شيبه^(٧): ثنا ابن نمير، عن موسى بن عبيدة، أبنا أبان بن صالح، عن القعقاع بن حكيم، عن سلمى أم رافع، عن أبي رافع قال: «جاء جبريل فاستأذن على رسول الله ﷺ فأذن له، فأبطأ عليه، فأخذ رسول الله ﷺ رداءه فقام إليه وهو قائم بالباب، فقال رسول الله ﷺ: قد أذنا. فقال: أجل يا رسول الله، ولكننا لا ندخل بيتًا فيه صورة ولا كلب، فنظروا فوجدوا جروًا في بعض بيوتهم، فقال أبو رافع: فأمرني حين أصبحت فلم أدع بالمدينة كلبًا إلا قتلته، فإذا أنا بامرأة قاصية ولها كلب ينيح عنها، فكأنني [٥/٣٧-ب] رحمتها فتركته، وجئت فأخبرته، فأمرني أن أقتله، فرجعت إلى الكلب فقتلته، قال: فقال الناس: يا رسول الله، ما يجلب لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتلها؟ فأنزل الله - عز وجل - ﴿يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين﴾^(٨).

(١) المطالب العالية (٤/٣٧١) رقم (٤٢٢١).

(٢) قال الهيثمي في المجمع: (٤/٤٥): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) مسند أحمد (٥/٢٠٣).

(٤) (١/١٦٢) رقم (٣٨٧).

(٥) المطالب العالية (٣/٤٢ - ٤٣) رقم (٢٣٥٥).

(٦) في «الأصل»: ثابت بن... والمثبت من المطالب.

(٧) المطالب العالية (٣/٤٣) رقم (٤/٢٣٥٥).

(٨) المائة: ٤.

[٣/٥٤١٠] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا روح بن عبادة، ثنا ابن جريج، أبنا العباس بن أبي خدّاش، عن الفضل بن عبد الله بن أبي رافع^(٢) «أن النبي ﷺ قال: يا أبا رافع، اقتل كل كلب بالمدينة، قال: فوجدت نسوة بالمدينة^(٣) من البقيع لهن كلب فقلن: يا أبارافع، إن رسول الله ﷺ قد أغزا رجالنا، وإن هذا الكلب يمنعنا [بعد]^(٤) الله، والله ما يستطيع أحد أن يأتينا حتى تقوم امرأة منا فتحول بينه وبينه فاذكره للنبي ﷺ. قال: فذكر ذلك أبورافع للنبي ﷺ، فقال: يا أبا رافع، اقتله، فإنما يمنعهن الله».

[٤/٥٤١٠] قال^(٥): وثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن بنت أبي رافع قالت: «أعطى رسول الله ﷺ أبا رافع العنزة وأمره...» فذكر حديث الطيالسي. [٥/٥٤١٠] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٦/٥٤١٠] قال أبو يعلى^(٧): وثنا المقدمي، ثنا زيد بن الحباب، ثنا موسى بن عبيدة... فذكره بتمامه وزاد في آخره بعد الآية: «فقال رسول الله ﷺ: إذا أرسل الرجل كلبه، وذكر اسم الله فليأكل ما لم يأكل».

[٧/٥٤١٠] قال^(٨): وثنا محمد بن أبي بكر، ثنا هارون الخزاز^(٩)، ثنا علي بن المبارك، ثنا يحيى بن أبي كثير، حدثني بنت أبي رافع: «أن رسول الله ﷺ دفع العنزة إلى أبي رافع، وأمره أن يقتل كلاب المدينة فقتلها حتى أفضى به القتل إلى كلب عجوز فأمره رسول الله ﷺ أن يقتله».

[٨/٥٤١٠] قال^(١٠): وثنا المقدمي، ثنا أبو عامر، ثنا يعقوب بن محمد، عن أبي الرجال، عن سالم بن عبد الله، عن أبي رافع قال: «أمرني النبي ﷺ بقتل الكلاب، فخرجت أقتلها لا أرى كلباً إلا قتلته، فإذا [٥/٣٨-١] كلب يدور فذهبت [لقتله]^(١١) فناداني إنسان من جوف

(١) البغية (١٣٦-١٣٧ رقم ٤١٥).

(٢) زاد في البغية: عن أبي رافع.

(٣) زاد بها أيضاً: بالصورين.

(٤) في «الأصل» نعبد. تحريف، والتصويب من المطالب (٣/٤٣ رقم ٧/٢٣٥٥).

(٥) البغية (١٣٦ رقم ٤١٤).

(٦) المطالب العالية (٣/٤٣ رقم ٥/٢٣٥٥).

(٧) المطالب العالية (٣/٤٣ رقم ٦/٢٣٥٥).

(٨) المطالب العالية (٣/٤٣ رقم ٣/٢٣٥٥).

(٩) عليها بالأصل علامة «صح» وفي المطالب: الجزائر. وما هنا أصوب، وهو هارون بن إسماعيل.

(١٠) المطالب العالية (٣/٤٤ رقم ١٠/٢٣٥٥).

(١١) في «الأصل»: أقتلته. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

البيت: ما تريد أن تصنع؟ فقلت: أقتل هذا الكلب. قالت: إني امرأة مضيعة [و] (١) هذا الكلب (يطرح) (٢) عني السبع ويؤذن بالجائي (٣)، فأتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له، فأمرني بقتله».

[٩/٥٤١٠] قال (٤): وثنا أبوخيثمة، ثنا روح بن عبادة... فذكره بتامه.

[١٠/٥٤١٠] قال (٥): وثنا عمرو [بن] (١) الضحاك، ثنا أبوعاصم، عن ابن جريج، عن ابن عباس مثله.

[١١/٥٤١٠] ورواه الحاكم (٦)، وعنه البيهقي (٧)

وتقدم لفظه في أول كتاب الصيد.

[٥٤١١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة (٨): ثنا يونس بن محمد، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر: «أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب حتى إن المرأة كانت تدخل بالكلب فيقتل من قبل أن تخرج وقال: لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها، فاقتلوا منها كل أسود بهيم بين عينيه نقطتان، فإنه شيطان» (٩).

هذا إسناد صحيح، رواه ابن حبان في صحيحه (١٠).

[٥٤١٢] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو أحمد، ثنا ميسرة بن معبد، عن سليمان بن موسى، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «أمر رسول الله ﷺ بقتل الكلاب إلا ما كان في ضيعة».

[٥٤١٣] وقال أبو يعلى الموصلي (١١): ثنا [أبو] عبدالرحمن عبدالله بن عبدالرحمن العلاف (١٢)، ثنا عبدالملك بن الخطاب بن عبيد الله بن أبي بكرة، عن عمارة بن أبي

(١) من المطالب.

(٢) في المطالب: يمنع.

(٣) في المطالب: الخائن. وفي نسخة كما هنا.

(٤) المطالب العالية (٣/٤٤) رقم ٢٣٥٥/٨.

(٥) المطالب العالية (٣/٤٤) رقم ٢٣٥٥/٩.

(٦) المستدرک (٢/٣١١).

(٧) السنن الكبرى (٩/٢٣٥).

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (٥/٤٠٦).

(٩) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٣/١٢٠٠) رقم ١٥٧٢ من طريق أبي الزبير به، ورواه

أبو داود (٣/١٠٨) رقم ٢٨٤٦ من طريق أبي الزبير مختصرًا.

(١٠) (١٢/٤٦٧) رقم ٥٦٥١.

(١١) (٤/٣٣٠ - ٣٣١) رقم ٢٤٤٢.

(١٢) في المسند: ثنا أبو عبد الله بن عبد الرحمن. وما هنا أصوب، وهو عبد الله بن عبد الرحمن

أبو عبد الرحمن، العلاف مترجم في «الثقات» (٨/٣٥٨) وفي طبعة الأثري على الصواب (٢٢٣٦) =

حفصة، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «لولا أن الكلاب أمة لأمرت بقتل كل أسود بهيم، فاقتلوا [العين]^(١) من الكلاب؛ فإنها الملعونة من الجن»^(٢).

[١/٥٤١٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا أبو الربيع، ثنا يعقوب، ثنا عيسى بن جارية، عن جابر قال: «أمر النبي ﷺ بقتل الكلاب، فجاء ابن أم مكتوم فقال: يا رسول الله، إن منزلي شاسع ولي كلب، فرخص له أيامًا، ثم أمر بقتله»^(٤).

[٢/٥٤١٤] قال^(٥): وثنا جعفر، ثنا يعقوب... فذكره.

[٥٤١٥] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا محمد، ثنا فضيل بن سليمان، ثنا فائد مولى عبيد الله، حدثني عبيد الله بن علي، أن جدته سلمى أخبرته «أن النبي ﷺ بعث أبا رافع إلى بني أمية ابن زيد يقتل الكلاب، وبعث رجلا آخر يقتل الكلاب».

٣٠ - [٥/٣٨٠ب] باب ما يقول إذا سمع نباح الكلاب

أو نهاق الحمير بالليل وغير ذلك مما يذكر

[١/٥٤١٦] قال الحميدي^(٦): ثنا سفيان، ثنا أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ: «كفوا صبيانكم عن فحمة العشاء، وإياكم والسمر بعد [هدأة]^(٧) الرجل؛ فإنكم لا تدرن ما يبيث [الله]^(٨) من خلقه، فأغلقوا الأبواب وأطفئوا [المصابيح]^(٩) وأكفئوا الإناء وأوكئوا السقاء»^(١٠).

[٢/٥٤١٦] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، ثنا فطر، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «كفوا أهليكم عن فورة العشاء».

= فلعله حدث سقط في الأخرى، بيد أن محققه قال: لم أقع له على ترجمة.

(١) في «الأصل» العينة. وانظر تعليق محقق المسند.
(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤٣/٤): رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير والأوسط، وإسناده حسن.

(٣) (٣/٣٣٩) رقم (١٨٠٤).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤٣/٤) - هو في الصحيح خلا الرخصة - : رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات.

(٥) مسند أبي يعلى (٤/٥٧) رقم (٢٠٧٣).

(٦) (٢/٥٣٥-٥٣٦) رقم (١٢٧٣).

(٧) في «الأصل»: هذه. والتصويب من مسند الحميدي.

(٨) تحرفت في «الأصل» إلى: إليه. والمثبت من مسند الحميدي.

(٩) في المسند: المصباح.

(١٠) قال في المختصر (٨/٣٠٠) رقم (٦١٤٠): رواه الحميدي بسند صحيح.

[٣/٥٤١٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن عطاء [بن يسار]^(٢)، عن جابر - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا سمعتم نباح الكلاب أو نباح الحمير من الليل فتعودوا بالله؛ فإنهم يرين ما لا ترون، وأقلوا الخروج إذا هدأت الرجل؛ فإن الله يبث من خلقه في ليله ما شاء، وأجيفوا الأبواب واذكروا اسم الله عليها؛ فإن الشيطان لا يفتح بابًا أجيف وذكر اسم الله عليه، وغطوا الجرار، وأكفئوا الآنية، وأوكتوا القرب».

[٤/٥٤١٦] رواه عبد بن حميد^(٣): حدثني يحيى بن إسحاق، ثنا يحيى بن أيوب، ثنا حرام ابن عثمان، عن ابني جابر، عن أبيهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتى أحدكم باب حجرته فليسم؛ فإنه يرجع قرينه الذي معه من (الشيطان)^(٤) فإذا دخلتم (حجرتكم)^(٥) فسلموا يخرج ساكنها من الشياطين، (فإذا دخلتم)^(٦) فسلموا على أول (جليس)^(٧) تضعونه على دوابكم لا يشرركم في مركبها الشيطان (فإذا)^(٨) أنتم لم تفعلوا (أشرككم)^(٩) وإذا أكلتم فسموا حتى لا يشرركم في طعامكم؛ فإنكم إن لم تفعلوا أشرككم في طعامكم، ولا تبيتوا القمامة معكم في حجركم؛ فإنه مقعده، ولا تبيتوا المنديل في بيوتكم، فإنها مضجعه، ولا تفتروشوا الولايا التي تلي ظهور الدواب، ولا تسكنوا بيوتًا غير مغلقة، ولا تبيتوا على سطوح غير محوطة، وإذا سمعتم نباح الكلب أو نهيق الحمار فاستعيذوا بالله؛ فإنه لا ينهق حمار ولا ينبح كلب حتى يرياه».

[٥/٥٤١٦] قال^(١٠): وثنا محمد بن عبيد، ثنا زكريا بن أبي زائدة، عن سعد بن إبراهيم، عن رجل، عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال: «أمسكوا أنفسكم وأهلكم في البيوت عند فورة العشاء الأولى؛ فإن فيها تعم الجن».

[٦/٥٤٣١٦] قال^(١١): وثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

- (١) وأخرجه في المصنف أيضا (١٠/٤٢٠-٤٢١ رقم: ٩٨٥٥) دون قوله: «وأقلوا الخروج...».
- (٢) طمس بالأصل، واستدركتها من المصنف.
- (٣) المنتخب (٣٣٣-٣٣٤ رقم ١١٠٨).
- (٤) في المنتخب: الشياطين.
- (٥) في المنتخب: حجركم.
- (٦) في المنتخب: وإذا رحلتم.
- (٧) في المنتخب: «جلس» وهو الصواب.
- (٨) في «المنتخب»: فإن.
- (٩) في «المنتخب»: شرككم.
- (١٠) المنتخب (٣٣٩ رقم ١١٢٦).
- (١١) المنتخب (٣٥٠ رقم ١١٥٧).

قلت: رواه أبو داود في سننه^(١) والنسائي في اليوم والليلة^(٢) باختصار.

[٧/٥٤١٦] ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا يعقوب، نا أبي، عن بعض أهله، عن أبيه، عن طلق بن حبيب، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا فورة العشاء - كأنه لما يخاف من الاحتضار»^(٤).

[٨/٥٤١٦] رواه ابن حبان في صحيحه^(٥): أبنا عبد الله بن أحمد بن موسى بن عبدان، ثنا محمد بن عثمان العقيلي، ثنا عبد الأعلى... فذكره.

[٥٤١٧] وقال أبو يعلى^(٦): ثنا جبارة، ثنا أبو بكر النهشلي، عن عبد الله بن سعيد، عن جده، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ [٥/٣٩-١]: «إن الله - عز وجل - خلقاً ييتمهم تحت الليل كيف شاء، فأوكتوا السقاء، وأغلقوا الأبواب، وغطوا الإناء؛ فإنه لا يفتح باباً ولا يكشف غطاء ولا يحل وكاء»^(٧).

قلت: رواه ابن ماجه^(٨) باختصار من طريق^(٩)

ومدار الإسناد على عبد الله بن سعيد المقبري وهو ضعيف.

٣١ - باب فيمن لا تقربهم الملائكة

[٥٤١٨] قال أحمد بن منيع: ثنا أبو بكر بن عياش، ثنا أبو إسحاق، عن مجاهد، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «استأذن جبريل - عليه السلام - على النبي ﷺ فقال له: ادخل. فقال: كيف أدخل وفي البيت ستر فيه تماثيل خيل ورجال؟! فإما أن تقطع

(١) (٣٣٩/٣) رقم (٣٧٣٣).

(٢) السنن الكبرى (١٨٦/٦، ١٨٧ رقم ١٠٥٨١، ١٠٥٨٢) (رقم ٧٤٥، ٧٤٦) من «عمل اليوم والليلة» ط الرسالة.

(٣) مسند أحمد (٣/٣٦٠).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٨/١١٤): رواه أحمد، وفيه من لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) ٣٢٦ رقم (٥٥١٧).

(٦) (١١/٤٤٦-٤٤٧) رقم (٦٥٧٥).

(٧) قال في المختصر (٨/٣٠١) رقم (٦١٤٦): رواه أبو يعلى الموصلي عن جبارة وهو ضعيف.

وقال الهيثمي في المجمع (٨/١١١): قلت - رواه ابن ماجه باختصار - : رواه أبو يعلى، وفيه عبد الله ابن سعيد المقبري، وهو ضعيف.

(٨) (٢/١١٢٩) رقم (٣٤١١) من طريق سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.

(٩) هنا سقط واضح، وإسناد ابن ماجه كما ذكرت آنفاً، وأما كلام البوصيري فهو منطبق على إسناد أبي يعلى الذي ساقه، وإلا فإسناد ابن ماجه مبرأ منه.

رعوسها، وإما أن تجعل بسطاً فتوطأ؛ فإننا معشر الملائكة لا ندخل بيتاً فيه تمثال»^(١).

رواه أبو داود^(٢) والترمذي^(٣) والنسائي^(٤) من طريق مجاهد دون قوله: «إننا معشر الملائكة...» إلى آخره ولم يذكرها «الحليل».

[١٩٤١٩/١] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد، ثنا زيد، ثنا حسين بن واقد، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب»^(٥).

[١٩٤١٩/٢] رواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا زيد، حدثني حسين بن واقد، حدثني عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: «احتبس جبريل على النبي ﷺ فقال له: ما (حبسك)؟!» قال: إنا لا ندخل بيتاً فيه كلب»^(٨).

وأخرجه الضياء في «المختارة» من طريق أبي يعلى، والبرقاني في مسنده، وله شاهد في الصحيح^(٩) من حديث أبي طلحة.

[١٩٤١٩/٣] وروى أبو داود^(١٠) والترمذي^(١١) من حديث عمار بن ياسر مرفوعاً: «ثلاثة لا تقر بهم الملائكة: جيفة الكافر، والمتضمخ بالخلوق، والجنب إلا أن يتوضأ».

[١٩٤١٩/٤] وروى أبو داود^(١٢) من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «لا تصحب الملائكة رفقة فيها جلد نمر».

[١٩٤١٩/٥] وروى النسائي في الكبرى^(١٣) من حديث أم سلمة - رضي الله عنها - قالت:

(١) قال في المختصر (٨/٣٠١ رقم ٦١٤٧): رواه أحمد بن منيع، ورواته ثقات.

(٢) (٤/٧٤-٧٥ رقم ٤١٥٨).

(٣) (٥/١٠٦-١٠٧ رقم ٢٨٠٦).

(٤) (٨/٢١٦ رقم ٥٣٦٥).

(٥) قال في المختصر (٨/٣٠١ رقم ٦١٤٨): رواه أبو يعلى، ورواته ثقات.

(٦) مسند أحمد (٥/٣٥٣).

(٧) في مسند أحمد: أحبسك.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٤/٤٥): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٩) البخاري (٦/٣٥٩ رقم ٣٢٢٥ وأطرافه في ٣٢٢٦، ٣٣٢٢، ٤٠٠٢...)، ومسلم (٣/١٦٦٥-

١٦٦٦ رقم ٢١٠٦).

(١٠) (٤/٨٠ رقم ٤١٨٠).

(١١) لم يذكر المزني في التحفة رواية الترمذي له، ولم أجده.

(١٢) (٤/٦٨ رقم ٤١٣٠).

(١٣) (٥/٤٥٨-٤٥٩ رقم ٩٥٥٦).

قال رسول الله ﷺ: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه جرس، ولا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس». [٦/٥٤١٩] وروى مسدد وأحمد بن منيع وأبو داود^(١) والنسائي^(٢) وابن حبان في صحيحه^(٣) من حديث علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة ولا كلب ولا جنب».

[٧/٥٤١٩] وروى البزار^(٤) بإسناد صحيح، عن ابن عباس موقوفاً^(٥): «ثلاثة نفر لا تقرهم الملائكة: الجنب والسكران والمتضمن بالخلق».

[٨/٥٤١٩] وروى الطبراني في الأوسط^(٦) والحاكم في المستدرک^(٧) من حديث عبدالله بن يزيد: «إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه بول منتقع».

قال الحافظ المنذري: والمراد بالملائكة هنا هم الذين يتنزلون بالرحمة والبركة دون الحفظة؛ فإنهم لا [٥/٣٩-ب] يفارقونه على حال من الأحوال، ثم قيل: في حق كل من أخرج الغسل لغير عذر ولعذر إذا أمكنه الوضوء فلم يتوضأ، وقيل: هو الذي يؤخره تهاوناً وكسلاً ويتخذ ذلك عادة، والله أعلم.

٣٢ - باب النهي عن إحراق النمل

[٥٤٢٠] قال أبو داود الطيالسي^(٨): ثنا المسعودي، عن (الحسن)^(٩) بن سعد، عن عبدالرحمن بن عبدالله، عن أبيه - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ نزل منزلاً فانطلق لحاجة، فجاء وقد أوقد رجل على قرية نمل - إما في شجرة وإما في الأرض - فقال رسول الله ﷺ: (من فعل هذا)^(١٠)؟! فقال رجل من القوم: أنا. فقال رسول الله ﷺ: أطفئها، أطفئها»^(١١).

(١) (٥٨/١) رقم ٢٢٧، ٧٣-٧٢/٤ رقم ٤١٥٢.

(٢) (١٤١/١) رقم ٢٦١، ١٨٥/٧ رقم ٤٢٨١.

(٣) (٤/٥) رقم ١٢٠٥.

(٤) مختصر زوائد البزار (١/٦٢٨) رقم ١١٢٨.

(٥) كذا بالأصل، وصوابه مرفوعاً كما في البزار.

(٦) (٢/٣١٣) رقم ٢٠٧٧ مطولاً.

(٧) لم أجده في المستدرک، والله أعلم.

(٨) (٤٦) رقم ٣٤٥.

(٩) في المسند: حسين. وهو تحريف.

(١٠) في المسند: فعلها.

(١١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٣/٥٥) رقم ٢٦٧٥، ٣٦٧-٣٦٨/٤ رقم ٥٢٦٨ من طريق الحسن بن سعد بنحوه.

هذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن المسعودي واسمه عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود اختلط بأخرة، وقد قيل: إن أبا داود الطيالسي روى عنه بعد الاختلاط، قاله سلم بن قتيبة.

٣٣ - باب في إنجاز الوعد والصدق والأمانة

وما جاء في الخيانة

[٥٤٢١] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا ابن أبي ذئب، عن عبدالرحمن بن عمرو بن عطاء، عن عبدالملك بن جابر (عن أبيه)^(٢) قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا حدث الرجل الحديث وهو يلتفت فهي أمانة».

[١/٥٤٢٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا يونس بن محمد، عن ليث بن سعد، عن يزيد ابن حبيب، عن سعد - هو ابن سنان - عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «تقبلوا لي سناً أتقبل لكم بالجنة». قيل: وما هن يا رسول الله؟ قال: إذا حدثتم فلا تكذبوا، وإذا وعدتم فلا تخلفوا [وإذا أوتمتم فلا تحونوا]^(٤) وغضوا أبصاركم، واحفظوا فروجكم، وكفوا أيديكم^(٥).

(١) (٢٤٢ - ٢٤٣ رقم ١٧٦١).

(٢) كذا في «الأصل» ومسند الطيالسي، وهو خطأ، والصواب: عن جابر بن عبدالله؛ فإن عبدالملك بن جابر هو ابن عتيك، يروي هذا الحديث عن جابر بن عبدالله، وليس عن أبيه، وقد رواه البيهقي في السنن الكبرى (٢٤٧/١٠) من طريق الطيالسي والقعني، عن ابن أبي ذئب، عن عبدالرحمن بن عطاء، عن عبدالملك بن جابر بن عتيك، عن جابر بن عبدالله به.

وقد روى الحديث أبو داود (٢٦٧/٤ رقم ٤٨٦٨) والترمذي (٣٠١/٥ رقم ١٩٥٩ وأحمد (٣/٣٢٤، ٣٧٩) والطحاوي في المشكل (٣٣٥/٤ - ٣٣٦) من طريق ابن أبي ذئب، عن عبدالرحمن بن عطاء، عن عبدالملك بن جابر بن عتيك، عن جابر بن عبدالله.

وقال الترمذي: حديث حسن، وإنما نعرفه من حديث ابن أبي ذئب.

والحديث ليس على شرط الكتاب، والله أعلم.

(٣) المطالب العالية (٣/١٥٨-١٥٩ رقم ١٢٦٥٢).

(٤) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المطالب.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣٠١/١٠): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح إلا أن يزيد بن سنان لم

يسمع من أنس، والله أعلم.

كذا قال، وصوابه: سعد.

[٢/٥٤٢٢] رواه أحمد بن منيع^(١): ثنا يحيى بن إسحاق [السيهيني]^(٢)، ثنا ليث بن سعد... فذكره.

و رواه أبو يعلى الموصلي^(٣) والحاكم^(٤)، والبيهقي^(٥)، ورواته ثقات إلا سعد بن سنان؛ فإنه ضعيف، ويقال: سنان بن سعد^(٦).

[٥٤٢٣] [٥/٤٠-٤١] قال أبو بكر بن أبي شيبه: وثنا عمر بن هارون، عن ثور بن يزيد، عن يزيد بن شريح، عن جبير بن نفير، عن النواس بن سمعان الكلابي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «كبرت خيانة أن تحدث أخاك حديثاً هو لك مصدق وأنت له كاذب»^(٧).

وتقدم في باب الترهيب من تسمع حديث غيره.

[٥٤٢٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا سفيان بن وكيع، ثنا أبي، عن داود، عن محمد بن عبد الرحمن بن جدعان، عن جدته، عن أم سلمة - رضي الله عنها - «أن رسول الله ﷺ أتاه [أبو]^(٩) الهيثم بن [التيهان]^(١٠) الأنصاري فاستخدمه، فوعده النبي ﷺ إن أصاب سيئاً، فلقي عمر فقال: يا أبا الهيثم، إن النبي ﷺ قد أصاب سيئاً فاتته (ينجز وعدتك)^(١١). فمضى أبو الهيثم وعمر إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أبو الهيثم أتاك (ينجز عدتك)^(١٢) فقال النبي ﷺ: قد أصبنا غلامين أسودين، اختر أيهما شئت. قال: فإني

(١) المطالب العالية (٣/١٥٨-١٥٩ رقم ٢/٢٦٥٢).

(٢) في «الأصل»: السيهيني. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، فقد ضبطها السمعاني في الأنساب (٣/٣٦٢) بفتح السين المهملة، وسكون الياء آخر الحروف، وفتح اللام بعدها الحاء المهملة المكسورة، ثم بعدها ياء أخرى وفي آخرها النون، وقال: هذه النسبة إلى سيلحين، وهي قرية معروفة من سواد بغداد قديمة.

(٣) (٧/٢٤٨ - ٢٤٩ رقم ٤٢٥٧).

(٤) المستدرک (٤/٣٥٩).

(٥) شعب الإيوان (٨/٣٠٢ رقم ٤٠٤٦).

(٦) زاد بعدها في «الأصل»: والحاكم والبيهقي. وهو تكرار.

(٧) قال في المختصر (٧/٢٦٤ رقم ٦٠٢٣): رواه أبو بكر بن أبي شيبه عن عمر بن هارون وهو ضعيف.

(٨) (١٢/٣٧١-٣٧٢ رقم ٦٩٤٢).

(٩) من مسند أبي يعلى، ويدل السياق عليها.

(١٠) في «الأصل» بالنون وهو خطأ في النسخ.

(١١) في مسند أبي يعلى: فتنجز عدتك.

(١٢) في مسند أبي يعلى: يتنجز عدته.

أستشيرك. فقال: المستشار مؤتمن، خذ هذا فقد صلى عندنا ولا تضربه؛ فإننا قد نهينا عن ضرب المصلين»^(١)

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته وضعف بعضهم

روى الترمذي في الجامع^(٢) منه «المستشار مؤتمن».

[٥٤٢٥] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا جبارة بن المغلس، حدثني حفص بن صبيح (النسائي)^(٤) - قال جبارة: من أعبد الناس - عن مالك بن دينار، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا حدث الرجل ثم التفت فهي أمانة»^(٥)

٣٤ - باب الترغيب في الحب في الله والترهيب من حب الأشرار وأهل البدع ونحوهم لأن المرء مع من أحب

[١/٥٤٢٦] قال أبو داود الطيالسي^(٦): ثنا شعبة، ثنا يعلى بن عطاء، عن الوليد ابن عبد الرحمن، عن أبي إدريس العائذي قال: «دخلت المسجد وفيه نحو من عشرين من أصحاب النبي ﷺ؛ وإذا فيهم رجل أدعج العينين (غر)^(٧) الثنايا، فإذا اختلفوا في شيء^(٨) وانتهوا إلى قوله، فسألت عنه؟ فإذا هو معاذ بن جبل، فلما كان [من]^(٩) الغد دخلت [٥/ق٤٠-ب] المسجد، فإذا هو قائم يصلي إلى سارية فجلست إليه، فلما فعلت ذلك حذف من صلاته فقلت: والله إني لأحبك من جلال الله. قال: الله؟ قلت: الله. قال: فإن المتحابين من جلال الله في ظل الله - قال: أحسبه يوم القيامة يوم لا ظل إلا ظله - يغبطهم لقربهم من الله النبيون والشهداء [و الصالحون]^(١٠).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٩٦/٨): رواه أبو يعلى، عن شيخه سفيان بن وكيع وهو ضعيف.

(٢) (١١٦/٥) رقم ٢٨٢٣.

(٣) (١٧٩/٧) رقم ٤١٥٨.

(٤) كذا بالأصل، وفي المسند: الشيباني.

(٥) قال في المختصر (٣٠٢/٨): رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف.

وقال الهيثمي في المجمع (٩٨/٨): رواه أبو يعلى عن شيخه جبارة بن مغلس وهو ضعيف جداً،

وقال ابن نمير: صدوق. وبقية رجاله ثقات.

(٦) (٧٨) رقم ٥٧١.

(٧) في المسند: أغر.

(٨) زاد في المسند. فقال قولاً.

(٩) من المسند.

(١٠) في «الأصل»: الصالحين. وهو خطأ.

[٢/٥٤٢٦] رواه عبد بن حميد^(١): ثنا القعنبى، ثنا مالك، عن أبي حازم، عن أبي إدريس، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله - عز وجل - : وجبت محبتي للمتحابين في، والمتزاورين في، والمتبازلين في، والمتجالسين في» .

[٣/٥٤٢٦] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا كثير بن هشام، ثنا جعفر بن برقان، ثنا حبيب بن أبي مرزوق، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي مسلم الخولاني قال: «دخلت مسجد حمص، فإذا فيه نحو من ثلاثين كهلاً من أصحاب النبي ﷺ وإذا فيهم شاب أكحل العينين براق [الثنايا]^(٣) ساكت لا يتكلم، فإذا (امتروا)^(٤) القوم في شيء أقبلوا عليه فسألوه، فقلت لجليس لي: من هذا؟ قال: معاذ بن جبل. فوقع له في نفسي حب فكنت معهم حتى تفرقوا، ثم هجرت إلى المسجد، فإذا معاذ بن جبل قائم [يصلي]^(٥) إلى سارية، فصليت ثم جلست واحتبيت بردائي، فسكت لا أكلمه، وسكت لا يكلمني، ثم قلت: والله إني لأحبك. قال: فيم تحبني؟ قلت: في الله. قال: فأخذ بحبوتي فجدبني إليه هنية، ثم قال: أبشر، إن كنت صادقاً؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: المتحابون في جلال الله على منابر من نور، يغطهم النيون والشهداء. قال: فخرجت فلقيت عبادة بن الصامت فقلت: يا أبا الوليد، ألا أحدثك بما حدثني معاذ بن جبل في المتحابين؟ قال: فأنا أحدثك بما سمعت من رسول الله ﷺ - يرفعه إلى الرب سبحانه وتعالى - قال: حقت محبتي للمتحابين في، وحقت محبتي للمتزاورين في، وحقت محبتي للمتبازلين في، وحقت محبتي للمتناصحين في» .

[٤/٥٤٢٦] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا الوليد بن مسلم، عن يزيد بن أبي مريم، سمعت عائداً - أبا إدريس الخولاني [٥/٤١ق-١] يحدث عن معاذ بن جبل قال: «لما قلت لمعاذ: إني أحبك لله، قال: فأخذ بحبوتي فاجتذبني إليه وقال: والله إنك تحبني؟ قلت: والله إني أحبك لله. قال: أبشر؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: المتحابون في الله في ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله. قال: أسمع؟ قلت: نعم. قال: إنك تجالس قومًا لا محالة يخوضون في الحديث، فإذا رأيتهم قد غفلوا فارغب - أو قال: فارعب^(٦) - إلى ربك عند ذلك رغبات أو رعبات» .

(١) المنتخب (٧٢ رقم ١٢٥) .

(٢) البغية (٣٣١ رقم ١١١٥) .

(٣) أصابها تحريف بالأصل .

(٤) بالبغيّة: امترى .

(٥) من البغيّة .

(٦) بالمعجمة من الرغبة، وبالمهملة من الفرع أي: افرع لربك .

[٥/٥٤٢٦] قال: وثنا [مخلد بن أبي زميل]^(١) حدثني أبوالمليح الرقي، عن حبيب بن أبي مرزوق، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي مسلم الخولاني قال: «دخلت مسجد حمص فإذا حلقة فيها [اثنان وثلاثون]^(٢) رجلا من أصحاب النبي ﷺ وفيهم شاب أكحل يراق الثنايا، إذا اختلفوا في شيء سألوه فأخبرهم انتهى إلى خبره، قال: قلت: من هذا؟! قالوا: هذا معاذ بن جبل. قال: فقمنا إلى الصلاة، قال: فأردت أن ألقى بعضهم، فلم أقدر على أحد منهم انصرفوا، فلما كان الغد جئت فإذا معاذ بن جبل يصلي إلى سارية فصليت عنده، فلما انصرف جلست بينه وبين السارية ثم احتببت، قال: فلبث ساعة لا أكلمه ولا يكلمني قال: قلت: والله إني لأحبك لغير دنيا أرجو أن أصيها منك، ولا قرابة بيني وبينك. قال: فلأي شيء؟ قلت: لله. قال: جذبني - أو جبذني - ثم قال: أبشر إن كنت صادقا؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: المتحابون في الله في ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله يغبطهم بمكانهم النبيون والشهداء. قال: ثم خرجت فألقى عبادة بن الصامت فحدثته بالذي حدثني معاذ قال: فقال عبادة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: - يروي عن ربه - عز وجل - أنه قال: حقت محبتي للمتحابين في، وحقت محبتي على المتناصبين في، وحقت محبتي على المتزاورين في، وحقت محبتي على المتبازلين في، على منابر من نور يغبطهم بمكانهم النبيون والشهداء».

قلت: رواه مالك^(٣) بإسناد صحيح، وابن حبان في صحيحه^(٤) بتامه

[٦/٥٤٢٦] وروى الترمذي في الجامع^(٥) حديث معاذ فقط، ولفظه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله - عز وجل - المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء». وقال: حديث حسن صحيح. انتهى.

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت، وسيأتي في كتاب المناقب.

[٥٤٢٧] [٥/٤١ق-ب] قال أبو داود الطيالسي^(٦): وثنا شعبة، أخبرني مسلم الأعور، سمعت

(١) أصاب الاسم تحريف في «الأصل» وما أثبتناه من صحيح ابن حبان، وهو مخلد بن الحسن بن أبي زميل الحراني أحد شيوخ النسائي، ثقة.
(٢) في «الأصل»: اثنين وثلاثين.
(٣) الموطأ (٢/٩٥٣ رقم ١٦).
(٤) (٢/٣٣٨ رقم ٥٧٧).
(٥) (٤/٥١٥-٥١٦ رقم ٢٣٩٠).
(٦) (٢٣ رقم ١٥٩).

حبة العرني يحدث، عن علي -رضي الله عنه-: «أن رجلا قال للنبي ﷺ: الرجل يحب القوم، ولا يستطيع أن يعمل بعملهم. قال: المرء مع من أحب».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مسلم بن كيسان الأعور؛ لكن له شاهد من حديث أبي ذر رواه أبو داود في سننه^(١) والحارث بن أبي أسامة في مسنده، واستدركه شيخنا الحافظ أبو الحسن الهيثمي -رحمه الله- في زوائد الحارث^(٢) ووهم في ذلك [١/٥٤٢٨] قال أبو داود الطيالسي^(٣): وثنا شعبة، ثنا يعلى بن عطاء، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن أبي إدريس العائذي قال: «أتيت عبادة بن الصامت فقال: ألا أحدثك بما حدثني رسول الله ﷺ؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: [قال الله -عز وجل-: ﴿حقت محبتي للمتحابين في، وحقت محبتي للمتواصلين في، وحقت محبتي للمتصافين في - أو قال: حقت محبتي للمتباذلين في﴾^(٤)».

[٢/٥٤٢٨] رواه أحمد بن منيع: ثنا كثير بن هشام، ثنا جعفر، عن حبيب بن أبي مرزوق، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي مسلم الخولاني قال: «لقيت عبادة بن الصامت فقال: أحدثك عن رسول الله ﷺ -يرفعه إلى الرب تبارك وتعالى - قال: حقت محبتي...» فذكره.

ورواه أحمد بن حنبل^(٦) بإسناد صحيح، وسيأتي في [كتاب] ^(٧)صفة الجنة.

[٥٤٢٩] قال أبو داود الطيالسي^(٨): وثنا جرير، عن ليث، عن عمرو بن مرة، عن معاوية ابن سويد بن مقرن، عن البراء بن عازب -رضي الله عنه- قال: «كنا عند النبي ﷺ فقال: أتدرون أي عرى الإيمان أوثق؟ قلنا: الصلاة. قال: الصلاة حسنة (وليس بذاك)^(٩) قلنا:

(١) (٤/٣٣٣ رقم ٥١٢٦).

(٢) البغية (٣٣٠ رقم ١١١٤).

(٣) (٧٨ رقم ٥٧٢) وليست فيه الفقرتان الثانية والثالثة ذكر المتواصلين والمتصافين، والمعلوم أن المسند المطبوع به سقط ونقص بيد أنها ثابتة في (نسخة قديمة) من المسند فراجع التصويبات ص ٣٨٣ من المسند.

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند الطيالسي.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٧٩): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٦) مسند أحمد (٥/٢٣٩).

(٧) في «الأصل»: باب.

(٨) (١٠١ رقم ٧٤٧).

(٩) في الطيالسي: وليست بذاك.

الصيام. فقال مثل ذلك حتى ذكرنا الجهاد، فقال مثل ذلك، ثم قال رسول الله ﷺ: أوثق عرى الإيمان الحب في الله (والبغض فيه)^(١)».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف ليث بن أبي سليم.

رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢) والبيهقي^(٣) من طريق ليث بن أبي سليم به.

ورواه الطبراني^(٤) من حديث ابن مسعود أخصر منه^(٥)، وسيأتي في كتاب صفة الجنة.

[٥٤٣٠] وقال مسدد^(٦): ثنا يحيى، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن هيرة، عن علي -رضي الله عنه- قال: «أحب حبيبك هونًا ما، عسى أن يكون بغيضك يومًا ما، وأبغض بغيضك [هونًا]^(٧) ما، عسى أن يكون حبيبك يومًا ما».

هذا حديث موقوف، إسناده حسن، هيرة مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات.

[٥٤٣١] قال مسدد^(٨): وثنا معتمر، عن حميد الطويل، عن الحسن قال «ما ازداد مسلم أخًا في الله -تعالى- إلا ازداد به درجة».

و سيأتي في كتاب صفة الجنة.

[٥٤٣٢] [٥/٤٢ق-١] قال مسدد^(٩): ونا أبو عوانة، عن أبي بلج، عن عمرو بن ميمون قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أحب أحدكم عبدًا فليخبره؛ فإنه يجد له مثل الذي يجد».

وسيأتي في صفة الجنة

[٥٤٣٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١٠): ثنا يحيى بن يعلى، عن حميد، عن عبدالله بن الحارث، عن ابن مسعود -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «المتحابون [في الله]^(١١) على

(١) في الطيالسي: والبغض في الله.

(٢) مسند أحمد (٤/٢٨٦).

(٣) شعب الإيمان (١/١٢٤) رقم (١٣).

(٤) في الكبير (١٠/٢١١) رقم ١٠٣٥٧، ٢٧١ رقم (١٠٥٣١).

(٥) كذا قال المصنف! وقوله هذا لا ينطبق على حديث ابن مسعود، وينطبق على حديث ابن عباس (١١٥٣٧ رقم /١١).

(٦) المطالب العالية (٣/٢٠٢) رقم (٢٧٧٢).

(٧) في «الأصل»: يوما. وهو من أخطاء النسخ.

(٨) المطالب العالية (٣/٢٠٢) رقم (٢٧٧٣).

(٩) المطالب العالية (٣/٢٠٢) رقم (٢٧٧٤).

(١٠) المسند (١/٢٧٦-٢٧٧) رقم (٤١٦).

(١١) من مسند ابن أبي شيبة.

عمود من ياقوتة حمراء، مشرفين على [بيوت] ^(١) أهل الدنيا، قال: فيقول أهل الجنة: اخرجوا بنا ننظر إلى المتحابين في الله. قال: فيخرجون فينظرون إليهم (وجوههم مثل ليلة البدر) ^(٢) مكتوب (في جباههم) ^(٣): هؤلاء المتحابون في الله.

[٢/٥٤٣٣] رواه أبويعلى الموصلي ^(٤): ثنا أحمد بن (حاتم) ^(٥) ثنا خلف بن خليفة، عن حميد، عن عبدالله بن الحارث، عن عبدالله بن مسعود، عن النبي ﷺ: «المتحابون في الله على عمود من ياقوتة حمراء في رأس العمود سبعون [ألف] ^(٦) غرفة، يضيء حسنهم أهل الجنة كما تضيء الشمس أهل الدنيا، فيقول أهل الجنة: انطلقوا بنا إلى المتحابين في الله. فإذا أشرفوا عليهم [أضواء] ^(٧) حسنهم أهل الجنة كما تضيء الشمس أهل الدنيا، عليهم ثياب خضر من سندس، مكتوب على جباههم: هؤلاء المتحابون في الله - عز وجل» ^(٨).

وسياتي في صفة الجنة.

[١/٥٤٣٤] وقال أحمد بن منيع: ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا يزيد بن [أبي] ^(٩) حبيب: «أن أباسالم الجيشاني أتى أبا أمية في منزله فقال: إني سمعت أباذر يقول أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: إذا أحب أحدكم صاحبه فليأته في منزله فليخبره أنه يحبه لله، فقد أحبتك، (فجئت) ^(١٠) في منزلك» ^(١١).

[٢/٥٤٣٤] رواه أحمد بن حنبل ^(١٢): ثنا أحمد بن الحجاج، أبنا عبدالله [أنا] ^(١٣) ابن لهيعة... فذكره.

وسياتي في صفة الجنة.

- (١) من مسند ابن أبي شيبة.
- (٢) في مسند ابن أبي شيبة: ووجوههم كالقمر ليلة البدر.
- (٣) في مسند ابن أبي شيبة: على جباههم.
- (٤) المقصد العلي (٣/٣٦ رقم ١٠٤٢).
- (٥) تحرفت في المقصد العلي المطبوع إلى: هاشم. وهي في المقصد المخطوط (ق ٩١-ب) على الصواب!
- (٦) في «الأصل»: ألفا. والمثبت من المقصد العلي.
- (٧) في «الأصل»: ضاء. والمثبت من المقصد العلي.
- (٨) وهو حديث منكر واه، حميد هو الأعرج الكوفي القاضي. قال البخاري: منكر الحديث.
- (٩) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد والزهد لابن المبارك، ويزيد بن أبي حبيب من رجال التهذيب.
- (١٠) في مسند أحمد: فجئتك.
- (١١) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٨٢): رواه أحمد، وإسناده حسن.
- (١٢) مسند أحمد (٥/١٤٥).
- (١٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد، وعبد الله هو ابن المبارك والحديث في الزهد له (٢٤٧-٢٤٨ رقم ٧١٢)، ولم يذكر المزي في التهذيب لأحمد بن الحجاج رواه عن ابن لهيعة، وإنما ذكر روايته عن عبد الله بن المبارك.

[١/٥٤٣٥] وقال عبد بن حميد^(١) : ثنا يعلى ، ثنا الأفريقي ، عن عبدالله بن يزيد ، عن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « من أحب رجلا فقال : إني أحبك لله - عز وجل - فدخل الجنة فكان أرفع درجة منه ألحق به » .

[٢/٥٤٣٥] رواه أبو يعلى الموصلي : ثنا أبوهمام ، أخبرني أبي وابن وهب ، أن ابن أنعم حدثهم عن أبي عبدالرحمن الحبلي ، عن عبدالله بن يزيد ، عن عبدالله بن عمرو ، أن رسول الله ﷺ . . . فذكره ، إلا أنه قال : « فكان الذي أحبَّ أرفعها درجة ألحق به الذي أحبَّ »^(٢) .

[٥/٤٢٠ب] هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف الأفريقي

رواه البزار في مسنده^(٣) من طريق الأفريقي به ، وسيأتي في صفة الجنة .

[١/٥٤٣٦] قال عبد بن حميد^(٤) : وثنا الحسن بن موسى ، ثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن حبيب بن أبي سبيعة الضبيعي ، عن الحارث « أن رجلا كان جالسا عند النبي ﷺ فمر رجل فقال : يا رسول الله ، إني أحبه في الله . فقال رسول الله ﷺ : أو ما أعلمته بذلك ؟ قال : لا . قال : فاذهب فأعلمه . قال : فذهب فقال : إني أحبك في الله . فقال : أحبك الذي أحببتني له » .

[٢/٥٤٣٦] قلت : رواه النسائي في اليوم واللييلة^(٥) عن إبراهيم بن يعقوب ، عن الحسن بن موسى .

هذا إسناد صحيح

[٥٤٣٧] قال عبد بن حميد^(٦) : وثنا [عبدالله]^(٧) بن مسلمة ، ثنا حماد بن أبي حميد ، عن موسى بن وردان ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إن في الجنة لعمداً من ياقوت ، عليها غرف من زبرجد ، لها أبواب مفتحة تضيء كما يضيء الكوكب الدرّي . قلنا : يا رسول الله ، من يسكنها ؟ قال : المتحابون في الله - عز وجل - والمتجالسون

(١) المنتخب (١٣٤) رقم (٣٣٢) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٧٩/١٠) : رواه الطبراني ورواه البزار ، وإسناده حسن .

كذا قال : وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي ضعيف ، وله مناكير .

(٣) كشف الأستار (٢٣٠/٤) رقم (٣٥٩٩) .

(٤) المنتخب (١٦٤-١٦٥) رقم (٤٤٤) .

(٥) السنن الكبرى (٥٤/٦) رقم (١٠٠١١) .

(٦) المنتخب (٤١٨) رقم (١٤٣٢) .

(٧) في «الأصل» : عبيدالله . والمثبت من المنتخب .

في الله - عز وجل - والمتلاقون في الله - عز وجل»^(١).

رواه البزار في مسنده^(٢)، وسيأتي في صفة الجنة.

[١/٥٤٣٨] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا خالد بن مرداس، ثنا إسماعيل بن عياش [عن]^(٣) صفوان بن عمرو، عن عبدالرحمن بن ميسرة، عن العرباض بن سارية - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله - عز وجل - : المتحابون لجلالي في ظل عرشي، يوم لا ظل إلا ظلي»^(٤).

[٢/٥٤٣٨] رواه أحمد بن حنبل^(٥) بإسناد جيد: فقال: ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا ابن عياش... فذكره.

وسياأتي في صفة الجنة.

[٥٤٣٩] قال أبو يعلى^(٦): وثنا عبدالرحمن بن صالح، ثنا ابن فضيل، عن (أبيه)^(٧) عن عمارة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من عباد الله عبادًا يغبطهم الأنبياء والشهداء. قيل: من هم لعلنا نحبهم؟ قال: قوم تحابوا بنور الله - عز وجل - من غير أرحام ولا أنساب، وجوههم نور، على منابر من نور، لا يخافون إذا خاف الناس، ولا يحزنون إذا حزن الناس. ثم قرأ: ﴿ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾»^(٨).

قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٩) وابن حبان في صحيحه^(١٠)

وسياأتي في صفة الجنة.

[٥٤٤٠] قال أبو يعلى^(١١): وثنا علي بن الجعد، ثنا مبارك بن فضالة، عن ثابت البناني،

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٧٨/١٠): رواه البزار، وفيه محمد بن أبي حميد، وهو ضعيف.

(٢) كشف الأستار (٤/٢٢٨ رقم ٣٥٩٢).

(٣) في «الأصل»: بن. وضيب عليها، والصواب ما أثبتناه.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٧٩): رواه أحمد والطبراني، وإسنادهما جيد.

(٥) مسند أحمد (٤/١٢٨).

(٦) (١٠/٤٩٥ رقم ٦١١٠)، ورقم (٦٠٨٤) نسخة الأثري ط: دار القبلة.

(٧) ليس في المسند - الطبعتين - عن أبيه.

(٨) يونس: ٦٢.

(٩) (٦/٣٦٢ رقم ١١٢٣٦)، وهو في «التفسير» - المطبوع - (١ برقم / ٢٥٦)، وفيه: عن محمد بن

فضيل، عن أبيه.

(١٠) (٢/٣٣٢-٣٣٣ رقم ٥٧٣).

(١١) (٦/١٤٣ رقم ٣٤١٩).

عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تحاب رجلان قط إلا كان أحدهما أحب لصاحبه»^(١).

هذا إسناد حسن، مبارك بن فضالة مختلف فيه، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح. رواه الطبراني^(٢) وابن حبان في صحيحه^(٣) والحاكم^(٤) وقال: صحيح الإسناد. وسيأتي في صفة الجنة.

[٥٤٤١] [٥/٤٣ق-١] قال أبو يعلى^(٥): وثنا عبد الغفار بن عبد الله، ثنا علي بن مسهر، عن أبي إسماعيل العبدي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحدث أخًا في الإسلام رفعه الله به درجة في الجنة، وما تواد عبدان في الله - عز وجل - فيفرق بينهما (أول من ذنب فحدثه)^(٦) أحدهما [والمحدث]^(٧) وما تواد عبدان في الله إلا كان أحدهما عند الله أشدهما حبًا لصاحبه».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبي إسماعيل العبدي.

وسياقي في صفة الجنة.

[٥٤٤٢] قال أبو يعلى^(٨): وثنا محمد بن قدامة، ثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي يحيى، عن مجاهد قال: «مر رجل بابن عباس - رضي الله عنهما - فقال: إن هذا الرجل يجنبي، قالوا: وما يدريك يا ابن عباس؟ ! قال: لأنني أحبه»^(٩).

وسياقي في صفة الجنة.

[٥٤٤٣] قال^(١٠): وثنا محمد بن عباد، ثنا أبو سعيد، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود،

-
- (١) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٧٦): رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى والبخاري بنحوه، ورجال أبي يعلى والبخاري رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة، وقد وثقه غير واحد على ضعف فيه.
- (٢) المجمع الأوسط (٣/١٩٢) رقم (٢٨٩٩) وقال: لم يرو هذا الحديث عن ثابت إلا عبد الله بن الزبير.
- (٣) (٢/٣٢٥) رقم (٥٦٦).
- (٤) المستدرک (٤/١٧١).
- (٥) المطالب العالیة (٣/٢٠٣) رقم (٢٧٧٦).
- (٦) في المطالب: إلا بذنب يحدثه. وفي «المطالب» - المختصرة: أول من ذنب يحدثه.
- (٧) ليس في المطالب.
- (٨) (١٣/١٦٦) رقم (٧٢٠٨).
- (٩) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٧٥): رواه أبو يعلى عن شيخه محمد بن قدامة، وقد ضعفه الجمهور، ووثقه ابن حبان وغيره، ورجاله ثقات.
- (١٠) مسند أبي يعلى (٨/٤٠-٤١) رقم (٤٥٥٢).

عن القاسم، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «ما أحب رسول الله ﷺ إلا ذا تقى»^(١).
وسياتي في صفة الجنة.

[٥٤٤٤] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا عبدالله بن الرومي، ثنا عمارة بن عمير، ثنا عكرمة، ثنا سعيد، حدثني جابر بن عبدالله - رضي الله عنها - قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، متى تقوم الساعة؟ فقال: وما أعددت لها؟ فقال: والله يا رسول الله، إني لضعيف العمل، وإني أحب الله ورسوله. فقال: فأنت مع من أحببت». وسياتي في صفة الجنة.

[١/٥٤٤٥] قال الحارث بن أبي أسامة^(٣): ثنا (معاوية)^(٤) ثنا عوف، عن أبي المنهال، عن شهر بن حوشب قال: «كان منا معشر الأشعريين رجل قد صحب رسول الله ﷺ، وشهد معه المشاهد الحسنة الجميلة - قال: حسبته قال: يقال له: مالك أو ابن مالك - وأتانا فقال: إني جئتكم لأعلمكم وأصلي بكم كما كان يصلي بنا رسول الله ﷺ. قال: فاجتمعنا فدعا بجفنة عظيمة، فجعل فيها من الماء، ثم دعا بإناء صغير، فجعل يأخذ من الماء فيصب على أيدينا حتى غسلنا، ثم قال: أسبغوا الآن. فتوضأ القوم، ثم صلى بهم صلاة تامة وجيزة، ثم انفتل من صلاته فقال: أنا سمعت رسول الله ﷺ يقول: لقد علمت أن أقوامًا ما هم بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء بمكانهم من الله يوم القيامة. فقال رجل من حجرة القوم أعرابي - قال: وكان يعجبنا أن يكون فينا الأعرابي إذا شهدنا رسول الله ﷺ، لأنهم يجترئون أن يسألوه ولا نجترئ - بينهم لنا يا رسول الله [من هم؟]^(٥) قال: فرأينا وجه رسول الله ﷺ^(٦) فقال: هم أقوام من قبائل شتى يتحابون في الله، والله إن وجوههم لنور، وإنهم لعل نور، لا يخافون إذا خاف الناس، ولا يحزنون إذا حزنوا»^(٧).
[٢/٥٤٤٥] [٢/٥٤٤٥-٤٣-ب] رواه أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا عبيد الله بن عمر الجشمي، ثنا يزيد

(١) قال الهيثمي في المجمع (٨٤/٨): رواه أحمد، وفيه ابن لميعة وهو لين، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٢) البغية (٣٣٠ رقم ١١١٣).

(٣) البغية (٣٣١-٣٣٢ رقم ١١١٦).

(٤) كذا بالأصل، وفي البغية: هودّة.

(٥) سقطت من «الأصل» واستدركتها من البغية.

(٦) في الطبراني الأوسط: ينشر (رقم ٣٤٣٣)، وفي «مسند أبي يعلى»: يتهلل.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢٧٧/١٠): رواه أبو يعلى ورجال الصّحيح، غير شهر بن حوشب وقد وثقه غير واحد.

(٨) (١٢/٢٣٣-٢٣٤ رقم ٦٨٤٢) = (٦٨٠٧) تحقيق الأثري.

ابن زريع، ثنا عوف، ثنا أبو المنهال، ثنا شهر . . . فذكره بتامه .

[٣/٥٤٤٥] ورواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا أبو النضر، ثنا عبد الحميد بن بهرام الفزاري، عن شهر بن حوشب، ثنا عبد الرحمن بن غنم، عن أبي مالك الأشعري، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يا أيها الناس، اسمعوا واعقلوا واعلموا أن الله - عز وجل - عبادًا ليسوا بأنبياء ولا شهداء، يغطهم النيون والشهداء على منازلهم وقربهم من الله . فجثا رجل من الأعراب من قاصية الناس وألوى بيده إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ناس من الناس ليسوا بأنبياء ولا شهداء، يغطهم الأنبياء والشهداء على مجالسهم وقربهم من الله؟! انعتهم لنا، (جلهم لنا)^(٢) - يعني: صفهم لنا - شكلهم لنا . فسر وجه النبي ﷺ بسؤال الأعرابي، فقال رسول الله ﷺ: هم ناس من أفناء الناس، ونوازع القبائل، لم تصل بينهم أرحام متقاربة، تحابوا في الله و(تصافوا)^(٣) يضع الله لهم يوم القيامة منابر من نور فيجلسهم عليها، فيجعل وجوههم نورًا، وثيابهم نورًا، يفرغ الناس يوم القيامة ولا يفرعون، وهم أولياء الله، لا خوف عليهم ولا هم يحزنون» .

رواه الحاكم^(٤) وقال: صحيح الإسناد .

٣٥ - باب أحب للناس ما تحب لنفسك

[١/٥٤٤٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا هشيم بن بشير، ثنا سيار، سمعت خالد [القسري]^(٦) على المنبر يقول: حدثني أبي، عن جدي قال: قال رسول الله ﷺ: «يا يزيد بن أسد، أحب للناس ما تحب لنفسك»^(٧) .

[٢/٥٤٤٦] رواه عبد بن حميد^(٨): ثنا عمرو بن عون، ثنا هشيم . . . فذكره .

[٣/٥٤٤٦] ورواه عبد الله بن أحمد بن حنبل^(٩): حدثني محمد بن عبد الله الرازي أبو جعفر، حدثني روح بن عطاء بن أبي ميمونة، ثنا سيار، أنه سمع خالد بن عبد الله القسري وهو

(١) مسند أحمد (٣٤٣/٥) .

(٢) ليست في المسند المطبوع .

(٣) ووقع في المستدرک: وتصادقوا . وما هنا يوافق المسند .

(٤) المستدرک (١٧٠-١٧١) .

(٥) (٢/٢١٣) رقم (٩١١) .

(٦) في «الأصل»: القرشي . وما أثبتناه هو الصواب، وهو خالد بن يزيد، مترجم في تهذيب الكمال .

(٧) قال في المختصر (٣٠٧/٨) رقم (٦١٦٥): رواه عبد بن حميد وأبو يعلى، ورواته ثقات .

(٨) المنتخب (١٦١) رقم (٤٣٤) .

(٩) مسند أحمد (٧٠/٤) .

يخطب على المنبر وهو يقول: حدثني أبي، عن جدي أنه قال: «قال لي رسول الله ﷺ: أتحب الجنة؟ قال: قلت: نعم. قال: (أحب)»^(١) لأخيك ما تحب لنفسك»^(٢).

[٤/٥٤٤٦] قال عبدالله^(٣): وحدثني أبو الحسن عثمان بن أبي شيبة - بالكوفة [٥/٤٤٤] سنة [ثلاثين]^(٤) ومائتين - ويعقوب الدورقي قالا، ثنا هشيم بن [بشير]^(٥) . . . فذكره.

[٥/٥٤٤٦] قال^(٦): وحدثني عثمان بن أبي شيبة، وثنا أبو سيار . . . فذكره.

[١/٥٤٤٧] قال أبو يعلى: وثنا أبو همام، أخبرني ابن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن دراج، عن عيسى بن هلال، عن عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن روعي المؤمنين يلتقيان على مسيرة يوم وما رأى أحدهما صاحبه قط»^(٧).

[٢/٥٤٤٧] قال: وثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا دراج . . . فذكره.

٣٦ - باب الزجر عن السحر وإتيان الكهان والعرافين

والمنجمين بالرمل والحصى ونحو ذلك وتصديقهم

[١/٥٤٤٨] قال أبو داود الطيالسي^(٨): ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن يريم، عن عبدالله - رضي الله عنه - قال: «من أتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»^(٩).

[٢/٥٤٤٨] رواه أبو يعلى الموصلي^(١٠): ثنا عبدالرحمن بن سلام، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي إسحاق . . . فذكره.

(١) في مسند أحمد: فأحب.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٨٦/٨): رواه عبدالله، والطبراني في الكبير والأوسط بنحوه، ورجاله ثقات.

(٣) مسند أحمد (٧٠/٤ - ٧١).

(٤) في «الأصل»: ثلاث. وهو تحريف واضح، ولد عبدالله عام ٢١٣هـ.

(٥) في «الأصل»: بشار. وهو تحريف واضح.

(٦) مسند أحمد (٧٠/٤ - ٧١).

(٧) قال في المختصر (٣٠٧/٨) رقم (٦١٦٧): رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف؛ لضعف عبدالله ابن لهيعة.

(٨) (٥٠ رقم ٣٨٢).

(٩) قال في المختصر (٣٠٧/٨) رقم (٦١٦٨): رواه أبو داود الطيالسي وأبو يعلى موقوفاً بإسناد حسن.

(١٠) (٢٨٠/٩ رقم ٥٤٠٨).

[٣/٥٤٤٨] قال أبو داود^(١): وثنا المسعودي، عن جامع بن شداد، عن الأسود بن هلال قال: قال عبدالله: «ألا إن العرافين كهان العجم، فمن آمن بكاهن فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ».

[٤/٥٤٤٨] ورواه الطبراني في الكبير^(٢) بإسناد رجاله ثقات، ولفظه: «من أتى عرافاً أو ساحراً أو كاهناً يؤمن بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»^(٣).

[٥/٥٤٤٨] ورواه البزار^(٤)، ولفظه: قال عبدالله بن مسعود: «من أتى عرافاً، أو ساحراً، أو كاهناً فسأله فصدقه بما يقول؛ فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ».

وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب، رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وسيأتي في آخر كتاب المواعظ ضمن حديث طويل.

[٥٤٤٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا أبو معاوية، ثنا الشيباني أبو إسحاق، عن جامع ابن شداد، عن الأسود بن هلال قال: قال علي - رضي الله عنه -: «إن هؤلاء العرافين كهان العجم، فمن أتى كاهناً يؤمن به بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ».

الكاهن هو: الذي يخبر عن بعض المضمرات فيصيب بعضاً ويخطئ أكثرها، ويزعم أن الجن تخبره بذلك، والعراف - بفتح العين المهملة وتشديد الراء - كالكاهن، وقيل: هو الساحر، وقال البغوي: العراف هو الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على مواقعها كالمسروق من الذي سرقه ومعرفة مكان الضالة، ومنهم من يسمى المنجم: كاهناً.

٣٧ - باب كراهية اللعب بالنرد أكثر من كراهية اللعب بالشيء

من الملاهي لثبوت الخبر فيه

قال الله - تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب [٥/٤٤-ب] والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون...﴾^(٦) الآية.

[١/٥٤٥٠] قال مسدد: ثنا أبو عوانة، عن عبد الملك، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود

(١) المطالب العالية (٣/١٠٤ رقم ١/٢٥٢٥).

(٢) (١٠/٨٦ رقم ١٠٠٠٥).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/١١٨): رواه الطبراني في الكبير والأوسط إلا أنه قال: «فصدقه». وكذلك رواية البزار، ورجال الكبير والبزار ثقات.

(٤) البحر الزخار (٥/٢٥٦ رقم ١٨٧٣)، (٥/٣١٥ رقم ١٩٣١) وليس فيه ذكر العراف، وهو بكشف الأستار: (رقم ٢٠٦٧).

(٥) المطالب العالية (٣/١٠٤ رقم ٢/٢٥٢٥).

(٦) المائدة: ٩٠.

قال: «ياكم وهذه الكعاب الموسومة التي تزجر زجرًا؛ فإنها من الميسر».

[٢/٥٤٥٠] رواه أحمد بن منيع: ثنا علي بن هاشم، عن إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص... فذكره.

وقد تقدم بطرقه في كتاب الشهادات في باب كراهية اللعب من (١) النرد.

[٥٤٥١] وقال أبو يعلى الموصلي (٢): ثنا أبو هشام (٣) الرفاعي، ثنا إسحاق بن سليمان، ثنا معاوية بن يحيى، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عمر - رضي الله عنه - قال: «سمع النبي ﷺ رجلا يقول لرجل: تعال أقامرك، فأمره أن يتصدق بصدقة» (٤).

وتقدم في كتاب الشهادات.

[١/٥٤٥٢] قال (٥): وثنا عبيد الله بن عمر القواريري، ثنا مكى بن إبراهيم البلخي، عن (الجعد) (٦) بن عبدالرحمن، عن موسى بن عبدالرحمن «أنه سمع محمد بن كعب يسأل عبدالرحمن بن أبي سعيد: ما سمعت من أبيك يحدث عن النبي ﷺ؟ فقال عبدالرحمن: سمعت أبي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: مثل الذي يلعب بالنرد ثم يقوم يصلي كمثله الذي يتوضأ بقيق ودم الخنزير. يقول: لا تقبل صلاته» (٧).

[٢/٥٤٥٢] رواه أحمد بن حنبل (٨): ثنا مكى بن إبراهيم قال: ثنا (الجعد) (٦)، عن موسى ابن عبدالرحمن الخطمي... فذكره.

قال البيهقي (٩): وروينا من وجه آخر عن محمد بن كعب، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «لا يقلب كعابها أحد ينتظر ما تأتي به إلا عصى الله ورسوله».

(١) كذا بالأصل.

(٢) (١٩٧/١) رقم (٢٢٧).

(٣) في «الأصل»: هاشم. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وهو محمد بن يزيد ابن رفاعة.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٨/ ١١٣): رواه أبو يعلى، وفيه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف.

(٥) مسند أبي يعلى (٢/ ٣٥٥ - ٣٥٦ رقم ١١٠٤، ٢/ ٣٨٢ رقم ١١٥٠).

(٦) في «الأصل»: الجعد وفي «المسندين»: جعيد، وكلاهما صواب فأثبتنا ما في «الأصل» حفاظًا عليه وإن كان مكى يسميه «جعيدا» - والله أعلم بالصواب.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٨/ ١١٣): رواه أحمد، وأبو يعلى، وزاد: «لا تقبل صلاته» والطبراني، وفيه موسى بن عبدالرحمن الخطمي ولم أعرفه، وباقي رجاله ثقات.

(٨) مسند أحمد (٥/ ٣٧٠).

(٩) شعب الإبان (١١/ ٤٦٧) عقب حديث (٦٠٧٨) = رقم / ٦٤٩٩ - طبعة بيروت المصحفة. وقد أخرجه بإسناده (٢١٥/١٠) السنن الكبرى.

قال الحافظ المنذري - رحمه الله تعالى - : قد ذهب جمهور العلماء إلى أن اللعب بالنرد حرام، ونقل بعض مشايخنا الإجماع على تحريمه، واختلفوا في اللعب بالشطرنج فذهب بعضهم إلى إباحته؛ لأنه يستعان به في أمور الحرب ومكائده بشروط ثلاثة: أحدها: أن لا تؤخر بسببه صلاة عن وقتها، والثاني: أن لا يكون فيه قمار، والثالث: أن يحفظ لسانه حال اللعب عن الفحش والخنا وردىء الكلام، فمتى لعب به وفعل شيئاً من هذه الأمور كان ساقطاً للمروءة ومردود الشهادة، ومن ذهب إلى إباحته: سعيد بن جبير والشعبي، (وكرهه)^(١) [٥/٤٥ق-٤] الشافعي كراهية تنزيهه، وذهب جماعات من العلماء إلى تحريمه كالنرد، وقد ورد ذكر الشطرنج في أحاديث، لا أعلم لشيء منها إسناداً صحيحاً ولا حسناً، والله أعلم. انتهى كلام المنذري - رحمه الله.

وقال شيخنا شيخ الإسلام أبو حفص عمر البلقيني - رحمه الله - وأعاد علينا من بركاته، ومن خطه نقلت - : ليس بحرام، وقد كرهه جمع من العلماء، ومن يقول بالتحريم يستدل له بالقياس على النردشير الذي جاء في الخبر ما يقتضي تحريمه، وقد جاء عن بعض السلف أنه مر يقوم يلعبون الشطرنج، فقال: ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون؟ والقياس مردود بأن النرد ليس فيه الفكرة التي في الشطرنج من الأمور التي يعرفها الخذاق، ولقد أحسن من قال: إذا سلم المال من الخسران، واللسان من البهتان، والصلاة من النسيان فهو أنس بين الخلان، (فلا يوصف بين الحرمان)^(٢) وأما الإكباب عليه فقد جعله جمع من العلماء حراماً، وجعله آخرون مسقطاً للمروءة، والصحيح أنه ليس بحرام ولا مسقط للمروءة إلا إذا كان اللعب على الطريق ممن لا يليق به ذلك، والآثار في ذلك عن بعض الصحابة مروية في السنن للبيهقي، وجاء عن سعيد بن جبير أنه كان يلعبه استديباراً، قال: وقد بسطت القول في ذلك في تصحيح المنهاج في كتاب الشهادات فلينظر منه، فإنه كاف في ذلك، والله - سبحانه وتعالى - أعلم بالصواب.

وتقدم في كتاب الشهادات .

(١) تكررت في «الأصل».

(٢) كذا بالأصل ولعل صوابها: فلا يوصف بالحرمان.

٣٨ - باب خير المجالس أوسعها وما جاء فيمن جلس وسط الحلقة وما يقول إذا جلس مجلسًا فكثرت فيه لغطه

[٥٤٥٣] قال أبو داود^(١): ثنا همام، عن قتادة، عن أبي مجلز «أن رجلاً أتى حذيفة فقال: ألم تر أن فلاناً قد مات؟ قال: إن الذي أماته قادر أن يميتك، فجلس وسط الحلقة فقال له: قم؛ فإن رسول الله ﷺ لعن من جلس وسط الحلقة»^(٢).

قلت: روى أبو داود^(٣) والترمذي^(٤) المرفوع منه دون باقيه، وقال الترمذي: حسن صحيح. ورواه الحاكم^(٥) بنحو ما رواه أبو داود والترمذي، وقال: صحيح على شرطها.

[١/٥٤٥٤] [٥/٤٥٤-ب] وقال إسحاق بن راهويه^(٦): أبنا عبيد الله بن موسى، عن موسى ابن عبيدة الربذي، عن أيوب بن خالد، عن مالك - رجل من الأنصار - قال: «اجتمعت منا جماعة فقلنا: يا رسول الله، إنا أهل عالية وسافلة، ولنا مجالس نتحدث فيها. قال: أعطوا المجالس حقها. فقلنا: وما حقها يا رسول الله؟! قال: غضوا أبصاركم، وردوا السلام، وأرشدوا الأعمى، ومروا بالمعروف، وانها عن المنكر».

[٢/٥٤٥٤] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا ابن نمير، ثنا موسى بن عبيدة الربذي، عن أيوب بن خالد، عن مالك بن [التيهان]^(٨) قال: «اجتمعت منا جماعة عند النبي ﷺ . . . فذكره».

قلت: مدار هذا الحديث على موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف.

[٥٤٥٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا أبو الأحوص، عن أبي فروة، عن أبي معشر قال: ثنا رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ «أنه جلس مجلساً، فلما أراد أن يقوم قال: سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك. قال: فقال رجل

(١) (٥٨ رقم ٤٣٦).

(٢) قال في المختصر (٣٠٩/٨ رقم ٦١٧٣): رواه الطيالسي، ورواه ثقات.

(٣) (٢٥٨/٤ رقم ٤٨٢٦).

(٤) (٨٤-٨٣/٥ رقم ٢٧٥٣).

(٥) المستدرک (٢٨١/٤).

(٦) المطالب العالية (١٨٠/٣ رقم ٢٧١١).

(٧) (٢٠٠/٢ رقم ٦٨٥).

(٨) في «الأصل»: التيهان. وهو تصحيف، والمثبت من مسند ابن أبي شيبة.

(٩) (٤٢٠/٢ رقم ٩٥٤).

من القوم: ما هذا الحديث يا رسول الله؟ قال: كلمات علمنيهن جبريل كفارات لخطايا المجلس»^(١).

[١/٥٤٥٦] وقال الحارث بن أبي أسامة^(٢): ثنا مصعب بن عبدالله الزبيري، ثنا الدراوردي، عن مصعب بن ثابت، عن (عبد الله بن عبدالله بن أبي طلحة)^(٣) عن أنس، أن النبي ﷺ قال: «خير المجالس أوسعها»^(٤).

[٢/٥٤٥٦] رواه البزار^(٥): ثنا يوسف بن سلمان، ثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، ثنا مصعب بن ثابت، ثنا إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة... فذكره.

قال البزار: لا نعلمه عن أنس إلا بهذا الإسناد، ومصعب مدني مشهور حسن الحديث.

قلت: وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رواه أبو داود في سننه^(٦).

[٥٤٥٧] وقال إسحاق بن راهويه^(٧): أبنا المخزومي، ثنا عبدالواحد بن زياد، ثنا الأعمش، عن خيثمة قال: قال ابن مسعود -رضي الله عنه-: «مثل المجلس الصالح كمثل صاحب المسك إن لم يعطك أصابك من ريحه، ومثل المجلس السوء كمثل صاحب الكير إن لم يحرق ثيابك أصابك من ريحه - أو أنتنك ريحه».

هذا إسناد صحيح موقوف، وله شاهد في الصحيحين^(٨) وغيرهما من حديث أبي موسى، ورواه أبو داود^(٩)، والنسائي^(١٠) من حديث أنس بن مالك.

(١) قال في المختصر (٨/ ٣٠٩ رقم ٦١٧٥): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بإسناد صحيح.

(٢) المطالب العالية (٣/ ٢١٩ - ٢٢٠ رقم ٢٨٢٧).

(٣) وقع في «المطالب»: إسحاق بن عبيد بن أبي طلحة، وفي «مختصر الزوائد» - وهو من تصنيف الحافظ أيضا - (عبد الله بن أبي طلحة) وجاء في الكشف (٢٠١٣): عبيد الله... وفي أوسط الطبراني (رقم ٨٣٦): عبدالله. وهو الصواب وقد ينسب إلى جده كما في «مختصر الزوائد» «والأوسط» وهو عبدالله ابن عبدالله بن أبي طلحة أخو إسحاق، وكلاهما ثقة.

(٤) قال في المختصر (٨/ ٣٠٩ رقم ٦١٧٦): رواه الحارث والبزار بإسناد حسن.

وقال الهيثمي في المجمع (٨/ ٥٩): رواه البزار، والطبراني في الأوسط، وفيه مصعب بن ثابت، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه ابن معين وغيره، وبقي رجال البزار ثقات.

(٥) مختصر زوائد البزار (٢/ ٢٠٧-٢٠٨ رقم ١٧١٠).

(٦) (٤/ ٢٥٧ رقم ٤٨٢٠).

(٧) المطالب العالية (٣/ ٢٢٣ رقم ٢٨٣٥).

(٨) البخاري (٤/ ٣٧٩ رقم ٢١٠١ وطرفه في: ٥٥٣٤)، ومسلم (٤/ ٢٠٢٦ رقم ٢٦٢٨) من حديث مرفوعًا.

(٩) (٤/ ٢٥٩ رقم ٤٨٢٩، ٤٨٣١).

(١٠) لم أجده في سنن النسائي، والله أعلم.

[٥٤٥٨] قال الحارث^(١): وثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا هشام، عن رجل، عن يحيى بن يعمر «أن رسول الله ﷺ مر على مجلس في طريق فقال: إياكم والسييل؛ فإنها سبيل النار»^(٢) - أو سبيل من الشيطان - قال: ثم مضى حتى ظنوا أنها عزمة، ثم جاء فقال: إلا [أن]^(٣) تؤدوا حق الطريق؟ قالوا: وما حق الطريق؟! قال: أن تغضوا البصر، وتهدوا الضال، وتردوا السلام»^(٤).

قلت: أصله في الصحيحين^(٥) وغيرهما من حديث أبي سعيد الخدري.

[٥٤٥٩] [٤٦٥/٥-٤] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا محمد بن عقبة السدوسي، ثنا محمد بن عثمان القرشي، ثنا الذيال بن عبيد بن حنظلة، حدثني حنظلة قال: «انتهيت إلى النبي ﷺ فوجدته متربعا».

٣٩ - باب النهي عن الجلوس بين الظل والشمس

[١/٥٤٦٠] قال مسدد: ثنا عبدالوارث، عن محمد بن المنكدر، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان أحدكم جالسا في الشمس فقلصت عنه فليتحول عن مجلسه».

[٢/٥٤٦٠] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا العباس بن الفضل، ثنا عبدالوارث، ثنا محمد بن المنكدر، عن أبي هريرة قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يقعد بين الظل والشمس».

رواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ^(٧) مثل ما رواه الحارث، وقال: صحيح الإسناد

ورواه أبوداود في سننه^(٨) وتابعيه مجهول

[١/٥٤٦١] قال مسدد: وثنا يحيى، عن شعبة، عن قتادة، عن كثير مولى ابن سمرة، عن

(١) البغية (٢٦٤) رقم (٨٦٢).

(٢) في «الأصل»: المار. والتصويب من البغية.

(٣) من البغية.

(٤) قال في المختصر (٣١٠/٨) رقم (٦١٧٩): رواه الحارث مرسلًا بسند فيه راو لم يسم.

(٥) البخاري (١١/٨) رقم (٦٢٢٩) ومسلم (٣/١٦٧٥، ٤/١٧٠٤) رقم (٢١٢١).

(٦) البغية (٢٦٤) رقم (٨٦٣).

(٧) المستدرک (٤/٢٧١).

(٨) (٤/٢٥٧) رقم (٤٨٢١).

أبي عياض، عن النبي ﷺ «أنه نهى عن الجلوس بين الظل والشمس، وقال: هو مقعد الشيطان»^(١).

[٢/٥٤٦١] رواه أحمد بن حنبل^(٢) بإسناد جيد: ثنا بهز وعفان قالا: ثنا همام، قال عفان في حديثه: ثنا قتادة، عن كثير، عن أبي عياض، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ «أن النبي ﷺ نهى أن يجلس بين الضح والظل وقال: مجلس الشيطان»^(٣).

ورواه الحاكم^(٤) من طريق أبي عياض، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ... فذكره. وله شاهد من حديث جابر رواه البزار في مسنده^(٥)، ورواه ابن ماجه^(٦) من حديث بريدة بن الحبيب، ورواه أبو داود^(٧) والحاكم^(٨) وصححه من حديث أبي هريرة. قوله: «الضح» - بفتح الضاد^(٩) المعجمة وبالحاء المهملة - وهو ضوء الشمس إذا استمكن من الأرض، وقال ابن الأعرابي: هو لون الشمس.

[٥٤٦٢] قال مسدد: وثنا أبو عوانة، عن المغيرة، عن عامر أن ابن عمر قال: «مجلس الشيطان بين الظل والشمس».

٤٠ - [٥/٤٦ق-ب] باب الترهيب أن ينام على وجهه من غير عذر أو

يضطجع ويجعل إحدى الرجلين على الأخرى

[٥٤٦٣] قال مسدد^(١٠): ثنا حماد بن زيد، عن هشام بن حسان، عن محمد «أنه كان يكره أن ينام الرجل على بطنه، والمرأة مستلقية».

هذا إسناد منقطع رجاله ثقات، وله شاهد من حديث أبي هريرة قال: «مر النبي ﷺ برجل

(١) قال في المختصر (٨/٣١١ رقم ٦١٨٣): رواه مسدد مرسلًا، وأحمد بن حنبل مرفوعًا بإسناد صحيح.

(٢) مسند أحمد (٣/٤١٣-٤١٤).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٨/٦٠): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير كثير بن أبي كثير، وهو ثقة.

(٤) المستدرک (٤/٢٧١) وفيه: عياض. وهو خطأ في الطبع أو النسخ، وهو عمرو بن الأسود العنسي الدمشقي.

(٥) مختصر زوائد البزار (٢/٢٠٩ رقم ١٧١٣).

(٦) (٢/١٢٢٧ رقم ٣٧٢٢).

(٧) (٤/٢٥٧ رقم ٤٨٢١).

(٨) المستدرک (٤/٢٧١).

(٩) كذا قال المصنف، والمعلوم أنه بكسر الضاد المعجمة كما في «معجم المقاييس» (٣/٣٥٩)، وفي «النهاية» (٣/٧٥) قاله بالكسر.

قلت: إنما تبع المؤلف الحافظ المنذري، وهو وهم منه تعقبه عليه الناجي في عجالة الإملاء.

(١٠) المطالب العالية (٣/٢٢٠ رقم ٢٨٢٩).

مضطجع على بطنه فغمزه برجله، وقال: إن هذه ضجعة لا يجبها الله - عز وجل». رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١) وابن حبان في صحيحه^(٢) واللفظ له، وقد تكلم البخاري في هذا الحديث^(٣).

[١/٥٤٦٤] وقال أحمد بن منيع^(٤): ثنا أبو العلاء الحسن بن سوار، ثنا ليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي النضر «أن أباسعيد كان يشتكي رجله فدخل عليه أخوه وقد جعل إحدى رجله على الأخرى وهو مضطجع فضربه ضربة بيده على رجله الوجعة فأوجعه، فقال: أوجعتني، أو لم تعلم أن رجلي وجعة؟! قال: بلى. قال: فما حملك على ذلك؟! [قال]^(٥): أو لم تسمع أن رسول الله ﷺ نهانا عن ذلك».

[٢/٥٤٦٤] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا يونس بن محمد، ثنا ليث... فذكره.

هذا إسناد صحيح.

٤١ - [٥/٤٧ق-١] باب فيمن نام على سطح بغير تحجير أو ركب

البحر عند ارتجاجه وما جاء في النوم بعد العصر

[١/٥٤٦٥] قال أحمد بن منيع^(٧): ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا مسعر، عن عمران بن مسلم [بن]^(٨) رباح [عن]^(٩) علي بن عمارة قال: «فرش لأبي أيوب الأنصاري في سطح [أجلح]^(١٠) فأمر به في بعض الليل فأنزل وقال: قد كدت أن أبيت الليلة لا ذمة لي».

[٢/٥٤٦٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١١): ثنا الخليل بن زكريا، ثنا حبيب بن

(١) مسند أحمد (٢/٢٨٧، ٣٠٤).

(٢) (١٢/٣٥٧-٣٥٨ رقم ٥٥٤٩).

(٣) انظر كلامه في التاريخ الكبير (٢/٣٦٦).

(٤) المطالب العالية (٣/٢٢٠-٢٢١ رقم ٢٨٣٠/١).

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب والبغية.

(٦) البغية (٢٦٤ رقم ٨٦٤).

(٧) المطالب العالية (٣/٢٢١ رقم ٢٨٣١).

(٨) تحرفت في «الأصل» إلي: عن . وعمران بن مسلم بن رباح من رجال التهذيب، وقد تصحف

«رياح» في المطالب إلي «رياح».

(٩) سقطت من «الأصل».

(١٠) غير واضحة بالأصل، والمثبت من المطالب.

(١١) البغية (٢٦٥ رقم ٨٦٦).

الشهيد، عن الحسن بن [أبي] ^(١) الحسن، عن سمرة بن جندب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من بات على سطح ليس بمحجور فقد برئت منه الذمة، ومن رمى بليل فقد برئت منه الذمة، ومن ركب البحر في ارتجاجه فقد برئت منه الذمة».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الخليل بن زكريا وله شاهد من حديث أبي بكرة وغيره، وتقدم في كتاب الحج، ومن حديث علي بن شيبان رواه أبو داود في سننه ^(٢)، والترمذي في الجامع ^(٣) من حديث جابر، والطبراني ^(٤) من حديث عبدالله بن جعفر.

قال الحافظ المنذري: هكذا وقع في روايتنا «حجار» - بالراء بعد الألف - وفي بعض النسخ «حجاب» - بالباء الموحدة - وهو بمعناه.

الإجار - بكسر الهمزة وتشديد الجيم - هو السطح. وارتجاج البحر: هيجانه.

[٥٤٦٦] وقال أبو يعلى الموصلي ^(٥): ثنا عمرو بن الحصين، ثنا ابن عاتقة، حدثني الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ قال: «من نام بعد العصر فاختلس عقله فلا يلومن إلا نفسه» ^(٦).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عمرو بن الحصين، وتقدم في كتاب [الطب] ^(٧) وابن عاتقة اسمه محمد بن عبدالله بن عاتقة.

٤٢- باب ما جاء في الوحدة

[١/٥٤] قال أبو يعلى الموصلي ^(٨): ثنا زهير، ثنا زكريا بن عدي، ثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبدالكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: «خرج رجل من خيبر فأتبعه رجلان، وآخر يتلوها فيقول: ارجعا، ارجعا. حتى ردهما ثم لحق الأول فقال: إن هذان شيطانان، وإني لم أزل بهما حتى رددتهما، فإذا أتيت رسول الله ﷺ فأقرئه السلام، وأخبره أنا ها هنا في جمع صدقاتنا، ولو كانت تصلح لبعثنا بها إليه. قال: فلما قدم المدينة

(١) سقطت من «الأصل»

(٢) (٣١٠/٤) رقم (٥٠٤١).

(٣) (١٣٠/٥) رقم (٢٨٥٤).

(٤) المعجم الكبير (١٣/٨٧) رقم (٢١٧).

(٥) (٣١٦/٨) رقم (٤٩١٨).

(٦) قال الميثمي في المجمع (٥/١١٦): رواه أبو يعلى عن شيخه عمرو بن الحصين وهو متروك.

(٧) سقط من «الأصل» والمثبت هو الصواب، والحديث تقدم في كتاب الطب رقم (٣٩٢٣).

(٨) (٤٦٠/٤) رقم (٢٥٨٨).

أخبر النبي ﷺ فعند ذلك نهى النبي ﷺ عن الخلوة» (١).

[٢/٥٤٦٧] [٥/٤٧ق-ب] رواه أحمد بن حنبل (٢): ثنا عبد الجبار بن محمد - يعني: الخطابي - ثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم الجزري... فذكره.

[٣/٥٤٦٧] قال (٣): وثنا زكريا بن عدي، أبنا عبدالله، عن عبد الكريم... فذكره. وله شاهد من حديث ابن عمر رواه ابن حبان في صحيحه (٤).

٤٣ - باب ركوب الدابة وأن صاحبها أحق بصدرها وما يقول إذا انفلتت دابته

[٥٤٦٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، عن إسماعيل بن رافع، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «الرجل أحق بصدر دابته، وإذا رجع إلى مجلسه فهو أحق به».

له شاهد من حديث بريدة بن الحصيب رواه أحمد بن حنبل في مسنده (٥) وابن حبان في صحيحه (٦) وأبو داود (٧) والترمذي (٨) وحسنه والرويانى في مسنده (٩) بلفظ: «الرجل أحق بصدر دابته».

[٥٤٦٩] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة (١٠): ثنا محمد، ثنا إسماعيل، عن عتبة بن تميم، عن الوليد بن عامر، عن عروة بن معتب «أن النبي ﷺ قضى أن صاحب الدابة أحق بصدرها».

[٥٤٧٠] وقال أبو يعلى الموصلي (١١): ثنا الحسن بن عمر، ثنا معروف بن حسان، عن

- (١) قال في المختصر (٨/٣١٣ رقم ٦١٩٢): رواه أبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل، ورواته ثقات.
- وقال الهيثمي في المجمع (٨/١٠٤): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالها رجال الصحيح، والبخاري كذلك.
- (٢) مسند أحمد (١/٢٧٨).
- (٣) مسند أحمد (١/٢٩٩).
- (٤) (٦/٤٢١-٤٢٢ رقم ٢٧٠٤).
- (٥) مسند أحمد (٥/٣٥٣).
- (٦) (١١/٣٦-٣٧ رقم ٤٧٣٥).
- (٧) (٣/٢٨ رقم ٢٥٧٢).
- (٨) (٥/٩٢ رقم ٢٧٧٣).
- (٩) لم أجده في «المطبوع» منه.
- (١٠) البغية (٢٧٠ رقم ٨٩٠).
- (١١) (٩/١٧٧ رقم ٥٢٦٩).

سعيد، عن قتادة، عن ابن بريدة، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة فليناد: يا عباد الله احبسوا، يا عباد الله احبسوا؛ فإن لله - عز وجل - في الأرض حاضرًا (سيحبسونها)»^(١)»^(٢).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف معروف بن حسان .

٤٤ - باب الإرداف وما جاء في ركوب الثلاثة على الدابة

[١/٥٤٧١] قال مسدد^(٣): ثنا خالد، ثنا داود بن أبي هند، عن مورك، عن مولى لهم «أن الحسين بن علي وعبد الله بن جعفر استقبلا النبي ﷺ فجعل واحداً بين يديه والآخر خلفه».

[٢/٥٤٧١] قال^(٤): وثنا مسلمة، ثنا داود، عن مورك، عن مولى لبني هاشم قال: «قدم رسول الله ﷺ من سفر فاستقبله عبدالله بن جعفر والحسين بن علي فجعل أكبرهما خلفه، وهمل أصغرهما بين يديه» .

[٣/٥٤٧١] قال: وثنا داود، عن مورك، عن مولى لبني هاشم قال: «كان النبي ﷺ إذا قفلوا تلقاهم الصبيان، فقبل رسول الله ﷺ فتلقاه الحسن بن علي وعبد الله بن جعفر، فجعل أصغرهما بين يديه وأكبرهما خلف ظهره».

[٤/٥٤٧١] [٥/٤٨-٤٨] رواه الحميدي^(٥): ثنا سفيان، حدثني جعفر بن خالد، أخبرني أبي، أنه سمع عبدالله بن جعفر يقول: «مر بي رسول الله ﷺ أنا و غلام من بني عبدالمطلب، فحملنا على دابة فكننا ثلاثة».

[٥/٥٤٧١] ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر عن سفيان بن عيينة . . . فذكره .

[٦/٥٤٧١] ورواه أبوبكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن عاصم، ثنا مورك، حدثني عبدالله بن جعفر قال: «كان النبي ﷺ إذا قدم من سفر تلقى بنا. قال: فتلقى بي وبالحسن -أو الحسين- فجعل [أحدنا]^(٧) بين يديه

(١) في مسند أبي يعلى: سيحبسه .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٣٢/١٠): رواه أبويعلى والطبراني وزاد: «سيحبسه عليكم» وفيه معروف ابن حسان، وهو ضعيف .

(٣) المطالب العالية (٣/١٦٠) رقم (١/٢٦٥٥) .

(٤) المطالب العالية (٣/١٦٠) رقم (٢/٢٦٥٥) .

(٥) (١/٢٤٧) رقم (٥٣٨) .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضاً (٩/٣٥) رقم (٦٤٢٤) .

(٧) في «الأصل»: إحدانا . وهو تحريف ظاهر .

والآخر خلفه حتى دخلنا المدينة»^(١).

[٧/٥٤٧١] قال: وثنا أبو معاوية، عن عاصم، عن مورك، عن عبد الله بن جعفر قال: «كان النبي ﷺ إذا جاء من سفر تلقى بصبيان أهل بيته، وأنه جاء مرة من سفر فسبقوا بي إليه فحملني بين يديه، ثم جيء [بأحد]^(٢) ابني فاطمة - إما حسن وإما حسين - فأردفه، فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة»^(٣).

[٥٤٧٢] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، ثنا سفيان بن حسين، عن الحكم بن عتيبة، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: «كنت ردف النبي ﷺ على حمار وعليه برذعة أو قטיפة»^(٤).

٤٥ - باب جواز إرداف المرأة بالليل

[١/٥٤٧٣] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا شيبان بن فروخ، ثنا سليمان - يعني: ابن المغيرة - ثنا حميد بن هلال، أن صفية قالت: «انتهيت إلى رسول الله ﷺ وما من الناس أحد أكره إلي منه، فقال: إن قومك صنعوا كذا وكذا. قالت: فما قمت من مقعدي، وما من الناس أحد أحب إلي منه»^(٦).

[٢/٥٤٧٣] قال^(٧): وثنا أبو هشام محمد بن يزيد بن رفاعة، ثنا يونس بن بكير، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، حدثني عثمان بن كعب، عن رجل يقال له: ربيع، عن صفية بنت حبي قالت: «أردفني رسول الله ﷺ على عجز ناقته ليلاً، قالت: فجعلت أنعس فيمسنني رسول الله ﷺ ويقول: يا هذه، يا بنت حبي. وجعل يقول: يا صفية، إني أعتذر

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٤/١٨٨٥ رقم ٢٤٢٨) وابن ماجه (٢/١٢٤٠ رقم ٣٧٧٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة به، ورواه أبو داود (٣/٢٧ رقم ٢٥٦٦) من طريق عاصم به.

(٢) في «الأصل»: بأحدي. والمثبت من صحيح مسلم، وهو الصواب.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٤/١٨٨٥ رقم ٢٤٢٨) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة، عن أبي معاوية به.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٤/٣٧ رقم ٤٠٠٢) من طريق يزيد - وهو ابن هارون - به.

(٥) (٣٣/١٣) رقم ٧١١٤.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٩/٢٥٢): رواه أبو يعلى بأسانيد، ورجال الطريق الأولى رجال الصحيح، إلا أن حميد بن هلال لم يدرك صفية.

(٧) مسند أبي يعلى (١٣/٣٦-٣٧ رقم ٧١١٩).

إليك مما صنعت بقومك، إنهم قالوا لي (كذا وكذا)^(١) إنهم قالوا لي (كذا وكذا)^(٢).
 [٣/٥٤٧٣] [٥/٤٨٠-ب] قال^(٣): وثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا يونس بن بكير، ثنا إبراهيم بن إسماعيل، حدثني عثمان بن كعب، حدثني ربيع - رجل من بني النضير، وكان في حجر صفية - عن صفية بنت حيي قالت: «ما رأيت قط أحسن خلقًا من رسول الله ﷺ، لقد رأيته ركب بي من خيبر على عجز ناقته ليلاً، فجعلت أنعس فيضرب رأسي مؤخرة الرحل فيمسني بيده ويقول: يا هذه، مهلا يا صفية بنت حيي. حتى إذا جاء الصهباء قال: أما إنني أعتذر إليك يا صفية مما صنعت بقومك، إنهم قالوا لي كذا وكذا».
 [٥٤٧٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): وثنا المقدمي، ثنا فضيل، ثنا فائد، حدثني عبيد الله بن علي بن أبي رافع، عن أبي رافع قال: «أقبل رسول الله ﷺ يوماً من خيبر قد أردف صفية بنت حيي بن أخطب على حقيته، وأبو رافع على جمل، فلما دنونا من المدينة قال: يا أبارافع، انزل عن الجمل واحمل عليه صفية (قال رسول الله ﷺ)^(٥): إني أخشى أن ينفجر الصبح قبل أن تدخل المدينة. قال: فسار أبارافع حتى أدخلها المدينة».

٤٦ - باب فيمن سعى خلفه إنسان وهو راكب

[٥٤٧٥] قال مسدد^(٦): ثنا معتمر قال: سمعت ليثًا يحدث عن عبدالله: «أن أبا الدرداء - رضي الله عنه - رأى رجلاً راكباً يسعى خلفه إنسان فقال: يا فلان، لو حملت هذا خلفك؟ قال: وأنا كنت أحمل هذا أ يصلح خلفي هذا؟ قال: فلو بعثته إلى حيث تريد؟ قال: ما فعلت. قال: فلو استبدلت أخف منه؟ قال: ما فعلت. قال: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من سعى خلفه إنسان وهو راكب لم يزد من الله إلا بعداً».
 [٥٤٧٦] قال^(٧): وثنا معتمر، عن ليث، عن رجل حدثه: «أن عثمان - رضي الله عنه - أبصر رجلاً يسعى خلف إنسان وهو راكب - أو بلغه ذلك - فقال: قطع فؤاده، قطع الله فؤاده».

- (١) في مسند أبي يعلى بغير تكرار «كذا».
 (٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٢/٨): رواه أبو يعلى بأسانيد، وفي رجال هذه، ربيع ابن أخي صفية ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.
 (٣) (١٣/٣٨ رقم ٧١٢٠).
 (٤) (المطالب العالية (٣/١٦٠ - ١٦١ رقم ٢٦٥٧).
 (٥) ليست في المطالب.
 (٦) (المطالب العالية (٣/١٦١ رقم ٢٦٥٨).
 (٧) (المطالب العالية (٣/١٦١ رقم ٢٦٥٩).

٤٧ - [٥/٤٩ق-] باب كراهية استصحاب الجرس في سفر وغيره

[٥٤٧٧هـ] قال مسدد^(١): ثنا عبدالوارث، عن حسين المعلم، عن عبدالله بن بريدة، حدثني حويطب بن عبدالعزيز: «أن رفقة أقبلت من مضر فيها جرس فأمر النبي ﷺ أن يقطعه، فمن ثم كره الجرس وقال: إن الملائكة لا تصحب رفقة فيها جرس»^(٢).
(...)^(٣) رواه النسائي في الكبرى^(٤).

[١/٥٤٧٨هـ] وقال أحمد بن منيع والحرث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا روح، ثنا ابن جريج، أخبرني عبدالكريم، أن مجاهدًا أخبره «أن مولى لعائشة أخبره أنه كان يقود بها (أنها)^(٦) إذا سمعت صوت جرس أمامها قالت: قف بي، (قف بي)^(٧) فيقف حتى لا تسمعه، وإذا سمعته وراءها قالت: أسرع بي. حتى لا تسمعه، وقالت: قال رسول الله ﷺ: إن له تابعًا من الجن»^(٨).

[٢/٥٤٧٨هـ] رواه أحمد بن حنبل^(٩): ثنا روح... فذكره.

[١/٥٤٧٩هـ] قال أحمد بن حنبل^(١٠): وثنا محمد بن جعفر، ثنا سعيد، عن قتادة، عن زرارة ابن [أبي]^(١١) أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة «أن رسول الله ﷺ أمر بالأجراس أن تقطع من أعناق الإبل يوم بدر»^(١٢).

[٢/٥٤٧٩هـ] رواه ابن حبان في صحيحه^(١٣): أبنا الحسن بن سفيان، ثنا محمد بن المثني، ثنا محمد بن جعفر... فذكره.

-
- (١) المطالب العالية (٣/١٧٧-١٧٨ رقم ٢٧٠٥).
 - (٢) قال في المختصر (٨/٣١٨ رقم ٦٢١٠): رواه مسدد، ورواته ثقات.
 - (٣) كلمة غير واضحة.
 - (٤) السنن الكبرى (٥/٢٥١).
 - (٥) البغية (١٧٥ رقم ٥٥٤).
 - (٦) في البغية: وأنها كانت.
 - (٧) ليست في البغية.
 - (٨) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٧٤): رواه أحمد، ومولى عائشة لم أعرفه.
 - (٩) مسند أحمد (٦/١٥٢).
 - (١٠) مسند أحمد (٦/١٥٠).
 - (١١) زيادة من المسند.
 - (١٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٧٤): رواه أحمد، ورجال رجال الصحيح.
 - (١٣) (١٠/٥٥٢-٥٥٣ رقم ٤٦٩٩).

[٥٤٨٠] وقال أبويعلى الموصلي^(١): ثنا أبوالحسين الرازي، ثنا محمد بن [عُزَيْر] ^(٢) أبنا سلامة، عن عقيل، عن ابن شهاب، أن سالم بن عبدالله أخبره، أن سفينة مولى أم سلمة زوج النبي ﷺ أخبره، أن أم سلمة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس»^(٣).

قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٤) من طريق عمرو بن الحارث، عن ابن شهاب به... فذكره وزاد: «ولا تدخل الملائكة بيتاً فيه جرس»^(٥).

٤٨ - باب ما جاء في المزاح

[٥٤٨١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا الفضل بن دكين، ثنا إسرائيل، عن سبأ، عن (معبد)^(٧) بن قيس، عن عبدالله بن عمير -أو عميرة- حدثني زوج ابنة أبي لهب قال: «(كنا)^(٨) في البيت فجاء النبي ﷺ فقال: هل من لهو؟».

[٥٤٨٢] [٥/٤٩ق-ب] وقال أبويعلى الموصلي^(٩): ثنا عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا عليلة بنت الكميت قالت: حدثني أمي أمينة، أنها حدثتها أمة الله بنت رزينة [عن أمها رزينة]^(١٠) مولى رسول الله ﷺ «أن سودة اليمانية جاءت إلى عائشة تزورها وعندها حفصة بنت عمر، فجاءت سودة في هيئة وفي [حال]^(١١) حسنة، عليها درع من برد اليمن وخمار كذلك، وعليها نقطتان من (الفرستين)^(١٢) من صبر وزعفران في (نواحيها)^(١٣)» -قالت عليلة: وأدركت النساء يتزين به- فقالت حفصة لعائشة: يا أم المؤمنين، (يجيء

(١) (١٢/٣٧٣-٣٧٤ رقم ٦٩٤٥).

(٢) في «الأصل»: عزي. تحريف، وهو مشهور، وهو الوحيد الذي بضم العين وبزايين.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٨/١٨٠ رقم ٥٢٢٢) من طريق سليمان بن بابيه، عن أم سلمة به.

(٤) (٥/٢٥١ - ٢٥٢ رقم ٨٨١٣)، وسقط من المطبوع ذكر أم سلمة وهو ثابت في «التحفة» (رقم ١٨١٥٥).

(٥) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وهو وهم، إنما هذه في رواية سليمان بن بابيه في المجتبى، والله أعلم.

(٦) (٢/١٥٩ رقم ٦٤٦).

(٧) في المسند: سعد.

(٨) في المسند: كنت.

(٩) (١٣/٨٩-٩١ رقم ٧١٦٠).

(١٠) زيادة من المسند.

(١١) في «الأصل»: جمال. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١٢) رجح الأستاذ أسد أنها: «العدستين» في تحقيقه للمسند.

(١٣) في المسند: موقها.

رسول الله ﷺ ونحن قشفاً^(١) وهذه [بيننا]^(٢) تبرق ! فقالت لها أم المؤمنين : اتقي الله يا حفصة ، اتقي الله يا حفصة . قالت : لأفسدن عليها زيتها . قالت : ما تقلن؟ - وكان في أذنها ثقل - فقالت لها حفصة : يا سودة . خرج الأعرور . قالت : نعم! ففرعت فرعاً شديداً فجعلت تتنفض . قالت : أين أختي؟ قالت : عليك بالخيمة - خيمة لهم من سعف يطبخون فيها - فذهبت فاخبتأت فيها وفيها القذور ونسج العنكبوت - فجاء رسول الله ﷺ وهما يضحكان لا تستطيعان أن تتكلمتا من الضحك قال : ما ذا الضحك؟ ثلاث مرات ، فأومأتا بأيديهما إلى الخيمة ، فذهب فإذا سودة ترعد (هناك)^(٣) ، [فقال لها : يا سودة ، ما لك؟!]^(٢) قالت : يا رسول الله ، خرج الأعرور . قال : (ما خرج ، وليخرجن)^(٤)] ثم دخل فأخرجها^(٢) فجعل ينفض عنها نسج العنكبوت .

و قد تقدم هذا الحديث في كتاب النكاح في باب الغيرة .

٤٩ - [١/٥٠٥-٥] باب المستبان شيطانان

[١/٥٤٨٣٣] قال أبو داود الطيالسي^(٥) : ثنا همام وعمران ، عن قتادة - قال همام : عن يزيد ابن عبد الله بن الشخير^(٦) - وقال [عمران]^(٧) : عن مطرف بن عبد الله ، عن عياض بن حمار المجاشعي قال : «قلت : يا رسول الله ، الرجل من قومي يشتمني وهو دوني؟ فقال رسول الله ﷺ : المستبان شيطانان يتهاتران ويتكاذبان ، فما قالاه فهو على البادئ حتى يعتدي المظلوم»^(٨) .

(١) بالمسند : يجيء رسول الله ﷺ فشقا . والفشق : النشط الحريص على أخذ هذا وترك ذلك . . [والمعنى بها واضح] .

بهذا فسره المحقق وأثبتته . وأما ما هنا فمعناه : يجيء رسول الله ﷺ ونحن قشفاً أي : على هيئة بذة وغير نظيفة ، ومنها رجل منقشف أي : تارك للزينة والترفة .

(٢) زيادة من المسند .

(٣) ليست بالمسند .

(٤) كررها في المسند ثلاثاً .

(٥) (١٤٦ رقم ١٠٨٠) حدثنا شعبة حدثنا عمران القطان وهمام به ، وقوله «حدثنا شعبة» مقحمة ، والحديث رواه البيهقي في سننه (٢٣٥/١٠) من طريق أبي داود الطيالسي به على الصواب كما في «الأصل» .

(٦) زاد بعدها في «الأصل» : عن مطرف بن عبد الله بن الشخير . وهي زيادة مقحمة لم ترد في مسند الطيالسي ولا سنن البيهقي ، وقد تقدم الحديث في كتاب الشهادات على الصواب .

(٧) بالأصل : عبادان . خطأ .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٧٥/٨) : رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

[٢/٥٤٨٣] رواه مسدد باختصار فقال: ثنا يحيى، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن مطرف، عن عياض بن حمار قال: «قلت: يا رسول الله، الرجل من قومي يشتمني، فهل علي بأس أن أنتصر منه؟ فقال: المستبان شيطانان يتهاوران ويتكاذبان».

[٣/٥٤٨٣] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عفان، ثنا همام بن يحيى، ثنا قتادة، عن يزيد أخي مطرف، عن عياض بن حمار أن النبي ﷺ قال: «المستبان شيطانان يتكاذبان ويتهاوران».

[٤/٥٤٨٣] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا يحيى بن سعيد، عن سعيد بن أبي عروبة.

[٥/٥٤٨٣] ورواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا يحيى بن سعيد... فذكره.

[٦/٥٤٨٣] قال^(١): وثنا يونس، ثنا شيان، عن قتادة قال: وحدث مطرف عن عياض... فذكره.

[٧/٥٤٨٣] قال^(١): وثنا بهز وعفان قالا: ثنا همام - قال عفان في حديثه: ثنا قتادة، عن يزيد أخي مطرف، عن عياض بن حمار أن النبي ﷺ قال: «إثم المستبين ما قالا، فعلى البادئ ما لم [يعتد]^(٢) المظلوم. قال عفان: أو حتى يعتدي المظلوم».

[٨/٥٤٨٣] قال^(١): وثنا يزيد بن هارون، أبنا همام، عن قتادة... فذكره.

[٩/٥٤٨٣] قال^(٣): وثنا عبد الصمد، ثنا همام، عن قتادة، عن يزيد، عن عياض بن حمار أن رسول الله ﷺ قال: «إن المستبان ما قالا على البادئ منها ما لم [يعتد]^(٤) المظلوم»^(٥).

[١٠/٥٤٨٣] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٦): ثنا أبو يعلى الموصلي... فذكره.

[١١/٥٤٨٣] قال^(٧): وثنا أحمد بن مكرم بن خالد البرقي، ثنا علي بن المديني، ثنا يحيى القطان، عن ابن أبي عروبة... فذكره.

[١/٥٤٨٤] [٥/٥٠٠-ب] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): ثنا يونس بن محمد، عن ليث بن

(١) مسند أحمد (٤/١٦٢).

(٢) بالأصل: يتعدى. وأثبتنا ما في المسند.

(٣) مسند أحمد (٤/٢٦٦).

(٤) في «الأصل»: يعتدي. وفي مسند أحمد: يفتد.

(٥) زاد في مسند أحمد: «والمستبان شيطانان يتكاذبان ويتهاوران».

(٦) (١٣/٣٥ رقم ٥٧٢٧).

(٧) صحيح ابن حبان (١٣/٣٤ رقم ٥٧٢٦).

(٨) المطالب العالية (٣/١٨٧ رقم ١/٢٧٢٩).

سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن (ابن) (١) سنان، عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «المستبان ما قالا، فعلى البادئ حتى يعتدي المظلوم» (٢).

[٢/٥٤٨٤] رواه أبو يعلى الموصلي (٣) قال: ثنا أبو علي - صاحب لنا - ثنا يونس، ثنا ليث... فذكره.

٥٠ - باب تغيير الاسم بأحسن منه وما جاء في أسماء الأنبياء وأحب الأسماء إلى الله تعالى

[١/٥٤٨٥] قال أبو داود الطيالسي (٤): ثنا أسود بن شيبان، حدثني خالد بن سمير، حدثني بشير بن نهيك، حدثني بشير رسول الله ﷺ - بشير بن الخصاصية - قال: «كان رسول الله ﷺ سماه: بشيرًا، وكان اسمه قبل ذلك: رخم».

[٢/٥٤٨٥] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يحيى بن آدم، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن [يسم] (٥) السدوسي، عن بشير بن الخصاصية: «أنه أتى النبي ﷺ وما اسمه [بشير] (٦) فسماه رسول الله ﷺ: بشيرًا».

[٣/٥٤٨٥] قال: وثنا عفان، ثنا عبيد الله بن إباد، حدثني إباد، عن ليلي امرأة بشير قالت: «أردت أن أصوم يومين مواصلة فمنعني بشير وقال: إن رسول الله ﷺ نهى عنه وقال: تفعل ذلك النصرارى، ولكن صوموا كما أمر الله، وأتموا الصيام إلى الليل، فإذا كان الليل فأفطروا».

[٤/٥٤٨٥] قال: وثنا عفان، ثنا عبيد الله بن إباد قال: سمعت إباد بن لقيط السدوسي وهو يحدث، سمعت ليلي امرأة بشير بن الخصاصية - ورسول الله ﷺ سماه: بشيرًا، وكان اسمه قبل ذلك: رخم - تقول: أخبرني بشير «أنه سأل رسول الله ﷺ: أصوم يوم الجمعة ولا أكلم ذلك اليوم أحدًا. فقال النبي ﷺ: (لا تصوم) (٧) يوم الجمعة إلا في أيام هو أحدها أو

(١) بالمطالب: أبي. وما هنا الصواب.

(٢) قال في المختصر (٣١٨/٨) رقم (٦٢١٥): رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورواه ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (٧٥/٨): رواه أبو يعلى عن شيخه أبي علي، ولم أعرفه، وبقية رجاله وثقوا.

(٣) (٢٥٠/٧ - ٢٥١ رقم ٤٢٥٩).

(٤) (١٥٣ رقم ١١٢٣).

(٥) بالأصل: دسيم. والصواب ما أثبتناه.

(٦) زيادة من «الآحاد» لابن أبي عاصم، وقد أخرجه عن شيخه أبي بكر بن أبي شيبة (رقم ١٦٤٧).

(٧) كذا بالأصل، وفي مسند أحمد (٢٢٥/٥): لا تصم. على الجادة.

في شهر، وأما ألا تتكلم، فلعمري لأن تكلم فتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر خير من أن تسكت» .

[٥/٥٤٨٥] ورواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا عبيد الله بن إباد بن لقيط الشيباني، عن أبيه، عن ليلي امرأة بشير بن الخصاصية، عن بشير قال: «وكان قد أتى [النبي]^(٢) اسمه: رخم، فسماه رسول الله ﷺ: بشيراً»^(٣).

[٦/٥٤٨٥] ورواه ابن حبان في صحيحه: أبنا الحسن بن سفيان، ثنا عبدالرحمن بن مهدي وأبو داود الطيالسي قالوا: ثنا الأسود بن شيبان... فذكره.

[١/٥٤٨٦] [٥/٥١-٥١] قال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا عمران، عن قتادة، عن زرارة ابن [أبي]^(٥) أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: «ذكر عند النبي ﷺ رجل اسمه: شهاب، فقال رسول الله ﷺ: أنت هشام»^(٦).

[٢/٥٤٨٦] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٧): ثنا سليمان بن داود، ثنا عمران... فذكره.

[٥٤٨٧] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٨): ثنا بشر بن السري، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس (أراه)^(٩) «أن أمة لعمر -رضي الله عنه- كان لها اسم من أسماء العجم، فسماها عمر: جميلة، فقال عمر: بيني وبينك رسول الله ﷺ، فأتيا النبي ﷺ فقال لها: أنت جميلة. فقال لها عمر: خذيها على رغم أنفك».

هذا إسناد صحيح.

[٥٤٨٨] وقال إسحاق بن راهويه^(١٠): أبنا وكيع، ثنا أسامة بن زيد، عن أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم، عن أبيه «أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- جمع كل غلام اسمه اسم

(١) مسند أحمد (٥/٢٢٥).

(٢) في «الأصل»: أتى. والمثبت من مسند أحمد.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٨/٥١): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح،

(٤) (٢١٠ رقم ١٥٠١).

(٥) سقطت من «الأصل».

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٨/٥١): رواه أحمد، والطبراني في الأوسط بنحوه، وفيه عمران القطان، وثقه ابن حبان وغيره، وفيه ضعف.

(٧) مسند أحمد (٦/٧٥).

(٨) المطالب العالية (٣/٢١٧ - ٢١٨ رقم ٢٨٢٠).

(٩) ليست بالمطالب.

(١٠) المطالب العالية (٣/٢١٦ رقم ٢٨١٥).

نبي فأدخلهم دارًا، وأراد أن يغير أسماءهم فشهد أبأؤهم أن رسول الله ﷺ سماهم، قال: وكان (أبي) ^(١) محمد بن عمرو بن حزم كان معهم».

هذا إسناد حسن.

[١/٥٤٨٩] وقال أبويعلى الموصلي ^(٢): ثنا عيسى بن سالم، ثنا عبيد الله بن عمرو، عن ابن عقيل، عن محمد بن علي، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - «أنه سمى ابنه الأكبر: حمزة، وسمى: حسينًا بعمه جعفر، قال: فدعا رسول الله ﷺ عليًا ^(٣) فقال: إني قد غيرت اسم ابني هذين. قلت: الله ورسوله أعلم. فسمى: حسنًا وحسينًا» ^(٤).

[٢/٥٤٨٩] رواه أحمد بن حنبل ^(٥): ثنا زكريا بن أبي عدي، ثنا عبيد الله بن عمرو... فذكره.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عبدالله بن محمد بن عقيل.

[١/٥٤٩٠] قال أبويعلى ^(٦): وثنا محمد بن عباد، ثنا أبو سعيد ^(٧)، ثنا عبدالله بن الحارث بن أزي، حدثني أمي، عن أبيها «أنه شهد مغانم من حنين مع رسول الله ﷺ واسمه: غراب، فسماه رسول الله ﷺ: مسلمًا» ^(٨).

[٢/٥٤٩٠] رواه البزار ^(٩): ثنا محمد بن المثني وعمرو بن علي قالا: ثنا معاذ بن هاني، ثنا عبدالله بن الحارث بن المكي، حدثني رائطة بنت مسلم، عن أبيها مسلم - وكان اسمه: غراب - فقال النبي ﷺ: «أنت مسلم».

[٥٤٩١] قال أبويعلى الموصلي ^(١٠): وثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا عبدة، ثنا هشام بن

(١) في المطالب: أبو. وهو خطأ؛ فالقائل أبو بكر بن محمد.

(٢) (٣٨٤/١ رقم ٤٩٨).

(٣) في المسند: فلما أتى قال: إني غيرت...

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥٢/٨): رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والبزار والطبراني، وفيه عبدالله بن

محمد بن عقيل، وحديثه حسن.

(٥) مسند أحمد (١/١٥٩).

(٦) (٢٣١/١٢ رقم ٦٨٤٠).

(٧) في «الأصل»: سعد. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو مولى بني هاشم.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٥٢/٨): رواه الطبراني والبزار بنحوه وأبو يعلى، ورائطة لم يضعفها أحد،

ولم يوثقها أحد، وبقية رجال أبي يعلى ثقات.

(٩) مختصر زوائد البزار (٢/٢٠٥ رقم ١٧٠٥).

(١٠) (٤٢/٨-٤٣ رقم ٤٥٥٦).

عروة، عن أبيه، عن عائشة «أن النبي ﷺ مر بأرض (يقال لها) (١) : غدرة، فسأها: خضرة» (٢).

هذا إسناد رواه ثقات .

[٥٤٩٢] [٥/٥١-ب] وقال أبويعلى الموصلي (٣) : ثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا أبو معاوية، ثنا إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : «أحب الأسماء إلى الله - عز وجل - : عبدالله وعبد الرحمن» (٤).

٥١ - باب في الأسماء المنهي عنها وغير ذلك

[٥٤٩٣] قال أبو داود (٥) : ثنا قيس، عن أبي إسحاق، عن هبيرة قال : «شهدت عليًا - رضي الله عنه - وسئل عن حذيفة فقال : سألت عن أسماء المنافقين فأخبر بهم، وسئل عن نفسه فقال : [إياي عرفت] (٦) ، كنت إذا سألت أجبت، وإذا سكت ابتدئت».

[١/٥٤٩٤] وقال مسدد : ثنا عبد الواحد، ثنا الحجاج، ثنا أبو الزبير، عن جابر - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «لئن بقيت لأمتي لأنينهم أن يسموا : نافعًا وأفلق أو بركة أو يسارًا» (٧).

[٢/٥٤٩٤] رواه أبويعلى الموصلي : ثنا موسى، ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا سفيان عن أبي الزبير، عن جابر، عن عمر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ (٨) «لئن عشت لأنين أن يسمى : رباحًا ونجيحًا وأفلق ويسارًا».

قلت : رواه أبو داود في سننه (٩) باختصار.

(١) في المسند : تسمى .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥١/٨) : رواه أبويعلى والطبراني في الأوسط، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح .

(٣) [٥/١٦٣-١٦٤] رقم (٢٧٧٨) . وزاد في آخره : «والحارث» .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٨/٤٩) : رواه أبويعلى، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف .

(٥) (٢٥ رقم ١٨٠) .

(٦) أصابها بالأصل بعض التحريف .

(٧) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه مسلم (٣/١٦٨٦ رقم ٢١٣٨) من طريق أبي الزبير به .

(٨) كان بالأصل : عن جابر عن عمر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ فضرب على كلمة «رضي الله عنه» ،

عن النبي ﷺ بيد أننا أثبتنا المرفوع بدليل إحالته على أبي داود، ولعل القلم سبقه في الضرب كما أن

أبا أحمد الزبيري هو الذي رواه بهذا الإسناد، ورواه غيره فلم يذكر عمر . قال الترمذي : المشهور عند

الناس هذا الحديث عن جابر عن النبي ﷺ وليس فيه : عن عمر . اهـ وحديث جابر في صحيح

مسلم .

(٩) (٤/٢٩٠ رقم ٤٩٦٠) .

[٥٤٩٥] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة - زهير بن حرب - ثنا جرير، عن الركين بن الربيع، عن أبيه، عن سمرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسمي غلامك: رباحًا ولا يسارًا ولا أفلح ولا نجيحًا ولا نافعًا».

هذا إسناد صحيح، رواه مسلم في صحيحه^(١) وأبو داود^(٢) والترمذي^(٣)، وابن ماجه^(٤) من طريق جرير به دون قوله: «ولا نجيحًا» .

[١/٥٤٩٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا وكيع، عن سفيان، عن عبدالكريم، عن عبدالرحمن بن أبي عمرة، عن عمه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي»^(٦).

[٢/٥٤٩٦] رواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا عبدالرحمن، عن سفيان... فذكره.

[٣/٥٤٩٦] قال^(٨): وثنا إسحاق، ثنا سفيان، عن عبدالكريم الجزري... فذكره.

[٤/٥٤٩٦] قال^(٩): وثنا وكيع، ثنا سفيان... فذكره.

٥٢ - [٥٢ق/٥] - باب ما جاء في تأديب الخادم واليتيم

[١/٥٤٩٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١٠): ثنا وكيع، عن داود بن أبي عبدالله، عن ابن جدعان، (عمن حدثه)^(١١) عن جدته، عن أم سلمة - رضي الله عنها -: «أن النبي ﷺ بعث وصيفة له فأبطأت عليه، قال: لولا مخافة القصاص لأوجعتك بهذا السواك».

[٢/٥٤٩٧] رواه أبويعلى الموصلي^(١٢): ثنا الحسن بن حماد، ثنا وكيع... فذكره.

(١) (١٦٨٥/٣) رقم (٢١٣٦).

(٢) (٢٩٠/٤) رقم (٤٩٥٨، ٤٩٥٩).

(٣) (١٢٢/٥) رقم (٢٨٣٦).

(٤) (١٢٢٩/٢) رقم (٣٧٣٠).

(٥) (٢٧/٢) رقم (٥٣٧).

(٦) قال في المختصر (٨/ ٣٢٠ رقم ٦٢٢٦): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل بسند واحد رواه ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (٨/٤٨): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٧) مسند أحمد (٣/٤٥٠).

(٨) مسند أحمد (٣/٤٥٠).

(٩) مسند أحمد (٥/٣٦٣ - ٣٦٤).

(١٠) المطالب العالمة (٣/٤٢٤ رقم ١/٣٣٣٧).

(١١) ليست في «المطالب».

(١٢) (١٢/٣٦٠ رقم ٦٩٢٨). وسقطت منه: عن جدته.

[٣/٥٤٩٧] قال^(١): وثنا سفیان بن وکیع، ثنا أبي، عن داود بن أبي عبد الله، عن محمد بن عبد الرحمن بن جدعان القرشي، عن جدته، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: «كان رسول الله ﷺ في بيتي، وكان بيده سواك فدعا بوصيف له - أو لها - حتى (استبان)»^(٢) الغضب في وجهه، فخرجت أم سلمة إلى (الجيران)^(٣) فوجدت الوصيفة وهي تلعب بهم، فقالت: ألا أراك تلعين بهذه البهمة، ورسول الله ﷺ يدعوك؟! فقالت: لا والذي بعثك بالحق ما سمعتك. فقال رسول الله ﷺ: لولا خشية القود لأوجعتك بهذا السواك»^(٤).
وتقدم في كتاب الديات.

[٥٤٩٨] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو موسى الهروي، ثنا أبو معاوية، ثنا الحجاج بن أرطاة، عن عبد الملك بن رزين، عن بلال قال: «أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله، إن في حجري يتيما، أفأضربه؟ قال: نعم، مما تضرب منه ولدك».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الحجاج.

٥٣ - باب النهي عن ضرب الوجه أو الوسم فيه

[١/٥٤٩٩] قال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا ابن أبي ذئب، عن جعفر بن تمام، عن جده العباس بن المطلب - رضي الله عنه -: «أن رسول الله ﷺ نهى عن الوسم في الوجه، فقال العباس: لا أسم إلا في آخر عظم. فوسم في الجاعرتين»^(٦).

[٢/٥٤٩٩] رواه مسدد: ثنا خالد بن عبد الله، ثنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه^(٧): «أن العباس وسم بعيراً في وجهه، فقال له رسول الله ﷺ: فهلا في عظم غير الوجه؟ فقال: والذي بعثك بالحق لا أسم بعيراً إلا في آخر عظم منه. فكان يسم في الجاعرتين».

[٣/٥٤٩٩] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا موسى بن محمد بن حيان، ثنا سليمان بن

(١) مسند أبي يعلى (١٢/٣٧٣ رقم ٦٩٤٤).

(٢) في «المسند»: استأثر. وما هنا أجود.

(٣) في «المسند»: الحجرات. وما هنا أجود.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٥٣) روى هذا كله أبو يعلى، والطبراني بنحوه، وإسناده جيد عند أبي يعلى والطبراني.

(٥) المطلب العالية (٣/٢٨٩ رقم ١/٢٣٠٢).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٠٩): رواه أبو يعلى والطبراني، ورجلها ثقات، وفي بعضهم خلاف، إلا أن جعفر بن تمام بن العباس لم يسمع من جده، والله أعلم.

(٧) زادت المصادر الأخرى في هذا الموضوع: أباهريرة.

(٨) (١٢/٥٩ رقم ٦٧٠١).

داود [٥/٥٢ق-ب] ، عن ابن أبي ذئب .

[٤/٥٤٩٩] ورواه البزار^(١) : ثنا إسماعيل ، ثنا خالد ، ثنا سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : «وَسَمِ الْعَبَّاسُ بَعِيرًا لَهُ فِي وَجْهِهِ . . .»^(٢) فذكره .

هذا إسناد صحيح ، وقد تقدم هذا الحديث مع أحاديث آخر من هذا النوع في كتاب الجهاد ، في باب ما جاء في وسم الحيوان .

[١/٥٥٠٠] وقال مسدد : ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني أبو الزبير ، عن جابر - رضي الله عنه - قال : «مر رسول الله ﷺ بحمار قد وسم في وجهه وقد دخن في منخره فقال : لعن الله من فعل هذا - أولم ألعن من فعل هذا - لا يسمن أحد الوجه . ولا أعلمه إلا قال : ولا يضربن أحد الوجه»^(٣) .

[٢/٥٥٠٠] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤) : ثنا غسان بن الربيع ، عن حماد بن سلمة ، عن أبي الزبير . . . فذكره .

[٣/٥٥٠٠] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥) : أبنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف ، ثنا محمد بن عبد الرحيم ، ثنا روح بن عبادة ، ثنا زكريا بن إسحاق ، ثنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : «مر حمار برسول الله ﷺ قد كوي في وجهه يفور منخره من دم ، فقال رسول الله ﷺ : لعن الله من فعل هذا . ثم نهى عن الكي في الوجه والضرب في الوجه» .

[٥٥٠١] قال^(٦) : وأبنا أبو عروبة ، ثنا محمد بن وهب بن أبي كريمة ، ثنا محمد بن مسلمة ، عن أبي عبد الرحيم ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن أبي الزبير . . . فذكره .

[٥٥٠٢] قال^(٧) : وأبنا أحمد بن علي بن المثني الموصلي . . . فذكره .

(١) مختصر زوائد البزار (٢/ ٢٣٠ رقم ١٧٥٩) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٨/ ١١٠) : رواه البزار عن شيخه إسماعيل ، عن خالد الطحان ، ولم أعرف إسماعيل ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٣) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه أبوداود (٣/ ٢٦-٢٧ رقم ٢٥٦٤) من طريق سفيان بنحوه ، ورواه مسلم (٣/ ١٦٧٣ رقم ٢١١٦) والترمذي (٤/ ١٨٣ رقم ١٧١٠) من طريق ابن جريج عن أبي الزبير مختصراً .

(٤) (٤/ ٤٤٣ رقم ٢٠٩٩) .

(٥) (١٢/ ٤٤٣-٤٤٢ رقم ٥٦٢٦) .

(٦) صحيح ابن حبان (١٢/ ٤٣٨ رقم ٥٦٢٠) .

(٧) صحيح ابن حبان (١٢/ ٤٤٣ رقم ٥٦٢٧) .

[١/٥٥٠٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا علي [بن] مسهر، عن ابن أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد قال: «رأى رسول الله ﷺ حمارًا موسومًا بين عينيه، فكره ذلك وقال فيه قولاً شديداً».

[٢/٥٥٠٣] قال^(١): وثنا علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ بنحوه وزاد: «ونهى أن يضرب الوجه أو يوسم الوجه».

هذا حديث ضعيف؛ لضعف ابن أبي ليلى، وتقدم في الجهاد في باب وسم الحيوان.

[١/٥٥٠٤] قال مسدد: وثنا يحيى، عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ضرب أحدكم فليجنب الوجه، ولا يقول: قبح الله وجهك ووجه من يشبه وجهك؛ فإن الله - عز وجل - خلق آدم على صورته»^(٣).

[٢/٥٥٠٤] قال: وثنا يحيى، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ضرب أحدكم فليجنب الوجه».

[٣/٥٥٠٤] قال: وثنا خالد بن عبد الرحمن بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قاتل أحدكم فليجنب الوجه»^(٤).

[٥٥٠٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا زهير بن حرب، ثنا جرير، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «لا تقبحوا الوجه؛ فإن ابن آدم خلق على صورة الرحمن».

هذا إسناد رواه ثقات.

[١/٥٥٠٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): [ثنا أبو كريب] ثنا يونس بن بكير، عن طلحة بن يحيى، عن يحيى وعيسى ابني طلحة، عن أبيهما قال: «مر على رسول الله ﷺ ببعير قد وسم

(١) المطالب العالية (٣/٢٩ رقم ٢٣٠٤).

(٢) أصاب بالأصل طمس.

(٣) قال في المختصر (٨/٣٢٢ رقم ٦٢٣٤): رواه مسدد، ورواه ثقات.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٤/٢٠١٦ رقم ٢٦١٢) من طريق أبي الزناد به، ورواه البخاري (٥/٢١٥ رقم ٢٥٥٩) من طريق همام وأبي سعيد المقبري عن أبي هريرة.

(٥) البغية (٢٦٧ رقم ٨٧٥).

(٦) (٢/٢١ رقم ٦٥١).

(٧) زيادة من مسند أبي يعلى، وكتب الحافظ ابن حجر على حاشية «الأصل» بقلمه: سقط رجل، لعله: أبو كريب.

في وجهه، فقال: لو أن [أهل]^(١) هذا البعير عزلوا النار عن هذه الدابة؟ قال: فقلت: لأسمن في أبعد مكان في وجهها. قال: فوسمت في عجب الذنب^(٢).

[٢/٥٥٠٦] رواه البزار في مسنده^(٣): ثنا أحمد بن عبد الجبار، ثنا يونس بن بكير، ثنا طلحة ابن يحيى، عن يحيى وعيسى ابني طلحة، عن أبيهما طلحة: «أن النبي ﷺ نهى عن الوسم - أن يوسم في الوجه - قال: ومروا على رسول الله ﷺ...» فذكره.

قال البزار: لا نعلمه عن طلحة إلا بهذا الإسناد.

هذا إسناد رواه ثقات.

٥٤ - [٥/٥٣٥] باب اطلبوا الخير عند حسان الوجوه

وما جاء في ترتيب الكتاب وما يذكر به الحاجة إذا نسيها
وفيمن نظر في كتاب أخيه بغير إذنه

[٥٥٠٧] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٤): ثنا بشر، ثنا همام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن الحضرمي بن لاحق أن النبي ﷺ قال: «إذا أبردتم بريداً فأبردوه حسن الوجه حسن الاسم».

[٥٥٠٨] وقال أحمد بن منيع^(٥): ثنا عباد بن عباد، عن هشام بن زياد، عن الحجاج بن يزيد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «تربوا الكتاب (بالحج)^(٦) فإنه أنجح له، وإذا طلبتم الحاجات فاطلبوها إلى حسان الوجوه»^(٧).

[٥٥٠٩] قال أحمد بن منيع: وثنا يزيد، أبنا هشام، عن محمد بن كعب، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «من نظر في كتاب أخيه بغير إذن فكأنها ينظر في النار»^(٨).

(١) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١١٠/٨): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) البحر الزخار (٣/١٦٢-١٦٣ رقم ٩٤٨).

(٤) المطالب العالية (٣/١٦٧ رقم ٢٦٧٨).

(٥) المطالب العالية (٣/١٦٨ رقم ٢٦٨١) شرطه الثاني: «إذا طلبتم...» الحديث.

(٦) ليست بالمختصر.

(٧) قال في المختصر (٨/٣٢٣ رقم ٦٢٤١): رواه أحمد بن منيع، والحجاج ضعيف.

(٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٢/٧٨ رقم ١٤٨٥) من طريق محمد بن كعب به.

هذا إسناد رواه ثقات^(١)، وهو من طرف من حديث طويل، يأتي في كتاب المواعظ - إن شاء الله.

[٥٥١٠] وقال عبد بن حميد^(٢): ثنا يزيد بن هارون، أبنا محمد بن عبدالرحمن بن مجبر، عن نافع، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «اطلبوا الخير عند حسان الوجوه».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن.

[٥٥١١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا داود بن رشيد، ثنا إسماعيل، عن [جبرة]^(٤) بنت محمد بن ثابت بن سباع، عن (أبيها)^(٥)، عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ قال: «اطلبوا الخير عند حسان الوجوه».

[٥٥١٢] قال: وثنا داود بن إسماعيل، عن [جبرة]^(٦) بنت محمد بن ثابت بن سباع، عن [أبيها]^(٧)، عن عائشة «أن رسول الله ﷺ...» فذكره.

[٥٥١٣] قال أبو يعلى: سمعت المصري^(٨)، ثنا محمد بن يعلى الكوفي زنبور أبو[علي]^(٩) حدثنا [سالم]^(١٠) يعني: ابن عبدالأعلى - عن نافع، عن ابن عمر قال: «كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يذكر الحاجة ربط في أصبعه خيطاً».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواه.

(١) ليس كما قال، فهشام هو ابن زياد. ضعفه ابن معين وقال: ليس بشيء. وأورد ابن حبان هذا الحديث في ترجمته من «المجروحين» (٣/ ٨٨).

(٢) المنتخب (٢٤٣ رقم ٧٥١).

(٣) (١٩٩/٨ رقم ٤٧٥٩).

(٤) في «الأصل»: خيره. وفي المطالب: جبرة - بالجيم - وهو الصواب، هكذا ذكرها البخاري - ترجمة أبيها - (١/ ٥١) وسأها كذلك ابن ماكولا فقال: بفتح الجيم وسكون الباء «الإكمال» (٢/ ٢٩) وانظر «التوضيح» (١٧٢/٢).

(٥) وقع في المسند المطبوع: أمها. وهو خطأ.

(٦) بالأصل: خيرة. وهو خطأ، والصواب: جبرة، وانظر التعليق السابق.

(٧) بالأصل: أمها. وهو خطأ، والصواب: أبيها، وانظر التعليق السابق.

(٨) كذا بالأصل مع صعوبة القراءة، وقد رواه ابن عدي من طريق آخر عن زنبور، ورواه ابن حبان في «المجروحين» من طريق أبي يعلى بإسناد آخر، وفي علل الرازي (٢/ ٢٥٢) لم يذكر الراوي عنه، ولم يتبين لي من المصري هذا، إلا أن يكون تصحيحاً عن البصري - وهذا واقع وحادث في المخطوطات؛ فإن كان ذلك فقد يكون أحد شيوخ أبي يعلى الذين يروون عن زنبور وهم: محمد بن بحر الهجيمي، ورزق الله بن موسى، ومشكدانة. ومحمد بن إسماعيل الأحمسي ممن يعد بصرياً، فالله أعلم.

(٩) بالأصل: يعلى. وهو تصحيف، صوابه: أبو يعلى فهي كنيته.

(١٠) بالأصل: شاكر. وهو تحريف واضح، فهو سالم بن عبدالأعلى وقد تفرد بهذا واشتهر به.

٥٥ - باب في مخالطة الناس والصبر على أذاهم والاحتراس منهم والأخذ بالأوساط من الأشياء

[٥٥١٤] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة، عن الأعمش، عن يحيى بن [وثاب]^(٢) عن بعض أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «إن المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أعظم أجرًا من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم»^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤)

[٥٥١٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا إبراهيم بن الحسين الأنطاكي، ثنا بقية بن الوليد، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن عطية بن قيس، عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال رسول الله ﷺ: «أخبر ثقله».

هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس بقية بن الوليد

«أخبر ثقله» أي: أخبر الناس تبغضهم، والقليل: البغض يقال: هو يقلى ويقلى لغتان.

[٥٥١٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٦): وثنا إبراهيم [حدثنا]^(٧) إسماعيل، ثنا عبد الصمد، أنه سمع وهبًا يقول: «إن لكل شيء طرفين ووسطًا؛ فإذا أمسكت بأحد الطرفين مال الآخر، وإذا أمسكت بالوسط اعتدل [الطرفان]^(٨)» وقال: عليكم بالأوساط من الأشياء^(٩).

ونقل عن الشافعي أنه قال: «الانقباض عن الناس مكسبة للعداوة، والانبساط إليهم مجلبة لقرناء السوء، فكن بين المنقبض والمنبسط».

(١) البغية (٢٥٣ رقم ٨١١).

(٢) بالأصل: زياد. والتصويب من البغية والمطالب.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٥٧٢/٤ رقم ٢٥٠٧) من طريق شعبة به، وانظر ما علقته على المطالب (٢٠١/٣ رقم ٢٧٧٠).

(٤) (٤٢٥/٢ رقم ٩٦٥).

(٥) المطالب العالية (١٩٢/٣ رقم ٢٧٤٢).

(٦) (٥٠١/١٠ رقم ٦١١٥).

(٧) بالأصل: ابن. والصواب ما في «المسند» وإبراهيم هو ابن محمد بن عرعة، وإسماعيل هو ابن عبد الكريم.

(٨) بالأصل: الطرفين. وهو لحن.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (١١٢/٨): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

[٥٥١٧] قال أبو يعلى^(١): وثنا إبراهيم بن الحسين بن إسحاق الأنطاكي، ثنا بقية بن الوليد، عن صدقة بن [٥٣ق/٥-ب] عبدالله، عن أبي [وهب]^(٢)، عن مكحول، عن أبي أمامة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الناس اليوم كشجرة ذات جناء، ويوشك أن يعود الناس كشجرة ذات شوك، إن ناقدهم ناقدوك، وإن تركتهم لم يتركوك، وإن هربت منهم طلبوك. قال: فكيف بالمخرج يا رسول الله؟ قال: تقرضهم من عرضك ليوم فقرك».

رواه أبو يعلى الموصلي^(٣) بسند ضعيف؛ لضعف صدقة بن عبدالله السمين وتدليس تلميذه بقية بن الوليد الدمشقي

٥٦ - باب في الثاؤب والعطاس وما يقوله العطس وما يقال له

[١/٥٥١٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا عبيدالله، ثنا زياد بن الربيع اليعمدي، حدثني الحضرمي، عن نافع قال: «عطس رجل إلى جنب ابن عمر فقال: الحمد لله والسلام على رسول الله ﷺ فقال ابن عمر: وأنا أقول: الحمد لله والسلام على رسول الله ﷺ ولكن ليس هكذا أمرنا رسول الله ﷺ أن نقول إذا عطسنا، أمرنا أن نقول: الحمد لله على كل حال».

قلت: لابن عمر حديث عند أبي داود^(٥) غير هذا

[٢/٥٥١٨] ورواه الترمذي في الجامع^(٦): ثنا حميد بن [مسعدة]^(٧) ثنا زياد بن الربيع... فذكره إلا أنه جعل مكان «أمرنا» «علمنا» في الموضعين.

[١/٥٥١٩] قال الحارث بن أبي أسامة^(٨): وثنا عبيد الله بن عمر، ثنا يزيد بن زريع، ثنا عبدالرحمن بن إسحاق، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: «جلس عند النبي ﷺ رجلان أحدهما أشرف من الآخر فعطس الشريف فلم يشمته، وعطس الآخر

(١) المطالب العالية (٣/٣٥١-٣٥٢ رقم ٣١٥٩).

(٢) في «الأصل»: موهب. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، وأبو وهب هو عبيد الله بن عبيد الكلاعي، صاحب مكحول، من رجال التهذيب.

(٣) أورده ابن عساكر في «تاريخه» (٨/٢٧٣-٢٧٤) من طريق أبي يعلى، رواية ابن المقرئ عنه.

(٤) البغية (٢٥٢-٢٥٣ رقم ٨٠٩).

(٥) لم أجد له في العطاس غير هذا في أبي داود.

(٦) (٥/٧٦ رقم ٢٧٣٨).

(٧) أصابها تحريف ب«الأصل» فجاءت: مسدة

(٨) البغية (٢٥٣ رقم ٨١٠).

فحمد الله فشتمته، فقال [الشريف]^(١): يا رسول الله، عطست فلم تشممتني، وعطس هذا فشتمته! فقال: إن هذا ذكر الله فذكرته، وإنك نسيت الله فنسيتك».

[٥٥١٩/٢] رواه ابن حبان في صحيحه^(٢): أبنا محمد بن عمر بن يوسف، ثنا نصر بن علي الجهضمي، ثنا يزيد بن زريع... فذكره.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك رواه الترمذي في الجامع^(٣) وغيره.

[٥٥٢٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا محمد بن أبي معشر، ثنا أبي أبو معشر، عن عبد الله ابن يحيى بن عبد الرحمن، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «عطس رجل عند [٥/٥٤ق/٥] رسول الله ﷺ فقال: ما أقول يا رسول الله؟ قال: قل: الحمد لله. قال القوم: ما نقول له يا رسول الله؟ قال: قولوا: رحمك الله. قال الرجل: ما أرد عليهم يا رسول الله؟ قال: يهديكم الله ويصلح بالكم»^(٥).

[٥٥٢١] قال أبو يعلى^(٦): وثنا داود بن رشيد، ثنا بقية، عن معاوية - يعني: ابن يحيى - عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من حدث حديثا فعطس عنده فهو حق»^(٧).

هذا إسناد ضعيف^(٨)؛ لتدليس بقية بن الوليد.

٥٧ - باب كف الأنفس والأهل عند فورة العشاء

[١/٥٥٢٢] قال الحميدي^(٩): ثنا سفيان، ثنا [أبو الزبير]^(١٠) أنه سمع جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - يقول: قال رسول الله ﷺ: «كفوا صبيانكم عن فحمة العشاء، وإياكم

(١) زيادة من البغية.

(٢) (٢/٣٦٤ - ٣٦٥ رقم ٦٠٢).

(٣) (٥/٧٨ رقم ٢٧٤٢).

(٤) (٨/٣٥٩ رقم ٤٩٤٦).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٨/٥٧): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه أبو معشر نجيح، وهو لين الحديث، وبقية رجاله ثقات.

(٦) (١١/٢٣٤ رقم ٦٣٥٢).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٨/٥٩): رواه الطبراني في الأوسط وقال: لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد. وأبو يعلى، وفيه معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف.

(٨) مرض المصنف القول؛ بل هو حديث باطل منكر.

(٩) (٢/٥٣٥ - ٥٣٦ رقم ١٢٧٣).

(١٠) بالأصل: أبو الربيع. وضيب عليها والصواب ما أثبتناه.

والسمر بعد هدأة (الرجل) (١) فإنكم لا تدرن ما [بيت الله] (٢) من خلقه، فأغلقوا الأبواب، وأطفئوا المصابيح، وأكفئوا الإناء، وأوكتوا السقاء» (٣).

[٢/٥٥٢٢] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، عن فطر، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «كفوا أهليكم عن فورة العشاء».

[٣/٥٥٢٢] ورواه عبد بن حميد (٤): ثنا محمد بن عبيد، ثنا زكريا بن أبي زائدة، عن سعد بن إبراهيم، عن رجل، عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال: «أمسكوا أنفسكم وأهليكم في البيوت، عند فورة العشاء الأولى؛ فإن فيها تغم الجن».

[٤/٥٥٢٢] ورواه أحمد بن حنبل (٥): ثنا يعقوب، ثنا أبي، عن بعض أهله، عن أبيه، عن طلق بن حبيب، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا فورة العشاء - كأنه لما يخاف من الاحتضار» (٦).

وقد تقدم بتامه وطرقه في باب ما يقوله إذا سمع نباح الكلاب.

٥٨ - [٥/٥٤ق-ب] باب ما جاء في الشعر

[١/٥٥٢٣] قال أبو داود الطيالسي (٧): ثنا الأسود بن شيبان، ثنا أبو نوفل بن أبي عقرب قال: «(قلت) (٨) لعائشة: أكان يتسامع عند رسول الله ﷺ الشعر؟ قالت: كان أبغض الحديث إليه».

[٢/٥٥٢٣] رواه مسدد: ثنا يحيى، عن الأسود بن شيبان... فذكره.

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

[٥٥٢٤] وقال مسدد: ثنا يحيى بن سعيد، عن عبدالرحمن بن حصين، حدثني أبونجيج، سمعت أبا هريرة - رضي الله عنه - يقول: «لأن يمتلىء جوف الرجل قبحًا خيرًا من أن يمتلىء شعرًا» (٩).

(١) كذا بالأصل، وفي مسند الحميدي: العشاء.

(٢) تحرفت في «الأصل» بيت إليه. والمثبت من مسند الحميدي.

(٣) قال في المختصر (٨/٣٠٠ رقم ٦١٤٠): رواه الحميدي بسند صحيح.

(٤) المنتخب (٣٣٩ رقم ١١٢٦).

(٥) مسند أحمد (٣/٣٦٠).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٨/١١٤): رواه أحمد، وفيه من لم يسم، وبقيت رجاله رجال الصحيح.

(٧) (٢٠٩ رقم ١٤٩٠).

(٨) في مسند الطيالسي: قيل.

(٩) رواه البخاري ومسلم وغيرهما من حديث أبي صالح عن أبي هريرة به مرفوعًا.

[٥٥٢٥] قال: وثنا هشيم وأبو عوانة، عن المغيرة، عن عامر، عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا استراث خبرًا تمثل بقافية بيت طرفه: ويأتيك بالأخبار من لم تزود».

وزاد أبو عوانة في حديثه قال: «ولم يتمثل شعراً قط».

قلت: رواه النسائي في اليوم والليلة^(١) من طريق الشعبي.

[٥٥٢٦] قال مسدد: نا حفص، عن مجالد قال: «كانوا يكرهون أن يكتبوا أمام الشعر: بسم الله الرحمن الرحيم».

[٥٥٢٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا أبو أسامة، عن زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «كان النبي ﷺ يتمثل من الأشعار: ويأتيك بالأخبار من لم تزود».

[١/٥٥٢٨] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعبد الله بن عمر بن أبان، قالوا: ثنا عبدة بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن عكرمة، عن ابن عباس «أن النبي ﷺ صدق أمية بن أبي الصلت في بيتين في شعره قال:

[زحل]^(٤) وثور تحت رجل يمينه والنسر للأخرى وليث مرصد

قال النبي ﷺ: صدق. قال:

والشمس تطلع كل آخر ليلة حمراء يصبح لونها يتورد

تأبى فماتطلع لنا في رسلها إلا معذبة وإلا تجلد

قال النبي ﷺ: صدق^(٥).

[٢/٥٥٢٨] ورواه البزار^(٦): ثنا يوسف بن موسى، ثنا أبو أسامة... فذكره.

قال البزار: تفرد به زائدة، ورواه غيره عن سماك، عن عكرمة، عن عائشة.

[٥٥٢٩] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا محمد بن عبدالله بن الزبير، ثنا هشام

(١) (رقم / ٩٩٥ - ط الرسالة) واستراث أي: استبطأ.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/٥٠٦ رقم ٦٠٦٥).

(٣) (٤/٣٦٥-٣٦٦ رقم ٢٤٨٢).

(٤) سقطت من «الأصل»، واستدركت من «المسند»

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٢٧): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجاله ثقات إلا أن ابن إسحاق

مدلس.

(٦) مختصر زوائد البزار (٢/٢٣٥ رقم ١٧٧١).

(٧) البغية (٢٧٢ رقم ٨٩٨).

ابن عروة، عن أبيه قال: قالت عائشة - رضي الله عنها-: «رحم الله ليبدأ قال: ذهب الذين يعاش في أكنافهم وبقيت في خلف كجلد الأجر» قال: فكان أبي يقول: رحم الله عائشة، فكيف لو رأت زماننا هذا؟!» هذا إسناد رواه ثقات.

[٥٥٣٠] [٥/٥٥٥-١] قال الحارث^(١): وثنا العباس بن الفضل، ثنا هذيل بن مسعود^(٢) الباهلي، عن محمد بن شعبة بن دخان، عن رجل من هذيل من أهل اليمن، عن رجل من هذيل، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «إن هذا الشعر جزل من كلام العرب، يعطى به السائل ويكظم به الغيظ، وبه يتبلغ القوم في ناديمهم». هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواه.

[٥٥٣١] قال الحارث^(٣): وثنا العباس بن الفضل، ثنا محمد بن عبدالله التميمي، حدثني الحسن بن عبيد الله، حدثني من سمع النابغة الجعدي يقول: «أتيت النبي ﷺ فأنشده قولي:

وإنالقوم مانعود خيلنا إذا ما [التقيننا]^(٤) أن تحيد وتنفرا
وننكريوم الروع ألوان خيلنا من الطعن حتى نحسب الجون أشقرا
وليس بمعروف لنا أن نردها صحاحًا ولا مستنكرًا أن (تعفرا)^(٥)
بلغنا السماء مجدنا وجدودنا وإننا لنبغي فوق ذلك مظهرًا

قال: فقال النبي ﷺ: إلى أين؟ قلت: إلى الجنة.

قال: نعم إن شاء الله. قال: فلما أنشدته:

ولا خير في حلم إذا لم يكن له بواذر تحمي [صَفوه]^(٦) أن يكدرًا
ولا خير في جهل إذا لم يكن له أريب إذا ما أوردَ الأمرَ أصلًا

(١) البغية (٢٧٢) رقم (٨٩٦).

(٢) زاد في البغية: أبو مسعود.

(٣) البغية (٢٧٢) رقم (٨٩٧).

(٤) بالأصل: اتقيننا. والتصويب من «البغية».

(٥) كذا بالأصل، وفي البغية والاستيعاب: تعفرا.

(٦) بالأصل: صورته. والتصويب من البغية.

فقال النبي ﷺ: لا يفضض الله فاك. قال: وكان من أحسن الناس ثغراً، وكان إذا سقطت له سن نبتت».

هذا إسناد ضعيف.

[١/٥٥٣٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا إبراهيم بن سعيد، ثنا شعبة، عن أبي بكر الهذلي، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: (ما ترخص)^(٢) رسول الله ﷺ في شعر الجاهلية إلا قصيدة أمية بن أبي الصلت في أهل بدر، وقصيدة الأعشى في ذكر عامر وعلقمة^(٣) «^(٤)».

[٢/٥٥٣٢] رواه البزار^(٥): ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا شعبة بن سوار، ثنا أبو بكر الهذلي، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: «ما رخص رسول الله ﷺ في شعر الجاهلية إلا قصيدتين للأعشى: إحداهما في أهل بدر، والأخرى في عامر وعلقمة».

هذا إسناد [ضعيف]^(٦)؛ لضعف أبي بكر الهذلي.

[٣/٥٥٣٢] قال^(٧): وثنا عمر بن الخطاب السجستاني، ثنا أبو جابر، ثنا سليمان - يعني: ابن أرقم - عن ابن سيرين [٥/٥٥هـ-ب] عن أبي هريرة قال: «رخص رسول الله ﷺ في كل شعر جاهلي إلا قصيدتين للأعشى زعم أنه أشرك فيهما».

[٥٥٣٣] قال أبو يعلى الموصلي^(٨): وثنا الجراح، ثنا أحمد بن سليمان الخراساني، ثنا (أحمد بن محرز الأزدي)^(٩)، عن محمد بن المنكدر، عن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) (١٠/٤٤٧ - ٤٤٨ رقم ٦٠٥٩).

(٢) في المسند: رخص. ومثله في المطالب.

(٣) بالأصل: ثعلبة. وهو تصحيف.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٢٢): رواه كله البزار وأبو يعلى باختصار، وفي إسنادهما من لا تقوم به الحجة.

(٥) مختصر زوائد البزار (٢/٢٣٢ رقم ١٧٦٣).

(٦) زيادة ليست بالأصل ويقضيها السياق.

(٧) مختصر زوائد البزار (٢/٢٣٢ رقم ١٧٦٤).

(٨) (٤/٤٧ رقم ٢٠٥٦).

(٩) كذا وقع في إسناد أبي يعلى، والحديث معروف من رواية النضر بن محرز المروزي، ومن طريقه رواه ابن عدي في الكامل (٧/٢٩) والعقيلي في الضعفاء (٤/٢٨٨) وقال العقيلي عن النضر: لا يتابع على حديثه ولا يُعرف إلا به، إنما يُعرف هذا الحديث بالكلي، عن أبي صالح عن ابن عباس. ولذلك علق الحافظ في لسان الميزان على إسناد أبي يعلى فقال: أحمد لم أقف له على ترجمة، فلعله من تغيير بعض الرواة، أو النضر لقبه.

«لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا أو دمًا خير له من أن يمتلئ شعرًا هجيت به»^(١).

[١/٥٥٣٤] قال أبو يعلى^(٢): وثنا عباد بن موسى الختلي، ثنا عبدالرحمن بن ثابت، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «سئل رسول الله ﷺ عن الشعر فقال: هو كلام، فحسنة حسن، وقيحه قبيح»^(٣).

[٢/٥٥٣٤] رواه البزار^(٤): ثنا نهشل بن كثير الباهلي، ثنا سفیان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «إن من الشعر حكمة»^(٥).

[٣/٥٥٣٤] قال^(٦): وثنا علي بن حرب، ثنا عبيد الله بن إدريس، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه... فذكره.

قال البزار: حديث زمعة معروف، ولا نعلم رواه عن ابن عيينة إلا نهشل وخالد بن نيار، قال: ورواه غير واحد عن هشام عن أبيه مرسلًا^(٧).

[٤/٥٥٣٤] قال^(٨): وثنا [حوثرة]^(٩) بن محمد، ثنا أبو عامر، عن زمعة، عن الزهري نحوه^(١٠).

[٥٥٣٥] قال أبو يعلى^(١١): وثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا أبو معشر يوسف بن يزيد، حدثني صدقة بن طيسلة، حدثني معن بن ثعلبة المازني - والحج بعد - حدثني الأعشى المازني قال: «أتيت النبي ﷺ فأشدته:

يا مالک الناس وديان العرب
إني لقيت ذربة من الذرب
غدوت أبغيها الطعام في رجب
فخلفتني بنزاع وحرب

(١) قال الهيثمي في المجمع (٨/ ١٢٠): رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفهم.

(٢) (٨/ ٢٠٠ رقم ٤٧٦٠).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٨/ ١٢٢): رواه أبو يعلى، وفيه عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، وثقه دحيم وجماعة، وضعفه ابن معين وغيره، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٤) مختصر زوائد البزار (٢/ ٢٣٣ رقم ١٧٦٦).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٨/ ١٢٣): رواه البزار، والطبراني في الأوسط بأسانيد، وأحد أسانيد البزار رجاله رجال الصحيح غير علي بن حرب الموصلي.

(٦) مختصر زوائد البزار (٢/ ٢٣٣ رقم ١٧٦٨).

(٧) كذا جاء موضعه ب«الأصل» فحافظنا عليه، وحقه أن يؤخر ليكون بعد السند الذي ساقه بعده... عن الزهري نحوه).

(٨) مختصر زوائد البزار (٢/ ٢٣٣ رقم ١٧٦٧).

(٩) بالأصل: حيوة. وهو خطأ.

(١٠) هنا موضع كلام البزار الآنف الذكر.

(١١) (١٠/ ٢٨٧ - ٢٨٩ رقم ٦٨٧١).

أخلفت العهد ولطت بالذنب [وهن شر] ^(١) غالب لمن غلب
 قال: فجعل النبي ﷺ يتمثلها ويقول: وهن [شر] ^(٢) غالب لمن غلب ^(٣).
 هذا إسناد صحيح.

٥٩ - [٥٦ق/١] - باب ما جاء في المختين

[٥٥٣٦] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة ^(٤): ثنا عبد الملك بن عبدالعزيز، ثنا مالك،
 عن هشام بن عروة، عن أبيه «أن مخنثًا كان يكون عند أم سلمة زوج النبي ﷺ وأنه قال لعبد
 الله بن أبي أمية - ورسول الله ﷺ يسمع - يا عبدالله، إن فتح الله عليكم الطائف غدًا فأنا
 أدلك على ابنة غيلان؛ فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان. فقال النبي ﷺ: لا يدخلن هذا عليكم».
 هذا إسناد مرسل، رواه ثقات.

[٥٥٣٧] قال الحارث ^(٥): وثنا إبراهيم بن أبي الليث، ثنا الحجاج الأعور، عن أبي بكر
 الهذلي، عن الحسن - يعني: البصري - «ليتزوج فيكم المتزوج فتحمل نساؤكم معهن هذه
 الصنوج والمعازف، ويقول الرجل منكم لامرأته: [تجملي، تجملي] ^(٦)، فيحملها على
 حصان ويسير معها علجان معها مزامير شيطان، ومعها من لعن الله ورسوله. فقال
 رسول الله ﷺ: لعن الله مخنثي الرجال ومذكرات النساء. وقال: أخرجوهم من بيوتكم،
 ولا يتشبه الرجل بالمرأة ولا المرأة بالرجل، وأنتم تخرجون النساء في ثياب الرجال والرجال
 في ثياب النساء، يمر بها على المساجد والمجالس فيقال: من هذه؟! فيقال: امرأة فلان،
 تنسب إلى زوجها مرة وإلى أبيها مرة أخرى، لا بر ولا تقوى ولا غيرة ولا حياء، ما هذه
 الجموع؟! فيقال: رجل لم يكن له زوجة فأفاده الله زوجة فاستقبل نعمة الله بما ترون من
 الشكر ^(٧) ^(٨).

- (١) أصابها تحريف بالأصل، والتصويب من مسند أبي يعلى.
- (٢) أصابها تحريف بالأصل، والتصويب من مسند أبي يعلى.
- (٣) قال الهيثمي في المجمع (١٢٧/٨ - ١٢٨): رواه عبدالله بن أحمد والطبراني وأبو يعلى، والبخاري
 وقال: إن اسم الأعشى: عبدالله بن الأعور، ورجاله ثقات.
- (٤) البغية (٢٧٠ رقم ٨٩١).
- (٥) البغية (٢٧٠ - ٢٧١ رقم ٨٩٢).
- (٦) بالأصل: تجملي تجملي. وفي البغية: تحقلي تحقلي.
- (٧) في «البغية» تحقيق السعدني: التكرار. وفي «البغية» (الرسالة): المنكر. وما هنا على سبيل السخرية
 والتهمك، ولعله أوقع ويناسب السياق.
- (٨) قال في المختصر (٣٣٠ / ٨) رقم (٦٢٦٨): رواه الحارث بسند ضعيف.

هذا طرف من حديث طويل تقدم في كتاب الجنائز.

٦٠ - باب ما جاء في اللعب بالحمام

[١/٥٥٣٨] قال مسدد: ثنا يحيى، عن محمد بن عمرو، حدثني أبوسلمة قال: «رأى رسول الله ﷺ رجلا يتبع [حمامة]^(١) فقال: شيطان يتبع شيطانة».

هذا إسناد مرسل، رجاله ثقات .

[٢/٥٥٣٨] رواه ابن ماجه في سننه^(٢) مرفوعًا بسند صحيح: فقال: ثنا عامر بن عبدالله بن زرارة، ثنا شريك [٥٦٠٥-ب]، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن عائشة أن النبي ﷺ... فذكره.

ورواه أبو داود^(٣) وابن ماجه^(٤) في سننهما، وابن حبان في صحيحه^(٥)، وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى الموصلي في مسنديهما، كلهم من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ... فذكره.

قال البيهقي في سننه^(٦): وروى عمر بن حمزة، عن حصين بن مصعب قال: «كره أبو هريرة التراهن بالحمامين» .

٦١ - باب مشي النساء في الطريق

[١/٥٥٣٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا محمد بن أبي بكر، ثنا (بكر)^(٨) بن علي، عن عبدالله، عن جده، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ليس للنساء [باحة]^(٩) الطريق - يعني: وسطه».

(١) في «الأصل»: حمامًا، والمثبت من سنن ابن ماجه.

(٢) (٢/١٢٣٨) رقم (٣٧٦٤).

(٣) (٤/٢٨٥) رقم (٤٩٤٠).

(٤) (٢/١٢٣٨) رقم (٣٧٦٥).

(٥) (١٣/١٨٣) رقم (٥٨٧٤).

(٦) السنن الكبرى (١٠/١٩).

(٧) المطالب العالية (٣/١٧٨-١٧٩) رقم (٢٧٠٧).

(٨) كذا بالأصل وضرب عليها، وصوابه عمر.

(٩) بالأصل: فاجة. وهو تصحيف، والتصويب من المسند.

[٢/٥٥٣٩] رواه ابن حبان في صحيحه^(١): أبنا عبدالله بن أحمد بن موسى، ثنا الصلت بن مسعود، ثنا مسلم بن خالد، ثنا شريك بن أبي نمر، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس للنساء وسط الطريق».

٦٢ - باب مثل المؤمن وصفة قلبه

[٥٥٤٠] قال إسحاق بن راهويه: أبنا بقية بن الوليد، حدثني بحير بن [سعد]^(٢) عن خالد ابن معدان، عن أبي عبيدة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «قلب المؤمن مثل العصفور يتقلب في اليوم سبع مرات».

هذا إسناد حسن لكنه منقطع.

[١/٥٥٤١] وقال أبويعلى الموصلي^(٣): ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سميئة، ثنا عبدالرحمن المحاربي، ثنا ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر - رضي الله عنه - قال: «مثل المؤمن مثل النخلة، إن شاورته نفعك، وإن ماشيته نفعك، وإن شاركته نفعك، وكذلك النخل كل شيء منها منفعة».

[٢/٥٥٤١] قال^(٤): وثنا سويد، ثنا فضيل بن عياض، [عن ليث]^(٥) عن محمد، عن مجاهد، قال: «صحب ابن عمر من مكة إلى المدينة، فما سمعته يحدث عن رسول الله ﷺ إلا حديثاً، سمعته يقول: مثل المؤمن مثل النخلة...»^(٦) فذكره.

[٣/٥٥٤١] قال^(٧): وثنا زهير، ثنا جرير، عن ليث، عن محمد بن طارق، عن مجاهد قال: «صحب ابن عمر...» فذكره إلا أنه قال: «إن جالسته نفعك، وإن شاورته نفعك، وإن صاحبته نفعك، وإن شاركته نفعك، وكل شيء من شأنه منافع، وكذلك النخلة كل شيء من شأنها نافع».

(١) (١٢/٤١٥-٤١٦ رقم ٥٦٠١).

(٢) بالأصل: سعيد. والصواب ما أثبتناه.

(٣) المطالب العالية (٣/٢٦٣ رقم ٢٩٣٣/١) ولم يذكر: «و كذلك النخل...» إلى آخره.

(٤) المطالب العالية (٣/٢٦٣ رقم ٢٩٣٣/٢).

(٥) زيادة من المطالب.

(٦) قال في المختصر (١/٣٣١ رقم ٦٢٧٢): رواه أبويعلى الموصلي من طرق بعضها جيدة.

(٧) المطالب العالية (٣/٢٩٣٣/٣).

٦٣ - باب تقييد النعم بالطاعة

وما جاء في رضا الله عز وجل وسخطه عن العبد

[١/٥٥٤٢] [١-٥٧ق/٥] قال عبد بن حميد^(١): ثنا عبد الله بن يزيد، ثنا حيوة بن شريح، أخبرني سالم بن غيلان، (ثنا دراج أبوالسمح)^(٢) يحدث عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن الله - عز وجل - إذا رضي عن العبد أثنى عليه سبعة أصناف من الخير لم يعمله، وإذا سخط على العبد أثنى عليه سبعة أصناف من الشر لم يعمله»^(٣).

[٢/٥٥٤٢] رواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، ثنا حيوة... فذكره.

[٣/٥٥٤٢] قال^(٥): وثنا حسن، ثنا ابن لهيعة، ثنا دراج... فذكره إلا أنه قال: «إذا أحب» و«إذا أبغض».

[٤/٥٥٤٢] قال^(٦): وثنا أبو عاصم، عن حيوة بن شريح، ثنا سالم بن غيلان، أنه سمع أباالسمح... فذكره.

وسياتي في كتاب المواعظ وفي الزهد.

[٥٥٤٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا معاذ بن شعبة - بصري - ثنا عثمان بن مطر، عن ثابت، عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أحسنوا جوار نعم الله، لا تنفروها فقلما زالت عن قوم فعادت إليهم»^(٨).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عثمان بن مطر، وسياتي في كتاب المواعظ.

(١) المنتخب (٢٨٩ - ٢٩٠ رقم ٩٢٨).

(٢) كذا بالأصل، وفي المنتخب: أنه سمع دراجاً أباالسمح.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٧٢ - ٢٧٣): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله وثقوا على ضعف فيهم.

(٤) مسند أحمد (٣/٣٨).

(٥) مسند أحمد (٣/٧٦).

(٦) مسند أحمد (٣/٤٠).

(٧) (٦/١٣١ - ١٣٢ رقم ٦٥٠).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٩٥): رواه أبو يعلى، وفيه عثمان بن مطر، وهو ضعيف.

٦٤ - باب ما جاء في البصاق عن اليمين وغيره

[٥٥٤٤] قال أحمد بن منيع^(١): ثنا الفضل بن دكين أبونعيم، ثنا سفيان، عن خالد الحذاء، عن أبي [نصر]^(٢) - يعني: حميد بن هلال - عن عبدالله بن الصامت، عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - قال: «ما بزقت عن يميني منذ أسلمت. قال: قيل لسفيان: لا في صلاة ولا غيرها؟! قال: نعم».

هذا إسناد رواه ثقات.

[٥٥٤٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا محمد بن عمر، ثنا عبدالله بن محمد بن عمر الحاطبي، ثنا عبدالله بن يحيى بن عبدالرحمن بن سعد بن زرارة، عن سودة بنت حارثة - امرأة عمرو بن حزم - عن عمرو بن حزم - رضي الله عنه - قال: «رأيت رسول الله ﷺ يبصق عن يمينه وعن يساره ومن بين يديه».

هذا إسناد [ضعيف]^(٤)؛ لضعف الواقدي^(٥).

٦٥ - باب ما جاء في الأخذ من اللحية

[١/٥٥٤٦] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا عمر بن هارون، عن أسامة بن زيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده - رضي الله عنهما - «أن النبي ﷺ كان يأخذ من لحيته، من طولها وعرضها بالسوية».

[٢/٥٥٤٦] رواه الترمذي في الجامع^(٦)، عن [٥/٥٧ق-ب] هناد، عن عمر بن هارون به دون قوله: «بالسوية».

وقال: غريب. قال: وسمعت محمداً يقول: عمر بن هارون. مقارب الحديث، لا أعرف له حديثاً ليس له أصل - أو قال: يتفرد به - إلا هذا الحديث.

قلت: عمر بن هارون هذا كذبه يحيى بن معين وصالح جزرة، وضعفه ابن مهدي

(١) المطالب العالية (٣/١٧٧ رقم ٢٧٠٣).

(٢) تصحفت في «الأصل»: نضرة وكنية حميد: أبونصر، وعلى الصواب في المطالب.

(٣) البغية (٢٦٩ رقم ٨٨٦).

(٤) سقطت والسياق يقتضيها.

(٥) هو محمد بن عمر شيخ الحارث في الإسناد.

(٦) (٥/٨٧ رقم ٢٧٦٢).

وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني وابن حبان وأبو داود والنسائي والساجي والدارقطني وغيرهم، وتقدم في اللباس.

٦٦ - باب سافروا تصحوا وتغنموا وما جاء في أن السفر قطعة من العذاب

[٥٥٤٧] قال مسدد: ثنا هشيم، عن أبي عبدالله البصري، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «السفر قطعة من العذاب، الرجل يشغل فيه عن عبادته وقيامه وصيامه؛ فإذا قضى أحدكم نهمته من سفره فليعجل الرجوع إلى أهله».

رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) وغيرهما دون قوله: «الرجل يشغل فيه عن عبادته وقيامه وصيامه» وقالوا بدله: «يمنع أحدكم طعامه وشرابه» ولم يذكر الرجوع.

[٥٥٤٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا معاوية بن هشام، ثنا محمد بن عبدالرحمن المدني، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «سافروا تصحوا وتغنموا». (هذا إسناد رواه ثقات)^(٣).

٦٧ - باب إنزاء الحمار على الفرس وما جاء في الفأرة تجر الفتيلة فتحرق البيت

[٥٥٤٩] قال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا شريك، عن (عثمان بن المغيرة)^(٥) عن سالم بن أبي الجعد، عن علي بن علقمة، عن علي - رضي الله عنه - قال: «قيل للنبي ﷺ: أينزى الحمار على الفرس؟ قال: إنما يعمل ذلك الذين لا يعلمون»^(٦).

(١) (٣/٧٢٨ رقم ١٨٠٤ وطرفاه في: ٣٠٠١، ٥٤٢٩).

(٢) (٣/١٥٢٦ رقم ١٩٢٧).

(٣) كذا قال المؤلف - رحمه الله - ومحمد بن عبد الرحمن هو ابن الرداد ضعيف، وأن ذكره ابن حبان في الثقات (٧/٤٣١) فقد قال فيه: كان يخطئ. وهذا الحديث من مناكيره، قال أبو حاتم في علل الحديث لابنه (٢/٣٠٦ رقم ٢٣٣٠): هذا حديث منكر. وقال ابن عدي في الكامل (٦/١٩٠) - (١٩١): لا أعلم يرويه غير ابن الرداد هذا، وعامة ما يرويه غير محفوظ.

(٤) (٢٣ رقم ١٥٦).

(٥) بالمسند: عثمان بن عفان، وما هنا هو الصواب، وهو ثقة، وهو الثقفني أبوالمغيرة.

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٣/٢٧ رقم ٢٥٦٥) والنسائي (٦/٢٢٤ رقم ٣٥٨٠) من طريق عبدالله بن زبير، عن علي به، ورواه أبو داود في رواية ابن داسة - كما في تحفة الأشراف =

هذا إسناد فيه مقال، علي بن علقمة. قال البخاري: فيه نظر. ووثقه ابن حبان، وذكره ابن الجارود والعقيلي في الضعفاء، وباقي رواة الإسناد ثقات .

[٥٥٥٠] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبدالرحمن بن أبي نعم، عن أبي سعيد . . . فذكر حديثًا فيما يقتله المحرم، وذكر فيه الفأرة وزاد فيه: «وما شأن الفأرة؟ [٥٨ق/٥-١] قال: إن النبي ﷺ استيقظ، وقد أخذت الفتيلة وصعدت بها إلى السقف [لتحرق عليه]»^(١)»^(٢).

هذا إسناد ضعيف؛ (لضعف عبدالرحمن بن زياد بن أبي أنعم الأفريقي)^(٣).

٦٨ - باب في المتألين وما جاء في المعصية

[٥٥٥١] قال مسدد^(٤): ثنا المعتمر، عن ليث، عن زيد، عن جعفر العبدى قال: قال نبي الله ﷺ: «ويل للمتألين من أمي»^(٥) يقولون: فلان في الجنة وفلان في النار.

وسياتي في المواعظ

[٥٥٥٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا عبيد الله بن عمر، ثنا زياد بن الربيع اليمحمدي، حدثني رجل من أهل فلسطين يقال له: عباد بن كثير، حدثتني امرأة منا يقال لها: فسيلة وأنها سمعت أباها يقول لرسول الله ﷺ: «يا رسول الله، أمن العصية أن يحب الرجل قومه؟ قال: لا، ولكن من العصية أن يعين الرجل قومه على الظلم».

= (٣٧٦/٧ رقم ١٠١٠٢) - من طريق عثمان بن المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن علي مختصرًا. (١) سقطت من «الأصل» والمختصر واستدركتها من مسند أحمد (٨٠/٣) وقد روى الحديث من طريق جرير به، ولا يتم المعنى إلا بها، ونحوه في رواية ابن ماجه. (٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (١٠٣٢/٢ رقم ٣٠٨٩) من طريق يزيد بن أبي زياد بنحوه.

(٣) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وهو وهم، فإن الذي في الإسناد: عبدالرحمن بن أبي نعم وهو أبوالحكم البجلي الكوفي العابد، وهو أعلى في الطبقة من عبدالرحمن بن زياد الأفريقي، فإن الأفريقي من أتباع التابعين لا رواية له عن الصحابة، وأما عبدالرحمن بن أبي نعم البجلي فهو تابعي يروي عن أبي سعيد الخدري وغيره من الصحابة، وقد أجاد المؤلف في مصباح الزجاجاة (٤٠/٣ رقم ١٠٧١) عندما ضعف الحديث بيزيد بن أبي زياد، ولم يتعرض لعبد الرحمن بن أبي نعم، والحديث رواه أبو داود (١٧٠/٢ رقم ١٨٤٨) والترمذي (١٩٨/٣ رقم ٨٣٨) من طريق يزيد بن أبي زياد مختصرًا، وصرح أبو داود باسم ابن أبي نعم فقال: عبدالرحمن بن أبي نعم البجلي.

(٤) المطالب العالية (٣/ ٢٩٦ رقم ٢/٣٠١٦).

(٥) زاد في المطالب: الذين.

(٦) البغية (٢٦٦ رقم ٨٧٢).

٦٩ - باب النهي عن ضرب المصلين

وأن لا يتناجى اثنان دون ثالث

[١/٥٥٥٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا عمر بن عبيد الطنافسي، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تردوا الهدية، وأجيبوا الداعي، ولا تضربوا المصلين»^(٢).

[٢/٥٥٥٣] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا محمد بن سابق، ثنا إسرائيل، عن الأعمش، عن شقيق... فذكره.

هذا حديث رجاله ثقات، رواه أبو يعلى وعنه ابن حبان^(٤)، وتقدم في الهبة .

[٥٥٥٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا ابن المبارك، عن عبد الوهاب ابن الورد، عن الحسن بن حبيب - أو كثير - عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يتناجى اثنان دون الثالث؛ فإن ذلك يؤذي المؤمن، والله يكره أذى المؤمن»^(٦).

هذا إسناد رجاله ثقات، عكرمة هو ابن خالد، والحسن هو ابن كثير وثقه ابن حبان، وعبد الوهاب بن الورد اسمه وهيب بن الورد

٧٠ - [٥/٥٨٠ب] باب في آداب شتى

[٥٥٥٥] قال أبو داود^(٧): ثنا حماد بن سلمة، عن عقيل بن طلحة السلمي، عن مسلم بن هيصم، عن الأشعث بن قيس قال: «قلت: يا رسول الله، إنا نزعنا منك - أو أنكم

(١) (١/١٦١) رقم (٢٢٨).

(٢) وقال الهيثمي في المجمع (٤/٥٢): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح. وقال أيضًا (٤/١٤٦): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) مسند أحمد (١/٤٠٤).

(٤) (١٢/٤١٨) رقم (٥٦٠٣).

(٥) (٤/٣٣٢) رقم (٢٤٤٤).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٨/٦٤): رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفه - كذا - والطبراني في الأوسط، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح غير الحسن بن كثير، ووثقه ابن حبان، وعبد الوهاب ابن الورد اسمه وهيب بن الورد كما ذكر شيخ الحفاظ المزري.

(٧) (١٤١) رقم (١٠٤٩).

منا، شك أبوبشر - فقال رسول الله ﷺ: نحن بنو النضر بن كنانة لا نتنفي من أبينا ولا نفقوا أمنا. قال: فقال أشعث: لا أجد أحداً نفى - أو لا [أوتي] ^(١) بأحد نفى - قريشاً من كنانة إلا جلده الحد ^(٢).

هذا إسناد رواه ثقات.

[٥٥٥٦] قال يونس: ثنا أبو داود الطيالسي ^(٣)، ثنا سلام، عن سعيد بن مسروق، عن نعيم ابن أبي هند قال: قال [أبو] ^(٤) حذيفة: «ما رأيت أخصاصاً إلا أخصاصاً كان مع محمد ﷺ ما يدفع عن هذه - يعني: الكوفة»

قال أبو داود: الأخصاص: بيوت عندنا بالبصرة من قصب.

[١/٥٥٥٧] وقال مسدد: ثنا عيسى بن يونس، ثنا أبي، عن مجاهد، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كان لأهل النبي ﷺ وحش فكن إذا خرج النبي ﷺ نقر ولعب، وإذا سمع حس النبي ﷺ ربض، فلم يتحرك ما كان النبي ﷺ في البيت» ^(٥).

[٢/٥٥٥٧] رواه أحمد بن منيع: ثنا [أبو] ^(٦) قطن، ثنا يونس بن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن عائشة قالت: «كان لآل محمد ﷺ [وحش] ^(٧) إذا خرج رسول الله ﷺ لعب واشتد وأقبل وأدبر، فإذا أحس رسول الله ﷺ قد دخل ربض ولم يترمرم كراهية أن يؤذيه» ^(٨).

[٣/٥٥٥٧] ورواه أبو يعلى الموصلي ^(٩): ثنا عبد الأعلى، ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير، ثنا يونس... فذكره.

[٤/٥٥٥٧] قال ^(١٠): وثنا يحيى بن أيوب، ثنا شعيب بن حرب، ثنا يونس بن أبي إسحاق... فذكره.

(١) في «الأصل»: أو. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي.

(٢) على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٢/٨٧١ رقم ٢٦١٢) من طريق حماد بن سلمة به.

وقال في المختصر (٨/٣٣٤ رقم ٦٢٨١): رواه أبو داود الطيالسي بسند صحيح.

(٣) (٥٩ رقم ٤٤٠).

(٤) سقطت من «الأصل».

(٥) قال في المختصر (٨/٣٣٤ رقم ٦٢٨٣): رواه مسدد وأبو يعلى وأحمد بن حنبل بسند صحيح.

(٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد، وأبو قطن هو عمر بن الهيثم الزبيدي القطعي، يروي عن يونس بن أبي إسحاق، وعنه أحمد بن حنبل وأحمد بن منيع، من رجال التهذيب.

(٧) في «الأصل»: وحشاً.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٩/٤): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري في الأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٩) (٨/١٢١ رقم ٤٦٦٠).

(١٠) مسند أبي يعلى (٧/٤١٨ رقم ٤٤٤١).

[٥/٥٥٥٧] ورواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا أبو نعيم، ثنا يونس... فذكره.

[٦/٥٥٥٧] قال^(٢): وثنا أبو قطن، ثنا يونس... فذكره.

[٧/٥٥٥٧] قال^(٣): وثنا وكيع، عن يونس... فذكره.

[٥٥٥٨] قال مسدد^(٤): وثنا خالد، ثنا يزيد بن أبي زياد، عن عبدالرحمن بن سابط، عن عياش بن أبي ربيعة قال: «لا تزال هذه الأمة بخير ما عظموا هذه الحرمة حق تعظيمها»^(٥).

[٥٥٥٩] قال مسدد: وثنا أبو عوانة، عن غالب القطان، عن الحسن، عن رجل من بني تميم قال: «كنا نقول في الجاهلية: بالرفاء والبنين، فلما جاء الإسلام علمنا رسول الله ﷺ أن قولوا: بارك الله لكم وبارك عليكم وبارك فيكم».

هذا إسناد رواه ثقات.

[٥٥٦٠] قال مسدد^(٦): وثنا هشيم، عن يحيى بن عبيد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «ليسترجع أحدكم [من]^(٧) كل شيء حتى في شسع نعله؛ فإنه من المصائب».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يحيى بن عبيد الله بن عبدالله بن موهب.

[٥٥٦١] [٥/٥٩-١] قال مسدد^(٨): وثنا عبدالله بن داود، ثنا ابن جريج، عن عبدالله بن أبي مليكة، عن عبدالله بن دينار «أن النبي ﷺ جعل-جعل-الآبق إذا أخذ خارجاً من المصر عشرة دراهم».

[٥٥٦٢] قال مسدد^(٩): وثنا يحيى، عن سفيان، حدثني حبيب بن أبي ثابت، عن رجل، عن أم [مسلم]^(١٠) الأشجعية قالت: «دخل علي رسول الله ﷺ وأنا في قبة فقال: نعم القبة إن لم يكن فيها ميتة».

(١) مسند أحمد (٦/١١٢-١١٣).

(٢) مسند أحمد (٦/١٥٠).

(٣) مسند أحمد (٦/٢٠٩).

(٤) المطالب العالية (٤/٣٥٢ رقم ٤٢٠٠).

(٥) رواه ابن ماجه (٢/١٠٣٨ رقم ٣١١٠) من طريق يزيد بن أبي زياد به مرفوعاً.

(٦) المطالب العالية (٤/١٧ رقم ١/٣٣٧٤).

(٧) في المطالب: في.

(٨) المطالب العالية (٢/١٣٧ رقم ١٥٢٤).

(٩) المطالب العالية (١/٦١ رقم ٢٧).

(١٠) بالأصل: سليم. وهو خطأ، وصوابه ما في مسند أحمد وغيره.

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

[٥٥٦٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن عبدالله بن سعيد، عن أبيه، عن رجل من أسلم يقال له: ابن [الأدرع]^(٢) قال: قال رسول الله ﷺ: «تمعددوا واخشوشنوا وانتضلوا وامشوا حفاة».

قوله: «تمعددوا»: تخشونوا، وتمعدد الغلام: شب، وقيل: «تمعددوا» تشبهوا بعيش معد في التقشف والبؤس، واخشوشنوا في المطعم والملبس.

[٥٥٦٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن واسع، عن شتير بن نهار، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ سمعه يقول: «حسن الظن من حسن العبادة»^(٣).

هذا إسناد حسن، شتير - ويقال: سمير - ضعفه [المديني]^(٤) ووثقه ابن حبان، وتقدم في الجنايز.

[٥٥٦٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): وثنا شبابة، ثنا ليث بن سعد، عن عمرو بن أبي عمرو^(٦) عن المطلب أن رسول الله ﷺ قال: «من شد على عضد مخاصم بغير علم بخصومته لم يزل في سخط الله حتى ينزع».

هذا إسناد مرسل.

[٥٥٦٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): وثنا عفان، ثنا مبارك بن فضالة، سمعت الحسن، حدثني عبدالله بن (قدامة)^(٨) عن السعدي - وكان السعدي أمراً صدوقاً - «أن النبي ﷺ أتى على وادي ثمود، فقال لأصحابه: اخرجوا، اخرجوا؛ فإنه واد ملعون خشيت أن لا تخرجوا حتى يصيبكم كذا وكذا».

(١) (١٠٠/٢) رقم ٥٩٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (٩/ ٢٢ رقم ٦٣٧٤).

(٢) بالأصل: الأكوغ. وهو تصحيف، والتصويب من المصنف.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبوداود (٤/ ٢٩٨ رقم ٤٩٩٣) من طريق حماد بن سلمة به، ورواه الترمذي (١٠/ ٧٠ رقم ٣٦٧٩ تحفة الأحوزي) وسقط من طبعة الحلبي، من طريق صدقة فيه موسى عن محمد بن واسع به.

(٤) كذا تقرأ بعد جهد، فالله أعلم.

(٥) المطالب العالية (٢/ ٤١٥ رقم ٢٢٠١).

(٦) في «الأصل»: عمر.

(٧) (٢/ ٢١٨ رقم ٧٠١).

(٨) وفي المسند المطبوع: عوانة. وهو تصحيف، والحديث أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد» (برقم / ١٢١٣) عن المصنف.

[٥٥٦٧] قال أبو بكر بن أبي شيبه: وثنا داود بن عبدالله، حدثني مالك بن أنس، عن زيد ابن أنس، عن عمرو بن معاذ، عن جدته قالت: قال رسول الله ﷺ: «يا نساء المؤمنات، لا تحقر إحداكن لجارتها ولو كراع شاة محرق».

تقدم في الهبات.

له شاهد من حديث أبي هريرة، وقد تقدم في كتاب الهبات.

[٥٥٦٨] قال أبو بكر بن أبي شيبه^(١): وثنا حاتم بن إسماعيل المدني، عن عمران القصير، أخبرني سعيد بن سليمان، عن يزيد بن نعامه الضبي قال: قال النبي ﷺ: «إذا أخى الرجل الرجل - (فليسأل)^(٢) عن اسمه واسم أبيه ومن هو؛ فإنه أوصل للمودة».

هذا إسناد مرسل صحيح، يزيد مختلف في صحبته أثبتها البخاري وقال الذهبي في الكاشف: وهم في ذلك. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات، وتقدم في باب الإخاء.

[٥٥٦٩] [٥/٥٩ق-ب] وقال أحمد بن منيع: ثنا جرير، عن الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم ابن سويد، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إذناك علي أن تكشف الستر - أو الحجاب - ثم تستمع [سوادى]^(٣) حتى أنهاك^(٤)».

[٥٥٧٠] قال أحمد بن منيع^(٥): وثنا أبو معاوية، عن يحيى بن عبيد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المسلم مرأة المسلم؛ فإذا رأى به شيئاً فليأخذه».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يحيى بن عبيد الله بن عبدالله بن موهب.

(١) المطالب العالية (٣/٢٠١ رقم ٢٧٦٩).

(٢) في المطالب: فليسأله.

(٣) قال أبو عبيد القاسم في الغريب (١/٣٩): السواد: السرار.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٤/١٧٠٨ رقم ٢١٦٩) وابن ماجه (١/٤٩ رقم ١٣٩).

من طريق الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم بن سويد، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود به. قلت: قد اختلف في إثبات عبدالرحمن بن يزيد بين إبراهيم بن سويد وابن مسعود، وقد بين الحافظ الدارقطني في علله (٥/٢٠٩ - ٢١٠ رقم ٨٢٤) هذا الاختلاف لما سئل عن هذا الحديث فقال: يرويه إبراهيم بن سويد النخعي، واختلف عنه: فرواه الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم بن سويد، وقال زائدة وابن إدريس وعبدالواحد بن زياد وحفص بن غياث ومحمد بن فضيل: عن الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم بن سويد، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن عبدالله. وخالفهم سفيان الثوري وجرير بن عبد الحميد فروياه عن الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم بن سويد، عن عبدالله، ولم يذكرها بينها أحداً.

ثم ذكر اختلافاً آخر، ثم قال: والصواب قول من قال: عن عبدالرحمن بن يزيد، عن عبدالله.

(٥) المطالب العالية (٣/١٩٦ رقم ٢٧٥٣).

[٥٥٧١] قال أحمد بن منيع^(١): وثنا كثير بن هشام، ثنا فرات بن إسماعيل، عن أبي المهاجر، عن أبي ذر -رضي الله عنه- قال: سمعت خليلي أبا القاسم عليه السلام يقول: «كما لا يجتنى من الشوك العنب، لا ينزل الفجار منازل الأبرار، وهما طريقان فأيهما أخذتم ورد بكم على أهله».

[٥٥٧٢] قال أحمد بن منيع^(٢): ثنا كثير بن هشام، ثنا جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم، عن أبي بن كعب: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بالحجر من وادي ثمود، فقال: أسرعوا السير، ولا تنزلوا بهذه القرية المهلك أهلها».

[٥٥٧٣] قال أحمد بن منيع^(٣): ثنا أبو معاوية، عن رجل، عن طاوس قال: «جاء قتادة يجلس إلى طاوس فقال طاوس: إن جلست قمت. فقالوا: يا أبا محمد، تقول هذا لرجل فقيه؟! قال: إبليس أفتقه منه إذ قال: رب بما أغويتني».

حدثنا أصحابنا، عن جرير «إن كانت الشيعة حشبة فأنا منهم [ساجة]^(٤)».

[٥٥٧٤] قال أحمد بن منيع: وثنا أبو أحمد، ثنا كثير بن زيد، عن ربيع بن عبدالرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه، عن جده -رضي الله عنه- قال: «كنا نتناوب رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيت عنده تكون له الحاجة أو يطرقه الأمر من الليل فيبعثنا».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف ربيع بن عبدالرحمن.

[٥٥٧٥] قال عبد بن حميد^(٥): وثنا عبدالله بن مسلمة، ثنا خالد بن إلياس، عن يحيى بن عبدالرحمن، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يرى امرؤ من أخيه عورة فيسترها عليه إلا أدخله الله الجنة».

تقدم في آخر كتاب البر والصلة.

[٥٥٧٦] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة ثنا وكيع، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن دكين بن سعيد الخثعمي قال: «أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن أربعون - أو أربعائة، شك إسماعيل - قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر: قم فأعطهم. قال: يا رسول الله، ما عندي ما يقيظني والصبية. قال: قم فأعطهم. قال: سمع وطاعة. فقام وقمنا معه فصعد بنا إلى غرفة له فأخرج المفتاح من حجزته ففتح الباب فإذا شبيه [٥/٦٠ ق-٦٠] بالفصيل إلى الصغير من

(١) المطالب العالية (٣/٣٥٤ رقم ٣١٦٥).

(٢) المطالب العالية (٤/٥٣-٥٤ رقم ٣٤٦٤).

(٣) المطالب العالية (٣/٢٩١ رقم ٣٠٠٥).

(٤) الساجة: خشب يجلب من الهند. وب «الأصل»: ساحة -بالمهمله- وليس لها موضع، والله أعلم.

(٥) المنتخب (٢٧٩ رقم ٨٨٥).

التمر قال: فقال: خذوا. فأخذ كل رجل منا حاجته، قال دكين: ثم التفت وإني لمن آخر القوم فكأنما لم يرزأ فيه تمر قط»^(١).

قلت رواه أبو داود^(٢) باختصار جداً من طريق عيسى، عن إسماعيل به.

[٥٥٧٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا أبو عبيدة، ثنا أبو معاوية، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن الشعبي - رفعه إلى النبي ﷺ - «أنه مر على أصحاب الدركلة قال: خذوا يا بني أرفدة حتى تعلم اليهود والنصارى أن في ديننا فسحة. قال: فينا هم كذلك إذ جاء عمر - رضي الله عنه - فلما [رأوه]^(٤) اندعروا».

[٥٥٧٨] قال الحارث^(٥): وثنا محمد بن عمر، ثنا الوليد بن كثير، عن موسى بن نعيم مولى زيد بن ثابت، عن أبيه، عن زيد بن ثابت - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ كان يتخصر بعرجون ابن طاب، وكان زيد يتخصر به في داره وفي ذهابه إلى أمواله».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عمر الواقدي.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٥/٨): رواه أحمد والطبراني، ورجلها رجال الصحيح.

(٢) (٣٦٠-٣٦١/٤) رقم ٥٢٣٨.

(٣) البغية (٢٦٥) رقم ٨٦٩.

(٤) في «الأصل»: رأهم.

(٥) البغية (٢٦٩) رقم ٨٨٧.

[٨٧] كتاب عجائب المخلوقات

١ - باب ما جاء في القردة والخنازير

[٥٥٧٩] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا داود بن أبي الفرات، عن محمد بن [زيد]^(٢) العبدي، عن أبي الأعين، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: «سألنا رسول الله ﷺ عن القردة والخنازير: أهم من نسل اليهود؟ فقال: لا، إن الله - تبارك وتعالى - لم يلعن قومًا قط فيمسخهم فيكون لهم نسل، ولكن هذا خلق كان، فلما غضب الله على اليهود (فمسخهم)^(٣) جعلهم مثلهم»^(٤).

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة أبي الأعين.

٢ - باب الأرواح جنود مجندة

[٥٥٨٠] قال مسدد^(٥): ثنا يحيى، عن شعبة، حدثني أبو إسحاق، عن عمرو [عن]^(٦) مرة قال: قال: عبد الله - رضي الله عنه -: «الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف».

هذا إسناد رواه ثقات.

[٥٥٨١] قال: وثنا يحيى، عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عمر - رضي الله عنه - قال: «الأرواح جنود مجندة تلتقي فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف».

[٥٥٨٢] [٥/٦٠ ق-ب] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا يحيى بن معين، ثنا سعيد بن الحكم، ثنا يحيى بن أيوب، حدثني يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبدالرحمن قالت: «كانت امرأة

(١) (٣٩ رقم ٣٠٧).

(٢) بالأصل: يزيد. والتصويب من مسند الطيالسي، وهو الكندي قاضي مرو.

(٣) ليست في مسند الطيالسي المطبوع، واستدركت في آخره عن نسخة عتيقة مخطوطة.

(٤) رواه مسلم (٤/٢٠٥١ رقم ٢٦٦٣) من طريق المعرور بن سويد عن ابن مسعود بنحوه.

(٥) المطالب العالية (٤/٤٧ رقم ٣٤٥٢).

(٦) بالأصل: أو. وما أثبتناه من المطالب، وهو الصواب.

(٧) (٧/٣٤٤ رقم ٤٣٨١).

بمكة مزاحة فنزلت على امرأة شبهها (لها)^(١) فيبلغ ذلك عائشة - رضي الله عنها - فقالت: صدق حبي، سمعت رسول الله ﷺ يقول: الأرواح جنود مجنونة فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف - قال: ولا أعلم إلا قال في الحديث: ولا تعرف تلك المرأة^(٢).

٣ - باب ما جاء في خلق السموات

[٥٥٨٣] قال إسحاق بن راهويه^(٣): أبنا حكام بن سلم الرازي، ثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس قال: «السموات أولها موج مكفوف، والثانية من صخرة، والثالثة من حديد، والرابعة من نحاس، والخامسة من فضة، والسادسة من ذهب، والسابعة من ياقوت».

هذا إسناد مرسل رواه ثقات.

[١/٥٥٨٤] قال إسحاق بن راهويه^(٤): وأبنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي نصر، عن أبي ذر، عن رسول الله ﷺ قال: «ما بين سماء الدنيا إلى الأرض مسيرة خمسمائة سنة، وغلظ كل سماء مسيرة خمسمائة سنة، وما بين كل سماء إلى التي تليها خمسمائة سنة إلى (السماء)^(٥) السابعة، و(الأرض)^(٦) مثل ذلك، وما بين السماء السابعة إلى العرش مثل جميع ذلك»^(٧).

[٢/٥٥٨٤] رواه البزار في مسنده^(٨): ثنا محمد بن معمر، ثنا محاضر - يعني: ابن مورع - ثنا الأعمش... فذكره.

قال البزار: لا نعلمه عن أبي ذر إلا بهذا الإسناد وأبو نصر أحسبه حميد بن هلال، ولم يسمع من أبي ذر.

قلت: وباقي رجال الإسناد ثقات.

(١) في المسند: مثلها.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٨/ ٨٨): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) المطالب العالية (٤/ ٤٦) رقم (١/ ٣٤٤٩).

(٤) المطالب العالية (٤/ ٤٥) رقم (٣٤٤٨).

(٥) تكررت بالأصل.

(٦) بالمطالب: الأرضون.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٨/ ١٣١): رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبانصر حميد بن هلال لم يسمع من أبي ذر.

(٨) مختصر زوائد البزار (٢/ ٢٦١) رقم (١٨٣١).

[٥٥٨٥] وقال أبويعلى الموصلي^(١): ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، أبنا عبدالرزاق، عن يحيى ابن العلاء، عن (عمه)^(٢) شعيب بن خالد، عن سمالك بن حرب، عن عبدالله بن عميرة، عن العباس بن عبدالمطلب قال: «كنا جلوسًا بالبطحاء [مع رسول الله ﷺ]»^(٣) (فمرت سحابة)^(٤) فقال رسول الله ﷺ: هل تدرون ما هذا؟ قلنا: السحاب. قال: والمزن. قلنا: والمزن. قال: والعنان. قال: فسكتنا. قال: هل تدرون كم بين السماء والأرض؟ قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: بينها^(٥) خمسمائة سنة، وبين كل سماء إلى سماء^(٥) خمسمائة سنة، وكثف كل سماء مسيرة خمسمائة، والسماء السابعة بين أسفلها وأعلىها كما بين السماء والأرض، ثم فوق ذلك ثمانية [أوعال]^(٦) بين ركبهن وأظلافهن كما بين السماء والأرض، ثم فوق ذلك العرش، وليس يخفى عليه شيء من أعمال بني آدم».

هذا [إسناد]^(٧) ضعيف ومنقطع؛ عبدالله بن عميرة لم يدرك العباس، ويحيى بن العلاء ضعيف.

رواه أبو داود^(٨) والترمذي^(٩) وابن ماجه^(١٠) بغير هذا اللفظ من طريق عبدالله بن عميرة، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبدالمطلب مرفوعًا... فذكره.

٤ - باب ما جاء في الأرض وسكانها

[٥٥٨٦] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١١): ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا إسماعيل بن عياش، عن محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار قال: «قلت لكعب: ما يمسك هذه الأرض التي نحن عليها؟ [٥/٦١-١] قال: أمر الله. قال: قلت: قد علمت أن أمر الله الذي يمسكها، فما أمر الله ذلك؟ قال: شجرة خضراء في يد ملك، الملك قائم على ظهر الحوت، الحوت منظوي والسموات من تحت العرش. قال: قلت: فما ساكن

(١) (١٢/٧٥ - ٧٦ رقم ٦٧١٣).

(٢) في المسند: خاله.

(٣) زيادة من المسند.

(٤) ليست بالمسند.

(٥) زاد بالمسند في هذا الموضع: «مسيرة».

(٦) أصابها بالأصل تحريف النسخ، فجاءت بالقاف المعجمة بدلا من العين المهملة.

(٧) سقطت من «الأصل» واستدركتها للسياق.

(٨) (٤/٢٣١ رقم ٤٧٢٣).

(٩) (٥/٣٩٥-٣٩٦ رقم ٣٣٢٠).

(١٠) (١/٦٩ رقم ١٩٣).

(١١) البغية (٢٧٣ رقم ٨٩٩).

الأرض الثانية؟ قال: الريح العقيم لما أراد الله أن يهلك عادًا أوحى إلى خزنتها أن افتحوا منها بابًا، قالوا: ربنا، مثل منخر الثور؟ قال: إذا تكفأ الأرض بمن عليها. قال: فجعل مثل موضع الخاتم. قال: قلت: فمن ساكن الأرض الثالثة؟ قال: حجارة جهنم. قال: قلت: فمن ساكن الأرض الرابعة؟ قال: كبريت جهنم. قلت: وإن لها لكبريتًا؟! قال: إي والذي نفسي بيده، وبحار مرة لو طرحت فيها الجبال لتفتتت من حرها. قال: قلت: فمن ساكن^(١) الخامسة؟ قال: حيات جهنم. قال: قلت: وإن لها لحيات؟! قال: إي والذي نفسي بيده أمثال الأودية. قال: قلت: فمن ساكن الأرض السادسة؟ قال: عقارب جهنم. قالت: وإن لها لعقارب؟ قال: إي والذي نفسي بيده أمثال الفلك - قال أبو زكريا: يعني: الجمال - وإن لها أذنابًا مثل الرماح، وإن إحداهن لتلقى الكافر فتلسعه اللسعة فيتناثر لحمه على قدميه. قال: قلت: (فما)^(٢) ساكن الأرض السابعة؟ قال: تلك سجين فيها إبليس موثق استعدت عليه الملائكة فحبسه الله فيها يداً أمامه ويداً خلفه، ورجلا أمامه ورجلا خلفه، وتأتيه جنوده بالأخبار مكلبة، وله زمان يرسل فيه.

٥ - باب ما جاء في الحجب

[١/٥٥٨٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا محمد بن يحيى الزماني، ثنا مكى بن إبراهيم، ثنا موسى بن عبيدة، عن عمر بن الحكم، عن عبدالله بن عمرو.

[٢/٥٥٨٧] وعن أبي حازم، عن سهل بن سعد - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «دون الله سبعون ألف حجاب من نور وظلمة وما تسمع نفس شيئاً من حس تلك الحجب إلا زهقت نفسها»^(٤).

[٣/٥٥٨٧] إسحاق بن راهويه^(٥): ثنا روح بن عبادة القيسي، حدثني موسى بن عبيدة الربذي، عن أبي حازم سلمة بن دينار... فذكره بتمامه.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف موسى بن عبيدة، وقد تقدم في أول كتاب العلم.

(١) زاد في «البغية»: الأرض.

(٢) كذا بالأصل، وبالبغية: فمن

(٣) (١٣/٥٢٠ رقم ٧٥٢٥).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١/٧٩): رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير عن عبدالله بن عمرو وسهل أيضاً، وفيه موسى بن عبيدة لا يحتج به.

(٥) المطالب العالية (٣/٣٠٠ - ٣٠١ رقم ٣٠٣٢/١).

٦ - [٥/٦١-ب] باب ما جاء في الريح

[١/٥٥٨٨] قال إسحاق بن راهويه^(١) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن يزيد بن جعدبة، عن عبدالرحمن بن مخارق، عن أبي ذر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «خلق الله ريحاً بعد الريح (ب سبع حجب)^(٣) وبينكم وبينها^(٤)» باب مغلق وإنما تأتيكم الريح من خلل ذلك الباب ولو فتح ذلك الباب لأذرت ما بين السماء والأرض وهو عند الله الأزيب، وهو عندكم الجنوب^(٥).

[٢/٥٥٨٨] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا شريح بن يونس، ثنا سفيان... فذكره.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يزيد بن عياض بن جعدبة^(٦).

[٣/٥٥٨٨] رواه البزار في مسنده^(٧): ثنا أحمد بن أبان القرشي، ثنا سفيان بن عيينة... فذكره.

قال البزار: لا نعلم أحداً رواه إلا [أبا]^(٨) ذر، وليس فيه إلا هذا الطريق

٧ - باب ما جاء في الخبث

[٥٥٨٩] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٩): ثنا المقرئ، ثنا حيوة، حدثني ابن لهيعة، ثنا أبو هانئ، أن أبا بكر بن أبي (أفيس)^(١٠) القرشي أخبره، عمن أخبره، عن عثمان - رضي الله عنه - أنه سمع نبي الله ﷺ يقول: «الخبث أحد وستون جزءاً، فجاء في الجن والإنس، وستون في البربر».

(١) المطالب العالية (٤/٤٥) رقم ٣٤٤٧/١.

(٢) المطالب العالية (٤/٤٥) رقم ٣٤٤٧/٢.

(٣) في المطالب: سبع سنين.

(٤) في المطالب: من دونها.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٣٥): رواه البزار، وفيه يزيد بن عياض بن جعدة - كذا - وهو كذاب.

(٦) يزيد هذا هو ابن جعدبة جد يزيد الذي ذكره المصنف، ترجمه ابن أبي حاتم (٩/٢٥٥) والبخاري (٤/٢٢٣).

(٧) مختصر زوائد البزار (٢/٢٦٢ - ٢٦٣) رقم ١٨٣٦ وقال الحافظ ابن حجر: ويزيد بن جعدبة كذاب.

(٨) في «الأصل»: أبو.

(٩) المطالب العالية (٤/٣٣٤) رقم ٤١٥٤.

(١٠) في المطالب: قيس. والصواب ما في «الأصل» عداه في المصنفين ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح» (٤/٣٤٦).

وابن منده في (الكنى) وذكر له هذا الحديث (ترجمة / ١٠٣١) بيد أنه ذكر بينه وبين أبي

هانئ رجلاً آخر. فأنه أعلم. وقال ابن عبدالبر في «الاستغناء» (ص ١٠٨١): لا يعرف اسمه ولا

اسم أبيه.

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي وضعف عبدالله بن لهيعة^(١).

٨ - باب ما جاء في الذباب وعمره

[٥٥٩٠] قال أبو يعلى الموصلي^(٢): وثنا شيبان بن فروخ، ثنا [سكين]^(٣) بن عبدالعزيز، عن أبيه، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «عمر الذباب [أربعون]^(٤) ليلة، والذباب كله في النار إلا النحل»^(٥).

هذا إسناد حسن، بكار بن عبدالعزيز بن أبي بكرة مختلف فيه.

[٥٥٩١] قال^(٦): وثنا أبو سعيد، ثنا عقبه بن خالد، حدثني عنبسة^(٧) القاص، ثنا حنظلة، عن أنس مرفوعاً... فذكره ولم يستثن النحل.

[٥٥٩٢] قال^(٨): وثنا الحسن بن عمر بن شقيق، ثنا إسماعيل بن مسلم، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «الذباب كله في النار إلا النحل».

[٥٥٩٣] قال: وقال مجاهد: «أكره قتل النحل وإحراق الطعام».

[٥٥٩٤] قال^(٩): وثنا أبو طالب، ثنا إسماعيل [بن عياش]^(١٠) عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «الذباب كله في النار إلا النحل. فكان يكره قتلها».

(١) والحديث باطل.

(٢) (٧/٢٣٠ رقم ٤٢٣١).

(٣) في «الأصل»: بكار. وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه من مسند أبي يعلى وقد ذكر ابن عدي الحديث في ترجمته من «الكامل» (ص/ ١٣٠١) عن شيخه أبي يعلى.

(٤) بالأصل: أربعين. ومثله في نسختين مخطوطتين للمسند - كما أفاده محققه. فلعل البوصيري أثبتته كما وجدته، وصوابه ما كتبناه.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/٤١، ٨/١٣٦، ١٠/٣٩٠): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٦) مسند أبي يعلى (٧/٢٧١ رقم ٤٢٩٠).

(٧) بالأصل: عنبسة بن القاص. وصوابه ما أثبتناه كما في المسند، وهو عنبسة بن سعيد القاص أحد المتروكين.

(٨) المطالب العالية (٣/٤٦ رقم ١/٢٣٥٩).

(٩) المطالب العالية (٣/٤٦ رقم ٢/٢٣٥٩).

(١٠) بالأصل: إسماعيل، عن بشر. والصواب ما أثبتناه كما في المطالب واللائء المصنوعة (٢/٤٦٤) من طريق المصنف أبي يعلى.

٩ - باب ما جاء في الجراد

[٥٥٩٥] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا ابن المثني، ثنا عبيد بن واقد القيسي أبو عباد، حدثني محمد بن عيسى بن كيسان، ثنا محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: «قل الجراد [٥/٦٢ق-١] في سنة من سني عمر - رضي الله عنه - الذي ولي فيها، فسأل عنها فلم يخبر بشيء فاغتم لذلك، فأرسل راكبًا إلى (كداء)^(٢) وآخر إلى الشام وآخر إلى العراق يسأل هل رؤي من الجراد شيء أم لا؟ قال: فأتاه الراكب الذي قبل اليمن بقبضة من جراد فألقاها بين يديه، فلما رآها كبر ثلاثًا ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: خلق الله - عز وجل - ألف أمة: ستمائة في البحر وأربعمائة في البر، فأول شيء يهلك من هذه الأمم الجراد، فإذا هلكت تابعت مثل النظام إذا [انقطع]^(٣) سلكه».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عيسى بن كيسان، وتقدم هذا الحديث في كتاب الصيد.

١٠ - باب ما جاء في الدجال وغيره مما يذكر

[٥٥٩٦] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا ابن أبي بكر محمد، ثنا سعد بن زياد، ثنا أبو عاصم، حدثني نافع - مولاي - عن أبي هريرة - رضي الله عنه -: «أن رسول الله ﷺ استوى على المنبر فقال: حدثني تميم الداري - فرأى [تميمًا]^(٤) في ناحية المسجد - فقال: يا تميم، حدث الناس ما حدثتني. فقال تميم: كنا في جزيرة في البحر فإذا نحن بدابة لا يدرى قبلها من دبرها، فقالت: تعجبون من خلقي وفي الدير من يشتهي كلامكم؟ قال: فدخلنا الدير فإذا برجل موثق بالحديد من كعبه إلى أذنه وإذا أحد منخرجه مسدود، وإحدى عينيه مطموسة، والأخرى كأنها كوكب دري، فسألنا: من أنتم؟ فأخبرناه، فقال: ما فعلت بحيرة طبرية؟ قلنا: معهدها. قال: فما فعل نخل بيسان؟ قلنا: بعهد. قال: لأطأن الأرض بقدمي هاتين إلا بلدة إبراهيم وطابا. فقال رسول الله ﷺ: طابا هي المدينة».

قلت: قصة الدجال في صحيح مسلم^(٥) وغيره من حديث فاطمة بنت قيس.

(١) المطالب العالية (٣/٥٥-٥٦ رقم ٢٣٩٩).

(٢) كذا بالأصل: كداء. وهو موضع بمكة، وفي المطالب: اليمن. ولعل اليمن أقرب.

(٣) بالأصل: وقع. والصواب ما أثبتناه.

(٤) في «الأصل»: تميم.

(٥) (٤/٢٢٦١ رقم ٢٩٤٢).

[٥٥٩٧] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا هشام بن يوسف «في تفسير ابن جريج ﴿و وجد عندها قومًا﴾^(٢) قال: مدينة لها اثنا عشر ألف باب، لولا أصوات أهلها لسمع الناس [وجوف]^(٣) الشمس حين تحب «

[٥٥٩٨] فحدث^(٤) الحسن، عن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: سترى بناء لم بين فيها بناء قط ولم بين عليهم تحتها بناء قط، كانوا إذا طلعت الشمس دخلوا أسرابًا لهم حتى تزول الشمس» .

[٥٥٩٩] [٥/٦٢٠ب] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): وثنا عمرو الناقد، ثنا إسحاق بن منصور، ثنا إسرائيل، عن معاوية بن إسحاق، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ «أذن لي أن أحدث عن ملك قد مرقت رجلاه الأرض السابعة، والعرش على منكبه، وهو يقول: سبحانك أين كنت وأين تكون»^(٦).

١١ - باب ما جاء في خلق الجن والإنس

[٥٦٠٠] قال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا حسين بن الأسود، ثنا أبو أسامة، ثنا يزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي، حدثني أبو منيب الحمصي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي الدرداء -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «خلق الله الجن ثلاثة أصناف: صنف حيات وعقارب وخشاش الأرض، وصنف كالريح في الهواء، وصنف عليهم الحساب والعقاب، وخلق الله الإنس ثلاثة أصناف: صنف كالبهائم، قال الله -عز وجل: ﴿لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها﴾^(٨) الآية، وصنف أجسادهم أجساد بني آدم وأرواحهم أرواح الشياطين، وصنف في ظل الله يوم لا ظل إلا ظله».

[٥٦٠١] قال أبو يعلى^(٩): وثنا أحمد بن عيسى، ثنا ابن وهب، عن معاوية، عن أبي

(١) المطالب العالية (٤/ ١٣٥ رقم ٣٦٧٠).

(٢) الكهف: ٨٦.

(٣) في «المطالب»: دوي. والوجف سرعة السير.

(٤) المطالب العالية (٤/ ١٣٥ رقم ٣٦٧١).

(٥) (١١/ ٤٩٦ رقم ٦٦١٩).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٨/ ١٣٥): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٧) المطالب العالية (٤/ ٤٨ رقم ٣٤٥٤).

(٨) الأعراف: ١٧٩.

(٩) المطالب العالية (٤/ ٤٨ رقم ٣٤٥٥).

الزاهرية، عن كثير بن نعيم، عن أبي ثعلبة قال: قال رسول الله ﷺ: «خلق الله الجن على ثلاثة أثلاث: فثلث لهم أجنحة يطفرون في الهواء، وثلث حيات وكلاب، وثلث يجلون ويظعنون» .

[٥٦٠٢] وقال أحمد بن منيع^(١): ثنا يزيد، أبنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: «كان يدخل في شق الرمانة خمسة من بني إسرائيل» .
هذا إسناد رواه ثقات .

(١) المطالب العالية (٤/٦٢ رقم ٣٤٨٤).

[٨٨] [٥/٦٣-١] كتاب التفسير

١ - سورة فاتحة الكتاب وفضلها

[٥٦٠٣] قال أبوداود الطيالسي^(١): ثنا عمران، عن قتادة، عن أبي المليح، عن واثلة بن الأسقع قال قال رسول الله ﷺ: «أعطيت مكان التوراة السبع، ومكان الزبور المثين، ومكان الإنجيل المثاني، وفضلت بالمفصل»^(٢).

[٥٦٠٤] وقال مسدد^(٣): ثنا إسماعيل، أبنا يونس، عن محمد بن سيرين، عن ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: «السبع المثاني: فاتحة الكتاب»

قال يونس: وكان الحسن يقول ذلك أيضاً

ورواه الحاكم^(٤) من حديث ابن عباس موقوفاً.

[٥٦٠٥] وقال إسحاق بن راهويه^(٥): أبنا يحيى بن آدم، ثنا أبو زيد واسمه: [عشر]^(٦) عن العلاء بن المسيب، عن فضيل بن عمرو، عن علي -رضي الله عنه-: «أنه سئل عن فاتحة الكتاب، فقال: ثنا نبي الله ﷺ ثم تغير لونه، ورددتها ساعة حين ذكر النبي ﷺ ثم قال: أنها نزلت من كنز تحت العرش».

[١/٥٦٠٦] قال إسحاق بن راهويه^(٧): وأبنا روح بن عبادة، أبنا مالك بن أنس، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، أن أباسعيد مولى عامر بن كريز أخبره «أن رسول الله ﷺ دعا أبي بن كعب وهو يصلي في المسجد فالتفت إليه فلم يجبه، فلما صلى لحقه فوضع يده في يده، قال: أرجو ألا تخرج من المسجد حتى تعلم سورة ما أنزل في التوراة ولا في الإنجيل والقرآن مثلها. قال: فجعلت [أبطىء]^(٨) في المسجد رجاء أن يذكر ذلك، فقلت: الذي

(١) (٣٤ رقم ١٠١٢).

(٢) قال في المختصر (٨/٣٤٥ رقم ٦٣٢٣): رواه أبوداود الطيالسي وأحمد بن حنبل بإسناد حسن.

(٣) المطالب العالية (٤/٨٣ رقم ٣٥٣٢).

(٤) المستدرک (٢/٢٥٧).

(٥) المطالب العالية (٤/٨٣ رقم ٣٥٣١).

(٦) تصحف بالأصل: عنبر.

(٧) المطالب العالية (٤/٨٣ رقم ٣٥٣٣).

(٨) بالأصل: أنظر. والتصويب من المطالب.

وعدتني يا رسول الله . فقال: ما تقرأ إذا استفتحت الصلاة؟ فقلت: ﴿الحمد لله رب العالمين...﴾ حتى (انتهيت)^(١) على آخر السورة، فقال النبي ﷺ: هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيت^(٢).

[٢/٥٦٠٦] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أبو أسامة، عن عبد الحميد بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «ما في التوراة ولا في الإنجيل مثل أم القرآن، وهي مقسومة بيني وبين عبيدي، ولعبيدي ما سألت^(٣). وكذا رواه ابن خزيمة^(٤) وابن حبان^(٥) في صحيحيهما [٥/٦٣-ب] والحاكم^(٦) من طريق أبي هريرة، عن أبي بن كعب... فذكروه.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٧) وصححه من حديث أبي هريرة بتمامه لا من حديث أبي بن كعب^(٨)، ولحديث أبي بن كعب شاهد في صحيح البخاري^(٩) وغيره من حديث أبي سعيد بن المعلى الأنصاري.

[٥٦٠٧] وقال عبد بن حميد^(١٠): ثنا حسين الجعفي، عن زائدة، عن أبان، عن شهر بن حوشب، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - يرفعه إلى النبي ﷺ -: «فاتحة الكتاب تعدل بثلثي القرآن».

هذا إسناد حسن، وأبان هو ابن صمعة^(١١).

-
- (١) في المطالب: أتيت. وهو الأصوب.
(٢) قال في المختصر (٣٤٦/٨) رقم (٦٣٢٦): رواه إسحاق مرسلًا، ورواته ثقات.
(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٥/٢٧٧-٢٧٨) رقم (٣١٢٥) من طريق عبد الحميد بن جعفر به.
(٤) (١/٢٥٢) رقم (٥٠٠، ٥٠١).
(٥) (٣/٥٣) رقم (٧٧٥).
(٦) المستدرک (١/٥٥٧).
(٧) (٥/١٨٤ - ١٨٥) رقم (٢٩٥٣، ٥/٢٧٨) رقم (٣١٢٥).
(٨) ورواه أيضًا من حديث أبي كما تقدم.
(٩) (٨/٦-٧) رقم (٤٤٧٤) وأطرافه في: (٤٧٠٣، ٤٦٤٧، ٥٠٠٦).
(١٠) المنتخب (٢٢٧) رقم (٦٧٨).
(١١) كذا قال المصنف هنا، وفي المختصر (٢/١٦٤) ق ٢) بخطه: إسناد ضعيف؛ لضعف أبان بن صمعة.

٢ - سورة البقرة وفضلها وما جاء في فضل آية الكرسي

وآخر سورة البقرة

[١/٥٦٠٨] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا وكيع، ثنا بشير بن المهاجر، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «تعلموا البقرة؛ فإن أخذها بركة، وتركها حسرة، ولا تستطيعها البطلة، تعلموا البقرة وآل عمران؛ فإنهما الزهراوان تحييان يوم القيامة كأنهما غمامتان - أو غيايتان، أو فرقان - من طير صواف تجادلان عن صاحبهما».

[٢/٥٦٠٨] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، ثنا بشير بن المهاجر، عن ابن بريدة... فذكره.

رواه الحاكم^(١) وقال: صحيح على شرط مسلم

قلت: وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه البزار^(٢) في مسنده بسند صحيح.

ورواه مسلم^(٣) و الترمذي^(٤) من حديث النواس بن سمعان، وقال الترمذي: حسن

غريب.

[١/٥٦٠٩] وقال إسحاق بن راهويه^(٥): أبنا معاذ بن هاشم، حدثني أبي، عن قتادة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أسيد بن حضير قال: «بينما أنا أصلي ذات ليلة إذ رأيت مثل القناديل نوراً ينزل من السماء، فلما أن رأيت ذلك وقعت ساجداً [فذكرت]^(٦) ذلك للنبي ﷺ فقال: هلا مضيت يا أبا عتيق؟ فقال: ما استطعت إذ رأيت أن وقعت ساجداً. فقال رسول الله ﷺ: لو مضيت لرأيت العجائب، تلك الملائكة تنزل للقرآن».

[٢/٥٦٠٩] قال^(٧): وثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، أن أسيد بن حضير قال: «بينما أنا أصلي قائماً ليلة وقد قرأت البقرة... فذكر نحوه».

(١) المستدرک (١/٥٦٠).

(٢) «كشف الأستار» (٣/٨٧ رقم ٢٣٠٣).

(٣) (١/٥٥٤ رقم ٨٠٥).

(٤) (٥/١٤٧ - ١٤٨ رقم ٢٨٨٣).

(٥) المطالب العالیة (٤/٩٣-٩٤ رقم ١/٣٥٦١).

(٥) بالأصل: فذكر. والتصويب من المطالب.

(٧) المطالب العالیة (٤/٩٤ رقم ٢/٣٥٦١).

أخرجه النسائي في الكبرى^(١)

[٣/٥٦٠٩] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢): عن عمران بن موسى، عن هذبة بن خالد، عن حماد بن سلمة... فذكره.

[٤/٥٦٠٩] [٥/٦٤-٦٤] قال إسحاق بن راهويه^(٣): وثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أبي بن كعب بن مالك^(٤) ح.

[٥/٥٦٠٩] وأبنا^(٥) عبد الرزاق، ثنا معمر، عن الزهري، عن أبي بن كعب «أن أسيد بن حضير قال لرسول الله ﷺ... «فذكر نحوه».

[٦/٥٦٠٩] قال^(٦): وأبنا عبد الرزاق، ثنا معمر، عن [يحيى بن أبي كثير]^(٧)، عن أبي سلمة قال: «بينما أسيد بن حضير يصلي ذات ليلة، قال أسيد: فغشيتني مثل السحابة فيها المصابيح، وامراتي نائمة إلى جنبي وهي حامل، والفرس مربوط في الدار، فخشيت أن ينفجر الفرس فتفرع المرأة فتلقي ولدها، فانصرفت من صلاتي، فذكرت ذلك للنبي ﷺ حين أصبحت فقال: اقرأ أسيد، ذلك ملك يستمع القرآن»^(٨).

قلت: رواه البخاري^(٩) تعليقا، ورواه مسلم^(١٠) وأحمد بن حنبل^(١١) من حديث أبي سعيد الخدري.

[١/٥٦١٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(١٢): ثنا الأزرق بن علي أبو الجهم، ثنا حسان بن إبراهيم قال: ثنا خالد بن سعيد المدني، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لكل شيء سناما، وإن سنام القرآن سورة البقرة، من قرأها في بيته ليلا لم يدخل الشيطان في بيته ثلاثة أيام، ومن قرأها نهارا لم يدخل الشيطان بيته ثلاثة أيام».

(١) (١٣/٥) رقم ٨٠١٦، ٢٧-٢٨ رقم ٨٠٧٤.

(٢) (٥٨/٣) رقم ٧٧٩.

(٣) المطالب العالية (٤/٩٤) رقم ٣/٣٥٦١.

(٤) نسب لجدّه الأعلى وهو: أبي بن كعب بن قيس بن عبيد... بن مالك.

(٥) المطالب العالية (٤/٩٤) رقم ٤/٣٥٦١.

(٦) المطالب العالية (٤/٩٤) رقم ٥/٣٥٦١.

(٧) بالأصل: يحيى بن أبي سلمة. وفي المطالب ما أثبتناه وهو الصواب.

(٨) قال في المختصر (٨/٣٤٧) رقم ٦٣٣٢: رواه إسحاق بن راهويه بسند صحيح، والبخاري تعليقا.

(٩) (٨/٦٨٠) رقم ٥٠١٨.

(١٠) (١/٥٤٨-٥٤٩) رقم ٧٩٦.

(١١) مسند أحمد (٣/٨١).

(١٢) (١٣/٥٤٧) رقم ٧٥٥٤.

[٢/٥٦١٠] رواه ابن حبان في صحيحه^(١): عن أبي يعلى الموصلي... فذكره.

قلت: وسيأتي في سورة «يس» من حديث معقل بن يسار أن رسول الله ﷺ قال: «البقرة سنام القرآن وذروته نزل مع كل آية منها ثمانون ملكًا، واستخرجت ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾^(٢) من تحت العرش...» الحديث.

[٥٦١١] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا الحسن بن حماد سجادة، ثنا حفص بن غياث، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة «أن رسول الله ﷺ قسم سورة البقرة [في ركعتين]^(٤)»^(٥).

هذا إسناد صحيح.

[٥٦١٢] وقال أحمد بن منيع: ثنا عباد بن العوام، ثنا سفيان [بن] حسين، عن [يعلى]^(٧) بن مسلم، عن سعيد، عن ابن عباس -رضي الله عنها- قال: «قال الله -تعالى- لآدم -عليه السلام-: ما حملك على أن أكلت من الشجرة التي نهيتك عنها؟ فاعتل آدم فقال: يا رب، زينته لي حواء. قال: فإني عاقبتها أن لا [تحمل]^(٨) إلا كرها ولا [تضع]^(٩) إلا كرهاً ودميتها في كل شهر مرتين. فرنت حواء عند ذلك فقيل لها: عليك الرنة وعلى بناتك».

هذا إسناد فيه مقال؟ (معلى)^(١٠) بن مسلم لم [أقف]^(١١) على ترجمته وباقي رواته

ثقات.

(١) (٣/٥٩ رقم ٧٨٠).

(٢) البقرة: ٢٥٥.

(٣) (٨/٣٢٠ رقم ٤٩٢٤).

(٤) زيادة من مسند أبي يعلى.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٧٤): رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

(٦) سقطت من «الأصل».

(٧) في «الأصل»: معلى. وصوابه ما أثبتته كما في تفسير الطبري (١٢/٣٥٦ رقم ١٤٤١٠) وفي الرقة

والبكاء (٢١٦ رقم ٣٠٧) وهو المكي ثقة.

(٨) بالأصل: تحملها. والتصويب من المرجعين السابقين.

وعلى الصواب جاء في «الدر المنثور» وعزاه لأحمد بن منيع وغيره.

(٩) «بالأصل»: ولا تضعها. والتصويب من المرجعين السابقين.

وعلى الصواب جاء في «الدر المنثور» وعزاه لأحمد بن منيع وغيره.

(١٠) قلت: لما تصحف عليه لم يجد ترجمته.

(١١) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المختصر وهو ما يقتضيه السياق.

[٥٦١٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أحمد الأحنسي، ثنا محمد بن فضيل، ثنا الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «في قوله ﴿أو كصيب من السماء﴾^(٢) قال: الصيب: المطر»^(٣).

[٥٦١٤] [٥/ق٦٤-ب] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٤): ثنا يزيد بن هارون، عن ورقاء، عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد قال: «اختار موسى - عليه السلام - من كل سبط رجلين، فدخلوا مدينة الجبارين فخرج كل قوم ينهون سبطهم أن يدخلوا، إلا يوشع بن نون وكالب ابن يافنه؛ فإنها أمرا أسباطهما أن يدخلوا عليهم»^(٥).

[٥٦١٥] وقال^(٦) يزيد: عن سلمان التيمي، عن أبي مجلز «في قوله عز وجل ﴿و ظللنا عليهم الغمام﴾^(٧) قال: ظلل عليهم في التيه».

[٥٦١٦] قال^(٨) يزيد، عن [الفضل]^(٩) بن عطية قال: «تأهوا في [اثنى]^(١٠) عشر فرسخًا أربعين عامًا وجعل بين ظهرانيهم حجرًا (مثل رأس النون)^(١١) إذا نزلوا انفجر منه اثنتا عشرة»^(١٢) عينا، فإذا دخلوا حملوه على ثور فاستمسك الماء».

[١/٥٦١٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يحيى بن أبي بكير، عن زهير بن محمد، عن موسى بن جبير، عن نافع مولى عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إن آدم لما أهبطه الله إلى الأرض قالت الملائكة: أي رب، أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك؟ قال: إني أعلم ما لا تعلمون. قالوا: ربنا نحن أطوع لك من بني آدم. قال: فقال^(١٣) للملائكة: فهل موما ملكين من الملائكة حتى يهبطا إلى الأرض فننظر كيف يعملون. قالوا: ربنا هاروت وماروت.

(١) (٧١/٥) رقم (٢٦٦٤).

(٢) البقرة: ١٩.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٦/ ٣١٣): رواه أبو يعلى، وفيه أبو جناب وهو مدلس.

(٤) المطالب العالية (٤/ ١٠٦) رقم (١/٣٥٩٣) دون «فإنها أمرا». إلى آخره.

(٥) قال في المختصر (٨/ ٣٤٩) رقم (٦٣٣٨): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ورواته ثقات.

(٦) المطالب العالية (٤/ ٨٨) رقم (٣٥٤٣). ولفظه «أظلت عليهم في التيه».

(٧) الأعراف: ١٦٠.

(٨) (٤/ص ١٠٦) رقم (٢/٣٥٩٣).

(٩) بالأصل: الفضيل. والتصويب كما في المطالب.

(١٠) بالأصل: اثنا. والتصويب من المطالب.

(١١) في المطالب: مثل رأس الثور.

(١٢) في المطالب: عشرة. وفي «الأصل»: عشر.

(١٣) في المنتخب: قال الله للملائكة: هلموا.

قال: فاهبطا إلى الأرض. فتمثلت لهما الزهرة امرأة من أحسن البشر فجاءها^(١) فسألاها نفسها، فقالت: لا والله حتى تكلمنا بهذه الكلمة من الإشراك. قالوا: لا والله لا نشرك بالله أبداً. فذهبت عنهما ثم رجعت بصبي تحمله فسألاها نفسها، فقالت: لا والله حتى تقتلا هذا الصبي. فقالوا: لا والله لا نقتله أبداً. فذهبت ثم رجعت بقدر من خمر تحمله فسألاها نفسها فقالت: لا والله حتى تشربا هذا الخمر. فشربا فسكرا فوقعا عليها وقتلا الصبي، فلما أفاقا قالت المرأة: والله ما تركتما شيئاً أبيتما علي إلا وقد فعلتما حين سكرتما. فخيراً عند ذلك عذاب الآخرة أو الدنيا فاختارا عذاب الدنيا».

[٢/٥٦١٧] رواه عبد بن حميد^(٢): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

و رواه الحاكم وصححه^(٣)، وسيأتي بطرقه في كتاب صفة النار في باب من اختار عذاب الدنيا على عذاب الآخرة.

[٣/٥٦١٧] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤): ثنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٥٦١٨] وقال إسحاق بن راهويه^(٥): أبنا يحيى بن آدم، ثنا الحسن بن [عياش]^(٦) عن داود بن أبي هند، عن الشعبي قال: «نزل عمر بالروحاء فرأى ناساً يبتدرون أحجاراً فقال: ما هذا؟ فقالوا: يقولون: إن النبي ﷺ صلى إلى هذه الأحجار. فقال: سبحان الله، ما كان رسول الله ﷺ إلا ركباً مر بواد [فحضرت]^(٧) الصلاة فصلى، ثم حدث فقال: إني كنت [أغشى]^(٨) اليهود يوم دراستهم. فقالوا: ما من أصحابك أحد أكرم علينا منك؛ لأنك تأتينا. قلت: وما ذلك إلا أنني أعجب من كتب الله كيف يصدق بعضها [٥/٦٥-٦٥] بعضاً، كيف تصدق التوراة الفرقان والفرقان التوراة. فمر النبي ﷺ يوماً وأنا أكلمهم، فقلت: أنشدكم بالله وما تقرأون من كتابه أتعلمون أنه رسول الله؟ فقالوا: نعم. فقلت: هل كنتم

(١) في المنتخب: فجاءتها.

(٢) المنتخب (٢٥١ رقم ٧٨٧).

(٣) المستدرک (٢/٢٦٥) رواه موقوفاً من حديث علي.

(٤) (١٤/٦٣-٦٤ رقم ٦١٨٦). وهذا حديث موضوع، وإنما تروى هذه الخرافة من الإسرائيليات، وانظر تعليق الشيخ شاکر على المسند (رقم / ٦١٧٨).

(٥) المطالب العالية (٤/٨٤-٨٥ رقم ٣٥٣٦).

(٦) في «الأصل»: عباس. والصواب ما أثبتناه، فهو الذي يروي عنه يحيى بن آدم، وعلى الصواب جاء بالمطالب.

(٧) في «الأصل»: فحضر. والمثبت من المطالب.

(٨) بالأصل: أخشى. والتصويب من المطالب.

والله، تعلمون أنه رسول الله ﷺ [ثم] ^(١) لا تتبعونه! فقالوا: لم نهلك، ولكن سألناه من [يأتيه] ^(٢) نبوته [فقال] ^(٣) عدونا جبريل؛ لأنه ينزل بالغلظة والشدة و(الحزن) ^(٤) والهلاك ونحو هذا. فقلت: من سلمكم من الملائكة؟ قالوا: ميكائيل ينزل بالقطر والرحمة وكذا. قلت: وكيف منزلها من ربها؟ قالوا: أحدهما عن يمينه والآخر من الجانب الآخر. [قلت] ^(٥): فإنه لا يحل لجبريل أن يعادي ميكائيل، ولا يحل لميكائيل أن يسلم عدو جبريل، وإني أشهد أنها وربها لسلم لمن سالوا، وحرب لمن حاربوا. ثم أتيت النبي ﷺ وأنا أريد أن أخبره، فلما لقيته قال: ألا أخبرك بآيات أنزلت علي؟ قلت: بلى يا رسول الله فقرأ ﴿من كان عدوا لجبريل﴾ حتى بلغ ﴿الكافرين﴾ ^(٦) قلت: يا رسول الله، والله ما قمت من عند اليهود إلا إليك لأخبرك بما قالوا لي وقلت لهم، فوجدت الله قد سبقني. قال عمر -رضي الله عنه- فلقد رأيته وأنا أشد في الله من الحجر» .

هذا مرسل صحيح الإسناد.

[٥٦١٩] قال إسحاق ^(٧): وأبنا جرير [عن] ^(٨) إسماعيل بن أبي خالد، عن عمير بن سعيد «سمعت عليًا -رضي الله عنه- يخبر القوم أن هذه الزهرة تسميها العرب: الزهرة، وتسميها العجم: أناهيد، فكان الملكان يحكمان بين الناس فأتتهما، كل واحد منهما عن غير علم صاحبه، فقال أحدهما لصاحبه: إن في نفسي بعض الأمر، أريد أن أذكره لك. قال: اذكره يا أخي، لعل الذي في نفسي مثل الذي في نفسك. فاتفقا على أمر في ذلك، فقالت لهما ^(٩): حتى تخبراني بما تصعدان به إلى السماء وبما تهبطان به إلى الأرض قالوا: بسم الله الأعظم نهبط وبه نصعد. فقالت: ما أنا بمؤاتيتكما الذي تريدان حتى تعلمانيه. فقال أحدهما لصاحبه: علمها إياه. فقال: كيف لنا بشدة عذاب الله؟! [٥/٦٥ق-ب] فقال الآخر: إنا لندرجوا سعة رحمة الله. فعلمها إياه، فتكلمت به فطارت إلى السماء ففزع ملك لصعودها فطأ رأسه فلم يجلس بعد، ومسحها الله فكانت كوكبًا في السماء».

(١) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المطالب.

(٢) بالأصل: كاتبه. والتصويب من المطالب.

(٣) بالأصل: فقالوا. والتصويب من المطالب، وقولهم: عدونا. مما زادوه على سبيل التعليل.

(٤) في «المطالب»: الحرب.

(٥) بالأصل: قال. والتصويب من المطالب.

(٦) البقرة: ٩٧-٩٨.

(٧) المطالب العالية (٤/٨٦ رقم ٣٥٣٧).

(٨) تحرفت في «الأصل» إلى: بن. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٩) زاد هنا في المطالب: لا.

[٥٦٢٠] قال إسحاق^(١): وثنا عيسى بن يونس، عن إسرائيل، عن جابر، عن أبي الطفيل، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «لعن الله سهيلاً كان عشاراً باليمن فمسخ، ولعن الله الزهرة؛ فإنها فتنت الملكين».

قلت: جابر هو الجعفي ضعيف.

[٥٦٢١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا أبو أسامة، عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة، قال عمر - رضي الله عنه -: «يا رسول الله، هذا مقام خليل ربنا. قال: أفلا تتخذنه مصلياً؟ فنزلت: ﴿واخذوا من مقام إبراهيم مصلياً﴾^(٣)».

[٥٦٢٢] وقال إسحاق بن راهويه^(٤): ثنا يزيد بن هارون، أبنا سفيان بن حسين، عن أبي علي الرحبي، عن عكرمة قال: «سئل الحسين بن علي مستقبله من الشام عن الإيثار فقراً: ﴿ليس البر أن تولوا...﴾^(٥) الآية».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبي علي الرحبي، واسمه حسين بن قيس.

[٥٦٢٣] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا هذبة، ثنا حماد بن سلمة، ثنا داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن الضحاك بن أبي جبيرة قال: «كانت الأنصار يتصدقون ويعطون ما شاء الله حتى أصابتهم سنة، فأمسكوا، فأنزل الله - عز وجل -: ﴿وانفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا إن الله يحب المحسنين﴾^(٦)».

هذا إسناد رواه ثقات.

[٥٦٢٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٧): وثنا محمد بن عباد، ثنا سفيان، قال: سمعت [خصيفاً]^(٨) عن مقسم، عن ابن عباس قال: «﴿لا رفث﴾ قال الرفث: الجماع. قال: ﴿ولا فسوق﴾ قال: الفسوق: المعاصي. قال: ﴿ولا جدال في الحج﴾^(٩) قال: المرء»^(١٠).

(١) المطالب العالية (٤/٨٦ رقم ٣٥٣٨).

(٢) المطالب العالية (٤/٩٢ رقم ٣٥٥٧).

(٣) البقرة: ١٢٥.

(٤) المطالب العالية (٤/٩٠ رقم ٣٥٤٩).

(٥) البقرة: ١٧٧.

(٦) البقرة: ١٩٥.

(٧) (٥/٩٨-٩٩ رقم ٢٧٠٩).

(٨) بالأصل: خصيفة. والصواب ما في المطالب.

(٩) البقرة: ١٩٧.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٦/٣١٨): رواه أبو يعلى، وفيه خصيف وثقه العجلي وابن معين وضعفه

جماعة، وبقيه رجاله رجلا الصحيح.

هذا إسناد حسن، وتقدم في الحج.

[٥٦٢٥] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو هشام، ثنا أبو عامر، ثنا زمعة بن صالح، عن سلمة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام»^(٢) قال: ظلل من السحاب قد قطعن طاقات.

[٥٦٢٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا شيبان، ثنا همام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس «في قوله تعالى: ﴿كان الناس أمة واحدة﴾»^(٤) قال: على الإسلام كلهم». وقال الكلبي: «على الكفر كلهم».

هذا إسناد رواه ثقات.

[٥٦٢٧] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو قطن، ثنا يونس بن أبي إسحاق، عن زائدة بن عمير، عن ابن عباس قال: «قلت: ما تقول - أو ما ترى - في العزل؟ قال: إن كان رسول الله ﷺ قال فيه شيء فهو كما قال، وإلا فإني أقول: ﴿نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾»^(٥) من شاء عزل ومن شاء ترك.

[١/٥٦٢٨] [وقال]^(٦) أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أبو خيثمة، ثنا يونس بن محمد، ثنا يعقوب القمي، ثنا جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: «جاء عمر - رضي الله عنه - [١٠٦٦-١٠٦٦] إلى رسول الله ﷺ فقال: هلكت. قال: وما^(٨) أهلكك؟ قال: حولت رحلي الليلة. قال: فلم يرد عليه شيئاً، فأوحى الله إلى رسول الله ﷺ هذه الآية ﴿نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾»^(٩) يقول: أقبل وأدبر و[اتق]^(١٠) الدبر والحليضة»^(١١).

(١) المطالب العالية (٤/ ٩٣ : رقم ٣٥٥٨).

(٢) البقرة: ٢١٠.

(٣) المطالب العالية (٤/ ٩٣ رقم ٣٥٥٩).

(٤) البقرة: ٢١٣.

(٥) البقرة: ٢٢٣.

(٦) بالأصل: رواه. وضيب عليها، وصوابه ما ذكرناه كما هو نهج المصنف.

(٧) (١٢١/٥) رقم ٢٧٣٦.

(٨) زاد هنا في المسند: الذي.

(٩) البقرة: ٢٢٣.

(١٠) في «الأصل»: واتقي.

(١١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٥/ ٢٠٠ رقم ٢٩٨٠) من طريق يعقوب القمي به،

وقال: حديث حسن غريب.

[٢/٥٦٢٨] رواه ابن حبان في صحيحه^(١): ثنا أحمد بن علي بن المثني... فذكره.

[٥٦٢٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا الحارث بن سريج، ثنا عبدالله بن نافع، ثنا هشام ابن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: «أبعر رجل امرأته (في عهد)^(٣) رسول الله ﷺ فقالوا: أبعر فلان امرأته. فأنزل الله - عز وجل - ﴿نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾^(٤)»^(٥).

[٥٦٣٠] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٦): ثنا سفيان، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن رجل، عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال: «كان الرجل يطلق ثم يقول: لعبت. ويعتق فيقول: لعبت. فأنزل الله - عز وجل - ﴿ولا تتخذوا آيات الله هزوا﴾^(٧) الآية، فقال رسول الله ﷺ: من طلق أو أعتق فقال: لعبت. فليس قوله بشيء يقع عليه ويلزمه».

قال سفيان: يقول يلزمه الشيء.

هذا الإسناد ضعيف؛ لجهالة تابعيه، وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت وتقدم في كتاب النكاح في باب من عرض ابنته.

[١/٥٦٣١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى [حدثنا ابن لهيعة]^(٩) ثنا دراج أبو السمح، [أن]^(٩) أبا الهيثم حدثه، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ أنه قال: «كل حرف في القرآن [يذكر فيه]^(٩) القنوت فهو الطاعة»^(١٠).

[٢/٥٦٣١] رواه أحمد بن حنبل^(١١): ثنا حسن... فذكره.

(١) (٩/٥١٦ رقم ٤٢٠٢).

(٢) (٢/٣٥٥-٣٥٤ رقم ١١٠٣).

(٣) في مسند أبي يعلى: على عهد.

(٤) البقرة: ٢٢٣.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٦/٣١٩): رواه أبو يعلى عن شيخه الحارث بن سريج النقال - تحرفت فيه إلى: القفال، وهو ضعيف كذاب.

(٦) العالية (٤/٨٨-٨٩ رقم ٣٥٤٤).

(٧) البقرة: ٢٣١.

(٨) (٢/٥٢٢ رقم ١٣٧٩).

(٩) طمس في «الأصل» والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٦/٣٢٠): رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الأوسط، وفي إسناد أحمد

وأبي يعلى ابن لهيعة وهو ضعيف.

(١١) مسند أحمد (٣/٧٥).

ورواه ابن حبان في صحيحه^(١) من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج . . . فذكره .

[٥٦٣٢] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن عثمان بن غياث، ثنا أبو السليل قال: «كان رجل من أصحاب النبي ﷺ يحدث الناس حتى يكثر عليه فيحدث الناس من فوق بيت، فصعد فوق بيت فحدثهم قال: إن الله - تعالى - إذا ما أحب عبدًا في السماء أنزل حبه إلى ملائكته فنادى مناد: إن الله - تعالى - قد أحب فلانًا فأحبه . فينزل حبه إلى أهل الأرض، وإذا أبغض عبدًا في السماء أنزل بغضه إلى الملائكة فنادى مناد: إن الله قد أبغض فلانًا فأبغضوه، فينزل بغضه إلى أهل الأرض، وقال رسول الله ﷺ: أي آية في القرآن أعظم؟ فقال [٥/٦٦ق-ب] رجل: ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾^(٢) فضرب بيده بين كتفي حتى وجدت بردها بين ثديي فقال لي: ليهنك أبا المنذر العلم، والذي نفس محمد ﷺ بيده إن لها [لسانًا]^(٣) وشفقتين تقدس الرحمن - عز وجل - عند العرش» .

هذا إسناد صحيح .

قلت: له شاهد من حديث أبي بن كعب رواه مسلم في صحيحه^(٤) وأبو داود^(٥) وأحمد بن حنبل^(٦) وابن أبي شيبة في كتابه بإسناد مسلم وزاد: «والذي نفسي بيده إن لهذه الآية لسانًا وشفقتين تقدس الملك عند ساق العرش» وسيأتي بتهامه في كتاب المناقب في متقبة أبي بن كعب .

[٥٦٣٣] وقال إسحاق بن راهويه^(٧): أبنا النضر بن شميل، ثنا حماد - هو ابن سلمة - قال: أبنا معبد، أخبرني فلان، عن عوف بن مالك قال: «جلس أبوذر إلى رسول الله ﷺ . . . » فذكر حديثًا مثل حديث قبله «قلت: يا رسول الله، فأني ما أنزل عليك أعظم؟ قال: ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم . . .﴾^(٢) حتى يختم» .

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي .

[١/٥٦٣٤] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا الحكم بن موسى، ثنا هقل، عن

(١) (٧/٢) رقم ٣٠٩ .

(٢) البقرة: ٢٥٥ .

(٣) في «الأصل»: لسان .

(٤) (١/٥٥٦) رقم ٨١١ .

(٥) (٧/٢) رقم ١٤٦٠ .

(٦) مسند أحمد (٥/١٤١-١٤٢) .

(٧) المطالب العالية (٤/٩٦) رقم ٣٥٦٥ .

(٨) البغية (٣١٥) رقم ١٠٥٧ .

الأوزاعي، حدثني يحيى بن أبي كثير، عن ابن لأبي بن كعب، عن أبيه «أنه كان له جرين فيه تمر فكان أبي يتعاهده فوجده ينقص فحرسه ذات ليلة، فإذا دابة شبيه الغلام المحتلم، قال: فسلمت عليه، فرد السلام، فقلت: من أنت؟ أجن أم أنس؟ قال: لا، بل جن. قلت: ناولني يدك. قال: فناوله يده فإذا يد كلب وشعر كلب، قال له أبي: هكذا خلق الجن؟ قال: قد علمت الجن ما فيهم أشد مني. قال: ما حملك على ما صنعت؟ قال: بلغنا أنك رجل تحب الصدقة فأحببنا أن نصيب من طعامك. قال: فقال له أبي: ما الذي يجرنا منكم؟ قال: آية الكرسي. فغدا أبي إلى النبي ﷺ فأخبره فقال: صدق الخبيث».

[٢/٥٦٣٤] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، ثنا مبشر، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدة بن أبي لبابة، عن عبدالله بن أبي بن كعب، أن أباه أخبره «أنه كان له جرين فيه تمر...» فذكره بتامه إلا أنه [٥/٦٧-٦٧] قال: «فما الذي يجيرنا» بدل «يجرنا».

[٣/٥٦٣٤] رواه ابن حبان في صحيحه^(١): أبنا عبدالله بن محمد بن سلم، ثنا عبدالرحمن ابن إبراهيم، ثنا الوليد، ثنا الأوزاعي، حدثني يحيى بن أبي كثير... فذكره. وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه البخاري^(٢) والترمذي^(٣) وغيرهما، ورواه الترمذي^(٤) من حديث أبي أيوب الأنصاري وقال: حسن غريب. الجرين - بفتح الجيم وكسر الراء - هو البيدر.

[٥٦٣٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا عبدالله بن عمر، ثنا عبدة، عن النضر بن عربي، عن عكرمة، عن ابن عباس «في قوله عز وجل: ﴿انظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه﴾^(٦) قال: لم يتغير»^(٧).

[٥٦٣٦] قال مسدد^(٨): وثنا يحيى، عن سليمان التيمي، عن قتادة، عن أبي العالية، عن

(١) (١) (٦٣/٣-٦٤ رقم ٧٨٤).

(٢) (٢) (٤) (٥٦٨-٥٦٩ رقم ٢٣١١ وأطرافه في: ٣٢٧٥، ٥٠١٠).

(٣) ليس في الترمذي من حديث أبي هريرة، والله أعلم، وإنما هو في النسائي في عمل اليوم والليلة (رقم: ٩٥٨، ٩٥٩).

(٤) (٤) (٥) (١٩٨ رقم ٢٨٨٠).

(٥) (٥) (٥) (٦٥ رقم ٢٦٥٨).

(٦) البقرة: ٢٥٩.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٦/٣٢٣): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٨) المطالب العالية (٤/٨٩ رقم ٣٥٤٥).

أبي بن كعب «أنه كان يقرأ: ﴿وانظر إلى العظام كيف ننشزها﴾^(١)». هذا إسناد رواه ثقات.

[٥٦٣٧] قال مسدد^(٢): وثنا يحيى، عن هشام بن حسان، عن حفصة، عن أبي العالية: «أن زيد بن ثابت كان يقرأ: ﴿انظر إلى العظام كيف ننشزها﴾^(١) أعجم الزاي». هذا إسناد رواه ثقات.

[٥٦٣٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا غندر، عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع ابن عدس، عن أبي رزين قال: «قلت: يا نبي الله، كيف يحيي الله الموتى؟ فقال: أما مررت بالوادي محملاً ثم تمر به خضراً ثم تمر به محملاً ثم تمر به خضراً؟ كذلك يحيي الله الموتى»^(٣). هذا إسناد صحيح.

[٥٦٣٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أحمد [الأخني]، ثنا محمد بن فضيل، ثنا الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس -رضي الله عنه- «في قوله ﴿إعصار﴾^(٦) فيه نار فاحترقت»^(٧) قال: الإعصار: الريح الشديد^(٨).

[٥٦٤٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا الأخني، ثنا محمد، ثنا الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- «في قوله عز وجل: ﴿الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس﴾^(١٠) قال: يعرفون يوم القيامة بذلك لا يستطيعون القيام إلا كما يقوم المجنون المخنق ﴿ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا﴾ وكذبوا على الله

(١) البقرة: ٢٥٩.

(٢) المطالب العالية (٤/٨٩ رقم ٣٥٤٦).

(٣) قال في المختصر (٨/٣٥٥ رقم ٦٣٦٠): رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورواه ثقات.

(٤) (٥/٧٣ رقم ٢٦٦٦).

(٥) بالأصل: الأحس. وكذا وقع بالمسند، والصواب الأخني، وهو أحمد بن عمران وسيأتي عقبه على الصواب.

(٦) في «الأصل»: فيه إعصار.

(٧) البقرة: ٢٦٦.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٦/٣٢٣): رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن السائب الكلبي، وهو ضعيف جداً.

(٩) (٥/٧٤-٧٥ رقم ٢٦٦٨).

(١٠) البقرة: ٢٧٥.

﴿وأحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى﴾ إلى قوله ﴿ومن عاد﴾ فأكل من الربا ﴿فأولئك أصحاب النار هم﴾ [فيها] ^(١) خالدون ^(٢) وقوله عز وجل ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين فإن لم تفعلوا . .﴾ ^(٣) إلى آخر الآية فبلغنا - والله أعلم - أن هذه الآية نزلت في بني عمرو بن عوف من ثقيف وفي بني المغيرة من مخزوم، وكانت بنو المغيرة يربون لثقيف (فلما ظهر رسول الله ^(٤) ﷺ على مكة ووضع يومئذ الربا كله، وكان أهل الطائف قد صالحوا على أن لهم رباهم وما كان عليهم من ربا فهو موضوع، وكتب [٥/٦٧ق-ب] رسول الله ﷺ في آخر صحيفتهم أن لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين. وكان على المسلمين أن لا يأكلوا الربا ولا يؤكلوه، فانتهدت بنو عمرو بن عمير ^(٥) وبنو المغيرة إلى عتاب بن أسيد وهو على مكة فقال بنوالمغيرة: ما جعلنا أشقى الناس فالربا وضع عن الناس غيرنا، فقال بنو عمرو بن عمير: صولحنا على أن لنا ربانا. فكتب [عتاب] ^(٦) بن أسيد في ذلك إلى رسول الله ﷺ فنزلت هذه الآية: ﴿فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله﴾ فعرف بنو عمرو ألا يدان لهم بحرب من الله ورسوله، يقول: ﴿إن تبتم فلکم رءوس أموالکم لا تظلمون﴾ فتأخذوا أكثر منه ﴿و لا تظلمون﴾ ^(٧) فتبخسون منه ﴿و إن كان ذو عسرة﴾ أن تذروه خير لكم إن كنتم تعلمون ﴿فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون﴾ ^(٨) يقول: ﴿و اتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون﴾ ^(٩) فذكروا أن هذه الآية نزلت وآخر آية من سورة النساء نزلنا آخر القرآن ^(١٠).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن السائب الكلبي.

(١) سقطت من «الأصل» .

(٢) البقرة: ٢٧٥ .

(٣) البقرة: ٢٧٨-٢٧٩ .

(٤) بالمسند: فلما أظهر الله رسوله .

(٥) كذا بالأصل والمسند، وهم بنو عمرو بن عمير بن عون ينسبون إلى جدهم .

(٦) بالأصل: عباد. وهو تصحيف .

(٧) البقرة: ٢٧٩ .

(٨) البقرة: ٢٨٠ .

(٩) البقرة: ٢٨١ .

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٢): رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن السائب الكلبي، وهو كذاب .

[٥٦٤١] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١): ثنا سفيان، عن^(٢) أيوب السخيتاني، عن قتادة، عن أبي حسان الأعرج، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «أشهد أن السلف المضمون إلى أجل قد أحله الله وأذن فيه قال الله - جل ذكره - ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه﴾^(٣)» .

[٥٦٤٢] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا سفيان، عن الزهري، عن سالم بن عبدالله «أن أباه قرأ: ﴿إن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه...﴾^(٤) الآية فدمعت عيناه، فبلغ صنيعة ابن عباس فقال: يرحم الله أبا عبد الرحمن لقد صنع كما صنع أصحاب رسول الله ﷺ حين نزلت فنسختها الآية التي بعدها: ﴿ها ما كسبت وعليها ما اكتسبت﴾^(٥)» .

هذا إسناد صحيح، روى مسلم في صحيحه^(٦) والترمذي^(٧) والنسائي^(٨) منه ما قاله ابن عباس دون ما قاله ابن عمر من طريق آدم بن سليمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به .

[٥٦٤٣] وقال مسدد^(٩): ثنا يحيى، عن شعبة، حدثني أبو إسحاق، عن [عمر] عن^(١٠) عن سعيد - أو سعد - عن علي - رضي الله عنه - قال: «ما كنت أرى أحداً يعقل ينام حتى يقرأ الآيات الأواخر من سورة البقرة؛ فإنهن من كنز تحت العرش» .

[١/٥٦٤٤] [١/٥٦٤٤] وقال أحمد بن منيع: ثنا جرير، عن منصور بن المعتمر، عن ربعي ابن حراش، عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «آيتين أوتيتها - أو قال: أوتيتها - من كنز من بيت تحت العرش لم يؤتتهن نبي قبلي: الآيتان من آخر سورة البقرة»^(١١) .

(١) المطالب العالية (٤/٩٠ رقم ٣٥٥١) .

(٢) زاد هنا بالأصل: أبي . وهو خطأ .

(٣) البقرة: ٢٨٢ .

(٤) البقرة: ٢٨٤ .

(٥) البقرة: ٢٨٦ .

(٦) (١١٦/١) رقم (١٢٦) .

(٧) (٢٠٦/٥) رقم (٢٩٩٢) .

(٨) السنن الكبرى (٦/٣٠٧ رقم ١١٠٥٩) .

(٩) المطالب العالية (٤/٩٥ رقم ٣٥٦٤) .

(١٠) في «الأصل»: عمر . والثبت من المطالب .

(١١) قال في المختصر (٨/٣٥٧ رقم ٧٣٦٦): رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل بسند منقطع .

وقال الهيثمي في المجمع (٦/٣١٢): رواه كله أحمد بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح .

[٢/٥٦٤٤] رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا جرير، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن عمن حدثه، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

[٣/٥٦٤٤] قال^(١): وثنا الحسن بن موسى، ثنا زهير، عن منصور، عن ربعي - قال منصور: عن ابن ظبيان، أو عن رجل - [أو]^(٢) عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعطهن نبي قبلي»^(٢).

[٤/٥٦٤٤] قال^(١): وثنا حسين، ثنا شيبان، عن منصور، عن ربعي [عن]^(٣) خرشة بن الحر، عن المعرور بن سويد، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خواتيم سورة البقرة من بيت كنز تحت العرش لم يعطهن نبي قبلي».

[٥/٥٦٤٤] قال^(٤): وثنا حجاج، ثنا شيبان... فذكره.

[١/٥٦٤٥] قال أحمد بن منيع: وثنا كثير بن هشام، ثنا أبو قحزم، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث^(٥) الخولاني، عن النعمان بن بشير، عن النبي ﷺ قال: «إن الله - عز وجل - كتب كتاباً قبل أن يخلق السموات والأرض بألفي سنة وهو عنده على العرش أنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة؛ فمن قرأ بهما في بيته لم يدخل الشيطان بيته ثلاثة أيام».

[٢/٥٦٤٥]: قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٦) من طريق أبي الأشعث، عن النعمان به إلا أنه قال: «لا تقرأ في دار [ثلاث]^(٧) لئال فيقربها شيطان» ولم يقل: «وهو عنده على العرش».

ورواه النسائي في اليوم والليلة^(٨).

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٩) من طريق أبي قلابة، عن أبي الأشعث به.

(١) مسند أحمد (١٥١/٥).

(٢) ليست بالأصل وثابتة بالمسند.

(٣) بالأصل: بن. والتصويب من المسند.

(٤) مسند أحمد (١٨٠/٥).

(٥) بالأصل: صالح. وصوابها الأشعث كما في المصادر التي روت الحديث.

(٦) (١٤٧/٥ رقم ٢٨٨٢).

(٧) بالأصل: ثلاثة. والتصويب من المصادر الأخرى.

(٨) السنن الكبرى (٦/٢٤٠ رقم ١٠٨٠٣).

(٩) (٣/٦١-٦٢ رقم ٧٨٢).

ورواه الحاكم^(١) كما رواه ابن منيع وقال: صحيح على شرط مسلم.

[٥٦٤٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا أبو خيثمة، ثنا عبدالله بن نمير، ثنا مالك بن مغول، عن الزبير بن عدي، عن طلحة بن مصرف، عن مرة، عن عبدالله قال: «لما أسري برسول الله ﷺ انتهى إلى سدره المنتهى وهي في السماء السادسة وإليها ينتهي ما يصعد به من الأرض فيقبض منها، وإليها ينتهي ما يهبط له من فوقها فيقبض [٥/٦٨-ب] منها ﴿إذ يغشى السدرة ما يغشى﴾^(٣) قال: فراش من ذهب. قال: فأعطي رسول الله ﷺ ثلاث خلال: الصلوات [الخمس]^(٤) وخواتيم سورة البقرة، وغفر لمن لا يشرك بالله من أمته المقححات^(٥). هذا إسناد رواه ثقات.

[١/٥٦٤٧] قال أبو يعلى^(٦): وثنا زهير بن حرب، ثنا جرير، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبدالله اليزني، عن عقبه بن عامر - رضي الله عنه - سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اقرأ بهاتين الآيتين من آخر سورة البقرة، إني أعطيتها من تحت العرش»^(٧).

[٢/٥٦٤٧] رواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا إسحاق بن إبراهيم الرازي، ثنا سلمة بن الفضل، حدثني محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب... فذكره.

[٣/٥٦٤٧] قال^(٩): وثنا يحيى بن إسحاق، ثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب... فذكره.

هذا حديث ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة وتدليس محمد بن إسحاق.

(١) المستدرک (٢/٢٦٠)، وأخرجه (١/٥٦٢) وقال: صحيح الإسناد.

(٢) (٩/٢٠٤) رقم (٥٣٠٣).

(٣) النجم: ١٦.

(٤) زيادة من المسند.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (١/١٥٧) رقم (١٧٣) حدثنا ابن نمير وزهير بن حرب - وهو أبو خيثمة - جميعاً عن عبدالله بن نمير به، ورواه أيضاً من طريق أبي أسامة، عن مالك بن مغول به، ورواه الترمذي (٥/٣٦٧) رقم (٣٢٧٦) من طريق سفيان، عن مالك بن مغول، عن طلحة بن مصرف، عن مرة به، ليس فيه الزبير بن عدي.

(٦) (٣/٢٧٧) رقم (١٧٣٥).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٦/٣١٢): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، وفيه سلمة بن الفضل، وثقه ابن حبان وقال: يخطئ. وضعفه جماعة، وقد تابعه ابن لهيعة، فالحديث حسن.

قلت: وتابعه جرير - عند أبي يعلى - كما مر آنفاً.

(٨) مسند أحمد (٤/١٤٧).

(٩) مسند أحمد (٤/١٥٨).

٣ - سورة آل عمران وفضلها

فيه حديث بريدة بن الحصيب المذكور في أول الباب قبله .

[٥٦٤٨] وقال أبويعلى الموصلي^(١) : ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ، ثنا أبو بكر الحنفي ، ثنا عبد الحميد بن جعفر ، عن سعيد المقبري ، عن أبي الحويرث أنه سمع الحكم يقول : « إن النبي ﷺ قال لعمر - رضي الله عنه - : اجمع لي من ها هنا من قريش . فجمعهم ، ثم قال : يا رسول الله ، أخرج إليهم أم يدخلون؟ قال : بل أخرج إليهم . فخرج فقال : يا معشر قريش ، هل فيكم غيركم؟ قالوا : لا ، إلا [بنو]^(٢) أخواتنا . قال : إن ابن أخت القوم منهم . ثم قال : يا معشر قريش ، اعلموا أن أولى الناس بالنبي ﷺ المتقون ، فانظروا ، لا يأتي الناس بالأعمال يوم القيامة وتأتون بالدنيا تحملونها فأصد عنكم بوجهي ثم قرأ : ﴿ إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا والله ولي المؤمنين ﴾^(٣) »^(٤) .

[١/٥٦٤٩] وقال أحمد بن منيع : ثنا علي ، عن داود بن أبي هند ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - « أن رجلا من الأنصار ارتد عن الإسلام ولحق بالمشركين فأنزل الله - عز وجل - ﴿ كيف يهدي الله قوما كفروا بعد إيمانهم . . . ﴾^(٥) إلى آخر الآية ، فبعث بها قوماً إليه فرجع تائباً فقبل النبي ﷺ ذلك منه وخلقى عنه» .

[٢/٥٦٤٩] [١/٥٦٩] قال : وثنا علي ، عن خالد الحذاء ، عن عكرمة ، عن النبي ﷺ بنحوه ، ولم يذكر ابن عباس .

[٣/٥٦٤٩] قلت : رواه النسائي في الكبرى^(٦) : عن محمد بن عبد الله بن بزيع [عن يزيد - وهو ابن زريع-]^(٧) ، عن داود بن أبي هند . . . فذكره . هذا إسناد رواه ثقات .

[٥٦٥٠] وقال إسحاق بن راهويه^(٨) : ثنا النضر بن شميل ، ثنا حماد بن سلمة ، عن سماك

(١) (٣/١٥٠-١٥١ رقم ١٥٧٩) .

(٢) بالأصل : بني . والصواب ما في المسند .

(٣) آل عمران : ٦٨ .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠ / ٢٢٧) : رواه أبويعلى مرسلًا ، وفيه أبو الحويرث وثقه ابن حبان وغيره ، وضعفه غير واحد ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٥) آل عمران : ٨٦ .

(٦) (٦/٣١١ رقم ١١٠٦٥) .

(٧) زيادة من الكبرى سقطت من «الأصل» .

(٨) المطالب العالية (٤/٩٧ رقم ٣٥٦٨) .

ابن حرب، عن خالد بن عرعة قال: «لما قتل عثمان . . .» فذكر قصة عن علي، قال: «ثم قال: ﴿إن أول بيت وضع للناس للذي [ببكة]﴾^(١)»^(٢) ثم قال: إنه ليس بأول بيت كان، قد كان نوح قبل إبراهيم فكانوا في البيوت وكان إبراهيم في البيوت، ولكنه أول بيت وضع للناس ﴿مباركاً وهدى للعالمين فيه آيات بينات مقام إبراهيم ومن دخله كان آمناً﴾^(٣).

هذا إسناد رواه ثقات إلا خالد بن عرعة؛ فإني لم أقف له على ترجمة^(٤).

[٥٦٥١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا إسرائيل، عن سبائك، عن عكرمة، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- «في قوله عز وجل: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾^(٦) قال: هم الذين هاجروا من مكة إلى المدينة إلى رسول الله ﷺ».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الحسن.

[٥٦٥٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا أحمد بن مفضل، عن أسباط، عن السدي، عن عبد خير، عن عبدالله -رضي الله عنه- قال: «ما كنت أرى أحداً من أصحاب النبي ﷺ يريد الدنيا حتى نزلت قوله تعالى ﴿منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة﴾^(٨)».

[٥٦٥٣] وقال أحمد بن منيع^(٩): ثنا حسن، ثنا أبو عمرو القاري، عن عاصم، عن أبي عبد الرحمن قال: «قلت لابن عباس: إن ابن مسعود كان يقرأ: «أن يُغَل» فقال لي: قد جاز له أن يُغَل وأن يقتل، أما هي ﴿أن يُغَل﴾^(١٠) ما كان الله -عز وجل- ليجعل نبياً غالاً».

(١) أصابها طمس فلم تظهر.

(٢) آل عمران: ٩٦.

(٣) آل عمران: ٩٦-٩٧.

(٤) كذا قال، وهو مترجم في التاريخ الكبير (١/١٦٢) والجرح (١/٣٤٣)، والثقات (٤/٢٠٥).

(٥) البغية (٢٢٢ رقم ٧٠٦).

(٦) آل عمران: ١١٠.

(٧) (١/٢٨٤-٢٨٥ رقم ٤٣٠).

(٨) آل عمران: ١٥٢.

(٩) المطالب العالية (٤/٩٩ رقم ٣٥٧٦).

(١٠) آل عمران: ١٦١.

[٥٦٥٤] وقال الحميدي^(١): ثنا سفیان، ثنا عمرو بن دينار، أخبرني سلمة - رجل من ولد أم سلمة - عن أم سلمة - رضي الله عنها- أنها قالت: «يا رسول الله، لا أسمع الله ذكر النساء في الهجرة [بشيء]^(٢)» فأنزل الله - عز وجل -: ﴿فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى﴾^(٣) الآية^(٤).

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

٤ - [٥/٦٩ق-ب] سورة النساء

[١/٥٦٥٥] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا عقبه بن مكرم، ثنا يونس بن بكير، عن زياد بن المنذر، عن نافع بن الحارث، عن أبي برزة - رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «يبعث الله - عز وجل - يوم القيامة قوماً [من قبورهم]^(٦) تأجج أفواههم ناراً، فقيل: من هم يا رسول الله؟! فقال: ألم تر أن الله - تعالى- يقول: ﴿إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً﴾^(٧)»^(٨).

[٢/٥٦٥٥] رواه ابن حبان في صحيحه^(٩): ثنا أبو يعلى الموصلي... فذكره.

هذا إسناد ضعيف، فيه زياد بن المنذر، عن نافع بن الحارث، وهما واهيان متهمان. [٥٦٥٦] وقال إسحاق بن راهويه^(١٠): أبنا أبو عامر العقدي، ثنا عبدالعزيز بن المطلب، حدثني أبي، أنه سمع أبا سلمة^(١١) بن عبدالرحمن يحدث عن [عبد الله]^(١٢) بن عمرو بن العاص أنه قال: «الكبائر سبع: الإشراك بالله، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف، ورمي المحصنة، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم».

هذا إسناد حسن.

- (١) (١/١٤٤) رقم (٣٠١).
- (٢) زيادة من مسند الحميدي.
- (٣) آل عمران: ١٩٥.
- (٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٥/٢٢١) رقم (٣٠٢٣) من طريق سفیان، عن عمرو ابن دينار، عن رجل من ولد أم سلمة، عن أم سلمة به.
- (٥) (١٣/٤٣٤) رقم (٧٤٤٠).
- (٦) زيادة من مسند أبي يعلى.
- (٧) النساء: ١٠.
- (٨) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢): رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه زياد بن المنذر، وهو كذاب.
- (٩) (١٢/٣٧٧) رقم (٥٥٦٦).
- (١٠) المطالب العالية (٤/٩٩-١٠٠) رقم (٣٥٧٨).
- (١١) بالأصل: مسلم. والتصويب من المطالب.
- (١٢) بالأصل: عبدالرحمن. وصوابه كما في المطالب: عبدالله.

[٥٦٥٧] قال إسحاق^(١): وثنا ابن علية، عن زياد بن مخراق، عن طيسلة بن مياس الهذلي قال: «كنت مع النجدات فأصبت ذنوبًا لا أراها إلا من الكباثر، فأتيت ابن عمر فقال: هن تسع وعدهن: الإشراف بالله، وقتل النفس بغير حقها، والفرار من الزحف، وقذف المحصنة، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، وإلحاد في المسجد الحرام، والتي تستسحر، وبكاء الوالدين بالعقوق، فلما رأى ابن عمر فرقي قال: أتخاف أن تدخل النار؟ فقلت: نعم. فقال: أو تحب أن تدخل الجنة؟ فقلت: نعم. فقال: أحى والداك...» فذكر الحديث. ورواه مسدد - وتقدم لفظه في كتاب الأدب في باب عقوق الوالدين - بسند رواه ثقات.

[٥٦٥٨] وقال مسدد: ثنا يزيد بن زريع، ثنا عثمان [البتي]^(٢) ثنا صالح أبو الخليل، أنه حدثه رجل، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أنه قال: «فينا نزلت: ﴿والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم﴾^(٣) قال: سبينا سبيًا فيهم نساء لمن أزواج، فجعل [أحدنا]^(٤) يكره أن يطاء المرأة من أجل زوجها، فنزلت هذه الآية فرقًا بينهن وبين أزواجهن^(٥): ﴿والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم﴾^(٦)»^(٧). هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي^(٨).

[٥٦٥٩] [٥/ق٧٠-١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن عاصم، عن زر، عن عبدالله - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال له: «اقرأ. فافتتح النساء، حتى انتهى إلى قوله: ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا

(١) المطالب العالية (٤/١٠٠ رقم ٣٥٧٩).

(٢) بالأصل: التيمي. والصواب ما أثبتناه.

(٣) النساء: ٢٤.

(٤) في «الأصل»: إحدانا.

(٥) زاد بعدها في «الأصل»: النساء. وهي زيادة مقحمة.

(٦) النساء: ٢٤.

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٣/٤٣٨ رقم ١١٣٢، ٥/٢١٨-٢١٩ رقم ٣٠١٧) من طريق هشيم عن عثمان البتي، عن صالح أبي الخليل، عن أبي سعيد به، ورواه مسلم (٢/١٠٨٠ رقم ١٤٥٦) من طريق شعبة، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن أبي سعيد به، ورواه مسلم (٢/١٠٧٩ - ١٠٨٠ رقم ١٤٥٦) وأبو داود (٢/٢٤٧ رقم ٢١٥٥) والترمذي (٣/٤٣٨ رقم ١١٣٢، ٥/٢١٨ رقم ٣٠١٦) والنسائي (٦/١١٠ رقم ٣٣٣٣) من طرق عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن أبي علقمة الهاشمي، عن أبي سعيد به.

(٨) والحديث صحيح، فقد أخرجه مسلم كما تقدم.

(٩) (١/٢٣٠ رقم ٣٤١).

بك على هؤلاء شهيداً... ﴿^(١) الآية. قال: فدمعت عينا النبي ﷺ وقال: حسبك﴾^(٢).
قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٣) من طريق حسين الجعفي... فذكره.

[٥٦٦٠] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، ثنا عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن، عن علي - رضي الله عنه - «أن رجلاً من الأنصار دعاه وعبد الرحمن بن عوف فسقاها قبل أن [تحرّم]»^(٤) الخمر، فأمهم علي في المغرب وقرأ: «قل يا أيها الكافرون» [فخلط فيها]^(٥) قال: فنزل قوله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون﴾^(٦) ﴿^(٧)».

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٥٦٦١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا شيبان، ثنا حرب بن [سريح]^(٩) المنقري، ثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: «كنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكباثر حتى سمعنا رسول الله ﷺ يقول: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾»^(١٠) قال: إني ادخرت دعوتي شفاعاً لأهل الكباثر من أمتي. فأمسكنا عن كثير مما كان في أنفسنا، ثم نطقنا بعد [و رجونا]^(١١) ﴿^(١٢)».

هذا إسناد رواه ثقات.

(١) النساء: ٤١.

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٩٨/٨ - ٩٩ رقم ٤٥٨٢) ومسلم (٥٥١/١) رقم (٨٠٠) وأبو داود (٣٢٤/٣) رقم (٣٦٦٨) والترمذي (٢٢٢١-٢٢٢٢ رقم ٣٠٢٤، ٣٠٢٥) من طريق عبيدة عن عبد الله بن مسعود به.

(٣) السنن الكبرى (٢٨/٥) رقم (٨٠٧٧).

(٤) في «الأصل»: تخرج. وهو تحريف، والمثبت من سنن أبي داود.

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من سنن أبي داود.

(٦) النساء: ٤٣.

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٣٢٥/٣) رقم (٣٦٧١) حدثنا مسدد به، ورواه الترمذي (٢٢٢٢/٥) رقم (٣٠٢٦) من طريق أبي جعفر الرازي، عن عطاء بن السائب بنحوه، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

قلت: وقد اختلف في إسناد هذا الحديث ومنتنه، انظر مختصر سنن أبي داود (٢٥٩/٥) رقم (٣٥٢٤).

(٨) (١٠/١٨٥-١٨٦ رقم ٥٨١٣).

(٩) في «الأصل»: شريح - بالشين المعجمة والحاء المهملة - وهو تصحيف.

(١٠) النساء: ٤٨، ١١٦.

(١١) بالأصل: رجوعنا. وهو خطأ.

(١٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/٧): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير حرب بن سريح وهو ثقة.

[٥٦٦٢] قال أبو يعلى^(١): وثنا سعيد، أخبرني عيسى بن صدقة، سمعت أنس بن مالك -رضي الله عنه- يقول: «اتقوا الله وأدوا الأمانة؛ فإن الله -عز وجل- يقول: وأدوا الأمانات إلى أهلها»^(٢).

قال أبو يعلى: وأكثر ظني أن (أبا يعلى)^(٣) [المعلّى]^(٤) بن هلال حدثني به، عن عيسى ابن صدقة، ولكن لم أجده.

[٥٦٦٣] قال أبو يعلى^(٥): وثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا حميد -يعني: الرؤاسي- ثنا حسن بن صالح، عن سمالك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «من سلم عليكم من خلق الله فاردد عليه وإن كان مجوسياً؛ فإن الله -عز وجل- يقول: ﴿وإذا حيتهم بتحية فحيوا بأحسن منها﴾ لأهل الإسلام، ﴿وأوردوها﴾^(٦) على أهل الشرك»^(٧).

وتقدم في كتاب الأدب.

[٥٦٦٤] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو أحمد، ثنا أبان البجلي، عن أبي بكر بن حفص قال: «قال ابن عباس -رضي الله عنهما- في قاتل المؤمن: وأنى له توبة، والله لقد أنزل الله -عز وجل- هذه الآية وما غيرها ولا بدلها: ﴿و من يقتل مؤمناً متعمداً﴾^(٨) إلى آخرها»^(٩).

(١) (٧/٢٤٠ رقم ٤٢٤٥). دون قوله: «فإن الله -عز وجل-...» إلى آخر الحديث.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٤٥): رواه أبو يعلى، وفيه عيسى بن صدقة، وثقه أبو زرعة، وقال الدارقطني: متروك.

(٣) هذه زيادة بالأصل ليست بالمسند.

(٤) تصحف بالأصل إلى: المهلي. والتصويب من المسند.

(٥) (٣/١٠٠ رقم ١٥٣٠) دون التفسير المذكور في آخره.

(٦) النساء: ٨٦.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٨/٤١): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير إسحاق بن أبي إسرائيل وهو ثقة.

(٨) النساء: ٩٣.

(٩) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٨/١٠٦ رقم ٤٥٩٠ وأطرافه في: ٤٧٦٢-٤٧٦٦)

ومسلم (٤/٢٣١٧ رقم ٣٠٢٣) وأبو داود (٢/١٠٥ رقم ٤٢٧٥) والنسائي (٧/٨٥ رقم ٤٠٠٠،

٨/٦٢ - ٦٣ رقم ٤٨٦٣ - ٤٨٦٦) من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس به، ورواه الترمذي

(٥/٢٢٤ رقم ٣٠٢٩) والنسائي (٧/٨٧ رقم ٤٠٠٥) من طريق عمرو بن دينار عن ابن عباس به.

[١/٥٦٦٥] [٥/ق٧٠-ب] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا عبد الرحيم، عن إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «مر رجل من بني سليم على نفر من أصحاب النبي ﷺ ومعه غنم فقال: السلام عليكم. فقالوا: ما سلم عليكم إلا ليتعوذ منكم، قال: فعمدوا إليه فقتلوه وأخذوا غنمه، فأتوا بها النبي ﷺ فأنزل الله - عز وجل -: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا...﴾^(٢) الآية»^(٣).

[٢/٥٦٦٥] رواه أحمد بن منيع: ثنا حسين بن محمد، ثنا إسرائيل... فذكره بتامه.

[٥٦٦٦] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق، عن سفيان، عن حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبيرة قال: «خرج المقداد بن الأسود في سرية فمروا بقوم مشركين ففروا، وأقام رجل في أهله وماله، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله. فقتله المقداد، فقيل له: أقتلته وهو يشهد أن لا إله إلا الله؟! فقال^(٥): ودَّ لو أنه فرَّ بهاله وأهله. فقالوا: هذا رسول الله ﷺ فاسألوه. فأتوه فذكروا ذلك له، فقال: أقتلته وهو يشهد أن لا إله إلا الله؟! فقال: يا رسول الله، ودَّ لو أنه فرَّ بهاله وأهله. قال: فنزلت هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا﴾ إلى قوله ﴿كذلك كتتم من قبل﴾ تخفون إيمانكم وأنتم مع المشركين ﴿فمن الله عليكم﴾ وأظهر الإسلام ﴿فتبينوا﴾^(٦)».

[١/٥٦٦٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا أبو خالد الأحمر، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن القعقاع بن عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي، عن أبيه عبد الله ابن أبي حدرد قال: «بعثنا النبي ﷺ في سرية إلى أضم، قال: فلقينا عامر بن الأصبط فحينما بتحية الإسلام فنزعنا عنه وحمل عليه محلم بن جثامة فقتله، فلما قتله سلبه بغيراً له [وأطب]^(٧) ومتيماً كان له، فلما قدمنا جئنا بشأنه إلى النبي ﷺ فأخبرناه بأمره، فنزل فينا: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله﴾^(٨)».

(١) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٠/١٢٥ رقم ٨٩٩٠، ١٢/٣٧٧ - ٣٧٨ رقم ١٤٠٥١).

(٢) النساء: ٩٤.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٥/٢٢٤ رقم ٣٠٣٠) من طريق إسرائيل به، وقال: هذا حديث حسن. ورواه البخاري (٨/١٠٧ رقم ٤٥٩١) ومسلم (٤/٢٣١٩ رقم ٣٠٢٥) وأبو داود (٤/٣٢ رقم ٣٩٧٤) من طريق عطاء، عن ابن عباس به.

(٤) البغية (١٩ رقم ٣).

(٥) في هذا الموضع زيادة: يا رسول الله. وهو خطأ.

(٦) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٤/٥٤٧ رقم ١٨٨٥٩).

(٧) ليست في المصنف.

(٨) النساء: ٩٤.

[٢/٥٦٦٧] رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا يعقوب، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني يزيد ابن عبد الله بن قسيط، فذكره عن القعقاع بن عبد الله بن أبي حدرد، عن أبيه عبد الله بن أبي حدرد قال: «بعثنا رسول الله ﷺ إلى أضم فخرجت في نفر [من المسلمين]^(٢) فيهم أبو قتادة الحارث بن ربعي ومحم بن جثامة بن قيس فخرجنا حتى إذا كنا ببطن أضم مر بنا عامر بن الأضبط الأشجعي على قعود له معه منيع ووطب من لبن، فلما مر بنا سلم علينا فأمسكنا عنه [و حمل]^(٣) عليه محم بن جثامة فقتله لشيء كان بينه وبينه وأخذ بعيره ومتيعه، فلما قدمنا على رسول الله ﷺ وأخبرناه الخبر، نزل فينا القرآن: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله﴾ إلى قوله ﴿إن الله كان بما تعملون خبيراً﴾^(٤).

[١/٥٦٦٨] [١/٥٦٦٨] [١/٥٦٦٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): وثنا عفان، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا عاصم بن كليب، حدثني أبي، عن الفلتان بن عاصم قال: «كنا قعوداً مع رسول الله ﷺ فنزل عليه، وكان إذا نزل عليه دام بصره، مفتوحة عيناه وفرغ سمعه وبصره لما جاءه من الله، فلما فرغ قال للكاتب اكتب: لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة. فقام ابن أم مكتوم الأعمى فقال: يا رسول الله، ما ذنبتنا؟! فأنزل الله، قال: فقلنا للأعمى: إن رسول الله ﷺ ينزل عليه. قال: فبقي قائماً يقول: اللهم أتوب إليك. فلما فرغ رسول الله ﷺ قال: اكتب: ﴿غير أولي الضرر﴾^(٦).

[٢/٥٦٦٨] رواه أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا عاصم بن كليب، حدثني أبي، عن خاله الفلتان بن عاصم قال: «كنا عند النبي ﷺ وأنزل عليه، وكان إذا نزل عليه دام بصره، مفتوحة عيناه وفرغ سمعه وقلبه لما يأتيه من الله - عز وجل...» فذكره.

(١) مسند أحمد (١١/٦).

(٢) أصابها طمس بالأصل، واستدركتها من مسند أحمد.

(٣) النساء: ٩٤.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٨/٧): رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات.

(٥) المطالب العالية (٤/١٠١ رقم ١/٣٥٨١).

(٦) النساء: ٩٥.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٩/٧): رواه أبو يعلى والبزار بنحوه والطبراني، ورجال أبي يعلى ثقات.

(٨) (٣/١٥٦-١٥٧ رقم ١٥٨٣) وسقط من إسناده: حدثني أبي.

[٣/٥٦٦٨] ورواه البزار^(١): ثنا أبو كامل، ثنا عبدالواحد بن زياد... فذكره.

[٤/٥٦٦٨] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢): ثنا أبو يعلى... فذكره.

[٥٦٦٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا عبدالله بن عمر بن أبان، ثنا عبدالرحمن، عن أشعث، عن عكرمة، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «خرج ضمرة بن جندب من بيته مهاجراً فقال لأهله: احموني فأخرجوني من أرض المشركين إلى رسول الله ﷺ. فمات في الطريق قبل أن يصل إلى النبي ﷺ فنزل الوحي: ﴿و من يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت﴾ حتى بلغ ﴿و كان الله غفوراً رحيماً﴾^(٤)»^(٥).

[٥٦٧٠] وقال إسحاق بن راهويه^(٦): ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن الحجاج الصواف، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب قال: «[دخلت]^(٧) على عائشة في هذه الآية ﴿ليس بأمانيكم ولا أمانى أهل [الكتاب]^(٧) من يعمل سوءاً يجز به﴾^(٨) قالت: هو [ما يصيبكم]^(٩) من الدنيا».

[٥٦٧١] [٥/٧١ق-ب] قال إسحاق بن راهويه^(١٠): وثنا أبو عامر العقدي، ثنا عبدالجليل -وهو ابن عطية- عن محمد بن المنتشر قال: «قال رجل لعمر بن الخطاب -رضي الله عنه: إني لأعرف أشد آية في كتاب الله. فأهوى عمر فضره بالدرة وقال: مالك نقتب عنها حتى علمتها. فانصرف حتى إذا كان الغد قال له عمر: الآية التي ذكرت بالأمس. قال: وهل تركتني أخبرك عنها؟ فقال له عمر: ما نمت البارحة. فقال: يا أمير المؤمنين، قال الله - عز وجل -: ﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾^(١١) ما من أحد يعمل سوءاً إلا جزي به. فقال عمر: [إننا]^(١٢) حين نزلت ما نفعنا طعام ولا شراب حتى أنزل الله - تبارك وتعالى - بعد ذلك

(١) مختصر زوائد البزار (٢/٧٩-٨٠ رقم ١٤٥٩) وقال: حديث الفلتان يروى بإسناد أحسن من هذا.

(٢) (٢٦٨) (١١/١٠-١١ رقم ٤٧١٢).

(٣) (٥/٨١ رقم ٢٦٧٩).

(٤) النساء: ١٠٠.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٠): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٦) المطالب العالية (٤/٩٩ رقم ٣٥٧٧)، ولم أجده في المسند المطبوع.

(٧) سقطت من «الأصل».

(٨) النساء: ١٢٣.

(٩) بالأصل: يصيبهم. وأثبتناه في «المطالب» وهو موافق للطبري (١٠٥٠٩) والمستدرک للحاكم (٢/٣٠٨).

(١٠) المطالب العالية (٤/١٠١-١٠٢ رقم ٣٥٨٢).

(١١) النساء: ١٢٣.

(١٢) بالأصل: أتينا. وأثبتناه ما في المطالب.

ورخص قال: ﴿و من يعمل سوءًا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورًا رحيمًا﴾^(١) هذا إسناد صحيح.

[٥٦٧٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا محمد بن إبراهيم، ثنا مبشر، ثنا تمام بن نجيح، عن كعب بن ذهل الإيادي قال: «كنت أختلف مع أبي إلى أبي الدرداء -رضي الله عنه- فسمعتة يحدث يومًا عن نبي الله ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلس وجلسنا حوله فأراد أن يقوم ترك نعليه، وإنه قام وترك نعليه، فأخذت ركوة من ماء فتبعته فرجع ولم يقض حاجة، قلت: يا رسول الله، ألم تكن لك حاجة؟ قال: بلى، ولكن أتاني آت من ربي فقال: ﴿من يعمل سوءًا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورًا رحيمًا﴾^(١) وقد كانت شقت عليهم الآية التي قبلها ﴿من يعمل سوءًا يجز به﴾^(٣) فأردت أن أبشر أصحابي. قال: قلت: يا رسول الله، وإن زنى وإن سرق ثم استغفر غفر له؟! قال: نعم. قلت: يا رسول الله، وإن زنى وإن سرق ثم استغفر غفر له؟! قال: نعم. ثم ثلثت، قال: نعم على رغم أنف عويمر. ثم قال كعب بن ذهل: وأنا رأيت أبا الدرداء يضرب أنف نفسه بأصبعه».

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة كعب بن ذهل وضعف تمام بن نجيح.

رواه أبو داود في سننه^(٤) من طريق كعب به دون قوله: «ولكن أتاني آت من ربي...» إلى آخره.

[١/٥٦٧٣] [٥/٧٢-٧٢] وقال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن [أمية]^(٦) بنت عبد الله [قالت]^(٧): «سألت عائشة -رضي الله عنها- عن قوله عز وجل: ﴿من يعمل سوءًا يجز به﴾^(٨) فقالت: لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحد منذ سألت عنه رسول الله ﷺ فقال: هذه [معاينة]^(٩) الله -عز وجل- للعبد في ما يصيبه

(١) النساء: ١١٠.

(٢) المطالب العالية (٤/١٠٥ رقم ٣٥٩١) مختصرًا.

(٣) النساء: ١٢٣.

(٤) (٤/٢٦٤ رقم ٤٨٥٤).

(٥) (٥/٢٢١ رقم ١٥٨٤).

(٦) في «الأصل»: أمية. والصواب ما في الطيالسي وتفسير الطبري.

(٧) بالأصل: قال. والصواب ما في المصدرين السابقين.

(٨) زاد في هذا الموضع «و» وليس بصواب.

(٩) النساء: ١٢٣.

(١٠) بالأصل: متابعة. والتصويب من الطيالسي والطبري.

من الحمى، والحزن، والنكبة، حتى البضاعة يضعها في كفه فيفقدتها [فيفزع لها] (١) فيجدها في جيبه، حتى إن العبد ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الأحمر من الكير» (٢).
 [٢/٥٦٧٣] رواه أبويعلى الموصلي (٣): ثنا هارون بن معروف، ثنا عبدالله بن وهب، أخبرني عمرو، أن بكر بن سواده حدثه، أن (يزيد بن أبي يزيد) (٤) حدثه، عن عبيد بن عمير، عن عائشة زوج النبي ﷺ «أن رجلا تلا هذه الآية: ﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾ (٥) فقال: إنا لنجزى بكل ما عملنا، هلكننا إذا. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: نعم يجزى به المؤمن في الدنيا من مصيبة في جسده فيها يؤذيه».

وله شاهد من حديث أنس بن مالك، وتقدم في الأدب في باب إمطة الأذى عن الطريق.

[١/٥٦٧٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، أبنا إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي قال: قال أبو بكر -رضي الله عنه-: «يا رسول الله، كيف الصلاح بعد هذه الآية: ﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾ (٥)؟! فقال: غفر الله لك يا أبابكر، أألسنت تصب؟ أألسنت تمرض؟ أألسنت تصيبك اللأواء؟ قال: بلى. قال: فكذلك ما تجزون به».

[٢/٥٦٧٤] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة (٦): أبنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا الثوري،

(١) زيادة من المصدرين السابقين.

(٢) قال في المختصر (٨/٣٦٥ رقم ٦٣٩٤) رواه أبوداود الطيالسي بسند ضعيف؛ لضعف علي بن زيد ابن جدعان.

(٣) (٨/١٣٥ رقم ٤٦٧٥، ٨/٢٥٣ رقم ٤٨٣٩).

(٤) جاء الاسم في «الأصل» من المخطوطين لمسند أبي يعلى كما هنا، غير أن محققه الفاضل أبدل به «يزيد ابن أبي حبيب» وزعم أنه الصواب، بل زعم أنه في المصادر الأخرى مصحفاً كذلك فقال: في «الأصل» ين «يزيد بن أبي يزيد»، وهو خطأ والصواب ما أثبتناه، وأخرجه أحمد (٦/١٥) وقد تحرفت فيه «يزيد بن أبي حبيب» إلى: يزيد بن أبي يزيد، وصححه ابن حبان (١٧٣٦-موارد) وقد تحرف فيه أيضاً «يزيد بن أبي حبيب» إلى: يزيد بن أبي يزيد!
 وهذا عجب لا يجب القطع بمخالفة الأصول بمثل هذه الطريقة، لقد أورد البخاري الحديث في ترجمة «يزيد بن أبي يزيد» من «التاريخ الكبير» (٤/٣٧٧٢).

كان يجب أن يلفت نظر المحقق مطابقة رواية أحمد، وابن حبان للأصلين المخطوطين، ثم يرجع إلى كتب التراجم وأولها «تاريخ البخاري» وبهذا يصل إلى الصواب، وهو في «المستدرک» (٢/٣٠٨) وسنن «سعيد بن منصور» (٤/رقم: ٦٩٩) وفي «أطراف المسند» (٩/٩٩: ١١٦٧١) للمحافظ كذلك، وجاء الاسم في «نسخة الأثرى» على الصواب.

(٥) النساء: ١٢٣.

(٦) البغية (٢٢٢ رقم ٧٠٧).

عن إسماعيل بن أبي خالد . . . فذكره .

[٣/٥٦٧٤] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو خيثمة، ثنا يحيى بن سعيد، حدثني إسماعيل ابن أبي خالد . . . فذكره .

[٤/٥٦٧٤] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢): من طريق خالد، عن إسماعيل بن أبي خالد . . . فذكره .

قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٣) بغير هذا اللفظ من طريق عبدالله بن عمر، عن أبي بكر الصديق .

[٥٦٧٥] وقال إسحاق بن راهويه^(٤): ثنا النضر بن شميل، ثنا حماد بن سلمة، عن سهاك ابن حرب، عن خالد بن عرعة قال: «لما قتل عثمان . . .» فذكر حديثاً «ثم قام آخر فسأله - يعني علياً - ﴿وإن امرأة خافت [٥/٧٢ق-ب] من بعلها نشوزاً أو إعراضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً﴾^(٥) قال: عن مثل هذا فاسألوا، هو الرجل تكون له المرأتان فتعجز إحداهما، أو تكون ذميمة فيصلحها على أن يأتيها كل ليلتين أو ثلاث مرة». هذا إسناد رواه ثقات^(٦)

[٥٦٧٦] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٧): ثنا عبد الوهاب، عن هشام، عن محمد بن سيرين، عن حذيفة - رضي الله عنه - قال: «لما نزلت هذه الآية ﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله﴾^(٨) و[النبى]^(٩) في مسير له - فنظر فإذا حذيفة فقرأها عليه فلقتها حذيفة، فنظر حذيفة فإذا عمر فقرأها إياها فلقتها، فلما استخلف عمر أراد أن يقضي في الكلاله فلفي حذيفة فسأله، فقال له حذيفة: فوالله إني لأحق، إني ظننت أن إمارتك تحملني على أن أقول لك فيها غير ما قلت لك. قال: يرحمك الله، ليس هذا أردت. قال: نزلت على

(١) (٩٨/١) رقم (١٠٠).

(٢) (١٧٠/٧-١٧١) رقم (٢٩١٠).

(٣) (٢٣١/٥-٢٣٢) رقم (٣٠٣٩).

(٤) المطالب العالية (٤/١٠٢) رقم (٣٥٨٣).

(٥) النساء: ١٢٨.

(٦) عجباً للمصنف، وهو القائل أنفاً في سورة آل عمران (آية / ٩٦): خالد بن عرعة لم أقف له على ترجمة.

(٧) المطالب العالية (٤/١٠٣-١٠٤) رقم (٣٥٨٧).

(٨) النساء: ١٧٦.

(٩) بالأصل: هو. وأثبتنا ما في المطالب لموافقته لما في المصنف والطبري وغيرهما.

رسول الله ﷺ فلقيها رسول الله ﷺ فلقيتها، فوالله لا أزيد على ذلك شيئاً أبداً»^(١).
هذا إسناد رواه ثقات إلا أنه منقطع، ورواه البزار^(٢) بسند متصل رواه ثقات.

٥ - سورة المائدة

[٥٦٧٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا محمد بن الحسن الأسدي، حدثني إبراهيم ابن طهمان، عن عاصم بن سليمان، عن أم عمرو ابنة عيسى، حدثني عمي: «أنه كان مع النبي ﷺ في مسير، فأنزلت عليه سورة المائدة فعرفنا أنه ينزل عليه، فاندقت [كتف]^(٤) راحلته العضباء من ثقل السورة».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواه.

[١/٥٦٧٨] قال: وثنا الحسن بن موسى، ثنا شيبان، عن ليث، عن شهر، عن أسماء بنت يزيد - رضي الله عنها - أنها قالت: «إني لأخذة بزمام ناقة رسول الله ﷺ العضباء إذ نزلت عليه المائدة، فكادت من ثقلها تدق عنق الناقة»^(٥).

[٢/٥٦٧٨] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا جرير، عن ليث، عن شهر، عن أسماء بنت يزيد قالت: «نزلت المائدة جميعاً وأنا أخذة بزمام ناقة رسول ﷺ العضباء، وكادت من ثقلها أن تدق عضد الناقة».

[٣/٥٦٧٨] ورواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا أبو النضر، ثنا أبو معاوية - يعني: شيبان... فذكره.

[٤/٥٦٧٨] قال^(٧): وأبنا إسحاق بن يوسف، أبنا سفيان، عن ليث... فذكره.

قلت: هكذا وقع هنا أن سورة المائدة نزلت جميعاً

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٣/٧): رواه البزار ورجاله رجال الصحيح غير أبي عبيدة بن حذيفة، ووثقه ابن حبان.

(٢) مختصر زوائد البزار (١/٢) رقم ٨١٦٢ (١٤٦٢)

(٣) (٢/١٧٥) رقم ٦٦٠.

(٤) في المسند: كفت. وليست في «الآحاد» لابن أبي عاصم.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٣/٧): رواه أحمد، والطبراني بنحوه، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف، وقد وثق.

(٦) مسند أحمد (٦/٤٥٥).

(٧) مسند أحمد (٦/٤٥٨).

[٥/٥٦٧٨] وخالف ذلك أحمد بن منيع: فقال: ثنا إسحاق بن يوسف، ثنا سفيان، عن ليث، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد قالت: «نزلت سورة الأنعام على رسول الله ﷺ جملة...» الحديث، وسيأتي بتامه في سورة الأنعام.

فيحتمل أنه وهم من بعض الرواة، ويحتمل أن كل واحدة من السورتين نزلت جملة، فالله أعلم.

[٥٦٧٩] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا سفيان بن وكيع، ثنا أبي، ثنا عبدالله بن أبي حميد، عن أبي مليح، حدثني معقل بن يسار قال: «كنا نسير مع رسول الله ﷺ وأنزلت سورة المائدة [٥/٧٣-أ] وهي السورة التي يذكر فيها ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾^(١) فركب ناقته ساعة حتى رجع الوحي ثم بعثها فقرأها علينا، فما نزلنا حتى أخذ كل واحد منا طائفة منها». هذا إسناد ضعيف؛ لضعف سفيان بن وكيع.

[٥٦٨٠] وقال إسحاق بن راهويه^(٢): ثنا عبيد الله بن موسى، عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية قال: «كانوا عند عمر بن الخطاب فذكروا هذه الآية: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾^(٣) فقال رجل من اليهود...» الحديث. فقال عمر: فأكمل الله لنا الأمر فعرفنا أن الأمر، بعد ذلك في انتقاص.

قلت: أصل مخرجه عندهم^(٤) من حديث طارق بن شهاب، عن عمر دون ما هنا.

[٥٦٨١] وقال أحمد بن منيع^(٥): ثنا يزيد، ثنا فضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي قال: «تأهوا في اثني عشر فرسخاً أربعين عامًا، وجعل لهم حجرًا مثل رأس (النتور)^(٦) يحمل على ثور. فإذا نزلوا منزلاً وضعوه، فضربه موسى - عليه السلام - فانفجرت منه اثنتا عشرة عينًا، فإذا ساروا حملوه على ثور واستمسك الماء».

[٥٦٨٢] قال^(٧): وثنا يزيد، ثنا حماد بن زيد، عن الزبير بن الخريت، عن عكرمة «في قوله: ﴿فإنها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الأرض﴾^(٨) قال: محرمة عليهم أن يدخلوا

(١) سورة المنافقون: ١. وهكذا جاء بالأصل، وهو خطأ واضح بين... هذه الآية أول سورة «المنافقون».

(٢) المطالب العالية (٤/١٠٩ رقم ٣٦٠٣).

(٣) المائدة: ٣.

(٤) البخاري (١/١٠٥ رقم ٤٥ وطره في: ٤٤٠٣١) ومسلم (٤/٢٣١٣ رقم ٣٠١٧).

(٥) المطالب العالية (٤/١٠٦ رقم ٣٥٩٤).

(٦) بالمطالب: الثور.

(٧) المطالب العالية (٤/١٠٦-١٠٧ رقم ٣٥٩٥).

(٨) المائدة: ٢٦.

أبدًا، يتيهون في الأرض أربعين سنة»^(١).

[٥٦٨٣] قال^(٢): وثنا يزيد، ثنا ورقاء بن عمر الشكري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: «أمر موسى -عليه السلام- أن يدخل من كل سبط رجلان من المدينة، فدخلوا عليهم، فخرج كل رجل منهم سبطه أن يدخل عليهم إلا يوشع بن نون، وكالب بن (يوقنة)^(٣) فإنها أمرًا سبطها أن يدخلوا عليهم».

هذا إسناد رواه ثقات.

[٥٦٨٤] وقال أبو يعلى الموصلي: أبنا زهير، ثنا الحسن، ثنا ابن لهيعة، حدثني حيي، أن أبا عبد الرحمن الحبلي حدثه، عن عبد الله بن عمرو «أن هذه المرأة سرقت، قال قومها: نحن نفديها. فأبى رسول الله ﷺ. قالوا: نحن نفديها بخمسة دنانير. قال: اقطعوا يدها اليمنى. فقالت المرأة: هل لي من توبة يا رسول الله؟ قال: نعم، أنت اليوم من خطيئتك كيوم ولدتك أمك. قال: قال الله - عز وجل، يعني في سورة المائدة -: ﴿فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فإن الله يتوب عليه إن الله غفور رحيم﴾^(٤)»^(٥).

[٥٦٨٥] وقال الحميدي^(٦): ثنا سفيان، ثنا زكريا، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- «في قوله تعالى: ﴿سماعون للكذب﴾ يهود المدينة ﴿سماعون لقوم آخرين﴾ أهل فدك ﴿لم يأتوك يحرفون الكلم من بعد مواضعه﴾ أهل فدك ﴿يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا﴾^(٧)»

[١/٥٦٨٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا ابن المبارك، عن يونس، أخبرني أبو علي بن يزيد، عن ابن شهاب، عن أنس -رضي الله عنه- قال: «قرأ رسول الله ﷺ ﴿وكتبنا عليهم فيها أن النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ...﴾^(٨) الآية»^(٩).

(١) قال في المختصر (٣٦٨/٨) رقم (٦٤٠٥): رواه أحمد بن منيع، ورواه ثقات.

(٢) المطالب العالية (١٠٦/٤) رقم (٣/٣٥٩٣).

(٣) كذا بالأصل، وفي مصادر أخرى: ماقتة. وبعض المصادر توافق «الأصل» فتركناه.

(٤) المائدة: ٣٩.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٧٦/٦): رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقيته رجاله ثقات.

(٦) (٥٤٢/٢) رقم (١٢٩٥).

(٧) المائدة: ٤١.

(٨) المائدة: ٤٥.

(٩) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٣٢/٤) رقم (٣٩٧٧) والترمذي (١٧١/٥) رقم (٢٩٢٩) من طريق عبد الله بن المبارك به، وقال: هذا حديث حسن غريب، قال محمد: تفرد ابن المبارك =

[٢/٥٦٨٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة .

[٣/٥٦٨٦] ورواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا يحيى بن آدم، ثنا ابن المبارك . . . فذكره .

ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٣) من طريق عبد الله بن المبارك، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه قال^(٣): ورواه محمد بن يعقوب النيسابوري بمكة عن عبد الله بن المبارك بزيادات ألفاظ

[٥٦٨٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا بشر بن عمر الزهراني، عن عثمان، عن قتادة قال: «ثم أنزل من بعد ذلك ﴿وَأَنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾^(٥) قال قتادة: [ذكر لنا]^(٦) لما نزلت ﴿وَأَنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾^(٥) قال رسول الله ﷺ: نحن اليوم نحكم على اليهود والنصارى وعلى من سواهم من الأديان .

[٥٦٨٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا عبد الله بن إدريس، عن شعبة، عن سماك، عن عياض الأشعري قال: «قال رسول الله ﷺ لأبي موسى: هم قوم هذا ويعني في قوله تعالى: ﴿فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه﴾^(٨) .

هذا إسناد رواه ثقات .

[١/٥٦٨٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا معاوية بن هشام، عن (نصر)^(١٠) بن زياد

= بهذا الحديث عن يونس بن يزيد، وهكذا قرأ أبو عبيد «والعينُ بالعين» اتباعاً لهذا الحديث .

قلت: وهي قراءة الكسائي كما قال ابن الجزري في النشر (٢/٢٥٤) .

(١) (٢٦٢/٦-٢٦٣ رقم ٣٥٦٦) .

(٢) مسند أحمد (٣/٢١٥) .

(٣) المستدرک (٢/٢٣٦) .

(٤) البغية (٢٢٢ رقم ٧٠٨) .

(٥) المائة: ٤٩ .

(٦) بالأصل: ذكرنا . والتصويب من البغية والمختصر .

(٧) (١٧٩/٢ رقم ٦٦٤) .

(٨) المائة: ٥٤ .

(٩) المطالب العالية (٤/١٠٨ رقم ١/٣٦٠١) .

(١٠) كذا بالأصل، وكذا بالمطالب النسختين وصوابه: «نُصِير» بالمهمله وإن كان يقال في اسمه «نُصِير»

بالضاد المعجمة فرواية ابن أبي شيبة بالمهمله، وهو ما ذكره البخاري في «تاريخه» (٤/١١٦/٢) وزعم

الدارقطني في المؤلف (١/٢٢٧) أنه وهم وإنما هو «نصير» بالمعجمة، ونقله عنه ابن ماكولا في

الإكمال (١/٣٢٨) وتابعه بعض من صنف في المؤلف وما وهم البخاري بل الخلاف فيه قديم كما

قال الخطيب ففي رواية ابن أبي شيبة ومطين بالمهمله وفي رواية الأكثر بالمعجمة، وما يعتبر مثل هذا

وهم بل هذا شأن بعض الرواة كـ «سعيد بن زنبور» ويقال فيه «سعد» أيضاً. ولذا قال في «الجرح»

(٤/٤٩٢): نُصِير بن زياد ويقال: نصير . ولما ذكره ابن حبان في «الثقات» أورده في باب «نصير» =

الطائي، حدثني الصلت (الدهان)^(١) عن حامية بن رثاب قال: «سألت سلمان -رضي الله عنه- عن هذه الآية ﴿ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً﴾^(٢) فقال: دع القسيسين في الصوامع والخرب، أقرأنيها رسول الله ﷺ «ذلك بأن منهم صديقين ورهباناً» .

[٥٦٨٩/٢] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، ثنا نضير بن زياد الطائي، عن صلت الدهان، عن حامية بن رثاب قال: «سمعت سلمان وسئل عن قوله تعالى: ﴿ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً﴾^(٢) قال: هم الرهبان الذين في الصوامع والخرب دعوهم فيها. قال سلمان: وقرأت على رسول الله ﷺ ﴿ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً﴾^(٢) فأقرأني: «ذلك بأن منهم صديقين ورهباناً» .

٦ - سورة الأنعام

[٥٦٩٠] قال أحمد بن منيع: ثنا إسحاق بن يوسف، ثنا سفيان، عن ليث، عن شهر ابن حوشب، عن أسماء بنت يزيد -رضي الله عنها- قالت: «نزلت سورة الأنعام على رسول الله ﷺ جملة، وأنا أخذه بزمام ناقة رسول الله ﷺ إن كادت من ثقلها تكسر عظام الناقة» .

وقد تقدم في سورة المائدة ما يخالف هذا.

[٥٦٩١] وقال مسدد^(٤): ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني مجمع التيمي، عن ماهان «أن قومًا أتوا النبي ﷺ فقالوا: إنا أصبنا ذنوبًا عظامًا فما إخاله رد عليهم، فلما أدبروا نزلت ﴿وإذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة أنه من عمل منكم سوءًا بجهالة﴾^(٥) فدعاهم، فتلاها عليهم» .

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

[٥٦٩٢] قال مسدد^(٦): وثنا أبو الأحوص، عن سعيد بن مسروق، عن حسان الفهري، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- «في قوله تعالى: ﴿وما تسقط من

= بالصاد المهملة، وإن كان ابن حبان يتابع البخاري في كثير من يذكرهم. وقد أثبتته البخاري في «ترجمة الصلت الدهان» بالصاد المعجمة - وانظر «التوضيح» (٢٩٧/٩، ٢٩٩).

(١) بالأصل: بن الدهان.

(٢) المائدة: ٨٢.

(٣) البغية (٢٢٢-٢٢٣ رقم ٧٠٩).

(٤) (٣٥١) المطالب العالية (٤/١١٣ رقم ٣٦١٣).

(٥) الأنعام: ٥٤.

(٦) المطالب العالية (٤/١١٣ رقم ٣٦١٤).

ورقة إلا يعلمها^(١) قال: ما من شجرة في بر ولا بحر إلا بها ملك موكل يكتب ما سقط من ورقها.

[٥٦٩٣] وقال إسحاق بن راهويه^(٢): أبنا جرير، عن أبي إسحاق، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن الأسود بن هلال، عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - «أنه قال لأصحابه: ما تقولون في هاتين الآيتين ﴿إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا﴾^(٣) و﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾^(٤) قالوا ﴿الذين قالوا ربنا الله﴾^(٣)، ثم عملوا بها واستقاموا على أمره. قالوا: و﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾^(٤) لم يذنبوا. قال: لقد حملتموها على أمر شديد ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾^(٤) يقول: بشرك. والذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا عليها فلم يعدلوا عنها بشرك ولا غيره.

[١/٥٦٩٤] [٥/ق٧٤-١] وقال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا حماد بن زيد، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل، عن عبد الله - رضي الله عنه - قال: «خط لنا رسول الله ﷺ خطأ فقال: هذا سبيل الله، ثم خط خطوطاً عن يمينه وعن شماله فقال: هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه. ثم تلا ﴿وأن هذا صراطي مستقيماً...﴾^(٦) الآية».

قلت: رواه النسائي في التفسير^(٧) من طريق أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله... فذكره.

وفي [التفسير]^(٨) من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي وائل به.

[٢/٥٦٩٤] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٩): أبنا إبراهيم بن علي بن عبدالعزيز [العمرى]^(١٠) بالموصل، ثنا معلى بن مهدي، ثنا حماد بن زيد... فذكره.

[٣/٥٦٩٤] قال^(١١): وأبنا علي بن الحسين بن سليمان المعدل بالفسطاط، ثنا الحارث بن

(١) الأنعام: ٥٤.

(٢) المطالب العالية (٤/١١٢-١١٣ رقم ٣٦١٢).

(٣) فصلت: ٣٠.

(٤) الأنعام: ٨٢.

(٥) (٣٣ رقم ٢٤٤).

(٦) الأنعام: ١٥٣.

(٧) السنن الكبرى (٦/٣٤٣ رقم ١١١٧٥).

(٨) السنن الكبرى (٦/٣٤٣ رقم: ١١١٧٤) وتصحف في «الأصل» «التفسير» إلى «السير».

(٩) (١/١٨٠ رقم ٦).

(١٠) تصحف بالأصل إلى «المعمرى».

(١١) صحيح ابن حبان (١/١٨١ رقم ٧).

مسكين، ثنا ابن وهب، ثنا حماد بن زيد... فذكره.

[٥٦٩٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أبو خالد الأحمر، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر - رضي الله عنه - قال: «كنا جلوساً عند النبي ﷺ فخط خطاً هكذا أمامه فقال: هذا سبيل الله - عز وجل - وخطين عن يمينه، وخطين عن شماله فقال: هذا سبيل الشيطان. ثم وضع يده في الخط الأوسط ثم تلا هذه الآية: ﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفْرَقَ بَكُمُ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكَ وَمَا كُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(١)»^(٢).

مجالد ضعيف.

[٥٦٩٦] وقال إسحاق بن راهويه^(٣): أبنا أبو أسامة، عن بعض المكيين، عن مجاهد «في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفْرَقَ بَكُمُ عَنْ سَبِيلِهِ﴾^(١) قال: البدع والشبهات»^(٤).

هذا إسناد ضعيف.

[٥٦٩٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: «دخلت المسجد حين غابت الشمس، قال: والنبي ﷺ جالس قال: فقال: يا أباذر، تدري أين تذهب هذه؟ قال: قلت: الله ورسوله أعلم. قال: فإنها تذهب فتستأذن في السجود فيؤذن لها. فكأنها قد قيل لها: اطلعي من حيث جئت قال: فتطلع من مغربها. قال: ثم قرأ «وذلك مستقر لها» في قراءة عبدالله»^(٥).

هذا إسناد صحيح. وإبراهيم هو ابن يزيد بن شريك.

[٥٦٩٨] قال: وثنا وكيع، عن الأعمش، عن إبراهيم... فذكره بلفظ «و الشمس تجري لمستقر لها»^(٦) [٥/٧٤ق-ب] قال: مستقرها تحت [العرش]^(٧)»^(٨).

- (١) الأنعام: ١٥٣.
- (٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٦/١ رقم ١١) من طريق أبي خالد الأحمر به.
- (٣) المطالب العالية (٤/١١٣ رقم ٣٦١٢).
- (٤) قال في المختصر (٨/٣٧٢ رقم ٦٤١٩): رواه إسحاق بن راهويه بسند فيه راو لم يسم.
- (٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (١/١٣٩ رقم ١٥٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالوا: حدثنا أبو معاوية به، ورواه البخاري (١٣/٤١٥ رقم ٧٤٢٤) والترمذي (٤/٤١٦ رقم ٢١٨٦، ٥/٣٣٩ رقم ٣٢٢٧) من طريق أبي معاوية به، ورواه البخاري (٦/٣٤٢-٣٤٣ رقم ٣١٩٩) من طريق الأعمش به.
- (٦) يس: ٣٨.
- (٧) في «الأصل»: الشمس. وهو خطأ نسخ.
- (٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٨/٤٠٢ رقم ٤٨٠٣، ١٣/٤٢٧ رقم ٧٤٣٣) ومسلم (١/١٣٩ رقم ١٥٩) من طريق وكيع به.

[٥٦٩٩] قال: وثنا يزيد بن هارون، عن سفیان بن حسين، عن الحكم بن عتيبة، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر قال: «كنت ردف رسول الله ﷺ على حمار فرأى الشمس حين غابت. فقال: يا أباذر، تدري أين تغرب هذه؟ قال فقلت: الله ورسوله أعلم. قال: فإنها تغرب في عين حامية، تنطلق حتى تحر ساجدة لربها تحت العرش، فإذا حان خروجها إذن لها، فإذا أراد الله أن يطلعها من مغربها حبسها فتقول: يا رب، إن مسيري بعيد. فيقول: اطلعي من حيث جئت. فذلك حين لا ينفع [نفسًا] ^(١) إيمانها لم تكن آمنت [من] ^(١) قبل» ^(٢).

هذا إسناد صحيح.

[٥٧٠٠] وقال أحمد بن منيع ^(٣): ثنا أبو بدر، عن عمرو بن قيس، عن رجل، عن أم سلمة - رضي الله عنها - زوج النبي ﷺ قالت: «ليتق امرؤ أن لا يكون من رسول الله ﷺ في شيء، ثم قرأت هذه الآية ﴿إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء﴾ ^(٤)» ^(٥).

هذا إسناد ضعيف.

٧ - سورة الأعراف

[٥٧٠١] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة ^(٦): ثنا محمد بن عمر الواقدي، ثنا إبراهيم بن عبدالله بن أبي فروة، عن عبدالله بن عمرو بن الحارث «سمعت تبيع ابن امرأة كعب يقول في قوله عز وجل: ﴿فيها تحيون وفيها تموتون ومنها تخرجون﴾ ^(٧) قال: يعني الأرض منها خلق الله - عز وجل - آدم وفيها يدفنون إذا ماتوا ومنها يخرجون، تمطر السماء أربعين ليلة فتخرج الموتى من الأرض» ^(٨).

هذا إسناد ضعيف.

- (١) سقطت من «الأصل».
- (٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (١٣٨/١-١٣٩ رقم ١٥٩) من طريق إبراهيم التيمي به، ورواه أبو داود (٣٧/٤ رقم ٤٠٠٢) من طريق يزيد بن هارون مختصراً.
- (٣) المطالب العالية (٤/١١٣ رقم ٣٦١٥).
- (٤) الأنعام: ١٥٩.
- (٥) قال في المختصر (٨/٣٧٣ رقم ٦٤٢٢): رواه أحمد بن منيع بسند فيه راو لم يسم.
- (٦) البغية (٢٢٣ رقم ٧١٠).
- (٧) الأعراف: ٢٥.
- (٨) قال في المختصر (٨/٣٧٣ رقم ٦٤٢٣) رواه الحارث عن الواقدي وهو ضعيف.

[١/٥٧٠٢] وقال أحمد بن منيع^(١): ثنا يزيد، أبنا أبو معشر، ثنا يحيى بن شبل، عن محمد ابن عبدالرحمن المدني، عن أبيه قال: «سئل رسول الله ﷺ عن أصحاب الأعراف، قال: هم قوم قتلوا في سبيل الله في معصية آبائهم، فمنعهم من النار قتلهم في سبيل الله، ومنعهم من الجنة معصيتهم آباءهم».

[٢/٥٧٠٢] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا هوذة، ثنا أبو معشر... فذكره وزاد: قال «وقال الكلبي: قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم فمنعوا الجنة والنار، وسيدخلهم الله في رحمته. قال: ولا أدري ذكر قتلا أم لا؟».

[٥٧٠٣] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا محمد بن عمر، ثنا كثير بن عبدالله المزني، عن محمد بن عبدالرحمن، عن عبدالله بن مالك الهلالي، عن أبيه «قال قائل: يا رسول الله، ما أصحاب الأعراف؟ قال: قوم خرجوا في سبيل الله - عز وجل - بغير إذن آبائهم فاستشهدوا فمنعهم الشهادة أن يدخلوا النار، ومنعتهم معصية آبائهم أن يدخلوا الجنة».

هذا إسناد فيه محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف.

[٥٧٠٤] قال الحارث^(٤): وثنا محمد بن عمر، ثنا إبراهيم بن جعفر، عن الزهري، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ نحوه.
هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الواقدي.

[٥٧٠٥] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا حسين بن سعيد، عن الضحاك بن مزاحم «قال في العجل: خوار خوره لم يشن ألم تر أن الله - عز وجل - قال: ﴿ألم يروا أنه لا يكلمهم ولا يهديهم سبيلاً﴾^(٥) ولا يرجع إليهم قولا».

[٥٧٠٦] [٥/٧٥٠-٧٥١] وقال إسحاق بن راهويه^(٦): أبنا عفان، عن حماد بن سلمة، عن ثابت قال: قال علي - رضي الله عنه - : «إنا سمعنا الله يقول: ﴿إن الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا وكذلك نجزي المفترين﴾^(٧) قال: وما نرى القوم إلا قد

(١) المطالب العالية (٤/ ١١٧ رقم ٣٦٢٢/٢).

(٢) البغية (٢٢٣ رقم ٧١١).

(٣) البغية (٢٢٣ رقم ٧١٢).

(٤) البغية (٢٢٣ رقم ٧١٣).

(٥) الأعراف: ١٤٨.

(٦) المطالب العالية (٤/ ١١٦ رقم ٣٦١٨).

(٧) الأعراف: ١٥٢.

افتروا فرية ما أراها إلا ستصيبهم . . .»^(١) ذكره في أثناء حديث .

[٥٧٠٧] قال^(٢): وثنا عفان، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب قال: «تلا أبو قلابة هذه الآية . فقال: هي والله لكل مفتر إلى يوم القيامة الذلة في الحياة الدنيا» . هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع .

[٥٧٠٨] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣): ثنا أبو أسامة، حدثني عتيق بن حيان الأزدي، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: «إن السبعين الذي اختار موسى ﷺ من قومه إنما أخذتهم الرجفة أنهم لم ينهوا عن العجل ولم (يرموا)^(٤) به» .

[٥٧٠٩] وقال مسدد: ثنا أبو عوانة، عن عبد الملك، عن نافع بن عاصم بن مسعود قال: «إني لفي حلقة فيها عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - فقرأ رجل من القوم الآية التي في الأعراف ﴿و اتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها﴾^(٥) قال: تدرؤن من هو؟ قال أحدهم: هو صيفي بن الراهب . وقال الآخر: هو بلعم رجل من بني إسرائيل . قال: لا . قالوا: فمن هو؟ قال: هو أمية بن أبي الصلت» .

قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٦) من طريق يعلى بن عطاء، عن نافع بن عاصم . . . فذكره .

ورواته ثقات .

٨ - سورة الأنفال

[٥٧١٠] قال أحمد بن منيع: ثنا أبو معاوية، ثنا أبو إسحاق الشيباني، عن محمد بن عبيد الله الثقفي، عن سعد قال: «لما كان يوم بدر قُتل أخي عمير وقتلت سعيد بن العاص وأخذت سيفه وكان يسمى ذا الكثيفة فأتيت به النبي ﷺ فقال: اذهب فاطرحه في القبض فخرجت وبني ما لا يعلمه إلا الله من قتل أخي وأخذ سلمي، فما مكثت إلا قليلا حتى نزلت سورة الأنفال، فقال لي رسول الله ﷺ: اذهب فخذ سيفك» .

(١) قال في المختصر (٨/٣٧٤ رقم ٦٤٢٨): رواه إسحاق بن راهويه ورواته ثقات إلا أنه منقطع .

(٢) المطالب العالية (٤/١١٦ رقم ٣٦١٩) .

(٣) المطالب العالية (٤/١١٦ رقم ٣٦٢٠) .

(٤) بالمطالب: يرضوا .

(٥) الأعراف: ١٧٥ .

(٦) (٦/٣٤٨ رقم ١١١٩٢) .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند رواه ثقات .

وتقدم لفظه في باب ما جاء في غنيمة بدر .

[٥٧١١] [٥/ق٧٥-ب] وقال أبو يعلى الموصلي^(١) : ثنا زهير ، ثنا هشام بن عبد الملك ، ثنا أبو عوانة ، عن سماك ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه - رضي الله عنه - قال : « أخذ [أبي]^(٢) من الخمس شيئاً فأتى به النبي ﷺ فقال : هب لي هذا . فأنزل الله - عز وجل - ﴿يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول﴾^(٣) »^(٤) .

هذا إسناد رواه ثقات .

[٥٧١٢] وقال إسحاق بن راهويه^(٥) : أبنا عيسى بن يونس ، ثنا واصل بن السائب ، عن عطاء وأبي سورة ، عن أبي أيوب الأنصاري قال : « بعث رسول الله ﷺ سرية ، فنصرها الله وفتح عليها ، وكان من أتاه بشيء نقله من بعد الخمس ، فرجع رجال وكانوا يستقدمون ، ويأسرون ، ويقتلون ، وتركوا الغنائم خلفهم ولم ينالوا من الغنائم شيئاً ، فقالوا : يا رسول الله ، ما بال رجال منا يستقدمون ويأسرون ، وتخلف رجال لم يصلوا بالقتال ، فتنفلهم من الغنيمة . فسكت رسول الله ﷺ فنزل جبريل - عليه السلام - : ﴿يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم﴾^(٦) فدعاهم رسول الله ﷺ فقال لهم : ردوا ما أخذتم ، واقتسموه بينكم بالعدل والسوية . فقالوا : يا رسول الله ، قد أنفقنا وأكلنا قال : فاتحسبوا بذلك » .

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف واصل بن السائب .

[٥٧١٣] وقال أبو داود الطيالسي^(٧) : ثنا الصلت بن دينار ، ثنا عقبة بن صهبان وأبو رجاء العطاردي قالوا : « سمعنا الزبير وهو يتلو هذه الآية ﴿واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة﴾^(٨) ولقد تلوت هذه الآية زماناً وما أراي من أهلها [فأصبحنا]^(٩) من أهلها » .

(١) (٥٦-٥٥/٢) رقم ٦٩٦ .

(٢) من صحيح مسلم ، وهي ثابتة في المختصر .

(٣) الأنفال : ١ .

(٤) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه مسلم (٣/١٣٦٧ رقم ١٧٤٨) من طريق أبي عوانة به .

(٥) المطالب العالية (٤/١١٨ رقم ٣٦٢٥) .

(٦) الأنفال : ١ .

(٧) (٢٧ رقم ١٩٢) .

(٨) الأنفال : ٢٥ .

(٩) بالأصل : فامتحننا . والمثبت من مسند الطيالسي .

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الصلت بن دينار.

[١/٥٧١٤] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: أبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن عثمان الجزري، عن مقسم، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «في قوله تعالى: ﴿وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك﴾^(١) قال: تشاورت قريش ليلة بمكة. فقال بعضهم: إذا أصبح فاثبتوه بالوثاق - يريدون النبي ﷺ - وقال بعضهم: اقتلوه. وقال بعضهم: بل أخرجوه. فأطلع الله - عز وجل - نبيه ﷺ على ذلك فبات علي بن أبي طالب على فراش رسول الله ﷺ تلك الليلة، وخرج رسول الله ﷺ حتى لحق بالغار وبات المشركون يحرسون عليًا يحسبون أنه النبي ﷺ فلما أصبحوا ثاروا إليه فلما رأوا عليًا رد الله مكرهم، قالوا: أين صاحبك؟ قال: لا أدري. فاقتصوا أثره فلما بلغوا الجبل اختلط عليهم فصعدوا في الجبل، فمروا بالغار فرأوا على بابة نسج العنكبوت. فقالوا: لو دخل هنا لم يكن نسج العنكبوت على بابة! فمكث فيه ثلاثًا»^(٢)

[٢/٥٧١٤] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا [٥/٧٦٦-] عبدالرزاق، ثنا معمر، أخبرني عثمان الجزري «أن مقسمًا مولى ابن عباس أخبره عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في قوله تعالى ﴿وإذ يمكر بك الذين كفروا﴾^(٤) . . . » فذكره بتمامه.

[١/٥٧١٥] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا محمد بن إسحاق، عن ابن أبي نجیح، عن عطاء، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «فرض على المسلمين أن يقاتل الرجل من المسلمين العشرة من المشركين قوله تعالى: ﴿إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وإن يكن منكم مائة يغلبوا ألفا من الذين كفروا﴾^(٥) فكبر ذلك عليهم فخفف الله عنهم فأنزل الله - تعالى - ﴿الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين وإن يكن منكم ألف يغلبوا ألفين بإذن الله﴾^(٦)»^(٧).

(١) الأنفال: ٣٠.

(٢) قال في المختصر (٣٧٦/٨) رقم (٦٤٣٤): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وأحمد بن حنبل بإسناد حسن. كذا قال، والحديث إسناده ضعيف.

وقال الهيثمي في المجمع (٢٧/٧): رواه أحمد والطبراني، وفيه عثمان بن عمرو الجزري، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) مسند أحمد (٣٤٨/١).

(٤) الأنفال: ٣٠.

(٥) الأنفال: ٦٥.

(٦) الأنفال: ٦٦.

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١٦٣/٨) رقم (٤٦٥٣) من طريق عكرمة عن ابن عباس به.

[٥٧١٥/٢] قال: وثنا ابن عليه، ثنا ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن ابن عباس «أيما رجل فر من ثلاثة فلم يفر، فإن فر من اثنين فقد فر»^(١).

[٥٧١٥/٣] قال: وثنا يزيد، أبنا جرير بن حازم، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن ابن عباس بمثله، وزاد في حديثه: «ونقصوا من [الصبر]»^(٢) بقدر ذلك.

[٥٧١٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا حماد بن أسامة، عن عوف، عن يزيد الفارسي قال: «قال لنا ابن عباس -رضي الله عنهما- قلت لعثمان: ما حملكم إلى أن عمدتم إلى الأنفال وهي من المثاني وإلى براءة وهي من المثين فقرنتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم. فقال عثمان: كان النبي ﷺ مما يأتي عليه الزمان وهو ينزل عليه من السورة ذوات العدد فكان إذا نزل عليه يدعو بعض من يكتب فيقول: ضعوا هذا في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا. وكانت الأنفال من أوائل ما نزل بالمدينة، وكانت براءة من آخر القرآن، وكانت قصتها شبيهة بقصتها فظننت أنها منها؛ فمن أجل ذلك فرقت بينهما ولم أكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم»^(٣).

= وقال في المختصر (٣٧٦/٨ رقم ٦٤٣٥): رواه أحمد بن منيع موقوفاً بسند ضعيف؛ لتدليس محمد ابن إسحاق.

(١) قال في المختصر (٣٧٦-٣٧٧ رقم ٦٤٣٦): رواه أحمد بن منيع موقوفاً، ورواته ثقات.

(٢) في «الأصل»: النصر. وهو تحريف، والمثبت من صحيح البخاري.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٢٠٩/١ - ٢١٠ رقم ٧٨٦) والترمذي (٥/٢٥٤ رقم ٣٠٨٦) من طريق عوف الأعرابي به.

هذا حديث باطل موضوع، يشكك في العلم بسور القرآن ترتيباً وقراءة وسامعاً وكتابة في المصحف، ويزعم أن عثمان كان يعمل في ذلك رأيته واجتهاده يقيس الأشباه بالنظائر ويزعم أن ثمة أمر يتعلق بالمصحف، مات رسول الله ﷺ وهو مُتَّعِبٌ متروك للاجتهاد والتقدير. وهو حديث تفرد به يزيد الفارسي، وهو قليل الحديث ليس له كبير حديث، وجهله الذهبي وابن حجر وإن كان أبو حاتم قد قال فيه: لا بأس به. فقد ذكره البخاري في الضعفاء الصغير. بل لو كان موثقاً ما قبل منه تفرده بهذا الذي يشكك في مصداقية ترتيب الآيات والسور، ومن ثمَّ فقد قال الفخر الرازي: يبعد أن يقال: إنه عليه السلام لم يبين كون هذه السورة تالية للأنفال؛ لأن القرآن مرتب من قبل الله -تعالى- ومن قبل رسوله على الوجه الذي نقل ولو جوزنا في بعض السور أن لا يكون ترتيبها من الله على سبيل الوحي، لجوزنا مثله في سائر السور، وفي آيات السورة الواحدة... وذلك يخرجها عن كونه حجة، بل الصحيح أنه عليه السلام أمر بوضع هذه السورة بعد سورة الأنفال وحياً وأنه حذف البسمة من أول السورة وحياً. اهـ ولقد شط قلم ابن العربي في هذا الموضع وعثر براعه كما في أحكامه ونقله القرطبي وأفره، ولقد كان جبريل يعارض بالقرآن في كل رمضان، وقد أكثر المفسرون نقل هذا الخبر وتداولوه في مقدمة السورة، وحسنه الترمذي وروته مصادر موثوق بها فاقضى هذا التعليق على خلاف المنهج المتبع هنا في التحقيق ومن رام الزيادة فليراجع ما دبجه يراع المحقق أحمد شاكر في تعليقه المجد على «مسند أحمد» (١/٣٢٩-٣٣٠ رقم ٣٩٩).

٩ - سورة براءة

[١/٥٧١٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا يحيى بن يعلى، حدثني أبي، ثنا غيلان، عن عثمان أبي اليقظان، عن جعفر بن إياس، عن مجاهد، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «لما نزلت هذه الآية ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ...﴾^(٢) قال: كبر ذلك على المسلمين، وقالوا: ما يستطيع أحد منا [أن يترك]^(٣) لولده ما لا يبقى بعده. فقال [عمر]^(٣): أنا أفرج عنكم. فانطلقوا وانطلق عمر واتبه ثوبان فأتى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله، إنه كبر على أصحابك هذه الآية. فقال النبي ﷺ: إن [الله]^(٤) لم يفرض الزكاة إلا لما بقي من أموالكم، وإنما فرض المواريث في الأموال لتبقى بعدكم. قال: فكبر عمر، فقال له النبي ﷺ: ألا أخبركم بما يُكْتَنَزُ؟ المرأة الصالحة، إذا نظر إليها سرتة، وإذا أمرها أطاعته، وإن غاب عنها حفظته»^(٥).

[٢/٥٧١٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

وقد تقدم في كتاب النكاح، وله شاهد في سنن ابن ماجه^(٧) من حديث أبي أمامة، ورواه الترمذي^(٨) وابن ماجه^(٩) وابن مردويه في تفسيره من حديث ثوبان.

[٥٧١٨] وقال أحمد بن منيع^(١٠): ثنا يزيد بن هارون، أبنا محمد بن عمرو، عن أبي عمرو ابن حماس، عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: «كنت أسمع بأبي ذر فلم يكن أحد أحب إليّ أن أراه وألقاه منه، فكتب إليه عثمان أن يقدم عليه، فكتب إليه معاوية: إن كان لك بالشام وأهله حاجة فأخرج أباذر فإنه قد ثقل الناس من عندي، فقدم أبوذر وتصايح الناس: هذا أبوذر، هذا أبوذر. فخرجت أنظر إليه فيمن ينظر، فدخل المسجد وعثمان فيه، فأتى سارية فصلى عندها ركعتين ثم أتى عثمان فسلم عليه، فما سبه ولا آتبه، فقال عثمان: أين كنت يوم أغير على لقاح رسول الله ﷺ؟ قال: كنت على البئر أستقي، ثم رفع أبوذر

(١) المطالب العالية (٤/ ١٢٣-١٢٤ رقم ١/٣٦٤١).

(٢) التوبة: ٣٤.

(٣) سقطت من «الأصل»: وأثبتها من المطالب.

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣٠/٧): رواه أبو يعلى، وفيه عثمان بن عمير وهو ضعيف.

(٦) (٤/٣٧٨-٣٧٩ رقم ٢٤٩٩).

(٧) (١/٥٩٦ رقم ١٨٥٧).

(٨) (٥/٢٥٩ رقم ٣٠٩٤).

(٩) (١/٥٩٦ رقم ١٨٥٦).

(١٠) المطالب العالية (٤/ ٣٠٥-٣٠٦ رقم ٤٠٧٧).

بصوته الأشد فقراً: ﴿[و]﴾^(١) الذين يكتزون الذهب والفضة﴾ إلى قوله: ﴿بما كتتم تكتزون﴾^(٢) فأمره عثمان أن يخرج إلى الريدة.

و رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وتقدم لفظه بسنده في كتاب الإمارة في باب طاعة الأمير وإن كان عبداً حبشياً.

[٥٧١٩] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣): ثنا سفيان، عن ابن جدعان، عن أنس - رضي الله عنه - قال: «قرأ أبوطلحة هذه الآية: ﴿انفروا خفافاً وثقالاً وجاهدوا...﴾»^(٤) الآية فقال: ما أسمع الله عذر أحدًا. ثم خرج إلى الشام فلم يزل بها مجاهدًا حتى مات بها. هذا إسناد ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان.

[٥٧٢٠] [٥/٧٧-١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا زيد بن الحباب، عن موسى بن عبيدة، أخبرني خالد بن يسار، عن ابن أبي عقيل، عن أبيه «أنه بات يجر الجريز على ظهره على صاعين من تمر، فانقلبت بأحدهما إلى أهلي^(٦) و جئت بالآخر إلى النبي ﷺ أتقرب به إلى ربي، فأخبرت النبي ﷺ بالذي كان. فقال لي: انثره في الصلاة. فقال المنافقون - وسخروا به - : لقد كان [الله]^(٧) غنيًا عن صاع هذا المسكين فأنزل الله - عز وجل - : ﴿الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات﴾ إلى قوله: ﴿ولهم عذاب أليم﴾^(٨). هذا إسناد ضعيف.

[٥٧٢١] وقال إسحاق بن راهويه^(٩): ثنا عبدة بن سليمان، ثنا محمد بن عمرو بن علقمة، ثنا أبو سلمة بن عبدالرحمن قال: «مر عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - برجل وهو يقرأ: ﴿و السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار...﴾»^(١٠) حتى ختم الآية. فقال عمر: انصرف انصرف. فقال: من أقرأك هذه السورة؟ فقال: أقرأنيها أبي بن كعب. فقال: لا تفارقني حتى نذهب إليه. فجاء فاستأذن وهو متكئ فأذن له. فقال: زعم هذا أنك أقرأته

(١) في «الأصل»: إن. وهو سهو.

(٢) التوبة: ٣٤-٣٥.

(٣) المطالب العالية (٤/١٢٤ رقم ٣٦٤٢).

(٤) التوبة: ٤١.

(٥) المطالب العالية (٤/١٢٤ رقم ٣٦٤٣).

(٦) زاد في هذا الموضوع: يتقلبون به. وليست في المطالب وضرب عليها المصنف في المختصر وشطبها فلم نشتها.

(٧) ألحقها المصنف في حاشية المختصر وهي ثابتة في المطالب وفي المصادر التي روت الحديث.

(٨) التوبة: ٧٩.

(٩) المطالب العالية (٤/١٢١ رقم ٣٦٣٢).

(١٠) التوبة: ١٠٠.

آية كذا وكذا. وتلاها عليه، فقال: صدق. فقال عمر لأبي: أتلقيتها من في رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. فرد عمر ثلاث مرات، كل ذلك يقول له أبي: نعم. ثم قال: إني أشهد أن الله - تعالى - أنزلها على محمد ﷺ جاء بها جبريل - عليه السلام - من عند الله - عز وجل - لم يؤامر فيها الخطاب، ولا ابنه. قال: فخرج عمر وهو يقول: الله أكبر، الله أكبر». هذا إسناد صحيح.

[٥٧٢٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا معاوية بن هشام، عن سفیان عن موسى بن عبيدة، عن إياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ قرأ: ﴿فَسِرِّيَ اللَّهُ عَمَلِكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾^(٢)». هذا إسناد فيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف.

[٥٧٢٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): وثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن واصل بن السائب الرقاشي، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي سورة، عن عمه أبي أيوب قال: «قال نبي الله: من هؤلاء الذين قال فيهم: ﴿رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب [المطهرين]﴾^(٤)؟ قال: كانوا يستنجون بالماء وكانوا لا ينامون الليل كله». هذا إسناد ضعيف؛ لضعف التابعي أبي سورة، قال يحيى بن معين: ضعيف. قال البخاري: منكر الحديث، يروي عن أبي أيوب مناكير لا يتابع عليها. وقال الساجي: منكر الحديث. وقال الترمذي: ضعيف في الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الدارقطني: مجهول.

[١/٥٧٢٤] [٥/٧٧ب] وقال إسحاق بن راهويه^(٦): أبنا أبو عامر العقدي، ثنا شعبة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب - رضي الله عنه - قال: «آخر ما نزل من القرآن: ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عتتم حريص عليكم بالمؤمنين رءوف رحيم﴾^(٧)». هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الراوي يوسف بن مهران، قال يحيى بن معين: ضعيف. قال البخاري: منكر الحديث، يروي عن أبي أيوب مناكير لا يتابع عليها. وقال الساجي: منكر الحديث. وقال الترمذي: ضعيف في الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الدارقطني: مجهول.

[٢/٥٧٢٤] قال: وثنا وكيع، عن شعبة... فذكره.

(١) المطالب العالية (٤/١٢٣) رقم (٣٦٤٠).

(٢) التوبة: ١٠٥.

(٣) (٣٣/١) رقم (١٢).

(٤) في «الأصل»: المتطهرين.

(٥) التوبة: ١٠٨.

(٦) المطالب العالية (٤/١٢٠) رقم (١/٣٦٣١).

(٧) التوبة: ١٢٨.

[٣/٥٧٢٤] رواه أحمد بن منيع^(١): ثنا هشيم، ثنا منصور، عن الحسن، عن أبي بن كعب... فذكره.

[٤/٥٧٢٤] ورواه عبدالله بن أحمد بن حنبل^(٢): حدثني روح بن عبدالمؤمن، ثنا عمر بن شقيق، ثنا أبو جعفر الرازي، ثنا الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب «أنهم جمعوا القرآن في مصاحف في خلافة أبي بكر وكان رجال يكتبون ويملي عليهم أبي بن كعب فلما انتهوا إلى هذه الآية من سورة براءة ﴿ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم بأنهم قوم لا يفقهون﴾^(٣) فظنوا أن هذا آخر ما أنزل من القرآن، فقال لهم أبي بن كعب: إن رسول الله ﷺ أقراني بعدها آيتين: ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عتم حريص عليكم بالمؤمنين رءوف رحيم﴾ إلى قوله: ﴿وهو رب العرش العظيم﴾^(٤) قال: هذا آخر ما أنزل من القرآن. قال: فحتم بما فتح به بالله الذي لا إله إلا هو، وهو قول الله - تبارك وتعالى. ﴿وما أرسلنا من رسول إلا نوحى إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون﴾^(٥)»^(٦).

[٥/٥٧٢٤] قال عبدالله^(٧): وحدثني محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا بشر بن عمر، ثنا شعبة، عن علي بن زيد، عن يوسف المكي، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب قال: «آخر آية نزلت ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم...﴾^(٨) الآية»^(٩).

[٥٧٢٥] قال عبد الله^(١٠): وثنا علي بن بحر، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد، عن أبيه عباد بن عبدالله بن الزبير قال: «أتى الحارث بن خزيمة»^(١١) بهاتين الآيتين من آخر سورة براءة: ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم...﴾^(١٢).

(١) المطالب العالية (٤/١٢٠-١٢١ رقم ٣٦٣١/٣).

(٢) مسند أحمد (٥/١٣٤).

(٣) التوبة: ١٢٧.

(٤) التوبة: ١٢٨-١٢٩.

(٥) الأنبياء: ٢٥.

(٦) قال في المختصر (٨/٣٧٩ رقم ٦٤٤٤): رواه إسحاق بن راهويه وأحمد بن منيع وعبد الله بن أحمد ابن حنبل بإسناد صحيح.

(٧) مسند أحمد (٥/١١٧).

(٨) التوبة: ١٢٨.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٦): رواه عبدالله بن أحمد والطبراني، وفيه علي بن زيد بن جدعان وهو ثقة سمي الحفظ، وبقية رجاله ثقات.

(١٠) مسند أحمد (١/١٩٩).

(١١) في «المسند»: خزمة. وكلاهما وجه في اسمه، الاستيعاب (١/١١٠).

(١٢) التوبة: ١٢٨-١٢٩.

إلى عمر بن الخطاب، فقال: من يقل علي هذا؟ قال: لا أدري، والله إني أشهد لسمعتها من رسول الله ﷺ ووعيتها وحفظتها. فقال عمر: وأنا أشهد لسمعتها من رسول الله ﷺ. ثم قال: لو كانت ثلاث آيات لجعلتها سورة على حدة، فانظروا سورة من القرآن [فضعوها]^(١) فيها. (فوضعها)^(٢) في آخر براءة».

١٠ - [٥/٧٨-١] سورة يونس

[٥٧٢٦] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣): ثنا بشر بن السري، ثنا ابن المبارك، عن الفضيل^(٥) بن مرزوق، عن عطية، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ «أنه كان يقرأ: ﴿بذلك فلتفرحوا هو خير مما تجمعون﴾^(٥)»^(٦).

١١ - سورة هود وأخواتها

[١/٥٧٢٧] قال مسدد: ثنا أبو الأحوص سلام بن سليم، ثنا أبو إسحاق الهمداني، عن عكرمة قال: قال أبو بكر: «سألت النبي ﷺ ما شيبك؟ قال: شيبني هود، والواقعة، والمرسلات، وعم يتساءلون، وإذا الشمس كورت»^(٧).

[٢/٥٧٢٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا خلف بن هشام، ثنا أبو الأحوص... فذكره.

[٣/٥٧٢٧] قال^(٩): وثنا العباس بن الوليد النرسي، ثنا أبو الأحوص.

[٥٧٢٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(١٠): ثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا محمد بن بشر، ثنا

(١) في «الأصل»: فاصغوها. والمثبت من المسند.

(٢) في المسند: فوضعها.

(٣) المطالب العالية (٤/١٢٥) رقم (٣٦٤٥).

(٤) بالأصل: الفضل. وهو تصحيف يقع كثيرًا في مثل هذا.

(٥) يونس: ٥٨. وهذه القراءة على خلاف قراءة الجمهور «بالياء» البحر المحيط (٥/١٧٢) والمحاسب (١/٣١٣).

(٦) قال في المختصر (٨/٣٨٠) رقم (٦٤٤٥): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند فيه عطية العوفي.

(٧) قال في المختصر (٨/٣٨٠) رقم (٦٤٤٦): رواه مسدد وأبو يعلى بسند منقطع.

وقال الهيثمي في المجمع (٧/٣٧): رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى إلا أن عكرمة لم يدرك أبابكر وزاد: «وسورة هود».

(٨) (١/١٠٢) رقم (١٠٧).

(٩) (١/١٠٢ - ١٠٣) رقم (١٠٨).

(١٠) (٢/١٨٤) رقم (٨٨٠).

علي بن صالح، عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة قال: «قالوا: يا رسول الله، لقد شئت . قال: شيبتي هود وأخوانها» .
رواته ثقات .

قلت: رواه الترمذي في الشائل^(١)

[٥٧٢٩] وقال مسدد: ثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «لن يسمع بي أحد من هذه الأمة ولا يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا كان من أصحاب النار . قال: قلت: ما قال رسول الله ﷺ شيئاً إلا كان في كتاب الله . قال: فوجدت ﴿ ومن يكفر به من الأحزاب فالنار موعده ﴾^(٢)» .

قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٣) من طريق شعبة، عن أبي بشر به .

هذا إسناد صحيح، وأبو بشر هو جعفر بن أبي وحشية .

[١/٥٧٣٠] وقال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا حميد بن ثابت البناني، عن أبيه، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ «أنه قرأ: ﴿ عمل غير صالح ﴾^(٥)» .

[٢/٥٧٣٠] رواه مسدد: ثنا عبدالعزيز، ثنا ثابت، حدثني شهر بن حوشب قال: «سألت أم سلمة كيف كان رسول الله ﷺ يقرأ هذه الآية: ﴿ إنه عمل غير صالح ﴾^(٥)؟ قالت: كان رسول الله ﷺ يقرأ: ﴿ إنه عمل غير صالح ﴾^(٥)»^(٦) .

[٣/٥٧٣٠] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، عن هارون، عن ثابت البناني، عن شهر «أن النبي ﷺ كان يقرأ: ﴿ إنه عمل غير صالح ﴾^(٥) مخففة» .

[٤/٥٧٣٠] قال: وثنا عثمان بن مطر، عن ثابت، عن شهر، عن أم سلمة أنها قالت: «سمعت رسول الله ﷺ يقرأ هذا الحرف ﴿ إنه عمل غير صالح ﴾^(٥) مخففة»^(٧) .

(١) (٥٦ رقم ٤١) .

(٢) هود: ١٧ .

(٣) (٣٦٣-٣٦٤ رقم ١١٣٤١) .

(٤) (٢٢٣ رقم ١٥٩٤) .

(٥) هود: ٤٦ .

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٣٣/٤ رقم ٣٩٨٣) من طريق عبدالعزيز - وهو ابن المختار - عن ثابت به، ورواه الترمذي (١٨٧/٥ رقم ٢٩٣١، ٢٩٣٢) من طريقين آخرين عن ثابت به .

(٧) قال في المختصر (٣٨١/٨ رقم ٦٤٤٩): رواه أبو داود ومسدد وأبو بكر بن أبي شيبة بسند مداره على شهر بن حوشب .

[٥٧٣١] [٥/٧٨ق-ب] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا يحيى بن سليم، عن ابن خثيم، عن أبي الزبير، ثنا جابر - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ لما نزل الحجر في غزوة تبوك، قام فخطب الناس فقال: يا أيها الناس، لا تسألوا نبيكم عن الآيات هؤلاء، قوم صالح سألوها نبيهم أن يبعث لهم آية فبعث الله لهم الناقة، فكانت الناقة ترد من هذا الفج، فعتوا عن أمر ربهم ففعلوها، فوعدهم الله - تبارك وتعالى - ثلاثة أيام، فكان وعداً عليه غير مكذوب، ثم جاءتهم الصيحة فأهلك الله - عز وجل - من كان تحت مشارق السموات ومغاربها منهم إلا رجلاً كان في حرم الله فمعه حرم الله من عذاب الله - عز وجل» .

هذا إسناد صحيح، وابن خثيم هو عبدالله بن عثمان بن خثيم.

[٥٧٣٢] وقال مسدد^(١): ثنا محمد بن جابر، عن [أبي]^(٢) إسحاق الهمداني «سمعت الضحاك بن قيس يقرأ: ﴿[أو]^(٣) أن تفعل في أموالنا ما تشاء﴾^(٤)»^(٥).

هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس ابن إسحاق.

[١/٥٧٣٣] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن علي ابن زيد، عن يوسف، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «أن رجلاً أتى عمر فقال: إن امرأة جاءتني فبايعتني فأدخلتها [الدولج]^(٧) فأصبت منها كل شيء إلا النكاح. قال له عمر: لعلها لمغيب في سبيل الله قال: نعم. قال: فأتت أبا بكر فأسأله [فقال: لعلها لمغيب في سبيل الله. قال: أجل]^(٨) قال: فأتت رسول الله ﷺ. فأتى رسول الله ﷺ فسأله فقال: لعلها لمغيب في سبيل الله. قال: أجل. فسكت رسول الله ﷺ ونزلت^(٩): ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزَلَمًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبُنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذَكَرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾^(١٠) فقال الرجل: ألي خاصة يا رسول الله أم للناس عامة؟ ف ضرب عمر صدره وقال: لا، ولا نعمة عين، بل للناس عامة. فضحك رسول الله ﷺ وقال: صدق عمر».

(١) المطالب العالية (٤/١٢٦ رقم ٣٦٤٧).

(٢) بالأصل: ابن. وهو خطأ، فأبو إسحاق الهمداني: عمرو بن عبدالله هو الذي يروي عن الضحاك ابن قيس.

(٣) تحرفت في «الأصل» إلى: و.

(٤) هود: ٨٧.

(٥) بالتاء في الموضعين، وهي قراءة الضحاك كما في زاد المسير (٤/١٥٠).

(٦) البغية (٢٢٣ - ٢٢٤ رقم ٧١٤).

(٧) الدولج: هو المخدع، وهو البيت الصغير داخل البيت الكبير.

(٨) من البغية.

(٩) بهامش «الأصل»: ونزل. ومثله في البغية.

(١٠) هود: ١١٤.

[٢/٥٧٣٣] رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا يونس و[عفان، ثنا]^(٢) حماد - يعني ابن سلمة - عن علي بن زيد - قال عفان: أبنا علي بن زيد - عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس «أن رجلاً جاء عمر فقال: امرأة جاءت تبايعه فأدخلتها [الدولج]^(٣) فأصبت منها ما دون الجماع. قال: ويحك لعلها [مغيب]^(٤) في سبيل الله. قال: أجل. قال: فأتت أبا بكر فأسأله فأثاه [٥/٧٩ق-١] فسأله، فقال: لعلها [مغيب]^(٤) في سبيل الله. قال: فقال في مثل قول عمر، ثم أتى رسول الله ﷺ فقال له مثل ذلك. قال: فلعلها [مغيب]^(٤) في سبيل الله ونزل القرآن: ﴿أقم الصلاة﴾^(٥) فذكره.

[٣/٥٧٣٣] قال^(٦): وثنا [مؤمل]^(٧) ثنا سفيان، ثنا حماد، ثنا علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس «أن امرأة مغيبة أتت رجلاً تشتري منه شيئاً، فقال: ادخلي الدولج حتى أعطيك. فدخلت، فقبلها وغمزها. فقالت: ويحك إني مغيب، فتركها...» فذكره.

١٢ - سورة يوسف

[١/٥٧٣٤] قال إسحاق بن راهويه^(٨): أبنا [عمرو بن محمد]^(٩) ثناخلاد الصفار، عن عمرو بن قيس الملائي، عن عمرو بن مرة، عن مصعب بن سعد، عن سعد - رضي الله عنه - «في قوله - عز وجل: ﴿نحن نقص عليك أحسن القصص...﴾^(١٠) الآية. قال: أنزل الله القرآن على رسول الله ﷺ فتلاه عليهم زماناً، فقالوا: يا رسول الله، لو قصصت علينا. فأنزل الله - تعالى -: ﴿الر. تلك آيات الكتاب المبين﴾ [إلى قوله]^(١١) ﴿نحن نقص عليك أحسن القصص...﴾^(١٢) الآية. فتلاها رسول الله ﷺ زماناً. فقالوا:

(١) مسند أحمد (١/٢٤٥).

(٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المسند.

(٣) من المسند.

(٤) بالأصل: مغيبة. والمثبت من المسند.

(٥) هود: ١١٤.

(٦) مسند أحمد (١/٢٦٩-٢٧٠).

(٧) بالأصل: يونس. والمثبت من المسند.

(٨) المطالب العالية (٤/١٢٦-١٢٧ رقم ١/٣٦٤٨).

(٩) بالأصل: محمد بن عمرو. وهو خطأ وقلب، والصواب ما في المطالب وهو ما أثبتناه، وهو العنقزي.

(١٠) يوسف: ٣.

(١١) من المطالب، وبالأصل: تلا.

(١٢) يوسف: ١-٣.

يا رسول الله، لو حدثتنا، فأنزل الله ﴿الله نزل أحسن الحديث كتابًا متشابهاً...﴾^(١) الآية،
 كل ذلك يؤمرون بالقرآن، قال خلاد: وزاد فيه آخر قال: قالوا: يا رسول الله، لو ذكرتنا،
 فأنزل الله - تعالى - : ﴿ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله...﴾^(٢) الآية .
 هذا حديث حسن،

[٢/٥٧٣٤] رواه ابن مردويه في تفسيره^(٣) : عن أحمد بن الحسن، عن عبدالله بن محمد بن
 شيرويه، عن إسحاق بن راهويه به .
 و البزار^(٤)

[٣/٥٧٣٤] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٥) : ثنا الحسين بن عمرو بن محمد العنقزي، ثنا أبي، ثنا
 خلاد بن مسلم... فذكره .

وسياتي لفظه في كتاب المواعظ في باب قصص القرآن ومواعظه .

[١/٥٧٣٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦) : ثنا زكريا وأحمد بن إبراهيم الموصلي ومحمد بن حاتم
 المؤدب والمعلّى بن مهدي - ونسخته من كتاب زكريا لفظه - : ثنا الحكم بن ظهير، عن
 السدي، عن عبدالرحمن بن سابط، عن جابر - رضي الله عنه - قال : «أتى رسول الله ﷺ
 رجل من اليهود - يقال له : بستاني اليهودي - فقال : يا محمد، أخبرني عن النجوم التي
 رآها يوسف - عليه السلام - ساجدة له في أفق السماء ما أسماؤها؟ فلم يجبه نبي الله ﷺ
 يومئذ بشيء [٥/٧٩ق-ب] فأتاه جبريل - عليه السلام - فأخبره، فبعث النبي ﷺ إلى بستاني
 اليهودي فقال (له)^(٧) : أتسلم (أنت)^(٧) إن نباتك بأسمائها؟ ثم قال : هي خرتان والذبال
 والطارق والكتفان وقابس ووثاب وعمودان والفليق والمصبح والضروع وذا الفرع^(٨)
 قال : يقول بستاني : والله إنها أسماؤها . قال : وقال رسول الله ﷺ : لما رآها يوسف

(١) الزمر : ٢٣ .

(٢) الحديد : ١٦ .

(٣) المطالب العالية (٤/١٢٧ رقم ٣٦٤٨/٢) .

(٤) البحر الزخار (٣/٣٥٢-٣٥٣ رقم ١١٥٢) .

(٥) (٢/٨٧-٨٨ رقم ٧٤٠) .

(٦) المطالب العالية (٤/١٢٧-١٢٨ رقم ٣٦٤٩/١) .

(٧) زيادة عن المطالب .

(٨) جاءت أسماؤها بالمطالب مختلفة في بعضها فجاء به خريان بالباء بدل التاء و... والليتان بدل كتفان،
 وقابس - بالياء -، والفليق بدل الفليق، والضروع بدل الضروح . ولم نرهق أنفسنا في إثبات
 الصواب فالحديث موضوع، حتى أن رواية - الحكم بن ظهير صار معروفاً به فيقال عنه : صاحب
 حديث نجوم يوسف .

- عليه السلام - قصها على أبيه يعقوب ، فقال له أبوه : هذا أمر متشتت . فجمعه الله من بعد . قال : والشمس أبوه ، والقمر أمه»^(١) .

هذا إسناد ضعيف منقطع ، عبدالرحمن بن سابط لم يسمع من جابر . والحكم بن ظهير ضعيف ، ضعفه^(٢) يحيى بن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والبخاري وأبو داود والترمذي والنسائي وأبو أحمد الحاكم وابن عدي والسعدي . وقال ابن حبان : كان يروي عن الثقات الموضوعات ، وكان يشتم الصحابة .

[٢/٥٧٣٥] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ في كتابه المستدرک^(٣) : فقال : ثنا محمد بن إسحاق الصفار ، ثنا أحمد بن محمد بن نصر ، ثنا عمرو بن حماد [بن] ^(٤) طلحة ، ثنا أسباط ابن نصر ، عن السدي به . . . فذكره .

وقال فيه : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . وليس كما زعم .
وروى الحاكم^(٣) من حديث سلمان موقوفاً قال : «كان بين رؤيا يوسف وتأويلها أربعون عاماً» .

[٥٧٣٦] وقال مسدد^(٥) : ثنا يحيى ، عن فضيل بن عياض ، عن حصين ، عن مجاهد ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «واعتدت لهن متكئاً»^(٦) الأترج .

[٥٧٣٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧) : ثنا أحمد [الأخشي]^(٨) ثنا محمد بن فضيل ، ثنا الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «في قوله عز وجل : ﴿أضغاث أحلام﴾»^(٩) قال : هي الأحلام الكاذبة .

الكلبي ضعيف ، واسمه محمد بن السائب .

(١) قال الميثمي في المجمع (٣٩/٧) رواه البزار وفيه الحكم بن ظهير وهو متروك .
(٢) في هذا القول تجوز وتساهل واضح ، فراجع أقوالهم في تهذيب الكمال فجُل هؤلاء تركه ، وقال السعدي : ساقط لميله وأعاجيب حديثه ، وهو صاحب حديث نجوم يوسف ، وقال ابن معين : ليس بثقة .

(٣) المستدرک (٤/٣٩٦) .

(٤) بالأصل : عن . وهو خطأ .

(٥) المطالب العالية (٤/١٢٨) رقم (٣٦٥١) .

(٦) يوسف : ٣١ .

(٧) (٥/٧٣) رقم (٢٦٦٧) .

(٨) بالأصل : الأحمسي . وهو خطأ ، وهو أحمد بن عمران .

(٩) يوسف : ٤٤ .

[٥٧٣٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا يحيى بن أبي [بكير]^(٢) ثنا إسرائيل، عن خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «عير يوسف بثلاث: قوله: ﴿اذكرني عند ربك فأنتأه الشيطان ذكر ربه﴾^(٣) وقوله لإخوته ﴿إنكم لسارقون﴾^(٤) ﴿قالوا إن يسرق فقد سرق أخ له من قبل﴾^(٥) قال أبو إسرائيل ﴿ذلك ليعلم أي لم أخنه بالغيب﴾^(٦) فقال له جبريل: ولا حين هممت؟ فقال: ﴿وما أبرئ نفسي إن النفس لأمارة بالسوء إلا ما رحم ربي﴾^(٧).

هذا إسناد موقوف ضعيف؛ لضعف خصيف ولاسيا فيما رواه في حق الأنبياء وهم معصومون قبل البعثة وبعدها هذا هو الحق.

[٥٧٣٩] وقال مسدد^(٨): ثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير «في قوله تعالى ﴿صواع الملك﴾^(٩) قال: هو المكوك الفارسي الذي يشرب فيه الأعاجم تلتقي طرفاه».

هذا إسناد صحيح، وأبو بشر هو جعفر بن أبي وحشية.

[٥٧٤٠] قال مسدد^(١٠): وثنا يحيى [عن]^(١١) عبدالوارث، عن يونس بن عبيد، عن الحسن قال: «الصواع والسقاية شيء واحد هو الإناء الذي يشرب فيه».

١٣ - [٥/٨٠-أ] سورة الرعد

[٥٧٤١] قال أبو يعلى الموصلي^(١٢): ثنا إسحاق، ثنا علي بن أبي [سارة]^(١٣) الشيباني، ثنا ثابت، عن أنس - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ بعث رجلا مرة إلى رجل من فراعنة

(١) البغية (٢٢٤ رقم ٧١٥) وقال الهيثمي: قلت: هذا إسناد لا يصح، فإن فيه خصيفاً وهو ضعيف جداً، وهو موقوف أيضاً، ولا يُلتفت إلى ما رواه خصيف ولاسيا فيما رواه في حق الأنبياء، وهم معصومون قبل البعثة وبعدها، هذا هو الحق.

(٢) بالأصل: كثير. وضرب عليها، وصوابه ما في البغية والمطالب.

(٣) يوسف: ٤٢.

(٤) يوسف: ٧٠.

(٥) يوسف: ٧٧.

(٦) يوسف: ٥٢.

(٧) يوسف: ٥٣.

(٨) المطالب العالية (٤/ ١٢٨-١٢٩ رقم ٣٦٥٢).

(٩) يوسف: ٧٢.

(١٠) المطالب العالية (٤/ ١٢٩ رقم ٣٦٥٣).

(١١) سقطت من «الأصل» وأثبتناها من المطالب.

(١٢) (٦/ ١٨٣-١٨٤ رقم ٣٤٦٨).

(١٣) بالأصل: سيارة. وهو خطأ، وما أثبتناه في المسند.

العرب، فقال: اذهب فادعه لي. قال: يا رسول الله، إنه أعتى من ذلك. قال: اذهب فادعه لي. قال: فذهب إليه. قال: يدعوك رسول الله ﷺ. فقال له^(١): من رسول الله وما الله من ذهب هو أم من فضة هو أم من نحاس هو؟ قال: فرجع إلى رسول الله ﷺ فأخبره، فقال: يا رسول الله، قد أخبرتك أنه أعتى من ذلك، قال لي: كذا وكذا. فقال: ارجع إليه الثانية فقل له مثلها - أراه فذهب - فقال له مثلها، فرجع إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، قد أخبرتك أنه أعتى من ذلك. قال: ارجع إليه فادعه. فرجع إليه الثالثة، قال: فأعاد عليه ذلك الكلام فبينما هو يكلمه إذ بعث الله - عز وجل - سحابة حيال رأسه فرعدت فوقعت منها صاعقة فذهبت بقحف رأسه فأنزل الله - عز وجل - ﴿و يرسل الصواعق فيصيب بها من يشاء﴾ إلى ﴿المحال﴾^(٢)،^(٣).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف علي بن أبي سارة. لكن لم يتفرد به؛ فقد تابعه عليه ديلم ابن غزوان كما رواه البزار^(٤) نحو ما تقدم ورواه النسائي في التفسير^(٥).

[٥٧٤٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا العباس بن الفضل، ثنا همام، عن الكلبي «في قوله: ﴿يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب﴾^(٧) قال: يمحو ما يشاء من الأشياء من الأجل ويزيد فيه ما يشاء. قال همام: قلت للكلبي: من حدثك به؟ قال: أخبرني أبو صالح عن ابن عباس، عن النبي ﷺ^(٨).

[٥٧٤٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا روح بن عبد المؤمن، ثنا عبد الرحيم بن موسى، عن سليمان بن أرقم، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: «قرأ رسول الله ﷺ ﴿ومن عنده علم الكتاب﴾^(١٠)»^(١١).

(١) في المسند - هذا الموضع - لرسول رسول الله.

(٢) الرعد: ١٣.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤٢/٧): رواه أبو يعلى، والبزار بنحوه، وبنحو هذا رواه الطبراني في الأوسط، ورجال البزار رجال الصحيح غير ديلم بن غزوان وهو ثقة، وفي رجال أبي يعلى والطبراني علي بن أبي سارة، وهو ضعيف.

(٤) مختصر زوائد البزار (٢/٨٨-٨٩ رقم ١٤٧٤) وقال البزار: ديلم بصري صالح.

(٥) السنن الكبرى (٦/٣٧٠-٣٧١ رقم ١١٢٥٩).

(٦) البغية (٢٢٤ رقم ٧١٦).

(٧) الرعد: ٣٩.

(٨) قال في المختصر (٨/٣٨٥ رقم ٦٤٦٠): رواه الحارث، والكلبي ضعيف.

(٩) (٩/٤٢٤ رقم ٥٥٧٤).

(١٠) الرعد: ٤٣.

(١١) قال في المختصر (٨/٣٨٥ رقم ٦٤٦١): رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف عبد الرحيم بن موسى. قلت: كذا قال المؤلف - رحمه الله - ولم أجد من ضعف عبد الرحيم بل هو مجهول جهله أبو حاتم =

١٤ - سورة إبراهيم والحجر

[٥٧٤٤] قال عبد بن حميد^(١): ثنا يحيى بن عبد الحميد، ثنا محمد بن أبان، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، حدثني أبي بن كعب، عن رسول الله ﷺ «في قوله عز وجل: ﴿وذكرهم بأيام الله﴾^(٢) قال: بنعم الله»^(٣). قلت: رواه النسائي في التفسير^(٤) من طريق أبي إسحاق به.

[٥٧٤٥] وقال أحمد بن منيع: ثنا سريج، ثنا حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «﴿و أحلوا قومهم دار البوار﴾^(٥) قال: هم المشركون من قريش يوم بدر»^(٦).

[١/٥٧٤٦] [٥/ق/٨٠-ب] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا عبيد الله بن عمر، ثنا أبو بكر بن عبد الله البكري، ثنا عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «في قوله عز وجل: ﴿لعمرك﴾^(٨) قال: وحياتك»^(٩).

[٢/٥٧٤٦] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١٠): ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا سعيد بن زيد، عن عمرو بن مالك النكري، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس قال: «ما خلق الله وما ذرأ [نفسًا]^(١١) أكرم عليه من محمد ﷺ وما سمعت الله - عز وجل - أقسم بحياة أحد إلا بحياته فقال: ﴿لعمرك إنهم لفي سكرتهم يعمهون﴾^(١٢)».

= وتبعه غيره، وسكت عن سليمان بن أرقم، وهو متروك.

وقال الهيثمي في المجمع (١٥٥/٧): رواه أبو يعلى، وفيه سليمان بن أرقم، وهو متروك.

(١) المنتخب (٨٧ رقم ١٦٨).

(٢) إبراهيم: ٥.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٤/١٨٥٠ رقم ٢٣٨٠) من طريق رقة عن أبي إسحاق به بلفظ «وأيام الله نعمائه وبلاؤه».

(٤) السنن الكبرى (٦/٣٧١ رقم ١١٢٦٠).

(٥) إبراهيم: ٢٨.

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٧/٣٥١ رقم ٣٩٧٧ و طرفه في ٤٧٠٠) من طريق سفیان عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس به.

(٧) (٥/١٣٩ رقم ٢٧٥٤).

(٨) الحجر: ٧٢.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٧/٤٦): رواه أبو يعلى، وإسناده جيد.

(١٠) البغية (٢٨٣ رقم ٩٣٨).

(١١) في «الأصل»: نفس. والمثبت من البغية.

(١٢) الحجر: ٧٢.

١٥ - سورة الإسراء

[٥٧٤٧] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن زر بن حبیش، عن حذيفة - رضي الله عنه - «أن النبي ﷺ أتى بالبراق وهو دابة أبيض فوق الحمار ودون البغل، فلم يزايله ظهره هو وجبريل حتى انتهيا به إلى بيت المقدس وصعد به جبريل - عليه السلام - إلى السماء، فاستفتح جبريل فأراه الجنة والنار. ثم قال لي: هل صلي في بيت المقدس؟ قلت: نعم. قال: [ما]^(٢) اسمك يا أصلع؟ إني لأعرف وجهك وما أدري ما اسمك. قال: أنا زر بن حبیش. قال: فأين تجده صلاها؟ [فتلوت]^(٣) الآية ﴿سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً...﴾^(٤) إلى آخر الآية، قال: فإنه لو صلي لصليتم كما تصلون في المسجد الحرام. قال: قلت لحذيفة: أربط الدابة بالحلقة التي كانت تربط بها الأنبياء؟ قال: أكان يخاف أن يذهب منه [وقد]^(٥) أتاه الله بها؟!^(٦).

هذا إسناد رواه ثقات.

[١/٥٧٤٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن المقدم، عن المقدم، عن أبيه شريح، أنه سأل عائشة - رضي الله عنها - «أكان رسول الله ﷺ يصلي على الحصير؟ فإني سمعت في كتاب الله - عز وجل - ﴿وجعلنا جهنم للكافرين حصيراً﴾^(٧) فقالت: لا، لم يكن يصلي عليه»^(٨).

[٢/٥٧٤٨] رواه أبو يعلى^(٩): ثنا ابن أبي شيبة.

هذا إسناد رواه ثقات، يزيد بن المقدم بن شريح، عن أبيه، عن جده شريح القاضي، كلهم ثقات^(١٠).

(١) (٥٥ رقم ٤١١).

(٢) زيادة من الطيالسي.

(٣) بالأصل: فتأولت. والمثبت من مسند الطيالسي وهو أنسب للسياق.

(٤) الإسراء: ١.

(٥) في «الأصل»: سومد. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٢٨٧/٥-٢٨٨ رقم ٣١٤٧) من طريق عاصم بن أبي

النجد بنحوه، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٧) الإسراء: ٨.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٥٧/٢): رواه أبو يعلى، ورجاله موثقون.

(٩) (٤٢٦/٧ رقم ٤٤٤٨).

(١٠) هذا الحديث يخالف ما في الصحيحين من حديث أنس أنه ﷺ صلى على الحصير. قال ابن المنذر:

وهو مذهب عوام أهل العلم.

[٥٧٤٩] وقال أحمد بن منيع^(١): ثنا حسين بن محمد، ثنا الفرات بن السائب، عن ميمون ابن مهران، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «أنزل الله - عز وجل - هذا الحرف على لسان نبيكم ﷺ» «ووصى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه» فلصقت إحدى الواوين بالأخرى فقرأ لنا ﴿وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه﴾^(٢) ولو نزلت على القضاء ما أشرك به أحد. فكان ميمون يقول: إن على تفسيره لنورًا. قال الله - عز وجل - ﴿شرع لكم من الدين ما وصى به نوحًا﴾^(٣).

هذا إسناد ضعيف^(٤)، فرات بن السائب ضعفه أحمد بن حنبل وابن معين وابن حبان والدارقطني وغيرهم، وقال البخاري: منكر الحديث.

[١/٥٧٥٠] [١/٥٧٥٠] [١/٥٧٥٠] وقال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، سمعت صلة بن زفر يحدث، عن حذيفة قال: «يجمع الناس في صعيد واحد فلا تكلم نفس فيكون أول مدعو محمدًا ﷺ فيقول: لبيك وسعديك، والخير في يديك، والشر ليس إليك، والمهدي من هديت، وعبدك بين يديك، أنا بك وإليك، لا ملجأ ولا منجى إلا إليك، تباركت وتعاليت، سبحانك رب البيت. فذلك قوله تعالى ﴿عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا﴾^(٦)»^(٧).

[٢/٥٧٥٠] رواه مسدد: ثنا يحيى، عن شعبة، حدثني أبو إسحاق، عن صلة، عن حذيفة قال: «يجمع الناس في صعيد واحد فيسمعهم الداعي، وينفذهم البصر، فأول مدعو [محمد] ﷺ»^(٨)... فذكره بتامه.

[٣/٥٧٥٠] ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا عبدالله بن معاذ، أبنا معمر، عن أبي إسحاق، عن صلة بن زفر قال: قال حذيفة - رضي الله عنه -: «يجمع الله - عز وجل - الناس يوم القيامة في صعيد واحد، ينفذهم البصر، ويسمعهم الداعي، حفاة عراة كما خلقوا أول مرة، ثم يقوم النبي ﷺ فيقول: لبيك [و سعديك]»^(٩)... فذكره.

(١) المطالب العالية (٤/١٣٢ رقم ٣٦٦٣).

(٢) الإسراء: ٢٣.

(٣) الشورى: ١٣.

(٤) والحديث باطل موضوع.

(٥) (٥٥ رقم ٤١٤).

(٦) الإسراء: ٧٩.

(٧) قال في المختصر (٨/٣٨٧ رقم ٦٤٦٩): رواه أبو داود الطيالسي ومسدد والحارث وأبو يعلى والبخاري

والنسائي في الكبرى، ورواته ثقات.

(٨) بالأصل: محمدًا. ولا وجه له والله أعلم.

(٩) تحرفت في «الأصل» إلى: وسعديك.

[٤/٥٧٥٠] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): قال: ثنا عبد العزيز بن أبان، أبنا [إسرائيل]^(٢) عن أبي إسحاق... فذكره بإسناد مسدد ومثته.

[٥/٥٧٥٠] قلت: رواه أبو يعلى: ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا المعتمر بن سليمان، أبنا شعبة... فذكره.

ورواه النسائي في التفسير^(٣) من طريق شعبة به، وسيأتي في كتاب القيامة.

[٦/٥٧٥٠] ورواه البزار^(٤): ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة... فذكره بلفظ: «يجمع الناس في صعيد واحد ولا تكلم نفس، فأول من يتكلم محمد ﷺ فيقول: لييك...»^(٥) فذكره.

[٧/٥٧٥٠] ورواه الحاكم^(٦): من طريق ليث بن أبي سليم، عن أبي إسحاق... فذكره إلى قوله: «تباركت وتعاليت». وزاد: قال: «وإن قذف المحصنة ليهدم عمل مائة سنة». وقال: رواة هذا الحديث عن آخرهم محتج بهم غير ليث بن أبي سليم^(٧).

[٥٧٥١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا جرير، عن قابوس، عن أبيه، عن ابن عباس -رضي الله عنه- قال: «كان رسول الله ﷺ بمكة ثم أمرنا بالهجرة وأنزل عليه ﴿رب أدخلني مدخل صدق وأخرجني مخرج صدق﴾^(٨) واجعل لي من لدنك سلطاناً نصيراً»^(٩)،^(١٠).

[٥٧٥٢] وقال مسدد^(١١): ثنا أبو عوانة، عن المغيرة، عن عامر «في قوله تعالى: ﴿ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات﴾^(١٢) قال: يده، وعصاه، والسنين، والطوفان والجراد، والقمل، والضفادع، والدم، ونقص من الثمرات».

(١) البغية (٣٣٨ رقم ١١٣٦).

(٢) بالأصل: شريك. وأثبتنا ما في البغية فهو الصواب.

(٣) السنن الكبرى (٦/٣٨١ رقم ١١٢٩٤).

(٤) البحر الزخار (٦/٣٢٩ رقم ٢٩٢٦).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٧٧): رواه البزار موقوفاً، ورجاله رجال الصحيح.

(٦) المستدرک (٤/٥٧٣) وما نقله عنه البوصيري ساقط من المطبوع وبه كثير سقط وتصحيح، وبقي منه قوله: ... سليم وقد أخرجه مسلم شاهداً.

(٧) قال المصنف في «المختصر» (٨/٣٨٧ رقم ٤٦٧٠): لم ينفرد به فقد تابعه عليه شعبة وغيره.

(٨) بالأصل: مصدق.

(٩) الإسراء: ٨٠.

(١٠) قال في المختصر (٨/٣٨٧ - ٣٨٨ رقم ٦٤٧١): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواه.

(١١) المطالب العالية (٤/١٣٢ - ١٣٣ رقم ٣٦٦٤).

(١٢) الإسراء: ١٠١.

[٥٧٥٣] وقال أحمد بن منيع^(١): ثنا يزيد، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي صالح وعكرمة «في قوله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾^(٢) قال: بالسنين حبس عنهم المطر، ونقص من الثمرات، والطوفان، والجراد، والقمل، والضفادع، والدم، وعصاه، ويده»^(٣).

[٥٧٥٤] قال أحمد بن منيع^(٤): وثنا عباد بن العوام، عن أشعث بن سوار، عن عكرمة، عن ابن عباس «في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتُ بِهَا﴾^(٥) قال: كانوا يجهرون بالدعاء: اللهم ارحمني. فلما نزلت هذه الآية أمروا أن يجهروا ولا يخافتوا»^(٦).

١٦ - [٥/٨١ق-ب] سورة الكهف وفضلها

[١/٥٧٥٥] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا عبيد الله بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان، عن ثوبان - رضي الله عنه - قال: ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ قال: «من قرأ بعشر آيات من آخر سورة الكهف عصم من الدجال»^(٧).

[٢/٥٧٥٥] ورواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة... فذكره.

[٣/٥٧٥٥] قال^(٩): وحدثني حجاج، حدثني شعبة، عن قتادة، قال حجاج في حديثه: سمعت سالم بن أبي الجعد يحدث عن معدان، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ... فذكره^(١٠).

قلت: هو في الصحيح^(١١) من أول سورة الكهف، ورواه النسائي في اليوم والليلة^(١٢).

(١) المطالب العالية (٤/١٣٣ رقم ٣٦٦٥).

(٢) الإسراء: ١٠١.

(٣) قال في «المختصر» (٨/٣٨٨ رقم ٦٤٧٣): رواه أحمد بن منيع، ورواته ثقات.

(٤) المطالب العالية (٤/١٣٣ رقم ٣٦٦٦).

(٥) الإسراء: ١١٠.

(٦) قال في المختصر (٨/٣٨٨ رقم ٦٤٧٤): رواه أحمد بن منيع بإسناد حسن.

(٧) قال في المختصر (٨/٣٨٩ رقم ٦٤٧٥): رواه أبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل بسند صحيح.

(٨) مسند أحمد (٦/٤٤٦) لكن عن معدان عن أبي الدرداء لا عن ثوبان، ولم أجده في مسند أحمد من حديث ثوبان، وعزو الحديث إليه وهم، والله أعلم.

(٩) مسند أحمد (٦/٤٤٦).

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٧/٥٣): قلت - هو في الصحيح من حديثه من أول سورة الكهف -

ورواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(١١) صحيح مسلم (١/٥٥٥ رقم ٨٠٩).

(١٢) السنن الكبرى (٦/٢٣٦ رقم ١٠٧٨٧).

[١/٥٧٥٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا حسين بن عمرو بن محمد العنقزي، ثنا أبي، ثنا أسباط بن نصر، عن السدي، عن أبي [سعد]^(٢) الأزدي، عن أبي الكنود، عن خباب بن الأرت «في قول الله - عز وجل - : ﴿و لا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء فطردهم فتكون من الظالمين﴾^(٣) قال: جاء الأقرع بن حابس التميمي وعيينة بن حصن الفزاري فوجدوا النبي ﷺ قاعداً مع بلال وصهيب وخباب وناس من الضعفاء من المؤمنين، فلما رأوهم حولهم حقروهم، فأتوه فخلوا به، فقالوا: إنا نحب أن تجعل لنا منك مجلساً تعرف لنا به العرب فضلنا فإن وجوه العرب ترد^(٤) عليك فنستحيي أن ترانا العرب مع هذه الأعبد، فإذا نحن جئناك فأقمهم عنا، فإذا نحن فرغنا فأقعدهم إن شئت. قال: نعم. قالوا: فاكتب لنا عليك كتاباً. قال: فدعا بالصحيفة ودعا علياً - رضي الله عنه - ليكتب ونحن قعود في ناحية إذ نزل جبريل - عليه السلام - : ﴿و لا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه﴾ إلى قوله: ﴿من الظالمين﴾^(٣) ثم قال: ﴿و إذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة﴾^(٥) فرمى رسول الله ﷺ بالصحيفة من [يده]^(٦) ثم دعانا فأتيناه وهو يقول: ﴿سلام عليكم كتب ربكم [٥/٨٢ق-أ] على نفسه الرحمة﴾^(٧) فدنوننا منه يومئذ حتى وضعنا ركبنا على ركبته، فكان رسول الله ﷺ يجلس معنا فإذا أراد أن يقوم قام وتركنا فأنزل الله - عز وجل - : ﴿و اصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا﴾^(٨) قال: تجالس^(٩) الأشراف ﴿و لا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا﴾^(٧) - قال: عيينة والأقرع ﴿و اتبع هواه وكان أمره فرطاً﴾^(٧) - قال: هلاكاً، ثم قال: ضرب لهم مثلاً رجلين كمثل الحياة الدنيا. قال: فكان رسول الله ﷺ يقعد معنا فإذا بلغ الساعة التي يقوم فيها قمنا وتركناه وإلا صبر أبداً حتى تقوم^(١٠).

(١) المطالب العالية (٤/١١٤-١١٥ رقم ١/٣٦١٧).

(٢) في المطالب: سعيد. وهو خطأ.

(٣) الأنعام: ٥٢.

(٤) وفي «المطالب»: تفد. وفي سنن ابن ماجه والطبراني (٤/٧٦) والحلية (١/١٤٦): تأتيك.

(٥) الأنعام: ٥٤.

(٦) أصابها طمس، والمثبت من المختصر، والمصادر الأخرى.

(٧) الأنعام: ٥٤.

(٨) الكهف: ٢٨.

(٩) في ابن ماجه والطبراني: لا تجالس الأشراف.

(١٠) قال في المختصر (٨/٣٨٩ رقم ٦٤٧٦): رواه أبو بكر بن أبي شيبه وأبو يعلى الموصلي واللفظ له

بسند صحيح، وابن ماجه مختصراً.

[٢/٥٧٥٦] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا أحمد بن المفضل، ثنا أسباط بن نصر... فذكره بتامه.

[٣/٥٧٥٦] قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(٢): باختصار، عن أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد قال: حدثنا عمرو بن محمد العنقزي، ثنا أسباط به.

[٥٧٥٧] وقال إسحاق بن راهويه^(٣): أبنا النضر بن شميل، أبنا أبوقرة الأسدي ثم الصيدائي - رجل من أهل البادية - سمعت سعيد بن المسيب، يحدث عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إنه قد أوحى إلي آية منها قال ﴿فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً﴾^(٤) كان له نوراً من عدن أبين إلى مكة حشوه الملائكة».

هذا إسناد فيه أبوقرة الأسدي أخرج له ابن خزيمة في صحيحه وقال: لا أعرفه بعدالة ولا جرح.

١٧ - سورة مريم

[٥٧٥٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا سليمان بن حرب، ثنا أبو صالح غالب بن سليمان، عن كثير بن [زياد البرساني عن]^(٥) أبي سمية قال: «اختلفا ها هنا بالبصرة فقال قوم: لا يدخلها مؤمن. وقال آخرون: يدخلونها جميعاً ثم ينجي الله الذين اتقوا. فلقيت جابراً فسألته، فقال: يدخلونها جميعاً ثم ينجي الله الذين اتقوا. قال: فأهوى بأصبعه إلى أذنيه قال: صمتما إن لم أكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: الورد: الدخول لا يبقى بر ولا فاجر إلا يدخلها، فتكون على المؤمنين برداً وسلاماً كما كانت على إبراهيم حتى أن للنار - أو

(١) المطالب العالية (٤/ ١١٥ رقم ٢/٣٦١٧).

(٢) (٢/ ١٣٨٢-١٣٨٣ رقم ٤١٢٧).

(٣) المطالب العالية (٤/ ١٣٣-١٣٤ رقم ٣٦٦٧).

(٤) الكهف: ١١٠.

(٥) في «الأصل»: سليمان بن. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، والحديث رواه أحمد في مسنده (٣/ ٣٢٨-٣٢٩) وعبد بن حميد كما في المنتخب (٣٣٣ رقم ١١٠٦) والبيهقي في الشعب (١/ ٣٣٦ رقم ٣٧٠) وغيرهم من طريق سليمان بن حرب، عن أبي صالح غالب بن سليمان، عن كثير بن زياد البرساني، عن أبي سمية به، وكذا نقله الزيلعي في تحريج أحاديث الكشاف (٢/ ٣٣٣ رقم ٧٧١) من مسند ابن أبي شيبة وغيره على الصواب، وكثير بن زياد البرساني هو أبوسهل الأزدي العتكي البصري من رجال التهذيب، وأبو سمية من أفراد الكنى ذكره أبو أحمد الحاكم في الكنى (١/ ٢١٦-ب) ونقل عن البخاري هذا الحديث في ترجمته، وقد ذكر المعلمي البيهقي - رحمه الله - أن هذه الترجمة سقطت من كنى البخاري المطبوع، وأبو سمية من رجال التهذيب.

لجهنم - ضجيج من بردهم، ثم ينجي الله الذين اتقوا ويذر الظالمين فيها جثيا».

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته .

١٨ - [٥/٨٢-ب] سورة طه

[٥٧٥٩] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا [أبو عبدالرحمن الأسود]^(٢) بن عامر شاذان، نا شريك، عن سالم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - رضي الله عنه - «في قوله عز وجل: ﴿طه﴾^(٣) أي: [طأ]^(٤) يا رجل، وهي بالنبطية. قال شاذان: ربما قال شريك: طه يا رجل».

[١/٥٧٦٠] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا أصبغ بن زيد الجهني، ثنا القاسم ابن أبي أيوب، ثنا سعيد بن جبير قال: «سألت عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - عن قول الله - عز وجل - لموسى ﷺ: ﴿وَفَتْنَاكَ فِتْوَانًا﴾^(٥) فسألته عن الفتون فقال: استأنف النهار يا ابن جبير؛ فإن لها حديثًا طويلًا قال: فغدوت على ابن عباس لأنجز ما وعدني من حديث الفتون، فقال: تذاكر فرعون وجلساؤه ما كان الله - عز وجل - وعد إبراهيم ﷺ من أن يجعل في ذريته أنبياء وملوكًا، فقال بعضهم: إن بني إسرائيل ليبتظرون ذلك ما يشكون فيه، وقد كانوا يظنون أنه يوسف بن يعقوب - عليها الصلاة والسلام - فلما هلك قالوا: ليس هكذا كان، إن الله - عز وجل - وعد إبراهيم ﷺ. قال فرعون: فكيف ترون؟ فأتمروا وأجمعوا أمرهم على أن يبعث رجلا الشفار يطوفون في بني إسرائيل فلا يجدون مولودًا ذكرًا إلا ذبحوه ففعلوا ذلك، فلما أن رأوا أن الكبار من بني إسرائيل يموتون بأجلهم والصغار يذبحون قالوا: توشكوا أن تفنوا بني إسرائيل فتصيروا [إلى]^(٦) أن تباشروا من الأعمال والخدمة [التي]^(٧) كانوا يكفونكم؛ فاقتلوا عامًا كل مولود ذكر فيقتل نباتهم، ودعوا عامًا فلا تقتلوا منهم أحدًا فيشب الصغار مكان من يموت من الكبار [فإنهم لن يكثرُوا بمن تستحيون فتخافوا]^(٨) مكائرتهم إياكم ولن يفنوا بمن تقتلون فتحتاجون إليهم، فأجمعوا

(١) البغية (٢٢٥ رقم ٧١٧).

(٢) بالأصل: ثنا عبدالرحمن بن الأسود. والصواب ما أثبتناه كما في البغية.

(٣) طه: ١.

(٤) بالأصل: طه. والصواب ما أثبتناه.

(٥) طه: ٤٠.

(٦) زيادة من كتاب التفسير - السنن الكبرى للنسائي، ومسند أبي يعلى، والطبري.

(٧) بالأصل: الذين. والتصويب من المصادر آفة الذكر.

(٨) جاء النص بالأصل [فإنهم إن يكثرُوا ثم تستحيوا وتخافوا...]. والتصويب من النسائي، ومسند أبي يعلى، والطبري.

أمرهم على ذلك، فحملت أم موسى بهارون - عليها السلام - في العام الذي لا يذبح فيه الغلمان فولدته علانية، فلما كان من قابل حملت بموسى - عليه السلام - [٥/٨٣ق-أ] فوقع في [قلبه] (١) من الهم والحزن، فذلك من الفتون يا ابن جبير ما دخل عليه في [دهو] (٢) بطن أمه مما يراد به فأوحى الله - تعالى - إليها أن لا تحافي ولا تحزني إنا رادوه إليك وجاعلوه من المرسلين، وأمرها أن إذا ولدت أن تجعله في تابوت، ثم تلقيه في اليم، فلما ولدت فعلت ذلك به فألقته في اليم، فلما توارى عنها ابنها أتاها الشيطان فقالت في نفسها: ما فعلت بابني لو ذبح عندي فواريته وكفنته كان أحب إلي من أن ألقيه بيدي إلى دواب البحر وحيثانه. وانتهى الماء به حتى أرفأ به عند فرضة مستقى جوارى امرأة فرعون، فلما رأيته أخذنه، فهممن أن يفتح التابوت، فقال بعضهن: إن في هذا مالا وإنا إن فتحناه لم تصدقنا امرأة الملك بها وجدنا فيه. فحملته بهيئته لم يجرن منه شيئاً حتى دفعه إليها، فلما فتحته رأت فيه غلاماً فألقي عليه منها محبة لم يلق مثلها على البشر قط، وأصبح فؤاد أم موسى فارغاً من ذكر كل شيء إلا من ذكر موسى - عليه السلام - فلما سمع الذباحون بأمره أقبلوا بشفارهم إلى امرأة فرعون ليذبحوه - وذلك من الفتون يا ابن جبير - فقالت للذباحين: [أقروه] (٣) فإن هذا الواحد لا يزيد في بني إسرائيل حتى آتي فرعون فاستوهبه منه، فإن وهبه لي كنتم قد أحسستم وأجلمتم وإن أمر بذبحه لم أملك. فأنت به فرعون فقالت: قره عين لي ولك. قال فرعون: يكون لك فأما لي فلا حاجة لي في ذلك. قال رسول الله ﷺ: والذي أحلف به لو أقر فرعون بأن يكون له قره عين كما أقرت امرأته لهداه الله به كما هدى به امرأته، ولكن الله حرمه ذلك. فأرسلت إلى من حولها من كل امرأة لها لبن تختار لها ظئراً، فجعل كلما أخذته امرأة منهن لترضعه لم يقبل ثديها حتى أشفقت عليه امرأة فرعون أن يمتنع من اللبن فيموت، فأحزنها ذلك فأمرت به فأخرج إلى السوق وجمع الناس ترجو أن تجد له ظئراً يأخذ منها فلم يقبل، وأصبحت أم موسى والهة فقالت لأخته: قصيه - تعني أثره - واطلبيه، هل تسمعين له ذكراً؟ أحي [٥/٨٣ق-ب] ابني أم قد أكلته الدواب؟ ونسيت ما كان الله - عز وجل - وعدها فيه فبصرت به أخته عن جنب وهم لا يشعرون - والجنب أن يسمو بصر الإنسان إلى الشيء البعيد وهو إلى جنبه لا يشعر به - فقالت من الفرح حين أعياهم [الظؤارت] (٤): أنا أدلكم على أهل بيت يكفلونه لكم

(١) بالأصل: بطنها. والتصويب من المراجع السالفة.

(٢) زيادة من النسائي، والطبري، وكانت العبارة بالأصل: فأدخل عليه في بطن أمه كما يراد به... وأصلحتها من المصدرين السالفين.

(٣) بالأصل: أوقروه. ومثله في المختصر، وأثبتنا ما في سنن النسائي، وفي مسند أبي يعلى: اتركوه. والمعنى واحد.

(٤) بالأصل: الطلب. والتصويب من المراجع سالفة الذكر ومعناه: المراضع.

وهم له ناصحون فأخذوها . فقالوا: ما يدريك مانصحهم له ، هل تعرفونه حتى شكوا في ذلك - فذلك من الفتون يا ابن جبير - فقالت: نصحتهم له وشفقتهم عليه رغبة في صهر الملك ورجاء منفعتة ، فأرسلوها فانطلقت إلى أمها فأخبرتها الخبر ، فجاءت أمه فلما وضعتة في حجرها [نزا]^(١) إلى ثديها فمصه حتى امتلأ جنباه ريثاً ، وانطلق [البشير]^(٢) إلى امرأة فرعون: إنا قد وجدنا لابنك ظئراً ، فأرسلت إليها فأتت بها وبه ، فلما رأت ما يصنع قالت لها: امكثي عندي ترضعي ابني هذا ، فإنني لم أحب حبه شيئاً قط . فقالت أم موسى: لا أستطيع أن أدع بيتي وولدي فيضيع فإن طابت نفسك أن تعطينيه فأذهب به إلى منزلي فيكون معي لا آلوه خيراً فعلت ، وإلا فإنني غير تاركة بيتي وولدي . وذكرت أم موسى - عليه السلام - ما كان الله - عز وجل - وعدها ، فتعاسرت على امرأة فرعون وأيقنت بأن الله - عز وجل - منجز موعوده ، فرجعت إلى بيتها بابنها من يومها فأنبته الله نباتاً حسناً وحفظه لما قد قضى فيه ، فلم تزل بنو إسرائيل وهم في ناحية القرية [ممتنعين]^(٣) يمتنعون به من السخرة ما كان فيهم ، فلما ترعرع قالت امرأة فرعون لأم موسى : [أريد]^(٤) أن تريني ابني ، فوعدها يوماً تريها فيه إياه ، فقالت امرأة فرعون لخزانها وظهورتها وقهارمتها: لا يبقين أحد منكم إلا استقبل ابني اليوم بهدية وكرامة لأرى ذلك فيه وأنا باعثة أميئاً [يحصي]^(٥) ما يصنع كل إنسان منكم . فلم تزل الهدايا والكرامة والنحل تستقبله من حين خرج من بيت أمه إلى أن دخل على امرأة فرعون ، فلما دخل عليها [بجلته]^(٦) وأكرمه [٥/ق٨٤-١] وفرحت به وأعجبها ونحلت أمه لحسن أثره ثم قالت: لآتين به فرعون فلينحلته وليكرمه فلما دخلت به عليه جعله في حجره فتناول موسى لحية فرعون فمدها إلى الأرض فقال الغواة من أعداء الله لفرعون: ألا ترى إلى ما وعد الله - عز وجل - إبراهيم نبيه - عليه السلام - أنه يرثك ويعطوك ويصرعك ، فأرسل إلى الذباحين - وذلك من الفتون يا ابن جبير بعد كل بلاء ابتلي به أو أريد به فتوناً - فجاءت امرأة فرعون تسعى إلى فرعون فقالت: ما بدا لك في هذا الغلام الذي وهبته لي؟ قال: ألا ترينه يزعم أنه يصرعني ويعلوني؟ قالت: اجعل بيني وبينك أمراً تعرف فيه الحق اثت بجمرتين ولؤلؤتين فقرهما إليه فإن بطش باللؤلؤتين واجتنب الجمرتين عرفت أنه يعقل ، وإن تناول الجمرتين ولم يرد

(١) بالأصل: نزل . والتصويب من المراجع نفسها .

(٢) بالأصل: البشري . والتصويب منها .

(٣) بالأصل: ممنعين . وأثبتنا ما في النسائي .

(٤) زيادة من مسند أبي يعلى .

(٥) بالأصل: يحضر . والتصويب من المراجع السابقة .

(٦) بالأصل: نحلته . والتصويب من المراجع السابقة .

اللؤلؤتين علمت أن أحداً لا يؤثر الجمرتين على اللؤلؤتين وهو يعقل . فقرب ذلك إليه فتناول الجمرتين فانتزعوهما من يده مخافة أن تحرقا يديه، فقالت المرأة: ألا ترى . فصرفه الله عنه بعد ما كان قد هم به، وكان الله - عز وجل - بالغاً فيه أمره، فلما بلغ أشده وصار من الرجال لم يكن أحد من آل فرعون يخلص إلى أحد من بني إسرائيل معه بظلم ولا سخرة حتى امتنعوا كل الامتناع، فبينما موسى - عليه السلام - يمشي في ناحية المدينة إذ هو برجلين يقتتلان أحدهما فرعوني والآخر إسرائيلي، فاستغاثه الإسرائيلي على الفرعوني فغضب موسى - عليه السلام - غضباً شديداً؛ لأنه تناوله وهو يعلم منزلة موسى - عليه السلام - من بني إسرائيل وحفظه [لهم]^(١) لا يعلم الناس إلا إنها ذلك من الرضاع إلا أم موسى إلا أن يكون الله - عز وجل - أطلع موسى - عليه السلام - من ذلك على ما لم يطلع عليه غيره، فوكز موسى - عليه السلام - الفرعوني فقتله وليس يراهما أحد إلا الله - عز وجل - والإسرائيلي . فقال موسى - عليه السلام - حين قتل الرجل ﴿هذا من عمل الشيطان (٥/٨٤ق-ب)﴾ إنه عدو مضل مبين^(٢) ثم قال ﴿رب إني ظلمت﴾ إلى قوله: ﴿إنه هو الغفور الرحيم﴾^(٣) فأصبح في المدينة خائفاً يترقب الأخبار فأتى فرعون فقيل: إن بني إسرائيل قد قتلوا رجلاً من آل فرعون فخذ لنا بحقنا ولا ترخص لهم . فقال: أبغوني قاتله ومن شهد عليه؛ فإن الملك وإن كان صفوه مع قومه [لا يستقيم له]^(٤) أن يقيد بغير بيعة ولا ثبت فانظروا في (علم)^(٥) ذلك آخذ لكم بحقكم . فبينما هم [يطوفون]^(٦) لا يجدون ثبناً، إذا موسى - عليه السلام - قد رأى من الغد ذلك الإسرائيلي يقاتل رجلاً من آل فرعون آخر فاستغاثه الإسرائيلي على الفرعوني فصادف موسى - عليه السلام - قد ندم على ما كان منه فكره الذي رأى فغضب الإسرائيلي وهو يريد أن يبطش بالفرعوني فقال للإسرائيلي لما فعل أمس واليوم: إنك لغوي مبين . فنظر الإسرائيلي إلى موسى - عليه السلام - بعدما قال له ما قال، فإذا هو غضبان كغضبه بالأمس الذي قتل به الفرعوني؛ فخاف أن يكون بعد ما قال له: إنك لغوي مبين إياه أراد، ولم يكن أرادها إنما أراد الفرعوني فخاف الإسرائيلي فحاجز الفرعوني فقال: يا موسى، أتريد أن تقتلني كما قتلت نفسك بالأمس . وإنما قال ذلك مخافة أن يكون إياه أراد موسى - عليه السلام - أن يقتله فتنازعا فانطلق الفرعوني إلى قومه

(١) بالأصل: ما . والتصويب من المصادر السابقة .

(٢) القصص: ١٥ .

(٣) القصص: ١٦ .

(٤) زيادة من المصادر .

(٥) في المصادر الأخرى: فاطبوا لي علم ذلك .

(٦) بالأصل: يطلبون . والمثبت من المراجع السالفة .

فأخبرهم بما سمع من الإسرائيليين من الخبر حين يقول: أتريد أن تقتلني كما قتلت نفسك بالأمس. فأرسل فرعون الذباحين ليقتلوا موسى - عليه السلام - فأخذ رسل فرعون الطريق الأعظم يمشون على هيئتهم يطلبون موسى - عليه السلام - وهم لا يخافون أن يفوتهم، فجاء رجل من شيعة موسى - عليه السلام - من أقصى المدينة [فاختصر] (١) طريقًا قريبًا حتى سبقهم إلى موسى - عليه السلام - فأخبره الخبر - فذلك من الفتون يا ابن جبير (٢) - فخرج موسى - عليه السلام - متوجهًا نحو مدين، لم يلق بلاء قبل ذلك، وليس له علم بالطريق إلا حسن الظن بربه - عز وجل - فإنه قال: [٥/٨٥ق-١] ﴿عسى ربي أن يهديني سواء السبيل ولما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس يسقون﴾ إلى ﴿تذودان﴾ (٣) - يعني بذلك حابستين غنمهما - فقال لهما: ما خطبكما معترلتين لا تسقيان مع الناس؟ قالتا: ليس لنا قوة نزاحم القوم وإنما نتظر فضول حياضهم. فسقى لهما فجعل يغرف بالددو ماء كثيرًا حتى كانتا أول الرعاء فراغًا، فانصرفا بغنمهما إلى أبيهما، وانصرف موسى - عليه السلام - فاستظل بشجرة وقال: رب (إني) (٤) لما أنزلت إلي من خير فقير. فاستكر أبوها سرعة صدورهما بغنمهما حفلا بطانًا. فقال: إن لكم اليوم لشأن [فأخبرناه] (٥) بما صنع موسى - عليه السلام - فأمر إحداهما أن تدعوه له، فأنت موسى - عليه السلام - فدعته فلما كلمه قال: لا تخف نجوت من القوم الظالمين، ليس لفرعون ولا لقومه علينا سلطان ولسنا في مملكته. قال: فقالت إحداهما: يا أبة استأجره إن خير من استأجرت القوي الأمين. فاحتملته الغيرة على أن قال: وما يدريك ما قوته وما أمانته؟ قالت: أما قوته: فما رأيت في الدلو وحين سقى لنا لم أر رجلا قط في ذلك المسقى منه، وأما أمانته فإنه نظر إلي حين أقبلت إليه وشخصت له، فلما علم أنني امرأة صوب رأسه، فلم يرفعه ولم ينظر إلي حتى بلغت رسالتك، ثم قال لي: امشي خلفي وانعتي لي الطريق، فلم يفعل هذا إلا وهو أمين. فسري عن أبيها وصدقها وظن به الذي قالت، فقال له: هل لك ﴿أن أنكحك إحدى ابنتي هاتين﴾ إلى قوله ﴿من الصالحين﴾ (٦) ففعل فكانت على نبي الله موسى - عليه السلام -

(١) بالأصل: فاختصر. والمثبت من المراجع، والمختصر.

(٢) إلى هنا ينتهي الخبر في تفسير الطبري. فبما يأتي من عزو للمصادر بعدها يراد به سنن النسائي، ومسند أبي يعلى.

(٣) القصص: ٢٢-٢٣.

(٤) زيادة من المراجع السابقة.

(٥) بالأصل: فأخبراه. والتصويب من المراجع السابقة.

(٦) القصص: ٢٧.

ثماني سنين واجبة، وكانت سنتان عدة منه فقصى الله - عز وجل - عنه [عدته]^(١) فأتتها عشراً - قال سعيد: فلقيني رجل من أهل النصرانية من علمائهم فقال: هل تدري أي الأجلين قضى موسى - عليه السلام [قلت: لا]^(٢) وأنا يومئذ لا أدري، فلقيت ابن عباس فذكرت ذلك له فقال: أما علمت أن ثمانيا كانت على نبي الله - عليه السلام - واجبة، لم يكن نبي الله لينقص منها شيئاً وتعلم أن الله - عز وجل - [كان]^(٣) قاضياً عن موسى [٥/ق٨٥-ب] - عليه السلام - عدته التي وعد؛ فإنه قضى عشر سنين. فلقيت النصراني فأخبرته بذلك. فقال: الذي سألته فأخبرك أعلم منك بذلك. قلت: أجل وأولى. فلما سار موسى - عليه السلام - بأهله كان من أمر الناس ما قص الله عليك في القرآن وأمر العصا ويده فشكا إلى ربه - عز وجل - ما يتخوف من آل فرعون في القتل وعقدة لسانه^(٤) فاتاه الله - عز وجل - سؤله وحل عقدة من لسانه وأوحى الله - عز وجل - إلى هارون - عليه السلام - وأمره أن يلقاه، واندفع موسى - عليه السلام - بعصاه حتى لقي هارون - عليه السلام - فانطلقا جميعاً إلى فرعون فأقاما حيناً على بابه لا يؤذن لهما، ثم أذن لهما، فقالا: إنا [رسولاً]^(٥) ربك. قال: فمن ربكما يا موسى؟ فأخبراه بالذي قص الله - عز وجل - عليك في القرآن. قال: فما تريدان؟ وذكره القتل واعتذر بما قد سمعت. وقال: أريد أن تؤمن بالله وأن ترسل معي بني إسرائيل. فأبى عليه، وقال: ائت بآية إن كنت من الصادقين. فألقى عصاه، فإذا هي حية عظيمة فارعة فاغرة فاها [مسرعة]^(٦) إلى فرعون، فلما رآها فرعون قاصدة إليه خافها، فافتحم عن سيره، واستغاث بموسى - عليه السلام - أن يكفها عنه، ففعل، ثم أخرج يده من جيبه فرآها بيضاء من غير سوء - يعني من غير برص - فردها فعادت إلى لونها الأول، فاستشار الملأ حوله فيما رأى، فقالوا له: ﴿هذان لساحران^(٧) يريدان أن يخرجاك من أرضك...﴾^(٨) الآية، والمثلثي ملكهم الذي [هم]^(٩) فيه والعيش، فأبوا على موسى - عليه السلام - أن يعطوه شيئاً مما طلب، وقالوا له: اجمع لهما السحرة فإنهم بأرضك كثير حتى تغلب بسحرهما وأرسل في المدائن فحشر له كل ساحر متعالم، فلما أتوا على فرعون قالوا: بَمَ يعمل هذا الساحر؟ قالوا: يعمل الحيات. قالوا: فلا

(١) بالأصل: عدة. والتصويب من المراجع السابقة.

(٢) زيادة من المصادرة الأخرى.

(٣) زادت المصادر الأخرى في هذا الموضع: فإنه كان في لسانه عقدة تمنعه من كثير من الكلام وسأل ربه أن يعينه بأخيه هارون يكون له رداءً أو يتكلم عنه بكثير مما لا يفصح به لسانه.

(٤) في «الأصل»: رسل.

(٥) بالأصل: منتزعة. والتصويب من المصادر الأخرى، وعلى الصواب بالمختصر.

(٦) في «الأصل» والنسائي: هذان ساحران.

(٧) طه: ٦٣.

(٨) بالأصل: هو. والتصويب من المصادر.

والله ما أحد في الأرض يعمل السحر والحيات والحبال والعصي الذي نعمل، فما أجرنا إن نحن غلبنا؟ قال لهم: أنتم أقاربي وخاصتي وأنا صانع إليكم كل شيء أحببتم فتواعدوا يوم [٥/٨٦ق-١] الزينة وأن يحشر الناس ضحى - قال سعيد: فحدثني ابن عباس أن يوم الزينة اليوم الذي أظهر الله - عز وجل - فيه موسى - عليه السلام - على فرعون والسحرة هو يوم عاشوراء - فلما اجتمعوا في صعيد، قال الناس بعضهم لبعض: انطلقوا فلنحضر هذا الأمر لعلنا نتبع السحرة إن كانوا هم الغالبين - يعنون موسى وهارون عليهما السلام - استهزاء بهما. فقالوا: يا موسى - لقدرتهم في أنفسهم بسحرهم - إما أن تلقي وإما نكون نحن الملقين قال: بل ألقوا. فألقوا حبالهم وعصيهم وقالوا: بعزة فرعون إنا لنحن الغالبون. فرأى موسى - عليه السلام - من سحرهم ما أوجس في نفسه خيفة، فأوحى الله - عز وجل - إليه أن ألق عصاك. فلما ألقاها صارت ثعباناً عظيماً فاغرة فاها فجعلت العصي بدعوة موسى - عليه السلام - تلتبس بالحبال حتى صارت جرزاً إلى الثعبان تدخل فيه، حتى ما أبقّت عصاً ولا جبلاً إلا ابتلعته، فلما عرف السحرة ذلك قالوا: لو كان هذا سحرًا لم يبلغ من سحرنا كل هذا، ولكنه أمر من الله، آمنا بالله وبما جاء به موسى - عليه السلام - ونتوب إلى الله - عز وجل - مما كنا عليه، وكسر الله ظهر فرعون في ذلك الموطن وأشياعه، وأظهر الحق وبطل ما كانوا يعملون فغلبوا هنالك وانقلبوا صاغرين، وامرأة فرعون بارزة متبذلة تدعو بالنصر لموسى - عليه السلام - على فرعون، فمن رآها من آل فرعون ظن أنها إنما تبذلت لشفقة على فرعون وأشياعه، وإنما كان حزنها وهمها لموسى - عليه السلام - فلما طال مكث موسى - عليه السلام - لمواعيد فرعون الكاذبة كلما جاءه بآية وعده عندها أن يرسل معه بني إسرائيل فإذا مضت أخلف موعده وقال: [هل] ^(١) يستطيع [ربك] ^(١) أن يصنع غير هذا؟ فأرسل الله عليه وعلى قومه الطوفان، والجراد، والقمل، والضفادع آيات مفصلات، كل ذلك يشكو إلى موسى - عليه السلام - ويطلب إليه أن يكفها عنه، ويوائمه على أن يرسل معه بني إسرائيل، فإذا كف ذلك عنه أخلف موعده ونكث عهده [٥/٨٦ق-ب] فأمر موسى - عليه السلام - بالخروج بقومه، فخرج بهم ليلاً، فلما أصبح فرعون ورأى أنهم قد مضوا، أرسل في المدائن حاشرين فتبعهم بجنود عظيمة كثيرة، وأوحى الله - عز وجل - إلى البحر أن إذا ضربك موسى بعصاه فانفرق له اثنتي عشرة فرقة حتى يجوز موسى - عليه السلام - ومن معه، ثم التقت على من بقي بعد من فرعون وأشياعه، فنتسي موسى - عليه السلام - أن يضرب البحر بالعصا، فانتهى إلى البحر وله قصيف، مخافة أن يضربه موسى - عليه السلام - وهو غافل، فيصير عاصياً لله - عز وجل - فلما تراءى الجمعان

(١) زيادة من المصادر الأخرى، والعبارة بالأصل: تستطيع أن تصنع غير هذا.

وتقارباً قال أصحاب موسى: إنا لمدركون افعل ما أمرك به ربك - عز وجل - فإنك لم تكذب ولم تكذب^(١). فقال: وعدني ربي - عز وجل - إذا أتيت البحر انفرق لي اثنتي عشرة فرقة حتى أجاوزه، ثم ذكر بعد ذلك العصا، فضرب البحر بعصاه حين دنا أوائل جند فرعون من أواخر جند موسى - عليه السلام - فانفرق البحر كما أمره الله - عز وجل - وكما وعد موسى - عليه السلام - فلما أن جاوز موسى - عليه السلام - وأصحابه البحر، ودخل فرعون وأصحابه، التقى عليهم البحر كما أمر، فلما جاوز موسى - عليه السلام - البحر، قال أصحابه: إنا نخاف أن لا يكون فرعون غرق، ولا نؤمن بهلاكه، فدعا ربه - عز وجل - فأخرجه له ببده، حتى استيقنوا بهلاكه، ثم مروا بعد ذلك على قوم يعكفون على أصنام لهم قالوا: ﴿يا موسى اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة﴾ إلى ﴿و باطل ما كانوا يعملون﴾^(٢). قد رأيتم [من]^(٣) العبر وسمعتم ما يكفيكم ومضى فأنزلهم موسى - عليه السلام - منزلاً، ثم قال لهم: أطيعوا هارون - عليه السلام - فإني قد استخلفته عليكم، وإني ذاهب إلى ربي - عز وجل - وأجلهم ثلاثين يوماً [أن يرجع إليهم فيها فلما أتى ربه وأراد أن يكلمه ثلاثين يوماً]^(٤) وقد صامهن ليلهن ونهارهن، كره أن يكلم ربه - عز وجل - وريح فمه ريح فم الصائم، فتناول موسى - عليه السلام - من نبات الأرض شيئاً فمضغه. فقال له ربه - عز وجل - حين (لقاه)^(٥): لم أفطرت - وهو أعلم بالذي كان؟ قال: يا رب، إني كرهت أن أكلمك إلا وفمي طيب الريح. قال: أو ما علمت يا موسى أن ريح فم الصائم أطيب عندي من ريح المسك ارجع حتى تصوم [عشرًا]^(٦) [١-٨٧ق/٥] ثم اتيتي. ففعل موسى - عليه السلام - ما أمر به، فلما رأى قوم موسى - عليه السلام - أنه لم يرجع إليهم للأجل ساءهم ذلك، وكان هارون - عليه السلام - قد خطبهم فقال: إنكم خرجتم من مصر ولقوم فرعون عندي عواري وودائع، ولكم فيهم مثل ذلك، وأنا أرى أن تحتسبوا ما لكم عندهم، ولا أحل لكم وديعة استودعتموها ولا عارية، ولسنا (برادي)^(٧) إليهم شيئاً من ذلك، ولا ممسكيه لأنفسنا - فحفر [حفيراً]^(٨) وأمر كل قوم عندهم شيء

(١) وفي النسائي: فإنه لم يكذب ولم تكذب.

(٢) الأعراف: ١٣٨ - ١٣٩.

(٣) زيادة من المصادر الأخرى.

(٤) سقطت من «الأصل» لانتقال البصر واستدركتها من النسائي وأبي يعلى.

(٥) وفي المصادر الأخرى: أتاه.

(٦) بالأصل: عاشوراء. والتصويب من النسائي وأبي يعلى.

(٧) كذا بالأصل والمختصر، وفي النسائي وأبي يعلى: برادين.

(٨) بالأصل: حفيرة. وبالمصادر الأخرى: حفيراً، وسيأتي ما يدل على صوابه في السياق.

من ذلك من متاع أو حلية أن يقدفوه في ذلك الحفير، ثم أوقد عليه النار فأحرقه فقال: لا يكون لنا ولا لهم. وكان السامري رجل من قوم يعبدون البقر جيران لهم، ولم يكن من بني إسرائيل، فاحتمل مع موسى -عليه السلام- وبني إسرائيل حين احتملوا، ففضى له أن رأى أثرًا، فأخذ منه بقبضته، فمر بهارون، فقال له هارون -عليه السلام- يا سامري ألا تلقي ما في يديك؟ وهو قابض عليه لا يراه أحد طوال ذلك. فقال: هذه قبضة من أثر الرسول الذي جاوز بكم البحر ولا [ألقيها]^(١) لشيء إلا أن تدعو الله إذا ألقيتها أن يكون ما أريد، فألقاه ودعا له هارون -عليه السلام-. فقال: أريد أن تكون عجلًا، واجتمع ما كان في الحفرة من متاع أو حلية أو نحاس أو حديد فصار عجلًا أجوف ليس فيه روح له خوار- قال ابن عباس: لا والله ما كان له صوت قط، إنما كانت الريح تدخل من دبره وتخرج من فيه، فكان ذلك الصوت من ذلك- فتفرق بنو إسرائيل فرقًا. فقالت فرقة: يا سامري، ما هذا فأنت أعلم به؟ قال: هذا بكم- عز وجل- ولكن موسى -عليه السلام- أضل الطريق. وقالت فرقة: لا نكذب [بهذا]^(٢) حتى يرجع إلينا موسى، فإن كان ربنا [لم نكن ضيعناه]^(٣) وعجزنا فيه حتى رأيناه، وإن لم يكن ربنا فإننا تتبع قول موسى عليه وسلم. وقالت فرقة: هذا عمل الشيطان، وليس بربنا، ولا نؤمن ولا نصدق [٥٧ق/٥-ب] وأشرب فرقة في قلوبهم التصديق بما قال السامري في العجل، وأعلنوا التكذيب، فقال لهم هارون -عليه السلام- يا قوم إنما فتنتم به وإن ربكم ليس هكذا. قالوا: فما بال موسى -عليه السلام- وعدنا ثلاثين يومًا ثم أخلفنا، فهذه أربعون قد مضت. فقال سفهاؤهم: أخطأ ربه فهو يطلبه ويتبعه. فلما كلم الله -عز وجل- موسى -عليه السلام- وقال له ما قال، أخبره بما لقي قومه بعده فرجع موسى إلى قومه غضبان أسفًا وقال لهم ما سمعتم في القرآن وأخذ برأس أخيه وألقى الألواح من الغضب، ثم عذر أخاه بعذره، واستغفر له، وانصرف إلى السامري، فقال له: ما حملك على ما صنعت؟ قال: قبضت قبضة من أثر الرسول، وفطنت لها وعمت عليكم فقدفتها وكذلك سولت لي نفسي ﴿قال فاذهب فإن لك في الحياة أن تقول لا مساس وإن لك موعدًا لن تخلفه وانظر إلى إهلك﴾ إلى قوله: ﴿نسفًا﴾^(٤) ولو كان إلهًا لم تخلص إلى ذلك منه، فاستيقن بنو إسرائيل بالفتنة، واغتبط الذين كان رأيهم فيه مثل رأي هارون -عليه السلام- فقالوا بجمعاتهم لموسى -عليه السلام-: سل لنا ربك -عز وجل-

(١) زيادة من النسائي.

(٢) بالأصل: بها. وأثبتنا ما في مسند أبي يعلى، والنسائي.

(٣) بالأصل: لم يكن ضيعنا. وأثبتنا ما في «النسائي».

(٤) طه: ٩٧.

أن يفتح لنا باب توبة نصنعها فيكفر عنا ما عملنا فاختار موسى - عليه السلام - قومه سبعين رجلاً لذلك لا يألوا الخير خيار بني إسرائيل ومن لم يشرك في العجل . فانطلق بهم ليسأل لهم التوبة، فرجفت بهم الأرض فاستحيا نبي الله ﷺ من قومه ووفده حين فعل بهم ما فعل، فقال: ﴿رب لو شئت أهلكتهم من قبل وإياي أتهلكنا بما فعل السفهاء منا﴾^(١) وفيهم من قد كان الله - عز وجل - اطلع على ما اشرب قلبه من حب العجل [وإيمانه به]^(٢) لذلك رجفت بهم الأرض. فقال: ﴿ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون﴾ إلى ﴿في التوراة والإنجيل﴾^(٣) فقال: رب سألتك التوبة لقومي فقلت: إن رحمتي كتبها لقوم غير قومي فليتك [أخبرتني]^(٤) حتى تخرجني حيًّا في أمة ذلك الرجل [٥/٨٨ق-٨٨] المرحومة. فقال الله له: إن توبتهم أن يقتل كل رجل منهم من لقي من والد أو ولد فيقتله بالسيف لا يبالي من قتل في ذلك الموطن وتاب أولئك الذين كان خفي على موسى وهارون - عليهما السلام - ما اطلع الله عليهم من ذنوبهم، فاعترفوا بها، وفعلوا ما أمروا وغفر الله للقاتل والمقتول. ثم سار بهم موسى - عليه السلام - متوجِّهًا نحو الأرض المقدسة وأخذ الألواح بعد ما سكت عنه الغضب وأمرهم بالذي أمر به [أن يبلغهم من الوظائف]^(٥) فنقل ذلك عليهم، وأبوا أن يقروا بها فتنق الله عليهم الجبل كأنه ظلة ودنا منهم حتى خافوا أن يقع عليهم، فأخذوا الكتاب بأيانهم، وهم يصغون، ينظرون إلى الجبل والأرض والكتاب بأيديهم وهم ينظرون إلى الجبل مخافة أن يقع عليهم. ثم مضوا إلى الأرض المقدسة فوجدوا مدينة قوم جبارين خلقهم خلق منكر، وذكر من ثمارهم أمرًا عجبًا من عظمها، فقالوا: يا موسى إن فيها قومًا جبارين لا طاقة لنا بهم ولا ندخلها ما داموا فيها فإن يخرجوا منها فإننا داخلون، قال رجلان من الذين يخافون من الجبارين: أمانا بموسى - عليه السلام - فخرجا إليه، فقالا: نحن أعلم بقومنا، إن كنتم إنما تخافون ما رأيتم من أجسامهم وعددهم، فإنهم لا قلوب لهم، ولا منعة عندهم، فادخلوا عليهم الباب فإذا دخلتموه فإنكم غالبون. ويقول أناس: إنها من قوم موسى - عليه السلام - وزعم سعيد بن جبير: أنها من الجبارين أمانا بموسى فقوله: ﴿من الذين يخافون﴾^(٦) إنما عني بذلك من الذين يخافون بني إسرائيل ﴿قالوا يا موسى إنا لن ندخلها أبدًا ماداموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا ها هنا

(١) الأعراف: ١٥٥.

(٢) زيادة من مسند أبي يعلى، والنسائي.

(٣) الأعراف: ١٥٦.

(٤) بالأصل: أخبرتني، والمثبت من المرجعين السابقين والمختصر.

(٥) زيادة من المرجعين السابقين.

(٦) المائدة: ٢٣.

قاعدون»^(١) فأغضبوا موسى - عليه السلام - فدعا عليهم وسأهم: فاسقين. ولم يدع عليهم قبل ذلك لما [رأى]^(٢) منهم من المعصية وإساءتهم حتى كان يومئذ، فاستجاب الله - عز وجل - له فسأهم كما سأهم موسى - عليه السلام - : فاسقين وحرما عليهم أربعين سنة [٥/٨٨٥-ب] يتيهون في الأرض يصبحون كل يوم فيسيرون ليس لهم قرار، ثم ظلل عليهم الغمام في التيه، وأنزل عليهم المن والسلوى، وجعل لهم ثيابًا لا تبلى ولا تتسخ، وجعل بين ظهرهم^(٣) حجرًا مربعًا، وأمر موسى - عليه السلام - فضربه بعصاه فانفجرت منه اثنتا عشرة عينًا في كل ناحية ثلاثة أعين، وأعلم كل سبط عينهم التي يشربون منها، فلا يرتحلون من منزلة إلا وجدوا ذلك الحجر منهم بالمكان الذي كان منه أمس. رفع ابن عباس هذا الحديث إلى النبي ﷺ وصدق ذلك عندي أن معاوية سمع من ابن عباس هذا الحديث فأنكره عليه أن يكون الفرعوني هو الذي أفشى على موسى - عليه السلام - أمر القتل الذي قتل. قال: كيف يفشي عليه ولم يكن علم به، ولا ظهر عليه إلا الإسرائيلي الذي حضر ذلك وشهده. فغضب ابن عباس فأخذ بيد معاوية فانطلق به إلى سعد بن مالك الزهري، فقال له: يا أبا إسحاق، هل تذكر يوم حدثنا رسول الله ﷺ عن قتيل موسى - عليه السلام - الذي قتل من آل فرعون؟ الإسرائيلي أفشى عليه [أم]^(٤) الفرعوني؟ قال: إنما علم الفرعوني^(٥) لما سمع من الإسرائيلي الذي شهد ذلك وحضره.

[٢/٥٧٦٠] رواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا أبو خيثمة، ثنا يزيد بن هارون، ثنا أصبغ بن زيد... فذكره بتامه.

هذا إسناد صحيح، القاسم بن أبي أيوب وثقه ابن سعد وأبو داود، وذكره ابن حبان في الثقات، وأصبغ بن زيد وثقه أحمد وابن معين والنسائي، وباقي رجال الإسناد على شرط الشيخين.

[٥٧٦١] قال أحمد بن منيع: وثنا يزيد، أبنا قيس بن الربيع، عن إبراهيم بن المهاجر «في قوله عز وجل: ﴿و أرسل في المدائن حاشرين﴾»^(٧) قال: الشرط.

(١) المائة: ٢٤.

(٢) زيادة من النسائي، وأبي يعلى.

(٣) وفي مسند أبي يعلى: ظهورهم. وفي النسائي: أظهرهم والمعنى واحد.

(٤) كذا في المصدرين، وفي «الأصل»: أمر.

(٥) وفي المصدرين: إنما أفشى عليه الفرعوني.

(٦) (٥/١٠-٢٩ رقم ٢٦١٨).

(٧) الأعراف: ١١١.

[٥٧٦٢] وقال^(١): وثنا يزيد، أبنا حماد بن سلمة، [عن]^(٢) فرقد السبخي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: «كان إذا خار سجدوا وإذا سكت رفعوا رءوسهم» .

[٥٧٦٣] [١-٨٩ق/٥] وقال مسدد^(٣): ثنا بشر بن المفضل، ثنا عبدالرحمن بن إسحاق، عن أبي حازم، [عن]^(٤) النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: «المعيشة الضنكة^(٤) التي قال عز وجل هي: عذاب القبر» .

وتقدم في الجنائز في باب عذاب القبر.

هذا إسناد [. . .]^(٥) وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه ابن حبان^(٦) .

[٥٧٦٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا وكيع بن الجراح، عن موسى بن عبيدة^(٨) عن يزيد بن عبدالله، عن أبي رافع قال: «نزل بالنبي ﷺ ضيف فبعثني إلى يهودي فقال: قل له: إن رسول الله ﷺ يقول لك: بعنا أو أسلفنا إلى رجب . فقلت له [٥/٨٩ق-ب] فقال: والله لا أبيع ولا أسلفه إلا برهن . فرجعت إلى النبي ﷺ فأخبرته، فقال: أما والله إن باعني أو أسلفني^(٩) لقصيته إني لأمين في السماء أمين في الأرض، اذهب بدرعي الحديد . فذهبت بها، فنزلت هذه الآية تعزية عن النبي ﷺ^(١٠) ﴿و لا تمدن عينيك إلى [ما]^(١١) متعنا به أزواجاً منهم﴾^(١٢) .

رواه إسحاق بن راهويه وأبو يعلى الموصلي، كلاهما من طريق موسى بن عبيدة به، وتقدم في كتاب^(١٣) .

- (١) المطالب العالية (٤/١٣٥ رقم ٣٦٧٥) .
- (٢) من المطالب، وهي لازمة .
- (٣) المطالب العالية (٤/١٣٥ رقم ٣٦٧٢) .
- (٤) كذا بالأصل، وفي المطالب: إن المعيشة الضنك .
- (٥) بياض بالأصل .
- (٦) (٧/٣٨٨-٣٨٩ رقم ٣١١٩) .
- (٧) المطالب العالية (٤/١٣٦ رقم ٣٦٧٧) .
- (٨) بالأصل: عينة . والصواب ما أثبتناه كما في المطالب .
- (٩) وفي المطالب: إنه لو باعني أو أسلفني .
- (١٠) وفي المطالب: تعزية للنبي .
- (١١) سقطت من «الأصل» .
- (١٢) طه: ١٣١ .
- (١٣) أصابها طمس بالأصل .

١٩ - سورة الحج

فيه حديث أنس بن مالك، وسيأتي في باب كثرة من يدخل النار من بني آدم.
 [٥٧٦٥] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١): ثنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد
 قال: قال سلمان - رضي الله عنه -: «وسألت النبي ﷺ عن أهل [دين]^(٢) كنت معهم.
 فذكر من صلاتهم وصيامهم وعبادتهم [فتزل]^(٣) قوله عز وجل: ﴿إن الذين آمنوا والذين
 هادوا والصابئين والنصارى والمجوس﴾ إلى قوله ﴿شاهد﴾^(٤)» .

هذا إسناد رواه [ثقات]^(٥)

[١/٥٧٦٦] وقال إسحاق بن راهويه^(٦): أبنا وكيع، ثنا سفيان، عن السدي، عن مرة،
 عن عبدالله - رضي الله عنه - قال: «من هم بسيئة فلم يعملها لم يكتب عليه شيء، وإن هم
 بعدن أيبن أن يقتل في المسجد الحرام أذاقه الله من عذاب أليم ثم قرأ: ﴿و من يرد فيه بإلحاد
 بظلم نذقه من عذاب أليم﴾^(٧)» .

هذا إسناد موقوف صحيح .

[٢/٥٧٦٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا أبو خيثمة، ثنا يزيد بن هارون، أبنا شعبة، عن
 السدي، عن مرة، عن عبدالله - قال شعبة: رفعه، وأنا لا أرفعه لك - «في قوله عز وجل:
 ﴿ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم﴾^(٧) قال: لو أن رجلا هم فيه بإلحاد وهو
 بعدن أيبن لأذاقه الله - تعالى - عذاباً أليماً»^(٩) .

[٣/٥٧٦٦] ورواه أحمد بن محمد بن حنبل^(١٠): ثنا يزيد بن هارون، أبنا شعبة، عن
 السدي أنه سمع مرة يقول: أنه سمع عبدالله - قال [لي]^(١١) شعبة: ورفعه ولا أرفعه لك -

(١) المطالب العالية (٤/١٣٧ رقم ٣٦٨٠).

(٢) بالأصل: دير - بالراء - والتصويب من المطالب.

(٣) بالأصل: فتزلت. والمثبت من المطالب.

(٤) الحج: ١٧.

(٥) بياض بالأصل والمثبت من المختصر.

(٦) المطالب العالية (٤/١٣٦ رقم ٣٦٧٨).

(٧) الحج: ٢٥.

(٨) (٩/٢٦٢-٢٦٣ رقم ٥٣٨٤).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٧/٧٠): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(١٠) مسند أحمد (١/٤٢٨).

(١١) زيادة من المسند.

يقول «في قوله تعالى: ﴿و من يرد فيه بإلحاد﴾^(١)...» فذكر حديث أبي يعلى.

قلت: وقد تقدم في كتاب الحج في باب ما جاء في الإلحاد بمكة «أن عبد الله بن عمرو ابن العاص قال لعبد الله بن الزبير: إياك والإلحاد في حرم مكة فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: يلحد بها رجل من قريش لو وزنت ذنوب الثقلين بذنوبه وازنته...» الحديث.

٢٠ - [٥/٩٠-١] سورة قد أفلح المؤمنون

[٥٧٦٧] قال إسحاق بن راهويه^(٢): أبنا أحمد بن أيوب الضبي، ثنا أبو حمزة السكري، عن جابر، عن عامر قال: قال زيد بن ثابت -رضي الله عنه-: «كنت أكتب هذه الآية [ورسول الله ﷺ يصلي]^(٣) يملئها ﴿و لقد خلقنا الإنسان من سلاله من طين﴾ حتى بلغ ﴿ثم أنشأناه خلقًا آخر﴾^(٤) فقال معاذ بن جبل: فتبارك الله أحسن الخالقين. فضحك رسول الله ﷺ فقال له: لم ضحكت؟! فقال: إن هذه الآية ختمت بها تقول: ﴿فتبارك الله أحسن الخالقين﴾^(٥).

هذا إسناد فيه جابر الجعفي وهو ضعيف.

[٥٧٦٨] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٦): ثنا إبراهيم بن محمد الشافعي، ثنا [الفضيل ابن عياض]^(٧) قرأ العين والسرور قال: «سمعت الثوري يقول: ﴿ربنا غلبت علينا شقوتنا﴾^(٨) قال: القضاء».

٢١ - سورة النور والفرقان

[١/٥٧٦٩] قال مسدد: ثنا معتمر سمعت أبي يقول: حدثني الحضرمي [القاسم بن محمد]^(٩) عن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- «أن رجلا من المهاجرين استأذن رسول الله ﷺ في امرأة يقال لها: أم مهزول، كانت تسافح وتشتترط أن تنفق وأنه استأذن فيها رسول الله ﷺ وذكر له أمرها فقرأ رسول الله ﷺ: الزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك.

(١) الحج : ٢٥ .

(٢) المطالب العالية (٤/١٣٧-١٣٨ رقم ٣٦٨١).

(٣) زيادة من المطالب .

(٤) المؤمنون : ١٢-١٤ .

(٥) المؤمنون : ١٤ .

(٦) المطالب العالية (٤/١٣٨ رقم ٣٨٨٢).

(٧) بالأصل: الفضل عن عياض. وهو خطأ واضح، وفي المطالب على الصواب.

(٨) المؤمنون : ١٠٦ .

(٩) سقطت من «الأصل» والمثبت من النسائي الكبرى وغيره.

قال: فأنزلت ﴿الزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك﴾^(١) «(٢)».

[٢/٥٧٦٩] وقال أحمد بن منيع: ثنا هشيم، عن سليمان التيمي، عن القاسم بن محمد، عن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - في قول الله - عز وجل - : ﴿[الزاني]^(٣) لا ينكح إلا زانية أو مشركة﴾^(١) قال: كن نساء موارد بالمدينة فكان الرجل المسلم يتزوج المرأة منهن [فتفق عليه]^(٤) فنهوا عن ذلك» .

[٣/٥٧٦٩] قال: وثنا هشيم، عن التيمي، عن سعيد بن المسيب قال: «كن نساء موارد بالمدينة».

[٤/٥٧٦٩] قال: وثنا هشيم، عن عبدالملك، عن حدثه، عن مجاهد قال: «كن نساء بالمدينة معروفات بذلك منهن امرأة يقال لها: أم مهزول».

[٥/٥٧٦٩] [٥/٩٠-ب] قلت: رواه النسائي في التفسير^(٥): عن عمرو بن علي، عن معتمر، عن أبيه به .

[١/٥٧٧٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا إبراهيم بن الحجاج النبلي، ثنا صالح المري، عن الحسن، عن بعض المهاجرين .

[٢/٥٧٧٠] ويزيد الرقاشي وجعفر بن يزيد، عن زفر قال: «قال بعض المهاجرين: لقد طلبت هذه الآية عمري فما قدرت عليها قول الله - عز وجل - : ﴿وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى لكم﴾^(٧) وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى لكم، إني لأستأذن على بعض إخواني فيقال لي: ارجع . فأرجع وأنا قرير العين» .

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته .

(١) النور: ٣ .

(٢) رواه أبو داود (٢/٢٢٠-٢٢١ رقم ٢٠٥١) والترمذي (٥/٣٠٧ - ٣٠٨ رقم ٣١٧٧) والنسائي (٦/٦٦-٦٧ رقم ٣٢٢٨) من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده مطولا، وقال الترمذي . هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

قال في المختصر (٢/١٧٧-ب): رواه مسدد والنسائي بسند رواه ثقات .

(٣) وقع بالأصل: الزانية . وهو تصحيف واضح .

(٤) بالأصل: فيتفق عليها . والصواب ما أثبتناه .

(٥) السنن الكبرى (٦/٤١٥ رقم ١١٣٥٩) .

(٦) المطالب العالية (٤/١٣٨ رقم ٣٦٨٣ / ١ ، ٢) .

(٧) النور: ٢٨ .

[٥٧٧١] وقال مسدد^(١): ثنا هشيم، عن يونس بن عبيد، عن الحسن «في قوله عز وجل: ﴿حَجْرًا مَّحْجُورًا﴾»^(٢) قال: كانت المرأة إذا رأت شيئًا تكرهه قالت: «حجرًا»^(٣).

٢٢ - سورة الشعراء

[٥٧٧٢] قال أحمد بن منيع^(٤): ثنا يزيد، ثنا المسعودي، عن أبي إسحاق، عن رجل، عن ابن مسعود قال: «دخلوا [بنو]»^(٥) إسرائيل مصر وهم ثلاثة وسبعون إنسانًا وخرجوا منها وهم ستمائة ألف، فقال فرعون ﴿إِنْ هَؤُلَاءِ لَشُرْمَةٌ قَلِيلُونَ﴾^(٦)»^(٧).

[٥٧٧٣] قال: وثنا يزيد، أبنا ورقاء، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: «كان يدخل في شق الرمانة خمسة من بني إسرائيل».

[٥٧٧٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا محمد بن إسماعيل بن علي الأنصاري، ثنا خلف بن تميم المصيبي، عن عبد الجبار بن [عمر] ^(٩) الأيلي، عن عبد الله بن عطاء بن إبراهيم، عن جدته أم عطاء مولاة الزبير بن العوام قالت: سمعت الزبير بن العوام -رضي الله عنه- يقول: «لما نزل قول الله - عز وجل -: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾»^(١٠) صاح رسول الله ﷺ على أبي قبيس: يا آل عبد مناف، إني نذير. فجاءته قريش فحذروهم وأنذروهم، فقالوا: تزعم أنك نبي يوحى إليك وأن سليمان سخر له الريح والجبال، وأن موسى سخر له البحر، وأن عيسى كان يجيي الموتى؛ فادع الله أن يسير عنا هذه الجبال فتفجر لنا^(١١) أنهارًا فتتخذها [مخار] ^(١٢) فتزرع ونأكل، وإلا فادع الله أن يجيي لنا موتانا فتكلمهم ويكلمونا، وإلا فادع الله أن يصير عنا هذه الصخرة التي تحتك ذهبًا فننحت منها ويغنينا عن رحلة الشتاء والصيف [٥/٩١-٩١] فإنك تزعم أنك كهيتهم [فبيننا] ^(١٣) نحن حوله

(١) المطالب العالية (٤/١٣٩ رقم ٣٨٨٦).

(٢) الفرقان: ٢٢.

(٣) قال في المختصر (٢/١٧٧-ب): رواه مسدد مرسلًا، ورواته ثقات.

(٤) المطالب العالية (٤/١٤٠ رقم ٣٦٨٨).

(٥) بالأصل: بني. والمثبت من المطالب.

(٦) الشعراء: ٥٤.

(٧) قال في المختصر (٣/١٧٧-ب): فيه راو لم يسم.

(٨) (٢/٤٠-٤١ رقم ٦٧٩).

(٩) بالأصل: عمرو. وهو خطأ، وهو عبد الجبار بن عمر الأيلي مترجم في تهذيب الكمال (١٦/٣٨٨).

(١٠) الشعراء: ٢١٤.

(١١) كذا بالأصل، وفي أبي يعلى: وَيُفَجِّرُ.

(١٢) في «الأصل»: محاربا. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١٣) في أبي يعلى: فبيننا.

إذ [نزل] ^(١) عليه الوحي ، فلما سري عنه قال : والذي نفسي بيده لقد أعطاني ما سألتكم ، ولو شئت لكان ، ولكنه خيرني بين أن تدخلوا [من] ^(٢) باب الرحمة فيؤمن مؤمنكم ، وبين أن يكلكم إلى ما [اخترتم] ^(٣) لأنفسكم ؛ ففضلوا عن باب الرحمة ولا يؤمن مؤمنكم ، فاخترت باب الرحمة فيؤمن مؤمنكم ، وأخبرني إن أعطاكم ذلك ثم كفرتم أنه معذبكم عذاباً لا يعذبه أحدًا من العاملين فنزلت ﴿و ما منعنا أن نرسل بالآيات إلا أن كذب بها الأولون﴾ ^(٤) [حتى] ^(٥) قرأ ثلاث آيات ونزلت : ﴿و لو أن قرأنا سيرت به الجبال أو قطعت به الأرض أو كلم به الموتى . . .﴾ ^(٦) الآية ^(٧) .

[٥٧٧٥] وقال الحميدي ^(٨) : ثنا سفيان ، ثنا داود بن شابور وحميد الأعرج وابن أبي نجيح ، عن مجاهد «في قوله عز وجل : ﴿و تقلبك في الساجدين﴾ ^(٩) قال : كان رسول الله ﷺ يرى من خلفه في الصلاة كما يرى بين يديه» .
هذا إسناد فيه حميد الأعرج وهو ضعيف ^(١٠) .

[٥٧٧٦] وقال إسحاق ^(١١) : وثنا محمد بن أبي بكر ، ثنا عبدالغفار بن [عبيد الله] ^(١٢) عن صالح بن أبي الأخضر ، عن الزهري ، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب ، عن عمه عبيد الله بن كعب بن مالك قال : «لما نزلت هذه الآية : ﴿و الشعراء يتبعهم الغاؤون﴾ ^(١٣) قال رسول الله ﷺ : إن المؤمن يجاهد بيده ولسانه ، والذي نفسي بيده لكانها يقتحمون بالنبل» .

(١) في «الأصل» : نزلت سماه . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٢) بالأصل : في . والتصويب من المسند .

(٣) بالأصل : أخبرتكم . وما أثبتته عن المسند .

(٤) الإسراء : ٥٩ .

(٥) بالأصل : ثم . والمثبت عن المسند .

(٦) الرعد : ٣١ .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٧/٨٥) : رواه أبويعلى من طريق عبدالجبار بن عمر الأيلي عن عبدالله بن عطاء بن إبراهيم وكلاهما وثق ، وقد ضعفها الجمهور .

(٨) (٢/٤٢٧ رقم ٩٦٢) .

(٩) الشعراء : ٢١٩ .

(١٠) هذا غريب من المصنف لأنه مقرون بدادود - وهو ثقة - ناهيك بآبن أبي نجيح احتج به الشيخان أحد الثقات .

(١١) المطالب العالية (٤/١٤٠ رقم ٣٦٩٠) .

(١٢) في «الأصل» : عبدالله ، والمثبت من المطالب ، وهو الصواب ، وعبد الغفار بن عبيد الله هو الكريزي ، ترجمته في الجرح والتعديل (٦/٥٤) والتاريخ الكبير (٦/١٢٢) وذكرنا روايته عن صالح ابن أبي الأخضر .

(١٣) الشعراء : ٢٢٤ .

٢٣ - سورة القصص والعنكبوت

[١/٥٧٧٧] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سفيان، عن إبراهيم بن يحيى بن أبي يعقوب، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «سألت جبريل: أي الأجلين قضى موسى؟ قال: أكملها وأتمها»^(١).

[٢/٥٧٧٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢): قال: نا زهير [حدثنا]^(٣) سفيان بن عيينة^(٤)، عن الحكم بن أبان... فذكره.

[٥٧٧٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا محمد بن يحيى، ثنا فضيل بن سليمان، ثنا كثير بن قاروندا، عن أبي جعفر محمد بن علي قال: «سألت أبا سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن قول الله - عز وجل -: ﴿إن الذي فرض عليك القرآن لرادك إلى معاد﴾^(٦) قال: معاده: آخرته»^(٧).

[٥٧٧٩] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا داود بن المحبر، ثنا عباد، عن ابن جريج، عن عطاء وأبي الزبير، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - «أن النبي ﷺ تلا هذه الآية: ﴿و تلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون﴾^(٩) قال: العالم الذي عقل عن الله - عز وجل - فعمل بطاعته واجتنب سخطه».

[٥٧٨٠] قال^(١٠): وقال عطاء: عن ابن عباس يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «أفضل الناس أعدل الناس. قال ابن عباس: وذلك نبيكم ﷺ».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف داود بن المحبر.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٧/٨٧): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير الحكم بن أبان، وهو ثقة، ورواه البزار.

(٢) (٤/٢٩٧ رقم ٢٤٠٨).

(٣) لم تظهر في التصوير وأثبتناها من مسند أبي يعلى.

(٤) كذا الإسناد في مسند أبي يعلى ولم يذكر فيه إبراهيم بن يحيى، فلما أن يكون ثم سقط في «الأصل» المخطوط، أو هكذا الرواية، والصواب ما رواه محمد بن يحيى فقد أخرج الحديث الطبري (٢٠/٤٤) والحاكم (٢/٤٠٧) كما رواه العدي محمد بن أبي عمر. وإبراهيم مجهول. والصواب في هذا الحديث أنه موقوف كما أخرجه الطبري بسند صحيح.

(٥) (٢/٣٧٠ رقم ١١٣١).

(٦) القصص: ٨٥.

(٧) قال في المختصر (٨/٤٠٥ رقم ٦٤٨٤): رواه أبو يعلى، ورواته ثقات.

(٨) البغية (٢٦٠ رقم ٨٤٥).

(٩) العنكبوت: ٤٣.

(١٠) البغية (٢٦٠ رقم ٨٤٦).

٢٤ - [٥/٩١ق-ب] سورة الروم

[٥٧٨١] قال أبويعلى الموصلي^(١): ثنا إبراهيم بن محمد بن عرعة، ثنا المؤمل، ثنا إسرائيل، ثنا أبوإسحاق، عن البراء -رضي الله عنه- قال: «لما نزلت: ﴿الم غلبت الروم في أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم سيغلبون﴾^(٢) قال: لقي ناس أبابكر -رضي الله عنه- فقالوا: ألا ترى إلى صاحبك يزعم أن الروم ستغلب فارس. قال: صدق. قال: فهل نبايعك على ذلك؟ قال: نعم. قال أبو بكر: فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: ما أردت إلى هذا. فقال: يا رسول الله، ما فعلته إلا تصديقاً لله ورسوله. قال: فتعرض لهم وأعظم لهم الخطر واجعله إلى بضع سنين؛ فإنه لن تمضي السنون حتى تظهر الروم على فارس. قال: فمر بهم أبو بكر فقال: هل لكم في العود؛ فإن العود أحمد؟ قالوا. نعم. فبايعوه وأعظموا الخطر، فلم (تمض)^(٣) السنون حتى ظهرت الروم على فارس، فأخذ الخطر وأتى به النبي ﷺ قال رسول الله ﷺ: هذا (النجائب)^(٤)».

قلت: له شاهد من حديث نيار بن مكرم، رواه الترمذي^(٥).

[٥٧٨٢] وقال أبويعلى الموصلي^(٦): ثنا أحمد [الأخشي]^(٧) ثنا محمد بن فضيل، ثنا الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- في قوله عز وجل: ﴿يرسل الرياح فتثير سحابا﴾ [فيسطه في السماء كيف يشاء]^(٨) ويجعله كسفاً يقول: قطعا بعضها فوق بعض ﴿فترى الودق﴾ [يعني: المطر]^(٩) ﴿ينخرج من خلاله﴾^(١٠) من بينه^(١١).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن السائب الكلبي.

[٥٧٨٣] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا بشر بن السري، عن الفضيل بن مرزوق،

(١) المطالب العالية (٤/١٤٢ رقم ٣٦٩٣).

(٢) الروم: ١-٣.

(٣) في «الأصل» بالياء، وفي «المطالب» بالتاء والخطب سهل.

(٤) في المطالب: للنجائب.

(٥) (٥/٣٢١-٣٢٢ رقم ٣١٩٤).

(٦) (٥/٧٢ رقم ٢٦٦٥).

(٧) بالأصل: الأحمسي. والصواب ما أثبتناه، وقد مضى فانظر تفسير سورة البقرة: ١٩، ويوسف: ٤٤.

(٨) سقطت من «الأصل»

(٩) من مسند أبي يعلى.

(١٠) الروم: ٤٨.

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٧/٨٩): رواه أبويعلى، وفيه محمد بن السائب الكلبي، وهو ضعيف.

عن عطية، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «أنه كان يقرأ: ﴿الله الذي خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة﴾»^(١)»^(٢).

٢٥ - سورة السجدة وفضلها

[٥٧٨٤] قال مسدد^(٣): ثنا معتمر، ثنا ليث، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - «أن النبي ﷺ كان لا ينام حتى يقرأ: تنزيل السجدة و«تبارك الذي بيده الملك» وقال طاوس: فضلنا على كل سورة من القرآن بستين حسنة»^(٤).

قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٥)، والنسائي في اليوم والليلة^(٦) من طريق ليث بن أبي سليم به... فذكره دون ما قاله طاوس.

[٥٧٨٥] [٥/٩٢ق-١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا الحسن بن عمر بن شقيق الجرمي، ثنا حماد، عن أبي لبابة، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كان رسول الله ﷺ يقول كل ليلة تنزيل السجدة [والزمر]^(٨)»^(٩).

هذا إسناد رواه ثقات وأبو لبابة اسمه: مروان.

[١/٥٧٨٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا زيد بن الحباب، عن حماد بن سلمة، عن عاصم، عن شهر بن حوشب، عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «الذين تتجافى جنوبهم عن المضاجع، قال: قيام العبد في الليل».

(١) الروم: ٥٤. قلت: اختلف القراء في ضم «ضعف» وفتحها؛ فقرأ عاصم وحمة بفتح الضاد، وخالف حفص عاصماً فقرأ بالوجهين، وقال في الضم: ما خالفت عاصماً في شيء من القرآن إلا هذا الحرف، وقرأ الباقون بالضم، انظر النشر في القراءات العشر (٢/٣٤٥ - ٣٤٦).

(٢) ليس على شرط الكتاب فقد رواه أبو داود (٤/٣٢ رقم ٣٩٧٨) والترمذي (٥/١٧٤ رقم ٢٩٣٦) من طريق فضيل بن مرزوق به، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث فضيل بن مرزوق.

وكتب الحافظ ابن حجر حاشية على «الأصل» بقلمه لم أتبينها.

(٣) المطالب العالية (٤/١٤٢ رقم ٣٦٩٤) مقتصرًا على قول طاوس.

(٤) قال في المختصر (٨/٤٠٦ رقم ٦٤٩٠): رواه مسدد بسند ضعيف؛ لضعف ليث بن أبي سليم، ومن طريقه رواه الترمذي والنسائي.

وفيا قاله نظر.

(٥) (٥/٤٧٥ رقم ٣٤٠٤).

(٦) السنن الكبرى (٦/١٧٨ رقم ١٠٥٤٣، ١٠٥٤٤).

(٧) (٨/١٠٦ رقم ٤٦٤٣، ٨/٢٠٣ رقم ٤٧٦٤).

(٨) زيادة من مسند أبي يعلى.

(٩) قال في المختصر (٨/٤٠٧ رقم ٦٤٩١): رواه أبو يعلى، ورواه ثقات.

[٢/٥٧٨٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو همام الوليد بن شجاع، حدثني أبي، أن زياد ابن خثيم حدثه، عن أبي يحيى - بياع القت - عن مجاهد، عن معاذ بن جبل قال: «ذكر رسول الله ﷺ قيام الليل ففاضت عيناه حتى تحادرت دموعه وقال: ﴿تتجافى جنوبهم عن المضاجع﴾»^(٢).

٢٦ - سورة الأحزاب

[٥٧٨٧] وقال إسحاق بن راهويه^(٣): أبنا عبدالرزاق، أبنا ابن جريج، أخبرني عمرو بن دينار، عن بجاللة التميمي قال: «وجد عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - مصحفًا في حجر غلام له فيه: «النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم وأزواجه أمهاتهم» فقال: احككها يا غلاك. فقال: والله لا أحكها، وهي في مصحف أبي بن كعب. فانطلق عمر إلى أبي بن كعب قال: شغلني القرآن وشغلك الصفق في الأسواق إذ يعرض رحاك علي عنقك بباب ابن العجماء».

هذا إسناد صحيح على شرط البخاري.

[٥٧٨٨] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٤): ثنا المقرئ، ثنا المسعودي، عن القاسم، عن حذيفة - رضي الله عنه - [٥/٩٢ق-ب] قال: «لما كانت ليلة الأحزاب أصاب الناس جهد شديد وأصابهم من البرد ما لم يصبهم مثله قط، [ورسول الله] ﷺ قائم يصلي فصلي ما شاء الله أن يصلي، ثم قال: من يقوم إلى الآن فيعلم لنا خبر القوم بيض الله وجهه يوم القيامة؟ قال: فوالله ما استطاع رجل منهم أن يقوم لما بهم من الشدة، ثم صلى ما شاء الله أن يصلي ثم قال: من يقوم لي الآن فيعلم لنا خبر القوم جعله الله معي في الجنة؟ قال: فوالله ما استطاع أحد منهم أن يقوم مما هم فيه من الشدة. ثم قال: يا فلان، قم. قال: والذي أنزل عليك الكتاب لا أقوم إليك الآن. ثم قال: يا حذيفة، قم. قال حذيفة: فأردت أن أحلف كما حلف صاحبي فقال النبي ﷺ: إنكم لحلف. قال: فقامت إليه، فقال لي: انطلق فاعلم لنا خبر القوم، ولا تحدثن شيئًا حتى ترجع إلي. قال حذيفة: فدعا لي أن يحفظني الله من بين يدي ومن خلفي حتى أرجع إليه، فانطلقت وبينى وبينهم سبخة نشاشة فلم أنشب أن

(١) المطالب العالية (١/٢٤٨ رقم ٥٩٤).

(٢) السجدة: ١٦.

(٣) المطالب العالية (٤/١٤٣ رقم ٣٦٩٦).

(٤) المطالب العالية (٤/٤٠٣ - ٤٠٤ رقم ٤٢٧٤).

(٥) بالأصل: ورسوله. والصواب ما في المطالب.

قطعتها فإذا هم في أمر عظيم وإذا أبوسفیان يصطلي على نار لهم من البرد وإذا نويرة لهم تضيء أحياناً وتخبث أحياناً، فإذا أضاءت رأيت من حولها، فقلت: ما أنتظر بهذا؟! عدو الله قد رأيت مكانه، فأخذت سهماً من كنانتي فوضعتَه (على) ^(١) كبد القوس (ثم ذكرت قول النبي ﷺ: لا تحدثن شيئاً حتى ترجع إلي. ثم ذكرت حتى استبته فقلت: ما أنتظر بهذا؟! عدو الله قد رأيت مكانه فأخذت سهماً من كنانتي فوضعتَه على كبد القوس فأردت أن أنزع) ^(٢) ثم ذكرت قول النبي ﷺ: لا تحدثن شيئاً حتى ترجع إلي. فألقيته في الكنانة، ثم أتيت رسول الله ﷺ فأخبرته بما هم فيه، فجعل يحمد الله - عز وجل - فلما أصبحوا أرسل الله عليهم الريح، وذكر هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءكم [جنود]...﴾ ^(٣) إلى قوله: ﴿وزلزلوا زلزالاً شديداً﴾ ^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وغيره.

تقدم هذا الحديث في غزوة الخندق وقريظة.

[٥٧٨٩] [١-٩٣ق/٥] وقال أبو يعلى الموصلي ^(٥): ثنا وهب بن بقية، أبنا خالد، عن أبي مسلمة، عن أبي نضرة، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «بعثني أم سليم برطب إلى رسول الله ﷺ على طبق في أول ما أينع تمر النخل، قال: فدخلت عليه فوضعتَه بين يديه، فأصاب منه، ثم [أخذ] ^(٦) بيدي فخرجنا، وكان حديث عهد بعرس زينب بنت جحش قال: فمر بنساء من نسائه وعندهن رجال يتحدثون [فهأنه] ^(٧) وهنأه الناس، فقالوا: الحمد لله [الذي] ^(٨) أقر بعينك يا رسول الله. فمضى حتى أتى عائشة فإذا عندها رجال، قال: فكره ذلك وكان إذا كره الشيء عرف [في] ^(٩) وجهه قال: فأتيت أم سليم فأخبرتها، فقال أبو طلحة: لئن كان ما قال ابنك حقاً ليحدثن أمر. قال: فلما كان من العشي خرج النبي ﷺ فصعد المنبر، ثم تلا هذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت

(١) في المطالب: في.

(٢) ليست في المطالب - وأراها زائدة - فقد روى الحديث البيهقي في «الدلائل» وابن عساکر في «ترجمة حذيفة» بطرق عدة، وليس فيها هذا التكرار في هم حذيفة.

(٣) في «الأصل»: جنوداً.

(٤) الأحزاب: ٩ - ١١.

(٥) (٦/٣٣٩ - ٣٤٠ رقم ٣٦٦٦).

(٦) بالأصل: أخذت. والصواب كما في المسند.

(٧) بالأصل أصحابها تحريف، والتصويب من مسند أبي يعلى.

(٨) من مسند أبي يعلى.

(٩) بالمسند: ذلك.

النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام»^(١) قال: وأمر بالحجاب.

[١/٥٧٩٠] وقال مسدد: ثنا حماد، عن سلم العلوي قال: سمعت أنس بن مالك -رضي الله عنه- يقول: «لما نزلت آية الحجاب جئت أدخل كما كنت أدخل، فقال لي رسول الله ﷺ: وراءك يا بني».

[٢/٥٧٩٠] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا روح، ثنا جرير بن حازم، عن سلم العلوي، عن أنس بن مالك قال: «كنت أخدم رسول الله ﷺ فكنت أدخل بغير إذن، فجئت ذات يوم فدخلت عليه، فقال: يا بني، إنه قد حدث أمر، فلا تدخل علي إلا بإذن»^(٣).

[٣/٥٧٩٠] ورواه أبويعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا حماد بن زيد، ثنا سلم العلوي... فذكره.

هذا إسناد فيه مقال، سلم بن قيس العلوي قال النسائي: ليس بالقوي، قيل: كان ينظر في النجوم. وقال ابن معين: ضعيف. وقال البخاري: تكلم فيه شعبة. انتهى، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وتقدم في الأدب في باب الاستئذان وصفته.

[٥٧٩١] وقال أحمد بن منيع^(٥): ثنا عباد بن العوام، ثنا سفيان بن حسين، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن علي -رضي الله عنه- «في قوله - عز وجل - : ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا [٥/٩٣ب-] موسى فبرأه الله مما قالوا﴾^(٦) قال: صعد موسى وهارون الجبل فمات هارون، فقالت بنو إسرائيل: أنت قتلته، وكان أشد حُبًّا لنا منك، وألين لنا منك. فأذوه بذلك. فأمر الله الملائكة فحملوه حتى مروا على بني إسرائيل فتكلمت الملائكة بموته، حتى عرفت بنو إسرائيل أنه قد مات، فانطلقوا به فدفنوه، فلم يطلع على قبره أحد من خلق الله - عز وجل - إلا الرحم فجعله الله أصم أبكم».

هذا إسناد صحيح.

(١) الأحزاب: ٥٣.

(٢) البغية (٢٥١ رقم ٨٠٢).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٩٣/٧): قلت - له حديث في الصحيح غير هذا - : رواه أبويعلى، وفيه سلم العلوي وهو ضعيف.

(٤) (٧/٢٦٣ رقم ٤٢٧٦).

(٥) المطالب العالية (٤/١٤٤ رقم ٣٦٩٨).

(٦) الأحزاب: ٦٩.

[١/٥٧٩٢] وقال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا ابن فضالة، عن عاصم، عن زر قال: «قال لي أبي بن كعب -رضي الله عنه-: يا زر (كيف)^(٢) تقرأ سورة الأحزاب؟ قال: قلت: كذا وكذا آية، قال: (إن كانت تضاهي)^(٣) سورة البقرة، فإن كنا لتقرأ فيها: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله ورسوله» فرفع فيها رفع».

[٢/٥٧٩٢] رواه أحمد بن منيع: ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا سفيان، عن عاصم، عن زر بن حبيش قال: «سألت أبي بن كعب عن آية الرجم فقال: كم تعدون سورة الأحزاب؟ قلت: [ثلاثاً أو أربعاً]^(٤) وسبعين آية، فقال: إن كانت لتقارب سورة البقرة أو أطول، وإن فيها لآية الرجم: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم».

[٣/٥٧٩٢] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥): من طريق منصور، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش قال: «لقيت أبي بن كعب فقلت له: إن ابن مسعود كان يحك المعوذتين من المصاحف ويقول: [إنهما]^(٦) ليستا من القرآن، فلا تجعلوا فيه ما ليس منه. قال أبي: قيل لرسول الله ﷺ فقال لنا، فنحن نقول: كم تعدون سورة الأحزاب من آية؟ قال: قلت: ثلاثاً وسبعين آية. قال أبي. والذي أحلف به إن كانت لتعدل سورة البقرة، ولقد قرأنا فيها آية الرجم: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم».

ومدار أسانيدهم على عاصم بن أبي النجود وهو ضعيف^(٧).

[٥٧٩٣] قال أبو داود: وثنا شعبة، عن قتادة، سمعت يونس بن جبير يحدث، عن كثير بن الصلت [أنهم]^(٨) كانوا يكتبون المصاحف عند زيد بن ثابت -رضي الله عنه- فأتوا على هذه الآية فقال زيد: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله ورسوله». هذا إسناد رواه ثقات.

(١) (٧٣ رقم ٥٤٠).

(٢) في الطيالسي: كأين.

(٣) في الطيالسي: إن كنا لنضاهي. والصواب ما هنا.

(٤) بالأصل: ثلاث أو أربع. والصواب ما أثبتناه كما في رواية ابن حبان وغيره.

(٥) (٢٧٤/١٠ رقم ٤٤٢٩).

(٦) في «الأصل»: لأنها. وأثبتنا ما في الصحيح.

(٧) قال في «المختصر» (٤٠٩/٨ رقم ٦٤٩٩) فمدار أسانيدهم على عاصم بن أبي النجود، وقد ضعف،

لكن وثقه أحمد وابن معين ويعقوب بن سفيان، وذكره ابن شاهين وابن حبان في الثقات.

(٨) في «الأصل»: أنه.

٢٧ - سورة فاطر

[٥٧٩٤] [٥/ق-٩٤-١] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا الصلت بن دينار أبو شعيب، ثنا عقبه بن صهبان الهنائي قال: «سألت عائشة - رضي الله عنها - عن قول الله - عز وجل - ﴿ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا﴾^(٢) الآية. فقالت لي: يا بني، كل هؤلاء في الجنة، فأما السابق بالخيرات فمن مضى على عهد رسول الله ﷺ فشهد له رسول الله ﷺ بالحياة والرزق، وأما المقتصد فمن تبع أثره من أصحابه حتى لحق به، وأما الظالم لنفسه فمثلي و[مثلكم]^(٣). قال: فجعلت نفسها معنا».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الصلت بن دينار.

٢٨ - سورة يس وفضلها

[١/٥٧٩٥] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا العباس بن الوليد، ثنا المعتمر بن سليمان سمعت أبي، ثنا رجل، عن أبيه، عن معقل بن يسار - رضي الله عنه -: «أن رسول الله ﷺ قال: البقرة سنام القرآن وذروته نزل مع كل آية منها ثمانون ملكًا، واستخرجت ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم...﴾^(٤) من تحت العرش، فوصلت - أو قال: وصلت [بسورة]^(٥) البقرة، ويأسين قلب القرآن، لا يقرؤها رجل يريد الله - عز وجل - والدار الآخرة إلا غفر الله له، اقرءوها على موتاكم»^(٦).

[٢/٥٧٩٥] رواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا عارم، ثنا معتمر، عن أبيه، عن رجل، عن معقل ابن يسار مرفوعًا... فذكره.

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

(١) (٢٠٩ رقم ١٤٨٩).

(٢) فاطر: ٣٢.

(٣) بالأصل: ومثلك. وأثبتنا ما في الطيالسي وهو الموافق للسياق.

(٤) البقرة: ٢٥٥.

(٥) في «الأصل»: سورة. والمثبت من المختصر ومسند أحمد.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٦/٣١١): قلت - في سنن أبي داود منه طرف - : رواه أحمد، وفيه راو لم

يسم، وبقيته رجاله رجال الصحيح.

(٧) مسند أحمد (٥/٢٦).

روى الترمذي^(١) والنسائي^(٢) وابن ماجه^(٣) وابن حبان في صحيحه^(٤) منه قصة سورة يس حسب .

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه البزار في مسنده^(٥) .

[٥٧٩٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٦) : وثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ، ثنا الحجاج بن محمد ، عن هشام بن زياد ، عن الحسن ، سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : «من قرأ يس في ليلة أصبح مغفورًا له» .

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف هشام بن زياد .

رواه ابن السني^(٧) وابن حبان في صحيحه^(٨) من حديث جندب بن عبدالله .

[٥٧٩٧] وقال أحمد بن منيع^(٩) : ثنا يوسف بن عطية الصفار البصري ، عن هارون بن كثير ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي أمامة ، عن أبي بن كعب -رضي الله عنه- قال : قال رسول الله [٥/٩٤ق-ب] ﷺ : «من قرأ يس يريد بها وجه الله غفر له ، ومن قرأ يس فكأنها قرأ القرآن [اثنتي عشرة]^(١٠) مرة ، ومن قرأ يس وهو في سكرات الموت جاء رضوان خازن الجنة بشربة من شراب الجنة حتى يسقيه وهو على فراشه حتى يموت ريانًا ، ويبعث ريانًا» . هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف هارون بن كثير^(١١) .

وقد تقدم في كتاب الوصايا في باب وصية النبي ﷺ لعلي بن أبي طالب ضمن حديث طويل بسند ضعيف : «يا علي ، واقرأ يس ؛ فإن في يس عشر بركات : ما قرأها جائع إلا شبع ، ولا ظمآن إلا روى ، ولا عار إلا اكتسى ، ولا عزب إلا تزوج ، ولا خائف إلا أمن ، ولا مسجون إلا فرج ، ولا مسافر إلا أعين على سفره ، ولا من ضلت ضالته إلا وجدها ، ولا مريض إلا برأ ، ولا قريب عند ميت إلا خفف عنه» .

(١) (١٤٨/٥) رقم ٢٨٨٧ من طريق آخر من حديث أنس وهو غير هذا واقتصر فيه على «قلب القرآن يس» ولا يعد الترمذي راويًا لهذا .

(٢) السنن الكبرى (٦/٢٦٥) رقم ١٠٩١٣ .

(٣) (١/٤٦٥-٤٦٦) رقم ١٤٤٨ .

(٤) (٧/٢٦٩) رقم ٣٠٠٢ .

(٥) مختصر زوائد البزار (٢/١٢٦) رقم ١٥٤٨ .

(٦) (١١/٩٣-٩٤) رقم ٦٢٢٤ .

(٧) في عمل اليوم والليلة (٢٢٤) رقم ٦٧٩ من حديث أبي هريرة .

(٨) (٦/٣١٢) رقم ٢٥٧٤ .

(٩) المطالب العالية (٤/١٤٦) رقم ٣٧٠٢ .

(١٠) بالأصل : اثنا عشر . والتصويب من المطالب .

(١١) أبعد البوصيري النجعة فالراوي عنه ليوسف الصفار شر مكانًا وأوهى حديثًا . قال النسائي والدارقطني والدولابي : متروك . وقال البخاري : منكر الحديث . تهذيب الكمال (٣٢/٤٤٦) .

[٥٧٩٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا أبو عبد الله محمد بن بكار، ثنا هشيم، أبنا حصين، عن أبي مالك: «أن أبي بن خلف جاء بعظم حائل إلى رسول الله ﷺ ففته بين يديه، قال: فقال: يا محمد، أيبعث الله هذا بعد ما أرم؟! قال: نعم، يبعث الله هذا، ثم يميتك، ثم يحييك ثم يدخلك نار جهنم. قال: فنزلت الآيات التي في آخر سورة يس: ﴿أو لم ير الإنسان أنا خلقناه من نطفة﴾^(٢) إلى آخر السورة».

٢٩ - سورة والصفات وص

[٥٧٩٩] قال أحمد بن منيع^(٣): ثنا أبو أحمد، ثنا سفيان، عن سناك بن حرب، عن النعمان ابن بشير، عن عمر - رضي الله عنه -: «في قوله تعالى: ﴿احشروا الذين ظلموا وأزواجهم﴾^(٤) قال: و أشباههم»
هذا إسناد رجاله ثقات.

[٥٨٠٠] وقال مسدد^(٥): ثنا هشيم، عن سيار أبي الحكم، عن يحيى بن عباد، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عمر - رضي الله عنهما -: «أن عمر سجد في ص».

[٥٨٠١] قال مسدد^(٦): وثنا يحيى، عن سفيان، حدثني إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد: «في قوله عز وجل: [٥/٩٥-٩٥] ﴿وانطلق الملائم منهم أن امشوا واصبروا على أهتكم﴾^(٧) قال: عقبة بن أبي معيط».

[٥٨٠٢] وبه^(٨): عن مجاهد «في قوله تعالى: ﴿ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة﴾^(٩) قال: في النصرانية».

[٥٨٠٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(١٠): ثنا أحمد [الأخشي]^(١١) ثنا محمد بن فضيل، ثنا

(١) البغية (٢٢٥) رقم (٧١٨).

(٢) يس: ٧٧ - ٨٣.

(٣) المطالب العالية (٤/١٤٧) رقم (٣٧٠٥).

(٤) الصفات: ٢٢.

(٥) المطالب العالية (٤/١٤٨) رقم (٣٧٠٨).

(٦) المطالب العالية (٤/١٤٨) رقم (٣٧٠٩).

(٧) ص: ٦.

(٨) المطالب العالية (٤/١٤٨) رقم (٣٧١٠).

(٩) ص: ٧.

(١٠) (٧٢/٥) رقم (٢٦٦٥).

(١١) تصحف إلى: الأحمسي. وقد تكرر هذا فانظر سورة البقرة / ١٩.

الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «في قوله عز وجل: ﴿رِخَاءٍ حَيْثُ أَصَابُ﴾^(١) قال: الرخاء: الطبقة. وأما قوله: ﴿حَيْثُ أَصَابُ﴾^(١) قال: حيث أراد».

٣٠ - سورة الزمر

[١/٥٨٠٤] قال الحميدي^(٢): ثنا أبو[ضمرة]^(٣) أنس بن عياض، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب، عن عبدالله بن الزبير، عن الزبير بن العوام - رضي الله عنه - قال: «لما نزلت^(٤): ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾^(٥) قال الزبير: يا رسول الله، أياكرونا [الذي كان]^(٦) بيننا في الدنيا مع خواص الذنوب؟ فقال: نعم، حتى يؤدي إلى كل ذي حق حقه».

[٢/٥٨٠٤] رواه أحمد بن منيع: ثنا محمد بن عبيد، أنا محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب، عن عبدالله بن الزبير، عن الزبير قال: «لما نزلت هذه الآية ﴿إِنَّكَ مِيتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾^(٧) قال الزبير: يا رسول الله، أياكرونا ما يكون بيننا في الدنيا مع خواص الذنوب؟ فقال: نعم، ليكرر عليكم حتى يؤدي إلى كل ذي حق حقه. قال الزبير: إن الأمر لشديد»

رواه الترمذي في الجامع^(٨) دون قوله: «حتى يؤدي...» إلى آخره من طريق محمد ابن عمرو به.

[٥٨٠٥] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا نصر بن علي، أخبرني عبدالله بن حفص الأربطاني، أبنا عاصم الجحدري، عن أبي بكرة - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

(١) ص: ٣٦.

(٢) (١/٣٣-٣٤ رقم ٦٢).

(٣) بالأصل: صحرة. والتصويب من مسند الحميدي، وهو الموافق لما في ترجمته.

(٤) زاد بعدها في «الأصل»: قول الله عز وجل. وهي زيادة مقحمة لم ترد في مسند أبي يعلى ولا جامع الترمذي.

(٥) الزمر: ٣١.

(٦) بالأصل: الذكران. وهو تحريف.

(٧) الزمر: ٣٠.

(٨) (٥/٣٤٤-٣٤٥ رقم ٣٢٣٦).

«بلى قد جاءتك آياتي فكذبت بها واستكبرت وكنت من الكافرين»^(١).

[٥٨٠٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٢): وثنا يحيى بن معين، ثنا أبو اليان، ثنا إسماعيل بن عياش، عن عمر بن محمد [عن زيد]^(٣) بن أسلم، عن أبيه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «سأل جبريل - عليه السلام - عن هذه الآية: ﴿وَنفَخَ فِي الصُّورِ فَمَضَّوهُ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَمِنَ الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾^(٤) من [الذين]^(٥) لم يشأ أن يصعقهم؟ قال: هم الشهداء المتقلدون أسياهم حول عرش الرحمن، تتلقاهم ملائكة يوم القيامة إلى المحشر بنجائب من ياقوت، [نهارها ألين من الحرير]^(٦) مد خطامها مد أبصار الرجال، يسيرون في الجنة يقولون عند طول النزهة: انطلقوا [٩٥ق/٥-ب] بنا إلى ربنا - عز وجل - فننظر كيف يقضي بين خلقه. يضحك إليهم إلهي، وإذا ضحك إلى عبد في موطن فلا حساب عليه».

٣١ - سورة غافر

[٥٨٠٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عمرو بن العاص قال: «ما رأيت (أحد)^(٨) قريشاً أرادوا قتل النبي ﷺ إلا يومًا ائتمروا به وهم جلوس في ظل الكعبة، ورسول الله ﷺ يصلي عند المقام، فقام إليه عقبة بن أبي معيط فجعل رداءه في عنقه، ثم جذبه حتى وجب لركبته [ساقطًا]^(٩) وتصايح الناس وظنوا أنه مقتول، فأقبل أبو بكر يشدد حتى أخذ بضبعي رسول الله ﷺ من ورائه وهو يقول: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾^(١٠) ثم انصرفوا عن النبي ﷺ فقام رسول الله ﷺ يصلي، فلما قضى صلاته مر بهم وهم جلوس في ظل الكعبة، فقال: يا معشر

(١) الزمر: ٥٩.

(٢) المطالب العالية (٤/١٥٠ رقم ٣٧١٤).

(٣) سقطت من «الأصل» واستدركتها من تفسير ابن كثير.

(٤) الزمر: ٦٨.

(٥) بالأصل: الذي. والتصويب من المطالب وتفسير ابن كثير، عن أبي يعلى.

(٦) أصابها بالأصل تحريف وتصحيف، وتصويبها من المصدرين السابقين.

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٤/٢٩٧ رقم ١٨٤١٠).

(٨) ليست في المصنف، وهي مقحمة في السياق، وليست بالمختصر.

(٩) زيادة من المصنف، والسياق بغيرها صحيح. فوجب: أي سقط.

(١٠) غافر: ٢٨.

قريش، أما والذي [نفسى] (١) بيده ما أرسلت [إليكم إلا] (٢) بالذبح - وأشار بيده إلى حلقة - فقال له أبو جهل: يا محمد، ما كنت [جهولا] (٣) فقال له رسول الله ﷺ: أنت منهم (٤).

هذا إسناد رواه ثقات.

و رواه أبو يعلى (٥) وتقدم في باب السير.

قلت: رواه النسائي في التفسير (٦) من طريق عروة بن الزبير، عن عمرو بن العاص.

٣٢ - سورة فصلت

[١/٥٨٠٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة (٧): ثنا ابن مسهر، عن الأجلح، عن الذيال بن حرملة الأسدي، عن جابر - رضي الله عنه - قال: «اجتمعت قريش يوماً [فقالوا] (٨) انظروا أعلمكم بالسحر والكهانة والشعر؛ فليأت هذا الرجل، الذي قد فرق جماعتنا، وشتت أمرنا، وعاب ديننا فليكلمه، ولينظر ماذا يرد عليه. فقالوا: [ما نعلم] (٩) أحداً غير عتبة ابن ربيعة، فقالوا: أنت يا أبا الوليد. فأتاه عتبة فقال: يا محمد، أنت خير أم عبد الله؟ فسكت رسول الله ﷺ [ثم قال: أنت خير أم عبد المطلب؟ فسكت رسول الله ﷺ] (١٠) فقال: إن كنت تزعم أن هؤلاء خير منك؛ فقد عبدوا الآلهة التي عبت، وإن كنت تزعم أنك خير منهم؛ فتكلم حتى نسمع قولك، أما والله ما رأينا سخلة [٥/٩٦ق-١] قط أشأم على قومك منك، فرقت [جماعتنا] (١١) وشتت أمرنا، وعبت ديننا، وفضحتنا في العرب حتى لقد طار فيهم أن في قريش ساحراً، وأن في قريش كاهناً، والله ما نتنظر إلا مثل صيحة الحليل (١١) أن يقوم بعضنا إلى بعض بالسيوف حتى تتفانى، أيها الرجل، إن كان إنهابك

(١) من المصنف، وثابتة بالمختصر.

(٢) أصابها تحريف بالأصل فرسنت بهولا.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٦/٦): رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وحديثه

حسن، وبقية رجال الطبراني رجال الصحيح.

(٤) (١٣/٣٢٤ - ٣٢٥ رقم ٧٣٣٩).

(٥) السنن الكبرى (٦/٤٤٩-٤٥٠ رقم ١١٤٦٢).

(٦) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٤/٢٩٥-٢٩٧ رقم ١٨٤٠٩).

(٧) بالأصل: قال. والتصويب من المصنف ومسد بن حميد.

(٨) من المصنف ومسد عبد بن حميد وفي «الأصل»: ماذا نعرف. وهو تحريف واضح.

(٩) سقطت من «الأصل» لانتقال بصر الناسخ، وقد استدركته من المصنف ومسد عبد بن حميد.

(١٠) سقطت واستدركتها من المرجعين السابقين.

(١١) بالأصل: الحليل. والتصويب من المصدرين السابقين.

الحاجة جمعنا لك حتى تكون أغنى قريش رجلا واحداً، وإن كان إنما بك الباءة فاختر أي نساء قريش شئت فلنزوجك عشراً. فقال له رسول الله ﷺ: أفرغت؟ قال: نعم. فقال رسول الله ﷺ: بسم الله الرحمن الرحيم ﴿[حم]﴾^(١) تنزيل من الرحمن الرحيم ﴿ حتى بلغ ﴿فإن أعرضوا فقل أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود﴾^(٢) فقال له عتبة: حسبك حسبك، ما عندك غير هذا؟ قال: لا. فرجع إلى قريش، فقالوا: ما وراءك؟ قال: ما تركت شيئاً أرى أنكم تكلمونه به إلا قد كلمته به. قالوا: فهل أجابك؟ قال: نعم، قال: لا﴾^(٣) والذي نصبها بنية ما فهمت شيئاً مما قال غير آية: ﴿أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود﴾^(٤). قالوا: ويلك، يكلمك رجل بالعربية لا تدري ما قال؟! قال: لا والله، ما فهمت شيئاً مما قال غير ذكر الصاعقة﴾^(٥).

[٢/٥٨٠٨] رواه عبد بن حميد^(٦) وأبو يعلى الموصلي^(٧): قالوا: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٥٨٠٨] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٨): ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو البخري عبد الله بن محمد بن شاکر، ثنا جعفر بن عون، ثنا الأجلح بن عبد الله... فذكره بتامه.

و قال: حديث صحيح [الإسناد]^(٩) ولم يخرجاه.

[٥٨٠٩] وقال مسدد^(١٠): ثنا يحيى، عن سفیان، عن أبي إسحاق، عن عامر البجلي، عن سعيد بن [نمران]^(١١) عن أبي بكر - رضي الله عنه - قال: «﴿إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا﴾^(١٢) قال: هم الذين لم يشركوا بالله شيئاً».

(١) سقطت واستدركتها من المرجعين السابقين.

(٢) فصلت: ١-١٣.

(٣) استدركتها من المصدرين السابقين.

(٤) فصلت: ١٣.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٠/٦): رواه أبو يعلى، وفيه الأجلح الكندي، وثقه ابن معين وغيره، وضعفه النسائي وغيره، وبقية رجاله ثقات.

(٦) المنتخب (٣٣٧ - ٣٣٨ رقم ١١٢٣).

(٧) (٣/٣٤٩ - ٣٥١ رقم ١٨١٨).

(٨) المستدرک (٢/٢٥٣-٢٥٤).

(٩) زيادة من المستدرک.

(١٠) المطالب العالیة (٤/١٥١ رقم ٣٧١٥).

(١١) غير واضحة، وصوبناها بالاستعانة بكلام الحافظ البوصيري عقب الحديث.

(١٢) فصلت: ٣٠.

هذا إسناد [ضعيف] ^(١) لجهالة سعيد بن نمران.

٣٣ - سورة حم عسق

[٥٨١٠] قال أبويعلى الموصلي ^(٢): ثنا أبو طالب عبد الجبار بن عاصم، ثنا أبو عبد الملك الحسن بن يحيى الخشني الدمشقي، عن أبي معاوية قال: «صعد عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - المنبر فقال: أيها الناس (هل سمع منكم أحد) ^(٣) رسول الله ﷺ يفسر ﴿حم عسق﴾ ^(٤)؟» فوثب ابن عباس فقال: أنا، قال [رسول الله ﷺ] ^(٥) حم اسم من أسماء الله - عز وجل - قال: فعين؟ قال: عاين المشركون [٥/٩٦ق-ب] عذاب يوم بدر. قال: فسين؟ قال: فسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون. قال: فقاف؟ قال: فجلس فسكت، فقال عمر: أنشدكم بالله، هل سمع أحد منكم رسول الله ﷺ يفسر ﴿حم عسق﴾ ^(٤)؟ فوثب أبوذر فقال: أنا. فقال: حم؟ فقال: اسم من أسماء الله. قال: عين؟ فقال: عاين المشركون عذاب يوم بدر. قال: فسين؟ قال: فسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون قال: فقاف؟ قال: قارعة من السماء تصيب الناس».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الحسن بن يحيى الخشني ^(٦).

[١/٥٨١١] وقال أحمد بن منيع ^(٧): أبنا هشيم، أبنا داود، عن الشعبي قال: «أكثر الناس علينا في هذه الآية: ﴿قل لا أسألكم عليه أجرًا إلا المودة في القربى﴾ ^(٨) فكتبت إلى ابن عباس، فكتب ابن عباس - رضي الله عنهما - : إن رسول الله ﷺ كان واسط النسب في قريش لم يكن بطنًا من بطونهم إلا وقد ولدوه (قال الله - عز وجل -) ^(٩): ﴿قل لا أسألكم عليه أجرًا﴾ ^(٨) [أي] ^(١٠) ما أدعوكم إليه إلا أن تؤدوني لقرايتي منكم وتحفظوني لها».

[٢/٥٨١١] قال: وحدثنا هشيم، أبنا حصين، عن عكرمة نحوًا من ذلك.

(١) غير واضحة واستعنا على قراءتها بما في المختصر (٤١٦/٨) رقم (٦٥١٧).

(٢) المطالب العالية (٤/١٥٣) رقم (٣٧٢٠).

(٣) في المطالب: هل سمع أحد منكم؟

(٤) الشورى: ١.

(٥) زيادة من المطالب، وبالأصل إحالة لم تظهر في التصوير.

(٦) بل الحسن أشر من هذا، وهذا حديث باطل موضوع، قال النسائي، الحسن بن يحيى ليس بثقة.

وقال الدارقطني: متروك. وهرته ابن حبان.

(٧) المطالب العالية (٤/١٥٢-١٥٣) رقم (٣٧١٩).

(٨) الشورى: ٢٣.

(٩) وفي المطالب: فأنزل الله - تعالى.

(١٠) من المطالب، وفي «الأصل»: إلى.

[١/٥٨١٢] وقال إسحاق بن راهويه^(١) : أبنا عيسى بن يونس ، عن إسماعيل بن عبد الملك ابن أبي [الصفيراء]^(٢) المكي ، عن [يونس بن خباب]^(٣) عن علي - رضي الله عنه - قال : «سمعت النبي ﷺ قرأ آية ثم فسرها ، ما أحب أن لي بها الدنيا وما فيها قال : ﴿ما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير﴾^(٤) ثم قال : من أخذ الله بذنب في الدنيا فالله - عز وجل - أكرم من أن يعيده عليه في الآخرة ، ومن عفا الله عنه في الدنيا فالله أكرم من أن [يعفو]^(٥) عنه في الدنيا ، ويأخذ منه في الآخرة» .

[٢/٥٨١٢] قال^(٦) : وأبنا يزيد بن أبي حكيم العدني ، ثنا الحكم بن أبان ، سمعت ذباب بن مرة يقول : «بيننا علي مع أصحابه يحدثهم إذ قال لهم : سمعت النبي ﷺ . ثم قام ولم يبين ، ثم عطف فقال : [ما لي أراكم]^(٧) [قالوا]^(٨) ما كنا نتفرق حتى تبين لنا ما قال رسول الله ﷺ فقال : ﴿ما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير﴾^(٩) فما عفا الله عنه فلن يرجع ، وهي في ﴿حم عسق﴾^(٩)» .

[٣/٥٨١٢] [١-٩٧/٥] رواه أحمد بن منيع : ثنا مروان بن معاوية ، عن أزهر بن راشد^(١٠) الكاهلي ، عن الخضر بن القواس البجلي ، عن أبي سخيلة قال : قال علي : «ألا أخبركم بأفضل آية في كتاب الله - عز وجل - أخبرني بها نبي الله ﷺ قال : ﴿ما أصابكم من مصيبة﴾ (من مرض أو عقوبة أو بلاء في الدنيا)^(١١) ﴿فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير﴾^(٤) وسأفسرها لك يا علي : ما أصابكم من مرض ، أو عقوبة ، أو بلاء في الدنيا ، فيما كسبت أيديكم ، ويعفو عن كثير ، والله أكرم من أن يثني عليه العقوبة في الآخرة ، وما عفا الله عنه في الدنيا ، فالله أكرم أن يعود في عفوه»^(١٢) .

(١) المطالب العالية (٤/١٥١-١٥٢ رقم ١/٣٧١٦) .

(٢) بالأصل : الصفراء . والصواب ما أثبتناه كما في الجرح (١/١٨٦) والتاريخ الكبير (١/٣٦٧) .

(٣) أصاب الاسم تصحيف وتحريف في «الأصل» : نفيس بن جناب .

(٤) الشورى : ٣٠ .

(٥) أصابها تحريف فكتبت بالأصل : بعز

(٦) المطالب العالية (٤/١٥٢ رقم ٢/٣٧١٦) .

(٧) بالأصل : ألا أريكم . والمثبت من المطالب .

(٨) زيادة من المطالب .

(٩) الشورى : ١ .

(١٠) سقط من «الأصل» وسيأتي على الصواب في الروايات الأخرى .

(١١) ما بين القوسين زيادة ليست في رواية أحمد في «المسند» ولا أبي يعلى - وهي زائدة - فهل رواية ابن

منيع هكذا أم أخطأ الناسخ؟! .

(١٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠٤) : رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيه أزهر بن راشد ، وهو ضعيف .

[٤/٥٨١٢] ورواه أبويعلى الموصلي^(١): ثنا عبدالرحمن بن سلام، ومحمود بن خدّاش وغيرهما قالوا: ثنا مروان بن معاوية الفزاري، عن الأزهر بن راشد الكاهلي. وفي حديث محمود، ثنا الأزهر بن راشد، عن الخضر بن القواس، عن أبي سخيلة قال: قال لنا علي: «ألا أخبركم» وفي حديث الجمحي عبدالرحمن عن أبي سخيلة، عن علي أنه قال: «ألا أخبركم بأفضل آية في كتاب الله حدثني بها رسول الله ﷺ؟» قال: ﴿ما أصابكم من مصيبة فيما كسبت﴾^(٢) . . . فذكر حديث ابن منيع.

[٥/٥٨١٢] قال أبويعلى^(٣): وثنا أبوخيثمة، ثنا مروان بن معاوية . . . فذكر نحوه.

[٦/٥٨١٢] ورواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا مروان بن معاوية الفزاري، أبنا الأزهر بن راشد الكاهلي . . . فذكر مثل ابن منيع.

٣٤- سورة الزخرف

[١/٥٨١٣] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا أبوالنضر، ثنا أبو معاوية، عن عاصم، عن أبي يحيى مولى ابن عفراء الأنصاري قال: قال ابن عباس -رضي الله عنهما-: «قد علمت آية من القرآن ما سألتني عنها رجل قط، فما أدري علمها الناس فلم يسألوا [عنها]^(٦) أو لم يفتنوا لها فيسألوا عنها؟! قال: فطفق يحدثنا، فلما قام تلاومنا أن لا نكون سألناه، فقلت: أنا لها إذا راح غدًا، فلما راح الغد قلت: يا أبا عباس، ذكرت أمس آية من القرآن لم يسألك عنها رجل قط، فلا تدري علمها الناس فلم يسألوا عنها، أو لم يفتنوا لها. [٥/٩٧ق-ب] فقلت: أخبرني عنها وعن الآي [قرأت بها]^(٧). قال: نعم، إن رسول الله ﷺ قال لقريش: يا معشر قريش، إنه ليس أحد يعبد دون الله فيه خير، وقد علمت قريش أن النصرى تعبد عيسى ابن مريم، وما يقول فيه محمد. فقالوا: يا محمد، ألسنت تزعم أن عيسى كان نبيًا وعباد الله صالحًا؟ فإن كنت صادقًا أن آلهتهم كما يقولون. فأنزل الله -تبارك وتعالى- ﴿ولما ضرب ابن مريم مثلاً إذا قومك منه يصدون﴾^(٨) قال:

(١) (١/٣٥٢-٣٥١) رقم (٤٥٣).

(٢) الشورى: ٣٠.

(٣) (١/٤٥٣) رقم (٦٠٨).

(٤) مسند أحمد (١/٨٥).

(٥) البغية (٢٢٥) رقم (٧١٩).

(٦) بالأصل: عليها. والتصويب من البغية.

(٧) أصابها تحريف، والتصويب من البغية - رسالة دكتوراة.

(٨) الزخرف: ٥٧.

قال: فقلت: ما يصدون؟ قال: يضحون ﴿وإنه لعلم للساعة﴾^(١) قال: خروج عيسى ابن مريم قبل يوم القيامة^(٢).

[٥٨١٣/٢] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا هاشم بن القاسم، ثنا شيبان، عن عاصم، عن أبي رزين، عن أبي يحيى مولى ابن عقيل الأنصاري قال: قال ابن عباس... فذكره بتامه.

٣٥- سورة الدخان وفضلها

[٥٨١٤] قال أحمد بن منيع^(٤): ثنا يوسف بن عطية الصفار، عن هارون بن كثير، عن زيد ابن أسلم، عن أبيه، عن أبي أمامة، عن أبي بن كعب -رضي الله عنه- قال: «من قرأ «حم الدخان» ليلة الجمعة غفر له».

[٥٨١٥] قال^(٥): وثنا يوسف بن عطية، عن يونس، عن الحسن مثله.

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة هارون بن كثير، وله شاهد من حديث أبي هريرة (رواه الدارقطني)^(٦).

[٥٨١٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أحمد بن إسحاق البصري، ثنا مكى بن إبراهيم، ثنا موسى بن عبيدة الربذي، أخبرني يزيد الرقاشي، أخبرني أنس بن مالك، عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من عبد إلا وله في السماء بابان: باب يدخل عمله، وباب يخرج فيه عمله وكلامه؛ فإذا مات فقد، وبكى عليه. وتلا هذه الآية: ﴿فما بكت عليهم السماء والأرض﴾^(٨) فذكر أنهم لم يكونوا يعملون على الأرض عملاً صالحاً تبكي عليهم، ولم يصعد لهم إلى السماء من كلامهم ولا عملهم كلام طيب ولا عمل صالح فيفقدتهم فيبكي عليهم»^(٩).

(١) الزخرف: ٦١.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠٤/٧): رواه أحمد والطبراني بنحوه، وفيه عاصم بن بهدلة وثقه أحمد وغيره، وهو سعي الحفظ، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) مسند أحمد (٣١٧/١ - ٣١٨).

(٤) المطالب العالية (٤/١٥٤) رقم (٣٧٢٣).

(٥) المطالب العالية (٤/١٥٤) رقم (٣٧٢٣).

(٦) قال في المختصر (٨/٤١٨) رقم (٦٥٢٣): رواه الدارقطني والترمذي بسند ضعيف.

(٧) (٧/١٦٠-١٦١) رقم (٤١٣٣).

(٨) الدخان: ٢٩.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٠٥): قلت - روى الترمذي بعضه - : رواه أبو يعلى، وفيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يزيد الرقاشي وموسى بن عبيدة الربذي، روى الترمذي في الجامع^(١) بعضه [من طريق الحسين بن حريث، عن وكيع به]^(٢).

٣٦ - [٥/٩٨ق-أ] سورة الأحقاف

[٥٨١٧] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو نسيط، ثنا أبو المغيرة، ثنا صفوان، عن عبدالرحمن ابن جبير بن نفيير، عن أبيه، عن عوف بن مالك -رضي الله عنه- قال: «انطلق رسول الله ﷺ وأنا معه، حتى دخلنا كنيسة اليهود بالمدينة يوم عيدهم فكرهوا دخولنا عليهم، فقال لهم رسول الله ﷺ: يا معشر اليهود، أروني اثنا عشر رجلاً يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ يحط الله عن كل يهودي تحت أديم السماء الغضب الذي غضبه عليه. قال: فأسكتوا، ما أجابه منهم أحد، ثم رد عليهم، فلم يجبه أحد، فقال: أبيتم، فوالله إني لأنا الحاشر، والعاقب، وأنا النبي المصطفى أمتتم أو كذبتم. ثم انصرف وأنا معه حتى أردنا أن نخرج، فإذا رجل من خلفنا: كما أنت يا محمد. قال: فقال ذلك الرجل: أي رجل تعلموني فيكم، يا معشر اليهود؟ قالوا: ما نعلم كان فينا رجل أعلم [بكتاب]^(٣) الله ولا أفاقه منك، ولا من أبيك من قبلك، ولا من جدك قبل أبيك. قال: فإني أشهد له بالله أنه نبي الله الذي تجدون في التوراة. قالوا له: كذبت. ثم ردوا عليه^(٤) وقالوا له شراً. قال رسول الله ﷺ: كذبتم، لن يقبل قولكم، أما أنفأ فتشون عليه من الخير ما أنثيتم، وأما إذا آمن كذبتموه [و]^(٥) قلت [ما قلت]^(٥) فلن يقبل قولكم. قال: فخرجنا ونحن ثلاثة: رسول الله ﷺ وأنا وعبد الله بن سلام، فأنزل الله -عز وجل- فيه: ﴿قل أرأيتم إن كان من عند الله وكفرتم به﴾^(٦)»^(٧).

[٥٨١٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): وثنا أبو هشام، ثنا ابن فضيل، ثنا مسلم، عن مجاهد، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «لما كان يوم عاد حملت الريح

(١) (٥/٣٥٤-٣٥٥ رقم ٣٢٥٥).

(٢) بياض بالأصل، واستدركتها من جامع الترمذي.

(٣) في «الأصل»: كتاب. والتصويب من تفسير الطبري والمعجم الكبير والمستدرک.

(٤) زاد في رواية الطبري والمستدرک في هذا الموضع: قوله وليست في رواية ابن حبان والطبراني.

(٥) زيادة من تفسير الطبري والطبراني وابن حبان والحاكم، وبها يستقيم السياق.

(٦) الأحقاف: ١٠.

(٧) والحديث أخرجه الطبري في تفسيره للآية، والطبراني في المعجم الكبير (١٢/٢٦) وابن حبان في صحيحه (١١٨/١٦) رقم ٧١٦٢ والحاكم في المستدرک (٤١٥/٣) واستعنا بها في ضبط النص وتصويبه.

(٨) المطالب العالية (٤/١٥٥ رقم ١/٣٧٢٥).

أهل البادية بأموالهم ومواشيهم، فلما رفعتهم بين السماء والأرض قالوا: ﴿هذا عارض ممطرنا﴾^(١) قال: فأكبت أهل البادية على الحاضرة.

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مسلم بن كيسان الملائي .

[٥٨١٩] [٥/٩٨ق-ب] قال أبو يعلى^(٢): وثنا أحمد بن عمران الأحنسي، ثنا ابن فضيل، ثنا مسلم الملائي، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما- عن رسول الله ﷺ قال: «ما فتح الله - عز وجل - على عاد من الريح التي أهلکوا بها إلا مثل موضع الخاتم، فمرت بأهل البادية فحملتهم ومواشيهم، فجعلتهم بين السماء والأرض، فلما رأى ذلك أهل الحاضرة من عاد الريح وما فيها قالوا: ﴿هذا عارض ممطرنا﴾^(١) فألقت أهل البادية ومواشيهم على أهل الحاضرة».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مسلم بن كيسان الملائي .

٣٧- سورة القتال

[٥٨٢٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أحمد بن عبدالله، ثنا حماد بن زيد، ثنا عاصم الأحول، عن عبدالله بن سرجس -رضي الله عنه- قال: «أتيت رسول الله ﷺ وهو جالس في أصحابه فدرت إليه فعرف الذي أريد، فألقى الرداء عن ظهره، فنظرت إلى الخاتم على بعض كتفه مثل الجمع - قال حماد: جمع الكف، وجمع حماد كفه وضم أصابعه - حوله حبلان كأنهما الثأليل، فاستقبلته فقلت: غفر الله لك يا رسول الله؟ قال: نعم ولكم. فقال له: بعض القوم: أستغفر لك رسول الله ﷺ؟ قال: نعم ولكم. وتلا هذه الآية: ﴿و استغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات﴾^(٣)».

قلت: رواه مسلم في صحيحه^(٤) مختصراً .

[٥٨٢١] وقال إسحاق بن راهويه^(٥): أبنا المغيرة بن سلمة، ثنا وهب، عن هشام بن عروة، عن أبيه «أن النبي ﷺ كان يقرئ شاباً فقراً: ﴿أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها﴾^(٦) فقال الشاب: عليها أقفالها حتى يخرقها الله. فقال النبي ﷺ: صدقت. وجاءه

(١) الأحقاف: ٢٤ .

(٢) المطالب العالية (٤/١٥٥ رقم ٣٧٢٥/٢) .

(٣) محمد: ١٩ .

(٤) (٤/١٨٢٣-١٨٢٤ رقم ٢٣٤٦) .

(٥) المطالب العالية (٤/١٥٧ رقم ٣٧٢٩) .

(٦) محمد: ٢٤ .

ناس من أهل اليمن فسألوه أن يكتب لهم كتابًا، فأمر عبدالله بن الأرقم أن يكتب لهم كتابًا، فكتب لهم فجاءهم به، فقال: أصبت. وكان عمر يرى أنه سيلبي من الناس شيئًا، فلما استخلف عمر -رضي الله عنه- سأل عن الشاب، فقالوا: استشهد. فقال عمر: قال النبي ﷺ كذا وكذا، وقال الشاب كذا وكذا، فقال النبي ﷺ: صدقت. فعرفت أن الله سيهديه، واستعمل عمر عبدالله بن الأرقم على بيت المال.

٣٨ - [٥/٩٩-أ] سورة الفتح

[٥٨٢٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا محمد بن عباد المكي، ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، عن (أبي خلف)^(٢) عن عبدالله بن عوف، سمعت أبا جمعة [جُنُبْد بن سبع]^(٣) يقول: «قاتلت النبي ﷺ أول النهار كافرًا، وقاتلت معه آخر النهار مسلمًا، وكنا ثلاثة رجال وسبع نسوة، وفيما نزلت: ﴿ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات...﴾^(٤) الآية».

(١) (٣/١٢٩ رقم ١٥٦٠).

(٢) بالحاشية تعليق نصه: أبو خلف اسمه: حجر.

(٣) بالأصل: حبيب بن سبع. وبالمختصر أيضًا. وهو حبيب بن سبع، بهذا سياه ابن معين - رواية الدوري - ومسلم في «الكنى» (١/١٩٦) والدولابي (١/٢٢)، ونقل حديثه هذا، وابن مندة في الكنى (رقم ١٦٧٣ مكرر) قال: ابن سالم، ويقال: ابن سبع. وبهذا سياه البخاري في تاريخه (١/٣١٠/٢)، وأبو أحمد الحاكم في الكنى (٢/١٨٧ المطبوع = ق ٦١ مخطوط) فقالوا: ويقال: حبيب بن سبع. وأبو نعيم في المعرفة (ق/١٧٩ أ)، وابن عبدالبر في الكنى (١/١٤٠ رقم: ٦٠) وهذا ما رجحه أبو حاتم الرازي فقال: وحبيب بن سبع أصح «الجرح» (٣/١٠٢) ونقله عنه المزي في «تهذيب الكمال» (٣٣/٢٠٥).

بيد أن ابن ماكولا في «الإكمال» (٢/١٦١) سياه جنبدًا، وقال: هو جنبد بن سبع. وذكر حديثه هذا ثم قال: قال الخطيب: رأيت في كتاب ابن الفرات بخطه عن أبي الفتح محمد بن الحسين الأزدي، عن أبي يعلى، عن محمد بن عباد، عن أبي سعيد مولى بني هاشم... مضبوطًا كذلك، وهو غاية في ضبطه، حجة في نقله. اهـ.

وتصحيف «جنبد» إلى «حبيب» أمر وارد، ووقع في «النسختين المخطوطتين» للمسنّد: حميد. وهو أقرب في التصحيف. وصوبها محققه إلى «جُنُبْد» وكلام الخطيب واضح في رواية أبي يعلى، لذا أثبتنا ما قاله الخطيب؛ لأنها الرواية.

جاء بالأصل المخطوط لـ «الكنى» الحاكم «حميد» وكذا ما نقله عن البخاري، فغيرها محققه إلى «جُنُبْد» اعتمادًا على «ابن ماكولا» وهذا خطأ. هكذا هو في «تاريخ البخاري»: حميد. وبهذا سياه أبو أحمد كما هو واضح من كلامه.

وبهذا سياه أبو نعيم في «المعرفة» وابن عبدالبر في «الاستيعاب» وكلام ابن ناصر في «التوضيح» واضح قال: وحكاها البخاري في «التاريخ» بالبدال المهملة. اهـ

بل إن الأمير ابن ماكولا نفسه ذكر أنه «جنيد» - أيضًا - فقال - في موضع آخر من كتابه - (ص/٣٠٣): وإنما قيل: جنيد - آخره دال.

(٤) الفتح: ٢٥.

٣٩- سورة الحجرات

[١/٥٨٢٣] قال أحمد بن منيع: ثنا أبو النضر، ثنا سليمان، عن ثابت، عن أنس -رضي الله عنه- قال: «لما نزلت ﴿يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي﴾^(١) الآية، وكان ثابت بن قيس بن شماس رفيع الصوت فقال: أنا الذي كنت أرفع صوتي على رسول الله ﷺ حبط عملي، أنا من أهل النار. فجلس في بيته حزينا، ففقد رسول الله ﷺ فانطلق بعض القوم إليه فقالوا له: تفقدك رسول الله ﷺ. فقال: أنا الذي كنت أرفع صوتي فوق صوت رسول الله ﷺ فأجهر بالقول؛ حبط عملي، أنا من أهل النار. فأتوا رسول الله ﷺ فأخبروه بما قال، فقال رسول الله ﷺ: لا، بل هو من أهل الجنة. قال أنس: فكنا نراه يمشي بين أظهرنا ونحن نعلم أنه من أهل الجنة، فلما كان يوم اليمامة - قال أنس: وأنا فيهم - فكان فينا بعض [٥/٩٩-ب] الانكشاف، فجاء ثابت بن قيس قد تمخط وتكفن ولبس كفته فقال: بئس ما تعودون أقرانكم. فقاتل حتى قتل».

[٢/٥٨٢٣] وبه عن النبي ﷺ... فذكره.

قلت: رواه مسلم في صحيحه^(٢) عن أحمد بن سعيد الدارمي، عن حبان بن هلال، عن سليمان بن المغيرة به... فذكره دون قوله: «فلما كان يوم اليمامة... إلى آخره، ولم يقل: «حبط عملي».

ورواه النسائي في التفسير^(٣) والمناقب^(٤) من طريق سليمان التيمي به، وبعض القوم في الحديث هو سعد بن معاذ كما صرح به مسلم في صحيحه من الطريق التي سقناه.

[١/٥٨٢٤] وقال مسدد^(٥): ثنا معتمر، سمعت داود الطفاوي، حدثني أبو مسلم البجلي، سمعت زيد بن أرقم قال: «أتى ناس النبي ﷺ فقالوا: انطلقوا بنا إلى هذا الرجل؛ فإن يكن نبيا فنحن نشهد به، وإن يكن ملكا عشنا في (جناحه)^(٦) فأتيت النبي ﷺ فأخبرته بذلك، فأتوا النبي ﷺ ينادونه في حجرته: يا محمد، يا محمد. فأنزل الله - عز وجل - ﴿إن

(١) الحجرات: ٢.

(٢) (١١٠/١) رقم (١١٩).

(٣) السنن الكبرى (٦/٤٦٥-٤٦٦) رقم (١١٥١٣).

(٤) السنن الكبرى (٥/٦٥-٦٦) رقم (٨٢٣٥).

(٥) المطالب العالية (٤/١٥٩) رقم (١/٣٧٣٤).

(٦) كذا بالأصل، وهو الصواب، وما في المطالب: جنابه. وفي المجمع: حياته. وما هنا موافق لرواية الطبري والطبراني فأثبتناه.

الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون»^(١) فأخذ رسول الله ﷺ [بأذني]^(٢) فمدها وجعل يقول: لقد صدق الله قولك يا زيد، لقد صدق الله قولك يا زيد»^(٣).

[٢/٥٨٢٤] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا محمد بن يحيى بن أبي سميثة البغدادي، ثنا المعتمر، سمعت داود الطفاوي يحدث، عن أبي مسلم البجلي، عن زيد بن أرقم قال: «سمعت قومًا يقولون: انطلقوا بنا إلى هذا الرجل؛ فإن يكن نبيًا كنا أسعد [الناس به]^(٥) وإن يكن ملكًا عشنا تحت جناحه...» فذكره، وقد تقدم في كتاب الوصايا حديث ثابت بن قيس، وفيه شيء من سورة الحجرات.

[٥٨٢٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) وأحمد بن حنبل^(٧): ثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا موسى ابن عقبة، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن الأقرع بن حابس «أنه نادى رسول الله ﷺ من وراء الحجرات فقال: يا محمد، إن [حمدي]^(٨) زين وإن ذمي شين. فقال: ذاكم^(٩) الله»^(١٠) كما حدث أبو سلمة، عن النبي ﷺ.

هذا إسناد صحيح، وهيب بن خالد^(١١).

[١/٥٨٢٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(١٢): ثنا هديبة بن خالد وإبراهيم بن الحجاج، ونسخته من حديث إبراهيم قالوا: ثنا حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن [الضحاك]^(١٣) بن أبي جبيرة، قال: «كانت لهم ألقاب في الجاهلية، فدعا رسول الله ﷺ رجلا بلقبه [فقيل]^(١٣): [١٠٠ق/٥-١] يا رسول الله، إنه يكرهه. فأنزل الله - عز وجل -:

(١) الحجرات: ٤.

(٢) أصابها تحريف في «الأصل» فرسمت: أكاني. والتصويب من المطالب، وهكذا الرواية في المصدرين المذكورين آنفًا.

(٣) قال في المختصر (٨/٤٢٢ رقم ٦٥٣٢): رواه مسدد وأبو يعلى بسند رواه ثقات.

والحديث أخرجه الطبري في تفسيره والطبراني في الكبير (٥ رقم ٥١٢٣).

(٤) المطالب العالية (٤/١٥٩ رقم ٢/٣٧٣٤).

(٥) الزيادة من تفسير الطبري ومعجم الطبراني.

(٦) (٢/٢١٩ رقم ٧٠٢).

(٧) مسند أحمد (٣/٤٨٨، ٦/٣٩٣ - ٣٩٤).

(٨) أصابها بعض التصحيف والتصويب من المسند.

(٩) وفي المسند: مثله، وفي المطبوع من مسند ابن أبي شيبة: ذلكم.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٠٨): رواه أحمد والطبراني، وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح إن كان أبو سلمة سمع من الأقرع وإلا فهو مرسل كإسناد أحمد الآخر.

(١١) هذا على سبيل التعريف فكأنه يقول وهيب في الإسناد هو وهيب بن خالد، والله أعلم.

(١٢) (١٢/٢٥٢-٢٥٣ رقم ٦٨٥٣).

(١٣) أصابها طمس فأثبتناها من مسند أبي يعلى.

﴿و لا تنازروا بالألقاب...﴾^(١) الآية^(٢).

[٢/٥٨٢٦] رواه ابن حبان في صحيحه^(٣): ثنا أبويعلى الموصلي... فذكره.

قلت: هو في السنن^(٤) عن أبي جبيرة نفسه.

[٥٨٢٧] وقال إسحاق بن راهويه^(٥): أبنا جرير، عن مغيرة قال: «أتيت إبراهيم النخعي، فقلت: إن رجلاً خاصمني، يقال له: سعد العنزي - فقال إبراهيم: ليس بالعنزي، ولكنه الزبيدي - في قوله عز وجل ﴿قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا﴾^(٦) فقال: هو الاستسلام. فقال إبراهيم: لا، بل هو الإسلام».

٤٠ - سورة ق

[٥٨٢٨] قال مسدد^(٧): ثنا أبوالأحوص، ثنا سمالك بن حرب، عن عكرمة «في قول الله - عز وجل -: ﴿و النخل باسقات لها طلع نضيد﴾^(٨) قال: الباسقات: الطوال، والنضيد: المتراكم»^(٩).

[٥٨٢٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا إسحاق بن منصور، ثنا الحكم بن عبد الملك، عن قتادة، عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿و تقول هل من مزيد﴾^(١٠) قال: فذكر شيئاً فينزوي بعضها إلى بعض و[لا تزال]^(١١) في الجنة فضل حتى ينشئ الله خلقاً فيسكنهم فيها»^(١٢).

الحكم ضعيف .

(١) الحجرات: ١١ .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١١١/٧): رواه أبويعلى ورجاله رجال الصحيح .

(٣) (١٣/١٦-١٧ رقم ٥٧٠٩) .

(٤) أبوداود (٤/٢٩٠-٢٩١ رقم ٤٩٦٢) والترمذي (٥/٣٦٢ رقم ٣٢٦٨) والنسائي في الكبرى (٦/

٤٦٦ رقم ١١٥١٦) وابن ماجه (٢/١٢٣١-١٢٣٢ رقم ٣٧٤١) .

(٥) المطالب العالية (٤/١٥٨ رقم ٣٧٣٢) .

(٦) الحجرات: ١٤ .

(٧) المطالب العالية (٤/١٦٠-١٦١ رقم ٣٧٣٧) .

(٨) ق: ١٠ .

(٩) قال في المختصر (٨/٤٢٣ رقم ٦٥٣٧): رواه مسدد، ورواته ثقات .

(١٠) ق: ٣٠ .

(١١) في «الأصل» والمختصر: لا بذلك . وهو تحريف، والمثبت من الصحيحين وغيرهما .

(١٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١٣/٣٨١ رقم ٧٣٨٤) ومسلم (٤/٢١٨٨ رقم

٢٨٤٨) من طريق سعيد، عن قتادة به، ورواه البخاري (١١/٥٥٤ رقم ٦٦٦١) =

[٥٨٣٠] وقال إسحاق بن راهويه^(١) : أبنا النضر بن شميل، ثنا عبد الجليل - وهو ابن عطية - ثنا أبو مجلز قال : «إن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - استلقى في حائط من حيطان المدينة، فوضع إحدى رجله على الأخرى و(كان)^(٢) اليهود تفتري على الله - عز وجل - يقولون : إن ربنا - تبارك وتعالى - فرغ من الخلق يوم السبت ثم تروح . فقال الله - عز وجل - : ﴿ ولقد خلقنا السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام وما مسنا من لغوب ﴾^(٣) فكان أقوام يكرهون أن يضع إحدى رجله على الأخرى حتى [صنع]^(٤) عمر» .
هذا إسناد رواه ثقات .

٤١ - سورة والذاريات

[١/٥٨٣١] قال إسحاق بن راهويه^(٥) : أبنا النضر بن شميل، ثنا حماد بن سلمة، عن سهاك بن حرب، عن خالد بن عرعة قال : «لما قُتل عثمان ذعرتني ذلك ذعراً شديداً وكان سل السيف [١٠٠ق/٥-ب] فينا عظيماً، فجلست في بيتي فكانت لي حاجة، فانطلقت إلى السوق، فإذا أنا بنفر في ظل القصر جلوساً نحو أربعين رجلاً، وإذا سلسلة قد عرضت على الباب فقلت : لأدخلن . فذهبت أدخل فمنعني البواب، فقال له القوم : دعه، ويحك . فذهبت فإذا أشراف الناس وإذا وسادة، فجاء علي رجل جميل في حلة ليس عليه قميص ولا عمامة، فسلم ثم جلس فلم ينكر من القوم غيري، فقال : سلوني عما شئتم، ولا تسألوني إلا عما ينفع ولا يضر . فقال له رجل : ما قلت حتى أحببت أن يقول : فأسألك؟ فقال : سلني عما شئت . فقال : ما الذاريات ذرواً؟ فقال : أما تسأل عن غير هذا؟ فقال : أنا أسألك عما أريد . قال : الرياح . قال : فما الحملات وقراً؟ قال : السحاب . قال : فما الجاريات يسراً؟ قال : السفن . قال : فما المقسمات أمراً؟ قال : الملائكة . . . » فذكر الحديث بطوله . وفيه أن المسئول علي .

= ومسلم (٢١٨٧/٤ رقم ٢٨٤٨) والترمذي (٣٦٤/٥ رقم ٣٢٧٢) من طريق شيبان، عن قتادة به، ورواه البخاري (٤٦٠/٨ رقم ٤٨٤٨)، (٣٨١/١٣ رقم ٧٣٨٤) من طريق شعبة، عن قتادة به، ورواه البخاري (٣٨١/١٣ رقم ٧٣٨٤) من طريق سليمان التيمي، عن قتادة به، ورواه مسلم (٢١٨٨/٤ رقم ٢٨٤٨) من طريق أبان بن يزيد العطار، عن قتادة به .
(١) المطالب العالية : (٤/١٦٠ رقم ٣٧٣٦) .
(٢) في المطالب : كانت .
(٣) ق : ٣٨ .
(٤) في «الأصل» : يضع . والمثبت من المطالب .
(٥) المطالب العالية (٤/١٦٢-١٦٣ رقم ١٣٧٤١) .

[٢/٥٨٣١] رواه أحمد بن منيع^(١): ثنا الحجاج بن محمد، ثنا ابن جريج، عن أبي حرب، عن أبي الأسود.

[٣/٥٨٣١] وعن رجل، عن زاذان قال: «بيننا الناس ذات يوم عند علي إذ وافقوا منه نفسًا طيبة، فقالوا: حدثنا عن أصحابك يا أمير المؤمنين...» فذكر الحديث. قال: «فقام عبدالله ابن الكواء الأعور - رجل من بني بكر بن وائل - فقال: يا أمير المؤمنين، ما الذاريات ذروا؟...» فذكر مثله وزاد: «قال: فما السماء ذات الحبك؟ قال: ذات الخلق الحسن» وزاد فيه أيضًا «ولا تعد لمثل هذا، لا تسألني عن مثل هذا».

هذا طرف من حديث ساقه بطوله، وسيأتي بتامه وطرقه في مناقب علي بن أبي طالب، في باب ما جاء في علمه.

[٥٨٣٢] قال أحمد بن منيع^(٢): وثنا مسعدة بن اليسع الشكري، ثنا الجريري، عن أبي العلاء بن الشخير قال: «لما نزلت: ﴿فورب السماء والأرض إنه لحق مثل ما أنكم تنطقون﴾^(٣). خرج رجال بأيديهم العصي فقالوا: أين الذين كلفوا ربنا حتى حلف؟!». هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مسعدة.

[٥٨٣٣] وقال إسحاق بن راهويه^(٤): أبنا جرير، عن ليث بن أبي سليم، عن أيوب - وهو السخيتاني - عن مجاهد «في قوله عز وجل: ﴿فتول عنهم فما أنت بملوم﴾^(٥) قال: قال علي - رضي الله عنه - ما نزلت علينا آية كانت أشد علينا منها، ولا أعظم علينا منها. قلنا: ما هذا إلا من (سخط أو مقت)^(٦) حتى نزلت: ﴿وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين﴾^(٧) قال: ذكر بالقرآن».

هذا إسناد ضعيف؛ ليث بن أبي سليم الجمهور على ضعفه.

[١/٥٨٣٤] [١/٥٨٣٤] قال إسحاق^(٨): وأبنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، ثنا أيوب، عن مجاهد قال: «خرج علينا علي معتجرًا ببرد مشتملا في خميصة قال: لما نزلت:

(١) المطالب العالية (٤/١٦٣ رقم ٣٧٤١/٣، ٤).

(٢) المطالب العالية (٤/١٦٣-١٦٤ رقم ٣٧٤٢).

(٣) الذاريات: ٢٣.

(٤) المطالب العالية (٤/١٦١ رقم ٣٧٣٩/١).

(٥) الذاريات: ٥٤.

(٦) وفي المطالب: سخطه أو مقته.

(٧) الذاريات: ٥٥.

(٨) المطالب العالية (٤/١٦١-١٦٢ رقم ٣٧٣٩/٢).

﴿فتول عنهم فما أنت بملوم﴾^(١) اشتد على أصحاب رسول الله ﷺ فلم يبق منا أحد إلا أيقن هلكته إذ أمر النبي ﷺ أن يتولى عنهم حتى نزلت: ﴿وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين﴾^(٢) فطابت أنفسنا .

[٢/٥٨٣٤] رواه أحمد بن منيع^(٣): ثنا ابن عليه، ثنا أيوب . . . فذكره بلفظ «أحزننا ذلك فقلنا: أمر النبي ﷺ أن يتولى عنا حتى نزلت . . .» والباقي مثله، ولم يقل: «طابت أنفسنا» .

٤٢ - سورة والطور

[٥٨٣٥] قال إسحاق بن راهويه^(٤): ثنا النضر بن شميل، ثنا حماد بن سلمة، عن سماك بن حرب، عن خالد بن عرعة قال: «^(٥)... فقام آخر فقال: أخبرني عما سألك عنه . فقال: سل عما ينفع ولا يضر . فقال: ما السقف المرفوع؟ قال: السماء . قال: فما البيت [المعمور]^(٦)؟» فقال علي -رضي الله عنه- لأصحابه: ما تقولون؟ قالوا: هذا البيت . فقال: لا، ولكنه بيت في السماء بحيال البيت، يقال له: [الضراح]^(٧) حرمة في السماء كرحمة هذا في الأرض يدخله كل يوم سبعون ألف ملك ثم لا يعودون فيه» .

[٥٨٣٦] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبونصر، ثنا حماد، عن ثابت، عن أنس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «البيت المعمور في السماء السابعة، يدخله كل يوم سبعون ألف ملك ثم لا يعودون فيه»^(٨) .

قلت: رواه النسائي في التفسير^(٩) من طريق حماد بن سلمة به .

[١/٥٨٣٧] [٥/١٠١ق-ب] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١٠): ثنا محمد بن فضيل، عن يزيد ابن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، أخبرني رب هذه الدار أبو هلال، أنه

(١) الذاريات: ٥٤ .

(٢) الذاريات: ٥٥ .

(٣) المطالب العالية (٤/١٦٢ رقم ٣/٣٧٣٩) .

(٤) المطالب العالية (٤/١٦٤ رقم ٣٧٤٣) .

(٥) هذا الحديث مضى أوله في تفسير سورة الذاريات فليراجع هناك .

(٦) تصحف في «الأصل» إلى: المعموم .

(٧) جاء بالأصل: الضراح . وقد قال ابن الأثير: من قال بالصاد فقد صحف «النهاية» (٣/٨١) .

(٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (١/١٤٥-١٤٦ رقم ١٦٢) من طريق حماد بن سلمة به ضمن حديث الإسراء .

(٩) السنن الكبرى (٦/٤٧٠ رقم ١١٥٣٠) .

(١٠) المطالب العالية (٣/١٤٤-١٤٥ رقم ٢/٢٦٢٥) .

سمع أبا برزة الأسلمي - رضي الله عنه - يحدث «أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ فسمعوا غناء فشرفوا له، فقام رجل فاستمع - وذلك قبل أن تحرم الخمر - فأتاهم، ثم رجع فقال: هذا فلان وفلان وهما يتغنيان، يجيب أحدهما الآخر وهو يقول:

لا يزال جوارى لا تلوح عظامه ذوى الحرب عنه أن يخرفيقبرا

رفع رسول الله ﷺ [يديه : فقال] (١) : اللهم أركسهما في الفتنة ركسًا، اللهم دعهما إلى النار.

[٢/٥٨٣٧] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٥٨٣٨] قال أبو يعلى الموصلي (٢): وثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير ومحمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، حدثني أبو هلال، عن أبي برزة قال: «كنا مع النبي ﷺ في سفر فسمع رجلين يتغنيان وأحدهما يقول لصاحبه:

(يزال جوارى ما تزول عظامه زوال الحرب عنه وأن يخرفيقبرا) (٣)

قال: فقال رسول الله ﷺ: من هذان؟! فقيل له: فلان وفلان. قال: فقال: اللهم أركسهما في الفتنة ركسًا، ودعهما في النار دغًا.

٤٣ - سورة والنجم

[٥٨٣٩] قال مسدد (٤): ثنا يحيى، عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - : «أن عمر قرأ النجم فسجد، ثم قام فقرأ سورة أخرى».

هذا إسناد موقوف رجاله ثقات تقدم في آخر كتاب الصلاة.

[٥٨٤٠] وقال أبو يعلى الموصلي (٥): ثنا عبدالله بن عمر، ثنا أبو خالد الأحمر، عن [جوير] (٦) عن الضحاك، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: ﴿إذ يغشى السدرة

(١) سقطت من «الأصل»، وأثبتها من المطالب.

(٢) المطالب العالية (٢/١٤٤ رقم ١/٢٦٢٥).

(٣) كذا جاء الشعر بالأصل المخطوط، وصوابه:

تركت حواريا تلوح عظامه ذوى الحرب عنه أن يخرفيقبرا

(٤) المطالب العالية (٤/١٦٥ رقم ٣٧٤٤/م).

(٥) (٥/٦٣-٦٤ رقم ٢٦٥٦).

(٦) بالأصل: خويلد. وهو تصحيف.

ما يغشى ﴿^(١)﴾ قال رسول الله ﷺ: «رأيتها حتى استثبتها، ثم حال دونها فراش الذهب»^(٢).
 [٥٨٤١] قال أبو يعلى^(٣): وثنا أبو كريب، ثنا عبيد الله الأشجعي، عن سفيان، عن حكيم
 ابن الديلمي، عن الضحاك، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : ﴿وأنتم سامدون﴾^(٤)
 قال: كانوا يمرون على النبي ﷺ شاخين، ألم تر إلى العجل كيف يخطر شائحًا^(٥).

٤٤ - سورة القمر

[٥٨٤٢] قال أحمد بن منيع^(٦): ثنا علي بن عاصم، ثنا داود بن أبي هند، عن علي بن أبي
 طلحة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «في قوله - عز وجل - : ﴿اقتربت الساعة
 وانشق القمر﴾^(٧)»^(٨) قال: قد مضى انشقاق القمر بمكة .

قلت: روايتان عن ابن مسعود (...)^(٩) وجبير بن مطعم وأنس (...)^(٩)

[٥٨٤٣] وبه^(١٠) عن ابن عباس «في قوله: ﴿سيهزم الجمع ويولون الدبر﴾^(١١) قال: يوم
 بدر. وفي قوله: ﴿فسوف يكون لزامًا﴾^(١٢) قال: يوم بدر».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف علي بن عاصم.

[٥٨٤٤] [٥/١٠٢ق-١] وقال إسحاق بن راهويه^(١٣): أبنا عبدالرزاق، ثنا معمر، عن قتادة
 أن عمر - رضي الله عنه - قال: «لما نزلت: ﴿سيهزم الجمع ويولون الدبر﴾^(١١) فجعلت
 أقول: أي جمع يهزم؟! فلما كان يوم بدر ورأيت النبي ﷺ [يثب]^(١٤) في الدرع ويقول:

(١) النجم: ١٦ .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٧/١١٤): رواه أبو يعلى، وفيه جوير، وهو ضعيف .

(٣) (٥/٨٤-٨٥ رقم ٢٦٨٥) .

(٤) النجم: ٦١ .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٧/١١٦): رواه أبو يعلى، وفيه الضحاك بن مزاحم ، وقد وثق، وفيه
 ضعف .

(٦) المطالب العالية (٤/١٦٥-١٦٦ رقم ١/٣٧٤٨) .

(٧) سقطت من «الأصل» .

(٨) القمر: ١ .

(٩) بياض بالأصل .

(١٠) المطالب العالية (٤/١٦٦ رقم ١/٣٧٤٨ م) .

(١١) القمر: ٤٥ .

(١٢) الفرقان: ٧٧ .

(١٣) المطالب العالية (٤/١٦٥ رقم ١/٣٧٤٧) .

(١٤) بالأصل: ثبت . والمثبت عن المطالب والمختصر .

﴿سيهزم الجمع ويولون الدبر﴾^(١) فعرفت أنه هو^(٢).
[٥٨٤٥] قال معمر^(٣): فأخبرني أيوب، عن عكرمة مثله.
هذا منقطع .

[٥٨٤٦] وقال أحمد بن منيع: ثنا مروان بن شجاع، عن ابن جريج، عن عطاء قال: «أتيت ابن عباس وهو ينزع في زمزم وقد ابتلت أسافل ثيابه، فقلت له: قد تكلم في القدر. قال: قد فعلوها! ما نزلت هذه الآية إلا فيهم ﴿ذوقوا مس سقر إننا كل شيء خلقناه بقدر﴾^(٤) أولئك شرار هذه الأمة، لا تعودوا مرضاهم، ولا تصلوا على موتاهم، إن أريتني [أحدًا]^(٥) منهم لأفقأن عينه بأصبعي هاتين». هذا إسناد رواه ثقات.

٤٥ - سورة الرحمن

[١/٥٨٤٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، عن الجريري، عن محمد بن سعد بن مالك «أن أبا الدرداء كان إذا قرأ هذه الآية ﴿و لمن خاف مقام ربه [جنتان]﴾^(٧) ﴿^(٨) قال: فإن زنى وإن سرق؟ قال: أقرأنيها رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، وإن زنى وإن سرق؟! قال: وإن زنى وإن سرق. فقلت: وإن زنى وإن سرق؟! قال: نعم، وإن [زنى وإن سرق]﴾^(٩) رغم أنف أبي الدرداء^(١٠).

[٢/٥٨٤٧] رواه أحمد بن منيع^(١١): ثنا أبونصر، ثنا حماد بن سلمة، عن سعيد الجريري... فذكره.
قال أحمد بن منيع: هذا إذا تاب.

(١) القمر: ٤٥.

(٢) قال في المختصر (١٨٢): رواه ثقات إلا أنه منقطع.

(٣) المطالب العالية (٤/١٦٥ رقم ٢/٣٧٤٧).

(٤) القمر: ٤٨-٤٩.

(٥) بالأصل: أحد.

(٦) المطالب العالية (٤/١٦٦ رقم ١/٣٧٤٩) إلى قوله: أقرأنيها رسول الله ﷺ.

(٧) بالأصل: جنان. وهو خطأ.

(٨) الرحمن: ٤٦.

(٩) سقطت من «الأصل» وهي ثابتة في الروايات الأخرى وبها يستقيم السياق.

(١٠) قال في المختصر (٨/٤٢٨ رقم ٦٥٥٣): رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورواه ثقات.

(١١) المطالب العالية (٤/١٦٦ رقم ٢/٣٧٤٩).

[٣/٥٨٤٧] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو خيثمة، ثنا يونس بن محمد، ثنا صدقة بن هرمز، عن الجريري، عن محمد بن سعد قال: «كنت عند أبي الدرداء قال: فقرأ علينا هذه الآية: ﴿وَلَمَن خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾^(٢) وإن زنى وإن سرق، قلت: إن الناس لا يقرءونها هكذا. فأعادها ثلاث مرار، قال: هكذا قرأ رسول الله ﷺ فقلت له: وإن زنى وإن سرق يا رسول الله؟! فقرأها ثلاثاً: وإن زنى وإن سرق وإن رغبم أنف [٥/ق١٠٢-ب] أبي الدرداء، فلا أزال أقرؤها حتى ألقى الله - عز وجل - ورسوله ﷺ». .

قلت: رواه النسائي في التفسير^(٣) من طريق الجريري به.

[٥٨٤٨] وقال مسدد^(٤): ثنا يحيى، ثنا شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، عن أبي الأحوص، عن عبد الله - رضي الله عنه - قال: «حور مقصورات في الخيام»^(٥) قال: الدر المجوف^(٦).

٤٦ - سورة الواقعة وفضلها

[١/٥٨٤٩] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا العباس بن الفضل، ثنا السري بن يحيى، ثنا شجاع، عن أبي طيبة، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ سورة الواقعة في كل ليلة لم تصبه فاقة أبداً. فكان ابن مسعود يأمر بناته بقراءتها كل ليلة»^(٨).

[٢/٥٨٤٩] رواه أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا محمد بن منيب العبدي، حدثني السري بن يحيى^(١٠) عن أبي طيبة، عن ابن مسعود قال: سمعت رسول الله ﷺ... فذكره.

(١) المطالب العالية (٤/١٦٦-١٦٧ رقم ٣/٣٧٤٩) إلى قوله: هكذا قرأ رسول الله ﷺ.

(٢) الرحمن: ٤٦.

(٣) السنن الكبرى (٦/٤٧٨-٤٧٩ رقم ١١٥٦١).

(٤) المطالب العالية (٤/١٦٧ رقم ٣٧٥٠).

(٥) الرحمن: ٧٢.

(٦) قال في المختصر (٨/٤٢٨ رقم ٦٥٥٥): رواه مسدد موقوفاً، ورواته ثقات.

(٧) البغية (٢٢٦ رقم ٧٢٠).

(٨) قال في المختصر (٨/٤٢٨ رقم ٦٥٥٦): رواه الحارث، عن العباس بن الفضل وهو ضعيف، ورواه أبو يعلى بسند رواه ثقات.

(٩) المطالب العالية (٤/١٦٧ رقم ٢/٣٧٥١).

(١٠) كذا الإسناد بالأصل: وأورده الزيلعي في «تخريج الكشاف» (٣/٤١٢) من مسند أبي يعلى فذكر

«شجاعاً» في هذا الموضع وأخرجه ابن السني (رقم / ٦٨٠) من طريق أبي يعلى وليس فيه «شجاع» فهل سقط من مسند أبي يعلى والصواب ما في تخريج الكشاف؟

ذكره رزين في جامعه، وأبو القاسم الأصبهاني في كتابه بغير إسناد.

[٥٨٥٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا عبدان، ثنا نوح، عن أخيه [خالد بن] قيس^(٢)، عن قتادة «في قول الله - عز وجل - ﴿وطلع منضود﴾^(٣) قال: الموز» .

[٥٨٥١] وقال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا شيبان، عن جابر، عن يزيد بن مرة، عن سلمة ابن يزيد الجعفي - رضي الله عنه - سمعت رسول الله ﷺ يقول: «في قول الله - عز وجل: ﴿إنا أنشأناهم إنشاء فجعلناهم أبقارًا عربًا أترابًا﴾^(٥) قال: من الثيب وغير الثيب». هذا إسناد ضعيف؛ لضعف جابر الجعفي .

[١/٥٨٥٢] قال يونس: ثنا الطيالسي^(٦)، وثنا حماد بن زيد، عن علي بن زيد، عن عقبة بن صهبان، عن أبي بكره - رضي الله عنه - «في قوله عز وجل: ﴿ثلة من الأولين وقليل من الآخرين﴾^(٧) قال: كلتاها من هذه الأمة»^(٨).

وروى هذا الحديث الحجاج، عن حماد بن سلمة ورفعه إلى النبي ﷺ .

[٢/٥٨٥٢] رواه مسدد^(٩): مرفوعًا وموقوفًا فقال: ثنا خاقان بن عبدالله بن الأهمم، عن علي بن زيد، عن عقبة بن صهبان، عن أبي بكره، عن النبي ﷺ «في قوله تعالى: ﴿ثلة من الأولين﴾^(١٠) فذكره .

[٣/٥٨٥٢] [١٠٣/٥] قال مسدد: وثنا حماد بن زيد، عن علي بن زيد، سمعت عقبة بن صهبان يحدث عن أبي بكره . . . فذكره موقوفًا .

(١) المطالب العالية (٤/١٦٧ رقم ٣/٣٧٥٢).

(٢) أصابها تحريف بالأصل، والتصويب من المطالب وتهذيب الكمال - وقال: أخو نوح بن قيس الأكبر (١٥٣/٨).

(٣) الواقعة: ٢٩.

(٤) (١٨٥ رقم ١٣٠٧).

(٥) الواقعة: ٣٥-٣٧.

(٦) (١٢٠ رقم ٨٨٦).

(٧) الواقعة: ١٣-١٤.

(٨) جاء بحاشية «الأصل» بخط مغاير ما يلي:

روي أن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - عرض على عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - شيئًا من المال فكره أن يأخذه، فقال له: أنفقه على بناتك. فقال له ابن مسعود: أتخشى عليهن الفقر، وقد

أمرتهن بقراءة سورة الواقعة. كتاب الفوائد.

(٩) المطالب العالية (٤/١٦٨ رقم ٢/٣٧٥٤).

(١٠) الواقعة: ١٣، ٣٩.

قلت: مدار هذه الأسانيد على علي بن زيد وهو ضعيف، لكن له شاهد من حديث أبي هريرة، رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١).

وقد تقدم في سورة «هود» من حديث أبي بكر الصديق «أنه سأل النبي ﷺ: ما شيبك؟ قال: شيبني هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت».

٤٧ - سورة المجادلة

[١/٥٨٥٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبه: ثنا عفان بن مسلم، ثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - : «أن اليهود أتت النبي ﷺ فقالت: [السام]^(٢) عليك. وقالوا في أنفسهم: لولا يعذبنا الله بما نقول. فأنزل الله - عز وجل - : ﴿وإذا جاءوك حيوك بما لم يحيك به الله...﴾ فقرأ إلى قوله: ﴿فبئس المصير﴾^(٣)»^(٤).

[٢/٥٨٥٣] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا عبدالصمد، ثنا حماد... فذكره.

[٣/٥٨٥٣] قال^(٦): وثنا عفان، ثنا حماد، أبنا عطاء... فذكره.

[١/٥٨٥٤] وقال إسحاق بن راهويه^(٧): أبنا جرير، عن ليث، عن مجاهد قال: قال علي - رضي الله عنه - : «إن في كتاب الله - عز وجل - لآية ما عمل بها أحد قبلي ولا يعمل بها أحد بعدي آية النجوى ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة...﴾^(٨) إلى آخر الآية. قال: كان عندي دينار فبعته بعشرة دراهم فناجيت النبي ﷺ فكنت [٥/١٠٣-ب] كلما ناجيته قدمت بين يدي نجواي درهماً، ثم نسخت، فلم

(١) لعله يقصد ما رواه (٢/٣٩١).

(٢) بالأصل: السلام. وهو تصحيف.

(٣) المجادلة: ٨.

(٤) قال في المختصر (٨/٤٣٠ رقم ٦٥٦١): رواه أبو بكر بن أبي شيبه وأحمد بن حنبل بسند رواه ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (٧/١٢٢): رواه أحمد والبخاري، وإسناده جيد؛ لأن حماداً سمع من عطاء بن السائب في حالة الصحة.

(٥) مسند أحمد (٢/١٧٠).

(٦) مسند أحمد (٢/٢٢١).

(٧) المطالب العلية (٤/١٦٩ رقم ٣٧٥٦).

(٨) المجادلة: ١٢.

يعمل بها أحد فنزلت: ﴿أشفقتم أن تقدموا بين يدي نجواكم صدقات...﴾^(١) إلى آخر الآية.

[٥٨٥٤/٢] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): عن عبدالله بن إدريس، عن ليث... فذكره.

[٥٨٥٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع: ثنا الحسن بن موسى، ثنا زهير بن معاوية، ثنا سماك بن حرب، حدثني سعيد بن جبير، أن ابن عباس -رضي الله عنهما- حدثه قال: «كان رسول الله ﷺ في ظل حجرة من حجره وعنده نفر من المسلمين قد كاد يقلص عنهم الظل فقال: إنه سيأتيكم [إنسان]^(٣) ينظر إليكم بعين شيطان فلا تكلموه. قال: فجاء رجل أزرق فدعاه النبي ﷺ فقال: علام تشمني أنت وفلان وفلان؟ ثم عاد عليهم بأسائهم، قال: فذهب الرجل فدعاهم فحلفوا بالله واعتذروا إليه، فأنزل الله - عز وجل -: ﴿يخلفون له كما يخلفون لكم...﴾^(٤)».

هذا إسناد صحيح .

٤٨ - سورة الحشر

[٥٨٥٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا سفيان بن وكيع، ثنا حفص، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن أبي الزبير، عن جابر -رضي الله عنه- قال: «رخص [لهم]^(٦) في قطع النخل، ثم شدد عليهم فأتوا النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله، علينا إثم فيما قطعنا أو [علينا]^(٦) فيما تركنا؟ فأنزل الله - عز وجل -: ﴿ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله﴾^(٧)»^(٨).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف سفيان بن وكيع.

[٥٨٥٧] [٥/١٠٤ق-١] وقال إسحاق بن راهويه^(٩): أبنا عبدالرزاق، أبنا الثوري، عن أبي إسحاق، عن حميد بن عبدالله السلولي، عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: «كان

(١) المجادلة: ١٣ .

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٨١ رقم ١٢١٧٤) بنحوه .

(٣) جاء بالأصل: إنسن . وعلق عليه بالحاشية، كذا في مسند ابن أبي شيبة «إنسن» ولعله إنسان .

(٤) المجادلة: ١٨ .

(٥) (٤/١٣٥ رقم ٢١٨٩) .

(٦) زيادة من مسند أبي يعلى .

(٧) الحشر: ٥ .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٢٢): رواه أبو يعلى عن شيخه سفيان بن وكيع وهو ضعيف .

(٩) المطالب العالية (٤/١٦٩-١٧٠ رقم ٣٧٥٧) .

راهب يتعبد في صومعته، وأن امرأة كان لها إخوة فعرض لها شيء، فأتوه بها، فزينت له نفسها فوق عليها فحملت، فجاءه الشيطان فقال: اقتلها؛ فإنهم إن ظهروا عليك افتضحت. فقتلها ودفنها فجاءوه وأخذوه، فذهبوا به، فبينما هم يمشون به إذ جاءه الشيطان فقال: أنا الذي زينت لك فاسجد لي سجدة أنجيك. فسجد له فذلك قوله تعالى: ﴿كمثل الشيطان إذ قال للإنسان اكفر فلما كفر قال إني بريء منك﴾^(١).

هذا إسناد فيه مقال، حميد بن عبدالله السلولي لم أقف له [على]^(٢) ترجمة، وباقي رواة الإسناد ثقات.

٤٩ - سورة الممتحنة

[١/٥٨٥٨] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا عاصم بن علي، ثنا قيس بن الربيع، عن الأغر بن الصباح، عن خليفة بن حصين، عن أبي نصر الأسدي قال: «سئل ابن عباس -رضي الله عنهما-: كيف كان رسول الله ﷺ يمتحن النساء؟ قال: كان إذا أتته المرأة لتسلم حلفها بالله: ما خرجت بغض زوجك، وبالله ما خرجت التماس دنيا، وبالله ما خرجت رغبة في أرض إلى أرض، وبالله ما خرجت إلا حباً لله ورسوله»^(٤).

هذا إسناد ضعيف، أبونصر لم يسمع ابن عباس، وقيس ضعيف.

[٢/٥٨٥٨] رواه البزار^(٥): [حدثنا عمر بن الخطاب]^(٦) ثنا محمد بن يوسف، ثنا قيس...

(١) الحشر: ١٦.

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المختصر.

(٣) البغية (٢٢٦ رقم ٧٢١).

(٤) رواه الترمذي (٣٨٤/٥ رقم ٣٣٠٨) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن قيس بن الربيع به، وقال الترمذي: هذا حديث غريب. وهذا الحديث ساقط من نسخة الترمذي المطبوعة مع تحفة الأحوذى (٢٠٦/٩) ولم يذكره المزي في تحفة الأشراف، ولم يذكر في تهذيب الكمال (٣٤٣/٣٤) لأبي نصر رواية عن ابن عباس في الترمذي، والله أعلم.

وقال الهيثمي في المجمع (١٢٣/٧): رواه البزار، وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثوري، وضعفه غيرهما، وبقية رجاله ثقات.

(٥) مختصر زوائد البزار (١١٢/٢ رقم ١٥١٧) وقال البزار: لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد ولا يروى عن أبي نصر إلا خليفة. قال الحافظ ابن حجر: قلت: أعله الشيخ بقيس، وقد ذكر البخاري أن أبانصر لم يسمع من ابن عباس، فهي العلة.

(٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مختصر زوائد البزار وكشف الأستار (٧٥/٣ رقم ٢٢٧٢).

فذكره بلفظ: «كانت المرأة إذا جاءت النبي ﷺ حلفها عمر بالله...» فذكره.

[١/٥٨٥٩] وقال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا ابن المبارك، عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه «أن أبا بكر طلق امرأته قتيلة في الجاهلية وهي أم أساء بنت أبي بكر، فقدمت عليهم في المدة التي كانت بين رسول الله ﷺ وبين كفار قريش، فأهدت إلى أساء بنت أبي بكر قرطاً وأشياء، فكرهت أن تقبل منها حتى أتت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له، فأنزل الله - عز وجل - : ﴿ لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ﴾^(٢)».

[٢/٥٨٥٩] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا إبراهيم السامي، ثنا ابن المبارك، عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه قال: «قدمت قتيلة بنت عبد العزى بن أسد من بني [٥/١٠٤ق-ب] مالك بن حسل على بنتها أساء بنت أبي بكر بهدايا (و)^(٤) ضباب وسمن وأقط، فلم تقبل هداياها ولم [تدخلها]^(٥) منزلها، فسألت لها عائشة النبي ﷺ عن ذلك فقال: ﴿ لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم ﴾^(٦) في الدين^(٧) فأدخلتها منزلها وقبلت هداياها».

[٥٨٦٠] وقال أحمد بن منيع^(٨): ثنا معاوية بن عمرو، ثنا مندل، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: «أسلم عمر بن الخطاب وتأخرت امرأته في المشركين فأنزل الله - عز وجل - ﴿ ولا تمسكوا بعصم الكوافر ﴾^(٩) يقول: إن أسلم رجل وأبت امرأته فليتزوج إن شاء أربعا سواها»^(١٠).

٥٠ - سورة الصف

[١/٥٨٦١] قال أبو يعلى الموصلي^(١١): ثنا [عبد الله بن محمد]^(١٢) بن أساء، ثنا عبد الله -

(١) (٢٢٨ رقم ١٦٣٩).

(٢) المتحفة: ٨.

(٣) المطالب العالية (٤/١٧٢ رقم ٣٧٦٤/٢).

(٤) ليست في المطالب، ولم ترد كذلك في رواية مسند أحمد.

(٥) بالأصل. تدخل. والتصويب من المطالب.

(٦) بالأصل: يقاتلوهم. وهو تصحيف واضح.

(٧) المتحفة: ٨.

(٨) المطالب العالية (٤/١٧١ رقم ٣٧٦٢).

(٩) المتحفة: ١٠.

(١٠) قال في المختصر (٨/٤٣٢ رقم ٦٥٦٩): رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف؛ لضعف مندل.

(١١) (١٣/٤٨٤ رقم ٧٤٩٧).

(١٢) انقلب اسمه بالأصل فجاء: محمد بن عبد الله. والصواب ما أثبتناه كما في أبي يعلى.

يعني: ابن المبارك - عن الأوزاعي، حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثني هلال أن عطاء بن يسار حدثه أن عبدالله بن سلام حدثه - أو قال: حدثني - أبوسلمة بن عبدالرحمن، عن عبدالله بن سلام قال: «تذاكرنا بيننا، [فقلنا]^(١): أيكم يأتي رسول الله ﷺ فيسأله أي الأعمال أحب إلى الله - عز وجل؟ فهبنا أن يقوم منا أحد، فأرسل إلينا رسول الله ﷺ رجلا رجلا حتى جمعنا، فجئنا يشير بعضنا إلى بعض، فقرأ علينا سورة ﴿سبح لله ما في السموات وما في الأرض وهو العزيز الحكيم يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون﴾^(٢) فتلاها من أولها إلى آخرها، قال: فتلاها علينا عبدالله بن سلام من أولها إلى آخرها. قال هلال: فتلاها علينا عطاء من أولها إلى آخرها. قال يحيى: فتلاها علينا هلال من أولها إلى آخرها. قال الأوزاعي: فتلاها علينا يحيى من أولها إلى آخرها»^(٣).

[٢/٥٨٦١] قال^(٤): وثنا منصور بن أبي مزاحم، ثنا يحيى بن حمزة، عن الأوزاعي... فذكره.

هذا إسناد رواه ثقات.

٥١ - سورة المنافقين

[٥٨٦٢] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا هوزة، ثنا عوف قال: «بلغني في قوله - عز وجل -: ﴿إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله﴾ حتى بلغ ﴿قاتلهم الله أنى يؤفكون﴾^(٦) قال: هو عبدالله بن أبي، وكان يقول للنبي ﷺ في وجهه: أشهد أنك رسول الله - وليس بموقن - واتخذ أيمانه جنة دون دمه وكان أتم الناس من لدن قرنه إلى قدمه [٥/١٠٥ق-١] وأثبتته لسائناً، وهو الذي قال [الله فيهم]^(٧): ﴿وإذا رأيتهم تعجبك أجسامهم وإن يقولوا تسمع لقولهم كأنهم خشب مسندة يحسبون كل صيحة عليهم هم العدو﴾^(٨) يحسبون أن محمداً وأصحابه سيهلكون بها، لا يوقنون أن الله مظهره وأصحابه على الدين كله، وأنه ممكن له في الأرض».

(١) بالأصل: فقال. والتصويب من مسند أبي يعلى.

(٢) الصف: ١-٢.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٣٨٤-٣٨٥/٥) رقم (٣٣٠٩) من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عبدالله بن سلام به.

(٤) مسند أبي يعلى (١٣/٤٨٧) رقم (٧٤٩٩).

(٥) البغية (٢٢٦) رقم (٧٢٢).

(٦) المنافقون: ١-٤.

(٧) سقطت من «الأصل» وأثبتها من البغية.

(٨) المنافقون: ٤.

[٥٨٦٣] وقال الحميدي^(١): ثنا سفيان، ثنا أبوهارون المدني قال: «قال عبدالله بن عبدالله بن أبي بن سلول لأبيه: والله لا تدخل الجنة أبداً حتى تقول: رسول الله الأعز وأنا الأذل. قال: وجاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إنه بلغني أنك تريد أن تقتل أبي فولذي بعثك بالحق ما تأملت وجهه قط هيبة له، ولئن شئت أن أتيك برأسه لأتيتك به؛ فإني أكره أن أرى قاتل أبي».

٥٢ - سورة الطلاق

[٥٨٦٤] قال أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا كهمس بن الحسن، عن أبي السليل، عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: «جعل رسول الله ﷺ يتلو عليه: ﴿ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾^(٢) حتى فرغ من الآية، فجعل يتلوها علي ويردها حتى نعس، ثم قال: يا أباذر، كيف تصنع إن تخرج من المدينة؟ قال: قلت: إلى السعة والدعة، إلى مكة، فأكون حمامة من حمام مكة. قال: فكيف تصنع إذا [أخرجت]^(٣) من مكة؟ قلت: إلى السعة والدعة إلى الشام والأرض المقدسة. قال: قلت: إذا والذي بعثك بالحق أضع سيفي على عاتقي. قال: أو خير من ذلك؟ تسمع وتطيع وإن كان عبداً حبشياً^(٤)».

قلت: روى مسلم في صحيحه^(٥) منه: «تسمع وتطيع وإن كان عبداً حبشياً» من طريق عبدالله بن الصامت، عن أبي ذر.

ورواه النسائي في التفسير^(٦) وابن ماجه في سننه^(٧) من طريق كهمس بن الحسن به مقتصرين على ذكر الآية حسب.

ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر مطولا، وتقدم في الإمارة في باب طاعة الإمام وإن كان عبداً حبشياً، ورواه أحمد بن منيع أيضاً، وتقدم لفظه في كتاب الإمارة.

(١) المطالب العالية (٤/١٧٣ رقم ٣٧٦٦).

(٢) الطلاق: ٢-٣.

(٣) في «الأصل»: خرجت.

(٤) قال في المختصر (٨/٤٣٤ رقم ٦٥٧٣): رواه أحمد بن منيع، ورواته ثقات.

(٥) (٣/١٤٦٧ رقم ١٨٣٧) ولفظه: «إن خليبي أوصاني أن أسمع وأطيع، وإن كان عبداً مجذع الأطراف».

(٦) السنن الكبرى (٦/٤٩٤ رقم ١١٦٠٣).

(٧) (٢/١٤١١ رقم ٤٢٢٠).

[٥٨٦٥] [٥/١٠٥ق-ب] وقال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا جرير، عن مطرف بن طريف، عن عمرو بن سالم، عن أبي بن كعب -رضي الله عنه- قال: «لما نزلت الآية التي في سورة البقرة في عدد النساء قالوا: قد بقي عدد من عدة النساء لم (تذكر)^(٢) الصغار، والكبار اللاتي قد انقطع عنهن الحيض، وذوات الحمل؛ فأنزل الله الآية التي في سورة النساء [القصرى]^(٣): ﴿وَاللَّائِي يَئْسَنُ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ﴾ والتي قد يئست من المحيض عدتها ثلاثة أشهر ﴿وَاللَّائِي لَمْ يَحْضُنْ وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعَفَ حَمْلُهُنَّ﴾^(٤).

[٥٨٦٦] قال إسحاق^(٥): وأبنا يحيى بن آدم، عن الفضل بن مهلهل، عن مطرف بن طريف، عن عمرو بن سالم قال: «لما نزلت الآية التي في سورة البقرة في عدة المطلقة وعدة المتوفى عنها زوجها، قال أبي: يا رسول الله...» فذكر نحوه.

٥٣ - سورة التحريم

[٥٨٦٧] قال الحارث^(٦): ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا معمر [بن] أبان، ثنا الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: «لما حلف أبو بكر ألا ينفق على مسطح فأنزل الله ﴿قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم﴾^(٨) فأحل يمينه وأنفق عليه».

[٥٨٦٨] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، ثنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك قال: قال عمر-رضي الله عنه-: «بلغني بعض ما أدين رسول الله ﷺ لنسائه، فدخلت عليهن فجعلت استقرئهن وأعظهن، فقلت فيما أقول: والله ليتهاين أو ليبدله^(٩) الله أزواجاً خيراً منك حتى أتيت على زينب فقالت لي: يا عمر، أما كان في رسول الله ﷺ ما يعظ نساءه حتى تعظنا أنت. فأنزل الله -عز وجل ﴿عسى ربه إن طلقك...﴾^(١٠) إلى آخر الآية»^(١١).

(١) المطالب العالية (٤/١٧٣-١٧٤ رقم ٣٧٦٧/١).

(٢) وفي المطالب: يذكرون.

(٣) في «الأصل»: القصوى. والصواب ما أثبتناه كما في المطالب.

(٤) الطلاق: ٤.

(٥) المطالب العالية (٤/١٧٤ رقم ٣٧٦٧/٢).

(٦) المطالب العالية (٤/١٧٤ رقم ٣٧٦٩).

(٧) من المطالب، وفي «الأصل»: أن.

(٨) التحريم: ٢.

(٩) تصحفت بالأصل إلى ليبدلن وهو تصحيف واضح.

(١٠) التحريم: ٥.

(١١) قال في المختصر (٨/٤٣٥ رقم ٦٥٧٦): رواه أحمد بن منيع بسند الصحيح.

[٥٨٦٩] قال أحمد بن منيع^(١): وثنا أبو أحمد، ثنا سفيان، عن سماك بن حرب، عن النعمان ابن بشير، عن عمر -رضي الله عنه- «في قوله -عز وجل-: ﴿توبه نصوحاً﴾^(٢) قال: يتوب من الذنب ثم لا يعود فيه».

هذا إسناد صحيح.

٥٤ - سورة تبارك الذي بيده الملك وفضلها

[١/٥٨٧٠] قال عبد بن حميد^(٣): ثنا سليمان بن داود، عن عمران القطان، عن قتادة، عن عباس الجشمي، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «إن سورة من كتاب الله - عز وجل - ما هي إلا ثلاثون آية شفعت لرجل فأخرجته من النار، وأدخلته الجنة وهي سورة تبارك».

[١٠٦/٥] هذا إسناد صحيح.

[٢/٥٨٧٠] رواه أبو داود^(٤) والترمذي^(٥) وحسنه والنسائي^(٦) وابن ماجه^(٧) وأبو يعلى الموصلي وابن حبان في صحيحه^(٨) والحاكم^(٩) وصححه: كلهم من طريق عباس الجشمي به بلفظ: «شفعت لرجل حتى غفر له».

[٥٨٧١] قال عبد بن حميد^(١٠): وثنا إبراهيم بن الحكم، ثنا أبي، عن عكرمة «أن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال لرجل: ألا أطرفك بحديث تفرح به؟ قال الرجل: بلى يا أبا عباس رحمك الله. قال: اقرأ «تبارك الذي بيده الملك» واحفظها، وعلمها أهلك وجميع ولدك، وصبيان بيتك وجيرانك؛ فإنها المنجية، وهي المجادلة تجادل وتخاصم يوم القيامة عند ربها لقارئها، وتطلب إلى ربها أن ينجيه من النار إذا كانت في جوفه، وينجي الله بها صاحبها من عذاب القبر».

(١) المطالب العالية (٤/١٧٥ رقم ٣٧٧٠).

(٢) التحريم: ٨.

(٣) المنتخب (٤٢١-٤٢٢ رقم ١٤٤٥).

(٤) (٥٧/٢ رقم ١٤٠٠).

(٥) (١٥١/٥-١٥٢ رقم ٢٨٩١).

(٦) السنن الكبرى (٦/١٧٨ رقم ١٠٥٤٦).

(٧) (٢/١٢٤٤ رقم ٣٧٨٦).

(٨) (٣/٦٧ رقم ٧٨٧).

(٩) المستدرک (١/٥٦٥).

(١٠) المنتخب (٢٠٦-٢٠٧ رقم ٦٠٣).

[٥٨٧٢] قال^(١): وثنا إبراهيم، قال: ثنا أبي، قال عكرمة: قال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: «لوددت أنها في قلب كل إنسان من أمتي» - يعني: «تبارك الذي بيده الملك»^(٢)،^(٣).

قلت: روى الترمذي^(٤) والحاكم^(٥) بعده هذا المتن الأخير حسب وعليه اقتصر الحافظ المنذري في كتاب الترغيب والترهيب^(٦)، وخالف ذلك البزار^(٧) في مسنده فرواه عن سلمة بن شبيب، ثنا إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لوددت أنها في قلب كل إنسان من أمتي - يعني: يس». قال البزار: لا نعلمه يروى إلا عن ابن عباس بهذا الإسناد، وإبراهيم لم يتابع على أحاديثه. قلت: ضعفه غير واحد، ولينه أبو داود.

وقد تقدم في سورة السجدة من حديث جابر بن عبد الله: أن النبي ﷺ كان لا ينام حتى يقرأ سورة «تنزيل السجدة» «و تبارك الذي بيده الملك». وتقدم فيه من قول طاوس: «أنها فضلنا على كل سورة في القرآن بستين حسنة».

٥٥ - سورة ن

[٥٨٧٣] قال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا القاسم بن يحيى، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا أبو سعيد روح بن جناح [عن]^(٩) مولى لعمر بن عبد العزيز، عن أبي بردة، عن أبيه - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ: «يوم يكشف عن ساق»^(١٠) قال: عن [نور]^(١١) عظيم، يخرون له سجداً^(١٢).

(١) المنتخب (٢٠٦-٢٠٧ رقم ٦٠٣).

(٢) الملك: ١.

(٣) قال في المختصر (٤٣٥/٨ رقم ٦٥٨١): رواه عبد بن حميد عن إبراهيم بن الحكم وهو ضعيف.

(٤) ليس الحديث في الترمذي وعزاه في الترغيب للحاكم وحسب، وفي الدر المنثور زاد: الطبراني وعبد بن حميد وابن مردويه. ولم يذكر أحد الترمذي.

(٥) المستدرک (١/٥٦٥).

(٦) الترغيب (٢/٢٣٧).

(٧) مختصر زوائد البزار (٢/١٢٦ رقم ١٥٤٨).

(٨) (١٣/٦٩ رقم ٧٢٨٣).

(٩) زيادة من تفسير الطبري وأثبت محقق المسند وجودها مع أنها سقطت من «الأصل» بين المخطوطين.

(١٠) القلم: ٤٢.

(١١) بالأصل: يوم. و التصويب من مسند أبي يعلى والطبري.

(١٢) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٢٨): رواه أبو يعلى، وفيه روح بن جناح، وثقه دحيم وقال فيه: ليس بالقوي، وبقيه رجاله ثقات.

(هذا إسناد رواه ثقات)^(١).

٥٦ - الحاقة

[٥٨٧٤] قال إسحاق بن راهويه^(٢): أبنا عبدالرزاق، أبنا عمران أبو الهذيل، أبنا عبدالله بن وهب بن منبه، عن أبيه: «في قول الله - عز وجل -: ﴿ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية...﴾^(٣) [٥/١٠٦ق-ب] الآية قال: هم أربعة من الملائكة يحملونه على أكتافهم، لكل واحد منهم أربعة وجوه: وجه ثور، ووجه أسد، ووجه نسر، ووجه إنسان، لكل واحد منهم أربعة أجنحة، فأما جناحان فعلى وجهه مخافة أن ينظر إلى العرش فيصعق، وأما جناحان [فيتهضوا]^(٤) بهما ليس لهم كلام إلا: قدسوا الله القوي العلي، قد ملأت عظمته ما بين السماء والأرض»^(٥).

هذا موقوف ضعيف الإسناد .

[٥٨٧٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا إسحاق، ثنا شريك، عن سمالك بن حرب، عن عبدالله بن عميرة، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبدالمطلب - رضي الله عنه - «في قوله - عز وجل -: ﴿ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية...﴾^(٣) قال: ثمانية أملاك في صورة الأوعال» .

٥٧ - سورة سأل سائل

[٥٨٧٦] قال مسدد^(٧): ثنا يحيى، عن سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي صالح (في قول الله - عز وجل -: ﴿نزاعة للشوى﴾^(٨) قال: لحم الساقين» .

(١) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وقد أخرج الحديث البيهقي في الأسماء والصفات (٤٣٩) من طريق الوليد بن مسلم به، وقال: تفرد به روح بن جناح، وهو شامي يأتي بأحاديث منكرا لا يتابع عليها، والله أعلم، وموالى عمر بن عبدالعزيز فيهم كثرة .

(٢) المطالب (٤/١٧٧ رقم ٣٧٧٤) .

(٣) الحاقة: ١٧ .

(٤) أصابها تحريف بالأصل فجاءت هكذا: فتنقصوا .

(٥) قال في المختصر (٨/٤٣٦ رقم ٦٥٨٤): رواه إسحاق بن راهويه موقوفاً بسند ضعيف ؛ لجهالة بعض رواته .

(٦) (١٢/٧٤ رقم ٦٧١٢) .

(٧) المطالب العالية (٤/١٧٧ رقم ٣٧٧٥) .

(٨) المعارج: ١٦ .

٥٨ - سورة الجن

[١/٥٨٧٧] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن عمرو بن عبدان الثقفي أنه قال لابن مسعود-رضي الله عنه-: «حدثت أنك كنت مع رسول الله ﷺ ليلة الجن. فقال: أجل...» فذكر الحديث - يعني نحو حديث علقمة (ت)^(٢) وقال: «خط عليّ خطأ، وقال: لا تبرح. فلما جاء قال لي: لو خرجت من الخط لم آمن أن يتخطفك بعضهم، وقال: الجن تشاجروا في قتيل بينهم. ففضى بينهم بالحق، فقال: رأيتهم مستثفرين [بثياب]^(٣) بعض، وقال: هم من نصيبين [حين]^(٤)»^(٥) سألوه الزاد^(٦).

[٢/٥٨٧٧] قال^(٧): وأبنا جرير، ثنا قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه، عن ابن مسعود-رضي الله عنه- قال «انطلق النبي ﷺ وانطلق بي معه حتى انتهى إلى البراز، ثم خط لي خطأ فقال: [٥/١٠٧ق-١] لا تبرح حتى أرجع إليك. فما جاء حتى جاء السحر فقال: أرسلت إلي الجن. فقلت: فما هذه الأصوات التي أسمعها؟ قال: هي أصواتهم حين ودعوني وسلموا علي». هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف قابوس بن أبي ظبيان .

[١/٥٨٧٨] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن الزبير بن العوام-رضي الله عنه-: «في قول الله - عز وجل - : ﴿كادوا يكونون عليه لبداً﴾^(٨) قال: ذلك بنخلة، والنبي ﷺ يصلي ويقرأ في العشاء، ركب بعضهم بعضاً يستمعون القرآن. قال سفيان: مثل اللبد بعضهم فوق بعض^(٩)».

-
- (١) المطالب العالية (٤/١٧٧ - ١٧٨ رقم ٣٧٧٦).
 (٢) وضع الحافظ علامة الترمذي للدلالة على أنه ذكر الحديث بنحو رواية الترمذي على أن ثمة خلاف في اللفظ، جامع الترمذي (٥/٣٨٢ رقم ٣٢٥٨).
 (٣) في «الأصل»: بلبان. وأثبتنا ما في المطالب .
 (٤) كذا بالأصل، وفي المطالب: هم جن.
 (٥) زيادة من المطالب.
 (٦) قال في المختصر (٨/٤٣٧ رقم ٦٥٨٧): رواه إسحاق بن راهويه، وعبد الله بن عمرو لم أقف له على ترجمة، وباقي رواة الإسناد ثقات.
 قلت: عبدالله بن عمرو بن غيلان له ترجمة في التاريخ الكبير (٥/١٥٣) والجرح (٥/٥١) والثقات (٧/١١٧) وتاريخ دمشق (٣١/٢٩٨ - ٣٠٠).
 (٧) المطالب العالية (٤/١٧٨ رقم ٣٧٧٧).
 (٨) الجن: ١٩.
 (٩) قال في المختصر (٨/٤٣٨ رقم ٦٥٨٩): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، ورواته ثقات.

[٢/٥٨٧٨] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا ابن عيينة، عن عمرو، عن عكرمة «في قوله تعالى: ﴿وإذ صرفنا إليك نفرًا من الجن﴾^(١) قال الزبير: ذلك بنخلة ورسول الله ﷺ يقرأ في العشاء ﴿كادوا يكونون علينا لبدًا﴾^(٢).

[٣/٥٨٧٨] ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا سفيان قال عمرو: سمعت عكرمة يقول: «﴿وإذ صرفنا إليك﴾^(٤) وقرأ على سفيان، عن الزبير: ﴿نفرًا من الجن يستمعون القرآن﴾^(٤) قال: بنخلة ورسول الله ﷺ يصلي العشاء الآخرة ﴿كادوا يكونون عليه لبدًا﴾^(٢) قال سفيان: اللبد بعضهم على بعض^(٥).

٥٩ - سورة المزمل

[٥٨٧٩] قال أحمد بن منيع^(٦): ثنا ابن أبي زائدة، عن ابن أبي ليلى، عن مقسم، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «في قوله عز وجل: ﴿ورتل القرآن ترتيلًا﴾^(٧) قال: بينه تبيانًا». هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى.

[٥٨٨٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا مسروق بن المربان، حدثني ابن أبي زائدة، ثنا محمد بن عمرو، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كان النبي ﷺ إذا نزل عليه وجد ما قال الله - عز وجل - : ﴿إنا سنلقي عليك قولًا ثقیلاً﴾^(٩)»^(١٠).

[٥٨٨١] قال أبو يعلى الموصلي^(١١): وثنا إبراهيم، ثنا أبو أسامة، ثنا الأعمش «أن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قرأ هذه الآية: «إن ناشئة الليل هي أشد وطئًا وأصوب قيلاً» فقال له

(١) الأحقاف: ٢٩.

(٢) الجن: ١٩.

(٣) مسند أحمد (١/١٦٧).

(٤) الأحقاف: ٢٩.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٢٩): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وانظر مقالة الشيخ شاکر في تعليقه على هذا الحديث (رقم ١٤٣٥).

(٦) المطالب العالیة (٤/١٧٨ رقم ٣٧٧٧).

(٧) المزمل: ٤.

(٨) (٨/٢١٣ رقم ٤٧٧٨).

(٩) المزمل: ٥.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٣٠): رواه أبو يعلى، وإسناده جيد.

(١١) (٧/٨٨ رقم ٤٠٢٢).

رجل: إنما نقرؤها: ﴿وأقوم قبلاً﴾^(١) فقال: إن أقوم، وأصوب، وأهياً، وأشباه هذا واحد^(٢).

[٥٨٨٢] قال أبو يعلى^(٣): وثنا جعفر بن مهران، ثنا عبد الأعلى، ثنا محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «لما نزلت: ﴿وذري والمكذبين أولي النعمة ومهلهم قليلاً﴾^(٤) لم يكن إلا يسيراً حتى كانت وقعة بدر»^(٥).

هذا إسناد ضعيف؛ لتدليس محمد بن إسحاق.

٦٠ - [٥/١٠٧ق-ب] سورة المدثر

[٥٨٨٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) وأحمد بن منيع: ثنا أسباط بن محمد، ثنا مطرف، عن عطية، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «في قول الله - عز وجل -: ﴿فإذا نقر في الناقور فذلك يومئذ يوم عسير﴾^(٧) قال: قال رسول الله ﷺ: كيف أنعم وصاحب القرن قد التقم القرن وحنى جبهته (حتى)^(٨) يؤمر فينفخ؟! فقال أصحاب محمد ﷺ: يا رسول الله، (فكيف)^(٩) نقول؟ قال: قولوا: حسبنا الله ونعم الوكيل، على الله توكلنا»^(١٠).

قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١١) والطبراني^(١٢) من هذا الوجه.

(١) المزمل: ٦.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٥٦/٧): رواه البزار وأبو يعلى بنحوه، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح، ورجال البزار ثقات.

(٣) (٥٦/٨ رقم ٤٥٧٨).

(٤) المزمل: ١١.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٣٠/٧): رواه أبو يعلى، وفيه جعفر بن مهران وعبد الله بن محمد بن عقيل، وفيهما ضعف وقد وثقا.

(٦) وأخرجه في المصنف أيضاً (٣٥٢/١٠ رقم ٩٦٣٦).

(٧) المدثر: ٨-٩.

(٨) في المصنف: متى. وهو موافق للروايات الأخرى.

(٩) في المصنف: كيف.

(١٠) قال في المختصر (٤٣٩/٨ رقم ٦٥٩٤): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل والطبراني بسند ضعيف، لضعف عطية العوفي.

وقال الهيثمي في المجمع (١٣١/٧): رواه الطبراني، وفيه عطية، وهو ضعيف.

(١١) مسند أحمد (٣٢٦/١).

(١٢) المعجم الكبير (١٢٨/١٢ رقم ١٢٦٧١).

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، رواه ابن حبان في صحيحه^(١) والترمذي في الجامع^(٢).

[٥٨٨٤] وقال مسدد^(٣): ثنا يحيى، عن سيف، سمعت مجاهدًا يقول: «بينما ابن عباس - رضي الله عنهما - جالس في حوض زمزم والناس يسألونه إذ جاء رجل فسأله عن ﴿و الليل إذ أدبر﴾^(٤) فسكت، فلما ثوب المؤذن ونادي المنادي قال: أين السائل؟ عن الليل إذ أدبر؟ قال: قد دبر الليل».

هذا إسناد رواه ثقات

٦١ - سورة القيامة وما يقال بعدها

[٥٨٨٥] قال الحميدي^(٥): ثنا سفيان، ثنا إسماعيل بن أمية، حدثني أعرابي من أهل البادية قال: سمعت أبا هريرة - رضي الله عنه - يقول: قال أبو القاسم عليه السلام: «إذا قرأ أحدكم ب «لا أقسم بيوم القيامة» فأتى على آخرها ﴿أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى﴾^(٦) فليقل: بلى، وإذا قرأ «و المرسلات عرفًا» فأتى على آخرها ﴿فبأي حديث بعده يؤمنون﴾^(٧) فليقل: آمنا بالله، وإذا قرأ «و التين والزيتون» فأتى على آخرها ﴿أليس الله بأحكم الحاكمين﴾^(٨) فليقل: بلى - وربما قال سفيان: بلى، وأنا على ذلك من الشاهدين^(٩).

قال سفيان: قال إسماعيل: «فاستعدت الأعرابي الحديث، فقال: يا ابن أخي، أتراني لم أحفظه؟ لقد حججت سبعين حجة، ما منها حجة إلا وأنا أعرف البعير الذي حججت عليه».

هذا إسناد ضعيف ؛ لجهالة التابعي.

(١) (١٠٥/٣) رقم ٨٢٣.

(٢) (٥٣٦/٤) رقم ٢٤٣١.

(٣) المطالب العالية (٤/١٧٩) رقم ٣٧٨٠.

(٤) المدثر: ٣٣.

(٥) (٤٣٧/٢) رقم ٩٩٥.

(٦) القيامة: ٤٠.

(٧) المرسلات: ٥٠.

(٨) التين: ٨.

(٩) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه أبوداود (١/٢٣٤) رقم ٨٨٧ من طريق سفيان به.

وقال في المختصر (٨/٤٤٠) رقم ٦٥٩٦: رواه الحميدي بسند فيه راو لم يسم.

روى أبوداود^(١) والترمذي^(٢) منه الجملة الأخيرة دون باقيه من طريق سفيان به .

٦٢ - [٥/١٠٨ق١] سورة والمرسلات وما يقال بعدها

تقدم في سورة هود والواقعة «أن أبا بكر الصديق سأل النبي ﷺ: ما شيك؟ قال: شيتتي هود، والواقعة، والمرسلات، وعم يتساءلون، وإذا الشمس كورت».

[٥٨٨٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، ثنا عاصم، عن زر، عن عبدالله - رضي الله عنه - قال: «كنا مع رسول الله ﷺ في سفح الجبل وهو قائم يصلي وهم [نيام]^(٤) إذ مرت به حية فاستيقظنا وهو يقول: منعها منكم الذي منعكم منها قال: وأنزل الله - عز وجل - عليه ﴿و المرسلات عرفاً فالعاصفات عصفاً﴾^(٥) فأخذتها وهي رطبة من فيه - أو من فوه رطب بها^(٦).

هذا إسناد صحيح .

[٥٨٨٧] وقال إسحاق بن راهويه^(٧): أبنا النضر بن شميل، ثنا حماد بن سلمة، عن سمالك ابن حرب، عن خالد بن عرعة، عن علي - رضي الله عنه - قال: «العاصفات عصفا: الرياح...» فذكره في حديث طويل .

قلت: وتقدم من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قرأ أحدكم ﴿و المرسلات عرفاً﴾ فأتى على آخرها ﴿فبأي حديث بعده يؤمنون﴾^(٨) فليقل: آمنا بالله».

(١) تقدم أنه رواه بتامه .

(٢) (٤١٣/٥) رقم (٣٣٤٧) وقال: هذا حديث إنما يروى بهذا الإسناد عن هذا الأعرابي عن أبي هريرة ولا يسمى .

(٣) (٢٥٩/١ - ٢٦٠) رقم (٣٨٩) .

(٤) في «الأصل»: قيام . والتصويب من المسند، وهو ما يدل عليه السياق .

(٥) المرسلات: ١-٢ .

(٦) رواه البخاري (٤٢/٤) رقم ١٨٣٠ وأطرافه في: ٣٣١٧، ٤٩٣٠، ٤٩٣١، ٤٩٣٤) ومسلم (٤/

١٧٥٥ رقم ٢٢٣٤) من طرق عن ابن مسعود بنحوه .

(٧) المطالب العالية (٤/١٧٩) رقم (٣٧٨٢) .

(٨) المرسلات: ٥٠ .

٦٣ - سورة عم يتساءلون

[٥٨٨٨] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أحمد بن عمران الأخنسي^(٢)، ثنا محمد بن فضيل، أبنا الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «في قول الله - عز وجل - : ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ الْمُعْصِرَاتِ مَاءً ثَجَاجًا﴾^(٣) قال: المعصرات: الرياح، ثجاجًا: قال: منصبًا^(٤).

هذا إسناد ضعيف ؛ [لضعف]^(٥) الكلبي.

[١/٥٨٨٩] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٦): ثنا مروان، عن جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: «قال رسول الله ﷺ في قول الله - عز وجل - : ﴿لَابِثِينَ فِيهَا أَحْقَابًا﴾^(٧) قال: الحقب ألف شهر، والشهر ثلاثون يومًا، والسنة ثلاثمائة وستون يومًا، واليوم ألف سنة مما تعدون، والحقب ثلاثون ألف ألف سنة^(٨).

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف جعفر ، والقاسم هو ابن عبدالرحمن.

رواه الطبراني في الكبير^(٩) وابن أبي حاتم وابن مردويه في تفسيرهما من طريق جعفر به. [٢/٥٨٨٩] ورواه البزار^(١٠): من حديث أبي هريرة مرفوعًا بلفظ: «﴿لَابِثِينَ فِيهَا أَحْقَابًا﴾^(٧) قال: الحقب ثمانون سنة^(١١).

وفي سننه الحجاج بن نصير، وهو ضعيف.

ورواه ابن عدي^(١٢) من حديث ابن عمر بسند ضعيف.

(١) (٥/٧٠-٧١ رقم ٢٦٦٣).

(٢) سبق مرارًا وانظر تفسير آية (١٩) من سورة البقرة.

(٣) النبأ: ١٤.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٣٣): رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن السائب الكلبي، وهو ضعيف.

(٥) في «الأصل»: ضعف. والمثبت من المختصر.

(٦) المطالب العالية (٤/١٨٠ رقم ٣٧٨٤).

(٧) النبأ: ٢٣.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٣٣): رواه الطبراني، وفيه جعفر بن الزبير، وهو ضعيف.

(٩) (٤٨/٢٤٤-٢٤٥ رقم ٧٩٥٧) مقتصرًا على قوله «الحقب ثلاثون ألف سنة».

(١٠) مختصر زوائد البزار (٢/١١٤ رقم ١٥٢٣).

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٣٣): رواه البزار، وفيه حجاج بن نصير وثقه ابن حبان وقال: يخطئ

ويهم. وضعفه جماعة، وبقيه رجاله ثقات.

(١٢) (٣/ص: ١١٣٤) الطبعة الثانية وفيه: «الحقب بضع وثمانون سنة كل سنة ثلاثمائة وستون يومًا».

٦٤ - سورة والنازعات

[٥٨٩٠] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن عبدالله بن محمد، عن الطفيل بن أبي، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ «[جاءت]»^(١) الراجفة تتبعها الرادفة، جاء الموت بما فيه»^(٢).

٦٥ - [٥/ق ١٠٨-ب] سورة التكوير

تقدم في سورة هود والواقعة «أن أبا بكر الصديق سأل النبي ﷺ: ما شيبك؟ قال: شيبتني هود، والواقعة، والمرسلات، وعم يتساءلون، وإذا الشمس كورت».

[٥٨٩١] وقال أحمد بن منيع^(٣): ثنا يزيد بن هارون، ثنا سفيان، عن سماك، عن الشعبي «سمعت عمر - رضي الله عنه - وهو على المنبر وهو يقول: ﴿وإذا النفوس زوجت﴾»^(٤) قال: تزويجها أن يؤلف كل قوم إلى شيعتهم».

هذا إسناد صحيح موقوف.

[٥٨٩٢] وقال إسحاق بن راهويه^(٥): أبنا النضر بن شميل، ثنا حماد بن سلمة، عن سماك ابن حرب، عن خالد بن عرعة، عن علي - رضي الله عنه - قال: فقال: «فما الجوار الكنس؟ قال: الكواكب».

ذكره في حديث طويل.

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

= وقال ابن عدي: هذا حديث منكر جداً. ورواه البزار - أيضاً - (٤٧٨/٢) رقم (٢٢٤٩) مختصر زوائده.

وقال الهيثمي: سليمان بن مسلم ضعيف جداً. المجمع (٣٩٥/١٠) ووقع في كشف الأستار (٣٠٥٣) خطأ وسهو ففيه: ثنا أبو المعلى ثنا سليمان بن مسلم. وصوابه: ثنا أبو المعلى سليمان بن مسلم.

(١) في «الأصل»: جاء. والمثبت من المختصر وجامع الترمذي، وهو الصواب.

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٥٤٩/٤) رقم (٢٤٥٧) من طريق سفيان به مطولا، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وقال في المختصر (٤٤١/٨) رقم (٦٦٠١): رواه أبو يعلى بسند فيه عبدالله بن محمد بن عقيل.

(٣) المطالب العالية (١٨١/٤) رقم (٣٧٨٦).

(٤) التكوير: ٧.

(٥) المطالب العالية (١٨٠/٤) رقم (٣٧٨٥).

٦٦ - سورة إذا السماء انشقت

[٥٨٩٣] قال أحمد بن منيع^(١): ثنا هشيم، ثنا أبو بشر، عن مجاهد، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «أنه قال: ﴿لتركين طبقاً عن طبق﴾^(٢) قال - يعني نيكم ﷺ -: يقول: حالاً بعد حال»^(٣).

هذا إسناد رواه ثقات، أبو بشر هو جعفر بن أبي وحشية.

قلت: رواه جابر الجعفي، عن مجاهد به، ورواه البزار في مسنده^(٤) من طريق جابر الجعفي، عن الشعبي، عن (عبد الله)^(٥)... فذكره^(٦).

[٥٨٩٤] وقال مسدد^(٧): ثنا يحيى، عن علي بن سويد، حدثني أبو رافع قال: «صليت خلف عمر - رضي الله عنه - العشاء فقرأ: «إذا السماء انشقت» فسجد فيها».

هذا إسناد صحيح، وأبو رافع هو الصائغ.

وله شاهد ضعيف من حديث عبدالرحمن بن عوف مرفوعاً ونقلته في أخباراب سجود التلاوة، وتقدم فيه عن عمر أنه قال: «ليس في المفصل سجود»، ورواته ثقات.

٦٧ - سورة البلد

[٥٨٩٥] قال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا نعيم بن ميسرة، عن عبدالعزيز بن عمر بن عبد العزيز، أخبرني زجل من بني عامر، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: «صليت خلف النبي ﷺ فسمعتة يقول: «أَيْحَسِبُّ^(٩) أَنْ لَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ»^(١٠)

(١) المطالب العالية (٤/١٨١ رقم ٣٧٨٨).

(٢) الانشقاق: ١٩.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٨/٥٦٧ رقم ٤٩٤٠) من طريق هشيم به.

(٤) البحر الزخار (٥/٤٠ رقم ١٦٠٢).

(٥) أي ابن مسعود رضي الله عنه.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٣٥): رواه البزار، وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف.

(٧) المطالب العالية (٤/١٨١ رقم ٣٧٨٧).

(٨) المطالب العالية (٤/١٨١ رقم ٣٧٨٩).

(٩) بكسر السين، قاله أبو عمر حفص الدوري القارئ - رضي الله عنه (جزء فيه قراءات النبي / ص ١٧٤). وبكسرهما قرأ نافع وابن عامر والكسائي.

وزعم السيوطي في الدر المنثور (٦/٣٥٣ - ط الميمنية) أنها بفتح السين وهو خطأ.

(١٠) البلد: ٥.

﴿أَيْحَسِبُ^(١) أَنْ لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ﴾^(٢)».

هذا إسناد ضعيف .

٦٨ - سورة والضحي

[٥٨٩٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) : ثنا أبو نعيم ، ثنا حفص بن سعيد القرشي الأعمور ، قال : حدثني أمي ، عن أمها - رضي الله عنها ، وكانت خادماً رسول الله ﷺ - : «أن جرواً دخل بيت النبي ﷺ فدخل تحت السرير فمكث رسول الله ﷺ أربعة أيام [١٠٩/٥-١٠٩] لا ينزل عليه الوحي فقال : يا خولة ، ما حدث في بيت رسول الله ﷺ؟ جبريل لا يأتيني ، فما حدث في بيت نبي الله ﷺ؟ فقالت : يا نبي الله ، ما أتى علينا يوم [خير] ^(٤) منا اليوم . قال : فأخذ برديه فلبسهما وخرج ، [فقلت] ^(٥) في نفسي : لو هيأت البيت وكنسته ، فأهويت بالمكنسة تحت السرير فإذا بشيء ثقیل فلم أزل أهيه حتى بدا لي الجرو ميتاً ، فأخذته بيدي فألقيته خلف الدار ، فجاء نبي الله ﷺ ترعد لحيته ، وكان إذا أنزل عليه استبطنته الرعدة ، فقال : يا خولة ، دثرتني . فأنزل الله عليه ﴿و الضحى واللبل إذا سجدى ما ودعك ربك وما قلى﴾ إلى قوله : ﴿يعطيك ربك فترضى﴾ ^(٦) فقام من [نومه] ^(٧) فوضعت له ماء فتطهر ولبس بردية» .

هذا إسناد ضعيف .

٦٩ - سورة العلق

سيأتي مطولاً في كتاب علامات النبوة في باب بدء أمره .

٧٠ - سورة القدر

[١/٥٨٩٧] قال أحمد بن منيع : ثنا هشيم ، أبنا حصين ، عن حكيم بن جبیر ، عن سعيد ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : «نزل القرآن ليلة القدر من السماء العليا إلى السماء

(١) انظر التعليق رقم (٩) في الصفحة السابقة .

(٢) البلد : ٧ .

(٣) المطالب العالية (٤/١٨٢ رقم ٣٧٩٠) .

(٤) بالأصل : خير . والتصويب من المطالب .

(٥) في «الأصل» : فقالت . والتصويب من المطالب .

(٦) الضحى : ١-٥ .

(٧) أصابها في «الأصل» تحريف فرسمه : توبه .

الدنيا جملة واحدة، ثم فرق في السنين، وتلا ابن عباس: ﴿فلا أقسم بمواقع النجوم﴾^(١) قال: نزل متفرقاً .

[٢/٥٨٩٧] قال: وثنا عبد الوهاب بن عطاء، ثنا داود بن أبي هند سمعناه يروي عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «أنزل القرآن جملة واحدة من اللوح المحفوظ إلى سماء الدنيا، ثم أنزله جبريل بعد على محمد ﷺ فكان فيه ما قال للمشركين، ورداً عليهم».

[٣/٥٨٩٧] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٢): ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، ثنا محمد ابن عبد السلام، ثنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا جرير، عن منصور، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس «في قوله عز وجل: ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾^(٣) قال: [أنزل]^(٤) القرآن في ليلة القدر جملة واحدة إلى سماء الدنيا، وكان بموقع النجوم وكان الله - عز وجل - ينزله على رسوله ﷺ بعضه في إثر بعض، فقال الله - عز وجل - : ﴿وقال الذين كفروا﴾^(٥) لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة كذلك لثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلاً﴾^(٦).

[٤/٥٨٩٧] [٤/٥-١٠٩ب] ورواه البيهقي في سننه^(٧): ثنا أبو عبد الله الحافظ إملاء... فذكره.

قلت: رواه النسائي في التفسير^(٨) عن محمد بن قدامة، عن جرير به.
قال المزي^(٩): ليس في الرواية.

٧١ - سورة الزلزلة

[٥٨٩٨] قال إسحاق بن راهويه^(١٠) وأبو بكر بن أبي شيبة: أبنا يزيد بن هارون الواسطي، ثنا سفيان بن حسين، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء قال: «بينما أبو بكر - رضي الله

(١) الواقعة: ٧٥.

(٢) المستدرک (٢/٥٣٠).

(٣) القدر: ١.

(٤) بالأصل: أنزلنا. والتصويب من المستدرک وسنن البيهقي.

(٥) في «الأصل»: وقالوا وهو خطأ، وقد جاء في حاشية المخطوط ما نصه: في «الأصل»: وقالوا.

وفي التلاوة: وقال الذين كفروا.

(٦) الفرقان: ٣٢.

(٧) السنن الكبرى (٤/٣٠٦).

(٨) السنن الكبرى (٦/٥١٩ رقم ١١٦٨٩).

(٩) تحفة الأشراف (٤/٤٥٠ رقم ٥٦٢٦).

(١٠) المطالب العالية (٤/١٨٢ - ١٨٣ رقم ٣٧٩١).

عنه- يتغدى مع رسول الله ﷺ إذ نزلت هذه الآية ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره﴾^(١) فأمسك أبو بكر، وقال: يا رسول الله، أكل ما عملناه من سوء رأيناها؟ فقال: ما ترون مما تكرهون، فذلك مما تجزون به، و يؤخر الخير لأهله في الآخرة».

أخرجه الإمام أحمد^(٢) بمعناه في سؤاله عن قوله تعالى: ﴿ليس بأمانيتكم ولا أمانى أهل الكتاب﴾^(٣) من طريق أبي بكر بن أبي زهير الثقفي، عن أبي بكر الصديق، وأخرج الترمذي^(٤) بعضه من طريق ابن عمر، عن أبي بكر، وإسناده ضعيف والطريق التي سقناها صحيحة إن كان أبو أسماء سمعه من أبي بكر.

[١/٥٨٩٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبه: ثنا أسود بن عامر، ثنا جرير بن حازم، سمعت الحسن يقول: حدثني صعصعة عم الفرزدق أنه قال: «قدمت على النبي ﷺ فسمعتة يقرأ هذه الآية ﴿فمن﴾^(٥) يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره»^(٦) قلت: والله ما أبالي ألا أسمع غيرها، حسبي حسبي». هذا إسناد صحيح.

[٢/٥٨٩٩] رواه النسائي في التفسير^(٧): عن إبراهيم بن يوسف بن محمد، عن أبيه، عن جرير بن حازم به.

٧٢ - سورة أهاكم التكاثر

[١/٥٩٠٠] قال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا عبدالله بن سلمة البصري، ثنا أشعث بن [براز]^(٩)

(١) الزلزلة: ٧-٨.

(٢) مسند أحمد (٦/١).

(٣) النساء: ١٢٣.

(٤) (٥/٢٣١-٢٣٢) رقم ٣٠٣٩ وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وفي إسناده مقال، موسى بن عبيدة يضعف في الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد وأحمد بن حنبل، ومولى بني سباع مجهول، وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي بكر، وليس له إسناد صحيح أيضاً.

(٥) في «الأصل»: من.

(٦) الزلزلة: ٧-٨.

(٧) السنن الكبرى (٦/٥٢٠-٥٢١) رقم (١١٦٩٤).

(٨) (١١/٥١٢) رقم (٦٦٣٥).

(٩) بالأصل: ترار. وهو تصحيف.

عن الحسن، قال: «لما نزلت هذه الآية ﴿ثم لتسألن يومئذ عن النعيم﴾^(١) قالوا: يا رسول الله، أي نعيم نسأل عنه؟! سيوفنا على عواتقنا...»^(٢) قال: وذكر الحديث.

[٢/٥٩٠٠] [١١٠ق/٥] رواه أحمد بن حنبل^(٣): من حديث محمود بن لبيد قال: «لما نزلت ﴿أهاكم التكائر﴾ فقرأها حتى بلغ ﴿لتسألن يومئذ عن النعيم﴾^(٤) قالوا: يا رسول الله، أي نعيم نسأل، وإنما هما الأسودان: الماء والتمر، وسيوفنا على رقابنا، والعدو حاضر، فعن أي نعيم نسأل؟! قال: إن ذلك سيكون»^(٥).

٧٣ - سورة لإيلاف قريش

[١/٥٩٠١] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا قبيصة، ثنا سفيان، عن ليث، عن شهر، عن أسماء - رضي الله عنها - قالت: سمعت النبي ﷺ يقرأ: «ويل [أمكم]»^(٦) قريش إلفهم رحلة الشتاء والصيف».

[٢/٥٩٠١] رواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا علي بن بحر، ثنا عيسى بن يونس، ثنا عبيد الله بن أبي زياد القداح، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، عن النبي ﷺ قال: «لإيلاف قريش إيلافهم رحلة الشتاء والصيف، ويحكم يا قريش اعبدوا رب هذا البيت الذي [أطعمكم]^(٨) من جوع و[أمنكم]^(٩) من خوف»^(١٠).

(١) التكائر: ٨.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٤٢/٧): رواه أبو يعلى، وفيه أشعث بن براز ولم أعرفه.

كذا قال الهيثمي - رحمه الله - وأشعث بن براز معروف بالضعف وضعفه ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة وغيرهم، وقال النسائي: متروك الحديث. وقال البخاري: منكر الحديث ترجمته في التاريخ الكبير والصغير والجرح وغيرها.

(٣) مسند أحمد (٤٢٩/٥).

(٤) التكائر: ١-٨.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٤٢/٧): رواه أحمد، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة وحديثه حسن، وفيه ضعف؛ لسوء حفظه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٦) كذا بالأصل، وقد رواه ابن أبي حاتم في تفسيره - كما في ابن كثير (٥١٣/٨) من طريق قبيصة به وفيه: «ويل لكم قريش، لثلاف قريش».

(٧) مسند أحمد (٤٦٠/٦).

(٨) بالأصل: أطعمهم. والتصويب من المسند.

(٩) بالأصل: آمنهم. والتصويب من المسند.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (١٤٣/٧): رواه أحمد والطبراني باختصار، وفيه عبيد الله بن أبي زياد القداح وشهر بن حوشب، وقد وثقا وفيهما ضعف، وبقية رجال أحمد ثقات.

٧٤ - سورة الكوثر

فيه حديث ابن عباس وسيأتي في صفة الجنة .

[٥٩٠٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا عبدالوهاب، عن حميد، عن أنس-رضي الله عنه-قال: قال رسول الله ﷺ: «دخلت الجنة فإذا أنا بنهر يجري، حافته خيام اللؤلؤ، قال: فضربت بيدي إلى الطين، فإذا مسك أذفر، فقلت: يا جبريل، ما هذا؟ قال: هذا الكوثر الذي أعطاك الله»^(٢).

قلت: رواه النسائي في التفسير^(٣) من طريق عبيدة، عن حميد به .

٧٥ - سورة قل يا أيها الكافرون وفضلها

[١/٥٩٠٣] قال مسدد: ثنا أبو الأحوص، ثنا أبو الحسن قال: سمعت رجلاً يحدث قال: «إني لأسير مع النبي ﷺ في ليلة ظلماء، فسمع قارئاً يقرأ: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ فقال: أما هذا [٥/ق-١١٠ب] فقد برئ من الشرك. ثم سرنا قريباً، فسمع قارئاً يقرأ: «قل هو الله أحد» فقال: أما هذا فقد غفر له. قال: فكففت راحتي لأنظر من الرجل فأبشره، فنظرت يميناً وشمالاً فما رأيت أحداً».

[٢/٥٩٠٣] قال: وثنا أبو عوانة، عن أبي الحسن... فذكره.

[٣/٥٩٠٣] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا وكيع، عن سفيان، عن مهاجر أبي الحسن سمعت شيخاً في إمارة ابن (أم الحكم)^(٥) يحدث قال: «بينما أنا أسير مع رسول الله ﷺ... فذكره إلى قوله: «فقد غفر له».

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/٤٣٧ رقم ١١٧٠٠، ١٣/١٤٧ رقم ١٥٩٥٢).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١١/٤٧٢ رقم ٦٥٨١) والترمذي (٥/٤١٨ - ٤١٩ رقم ٣٣٥٩، ٣٣٦٠) من طريق قتادة عن أنس به.

وقال في المختصر (٨/٤٤٦ رقم ٦٦١٨): رواه أبو بكر بن أبي شيبة والنسائي في الكبرى، ورواه ثقات.

(٣) السنن الكبرى (٦/٥٢٣-٥٢٤ رقم ١١٧٠٦).

(٤) (٢/٤٢٣-٤٢٤ رقم ٩٦٢).

(٥) وفي المسند: أبي الحكم.

[٤/٥٩٠٣] قلت: رواه النسائي في الكبرى^(١): عن قتيبة، عن أبي عوانة، عن مهاجر أبي الحسن... فذكر حديث ابن أبي شيبة.

و هو إسناد صحيح.

[٥٩٠٤] قال مسدد^(٢): وثنا الجريري، حدثني رجل من أهل الكوفة هو فيهم، عن رجل من صحابة رسول الله ﷺ قال: «سمعتها من رسول الله ﷺ بضعا وعشرين مرة، يقول: نعم السورتان يقرأ بهما في الركعتين: «الأحد الصمد» و«قل يا أيها الكافرون».

هذا إسناد ضعيف، لجهالة التابعي.

[٥٩٠٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا جبارة، ثنا الحجاج بن تميم، عن ميمون، أن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أدلكم على كلمة تنجيكم من الإشراف بالله: تقرأون: «قل يا أيها الكافرون» عند منامكم».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف جبارة بن المغلس.

٧٦ - سورة النصر

[١/٥٩٠٦] قال أبو داود الطيالسي^(٤): ثنا شعبة، أخبرني عمرو بن مرة، سمع أبا البختري يحدث عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: «لما نزلت هذه الآية «إذا جاء نصر الله والفتح» قرأها رسول الله ﷺ حتى ختمها، ثم قال: أنا وأصحابي خير والناس خير، لا هجرة بعد الفتح. قال أبو سعيد: فحدثت بهذا الحديث مروان بن الحكم - وكان أميراً على المدينة - فقال: كذبت. وعنده زيد بن ثابت ورافع بن خديج، وهما معه على السرير، فقال: أبو سعيد: أما إن هذين لو شاءا لحدثاك ولكن هذا يخشى أن تنزعه عن عرافة قومه، وهذا يخشى أن تنزعه عن الصدقة يعني - زيد بن ثابت - قال: فرفع [عليه]^(٥) الدرّة فلما رأيا ذلك قالوا: صدق^(٦).

[٢/٥٩٠٦] وبه^(٧): عن أبي سعيد الخدري قال: «لما نزلت هذه الآية - إلا أنه قال: وعنده

(١) السنن الكبرى (١٦/٥) رقم ٨٠٢٨، ١٧٧/٦ رقم ١٠٥٤٠.

(٢) المطالب العالية (٤/١٨٤) رقم ٣٧٩٤.

(٣) المطالب العالية (٤/١٨٤) رقم ٣٧٩٥.

(٤) (٢٩٣) رقم ٢٢٠٥.

(٥) زيادة من مسند الطيالسي.

(٦) قال في المختصر (٨/٤٤٧) رقم ٦٦٢٢: رواه أبو داود الطيالسي وأحمد بن حنبل بسند صحيح.

(٧) (٨٤) رقم ٦٠١.

زيد بن ثابت وزيد بن أرقم .

[١/٥٩٠٧] [١١١ق/٥-١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «لما نزلت «إذا جاء نصر الله والفتح» قال رسول الله ﷺ: نعتت إلى نفسي بأبي مقبوض في تلك السنة»^(١).

[٢/٥٩٠٧] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا محمد بن فضيل . . . فذكره.

[٥٩٠٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا زهير، ثنا البهلول بن [مرزوق] ^(٣) السامي، ثنا موسى بن عبيدة، حدثني صدقة بن يسار وعبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنه - قال: «نزلت هذه السورة على رسول الله ﷺ وهو بمنى في وسط أيام التشريق في حجة الوداع «إذا جاء نصر الله والفتح» قال: فعرف أنه الوداع فأمر راحلته القصواء فرحلت له، ثم ركب فوقف بالناس بالعقبة، ثم اجتمع إليه ما شاء الله من المسلمين فحمد الله - عز وجل - وأثنى عليه بما هو له أهل، ثم قال: أما بعد، أيها الناس، فإن كل دم كان في الجاهلية فهو هدر، وأول دمائكم أضع [دم إياس بن ربيعة بن الحارث، كان مسترضعاً في بني ليث فقتلته هذيل، وإن أول ربا أضعه]^(٤) ربا العباس بن عبد المطلب، أيها الناس، إن الزمان قد استدار وهو اليوم كهيئته يوم خلق السموات والأرض، وعدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم، شهر مضر^(٥) الذي بين جمادى وشعبان، وذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم: ﴿ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم﴾^(٦) ﴿إنما النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاماً ويحرمونه عاماً ليوأثوا عدة ما حرم الله﴾^(٧) فيحلون صفراً عاماً، ويحرمون المحرم عاماً ويحرمون الصفر عاماً، ويحلون المحرم عاماً، فذلك النسيء الذي قال ربكم، يا أيها الناس، من كانت عنده وديعة فليؤدها إلى من اتتمنه عليها، يا أيها الناس، إن الشيطان قد أيس أن يعبد ببلادكم آخر الزمان وقد يرض منكم [بمحقرات]^(٨) الأعمال، أيها الناس، إن النساء عندكم عوان، أخذتموهن بأمان الله، واستحللتم فروجهن

(١) قال في المختصر (٨/٤٤٧ رقم ٦٦٢٣): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى الموصلي بسند رواه ثقات.

(٢) المطالب العالية (٢/١٠ رقم ٣/١١٥٦).

(٣) في «الأصل»: مورك. والتصويب من المطالب.

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب (٢/٢٤٤ رقم ١٨٠٥).

(٥) أي رجب مضر.

(٦) التوبة: ٣٦.

(٧) التوبة: ٣٧.

(٨) بالأصل: المحقرات. والتصويب من رواية البزار.

بكلمة الله، لكم عليهن حق، ولهن عليكم حق، ومرجعكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم من تكرهون، ولا يعصينكم في معروف؛ فإذا فعلن ذلك فليس لكم عليهن سبيل، ورزقهن وكسوتهن بالمعروف فإن ضربتموهن فاضربوهن ضرباً غير مبرح، أيها الناس، اسمعوا مني تعيشوا [٥/١١١ق-ب]: لا يحل لامرئ من مال أخيه شيء إلا ما طابت به نفسه، أيها الناس، إني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا كتاب الله فاعتصموا به، يا أيها الناس، أي يوم هذا؟ قالوا: هذا يوم حرام. قال: فأي شهر هذا؟ قالوا: شهر حرام. قال: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم، حرام كحرمة هذا اليوم في هذا البلد، وهذا الشهر، ألا ليلغ شاهدكم غائبكم، ولا أمة بعدكم. ثم رفع يديه قال: اللهم إني قد بلغت.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة، وعنه أبو يعلى، وتقدم لفظه في الحج في باب خطبة النبي ﷺ بمنى.

٧٧ - سورة تبت يدا

[١/٥٩٠٩] قال الحميدي^(١): ثنا سفيان، ثنا الوليد بن [كثير]^(٢) عن ابن تدرس، عن أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنهما - قالت: «لما نزلت «تبت يدا أبي لهب» أقبلت العوراء أم جميل ابنة حرب ولها ولولة وفي يدها فهر، وهي تقول: مذمم أينا، ودينه قلينا، وأمره عصينا. ورسول الله ﷺ جالس في المسجد، ثم قرأ قرآنا ومعه أبو بكر قال: يا رسول الله، قد أقبلت وأنا أخاف أن تراك. فقال رسول الله ﷺ: إنها لن تراني. وقرأ قرآنا اعتصم به كما قال وقرأ: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا﴾^(٣) فأقبلت حتى وقفت على أبي بكر ولم تر رسول الله ﷺ فقالت: يا أبا بكر، إني قد أخبرت أن صاحبك هجاني. فقال: لا ورب هذا البيت ما هجاك. قال: فقلت وهي تقول: قد علمت قريش أني بنت سيدها. قال: وقال الوليد في حديثه - أو قاله غيره - : فعثرت أم جميل وهي تطوف بالبيت في مرطها فقالت: تعس مذمم. فقالت أم حكيم ابنة عبدالمطلب: إني لحصان فما أكلم، وثقات فما أعلم وكلتانا من بني العم، ثم قريش بعد أعلم^(٤).

(١) (١/١٥٣-١٥٥ رقم ٣٢٣).

(٢) في «الأصل»: مسلم. والصواب ما في الحميدي والمطالب وسيأتي من رواية أبي يعلى هنا على الصواب.

(٣) الإسراء: ٤٥.

(٤) قال في المختصر (٨/٤٤٨ رقم ٦٦٢٥): رواه الحميدي وأبو يعلى، ومدار إسنادها على إسحاق بن إبراهيم الهروي ولم أقف على ترجمته وباقي رواته ثقات.

قلت: كذا وقع بالأصل، والهروي في مسند أبي يعلى وحسب فلعل صواب العبارة: ومدار إسنادها... وأما إسحاق الهروي فهو ثقة، مترجم في الجرح (٢/٢١٠) وتاريخ بغداد (٦/٣٣٧).

[٢/٥٩٠٩] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو موسى الهروي إسحاق بن إبراهيم، ثنا سفيان ابن عيينة، عن الوليد بن كثير، عن الوليد بن تدرس، عن أساء بنت أبي بكر قالت: «لما نزلت تبت يدا أبي لهب...» فذكره بمعناه.

[١/٥٩١٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا محمد بن منصور بن موسى الطوسي، ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا [٥/١١٢-١] عبد السلام بن حرب، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «لما نزلت «تبت يدا أبي لهب» جاءت امرأة أبي لهب إلى النبي ﷺ ومعه أبو بكر، فلما رآها أبو بكر قال: يا رسول الله، إنها امرأة بذيئة، وأخاف أن تؤذيك فلو قمت. قال: إنها لن تراني. فجاءت فقالت: يا أبا بكر، إن صاحبك هجاني. قال: ما يقول الشعر. قالت: أنت عندي مصدق. وانصرفت [قلت]^(٣): يا رسول الله، لم ترك! قال: ما زال ملك يسترني بجناحه»^(٤).

[٢/٥٩١٠] قال^(٥): وثنا محمد بن منصور الطوسي، ثنا أبو أحمد الزبيري... فذكره.

[٣/٥٩١٠] رواه البزار^(٦): ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا أبو أحمد... فذكره.

[٤/٥٩١٠] قال^(٧): وثنا إبراهيم بن سعيد، وأحمد بن إسحاق قالا: ثنا أبو أحمد... فذكر نحوه.

[٥/٥٩١٠] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٨): أبنا أبو يعلى الموصلي... فذكره.

٧٨ - سورة قل هو الله أحد وفضلها

فيه الأحاديث المذكورة في سورة «قل يا أيها الكافرون».

[٥٩١١] وقال أبو داود الطيالسي^(٩): ثنا محمد بن أبي حميد، عن عمير - مولى بني عدي - سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن قبل أن ينام؟»

(١) (١/٥٣-٥٤ رقم ٥٣).

(٢) (١/٣٣-٣٤ رقم ٢٥).

(٣) من مسند أبي يعلى، وطمست بالأصل.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٤٤): رواه أبو يعلى والبزار بنحوه، وقال البزار: إنه حسن الإسناد. قلت: ولكن فيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

(٥) مسند أبي يعلى (٤/٢٤٦ رقم ٢٣٥٨).

(٦) البحر الزخار (١/٦٨ رقم ١٥) وقال البزار: وهذا الحديث حسن الإسناد، ويدخل في مسند أبي بكر.

(٧) مختصر زوائد البزار (٢/١٢٢ رقم ١٥٤٠).

(٨) (١٤/٤٤٠ رقم ٦٥١١).

(٩) (٣٢٥ رقم ٢٤٧٨).

قيل: يا رسول الله، ومن يطبق ثلث القرآن قبل أن ينام؟ قال: يقرأ «قل هو الله أحد» و«قل أعوذ برب الفلق» و«قل أعوذ برب الناس» فكأنها قرأ ثلث القرآن». هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن أبي حميد.

[١/٥٩١٢] وقال أحمد بن منيع^(١): ثنا الفضل بن دكين، ثنا عبدالله بن عامر الأسلمي، عن عمران بن أبي أنس، عن سهل بن سعد، عن أبي بن كعب - أو رجل من الأنصار - قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ: «قل هو الله أحد» فكأنها قرأ ثلث القرآن».

[٢/٥٩١٢] قال: وثنا يزيد بن هارون، أبنا زكريا، عن الشعبي، عن ابن أبي ليلى، عن أبي ابن كعب قال: «[قل هو]»^(٢) الله أحد» تعد ثلث القرآن».

[٣/٥٩١٢] قال^(٣): وثنا يوسف بن عطية الصفار، عن هارون بن كثير، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن أبي أمامة، عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ^(٤): «من قرأ [قل هو الله أحد]»^(٥) فكأنها قرأ ثلث القرآن، وكتب له حسنات بعدد من آمن وأشرك»^(٦). قلت: رواه النسائي في اليوم واللييلة^(٧) من طريق حصين عن ابن أبي ليلى به^(٨).

[١/٥٩١٣] [٥/١١٢ب] قال أحمد بن منيع^(٩): وثنا يزيد بن هارون، أبنا العلاء أبو محمد الثقفي سمعت أنس بن مالك-رضي الله عنه-قال: «كنا مع رسول الله ﷺ بتبوك، فطلعت الشمس [بضياء]»^(١٠) ونور وشعاع لم نرها طلعت فيها مضى، فأتى جبريل النبي ﷺ فقال له: يا جبريل، مالي أرى الشمس اليوم طلعت [بضياء]»^(١١) ونور وشعاع لم أرها طلعت به فيما مضى؟ قال: ذلك أن معاوية بن معاوية الليثي مات اليوم، فبعث الله إليه سبعين ألف ملك يصلون عليه قال: وفيم ذاك؟ قال: كان يكثر قراءة «قل هو الله أحد» بالليل والنهار

(١) المطالب العالية (٤/١٨٧ رقم ١/٣٨٠٠).

(٢) سقطت من «الأصل».

(٣) المطالب العالية (٤/١٨٧ رقم ٢/٣٨٠٠).

(٤) زاد هنا لفظ: قال. ولا موضع له.

(٥) زيادة من المطالب، ولم تظهر في التصوير.

(٦) قال في المختصر (٨/٤٤٩ رقم ٦٦٢٨): رواه أحمد بن منيع بأسانيد كلها ضعيفة.

(٧) السنن الكبرى (٦/١٧٤ رقم ١٠٥٢٢).

(٨) قال في المختصر (٨/٤٤٩ رقم ٦٦٢٨): رواه النسائي في اليوم واللييلة وفي سننه محمد بن أبي ليلى.

وهو ضعيف.

(٩) المطالب العالية (٤/١٨٧-١٨٨ رقم ٣٨٠١) واختصر الحافظ القصة وأشار إليها.

(١٠) في «الأصل»: بضاء. والتصويب من مسند أبي يعلى.

(١١) في «الأصل»: بضاء. والتصويب من مسند أبي يعلى.

وفي ممشاه وقيامه وقعوده فهل لك يا رسول الله أن أقبض لك الأرض فتصلي عليه؟ قال: نعم. قال: فصلى عليه ثم رجع».

[٢/٥٩١٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): قال: ثنا محمد بن إبراهيم السامي بعبادان، ثنا عثمان ابن الهيثم - مؤذن مسجد الجامع بالبصرة عبيد - عن [محبوب بن هلال]^(٢) عن عطاء بن أبي ميمونة، عن أنس بن مالك قال: «نزل جبريل على النبي ﷺ قال: يا محمد، مات معاوية بن معاوية الليثي، أفتحب أن تصلي عليه؟ قال: نعم. فضرب بجناحه الأرض، فلم تبق شجرة ولا أكمة إلا تضعضعت، فرفع سريره، فنظر إليه، وصلى عليه، وخلفه صفان من الملائكة، في كل صف سبعون ألف ملك. فقال النبي ﷺ: يا جبريل، بم نال هذه المنزلة من الله؟ قال: بحبه «قل هو الله أحد» وقراءته إياها ذهابًا وإيابًا وقائماً وقاعداً وعلى كل حال».

[٣/٥٩١٣] قال^(٣): وثنا محمد بن إسحاق المسيبي، ثنا يزيد بن هارون... فذكره إلا أنه قال: «ألف ملك».

[٤/٥٩١٣] ورواه البيهقي في سننه^(٤): أبنا أبو محمد عبد الله بن يوسف من أصل كتابه قال: أبنا أبو سعيد بن الأعرابي، ثنا الحسن بن محمد الزعفراني، ثنا يزيد بن هارون... فذكره. [٥/٥٩١٣] قال^(٥): وثنا أبو الحسين بن الفضل القطان بيغداد، ثنا أبو سهل بن زياد القطان، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا عثمان بن الهيثم، ثنا محبوب بن هلال، عن ابن أبي ميمونة - يعني عطاء... فذكره.

[٦/٥٩١٣] ورواه أبو الفرج بن الجوزي في كتاب صفوة الصفوة^(٦): أبنا أبو بكر بن أبي طاهر، أبنا الجوهري، أبنا ابن حيوية، أبنا ابن معروف، أبنا ابن الفهم، ثنا محمد بن سعد، ثنا يزيد بن هارون... فذكره إلا أنه قال: إن معاوية بن معاوية الليثي مات بالمدينة اليوم.

(١) (٧/٢٥٨-٢٥٩ رقم ٤٢٦٨).

(٢) في «الأصل»: محمود بن عبد الله. وكذا وقع في النسختين المخطوطتين من مسند أبي يعلى، والصواب ما أثبتناه كما في الروايات الأخرى البيهقي في الدلائل (٥/٢٤٦) والسنن وسيأتي بها المصنف، والطبراني في الكبير (١٩/٤٢٨ رقم ١٠٤٠).

(٣) مسند أبي يعلى (٧/٢٥٦ رقم ٤٢٦٧).

(٤) السنن الكبرى (٤/٥٠).

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (٤/٥١).

(٦) موقعه فيه (١/٦٧٦-٦٧٧) من النسخة المطبوعة بدار الوعي بحلب محذوفة الأسانيد.

[٥٩١٤] [٥/١١٣-١] وقال عبد بن حميد^(١): ثنا ابن أبي فديك، ثنا ابن أبي ذئب، عن أبي سعيد البراد، عن معاذ بن عبدالله بن حبيب، عن أبيه قال: «خرجنا في ليلة مطيرة مظلمة شديدة [نطلب]^(٢) رسول الله ﷺ ليصلي لنا قال: فأدركته. فقال: قل. فلم أقل شيئاً، ثم قال: قل. فلم أقل شيئاً، ثم قال: قل. قلت: يا رسول الله، وما أقول؟ قال: «قل هو الله أحد» والمعوذتين حين تمسي وحين تصبح ثلاث مرات تكفيك من كل شيء»^(٣).

[٥٩١٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا عبدالعزيز بن أبان، عن صالح بن حسان، قال سعيد بن المسيب، عن أبي إياس -رضي الله عنه- قال: «كنت رديف النبي ﷺ فقال لي: قل. فقلت: ما أقول؟ قال «قل هو الله أحد» فقرأتها. ثم قال: قل. فقلت: ما أقول؟ قال «قل أعوذ برب الناس» فقرأتها ثم قال لي: قل. قلت: ما أقول؟ قال «قل أعوذ برب الفلق» فقرأتها. ثم قال: ما تعوذ المتعوذون بشيء أفضل منها».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف صالح بن حسان.

[٥٩١٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا عبد الأعلى، ثنا بشر بن منصور، عن عمر بن نيهان، عن أبي شداد، عن جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من جاء بهن مع الإيمان دخل من أي أبواب الجنة شاء، وزوج من الحور العين حيث شاء: من عفا عن قاتله، وأدى ديناً خفياً، وقرأ في دبر كل صلاة مكتوبة عشر مرات «قل هو الله أحد» قال: فقال أبو بكر: أو إحداهن يا رسول الله؟ قال: أو إحداهن»^(٦).

هذا إسناد ضعيف، أبو شداد مجهول، ما علمته بعدالة ولا جرح، وعمر بن نيهان مجمع على ضعفه.

[١/٥٩١٧] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا نصر بن علي، حدثني نوح بن قيس، أخبرني محمد العطار، أخبرني أم [كثير]^(٧) [الأنصارية]^(٨) عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- عن

(١) المنتخب (١٧٨ رقم ٤٩٤).

(٢) في «الأصل»: فطلب. والمثبت من سنن الترمذي.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٥/٥٣٠ رقم ٣٥٧٥) عن شيخه عبد بن حميد به، ورواه أبو داود (٤/٣٢١ رقم ٥٠٨٢) ثنا محمد بن المصفي ثنا ابن أبي فديك بنحوه.

(٤) البغية (٢٢٦-٢٢٧ رقم ٧٢٣).

(٥) (٣/٣٣٢ رقم ١٧٩٤).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٠٢): رواه أبو يعلى، وفيه عمر بن نيهان، وهو متروك.

(٧) أصابها تحريف فرسمت: كن.

(٨) في «الأصل»: الأنصار.

رسول الله ﷺ قال: «من قرأ «قل هو الله أحد» خمسين مرة غفر الله له ذنوب خمسين سنة»^(١).

[٢/٥٩١٧] قال^(٢): وثنا أبو الربيع، ثنا حاتم بن ميمون، ثنا ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ «قل هو الله أحد» في يوم مائتي مرة كتبت له ألف وخمسمائة حسنة إلا أن يكون عليه دين». هذا (...)^(٣).

[٣/٥٩١٧] قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٤) بلفظ «غفرت له ذنوب خمسين سنة إلا أن يكون عليه دين»^(٥).

[٥٩١٨] قال أبو يعلى^(٦): وثنا سريح بن يونس، ثنا إسماعيل بن [مجالد]^(٧) عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - : «أن أعرابيا أتى النبي ﷺ فقال: [انسب]^(٨) الله . فأنزل الله - عز وجل - «قل هو الله أحد» إلى آخرها» .

[١/٥٩١٩] قال أبو يعلى^(٩): وثنا أبو إبراهيم الترمذي إسماعيل بن إبراهيم، عن عيسى بن ميمون [٥/١١٣ق-ب] ثنا يزيد الرقاشي، عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أما يستطيع أحدكم أن يقرأ في الليلة «قل هو الله أحد» فإنها تعدل القرآن كله» .

[٢/٥٩١٩]: وبه عن النبي ﷺ فذكره وزاد قال: «وقال: لا بد للناس من عريف والعريف في النار. قال: ويؤتى بالشرطي فيقال: ضع سوطك وادخل النار»^(١٠).

- (١) قال في المختصر (٤٥١/٨ رقم ٦٦٣٥) : رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف ؛ لجهالة التابعي .
- (٢) مسند أبي يعلى (١٠٣/٦ رقم ٣٣٦٥) .
- (٣) قطع بالأصل ولعلها: إسناد رجاله ثقات كما سيأتي من المختصر .
- (٤) (١٥٤/٥-١٥٥ رقم ٢٨٩٨) وقال: هذا حديث غريب .
- (٥) قال في المختصر (ق/١٨٧) : رواه أبو يعلى، ورواته ثقات، والترمذي في الجامع . كذا قال، وهو حديث موضوع حاتم بن ميمون قال البخاري: روى منكراً، كانوا يتقون مثل هؤلاء. وقال ابن حبان: منكر الحديث على قلته يروي عن ثابت ما لا يشبه حديثه، لا يجوز الاحتجاج به بحال وهو الذي روى... ثم ذكر له هذا.
- (٦) (٣٨-٣٩ رقم ٢٠٤٤) .
- (٧) تصحفت إلى : محمد .
- (٨) أصابها تحريف فاحش فجاءت بالناء
- (٩) (٥٧/٣ رقم ١٤٨١ ، ٧/١٦٣ رقم ٤١٣٦) .
- (١٠) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٣٤ ، ٧/١٤٧) : رواه أبو يعلى ، وفيه عيسى بن ميمون وهو متروك .

[٣/٥٩١٩] قال^(١): وثنا قطن بن نسير [الغبري]^(٢)، ثنا [عبيس]^(٣) بن ميمون القرشي، ثنا يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك: سمعت رسول الله ﷺ [يقول]^(٤): «ما يستطيع أحدكم أن يقرأ «قل هو الله أحد» ثلاث مرات في ليلة؟ فإنها تعدل ثلث القرآن».

قلت: مدار هذا الإسناد وما قبله على يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف.

وتقدم كل هذا في كتاب الإمارة في باب ما جاء في الأمانة والعرفاء.

[١/٥٩٢٠] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا زهير، ثنا الحسن، ثنا ابن لهيعة، حدثني حبي بن عبدالله أن أبا عبد الرحمن حدثه، عن عبدالله بن عمرو «أن أبا أيوب الأنصاري كان في مجلس فقال: ألا يستطيع أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن كل ليلة؟ قالوا: هل يستطيع ذلك أحد؟ قال: فإن «قل هو الله أحد» تعدل ثلث القرآن. قال: ف جاء إليهم رسول الله ﷺ وهو يسمع أبا أيوب فقال رسول الله ﷺ: صدق أبو أيوب».

[٢/٥٩٢٠] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا حسن، ثنا ابن لهيعة، ثنا [حبي]^(٦) بن عبدالله... فذكره.

قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٧) وحسنه من حديث أبي أيوب، وإنما أوردته لانضمامه مع عبدالله بن عمرو، ومدار الإسناد على ابن لهيعة، وهو ضعيف.

[١/٥٩٢١] قال أبو يعلى الموصلي^(٨): وثنا إسحاق [ثنا أبي خالد]^(٩) عن الأعمش، عن الضحاک المشرقي، عن أبي سعيد الخدري-رضي الله عنه- عن النبي ﷺ.

[٢/٥٩٢١] والأعمش، عن هلال بن يساف عن ابن أبي ليلى.

[٣/٥٩٢١] والأعمش، عن إبراهيم قال رسول الله ﷺ: «أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث

(١) مسند أبي يعلى (٧/١٥٠ رقم ٤١١٨).

(٢) بالأصل: العنبري. وهو تصحيف، والصواب ما أثبتناه كما في مسند أبي يعلى وهو مترجم في تهذيب الكمال (٢٣/٦١٧).

(٣) في «الأصل»: عيسى. والصواب ما في مسند أبي يعلى، وهذا الاسم يتصحف كثيرا إلى عيسى. (٤) زيادة من المسند.

(٥) مسند أحمد (٢/١٧٣).

(٦) بالأصل: يحيى. وهو تصحيف، وسبق في مسند أبي يعلى على الصواب وهو حبي بن عبدالله المعافري المصري من رجال السنن الأربعة.

(٧) (٥/١٥٣-١٥٤ رقم ٢٨٩٦).

(٨) (٢/٣٥٧-٣٥٨ رقم ١١٠٧).

(٩) في «الأصل»: ابن أبي خالد. وصوابه ما أثبتناه كما في مسند أبي يعلى وهو أبو خالد الأحمر.

القرآن في ليلة؟ قالوا: ومن يطيق ذلك؟ قال: يقرأ «قل هو الله أحد» فهو ثلث القرآن». .
 قلت: ولما تقدم شواهد منها حديث أبي هريرة في صحيح مسلم^(١) والترمذي^(٢)
 ورواه مسلم^(٣) أيضاً من حديث أبي الدرداء، ورواه البخاري^(٤) وغيره من حديث أبي
 سعيد، ورواه البزار في مسنده من حديث عبدالله بن مسعود^(٥) وجابر بن عبدالله^(٦).

٧٩ - [٥/١١٤ق-أ] باب في المعوذتين

فيه حديث أبي هريرة وعبد الله بن خبيب وأبي إياس المذكورين في سورة «قل هو الله أحد».
 [٥٩٢٢] وقال أحمد بن منيع^(٧): ثنا يوسف بن عطية، عن هارون بن كثير، عن زيد بن
 أسلم، عن أبيه، عن أبي بن كعب-رضي الله عنه-قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ
 المعوذتين فكأنما قرأ جميع ما أنزل الله على محمد ﷺ» .

هذا إسناد ضعيف . وهارون بن كثير مجهول . قاله أبو حاتم . ويوسف بن عطية الصفار هو
 أبوسهل البصري، ضعيف بالاتفاق .

[٥٩٢٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا محمد بن بحر، ثنا عدي بن أبي عمارة، ثنا زياد
 النميري، عن أنس بن مالك-رضي الله عنه-قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان واضح
 خطمه على قلب ابن آدم، فإذا ذكر الله خنس، وإن نسي التقم قلبه فذلك الوسواس
 الخناس»^(٩).

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف بعض رواته، رواه ابن أبي الدنيا والبيهقي^(١٠)

خطمه - بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة - هو فمه .

لكن له شاهد من حديث ابن عباس رواه الحاكم في المستدرک^(١١) وقال: صحيح على
 شرط الشيخين ولم يخرجاه .

- (١) (١/٥٥٧ رقم ٨١٢).
- (٢) (٥/١٦٨ رقم ٢٨٩٩، رقم ٢٩٠٠).
- (٣) (١/٥٥٦ رقم ٨١١).
- (٤) (٨/٦٧٦ رقم ٥٠١٥).
- (٥) البحر الزخار (٥/٢٤٣ رقم ١٨٥٦).
- (٦) مختصر زوائد البزار (٢/١٢٤ رقم ١٥٤٥).
- (٧) المطالب العالية (٤/١٨٨ رقم ٣٨٠٢).
- (٨) (٧/٢٧٨-٢٧٩ رقم ٤٣٠١).
- (٩) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٤٩): رواه أبو يعلى، وفيه عدي بن أبي عمارة، وهو ضعيف.
- (١٠) شعب الإيمان (٢/٤٣٦ رقم ٥٣٦).
- (١١) المستدرک (٢/٥٤١).

٨٠ - باب فضل سور من القرآن وغير ذلك مما يذكر

[١/٥٩٢٤] قال أبوداود الطيالسي^(١): أبنا عمران - يعني القطان - عن قتادة، عن أبي المليح الهذلي، عن وائلة بن الأسقع-رضي الله عنه-أن رسول الله ﷺ قال: «أعطيت مكان التوراة السبع، وأعطيت مكان الزبور المثين، وأعطيت مكان الإنجيل المثاني، وفضلت بالمفصل»^(٢).

[٢/٥٩٢٤] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا سليمان بن داود - يعني أبوداود الطيالسي .

[٥٩٢٥] وقال أبويعلى الموصلي^(٤): ثنا سفیان، ثنا أبي، عن عبيد الله بن أبي حميد، عن أبي مليح، حدثني معقل بن يسار-رضي الله عنه-قال: قال رسول الله ﷺ: «اعملوا بالقرآن، حللوا حلاله، وحرموا حرامه، واقتدوا به، ولا تكفروا بشيء منه، ما تشابه عليكم فردوه إلى الله - عز وجل - وإلى أولي العلم من بعدي كيما يخبروكم، وآمنوا بالتوراة والإنجيل ولا [٥/ق١١٤-ب] تردوا ما أوتي النبيون من ربهم، وليسعكم القرآن وما فيه من البيان، فإنه شافع مشفع، وما حل مصدق، وإن بكل آية منه نوراً يوم القيامة، ألا وإني أعطيت سورة البقرة من الذكر الأول، وأعطيت طه والطواسين من ألواح موسى، وأعطيت فاتحة الكتاب وخواتيم البقرة من^(٥) تحت العرش، وأعطيت المفصل نافلة».

٨١ - باب أنزل القرآن على سبعة أحرف

[١/٥٩٢٦] قال أبوداود الطيالسي^(٦): ثنا حماد بن سلمة، عن عاصم، عن زرر، عن أبي بن كعب-رضي الله عنه-«أن جبريل أتى النبي ﷺ عند أحجار [المراء]^(٧) فقال له: يا جبريل، إني بعثت إلى أمة فيها العجوز، والشيخ، والغلام، والجارية، والرجل القاسي الذي لم يقرأ كتاباً قط. فقال جبريل: إن القرآن أنزل على سبعة أحرف»^(٨).

(١) (١٣٦ رقم ١٠١٢).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٥٨/٧): رواه أحمد، والطبراني بنحوه.

(٣) مسند أحمد (١٠٧/٤).

(٤) المطالب العالمة (٤/٦٥ رقم ٣٤٩١).

(٥) زاد في المطالب في هذا الموضوع: كثر. وليست بثابتة في رواية البيهقي (٢٢٤٩) الشعب ولا رواية المستدرک (١/٥٦٨) وثابتة في روايات أخرى.

(٦) (٧٣ رقم ٥٤٣).

(٧) المراء كما في المسنين، وفي «الأصل»: المراء.

(٨) قال في المختصر (٨/٤٥٣ رقم ٦٦٤٣): رواه أبوداود الطيالسي، ورواته ثقات. قال الهيثمي في

المجمع (٧/١٥٠): رواه أحمد والبخاري والطبراني، وفيه عاصم بن بهدلة، وهو ثقة، وفيه كلام لا يضر.

[٢/٥٩٢٦] رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا عفان، ثنا حماد، عن عاصم بن بهدلة، عن زر، عن حذيفة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «لقيت جبريل عند أحجار [المراء]^(٢) فقال: يا جبريل، إني أرسلت إلى أمة أمية الرجل والمرأة والغلام...» فذكره.

[٣/٥٩٢٦] قال^(٣): وثنا عبد الصمد، ثنا حماد... فذكره.

[٤/٥٩٢٦] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، عن عاصم، عن زر، عن حذيفة «أن رسول الله ﷺ...» فذكره.

[١/٥٩٢٧] وقال مسدد: ثنا عبد الوارث، عن علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاني جبريل - عليه السلام - ومعه ميكائيل - عليه السلام - فقال جبريل: خذ القرآن على حرف. فأوماً إليه ميكائيل أن استزده. فقال: زدني. قال: خذ على حرفين. فقال: استزده. فقال: زدني. قال: خذ على ثلاثة أحرف. قال ميكائيل: استزده. فقال: زدني. قال: خذ على أربعة أحرف. فكل مرة يومئ إليه أن استزده حتى بلغ سبعة أحرف. قال: فسكت ميكائيل. فقال جبريل: خذ على سبعة أحرف كلها شاف كاف كقول الرجل: هلم وأقبل، واذهب وأدبر، ما لم يختم رحمة بعذاب ولا عذاب برحمة»^(٤).

[٢/٥٩٢٧] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا زيد بن الحباب، عن حماد بن سلمة، عن علي ابن زيد بن جدعان، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه: «أن جبريل قال لرسول الله ﷺ: اقرأ [٥/١١٥ق-١١] القرآن على حرف. فقال له ميكائيل: استزده. فقال: حرفين. فقال: استزده حتى بلغ سبعة أحرف. فقال: كلها شاف كاف كقولك: هلم وتعال. ما لم تختم آية رحمة بآية عذاب، وآية عذاب بآية رحمة»^(٦).

[٣/٥٩٢٧] ورواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، أبنا علي بن زيد فذكره.

(١) مسند أحمد (٥/٣٩١ ، ٤٠٠).

(٢) المراء كما في المسنين، وفي «الأصل»: المراء.

(٣) مسند أحمد (٥/٤٠٥).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٥١): رواه أحمد والطبراني بنحوه، وفيه علي بن زيد بن جدعان وهو سيء الحفظ وقد توبع، وبقيّة رجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٥١٧ رقم: ١٠١٧١).

(٦) قال في المختصر (٨/٤٥٤ رقم ٦٦٤٤): رواه مسدد وابن أبي شيبة وأحمد بن حنبل، ومدار أسانيدهم على علي بن زيد بن جدعان.

قلت: وهو منكر الحديث.

(٧) مسند أحمد (٥/٥١).

[٤/٥٩٢٧] قال^(١): وثنا عبدالرحمن بن مهدي، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد.

[١/٥٩٢٨] وقال الحميدي^(٢): ثنا سفيان، حدثني عبيد الله بن أبي يزيد، سمعت أبي يقول: «نزلت علي أم أيوب الأنصارية فأخبرتني: أن رسول الله ﷺ قال: نزل القرآن على سبعة أحرف أيها قرأت أصبت»^(٣).

[٢/٥٩٢٨] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا إسحاق، ثنا سفيان... فذكره.

[٣/٥٩٢٨] ورواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا سفيان... فذكره.

[١/٥٩٢٩] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا الدراوردي، عن يزيد بن عبدالله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن بسر بن سعيد، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، عن عمرو ابن العاص: «أن رجلاً قرأ آية من القرآن، فقال له عمرو: إنها هي كذا وكذا. لغير ما قرأها الرجل، قال الرجل: هكذا أقرأنيها رسول الله ﷺ فخرجا إلى رسول الله ﷺ حتى أتياه فقال: يا رسول الله، إنه قرأ كذا وكذا فقرأها عليه. فقال: صدقت. فقال الآخر: أليس أقرأتنيها على نحو ما قرأها على صاحبه، فرد صاحبه عليه، فقال رسول الله ﷺ: بلى أنزل القرآن على سبعة أحرف فأى ذلك قرأت فقد أصبت، ولا تتأروا فيه فإن وراء فيه كفر»^(٥).

[٢/٥٩٢٩] رواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا أبو سلمة الخزازي، أبنا عبدالله بن جعفر بن [عبد الرحمن بن المسور]^(٧) بن مخرمة، أخبرني يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد، عن بسر بن سعيد، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص قال: «سمع عمرو بن العاص رجلاً...» فذكر نحوه.

[٣/٥٩٢٩] قال^(٨): وثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، ثنا عبدالله بن جعفر - يعني المخرمي - ثنا يزيد بن عبدالله بن أسامة، عن بسر بن سعيد، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، عن

(١) مسند أحمد (٤١/٥).

(٢) (١٦٣/١) رقم (٣٤٠).

(٣) قال في المختصر (٨/٤٥٤) رقم (٦٦٤٥): رواه الحميدي وأبو يعلى وأحمد بن حنبل بسند رواه ثقات.

(٤) مسند أحمد (٦/٤٣٣، ٤٦٢-٤٦٣).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٥٠): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، إلا أنه مرسل. كذا قال، وهو خطأ ووهم، هذا إسناد صحيح متصل على شرط مسلم... فأين الإرسال فيه؟! ثقات.

(٦) مسند أحمد (٤/٢٠٥).

(٧) انقلب اسمه في «الأصل» إلى: المسور بن عبدالرحمن. والتصويب من المسند.

(٨) مسند أحمد (٤/٢٠٤).

عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: «أنزل القرآن على سبعة أحرف، على أي حرف قرأتم أصبتم، فلا تماروا فيه فإن المراء فيه كفر». هذا حديث رجال إسناده ثقات.

[١/٥٩٣٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا جعفر بن عون، عن الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبدالله -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف».

[٢/٥٩٣٠] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا جرير، عن [واصل بن حيان]^(٢) عن عبدالله بن [٥/١١٥ب] أبي الهذيل، عن أبي الأحوص، عن عبدالله... فذكره وزاد فيه «وإن القرآن نزل على سبعة أحرف، ولكل آية منها ظهر وبطن».

[٣/٥٩٣٠] قال^(٣): وثنا سهل بن زنجلة الرازي، ثنا ابن أبي أويس، عن أخيه، عن سليمان بن بلال، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، عن النبي ﷺ قال: «أنزل القرآن على سبعة أحرف لكل حرف منها ظهر وبطن».

[٤/٥٩٣٠] قال^(٤): وثنا أبو همام، قال: أخبرني ابن وهب، أخبرني حيوة، عن عقيل بن خالد، عن سلمة بن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبيه، عن ابن مسعود قال^(٥): «كان الكتاب الأول ينزل من باب واحد على حرف واحد، ونزل القرآن من سبعة أبواب على سبعة أحرف: زاجر وأمر، وحلال وحرام، ومحكم ومتشابه، وأمثال، فأحلوا حلاله، وحرّموا حرامه، وافعلوا ما أمرتم به، وانتهوا عما نهيتم عنه، واعتبروا وأمثاله، واعملوا بمحكمه، وآمنوا بمتشابهه، وقولوا: آمنا به كل من عند ربنا».

[٥/٥٩٣٠] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٦): ثنا أبو يعلى الموصلي، ثنا [أبو همام]^(٧) ثنا ابن وهب... فذكره.

- (١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٥١٦-٥١٧ رقم ١٠١٧٠).
- (٢) أصابها طمس بالأصل وصوبتها من المصادر التي أخرجت الحديث.
- (٣) مسند أبي يعلى (٩/ ٢٧٨ رقم ٥٤٠٣).
- (٤) المطالب العالية (٤/ ٦٦-٦٧ رقم ٣٤٩٣).
- (٥) كذا في «الأصل» وكذا نقله عن ابن حبان وصرح في المختصر أنه موقوف، والذي في صحيح ابن حبان مرفوعًا، وكذا الرواية في مشكل الآثار (رقم ٣١٠٢) وتفسير الطبري (١/ ٥٣) والمستدرک (١/ ٥٥٣) وأبو سلمة لم يسمع من ابن مسعود.
- (٦) (٣/ ٢٠-٢١ رقم ٧٤٥).
- (٧) تحرفت في «الأصل» إلى: إبراهيم. والمثبت من صحيح ابن حبان.

[٦/٥٩٣٠] ورواه البزار^(١): ثنا محمد بن إسحاق البخاري، ثنا أيوب بن سليمان بن بلال، ثنا ابن أبي أويس - يعني أبابكر - عن سليمان بن بلال، عن محمد بن عجلان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، أن النبي ﷺ قال: «أنزل القرآن على سبعة أحرف، لكل حرف منها ظهر وبطن، ونهى أن يستلقي الرجل - أحسبه قال: في المسجد - واضعاً إحدى رجليه على الآخر»^(٢).

وقال: لم يروه هكذا إلا الهجري ولا روى ابن عجلان عن الهجري غيره.

[٥٩٣١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): وثنا محمد بن بشر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف علياً حكياً غفوراً رحياً».

رواه ابن حبان في صحيحه^(٤) من طريق عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو... فذكره.

[١/٥٩٣٢] وقال أحمد بن منيع: ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، أبنا العوام، عن أبي إسحاق، عن سليمان بن صرد قال: «أتى أبي بن كعب رسول الله ﷺ برجلين قد اختلفا في القرآن، فاستقرأهما فاختلفا، فقال لكل واحد منهما: أحسنت. فقال: إني أمرت أن أقرأ القرآن على سبعة أحرف»^(٥).

[٢/٥٩٣٢] قال أحمد بن منيع: وثنا يزيد، أبنا العوام، حدثني أبو إسحاق الهمداني، عن سليمان بن صرد، أن رسول الله ﷺ قال: «أتاني جبريل. فقال: اقرأ القرآن على سبعة أحرف شاف كاف».

قلت: رواه النسائي في اليوم واللييلة^(٦) من طريق العوام بن حوشب به.

ورواه أبو داود في سننه^(٧) من طريق سليمان بن صرد، عن أبي بن كعب فجعله من مسند أبي ابن كعب.

(١) البحر الزخار (٥/٤٤١ رقم ٢٠٨١) ومختصر زوائد البزار (٢/١٢٨ - ١٢٩ رقم ١٥٥٣) وقال الحافظ ابن حجر: هذا إسناد حسن.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٥٢): رواه البزار وأبو يعلى في الكبير، والطبراني في الأوسط باختصار آخره، ورجال أحدهما ثقات، ورواية البزار عن محمد بن عجلان عن أبي إسحاق، قال في آخرها: لم يرو محمد بن عجلان عن إبراهيم الهجري غير هذا الحديث. قلت: ومحمد بن عجلان إنما روى عن أبي إسحاق السبيعي، فإن كان هو أبو إسحاق السبيعي، فرجال البزار أيضاً ثقات.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٠/٥١٦ رقم ١٠١٦٨).

(٤) (٣/١٨ - ١٩ رقم ٧٤٣) وقال ابن حبان: قول محمد بن عمرو أدرجه في الخبر، والخبر إلى سبعة أحرف فقط.

(٥) قال في المختصر (٨/٤٥٥ رقم ٦٦٥١): رواه أحمد بن منيع بسند صحيح.

(٦) السنن الكبرى (٦/١٧١ - ١٧٢ رقم ١٠٥٠٦، ١٠٥٠٧).

(٧) (٢/٧٦ رقم ١٤٧٧).

[١/٥٩٣٣] [٥/١١٦٦-١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا هودّة، ثنا عوف قال: «بلغني أن عثمان قال على المنبر: أذكر الله رجلاً سمع النبي ﷺ يقول: إن القرآن أنزل على سبعة أحرف كلهن شاف كاف [إلا]^(٢) قام. فقاموا حتى لم يحصوا، فشهدوا بذلك، ثم قال عثمان: وأنا أشهد معكم لأننا سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك»^(٣).

[٢/٥٩٣٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا موسى، ثنا روح بن عبادة القيسي، ثنا عوف بن أبي جميلة، عن أبي المنهال قال: «بلغنا أن عثمان-رضي الله عنه-قال يوماً وهو على المنبر: أذكر الله رجلاً سمع النبي ﷺ...» فذكره.

[٥٩٣٤] وقال عبد بن حميد^(٥): ثنا يزيد بن هارون، ثنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك، عن أبي بن كعب قال: «قرأ رجل آية وقرأتها على غير قراءته فقلت: من أقرأك هذا؟ قال: أقرأنيها رسول الله ﷺ. [فانطلقت به]^(٦) إلى النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله: أقرأني آية كذا وكذا؟ فقال: نعم. وقال الرجل: أقرأني آية كذا وكذا؟ فقال: نعم. فقال: إن جبريل وميكائيل أتياني فجلس جبريل عن يميني وميكائيل عن يساري، فقال جبريل: يا محمد اقرأ القرآن على حرف. فقال ميكائيل: استزده. فقلت: زدني. فقال: اقرأه على حرفين. فقال ميكائيل: استزده. فقلت: زدني. فقال: اقرأه على ثلاثة. فقال ميكائيل: استزده. فقلت: زدني. كذلك حتى بلغ سبعة أحرف كل ذلك جبريل يقول له: اقرأ. وميكائيل يقول: استزده. حتى بلغ سبعة أحرف، فقال: اقرأه على سبعة أحرف كل شاف كاف»^(٧).

قلت: رواه مسلم في صحيحه^(٨) وأبو داود^(٩) والنسائي^(١٠) من طريق عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبي بن كعب... فذكروه دون قوله: «فجلس جبريل عن يمينه وميكائيل عن يساره» ولم يذكروا استزادة ميكائيل في كل مرة.

(١) البغية (٢٢٧ رقم ٧٢٦).

(٢) بالأصل: لما. وما أثبتناه من البغية.

(٣) قال في المختصر (٤٥٦/٨) رقم ٦٦٥٣: رواه الحارث وأبو يعلى بسند فيه انقطاع.

وقال الهيثمي في المجمع (١٥٢/٧) رواه أبو يعلى في الكبير، وفيه راوٍ لم يسم.

(٤) المقصد العلي (٣/١٢٠ رقم ١٢١٦).

(٥) المنتخب (٨٥-٨٦ رقم ١٦٤).

(٦) أصابها طمس بالأصل، والمثبت من المنتخب.

(٧) قال في المختصر (٤٥٦/٨) رقم ٦٦٥٤: رواه عبد بن حميد بسند صحيح.

(٨) (١/٥٦٢-٥٦٣ رقم ٨٢١).

(٩) (٢/٧٦ رقم ١٤٧٨).

(١٠) (٢/١٥٢-١٥٣ رقم ٩٣٩) وهناك اختلاف في لفظه، وأما أقربها لهذا فهو ما رواه النسائي (برقم

٩٤١، ٩٤٢).

٨٢ - باب أنزل القرآن على ثلاثة أحرف

[١/٥٩٣٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، ثنا قتادة، عن الحسن، عن سمرة-رضي الله عنه-قال: قال رسول الله ﷺ: «أنزل القرآن على ثلاثة أحرف»^(٢).

[٢/٥٩٣٥] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا عفان، ثنا حماد، أبنا قتادة، عن الحسن، عن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: «نزل القرآن...» فذكره. قال عفان مرة: «أنزل القرآن».

[٣/٥٩٣٥] ورواه البزار^(٤): ثنا خالد بن يوسف، حدثني أبي، ثنا جعفر بن سعد، ثنا خبيب بن سليمان [عن أبيه]^(٥) عن سمرة «أن رسول الله ﷺ كان يأمرنا أن نقرأ القرآن كما أقرأناه، وقال: أنزل القرآن على ثلاثة أحرف فلا تختلفوا فيه ولا تجافوا عنه، فإنه مبارك كله اقرءوه كما أقرئتموه».

[٤/٥٩٣٥] قال^(٦): و ثنا [محمد بن]^(٧) المثنى قال: ثنا عفان، ثنا حماد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «أنزل القرآن على ثلاثة أحرف».

قلت: هكذا استدرك شيخنا الحافظ أبو الفضل العسقلاني من طريق عفان على مسند الإمام أحمد وفيه نظر.

٨٣ - [٥/١١٦ق-ب] باب النهي عن المراء والجدال في القرآن

[١/٥٩٣٦] قال أبو داود الطيالسي^(٨): ثنا فليح بن سليمان، ثنا [سالم أبو النضر]^(٩) عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال: «لا تجادلوا في القرآن؛ فإن جدالا فيه كفر».

- (١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٥١٧/١٠) رقم (١٠١٧٣).
- (٢) قال في المختصر (٤٥٦/٨) رقم (٦٦٥٥): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل والبزار بسند صحيح. وقال الهيثمي في المجمع (١٥٢/٧): رواه أحمد والبزار، والطبراني في الثلاثة، ورجال أحمد وأحد إسنادي الطبراني والبزار رجال الصحيح.
- (٣) مسند أحمد (٢٢/٥).
- (٤) مختصر زوائد البزار (١٢٩/٢) رقم (١٥٥٤).
- (٥) تكررت بالأصل.
- (٦) مختصر زوائد البزار (١٢٩/٢) رقم (١٥٥٥) قال البزار: لا نعلم يروى هذا اللفظ إلا عن سمرة ولا رواه عن قتادة إلا حماد.
- (٧) بياض في «الأصل» والمثبت من مختصر الزوائد.
- (٨) (٣٠٢) رقم (٢٢٨٦).
- (٩) بالأصل: سالم بن النضر. وفي مسند الطيالسي: سالم مولى أبي النضر. والصواب ما أثبتناه، فهو سالم ابن أبي أمية أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله التيمي، وهو ثقة قد احتج به الشيخان.

[٢/٥٩٣٦] رواه مسدد: ثنا مسلمة بن محمد الثقفي، عن داود بن أبي هند، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده -رضي الله عنه- قال: «تنازعنا أي القرآن على عهد رسول الله ﷺ فقال قائل: ألم يقل الله كذا وكذا؟ فأجابه الآخر: ألم يقل الله كذا وكذا؟ إلى آية أخرى قال: فسمع ذلك رسول الله ﷺ فخرج مغضبًا كأننا فقيء في وجهه حب الرمان، فقال: أبهذا أمرتم؟ أبهذا بعثتم؟ أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض، إنها هلك الأمم قبلكم بهذا، فانظروا ما أمرتم به فاتبعوه، وما نهيتكم عنه فاجتنبوه، ولستم مما ها هنا في شيء»^(١).

[٣/٥٩٣٦] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا عبدالله بن نمير، ثنا موسى بن عبيدة، حدثني عبدالرحمن بن يزيد، عن عبدالرحمن بن ثوبان، عن عبدالله بن عمرو قال: «جئت يومًا وإذا نفر من أصحاب رسول الله ﷺ جلوسًا (بيننا رسول الله ﷺ)^(٣) وكنت من ورائهم، وكنت من أصغر القوم، فقال رجل لرجل: يا فلان فيما أنزلت آية كذا وكذا؟ قال: فاختلفوا وعلت أصواتهم، فخرج علينا رسول الله ﷺ كالمغضب فقال: أيها الناس، دعوا المراء في القرآن؛ فإن الأمم قبلكم لم يلعنوا حتى اختلفوا في القرآن فإن المراء في القرآن كفر»^(٤).

[٤/٥٩٣٦] قال: وثنا ابن علية، عن داود، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: «كنا جلوسًا عند باب النبي ﷺ فقال بعضهم: ألم يقل الله كذا وكذا؟ وقال بعضهم: وألم يقل الله كذا وكذا؟ فسمع بذلك رسول الله ﷺ فخرج كأنها صفر في وجهه حب الرمان، فقال: أبهذا أمرتم؟ - أو بهذا خلقتهم؟ - لا تضربوا كتاب الله بعضه ببعض، إنها ضلت الأمم قبلكم في مثل هذا، إنكم لستم مما ها هنا في شيء، انظروا إلى الذي أمرتم به فاعملوا به، وانظروا إلى الذي نهيتكم عنه فانتهاوا عنه».

[٥/٥٩٣٦] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا أبو الوليد الجوهري، ثنا أبو جعفر، عن ليث بن أبي [٥/١١٧ق-١] سليم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: «جلست من رسول الله ﷺ مجلسًا ما جلست قبله ولا بعده أغبط عندي منه. قال: فخرج

(١) قال في المختصر (٤٥٧/٨) رقم (٦٦٥٧): رواه أبو داود الطيالسي وأحمد بن حنبل ومسدد وأبو بكر بن أبي شيبة بسند رواه ثقات.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٥٢٨/١٠) رقم (١٠٢١٥) شطره الثاني: «دعوا المراء...» إلى آخر الحديث.

(٣) كذا في «الأصل» وهي مقحمة.

(٤) قال في المختصر (٤٥٧/٨) رقم (٦٦٥٨): رواية ضعيفة.

(٥) البيهقي (٢٣٠) رقم (٧٣٤).

من وراء حجرته قوم يتجادلون بالقرآن. قال: فخرج محمرة وجنتاه كأنها تقطران دماً، فقال: يا قوم، لا تجادلون بالقرآن، إنما ضل من كان قبلكم بجدلهم، إن القرآن لم ينزل [ليكذب]^(١) بعضه بعضاً، ولكن نزل ليصدق بعضه بعضاً، فما كان من محكمه فاعملوا به، وما كان من متشابهه فآمنوا به^(٢).

قلت: [رواه]^(٣) ابن ماجه في سننه^(٤) مختصراً بإسناد صحيح من طريق أبي معاوية عن داود به، كما أوضحت في الكلام على زوائد ابن ماجه.

[١/٥٩٣٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا خالد بن القاسم، ثنا إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري، أبنا يزيد بن خصيفة، عن بسر بن سعيد مولى الحضرمي، عن أبي [جهيم]^(٦) الأنصاري: «أن رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ تماريا في آية من القرآن، كلاهما يزعم أنه تلقاها من رسول الله ﷺ وكلاهما ذكر لرسول الله ﷺ (آية)^(٧) سمعها منه، فذكر أن رسول الله ﷺ قال: إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فلا تماروا في القرآن فإن مرء في القرآن كفر».

[٢/٥٩٣٧] قال^(٨): وثنا عاصم بن علي، ثنا إسماعيل بن جعفر، أخبرني يزيد بن خصيفة، عن [مسلم بن سعيد مولى]^(٩) أبي الجهيم، عن أبي [الجهيم]^(١٠) الأنصاري: أن رسول الله ﷺ قال: «إن القرآن نزل على سبعة أحرف...» فذكره.

[٣/٥٩٣٧] ورواه أحمد بن حنبل^(١١): ثنا أبو سلمة الخزاعي، ثنا سليمان بن بلال، حدثني يزيد بن خصيفة، أخبرني بسر بن سعيد، حدثني أبو [الجهيم]^(١٢): «أن رجلين اختلفا في آية

(١) في «الأصل»: ليكرر. والمثبت من البغية، وهو الصواب.

(٢) قال في المختصر (٨/٤٥٧ رقم ٦٦٥٩): رواه الحارث بسند ضعيف.

(٣) سقطت من «الأصل» والسياق يقتضيها.

(٤) (١/٣٣ رقم ٨٥).

(٥) البغية (٢٢٧ رقم ٧٢٥).

(٦) بالأصل: دهثم. وهو تصحيف.

(٧) كذا بالأصل، وفي البغية: أنه. والسياق يرجح ما في البغية.

(٨) البغية (٢٢٧ رقم ٧٢٤).

(٩) بالأصل: سلمة بن يزيد. وفي البغية المطبوع: سلمة بن سعيد. والصواب مسلم بن سعيد مترجم

في الجرح (٨/١٨٤) وبالأصل: سلمة بن يزيد أبي الجهيم. وصوابه: مولى أبي الجهيم.

(١٠) بالأصل: الجهيم. وصوابه ما أثبتناه، وهو أبو الجهيم بن الحارث بن الصمة، ويقال: إنه الحارث

له صحبة الجرح (٩/٣٥٥) ومترجم في التهذيب.

(١١) مسند أحمد (٤/١٦٩-١٧٠).

(١٢) بالأصل: الجهيم. وصوابه كما في المسند وهو ما ذكرناه آنفاً.

من القرآن، قال هذا: تلقيتها من رسول الله ﷺ. وقال الآخر: تلقيتها من رسول الله ﷺ.
فسألا النبي ﷺ فقال: القرآن يقرأ على سبعة أحرف»^(١).

هذا إسناد رجاله ثقات.

[٥٩٣٨] وقال مسدد^(٢): ثنا يحيى، عن عبد الملك، ثنا عطاء، عن ابن عباس-رضي الله عنه- قال: «لا تضربوا كتاب الله بعضه ببعض؛ فإن ذاك يوقع الشك في قلوبكم».

٨٤ - [٥/١١٧ق-ب] باب تعلم القرآن وتعليمه وتعاهده

[٥٩٣٩] قال أبو داود الطيالسي^(٣): وثنا عبد الواحد، عن عوف بن أبي جميلة الأعرابي قال: بلغني عن سليمان بن جابر، عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إني امرؤ مقبوض فتعلموا القرآن وعلموه الناس، [و تعلموا الفرائض وعلموها الناس]^(٤) وتعلموا العلم وعلموه الناس فإني مقبوض، وإنه سيقبض العلم، وتظهر الفتن حتى يختلف الاثنان في الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما»^(٥).

و قد تقدم بطرقه في كتاب الفرائض.

[٥٩٤٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا زيد بن الحباب، عن موسى بن علي، سمعت أبي يقول: سمعت عقبة بن عامر - رضي الله عنه - يقول: قال رسول الله ﷺ: «تعلموا القرآن، وغنوا به، واقتنوه، والذي نفسي بيده هو أشد تفصيًّا من المخاض في العقل».

[١/٥٩٤١] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، ثنا قباث بن رزين اللخمي، ثنا علي بن رباح اللخمي، عن عقبة بن عامر الجهني قال: «كنا في المسجد نتعلم القرآن فدخل علينا رسول الله ﷺ فسلم علينا فرددنا عليه السلام، فقال: تعلموا القرآن واقتنوه...» فذكره.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٧/ ١٥١): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) المطالب العالمة (٤/ ٧٩ رقم ٣٥٢١).

(٣) (٥٣ رقم ٤٠٣).

(٤) من مسند الطيالسي.

(٥) قال في المختصر (٨/ ٤٥٨ رقم ٢٦٦٣): رواه أبو داود الطيالسي بسند متقطع.

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢/ ١٠، ٥٠٠/ ٤٤٧ رقم ١٠٠٤٠).

(٧) البغية (٢٢٧ رقم ٧٢٧).

[٢/٥٩٤١] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١): أبنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا زيد بن الحباب، ثنا موسى بن علي . . . فذكره دون قوله: «وغنوا به» .

[٣/٥٩٤١] قلت: رواه النسائي في الفضائل^(٢): عن القاسم بن زكريا، عن زيد بن الحباب به .

[٥٩٤٢] وقال مسدد^(٣): ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني الحسن بن عمرو، عن فضيل، عن إبراهيم قال: «كانوا يكرهون أن يعلموا أولادهم القرآن حتى يعقلوا» .

٨٥ - باب ما جاء في الأجر على تعليم القرآن

[١/٥٩٤٣] قال عبد بن حميد^(٤): حدثني أبو الوليد، ثنا همام بن يحيى، ثنا محمد بن جحادة، أخبرني رجل يقال له: أبان، عن أبي بن كعب «[أنه]^(٥) علم رجلا سورة من القرآن فأهدى إليه ثوبًا - أو قال: خميصة - قال: فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: [لوا]^(٥) أنك أخذته - أو قال: إن أخذته، شك محمد - ألبست ثوبًا من النار»^(٦) .

[٢/٥٩٤٣] رواه ابن ماجه في سننه^(٧) بسند ضعيف فقال: ثنا سهل بن أبي سهل، ثنا يحيى ابن سعيد، عن ثور بن [٥/١١٨ق-] يزيد، حدثني عبدالرحمن بن سلم، عن عطية (الكلابي)^(٨) عن أبي بن كعب قال: «علمت رجلا القرآن، فأهدى لي قوسًا فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: إن أخذتها أخذت قوسًا من نار. فرددتها» .

و رواه البيهقي في سننه الكبرى^(٩) من طريق محمد بن أبي بكر، عن يحيى بن سعيد به . . . فذكره .

هذا إسناد مضطرب، قاله الذهبي في «الكاشف»^(١٠) في ترجمة عبدالرحمن بن سلم، وقال

(١) (١/٣٢٥ رقم ١١٩) .

(٢) السنن الكبرى (٥/١٨ رقم ٨٠٣٤) .

(٣) المطالب العالية (٤/٨٠ رقم ٣٥٢٣) .

(٤) المنتخب (٩١ رقم ١٧٥) .

(٥) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المنتخب .

(٦) قال في المختصر (٨/٤٥٩ رقم ٦٦٦٥) رواه عبد بن حميد، ورواته ثقات .

(٧) (٢/٧٣٠ رقم ٢١٥٨) .

(٨) كذا بالأصل وسنن البيهقي، وفي ابن ماجه: الكلاعي . وكلاهما صواب، فهو عطية بن قيس الكلابي، ويقال الكلاعي .

(٩) السنن الكبرى (٦/١٢٥-١٢٦) .

(١٠) (٢/١٤٨ رقم ٣٢٥٠) .

العلائي في «المراسيل»^(١): عطية بن قيس، عن أبي بن كعب مرسل. انتهى. وإسناد عبد بن حميد رجاله ثقات فلذلك أوردته.

٨٦ - باب فيمن جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ

وما جاء فيمن يؤخذ عنهم القرآن

[٥٩٤٤] قال مسدد^(٢): وثنا إسماعيل، ثنا زياد بن خرق أبو الحارث، عن معاوية بن قرة، عن أبي كنانة: «أن أبا موسى جمع الذين قرءوا القرآن، فإذا هم قريب من ثلاثمائة، فعظم القرآن، وقال: إن هذا القرآن كائن لكم أجراً، وكائن لكم ذخراً، وكائن عليكم وزراً فاتبعوا القرآن، ولا يتبعكم القرآن؛ فإنه من اتبع القرآن يهبط به على رياض الجنة، ومن اتبعه القرآن زخ في قفاه فقفاه في النار».

[٥٩٤٥] وقال مسدد: ثنا هشيم، عن المغيرة، عن إبراهيم قال: قال عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه -: «أربعة رهط لا أزال أحبهم منذ ما سمعت من رسول الله ﷺ قال: استقرئوا القرآن من أربعة: من عبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب، وسالم مولى أبي حذيفة، ومعاذ بن جبل».

هذا إسناد رواه ثقات إلا أنه منقطع.

[٥٩٤٦] قال مسدد: وثنا أبو عوانة، عن المغيرة، عن الشعبي: «أن رجلاً كان يجلس إلى مسروق، فكان في آخر من ودعه، فقال: يا أبا عائشة، إنك قريع القراء وسيدهم، وإن زينك لهم زين، وإن شينك لهم لشين، فلا تحدثن نفسك بفقر ولا بطول عمر».

[٥٩٤٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا محمد بن عبد الله الأزدي، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، ثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس قال: «افتخر الحبيان من الأنصار: الأوس والخزرج، فقالت الأوس: منا غسيل الملائكة حنظلة بن الراهب، ومنا [٥/١١٨ق-ب] من اهتز له عرش الرحمن سعد بن معاذ، ومنا من حمته الدبر عاصم بن ثابت بن أبي الأفلح، ومنا من أجزت شهادته بشهادة رجلين خزيمة بن ثابت. وقال الخزرجيون: منا أربعة جمعوا القرآن

(١) تحفة التحصيل (٢٣٩ رقم ٥٢٧).

(٢) المطالب العالية (٧٩/٤ رقم ٣٥١٩).

(٣) (٣٢٩/٥ - ٣٣٠ رقم ٢٩٥٣).

على عهد رسول الله ﷺ لم يجمعه غيرهم: زيد بن ثابت وأبو زيد وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل^(١).

قلت: في الصحيحين^(٢) منه «الذين جمعوا القرآن» حسب.

٨٧ - باب فضل القرآن

* [٥٩٤٨] قال مسدد: ثنا يحيى، عن شعبة، ثنا قتادة، عن يونس بن جبير قال: «شيعنا جندباً إلى حصن المكاتب، فقلنا له: أوصنا. فقال: عليكم بالقرآن؛ فإنه نور الليل المظلم، وهدى النهار، فاعملوا به على ما كان من جهد وفاقه، فإن عرض بلاء فقدم مالك دون نفسك، فإن تجاوز البلاء فقدم مالك ونفسك دون دينك، فإن [المحروب]^(٣) من حرب دينه، وإن المسلوب من سلب دينه، وإنه لا غنى بغنى بعده النار، ولا فقر بفقر بعده الجنة، إن النار لا يفك أسيرها، ولا يستغني فقيرها».

هذا إسناد رواه ثقات وهو موقوف.

[٥٩٤٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا أبو معاوية، عن الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إن هذا القرآن مأدبة الله، فتعلموا مأدبة الله ما استطعتم، إن هذا القرآن حبل الله، وهو [النور]^(٥) المين، و(الشفاء)^(٦) النافع، عصمة لمن تمسك به، ونجاة لمن تبعه، ولا يعوج فيقوم، ولا يزيغ فيستعتب، ولا تنقضي عجائبه، ولا يخلق عن كثرة الرد، اتلوه فإن الله يأجركم على تلاوته بكل حرف^(٧) عشر حسنات، أما

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤١/١٠): رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني، ورجالهم رجال الصحيح.
(٢) البخاري (١٥٩/٧) رقم ٣٨١٠ وأطرافه في: (٣٩٩٦، ٥٠٠٣، ٥٠٠٤) ومسلم (٤/١٩١٤) رقم (٢٤٦٥).

(٣) أصابها بالأصل تحريف فرسنت: محبوب. والصواب ما أثبتناه.
والمحروب هو الذي سلب ماله كله كما في أساس البلاغة (١٦٣/١) النهاية (٣٥٨/١) وما في «الأصل» موافق لما في فضائل القرآن لأبي عبيد وشعب الإيوان لليهقي.
(٤) (٢٥١/١) رقم (٣٧٦).

(٥) بالأصل: القوز. ومثله في المختصر، والصواب ما أثبتناه، وهو موافق لما في روايات المصادر الأخرى: المصنف لعبد الرزاق (٣/٣٧٥) وقيام الليل لابن نصر (ص ١٥٥) وفضائل القرآن لأبي عبيد (رقم ٤٩) وشعب الإيوان (رقم ١٨٧٣).

(٦) في المسند المطبوع: الشافي. وهو تصحيف، وما هنا موافق للمصادر المذكورة.
(٧) جاء بالمسند المطبوع هنا زيادة: منه. وفي بعض المصادر التي أخرجته غير ثابتة مثل فضائل القرآن لأبي عبيد وقيام الليل لابن نصر (٧٠) وشعب الإيوان (١٨٣٢) والمستدرک (١/٥٥٥) ومصنف عبدالرزاق (٣/٣٧٦) وثابتة في مصادر أخرى مثل المعجم الكبير (٩ رقم ٨٦٤٦).

إني لا أقول: الم حرف، ولكن ألف عشرًا، ولام عشرًا، وميم عشرًا»^(١).

و رواه الحاكم^(٢) من طريق صالح بن عمر، عن إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص عنه به، وقال: تفرد به صالح بن عمر عنه به وهو صحيح.

كذا قال، وليس كما زعم؛ فإن إبراهيم بن مسلم الهجري ضعيف، وصالح بن عمر لم يتفرد به عن الهجري؛ فقد تابعه عليه أبو معاوية الضرير محمد بن خازم كما رواه عنه أبو بكر بن أبي شيبة.

[١/٥٩٥٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): وثنا أبو داود عمر بن سعد، عن شريك، عن الركين بن الربيع، عن القاسم بن حسان، عن زيد بن ثابت - رضي الله عنه - يرفعه قال: «إني قد تركت فيكم الخليفين: كتاب الله - عز وجل - وعترتي، وإنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض».

[٢/٥٩٥٠] رواه عبد بن حميد^(٤): ثنا يحيى بن عبد الحميد، ثنا شريك، عن الركين، عن القاسم بن حسان، عن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ: «إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا: كتاب الله - عز وجل - وعترتي، وإنهما لن يفترقا حتى يردا الحوض».

هذا إسناد رواه ثقات.

[١/٥٩٥١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): وثنا أبو خالد الأحمر، عن عبد الحميد بن جعفر، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي شريح الخزاعي قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: أبشروا [٥/١١٩ق-١] أبشروا، أليس تشهدون أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟ قالوا: نعم. قال: فإن هذا القرآن سبب طرفه بيد الله، وطرفه بأيديكم، فتمسكوا به؛ فإنكم لن تضلوا ولن تهلكوا بعده أبدًا»^(٦).

[٢/٥٩٥١] رواه عبد بن حميد^(٧): ثنا ابن أبي شيبة... فذكره.

(١) قال في المختصر (٨/٤٦١ رقم ٦٦٧٢): رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف؛ لضعف إبراهيم بن مسلم الهجري، ورواه الحاكم من هذا الوجه وصححه.

(٢) المستدرک (١/٥٥٥).

(٣) (١/١٠٨ رقم ١٣٥).

(٤) المنتخب (١٠٧-١٠٨ رقم ٢٤٠).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٤٨١ رقم ١٠٠٥٥).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١/١٦٩): رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

(٧) المنتخب (١٧٥ رقم ٤٨٣).

ورواه الطبراني في الكبير^(١) بإسناد جيد.

[٣/٥٩٥١] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢): أبنا الحسن بن سفيان، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[١/٥٩٥٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): وثنا الفضل بن دكين، ثنا بشير بن المهاجر، حدثني عبد الله بن بريدة، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: «كنت عند النبي ﷺ فسمعتة يقول: إن القرآن يلقي صاحبه يوم القيامة حين ينشق عنه قبره كالرجل الشاحب يقول: هل تعرفني؟ فيقول له: ما أعرفك. فيقول: أنا صاحبك القرآن الذي أطمأتك في الهواجر وأسهرت ليلك، وإن كل تاجر من وراء تجارته، وأنت اليوم من وراء كل [تجارة]^(٤) قال: فيعطى الملك [بيمينه]^(٥) والخلد بشماله، ويوضع على رأسه تاج الوقار، ويكسى [والداه]^(٦) حلتين لا تقوم لهما أهل الدنيا فيقولان: بم كسينا هذا؟ فيقال: بأخذ ولدكما القرآن. ثم يقال: اقرأ واصعد في درج الجنة وغرفها. فهو في صعود ما دام يقرأ هذا [كان أو]^(٧) تريتلا^(٨)».

هذا إسناد حسن.

[٢/٥٩٥٢] رواه ابن ماجه في سننه^(٩): من أوله إلى قوله: «أسهرت ليلك حسب عن علي ابن محمد، عن وكيع، عن بشير بن المهاجر به».

ورواه الحاكم^(١٠) مختصرًا وقال: صحيح على شرط مسلم.

[٥٩٥٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١١): وثنا بكر بن عبدالرحمن، ثنا عيسى - هو ابن

(١) (١٨٨/٢٢) رقم (٤٩١).

(٢) (٣٣٠-٣٢٩/١) رقم (١٢٢).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٩٢/١٠-٤٩٣) رقم (١٠٠٩٤).

(٤) في «الأصل»: تاجر. والتصويب من المصنف (٤٩٣/١٠) وفضائل القرآن (٦٠) لأبي عبيد.

(٥) في «الأصل»: عن يمينه. والتصويب من المصنف (٤٩٣/١٠) وفضائل القرآن لأبي عبيد وهو موافق للمختصر.

(٦) بالأصل: والده. والتصويب من المصدرين السابقين.

(٧) زيادة من المصنف والمصدر الآخر.

(٨) قال في المختصر (ق/ ١٧٠): رواه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح.

كذا قال والحديث ضعيف بل منكر.

(٩) (١٢٤٢/٢) رقم (٣٧٨١).

(١٠) المستدرک (١/٥٥٦).

(١١) المطالب العالیة (١/١٢٣) رقم (٢٢١)، (٤/٧٥) رقم (٣٥١٣).

المختار- ثنا محمد بن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر- رضي الله عنه- قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: أرأيت رجلاً قرأ أول الليل ثم سرق آخره؟! فقال له رسول الله ﷺ: إذا قرأ أوله حجزه آخره عن أن يسرق».

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى .

[٥٩٥٤] وقال أحمد بن منيع^(١): ثنا أبو[النضر]^(٢) ثنا الليث، حدثني سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة- رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ مر على أصحابه وهم جلوس ينتظرونه فلما خرج وقف عليهم فجلس فقال: أستم تشهدون أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وتشهدون أني رسول الله، وتشهدون أن هذا القرآن من عند الله؟ قالوا: بلى نشهد على هذا. قال: أبشروا[٥/١١٩ق-ب] فإن هذا (القرآن)^(٣) سبب من الله، طرفه بيد الله، وطرفه بأيديكم فاستمسكوا به، لا تزلوا ولا تهلكوا بعده أبداً» .

[٥٩٥٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا أحمد بن إسحاق، ثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن سعيد بن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال: «يحيى القرآن يوم القيامة في أحسن شارة وأحسن هيئة. قال: فيقول: يا رب، قد أعطيت كل عامل أجر عمله فأين أجر عملي؟ قال: فيكسا صاحب القرآن حلة الكرامة، ويتوج تاج الملك فيقول: يا رب، قد كنت أرغب له ما هو أعظم من هذا. قال: فيعطى الخلد بيمينه والنعيم بشماله قال: فيقال له: أرضيت؟ فيقول: نعم أي رب»^(٥).

[٥٩٥٦] قال الحارث بن أبي أسامة^(٦): وثنا أبو عبدالرحمن المقرئ، ثنا داود أبو بحر، عن صهر له يقال له: مسلم بن مسلم، عن مورق العجلي، عن عبيد بن عمير الليثي قال: قال عبادة بن الصامت- رضي الله عنه-: «إذا قام أحدكم من الليل فليجهر بقراءته ؛ فإنه يطرد بجهر قراءته الشيطان وفساق الجن، وإن الملائكة [الذين]^(٧) في [الهواء]^(٨) وسكان الدار يستمعون لقراءته، ويصلون بصلاته، فإذا مضت هذه الليلة، أو مضت الليلة المستأنفة، فتقول: نبيه لساعته وكوفي عليه خفيفة، فإذا حضرته الوفاة جاءه القرآن موقوفاً عند

(١) المطالب العالية (٤/٧٥ رقم ٣٥١٢).

(٢) في المطالب: الفضل. وما هنا الصواب.

(٣) وقع في المطالب: الحديث. وهو تحريف واضح.

(٤) البغية (٢٢٩ رقم ٧٣٠).

(٥) قال في المختصر (٨/٤٦٢ رقم ٦٦٧٨): رواه الحارث بن أبي أسامة مرسلًا بإسناد حسن.

(٦) البغية (٢٢٨-٢٢٩ رقم ٧٢٩).

(٧) زيادة من البغية.

(٨) بالأصل: الهوى. والتصويب من البغية.

رأسه، وهم يغسلونه فإذا فرغ منه دخل حتى صار في صدره وكفنه، فإذا وضع في حفرته، وجاءه منكر ونكير؛ خرج القرآن حتى صار بينه وبينها، فيقولان له: إليك عنا فإننا نريد أن نسأله، فيقول: والله ما أنا بمفارقة - قال أبو عبد الرحمن: وكان في كتاب معاوية بن حماد: حتى أدخله الجنة. هذا الحرف - فإن كتبنا أمرتها فيه بشيء فشأنكما ثم ينظر إليه فيقول: هل تعرفني؟ فيقول: لا. فيقول القرآن: أنا الذي كنت أسهر ليلك، وأظمئ نهارك، وأمنعك شهوتك وسمعك وبصرك، فتجدني من الأخلاء خليل صدق، ومن الإخوان أخا صدق، فأبشر فما عليك بعد مسألة منكر ونكير من هم ولا حزن. ثم يخرجان عنه فيصعد القرآن إلى ربه [فيسأل] ^(١) له فراشًا ودثارًا. قال: فيقوم له بفراش ودثار وقنديل من الجنة ويأسمين من يأسمين الجنة فيحمله ألف ملك من مقربي السماء الدنيا. قال: فيسبقهم إليه القرآن فيقول: هل استوحشت [٥/١٢٠ق-١] بعدي؟ فإنني لم أزل بربي الذي خرجت منه حتى أمر لك بفراش ودثار ونور من نور الجنة. فتدخل عليه الملائكة فيحملونه ويفرشونه ذلك الفراش ويضعون الدثار تحت قلبه واليأسمين عند صدره، ثم يحملونه حتى يضعونه على شقه الأيمن ثم يصعدون عنه فيستلقي عليه فلا يزال ينظر إلى الملائكة حتى [يلجوا] ^(٢) في السماء. ثم يرفع القرآن [من] ^(٣) ناحية القبر فيوسع عليه ما شاء الله أن يوسع من ذلك - قال أبو عبد الرحمن: وكان في كتاب معاوية بن حماد إلى: فيوسع مسيرة أربعمئة عام - ثم يحمل اليأسمين من عند صدره فيجعله عند أنفه فيشمه غصًا إلى يوم ينفخ في الصور، ثم يأتي أهله في كل يوم مرة أو مرتين فيأتيه بخبرهم [فيدعو] ^(٤) لهم بالخير والإقبال، فإن تعلم أحد من ولده القرآن بشره بذلك، وإن كان عقبه عقب سوء، أتى الدار غدوة وعشية فبكى عليه إلى يوم ينفخ في الصور - أو كما قال ^(٥).

[٥٩٥٧] وقال أبو يعلى الموصلي ^(٦): ثنا محمد بن عباد المكي، ثنا حاتم بن إسماعيل، ثنا شريك، عن الأعمش، عن يزيد بن أبان، عن الحسن، عن أنس: أن رسول الله ﷺ قال: «القرآن غنى لا فقر بعده، ولا غنى دونه» ^(٧).

(١) أصابها طمس.

(٢) بالأصل: يلحقوا. والتصويب من البغية.

(٣) في «الأصل»: في. والمثبت من البغية.

(٤) في «الأصل»: يدعو. والمثبت من المطالب.

(٥) سكت عنه هنا وفي المختصر (٤٦٣/٨ رقم ٦٦٧٩) وهو حديث موضوع باطل عليه أثر الصنعة،

وداود أبو بحر هو الطفاوي، قال ابن معين: الذي يروي عنه المقرئ حديث القرآن ليس بشيء.

وأورد العقيلي في الضعفاء (٣٩/٢) حديثه هذا وقال عقبه: باطل.

(٦) (١٥٩/٥ - ١٦٠ رقم ٢٧٧٣).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٥٨/٧): رواه أبو يعلى، وفيه يزيد بن أبان الرقاشي، وهو ضعيف.

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف يزيد بن أبان .

[١/٥٩٥٨] قال أبو يعلى^(١) : وثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي ، ثنا أبو عبد الرحمن ، ثنا ابن لهيعة قال : ثنا مشرح بن هاعان ، عن عقبة بن عامر الجهني - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « لو أن القرآن جعل في إهاب ثم ألقى في النار ما احترق »^(٢) .

قال أبو عبد الرحمن : تفسيره أن من جمع القرآن ثم دخل النار فهو شر من الخنزير .

[٢/٥٩٥٨] رواه أحمد بن حنبل^(٣) : ثنا أبو سعيد ، ثنا ابن لهيعة ، ثنا مشرح ، سمعت عقبة ابن عامر يقول : إن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره .

[٣/٥٩٥٨] قال^(٤) : وثنا أبو عبد الرحمن . . . فذكره .

[٤/٥٩٥٨] قال^(٥) : وثنا حجاج ، عن ابن لهيعة . . . فذكره .

٨٨ - باب فيمن يقرأ القرآن

[١/٥٩٥٩] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا مروان ، عن بشر بن نمير ، عن القاسم ، ثنا أبو أمامة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « من قرأ ثلث القرآن أعطي ثلث النبوة ، ومن قرأ نصف [٥/١٢٠ق-ب] القرآن أعطي نصف النبوة ، ومن قرأ ثلثيه أعطي ثلثي النبوة ، ومن قرأه كله أعطي النبوة كلها ، ويقال له يوم القيامة : اقرأ وارقه بكل درجة حتى ينجز ما معه من القرآن . ويقال له : اقبض . فيقبض ، فيقال : هل تدري ما في يديك ؟ في يدك اليمنى الخلد ، وفي الأخرى النعيم » .

[٢/٥٩٥٩] رواه أبو يعلى الموصلي : ثنا محمد بن المنهال الضرير ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا بشر ابن نمير ، عن القاسم بن عبد الرحمن . . . فذكره .

هذا حديث ضعيف ، بشر بن نمير السري قال فيه يحيى بن سعيد : كان ركناً من أركان الكذب . وقال أحمد : ترك الناس حديثه . وتركه علي . وقال ابن معين : ليس بثقة . وقال أبو حاتم : منكر الحديث ، حديثه عن القاسم منكر . وقال البخاري : منكر الحديث . وقال

(١) (٢٨٤/٣) رقم (١٧٤٥) .

(٢) قال في المختصر (٨/٤٦٤ رقم ٦٦٨١) : رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل ، ومدار إسناديهما على ابن لهيعة ، وهو ضعيف .

وقال الهيثمي في المجمع (٧/١٥٨) : رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه خلاف .

(٣) مسند أحمد (٤/١٥١) .

(٤) مسند أحمد (٤/١٥٤-١٥٥) .

(٥) مسند أحمد (٤/١٥٥) .

النسائي والجوزجاني: غير ثقة. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه عن القاسم وغيره لا يتابع عليه. وقال الذهبي: تركوه. انتهى. وأورد ابن الجوزي هذا الحديث في كتاب الموضوعات^(١) من طريق خلف بن هشام، عن بشر بن نمير، وقال: العلاء بن يحيى كذاب يضع الحديث، وبشر بن نمير أسوأ حالا منه. وقال ابن حبان: والقاسم يروي عن أصحاب رسول الله ﷺ المعضلات.

[١/٥٩٦٠] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٢): وثنا وكيع، ثنا موسى بن عبيدة، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن رجل يقال له: يحنس، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء-رضي الله عنه-قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ في ليلة بخمسةائة آية إلى ألف آية أصبح له قنطار من الأجر، القنطار من [الأجر]^(٣) مثل التل العظيم».

[٢/٥٩٦٠] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا زيد بن الحباب، عن موسى بن عبيدة، أخبرني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن يحنس أبي [موسى]^(٥) عن راشد بن سعد - أخ لأم الدرداء - عن أبي الدرداء: أن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ مائة آية في ليلة لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ بآتي [آية]^(٦) كتب من القانتين، ومن قرأ بألف إلى خمسمائة آية أصبح له قنطار من الأجر، (القنطار)^(٧) منه مثل التل العظيم».

[٣/٥٩٦٠] قال^(٨): وثنا وكيع، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن (يحنس بن أبي موسى)^(٩) عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ بخمسمائة آية إلى ألف آية أصبح له قنطار من الأجر...» فذكره.

[٤/٥٩٦٠] ورواه عبد بن حميد^(١٠): ثنا [عبيد الله]^(١١) بن موسى، عن موسى بن عبيدة الربذي... فذكر طريق ابن أبي عمر الأولى.

-
- (١) (١/٢٥٢-٢٥٣).
 - (٢) المطالب العالية (٤/٦٣ رقم ٣٤٨٦/٢).
 - (٣) بالأصل: القنطار. والصواب ما أثبتناه.
 - (٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٥٠٦-٥٠٧ رقم ١٠١٣١).
 - (٥) سقطت من «الأصل» واستدركت من المصنف.
 - (٦) طمس بالأصل والمثبت من المصنف.
 - (٧) تحرف في المصنف إلى: لقيراط.
 - (٨) المطالب العالية (٤/٦٣ رقم ٣٤٨٦/٢).
 - (٩) سبق في الإسناد قبله: يحنس أبو موسى، وكلاهما صواب فهو ابن أبي موسى، أبو موسى وكان ثقة.
 - (١٠) المنتخب (٩٨ رقم ٢٠٠).
 - (١١) بالأصل: عبدالله. ومثل هذا يتكرر في المخطوطات، والمطبوعات.

[٥/٥٩٦٠] ورواه أبويعلى الموصلي^(١): ثنا أبوخيثمة، ثنا وكيع . . . فذكره .

قلت: مدار طرق حديث أبي الدرداء هذا على موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف .

[٥٩٦١] وقال إسحاق بن راهويه: أبنا سويد بن عبدالعزيز، ثنا عبدالله بن عبدالرحمن بن جابر، عن إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، عن عبدالرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ القرآن وعمل بما فيه ومات [٥/ق١٢١-أ] في الجماعة بعث يوم القيامة مع السفارة والبررة، ومن قرأ القرآن وهو يتفلت منه آتاه الله أجره مرتين، ومن كان حريصًا عليه ولا يستطيعه ولا يدعه بعثه الله مع أشرف أهله، وفضلوا على الخلائق كما فضلت النور على سائر الطير، وكما فضلت عين في مرجة على ما حولها، ثم ينادى مناد: أين الذين كانوا لا تلهيهم رعاية الأنعام على تلاوة كتابي؟ فيقومون فيلبس أحدهم تاج الكرامة، ويعطى الحسن بيمينه والخلد بيساره، ثم يكسا أبواه إن كانا مسلمين حلة خيرًا من الدنيا وما فيها، فيقولان: أنى لنا هذا وما بلغت أعبالنا؟! فيقال: إن ولدكما يقرأ القرآن».

هذا إسناد متصل، لكن سويد بن عبدالعزيز ضعيف .

وله شاهد من حديث معاذ بن أنس رواه أبوداود في سننه^(٢) والحاكم^(٣) وصححه وفيه نظر؛ فإن في إسناده زبان بن فائد، وهو ضعيف .

[١/٥٩٦٢] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا عبدالله بن نمير، ثنا محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يتمثل القرآن يوم القيامة، فيؤتى بالرجل قد كان حمله [فخالف أمره]^(٥) فيتمثل خصمًا دونه، قال: فيقول: يا رب، حملته إياي فشر حامل تعدى حدودي، وضيع فرائضي، وركب معصيتي، وترك طاعتي. فما يزال يقذف عليه الحجج حتى يقال: فشأنك به، فيأخذ بيمينه ما يرسله حتى يكبه على منخره في النار. قال: ويؤتى [بالعبد]^(٦) الصالح قد كان حمله فحفظ أمره فيتمثل خصمًا دونه فيقول: يا رب، حملته إياي فخير حامل، حفظ

(١) المطالب العالية (٤/٦٣) رقم ٤٨٦/٤.

(٢) (١٤٨/٢) رقم ١٤٥٣.

(٣) المستدرک (١/٥٦٧).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٤٩١-٤٩٢) رقم ١٠٠٩٣.

(٥) من المصنف.

(٦) بالأصل: العبد. وفي المصنف: برجل.

حدودي (به) (١١) (و) (٢) عمل بفرائضي، واجتنب معصيتي (و عمل بطاعتي) (٣) وما يزال يقذف له بالحجج حتى يقال له: شأنك به. فيأخذ بيده فما يرسله حتى يكسوه حلة الإستبرق، ويعقد عليه تاج الملك، ويسقيه كأس الخمر».

[٢/٥٩٦٢] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، عن عمرو بن شعيب... فذكره.

هذا إسناد حسن.

[١/٥٩٦٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة (٤): وثنا زيد بن الحباب، عن موسى بن عبيدة، ثنا محمد بن كعب القرظي، عن عوف بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ حرفاً من كتاب الله كتب الله [له] (٥) به حسنة، لا أقول «الم» حرف، ولكن الحروف مقطعة، الألف حرف [٥/١٢١ق-ب] واللام حرف، والميم حرف» (٦).

[٢/٥٩٦٣] رواه البزار (٧): ثنا أحمد بن أبان، ثنا عبدالعزیز بن محمد، عن موسى بن عبيدة... فذكره.

قلت: مدار الإسناد على موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف.

[١/٥٩٦٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة (٨): وثنا محمد بن بشر، ثنا أبو معشر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة-رضي الله عنه-قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لهذا القرآن شرة، ثم للناس عنه فترة، فمن كانت فترته إلى القصد فنعماً هو، ومن كانت فترته إلى الإعراض فأولئك بور» (٩).

[٢/٥٩٦٤] رواه أبويعلى الموصلي (١٠): ثنا محمد بن بكار، ثنا أبو معشر... فذكره.

(١) ليست بالمصنف، وأراها زائدة.

(٢) زيادة من المصنف.

(٣) في المصنف: واتبع طاعتي.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٠/٤٦١ رقم ٩٩٨٢).

(٥) من المصنف.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٦٣): رواه الطبراني في الأوسط والكبير والبزار، وفيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف.

(٧) مختصر زوائد البزار (٢/١٣٥ رقم ١٥٦٤) قال الحافظ ابن حجر: موسى ضعيف.

(٨) المطالب العالية (٤/٤٠٣ رقم ١/٣٢٨٣).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٦٩): رواه أبويعلى، وفيه أبو معشر نجح وهو ضعيف يعتبر بحديثه.

(١٠) (١١/٤٣٤ رقم ٦٥٥٧).

هذا الإسناد ضعيف ؛ لضعف أبي معشر واسمه نجيع بن عبدالرحمن .

[٥٩٦٥] قال أحمد بن منيع^(١) : ثنا حسين بن محمد، ثنا حفص أبو عمر القارئ، عن عاصم ابن كليب قال : «كنت مع علي فسمع صحبتهم في المسجد يقرءون القرآن، فقال : طوبى لهؤلاء، هؤلاء كانوا أحب الناس إلى النبي ﷺ» .

[٥٩٦٦] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢) : ثنا أحمد بن إسحاق، عن حماد بن سلمة، عن يونس، عن الحسن : أن رسول الله ﷺ قال : «أفضل القرآن سورة البقرة، وأعظم آية فيه آية الكرسي . قال : وقال رسول الله ﷺ : من قرأ في ليلة مائة آية لم يجاهه القرآن، ومن قرأ بمائتين كتب له قنوت ليلة، ومن قرأ بالمائة إلى الألف أصبح وله قنطار، والقنطار دية أحدكم اثنا عشر ألفاً . قال : وإن (أصفر)^(٣) البيوت من الخير البيت الذي [لا]^(٤) يقرأ فيه القرآن، وإن الشيطان ليفر من البيت الذي يقرأ فيه سورة البقرة»^(٥) .

[٥٩٦٧] قال الحارث بن أبي أسامة^(٦) : ثنا الخليل بن زكريا، ثنا مجالد بن سعيد، ثنا عامر الشعبي، عن النعمان بن بشير-رضي الله عنه-قال : قال رسول الله ﷺ : «إن الله أهلين من الناس . قالوا : من هم يا رسول الله؟! قال : هم أهل القرآن» .

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف مجالد والراوي عنه

له شاهد من حديث أنس بن مالك رواه النسائي^(٧) وابن ماجه^(٨) والحاكم^(٩) كلهم من طريق ابن مهدي، ثنا عبدالرحمن بن بديل، عن أبيه، عن أنس . قال الحاكم : يروى من ثلاثة أوجه عن أنس هذا أجودها . قال الحافظ المنذري : وهو إسناد صحيح .

[٥٩٦٨] قال الحارث^(١٠) : وثنا أحمد بن إسحاق، ثنا حماد بن سلمة، عن قتادة : أن

(١) المطالب العالية (٤/٧١ رقم ٣٥٠٤) .

(٢) البغية (٢٢٩ رقم ٧٣١) .

(٣) بالأصل بالفاء، وفي البغية المطبوع - بالعين المعجمة، وبيت صفر أي : خال، ويدها صفراً أي : خالية .

(٤) سقطت من «الأصل» وهي لازمة وثابته في البغية، وأثبتها بالمختصر أعلى الكلمة ملحقة .

(٥) قال في المختصر (٨/٤٦٦ رقم ٦٦٨٨) : رواه الحارث مرسلًا، ورواته ثقات

(٦) البغية (٢٢٩ رقم ٧٣٢) .

(٧) السنن الكبرى (٥/١٧ رقم ٨٠٣١) .

(٨) (١/٧٨ رقم ٢١٥) .

(٩) المستدرک (١/٥٥٦) .

(١٠) البغية (٢٢٩ رقم ٧٣٣) .

النبي ﷺ قال: «من تعظيم جلال الله إكرام ذي الشبهة المسلم، وحامل القرآن و[الإمام العادل] (١)» (٢).

رواه أبوداود في سننه (٣) من حديث أبي موسى الأشعري.

[٥٩٦٩] قال الحارث (٤): وثنا أحمد بن إسحاق، ثنا حماد بن سلمة، عن سعيد الجريري، عن أبي عبدالرحمن الفهري: «أن رجلا أصاب من مغنم خمسة وعشرين أوقية من ذهب فأتى النبي ﷺ ليدعو له؛ فأعرض عنه، ثم عاد فأعرض عنه، ثم عاد فأعرض عنه، وقال: ما سف فلان أفضل مما سفت، تعلم خمس آيات».

و رواه [ثقات] (٥)

[٥٩٧٠] وقال أبويعلى الموصلي: ثنا أبوخيثمة زهير بن حرب، ثنا الحسن بن موسى الأشيب، ثنا ابن لهيعة، حدثني [حيي] (٦) بن عبدالله، أن أبا عبدالرحمن الحنبلي حدثه، عن عبدالله بن عمرو قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني أقرأ القرآن فلا أجد قلبي [١٢٢ق/٥-١] ينفك عنه. فقال رسول الله ﷺ: إن قلبك حشي الإيآن، وإن الإيآن يعطى العبد قبل القرآن».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة.

[٥٩٧١] قال أبويعلى (٧): وثنا محرز بن عون، ثنا رشدين بن سعد، عن زيان بن فائد، عن سهل بن معاذ، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «من قرأ ألف آية في سبيل الله؛ كتب يوم القيامة مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقًا».

هذا إسناد (٨) (...)

[٥٩٧٢] قال أبويعلى (٩): وثنا أحمد بن عبدالعزيز بن مروان أبو صخر، ثنا بكر بن يونس،

(١) بالأصل: إمام العدل. وأثبتنا ما في المختصر (٤٦٧/٨ رقم ٦٦٩١) فهو الصواب.

(٢) قال في المختصر (٤٦٧/٨ رقم ٦٦٩١): رواه الحارث مرسلًا، ورواه ثقات.

(٣) (٤/٢٦٦-٢٦٢ رقم ٤٨٤٣).

(٤) البغية (٢٢٧-٢٢٨ رقم ٧٢٨).

(٥) لم تظهر في التصوير، وزدناها من المختصر.

(٦) في «الأصل»: حسين. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد (١٧٢/٢) وقد روى الإمام أحمد

الحديث: حدثنا حسن - وهو ابن موسى - به.

(٧) (٣/٦٣ رقم ١٤٨٩).

(٨) كلمة لم تظهر، وأظنها ضعيف؛ ففي المختصر (٤٦٨/٨ رقم ٦٦٩٤): رواه أبويعلى، وفي إسناده

زيان بن فائد، وهو ضعيف.

(٩) وأخرجه في معجم شيوخه أيضًا (١١٥-١١٦ رقم ٧٤) مختصرًا إلى قوله: «ثنا عشرة أوقية».

عن موسى بن علي، عن أبيه، عن يحيى بن أبي كثير البيهقي، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ ألف آية كتب الله له قنطاراً، والقنطار مائة رطل، والرطل ثنتا عشرة أوقية، والوقية ستة دنانير، والدينار أربعة وعشرون قيراطاً، والقيراط مثل أحد، ومن قرأ ثلاثمائة [آية]»^(١) قال الله - عز وجل - ملائكتي، يا ملائكتي، نصب عبدي، إني أشهدكم يا ملائكتي أني قد غفرت له، ومن بلغه عن الله - تبارك وتعالى - فضيلة، فعمل بها إيماناً به، ورجاء ثوابه ؛ أعطاه الله ذلك وإن لم يكن ذلك كذلك».

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف بكر بن يونس .

[٥٩٧٣] قال أبو يعلى : وثنا محمد بن مرزوق، ثنا محمد بن بكر، عن الصلت بن بهرام، ثنا الحسن، ثنا جندب البجلي - في هذا المسجد - أن حذيفة - رضي الله عنه - حدثه قال : قال رسول الله ﷺ : «إن مما [أتخوف]»^(٢) عليكم رجل قرأ القرآن حتى إذا (رئيت)^(٣) بهجته عليه وكان رداء الإسلام [اعتراه]^(٤) إلى ما شاء الله انسلخ منه، ونبذه وراء ظهره، وسعى على جاره بالسيف، ورماه بالشرك قال : قلت : يا نبي الله، أيهما أولى بالشرك المرمي أو الرامي ؟ قال : بل الرامي».

[٥٩٧٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٥) : وثنا عثمان، ثنا يحيى بن آدم، ثنا يزيد بن عبدالعزيز، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «لا حسد إلا في اثنتين رجلا آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار، فهو يقول : لو أوتيت مثل ما أوتي هذا لفعلت كما [يفعل]^(٦) . ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه، فهو يقول : لو أوتيت مثل ما أوتي هذا لفعلت كما يفعل».

وأصله في الصحيحين^(٧) وغيرهما من حديث ابن عمر، وفي البخاري^(٨) وغيره من حديث أبي هريرة، والمراد بالحسد هنا الغبطة، وهو تمنى ما للمحسود لا تمنى زوال تلك النعمة

(١) سقطت من «الأصل» ووضع به علامة إلحاق ولم يظهر في الهامش شيء .

(٢) في «الأصل» : أخوف . والتصويب من بعض المصادر التي أخرجت الحديث : البزار في مسنده (٧/ ٢٢٠ رقم ٢٧٩٣) والطحاوي في مشكل الآثار (رقم ٨٦٥) ونقله ابن كثير في تفسيره

(٣/ ٥٠٩) عن مسند أبي يعلى على الصواب .

(٣) كذا بالأصل، وفي المختصر : رأيت . والمعنى واحد .

(٤) تحرف بالأصل فجاء بالغيث المعجمة .

(٥) (٢/ ٣٤٠ رقم ١٠٨٥) .

(٦) بالأصل : فعل . وأثبتنا ما في المسند .

(٧) البخاري (٨/ ٦٩١ رقم ٥٠٢٥ وطره في : ٧٥٢٩) ومسلم (١/ ٥٥٨ - ٥٥٩ رقم ٨١٥) .

(٨) صحيح البخاري (٨/ ٦٩١ رقم ٥٠٢٦ وطره في : ٧٢٣٢، ٧٥٢٨) .

عنه ؛ فإن ذلك الحسد المذموم .

[٥٩٧٥] وقال أبو يعلى الموصلي : وثنا أبو خيثمة ، ثنا [الحسن] ^(١) بن موسى ، ثنا ابن لهيعة ، حدثني حبي ، أن أبا عبدالرحمن حدثه ، عن عبدالله بن عمرو : « أن رجلا أتى النبي ﷺ بابن له ، فقال : يا رسول الله ، إن ابني يقرأ المصحف بالنهار ويبيت بالليل . فقال رسول الله ﷺ : ما تنقم أن ابنك يظل ذاكراً ويبيت سالماً .
هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف ابن لهيعة .

٨٩ - باب ما جاء في الجهر والإسرار [بالقراءة] ^(٢)

وترويح القلوب

[٥٩٧٦] قال أبو داود الطيالسي ^(٣) : ثنا عبدالرحمن بن أبي الزناد ، عن عمرو بن أبي عمرو ^(٤) مولى المطلب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : « كنت أسمع قراءة رسول الله ﷺ (من البيت وأنا في الحجرة) ^(٥) » ^(٦) .

هذا إسناد رواه ثقات

[٥٩٧٧] [٥/١٢٢ق-ب] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا عبدالرزاق ، أبنا معمر ، عن عطاء الخراساني ، عن يحيى بن يعمر قال : « سألت عائشة - رضي الله عنها - : هل كان رسول الله ﷺ يرفع صوته من الليل إذا قرأ ؟ قالت : ربما رفع ، وربما خفض . قال : الحمد لله الذي جعل في الدين سعة » ^(٧) .

هذا إسناد رواه ثقات .

(١) بالأصل : الحسين . وهو تصحيف ، وصوابه ما أثبتناه ، وقد تقدم أنفا السند نفسه .

(٢) أثبتناها من المختصر .

(٣) (٣٥٠ رقم ٢٦٧٤) .

(٤) في «الأصل» : عمر . وهو تحريف ، والمثبت من مسند الطيالسي ، وهو الصواب .

(٥) سقطت من مسند الطيالسي ، وتداخل فيها حديثان ، وقد سبق الإشارة إليه .

(٦) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه أبو داود (٣٧/٢ رقم ١٣٢٧) من طريق ابن أبي الزناد به .

(٧) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه أبو داود (٥٨/١ رقم ٢٢٦) وابن ماجه (٤٣٠/١ رقم ١٣٥٤)

من طريق غضيف بن الحارث عن عائشة ، ورواه أبو داود (٦٦-٦٧ رقم ١٤٣٧) والترمذي

(٣١١/٢ رقم ٤٤٩) والنسائي (٢٢٤/٣ رقم ١٦٦٢) من طريق عبدالله بن أبي قيس عن عائشة ،

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح غريب .

[٥٩٧٨] وقال مسدد^(١): ثنا حماد، عن يونس بن عبيد، عن الحسن قال: «حدثوا هذه القلوب؛ فإنها سريعة الدثور».

[٥٩٧٩] قال^(٢): وثنا حماد، عن عمران بن حدير، عن قسامة بن زهير قال: «روحوا القلوب تعي الذكر».

٩٠ - باب الأمر بالقراءة كما علم

[١/٥٩٨٠] قال أحمد بن منيع: ثنا يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموي، ثنا الأعمش، عن عاصم، عن زر بن حبيش، عن عبدالله - رضي الله عنه - قال: «قال لنا علي - رضي الله عنه -: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تقرأوا كما علمتم».

[٢/٥٩٨٠] قال: وثنا جرير، عن منصور، عن أبي وائل، عن عبدالله قال: «إن الصراط تحضره الشياطين ينادون: يا عبدالله، هذا الطريق، ليصدوا عن سبيل الله، فعليكم بكتاب الله؛ فإنه جبل الله^(٣)».

[٣/٥٩٨٠] قال: وثنا يحيى بن سعيد، عن الأعمش، عن شقيق قال: قال عبدالله: «اعتصموا بجبل الله؛ فإن جبل الله هو القرآن».

[٤/٥٩٨٠] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو هشام الرفاعي، ثنا أبو بكر بن عياش، ثنا عاصم، عن زر، عن عبدالله قال: «قلت لرجل: أقرئني [من] الأحقاف ثلاثين آية فأقرأني خلاف ما أقرأني رسول الله ﷺ [و قلت لآخر: أقرئني من الأحقاف ثلاثين آية. فأقرأني خلاف ما أقرأني الأول، فأتيت رسول الله ﷺ^(٥) وعلي عنده جالس. فقال علي: قال رسول الله: اقرءوا كما علمتم».

٩١ - باب تحسين الصوت والاستماع له وما جاء في أحسن القراءة والقراءة بالحزن

[٥٩٨١] قال مسدد: ثنا يحيى، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة قال: «دخل رسول الله ﷺ المسجد فسمع صوت قارئ فقال: ما هذا؟ قال: صوت عبدالله بن قيس قال: أوتي

(١) المطالب العالية (٣/٣٣٤ رقم ٣١١٩).

(٢) المطالب العالية (٣/٣٣٤ رقم ٣١١٨).

(٣) قال في المختصر (٨/٤٧٢ رقم ٦٧٠٥): رواه أحمد بن منيع، ورواه ثقات.

(٤) (١/٤٠٨ رقم ٥٣٦).

(٥) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى.

من مزامير آل داود - عليه السلام.

هذا إسناد مرسل رجاله ثقات .

[٥٩٨٢] [١٢٣ق/٥-١] وقال أحمد بن منيع^(١) : ثنا يزيد، أبنا حماد، عن ثابت، عن أنس «أن أبا موسى كان يقرأ ذات ليلة ونساء النبي ﷺ يستمعن، فقبل له، قال: لو علمت لحبرت تحبيرًا ولشوقت تشويقًا».

هذا إسناد رواه ثقات

[٥٩٨٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) : قال : ثنا سريج بن يونس ، ثنا خالد بن نافع ، ثنا سعيد ابن أبي بردة (عن ابن أبي موسى)^(٣) عن أبي موسى - رضي الله عنه - «أن النبي ﷺ وعائشة مرًا بأبي موسى وهو يقرأ في بيته، فقاما يستمعان لقراءته، ثم إنهما مضيا، فلما أصبح لقي أبا موسى رسول الله ﷺ فقال: يا أبا موسى، مررت البارحة ومعني عائشة، وأنت تقرأ في بيتك، فقمنا واستمعنا. فقال له أبو موسى: أما إني يا رسول الله لو علمت لحبرته لك تحبيرًا»^(٤).

[٥٩٨٤] وقال عبد بن حميد^(٥) : أبنا عثمان بن عمر، ثنا مرزوق أبو بكر، عن سليمان الأحول، عن طاوس، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - «أن رسول الله ﷺ قيل له: أي الناس أحسن قراءة؟ قال: الذي إذا سمعت قراءته رأيت أنه يخشى الله - عز وجل».

له شاهد من حديث جابر بن عبد الله رواه ابن ماجه في سننه^(٦) بإسناد ضعيف .

[١/٥٩٨٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧) : ثنا نصر بن علي، ثنا الحارث بن مرة الحنفي، عن عسل بن سفيان، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ : «من لم يتغن بالقرآن فليس منا»^(٨).

(١) المطالب العالية (٤/٧٠ رقم ٣٥٠١).

(٢) (١٣/٢٦٦ رقم ٧٢٧٩).

(٣) كذا بالأصل : ابن أبي موسى . وفي المسند: أبي بردة . وكلاهما صواب إلا أن يكون سقط من «الأصل» أبي بردة، وهو مستبعد .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٧١) : رواه أبو يعلى، وفيه خالد بن نافع الأشعري، وهو ضعيف .

(٥) المنتخب (٢٥٥-٢٥٦ رقم ٨٠٢).

(٦) (١/٤٢٥ رقم ١٣٣٩).

(٧) (٨/١٩٥-١٩٦ رقم ٤٧٥٥).

(٨) قال في المختصر (٨/٤٧٣ رقم ٦٧١١) : رواه أبو يعلى والبخاري بسند فيه عسل بن سفيان، وهو ضعيف .

وقال الهيثمي في المجمع (٧/١٧٠) : رواه البخاري، وفيه أبو أمية بن يعلى، وهو ضعيف .

[٢/٥٩٨٥] رواه البزار^(١): ثنا إسحاق بن زياد العطار، ثنا معقل بن مالك، ثنا أبو أمية بن يعلى، عن أيوب وعسل، عن ابن أبي مليكة... فذكره.

[٣/٥٩٨٥] قال^(٢): وثنا أحمد بن عبدالله السدوسي، ثنا روح بن عباد، ثنا شعبة، عن عسل به... فذكره.

قال البزار: لا نعلمه رواه عن شعبة إلا معاذ بن معاذ وروح، ولا روى شعبة عن عسل إلا هذا. انتهى.

و له شاهد من حديث عبدالله بن الزبير رواه البزار في مسنده^(٣) من طريق ابن أبي مليكة عنه به.

و له شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص، وتقدم في كتاب الشهادة.

قال الشافعي: من لم يتغن بالقرآن ليس منا. فقال له رجل: يستغني به! فقال: ليس هذا معناه. معناه: يقرؤنه حذرًا و [تخزينًا]^(٤).

[٥٨٨٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): وثنا إسماعيل بن سيف، ثنا عوين بن عمرو أخو رياح القيسي، ثنا الجريري، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «اقرأوا القرآن بالحزن؛ فإنه نزل بالحزن».

٩٢ - [٥/١٢٣ق-ب] باب في إعراب القرآن

و ما جاء فيمن تعلم القرآن فتأوله على غير تأويله

[٥٩٨٧] قال مسدد^(٦): ثنا يحيى، عن شعبة، عن سليمان، عن عبدالله بن مرة، عن أبي معمر، عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - قال: «أي سماء تظلني وأي أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله - تعالى - بيا لا أدري أو ما لم أسمع».

[١/٥٩٨٨] وقال أحمد بن منيع^(٧): ثنا أبو معاوية، ثنا عبدالله بن سعيد المقبري، عن أبيه -

(١) مختصر زوائد البزار (٢/١٣٩ رقم ١٥٧٥).

(٢) مختصر زوائد البزار (٢/١٣٩ رقم ١٥٧٦).

(٣) مختصر زوائد البزار (٢/١٤٠ رقم ١٥٧٧).

(٤) قطع بالأصل، واستدركتها من سنن البيهقي (١٠/٢٣٠).

(٥) وأخرجه في معجم شيوخه أيضًا (١٥٧ رقم ١١٢).

(٦) المطالب العالية (٤/٨٢ رقم ٣٥٢٨).

(٧) المطالب العالية (٤/٨٠ رقم ١/٣٥٢٤).

أو جده، شك أبو معاوية - عن أبي هريرة- رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ:

«أعربوا القرآن والتمسوا غرائبه»^(١).

[٢/٥٩٨٨] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا ابن إدريس، عن^(٣) المقبري، عن جده، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

[٣/٥٩٨٨] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

قلت: مدار إسناد حديث أبي هريرة هذا على عبدالله بن سعيد وهو ضعيف

[١/٥٩٨٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أحمد، ثنا أبو عبد الرحمن، ثنا ابن لهيعة، حدثني أبو قبيل حبي بن هانئ المعافري، سمعت عقبة بن عامر- رضي الله عنه- يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هلاك أمتي في كتاب الله واللبن. قالوا: ما الكتاب واللبن؟ قال: يتعلمون القرآن، فيتأولونه على غير تأويله، ويجبون اللبن فيدعون الجماعات والجمع ويبدون»^(٦).

[٢/٥٩٨٩] قال: وثنا محمد بن الخطاب، ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ... فذكره.

[٣/٥٩٨٩] رواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا زيد بن الحباب، ثنا أبو السمح، حدثني أبو قبيل أنه سمع عقبة بن عامر يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «إني أخاف على أمتي اثنتين: القرآن واللبن، أما اللبن [فيتغون]^(٨) الريف، ويتبعون الشهوات، ويتركون الصلاة، وأما القرآن فيتعلمه المنافقون فيجادلون به الذين آمنوا»^(٩).

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٦٣/٧) رواه أبو يعلى، وفيه عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد المقرئ، وهو متروك.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٥٦/١٠) رقم (٩٩٦١).

(٣) زاد بالأصل هنا: ابن. وليست في المصادر التي خرجته، ولم ترد في المصنف فحذفناها.

(٤) (٤٣٦/١١) رقم (٦٥٦٠).

(٥) (٢٨٥/٣) رقم (١٧٤٦).

(٦) في المختصر (٤٧٤/٨) رقم (٦٧١٤): رواه أبو يعلى بسند فيه ابن لهيعة.

قال الهيثمي في المجمع (١٠٤/٨): رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو لين، وبقية رجاله ثقات.

قلت: فاته أن يعزوه لمسند أبي يعلى.

(٧) مسند أحمد (١٥٥/٤-١٥٦).

(٨) بالأصل: فيتبعون. والتصويب من المسند.

(٩) قال في المختصر (٤٧٤/٨) رقم (٦٧١٥): رواه أحمد بن حنبل بسند رواه ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (١٨٧/١): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه دراج بن السمح، وهو ثقة مختلف في الاحتجاج به.

و لقصة اللبن شاهد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص وقد تقدم في كتاب العلم في باب النهي عن ترك مذاكرة العلم وسكنى القرى.

[٥٥٩٠] [١٢٤/٥-١] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا أبو موسى، ثنا عمرو بن عاصم، ثنا المعتمر، عن أبيه، ثنا قتادة، عن الحسن، عن جندب بن عبدالله، أنه بلغه عن حذيفة - أو سمعه منه - يحدثه، عن رسول الله ﷺ أنه ذكر «إن في أمتي قوم يقرءون القرآن ينثرونه نثر الدقل، يتأولونه على غير تأويله».

هذا إسناد رواه ثقات، وأبو موسى هو محمد بن المثنى البصري.

[٥٩٩١] قال أبو يعلى^(٢): وثنا إسحاق، ثنا معن القزاز، عن فلان بن محمد بن خالد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها - : «أن النبي ﷺ كان لا يفسر شيئاً من القرآن برأيه إلا آياً [بعدد]^(٣) علمهن إياه جبريل^(٤)».

٩٣ - باب في كم يقرأ القرآن

[٥٩٩٢] قال مسدد^(٥): ثنا يزيد، ثنا هشام بن حسان، حدثني حفصة بنت سيرين، عن أبي العالية: «أن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - كان يقرأ القرآن في أقل من ثلاث ليال».

هذا إسناد رواه ثقات

[١/٥٩٩٣] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٦): ثنا المقرئ، ثنا المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة: «أن عبدالله كان يقرأ القرآن في كل ثلاث و[قلماً]^(٧) كان يأخذ منه بالنهار^(٨)».

(١) المطالب العالية (٤/٨٢ رقم ٣٥٣٠).

(٢) (٨/٢٣ رقم ٤٥٢٨).

(٣) تحرفت في «الأصل» إلى: تعدد. والتصويب من مسند أبي يعلى.

(٤) قال في المختصر (٨/٤٧٥ رقم ٦٧١٨): رواه أبو يعلى بسند فيه راوٍ لم يسم. وقال الهيثمي في المجمع (٦/٣٠٣): رواه أبو يعلى والبخاري بنحوه، وفيه راوٍ لم يتحرر اسمه عند واحد منهما، وبقيّة رجاله رجال الصحيح، أما البخاري فقال: عن حفص أظنه ابن عبدالله، عن هشام بن عروة. وقال أبو يعلى: عن فلان بن محمد بن خالد عن هشام.

(٥) المطالب العالية (٤/٨٠ رقم ٣٥٤٥).

(٦) المطالب العالية (٤/٨١ رقم ٣٥٢٧).

(٧) بالأصل: أقل ما. وأثبتنا ما في المطالب لموافقته فضائل القرآن لأبي عبيد وشعب الإيمان للبيهقي.

(٨) قال في المختصر (٨/٤٧٥ رقم ٦٧٢٠): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند رواه ثقات.

[٢/٥٩٩٣] رواه مسدد^(١): ثنا يحيى، عن شعبة، حدثني محمد بن ذكوان، سمعت عبد الرحمن بن عبدالله بن مسعود يقول: «كان عبدالله يختم القرآن من الجمعة إلى الجمعة، وكان يختم في رمضان في ثلاث» .

[٥٩٩٤] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٢): وثنا سفيان، ثنا صاحب لنا ثقة ثقة يقال له: عمر بن حفص، عن شيخ من بني سليم يقال له: زبيد «أنه قرأ القرآن عشرين سنة يختمه في يوم وليلة، وعشرين سنة يختمه في يومين وليتين، قال: والله لكأن على وجهه نورًا، إن النبي ﷺ كان إذا أنس من أصحابه غرة أو غفلة نادى فيهم بأعلى صوته: أتتكم المنية (راتبة)^(٣) لازمة إما شقاوة وإما سعادة» .

قال عمر بن حفص: وقال لنا هذا الشيخ: أنا العام خير مني العام الأول، كانت لي عام الأول شاة وليس لي العام شاة، وقال رجل آخر: أردت أن أتزوج امرأة فأتيته فقلت: ادع الله أن يزوجني امرأة صالحة. قال: فدعا الله فهيئت لي امرأة صالحة» .

٩٤ - باب فيمن قرأ القرآن ثم نسيه

[١/٥٩٩٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن عيسى بن فائد، حدثني (فلان)^(٦) عن سعد بن عبادَةَ قال: حدثني عن رسول الله ﷺ قال [٥/ق١٢٤-ب]: «ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولًا لا يفكه من غله ذلك إلا العدل، وما من أحد يقرأ القرآن ثم ينساه إلا لقي الله وهو أجزم»^(٧).

[٢/٥٩٩٥] قلت: روى أبو داود منه قصة نسيان القرآن حسب، عن محمد بن عبد الأعلى، عن عبدالله بن إدريس، عن يزيد بن أبي زياد به .

وقد تقدم بطرقه في كتاب الإمارة في باب ما جاء في الأمراء .

[٥٩٩٦] وقال مسدد^(٨): ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني الأعمش، عن عبدالله بن مرة،

(١) المطالب العالية (٤/٨٠-٨١ رقم ٣٥٢٦).

(٢) المطالب العالية (٤/١٠-١١ رقم ٣٣٥٣).

(٣) وكذا في شعب الإيثار (١٠٥٦٨): راتبة. وفي المطالب: رابية.

(٤) (٢/٤٢٣ رقم ٨٢٣).

(٥) كان فيه: حدثني. وهي زائدة، والحديث في المسند والمصنف (١٢/٢١٩ رقم ١٢٥٩٩).

(٦) وقع في المسند المطبوع: بلال. وهو تصحيف.

(٧) قال في المختصر (٨/٤٧٦ رقم ٦٧٢٣): رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد والحارث

بن أبي أسامة وأحمد بن حنبل كل منهم بسند فيه راوٍ لم يسم.

(٨) المطالب العالية (٤/٧٩ رقم ٣٥٢٠).

عن أبي كنف قال: قال عبدالله: «إني لأكره أن يكون القارئ سميًا. قال: فذكرت ذلك لإبراهيم، فقال: قال عبدالله: إني لأكره أن أرى القارئ سميًا نسبيًا للقرآن» .

٩٥ - باب لا تغلوا في القرآن ولا تجفوا عنه ولا تأكلوا به

[١/٥٩٩٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عفان، ثنا أبان بن يزيد العطار، ثنا يحيى بن أبي كثير، عن زيد [عن] ^(١) أبي سلام، عن أبي راشد الحبراني، عن عبدالرحمن بن شبل الأنصاري أن معاوية قال: «إذا أتيت فسطاطي فقم فأخبر بما سمعت من رسول الله ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: اقرءوا القرآن ولا تغلوا فيه، ولا تجفوا عنه، ولا تأكلوا به [و لا تستكثروا] ^(٢) به» ^(٣).

[٢/٥٩٩٧] رواه أبو يعلى الموصلي ^(٤): ثنا هدبة بن خالد، ثنا أبان، عن يحيى بن أبي كثير، حدثني زيد [عن] ^(٥) أبي سلام، عن الحبراني، عن عبدالرحمن بن شبل أنه سمع النبي ﷺ يقول: «اقرءوا القرآن . . .» فذكره.

[٣/٥٩٩٧] ورواه أحمد بن حنبل ^(٦): ثنا عفان . . . فذكره.

[٤/٥٩٩٧] قال ^(٦): وثنا عفان، ثنا موسى بن خلف أبوخلف - وكان يعد من الأبدال - وذكر حديثًا آخر نحوه.

[٥/٥٩٩٧] قال ^(٦): وثنا عبدالصمد، ثنا همام قال: ثنا يحيى، عن زيد [بن] ^(٧) سلام [عن] جده ^(٨) عن أبي راشد الحبراني . . . فذكره مرسلًا.

هذا حديث رجال إسناده ثقات .

وله شاهد من حديث [سمرة] ^(٩) وتقدم في باب أنزل القرآن على ثلاثة أحرف .

(١) سقطت من «الأصل» وهي ثابتة في المصادر.

(٢) أصابها تحريف فجاءت بالباء، وفي المختصر على الصواب، وهو موافق لما في المصادر الأخرى.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٦٨/٧): رواه أحمد والبخاري بنحوه، ورجال أحمد ثقات.

(٤) (٨٨/٣) رقم (١٥١٨).

(٥) بالأصل: بن. وهو تصحيف وصوابه ما أثبتناه، وهو موافق للمصادر التي أخرجت الحديث التي ذكرها المصنف.

(٦) مسند أحمد (٤٤٤/٣).

(٧) بالأصل: أبي. والتصويب من المسند.

(٨) زيادة من المسند، وهي كذلك في أطرافه للحافظ (٢٦٤/٤).

(٩) أصابها طمس فاستدركتها من الباب المذكور أنفًا والمختصر.

٩٦ - باب الحروف والمصاحف

[٥٩٩٨] قال مسدد^(١): ثنا أبو عوانة، عن المغيرة، عن إبراهيم «أن ابن عباس سمع رجلاً يقول: الحرف الأول. فقال ابن عباس: ما الحرف الأول؟! فقال له الرجل: يا ابن عباس، إن عمر بعث [٥/١٢٥ق-١] ابن مسعود معلماً إلى أهل الكوفة، فحفظوا من قراءته فغير عثمان القراءة فهم يدعون: الحرف الأول. فقال ابن عباس: إن جبريل كان يعارض رسول الله ﷺ عند كل رمضان مرة، وإنه عارضه في السنة التي قبض فيها مرتين، وإنه لآخر حرف عرض به النبي ﷺ جبريل».

[١/٥٩٩٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا ابن المبارك، عن يونس، أخبرني أبو علي بن يزيد، عن ابن شهاب، عن أنس - رضي الله عنه - قال: «قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين﴾^(٢)»^(٣).

[٢/٥٩٩٩] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٥٩٩٩] ورواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا يحيى بن آدم، ثنا ابن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن أبي علي بن يزيد أخي يونس بن يزيد، عن ابن شهاب... فذكره إلا أنه قال في آخره: «نصب النفس، ورفع العين».

ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٦) من طريق ابن المبارك به وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. قال: ورواه محمد بن معاوية النيسابوري بمكة عن عبد الله بن المبارك بزيادات ألفاظ.

[٦٠٠٠] وقال إسحاق بن راهويه^(٧): أبنا عبدالرزاق، أبنا أبووائل القاص المرادي الصنعاني، سمعت هانئ البربري مولى عثمان بن عفان يقول: «لما كان عثمان يكتب

(١) المطالب العالية (٤/٦٩ رقم ٣٤٩٩) مختصراً.

(٢) المائة: ٤٥.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبوداود (٤/٣٢ رقم ٣٩٧٦، ٣٩٧٧) والترمذي (٥/١٧١ رقم ٢٩٢٩) من طريق ابن المبارك به.

قلت: وقراءة الرفع في «العين» هي قراءة الكسائي، كما في النشر في القراءات العشر (٢/٢٥٤).

(٤) (٦/٢٦٢-٢٦٣ رقم ٣٥٦٦).

(٥) مسند أحمد (٣/٢١٥).

(٦) المستدرک (٢/٢٣٦).

(٧) المطالب العالية (٤/٦٨ - ٦٩ رقم ٣٤٩٨).

المصاحف، شكوا في ثلاث آيات، فكتبوها في كتف شاة، وأرسلوني إلى أبي بن كعب وزيد ابن ثابت، فدخلت عليهما فناولتها أبي بن كعب، فقرأها فوجد فيها «لا تبديل لخلق الله»^(١) ذلك الدين القيم» فمحا بيده أحد اللامين وكتبها «لا تبديل لخلق الله»^(٢) قال: ووجد فيها: «انظر إلى طعامك وشرابك لم ينسن» فمحا النون وكتبها: «لم يتسنه»^(٣) وقرأ فيها: «فأمهل الكافرين أمهلهم» «فمحا الألف وكتبها: «فمهل»^(٤) قال: ولا أعلمه إلا [قال]^(٥) فيها: فنظر فيها زيد بن ثابت، ثم انطلقت إلى عثمان بن عفان فأثبتوها في المصاحف كذلك» .

هذا إسناد ضعيف فيه مقال ؛ هانئ أبو سعيد الدمشقي قال النسائي فيه : لا بأس به . وذكره ابن حبان في الثقات، وأبو وائل اسمه : عبدالله بن بحير، وثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات^(٦)، وباقى رجال الإسناد رجال الصحيح .

[١/٦٠٠١] [٥/١٢٥ق-ب] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عمرو بن رافع قال: «كان في مصحف حفصة - رضي الله عنها - حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر» .

[٢/٦٠٠١] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أبو خيثمة [حدثنا]^(٨) يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني أبو جعفر محمد بن علي ونافع بن عمر، أن عمرو بن رافع مولى عمر بن الخطاب حدثها «أنه كان يكتب المصاحف في عهد أزواج النبي ﷺ قال: فاستكتبتني حفصة مصحفاً وقالت: إذا بلغت هذه الآية من سورة البقرة فلا تكتبها حتى تأتيني بها [فأملها]^(٩) عليك كما حفظتها من رسول الله ﷺ قال: فلما بلغت جئتها بالورقة

(١) لفظ الجلالة لم يرد في المطالب وهو ثابت في «الأصل»، وفي فضائل القرآن لأبي عبيد (رقم/٥٦٠ - من المطبوع) وأخرجه الطبري من طريق أبي عبيد بدونها. والله أعلم.

(٢) الروم: ٣٠.

(٣) البقرة: ٢٥٩.

(٤) الطارق: ١٧.

(٥) من المطالب.

(٦) كتب في الحاشية بخط مغاير - لم أتبين هل هو خط الحافظ ابن حجر أم لا - قلت: وذكره أيضاً في الضعفاء فاختلف في أمره وأشعر كلامه بالترفة، فالمذكور في الثقات: عبد الله بن بحير، والمذكور في الضعفاء أبو وائل القاص، قال الذهبي: لم يفرق بينهما أحد قبل ابن حبان.

(٧) (١٣/ ٥٠ رقم ٧١٢٩).

(٨) زيادة من مسند أبي يعلى.

(٩) بالأصل: فأملها. وأثبتنا ما في المسند.

التي أكتبها، فقالت: اكتب: حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين»^(١).

وقد تقدم هذا الحديث في باب المواقيت باب ما جاء في الصلاة الوسطى.

٩٧ - باب ليقرآن القرآن رجال لا يجاوز تراقيهم

[١/٦٠٠٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع، عن عثمان الشحام، حدثني مسلم بن أبي بكرة، عن أبيه-رضي الله عنه-قال: قال رسول الله ﷺ: «إنه سيخرج من أمتي أشداء أحداء ذلقة ألسنتهم بالقرآن لا يجاوز تراقيهم، فإذا لقيتموهم فأنيموهم أنيموهم؛ فإنه يؤجر قاتلهم».

[٢/٦٠٠٢] رواه أحمد بن منيع: ثنا روح، ثنا عثمان الشحام، عن مسلم بن أبي بكرة قال: «سألته: هل سمعت في الخوارج من شيء؟ قال: سمعت والدي أبا بكرة يقول عن نبي الله ﷺ قال: ألا إنه سيخرج من أمتي...» فذكره.

[٣/٦٠٠٢] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٦٠٠٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) وعبد بن حميد^(٣): ثنا عبيد الله بن موسى، عن موسى ابن عبيدة، عن أخيه عبد الله بن عبيدة، عن سهل بن سعد الساعدي-رضي الله عنه-قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نقتري القرآن يُقْرَأُ بعضنا بعضاً، فقال: الحمد لله، كتاب الله واحد، فيكم الأخيار، والأحر والأسود، اقرءوا القرآن [٥/ق ١٢٦-أ]، قبل أن يأتي قوم يقرءونه يقيمون حروف القرآن كما يقام السهم، لا يجاوز تراقيهم، يتعجلون ثوابه ولا يتأجلونه»^(٤).

قلت: مدار إسناد حديث سهل بن سعد هذا على موسى بن عبيدة وهو ضعيف، وقد تقدم في كتاب العلم في باب تعلم العلم.

[٦٠٠٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا خلف، ثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن عكرمة،

(١) قال الهيثمي في المجمع (٦/٣٢٠): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٢) (١/٨٧ رقم ٩٨).

(٣) المنتخب (١٧١ رقم ٤٦٦).

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (١/٢٢٠ رقم ٨٣١) من طريق وفاء بن شريح، عن سهل بن سعد به.

(٥) (٤/٢٤٢ رقم ٢٣٥٤).

عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «ليقرأن القرآن أقوام من أمتي يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية»^(١).

له شاهد من حديث عقبة بن عامر رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢).

٩٨ - باب في القراء المنافقين

[١/٦٠٠٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا زيد بن الحباب، حدثني عبدالرحمن الإسكندراني، حدثني شرحبيل بن يزيد المعافري، سمعت محمد بن هدية الصدفي يقول: سمعت عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أكثر منافقي أمتي قراؤها»^(٤).

هذا إسناد حسن.

[٢/٦٠٠٥] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا زيد بن الحباب - من كتابه، ثنا عبدالرحمن بن شريح... فذكره.

[٣/٦٠٠٥] قال^(٥): وثنا علي [بن] ^(٦) إسحاق، ثنا عبدالله - يعني ابن المبارك - أبنا [عبد الرحمن بن] ^(٧) شريح... فذكره.

[٤/٦٠٠٥] قال^(٥): وثنا حسن، ثنا ابن لهيعة، ثنا دراج، عن عبدالرحمن بن جبير، عن عبدالله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ... فذكره.

[١/٦٠٠٦] قال^(٨): وثنا أبوسعيد، ثنا ابن لهيعة، ثنا مشرح، عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٣٢): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) مسند أحمد (٤/١٤٥).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٣/٢٢٨ رقم ١٦١٨٢).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٣٠): رواه أحمد، والطبراني ورجاله ثقات، وكذلك رجال أحد إسنادي أحمد ثقات.

(٥) مسند أحمد (٢/١٧٥).

(٦) في «الأصل»: ثنا. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد.

(٧) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد، وعبد الرحمن بن شريح هو أبو شريح الإسكندراني، من رجال التهذيب.

(٨) مسند أحمد (٤/١٥١).

[٢/٦٠٠٦] قال^(١): وثنا أبو سلمة الخزاعي، ثنا [الوليد بن] ^(٢) المغيرة، ثنا مشرح بن هاعان... فذكره.

[٣/٦٠٠٦] قال^(٣): وثنا أبو عبد الرحمن، ثنا ابن لهيعة، حدثني أبو المصعب، سمعت عقبة يقول: (قال)^(٤) رسول الله ﷺ... فذكره^(٥).

[٦٠٠٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): وثنا ابن نمير، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن إبراهيم، عن ابن الهاد، عن العباس-رضي الله عنه-قال: قال رسول الله ﷺ: «يظهر الدين حتى يجاوز البحار، وتخاص البحار بالخيال في سبيل الله، ثم يأتي من بعدهم أقوام يقرءون القرآن يقولون: قد قرأنا القرآن من أقرأ منا أو من أفقه منا أو من أعلم منا؟ ثم التفت إلى أصحابه فقال: هل في أولئك من خير؟ [قالوا: لا] ^(٧) قال: أولئك منكم من هذه الأمة، أولئك هم وقود النار».

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف موسى بن عبيدة الربذي.

٩٩ - [٥/١٢٦ق-ب] باب ما آمن بالقرآن من استحله محارمه

[١/٦٠٠٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): أبنا أبو خالد الأحمر، عن يزيد بن سنان، عن أبي المبارك، عن عطاء، عن أبي سعيد الخدري-رضي الله عنه-قال: قال رسول الله ﷺ: «ما آمن بالقرآن من استحله محارمه».

[٢/٦٠٠٨] رواه عبد بن حميد^(٩): حدثني أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٦٠٠٩] وقال أحمد بن منيع: ثنا عبد الوهاب بن عطاء، عن أسامة بن زيد، عن محمد بن

(١) مسند أحمد (٤/١٥٥).

(٢) في «الأصل»: أبو. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب، والوليد بن المغيرة هو أبو العباس المصري شيخ أبي سلمة منصور بن سلمة الخزاعي، ويروي عن مشرح بن هاعان، وهو من رجال التهذيب.

(٣) مسند أحمد (٤/١٥٥).

(٤) تكررت في «الأصل».

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٢٩): رواه أحمد والطبراني، وأحد أسانيد أحمد ثقات أثبات.

(٦) المطالب العالية (٣/٣١٥ رقم ١/٣٠٦٦).

(٧) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٥٣٧ رقم ١٠٢٤٩).

(٩) المنتخب (٣٠٨ رقم ١٠٠٣).

المنكدر، عن جابر-رضي الله عنه-«أن النبي ﷺ رأى قومًا يقرءون القرآن ، فقال : اقرءوا القرآن قبل أن يأتي قوم يقيمونه إقامة القدح ، يتعجلونه ولا يتأجلونه»^(١) .

هذا إسناد حسن ؛ أسامة وعبد الوهاب مختلف فيهما .

وله شاهد من حديث أنس بن مالك رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢) .

١٠٠ - باب جواز قراءة القرآن والشعر في مجلس

[٦٠١٠] قال أبويعلى الموصلي^(٣) : ثنا سليمان بن عمر بن خالد أبوأيوب الرقي ، أبنا يحيى بن سعيد ، عن الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : «قرئ عند النبي ﷺ قرآن ، وأنشد شعر فقيل : يا رسول الله ، أقرآن وشعر في مجلس؟ قال : نعم»^(٤) .

(١) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه أبو داود (١/٢٢٠ رقم ٨٣٠) من طريق محمد بن المنكدر به .

(٢) مسند أحمد (٣/١٤٦ ، ١٥٥) .

(٣) المطالب العالية (٣/٣٣٤ رقم ٣١٢٠) .

(٤) قال في المختصر (٨/٤٧٩ رقم ٦٧٣٥) : رواه أبويعلى الموصلي بسند ضعيف ؛ لضعف الكلبي

[٨٩] كتاب التعبير

١ - باب رؤيا النبي ﷺ الجنة والمقاليد والموازين

وغير ذلك مما يذكر

[٦٠١١] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عبدالرحمن بن أبي بكرة قال: «وفدنا إلى معاوية مع زياد ومعنا أبو بكرة، فدخلنا عليه فقال له معاوية: حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ عسى الله أن ينفعنا به. قال: نعم، كان نبي الله ﷺ يعجبه الرؤيا الصالحة ويسأل عنها [فقال رسول الله ﷺ ذات يوم: أيكم رأى رؤيا]^(٢) فقال رجل: [أنا]^(٣) يا رسول الله، إني رأيت رؤيا، رأيت كأن ميزاناً دُلي من السماء فوزنت أنت وأبو بكر، فرجحت بأبي بكر، ثم وزن أبو بكر [١٢٧ق/٥-أ] بعمر [فوزن أبو بكر عمر]^(٣) ثم وزن عمر بعثمان فرجح عمر بعثمان، ثم رفع الميزان [فاستاء]^(٤) لها رسول الله ﷺ ثم قال: خلافة نبوة، ثم يؤتي الله الملك من يشاء. فغضب معاوية (وزحَّ في أففائنا)^(٥) فأخرجنا، فقال زياد لأبي بكرة: ما وجدت من حديث رسول الله ﷺ حديثاً تحدث به غير هذا! فقال: والله لا أحدثه إلا به حتى أفارقه. قال: فلم يزل زياد يطلب الإذن حتى أذن لنا فأدخلنا، فقال معاوية: يا أبا بكرة، حدثنا بحديث عن رسول الله ﷺ لعل الله أن ينفعنا به. قال: فحدثه أيضاً بمثل حديثه الأول، فقال له معاوية: لا أباك لك، تخبرنا أن نكون ملوكاً فقد رضينا أن نكون ملوكاً».

قلت: رواه باختصار أبو داود في سننه^(٦)، والترمذي في الجامع^(٧) وصححه، والحاكم في المستدرک^(٨) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وله شاهد من حديث سفينة رواه البزار في مسنده وغيره بسند صحيح، وقد تقدم في

(١) (١١٦ رقم ٨٦٦).

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند الطيالسي.

(٣) في مسند الطيالسي: فرجح أبو بكر بعمر.

(٤) في «الأصل»: فاستاء. والمثبت من مسند الطيالسي وسنن أبي داود.

(٥) أي دفننا وأخرجنا. قاله ابن الأثير في النهاية (٢/٢٩٨) وذكر هذا الحديث.

(٦) (٢٠٨/٤ رقم ٤٦٣٤، ٤٦٣٥).

(٧) (٤٦٨/٤ رقم ٢٢٨٧).

(٨) المستدرک (٣/٧٠-٧١) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. فتعقبه الذهبي

بقوله: قلت: أشعث هذا - يعني ابن عبدالملك الحمراي - ثقة لكن ما احتجنا به.

كتاب الإمارة في باب ما جاء في الخلفاء.

[٦٠١٢] وقال أحمد بن منيع: ثنا أشعث بن عبدالرحمن بن زبيد، عن أبي المهلب مطرح، [عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد]^(١) عن القاسم، عن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيتني أدخلت الجنة فسمعت خشفة بين يدي فقلت: ما هذا؟ فقيل: هذا بلال. فظنرت فإذا أعالي أهل الجنة فقراء المهاجرين وذري المصلين ولم أر فيها أقل من الأغنياء والنساء، فقلت: ما لي لا أرى فيها أقل من الأغنياء والنساء؟! قيل: لي: أما النساء فألهن [الأحمران]^(٢) الذهب والحري، وأما الأغنياء فهم ها هنا بالباب يحاسبون ويمحصون. فخرجت من [أحد]^(٣) أبواب الجنة الثانية فجيء بكفة فوضعت فيها وجيء بجميع أممي فوضعت في كفة فرجحتها، ثم جيء بأبي بكر فوضع في كفة وجميع أممي في كفة فرجحتها، ثم جيء بعمر فرجحتها، فجعلت أممي يمرون عليّ أفواجا حتى استبطأت عبدالرحمن بن عوف، فمر بي بعد اليأس. فقال: بأبي وأمي، ما كدت أخلص إليك إلا من بعد المشقات. فقلت: مم ذاك؟ قال: من كثرة مالي ما زلت أحاسب بعدك وأحص.»

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مطرح بن يزيد، ضعفه ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والنسائي والدارقطني وغيرهم.

[٦٠١٣] [٥/١٢٧-ب] وقال عبد بن حميد^(٤): ثنا عمر بن سعد الحفري، عن بدر بن عثمان، عن عبيد الله بن مروان، ثنا أبو عاثثة، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: «خرج رسول الله ﷺ ذات غداة، فقال: رأيت قبل صلاة الفجر كأنها أعطيت المقاليد والموازين، فأما المقاليد فهذه المفاتيح، وأما الموازين فهي التي يوزن بها، فوضعت في إحدى الكفتين ووضعت أممي في الأخرى، [فوزنت فرجحت]^(٥) ثم جيء بأبي بكر فوزن فوزنهم، ثم جيء بعمر فوزن فوزنهم، ثم جيء بعثمان فوزن فوزنهم، ثم استيقظت فرفعت.»

هذا إسناد صحيح.

- (١) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أحمد (٢٥٩/٥) وقد روى الإمام أحمد الحديث من طريق مطرح بن يزيد به، ومن طريق الإمام أحمد رواه الخطيب في تاريخه (٧٨/١٤) وقد قال ابن حبان: ومطرح بن يزيد هذا ليس يروي إلا عن عبيد الله بن زحر وعلي بن زيد، وكلاهما ضعيفان.
- (٢) في «الأصل»: الأمران. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.
- قال ابن الأثير في النهاية (٤٣٨/١): يعني الذهب والزعفران، أي أهلكن حب الحلي والطيب.
- (٣) في «الأصل»: إحدى. والمثبت من مسند أحمد.
- (٤) المنتخب (٢٦٧-٢٦٨ رقم ٨٥٠).
- (٥) في «الأصل»: فوزنت ورجحتهم. والمثبت من المنتخب.

[٦٠١٤] وقال مسدد: ثنا سفیان، عن عمرو بن دينار، عن عبيد بن عمير قال: «رؤيا الأنبياء حق».

[٦٠١٥] وقال أحمد بن منيع^(١): ثنا أبو أحمد، ثنا سفیان، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «كانت رؤيا الأنبياء حق».

هذا إسناد رواه ثقات، وأبو أحمد هو محمد بن عبدالله الزبيري.

[٦٠١٦] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا يونس الحفار، سمعت يزيد بن أبي حكيم يقول: «رأيت النبي ﷺ في المنام، فقلت: يا رسول الله، رجل من أمتك يقال له: سفیان الثوري لا بأس به حدثنا عن أبي هارون عن أبي سعيد عنك حديث المعراج، فقال: صدق».

أبو هارون العبدي ضعيف.

[١/٦٠١٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا خلف بن خليفة، عن أبي مالك الأشجعي، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من رآني في المنام فقد رآني».

[٢/٦٠١٧] رواه الترمذي في الشرائع^(٣): عن قتيبة، عن خلف بن خليفة به... فذكره. هذا إسناد رواه ثقات.

[١/٦٠١٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن أبيه «أن خزيمة رأى في المنام كأنه يسجد على جبين النبي ﷺ قال: فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: إن الروح [تلتقى]^(٤) الروح - أو إن الروح تلتقى الروح شك يزيد - فأقنع رسول الله ﷺ رأسه وأمره فسجد من خلفه على جبين رسول الله ﷺ».

[٢/٦٠١٨] رواه عبد بن حميد^(٥): حدثني أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٦٠١٨] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا عثمان بن عمر قال: ثنا يونس، عن الزهري، عن ابن خزيمة، عن عمه «أن خزيمة رأى فيما يرى النائم أنه سجد على جبهة

(١) المطالب العالية (٣/٢٣٧ رقم ٢٨٧٠).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/٥٥ رقم ١٠٥١٥).

(٣) الشرائع (٣٢٠ رقم ٣٩١).

(٤) في «الأصل»: لا تلتقى. وهو خطأ، والمثبت من المنتخب والمختصر، وهو الصواب.

(٥) المنتخب (١٠٢ رقم ٢١٦).

(٦) البغية (٨٩ رقم ٢٣٩).

النبي ﷺ فاضطجع له وقال: صدق رؤياك، فسجد على جبهته».

[٤/٦٠١٨] [٥/١٢٨-١] ورواه أبويعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا يزيد بن هارون... فذكره.

[٥/٦٠١٨] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، حدثني أبو جعفر المدني - يعني الخطمي - سمعت عمارة بن عثمان بن سهل بن حنيف يحدث، عن خزيمة بن ثابت «أنه رأى في منامه أنه يقبل النبي ﷺ فأتى النبي ﷺ فأخبره بذلك، [فنام له] (٢) النبي ﷺ فقبل جبهته»^(٣).

[٦/٦٠١٨] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤): ثنا محمد بن الحسن بن قتيبة، ثنا حرملة بن يحيى، ثنا ابن وهب، أبنا يونس [عن ابن شهاب]^(٥) أخبرني خزيمة بن ثابت بن خزيمة الذي جعل رسول الله ﷺ شهادته بشهادة رجلين: «أن خزيمة بن ثابت أرى في النوم أنه سجد على جبهة رسول الله ﷺ فأتى خزيمة رسول الله ﷺ فحدثه، قال: فاضطجع له رسول الله ﷺ ثم قال: صدق رؤياك. فسجد على جبهة النبي ﷺ».

[٧/٦٠١٨] قلت: رواه النسائي في التعبير^(٦): عن أبي داود الحفري، عن عفان، عن حماد ابن سلمة به.

[١/٦٠١٩] وقال أحمد بن منيع: ثنا عبد الملك، ثنا حماد، عن علي، عن يوسف، عن ابن عباس «أن رسول الله ﷺ أتاه فيما يرى النائم ملكان فقعده أحدهما عند رأسه والآخر عند رجله، فقال الذي عند رجله للذي عند رأسه: اضرب مثل هذا ومثل أمته. فقال: إن مثل هذا ومثل أمته كمثل قوم سفر انتهوا رأس مفازة ولم يكن معهم من الزاد ما يقطعون به المفازة ولا ما يرجعون، فبينما هم كذلك إذ أتاهم رجل مرجل في حلة حبرة فقال: أرايتم إن وردت بكم رياضا معشبة وحياضا روى (أتبعوني؟ قالوا: نعم. فانطلق بهم فأوردهم رياضا معشبة وحياضا روى، فأكلوا)^(٧) وشربوا وسمنوا. فقال لهم: ألم ألقكم على تلك الحال فجعلتم لي إن وردت بكم رياضا معشبة وحياضا روى أن تتبعوني؟ فقالوا: بلى.

(١) مسند أحمد (٥/٢١٤).

(٢) في المسند: فناوله. وهو تحريف.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٨٢): رواه أحمد وفيه عمارة بن عثمان، ولم يرو عنه غير أبي جعفر الخطمي، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) (١٦/٩٨ رقم ٧١٤٩).

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من صحيح ابن حبان.

(٦) السنن الكبرى (٤/٣٨٤ رقم ٧٦٣١).

(٧) تكررت في «الأصل».

قال: فإن بين أيديكم رياضًا هي أعشب من هذه وحياضًا هي أروى من هذه فاتبعوني.
قال: فقالت طائفة: صدق والله لتتبعنه. وقالت طائفة: قد رضينا بهذا نقيم عليه»^(١).

[٢/٦٠١٩] رواه عبد بن حميد^(٢): ثنا [الحسن]^(٣) بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، عن علي ابن زيد، عن يوسف بن مهرا . . . فذكره.

[٣/٦٠١٩] ورواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا حسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة . . . فذكره.

[٦٠٢٠] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا شجاع بن الوليد، ثنا (هشيم)^(٦) ثنا حميد الطويل، عن بكر بن عبد الله، عن أبي سعيد الخدري قال: «لقد رأيتني في المنام كأني أكتب سورة «ص» فأتيت على السجدة فسجد كل شيء رأته اللوح والدواة والقلم، فأتيت النبي ﷺ فأمر بالسجود فيها»^(٧).

قلت: رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٨) ورواته رواة الصحيح وتقدم في آخر كتاب الصلاة.

٢ - [٥/١٢٨ق-ب] باب رؤيا المسلم جزء من سبعين جزءًا من النبوة

[١/٦٠٢١] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أسود بن عامر، ثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «رؤيا المسلم جزء من سبعين جزءًا من النبوة»^(٩).

[٢/٦٠٢١] رواه أبو يعلى الموصلي^(١٠): ثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، حدثني أبي، ثنا ابن جريج، عن [عبد الله]^(١١) بن أبي حسين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال:

(١) قال في المختصر (٤٨٣/٨) رقم (٦٧٤٥) رواه أحمد بن منيع وعبد بن حميد وأحمد بن حنبل، ومدار أسانيدهم على علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

وقال الهيثمي في المجمع (٢٦٠/٨): رواه أحمد والطبراني والبخاري، وإسناده حسن.

(٢) المنتخب (٢٢٢) رقم (٦٦٧).

(٣) في «الأصل»: حبان. وهو تحريف، والمثبت من المنتخب وهو الصواب، والحسن بن موسى هو الأسيب، من رجال التهذيب.

(٤) مسند أحمد (٢٦٧/١).

(٥) البغية (٨٩) رقم (٢٣٨).

(٦) تحرفت في البغية الى: مسلم. وانظر علل الدارقطني (٣٠٤/١١) رقم (٢٢٩٩).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢٨٤/٢): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٨) مسند أحمد (٧٨/٣، ٨٤).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٢٤٩/٤): رواه أبو يعلى والطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

(١٠) (٢٣٦١) رقم (٢٤٩/٤).

(١١) في مسند أبي يعلى: عمر. والمثبت هو الصواب، وهو عبدالله بن عبد الرحمن بن أبي الحسين شيخ ابن جريج، ويروي عن عكرمة، كما في تراجمهم من تهذيب الكمال.

قال رسول الله ﷺ : «الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة»^(١).

[٣/٦٠٢١] قال^(٢) : وثنا زهير، ثنا حسين بن محمد، ثنا إسرائيل . . . فذكره.

قلت : المتن الأول له شاهد من حديث ابن عمر، رواه مسلم في صحيحه^(٣) والتمن الثاني أكثر طرقاً فقد رواه مالك في الموطأ^(٤) والإمام أحمد في مسنده^(٥) والبخاري^(٦) ومسلم^(٧) في صحيحيهما من حديث أبي هريرة، واتفقا عليه من حديث عبادة بن الصامت^(٨) ومن حديث أنس^(٩) ورواه البخاري^(١٠) من حديث أبي سعيد، ورواه البزار^(١١) من حديث عوف بن مالك.

[١/٦٠٢٢] وقال أبويعلى الموصلي^(١٢) : ثنا [عمر] بن محمد الناقد، ثنا الخضر بن محمد الحراني، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن الأعرج عبدالرحمن بن هرمز، [عن سليمان بن عريب قال]^(١٤) سمعت أبا هريرة يقول لابن عباس : قال رسول الله ﷺ : «رؤيا المسلم جزء من أربعين جزءاً من النبوة». قال ابن عباس : من ستين. فقال أبو هريرة : تسمعني أقول : قال رسول الله ﷺ . وتقول : من ستين ! فقال ابن عباس : وأنا أقول : قال العباس بن عبدالمطلب.

قال أبو عثمان عمرو الناقد قلت أنا وأصحابنا : فهو عندنا إن شاء الله - يعني العباس عن النبي^(١٥).

-
- (١) قال الهيثمي في المجمع (٧/ ١٧٢) : رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني، ورجاله رجال الصحيح.
 - (٢) مسند أبي يعلى (٤/ ٤٦٦) رقم (٢٥٩٨).
 - (٣) (٤/ ١٧٧٥) رقم (٢٢٦٥).
 - (٤) الموطأ (٢/ ٩٥٦).
 - (٥) مسند أحمد (٢/ ٢٣٣).
 - (٦) (١٢/ ٣٩٠) رقم (٦٩٨٨).
 - (٧) (٤/ ١٧٧٣) رقم (٢٢٦٣).
 - (٨) البخاري (١٢/ ٣٨٩) رقم (٦٩٧٨) ومسلم (٤/ ١٧٧٤) رقم (٢٢٦٤).
 - (٩) البخاري (١٢/ ٣٧٨) رقم (٦٩٨٣) وطرفه في : (٦٩٩٤) ومسلم (٤/ ١٧٧٤) رقم (٢٢٦٤).
 - (١٠) (١٢/ ٣٩٠) رقم (٦٩٨٩).
 - (١١) مختصر زوائد البزار (٢/ ١٤٢) رقم (١٥٨٣).
 - (١٢) (٤/ ٦٤) رقم (٦٧٠٧).
 - (١٣) في «الأصل» : عمر. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وسيأتي على الصواب.

(١٤) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أبي يعلى ومختصر زوائد البزار.

(١٥) قال الهيثمي في المجمع (٧/ ١٧٢) : رواه البزار والطبراني في الأوسط والكبير، وأبو يعلى شبيهه المرفوع، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس، وبقيّة رجاله ثقات.

[٢/٦٠٢٢] قلت: رواه البزار في مسنده^(١): أبنا إبراهيم بن زياد الصائغ، ثنا علي بن حكيم، ثنا عمرو بن هاشم، عن محمد بن إسحاق... فذكره بلفظ: «رؤيا المؤمن بشري من الله جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة». قال: فحدثت به ابن عباس فقال: قال أبي العباس بن عبدالمطلب قال: قال رسول الله ﷺ: جزء من خمسين جزءاً من النبوة». ورواه الطبراني في الكبير والأوسط^(٢).

[٣/٦٠٢٢] قال البزار^(٣): وثنا محمد بن مرداس، ثنا أبو[خلف]^(٤) عن يونس، عن محمد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «رؤيا المؤمن جزء من أربعين جزءاً من النبوة».

٣ - باب الرؤيا الصالحة

فيه حديث ابن عباس المذكور في أول الباب قبله

[٦٠٢٣] قال أبوداود الطيالسي^(٥): ثنا شعبة، عن الأعمش سمعت أبا[صالح]^(٦) يحدث عن عطاء بن يسار، عن رجل، عن أبي الدرداء-رضي الله عنه-قال: «سألت رسول الله ﷺ عن قول الله - عز وجل - : ﴿الذين آمنوا وكانوا يتقون لهم البشرى في الحياة الدنيا﴾^(٧) قال رسول الله ﷺ: الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له^(٨).

(١) مختصر زوائد البزار (٢/١٤١ - ١٤٢ رقم ١٥٨٢) وقال الحافظ: قال الشيخ - يعني الهيثمي - : أخرجه لحديث العباس، وحديث أبي هريرة في الصحيح.

(٢) (٦/٦٧ رقم ٥٨١٢).

(٣) مختصر زوائد البزار (٢/١٤٢ رقم ١٥٨٤).

(٤) في «الأصل»: خالد. وهو تحريف، والمثبت من مختصر زوائد البزار، وهو الصواب، وأبو خلف هو عبدالله بن عيسى الخزاز البصري شيخ محمد بن مرداس، ويروي عن يونس بن عبيد، من رجال التهذيب.

(٥) (١٣١ رقم ٩٧٦).

(٦) في «الأصل»: بلج. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب، وأبو صالح هو السمان، وقد روى الحديث من طريقه الترمذي (٥/٢٦٨ رقم ٣١٠٦) وأحمد (٦/٤٤٧) وابن جرير في تفسيره (١١/٩٣، ٩٥) وغيرهم.

(٧) يونس: ٦٣-٦٤.

(٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٥/٢٦٨ رقم ٣١٠٦) من طريق أبي صالح السمان به، ورواه أيضاً (٥/٢٦٧ رقم ٣١٠٦) من طريق ابن المنكدر، عن عطاء بن يسار به، ورواه أيضاً عن أبي صالح، عن أبي الدرداء، ليس فيه عطاء.

وقال في المختصر (٨/٤٨٤ رقم ٦٧٥١): رواه أبوداود الطيالسي بسند فيه راوٍ لم يسم.

هذا إسناد ضعيف ؛ لجهالة التابعي، لكن أصله في صحيح مسلم^(١) من حديث أبي هريرة .

[١/٦٠٢٤] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا عبدالله بن محمد بن أسماء، أبنا مهدي بن ميمون، ثنا عثمان بن [عبيد]^(٢) الراسبي، سمعت أبا الطفيل ورفع الحديث إلى النبي ﷺ قال: «ذهبت النبوة فلا نبوة بعدي [٥/١٢٩ق-١] إلا المبشرات. قالوا: يا رسول الله، ما المبشرات؟! قال: [٣] رؤيا المؤمن يراها أو ترى له»^(٤).

[٢/٦٠٢٤] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا يونس بن محمد، ثنا حماد بن زيد، ثنا عثمان بن عبيد الراسبي... فذكره.

[٣/٦٠٢٤] ورواه البزار^(٦): ثنا محمد بن المثني، ثنا أبو عاصم، ثنا مهدي بن ميمون، عن عثمان بن عبيد، عن أبي الطفيل، عن حذيفة، عن النبي ﷺ... فذكره^(٧).
قال البزار: لا نعلمه إلا من هذه الوجه، وعثمان بصري.

٤ - باب في الرؤيا الحسنة

[١/٦٠٢٥] قال أحمد بن منيع: ثنا أبو النضر، ثنا سليمان، عن ثابت، عن أنس-رضي الله عنه-قال: «كان رسول الله ﷺ تعجبه الرؤيا الحسنة، فكان فيما يقول: هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا؟ فإذا رأى الرجل الذي لا يعرفه رؤيا يسأل عنه، فإن أخبر عنه بمعروف أعجب لرؤياه. قال: فجاءت امرأة فقالت: يا رسول الله، رأيت في المنام كأنني أخرجت فدخلت الجنة، فسمعت وجبة ارتجت لها الجنة، فإذا أنا بفلان بن فلان وفلان بن فلان - حتى عدت اثني عشر رجلاً، وقد بعث رسول الله ﷺ بسرية قبل ذلك - فجيء بهم عليهم ثياب طلس تشخب أوداجهم، فقيل: اذهبوا بهم إلى نهر (البيدخ)^(٨) فخرجوا ووجوههم كالقمر ليلة البدر. قالت: فأتي بكراسي من ذهب فقعدوا عليها، وجيء بصحفة من ذهب فيها بسر

(١) (٤/١٧٧٤ رقم ٢٢٦٣).

(٢) في «الأصل» والمختصر: عمير. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، وعثمان بن عبيد له ترجمة في التاريخ الكبير والجرح والتعديل والثقات، وذكر له البخاري هذا الحديث.

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المختصر (٨/٤٨٤ رقم ٦٧٥٢) ومسند أحمد.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٧٣): رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات.

(٥) مسند أحمد (٥/٤٥٤).

(٦) البحر الزخار (٧/٢٣٠ رقم ٢٨٠٤).

(٧) قال الهيثمي (٧/١٧٣): رواه الطبراني والبزار، ورجاله الطبراني ثقات.

(٨) في مسند أبي يعلى: البيدج أو اليرج. وفي صحيح ابن حبان: البيدخ. وانظر تعليق محقق مسند أبي يعلى عليه.

فأكلوا من بسر ما شاءوا فما قلبوها لوجه إلا أكلوا من فاكهة ما شاءوا. قالت: يا رسول الله، وأكلت معهم. فجاء البشير من تلك السرية فقال: يا رسول الله، كان كذا وكان كذا فأصيب فلان وفلان - حتى سمي اثني عشر رجلاً - قال: علي بالمرأة. فجاءت، فقال: قصي رؤياك على هذا. فقال الرجل: هو كما قالت، أصيب فلان وفلان»^(١).

[٢/٦٠٢٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا شيبان، ثنا سليمان بن المغيرة، ثنا ثابت... فذكره.

[٣/٦٠٢٥] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣): ثنا أبو يعلى الموصلي، ثنا شيبان بن فروخ... فذكره.

[٤/٦٠٢٥] قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٤): عن محمد بن عبدالله المخزومي، عن أبي هشام المخزومي، عن سليمان بن المغيرة به.

٥ - باب الرؤيا ثلاثة

[١/٦٠٢٦] [١٢٩ق/٥-ب] قال إسحاق بن راهويه^(٥): أبنا عبدة بن سليمان، ثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة، عن أبي قتادة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الرؤيا على ثلاث منازل فمنها ما يحدث المرء نفسه وليست بشيء، ومنها ما يكون من الشيطان، فإذا رأى شيئاً يكرهه فليستعذ بالله من الشيطان الرجيم وليصق عن يساره، فإنها لن تضره من بعد ذلك، ومنها بشرى من الله، ورؤيا المسلم جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة فليعرضها على ذي رأي ناصح، فليقل خيراً وليتأول خيراً. فقال عوف بن مالك: لو كانت حصاة واحدة من عدد الحصى لكانت كثيراً».

[٢/٦٠٢٦]: أخبرنا^(٦) يحيى بن واضح الأنصاري، ثنا محمد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي قتادة، عن رسول الله ﷺ قال: «إذا رأى أحدكم رؤيا فليعرضها على ذي رأي ناصح، فليقل خيراً وليتأول خيراً».

(١) قال الميثمي في المجمع (٧/١٧٥): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) (٦/٤٤-٤٥ رقم ٣٢٨٩).

(٣) (١٣/٤١٨-٤١٩ رقم ٦٠٥٤).

(٤) السنن الكبرى (٤/٣٨٢ رقم ٧٦٢٢) مختصراً.

(٥) المطالب العالية (٣/٢٣٤ رقم ١/٢٨٦٣).

(٦) المطالب العالية (٣/٢٣٤ رقم ٢/٢٨٦٣).

قلت: رواه النسائي^(١) من حديث ابن إسحاق وليس هو في المجتبى، وأخرجه الشيخان^(٢) وغيرهما من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري ومحمد بن عمرو بن علقمة والزهري وعبد ربه ابن سعيد و[عبيد الله]^(٣) بن أبي جعفر ومحمد بن عبدالرحمن مولى آل طلحة ويحيى بن أبي كثير كلهم عن أبي سلمة بأصل الحديث، وفي هذه السياقة زيادة ليست عندهم، ولا عندهم حديث عوف بن مالك.

٦ - باب فيمن كذب في حلمه

[١/٦٠٢٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أبو عبدالرحمن المقرئ، عن سعيد بن أبي أيوب، حدثني محمد بن عجلان، سمعت النصري [عبد الواحد بن عبدالله]^(٤) يقول: سمعت واثلة بن الأسقع يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن من أعظم الفري من يقول علي ما لم أقل، ومن أرى عينيه في النوم ما لم تريا، ومن ادعى إلى غير أبيه»^(٥).

[٢/٦٠٢٧] رواه أحمد بن حنبل قال^(٦): ثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح،

(١) السنن الكبرى (٦/ ٢٢٦ رقم ١٠٧٤٥).

(٢) البخاري (٦/ ٣٩٠ رقم ٣٢٩٢ وأطرافه في: ٥٧٤٧، ٦٩٨٤، ٦٩٨٦، ٦٩٩٥، ٦٩٩٦، ٧٠٠٥، ٧٠٤٤)، ومسلم (٤/ ١٧٧١ - ١٧٧٢ رقم ٢٢٦١).

(٣) في «الأصل»: عبدالله. وهو تحريف، والمثبت من المطالب العالية (٣/ ٢٣٥) وقد نقل المؤلف العبارة كلها من كلام شيخه ابن حجر في المطالب، ورواية عبيد الله بن أبي جعفر هذه انفرد بها البخاري (١٢/ ٤٠٠ رقم ٦٩٩٥) عن مسلم كما في التحفة (٩/ ٢٦٩ رقم ١٢١٣٥) وقد فاتي أن أنه عليه في تخريج المطالب فليستدرك من هنا، وبالله التوفيق.

(٤) في «الأصل»: عبدالرحمن بن حرشة. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب؛ فقد روى الحديث الطبراني في المعجم الكبير (٢٢/ ٧١ رقم ١٧٤) من طريق أبي عبدالرحمن المقرئ به، وفيه: عبدالواحد بن عبدالله. على الصواب، ورواه البخاري (٦/ ٥٢٤ رقم ٣٥٠٩) والإمام أحمد في مسنده (٤/ ١٠٦) والطبراني في المعجم الكبير (١٧/ ٧٠-٧٣ رقم ١٧١-١٨٠) وابن عساکر في تاريخه (٣٧/ ٢٤٤-٢٤٥ رقم ٧٤٧١، ٧٤٧٢) من طرق عن عبدالواحد بن عبدالله النصري به. وروى الإمام أحمد الحديث في مسنده (٤/ ١٠٧) عن المقرئ به، ووقع فيه: النضر بن عبدالرحمن بن عبدالله. وهو تحريف، ولذلك لم يعرفه الحسيني فقال في الإكمال (٤٣٥ رقم ٩١٢): نصر بن عبدالرحمن بن عبدالله عن واثلة بن الأسقع وعنه محمد بن عجلان مجهول. ولم يعرفه الحافظ ابن حجر في التعجيل (٢/ ٣٠٧) فقال: ولم أر لصاحب الترجمة الراوي عن واثلة في تاريخ ابن عساکر ترجمته

قلت: كل هذا نشأ من التحريف، والصواب: النصري عبدالواحد بن عبدالله، وهو من رجال التهذيب، والحديث من طريقه في البخاري، وله ترجمة في تاريخ ابن عساکر (٣٧/ ٢٤٤-٢٥٣) والله أعلم.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٦/ ٥٢٤ رقم ٣٥٠٩) من طريق عبدالواحد بن عبدالله النصري به.

(٦) مسند أحمد (٣/ ٤٩٠).

عن ربيعة بن يزيد، عن وائلة بن الأسقع قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أعظم الفرية أن يفترى الرجل على عينيه يقول: رأيت، ولم ير [١٣٠ق/٥] أو يفترى على والديه، أو يقول: سمعني، ولم يسمعني».

[٣/٦٠٢٧] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ في كتابه المستدرک^(١): أبنا أحمد بن جعفر القطيعي قال: ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، ثنا أبي... فذكره.
و قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه^(٢).

٧ - باب رؤيا الغنم

[١/٦٠٢٨] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن أبي الطفيل، عن النبي ﷺ.

[٢/٦٠٢٨] وعن حبيب وحميد، عن الحسن أن رسول الله ﷺ قال: «بينا أنا أنزع الليلة إذ وردت علي غنم سود وغنم عفر، فجاء أبو بكر فتزع ذنوباً أو ذنوبين فيهما ضعف والله يغفر له، ثم جاء عمر فاستحالت غرباً فملاً الحياض وأروى الواردة، فلم أر عبقرئاً من الناس أحسن نزعمًا منه، فأولت أن الغنم السود: العرب، والعفر: العجم».

[٣/٦٠٢٨] رواه البزار^(٤): ثنا محمد بن المثني، ثنا محمد بن الفضل، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي الطفيل، عن النبي ﷺ قال: «رأيت فيما يرى النائم غنماً سوداء يتبعها غنم عفراء، فأولت الغنم السود: العرب، والعفر: العجم»^(٥).

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان.

٨ - باب رؤيا السمن والعسل

[١/٦٠٢٩] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا الحسن بن موسى وأبو رجاء قالا: ثنا ابن لهيعة، ثنا واهب بن عبدالله المعافري، عن عبدالله بن عمرو «أنه رأى في المنام كأن في إحدى أصبعيه عسلاً وفي الأخرى سمنًا وكان يلعقها بأصبع، فذكر ذكر للنبي ﷺ فقال:

(١) المستدرک (٤/٣٩٨).

(٢) بل خرجه البخاري كما تقدم.

(٣) (٢/١٩٨ رقم ٩٠٤).

(٤) مختصر زوائد البزار (٢/١٤٥ رقم ١٥٨٨) وقال الحافظ: إسناده حسن.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٨٣): رواه البزار، وفيه علي بن زيد، وهو ثقة سبىء الحفظ، وبقية رجاله رجال الصحيح.

إن عشت تقرأ الكتابين التوراة والفرقان . فكان يقرؤهما»^(١) .

[٢/٦٠٢٩] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢) : ثنا قتيبة ، ثنا ابن لهيعة . . . فذكره .

٩ - [٥/١٣٠ب] باب فيمن رأى رأسه قطع

[٦٠٣٠] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣) : ثنا [السكن]^(٤) بن نافع ، ثنا عمران بن حدير ، عن أبي مجلز قال : «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ قال : إني رأيت في المنام أن رأسي قطع ، وإني جعلت أنظر إليه . قال : فضحك رسول الله ﷺ ثم قال : بأي عين كنت تنظر إلى رأسك إذا قطع ؟ قال : فلم يلبث رسول الله ﷺ بعد ذلك إلا قليلا حتى توفي ، قال : فأولوا قطع رأسه موت النبي ﷺ ونظره اتباعه سنته» .
هذا إسناد مرسل رواه ثقات .

١٠ - باب فيمن رأى لغيره رؤيا

[١/٦٠٣١] قال أبو داود الطيالسي^(٥) : ثنا شعبة ، أخبرني أبو إسرائيل الجشمي ، سمعت جعدة يقول : «رأيت رسول الله ﷺ وجعل رجل يقص عليه رؤيا ، فرأى رجلاً سمياً فجعل يطعن بطنه بشيء في يده ويقول : لو كان بعض هذا في غير هذا كان خيراً لك» .
[٢/٦٠٣١] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) : ثنا وكيع بن الجراح ، عن شعبة ، ثنا أبو إسرائيل الجشمي ، عن شيخ لهم يقال له : جعدة «أن النبي ﷺ رأى لرجل رؤيا فبعث إليه فقصها عليه ، وكان رجلاً [عظيم]»^(٧) البطن فقال بأصبعه في بطنه : لو كان هذا في غير هذا كان خيراً لك»^(٨) .

[٣/٦٠٣١] رواه أحمد بن حنبل^(٩) : ثنا وكيع ، ثنا شعبة . . . فذكر حديث ابن أبي شيبة .

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٨٤/٧) : رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه ضعف .

(٢) مسند أحمد (٢٢٢/٢) .

(٣) البغية (٢٣٣ رقم ٧٣٧) .

(٤) في «الأصل» : الحكم . وهو تحريف ، والمثبت من البغية ، وهو الصواب ، وانظر تعليقنا عليه في

المطالب (٢٣٨/٣ رقم ٢٨٧٢) .

(٥) (١٧١ رقم ١٢٣٥) .

(٦) (٢٦٩/٢ رقم ٧٦٢) .

(٧) في «الأصل» : عظيماً . والمثبت من مسندي ابن أبي شيبة وأحمد بن حنبل .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٨٠/٧) : رواه أحمد ، ورجاله ثقات .

(٩) مسند أحمد (٣٣٩/٤) .

هذا إسناد رواه ثقات، وأبو إسرائيل اسمه: شعيب، روى عن مولاه جعدة بن خالد بن الصمة البصري الجشمي.

و سيأتي بتامه في كتاب علامات النبوة في باب تكفل الله - تعالى - له بالعصمة.

١١ - [١/٥ ق ١٣١-١] باب تعبير الرؤيا

[١/٦٠٣٢] قال مسدد: ثنا عبد الله بن داود، عن طلحة، عن إبراهيم مولانا، عن عبد الله ابن شداد، عن طلحة بن عبيد الله - رضي الله عنه - : «أن ثلاثة نفر من العذريين أتوا رسول الله ﷺ فأرسل إلى بعض نسائه ولم يكن عندهم شيء فقال: من يكفيهم؟ فقال طلحة: أنا أكفيهم. فبعث رسول الله ﷺ سرية فخرج أحدهم فقتل، ثم بعث سرية أخرى فخرج الثاني فقتل، ثم مرض الثالث فقضي على فراشه فمات، فأرهم طلحة فيما يرى النائم: كان أولهم دخولا الجنة الذي مات على فراشه، ثم الثاني، ثم الثالث الذي قتل أول، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ. فقال رسول الله ﷺ: ألم تعلم من صلاته وتسيبته وصومه ومن تكبيره ومن كذا ومن كذا»^(١).

[٢/٦٠٣٢] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا وكيع، عن طلحة بن يحيى، حدثني إبراهيم ابن محمد بن طلحة، عن عبد الله بن شداد قال: «جاء ثلاثة رهط من [بني] عذرة إلى النبي ﷺ فأسلموا، فقال النبي ﷺ: من يكفيني هؤلاء؟ فقال طلحة: أنا، فقال: فكانوا عندي، قال: فضرب على الناس بعث، فخرج فيهم أحدهم فاستشهد، ثم مكثوا ما شاء الله، ثم ضرب بعث آخر، فخرج فيه الثاني فاستشهد، قال: وبقي الثالث حتى مات على فراشه، قال طلحة: فرأيت في النوم كأني أدخلت الجنة فرأيتهم [أعرفهم]^(٤) بأنسابهم وسيابهم، فإذا الذي مات على فراشه دخل أولهم، وإذا الثاني من المستشهدين على إثره، وإذا أولهم آخرهم قال: فدخلني من ذلك، فأتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له، فقال رسول الله ﷺ: ليس أحد أفضل عند الله - عز وجل - من مؤمن يعمر في الإسلام؛ لتكبيره وتحميده وتسيبته وتهليله»^(٥).

[٣/٦٠٣٢] رواه عبد بن حميد^(٦): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

- (١) قال في المختصر (٤٨٨/٨ رقم ٦٧٦٣): رواه مسدد، ورواه ثقات.
- (٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢٥٥/١٣ رقم ١٦٢٧٠).
- (٣) في «الأصل»: ابن. والمثبت من المصنف والمثبت.
- (٤) في «الأصل»: فأعرفهم. والمثبت من المصنف والمثبت.
- (٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٤/١٠): رواه أحمد فوصل بعضه وأرسل أوله، ورواه أبو يعلى والبخاري فقالا: عن عبد الله بن شداد عن طلحة فوصله بنحوه، ورجالهم رجال الصحيح.
- (٦) المنتخب (٦٥ رقم ١٠٤).

[٤/٦٠٣٢] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١) : ثنا القواريري، ثنا عبدالله بن داود، عن طلحة بن يحيى، عن [٥/١٣١ق-ب] إبراهيم - قال ابن^(٢) داود: أراه قال: مولى لنا - [عن عبدالله بن شداد]^(٣) عن طلحة بن عبيد الله قال: «أتى ثلاثة نفر إلى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: من يكفيني هؤلاء؟ فكفيتهم، فبعث رسول الله ﷺ بعثًا فخرج فيهم رجل منهم فقتل، ثم مكث الآخران عندي، فبعث رسول الله ﷺ بعثًا وخرج الآخر فقتل، ثم مكث الآخر عندي فمرض فمات على فراشه، قال طلحة: فرأيتهم في المنام كان الذي مات على فراشه كان أولهم دخولا إلى الجنة، وآخرهم دخولا الذي قتل أولهم، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ قال: وما أنكرت من هذا؟ إن المؤمن^(٤) إلى كذا وكذا تسيحة». قال ابن^(٥) داود: هذا معناه.

ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٦) من طريق عبدالله بن شداد مرسلا كما رواه أبو بكر بن أبي شيبه وعبد بن حميد.

[٦٠٣٣] قال^(٧): وثنا يحيى بن أيوب، ثنا إسماعيل بن جعفر، أخبرني محمد، عن أبي سلمة، عن طلحة بن عبيد الله «أن رجلين من بلي أسلما فقتل أحدهما في سبيل الله وآخر الآخر بعد المقتول سنة، ثم مات. قال طلحة: رأيت الجنة في المنام فرأيت الآخر من الرجلين أدخل الجنة قبل الأول، فأصبحت فحدثت الناس بذلك، فبلغت النبي ﷺ فقال: أليس قد صام [بعده]^(٨) رمضان وصلى بعده ستة آلاف ركعة وكذا وكذا ركعة».

قلت: رواه النسائي في اليوم والليلة من طريق وكيع به، ورواه باختصار محمد بن يحيى بن أبي عمر وأحمد بن منيع وابن حبان في صحيحه^(٩) وابن ماجه في سننه^(١٠) والحاكم وعنه البيهقي في سننه^(١١) كلهم من طريق أبي سلمة، عن طلحة بن عبيد الله به، وأبو سلمة بن عبدالرحمن

(١) (١/٨-٩ رقم ٦٣٤).

(٢) زاد بعدها في «الأصل»: أبي. وهي زيادة مقحمة، وابن داود هو عبدالله بن داود المتقدم في الإسناد.

(٣) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى.

(٤) يياض في «الأصل» وأما في مسند أبي يعلى فالعبرة هكذا: إن المؤمن بكذا وكذا تسيحة!

(٥) زاد بعدها في «الأصل»: أبي. وهي زيادة مقحمة كما تقدم.

(٦) مسند أحمد (١/١٦٣).

(٧) مسند أبي يعلى (٢/١٩-٢٠ رقم ٦٤٨).

(٨) في الأصل: بعد. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٩) (٧/٢٤٨-٢٤٩ رقم ٢٩٨٢).

(١٠) (٢/١٢٩٣ رقم ٣٩٢٥).

(١١) السنن الكبرى (٣/٣٧١ - ٣٧٢).

لم يسمع من طلحة بن عبيد الله، قاله ابن معين وابن المديني كما أوضحت في الكلام على زوائد ابن ماجه .

و سيأتي بطرقه في كتاب التوبة والاستغفار .

[٦٠٣٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن بشر، حدثني محمد بن عمرو، ثنا أبو سلمة، عن أبي هريرة-رضي الله عنه-قال: «جاء رجلان من بلي من قضاة فأسلما مع رسول الله ﷺ فاستشهد أحدهما وآخر الآخر بعده سنة، قال طلحة بن عبيد الله: فرأيت كأني أدخلت الجنة فرأيت المؤخر منها دخل الجنة قبل الشهيد فعجبت من ذلك. فأصبح فذكر ذلك لرسول الله ﷺ -أو ذكرت ذلك لرسول الله ﷺ- فقال: أليس صام بعده رمضان، وصلى بعده كذا وكذا ركعة، صلاة السنة؟»^(١) .

رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢) بإسناد حسن

[٦٠٣٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر-رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «رأيت كأني في درع حصينة، ورأيت (بقراً)^(٤) منحرة [١٣٢ق/٥]-أ] فأولت الدرع المدينة، والبقر نفر والله خير، فإن شئتم أقمنا بالمدينة. قالوا: ما دخلت علينا في الجاهلية أفتدخل علينا في الإسلام؟! قال: فشأنكم إذا. قال: فلبس رسول الله ﷺ لأمته، فقالوا: ما صنعنا، رددنا على رسول الله ﷺ^(٥) رأيه؟! فجاءوا فقالوا: [شأنك]^(٦) يا رسول الله. قال: الآن! ليس لنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل»^(٧) .

هذا إسناد صحيح

[١/٦٠٣٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): وثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، ثنا علي بن زيد، عن أنس-رضي الله عنه-أن رسول الله ﷺ قال: «رأيت فيما [يرى]^(٩) النائم كأني مردف

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٤/١٠): رواه أحمد، وإسناده حسن.

(٢) مسند أحمد (٣٣٣/٢).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/ ٦٨-٦٩ رقم ١٠٥٣٨) مختصرًا.

(٤) في المصنف: بقرة.

(٥) زاد بعدها في «الأصل»: لأمته. وهي زيادة مقحمة.

(٦) في «الأصل»: شأنه. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد (٣/٣٥١) وقد روى الإمام أحمد الحديث، عن عبد الصمد وعفان، عن حماد به.

(٧) قال في المختصر (٨/٤٨٩ رقم ٦٧٦٦): رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورواته ثقات.

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/٦٩ رقم ١٠٥٣٩).

(٩) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المصنف ومسند أحمد والمختصر.

كَبْشًا وَكَأَنَّ (ضَبَّةً) ^(١) سَيْفِي انْكَسَرَتْ، فَأَوْلَتْ أُنَى أَقْتَلُ صَاحِبَ الْكُتَيْبَةِ، وَأَوْلَتْ...» ^(٢)
 قَالَ عَفَّانٌ: كَانَ بَعْدَ هَذَا شَيْءٌ، لَا يَدْرِي مَا هُوَ ^(٣).
 [٢/٦٠٣٦] رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ^(٤): ثَنَا عَفَّانٌ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ... فَذَكَرَهُ (دُونَ مَا قَالَهُ
 عَفَّانٌ) ^(٥).

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان.

١٢ - باب أَعْبَرُ هَذِهِ الْأُمَّةَ لِلرُّؤْيَا بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ

أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

[٦٠٣٧] قَالَ مَسَدٌ ^(٦): ثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: «كَانَ
 أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَعْبَرَ هَذِهِ الْأُمَّةَ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ».

[١/٦٠٣٨] وَقَالَ الْحَمِيدِيُّ ^(٧): ثَنَا سَفْيَانٌ، ثَنَا مَجَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُنِي الْبَارِحَةَ كَأَنَّ رَجُلًا أَلْقَمَنِي كِتْلَةً
 تَمْرٍ فَعَجَمْتَهَا، فَوَجَدْتُ فِيهَا نَوَاةً فَأَذَنْتِي فَلَفَظْتُهَا، ثُمَّ أَلْقَمَنِي كِتْلَةً كَمِثْلِ ذَلِكَ، ثُمَّ أُخْرَى
 كَمِثْلِ ذَلِكَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَعْبَرَهَا، قَالَ: هُوَ الْجَيْشُ الَّذِينَ بَعَثْتَ بِهِمْ
 يَسْلُمُهُمُ اللَّهُ وَيَغْنَمُهُمْ، ثُمَّ يَلْقَوْنَ رَجُلًا فَيَنْشُدُهُمْ ذِمَّتَكَ فَيَدْعُونَهُ، ثُمَّ يَلْقَوْنَ أُخْرَى فَيَنْشُدُهُمْ
 ذِمَّتَكَ فَيَدْعُونَهُ، ثُمَّ يَلْقَوْنَ أُخْرَى فَيَنْشُدُهُمْ ذِمَّتَكَ فَيَدْعُونَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: كَذَلِكَ قَالَ
 الْمَلِكُ يَا أَبَا بَكْرٍ» ^(٨).

[٢/٦٠٣٨] رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ^(٩): ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا سَفْيَانٌ، عَنْ مَجَالِدٍ... فَذَكَرَهُ.
 هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف مجالد بن سعيد.

-
- (١) كذا في «الأصل» والمصنف والمجمع، وفي مسند أحمد: طبة. وطبة السيف: طرفه.
 (٢) عزاه الهيثمي في المجمع (١٨٠/٧) لأحمد والبخاري، وقال: وفيه علي بن يزيد - كذا - وهو ثقة سيء
 الحفظ، وبقية رجالها ثقات.
 (٣) بينه أحمد في روايته عن عفان فقال: «وأن رجلاً من أهل بيتي يقتل».
 (٤) مسند أحمد (٢٦٧/٣).
 (٥) لأنه رواه تائماً، كما تقدم.
 (٦) المطالب العالية (٣/٢٣٥) رقم (٢٨٦٦).
 (٧) (٢/٥٤٣) رقم (١٢٩٦).
 (٨) قال الهيثمي في المجمع (١٨٠/٧): رواه أحمد، وفيه مجالد بن سعيد، وهو ثقة، وفيه كلام.
 (٩) مسند أحمد (٣/٣٩٩).

١٣ - باب ما رآه النبي ﷺ في منامه وفسره

[٦٠٣٩] [٥/١٣٢ق-ب] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا وهب بن جرير بن حازم، حدثني أبي، قال: سمعت محمد بن إسحاق يقول: حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير وغيره وصلت الحديث [عن عروة]^(٢) قال: «أول ردة في العرب مسيلمة بن حبيب صاحب اليمامة، والأسود بن كعب العنسي باليمن في عهد رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: إني أريت في ذراعي سوارين من ذهب فنفتخت فيهما فطارا (فأولهما)^(٣): كذاب اليمامة وكذاب صنعاء».

فيه انقطاع.

١٤ - باب على ما تعبر الرؤيا

[١/٦٠٤٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن يزيد الرقاشي، عن أنس-رضي الله عنه-قال: قال رسول الله ﷺ: «إن للرؤيا كنى ولها أسماء، فكنوها بكنائها واعتبروها بأسمائها، والرؤيا لأول عابر».

[٢/٦٠٤٠] رواه أحمد بن منيع: ثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن الأعمش... فذكره.

[٣/٦٠٤٠] قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(٤): عن محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا أبي، ثنا الأعمش... فذكره دون قوله: «إن للرؤيا كنى ولها أسماء».

وكذا رواه أبو يعلى الموصلي^(٥).

ومدار أسانيد حديث أنس هذا على يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف، كما أوضحته في الكلام على زوائد ابن ماجه.

(١) المطالب العالية (٤/١٨٩ رقم ٣٨٠٥).

(٢) بياض بالأصل، والمثبت من المطالب.

(٣) في المطالب: فأولتها.

(٤) (٢/١٢٨٨ رقم ٣٩١٥).

(٥) (٧/١٥٨-١٥٩ رقم ٤١٣١).

[٩٠] كتاب الأذكار

١ - باب ما أمر به رسول الله ﷺ من الذكر

[١/٦٠٤١] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا سفيان، عن ابن عجلان، عن عون بن عبدالله، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «لزم رسول الله ﷺ الكلمات قبل موته بسنة: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك. فقلت: يا رسول الله، لقد لزمتم هؤلاء الكلمات. قال: إن ربي عهد إلي عهداً وأمرني بأمر فأنا أتبعه، ثم قرأ [٥/١٣٣-١] «إذا جاء نصر الله والفتح...» حتى ختم السورة»^(١).

[٢/٦٠٤١] رواه ابن أبي الدنيا والنسائي^(٢): ولفظها: أن عائشة قالت: «إن رسول الله ﷺ كان إذا جلس مجلساً أو صلى تكلم كلمات، فسألته عائشة عن الكلمات، فقال: إن تكلم بخير كان طابعا عليهن إلى يوم القيامة، وإن تكلم بشر كان كفارة له، سبحانك اللهم وبحمدك، لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك».

[٣/٦٠٤١] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ^(٣) من طريق زرارة بن أوفى، عن عائشة قالت: «ما كان رسول الله ﷺ يقوم من مجلس إلا قال: سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك. فقلت له: يا رسول الله، أكثر ما تقول هؤلاء الكلمات إذا قمت. قال: لا يقولهن أحد حين يقوم من مجلسه إلا غفر له ما كان منه في ذلك المجلس». وقال: هذا حديث صحيح الإسناد.

ورواه البيهقي.

٢ - باب أي عمل ابن آدم أنجي له

[١/٦٠٤٢] قال إسحاق بن راهويه^(٤): أبنا إسحاق بن [سليمان]^(٥) سمعت حريز بن عثمان يحدث، عن أبي بحرية، عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - قال: «ما عمل آدمي عملاً

(١) قال في المختصر (٨/٤٩١ رقم ٦٧٧٢): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، ورواته ثقات.

(٢) (٣/٧١-٧٢ رقم ١٣٤٤).

(٣) المستدرک (١/٤٩٦ - ٤٩٧) وقال الذهبي: قلت على شرط خ م.

(٤) المطالب العالیة (٤/٣٠ رقم ٣٤١٢).

(٥) في «الأصل»: سفيان. وهو تحريف، والمثبت من المطالب وهو الصواب، وإسحاق بن سليمان هو أبو يحيى العبدي الرازي، من رجال التهذيب.

أنجى له من عذاب الله من ذكر الله . قالوا: ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: لا ولو ضرب بسيفه، قال الله: ﴿و لذكر الله أكبر﴾^(١) .

[٢/٦٠٤٢] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا أبو خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن أبي الزبير، عن طاوس، عن معاذ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما عمل ابن آدم من عمل أنجى له من النار من ذكر الله. قالوا: يا رسول الله^(٣) ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: ولا الجهاد في سبيل الله، تضرب بسيفك حتى ينقطع، ثم تضرب بسيفك حتى ينقطع - قالها ثلاثاً»^(٤).

[٣/٦٠٤٢] ورواه عبد بن حميد^(٥): حدثني أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٤/٦٠٤٢] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٦): ثنا حجين بن المثنى، ثنا عبدالعزيز - يعني ابن أبي سلمة - عن زياد بن أبي زياد - مولى عبدالله بن عياش بن أبي ربيعة - أنه بلغه عن معاذ بن جبل أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما عمل آدمي عملاً قط أنجى له من عذاب الله من ذكر الله». وقال معاذ بن جبل: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم، وأرفعها في درجاتكم، وخير لكم من تعاطي الذهب والفضة، ومن أن تلقوا عدوكم غداً فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم؟ قالوا: [بلى]^(٧) يا رسول الله. قال: ذكر الله - عز وجل»^(٨).

قلت: له شاهد من حديث أبي الدرداء رواه أحمد بن حنبل^(٩) بإسناد حسن وابن أبي الدنيا والترمذي^(١٠) وابن ماجه^(١١) والحاكم^(١٢) [٥/١٣٣-ب] وصححه والبيهقي، ورواه

(١) العنكبوت: ٤٥ .

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٣/٤٥٥ رقم ١٦٨٩٧).

(٣) زاد بعدها في «الأصل»: قال. وهي زيادة مقحمة.

(٤) قال في المختصر (٨/٤٩٢ رقم ٦٧٧٥): رواه إسحاق بن راهويه موقوفًا، وأبو بكر بن أبي شيبة

مرفوعًا وعنه عبد بن حميد بسند صحيح.

قلت: لكنه منقطع؛ طاوس لم يلق معاذًا.

(٥) المنتخب (٧٣ رقم ١٢٧).

(٦) مسند أحمد (٥/٢٣٩).

(٧) في «الأصل»: لمن. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد.

(٨) قال في المختصر (٨/٤٩٢ رقم ٦٧٧٧): رواه أحمد بن حنبل بسند فيه انقطاع.

وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٧٣): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن زياد بن أبي زياد مولى

ابن عياش لم يدرك معاذًا.

(٩) مسند أحمد (٥/١٩٥).

(١٠) (٥/٤٢٨-٤٢٩ رقم ٣٣٧٧).

(١١) (٢/١٢٤٥ رقم ٣٧٩٠).

(١٢) المستدرک (١/٤٩٦).

الترمذي^(١) من حديث أبي سعيد، ورواه ابن أبي الدنيا والبيهقي من حديث عبدالله بن عمرو.

٣ - باب في فضل الذكر والذاكرين

فيه حديث معاذ المذكور في الباب قبله.

[١/٦٠٤٣] قال أبو داود الطيالسي^(٢): ثنا محمد بن مهزم، ثنا يزيد بن أبان، عن أنس - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «لأن أجالس قومًا يذكرون الله - عز وجل - من صلاة الغداة إلى طلوع الشمس أحب إلي مما طلعت عليه الشمس، ولأن أذكر الله - عز وجل - من صلاة العصر إلى غروب الشمس أحب إلي من أن أعتق ثمانية من ولد إسماعيل دية كل واحد منهم اثنا عشر ألفًا. فحسبنا دياتهم ونحن في مجلس فيبلغ ستة وتسعين ألفًا - وها هنا من يقول أربعة من ولد إسماعيل - والله ما قال: إلا ثمانية دية كل واحد منهم اثنا عشر ألفًا».

[٢/٦٠٤٣] رواه أحمد بن منيع^(٣): ثنا [عبد الملك]^(٤) بن عبدالعزيز، ثنا حماد، عن يزيد الرقاشي، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن أقعد مع قوم يذكرون الله بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس أحب إلي من أن أعتق أربعة من ولد إسماعيل، ولأن أذكر الله بعد العصر حتى تغرب الشمس أحب إلي من أن أعتق ثمانية رقاب من ولد إسماعيل»

[٣/٦٠٤٣] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا عبدالله بن عون، ثنا أبو عبيدة قال: ثنا أبو عبدالله، عن يزيد الرقاشي، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن أصلي الفجر وأجلس مع قوم يذكرون الله إلى طلوع الشمس أحب إلي مما طلعت عليه الشمس، ولأن أصلي العصر وأجلس مع قوم يذكرون الله إلى غروب الشمس أحب إلي من أن أعتق ثمانية رقاب من ولد إسماعيل، دية كل رقبة اثنا عشر ألفًا».

[٤/٦٠٤٣] قال^(٦): وثنا خالد بن القاسم، ثنا حماد بن زيد، ثنا يزيد الرقاشي... فذكر بعضه.

(١) (٤٢٨/٥) رقم ٣٣٧٦.

(٢) (٢٨١) رقم ٢١٠٤.

(٣) المطالب العالية (٣٢/٤) رقم ٣٤١٤ (٢).

(٤) في «الأصل»: عبدالله. وضرب فوقها، والمثبت من المطالب، وعبد الملك بن عبدالعزيز هو أبو نصر التمار الدقيقي، من رجال التهذيب.

(٥) البغية (٣١٤) رقم ١٠٥٣.

(٦) البغية (٣١٤) رقم ١٠٥٤.

[٥/٦٠٤٣] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا الفضل بن الصباح، ثنا أبو عبيدة، عن محتسب، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن أقعد مع قوم يذكرون الله من بعد صلاة الفجر إلى أن تطلع الشمس أحب إليّ من أن أعتق أربعة من بني إسماعيل، دية كل رجل منهم [١-١٣٤ق/٥] اثنا عشر ألفاً، ولأن أقعد مع أقوام يذكرون الله من بعد صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحب إليّ من أن أعتق أربعة من بني إسماعيل دية كل رجل منهم اثنا عشر ألفاً»^(٢).

[٦/٦٠٤٣] قال^(٣): وثنا خلف بن هشام البزار، ثنا حماد بن زيد، عن المعلّى بن زياد^(٤) عن يزيد الرقاشي، عن أنس قال - يعني - : «لأن أذكر الله من العصر إلى غروب الشمس أحب إليّ من أن أعتق ثمانية من بني إسماعيل كلهم مسلم».

[٧/٦٠٤٣] قال^(٥): وثنا أبو الربيع، ثنا حماد، ثنا المعلّى بن زياد، عن يزيد الرقاشي، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن أجلس مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحب إليّ من أن أعتق ثمانية من ولد إسماعيل».

[٨/٦٠٤٣] قال^(٦): وثنا أبو الربيع، ثنا حماد، عن يزيد، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن أجلس مع قوم يذكرون الله - عز وجل - من غدوة حتى تطلع الشمس أحب إليّ مما طلعت عليه الشمس».

قلت: مدار طرق حديث أنس هذا إما على مجهول أو على يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف.

[١/٦٠٤٤] وقال مسدد^(٧): ثنا يحيى، عن يحيى بن عبيد الله، سمعت أبي، قال: سمعت

(١) (١١٩/٦) رقم (٣٣٩٢).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠٥/١٠): رواه أبو داود باختصار، ورواه أبو يعلى وفيه محتسب أبو عائد، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره، وبقيه رجاله ثقات.

(٣) مسند أبي يعلى (٧/١٢٨-١٢٩) رقم (٤٠٨٧).

(٤) في «الأصل»: زيد. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، وفي مسند أبي يعلى والمقصد العلي (٢/٣٢٦) رقم (١٦٤٦) الهقل بن زياد، وهو تحريف، والحديث في المطالب العالية (٤/٣٣) رقم (٦/٣٤١٤) وعمل اليوم والليلة لابن السني (رقم ٦٧٠) من طريق أبي يعلى به وفيه: المعلّى بن زياد، ورواه أبو يعلى أيضاً عن أبي الربيع، عن حماد عن المعلّى بن زياد به كما سيأتي.

والهقل بن زياد لم أجد له رواية عن يزيد الرقاشي ولا لحامد بن زيد عنه، وأما المعلّى بن زياد فيروي عن يزيد الرقاشي، ويروي عنه حماد بن زيد، كما في تراجمهم من تهذيب الكمال، وقد فاتني التنبيه على أن «المعلّى» تحرف في مسند أبي يعلى إلى «الهقل» في المطالب فليستدرك من هنا.

(٥) مسند أبي يعلى (٧/١٥٤) رقم (٤١٢٦).

(٦) مسند أبي يعلى (٧/١٥٤) رقم (٤١٢٥).

(٧) المطالب العالية (٤/٣١) رقم (١/٣٤١٣).

أباهريرة-رضي الله عنه-يقول: قال رسول الله ﷺ : «المجالس ثلاثة: غانم، وسالم، وشاجب، فالغانم: الذي يكثر ذكر الله - عز وجل - في مجلسه، والسالم: الذي يسكت لا عليه ولا له، والشاجب: الذي يكون كلامه وعمله في معصية الله - عز وجل»^(١)

[٢/٦٠٤٤] قال^(٢): وثنا يحيى بن سعيد، عن موسى الجهني، ثنا مخراق سمعت أباهريرة يقول: «المجالس ثلاثة: فمنهم الغانم، ومنهم السالم، ومنهم الشاجب، فالغانم: عبد ذكر الله - تعالى - فذكره الله، والسالم: عبد لم يمل على كاتبه خيرًا ولا شرًا، وأمّا الشاجب: الذي أخذ في الباطل فهو يشجب على نفسه».

[٦٠٤٥] قال مسدد^(٣): وثنا عيسى، ثنا هارون بن عنترة، عن أبيه قال: «دخلنا على ابن عباس فقال له رجل: أي العمل أفضل؟ قال: ذكر الله أكبر - ثلاث مرات - ثم قال: ما جلس قوم في بيت من بيوت الله يتدارسون كتاب الله ويتعاطونه بينهم إلا أظلتهم الملائكة بأجنحتها، وإلا كانوا أضياف الله - عز وجل - حتى يقوموا، وما سلك رجل طريقًا يتبغي فيه العلم إلا سهل الله له سبيلًا إلى الجنة، ومن يبطئ به عمله لا يسرع به نسبه».

[٦٠٤٦] [٥/١٣٤ق-ب] قال مسدد^(٤): وثنا بشر بن المفضل، أبنا الجريري، عن أبي الورد، عن أبي محمد الحضرمي، عن أبي أيوب قال: «قال رجل عند رسول الله ﷺ : الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه. فقال رسول الله ﷺ : من صاحب الكلمة؟ قال: فسكت الرجل، ورأى أنه قد هجم من رسول الله ﷺ على شيء كرهه، قال: فقال رسول الله ﷺ : من هو، فإنه لم يقل إلا صوابًا؟ فقال الرجل: أنا قلتها يا رسول الله، أرجو بها الخير. قال: والذي نفسي بيده لقد رأيت ثلاثة عشر ملكًا يتدرون كلمتك أيهم يرفعها إلى الله - عز وجل»^(٥).

قلت: رواه ابن أبي الدنيا والطبراني^(٦) بإسناد حسن، والبيهقي وله شاهد من حديث أنس وقد تقدم في كتاب المساجد.

[٦٠٤٧] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٧): ثنا بشر، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عقبة بن عبد الغافر- قال حماد: ولا أعلمه إلا وقد رفعه إلى النبي ﷺ - أنه قال: «من قال:

(١) قال في المختصر (٨/٤٩٤ رقم ٦٧٨٣): رواه مسدد بسند ضعيف؛ لضعف يحيى بن عبيد الله بن موهب.

(٢) المطالب العالية (٤/٣١ رقم ٣٤١٣/٢).

(٣) المطالب العالية (٤/٢٩-٣٠ رقم ٣٤١٠ مختصرًا).

(٤) المطالب العالية (٤/٢٦ رقم ٣٤٠٢).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٩٦): رواه الطبراني، وإسناده حسن.

(٦) المعجم الكبير (٤/١٨٤-١٨٥ رقم ٤٠٨٨).

(٧) المطالب العالية (٤/٢٦ رقم ٣٤٠٣).

سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين ، فقد اکتال [بالكيل] ^(١) الأوفى».

هذا إسناد مرسل ، رواه ثقات .

[٦٠٤٨] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا شابة، عن ليث بن سعد، عن سعيد، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لا إله إلا الله وحده [أنجز وعده]» ^(٢) ونصر عبده، وغلب الأحزاب وحده ولا شيء بعده» ^(٣) .

هذا إسناد صحيح

[١/٦٠٤٩] [١٣٥٥/٥] قال عبد بن حميد ^(٤): وثنا عبدالرزاق، أبنا معمر، عن قتادة، عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «قال الله - عز وجل - : يا ابن آدم، إن ذكرتني في نفسك ذكرتك في نفسي، وإن ذكرتني في ملاء ذكرتك في ملاء من الملائكة أو ملاء خير منهم، وإن دنوت مني شبراً دنوت منك ذراعاً، وإن دنوت مني ذراعاً دنوت منك باعاً، وإن أتيتني تمشي أتيتك أهرولاً».

قال معمر: قال قتادة: والله - عز وجل - أسرع بالمغفرة ^(٥).

هذا إسناد رجاله رجال الصحيح .

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه البخاري ^(٦) ومسلم ^(٧) والترمذي ^(٨) والنسائي ^(٩) وابن ماجه ^(١٠) .

[٢/٦٠٤٩] ورواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده ^(١١) بإسناد صحيح : وزاد في آخره: «قال

(١) في «الأصل» : من حديث . وضرب فوقها . والمثبت من المختصر ، وفي المطالب : بالكيل .

(٢) في الصحيحين : أعز جنده .

(٣) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه البخاري (٧/٤٦٩ رقم ٤١١٤) ومسلم (٤/٢٠٨٩ رقم ٢٧٢٤) من طريق الليث عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة به ، فلا أدري أسقط من إسناد ابن أبي شيبة أبو سعيد المقبري أم هو من المزيدي في متصل الأسانيد ، فإن سعيد المقبري يروي عن أبيه وعن أبي هريرة والله أعلم .

(٤) المنتخب (٣٥٣-٣٥٤ رقم ١١٦٩) .

(٥) قال في المختصر (٨/٤٩٥ رقم ٦٧٨٨) : رواه عبد بن حميد بسند الصحيح .

(٦) (١٣/٣٩٥ رقم ٧٤٠٥) .

(٧) (٤/٢٠٦١ رقم ٢٦٧٥) .

(٨) (٥/٥٤٢ رقم ٣٦٠٣) .

(٩) السنن الكبرى (٤/٤١٢ رقم ٧٧٣٠) .

(١٠) (٢/١٢٥٥-١٢٥٦ رقم ٣٨٢٢) .

(١١) مسند أحمد (٣/١٣٨) وهذه الزيادة ثابتة في رواية عبد بن حميد المقدمة .

قتادة: والله - عز وجل - أسرع بالمغفرة»^(١).

[١/٦٠٥٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا دراج، أن أبا الهيثم حدثه، عن أبي سعيد الخدري-رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «ليذكرن الله قوم في الدنيا على الفرش الممهدة يدخلهم (الجنات)^(٣) العلى»^(٤).

[٢/٦٠٥٠] وثنا^(٥) إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا الحسن بن موسى... فذكره.

[٣/٦٠٥٠] رواه ابن حبان في صحيحه^(٦): أبنا عبدالله بن محمد بن سلم، ثنا حرملة بن يحيى، ثنا ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث، أن دراجًا حدثه... فذكره.

[١/٦٠٥١] قال أبو يعلى الموصلي^(٧): وثنا إبراهيم بن محمد بن عرعة، ثنا يوسف بن يعقوب، ثنا ميمون بن عجلان، عن ميمون بن سياه، عن أنس بن مالك-رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «ما من قوم اجتمعوا يذكرون الله لا يريدون بذلك إلا وجهه إلا ناداهم مناد من السماء أن قوموا مغفورًا لكم قد بدلت سيئاتكم حسنات»^(٨).

[٢/٦٠٥١] رواه أحمد بن حنبل^(٩): ثنا محمد^(١٠) بن بكر، ثنا ميمون [المرثي]^(١١) عن ميمون بن سياه... فذكره.

هذا إسناد رجاله ثقات

(١) قال الهيثمي في المجمع (٧٨/١٠): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) (٥٢٧/٢) رقم (١٣٩١).

(٣) في مسند أبي يعلى: الدرجات.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٧٨/١٠): رواه أبو يعلى، وإسناده حسن.

(٥) مسند أبي يعلى (٣٥٩/٢) رقم (١١١٠).

(٦) (١٢٤/٢) رقم (٣٩٨).

(٧) (١٦٧/٧) رقم (٤١٤١).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٧٦/١٠): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، والطبراني في الأوسط، وفيه ميمون

المرثي، وثقه جماعة وفيه ضعف، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(٩) مسند أحمد (١٤٢/٣).

(١٠) زاد بعدها في «الأصل»: أبي. وهي زيادة مقحمة، ومحمد بن بكر هو البرساني من رجال

التهذيب.

(١١) في «الأصل» ومسند أحمد: المرثي. والمثبت من مجمع الزوائد، وهو الصواب؛ فقد ضبطها

السمعاني في الأنساب (٢٥٠/٥): بفتح الميم والراء المهملة والألف المهموزة. وقال: هذه النسبة إلى

امرئ القيس بن مضر، منهم ميمون بن موسى المرثي. قلت: وميمون بن موسى المرثي من رجال

التهذيب.

٤ - [٥/١٣٥ق-ب] باب في كثرة الذكر

[١/٦٠٥٢] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا إسحاق بن سليمان الرازي، سمعت موسى بن عبيدة الربذي، يحدث عن أبي عبدالله القراط، عن معاذ بن جبل -رضي الله عنه- قال: «بينما نحن مع رسول الله ﷺ نسير [بالدف]^(٢) من جمدان، إذ استند رسول الله ﷺ فقال: يا معاذ، أين السابقون؟ فقلت: قد مضى ناس وتخلف ناس. فقال: يا معاذ، أين السابقون [يستهترون]^(٣) بذكر الله، من أحب أن يرتع في رياض الجنة فليكثر من ذكر الله».

[٢/٦٠٥٢] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا يحيى بن واضح، عن موسى بن عبيدة [عن أبي عبدالله القراط]^(٥) عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحب أن يرتع في رياض الجنة فليكثر ذكر الله».

[٣/٦٠٥٢] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٦): أبنا محمد بن عبدالله بن عبدالسلام، أبنا محمد بن هاشم البعلبكي، ثنا الوليد، ثنا ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن جبير بن نفيير، عن مالك بن يخامر، عن معاذ بن جبل قال: «سألت رسول الله ﷺ: أيُّ الأعمال أحبُّ إلى الله - تعالى؟ قال: أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله»^(٧).

رواه ابن أبي الدنيا والطبراني^(٨) والبخاري^(٩).

قلت: وله شاهد في الصحيحين^(١٠) وغيرهما من حديث أبي هريرة، وآخر من

(١) المطالب العالية (٤/٣٠ رقم ٣٤١١).

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب، والدف موضع في جمدان من نواحي المدينة، كما في معجم البلدان (٢/١٨٦-١٨٧، ٥٢١).

(٣) في «الأصل»: يستهرون. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، يقال: أهتر فلان بكذا واستهتر فهو مهتر به ومستهتر، أي مولع به لا يتحدث بغيره ولا يفعل غيره، النهاية (٥/٢٤٢-٢٤٣).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٣٠٢ رقم ٩٥٠٦).

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المصنف.

(٦) (٣/٩٩ رقم ٨١٨).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٧٤): رواه الطبراني بأسانيد، وفي هذه الطريق خالد بن يزيد بن عبدالرحمن بن أبي مالك، وضعفه جماعة، ووثقه أبو زرعة الدمشقي وغيره، وبقيّة رجاله ثقات، ورواه البزار، وإسناده حسن.

(٨) المعجم الكبير (٢٠/٩٣ رقم ١٨١، ٢٠/١٠٦ رقم ٢٠٨، ٢٠/١٠٧-١٠٨ رقم ٢١٢، ٢١٣).

(٩) مختصر زوائد البزار (٢/٣٩٢ رقم ٢٠٧٨).

(١٠) ليس في صحيح البخاري، بل رواه مسلم (٤/٢٠٦٢ رقم ٢٦٧٦) منفردًا عنه.

حديث عبدالله بن بسر رواه الترمذي^(١) وحسنه وابن حبان في صحيحه^(٢) والحاكم^(٣) وصححه.

[١/٦٠٥٣] وقال عبد بن حميد^(٤): أبنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «من عجز منكم عن الليل أن يكابده، ويخل بالمال أن ينفقه، وجبن عن العدو أن يجاهده، فليكثر ذكر الله»^(٥).

رواه الطبراني^(٦)

[٢/٦٠٥٣] ورواه البزار^(٧): ثنا محمد بن عثمان بن كرامة، ثنا عبيد الله بن موسى... فذكره.

قال البزار: لا نعلمه إلا من هذا الطريق وأبو يحيى كوفي معروف لا نعلم به بأسًا. قلت: قال أحمد بن حنبل: روى عنه إسرائيل أحاديث كثيرة مناكير جدًا. وقال ابن معين: في حديثه ضعف. وقال مرة: ضعيف. وقال ابن سعد: فيه ضعف، وقال النسائي: ليس بالقوي انتهى. وبقيّة رجال الإسناد محتج بهم في الصحيح.

ورواه البيهقي من طريق أبي يحيى أيضًا.

[١/٦٠٥٤] وقال عبد بن حميد^(٨): ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا درّاج أبوالسمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري-رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ «أكثرُوا ذكر الله - عز وجل - حتى يقال: إنه مجنون»^(٩).

[٢/٦٠٥٤] رواه أبويعلى^(١٠): ثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى... فذكره.

[٣/٦٠٥٤] ورواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا سريج، ثنا ابن وهب، عن عمرو بن الحارث أن

(١) (١) (٤٢٧/٥-٤٢٨ رقم ٣٣٧٥).

(٢) (٢) (٩٦-٩٧ رقم ٨١٤).

(٣) (٣) المستدرک (١/٤٩٥).

(٤) (٤) المنتخب (٢١٥ رقم ٦٤١).

(٥) (٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٧٤): رواه البزار والطبراني، وفيه أبويعلى القنات، وقد وثق، وضعفه الجمهور، وبقيّة رجال البزار رجال الصحيح.

(٦) (٦) المعجم الكبير (١١/٨٤ رقم ١١١٢١).

(٧) (٧) مختصر زوائد البزار (٢/٣٩٢ - ٣٩٣ رقم ٢٠٧٩).

(٨) (٨) المنتخب (٢٨٩ رقم ٩٢٥).

(٩) (٩) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٧٥-٧٦): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه درّاج، وقد وضعفه جماعة، وضعفه غير واحد، وبقيّة رجال أحد إسنادي أحمد ثقات.

(١٠) (١٠) (٥٢١/٢ رقم ١٣٧٦).

درأجا حدته . . . فذكره .

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢) و الحاكم^(٣) وقال: صحيح الإسناد

وله شاهد من حديث معاذ بن جبل وتقدم في الباب قبله .

[٦٠٥٥] [٥/١٣٦-١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو بكر بن زنجويه، حدثني أبو المغيرة،

حدثني أبو بكر بن أبي مريم، حدثني الأحوص بن حكيم بن عمير وحبيب بن عبيد، عن أبي الدرداء، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يدع رجل منكم أن يعمل لله ألف حسنة أن يسبح ألف تسيحة؛ فإنه لن يعمل - إن شاء الله - مثل ذلك في يومه من الذنوب، ويكون ما عمل من خير سوى ذلك وافراً».

٥ - باب الذكر في المساجد

[١/٦٠٥٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أحمد بن عيسى، ثنا ابن وهب، ثنا عمرو، عن أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يقول الرب - تبارك وتعالى - يوم القيامة: سيعلم أهل الجمع اليوم من أهل الكرم فقيل: من أهل الكرم يا رسول الله؟ قال: مجالس الذكر في المساجد»^(٦).

[٢/٦٠٥٦] قال^(٧): وثنا زهير، ثنا الحسن [بن] موسى^(٨)، ثنا ابن لهيعة، ثنا دراج أبو السمح . . . فذكره .

رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٩)

[٣/٦٠٥٦] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١٠): أبنا عمر بن محمد الهمداني، ثنا أبو طاهر، ثنا ابن وهب . . . فذكره إلا أنه قال: «أهل مجالس الذكر في المساجد».

ورواه البيهقي وغيره

(١) مسند أحمد (٦٨/٣).

(٢) (٩٩/٣) رقم (٨١٧).

(٣) المستدرک (٤٩٩/١).

(٤) المطالب العالية (٢٧/٤) رقم (٣٤٠٤).

(٥) (٣١٣/٢) رقم (١٠٤٦).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٧٦/١٠): رواه أحمد بإسنادين وأحدهما حسن، وأبو يعلى كذلك.

(٧) مسند أبي يعلى (٥٣١/٢ - ٥٣٢) رقم (١٤٠٣).

(٨) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٩) مسند أحمد (٦٨/٣) (٧٦).

(١٠) (٩٨/٣) رقم (٨١٦).

وله شاهد من حديث أنس بن مالك، وقد تقدم في كتاب المساجد.

٦ - باب فضل مجالس الذكر

فيه حديث أبي هريرة مرفوعًا: «أفضل الرباط انتظار الصلاة ولزوم مجالس الذكر» وتقدم في باب لزوم المساجد.

[١/٦٠٥٧] قال مسدد^(١): ثنا بشر، ثنا عمر بن عبدالله مولى غفرة، سمعت أيوب بن خالد ابن صفوان الأنصاري يقول: قال جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: يا أيها الناس، إن لله سرايا من الملائكة تحل فتقف على مجالس الذكر في الأرض، فارتعوا في رياض الجنة قالوا: وأين رياض الجنة يا رسول الله؟ قال: مجالس الذكر، فاغدوا وروحوا في ذكر الله - عز وجل - وذكروه بأنفسكم، من كان يحب أن يعلم منزلته عند الله فلينظر كيف منزلة الله عنده؛ فإن الله - تعالى - ينزل العبد منزلته حيث أنزله من نفسه»^(٢).

[٢/٦٠٥٧] رواه أحمد بن منيع^(٣): قال: ثنا الهيثم، ثنا إسماعيل بن عياش، عن عمر بن عبدالله مولى غفرة، أن أيوب بن صفوان، أخبره عن جابر بن عبدالله قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: ارتعوا في رياض الجنة. قالوا: وما رياض الجنة...» فذكره.

[٣/٦٠٥٧] ورواه عبد بن حميد^(٤): حدثني حبان بن هلال، ثنا بشر بن المفضل، ثنا عمر ابن عبدالله... فذكره.

[٤/٦٠٥٧] ورواه أبويعلى الموصلي^(٥): ثنا عبيد الله، ثنا بشر بن المفضل... فذكره.

[٥/٦٠٥٧] ورواه البزار^(٦): [٥/١٣٦ق-ب] ثنا محمد بن عبدالملك، ثنا بشر بن المفضل... فذكره.

قال البزار: لا نعلمه يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد، ولا روى أيوب عن جابر غيره.

(١) المطالب العالية (٤/٢٨) رقم ٣٤٠٧/١.

(٢) وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٧٧): رواه أبويعلى والبزار والطبراني في الأوسط، وفيه عمر بن عبدالله مولى غفرة وقد وثقه غير واحد وضعفه جماعة، وبقيت رجالهم رجال الصحيح.

(٣) المطالب العالية (٤/٢٨) رقم ٣٤٠٧/٢.

(٤) المنتخب (٣٣٣) رقم ١١٠٧.

(٥) (٣/٣٩٠) رقم ١٨٦٥، ١٨٦٦.

(٦) مختصر زوائد البزار (٢/٣٩٣) رقم ٢٠٨٠.

قلت: ورواه ابن أبي الدنيا والطبراني^(١) والحاكم^(٢) والبيهقي كلهم من طريق عمر بن عبدالله مولى غفرة به، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

[٦٠٥٨] قال مسدد^(٣): وثنا المعتمر، ثنا أبي، عن قتادة، عن العلاء بن زياد أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال: «تبادروا رياض الجنة. قالوا: يا نبي الله، وما رياض الجنة؟ قال: حلق الذكر».

هذا إسناد رواه ثقات.

٧ - باب ما جاء في خير الجلساء

[١/٦٠٥٩] قال عبد بن حميد^(٤): ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا مبارك بن حسان، عن عطاء، عن ابن عباس قال: «قيل: يا رسول الله، أي جلسائنا خير؟ قال: من ذكركم بالله رؤيته، وزاد في [علمكم]»^(٥) منطقته، وذكركم بالآخرة عمله»^(٦).

هذا إسناد رواه ثقات.

[٢/٦٠٥٩] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا عبدالله بن عمر بن أبان، ثنا علي بن هاشم بن البريد، عن مبارك بن حسان... فذكره.

٨ - باب في تفضيل البقعة التي ذكر اسم الله عليها على ما حولها

[١/٦٠٦٠] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٨): ثنا مروان، عن موسى بن عبيدة، عن يزيد الرقاشي، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من بقعة ذكر اسم الله عليها للصلاة أو [ذكر]^(٩) إلا استبشرت بذكر الله - عز وجل - إلى منتهاها من [سبع]^(١٠) أرضين وإلا فخرت على ما حولها من البقاع»^(١١).

(١) المعجم الأوسط (٣/٦٧ رقم ٢٥٠١) وقال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن جابر إلا بهذا الإسناد، تفرد به عمر.

(٢) المستدرک (١/٤٩٤ - ٤٩٥) وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: عمر ضعيف.

(٣) المطالب العالية (٤/٢٩ رقم ٣٤٠٨).

(٤) المنتخب (٢١٣ رقم ٦٣١).

(٥) في «الأصل»: عملكم. والمثبت من المنتخب ومسنده أبي يعلى.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٧٨): رواه البزار عن شيخه علي بن حرب الرازي ولم أعرفه، وبقيّة رجاله وثقوا.

(٧) رقم ٣٢٦/٤ رقم ٢٤٣٧.

(٨) المطالب العالية (٤/٢٧-٢٨ رقم ١/٣٤٠٦).

[٢/٦٠٦٠] رواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا زهير، ثنا روح بن عبادة، ثنا موسى بن عبيدة، حدثني يزيد الرقاشي... فذكره وزاد: «وما من عبد يقوم بفلاة من الأرض يريد الصلاة إلا تزخرت له الأرض». قلت مدار إسناد حديث أنس هذا على يزيد بن أبان الرقاشي، وهو ضعيف وكذا الراوي عنه. و تقدم هذا الحديث في باب فضل الصلاة في الفلاة.

٩ - [٥/١٣٧] - باب في كثرة الذكر في العبادات

[١/٦٠٦١] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا معلى بن منصور، ثنا رشدين [بن]^(٥) سعد، أن زيان بن فائد حدثهم، عن سهل بن معاذ، عن أبيه - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ «أن رجلاً سأله: أي المهاجرين أعظم أجراً؟ قال: أكثرهم ذكراً لله - عز وجل - قال: فأبي الصائمين أعظم أجراً؟ قال: أكثرهم ذكراً لله - عز وجل - قال: ثم ذكر الصلاة والزكاة والحج كل ذلك يقول: أكثرهم ذكراً لله - عز وجل - قال أبو بكر لعمر - رضي الله عنهما - يا أبا حفص، ذهب [الذاكرون]^(٦) بكل خير. فقال النبي ﷺ: «أجل»^(٧). [٢/٦٠٦١] رواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا حسن، ثنا ابن لهيعة، ثنا زيان... فذكره. هذا إسناد ضعيف؛ لضعف زيان بن فائد البصري والراوي عنه.

١٠ - باب ما جاء فيمن ترك الذكر

أو الصلاة على النبي ﷺ في شيء من أحواله

[٦٠٦٢] قال أبو داود الطيالسي^(٩): ثنا يزيد بن إبراهيم [الأسدي]^(١٠) عن أبي الزبير، عن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما اجتمع قوم ثم تفرقوا عن غير ذكر الله

- (١) في «الأصل»: ذكرنا. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
- (٢) في «الأصل»: سبعة. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.
- (٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠ / ٧٨-٧٩): رواه أبو يعلى، وفيه موسى بن عبيدة الرزدي، وهو ضعيف.
- (٤) (١٤٣/٧) رقم (٤١١٠).
- (٥) سقطت من «الأصل».
- (٦) في «الأصل»: الذاكرين. والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.
- (٧) قال الهيثمي في المجمع (١٠ / ٧٤): رواه أحمد والطبراني، وفيه زيان بن فائد، وهو ضعيف، وقد وثق، وكذلك ابن لهيعة، وبقية رجال أحمد ثقات.
- (٨) مسند أحمد (٣/٤٣٨).
- (٩) (٢٤٢) رقم (١٧٥٦).
- (١٠) في «الأصل»: الأسدي. وهو خطأ، والمثبت هو الصواب، وفي مسند الطيالسي: التستري. =

و[صلاة]^(١) على النبي ﷺ إلا قاموا عن أنتن جيفة».

قلت: رواه النسائي في عمل اليوم والليلة^(٢) من طريق الطيالسي به.

هذا إسناد رواه ثقات، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه البزار في مسنده وأبو داود^(٣) والترمذي^(٤) وصححه، وابن حبان في صحيحه^(٥).

[٦٠٦٣] وقال إسحاق بن راهوايه^(٦): «أبنا بقية بن الوليد، ثنا الحكم بن عبدالله الأيلي، حدثني الزهري قال: «أبي أبوبكر الصديق بغراب وافر الجناحين فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما صيد صيد ولا عضدت عضاة ولا قطعت وشيعة إلا بقله التسيح ثم خلى عن الغراب».

هذا معضل أو مرسل، والحكم ضعيف بمرّة.

[٦٠٦٤] وقال أحمد بن منيع^(٧): «ثنا يوسف بن عطية الصفار، عن العلاء بن كثير، عن مكحول، عن وائلة بن الأسقع - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أيما قوم جلسوا في مجلس ثم تفرقوا من قبل أن يذكروا الله ويصلوا على النبي ﷺ كان ذلك المجلس عليهم يوم القيامة - يعني: حسرة».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يوسف بن عطية.

[٦٠٦٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): «ثنا محمد بن بحر، ثنا عدي بن أبي عمارة، ثنا زياد النميري، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان واضح خطمه على قلب ابن آدم فإن ذكر الله - عز وجل - خنس، وإن نسي التقم قلبه فذلك الوسواس الخناس»^(٩).

رواه ابن أبي الدنيا والبيهقي من طريق زياد بن عبدالله النميري، وهو ضعيف، ضعفه يحيى

= ويزيد بن إبراهيم التستري من رجال التهذيب، قال البخاري: ولاؤهم إلى بني أسيد بن عمرو بن تميم. قلت: والنسبة إلى بني أسيد الأسيدي كما في الأنساب (١/١٥٩).

(١) في «الأصل»: صلاته. والمثبت من مسند الطيالسي وسنن النسائي الكبرى.

(٢) السنن الكبرى (٦/١٠٩ رقم ١٠٢٤٤).

(٣) (٤/٣١٤ رقم ٥٠٥٩).

(٤) (٥/٤٣٠ - ٤٣١ رقم ٣٣٨٠) وقال: حسن صحيح.

(٥) (٤/٣١٤ رقم ٥٠٥٩).

(٦) المطالب العالية (٤/٣٦ رقم ٣٤٢٢).

(٧) المطالب العالية (٤/٣٩ رقم ٣٤٣١).

(٨) (٧/٢٧٨-٢٧٩ رقم ٤٣٠١).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٤٩): ورواه أبو يعلى، وفيه عدي بن أبي عمارة، وهو ضعيف.

ابن معين وأبو داود والذهبي، وذكره ابن حبان في الثقات وفي الضعفاء وقال: منكر الحديث يروي عن أنس أشياء لا تشبه أحاديث الثقات. تركه ابن معين انتهى.

خطمه - بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة - هو فمه.

[١/٦٠٦٦] [٥/١٣٧-ب] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا القواريري، ثنا يوسف بن يزيد أبو معشر البراء قال: ثنا شداد بن سعيد، عن أبي الوازع جابر بن عمرو، عن عبد الله بن مغفل - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما جلس قوم مجلسًا قط لم يذكروا الله إلا كان عليهم حسرة يوم القيامة»^(٢).

[٢/٦٠٦٦] ورواه الطبراني في الكبير والأوسط^(٣) والبيهقي: بلفظ: «ما من قوم اجتمعوا في مجلس فتفرقوا ولم يذكروا الله إلا كان ذلك المجلس حسرة عليهم يوم القيامة». ورواة الطبراني محتج بهم في الصحيح.

١١ - باب فيمن عمل حسنة أو هم بها

[١/٦٠٦٧] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا يعلى، حدثني عبد الحكم، عن أنس - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «من هم بحسنة فعملها كتبت له عشر حسنات، فإن لم يعملها كتبت له حسنة واحدة، وإن هم بسيئة فعملها كتبت عليه سيئة فإن لم يعملها لم تكتب عليه شيء»^(٥).

[٢/٦٠٦٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا مجاهد، ثنا مكِّي ح.

[٣/٦٠٦٧] وثنا: الحسن بن الصباح وأبو خيثمة قالا: ثنا إسحاق بن سليمان كلاهما، عن موسى بن عبيدة، عن أبي بكر بن [عبيد الله]^(٧) بن أنس، عن جده أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من هم بحسنة كتبها الله له حسنة فإن عملها كتبت له عشر، ومن هم بسيئة لم

(١) المطالب العالية (٤/٣٩ رقم ٣٤٣٢).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٨٠): رواه الطبراني في الأوسط والكبير، ورجلها رجال الصحيح.

(٣) (٤/١١٢ رقم ٣٧٤٤).

(٤) البغية (٤/٣١٤ رقم ١٠٥٦).

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (١/١٤٥-١٤٧ رقم ١٦٢) من طريق ثابت عن أنس به في حديث الإسراء.

(٦) المطالب العالية (٣/٤٢١ رقم ٣٣٣١/٢).

(٧) في «الأصل»: عبدالله. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب، وأبو بكر بن عبيد الله ابن أنس بن مالك البصري، من رجال التهذيب.

كتبت عليه حتى يعملها، فإن عملها كتبت عليه سيئة، وإن تركها كتبت له حسنة، يقول الله - تبارك وتعالى - : إنما تركها من مخافتى».

هذا لفظ مجاهد بن موسى، وليس في حديث أبي خيثمة «فإن عملها كتبت عليه سيئة» وسيأتي هذا الحديث في كتاب المواعظ في باب تضعيف الحسنات، وأصله في الصحيحين^(١) وغيرهما من حديث أبي هريرة.

١٢ - باب فيمن لا يذكر الله عز وجل

وفيه الأحاديث المذكورة في الباب قبل قبله

[١/٦٠٦٨] [١-١٣٨ق/٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا خلود، عن سفيان، عن صالح مولى التوءمة، عن أبي هريرة قال: «ما جلس رجل مجلسًا ولا اضطجع مضطجعًا ولا مشى مشيًا لا يذكر الله - تعالى - فيه إلا كان عليه ترة يوم القيامة» .

[٢/٦٠٦٨] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا يحيى، عن ابن أبي ذئب، حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن إسحاق مولى عبدالله بن الحارث، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما جلس قوم مجلسًا ولم يذكروا الله - عز وجل - إلا كان عليهم ترة، وما من رجل مشى طريقًا فلم يذكر الله - عز وجل - إلا كان عليه ترة، وما من رجل أوى إلى فراشه فلم يذكر الله - عز وجل - إلا كان عليه ترة»^(٣).

[٣/٦٠٦٨] قال: ثنا روح، ثنا ابن أبي ذئب، عن المقبري عن (أبي)^(٤) إسحاق [مولى عبدالله بن الحارث ولم يقل: «إذا أوى إلى فراشه».

[٤/٦٠٦٨] قال^(٥): ثنا عبدالرحمن، عن شعبة، عن الأعمش [٦] عن أبي صالح، عن

(١) البخاري (١٣/ ٤٧٣-٤٧٤ رقم ٧٥٠١)، ومسلم (١/ ١١٨ رقم ٢٠٦).

(٢) مسند أحمد (٢/ ٤٣٢).

(٣) رواه أبو داود (٤/ ٢٦٤ رقم ٤٨٥٥، ٤/ ٣١٤ رقم ٥٠٥٩) من طريق سعيد المقبري عن أبي هريرة مختصرًا.

وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٨٠): رواه أحمد، وأبو إسحاق مولى عبدالله بن الحارث بن نوفل لم يوثقه أحد ولم يجرحه، وبقية رجال أحد إسنادي أحمد رجال الصحيح.

(٤) ليست في مسند أحمد، وقد اختلف في اسمه فقيل: إسحاق، وقيل: أبو إسحاق، وانظر تهذيب الكمال (٢/ ٥٠١-٥٠٢) وتهذيب التهذيب (١/ ٢٥٨).

(٥) مسند أحمد (٢/ ٤٦٣).

(٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد.

أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما قعد قوم [مقعدًا]»^(١) لا يذكرون فيه الله - عز وجل - ويصلون على النبي ﷺ إلا كان عليهم حسرة يوم القيامة، وإن دخلوا الجنة للثواب». [٥/٦٠٦٨] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢): ثنا الحسن بن سفيان، ثنا صفوان بن صالح، ثنا الوليد بن مسلم، عن ابن أبي ذئب... فذكر طريق أحمد الأولى.

[٦/٦٠٦٨] قال ابن حبان^(٣): وثنا [حاجب بن أركين]^(٤) الفرغاني، ثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، ثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح... فذكر طريق أحمد الثانية.

قلت: رواه الطبراني وأبو داود^(٥) والترمذي^(٦) والنسائي^(٧) باختصار ورواه ابن أبي الدنيا والحاكم^(٨) والبيهقي^(٩)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد انتهى.

الترتة: بكسر التاء من فوق وتخفيف الراء، هي النقص وقيل: التبعة.

[٦٠٦٩] وقال أحمد بن منيع: ثنا أبو النضر، ثنا شعبة، عن الأعمش، عن ذكوان أبي صالح، عن أبي سعيد-رضي الله عنه-قال: «ما جلس قوم مجلسًا لا يصلون فيه على النبي ﷺ: إلا كان عليهم حسرة وإن دخلوا الجنة».

هكذا رواه أحمد بن منيع موقوفًا ورواته ثقات، وأبو النضر هو هاشم بن القاسم، وحكمه الرفع إذ ليس للرأي فيه مجال.

ورواه النسائي^(١٠) مرفوعًا وموقوفًا من طريق شعبة به.

ورواه غير واحد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

(١) في «الأصل»: مقعد. والمثبت من مسند أحمد.

(٢) (١٣٣/٣) رقم (٨٥٣).

(٣) (٣٥٢/٢) رقم (٥٩١).

(٤) في «الأصل»: حيان الركين. وهو تحريف، والمثبت من صحيح ابن حبان، وهو الصواب، وحاجب ابن أركين هو حاجب بن مالك بن أركين أبو العباس الفرغاني، ترجمته في السير (٢٥٨/١٤).

(٥) (٢٦٤/٤) رقم (٤٨٥٥، ٤٨٥٦).

(٦) (٤٣٠/٥) رقم (٣٣٨٠).

(٧) السنن الكبرى (١٠٧/٦-١٠٨) رقم (١٠٢٣٧، ١٠٢٤٣).

(٨) المستدرک (٤٩١-٤٩٢).

(٩) السنن الكبرى (٢١٠/٣).

(١٠) السنن الكبرى (١٠٨/٦) رقم (١٠٢٤٢، ١٠٢٤٣).

١٣ - [٥/١٣٨ق-ب] باب خير الذكر الخفي

[١/٦٠٧٠] قال مسدد: ثنا يحيى، عن أسامة بن زيد، عن محمد بن عبدالرحمن بن لبيبة، عن سعد بن مالك - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي»^(١).

[٢/٦٠٧٠] رواه إسحاق بن اراهويه^(٢): أبنا وكيع، ثنا أسامة بن زيد... فذكره.

[٣/٦٠٧٠] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) وإسحاق بن اراهويه قالوا: ثنا وكيع، عن أسامة ابن زيد... فذكره.

[٤/٦٠٧٠] ورواه عبد بن حميد^(٤): ثنا عثمان بن عمر، ثنا أسامة بن زيد... فذكره.

[٥/٦٠٧٠] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبو خيثمة، ثنا وكيع، ثنا أسامة بن زيد.

[٦/٦٠٧٠] ورواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا وكيع، ثنا أسامة بن زيد... فذكره.

[٧/٦٠٧٠] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٧): أبنا ابن قتيبة، ثنا حرملة بن يحيى، ثنا ابن وهب، ثنا أسامة، أن محمد بن عبدالرحمن بن أبي لبيبة حدثه... فذكره.

[١/٦٠٧١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا أبو هشام الرفاعي، ثنا إسحاق، ثنا معاوية، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كان رسول الله ﷺ يفضل الصلاة التي يستاك لها على الصلاة التي لا يستاك لها بسبعين ضعفاً، وكان رسول الله يفضل الذكر الخفي الذي لا يسمعه [الحفظة]^(٩) بسبعين ضعفاً ويقول: إذا كان يوم القيامة وجمع الله الخلائق لحسابهم وجاءت الحفظة بما حفظوا وكتبوا، قال الله لهم: انظروا هل بقي له من شيء فيقولون: ربنا ما تركنا شيئاً مما علمناه وحفظناه إلا وقد أحصيناه وكتبناه فيقول الله - تبارك وتعالى - له: إن لك عندي خبيئاً لا تعلمه وأنا أجزيك به وهو الذكر الخفي»^(١٠).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٨١/١٠): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه محمد بن عبدالرحمن بن لبيبة، وقد وثقه ابن حبان وقال: روى عن سعد بن أبي وقاص. قلت: وضعفه ابن معين، وبقيته رجالها رجال الصحيح.

(٢) المطالب العالية (٣/٤١٠ رقم ٣٢٩٩).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٠/٣٧٥-٣٧٦ رقم ٩٧١٢، ١٣/٢٤٠ رقم ١٦٢٢٤).

(٤) المنتخب (٧٦ رقم ١٣٧).

(٥) (٨١/٢ رقم ٧٣١).

(٦) مسند أحمد (١/١٧٢).

(٧) (٩١/٣ رقم ٨٠٩).

(٨) (١٨٢/٨ رقم ٤٧٣٨).

(٩) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المطالب.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٨١/١٠): رواه أبو يعلى، وفيه معاوية بن يحيى الصديقي، وهو ضعيف.

[٢/٦٠٧١] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: عن الواقدي، عن عبدالله بن أبي يحيى، عن أبي الأسود، عن عروة... فذكره.

[٣/٦٠٧١] ورواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا يعقوب بن إبراهيم بن [سعد]^(٢) ثنا أبي، عن محمد بن إسحاق قال: ذكر محمد بن مسلم الزهري، عن عروة... فذكر قصة السواك حسب.

ورواه البزار في مسنده^(٣) وابن خزيمة في صحيحه^(٤) وقال: في القلب من هذا الخبر شيء؛ فإني أخاف أن يكون محمد بن إسحاق لم يسمعه من الزهري.

[٤/٦٠٧١] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ في كتابه المستدرک^(٥): أبنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، ثنا أبي ح.

[٥/٦٠٧١] وأبنا أبوزكريا يحيى بن محمد [٥/١٣٩قأ-] ثنا إبراهيم بن أبي طالب، ثنا محمد ابن يحيى قالوا: ثنا يعقوب بن إبراهيم بن [سعد]^(٦) فذكر قصة السواك.

وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

قال الحافظ المنذري: كذا قال، ومحمد بن إسحاق إنما أخرج له مسلم في المتابعات.

قلت: محمد بن إسحاق وإن رواه بصيغة العنعنة، وأخرج له مسلم في المتابعات فلم ينفرد به عن الزهري كما تقدم.

١٤ - باب في الغفلة عن الذكر وغير ذلك

[١/٦٠٧٢] قال أحمد بن منيع^(٧): ثنا شجاع بن الوليد، عن عبدالرحمن بن زياد الأفرريقي، عن حديج بن (صومي)^(٨) عن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «الغفلة عن ثلاث: الغفلة عن ذكر الله، والغفلة فيما بين طلوع الفجر إلى

(١) مسند أحمد (٦/٢٧٢).

(٢) في «الأصل»: سعيد. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، ويعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري من رجال التهذيب.

(٣) كشف الأستار (١/٢٤٤ رقم ٥٠١) وقال: لا نعلم أحداً رواه بهذا اللفظ إلا ابن إسحاق، ولا عنه إلا إبراهيم وقد روى قريباً منه معاوية بن يحيى.

(٤) (١/٧١ رقم ١٣٧).

(٥) المستدرک (١/١٤٥-١٤٦).

(٦) في «الأصل»: سعيد. وهو تحريف، والمثبت من مستدرک الحاكم، وهو الصواب، كما سبق.

(٧) المطالب العالية (٢/١١٢ رقم ١٤٥٧).

(٨) تحرفت في المنتخب إلى: صوفي.

طلوع الشمس، والغفلة أن يغفل الرجل حتى يركبه الدين»^(١).

[٢/٦٠٧٢] رواه عبد بن حميد^(١): ثنا عبدالله بن يزيد قال: ثنا عبدالرحمن بن زياد... فذكره.

هذا إسناد حسن، وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم قاضي إفريقية وإن ضعفه أحمد بن حنبل والنسائي وابن حبان فقد وثقه يحيى بن سعيد وأحمد بن صالح، وقال ابن معين: ليس به بأس ومع هذا فلم ينفرد الأفريقي عن حديج بهذا الحديث.

[٣/٦٠٧٢] فقد رواه أبو القاسم الطبراني^(٣) قال: ثنا هارون بن ملول، ثنا المقرئ... فذكره.

وهارون بن ملول: بلامين أولاهما مشددة، وهو لقب أبيه واسمه عيسى بن يحيى التجيبي مولاهم. قال ابن يونس: كان من عقلاء الناس ثقة في الحديث مصري، وكان آخر من حدث عن المقرئ بمصر.

وأما حديج بن صومي فروى عنه جماعة، وذكره ابن حبان في الثقات وهو بضم الحاء المهملة وفتح الدال المهملة مصغر.

والإسناد من الطبراني كلهم مصريون.

وقوله: «حين يصلي الصبح»^(٤) كالحديث الوارد: «الصبحة تمنع الرزق». وقد روى هذا الحديث عبدالله بن أحمد بن حنبل في زوائده على المسند^(٥) من حديث عثمان بن عفان، وفي إسناده إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة وهو مجمع على ضعفه (ورواه ابن عدي في الكامل من طريق سليمان بن أرقم، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عثمان بن عفان)^(٦) وسليمان بن أرقم متفق على تركه.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٢٨): رواه الطبراني في الكبير، وفيه حديج بن صومي، وهو مستور، وبقية رجاله ثقات.

(٢) المنتخب (١٣٨ رقم ٣٥١).

(٣) المعجم الكبير (١٣/٤٩ رقم ١٢١) وهو من طريق الأفريقي كما ترى لم يتابعه أحد.

(٤) هو لفظ الطبراني في معجمه الكبير وفيه: «وحيث يصلي الصبح إلى طلوع الشمس».

(٥) مسند أحمد (١/٧٣).

(٦) كذا قال المؤلف - رحمه الله - ولم أجده في الكامل من هذا الطريق، بل وجدته فيه (١/٣٢٧) من طريق ابن أبي فروة المتقدم، وقال ابن عدي: وقد خلط ابن أبي فروة في هذا الإسناد، وهذا الحديث لا يعرف إلا به. قلت: وأما طريق سليمان بن أرقم، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب عن عثمان فقد رواه أبو نعيم في الحلية (٩/٢٥١)، ثم وقفت على قرة العين بالمسرة بالوفاء بالدين للعراقي (٣٣-٣٤ رقم ١٩)، وعنه لخص المؤلف، فإذا به كما قلت، فالحمد لله على توفيقه.

ورواه الطبراني، وتقدم في القرض في باب ما جاء في التشدد في الدين.

١٥ - [٥/١٣٩ق-ب] باب فيمن يذكر الله عز وجل حتى تطلع الشمس

وبعد العصر حتى تغرب

[٦٠٧٣] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا شيبان بن فروخ، ثنا طيب بن سلمان، سمعت عمرة تقول: سمعت عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صلى الفجر - أو قال الغداة - ففعد مقعده فلم يبلغ بشيء من أمر الدنيا ويذكر الله حتى يصلي الضحى أربع ركعات خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه لا ذنب له»^(٢).
هذا إسناده حسن تقدم في آخر صلاة الضحى.

[٦٠٧٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا خلف بن هشام البزار، ثنا حماد بن زيد، عن المعلب ابن [زياد]^(٤) عن يزيد الرقاشي، عن أنس - رضي الله عنه - قال - يعني - : لأن أذكر الله - عز وجل - من العصر إلى غروب الشمس أحب إليّ من أن أعتق ثمانية من بني إسماعيل كلهم مسلم».

تقدم في فضل الذكر والذاكرين

[٦٠٧٥] قال^(٥): وثنا أبو الربيع، ثنا حماد، ثنا [المعلب]^(٦) بن زياد، عن يزيد الرقاشي، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن أجلس مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحب إليّ من أن أعتق ثمانية من ولد إسماعيل».

[٦٠٧٦] قال^(٧): وثنا أبو الربيع، ثنا حماد، عن يزيد، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن أجلس مع قوم يذكرون الله - عز وجل - من غدوة حتى تطلع الشمس أحب إليّ مما طلعت عليه الشمس».

(١) (٣٢٩/٧-٣٣٠ رقم ٤٣٦٥).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٠٥): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط بنحوه وفيه الطيب بن سلمان وثقه ابن حبان، وضعفه الدارقطني، وبقيه رجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٣) (١٢٨/٧-١٢٩ رقم ٤٠٨٧).

(٤) في «الأصل»: زيد. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، وقد مضى التنبيه عليه في فضل الذكر والذاكرين.

(٥) مسند أبي يعلى (٧/١٥٤ رقم ٤١٢٦).

(٦) في «الأصل»: العلاء. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٧) مسند أبي يعلى (٧/١٥٤ رقم ٤١٢٥).

قلت: مدار طرق حديث أنس هذا على يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف، وقد تقدم هذا الحديث بطرقه في أول باب فضل الذكر والذاكرين.

١٦ - باب ما يقال بعد صلاة الصبح

[١/٦٠٧٧] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا شيبان بن فروخ، ثنا عقبة بن عبد الله الرفاعي الأصم، عن الجعد^(٢) أبي عثمان، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «صلى أنس بن مالك في مسجد بني رفاعه ها هنا، فأمر رجلا من أصحابه أن يؤذن فصلى بهم الصبح، فلما أن فرغ من [١٤٠ق/٥-١] صلاته أقبل على القوم فقال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى بأصحابه أقبل على القوم فقال: اللهم إني أعوذ بك من عمل يخزيني، اللهم إني أعوذ بك من غنى يطغيني، اللهم إني أعوذ بك من صاحب يرديني، اللهم إني أعوذ بك من أمل يلهيني، اللهم إني أعوذ بك من فقر ينسيني»^(٣).

[٢/٦٠٧٧] رواه أبو القاسم الطبراني في كتاب الدعاء^(٤) فقال: ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا شيبان بن فروخ... فذكره.

وقال: لم يرو هذا الحديث عن الجعد أبي عثمان إلا عقبة بن عبد الله الرفاعي .

[٣/٦٠٧٧] وليس كما زعم فقد رواه البزار^(٥): ثنا طالوت بن عباد، ثنا بكر بن خنيس، عن أبي عمران الجوني، عن الجعد... فذكره.

قال البزار: لا نعلم رواه عن أنس إلا الجعد، ولا عنه إلا أبو عمران، ولم يسند أبو عمران عن الجعد غيره، ولا حدث به إلا بكر، وليس بالقوى، ولا نعلم حدث به غيره.

قلت: حدث به مثله كما تقدم.

[٦٠٧٨] قال أبو يعلى الموصلي^(٦): وثنا سفيان بن وكيع، ثنا أبي، عن عبيد الله بن أبي حميد، عن أبي المليح، ثنا عبد الله بن رباح الأنصاري، أن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كان

(١) (٣١٣/٧) رقم ٤٣٥٢.

(٢) زاد بعدها في «الأصل»: ابن. وهي زيادة مقحمة، والجعد أبو عثمان هو الجعد بن دينار الصيرفي البصري، من رجال التهذيب.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١١٠/١٠): رواه البزار، وفيه بكر بن خنيس، وهو متروك وقد وثق، ورواه أبو يعلى، وفيه عقبة بن عبد الله الأصم، وهو ضعيف جدا.

(٤) (١٠٩٥/٢) رقم ٦٥٧.

(٥) مختصر زوائد البزار (١٣/٢) رقم ٢١١٦ وقال الحافظ: قلت: قد حدث به مثله.

(٦) (٢١٣/٨) رقم ٤٧٧٩.

رسول الله ﷺ يصلي الركعتين (قبل طلوع الفجر)^(١) ثم يقول: اللهم رب جبريل وميكائيل ورب إسرافيل ورب محمد، أعوذ بك من النار. ثم يخرج إلى صلاته^(٢)
قلت: رواه النسائي^(٣) من غير تقييد بصلاة الفجر.

١٧- باب ما يقال من الذكر بعد صلاة الغداة

وبعد صلاة المغرب

[١/٦٠٧٩] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا عبيد الله، ثنا ابن أبي ليلى، عن الشعبي، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبي أيوب-رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. عشر مرات بعد صلاة الغداة كان كعدل أربع رقاب من ولد إسماعيل»^(٥).

رواه أحمد بن حنبل^(٦) من طريق عبدالله بن يعيش، عن أبي أيوب قال قال رسول الله ﷺ... فذكره.

[٢/٦٠٧٩] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٧): من طريق عبدالله بن يعيش أيضًا، عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال في دبر صلاته إذا صلى: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو [٥/١٤٠ق-ب] على كل شيء قدير، عشر مرات، كتب له بهن عشر حسنات ومحي [بهن]^(٨) عنه عشر سيئات، ورفع له بهن عشر درجات وكن له عتق عشر رقاب، وكن له حرسًا من الشيطان حتى يمسي، ومن قاهن حين يمسي كان له مثل ذلك حتى يصبح».

(١) كتب المؤلف بالحاشية: صوابه قبل صلاة الفجر.

(٢) قال في المختصر (٥٠٦/٨) رقم (٦٨٢٧): رواه أبويعلى عن سفيان بن وكيع وهو ضعيف.

وقال الهيثمي في المجمع (٢/٢١٩): رواه أبويعلى، وفيه عبيد الله بن أبي حميد، وهو مترك.

وقال في (١٠٤/١٠) قال: رواه النسائي بنحوه من غير تقييد بركعتي الفجر، ورواه أبويعلى عن

شيخه سفيان بن وكيع وهو ضعيف.

(٣) (٢٧٨/٨) رقم (٥٥١٩).

(٤) البغية (٣١٤) رقم (١٠٥٥).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠٧/١٠): رواه أحمد، والطبراني باختصار، وفي إسناد أحمد محمد بن

إسحاق وهو مدلس، وفي إسناد الطبراني محمد بن أبي ليلى، وهو ثقة سيء الحفظ، وبقيه رجالهما

ثقات.

(٦) مسند أحمد (٤١٥/٥).

(٧) (٣٦٩/٥-٣٧٠) رقم (٢٠٢٣).

(٨) في «الأصل»: به. والمثبت من صحيح ابن حبان.

و في رواية «وكن له عدل عتاقة أربع رقاب، ومن قالهن إذا صلى المغرب دبر صلاته فمثل ذلك» .

قلت: في الصحيح^(١) بنحوه من غير تقييد ببعد صلاة.

وله شاهد من حديث أبي ذر الغفاري، رواه الترمذي في الجامع^(٢) وصححه والنسائي^(٣)، وآخر من حديث عمارة بن شبيب، رواه الترمذي^(٤) وحسنه والنسائي في اليوم والليلة^(٥)، ورواه الطبراني في الأوسط^(٦) من حديث أبي أمامة، وفي الكبير من حديث أبي الدرداء.

١٨ - باب ما يقال في دبر الصلوات وحين يأوي إلى فراشه

[١/٦٠٨٠] قال الحميدي^(٧): ثنا سفيان، ثنا عطاء بن السائب، عن أبيه، عن علي-رضي الله عنه- «أن فاطمة - رضي الله عنها - أتت النبي ﷺ تسأله خادمًا فقال: أعطيك خادمًا وأدع أهل الصفة تطوى بطونهم من الجوع! ألا أخبرك بما هو خير لك منه؛ تسبحين الله ثلاثًا وثلاثين، وتحمدين الله ثلاثًا وثلاثين، وتكبرين الله أربعًا وثلاثين - قال سفيان: [إحداهن] ^(٨) (أربعًا وثلاثين)^(٩) - قال علي: فما تركتها منذ سمعتها من رسول الله ﷺ فقالوا له: ولا ليلة صفين؟ قال: ولا ليلة صفين».

[٢/٦٠٨٠] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن علي فاطمة فقال: «إني أشتكى صدري مما أمد بالغرب فقالت: وأنا والله إني لأشتكى يدي مما أطحن بالرحى. فقال لها: أتت النبي ﷺ فقد أتاه سبي، فإنه لعله يخدمك خادمًا. فانطلقت إلى النبي ﷺ فسلمت عليه ثم رجعت إلى علي فقال: ما لك؟ فقالت: والله ما استطعت أن أكلم رسول الله ﷺ من هيئته. فانطلقا معًا، فقال رسول الله ﷺ: ما جاء بكما لقد جاءت بكما حاجة؟ فقال علي: أجل يا رسول الله، شكوت إلى فاطمة مما أمد

(١) البخاري (٢٠٤/١١) رقم ٦٤٠٤ ومسلم (٢٠٧١-٢٠٧٢/٤) رقم ٢٦٩٣.

(٢) (٤٨١/٥) رقم ٣٤٧٤ وقال: حسن غريب صحيح.

(٣) السنن الكبرى (٣٧/٦) رقم ٣/٩٩٥٥.

(٤) (٥٠٨/٥-٥٠٩) رقم ٣٥٣٤ وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ليث بن سعد، ولا

نعرف لعامة سماعًا عن النبي ﷺ .

(٥) السنن الكبرى (٦/١٤٩) رقم ١٠٤١٣.

(٦) (١٧٥/٧) رقم ٧٢٠٠.

(٧) (٢٥/١) رقم ٤٤.

(٨) في «الأصل»: إحداهما. وهو تحريف، والمثبت من مسند الحميدي.

(٩) في مسند الحميدي: أربع وثلاثون.

بالغرب وشكت إلي يديها مما تطحن بالرحى فأتيناك لتخدمنا خادماً مما أتاك من السبي .
 فقال: لا، ورب الكعبة، ولكن أبيعهم وأنفق أثمانهم على أصحاب الصفة الذين تطوى
 أكبادهم من الجوع فلا أجد ما أطعمهم به . قال: فلما رجعنا فأخذنا مضاجعنا من الليل أتانا
 النبي [٥/١٤١قأ-١] ﷺ وهما في خميل لهما - والخميل القטיפفة البيضاء من الصوف - وكان
 النبي ﷺ جهزها بها، وبوسادة محشوة إذخر وقربة، وكان علي وفاطمة حين ردهما وجدا في
 أنفسهما وشق عليهما، فلما سمعا حس النبي ﷺ ذهبا ليقوما . فقال لهما النبي ﷺ :
 مكانكما . ثم جاء حتى جلس على طرف الخميل، ثم قال: إنكما جئتماي لأخدمكما خادماً
 وإني سأخبركما بما هو خير لكما من الخادم، (تسبحان الله في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين
 وتحمدانه ثلاثاً وثلاثين وتكبرانه أربعاً وثلاثين إذا أخذتما مضاجعكما من الليل فذلك
 مائة)^(١) . قال علي: فما أعلم أني تركتها بعد . فقال له عبدالله بن الكواء: ولا ليلة صفين .
 فقال له علي: قاتلكم الله يا أهل العراق، ولا ليلة صفين» .

[٣/٦٠٩٤] رواه أحمد بن منيع وعبد بن حميد^(٢) قالوا: ثنا يزيد بن هارون، ثنا العوام بن
 حوشب، ثنا عمرو بن مرة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن علي قال: «أتانا رسول الله ﷺ
 حتى وضع قدميه بيني وبين فاطمة، فعلمنا ما نقول إذا أخذنا مضاجعنا: ثلاثاً وثلاثين
 تسبيحة وثلاثاً وثلاثين تحميدة وأربعاً وثلاثين تكبيرة . قال: فما تركتها بعد . فقال له رجل:
 ولا ليلة صفين؟ قال: ولا ليلة صفين» .

[٤/٦٠٨٠] قال عبد بن حميد^(٣): وثنا يزيد بن هارون، أبنا سالم بن عبيد، عن أبي عبدالله،
 عن أبي جعفر مولى علي بن أبي طالب أن علياً قال: «قال رسول الله ﷺ لفاطمة: سبحي
 حين تنامين ثلاثاً وثلاثين واحمدي ثلاثاً وثلاثين وكبري أربعاً وثلاثين فهذه مائة، وهي ألف
 حسنة، من قالها كل ليلة حين ينام فهي خير له من أن يعتق رقبة كل ليلة، وكل عرق في
 جسده يمحي به عنه سيئة وتكتب له حسنة . قال علي: فما تركتها منذ سمعت فاطمة قالتها
 لي ولا ليلة صفين» .

قلت: هو في الصحيحين^(٤) وغيرهما بغير هذا اللفظ .

(١) كذا في «الأصل» وفيه سقط ظاهر، وقد روى الحديث الإمام أحمد في المسند (١٠٦/١-١٠٧) وابن
 سعد في الطبقات (٨/٢٥) والطحاوي في شرح المعاني (٣/٢٣٣) من طريق عطاء به، وعندهم:
 «تسبحان في دبر كل صلاة عشرًا وتحمدان عشرًا وتكبران عشرًا، وإذا أويتا إلى فراشكما فسبحا
 ثلاثين وثلاثين واحداً ثلاثاً وثلاثين وكبرا أربعاً وثلاثين» .

(٢) المنتخب (٥١ رقم ٦٣) .

(٣) المنتخب (٥٥ رقم ٧٩) .

(٤) البخاري (٧/٨٨ رقم ٣٧٠٥) ومسلم (٤/٢٠٩١ رقم ٢٧٢٧) .

ورواه ابن حبان في صحيحه^(١) مختصرًا، وسيأتي في الزهد في عيش النبي ﷺ .

[١/٦٠٨١] وقال عبد بن حميد^(٢): ثنا عبيد الله بن موسى، عن موسى بن عبيدة، عن عبدالله بن دينار، عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: «شكا فقراء المسلمين ما فضل به أغنياؤهم فقالوا: يا رسول الله، هؤلاء إخواننا آمنوا إيماننا وصلوا [٥/ق١٤١-ب] صلاتنا وصاموا صيامنا، ولهم علينا فضل في الأموال يتصدقون ويصلون الرحم، ونحن فقراء لا نجد ذلك. قال: أفلا أخبركم بشيء إن صنعتموه أدركتم فضلهم؟ قولوا في دبر كل صلاة: الله أكبر إحدى عشرة مرة، والحمد لله إحدى عشرة مرة، وسبحان الله إحدى عشرة مرة، ولا إله إلا الله وحده لا شريك له إحدى عشرة مرة تدركون مثل فضلهم. فبلغ ذلك الأغنياء فقالوا مثل ما أمرهم رسول الله ﷺ فجاءوه فقالوا: يا رسول الله، إخواننا يقولون مثلنا نقول. قال: ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، ألا أبشركم يا معشر الفقراء، إن فقراء المؤمنين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم - خمسمائة عام»^(٣).

[٢/٦٠٨١] قلت: رواه ابن ماجه في سننه^(٤): ثنا إسحاق بن منصور، ثنا أبوغسان بهلول قال: ثنا موسى بن عبيدة... فذكره باختصار.

[٣/٦٠٨١] ورواه البزار^(٥): ثنا الوليد بن عمرو بن سكين، ثنا محمد بن الزبرقان، ثنا موسى بن عبيدة... فذكره وزاد: «وتلا موسى بن عبيدة: ﴿وإن يومًا عند ربك كألّف سنة مما تعدون﴾»^(٦).

قال البزار: لا نعلمه عن ابن عمر إلا من هذا الوجه، قال: وعلته موسى بن عبيدة.

[١/٦٠٨٢] وقال أبويعلى الموصلي^(٧): ثنا واصل بن عبد الأعلى الكوفي، ثنا ابن فضيل، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن الحسين بن أبي سفيان، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «زار رسول الله ﷺ أم سليم فضلى في بيتها صلاة تطوع فقال: يا أم سليم، إذا صليت المكتوبة فقولي: سبحان الله عشراً، والحمد لله عشراً، والله أكبر عشراً، ثم سلي ما شئت، فإنه يقول لك: نعم - ثلاث مرات»^(٨).

(١) (١٥/٣٦٣ رقم ٦٩٢١).

(٢) المنتخب (٤٥٤ رقم ٧٩٧).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٠١): رواه البزار، وفيه موسى بن عبيدة الردي، وهو ضعيف.

(٤) (٢/١٣٨١ رقم ٤١٢٤).

(٥) كشف الأستار (٤/١٩-٢٠ رقم ٣٠٩٤).

(٦) الحج: ٤٧.

(٧) (٧/٢٧١-٢٧٢ رقم ٤٢٩٢).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٠١-١٠٢): رواه البزار وأبو يعلى بنحوه، وفيه عبدالرحمن بن =

[٢/٦٠٨٢] رواه البزار^(١): ثنا يوسف بن موسى، ثنا محمد بن فضيل، ثنا عبدالرحمن بن إسحاق... فذكره.

قال البزار: لا نعلم يروي عن حسين إلا عبدالرحمن روى عنه حديثين فقط.

قلت: وعبد الرحمن ضعيف لكن لم ينفرد به.

[٣/٦٠٨٢] فقد رواه ابن حبان في صحيحه^(٢): ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا محمد ابن أبان، ثنا وكيع، ثنا عكرمة بن عمار، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك قال: «جاءت أم سليم إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، علمني كلمات أدعو بهن في صلاتي. فقال: سبحي الله عشراً، واحمديه عشراً، وكبريه عشراً ثم سلي حاجتك»^(٣).

[٦٠٨٣] [٥/١٤٢ق-١] قال أبويعلى^(٤): وثنا عبدالأعلى، ثنا بشر بن منصور، عن عمر بن نبهان، عن أبي راشد، عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من جاء بهن من الإيمان دخل من أي أبواب الجنة شاء، وزوج من الحور العين حيث شاء: من عفا عن قاتله، وأدى ديناً خفياً، وقرأ في دبر [كل]»^(٥) صلاة مكتوبة عشر مرات «قل هو الله أحد» قال: فقال أبو بكر: أو إحداهن يا رسول الله؟ قال: أو إحداهن»^(٦).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عمر بن نبهان وغيره.

و تقدم في كتاب التفسير: «قل هو الله أحد».

١٩ - باب ما يقول إذا أصبح

[١/٦٠٨٤] قال مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني سلمة بن كهيل، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبزي، عن أبيه قال: «كان رسول الله ﷺ إذا أصبح قال: أصبحنا على فطرة الإسلام، وكلمة الإخلاص، ودين نبينا محمد ﷺ وملة أبينا إبراهيم حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين»^(٧).

= إسحاق أبوشيبه الواسطي، وهو ضعيف.

(١) كشف الأستار (٤/٢١ رقم ٣٠٩٦).

(٢) (٥/٣٥٣ رقم ٢٠١١).

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٣/٥١ رقم ١٢٩٩) من طريق وكيع به، ورواه الترمذي

(٢/٣٤٧ رقم ٤٨١) من طريق ابن المبارك عن عكرمة بن عمار به، وقال: حديث حسن غريب.

(٤) (٣/٣٣٢ رقم ١٧٩٤).

(٥) من مسند أبي يعلى.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٠٢): رواه أبويعلى، وفيه عمر بن نبهان، وهو متروك.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١١٦): رواه أحمد، والطبراني، ورجالها رجال الصحيح.

[٢/٦٠٨٤] رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن سلمة... فذكره.

[٣/٦٠٨٤] قلت: رواه النسائي في اليوم والليلة^(٢) من طرق منها عن عمرو بن علي وبندار كلاهما عن يحيى بن سعيد به.

[٦٠٨٥] وقال عبد بن حميد^(٣): ثنا عبدالله بن بكر السهمي، ثنا فائد، عن عبدالله بن أبي أوفى قال: «رأينا رسول الله ﷺ إذا أصبحنا قال: أصبحنا وأصبح الملك لله، والكبرياء والعظمة والخلق والليل والنهار وما سكن فيها الله وحده لا شريك له، اللهم اجعل هذا النهار أوله صلاحًا، وأوسطه فلاحًا، وآخره نجاحًا، وأسألك خير الدنيا وخير الآخرة».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف فائد أبو الورقاء

[٦٠٨٦] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا يزيد بن هارون، ثنا معاذ أبو عبدالله، حدثني رجل، عن الحسن قال: «كنا جلوسًا مع رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتي فقيل له: أدرك فقد احترقت دارك فقال: ما احترقت داري. فذهب ثم جاء فقيل له: أدرك دارك فقد احترقت. فقال: لا والله ما احترقت داري. فقيل له: يقال لك: قد احترقت دارك فتحلف بالله ما احترقت! فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من قال حين يصبح: إن ربي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم، ما شاء الله كان وما لم يشأ لا يكون، لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، أشهد أن الله على كل شيء قدير، وأن الله قد أحاط بكل شيء علمًا، أعوذ بالذي يمسك السماء أن تهبط [١٤٢ق/٥-ب] تقع على الأرض إلا بإذنه من شر كل دابة ربي آخذ بناصيتها إن ربي على صراط مستقيم، لم ير يومئذ في نفسه ولا أهله ولا ماله شيئًا يكرهه، وقد قتلها اليوم»^(٥).

قلت: له شاهد من حديث أبي الدرداء.

[٦٠٨٧] رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٦): قال: ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، ثنا هذبة بن خالد، ثنا أغلب بن تميم المسعودي، ثنا الحجاج بن الفرافصة، عن طلق - يعني ابن حبيب - قال: «جاء رجل إلى أبي الدرداء فقال: يا أبا الدرداء، احترق بيتك. فقال: ما احترق بيتي. ثم جاء آخر فقال: يا أبا الدرداء، احترق بيتك. فقال: ما احترق بيتي. ثم جاء آخر فقال: يا أبا الدرداء، احترق بيتك. فقال: ما احترق بيتي. ثم جاء آخر فقال: يا

(١) مسند أحمد (٣/٤٠٧).

(٢) السنن الكبرى (٦/٣-٤ رقم ٩٨٢٩، ٩٨٣٠).

(٣) المنتخب (١٨٨ رقم ٥٣١).

(٤) البغية (٣١٥ رقم ١٠٥٨).

(٥) قال في المختصر (٨/٥٠٢-٥٠٣ رقم ٦٨١٧): رواه الحارث بسند فيه راو لم يسم.

(٦) (٢/٩٥٣-٩٥٤ رقم ٣٤٣).

أبالدرداء، (انبعثت)^(١) النار فلما انتهت إلى بيتك طفئت. فقال: قد علمت أن الله لم يكن ليفعل. فقال رجل: يا أبالدرداء، ما ندري أي كلامك أعجب، قولك: ما احترق، أو قولك: قد علمت أن الله لم يكن ليفعل! قال: ذلك لكلمات سمعتهن من رسول الله ﷺ من قالهن حين يصبح لم تصبه مصيبة حتى يمسي، ومن قالهن حين يمسي لم تصبه مصيبة حتى يصبح: اللهم أنت ربي، لا إله إلا أنت، عليك توكلت وأنت رب العرش الكريم، ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، [أعلم]^(٢) أن الله على كل شيء قدير، وأن الله قد أحاط بكل شيء علما، اللهم إني أعوذ بك من شر نفسي ومن شر كل دابة أنت أخذ بناصيتها، إن ربي على صراط مستقيم.

[٦٠٨٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا شجاع بن مخلد أبو الفضل، حدثني يحيى بن حماد، ثنا الأغلب بن تميم، عن مخلد بن هذيل، عن عبدالرحمن المدني، عن عبدالله بن عمر، عن عثمان بن عفان: «أنه سأل رسول الله ﷺ عن تفسير: ﴿له مقاليد السموات والأرض﴾^(٤) فقال: ما سألتني عنها أحد قبلك، تفسيرها لا إله إلا الله، والله أكبر، وسبحان الله وبحمده، وأستغفر الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله، الأول والآخر والظاهر والباطن وبيده الخير يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير، من قالها إذا أصبح عشر مرات أعطي عشر خصال: أما أولهن فيحرز من إبليس وجنوده، وأما الثانية فيعطى قنطارًا من الأجر، وأما الثالثة فترفع له درجة في الجنة، وأما الرابعة فيزوج من الحور العين، وأما الخامسة فيحضرها اثنا عشر ألف ملك، وأما السادسة فله من الأجر كمن قرأ القرآن والتوراة والإنجيل والزيور، وله مع هذا يا عثمان من الأجر كمن حج واعتمر فقبلت حجته وعمرته، وإن مات من يومه طبع بطابع الشهداء»^(٥).

رواه ابن أبي عاصم وابن السني^(٦) - وهو أصلحهم إسنادًا - وغيرهم، قال الحافظ المنذري: وفيه نكارة، وقد قيل فيه: موضوع وليس ببعيد، والله أعلم.

٢٠ - باب ما يقوله إذا أصبح وإذا أمسى

[٦٠٨٩] قال مسدد: ثنا يحيى، عن عبدالله بن سعيد: سمعت أبي يقول عن النبي ﷺ:

(١) في كتاب الدعاء: اتبعت.

(٢) في «الأصل»: اعلموا، وضيب فوقها، والثبت من كتاب الدعاء للطبراني.

(٣) المقصد العلي (٢/٣٢٦-٣٢٧ رقم ١٦٤٧).

(٤) الزمر: ٦٣.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١١٥): رواه أبو يعلى في الكبير، وفيه الأغلب بن تميم، وهو ضعيف.

(٦) عمل اليوم والليلة (٣٦ رقم ٧٣).

«أنه كان يقول إذا أصبح: اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا وبك نحيا وبك نموت وإليك
النشور، وإذا أمسى قال: اللهم بك أمسينا وبك أصبحنا وبك نحيا وبك نموت وإليك
النشور».

هذا إسناد مرسل رواه ثقات ، وعبد الله بن سعيد هو ابن أبي هند.

[١/٦٠٩٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا يزيد بن هارون، ثنا داود، عن الشعبي، عن
عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي أيوب الأنصاري-رضي الله عنه-عن رسول الله ﷺ قال:
«من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل
شيء قدير، عشر مرات [٥/١٤٣ق-١] كن له كعدل عشر رقاب- أو رقبة».

[٢/٦٠٩٠] رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، ثنا داود بن أبي هند... فذكر مثله
سواء إلا أنه لم يقل: «بيده الخير».

[٣/٦٠٩٠] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن بكار، ثنا إسماعيل بن عياش، عن صفوان
ابن عمرو، عن خالد بن معدان، عن أبي رهم السمعي، عن أبي أيوب الأنصاري، عن
النبي ﷺ قال: «من قال حين يصبح: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد
يحيي ويميت بيده الخير وهو كل شيء قدير، عشر مرات، كتب الله - عز وجل - له بكل
واحدة قالها عشر حسنات، وحط عنه عشر سيئات، ورفع الله بها عشر درجات، وكن له
كعتق عشر رقاب، وكن له مسلحة من أول الليل إلى آخره ولم يعمل يومئذ عمل يقهرهن،
ومن قالهن حين يمسي فمثل ذلك»^(٢).

[٤/٦٠٩٠] ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا أبو اليان، ثنا إسماعيل بن عياش... فذكره.

قلت: رواه البخاري^(٤) ومسلم^(٥) والترمذي^(٦) والنسائي^(٧) باختصار، ورواه
الطبراني^(٨)، كما رواه ابن أبي شيبة على الشك، وفي بعض ألفاظ الطبراني: «كن له كعدل
عشر رقاب من ولد إسماعيل» من غير شك.

(١) (١/٢٧ - ٢٨ رقم ٢).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١١٢): رواه أحمد والطبراني بأسانيد، ورجال أحمد ثقات، وكذلك
بعض أسانيد الطبراني.

(٣) مسند أحمد (٥/٤٢٠).

(٤) (١١/٢٠٤ رقم ٦٤٠٤).

(٥) (٤/٢٠٧١-٢٠٧٢ رقم ٢٦٩٣).

(٦) (٥/٥١٨-٥١٩ رقم ٣٥٥٣).

(٧) السنن الكبرى (٦/١٠-١١ رقم ٩٨٥٢).

(٨) المعجم الكبير (٤/١٢٧-١٢٨ رقم ٣٨٨٣، ٣٨٨٤).

[١/٦٠٩١] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو موسى محمد بن المثني، ثنا عبد الوهاب، ثنا عبيد الله، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة-رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ فقد رجلا من أصحابه ثم إنه لقيه فقال: مالي لم أرك؟! قال: ما بت البارحة؛ لدغنتني عقرب. فقال: أما إنك لو قلت [حين أمسيت]^(٢): أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك».

قال عبيد الله: ولا أعلمه إلا قال في الحديث يرفعه: «فمن قالها حين يمسي وحين يصبح لم يضره»^(٣).

رواه مالك^(٤) ومسلم^(٥) وأصحاب السنن الأربعة^(٦) والطبراني في كتاب الدعاء^(٧) دون قوله: «وحين يصبح».

[٢/٦٠٩١] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٨): أبنا أحمد بن محمد بن (الحسن)^(٩) ثنا شيان ابن أبي شيبة، ثنا جرير بن حازم، ثنا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من قال حين يمسي: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، ثلاث مرات لم يضره (حمة)^(١٠) إلى الصباح قال: وكان إذا لدغ إنسان من أهله قال: أما قال الكلمات؟!».

الحمة: بضم الحاء المهملة وتخفيف الميم هو السم، وقيل: لدغة كل ذي سم، وقيل غير ذلك.

[٦٠٩٢] [٥/١٤٣ق-ب] قال أبو يعلى الموصلي^(١١): وثنا أبو الربيع، ثنا يوسف بن عطية، عن ثابت، عن أنس-رضي الله عنه-: «أن رسول الله ﷺ كان يدعو بهذه الدعوات إذا أصبح

(١) (١٢/٤٤ رقم ٦٦٨٨).

(٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى.

(٣) قال في المختصر (٨/٥٠٥ رقم ٦٨٢٢): رواه أبو يعلى، ورواه ثقات.

(٤) (٢/٩٥١ رقم ١١).

(٥) (٤/٢٠٨١ رقم ٢٧٠٩).

(٦) أبو داود (٤/١٣-١٤ رقم ٣٨٩٩) والترمذي (٥/٧٨٠ رقم ٣٦٧٥) والنسائي في الكبرى

(٦/١٥١-١٥٣ رقم ١٠٤٢١-١٠٤٢٩) وابن ماجه (٢/١١٦٢ رقم ٣٥١٨).

(٧) (٢/٩٥٥ - ٩٥٨ رقم ٣٤٦-٣٥٢).

(٨) (٣/٢٩٩-٣٠٠ رقم ١٠٢٢).

(٩) كذا في «الأصل» وموارد الظمان (٢/١٠٦٣ رقم ٢٣٦٠) وفي صحيح ابن حبان: الحسين. وأحمد

ابن محمد بن الحسن هو حافظ خراسان الإمام أبو حامد بن الشرقي، وأحمد بن محمد بن الحسين هو

الإمام أبو العباس الماسرجسي، وكلاهما من شيوخ ابن حبان، فالله أعلم.

(١٠) في صحيح ابن حبان: حية.

(١١) (٦/١٠٦ رقم ٣٣٧١).

وإذا أمسى: اللهم إني أسألك من فجأة الخير، وأعوذ بك من فجأة الشر؛ فإن العبد لا يدري ما يفجؤه إذا أصبح وإذا أمسى»^(١).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يوسف بن عطية.

[١/٦٠٩٣] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا محمد بن المثني أبو موسى، ثنا مكّي، ثنا عبدالله بن سعيد، عن سمي مولى أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث، عن أبي صالح، أنه سمع أباهريرة-رضي الله عنه-يقول: قال رسول الله ﷺ: «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، عشر مرات حين يصبح، كتب له بها مائة حسنة، ومحى عنه بها مائة سيئة، وكانت كعدل رقبة، وحفظ بها يومئذ حتى يمسي، ومن قال مثل ذلك حين يمسي كان له مثل ذلك»^(٢).

[٢/٦١٠٧] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا مكّي بن إبراهيم... فذكره.

٢١ - باب ما يقال عند النوم وعند الحاجة

فيه حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، وسيأتي بطرقه في كتاب الدعاء في باب ما يقوله حين ينام.

[١/٦٠٩٤] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان: «أن الوليد بن الوليد شكّا إلى النبي ﷺ حديث نفس وجده، فقال: إذا أتيت فراشك فقل: أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه وشر عباده، ومن همزات الشياطين وأن يحضرون، فوالذي نفسي بيده لا يضرّك شيء حتى تصبح، وبالحرّي أن لا يقربك».

[٢/٦٠٩٤] رواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، ثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن الوليد بن الوليد أنه قال: «يا رسول الله، إني أجد وحشة. قال: إذا أويت إلى فراشك...»^(٥) فذكره.

هذا حديث رجاله ثقات.

(١) قال الهيثمي في المجمع (١١٥/١٠): رواه أبو يعلى، وفيه يوسف بن عطية، وهو متروك.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١١٣/١٠): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) مسند أحمد (٢/٣٦٠).

(٤) مسند أحمد (٤/٥٧).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٢٣/١٠): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح إلا محمد بن يحيى بن حبان.

لم يسمع من الوليد بن الوليد.

[١/٦٠٩٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا جعفر بن عون، عن الأفرقي، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - : «أن النبي ﷺ قال لرجل من الأنصار: كيف تقول حين تريد أن تنام؟ قال: أقول: باسمك [ربي]^(٢) وضعت جنبي فاغفر لي ذنبي. قال: قد غفر لك»

[٢/٦٠٩٥] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا الحسن، ثنا ابن لهيعة، حدث حبي أن [أبا]^(٣) عبدالرحمن الحجلي حدثه، عن عبد الله بن عمرو [٥/١٤٤ق-١] أن رسول الله ﷺ «كان إذا اضطجع للنوم يقول: باسمك ربي وضعت جنبي»^(٤).

[٣/٦٠٩٥] ورواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا حسن، ثنا ابن لهيعة، ثنا حبي بن عبد الله، عن أبي عبدالرحمن الحجلي... فذكره.

ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٦) من طريق ابن وهب! أخبرني ابن عبد الله حبي بن عبد الله... فذكره.

ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وعبد بن حميد، وسيأتي في كتاب الدعاء، في باب ما يقول حين ينام.

ورواه النسائي في اليوم والليلة^(٧) من طريق عبد الله بن يزيد به.

[٦٠٩٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): وثنا محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن أبيه قال: «كنت عند عمار فأتاه رجل فقال: ألا أعلمك كلمات كأنه يرفعهن إلى النبي ﷺ فقال: - إذا أخذت مضجعك من الليل فقل: اللهم أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك وألجأت ظهري إليك، آمنت بكتابك المنزل ونبيك المرسل، اللهم نفسي خلقتها لك محياها ولك مماتها إن قبضتها فارحمها وإن أخرتها فاحفظها بحفظ الإيوان».

هذا إسناد حسن.

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٢٤٩ رقم ٩٣٥٤).

(٢) من المصنف.

(٣) سقطت من «الأصل» وسيأتي في الذي بعده على الصواب.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٢٣): رواه أحمد، وإسناده حسن.

(٥) مسند أحمد (٢/١٧٣-١٧٤).

(٦) (٢/٩١١ رقم ٢٥٨).

(٧) السنن الكبرى (٦/١٩٢ رقم ١٠٦٠٦) من طريق عبد الله بن وهب كما قال المزي في التحفة.

(٨) (٦/٣٥٤ رقم ٨٨٦٧).

(٩) وأخرجه في المصنف أيضًا (٩/٧١-٧٢ رقم ٦٥٧٣، ١٠/٢٤٧-٢٤٨ رقم ٩٣٤٩).

وأصله في الصحيحين^(١) والسنن الأربعة^(٢) من حديث البراء بن عازب، ورواه الترمذي^(٣) وحسنه من حديث رافع بن خديج.

[٦٠٩٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): وثنا الفضل بن دكين، ثنا سلمة، سمعت أنسًا قال: «أتت امرأة إلى النبي ﷺ تشكو إليه الحاجة، فقال: ألا أدلك على خير من ذلك؟ تهلين الله ثلاثًا وثلاثين عند [منامنك]^(٥) وتسبحينه ثلاثًا وثلاثين، وتحمدينه أربعًا وثلاثين. قال: تلك مائة خير من الدنيا وما فيها».

هذا إسناد رواه ثقات

[١/٦٠٩٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا العباس بن الفضل، ثنا عبدالعزيز ابن مسلم، ثنا أبو إسحاق، عن أبي فروة قال: «قدمت المدينة فأتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله، علمني شيئًا أقوله إذا أويت إلى فراشي. قال: اقرأ «قل يا أيها^(٧) الكافرون» فإنها براءة من الشرك».

[٢/٦٠٩٨] رواه ابن حبان في صحيحه^(٨): أبنا الصوفي، ثنا علي بن الجعد، ثنا زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن فروة بن نوفل عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال: «هل لك في ربيبة لنا [تكفلها]^(٩) (زينت)^(١٠) قال: فجاء فسأله النبي ﷺ فقال: تركتها عند أمها. قال: فمجيء ما جاء بك؟! قال: جئت لتعلمني شيئًا أقوله عند منامي. قال: اقرأ: «قل يا أيها الكافرون» ثم نم على خاتمتها؛ فإنها براءة من الشرك».

[٣/٦٠٩٨] قال^(١١): وأبنا أبو عروبة بحران، ثنا محمد بن وهب بن أبي كريمة، ثنا محمد بن

(١) البخاري (٤٢٦/١) رقم ٢٤٧ وأطرافه في: (٦٣١١، ٦٣١٣، ٦٣١٥، ٧٤٨٨)، ومسلم (٢٠٨٢/٤) رقم (٢٧١٠).

(٢) أبو داود (٣١١/٤) رقم ٥٠٤٦، ٥٠٤٨) والترمذي (٤٣٧/٥) رقم ٣٣٩٤ والنسائي في الكبرى (١٩٢/٦-١٩٥) أرقام ١٠٦٠٩ - ١٠٦١٧) وابن ماجه (١٢٧٥/٢ - ١٢٧٦) رقم (٣٨٧٦).

(٣) (٤٣٨/٥) رقم (٣٣٩٥).

(٤) المطالب العالية (١٨/٤) رقم (٣٣٧٧).

(٥) في «الأصل»: ما منك. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

(٦) البغية (٣١٦) رقم (١٠٥٩).

(٧) زاد بعدها في «الأصل»: الذين. وهي زيادة مقحمة نتجت عن سبق القلم.

(٨) (٧٠/٣) رقم (٧٩٠).

(٩) في «الأصل»: قه كفلها. وهو تحريف والمثبت من موارد الظمان (١٠٦٥/٢) رقم (٢٣٦٣) وفي مسند علي بن الجعد (٩٢٣/٢ - ٩٢٤) رقم (٢٦٥٤): فتكفلها.

(١٠) في مسند ابن الجعد: قال زهير: أراها زينب.

(١١) صحيح ابن حبان (٧٠-٦٩/٣) رقم (٧٨٩).

سلمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق... فذكره.
قلت: رواه أبو داود^(١) والترمذي^(٢) والنسائي^(٣) باختصار، ورواه الحاكم^(٤) وقال:
صحيح الإسناد. وله شاهد من حديث ابن عباس وتقدم في سورة الكافرون.

[١/٦٠٩٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا إبراهيم، ثنا حماد، عن حجاج الصواف، عن أبي الزبير، عن جابر - رضي الله عنه - [٥/١٤٤ق-ب] أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أوى الرجل إلى فراشه ابتدره ملك وشيطان فيقول الملك: اختم بخير، ويقول الشيطان: اختم بشر، فإن ذكر الله ثم نام بات الملك يكلؤه، فإن استيقظ قال الملك: افتح بخير، وقال الشيطان: افتح بشر، فإن قال: الحمد لله الذي رد علي نفسي ولم يمتهها في منامها، الحمد لله الذي يمسك السموات والأرض أن تزولا - إلى آخر الآية - الحمد لله الذي يمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه، فإن وقع من سريره فمات دخل الجنة»^(٦).

[٢/٦٠٩٩] رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٧): ثنا معاذ بن المثني، ثنا علي بن عثمان اللاحقي، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

[٣/٦٠٩٩] ثم رواه^(٨) من طريق أبي عامر الخزاز، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ «إذا أوى الإنسان إلى فراشه ابتدره ملك وشيطان فيقول الملك: اختم بخير ويقول الشيطان: اختم بشر فإن ذكر الله حتى تغلبه عينه طرد الملك الشيطان وبات يكلؤه». .
[٤/٦٠٩٩] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٩): ثنا أبو يعلى الموصلي، ثنا إبراهيم بن الحجاج السامي، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

[٥/٦٠٩٩] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(١٠) وزاد في آخره: «الحمد لله الذي يحيي الموتى

(١) (٤/٣١٣ رقم ٥٠٥٥).

(٢) (٥/٢٤٢ رقم ٣٤٠٣).

(٣) (السنن الكبرى (٦/٢٠٠ رقم ١٠٦٣٧-١٠٦٤٠).

(٤) (المستدرک (١/٥٦٥)، (٢/٥٣٨).

(٥) (٣/٣٢٦-٣٢٧ رقم ١٧٩١).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٢٠-١٢١): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن الحجاج الشامي، وهو ثقة.

قلت: كذا وقع في المجمع المطبوع: الشامي - بالشين المعجمة - وهو تصحيف، والصواب السامي - بالسين المهملة - كما ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (٤/٥٧٥) وغيره.

(٧) (٢/٨٨٩ رقم ٢٢٠).

(٨) كتاب الدعاء (٢/٨٩٠ رقم ٢٢١).

(٩) (١٢/٣٤٣ رقم ٥٥٣٣).

(١٠) (المستدرک (١/٥٤٨).

وهو على كل شيء قدير».

وقال: صحيح على شرط مسلم انتهى .

يكلؤه أي: يحرسه ويحفظه .

[٦١٠٠] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا عقبة، ثنا يونس، ثنا السري بن إسماعيل، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يأمر بفراشه فيفرش له فيستقبل القبلة، فإذا أوى إليه توسد كفه اليمنى ثم همس لا ندري ما يقول، فإذا كان في آخر ذلك رفع صوته، فقال: اللهم رب السموات السبع ورب العرش العظيم، إله - أو رب - كل شيء، منزل التوراة والإنجيل والفرقان فالتقى الحب والنوى، أعود بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته، اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عنا الدين وأغننا من الفقر»^(٢).

قلت: له شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم^(٣) وأصحاب السنن^(٤).

٢٢ - باب ما يقوله إذا استيقظ

فيه حديث جابر المذكور في الباب قبله .

[٦١٠١] وقال أبو داود الطيالسي^(٥): ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن شهر بن حوشب، أبنا رجل، عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «من نام طاهرًا فتعار من الليل لم يسأل الله شيئًا من أمر الآخرة والدنيا إلا أعطاه إياه. قال ثابت: فقدم علينا الرجل الذي حدثنا شهر عنه فحدثنا بهذا الحديث» .

هذا إسناد ضعيف ؛ لجهالة بعض رواته، وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت رواه

(١) (١/٢١٠-٢١١ رقم ٤٧٧٤).

(٢) قال الهيثمي في المجمع: (١٠/١٢١) رواه الطبراني في الأوسط - وفي نسخة: رواه أبو يعلى. وهو الصواب - وفيه السري بن إسماعيل، وهو متروك.

(٣) (٤/٢٠٨٤ رقم ٢٧١٣).

(٤) أبو داود (٤/٣١٢ رقم ٥٠٥١) والترمذي (٣٣٩٧) والنسائي في الكبرى (٦/١٩٧ رقم ١٠٦٢٦) وابن ماجه (٢/١٢٧٤-١٢٧٥ رقم ٣٨٧٣).

(٥) (٧٧ رقم ٥٦٣).

البخاري^(١) وأصحاب السنن الأربعة^(٢).

تعارَّ - بتشديد الراء - : استيقظ .

[٦١٠٢] [٥/١٤٥ق١-١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣) : ثنا خالد بن القاسم ، ثنا ليث بن سعد ، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة ، عن موسى بن وردان ، عن نابل صاحب العباء ، عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ قال : «من قال حين يستيقظ وقد رد الله عليه روحه : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، بيده الخير وهو على كل شيء قدير ؛ غفرت له ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر» .

٢٣ - باب فضل لا إله إلا الله

فيه حديث عمر بن الخطاب ، وتقدم في غزوة تبوك .

[١/٦١٠٣] وقال مسدد^(٤) : ثنا الحارث بن عبيد ، عن ثابت البناني ، عن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «يا فلان ، فعلت كذا وكذا؟ قال : لا والذي لا إله إلا [هو]^(٥) ما فعلت . ورسول الله ﷺ يعلم أنه قد فعله ، وكرر عليه مرارًا ، كل ذلك يقول : لا والذي لا إله إلا هو ما فعلته . ورسول الله ﷺ يعلم أنه قد فعله ، فقال له رسول الله ﷺ : كفر عنك ذنبك بتصديقك بلا إله إلا الله»^(٦) .

[٢/٦١٠٣] رواه عبد بن حميد^(٧) : ثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا الحارث بن عبيد ، ثنا ثابت البناني . . . فذكره .

[٣/٦١٠٣] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٨) : ثنا أبو الربيع ، ثنا الحارث . . . فذكره .

[٤/٦١٠٣] ورواه البزار^(٩) : ثنا عبدالله بن الصباح ، ثنا روح بن عبادة ، ثنا الحارث بن عبيد . . . فذكره .

(١) (٣/٤٧-٤٨ رقم ١١٥٤) .

(٢) (٤/٣١٤ رقم ٥٠٦٠) والترمذي (٣٤١٤) والنسائي في الكبرى (٦/٢١٥ رقم ١٠٦٩٧) وابن ماجه (٢/١٢٧١ رقم ٣٨٧٨) .

(٣) البغية (٣١٦ رقم ١٠٦٠) .

(٤) المطالب العالمة (٢/٢٣٨ رقم ١/١٧٨٩) .

(٥) في «الأصل» : الله .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٨٣) : رواه البزار وأبو يعلى بنحوه ، ورجالها رجال الصحيح .

(٧) المنتخب (٤٠٥ رقم ١٣٧٦) .

(٨) (٦/١٠٤-١٠٥ رقم ٣٣٦٨) .

(٩) مختصر زوائد البزار (٢/٣٩٦ رقم ٢٠٨٦) .

قال البزار: لا نعلم رواه عن ثابت عن أنس إلا الحارث بن عبيد ورواه الحاكم وعنه البيهقي في سننه^(١) وتقدم في باب الأيمان.

[٦١٠٤] وقال إسحاق بن راهويه: أبنا جرير، عن منصور، عن أبي وائل شقيق بن سلمة قال: «حدثت أن أبا بكر لقي طلحة فقال: مالي أراك أصبحت واجماً^(٢) قال: كلمة سمعتها من رسول الله ﷺ يزعم أنها موجبة، فلم أسأله عنها. قال أبو بكر: أنا أعلم ما هي. قال: ما هي؟ قال: لا إله إلا الله».

رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٣) والنسائي في اليوم والليلة^(٤) من حديث مجالد، عن الشعبي، عن طلحة. وقيل: عن الشعبي، عن جابر، عن طلحة. وقيل: عن الشعبي، عن ابن طلحة، عن طلحة - وذكروا أن القصة جرت لطلحة مع عمر بن الخطاب، وهذا الإسناد أصح من ذلك إلا أن فيه من لم يسم.

هذا حديث رجاله ثقات، لكن قال العلائي في المراسيل^(٥): سئل ابن معين عن حديث منصور عن أبي وائل «أن أبا بكر لقي طلحة...» الحديث فقال: حديث مرسل. وعدّ الحاكم أبا وائل ممن أدرك العشرة وسمع منهم. انتهى، وقد تقدم هذا الحديث بطرقه في أول كتاب الإيمان.

[١/٦١٠٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي عمران الجوني، عن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري، عن أبيه - رضي الله عنه - : «أنه أتى النبي ﷺ في نفر من قومه فقال: أبشروا وبشروا من وراءكم أنه من قال: لا إله إلا الله صادقاً بها دخل الجنة».

هذا إسناد صحيح.

[٢/٦١٠٥] رواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا مؤمل وبهز قالوا: ثنا حماد بن سلمة، ثنا أبو [٥/١٤٥ق-ب] عمران الجوني... فذكره، وزاد: «فخرجنا من عند النبي ﷺ نبشّر الناس فاستقبلنا عمر بن الخطاب فرجع بنا إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إذا يتكل

(١) السنن الكبرى (٣٧/١٠).

(٢) كتب المؤلف حاشية نصها: الواجم - بالواو والجيم - الفاتر همّاً وكأبة، قاله صاحب الغريب.

(٣) مسند أحمد (١/٢٨، ٣٧).

(٤) السنن الكبرى (٦/٢٦٩-٢٧١ رقم ١٠٩٣٧-١٠٩٤١).

(٥) جامع التحصيل: (١٩٧ رقم ٢٩٠).

(٦) مسند أحمد (٤/٤٠٢، ٤١١).

الناس . فسكت رسول الله ﷺ»^(١) .

[١/٦١٠٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يحيى بن آدم، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: « قال رسول الله ﷺ [لرجل] ^(٢) فعلت كذا؟ وكذا فقال: لا والذي لا إله إلا هو . قال: فأتاه جبريل فقال: بل فعله، ولكن غفر الله له بقوله: لا إله إلا الله» .

[٢/٦١٠٦] رواه عبد بن حميد^(٣): حدثني أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره .

[٣/٦١٠٦] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا عفان، ثنا حماد، ثنا ثابت . . . فذكره، وزاد قال: قال حماد: لم يسمع ثابت هذا من ابن عمر، بينهما رجل .

وقد تقدم هذا بطرقه وغيره في كتاب الأيمان

[١/٦١٠٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا الفضل بن دكين، ثنا الأعمش، عن شمر بن عطية، عن أشياخ من التيم، عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: « قلت: يا رسول الله، علمني علماً يقربني من الجنة ويباعدني من النار . قال: إذا عملت سيئة فاعمل حسنة ؛ فإنه بعشر أمثالها . قال: قلت: يا رسول الله^(٤) لا إله إلا الله من الحسنات هي؟ قال: هي أحسن الحسنات» .

[٢/٦١٠٧] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا عقبة بن مكرم الهلالي، ثنا يونس، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبيه، عن أبي ذر قال: « قلت: يا رسول الله، دلني على عمل يقربني من الجنة ويباعدني من النار . قال: إذا عملت سيئة فاعمل على إثرها حسنة . . . » فذكره .

وله شاهد من حديث أبي الدرداء رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥) .

[١/٦١٠٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا ابن نمير، ثنا مالك بن مغول، عن طلحة، عن عبدالرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: « من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، عشر مرات فهو كعتق نسمة، وإن الله وملائكته يصلون على الصفوف الأول، وإن كان ليأتي ناحية الصف فيمسح على صدورنا - أو على مناكبنا - ويقول: لا تختلفوا فتختلف قلوبكم، وزينوا القرآن بأصواتكم» .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٨٣/١٠): رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات .

(٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المنتخب .

(٣) المنتخب (٢٧٠ رقم ٨٥٧) .

(٤) تكرر لفظ الجلالة في «الأصل» .

(٥) مسند أحمد (٤٤٢/٦) .

[٢/٦١٠٨] [٥/١٤٦ق-١] رواه أحمد بن منيع: ثنا أبو معاوية، ثنا قنان بن عبدالله، عن عبدالرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، كان كمن أعتق رقبة».

[٣/٦١٠٨] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا أبو عمرو مسلم بن إبراهيم الفراهيدي، ثنا محمد بن طلحة بن مصرف الأيامي، عن أبيه، عن عبدالرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب أن النبي ﷺ قال: «ومن قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، عشر مرات فهو عدل نسمة».

[٤/٦١٠٨] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا شيبان بن فروخ، ثنا جرير، سمعت زيد الإيادي يحدث، عن طلحة بن مصرف، عن عبدالرحمن بن عوسجة، عن البراء أن النبي ﷺ قال: «من منح منحة - أو قال من منح ورقاً أو سقى لبناً أو أهدى زقاقاً كان له عتق رقبة - أو نسمة - ومن قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير، عشر مرات كان له عدل رقبة أو نسمة . قال: وكان رسول الله ﷺ يأتينا فيمسح على عواتقنا وصدورنا ويقول: لا تختلف صفوفكم تختلف قلوبكم، إن الله وملائكته يصلون على الصفوف الأول».

[٥/٦١٠٨] ورواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا عفان، ثنا شعبة قال: طلحة أخبرني، سمعت عبدالرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب، عن النبي ﷺ . . . فذكر حديثاً، وقال فيه: «ومن قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، عشر مرات كان له عدل رقبة - أو قال: نسمة» .

[٦/٦١٠٨] قال^(٣): وثنا يحيى ومحمد بن جعفر قالوا: ثنا شعبة . . . فذكر معناه في حديث طويل .

[٧/٦١٠٨] قال^(٤): وثنا أبو معاوية، ثنا قنان بن عبدالله، عن عبدالرحمن بن عوسجة، عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، أو منح منيحة أو هدى زقاقاً كان كمن أعتق رقبة».

(١) البغية (٣١٣) رقم (١٠٥١).

(٢) مسند أحمد (٤/٢٨٥).

(٣) مسند أحمد (٤/٣٠٤).

(٤) مسند أحمد (٤/٢٨٦-٢٨٧).

ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(١) من طرق كثيرة، منها عن عبدالرحمن بن زبيد، عن طلحة بن مصرف... فذكره.

[٨/٦١٠٨] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢): أبنا أحمد بن محمد بن الحسين، ثنا شيبان بن فروخ... فذكر قصة الصلاة حسب.

قلت: رواه أبو داود^(٣) والترمذي^(٤) وابن ماجه^(٥) باختصار، والنسائي في اليوم والليلة^(٦) كلهم من طريق عبدالرحمن بن عوسجة به.

ورواه الحاكم^(٧) أبو عبدالله الحافظ من طريق طلحة بن مصرف مختصراً، ورواه البيهقي في سننه عن الحاكم به، وتقدم بعضه في باب تسوية الصفوف.

[٦١٠٩] [٥/١٤٦ق-ب] وقال أحمد بن منيع: ثنا عبدالملك، أبنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس: «أن رسول الله ﷺ عاد رجلاً من الأنصار فقال: يا خال، قل: لا إله إلا الله. فقال: أخال أم عم؟ قال: لا؛ بل خال. قال: فخير لي أن أقول لا إله إلا الله. قال: نعم».

[١/٦١١٠] قال: وثنا أبو النضر، ثنا حماد، عن داود بن أبي هند، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، مائة مرة في يوم لم يسبقه أحد كان قبله ولا يدركه أحد بعده إلا من جاء بأفضل من عمله»^(٨).

[٢/٦١١٠] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو همام قال: ثنا عبدالأعلى بن عبدالأعلى، ثنا داود... فذكره.

[٣/٦١١٠] قال: وثنا زهير، ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت بن البناني، وعمرو ابن شعيب... فذكره.

(١) (٣/١٥٧٧-١٥٧٨ رقم ١٧٢٠).

(٢) (٣/١٣٠ رقم ٨٥٠).

(٣) (١/١٧٨ رقم ٦٦٤، ٢/٧٤ رقم ١٤٦٨).

(٤) (٤/٣٠٠ رقم ١٩٥٧).

(٥) (١/٣٠٠ رقم ١٣٤٢).

(٦) السنن الكبرى (٦/٣٦ رقم ٩٩٥٣).

(٧) المستدرک (١/٥٠١) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي فقال: الحسن ضعفه الأزدي.

(٨) قال في المختصر (٨/٥١٤ رقم ٦٨٥٢): رواه أحمد بن منيع وأبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل والنسائي في اليوم والليلة والحاكم، ورواه بعضهم ثقات.

[٤/٦١١٠] ورواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا حسن، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

[٥/٦١١٠] قال^(٢): وثنا عفان... فذكره.

قلت: رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٣) من طرق منها عن داود بن أبي هند به... فذكره، وعن^(٤) محمد بن جحادة، عن عمرو بن شعيب... فذكره إلا أنه قال: «ألف مرة، وجاء يوم القيامة فوق كل عمل إلا نبي أو رجل زاد في التهليل».

ورواه النسائي في اليوم والليلة^(٥)، والحاكم في المستدرک^(٦) من طريق حماد، عن ثابت وداود كلاهما، عن عمرو بن شعيب... فذكره.

[١/٦١١١] قال أحمد بن منيع^(٧): وثنا أبو النضر، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي الوراق، عن ابن أبي أوفى، عن النبي ﷺ قال: «من قال أحد عشر: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، أحدًا صمدًا لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، كتب الله له ألف حسنة»^(٨).

[٢/٦١١١] رواه عبد بن حميد^(٩): ثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

[٣/٦١١١] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١٠): ثنا أبو نضر التمار، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

ورواه الطبراني، قلت: مدار هذه الطرق على أبي وراق، واسمه فائد العطار، وهو ضعيف، ضعفه أحمد بن حنبل وابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة وابن حبان والبخاري وأبو داود والترمذي والنسائي والساجي والعقيلي والدارقطني وغيرهم، وقال الحاكم أبو عبد الله الحافظ: روى عن ابن أبي أوفى أحاديث موضوعة.

[١/٦١١٢] وقال عبد بن حميد^(١١): ثنا يعقوب بن إبراهيم الزهري، عن أبيه، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن محمد بن الحارث، عن سهيل بن البيضاء قال: «نادى رسول الله ﷺ ذات ليلة وأنا رديفه فقال: يا سهيل بن البيضاء - رافعًا صوته. فقلت: يا لبيك.

(١) مسند أحمد (٢/١٨٥).

(٢) مسند أحمد (٢/٢١٤).

(٣) (٢/٩٤٩ رقم ٣٣٤).

(٤) الدعاء للطبراني (٢/٩٤٩ رقم ٣٣٥).

(٥) (٦/١٤٨-١٤٩ رقم ١٠٤١٢).

(٦) المستدرک (١/٥٠٠).

(٧) المطالب العالية (٣/٢٤٤-٢٤٥ رقم ٢٨٨٩/١).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٨٥): رواه الطبراني، وفيه فائد أبو الوراق، وهو متروك.

(٩) المنتخب (١٨٧ رقم ٥٢٩).

(١٠) المطالب العالية (٣/٢٤٥ رقم ٨٨٩/٣).

(١١) المنتخب (١٧٢ رقم ٤٧٢).

رافعًا بها صوتي حتى سمع ذلك من خلفنا ومن أمامنا، فاجتمعوا وعلموا أنه يريد [أن] (١) يتكلم بشيء فقال: [٥/١٤٧ق-١] من قال: لا إله إلا الله، أوجب الله له بها الجنة وأعتقه من النار.

[٢/٦١١٢] رواه ابن حبان في صحيحه (٢): ثنا ابن قتيبة، ثنا حرملة بن يحيى، ثنا ابن وهب، أخبرني حيوة، ثنا ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن الصلت، عن سهيل بن بيضاء قال: «بيننا نحن في سفر مع رسول الله ﷺ فحبس من كان بين يديه ولحقه من كان خلفه حتى إذا اجتمعوا...» فذكره، وقد تقدم بطرقه في كتاب الإيثار.

[١/٦١١٣] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة (٣): ثنا عبد الوهاب بن عطاء، أبنا [سعيد] (٤) عن قتادة، عن مسلم بن يسار (عن حمران بن أبان) (٥) عن عثمان بن عفان، عن عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إني لأعلم كلمة لا يقولها عبد حقًا من قلبه فيموت على ذلك إلا حرم على النار: لا إله إلا الله».

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم

[٢/٦١١٣] ورواه ابن حبان في صحيحه (٦): أبنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا محمد بن يحيى الأزدي، ثنا عبد الوهاب بن عطاء... فذكره.

[١/٦١١٤] وقال أبو يعلى الموصلي (٧): ثنا عمرو بن الضحاك، ثنا أبي، ثنا مستورد أبوهمام، ثنا ثابت، عن أنس-رضي الله عنه-قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ما تركت حاجة ولا داجة إلا أتيت. قال: أليس تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله؟ ثلاث مرات. قال: نعم. قال: ذلك يأتي على ذلك» (٨).

(١) من المنتخب.

(٢) (١/٤٢٨ رقم ١٩٩).

(٣) البغية (١٩ رقم ١).

(٤) في «الأصل» والبغية: شعبة. وهو تحريف، وقد روى الحديث أبو نعيم في الحلية (٢/٢٩٦) من طريق الحارث، وفيه سعيد بن أبي عروبة على الصواب، وروى الحديث أيضًا أحمد في مسنده (١/٦٣) وابن حبان - كما سيأتي - والحاكم في المستدرک (١/٧٢) وغيرهم من طريق سعيد به.

(٥) سقطت من البغية، وهي ثابتة في الحلية.

(٦) (١/٤٣٤ رقم ٢٠٤).

(٧) (٦/١٥٥-١٥٦ رقم ٣٤٣٣).

(٨) قال في المختصر (٨/٥١٥ رقم ٨٦٥٥): رواه أبو يعلى والبخاري، ورواه ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٨٣): رواه أبو يعلى، والبخاري بنحوه، والطبراني في الصغير والأوسط، ورجالهم ثقات.

[٢/٦١١٤] رواه البزار^(١): ثنا بشر بن آدم وزيد بن أخزم قالا [ثنا]^(٢) الضحاك بن مخلد، ثنا [مستور]^(٣) بن عباد... فذكره، إلا أنه قال: «أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟ قال: بلى. قال: فإن هذا يأتي على ذلك».

قال البزار: لا نعلم روى [مستور]^(٤) عن ثابت إلا هذا.

وله شاهد من حديث عمرو بن عبسة، وتقدم في كتاب الإيمان.

[١/٦١١٥] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): وثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا دراج أبو السمح أن أبا الهيثم حدثه، عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ قال: «قال موسى: يا رب، علمني شيئاً أذكرك، وأدعوك به. قال: قل يا موسى: لا إله إلا الله. قال: كل عبادك يقول هذا. قال: قل: لا إله إلا الله. قال: لا إله إلا أنت، إنما أريد شيئاً تحصني به. قال: يا موسى، لو أن السموات السبع وعامرهن غيري والأرضين السبع في كفة ولا إله إلا الله في كفة مالت بهن لا إله إلا الله»^(٦).

[٢/٦١١٥] رواه ابن حبان في صحيحه^(٧): أبنا ابن سلم، ثنا حرملة بن يحيى قال: ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث أن دراجاً حدثه... فذكره.

قلت: رواه النسائي في اليوم واللييلة^(٨) والحاكم^(٩) من طريق دراج وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

[٦١١٦] قال أبو يعلى^(١٠): وثنا هذيل بن إبراهيم الجهمي، ثنا عثمان بن عبدالرحمن الزهري - من ولد سعد بن أبي وقاص - عن الزهري، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد قال: لا إله إلا الله، في ساعة من ليل أو نهار إلا طمست ما في الصحيفة من السيئات

(١) مختصر زوائد البزار (٢/٣٩٦-٣٩٧ رقم ٢٠٨٧).

(٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مختصر زوائد البزار.

(٣) في «الأصل»: مستورد. وهو تحريف، والمثبت من مختصر زوائد البزار، وهو الصواب، ومستور هو ابن عباد الهنائي أبوهمام المصري، من رجال التهذيب.

(٤) في «الأصل»: مستورد. وهو تحريف، والمثبت من مختصر زوائد البزار، وهو الصواب، ومستور هو ابن عباد الهنائي أبوهمام المصري، من رجال التهذيب.

(٥) (٢/٥٢٨ رقم ١٣٩٣).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٨٢): رواه أبو يعلى، ورجاله وثقوا، وفيهم ضعف.

(٧) (١٤/١٠٢ رقم ٦٢١٨).

(٨) السنن الكبرى (٦/٢٠٨-٢٠٩ رقم ١٠٦٧٠، ٦/٢٨٠ رقم ١٠٩٨٠).

(٩) المستدرک (١/٥٢٨).

(١٠) (٦/٢٩٤ رقم ٣٦١١).

حتى يسكن إلى مثلها من الحسنات»^(١).

[٦١١٧] قال^(٢): وثنا سويد بن سعيد، ثنا ضمام، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أكثرُوا من شهادة أن لا إله إلا الله قبل أن يحال بينكم وبينها»^(٣).

وقد تقدم بطرقه في آخر باب الاستسقاء.

[١/٦١١٨] [١٤٧ق/٥-ب] قال أبو يعلى^(٤): وثنا يحيى بن عبد الحميد، ثنا عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «ليس على أهل لا إله إلا الله وحشة في قبورهم، وكأني بأهل لا إله إلا الله ينفضون التراب عن رؤوسهم ويقولون: الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن»^(٥).

[٢/٦١١٨] رواه الطبراني^(٦) والبيهقي^(٧): من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني، ولفظها: «ليس على أهل لا إله إلا الله وحشة في قبورهم ولا منشرهم، وكأني بلا إله إلا الله...» فذكره.

[٣/٦١١٨] وفي رواية^(٨): «ليس على أهل لا إله إلا الله وحشة عند الموت ولا عند القبر».

[٦١١٩] قال^(٩): وثنا حسين بن الأسود، ثنا أبو أسامة، حدثني عمر بن حمزة، حدثني نافع بن مالك، عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا إله إلا الله تمنع العبد من سخط الله ما لم يؤثروا [سفقة]»^(١٠) دنياهم على دينهم؛ فإذا فعلوا ذلك ثم قالوا: لا إله إلا الله، قال الله - عز وجل - : «كذبتم»^(١١).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٨٢/١٠): رواه أبو يعلى، وفيه عثمان بن عبد الرحمن الزهري، وهو متروك.

(٢) مسند أبي يعلى (٨/١١) رقم ٦١٤٧.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٨٢/١٠): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير ضمام بن إسماعيل وهو ثقة.

(٤) المطالب العالمة (٣/٢٤٣) رقم ٢٨٨٤.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٨٣/١٠): رواه الطبراني في الأوسط - وذكر الرواية التالية - ثم قال: وفي الرواية الأولى يحيى الحماني، وفي الأخرى مجاشع بن عمرو، وكلاهما ضعيف.

(٦) المعجم الأوسط (٩/١٨١) رقم ٩٤٧٨.

(٧) شعب الإيمان (١٠٠) والبعث والنشور (٨٢).

(٨) المعجم الأوسط (٩/١٧١) رقم ٩٤٤٥.

(٩) (٧/٩٥) رقم ٤٠٣٤.

(١٠) في «الأصل»: شفقه. وهو تصحيف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١١) قال في المختصر (٨/٥١٧) رقم ٦٨٦١: رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف عمر بن حمزة.

[٦١٢٠] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا عمرو بن الحصين، ثنا عبد الله بن عبد الملك، ثنا الأوزاعي، عن أبي رافع، عن أم هانئ بنت أبي طالب - رضي الله عنها - عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد^(٢) وهو على كل شيء قدير، مائة مرة لم يتبعه يومئذ ذنب ولم يسبقه عمل».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عمرو بن الحصين.

[١/٦١٢١] قال أبو يعلى: وثنا أبو خيثمة، ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن مطرف بن عبد الله: «أن نوقاً وعبد الله بن عمرو ذكرا كلمة سقط فقال نوف: أجد في التوراة: لو أن السموات والأرض وما فيهن وضعن في كفة الميزان ولا إله إلا الله في الكفة الأخرى لرجحت بهن، ولو أن السموات والأرضين السبع وما فيهن وضعن في طبق من حديد وقال العبد: لا إله إلا الله، كن فيهن حتى تصير إلى الله. فقال عبد الله بن عمرو: أنا أحدثك عن النبي ﷺ صلينا معه ذات ليلة المغرب فرجع من رجع وعقب من عقب، فجاء قبل أن يثوب الناس لصلاة العشاء الآخرة، وقد حفزه النفس وقد عقد تسعاً وعشرين وأشار بأصبعه السبابة إلى [السماء]^(٣) وهو يقول: أبشروا يا معشر المسلمين، هذا ربكم فتح باباً من أبواب السماء يباهي بكم الملائكة، يقول: يا ملائكتي، انظروا إلى عبادي هؤلاء قد قضاوا فريضة وهم ينتظرون أخرى»^(٤).

[٢/٦١٢١] رواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا عفان، ثنا حماد - يعني: ابن سلمة - عن ثابت، عن أبي أيوب «أن نوقاً وعبد الله بن عمرو بن العاص اجتمعوا، فقال نوف: لو أن السموات والأرض... فذكره».

[٣/٦١٢١] قال^(٦): وثنا حسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.
[٥/١٤٨-١] قلت: روى ابن ماجه في سننه^(٧) قصة الصلاة حسب بسند صحيح كما بينته في زوائد ابن ماجه.

(١) المطالب العالية (٣/٢٤٣ رقم ٢٨٨٦).

(٢) زاد بعدها في الأصل: لله. وهي زيادة مقحمة.

(٣) في «الأصل»: أسماء. والمثبت من المختصر ومسنده أحمد.

(٤) قال في المختصر (٨/٥١٧ رقم ٦٨٦٣): رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل، ومدار إسناديهما على علي بن

زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

(٥) مسند أحمد (٢/١٨٦-١٨٧).

(٦) مسند أحمد (٢/١٨٧، ٢٠٨).

(٧) (١/٢٦٢ رقم ٨٠١).

[٦١٢٢] قال أبو يعلى^(١): وثنا أحمد بن محمد بن [سلامة]^(٢) ثنا محمد بن (عُزَيْر) ^(٣) الأيلي، حدثني سلامة بن روح، عن عقيل، عن ابن شهاب قال: قال أنس بن مالك الأنصاري: «بيننا نحن مع رسول الله ﷺ [إذ]^(٤) هبط ثنية ورسول الله ﷺ يسير وحده، فلما استهلت به الطريق ضحك وكبر، وكبرنا لتكبيره، ثم سار (نزوة)^(٥) ثم ضحك وكبر فكبرنا لتكبيره، ثم سار (نزوة)^(٥) ثم ضحك وكبر، فكبرنا لتكبيره، ثم [أدركناه]^(٦) فقال القوم: كبرنا لتكبيرك ولا ندرى مما ضحكت! فقال: [أتاني]^(٧) جبريل - عليه السلام - [فلما استهليت]^(٨) التفت إلي جبريل فقال: أبشر وبشر أمتك أنه من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له دخل الجنة وقد حرم على النار. فضحكت وكبرت ربي وفرحت بذلك لأمتي».

٢٤ - باب في فضل لا إله إلا الله وحده لا شريك له

وسبحان الله وبحمده

[١/٦١٢٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا أبو خالد الأحمر، عن موسى بن عبيدة، عن زيد ابن أسلم، عن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أعلمكم ما علم نوح ابنه؟ قالوا: بلى. قال: يا بني، إني أمرت بأمرين، وأنهاك عن أمرين: أنهاك أن تشرك بالله شيئاً؛ فإنه من يشرك بالله شيئاً فقد حرم الله عليه الجنة، وأنهاك عن الكبر؛ فإنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه حبة خردل من كبر، وأمرت بقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير؛ فإن السموات لو كانت حلقة قصمتها، وأمرت بسبحان الله وبحمده [فإنها]^(١٠) صلاة الخلق وتسيح الخلق وبها يرزق الخلق. فقال

(١) المطالب العالية (٣/٢٤٣-٢٤٤ رقم ٢٨٨٧) مختصراً.

(٢) في «الأصل»: أبي سلم. وفي المطالب: أبي سلمة. والمثبت هو الصواب، وأحمد بن محمد بن سلامة هو الإمام أبو جعفر الطحاوي، ذكره أبو يعلى في معجم شيوخته (١٢١ رقم ٨٣) ويروي عن محمد بن عزيز، كما في ترجمة محمد بن عزيز من التهذيب.

(٣) في المطالب: غرير. بالعين المعجمة والراء المهملة، وهو تصحيف، فقد ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (٥/٧) بالعين المهملة والزاي المكررة.

(٤) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المطالب.

(٥) كذا في «الأصل» وفي المطالب: ثروة.

(٦) في «الأصل»: أذكرناه. وهو تحريف والمثبت من المطالب.

(٧) في «الأصل»: ماذا لنا به. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

(٨) في «الأصل»: فيما استهلت. والمثبت من المطالب.

(٩) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٠/٢٩٢ رقم ٩٤٧٤) مختصراً.

(١٠) في «الأصل»: فإنه. والمثبت من المنتخب، وهو الصواب.

رجل: يا رسول الله، أمن الكبر أن يكون للرجل الدابة يركبها أو الثوب يلبسه أو الطعام يدعو عليه أصحابه؟ قال: لا، ولكن الكبر أن تسفه الحق وتغمص الناس، وسأنبئكم بخمس من كن فيه فليس بمتكبر: اعتقال الشاة، ولبس الصوف، وركوب الحمار، ومجالس فقراء المؤمنين، وأن يأكل الرجل مع عياله» .

[٢/٦١٢٣] رواه عبد بن حميد^(١): أبنا عبيد الله بن موسى، عن موسى بن عبيدة... فذكره.

قلت: مدار إسناد حديث جابر هذا على موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف، لكن أصله في صحيح مسلم^(٢) والسنن الأربعة^(٣) من حديث عبدالله بن مسعود، ورواه الحاكم^(٤) فقال: «ولكن [الكبر من]^(٥) بطر الحق وازدري الناس» .

وله شاهد من حديث ابن عباس، وقد تقدم في كتاب الأدب في باب النهي عن العجب والكبر والافتخار.

وآخر من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص وتقدم في الباب قبله.

[٥/١٤٨ق-ب] قوله: «بطر الحق» بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة جميعًا: هو دفعه ورده «وغمص الناس» بفتح الغين المعجمة وسكون الميم وبالطاء المهملة: هو احتقارهم وازدراؤهم، وكذلك «غمصهم» بالصاد المهملة.

[١/٦١٢٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا أحمد بن إبراهيم الموصلي، ثنا حماد، عن [الصقعب]^(٧) بن زهير، عن زيد بن أسلم، يرده إلى عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: «جاء رجل من الأعراب إلى النبي ﷺ وعليه جبة من سيحان [مزررة]^(٨) بالذهب، قال: فقام على رأس النبي ﷺ فقال: إن صاحبكم هذا يرفع كل راع ابن راع، ويضع كل

(١) المنتخب (٣٤٨ رقم ١١٥١).

(٢) (٩٣/١) رقم ٩١.

(٣) أبوداود (٥٩/٤) رقم ٤٠٩١) والترمذي (٥/٣١٧-٣١٨ رقم ١٩٩٨، ١٩٩٩) وابن ماجه (١/٢٢ - ٢٣ رقم ٥٩، ١٣٩٧/٢ رقم ٤١٧٣) ولم أجده في سنن النسائي، وانظر تحفة الأشراف (٧/١٠٠ رقم ٩٤٢١).

(٤) المستدرک (٢٦/١).

(٥) قطع بالأصل، واستدركتها من مستدرک الحاكم.

(٦) المطالب العالية (٣/١٧٣ رقم ٢٦٩٤ / ١، ٤/٢١٠ رقم ٣٨٤١).

(٧) في «الأصل»: الصعق. وهو تحريف، والمثبت من المطالب وهو الصواب، والصقعب من رجال التهذيب.

(٨) في «الأصل»: مزررة. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

فارس ابن فارس . قال : فأخذ رسول الله ﷺ بمجامع جبهته ، وقال : اجلس ، فإني أرى عليك ثياب من لا عقل له ، ما بعث الله نبيًّا قبلي إلا وقد رعى . قال : قيل : وأنت يا رسول الله؟ قال : نعم ، على القراريط وأنصاف القراريط . ثم قال النبي ﷺ : إن النبي نوح ﷺ لما حضرته الوفاة قال لابنه : إني موصيك بوصية وقاصها عليك أمرك باثنين وأنهاك عن اثنين : أمرك بشهادة أن لا إله إلا الله ؛ فإن السموات لو وضعت في كفه ووضع في كفه إلا الله في كفة أخرى لرجحت بهن ، وإن السموات والأرض لو كن حلقة مبهمه لقصمتهن سبحان الله وبحمده ؛ فإنها صلاة كل شيء وبها يرزق كل شيء ، وأنهاك عن الشرك والكبر . قال : فقيل : يا رسول الله ، هذا الشرك قد عرفناه ، فما الكبر؟ هو أن يكون لأحدنا نعلان حسستان يلبسهما؟ قال : لا . أو حلة حسنة يلبسها؟ قال : لا . أو دابة فارهة يركبها؟ قال : لا . أو يكون للرجل أصحاب فيجمعهم إليه ، وذكر الطعام؟ قال : لا . قيل : فما الكبر؟ قال : سفه الحق وغمض الناس» .

[٢/٦١٢٤] رواه البزار^(١) : ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ، ثنا أبو معاوية الضير ، عن محمد بن إسحاق ، عن عمرو بن دينار ، عن عبدالله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : «ألا أخبركم بوصية نوح ابنه؟ قالوا : بلى . قال : أوصى نوح ابنه فقال لابنه : يا بني ، إني أوصيك باثنين ، وأنهاك عن اثنتين : أوصيك بقول : لا إله إلا الله ؛ فإنها لو وضعت في كفة ووضع السموات والأرض في كفة لرجحت بهن ، ولو كانت حلقة لقصمتهن حتى تخلص إلى الله ، وتقول : سبحان الله العظيم وبحمده ؛ فإنها عبادة الخلق وبها تقطع أرزاقهم ، وأنهاك عن اثنتين : الشرك والكبر ؛ فإنها يحجبان عن الله قيل : يا رسول الله ، أمن الكبر أن يتخذ الرجل الطعام فيكون عليه الجماعة أو يلبس القميص النظيفة؟ قال : ليس ذلك ، إنما الكبر أن تسفه الحق وتغمض الناس»^(٢) .

قال البزار : لا نعلم [أحدًا]^(٣) رواه عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر إلا ابن إسحاق ، ولا نعلم حدث به عن أبي معاوية إلا إبراهيم بن سعيد .

[٣/٦١٢٤] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ في كتاب المستدرک^(٤) : من طريق وهب بن جرير ، ثنا أبي ، سمعت [الصعقب]^(٥) بن زهير ، يحدث عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن

(١) مختصر زوائد البزار (٢/٣٩٧-٣٩٨ رقم ٢٠٨٨) وقال الحافظ ابن حجر : وإسناده حسن .
(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٨٤) : رواه البزار ، وفيه محمد بن إسحاق وهو مدلس وهو ثقة ، وبقيته رجاله رجال الصحيح .

(٣) في «الأصل» : أحد . والمثبت من مختصر زوائد البزار .

(٤) المستدرک (١/٤٨-٤٩) .

(٥) في «الأصل» : الصعقب . وهو تحريف ، والمثبت من المستدرک .

يسار، عن عبدالله بن [عمر] ^(١) قال: «أتى النبي ﷺ أعرابي عليه جبة من طيالسة مكفوفة بالديياج - أو مزررة بالديياج - فقال: إن صاحبكم هذا...» فذكره بطوله.
 وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم [يخرجا] ^(٢) للصقعب بن زهير فإنه ثقة قليل الحديث، قال: قال أبو زرعة: ثقة، وهو أخو العلاء بن زهير.

٢٥ - باب فيمن كان آخر كلامه لا إله إلا الله

وغير ذلك مما يذكر

[١/٦١٢٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة ^(٣): ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، عن عثمان البتي، عن نعيم بن أبي هند، عن حذيفة-رضي الله عنه-قال: «كنت مسنداً النبي ﷺ إلى صدري، قال: فقال: من قال: لا إله إلا الله، ختم له بها دخل الجنة، ومن تصدق بصدقة ابتغاء وجه الله ختم له بها دخل الجنة، ومن صام يوماً ابتغاء وجه الله ختم له به دخل الجنة» ^(٤).
 هذا إسناد صحيح.

[٢/٦١٢٥] رواه أحمد بن حنبل ^(٥): ثنا حسن وعفان، قالوا: ثنا حماد بن سلمة، عن عثمان البتي، عن نعيم - قال عفان في حديثه: ابن أبي هند - عن حذيفة مرفوعاً... فذكره.
 ورواه الحارث مطولاً بسند ضعيف، [و تقدم] ^(٦) في كتاب الجنائز في باب من ختم له بعمل صالح قبل موته.

[١/٦١٢٦] [٥/١٤٩ق-١] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو عبد الله المقدمي، ثنا يحيى، عن نعيم ابن حكيم، عن أبي مريم، عن أبي الدرداء -رضي الله عنه، أظنه مرفوعاً - قال: «من مات يشهد أن لا إله إلا الله - أو قال: لا يشرك بالله شيئاً - دخل الجنة، قال: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي الدرداء».

[٢/٦١٢٦] قال: وثنا المقدمي، ثنا عبدالله بن عرادة، ثنا محمد بن الزبير، عن رجاء بن حيوة، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال: لا إله إلا الله

(١) في المستدرک: عمرو.

(٢) في «الأصل»: يخرجاه. والثبت من المستدرک.

(٣) المطالب العالية (١/٣٨٢ رقم ٩٩٤)، (١/٣٩١ رقم ١٠٢٠) مختصرين.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/٣٢٤): رواه أحمد، وروى البزار طرقاً منه، ورجاله موثقون.

(٥) مسند أحمد (٥/٣٩١).

(٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المختصر (٨/٥١٩).

دخل الجنة. قال أبو الدرداء: وإن زنى وإن سرق... فذكره.

[٣/٦١٢٦] رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا عفان، ثنا همام، أبنا عاصم، عن أبي صالح، عن معاذ بن جبل «أنه حضر قال: أدخلوا علي الناس. فأدخلوا عليه، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مات لا يشرك بالله شيئاً جعله الله في الجنة، وما كنت أحدتكموه إلا عند الموت، والشهيد على ذلك عويمر [أبو]^(٢) الدرداء. فانطلقوا إلى أبي الدرداء، فقال: صدق أخي، وما كان يحدثكم به إلا عند موته»^(٣).

ورواه مسدد وقد تقدم بطرقه في كتاب الإيثار

٢٦ - باب فيمن مات وفي قلبه لا إله إلا الله

[٦١٢٧] قال عبد بن حميد^(٤): ثنا محمد بن الفضل، ثنا سعيد بن زيد، قال: سمعت عمرو ابن دينار المكي، قال: ثنا جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: قال معاذ بن جبل في وصيته التي توفي فيها: «لولا أن تتكلوا لحدثتكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ قال: من مات وفي قلبه لا إله إلا الله موقناً بها دخل الجنة».

هذا إسناد صحيح.

وتقدم بطرقه مع جملة أحاديث في كتاب الإيثار.

قلت: له شاهد من حديث عثمان بن عفان، رواه مسلم^(٥) وابن حبان^(٦) في صحيحيهما وغيرهما.

٢٧ - باب فضل لا حول ولا قوة إلا بالله

[١/٦١٢٨] قال الحميدي^(٧): ثنا سفيان قال: «قلت لمحمد بن السائب بن بركة: هل رأيت عمرو بن ميمون الأودي؟ فقال: نعم، كان ينزل علينا. فقلت: هل سمعت منه شيئاً؟ قال: نعم، سمعت عمرو بن ميمون يقول: سمعت أباذر-رضي الله عنه- يقول: كنت

(١) مسند أحمد (٦/٤٥٠).

(٢) في «الأصل»: أبي. والمثبت من مسند أحمد.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/١٦): رواه أحمد والبخاري، ورجاله رجال الصحيح إلا أن أباصالح لم

يسمع من معاذ بن جبل.

(٤) المنتخب (٧٠ رقم ١١٨).

(٥) (١/٥٥ رقم ٢٦).

(٦) (١/٢٩٧-٢٩٨ رقم ٢٠١).

(٧) (١/٧٢ رقم ١٣٠).

أمشي خلف رسول الله ﷺ فقال لي: يا أباذر، ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة؟ قلت: بلى يا رسول الله. قال: لا حول ولا قوة إلا بالله».

رواه مسدد وابن حبان في صحيحه^(١) من طريق عمرو بن ميمون عن أبي ذر به. [٥/١٤٩ق-ب] قلت: روى ابن ماجه في سننه^(٢) من طريق عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبي ذر مرفوعاً «ألا أدلك...» إلى آخره حسب. وكذا رواه النسائي في الكبرى^(٣) وابن أبي الدنيا.

[٢/٦١٢٨] ورواه إسحاق بن راهويه^(٤): «أبنا النضر بن شميل، ثنا حماد، ثنا معبد، أخبرني فلان، عن [عوف]^(٥) بن مالك قال: «جلس أبوذر إلى رسول الله ﷺ...» فذكر الحديث مثل حديث قبله فيه: «ثم قال: ألا أدلك على كنز...» فذكره. ورواه الحارث وأبو يعلى وأحمد بن حنبل^(٦)

[٣/٦١٢٨] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٧): مطولا من طريق عبدالله بن الصامت، عن أبي ذر قال: «أوصاني خليلي ﷺ أن أنظر إلى من هو دوني ولا أنظر إلى من هو فوقني، وأوصاني بحب المساكين والدنو منهم، وأوصاني بقول الحق وإن كان مرًا، وأوصاني بصلة الرحم وإن أدبرت، وأوصاني أن لا أسأل الناس شيئًا، وأوصاني أن لا تأخذني في الله لومة لائم، وأوصاني أن استكثر من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله؛ فإنها من كنوز الجنة...» الحديث بطوله.

و قد تقدم في الوصايا، وله طرق أخرى.

[١/٦١٢٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨): ثنا الحسن بن موسى، عن حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبي رزين، عن معاذ بن جبل -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال له: «ألا أدلك على باب من أبواب الجنة؟ قال: وما هو؟ قال: لا حول ولا قوة إلا بالله»^(٩).

(١) (١٠١/٣-١٠٢ رقم ٨٢٠).

(٢) (١٢٥٦/٢ رقم ٣٨٢٥).

(٣) السنن الكبرى (٧/٦ رقم ٩٨٤٢، ١٦/٦ رقم ٩٨٧٧).

(٤) المطالب العالية (٤/٤٣ رقم ٣٤٤٠).

(٥) في «الأصل»: عون. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

(٦) مسند أحمد (٥/١٤٥، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢).

(٧) (٣/١٥٤٤-١٥٤٥ رقم ١٦٤٩).

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٣/٥١٧ رقم ١٧١١٤).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٩٧): رواه أحمد والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح غير عطاء بن السائب، وقد حدث عنه حماد بن سلمة قبل الاختلاط.

[٢/٦١٢٩] رواه أحمد بن منيع: ثنا أبو نصر التمار، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

[٣/٦١٢٩] ورواه عبد بن حميد^(١): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٤/٦١٢٩] ورواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا عبدالرحمن، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

ورواه الطبراني^(٣).

هذا حديث صحيح، وعطاء بن السائب وإن اختلط بأخرة فإن حماد بن سلمة روى عنه قبل الاختلاط كما أوضحته في تبين حال المختلطين.

[١/٦١٣٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): وثنا زيد بن الحباب، ثنا كثير بن زيد المدني، حدثني المطلب بن عبدالله بن حنطب، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: «لقيت أبا أيوب الأنصاري-رضي الله عنه- فقال: ألا أمرك بما أمرني به رسول الله ﷺ أن أكثر من [لا]^(٥) حول ولا قوة إلا بالله؛ فإنها كنز من كنوز الجنة».

[٢/٦١٣٠] رواه عبد بن حميد^(٦): حدثني أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٦١٣٠] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا ابن نمير، ثنا زيد بن الحباب... فذكره.

[٤/٦١٣٠] قال: وثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

هذا إسناد حسن.

رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٧) بإسناد حسن وابن أبي الدنيا وابن حبان في صحيحه^(٨)

[١/٦١٣١] وقال عبد بن حميد^(٩): ثنا أبو نعيم، ثنا عبدالله بن عامر، عن أبي الزناد، عن

[سعيد]^(١٠) بن (سليمان)^(١١) عن زيد بن ثابت-رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ كان

(١) المنتخب (٧٣ رقم ١٢٨).

(٢) مسند أحمد (٥/٢٢٨).

(٣) المعجم الكبير (٢٠/١٧٤ رقم ٣٧١).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٣/٥١٦ رقم ١٧١١١).

(٥) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المصنف.

(٦) المنتخب (١٠٥ رقم ٢٣١).

(٧) مسند أحمد (٥/٤١٨).

(٨) (٣/١٠٣ رقم ٨٢١).

(٩) المنتخب (١١٠ رقم ٢٤٩).

(١٠) في «الأصل» والمنتخب: سعد. وهو تحريف، والمثبت من كتاب الدعاء، وهو الصواب، وسعيد

ابن سليمان له ترجمة في التاريخ الكبير والجرح والثقات وغيرها.

(١١) في كتاب الدعاء للطبراني: المسيب. وكذا في معجمه الكبير (٥/١٢١ رقم ٤٨٠٩) وقد روى =

يقول: «ألا أدلكم على كنز من كنوز الجنة، تكثروا من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله». [٢/٦١٣١] ورواه الطبراني في الدعاء^(١): ثنا فضيل بن محمد الملطي، ثنا أبونعيم... فذكره.

[٣/٦١٣١] قال^(٢): وثنا موسى بن هارون، ثنا أبو موسى الأنصاري، ثنا أنس بن عياض، حدثني عبدالله الأسلمي، عن أبي الزناد، عن سعيد بن [سليمان]^(٣) عن خارجة بن [زيد]^(٤) عن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

[١/٦١٣٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا أبو عبدالرحمن المقرئ، ثنا حيوة، عن أبي صخر، [٥/١٥٠ق-١] عن عبدالله بن عبدالرحمن، عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبي أيوب الأنصاري «أن رسول الله ﷺ ليلة أسري به مر به جبريل على إبراهيم خليل الله ﷺ فقال إبراهيم لجبريل: يا جبريل، من هذا الذي معك؟! قال جبريل: هذا محمد. فقال إبراهيم: يا محمد، مر أمتك فليكثرُوا من غراس الجنة؛ فإن أرضها واسعة وتربتها طيبة. قال محمد لإبراهيم: وما غراس الجنة؟! فقال إبراهيم: لا حول ولا قوة إلا بالله»^(٦).

[٢/٦١٣٢] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا ابن نمير، ثنا عبدالله بن يزيد، ثنا حيوة بن شريح، أبنا أبو صخر أن عبدالله بن عبيد الله بن عمر بن الخطاب، أخبره عن سالم بن عبدالله... فذكره.

[٣/٦١٣٢] ورواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا أبو عبدالرحمن، ثنا حيوة، أبنا أبو صخر... فذكره.

= الحديث بهذا الإسناد، ورواه أيضًا في معجمه الكبير (١٤١/٥ رقم ٤٨٨٥) بهذا الإسناد، وفيه: سعيد بن سليمان. كما في «الأصل» والمنتخب، ورواه أيضًا في معجمه الكبير (١٤٠/٥ رقم ٤٨٨٣) من طريق آخر عن عبدالله بن عامر، عن أبي الزناد، عن سعيد بن يسار، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه به، والله أعلم.

(١) (٣/١٥٤٩-١٥٥٠ رقم ١٦٥٥).

(٢) (٣/١٥٥٠ رقم ١٦٥٦).

(٣) في «الأصل»: المسيب. وهو خطأ، لعله نشأ من انتقال النظر، والمثبت من كتاب الدعاء للطبراني والمعجم الكبير له (١٤٠/٥ رقم ٤٨٨٤) وهو الصواب.

(٤) في «الأصل»: يزيد. وهو تحريف، والمثبت من كتاب الدعاء والمعجم الكبير للطبراني، وهو الصواب، وخارجة بن زيد من رجال التهذيب.

(٥) البغية (٣١٤ رقم ١٠٥٢).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٩٧/١٠): رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح غير عبدالله ابن عبدالرحمن بن عبدالله بن عمر بن الخطاب وهو ثقة لم يتكلم فيه أحد، ووثقه ابن حبان.

(٧) مسند أحمد (٤١٨/٥).

[٤/٦١٣٢] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(١): ثنا هارون بن ملول المصري، ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، ثنا حيوة بن شريح... فذكره.

[٥/٦١٣٢] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢): ثنا أبو يعلى، ثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا المقرئ... فذكره.

وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود رواه الترمذي في الجامع^(٣) و حسنه.

ومما ورد في الحوقلة ما رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر في مسنده^(٤) وغيره من حديث جابر ابن عبد الله قال: «شكونا إلى رسول الله ﷺ حر الرمضاء، فلم يشكنا وقال: استعينوا بلا حول ولا قوة إلا بالله؛ فإنها تدفع تسعة وتسعين باباً من الضر أدناها الهم».

وقد تقدم بطرقه في كتاب المواقيت في باب وقت الظهر.

ومثل حديث جابر (رواه)^(٥) الحاكم^(٦) من حديث أبي هريرة وصححه.

وروى الطبراني في كتاب الدعاء^(٧) من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من ألبسه الله نعمة فليكثر من الحمد لله، ومن كثرت همومه فليستغفر الله، ومن أبطأ عليه رزقه فليكثر من لا حول ولا قوة إلا بالله».

٢٨ - باب في تفسير لا حول ولا قوة إلا بالله

[٦١٣٣] قال أبو يعلى الموصلي^(٨): ثنا هذيل، ثنا صالح بن بيان الساحلي، ثنا عبد الرحمن بن عبد الله، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن مسعود-رضي الله عنه-قال: «كنت عند النبي ﷺ يوماً، فقلت: لا حول ولا قوة إلا بالله، قال: هل تدري ما تفسيرها؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: لا حول عن معصية الله إلا بعصمة الله، ولا قوة على طاعة الله إلا بعون الله، هكذا أخبرني به جبريل - عليه السلام»^(٩).

(١) (٣/١٥٥٠ رقم ١٦٥٧).

(٢) (٣/١٠٣ رقم ٨٢١).

(٣) (٥/٤٧٦-٤٧٧ رقم ٣٤٦٢).

(٤) المطالب العالية (١/١٤١ رقم ٢٦٩).

(٥) تكررت في «الأصل».

(٦) المستدرك (١/٥١٧).

(٧) (٣/١٦٠٦ رقم ١٧٩٣).

(٨) المطالب العالية (٤/٤٣-٤٤ رقم ٣٤٤٣).

(٩) قال في المختصر (٨/٥٢٢ رقم ٦٨٧٥): رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف صالح بن بيان.

٢٩ - باب فضل التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير

وما جاء في تفسير حروف الجمل

[١/٦١٣٤] [٥/١٥٠ق-ب] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا حماد بن سلمة، عن يعلى بن عطاء، عن شيخ، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «بخ بخ، خمس ما أثقلهن: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، والولد الصالح يموت فيحتسبه والده»^(٢).

[٢/٦١٣٤] رواه مسدد: ثنا أبو عوانة، عن يعلى بن عطاء، عن رجل من الشام، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ... فذكره.

[٣/٦١٣٤] ورواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا بهز، ثنا حماد بن سلمة، أبنا يعلى بن عطاء... فذكره.

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي

لكن له شاهد صحيح من حديث أبي سلمى راعي النبي ﷺ وقد تقدم في كتاب الإيمان بزيادة فيه في باب من شهد أن لا إله إلا الله. ورواه الطبراني في كتاب الدعاء من حديث ثوبان^(٤) ومن حديث أبي سلمى^(٥).

[٦١٣٥] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، ثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الحارث بن سويد قال: قال عبدالله: «إن من أحب الكلام إلى الله: سبحانك اللهم وبحمديك وتعالى جدك».

قلت: رواه النسائي في اليوم والليلة^(٦) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش به مرفوعاً، ومن طريق^(٧) أبي الأحوص، عن الأعمش به موقوفاً.

هذا إسناد صحيح، وإبراهيم هو ابن يزيد التيمي.

(١) (١٥٥ رقم ١١٣٩).

(٢) قال في المختصر (٨/٥٢٢ رقم ٦٨٧٦): رواه أبو داود الطيالسي ومسدد وأحمد بن حنبل بسند فيه راو لم يسم.

(٣) مسند أحمد (٥/٢٥٣).

(٤) (٣/١٥٥٩ رقم ١٦٧٩).

(٥) (٣/١٥٥٩ - ١٥٦٠ رقم ١٦٨٠).

(٦) السنن الكبرى (٦/٢١٢-٢١٣ رقم ١٠٦٨٦).

(٧) السنن الكبرى (٦/٢١٣ رقم ١٠٦٨٧).

[١/٦١٣٦] قال مسدد^(١): وثنا يحيى، عن المسعودي، عن عبد الله بن [أبي] المخارق، عن أبيه قال: قال عبد الله: «إذا حدثتكم بحديث أنبأتكم بتصديق ذلك من كتاب الله. قال: ما قال عبد: سبحان الله والحمد لله والله أكبر ولا إله إلا الله وتبارك الله، إلا قيص الله عليهن ملك يضععهن تحت جناحه وصعد بهن إلى السماء لا يمر على جمع من الملائكة إلا استغفروا لقائلهن حتى [يُحيى]»^(٣) بهن وجه الرحمن - عز وجل»

[٢/٦١٣٦] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٤): من حديث عبد الله بن مسعود... فذكره، وزاد: «ثم تلا عبد الله: ﴿إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه﴾»^(٥)»^(٦).

وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

قال الحافظ المنذري: كذا في نسختي «يحيى» بالحاء المهملة وتشديد المثناة تحت، ورواه الطبراني فقال: «حتى يحيى» بالجيم. ولعله الصواب.

[٦١٣٧] قال مسدد^(٧): وثنا يحيى، ثنا شعبة، حدثني منصور بن المعتمر، عن هلال بن يساف، عن أبي عبيدة، عن عبد الله قال: «لأن أقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، أحب إلي من أن أنفق بعددهن في سبيل الله».

هذا إسناد موقوف، ورواته ثقات.

[٦١٣٨] [٥/١٥١-١] قال مسدد^(٨): وثنا إسماعيل، ثنا الجريري، حدثني رجل قال: «قلت لفتيه بمكة: إن لنا فقيها - أعني الحسن - إذا سكت فإنها هجيره سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم. فقال: إن صاحبكم هذا لفتيه، ما قالها عبد سبع مرات إلا بني له بيت في الجنة».

[٦١٣٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا الفضل، ثنا سلمة، سمعت أنسًا يقول: قال رسول الله ﷺ: «من هلك مائة، وكبر مائة، وسبح مائة، فإنه خير من عشر رقاب يعتقها

(١) المطالب العالية (٤/٣٧ رقم ٣٤٢٣).

(٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المطالب.

(٣) في المطالب: يحيى. وسيأتي قول المنذري فيه.

(٤) المستدرك (٢/٤٢٥).

(٥) فاطر: ١٠.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٩٠): رواه الطبراني، وفيه المسعودي وهو ثقة ولكنه اختلط، وبقية رجاله ثقات.

(٧) المطالب العالية (٤/٣٧ رقم ٣٤٢٤).

(٨) المطالب العالية (٤/٣٧ رقم ٣٤٢٤ م).

(٩) المطالب العالية (٤/٣٧ رقم ٣٤٢٥).

وسبع بدنات ينحرها»^(١).

رواه ابن أبي الدنيا من طريق سلمة بن وردان، عن أنس.

قال الحافظ المنذري: إسناده متصل حسن.

قلت: سلمة بن وردان ضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم وأبو داود والنسائي والعجلي وابن عدي والدارقطني، لكن قال ابن شاهين في الثقات: قال أحمد بن صالح: هو عندي ثقة حسن الحديث.

[٦١٤٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا عبدالسلام بن حرب، عن عمرو، عن الحسن، عن الأسود بن سريع «أنه أتى النبي ﷺ فقال: إني حمدت ربي بمحامد. فقال له: إن ربك يحب الحمد ولم يستشهده».

[٦١٤١] وقال أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا قرعة بن سويد الباهلي، عن أبيه، عن [جهم]^(٢) بن فضالة قال: «دخلت مسجد حمص فإذا فيه أبوأمامة الباهلي يتفلى فيه ويدفن القمل فيه، فجلست إليه، فسبح ثلاثاً، وكبر ثلاثاً، وحمد ثلاثاً، ثم قال: [خفيفات]^(٣) على اللسان [ثقيات]^(٤) في الميزان [تصعدن]^(٥) إلى الرحمن. قال قلت: يا أباأمامة، إنا من أهل البادية وإن [المصدقين]^(٦) يأتونا فيتعدون علينا. فقال: الصدقة حق وتباعها في النار قول رسول الله ﷺ قصر أو [تعدى جيئوا بالمال وافداً ولا تغيبوا]^(٧) منهم شيئاً فتخبثوا ما [غيبتم]^(٨) وما جئتم به، فإذا رأيتموهم فلا تسبوهم واستعيذوا بالله من شرهم، ثم اظعنوا لهم في جنب الحق؛ فإن قبلوا فذاك وإلا [وجبا]^(٩) ورب أبي أمامة لصاحب الملك الأجر

(١) قال في المختصر (٥٢٣/٨ رقم ٦٨٨١): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وابن أبي الدنيا بإسناد حسن.
(٢) في «الأصل» والمختصر: جهضم. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، وجمهم بن فضالة له ترجمة في التاريخ الكبير (٢٢٩/٢) والجرح (٥٢١/٢) والثقات (١١٣/٤) وذكر له البخاري طرفاً من هذا الحديث، وروى حديثه هذا الطبراني في معجمه الكبير (٨/٢٥٤-٢٥٥ رقم ٧٩٩٢) من طريق أحمد ابن منيع به، وتحرف الجهم فيه إلى الحكم، وجاء في المجمع (٨٧-٨٦/٣) على الصواب.

(٣) في «الأصل»: خفيفتان. وهو تحريف، والمثبت من معجم الطبراني الكبير.

(٤) في «الأصل» ثقيلتان. وهو تحريف، والمثبت من المعجم الكبير.

(٥) في الأصل: يصعدان. وهو تحريف، والمثبت من المعجم الكبير.

(٦) في «الأصل»: التصديقين. وهو تحريف، والمثبت من المعجم الكبير، وهو الصواب، والمصدق هو عامل الزكاة الذي يستوفيه من أربابها.

(٧) تحرفت في «الأصل» إلى: بعد أجرا بالمال وأبرا ولا. والمثبت من معجم الطبراني الكبير.

(٨) في «الأصل»: عبتم. وهو تحريف، والمثبت من المعجم الكبير.

(٩) في «الأصل»: وجبتا.

والذي يأخذه (عدد) ^(١) الوزر».

[٦١٤٢] وقال أبويعلى الموصلي ^(٢): ثنا أبوخيثة، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا حزام بن إسماعيل العامري، عن موسى بن عبيدة، عن أبي حكيم - مولى الزبير - عن الزبير بن العوام قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من صباح يصبح العباد إلا صارخ يصرخ: أيها الخلائق، سبحوا الملك القدوس» ^(٣).

قلت: له عند الترمذي ^(٤) في هذا المعنى حديث غير هذا، وموسى ضعيف.

[١/٦١٤٣] [٥/١٥١ق-ب] قال أبويعلى ^(٥): وثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا دراج أبوالمسمح، أن أبا الهيثم حدثه، عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ قال: «استكثروا من الباقيات الصالحات. قيل: وما هن يا رسول الله؟ قال: الملة. قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: التهليل والتكبير والتسبيح ولا حول ولا قوة إلا بالله» ^(٦).

[٢/٦١٤٣] رواه أحمد بن حنبل ^(٧): ثنا حسن... فذكره.

[٣/٦١٤٣] ورواه ابن حبان في صحيحه ^(٨): أبنا ابن سلم، ثنا حرملة، ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن دراج... فذكره.

ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ ^(٩) من طريق أحمد بن (صالح) ^(١٠) المصري، ثنا عبد الله بن وهب... فذكره، وقال: صحيح الإسناد.

قلت: وله شاهد من حديث النعمان بن بشير، وسيأتي في كتاب الفتن.

[١/٦١٤٤] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة ^(١١): ثنا العباس بن الفضل العبدي، ثنا

(١) كذا في «الأصل» والمختصر.

(٢) (٤٥/٢ رقم ٦٨٥).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٩٤/١٠): قلت - له حديث رواه الترمذي غير هذا - رواه أبويعلى وفيه يوسف بن عبيدة وهو ضعيف جداً.

قلت: كذا وقع في المجمع: يوسف. وهو تحريف صوابه موسى.

(٤) (٥/٥٢٦ رقم ٣٥٦٩) وقال: حسن غريب.

(٥) (٢/٥٢٤ رقم ١٣٨٤).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٨٧/١٠): رواه أحمد وأبو يعلى، وإسنادهما حسن.

(٧) مسند أحمد (٣/٧٥).

(٨) (٣/١٢١ رقم ٨٤٠).

(٩) المستدرک (١/٥١٢-٥١٣) قال الحاكم: هذا أصح إسناد المصريين، ولم يخرجاه.

(١٠) في المستدرک: عيسى. وأحمد بن صالح المصري هو أبو جعفر الحافظ المعروف بابن الطبري، وأحمد

ابن عيسى المصري هو أبو عبد الله بن أبي موسى العسكري المعروف بالتستري، وكلاهما يروي عن

ابن وهب، وهما من رجال التهذيب.

(١١) البغية (٣١٣ رقم ١٠٤٩).

عبدالوارث، ثنا [سنان]^(١) أبو ربيعة، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - «أن النبي ﷺ أخذ غصنًا فنفضه ثم نفضه ثم نفضه، فلم ينتفض، ثم نفضه فانتفض، ثم قال: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، تنفض الذنوب كما تنفض الشجرة الورق».

[٢/٦١٤٤] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا عبدالصمد، حدثني أبي، ثنا [سنان]^(١)... فذكره.

[٣/٦١٤٤] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٣): من طريق جابر الحداني، عن أنس بن مالك «أن رسول الله ﷺ مر بشجرة يابسة ومعه أصحابه فأخذ بغصن من أغصانها فجعل ينفضه ويتحات الورق، قال رسول الله ﷺ: من قال: سبحان الله... فذكره. ورواه^(٤) من طريق سنان بن ربيعة أبو ربيعة به.

[٦١٤٥] قال الحارث بن أبي أسامة^(٥): وثنا عبدالرحمن بن واقد، ثنا حفص بن عبد الله الأفرقي، ثنا حكيم بن نافع، عن [العلاء بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة]^(٦) قال: «سئل عثمان بن عفان - رضي الله عنه - عن مقاليد السموات والأرض، فقال: قال رسول الله ﷺ: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر مقاليد السموات والأرض، ولا حول ولا قوة إلا بالله من كنوز العرش، وأما أبوجاد: فالباء بهاء الله، والجيم جمال الله، والداد دين الله، ارتضاه لنفسه وملائكته وأنبيائه ورسله وصالح خلقه، وأما هواز: فالهاء هوان أهل النار، وأما الزاي فزفير جهنم على أعداء الله وأهل المعاصي، وأما حطي: فحطت عن المذنبين خطاياهم بالاستغفار، وأما كلمن: فالكاف كمال أهل الجنة حين قالوا: ﴿الحمد لله الذي صدقنا وعده وأورثنا الأرض [٥/١٥٢ق١] نتبوا من الجنة حيث نشاء فنعم أجر العاملين﴾^(٧) وأما النون فالسمكة التي يأكلون من كبدها قبل دخولهم الجنة، وأما سعفص: فصاع بصاع وفص بفص، كما تدين تدان، وأما قرشت فعرضوا للحساب»^(٨).

(١) في «الأصل» والبغية: شيان. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد والدعاء للطبراني، وهو الصواب، وسنان أبو ربيعة هو ابن ربيعة البصري من رجال التهذيب.

(٢) مسند أحمد (٣/١٥٢).

(٣) (٣/١٥٦٤ رقم ١٦٨٩).

(٤) الدعاء (٣/١٥٦٣-١٥٦٤ رقم ١٦٨٨).

(٥) البغية (٣١٣ رقم ١٠٥٠).

(٦) كذا في «الأصل» والبغية والمطالب، وفي اللائح المصنوعة (١/٨٨) عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة. وقد نقل السيوطي الحديث من مسند الحارث، والله أعلم.

(٧) الزمر: ٧٤.

(٨) قال في المختصر (٨/٥٢٥ رقم ٢٨٨٧): رواه الحارث بسند منقطع.

٣٠ - باب ما يقال عند الكرب

[١/٦١٤٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا محمد بن عبدالله الأسدي، عن علي بن صالح، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن مرة، عن عبدالله بن سلمة، عن علي-رضي الله عنه-قال: «قال لي النبي ﷺ: ألا أعلمك كلمات إذا قلتها غفر لك مع أنه مغفور لك؟ لا إله إلا الله الحليم الكريم (لا إله إلا هو)^(٢) العلي العظيم، سبحان الله رب السموات السبع ورب العرش الكريم، الحمد لله رب العالمين».

[٢/٦١٤٦] رواه أحمد بن منيع: ثنا روح بن عبادة، ثنا أسامة بن زيد، عن محمد بن كعب القرظي، عن عبدالله بن شداد، عن عبدالله بن جعفر، عن علي قال: «علمني رسول الله ﷺ هؤلاء الكلمات وأمرني إن نزل بي كرب أن أقولهن: لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله وتبارك الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين».

[٣/٦١٤٦] قال: وثنا الحسن بن سوار، ثنا ليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن محمد بن كعب القرظي... فذكره.

[٤/٦١٤٦] قال: وثنا حسين بن محمد، ثنا شيبان، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن عبدالله بن شداد، عن عبدالله بن جعفر قال: قال علي: «لأحدثك بكلمتين ما أنبأت بهما حسنًا ولا حسينًا، إذا سألت الله مسألة تحب أن تنجح فقل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له العلي العظيم، لا إله (إلا)^(٣) الله وحده لا شريك [له]^(٤) الحليم الكريم».

[٥/٦١٤٦] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا روح بن عبادة... فذكره.

ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٥) من طريق محمد بن عجلان به، ومن طريق ربعي ابن حراش^(٦)، ومن طرق أخرى.

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٧) من طريق محمد بن عجلان به.

قلت: رواه النسائي في اليوم والليلة من طريق العوام بن حوشب، عن عمرو بن مرة

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٢٦٩ رقم ٩٤٠٤).

(٢) في المصنف: لا إله إلا الله.

(٣) تكررت بالأصل.

(٤) سقطت من «الأصل».

(٥) (٢/١٢٦٩ رقم ١٠١١).

(٦) كتاب الدعاء (٢/١٢٧١ رقم ١٠١٥).

(٧) (٣/١٤٧ رقم ٨٦٥).

به، وفي الكبرى^(١) من طريق محمد بن كعب به.

ورواه الترمذي في الجامع^(٢) بغير هذا السياق من طريق الحارث، عن علي به.

[٦/٦١٤٦] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ^(٣): أبنا أبوعون محمد بن أحمد بن ماهان، ثنا محمد بن علي بن زيد، ثنا سعيد بن منصور، ثنا يعقوب بن عبدالرحمن، عن محمد بن عجلان، عن محمد بن كعب، عن عبدالله بن شداد، عن عبدالله بن جعفر، عن علي قال: «لقنتي رسول الله ﷺ هؤلاء الكلمات إن نزل بي شدة أو كرب أن أقولهن: لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحانه وتعالى رب العرش العظيم، والحمد لله رب العالمين - قال: فكان عبدالله بن جعفر يلقتها الميت وينفث بها على الموعوك».

[٧/٦١٤٦] قال الحاكم^(٣): وأبنا عبدالله بن الحسين القاضي بمرو، ثنا الحارث بن أبي أسامة... فذكره.

وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

٣١ - [٥/١٥٢ق-ب] باب ما يقوله إذا عثرت دابته

[١/٦١٤٧] قال أبويعلى الموصلي: ثنا عبدالله بن محمد بن أسماء، ثنا عبدالله، عن عاصم بن سليمان الأحول، عن أبي تميمه الهجيمي، عن ردف رسول الله ﷺ قال: «عثرت بالنبي ﷺ الناقة، قال: فقلت: تعس الشيطان. قال: لا تقل تعس الشيطان؛ فإنه يتعاضم حتى يصير مثل الجبل ويقول: بقوتي صرعت، ولكن قل: بسم الله، فإنه يتصاغر حتى يصير مثل الذباب»^(٤).

رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥) بإسناد جيد من طريق أبي تميمه الهجيمي، عن ردف رسول الله... فذكره.

[٢/٦١٤٧] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٦): ثنا إبراهيم بن هاشم البغوي وزكريا بن يحيى الساجي وعبدان بن أحمد قالوا: ثنا أحمد بن عبدة التيمي، ثنا محمد بن حمران، ثنا خالد الحذاء، عن أبي تميمه الهجيمي، عن أبي المليلح بن أسامة، عن أبيه قال: «كنت رديف النبي ﷺ على بعير فعقر، فقلت: تعس الشيطان...» فذكره.

(١) السنن الكبرى (٦/١٦٢) رقم ١٠٤٦٥، ١٠٤٦٧.

(٢) (٥/٤٩٤ - ٤٩٥) رقم ٣٥٠٤.

(٣) المستدرک (١/٥٠٨).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٣٢): رواه أحمد بأسانيد، ورجالها كلها رجال الصحيح.

(٥) مسند أحمد (٥/٥٩، ٧١).

(٦) (٣/١٦٩٩-١٧٠٠) رقم ٢٠١٠.

[٣/٦١٤٧] ورواه البيهقي والحاكم^(١): من طريق أبي تميمة عمن كان رديف رسول الله ﷺ . . . فذكراه، إلا أن الحاكم قال: «وإذا قلت: بسم الله، خنس حتى يصير مثل الذباب». وقال: صحيح الإسناد.

٣٢- باب ما يقول إذا نزل منزلاً

[٦١٤٨] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٢): ثنا يزيد بن هارون، ثنا حجاج بن أرطاة، عن الربيع بن مالك قال: قالت خولة بنت حكيم -رضي الله عنهما-: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم ينزل منزلاً فيقول حين ينزل أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ثلاثاً، إلا أعيد من شر منزله ذلك حتى يظعن منه».

قلت: هو في صحيح مسلم^(٣) والترمذي^(٤) والنسائي في اليوم والليلة^(٥) وابن ماجه^(٦) دون قوله: «ثلاثاً».

[٦١٤٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا الحسن بن حماد، ثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن عبدالعزيز بن ربيع، عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال: «كان عبدالرحمن بن عوف إذا دخل منزله قرأ في زواياه آية الكرسي».

٣٣ - باب ذكر الله عز وجل في الأسواق ومواطن الغفلة

[١/٦١٥٠] قال عبد بن حميد^(٨): ثنا يزيد بن هارون، ثنا أزهر بن سنان، سمعت محمد بن واسع يقول: «قدمت مكة فلقيت بها أخي سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب فقال: ألا أحدثك حديثاً حدثني أبي، عن جدي -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ؟ قلت: بلى. قال: من دخل سوقاً من أسواق المسلمين فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت، بيده الخير وهو على كل شيء قدير، كتب الله

(١) المستدرک (٢٩٢/٤) وقال: ورديف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي لم يسمه يزيد بن زريع عن خالد سباه غيره: أسامة بن مالك والد أبي المليلح بن أسامة.

(٢) البغية (٣١٦) رقم (١٠٦١).

(٣) (٤/٢٠٨٠-٢٠٨١) رقم (٢٧٠٨).

(٤) (٥/٤٦٢-٤٦٣) رقم (٣٤٣٧) وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

(٥) السنن الكبرى (٦/١٤٤) رقم (١٠٣٩٤، ١٠٣٩٥).

(٦) (٢/١١٧٤) رقم (٣٥٤٧).

(٧) المطالب العالية (٤/٩٦) رقم (٣٥٦٦).

(٨) المنتخب (٣٩-٤٠) رقم (٢٨).

له ألف ألف حسنة وحط عنه ألف ألف سيئة ورفع له ألف ألف درجة. قال: فقدمت خراسان فلقيت قتيبة بن [١٥٣/٥-] مسلم، فقلت: جئتك بهدية، فحدثته الحديث، فكان يركب في موكبها فيأتي السوق فيقولها ثم ينصرف» .

[٢/٦١٥٠] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا يزيد بن هارون... فذكره.

[٣/٦١٥٠] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا يزيد بن هارون، أبنا أزهر بن سنان القرشي، ثنا محمد بن واسع قال: «قدمت المدينة فلقيت سالم بن عبدالله بن عمر فحدثني عن أبيه عن جده عمر بن الخطاب عن رسول الله ﷺ قال: «من دخل السوق...» فذكره بتمامه، وزاد بعد قوله: «ورفع له ألف ألف درجة»: «وبني له بيتًا في الجنة» .

[٤/٦١٥٠] :ورواه الحاكم في المستدرک^(١) من طريق الحارث به، وقال: هذا حديث له طرق تجمع ويذاكر بها.

[٥/٦١٥٠] قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٢): عن أحمد بن منيع عن يزيد بن هارون به. وابن ماجه^(٣) من طريق سالم بن عمر، عن أبيه به، فلم يقولوا: «سوقًا من أسواق المسلمين» ولم يذكرها: «فقدمت خراسان...» إلى آخره.

وبلفظ الترمذي وابن ماجه رواه أبوبكر بن أبي شيبة والطبراني في كتاب الدعاء^(٤) وابن أبي الدنيا.

قال الحافظ المنذري: وإسناده متصل حسن، ورواته ثقات أثبات، وفي أزهر خلاف. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.

ورواه الحاكم^(٥) أيضًا من حديث عبدالله بن عمر مرفوعًا، وقال: صحيح الإسناد كذا قال: وفي إسناده مسروق بن المرزبان مختلف فيه.

(١) المستدرک (١/٥٣٨).

(٢) (٥/٤٥٧-٤٥٨ رقم ٣٤٢٨) وقال: هذا حديث غريب.

(٣) (٢/٧٥٢ رقم ٢٢٣٥).

(٤) (٢/١١٦٧ رقم ٧٩٢).

(٥) المستدرک (١/٥٣٩).

٣٤ - باب ما يقول إذا رأى مبتلى

[٦١٥١] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا العباس بن الفضل، ثنا حماد بن سلمة وحماد بن زيد وعباد بن داود وأشعث السمان قالوا: ثنا عمرو بن دينار - وكييل آل الزبير - عن سالم بن عمر، عن أبيه، عن عمر - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «من رأى صاحب بلاء فقال: الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلنا على كثير ممن خلق تفضيلاً، عوفي من ذلك البلاء ومن همزه أبداً ما عاش».

هذا إسناد ضعيف، عمرو بن دينار أبو يحيى قهرمان آل الزبير ضعفه أحمد بن حنبل وابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة وعمرو بن علي الفلاس وابن حبان والبخاري والترمذي والنسائي والدارقطني وغيرهم.

رواه الترمذي في الجامع^(٢) دون قوله: «ومن همزه أبداً ما عاش» من طريق عمرو بن دينار، فقال: هذا حديث غريب. وعمرو بن دينار قهرمان آل الزبير بصري، وليس هو بالقوي في الحديث، وقد تفرد بأحاديث عن سالم بن عبدالله بن عمر. قال: وقد روي عن أبي جعفر محمد بن علي أنه قال: «إذا رأى صاحب بلاء فتعوذ، يقول ذلك في نفسه ولا يسمع صاحب البلاء»

قلت: ولحديث عمر بن الخطاب شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي في الجامع^(٣)، وقال: حسن غريب.

٣٥ - باب ما يقول إذا رأى الهلال

[١/٦١٥٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا محمد بن بشر، ثنا عبدالعزيز بن عمر، حدثني من لا أتهم من أهل الشام، عن عبادة قال: «كان رسول الله ﷺ إذا رأى الهلال قال: الله أكبر الله أكبر الحمد لله، لا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم إني أسألك خير [١٥٣/ب] هذا الشهر، وأعوذ بك من شر القدر ومن شر الحشر»^(٥).

(١) البغية (٣١٦ رقم ١٠٦٢).

(٢) (٤٥٩/٥ رقم ٣٤٣١).

(٣) (٤٦٠/٥ رقم ٣٤٣٢).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضاً (٩٨/٣).

(٥) قال في المختصر (٨/ ٥٢٨ رقم ٦٨٩٩): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه عبدالله بن أحمد بن حنبل

بسند فيه راو لم يسم.

وقال الهيثمي في المجمع (١٣٩/١٠): رواه عبدالله والطبراني، وفيه راو لم يسم.

[٢/٦١٥٢] رواه عبدالله بن أحمد بن حنبل^(١) : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره .
وله شاهد من حديث ابن عمر رواه ابن حبان في صحيحه^(٢) ، ورواه الترمذي^(٣) من
حديث طلحة

٣٦ - باب فيمن ضرب خادمه فذكر الله

وما يقوله إذا رأى الحريق

[٦١٥٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) : ثنا الحسن ، ثنا يحيى بن آدم ، عن أبي هارون ، عن أبي
سعيد-رضي الله عنه-قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا ضرب أحدكم خادمه فذكر الله
فارفعوا أيديكم»^(٥) .

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف أبي هارون العبدي ، واسمه عمارة بن جوين .

وله شواهد في كتاب الوصية بالرقيق .

[٦١٥٤] وقال أبو يعلى^(٦) : ثنا عبدان ، ثنا أبو النضر ، عن كثير ، ثنا جعفر بن محمد ، عن
أبيه أن رسول الله ﷺ قال : «إذا رأيتم الحريق فكبروا»^(٧) .

له شاهد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا
رأيتم الحريق فكبروا ، فإن التكبير يطفئه» رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٨) .

ورواه أيضاً^(٩) من حديث أبي هريرة مرفوعاً ، ولفظه : «أطفئوا الحريق بالتكبير» .

[٦١٥٥] وقال أبو يعلى^(١٠) : ثنا داود بن رشيد ، ثنا الوليد بن مسلم ، عن عنبسة بن
عبدالرحمن ، عن محمد بن زاذان ، عن جابر-رضي الله عنه-قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا

(١) مسند أحمد (٥/٣٢٩) .

(٢) (٣/١٧١ رقم ٨٨٨) .

(٣) (٥/٤٧٠ رقم ٣٤٥١) .

(٤) المطالب العالية (٤/٣٨ رقم ٣٤٢٨) .

(٥) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه الترمذي (٤/٢٩٧ رقم ١٩٥٠) من طريق أبي هارون العبدي به .

(٦) المطالب العالية (٤/٣٩ رقم ٣٤٢٩) .

(٧) قال في المختصر (٨/٥٢٩ رقم ٦٩٠١) : رواه أبو يعلى الموصلي مرسلًا بإسناد حسن .

(٨) (٢/١٢٦٦ رقم ١٠٠٢) .

(٩) كتاب الدعاء (٢/١٢٦٦ رقم ١٠٠١) .

(١٠) (٣/٤٥٠ - ٤٥١ رقم ١٩٤٧) .

وقعت كبيرة أو هاجت ريح مظلمة فعليكم بالتكبير ، فإنه يجلي العجاج الأسود»^(١).
هذا إسناد ضعيف ؛ لتدليس الوليد بن مسلم.

٣٧ - باب ما يقول من طنت أذنه

[١/٦١٥٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٢) : ثنا أبو الربيع ، ثنا حبان بن علي ، ثنا محمد بن [عبيد الله]^(٣) بن أبي رافع ، عن أبيه ، عن جده - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « إذا طنت أذن أحدكم فليذكرني وليصل عليّ وليقل : ذكر الله بخير من ذكرني »^(٤).

[٢/٦١٥٦] رواه البزار^(٥) : ثنا زياد بن يحيى أبو الخطاب ، ثنا معمر بن محمد بن عبيد الله ابن أبي رافع ، عن أبيه ، عن جده أبي رافع . . . فذكره ، دون قوله : « فليذكرني وليصل علي ».

ورواه الطبراني في الأوسط^(٦).

٣٨ - باب ما يقوله من انفلتت دابته

[٦١٥٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٧) : ثنا الحسن بن عمر بن شقيق ، ثنا معروف بن حسان ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن ابن بريدة ، عن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة فليناد : يا عباد الله احبسوا ، يا عباد الله احبسوا . فإن لله - عز وجل - حاضرًا في الأرض سيحبسه »^(٨).

-
- (١) قال في المختصر (٨/٥٢٩ رقم ٦٩٠٤) : رواه أبو يعلى بسند ضعيف ؛ لضعف بعض رواه .
وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١٣٨) : رواه أبو يعلى ، وفيه عنبة بن عبدالرحمن ، وهو متروك .
(٢) المطالب العالية (٤/٢٠ رقم ٣٣٨٤ / ١) .
(٣) في «الأصل» : عبدالله . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب وهو الصواب ، ومحمد بن عبيد الله بن أبي رافع من رجال التهذيب .
(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٣٨) : رواه الطبراني في الثلاثة والبزار باختصار كثير ، وإسناد الطبراني في الكبير حسن .
(٥) مختصر زوائد البزار (٢/٤٢٢-٤٢٣ رقم ٢١٣٤) .
(٦) (٩/٩٢-٩٣ رقم ٩٢٢٢) .
(٧) (٩/١٧٧ رقم ٥٢٦٩) .
(٨) قال في المختصر (٨/٥٣٠ رقم ٦٩٠٦) : رواه أبو يعلى الموصلي بسند فيه معروف بن حسان ، وهو ضعيف .
وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١٣٢) : رواه أبو يعلى والطبراني ، وفيه معروف بن حسان ، وهو ضعيف .

٣٩ - [٥/١٥٤ق-١] باب ما يحصل به البركة في الزاد وغيره

[٦١٥٨] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو هشام محمد بن سليمان بن الحكم القديدي، حدثني أبي، عن إسماعيل بن خالد [الرفاعي]^(٢) أن محمد بن جبير بن مطعم، سمع جبير بن مطعم وهو يقول: قال لي رسول الله ﷺ: «أحب يا جبير إذا خرجت سفرًا أن تكون من أمثل أصحابك هيئة وأكثرهم زادًا؟ فقلت: نعم، بأبي أنت وأمي. قال: فاقرأ هذه السور الخمس «قل يا أيها الكافرون» و«إذا جاء نصر الله والفتح» و«قل هو الله أحد» و«قل أعوذ برب الفلق» و«قل أعوذ برب الناس» وافتتح كل سورة بسم الله الرحمن الرحيم، واختم قراءتك بسم الله الرحمن الرحيم. قال جبير: وكنت غنيًا كثير المال فكنت أخرج في سفر فأكون من أبدهم هيئة وأقلهم زادًا فما زلت منذ علمنيهن رسول الله ﷺ وقرأت بهن أكون من أحسنهم هيئة وأكثرهم زادًا حتى أرجع من سفري»^(٣).

و تقدم في كتاب الحج.

٤٠ - باب ما يقول إذا رأى الأسد أو هر عليه الكلب

[٦١٥٩] قال الحارث بن أبي أسامة^(٤): ثنا عبدالرحيم بن واقد، ثنا حماد بن عمرو، عن السري بن خالد بن شداد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن علي - رضي الله عنه - قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إذا رأيت الأسد فكبر ثلاثًا تقول: الله أكبر الله أكبر الله أكبر، الله أعز من كل شيء وأكبر، [أعوذ]^(٥) بالله من شر ما أخاف وأحذر. تكفى شره إن شاء الله - تعالى - وإذا هر عليك الكلب فقل: ﴿يا معشر الجن والإنس إن استطعتم...﴾^(٦) الآية»^(٧).

(١) (١٣/٤١٤ رقم ٧٤١٩).

(٢) في مسند أبي يعلى: الخزامي.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٣٤): رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفهم.

(٤) البغية (١٥١ - ١٥٢ رقم ٤٦٨) مطولا.

(٥) في «الأصل»: اللهم. والمثبت من البغية.

(٦) الرحمن: ٣٣.

(٧) قال في المختصر (٨/٥٣٠ رقم ٦٩٠٧): رواه الحارث بن أبي أسامة بسند ضعيف؛ لضعف بعض رواه.

[٩١] كتاب الأدعية

١ - باب فضل الدعاء والترغيب في الأكتار منه

[١/٦١٦٠] قال إسحاق بن راهويه^(١) : أبنا شباة بن سوار أبو عمرو المدائني، قال : ثنا عبدالرحمن بن أبي بكر المليكي، عن ابن أبي حسين، عن مكحول، عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال : «لا ينفع حذر من قدر ولكن الدعاء يرد».

[٢/٦١٦٠] رواه أبو يعلى الموصلي، ثنا داود، ثنا إسماعيل بن عياش، عن ابن أبي حسين، عن شهر بن [٥/١٥٤٠-ب] حوشب، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ «لن ينفع حذر من قدر، ولكن الدعاء ينفع مما نزل وما لم ينزل، فعليكم عباد الله بالدعاء»^(٢).

[٣/٦١٦٠] رواه أحمد بن حنبل^(٣) من حديث إسماعيل بن عياش . . . فذكره.

[٦١٦١] قال إسحاق بن راهويه^(٤) : وأبنا عيسى بن يونس، ثنا الأوزاعي، عن حسان بن عطية قال : «لا بأس أن يؤمن على دعاء الراهب إذا دعا إلينا، وقال (إنه)^(٥) يستجاب لهم فينا ولا يستجاب لهم في أنفسهم».

هذا إسناد صحيح.

[٦١٦٢] وقال أحمد بن منيع^(٦) : ثنا محمد بن أبي الحسن بن أبي يزيد الهمداني، ثنا بكر بن خنيس، عن ضرار بن عمرو، عن الرقاشي، عن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «عمل البر كله نصف العبادة والدعاء نصف، فإذا أراد الله بعبد خيرًا [انتحي]^(٧) قلبه للدعاء».

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف يزيد بن أبان الرقاشي.

-
- (١) المطالب العالية (٤/٢١) رقم (١/٣٣٨٦).
 - (٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٤٦) : رواه أحمد والطبراني، وشهر بن حوشب لم يسمع من معاذ، ورواية إسماعيل بن عياش عن أهل الحجاز ضعيفة.
 - (٣) مسند أحمد (٥/٢٣٤).
 - (٤) المطالب العالية (٤/٢٢) رقم (٣٣٨٧).
 - (٥) في المطالب : إنهم.
 - (٦) المطالب العالية (٤/١١) رقم (٣٣٥٤).
 - (٧) في «الأصل» : اعن. والمثبت من المطالب.

[٦١٦٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا الحسن بن حماد الكوفي، ثنا محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن علي-رضي الله عنه-قال: قال رسول الله ﷺ: «الدعاء سلاح المؤمن وعماد الدين ونور السموات والأرض»^(٢).

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف محمد بن الحسن، لكن له شاهد من حديث أبي هريرة رواه الحاكم^(٣) وقال: صحيح الإسناد.

[٦١٦٤] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): وثنا أبو الربيع [حدثنا]^(٥) سلام - يعني ابن سليم - عن محمد بن أبي حميد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أدلكم على ما ينجيكم من عدوكم ويدرككم أرزاقكم؟ تدعون الله في ليالكم ونهاركم ؛ فإن الدعاء سلاح المؤمن»^(٦).

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف محمد بن أبي حميد المدني.

٢ - باب الاجتهاد في الدعاء

[١/٦١٦٥] قال أحمد بن منيع^(٧): ثنا أبونصر، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس -رضي الله عنه- قال: «كان أحدهم إذا اجتهد لأخيه في الدعاء قال: جعل الله عليكم صلاة قوم أبرار ليسوا بأئمة ولا فجار، يقومون الليل ويصومون النهار».

[٢/٦١٦٥] رواه عبد بن حميد^(٨) مرفوعاً فقال: ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا حماد بن سلمة، ثنا ثابت، عن أنس قال: «كان النبي ﷺ إذا اجتهد لأحد في الدعاء قال: جعل الله عليكم... فذكره.

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

(١) (١/٣٤٤ رقم ٤٣٩).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٤٧): رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن الحسن بن أبي يزيد، وهو متروك.

(٣) تبع المؤلف في هذا العزو المنذري في الترغيب، لكن لم أجده في المستدرک من حديث أبي هريرة.

(٤) (٣/٣٤٦ رقم ١٨١٢).

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٤٧): رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن أبي حميد، وهو ضعيف.

(٧) المطالب العالیة (٤/١٦ رقم ٢/٣٣٧١).

(٨) المنتخب (٢/٤٠٢ رقم ١٣٦٠).

٣ - [٥/١٥٥ق-١] باب في قبول دعاء المسلم

[١/٦١٦٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا أبو أسامة، عن علي بن علي، سمعت أبا المتوكل الناجي يقول: قال أبو سعيد-رضي الله عنه-: قال نبي الله ﷺ: «ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث: إما أن يعجل له دعوته، وإما أن يدخرها له في الآخرة، وإما أن يكف عنه من سوء بمثلها. قالوا: إذًا نكثر يا رسول الله. قال: فالله أكثر»^(٢).

[٢/٦١٦٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا شيبان، ثنا علي بن علي الرفاعي... فذكره. قلت: رواه الإمام أحمد بن حنبل^(٤) والبخاري^(٥) في مسنديهما بأسانيد جيدة، والحاكم^(٦) وقال: صحيح الإسناد

[١/٦١٦٧] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا أبو النضر، ثنا أبو معاوية، ثنا زياد [ابن]^(٨) المغيرة، عن أبي هريرة-رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ «ما من امرئ مسلم يدعو الله بشيء إلا استجاب الله له، فإما أن يعجل له، وإما أن يكفر عنه من خطايا مثلما دعا به».

[٢/٦١٦٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا هاشم بن الحارث، ثنا عبيد الله بن عمرو الرقي، عن ليث بن أبي سليم، عن زياد بن أبي المغيرة [أو زياد بن المغيرة]^(١٠) عن أبي هريرة، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلم يدعو بشيء إلا استجاب الله له فإما أن يعطيه إياه، وإما أن يكفر عنه مأمئًا، ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم»^(١١).

- (١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢٠١/١٠) رقم (٩٢١٩).
- (٢) قال الهيثمي في المجمع (١٤٨/١٠-١٤٩): رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه، والبخاري، والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد وأبي يعلى وأحد إسنادي البزار رجاله رجال الصحيح غير علي بن علي الرفاعي وهو ثقة.
- (٣) (٢٩٦/٣) رقم (١٠١٩).
- (٤) مسند أحمد (١٨/٣).
- (٥) كشف الأستار (٤٠-٤١) رقم (٣١٤٣، ٣١٤٤).
- (٦) المستدرک (٤٩٣/١).
- (٧) البغية (٣١٩) رقم (١٠٧٣).
- (٨) في البغية: أبي. وزياد بن المغيرة يكنى أبوالمغيرة كما في الجرح (٥٤٣/٣) وكنى الدولابي (١٢٦/٦).
- (٩) (١٠/٥١٦-٥١٧) رقم (٦١٣٤).
- (١٠) من مسند أبي يعلى.
- (١١) عزاه الهيثمي في المجمع (١٤٨/١٠) لأبي يعلى، وقال: وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وبقيه رجاله ثقات.

قلت: هو في الصحيحين^(١) وغيرهما بغير هذا اللفظ.

[٣/٦١٦٧] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢) قال: ثنا وكيع، حدثني عبيد الله بن عبدالرحمن بن موهب، عن عمه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم ينصب وجهه لله - عز وجل - في مسألة إلا [أعطاها]^(٣) إياه إما أن يعجلها له، وإما أن يدخرها له»^(٤).

وله شاهد من حديث أنس رواه أحمد بن حنبل^(٥).

[٦١٦٨] قال الحارث^(٦): وثنا الحسن بن قتيبة، ثنا يزيد بن إبراهيم، عن أبي الزبير، عن جابر أن النبي ﷺ قال: «إن جبريل موكل بحاجات العباد فإذا دعا عبده المؤمن، قال له: يا جبريل، احتبس حاجة عبدي هذا فإني أحبه وأحب صوته. وإذا دعا عبده الكافر قال: يا جبريل، اقض حاجة عبدي هذا فإني أبغضه وأبغض صوته».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف الحسن بن قتيبة.

[٦١٦٩] قال الحارث بن أبي أسامة^(٧): وثنا كثير بن هشام، ثنا الحكم، عن محمد بن ربيع، عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: «كنا عند رسول الله ﷺ ذات يوم [٥/١٥٥ق-ب] فقال: إن مثل المؤمن كمثل شجرة لا يسقط لها أنملة، أتدرون ما هي؟ قالوا: لا. قال: هي النخلة لا يسقط لها أنملة، لا يسقط للمؤمن دعوة».

٤ - باب في كراهية الاعتداء في الدعاء

[١/٦١٧٠] قال أبو داود الطيالسي^(٨): ثنا شعبة، عن زياد بن خرق، سمعت أبا عباية - أو قيس بن عباية يشك أبو داود - «أن سعدًا سمع ابنًا له يقول: اللهم إني أسألك الجنة غرفها كذا وكذا، وأعوذ بك من النار وأغلاها وسلاسلها. فقال له سعد: لقد سألت الله خيرًا كثيرًا وتعوذت به من شر كثير - أو قال عظيم - وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: سيكون

(١) مسلم (٤/٢٠٩٥-٢٠٩٦) رقم (٢٧٣٥) ولم أجده في البخاري.

(٢) مسند أحمد (٤٤٨/٢).

(٣) في «الأصل»: أعطاه. والمثبت من مسند أحمد.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٤٨/١٠): رواه أحمد، ورجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف.

(٥) مسند أحمد (٣/١٩٣، ٢١٠).

(٦) البغية (٣٢٠) رقم (١٠٧٥).

(٧) البغية (٣١٩) رقم (١٠٧٤).

(٨) (٢٨) رقم ٢٠٠، وانظر ص (٣٧٠).

قوم يعتدون في الدعاء وحسبك أن تقول: اللهم إني أسألك من الخير كله ما علمت منه وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله ما علمت منه وما لم أعلم».

[٢/٦١٧٠] رواه مسدد: عن يحيى، عن شعبة، عن زياد بن مخرق، عن أبي نعامة، عن ابن لسعد قال: «سمعني أبي وأنا أقول: اللهم إني أسألك الجنة...» فذكره، دون قوله: «لقد سألت الله خيرًا كثيرًا، وتعوذت به من شر كثير» ولم يقل: «[و حسبك]»^(١) أن تقول: «اللهم...» إلى آخره.

[٣/٦١٧٠] وكذا رواه أبو داود في سننه^(٢): عن مسدد به.

[٤/٦١٧٠] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا عبيد بن سعد القرشي، عن شعبة، عن زياد ابن مخرق، سمعت قيس بن [عباية]^(٤) يحدث، عن مولى لسعد، عن سعد، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيكون قوم يعتدون في الدعاء».

[٥/٦١٧٠] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٥): ثنا عمر بن حفص السدوسي، ثنا عاصم ابن علي، ثنا شعبة، أخبرني زياد بن مخرق، سمعت قيس بن عباية [يحدثه عن]^(٦) مولى لسعد «أن ابنًا لسعد كان يدعو فذكر الجنة فقال: اللهم إني أسألك الجنة...» فذكره بتمامه.

وله شاهد من حديث عائشة وغيرها، وسيأتي في باب الجوامع من الدعاء.

[١/٦١٧١] قال أبو داود الطيالسي^(٧): وثنا أبو عوانة، ثنا عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة-رضي الله عنه-أن النبي ﷺ قال: «إذا تمنى أحدكم فليتنظر ما يتمنى فإنه لا يدري ما يكتب له من أمنيته»^(٨).

[٢/٦١٧١] رواه مسدد: عن أبي عوانة به.

(١) في «الأصل»: وحسبك. والمثبت هو الصواب كما تقدم.

(٢) [٧٧/٢] رقم (١٤٨٠).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/ ٢٨٨ رقم ٩٤٥٩).

(٤) في المصنف: صباية. وهو تحريف والمثبت هو الصواب، وقيس بن عباية هو أبو نعامة الحنفي من رجال التهذيب.

(٥) [٨٠٩/٢] رقم (٥٥).

(٦) سقطت من الدعاء للطبراني.

(٧) [٣٠٧] رقم (٢٣٤١).

(٨) رواه الترمذي (١٠/ ٧١ رقم ٣٦٨٠ تحفة الأحوزي) من طريق أبي عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه قال: قال رسول الله... مرسلًا.

وقال في المختصر (٩/ ٦ رقم ٦٩٢٠): رواه أبو داود الطيالسي ومسدد وأبو يعلى الموصلي، ورواته ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٥١): رواه أحمد وأبو يعلى، وإسناد أحمد رجاله رجال الصحيح.

[٣/٦١٧١] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا شيان، ثنا أبو عوانة... فذكره.

٥ - [٥/١٥٦ق-] باب فيمن منع الخير عن أكثر المسلمين

وما جاء في العجز في الدعاء

[١/٦١٧٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - «أن رجلاً قال: اللهم اغفر لي ولحمد وحمدنا. فقال رسول الله ﷺ: لقد حجرتها عن ناس كثير».

[٢/٦١٧٢] رواه ابن حبان في صحيحه^(٣): ثنا أبو خليفة، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد ابن سلمة... فذكره، إلا أنه قال: «لقد [حجبتها]^(٤) عن ناس كثير».

هذا إسناد رجاله رجال الصحيح إلا أن عطاء بن السائب اختلط بأخرة، وحماد بن سلمة إنما روى عنه بعد الاختلاط كما أوضحته في تبين حال المختلطين.

لكن المتن له شاهد صحيح من حديث أبي هريرة رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده^(٥) والبخاري في صحيحه^(٦) وغيرهما.

[٦١٧٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا محمد بن بكار، ثنا إسماعيل بن زكريا، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان، عن أبي هريرة - رضي الله عنه -... فذكر حديثاً فلما فرغ منه قال: وقال أبو هريرة: «إن أبخل الناس من بخل بالسلام، وأعجز الناس من عجز عن الدعاء»^(٨).

[١/٦١٧٤] قال^(٩): وثنا الأزرق بن علي، ثنا حسان، ثنا حبان بن علي، عن عطاء بن عجلان، عن أبي نضرة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره، وزاد: «فإذا

(١) (٣١٣/١٠) رقم ٥٩٠٧.

(٢) المطالب العالية (٤/١٥) رقم ٣٣٦٦.

(٣) (٣/٢٦٦) رقم ٩٨٦.

(٤) في «الأصل»: حجبتنا. والمثبت من صحيح ابن حبان، وهو الصواب.

(٥) مسند أحمد (٢/٢٣٩، ٢٨٣).

(٦) (١٠/٤٥٢) رقم ٦٠١٠.

(٧) (١٢/٥) رقم ٦٦٤٩م.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٤٧): رواه أبو يعلى موقوفاً في آخر حديث، ورجاله رجال الصحيح.

(٩) المطالب العالية (٤/١٢) رقم ٣٣٥٩ مختصراً.

دعوتهم فليدع منكم الصغير والكبير و(الأعمى)^(١) والفصيح فإنك لا تدري بأيكم تجابون. قال: وإن الله - عز وجل - مائة رحمة، فرحمة في عباده يتعايشون بها ويتعاطفون ويتراحمون بها [تحنوا]^(٢) الوالدة^(٣) على ولدها، وعنده تسعة وتسعون رحمة، فإذا كان يوم القيامة ضم هذه الرحمة إلى التسعة والتسعين ثم وضعها على من يشاء من خلقه».

[٢/٦١٧٤] رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٤): ثنا محمد بن عبدالله الحضرمي، ثنا مسروق ابن المرزبان، ثنا حفص بن غياث، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ [٥/١٥٦ق-ب]: «إن أعجز الناس...» فذكر مثل طريق أبي يعلى الأولى.

وله شاهد من حديث جابر وتقدم في الأدب، وآخر من حديث عبدالله بن مغفل رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٥) وحديث سلمان، وسيأتي (...)^(٦).

٦ - باب كراهية الاستعجال في الدعاء

[١/٦١٧٥] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا علي بن الجعد، أبنا الربيع بن صبيح، عن يزيد، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «لن يزال العبد بخير ما لم يستعجل. قيل: يا رسول الله، وما استعجاله؟ قال: يقول: قد دعوت الله كثيرًا فلا أراه استجاب لي. قال: وكان الحسن يقول: ربما أخرج الله للعبد الدعوة ويؤتيها له يوم القيامة لا يجب أن يكون أصابه عرض من الدنيا».

[٢/٦١٧٥] قال^(٨): وثنا يعلى، ثنا عبدالحكم، عن أنس... فذكر نحوه دون قول الحسن.

[٣/٦١٧٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا شيبان، ثنا أبو هلال، ثنا قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال العبد بخير ما لم يستعجل. قالوا: يا رسول الله، وكيف

(١) كذا، ولعل الصواب: الأعجمي.

(٢) في «الأصل»: تحنا. والمثبت هو الصواب.

(٣) زاد بعدها في «الأصل»: والوالد. وهي زيادة مقحمة.

(٤) (٢/٨١١-٨١٢ رقم ٦٠).

(٥) (٢/٨١٢ رقم ٦١).

(٦) قطع في «الأصل».

(٧) البغية (٣١٩ رقم ١٠٧١).

(٨) البغية (٣١٩ رقم ١٠٧٢).

(٩) (٥/٢٤٨ رقم ٢٨٦٥).

يستعجل؟ قال: يقول: دعوت فلا أرى يستجاب لي»^(١).

ورواه أحمد بن حنبل^(٢) من طريق أبي هلال الراسبي... فذكره، ورجاله رجال الصحيح إلا أباهلال الراسبي واسمه محمد بن سليم - بضم السين المهملة - وهو وإن لم يكن من رجال الصحيح فقد وثقه أبو داود، وقال ابن معين: صدوق. وقال مرة: ليس به بأس. وقال النسائي: ليس بالقوي. انتهى، ومع هذا فلم ينفرد به كما تقدم.

وله شاهد في الصحيحين^(٣) وغيرهما من حديث أبي هريرة، ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٤) من طريق أبي هلال به.

٧ - باب استفتاح الدعاء بالثناء على الله عز وجل

والصلاة على النبي ﷺ

[١/٦١٧٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا معاوية بن هشام، عن عمر بن راشد، حدثني إياس، عن أبيه قال: «ما سمعت رسول الله ﷺ يستفتح دعاء إلا يستفتحه بسبحان ربي الأعلى العلي الوهاب»^(٦).

[٢/٦١٧٦] رواه عبد بن حميد^(٧): ثنا عثمان بن عمر، أبنا عمر بن راشد، عن إياس بن سلمة، عن أبيه «أن النبي ﷺ كان يستفتح دعاءه بسبحان ربي الأعلى الوهاب».

[٣/٦١٧٦] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨): ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا عمر بن راشد اليمامي، ثنا إياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه قال: «كان رسول الله ﷺ لا يفتح الصلاة بدعاء إلا قال: سبحان ربي الأعلى الوهاب».

[٤/٦١٧٦] ورواه أحمد بن حنبل^(٩): ثنا عبد الصمد، ثنا عمر بن راشد اليمامي...

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٤٧/١٠): رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه، والبخاري، والطبراني في الأوسط، وفيه أبو هلال الراسبي وهو ثقة وفيه خلاف، وبقية رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح.

(٢) مسند أحمد (٣/١٩٣، ٢١٠).

(٣) البخاري (١١/١٤٥) رقم ٦٣٤٠ ومسلم (٤/٢٠٩٥-٢٠٩٦) رقم ٢٧٣٥.

(٤) (٢/٨١٨) رقم ٨١.

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٢٦٦) رقم ٩٣٩٨.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٥٦): رواه أحمد والطبراني بنحوه، وفيه عمر بن راشد اليمامي وثقه غير واحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٧) المنتخب (٩٩/١٤٩) رقم ٣٨٧.

(٨) البغية (٦٢) رقم ١٦٥.

(٩) مسند أحمد (٤/٥٤).

فذكره . كرواية عبد بن حميد والحارث بن أبي أسامة .

[٥/٦١٧٦] وكذا رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(١) : ثنا عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم ، ثنا محمد بن يوسف الفريابي ، ثنا عمر بن راشد . . . فذكره .

هذا حديث مدار أسانيده على عمر بن راشد اليامي وهو ضعيف

[٦١٧٧] وقال إسحاق بن راهويه^(٢) : ثنا النضر بن شميل ، أبنا أبوقرة - هو الأسدي - عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : « ذكر لي أن الدعاء يكون بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء حتى يصل على النبي ﷺ » .

هذا إسناد موقوف رجاله رجال الصحيح إلا أباقرة الأسدي فإني لم أر من تكلم فيه بعدالة ولا جرح ، لكن أخرج ابن خزيمة حديثه في صحيحه وقال : لا أعرفه بعدالة ولا جرح .

[٦١٧٨] وقال عبد بن حميد^(٣) : ثنا جعفر بن عون ، ثنا موسى بن عبيدة ، عن إبراهيم بن محمد ، عن أبيه قال : قال جابر - رضي الله عنه - : قال لنا رسول الله ﷺ : « لا تجعلوني كقدح الراكب ، إن الراكب إذا علق معاليقه أخذ قدحه فملاؤه من [الماء]^(٤) فإن كان له حاجة في الوضوء توضأ ، وإن كان له حاجة في الشرب شرب ، وإلا أهرق ما فيه ، اجعلوني في أول الدعاء وفي وسط الدعاء وفي آخر الدعاء » .

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف موسى بن عبيدة .

٨ - باب الدعاء باسم الله الأعظم

[١/٦١٧٩] قال مسدد : ثنا عبدالوارث ، ثنا محمد بن جحادة ، حدثني رجل ، عن سليمان ابن بريدة ، عن أبيه قال : « كنت مع رسول الله ﷺ فأتى على رجل يقرأ قد رفع صوته ، فقال : يا بريدة . قلت : لبيك وسعديك . قال : أترأه مراتياً؟ قلت : الله ورسوله أعلم - ثلاث مرات - فقال رسول الله ﷺ : بل هو مؤمن منيب . ثم أتى على رجل يدعو يقول : اللهم إني أسألك أني أشهد أنك لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد . فقال رسول الله ﷺ : لقد دعا الله باسمه الذي إذا دعى به استجاب » .

(١) (١/٢) ٨٢١-٨٢٢ رقم (٨٨) .

(٢) المطالب العالية (٤/٥) رقم (٣٣٣٨) .

(٣) المنتخب (٣٤٠) رقم (١١٣٢) .

(٤) في «الأصل» : الدعاء . وقد ضيب عليها المؤلف ، والمثبت من المنتخب ، وهو الصواب .

قلت: روى أصحاب السنن الأربعة^(١) وابن حبان في صحيحه^(٢) منه قصة الدعاء دون قصة القراءة من طريق مالك بن مغول، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه به.

[٢/٦١٧٩] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٣): من طريق مالك بن مغول، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه قال: «دخلت مع [٥/١٥٧ق-ب] رسول الله ﷺ المسجد ويدي في يده إذا رجل يقول: اللهم إني أسألك أنك أنت الواحد الأحد... فذكره.

[٣/٦١٧٩] ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ^(٤): إلا أنه قال: «لقد سألت الله باسمه الأعظم».

وقال: صحيح على شرطها.

قال الحافظ المنذري: قال شيخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي: وإسناده لا مطعن فيه، ولم يرد في هذا الباب حديث أجود إسنادًا منه، انتهى.

و قد تقدم بطرقه في كتاب الإيثار في باب الدين يسر.

[١/٦١٨٠] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا سعيد بن عامر، ثنا أبان بن أبي عياش، عن أنس بن مالك، أن أبا عياش الزرقني قال: «اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت الحنان المنان بديع السموات والأرض ذو الجلال والإكرام. فقال رسول الله ﷺ: لقد دعا الله باسمه الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى».

[٢/٦١٨٠] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٦): من طريق حفص بن أخي أنس بن مالك، عن أنس بن مالك قال: «كنت مع رسول الله ﷺ جالسًا في الحلقة ورجل يصلي، فلما ركع وسجد وتشهد دعا فقال في دعائه: اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت المنان يا بديع السموات والأرض يا ذا الجلال والإكرام يا حي يا قيوم. فقال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده لقد دعا الله باسمه العظيم الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى».

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٧) من طريق حفص بن أخي أنس بن مالك به.

(١) أبو داود (٧٩/٢ رقم ١٤٩٣) والترمذي (٥/٤٨١-٤٨٢ رقم ٣٤٧٥) وقال: هذا حديث حسن غريب. والنسائي في الكبرى (٤/٣٩٤-٣٩٥ رقم ٧٦٦٦) وابن ماجه (٢/١٢٦٧-١٢٦٨ رقم ٣٨٥٧).

(٢) (١٧٣/٣ رقم ٨٩١).

(٣) (٨٣٢/٢ رقم ١١٤).

(٤) المستدرک (١/٥٠٤).

(٥) البغية (٣١٨ رقم ١٠٦٦).

(٦) (٨٣٣/٢-٨٣٤ رقم ١١٦).

(٧) (١٧٥/٣-١٧٦ رقم ٨٩٣).

قلت: رواه باختصار أبوبكر بن أبي شيبة^(١) وأبو يعلى الموصلي في مسنديهما، وابن ماجه في سننه^(٢) من طريق وكيع عن أبي خزيمة، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك به.

و كذا رواه الترمذي في الجامع^(٣) من طريق عاصم الأحوال وثابت عن أنس به وقال: حديث حسن.

ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية من طريق جسر بن فرقد، عن أبيه، عن ثابت، عن أنس وضعف الحديث بفرقد وابنه، وفيه نظر؛ فقد روي من طرق كما تقدم.

[٦١٨١] وقال أبويعلى الموصلي^(٤): ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا محمد بن منيب، عن السري بن يحيى، عن رجل من طي - وأثنى عليه خيرًا - قال: «كنت أسأل الله - عز وجل - أن يريني الاسم الذي إذا دعيت به أجاب، فرأيت مكتوبًا في الكواكب في السماء: يا بديع السموات والأرض يا ذا الجلال والإكرام».

٩ - [١٥٨/٥] باب الدعاء بدعاء يونس عليه السلام

[١/٦١٨٢] قال أبويعلى الموصلي^(٥): ثنا زهير، ثنا إسماعيل بن عمر، ثنا يونس بن أبي إسحاق قال: ثنا إبراهيم بن محمد بن سعد، حدثني والدي محمد، عن سعد قال: «مررت بعثمان بن عفان في المسجد، فسلمت عليه، فملاً عينيه مني، ثم لم يرد علي السلام، فأتيت أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فقلت: يا أمير المؤمنين، هل حدث في الإسلام شيء؟ قال: وما ذاك؟ قال: قلت: لا، إلا أني مررت بعثمان آنفًا في المسجد فسلمت عليه، فملاً عينيه مني ثم لم يرد علي السلام. قال: فأرسل عمر إلى عثمان فدعاه، فقال: ما (منعك)^(٦) أن تكون رددت على أخيك السلام؟ قال عثمان: ما فعلت. قال سعد: قلت: بلى. حتى حلف وحلفت، قال: ثم إن عثمان ذكر، قال: بلى، فأستغفر الله وأتوب إليه، إنك مررت بي آنفًا وأنا أحدث نفسي بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ لا والله ما ذكرتها قط إلا تغشى بصري وقلبي غشاوة. فقال سعد: فأنا أنبتك بها، إن

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٢٧٢ رقم ٩٤١٠).

(٢) (٢/١٢٦٨ رقم ٣٨٥٨).

(٣) (٥/٥١٤ رقم ٣٥٤٤) وقال: هذا حديث غريب من حديث ثابت عن أنس.

(٤) المطالب العالية (٤/٦ رقم ٣٣٤٢).

(٥) (٢/١١٠-١١١ رقم ٧٧٢).

(٦) في مسند أبي يعلى: يمنعك.

رسول الله ﷺ ذكر لنا أول دعوة، ثم جاءه أعرابي فشغله، ثم قام رسول الله ﷺ فاتبعته، [فلما] (١) أشفقت أن يسبقني إلى منزله، ضربت بقدمي الأرض، فالتفت إلي رسول الله ﷺ فقال: من هذا، أبو إسحاق؟ قلت: نعم يا رسول الله. قال: فمه. قلت: لا والله إلا أنك ذكرت لنا أول دعوة، ثم جاء هذا الأعرابي. فقال: نعم، دعوة ذي النون: لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين، فإنه لم يدعُ بها مسلم ربه في شيء قط إلا استجاب له» (٢).

[٢/٦١٨٢] رواه أحمد بن حنبل (٣): ثنا إسماعيل بن عمر... فذكره.

قلت: رواه الطبراني في كتاب الدعاء (٤) والترمذي في الجامع (٥) باختصار.

١٠ - [٥/١٥٨ق-ب] باب أي الليل أجوب دعوة

[١/٦١٨٣] قال مسدد: ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن الحسن قال: «بعث زياد كلاب بن أمية على الأيلة، فمر عثمان بن أبي العاص فقال: يا أبا هارون، ما يقعدك ها هنا؟ قال: بعثني هذا على الأيلة. قال: على المكس، ألا أحدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن نبي الله داود - عليه السلام - كان يوقظ أهله ساعة من الليل يقول: يا أهل داود، قوموا فصلوا فإن هذه ساعة يستجاب فيها الدعاء إلا لساحر أو عشار. قال: فدعا بسفينة فركب فيها فدخل على زياد وقال: ابعث على عمك من شئت». [٢/٦١٨٣] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، أبنا علي بن زيد، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص أن نبي الله ﷺ قال: «ينادي مناد كل ليلة: هل من سائل فأعطيه، هل من مستغفر فأغفر له، هل من داع فأستجيب له».

[٣/٦١٨٣] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا إبراهيم السامي، ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن الحسن «أن عبد الله بن عامر استعمل كلاب بن أمية على الأيلة، فمر به عثمان بن أبي العاص فقال: ما شأنك؟ قال: استعملت على الأيلة. فقال: ألا أخبرك؟ قال: بلى. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن في الليل ساعة تفتح فيها أبواب السماء فيقول: هل من سائل فأعطيه، هل من داع فأستجيب له، هل من مستغفر فأغفر له. وإن داود - عليه السلام -

(١) في «الأصل»: فأشفقت. وأثبتنا ما في المسند.

(٢) قال في المختصر (٩/٩-١٠ رقم ٦٩٣٣): رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل بسند صحيح. وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١٥٩): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجال أحمد وأبو يعلى وأحمد

إسنادي البخاري رجال الصحيح غير إبراهيم بن محمد بن سعد بن أبي وقاص وهو ثقة.

(٣) مسند أحمد (١/١٧٠).

(٤) (٢/٨٣٨ رقم ١٢٤).

(٥) (٥/٤٩٥ رقم ٣٥٠٥).

خرج ذات ليلة فقال: لا يسأل الله أحد شيئاً إلا أعطاه إياه إلا ساحر أو عشار. قال: فركب في قرقور، فأتى عبدالله بن عامر فقال: اقبل عمك، فإن عثمان بن أبي العاص حدثني أنه سمع رسول الله ﷺ يقول كذا وكذا».

[٤/٦١٨٣] ورواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا يزيد بن هارون، أبنا حماد بن زيد، ثنا علي بن زيد، عن الحسن قال: «مر عثمان بن أبي العاص [٥/١٥٩ق-] على كلاب بن أمية وهو جالس على مجلس العاشر بالبصرة، فقال: ما يجلسك ها هنا؟ قال: استعملني [هذا]^(٢) على هذا المكان - يعني زياد - فقال له عثمان: ألا أحدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: بلى. قال عثمان: سمعت رسول الله ﷺ يقول: كان لداود نبي الله ﷺ ساعة يوقظ فيها أهله يقول: يا آل داود قوموا فصلوا، فإن هذه ساعة يستجيب الله فيها الدعاء إلا لساحر أو (عاشر)^(٣) فركب كلاب بن أمية سفينة فأتى زياداً فاستغفاه فأعفاه»^(٤).

[٥/٦١٨٣] قال^(٥): وثنا عبدالصمد وعفان - المعني - قالوا: [ثنا]^(٦) حماد بن سلمة، عن علي بن زيد... فذكره.

[٦/٦١٨٣] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٧) وفي الكبير^(٨) والأوسط^(٩): ولفظه: عن النبي ﷺ قال: «تفتح أبواب السماء نصف الليل فينادي مناد: هل من داع فيستجاب له؟ هل من سائل فيعطى؟ هل من مكروب فيفرج عنه؟ فلا يبقى مسلم يدعو بدعوة إلا استجاب الله - عز وجل - له، إلا زانية تسعى بفرجها أو عشاراً».

[٧/٦١٨٣] وفي رواية في الكبير^(١٠) أيضاً: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يدنو من خلقه، فيغفر لمن يستغفر، إلا لبغي بفرجها أو عشار».

قلت: مدار طرق حديث عثمان بن أبي العاص هذا على علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، واختلف في سماع الحسن من عثمان.

- (١) مسند أحمد (٤/٢٢).
- (٢) زيادة من مسند أحمد.
- (٣) في المسند: عشار.
- (٤) قال الهيثمي في المجمع (٣/٨٨): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن فيه علي بن زيد وفيه كلام وقد وثق.
- (٥) مسند أحمد (٤/٢١٨).
- (٦) زيادة من مسند أحمد.
- (٧) (٢/٨٤٤-٨٤٥ أرقام ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠).
- (٨) (٩/٥٩ رقم ٨٣٩١).
- (٩) (٣/١٥٤ رقم ٢٧٦٩).
- (١٠) (٩/٥٤ رقم ٨٣٧١).

[١/٦١٨٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو خيثمة، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، ثنا عبد العزيز بن مسلم، ثنا أبو إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان ثلث الليل الباقي [يهبط]»^(٢) الله إلى السماء الدنيا، ثم تفتح أبواب السماء، ثم يبسط يده، ثم يقول: هل من سائل؟ فلا يزال كذلك حتى يطلع الفجر»^(٣).

[٢/٦١٨٤] رواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا عبد الصمد... فذكره.

[٣/٦١٨٤] قال عبد الله بن أحمد بن حنبل^(٥): قرأت على أبي، ثنا معاوية بن عمرو، ثنا زائدة، ثنا إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص... فذكره.

[٦١٨٥] قال أبو يعلى^(٦): وثنا عقبه بن مكرم، ثنا يونس، عن محمد بن إسحاق، عن سعيد ابن أبي سعيد، عن أبي هريرة.

[٦١٨٦] وعن عبد الرحمن بن يسار، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي - رضي الله عنه - [٥/١٥٩ق-ب] قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أن أشق على أمتي لأخرت العشاء الآخرة إلى ثلث الليل، فإنه إذا مضى ثلث الليل الأول هبط الله - عز وجل - إلى السماء الدنيا، فلم يزل بها حتى يطلع الفجر، يقول: ألا تائب، ألا سائل يعطى، ألا داع يجاب، ألا مذنب يستغفر فيغفر له، ألا سقيم يستشفى فيشفى»^(٧).

١١ - باب تقرب العبد إلى ربه عز وجل بصالح عمله

[١/٦١٨٧] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا ابن أبي عبيدة، ثنا أبي، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي مسيرة، عن النعمان بن بشير - رضي الله عنه - قال:

(١) (١/٢١٩ رقم ٥٣١٩).

(٢) في «الأصل»: هبط. وأثبتنا ما في مسند أبي يعلى.

(٣) قال في المختصر (٩/١١-١٢ رقم ٦٩٣٩): رواه أبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل بسند رواه ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١٥٣): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالها رجال الصحيح.

(٤) مسند أحمد (١/٣٨٨، ٤٠٣).

(٥) مسند أحمد (١/٤٤٦-٤٤٧).

(٦) (١١/٤٤٧-٤٤٨ رقم ٦٥٧٦).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٥٤): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالها ثقات، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع.

قال رسول الله ﷺ^(١): «كان ثلاثة يمشون في غب سماء إذ مروا بغار، قال: فقالوا: لو أوتيم إلى هذا الغار، فأووا إليه، فبينما هم فيه إذ وقع عليهم حجر من الجبل حتى سد الغار، فقال بعضهم لبعض: إنكم لن تجدوا شيئاً خيراً من أن يدعو كل امرئ بخير عمله . . .» وذكر الحديث إلى آخره «فانكشف عنهم فخرجوا يمشون».

[٢/٦١٨٧] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا زهير، ثنا إسماعيل بن عبد الكريم الصنعاني، حدثني عبد الصمد، أنه سمع عمه وهب بن منبه يقول: حدثني النعمان بن بشير أنه سمع رسول الله ﷺ يذكر «أن ثلاثة نفر كانوا في كهف فوق الجبل على باب الكهف فأوصد عليهم، فقال قائل منهم^(٢): أيكم عمل حسنة، لعل الله برحمته يرحمنا. فقال رجل منهم: قد كان لي أجراء يعملون عملا لي فاستأجرت كل رجل منهم بأجر معلوم، فجاءني رجل منهم ذات يوم وسط النهار، واستأجرته بشرط أصحابه، فعمل في بقية نهاره كما عمل^(٣) في نهاره كله، فرأيت عليّ من الزمام أن لا أنقصه مما استأجرت به أصحابه لما جهد في عمله، فقال رجل منهم: أعطني هذا مثل ما أعطيتني ولم يعمل إلا نصف النهار؟ قلت: يا عبدالله، لم أبخسك شيئاً من شرطك، وإنما هو مالي أحكم فيه ما شئت. قال: [٥/١٦٠ق-أ] فغضب، وذهب وترك أجره، فوضعت حقه في جانب البيت ما شاء الله، ثم مرت بي بعد ذلك بقر فاشترت به [فصيلاً]^(٤) من البقر، فبلغت ما شاء الله فمر بي بعد حين شيخ ضعيف، ولا أعرفه، فقال: إن لي عندك حقاً فذكره حتى عرفته [فقلت]^(٥): إياك أبغي، هذا حقك. فعرضتها عليه جميعاً. فقال: يا عبدالله، لا تسخر بي، إن لم تتصدق علي فأعطني حقي. فقلت: والله ما أسخر بك إنها لحقك، وما لي فيها من شيء. فدفعتها إليه جميعاً، اللهم إن كنت فعلت ذلك لوجهك فافرج عنا: فانصدع الجبل حتى رأوا وأبصروا، وقال الآخر: قد عملت حسنة مرة، كان لي فضل وأصاب الناس شدة فجاءتني امرأة وطلبت مني معروفًا، فقلت: لا والله ما هو دون نفسك. فأبت علي، فذهبت فذكرت ذلك لزوجها، فقال لها: أعطيه نفسك، وأعيني عيالك. فرجعت إلي فنشدتني بالله - عز وجل - فأبيت عليها وقلت: والله ما هو دون نفسك. فلما رأته ذلك أسلمت إلي نفسها، فلما كشفتها وهممت بها ارتعدت من تحتي، فقلت لها: ما شأنك؟ فقالت: الله رب العالمين. فقلت لها: خفته في الشدة، ولم أخفه في الرخاء. فتركتها، وأعطيتها ما يحق علي لها بما

(١) زاد في هذا الموضع: قال ولا موضع لها وليست في المختصر.

(٢) زاد هنا في دعاء الطبراني: ، تذكروا.

(٣) زاد في المجمع هنا: رجل منهم.

(٤) بالأصل: فصلة. وأثبتنا ما في المختصر وهو الصواب.

(٥) بالأصل: فقال. وكذا المختصر، وأثبتنا ما في المجمع.

تكشفتها، اللهم إن كنت فعلت ذلك لوجهك فافرج عنا . فانصدع الحجر حتى عرفوا وتبين لهم، قال الآخر: قد عملت حسنة مرة، كان لي أبوان شيخان كبيران، وكانت لي غنم، فكنت أطعم أبوي وأسقيهما، ثم رجعت إلى غنمي فأصابني يوم غيث حسني فلم أرح حتى أمسيت، فأتيت أهلي، فأخذت محلي، فحلبت غنمي، وتركتها قائمة، ومضيت إلى أبوي فوجدتهما قد ناما، فشق عليّ أن أوقظهما، وشق عليّ أن أترك غنمي فما برحت جالسًا ومحلي على يدي حتى أيقظهما الصبح فسقيتهما، اللهم إن كنت فعلت ذلك لوجهك فافرج عنا. فقال النعمان: فكأنني أسمع هذه من رسول الله ﷺ قال: الجبل طاق، ففرج الله عنهم فخرجوا يتماشون^(١).

[٣/٦١٨٧] [٥/١٦٠ق-ب] رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٢): ثنا محمد بن عبدوس بن كامل السراج، وعبيد بن غنام قالوا: ثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا محمد بن أبي عبيدة بن معن، ثنا أبي، عن الأعمش... فذكره

[٤/٦١٨٧] قال^(٣): وثنا [الحسين بن إسحاق التستري، ثنا علي بن بحر، ثنا^(٤) إسماعيل ابن عبدالكريم... فذكره.

قلت: له شاهد في الصحيحين^(٥)، وغيرهما من حديث ابن عمر.

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٦) من حديث أبي هريرة.

ورواه أبو يعلى^(٧) من حديث أنس وسيأتي في كتاب التوبة في باب إخلاص التوبة لله - عز وجل.

ورواه الطبراني في كتاب الدعاء من حديث علي بن أبي طالب^(٨)، وعقبة بن عامر^(٩)، وعبد الله بن أبي أوفى^(١٠)، وعبد الله بن عمرو بن العاص^(١١)، وأنس بن مالك^(١٢)، وعائشة - رضي الله عنهم.

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٤٢/٨): رواه أحمد، والطبراني في الأوسط والكبير، والبخاري بنحوه من طرق، ورجال أحمد ثقات.

(٢) (٢/٨٦٥-٨٦٦ رقم ١٨٩).

(٣) (٢/٨٦٦-٨٦٨ رقم ١٩٠).

(٤) زيادة من كتاب الدعاء.

(٥) البخاري (٤/٤٧٧ رقم ٢٢١٥) مسلم (٤/٢٠٩٩ - ٢١٠٠ رقم ٢٧٤٣).

(٦) (٣/٢٥٢-٢٥١ رقم ٩٧١).

(٧) (٥/٣١٣-٣١٤ رقم ٢٩٣٧)، (٥/٣١٦ رقم ٢٩٣٨).

(٨) (٢/٨٦٣-٨٦٤ رقم ١٨٧).

(٩) (٢/٨٧١-٨٧٢ رقم ١٩٥).

(١٠) (٢/٨٧٢-٨٧٣ رقم ١٩٦).

(١١) (٢/٨٧٦ رقم ٢٠١).

(١٢) (٢/٨٦٨-٨٦٩ رقم ١٩٢)، (٢/٨٧٦ رقم ٢٠٠).

١٢ - باب ما جاء في رفع اليدين في الدعاء

[٦١٨٨] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا ابن أبي ذئب، عن رجل من بني سلمة، عن جابر - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ لما أصابه الكرب يوم الأحزاب ألقى رداءه، وقام متجرداً، ورفع يديه مداً ودعاً، ولم يصل، قال: ثم أتانا ففعل (مثله)^(٢) وصلى». هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

[٦١٨٩] وقال مسدد: ثنا أبو عوانة، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن عائشة - رضي الله عنها - زعم أنه سمع منها «أنها رأت النبي ﷺ يدعو يرفع يديه يقول: إنما أنا بشر فلا تعاقبني، أيما رجل من المؤمنين أذيته أو شتمته فلا تعاقبني به».

هذا إسناد رجاله رجال الصحيح، إلا أنه فيه مقال اختلف في سماع عكرمة من عائشة، وفي سماعه منها أن روايته عنها في صحيح البخاري^(٣)، وسماك بن حرب قال فيه أحمد: مضطرب الحديث. وقال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق ثقة. وقال ابن المبارك: ضعيف، وكان شعبة يضعفه. وقال النسائي ويعقوب بن شيبة: ليس به بأس. وقوله: كان شعبة يضعفه. إنما كان يضعفه في حديث عكرمة فقط؛ لأن روايته عنه مضطربة، وعن غيره صالحة.

وسأتي لهذا الحديث شواهد في كتاب علامات النبوة في باب اشتراطه في دعائه.

[٦١٩٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا عبد الواحد بن غياث أبو بحر، ثنا عبد الحميد بن رزيق الهلالي، ثنا أبو داود الأعمى، عن البراء بن عازب - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ «أنه كان إذا أصابته شدة ودعاً، رفع يديه حتى يرى بياض إبطيه».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف أبي داود الأعمى واسمه نفع بن الحارث.

[٦١٩١] وقال أبو يعلى^(٥): وثنا الحسن بن حماد الكوفي، ثنا محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، حدثني أبو هلال صاحب هذه الدار، عن أبي

(١) (٢٤٣) رقم (١٧٦٩).

(٢) في مسند الطيالسي: مثل ذلك.

(٣) كذا العبارة مع صعوبة في أولها وهي غير مستقيمة، وإن المعنى واضح.

(٤) المطالب العالية (٤/١٥) رقم (٣٣٦٨).

(٥) (١٣/٤٣٦-٤٣٧) رقم (٣٧٤٤٠).

برزة الأسلمي-رضي الله عنه- «أن النبي ﷺ رفع يديه في الدعاء حتى [رئي]»^(١) بياض إبطيه»^(٢).

[١/٦١٩٢] قال أبويعلى الموصلي^(٣) : وثنا إبراهيم ، ثنا صالح ، عن ثابت ويزيد الرقاشي ، عن أنس . وميمون بن سياه ، عن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : [٥/١٦١-١] «يا أيها الناس ، إن ربكم حييُّ كريمٌ يستحي أن يمد أحدكم [يديه]»^(٤) إليه [فيردهما] ^(٥) خائبتين».

[٢/٦١٩٢] رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٦) : ثنا المقدم بن داود المصري ، ثنا حبيب كاتب مالك ، ثنا هشام بن سعد ، عن ربيعة بن [أبي] ^(٧) عبدالرحمن ، سمعت أنس بن مالك يقول : قال رسول الله ﷺ : «إن الله جواد كريم يستحي من العبد المسلم إذا دعاه أن يرد يديه صفراً ليس فيها شيء».

[٣/٦١٩٢] وبه^(٨) : قال رسول الله ﷺ : «إذا دعا العبد فرفع يديه فسأل قال الله : إني لأستحي من العبد أن أرده».

[٤/٦١٩٢] ورواه الحاكم^(٩) ، وقال : صحيح الإسناد . ولفظه : «إن الله رحيم حيي كريم يستحي من عبده أن يرفع إليه [يديه]»^(١٠) ثم لا يضع فيها خيراً».

وله شاهد من حديث سلمان الفارسي رواه أبو داود^(١١) والترمذي^(١٢) وابن ماجه^(١٣) وابن حبان في صحيحه^(١٤) ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب . وأخرجه الحاكم في

(١) بالأصل : رأى . وأثبتنا ما في مسند أبي يعلى .
(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٦٨) : رواه أبويعلى ، وأبو هلال صاحب أبي برزة لم أعرفه ، ويزيد بن أبي زياد مختلف فيه ، وبقيّة رجاله ثقات .

(٣) (٧/١٤٢ رقم ٤١٠٨) .

(٤) بالأصل : يده . والتصويب من مسند أبي يعلى .

(٥) بالأصل : فيردها . والتصويب من مسند أبي يعلى .

(٦) (٢/٨٧٨ رقم ٢٠٤) .

(٧) زيادة من الدعاء ، وهي صحيحة .

(٨) الدعاء (٢/٨٧٨ رقم ٢٠٥) .

(٩) المستدرک (١/٤٩٧-٤٩٨) .

(١٠) بالأصل : يده . والتصويب من المستدرک .

(١١) (٢/٧٨ رقم ١٤٨٨) .

(١٢) (٥/٥٢٠ رقم ٣٥٥٦) .

(١٣) (٢/١٢٧١ رقم ٣٨٦٥) .

(١٤) (٣/١٦٠ رقم ٨٧٦) .

المستدرك^(١)، وقال: صحيح على شرط الشيخين.

[٦١٩٣] قال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا عبيد الله بن معاذ قال: ذكر أبي، عن يوسف بن محمد ابن المنكدر، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله حيي كريم يستحي من عبده أن يرفع [إليه]^(٣) يديه فيردهما [صفرًا]^(٣) ليس فيهما شيء»^(٤).

١٣ - باب صفة رفع اليدين

[٦١٩٤] وقال مسدد^(٥): ثنا بشر، ثنا خالد، عن أبي قلابة، عن عبد الرحمن بن محيريز قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سألتم الله - عز وجل - فاسألوه ببطون أكفكم، ولا تسألوه بظهورها. قال خالد: قلت لأبي قلابة: ما [معنى]^(٦) هذا؟ فرجع بشر يديه [و]^(٦) قال: هكذا التكبير والتهيل».

[٦١٩٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): ثنا شبابة بن سوار، عن شعبة، عن عبد ربه بن سعيد، عن [محمد بن إبراهيم]^(٨) «أخبرني من رأى النبي ﷺ عند أحجار الزيت يدعو هكذا بباطن كفه».

[٦١٩٦] قال أبو داود الطيالسي^(٩): ثنا حماد بن سلمة، ثنا بشر، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ دعا بعرفات، فقال (بيده)^(١٠) هكذا جعل (ظهورها)^(١١) إلى السماء و(بطونها)^(١٢) إلى الأرض».

(١) المستدرك (١/٤٩٧).

(٢) (٣/٣٩١ - ٣٩٢ رقم ١٨٦٧).

(٣) زيادة من مسند أبي يعلى.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٤٩): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه يوسف بن محمد بن المنكدر، وقد وثق على ضعفه، وبقيّة رجالهما رجال الصحيح.

(٥) المطالب العالية (٤/١٦ رقم ٣٣٧٠).

(٦) زيادة من المطالب.

(٧) (٢/٤١٦ رقم ٩٤٥).

(٨) في «الأصل»: إبراهيم بن محمد. وهو قلب، والمثبت من مسند ابن أبي شيبة ومسند أحمد (٤/٣٦) وقد روى الإمام أحمد الحديث من طريق شعبة به، ومحمد بن إبراهيم هو التيمي وقد روى عنه ابن الهاد هذا الحديث وسمى من أخبره عمير مولى أبي اللحم، رواه أبو داود (١/٣٠٣ رقم ١١٦٨) وأحمد (٥/٢٢٣) والله أعلم.

(٩) (٢٨٨ رقم ٢١٧٤).

(١٠) في مسند الطيالسي: بيديه.

(١١) في مسند الطيالسي: ظهورهما.

(١٢) في مسند الطيالسي: بطونها.

[١/٦١٩٧] رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا روح [ثنا حماد]^(٢)، عن بشر بن حرب، عن أبي سعيد الخدري قال: «كان رسول الله ﷺ واقفاً بعرفة يدعو هكذا، ورفع يديه حيال ثنودته وجعل بطون كفيه مما يلي الأرض».

[٢/٦١٩٧] قال^(٣): و[ثنا حسن]^(٢) ثنا حماد بن سلمة، عن بشر بن حرب... فذكره.

[٣/٦١٩٧] قال^(٤): وثنا يونس، ثنا حماد - يعني ابن سلمة - عن بشر بن حرب، قال: سمعت أباسعيد قال: «وقف رسول الله ﷺ بعرفة فجعل يدعو هكذا، وجعل ظهر كفيه مما يلي وجهه، ورفعها فوق ثنودته وأسفل من منكبيه».

[٤/٦١٩٧] وبه قال^(٤): «كان رسول الله ﷺ يدعو بعرفة هكذا - يعني بظاهر كفيه».

[٥/٦١٩٧] قال^(٥): وثنا عفان وحسن قالوا: ثنا حماد، عن بشر بن حرب، عن أبي سعيد الخدري قال: «كان رسول الله ﷺ يدعو بعرفة. قال حسن: ورفع يديه هكذا يجعل ظاهرهما فوق وباطنهما أسفل، ووصف [حماد و]^(٦) رفع [حماد]^(٧) يديه وكفيه مما يلي الأرض»^(٨)

١٤ - [٥/١٦١٦ب] باب كراهية إشارة الرجل بأصبعين في الدعاء

[١/٦١٩٨] قال مسدد^(٩): ثنا أبوالأحوص، ثنا أشعث بن سليم، عن رجل من الأنصار قال: «مر به رسول الله ﷺ وهو يدعو [باسط]^(١٠) كفيه فقال: أَحَدُ فَإِنَّهُ أَحَدٌ»

[٢/٦١٩٨] رواه أبووبكر بن أبي شيبة^(١١): ثنا عبيد الله بن موسى، أبنا إسرائيل، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن رجل من الأنصار حدثه، عن جده «أن رسول الله ﷺ مر عليه وهو يدعو بيديه، فقال: أَحَدُ فَإِنَّهُ أَحَدٌ».

(١) مسند أحمد (٣/١٣).

(٢) زيادة من مسند أحمد، وسقط من الأصل.

(٣) مسند أحمد (٣/١٤).

(٤) مسند أحمد (٣/٨٥).

(٥) مسند أحمد (٣/٩٦).

(٦) بالأصل: عفان. والتصويب من مسند أحمد ومنه زدنا الواو.

(٧) زيادة من مسند أحمد.

(٨) ذكره الهيثمي بألفاظه في المجمع (١٠/١٦٨) وقال: رواها كلها أحمد، وفيه بشر بن حرب وهو ضعيف.

(٩) المطالب العالية (٤/١٦ رقم ٣٣٧٢).

(١٠) بالأصل: بسط. وأثبتنا ما في المطالب.

(١١) (٢/١٨٤ رقم ٦٦٩).

[١/٦١٩٩] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة «أن النبي ﷺ رأى سعدًا يدعو بأصبعيه، فقال: أحد أحد»^(٢).

[٢/٦١٩٩] رواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو همام، ثنا حفص بن غياث، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة-رضي الله عنه-«أن النبي ﷺ أبصر رجلا يدعو بأصبعيه جميعًا فنهاه، وقال: يا أحدهما باليمين»^(٤).

قلت: أخرجته ؛ لقوله: «باليمين».

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥) من طريق حفص بن غياث به... فذكره.

[٣/٦١٩٩] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٦): ثنا عبيد بن غنام، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

وله شاهد من حديث ابن عباس رواه الطبراني^(٧) ولفظه أن رسول الله ﷺ قال: «هكذا الإخلاص [يشير]^(٨) بأصبعه التي تلي الإبهام، وهذا الدعاء [يرفع]^(٩) يديه حذو منكبيه، وهذا الابتهاج [يرفع]^(٩) يديه مداً».

١٥ - باب الأمر بالتضرع والتخشع والتمسكن في الدعاء

[٦٢٠٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا شعبة، ثنا شعبه، عن عبد ربه بن سعيد، عن أنس ابن أبي أنس المصري، عن عبدالله بن نافع بن العمياء، عن عبدالله بن الحارث، عن المطلب قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلاة مثني، وتشهد في كل ركعتين، [٥/١٦٢ق]-] وتباؤس وتمسكن وتقع رأسك، وتقول: اللهم اللهم. فمن لم يفعل ذلك فهي خداج»^(١٠).

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٣٨١ رقم ٩٧٣١).

(٢) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه الترمذي (٥/٥٢٠ رقم ٣٥٥٧) والنسائي (٣/٣٨ رقم ١٢٧٢) من طريق أبي صالح به، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب، ومعنى هذا الحديث: إذا أشار الرجل بأصبعيه في الدعاء عند الشهادة لا يشير إلا بأصبعه واحدة. وقال في المختصر (٩/١٦ رقم ٦٩٥٤): رواه ثقات.

(٣) (١٠/٤٢١ رقم ٦٠٣٣).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٦٨): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٥) (٣/١٦٦ رقم ٨٨٤).

(٦) (٢/٨٨٧ رقم ٢١٥).

(٧) كتاب الدعاء (٢/٨٨٣ - ٨٨٤ رقم ٢٠٨).

(٨) زيادة من كتاب الدعاء.

(٩) بالأصل: يدفع. وفي الدعاء: فرفع.

(١٠) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه ابن ماجه (١/٤١٩-٤٢٠ رقم ١٣٢٥): حدثنا أبو بكر بن=

له شاهد من حديث الفضل بن عباس رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(١) [و النسائي^(٢) والترمذي^(٣) وصححه^(٤)].

[٦٢٠١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي، ثنا بشر بن منصور [السلمي]^(٦) عن الخليل بن مرة، عن الفرات بن سلمان قال: قال علي: «ألا يقوم أحدكم فيصلّي أربع ركعات [قبل العصر]^(٧) ويقول فيهن ما كان رسول الله ﷺ يقول: [تم]^(٨) نورك فهديت فلك الحمد، عظم حلمك فعفوت فلك الحمد، بسطت يدك فأعطيت فلك الحمد، ربنا وجهك أكرم الوجوه، و[جاهك]^(٩) أعظم الجاه، وعطيتك أفضل العطية وأهنؤها [و تطاع]^(١٠) ربنا [فتشكر]^(١٠) و[تعصى]^(١٠) ربنا فتغفر، وتحيب المضطر، وتكشف الضر، وتشفي السقيم، وتغفر الذنب، وتقبل التوبة، ولا يجزي بالآثك أحد، ولا يبلغ مدحتك قول قائل»^(١١).

١٦ - باب ما يقوله حين ينام

[١/٦٢٠٢] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا المقرئ، ثنا عبدالرحمن بن زياد، عن عبدالله ابن بريدة قال: «كنت جالسًا عند عبدالله بن عمرو فقال: ألا أعلمكم كلمات كان رسول الله ﷺ يعلمهن أبابكر يقولها حين ينام؟ قلنا: نعم. قال: فأخرج لنا قرطاسًا فإذا فيه: اللهم فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت رب كل شيء ومليكه، أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمدًا عبدك ورسولك والملائكة يشهدون،

= أبي شيبة به، ورواه أبو داود (٢/٢٩ رقم ١٢٩٦) من طريق معاذ بن معاذ، عن شعبة به.
(١) (١/٨٨٤ رقم ٢١٠).

(٢) السنن الكبرى (١/٢١٢ رقم ٦١٥).

(٣) (٢/٢٢٥-٢٢٦ رقم ٣٨٥).

(٤) أصابه بالأصل طمس ومحو، واستعنا على قراءته بالمختصر فقد كان عسرًا.

(٥) (١/٣٤٤-٣٤٥ رقم ٤٤٠).

(٦) بالأصل: السلمي. وفي المسند: السلمي. وهو الصواب.

(٧) زيادة من مسند أبي يعلى.

(٨) بالأصل بالثاء المثناة والصواب ما أثبتناه.

(٩) في «الأصل»: جاه. وما أثبتناه من مسند أبي يعلى.

(١٠) الأفعال في «الأصل» بالياء والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١١) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٥٨): رواه أبو يعلى، والفرات لم يدرك عليًا، والخليل بن مرة وثقه أبو زرعة، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات.

اللهم إني أعوذ بك من شر الشيطان وشركه، وأعوذ بك أن أقترف على نفسي سوءاً أو أجره على مسلم»^(١).

[٢/٦٢٠٢] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا جعفر بن عون، عن الأفرريقي، عن عبدالله بن يزيد، عن عبدالله بن عمرو «أن النبي ﷺ قال لرجل من الأنصار: كيف [تقول]»^(٣) حين تريد أن تنام؟ قال: أقول: باسمك وضعت جنبي فاغفر لي ذنبي. قال: قد غفر لك».

[٣/٦٢٠٢] ورواه عبد بن حميد^(٤): ثنا عبدالله بن يزيد، ثنا عبدالرحمن بن زياد بن أنعم... فذكره.

[٤/٦٢٠٢] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا الحسن، ثنا ابن لهيعة، [٥/١٦٢ق-ب] حدثني حبي بن عبدالله قال: «أخرج إلينا عبدالله بن عمرو قرطاسًا، فقال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا: اللهم فاطر السموات والأرض... فذكره، إلا أنه قال: «أعوذ بك أن أقترف على نفسي إثماً أو أجره إلى مسلم» وزاد في آخره: «قال أبو عبدالرحمن: كان رسول الله ﷺ يعلم عبدالله بن عمرو أن يقول ذلك حين يريد أن ينام».

[٥/٦٢٠٢] ورواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا الحسن، ثنا ابن لهيعة، ثنا حبي بن [عبد الله] ^(٦) أن أبا عبدالرحمن الحلبي حدثه قال: «أخرج إلينا عبدالله بن عمرو قرطاسًا...»^(٧) فذكر مثل حديث أبي يعلى.

ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٨) عن إسماعيل بن عياش، عن محمد بن زياد الألهاني، عن أبي راشد الحبراني، عن عبدالله بن عمرو به.

قلت: رواه الترمذي في الجامع^(٩) من طريق أبي راشد الحبراني به... فذكره، دون قصة النوم، وليس فيه «أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمدًا عبدك ورسولك، والملائكة يشهدون» وقال: حسن غريب من هذا الوجه. انتهى.

(١) قال في المختصر (٣/١٦ق-ب): رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وعبد بن حميد بلفظ واحد، وأبو

بكر بن أبي شيبة، ومدار أسانيدهم على عبدالرحمن الأفرريقي، وهو ضعيف.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٢٤٩ رقم ٩٣٥٤).

(٣) زيادة من المصنف.

(٤) المنتخب (١٣٥ رقم ٣٣٨).

(٥) مسند أحمد (٢/١٧١).

(٦) بالأصل: عبدالرحمن. والصواب ما في المسند.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٢٢): رواه أحمد، وإسناده حسن.

(٨) (٢/٩٢٤ رقم ٢٨٩).

(٩) (٥/٥٠٦ رقم ٣٥٢٩).

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه أبو داود الطيالسي وأبو بكر بن أبي شيبة^(١)، وأبو يعلى الموصلي في مسانيدهم، والطبراني في كتاب الدعاء^(٢)، وابن حبان في صحيحه^(٣) وأبو داود^(٤) والترمذي^(٥) في سننها.

و تقدم حديث علي بن أبي طالب في كتاب الدعاء في باب ما يقوله في دبر الصلوات وعند النوم.

١٧ - باب ما يقوله من أصابه أرق

[٦٢٠٣] قال مسدد^(٦): ثنا سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، حدثني محمد بن يحيى ابن حبان «أن خالد بن الوليد - رضي الله عنه - كان يؤرق - أو أصابه أرق - فشكا ذلك إلى النبي ﷺ فأمره أن يتعوذ عند منامه بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه وشر عباده، ومن همزات الشياطين وأن يحضرون».

له شاهد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رواه أبو داود^(٧) والنسائي^(٨)، والترمذي^(٩) وحسنه، والحاكم^(١٠) وصححه.

[٦٢٠٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(١١): ثنا عمرو بن الحصين، ثنا ابن علاثة، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الملك بن مروان يحدث، عن أبيه مروان بن الحكم، عن زيد بن ثابت - رضي الله عنه - قال: [٥/١٦٣-أ] «شكوت إلى رسول الله ﷺ أرقاً أصابني، فقال: قل: اللهم غارت النجوم، وهذأت العيون، وأنت حي قيوم لا تأخذك سنة ولا نوم، يا حي يا قيوم، [أهدى]»^(١٢) ليلى، وأنم عيني. فقلتها فأذهب الله

(١) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٠/٢٥١ رقم ٩٣٦٢).

(٢) (٢/٩١٢ رقم ٢٦١).

(٣) (١٢/٣٤٨ رقم ٥٥٣٧).

(٤) (٤/٣١٢ رقم ٥٠٥١).

(٥) (٥/٤٤٠ رقم ٣٤٠٠) قلت: والحديث في صحيح مسلم (٤/٢٠٨٤ رقم ٢٧١٣).

(٦) المطالب العالية (٤/٢٠ رقم ٣٣٨١).

(٧) (٤/١٢ رقم ٣٨٩٣).

(٨) السنن الكبرى (٦/١٩٠-١٩١ رقم ١٠٦٠١، ١٠٦٠٢).

(٩) (٥/٥٠٦ رقم ٣٥٢٨).

(١٠) المستدرک (١/٥٤٨).

(١١) المطالب العالية (٤/٢٠ رقم ٣٣٨٢).

(١٢) لم تظهر الياء في آخره في النسخة، والتصويب من المطالب.

- عز وجل - عني ما كنت أجد^(١).

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف عمرو بن الحصين وابن علاثة اسمه محمد بن عبدالله بن علاثة العقيلي .

١٨ - باب الجوامع من الدعاء

[١/٦٢٠٥] قال أبو داود الطيالسي^(٢) : ثنا شعبة ، عن جبر بن حبيب ، عن أم كلثوم ، عن عائشة - رضي الله عنها - «أنها كانت تصلي ، فقال لها النبي ﷺ : عليك من الدعاء بالكوامل الجوامع (من الدعاء)^(٣) فلما انصرفت سألته عن ذلك فقال : قولي : اللهم إني أسألك من الخير كله ما علمت منه وما لم أعلم ، وأعوذ بك من الشر كله ما علمت منه وما لم أعلم ، وأعوذ بك من النار ، وما قرب إليها - أو قرب منها - (من قول وعمل)^(٤) ، اللهم إني أسألك الجنة وما قرب إليها (من قول وعمل)^(٤) ، اللهم إني أسألك من الخير ما سألك عبدك ورسولك محمد ﷺ ، وأعوذ بك من شر ما استعاذك منه عبدك ورسولك محمد ﷺ وما قضيت لي من قضاء - أو قال : من أمر - فاجعل [عاقبته لي رشداً]^(٥) .

[٢/٦٢٠٥] قلت : رواه مسلم في صحيحه^(٦) والنسائي^(٧) وابن ماجه^(٨) : باختصار من طريق فروة بن نوفل ، عن عائشة به بلفظ «اللهم إني أعوذ بك من شر ما [عملت]^(٩) ومن شر ما لم [أعمل]^(١٠)» .

[٣/٦٢٠٥] وكذا رواه مسدد : عن حصين بن نمير ، ثنا حصين بن عبدالرحمن ، عن هلال ابن يساف ، عن فروة بن نوفل به .

[٤/٦٢٠٥] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١١) قال : ثنا عبدالأعلى ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا

(١) قال في المختصر (٣/ق١٧ - أ) : رواه أبو يعلى عن عمرو بن الحصين وهو ضعيف ، وكذا شيخه ابن علاثة .

(٢) (٢١٩-٢٢٠ رقم ١٥٦٩) .

(٣) ليست في مسند الطيالسي .

(٤) في مسند الطيالسي : من قول أو عمل .

(٥) بالأصل : عاقبة لي راشداً . والصواب ما في مسند الطيالسي .

(٦) (٢٠٨٥/٤ رقم ٢٧١٦) .

(٧) (٥٦/٣ رقم ١٣٠٧) .

(٨) (١٢٦٢ /٢ رقم ٣٨٣٩) .

(٩) أصابها تحريف بالأصل فجاء رسمها : علمت .

(١٠) أصابها تحريف بالأصل فجاء رسمها : أعلم .

(١١) المطالب العالية (٤/١٣ رقم ٢/٣٣٦١) .

أبونعامه، عن [جبر] ^(١) بن حبيب، عن القاسم بن محمد، عن عائشة «أن أبا بكر الصديق جاء يستأذن عليها وهي تصلي، فجعلت تصفق ولا يفقه عنها، فجاء رسول الله ﷺ وهما على الباب، فقال: ما منعك أن تأخذي بجوامع [٥/١٦٣-ب] الكلام وفواتحه؟ قالت: وما جوامعه وفواتحه؟ قال: (تقولي) ^(٢): اللهم ^(٣) أسألك من الخير كله ما علمت منه وما لم أعلم، عاجله وآجله، وأعوذ بك من الشر كله ما علمت منه وما لم أعلم، عاجله وآجله، اللهم ما قضيت من قضاء فاجعل عاقبته رشدًا، ثم تأذني لأبيك»

[٥/٦٢٠٥] ورواه ابن حبان في صحيحه ^(٤): أبنا أبوخليفة ما لا أحصي من مرة، ثنا موسى ابن إساعيل، ثنا حماد بن سلمة، عن الجريري، عن أم كلثوم بنت أبي بكر... فذكره بتمامه. وأصله في صحيح مسلم من حديث ابن عمر ^(٥). ورواه أبو داود من حديث أبي هريرة.

[١/٦٢٠٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة ^(٦): ثنا محمد بن بشر العبدي، ثنا زكريا بن أبي زائدة، ثنا منصور بن المعتمر، حدثني ربيعي بن حراش، عن عمران بن حصين - رضي الله عنهما - قال: «جاء حصين إلى النبي ﷺ قبل أن يسلم فقال: يا محمد، كان عبدالمطلب خيرًا لقومه منك، كان يطعمهم الكبد والسنام وأنت تنحرهم. فقال له رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقول، ثم إن حصينًا قال: يا محمد، ماذا تأمرني أن أقول؟ فقال: تقول: اللهم إني أعوذ بك من شر نفسي، وأسألك أن تعزم لي على رشد أمري. قال: ثم إن [حصينًا] ^(٧) أسلم بعد ذلك، ثم أتى النبي ﷺ فقال: إني كنت سائلك المرة الأولى، وإني الآن أقول: فماذا تأمرني أقول؟ قال: قل: اللهم اغفر لي ما أسررت وما أعلنت، وما أخطأت وما عمدت، وما جهلت وما علمت» ^(٨).

[٢/٦٢٠٦] رواه عبد بن حميد ^(٩): أبنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل بن يونس، عن منصور، عن ربيعي بن حراش، عن عمران بن حصين، عن أبيه «أن رجلا أتى

(١) بالأصل: جبير. و الصواب ما أثبتناه، وقد مضى آنفًا.

(٢) في المطالب: تقولين.

(٣) زاد في المطالب: إني.

(٤) (٣/١٥٠-١٥١ رقم ٨٦٩).

(٥) كذا بالأصل، وهو فيه من حديث عائشة (٦/٢٧٠) فالله أعلم.

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٢٦٧-٢٦٨ رقم ٩٤٠١).

(٧) بالأصل: حصين.

(٨) رواه الترمذي (٥/٤٨٥ رقم ٣٤٨٣) من طريق الحسن البصري عن عمران بن حصين بنحوه

مختصرًا.

(٩) المنتخب (١٧٣-١٧٤ رقم ٤٧٦).

رسول الله ﷺ فقال: يا محمد... فذكره بتامه.

[٣/٦٢٠٦] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١): أبنا النضر بن محمد بن المبارك [العابد]^(٢) ثنا محمد بن عثمان العجلي، ثنا عبيد الله بن موسى... فذكره، إلا أنه قال: «فانطلق الرجل ولم يكن أسلم فأسلم، وقال: يا رسول الله، إني أتيتك فقلت: [علمني]^(٣) ما أقول؟ فقلت: اللهم قني شر نفسي واعزم لي [على]^(٤) (رشد)^(٥) أمري، فما أقول الآن حين أسلمت؟ قال: قل: اللهم قني شر نفسي، وأغرم لي على (رشد)^(٥) أمري، اللهم اغفر لي ما أسرت... فذكره.

[٥/١٦٤ق-١] قلت: رواه النسائي في اليوم والليلة^(٦) من طريق محمد بن بشر به.

[٦٢٠٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا عبدالله بن عمر بن أبان، ثنا محمد بن فضيل بن غزوان، ثنا عطاء بن السائب، عن أبيه قال: «كنت عند عمار وكان يدعو بدعاء في صلاته [فاتاه]^(٨) رجل، فقال له عمار: قل: اللهم بعلمك الغيب، وقدرتك على الخلق أحيني ما علمت الحياة خيرًا لي، واقبضني إذا علمت الوفاة خيرًا لي، اللهم إني أسألك الخشية في الغيب والشهادة، وكلمة الحق في الرضا والغضب، والقصد في الغنى والفقر، وأسألك الرضا بالقضاء، وبرد العيش بعد الموت، وأسألك شوقًا إلى لقاءك في غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة، اللهم زينا^(٩) بزينة الإيوان، واجعلني من الهداة [المهدين]^(١٠) ثم قال: ألا أعلمك كلمات من أحسن منهن - كأنه يرفعهن إلى النبي ﷺ - قال: إذا أخذت مضجعك من الليل فقل: اللهم إني أسلمت نفسي إليك، ووجهت وجهي إليك وفوضت أمري إليك، أمنت بكتابك المنزل ونبيك المرسل [إن]^(١١) نفسي نفس خلقتها لك بحيائها ولك مמתها، فإن [كفَّتها]^(١٢) فارحمها، وإن أخرتها فاحفظها بحفظ الإيوان^(١٣).

(١) (٣/١٨١-١٨٢ رقم ٨٩٩).

(٢) بالأصل: العائذي. وفي الصحيح العابد.

(٣) بالأصل: فقلت: ما أقول. الزيادة من الصحيح، وليس فيه: ما أقول.

(٤) زيادة من صحيح ابن حبان.

(٥) كذا بالأصل وصحيح ابن حبان، والمراجع الأخرى: أرشد. وهو الصواب.

(٦) السنن الكبرى (٦/٢٤٧ رقم ١٠٨٣٢).

(٧) (٣/١٩٥-١٩٦ رقم ١٦٢٤، ١٦٢٥).

(٨) بالأصل: فأتى. والتصويب من المسند.

(٩) كذا بالأصل، وهو يوافق ما في سنن النسائي وصحيح ابن حبان، وفي مسند أبي يعلى: زيني.

(١٠) في مسند أبي يعلى: المهتدين. وهو موافق لما في المرجعين السابقين.

(١١) بالأصل: اللهم. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١٢) بالأصل: أمتها. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١٣) رواه النسائي (٣/٥٤-٥٥ رقم ١٣٠٥) من طريق عطاء بن السائب به مرفوعًا مختصرًا. =

قلت: الجملة الأخيرة وهي قوله: «اللهم إني أسلمت نفسي إليك . . .» إلى آخره، لها شاهد من حديث البراء بن عازب رواه أصحاب الكتب الستة^(١).

١٩ - باب الدعاء عند الصباح والمساء

[٦٢٠٨] قال مسدد^(٢): ثنا المعتمر قال: سمعت منصورًا يحدث، عن ربعي بن حراش، عن رجل من النخع، عن أبيه، عن سلمان-رضي الله عنه- أنه قال: «إذا قال العبد حين يصبح: اللهم أنت ربي لا شريك لك، أصبحت وأصبح الملك لله، لا شريك له، إذا قالها العبد إذا أصبح وإذا أمسى كفرت عنه ما أحدث بينهما - أو قال: أصاب بينهما».

هذا إسناد موقوف ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

و قد تقدم جملة أحاديث من هذا النوع في كتاب الأذكار.

[٦٢٠٩] قال مسدد^(٣): وثنا أبو عوانة، عن حصين، عن عبد الله بن سبرة قال: «كان ابن عمر إذا أصبح قال: اللهم اجعلني من أعظم عبادك نصيبًا في كل خير تقسمه في الغداة [٥/١٦٤ق-ب] من نور تهدي به، ورحمة تنشرها، و[رزق] ^(٤) تبسطه، و[ضر] ^(٥) تكشفه، وبلاء ترفعه، وفتنة تصرفها [و سوء] ^(٦) تدفعه».

[٦٢١٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أبو بكر بن زنجويه، ثنا أبو المغيرة، ثنا أبو بكر^(٨) حدثني ضمرة بن حبيب، عن أبي الدرداء، عن زيد بن ثابت-رضي الله عنه- «أن رسول الله ﷺ [علمه] ^(٩) دعاء، وأمره أن يتعاهد به أهله كل يوم، قال: قل حين تصبح: لبيك اللهم لبيك، لبيك وسعديك، والخير في يديك، ومنك (وبك) ^(١٠) وإليك، ما قلت من

= وقال في المختصر (٣/١٧-ب): رواه أبو يعلى بإسناد حسن.

(١) البخاري (٤٢٦/١) رقم ٢٤٧ وأطرافه في: (٦٣١١، ٦٣١٣، ٦٣١٥، ٧٤٨٨) ومسلم (٤/٢٠٨١-٢٠٨٣ رقم ٢٧١٠) وأبو داود (٤/٣١١) رقم ٥٠٤٦، ٥٠٤٨) والترمذي (٥/٥٢٩) رقم ٣٥٧٤،

والنسائي في اليوم والليلة (رقم ٧٨٢) وابن ماجه (٢/١٢٧٥-١٢٧٦) رقم ٣٨٧٦.

(٢) المطالب العالية (٤/٣٦) رقم ٣٤٢٠.

(٣) المطالب العالية (٤/٣٦) رقم ٣٤٢١.

(٤) بالأصل جاء بالنصب: رزقًا. وأثبتنا ما في المطالب، وهو الصواب.

(٥) بالأصل جاء بالنصب: ضرًا. وأثبتنا ما في المطالب، وهو الصواب.

(٦) بالأصل جاء بالنصب: وسوءًا. وأثبتنا ما في المطالب، وهو الصواب.

(٧) المطالب العالية (٤/٣٥) رقم ٣٤١٨.

(٨) بالأصل: يحيى. وفي المطالب: بكر. وهو الصواب، ويوافق ما في رواية أحمد في المسند (٥/١٩١)،

وهو أبو بكر بن أبي مريم الغساني.

(٩) زيادة من المطالب.

(١٠) في المطالب: ولك. وما في «الأصل» يوافق مسند أحمد.

قول، أو عملت من عمل، أو نذرت من نذر، أو حلفت من حلف؛ فمشيئتك بين يدي ذلك كله، ما شئت كان وما لم تشأ لم يكن، ولا حول ولا قوة إلا بك، إنك على كل شيء قدير، اللهم ما صليت من صلاة فعلى من صليت، وما لعنت من (لعنة)^(١) فعلى من لعنت، أنت وليي في الدنيا والآخرة، توفي مسلماً وألحقني بالصالحين».

٢٠- باب في دعوة المظلوم والمسافر في الطاعة والصائم وغيرهم

[١/٦٢١١] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا أبو معشر، عن سعيد، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «دعوة المظلوم مستجابة وإن كان فاجراً ففجوره على نفسه»^(٣).

[٢/٦٢١١] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا إبراهيم السامي، ثنا حماد، عن علي بن زيد، حدثني من سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «ابن آدم اعمل كأنك ترى، واعدد نفسك في الموتى، وإياك ودعوة المظلوم»^(٤).

[٣/٦٢١١] ورواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا خلف، ثنا أبو معشر، عن سعيد المقبري... فذكره.

[٤/٦٢١١] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٦): من طريق علي بن رباح سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا دعوة المظلوم».

[٥/٦٢١١] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٧): من طرق منها عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي جعفر، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث دعوات مستجابات: دعوة الصائم، ودعوة المظلوم، ودعوة المسافر».

[٦/٦٢١١] وفي رواية^(٨): «و دعوة الوالد» بدل «الصائم» ثم رواه من طريق أبي معشر به، وله طرق آخر.

(١) في المطالب: لعن. وما في «الأصل» موافق لمسند أحمد.

(٢) (٣٠٦ رقم ٢٣٣٠).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٥١/١٠): رواه أحمد، والبخاري بنحوه، وإسناده حسن.

(٤) قال في المختصر (٣/١٧-ب): رواه أبو يعلى مرفوعاً بسند فيه راو لم يسم.

(٥) مسند أحمد (٣٦٧/٢).

(٦) (١٦٠/٣ رقم ٨٧٥).

(٧) (١٤١٣/٣ رقم ١٣١٣).

(٨) الدعاء (٣/١٤١٣-١٤١٤ رقم ١٣١٤).

[٦٢١٢] [٥/١٦٥-١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): وثنا عبيد الله، عن شيبان، عن فراس، عن عطية، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «اجتنبوا دعوات المظلوم».

[١/٦٢١٣] وقال أحمد بن منيع: ثنا وكيع بن الجراح، ثنا زكريا بن إسحاق، عن يحيى بن عبدالله بن صيفي، عن أبي معبد، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «دعوة المظلوم لا تحجب»^(٢).

[٢/٦٢١٣] رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٣): ثنا عبدالله بن الحسين [المصيبي] ^(٤) ثنا موسى بن داود الضبي، ثنا عبدالرحمن بن أبي بكر المليكي، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «دعوتان ليس بينهما وبين الله حجاب: دعوة المظلوم، ودعوة المرء لأخيه بظهر الغيب».

[٣/٦٢١٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا علي بن الجعد، ثنا عبدالله بن جعفر، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تدعوا على أولادكم أن يوافق ذلك إجابة من الله - عز وجل».

له شاهد من حديث جابر رواه مسلم في صحيحه^(٦) وغيره، ورواه ابن ماجه^(٧) من حديث أم حكيم.

[١/٦٢١٤] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا عمرو بن محمد الناقد، ثنا يحيى بن إسحاق أبوزكريا السيلحيني، ثنا يحيى بن أيوب المصري، عن أبي عبدالله الأسدي، سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله - رضي الله عنه - : «اتقوا دعوة المظلوم وإن كانت من كافر».

[٢/٦٢١٤] رواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا يحيى بن إسحاق (ثنا يحيى بن أيوب)^(٩) حدثني

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٢٧٤ رقم ٩٤٢١).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٤/٣٢٣ رقم ٢٠١٤) من طريق وكيع به، ورواه الجماعة من طريق وكيع به في حديث بعث معاذ إلى اليمن.

(٣) (٣/١٤١٥ رقم ١٣١٩).

(٤) بالأصل: بن صيفي. والتصويب من الدعاء، وهو: عبدالله بن الحسين بن جابر البغدادي المصيبي. سير الأعلام (١٣/٣٠٧٠).

(٥) المطالب العالية (٤/٢٣ رقم ٣٣٩١).

(٦) (٤/٢٣٠٤ رقم ٣٠٠٩).

(٧) (٢/١٢٧١ رقم ٣٨٦٣).

(٨) مسند أحمد (٣/١٥٣).

(٩) سقطت من مسند أحمد المطبوع.

أبو عبد الله الأسدي . . . فذكره، وزاد «فإنه ليس [دونها]»^(١) حجاب»^(٢).

[٣/٦٢١٤] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٣) قال: ثنا يحيى بن عثمان بن صالح، ثنا سعيد ابن أبي مریم، ثنا يحيى بن أيوب، عن (أبي عبد الغفار الأزدي)^(٤) [٥/١٦٥ق-ب] عن أنس ابن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا دعوة المظلوم وإن كانت من كافر ليس لها حجاب دون الله».

٢١ - باب في طلب العفو والمغفرة

[٦٢١٥] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا حسين، ثنا محمد بن فضيل، ثنا موسى أبو جعفر النخعي، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي الدرداء-رضي الله عنه-قال: قال رسول الله ﷺ: «ما سأل الله العباد شيئاً أفضل من المغفرة، ولا أعطى الله العباد شيئاً أفضل من أن يغفر لهم».

[٦٢١٦] قال^(٥): وثنا عبد الله بن عون الخراز، ثنا أبو عبيدة، ثنا عمر، سمعت الفضل بن ثور يقول: حدثني فلان «أن نبي الله ﷺ [ما قيل]^(٦) ولم يقل أحد كان قبل كلمة هي أفضل من لا إله إلا الله، ولا يسأل السائلون^(٧) ربه شيئاً أفضل من المغفرة».

[٦٢١٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٨): وثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا يحيى بن ميمون - وكان جليساً للمعتمر - ثنا علي بن زيد، عن أبي نصر، عن أبي سعيد-رضي الله عنه-قال: «جاء شاب إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، علمني دعاء أصيب به خيراً؟ فقال له: ادنه. فدنا حتى كادت ركبته تمس ركة النبي ﷺ فقال: قل: اللهم اعف عني فإنك عفو تحب العفو، وأنت عفو كريم»^(٩).

(١) بالأصل: دونه. والمثبت من المسند.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٥٢/١٠): رواه أحمد، وأبو عبد الله الأسدي لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) (٣/١٤١٦) رقم (١٣٢١).

(٤) هو أبو عبد الله الأسدي، ويقال: أبو عبد الغفار.

(٥) المطالب العالية (٤/٢٢-٢٣) رقم (٣٣٨٩).

(٦) بالأصل: لما أقبل. وهو تصحيف، والتصويب من المختصر والمطالب.

(٧) زاد هنا في المطالب: من.

(٨) (٢/٣٠٠) رقم (١٠٢٣).

(٩) قال في المختصر (٩/١٩) رقم (٦٩٦٦): رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان.

وقال الهيثمي في المجمع (١٧٣/١٠): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه يحيى بن ميمون التمار، وهو متروك.

٢٢ - باب دعاء الاستخارة

[١/٦٢١٨] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا زهير، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عيسى بن عبد الله بن مالك، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا أراد أحدكم أمرًا فليقل: اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كان كذا وكذا - (للأمر)^(٢) الذي يريد - [لي] ^(٣) خيرًا [٥/١٦٦ق/١] في ديني، ومعيشتي، وعاقبة أمري، وإلا فاصرفه عني واصرفني عنه، ثم (اقدر)^(٤) لي الخير أينما كان، لا حول ولا قوة إلا بالله»^(٥).

[٢/٦٢١٨] رواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا يعقوب بن إبراهيم... فذكره.

[٣/٦٢١٨] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٧): ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا أبي... فذكره.

وتقدم في صلاة الاستخارة.

وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله رواه البخاري في صحيحه^(٨) وغيره.

ورواه البزار في مسنده^(٩) من حديث ابن مسعود، ورواه الطبراني في كتاب الدعاء من

(١) (١/٢) ٤٩٧ رقم (١٣٤٢).

(٢) في المسند: من.

(٣) زيادة من المسند.

(٤) في مسند أبي يعلى: قدر. والمعنى واحد.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٨١): رواه أبو يعلى، ورجاله موثقون، ورواه الطبراني في الأوسط بنحوه.

(٦) ليس في مسند أحمد ولا في أطرافه من حديث أبي سعيد بهذا السند إنما نقله المؤلف من الدعاء للطبراني.

(٧) (٣/١٤٠٨) رقم (١٣٠٤).

(٨) (٣/٥٨) رقم (١١٦٦).

(٩) البحر الزخار (٤/٣٣٤) رقم ١٥٢٨، (٥/٢٦) رقم ١٥٨٣، (٥/٢٢٧-٢٢٨) رقم: (١٨٣٥).

حديث عبدالله بن مسعود^(١) وجابر بن عبدالله^(٢) وأبي سعيد الخدري^(٣) وابن عمر وابن عباس^(٤) وأبي هريرة^(٥) وأبي أيوب الأنصاري^(٦).

٢٣ - باب فيمن سأل الدعاء والمسح على صدره

[١/٦٢١٩] قال مسدد^(٧): ثنا حماد، عن حنظلة السدوسي «أن امرأة أتت النبي ﷺ ليمسح وجهها فمسحها ودعا لها، فقالت: يا رسول الله، طأطئ يدك. بعد ما قد وضعها على صدرها، فقال النبي ﷺ: إليك عني»^(٨).

[٢/٦٢١٩] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا عفان، ثنا عبدالوارث، ثنا حنظلة، عن أنس - رضي الله عنه - «أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، امسح وجهي وادع الله لي. قال: فمسح وجهها ودعا الله لها، قالت: يا رسول الله، سفل يدك. فسفل يده على صدرها، فقالت: يا رسول الله، سفل يدك. فأبى وباعدها».

هذا إسناد صحيح^(١٠)

[٣/٦٢١٩] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١١): ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا حماد، ثنا حنظلة، عن أنس «أن امرأة أتت النبي ﷺ فمسح وجهها، وكانوا يأتونه (لمسح)^(١٢) وجوههن ويدعو لهم، فقالت: يا رسول الله، طأطئ يدك. قال: [فدفعها]^(١٣) وقال: إليك عني» قلت: لعلها كانت من مواليه أو من نسائه.

(١) (٣/١٤٠٦-١٤٠٧ رقم ١٣٠١، ١٣٠٢).

(٢) (٣/١٤٠٧-١٤٠٨ رقم ١٣٠٣).

(٣) (٣/١٤٠٨ رقم ١٣٠٤).

(٤) (٣/١٤٠٨-١٤٠٩ رقم ١٣٠٥).

(٥) (٣/١٤٠٩ رقم ١٣٠٦).

(٦) (٣/١٤٠٩-١٤١٠ رقم ١٣٠٧).

(٧) المطالب العالية (٤/٢١٢ رقم ٣٨٤٤/٢).

(٨) قال في المختصر (٩/١٩ رقم ٦٩٦٧) رواه مسدد مرسلًا وأبو بكر بن أبي شيبة بسند صحيح.

(٩) المطالب العالية (٤/٢١٢ رقم ٣٨٤٤/١).

(١٠) كذا قال ومثله في المختصر كما تقدم، وحنظلة السدوسي له عن أنس أحاديث منكرها قاله الإمام أحمد، وقال في رواية الأثرم: منكر الحديث، يحدث بأعاجيب وضعفه النسائي وابن معين، وقال في رواية أخرى: ليس حديثه بشيء. الجرح والتعديل (٣/٢٤٠) تهذيب الكمال (٧/٤٤٩).

(١١) (٧/٢٧٠ رقم ٤٢٨٨).

(١٢) في مسند أبي يعلى: فيمسح.

(١٣) في «الأصل»: فدفعها. والمثبت من مسند أبي يعلى.

٢٤ - [٥/١٦٦ق-ب] باب فيمن همته الآخرة

[١/٦٢٢٠] قال الحارث بن محمد بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا زهير بن محمد التميمي، عن شريك بن أبي نمر، عن عون بن عبدالله، عن عبدالله بن مسعود قال: «بينما هو في المسجد مر عليه رسول الله ﷺ ومع رسول الله ﷺ أبو بكر وعمر فلما حاذاه رسول الله ﷺ سمع دعاءه وهو لا يعرفه، فقال رسول الله ﷺ: سل تعطه. فرجع أبو بكر إلى عبدالله بن مسعود فقال: الدعاء الذي دعوت به ما هو؟ قال عبدالله: حمدت الله ومجده، ثم قلت: اللهم لا إله إلا أنت، وعدك حق، ولقاؤك حق، والجنة حق، والنار حق، والنيبون حق، ومحمد ﷺ حق».

[٢/٦٢٢٠] رواه ابن حبان في صحيحه^(٢): أبنا أبوخليفة، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد ابن سلمة، ثنا عاصم بن بهدلة [عن زر بن حبيش]^(٣) «أن ابن مسعود كان قائماً يصلي، فلما بلغ رأس المائة من النساء أخذ يدعو، فقال النبي ﷺ: سل تعطه - ثلاثاً - فقال: إني أسألك إيماناً لا يرتد، ونعيماً لا ينفد، ومرافقة محمد ﷺ في أعلى جنة الخلد».

[١/٦٢٢١] وقال أبويعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو هشام الرفاعي^(٥) محمد بن يزيد، ثنا ابن فضيل، عن يونس بن عمرو - هو ابن أبي إسحاق - عن أبي بردة، عن أبي موسى - رضي الله عنه - قال: «أتى النبي ﷺ أعرابي فأكرمه، فقال له: اتتنا. فأتاه، فقال رسول الله ﷺ: سل حاجتك؟ فقال: ناقة نركبها، وأعنز يجلبها أهلي. فقال رسول الله ﷺ: أعجزتم أن تكونوا مثل عجوز بني إسرائيل؟. فقال: إن موسى لما سار ببني إسرائيل من مصر ضلوا الطريق، فقال: ما هذا؟! فقال علماءهم: إن يوسف لما حضره الموت أخذ علينا موثقاً من الله ألا نخرج من مصر حتى ننقل عظامه معنا. قال: فمن يعلم موضع قبره؟ قال: عجوز من [٥/١٦٧ق-أ] بني إسرائيل. فبعث إليها فأتته، فقال: [دليني]^(٦) على قبر يوسف؟ قال: حتى تعطيني حكمي. [قالت]^(٧): وما حكمك؟ قالت: أكون معك في الجنة. فكره أن يعطيها ذلك فأوحى الله إليه أن أعطاها حكمها، فانطلقت بهم إلى بحيرة موضع مستنقع

(١) البغية (٣١٨) رقم (١٠٦٧).

(٢) (٣٠٣/٥) رقم (١٩٧٠).

(٣) زيادة من صحيح ابن حبان.

(٤) (٢٣٦/١٣-٢٣٧) رقم (٧٢٥٤).

(٥) زاد بالمطالب في هذا الموضع: عن. وليس بصواب.

(٦) بالأصل: دلوني. والمثبت من مسند أبي يعلى وصحيح ابن حبان.

(٧) في «الأصل»: قال. وهو تحريف.

ماء فقالت: انصبوا هذا الماء. فأنصبوه، قالت: احتفروا، واستخرجوا عظام يوسف. فلما أقلوها إلى الأرض إذا الطريق مثل ضوء النهار»^(١).

[٢/٦٢٢١] رواه ابن حبان في صحيحه^(٢): أبنا أبو يعلى الموصلي... فذكره.

وقد تقدم بطرقه في كتاب الجنائز في باب نقل العظام.

[٦٢٢٢] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): وثنا زهير، وثنا يحيى بن أبي بكير، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن خليفة، عن عمر قال: «أت امرأة إلى النبي ﷺ قالت: ادع الله أن يدخلني الجنة. قال: فعظم الرب - تبارك وتعالى - وقال: إن كرسيه وسع السموات والأرض، وإن له أطيًا كأطيط الرحل الجديد إذا ركب من ثقله»^(٤).

٢٥ - باب سؤال العبد ربه جميع حوائجه

[١/٦٢٢٣] قال مسدد^(٥): ثنا حفص، عن يحيى بن عبيد الله، عن أبيه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا انقطع شسع أحدكم فليسترجع؛ فإنها من المصائب، وسلوا الله - عز وجل - حتى الشسع؛ فإنه إن لم يسره لم يكن».

[٢/٦٢٢٣] قال^(٦): وثنا خالد، عن يحيى... فذكره.

له شاهد من حديث أنس رواه البزار^(٧) والترمذي في الجامع^(٨) وحسنه، وابن حبان في صحيحه^(٩).

[١/٦٢٢٤] وقال عبد بن حميد^(١٠): أبنا عبيد الله بن موسى، عن سفیان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا تمنى أحدكم فليستكثر؛ فإنها يسأل ربه - عز وجل».

- (١) قال الهيثمي في المجمع (١٧١/١٠): رواه الطبراني وأبو يعلى، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.
- (٢) (٥٠٠/٢-٥٠١ رقم ٧٢٣).
- (٣) المقصد العلي (٤/٣٤٥ رقم ١٦٨٤).
- (٤) قال الهيثمي في المجمع (١٥٦/١٠): رواه أبو يعلى في الكبير، ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن خليفة الهمداني وهو ثقة.
- (٥) المطالب العالية (٤/١٧ رقم ٣٣٧٤).
- (٦) المطالب العالية (٤/١٧ رقم ٣٣٧٤).
- (٧) كشف الأستار (٤/٣٧ رقم ٣١٣٥).
- (٨) سقط من طبعة الحلبي وهو في تحفة الأحوذى (١٠/٧٢ رقم ٣٦٨٢) وقال: هذا حديث غريب.
- (٩) (٣/١٤٨، ١٧٧ رقم ٨٦٦، ٨٩٤، ٨٩٥).
- (١٠) المنتخب (٤٣٤ رقم ١٤٩٦).

[٢/٦٢٢٤] رواه ابن حبان في صحيحه^(١): ثنا الحسن بن سفيان، ثنا محمود بن غيلان، ثنا أبوأحمد الزبيري، ثنا سفيان... فذكره.

[٦٢٢٥] وقال أبويعلى الموصلي^(٢): ثنا محمد بن عبيد الله بن المنادي - ثقة - ثنا هاشم بن القاسم، عن محمد بن مسلم بن أبي الوضاح، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «سلوا الله - عز وجل - كل شيء حتى الشسع؛ فإن الله إن لم يسره لم يتيسر»^(٣).

٢٦ - [٥/١٦٧ق-ب] باب في دعاء المريض وما يدعو به

[٦٢٢٦] قال مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان بن سعيد، حدثني الأعمش، عن أبي وائل «أن رجلا من أصحاب محمد ﷺ - يقال له: (أبو نخيلة)^(٤) - رمي، فقالوا له: ادع الله. فقال: اللهم أنقص الوجع ولا تنقص من الأجر. فقالوا له: ادع الله. فقال: اللهم اجعلني من المقربين، واجعل أمني من الحور العين».

هذا إسناد رواه ثقات

[٦٢٢٧] وقال أحمد بن منيع^(٥): ثنا أبوالنضر، ثنا عامر بن يساف، عن يحيى، عن الحسن، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «ألا أخبرك بأمر هو حق، من تكلم به في أول مضجعه في مرضه نجاه الله من النار؟ قال: بلى، بأبي وأمي. قال: اعلم أنك إذا أصبحت لم تمس، وإذا أمسيت لم تصبح، وإنك إذا قلت ذلك في أول مضجعتك من مرضك نجاك الله به من النار أن تقول: لا إله إلا الله يحيي ويميت وهو حي لا يموت سبحانه رب العباد والبلاد، الحمد لله [حمداً]^(٦) كثيراً طيباً مباركاً فيه على كل حال، الله أكبر، كبرياء ربنا وجلالته وقدرته في كل مكان، اللهم إن كنت أمرضتني لقبض روعي في مرضي هذا فاجعل روعي في أرواح من سبقت لهم منك الحسنى، باعدني من النار كما باعدت أولياءك الذين سبقت لهم الحسنى، فإن مت في مرضك ذلك فإلى رضوان الله والجنة، وإن كنت قد اقترفت ذنباً تاب الله عليك».

(١) (١٧٢/٣) رقم (٨٨٩).

(٢) (٤٤/٨ - ٤٥) رقم (٤٥٦٠).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٥٠/١٠): رواه أبويعلى، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن عبيد الله ابن المنادي وهو ثقة.

(٤) بالنون والحاء المهملة، ويقال: نخيلة. بالنون والحاء المعجمة، انظر الإكمال (٧/٣٣٥) وتوضيح المشتبه (٩/٥١-٥٢) والإصابة (٤/٩٧) وتهذيب الكمال (٣٤/٣٤٢).

(٥) المطالب العالية (٤/٢٢) رقم (٣٣٨٨).

(٦) زيادة من المطالب العالية.

٢٧ - باب الدعاء بظهر الغيب وما جاء فيمن دعا على أخيه

[٦٢٢٨] قال مسدد: ثنا خالد، نا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة-رضي الله عنه-قال: قال رسول الله ﷺ: «رحم الله يوسف، لولا الكلمة التي قال: ﴿اذكرني عند ربك﴾^(١) ما لبث في السجن ما لبث. وقال: رحم الله لوطاً إن كان ليأوي إلى ركن شديد إذ قال لقومه: ﴿لو أن لي بكم قوة أو آوي إلى ركن شديد﴾^(٢) قال: فما بعث من بعده نبي إلا في ثروة من قومه».

رواه الترمذي في الجامع^(٣) من طريق الفضل بن موسى، عن محمد بن عمرو به... فذكر منه «رحم الله لوطاً...» إلى آخره دون باقيه.

[٦٢٢٩] [٥/١٦٨ق-١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا يزيد بن هارون، عن حميد، عن أنس-رضي الله عنه-قال: «قال المهاجرون: يا رسول الله، ما رأينا مثل قوم قدمنا عليهم أحسن مواساة في قليل ولا أحسن بذلاً من كثير، لقد كفونا المؤنة، وشركونا في المهناً حتى لقد خشينا أن يذهبوا بالأجر كله! فقال رسول الله ﷺ: لا، ما أثبتتم عليهم ودعوتهم لهم»^(٤). هذا إسناد رجاله ثقات.

[٦٢٣٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): وثنا سعيد بن شريحيل، ثنا ليث بن سعد، عن بكير ابن عبدالله، عن بسر بن سعيد، عن أبي هريرة-رضي الله عنه-: عن النبي ﷺ: «أن رجلاً قال لأخيه: لا يغفر الله لك. فقيل له: بل لك لا يغفر الله». هذا إسناد صحيح.

(١) يوسف: ٤٢.

(٢) هود: ٨٠.

(٣) (٥/٢٧٣-٢٧٤ رقم ٣١١٦).

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٤/٥٦٣-٥٦٤ رقم ٢٤٨٧) من طريق حميد به، وقال: هذا حديث صحيح حسن غريب من هذا الوجه. ورواه أبو داود (٤/٢٥٥ رقم ٤٨١٢) من طريق ثابت عن أنس مختصراً.

(٥) المطالب العالية (٣/٢٧٢ رقم ٢٩٥٥).

٢٨ - باب في الدعاء للأحسين وما جاء في الدعاء على المشركين

[٦٢٣١] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا شعبة، عن غارق، سمعت طارق بن شهاب يقول: «قدم وفد بجيلة على النبي ﷺ فقال: (ابدءوا)^(٢) بالأحسين. ودعا لنا» هذا إسناد صحيح، وسيأتي في المناقب.

[٦٢٣٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا عبيد الله، ثنا عبد الله بن داود، عن نعيم بن حكيم، عن أبي مريم، [٥/١٦٨-ب] عن علي-رضي الله عنه-قال: «إن امرأة الوليد بن عقبة أتت النبي ﷺ فقالت: إن الوليد (يضر بها)^(٤) قال: قولي له: رسول الله ﷺ قد أجارني. قال علي: فلم تلبث إلا يسيرًا حتى رجعت، فقالت: ما زادني إلا ضربًا. فأخذ هدبة من ثوبه فدفعها إليها، وقال: قولي له: إن رسول الله ﷺ قد أجارني. قال علي: فلم تلبث إلا يسيرًا حتى رجعت إليه، فقالت: ما زادني إلا ضربًا. فرفع يديه، وقال: اللهم عليك بالوليد»^(٥).

هذا إسناد صحيح، رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة وعبد الله بن أحمد بن حنبل^(٦) من زياداته على المسند كلهم من طريق نعيم بن حكيم به. وقد تقدم بطوله وطرقه في كتاب النكاح في باب ضرب النساء.

٢٩ - باب ما يقوله من اشترى خادمًا أو دابة

[١/٦٢٣٣] قال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا داود بن عمرو، ثنا حبان بن علي العنزى، عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة-رضي الله عنه-قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اشترى أحدكم خادمًا فليأخذ بناصيتها، وليقل: اللهم إني أسألك من خيرها»

(١) (١٨١) رقم (١٢٨١).

(٢) في مسند الطيالسي: ابدأ.

(٣) (٢٥٣/١) رقم: (٢٩٤).

(٤) في المسند: يضرني.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣٣٢/٤): رواه عبد الله بن أحمد، والبخاري، وأبو يعلى ورجالهم ثقات.

(٦) مسند أحمد (١٥١/١-١٥٢).

(٧) (٤٩٠/١١) رقم (٦٦١٠).

وخير ما جبلتها عليه، وإذا اشترى بغيرًا فليأخذ بذروة سنامه وليقل مثل ذلك»^(١).
 [٢/٦٢٣٣] رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٢): ثنا علي بن عبدالعزيز، ثنا داود بن عمرو
 الضبي.

[٣/٦٢٣٣] قال: وثنا يوسف بن يعقوب، ثنا أبوالربيع الزهراني قالوا: ثنا حبان بن علي،
 عن محمد بن عجلان... فذكره، إلا أنه قال: «وإذا اشترى دابة فليقل مثل ذلك».

[٦٢٣٤] قال^(٣): وثنا يحيى بن أيوب العلاف، ثنا سعيد بن أبي مريم، ثنا يحيى بن أيوب،
 عن محمد بن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن رسول الله ﷺ أنه
 كان يقول: «إذا أفاد أحدكم الدابة أو امرأة [أو خادمًا]^(٤) أو بغيرًا فليضع يده على ناصيتها
 وليقل: اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه، وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها
 عليه، وأما البعير فإنك تأخذ بذروة سنامه ثم تقول مثل ذلك»^(٥).

٣٠ - [٥/١٦٩ق-١] باب ما يقوله من أصابه هم أو حزن

[١/٦٢٣٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): ثنا يزيد بن هارون، عن فضيل بن [مرزوق]^(٧)
 ثنا أبو سلمة الجهني، عن القاسم بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عبدالله بن مسعود-رضي الله
 عنه-قال: قال رسول الله ﷺ: «ما قال (عبد)^(٨) قط إذا أصابه هم أو حزن: اللهم إني
 عبدك ابن عبدك ابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماض في حكمك، عدل في قضاؤك، أسألك
 بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحدًا من خلقك، أو
 استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن ربيع قلبي ونور صدري وجلاء حزني
 وذهاب همي، إلا أذهب الله همه وأبدله مكان حزنه فرحًا. قالوا: يا رسول الله، ينبغي لنا
 أن نتعلم هؤلاء الكلمات؟ قال: أجل، ينبغي لمن سمعهن أن يتعلمهن»^(٩).

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٤١): رواه أبو يعلى، وفيه حبان بن علي وقد وثق على ضعفه، وبقيّة
 رجاله رجال الصحيح.

(٢) كتاب الدعاء (٣/١٤١٠-١٤١١ رقم ١٣٠٨).

(٣) كتاب الدعاء (٣/١٤١١ رقم ١٣٠٩).

(٤) زيادة من كتاب الدعاء.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٢/٢٤٨-٢٤٩ رقم ٢١٦٠) وابن ماجه (١/٦١٧-
 ٦١٨ رقم ١٩١٨، ٢/٧٥٧ رقم ٢٢٥٢) من طريق محمد بن عجلان به.

(٦) (١/٢٢٣ رقم ٣٢٩).

(٧) بالأصل: غزوان. والمثبت من مسند ابن أبي شيبة، وهو الصواب.

(٨) كذا بالأصل، وفي المسند: أحد.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٣٦): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ورجال أحمد وأبي يعلى =

[٢/٦٢٣٥] رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، ثنا فضيل بن [مرزوق] ^(١) ثنا أبوسلمة الجهني... فذكره.

[٣/٦٢٣٥] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة ^(٢) وأحمد بن حنبل ^(٣) قالوا: ثنا يزيد بن هارون، ثنا فضيل بن مرزوق، ثنا أبوسلمة الجهني.

[٤/٦٢٣٥] ورواه أبويعلى الموصلي ^(٤): ثنا أبوخيثمة، ثنا يزيد بن هارون، ثنا فضيل بن مرزوق، أبنا أبوسلمة الجهني... فذكره.

[٥/٦٢٣٥] قال: وثنا محمد بن منهال - أخو حجاج - قال: ثنا عبدالواحد بن زياد، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن القاسم بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

[٦/٦٢٣٥] ورواه ابن حبان في صحيحه ^(٥): ثنا أبويعلى الموصلي، ثنا أبوخيثمة... فذكره.

ورواه البزار ^(٦) والحاكم ^(٧) من طريق فضيل بن مرزوق به... فذكره.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم إن سلم من إرسال عبدالرحمن عن أبيه ^(٨). قال الحافظ المنذري: لم يسلم.

قلت: قال يحيى القطان: مات أبوه وله نحو ست سنين. وقال ابن معين في رواية: لم يسمع من أبيه. وروى معاوية بن صالح عن ابن معين أنه سمع من أبيه، وسئل أحمد بن حنبل هل سمع عبدالرحمن من [٥/١٦٩ق-ب] أبيه؟ فقال: الثوري وشريك يقولان: سمع. وكذلك أثبت له ابن المديني السماع من أبيه، وقال العجلي: إنه سمع من أبيه إلا حرفاً واحداً محرم الحلال المستحل الحرام. انتهى.

وأما أبوسلمة الجهني ^(٩) فقال الذهبي: لا يدري من هو. قلت: ذكره ابن حبان في الثقات

= رجال الصحيح غير أبي سلمة الجهني، وقد وثقه ابن حبان.

(١) بالأصل: غزوان. والمثبت من مسند ابن أبي شيبه، وهو الصواب.

(٢) البغية (٣١٧ رقم ١٠٦٣).

(٣) مسند أحمد (٣٩١/١، ٤٥٢).

(٤) (١٩٨/٩-١٩٩ رقم ٥٢٩٧).

(٥) (٢٥٣/٣ رقم ٩٧٢).

(٦) البحر الزخار (٣٦٣/٥ رقم ١٩٩٤).

(٧) المستدرک (٥٠٩/١ - ٥١٠).

(٨) لقد أثبت الشيخ الألباني سلامته من الانقطاع في تعليق له بالصحيحة (٣٣٨/١ رقم ١٩٩).

(٩) ذهب الشيخ الألباني إلى أنه: موسى بن عبدالله الجهني، فليراجع (رقم: ١٩٩ - الصحيحة).

وأخرج حديثه في صحيحه، وأخرج أحمد بن حنبل حديثه في المسند، ومع هذا فلم ينفرد به كما تقدم.

٣١ - باب ما تدعو به المرأة الغيرة

[٦٢٣٦] قال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا المتتبع بن مصعب بصري، حدثني ربيعة، حدثني أمية، عن ميمونة بنت أبي [عسيب]^(٢) «أن امرأة من جرش أتت النبي ﷺ على بعير، فنادت: يا عائشة (أغيشيني)^(٣) بدعوة من رسول الله ﷺ [يسكنني أو يطيبني]^(٤) بها. وأنه قال لها: ضعي يدك اليمنى على فؤادك فامسحيه، وقولي: بسم الله، اللهم داوني بدوائك، واشفني بشفائك، وأغنني بغناك [و]^(٥) بفضلك عمن سواك، واحذر عني أذاك. قالت ربيعة: فدعوت به فوجدته جيداً - قال المتتبع بن مصعب: وأظن ربيعة قالت في هذا الحديث أن المرأة كانت غيرة»^(٦).

وتقدم في النكاح في باب الديوث والغيرة.

٣٢ - باب ما يقال عند ركوب السفينة

[١/٦٢٣٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا جبارة، ثنا يحيى بن العلاء، عن مروان بن سالم، عن طلحة بن عبيد الله، عن الحسين بن علي - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «أمان لأمتي من الغرق إذا ركبوا البحر أن يقولوا: ﴿بسم الله مجراها ومرساها إن ربي لغفور رحيم﴾^(٨) ﴿وما قدروا الله حق قدره...﴾^(٩) الآية»^(١٠).

[٢/٦٢٣٧] رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(١١): ثنا عبدالله بن وهيب الغزي، ثنا محمد بن أبي السري العسقلاني، ثنا [سيف]^(١٢) بن الحجاج الكوفي، عن يحيى بن العلاء، عن

(١) المطالب العالية (٢/١٦٨-١٦٩ رقم ١٦١٦).

(٢) في «الأصل»: حسية. والمثبت وهو الصواب كما تقدم برقم (٣١٩٥).

(٣) في المطالب: أعينيني.

(٤) في «الأصل» بالياء، وأثبتنا ما في المطالب.

(٥) زيادة من المطالب.

(٦) قال في المختصر (٥/١١٧ رقم ٣٨١٧): رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

(٧) (١٢/١٥٢ رقم ٦٧٨١).

(٨) هود: ٤١.

(٩) الزمر: ٦٧.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٣٢): رواه أبو يعلى عن شيخه جبارة بن مغلس وهو ضعيف.

(١١) (٢/١١٧١-١١٧٢ رقم ٨٠٣).

(١٢) في «الأصل»: يوسف. وفي كتاب الدعاء: ضيف. ولذلك لم يعرفه محققه، وكلاهما تحريف =

طلحة بن عبيد الله بن كريب . . . فذكره .

قلت : مدار إسناد حديث الحسين بن علي هذا على يحيى بن العلاء ، وهو مجمع على ضعفه .
وله شاهد من حديث ابن عباس ، رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(١) .

٣٣ - [١٧٠ق/٥] باب ما يقول إذا خرج لسفر أو رجع منه

وغير ذلك

[١/٦٢٣٨] قال أبو يعلى الموصلي^(٢) : ثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن فطر ، عن أبي إسحاق ، عن البراء - رضي الله عنه - قال : « كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى سفر قال : اللهم بلاغاً يبلغ خير مغفرة منك ورضواناً بيدك الخير إنك على كل شيء قدير ، اللهم أنت صاحب في السفر والخليفة في الأهل ، اللهم هون علينا السفر ، واطول لنا الأرض ، اللهم إني أعوذ بك من وعشاء السفر وكآبة [المنقلب] »^(٣) ،^(٤) .

[٢/٦٢٣٨] قلت : رواه النسائي في عمل اليوم والليلة^(٥) : عن زكريا بن يحيى ، عن عثمان ابن أبي شيبة . . . فذكره .

وتقدم في كتاب الحج .

وله شاهد في الصحيحين^(٦) وغيرهما من حديث ابن عمر ، ورواه الترمذي في الجامع^(٧) من حديث أبي هريرة .

الوعشاء - بفتح الواو وإسكان العين المهملة وبالثاء المثناة والهمزة - أي : الشدة . والكآبة - بالمد - هي تغير النفس من حزن ونحوه .

= والمثبت هو الصواب ، فقد نقل الزيلعي في تحريج أحاديث الكشاف (٣/٢٥٠) الحديث من كتاب الدعاء للطبراني بإسناده وفيه : « سيف » على الصواب ، وترجم ابن حبان في الثقات (٨/٣٠٠) لسيف ابن الحجاج الكوفي ، وذكر رواية ابن أبي السري العسقلاني عنه ، وذكر المزي في تهذيب الكمال (٣١/٤٨٥) في الرواة عن يحيى بن العلاء البجلي « سيف بن الحجاج الكوفي » والله أعلم .

(١) ١١٧٢/٢ رقم ٨٠٤ .

(٢) ٢٢٦/٣ رقم ١٦٦٣ .

(٣) أصابها في « الأصل » تحريف فرسنت : المنقلب .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٣٠) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح غير فطر بن خليفة ، وهو ثقة .

(٥) السنن الكبرى (٦/١٢٩٠) رقم ١٠٣٣٥ .

(٦) حديث ابن عمر الذي عناه ليس في البخاري ، وإنما هو في مسلم (٢/٩٧٨) رقم ١٣٤٢ .

(٧) (٥/٤٦٣-٤٦٤) رقم ٣٤٣٨ وقال : هذا حديث حسن غريب .

[١/٦٢٣٩] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا خلف، ثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج في سفر قال: اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من الضينة في السفر والكآبة في المنقلب، اللهم اقبض لنا الأرض وهون علينا السفر. وإذا أراد الرجوع قال: آيئون عابدون لربنا حامدون. فإذا دخل على أهله قال: (أوبًا أوبًا لربنا توبًا)^(٢) لا يغادر علينا حوبًا».

[٢/٦٢٣٩] رواه مسدد: ثنا أبو الأحوص، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس «أن النبي ﷺ كان إذا رجع من سفر قال: آيئون تائبون عابدون لربنا حامدون». و قد تقدم بطرقه وشواهدة في كتاب الحج في باب ما يقوله المسافر.

[٣/٦٢٣٩] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا عبدالله بن محمد، ثنا أبي، ثنا أبو الأحوص... فذكره.

[٤/٦٢٣٩] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٤) قال: حدثنا معاذ بن المثني، ثنا مسدد... فذكره.

الضينة - بفتح الضاد المعجمة وسكون الباء الموحدة وفتح النون - عيال الرجل ؛ لأنهم في ضينه، والضين: ما بين الكشح والإبط.

و الكآبة - بالمد - هي تغير النفس. والمنقلب: المرجع. والأوب: الرجوع.

[٦٢٤٠] قال أبو يعلى^(٥): وثنا أبو كريب، ثنا المحاربي، عن عمر بن مساور العجلي، عن الحسن، عن أنس - رضي الله عنه - قال: «لم يرد رسول الله ﷺ سفرًا قط إلا قال حين ينهض من جلوسه: اللهم بك انتشرت، وإليك توجهت، وبك اعتصمت، اللهم أنت ثقتي، وأنت رجائي، اللهم اكفني ما أهمني و(ما لا أهتم له)^(٦)، وما أنت أعلم به مني، وزودني التقوى، واغفر لي ذنبي، ووجهني للخير حيثما توجهت^(٧)»^(٨).

(١) (٤/٢٤١ رقم ٢٣٥٣).

(٢) في مسند أبي يعلى: توبًا توبًا لربنا أوبًا.

(٣) مسند أحمد (١/٢٥٥-٢٥٦).

(٤) (٢/١١٧٥ رقم ٨٠٩).

(٥) (٥/١٥٧-١٥٨ رقم ٢٧٧٠).

(٦) في مسند أبي يعلى: وما لا أهتم به. ومثله في المطالب.

(٧) زاد في مسند أبي يعلى هنا: ثم يخرج.

(٨) قال الهيثمي (١٠/١٣٠): رواه أبو يعلى، وفيه عمر بن مساور، وهو ضعيف.

[٦٢٤١] [٥/ق١٧٠-ب] قال أبو يعلى^(١): وثنا عمرو بن الحصين، ثنا [يحيى]^(٢) بن العلاء، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة-رضي الله عنه-قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد أحدكم سفرًا فليسلم على إخوانه؛ فإنهم يزيدونه بدعائهم إلى دعائه خيرًا»^(٣).
هذا إسناد ضعيف؛ لضعف عمرو بن الحصين.

٣٤ - باب ما يقوله إذا علا نشزًا من الأرض

[٦٢٤٢] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا عبد الأعلى بن حماد، ثنا بشر بن السري، ثنا عمارة بن زاذان، عن زياد النميري، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «كان رسول الله ﷺ إذا علا نشزًا من الأرض يقول: اللهم لك الشرف على شرف ولك الحمد على كل حال»^(٥).
هذا إسناد ضعيف؛ لضعف زياد بن عبد الله النميري البصري.
قلت: وقد تقدم جملة أحاديث في آداب السفر في كتاب الحج.

٣٥ - باب ما يقول إذا أشرف على قرية

[١/٦٢٤٣] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا سفيان، ثنا أبي، عن إبراهيم بن إسماعيل، ثنا صالح ابن كيسان، عن ابن أبي مروان، عن أبيه، عن جده «أنهم خرجوا مع رسول الله ﷺ إلى خير حتى إذا أشرف رسول الله ﷺ على خير قال: فوقف رسول الله ﷺ والمسلمون، ثم قال: اللهم رب السموات السبع وما أظللن، ورب الأرضين وما أقلن، ورب الشياطين وما أضللن، أسألك خير هذه القرية وخير أهلها وخير ما فيها، ونعوذ بك من شر هذه القرية وشر أهلها وشر ما فيها، اقدموا باسم الله. فقدم رسول الله ﷺ خير».

[٢/٦٢٤٣] قال: وثنا سويد بن سعيد، حدثني حفص بن ميسرة، عن موسى بن عقبة ح.

[٣/٦٢٤٣] قال: وثنا ابن قتيبة، ثنا محمد بن أبي السري قال: قرئ على حفص بن

(١) (٤٢/١٢) رقم (٦٦٨٦).

(٢) بالأصل: عمرو. وهو خطأ واضح.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢١٠/٣): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه يحيى بن العلاء البجلي وهو ضعيف.

قلت: فاته أن يعزوه إلى أبي يعلى.

(٤) (٢٧٦/٧) رقم (٤٢٩٧).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٣٣/١٠): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه زياد النميري، وقد وثق على

ضعفه، وبقيته رجاله ثقات.

(٦) بالهامش تعليق لم يتضح لنا، وهو بخط مغاير.

ميسرة أبو عمر الصنعاني وأنا أسمع، حدثني موسى بن عقبة، عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه «أن كعبًا حلف بالذي فلق البحر لموسى أن صهيبيًا حدثه [١٧١ق/٥-١] أن رسول الله ﷺ لم [ير] (١) قرية يريد دخولها إلا قال حين يراها: اللهم رب السموات السبع وما أظللن، ورب الأرضين السبع وما أقللن، ورب الشياطين وما أضللن، ورب الرياح وما ذرين، أسألك خير هذه القرية وخير أهلها، ونعوذ بك من شرها وشر أهلها وشر ما فيها».

قلت: رواه النسائي في الكبرى (٢).

٣٦ - باب ما يقول إذا هاجت الريح

[١/٦٢٤٤] قال مسدد (٣): ثنا خالد، ثنا حسين بن قيس، عن عكرمة، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «كان رسول الله ﷺ إذا ثارت [ريح] (٤) استقبلها وجثا على ركبتيه، ثم قال: اللهم اجعلها رياحًا ولا تجعلها ريحًا، اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابًا» (٥).

[٢/٦٢٤٤] رواه أبو يعلى الموصلي (٦): ثنا (زهير) (٧) ثنا خالد... فذكره.

[٦٢٤٥] قال (٨): وثنا أبو هشام الرفاعي، ثنا ابن فضيل، عن رشدين بن كريب، عن أبيه، عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من شر ما تجيء به الريح، وشر ما تجيء به الرسل».

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف رشدين بن كريب.

[١/٦٢٤٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا خالد بن مخلد، ثنا الحارث بن عمير، ثنا حميد

(١) بالأصل: يرى.

(٢) السنن الكبرى (٥/٢٥٦ رقم ٨٨٢٧، ٦/١٤٠ رقم ١٠٣٧٨).

(٣) المطالب العالية (٤/٢٤ رقم ٣٣٩٦).

(٤) بالأصل: ريحًا. وهو لحن.

(٥) قال في المختصر (٩/٢٥ رقم ٦٩٨٦): رواه مسدد وأبو يعلى بسند ضعيف ؛ لضعف حسين بن قيس.

وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١٣٥-١٣٦): رواه الطبراني، وفيه حسين بن قيس الملقب بحنش، وهو متروك، وقد وثقه حصين بن نمير، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلت: فاته أن يعزو الحديث إلى مسند أبي يعلى.

(٦) (٤/٣٤١ رقم ٢٤٥٦).

(٧) كذا بالأصل، والمطالب، وفي المسند: وهب بن بقة، وهب قد أكثر عن خالد، وهو بلدي، ولم نجد رواية لزهير بن حرب عنه، ولم يذكره المزي في الرواة عن خالد، فالله أعلم.

(٨) مسند أبي يعلى (٤/٣٥٤-٣٥٥ رقم ٢٤٦٩).

الطويل، عن أنس «أن النبي ﷺ كان إذا هاجت ريح شديدة قال: اللهم أسألك من خير ما أمرت به، وأعوذ بك من شر ما أمرت به».

[٢/٦٢٤٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا موسى بن محمد، ثنا عبدالرحمن، عن المثني، عن قتادة، عن أنس «أن النبي ﷺ كان إذا هاجت ريح...» فذكره^(٢).

[٣/٦٢٤٦] قال^(٣): وثنا أبو هشام الرفاعي، ثنا ابن فضيل، ثنا الأعمش، عن أنس قال: «كان النبي ﷺ إذا رأى الريح فزع...» فذكر نحوه.

[٤/٦٢٤٦] ورواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا عبدالرحمن بن [مهدي]^(٥) ثنا المثني بن سعيد... فذكره.

[٥/٦٢٤٦] ورواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٦): ثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، ثنا أبي... فذكره. وله طرق أخرى.

[٦٢٤٧] [٥/١٧١-ب] وقال عبد بن حميد^(٧): ثنا محمد بن القاسم الأسدي، ثنا فطر بن خليفة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن يحيى بن جعدة، عن أبي الدرداء-رضي الله عنه-قال: قال رسول الله ﷺ: «الريح من نفس الله؛ فإذا رأيتموها (فسلوا)^(٨) الله - عز وجل - من خيرها، وتعوذوا بالله من شرها».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن القاسم الأسدي.

[٦٢٤٨] وقال أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا أحمد بن عبدة البصري، ثنا المغيرة بن عبدالرحمن بن الحارث المخزومي، حدثني يزيد بن أبي عبيد، سمعت سلمة بن الأكوع يرفعه قال: «كان إذا اشتدت الريح يقول: اللهم لقمًا لا عقيمًا»^(١٠).

وقد تقدم في آخر كتاب الذكر من حديث جابر بن عبدالله أن رسول الله ﷺ قال:

(١) (٥/٢٨٤ رقم ٢٩٠٥).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٣٥): رواه أبو يعلى بأسانيد، ورجال أحدهما رجال الصحيح.

(٣) (٧/٨٢ رقم ٤٠١٢).

(٤) لم يذكره الحافظ في الأطراف من هذا الوجه، ولم أجده في المسند.

(٥) في «الأصل»: المقرئ. وهو تحريف، والمثبت من كتاب الدعاء، وهو الصواب.

(٦) (٢/١٢٥٤ رقم ٩٦٩).

(٧) المنتخب (٩٨ رقم ١٩٩).

(٨) في «المنتخب»: فاسألوا.

(٩) المطالب العالية (٤/٢٥ رقم ٣٣٩٩).

(١٠) قال في المختصر (٩/٢٦ رقم ٦٩٩٠): رواه أبو يعلى الموصلي ورواه ثقات.

«إذا وقعت»^(١) كبيرة أو هاجت ريح مظلمة فعليكم بالتكبير؛ فإنه يجلي العجاج الأسود».

٣٧ - باب ما جاء في دعائه ﷺ

[٦٢٤٩] قال أبوداود الطيالسي^(٢): ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، سمعت أبا عبيدة يحدث، عن أبيه «أن النبي ﷺ كان يكثر أن يقول: سبحانك ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي. فلما نزلت «إذا جاء نصر الله والفتح» فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا»^(٣) قال: سبحانك ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي، إنك أنت التواب الرحيم»^(٤)

[١/٦٢٥٠] قال يونس: نا أبوداود الطيالسي^(٥): وثنا ثابت أبو زيد، عن عاصم، عن عوسجة، عن (ابن)^(٦) أبي الهذيل [عن عبدالله]^(٧) «أن النبي ﷺ كان يقول في بعض دعائه: اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي»^(٨).

هكذا رواه أبوداود الطيالسي وقال: محاضر، عن عاصم، عن عوسجة، (عن) ابن أبي الهذيل، عن عبدالله، عن النبي ﷺ.

[٢/٦٢٥٠] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): ثنا محاضر أبو (المورع)^(١٠) عن عاصم، عن عوسجة، عن عبدالله بن أبي الهذيل، عن ابن مسعود «أن النبي ﷺ كان يقول...» فذكره.

[٣/٦٢٥٠] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١١): ثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا ابن فضيل، ثنا عاصم، عن عوسجة بن الرماح، عن عبدالله بن أبي الهذيل، عن عبدالله بن مسعود مرفوعًا... فذكره.

(١) بالأصل: رفعت. بالراء المهملة والفاء الموحدة.

(٢) (٤٥ رقم ٣٣٩).

(٣) النصر: ٣.

(٤) قال في المختصر (٢٦/٩ رقم ٦٩٩٢): رواه أبوداود الطيالسي بسند صحيح.

(٥) (٤٩ رقم ٣٧٤).

(٦) سقطت من مسند الطيالسي.

(٧) من مسند الطيالسي.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٧٣/١٠): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالها رجال الصحيح غير عوسجة بن الرماح وهو ثقة.

(٩) (٢٤٦/١ رقم ٣٦٧).

(١٠) سقطت من مسند الطيالسي.

(١١) (٩/٩ رقم ٥٠٧٥).

[٤/٦٢٥٠] قال^(١): وثنا أبوخيثمة، ثنا جرير وعن عاصم الأحول... فذكره.
[٥/٦٢٥٠] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢): ثنا أبويعلى الموصلي، ثنا محمد بن عبدالله بن نمير... فذكره.

وتقدم في كتاب الأدب في باب الخلق الحسن.

[١/٦٢٥١] [١/٥/١٧٢-] قال أبوداود الطيالسي^(٣): وثنا أبو بكر^(٤) الهذلي، عن عامر، عن عبدالله بن شداد، عن ميمونة أنها قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا خرج من بيتي رفع رأسه إلى السماء فقال: اللهم إني أعوذ بك (أن أزل أو أضل)^(٥) أو أظلم أو أظلم، أو أجهل أو يجهل علي».

[٢/٦٢٥١] رواه الطبراني في كتاب الدعاء^(٦): ثنا أبو مسلم [الكشي، ثنا]^(٧) مسلم بن إبراهيم، ثنا أبو بكر الهذلي، عن الشعبي.

وله شاهد في كتاب الدعاء للطبراني من حديث عائشة^(٨)، ومن حديث أم سلمة^(٩).

[١/٦٢٥٢] قال الطيالسي^(١٠): وثنا المسعودي، عن علقمة بن مرثد، عن أبي الربيع، عن أبي هريرة-رضي الله عنه-قال: «كان من دعاء رسول الله ﷺ: اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وإسرافي وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت»^(١١).

[٢/٦٢٥٢] رواه أحمد بن حنبل^(١٢): ثنا يزيد، ثنا المسعودي... فذكره.

(١) (١١٢/٩ رقم ٥١٨١).

(٢) (٢٣٩/٣ رقم ٩٥٩).

(٣) (٢٢٦ رقم ١٦٣٠).

(٤) زاد بالأصل: بن. وهو خطأ والصواب ما في مسند الطيالسي، وهو مثبت.

(٥) كذا بالأصل والطيالسي، وفي الدعاء للطبراني (٤١٩): أن أضل أو أضل، أو أزل أو أزل. من طريق الهذلي به.

(٦) (٩٨٩/٢ رقم ٤١٩).

(٧) سقطت من «الأصل» وأثبتناها من الدعاء.

(٨) (٩٩٠/٢ رقم ٤٢٠).

(٩) (٩٨٦-٩٨٩ رقم ٤١١-٤١٨).

(١٠) (٣١٥ رقم ٢٣٩٤).

(١١) قال في المختصر (٢٧/٩ رقم ٦٩٩٣): رواه أبوداود الطيالسي، وأحمد بن حنبل بسند صحيح. وقال الهيثمي في المجمع (١٧٢/١٠): رواه أحمد، وفيه المسعودي، وهو ثقة ولكنه اختلط، وبقيته رجاله ثقات.

(١٢) مسند أحمد (٢/٢٩١-٢٩٢).

[١/٦٢٥٣] وقال مسدد: ثنا يحيى، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللهم إني أسألك غنائى وغنى مولاي»^(١).

[٢/٦٢٥٣] رواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد بن هارون، أبنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى، أن عمه أباصرمة كان يحدث «أن رسول الله ﷺ كان يقول...» فذكره.

[٣/٦٢٥٣] ورواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا يزيد، أبنا يحيى - يعني ابن سعيد - أن محمد بن يحيى بن حبان، أخبره أن عمه أباصرمة كان يحدث... فذكره.

[٤/٦٢٥٣] قال^(٢): وثنا قتيبة بن سعيد، ثنا ليث، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى ابن حبان، عن لؤلؤة عن أبي صرمة... فذكره.

[٦٢٥٤] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣): ثنا المقرئ، عن الأفرقي، عن عبدالرحمن بن رافع، عن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - «أن رسول الله ﷺ كان يكثر أن يقول: اللهم إني أسألك الصحة والعفة والأمانة وحسن الخلق، والرضا (بالله - عز وجل)^(٤)» هذا إسناد ضعيف.

[١/٦٢٥٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا يعلى بن عبيد، عن عثمان بن [حكيم]^(٦) عن محمد بن كعب القرظي، سمعت معاوية - رضي الله عنه - يخطب يقول: «سمعت رسول الله ﷺ يقول على هذه الأعواد: اللهم إنه لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، من يرد الله به خيرًا [٥/١٧٢ق-ب] يفقهه في الدين».

[٢/٦٢٥٥] قال: وعثمان^(٧) حدثني زياد مولى الحارث مثل ذلك وزاد: «ولا ينفع ذا الجد منك الجد».

رواه أبو داود الطيالسي، ومسدد، وأحمد بن منيع، وغيرهم. وقد تقدم بتمامه بطرقه في كتاب العلم في باب طلب العلم.

(١) قال في المختصر (٢٧/٩ رقم ٦٩٩٥): رواه مسدد، ورواه ثقات. وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١٧٨): رواه أحمد والطبراني، وأحد إسناده أحمد رجاله رجال الصحيح، وكذلك الإسناد الآخر وإسناد الطبراني غير لؤلؤة مولاة الأنصار وهي ثقة.

(٢) مسند أحمد (٤٥٣/٣).

(٣) المطالب العالية (٤/١٤ رقم ٣٣٦٤).

(٤) كذا في «الأصل» وفي المطالب: بالقدر. وكتب بالحاشية: بالقدر.

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/٢٣٧ رقم ١١٠٩٣).

(٦) بالأصل: خثيم. والمثبت من المصنف، وهو موافق لما في مسند أحمد (٤/٩٣).

(٧) هنا «واو» زائدة.

[٦٢٥٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): وثنا علي بن مسهر، عن عبدالرحمن، عن النعمان بن سعد، عن علي-رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «اللهم بارك لأمتي في بكورها»
رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢)، وأبو يعلى^(٣) وتقدم في أول البيوع.

وله شاهد من حديث أبي صخر الغامدي رواه أصحاب السنن الأربعة^(٤)، ورواه ابن ماجه^(٥) من حديث أبي هريرة وابن عمر، ورواه البزار في مسنده^(٦) من حديث أنس.

[١/٦٢٥٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): وثنا محمد بن فضيل، عن العلاء بن المسيب، عن أبي داود الأودي، عن بريدة-رضي الله عنه- قال: «قال لي رسول الله ﷺ: ألا أعلمك كلمات من أراد الله به خيرًا علمه إياهن، ثم لم ينسهن أبدًا: اللهم إني ضعيف (في رضاك فقو ضعفي)^(٨) وخذ إلى الخير بناصيتي، واجعل الإسلام منتهى رضاي، اللهم إني ضعيف فقوني، وذليل فأعزني، وفقير فارزقني».

[٢/٦٢٥٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا أبو خيثمة، ثنا جرير، عن العلاء بن المسيب.

[١/٦٢٥٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١٠): وثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة، عن سعيد الجريري، عن أبي العلاء، عن عثمان بن أبي العاص وامرأة من قيس أنها سمعا رسول الله ﷺ قال أحدهما: يقول: «اللهم اغفر لي ذنبي، خطي وعمدي. وقال الآخر: يقول: اللهم إني أستهديك لأرشد أمري، وأعوذ بك من شر نفسي»^(١١).

[٢/٦٢٥٨] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا إبراهيم السامي، ثنا حماد... فذكره.

[٣/٦٢٥٨] ورواه أحمد بن حنبل^(١٢): ثنا روح وعبد الصمد قالا: ثنا حماد، قال روح: أبنا الجريري... فذكره.

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٥١٧ رقم ١٥٤٦٨).

(٢) بل هو من زيادات عبدالله على مسند أبيه (١/١٥٣، ١٥٤، ١٥٥، ١٥٦).

(٣) (١/٣٣٦ رقم ٤٢٥).

(٤) أبو داود (٣/٣٥ رقم ٢٦٠٦)، والترمذي (٥/٥١٧ رقم ٢١٢) وقال: حديث حسن. والنسائي في

الكبرى (٥/٢٥٨ رقم ٨٨٣٣)، وابن ماجه (٢/٧٥٢ رقم ٢٢٣٦).

(٥) (٢/٧٥٢ رقم ٢٢٣٧، ٢٢٣٨).

(٦) مختصر زوائد البزار (١/٥٠٢-٥٠٣ رقم ٨٦٥، ٨٦٦).

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٢٦٨-٢٦٩ رقم ٩٤٠٢).

(٨) كذا بالأصل، وفي المطالب: فقو في رضاك ضعفي. وهو الأصوب.

(٩) المطالب العالية (٤/١٥ رقم ٢/٣٣٦٥).

(١٠) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٢٨٢ رقم ٩٤٤٣).

(١١) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٧٧): رواه أحمد، والطبراني إلا أنه قال «و امرأة من قريش»

ورجالها رجال الصحيح.

(١٢) مسند أحمد (٤/٢١).

[٤/٦٢٥٨] قال^(١): وثنا حسن بن موسى . . . فذكره .

[٦٢٥٩] قال^(٢): وثنا حجاج، أبنا شعبة، عن سعيد الجريري، عن أبي السليل، عن عجز من بني نمير «أنها رمقت رسول الله ﷺ وهو يصلي بالأبطح تجاه البيت قبل الهجرة، قالت: سمعته يقول: اللهم اغفر لي ذنبي خطيئتي وجهلي»^(٣).

[١/٦٢٦٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): وثنا معتمر بن سليمان، عن عباد بن عباد، عن أبي مجلز^(٥) قال: «أتينا رسول الله ﷺ بوضوء فتوضأ، قال: اللهم اغفر لي ذنبي، ووسع لي في داري، وبارك لي في رزقي»^(٦).

[٢/٦٢٦٠] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره .

[٣/٦٢٦٠] ورواه أحمد بن حنبل^(٨): ثنا عبدالله بن محمد، ثنا المعتمر بن سليمان، عن عباد ابن عباد، عن أبي مجلز، عن أبي موسى قال: «أتينا النبي ﷺ . . . فذكره .

[١/٦٢٦١] [٥/١٧٣-١] وقال أحمد بن منيع: ثنا مروان بن معاوية الفزاري، ثنا عبدالواحد ابن أيمن، عن أبي رفاعة الزرقي عبدالله - أو عبید الله - عن أبيه قال: «لما كان يوم أحد وانكفأ المشركون قال رسول الله ﷺ: استوتوا حتى أثنى على ربي. فصاروا صفوفًا، فقال: اللهم لك الحمد كله، اللهم لا قابض لما بسطت، ولا باسط لما قبضت، ولا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا هادي لما أضللت، ولا مضل لما هديت، ولا مقرب لما بعدت، ولا مبعد لما قربت، اللهم اسط علينا من بركاتك ومن رحمتك ومن رزقك، اللهم إني أسألك النعيم المقيم الذي لا يحول ولا يزول، اللهم إني أسألك النعيم يوم العيلة، والأمن يوم الخوف، اللهم عاخذ بك من شر ما أعطيتنا ومن شر ما منعتنا، اللهم حبب إلينا الإيمان وزينه في قلوبنا، وكره إلينا الكفر والفسوق والعصيان، واجعلنا من الراشدين،

(١) مسند أحمد (٤/٢١٧).

(٢) مسند أحمد (٤/٥٥).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٧٧/١٠-١٧٨) رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، إلا أن أبا السليل

ضريب بن نفيير لم يسمع من الصحابة فيما قيل .

(٤) وأخرجه في المصنف أيضا (٢٨١/١٠) رقم (٩٤٤٠).

(٥) في هذا الموضع «عن أبي موسى» وهي ثابتة في المصنف ومسند أبي يعلى، ولعل البوصيري ذهل عنها، فزعم في المختصر (٢٨/٩) رقم (٧٠٠٠) أن ابن أبي شيبة وعنه أبو يعلى رواه مرسلا والأمر في هذين المصدرين خلاف قوله، فالله أعلم.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٠٩): رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير عباد بن عباد

الملازني وهو ثقة، وكذلك رواه الطبراني.

(٧) (١٣/٢٥٧) رقم (٧٢٧٣).

(٨) مسند أحمد (٤/٣٩٩).

اللهم توفنا مسلمين، وأحينا مسلمين، وألحقنا بالصالحين غير خزايا ولا مفتونين، اللهم قاتل الكفرة الذين يكذبون رسلك ويصدون عن سبيلك، واجعل عليهم رجزك وعذابك، اللهم قاتل كفرة أهل الكتاب، إله الحق»^(١).

[٢/٦٢٦١] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا مروان بن معاوية الفزاري، ثنا عبدالواحد بن أيمن المكي، عن عبيد الله بن عبدالله الزرقي . . . فذكره.

[٣/٦٢٦١] قلت: رواه النسائي في اليوم واللييلة^(٣) عن زياد بن أيوب، عن مروان بن معاوية به.

[٦٢٦٢] قال أحمد بن منيع: وثنا أبونعيم، ثنا إسمايل بن عبدالمملك، عن علي بن ربيعة قال: «أردفني عليُّ ثم سار بي في الجبانة، ثم قال: أردفني رسول الله ﷺ ثم سار بي في جانب الحرة، ثم رفع رأسه فقال: اللهم اغفر لي ذنوبي؛ فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت. ثم التفت إلي فضحك، فقلت: يا رسول الله، استغفارك ربك والتفاتك إلي تضحك! قال: ضحكت؛ لضحك ربي لعجبه لعبده وأنه يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيره».

قلت: روى أبو داود^(٤) والترمذي^(٥) منه «اللهم اغفر ذنوبي . . .» إلى آخره دون باقيه من طريق أبي إسحاق، عن علي بن ربيعة به.

[٦٢٦٣] [٥/١٧٣-ب] وقال عبد بن حميد^(٦): ثنا عبدالمملك بن عمرو، ثنا شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن بلال-رضي الله عنه-«أن النبي ﷺ كان يدعو: يا مقلب القلوب، ثبت قلبي على دينك».

[١/٦٢٦٤] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧): ثنا أبوالنضر، ثنا محمد بن عبدالله العمي، ثنا عوف بن أبي جميلة أبوسهل، ثنا زيد بن علي أبوالقموص، عن وفد عبدالقيس

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٢٢/٦): رواه أحمد، والبرار واقتصر على عبيد بن رفاعه عن أبيه وهو الصحيح، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) المسند (٤٢٤/٣)، وانظر الأطراف (٧١٠/٢) رقم ٣١١٩ وتعليق الحافظ.

(٣) السنن الكبرى (١٥٦/٦) رقم ١٠٤٤٥.

(٤) (٣٤/٣) رقم ٢٦٠٢.

(٥) (٤٦٧/٥) رقم ٣٤٤٦ وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٦) المنتخب (١٤٠) رقم ٣٥٩.

(٧) البغية (٣٢٠) رقم ١٠٧٦.

أنهم سمعوا رسول الله يقول: «اللهم اجعلنا من عبادك (المتحبين)^(١) الغر المحجلين، الوفد المتقبلين. قيل: يا رسول الله، فما الغر [المحجلون]^(٢)؟ قال: هم الذين تبيض منهم مواضع الطهور. قيل: فما الوفد المتقبلون؟ قال: وفد يفدون مع رسول الله ﷺ من هذه الأمة إلى ربهم»^(٣).

[٢/٦٢٦٤] رواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا أبو النضر، ثنا محمد بن عبد الله العمري، ثنا أبو سهل [عوف]^(٥) بن أبي جميلة، عن زيد أبي القموص... فذكره.

[١/٦٢٦٥] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا الحسن، ثنا ابن لهيعة، حدثني حي بن عبد الله، أن أبا عبد الرحمن حدثه، عن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- «أن رسول الله ﷺ كان يدعو يقول: اللهم اغفر لنا ذنوبنا وظلمنا وهزلنا وجدنا وعمدنا وكل ذلك عندنا»^(٦).

[٢/٦٢٦٥] رواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا حسن، ثنا ابن لهيعة... فذكره.

[٣/٦٢٦٥] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٨): أبنا عمر بن محمد بن [بجير]^(٩) الهمداني، ثنا أحمد بن عمرو بن السرح، ثنا ابن وهب، ثنا حي بن عبد الله، عن [أبي]^(١٠) عبد الرحمن الحلبي، عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ «أنه كان يدعو يقول: اللهم اغفر لنا ذنوبنا وظلمنا وهزلنا وجدنا وعمدنا وكل ذلك عندنا، اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العباد وشهامة الأعداء».

[٦٢٦٦] قال أبو يعلى الموصلي^(١١): وثنا شيبان، ثنا سلام بن مسكين، حدثني عصمة أبو حكيمة، عن أبي بن كعب -رضي الله عنه- قال: قال لي النبي ﷺ: «ألا أعلمك مما علمني جبريل -عليه السلام؟ قلت: بلى يا رسول الله. قال: قل: اللهم اغفر لي خطيئتي وعمدي، وهزلي وجدي، ولا تحرمني بركة ما أعطيتني، ولا تفتني بما حرمتني»^(١٢).

- (١) وفي البغية: المتحبين. وفي مسند أحمد: المتخين.
- (٢) بالأصل: المحجلين. والمثبت ما في البغية وهو الصواب.
- (٣) قال الهيثمي في المجمع (١٧٤/١٠): رواه أحمد، وفيه من لم أعرفهم.
- (٤) مسند أحمد (٤٣١/٣، ٢٠٧/٤).
- (٥) بالأصل: عبد الله. والتصويب من مسند أحمد.
- (٦) قال الهيثمي في المجمع (١٧٢/١٠): رواه أحمد والطبراني، وإسنادها حسن.
- (٧) مسند أحمد (١٧٣/٢).
- (٨) (٣٠٣/٣) رقم (١٠٢٧).
- (٩) في «الأصل»: عمير. وهو تصحيف، والصواب ما في صحيح ابن حبان.
- (١٠) أصابها بعض الطمس بالأصل.
- (١١) المطالب العالية (١٤/٤) رقم (٣٣٦٣).
- (١٢) قال في المختصر (٣٠/٩) رقم (٧٠٠٦): رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

[٦٢٦٧] [٥/١٧٤ق-١] قال أبو يعلى^(١): وثنا محمد بن بشار، ثنا عبيد الله بن عبدالمجيد، ثنا عبيد الله بن عبدالرحمن بن موهب، عن إسماعيل بن عون بن عبيد الله بن أبي رافع، عن عبدالله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب-رضي الله عنه-قال: «قاتلت يوم بدر قتالا، ثم جئت إلى النبي ﷺ فإذا هو ساجد يقول: يا حي يا قيوم. ثم ذهبت فقاتلت، ثم جئت فإذا النبي ﷺ ساجد يقول: يا حي يا قيوم. قال: ففتح الله عليه»^(٢).

[٦٢٦٨] قال أبو يعلى^(٣): وثنا إسماعيل بن خالد القرشي، ثنا عتاب بن بشير، عن أبي الواصل عبدالحميد بن واصل القرشي، عن أنس-رضي الله عنه-قال: «كان النبي ﷺ يقول في دعائه: يا ولي الإسلام وأهله، مسكني به حتى ألقاك به».

[٦٢٦٩] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا زهير، ثنا جرير، ثنا ليث، عن مدرك بن عمارة، عن عبدالله بن أبي أوفى-رضي الله عنه-«أن رسول الله ﷺ كان يدعو فيقول: اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد، اللهم طهر قلبي من الخطايا كما طهرت الثوب الأبيض من الدنس، وباعد بيني وبين ذنوبي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع، ونفس لا تشبع، ودعاء لا يسمع، وعلم لا ينفع، اللهم إني أعوذ بك من هؤلاء الأربع، اللهم إني أسألك عيشة نقية، وميتة سوية، ومردًا غير مخزى».

قلت: رواه مسلم في صحيحه^(٤) والنسائي^(٥) من طريق مجزأة بن زاهر عن ابن أبي أوفى به، والترمذي في الجامع^(٦) من طريق عطاء بن السائب عن ابن أبي أوفى به، دون قوله: «و باعد بيني وبين ذنوبي...» إلى آخره، وقال الترمذي: حسن غريب صحيح.

[٦٢٧٠] قال أبو يعلى الموصلي^(٧): وثنا ابن نمير، ثنا قبيصة، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر-رضي الله عنه-رفعه قال: «كان يقول: يا مقلب القلوب، ثبت قلبي على دينك. فقلنا: يا رسول الله، تخاف علينا [و]^(٨) قد آمننا بما جئت به! قال: إن القلوب بين - وأشار الأعمش بأصبعين»^(٩).

(١) (١/٤٠٤ رقم ٥٣٠).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٤٧): رواه البزار وإسناده حسن، ورواه أبو يعلى بنحوه كذلك.

(٣) المطالب العلية (٢/٢٨٠ رقم ٢٩٨١).

(٤) (١/٣٤٦ رقم ٤٧٦) باختصار، وعلى أنه في الرفع من الركوع.

(٥) (١/١٩٨-١٩٩ رقم ٤٠٢، ٤٠٣).

(٦) (٥/٥١٥ رقم ٣٥٤٧).

(٧) (٤/٢٠٧ رقم ٢٣١٨).

(٨) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٧٦): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

[٦٢٧١] [٥/١٧٤-ب] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا أبو يوسف^(٢) الجيزي، ثنا مؤمل بن إساعيل، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس-رضي الله عنه-قال: «كان النبي ﷺ يقول في دعائه: اللهم أقبل بقلبي إلى دينك، واحفظ من وراءنا برحمتك»^(٣).

هذا إسناد حسن؛ يعقوب بن إسحاق مختلف فيه.

[٦٢٧٢] قال أبو يعلى^(٤): وثنا أبو عبيدة بن الفضيل بن عياض، ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، ثنا المسعودي، عن عون بن عبد الله قال: «لقيت شيخاً بالشام، فقلت: أسمعت من رسول الله ﷺ شيئاً؟ قال: نعم، سمعته يقول: اللهم اغفر لنا وارحمنا»^(٥).

[٦٢٧٣] قال^(٦): وثنا أبو يوسف يعقوب بن إسحاق الجيزي، ثنا مؤمل، ثنا سفيان، ثنا شيخ من أهل المدينة، عن سالم، عن أبيه قال: «كان النبي ﷺ يقول في دعائه: واقية كواقية الوليد» قال أبو يعلى: يعني: المولود، وكذا فسر لنا^(٧).

[٦٢٧٤] قال^(٨): وثنا إبراهيم، ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن أم سلمة «أن رسول الله ﷺ كان يقول: رب اغفر لي وارحمي، واهدني السبيل الأقوم»^(٩).

هذا إسناد ضعيف [لضعف]^(١٠) علي بن زيد بن جدعان

[٦٢٧٥] قال: وثنا [أبو هشام]^(١١) ثنا إسحاق بن سليمان، عن أبي جعفر، عن عاصم بن

(١) (٢٠٢/٦) رقم (٣٤٨٥).

(٢) كتبت فوقها بالأصل: اسمه يعقوب.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٧٦/١٠): رواه أبو يعلى عن شيخه أبي إساعيل الجيزي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قلت: تحرف عليه، وإنما هو أبو يوسف الجيزي وهو يعقوب بن إسحاق، له ترجمة في الثقات (٩/٢٨٥ - ٢٨٦) والأنساب (١٤٤/٢) وغيرها.

(٤) (١٣٠/٣) رقم (١٥٦١).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٧٢/١٠): رواه أحمد - كذا - وفيه المسعودي وقد اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٦) (٣٩٦/٩-٣٩٧) رقم (٥٥٢٧).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٨٢/١٠): رواه أبو يعلى، وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

(٨) (٣١٨/١٢) رقم (٦٨٩٣).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (١٧٤/١٠): رواه أحمد وأبو يعلى بإسنادين حسنين.

(١٠) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المختصر.

(١١) في «الأصل»: أبوهمام. وهو تحريف، والمثبت من البداية والنهاية (٢٢٦/١) وقد نقل ابن كثير الحديث من مسند أبي يعلى بإسناده، والحديث رواه ابن عساكر في تاريخه (٦/١٩٠) رقم (١٤٦٢) من طريق أبي يعلى وغيره عن أبي هشام الرفاعي به، ورواه البزار (٢/٢٦٤-٢٦٥) رقم ١٨٤١ مختصر =

[أبي النجود، عن أبي] ^(١) صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لما ألقى إبراهيم في النار قال: اللهم إنك في السماء واحد، وأنا في الأرض واحد أعبدك».

قلت: وقد تقدم جملة أحاديث من هذا النوع في أبواب متفرقة، وسيأتي أبواب أخر إن شاء الله - تعالى - ومما تقدم في باب ما يقوله في دبر الصلوات من حديث أنس «أن رسول الله ﷺ كان إذا صلى بأصحابه أقبل على القوم، فقال: اللهم إني أعوذ بك من عمل يخزيني، اللهم إني أعوذ بك من غنى يطغيني، اللهم إني أعوذ بك من صاحب يرديني، اللهم إني أعوذ بك من أمل يلهيني، اللهم إني أعوذ بك من فقر ينسيني».

٣٨ - [٥/١٧٥-١] باب في الصلاة على النبي ﷺ

فيه علي بن الحسين، عن أبيه، عن جده مرفوعاً «صلوا علي؛ فإن صلاتكم وتسليمكم تبلغني حيثما كنتم» وتقدم في آخر كتاب المساجد.

[١/٦٢٧٦] قال أبو داود الطيالسي ^(٢): ثنا أبو سلمة [الخراساني] ^(٣) ثنا أبو إسحاق، عن أنس - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «من ذكرت عنده فليصل علي؛ فإنه من صلى علي مرة صلى الله عليه عشرًا».

[٢/٦٢٧٦] رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٤): ثنا الفضل بن دكين، ثنا سلمة، سمعت أنسًا يحدث «أن رسول الله خرج يترز فلم يجد رجلاً يتبعه، ففزع عمر - رضي الله عنه - فاتبعه بفخارة ومطهرة، فوجده ساجداً في مشربة [له] ^(٥)، فتنحى فجلس وراءه حتى رفع رسول الله ﷺ رأسه فقال: [أحسنت يا عمر] ^(٦) حيث وجدتنني ساجداً فتنحيت عني؛ إن جبريل

= زوائده) وأبو نعيم في الحلية (١/١٩) والخطيب في تاريخه (١٠/٣٤٦) من طريق أبي هشام الرفاعي به، وقال البزار: لا نعلم رواه عن عاصم إلا أبو جعفر، ولا عنه إلا إسحاق، ولم نسمعه إلا من أبي هشام.

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من البداية والنهاية، ومختصر زوائد البزار والحلية وتاريخ بغداد، وسقط من إسناد ابن عساكر في تاريخه «عن عاصم بن أبي النجود» وهو خطأ من النسخ؛ لأن ابن عساكر قال: «وقد روي عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أخبرنا... فساقه، والله أعلم».

(٢) (٢٨٣ رقم ٢١٢٢).

(٣) في «الأصل»: الخزاعي. وهو الخراساني السراج أصلهم من مرو.

(٤) المطالب العالية (٤/٧ رقم ٤٤٣٣).

(٥) من المطالب.

(٦) أصابها تحريف بالأصل، وأثبتنا ما في المطالب، وهو الصواب.

أتاني فقال: من صلى عليك واحدة صلى الله عليه عشرًا ورفعته عشر درجات» ﷺ .

[٣/٦٢٧٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): وثنا الفضل بن دكين، ثنا سلمة، سمعت أنسًا يقول: «ارتقى رسول الله ﷺ على المنبر فرقى درجة فقال: آمين. ثم ارتقى درجة فقال: آمين، ثم ارتقى الثالثة فقال: آمين. ثم استوى فجلس فقال أصحابه: أي نبي الله، على ما أمنت؟ قال: أتاني جبريل فقال: رغم أنف رجل أدرك أبويه أو أحدهما لم يدخل الجنة. قال: قلت: آمين. ورغم أنف امرئ أدرك رمضان لم يغفر له. قال: قلت: آمين. ورغم أنف من ذكرت عنده فلم يصل عليك. قال: قلت: آمين» ﷺ .

[٤/٦٢٧٦] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي إسحاق... فذكره^(٣).

[٥/٦٢٧٦] قال^(٤): وثنا الأزرق بن علي أبو الجهم، ثنا حسان [حدثنا يوسف]^(٥) عن أبي إسحاق، عن يزيد بن أبي مريم [عن أنس]^(٥) قال: قال رسول الله ﷺ: «من ذكرني فليصل علي»^(٦).

ورواه أحمد بن حنبل^(٧).

[٦/٦٢٧٦] ورواه البزار في مسنده^(٨): ثنا محمد بن معمر، ثنا جعفر بن عون، ثنا سلمة بن وردان... فذكره^(٩).

[٧/٦٢٧٦] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١٠): من طريق ابن أبي مريم، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله [٥/١٧٥ق-ب] ﷺ: «من صلى علي واحدة صلى الله عليه عشر صلوات وحط عنه عشر خطيئات»^(١١).

(١) المطالب العالية (٤/٧-٨ رقم ٣٣٤٥).

(٢) (٦/٣٥٤ رقم ٣٦٨١).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/١٣٧): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) مسند أبي يعلى (٧/٧٥ رقم ٤٠٠٢).

(٥) زيادة من مسند أبي يعلى، وسقطت من «الأصل».

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١/١٣٧): رواه أبو يعلى وفيه الأزرق بن علي وثقه ابن حبان وقال: يغرب.

وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٧) مسند أحمد (٣/١٠٢، ٢٦١).

(٨) كشف الأستار (٤/٤٦ رقم ٣١٥٩).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٦١): رواه البزار، وفيه سلمة بن وردان، وهو ضعيف.

(١٠) (٣/١٨٥ رقم ٩٠٤).

(١١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٣/٥٠ رقم ١٢٩٧) من طريق يزيد بن أبي مريم به.

[٨/٦٢٧٦] ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة^(١): عن ابن المثني، عن أبي داود الطيالسي به.

ورواه الحاكم^(٢) كما رواه ابن حبان.

قلت: روى الإمام أحمد بن حنبل^(٣) في مسنده بإسناد حسن من حديث عبدالله بن عمرو قال: «من صلى على النبي ﷺ واحدة صلى الله عليه وملائكته سبعين صلاة»^(٤).

[٦٢٧٧] وقال مسدد^(٥): [حدثنا هشام، عن أبي حرة]^(٦) عن الحسن قال رسول الله ﷺ: «أكثرُوا الصلاة علي»^(٧) يوم الجمعة؛ فإنها تعرض عليه^(٧).

له شاهد مرفوع من حديث أنس رواه الطبراني^(٨).

[١/٦٢٧٨] وقال إسحاق بن راهويه^(٩): ثنا النضر بن شميل، ثنا حماد - هو ابن سلمة - أبنا [معبد]^(١٠) أخبرني فلان في [مسجد] دمشق^(١١)، عن عوف بن مالك «أن أباذر جلس إلى رسول الله ﷺ - أو جلس رسول الله ﷺ إليه - فقال: يا أباذر، أصليت الضحى؟...» فذكر الحديث وفيه «إن أضل الناس من ذكرت عنده فلم يصل علي» ﷺ.

[٢/٦٢٧٨] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١٢): ثنا عبيد الله بن محمد بن عائشة، ثنا حماد، عن ابن هلال العنبري، حدثني رجل في مسجد دمشق... فذكره.

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

وقد تقدم هذا الحديث ضمن حديث طويل في كتاب العلم.

[١/٦٢٧٩] قال إسحاق بن راهويه^(١٣): قلت لأبي أسامة: أحدثكم سعيد بن أبي سعيد

(١) السنن الكبرى (٦/٢١ رقم ٩٨٨٩).

(٢) المستدرک (١/٥٥٠) وقد تصحف فيه «بريد» إلى «يزيد».

(٣) مسند أحمد (٢/١٨٧).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٦٠) رواه أحمد، وإسناده حسن.

(٥) المطالب العالية (٤/٨ رقم ٣٣٤٧).

(٦) أصحابها طمس بالأصل، واستدركتها من المطالب.

(٧) قال في المختصر (٩/٣٤ رقم ٧٠٢٢) رواه مسدد مرسلاً.

(٨) المعجم الصغير (١/٢٠٩، ٢/٤٨).

(٩) المطالب العالية (٤/٥ رقم ١/٣٣٣٩).

(١٠) تصحفت إلى: مفيد. والثبت من المطالب، وهو الصواب.

(١١) من المطالب.

(١٢) البغية (١٩٩ رقم ١٠٧٠).

(١٣) المطالب العالية (٤/٥-٦ رقم ١/٣٣٤٠).

أبو الصباح، ثنا سعيد بن عمير بن عقبة، عن عمه أبي بردة بن نيار، عن رسول الله ﷺ قال: «ما من عبد يصلي عليَّ صلاة صادقاً من قبل نفسه إلا كتب الله له بها عشر صلوات، وكتب له بها عشر حسنات، ومحاه عنه بها عشر سيئات، ورفع له بها عشر درجات؟ فأقر به أبو أسامة وقال: نعم».

[٢/٦٢٨٠] قلت: رواه النسائي في عمل اليوم والليلة^(١): عن زكريا بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم بن راهويه به.

[٣/٦٢٧٩] ورواه الزيار^(٢): ثنا إبراهيم بن سعيد، ثنا أبو أسامة، عن سعيد بن أبي سعيد أبي الصباح... فذكره.

و الطبراني.

[١/٦٢٨٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا زيد بن الحباب، عن موسى بن عبيدة، حدثني قيس بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جده عبد الرحمن بن عوف قال: «كان لا يفارق فناء النبي ﷺ أربعة أو خمسة من أصحاب رسول الله ﷺ لما ينوبه من حوائجة [١٧٦ق/٥] بالليل والنهار، قال: فجيئته وقد خرج فاتبعته، فدخل حائطاً من حيطان الأسواق يصلي فسجد فأطال، فبكيت وقلت: أرى رسول الله ﷺ قد قبض الله روحه. فرفع رأسه فدعاني، فقال لي: ما شأنك؟ قال: قلت: يا رسول الله ﷺ أطلت السجود فقلت: قد قبض الله روح رسوله لا أراه أبداً. فقال: سجدت شكراً لربي فيما أبلاني في أمتي، من صلى علي صلاة من أمتي كتب له عشر حسنات، ومحى عنه عشر سيئات»^(٤).

[٢/٦٢٨٠] قال: وثنا خالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال، حدثني عمرو بن أبي عمرو، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف، عن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ قال: «إني لقيت جبريل فبشرني، فقال: إن الله يقول لك: من صلى عليك صليت عليه، ومن سلم عليك سلمت عليه. فسجدت لله شكراً».

(١) السنن الكبرى (٢٢/٦) رقم (٩٨٩٣).

(٢) كشف الأستار (٤/٤٦) رقم (٣١٦٠).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضاً (٥١٧/٢ - ٥١٨)، (٥٠٦/١١) رقم (١١٨٣٨) بالسند نفسه من قوله: «سجدت شكراً لربي...» الحديث.

(٤) قال في المختصر (٣٥/٩ - ٣٦) رقم (٧٠٢٥). رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى وابن أبي الدنيا بسند فيه موسى بن عبيدة الرندي.

[٣/٦٢٨٠] رواه عبد بن حميد^(١): ثنا خالد بن مخلد البجلي، حدثني سليمان بن بلال، حدثني عمرو بن أبي عمرو... فذكره.

[٤/٦٢٨٠] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا محمد بن عباد المكي، ثنا حاتم بن إسماعيل، عن محمد بن عثمان، عن ابن أبي [سندر]^(٣) الأسلمي، عن مولى لعبدالرحمن ابن عوف قال: قال عبدالرحمن بن عوف: «كنت قائماً في رحبة المسجد فرأيت رسول الله ﷺ خارجاً من الباب الذي يلي المقبرة، فلبثت شيئاً ثم خرجت على إثره، فوجدته قد دخل حائطاً من الأسواق، فتوضأ رسول الله ﷺ ثم صلى ركعتين ثم سجد سجدة فأطال السجود فيها، فلما سلم رسول الله ﷺ تبادأت له: بأبي أنت وأمي، سجدت سجدة أشفقت أن يكون الله قد توفاك من طولها! قال: جاءني جبريل بشرني أنه من صلى علي صلى الله عليه، و من سلم علي سلمت عليه»^(٤).

[٥/٦٢٨٠] قال^(٥): وثنا زهير، ثنا يونس بن محمد، ثنا ليث بن سعد، عن يزيد بن الهاد، عن عمرو، عن عبدالرحمن بن حوشب، عن محمد بن جبير، عن عبدالرحمن بن عوف... فذكر نحوه. وزاد فيه: «حتى ظننت أن الله قد توفاه، فأقبلت أمشيحتي [٥/١٧٦ق-ب] جتته، فطأطأت أنظر في وجهه، فرفع رأسه فقال: مالك؟...» فذكره.

[٦/٦٢٨٠] قال: وثنا أبو بكر بن أبي شيبة^(٦)... فذكره.

ورواه أحمد بن حنبل^(٧)، وابن أبي الدنيا، والحاكم^(٨) وقال: صحيح الإسناد. قوله: «فيما أبلاني» أي: فيما أنعم علي. والإبلاء: النعم.

[١/٦٢٨١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): وثنا خالد بن مخلد، ثنا سليمان بن بلال، حدثني عمارة بن غزية الأنصاري، سمعت عبدالله بن علي بن حسين يحدث، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «إن البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي».

(١) المنتخب (٨٢ رقم ١٥٧).

(٢) (١٥٨/٢ رقم ٨٤٧).

(٣) بالأصل: يزيد. والصواب ما في مسند أبي يعلى، وهو: الوليد بن سعيد، قال أبو حاتم: مجهول.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٦١): رواه أبو يعلى، وفيه من لم أعرفه.

(٥) (١٧٣/٢ رقم ٨٦٩).

(٦) (١٦٤/٢ رقم ٨٥٨).

(٧) مسند أحمد (١/١٩١).

(٨) المستدرک (١/٥٥٠).

(٩) (٢٩٢/٢ رقم ٧٩١).

[٢/٦٢٨١] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٦٢٨١] ورواه النسائي في الكبرى^(٢): عن أحمد بن الخليل، عن خالد بن مخلد به.

[٤/٦٢٨٢] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣): أبنا الحسين بن محمد بن مصعب، أبنا أحمد بن سنان الضبي، ثنا أبو عامر العقدي، عن سليمان بن بلال... فذكره.

ورواه الحاكم^(٤) وصححه، والترمذي^(٥) وزاد في سنده علي بن أبي طالب وقال: حديث حسن صحيح غريب.

[٦٢٨٢] وقال أحمد بن منيع^(٦): ثنا يزيد، أبنا إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي داود العمي الأعمى، عن بريدة الخزاعي قال: «قلنا: يا رسول الله، قد علمنا كيف السلام عليك [فكيف الصلاة عليك؟]»^(٧) فقال: قولوا: اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على محمد وعلى آل محمد كما جعلتها على آل إبراهيم إنك حميد مجيد».

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف أبي داود الأعمى واسمه نفيح بن الحارث.

[٦٢٨٣] قال أحمد بن منيع^(٨): وثنا هشيم، أبنا أبو بلج^(٩) الفزاري، ثنا [ثوير]^(١٠) مولى بني هاشم قال: «قلت لابن عمر: كيف الصلاة على النبي ﷺ؟ فقال ابن عمر: اللهم اجعل صلواتك وبركاتك، ورحمتك على سيد المرسلين، وإمام المتقين، وخاتم النبيين، محمد عبدك ورسولك، إمام الخير وقائد الخير، اللهم ابعثه يوم القيامة مقامًا محمودًا يغبطه الأولون والآخرون، وصل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد».

(١) (١٢/١٤٧ رقم ٦٧٧٦).

(٢) السنن الكبرى (٦/١٩ رقم ٩٨٨٣)..

(٣) (٣/١٨٩ - ١٩٠ رقم ٩٠٩).

(٤) المستدرک (١/٥٤٩).

(٥) (٥/٥١٥ رقم ٣٥٤٦) لكن سقط منه «عن علي بن أبي طالب» فجعل الحديث من مسند الحسين كما في مسندي ابن أبي شيبة وأبي يعلى وسنن النسائي الكبرى وصحيح ابن حبان، وهو خطأ مطبعي، والحديث في تحفة الأحوذى (٩/٥٣١ رقم ٣٦١٤) وتحفة الأشراف (٧/٣٦٤ رقم ١٠٠٧٢) على الصواب عن حسين بن علي عن علي بن أبي طالب.

(٦) المطالب العالية (٤/٨ رقم ٣٣٤٨).

(٧) زيادة من المطالب.

(٨) المطالب العالية (٤/٩ رقم ٣٣٤٩).

(٩) تحرفت في «الأصل» إلى: بالحق. والصواب ما أثبتناه، وهو أبو بلج الفزاري يحيى بن أبي شليم.

(١٠) رسمت بالأصل: ثور. تصحيف، والصواب ما ذكرناه، وهو ثوير بن أبي فاختة مولى أم هانئ.

وله شاهد من [حديث] ^(١) عبدالله بن مسعود رواه ابن ماجه في سننه ^(٢) موقوفًا بسند حسن، وابن أبي عمر وأبو يعلى الموصلي ^(٣) ورواه الحاكم ^(٤) مرفوعًا.

[١/٦٢٨٤] وقال الحارث بن أبي أسامة ^(٥): ثنا أبوالنضر، ثنا أبو معاوية، عن ليث، عن كعب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «صلوا علي؛ فإن الصلاة علي زكاة لكم، وسلوا الله لي الوسيلة - فإما سألوه فأخبرهم، وإما أخبرهم - فقال: هي أعلى درجة في الجنة لا ينالها إلا رجل واحد، وأرجو أن أكون أنا هو» ^(٦).

[٢/٦٢٨٤] رواه أبويعلى الموصلي ^(٧): ثنا الحسن، ثنا [عمار] ^(٨) بن محمد، عن ليث بن أبي سليم، عن كعب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أكثرُوا الصلاة علي؛ فإن صلاتكم علي زكاة لكم» ^(٩).

قلت: له شاهد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رواه مسلم في صحيحه ^(١٠) وأبو داود ^(١١) والترمذي ^(١٢) والنسائي ^(١٣).

[١/٦٢٨٥] [١/٥٧٧-١٧٧] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة ^(١٤): وثنا عبدالعزيز بن أبان، عن نعيم بن ضمضم العامري، ثنا عمران بن [حمير] ^(١٥) الجعفري، سمعت عمار بن ياسر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله أعطاني ملكًا من الملائكة يقول علي قبري، إذا أنا مت فلا يصلي عبد علي صلاة إلا قال: يا محمد، فلان بن فلان يصلي عليك - يسميه

(١) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المختصر.

(٢) (١/٢٩٣ رقم ٩٠٦).

(٣) (٩/١٧٥ رقم ٥٢٦٧).

(٤) المستدرک (١/٢٦٩).

(٥) البغية (٣١٨ رقم ١٠٦٨).

(٦) قال في المختصر (٩/٣٦ رقم ٧٠٣١): رواه الحارث بن أبي أسامة بسند ضعيف؛ لضعف ليث بن أبي سليم.

(٧) (١١/٢٩٨ رقم ٦٤١٤).

(٨) في «الأصل»: عثمان. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٤٤): رواه أبويعلى، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة مدلس.

(١٠) (١/٢٨٨-٢٨٩ رقم ٣٨٤).

(١١) (١/١٤٤ رقم ٥٢٣).

(١٢) (٥/٥٤٧ - ٥٤٨ رقم ٣٦١٤) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(١٣) (٢/٢٥-٢٦ رقم ٦٧٨).

(١٤) البغية (٣١٨ - ٣١٩ رقم ١٠٦٩).

(١٥) في «الأصل» بالخاء المعجمة، والصواب ما أثبتناه، ويقال فيه أيضًا: عمران بن حميري، وقد أورد البخاري حديثه هذا في تاريخه وقال: لا يتابع عليه (٣/٤١٦).

باسمه واسم أبيه - فيصللي الله [عليه] ^(١) مكانها عشرًا - رضي الله عنه - ﷺ .

[٢/٦٢٨٥] رواه البزار ^(٢): ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «إن الله وكل بقبري ملكًا أعطاه أسباع الخلائق، فلا يصلي علي أحد إلى يوم القيامة إلا أبلغني باسمه واسم أبيه: هذا فلان بن فلان قد صلى عليك» ^(٣).

[٣/٦٢٨٥] ورواه أبو الشيخ بن حيان: ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «إن الله - تبارك وتعالى - ملكًا أعطاه أسباع الخلائق فهو قائم على قبري إذا مت، فليس أحد يصلي علي صلاة إلا قال: يا محمد، صلى عليك فلان بن فلان. قال: فيصللي الرب - تبارك وتعالى - على ذلك الرجل بكل واحدة عشرًا» ^(٤).

ورواه الطبراني في الكبير نحوه.

قال الحافظ المنذري: روه كلهم عن نعيم بن ضمضم، وفيه خلاف عن عمران بن الحميري، ولا يعرف.

قلت: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال البخاري [لا يتابع على حديثه] ^(٥)

[٦٢٨٦] وقال أبو يعلى الموصلي ^(٦): ثنا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم الهذلي، ثنا حفص بن غياث، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: «أن النبي ﷺ صعد المنبر فقال: آمين، آمين، آمين. فقيل: يا رسول الله، إنك حين صعدت قلت: آمين، آمين، آمين! قال: إن جبريل أتاني فقال: من أدرك شهر رمضان فلم يغفر له فدخل النار فأبعده الله، قل: آمين. فقلت: آمين. ومن أدرك أبويه أو أحدهما فلم يبرهما فمات فدخل النار فأبعده الله، قل: آمين. فقلت: آمين. ومن ذكرت عنده فلم يصل عليك فمات فدخل النار فأبعده الله، قل: آمين. قلت: آمين».

(١) زيادة من البغية.

(٢) البحر الزخار (٤/٢٥٤ - ٢٥٥ رقم ١٤٢٥، ١٤٢٦).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٦٢): رواه البزار، وفيه ابن الحميري واسمه عمران ونعيم بن ضمضم ضعفه بعضهم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٦٢): رواه الطبراني، ونعيم بن ضمضم ضعيف وابن الحميري اسمه عمران، قال البخاري: لا يتابع عليه. وقال صاحب الميزان: لا يعرف. وبقية رجاله رجال

الصحيح.

(٥) لم تظهر في «الأصل» واستدركتها من المختصر، وانظر التعليق السابق آنفًا.

(٦) (١٠/٣٢٨ رقم ٥٩٢٢).

رواه ابن خزيمة^(١) وابن حبان^(٢) في صحيحهما [و سبق]^(٣) باب بر الوالدين وله شاهد من حديث كعب بن عجرة رواه الحاكم^(٤) وصححه، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث...^(٥)، والطبراني^(٦) من حديث ابن عباس، والبخاري^(٧) من حديث عبدالله بن الحارث^(٨) الزبيدي.

[١/٦٢٨٧] [٥/١٧٧ق-ب] قال أبو يعلى^(٩): وثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى [حدثنا ابن لهيعة]^(١٠) ثنا دراج أبو السمع أن أبا الهيثم حدثه، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «أيما رجل كسب مالا من حلال فأطعم نفسه، ورجل له مال فيه الصدقة فقال: اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وعلى المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات؛ فإنه له زكاة».

[٢/٦٢٨٧] رواه ابن حبان في صحيحه^(١١): من طريق عمرو بن الحارث، أن دراجا حدثه، أن أبا الهيثم حدثه عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: «أيما رجل مسلم لم تكن عنده صدقة فليقل في دعائه: اللهم صل على محمد...» فذكره وزاد: «و لا يشبع المؤمن»^(١٢) من خير حتى يكون منتهاه الجنة».

[١/٦٢٨٨] قال أبو يعلى^(١٣): وثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا حماد بن عمرو الجزري، ثنا زيد بن رفيع، عن الزهري، عن أنس، عن أبي طلحة - هو الأنصاري - قال: «أتيت النبي ﷺ وهو يتהלل وجهه مستبشرا فقلت: يا رسول الله، إنك لعلى حال ما رأيتك مثلها. قال: وما ينعني؟ أتاني جبريل - عليه السلام - فقال: بشر أمتك من صلى عليك صلاة كتب الله له بها عشر حسنات، وكفر بها عنه عشر سيئات، ورفع له بها عشر درجات، ورد

(١) (١٩٢/٣-١٩٣ رقم ١٨٨٨).

(٢) (١٨٨/٣ رقم ٩٠٧).

(٣) طمس في «الأصل» ويقتضيها السياق.

(٤) المستدرک (٤/١٥٣-١٥٤).

(٥) بالأصل طمس ولعله يعني حديث أبي هريرة من رواية المقبري عنه في ابن حبان (٣/١٨٩ رقم ٩٠٨).

(٦) المعجم الكبير (١٢/٨٣-٨٤ رقم ١٢٥٥١).

(٧) كشف الأستار (٤/٤٨ رقم ٣١٦٧).

(٨) بالأصل طمس، والثبت من كشف الأستار.

(٩) (٢/٥٢٩ رقم ١٣٩٧).

(١٠) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى.

(١١) (٣/١٨٥ رقم ٩٠٣).

(١٢) زيادة من صحيح ابن حبان.

(١٣) (٣/١٥-١٦ رقم ١٤٢٥).

الله عليه مثل قوله، وعرضت علي يوم القيامة».

[٢/٦٢٨٨] رواه أحمد بن حنبل^(١): ولفظه: قال: «أصبح رسول الله ﷺ يوماً طيب النفس يُرى في وجهه البشر. قالوا: يا رسول الله، أصبحت اليوم طيب النفس يُرى في وجهك البشر! قال: أجل، أتاني آت من ربي - عز وجل - فقال: من صلى عليك من أمتك صلاة كتب الله له بها عشر حسنات، ومحاه عنه عشر سيئات، ورفع له عشر درجات، ورد عليه مثلها»^(٢).

[٣/٦٢٨٨] وفي رواية لأحمد^(٣): «أن رسول الله ﷺ جاء ذات يوم والسرور يُرى في وجهه، فقالوا: يا رسول الله، إنا لنرى السرور في وجهك! فقال: إنه أتاني الملك فقال: يا محمد، أما يرضيك أن ربك - عز وجل - يقول: إنه لا يصلي عليك أحد من أمتك إلا صليت عليه عشرًا، ولا يسلم عليك أحد من أمتك إلا سلمت عليه عشرًا؟ قال: بلى».

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤) بنحو هذه...^(٥)

[٤/٦٢٨٨] [٥/١٧٨ق-١] ورواه الطبراني^(٦): ولفظه: قال: «دخلت على رسول الله ﷺ وأسارير وجهه تبرق، فقلت: يا رسول الله، ما رأيتك أطيب نفسًا ولا أظهر بشرًا من يومك هذا! قال: ومالي لا تطيب نفسي و(يظهر)^(٧) بشري؟ وإنما فارقتني جبريل - عليه السلام - الساعة فقال: يا محمد، من صلى عليك من أمتك صلاة كتب الله له بها عشر حسنات، ومحاه عنه عشر سيئات، ورفعها بها عشر درجات، وقال له الملك مثلما قال لك. قلت: يا جبريل، وما ذاك الملك؟ قال: إن الله - عز وجل - وكل [بك]^(٨) ملكًا من لدن خلقك إلى أن يبعثك لا يصلي عليك أحد من أمتك إلا قال: وأنت صلى الله عليك».

(١) مسند أحمد (٤/٢٩).

(٢) رواه النسائي (٣/٥٠ رقم ١٢٩٥) مختصرًا.

(٣) مسند أحمد (٤/٣٠).

(٤) (٣/١٩٦ رقم ٩١٥).

(٥) بياض، ولعلها: الرواية.

(٦) المعجم الكبير (٥/١٠٠-١٠١ رقم ٤٧٢٠).

(٧) وفي الطبراني: لا يظهر.

(٨) زيادة من المعجم.

٣٩- باب ما جاء في الصلاة على نبينا

وعلى الأنبياء صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين

[١/٦٢٨٩] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١): ثنا أبو أسامة، ثنا الربذي موسى بن عبيدة، أخبرني محمد بن ثابت، عن أبي هريرة-رضي الله عنه-قال: قال رسول الله ﷺ: «صلوا على أنبياء الله [و رسله]»^(٢) فإن الله - عز وجل - بعثهم كما بعثني صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين».

[٢/٦٢٩٨] رواه أحمد بن منيع^(٣): ثنا أبو سعيد، ثنا موسى بن عبيدة... فذكره.

قلت: مدار إسناد حديث أبي هريرة على موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

(١) المطالب العالية (٩/٤) رقم (١/٣٣٥٠).

(٢) بالأصل: رسوله ﷺ . والتصويب من المطالب، ويدل عليه السياق.

(٣) المطالب العالية (٩/٤) رقم (٢/٣٣٥٠).

[٩٢] كتاب الاستعاذة

[١/٦٢٩٠] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن أنس أن رسول الله ﷺ كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع، وعمل لا يُرفع، وقلب لا يخشع، ودعاء لا يسمع»^(٢).

[٢/٦٢٩٠] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا الحسن بن موسى، عن حماد بن سلمة [٥/١٧٨-ب]... فذكره.

[٣/٦٢٩٠] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤): من طريق معتمر بن سليمان، سمعت أبي يقول: ثنا أنس بن مالك، عن النبي ﷺ أنه قال: «اللهم إني أعوذ بك من نفس لا تشبع، وأعوذ بك من صلاة لا تنفع، وأعوذ بك من دعاء لا يسمع، وأعوذ بك من قلب لا يخشع»^(٥).

وله شاهد من حديث عبدالله بن أبي أوفى وقد تقدم في كتاب الدعاء.

[١/٦٢٩١] قال أبو داود الطيالسي^(٦): وثنا شعبة، عن يعلى بن عطاء، سمعت أبا علقمة، قال شعبة: وحدثني يونس بن خباب، سمع أبا علقمة، عن أبي هريرة - ولم يرفعه يعلى إلى أبي هريرة - قال: «من قال: أسأل الله الجنة. سبعا قالت الجنة: اللهم أدخله الجنة، ومن استعاذ من النار قالت النار: اللهم أعذه من النار».

[٢/٦٢٩١] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أبو خيثمة زهير بن حرب، ثنا جرير، عن يونس، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما استجار عبد من النار في يوم سبع مرات إلا قالت النار: يا رب إن عبدك فلاناً قد استجارك مني فأجره. ولا سأل الله

(١) (٢٦٨ رقم ٢٠٠٧).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (٥/٢٦٣-٢٦٤ رقم ٥٤٧٠) من طريق حفص عن أنس.

وقال في المختصر (٩/٣٩ رقم ٧٠٤١): رواه أبو داود الطيالسي وأبو بكر بن أبي شيبة بسند صحيح.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/١٨٧-١٨٨ رقم ٩١٧٧).

(٤) (٣/٢٩٣-٢٩٤ رقم ١٠١٥).

(٥) رواه أبو داود (٢/٩٢ رقم ١٥٤٩) من طريق المعتمر به مختصرًا وقال: وذكر دعاء آخر.

(٦) (٣٣٦ رقم ٢٥٧٩).

(٧) (١١/٥٤-٥٥ رقم ٦١٩٢).

عبد الجنة في يوم سبع مرات إلا قالت الجنة: يا رب، إن عبدك فلانًا سألتني، فأدخله الجنة»^(١).

قلت: وإسناد الطيالسي الأول على شرط مسلم [١٧٩ق/٥-١] والثاني فيه يونس بن خباب، قال فيه البخاري: منكر الحديث. انتهى، واتفقوا على ضعفه.

[٣/٦٢٩١] رواه البزار^(٢): ثنا يوسف بن موسى، ثنا جرير، عن ليث، عن يونس بن خباب، عن أبي علقمة... فذكره.

[١/٦٢٩٢] وقال مسدد^(٣): ثنا خالد، ثنا أبوسنان ضرار بن مرة، عن عبدالله بن أبي الهذيل، عن شيخ من النخع قال: «دخلت مسجد إيلياء فصليت إلى سارية ركعتين، فجاء رجل فصلى قريبًا فمال إليه الناس، فإذا عبدالله بن عمرو بن العاص، فجاء رسول يزيد بن معاوية أن أجب فقال: إن هذا يريد أن ينهاني أن أحدث كما كان أبوه ينهاني، وإني سمعت رسول الله ﷺ [يقول]^(٤): أعوذ بالله من نفس لا تشبع، ومن قلب لا يخشع، ومن دعاء لا يسمع، ومن علم لا ينفع، اللهم إني أعوذ بك من هؤلاء الأربع».

[٢/٦٢٩٢] رواه أبويعلى الموصلي: ثنا وهب بن بقية، أبنا خالد، عن أبي سنان... فذكره.

قلت: رواه النسائي في الصغرى^(٥) من طريق عبدالله بن أبي الهذيل، عن عبدالله بن عمرو مقتصرًا على المرفوع منه.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه أبوداود^(٦) والنسائي^(٧) وابن ماجه^(٨).

[٦٢٩٣] قال مسدد^(٩): وثنا يحيى عن أبي حيان، حدثني أبوزرعة بن عمرو بن جرير قال: «كتب إلي أبوهريرة فيما (كاتبه)^(١٠) ثم شافهني بعد ذلك مشافهة قال: إن كعبًا حدثنا أنه

(١) قال في المختصر (٣٩/٩) رقم (٧٠٤٤) رواه أبويعلى والبزار بسند ضعيف؛ لضعف يونس بن خباب. وقال الهيثمي في المجمع (١٧١/١٠): رواه البزار، وفيه يونس بن خباب، وهو ضعيف.

(٢) مختصر زوائد البزار (٤٣٣/٢) رقم (٢١٥٦).

(٣) المطالب العالية (٣٢٢/٣) رقم (٣٠٨٧) دون ذكر الدعاء.

(٤) زيادة متعينة.

(٥) (٢٥٤/٨-٢٥٥) رقم (٥٤٤٢).

(٦) (٩٢/٢) رقم (١٥٤٨).

(٧) (٢٦٣/٨)، (٢٨٤-٢٨٥) رقم (٥٤٦٧)، (٥٥٣٦)، (٥٥٣٧).

(٨) (٩٢/١) رقم (٢٥٠)، (١٢٦١/٢) رقم (٣٨٣٧).

(٩) المطالب العالية (٤١/٤) رقم (٣٤٣٥).

(١٠) كذا بالأصل.

قال - فيما يقول من التوراة نجده مكتوبًا - : إن الشيطان لا يطيق بعبد من لدن أن يمسي حتى يصبح يقول: اللهم [إني] ^(١) أعوذ باسمك وكلمتك التامة من شر الشر في السامة والعامه، وأسألك باسمك وكلمتك التامة من خير ما تُسأل، ومن خير ما تعطي، وخير ما تخفي وخير ما تبدي، اللهم إني أعوذ باسمك، [كلمتك] ^(٢) التامة من شر ما تجلي به النهار، إن كان نهارًا، وإن كان ليلا قال: من شر ما دجى به الليل».

[١/٦٢٩٤] [٥/١٧٩ق-ب] وقال الحميدي ^(٣): ثنا سفيان، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها - «أن رسول الله ﷺ كان يتعوذ من غلبة الدين» ^(٤).

[٢/٦٢٩٤] قال ^(٥): وثنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ بمثله.

قال أبو بكر: ولم يسمعه سفيان من الزهري.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو رواه النسائي ^(٦)، والحاكم ^(٧) وصححه.

[٦٢٩٥] وقال: إسحاق بن راهويه ^(٨): أبنا النضر بن شميل، ثنا حماد - هو ابن سلمة - عن معبد، أخبرني فلان في مسجد دمشق، عن عوف بن مالك «أن أبا ذر جلس إلى رسول الله ﷺ . . . » فذكر الحديث «قال: هل تعوذت بالله من شياطين الإنس والجن؟ . . . » فذكر مثل حديث قبله، منته: «فقلت: يا رسول الله، وللإنس شياطين؟ قال: نعم».

هذا إسناد ضعيف ؛ لجهالة التابعي.

رواه النسائي ^(٩) من حديث عبيد بن الخشخاش، عن أبي ذر. وهذا إن كان عوف بن مالك حضر القصة فهو من مسنده

[٦٢٩٦] وقال أبو بكر بن أبي شيبة ^(١٠): ثنا ابن نمير، ثنا عبد الملك، عن أبي علي - رجل

(١) زيادة من الطالب.

(٢) بالأصل: كلماتك. وأثبتنا ما في الطالب لأنه يتمشى مع السياق.

(٣) (١١٩/١) رقم ٢٤٤.

(٤) قال في المختصر (٩/٤٠ رقم ٧٠٤٧): رواه الحميدي بسند صحيح.

(٥) (١١٩/١) رقم ٢٤٥.

(٦) (٨/٢٦٥، ٢٦٨ رقم ٥٤٧٦، ٥٤٨٧، ٥٤٨٨).

(٧) المستدرک (١/٥٣١).

(٨) الطالب العالية (٤/٤٠ رقم ٣٤٣٣) والحديث سلف في أوائل الباب السابق، وتقدم بطوله في كتاب

العلم، باب حسن السؤال.

(٩) (٨/٢٧٥ رقم ٥٥٠٧).

(١٠) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٣٣٧ - ٣٣٨ رقم ٩٥٩٦).

من بني كاهل - قال: «خطبنا أبو موسى الأشعري فقال: أيها الناس، اتقوا هذا الشرك؛ فإنه أخفى من ديب النمل. قال: فقام إليه عبدالله بن حزن وقيس بن المضارب فقالا: والله لتخرجن مما قلت، أو لنأتين عمر-رضي الله عنه-مأذون لنا أو غير مأذون لنا. فقال: بل أخرج مما قلت، خطبنا النبي ﷺ ذات يوم فقال: يا أيها الناس، اتقوا هذا الشرك؛ فإنه أخفى من ديب النمل فقال [له] (١) من شاء [أن] (١) يقول: وكيف نتقيه وهو أخفى من ديب النمل يا رسول الله؟ قال: قولوا: اللهم إنا نعوذ بك أن نشرك بك شيئاً نعلمه، ونستغفرك لما لا نعلم» (٢).

رواه أحمد بن حنبل (٣) والطبراني (٤) ورواته إلى أبي علي محتج بهم في الصحيح، وأبو علي وثقه ابن حبان ولم أر أحداً ضعفه.

ورواه أبو يعلى بنحوه من حديث حذيفة إلا أنه قال فيه: «يقول كل يوم ثلاث مرات».

[١/٦٢٩٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة (٥): وثنا عبدالله بن نمير، عن حميد بن عطاء، عن عبدالله بن الحارث، عن عبدالله بن مسعود-رضي الله عنه-قال: كان رسول الله ﷺ يقول: أعوذ بالله من قلب لا يخشع، وعلم لا ينفع، ودعاء لا يسمع، ونفس لا تشيع، ومن الجوع؛ فإنه بس الضجيع».

[٢/٦٢٩٧] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا سفيان، ثنا أبي، عن حميد، عن عبد الله ابن [٥/١٨٠ ق] الحارث، عن عبدالله بن مسعود قال: «كان رسول الله ﷺ يدعو بهؤلاء الكلمات: أعوذ بك من قلب لا يخشع، وعلم لا ينفع، ودعاء لا يستجاب...» فذكره وزاد في آخره «و من أن أرذ إلى أرذل العمر، ومن فتنة الدجال، وعذاب القبر».

[٦٢٩٨] وقال أحمد بن منيع (٦): ثنا إسماعيل، أبنا أيوب، عن محمد، عن أنس (قال) (٧): «أشهد أن الله حق، وأن لقاءه حق، وأن الساعة حق، وأن الجنة حق، وأن النار حق،

(١) زيادة من المصنف.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٣/١٠-٢٢٤) رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي علي، ووثقه ابن حبان.

(٣) مسند أحمد (٤/٤٠٣).

(٤) المعجم الأوسط (٤/١٠ رقم ٣٤٧٩) وقال: لم يروه عن عبد الملك بن أبي سليمان إلا ابن نمير، ولا يروى عن أبي موسى إلا من هذا الوجه.

(٥) (١/٢٦٢ رقم ٣٩٣).

(٦) المطالب العالية (٤/٤١ رقم ٣٤٣٦).

(٧) تكرر هنا قوله: قال.

اللهم إني أعوذ بك من فتنة المحيا والممات، ومن عذاب القبر، ومن عذاب جهنم»^(١).

[٦٢٩٩] قال أحمد بن منيع: وثنا أبو معاوية، ثنا عاصم، عن أبي عثمان وعبد الله بن الحارث، عن زيد بن أرقم - رضي الله عنه - قال: «ان النبي ﷺ يدعو يقول: اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع، ونفس لا تشبع، ودعوة لا تُستجاب»^(٢).

[١/٦٣٠٠] وقال عبد بن حميد^(٣): ثنا محمد بن بشر العبدي، عن عبد الله بن عامر الأسلمي، عن الوليد بن عبدالرحمن، عن جبير بن نفيير، عن معاذ بن جبل قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «استعينوا بالله من طمع يهدي إلى طبع، ومن طمع إلى غير مطعم، ومن طمع حيث لا طمع»^(٤).

[٢/٦٣٠٠] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا الفضل بن دكين، عن عبد الله بن عامر... فذكره.

[٣/٦٣٠٠] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥): ثنا أبو عبيد، حدثني محمد بن عمير، عن عبد الله بن عامر... فذكره بلفظ: «استعينوا بالله من طمع يهدي إلى طبع».

[٤/٦٣٠٠] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا إبراهيم بن دينار، ثنا أبو ضمرة وأبو نعيم ومحمد بن بشر العبدي وعثمان بن عمر كلهم عن عبد الله بن عامر الأسلمي، عن الوليد بن عبدالرحمن - قال بعضهم: الجرشي - عن جبير بن نفيير، عن معاذ بن جبل قال: «كان من دعاء رسول الله ﷺ: اللهم إني أعوذ بك من طمع حيث لا طمع، ومن طمع في غير مطعم، وأعوذ بك من طمع يهدي إلى طبع»^(٦).

[٥/٦٣٠٠] ورواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا محمد بن بشر، ثنا عبد الله بن عامر الأسلمي... فذكره.

(١) قال في المختصر (٩/٤٢ رقم ٧٠٥٢): رواه أحمد بن منيع موقوفاً بسند صحيح.

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٤/٢٠٨٨ رقم ٢٧٢٢) من طريق أبي معاوية به، ورواه النسائي (٨/٢٦٠ رقم ٨/٢٨٥، ٥٤٥٨ رقم ٥٥٣٨) من طريق عاصم الأحول، عن عبد الله بن الحارث، عن زيد بن أرقم به.

(٣) المنتخب (٧٠ رقم ١١٥).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٤٤): رواه الطبراني وأحمد والبخاري، وفيه عبد الله بن عامر الأسلمي وهو ضعيف.

(٥) البغية (٣١٧ رقم ١٠٦٤).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٤٤): رواه الطبراني وأحمد والبخاري، وفيه عبد الله بن عامر الأسلمي، وهو ضعيف.

(٧) مسند أحمد (٥/٢٣٢).

[٦/٦٣٠٠] قال^(١): وثنا عثمان بن عمر، ثنا عبدالله بن عامر الأسلمي . . . فذكره .

[٧/٦٣٠٠] ورواه البزار^(٢): ثنا داود بن سليمان، ثنا [٥/١٨٠ق-ب] أبو مطرف الخزاز، ثنا عبدالله بن الحارث المخزومي، ثنا عبدالله بن عامر، عن الوليد بن عبدالرحمن، عن جبير بن نفير، عن معاذ بن جبل «أن النبي ﷺ كان يتعوذ يقول: أعوذ بك من طمع يهدي إلى طمع، وأعوذ بك من طمع حيث لا مطعم - أو في غير مطعم».

هكذا أفردته شيخنا الحافظ أبو الفضل العسقلاني في زوائد البزار على مسند الإمام أحمد وهو فيه، فلا حاجة إلى استدراكه .

ومدار أسانيد هذا الحديث على عبدالله بن عامر الأسلمي، وهو ضعيف .

[١/٦٣٠١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣): ثنا أبو النضر، ثنا أبو معشر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «كان النبي ﷺ يدعو: اللهم إني أعوذ بك من الصمم والبكم، وأعوذ بك من المأثم والمغرم، وأعوذ بك من موت الهدم، وأعوذ بك من موت الجوع؛ فإنه يتبس الضجيع، وأعوذ بك من الخيانة؛ فإنها تبست البطانة».

[٢/٦٣٠١] رواه البزار^(٤): ثنا عمرو، ثنا جابر بن إسحاق، ثنا أبو معشر، عن سعد، عن أبي هريرة «أن رسول الله ﷺ كان يقول: اللهم إني أعوذ بك من الصمم والبكم، وأعوذ بك من المأثم والمغرم، وأعوذ بك من الغم - يعني: الغرق - وأعوذ بك من الهم»^(٥).

قال البزار: لا نعلمه إلا بهذا الإسناد .

[٣/٦٣٠١] ورواه الطبراني^(٦): من طريق أبي معشر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يدعو: «اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، وأعوذ بك من العجز والكسل، وأعوذ بك من الجبن والبخل، وأعوذ بك من ضلع الدين وغلبة الرجال».

قلت: روى أبو يعلى الموصلي وابن حبان في صحيحه^(٧) والنسائي^(٨) منه «و أعوذ بك من موت الجوع . . .» إلى آخره دون باقيه من طريق ابن عجلان، عن المقبري به .

(١) مسند أحمد (٥/٢٤٧).

(٢) مختصر زوائد البزار (٢/٤٤٧) رقم (٢١٨٩).

(٣) البغية (٣١٧) رقم (١٠٦٥).

(٤) مختصر زوائد البزار (٢/٤٤٦) رقم (٢١٨٦).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٨٨): رواه البزار، وإسناده حسن .

(٦) كتاب الدعاء (٣/١٤٣٥) رقم (١٣٥٣).

(٧) (٣/٣٠٤) رقم (١٠٢٩).

(٨) (٨/٢٦٣) رقم (٥٤٦٨).

و مدار هذه الطرق على أبي معشر السندي، وقد ضعفه الجمهور. وقال ابن المديني: كان يحدث عن المقبري ونافع بأحاديث منكرة. وقال ابن عدي: وهو مع ضعفه يكتب حديثه.

[٦٣٠٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا أبو هشام الرفاعي، ثنا المحاري، عن ليث، عن يزيد الرقاشي، عن أنس-رضي الله عنه-قال: قال رسول الله ﷺ: «من استعاذ بالله في اليوم عشر مرار من الشيطان وكل الله به ملكًا يزود عنه الشيطان»^(٢).

هذا إسناد ضعيف.

[٦٣٠٣] قال أبو يعلى^(٣): وثنا أبو سعيد القواريري، ثنا جعفر بن سليمان الضبعي، ثنا أبو التياح: «سأل رجل عبدالرحمن بن [خَنَبَش] ^(٤) - وكان شيخًا كبيرًا - قال: يا ابن [خَنَبَش] ^(٥) كيف صنع رسول الله ﷺ حين كادته الشياطين؟ قال: انحدرت الشياطين من الأودية [٥/١٨١ق-أ] والشعاب يريدون رسول الله ﷺ فيهم شيطان معه شعلة من نار يريد أن يحرق بها رسول الله ﷺ فلما رآهم رسول الله ﷺ فرغ فجاءه جبريل - عليه السلام - فقال: يا محمد، قل ما أقول، قال: قل أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما نزل من السماء، ومن شر ما يعرج فيها، ومن شر ما يلج في الأرض، ومن شر ما يخرج منها، ومن شر الليل والنهار، ومن شر كل طارق إلا طارقًا يطرق بخير يا رحمن. قال: فطفئت نار الشياطين وهزمهم الله - عز وجل»^(٦).

[١/٦٣٠٤] قال أبو يعلى^(٧): وثنا عمرو بن الحصين، ثنا عبدالعزيز بن مسلم، عن ليث ابن أبي سليم، عن أبي محمد، عن معقل بن يسار، حدثني أبو بكر-رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «الشرك فيكم أخفى من دبيب النمل، ألا أدلك يا أبا بكر على ما يذهب

(١) (١٤٦/٧-١٤٧ رقم ٤١١٤).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٤٢/١٠): رواه أبو يعلى، وفيه ليث بن أبي سليم ويزيد الرقاشي، وقد وثقا على ضعفها، وبقي رجاله رجال الصحيح.

(٣) (٢٣٧/١٢ - ٢٣٨ رقم ٦٨٤٤).

(٤) بالأصل: حبش. وفي مسند أبي يعلى: حبش. وكلاهما تصحيف، والصواب ما أثبتناه وهو: التميمي له صحبة، الإكمال (٣٤٢/٢)، التوضيح (٤٦٥/٣).

(٥) انظر التعليق قبله.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٢٧/١٠): رواه أحمد وأبو يعلى، والطبراني بنحوه، ورجال أحد إسنادي أحمد وأبي يعلى وبعض أسانيد الطبراني رجال الصحيح وكذلك رجال الطبراني.

(٧) (٦١/١-٦٢ رقم ٥٩).

عنك صغير ذلك وكبيره؟ تقول: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك
(لما) ^(١) لا أعلم» ^(٢).

[٢/٦٣٠٤] قال ^(٣): وثنا موسى بن محمد بن حيان، نا روح بن أسلم و[فهد] ^(٤) قال: ثنا
عبد العزيز بن مسلم، ثنا ليث، عن أبي محمد، عن معقل قال: شهدت النبي ﷺ وقال:
حدثني أبوبكر، عن النبي ﷺ أنه قال: «الشرك أخفى فيكم من ديب النمل. ثم قال: ألا
أدلك على ما يذهب عنك صغير ذلك وكبيره؟ قال: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا
أعلم، وأستغفرك مما لا أعلم».

تقدم في كتاب الإيمان باب التحذير من الرياء.

[٣/٦٣٠٤] قال ^(٥): وثنا (إسحاق بن أبي إسرائيل) ^(٦) حدثني هشام بن يوسف، عن ابن
جريج «في قوله تعالى» ^(٧) ﴿شركاء خلقوا كخلقك﴾ ^(٨) أخبرني ليث بن أبي سليم، عن أبي
محمد، عن حذيفة، عن أبي بكر - إما حضر ذلك حذيفة من رسول الله ﷺ وإما أخبره
أبوبكر - أن النبي ﷺ قال: الشرك فيكم أخفى من ديب النمل. قال: قلت: يا رسول
الله، وهل الشرك إلا ما عبد من دون الله - عز وجل - أو دعي مع الله - شك عبد الملك -
قال: ثكلتك أمك يا صديق، الشرك فيكم أخفى من ديب النمل، ألا [٥/١٨١-ب]
أخبرك بقول يذهب عنك صغاره وكباره - أو صغيره وكبيره؟ قلت: بلى يا رسول الله،
قال: تقول كل يوم ثلاث مرات: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك
لما [لا] ^(٩) أعلم. والشرك أن تقول: أعطاني الله وفلان [والند] ^(١٠) أن يقول الإنسان:
لولا فلان لقتلني فلان» ^(١١).

(١) في المسند: مما.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٢٤): رواه أبو يعلى عن شيخه عمرو بن الحصين العقيلي وهو متروك.

(٣) مسند أبي يعلى (١/٦٢-٦٣ رقم ٦٠، ٦١).

(٤) بالأصل: وهب. وأثبتنا ما في المسند.

(٥) مسند أبي يعلى (١/٦٠-٦١ رقم ٥٨).

(٦) في مسند أبي يعلى: إسحاق بن إبراهيم. وهو هو.

(٧) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى.

(٨) الرعد: ١٦.

(٩) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى.

(١٠) بالأصل تحرفت فجاء رسمها: وألا.

(١١) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٢٤): رواه أبو يعلى من رواية ليث بن أبي سليم عن أبي محمد عن

حذيفة، وليث مدلس، وأبو محمد إن كان هو الذي روى عن ابن مسعود، أو الذي روى عن عثمان

ابن عفان فقد وثقه ابن حبان، وإن كان غيرهما فلم أعرفه، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

[٤/٦٣٠٤] رواه إسحاق بن راهويه: أبنا جرير، عن ليث بن أبي سليم... فذكره.

قلت: مدار هذه الطرق على ليث؛ وقد ضعفه الجمهور.

وقد تقدم هذا الحديث بطرقه في كتاب العلم في باب التحذير من الرياء. وتقدم في آخر كتاب الجنائز جملة أحاديث في الاستعاذة من عذاب القبر.

الفهرس

فهرس الموضوعات

الصفحة

الموضوع

- ٥ [٨٦] كتاب الأدب و غيره
- ٥ -١- باب الترغيب في الحياء و ما جاء في فضله
والترهيب من الفحش و البذاء .
- ٨ -٢- باب الترغيب في الخلق الحسن و فضله
والترهيب من الخلق السيئ و ذمه .
- ٢٠ -٣- باب ما جاء في العقل .
- ٣٠ -٤- باب الترغيب في الرفق و الأناة و الحلم .
- ٣٣ -٥- باب ما جاء في إماطة الأذى عن الطريق .
- ٣٤ -٦- باب إفشاء السلام و فضله و غير ذلك مما يذكر .
- ٤٠ -٧- باب المصافحة والمعانقة والقبلة والترهيب من الإشارة في السلام .
- ٤٢ -٨- باب ما جاء في السلام على النساء والصبيان .
- ٤٣ -٩- باب ما جاء في السلام على الكفار ومكاتبهم و غير ذلك مما يذكر .
- ٤٦ -١٠- باب ما جاء في الاستئذان .
- ١١- باب صفة الاستئذان و تعليمه و ما جاء في
قرع باب النبي ﷺ بالأظافر و غيرها .
- ٥٠ -١٢- باب الترهيب من أن يسمع حديث قوم يكرهون أن يسمعه
و ما جاء في مداراة الناس و الخيانة .
- ٥١ -١٣- باب ما جاء في الغضب و ما يفعل عند الغضب .
- ٥٢ -١٤- باب ما جاء في التهاجر .
- ٥٥ -١٥- باب في السباب و اللعنة سيما المعين آدميًا كان أو دابة
أو غيرهما و بعض ما جاء في النهي عن سب الديك
والبرغوث و الليل و النهار و الشمس و القمر و الريح .
- ٥٨ -١٦- باب النهي عن ترويع المسلم و أخذ متاعه لاعبًا و لا جادًا .
- ٦٣

- ٦٤ - ١٧- باب النهي عن سب الدهر .
- ٦٥ - ١٨- باب في الإصلاح بين الناس .
- ٦٦ - ١٩- باب في الاعتذار و ما جاء في العفو عن من يعتذر .
- ٦٨ - ٢٠- باب الترهيب من النيمة .
- ٦٩ - ٢١- باب الترهيب من الغيبة و البهت و بيانها و الترغيب في ردهما
و ما جاء فيمن ترفع عنها .
- ٧٥ - ٢٢- باب ما جاء في الصمت و قلة الكلام .
- ٧٧ - ٢٣- باب في الحسد و سلامة الصدر .
- ٧٩ - ٢٤- باب في التواضع و لا فخر لأحد على أحد إلا بالتقوى .
- ٨١ - ٢٥- باب النهي عن العجب و الكبر و الافتخار .
- ٨٣ - ٢٦- باب ما جاء في مدح الله عز و جل و رسول الله ﷺ
و الزجر عن مدح الفاسق و ذم المسلم لينال بذلك دنيا .
- ٨٥ - ٢٧- باب ما جاء في مدح الصدق و ذم الكذب و المدح .
- ٨٦ - ٢٨- باب الحث على قتل الحية و العقرب
و النهي عن قتل عمار البيوت .
- ٩١ - ٢٩- باب ما جاء في التصاوير و قتل الكلاب .
- ٩٥ - ٣٠- باب ما يقول إذا سمع نباح الكلاب أو نهاق الحمير بالليل
وغير ذلك مما يذكر .
- ٩٧ - ٣١- باب فيمن لا تقرهم الملائكة .
- ٩٩ - ٣٢- باب النهي عن إحراق النمل .
- ١٠٠ - ٣٣- باب في إنجاز الوعد و الصدق و الأمانة
و ما جاء في الخيانة .
- ١٠٢ - ٣٤- باب الترغيب في الحب في الله و الترهيب من حب الأشرار
و أهل البدع و نحوهم لأن المرء مع من أحب .
- ١١٢ - ٣٥- باب أحب للناس ما تحب لنفسك .
- ١١٣ - ٣٦- باب الزجر عن السحر و إتيان الكهان و العرافين
و المنجمين بالرمل و الحصى و نحو ذلك و تصديقهم .

- ٣٧- باب كراهية اللعب بالترد أكثر من كراهية اللعب بالشيء
من الملاهي لثبوت الخبر فيه . ١١٤
- ٣٨- باب خير المجالس أوسعها و ما جاء فيمن جلس وسط الحلقة
وما يقول إذا جلس مجلسًا فكثر فيه لفظه . ١١٧
- ٣٩- باب النهي عن الجلوس بين الظل و الشمس . ١١٩
- ٤٠- باب الترهيب أن ينام على وجهه من غير عذر أو يضطجع
و يجعل إحدى الرجلين على الأخرى . ١٢٠
- ٤١- باب الترهيب أن ينام سطح بغير تحجير أو ركب البحر عند ارتجاجه
وما جاء في النوم بعد العصر . ١٢١
- ٤٢- باب ما جاء في الوحدة . ١٢٢
- ٤٣- باب ركوب الدابة و أن صاحبها أحق بصدرها
وما يقول إذا انفلتت دابته . ١٢٣
- ٤٤- باب الإرداف و ما جاء في ركوب الثلاثة على الدابة . ١٢٤
- ٤٥- باب جواز إرداف المرأة بالليل . ١٢٥
- ٤٦- باب فيمن سعى خلفه إنسان و هو راكب . ١٢٦
- ٤٧- باب كراهية استصحاب الجرس في سفر و غيره . ١٢٧
- ٤٨- باب ما جاء في المزاح . ١٢٨
- ٤٩- باب المستبان شيطانان . ١٢٩
- ٥٠- باب تغيير الاسم بأحسن منه و ما جاء في أسماء الأنبياء
وأحب الأسماء إلى الله تعالى . ١٣١
- ٥١- باب في الأسماء المنهي عنها و غير ذلك . ١٣٤
- ٥٢- باب ما جاء في تأديب الخادم و اليتيم . ١٣٥
- ٥٣- باب النهي عن ضرب الوجه أو الوسم فيه . ١٣٦
- ٥٤- باب اطلبوا الخير عند حسان الوجوه و ما جاء في ترتيب الكتاب
وما يذكر به الحاجة إذا نسيها و فيمن نظر في كتاب أخيه بغير إذنه . ١٣٩
- ٥٥- باب في مخالطة الناس و الصبر على أذاهم و الاحتراس منهم
والأخذ بالأوساط من الأشياء . ١٤١

- ١٤٢ . ٥٦- باب في الثناؤب والعطاس وما يقوله العاطس وما يقال له .
- ١٤٣ . ٥٧- باب كف الأنفس و الأهل عند فورة العشاء .
- ١٤٤ . ٥٨- باب ما جاء في الشعر .
- ١٤٩ . ٥٩- باب ما جاء في المخثين .
- ١٥٠ . ٦٠- باب ما جاء في اللعب بالحمام .
- ١٥٠ . ٦١- باب مشي النساء في الطريق .
- ١٥١ . ٦٢- باب مثل المؤمن و صفة قلبه .
- ٦٣- باب تقييد النعم بالطاعة وما جاء في رضا الله عز و جل
وسخطه عن العبد .
- ١٥٢ . ٦٤- باب ما جاء في البصاق عن اليمين و غيره .
- ١٥٣ . ٦٥- باب ما جاء في الأخذ من اللحية .
- ١٥٣ . ٦٦- باب سافروا تصحوا و تغنموا
وما جاء في أن السفر قطعة من العذاب .
- ١٥٤ . ٦٧- باب إنزاء الحمار على الفرس وما جاء في الفأرة تحجر الفتيلة
فتحترق البيت .
- ١٥٤ . ٦٨- باب في المتألين و ما جاء في المعصية .
- ١٥٥ . ٦٩- باب النهي عن ضرب المصلين
وأن لا يتناجى اثنان دون ثالث .
- ١٥٦ . ٧٠- باب في آداب شتى .
- ١٥٦ .

[٨٧] كتاب عجائب المخلوقات

- ١٦٣ . ١- باب ما جاء في القردة و الخنازير .
- ١٦٣ . ٢- باب الأرواح جنود مجندة .
- ١٦٤ . ٣- باب ما في خلق السموات .
- ١٦٥ . ٤- باب ما جاء في الأرض و سكانها .
- ١٦٦ . ٥- باب ما جاء في الحجب .

- ١٦٧ -٦- باب ما جاء في الريح .
 ١٦٧ -٧- باب ما جاء في الخبث .
 ١٦٨ -٨- باب ما جاء في الذباب و عمره .
 ١٦٩ -٩- باب ما جاء في الجراد .
 ١٦٩ -١٠- باب ما جاء في الدجال و غيره مما يذكر .
 ١٧٠ -١١- باب ما جاء في خلق الجن و الإنس .

١٧٢

[٨٨] كتاب التفسير

- ١٧٢ -١- سورة فاتحة الكتاب و فضلها .
 -٢- سورة البقرة و فضلها و ما جاء في فضل آية الكرسي
 و آخر سورة البقرة .
 ١٧٤ -٣- سورة آل عمران و فضلها .
 ١٩٠ -٤- سورة النساء .
 ١٩٢ -٥- سورة المائدة .
 ٢٠٢ -٦- سورة الأنعام .
 ٢٠٦ -٧- سورة الأعراف .
 ٢٠٩ -٨- سورة الأنفال .
 ٢١١ -٩- سورة براءة .
 ٢١٥ -١٠- سورة يونس .
 ٢١٩ -١١- سورة هود و أخواتها .
 ٢٢٢ -١٢- سورة يوسف .
 ٢٢٥ -١٣- سورة الرعد .
 ٢٢٧ -١٤- سورة إبراهيم و الحجر .
 ٢٢٨ -١٥- سورة الإسراء .
 ٢٣١ -١٦- سورة الكهف و فضلها .
 ٢٣٣ -١٧- سورة مريم .

الموضوع

الصفحة

- ٢٣٤ - ١٨ - سورة طه .
٢٤٦ - ١٩ - سورة الحج .
٢٤٧ - ٢٠ - سورة قد أفلح المؤمنون .
٢٤٧ - ٢١ - سورة النور و الفرقان .
٢٤٩ - ٢٢ - سورة الشعراء .
٢٥١ - ٢٣ - سورة القصص و العنكبوت .
٢٥٢ - ٢٤ - سورة الروم
٢٥٣ - ٢٥ - سورة السجدة و فضلها .
٢٥٤ - ٢٦ - سورة الأحزاب .
٢٥٨ - ٢٧ - سورة فاطر .
٢٥٨ - ٢٨ - سورة يس و فضلها .
٢٦٠ - ٢٩ - سورة الصافات و ص .
٢٦١ - ٣٠ - سورة الزمر .
٢٦٢ - ٣١ - سورة غافر .
٢٦٣ - ٢٣ - سورة فصلت .
٢٦٥ - ٣٣ - سورة حم عسق .
٢٦٧ - ٣٤ - سورة الزخرف .
٢٦٨ - ٣٥ - سورة الدخان و فضلها .
٢٦٩ - ٣٦ - سورة الاحقاف .
٢٧٠ - ٣٧ - سورة القتال .
٢٧١ - ٣٨ - سورة الفتح .
٢٧٢ - ٣٩ - سورة الحجرات .
٢٧٤ - ٤٠ - سورة ق .
٢٧٥ - ٤١ - سورة و الذاريات .
٢٧٧ - ٤٢ - سورة و الطور .
٢٧٨ - ٤٣ - سورة و النجم .
٢٧٩ - ٤٤ - سورة القمر .

٢٨٠	٤٥- سورة الرحمن .
٢٨١	٤٦- سورة الواقعة و فضلها .
٢٨٣	٤٧- سورة المجادلة .
٢٨٤	٤٨- سورة الحشر .
٢٨٥	٤٩- سورة الممتحنة .
٢٨٦	٥٠- سورة الصف .
٢٨٧	٥١- سورة المنافقين .
٢٨٨	٥٢- سورة الطلاق .
٢٨٩	٥٣- سورة التحريم .
٢٩٠	٥٤- سورة تبارك الذي بيده الملك و فضلها .
٢٩١	٥٥- سورة ن .
٢٩٢	٥٦- سورة الحاقة .
٢٩٢	٥٧- سورة سأل سائل .
٢٩٣	٥٨- سورة الجن .
٢٩٤	٥٩- سورة المزمل .
٢٩٥	٦٠- سورة المدثر .
٢٩٦	٦١- سورة القيامة و ما يقال بعدها .
٢٩٧	٦٢- سورة والمرسلات وما يقال بعدها .
٢٩٨	٦٣- سورة عم يتساءلون .
٢٩٩	٦٤- سورة و النازعات .
٢٩٩	٦٥- سورة التكوير .
٣٠٠	٦٦- سورة إذا السماء انشقت .
٣٠٠	٦٧- سورة البلد .
٣٠١	٦٨- سورة و الضحي .
٣٠١	٦٩- سورة العلق .
٣٠١	٧٠- سورة القدر .
٣٠٢	٧١- سورة الزلزلة .

- ٣٠٣ -٧٢- سورة الهاكم التكاثر .
- ٣٠٤ -٧٣- سورة لإيلاف قريش .
- ٣٠٥ -٧٤- سورة الكوثر .
- ٣٠٦ -٧٥- سورة قل يا أيها الكافرون و فضلها .
- ٣٠٦ -٧٦- سورة النصر .
- ٣٠٨ -٧٧- سورة تبت يدا .
- ٣٠٩ -٧٨- سورة قل هو الله أحد و فضلها .
- ٣١٥ -٧٩- باب في المعوذتين .
- ٣١٦ -٨٠- باب فضل سور من القرآن و غير ذلك مما يذكر .
- ٣١٦ -٨١- باب أنزل القرآن على سبعة أحرف .
- ٣٢٢ -٨٢- باب أنزل القرآن على ثلاثة أحرف .
- ٣٢٢ -٨٣- باب النهي عن المراء و الجدل في القرآن .
- ٣٢٥ -٨٤- باب تعلم القرآن و تعليمه القرآن .
- ٣٢٦ -٨٥- باب ما جاء في الأجر على تعليم القرآن .
- ٣٢٧ -٨٦- باب فيمن جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ وما جاء فيمن يؤخذ عنهم القرآن .
- ٣٢٨ -٨٧- باب فضل القرآن .
- ٣٣٣ -٨٨- باب فيمن يقرأ القرآن .
- ٣٤٠ -٨٩- باب ما جاء في الجهر و الإسرار بالقراءة و ترويح القلوب .
- ٣٤١ -٩٠- باب الأمر بالقراءة كما علم .
- ٣٤١ -٩١- باب تحسين الصوت و الاستماع له وما جاء في أحسن القراءة و القراءة بالحزن .
- ٣٤٣ -٩٢- باب في إعراب القرآن و ما جاء فيمن تعلم القرآن فتأوله على غير تأويله .
- ٣٤٥ -٩٣- باب في كم يقرأ القرآن .
- ٣٤٦ -٩٤- باب فيمن قرأ القرآن ثم نسيه .
- ٣٤٧ -٩٥- باب لا تغلوا في القرآن و لا تحفوا عنه و لا تأكلوا به .

- ٣٤٨ - ٩٦- باب الحروف والمصاحف .
 ٣٥٠ - ٩٧- باب ليقرأ القرآن رجال لا يجاوز تراقيهم .
 ٣٥١ - ٩٨- باب في القراء المنافقين .
 ٣٥٢ - ٩٩- باب ما آمن بالقرآن من استحله محارمه .
 ٣٥٣ - ١٠٠- باب جواز قراءة القرآن و الشعر في مجلس .

٣٥٤

[٨٩] كتاب التعبير

- ٣٥٤ - ١- باب رؤيا النبي ﷺ الجنة والمقاليد والموازين وغير ذلك مما يذكر .
 ٣٥٨ - ٢- باب رؤيا المسلم جزء من سبعين جزءا من النبوة .
 ٣٦٠ - ٣- باب الرؤيا الصالحة .
 ٣٦١ - ٤- باب الرؤيا الحسنة .
 ٣٦٢ - ٥- باب الرؤيا ثلاثة .
 ٣٦٣ - ٦- باب فيمن كذب في حلمه .
 ٣٦٤ - ٧- باب رؤيا الغنم .
 ٣٦٤ - ٨- باب رؤيا السمن و العسل .
 ٣٦٥ - ٩- باب فيمن رأى رأسه قطع .
 ٣٦٥ - ١٠- باب فيمن رأى لغيره رؤيا .
 ٣٦٦ - ١١- باب تعبير الرؤيا .
 - ١٢- باب أعبّر هذه الأمة للرؤيا بعد النبي ﷺ
 ٣٦٩ أبو بكر رضي الله عنه .
 ٣٧٠ - ١٣- باب ما رآه النبي ﷺ في منامه و فسره .
 ٣٧٠ - ١٤- باب علام تعبر الرؤيا .

٣٧١

[٩٠] كتاب الأذكار

- ٣٧١ - ١- باب ما أمر به رسول الله ﷺ من الذكر .
 ٣٧١ - ٢- باب أى عمل ابن آدم أنجى له .

- ٣٧٣ -٣- باب فضل الذكر و الذاكرين .
- ٣٧٨ -٤- باب في كثرة الذكر .
- ٣٨٠ -٥- باب الذكر في المساجد .
- ٣٨١ -٦- باب فضل مجالس الذكر .
- ٣٨٢ -٧- باب ما جاء في خير الجلساء .
- ٣٨٢ -٨- باب في تفضيل البقعة التي ذكر اسم الله عليها على ما حولها .
- ٣٨٣ -٩- باب في كثرة الذكر في العبادات .
- ٣٨٣ -١٠- باب ما جاء فيمن ترك الذكر أو الصلاة على النبي ﷺ في شيء من أحواله .
- ٣٨٣ -١١- باب فيمن عمل حسنة أو هم بها .
- ٣٨٥ -١٢- باب فيمن لا يذكر الله عز و جل .
- ٣٨٦ -١٣- باب في خير الذكر الخفي .
- ٣٨٨ -١٤- باب في الغفلة عن الذكر و غير ذلك .
- ٣٨٩ -١٥- باب فيمن يذكر الله عز و جل حتى تطلع الشمس و بعد العصر حتى تغرب .
- ٣٩١ -١٦- باب ما يقال بعد صلاة الصبح .
- ٣٩٢ -١٧- باب ما يقال من الذكر بعد صلاة الغداة و بعد صلاة المغرب .
- ٣٩٣ -١٨- باب ما يقال في دبر الصلوات و حين يأوي إلى فراشه .
- ٣٩٤ -١٩- باب ما يقول إذا أصبح .
- ٣٩٧ -٢٠- باب ما يقوله إذا أصبح و إذا أمسى .
- ٣٩٩ -٢١- باب ما يقال عند النوم و عند الحاجة .
- ٤٠٢ -٢٢- باب ما يقوله إذا استيقظ .
- ٤٠٦ -٢٣- باب فضل لا إله إلا الله .
- ٤٠٧ -٢٤- باب فضل لا إله إلا الله و حده لا شريك له و سبحان الله و بحمده .
- ٤١٧ -٢٥- باب فيمن كان آخر كلامه لا إله إلا الله و غير ذلك مما يذكر .
- ٤٢٠ -٢٦- باب فيمن مات و في قلبه لا إله إلا الله .

- ٤٢١ -٢٧- باب فضل لا حول و لا قوة إلا بالله .
- ٤٢٥ -٢٨- باب في تفسير لا حول و لا قوة إلا بالله .
- ٤٢٦ -٢٩- باب فضل التسبيح و التحميد و التهليل و التكبير
وما جاء في تفسير حروف الجمل .
- ٤٣١ -٣٠- باب ما يقال عند الكرب .
- ٤٣٢ -٣١- باب ما يقوله إذا عثرت دابته .
- ٤٣٣ -٣٢- باب ما يقول إذا نزل منزلا .
- ٤٣٣ -٣٣- باب ذكر الله عز و جل في الأسواق و مواطن الغفلة .
- ٤٣٥ -٣٤- باب ما يقول إذا رأى مبتلى .
- ٤٣٥ -٣٥- باب ما يقول إذا رأى الهلال .
- ٤٣٦ -٣٦- باب فيمن ضرب خادمه فذكر الله و ما يقوله إذا رأى الحريق .
- ٤٣٧ -٣٧- باب ما يقول من طنت أذنه .
- ٤٣٧ -٣٨- باب ما يقوله من انفلتت دابته .
- ٤٣٨ -٣٩- باب ما يحصل به البركة في الزاد و غيره .
- ٤٣٨ -٤٠- باب ما يقول إذا رأى الأسد أو هر عليه الكلب .

٤٣٩

[٩١] كتاب الأدعية

- ٤٣٩ -١- باب فضل الدعاء و الترغيب في الإكثار منه .
- ٤٤٠ -٢- باب الاجتهاد في الدعاء .
- ٤٤١ -٣- باب في قبول دعاء المسلم .
- ٤٤٢ -٤- باب في كراهية الاعتداء في الدعاء .
- ٤٤٤ -٥- باب فيمن منع الخير عن أكثر المسلمين
وما جاء في العجز في الدعاء .
- ٤٤٥ -٦- باب كراهية الاستعجال في الدعاء .
- ٤٤٦ -٧- باب استفتاح الدعاء بالثناء على الله عز و جل
و الصلاة على النبي ﷺ .

- ٤٤٧ -٨- باب الدعاء باسم الله الأعظم .
- ٤٤٩ -٩- باب الدعاء بدعاء يونس عليه السلام .
- ٤٥٠ -١٠- باب أي الليل أجوب دعوة .
- ٤٥٢ -١١- باب تقرب العبد إلى ربه عز و جل بصالح عمله .
- ٤٥٥ -١٢- باب ما جاء في رفع اليدين في الدعاء .
- ٤٥٧ -١٣- باب صفة رفع اليدين .
- ٤٥٨ -١٤- باب كراهية إشارة الرجل بأصبعين في الدعاء .
- ٤٥٩ -١٥- باب الأمر بالتضرع و التخشع و التمسكن في الدعاء .
- ٤٦٠ -١٦- باب ما يقوله حين ينام .
- ٤٦٢ -١٧- باب ما يقوله من أصابه أرق .
- ٤٦٣ -١٨- باب الجوامع من الدعاء .
- ٤٦٦ -١٩- باب الدعاء عند الصباح و المساء .
- ٤٦٧ -٢٠- باب في دعوة المظلوم و المسافر في الطاعة و الصائم و غيرهم .
- ٤٦٩ -٢١- باب في طلب العفو و المغفرة .
- ٤٧٠ -٢٢- باب دعاء الاستخارة .
- ٤٧١ -٢٣- باب فيمن سأل الدعاء و المسح على صدره .
- ٤٧٢ -٢٤- باب فيمن همته الآخرة .
- ٤٧٣ -٢٥- باب سؤال العبد ربه جميع حوائجه .
- ٤٧٤ -٢٦- باب في دعاء المريض و ما يدعو به .
- ٤٧٥ -٢٧- باب الدعاء بظهر الغيب و ما جاء فيمن دعا على أخيه .
- ٤٧٦ -٢٨- باب في الدعاء للأحسين و ما جاء في الدعاء على المشركين .
- ٤٧٦ -٢٩- باب ما يقوله من اشترى خادماً أو دابة .
- ٤٧٧ -٣٠- باب ما يقوله من أصابه هم أو حزن .
- ٤٧٩ -٣١- باب ما تدعو به المرأة الغيرى .
- ٤٧٩ -٣٢- باب ما يقال عند ركوب السفينة .
- ٤٨٠ -٣٣- باب ما يقول إذا خرج لسفر أو رجع منه و غير ذلك .
- ٤٨٢ -٣٤- باب ما يقوله إذا علا نشراً من الأرض .

- ٤٨٢ -٣٥- باب ما يقول إذا اشرف على قرية .
- ٤٨٣ -٣٦- باب ما يقول إذا هاجت الريح .
- ٤٨٥ -٣٧- باب ما جاء في دعائه ﷺ .
- ٤٩٤ -٣٨- باب في الصلاة على النبي ﷺ .
- ٥٠٤ -٣٩- باب ما جاء في الصلاة على نبينا وعلى الأنبياء صلوات الله
وسلامه عليه وعليهم أجمعين .

٥٠٥

[٩٢] كتاب الاستعاذة

كِتَابُ

إِتِّخَافُ الْخَيْرِ الْمَهْرَةِ

بزوائد المسانيد العشرة

للإمام الحافظ شهاب الدين

أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري

تقدّم فضيلة الشيخ الدكتور

أحمد سعيد

عضو هيئة التدريس بجامعة
الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقاً

تحقيق

دار المشكاة للبحث العلمي

بإشراف

أبو تميم ياسر بن إبراهيم

المجلد السابع

دار الوطن للنشر



كِتَابُ
إِتِّخَافِ الْخَيْرِ الْمُهَيَّبِ
بِرِوَايَةِ الْمَسَانِيدِ الْعَشْرَةِ

بجميع حقوق الطبع محفوظة لدار الوطن للنشر

تنبيه : يحظر نسخ أو استعمال أي جزء من أجزاء هذا الكتاب بأي وسيلة من الوسائل - سواء التصويرية أم الإلكترونية أم الميكانيكية ، بما في ذلك النسخ الفوتوغرافي أو التسجيل على أشرطة أو سواها ، وكذلك حفظ المعلومات واسترجاعها - دون إذن خطي من الناشر .

الطبعة الأولى

١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م

دار الوطن للنشر الرياض - المملكة العربية السعودية
هاتف: ٤٢٠٤٢٠٤٢ - فاكس: ٤٧٢٣٩٤١ - ص ب: ٣٣١٠ - الرمز البريدي: ١١٤٧١

pop@dar-alwatan.com

البريد الإلكتروني

www.dar-alwatan.com

موقعنا على الانترنت

[٩٣] كتاب علامات النبوة

١ - باب في أسمائه الشريفة ﷺ

[١/٦٣٠٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا عبيد الله، عن إسرائيل، عن عاصم، عن زر، عن حذيفة - رضي الله عنه - قال: «مر بي رسول الله ﷺ فقال: أنا محمد، وأنا أحمد، والمقفى، والحاشر، وني التوبة»^(٢).

قلت: رواه الترمذي في الشمائل^(٣) من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم به.

[٢/٦٣٠٥] ورواه أحمد بن حنبل^(٤): ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

[٣/٦٣٠٥] قال^(٤): وثنا أسود بن عامر، ثنا أبو بكر، عن عاصم، عن أبي وائل، عن حذيفة قال: «بينما أنا أمشي في طريق المدينة إذا رسول الله ﷺ يمشي قال: سمعته يقول: أنا محمد وأحمد وني الرحمة وني التوبة والحاشر والمقفى وني [الملاحم]^(٥)»^(٦).

وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود رواه ابن حبان في صحيحه^(٧)، ورواه الحاكم أبو عبدالله الحافظ من حديث أبي موسى^(٨) ومن حديث جبير بن مطعم.

[١/٦٣٠٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا وهب بن بقية، أبنا خالد [عن]^(١٠) داود، عن عباس، عن كندير بن سعيد، عن أبيه قال: «حججت في الجاهلية فإذا رجل يطوف بالبيت وهو يرتجز:

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/٤٥٧ رقم ١١٧٣٨).

(٢) قال في المختصر (٩/٤٥ رقم ٧٠٦٠): رواه أبو بكر بن أبي شيبة والترمذي في الشمائل وأحمد بن حنبل، ورواته ثقات.

(٣) (٢٩٧ رقم ٣٦١).

(٤) مسند أحمد (٥/٤٠٥).

(٥) في «الأصل»: الرحمة. وهو خطأ، والمثبت من المسند.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٨٤): رواه أحمد والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح غير عاصم بن بهدلة وهو ثقة، وفيه سوء حفظ.

(٧) روى ابن حبان حديث أبي موسى وجبير بن مطعم، وليس فيه حديث ابن مسعود، والله أعلم.

(٨) المستدرک (٢/٦٠٤).

(٩) المطالب العالية (٤/٣٥٩ - ٣٦٠ رقم ٤٢٠٤).

(١٠) بالأصل: ابن. وهو تصحيف، والصواب كما في المطالب.

[رب] ^(١) رد إلي راکبي محمدًا [رده إلى واصطنع عندي يدا] ^(٢) «

قلت : من هذا؟ [قالوا:] ^(٣) عبد المطلب بن هاشم [٥/١٨٢ق-] [ضلت] ^(٤) إبل له فأرسبل [ابتأ] ^(٥) له في طلبها ، فاحتبس عليه ولم يرسله في حاجة قط إلا جاء بها . قال : فما برحت حتى جاء النبي ﷺ وجاء بالإبل فقال : يا بني ، لقد حزنت عليك هذه المرة حزنًا ، لا تفارقني أبدًا» ^(٦) .

[٦/٦٣٠٦] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ في كتابه المستدرک ^(٧) : من طريق عباس بن عبد الرحمن ، عن كندير بن سعيد ، عن أبيه . . . فذكره . إلا أنه قال : « بعث باین ابنه محمد في طلب إبل له ، ولم يبعثه في حاجة إلا نجح فيها ، وقد أبطأ عليه ، فلم يلبث أن جاء محمد والإبل ، فاعتنقه وقال : يا بني ، لقد جزعت عليك جزعًا لم أجزعه على شيء ، والله لا أبعثك في حاجة أبدًا ، ولا تفارقني بعد هذا أبدًا» .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم . قال : وقد اتفق الشيخان من أسامي رسول الله ﷺ على محمد وأحمد والحاشر والعاقب والمأحي .

٢ - باب ما جاء في أصله وسببه ونسبه ﷺ

[٦٣٠٧] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر ^(٨) : ثنا عمر بن خالد ، حدث الحلبي محمد ابن عبد الله ، عن عبد الله بن الفرات ، عن عثمان بن الضحاک ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : « إن قريشًا كانت نورًا بين يدي الله - عز وجل - قبل أن يخلق آدم - عليه السلام - بألفي عام ، يسبح ذلك النور فتسبح الملائكة بتسبيحه ، فلما خلق الله آدم جعل ذلك النور في صلبه . فقال رسول الله ﷺ : فأهبطه الله الأرض في صلب آدم ، فجعلني في صلب نوح في السفينة ، وقذف في النار في صلب إبراهيم ، ولم يزل ينقلني من أصلاب الكرام إلى الأرحام الطاهرة حتى أخرجني من [بين] ^(٩) أبوي لم [يلتقيا] ^(١٠) على سفاح قط» .

(١) سقطت من «الأصل» .

(٢) بالأصل : رده عندي واصنع يدا . والتصويب من المطالب ، وهو موافق لما في المستدرک ، ودلائل النبوة (٢١/٢) .

(٣) بالأصل : يعني . والتصويب من المطالب وباقي المراجع .

(٤) بالأصل : بعث . والمثبت عن المطالب . (٥) بالأصل : ابن .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٤/٨) : رواه أبو يعلى والطبراني ، وإسناده حسن .

(٧) المستدرک (٦٠٣/٢-٦٠٤) . (٨) المطالب العالية (٤/٣٦٠ رقم ٤٢٠٥) والحديث منكر .

(٩) أصابها تحريف فجاءت : من . والصواب ما في المطالب .

(١٠) في «الأصل» : يلتقيان . والمثبت من المطالب .

[٦٣٠٨] قال^(١): وثنا محمد بن جعفر بن محمد، قال: أشهد على أبي لحدثني عن أبيه، عن جده، عن علي - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «خرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح من لدن آدم إلى أن ولدتني أُمِّي، لم يصبني من سفاح الجاهلية شيء». .

[١/٦٣٠٩] [٥/١٨٢ق-ب] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا عبد الله بن عبد العزيز بن أبي خدّاش، ثنا محمد بن حمير، عن إسماعيل بن عياش، عن أبي بكر بن عبد الله ابن أبي مریم، حدثني سعيد بن سويد، عن العرياض بن سارية السلمی - رضي الله عنه - : سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إني عبد الله في أم الكتاب، وخاتم النبيين وإن آدم منجدل في طينته، وسوف أُنبتكم بذلك، دعوة أبي إبراهيم، وبشارة عيسى - عليهما السلام - ورؤيا أُمِّي التي رأت^(٢) وكذلك أمهات الأنبياء يرين». .

[٢/٦٣٠٩] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا معاوية - يعني ابن صالح - عن سعيد بن سويد الكلبي، عن عبد الله بن هلال السلمی، عن العرياض بن سارية قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

[٣/٦٣٠٩] قال^(٣): وثنا أبو العلاء - وهو الحسن بن سوار - أبنا ليث، عن معاوية، عن سعيد بن سويد، عن عبد الأعلى بن هلال السلمی [عن العرياض بن سارية]^(٤) قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره^(٥).

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٦) من طريق معاوية بن صالح به... فذكره.

ورواه الحاكم^(٧) من طريق أبي بكر بن أبي مریم به.

وله شاهد من حديث عتبة بن عبد السلمی رواه أحمد بن حنبل^(٨).

[١/٦٣١٠] قال أبو يعلى الموصلي: وثنا يحيى بن أيوب، ثنا شعيب بن حريث، ثنا

(١) المطالب العالية (٤/٣٦٠ رقم ٤٢٠٦).

(٢) جاءت بالأصل: رأيت. وهو تصحيف.

(٣) مسند أحمد (٤/١٢٧).

(٤) زيادة من مسند أحمد.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٢٣) بعد أن ذكر عدة روايات: رواه أحمد بأسانيد، والبخاري، والطبراني بنحوه، وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح غير سعيد بن سويد وقد وثقه ابن حبان.

(٦) (٤/٣١٢-٣١٣ رقم ٦٤٠٤).

(٧) المستدرک (٢/٦٠٠-٦٠١).

(٨) مسند أحمد (٤/١٨٤-١٨٥) مقتصرًا على رؤيا أمه.

إبراهيم بن طهمان ، ثنا بديل بن ميسرة ، عن عبدالله بن شقيق ، عن ميسرة قال : « سألت النبي ﷺ : متى كنت نبياً؟ قال : كنت نبياً وآدم بين الروح والجسد » .

[٢/٦٣١٠] رواه أحمد بن حنبل^(١) : ثنا سريج بن النعمان ، ثنا حماد ، عن خالد الخذاء ، عن عبد الله بن شقيق ، عن رجل قال : « قلت : يا رسول الله ، متى جعلت نبياً؟ قال : وآدم بين الروح والجسد »^(٢) .

[٣/٦٣١٠] قال^(٣) : وثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا منصور بن سعد ، عن [بديل]^(٣) عن عبد الله بن شقيق ، عن ميسرة الفجر قال : « قلت : يا رسول الله ، متى [كُتبت]^(٤) نبياً . . . »^(٥) فذكره .

وله شاهد من حديث ابن عباس رواه البزار في مسنده^(٦) ، وفي إسناده جابر الجعفي وعنه قيس بن الربيع ، وهما ضعيفان .

[٦٣١١] قال أبو يعلى الموصلي^(٧) : وثنا محمد بن أبي بكر ، ثنا ابن أبي [الوزير]^(٨) محمد ، ثنا عبدالله بن جعفر الخرمي ، عن [أم بكر]^(٩) ، عن المسور بن مخزومة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « تنقطع الأسباب والأنساب والأصهار إلا صهري ، فاطمة شجنة مني ، يقبضني ما قبضها ، ويسطني ما بسطها » .

[٦٣١٢] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١٠) : ثنا سفيان ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه قال : قال عمر - رضي الله عنه - : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « كل سبب ونسب منقطع غير سببي ونسبي »^(١١) .

(١) مسند أحمد (٤/٦٦ ، ٥/٣٧٩) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٢٣) : رواه أحمد والطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

(٣) مسند أحمد (٥/٥٩) .

(٤) بالأصل : بريد . والمثبت عن المسند ، وهو الصواب . (٣٥) بالأصل : كنت . والمثبت عن المسند .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٢٣) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

(٦) مختصر زوائد البزار (٢/٢٧٥ رقم ١٨٥٨) .

(٧) المطالب العالية (٤/٢٥٤ رقم ٣٩٥١) .

(٨) بالأصل : ابن أبي الزبير . وفي المطالب : ابن أبي زنيم ، وكلاهما تصحيف وهو : محمد بن عمر بن مطرف « ابن أبي الوزير البصري » وكان ثقة .

(٩) بالأصل : أبي بكر . والصواب كما في المطالب (أم بكر) وهي عمّة عبدالله بن جعفر . وبنت المسور بن مخزومة - رضي الله عنه .

(١٠) المطالب العالية (٤/٣٦٠-٣٦١ رقم ٤٢٠٧) .

(١١) قال في المختصر (٩/٤٨ رقم ٧٠٦٩) : رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ، ورواته ثقات .

٣ - [٥/١٨٣ق-١] باب ما جاء أول أمره ومولده وإرضاعه

وغير ذلك مما يذكر صلى الله عليه وآله

[١/٦٣١٣] قال أبو داود الطيالسي^(٤٣): ثنا الفرج بن فضالة، عن لقمان بن عامر، عن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: « قيل: يا رسول الله، ما كان بدؤُ أمرِك؟ قال: دعوة أبي إبراهيم، وبشرى عيسى ابن مريم، ورأتُ أمي أنه خرج منها نور^(٤٤) أضاءت منه قصور الشام^(٤٥) ».

[٢/٦٣١٣] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤٦): ثنا الحكم بن موسى، ثنا فرج بن فضالة... فذكره.

[٣/٦٣١٣] ورواه أحمد بن حنبل قال^(٤٧): ثنا أبو النضر، ثنا الفرج، ثنا لقمان، سمعت أبا أمامة يقول: « قلت: يا نبي الله، ما كان بدؤُ أول أمرِك... »^(٤٨) فذكره.

[١/٦٣١٤] قال أبو داود الطيالسي^(٤٩): وثنا حماد بن سلمة، أخبرني أبو عمران الجوني، عن رجل، عن عائشة - رضي الله عنها - « أن رسول الله صلى الله عليه وآله اعتكف هو وخديجة شهراً [بحراء]^(٥٠) فوافق ذلك رمضان، فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسمع السلام [عليكم]^(٥٠) قالت: قال: وقد ظننت أنه فجأة الجن. [فقال]^(٥١): أبشر؛ فإن السلام خير، ثم [رأى]^(٥١) يوماً آخر جبريل - عليه السلام - على الشمس، جناح له بالمشرق وجناح بالمغرب، فهبت منه [قالت]^(٥١) [فانطلق]^(٥٢) يريد أهله فإذا هو بجبريل بينه وبين الباب. قال: فكلمني

(١) (١٥٥ رقم ١١٤٠).

(٢) بالأصل: نورًا. وتكرر مثل هذا وهو لحن واضح.

(٣) قال في المختصر (٤٨/٩ رقم ٧٠٧٠): رواه أبو داود الطيالسي بسند رواه ثقات، والحارث بن أبي أسامة، وأحمد بن حنبل.

كذا قال، والفرج بن فضالة منكر الحديث.

(٤) البغية (٢٨١ رقم ٩٣١).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٢/٨): رواه أحمد، وإسناده حسن، وله شواهد تقويه، ورواه الطبراني.

(٧) (٢١٥ - ٢١٦ رقم ١٥٣٩).

(٨) زيادة من مسند الطيالسي.

(٩) في «الأصل» ومسند الطيالسي: فقال. والمثبت من المطالب (٣٦٩/٤ رقم ١/٤٢١٨).

(١٠) بالأصل: رأني. والمثبت من مسند الطيالسي.

(١١) بالأصل: فقال. والتصويب من مسند الطيالسي.

(١٢) بالأصل: انطلق. والمثبت من مسند الطيالسي.

حتى آنتست [به]^(١)، ثم وعدني موعدًا فجئت لموعده، واحتبس علي جبريل - عليه السلام - فلما أراد أن يرجع إذا هو به وبميكائيل - عليهما السلام - فهبط جبريل إلى الأرض وبقي ميكائيل بين السماء والأرض. قال: فأخذني جبريل - عليه السلام - فصلقني لحلاوة القفا، وشق عن بطني فأخرج منه ما شاء الله، ثم غسله في طست من ذهب، ثم أعاده فيه، ثم كفأني كما يكفأ الإناء، ثم ختم في ظهري حتى وجدت مس الخاتم، ثم قال لي: ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق...﴾ إلى قوله: ﴿ما لم يعلم﴾^(٢). قال: فما نسيت شيئًا بعد [ثم وزني برجل فوزنته، ثم وزني بآخر فوزنته، ثم وزني بمائة]^(٣) فقال ميكائيل: تبعته أمته ورب الكعبة. حتى جئت إلى [٥/١٨٣ق-ب] منزلي فما تلقاني حجر ولا شجرًا إلا قال: السلام عليك يا رسول الله، حتى دخلت على خديجة فقالت: السلام عليك يا رسول الله».

[٤/٦٣١٤/٢] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤) قال: ثنا داود بن المحبر، ثنا حماد، عن أبي عمران الجوني، عن يزيد بن بابنوس، عن عائشة «أن النبي ﷺ نذر أن يعتكف شهرًا هو [وخديجة]^(٥) بحراء، فوافق ذلك شهر رمضان، فخرج النبي ﷺ ذات ليلة فسمع: السلام عليك. قال: فظننتها فجأة الجن، فجئت مسرعًا حتى دخلت على خديجة فسجّنتني ثوبًا وقالت: ما شأنك يا ابن عبد الله؟ قلت: سمعت السلام عليك فظننتها فجأة الجن. فقالت: أبشر يا ابن عبد الله، فإن السلام عليك خير. قال: ثم خرجت مرة أخرى، فإذا جبريل على الشمس، جناح له بالشرق وجناح له بالمغرب. قال: فهبت منه، فجئت مسرعًا، فإذا هو بيني وبين الباب، فكلمني حتى آنتست به، ثم أوعدني موعدًا، فجئت إليه فأبطأ عليّ، فأردت أن أرجع، فإذا أنا به وميكائيل قد سد الأفق، فهبط جبريل، وبقي ميكائيل بين السماء والأرض، فأخذني جبريل فسلقني^(٦) لحلاوة القفا، ثم شق عن قلبي، فاستخرجه، ثم استخرج منه ما شاء الله أن يستخرج، ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم، ثم أعاده مكانه، ثم لأمه، ثم أكفأني كما يكفأ الأديم أو الآنية، ثم ختم في ظهري حتى وجدت مس الخاتم في قلبي، ثم قال: اقرأ. قلت: ما قرأت كتابًا قط، فلم أدر ما أقرأ.

(١) بالأصل: منه. وأثبتنا ما في الطيالسي.

(٢) العلق: ١ - ٥.

(٣) زيادة من مسند الطيالسي.

(٤) البغية (٢٨١-٢٨٢ رقم ٩٣٢).

(٥) بالأصل: بخديجة. وهو خطأ. والمثبت من البغية.

(٦) سبقت بالصاد، وكلاهما صحيح، والمعنى قلبي على ظهري.

ثم قال : اقرأ . فقلت : ما أقرأ؟ فقال : ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الإنسان من علق اقرأ وربك الأكرم﴾ (١) حتى انتهى إلى خمس آيات منها ، فما نسيت شيئاً بعد ، ثم وزني برجل فوزنته ، ثم وزني بآخر فوزنته حتى وزنت بمائة رجل . فقال ميكائيل من فوقه : تبعته أمته ورب الكعبة ، ثم أقبلت فجعلت لا يلقاني حجر ولا شجر إلا قال : السلام عليك يا رسول الله . حتى دخلت على خديجة فقالت : السلام عليك يا رسول الله» (٢) .

[٦٣١٥] [٥/١٨٤ق-أ] وقال إسحاق بن راهويه (٣) : أبنا وهب بن جرير بن حازم ، ثنا أبي ، سمعت محمد بن إسحاق ، حدثني صالح بن إبراهيم ، عن يحيى [بن عبد الله] (٤) بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة قال : حدثني من شئت من رجال قومي ، عن حسان بن ثابت ، قال : «إني لغلام يفعة ابن سبع سنين - أو ثمان سنين - أسمع ما أرى وأعقل ، إذ أشرف يهودي على أطم يصيح بأعلى صوته : يا معشر يهود . فاجتمعوا إليه فقالوا : ما شأنك؟ فقال : طلع الليلة نجم [أحمد] (٥) الذي [ولد به] (٦) قال : فسألت سعيد بن عبد الرحمن بن حسان ابن ثابت : ابن كم كان حسان بن ثابت مقدم رسول الله ﷺ المدينة؟ قال : ابن ستين سنة» (٧) .

[١/٦٣١٦] قال (٨) : وأخبرنا وهب بن جرير بن حازم ، ثنا أبي ، سمعت محمد بن إسحاق ، حدثني جهم بن أبي جهم ، عن عبد الله بن جعفر - أو عن حدثه عن عبد الله بن جعفر - قال : «لما ولد رسول الله ﷺ قدمت حليلة بنت الحارث في نسوة من بني سعد بن بكر يلتمسن الرضعاء بمكة ، قالت حليلة : فخرجت في أوائل النسوة على أتان لي [قمرأ] (٩) ومعني زوجي الحارث بن عبد العزى - أحد بني سعد بن بكر ثم أحد بني ناضرة - قد أدمت أتاننا ومعني بالركب شارف ، والله ما يبض بقطرة من لبن في سنة شهباء ، قد جاع

- (١) سورة العلق : ١ - ٥ .
- (٢) قال في المختصر (٤٩/٩ رقم ٧٠٧١) : رواه الطيالسي بسند فيه راو لم يسم ، والحارث عن داود بن المخبر وهو ضعيف .
- (٣) المطالب العالية (٤/٣٥٣ رقم ٤٢٠١) .
- (٤) زيادة من المطالب ، وهو : يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد ، ويقال : أسعد بن زرارة الأنصاري المدني .
- (٥) بالأصل : أجد . وصوابه ما أثبتناه .
- (٦) بالأصل : ولدته . وصوابه ما أثبتته ، كما في المطالب .
- (٧) قال في المختصر (٤٩/٩ رقم ٧٠٧٢) : رواه إسحاق بسند فيه راو لم يسم .
- (٨) المطالب العالية (٤/٣٥٤-٣٥٣ رقم ١/٤٢٠٢) .
- (٩) بالأصل : حمراء . والمثبت من المطالب .

الناس حتى خلع إليهم الجهد، ومعى ابن لي والله ما ينام ليلة وما أجد في [ثدي] ^(١) شيئاً أعلله به إلا أنا نرجو [الغيث] ^(٢) وكانت لنا غنم فنحن نرجوها، فلما قدمنا مكة فما بقي منا أحد إلا عرض عليها رسول الله ﷺ فكرهناه، فقلنا: إنه يتيم وإنما تكرم الظئر ويحسن إليها الوالد، فقلنا: ما عسى أن تصنع بنا أمه أو عمه أو جده؟ فكل صواحيبي أخذن رضيعاً وما أجد شيئاً، فلما لم أجد غيره رجعت إليه فأخذته، والله ما أخذته إلا أني لم أجد غيره فقلت لصاحبي: والله لآخذن هذا اليتيم من بني عبدالمطلب فعسى الله أن ينفعنا به ولا أرجع من بين صواحيبي (ولا أجد) ^(٣) شيئاً. فقال: فقد أصبت. قالت: فأخذته فأتيت به الرحل، فوالله ما هو إلا أن أتيت به الرحل فأمسيت أقبل ثدياي باللبن حتى أرويته، وأرويت أخاه [٥/١٨٤ق-ب] فقام أبوه إلى شارفنا تلك يلتمسها، فإذا هي حافل فحلبها فأرواني وروي، فقال: يا حليلة، تعلمين والله لقد [أصبنا] ^(٤) نسمة مباركة، ولقد أعطى الله عليها ما لم نتمن. قالت: فبتنا [بخير] ^(٥) ليلة شباباً، وكنا لا ننام ليلتنا مع صبيتنا، ثم اغتدينا راجعين إلى بلادنا أنا وصواحيبي، فركبت أتاني القمراء، فحملته معي، فوالذي نفس حليلة بيده لقطعت بالركب حتى إن النسوة ليقلن: أمسكي علينا، أهذه أتانك التي خرجت عليها؟! فقلت: نعم. فقالوا: إنها كانت أدمت حين أقبلنا فما شأنها؟! قالت: فقلت: والله لقد حملت عليها غلاماً مباركاً. قالت: فخرجنا فما زال يزيدنا الله في كل يوم خيراً، حتى قدمنا والبلاد سنة، فلقد كان رعاتنا يسرحون، ثم يريحون، فتروح أغنام بني سعد جياغاً، وتروح غنمي شباباً بطاناً حفلاً؛ فنحلب ونشرب، فيقولون: ما شأن غنم الحارث بن عبد العزى وغنم حليلة، تروح شباباً حفلاً، وتروح غنمكم جياغاً؟! ويلكم اسرحوا حيث تسرح رعاؤهم. فيسرحون معهم، فما تروح إلا جياغاً كما كانت، وترجع غنمي كما كانت. قالت: وكان يشب شباباً ما يشبه أحد من الغلمان، يشب في اليوم شباب الغلام في الشهر، ويشب في الشهر شباب السنة، فلما استكمل سنتين أقدمنا مكة أنا وأبوه فقلنا: والله لا نفارقه أبداً ونحن نستطيع. فلما أتينا أمه قلنا: أي ظئر، والله ما رأينا صبيّاً قط أعظم بركة منه، وأنا أتخوف عليه وباء مكة وأسقامها، فدعوه نرجع به حتى تبرئ من دائك، فلم نزل بها حتى أذنت، فرجعنا به فأقمنا أشهراً ثلاثة أو أربعة، فبينما هو يلعب خلف البيوت هو وأخوه في بهم له؛ إذ أتى أخوه [يشتد] ^(٦). وأنا وأبوه في [البيت] ^(٧) فقال: إن أخي القرشي

(١) بالأصل: يدئ. والصواب ما أثبتناه وسيأتي في السياق ما يدل عليه.

(٢) أصابها تحريف فجاءت بالأصل: الغيب. (٣) في المطالب: ولا آخذ.

(٤) بالأصل: أضفنا. وما في المطالب أنسب وأصوب.

(٥) بالأصل: نحن. والصواب ما في المطالب.

(٦) زيادة من المطالب.

(٧) أصابها في «الأصل» تحريف.

أتاه رجلان عليهما ثياب بياض فأخذهما فأضجعاهما ، فشقا بطنه . فخرجت أنا وأبوه نشتد فوجدناه قائماً قد انتقع لونه ، فلما رأنا أجهش إلينا وبكى [قالت :]^(١) فالتمزمت أنا وأبوه فضممناه إلينا ، فقلنا : ما لك بأبي أنت [و أمي]^(٢) ؟ فقال : أتاني رجلان فأضجعاني ، فشقا بطني ، فصنعا به شيئاً ، ثم رداه كما هو . فقال أبوه : والله ما أرى ابني إلا وقد أصيب ، الحقي بأهله فريده إليهم قبل أن يظهر به ما نتخوف منه . قالت : فاحتملناه فقدمنا به على أمه ، فلما رأتنا أنكرت شأننا وقالت : ما رجعكما به قبل أن [أسألكما]^(٣) وقد كنتما حريصين على [٥ / ١٨٥ - أ] حبسه ؟! فقلنا : لا شيء إلا أن الله قد قضى الرضاعة وسرنا ما ترى ، وقلنا : نؤديه كما تحبون أحب إلينا . قال : فقالت : إن لكما لشأناً فأخبراني ما هو ؟ فلم تدعنا حتى أخبرناها ، فقالت : كلا والله ، لا يصنع الله ذلك به ؛ إن لابني شأنًا أفلا أخبركما خبره ؟ إني حملت به ، فوالله ما حملت حملاً قط كان أخف علي منه ولا أيسر ، ثم أريت حين حملته أنه خرج مني نور أضاء منه أعناق الإبل ببصرى - أو قالت : قصور بصرى - ثم وضعته حين وضعته ، فوالله ما وقع كما يقع الصبيان ، لقد وقع معتمداً بيديه على الأرض رافعاً رأسه إلى السماء ، فدعاه عنكما . فقبضته [و انطلقنا]^(٤) .

[٢ / ٦٣١٦] قال إسحاق بن راهويه^(٥) : وثنا يحيى بن آدم ، ثنا ابن إدريس ، ثنا محمد بن إسحاق ، ثنا جهم بن أبي جهم ، عن عبدالله بن جعفر - أو عمّن حدثه عن عبد الله بن جعفر - قال : قالت حليلة بنت الحارث أم رسول الله ﷺ السعدية : « قدمت في نفر من بني سعد ابن بكر نلتمس الرضعاء بمكة . . . » فذكر نحوه .

[٣ / ٦٣١٦] رواه أبو يعلى الموصلي^(٦) : ثنا مسروق بن المرزبان الكوفي والحسن بن حماد - ونسخته من حديث مسروق - ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، ثنا محمد بن إسحاق ، عن جهم بن أبي جهم ، عن عبدالله بن جعفر ، عن حليلة بنت الحارث أم رسول الله ﷺ ... فذكره بتمامه^(٧) .

[٤ / ٦٣١٦] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٨) : ثنا أبو يعلى الموصلي . . . فذكره .

(١) بالأصل : قال . (٢) زيادة من المطالب .

(٣) في «الأصل» : أسألكما . والمثبت من المطالب .

(٤) بالأصل : وانطلقا . وأثبتنا ما في المطالب .

(٥) المطالب العالية (٤/٣٥٥ رقم ٢/٤٢٠٢) .

(٦) (١٣/٩٣-٩٧ رقم ٧١٦٣) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٢١) : رواه أبو يعلى ، والطبراني بنحوه ، ورجالهما ثقات .

(٨) (١٤/٢٤٣-٢٤٧ رقم ٦٣٣٥) .

[١/٦٣١٧] وقال أبو يعلى الموصلي : ثنا أبو طالب عبد الجبار بن عاصم ، ثنا أبو محمد بقية ابن الوليد الحمصي ، عن بحير بن سعد ، عن خالد بن معدان ، عن [ابن] (١) عمرو السلمي ، أن عتبة بن عبد حدثهم « أن رجلا سأل رسول الله ﷺ : كيف كان أول شأنك يا رسول الله؟ قال : كانت حاضنتي من بني سعد بن بكر [فانطلقت] (٢) أنا وابن لها في بهم لنا ، ولم نأخذ معنا زادًا ، فقلت : يا أخي ، اذهب فائتنا بزد من عند أمنا . فانطلق أخي ومكثت عند البهم ، فأقبل إليّ طيران أبيضان كأنهما نسران ، فقال أحدهما لصاحبه : أهو هو؟ قال : نعم . فأقبلا بيتراني ، فأخذاني ، فبطحاني للقفا ، فشقا بطني ، فاستخرجا قلبي فشقا ، فأخرجا منه علقتين سوداوين فقال أحدهما لصاحبه : ائني بماء وثلج . فغسلا [٥/١٨٦ق-ب] به جوفي ، ثم قال : ائني بماء برد . فغسلا به قلبي ثم قال : ائني بالسكينة . فذرها في قلبي ، ثم قال أحدهما لصاحبه : حصه . فحاصه وختم عليه بخاتم النبوة . فقال أحدهما لصاحبه : اجعله في كفة واجعل ألفًا من أمته في كفة . فإذا أنا أنظر إلى الألف فوقي أشفق أن يخر علي بعضهم ، فقال : لو أن أمته وزنت به لمال بهم . ثم انطلقا وتركاني وفرقتا فرقًا شديدًا ، ثم انطلقت إلى أمي فأخبرتها بالذي لقيت ، فأشفقت أن يكون قد التمس بي ، فقالت : أعيدك بالله . فرحلت بعيرًا لها وجعلتني على الرحل وركبت خلفي حتى بلغتني إلى أمي ، فقالت : أديت أمانتي وذمتي . وحدثتها بالذي لقيت ، فلم يرعها ذلك ، قالت : إني رأيت خرج مني نور أضاءت منه قصور الشام» (٣) .

هذا حديث حسن ، وبقية ثقة وإن كان مدلسًا ، ورواه من هذا الوجه بالنعنة فقد صرح بالتحديث في بعض طرقه .

[٢/٦٣١٧] كما رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (٤) : ثنا حيوة ويزيد بن عبد ربه قالا : ثنا بقية ، حدثني بحير بن سعد . . . فذكره .

ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ في المستدرک (٥) من طريق بقية بن الوليد : حدثني بحير بن سعد ، عن خالد بن [معدان ، عن ابن] (٦) عمرو السلمي ، عن عتبة بن عبد . . . فذكره بتمامه . وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم .

- (١) بالأصل : أبي . والصواب «ابن» كما في مسند أبي يعلى والمعجم الكبير (١٣١/١٧) وهو عبدالرحمن بن عمرو ، ولم أجد في الكنى ما يدل على أنها كنيته ، فصوبناه بناء على ما في المصدرين والدلائل وغيرها .
- (٢) أصابها بالأصل تحريف فرسنت : فانطعت .
- (٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٢/٨) : رواه أحمد ، والطبراني ولم يسق المتن ، وإسناد أحمد حسن .
- (٤) مسند أحمد (١٨٤/٤-١٨٥) .
- (٥) المستدرک (٦١٦/٢-٦١٧) .

(٦) بالأصل : خالد بن عمرو السلمي . وفي المستدرک : ابن معدان عن عتبة بن عبد . غير أن بينهما في هذا الحديث «ابن عمرو السلمي» كما في الأسانيد السابقة ، ومن ثم فقد أخرجه البيهقي في الدلائل (٧/٢) من طريق الحاكم على الصواب فأثبتناه ، وكتاب المستدرک المطبوع كثير التصحيف والتحريف والسقط .

قلت : وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه أحمد بن حنبل في مسنده ، وابن حبان في صحيحه .

[١/٦٣١٨] قال أبو يعلى الموصلي^(١) : وثنا محمد بن عباد المكي ، ثنا أبو ضمرة ، عن يونس ، عن الزهري ، عن أنس قال : كان أبي - رضي الله عنه - يحدث أن النبي ﷺ قال : « [فرج]^(٢) سقف بيتي وأنا بمكة فنزل جبريل (عليه السلام)^(٣) ففرج صدري ، ثم غسله بماء زمزم ، ثم [جاء]^(٤) بطست من ذهب مملوء حكمة وإيماناً فأفرغها في صدري ، ثم أطبقه .»

[٢/٦٣١٨] رواه عبدالله بن أحمد بن حنبل في زوائده على المسند^(٥) : ثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى البزاز ، ثنا يونس بن محمد ، ثنا معاذ بن محمد بن معاذ بن محمد بن أبي بن كعب ، حدثني أبي محمد بن معاذ ، عن معاذ ، عن محمد ، عن أبي بن كعب « أن أبا هريرة كان جريئاً على أن يسأل رسول الله ﷺ عن أشياء لا يسأله عنها [١٨٦ق/٥-أ] غيره فقال : يا رسول الله ، ما أول ما رأيت من أمر النبوة ؟ [فاستوى]^(٦) رسول الله ﷺ جالساً وقال : لقد سألت أبا هريرة ، إني لفي صحراء ابن عشر سنين وأشهر ، وإذا بكلام فوق رأسي ، وإذا رجل يقول لرجل : أهو هو ؟ قال : نعم . فاستقبلاني بوجه لم أرها على أحد قط [وأرواح ، لم أجد لها لأحد قط ، وثياب لم أرها على أحد قط]^(٧) فأقبلا إليّ يميشيان ، حتى أخذ كل واحد منهما بعضدي ، لا أجد لأحدهما مساً . فقال أحدهما لصاحبه : أضجعه . فأضجعاني بلا قصر ولا هصر^(٨) . فقال أحدهما لصاحبه : افلق صدره . فهوى أحدهما إلى صدري ففلقها - فيما أرى - بلا دم ولا وجع ، فقال له : أخرج الغل والحسد . فأخرج شيئاً كههيئة العلقة ، ثم نبذها فطرحها ، فقال له : أدخل الرأفة والرحمة . فإذا مثل الذي أخرج (شبيهه)^(٩) الفضة ، ثم هز إبهام رجلي اليمنى فقال : اغد [به]^(١٠) واسلم ، فرجعت أغدو

(١) (٢٩٥/٦) رقم (٣٦١٤) .

(٢) في «الأصل» : خرج . تصحيف ، والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٣) ليست في مسند أبي يعلى ، وهي من تصريف النساخ أو بعض الرواة .

(٤) بالأصل : جاء . و أثبتنا ما في المسند .

(٥) مسند أحمد (١٣٩/٥) .

(٦) في «الأصل» : استوى . والمثبت من مسند أحمد .

(٧) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أحمد .

(٨) كتب في الحاشية : القصر هو الضرب ، والهصر هو الإمالة والكسر .

(٩) في المسند : يشبه .

(١٠) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أحمد .

بها رقة على الصغير ورحمة للكبير»^(١).

هذا حديث حسن ، ومعاذ بن محمد وأبوه محمد وجده معاذ ذكرهم ابن حبان [في]^(٢) الثقات .

و روى ابن حبان في صحيحه^(٣) أول الحديث في شهادة أبي بن كعب لأبي هريرة بأنه كان جريئًا على أن يسأله عن أشياء ، وجعل الراوي له عن أبي بن كعب ابنه معاذ ، والذي في المسند أن الراوي له عن أبي بن كعب محمد بن أبي كما تقدم ، والله أعلم .

[٦٣١٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٤) : وثنا يحيى بن [حجر]^(٥) بن النعمان السامي ، ثنا محمد ابن يعلى الكوفي ، ثنا عمر بن صباح ، عن ثور بن يزيد ، عن مكحول ، عن شداد بن أوس - رضي الله عنه - قال : « بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ إذ أتاه رجل من بني عامر وهو سيد قومه وكبيرهم [مدرهم]^(٦) يتوكأ على عصا ، فقام بين يدي النبي ﷺ ، ثم قال ونسب النبي ﷺ إلى جده فقال : يا ابن عبد المطلب ، إني نبئت أنك تزعم أنك رسول الله إلى الناس ، أرسلك بما أرسل به إبراهيم وموسى وعيسى وغيرهم من الأنبياء ، ألا وإنك (نبوت)^(٧) بعظيم ، إنما كان الأنبياء والملوك في بيتين من بني إسرائيل : بيت نبوة ، وبيت ملك ، فلا أنت من هؤلاء ولا من هؤلاء ، إنما أنت من العرب ممن يعبد الحجارة والأوثان ، فما لك والنبوة؟! ولكن لكل أمر حقيقة [٥/١٨٦ق-ب] فائتني بحقيقة قولك ، وبدء شأنك . قال : فأعجب النبي ﷺ مسألته ، ثم قال : يا أخا بني عامر ، إن للحديث الذي تسأل عنه نبأ ومجلسًا فاجلس . فثنى رجله وبرك كما يبرك البعير ، فقال له النبي ﷺ : يا أخا بني عامر ، إن حقيقة قولتي وبدء شأنني دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى أخي عيسى ابن مريم ، وإني كنت [بكرًا]^(٨) لأمي ، وإنها حملتني كأنقل ما تحمل النساء ، حتى جعلت تشتكي إلى صواحبها ثقل ما تجد ، وإن أُمِّي رأت في المنام أن الذي في بطنها نور ، قالت : فجعلت أتبع بصري

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٢/٨-٢٢٣) : رواه عبدالله ، ورجاله ثقات ، وثقهم ابن حبان .

وقال أيضًا (٦٦/١) : رواه عبدالله من زياداته على أبيه ، ورجاله رجال الصحيح .

(٢) لم تظهر في صورة المخطوط ، وهي لازمة .

(٣) (١٠٩/١٦) رقم (٧١٥٥) .

(٤) المطالب العالية (٤/٣٥٦-٣٥٩) رقم (٤٢٠٣) .

(٥) بالأصل : عمر . وهو تحريف ، وهو يحيى بن حجر بن النعمان السامي ، مترجم في الإكمال (٤/٥٥٧) .

(٦) تصحفت في «الأصل» إلى : مكرهم . والتصويب من المطالب ، والمدرة هو لسان القوم والمتكلم عنهم .

قاله ابن فارس في معجم المقاييس (٢/٢٧١) .

(٧) في المطالب : تفوهت .

(٨) في «الأصل» : بكر . والمثبت من المطالب .

النور فجعل النور يسبق بصري حتى أضاء لي مشارق الأرض ومغاربها . ثم إنها ولدتني ، فلما نشأت بغضت إليّ الأوثان ، وبغض إليّ الشعر ، و (استرضع لي) ^(١) في بني جشم بن بكر ، فبينما أنا ذات يوم في بطن واد مع أتراب لي من الصبيان ؛ إذا أنا برهط ثلاث معهم طست من ذهب ملآن نور وثلج فأخذوني من بين أصحابي ، وانطلق أصحابي هرابًا حتى إذا انتهوا إلى شفير الوادي أقبلوا على الرهط فقالوا : ما لكم ولهذا الغلام؟ إنه غلام ليس منا وهو من بني سيد قريش ، وهو مسترضع فينا من غلام يتيم ليس له أب ، فماذا يرد عليكم قتله؟! ولكن إن كنتم لا بد فاعلين فاختراروا منا أينا شئتم ، فليأتكم فاقتلونا مكانه ، ودعوا هذا الغلام ، فلم يجيبوهم ، فلما رأوا الصبيان أن القوم لا يجيبونهم انطلقوا هرابًا مسرعين إلى الحي يؤذونهم (لهم) ^(٢) ويستصرخونهم على القوم ، فعمد إليّ أحدهم فأضحجني إلى الأرض لإضحاجًا لطيفًا ، ثم شق ما بين صدري إلى منتهى عاتتي ، وأنا أنظر فلم أجد لذلك مئسًا ، ثم أخرج أحشاء بطني ، فغسله بذلك الثلج ، فأنعم غسله ، ثم أعادها في مكانها ، ثم قام الثاني فقال لصاحبه : تنح . ثم أدخل يده في جوفي ، فأخرج قلبي ، وأنا أنظر ، فصدعه ، فأخرج منه مضغعة سوداء رمى بها ، ثم قال بيده يمينة منه كأنه يتناول شيئًا ، ثم إذا بالخاتم في يده من نور - نور النبوة والحكمة - تُخطف أبصار الناظرين دونه ، فختم قلبي ، فامتلاً نورًا وحكمة ، ثم أعاده مكانه ، فوجدت برد ذلك الخاتم في قلبي دهرًا ، ثم قام الثالث فتنحى [صاحبه] ^(٣) فأصر يده [٥/ق ١٨٧-] بين [ثدي] ^(٤) ومنتهى عاتتي ، فالتأم ذلك [الشق] ^(٥) بإذن الله ، ثم أخذ بيدي ، فأنهضني من مكاني إنهاضًا لطيفًا ، ثم قال الأول الذي شق بطني : زنوه بعشرة من أمته . فوزنوني فرجحتهم . ثم قال : زنوه بمائة من أمته . فوزنوني فرجحتهم . ثم قال : زنوه بألف من أمته . فوزنوني فرجحتهم . قال : دعوه ، فلو وزنتموه بأمته جميعًا لرجح بهم . ثم قاموا إليّ ، فضموني إلى صدورهم وقبلوا رأسي وما بين عيني ، ثم قالوا : يا حبيب لم ترع ، إنك لو تدري ما يراد بك من الخير لقرت عينك . قال : فبينما نحن كذلك إذ أقبل الحي بحذافيرهم ، وإذا ظئري أمام الحي تهتف بأعلى صوتها وهي تقول : يا ضعيفاه . قال : فأكبوا علي يقبلوني ويقولون : يا حبذا أنت من ضعيف . ثم قالت : يا وحيداه . قال : (فأكبوا علي وضموني إلى صدورهم وقالوا :) ^(٦) يا حبذا أنت من وحيد ، ما أنت بوحيد ، إن الله معك وملائكته والمؤمنون من أهل الأرض . ثم قالت : يا يتيماه ،

(١) في المطالب : واسترضعت . (٢) كذا بالأصل ، « ولهم » هذه زائدة .

(٣) في «الأصل» : صاحبيه . والمثبت من المطالب .

(٤) كتب فوقها بالهامش تصحيحًا : صدري ، وأثبتنا ما وافق المطالب .

(٥) في «الأصل» . الشقق . وهو تحريف والمثبت من المطالب .

(٦) وفي المطالب : فأقبلوا علي يقبلوني ويقولون : يا حبذا . . .

استضعفت من بين أصحابك فقتلت لضعفك . فأكبوا علي وضموني إلى صدورهم ، وقبلوا رأسي وقالوا : يا حبيذا أنت من يتيم ، ما أكرمك على الله ، لو تعلم ماذا يراد بك من الخير . قال : فوصلوا إلى شفير الوادي ، فلما بصرت بي ظفري قالت : يا بني ألا أراك حيًا بعد . فجاءت حتى أكبت علي فضممتني إلى صدرها ، فو الذي نفسي بيده إنني لفي حجرها قد ضممتني إليها وإن [يدي] (١) لفي يد بعضهم ، وظننت أن القوم يبصرونهم ، فإذا هم لا يبصرونهم ، فجاء بعض الحي فقال : هذا الغلام أصابه لم أو طائف من الجن ، فانطلقوا به إلى الكاهن ينظر إليه ويداويه . فقلت (له) (٢) : يا هذا ، ليس بي شيء مما تذكرون ، أرى نفسي سليمة ، و [فؤادي] (٣) صحيحًا ، وليس بي قلة . فقال أبي - وهو زوج ظفري - : ألا ترون ابني كلامه صحيح ؟ إنني لأرجو ألا يكون بابني بأس . فاتفق القوم على أن يذهبوا بي إلى الكاهن ، فاحتملوني حتى ذهبوا بي إليه ، فقصوا عليه قصتي . فقال : اسكنوا حتى أسمع من الغلام ؛ فإنه أعلم بأمره . فقصصت عليه أمري من أوله إلى آخره ، فلما سمع مقالتي ضممني إلى صدره ، ونادى بأعلى صوت [٥/١٨٧ق-ب] : يا للعرب ، اقتلوا هذا الغلام واقتلوني معه ، فواللات والعزى لئن تركتموه ليبدلن دينكم ، وليسفهن أحلامكم وأحلام آبائكم ، وليخالفن أمركم ، وليأتينكم بدين لم تسمعوا بمثله . قال : فانتزعني ظفري من يده قال : لأنت أعته منه وأجن ، ولو علمت أن هذا يكون من قولك ما أتيتك به . ثم احتملوني وردوني إلى أهلي ، فأصبحت معزى مما فعل بي ، وأصبح أثر الشق ، بين صدري إلى منتهى عانتي كأنه شراك ، فذلك حقيقة قولي وبدء شأني . فقال العامري : أشهد أن لا إله إلا الله وأن أمرك حق فأنبئني بأشياء أسألك عنها . قال : سل عنك - وكان يقول للسائلين قبل ذلك : سل عما بدا لك ، فقال يومئذ للعامري : سل عنك ؛ فإنها لغة بني عامر فكلمه بما يعرف - فقال العامري : أخبرني يا ابن عبد المطلب ماذا يزيد في الشر؟ قال : التماذي . قال : فهل ينفع البر بعد الفجور؟ قال النبي ﷺ : نعم ، التوبة تغسل الحوبة ، وإن الحسنات يذهبن السيئات ، وإذا ذكر العبد ربه في الرخاء أعانه عند البلاء . قال العامري : وكيف ذلك يا ابن عبد المطلب؟ فقال النبي ﷺ : ذلك بأن الله يقول : (لا أجمع لعبدي أمين ولا أجمع له خوفين ؛ إن هو آمنني في الدنيا أخافني يوم أجمع عبادي في حظيرة القدس ، فيدوم له أمنه ، ولا أمحقه فيمن أمحق) (٤) فقال العامري : يا ابن عبد المطلب إلام تدعو؟ قال : أدعو إلى عبادة الله وحده

(١) بالأصل : ثديي . وأثبتنا ما في المطالب .

(٢) بالأصل : له . وصرهيا بالهامش : لهم ، وأثبتنا ما وافق المطالب .

(٣) في «الأصل» : ثوابي . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب .

(٤) كذا في «الأصل» والمختصر ، ويظهر أن فيه سقطًا ، والله أعلم .

لا شريك له ، وأن تخلع الأنداد ، وتكفر باللات والعزى ، وتقر بما جاء من الله من كتاب ورسول ، وتصلي الصلوات الخمس بحقائقهن ، وتصوم شهراً من السنة ، وتؤدي زكاة مالك فيطهرك الله به ، ويطيب لك مالك ، وتقر بالبعث بعد الموت وبالجنة والنار . قال : يا ابن عبد المطلب ، فإن أنا فعلت هذا فما لي؟ قال النبي ﷺ : جنات عدن تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً وذلك جزاء من تزكى . قال : يا ابن عبد المطلب ، هل مع هذا من الدنيا شيء ؛ فإنه يعجبنا الوطأة في العيش؟ فقال النبي ﷺ : نعم ، النصر والتمكين في البلاد . قال : فأجاب العامري وأتاب .»

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف عمر بن صبح^(١) والراوي عنه محمد بن يعلى الكوفي .

٤- [٥/١٨٨قأ]- باب ما جاء في صفته ﷺ

فيه حديث أشعث بن سليمان ، عن شيخ من بني مالك بن كنانة ، وسيأتي في باب ما صبر عليه رسول الله ﷺ في الله - عز وجل .

[٦٣٢٠] وقال أبو داود الطيالسي^(٢) : ثنا ابن أبي ذئب ، عن صالح مولى التوءمة ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : « كان رسول الله ﷺ شبح الذراعين ، بعيد ما بين المنكبين ، أهدب الأشفار - أشفار العين - لم يكن سخاباً في الأسواق ، ولم يكن (فحاشاً)^(٣) ولا متفحشاً ، كان يقبل جميعاً ويدبر جميعاً .»

هذا إسناد رواه ثقات .

[٦٣٢١] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا مروان ، عن صالح بن مسعود ، حدثني أبو جحيفة وهب السوائي قال : « دخلت على رسول الله ﷺ فكتب لنا ثنا [عشرة]^(٤) قلوصاً كنا في استخراجها ، فجاءت وفاته فممنوعناها حتى اجتمع الناس ، فقلت : أخبرني عن رسول الله ﷺ . قال : كان أبيض قد شمط عارضاه^(٥) .»

[١/٦٣٢٢] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر : وثنا محمد بن حرب بن سليم ، حدثني

(١) كذا قال ، وعمر ممن يضع الحديث قاله ابن حبان ، وقال ابن عدي وأبو حاتم منكر الحديث . وقد اعترف على نفسه بأنه وضع هذه الخطبة كما في الكامل .

(٢) (٣٠٤-٣٠٥ رقم ٢٣١٣) .

(٣) في الطيالسي : فاحشاً . (٤) في «الأصل» : عشر .

(٥) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه البخاري (٦/٦٥١ رقم ٣٥٤٤) والترمذي (٥/١١٨ رقم ٢٨٢٦) من طريق إسماعيل بن أبي خالد بنحوه .

ابن أبي الوزير - قال أبو عبد الله : قد سماه لي فنسيته - عن جميع بن عمير العجلي ، عن رجل من ولد أبي هالة من أهل مكة ، عن أبيه قال : قال الحسن بن علي - رضي الله عنه - قال : « سألت خالي هند بن أبي هالة - رضي الله عنه - عن حلية رسول الله ﷺ - وكان وصافاً وأنا أرجو أن يصف لي منه شيئاً أتعلق به - فقال : كان رسول الله ﷺ فخماً مفخماً ، يتلألاً وجهه تلاًؤ القمر ليلة البدر ، أطول من المربع ، وأقصر من المشروب ، عالي الهامة ، رجل الشعر ، إن [انفرت] ^(١) عقيصته فرق ، وإلا فلا يجاوز شعره شحمة أذنه إذا هو وفره ، أزهر اللون ، واسع الجبين ، أزج الحواجب سوابع في غير قرن ؛ بينهما عرق يدره الغضب ، أفتى العينين ، له نور يعلوه ، يحسبه من لم يتأمله أشم ، كث اللحية ، أدعج ، سهل الخدين ، ضليع الفم ، أشنب ، مفلج الأسنان ، دقيق المسربة ، كأن عنقه جيد [دمية] ^(٢) في صفاء الفضة ، معتدل الخلق ، بادن متماسك ، سواء البطن والصدر [عريض الصدر] ^(٣) مسج ، بعيد ما بين المنكبين ، ضخم [الكراديس] ^(٤) أنور التجرد ، موصول ما بين اللبة والسرة بشعر يجري كالخط ، عاري الثديين [والبطن] ^(٥) (في المندثين) ^(٦) مما سوى ذلك ، أشعر الذراعين والمنكبين وأعالي الصدر ، طويل الزندين ، رجب الراحة ، شثن الكفين [١٨٨ق/٥-ب] والقدمين ، سائل الأطراف ، سبط القصب [خمصان] ^(٧) الأخمصين ، مسيح القدمين ينبو عنهما الماء ، إذا زال زال قلعا ، يخطو تكفؤاً ، ويمشي هوناً ذريع المشية ، إذا مشى كأنما ينحط من صلب ، إذا التفت التفت جميعاً ، خافض الطرف ، نظره إلى الأرض أطول من نظره إلى السماء ، جل نظره الملاحظة ، يسوق أصحابه ، ويبدأ من لقي بالسلام . قال : قلت : صف لي منطقه . قال : كان رسول الله ﷺ متواصل الأحران ، دائم الفكرة ، ليست له راحة ، لا يتكلم في غير حاجة ، طويل السكت ، يفتتح الكلام ويختمه بأشداقه ، ويتكلم بجوامع الكلام فصلاً لا فضول فيه ولا تقصير ، دمث ليس بالجافي ولا المهين ، يعظم النعمة وإن دقت ؛ ولا يذم منها شيئاً ، غير أنه لم يكن يذم ذواقاً ولا يمدحه ، ولا تغضبه الدنيا وما كان لها ، فإذا [نوزع] ^(٨) الحق لم يعرفه أحد ، ولم يرقم لغضبه شيء حتى ينتصر له ، لا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها ، إذا أشار أشار بكفه كلها ، وإذا تعجب قلبها ، وإذا تحدث اتصل بها ؛

(١) أصابها بالأصل تحريف ، والمثبت من المختصر والمصادر الأخرى .

(٢) أصابها تحريف ، والمثبت من المصادر الأخرى .

(٣) زيادة من المختصر .

(٤) أصابها بالأصل تحريف ، والمثبت من المختصر والمصادر الأخرى .

(٥) من المختصر والمصادر الأخرى . (٦) لم أجدتها في المصادر التي رجعت إليها .

(٧) أصابها تحريف فجاءت : خصمان .

(٨) أصابها تحريف فجاءت : نعوطي . والتصويب من المختصر والمصادر الأخرى .

يضرب براحته اليمنى باطن إبهامه اليسرى ، وإذا غضب أعرض وأشاح ، وإذا فرح غض طرفه ، جل ضحكه التبسم ويفتر عن مثل حب الغمام . قال : فكتمتها بالحسن زمانًا ثم حدثته بها ، فوجدته قد سبقني إليه فسأله عن مسأله عنه ، ووجدته قد سأل أباه عن مدخله ، ومخرجه ، ومجلسه ، وشكله ، فلم يدع منه شيئًا . قال الحسن : سألت أبي عن دخول رسول الله ﷺ فقال : كان دخوله لنفسه مأذون له في ذلك ، فكان إذا أوى إلى منزله جزأ دخوله ثلاثة أجزاء : جزءًا لله - عز وجل - وجزءًا لأهله ، وجزءًا لنفسه ، ثم جزأ جزأه بينه وبين الناس ، فيرد ذلك على العامة بالخاصة ، ولا يدخر عنهم شيئًا ، فكان من سيرته في جزء الأمة إيثار أهل الفضل بإذنه ، وقسمه على قدر فضلهم في الدين ، فمنهم ذو الحاجة ، ومنهم ذو الحاجتين ، ومنهم ذو الحوائج ، يتشاغل بهم ويشغلهم فيما أصلحهم والأمة من مسأله عنهم ، وإخبارهم بالذي ينبغي لهم ، ويقول : ليلغ الشاهد الغائب ، وأبلغوني حاجة من لا يستطيع إبلاغها ، يثبت الله قدميه يوم القيامة . لا يذكر عنده إلا ذلك ، ولا يقبل من أحد غيره ، يدخلون عليه روادًا ولا يفترقون إلا عن ذواق ، يخرجون أدلة - يعني [على الخير] ^(١) - قال : قلت له : أخبرني عن مخرجه كيف كان [٥/١٨٩ق-] يصنع فيه؟ قال : كان رسول الله ﷺ يخزن لسانه إلا مما يعنيهم ، ولا ينفر ، ويكرم كريم كل قوم ويؤليه عليهم ، ويحذر الناس ويحترس منهم من غير أن يطوي عن أحد بشره ولا خلقه ، ويتفقد أصحابه ، ويسأل الناس عما في الناس ، ويحسن الحسن ويقويه ، ويقبح القبيح ويوهنه ، معتدل الأمر غير مختلف ، لا يغفل مخافة أن يغفلوا أو يملوا ، لكل حال عنده [عتاد] ^(٢) - أو غناء ، الشك من محمد بن أبي عمر - لا يقصر عن الحق ولا [يجاوزه] ^(٣) إلى غيره ، الذين يلونه من الناس خيارهم ، وأفضلهم عنده أعمهم نصيحة ، وأعظمهم عنده منزلة أحسنهم مواسة . قال : فسأله عن مجلسه كيف كان يصنع فيه؟ قال : كان رسول الله ﷺ لا يجلس ولا يقوم إلا على ذكر ، لا يوطن الأماكن ، وينهى عن إبطائها ، وإذا انتهى إلى قوم جلس حيث ينتهي إليه المجلس ، ويأمر بذلك ، يعطي كل جلسائه نصيبه ؛ لا يحسب جلسيه أن أحدًا أكرم عليه منه ، من جالسه أو قادمه لحاجة صابره حتى يكون هو المنصرف عنه ، ومن سأله حاجة لم يرده إلا بها أو بميسور من القول ، قد وسع الناس بسطه وخلقه ، فصار لهم أبا وصاروا عنده في الحق سواء ، مجلسه مجلس حلم وحياء وصبر وأمانة ، لا ترفع فيه

(١) جاء بالأصل : فقهاء . والمثبت عن المختصر والمصادر الأخرى .

(٢) جاءت بالأصل بالنصب : عتادًا .

(٣) بالأصل : يجوزه . وأثبتنا ما في المختصر والمصادر الأخرى .

الأصوات، ولا [تؤين] ^(١) فيه الحُرْم [ولا تثني فلتاته] ^(٢) معتدلين [مصونين] ^(٣) يتفاضلون فيه بالتقوى، متواضعين، يوقرون فيه الكبير، ويرحمون الصغير، ويرفدون ^(٤) ذا الحاجة ويحفظون الغريب. قال: فسألته عن سيرته في جلسائه، قال: كان رسول الله ﷺ دائم البشر، سهل الخلق، لين الجانب، ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب ولا فحاش ولا عياب ولا مداح يتغافل عما لا يشتهي ولا يؤيس منه ^(٥) ولا يجيب فيه، قد ترك نفسه من ثلاث: من الرياء، والإكثار فيما لا يعنيه، وترك الناس من ثلاث: كان لا يذم أحدًا، ولا يعيره ولا يطلب عورته، ولا يتكلم إلا فيما رجا ثوابه، إذا تكلم أطرق وجلساؤه كأما على رءوسهم الطير، وإذا سكت تكلموا، لا يتنازعون عنده الحديث، من تكلم أنصتوا له حتى يفرغ، وحديثهم عنده حديث أوليتهم، يضحك مما يضحكون منه، ويعجب مما يعجبون منه، ويصبر للغريب على الجفوة في منطقته ومسألته حتى إن كان أصحابه ليرثون له، ويقول: إذا [٥/١٨٩-ب] رأيت طالب حاجة يطلبها فأرفدوه. ولا يقبل الثناء إلا من مكافئ، ولا يقطع على أحد حديثه حتى يجوز فيقطعه بنهي أو قيام. قال: قلت: كيف كان سكوتك؟ قال: كان سكوتك على أربع: الحلم، والحذر، والتقدير، والتفكير، فأما تقديره ففي تسوية النظر والاستماع بين الناس، وأما تفكيره ففيمما يبقى ويفنى، وجمع له الحلم في الصبر، فكان لا يغضبه ولا يستفزه، وجمع له الحذر في أربع: أخذه بالحسن ليقتمدى به، وتركه القبيح لينتهي عنه، واجتهاده الرأي فيما أصلح أمته، والقيام لهم فيما جمع لهم من أمر الدنيا والآخرة ^(٥).

[٢/٦٣٢٢] قال: وحدثني عمرو بن خالد القرشي، حدثني عبد المطلب بن مطرف الرؤاسي، عن عمرو بن محمد العنقزي، عن جميع بن عمير العجلي - من بني صنيعة - عن يزيد بن فلان التميمي - من ولد أبي هالة - عن أبيه، عن الحسن بن علي مثله أو نحوه إلا أنه قال: «ووجدته قد سأل أباه عن مدخله ومخرجه ومجلسه وسكنته».

- (١) أصابها بالأصل تصحيف، والتصويب من المختصر والمصادر، وفسرها في النهاية (١٧/١): لا تذكر فيه بقبيح، أي يسان مجلسه عن رفث القول. اهـ.
- (٢) أصابها التحريف، والتصويب من المختصر والمصادر.
- (٣) كذا بالأصل والمختصر، وفي المصادر: «يؤثرون» وهو الأنسب، والرشد: العطاء.
- (٤) زاد في بعض المصادر: راجيه.
- (٥) استعنا في ضبط النص بما يلي: شمائل الترمذي (٣٢٩) أخلاق النبي لأبي الشيخ (ص ٢٢-٢٦) والدلائل للبيهقي (٢٨٦/١) وما بعدها، مقدمة تهذيب الكمال للإمام المزني، والحديث رواه أبو نعيم في الدلائل (ص ٥٠١ وما بعدها) والطبراني في المعجم الكبير (١٥٤/٢٢-١٥٩) وغيرهما.

[١/٦٣٢٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، عن عطاء ابن السائب، عن أبي عبيدة بن عبدالله بن مسعود، عن أبيه قال: «إن الله ابتعث نبيه ﷺ لإدخال رجل في الجنة، فدخل النبي ﷺ كنيسة فإذا هو [يهود]^(٢) وإذا يهودي يقرأ عليهم التوراة، فلما أتى على صفة النبي ﷺ أمسكوا، وفي ناحيتها رجل مريض، فقال النبي ﷺ: ما لكم أمسكنتم؟ فقال المريض: إنهم أتوا على صفة نبي فأمسكوا. قال: ثم جاء المريض يحبو حتى أخذ التوراة وقال: ارفع يدك. فقرأ حتى أتى صفة النبي ﷺ وأتمه، فقال: هذه صفتك وصفة أمتك. فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله. ثم مات، فقال النبي ﷺ: لوا [أحاكم]^(٣)»^(٤).

[٢/٦٣٢٣] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥): ثنا روح وعفان المعنى قالا: ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

[١/٦٣٢٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦): وثنا هودبة بن خليفة، ثنا عوف، عن يزيد الفارسي -رضي الله عنه- قال: «رأيت رسول الله ﷺ في النوم زمن ابن عباس على البصرة، قال: فقلت لابن عباس -رضي الله عنهما-: إني قد رأيت رسول الله ﷺ في النوم. فقال ابن عباس: إن رسول الله ﷺ كان يقول: إن الشيطان لا يستطيع أن يتشبه بي، فمن رأيي. في النوم فقد رأيي، فهل تستطيع أن تنعت لنا هذا الرجل الذي رأيته؟ قال: نعم أنعت لك، رجلا بين الرجلين جسمه، ولحمه أسمر إلى البياض، حسن الضحك، أكحل العينين، جميل داوئر الوجه، قد ملأت لحيته من لدن هذه إلى هذا -وأشار بيده إلى صدغيه- حتى كادت تملأ نحره. قال عوف: ولا أدري ما كان مع هذا من [٥/ق/١٩٠-أ] النعت، فقال ابن عباس: فلو رأيته في اليقظة ما استطعت أن تنعته فوق هذا»^(٧).

[٢/٦٣٢٤] رواه أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا مروان بن معاوية الفزاري، ثنا عوف، عن يزيد الفارسي قال: «قلت لابن عباس: إني قد رأيت رسول الله ﷺ في النوم. فقال ابن عباس: إن رسول الله ﷺ... فذكره.

(١) (١/٢٥٦-٢٥٧ رقم ٣٨٤).

(٢) بالأصل: يهودي. والصواب ما أثبتناه.

(٣) في مسند ابن أبي شيبة: أخيكم. وهو خطأ.

(٤) قال في المختصر (٥٩/٩-٦٠ رقم ٧٠٨١): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل بسند رواه ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (٢٣١/٨): رواه أحمد والطبراني، وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

(٥) مسند أحمد (٤١٦/١).

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (٥٦/١١) رقم ١٠٥١٧ مختصرًا.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢٧٢/٨): رواه أحمد، ورجاله رجال ثقات.

[٣/٦٣٢٤] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(١): ثنا محمد بن جعفر، ثنا عوف... فذكره.

قلت: رواه الترمذي في الشمائل^(٢) من طريق عوف بن أبي جميلة بتمامه.

[٦٣٢٥] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا يعقوب بن إبراهيم النكري، ثنا عثمان بن عمر، ثنا حرب بن سريج، حدثني رجل من بلعدويه، حدثني جدي قال: «انطلقت إلى المدينة فنزلت عند الوادي فإذا رجلان بينهما عنز واحدة، وإذا المشتري يقول للبائع: أحسن مبايعتي. قال: فقلت في نفسي: هذا الهاشمي الذي أضل الناس أهو هو؟ قال: فنظرت فإذا رجل حسن الجسم، عظيم الجبهة، دقيق الأنف، دقيق الحاجبين، وإذا [من ثغرة]^(٤) نحره إلى سرته مثل الخيط الأسود شعر أسود، وإذا هو بين طمرين، قال: فدنا منا، فقال: السلام عليكم. فرددنا عليه، فلم أثبت أن دعا المشتري فقال: يا رسول الله، قل له يحسن مبايعتي. فمد يده وقال: أموالكم تملكون، إنني لأرجو أن ألقى الله - عز وجل - يوم القيامة لا يطلبني أحد منكم بشيء ظلمته في مال ولا دم ولا عرض إلا بحقه، رحم الله امرأ سهل البيع، سهل الشراء، سهل الأخذ، سهل العطاء، سهل القضاء، سهل التقاضي. ثم مضى فقلت: والله لأقصن هذا؛ فإنه حسن القول. فتبعته فقلت: يا محمد، فالتفت إلي بجميعه فقال: ما تشاء؟ فقلت: أنت الذي أضللت الناس وأهلكتهم، وصددتهم عما كان يعبد آباؤهم؟ قال: ذاك الله. [قلت]^(٥): ما تدعو إليه؟ قال: أدعو عباد الله إلى الله. قال: قلت: ما تقول؟ قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأني محمد رسول الله، وتؤمن بما أنزل عليّ، وتكفر باللات والعزى، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة. قال: قلت: وما الزكاة؟ قال: يرد غنينا على فقيرنا. قال: قلت: نعم الشيء تدعو إليه. قال: فلقد كان وما في الأرض أحد يتنفس أبغض إلي منه، فما برح حتى كان أحب إلي من ولدي ووالدي ومن الناس أجمعين. قال: قلت: قد عرفت. قال: قد عرفت؟ قلت: نعم. قال: تشهد أن لا إله إلا الله [٥/١٩٠-ب] وأني محمد رسول الله وتؤمن بما أنزل عليّ؟ قلت: نعم يا رسول الله، إنني أرد ماء عليه كثير من الناس فأدعهم إلى ما دعوتني إليه؛ فإني أرجو أن يتبعوك. قال: نعم فادعهم. فأسلم أهل ذلك الماء رجالهم ونساؤهم، فمسح رسول الله ﷺ رأسه^(٦).

(٢) (٣٢٢) رقم (٣٩٣).

(١) مسند أحمد (١/٣٦١-٣٦٢).

(٣) (٢١٢-٢١٤) رقم (٦٨٣٠).

(٤) في «الأصل»: ثغر. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) بالأصل: قال. والتصويب من المسند.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٩/١٨١): رواه أبو يعلى، وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

قلت : روى البخاري^(١) والترمذي^(٢) وابن ماجه^(٣) قصة البيع من حديث جابر بن عبد الله ، والنسائي^(٤) وابن ماجه^(٥) من حديث عثمان بن عفان .

٥ - باب في قصة بناء الكعبة ووضع الحجر

[٦٣٢٦] قال أبو داود الطيالسي^(٦) : ثنا حماد بن سلمة وقيس وسلام ، كلهم عن سماك ابن حرب ، عن خالد بن عرعة ، عن علي - رضي الله عنه - قال : « لما [انهدم]^(٧) البيت بعد جرهم بنته قريش ، فلما أرادوا وضع الحجر تشاجروا من يضعه فاتفقوا [على]^(٨) أن [يضعه أول]^(٨) من يدخل من هذا الباب فدخل رسول الله ﷺ من باب بني شيبه ، فأمر بثوب [فأخذ]^(٨) الحجر [فوضعه]^(٨) في وسطه ، وأمر كل فخذ أن يأخذوا بطائفة من الثوب فيرفعوه ، وأخذ رسول الله ﷺ فوضعه .»

رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة في مسنده^(٩) ، والبيهقي في سننه^(١٠) وقد تقدم بطرقه مطولا في كتاب الحج في باب ذكر الكعبة وبنائها ووضع الحجر .
وله شواهد من حديث ابن عباس^(١٠) وابن عمر^(١٠) وغيرهما رواه البيهقي في سننه .

٦ - باب مبعث النبي ﷺ وابن كم حين بعث

[٦٣٢٧] قال أبو داود الطيالسي^(١١) : ثنا [زمعة]^(١٢) عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن جابر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « ما من نبي إلا وقد رعى الغنم »^(١٣) .
هذا إسناد صحيح .

- | | |
|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------|
| (١) (٣٥٩/٤ رقم ٢٠٧٦) . | (٢) (٦١٠/٣ رقم ١٣٢٠) . |
| (٣) (٧٤٢/٢ رقم ٢٢٠٣) . | (٤) (٣١٨-٣١٩ رقم ٤٦٩٦) . |
| (٥) (٧٤٢/٢ رقم ٢٢٠٢) . | (٦) (١٨ رقم ١١٣) . |
| (٧) بالأصل : هدم . والتصويب من مسند الطيالسي . | (٩) البغية (١٢٩-١٣٠ رقم ٣٨٥) . |
| (٨) زيادة من مسند الطيالسي . | (١٠) السنن الكبرى (٧٢/٥) . |
| (١١) (٢٣٥ رقم ١٦٩٢) . | (١٢) في «الأصل» : شعبة . وهو تحريف ، وضب عليه ، والمثبت من مسند الطيالسي . |
| (١٣) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه البخاري (٥٠٥/٦ رقم ٣٤٠٦ وطرفه في ٥٤٥٣) ومسلم (٣/١٦٢١ رقم ٢٠٥٠) من طريق الزهري به . | |
| | وقال في المختصر (٦١/٩ رقم ٧٠٨٤) : رواه الطيالسي ، ورواته ثقات . |

[١/٦٣٢٨] قال^(١): وثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن بشر بن حزن النصري قال: «افتخرت أصحاب الإبل والغنم عند رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: بعث داود - عليه السلام - وهو راعي غنم، وبعث موسى وهو راعي غنم، وبعثت أنا وأنا أرعى غنمًا لأهلي بجياد»^(٢).

[٢/٦٣٢٨] رواه مسدد: ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني أبو إسحاق، عن [عبيدة بن حزن]^(٣) قال: «تفاخر أهل الإبل والغنم فقال رسول الله ﷺ...»^(٤) فذكره.

[٦٣٢٩] [٥/١٩١-] وقال عبد بن حميد^(٥): ثنا [يونس بن محمد]^(٦) ثنا حماد بن سلمة، عن الحجاج، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: «افتخر أهل الإبل وأهل الغنم عند رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: السكينة والوقار في أهل الغنم، والفخر والخلاء في أهل الإبل، وقال رسول الله ﷺ^(٧): بعث موسى وهو يرعى غنمًا لأهله، قال: وبعثت أنا وأنا [أرعى]^(٨) غنمًا لأهلي بأجياد»^(٩).

قلت: ولما تقدم شاهد من حديث عبدالله بن عمر، وقد تقدم ضمن حديث طويل في كتاب الأذكار في باب فضل [لا إله إلا الله وسبحان الله وبحمده]^(١٠).

(١) مسند الطيالسي (١٨٥ رقم ١٣١١).

(٢) قال في المختصر (٦١/٩-٦٢ رقم ٧٠٨٥): رواه أبوداود الطيالسي مرسلًا، وبشر ضعيف.

كذا قال، ولم أجد أحدًا سبقه إليه، وليس له سلف فالرجل مختلف في صحبته معدود في ثقات التابعين. (٣) هو بشر بن حزن المتقدم، يقال في اسمه: عبدة، وعبيدة - بالتصغير - قاله أبو حاتم، وقال: روى عن النبي ﷺ مرسلًا، وهو تابعي. اهـ

قلت: ويقال فيه أيضًا: نصر بن حزن، وذكره ابن حبان في التابعين من كتابه الثقات (١٤٥/٥) وقد اختلف في صحبته.

(٤) قال في المختصر (٦٢/٩ رقم ٧٠٨٦): ورواه مسدد مرسلًا بسند صحيح. اهـ فلعله ظن بشرًا آخر. والله أعلم.

(٥) المنتخب (٢٨٢-٢٨٣ رقم ٨٩٨).

(٦) في «الأصل»: محمد بن يونس. وهو قلب، والصواب ما في المنتخب، وهو يونس بن محمد بن مسلم المؤدب، ثقة صدوق.

(٧) ذكر هنا كلمة «قال» ولا موضع لها.

(٨) بالأصل: راعي. والمثبت من المنتخب.

(٩) قال في المختصر (٦٢/٩ رقم ٧٠٨٧): رواه عبد بن حميد بسند ضعيف؛ لضعف عطية العوفي والراوي عنه.

(١٠) من المختصر، ولم تظهر في التصوير.

[١/٦٣٣٠] وقال مسدد^(١): ثنا أبو الأحوص، ثنا سعيد بن مسروق، عن أبي الضحى عن رجل من أسلم قال: «بعث النبي ﷺ وهو [ابن] ثلاث وأربعين»^(٢).
 [٢/٦٣٣٠] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٤): مرسلًا من طريق سعيد بن المسيب قال: «أنزل على رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وأربعين».

٧ - باب فرض الله عز وجل طاعة رسوله ﷺ على كل من أدركه

[١/٦٣٣١] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، عن عاصم، عن زر، عن حذيفة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «لقيت جبريل - عليه السلام - عند أحجار المري، فقال: يا جبريل، إني أرسلت إلى أمة أمية: الرجل والمرأة، والغلام والجارية، والشيخ العامي الذي لم يقرأ كتابًا قط. قال: إن القرآن أنزل على سبعة أحرف»^(٥).
 [٢/٦٣٣١] رواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا عفان وعبد الصمد قالا: ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

وقد تقدم بطرقه في كتاب التفسير في أول باب: «أنزل القرآن على سبعة أحرف».

[١/٦٣٣٢] وقال أحمد بن منيع: ثنا هشيم، ثنا مجالد، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله «أن عمر - رضي الله عنه - أتى النبي ﷺ بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب فقال: يا رسول الله، إني أصبت كتابًا حسنًا من بعض أهل الكتاب، فغضب النبي ﷺ وقال: أمتهوكون أنتم فيها يا ابن الخطاب؟! والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية، لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به، أو يباطل فتصدقوا به، والذي نفسي بيده لو أن موسى حيًا اليوم ما وسعه إلا أن يتبعني»^(٧).

- (١) المطالب العالية (٤/٣٧٠ رقم ٤٢١٩).
- (٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المطالب.
- (٣) قال في المختصر (٩/٦٢ رقم ٧٠٨٨): رواه مسدد، ورواته ثقات.
- (٤) المستدرک (٢/٦١٠).
- (٥) قال الهيثمي في المجمع (٧/١٥٠): رواه أحمد والبخاري، وفيه عاصم بن بهدلة وهو ثقة، وفيه كلام لا يضر.
- (٦) مسند أحمد (٥/٣٩١، ٤٠٠).
- (٧) قال في المختصر (٩/٦٣ رقم ٧٠٩١): رواه أحمد بن منيع والبخاري وأحمد بن حنبل بسند مداره على مجالد بن سعيد، وهو ضعيف.

[٢/٦٣٣٢] رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا سريح بن النعمان، ثنا هشيم، أبنا مجالد . . . فذكره .

[٣/٦٣٣٢] قال^(٢): وثنا يونس وغيره قال: ثنا حماد - يعني ابن زيد - عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر بن عبدالله [٥/١٩١ق-ب] قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء؛ فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا، فإنكم إما أن تصدقوا بباطل، أو تكذبوا بحق، فإنه لو كان موسى حيا بين أظهركم ما حل له إلا أن يتبعني » .

٨ - باب مشي قريش في أمره ﷺ إلى أبي طالب

[٦٣٣٣] قال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا يونس بن بكير، ثنا طلحة بن يحيى، عن موسى بن طلحة، ثنا عقيل^(٤) بن أبي طالب قال: « جاءت قريش إلى أبي طالب فقالوا: إن ابن أخيك يؤذينا في نادينا وفي مسجدنا، فانه عن أذانا. فقال: يا عقيل، اتنني بمحمد. فذهبت فأتيته به، فقال: يا ابن أخي، إن بني عمك يرعمون أنك تؤذيهم في ناديتهم وفي مسجدهم، فانت عن ذلك. قال: فحلق رسول الله ﷺ بصره إلى السماء، فقال: أترون هذه الشمس؟ قالوا: نعم. قال: ما أنا بأقدر على أن أدع لكم ذلك أن [تشتعلوا]^(٥) لي منها بشعلة. قال: فقال أبو طالب: ما كذبنا ابن أخي فارجعوا^(٦). هذا إسناد رواه ثقات .

وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله في كتاب التفسير في سورة فصلت .

= وقال الهيثمي في المجمع (١٧٣/١-١٧٤): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، وفيه مجالد بن سعيد، ضعفه أحمد ويحيى بن سعيد وغيرهما .

(١) مسند أحمد (٣/٣٨٧) .

(٢) مسند أحمد (٣/٣٣٨) .

(٣) (١٢/١٧٦ رقم ٦٨٠٤) .

(٤) كتب بالهامش: كان عقيل أسن من أخيه جعفر بن أبي طالب بعشر سنين، وكان جعفر أسن من علي بعشر سنين، وكان طالب أسن من عقيل بعشر سنين وكان طالب كافرا .

(٥) أصابها تحريف في «الأصل» فجاءت: أن لا تستغلوا، وصوبتها بالاستعانة بالمسند مع مصادر أخرى بما يتلاءم ورسومها هنا، وفي المسند: تستشعلوا .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٦/١٤-١٥): رواه أبو يعلى، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح .

٩ - باب في إعلام الجن بظهوره ﷺ وغيرهم

[١/٦٣٣٤] قال أبو يعلى الموصلي: ثنا زهير، ثنا عبد الله، ثنا عبيد الله، عن ابن عقيل، عن جابر- أو غيره - قال: «أول خبر جاء إلى المدينة عن رسول الله ﷺ: أن امرأة من أهل المدينة كان لها تابع، فجاء في صورة طائر حتى وقع على حائط دارهم، فقالت المرأة: انزل تحدثنا ونحدثك، وتخبّرنا ونخبرك. فقال: إنه قد بعث بمكة نبي حرم علينا الزنا ومنع منا القرار»^(١).

[٢/٦٣٣٤] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا إبراهيم بن أبي العباس، ثنا أبو المليح، ثنا عبد الله ابن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله قال: «أول خبر قدم علينا عن رسول الله ﷺ أن امرأة كان لها تابع، فأتاها في صورة طائر، فوقع على جذع لهم، قال: فقالت: ألا تنزل فنخبرك وتخبّرنا. قال: إنه خرج بمكة رجل حرم علينا الزنا ومنع منا القرار»^(٣).

[٦٣٣٥] وقال الحارث بن أبي أسامة^(٤): ثنا سعيد بن عامر، عن حبيب بن الشهيد، عن عكرمة بن خالد المخزومي «أن ناسًا من قريش ركبوا البحر عند مبعث النبي ﷺ فألقتهم الرياح إلى جزيرة من جزائر البحر فإذا فيها [رجل]^(٥) قال: من أنتم؟ قالوا: نحن ناس من قريش. قال: وما قريش؟ قالوا: أهل الحرم، وأهل كذا. فلما عرف قال: نحن أهلها لا أنتم. قال: فإذا هو رجل من جرهم. قال: أتدرون لأي شيء سمي جياذ؟ [كانت خيولنا]^(٦) جياذًا عطفت عليه. قال: قالوا له: إنه قد خرج فينا رجل يزعم أنه نبي. وذكروا له أمره، فقال: اتبعوه فلولا حالي التي أنا عليها للحققت معكم إليه».

هذا إسناد مرسل صحيح.

١٠ - [٥/١٩٢ق-أ] باب وفد الجن

[١/٦٣٣٦] قال أحمد بن منيع: ثنا سفيان، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله - رضي الله عنه - قال: «هبطوا على رسول الله ﷺ وهو يقرأ القرآن ببطن نخلة فلما سمعوه قالوا: أنصتوا. قالوا: صه. وكانوا سبعة أحدهم زوبعة».

- (١) أصابها تحريف فجاءت: القرآن. والتصويب من مسند أحمد والمعجم الأوسط (٧٦٥).
- (٢) مسند أحمد (٣/٣٥٦).
- (٣) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٤٣): رواه أحمد والطبراني في الأوسط، ورجاله وثقوا.
- (٤) البغية (٢٨٢-٢٨٣ رقم ٩٣٤).
- (٥) من المطالب العالية (٤/٢١٨ رقم ٣٨٦١) وبالأصل بياض مقدار كلمة.
- (٦) في «الأصل»: إن حالنا. والمثبت من المطالب والبغية.

[٢/٦٣٣٦] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا سفیان . . . فذكره، وزاد: « فأنزل الله - عز وجل - : ﴿ وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجَنِّ يَسْتَمْعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصَتُوا فَلَمَّا قُضِيَ . . . ﴾ الآية إلى قوله ﴿ ضَلَالٌ مُبِينٌ ﴾^(٢) . »

[٣/٦٣٣٦] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٣): ثنا أبو علي الحافظ، أبنا عبدان الأهوازي، قال: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد .

١١ - باب في اختصاص الجن المؤمنين إليه ﷺ وحكمه عليهم

[١/٦٣٣٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أبو خيثمة، ثنا وكيع، ثنا أبي، عن أبي فزارة، عن أبي زيد، [مولى] ^(٥) عمرو بن حريث، عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - « أن النبي ﷺ قال ليلة الجن: هل عندك طهور؟ قال: لا، إلا شيء من نبيذ في إداوة . فقال: [هاته] ^(٦) تمر طيبة وماء طهور . »

[٢/٦٣٣٧] رواه أحمد بن حنبل^(٧): ثنا يعقوب، ثنا أبي، عن أبي إسحاق، حدثني أبو عَميس عتبة بن [عبد الله بن عتبة] ^(٨) بن عبد الله بن مسعود، عن أبي فزارة، عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث الخزومي، عن عبد الله بن مسعود قال: « بينا نحن مع رسول الله ﷺ بمكة وهو في نفر من أصحابه إذ قال: ليقيم معي رجل منكم، ولا يقوم معي رجل في قلبه من الغش مثقال ذرة . قال: فقمتم معه، فأخذت الإداوة ولا أحسبها إلا ماء، فخرجت مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بأعلى مكة رأيت أسودة مجتمعة، قال: فخط لي رسول الله ﷺ خطاً، ثم قال: قم ها هنا حتى آتيك . قال: فقمتم ومضى رسول الله ﷺ إليهم فرأيتهم يثورون إليه، قال: فسمر معهم رسول الله ﷺ ليلاً طويلاً حتى جاءني مع الفجر، فقال: ما زلت قائماً يا ابن مسعود! فقلت: يا رسول الله، ألم تقل لي: قم حتى آتيك . »

(١) لم أجده في المطبوع منه .

(٢) الأحقاف: ٢٩ - ٣٢ .

(٣) المستدرک (٤٥٦/٢) وفيه: تسعة، ومثله في تفسير ابن كثير .

(٤) (٢٠٣/٩) رقم (٥٣٠١) .

(٥) بالأصل: عن . وصوابه ما في المسند .

(٦) بالأصل: هذه . وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٧) مسند أحمد (٤٥٨/١) - (٤٥٩) .

(٨) في «الأصل»: عبد . والمثبت من المسند .

قال : ثم قال لي : هل [٥/١٩٢ب-] معك من وضوء؟ قال : فقلت : نعم ، ففتحت الإداوة فإذا هو نبيذ . قال : فقلت : يا رسول الله ﷺ والله لقد أخذت الإداوة ولا أحسبها إلا ماء ، فإذا هو نبيذ . قال : فقال له رسول الله ﷺ : تمر طيبة وماء طهور . قال : ثم توضأ منها ، فلما قام يصلي أدركه شخصان [منهم] ^(١) قالوا له : يا رسول الله ، إنا نحب أن تؤمنا في صلاتنا . قال : فصفهما رسول الله ﷺ خلفه ثم صلى بنا ، فلما انصرف قلت : من هؤلاء يا رسول الله؟ قال : هؤلاء [جن] ^(٢) نصيين جاءوني يختصمون إلي في أمور كانت بينهم ، وقد سألوني الزاد فزودتهم . قال : فقلت : هل عندك يا رسول الله شيء تزودهم إياه ؟ قال : فقال : قد زودتهم الرجعة ، وما وجدوا من روث وجدوه شعيراً ، وما وجدوا من عظم وجدوه كاسياً . قال : وعند ذلك نهانا رسول الله ﷺ عن أن يستطاب بالروث والعظم .

[٣/٦٣٣٧] قلت : رواه أبو داود في سننه ^(٣) : بلفظ : « قال لي رسول الله ﷺ ليلة الجن : ما في إداوتك - أو ركوتك؟ قال : نبيذ . قال : تمر طيبة وماء طهور . »
[٤/٦٣٣٧] وكذا رواه الترمذي ^(٤) وزاد : « فتوضأ منه »

وقال : إنما روي هذا الحديث عن أبي زيد ، عن عبدالله ، عن النبي ﷺ وأبو زيد رجل مجهول عند أهل الحديث ، لا يعرف له كثير حديث غير هذا الحديث .
ثم رواه البيهقي ^(٥) من طريق أبي فرارة به . . . فذكره مطولاً جداً ، وقال : قال البخاري : أبو زيد هذا مجهول ، لا يعرف بصحبة عبدالله بن مسعود وتقدم في كتاب الطهارة . .

١٢ - باب في إخبار الذئب به ﷺ

[١/٦٣٣٨] قال مسدد : ثنا عبدالعزيز بن المختار ، ثنا عامر الأحول ، حدثني شهر بن حوشب ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : « بينما رجل يرعى غنماً له ، قال : جاء الذئب فأخذ منها شاة ، فانطلق الرجل فلم يزل بالذئب حتى استنقذ شاته منه ، فانطلق الذئب فألقى واستدفر ذنبه فقال : عمدت إلى رزق ساقه الله إلي فانزعته مني . قال : فقام الرجل ينظر إلى الذئب يتعجب من كلامه ، فقال الذئب : أتعجب مني ؟ فقال الرجل : كيف

(١) بالأصل : منهما . والمثبت من المسند .

(٢) بالأصل : من . والمثبت من المسند .

(٣) (١/٢١ رقم ٨٤) .

(٤) (١/١٤٧ رقم ٨٨) .

(٥) السنن الكبرى (١/٩-١٠) .

لا أعجب من ذئب مستذفر ذنبه يتكلم ! فقال الذئب : أنا أخبرك بأعجب من كلامي ، محمد ﷺ في نخلات بالحرة يدعو الناس إلى الهدى وإلى الحق وهم يكذبونه . فخلا الرجل عن غنمه ، وانطلق حتى أتى النبي ﷺ فأخبره ، فقال له النبي ﷺ : إذا صليت الصبح معنا غداً فأخبر الناس بما رأيت [١٩٣ق/٥] فلما أصبح الرجل وصلى الصبح أخبر الناس بما سمع من الذئب ، فقال الناس : يا رسول الله ، إن هذا ليكون ؟! قال : نعم ، سيكون في آخر الزمان ، يخرج الرجل من بيته فيرجع فتحبره عصاه وتعلمه بما يحدث أهله - قال عامر : فأخبرني شهر بن حوشب قال : جاء الذئب يعوي بين يدي النبي ﷺ فقال النبي ﷺ لأصحابه : هذا الذئب جاء يستطعمكم ، فإن شئتم استكفتم له برزقه ، وإن شئتم كالبيكم وكالبتموه وفي الناس حاجة ، قالوا : يا رسول الله ، بل نكالبه ويكالبنا .

[٢/٦٣٣٨] رواه أحمد بن حنبل^(١) : ثنا عبد الرزاق ، أبنا معمر ، عن أشعث بن عبد الله ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي هريرة قال : « جاء ذئب إلى راعي غنم فأخذ منها شاة ... »^(٢) فذكر نحوه .

قلت : هو في الصحيح^(٣) باختصار .

[١/٦٣٣٩] وقال أحمد بن منيع : ثنا يزيد ، أبنا القاسم بن الفضل بن معدان ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال : « عدا الذئب على شاة فأخذها فطلبه الراعي فانتزعها منه ، فأقعى الذئب على ذنبه وقال : ألا تتقي الله ، تنزع مني رزقاً ساقه الله إلي ! فقال الراعي : إن هذا لهو العجب ، ذئب يقعى على ذنبه يكلمني بكلام الإنس ! فقال الذئب : ألا أنبئك بما هو أعجب من هذا ، محمد ﷺ يبثرب يحدث الناس بأنباء ما قد سبق . فأقبل الراعي بغنمه حتى دخل المدينة فزواها إلى زاوية من زواياها ، ثم أتى النبي ﷺ فأخبره ، فخرج رسول الله ﷺ إلى المسجد وأمر فنودي : الصلاة جامعة ، فلما اجتمع الناس قال للأعرابي : أخبرهم بما رأيت . فأخبرهم الأعرابي ، فقال رسول الله ﷺ : صدق ، والذي نفس محمد بيده لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع ، ويكلم الرجل عذبة سوطه وشراك نعله ، ويخبره فخذة بما أحدث أهله بعده . »

[٢/٦٣٣٩] رواه عبد بن حميد^(٤) : ثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا القاسم بن الفضل ... فذكره بتمامه .

(١) مسند أحمد (٢/٣٠٦) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٩٢) - هو في الصحيح باختصار - رواه أحمد ، ورجاله ثقات .

(٣) البخاري (٧/٥٢) رقم ٣٦٩٠ ومسلم (٤/١٨٥٧-١٨٥٨) رقم ٢٣٨٨ .

(٤) المنتخب (٢٧٧) رقم ٨٧٧ .

[٣/٦٣٣٩] ورواه أبو يعلى الموصلي : ثنا هديبة بن خالد القيسي ، أبنا القاسم بن الفضل ، ثنا الجريري ، ثنا أبونضرة ، ثنا أبوسعيد الخدري قال : « بينا راعي يرعى بالحرّة إذ عرض ذئب لشاة . . . » فذكره .

[٤/٦٣٣٩] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١) : أبنا أبو يعلى الموصلي . . . فذكره .

وسأتي في كتاب القيامة في باب ما يكون في آخر الزمان من تكليم السباع وغيرهم .

ورواه الترمذي^(٢) مختصراً ، وقال : هذا حديث حسن غريب صحيح .

١٣ - [٥/١٩٣ب] باب فيما كان عند أهل الكتاب في أمر نبوته ﷺ

[٦٣٤٠] قال أبو داود الطيالسي^(٣) : ثنا عبد الحميد بن بهرام ، عن شهر بن حوشب ، حدثني ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : « حضرت عصابة من اليهود يوماً إلى النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله ، حدثنا عن خلال نسألك عنها لا يعلمها إلا نبي . قال : سلوني عما شئتم ، ولكن اجعلوا لي ذمة الله ، وما أخذ يعقوب على بنيه إن أنا حدثتكم بشيء تعرفونه لتبايعني على الإسلام . قالوا : فلك ذلك . قال : فسلوني عما شئتم . قالوا : أخبرنا عن أربع خلال نسألك عنها ، أخبرنا عن الطعام الذي حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة ، وأخبرنا عن ماء المرأة من ماء الرجل وكيف يكون الذكر منه حتى يكون ذكراً ، وكيف تكون الأنثى منه حتى تكون أنثى؟ وأخبرنا كيف هذا النبي في النوم ، ومن يليه من الملائكة؟ قال : فعليكم عهد الله لئن أنا حدثتكم لتبايعني . فأعطوه ما شاء من عهد وميثاق ، وقال : أنشدكم الله الذي أنزل التوراة على موسى ، هل تعلمون أن إسرائيل يعقوب مرضاً مرضاً شديداً [وطال] ^(٤) سقمه منه ؛ فنذرله نذراً لئن شفاه من سقمه ليحرم من أحب الشراب إليه ، وأحب الطعام إليه ، فكان أحب الشراب إليه ألبان الإبل ، وكان أحب الطعام إليه لحمان الإبل؟ قالوا : اللهم نعم . فقال رسول الله ﷺ : اللهم اشهد عليهم . قال : فأنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو الذي أنزل التوراة على موسى ، هل تعلمون أن ماء الرجل غليظ أبيض ، وأن ماء المرأة أصفر رقيق ، فأيهما علا كان له الولد والشبه بإذن الله ، وإن علا ماء الرجل ماء المرأة كان ذكراً بإذن الله ، وإن علا ماء المرأة ماء الرجل كانت أنثى بإذن الله؟ قالوا : اللهم نعم . فقال رسول الله ﷺ : اللهم اشهد . قال : فأنشدكم بالله الذي أنزل

(١) (٤١٨/١٤) - ٤١٩ رقم (٦٤٩٤) .

(٢) (٤) / ٤٧٦ رقم (٢١٨١) .

(٣) (٣٥٧-٣٥٦) رقم (٢٧٣١) .

(٤) في «الأصل» : أطال . والمثبت من مسند الطيالسي .

التوراة على موسى هل تعلمون أني هذا الذي تنام عيناه ولا ينام قلبه؟ قالوا: اللهم نعم. قال: اللهم اشهد عليهم [قالوا:]^(١) أنت الآن، حدثنا من وليك من الملائكة فعندها نجتمعك أو نفارقك؟ قال: وليي جبريل - عليه السلام - ولم يبعث الله نبيًا قط إلا وهو وليه. قالوا: فعندها نفارقك، لو كان [١٩٤ق/٥-١] وليك غيره من الملائكة لبايعناك وصدقناك. قال: فما يمنعكم أن تصدقوه؟ [قالوا:]^(٢) إنه عدونا من الملائكة فأنزل الله - عز وجل - ﴿من كان عدوا لجبريل فإنه نزله على قلبك بإذن الله...﴾^(٣) إلى آخر الآية، ونزلت ﴿فبأعوا بغضب على غضب﴾^(٤).

هذا إسناد حسن.

[١/٦٣٤١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا عبيد الله بن موسى، أبنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي قرة الكندي، عن سلمان - رضي الله عنه - قال: «كنت من أبناء أساورة فارس وكنت في الكتاب، وكان معي غلامان، فكانا إذا رجعا من عند معلمهما أتيا قسًا فدخلوا عليه، فدخلت معهما عليه، فقال لهما: ألم أنهما أن تأتياني بأحد؟ قال: فجعلت أختلف عليه حتى كنت أحب إليه منهما، فقال لي: إذا سألك أهلك: ما حبسك؟ فقل: معلمي وإذا سألك معلمك: ما حبسك؟ فقل: أهلي. ثم إنه أراد أن يتحول فقلت له: أنا أتحول معك. فتحولت معه، [فنزّلنا]^(٦) قرية فكانت امرأة تأتيه، فلما حضر قال لي: يا سلمان، احفر عند رأسي. فحفرت عند رأسه فاستخرجت جرة من دراهم، فقال لي: صبها على صدري، فصبتها على صدره فجعل يقول: ويل لاقتنائي. ثم إنه مات فهمت بالدراهم أن [آخذها]^(٧) ثم إنني ذكرت قوله فتركتها، ثم إنني آذنت القسيسين والرهبان به فحضره، فقلت لهم: إنه قد ترك مالا. قال: فقام شباب في القرية فقالوا: هذا مال أينا. فأخذوه، قال: فقلت للرهبان: أخبروني برجل عالم أتبعه؟ قالوا: ما نعلم في الأرض رجلا أعلم من رجل بحمص. فانطلقت إليه فلقيته فقصصت عليه القصة، فقال: أو ما جاء بك إلا طلب العلم؟ قلت: (ما كان)^(٨) إلا طلب العلم، قال: فإني لا أعلم اليوم في الأرض أحدًا أعلم من رجل يأتي بيت المقدس كل سنة، إن انطلقت الآن وافقت حمارة. فانطلقت فإذا أنا

(١) بالأصل: قال. والتصويب من المختصر ومسنَد الطيالسي.

(٢) البقرة: ٩٧.

(٣) البقرة: ٩٠، وفي «الأصل»: وبأعوا.

(٤) (١/٣١١-٣١٣ رقم ٤٦٨).

(٥) بالأصل: فنزل. وأثبتنا ما في مسند ابن أبي شيبة.

(٦) بالأصل: أحولها. والمثبت من مسند ابن أبي شيبة.

(٧) في مسند ابن أبي شيبة: ما جاء بي.

بحمار على باب بيت المقدس فجلست عنده، وانطلق فلم أراه حتى الحول، فجاء فقلت: يا عبد الله، ما صنعت بي؟ قال: وإنك لها هنا؟ قلت: نعم. قال: فإنني والله ما أعلم اليوم رجلاً أعلم من رجل خرج بأرض (تهامة)^(١) وإن تنطلق الآن توافقه، وفيه ثلاث آيات: يأكل الهدية، ولا يأكل الصدقة، وعند غضروف كتفه اليمنى خاتم النبوة مثل بيضة الحمامة لونها لون جلده. قال: [فانطلقت]^(٢) ترفعني أرض وتحفضني أخرى، حتى مررت بقوم من الأعراب فاستعدوني فباعوني حتى اشترتني امرأة بالمدينة، فسمعتهم يذكرون النبي ﷺ وكان العيش عزيزاً فقلت لها: هبي لي يوماً. فقالت: نعم. فانطلقت [١٩٤ق/٥-ب] فاحتطبت حطباً فبعته [وصنعت طعاماً]^(٣) فأتيت به النبي ﷺ وكان يسيراً فوضعت بين يديه، فقال: ما هذا؟ قلت: صدقة. قال: فقال لأصحابه: كلوا. ولم يأكل، قلت: فهذه من علامته، ثم مكثت ما شاء الله أن أمكث، ثم قلت لمولاتي: هبي لي يوماً. قالت: نعم. فانطلقت فاحتطبت حطباً فبعته بأكثر من ذلك، وصنعت طعاماً فأتيت به النبي ﷺ وهو جالس بين أصحابه فوضعت بين يديه، فقال: ما هذا؟ فقلت: هدية. فوضع يده وقال لأصحابه: خذوا بسم الله. وقمت خلفه فوضعت رداءه فإذا خاتم النبوة، فقلت: أشهد أنك رسول الله. قال: وما ذلك؟ فحدثته عن الرجل، ثم قلت: أيدخل الجنة يا نبي الله؟ فإنه حدثني أنك نبي؟ فقال: لن يدخل الجنة إلا نفس مسلمة. فقلت: يا رسول الله، إنه حدثني أنك نبي! فقال: لن يدخل الجنة إلا نفس مسلمة».

[٢/٦٣٤١] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني، ثنا شريك، عن عبيد المكتب، عن أبي الطفيل، عن سلمان قال: «خرجت إلى الشام في طلب العلم فدللت على راهب فسألتهم عن النبي ﷺ فقالوا: قد بلغنا أن نبياً قد ظهر بأرض تهامة. قال: فدخلت إلى المدينة فأتيت النبي ﷺ بقناع من تمر، فقال: هدية هذا أم صدقة؟ قلت: بل صدقة. قال: فقبض يده وأشار إلى أصحابه أن كلوا. قال: ثم أتيت بقناع من تمر. فقال: هدية هذا أم صدقة؟ قلت: بل هدية. قال: فمد يده فأكل وأشار إلى أصحابه أن كلوا. قال: فقمت على رأسه ففطن لما أريد، قال: فألقى رداءه عن ظهره، قال: فرأيت خاتم النبوة في ظهره، قال: فأكبت عليه فشهدت. قال: وكاتب، وسألت النبي ﷺ عن مكاتبتني فناولني هنيهة من ذهب فلو وزنت بأحد كانت أثقل منه».

(١) في مسند ابن أبي شيبة: تيماء.

(٢) في «الأصل»: فانطق. والمثبت من مسند ابن أبي شيبة.

(٣) زيادة من مسند ابن أبي شيبة. (٤) البغية (٢٨٢) رقم (٩٣٣).

[٣/٦٣٤١] ورواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا يحيى بن إسحاق، ثنا إسرائيل، عن عبيد المكتب، عن أبي الطفيل، عن سلمان قال: « كان رسول الله ﷺ يقبل الهدية ولا يقبل الصدقة »^(٢).

[٤/٦٣٤١] قال^(٣): وثنا أبو كامل، ثنا إسرائيل، ثنا [أبو] إسحاق، عن [أبي] قرة^(٥)... فذكره.

[٥/٦٣٤١] قال^(٦): وثنا يعقوب، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عاصم بن قتادة الأنصاري، عن محمود بن لبيد، عن عبدالله بن عباس، حدثني سلمان الفارسي... فذكره مطولاً.

[١/٦٣٤٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧): وثنا عفان، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا عاصم ابن كليب، حدثني أبي، عن الفلتان بن عاصم الجرمي قال: « كنا قعوداً عند النبي ﷺ فشخص بصره إلى رجل في المسجد، فقال: لبيك يا رسول الله. ولا ينازعه الكلام إلا قال: يا رسول الله. قال: فقال له رسول الله ﷺ: أتشهد أنني رسول الله؟ قال: (لا)^(٨). قال: أتقرأ التوراة؟ قال: نعم. قال: والإنجيل؟ قال: نعم. قال: والقرآن؟ قال: والذي نفسي بيده لو أشاء لقرأته. قال: ثم ناشده: هل تجدني نبياً في التوراة والإنجيل؟ قال: سأحدثك، نجد مثلك ومثل هيئتك ومثل مخرجك وكنا نرجو أن تكون فينا، فلما خرجت تخوفنا أن تكون أنت هو، فنظرنا فإذا لست أنت هو. قال: وكيف؟ قال: إنا نجد أن معه من أمته سبعين ألفاً وإن نرى معك إلا القليل. قال: فوالذي نفس محمد بيده لأنا هو وإنهم [لأكثر]^(٩) من سبعين ألفاً وسبعين ألفاً.»

[٢/٦٣٤٢] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١٠): أبنا الحسن بن سفيان، ثنا عبد العزيز بن

(١) مسند أحمد (٤٣٧/٥).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٩٠/٣): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) مسند أحمد (٤٣٨/٥).

(٤) في «الأصل»: ابن. والصواب ما في المسند وأطرافه للحافظ.

(٥) في «الأصل»: أبي الطفيل. وأثبتنا ما في المسند وأطرافه للحافظ، وهو الصواب.

(٦) مسند أحمد (٤٤١-٤٤٤).

(٧) المطالب العالية (٢١٧/٤) رقم (٣٨٥٩).

(٨) جاءت بالأصل: نعم. وصوبها بالحاشية، وهو الموافق للمطالب.

(٩) ليست بالأصل واستدركتها من المطالب ويقتضيها السياق.

(١٠) (١٤/٥٤١-٥٤٢) رقم (٦٥٨٠).

[سلام] ^(١)، ثنا العلاء بن عبد الجبار، ثنا عبد الواحد بن زياد... فذكره إلا أنه قال : « سبعين ألفاً ليس عليهم حساب ولا [عذاب] ^(٢) وإنما معك نفر يسير قال : والذي نفسي بيده لأنا هو ، وإنهم لأكثر من سبعين ألفاً وسبعين ألفاً » .

[١/٦٣٤٣] وقال أبو يعلى الموصلي ^(٣) : ثنا حوثره بن أشرس ، ثنا حماد بن سلمة ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن سعيد بن أبي راشد قال : « كان رسول قيصر جازاً لي زمن يزيد بن معاوية ، فقلت له : أخبرني عن كتاب رسول الله ﷺ إلى قيصر . فقال : إن رسول الله ﷺ أرسل دحية الكلبي إلى قيصر ، وكتب إليه معه كتاباً يُخَيِّرُهُ بين إحدى ثلاث : إما أن يسلم وله ما في يديه من ملكه ، وإما أن يؤدي الخراج ، وإما أن يأذن بحرب . قال : فجمع قيصر بطارقه وقسيسيه في قصره وأعلق عليهم الباب وقال : إن محمداً كتب إليّ يخبرني بين إحدى ثلاث : إما أن أسلم ولي ما في يدي [من ملكي] ^(٤) وإما أن أؤدي الخراج ، وإما أن أؤذن بحرب ، وقد تجدون فيما تقرأون من كتبكم أن سيملك ما تحت قدمي من ملكي [٥/١٩٥-] فنخروا نخرة حتى إن بعضهم خرجوا من برانسهم وقالوا : ترسل إلى رجل من العرب جاء في برديه ونعليه بالخراج؟ فقال : اسكنوا ، إنما أردت أعلم تمسككم بدينكم ورغبتكم فيه . ثم قال : ابتغوا لي رجلاً من العرب . فجاءوا بي فكتب معي إلى النبي ﷺ كتاباً ، وقال لي : انظر ما سقط عنك من قوله فلا يسقط عنك ذكر الليل والنهار . فأتيت رسول الله ﷺ وهو مع أصحابه وهم محتبون بحمائيل سيفوهم حول بئر تبوك فقلت : أيكم محمد؟ فأوماً بيده إلى نفسه ، فدفعت إليه الكتاب فدفعه إلى رجل إلى جنبه ، فقلت : من هذا؟ فقالوا : معاوية بن أبي سفيان . فقرأه فإذا فيه : كتبت تدعوني إلى جنة عرضها السموات والأرض فأين النار إذا؟! فقال النبي ﷺ : سبحان الله ، فأين الليل إذا جاء النهار؟ فكتبت عندي ، ثم قال رسول الله ﷺ : إنك رسول قوم فإن لك حقاً ، ولكن جئتنا ونحن مرملون ، فقال عثمان : أكسوه حلة صفورية . فقال رجل من الأنصار : عليّ ضيافته . وقال لي قيصر فيما قال : انظر إلى ظهره فرأى رسول الله ﷺ أنني أريد النظر إلى ظهره ، فألقى ثوبه عن ظهره فنظرت إلى الخاتم في [بعض كتفه] ^(٥) فأقبلت عليه أقبلة ، ثم قال رسول الله ﷺ : إني كتبت إلى النجاشي فأحرق كتابي والله محرقه ، وكتبت إلى كسرى عظيم فارس

(١) في صحيح ابن حبان : سالم . وفي موارد الضمان : « سلام » كما هنا ، ولم أستطع ترجيح أحدهما ، فالله أعلم .

(٢) في صحيح ابن حبان : عقاب . وفي الموارد كما هنا .

(٣) (٣/١٧٠-١٧٢ رقم ١٥٩٧) .

(٤) زيادة من مسند أبي يعلى .

(٥) في مسند أبي يعلى : نغص الكتف .

فمزق كتابي والله ممزقه ، وكتبت إلى قيصر فرفع كتابي فلا يزال الناس - فذكر كلمة - ما كان في العيش خيراً»^(١) .

[٢/٦٣٤٣] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢) : ثنا إسحاق بن عيسى ، حدثني [يحيى ابن سليم]^(٣) عن عبدالله بن عثمان بن خثيم ، عن سعيد بن أبي راشد قال : « لقيت التنوخي رسول هرقل إلى رسول الله ﷺ بحمص وكان جازاً لي شيخاً كبيراً قد بلغ [الفند]^(٤) أو قرب ، فقلت : ألا تخبرني عن رسالة هرقل إلى النبي ﷺ ورسالة النبي ﷺ إلى هرقل؟ قال : بلى ، قدم رسول الله ﷺ تبوك فبعث دحية الكلبي إلى هرقل ، فلما أن جاء كتاب رسول الله ﷺ دعا قسيسي الروم وبطارقتها ثم غلق عليه وعليهم الدار ، فقال : قد نزل هذا الرجل حيث رأيتم وقد أرسل يدعوني إلى ثلاث خصال : إلى أن أتبعه على دينه ، أو على أن نعطيه مالنا على أرضنا والأرض أرضنا ، أو نلقي إليه الحرب ، والله لقد عرفتم فيما تقرأون من الكتب ليأخذن ما تحت قدمي ؛ فهلم تتبعه على دينه ، أو نعطيه مالنا على أرضنا . فنخروا نخرة رجل واحد حتى خرجوا [٥/١٩٥ق-ب] من برانسهم وقالوا : تدعوننا إلى أن نذر النصرانية ، أو نكون عبيداً لأعرابي جاء من الحجاز؟! فلما ظن أنهم إن خرجوا من عنده أفسدوا عليه الروم رفاهم ولم يكذب ، قال : إنما قلت ذلك لكم لأعلم صلابتكم على أمركم . ثم دعا رجلاً من عرب تميم كان على نصارى العرب فقال : ادع لي رجلاً حافظاً للحديث ، عربي اللسان ، أبعثه إلى هذا الرجل بجواب كتابي . فجاءني فدفع إلي كتاباً ، فقال : اذهب بكتابي إلى هذا الرجل ، فما ضيعت من حديثه فاحفظ لي منه ثلاث خصال : انظر هل يذكر صحيفته التي كتب إلي بشيء ، وانظر إذا قرأ كتابي فهل يذكر الليل ، وانظر في ظهره هل به شيء يريك . فانطلقت بكتابه حتى جئت تبوك فإذا هو جالس بين ظهراني أصحابه محتبياً على الماء فقلت : أين صاحبكم؟ قيل : ها هو ذا . فأقبلت أمشي حتى جلست بين يديه فناولته كتابي فوضعه في حجره ، ثم قال : ممن أنت؟ فقلت : أنا أحد تنوخ ، قال : فهل لك في الإسلام الحنيفية ملة إبراهيم؟ قلت : إني رسول قوم وعلى دين قوم لا أرجع عنه

(١) قال الهيثمي في الجمع (٢٣٦/٨) : رواه عبدالله بن أحمد وأبو يعلى ، ورجال أبي يعلى ثقات ، ورجال عبد الله بن أحمد كذلك .

(٢) مسند أحمد (٤٤١/٣-٤٤٢) .

(٣) في المسند : يحيى بن سليمان . وهو تصحيف . وفي الأطراف (١١٠٣٩) على الصواب .

(٤) في «الأصل» : القند . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أحمد ، وهو الصواب ، قال ابن الأثير في النهاية (٣/٤٧٤-٤٧٥) : الفند في الأصل : الكذب . وأفند : تكلم بالفند ، ثم قالوا للشيوخ إذا هرم قد أفند ؛ لأنه يتكلم بالخرق من الكلام عن سنن الصحة ، وأفنده الكبير : إذا أوفعه في الفند ، ومنه حديث التنوخي رسول هرقل : « وكان شيخاً كبيراً قد بلغ الفند أو قرب » .

حتى أرجع إليهم [فضحك] ^(١) وقال: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ ^(٢) يا أخوا تنوخ، إني كتبت بكتاب إلى النجاشي فحرقها والله محرقه ومحرق ملكه، وكتبت إلى صاحبكم بصحيفة فأمسكها فلن يزل الناس يجدون منه بأسًا ما دام في العيش خير. قلت: هذه إحدى الثلاث التي أوصاني بها صاحبي، وأخذت سهمًا من جعيتي فكتبتها في جلد سيفي، ثم إنه ناول الصحيفة رجلا عن يساره، قلت: من صاحب كتابكم الذي يقرأ لكم؟ قالوا: معاوية. فإذا في كتاب صاحبي: يدعوني إلى جنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين فأين النار؟! فقال رسول الله ﷺ: سبحان الله! فأين الليل إذا جاء النهار؟ قال: وأخذت سهمًا من جعيتي فكتبته في جلد سيفي، فلما أن فرغ من قراءة كتابي فقال: إن لك حقًا وإنك رسول فلو وجدت عندنا جائزة جوزناك بها إنا سفر مرملون. قال: فناداه رجل من طائفة الناس: أنا أجوزه. ففتح رحله فإذا هو يأتي بحلة صفورية فوضعها في حجري، قلت: من صاحب الجائزة؟ قيل لي: عثمان. ثم قال رسول الله ﷺ: من ينزل هذا الرجل؟ فقال فتى من الأنصار: أنا. فقام الأنصاري وقمت معه حتى إذا خرجت من طائفة المجلس ناداني رسول الله ﷺ فقال: يا أخوا تنوخ [٥/١٩٦ق-١] فأقبلت أهوي حتى كنت قائمًا في مجلسي الذي كنت بين يديه، فحل حبوته عن ظهره وقال: ها هنا امض لما أمرت به. فجلت في ظهره فإذا أنا بخاتم في موضع (غضون) ^(٣) الكتف مثل الحجمة الضخمة».

[٣/٦٣٤٣] قال عبد الله بن أحمد ^(٤): حدثني أبو عامر حوثره بن أشرس إملاءً عليّ، قال: أخبرني حماد بن سلمة، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم... فذكر نحوه.

[٤/٦٣٤٣] قال عبد الله ^(٥): وثنا سريج بن يونس من كتابه، ثنا عباد بن عباد - يعني: المهلبى - عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعد بن أبي راشد مولى لآل معاوية قال: «قدمت الشام فقيل لي: في هذه الكنيسة رسول قيصر إلى رسول الله ﷺ قال: فدخلت الكنيسة فإذا أنا بشيخ كبير، فقلت له: أنت رسول قيصر إلى رسول الله ﷺ؟ فقال: نعم. فقلت: حدثني عن ذلك...» فذكر نحوه ومعناه.

(١) من مسند أحمد.

(٢) القصص: ٥٦.

(٣) الغضون: جمع غضن، وهو كل ثنن في الثوب أو جلد أو درع. كما في القاموس المحيط (مادة: غضن).

(٤) مسند أحمد (٧٥/٤).

(٥) مسند أحمد (٧٤/٤-٧٥).

١٤ - باب ليس شيء بين السماء والأرض إلا يعلم

أنه رسول الله ﷺ إلا الكفرة

فيه حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري ، وقد تقدما في باب إخبار الذئب به ﷺ .
[١/٦٣٤٤] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(١) : ثنا ابن نمير ، ثنا الأجلح ، عن الزياد بن حرملة ، عن جابر - رضي الله عنه - قال : « أقبلنا مع رسول الله ﷺ من سفر ، حتى إذا دفعنا إلى حائط من حيطان بني النجار ، إذا فيه جمل قطمر - يعني هائج - لا يدخل الحائط أحد إلا شد عليه . قال : فجاء النبي ﷺ حتى أتى الحائط ، فدعا البعير فجاءه واضح مشفره في الأرض حتى برك بين يديه ، فقال النبي ﷺ : هاتوا خزامًا . فخطمه ، ودفعه إلى أصحابه ، ثم التفت إلى الناس فقال : إنه ليس شيء بين السماء والأرض إلا يعلم أني رسول الله غير عصاة الجن والإنس »^(٢) .

هذا إسناد رجاله ثقات .

[٢/٦٣٤٤] رواه عبد بن حميد^(٣) : ثنا يعلى ، ثنا الأجلح . . . فذكره .

[٣/٦٣٤٤] ورواه أحمد بن حنبل^(٤) : ثنا مصعب بن سلام - قال عبد الله : وسمعت من أبي مرتين - ثنا الأجلح . . . فذكره .

[٤/٦٣٤٤] ورواه البزار^(٥) : ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل ، حدثني أبي ، عن أبيه ، عن الزياد بن حرملة . . . فذكره .

[٥/٦٣٤٤] قال^(٦) : وثنا محمد بن المنتشر ، ثنا الوليد بن القاسم ، عن الأجلح . . . فذكره .

١٥ - [٥/١٩٦ب] باب فيما صبر عليه النبي ﷺ في الله عز وجل

فيه حديث طارق بن عبد الله ، وقد تقدم في أول كتاب السير ، وفيه ابن عباس ، وتقدم في سورة الأنفال .

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٧٣/١١) رقم (١١٧٦٨) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٧/٩) : رواه أحمد ، ورجاله ثقات وفي بعضهم ضعف .

(٣) المنتخب (٣٣٧) رقم (١١٢٢) . (٤) مسند أحمد (٣/٣١٠) .

(٥) كشف الأستار (١٥٠/٣-١٥١) رقم (٢٤٥٢) وسقط من «حدثني أبي ، عن أبيه» فليستدرك .

(٦) كشف الأستار (١٥١/٣) رقم (٢٤٥٣) .

[١/٦٣٤٥] وقال مسدد: ثنا الأحوص، ثنا أشعث بن سليمان، سمعت شيخًا من كنانة يقول: «رأيت رسول الله ﷺ في سوق ذي المجاز وهو يقول: أيها الناس، قولوا: لا إله إلا الله، تفلحوا. قال: وأبو جهل يمشي في إثره يسفي عليه التراب وهو يقول: يا أيها الناس، لا يغرنكم هذا عن دينكم، إنما يريد أن تدعوا اللات والعزى. ووصف لنا رسول الله ﷺ فقال: رأيت عليه بردان أحمران، أبيض، شديد سواد الرأس واللحية، مربع، كأحسن الرجال وجهًا ﷺ».

[٢/٦٣٤٥] رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا أبو النضر، ثنا شيبان، عن أشعث، حدثني شيخ من بني مالك بن كنانة قال: «رأيت رسول الله ﷺ بسوق ذي المجاز يتخللها يقول: يا أيها الناس، قولوا: لا إله إلا الله تفلحوا. قال: وأبو جهل يحثي عليه التراب ويقول: يا أيها الناس، لا يغرنكم هذا عن دينكم، وإنما يريد لتتركوا آلهتكم ولتتركوا اللات والعزى. وما يلتفت إليه رسول الله ﷺ قال: قلت: صف لنا رسول الله ﷺ. قال: كان بين بردين أحمرين مربع كثير اللحم، حسن الوجه، شديد سواد الشعر، أبيض شديد البياض، سابغ الشعر»^(٢).

[١/٦٣٤٦] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة: ثنا الحكم بن موسى، ثنا عباد بن عباد، عن محمد بن عمرو [عن محمد بن المنكدر]^(٣) عن ربيعة بن عباد قال: «رأيت رسول الله ﷺ يدعو الناس إلى الإسلام بذئ المجاز، وخلفه رجل أحول وهو يقول: لا يغلبنكم عن دينكم ودين آبائكم. قال: فقلت لأبي وأنا غلام: من هذا الأحول الذي يمشي خلفه؟ قال: هذا عمه أبو لهب».

[٢/٦٣٤٦] رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائده على المسند^(٤): ثنا أبو سليمان الضبي^(٥) [داود بن عمرو بن زهير المسيبي، ثنا عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن ربيعة بن عباد الديلي - وكان جاهليًا فأسلم - قال: «رأيت رسول الله ﷺ بصر عيني بسوق ذي المجاز يقول: يا أيها الناس، قولوا: لا إله إلا الله، تفلحوا [١٩٧/٥] ويدخل فجاجها والناس [يتقصفون]^(٦) عليه، فما رأيت أحدًا يقول شيئًا وهو لا يسكت. يقول:

(١) مسند أحمد (٦٣/٤).

(٢) قال الهيثمي في الجمع (٢٢/٦): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) زيادة، وهي ثابتة في المصادر الأخرى.

(٤) (٤٩٢/٣) وقد وقع في المسند أنها من رواية أحمد، والصواب أنها من زيادات عبدالله كما في المسند

الجامع (٤١٦/٥) وغاية المقصد الورقة (٢٠٩) وأطراف المسند (٣٤٠/٢).

(٥) بالأصل: العسبي. والصواب ما أثبتناه.

(٦) جاءت بالأصل بالفاء، والصواب ما أثبت ومعناه: الازدحام عليه.

يا أيها الناس، قولوا: لا إله إلا الله تفلحوا، إلا أن وراءه [رجلاً] (١) أحول ذا غديرتين يقول: إنه صابئ كاذب. فقلت: من هذا؟! قالوا: محمد بن عبدالله وهو يذكر النبوة. قلت: من هذا الذي يكذبه؟ قالوا: عمه أبو لهب. قلت: إنك يومئذ [كنت] (٢) صغيراً! قال: لا والله، إني كنت يومئذ لأعقل» (٣).

[٣/٦٣٤٦] قال عبد الله (٤): وثنا سعيد بن الربيع السمان، حدثني سعيد بن سلمة - يعني: ابن أبي الحسام - ثنا محمد بن المنكدر أنه سمع ربيعة بن عباد الديلي يقول: «رأيت رسول الله ﷺ يطوف على الناس في منازلهم قبل أن يهاجر إلى المدينة يقول: يا أيها الناس، إن الله - عز وجل - يأمركم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً...» والباقي بمعناه.

[٤/٦٣٤٦] قال عبد الله (٤): وثنا مسروق (٥) بن المرزبان الكوفي، ثنا ابن أبي زائدة، قال ابن إسحاق: فحدثني حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن العباس، سمعت ربيعة بن عباد الدؤلي قال: «إني لمع أبي لشاب أنظر إلى رسول الله ﷺ يتبع القبائل، ووراءه رجل أحول وضيء ذو جمرة، يقف رسول الله ﷺ على القبيلة يقول: يا بني فلان، إني رسول الله أمركم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تصدقوني، وتتبعوني حتى أنفذ عن الله ما بعثني به. فإذا فرغ رسول الله ﷺ من مقالته قال الآخر من خلفه: يا بني فلان، إن هذا يريد منكم أن تسلخوا اللات والعزى وحلفاءكم من الحق من بني مالك بن أقيس إلى ما جاء من البدعة والضلالة، فلا تسمعوا له، ولا تتبعوه. فقلت لأبي: من هذا؟! قال: هذا عمه أبو لهب».

[٥/٦٣٤٦] قال (٦): وحدثني سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، ثنا حسين بن عبد الله، عن ربيعة بن عباد. وعمن حدثه، عن زيد بن أسلم، عن ربيعة بن عباد... فذكر معناه.

[٦/٦٣٤٦] قال عبد الله (٧): وثنا محمد بن بكار، ثنا عبدالرحمن بن عبدالله بن ذكوان، عن أبيه أبي الزناد قال: رأيت رجلاً يقال له: ربيعة بن عباد... فذكر نحوه.

(١) في «الأصل»: رجل. والمثبت من مسند أحمد.

(٢) من مسند أحمد.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٢/٦): رواه أحمد وابنه، والطبراني في الكبير بنحوه والأوسط باختصار، بأسانيد وأحد أسانيد عبدالله بن أحمد ثقات الرجال.

(٤) مسند أحمد (٤٩٢/٣) وانظر التعليق على حديث عبدالله بن أحمد السابق.

(٥) في «الأصل»: مروق. والتصويب من المسند.

(٦) مسند أحمد (٤٩٣/٣) والرواية هذه، وما بعدها في «المسند» من رواية أحمد خطأ.

(٧) مسند أحمد (٤٩٢/٣).

[٧/٦٣٤٦] قال^(١): وثنا إبراهيم بن أبي العباس، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه قال: أخبرني رجل يقال له: ربيعة بن عباد من بني الدليل - وكان جاهليًا - قال: « رأيت النبي ﷺ في سوق ذي الحجاز وهو يقول: يا أيها الناس، قولوا: لا إله إلا الله، تفلحوا. والناس مجتمعون عليه، ووراءه رجل وضيء الوجه أحول ذو غديرتين يقول: إنه صابئ كاذب. يتبعه حيث ذهب [٥/١٩٧-ب] فسألت عنه، فذكروا لي نسب رسول الله ﷺ وقالوا لي: هذا عمه أبو لهب... » فذكر نحوه.

[٨/٦٣٤٦] قال^(٢): وثنا سريج، ثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه... فذكره، إلا أنه قال: « والله إنني يومئذ لأعقل، إنني لأزفر القربة - يعني: أحملها. »

[٩/٦٣٤٦] قال عبد الله^(٣): وثنا مصعب بن عبد الله الزبيري، قال: ثنا عبد العزيز - يعني: ابن محمد بن أبي عبيد - عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد [القرظي] ^(٤) عن ربيعة بن عباد الديلي أنه قال: « رأيت أبا لهب بعكاظ وهو يتبع رسول الله ﷺ وهو يقول: يا أيها الناس، إن هذا قد غوى، فلا يغرنكم عن آلهة آبائكم. ورسول الله ﷺ يفر منه، وهو على إثره، ونحن نتبعه ونحن غلمان... » فذكر نحوه.

[١٠/٦٣٤٦] قال عبد الله^(٣): وثنا محمد بن بشار بن دار، ثنا محمد بن عمرو، عن محمد بن المنكدر، عن ربيعة... فذكر نحوه.

[١١/٦٣٤٦] قال^(٣): وثنا سريج بن يونس، ثنا عباد بن عباد، عن محمد بن عمرو، عن ربيعة... فذكر نحوه. قال عباد: أظن بين محمد بن عمرو وبين ربيعة محمد بن المنكدر.

[٦٣٤٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبو موسى [إسحاق بن إبراهيم الهروي] ^(٦) ثنا سفيان، عن الوليد بن كثير، عن ابن تدرس - مولى حكيم بن حزام - عن أسماء بنت أبي بكر أنهم قالوا لها: « ما أشد ما رأيت المشركين بلغوا من رسول الله ﷺ؟ فقالت: كان المشركون قعودًا في المسجد يتذاكرون رسول الله ﷺ وما يقول في آلهتهم، فبينما هم كذلك؛ إذ أقبل رسول الله ﷺ فقاموا إليه، وكانوا إذا سألوه عن شيء صدقوه، فقالوا: أأنت تقول: كذا وكذا؟ فقال: بلى. فتشبهوا به بأجمعهم، فأتى الصريخ إلى أبي بكر فقالوا: أدرك صاحبك. فخرج من عندنا وإن له لعدائر أربع وهو يقول: ويلكم، أقتلون

(١) مسند أحمد (٤/٣٤١).

(٢) مسند أحمد (٣/٤٩٢).

(٣) مسند أحمد (٤/٣٤١).

(٤) بالأصل: القارظي. تصحيف.

(٥) (١/٥٢ رقم ٥٢).

(٦) بالأصل: إسحاق بن أبي [...] الهروي، والتصويب من المسند والجرح (٢/٢١٠).

رجلا أن يقول ربي الله، وقد جاءكم بالبينات من ربكم! فلهوا عن رسول الله ﷺ وأقبلوا على أبي بكر، قالت: فرجع إلينا أبو بكر فجعل لا يمس شيئاً من غدائه إلا جاء معه وهو يقول: تباركت يا ذا الجلال والإكرام»^(١).

[٦٣٤٨] قال أبو يعلى^(٢): وثنا عبيد الله بن محمد، ثنا علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عمرو بن العاص قال: «ما رأيت قريشاً أرادوا قتل رسول الله ﷺ إلا يوماً ائتمروا به وهم جلوس في ظل الكعبة، ورسول الله ﷺ يصلي عند المقام، فقام إليه عقبة بن أبي معيط فجعل رداءه في عنقه ثم جذبه حتى وجب لركبته، وتصايح الناس، وظنوا أنه مقتول، قال: وأقبل أبو بكر يشتد حتى أخذ بضيق رسول الله ﷺ من ورائه وهو يقول: أتقتلون رجلاً أن يقول: ربي الله! ثم انصرفوا عن النبي ﷺ فقام رسول الله ﷺ فلما قضى صلاته مر بهم وهم جلوس في ظل الكعبة، فقال: يا معشر قريش، أما والذي نفسي بيده، ما أرسلت إليكم إلا بالذبح [٥/١٩٨ق-أ] - وأشار بيده إلى حلقه - قال أبو جهل: يا محمد، ما كنت جهولاً. فقال رسول الله ﷺ: أنت منهم»^(٣).

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة، وتقدم في التفسير في سورة غافر.

قلت: رواه النسائي في التفسير^(٤).

[٦٣٤٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): وثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا ابن أبي عبيد محمد، حدثني أبي، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «لقد ضربوا رسول الله ﷺ مرة حتى غشي عليه، فقام أبو بكر - رضي الله عنه - فجعل ينادي: ويلكم أتقتلون رجلاً أن يقول: ربي الله! فقالوا: من هذا؟! فقال: أبو بكر المجنون»^(٦).

(١) قال في المختصر (٧٢/٩ رقم ٧١٠٩): رواه الحميدي وأبو يعلى بسند رواه ثقات.

وقال الهيثمي في المجمع (١٧/٦): رواه أبو يعلى، وفيه تدرس جد أبي الزبير ولم أعرفه وبقيه رجاله ثقات.

(٢) (١٣/٣٢٤-٣٢٥ رقم ٧٣٣٩).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٦/٦): رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وحديثه حسن، وبقيه رجال الطبراني رجال الصحيح.

(٤) السنن الكبرى (٦/٤٤٩-٤٥٠ رقم ١١٤٦٢).

(٥) (٦/٣٦٢ رقم ٣٦٩١).

(٦) قال في المختصر (٧٢/٩ رقم ٧١١٠): رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

وقال الهيثمي في المجمع (١٧/٦): رواه أبو يعلى والبخاري، ورجالهم رجال الصحيح.

١٦ - باب في نزول الوحي عليه ﷺ

[١/٦٣٥٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا ابن مسهر، عن داود، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة قالت: «إن أول الناس سأل النبي ﷺ عنها لأنا، قال: رأيت جبريل في صورته مرتين منهبطاً من السماء إلى الأرض ساذاً خلفه ما بينهما».

[٢/٦٣٥٠] رواه عبد بن حميد^(١): ثنا عبيد الله بن موسى، عن موسى بن عبيدة، عن سلمة بن أبي الأشعث، عن أبي صالح، عن أبي سلمة، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «قال رسول الله ﷺ لجبريل: وددت أني أراك في صورتك. قال: أتحب ذلك؟ قال: نعم. قال: موعذك كذا وكذا من الليل في بقيع الغرقد. فلقبه رسول الله ﷺ لموعده، فنشر جناحاً من أجنحته فسد أفق السماء حتى ما يرى رسول الله ﷺ من السماء شيئاً، وأجبت رسول الله ﷺ عند ذلك».

[٣/٦٣٥٠] رواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا عفان، ثنا حماد، عن عطاء بن السائب، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «رأيت جبريل منهبطاً قد ملأ ما بين السماء والأرض، عليه ثياب سندس [معلقاً]^(٣) بين اللؤلؤ والياقوت»^(٤).

١٧ - باب فيما أكرمه الله تعالى به من الإسرائء ﷺ

فيه حديث ابن عباس وأبي هريرة وعبد الله بن مسعود وأبي سعيد الخدري، وقد تقدم جميع ذلك بطرقه في كتاب الإيمان.

وفيه حديث حذيفة وتقدم في سورة الإسرائء.

[٦٣٥١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا سعيد بن سليمان، ثنا هشيم، أبنا منصور بن زاذان، عن الحكم، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: «رأى النبي ﷺ ربه بقلبه مرتين».

رواته ثقات .

(١) المنتخب (٤٣٩ رقم ١٥١٩).

(٢) مسند أحمد (١٢٠/٦).

(٣) في «الأصل»: معلق. والتصويب من المسند.

(٤) قال في المختصر (٧٣/٩ رقم ٧١١٣): رواه أحمد بن حنبل بسند رواه ثقات وقال الهيثمي في المجمع (٢٥٧/٨): رواه أحمد، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

[١/٦٣٥٢] وقال أحمد بن منيع : ثنا أبو النضر، ثنا حماد، عن عطاء بن السائب، عن سعيد، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - « أن رسول الله ﷺ لما أسري به مرت به رائحة طيبة، فقال: يا جبريل، ما هذه الرائحة؟ [١٩٨ق/٥-ب] قال: ماشطة بنت فرعون كانت تمشطها، فوقع المشط من يدها، فقالت: بسم الله. فقالت ابنته: أيي؟ فقالت: لا، بل ربي وربك ورب أبيك. فقالت: أخبر بذلك أيي. فقالت: نعم. فأخبرته فدعا بها، فقال: من ربك؟ قالت: ربي وربك في السماء. فأمر فرعون ببقرة من نحاس فأحميت، فدعا بها وبولدها، فقالت: إن لي حاجة. قال: وما هي؟ قالت: تجمع عظامي وعظام ولدي فتدفنه جميعًا. فقال: ذاك لك علينا من الحق، فألقى ولدها واحدًا واحدًا حتى إذا كان آخر ولدها وكان صبيًا مرضعًا قال: اصبري يا أمه؛ فإنك على الحق. قال: ثم ألقيت مع ولدها»^(١).

[٢/٦٣٥٢] رواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا هدية، ثنا حماد بن سلمة... فذكره، وزاد في آخره: « قال ابن عباس: فأربعة تكلموا وهم صبيان: ابن ماشطة فرعون، وصبي جريج، وعيسى ابن مريم، والرابع لا أحفظه».

[٣/٦٣٥٢] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣) قال: ثنا الحسن بن سفيان، ثنا هدية بن خالد... فذكره.

هكذا وقع في مسند أبي يعلى وابن حبان من أن الرابع لم يحفظ، وقد ورد مبيّنًا.

[٤/٦٣٥٢] كما صرح به أحمد بن حنبل في مسنده^(٤): فقال: ثنا أبو عمر الضير، ثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير... فذكره، إلا أنه قال: « فألقوا بين يديها واحدًا واحدًا إلى أن انتهى ذلك إلى صبي لها مرضع كأنها تقاعست من أجله قال: يا أمه، اقتحمي؛ فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة. فاقتمت، قال: قال ابن عباس: تكلم أربع صغار: عيسى ابن مريم، وصاحب جريج، وشاهد يوسف، وابن ماشطة فرعون».

[٥/٦٣٥٢] قال^(٥): وثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

قلت: ومن تكلم من الصبيان غير من تقدم صبي صاحب الأخدود، كما رواه مسلم في صحيحه^(٦) من حديث صهيب.

(١) قال في المختصر (٧٤/٩) رقم (٧١١٥): رواه أحمد بن منيع، ورواته ثقات.

(٢) (٤/٤) رقم (٣٩٤-٣٩٥) رقم (٢٥١٧).

(٣) (٧/١٦٤-١٦٥) رقم (٢٩٠٤).

(٤) مسند أحمد (٣١٠-٣٠٩/١).

(٥) مسند أحمد (٣١٠/١).

(٦) (٤/٢٢٩٩-٢٣٠١) رقم (٣٠٠٥).

[٦٣٥٣] وقال أبو يعلى الموصلي^(١) : ثنا زهير بن حرب ، ثنا الحسن بن موسى ، ثنا ثابت أبو زيد ، عن هلال ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : « لما أسري بالنبي ﷺ إلى بيت المقدس ، ثم جاء من ليلته فحدثهم بمسيره وبعلامه بيت المقدس ، قال : قال أناس : نحن لا نصدق محمداً . فارتدوا كفاراً ؛ فضرب الله أعناقهم مع أبي جهل ، قال : وقال أبو جهل : يخوفنا محمد بشجرة الزقوم ، هاتوا تمرًا وزبدًا تزقموا . قال : ورأى الدجال في صورته رؤيا عين ، ليس رؤيا منام ، وعيسى ابن مريم ، وإبراهيم ، قال : فسئل النبي ﷺ عن الدجال ، فقال : رأيت فيلماً ثانياً أقمر هجاناً إحدى عينيه قائمة كأنها كوكب دري ، كأن شعره أغصان شجرة ، ورأيت عيسى شاباً أبيض جعد الرأس ، حديد البصر ، مبطن الخلق ، ورأيت موسى أشحم آدم كثير الشعر ، شديد الخلق ، ورأيت إبراهيم فلا أنظر إلى أرب من آراه إلا نظرت إليه كأنه صاحبكم . قال : وقال جبريل لي : سلم على أهلك ، فسلمت عليه »^(٢) .

قلت : لم أراه بتمامه عند أحد من الستة .

[٦٣٥٤] قال أبو يعلى^(٣) : وثنا زكريا بن يحيى الكسائي ، ثنا نصر بن مزاحم ، عن جعفر بن زياد ، عن هلال بن [مقلاص]^(٤) عن عبد الله بن أسعد بن زرارة الأنصاري ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « لما عرج بي إلى السماء انتهى بي إلى قصر من لؤلؤ فيه فرائش من ذهب يتلأأ ، فأوحى إلي - أو فأمر بي - في عليّ بثلاث خصال : بأنه سيد المرسلين ، وإمام المتقين ، وقائد الغر المحجلين »^(٥) .

[٦٣٥٥] [٥/١٩٩-] قال أبو يعلى الموصلي^(٦) : وثنا محمد بن إسماعيل بن علي الأنصاري ، ثنا ضمرة بن ربيعة ، عن يحيى بن أبي عمرو الشيباني ، عن أبي صالح مولى أم هانئ ، عن أم هانئ - رضي الله عنها - قالت : « دخل عليّ رسول الله ﷺ بغلس ، فجلس وأنا على فراشي فقال : شعرت أنني نمت الليلة في المسجد الحرام ، فأتاني جبريل - عليه السلام - فذهب بي إلى باب المسجد ، فإذا دابة أبيض فوق الحمار ودون البغل

(١) (٥/١٠٨ رقم ٢٧٢٠) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١/٦٧) : رواه أحمد ، ورجاله ثقات ، إلا أن هلال بن خباب قال يحيى القطان : إنه تغير قبل موته . وقال يحيى بن معين : لم يتغير ، ولم يختلط ، ثقة مأمون . ورواه أبو يعلى .

(٣) المطالب العالية (٤/٣٧٨ رقم ٤٢٣٠) .

(٤) بالأصل : مقالص . والصواب ما أثبتناه .

(٥) هذا حديث موضوع ، وانظر التعليق عليه في المطالب .

(٦) المطالب العالية (٤/٣٧٩-٣٨١ رقم ٤٢٣١) .

[مضطرب] (١) الأذنين فركبت ، فكان يضع حافره مد بصره ، إذا أخذ بي في هبوط طالت يده وقصرت رجلاه ، وإذا أخذ بي في صعود طالت رجلاه وقصرت يده ، وجبريل لا يفوتني ، حتى انتهينا إلى بيت المقدس ، فأوثقته بالحلقة التي كانت الأنبياء - عليهم السلام - توثق بها ، فنشر لي رهط الأنبياء منهم : إبراهيم ، وموسى ، وعيسى - صلوات الله وسلامه عليهم - فصليت بهم وكلمتهم ، وأتيت ياناعين أحمر وأبيض ، فشربت الأبيض ، فقال لي جبريل : شربت اللبن وتركت الخمر ، لو شربت الخمر لارتدت أمتك ، ثم ركبت فأتيت المسجد الحرام فصليت به الغداة ، فعلقت بردائه : أنشدك الله يا ابن عم أن تحدث بهذا قريشًا ؛ فيكذبك من صدقك . فضرب بيده على رداءه فانتزع من يدي فارتفع عن بطنه فنظرت إلى عكنة فوق إزاره كأنه طي القراطيس ، وإذا نور ساطع عند فؤاده كاد يخطف بصري فخررت [ساجدة] (٢) فلما رفعت رأسي إذا هو قد خرج ، فقلت لجاريتي نبعة : ويحك اتبعيه ؛ فانظري ماذا يقول وماذا يقال له . فلما رجعت نبعة أخبرتني أن رسول الله ﷺ انتهى إلى نفر من قريش في الحطيم فيهم : المطعم بن عدي بن نوفل ، وعمرو بن هشام ، والوليد بن المغيرة . فقال : إني صليت الليلة العشاء في هذا المسجد ، وصليت به الغداة وأتيت فيما بين ذلك بيت المقدس ، فنشر لي رهط من الأنبياء فيهم : إبراهيم وموسى وعيسى - صلوات الله وسلامه عليهم - فصليت بهم وكلمتهم فقال عمرو بن هشام كالمستهزئ : صفهم لي؟ فقال : أما عيسى - عليه السلام - ففوق الربعة ودون الطويل ، عريض الصدر ، ظاهر الدم ، جعد الشعر ، يعلوه صهبة كأنه عروة بن مسعود الثقفي ، وأما موسى - عليه السلام - فضحم آدم طوال كأنه من رجال شنوءة متراكب الأسنان مقلص الشفة خارج اللثة عابس ، وأما إبراهيم - عليه السلام - فوالله لأشبه الناس بي خُلُقًا وخلقًا ، فضجوا وأعظموا ذلك ، قال : فقال المطعم بن عدي بن نوفل : كل أمرك قبل [اليوم] (٣) كان [أمامًا] (٤) غير قولك [اليوم] (٣) [٥/١٩٩-ب] فأنا أشهد أنك كاذب ، نحن نضرب أكباد الإبل إلى بيت المقدس ، نصعد شهرًا ، وننحدر شهرًا ، تزعم أنك أتيت في ليلة ؟ واللوات والعزى لا أصدقك ، وما كان هذا الذي تقول قط ، وكان للمطعم بن عدي حوض على زمزم أعطاه إياه عبدالمطلب ، فهدمه ، وأقسم بالللات والعزى لا يسقي منه قطرة أبدًا ، فقال أبو بكر - رضي الله عنه - : يا مطعم ، بئس ما قلت لابن أخيك جبهته وكذبتة أنا أشهد أنه صادق .

(١) في «الأصل»: مضرب . والمثبت من المطالب .

(٢) في «الأصل»: ساجدًا . والمثبت من المطالب ، وهو الصواب .

(٣) أصابها تحريف فأفسدها فرسمت : النوم .

(٤) تصحفت فجاءت : أما ، وصوابها ما أثبتته ، وهو الشيء القريب اليسير .

قالوا: تعال يا محمد صف لنا بيت المقدس. قال: دخلته ليلاً وخرجت منه ليلاً. فأتاه جبريل - عليه السلام - فصره في جناحه فجعل يقول: باب منه كذا في موضع كذا، وباب منه كذا في موضع كذا. وأبو بكر يقول: صدقت صدقت. قالت نبعة: فسمعت رسول الله ﷺ يقول يومئذ: يا أبا بكر، إني قد [أسميتك] ^(١) الصديق. قالوا: يا مطعم، دعنا نسأله عما هو أعنى لنا من بيت المقدس، يا محمد، أخبرنا عن غيرنا. فقال: أتيت على غير بني فلان بالروحاء قد أضلوا ناقة لهم، فانطلقوا في طلبها، فانتهيت إلى رحالهم ليس بها منهم أحد، وإذا قدح ماء فشربت منه فسألوهم عن ذلك. قالوا: هذا والإله آية. ثم انتهيت إلى غير بني فلان، فنفرت مني الإبل، ويزك منها جمل أحمر عليه جواليق مخلط ببياض لا أدري أكسر البعير أم لا، فسألوهم عن ذلك. قالوا: هذه والإله آية. ثم انتهيت إلى غير بني فلان في التنعيم يقدمها جمل أورك ها هي ذه تطلع عليكم من الثنية. فقال الوليد بن المغيرة: ساحر. فانطلقوا فنظروا فوجدوا كما قال، فرموه بالسحر وقالوا: صدق الوليد بن المغيرة فيما قال. فأنزل الله - عز وجل - ﴿وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس والشجرة الملعونة في القرآن﴾ ^(٢) قلت لأم هانئ: ما الشجرة الملعونة في القرآن؟ قالت: الذين خوفوا فلم يزدتهم التخويف إلا طغياناً وكفراً».

١٨ - باب فيما خصه الله تعالى به مما لم يعطه من قبله

فيه حديث أبي أمامة وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص، وتقدم ذلك بطرقه في كتاب التيمم.

[١/٦٣٥٦] وقال أبو داود الطيالسي ^(٣): ثنا شعبة، عن واصل، عن مجاهد، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ قال: «أوتيت خمسين لم يؤتتهن نبي قبلي: جعلت لي الأرض مسجداً وظهوراً، ونصرت بالرعب على عدوي مسيرة شهر [وبعثت] ^(٤) إلى الأحمر والأسود، وأحللت لي الغنائم ولم تحل لنبي كان قبلي، وأعطيت الشفاعة، وهي نائلة من أمتي من مات منهم لا يشرك بالله شيئاً».

هكذا رواه شعبة وقال جرير: عن الأعمش، عن مجاهد، عن عبيد بن عمير، عن أبي

ذر، عن النبي ﷺ.

(١) بالأصل: أسمائك. مصحفة، والتصويب من «المطالب».

(٢) الإسراء: ٦٠.

(٣) (٦٤ رقم ٤٧٢).

(٤) بالأصل: وبعث.

[٢/٦٣٥٦] [٢٠٠ق/٥-٢] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١) : ثنا عبدالعزيز بن أبان ، ثنا عمر بن ذر ، ثنا مجاهد قال : « قال رسول الله ﷺ لأبي ذر : أعطيت خمس خصال لم يعطهن أحد كان قبلي : أرسل كل نبي إلى أمته بلسانها ، وأرسلت إلى الأحمر والأسود من خلقه ، ونصرت بالرعب ولم ينصر به أحد قبلي ، يسمع بي القوم وبينهم مسيرة شهر ؛ فيهربون مني ، وأحلت لي الغنائم ، ولم تحل لأحد كان قبلي ، وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا أينما كنت منها ، وإن لم أجد الماء تيممت بالصعيد وصليت ، فكان لي مسجدًا وطهورًا ولم يفعل ذلك بأحد كان قبلي »^(٢) .

[٣/٦٣٥٦] ورواه أحمد بن حنبل^(٣) : ثنا محمد بن جعفر وبهز وحجاج قالوا : ثنا شعبة ، عن واصل الأحذب ، عن مجاهد ، قال بهز : سمعت مجاهدًا ، عن أبي ذر ، عن النبي ﷺ . . . فذكره .

[٤/٦٣٥٦] قال^(٤) : وثنا يعقوب ، ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، عن سليمان الأعمش ، عن مجاهد بن جبر أبي الحجاج ، عن عبيد بن عمير الليثي ، عن أبي ذر . . . فذكر نحوه ، وزاد : « كان مجاهد يرى أن الأحمر الإنس ، والأسود الجن » .

[٥/٦٣٥٦] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن عبيد بن عمير ، عن أبي ذر قال : قال رسول الله ﷺ : « أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد قبلي : بعثت إلى الأحمر والأسود ، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي ، ونصرت بالرعب - أو رعب العدو مني - مسيرة شهر ، وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا ، وقيل لي : سل تعطه . فاختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة ، وهي نائلة منكم إن شاء الله من لم يشرك بالله شيئًا » .

[٦/٦٣٥٦] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥) : أبنا إسحاق بن إبراهيم ، ثنا حماد بن يحيى ابن حماد بالبصرة ، ثنا أبي ، ثنا أبو عوانة . . . فذكره .

[١/٦٣٥٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) : ثنا يحيى بن أبي بكير ، ثنا زهير بن محمد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن محمد بن علي ابن الحنفية ، أنه سمع علي بن أبي طالب

(١) البغية (٢٨٥ رقم ٩٤٦) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٩/٨) : قلت - عند أبي داود طرف منه - رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

(٣) مسند أحمد (١٦٢/٥) .

(٤) مسند أحمد (١٤٥/٥) .

(٥) (٣٧٥/١٤ رقم ٦٤٦٢) .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٣٤/١١ رقم ١١٦٩٣) .

يقول : قال رسول الله ﷺ : « أعطيت ما لم يعط أحد من الأنبياء . قلنا : يا رسول الله [ما هو ؟]^(١) قال : نصرت بالرب ، وأعطيت مفاتيح الأرض ، وسميت أحمد ، وجعل التراب لي طهورًا ، وجعلت أمتي خير الأمم »^(٢) .

[٢/٦٣٥٧] رواه أحمد بن حنبل^(٣) : ثنا عبد الرحمن ، ثنا زهير . . . فذكره .

[٣/٦٣٥٧] قال^(٤) : وثنا أبوسعدي ، ثنا سعيد بن سلمة بن أبي [حسام]^(٥) ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل ، ثنا محمد بن علي الأكبر . . . فذكره .

قلت : أصله في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة^(٦) ، ومن حديث جابر بن عبد الله^(٧) ، وفي صحيح مسلم^(٨) من حديث حذيفة . وفي مسند أحمد من حديث علي ابن أبي طالب^(٩) ومن حديث أبي موسى الأشعري^(٩) وابن عباس^(١٠) ، وفي مسند البزار^(١١) من حديث ابن عمر بن الخطاب ، وفي مسند أبي يعلى وابن حبان في صحيحه^(١٢) من حديث عوف بن مالك .

وسياتي في باب الخصائص .

١٩ - باب جعله الله تعالى سيد ولد آدم

[٦٣٥٨] قال مسدد : ثنا عبد الله بن داود ، عن الحسن بن صالح ، عن محمد [بن]^(١٣) المنكدر قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا سيد الناس » .

- (١) من المصنف .
- (٢) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٦٠-٢٦١) : رواه أحمد ، وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل . وهو سئى الحفظ ، قال الترمذي : صدوق ، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه ، وسمعت محمد بن إسماعيل - يعني البخاري - يقول : كان أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم والحميدي يحتجون بحديث ابن عقيل . قلت : فالحديث حسن ، والله أعلم .
- (٣) مسند أحمد (١/٩٨) .
- (٤) مسند أحمد (١/١٥٨) .
- (٥) بالأصل : هشام . وهو تحريف ، والتصويب من المسند .
- (٦) البخاري (٦/١٢٨ رقم ٢٩٧٧) مسلم (١/٣٧١-٣٧٢ رقم ٥٢٣) .
- (٧) البخاري (١/٥١٩ رقم ٣٣٥ وطرفاه في ٤٣٨ ، ٣١٢٢) ومسلم (١/٣٧١-٣٧٠ رقم ٥٢١) .
- (٨) (١/٣٧١ رقم ٥٢٢) .
- (٩) مسند أحمد (٤/٤١٦) .
- (١٠) مسند أحمد (١/٢٥٠) .
- (١١) مختصر زوائد البزار (١/١٧٦ رقم ١٩٤) .
- (١٢) (١٤/٣٠٩ رقم ٦٣٩٩) .
- (١٣) ليست بالأصل .

[١/٦٣٥٩] قال مسدد : وثنا أبو الأحوص ، ثنا أبو إسحاق عن عبد الله بن غالب قال : قال حذيفة - رضي الله عنه - : « محمد سيد الناس يوم القيامة »^(١) .

[٢/٦٣٥٩] رواه أحمد بن حنبل^(٢) : ثنا وكيع ، عن إسرائيل قال : قال أبو إسحاق ، عن عبد الله بن غالب ، عن حذيفة قال : « سيد ولد آدم يوم القيامة محمد ﷺ » .

[٣/٦٣٥٩] قال^(٣) : وثنا حجاج وحسين بن محمد قالا : ثنا شريك بن أبي إسحاق . . . فذكره .

[٤/٦٣٥٩] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤) : ثنا أبو يحيى زكريا بن عدي التيمي ، أبنا سلام ، عن أبي إسحاق . . . فذكره .

[٥/٦٣٥٩] قال^(٤) : وثنا [٥/٢٠٠-ب] عبد العزيز بن أبان ، ثنا سلام ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الله بن غالب ، عن حذيفة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا سيد الناس يوم القيامة » .

[٦٣٦٠] وقال عبد بن حميد^(٥) : ثنا محمد بن الفضل ، ثنا حماد بن سلمة ، ثنا علي بن زيد ، عن أبي نضرة ، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ [قال :^(٦)] « أنا أول من تنشق عنه الأرض » .

قلت : علي بن زيد بن جدعان ضعيف لكن يتقوى بحديث عبد الله بن سلام الآتي .

[٦٣٦١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٧) : ثنا عبد العزيز بن أبان ، ثنا عامر ابن يساف ، عن أيوب بن عتبة ، عن عائشة قالت : « قلت : يا رسول الله ، أنت سيد العرب ؟ قال : أنا سيد ولد آدم ولا فخر ، وآدم تحت لوائي ولا فخر » .

[١/٦٣٦٢] وقال أبو يعلى الموصلي^(٨) : ثنا عمرو بن محمد الناقد ، ثنا عمرو بن عثمان الكلابي ، ثنا موسى بن أعين ، عن معمر بن راشد ، عن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب ، عن [بشر]^(٩) بن شغاف ، عن عبد الله بن سلام - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

(١) قال في المختصر (٧٨/٩ رقم ٧١٢٢) : رواه مسدد والحارث بن أبي أسامة وأحمد بن حنبل موقوفاً ، ورواه ثقات ، ومسدد مراسلاً .

(٢) مسند أحمد (٣٨٨/٥) .

(٤) البغية (٢٨٣ رقم ٩٣٥) .

(٣) البغية (٢٨٣ رقم ٩٣٦) .

(٦) زيادة من المنتخب .

(٥) المنتخب (٢٣١ رقم ٦٩٥) .

(٨) (٤٨٠/١٣ - ٤٨١ رقم ٧٤٩٣) .

(٧) البغية (٢٨٣ رقم ٩٣٧) .

(٩) تصحف في «الأصل» إلى : شبر . والصواب ما في مسند أبي يعلى . وهو مترجم في «تهذيب الكمال» (١٢٩/٤) .

«أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر، وأول من تنشق عنه الأرض، وأول شافع ومشفع، ييدي لواء الحمد، تحتي آدم فمن دونه»^(١).

[٢/٦٣٦٢] رواه ابن حبان في صحيحه^(٢): ثنا أبو يعلى الموصلي . . . فذكره .

٢٠ - باب فيما ضرب له من المثل ﷺ عليه

[١/٦٣٦٣] قال أحمد بن منيع: ثنا عبد الملك، ثنا حماد، عن علي، عن يوسف، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - «أن رسول الله ﷺ أتاه فيما يرى النائم ملكان قعد أحدهما عند رأسه، والآخر عند رجله، فقال الذي عند رجله للذي عند رأسه: اضرب مثل هذا ومثل أمته. فقال: إن مثل هذا ومثل أمته كمثل قوم سفر انتهوا رأس مفازة، ولم يكن معهم من الزاد ما يقطعون به المفازة ولا ما يرجعون، فبينما هم كذلك إذ أتاهم رجل مرجل في حلة حبرة، فقال: أرأيتم إن وردت بكم رياضاً معشبة، وحياضاً رواء تتبعوني؟ قالوا: نعم. فانطلق بهم فأوردهم رياضاً معشبة، وحياضاً رواء، فأكلوا وشربوا وسمنوا، فقال لهم: ألم ألقكم على تلك الحال، فجعلتم لي إن وردت بكم رياضاً معشبة وحياضاً أن تتبعوني؟ قالوا: بلى. قال: فإن بين أيديكم رياضاً هي أعشب من هذه، وحياضاً هي أروى من هذه، فاتبعوني. قال: فقالت طائفة: صدق والله لتتبعنه، وقالت طائفة: قد رضينا بهذا نقيم عليه»^(٣).

[٢/٦٣٦٣] رواه عبد بن حميد^(٤): ثنا [الحسن بن موسى]^(٥) ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران . . . فذكره .

[٣/٦٣٦٣] ورواه أحمد بن حنبل^(٦): ثنا حسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة . . . فذكره .

قلت: مدار الإسناد على علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف .

وتقدم في كتاب التفسير .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٥٤): رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه عمرو بن عثمان الكلابي وثقه ابن حبان على ضعفه، وبقية رجاله ثقات .

(٢) (١٤/٣٩٨ رقم ٦٤٧٨) .

(٣) قال الهيثمي (٨/٢٦٠): رواه أحمد والطبراني والبخاري، وإسناده حسن .

(٤) المنتخب (٢٢٢ - ٢٢٣ رقم ٦٦٧) .

(٥) بالأصل: حبان بن موسى . وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه عن المنتخب .

(٦) مسند أحمد (١/٢٦٧) .

٢١ - [٥/٢٠١-١] باب في تكفل الله عز وجل له بالعصمة

[١/٦٣٦٤] قال أبو داود الطيالسي^(١): ثنا شعبة، عن أبي إسرائيل، عن جعدة «شهدت النبي ﷺ وأتى برجل فقيل: يا رسول الله، هذا أراد أن يقتلك. فقال له رسول الله ﷺ: لم ترع، لم ترع، إنك لو أردت ذلك لم يسطك الله علي^(٢)».

[٢/٦٣٦٤] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): ثنا وكيع، عن شعبة، ثنا أبو إسرائيل أن شيخهم جعدة قال: «بلغ النبي ﷺ أن رجلا قال: لأقتلنه فجعل أصحابه يتناولونه، فقال النبي ﷺ: لم ترع، لم ترع...» فذكره.

[٣/٦٣٦٤] ورواه أبو يعلى الموصلي: ثنا أبو خيثمة، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، ثنا شعبة، ثنا أبو إسرائيل في بيت قتادة، سمعت جعدة قال: «رأيت رسول الله ﷺ ورجل يقص عليه رؤيا فذكر من عظمه وسمنه، قال له رسول الله ﷺ: لو كان هذا في غير هذا كان خيرا لك^(٤)».

[٤/٦٣٦٤] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥): ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، أبنا [أبو] إسرائيل، سمعت جعدة «سمعت رسول الله ﷺ ورأى رجلا سميئا فجعل النبي ﷺ يومئ إلى بطنه ويقول: لو كان هذا في غير هذا كان خيرا لك. قال: وأتى النبي ﷺ برجل فقالوا: إن هذا أراد أن يقتلك. فقال له النبي ﷺ: لم ترع لم ترع...»^(٦) فذكره.

ورواه ابن أبي الدنيا والطبراني^(٨) بإسناد جيد، والحاكم^(٩) والبيهقي^(١٠).

وتقدم في كتاب الأطعمة في باب الإمعان من الشبع.

(١) (١٧٢) رقم (١٢٣٦).

(٢) زاد هنا في مسند الطيالسي قتلى.

(٣) (٢٦٩/٢) رقم (٧٦٣).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٨٠/٧): رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٥) مسند أحمد (٤٧١/٣). (٦) من المسند.

(٧) وقال الهيثمي في المجمع (٢٢٧/٨): رواه أحمد، والطبراني باختصار، ورجاله رجال الصحيح غير أبي إسرائيل الجشمي، وهو ثقة.

(٨) المعجم الكبير (٢٨٤/٢) رقم (٢١٨٣-٢١٨٥).

(٩) المستدرک (٣١٧/٤).

(١٠) شعب الإيمان (٢٧٢/١٠) رقم (٥٢٧٨).

[١/٦٣٦٥] وقال إسحاق بن راهويه^(١) : أبنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثني محمد بن عبد الله بن قيس بن مخزومة ، عن الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب ، عن أبيه ، عن جده علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما هممت بقبيح مما كان أهل الجاهلية يهمون به ، إلا مرتين من الدهر ، كليهما يعصمني الله منها : قلت ليلة لفتى^(٢) معي من قريش بأعلى مكة في أغنام (لأهلنا)^(٣) يرهاها : (انصرف)^(٤) إلى غنمي حتى أسمر هذه الليلة بمكة ، كما يسمر الفتيان ، قال : نعم . فخرجت فجتت أدنى دار من دور مكة ، سمعت غناء وضرب دفوف ومزامير ، فقلت : ما هذا؟! فقالوا : فلان تزوج فلانة - لرجل من قريش تزوج امرأة من قريش - فلهوت بذلك الغناء وبذلك الصوت حتى غلبتني عيني ، فما أيقظني إلا مس الشمس ، فرجعت إلى صاحبي حتى قال : ما فعلت؟ فأخبرته [٥/٢٠١-ب] ثم قلت ليلة أخرى مثل ذلك ففعل فخرجت فسمعت مثل ذلك ، فقبل لي مثلما قبل لي ، فلهوت بما سمعت حتى غلبتني عيني ، فما أيقظني إلا مس الشمس ، ثم رجعت إلى صاحبي فقال : ما فعلت؟ قلت : ما فعلت شيئاً . قال رسول الله ﷺ : فوالله ما هممت بعدهما بسوء مما يعمل أهل الجاهلية حتى أكرمني الله بنبوته . »

قلت : هكذا رواه محمد بن إسحاق في السيرة ، وهذه الطريق حسنة جلييلة ، ولم أره في شيء من المسانيد الكبار إلا في مسند إسحاق ، وهو حديث حسن متصل ورجاله ثقات^(٥) .

[٢/٦٣٦٥] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٦) : أبنا عمر بن محمد الهمداني ، ثنا أحمد ابن المقدم العجلي ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، ثنا محمد بن عبد الله بن قيس . . . فذكره .

[١/٦٣٦٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(٧) : ثنا زهير ، ثنا عبد الله بن جعفر ، ثنا عبيد الله ، عن عبد الكريم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : « قال أبو جهل : لئن

(١) المطالب العالية (٤/٣٦١ رقم ٤٢٠٨) .

(٢) زاد هنا في المطالب : كان .

(٣) في المطالب : لأهله . وما هنا أجود .

(٤) في المطالب : أبصر .

(٥) هذا كلام الحافظ بنصه في المطالب .

(٦) (١٤/١٦٩-١٧٠ رقم ٦٢٧٢) .

(٧) (٤/٤٧١-٤٧٢ رقم ٢٦٠٤) .

رأيت محمدًا يصلي عند الكعبة لآتينه حتى أطأ على عنقه . فقال رسول الله ﷺ : لو فعل لأخذته الملائكة عيانًا ، ولو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا ، ولو خرج الذين يباهلون رسول الله ﷺ لرجعوا لا يجدون أهلا ولا مالا»^(١) .

[٢/٦٣٦٦] رواه عبد بن حميد مختصرًا فقال : أبنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن عبد الكريم الجزري ، عن عكرمة ، عن ابن عباس « في قوله تعالى : ﴿سندع الزبانية﴾^(٢) قال : قال أبو جهل : لئن رأيت محمدًا يصلي لأطأن على عنقه . فقال النبي ﷺ : لو فعل لأخذته الملائكة عيانًا » .

[٣/٦٣٦٦] ورواه الترمذي في الجامع^(٣) : عن عبد بن حميد به .

وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب .

[٦٣٦٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٤) : وثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير بن عبد الحميد الضبي ، عن سفيان الثوري ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر بن عبد الله قال : « كان رسول الله ﷺ يشهد مع المشركين مشاهدتهم قال : فسمع ملكين خلفه وأحدهما يقول لصاحبه : اذهب بنا حتى تقوم خلف رسول الله ﷺ فقال : كيف تقوم خلفه وإنما عهده باستلام الأصنام [قبل !؟]^(٥) قال : فلم [يكن]^(٦) بعد ذلك يشهد مع المشركين مشاهدتهم»^(٧) .

[٦٣٦٨] قال أبو يعلى الموصلي^(٨) : وثنا محمد بن عباد ، ثنا سفيان ، حدثني إبراهيم بن يحيى ، عن الحكم بن أبان ، عن عكرمة قال : قال ابن عباس - رضي الله عنهما - : « ما أمن من خلقه أحد إلا محمد ﷺ قال : ﴿ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر﴾^(٩) وقال

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٨/٨) قلت - في الصحيح طرف من أوله - : رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح .

(٢) العلق : ١٨ .

(٣) (٥/٤٤٣-٤٤٤ رقم ٣٣٤٨) .

(٤) (٣/٣٩٨ رقم ١٨٧٧) .

(٥) من مسند أبي يعلى .

(٦) زيادة من المختصر ، وفي مسند أبي يعلى : يُعَدُّ .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢٣/٦) : رواه أبو يعلى ، وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل ، وهو سبغ الحفظ ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وقال أيضًا (٨/٢٢٦) : رواه أبو يعلى ، وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل ، ولا يحتمل هذا من مثله إلا أن يكون يشهد تلك المشاهد للإنكار ، وهذا يتجه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٨) (٩) الفتح : ٢ .

(٩) (٥/٩٦ رقم ٢٧٠٥) .

للملائكة: ﴿ومن يقل منهم إني إله من دونه فذلك نجزيه جهنم﴾ (١) «(٢)» .

[١/٦٣٦٩] قال أبو يعلى (٣): وثنا محمد بن منصور بن موسى الطوسي، ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا عبدالسلام بن حرب، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «لما نزلت «تبت يدا أبي لهب» جاءت امرأة أبي لهب إلى النبي ﷺ ومعه أبو بكر، فلما رآها أبو بكر قال: يا رسول الله، إنها امرأة بذينة وأخاف أن تؤذيك، فلو قمت. قال: إنها لن تراني. فجاءته فقالت: يا أبا بكر، إن صاحبك هجاني! قال: ما يقول الشعر. قالت: أنت عندي مصدق. وانصرفت، قلت: يا رسول الله، لم ترك. قال: ما زال ملك يسترني [منها] (٤) بجناحه» (٥).

[٢/٦٣٦٩] رواه البزار في مسنده (٦): ثنا إبراهيم بن سعيد [٥/٢٠٢-أ] الجوهري، ثنا أبو أحمد الزبيري... فذكره.

[٣/٦٣٦٩] ورواه ابن حبان في صحيحه (٧): ثنا أبو يعلى الموصلي... فذكره. وتقدم في التفسير.

وله شاهد من حديث أسماء بنت أبي بكر الصديق، وتقدم بطرقه في كتاب التفسير في سورة «تبت يدا أبي لهب».

[٦٣٧٠] قال أبو يعلى (٨): وثنا موسى بن محمد بن حيان، ثنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، ثنا موسى بن مطير، حدثني أبي، عن عائشة قالت: حدثني أبو بكر - رضي الله عنه - قال: «جاء رجل من المشركين حتى استقبل رسول الله ﷺ بعورته يبول، قال: قلت: يا رسول الله، أليس الرجل يرانا؟! قال: لو رآنا لم يستقبلنا بعورته - يعني: وهما في الغار» (٩).

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف موسى بن مطير - بالراء.

(١) الأنبياء: ٢٩.

(٢) قال في المختصر (٣/ق ٣١-أ): رواه أبو يعلى بإسناد فيه نظر.

قلت: وتحرف قوله «فيه نظر» في المطبوع (٨٠/٩ رقم ٧١٣١) إلى «فيه مطرف»!

(٣) (١/٣٣-٣٤ رقم ٢٥، ٤/٢٤٦ رقم ٢٣٥٨). (٤) من مسند أبي يعلى.

(٥) قال الهيثمي في الجمع (٧/١٤٤): رواه أبو يعلى والبزار بنحوه، وقال البزار: إنه حسن الإسناد. قلت: ولكن فيه عطاء بن السائب وقد اختلط.

(٦) البحر الزخار (١/٦٨ رقم ١٥).

(٨) (١/٤٦-٤٧ رقم ٤٦).

(٩) قال الهيثمي في الجمع (٦/٥٤-٥٥): رواه أبو يعلى، وفيه موسى بن مطير، وهو متروك.

٢٢ - باب البيان بأن النبي ﷺ لما مس الصنم

إنما مسه موبخاً لعابديه

[٦٣٧١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا يعلى بن عبيد، عن صالح بن حيان، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: «دخل جبريل المسجد الحرام فطفق يتقلب [فبصر]^(٢) بالنبي ﷺ نائماً في ظل الكعبة فأيقظه، فقام وهو ينفض رأسه ولحيته من التراب، فانطلق به من باب بني شيبة فتلقاهما ميكائيل فقال جبريل لميكائيل: ما منعك أن تصافح النبي ﷺ؟! فقال: أجد من ريحه ريح النحاس. فكأن جبريل أنكر ذلك. فقال: أفعلت ذلك؟ فكأن النبي ﷺ نسي، ثم ذكر فقال: صدق أخي، مررت أول أمس على إساف ونائلة، فوضعت يدي على أحدهما فقلت: إن قوماً رضوا بكما إلهاً مع الله قوم سوء».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف صالح بن حيان.

٢٣ - باب في خصائصه ﷺ

فيه حديث سلمان الطويل المذكور في باب ما كان عند أهل الكتاب من أمر نبوته.

[١/٦٣٧٢] وقال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا المسعودي، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله - رضي الله عنه - قال: «إن الله - تبارك وتعالى - نظر في قلوب العباد فاختر محمدًا ﷺ وبعثه برسالته وانتخبه بعلمه، ثم نظر في قلوب الناس بعده فاختر له أصحابه فجعلهم أنصار دينه ووزراء نبيه، فما رآه المؤمنون حسناً فهو عند الله حسن وما [رأوه]^(٤) قبيحاً فهو عند الله قبيح».

[٢/٦٣٧٢] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا المقرئ، ثنا المسعودي... فذكره.

[٣/٦٣٧٢] قال: وثنا سفيان، عن الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن عبد الله بن مسعود قال: «إن الله نظر في قلوب العباد، فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد؛ فاصطفاه لنبوته، وابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ؛ فوجد قلب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم أنصار دينه...»^(٥) فذكره.

(١) المطالب العالية (٤/٣٦٢-٣٦٣ رقم ٤٢١١).

(٢) من المطالب والمختصر.

(٣) (٣٣ رقم ٢٤٦).

(٤) بالأصل: رآه.

(٥) قال في المختصر (٩/٨٢ رقم ٧١٣٥): رواه الطيالسي وابن أبي عمر، ورواها ثقات.

[١/٦٣٧٣] [٥/٢٠٢-ب] قال الطيالسي^(١) : وثنا المسعودي ، عن عاصم ، عن أبي وائل ، عن عبد الله - رضي الله عنه - قال : « إن الله - تبارك وتعالى - اتخذ إبراهيم خليلاً ، وإن صاحبكم خليل الله ، وإن نبي الله محمداً أكرم الخلائق على الله يوم القيامة ، ثم قرأ ﴿عسى أن يعثك ربك مقاماً محموداً﴾^(٢) »^(٣) .

[٢/٦٣٧٣] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) : ثنا علي بن حفص المدائني ، عن المسعودي . . . فذكره .

[٣/٦٣٧٣] ورواه أحمد بن منيع : ثنا حسين بن محمد ، ثنا المسعودي . . . فذكره .

[٤/٦٣٧٣] قال : وثنا أبو أحمد ، ثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله . . . فذكره ، وزاد « وإن محمداً سيد ولد آدم ، وسيد الناس يوم القيامة » .

[١/٦٣٧٤] وقال مسدد : ثنا يحيى ، عن محمد بن عجلان ، سمعت أبي يحدث عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « تنام عيني ، ولا ينام قلبي » .

[٢/٦٣٧٤] رواه ابن حبان في صحيحه^(٥) : أبنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف ، ثنا أبو قدامة عبيد الله بن سعيد ، ثنا يحيى القطان ، عن ابن عجلان . . . فذكره .

[١/٦٣٧٥] قال مسدد^(٦) : وثنا أبو عوانة ، عن زياد بن علاقة ، عن شريك بن طارق قال : قال رسول الله ﷺ : « ما منكم من أحد إلا ومعه شيطان . قالوا : ومعك ؟ قال : ومعى إلا أن الله أعانني عليه فأسلم ، وما منكم من أحد يدخله عمله الجنة . قالوا : ولا أنت ؟ قال : ولا أنا إلا أن يتغمدني ربي منه برحمة » .

[٢/٦٣٧٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(٧) : ثنا سفيان ، ثنا أبي ، عن جدي ، عن زياد بن علاقة ، عن شريك بن طارق النخعي قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره إلى قوله « فأسلم » دون باقيه^(٨) .

(١) (٣٤ رقم ٢٥٢) .

(٢) الإسراء : ٧٩ .

(٣) قال في المختصر (٩/٧١٣٦) : رواه أبو داود الطيالسي وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع بسند رواه ثقات .

(٤) (٢٢٥-٢٢٦ رقم ٣٣٣) .

(٥) (١٤/٢٩٧-٢٩٨ رقم ٦٣٨٦) .

(٦) المطالب العالية (٤/٢١٥ رقم ١/٣٨٥٣) .

(٧) المطالب العالية (٤/٢١٥ رقم ٢/٣٨٥٣) .

(٨) قال الهيثمي في الجمع (٨/٢١٥) : رواه الطبراني والبرار ، ورجال البزار رجال الصحيح .

[٣/٦٣٧٥] ورواه البزار^(١) : ثنا بشر بن معاذ العقدي، ثنا أبو عوانة... فذكر مثل حديث أبي يعلى الموصلي.

قال البزار: لا نعلم روى شريك إلا هذا وآخر.

قلت: هذا إسناد صحيح.

[٤/٦٣٧٥] رواه ابن حبان في صحيحه^(٢) قال: أبنا بكر بن محمد بن عبد الوهاب القزاز بالبصرة، ثنا بشر بن معاذ العقدي... فذكره.

[١/٦٣٧٦] قال مسدد^(٣): وثنا يحيى (عن شعبة)^(٤) عن سفيان، عن أبيه، عن أبي يعلى، عن الربيع بن خثيم قال: «لا أفضل على محمد ﷺ [أحدًا]^(٥) ولا أفضل على إبراهيم خليل ربي - عز وجل - [أحدًا]^(٥)».

[٢/٦٣٧٦] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦) قال: ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا الثوري، عن أبيه، عن منذر الثوري، عن الربيع بن خثيم قال... فذكره.

[١/٦٣٧٧] وقال الحميدي^(٧): ثنا سفيان، ثنا ابن أبي حسين، عن شهر بن حوشب أنه سمع أسماء بنت يزيد تقول: «بايعت رسول الله ﷺ في نسوة فقال: فيما [استطعتن]^(٨) فقلنا: يا رسول الله، بايعنا. فقال: إني لا أصافحك، إنما أخذ عليك ما أخذ الله - عز وجل».

[٢/٦٣٧٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٩): ثنا زهير، ثنا عثمان بن عمر، ثنا إبراهيم بن عبد الرحمن السامي، حدثني شهر بن حوشب أنه لقي أسماء بنت يزيد [قال: فحدثتني]^(١٠) «أنها بايعت رسول الله ﷺ يوم بايع النساء قالت: فمددت يدي لأبايعه فقبض يده وقال: لا أصافح النساء، ولكن إنما أخذ عليهن بالقول».

(١) مختصر زوائد البزار (٢/٢٧٧) رقم (١٨٦٠).

(٢) (١٤/٣٢٦) رقم (٦٤١٦).

(٣) المطالب العالية (٤/٢١٦-٢١٧) رقم (١/٣٨٥٨).

(٤) ليست في المطالب.

(٥) في «الأصل»: أحد. والمثبت من البغية.

(٦) البغية (٢٨٤) رقم (٩٤١).

(٧) (١/١٨١) رقم (٣٦٨).

(٨) في «الأصل»: استطعتي. والمثبت من مسند الحميدي.

(٩) المطالب العالية (٢/١٦٣ - ١٦٤) رقم (٢/١٦٠١).

(١٠) من المطالب، وفي «الأصل»: قالت: فحدثني. وهو تحريف.

[٣/٦٣٧٧] قال^(١): وثنا أبو كريب، ثنا محمد بن ربيعة، عن مستقيم بن عبد الملك، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد قالت: «كان رسول الله ﷺ لا يصابح النساء».

[٤/٦٣٧٧] [٥/٢٠٣-أ] ورواه أحمد بن حنبل^(٢): ثنا وكيع، ثنا عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد قالت: قال رسول الله ﷺ: «إني لست أصابح النساء».

هذا حديث حسن، شهر بن حوشب مختلف فيه، وثقه أحمد بن حنبل وابن معين والعجلي ويعقوب بن شيبة، ولينه النسائي، وضعفه ابن حزم والبيهقي، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح، وابن أبي حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن القرشي النوفلي، وتقدم في الإيمان في باب بيعة النساء.

[٦٣٧٨] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا سفيان، عن ابن جدعان قال: قال فلان - رجل من أصحاب النبي ﷺ - : «(أتى) رسول الله ﷺ صفته في التوراة عندي أحمد المختار، مولده مكة، ومهاجره المدينة - أو قال: طيبة - أمته الحامدون لله على كل حال - وربما قال: على كل شرف - صفوفهم في القتال صفوفهم في الصلاة، أناجيلهم صدورهم - وربما قال: قلوبهم - ليوث بالنهار، رهبان بالليل، ليس بصخاب في الأسواق».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان.

[٦٣٧٩] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: وثنا حسين، ثنا زائدة، عن المختار بن فلفل، عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما صدق نبي من الأنبياء ما صدقت إن من الأنبياء نبي ما صدقه من أمته غير رجل واحد»^(٤).

[٦٣٨٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا هشيم، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت فواتح الكلام وجوامعه وخواتمه. قال: فقلنا: علمنا مما علمك الله: فعلمنا التشهد».

وتقدم في الصلاة في باب التشهد.

(١) المطالب العالية (٢/١٦٤) رقم (٣/١٦٠١). (٢) مسند أحمد (٦/٤٥٩).

(٣) كذا بالأصل! ومثله في المختصر، وصوبها في الحاشية بقوله لعلها: إني رأيت (٢/١٢٧) ويحتمل: إن.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (١/١٨٨) رقم (١٩٦) من طريق حسين - وهو ابن علي - به.

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٢٩٤).

[٦٣٨١] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): وثنا علي بن مسهر، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: (أنا خاتم) ^(٢) ألف نبي أو أكثر، وإنه ليس من نبي بعث إلى قوم إلا ينذر قومه الدجال، وإنه قد بين لي ما لم يتبين لأحد، وإن الدجال أعور، وإن ربكم ليس بأعور».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف مجالد بن سعيد.

وستأتي له شواهد، وسيأتي في كتاب الفتن.

[٦٣٨٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): وثنا المعلى بن منصور، ثنا صدقة بن خالد، عن عمرو بن شراحيل، عن بلال بن سعد، عن أبيه - وكانت له صحبة - قال: «قيل: يا رسول الله، أي الناس خير؟ قال: أنا وأقراني. قلنا: ثم من؟ قال: القرن الثاني، ثم القرن الثالث، ثم يجيء قوم يحلفون من قبل أن يستحلفوا، ويشهدون من قبل أن يستشهدوا، ويؤتمنون فلا يؤدون».

وله شاهد من حديث بريدة الأسلمي، وسيأتي في كتاب المناقب في باب من صحب النبي ﷺ.

[١/٦٣٨٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): وثنا إسحاق بن منصور، عن منصور بن أبي الأسود، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله - رضي الله عنه - قال: «كان ينام رسول الله ﷺ وهو ساجد فما يعرف نومه إلا بنفخه، ثم يقوم فيمضي في صلاته».

[٢/٦٣٨٣] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا أبو خيثمة قال: ثنا سعيد بن [سليمان] ^(٦) ثنا منصور بن أبي الأسود... فذكره.

[٣/٦٣٨٣] قال ^(٧): وثنا أبو خيثمة، ثنا محمد بن خازم، عن حجاج، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال: «كان رسول الله ﷺ ينام مستلقياً حتى ينفخ، ثم

(١) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٥/١٢٨ رقم ١٩٣٠١).

(٢) في المصنف: أنا أختم.

(٣) (٢/٢٣٥ رقم ٧٢٤).

(٤) (١/٢٤٧ رقم ٣٦٩).

(٥) (٩/٢٥٠-٢٥١ رقم ٥٣٧٠).

(٦) بالأصل: سليم. والتصويب من مسند أبي يعلى.

(٧) مسند أبي يعلى (٩/١٤٥-١٤٦ رقم ٥٢٢٤).

يقوم فيصلي ولا [٥/٢٠٣-ب] يتوضأ»^(١) .

[٤/٦٣٨٣] قال^(٢) : وثنا عبد الله بن عامر ، ثنا ابن أبي زائدة ، عن حجاج ، عن فضيل ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : « نام النبي ﷺ حتى نفخ ، ثم قام فصلى . قال : فذكرت ذلك لعطاء فقال : إن النبي ﷺ لم يكن كغيره » .

قلت : رواه ابن ماجه في سننه^(٣) باختصار .

[٦٣٨٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة : وثنا أبو الأحوص ، عن منصور ، عن رجل قال : قالت عائشة - رضي الله عنها - : « ما رأيت رسول الله ﷺ منتصراً من مظلمة قط ، وكان إذا انتهك شيء من محارم الله كان أشدهم في ذلك » .

هذا إسناد ضعيف ؛ لجهالة تابعيه .

[١/٦٣٨٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة : وثنا وكيع ، ثنا الأعمش ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال : « إنما كانت النافلة للنبي ﷺ » .

[٢/٦٣٨٥] رواه أبو يعلى الموصلي : ثنا محمد بن علي ، سمعت أبي يقول : أبنا الحسين ابن واقد ، عن أبي غالب ، عن أبي أمامة قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « من وضع الوضوء مواضعه فإن قعد قعد مغفوراً له ، وإن قام إلى الصلاة قام إلى فضيلة . قال رجل : إلى نافلة ؟ قال : لا ، النافلة للنبي ﷺ خاصة » .

[٣/٦٣٨٥] ورواه أحمد بن حنبل^(٤) : ثنا يزيد بن هارون ، أبنا [سليمان بن حيان]^(٥) ثنا أبو غالب ، سمعت أبا أمامة يقول : « إذا وضعت الطهور مواضعه قعدت مغفوراً لك ، وإن قام يصلي كانت له فضيلة وأجر ، وإن قعد قعد مغفوراً له . فقال له رجل : يا أبا أمامة ، إن قام فصلى تكون له نافلة؟ قال : لا ، إنما النافلة للنبي ﷺ ، كيف تكون له نافلة وهو يسعى في الذنوب والخطايا؟ تكون له فضيلة وأجر » .

وله شاهد من حديث عائشة رواه أحمد بن حنبل في مسنده .

(١) قال الهيثمي في الجمع (٢٦٦/٨) : قلت - رواه ابن ماجه غير قوله « مستلقياً » - : رواه أبو يعلى والبخاري ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح .

(٢) مسند أبي يعلى (٢٨٣/٩) رقم (٥٤١١) .

(٣) (١٦٠/١) رقم (٤٧٥) . (٤) مسند أحمد (٢٥٥/٥) .

(٥) بالأصل : سليمان بن حسان . وفي المسند : « سليم بن حيان » والصواب : سليمان بن حيان كما في الأطراف (٧٦٩٠) .

[١/٦٣٨٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة : وثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن سلمة ، عن كريب ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - : « أن النبي ﷺ نام حتى نفخ ، ثم قام فصلى » .

[٢/٦٣٨٦] رواه عبد بن حميد^(١) : أخبرني أبو الوليد ، ثنا حماد بن سلمة [عن حميد وأيوب]^(٢) عن عكرمة ، عن ابن عباس : « أن النبي ﷺ نام حتى سمع له غطيظ ، فقام فصلى ولم يتوضأ . قال عكرمة : إن النبي ﷺ كان محفوظًا » .

[٣/٦٣٨٦] ورواه أبو يعلى الموصلي : ثنا عبدالرحمن بن صالح الأزدي ، ثنا حفص ، عن أشعث ، عن أبي هبيرة ، عن سعيد ، عن ابن عباس : « أن النبي ﷺ نام وهو جالس ثم نفخ ، ثم جاء بلال فأذنه بالصلاة ، فخرج فصلى ولم يتوضأ » .

قلت : رواه أبو داود^(٣) والترمذي^(٤) وابن ماجه^(٥) بغير هذا اللفظ .

[١/٦٣٨٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) : وثنا زيد بن الحباب ، عن حسين بن واقد ، عن عبدالله بن بريدة ، عن أبيه « أن سلمان لما قدم المدينة أتى النبي ﷺ بهدية على طبق فوضعها بين يديه ، فقال : ما هذه ؟ قال : صدقة عليك وعلى أصحابك . قال : إني لا أكل الصدقة . فرفعه ، ثم أتاه من الغد بمثلها . فقال : ما هذه ؟ قال : هدية لك . فقال رسول الله ﷺ لأصحابه : كلوا »^(٧) .

[٢/٦٣٨٧] رواه أبو يعلى الموصلي : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره .

[٣/٦٣٨٧] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٨) مطولاً : عن زيد بن الحباب ، عن الحسين بن واقد ، عن عبدالله بن بريدة ، عن أبيه قال « جاء سلمان إلى رسول الله ﷺ حين قدم المدينة بمائدة عليها رطب فوضعها بين يدي رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : ما هذا يا سلمان ؟ قال : صدقة عليك وعلى أصحابك . قال : ارفعها ؛ فإننا لا نأكل الصدقة . فرفعه وجاء من الغد بمثله فوضعه بين يديه فقال : ما هذا يا سلمان ؟ [٥/٢٠٤ق-أ] قال : صدقة عليك وعلى أصحابك . قال : ارفعها ؛ فإننا لا نأكل الصدقة . فجاء من الغد بمثله فوضعه بين

(١) المنتخب (٢٠٩-٢١٠ رقم ٦١٦) .

(٢) زيادة من المنتخب .

(٣) (١٣٩/١ رقم ٢٠٢) .

(٤) (١١١/١ رقم ٧٧) .

(٥) (١٦١/١ رقم ٤٧٦) .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (٥٥١/٦-٥٥٢ رقم ٢٠١٥) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٩٠/٣) : رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله ثقات .

(٨) مسند أحمد (٣٥٤/٥) .

يديه يحمله ، فقال : ما هذا يا سلمان ؟ قال : هدية لك . فقال رسول الله ﷺ : (انشطوا)^(١) قال : فنظر إلى الخاتم الذي على ظهر رسول الله ﷺ فأمن به ، وكان لليهود فاشتره رسول الله ﷺ بكذا وكذا درهمًا ، وعلى أن يغرس نخلا ؛ فيعمل سلمان فيها حتى يطعم . قال : فغرس رسول الله ﷺ النخل إلا نخلة واحدة غرسها عمر - رضي الله عنه - قال : فحملت النخل من عامها ولم تحمل النخلة فقال رسول الله ﷺ : ما شأن هذه ؟ قال عمر : أنا غرستها يا رسول الله . قال : فنزعها رسول الله ﷺ ثم غرسها فحملت من عامها .

هذا حديث صحيح .

رواه الطبراني^(٢) والترمذي في الشمائل^(٣) والحاكم^(٤) وقال : صحيح على شرط مسلم . انتهى .

وقد تقدم هذا الحديث في كتاب الزكاة بتمامه مع جملة أحاديث من هذا النوع .

[٦٣٨٨] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٥) : ثنا محمد بن عمر ، ثنا عمر بن عثمان الخزومي ، عن سلمة بن عبد الله بن سلمة ، عن أبيه ، عن جده : « أن النبي ﷺ لما خطب أم سلمة قال : مري ابنك أن يزوجك - أو قال : يزوجه ابنها - وهو يومئذ صغير لم يبلغ » .

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف محمد بن عمر الواقدي .

[٦٣٨٩] قال الحارث^(٦) : وثنا عبد العزيز بن أبان ، ثنا مهدي بن ميمون ، ثنا محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب ، عن بشر بن شغاف ، سمعت عبدالله بن سلام يقول : « إن أكرم خلق الله عليه أبو القاسم ﷺ وإن الجنة في السماء ، وإن النار في الأرض ، فإذا كان يوم القيامة بعث الله الخليقة أمة [أمة]^(٧) [ونبي نبي]^(٨) حتى يكون أحمد وأمه آخر الأمم مركزًا ، ثم يوضع جسر على جهنم ، ثم ينادي مناد : أين أحمد وأمه ؟ فيقوم وتتبعه أمته برها وفاجرها » .

(٢) المعجم الكبير (٦/٢٢٨) رقم (٦٠٧٠) .

(٤) المستدرک (١٦/٢) .

(٦) البغية (٢٨٣-٢٨٤) رقم (٩٣٩) .

(١) في المسند : ابسطوا .

(٣) الشمائل (٣٧) رقم (٢٠) .

(٥) البغية (٢٨٥) رقم (٩٤٩) .

(٧) من البغية .

(٨) كذا بالأصل والبغية ، وهو وجه في رسم المنصوب ، وثابت في « الصحيح » في مقدار زكاة الفطر وصوبه محقق البغية : ونيئًا نبيًا .

[٦٣٩٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(١) : حدثنا محمد بن عباد ، ثنا سفیان ، حدثني إبراهيم بن يحيى ، عن الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : « ما أمن الله أحدًا من خلقه إلا محمدًا قال : ﴿ ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ﴾^(٢) وقال للملائكة : ﴿ ومن يقل منهم إني إله من دونه فذلك نجزيه جهنم ﴾^(٣) »^(٤) .
في إسناده نظر .

[٦٣٩١] قال أبو يعلى^(٥) : وثنا أبو خيثمة ، ثنا يزيد بن هارون ، ثنا حماد بن سلمة ، عن الأزرق بن قيس ، عن ذكوان ، عن أم سلمة قالت : « صلى رسول الله ﷺ العصر ، ثم دخل بيتي ، فصلى ركعتين ، قلت : يا رسول الله ، صليت صلاة لم تكن تصلها ! فقال : قدم علي مال فشغلت عن ركعتين كنت أركعهما بعد الظهر فصليتهما الآن . فقلت : يا رسول الله ، أفنقضيهما إذا فاتتنا؟ قال : لا . »

قلت : أخرجته لقولها : « أفنقضيهما إذا فاتتنا؟ قال : لا . »

[١/٦٣٩٢] قال أبو يعلى : وثنا هارون بن عبدالله الحمال ، ثنا ابن أبي فديك ، عن عبيد الله بن عبد الله بن موهب ، عن عباس بن عبد الرحمن بن ميناء الأشجعي ، عن عوف ابن مالك - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « أعطينا أربعا لم يعطهن أحد كان قبلنا ، وسألت ربي الخامسة فأعطانها [٥/ق/٢٠٤-ب] كان النبي ﷺ يبعث إلى قريته لا يعدوها ، وبعث كافة للناس ، وأرهب منا عدونا مسيرة شهر ، وجعلت الأرض لنا طهورًا ومسجدًا ، وأحل لنا الخمس ولم يحل لأحد كان قبلنا ، وسألت ربي الخامسة سألته أن لا يلقاه عبد من أمتي يوحدته إلا أدخله الجنة فأعطانها . »

[٢/٦٣٩٢] رواه ابن حبان في صحيحه^(٦) : أبنا أبو يعلى . . . فذكره .

[٦٣٩٣] قال أبو يعلى الموصلي^(٧) : وثنا عبد الله ، ثنا عبدة بن سليمان ، عن الأعمش ،

(١) (٥/٩٦ رقم ٢٧٠٥) .

(٢) الفتح : ٢ .

(٣) الأنبياء : ٢٩ .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٥٥) : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح ، غير الحكم بن أبان وهو ثقة ، ورواه أبو يعلى باختصار كثير .

(٥) (١٢/٤٥٧ - ٤٥٨ رقم ٧٠٢٨) .

(٦) (١٤/٣٠٩ رقم ٦٣٩٩) .

(٧) (٥/٨٢ رقم ٢٦٨٠) .

عن مسعود بن مالك، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «نصرت بالصبا، وأهلكت عاد بالدبور»^(١).

وتقدم في آخر سورة الشعراء في قوله تعالى: ﴿وتقبلك في الساجدين﴾^(٢) قال: «كان رسول الله ﷺ يرى من خلفه في الصلاة كما يرى من بين يديه».

٢٤ - باب في ذكر أخلاقه الشريفة ﷺ

[١/٦٣٩٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا هاشم بن القاسم، عن أبي عقيل، عن مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «حدث رسول الله ﷺ نساءه ذات يوم حديثاً، فقالت امرأة منهن: يا رسول الله، كأن هذا حديث خرافة. قال: أتدرون ما خرافة؟ إن خرافة كان رجلاً من عذرة أسرته الجن في الجاهلية، فمكث فيهم دهرًا ثم رده إلى الإنس، فكان يحدث الناس بما عاين فيهم من الأعاجيب، فقال الناس: حديث خرافة»^(٣).

[٢/٦٣٩٤] رواه أبو يعلى الموصلي قال^(٤): ثنا أبو بكر بن أبي شيبة... فذكره.

[٣/٦٣٩٤] ورواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥): ثنا أبو النضر، ثنا أبو عقيل - يعني: الثقفى - ثنا مجالد... فذكره.

[٦٣٩٥] وقال أحمد بن منيع: ثنا الهيثم بن خارجة، عن عطف بن خالد، عن أمه، عن زينب قالت: «كانت أُمِّي إذا دخل رسول الله ﷺ يغتسل تقول: اذهبي. فإذا دخلت عليه نضح في وجهي الماء ثم قال: ارجعي. قال عطف: قالت أُمِّي: فرأيت وجه زينب وهي عجوز كبيرة وما نقص من وجهها شيء».

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٦١٧/٢ رقم ٩٠٠) من طريق أبي معاوية وعبد بن سليمان، عن الأعمش به، ورواه البخاري (٦٠٤/٢ رقم ١٠٣٥) وأطرافه في (٣٢٠٥، ٣٣٤٣، ٤١٠٥) ومسلم أيضًا من طريق مجاهد، عن ابن عباس به.

(٢) الشعراء: ٢١٩

(٣) قال في المختصر (٨٦/٩ رقم ٧١٥٥): رواه أحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له وعنه أبو يعلى، ومدار إسناديهما على مجالد، وهو ضعيف.

وقال الهيثمي في المجمع (٣١٥/٤): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري في الأوسط - فذكر حديثًا - ورجال أحمد ثقات، وفي بعضهم كلام لا يقدر، وفي إسناد الطبراني علي بن أبي سارة وهو ضعيف.

كذا قال، ومجالد بن سعيد ليس بالقوي، وكان يرفع المراسيل، ويقلب الأسانيد.

(٤) (٤١٩/٧ - ٤٢٠ رقم ٤٤٤٢). (٥) مسند أحمد (٦/١٥٧-١٥٨).

[١/٦٣٩٦] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١) : ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، ثنا ليث بن سعد، عن الوليد بن أبي الوليد، أن سليمان بن خارجة أخبره، عن خارجة بن زيد « أن نفرًا دخلوا على أبيه زيد بن ثابت فقالوا : حدثنا عن بعض أخلاق رسول الله ﷺ فقال : كنت جاره، فكان إذا نزل عليه الوحي بعث إلي فأكتب الوحي، فكنا إذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا، وإذا ذكرنا الآخرة ذكرها معنا، وإذا ذكرنا الطعام ذكره معنا، فكل هذا أحدثكم عنه » .

[٢/٦٣٩٦] رواه أبو يعلى الموصلي : ثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا عبد الله بن يزيد ح .

[٣/٦٣٩٦] وثنا : أحمد الدورقي، ثنا أبو عبد الرحمن قالوا : ثنا ليث بن سعد . . . فذكره .
ورواه الترمذي في الشمائل^(٢) ورواته ثقات .

[٦٣٩٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣) : ثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا يونس بن بكير، أبنا إبراهيم بن إسماعيل، حدثني عثمان بن كعب، حدثني [ربيع]^(٤) - رجل من بني النضير، وكان في حجر صفية - عن صفية بنت حيي قالت : « ما رأيت قط أحسن خلقًا من رسول الله ﷺ » .

هذا إسناد ضعيف ؛ لجهالة التابعي .

[٦٣٩٨] [٥/٢٠٥-٢٠٥] قال أبو يعلى^(٥) : وثنا سفيان بن وكيع، ثنا أبو بكر بن عياش، عن [منصور، عن]^(٦) سالم بن أبي الجعد، عن أنس قال : « خدمت رسول الله ﷺ تسع سنين فما قال لي لشيء يكرهه : ما أقبح ما صنعت، ولا قال لشيء يعجبه : ما أحسن ما صنعت »^(٧) .

قلت : أخرجه لقوله : « ولا قال لشيء يعجبه : ما أحسن ما صنعت » .

وهذا إسناد ضعيف .

-
- (١) البغية (٢٨٧ رقم ٩٥٥) .
 - (٢) الشمائل (٢٧١-٢٧٢ رقم ٣٢٦) .
 - (٣) (٣٨/١٣ رقم ٧١٢٠) .
 - (٤) زيادة من مسند أبي يعلى .
 - (٥) (٣١٢/٦ رقم ٣٦٢٨) .
 - (٦) سقط من «الأصل» والمثبت من مسند أبي يعلى .
 - (٧) قال الهيثمي في المجمع (١٦/٩) : رواه أبو يعلى عن شيخه سفيان بن وكيع وهو ضعيف .

[٦٣٩٩] قال أبو يعلى الموصلي : وثنا زهير ، وثنا عفان ، وثنا عبد الوارث ، وثنا أبو التياح ، ثنا أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : « كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً »^(١).

[١/٦٤٠٠] قال أبو يعلى الموصلي : وثنا مصعب الزبيري ، ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، عن محمد بن عجلان ، عن القعقاع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق »^(٢).

[٢/٦٤٠٠] رواه أحمد بن حنبل^(٣) : ثنا سعيد بن منصور ، ثنا عبد العزيز بن محمد . . . فذكره .

[٣/٦٤٠٠] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ في المستدرک^(٤) : أخبرني إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراني ، ثنا جدي ، ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ، ثنا عبد العزيز بن محمد . . . فذكره .

وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم .

٢٥ - باب في صبره على جفوة العرب

وانتصاره بالله عز وجل والذلة والصغار على من خالف أمره

[١/٦٤٠١] قال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا محمد بن بشر العبدي ، ثنا زكريا بن أبي زائدة ، ثنا منصور بن المعتمر ، حدثني ربي بن حراش ، عن عمران بن حصين قال : « جاء حصين إلى النبي ﷺ قبل أن يسلم فقال : يا محمد ، كان عبد المطلب خيراً لقومه منك ، كان يطعمهم الكبد والسنام ، وأنت تنحرهم . فقال له رسول الله ﷺ ما شاء أن يقول ، ثم إن حصيناً قال : يا محمد ، ماذا تأمرني أن أقول؟ فقال : قل : اللهم إني أعوذ بك من شر نفسي ، وأسألك أن تعزم لي على رشد أمري . قال : ثم إن حصيناً أسلم بعد ، ثم أتى النبي ﷺ فقال : إني كنت سألتك المرة الأولى ، وإني الآن أقول ، فماذا تأمرني أقول؟ قال : قل : اللهم اغفر لي ما أسررت وما أعلنت ، وما أخطأت وما عمدت وما جهلت » .

(١) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه البخاري (١٠/٥٩٨ رقم ٦٢٠٣) ومسلم (٤/١٨٠٥ رقم ٢٣١٠) من طريق عبد الوارث به .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٩/١٥٠) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

(٣) مسند أحمد (٢/٣٨١) .

(٤) المستدرک (٢/٦١٣) .

[٢/٦٤٠١] رواه عبد بن حميد^(١): أبنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل بن يونس، عن [منصور، عن ربعي بن حراش]^(٢) عن عمران بن حصين، عن أبيه: «أن رجلاً [أتى رسول الله]^(٣) فقال: يا محمد...» فذكره.

[٣/٦٤٠١] رواه أحمد بن حنبل^(٣): ثنا (حسن)^(٤) ثنا شيبان، عن منصور، عن ربعي ابن حراش، عن [٥/٢٠٥-ب] عمران بن حصين أو غيره: «أن حصيناً قال: يا محمد، لعبد المطلب [كان]^(٥) خيراً لقومه منك، كان يطعمهم الكبد [والسنام]^(٥) وأنت تنحرمهم. فقال له رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقول، قال له: ما تأمرني أن أقول؟ قال: قل: اللهم قني شر نفسي، واعزم لي على أرشد أمري. قال: فانطلق، فأسلم الرجل، ثم جاء فقال: إني أتيتك فقلت لي: قل: اللهم قني شر نفسي واعزم لي على أرشد أمري. فما أقول الآن؟ فقال: قل: اللهم اغفر لي ما أسررت وما أعلنت وما أخطأت وما عمدت وما علمت وما جهلت»^(٦).

[٤/٦٤٠١] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٧): أبنا النضر بن محمد بن المبارك [العابد]^(٨) ثنا محمد بن عثمان العجلي، ثنا عبيد الله بن موسى... فذكره. إلا أنه قال: «فانطلق الرجل ولم يكن أسلم، فأسلم، وقال: يا رسول الله، إني أتيتك...» فذكر مثل رواية الإمام أحمد بن حنبل، وتقدم في كتاب الدعاء في باب الجوامع من الدعاء.

[١/٦٤٠٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٩): وثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا موسى بن عقبة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن الأقرع بن حابس: «أنه نادى رسول الله ﷺ من وراء الحجرات فقال: يا محمد^(١٠) إن حمدي زين، وإن ذمي لشين. فقال: ذاك

(١) المنتخب (١٧٣-١٧٤ رقم ٤٧٦).

(٢) غير واضحة بالأصل، وأثبتناها من المنتخب.

(٣) مسند أحمد (٤/٤٤٤).

(٤) وقع في مسند أحمد المطبوع: حسين. وهو تصحيف، وعلى الصواب في الأطراف (٦٧١٥).

(٥) من مسند أحمد.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٧٢): رواه أحمد والبخاري، والطبراني بنحوه، ورجالهم رجال الصحيح غير عون العجلي وهو ثقة.

(٧) (٣/١٨١ - ١٨٢ رقم ٨٩٩).

(٨) بالأصل: العابدي. وأثبتنا ما في «الصحيح» وقد تكرر.

(٩) (٢/٢١٩ رقم ٧٠٢).

(١٠) أثبت هنا بالأصل إلحاقاً بالحاشية: «فلم يجبه رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله» وهي ثابتة في المختصر (ق/١٢٨) في صلب النص، وليست ثابتة في المسند، ولا في «الآحاد» (١١٧٨) عن شيخه ابن أبي شيبة، ومن ثم فلم تثبتها.

الله»^(١) كما حدث به أبو سلمة عن النبي ﷺ .

[٢/٦٤٠٢] رواه أحمد بن حنبل^(٢) : ثنا عفان . . . فذكره .

[٦٤٠٣] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣) : ثنا الحكم بن موسى [ثنا^(٤) ابن أبي الرجال ، أبنا عبدالله بن أبي بكر قال : « كان أبوسفیان بن حرب جالساً في ناحية المسجد ، فخرج النبي ﷺ من بعض بيوته ملتحقاً في ثوب ، فقال أبوسفیان - وهو في مجلسه - : ليت شعري بأي شيء غلبتني ؟ قال : فأقبل النبي ﷺ حتى ضرب ظهره بيده ، ثم قال : بالله غلبتني . قال : أشهد أنك رسول الله .»

[١/٦٤٠٤] وقال عبد بن حميد^(٥) : ثنا سليمان بن داود ، عن عبد الرحمن بن ثابت ، حدثني حسان بن عطية ، عن أبي منيب الجرشي ، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « بعثت بين يدي الساعة مع السيف ، وجعل رزقي في ظل رمحي ، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري ، ومن تشبه بقوم فهو منهم .»

[٢/٦٤٠٤] رواه أحمد بن حنبل^(٦) : ثنا أبو النضر ، ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، ثنا حسان بن عطية ، عن أبي منيب ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله - تعالى - وحده لا شريك له ، وجعل رزقي . . . »^(٨) فذكره .

[٣/٦٤٠٤] قال^(٧) : وثنا محمد بن يزيد الواسطي ، أبنا ابن ثوبان ، عن حسان بن عطية . . . فذكره .

(١) قال في المختصر (٨٧/٩) رقم (٧١٦٢) : رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل بسند واحد رواه ثقات . وقال الهيثمي في المجمع (١٠٨/٧) : رواه أحمد والطبراني ، وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح إن كان أبو سلمة سمع من الأقرع ، وإلا فهو مرسل كإسناد أحمد الآخر .

(٢) مسند أحمد (٤٨٨/٣ ، ٤٨٩/٦ - ٣٩٤) .

(٣) البيهقي (٢٨٤) رقم (٩٤٣) .

(٤) من البيهقي .

(٥) المنتخب (٢٦٧) رقم (٨٤٨) .

(٦) زاد بالأصل هنا : حبيب . وهي زيادة لا موضع لها .

(٧) مسند أحمد (٥٠/٢) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٤٩/٦) : رواه أحمد ، وفيه عبد الرحمن بن ثابت وثقه ابن المديني وغيره ، وضعفه أحمد وغيره ، وبقي رجاله ثقات .

٢٦ - باب في قوته ﷺ

[١/٦٤٠٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): ثنا يونس بن محمد، عن حماد بن سلمة، عن عاصم، عن زر بن حبيش، عن عبد الله قال: «كنا يوم بدر [كل] ^(٢) ثلاثة على بعير، وكان أبو لبابة وعلي زميلي رسول الله ﷺ فكان إذا كان عقبة النبي ﷺ قالوا: اركب حتى نمشي. فيقول: ما أنتما بأقوى على المشي مني، ولا أنا بأغنى عن الأجر منكما».

[٢/٦٤٠٥] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ في المستدرک^(٣): ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق، ثنا أبوالمثنى معاذ بن المثنى، ثنا أبو الوليد الطيالسي، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

وقال: صحيح على شرط مسلم.

[٦٤٠٦] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤): ثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا الثوري، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: «أعطي رسول الله ﷺ قوة أربعين رجلا في الجماع»^(٥).

[٦٤٠٧] قال الحارث^(٦): وثنا عبدالعزيز بن أبان، ثنا إسرائيل، عن ثوير، عن مجاهد قال: «أعطي رسول الله ﷺ قوة بضع أربعين رجلا كل رجل من أهل الجنة».

٢٧ - [٥/٢٠٦-] باب في ذكر شجاعته ﷺ

فيه حديث عمرو بن العاص، وقد تقدم في باب ما صبر عليه النبي ﷺ في الله - عز وجل.

[١/٦٤٠٨] وقال أبو داود الطيالسي: ثنا زهير، عن أبي إسحاق، سمعت حارثة بن مضرب يقول: سمعت عليًا - رضي الله عنه - يقول: «كنا إذا احمر البأس، ولقي القوم القوم، اتقينا برسول الله ﷺ فما يكون أحد أقرب إلى العدو منه».

(١) (١/٢٦٦) رقم (٣٩٩).

(٢) زيادة من المسند.

(٣) المستدرک (٢٠/٣).

(٤) البغية (٢٨٥) رقم (٩٤٧).

(٥) قال في المختصر (ق١٢٨) = ٨٨/٩ رقم (٧١٦٦): رواه الحارث بن أبي أسامة منقطعًا.

(٦) البغية (٢٨٥) رقم (٩٤٨).

[٢/٦٤٠٨] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا الفضل بن دكين، عن زهير، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن علي قال: «كنا إذا احمر البأس...» فذكره.

[٣/٦٤٠٨] ورواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا الحسن بن موسى، ثنا أبو خيثمة زهير بن معاوية الجعفي... فذكره.

[٤/٦٤٠٨] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا عبید الله، ثنا ابن مهدي، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، عن علي قال: «لما حضر البأس يوم بدر اتقينا برسول الله ﷺ فكان من أشد الناس ﷺ ما كان أحد - [أو لم يكن أحد]^(٣) - أقرب إلى المشركين منه».

قلت: رواه النسائي في الكبرى^(٤) من طريق زهير بن معاوية به.

٢٨ - باب في فضله ﷺ حياً وميتاً

[٦٤٠٩] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا الدراوردي، عن محمد بن زيد بن المهاجر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «إن عيسى - عليه السلام - مارٌّ بالمدينة حاجًّا أو معتمرًا، ولكن سلم علي لأردن عليه». هذا إسناد رواه ثقات.

[٦٤١٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): ثنا سريج بن النعمان، ثنا عبد العزيز بن عبد الله، عن محمد بن المنكدر، عن يزيد، عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «سألت ربي لأمتي من دون البشر ألا يعذبهم، فأعطانيها».

هذا إسناد ضعيف؛ لضعف يزيد بن أبان الرقاشي.

[٦٤١١] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا شيخ من بني تميم، سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «أنا سابق العرب»^(٧). هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة التابعي.

(١) البغية (٢٨٤) رقم (٩٤٢).

(٢) بالأصل: أو ما كان لأحد. والتصويب من مسند أبي يعلى.

(٣) السنن الكبرى (١٩١/٥-١٩٢) رقم (٨٦٣٩).

(٤) المطالب العالية (٣٤٣/٤) رقم (٤١٧٦).

(٥) البغية (٢٨٤) رقم (٩٤٠).

(٦) قال في المختصر (٨٩/٩) رقم (٧١٧١): رواه الحارث بسند فيه راو لم يسم.

[٦٤١٢] قال الحارث^(١) : وثنا الحسن بن قتيبة ، ثنا جسر بن فرقد ، عن بكر بن عبدالله المزني قال : قال رسول الله ﷺ : « حياتي خير لكم [تحدثون ، ويحدث]^(٢) لكم ، ووفاتي خير لكم ، تعرض علي أعمالكم ، فما كان من حسن حمدت الله عليه ، وما كان من سيئ استغفرت الله لكم .»

هذا مرسل ضعيف ؛ جسر بن فرقد القصاب أبو جعفر البصري ، مجمع على ضعفه ، ولم أر من وثقه .

[٦٤١٣] وقال عبد بن حميد^(٣) : حدثني إبراهيم بن الحكم ، ثنا أبي ، عن عكرمة قال : قال ابن عباس - رضي الله عنهما - [٥/٢٠٦ق-ب] قال رسول الله ﷺ : « بينا أنا غلام مع الصبيان فذهبنا إلى مكان ، فأجلسوني على متاعهم ، وذهبوا عني ، فبينما أنا جالس إذ (بصرت بطائرین)^(٤) من السماء قد [هبطا]^(٥) فقعده أحدهما عن يميني والآخر عن يساري ، فأسمع الذي عن يميني يقول لصاحبه : هو [هذا]^(٦) أرسلنا إليه ؟ قال : نعم . فبينما أنا كذلك إذ أقبل أصحابي من الصبيان ، فلما أبصروهم ذهبوا إلى السماء .»
هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف إبراهيم بن الحكم .

٢٩ - باب ماجاء في جوده وكرمه وزهده ﷺ

[٦٤١٤] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا المقرئ ، ثنا سعيد ، حدثني عقيل ويونس ابن يزيد الأيليان ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : « من حمل من أمتي دينًا ثم جهد في قضائه فمات قبل أن يقضيه فأنا وليه »^(٧) .

هذا إسناد رجاله ثقات .

- (١) البغية (٢٨٨ رقم ٩٥٧) .
- (٢) بالأصل : حدثون ، وحدث . والتصويب من البغية ، وفي المختصر على الصواب .
- (٣) المنتخب (٢٠٧ رقم ٦٠٤) .
- (٤) بالمنتخب : أبصرت طائرین .
- (٥) بالأصل : دنيا . وأثبتنا ما في المنتخب .
- (٦) زيادة من المنتخب .
- (٧) وقال الهيثمي في المجمع (١٣٢/٤) : رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو يعلى^(١) ، وعنه ابن حبان في صحيحه^(٢) وتقدم في أول كتاب القرض .

[٦٤١٥] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٣) : ثنا عاصم بن علي ، ثنا قيس بن الربيع ، عن أبي حصين ، عن يحيى بن وثاب ، عن مسروق ، عن عبدالله بن مسعود قال : « دخل النبي ﷺ [على بلال] ^(٤) وعنده صبر من تمر ، فقال : ما هذا يا بلال ؟ قال : أعددت لك ولضيفانك ، قال : أما تخشى يا بلال أن يكون لك بخار في نار جهنم ، أنفق يا بلال ، ولا تخش من ذي العرش إقلالا .»

[٦٤١٦] قال الحارث بن أبي أسامة^(٥) : وثنا يزيد ، أبنا محمد بن إسحاق ، عن موسى ابن يسار ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « لو كان أحد عندي ذهبًا ، لسرني ألا [تمر] ^(٦) علي ثلاثة ، وعندني منه شيء ، إلا شيء ^(٧) أرصده في دين يكون علي » ^(٨) .

هذا إسناد ضعيف ؛ لتدليس محمد بن إسحاق

[٦٤١٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٩) : ثنا أبو خيثمة ، ثنا محمد بن عبيد ، ثنا هاشم بن البريد ، عن حسين بن ميمون ، عن عبد الله بن عبدالله قاضي الري ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى [قال] ^(١٠) : سمعت أمير المؤمنين عليًا - رضي الله عنه - يقول : « اجتمعت أنا وفاطمة والعباس وزيد بن حارثة فقال العباس : يا رسول الله ، كبر سني ، ورق عظمي ، وكثرت مؤنتي ، فإن رأيت يا رسول الله أن تأمر لي بكذا وكذا وسقًا من طعام فافعل . فقال

(١) (٢٥٢/٨ رقم ٤٨٣٨) .

(٢) لم نجده في «الإحسان» ولا في «الموارد» في مظانه فإله أعلم .

(٣) البغية (٢٨٥ رقم ٩٤٥) .

(٤) استدركت من البغية ، وسقطت من المختصر كذلك .

(٥) البغية (٢٨٤ رقم ٩٤٤) .

(٦) بالأصل : يتم . والصواب ما في البغية .

(٧) يجوز فيه الرفع والنصب ، وهو بالنصب أولى .

(٨) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه البخاري (٦٧/٥ رقم ٢٣٨٩ وطرفاه في : ٦٤٤٥ ، ٧٢٢٨) من طريق

عبيد الله بن عبدالله بن عتبة ، عن أبي هريرة ، ورواه البخاري أيضًا (١٣ / ٢٣١ رقم ٧٢٢٨) من طريق

همام ، عن أبي هريرة ، ورواه مسلم (٦٨٧/٢ رقم ٩٩١) من طريق محمد بن زياد ، عن أبي هريرة ، ورواه

ابن ماجه (١٣٨٤/٢ رقم ٤١٣٢) من طريق مالك بن أبي عامر ، عن أبي هريرة .

(٩) (٢٩٩/١ - ٣٠٠ رقم ٣٦٤) .

(١٠) من مسند أبي يعلى .

رسول الله ﷺ : (نفعل) ^(١) فقالت فاطمة : يا رسول الله ، إن رأيت أن تأمر لي كما أمرت للعباس فافعل . فقال رسول الله ﷺ : (أفعل) ^(١) ذلك . فقال زيد بن حارثة : يا رسول الله ، كنت أعطيتني أرضًا كانت معيشتي منها ، ثم قبضتها مني ؛ فإن رأيت أن تردّها علي فافعل ، فقال رسول الله ﷺ : (أفعل) ^(١) ذلك ^(٢) .

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف حسين بن ميمون .

[٦٤١٨] قال أبو يعلى ^(٣) : وثنا عقبه بن مكرم ، ثنا يونس ، ثنا حجاج بن أبي زينب ، عن طلحة مولى ابن الزبير ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « مات رسول الله ﷺ وهو خميص البطن ﷺ » ^(٤) .

[٦٤١٩] [٥/٢٠٧-] قال أبو يعلى الموصلي ^(٥) : وثنا زكريا وإسحاق قالا : ثنا هشيم ، ثنا سيار ، عن أبي هبيرة الأنصاري ، عن جابر - رضي الله عنه - قال : « اشترى رسول الله ﷺ مني بغيرًا ... » فذكر الحديث إلى أن قال لي : « خذ بغيرك فهو لك . قال : فانصرفت فلقيت رجلاً من اليهود فأخبرته بالذي كان ، فجعل يعجب وقال : أعطاك الثمن ورد عليك البعير؟! » .

[٦٤٢٠] قال أبو يعلى ^(٦) : وثنا محمد بن إبراهيم الشامي العباداني ، ثنا سويد بن عبد العزيز ، عن نوح بن ذكوان ، عن أخيه أيوب ، عن الحسن ، عن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا أخبركم عن الأجود الأجود؟ الله الأجود الأجود وأنا أجود ولد آدم » ^(٧) .

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف نوح .

٣٠ - باب في إيثاره ﷺ مع الحاجة

[١/٦٤٢١] قال أبو يعلى الموصلي : ثنا زهير ، ثنا يحيى بن أبي كثير ، ثنا شعبة ، عن

- (١) في مسند أبي يعلى : فعلت .
- (٢) قال الهيثمي في المجمع (١٤/٩) : رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ، ورجلها ثقات .
- (٣) (٨/٢١١ رقم ٤٧٧٥) .
- (٤) قال الهيثمي في المجمع (٣١٢/١٠) : رواه أبو يعلى ، وفيه طلحة البصري مولى عبد الله بن الزبير ، ولم أعرفه ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .
- (٥) (٣/٤٦٢-٤٦٣ رقم ١٩٦٥) وليس فيه ذكر إسحاق .
- (٦) (٥/١٧٦-١٧٧ رقم ٢٧٩٠) .
- (٧) قال الهيثمي في المجمع (١٣/٩) : رواه أبو يعلى ، وفيه سويد بن عبد العزيز ، وهو متروك .

أبي المختار قال : سمعت عبد الله بن أبي أوفى - رضي الله عنه - قال : « كان رسول الله ﷺ في سفر فأصاب الناس عطش ، فنزل منزلاً فجعل النبي ﷺ يسقيهم ، فجعل الناس يقولون : يا رسول الله اشرب يا رسول الله اشرب . قال : ساقى القوم آخرهم ، ساقى القوم آخرهم » .

[٢/٦٤٢١] رواه أحمد بن حنبل^(١) : ثنا حجاج ، حدثني شعبة ، عن أبي المختار من بني أسد ، سمعت عبد الله بن أبي أوفى قال : « كنا في سفر فلم نجد الماء . قال : ثم هجمنا على الماء بعد . قال : فجعلوا يسقون رسول الله ﷺ فكلما أتوه بشراب قال رسول الله ﷺ : ساقى القوم آخرهم شرباً - ثلاث مرات - حتى شربوا كلهم »^(٢) .

[٦٤٢٢] قال^(٣) : وثنا محمد بن جعفر وحجاج قالا : ثنا شعبة ، سمعت أبا المختار من بني أسد . . . » فذكر مثل طريق أبي يعلى .

قلت : اقتصر أبو داود في سننه^(٤) منه على قوله : « ساقى القوم آخرهم » حسب . ويقال : اسم أبي المختار سفيان بن أبي حبيبة ، وتقدم في الأشربة ، وله شاهد من حديث أبي قتادة رواه الترمذي في الجامع^(٥) وصححه .

٣١ - باب في تواضعه ﷺ

[١/٦٤٢٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا الحسن بن موسى ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس - رضي الله عنه - « أن رجلاً قال : يا محمد ، يا سيدنا وابن سيدنا ، ويا خيرنا وابن خيرنا ، فقال رسول الله ﷺ : يا أيها الناس ، عليكم بقولكم ، ولا يستجيزنكم الشيطان ، أنا محمد عبد الله ورسوله ، ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله » .

[٢/٦٤٢٣] رواه عبد بن حميد^(٦) : ثنا حجاج بن منهال ، ثنا حماد بن سلمة . . . [٥/ق٢٠٧-ب] فذكره .

(١) مسند أحمد (٣٥٤/٤) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٨٣/٩) : رواه أحمد ، ورجاله ثقات .

(٣) مسند أحمد (٣٨٢/٤) .

(٤) (٣٧٢٥) رقم (٣٣٨/٣) .

(٥) (٢٧١/٤) رقم (١٨٩٤) .

(٦) المنتخب (٣٩٠) رقم (١٣٠٩) .

[٣/٦٤٢٣] قال^(١): وثنا الحسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

[٤/٦٤٢٣] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٢): أبنا الحسن بن سفيان، ثنا هذبة بن خالد، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

وله شاهد من حديث عبدالله بن الشخير رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة في مسنديهما، وأبو داود في سننه^(٣) والنسائي في اليوم والليلة^(٤).

[١/٦٤٢٤] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥): وثنا عباد بن العوام، عن النعمان بن ثابت، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: « ما أخرج رسول الله ﷺ ركبته بين يدي جليس له قط، ولا ناول يده أحدًا قط فتركها حتى يكون هو يدعها، وما جلس إلى رسول الله ﷺ أحد قط فقام حتى يقوم، وما وجدت شيئًا قط أطيّب ريحًا من رسول الله ﷺ ».

[٢/٦٤٢٤] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦): ثنا عبد الرحيم بن واقد، ثنا عدي بن الفضل، عن يونس بن عبيد، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: « كان رسول الله ﷺ من أشد الناس لطفًا بالناس، والله ما كان يمتنع في غداة باردة من عبد ولا أمة ولا صبي أن يأتيه بالماء فيغسل وجهه وذراعيه، وما سأل سائل قط أذنه إلا أصغى إليه، ولا ينصرف عنه حتى يكون هو الذي ينصرف، وما تناول أحد بيده قط إلا آتاه إياه فلم ينزعه منه حتى يكون هو الذي ينزعه منه ».

[٣/٦٤٢٤] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٧): ثنا أبو عبد الرحمن الأذرمي عبد الله بن محمد بن إسحاق، ثنا أبو قطن، ثنا مبارك بن فضالة، ثنا ثابت... فذكره^(٨).

[٤/٦٤٢٤] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٩): ثنا أبو يعلى الموصلي... فذكره.

(١) (٣٩٧ رقم ١٣٣٧).

(٢) (١٣٣/١٤ رقم ٦٢٤٠).

(٣) (٢٥٤/٤ رقم ٤٨٠٦).

(٤) (٧٠/٦ رقم ١٠٠٧٤-١٠٠٧٦).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤١٨/٨ رقم ٥٧٢١) مختصرًا.

(٦) البغية (٢٨٧ رقم ٩٥٤).

(٧) (١٨٧/٦ رقم ٣٤٧١).

(٨) رواه أبو داود (٢٥١/٤-٢٥٢ رقم ٤٧٩٤) من طريق أبي قطن مختصرًا، ورواه الترمذي (٥٦٤/٤-٥٦٥ رقم ٢٤٩٠) وابن ماجه (١٢٢٤/٢ رقم ٣٧١٦) من طريق زيد العمي، عن أنس مختصرًا.

(٩) (٣٤٧/١٤ رقم ٦٤٣٥).

[١/٦٤٢٥] قال أبو بكر بن أبي شيبة: وثنا عبدة، عن هشام، عن رجل، عن عائشة: «أنها سئلت: ما كان يصنع النبي ﷺ في بيته؟ قالت: كان يخصف النعل، ويرقع الثوب ونحو هذا».

[٢/٦٤٢٥] رواه أبو يعلى الموصلي^(١): ثنا [إسحاق بن أبي إسرائيل]^(٢) ثنا حجاج، عن ليث بن سعد، عن معاوية بن صالح، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة قالت: «قيل لعائشة: ما كان رسول الله ﷺ يعمل في بيته؟ قالت: كان بشرًا من البشر، يفلي ثوبه، يحلب شاته، ويخدم نفسه»^(٣).

[٣/٦٤٢٥] قال^(٤): وثنا عبد الله بن محمد بن أسماء، ثنا مهدي بن ميمون، ثنا هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعًا... فذكره.

[٤/٦٤٢٥] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥): من طريق عبد الرزاق، أبنا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة «سألها رجل: هل كان رسول الله ﷺ يعمل في بيته؟ قالت: نعم، كان رسول الله [٥/٢٠٨ق] ﷺ يخصف نعله، ويخيظ ثوبه، ويعمل في بيته ما يعمل أحدكم في بيته».

[٥/٦٤٢٥] قال^(٦): وأبنا ابن قتيبة، ثنا حرملة بن يحيى، ثنا ابن وهب، حدثني معاوية بن صالح... فذكره.

[٦/٦٤٢٥] قال^(٧): وثنا أبو يعلى الموصلي، ثنا عبد الله بن محمد بن أسماء... فذكره.. قلت: رواه الترمذي في الشمائل^(٨).

[٦٤٢٦] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٩): ثنا خلف بن الوليد، ثنا الأشجعي،

(١) (٢٨٦/٨) رقم (٤٨٧٣).

(٢) في «الأصل»: إسرائيل بن أبي إسحاق. وأثبتنا ما في مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٣) رواه البخاري (١٩١/٢) رقم ٦٧٦ وطرهه في: (٥٣٦٣، ٦٠٣٩) والترمذي (٥٦٤/٤) رقم (٢٤٨٩) من طريق الأسود، عن عائشة مختصرًا.

(٤) (٢٨٧/٨ - ٢٨٨) رقم (٤٨٧٦).

(٥) (٣٥١/١٤ - ٣٥٢) رقم (٦٤٤٠).

(٦) صحيح ابن حبان (٤٨٨/١٢ - ٤٨٩) رقم (٥٦٧٥).

(٧) صحيح ابن حبان (٤٩٠/١٢ - ٤٩١) رقم (٥٦٧٧).

(٨) (٢٧٠) رقم (٣٢٥).

(٩) البغية (٢٨٧) رقم (٩٥٦).

عن سفيان ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن علي بن الحسين قال : قال رسول الله ﷺ : « لا ترفعوني فوق حقي ، إن الله اتخذني عبداً قبل أن يتخذني نبياً . قال سفيان : وبلغني أن رسول الله ﷺ [قال]^(١) : لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم ، ولكن قولوا : عبد الله ورسوله .»

[٦٤٢٧] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢) : ثنا جبارة ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا إسحاق بن سويد العدوي ، عن يحيى بن يعمر ، عن ابن عمر ، عن عمر - رضي الله عنه - « أن رجلاً نادى النبي ﷺ ثلاثاً كل ذلك يرد عليه : لبيك ، لبيك »^(٣) .

جبارة ضعيف .

[٦٤٢٨] قال^(٤) : وثنا محمد بن بكار ، ثنا أبو معشر ، عن سعيد ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : « يا عائشة ، لو شئت لسار معي جبال الذهب ، جاءني ملك إن حجرتة لتساوي الكعبة ، فقال : إن ربك يقرأ عليك السلام ويقول لك : إن شئت نبياً عبداً ، وإن شئت نبياً ملكاً ؟ قال : فنظرت إلى جبريل . فقال : فأشار إلي ضع نفسك . قال : فقلت : نبياً عبداً . قال : فكان رسول الله ﷺ بعد ذلك لا يأكل متكئاً ، يقول : آكل كما يأكل العبد ، وأجلس كما يجلس العبد »^(٥) .

[١/٦٤٢٩] قال أبو يعلى^(٦) : وثنا أبو معمر ، ثنا محمد بن فضيل ، عن عمارة بن القعقاع ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة قال : « جلس جبريل إلى النبي ﷺ فنظر إلى السماء فإذا ملك ينزل ، فقال له جبريل : إن هذا ملك ما نزل منذ خلق قبل الساعة . فلما نزل قال : يا محمد ، أرسلني إليك ربك ، أملكاً أجعلك أم عبداً رسولاً ؟ قال له جبريل : تواضع لربك يا محمد . قال : بل عبداً رسولاً »^(٧) .

[٢/٦٤٢٩] رواه ابن حبان في صحيحه^(٨) : ثنا أبو يعلى . . . فذكره .

(١) من البغية .

(٢) المقصد العلي (١٤٧/٢) رقم (١٢٥٧) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٠/٩) : رواه أبو يعلى في الكبير عن شيخه جبارة بن مغلس ؛ وثقه ابن نمير ، وضعفه الجمهور ، وبقيت رجاله ثقات رجال الصحيح .

(٤) مسند أبي يعلى (٣١٨/٨) رقم (٤٩٢٠) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٩/٩) : رواه أبو يعلى ، وإسناده حسن .

(٦) المقصد العلي (١٤٧/٢-١٤٨) رقم (١٢٥٩) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٩-١٨/٩) : رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى ، ورجال الأولين رجال الصحيح .

(٨) (٢٨٠/١٤) رقم (٦٣٦٥) .

[٦٤٣٠] قال أبو يعلى الموصلي^(١) : وثنا عبید الله القواريري ، ثنا فضیل بن عیاض ، عن مسلم البراد ، عن أنس - رضي الله عنه - قال : « كان رسول الله ﷺ يجيب العبد ، ويعود المريض ، ويركب الحمار »^(٢) .

٣٢ - باب في إخباره بالمغيب ﷺ

[٦٤٣١] قال أبو داود الطيالسي^(٣) : ثنا [قيس]^(٤) عن سماك ، عن جابر بن سمرة - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ليفتحن أبيض كسرى على طائفة من المسلمين »^(٥) .

[٦٤٣٢] قال أبو داود الطيالسي^(٦) : وثنا شعبة ، عن عدي بن ثابت ، عن عبد الله بن يزيد ، عن حذيفة - رضي الله عنه - قال : « قام فينا رسول الله ﷺ فأخبرنا بما هو كائن إلى يوم القيامة ، إلا أنني لم أسأله ما يخرج أهل المدينة من المدينة »^(٧) .

[١/٦٤٣٢] وقال مسدد : ثنا مسلم بن خالد ، عن موسى بن عقبة ، عن أمه ، عن أم كلثوم - رضي الله عنها - [٥/٢٠٨ق-ب] قالت : « لما تزوج رسول الله ﷺ أم سلمة ، قال لها : إني أهديت إلى النجاشي حلة وأواق من مسك ولا أرى النجاشي إلا قد مات ، ولا أرى هديتي إلا مردودة علي ؛ فإن ردت علي فهي لك . فكان كما قال رسول الله ﷺ فردت عليه هديته ، فأعطى كل امرأة من نسائه أوقية مسك ، وأعطى أم سلمة بقية المسك والحلّة » .

[٢/٦٤٣٣] رواه أبو يعلى الموصلي : ثنا أبو خيثمة قال : ثنا يزيد بن هارون ، أبنا مسلم بن خالد ، عن موسى بن عقبة ، عن أم كلثوم قالت : « لما تزوج رسول الله ﷺ ... » ذكره .

(١) (٧/٢٣٨ رقم ٤٢٤٣) .

(٢) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه الترمذي (٣/٣٣٧ رقم ١٠١٧) وابن ماجه (٢/١٣٩٨-١٣٩٩ رقم ٤١٧٨) من طريق مسلم الأعمور - وهو مسلم بن كيسان البراد - به ، وقال الترمذي : هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث مسلم عن أنس ، ومسلم الأعمور يضعف ، وهو مسلم بن كيسان تكلم فيه ، وقد روى عنه شعبة وسفيان الملائني .

(٣) (١٠٦ رقم ٧٨٢) .

(٤) بالأصل : سليمان بن معاذ . وهذا شيخه في الإسناد الذي قبله ، فلعله انتقل نظر ، وأثبتنا ما في الطيالسي .

(٥) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه مسلم (٤/٢٢٣٧ رقم ٢٩١٩) من طريق سماك به ، ورواه مسلم أيضا (٣/١٤٥٣-١٤٥٤ رقم ١٨٢٢) عن عامر بن سعد أن جابر بن سمرة كتب إليه به ، ورواه البخاري (٦/٢٥٣ رقم ٣١٢١ وطرفاه في ٣٦١٩ ، ٦٦٢٩) ومسلم (٤٣/٢٢٣٧ رقم ٢٩١٩) من طريق عبد الملك بن عمير ، عن جابر بن سمرة بمعناه .

(٦) (٥٨ رقم ٤٣٣) .

(٧) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه مسلم (٤/٢٢١٧ رقم ٢٨٩١) من طريق شعبة به .

[٣/٦٤٣٣] ورواه أحمد بن حنبل^(١) : ثنا يزيد بن هارون ، أبنا مسلم بن خالد ، عن موسى بن عقبة ، عن أمه . . . فذكره .

[٤/٦٤٣٣] قال : وثنا حسين بن محمد [ثنا]^(٢) مسلم . . . فذكره ، وقال : عن أم كلثوم بنت أبي سلمة قالت : « لما تزوج رسول الله ﷺ . . . »^(٣) فذكره .

[٥/٦٤٣٣] ورواه ابن حبان في صحيحه : أبنا الحسين بن عبدالله بن يزيد القطان بالرقعة ، ثنا هشام بن عمار ، ثنا مسلم بن خالد ، عن موسى بن عقبة ، عن أمه ، عن أم كلثوم ، عن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت : « لما تزوجني رسول الله ﷺ قال : إني أهديت إلى النجاشي حلة . . . » فذكره .

[٦/٦٤٣٣] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٤) : أبنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، أبنا محمد بن عبد الله بن [عبد]^(٥) الحكم ، أبنا ابن وهب ، حدثني مسلم بن خالد ، عن موسى بن عقبة [عن أمه]^(٥) عن أم كلثوم بنت أبي سلمة قالت : « لما تزوج رسول الله ﷺ . . . » فذكره .

[٧/٦٤٣٣] وعن الحاكم رواه البيهقي في سننه^(٦) .

[٨/٦٤٣٣] وقال^(٦) : أبنا أبو عبد الرحمن السلمي ، أبنا يحيى بن منصور القاضي ، ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ، ثنا مسدد . . . فذكره .

وتقدم في كتاب الهبة .

[٦٤٣٤] قال مسدد : وثنا بشر ، ثنا الجريري ، عن أبي العلاء بن الشخير قال : قال رسول الله ﷺ : « أريت حدود الناس ، وأريت حد بني عامر حمل آدم مقيد بعصم » .

[٦٤٣٥] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) : ثنا أبو أسامة ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن مسروق قال : « جاء رجل إلى عبد الله فقال : هل حدثكم نبيكم كم يكون بعد من الخلفاء؟

(١) مسند أحمد (٤٠٤/٦) .

(٢) في «الأصل» : بن . والمثبت من مسند أحمد .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٤٨/٤) : رواه أحمد والطبراني ، وفيه مسلم بن خالد الزنجي ، وثقه ابن معين وغيره ، وضعفه جماعة ، وأم موسى بن عقبة لا أعرفها ، وبقي رجاله رجال الصحيح .

(٤) المستدرک (١٨٨/٢) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

(٥) سقطت من «الأصل» واستدركت من المستدرک .

(٦) السنن الكبرى (٢٦/٦) .

(٧) (١٨٧/١ رقم ٢٧٤) .

قال : نعم ما سألتني عنها أحد قبلك وإنك لأحدث القوم سئًا . قال : نعم . تكون (عدة) (١)
نقباء موسى» (٢) .

هذا إسناد حسن

رواه أحمد بن حنبل (٣) ومسدد (٤) وإسحاق بن راهويه (٥) وأبو يعلى الموصلي (٦) في مسانيدهم ، وقد تقدم جميع ذلك بطرقه في كتاب الإمارة في باب كم يملك هذه الأمة من الخلفاء .

[٦٤٣٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة (٧) : وثنا (الحسن بن موسى) (٨) ثنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، ثنا أوس بن خالد قال : « كنت إذا قدمت على سمرة بن جندب سألتني عن أبي محذورة ، وإذا قدمت على أبي محذورة سألتني عن سمرة بن جندب ، فقلت لأبي محذورة : ما شأنك إذا قدمت عليك سألتني عن سمرة ، وإذا قدمت [٥/٢٠٩-أ] على سمرة سألتني عنك ؟ ! فقال أبو محذورة : كنت أنا وأبو هريرة وسمرة في بيت فجاء النبي ﷺ فأخذ بعضادتي الباب فقال : آخركم موتًا في النار . (٩) فمات أبو هريرة ، ثم مات أبو محذورة ، ثم مات سمرة» (١٠) .

قال أبو بكر : زعموا أنه وقع في كانون .

قلت : رأيت بخط شيخنا الحافظ أبي الحسن الهيثمي قال : سقط سمرة في قدر مسخن بالنار فمات فيه .

(١) في مسند ابن أبي شيبة : كعدة .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٩٠) : رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ، وفيه مجالد بن سعيد وثقه النسائي وضعفه الجمهور ، وبقية رجاله ثقات .

(٣) مسند أحمد (١/٣٩٨ ، ٤٠٦) .

(٤) المطالب العلية (٢/٣٦٧ رقم ١/٢١١٠) .

(٥) المطالب العلية (٢/٢٦٨ رقم ٢١١٠ / ٤،٢) .

(٦) (٨/٤٤٤ رقم ٥٠٣١ ، ٩/٢٢٢ رقم ٥٣٢٢ ، ٩/٢٢٣ رقم ٥٣٢٣) .

(٧) (٢/٣٢٩ رقم ٨٢٧) .

(٨) وقع في المسند المطبوع : الحسن بن سفيان . وهو تحريف ، والكتاب كثير التصحيف ، وهو في المسند المخطوط (٢/٥٣-ب) « الحسن بن موسى » على الصواب .

(٩) قد يُفهم من هذا الحديث غير المراد ، كان سمرة به داء ، فكان يجلس وتحت قدر وبه ماء فوق كانون مشتعل فاختل توازنه فسقط في الماء المغلي فوق النار فمات لساعته ، وهذا معنى قول النبي ﷺ وليس معناه . . . معاذ الله .

(١٠) قال في المختصر (٩/٩٤ رقم ٧١٩٤) : مدار الإسناد على علي بن زيد بن جدعان ، وهو ضعيف .

[١/٦٤٣٧] وقال أحمد بن منيع : ثنا أبو معاوية ، ثنا موسى بن عبيدة الربذي ، عن سعيد ابن عبد الرحمن بن أبي عياش الزرقى ، عن أنس ، عن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : « أريت ما تعمل أمتي بعدي فاخترت [لهم] ^(١) الشفاعة إلى يوم القيامة » .

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف موسى بن عبيدة الربذي

[٢/٦٤٣٧] رواه أبو بكر بن أبي شيبة والحارث بن أبي أسامة ^(٢) قالا : ثنا عبيد الله ابن موسى ، عن موسى بن عبيدة به . . . فذكره .

[٣/٦٤٣٧] ورواه أبو يعلى ^(٣) : ثنا مجاهد بن موسى ، ثنا أبو معاوية ، ثنا موسى بن عبيدة . . . فذكره .

[٦٤٣٨] وقال عبد بن حميد ^(٤) : حدثني يحيى بن عبد الحميد ، ثنا يحيى بن أبي زائدة ، عن مجالد ، عن أبي الوداك ، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال : « [قام] ^(٥) فينا رسول الله ﷺ مقامًا فحدثنا بما هو كائن إلى يوم القيامة » .

مجالد ضعيف

[٦٤٣٩] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة ^(٦) : ثنا شاذان ، ثنا أبو هلال ، ثنا أبو الوازع من بني راسب ، عن أبي أمين ، عن أبي هريرة قال : « انطلقت أنا وعبد الله بن عمرو وسمرة نطلب النبي ﷺ فقبل لنا : توجه نحو [مسجد] ^(٧) التقوى . قال : فانطلقنا ، فإذا هو قد أقبل ، فلما رأيناه جلسنا ، فلما دنا قمنا فسلمنا عليه ، فإذا يده اليمنى على كاهل أبي بكر ويده اليسرى على كاهل عمر . قال : فقال : من هؤلاء يا أبا بكر؟ فقال : هؤلاء يا رسول الله أبو هريرة ، وعبد الله بن عمرو ، وسمرة بن جندب . فقال : أما إن آخرهم مؤثماً في النار » .

-
- (١) زيادة من المختصر والمجمع .
 - (٢) البغية (٣٣٩ رقم ١١٤٠) .
 - (٣) (٣٨٢/١٢) رقم ٦٩٤٩ .
 - (٤) المنتخب (٢٨٥ رقم ٩١٢) .
 - (٥) من المنتخب .
 - (٦) البغية (٢٨٦ رقم ٩٥٢) .
 - (٧) بالأصل : المسجد . والتصويب من المختصر .

[٦٤٤٠] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا مجاهد بن موسى، ثنا مكي، ثنا هاشم بن هاشم، عن عمر بن إبراهيم بن محمد، عن محمد بن كعب القرظي، عن المغيرة بن شعبة - رضي الله عنه - قال: « قام فينا رسول الله ﷺ مقامًا فأخبرنا بما هو كائن إلى يوم القيامة، وعاه من وعاه [ونسبه] ^(١) من نسيه » .

[٦٤٤١] وقال أبو يعلى الموصلي ^(٢): وثنا شيبان، ثنا سعيد بن سليم الضبي، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - : « أن رسول الله ﷺ جهز جيشًا إلى المشركين، فيهم أبو بكر وعمر أمرهما، والناس كلهم قال لهم: أجدوا السير؛ فإن بينكم وبين المشركين ماء، إن سبق المشركون إلى ذلك الماء شق على الناس، وعطشتم عطشًا شديدًا أنتم ودوابكم وركابكم وتخلف رسول الله ﷺ في ثمانية هو تاسعهم، فقال لأصحابه: هل لكم أن نعرس قليلا ثم نلحق بالناس؟ قالوا: نعم يا رسول الله. فعرسوا، فما أيقظهم إلا حر الشمس، فاستيقظ رسول الله ﷺ وأصحابه فقال لهم: قوموا واقضوا حاجتكم. ففعلوا ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ فقال لهم رسول الله ﷺ: هل مع أحد منكم ماء؟ قال رجل منهم: يا رسول الله، مياضة فيها شيء من ماء. قال: فجئ بها. فجاء بها إلى رسول الله ﷺ فمسحها بكفه ودعا بالبركة، ثم قال لأصحابه: تعالوا فتوضئوا. فجاءوا فجعل يصب عليهم رسول الله ﷺ حتى توضئوا، وأذن رجل منهم [وأقام] ^(٣) فصلى بهم رسول الله ﷺ [و] ^(٣) قال لصاحب المياضة [ازدهر] ^(٤) بميضاتك، فسيكون لها نأ. فركب رسول الله ﷺ [وأصحابه] قبل الناس فقال لأصحابه [٥/٢٠٩-ب] ما ترون الناس فعلوا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: فإن فيهم [أبا بكر] ^(٥) وعمر - رضي الله عنهما - وسيرشدان الناس فقدم الناس وقد سبق المشركون إلى ذلك الماء فشق على الناس [و] ^(٣) عطشوا عطشًا شديدًا، وركابهم ودوابهم، فقال رسول الله ﷺ: أين صاحب المياضة؟ قال: ها هو ذا يا رسول الله. قال: جئ بميضاتك. فجاء بها وفيها شيء من ماء، فقال لهم كلهم: تعالوا

(١) لم تظهر في التصوير والسياق يقتضيها، وهي ثابتة في المختصر.

(٢) (٢٣٤/٧) رقم (٤٢٣٨).

(٣) زيادة من مسند أبي يعلى.

(٤) بالأصل: اذهب. والصواب ما أثبتناه من مسند الطيالسي، ومعناه كما في لسان العرب: الازدهار بالشيء: الاحتفاظ به، وفي الحديث: «ازدهر بهذا؛ فإن له شأنًا» أي: احتفظ به ولا تضيعه (٤/٣٣٣ ط دار صادر).

(٥) تحرف بالأصل إلى: أبوبكر. والتصويب من مسند أبي يعلى.

فاشربوا . فجعل يصب لهم رسول الله ﷺ حتى شربوا كلهم ، وسقوا دوابهم وركابهم ، وملثوا كل إداوة وقربة ومزادة ، ثم نهض رسول الله ﷺ وأصحابه إلى المشركين ، فبعث الله ريحا فضربت وجوه المشركين ، وأنزل الله - تبارك وتعالى - نصره ، وأمکن من أدبارهم . فقتلوا منهم مقتلة عظيمة ، وأسروا (أسرى) (١) كثيرة ، واستاقوا غنائم كثيرة ، ورجع [رسول الله ﷺ والناس وافرین صالحین] (٢) « (٣) .

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف سعيد بن سليم الضبي

٣٣ - باب ما جاء في خاتم النبوة

[٦٤٤٢] قال أبو داود الطيالسي (٤) : ثنا قرّة بن خالد ، ثنا معاوية بن قرّة ، عن أبيه قال : « أتيت رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله ، أرني الخاتم . قال : أدخل يدك . قال : فأدخلت يدي في جرابه ، فجعلت ألتمس أنظر إلى الخاتم ؛ فإذا هو على نغض كتفه مثل البيضة ، فما منعه ذلك أن جعل يدعو لي ، وإن يدي لفي جرابه » .

قلت : رواه النسائي في الكبرى (٥) من طريق وهب بن جرير ، عن قرّة به .

[١/٦٤٤٣] وقال عبد بن حميد : ثنا أبو عاصم ، عن عزرة بن ثابت ، ثنا علباء ، ثنا أبو يزيد قال : قال رسول الله ﷺ : « ادن مني فامسح ظهري . قال : فكشفت عن ظهره فمسحت ظهره . قال : وجعلت الخاتم بين أصبعي فغمزته . قال : قيل : وما الخاتم ؟ قال : شعر مجتمع على كتفه » (٦) .

[٢/٦٤٤٣] رواه أبو يعلى الموصلي (٧) : ثنا عمرو بن الضحاك ، ثنا أبي ، ثنا عزرة . . . فذكره .

(١) في المسند : أسارى .

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٨/ ٣٠٠-٣٠١) : رواه أبو يعلى ، وفيه سعيد بن سليم الضبي وثقه ابن حبان وقال : يخطئ . وضعفه غيره ، وبقي رجاله رجال الصحيح .

(٤) (١٤٤ رقم ١٠٧١) .

(٥) السنن الكبرى (٨٣/٥) رقم ٨٣٠٧ .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٨/ ٢٨٠-٢٨١) : رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ، وأحد أسانيد رجاله رجال الصحيح .

(٧) (٢٤٠/١٢ رقم ٦٨٤٦) .

[٣/٦٤٤٣] قلت : ورواه أحمد بن حنبل^(١) : ثنا أبو عاصم ، ثنا عزرة ، ثنا علباء بن أحمر ، ثنا أبو زيد قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

[٤/٦٤٤٣] قال^(٢) : وثنا حرمي بن عمارة ، حدثني عزرة . . . فذكره .

[٥/٦٤٤٣] ورواه الترمذي في الشمائل^(٣) : عن بندار ، عن أبي عاصم . . . فذكره .

[٦/٦٤٤٣] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤) : أبنا أبو يعلى ، ثنا عمرو بن أبي عاصم النبيل ، ثنا أبي ، ثنا عزرة بن ثابت ، عن علباء بن أحمر اليشكري . . . فذكره .

[٧/٦٤٤٣] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٥) : ثنا أبو جعفر محمد بن [خزيمة الكشي]^(٦) ثنا عبد بن حميد . . . فذكره .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد .

[٦٤٤٤] وقال أبو يعلى الموصلي : ثنا سليمان بن عبد الجبار ، ثنا أبو عاصم ، حدثني بشر ابن صحار ، أخبرني معارك بن بشير بن عباد وغير واحد من أعمامي أن عباد بن عمرو السلمى حدثهم « [أنه استأذن]^(٧) النبي ﷺ في أن يخدمه قال : فبينما رسول الله ﷺ يخاطب رجلا من اليهود وسقط رداؤه . قال : فخرج الخاتم ، وكان رسول الله ﷺ يكره أن يرى الخاتم . قال : فسويته . فقال : من سواه علي ؟ قلت : أنا . قال : استدر هكذا . فاستدرت ، قال : فوضع يده على جبهتي ومسح بيده حتى (أنهكتها)^(٨) حجرة الإزار . قلت : وما كان الخاتم ؟ قال : النبوة مثل ركة البعير عند طرف كتفه اليسرى . قال : فقال : إذا جاء ظهر فائتنا . قال : فجاء ظهر فأعطاني ناقة ثنية - أو جذعة . قال : فكانت عندي حتى قتل عثمان . قال : ثم انحدرنا بالناقة إلى العراق . »

قلت : اختلط على بعض الرواة خاتم النبوة بالخاتم الذي كان يختم به الكتب^(٩) .

(١) مسند أحمد (٣٤١/٥) .

(٢) مسند أحمد (٧٧/٥) .

(٣) (٣٦ رقم ١٩) .

(٤) (٢٠٩/١٤ رقم ٦٣٠٠) .

(٥) المستدرک (٤٨٧/٤) .

(٦) بالأصل : حبان البستي . والتصويب من المستدرک .

(٧) بياض بالأصل ، والمثبت من مجمع الزوائد .

(٨) كذا بالأصل ، وفي الإصابة : بلغ .

(٩) بالهامش بخط مغاير : لم يختلط هنا الرواة .

٣٤ - [٥/٢١٠-أ] باب ما جاء في شعره ﷺ

[٦٤٤٥] قال مسدد^(١): ثنا أبو عوانة، عن أبي سعيد الشامي قال: «دخلت مع مولاي على بعض أزواج النبي ﷺ فأخرجت إلينا شعرًا أحمر، فقالت: هذا شعر رسول الله ﷺ». .

[٦٤٤٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا سريج بن يونس أبو الحارث، ثنا هشيم، عن عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه قال: قال خالد بن الوليد: «اعتمرنا مع رسول الله ﷺ في عمرة اعتمرها، فحلقت شعره؛ فاستبق الناس إلى شعره، فاستبقت إلى الناصية؛ فأخذتها فاتخذت قلنسوة فجعلتها في مقدم [القلنسوة]^(٣) فما وجهتها في وجهه إلا فتح لي^(٤)».

٣٥ - باب ما جاء في عرقه ﷺ

[١/٦٤٤٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا إسحاق بن منصور، ثنا عمارة الصيدلاني، عن ثابت، عن أنس - رضي الله عنه - قال: «كان رسول الله ﷺ يقيل عند أم سليم فيسيل عرقه؛ فتجمعه فتأخذه وهو نائم، فأراها فقال: ما هذا؟! فقالت: يا رسول الله، أخذ عرقك فأجعله في طيبي. فدعا لها بدعاء حسن».

[٢/٦٤٤٧] رواه أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا عبد الأعلى بن حماد، ثنا وهيب، ثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس قال: «كان النبي ﷺ يأتي أم سليم فيقيل عندها، وكان كثير العرق؛ فتجعله في القوارير، وكان يصلي في الخمرة».

[٣/٦٤٤٧] قال: وثنا زهير بن حرب، ثنا عفان - يعني: ابن مسلم - ثنا وهيب، ثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك، عن أم سليم: «أن رسول الله ﷺ كان يأتيها فيقيل عندها؛ فتبسط له نطعًا فيقيل عليه، وكان كثير العرق فتجمع عرقه فتجعله في الطيب والقواريري، وكان يصلي على الخمرة».

(١) المطالب العالية (٤/٣٦٤ رقم ٤٢١٤).

(٢) (١٣/١٣٨-١٣٩ رقم ٧١٨٣).

(٣) في «الأصل»: قلنسوة. والتصويب من مسند أبي يعلى.

(٤) قال في المختصر (٩/٢٤٩ رقم ٧٦٦٨): رواه أبو يعلى بسند صحيح.

وقال الهيثمي في المجمع (٩/٣٤٩): رواه الطبراني وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح، وجعفر سمع جماعة من الصحابة فلا أدري سمع عن خالد أم لا.

(٥) (٥/١٨٣ رقم ٢٧٩٥).

[٤/٦٤٤٧] قال : وثنا هاشم بن الحارث ، ثنا عبيد الله بن عمرو ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أم سليم قالت : « كان رسول الله ﷺ يقبل في بيتي فأبسط له نطعًا فيقبل عليه فيعرق ، فكنت أعجن المسك بعرقه » .

قال محمد بن سيرين : « فاستوهبت من أم سليم من ذلك المسك ، فوهبت لي منه قال : فلما مات محمد حنط بذلك المسك ، وكان محمد يعجبه أن يحنط الميت بالمسك » .

قلت : رواه مسلم في صحيحه^(١) من طريق وهيب به دون قوله : « وكان يصلي على الخمرة ، ولم يقل : « قال محمد بن سيرين . . . » إلى آخره ، وتقدم في كتاب استقبال القبلة في باب الصلاة على الخمرة .

[٦٤٤٨] [٥/ق/٢١٠-ب] قال أبو يعلى الموصلي^(٢) : وثنا بشر ، ثنا حلبس بن غالب ، ثنا سفیان الثوري ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : « جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، إني زوجت ابنتي ، وأنا أحب أن تعينني بشيء . قال : ما عندي شيء ، ولكن إذا كان غداً فائتني بقارورة واسعة الرأس وعود شجرة ، وآية بيني وبينك أن تدق ناحية الباب . قال : فأتاه بقارورة واسعة وعود شجرة . قال : فجعل يسלט العرق من ذراعيه حتى امتلأت القارورة . قال : فخذها ومر ابنتك أن تغمس هذا العود في القارورة وتطيب به . قال : فكانت إذا تطيبت به شم أهل المدينة رائحة ذلك الطيب فسموا : [بيت]^(٣) المتطيبين^(٤) .

هذا حديث ضعيف ، حلبس بن غالب الكلابي البصري - بفتح الحاء المهملة وسكون اللام وفتح الموحدة - قال فيه الدارقطني : متروك الحديث . وقال ابن عدي : منكر الحديث . و [أورد]^(٥) الذهبي هذا الحديث في كتاب الميزان^(٦) من طريق ابن عدي ، ثنا أبو يعلى الموصلي . . . فذكره . وقال الذهبي : هذا منكر جداً .

(١) (٤/١٨١٥-١٨١٦ رقم ٢٣٣٢) .

(٢) (١١/١٨٥-١٨٦ رقم ٦٢٩٥) مختصراً .

(٣) بالأصل : بيوت . وهو خطأ ، والمثبت من معجم شيوخه .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٥٥) : رواه أبو يعلى ، وفيه حلبس بن غالب ، وهو متروك .

(٥) أصابها في «الأصل» تحريف .

(٦) (١/٥٨٧-٥٨٨) .

٣٦ - باب ما جاء في طيبه وطيب رائحته ﷺ

فيه الأحاديث المذكورة في الباب قبله ، وفيه حديث أنس المذكور في باب تواضعه

[٦٤٤٩] قال أبو داود الطيالسي^(١) : ثنا شعبة ، عن يعلى بن عطاء ، سمعت جابر بن يزيد ابن الأسود يحدث عن أبيه - رضي الله عنه - قال : « أتيت رسول الله ﷺ وهو في مسجد الخيف فتناولت يده ، فإذا هي أطيب من ريح المسك وأبرد من الثلج »^(٢) .

هذا إسناد صحيح

[١/٦٤٥٠] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣) : ثنا موسى بن عبد الرحمن ، ثنا عمر بن سعيد ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس - رضي الله عنه - قال : « كان رسول الله إذا مر في طريق من طرق المدينة وجد منه رائحة المسك قال : مر رسول الله ﷺ في هذا الطريق »^(٤) .

[٢/٦٤٥٠] رواه البزار في مسنده^(٥) : ثنا محمد بن هاشم ، ثنا موسى بن عبد الله ، ثنا عمر بن سعيد بن الأشج . . . فذكره .

[٦٤٥١] قال أبو يعلى الموصلي^(٦) : وثنا أبو همام الوليد بن شجاع ، حدثني محمد بن عبد الله بن عمر الأنصاري - من بني بياضة - حدثني أيوب بن عبد الله ، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع ، عن مولى لسلمة بن الأكوع ، عن سلمة - رضي الله عنه - قال : « كان رسول الله ﷺ يأخذ المسك فيمسح به رأسه ولحيته ﷺ »^(٧) .

٣٧ - باب في كحله ﷺ

فيه حديث ابن عباس ، وقد تقدم في كتاب اللباس في باب صفة الاكتحال .

[٦٤٥٢] وقال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٨) : ثنا أبو زكريا يحيى بن إسحاق السيلحيني ، ثنا سعيد بن زيد ، عن عمرو بن خالد ، عن محمد بن علي ، عن أبيه ، عن

(١) (١١٧٥ رقم ١٢٤٨) .

(٢) قال في المختصر (٩٨/٩ - ٩٩ رقم ٧٢٠٦) : رواه أبو داود الطيالسي بسند رواه ثقات .

(٣) (٤٣٣/٥ رقم ٣١٢٥) .

(٤) قال الهيثمي في الجمع (٢٨٢/٨) : رواه أبو يعلى البزار والطبراني في الأوسط ، ورجال أبي يعلى وثقوا .

(٥) كشف الأستار (٣/١٦٠-١٦١ رقم ٢٤٧٨) .

(٦) المطالب (١/٦٠ رقم ٢٠) .

(٧) قال في المختصر (٩٩/٩ رقم ٧٢٠٨) : رواه أبو يعلى بسند فيه راو لم يسم .

(٨) البغية (١٧٦ رقم ٥٥٧) .

جده ، عن علي بن أبي طالب . وعن حبيب بن أبي ثابت ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : « انتظرت النبي ﷺ أن يخرج إلينا في رمضان ، فخرج من بيت أم سلمة وقد كحلته وملأت عيناه كحلا » .

٣٨ - [٥/٢١١ق-أ] باب ما جاء في شرب دمه ﷺ

[١/٦٤٥٣] قال أبو يعلى الموصلي^(١) : ثنا موسى بن محمد بن حيان البصري ، ثنا موسى ابن إسماعيل ، ثنا هنيذ بن القاسم ، سمعت عامر بن عبدالله بن الزبير يحدث أن أباه حدثه : « أنه أتى النبي ﷺ وهو يحتجم فلما فرغ قال : يا عبد الله ، اذهب بهذا الدم فأهريقه حيث لا يراك أحد . فلما بزر عن رسول الله ﷺ عمد إلى الدم فشربه ، فلما رجع قال : يا عبد الله ، ما صنعت ؟ قال : جعلته [في]^(٢) أخفى مكان علمت أنه [يخفى]^(٣) عن الناس . قال : لعلك شربته ؟ قال : نعم . قال : ولم شربت الدم ؟ ويل للناس منك ، وويل لك من الناس . قال أبو سلمة : فحدثت بهذا أبا عاصم ، فقال : كانوا يرون أن القوة التي به من ذلك الدم »^(٤) .

هذا حديث حسن

[٢/٦٤٥٣] رواه البزار في مسنده^(٥) : ثنا محمد بن المثني ، ثنا موسى بن إسماعيل . . . فذكره .

[١/٦٤٥٤] قال أبو يعلى^(٦) : وثنا إبراهيم بن محمد بن عرعة ، ثنا ابن أبي فديك ، حدثني بُزَيه بن عمر بن سفينة ، حدثني أبي ، عن جدي سفينة - رضي الله عنه - : « أن رسول الله ﷺ احتجم ثم قال لي : خذ هذا الدم فادفنه من الدواب والناس . قال : فذهبت فتغييت له ثم جئت . فقال لي : ما صنعت ؟ قلت : شربته . فتبسم »^(٧) .

(١) المطالب العالية (٤/٢٠٦ رقم ٣٨٢٩) .

(٢) زيادة من المطالب والمختصر .

(٣) أصابها بعض تحريف ، والمثبت من المطالب والمختصر .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٧٠) : رواه الطبراني ، والبزار باختصار ، ورجال البزار رجال الصحيح غير هنيذ بن القاسم ، وهو ثقة .

(٥) كشف الأستار (٣/١٤٥ رقم ٢٤٣٦) .

(٦) المطالب العالية (٤/٢٠٦ رقم ٣٨٣٠) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٧٠) : رواه الطبراني والبزار ، ورجال الطبراني ثقات .

[٢/٦٤٥٤] رواه البزار^(١) : ثنا إسحاق بن حاتم ، ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك . . . فذكره .

هذا إسناد مجهول [لجهالة بعض]^(٢) رواته .

٣٩ - باب الشفاء ببوله ﷺ

[٦٤٥٥] قال أبو يعلى الموصلي^(٣) : ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ، ثنا سلم بن قتيبة ، عن الحسين بن حريث ، عن يعلى بن عطاء ، عن الوليد بن عبد الرحمن ، عن أم أيمن - رضي الله عنها - قالت : « كان لرسول الله ﷺ فخارة بيول فيها ، فكان إذا أصبح يقول : يا أم أيمن ، صبي ما في الفخار . فقمتم ليلة وأنا عطشى فغلطت فشربت ما فيها ، فقال النبي ﷺ : يا أم أيمن ، صبي ما في الفخارة . فقلت : يا رسول الله ، قمت وأنا عطشى فشربت ما فيها . قال : إنك لن تشتكى بطنك بعد يومك هذا أبداً . »

٤٠ - [٥/٢١١ب] باب في مشي الملائكة خلف ظهره ﷺ

[١/٦٤٥٦] قال الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٤) : ثنا عبد العزيز ، ثنا سفيان الثوري ، عن الأسود بن قيس العبدي ، عن نبيح أبي عمرو العنزلي ، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : « خرج رسول الله ﷺ فقال : لأصحابه لا تمسوا خلفي واخلوا ظهري للملائكة »^(٥) .

[٢/٦٤٥٦] رواه ابن حبان^(٦) : أبنا^(٧) محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف ، ثنا داود ابن رشيد ، ثنا وكيع ، عن سفيان . . . فذكره .

قلت : لجابر عند ابن ماجه^(٨) « أنهم كانوا يفعلون ذلك من غير أمر منه » .

(١) كشف الأستار (٣/١٤٤-١٤٥) رقم (٢٤٣٥) .

(٢) لم تظهر بالتصوير ، واستدركتها من المختصر .

(٣) المطالب (٤/٢٠٧) رقم (٣٨٣١) .

(٤) البغية (٢٨٥ / ٢٨٦) رقم (٩٥٠) .

(٥) بالهامش حاشية لم تظهر في التصوير .

(٦) (١٤/٢١٨) رقم (٦٣١٢) .

(٧) كذا بالأصل ، وفي الإحسان : أخبرنا .

(٨) (١/٩٠) رقم (٢٤٦) .

٤١ - باب سره وعلايته سواء ﷺ

[١/٦٤٥٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن عبيد، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يحيى الجزار قال: «دخل ناس من أصحاب النبي ﷺ على أم سلمة - رضي الله عنها - فقالوا: يا أم المؤمنين، حدثينا عن رسول الله ﷺ فقالت: كان سره وعلايته سواء، ثم ندمت، فقالت: أفشيت سره. قالت: فلما دخل أخبرته، فقال: أحسنت»^(١).

[٢/٦٤٥٧] رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٢): ثنا محمد بن عبيد، ثنا الأعمش . . . فذكره.

٤٢ - باب في هجرته إلى المدينة الشريفة ﷺ

[١/٦٤٥٨] قال أبو داود الطيالسي^(٣): ثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن زر، عن عبد الله - رضي الله عنه - قال: «كنت غلامًا يافعًا، أرعى غنمًا لعقبة بن أبي معيط بمكة، فأتى رسول الله ﷺ وأبو بكر وقد فرّا من المشركين، فقالا: يا غلام، عندك لبن تسقيننا؟ قلت: إني مؤتمن ولست بساقيكما. فقالا: هل عندك من جذعة لم ينز عليها الفحل بعد؟ قلت: نعم. فأتيتهما بها فاعتقلها أبو بكر، وأخذ رسول الله ﷺ الضرع فدعا، فحفل الضرع، وأتى أبو بكر بصخرة منقعة فحلب فيها، ثم شرب هو وأبو بكر، ثم سقياني، ثم قال للضرع: اقلص. فقلص، فلما كان بعد أتيت رسول الله ﷺ فقلت: علمني من هذا القول الطيب - يعني: القرآن - فقال رسول الله ﷺ: إنك غلام مُعَلَّم. فأخذت من فيه سبعين سورة ما ينازعني فيها أحد».

[٢/٦٤٥٨] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤): ثنا يحيى بن آدم، عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم . . . فذكره.

[٣/٦٤٥٨] قال^(٥): وثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة . . . فذكره.

[٤/٦٤٥٨] [٥/٢١٢-أ] ورواه أحمد بن منيع: ثنا أبو بكر بن عياش، ثنا عاصم . . .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٨٤/٨) رواه أحمد، والطبراني وقال: عن يحيى، عن أم سلمة، ورجالهما رجال الصحيح.

(٢) مسند أحمد (٣٠٩/٦).

(٣) (٤٧) رقم (٣٥٣).

(٤) (١/٢١٥) رقم (٣١٧).

(٥) مسند ابن أبي شيبة (١/٢٥٨-٢٥٩) رقم (٣٨٨).

فذكره . إلا أنه قال : « فمسح ضرعها وقال : علمني من هذا القول : فمسح رأسي وقال :
يرحمك الله غلامًا مُعَلَّمٌ »^(١) .

[٥/٦٤٥٨] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٢) قال : ثنا أبو خيثمة ، ثنا روح بن عبادة ، ثنا حماد
بن سلمة . . . فذكره بتمامه .

[٦/٦٤٥٨] وقال^(٣) : وثنا المعلى بن مهدي ، نا أبو عوانة ، عن عاصم بن بهدلة ، عن زر
بن حبيش ، عن عبد الله بن مسعود قال : « كنت غلامًا يافعًا في غنم لعقبة بن أبي معيط
أرعاها ، فأتى علي رسول الله ﷺ وأبو بكر معه . فقال : يا غلام ، هل معك من لبن؟ فقلت
نعم . ولكن مؤتمن [قال :]^(٤) ائتني بشاة لم [يَنْزُرُ]^(٥) عليها الفحل . قال : فأتيته بعناقٍ - أو
جدعة - فاعتقلها رسول الله ﷺ ثم جعل يمسح الضرع ، ويدعو حتى أنزلت ، فأناه أبو بكر
بصخرة فاحتلب فيها ، ثم قال لأبي بكر : اشرب . فشرب أبو بكر ، ثم شرب النبي ﷺ
بعده . ثم قال للضرع : اقلص . فقلص فعاد كما كان ، قال : ثم أتيت النبي ﷺ بعد
فقلت : يا رسول الله ، علمني من هذا الكلام - أو من هذا القرآن - فمسح برأسي وقال :
إنك غلام مُعَلَّمٌ . قال : فلقد أخذت من فيه سبعين سورة ما نازعني فيها بشر »

[٧/٦٤٥٨] قال : وثنا مسروق بن المرزبان ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن عاصم بن أبي
النجود ، عن زر بن حبيش ، عن ابن مسعود قال : « أتيت النبي ﷺ قلت : يا رسول الله ،
علمني . قال : إنك غلام مُعَلَّمٌ » .

قلت : هو في الصحيح^(٦) وغيره باختصار .

[١/٦٤٥٩] وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر : ثنا بشر ، ثنا حماد بن سلمة ، أبنا ثابت ،
عن أنس قال : « كان أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - رديف رسول الله ﷺ حين
هاجر ، وكان أبو بكر يعرف الطريق ورسول الله ﷺ لا يعرف . قال : فيمر بالقوم فيقولون :
يا أبا بكر ، من هذا الفتى أمامك؟ قال : هذا يهديني السبيل . فلما دنوا من المدينة نزلا
بالحرة ، فأرسلوا إلى الأنصار فجاءوا فقالوا : قومًا آمنين مطاعين . قال أنس : فوالله ما رأيت

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٨٩/٩) : رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني من طرق ، وأمثلة طرقه فيه عاصم
ابن أبي النجود ، وهو حسن الحديث على ضعفه ، وبقية رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح .

(٢) (٢١٠-٢١١/٩) رقم (٥٣١١) .

(٣) مسند أبي يعلى (٤٠٢/٨-٤٠٣ رقم ٤٩٨٥) .

(٤) أصابها طمس بالأصل .

(٥) في «الأصل» : ينزع . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٦) البخاري (٦٦٣/٨) رقم (٥٠٠٠) .

يومًا قط أضوأ ولا أنور^(١) ولا أحسن من يوم دخل علينا فيه رسول الله ﷺ وما رأيت يومًا قط أظلم ولا أقبح من يوم مات فيه رسول الله ﷺ.

[٢/٦٤٥٩] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢): ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، أبنا ثابت، عن أنس: «أن أبا بكر كان رديف رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة، وكان أبو بكر يختلف إلى الشام، فكان يُعرف، وكان النبي ﷺ لا يعرف، فكانوا يقولون: يا أبا بكر، من هذا الغلام بين يديك؟ قال: هذا هادي يهديني السبيل. فلما [دنوا]^(٣) [٥/٢١٢ب] من المدينة نزلوا الحرة، وبعث إلى الأنصار فجاءوا. قال: فشهدته يوم دخل المدينة فما رأيت يومًا أحسن ولا أضوأ من يوم دخل علينا فيه، وشهدته يوم موته فما رأيت يومًا كان أقبح ولا أظلم منه يوم مات فيه ﷺ».

[٣/٦٤٥٩] ورواه أحمد بن منيع: ثنا يزيد، أبنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس قال: «ما رأيت يومًا قط أنور، ولها أحسن من يونس دخل رسول الله ﷺ وأبو بكر المدينة، وشهدت وفاته فما رأيت يومًا أظلم، ولا أقبح من اليوم الذي توفي فيه رسول الله ﷺ».

[٤/٦٤٥٩] قال: وثنا أبو النضر، ثنا سليمان، عن ثابت، عن أنس قال: «إني لأسعى مع الغلمان يقولون: جاء محمد ﷺ فأسعى فلا أرى شيئًا، ثم يقولون: جاء محمد ﷺ فأسعى فلا أرى شيئًا حتى جاء محمد ﷺ وصاحبه أبو بكر - رضي الله عنه - فكنا في بعض حرار المدينة، ثم بعثا رجلًا من البادية ليؤذن بهما الأنصار، فاستقبلهما زهاء خمسمائة من الأنصار حتى انتهوا إليهما، فقالت الأنصار: انطلقا آمينين مطاعين. فأقبح رسول الله ﷺ وصاحبه بين أظهرهم، فخرج أهل المدينة حتى العواتق يتراءينه يقلن: أيسم هو؟ أيهم هو؟ قال: فما رأيت منظرًا شبيهاً قبل يومئذ. قال: فلقد رأيت يوم دخل علينا، ويوم قبض، فلم أر يومين شبيهاً بهما».

[٥/٦٤٥٩] ورواه عبد بن حميد^(٤): أخبرني أبو الوليد، ثنا جعفر بن سليمان، ثنا ثابت، عن أنس قال: «لما كان اليوم الذي قدم فيه رسول الله ﷺ أضواء منها كل شيء، فلما كان اليوم الذي قبض فيه أو مات فيه أظلم منها كل شيء. قال: وإنا لفي دفنه ما رفعنا أيدينا عن دفنه حتى أنكرنا قلوبنا»^(٥).

(١) أصابها ما جعلها عسرة، والمثبت أقرب للصواب.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/٥١٦ رقم ١١٨٦١).

(٣) في «الأصل»: نزلوا. والمثبت من المصنف.

(٤) المنتخب (٣٨٦-٤٨٧ رقم ١٢٨٩).

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٥/٥٨٨ رقم ٣٦١٨) وابن ماجه (١/٥٢٢ رقم ١٦٣١) من طريق بشر بن هلال به.

[٦/٦٤٥٩] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١) : أبنا الحسن بن سفيان ، ثنا بشر بن هلال ، ثنا جعفر بن سليمان عن ثابت . . . فذكر نحو حديث عبد بن حميد .

[١/٦٤٦٠] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) : ثنا أسود بن عامر ، ثنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن الحسن أن سراقه بن مالك المدلجي حدثهم : « أن قريشًا جعلت في رسول الله ﷺ وأبي بكر أربعين أوقية . قال : فبينما أنا [جالس] ^(٣) إذ جاءني رجل فقال : إن الرجلين الذين جعلت فيهما قريش ما جعلت قريشًا منك في مكان كذا وكذا . فأتيت فرسي وهو في الرعي فنفرت به ، ثم أخذت رمحي . قال : فركبته . قال : فجعلت أجر الرمح مخافة أن يشركني فيهما أهل الماء . قال : فلما رأيتهما قال أبو بكر : [باغي] ^(٤) بيغينا . قال : فالتفت النبي ﷺ فقال : اللهم اكفناه بما شئت . قال : فوحل بي فرسي وإني لفي جلد من الأرض ، فوقعت على حجر فانقلبت ، فقلت : ادعوا الذي فعل بفرسي ما أرى أن يخلصه . وعاهده أن لا يعصيه ، قال : فدعا له فخلص الفرس ، فقال رسول الله ﷺ : أوأهبه أنت لي فقلت : نعم . فقال : ها هنا عمي عنا الناس . وأخذ الساحل مما يلي البحر ، قال : فكنت لهم أول الليل طالبًا ، وآخر [٥/٢١٣-] الليل لهم مسلحة ، وقال لي : إذا استقرنا بالمدينة ؛ فإن رأيت أن تأتينا فأتنا . فلما قدم المدينة وظهر على أهل بدر وأحد وأسلم من حوله ، قال سراقه : وبلغني أنه يريد أن يبعث خالد بن الوليد إلى بني مدلج ، فأتيته فقلت : أنشدك النعمة . فقال القوم : مه . فقال رسول الله ﷺ مالك بن الحويرث : دعوه ، ما يريد ؟ فقال : بلغني أنك تريد أن تبعث خالد بن الوليد إلى قومي ، فأنا أحب أن توادعهم ، فإن أسلم قومهم أسلموا معهم ، وإن لم يسلموا لم يحصر صدور قومهم عليهم . فأخذ رسول الله ﷺ بيد خالد بن الوليد فقال له : اذهب معه فاصنع ما أراك . فذهب معه إلى بني مدلج فأخذ عليهم أن لا يعينوا على رسول الله ﷺ فإن أسلمت قريش أسلموا معهم . فأنزل الله : ﴿ ودوا لو تكفرون كما كفروا ﴾ حتى بلغ ﴿ إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق أو جاءوكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم ﴾ إلى قوله ﴿ كلما ردوا إلى الفتنة أركسوا فيها ولو شاء الله لسلطهم عليكم ﴾ ^(٥) قال الحسن : فالذين حصرت صدورهم هم بنو مدلج ، فمن وصل إلى بني مدلج من غيرهم كان في مثل عهدهم ^(٦) .

(١) (٦٦٣٤ رقم ٦٠١/١٤) .

(٢) المطالب العالية (٤/٣٨٤ رقم ١/٤٢٣٨) مختصرًا .

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب .

(٤) كذا بالأصل ولها وجه ، والجادة حذف الياء : باغ .

(٥) النساء : ٩٠-٩١ .

(٦) قال في المختصر (٩/١٠٣ رقم ٧٢٢١) : رواه ابن أبي شيبة والحارث ، ومدار إسناديهما على علي بن زيد بن جدعان ، وهو ضعيف ، ورواه البخاري مختصرًا .

[٢/٦٤٦٠] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(١): ثنا بشر بن عمر الزهراني، ثنا حماد بن سلمة... فذكره.

قلت: روى البخاري^(٢) بعضه.

المسلحة: كالثغر والرقب، والجمع: مسالح، وهي مفعلة من السلاح.

[٦٤٦١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا جعفر بن حميد الكوفي، ثنا عبيد الله بن إيراد، عن أبيه، عن قيس بن النعمان قال: «لما انطلق النبي ﷺ وأبو بكر يستخفيان في الغار مرة بعد يرعى غنمًا فاستسقياه من اللبن، فقال: والله ما لي شاة تحلب، غير أن ها هنا عناقًا حملت أو ان الشتاء، فما بقي لها لبن، وقد اهتمجت. فقال رسول الله ﷺ: ائتنا بها. فدعا عليها رسول الله ﷺ بالبركة، ثم حلب عشًا فسقى أبا بكر، ثم حلب آخر فسقى الراعي ثم حلب فشرب، فقال العبد: بالله من أنت؟ ما رأيت مثلك قط؟! قال رسول الله ﷺ: أو تراك إن أخبرتك تكتم علي؟ قال: نعم. قال: فإني محمد رسول الله. قال: أنت الذي تزعم قريش أنك صابئ؟! قال: وإنهم ليقولون ذلك؟! قال: فإني أشهد أنك لرسول الله، وأن ما جئت به حق، وإنه ليس يفعل ما فعلت إلا نبي. ثم قال: أتبعك. قال: لا حتى تسمع أنا قد ظهرنا؛ فإذا بلغك ذلك فاخرج. فتبعه بعد ما خرج من الغار ﷺ»^(٤).

هذا إسناد صحيح.

[٦٤٦٢] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): وثنا [عبيد الله] ^(٦) بن معاذ العنبري، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: قال أبو بكر الصديق: «لما خرجت مع رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة، مررنا براعي، وقد عطش رسول الله ﷺ فحلب له كئبة من لبن فأتيته بها فشرب حتى رضيت»^(٧).

[١/٦٤٦٣] قال أبو يعلى^(٨): وثنا بندار، ثنا محمد بن جعفر، أبنا شعبة،

(١) البغية (٢١٣ رقم ٦٧٦).

(٢) (٢٨١/٧-٢٨٢ رقم ٣٩٠٦).

(٣) المطالب العالية (٤/٣٨٥ رقم ٤٢٣٩).

(٤) قال في المختصر (٩/١٠٤ رقم ٧٢٢٢): رواه أبو يعلى بإسناد رواه ثقات.

(٥) (١٠٥/١ رقم ١١٣).

(٦) في «الأصل»: عبدالله. والمثبت من مسند أبي يعلى وصحيح مسلم، وهو الصواب.

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٣/١٥٩٢ رقم ٢٠٠٩): حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري به.

(٨) (١٠٦/١ رقم ١١٥).

عن أبي إسحاق الهمداني ، سمعت البراء بن عازب - رضي الله عنه - يقول : « لما أقبل رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة تبعه سراقة بن مالك بن جعشم ، فدعا عليه رسول الله ﷺ فساخت به فرسه ، فقال : ادع الله لي ولا أضرك . فدعا له فعضش رسول الله ﷺ فمروا براعي غنم قال أبو بكر : فأخذت قدحا فحلب لرسول الله ﷺ كئيبا من لبن فشرب حتى رضيت » (١) .

[٦٤٦٣/٢] قال (٢) : وثنا القواريري ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، سمعت أبا إسحاق الهمداني يقول : سمعت البراء يقول : « لما أقبل رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة تبعه سراقة بن مالك بن جعشم ، فدعا عليه رسول الله ﷺ فساخت به فرسه . . . » فذكر مثل حديث بندار .

٤٣ - [٥/ق٢١٤-أ] باب في معجزاته ﷺ

[٦٤٦٤] قال الحميدي (٣) : ثنا سفيان ، عن مسعر ، عن عمرو بن [مرة] (٤) عن أبي عبيدة قال : قال لي مسروق : أخبرني أبوك « أن شجرة أنذرت النبي ﷺ بالجن » (٥) .
ورواه أبو يعلى .

[٦٤٦٥] وقال إسحاق بن راهويه (٦) : أبنا عبد المهيمن - هو ابن عباس بن سهل بن سعد - حدثني أبي ، عن جدي قال : « كان رسول الله ﷺ قبل أن يبنى المسجد يصلي إلى خشبة ، فلما بنى المسجد بني له محراب فتقدم إليه ، فحنت إليه تلك الخشبة حين البعير ؛ فوضع رسول الله ﷺ يده عليها فسكنت » .

قلت : وفي الباب عن أبي سعيد الخدري ، وجابر بن عبد الله ، وابن عباس ، وسهل بن سعد ، وأنس بن مالك ، وقد تقدم جميع ذلك بطرقه في كتاب الجمعة في باب اتخاذ المنبر .

(١) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه البخاري (٧/٢٨٢ رقم ٢٩٠٨) : حدثنا محمد بن بشار - وهو بندار - به ، ورواه مسلم (٣/١٥٩٢ رقم ٢٠٠٩) : حدثنا ابن المثنى وابن بشار ، عن محمد بن جعفر به .

(٢) مسند أبي يعلى (١/١٠٦ رقم ١١٤) .

(٣) (١/٦٧ رقم ١٢٣) .

(٤) في «الأصل» : ميمون . وهو تحريف والمثبت من مسند الحميدي وهو مترجم في تهذيب الكمال (٢٢/٢٣٢) .

(٥) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه البخاري (٧/٢٠٨ رقم ٣٨٥٩) ومسلم (١/٣٣٣ رقم ٤٥٠) من طريق مسروق به .

(٦) المطالب العالية (٤/١٨٩ رقم ٣٨٠٦) .

[٦٤٦٦] قال إسحاق بن راهويه^(١) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٢) وعبد بن حميد^(٣) والدارمي^(٤): ثنا عبيد الله بن موسى، أبنا إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصفر، عن أبي الزبير، عن جابر - رضي الله عنه - قال: «خرجت مع رسول الله ﷺ في سفر، فكان لا يأتي البراز حتى يغيب فلا يرى، فنزلنا بأرض فلاة ليس فيها شجر ولا علم، فقال لي: يا جابر، انطلق اجعل في الإداوة ماء، ثم انطلق بنا حتى لا نرى. قال: فإذا هو بشجرتين بينهما أذرع، فقال لي: يا جابر، انطلق إلى هاتين الشجرتين فقل لهما: يأمركما رسول الله ﷺ أن تجتمعا حتى أجلس خلفكما، فجاءتا، فجلس خلفهما، ثم رجعتا إلى مكانهما، قال: فركبنا ورسول الله ﷺ بيننا كأنما على رءوسنا الطير تظلنا، فعرضت لنا امرأة معها صبي لها، فقالت: يا رسول الله، هذا الصبي يأخذه الشيطان في كل يوم ثلاث مرات قال: فوقف رسول الله ﷺ ثم أخذ الصبي فحمله بينه وبين مقدم الرجل، ثم قال: احسأ عدو الله، أنا رسول الله. ثم دفع الصبي إليها، فلما قضينا مسيرنا مررنا بذلك المكان، عرضت لنا المرأة وصبيها ومعها كبشان. فقالت: يا رسول الله، اقبل مني هذين فوالذي بعثك بالحق ما عاد إليه بعد. فقال رسول الله ﷺ: خذوا أحدهما وردوا الآخر. قال: ثم سار رسول الله ﷺ وسرنا ورسول الله ﷺ بيننا كأنما على رءوسنا الطير تظلنا، فإذا جمل ناد فجاء حتى خرَّ بين السماطين ساجدًا فوقف رسول الله ﷺ وقال للناس: من صاحب هذا الجمل؟ قال فتية من الأنصار: هو لنا يا رسول الله. قال: فما شأنه؟ قالوا: استقيننا عليه عشرين سنة، فكانت له شحيمة فأردنا أن ننحره، ونقسمه بين غلماننا. قال رسول الله ﷺ: فيعونه. قالوا: بل هو لك يا رسول الله [٥/ق/٢١٤-ب] فقال رسول الله ﷺ: أما لا فأحسنوا إليه حتى يأتيه أجله. قالوا: يا رسول الله، نحن أولى بالسجود لك من البهائم. فقال: لو كان ينبغي أن يسجد بشر لأحد كان النساء لأزواجهن».

رواه البيهقي في دلائل النبوة^(٥) مطولاً جداً من طريق إسماعيل به .

قلت: إسماعيل سيئ الحفظ، وقد ذكر الدارقطني أنه تفرد بهذا الحديث بطوله، وأخرج أبو داود^(٦) وابن ماجه^(٧) منه في الطهارة: «كان إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد» حسب .

(١) المطالب العالية (٤/١٩٠ - ١٩١ رقم ٣٨٠٩).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/٤٩٠ - ٤٩٢ رقم ١١٨٠٣).

(٣) المنتخب (٣٢٠ - ٣٢١ رقم ١٠٥٣).

(٤) سنن الدارمي (١/٢٢-٢٣ رقم ١٧).

(٥) دلائل النبوة (٦/١٨-١٩).

(٦) (١/١٢١ رقم ٣٣٥).

(٧) (١/١ رقم ٢).

[٦٤٦٧] وقال أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(١) : ثنا عفان ، ثنا أبان بن يزيد العطار ، ثنا قتادة ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي (عبيد)^(٢) أنه طبخ لرسول الله ﷺ قدرًا فيها لحم ، فقال رسول الله ﷺ : ناولني ذراعها . فناولته ، قال : ناولني ذراعها . فقال : ناولني ذراعها . فناولته ، فقال : ناولني ذراعها . فقلت : يا نبي الله ، وكم للشاة من ذراع ؟! فقال : والذي نفسي بيده لو سكت لأعطتك أذرعًا ما دعوت به^(٣) .

[١/٦٤٦٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة : وثنا زيد بن الحباب ، حدثني فائد مولى عبيد الله ابن علي بن أبي رافع ، أخبرني مولاي عبيدالله بن علي بن أبي رافع ، عن أبي رافع قال : « أتيت رسول الله ﷺ يوم الخندق بشاة في مكثل فقال : يا أبارافع ناولني الذراع . فناولته ، فقال : يا أبا رافع ، ناولني الذراع . فناولته ، ثم قال : يا أبا رافع ناولني الذراع . فقلت : يا رسول الله ، هل للشاة إلا ذراعان؟! فقال : لو سكت ساعة ناولتني ما سألتك^(٤) »^(٥) .

[٢/٦٤٦٨] رواه أبو يعلى الموصلي : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره .

[٣/٦٤٦٨] ورواه أحمد بن حنبل^(٦) : ثنا مؤمل ، ثنا حماد ، حدثني عبد الرحمن بن أبي رافع ، عن عقبه ، عن أبي رافع قال : « صنع رسول الله ﷺ شاة مصلية ، فأتى بها فقال : يا أبا رافع ، ناولني الذراع . . . » فذكر نحوه ، وزاد في آخره : « وكان رسول الله ﷺ يعجبه الذراع » .

[٤/٦٤٧٨] قال^(٧) : وثنا خلف بن الوليد ، ثنا أبو جعفر - يعني : الرازي - عن شرحبيل ، عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ قال : « أهديت له شاة فجعلها في القدر ، فدخل رسول الله ﷺ فقال : ما هذا يا أبا رافع؟ فقلت : شاة أهديت لنا يا رسول الله نطبخها في القدر . فقال : ناولني الذراع . . . » فذكره .

(١) مسند أحمد (٣/٤٨٤-٤٨٥) .

(٢) كذا بالأصل ، وصوابه : رافع . مولى رسول الله ﷺ .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٨/٣١١) : رواه أحمد والطبراني ، ورجالهما رجال الصحيح غير شهر بن حوشب ، وقد وثقه غير واحد .

(٤) كذا بالأصل ، وسيأتي - من رواية أبي يعلى - : « لو سكت لناولتني ما سألتك » .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٨/٣١١) : رواه أحمد والطبراني من طرق ، ورواه في الأوسط باختصار ، وأحد إسنادي أحمد حسن .

(٦) مسند أحمد (٦/٨) .

(٧) مسند أحمد (٦/٣٩٢) .

[٦٤٧٩] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١) : وثنا عبید الله بن موسى ، أبنا إسرائيل ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله - وسمع عبد الله بخسف - فقال : « كنا أصحاب محمد ﷺ نعد الآيات بركة ، وأنتم تعدونها تخويفاً ، إنا بينما نحن مع رسول الله ﷺ وليس معنا ماء ، فقال رسول الله ﷺ : اطلبوا من معه فضل ماء ، فأتي بماء فضبه في إناء ، ثم وضع كفه فيه ، فجعل الماء يخرج من بين أصابعه ثم قال : حي على الطهور المبارك والبركة من الله . قال : فشربنا . وقال عبد الله : وكنا نسمع تسبيح الطعام ونحن نأكل »^(٢) .

[١/٦٤٧٠] [١/٦٤٧٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) : وثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن أنس - رضي الله عنه - قال : « جاء جبريل إلى النبي ﷺ ذات يوم وهو جالس حزين قد ضربه أهل مكة فقال : ما لك ؟ قال : فعلوا بي هؤلاء وهؤلاء . قال : أتحب أن أريك آية ؟ قال : نعم . فنظر إلى شجرة من وراء الوادي ، فقال : ادع تلك الشجرة . فدعاها فجاءت تمشي حتى قامت بين يديه ، ثم قال لها : ارجعي . فرجعت حتى عادت إلى مكانها . فقال النبي ﷺ : حسبي »^(٤) .

[٢/٦٤٧٠] رواه أبو يعلى الموصلي : ثنا زهير ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش . . . فذكره .

[٣/٦٤٧٠] قال^(٥) : وثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا أبو معاوية . . . فذكره .

[٤/٦٤٧٠] قال^(٦) : وثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره .

[١/٦٤٧١] قال أبو بكر بن أبي شيبة : وثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن المنهال ، عن يعلى ابن مرة الثقفي « قال : رأيت من رسول الله ﷺ عجيباً ، خرجت معه في سفر فنزلنا منزلاً ، فأتته امرأة بابن لها به لمم ، فقال له رسول الله ﷺ : اخرج عدو الله ، أنا رسول الله ، فلما انصرفنا أهدت له كبشين ، وشيئاً من أقط وسمن ، فقال النبي ﷺ : يا يعلى ، خذ الأقط والسمن وأحد الكبشين ، ورد عليها الآخر . ثم خرجنا حتى أتينا منزلاً آخر فقال : يا يعلى ، أتت تلك الإشايتين - يعني : الشجرتين - فقل لهما : إن رسول الله ﷺ يأمركما أن تجتمعا . ففعلت ذلك ، فذنت كل واحدة منهما إلى صاحبتهما . قال : فخرج رسول الله ﷺ

(١) (١/٢٤٧-٢٤٨ رقم ٣٧٠) .

(٢) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه البخاري (٦٧٩/٦ رقم ٣٥٧٩) والترمذي (٥٥٧/٥ رقم ٣٦٣٣) من طريق إسرائيل به .

(٣) وأخرجه في المصنف أيضاً (١١/٤٧٨-٤٧٩ رقم ١١٧٨١) .

(٤) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه ابن ماجه (٢/١٣٣٦ رقم ٤٠٢٨) من طريق أبي معاوية به .

(٥) مسند أبي يعلى (٦/٣٥٨-٣٥٩ رقم ٣٦٨٦) .

(٦) مسند أبي يعلى (٦/٣٥٨ رقم ٣٦٨٥) .

فاستشرهما فقضى حاجته ، ثم قال : ارجع إليهما فقل لهما يرجعان إلى مكانهما . قال : فقلت ففعلتا ، قال : ثم خرجنا حتى أتينا منزلا ، فجاء بعير حتى قام بين يديه ، فقال : من أصحاب هذا البعير ؟ قال : فجاءه أصحابه فقالوا : نحن يا رسول الله . فقال : ما لكم وله ؟ قالوا : كنا نعمل عليه فاتعدنا أن ننحره . فقال : دعوه»^(١) .

وذكره وكيع مرة أخرى فقال : ثنا [الأعمش]^(٢) عن المنهال ، عن يعلى بن مرة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ .

[٢/٦٤٧١] قال^(٣) : وثنا عبد الله بن نمير ، ثنا عثمان بن حكيم^(٤) أخبرني عبد الرحمن ابن عبد العزيز ، عن يعلى بن مرة قال : « لقد رأيت من رسول الله ﷺ ثلاثا ما رآها أحد قبلي ، ولا يراها أحد بعدي ، لقد خرجت معه في سفر حتى إذا كنا في بعض الطريق ، مرنا بامرأة جالسة معها صبي لها ، فقالت : يا نبي الله ، انبي هذا أصابه بلاء فأصابنا منه بلاء ، يؤخذ في اليوم لا أدري كم مرة . قال : ناولنيه . فرفعته إليه ، فجعله بينه وبين واسطة الرجل ، ثم فغراه فنفت فيه ثلاثا : بسم الله أنا عبد الله اخسأ عدو الله . ثم ناولها إياه ، قال : ثم القينا به في الرجعة في هذا المكان وأخبرينا ما فعل . قال : فذهبتنا ورجعنا فوجدناها في ذلك المكان معها شياة ثلاث ، فقال : ما فعل صبيك ؟ قالت : والذي بعثك بالحق ما حسسنا منه البقية . قال : وخرجنا معه ذات يوم إلى الجبانة ، فلما برزنا قال : انظر ويحك هل ترى من شيء يوارى ؟ فقلت : يا رسول الله ، ما أرى من شيء يوارى إلا شجرة ، ما أراها توارىك . قال : ما قربها شيء ؟ قال : قلت : بل شجرة خلفها هي مثلها أو قريب منها . قال : فاذهب إليهما فقل لهما : إن رسول الله ﷺ يأمركما أن تجتمعا بإذن الله . فاجتمعتا فبرز لحاجته ، ثم رجع فقال : اذهب إليهما فقل لهما : إن رسول الله ﷺ يأمركما أن ترجع كل واحدة منكما إلى مكانها . قال : وكنت جالسا معه ذات يوم إذ جاء جمل حتى ضرب بجرانه بين يديه ، ثم ذرفت عيناه ، فقال : انظر ويحك لمن هذا [الجمل ؟ إن له شأنا]^(٥) قال : فخرجت ألتمس صاحبه ، فوجدته لرجل من الأنصار فدعوته إليه فقال : ما شأن جملك هذا ؟ قال :

(١) قال في المختصر (٩/١٠٧ رقم ٧٢٣٣) : رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، ورواه ثقات .

(٢) سقطت من « الأصل » .

(٣) وأخرجه في المصنف أيضا (١١/٤٨٨-٤٩٠ رقم ١١٨٠٢) .

(٤) في « الأصل » : عمر . والمثبت من المصنف ، ومسنده أحمد ، وهو الصواب .

(٥) كذا بالأصل والمختصر والمصنف ، وفي مسند أحمد : فاجترر . وهو الصواب ، والله أعلم .

(٦) زيادة من المصنف .

وما شأنه؟ قال : لا أدري والله ما شأنه ، سقينا عليه ، ونضحنا عليه حتى عجز عن السقاية ؛ فاتعدنا البارحة أن ننحره ، ونقسم لحمه . قال : فلا تفعل ، وهبه لي أو بعنيه . قال : هو لك . فوسمه بسمه الصدقة وبعث به .» .

[٣/٦٤٧١] رواه أحمد بن منيع : ثنا حسين بن محمد بن محمد ، ثنا المسعودي ، عن يونس بن خباب ، عن ابن يعلى بن مرة ، عن يعلى بن مرة . . . فذكره بمعناه ، وزاد : « ما أرى شيئاً يواريك إلا شجرتين ؛ لعلهما إن اجتمعتا توارياك » وقال في آخره : « فلما أتيا المدينة إذا بعير قد وضع جرائه مهملات عينيه ، فقال النبي ﷺ : إنه يخبرني أنه نضح على أهله كذا وكذا ، ثم أرادوا أن ينحروه . فالتمسوا صاحبه فلما جاء صاحبه قال : بعني بعيرك هذا . قال : هو لك . قال : فاجعله في إبلك وأحسن إليه » .

[٤/٦٤٧١] ورواه عبد بن حميد^(١) : أبنا عبد الرزاق [أنا معمر]^(٢) عن عطاء بن السائب ، عن عبد الله بن حفص ، عن يعلى بن مرة الثقفي قال : « ثلاثة أشياء رأيتها من رسول الله ﷺ : بينا نحن نسير معه إذ مررنا ببعير يسنى عليه . قال : فلما رآه البعير جرجر ووضع جرائه ، فوقف عليه رسول الله ﷺ فقال : أين صاحب هذا البعير؟ فجاء فقال رسول الله ﷺ : بعنيه . قال : لا ، بل أهبه لك . قال : بل بعنيه . قال : لا ، بل أهبه لك ؛ فإنه لأهل بيت ما لهم معيشة غيره . قال : أما إذ ذكرت هذا [٥/٢١٦ق-] من أمره فإنه شكاً كثيرة العمل وقلة العلف ، فأحسنوا إليه . قال : ثم سرنا فنزلنا منزلاً فقام النبي ﷺ فجاءت شجرة تشق الأرض حتى غشيتها ، ثم رجعت إلى مكانها ، فلما استيقظ النبي ﷺ قال : هي شجرة استأذنت ربها في أن تسلم علي فأذن لها . قال : ثم سرنا فمررنا بماء فأتته امرأة بابتها بها جنة ، فأخذ النبي ﷺ بمنخره . ثم قال : اخرج ، إني محمد رسول الله ﷺ ثم سرنا ، فلما رجعنا من سفرنا مررنا بذلك الماء فأتته المرأة بجزور ولبن ، فأمرها أن ترد الجزور ، وأمر أصحابه فشرىوا اللبن فسألها عن الصبي ؟ فقالت : والذي بعثك بالحق نبياً ما رأينا منه ريئاً بعدك » .

[٥/٦٤٧١] ورواه أبو يعلى الموصلي : ثنا أبو خيثمة ، ثنا وكيع ، ثنا الأعمش ، عن المنهال ابن عمرو ، عن يعلى بن مرة ، عن أبيه : « أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ بابتها بها لم ، فقال النبي ﷺ للصبي : اخرج عدو الله أنا رسول الله . فبرأ فأهدت له كبشين وشيئاً من أقط وسمن ، فقال النبي ﷺ : خذ الأقط والسمن وخذ أحد الكبشين ، ورد عليها الآخر » .

(١) المنتخب (١٥٤ رقم ٤٠٥) .

(٢) أصابها طمس ، والمثبت من المنتخب .

[٦/٦٤٧١] ورواه ابن حنبل^(١) : ثنا عبد الله بن نمير . . . فذكره .

[٧/٦٤٧١] قال^(٢) : وثنا عبد الرزاق . . . فذكره .

[٨/٦٤٧١] قال^(٣) : وثنا وكيع ، ثنا الأعمش . . . فذكره .

[٩/٦٤٧١] قال^(٢) : وثنا أسود بن عامر ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن حبيب بن أبي عمرة ، عن المنهال بن عمرو ، عن يعلى قال : « ما أظن أحدًا رأى من رسول الله ﷺ إلا دون ما رأيت . . . » فذكر قصة الصبي والنخلتين والبعير إلا أنه قال فيه : « أنه قال لصاحب البعير : ما لبعيرك يشكوك ، زعم أنك سنأته حتى كبر تريد أن تنحره . قال : صدق والذي بعثك بالحق قد أردت ذلك ، والذي بعثك بالحق لا أفعل . »

[١٠/٦٤٧١] قال^(٣) : وثنا أبو سلمة الخزازي ، ثنا حماد بن سلمة ، عن عاصم بن بهدلة ، عن يعلى ابن [سيابة]^(٤) قال : « كنت مع رسول الله ﷺ في مسير له ، فأراد أن يقضي حاجته ، فأمر وديتين فانضمت إحداهما إلى الأخرى ، ثم أمرهما فرجعنا إلى منابتهما ، وجاء بعير فضرب بجرائه الأرض ، ثم جرجر حتى ابتل ما حوله ، فقال رسول الله ﷺ : تدررون ما يقول؟ إنه يزعم أن صاحبه يريد نحره فبعث إليه النبي ﷺ فقال : أوأهبه أنت لي؟ فقال : يا رسول الله ، مالي مال أحب إلي منه . قال : استوص به معروفًا . فقال : لا جرم لا أكرم ما لالي كرامته يا رسول الله . وأتى على قبر يعذب صاحبه فقال : إنه يعذب في غير كبير . فأمر بجريدة فوضعت على قبره وقال : عسى [٥/٢١٦ق-ب] أن تخفف عنه ما دامت رطبة^(٥) . »

[١١/٦٤٧١] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ في كتاب المستدرک^(٦) : ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ، ثنا يونس بن بكير ، ثنا الأعمش . . . فذكره .

وقال : صحيح الإسناد .

(١) مسند أحمد (٤/١٧٠) .

(٢) مسند أحمد (٤/١٧٣) .

(٣) مسند أحمد (٤/١٧٢) .

(٤) في «الأصل» : سيابة . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أحمد ، وهو الصواب ؛ فقد ضبطها ابن ماكولا (٥/١٤) بسين مهملة بعدها ياء مفتوحة معجمة بائنين من تحتها وبعد الألف باء معجمة بواحدة . وقال : يعلى ابن سيابة وهو يعلى بن مرة أبو المرازم روى عن النبي ﷺ . قلت : وسيابة أمه .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٧/٩) : رواه أحمد ، والطبراني بنحوه وإسناده حسن .

(٦) المستدرک (٢/٦١٧-٦١٨) وزاد في الإسناد « عن أبيه » يعني عن يعلى بن مرة ، عن أبيه ، وقد احتمل البيهقي الوهم فيه على الأعمش ، فانظر دلائل النبوة (٦/٢٢) .

ورواه البيهقي في دلائل النبوة^(١) من طريق يونس بن بكير به .

[٦٤٧٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) : ثنا محمد بن بشر ، ثنا عبد العزيز بن عمر ، حدثني رجل من بني سلمان بن سعد ، عن أمه : أن خالها الحبيب بن فؤيك حدثها : « أن أباه خرج به إلى النبي ﷺ وعيناه مبيضتان لا يبصر بهما شيئاً ، فسأله : ما أصابك ؟ قال : كنت أمرن جملا لي فوضعت رجلي على بيض حية فأصببت . فنفت النبي ﷺ في عينيه فأبصر ، قال : فرأيته يدخل الخيط في الإبرة وإنه لابن ثمانين ، وأن عينيه [لمبيضتان]^(٣) » .

هذا إسناد ضعيف ؛ لجهالة بعض رواته .

[٦٤٧٣] وقال أحمد بن منيع : ثنا يزيد ، أبنا مهدي بن ميمون ، عن ابن أبي [يعقوب]^(٤) عن الحسن بن سعد ، عن عبد الله بن جعفر قال : « دخل النبي ﷺ ذات يوم حائطاً من حيطان الأنصار ، فإذا جمل قد أتاه فذرفت عيناه فمسح النبي ﷺ سراته وذرفاه فسكن ، فقال : من صاحب الجمل ؟ فجاء فتى من الأنصار فقال : هو لي يا رسول الله . فقال : أما تتقي الله في هذه البهيمة التي ملكها الله ؛ إنه شكأ إلي أنك تجيعه وتدئبه »^(٥) .

هذا إسناد رواته ثقات ، واسم ابن أبي [يعقوب]^(٦) محمد بن عبد الله .

[٦٤٧٤] وقال أبو يعلى الموصلي : ثنا محمد ، ثنا فضيل بن سليمان ، ثنا فائد - مولى عبيد الله - حدثني عبيد الله أن جدته سلمى أخبرته « أن النبي ﷺ بعث إلى أبي رافع شاة وذلك يوم الخندق فيما أعلم فصلاها أبورافع ، وجعلها في [مکتل]^(٧) قيل : ليس معها خبز ، ثم انطلق فلقيه النبي ﷺ راجعاً من الخندق ، فقال : يا أبا رافع ، ضع الذي معك . فوضعه ، ثم قال : يا أبا رافع ، ناولني الذراع فناولته ، ثم قال : يا أبا رافع ، ناولني الذراع . فناولته ، ثم قال : يا أبا رافع ، ناولني الذراع . فقلت : يا رسول الله ، هل للشاة غير ذراعين ؟ فقال : لو سكت لناولتني ما سألتك » .

(١) (٢١-٢٠/٦) .

(٢) المطالب العالية (٤/١٩٤ رقم ٣٨١٣) .

(٣) في «الأصل» : لمبيضان . والمثبت من الطالب .

(٤) في «الأصل» : يعفور . وهو تحريف .

(٥) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه أبو داود (٣/٢٣ رقم ٢٥٤٩) من طريق مهدي بن ميمون به .

(٦) في «الأصل» : يعفور . وهو تحريف سبق التنبيه عليه .

(٧) يياض بالأصل ، واستدركناه من رواية الطبراني في المعجم الكبير (٢٤/٣٠٠) والمجمع ، وما نقله الحافظ ابن

كثير في البداية (٦/١٢٧) من رواية أبي يعلى .

[١/٦٤٧٥] قال أبو يعلى الموصلي^(١): وثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا سليمان الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «جاء رجل من بني عامر إلى النبي ﷺ كان يداوي ويعالج، فقال له: يا محمد، إنك تقول أشياء فهل لك أن أداويك؟ قال: فدعاه رسول الله ثم قال له: هل لك في أن أريك آية؟ وعنده نخل وشجر، قال: فدعا رسول الله ﷺ عذقا منها، فأقبل إليه وهو يسجد ويرفع، ويسجد ويرفع، ويسجد ويرفع حتى انتهى إليه فقام بين يديه، ثم [٥/ق٢١٧-أ] قال له رسول الله ﷺ: ارجع إلى مكانك. فرجع إلى مكانه. فقال: والله لا أكذبك بشيء تقولها بعدها أبدا. ثم قال: يا عامر بن صعصعة، والله لا أكذبك بشيء يقولها بعدها أبدا. قال: والعذق: النخلة»^(٢).

[٢/٦٤٧٥] رواه ابن حبان في صحيحه^(٣): أبنا الحسن بن سفيان، ثنا إبراهيم بن الحجاج السامي... فذكره.

[٣/٦٤٧٥] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٤): من طريق شريك، عن سماك، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس قال: «جاء أعرابي...» فذكره باختصار.

وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

[١/٦٤٧٦] قال أبو يعلى الموصلي^(٥): وثنا أبو هشام الرفاعي، ثنا ابن فضيل، ثنا أبو حيان التيمي، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر قال: «كنت جالسا عند النبي ﷺ فأتاه أعرابي فقال: هل لك في خير، تشهد أن لا إله إلا الله وأن [محمدًا]^(٦) رسول الله. قال: ومن يشهد لك؟ قال: هذه [السَّلْمَةُ]^(٧) فدعاها وهي على شاطئ الوادي، فجاءته تخد الأرض حتى قامت بين يديه، قال: فاستشهدها فشهدت ثلاث مرات، ثم رجعت إلى مكانها، فقال الأعرابي: آتي قومي فإن بايعوني أتيتك بهم، وإلا رجعت إليك فأكون معك»^(٨).

هذا إسناد صحيح.

- (١) (١) (٢٣٦-٢٣٧ رقم ٢٣٥٠).
(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٩): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن الحجاج السامي، وهو ثقة.
(٣) (١٤/٤٥٣-٤٥٤ رقم ٦٥٢٣).
(٤) المستدرک (٢/٦٢٠).
(٥) (١٠/٣٤ رقم ٥٦٦٢).
(٦) في «الأصل»: محمد.
(٧) بياض بالأصل، وكتب بخط مغاير: الشجرة. وفي المختصر: الشجرة. وأثبتنا ما في المسند. والمعنى واحد.
(٨) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٩٢): رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى أيضًا والبرار.

[٢/٦٤٧٦] رواه البزار^(١): ثنا علي بن المنذر، ثنا محمد بن فضيل، ثنا أبو حيان، عن عطاء، عن ابن عمر قال: «كنا مع النبي ﷺ في سفر فأقبل أعرابي، فلما دنا قال رسول الله ﷺ: أين تريد؟ قال: أهلي. قال: هل لك في خير؟ قال: وما هو؟ قال: تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله. قال: هل من شاهد على ما تقول؟ قال: هذه الشجرة. فدعاها رسول الله ﷺ وهي بشاطئ الوادي، فأقبلت تحد الأرض خدًا حتى جاءت بين يديه؛ فاستشهدها ثلاثًا فشهدت أنه كما قال، ثم رجعت إلى منبتها، ورجع الأعرابي إلى قومه فقال: إن يتبعوني آتيك بهم...» فذكره.
ورواه الطبراني^(٢).

[٣/٦٤٧٦] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣): أبنا الحسن بن سفيان، أبنا عبد الله بن عمر الجعفي، ثنا ابن فضيل، عن أبي حيان، عن عطاء، عن ابن عمر قال: «كنا مع رسول الله ﷺ في مسير...» فذكر حديث البزار.

[١/٦٤٧٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٤): وثنا إبراهيم بن الحجاج، ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن أبي رافع، عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : «أن رسول الله ﷺ كان بالحجون وهو كئيب حزين، فقال: اللهم أرني اليوم آية لا أبالي من يكذبني بعدها من قومي. فنادى شجرة من قبل عقبة أهل المدينة، فنادها فجاءت تشق الأرض حتى انتهت إليه، فسلمت عليه، ثم أمرها فذهبت قال: فقال: ما أبالي من كذبني بعدها من قومي»^(٥).

[٢/٦٤٧٧] رواه البزار^(٦): ثنا محمد بن مرزوق، ثنا داود بن شبيب، عن حماد بن سلمة... فذكره.

[٣/٦٤٧٧] قال^(٧): وثنا محمد بن معمر، ثنا عفان، ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن أبي رافع، عن عمر «أن رسول الله ﷺ كان بالحجون فرد عليه المشركون، فقال: اللهم أرني آية اليوم لا أبالي من كذبني بعدها. فأتي فقيل: ادع شجرة. فدعا شجرة فأقبلت تخط الأرض [٥/٢١٧-ب] حتى انتهت إليه فسلمت عليه، ثم أمرها فرجعت - قال داود: إلى منبتها. وقال عفان: إلى موضعها - فقال رسول الله ﷺ: ما أبالي من كذبني بعدها».

(١) كشف الأستار (٣/١٣٣-١٣٤ رقم ٢٤١١).

(٢) المعجم الكبير (١٢/٤٣١-٤٣٢ رقم ١٣٥٨٢).

(٣) (٤٣٤/١٤) رقم ٦٥٠٥.

(٤) (١/١٩٠-١٩١ رقم ٢١٥).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٩/١٠): رواه البزار وأبو يعلى، وإسناد أبي يعلى حسن.

(٦) البحر الزخار (١/٤٣٨ رقم ٣٠٩).

(٧) البحر الزخار (١/٤٣٨ رقم ٣١٠).

قال البزار: لا نعلمه يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد.

قلت: مدار إسناد هذا الحديث على علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف، وأبو رافع إن كان الصحابي فعلي بن زيد لم يدركه، وإن كان الصائغ فلم يدرك عمر بن الخطاب.

[٦٤٧٨] قال أبو يعلى^(١): وثنا محمد بن يزيد بن رفاعة الرفاعي أبو هشام، ثنا إسحاق بن سليمان، ثنا معاوية بن يحيى الصدفي، عن الزهري، أبنا خارجة بن زيد أن أسامة بن زيد بن حارثة حدثه قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ في حجته التي حجها، فلما هبطنا بطن الروحاء عارضت رسول الله ﷺ امرأة معها صبي لها فسلمت عليه فوقف لها، فقالت: يا رسول الله، هذا ابني فلان، والذي بعثك بالحق ما زال في حبق واحد - أو كلمة تشبهها - مذ ولدته إلى الساعة (فاكتنع)^(٢) إليها رسول الله ﷺ فبسط يده فجعله بينه وبين الرجل ثم تفل في فيه ثم قال: اخرج عدو الله؛ فإني رسول الله. ثم ناولها إياه فقال: خذيه فلن ترين منه شيئاً يريك بعد اليوم إن شاء الله. قال أسامة: فقضينا حجنا ثم انصرفنا، فلما نزلنا بالروحاء، فإذا تلك المرأة أم الصبي فجاءت ومعها شاة مصلية، فقالت: يا رسول الله، أنا أم الصبي الذي أتيتك به. قالت: والذي بعثك بالحق ما رأيت منه شيئاً يريني إلى هذه الساعة. قال أسامة: فقال لي رسول الله ﷺ: يا أسيم - قال الزهري: وهكذا كان يدعو به لخمسة - ناولني ذراعها. فامتلخت الذراع فناولتها إياه فأكلها، ثم قال: يا أسيم، ناولني ذراعها. فامتلخت الذراع فناولتها إياه فأكلها، ثم قال: يا أسيم، ناولني الذراع. فقلت: يا رسول الله، إنك قد قلت: ناولني. فناولتكها فأكلتها، ثم قلت: ناولني. فناولتكها فأكلتها، ثم قلت: ناولني الذراع. وإنما للشاة ذراعان! فقال رسول الله ﷺ: أما إنك لو أهويت إليها ما زلت تجد فيها ذراعاً ما قلت لك. ثم قال: يا أسيم، قم فاخرج فانظر هل ترى [مكاناً] يواري^(٣) رسول الله ﷺ فخرجت فمشيت حتى حسرت فما قطعت اليأس، وما رأيت شيئاً أرى أنه يواري أحداً، وقد ملأ الناس ما بين السدين. قال: فهل رأيت شجراً أو رجماً؟ قلت: بلى، قد رأيت نخلات صغار إلى جانبهن رجم من حجارة. فقال: يا أسيم، اذهب إلى النخلات فقل لهن: يأمركن رسول الله ﷺ أن تلتحق بعضكن ببعض حتى تكن ستره لخرج رسول الله ﷺ [٥/٢١٨قأ] وقل ذلك للرجم. فأتيت النخلات فقلت لهن الذي

(١) المطالب العالية (٤/١٩٥-١٩٧ رقم ٣٨١٦).

(٢) قال ابن الأثير في النهاية (٤/٢٠٤): يقال: كنع كنعاً إذا قرب ودنا، ومنه الحديث «أن امرأة جاءت تحمل صبياً به جنون، فحبس رسول الله ﷺ الراحلة ثم اكتنع لها» أي: دنا منها، وهو افتعال من الكنع.

(٣) في «الأصل» كلمة غير مقروءة، والمثبت من المطالب.

أمرني به رسول الله ﷺ فولدني بعثه بالحق لكأني أنظر إلى تفافرهن بعروفهن وترايهن حتى لصق بعضهن ببعض فكن كأنهن نخلة واحدة ، وقلت ذلك للحجارة ، فولدني بعثه بالحق لكأني أنظر إلى تفافرهن حجراً حجراً حتى علا بعضهن بعضاً فكن كأنهن جدار . فأتيته فأخبرته فقال : خذ الإداوة . فأخذتها ، ثم انطلقنا نمشي ، فلما دنونا منهن سبقتة فوضعت الإداوة ، ثم انصرفت إليه فانطلق فقضى حاجته ، ثم أقبل وهو يحمل الإداوة ، فأخذتها منه ثم رجعنا ، فلما دخل الخباء قال لي : يا أسيم ، انطلق إلى النخلات [فقل]^(١) لهن : يأمركن رسول الله ﷺ ترجع كل نخلة منكن إلى مكانها ، وقل ذلك للحجارة . فأتيته النخلات فقلت لهن الذي قال رسول الله ﷺ فولدني بعثه بالحق لكأني أنظر إلى تفافرهن وترايهن حتى عادت كل نخلة منهن إلى مكانها ، وقلت ذلك للحجارة ، فولدني بعثه بالحق لكأني أنظر إلى تفافرهن حجراً حجراً ، حتى عاد كل حجر إلى مكانه ، فأتيته فأخبرته ﷺ»^(٢) .

[٦٤٧٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٣) : وثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني ، ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن [غسيل]^(٤) عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن أبيه يعني [عن]^(٥) قتادة بن النعمان : « أنه أصيبت عينه يوم بدر ، فسالت حدقته على وجنته . فأرادوا أن يقطعوها ، فسأل النبي ﷺ فقال : لا . فدعا به فغمز حدقته براحته ، فكان لا يدري أي عينيه أصيبت »^(٦) .

[٦٤٨٠] قال أبو يعلى الموصلي^(٧) : وثنا أبو عبد الرحمن الأدرمي ، ثنا عبد العزيز بن عمران ، عن عبد الرحمن بن الحارث بن [عبيد]^(٨) عن جده قال : « أصيبت عين أبي ذر يوم أحد فبرق فيها النبي ﷺ فكانت أصح عينيه »^(٩) .

-
- (١) في «الأصل» والمطالب : فقلن .
 - (٢) قال في المختصر (١١٣/١٩ رقم ٧٢٤٥) : رواه أبو يعلى بإسناد حسن .
 - كذا قال ، وفي إسناده معاوية بن يحيى الصدفي ضعيف الحديث ، وقال البخاري وأبو حاتم : وفي رواية إسحاق بن سليمان عنه مناكير . وهذا من روايته عنه كما تراه .
 - (٣) (١٢٠/٣ رقم ١٥٤٩) .
 - (٤) في «الأصل» : عبيد . وهو تحريف والمثبت من مسند أبي يعلى .
 - (٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى .
 - (٦) قال الهيثمي في المجمع (٢٩٧/٨-٢٩٨) : رواه الطبراني وأبو يعلى ، وفي إسناده الطبراني من لم أعرفهم ، وفي إسناده أبي يعلى يحيى بن عبد الحميد الحماني ، وهو ضعيف .
 - (٧) (١٢٠/٣-١٢١ رقم ١٥٥٠) .
 - (٨) في «الأصل» : عبيدة . وهو تحريف ، والصواب ما أثبتناه ، وقد حُرج في أسد الغابة من طريق المصنف فانظره (٣٩٠/٤) .
 - (٩) قال الهيثمي في المجمع (٢٩٨/٨) : رواه أبو يعلى ، وفيه عبد العزيز بن عمران ، وهو ضعيف .

٤٤ - باب أدب الحيوانات معه ﷺ ومعرفته بلغتها

فيه الأحاديث المذكورة في الباب قبله .

[١/٦٤٨١] وقال أبو يعلى الموصلي^(١) : حدثنا عبد الأعلى ، ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير ، ثنا يونس ، عن مجاهد ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « كان لآل رسول الله ﷺ وحش ، فكان رسول الله ﷺ إذا خرج لعب [٥/٢١٨ق-ب] واشتد وأقبل وأدبر ، فإذا أحس أن رسول الله ﷺ قد دخل ربض (فلم يترمم)^(٢) ما دام رسول الله ﷺ في البيت مخافة أن يؤذيه »^(٣) .

[٢/٦٤٨١] قال^(٤) : وثنا يحيى بن أيوب ، ثنا شعيب بن حرب ، ثنا يونس بن أبي إسحاق ، ثنا مجاهد . . . فذكره .

[٣/٦٤٨١] رواه أحمد بن حنبل^(٥) : ثنا أبو نعيم ، ثنا يونس . . . فذكره .

[٤/٦٤٨١] قال^(٦) : وثنا أبو قطن قال : ثنا يونس . . . فذكره .

[٥/٦٤٨١] قال^(٧) : وثنا وكيع ، عن يونس ، عن ابن إسحاق ، عن مجاهد . . . فذكره .

ورواه مسدد وأحمد بن منيع ، وقد تقدم بطرقه في آخر كتاب الآداب .

٤٥ - باب في بركة دعائه ﷺ لمن دعا له

[١/٦٤٨٢] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٨) : ثنا وكيع ، عن أبي العميس ، عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة ، عن ابن حذيفة ، عن أبيه - رضي الله عنه - « أن النبي ﷺ كان إذا دعا للرجل أصابته وأصابته ولده وولد ولده »^(٩) .

(١) (١٢١/٨) رقم (٤٦٦٠) .

(٢) أي : سكن ولم يتحرك . النهاية (٢/٢٦٣) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/٩) : رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٤) مسند أبي يعلى (٧/٤١٨) رقم (٤٤٤١) .

(٥) مسند أحمد (٦/١١٢-١١٣) .

(٦) مسند أحمد (٦/١٥٠) .

(٧) مسند أحمد (٦/٢٠٩) .

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٣٩٦) رقم (٩٧٨٧) ووقع محققه في خطأ يصوب من هنا ، والله أعلم .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٦٨) : رواه أحمد ، عن ابن لحذيفة ، عن حذيفة ، ولم أعرفه .

[٢/٦٤٨٢] رواه أحمد بن حنبل^(١): ثنا وكيع، ثنا أبو العيمس . . . فذكره .

[٣/٦٤٨٢] قال^(٢): وثنا أبو نعيم، ثنا مسعر، عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة، عن ابن لحديفة قال: وقد ذكر مرة عن حديفة «أن رسول الله ﷺ كان . . .» فذكره .

[٤/٦٤٨٢] ورواه أحمد بن منيع: ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا مسعر، عن أبي بكر بن عمرو، عن ابن لحديفة: «أن صلاة رسول الله ﷺ لتدرك الرجل وولده وولد ولده، فقلت لمسعر: عن حديفة؟ قال: الله أعلم.»

[٦٤٨٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٣): وثنا زيد بن الحباب، حدثني حسين بن واقد، ثنا أبو نهيك قال: سمعت عمرو بن أخطب أبا زيد الأنصاري يقول: «استقى رسول الله ﷺ فجمته بقدح فيه ماء فكانت فيه شعرة فنزعها فقال: اللهم جمه . فلقد رأيته وهو ابن أربع وتسعين وما في رأسه طاقة بيضاء.»

هذا إسناد [رواته ثقات] ^(٤).

[٦٤٨٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(٥): ثنا يحيى بن أيوب وأبو خيثمة واللفظ ليحيى قالوا: ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، ثنا عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن أم سليم بنت ملحان - رضي الله عنها - قالت: «دخل علي رسول الله ﷺ فدعا لي حتى ما أبالي ألا يزيد فقلت: يا رسول الله، إن من أهلي من له خاصة عندي فادع له . فدعا لك رسول الله ﷺ حتى ما أبالي ألا يزيد، وكان فيما دعا يومئذ: اللهم وآته مالا وولداً . قال: فما أعلم أحداً أصاب من لين العيش أفضل مما أصبت، ولقد دفنت بكفي هاتين من ولدي أكثر من مائة، لا أقول لكم فيه ولد ولا سقط.»

قلت: رواه البخاري^(٦) ومسلم^(٧) والترمذي^(٨) من طريق أنس بن مالك عن أم سليم به دون قوله «فما أعلم أحداً . . .» إلى آخره، ولم يذكروا بقية الحديث بهذا اللفظ . وسيأتي في مناقب أنس بن مالك .

(١) مسند أحمد (٥/٣٨٥-٣٨٦) .

(٢) (٣٥١/٢) رقم (٨٥٦) .

(٣) قطع في «الأصل» وأثبتها من المختصر (٩/١١٤) رقم (٧٢٤٩) .

(٤) المطالب العالية (٤/١٩٩-٢٠٠) رقم (٣٨١٨) .

(٥) (٤/٢٢٨) رقم (١٩٨٢) .

(٦) (٣/٣٩٢-٣٩٣) رقم (١٨٦٨) .

(٧) (٥/٦٨٢) رقم (٣٨٢٩) .

[٦٤٨٥] [٥/٢١٩ق-] قال أبو يعلى الموصلي^(١) : وثنا عبيد الله بن معاذ قال : ذكر أبي عن يوسف بن محمد بن المنكدر ، عن أبيه ، عن جابر - رضي الله عنه - قال : « بينما نحن مع رسول الله ﷺ في السوق إذا امرأة قد أخذت بعنان دابته ، وهو على حمار ، فقالت : يا رسول الله ﷺ إن زوجي لا يقربني ففرق بيني وبينه . قال : ومر زوجها ، فدعاه النبي ﷺ فقال : مالك ولها؟ جاءت تشكو منك [جفاء]^(٢) تشكو منك أنك لا تقربها . قال : يا رسول الله ، والذي أكرمك إن عهدي بها لهذه الليلة . فبكت المرأة وقالت : كذب ، فرق بيني وبينه؛ فإنه من أبغض خلق الله إلي . فتبسم رسول الله ﷺ ثم أخذ برأسه ورأسها فجمع بينهما ، وقال : اللهم أذن كل واحد منهما من صاحبه . قال جابر : فلبثنا ما شاء الله أن نلبث ، ثم مر رسول الله ﷺ بالسوق فإذا نحن بامرأة تحمل أدماً ، فلما رآته طرحت الأدم وأقبلت إلى النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله ، والذي بعثك بالحق ما خلق الله في شيء أحب إلي منه إلا أنت^(٣) .

قال عبيد الله : ولا أراني سمعته من أبي .

٤٦ - باب في اشتراطه في دعائه شفقته على أمته ﷺ

فيه حديث عائشة - رضي الله عنها - وقد تقدم في كتاب الدعاء في باب رفع اليدين .
 [١/٦٤٨٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) : ثنا أبو أسامة ، عن مسعر ، عن عمرو بن قيس ، عن عمرو بن أبي قرة ، عن سلمان - رضي الله عنه - قال : « قال رسول الله ﷺ : من ولد آدم^(٥) أنا ، فأيا عبد من أمتي لعنته ، أو سببته سبة في غير كنهه فاجعلها عليه صلاة » .
 [٢/٦٤٨٦] وبه^(٦) : إلى عمرو بن [أبي]^(٧) قرة قال : « عرض أبي على سلمان أخته أن يزوجه فأبى ، وتزوج مولاة له يقال لها : بقيرة . قال : فبلغ أبا قرة أنه كان بين حذيفة وسلمان

(١) (٣/٣٩٢ رقم ١٨٦٨) .

(٢) في «الأصل» : حقاً . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٣) قال في المختصر (٩/١١٤ رقم ٧٢٥٠) : رواه أبو يعلى الموصلي بسند منقطع .

وقال الهيثمي في المجمع (٨/٢٦٨) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح غير يوسف بن محمد بن المنكدر ، وثقه أبو زرعة ، وضعفه جماعة .

(٤) (١/٣٠٠ رقم ٤٥١) .

(٥) بالأصل هنا : ما . وهي زائدة .

(٦) مسند ابن أبي شيبة (١/٣١٠ - ٣١١ رقم ٤٦٦) .

(٧) سقطت من «الأصل» سهواً .

شيء فأتاه يطلبه ، فأخبر أنه في مبقلة له ، فتوجه إليه فلقيه معه زنبيل فيه بقل قد أدخل عصاه في عروة الزنبيل وهو على عاتقه فقال : أبا عبد الله ، ما كان بينك وبين حذيفة ؟ قال : يقول سلمان : ﴿ وكان الإنسان عجولاً ﴾^(١) فانطلقنا حتى دخلنا دار سلمان ، فدخل سلمان الدار ، فقال : السلام عليكم . ثم أذن لأبي قرة فإذا نمط موضوع وعند رأسه لبنات ، وإذا قرطاط موضوع فقال : اجلس على فراش مولاتك الذي تمهد لنفسها . قال : ثم أنشأ يحدثه ، فقال : إن حذيفة كان يحدث بأشياء كان يقولها رسول الله ﷺ في غضبه [١١٩ق/٥-ب] لأقوام ، فأسأل عنها ، فأقول إن حذيفة أعلم بما يقول ، وأكره أن يكون ضغائن بين أقوام . فأتى حذيفة فقيل له : إن سلمان لا يصدقك ولا يكذبك بما تقول . فجاءني حذيفة فقال لي : يا سلمان ، يا ابن أم سلمان . قال : حذيفة ، يا ابن أم حذيفة ، لتنتهين أو لأكتبن فيك إلى عمر . فلما خوفته بعمر تركني ، وقد قال رسول الله ﷺ : من ولد آدم^(٢) أنا ، فأيا عبد من أمتي لعنته لعنة أو سبته سبة في غير كنهه فاجعلها عليه صلاة^(٣) .

[٣/٦٤٨٦] قال أبو بكر بن أبي شيبة : وثنا حسين بن علي ، عن زائدة ، عن عمرو بن قيس . . . فذكر نحو الطريق الثاني ، وزاد : « إن رسول الله ﷺ كان يغضب فيقول في الغضب ، ويرضى فيقول في الرضا ، أما تنتهي حتى تورث رجالاً حب رجال ، ورجالاً بغض رجال ، وتوقع اختلافاً وفرقة ، وقد علمت أن رسول الله ﷺ خطب فقال : أيما رجل من أمتي سبته سبة أو لعنته لعنة في غضبي ، فإنما أنا من ولد آدم أغضب كما يغضبون ، وإنما بعثني رحمة للعالمين ، فاجعلها عليه صلاة يوم القيامة . والله لتنتهين أو لأكتبن فيك إلى عمر »

[٤/٦٤٨٦] رواه أحمد بن منيع : ثنا معاوية بن عمرو ، ثنا زائدة ، ثنا عمرو بن قيس ، عن عمرو بن أبي قرة قال : « كان حذيفة بالمدائن فتذاكر أشياء قالها رسول الله ﷺ لأناس من أصحابه في الغضب ، فينطلق ناس ممن حضر حذيفة إلى سلمان فيخبره بما قال حذيفة ، فقال سلمان : حذيفة أعلم بما يقول . فيرجعون إلى حذيفة فيقولون : أنبا سلمان بما قلت فما صدقك ولا كذبك . فأتى حذيفة سلمان وهو في مبقلة فقال : يا سلمان ، ما منعك أن تصدقني بما سمعت من رسول الله ﷺ ؟ فقال سلمان : إن رسول الله ﷺ كان يغضب فيقول في الغضب لناس . . . » فذكر بقية حديث زائدة .

قلت : رواه أبو داود في سننه^(٣) من طريق عمرو بن قيس به باختصار .

(١) الإسراء : ١١ .

(٢) زاد بالأصل هنا : ما . وسبق التعليق عليها .

(٣) (٢١٥/٤) رقم (٤٦٥٩) .

[١/٦٤٨٧] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(١): وثنا يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن عبيد الله بن المغيرة بن المعقيب، عن عمرو بن سليم، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم إني اتخذت عندك عهدًا تؤدبه إليَّ يوم القيامة، إنك لا تخلف الميعاد، وإنما أنا بشر فأبي المسلمين آذيته أو شتمته - أو قال: ضربته أو سبته - فاجعلها له صلاة، واجعلها له زكاة، وقربة تقربه بها إليك يوم القيامة»^(٢).

[٢/٦٤٨٧] رواه أحمد بن منيع: أبنا يزيد، أبنا محمد بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

[٣/٦٤٨٧] وعن عبيد الله بن المغيرة بن معقيب، عن عمرو بن سليم، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره^(٣).

[٤/٦٤٨٧] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا زهير قال، ثنا يزيد بن هارون... فذكر مثل حديث ابن منيع.

[٥/٦٤٨٧] ورواه أحمد بن حنبل^(٥): ثنا يزيد، أبنا محمد بن إسحاق، عن عبيد الله بن المغيرة بن معقيب، عن عمرو بن سليم - قال أبو عبد الرحمن: وقال غير يزيد بن هارون: عن سليمان بن عمرو بن عبد العتواري وهو أبو الهيثم وكان في حجر أبي سعيد - عن أبي سعيد.

[٦/٦٤٨٧] وعن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

[١/٦٤٨٨] [٥/ق.٢٢٠-٢٢٠] وقال أبو يعلى الموصلي: ثنا محمد بن إسماعيل بن أبي سميئة^(٦) البصري، ثنا معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن السميط، عن أبي السوار، عن خاله قال: «رأيت رسول الله ﷺ يمشي وناس يتبعونه فتبعته معهم، فعطف عليهم بقضيب كان معه أو سواك فتفرقوا عنه، وضربني به فما أوجعني ذلك [فت] ^(٧) بليلة الله أعلم بها،

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٣٣٨/١٠) رقم (٩٥٩٧).

(٢) قال الهيثمي في الجمع (٢٦٦/٨): رواه أبو يعلى، وإسناده حسن.

(٣) حديث أبي هريرة رواه مسلم (٢٠٠٨/٤) رقم (٢٦٠١) من طريق أبي الزناد به.

(٤) (٢/٤٥١-٤٥٢) رقم (١٢٦٢).

(٥) مسند أحمد (٤٤٩/٢).

(٦) بالأصل: سمية. وهو تصحيف.

(٧) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد.

قلت : ما ضربني رسول الله ﷺ إلا من سوء علمه مني ، فأتاه جبريل - عليه السلام - فقال : يا محمد ، إنما أنت راع فلا تكسر قرون رعيتك بشيء . قال : ما عبت عليهم في شيء إلا أنهم يتبعوني ، وأنا أكره ذلك ، وأما عبد سبته أو لعنته ، فاجعلها عليه صلاة ورحمة ومغفرة»^(١) .

[٢/٦٤٨٨] رواه أحمد بن حنبل^(٢) : ثنا عارم ، ثنا معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، ثنا السميطة

٤٧ - باب في رفقه بأمتة وشفقته عليهم ﷺ

[٦٤٨٩] قال أبو يعلى الموصلي^(٣) : ثنا محمد بن إسماعيل بن علي الأنصاري ، ثنا خلف بن تميم المصيبي ، عن عبد الجبار بن عمر الأيلي ، عن عبد الله بن عطاء بن إبراهيم ، عن جدته أم عطاء مولاة الزبير بن العوام قالت : سمعت الزبير - رضي الله عنه - يقول : « لما نزلت ﴿ وأندر عشيرتك الأقربين ﴾^(٤) صاح رسول الله ﷺ على أبي قُبَيْس : يا آل عبد مناف ، إنني نذير فجاءته قريش فحذروهم وأندروهم . فقالوا : تزعم أنك نبي يوحى إليك ، وأن سليمان - عليه السلام - سخر له الريح والجبال ، وأن موسى - عليه السلام - سخر له البحر ، وأن عيسى - عليه السلام - كان يحيي الموتى ، فادع الله أن يسير عنا [هذه]^(٥) الجبال ، ويفجر لنا الأرض أنهارًا فنتخذها محارث فنزرع ونأكل ، وإلا فادع الله أن يحيي لنا موتانا فنكلمهم ويكلمونا ، وإلا فادع الله أن يصير هذه الصخرة التي تحتك ذهبًا فنحت منها وتغنينا عن رحلة الشتاء والصيف ؛ فإنك تزعم أنك كهيتهم . فبينما نحن حوله إذ نزل عليه الوحي فلما سري عنه قال : والذي نفسي بيده لقد أعطاني ما [سألتكم]^(٦) ولو شئت لكان ، ولكنه خيرني بين أن تدخلوا باب الرحمة فيؤمن [مؤمنكم]^(٧) وبين أن يكلكم إلى ما اخترتم لأنفسكم ففضلوا عن باب الرحمة فلا يؤمن منكم أحد ، فاخترت باب الرحمة فيؤمن مؤمنكم ، وأخبرني أنه إن أعطاكم ذلك ثم كفرتم أنه معذبكم عذابًا لا يعذبه أحدًا من العالمين

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤٠٧/٩) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

(٢) مسند أحمد (٢٩٤/٥) .

(٣) (٢/٤٠-٤١) رقم (٦٧٩) .

(٤) الشعراء : ٢١٤ .

(٥) في «الأصل» : هذا . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٦) في «الأصل» سألته . تصحيف ، والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٧) في «الأصل» : مؤمنهم . والمثبت من مسند أبي يعلى .

فزلت ﴿وما منعنا أن نرسل [٥/٢٢٠-ب] بالآيات﴾^(١) حتى قرأ ثلاث آيات ،
[ونزلت]^(٢) ﴿ولو أن قرأنا سيرت به الجبال أو قطعت به الأرض أو كلم به الموتى﴾^(٣)
الآية^(٤) .

هذا إسناد ضعيف ؛ لجهالة بعض رواته^(٥) وتقدم في سورة الشعراء

٤٨ - باب في بركته في الماء

فيه حديث حبان بن بح ، وتقدم في الزكاة في باب المسألة وتحريمها ، وفيه حديث زياد بن
الحارث الصدائي ، وتقدم في الإمارة في باب لا خير في الإمارة .

[٦٤٩٠] قال مسدد : ثنا معتمر ، سمعت أبي يحدث ، سمعت شيخًا عن عائذ بن عمرو :
« أن النبي ﷺ أتني بماء ، وفي الماء قلة ، فتوضأ في جوف الإناء ، ثم أمر به فنضح على القوم ،
فسعد في أنفسنا من أصابه ذلك الماء ، قال : وأراه قد أصاب القوم كلهم ، ثم قام فصلى بهم
صلاة الضحى » .

هذا مرسل ضعيف ؛ لجهالة بعض رواته .

[١/٦٤٩١] وقال أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) : ثنا أبو أسامة ، عن زكريا ، عن أبي إسحاق ،
عن البراء - رضي الله عنه - قال : « نزلنا يوم الحديبية فوجدنا ماءها قد شربه أوائل الناس ،
فجلس النبي ﷺ على البئر ، ثم دعا بدلوا منها ، فأخذ [منه]^(٧) بفيه ، ثم مجه فيها ، ودعا
الله فكثر ماؤها حتى [تروى]^(٨) الناس منها » .

[٢/٦٤٩١] رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٩) : ثنا أبو النضر ، ثنا سليمان -
يعني : ابن المغيرة - عن حميد ، عن يونس ، عن البراء قال : « كنا مع رسول الله ﷺ في

(١) الإسراء : ٥٩ .

(٢) زيادة من المسند .

(٣) الرعد : ٣١ .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٨٥/٧) : رواه أبو يعلى من طريق عبد الجبار بن عمر الأيلي ، عن عبدالله بن عطاء بن
إبراهيم ، وكلاهما وثق وقد ضعفهما الجمهور .

(٥) بالأصل قطع ، والسياق يقتضيه ، والله أعلم .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٧٥/١١ - ٤٧٦ - رقم ١١٧٧٤) .

(٧) سقطت من «الأصل» وأثبتت من المصنف والمختصر .

(٨) بياض «بالأصل» والمثبت من المصنف والمختصر .

(٩) البيهقي (٢٨٦ رقم ٩٥١) .

مسير فأتينا على (ركبي دَمَّة) ^(١) - يعني : قليلة الماء - قال : فنزل فيها خمسة أنا سادسهم قال : فأدليت إلينا دلو . قال : ورسول الله ﷺ على شفه الركي فجعلنا فيها نصفها أو قريب ثلثها فلذت بإنائي ، هل أجد شيئًا أجعله في حلقي فما وجدت ، فرفعت الدلو إلى رسول الله ﷺ فغمس يده فيها قال : فقال ما شاء الله أن يقول . قال : فأعيدت إلينا الدلو بما فيها . قال : فلقد رأيت أحدنا أخرج بثوب خشية الغرق » .

[٣/٦٤٩١] ورواه أبو يعلى الموصلي : ثنا هدة بن خالد أبو خالد القيسي ، ثنا سليمان بن المغيرة . . . فذكره .

[٤/٦٤٩١] ورواه أحمد بن حنبل ^(٢) : ثنا هاشم ، ثنا سليمان . . . فذكره ، وزاد : « ثم ساحت - يعني : جرت نهرًا » ^(٣) .

[٥/٦٤٩١] قال : وثنا هدة ^(٤) وعفان قالا : ثنا سليمان بن المغيرة . . . فذكره .

[٦/٦٤٩١] قال عبد الله ^(٥) : وثنا هدة ، ثنا سليمان بن المغيرة ، عن حميد بن هلال ، عن يونس . . . فذكره .

ورواه أحمد بن حنبل أيضًا من حديث جابر ^(٥) وابن عباس ^(٦) وأنس بن مالك ^(٧) .

[٦٤٩٢] وقال أبو يعلى الموصلي : ثنا بندار ، ثنا يعقوب بن إسحاق ، حدثني إياس بن سلمة ، عن أبيه قال : « قال رسول الله ﷺ لنا : هل من وضوء؟ قال : فجاء رجل بنطفة في إداوة ، قال : فقبضها فجعلها في قدح ، قال : فتوضأنا ، قال : ونحن أربع عشرة مائة ، قال : فتوضأنا كلنا (فدعقها دعققة) ^(٨) ونحن أربع عشرة مائة . قال أبي : (فسبع ولا يبقى من

(١) قال ابن الأثير في النهاية (٢٦١/٢) : الركي : جنس للركية ، وهي البحر ، وجمعها ركايا ، والذمة : القليلة الماء .

(٢) مسند أحمد (٢٩٢/٤) .

(٣) قال الهيثمي في الجمع (٣٠٠/٨) : قلت - هو في الصحيح باختصار كثير في غزوة الحديبية - : رواه أحمد والطبراني ، ورجالها رجال الصحيح .

(٤) رواية هدة في المسند (٢٩٢/٤) ورواية عفان فيه (٢٩٧/٤) والمصنف تصرف فيهما ، والله أعلم .

(٥) مسند أحمد (٢٩٢/٣ ، ٢٩٨ ، ٣٤٣) .

(٦) مسند أحمد (٢٥١/١ ، ٣٢٤) .

(٧) مسند أحمد (١٠٦/٣ ، ١٣٢ ، ١٣٩ ، ١٤٧ ، ١٧٠ ، ٢١٥) .

(٨) كذا بالأصل ، وصوابه : ندغفقه دغفقة . كما في «دلائل النبوة» للبيهقي (١١٩/٤) وهو في «صحيح مسلم» (١٣٥٤/٣) من طريق آخر . وفيه «ندغفقه دغفقة» ومعناه : نصبه صبًا شديدًا .

الماء قال : فجاء بمائة^(١) فقالوا : يا رسول الله ، ألا وضوء ؟ فقال رسول الله ﷺ : قد فرغ
الوضوء^(٢) .

هذا إسناد صحيح .

وله شاهد من حديث أنس وقد تقدم في باب إخباره بالمغيبات .

٤٩ - [٥/٢٢١ق-] باب فيما أتى به من الطعام من السماء

و ما جاء في بركته في الطعام والشراب

فيه حديث عمر بن الخطاب وتقدم في غزوة تبوك .

[١/٦٤٩٣] قال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا شريك ، عن الأعمش ، عن المنهال ، عن عباد
ابن عبد الله - أو عبد الله بن عباد - الأسدي ، عن علي - رضي الله عنه - « في قوله عز
وجل : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾^(٣) قال : دعاهم - يعني : النبي ﷺ - فجمعهم على
فخذ شاة وقدح من لبن - [أو]^(٤) قال : قعب من لبن - وإن فيهم يومئذ لثلاثين رجلاً كل
رجل منهم يأكل جذعة وحده ، قال : فأكلنا حتى شبعنا وشربنا [حتى]^(٤) [روينا]^(٥) .

[٢/٦٤٩٣] رواه أحمد بن حنبل^(٦) : ثنا عفان ، ثنا أبو عوانة ، عن عثمان بن المغيرة ، عن
أبي صادق ، عن ربيعة بن [ناجد]^(٧) عن علي قال : « جمع رسول الله ﷺ نفرًا من بني
عبد المطلب فيهم رهط كلهم يأكل الجذعة ويشرب الفرق ، قال : فصنع لهم مدًا من طعام ،
فأكلوا حتى شبعوا ، قال : وبقي الطعام كأنه لم يمس^(٨) ثم دعا بغمر فشربوا حتى شبعوا ،
وبقي الشراب كأنه لم يمس أو لم يشرب ، فقال : يا بني عبد المطلب ، إنني بعثت فيكم
خاصة وإلى الناس بعامة ، وقد رأيتم من هذه الآية ما رأيتم ، فأيكم يبأيعني على أن يكون

(١) كذا في «الأصل» وفي البداية والنهاية (٥٠٦/٤) وقد نقل ابن كثير الحديث من مسند أبي يعلى بإسناده :
فجاء أناس . وهو الصواب .

(٢) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه مسلم (١٣٥٤/٣-١٣٥٥) رقم (١٧٢٩) من طريق إياس بن سلمة به .

(٣) الشعراء : ٢١٤ .

(٤) مستدركة من المختصر .

(٥) قال في المختصر (١١٨/٩) رقم (٧٢٥٩) : رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل ، ورواه ثقات .

(٦) مسند أحمد (١٥٩/١) .

(٧) تصحف في الأصل إلى : ماجد .

(٨) زاد في «الأصل» : أو لم يشرب . وهي مقحمة .

أخي وصاحبي؟ قال : فلم يقم إليه أحد ، قال : فقمتم إليه ، وكنت أصغر القوم ، فقال : اجلس . ثلاث مرات كل ذلك أقوم إليه فيقول لي : اجلس . حتى كان في الثالثة ضرب بيده على يدي»^(١) .

[٦٤٩٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢) : ثنا محمد بن عباد المكي ، ثنا حاتم ، عن معاوية - يعني : ابن أبي مزرد - عن عبدالله بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أبيه عبد الله بن أبي طلحة ، عن أبي طلحة قال : « دخلت المسجد فعرفت في وجه رسول الله ﷺ الجوع ، فخرجت حتى أتيت أم سليم - وهي أم أنس بن مالك كانت تحت مالك بن أنس - فقلت : يا أم سليم ، إنني عرفت في وجه رسول الله ﷺ الجوع ، فهل عندك من شيء ؟ قالت : عندي شيء . وأشارت بكفها فقلت لها : اصنعي وانعمي . فأرسلت أنسا إلى رسول الله ﷺ فقلت : ساره في أذنه وادعه . فلما أقبل أنس قال رسول الله ﷺ : أرسلك أبوك يدعوننا يا بني . قال : فقال رسول الله ﷺ لأصحابه : اذهبوا بسم الله . قال : فأدبر أنس يشتد حتى أتى أبا طلحة فقال : هذا رسول الله [٥/٢٢١-ب] ﷺ قد أتاك في الناس . قال : فخرجت حتى لقيت رسول الله ﷺ عند الباب على مستراح الدرجة فقلت : يا رسول الله ، ماذا صنعت بنا ؟ إنما عرفت في وجهك الجوع فصنعنا لك شيئا تأكله . قال : ادخل وأبشر . قال : فأخذها رسول الله ﷺ فجمعه في الصحيفة بيده ، ثم أصلحها فقال : هل من ؟ - كأنه يعني الأدم - قال : فأتوه بعكتهم فيها شيء - أو ليس فيها شيء - فقال بها رسول الله ﷺ بيده فأسلت منها السمن ، ثم قال : أدخل علي عشرة عشرة . فأكلوا كلهم وشبعوا ، فقال رسول الله ﷺ للفضل الذي فضل : كلوا أنتم وعيالكم . فأكلوا وشبعوا»^(٣) .

[٦٤٩٥] قال أبو يعلى الموصلي^(٤) : وثنا شيبان بن فروخ ، ثنا محمد بن زياد البرجمي ، عن أبي ظلال ، عن أنس بن مالك ، عن أمه قالت : « كانت لنا شاة ، فجمعت من سمنها في عكة فملأت العكة ، ثم بعثت بها مع [ريبية]^(٥) فقالت : يا [ريبية]^(٥) أبلغني هذه العكة رسول الله ﷺ يأتيتم بها . فانطلقت بها [ريبية]^(٥) حتى أتت رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ، سمن بعثت بها إليك أم سليم . قال : [فرغوا]^(٦) لها عكتهما . ففرغت العكة

(١) قال الهيثمي في الجمع (٣٠٢/٨) : رواه أحمد ، ورجاله ثقات .

(٢) (١٧/٣-١٨ رقم ١٤٢٦) .

(٣) قال الهيثمي في الجمع (٣٠٦/٨) : رواه أبو يعلى والطبراني ، ورجالهما رجال الصحيح .

(٤) (٢١٧/٧-٢١٨ رقم ٤٢١٣) .

(٥) في «الأصل» ريبته . والتصويب من المسند ، وبمثل هذا قال الحافظ في الإصابة (٣٢٠/٤) .

(٦) بالأصل : فرغوا .

فدفعت إليها ، فانطلقت فجاءت أم سليم فرأت العكة ممتلئة تقطر فقالت أم سليم : يا ربيبة ، أو ليس أمرتك أن تنطلقني إلى رسول الله ﷺ؟ فقالت : قد فعلت فإن لم تصدقيني فانطلقني فسلني رسول الله ﷺ . فانطلقت أم سليم ومعها [ربيبة]^(١) فقالت : يا رسول الله ، بعثت إليك معها بعكة فيها سمن . قال : قد فعلت قد جاءت بها . فقالت : والذي بعثك بالهدى ودين الحق إنها لمتلئة تقطر سمنًا . قال : فقال لها رسول الله ﷺ : أتعجبين إن كان الله أطعمك كما أطعمت نبيه ! كلي وأطعمي . قالت : فجئت البيت فقسمت في قعب لنا كذا وكذا وتركت فيها ما ائتمنا شهرًا أو شهرين^(٢) .

هذا إسناد ضعيف محمد بن زياد [اليشكري]^(٣) كذاب .

[٦٤٩٦] وقال أبو يعلى الموصلي : وثنا ابن نمير ، ثنا حفص ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : «أضاف رسول الله ﷺ أعرابيًا فطلب له شيئًا فلم يجد ، فأصاب لقمة من سلت فأخذها ووضعها بين يديه ، فأكل الأعرابي منها حتى شبع وفضلت فضلة ، قال : فجعل الأعرابي ينظر إليه ويقول : إنك رجل صالح .»

[١/٦٤٩٧] [٥/٢٢٢-أ] قال أبو يعلى الموصلي^(٤) : وثنا زياد بن أيوب دلويه [حدثنا مبشر ، عن أرطاة قال]^(٥) سمعت ضمرة بن حبيب يقول : سمعت سلمة بن نفيل السكوني يقول : « بينا نحن جلوس عند النبي پ جاء رجل من الأنصار فقال : يا نبي الله ، هل أتيت بطعام من السماء؟ قال : أتيت بطعام مسخنة . قال : فهل كان فيها فضل عنك؟ قال : نعم . قال : فما فعل به؟ قال : رفع إلى السماء وهو يوحى إليّ أي غير لاث فيكم إلا قليلًا - [و] لستم بلائين بعدي إلا قليلًا ، ثم تأتون أفنادًا [و]^(٦) يفني بعضكم بعضًا وبين يدي الساعة

(١) في «الأصل» : ربيبة . وهو تحريف سبق التنبيه عليه .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٩/٨) : رواه أبو يعلى ، والطبراني إلا أنه قال : « زينب » بدل « ربيبة » وفي إسنادهما محمد بن زياد البرجمي وهو اليشكري ، وهو كذاب .

كذا قال الهيثمي ، وتابعه البوصيري ، وهو وهم فاحش ، فالبرجمي هو الذي يروي عن أبي ظلال وثابت ذكره ابن حبان في «الثقات» ووثقه الفضل بن سهل الأعرج وابن إشكاب كما في «الكامل» (٣١٦/١) ط الثانية وأما اليشكري فيحدث عن : ميمون بن مهران وطبقته ، وهو الكذاب ، وفرق بينهما الخطيب في «المتفق» (٣/١٨٨٠ ، ١٨٨١) الأول برقم (١٢٩٧) والثاني المتهم (برقم ١٢٩٦) وإن كان كلاهما قد روى عنه شيان بن فروخ ، ولم أر أحدًا نسب اليشكري الطحان إلى البراجم . فالله أعلم .

(٣) في «الأصل» : السكري . وهو تحريف ، والصواب ما أثبتناه .

(٤) (٢٧٠/٢١٧ رقم ٦٨٦١) .

(٥) في «الأصل» : مبشر . وقد ضرب عليها المصنف وضيب فوقها ، وقد أثبتنا ما في مسند أبي يعلى .

(٦) في «الأصل» : أو .

موتان شديد ، وبعده سنوات الزلازل»^(١) .

[٢/٦٤٩٧] رواه أحمد بن حنبل^(٢) : ثنا أبو المغيرة ، ثنا أربطة - يعني : ابن المنذر - حدثني ضمرة بن حبيب . . . فذكره .
هذا إسناد رواه ثقات .

٥٠ - باب في بركته في اللبن ﷺ

[١/٦٤٩٨] قال أبو داود الطيالسي^(٣) : ثنا زهير ، عن أبي إسحاق ، عن ابنة خباب « أنها أتت النبي ﷺ بشاة فاعتقلها ، وقال : ائمني بأعظم إناء لكم فأتيناها [بجفنة]^(٤) العجين فحلب فيها حتى ملأها ، ثم قال : اشربوا أنتم ، وجيرانكم » .

[٢/٦٤٩٨] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) : ثنا وكيع قال : ثنا الأعمش ، عن^(٦) أبي إسحاق ، عن عبدالرحمن بن زيد الفائشي ، عن بنت لخباب قالت : « خرج خباب في سرية ، فكان رسول الله ﷺ يتعاهدنا حتى يحلب عنزًا لنا ، فكان يحلبها في جفنة حتى تطفح ثم يفيض ، فلما رجع خباب حلبها فرجع حلابها ، قالت : فقلنا له : كان رسول الله ﷺ يحلبها حتى تفيض فلما حلبتها رجع حلابها »^(٧) .

[٣/٦٤٩٨] ورواه أبو يعلى الموصلي : ثنا زهير ، ثنا وكيع . . . فذكره .

[٤/٦٤٩٨] ورواه أحمد بن حنبل^(٨) : ثنا وكيع . . . فذكره إلا أنه قال : « فكان رسول الله ﷺ يتعاهدنا حتى كان يحلب عنزًا لنا ، فكان يحلبها في جفنة لنا ، فكانت تمتلئ حتى تطفح ، قالت : فلما قدم خباب حلبها فعاد حلابها إلى ما كان . قال : فقلنا لخباب : كان رسول الله ﷺ يحلبها حتى تمتلئ جفنتنا ، فلما حلبتها نقص حلابها » .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٦/٧) : رواه أحمد والطبراني والبخاري وأبو يعلى ، ورجاله ثقات .

(٢) مسند أحمد (١٠٤/٤) .

(٣) (٢٣١ رقم ١٦٦٣) .

(٤) تحرفت في «الأصل» إلى : مجفه . والمثبت من الطيالسي وفي المختصر على الصواب .

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٩٥/١١ رقم ١١٨١٠) مختصرًا .

(٦) زاد هنا : الأعمش بن . والصواب ما أثبتناه .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣١٢/٨) : رواه أحمد والطبراني ، ورجالهما رجال الصحيح غير عبدالرحمن بن زيد القايش ، وهو ثقة .

كذا وقع في المجمع : « القايش » وهو تحريف صوابه الفائشي « التاريخ الكبير » (٢٨٣/٥) « التوضيح »

(٢٩/٧) .

(٨) مسند أحمد (٣٧٢/٦) .

[٥/٦٤٩٨] قال^(١): وثنا خلف بن الوليد، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبدالرحمن بن مالك الأحمسي، عن ابنة خباب بن الأرت قالت: «خرج أبي في غزاة ولم يكن لنا إلا شاة...» فذكر الحديث.

[١/٦٤٩٩] وقال أبو يعلى الموصلي^(٢): ثنا هذبة بن خالد، ثنا حماد، عن ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن المقداد بن عمرو الكندي - رضي الله عنه - قال: «قدمت المدينة على رسول الله ﷺ ومعى رجلان من أصحابي، فطلبتنا هل يضيفنا أحد فلم يضيفنا أحد [فأتينا رسول الله ﷺ فقلنا: يا رسول الله، أصابنا جوع وجهد وإنا تعرضنا هل يضيفنا أحد فلم يضيفنا أحد]^(٣) فدفعت إلينا أربعة أعنز فقال: يا مقداد، خذ هذه [فاحتلبها]^(٤) فجزئها أربعة أجزاء، جزءاً لي وجزءاً لك وجزءين لصاحبك. فكنت أفعل ذلك، فلما كان ذات ليلة [شربت]^(٥) جزئي، وشرب صاحباي جزئيهما، وجعلت جزء النبي ﷺ في القعب وأطبقت عليه، فاحتبس النبي ﷺ فقالت لي نفسي: إن رسول الله ﷺ قد دعاه أهل بيت من المدينة فتعشى معهم [و]^(٦) رسول الله ﷺ لا يحتاج إلى هذا، فلم تزل نفسي تديرني حتى قمت إلى القعب فشربت ما فيه، فلما تقار في بطني أخذني ما قدم وما أحدث، فقالت نفسي: يجيء رسول الله ﷺ وهو جائع ظمآن فيرفع القعب فلا يجد فيه شيئاً فيدعو عليك، فتسجيت كأني نائم، وما كان بي نوم، فجاء رسول الله ﷺ فسلم تسليمه أسمع اليقظان ولم يوقظ النائم، فلما لم ير في القعب شيئاً رفع رأسه إلى السماء فقال: اللهم أطعم من أطعمنا، واسق من سقانا. فاغتنمت دعوة رسول الله ﷺ فأخذت الشفرة وأنا أريد أن أذبح بعض تلك الأعنز فأطعمه، فضربت [بيدي]^(٧) فوقعت على ضرعها، فإذا هي حافلة، ثم نظرت إليهن جميعاً فإذا هن حفل، فحلبت في القعب حتى امتلأ، ثم أتيته به وأنا أتبسم، فقال: هيه بعض سوءاتك يا مقداد. فقلت: يا رسول الله، اشرب ثم أخبر. فشرب ثم شربت ما بقي ثم أخبرته، فقال: هذه بركة، كان ينبغي لك أن تعلمني حتى توقظ صاحبيننا فنسقيهما من هذه البركة. فقلت: يا رسول الله، إذا شربت أنا وأنت البركة فما أبا لي من أخطأت.»

(١) مسند أحمد (٦/٣٧٢).

(٢) (٣/٨٦-٨٧ رقم ١٥١٧).

(٣) سقط من «الأصل» واستدرك من مسند أبي يعلى.

(٤) تحرفت في «الأصل» إلى: فاحلبها. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) تحرفت في «الأصل» إلى: فجزئت. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) سقطت من «الأصل» والمثبت من مسند الطيالسي.

(٧) في «الأصل»: يدي.

[٢/٦٤٩٩] رواه أحمد بن حنبل^(١) : ثنا أسود بن عامر ، أبنا أبو بكر ، عن الأعمش ، عن سليمان بن ميسرة ، عن طارق بن شهاب ، عن المقداد بن الأسود قال : « لما نزلنا المدينة عشرينا رسول الله ﷺ عشرة - يعني في كل بيت - قال : فكنت في العشرة التي كان رسول الله ﷺ فيهم ، قال : ولم يكن لنا إلا شاة نتجزء لبنا ، قال : فكنا إذا أبطأ علينا رسول الله ﷺ شربنا ، وبقينا للنبي ﷺ [٥/٢٢٣-] بقية فلما كان ذات ليلة أبطأ علينا ونمنا ، فقال المقداد : لقد أطال النبي ﷺ ما أراه يجيء الليلة لعل إنساناً دعاه . قال : فشربته ، فلما ذهب من الليل جاء فدخل البيت ، قال : فلما شربته لم أتم أنا ، قال : فلما دخل سلم ولم يشد ، ثم مال إلى القدح فلما لم ير شيئاً سكت ، ثم قال : اللهم أطعم من أطعمنا الليلة . قال : وثبت فأخذت السكين وقمت إلى الشاة . قال : ما لك ؟ فقلت : أذبح . قال : لا ، ائتني بالشاة . فأتيت بها فمسح ضرعها فخرج شيئاً ، ثم شرب ثم نام .»

قلت : رواه مسلم في صحيحه^(٢) ، والترمذي في الجامع^(٣) ، والنسائي في اليوم والليلة^(٤) بنقص ألفاظ من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري عن المقداد به .
وتقدم كل ذلك في كتاب الأشربة في باب من شرب وادخر لجيرانه

٥١ - باب في بركته في التمر

[١/٦٥٠٠] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) : ثنا ابن فضيل ، عن حصين ، عن سالم ، عن النعمان بن مقرن المزني قال : « قدمت على رسول الله ﷺ في أربعمئة من مزينة ، فأمرنا ببعض أمره ، فقال بعض القوم : ما معنا طعام نتزوده . فقال لعمر - رضي الله عنه - : زودهم . فقال : ما عندنا إلا فضلة من تمر ما أرى أن تغني عنهم شيئاً . قال : فانطلق فزودهم . فانطلق عمر بنا إلى علية له ففتحها فإذا فيها مثل البعير الأورق قال : فقال : خذوا من هذا التمر . قال : فأخذوه قال : وكنت من آخرهم فنظرت فما أفقد موضع تمر ، ولقد احتمل منه أربعمئة رجل »^(٦) .

[٢/٦٥٠٠] رواه أحمد بن حنبل^(٧) : ثنا عبد الصمد ، ثنا حرب - يعني : ابن شداد - ثنا حصين . . . فذكره .

(١) مسند أحمد (٦/٤-٥) .

(٢) (٥/٦٦٩ رقم ٢٧١٩) .

(٣) السنن الكبرى (٦/٨٨ - ٨٩ رقم ١٠١٥٥) . (٥) (٢/٣٣٧ رقم ٨٣٦) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٨/٣٠٤) : رواه أحمد والطبراني ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٧) مسند أحمد (٥/٤٤٥) .

٥١ - باب في بركته في أزواد الجيش

[١/٦٥٠١] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر: ثنا محمد بن فضيل بن غزوان، عن يزيد ابن أبي زياد، عن عاصم بن عبيد الله بن عمر، عن أبيه، عن جده -رضي الله عنه- قال: «كنا مع رسول الله ﷺ بعين الروم فقلنا: يا رسول الله، إن العدو قد حضرنا وهم شباع ونحن جياع. فقالت الأنصار: يا رسول الله، ألا ننحر نواضحنا فنطعمها الناس؟ فقال: لا، بل يجيء كل رجل منكم بما في رحله. فجعل الرجل يجيء بالمد، والصاع، وأقل وأكثر، حتى كان جميع ما في الجيش بضعة وعشرين صاعًا، فجلس رسول الله ﷺ إلى جنبه^(١) فدعا بالبركة، فقال: بسم الله، خذوا ولا تنتهبوا. قال: فجعل الرجل يأخذ في غرارته، ويأخذ في جرابه، وأخذوا في أوعيتهم حتى إن [٥/٢٢٣-ب] كان الرجل ليربط جيب قميصه فيملؤه، فقال رسول الله ﷺ: أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله لا يقولها عبد بحق إلا وقاه الله حر النار»^(٢).

[٢/٦٥٠١] رواه أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن فضيل بن غزوان... فذكره، إلا أنه لم يقل: «وأني رسول الله» وزاد بعد «قميصه فيملؤه» قال: «فصدوا عنه والطعام كما هو».

[٣/٦٥٠١] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو هشام، ثنا ابن فضيل... فذكر حديث ابن أبي شيبة بتمامه.

وله شاهد من حديث ابن عباس رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤)، وابن حبان في صحيحه^(٥).

ورواه الحاكم في المستدرک^(٦) من حديث أبي عمرة الأنصاري.

(١) في «الأصل»: جنب. والمثبت من المختصر.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٤/٨): رواه أبو يعلى في الصغير والكبير، وفيه عاصم بن عبيد الله العمري، وثقه العجلي، وضعفه جماعة، وبقي رجاله ثقات.

(٣) (١/١٩٩ - ٢٠٠ رقم ٢٣٠).

(٤) مسند أحمد (٣٠٥/١).

(٥) (١٤/٣٦٦-٣٦٧ رقم ٦٥٣١).

(٦) (٢/٦١٨-٦١٩).

٥٣ - باب في بركة الصلاة والسلام عليه ﷺ

[١/٦٥٠٢] قال أبو داود الطيالسي^(١) : ثنا أبو سلمة الخراساني ، ثنا أبو إسحاق ، عن أنس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من ذكرت عنده فليصل علي ؛ فإنه من صلى عليّ مرة صلى الله عليه عشراً » .

[٢/٦٥٠٢] قلت : رواه النسائي في عمل اليوم والليلة^(٢) عن ابن المنثني ، عن أبي داود الطيالسي به .

و تقدم بطرقه في كتاب الدعاء مع أحاديث في الصلاة على النبي ﷺ وتقدم في مسند الإمام أحمد بن حنبل^(٣) : « أنه من صلى على النبي ﷺ واحدة صلى الله عليه وملائكته سبعين صلاة » .

[١/٦٥٠٣] وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا خالد بن مخلد ، عن سليمان بن بلال ، حدثني عمرو بن أبي عمرو ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « إني لقيت جبريل فبشرني فقال : إن الله - تعالى - يقول لك : من صلى عليك صليت عليه ، ومن سلم عليك سلمت عليه ، فسجدت لله شكراً » .

[٢/٦٥٠٣] رواه عبد بن حميد^(٤) : ثنا خالد بن مخلد البجلي ، حدثني سليمان بن بلال ، حدثني عمرو بن أبي عمرو . . . فذكره .

[٣/٦٥٠٣] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٥) : ثنا محمد بن عباد المكي ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، عن محمد بن عثمان ، عن ابن أبي [سندر]^(٦) الأسلمي ، عن مولى لعبد الرحمن بن عوف قال : قال عبد الرحمن بن عوف : « كنت قائماً في رحبة المسجد ، فرأيت رسول الله ﷺ خارجاً من الباب الذي يلي المقبرة ، فلبثت شيئاً ، ثم خرجت على إثره ، فوجدته قد دخل حائطاً من الأسواف فتوضأ رسول الله ﷺ ثم صلى ركعتين ، ثم سجد [سجدة]^(٧) فأطال السجود

(١) (٢٨٣ رقم ٢١٢٢) .

(٢) (٢١/٦-٢٢ رقم ٩٨٨٩) .

(٣) مسند أحمد (١٠٢/٣) .

(٤) المنتخب (٨٢ رقم ١٥٧) .

(٥) (١٥٨/٢ رقم ٨٤٧) .

(٦) بالأصل : يزيد . وصوابه ما أثبتنا كما في مسند أبي يعلى ، وهو الوليد بن سعيد .

(٧) في «الأصل» : سجدة . والمثبت من مسند أبي يعلى ، وهو الصواب .

فيها ، فلم سلم رسول الله [٥/ق٢٢٤-أ] ﷺ تبادأت له فقلت : بأبي أنت وأمي سجدت سجدة أشفقت أن يكون الله قد توفاك من طولها . قال : جاءني جبريل فبشرني أنه من صلى عليّ صلى الله عليه ، ومن سلم عليّ سلم الله عليه»^(١) .

[٤/٦٥٠٣] قال^(٢) : وثنا زهير ، ثنا يونس بن محمد ، ثنا ليث بن سعد ، عن يزيد بن الهاد ، عن عمرو ، عن عبد الرحمن بن حويرث ، عن محمد بن جبير ، عن عبد الرحمن بن عوف فذكر نحوه وزاد فيه : « حتى ظننت أن الله قد توفاه ، فأقبلت أمشي حتى جئته ، فطأطأت أنظر في وجهه ، فرفع رأسه ، فقال : ما لك يا عبد الرحمن؟ فذكرت ذلك له ، فقال لي : إن جبريل قال لي : ألا أبشرك ، إن الله - عز وجل - يقول : من صلى عليك صليت عليه ، ومن سلم عليك سلمت عليه » .

[٥/٦٥٠٣] ورواه ابن أبي الدنيا وأبو يعلى الموصلي أيضًا^(٣) : واللفظ له ، ولفظه قال : « كان لا يفارق رسول الله ﷺ منا خمسة أو أربعة من أصحاب النبي ﷺ لما ينوبه من حوائجه بالليل والنهار ، قال : فجئته ، وقد خرج فاتبعته ، فدخل حائطًا من حيطان [الأسواف]^(٤) فصلى ، فسجد فأطال السجود ، فقلت : قبض الله روحه ، قال : فرفع رأسه فدعاني فقال : مالك؟ فقلت : يا رسول الله ، أطلت السجود قلت : قبض [الله]^(٥) روح رسوله لا أراه أبدًا . قال : سجدت شكرًا لربي فيما أبلاني في أمتي ، من صلى عليه صلاة من أمتي كتب الله له عشر حسنات ، ومحا عنه عشر سيئات » .

وقال ابن أبي الدنيا : « من صلى عليّ صلى الله عليه عشرًا » .

وفي إسنادهما موسى بن عبيدة الريذي ، وهو ضعيف .

وتقدم في كتاب (الدعاء)^(٦) .

[٦/٦٥٠٣] ورواه أحمد بن حنبل^(٧) : ثنا أبو سلمة منصور بن سلمة الخزاعي ، ثنا ليث ، عن يزيد بن الهاد . . . فذكره .

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٦١) : رواه أبو يعلى ، وفيه من لم أعرفه .

(٢) (٢/١٧٣-١٧٤ رقم ٨٦٩) . (٣) (٢/١٦٤-١٦٥ رقم ٨٥٨) .

(٤) في «الأصل» : الأشراف . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أبي يعلى ، وهو الصواب ، والأسواف اسم حرم المدينة ، وقيل : هو موضع بعينه بناحية البقيع ، وهو موضع صدقة زيد بن ثابت ، كما في معجم البلدان (١/٢٢٧) .

(٥) سقط لفظ الجلالة من «الأصل» .

(٦) أصابها ما جعلها عسرة القراءة . (٧) مسند أحمد (١/١٩١) .

[٧/٦٥٠٣] قال^(١): وثنا يونس، ثنا ليث، عن يزيد، عن عمرو، عن عبد الرحمن بن الحويرث [عن محمد بن جبير]^(٢) عن عبد الرحمن قال: «دخلت المسجد فرأيت رسول الله ﷺ خارجاً من المسجد فاتبعته...» فذكر نحوه.

[٨/٦٥٠٣] قال^(١): وثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، ثنا سليمان بن بلال، ثنا عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف... فذكره.
ورواه الحاكم^(٣) وقال صحيح الإسناد.

قوله: «فيما أبلاني» أي: فيما أنعم علي والإبلاء: الإنعام، وتقدم في كتاب الدعاء.
[٦٥٠٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا زهير، ثنا الحسن بن موسى، ثنا ابن لهيعة، ثنا دراج أبو السمح أن أبا الهيثم حدثه: عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أتاني جبريل فقال: إن ربي وربك يقول: كيف رفعت ذكرك؟ قال: والله أعلم. قال: إذا ذكرت ذكرت معي»^(٥).

٥٤ - باب في قوله ﷺ لخادمه ألك حاجة

[١/٦٥٠٥] قال مسدد^(٦): ثنا خالد، ثنا عمرو بن يحيى، عن زياد بن أبي زياد، عن خادم [رسول الله ﷺ]^(٧) - رجل أو امرأة - قال: «كان رسول الله ﷺ يقول: ألك حاجة؟ حتى كان ذات يوم فقال: يا رسول الله، حاجتي. قال: وما حاجتك؟ قال: حاجتي أن تشفع لي يوم القيامة. قال: ومن ذلك على هذا؟ قال: ربي. قال: فأعني بكثرة السجود»^(٨).

[٢/٦٥٠٥] رواه أحمد بن حنبل^(٩): ثنا عفان، ثنا خالد - يعني: الواسطي - ثنا عمرو

- (١) مسند أحمد (١٩١/١).
- (٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المسند.
- (٣) مستدرک الحاكم (٢٢٢/١-٢٢٣) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ولا أعلم في سجدة الشكر أصح من هذا الحديث.
- (٤) (٥٢٢/٢) رقم (١٣٨٠).
- (٥) قال في المختصر (١٢٣/٩) رقم (٧٢٧٠) رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة. وقال الهيثمي في المجمع (٢٥٤/٨): رواه أبو يعلى، وإسناده حسن.
- (٦) المطالب العالية (٢٤٥/١) رقم (٥٨٧).
- (٧) سقطت من «الأصل» واستدركت من المطالب.
- (٨) قال الهيثمي في المجمع (٢٤٩/٢): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.
- (٩) مسند أحمد (٥٠٠/٣).

ابن يحيى الأنصاري ، عن زياد بن أبي زياد مولى بني مخزوم ، عن خادم النبي ﷺ - رجل أو امرأة - قال : « كان رسول الله ﷺ مما يقول للخادم : ألك حاجة ... » فذكره .
هذا إسناد رواه ثقات ، وتقدم في آخر كتاب الصلاة .

[١/٦٥٠٦] [٥/ق٢٢٤ب] وقال أحمد بن منيع : ثنا الحسن بن موسى ، ثنا ابن لهيعة ، ثنا محمد بن عبد الله بن مالك ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن أبي فراس الأسلمي قال : « كان فتى منا يلزم رسول الله ﷺ ويخف له في حاجته ، فخلا به رسول الله ﷺ ذات يوم فقال : سلمي أعطك . فقال : ادع الله أن يجعلني معك يوم القيامة . قال : فإني فاعل ؛ فأعني بكثرة السجود » .

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف ابن لهيعة ، وتقدم في آخر كتاب الصلاة .

[٢/٦٥٠٦] رواه مسلم في صحيحه^(١) وغيره : ولفظه : « قال : كنت آبيت مع رسول الله ﷺ فأتيته بوضوئه وحاجته فقال لي : سلمي . فقلت : أسألك مرافقتك في الجنة . قال : أو غير ذلك ؟ قلت : هو ذاك . قال : فأعني على نفسك بكثرة السجود » .

٥٥ - باب فيما أعطاه الله تعالى من العلم

[١/٦٥٠٧] قال أبو داود الطيالسي^(٢) : ثنا شعبة ، أخبرني عمرو بن مرة ، سمع عبد الله ابن سلمة ، سمع عبد الله بن مسعود يقول : قال : « قلت : سمعته منه ؟ قال : نعم . أكثر من خمسين مرة ، قال : أعطي نبيكم ﷺ مفاتيح الغيب إلا الخمس ﴿ إن الله عنده علم الساعة ﴾^(٣) إلى آخر الآية^(٤) .

[٢/٦٥٠٧] رواه الحميدي^(٥) : ثنا سفيان ، عن مسعر ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله ابن سلمة ، عن عبد الله بن مسعود أنه قال : « من كل شيء قد أوتي نبيكم علمه إلا خمس ﴿ إن الله عنده علم الساعة ﴾^(٣) الآية^(٦) .

(١) (١/٣٥٣ رقم ٤٨٩) .

(٢) (٥١ رقم ٣٨٥) .

(٣) سورة لقمان : ٣٤

(٤) قال في المختصر (٩/١٢٤ رقم ٧٢٧١) : رواه أبو داود الطيالسي وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع وأبو يعلى وأحمد بن حنبل بسند رواه ثقات .

(٥) (١/٦٨ رقم ١٢٤) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٦٣) : رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجالهما رجال الصحيح .

- [٣/٦٥٠٧] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) : ثنا محمد بن بشر، ثنا مسعر... فذكره .
- [٤/٦٥٠٧] ورواه أحمد بن منيع : ثنا الحسين بن محمد، ثنا المسعودي، عن عمرو بن مرة... فذكره .
- [٥/٦٥٠٧] وهكذا رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) : ثنا أبو خيثمة، ثنا جرير، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة... فذكره .
- [٦/٦٥٠٧] ورواه أحمد بن حنبل : ثنا يحيى بن سعيد^(٣) ومحمد بن جعفر^(٤) قالا : ثنا شعبة... فذكره .
- [٧/٦٥٠٧] قال^(٥) : وثنا وكيع، ثنا مسعر... فذكره إلا أنه قال : «مفاتيح الغيب الخمس» .

وله شاهد في الصحيحين^(٦) وغيرهما من حديث أبي هريرة، ورواه البخاري^(٧) من حديث ابن عمر، وأحمد بن حنبل في مسنده^(٨) من حديث بريدة، وأبو بكر بن أبي شيبة في مسنده من حديث ربيعي بن حراش، عن رجل من بني عامر، وتقدم في كتاب الأدب في باب صفة الاستئذان، والحارث بن أبي أسامة^(٩) من حديث علي بن أبي طالب، وتقدم في كتاب الطب في باب النظر في النجوم .

[١/٦٥٠٨] [٥/٢٢٥-أ] وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا هوزة بن خليفة، ثنا عوف، عن ميمون، حدثني البراء بن عازب - رضي الله عنه - قال : « لما كان حيث أمرنا رسول الله ﷺ أن نحفر الخندق، عرض لنا في بعض الجبل صخرة عظيمة شديدة لا تدخل فيها المعاول، فاشتكيننا ذلك إلى رسول الله ﷺ فجاء رسول الله ﷺ فلما رآها ألقى ثوبه وأخذ المعول، فقال : بسم الله . ثم ضرب ضربة فكسر ثلثها، وقال : الله أكبر، أعطيت مفاتيح الشام، والله إنني لأبصر قصورها الحمر الساعة . ثم ضرب الثانية فقطع ثلثاً آخر، فقال : الله أكبر، أعطيت مفاتيح فارس، والله إنني لأبصر [قصر] ^(١٠) المدائن الأبيض . ثم ضرب الثالثة

- (١) [١/٢٢١] رقم ٣٢٧ .
- (٢) [٩/٨٦] رقم ٥١٥٣ .
- (٣) مسند أحمد [١/٣٨٦] .
- (٤) مسند أحمد [١/٤٤٥] .
- (٥) البخاري [١/١٤٠] رقم ٥٠ .
- (٦) مسلم [١/٤٠] رقم ١٠ .
- (٧) [٢/٦٠٩] رقم ١٠٣٩ .
- (٨) مسند أحمد [٥/٣٥٣] .
- (٩) البيهقي (١٧٠-١٧١) رقم ٥٣٩ .
- (١٠) في «الأصل» : قصور . والمثبت من سنن النسائي الكبرى .

وقال : بسم الله . فقطع بقية الحجر وقال : الله أكبر ، أعطيت مفاتيح اليمن ، والله إني لأبصر أبواب صنعاء .

[٢/٦٥٠٨] قلت : رواه النسائي في السير^(١) : عن محمد بن عبد الأعلى عن معتمر ، عن عوف به .

٥٦ - باب في نسائه صلى الله عليه وسلم

[١/٦٥٠٩] قال أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) : ثنا أحمد بن عبدالله ، حدثني أم الأسود ، عن منية ، عن حديث أبي برزة - رضي الله عنه - قال : « كان للنبي صلى الله عليه وسلم تسع نسوة فقال يوماً : خير كن أطولكن يداً . فقامت كل واحدة تضع يدها على الجدار ، قال : لست أعني هذا ، ولكن أعني أصنعكن يدين »^(٣) .

[٢/٦٥٠٩] (قال أبو يعلى الموصلي^(٤)) : وثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره [وسياتي في المناقب]^(٥) .

[٦٥١٠] رواه أبو يعلى الموصلي^(٦) : ثنا جعفر ، ثنا عبد الوارث ، عن عبد العزيز ، عن أنس قال : « بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بزینب بنت جحش فقال يوماً . . . فذكره . إلا أنه قال : « وإن زينب لجالسة في جانب البيت قال : وكانت المرأة قد أعطيت جمالا ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد الحياء (فقال يوماً)^(٧) . . . »^(٨) فذكره .

وسياتي أحاديث في نسائه صلى الله عليه وسلم في كتاب المناقب - إن شاء الله تعالى .

- (١) السنن الكبرى (٥/٢٦٩ - ٢٧٠ - رقم ٨٨٥٨) .
- (٢) المطالب العالية (١/٣٨٢ رقم ٩٩٢) .
- (٣) قال الهيثمي في الجمع (٩/٢٤٨) : رواه أبو يعلى ، وإسناده حسن لأنه يعتمد بما يأتي .
- (٤) (١٣/٤٢٥ رقم ٧٤٣٠) .
- (٥) وضعها المؤلف بعد حديث أنس الآتي ولا علاقة لها به ، لذلك قدمتها إلى هنا ، وهو موضعها المناسب ، وراجع التعليق على الحديث الآتي .
- (٦) (٧/٢٢ - ٢٢١ رقم ٣٩١٨) .
- (٧) كذا في «الأصل» وليست هذه الجملة في مسند أبي يعلى ، وهي مقحمة كتبها المؤلف وهما منه ، بيان ذلك أن الهيثمي ذكر حديث أبي برزة في المقصد العلي (٢/٢٠٧ رقم ١٣٨١) ثم ذكر حديث أنس (٢/٢٠٨ رقم ١٣٨٢) بعده دون هذه الجملة وقال : فذكره . فظن المؤلف أنه ذكر حديث أبي برزة - وإنما يقصد الهيثمي فذكر الحديث في قصة زواج النبي صلى الله عليه وسلم من زينب ونزول آية الحجاب - فكتب هذه الجملة تفسيراً من عنده ، وهو خطأ لا شك فيه ، ويوضحه أن الهيثمي نفسه ذكر هذا الحديث بعينه في الجمع (٩/٢٤٧) وقال : فذكر حديث الوليمة . فتعين خطأ المؤلف - رحمه الله .
- (٨) قال الهيثمي في الجمع (٩/٢٤٧) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

٥٧ - باب في حماره ﷺ

[٦٥١١] قال أبو يعلى الموصلي^(١): [حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي^(٢)] ثنا سليمان ابن داود، ثنا يزيد بن عطاء، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله - رضي الله عنه - قال: «كان لرسول الله ﷺ حمار يقال له: عفير»^(٣).
له شاهد من حديث علي بن أبي طالب رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٤).

٥٨ - باب في مرض سيدنا رسول الله ﷺ ووصيته ووفاته وغسله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه وغير ذلك مما يذكر.

[١/٦٥١٢] [٥/٢٢٥ق-ب] قال أحمد بن منيع^(٥): شهدت سلمة بن صالح يحدث، عن عبد الملك بن عبد الرحمن، عن الأشعث بن [طليق]^(٦) أنه سمع الحسن العرني يحدث عن مرة، عن ابن مسعود قال: «نعى لنا نبينا وحبينا نفسه ﷺ - ونفسي له الفداء - قبل موته بشهر، فلما دنا الفراق جمعنا في بيت أمنا عائشة - رضي الله عنها - فنظر إلينا فدمعت عيناه فتشهد رسول الله ﷺ فقال: مرحبًا بكم حياكم الله، رحمكم الله، آواكم الله، حفظكم الله، نصركم الله، نفعكم الله، هداكم الله، وفقكم الله، سلمكم الله، قبلكم الله، رزقكم الله، رفعكم الله، أوصيكم بتقوى الله، وأوصي الله بكم، وأستخلفه عليكم^(٧) وإني أشهدكم أنني لكم نذير مبين، ألا تعلوا على الله في عباده وبناته؛ فإن الله - تعالى - قال لي ولكم: ﴿تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوًا في الأرض ولا فسادًا والعاقبة للمتقين﴾^(٨) وقال: ﴿أليس في جهنم مثوى للمتكبرين﴾^(٩) قلنا:

- (١) (٨/٤٤٠ رقم ٥٠٢٦).
- (٢) سقطت من الأصل، واستدركت من مسند أبي يعلى.
- (٣) قال الهيثمي في الجمع (٩/٢٠): رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وإسناده حسن. قلت: فاته عزو الحديث إلى مسند أبي يعلى.
- (٤) مسند أحمد (١/١١١).
- (٥) المطالب العالية (٤/٤٣٢ - ٤٣٣ رقم ٤٣٣٢).
- (٦) بالأصل: طلق. والصواب «طليق» كما في الجرح (١/٢٧٣) وتاريخ ابن معين (٢/٤١) وأخرجه الطبراني في الدعاء (رقم ١٢١٩) والحاكم (٣/٦٠) وفيها: «طليق» وعلى الصواب جاء في المطالب، وهذا حديث موضوع، وقد انتقد الذهبي على الحاكم إirاده نقدًا شديدًا، وعبد الملك متهم بالكذب.
- (٧) بالأصل هنا: وأؤذنكم الله. وضرب عليها وليست في المطالب والمختصر فلم تثبتها، والله أعلم.
- (٨) القصص: ٨٣.
- (٩) الزمر: ٤٠.

فمتى الأجل؟ قال : قد دنا الأجل ، والمنقلب إلى الله ، وإلى السدرة المنتهى - أو كما قال : إلى جنة المأوى - وإلى الكأس الأوفى والرفيق الأعلى والعيش الهني . قلنا : فمن يغلسك؟ قال : رجال من أهل بيتي الأدنى فالأدنى . قلنا : ففيما نكفئك؟ قال : في ثيابي هذه أو [في ثياب]^(١) مصر ، أو حلة يمانية . قلنا : فمن يصلي عليك؟ قال : فبكى وبكىنا . فقال : مهلا غفر الله لكم وجزاكم عن نبيكم خيرا ، إذا غسلتموني ، وكفتموني فضعوني على سريري في بيتي هذا على شفير قبري ، ثم اخرجوا عني ساعة فأول من يصلي علي خليلي و (جليسي)^(٢) جبريل ثم ميكائيل ثم إسرافيل ثم ملك الموت وجنوده من الملائكة بأجمعها ، ثم ادخلوا علي فوجا فوجا فصلوا علي ، وسلموا تسليمًا ، ولا تؤذوني بتزكية ولا صيحة ولا رنة ، وليبدأ بالصلاة علي رجال أهل بيتي ، ونسائهم ثم أنتم بعد ، ومن غاب عني من أصحابي فأبلغوه عني السلام ، ومن دخل معكم في ديني من إخواني فأبلغوه عني السلام ، وإني أشهدكم أنني قد سلمت علي من يتبعني علي ديني من اليوم إلى يوم القيامة . قلنا : فمن يدخل قبرك؟ قال : أهلي مع ملائكة كثيرة يرونكم من حيث لا ترونهم»^(٣) .

[٢/٦٥١٢] رواه البزار في مسنده^(٤) : ثنا محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي ، ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي ، عن ابن الأصبهاني أنه أخبره عن مرة ، عن عبد الله قال : « نعى لنا حبيبا ونبينا - بأبي هو ونفسي له الفداء - نفسه قبل موته بسنة فلما دنا الفراق ... » فذكره . إلا أنه قال : [٥/٢٢٦-٢] « ومن دخل معكم في دينكم بعدي فإني أشهدكم أنني أقرأ السلام - أحسبه قال : عليه - وعلى كل من تابعتني علي ديني من يومي هذا إلى يوم القيامة » . قال البزار : روي هذا عن مرة عن عبد الله من غير وجه ، والأسانيد عن مرة متقاربة وعبد الرحمن لم يسمع هذا من مرة إنما أخبره عن مرة ولا نعلم رواه عن عبد الله غير مرة . [٣/٦٥١٢] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ^(٥) : ثنا حمزة بن محمد بن العباس

(١) في «الأصل» يياض ، والمثبت من المطالب .

(٢) وكذا في «الدعاء» وفي المطالب : حبيبي .

(٣) قال في المختصر (١٢٦/٩ رقم ٧٢٧٦) : رواه البزار بسند رواه ثقات .

وقال الهيثمي في المجمع (٢٥/٩) : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي ، وهو ثقة .

(٤) البحر الزخار (٥/٣٩٤-٣٩٦ رقم ٢٠٢٨) .

(٥) المستدرک (٦٠/٣) وتعقب الذهبي كلام الحاكم بقوله : قلت : بل كذبه - أي : عبد الملك بن عبد الرحمن - الفلاس . قال : والباقون ثقات . قلت : وهذا شأن الموضوع يكون كل رواه ثقات سوى واحد ، فلو استحى الحاكم لما أورد مثل هذا .

العقبي ، ثنا عبد الله بن روح المدائني ، ثنا سلام بن سليمان المدائني ، ثنا (سلام) ^(١) بن سليم الطويل ، عن عبد الملك بن عبد الرحمن ، عن الحسن العرني ، عن الأشعث بن طليق ، عن مرة بن شراحيل ، عن عبد الله بن مسعود قال : « لما ثقل رسول الله ﷺ قلنا : من يصلي عليك . . . » فذكر نحوه إلى آخره دون باقية .

وقال الحاكم : عبد الملك بن عبد الرحمن هذا لا أعرفه بعدالة ولا جرح ، والباقون كلهم ثقات . قلت : لم ينفرد به عبد الملك بن عبد الرحمن بل تابعه عليه غيره كما رواه البزار بسند رواه ثقات . .

وتقدم في آخر كتاب الجنائز .

[١/٦٥١٣] وقال مسدد ^(٢) : ثنا يحيى ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب « أن عائشة - رضي الله عنها - قالت لأبي بكر - رضي الله عنه - : إني رأيت ثلاثة أقمار سقطن في حجرتي - أو قالت : في حجرتي - فقال أبو بكر : خير . قال يحيى بن سعيد الأنصاري : سمعت الناس يتحدثون [أنه] ^(٣) لما دفن رسول الله ﷺ في بيت عائشة قال أبو بكر : هذا أحد أقمارك وخيرها » ^(٤) .

[٢/٦٥١٣] رواه الحميدي ^(٥) : ثنا سفيان ، سمعت يحيى بن سعيد يحدث عن سعيد بن المسيب قال : قالت عائشة : « رأيت كأن ثلاثة أقمار سقطت في حجرتي . فسألت أبا بكر ، فقال : يا عائشة ، إن صدقت رؤياك يدفن في بيتك خير أهل الأرض ثلاثة . فلما قبض رسول الله ﷺ ودفن قال لي أبو بكر : يا عائشة ، هذا خير أقمارك وهو أحدها . »

[٣/٦٥١٣] ورواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ في المستدرک ^(٦) : ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه وعلي بن حمشاذ العدل قالا : ثنا بشر بن موسى ، ثنا الحميدي . . . فذكره .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين .

قلت : وله شاهد من حديث أنس قال : « كان النبي ﷺ تعجبه الرؤيا قال : هل رأى أحد منكم رؤيا اليوم ؟ قالت عائشة : رأيت كأن ثلاثة أقمار سقطن في حجرتي ، فقال لها النبي ﷺ : إن صدقت رؤياك دفن في بيتك ثلاثة هم أفضل - أو خير - أهل الأرض . »

(١) وقع في المطبوع من المستدرک : سليمان . وهو تحريف .

(٢) المطالب العالية (٣/٢٣٥ رقم ٢٨٦٥) .

(٣) في «الأصل» : أن . والمثبت من المطالب .

(٤) قال في المختصر (٩/١٢٦ رقم ٧٢٧٧) : رواه مسدد ، ورواه ثقات .

(٥) المطالب العالية (٣/٢٣٥-٢٣٦ رقم ٢٨٦٧) .

(٦) المستدرک (٤/٣٩٥) .

فلما توفي النبي ﷺ ودفن في بيتها، قال لها أبو بكر: هذا أحد أقمارك، وهو خيرها. ثم توفي أبو بكر وعمر فدفنا في بيتها».

رواه الحاكم في المستدرک^(١) وفي سنده عمر بن حماد بن سعيد [الأبج]^(٢) وهو ضعيف.

[١/٦٥١١٤] وقال أبو يعلى الموصلي^(٣): ثنا أبو هشام الرفاعي، ثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن الحسن، عن دَعْفَل «أن النبي ﷺ توفي وهو ابن خمس وستين».

[٢/٦٥١٤] قلت: رواه الترمذي في الشمائل^(٤): عن بندار ومحمد بن أبان كلاهما، عن معاذ بن هشام به.

وقال: لا نعرف له سماعًا من النبي ﷺ وكان في زمن النبي ﷺ رجلاً. انتهى.
وقال ابن الأخرم وابن عبد البر: لا صحبة له. وأثبتها ابن حبان، وتقدم بالجنائز.

٥٩ - [٥/٢٢٦ب] باب في عدد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام

[١/٦٥١٥] قال إسحاق بن راهويه^(٥): أبنا النضر بن شميل، أبنا حماد - هو ابن سلمة - أبنا معبد، أخبرني فلان في مسجد دمشق، عن عوف بن مالك «أن أبا ذر - رضي الله عنه - جلس إلى رسول الله ﷺ . . .» فذكر مثل حديث قبله فيه «قلت: يا رسول الله، فأبي الأنبياء كان أولًا؟ فقال: آدم. فقلت: أو نبيًا كان؟ قال: نعم، نبي مكلم. قلت: يا رسول الله، فكم الأنبياء؟ قال: ثلاثمائة وخمسة عشر جمًّا غفيرًا».

[٢/٦٥١٥] قال^(٦): وأبنا أبو حيوة الحمصي شريح، ثنا معان بن رفاعة السلامي، عن علي بن يزيد، عن القاسم أبي عبد الرحمن وهو مولى يزيد بن معاوية الشامي، عن أبي أمامة: «أن أبا ذر سأل رسول الله ﷺ كم الأنبياء؟ فقال: مائة ألف، وأربعة وعشرون ألفًا. فقال: كم المرسلون منهم؟ قال: ثلاثمائة وخمسة عشر جمًّا غفيرًا».

(١) المستدرک (٦١/٣) وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: هو من رواية عمر بن حماد بن سعيد الأبج أحد الضعفاء، تفرد به عنه موسى بن عبدالله السلمي لا أدري من هو.

(٢) بالأصل: الأشج. وضب عليها، والمثبت من المستدرک وهو الصواب.

(٣) (٣/١٤٥-١٤٦ رقم ١٥٧٥). (٤) (٣٠٠ رقم ٣٦٦).

(٥) المطالب العالية (٤/٥٠-٥١ رقم ٣٤٥٨).

(٦) المطالب العالية (٤/٥١ رقم ٣٤٥٩).

[٣/٦٥١٥] رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١): عن يزيد بن هارون، عن المسعودي، عن أبي عمر [عن]^(٢) عبيد بن الخشخاش، عن أبي ذر قال: «دخلت على رسول الله ﷺ...» فذكره بزيادة طويلة، وقد تقدم بطرقه في كتاب العلم.

[٤/٦٥١٥] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣): من طريق أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر... «فذكره إلا أنه قال فيه: «قلت: يا رسول الله، كم الأنبياء؟ قال: مائة ألف وعشرون ألفاً. قلت: يا رسول الله، كم المرسل من ذلك؟ قال: ثلاثمائة وثلاثة عشر جمًّا غفيرًا».

[١/٦٥١٦] وقال أبو يعلى الموصلي^(٤): ثنا أحمد بن إسحاق أبو عبد الله الجوهري البصري، ثنا مكّي بن إبراهيم، ثنا موسى بن عبيدة الربذي، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «بعث الله ثمانية آلاف نبي: أربعة آلاف إلى [بني] إسرائيل^(٥)، وأربعة آلاف إلى سائر الناس»^(٦).

[٢/٦٥١٦] قال^(٧): وثنا أبو الريح الزهراني، ثنا محمد بن ثابت العبدي، ثنا معبد بن خالد الأنصاري، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كان ممن خلا من إخواني من الأنبياء، ثمانية آلاف نبي، ثم كان عيسى ابن مريم ثم كنت أنا»^(٨).

قلت: مدار هذا الإسناد والذي قبله على يزيد بن أبان الرقاشي، وهو ضعيف.

[٦٥١٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٩): وثنا الحسن بن حماد الكوفي، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عبد الله بن ذكوان، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد سُرّ في ظل سرحة سبعون نبيًّا لا تُسْرَفُ ولا تُجْرَدُ ولا تُعْبَلُ»^(١٠).

- (١) المطالب العالية (٤/٥١ رقم ٢/٣٤٥٩).
- (٢) بالأصل: ابن. وهو تحريف، والتصويب من رواية النسائي (٨/٢٧٥) وأحمد (٥/١٧٨).
- (٣) (٢/٧٦-٧٩ رقم ٣٦١).
- (٤) (٧/١٥٩-١٦٠ رقم ٤١٣٢).
- (٥) من مسند أبي يعلى.
- (٦) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢١٠): رواه أبو يعلى، وفيه موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف جدًا.
- (٧) (٧/١٣١-١٣٢ رقم ٤٠٩٢).
- (٨) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢١١): رواه أبو يعلى، وفيه محمد بن ثابت العبدي، وهو ضعيف.
- (٩) (١٠/٨٧ رقم ٥٧٢٣).
- (١٠) قال في «النهاية»: تسرف أي: لم تصبها الشرفة، وهي دوية تثقب الشجر، وقال: تُعْبَلُ أي لم يسقط ورقها. (٢/٣٦١، ٣/١٧٤).

قلت : أخرجه لقوله : « لا تسرف ولا تجرد ولا تعبل » وقد رأيت على حاشية مسند أبي يعلى : عتل الشجرة أخذ ورقها وهو العتل في قوله : ﴿ خذوه فاعتلوه ﴾ (١) .
 هذا إسناد رواه ثقات ، إن كان عبد الله بن ذكوان أبو الزناد (٢) وإلا فهو مجهول لا يعرف .

٦٠ - [٥/٢٢٧قأ] - باب في ذكر آدم عليه السلام

[١/٦٥١٨] قال أحمد بن منيع : ثنا أبو نصر ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « لما صور الله - تعالى - آدم - عليه السلام - تركه ما شاء الله أن يتركه ، فجعل إبليس يطيف به ، فلما رآه أجوف علم أنه خلق لا يتمالك » (٣) .
 [٢/٦٥١٨] رواه الحاكم أبو عبد الله الحافظ في كتاب المستدرک (٤) : من طريق عفان ، ثنا حماد بن سلمة . . . فذكره ولفظه : « لما صور الله آدم تركه ، فجعل إبليس يطيف به ينظر إليه ، فلما رآه أجوف ، قال : ظفرت به خلق لا يتمالك » .
 وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه (٥) .

[٦٥١٨] وقال أبو يعلى الموصلي (٦) : ثنا عقبة بن مكرم ، ثنا (عمر بن محمد) (٧) عن إسماعيل بن رافع ، عن المقبري ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « إن الله خلق آدم من تراب ، ثم جعله طيناً ، ثم تركه حتى إذا كان حمأً مسنوناً خلقه وصوره ، ثم تركه حتى إذا كان صلصالاً كالفخار . قال : فكان إبليس يمر به فيقول : لقد خلقت لأمر عظيم . ثم نفخ الله فيه من روحه ، فكان أول شيء جرى فيه الروح بصره وخياشيمه ، فعض فسلفاه الله حمد ربه ، فقال الرب : يرحمك ربك . ثم قال : يا آدم ، اذهب إلى أولئك النفر ، فقل لهم وانظر ما يقولون . فجاء فسلم عليهم ، فقالوا : وعليك السلام ورحمة الله . فجاء إلى ربه فقال : ماذا قالوا - وهو أعلم بما قالوا له - ؟ قال : يا رب ، لما سلمت عليهم قالوا :

- (١) الدخان : ٤٧ .
- (٢) هو أبو الزناد غير أنه اختلف في لقيه ابن عمر ، أثبتتها خليفة ونفاها أبو حاتم ، وعد ذلك مرسلًا ، وأبو حاتم أعلم بهذا وأخير .
- (٣) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه مسلم (٤/٢٠١٦ رقم ٢٦١١) من طريق يونس بن محمد وبهز عن حماد - وهو ابن سلمة - به .
- (٤) المستدرک (٢/٥٤٢) .
- (٥) قلت : بل أخرجه مسلم كما تقدم .
- (٦) (١١/٤٥٣-٤٥٥ رقم ٦٥٨٠) .
- (٧) في مسند أبي يعلى : عمرو بن محمد . وما هنا هو الصواب .

وعليك السلام ورحمة الله . قال : يا آدم ، هذا تحيتك وتحية [ذريتك] ^(١) قال : يا رب ، وما ذريتي ؟ قال : اختر يدي يا آدم . قال : أختار يمين ربي ، وكلتا يدي ربي يمين . فبسط الله كفه فإذا كل ما هو كائن من ذريته في كف الرحمن - عز وجل ^(٢) .

هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف إسماعيل بن رافع

٦١ - ذكر إبراهيم الخليل وإسماعيل وإسحاق عليهم السلام

[١/٦٥٢٠] قال أبو وداود الطيالسي ^(٣) : ثنا حماد بن سلمة ، عن أبي عاصم الغنوي ، عن أبي الطفيل قال : « قلت لابن عباس - رضي الله عنهما - : يزعم قومك أن رسول الله ﷺ طاف [على بعير] ^(٤) بالبيت وأن ذلك سنة؟ قال : صدقوا وكذبوا . قلت : ما صدقوا وكذبوا؟ قال : طاف على بعير وليس بسنة ، إن رسول الله ﷺ كان لا [يصرف] ^(٥) الناس عنه ولا يدفع ، فطاف على بعير كي يسمعوا كلامه ، ولا تناله أيديهم . قلت : يزعمون أن رسول الله ﷺ قد رمل بالبيت وأن ذلك سنة؟ [٥/٢٢٧-ب] فقال : صدقوا وكذبوا . قلت : ما صدقوا وكذبوا؟ قال : صدقوا قد رمل ، وكذبوا ليست بسنة ، إن قريشًا قالت : دعوا محمدًا وأصحابه حتى يموتوا بموت النعف . فلما [صالحوا] ^(٦) رسول الله ﷺ على أن يجيئوا من العام المقبل فيقيموا بمكة ثلاثة [أيام] ^(٧) فقدم رسول الله ﷺ وأصحابه ، والمشركون من قبل [قُيعقان] ^(٨) قال لأصحابه : ارملوا ، وليس بسنة . قلت : يزعم قومك أن رسول الله ﷺ قد سعى بين الصفا والمروة وأن ذلك سنة؟ قال : صدقوا ، إن إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - لما أرى المناسك عرض له الشيطان عند المسعى ، فسابقه فسابقه إبراهيم - عليه السلام - ثم انطلق به جبريل - عليه السلام - حتى أتى به منى ، فقال : مناخ الناس هذا . ثم انتهى إلى جمرة العقبة ، فعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات ، حتى ذهب إلى جمرة الوسطى فعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات ، حتى ذهب ثم [أتى] ^(٩) جمرة القصوى فعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات ، حتى ذهب ثم أتى به جمعًا ، فقال : هذا المشعر الحرام . ثم أتى به عرفة . فقال : هذه عرفة . قال ابن عباس : أتدري لم سميت عرفة؟

(١) بالأصل : ذريته . والتصويب من « المسند » .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٩٧) : رواه أبو يعلى ، وفيه إسماعيل بن رافع ، قال البخاري : ثقة مقارب الحديث . وضعفه الجمهور ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٣) (٣٥٢-٣٥١ رقم ٢٦٩٧) . (٤) زيادة من مسند الطيالسي .

(٥) بالأصل : يضرب . وأثبتنا ما في مسند الطيالسي .

(٦) بالأصل : سألوا . والتصويب من مسند الطيالسي . (٧) من الطيالسي .

(٨) بالأصل : قيعقان . والمثبت من مسند الطيالسي ، وهو الصواب كما في معجم البلدان (٤/٤٣٠) .

(٩) بالأصل : أتاه . والتصويب من مسند الطيالسي .

قال : لا . قال له : لأن جبريل - عليه السلام - قال له : أعرفت . قال ابن عباس : أتدري (لم كانت) ^(١) التلبية ؟ قال : لا . قال : إن إبراهيم - عليه السلام - لما أمر أن يؤذن في الناس بالحج [أمرت] ^(٢) الجبال فخفضت رعوسها ، ورفعت له القرى ، فأذن في الناس بالحج .»

[٢/٦٥٢٠] رواه الحميدي ^(٣) : ثنا سفيان ، ثنا ابن أبي حسين وفطر أنهما سمعا أبا الطفيل يقول . . . فذكر بالإسناد قصة الرمل بالبيت وبين الصفا والمروة حسب .

[٣/٦٥٢٠] ورواه أحمد بن منيع : ثنا سريح بن النعمان ، ثنا حماد بن سلمة ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد ، عن ابن عباس : « أن جبريل - عليه السلام - ذهب بالنبي ﷺ إلى جمرة العقبة فعرض له شيطان فرماه بسبع حصيات فساخ ، ثم أتى جمرة الوسطى فعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات فساخ .»

وقد تقدم في باب سبب رمي الجمار .

[٤/٦٥٢٠] ورواه أحمد بن حنبل ^(٤) : ثنا سريح ويونس قالا : ثنا حماد بن سلمة ، عن أبي عاصم الغنوي ، عن أبي الطفيل قال : « قلت لابن عباس : يزعم قومك أن النبي ﷺ رمل بالبيت . . . » فذكر الحديث إلى أن قال : « قلت له : يزعم قومك أن رسول الله ﷺ سعى بين الصفا والمروة [٥/٢٢٨ق] - وأن ذلك سنة ؟ قال : صدقوا . قال : إن إبراهيم - عليه السلام - لما أمر بالمناسك عرض له الشيطان عند السعي ، فسأبه إبراهيم - عليه السلام - ثم ذهب به جبريل إلى جمرة العقبة ، فعرض له شيطان - قال يونس : الشيطان - فرماه بسبع حصيات حتى ذهب ، ثم عرض له عند الجمرة الوسطى فرماه بسبع حصيات قال : قد تله للجبين - قال يونس : وثم تله للجبين - وعلى إسماعيل قميص أبيض ، فقال : يا أبة ، إنه ليس ثوب تكفني فيه غيره فاخلعه حتى تكفني فيه . فعالجه [فخلعه] ^(٥) فنودي من خلفه ﴿أن يا إبراهيم قد صدقت الرؤيا﴾ ^(٦) فالتفت إبراهيم ، فإذا هوبكبش أبيض أقرن أعين - قال ابن عباس : لقد رأيتنا نتبع ذلك الضرب من الكباش قال : ثم ذهب [به] ^(٧) جبريل - عليه السلام - إلى الجمرة القصوى ، فعرض له الشيطان ، فرماه بسبع حصيات حتى ذهب ، ثم ذهب به جبريل - عليه السلام - إلى منى ، قال : هذا منى - قال يونس : هذا مناخ الناس - ثم أتى به جمعًا ، فقال : هذا المشعر الحرام . ثم ذهب به إلى عرفة . قال ابن عباس :

(١) في مسند الطيالسي : كيف كان . (٢) في «الأصل» : أمر . والمثبت من مسند الطيالسي .

(٣) (١/٢٣٧ رقم ٥١١) . (٤) مسند أحمد (١/٢٩٧) .

(٥) في «الأصل» : فجعله . والمثبت من مجمع الزوائد .

(٦) الصافات : ١٠٤ - ١٠٥ . (٧) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد .

تدري لم سميت عرفة؟ قلت: لا. قال: إن جبريل - عليه السلام - قال لإبراهيم عليه السلام: عرفت - قال يونس: هل عرفت؟ - قال: نعم. قال ابن عباس: فمن ثم سميت عرفة. قال: هل تدري كيف كانت التلبية؟ قال: وكيف كانت؟ قال: إن إبراهيم - عليه السلام - لما أمر أن يؤذن في الناس بالحج خفضت له الجبال رعوسها ورفعت له القرى، فأذن في الناس بالحج»^(١).

[٥/٦٥٢٠] قال^(٢): وثنا [يونس]^(٣) ثنا حماد، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «إن جبريل ذهب بإبراهيم - عليه السلام - إلى جمرة العقبة، فعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات فساخ، ثم أتى به الجمرة الوسطى، فعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات فساخ، ثم أتى به الجمرة القصوى، فرماه بسبع حصيات فساخ، فلما أراد إبراهيم أن يذبح إسحاق قال لأبيه: يا أبة، أوثقتني لا أضطرب فينتضح عليك دمي إذا ذبحتني؛ فشدته. فلما أخذ الشفرة وأراد أن يذبحه فنودي من خلفه ﴿أَنْ يَا إِبْرَاهِيمَ قَدْ صَدَقْتَ الرَّؤْيَا﴾^(٤)»^(٥).

[١/٦٥٢١] وقال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا عبيد الله، ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير، ثنا سفيان، عن [عمرو]^(٧) بن قيس، عن المنهال بن عمرو، عن عبد الله بن الحارث، عن علي - رضي الله عنه - قال: «أول من يكسى من الخلائق إبراهيم - عليه السلام - قبطين، ويكسى محمد ﷺ برد حبرة وهو [عن]^(٨) يمين العرش».

[٢/٦٥٢١] (وأخرجه إسحاق^(٩) عن [عبيد بن سعيد الأموي]^(١٠) ثنا سفيان الثوري^(١١)).

وسياتي في القيامة.

له شاهد من حديث عائشة رواه البزار في مسنده^(١٢).

- (١) قال الهيثمي في الجمع (٢٠١/٨): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير أبي عاصم الغنوي، وهو ثقة.
- (٢) مسند أحمد (٣٠٦/١).
- (٣) بالأصل: مؤمل. وهو تحريف، والصواب ما في المسند وهو موافق للأطراف (٩٢/٣).
- (٤) الصافات: ١٠٤ - ١٠٥.
- (٥) قال الهيثمي في الجمع (٢٥٩/٣-٢٦٠): رواه أحمد، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.
- (٦) (٤٢٧/١-٤٢٨ رقم ٥٦٦).
- (٧) في «الأصل»: عمر. وضرب فوقها، والمثبت من مسند أبي يعلى والمطالب العالية (١٢٣/٥) رقم (٤٥٧١) وهو الصواب، وعمرو بن قيس هو أبو عبد الله الكوفي الملائي من رجال التهذيب.
- (٨) بالأصل: علي. والمثبت من المسند. (٩) المطالب العالية (١٢٣/٥) رقم (١/٤٥٧١).
- (١٠) طمس في «الأصل» والمثبت من المطالب. (١١) كتبها الحافظ ابن حجر بقلمه.
- (١٢) مختصر زوائد البزار (٢٦٤/٢) رقم (١٨٤٠) وقال البزار: لا نعلم رواه عن الليث إلا ابن إدريس.

٦٢ - [٥/٢٢٨ق-ب] ذكر يعقوب وبنيه عليهم الصلاة والسلام

[٦٥٢٢] قال محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١): ثنا مروان، ثنا يحيى بن حميد، عن أبان بن أبي عياش، عن أنس رفعه: «أن رجلاً قال ليعقوب - عليه السلام - ما الذي أذهب بصرك وحتى ظهرك؟ قال: أما الذي أذهب بصري فالبكاء على يوسف، وأما الذي حتى^(٢) ظهري فالحزن على أخيه بنيامين. قال: فأتاه جبريل - عليه السلام - فقال: يا يعقوب، أتشكو الله؟! قال: إنما أشكو بشي وحزني إلى الله. فقال له جبريل - عليه السلام - : الله أعلم بما قلت منك. قال: ثم انطلق جبريل ودخل يعقوب بيته، فقال: أي رب، أذهبت بصري وحنيت ظهري؛ فاردد علي ريحانتي [فأشهما]^(٣) شمة، ثم اصنع بي بعد ما شئت. فأتاه جبريل فقال: يا يعقوب، إن الله - عز وجل - يقرئك السلام ويقول: أبشر، فإنهما لو كانا ميتين لنشرتهما لك ولأقر^(٤) بهما عينك، ويقول لك: يا يعقوب [أتدري]^(٥) لم أذهبت بصرك و[حنيت]^(٦) ظهرك، ولم فعل إخوة يوسف ما فعلوا؟ قال: لأنه أتاك يتيم مسكين وهو صائم جائع، وقد ذبحت أنت وأهلك شاة فأكلتموها ولم تطعموه. ويقول: إنني لم أحب من خلقي شيئاً حبي اليتامى والمساكين. قال أنس: قال رسول الله ﷺ: فكان يعقوب - عليه السلام - كلما أمسى نادى مناديه: من كان صائماً فليحضر طعام يعقوب، وإذا أصبح نادى مناديه: من كان مفطراً فليحضر طعام يعقوب - عليه السلام».

٦٣ - ذكر يوسف عليه الصلاة والسلام

[٦٥٢٣] قال إسحاق بن راهويه^(٧): أبنا النضر بن شميل، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق قال: قال أبو الأحوص، عن عبد الله - رضي الله عنه - قال: «أوتي يوسف وأمه ثلث الحسن».

هذا إسناد موقوف رجاله ثقات .

(١) المطالب العالية (٤/٥٦-٥٧ رقم ٣٤٦٩).

(٢) في المطالب: أحنى.

(٣) في «الأصل»: فأشهما. والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٤) هكذا بالأصل، وفي المطالب: لأقررت.

(٥) بالأصل: أما لم تدري. والمثبت من المطالب.

(٦) بالأصل وحنيت. والمثبت من المختصر والمطالب.

(٧) المطالب العالية (٤/٥٥ رقم ٣٤٦٧).

٦٤ - [٥/٢٢٩قأ] ذكر موسى وأصحابه والخضر واليسع

عليهم السلام

[٦٥٢٤] قال إسحاق بن راهويه^(١): أبنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، عن عبد الله قال: « لما بعث الله موسى إلى فرعون قال: أي شيء أقول؟ قال: قل: أهيا شر أهيا. »

قال الأعمش: فسروه: الحلي قبل كل شيء، والحلي بعد كل شيء.

قلت: وقد تقدم صفة موسى - عليه السلام - في باب الإسراء من حديث أم هانئ.

[٦٥٢٥] وقال عبد بن حميد^(٢): ثنا إبراهيم بن الحكم، حدثني أبي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: « كان من أصحاب موسى الذين جاوزوا البحر اثنا عشر سبطاً، فكان في كل طريق اثنا عشر ألفاً كلهم من ولد يعقوب النبي ﷺ. »

[٦٥٢٦] وقال الحارث بن أبي أسامة^(٣): ثنا عبد الرحيم بن واقد، ثنا القاسم بن بهرام، ثنا أبان، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: « إن الخضر في البحر، واليسع في البر يجتمعان كل ليلة عند الردم الذي بناه ذو القرنين بين الناس، وبين يأجوج ومأجوج، و [يحيان] ^(٤) أو يجتمعان له كل عام، ويشربان من زمزم شربة تكفيهما إلى قابل ^(٥). »

هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة بعض رواته.

قال شيخنا الحافظ أبو الحسن الهيثمي: قد ذهب من الأصل مقدار ثلث سطر.

٦٥ - ذكر نبي الله أيوب عليه السلام

[١/٦٥٢٧] قال أبو يعلى الموصلي^(٦): ثنا حميد بن الربيع الخزاز، ثنا سعيد بن أبي مریم المصري، ثنا نافع بن يزيد، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك أن

(١) المطالب العالية (٤/٥٧ رقم ٣٤٧٠).

(٢) المنتخب (٢٠٧ رقم ٦٠٥).

(٣) البغية (٢٨١ رقم ٩٣٠).

(٤) المثبت من البغية والمختصر، وأصابها تحريف بالأصل فرسخت: عجان.

(٥) قال في المختصر (٩/١٣٠ رقم ٧٢٩١): رواه الحارث عن عبد الرحيم بن واقد وهو ضعيف.

(٦) (٦/٢٩٩-٣٠٠ رقم ٣٦١٧).

رسول الله ﷺ قال : « إن أيوب نبي الله كان في بلائه ثماني عشرة سنة ، فرفضه القريب والبعيد ، إلا رجلان من إخوانه [كانا من أخص إخوانه]^(١) كانا يغدوان إليه ، ويروحان إليه ، فقال أحدهما لصاحبه : أتعلم ، والله لقد أذنب أيوب ذنبا ما أذنبه أحد [٥/٢٢٩ق-ب] قال له صاحبه : وما ذلك ؟ قال : منذ ثماني عشرة سنة لم يرحمه الله فيكشف عنه ما به . فلما راحا إليه لم يصبر الرجل حتى ذكر ذلك له ، فقال أيوب : لا أدري ما يقول ، غير أن الله يعلم أنني كنت أمر بالرجلين يتنازعان فيذكران الله فأرجع إلى بيتي فأكفر عنهما كراهية أن يذكر الله إلا في حق . قال : وكان يخرج إلى [حاجته]^(٢) فإذا قضى حاجته أمسكت امرأته بيده حتى يبلغ ، فلما كان ذات يوم أبطأ عليها ، وأوحى إلى أيوب في مكانه أن ﴿ اركض برجلك هذا مغتسل بارد وشراب ﴾^(٣) فاستبطأته (فتلقته)^(٤) ينظر ، فأقبل عليها وقد أذهب الله ما به من البلاء وهو على أحسن ما كان ، فلما رأته قالت : أي بارك الله فيك ، هل رأيت نبي الله هذا المبتلى [فوالله]^(٥) على ذلك ما رأيت أحدا أشبه به [إذ]^(٦) كان صحيحا منك . قال : فإني أنا هو . وكان له أندران : أندر للقمح وأندر للشعير ، فبعث الله سحابتين فلما [كانت]^(٧) إحداهما على أندر القمح [أفرغت]^(٨) فيه الذهب حتى فاض ، وأفرغت الأخرى على أندر الشعير الورق حتى فاض »^(٩) .

[٢/٦٥٢٧] رواه البزار^(١٠) : ثنا محمد بن مسكين وعمر بن الخطاب ومحمد بن سهل ابن عسكر قالوا : ثنا سعيد بن أبي مریم . . . فذكره إلا أنه قال : « إلا رجلين من إخوانه كانا من أخص إخوانه . . . » فذكره .

وقال : لا نعلم رواه عن الزهري ، عن أنس إلا عقيل ، ولا عنه إلا نافع .
قلت : إسناد صحيح .

- (١) زيادة من المسند ، وقد سقطت من نسخة المصنف كما سيأتي عقيب ذكره لرواية البزار .
- (٢) بالأصل : صاحبه . و التصويب من مسند أبي يعلى .
- (٣) ص : ٤٢ .
- (٤) في المسند : فلقته . وفي المجمع كما هنا .
- (٥) بالأصل هكذا ، وفي المسند : ووالله .
- (٦) بالأصل : مذ . وهو يوافق ما في المجمع ، وأثبتنا ما في المسند .
- (٧) بالأصل : كان . والمثبت من المسند .
- (٨) في «الأصل» : فرغت . والمثبت من المسند .
- (٩) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٨/٨) : رواه أبويعلى والبزار ، ورجال البزار رجال الصحيح .
- (١٠) مختصر زوائد البزار : (٢/٢٦٨-٢٦٩ رقم ١٨٤٩) وقال الحافظ ابن حجر : صحيح .

[٣/٦٥٢٧] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١) : ثنا محمد بن الحسن بن قتيبة ، ثنا حرملة بن يحيى ، ثنا ابن وهب ، أبنا نافع بن يزيد . . . فذكره .

[٤/٦٥٢٧] ورواه الحاكم في المستدرک^(٢) : ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله ، ثنا أحمد ابن مهران ، ثنا سعيد بن الحكم بن أبي مریم ، ثنا نافع بن يزيد ، أخبرني عقيل بن خالد . . . فذكره .

وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

٦٦ - ذكر يحيى بن زكريا ويونس بن متى عليهم السلام

[١/٦٥٢٨] قال أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا عفان ، ثنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : « ما من ولد آدم إلا قد أخطأ ، أو هم بخطيئة ليس يحيى بن زكريا ، وما كان ينبغي لأحد أن يقول أنا خير من يونس بن متى »^(٣) .

[٢/٦٥٢٨] رواه أحمد بن منيع : ثنا عبد الملك ، ثنا حماد ، أخبرني علي . . . فذكره دون قوله : « وما كان ينبغي ... » إلى آخره .

[٣/٦٥٢٨] وكذا رواه أبو يعلى الموصلي^(٤) : ثنا زهير ، ثنا عفان به .

[٤/٦٥٢٨] وهكذا رواه أحمد بن حنبل في مسنده^(٥) : ثنا عفان به .

[٥/٦٥٢٨] قال : وثنا روح^(٦) و [حسن]^(٧) بن موسى قالا : ثنا حماد بن سلمة ، ثنا علي بن زيد به .

[٦/٦٥٢٨] ورواه البزار في مسنده^(٨) مطولاً [٥/٢٣٠-أ] قال : ثنا عمرو بن علي ، ثنا أبو عاصم العباداني ، ثنا علي بن زيد ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس قال : « كنت

(١) (١٥٧/٧-١٥٩ رقم ٢٨٩٨) .

(٢) المستدرک (٥٨١/٢-٥٨٢) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٩/٨) : رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني ، وفيه علي بن زيد وضعفه الجمهور ، وقد وثق وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٤) (٤١٨/٤ رقم ٢٥٤٤) .

(٥) مسند أحمد (٢٥٤/١ ، ٢٩١-٢٩٢) .

(٦) مسند أحمد (٣٠١/١) .

(٧) بالأصل : حفص . وهو تحريف ، والحديث في مسند أحمد (٣٢٠/١) .

(٨) مختصر زوائد البزار (٢٧٠-٢٧١ رقم ١٨٥٠) .

في حلقة في المسجد، و [نذاكر] ^(١) فضائل الأنبياء أيهم أفضل، فذكرنا نوحًا وطول عبادته ربه، و ذكرنا إبراهيم خليل الرحمن، و ذكرنا موسى كليم الله، و ذكرنا عيسى ابن مريم، و ذكرنا رسول الله ﷺ فبيننا نحن كذلك إذ خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: ما تذكرون ^(٢)؟ قلنا: يا رسول الله، ذكرنا فضائل الأنبياء أيهم أفضل، فذكرنا نوحًا وطول عبادته ربه، و ذكرنا إبراهيم خليل الرحمن، و ذكرنا موسى كليم الله، و ذكرنا عيسى ابن مريم، و ذكرناك يا رسول الله. قال: فمن فضلتهم؟ قلنا: فضلناك يا رسول الله، بعثك الله إلى الناس كافة، و غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، و أنت خاتم الأنبياء. فقال رسول الله ﷺ: ما ينبغي أن يكون أحد خيرًا من يحيى بن زكريا. قلنا: يا رسول الله، و كيف ذلك؟ قال: ألم تسمعوا الله كيف نعته في القرآن ﴿يا يحيى خذ الكتاب بقوة و آتيناك الحكم صبيًا﴾ إلى قوله ﴿حيًا﴾ ^(٣) و قال: ﴿ومصدقًا بكلمة من الله و سيدًا و حصورًا و نبيا من الصالحين﴾ ^(٤) لم يعمل سيئة و لم يهجم بها ^(٥).

قال البزار: لا نعلم حدث به إلا يونس و لا عنه إلا علي بن زيد.

قلت: و له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو، رواه البزار ^(٦).

٦٧- ذكر نبي الله عيسى ابن مريم عليه السلام

[١/٦٥٢٩] قال أبو يعلى الموصلي ^(٧): ثنا أحمد بن عيسى، ثنا ابن وهب، عن أبي صخر أن سعيدًا المقبري أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «والذي نفس أبي القاسم بيده لينزلن عيسى ابن مريم إمامًا مقسطًا، و حكمًا عدلًا، فليكسرن الصليب و ليقتلن الخنزير و ليصلحن ذات البين و لتذهبن الشحاء» [و يعرضن عليه المال فلا يقبله] ^(٨) ثم لئن قام على قبري فقال: يا محمد، لأجيبنّه ^(٩).

(١) بالأصل: و يتذكرون. و أثبتنا ما في المختصر.

(٢) زاد في المختصر في هذا الموضع: بينكم.

(٣) مريم: ١٢ - ١٥.

(٤) آل عمران: ٣٩.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٩/٨): رواه البزار و الطبراني، و فيه علي بن زيد بن جدعان، و ضعفه الجمهور، و بقیة رجاله ثقات.

(٦) كشف الأستار (١٠٩/٣) رقم (٢٣٦٠).

(٧) (١١/٤٦٢) رقم (٦٥٨٤).

(٨) في «الأصل»: و يعرض المال ولا يقبله أحد. و أثبتنا ما في المسند.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٢١١/٨): رواه أبو يعلى، و رجاله رجال الصحيح.

قلت : هو في الصحيح^(١) بغير هذا السياق .

[٢/٦٥٢٩] ورواه الحاكم في المستدرك^(٢) : من طريق محمد بن إسحاق ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن عطاء مولى أم حبيبة : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره . وقال في آخره : « يقول أبو هريرة : أي بني أخي ، إن رأيتموه فقولوا : أبو هريرة يقرئك السلام » .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة .

[٦٥٣٠] قال أبو يعلى الموصلي^(٣) : وثنا الحسين بن الأسود ، ثنا عمرو بن محمد العنقزي ، ثنا ابن عيينة ، عن عمرو بن [٥/٢٣٠-ب] دينار ، عن يحيى بن جعدة قال : قالت فاطمة بنت رسول الله ﷺ - ورضي الله عنها - : قال لي رسول الله ﷺ : « إن عيسى ابن مريم مكث في بني إسرائيل أربعين سنة »^(٤) .

قلت : وقد تقدم صفة عيسى - عليه السلام - في باب الإسراء من حديث أم هانئ .

٦٨ - باب الأنبياء أحياء في قبورهم

[١/٦٥٣١] قال أبو يعلى الموصلي^(٥) : ثنا أبو الجهم الأزرق بن علي ، حدثنا يحيى بن أبي [بكبير]^(٦) ثنا المستلم بن سعيد ، عن الحجاج ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون »^(٧) .

(١) صحيح مسلم (١/١٣٥) رقم (١٥٥) .

(٢) المستدرك (٢/٥٩٥) .

(٣) (١٢/١١٠) رقم (٦٧٤٢) .

(٤) قال في المختصر (٩/١٣٣) رقم (٧٢٩٦) : رواه أبو يعلى عن الحسين بن الأسود ، ولم أقف له على ترجمة ، وباقي رواة الإسناد ثقات .

قلت : كذا قال المؤلف - رحمه الله - والحسين بن الأسود هو الحسين بن علي بن الأسود ، من رجال التهذيب .

وقال الهيثمي في المجمع (٨/٢٠٦) : رواه أبو يعلى عن الحسين بن علي بن الأسود ضعفه الأزدي ، وثقه ابن حبان ، ويحيى بن جعدة لم يدرك فاطمة .

(٥) (٦/١٤٧) رقم (٣٤٢٥) .

(٦) في «الأصل» : بكر . والصواب ما في مسند أبي يعلى .

(٧) قال في المختصر (٩/١٣٣) رقم (٧٢٩٧) : رواه أبو يعلى ، ورواته ثقات ، والبخاري .

وقال الهيثمي في المجمع (٨/٢١١) : رواه أبو يعلى والبخاري ، ورجال أبي يعلى ثقات .

[٢/٦٥٣١] رواه البزار^(١): ثنا محمد بن عبد الرحمن بن الفضل الحراني، ثنا الحسن بن قتيبة المدائني، ثنا حماد بن سلمة، عن عبدالعزيز، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

وقال: لا نعلم أحدًا تابع الحسن بن قتيبة على روايته عن حماد.

[٣/٦٥٣١] قال^(٢): وثنا رزق الله بن موسى، ثنا الحسن بن قتيبة، ثنا المستلم بن سعيد، عن الحجاج - يعني: الصواف... فذكره.

وقال: لا نعلم رواه عن ثابت عن أنس إلا الحجاج ولا عن الحجاج إلا المستلم، ولا نعلم روى الحجاج عن ثابت إلا هذا^(٣).

* * *

(١) مختصر زوائد البزار (٢/٢٧١ رقم ١٨٥٢).

(٢) مختصر زوائد البزار (٢/٢٧٢-٢٧٣ رقم ١٨٥٣).

(٣) قلت: من أول (ق ٢٣٠-ب) بخط مغاير لخط المؤلف، وكتب الناسخ بعد ذلك:

آخر «إتحاف المهرة بزوائد المسانيد العشرة» فرغ منه مؤلفه وجامعه الفقير إلى الله - تعالى - أقل عبيد الله وأحقرهم وأحوجهم إلى مغفرة ربه عبدالله: أحمد بن أبي بكر عبدالرحمن بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان بن عمر الكناني البوصيري الشافعي - لطف الله به وبالمسلمين - في مدة آخرها سابع ذي الحجة الحرام سنة ٨٢٢ أحسن الله - تعالى - عاقبتها.

حامدًا لله ومصليًا ومسلمًا، ولا أبرأ فيه من الزلل والذهول والنسيان الذي طُبع عليه الإنسان، فمن رأى فيه خللاً فليحققه ثم ليصلحه ليشارك في الثواب من الرحيم الوهاب - سبحانه وتعالى - وحسبنا الله ونعم الوكيل.

قلت: كذا كتب الناسخ وفيه عدة أخطاء منها:

١ - أخطأ في تسمية الكتاب فكتب «إتحاف المهرة» وإنما كتب المؤلف بقلمه فيما مضى: «إتحاف الخيرة المهرة».

٢ - سمى الناسخ أبا بكر «عبد الرحمن» ولم أجد من تابعه على ذلك.

٣ - أخطأ في قوله «آخر إتحاف»: فإن هذا المجلد ليس آخر الكتاب لا شك في ذلك، وقد تبقى من الكتاب ثمانية كتب كما نصَّ المؤلف في المقدمة وهي: كتاب المناقب، كتاب المواعظ، كتاب التوبة والاستغفار، كتاب الزهد والورع، كتاب الفتن، كتاب القيامة، كتاب صفة الجنة، كتاب صفة النار، وهذه الكتب تكون مجلدًا كبيرًا بعد ذلك، وسأثبتها من النسخة المختصرة - إن شاء الله.

[٩٤] كتاب (١) المناقب

١ - فضائل أبي بكر الصديق وما جاء في صفته رضي الله عنه

تقدم حديث ربيعة بن كعب في النكاح في باب الإعانة على الزواج ، وتقدم حديث أنس وأسماء بنت أبي بكر في علامات النبوة في باب ما صبر عليه النبي ﷺ وحديث العباس وتقدم في الإمامة في باب قراءة النبي ﷺ في الصلاة .

[١/٦٥٣٢] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « قال لي رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه : ادع لي عبدالرحمن بن أبي بكر أكتب لأبي بكر كتابًا لا يختلف عليه بعدي . ثم قال : دعيه ، معاذ الله أن يختلف المؤمنون في أبي بكر » .

رواه أبو داود الطيالسي (٢) ورواه ثقات .

[٢/٦٥٣٢] وأحمد بن منيع : ولفظه : قالت عائشة : « دخل علي رسول الله ﷺ في اليوم الذي بدئ فيه فقال : ادع لي أباك . فقلت : وأرأساه فقال : وددت أن ذلك كان وأنا حي فهيأتك ودفنتك . فقلت : كأنني بك في ذلك اليوم عروسًا ببعض نسائك . فقال : وأنا وأرأساه ، ادع لي أباك وأخاك حتى أكتب لأبي بكر كتابًا فإني أخاف أن يقول قائل ويتمنى ، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر » .

ورواه مسلم في صحيحه (٣) مختصرًا ، وله شاهد في الصحيحين (٤) وغيرهما من حديث ابن عباس .

[٦٥٣٣] وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : « لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان أهل الأرض لرجح بهم ، ووددت أني شجرة في صدر أبي بكر » .
رواه معاذ بن المثني من زوائده على مسدد (٥) .

[٦٥٣٤] وعن عبد الملك بن عمير عن آل أبي هياج أن رسول الله ﷺ قال : « منبري هذا

(١) من هنا إلى آخر الكتاب أثبتته من النسخة المختصرة .

(٢) (٢١٠-٢١١ رقم ١٠٥٨) .

(٣) (١٨٥٧/٤ رقم ٢٣٨٧) .

(٤) البخاري (٧/٧٣٨-٧٣٩ رقم ٤٤٣٢) ومسلم (٣/١٢٥٩ رقم ١٦٣٧) بقصة الكتاب فقط دون ذكر أبي بكر .

(٥) المطالب العالية (٤/٢٢٤ رقم ٣٨٧٩ ، ٣٨٨٠) .

على ترعة من ترع الجنة ، إن رجلا خيَّره ربه - عز وجل - بين أن يعيش في الدنيا ما شاء أن يعيش وبين لقاء ربه . فبكى أبو بكر فقال : ألا تعجبون ، رجل خيره ربه بين أن يعيش وبين لقاء ربه وأنه اختار لقاء ربه وإن هذا يبكي . فقال رسول الله ﷺ : ما أحد أمن علينا في صحبتته وذات يده من ابن أبي قحافة ، لو كنت متخذًا خليلًا لاتخذت ابن أبي قحافة خليلًا ولكن ود وإخاء [إيمان] ^(١) وإن صاحبكم خليل الله - عز وجل .»

رواه مسدد ^(٢) ، ورواه ثقات .

[٦٥٣٥] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « قال لي أبو بكر - رضي الله عنه - : ما عندي من المال غير قرح ولقحة ، فإذا أنا مت فابعثي بهما إلى عمر - رضي الله عنه - فلما مات بعثت بهما إلى عمر . فقال عمر : يرحم الله أبا بكر لقد أتعب من بعده .»

رواه مسدد ^(٣) بسند فيه سمية ، ولم أر من ذكرها بعدالة ولا جرح ، وباقي رواية الإسناد ثقات .

[٦٥٣٦] وعن موسى بن طلحة قال : « بينا عائشة بنت طلحة تقول لأما أم كلثوم بنت أبي بكر : أبي خير من أبيك . فقالت عائشة أم المؤمنين : ألا أقضي بينكما ، إن أبا بكر دخل على النبي ﷺ فقال : يا أبا بكر ، أنت عتيق الله من النار . قالت : فمن يومئذ سمي عتيقًا ، ودخل طلحة على النبي ﷺ فقال : يا طلحة ، أنت ممن قضى نجه .»

رواه إسحاق ^(٤) بسند ضعيف ؛ لضعف إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله .

[٦٥٣٧] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : « خرج علينا رسول الله ﷺ يومًا ونحن في المسجد ، وهو عاصب رأسه بخرقه في مرضه الذي مات فيه ، فأهوى قبل المنبر حتى استوى عليه فاتبعناه ، فقال : والذي نفسي بيده إنني لقائم على الحوض الساعة . وقال : إن عبدًا عرض عليه الدنيا وزينتها فاختر الأخرة . فلم يفتن لها أحد إلا أبو بكر فدمعت عيناه وبكى ، وقال : بأبي أنت وأمي بأبائنا نفديك وأمهاتنا وأنفسنا وأموالنا ، ثم هبط فما قام عليه حتى الساعة .»

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٥) ، ورواه ثقات وهو في الصحيحين ^(٦) بنقص ألفاظ .

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب .

(٢) المطالب العالية (٤/٢٢٥) رقم (٣٨٨١) .

(٣) المطالب العالية (٤/٢٢٥) رقم (٣٨٨٢) .

(٤) المطالب العالية (٤/٢٢٢-٢٢٣) رقم (٣٨٧٣) .

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/٤٤٠-٤٤١) رقم (١١٧١١) .

(٦) البخاري (١/٦٦٥) رقم ٤٤٦ وطرفاه في (٣٦٥٤ ، ٣٩٠٤) ومسلم (٤/١٨٥٤-١٨٥٥) رقم (٢٣٨٢) .

[٦٥٣٨] وعن قيس بن أبي حازم قال : « رأيت عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ويده عسيب نخل ويقول : اسمعوا لخليفة رسول الله ﷺ » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) ، ورواه ثقات .

[٦٥٣٩] وعن ابن أبي مليكة قال : « قيل لأبي بكر : يا خليفة الله ، قال : [لست]^(٢) بخليفة الله ، ولكن خليفة محمد ﷺ وأنا راض بذلك » .

رواه أحمد بن منيع^(٣) .

[٦٥٤٠] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « خرج رسول الله ﷺ ليصلح بينهم ، فحضرت الصلاة فقال بلال لأبي بكر : قد حضرت الصلاة وليس رسول الله ﷺ [شاهداً]^(٤) فهل لك أن أؤذن وأقيم وتصلي بالناس ؟ قال : إن شئت . فأذن بلال وأقام ، وتقدم أبوبكر وصلى بالناس ، فجاء رسول الله ﷺ بعدما فرغ ، فقال : أصليتم ؟ قالوا : نعم . قال : من صلى بكم ؟ قالوا : أبوبكر . قال : أحسنتم ، لا ينبغي لقوم فيهم أبوبكر أن يؤمهم أحد غيره » .

رواه أحمد بن منيع^(٥) بسند ضعيف ؛ لضعف عيسى بن ميمون .

[٦٥٤١] وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « ما طلعت الشمس ولا غربت على أحدٍ أفضل من أبي بكر الصديق إلا أن يكون نبي » .

رواه عبد بن حميد^(٦) .

[٦٥٤٢] وعن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله - عز وجل - يكره في السماء أن يخطأ [أبو]^(٧) بكر الصديق في الأرض » .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٨) .

(١) المطالب العالية (٤/٢٢٤) رقم (٣٨٧٨) .

(٢) تحرفت في «الأصل ، م» إلى : ليست .

(٣) المطالب العالية (٤/٢٢٤) رقم (٣٨٧٧) .

(٤) في «الأصل ، م» : شاهد . والثبت من المطالب .

(٥) المطالب العالية (٤/٢١٩) رقم (٣٨٦٣) .

(٦) المنتخب (١٠١) رقم (٢١٢) .

(٧) في «الأصل ، م» : أبا . والثبت من البغية والمطالب (٤/٢١٩) رقم (٣٨٦٤) .

(٨) البغية (٢٨٩) رقم (٩٦٠) .

[٦٥٤٣] وعن أبي بكر الصديق قال : « لما نزلت على النبي ﷺ : ﴿ إِنْ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﴾ ^(١) قال أبو بكر : أقسمت أن لا أكلم النبي ﷺ إلا كأخي السرار .

رواه الحارث ^(٢) بسند ضعيف ؛ لضعف حصين بن عمر .

[٦٥٤٤] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : « جاء رجل من الغزو ، وبينه وبين رسول الله ﷺ قرابة من قبل النساء ، وهو في بيت عائشة فدخل فسلم فقال : مرحبًا برجل سلم وغنم . قال : هات حاجتك . فقال : أي الناس أحب إليك ؟ قال : هذه خلفي - وهي عائشة - قال : لم أعنك من النساء ، أعنيك من الرجال ؟ قال رسول الله ﷺ : أبوها .

رواه الحارث ^(٣) ، وفي سنده نافع أبو هرمرز الجمال وهو ضعيف .

وله شاهد من حديث أم سلمة ، وسيأتي في مناقب عائشة .

[٦٥٤٥] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : « ما نفعنا مال أحد ما نفعنا مال أبي بكر » ^(٤) .

رواه أبو يعلى ^(٥) ، ورواه ثقات .

وله شاهد في السنن (الترمذي ^(٦) والنسائي ^(٧) وابن ماجه ^(٨)) من حديث أبي هريرة .

[٦٥٤٦] وعن عائشة قالت : « والله إنني لفي بيتي ذات يوم ، ورسول الله ﷺ في الفناء وأصحابه ، والستر بيني وبينهم إذ أقبل أبو بكر - رضي الله عنه - فقال النبي ﷺ : من سره أن ينظر إلى عتيق من النار فلينظر إلى أبي بكر . وإن اسمه الذي سماه أهله عبد الله بن عثمان فغلب عليه اسم عتيق » ^(٩) .

(١) الحجرات : ٣ .

(٢) البغية (٢٨٩ رقم ٩٦١) .

(٣) البغية (٢٨٩ رقم ٩٦٢) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥١/٩) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح غير إسحاق بن أبي إسرائيل ، وهو ثقة مأمون .

(٥) (٣٩١/٧-٣٩٢ رقم ٤٤١٨) .

(٦) (٥٦٨-٥٦٩ رقم ٣٦٦١) وقال : هذا حديث حسن غريب .

(٧) السنن الكبرى (٥/٣٧ رقم ٨١١٠) .

(٨) (٣٦/١ رقم ٩٤) .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٤٠/٩) : رواه أبو يعلى ، وفيه صالح بن موسى بن طلحة ، وهو ضعيف .

رواه أبو يعلى^(١) بسند ضعيف ؛ لضعف صالح بن موسى ، ورواه الترمذي^(٢) مختصراً .
 [٦٥٤٧] وعن أبي أمامة قال : « كان بين أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - معاتبة ،
 فاعتذر أبو بكر إلى عمر ، فلم يقبل منه ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فاشتد عليه ، ثم راح إليه
 عمر فجلس فأعرض عنه ، ثم تحول فجلس إلى الجانب الآخر فأعرض عنه ، ثم قام فجلس بين
 يديه فأعرض عنه ، فقال : يا رسول الله ، قد أرى إعراضك عني ولا أرى ذلك إلا لشيء
 بلغك [فما خير حياتي]^(٣) وأنت معرض عني ، والله ما أبالي ألا (أحبس)^(٤) في الدنيا
 ساعة وأنت معرض عني . فقال : أنت الذي اعتذر إليك أبو بكر فلم تقبل منه ، إنني جئتكم
 جميعاً فقلتم : كذبت ، وقال صاحبي : صدقت . ثم قال : هل أنتم تاركي وصاحبي ؟ -
 ثلاث مرات .»

رواه أبو يعلى^(٥) بإسناد ضعيف ، وأصله في الصحيح^(٦) من حديث أبي الدرداء .

[٦٥٤٨] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « رجع رسول الله ﷺ من البقيع . . . »
 فذكر حديث مرضه إلى أن قال : قالت : « فصبنا عليه الماء حتى طفق يقول [بيده]^(٧) :
 حسبكم حسبكم . قال محمد : ثم خرج - كما حدثني أيوب بن بشير - عاصباً رأسه ،
 فجلس على المنبر فكان أول ما تكلم به أن صلى على آل أحد فأكثر الصلاة عليهم ، ثم قال :
 إن عبداً من عباد الله خيره الله بين الدنيا وبين ما عند الله ، فاختار ما عند الله . قال : ففهمها
 أبو بكر ، فبكى وعرف أن رسول الله ﷺ نفسه يريد قال : على رسلك يا أبا بكر ، انظروا
 هذه الأبواب اللاصقة في المسجد فسدوها إلا ما كان من بيت أبي بكر ؛ فإنني لا أعلم
 [أحداً]^(٨) كان أفضل عندي في الصحبة منه »^(٩) .

رواه أبو يعلى^(١٠) ، ولم أره بتمامه عند أحد من أصحاب الكتب .

[٦٥٤٩] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « عرج بي إلى

(١) (٣٠٢/٨ - ٣٠٣ رقم ٤٨٩٩) .

(٢) (٥٧٥/٥ - ٥٧٦ رقم ٣٦٧٩) .

(٣) تحرفت في «الأصل ، م» وفي المطالب : فما خير جنوبي .

(٤) كذا في «الأصل» وفي «م» : أجلس . وفي المطالب : أعيش .

(٥) المطالب العالية (٤/٢٢١) رقم ٣٨٦٨) .

(٦) البخاري (٧/٢٢) رقم ٣٦٦١ وطره في : (٤٦٤٠) .

(٧) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٨) في «الأصل» : أحد . والمثبت من «م» .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٩/٤١) : رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات .

(١٠) (٥٨-٥٦/٨ رقم ٤٥٧٩) .

السماء الدنيا ، فما مرتت بسماء إلا وجدت فيها اسمي محمد رسول الله وأبو بكر الصديق من خلفي»^(١) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) بسند ضعيف ؛ لضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم .

وله شاهد من حديث ابن عمر ، رواه البزار^(٣) .

[٦٥٥٠] وعن قيس - هو ابن أبي حازم - قال : « رأيت أبا بكر - رضي الله عنه - كان رجلا خفيف اللحم أبيض » .

رواه أحمد بن منيع^(٤) .

[٦٥٥١] وفي رواية له^(٥) عن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث : « أن عائشة ذكرت أبا بكر فقالت : كان يخضب بالحناء » .

[٦٥٥٢] وفي رواية له^(٦) عن رجل من بني أسد قال : « رأيت أبا بكر في غزوة ذات السلاسل ولحيته كأنها لهب العرفج » .

٢ - باب فيما اشترك فيه أبوبكر الصديق

وغيره من الفضل رضي الله عنهم

فيه حديث عائشة وسيأتي في مناقبها .

[١/٦٥٥٣] وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : « مشيت مع رسول الله ﷺ إلى امرأة [من الأنصار فذبحت لهم شاة ، فأتينا بذلك الطعام]^(٧) فقال : ليدخلن [عليكم]^(٧) رجل من أهل الجنة . فدخل أبو بكر ، ثم قال : ليدخلن عليكم رجل من أهل الجنة . فدخل عمر ، ثم قال : ليدخلن عليكم رجل من أهل الجنة ، اللهم إن شئت (جعلته)^(٨) عليًا . فدخل علي - رضي الله عنه » .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤١/٩) : رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ، وفيه عبدالله بن إبراهيم الغفاري ، وهو ضعيف .

(٣) كشف الأستار (١٦٢/٣-١٦٣ رقم ٢٤٨٢) .

(٢) (٤٨٨/١١ رقم ٦٦٠٧) .

(٤) المطالب العالية (٤/٢٢٢ رقم ٣٨٧١) .

(٥) المطالب العالية (٤/٢٢٢ رقم ٣٨٧٢) .

(٦) المطالب العالية (٤/٢٢٤ رقم ٣٨٧٦) .

(٧) سقطت من « الأصل ، م » وأثبتها من مسند الطيالسي .

(٨) في مسند الطيالسي : اجعله .

رواه أبو داود الطيالسي^(١).

[٢/٦٥٥٣] وأبو بكر بن أبي شيبة^(٢) ولفظه: « مشيت مع رسول الله ﷺ إلى امرأة رجل من الأنصار، فرشت لنا أصول نخل وذبحت لنا شاة، فقال رسول الله ﷺ: ليدخلن رجل من أهل الجنة. فدخل أبو بكر، ثم قال: ليدخلن رجل من أهل الجنة. فدخل عمر، ثم قال: ليدخلن رجل من أهل الجنة. ثم قال: اللهم إن شئت جعلته عليًا. فدخل علي، فأتي بطعام فأكلنا، ثم قمنا إلى الظهر ولم يتوضأ أحد منا، ثم أتينا ببقية الطعام فمسسنا منه، ثم قمنا إلى العصر ولم يمس أحد منا ماء».

[٣/٦٥٥٣] والحارث بن أبي أسامة^(٣) ولفظه: أن جابرًا قال: « خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى بيت امرأة سعد بن الربيع بالعوالي، فلما انتهى إليها رسول الله ﷺ ونحن معه قالت: مرحبًا بك يا رسول الله، جعلت فداك. ونصبت تحت صور لها - والصور النخل الذي ارتفع شيئًا ولم يبلغ - فقال رسول الله ﷺ: يطلع الآن عليكم رجل من أهل الجنة. قال: فمكث شيئًا فطلع أبو بكر الصديق، ثم قال رسول الله ﷺ: يطلع عليكم الآن رجل من أهل الجنة. قال: فمكثنا شيئًا، ثم طلع عمر بن الخطاب، ثم قال رسول الله ﷺ: يطلع الآن عليكم رجل من أهل الجنة، اللهم إن شئت جعلته عليًا. قال: فمكثنا شيئًا فطلع علي بن أبي طالب، فسر وجه رسول الله ﷺ بياضًا وحمرة، وكان إذا بشر لقي ذلك، وهنأنا رسول الله ﷺ على ذلك».

ورواه مسدد ومحمد بن يحيى بن أبي عمرو (أحمد بن حنبل)^(٤) وأبو يعلى وابن حبان في صحيحه^(٥) والحاكم والبيهقي^(٦) وغيرهم، وتقدم في الطهارة في باب ترك الوضوء مما مست النار، وتقدم في الفرائض في باب قسمة [الموارث]^(٧).

[٦٥٥٤] وعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - « أن رسول الله ﷺ كان في (حش)^(٨) من حشان المدينة فاستأذن رجل فقال النبي ﷺ: ائذن له وبشره بالجنة. فإذا هو

(١) (٢٣٤ رقم ١٦٧٤).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥/١٢ رقم ١٢٠٠٠).

(٣) البغية (٢٩٠ رقم ٩٦٥).

(٤) تكررت في «الأصل» والحديث في مسند أحمد (٣/٣٠٤، ٣٠٧، ٣٢٢، ٣٧٤).

(٥) (٣/٤٢٤ رقم ١١٤٥).

(٦) السنن الكبرى (١/١٥٧).

(٧) في «الأصل»: الموارث. والمثبت من «م».

(٨) الحش: البستان - النهاية (٢/٣٩٠).

أبو بكر - رضي الله عنه - فأذنت له وبشرته بالجنة ، فقرب يحمد الله حتى جلس ، ثم استأذن رجل رفيع الصوت فقال رسول الله ﷺ : ائذن له وبشره بالجنة . فإذا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فأذنت له وبشرته بالجنة فقرب يحمد الله - عز وجل - ثم استأذن رجل [خفيض]^(١) الصوت ، فقال رسول الله : ائذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه . فأذنت له وبشرته بالجنة ، فإذا عثمان بن عفان - رضي الله عنه - فقرب يحمد الله - عز وجل - حتى جلس ، فقال عبدالله بن عمرو : أين أنا ؟ قال : أنت مع أيك^(٢) .

رواه أبو داود الطيالسي^(٣) وأبو يعلى وأحمد بن حنبل^(٤) ، ورواته ثقات .

وله شاهد في الصحيحين^(٥) وغيرهما من حديث أبي موسى الأشعري .

[٦٥٥٥] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال أبو القاسم ﷺ : « دخلت امرأة النار في هر - أو هرة - ربطته فلا هي أطعمته ولا هي أرسلته يأكل من خشاش الأرض حتى [مات]^(٦) ويشهد على ذلك أبو بكر وعمر . وليس ثم أبو بكر ولا عمر . وبيننا رجل في غنمه إذ جاء الذئب فأخذ شاة منها ، فأدركه الرجل فنزعها منه ، فالتفت إليه الذئب ، فقال : هكذا نزعها مني ، فمن لها يوم السبع يوم ليس لها راع غيري ؟! ويشهد على ذلك أبو بكر وعمر . وليس ثم أبو بكر ولا عمر . وبيننا رجل راكب بقرة التفتت إليه فقالت : إنني لست لهذا خلقت ، إنما خلقت للحرث . ويشهد على ذلك أبو بكر وعمر . وليس ثم أبو بكر ولا عمر . وبيننا رجل يمشي في حلة قد أعجبتة نفسه خسف الله به ، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة ، ويشهد على ذلك أبو بكر وعمر . وليس ثم أبو بكر ولا عمر . »

رواه مسدد^(٧) ، ورواته ثقات إلا أنه منقطع .

ورواه الحميدي^(٨) وابن أبي عمر ، وأبو بكر بن أبي شيبة والبخاري^(٩)

(١) في «الأصل وم»: خفيف . والمثبت من مسند الطيالسي .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥٦/٩) : رواه الطبراني واللفظ له ، وأحمد باختصار ، بأسانيد وبعض رجال الطبراني وأحمد رجال الصحيح .

(٣) (٣٠٢ رقم ٢٢٨٧) .

(٤) مسند أحمد (١٦٥/٢) .

(٥) البخاري (٢٦٦/٧-٢٧ رقم ٣٦٧٤ وأطرافه في : ٣٦٩٣ ، ٦٢١٦ ، ٧٠٩٧ ، ٧٢٦٢) ومسلم (٤/ ١٨٦٧-١٨٦٩ رقم ٢٤٠٣) .

(٦) في «الأصل ، م»: ماتت . والمثبت هو الصواب .

(٧) المطالب العالية (٤/٢٢١ - ٢٢٢ رقم ٣٨٧٠) .

(٨) (٤٥٤/٢ - ٤٥٥ رقم ١٠٥٤) .

(٩) (٥/١١ رقم ٢٣٢٤ وأطرافه في : ٣٤٧١ ، ٣٦٦٣ ، ٣٦٩٠) .

ومسلم^(١) والنسائي في الكبرى^(٢) دون قصة الهرة ولم يذكروا قصة الحلة .
وله شاهد من حديث أبي هريرة وتقدم في إخبار الذئب بنبوة النبي ﷺ ولقصة الحلة شاهد ،
وتقدم في اللباس .

[١/٦٥٥٦] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : « كنا نقول ونحن متوافرون على عهد رسول الله ﷺ : خير الناس النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان - رضي الله عنهم - ثم نسكت »^(٣) .

رواه ابن أبي عمر ومسدد ، ورواه ثقات .

[٢/٦٥٥٦] وفي رواية له ولأحمد بن حنبل^(٤) : « كنا نقول على عهد رسول الله ﷺ : خير الناس النبي ﷺ وأبو بكر وعمر ، ولقد أوتي ابن أبي طالب ثلاثاً لأن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم : تزويجه فاطمة وولدت له ، وسد الأبواب وفتح بابه ، والراية يوم خيبر »^(٥) .

[٣/٦٥٥٦] والحرث^(٦) ولفظه : « كنا نفاضل بين أصحاب رسول الله ﷺ على عهد رسول الله ﷺ فنقول : إذا ذهب أبو بكر وعمر وعثمان استوى الناس ، فيسمع ذلك النبي ﷺ فلا ينكره علينا » .

[٤/٦٥٥٦] وأبو يعلى^(٧) ولفظه : « كان رسول الله ﷺ (لا يعدل به أحد)^(٨) ثم نقول : خير الناس أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ، ثم لا نفاضل » .

[١/٦٥٥٧] وعن حذيفة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « اقتدوا باللذين من بعدي : أبو بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمار ، وتمسكوا بعهد ابن أم عبد » .

رواه الحميدي^(٩) والحاكم^(١٠) وصححه .

(١) ١٨٥٧-١٨٥٨ رقم ٢٣٨٨ .

(٢) ٣٧/٥ رقم ٨١١١ .

(٣) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه البخاري (٦٦/٧ رقم ٣٦٩٧) وأبو داود (٢٠٦/٤ رقم ٤٦٢٧ ،

٤٦٢٨) والترمذي (٥٨٨/٥ رقم ٣٧٠٧) .

(٤) مسند أحمد (٢٦/٢) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٢٠/٩) : رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجالهما رجال الصحيح .

(٦) البغية (٢٩٠ رقم ٩٦٤) .

(٧) (٤٥٤/٩ رقم ٥٦٠٢) .

(٨) في مسند أبي يعلى : ولا تعدل به أحدًا .

(٩) المستدرک (٧٥/٣) .

(١٠) (٢١٤/١ رقم ٤٤٤٩) .

[٢/٦٥٥٧] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وعنه أبو يعلى وعنه ابن حبان في صحيحه^(٢) بلفظ: «كنا عند رسول الله ﷺ فقال: إني [لا أرى] مقامى فيكم إلا قليلاً، فافتدوا باللذين من بعدي . . .» فذكره وزاد: «وما حدثكم ابن مسعود فاقبلوه». ورواه ابن ماجه^(٤) والترمذي^(٥) وحسنه مقتصرين على فضل أبي بكر وعمر فقط. وله شاهد من حديث أبي جحيفة رواه ابن حبان في صحيحه^(٦)، والحاكم^(٧) وصححه من حديث ابن مسعود.

[٦٥٥٨] وعن معمر بن عبد الرحمن قال: «صليت إلى جنب رجل فجعلت أدعو وأنا ممسك بحصاة، فالتفت إلي فقال: يا أبا عبد الله، إن عبد الله بن مسعود كان يقول: إذا سألت ربك فلا تمسك بيدك الحجر. قال: فلما سمعته يذكر عبد الله استأنست إليه، وانتسبت له، فأنشأ يحدثني فقال: إن أبا بكر استأذن على رسول الله ﷺ فأذن له وبشره بالجنة، ثم جاء عمر، فأذن له وبشره بالجنة، ثم جاء عبد الله بن مسعود فأذن له وبشره بالجنة، ثم جاء رجل آخر لو شئت أن أسميه سميته فأذن له وبشره بالجنة، وحذيفة جالس، فقال حذيفة: فأين أنا يا رسول الله؟ قال: أنت في خير - أو إلى خير». ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٨).

[٦٥٥٩] وعن موسى بن [مناح]^(٩) قال: «كان القاسم بن محمد رجل صدق [صموتا]^(١٠) فلما استخلف عمر بن عبد العزيز قال: اليوم [تنطق]^(١١) العذراء (من)^(١٢)

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/١٢) رقم (١١٩٩١).

(٢) (٣٢٧/١٥ - ٣٢٨ رقم ٦٩٠٢).

(٣) في: «الأصل، م»: لأرى. والمثبت من صحيح ابن حبان.

(٤) (٣٧/١) رقم (٩٧).

(٥) (٥٧٠/٥) رقم (٣٦٦٣).

(٦) (٣٣٠/١٥) رقم (٦٩٠٤).

(٧) المستدرک (٧٥/٣-٧٦) وقال الذهبي: إسناده واه.

(٨) المطالب العالیه (٢٩٨/٤) رقم (١/٤٠٥٤).

(٩) في «الأصل، م»: مياح. بالياء المثناة من تحت، وهو تضحيف، والصواب منح كما ضبطه ابن ماكولا

في الإكمال (٣٠٧/٧).

(١٠) في «الأصل، م»: صموت.

(١١) في «الأصل، م»: تنطلق. والمثبت من المطالب.

(١٢) كذا في «الأصل» والمطالب، وفي «م»: في.

خدرها، سمعت عمتي عائشة زوج النبي ﷺ - رضي الله عنها - تقول: لما قبض النبي ﷺ ارتدت العرب قاطبة واشرب القوم وعاد أصحاب محمد ﷺ كأنهم معزى [طيرت] (١) في [حش] (٢) فوالله ما اختلفوا في (قطفة) (٣) إلا طار أبي (بغنائها وعنائها) (٤) ثم ذكرت عمر فقالت: ومن رأى عمر علم أنه خلق غناء للإسلام ثم قالت: وكان والله أحوذياً نسيج وحده، قد أعد للأمور أقرانها، ما رأيت مثل خلقه - حتى تعد سبع خصال لا أحفظها».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر (٥) واللفظ له، والحارث بن أبي أسامة (٦).

[٦٥٦٠] وعن عبد خير الهمداني: سمعت علي بن أبي طالب على هذا المنبر يقول: «ألا أخبركم بخير هذه الأمة بعد نبيها ﷺ؟ قال: فذكر [أبا بكر] (٧) ثم قال: ألا أخبركم بالثاني؟ قال: فذكر عمر، قال: ثم قال: إن شئت لأخبرتكم بالثالث، قال: ثم سكت، قال: فظننا أنه يعني نفسه، قال حبيب: قلت لعبد خير: أنت سمعت هذا من علي؟ قال: نعم ورب الكعبة وإلا (صمتا) (٨)».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وأحمد بن منيع وأبو يعلى (٩) واللفظ له.

[١/٦٥٦١] وعن ابن جدعان قال: «أكبر أصحاب رسول الله ﷺ أبو بكر الصديق، وسهيل بن بيضاء».

[٢/٦٥٦١] رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، عن سفيان، عنه به.

[٦٥٦٢] وعن جرير بن عبد الحميد قال: «إن لم أفضل أبا بكر وعمر على علي، أكون قد كذبت علياً وإني إلى تصديق علي أحوج مني إلى تكذيبه».

رواه إسحاق بن راهويه (١٠) عنه به.

[٦٥٦٣] وعن علي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إنه لم يكن نبي قبلي

(١) في «الأصل، م»: طرت. والمثبت من المطالب.

(٢) في «الأصل، م»: حقش. والمثبت من المطالب.

(٣) كذا في «الأصل، م»: وفي المطالب: نقطة.

(٤) في المطالب: بغنائها. (٥) المطالب العالية (٤/٢٢٦ رقم ١/٣٨٨٤).

(٦) البغية (٢٩١ رقم ٩٧٠).

(٧) في «الأصل، م»: أبو بكر.

(٨) كذا في «الأصل، م»: وفي مسند أبي يعلى: فصمتا.

(٩) (١/٤١٠-٤١١ رقم ٥٤٠).

(١٠) المطالب العالية (٤/٢٢٤ رقم ٣٨٧٥).

إلا وقد أعطي سبعة رفاق نجباء وزراء، وإني أعطيت أربع عشرة: حمزة، وأبو بكر، وعمر، و [عثمان] ^(١) وعلي، وجعفر، وحسن، وحسين، وعبد الله بن مسعود، وأبو ذر، والمقداد، وحذيفة، وعمار، وسلمان» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف ؛ لضعف كثير بن النواء .

[٦٥٦٤] وعنه قال : « قال لي رسول الله ﷺ يوم بدر ولأبي بكر : « مع [أحدكما] ^(٢) جبريل ، ومع الآخر ميكائيل ، وإسرافيل ملك عظيم يشهد القتال - أو يكون في القتال » ^(٣) .

رواه أحمد بن منيع ، وأبو يعلى ^(٤) واللفظ له ، وأحمد بن حنبل ^(٥) ، والحاكم ^(٦) وصححه .

[٦٥٦٥] وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « رأيتني أدخلت الجنة ، فسمعت خشفة بين يدي فقلت : ما هذا ؟ فقيل : هذا بلال . فنظرت فإذا أعالي أهل الجنة فقراء المهاجرين وذراري المسلمين ، ولم أر فيها أقل من الأغنياء والنساء ، فقلت : ما لي لا أرى فيها أقل من الأغنياء والنساء ؟! قيل لي : أما النساء : فألهان [الأحمران] ^(٧) الذهب والحريز ، وأما الأغنياء : فهم ها هنا بالباب يحاسون ويمحصون . فخرجت من إحدى أبواب الجنة الثمانية فجيء بكفة فوضعت فيها ، وجيء بجميع أمتي فوضعت في كفة فرجحتها ، ثم جيء بأبي بكر فوضع في كفة ، وجميع أمتي في كفة فرجح بها ، ثم جيء بعمر فرجحها ، فجعلت أمتي يميرون عليّ أفواجاً ، حتى استبطأت عبدالرحمن بن عوف فمرّ بعد اليأس ، فقال : بأبي وأمي ما كدت أخلص إليك إلا من المشيات فقلت : مما ذاك ؟ قال : من كثرة مالي ما زلت أحاسب بعدك وأمحص ^(٨) .

- (١) سقطت من «الأصل» وكتب بالحاشية : لعله سقط العباس . والمثبت من «م» وقد وقع اختلاف في هذا الحديث في تسمية الصحابة ، ورواه بهذا اللفظ ابن عساكر (٢٢٦/١٣ رقم ٣٢٣١) .
- (٢) في «الأصل» : أحدهما . والمثبت من «م» ومسنود أبي يعلى .
- (٣) قال الهيثمي في المجمع (٨٢/٦) : رواه أحمد والبخاري ، ورجالهما رجال الصحيح ، ورواه أبو يعلى .
- (٤) (٢٨٣/١-٢٨٤ رقم ٣٤٠) .
- (٥) مسند أحمد (١٤٧/١) .
- (٦) المستدرک (٦٨/٣) .
- (٧) في «الأصل» : الأمران . والمثبت من مسند أحمد .
- (٨) قال الهيثمي في المجمع (٥٩/٩) : رواه أحمد ، والطبراني باختصار ، وفيهما مطرح بن يزيد وعلي بن يزيد الألهاني ، وكلاهما مجمع على ضعفه ، وبما يدل على ضعف هذا أن عبدالرحمن بن عوف أحد أصحاب بدر والحديبية وأحد العشرة وهم أفضل الصحابة ، والحمد لله .

رواه أحمد بن منيع واللفظ له بسند ضعيف ؛ لضعف مطرح بن يزيد ، والحارث بن أبي أسامة^(١) وفي سنده علي بن يزيد وهو ضعيف ، ورواه أحمد بن حنبل^(٢) مطولاً .
وله شواهد تقدم بعضها في باب الخلافة ، وبعضها في التعبير .

[٦٥٦٦] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يجتمع حب هؤلاء الأربعة إلا في قلب مؤمن : أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي - رضي الله عنهم » .
رواه عبد بن حميد^(٣) ، ورواته ثقات .

[٦٥٦٧] وعنه قال : « كنا معشر أصحاب رسول الله ﷺ ونحن متوافرون نقول : أفضل هذه الأمة بعد نبيها : أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم نسكت » .
رواه الحارث بن أبي أسامة^(٤) .

[٦٥٦٨] وعن مجاهد : قال : [قرأ]^(٥) عمر - رضي الله عنه - على المنبر : ﴿ جنات عدن ﴾ قال : هل تدرون ما جنات عدن ؟ قصر في الجنة له خمسة آلاف باب ، على كل باب خمسة وعشرون [ألفاً]^(٦) من الحور العين ، لا يدخله إلا نبي ، هنيئاً لك يا صاحب القبر ، وأشار إلى قبر رسول الله ﷺ أو صديق ، هنيئاً لأبي بكر ، أو شهيد ، وأنى لعمر بالشهادة ، وإن الذي أخرجني من منزلي (بالحنثمة)^(٧) قادر على أن يسوقها إلي » .
رواه الحارث بن أبي أسامة^(٨) موقوفاً ورواته ثقات .

[٦٥٦٩] وعن أبي البخترى قال : « ذكرنا عنده أبا بكر وعمر وعلياً - رضي الله عنهم - فقال : نعم المرءان ، وإنني لأجد لعلي في قلبي من (الليط)^(٩) ما لا أجد لهما » .
رواه الحارث^(١٠) .

(١) البغية (٢٩٠ رقم ٩٦٦) .

(٢) مسند أحمد (٢٥٩/٥) .

(٣) المنتخب (٤٢٦-٤٢٧ رقم ١٤٦٤) .

(٤) البغية (٢٨٩ رقم ٩٦٣) .

(٥) سقطت من « الأصل » وأثبتها من البغية .

(٦) في « الأصل » : ألف . والثبت من « م » والبغية .

(٧) في البغية : بالحنثمة .

(٨) البغية (٢٩٠-٢٩١ رقم ٩٦٧) .

(٩) الليط : هو اللصوق ، يقال : لاط حبه بقلبي يليط ويلوط ليطاً ولوطاً وليطاً - النهاية (٢٨٥/٤) .

(١٠) البغية (٢٩١ رقم ٩٦٨) .

[٦٥٧٠] وعن شداد - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « أبو بكر (أرق) ^(١) أمتي وأرحمها ، وعمر بن الخطاب أخير أمتي وأعدلها ، وعثمان أحبى أمتي وأكرمها ، وعلي بن أبي طالب ألب أمتي وأشجعها ، وعبد الله بن مسعود أبر أمتي وأمينها ، وأبو ذر أزهدي أمتي وأصدقها ، وأبو الدرداء أعدل أمتي وأتقأها ، ومعأوية بن أبي سفيان أحلم أمتي وأجودها » .
رواه الحارث ^(٢) بسند ضعيف ؛ لجهالة بعض رواته .

[٦٥٧١] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : « كان رسول الله ﷺ على حراء فتزلزل الجبل فقال رسول الله ﷺ : اثبت حراء ، فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد . وعليه رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر ، وعثمان ، وعلي ، وطلحة ، والزبير ، وعبد الرحمن بن عوف ، وسعد بن أبي وقاص ، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل » .
رواه أبو يعلى الموصلي ^(٣) .

[٦٥٧٢] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « أرأف أمتي بأمتي أبو بكر [وأشدهم] ^(٤) في الإسلام عمر ، وأصدقهم حياء عثمان بن عفان ، وأقضاهم علي ، وأفرضهم زيد بن ثابت ، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل ، وأقرؤهم أبي بن كعب ، ولكل أمة أمين وأمين هذه الأمة أبو عبيدة » .
رواه أبو يعلى ^(٥) .

[٦٥٧٣] وعن عمار بن ياسر - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « يا عمار ، أتأني جبريل - عليه السلام - أنفأ فقلت : يا جبريل ، حدثني بفضائل عمر بن الخطاب في السماء . فقال : يا محمد ، لو حدثتك بفضائل عمر [مثل] ^(٦) ما لبث نوح في قومه ألف سنة إلا خمسين عامًا ما نفدت فضائل عمر ، وإن عمر لحسنة من حسنات أبي بكر - رضي الله عنهما ^(٧) » .

(١) في المطالب : أرأف .

(٢) البغية (٢٩١ رقم ٩٦٩) .

(٣) (٣٣٣/٤ رقم ٢٤٤٥) .

(٤) في «الأصل ، م» : أشدكم . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٥) (١٠/١٤١ رقم ٥٧٦٣) .

(٦) في «الأصل ، م» : منذ . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٣٢/٩) رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه الوليد بن الفضل العنزي ، وهو ضعيف جدًا .

قلت : قال الإمام أحمد : هذا حديث موضوع . انظر الموضوعات (٣٢١/١) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(١) .

[٦٥٧٤] وعن سهل بن سعد - رضي الله عنه - : « أن أحدًا ارتج وعليه رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان - رضي الله عنهم - فقال رسول الله ﷺ : أثبت أحد ، فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيدان »^(٢) .

رواه أبو يعلى^(٣) ، ورواته ثقات ، وأحمد بن حنبل^(٤) .

وله شاهد في الصحيح^(٥) من حديث أنس بن مالك .

٣ - فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه

فيها الأحاديث المذكورة في الباب قبله ، وتقدم حديث عبد الله في اللباس في باب ما يقول من لبس ثوبًا جديدًا ، وحديث ابن عباس وتقدم في الزكاة في باب الإمام يعطي الصدقة لمن أراد ، وسيأتي حديث ابن عباس في باب ما اشترك علي بن أبي طالب وغيره فيه من الفضل .

[٦٥٧٥] وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - : « فضل الناس عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بأربع : بذكر الأسرى يوم بدر أمر بقتلهم فأنزل الله - عز وجل - : ﴿ لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم ﴾^(٦) و [بذكره]^(٨) الحجاب أمر نساء النبي ﷺ أن يحتجن ، فقالت له زينب : وإنك علينا يا ابن الخطاب والوحي ينزل في بيوتنا ، فأنزل الله - عز وجل - : ﴿ وإذا سألتموهن متاعًا فاسألوهن من وراء حجاب ﴾^(٩) وبدعوة النبي ﷺ : اللهم أيد الإسلام بعمر . وبرأيه في أبي بكر كان أول من بايعه »^(١٠) .

(١) (١٧٩/٣ رقم ١٦٠٣) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥٥/٩) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

(٣) (٥١٠-٥٠٩/١٣ رقم ٧٥١٨) . (٤) مسند أحمد (٣٣١/٥) .

(٥) البخاري (٢٦/٧ رقم ٣٦٧٥ وطرفاه في : ٣٦٨٦ ، ٣٦٩٩) .

(٦) زاد بعدها في «الأصل» : فيه . وهي زيادة مقحمة .

(٧) الأنفال : ٦٨ .

(٨) في «الأصل ، م» : ذكر . والمثبت من مسند أحمد .

(٩) الأحزاب : ٥٣ .

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٦٧/٩) : رواه أحمد والبخاري والطبراني ، وفيه أبو نهشل ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

قلت : ذكره البخاري في الكنى (٧٧) وابن أبي حاتم في المرح (٤٤٩/٩) وابن حبان في الثقات (٧/

٦٦٣) وغيرهم .

رواه أبو داود الطيالسي^(١)، ورواه ثقات، وأحمد بن حنبل^(٢) واللفظ له .

[٦٥٧٦] وعن محمد بن جعفر قال : « بالله لحدثني أبي أن عليًا - رضي الله عنه - دخل على عمر - رضي الله عنه - وهو مسجى فأثنى عليه وقال : ما أحد من أهل الأرض ألقى الله بمادة صحيفته أحب إليّ من المسجى بثوبه . قال يحيى : ثم ذكر جعفر أبابكر وأثنى عليه وقال : ولدني مرتين » .

رواه مسدد عن يحيى عنه .

[٦٥٧٧] وعن الشعبي أن عليًا - رضي الله عنه - قال : « كنا أصحاب محمد ﷺ لا نشك أن السكينة تنطق على لسان عمر » .

رواه مسدد^(٣) وأحمد بن منيع^(٤) بسند ضعيف ؛ لضعف مجالد بن سعيد .

[٦٥٧٨] وعن الحسن قال : « إن كان أحد لا يعرف الكذب فعمر بن الخطاب » .

رواه مسدد^(٥)

[٦٥٧٩] وعن سعيد بن المسيب قال : « ما أعلم أحدًا من الناس كان أعلم بعد رسول الله ﷺ من عمر - رضي الله عنه » .

رواه إسحاق بن راهويه^(٦)

[٦٥٨٠] وعن الحسين بن علي قال : « صعدت [إلى] ^(٧) عمر بن الخطاب فقلت : انزل عن منبر أبي ، واذهب إلى منبر أبيك . قال : إن أبي لم يكن له منبر . قال : ثم أقعدني بين يديه فجعلت أقلب حصى في يدي ، فلما نزل ذهب [بي] ^(٨) إلى منزله ، فقال : من أمرك بهذا ؟ فقلت : ما أمرني بهذا أحد . قال : جعلت تغشانا جعلت تأتينا . قال : فأتيته يومًا وهو خال بمعاوية وجاء ابن عمر فرجع ، فلما رأيت ابن عمر رجعت ، فلقيني بعد فقال : لم

(١) (٣٤ رقم ٢٥٠) .

(٢) مسند أحمد (٤٥٦/١) .

(٣) المطالب العالية (٢٢٧/٤-٢٢٨ رقم ٣٨٨٧/١) .

(٤) المطالب العالية (٢٢٨/٤ رقم ٣٨٨٧/٢) .

(٥) المطالب العالية (٢٢٩/٤ رقم ٣٨٩١) .

(٦) المطالب العالية (٢٢٩/٤ رقم ٣٨٩٣) .

(٧) في «الأصل» م : « على . والمثبت من المطالب .

(٨) في «الأصل» : أبي . وهو تحريف ، والمثبت من «م» والمطالب ، وهو الصواب .

أرك تأتينا . فقلت : قد جئت و كنت خاليتا بمعاوية ، وجاء ابن عمر فرجع ، فلما رأيته رجع رجعت . فقال : أنت أحق بالإذن من عبدالله بن عمر ، إنما أنت على رءوسنا [أما ترى] ^(١) الله وأنتم ، قال : ووضع يده على رأسه ..

رواه إسحاق بن راهويه ^(٢) .

[٦٥٨١] وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه كان يقول : « اللهم لا تجعل [قتلي] ^(٣) بيد رجل صلى لك سجدة » .

رواه إسحاق ^(٤) بإسناد صحيح .

[٦٥٨٢] وعن جابر قال : « كان أول إسلام عمر قال : قال عمر - رضي الله عنه - : ضرب أحتي المخاض ليلا فخرجت من البيت فدخلت في أستار الكعبة في ليلة قارة ، قال فجاء النبي ﷺ فدخل الحجر وعليه نعلان ، قال : فصلى ما شاء الله ثم انصرف ، قال : فسمعت شيئاً لم أسمع مثله ، فخرجت فاتبعته فقال : من هذا ؟ قلت : عمر . قال : يا عمر ، ما تركني ليلا ولا نهاراً . قال : فخشيت أن يدعو علي . قال : فقلت : أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله . فقال : يا عمر ، استره . فقلت : لا والذي بعثك بالحق لأعلنه كما أعلنت بالشرك » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٥) عن يحيى بن [يعلى] ^(٦) الأسلمي وهو ضعيف .

[٦٥٨٣] وعن غضيف بن الحارث - رجل من أيلة - قال : « مررت بعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فقال : نعم الغلام . فاتبعني رجل ممن كان عنده ، فقال : يا ابن أخي ، ادع الله لي بخير ، قال : قلت : ومن أنت رحمك الله ؟ قال : [أنا] ^(٧) أبو ذر صاحب رسول الله ﷺ قال : قلت : يغفر الله لك أنت أحق أن تدعو لي مني إليك ، قال : بلى يا ابن أخي إني سمعت عمر حين مررت به يقول : نعم الغلام ، وسمعت رسول الله ﷺ يقول : إن الله وضع الحق على لسان عمر يقول به » .

(١) في «الأصل ، م» : ما نرى . والمثبت من المطالب .

(٢) المطالب العالية (٤/٢٣٠ رقم ٣٨٩٦) .

(٣) في «الأصل ، م» : قلبي . والمثبت من المطالب .

(٤) المطالب العالية (٤/٢٣٠ رقم ٣٨٩٧) .

(٥) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٤/٣١٩ رقم ١٨٤٤٨) .

(٦) في «الأصل ، م» : العلاء . وهو تحريف ، والمثبت من المصنف ، وهو الصواب ، ويحيى بن يعلى الأسلمي من رجال التهذيب .

(٧) في «الأصل» : ثنا . وهو تحريف ، والمثبت من «م» وهو الصواب .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) بسند ضعيف ؛ لتدليس محمد بن إسحاق ، وروى أبو داود وابن ماجه^(٢) المرفوع منه فقط .

[٦٥٨٤] وعن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - قال : « إن عمر - رضي الله عنه - في الجنة ، ورسول الله ﷺ ما رأى في نومه وفي يقظته فهو حق ، إن رسول الله ﷺ قال : بينا أنا في الجنة إذ رأيت فيها دارًا ، فقلت : لمن هذه ؟ فقيل : لعمر بن الخطاب »^(٣) .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٥) وأبو يعلى الموصلي ، ورواته ثقات .

[٦٥٨٥] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله جعل الحق على لسان عمر »^(٦) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) ، وأحمد بن حنبل^(٨) ، وأبو يعلى ، وعنه ابن حبان في صحيحه^(٩) .

[٦٥٨٦] وعن رجل : « أن أبا سفيان جاء فجلس إلى النبي ﷺ فقال : ألم تر إلى ختنتك خطبها عمر بن الخطاب فأبته فقال : ما منعها من عمر ؟ ما بالمدينة رجل إلا أن يكون [نبيًا]^(١٠) أفضل من عمر . قال : فقلت للذي حدثني : أكان بالمدينة يومئذ أبو بكر ؟ قال : لا أدري » .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(١١) بسند ضعيف .

[٦٥٨٧] وعن محمد قال : « سألت عمر - رضي الله عنه - رجلاً عن إبله ، فذكر عجباً ودبراً فقال عمر : إني لأحسبها ضخامًا سمائًا ، قال : فأتى عليه عمر وهو في إبله يحدوها وهو يقول :

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢١/١٢) رقم (١٢٠١٧) .

(٢) (٤٠/١) رقم (١٠٨) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٧٤/٩) : رواه أحمد والطبراني ورجالهما رجال الصحيح .

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢٧/١٢) رقم (١٢٠٣٩) .

(٥) مسند أحمد (٢٣٣/٥) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٦٦/٩) : رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط ، ورجال البزار رجال الصحيح غير الجهم بن أبي الجهم ، وهو ثقة .

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢٥/١٢) رقم (١٢٠٣٥) .

(٨) مسند أحمد (٤٠١/٢) .

(٩) (١٥/٣١٢ - ٣١٣) رقم (٦٨٨٩) .

(١٠) في «الأصل ، م» والبعية : نبي .

(١١) البغية (٢٩٢) رقم (٩٧٣) .

أقسم بالله أبو حفص عمر
ما إن بها من [نقب] ^(١) ولا دبر
فاغفر له اللهم إن كان فجر

قال : فقال عمر : ما هذا ؟ قال : أمير المؤمنين سألتني عن إبلي فأخبرته عنها ، فزعم أنه يحسبها
ضحكاً سماناً ، وهي كما ترى . قال : فإني أنا أمير المؤمنين عمر ائتني في مكان كذا وكذا ،
فأتاه فأمر بها فقبضت وأعطاه مكانها من إبل الصدقة .

رواه الحارث بن أبي أسامة ^(٢) .

[٦٥٨٨] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « دخلت الجنة
فإذا أنا بقصر من ذهب ، فقلت لمن هذا القصر ؟ قالوا : لفتى من قريش . فظننت أنه لي
فقلت : من هو ؟ قالوا : عمر بن الخطاب . يا أبا حفص ، لولا [ما] ^(٣) أعلم من غيرتك
لدخلته . فقال : يا رسول الله ، من كنت أغار عليه ! فإني لم [أكن] ^(٤) أغار عليك » ^(٥) .

رواه الحارث ^(٦) ، وأبو يعلى ^(٧) وعنه ابن حبان في صحيحه ^(٨) ، وأصله في الصحيحين من
حديث جابر ^(٩) ومن حديث أبي هريرة ^(١٠) .

ورواه أحمد بن حنبل ^(١١) ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وابن خزيمة ^(١٢) وابن حبان ^(١٣) في
صحيحيهما ، والترمذي ^(١٤) وصححه ، والحاكم ^(١٥) وصححه ، كلهم من حديث بريدة بن
[الحصيب] ^(٦) .

(١) في «الأصل ، م» : نقر . وهو تحريف ، والمثبت من البغية ، وهو الصواب ، والنقب : رقة الأخفاف ، النهاية
(١٠٢/٥) .

(٢) البغية (٢٩٢ رقم ٩٧٥) .

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» وصحيح ابن حبان .

(٤) من مسند أبي يعلى وصحيح ابن حبان .

(٥) رواه الترمذي (٥٧٨-٥٧٩ رقم ٣٦٨٨) مختصراً ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

(٦) البغية (٢٩٢ رقم ٩٧٤) .

(٨) (٢٥٠/١-٢٥١ رقم ٥٤) .

(٩) البخاري (٣٦٦/٦ رقم ٣٢٤٢ وأطرافه في ٥١٩٨ ، ٦٤٤٩ ، ٦٥٤٦) ومسلم (١٨٦٣/٤ رقم ٢٣٩٥) .

(١٠) البخاري (٥٠/٧ رقم ٣٦٧٩ وظرفاه في : ٥٢٢٦ ، ٧٠٢٤) ومسلم (١٨٦٣-١٨٦٤ رقم ٢٣٩٤) .

(١١) مسند أحمد (٣٥٤/٥) .

(١٢) (٢١٣-٢١٤ رقم ١٢٠٩) .

(١٣) (٥٦١/١٥ رقم ٧٠٨٦) .

(١٤) (٦٢٠/٥ رقم ٣٦٨٩) .

(١٥) المستدرک (٢٨٥/٣) .

(١٦) في «الأصل ، م» : الحصيب . بالخاء المعجمة ، وهو تصحيف .

[٦٥٨٩] وعنه : « أن رجلاً من بني زهرة لقي عمر قبل أن يسلم وهو متقلد السيف ، فقال له : أين تعمد يا عمر ؟ فقال : أريد أن أقتل [محمدًا] ^(١) قال : وكيف تأمن في بني هاشم - أو بني زهرة - وقد قتلت محمدًا ؟ قال : ما أراك إلا قد صبوت وتركت دينك الذي أنت عليه . قال : أفلا أدلك على العجب يا عمر ؟ إن خنتك وأختك قد صبوا وتركا دينهما الذي هما عليه ، قال : فمشى إليهما ذامراً - قال إسحاق : يعني : متغضباً - حتى دنا من الباب ، قال : وعندهما رجل يقال له : خباب يقرئهما سورة « طه » قال : فلما سمع خباب حس عمر دخل تحت سرير لهما ، فقال : ما هذه الهيمنة التي سمعتها عندكم ؟ قالوا : ما عندنا حديث ، تحدثنا بيننا . فقال : لعلكما صبوتما ، وتركتما دينكما الذي أنتما عليه . فقال ختته : يا عمر ، رأيت إن كان الحق في غير دينك . قال : فأقبل على ختته فوطئه وطقاً شديداً . قال : فدفعته أخته عن زوجها ، فضرب وجهها فدمى وجهها قال : فقالت له : رأيت إن كان الحق في غير دينك أتشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله ؟ قال : فقال عمر : أروني هذا الكتاب الذي كنتم تقرأون . قال : وكان عمر - يعني : ابن الخطاب - يقرأ الكتب . قال : فقالت أخته : لا ، أنت رجس أعطنا موثقاً من الله لتردنه علينا ، وقم فاغتسل وتوضأ . قال : ففعل . قال : فقرأ عمر : ﴿ طه ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى . . . ﴾ إلى قوله : ﴿ إنني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني وأقم الصلاة لذكري إن الساعة آتية أكاد أخفيها ﴾ ^(٢) قال : فقال عمر : دلوني على محمد ﷺ . قال : فلما سمع خباب قول عمر : دلوني على محمد ﷺ . خرج إليه فقال : أبشر يا عمر فإنني أرجو أن تكون دعوة رسول الله ﷺ لك عشية الخميس : اللهم أعز الدين بعمر بن الخطاب أو بعمر بن هشام . قال : فقالوا : هو في الدار التي في أصل الصفا - قال إسحاق : يعني : النبي ﷺ - يوحى إليه . فانطلق عمر ، وعلى الباب حمزة بن عبد المطلب وأناس من أصحاب النبي ﷺ قال : فلما رأى حمزة [وَجَلَّ] ^(٣) القوم من عمر قال : نعم ، فهذا عمر ، فإن يرد الله به خيراً يسلم ويتبع النبي ﷺ وإن يكن غير ذلك يكن قتله علينا هيناً . قال : فخرج إليه رسول الله ﷺ وأخذ بمجامع ثوبه وحمائل السيف فقال : ما أنت منتهي يا عمر حتى ينزل الله [بك] ^(٤) من الحزري والنكال ما أنزل بالوليد بن المغيرة ، اللهم هذا عمر بن الخطاب ، اللهم أعز الدين بعمر . فقال عمر : أشهد أنك رسول الله . فأسلم ثم قال : اخرج يا رسول الله . »

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف ؛ لضعف القاسم بن عثمان البصري .

(١) في «الأصل، م» : محمد .

(٢) في «الأصل، م» : دخل . وهو تحريف ، والمثبت من دلائل النبوة (٢٢٠/٢) وتاريخ ابن عساکر (٣٤/٤٤) .

(٤) في «الأصل» : لك . والمثبت من «م» .

٤ - مقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه

[١/٦٥٩٠] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : « أنا أول من أتى عمر - رضي الله عنه - حين طعن ، فقال : احفظ مني ثلاثاً ؛ فإنني أخاف أن لا يدركني الناس : أما أنا فلم أقضي في الكلالة قضاء ، ولم أستخلف على الناس خليفة ، وكل مملوك لي عتيق . فقال له الناس : استخلف ، قال : أي ذاك ؟ ما أفعل ، فقد فعل ذلك من هو خير مني رسول الله ﷺ وإن استخلف فقد فعل ذلك من هو خير مني أبو بكر . فقلت له : أبشر بالجنة ، صحبت رسول الله ﷺ فأطلت صحبتته ، ووليت أمر المؤمنين فقربت وأديت الأمانة ، قال : أما تبشرك إياي بالجنة فوالله لو أن لي الدنيا وما فيها [لافتديت] ^(١) به من أهوال ما أمامي قبل أن أعلم ما الخبر ، وأما قولك من أمر المؤمنين فوددت أن ذلك كفافاً لا علي ولا لي ، وأما ما ذكرت من صحبة فذلك » ^(٢) .

رواه مسدد واللفظ له ، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر ، وأحمد بن حنبل ، وأبو يعلى ^(٣) .

[٢/٦٥٩٠] وفي رواية لأبي يعلى وعنه ابن حبان في صحيحه ^(٤) بلفظ : « دخل ابن عباس على عمر حين طعن ، فقال : أبشر يا أمير المؤمنين ، أسلمت مع رسول الله ﷺ حين كفر الناس ، وقاتلت مع رسول الله ﷺ حين خذله الناس ، وتوفي رسول الله ﷺ وهو عنك راض ، ولم يختلف في خلافتك رجلاً ، وقتلت شهيداً . فقال : أعد . فأعاد ، فقال : المغرور من غررتموه ، لو أن لي ما على الأرض من بيضاء وصفراء لافتديت به من هول المطلق » .

وأصله في الصحيح ^(٥) من حديث المسور بن مخرمة .

[١/٦٥٩١] وعن عمرو بن ميمون قال : « إن كنت لأتأخر عن الصف من هيبة عمر ، فجاء وأنا في الصف الثاني وعليه ملاءة صفراء ، فقال : عباد الله الصلاة ، عباد الله الصلاة ، عباد الله الصلاة ، استووا استووا . فتقدم فكبر فوجأه وجأً فسمعتة يقول : وكان أمر الله قدراً مقدوراً . ثم مال على الصف فوجأ ثلاثة عشر رجلاً حتى ألقى رجل عليه برنساً له » .
رواه مسدد .

(١) في «الأصل»: لأفيدت . والمثبت من «م» .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٢٠ - ٢٢١) : رواه أبو يعلى في الكبير ، ورجاله ثقات .

(٣) المقصد العلي (١/٣١٥) رقم (٧١٥) .

(٤) (١٥/٣٣٣-٣٣٣) رقم (٦٩٠٥) .

(٥) البخاري (٧/٥٢-٥٣) رقم (٣٦٩٢) .

[٢/٦٥٩١] والحارث بن أبي أسامة^(١) بسند صحيح ولفظه : قال عمرو بن ميمون : « شهدت عمر بن الخطاب غداة طعن ، فكنت في الصف الثاني ، وما يعني أن أكون في الصف الأول إلا هيئته ، كان يستقبل الصف إذا أقيمت الصلاة ، فإن رأى إنساناً متقدماً أو متأخراً أصابه بالدره ، فذلك [الذي معني] ^(٢) أن أكون في الصف الأول ، فكنت في الصف الثاني ، فجاء عمر يريد الصلاة ، فعرض له أبو لؤلؤة غلام المغيرة بن شعبة ، فواجهه عمر غير بعيد ثم تركه ، ثم نجاه ثم تركه ، ثم نجاه ثم تركه ثم طعنه ، فرأيت عمر قائلاً بيده هكذا يقول : دونكم الكلب ! فقد قتلني . فماج الناس [قال : فجرح ثلاثة عشر رجلاً فمات منهم ستة - أو سبعة - وماج الناس بعضهم في بعض فشد عليه رجل من خلفه فاحتضنه] ^(٣) فقال قائل : الصلاة عباد الله فقد طلعت الشمس [فتدافع الناس فدفعوا عبد الرحمن بن عوف] ^(٤) فصلى [بهم] ^(٥) عبد الرحمن بن عوف بأقصر سورتين في القرآن « إذا جاء نصر الله ، « إنا أعطيناك الكوثر » قال : [واحتمل فدخل عليه الناس] ^(٦) قال : يا عبد الله بن عباس ، اخرج فناد في الناس : أعن ملأ منكم كان هذا ؟ قالوا : معاذ الله ولا علمنا ولا اطلعنا . قال : ادعوا لي بالطيب ، فدعي فقال : أي الشراب أحب إليك ؟ قال : النبيذ . فشرب نبيذاً فخرج من بعض طعناته ، فقال الناس : هذا صديد . فقال : اسقوه لبنًا . فشرب لبنًا ، فخرج من بعض طعناته ، قال : ما أرى أن يمسي ، فما كنت فاعلا فافعل] ^(٧) فقال : يا عبد الله ، ناولني الكتف ، فلو أراد الله أن يمضي ما فيها أمضاه . قال عبد الله : أنا أكفيك ، أمحوها . فقال : لا والله لا يحوها أحد غيري . فمحاها عمر بيده ، وكان فيها فريضة الجد ، ثم قال : ادعوا لي عليًا ، وعثمان ، وطلحة ، والزبير ، وعبد الرحمن بن عوف ، وسعدًا . قال : فدعوا فلم يكلم أحدًا من القوم إلا عليًا وعثمان قال : يا علي ، إن هؤلاء القوم لعلهم [أن] ^(٨) يعرفوا لك قرابتك من رسول الله ﷺ وما أعطاك الله من الفقه والعلم ، فإن ولوك هذا الأمر فائق الله فيه ، ثم قال : يا عثمان ، لعل هؤلاء القوم أن يعرفوا لك صهرك من رسول الله ﷺ وشرفك ، فإن ولوك هذا الأمر فائق الله ولا تحملن بني أبي معيط على رقاب الناس . ثم قال : يا صهيب ، صل بالناس - ثلاثًا - وأدخل هؤلاء في بيت ، فإذا اجتمعوا على رجل فمن خالفهم فليضربوا رأسه ، فلما خرجوا قال : إن ولوا الأجلح سلك بهم الطريق . فقال له عبد الله بن عمر : فما يمنعك ؟ قال : أكره أن أحملها حيًا وميتًا .

(١) البغية (١٨٥) رقم ٥٩٣ .

(٢) في «الأصل ، م» : يعني . والمثبت من البغية .

(٣) سقطت من «الأصل ، م» وأثبتها من البغية .

(٤) في «الأصل» : لهم . والمثبت من «م» والبغية .

(٥) في «الأصل ، م» : فاحتمل عمر . والمثبت من البغية .

هذا حديث صحيح ، رواه البخاري^(١) بآتم من هذا السياق ، وقد أفردت ما زيد عليه .

[٦٥٩٢] وعن جابر - رضي الله عنه - قال : « لما طعن عمر - رضي الله عنه - دخلنا عليه وهو يقول : لا تعجلوا إلى هذا الرجل ؛ فإن أعش رأيت فيه رأيي وإن أمت فهو إليكم . قالوا : يا أمير المؤمنين ، إنه والله قد قتل وقطع . قال : إنا لله وإنا إليه راجعون . ثم قال : ويحكم من هو ؟ قالوا : أبو لؤلؤة . قال : الله أكبر ، ثم نظر إلى ابنه عبد الله ، فقال : أي بني ، أي والد كنت لك ؟ قال : خير والد . قال : فأقسمت عليك بحقي لما احتملتي حتى تلصق خدي بالأرض حتى أموت كما يموت العبد . فقال عبد الله : والله إن ذلك ليشتد علي يا أبتاه . قال : ثم قال : قم فلا تراجعني . قال : فقام فاحتمله حتى ألصق خده بالأرض ، ثم قال : يا عبد الله ، أقسمت عليك بحق الله وحق عمر إذا مت فدفتني لما لم تغسل رأسك حتى تتبع من رباع آل عمر بثمانين ألفاً فترضعها في بيت مال المسلمين . فقال له عبد الرحمن بن عوف - وكان عند رأسه - : يا أمير المؤمنين ، وما هذه الثمانين ألفاً ؟ فقال له عبد الرحمن : يا أمير المؤمنين ، أضرت بعيالك - [أو]^(٢) قال : بآل عمر - قال : إليك عني يا ابن عوف . فنظر إلى عبد الله فقال : يا بني ، واثنين وثلاثين ألفاً أنفقتها في [ثنتي]^(٣) عشرة حجة [حجبتها]^(٤) في ولايتي ، ونوائب كانت تنويني في الرسل ، تأتيني من قبل الأمصار . فقال له عبد الرحمن بن عوف : أبشر يا أمير المؤمنين وأحسن الظن بالله ؛ فإنه ليس أحد منا من المهاجرين إلا وقد أخذ مثل الذي أخذت من الفيء الذي قد جعله الله لنا ، وقد قبض رسول الله ﷺ وهو عنك راض ، وقد كانت لك معه سوابق . فقال : يا ابن عوف ، ود عمر أنه خرج منها كما دخل فيها ، إنني أريد أن ألقى الله ولا تطلبوني بقليل ولا كثير .»

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥) ، عن ثمامة بن عبيدة العبدي وهو ضعيف .

[٦٥٩٣] وعن أبي رافع - رضي الله عنه - قال : « كان أبو لؤلؤة عبداً لمغيرة بن شعبة وكان يصنع الرحا وكان المغيرة بن شعبة يستغله كل يوم أربعة دراهم ، فلقي أبو لؤلؤة عمر فقال : يا أمير المؤمنين ، إن المغيرة قد أثقل علي غلتي فكلمه يخفف عني . فقال له عمر : اتق الله وأحسن إلى مولاك . وفي نية عمر أن يلقي المغيرة فيكلمه فيخفف عنه ، فغضب العبد وقال :

(١) (٧/٧٤-٧٦ رقم ٣٧٠٠) .

(٢) في «الأصل» : «أ» والمثبت من «م» والمطالب .

(٣) في «الأصل» : «ثنتا» والمثبت من «م» .

(٤) في «الأصل» : «حجتها» . والمثبت من «م» والمطالب .

(٥) المطالب العالية (٤/٢٣٣ - ٢٣٤ رقم ٣٩٠٤) .

وسع الناس كلهم عدله غيري . فأضمر على قتله ، فاصطنع خنجرًا له رأسان ، وشحذه وسمه ، ثم أتى به الهرمزان ، فقال : كيف ترى في هذا ؟ قال : أرى أنك لا تضرب به أحدًا إلا قتلته . قال : فتحين أبولؤلؤة فجاء في صلاة الغداة [حتى]^(١) قام وراء عمر ، وكان عمر إذا أقيمت الصلاة فتكلم يقول : أقيموا صفوفكم . كما كان يقول ، فلما كبر وجأه أبولؤلؤة في كتفه ، ووجأه في خاصرته فسقط عمر ، وطعن بخنجره ثلاثة عشر رجلًا ، فهلك منهم سبعة [وأفرق]^(٢) منهم ستة ، وحمل عمر فذهب به إلى منزله ، وصاح الناس حتى كادت الشمس تطلع ، فنادى عبد الرحمن بن عوف : يا أيها الناس ، الصلاة ، الصلاة ، الصلاة . وفزعوا إلى الصلاة ، فتقدم عبد الرحمن بن عوف ، فصلى بهم بأقصر سورتين من القرآن ، فلما قضى الصلاة توجهوا إلى عمر ، فدعا بشراب لينظر ما قدر جرحه ، فأتي بنبيذ فشربه فخرج من جرحه ، فلم يدر أنبيذ هو أم دم ، فدعا بلبن فشربه ، فخرج من جرحه ، فقالوا : لا بأس عليك يا أمير المؤمنين . فقال : إن يكن القتل [بأسًا]^(٣) فقد قتلت ؛ فجعل الناس يثنون عليه ، يقولون : جزاك الله خيرًا يا أمير المؤمنين ، كنت وكنت . ثم ينصرفون ، ويجيء قوم آخرون : فيثنون عليه ، فقال عمر : أما والله على ما تقولون وددت أنني خرجت منها كفافًا لا علي ولا لي ، وأن صحبة رسول الله ﷺ سلمت لي . فتكلم عبد الله بن عباس فقال : لا والله لا تخرج منها كفافًا لقد صحبت رسول الله ﷺ فصحبته خير ما صحبه صاحب ، كنت له ، وكنت له ، وكنت له ، حتى قبض رسول الله ﷺ وهو عنك راض ، ثم صحبت خليفة رسول الله ﷺ ثم وليتها يا أمير المؤمنين أنت ، فوليتها بخير ما [وليها]^(٤) وال ، كنت تفعل ، وكنت تفعل . فكان عمر يستريح إلى حديث ابن عباس ، فقال عمر : كرر علي حديثك . فكرر عليه ، فقال عمر : أما والله على ما تقول لو أن لي طلاع الأرض ذهبًا لافتديت به اليوم من هول المطلع قد جعلتها شورى في ستة : عثمان ، وعلي ، وطلحة بن عبيد الله ، والزبير بن العوام ، وعبد الرحمن بن عوف ، وسعد بن أبي وقاص . وجعل عبد الله بن عمر معهم مشيرًا وليس هو منهم ، وأجلهم ثلاثًا وأمر صهيبتًا أن يصلي بالناس»^(٥) .

(١) في «الأصل ، م» : حين . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٢) في «الأصل ، م» : وفرق . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٣) في «الأصل ، م» : بأس . والمثبت من صحيح ابن حبان ومستدرک الحاكم وسنن البيهقي الكبرى والمطالب العالية (٤/٢٣٥ رقم ٣٩٠٥) وهو الصواب .

(٤) في «الأصل ، م» : وليتها . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٧٦/٩-٧٧) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

رواه أبو يعلى^(١) وعنه ابن حبان^(٢) في صحيحه ، ورواه الحاكم^(٣) وعنه البيهقي في سننه^(٤) ، وتقدم في كتاب الدييات .

وله شاهد في الصحيح^(٥) من حديث عمر بن الخطاب .

[٦٥٩٤] ورواه الحاكم وعنه البيهقي من حديث ابن عمر قال : « عاش عمر ثلاثاً بعد أن طعن ثم مات فغسل وكفن وصلى عليه صهييب » .

[٦٥٩٥] وعن سعيد بن المسيب قال : « لما صدر عمر - رضي الله عنه - من منى أناخ بالأبطح ، ثم كوم كومة من البطحاء ، ثم ألقى عليه [نفسه]^(٦) فلزق بثوبه واستلقى ، ومد يده إلى السماء ، فقال : اللهم ضعفت قوتي وكبرت سني وانتشرت رعيتي ، فأقبضني إليك غير مضيع ولا مفرط . ثم قدم المدينة فخطب فقال : أيها الناس ، إني قد سنت لكم السنن ، وفرضت لكم الفرائض ، وتركتكم على واضحة - وصفق يحيى بيديه - إلا أن تضلوا يميناً وشمالاً ... » فذكر الحديث .

قال سعيد : فما انسلخ ذو الحجة حتى قتل .

رواه مسدد^(٧) عن يحيى بن سعيد ، عن يحيى بن سعيد عنه ، وتقدم في الحدود في باب الرجم .

٥ - فضائل أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه

فيه حديث عمر بن الخطاب ، وعلي بن أبي طالب ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وأبي هريرة ، وسهل بن سعد ، وشداد بن أوس - رضي الله عنهم - وتقدم كل ذلك في باب ما اشترك فيه أبوبكر الصديق وغيره من الفضل ، وتقدم حديث عثمان بن عفان في الطب في باب رقية المريض ، وحديث المغيرة وسيأتي في الفتن .

[٦٥٩٦] وعن سالم بن أبي الجعد قال : « أتى أهل نجران عليّاً - رضي الله عنه - فقالوا :

(١) (٥/١١٦-١١٨ رقم ٢٧٣١) .

(٢) (١٥/٣٣٣-٣٣١ رقم ٦٩٠٥) .

(٣) المستدرک (٣/٩١) .

(٤) السنن الكبرى (٤/١٦٦، ٤٨/٨) .

(٥) البخاري (٧/٧٤-٧٦ رقم ٣٧٠٠) .

(٦) من المطالب .

(٧) المطالب العالية (٤/٢٣١-٢٣٢ رقم ٣٩٠١) .

نسألك خطك بيدك وشفاعتك بلسانك أن تردنا . قال : كان عمر رشيد الأمر فلو طعن عليه يوماً لطعن عليه ذلك اليوم» .

رواه مسدد^(١) .

[٦٥٩٧] وعن ابن عون قال : « سمعت القاسم بن محمد يقول في سجوده : اللهم اغفر لأبي ذنبه في عثمان» .

رواه مسدد^(٢) .

[٦٥٩٨] وعن عبد الرحمن بن أبيزى قال : « لما وقع الناس في أمر عثمان ، قلت لأبي : يا أبا المنذر ، ما المخرج من ذلك ؟ قال : كتاب الله . قال : فما استبان لك فآمن به ، وانتفع به ، وما أشكل عليك فكله إلى عالمه» .

رواه مسدد .

[٦٥٩٩] وعن أبي قلابة « أن رجلاً من قريش يقال له : ثمامة كان على صنعاء ، فلما جاء قتل عثمان بن عفان خطب ، فبكى بكاء شديداً ، فلما أفاق قال : اليوم انتزعت خلافة النبي ﷺ من أمة محمد ﷺ وصارت ملكاً وجبرية من غلب على شيء أكله» .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣) .

[٦٦٠٠] وعن محمد بن سيرين قال : « ذكر رجلان عثمان - رضي الله عنه - فقال أحدهما : قتل شهيداً . فتعلقه الآخر فأتى به علياً - رضي الله عنه - فقال : هذا يزعم أن عثمان قتل شهيداً . فقال له علي : أقلت ذلك ؟ قال : نعم ، أما تذكر يوم أتيت النبي ﷺ وعنده أبو بكر وعمر وعثمان - رضي الله عنهم - وأنت ، فسألت النبي ﷺ فأعطاني ، وسألت أبا بكر فأعطاني ، وسألت عمر فأعطاني ، وسألت عثمان فأعطاني ، وسألتك فمنعني ، فقلت : يا رسول الله ، ادع الله أن يبارك لي . فقال : وما لك لا يبارك لك وقد أعطاك النبي ﷺ وصديق وشهيدان - ثلاث مرات قال : دعه» .

[رواه] ^(٤) محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥) وأبو يعلى الموصلي^(٦) .

(١) المطالب العالية (٤/٢٢٨) رقم (٣٨٨٩) .

(٢) المطالب العالية (٥/٣١) رقم (٤٣٩٥) .

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» .

(٤) المطالب العالية (٤/٢٣٦-٢٣٧) رقم (١/٣٩٠٧) .

(٥) المطالب العالية (٤/٢٣٧) رقم (٢/٣٩٠٧) .

[٦٦٠١] وعن كعب بن مرة - رضي الله عنه - : « أن رسول الله ﷺ ذكر [فتنة] (١) حاضرة ، فمر رجل متقنع رأسه بنصف النهار [في] (٢) شدة الحر ، فقال رسول الله ﷺ : هذا يومئذ على الهدى . فقلت [فأخذت] (٣) بمنكبيه ، فحسرت عن رأسه ، وأقبلت بوجهه على رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله ، هذا ؟ قال : نعم . فإذا هو عثمان » (٤) .
رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر .

وله شاهد من حديث عبد الله بن حوالة وغيره ، وسيأتي في كتاب الفتن .

[٦٦٠٢] وعن عبد الله بن قيس : « أنه سمع النعمان بن بشير أنه أرسله معاوية بن أبي سفيان بكتاب إلى عائشة فدفعته إليها فقالت لي : ألا أحدثك بحديث سمعته من رسول الله ﷺ ؟ قالت : إني عنده أنا وحفصة فقال : لو كان عندنا رجل يحدثنا . فقلت : يا رسول الله ، أبعث إلى أبي بكر فيجيء فيحدثنا . قالت : فسكت . فقالت له حفصة : أبعث إلى عمر فيحدثنا . فسكت ، قالت : فدعا رجلاً فأسر إليه دوننا ، فذهب وجاء عثمان فأقبل عليه بوجهه فسمعته يقول : يا عثمان ، إن الله لعله أن يقمصك قميصاً فإن أرادوك على خلعه فلا تخلعه - ثلاثاً - فقلت : يا أم المؤمنين ، أين كنت عن هذا الحديث ؟ قالت : أنسيته كأنني لم أسمع قط . »

رواه أبو بكر بن أبي شيبة (٥) وأحمد بن حنبل (٦) وابن حبان في صحيحه (٧) ورواه مختصراً الترمذي (٨) وابن ماجه (٩) والحارث بن أبي أسامة والحاكم (١٠) وصححه .

[٦٦٠٣] وعن (أبي ثور) (١١) عن عبد الرحمن بن عديس البلوي - وكان ممن بايع تحت الشجرة - « فصعد المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم ذكر عثمان فقال أبو ثور : فدخلت

(١) تحرفت في «الأصل، م» إلى : فيه .

(٢) في «م» : من .

(٣) في «الأصل، م» : فأخذ .

(٤) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه الترمذي (٥٨٦/٥ رقم ٣٧٠٤) من حديث مرة بن كعب - وهو

كعب بن مرة - وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٥) وأخرجه في المصنف أيضاً (٢٠١/١٥-٢٠٢ رقم ١٩٥٠١) .

(٦) مسند أحمد (٦/٧٥، ١٤٩) .

(٧) (١٥/٣٤٦-٣٤٧ رقم ٦٩١٥) .

(٨) (٥/٥٨٧ رقم ٣٧٠٥) .

(٩) (١/٤١ رقم ١١٢) .

(١٠) المستدرک (٣/٩٩-١٠٠) وتعقبه الذهبي فقال : أنى له الصحة ، ومداره على فرج بن فضالة .

(١١) تحرفت في المصنف إلى : الأنور .

على عثمان وهو محصور فقلت : إن فلانًا ذكر كذا وكذا، فقال عثمان : ومن أين وقد اختبأت عند الله عشرًا : إني لرابع أربعة في الإسلام، وقد زوجني رسول الله ﷺ ابنته ثم ابنته، وبايعت رسول الله ﷺ بيدي هذه فما مسست بها ذكري، ولا تغيت ولا تمنيت ولا شربت خمرا في جاهلية ولا إسلام، وقد قال رسول الله ﷺ : من يشتري هذه (الزنقة) ^(١) ويزيدها في المسجد وله بيت في الجنة . فاشتريتها فزدتها في المسجد .»

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٢) بسند فيه ابن لهيعة

[٦٦٠٤] وعن كعب بن عجرة - رضي الله عنه - : « أن رسول الله ﷺ ذكر فتنة فقربها، فمر به رجل مقنع فقال : هذا وأصحابه يومئذ على الهدى . فانطلق رجل فأخذ بمنكبيه فأقبل بوجهه على رسول الله ﷺ فقال : هذا؟ قال : نعم . فإذا هو عثمان بن عفان .»

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٣)، وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل ^(٤)، ورواه ابن ماجه ^(٥) دون قوله : « وأصحابه » كلهم من طريق محمد بن سيرين ، عن كعب بن عجرة ، ولم يسمع منه .

[٦٦٠٥] وعن موسى بن عقبة ، حدثني جدي أبو أمي أبو (حبيبة) ^(٦) « أنه دخل الدار وعثمان محصور فيها ، وأنه سمع أبا هريرة يستأذن عثمان في الكلام ، فأذن [له] ^(٧) فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ستلقون بعدي فتنة واختلافًا - أو قال : اختلافًا وفتنة - فقال له قائل من الناس : [فمن] ^(٨) لنا يا رسول الله ؟ قال : عليكم (بالأمين) ^(٩) وأصحابه . وهو يشير إلى عثمان وأصحابه بذلك .»

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(١٠) وأحمد بن حنبل ^(١١) وأبو يعلى والحاكم ^(١٢) وقال : صحيح الإسناد .

- (١) الزنقة : ميل في جدار في سكة أو عرقوب وإد ، قاله الزمخشري ، كما في النهاية (٣١٥/٢) .
- (٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٥٣/١٢ رقم ١٢١٠٤) .
- (٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤١/١٢ رقم ١٢٠٧٤) .
- (٤) مسند أحمد (٢٤٢/٤-٢٤٣) .
- (٥) (٤١/١ رقم ١١١) .
- (٦) تحرفت في المصنف والمستدرک إلى : حسنة . وانظر كنى أبي أحمد الحاكم (١٨٩/٤) .
- (٧) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» ومسند أحمد .
- (٨) في «الأصل، م» : فمر . والمثبت من مسند أحمد ، وفي المصنف : فما تأمرنا .
- (٩) في المصنف والمستدرک : بالأمير .
- (١٠) وأخرجه في المصنف أيضًا (٥١-٥٠/١٢ رقم ١٢٠٩٨) .
- (١١) مسند أحمد (٣٤٤/٢-٣٤٥) .
- (١٢) المستدرک (٩٩/٣) .

[١/٦٦٠٦] وعن مرة البهزي - رضي الله عنه - قال: « بينما نحن مع رسول الله ﷺ ذات يوم في طريق من طرق المدينة فقال: كيف تصنعون في فتنة تثور في أقطار الأرض كأنها صياصي بقر؟ قالوا: نصنع ماذا يا رسول الله؟ قال: عليكم بهذا وأصحابه واتبعوا هذا وأصحابه. قال: فأسرعت حتى عطفت على الرجل فقلت: يا نبي الله، هذا؟ قال: هذا - فإذا هو عثمان ».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وابن حبان في صحيحه^(٢) والحاكم^(٣) وصححه.

[٢/٦٦٠٦] وأحمد بن منيع ولفظه: « أن رسول الله ﷺ ذكر فتنة - قال إسماعيل ابن عليّة: أحسبه قال: فقربها - فمر رجل متقنع فقال: هذا وأصحابه يومئذ على الحق. فانطلقت فأخذت بمنكبه وأقبلت بوجهه إلى رسول الله ﷺ فقلت: هذا؟ قال: نعم. فإذا هو عثمان بن عفان ».

[٣/٦٦٠٦] ورواه أبو يعلى ولفظه: عن أبي قلابة قال: « لما قتل عثمان قام خطباء فقام من آخرهم رجل من أصحاب رسول الله ﷺ يقال له: مرة بن كعب قال: لولا حديث سمعته من رسول الله ﷺ ما قمت، إن رسول الله ﷺ ذكر فتنة... » فذكره. ورواه الترمذي^(٤) مختصرًا.

وله شاهد من حديث ابن حوالة، وسيأتي في الفتن في باب الإيمان بالشام.

[١/٦٦٠٧] وعن حفصة بنت عمر - رضي الله عنهما - قالت: « دخلت على رسول الله ﷺ ذات يوم فوضع ثوبه بين فخذي، فجاء أبو بكر فاستأذن فأذن له ورسول الله ﷺ على هيئته، وجاء عمر فاستأذن فأذن له ورسول الله ﷺ على هيئته، وجاء أناس من أصحابه فأذن لهم، وجاء علي يستأذن [فأذن]^(٥) له ورسول الله ﷺ على هيئته، ثم جاء عثمان يستأذن فتجلجل بثوبه ثم أذن له فتحدثوا ساعة ثم خرجوا، فقلت: يا رسول الله، دخل أبو بكر وعمر وعلي وناس من أصحابك وأنت في هيئتك لم تحرك، فلما جاء عثمان تجللت بثوبك! فقال: ألا أستحيي [ممن]^(٦) تستحيي منه الملائكة^(٧) ».

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٠/١٢-٤١ رقم ١٢٠٧٣).

(٢) (٣٤٤/١٥ رقم ٦٩١٤).

(٣) المستدرک (٤٣٣/٤) وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: سعيد اتهمه ابن حبان.

(٤) (٥٨٦/٥ رقم ٣٧٠٤).

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» ومسنده أحمد.

(٦) في «الأصل»: مما. والمثبت من «م» ومسنده أحمد والبغية والمنتخب.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٨٢/٩): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، وأبو يعلى باختصار كثير،

وإسناده حسن.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(١) وعبد بن حميد^(٢) والحارث بن أبي أسامة^(٣).

[٢/٦٦٠٧] ورواه أبو يعلى^(٤) ولفظه: عن حفصة زوج النبي ﷺ «أنها كانت قاعدة وعائشة مع رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: وددت أن معي بعض أصحابي نتحدث. فقالت عائشة: أرسل إلي أبي بكر يتحدث معك؟ قال: لا. قالت حفصة: أرسل إلى عمر يتحدث معك؟ قال: لا، ولكن أرسل إلى عثمان. فجاء عثمان فدخل فقامتا فأرختا الستر، فقال رسول الله ﷺ لعثمان: إنك مقتول مستشهد فاصبر صبرك الله، ولا تخلعن قميصًا قمصك الله - عز وجل - فنتي عشرة سنة وستة أشهر حتى تلقى الله - عز وجل - وهو عليك راض. قال عثمان: إن دعا النبي ﷺ لي بالصبر. فقال: اللهم صبره. فخرج عثمان، فلما أدير قال رسول الله ﷺ: صبرك الله، فإنك سوف تستشهد وتموت وأنت صائم وتفطر معي»^(٥).

[٦٦٠٨] وعن النعمان بن بشير [حدثني]^(٦) نائلة بنت الفرافصة الكلبية امرأة عثمان قالت: «لما حوصر عثمان ظل يومه صائمًا، فلما كان عند الإفطار سألهم الماء العذب، قالوا: دونك هذا الركي. وإذا ركي يلقي فيه النتن، فبات تلك الليلة على حاله لم يطعم، فلما كان من السحر أتيت جارات على أجاجير لنا - يعني: سطوح متصلة - فسألتهن الماء العذب، فجنته بكوز من ماء، فلما نزلت إذا هو نائم في أسفل الدرجة يغط، فأيقظته فقلت: هذا ماء عذب قد أتيتك به. فرفع رأسه فنظر إلى الفجر فقال: إني صائم، أصبحت صائمًا. فقلت: ومن أين ولم أر أحدًا أتناك بطعام ولا شراب؟! قال: إن رسول الله ﷺ اطلع علي من هذا السقف ومعه دلو من ماء فقال: اشرب يا عثمان. فشربت حتى رويت، ثم قال: ازدد. فشربت حتى [تملأت]^(٧) فقال: إن القوم سيكفرون عليك، فإن تركتهم أفطرت عندنا. قالت: فدخلوا عليه من يومه فقتلوه رضي الله عنه».

رواه أحمد بن منيع^(٨).

(١) مسند أحمد (٦/٢٨٨).

(٢) المنتخب (٤٤٦ رقم ١٥٤٧).

(٣) البغية (٢٩٢ - ٢٩٣ رقم ٩٧٦).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٩/٩٠): رواه أبو يعلى واللفظ له، وفي إسناد أبي يعلى إبراهيم بن عمر بن عثمان العنماني، وهو ضعيف.

(٥) في «الأصل، م»: حدثني. والمثبت من المطالب.

(٦) في «الأصل، م»: تملت. والمثبت من المطالب.

(٧) المطالب العالية (٥/٢٦-٢٧ رقم ٤٣٨٣).

[٦٦٠٩] عن أبي عبدالله الجشمي قال : « دخلت على عائشة وعندها حفصة - رضي الله عنهما - قال : وبيننا وبينها حجاب ، فقالت عائشة لحفصة : أنشدك بالله أن تصدقيني بكذب إن قلت ، وتكذبيني بصدق إن قلته ، أتعلمين أنني كنت عند النبي ﷺ أنا وأنت معي فأغمني عليه . فقلت لك : أترينه قد قبض ؟ قلت : لا أدري . فأفاق فقال : افتحوا له الباب . ثم أغمني عليه إغماءً شديدًا فقلت : أترينه قد قبض ؟ فقلت : لا أدري . فقال : افتحوا له الباب . فقلت : أبي أو أبوك ؟ قلت : لا أدري . ففتح الباب فإذا عثمان بن عفان فلما رآه قال : ادنه ، ادنه . فجعل عثمان يهابه فقال : ادنه . فأكب عليه فساره بشيء لا أدري ما هو ثم رفع رأسه فقال : أفهمت ؟ قال : نعم يا رسول الله . ثم قال : ادنه ادنه . فأكب عليه إكبابًا شديدًا فساره بشيء لا أدري ما هو . فرفع رأسه فقال : أفهمت ما قلت لك ؟ قال : نعم سمعته أذناي ووعاه قلبي يا رسول الله [قال] ^(١) : قالت حفصة - وأنا أسمع كلامهما - : اللهم نعم هو كما قلت ^(٢) .

رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل ^(٣) كلاهما عن علي بن عاصم ، عن الجريري عنه ، والجريري اختلط بأخرة ، وعلي بن عاصم روى عنه بعد الاختلاط .

[٦٦١٠] وعن الحسن قال : « لقد رأيت الذين تكلموا في عثمان ، وتخاصموا في المسجد حتى ما أرى أديم السماء وإن إنسانًا من حجر النبي ﷺ أشار بمصحف ، وقال : ألم تعلموا أن [محمدًا] ^(٤) بريء ممن فارق دينه وكانوا شيعة : ﴿ إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعًا [لست] ^(٥) منهم في شيء ﴾ ^(٦) » .

رواه أحمد بن منيع ^(٧) بسند ضعيف ؛ لضعف أبي الأشهب واسمه جعفر بن الحارث الواسطي .

[٦٦١١] وعن عبد الله بن الزبير قال : « قلت لعثمان - رضي الله عنه - : إن معك في الدار عصابة مستنصرة ينصر الله بأقل منها فأذن لي لأقاتل ، فقال : أنشد الله رجلاً أهرق في دمه - أو قال : أهرق في دماء » .

(١) في «الأصل» : قالت . والمثبت من «م» ومسنده أحمد .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٩٠/٩) : قلت - لعائشة وحدها حديث عند ابن ماجه بغير هذا السياق - : رواه كله أحمد والطبراني في الأوسط بنحوه ، وأحد إسنادي الطبراني حسن .

(٣) مسند أحمد (٢٦٣/٦) .

(٤) في «الأصل» : محمد . والمثبت من «م» .

(٥) تحرفت في «الأصل» إلى : ليست .

(٦) الأنعام : ٦٥ .

(٧) المطالب العالية (٥/٣١ رقم ٤٣٩٥) .

رواه أحمد بن منيع^(١) موقوفاً [ورواته]^(٢) ثقات .

[٦٦١٢] وعن الزبير، عن جدته قالت: «إن كان عثمان ليصوم النهار ويقوم الليل إلا هجعة من أوله» .

رواه أحمد بن منيع .

[٦٦١٣] وعن أبي ليلى الكندي قال: «أشرف علينا عثمان يوم الدار فقال: يا أيها الناس، لا تقتلونني، فإنكم إن قتلتموني كنتم هكذا - وشبك بين أصابعه» .

رواه أحمد بن منيع^(٣) موقوفاً، ورواته ثقات .

[٦٦١٤] وعن عائشة: «أن عثمان - رضي الله عنهما - استأذن على النبي ﷺ فأذن له فدخل وإزاره محلولة فقال: ادن مني يا عثمان . فدنا منه، ثم قال: ادن مني يا عثمان . فدنا منه حتى أصابت ركبته ركة رسول الله ﷺ فزرر عليه رسول الله ﷺ بيده، ثم قال: يا عثمان، إنك تأتي يوم القيامة وأوداجك تشخب دمًا، فأقول: من فعل بك هذا؟ فتسمي وتشتكي، بين أمر وماكر وخاذل، فبينما أنت كذلك، إذ تسمع هاتفاً يهتف من السماء: ألا إن عثمان بن عفان في حكم أعدائه [ولي]^(٤) فكيف أنت يا عثمان عند ذلك؟ فقال: لا حول ولا قوة إلا بالله - ثلاثاً» .

رواه الحارث^(٥) عن داود [بن]^(٦) المحبر وهو ضعيف .

[٦٦١٥] وعن نافع قال: «لبس ابن عمر الدرع يوم الدار - دار عثمان - مرتين، فدخل عليه فقال: صحبت رسول الله ﷺ فكنت أعرف له حق النبوة وحق الولاية، وصحبت أبا بكر، فكنت أعرف له حق الولاية، ثم صحبت عمر بن الخطاب، فكنت أعرف حق الوالد وحق الولاية، فأنا أعرف لك مثل ذلك . فقال: جزاكم الله خيرًا آل عمر، أقعد في بيتك حتى يأتيك أمري» .

رواه الحارث^(٧) عن الحسن بن قتيبة (وهو)^(٨) ضعيف .

(١) المطالب العالية (٥/٣١ رقم ٤٣٩٦) .

(٢) في «الأصل»: ورواته . وهو تحريف، والمثبت من «م» .

(٣) المطالب العالية (٥/٢٧ رقم ٤٣٨٤) .

(٤) في «الأصل، م»: وولي . والمثبت من البغية والمطالب .

(٥) البغية (٢٩٣ رقم ٩٧٧) . (٦) سقطت من «الأصل، م» .

(٧) البغية (٢٩٣ رقم ٩٧٨) .

(٨) مكررة بالأصل .

[٦٦١٦] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : « كنت محصورًا في الدار مع عثمان فرموا رجلاً منا فقتلوه ، فقلت : يا أمير المؤمنين ، طاب الضراب ، قتلوا منا رجلاً . فقال : عزمت عليك يا أبا هريرة لما رميت بسيفك ؛ فإنما يراد نفسي ، وسأقي المؤمنين بنفسي . قال أبو هريرة : فرميت بسيفي فما أدري أين هو حتى الساعة » .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(١) .

[٦٦١٧] وعن مهاجر بن حبيب وإبراهيم بن مصقلة قالا : « بعث عثمان بن عفان إلى عبد الله بن سلام وهو محصور ، فدخل عليه فقال له : ارفع رأسك ترى هذه الكوة ، فإن رسول الله ﷺ أشرف منها الليلة ، فقال : يا عثمان ، أحصروك ؟ قلت : نعم . فأدلى لي دلوا فشربت ، فإني أجد برده على كبدي ، ثم قال لي : إن شئت دعوت الله فنصرك عليهم وإن شئت أفطرت عندنا . قال عبد الله : فقلت له : ما الذي اخترت ؟ قال : الفطر عنده . فانصرف عبد الله إلى منزله ، فلما ارتفع النهار قال لابنه : اخرج فانظر ما صنع عثمان ؛ فإنه لا ينبغي أن يكون هذه الساعة حيًا . فانصرف إليه فقال : قد قتل الرجل » .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٢) عن الحسن بن قتيبة وهو ضعيف .

[٦٦١٨] وعن جابر - رضي الله عنه - قال : « بينا نحن مع رسول الله ﷺ في بيت في نفر من المهاجرين فيهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص ، فقال رسول الله ﷺ : لينهض كل رجل إلى كفته . ونهض النبي ﷺ إلى عثمان فاعتنقه وقال : أنت وليي في الدنيا والآخرة »^(٣) .

رواه أبو يعلى^(٤) ، والحاكم^(٥) وقال : صحيح الإسناد .

قلت : مدار إسنادهما على طلحة بن زيد الرقي وقد ضعفه الدارقطني وغيره ، وقال البخاري وغير واحد : منكر الحديث . وقال أحمد بن حنبل وابن المديني وأبو داود : يضع الحديث .

[٦٦١٩] وعن ابن عمر : « أن عثمان - رضي الله عنهم - أصبح يحدث الناس قال : رأيت النبي ﷺ في المنام فقال : يا عثمان ، أفطرت عندنا . فأصبح صائمًا وقتل من يومه »^(٦) .

(١) البغية (٢٩٤ رقم ٩٨١) .

(٢) البغية (٢٩٤ رقم ٩٨٣) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٨٧/٩) : رواه أبو يعلى ، وفيه طلحة بن زيد ، وهو ضعيف جدًا .

(٤) (٤٤/٤ رقم ٢٠٥١) .

(٥) المستدرک (٩٧/٣) وتعقبه الذهبي بقوله : بل ضعيف ، فيه طلحة بن زيد وهو واه ، عن عبيد بن حسان

شويخ مقل .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢٣٢/٧) : رواه أبو يعلى في الكبير والبيزار ، وفيه من لم أعرفه .

رواه أبو يعلى الموصلي^(١) والبخاري^(٢) والحاكم^(٣) وقال: صحيح الإسناد.

[٦٦٢٧] وعن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: «شهدت عثمان - رضي الله عنه - حين حوصر، والناس عنده في موضع الجنائز، فلو أن حصاة ألقيت ما سقطت إلا على رأس رجل، فنظرت إلى عثمان حين أشرف من الخوخة التي تلي مقام جبريل - عليه السلام - فقال للناس: أفيكم طلحة؟ قال: فسكتوا. ثم قال: أفيكم طلحة. فسكتوا، ثم قال: أفيكم طلحة؟ فسكتوا، قال: أفيكم طلحة؟ فقال له عثمان: ألا أراك ها هنا، قد كنت أراك في جماعة قوم تسمع ندائي آخر ثلاث مرات لا تجيبني، أنشدك [الله]^(٤) يا طلحة، أما تعلم أن رسول الله ﷺ كان بمكان كذا وكذا - سمي الموضع - وأنا وأنت معه ليس معه من أصحابه غيري وغيرك فقال لك رسول الله ﷺ: إن لكل نبي رفيقاً من أمته معه في الجنة، وإن عثمان هذا رفيقي معي في الجنة، يعنيني؟ فقال طلحة: اللهم نعم. قال: فانصرف طلحة»^(٥).

رواه أبو يعلى^(٦) وعبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائده على المسند^(٧) والحاكم^(٨) وقال: صحيح الإسناد.

[١/٦٦٢١] وعن أبي مريم - رضيع الجارود - قال: «كنت بالكوفة فقام الحسن بن علي - رضي الله عنهما - خطيباً، فقال: يا أيها الناس، رأيت البارحة في منامي عجباً، رأيت الرب - تبارك وتعالى - فوق عرشه، فجاء رسول الله ﷺ حتى قام عند قائمة من قوائم العرش، فجاء أبو بكر فوضع يده على منكب رسول الله ﷺ ثم جاء عمر فوضع يده على منكب أبي بكر، ثم جاء عثمان فكان نبذة، فقال: يا رب، سل عبادك فيم قتلوني؟ قال: فانبعث من السماء ميزابان من دم في الأرض. قال: فقيل لعلي: ألا ترى ما يحدث به الحسن؟! قال: يحدث بما رأى»^(٩).

(١) المقصد العلي (ق ١٦٤-أ) وسقط من المطبوع.

(٢) كشف الأستار (٣/١٨١) رقم (٢٥١٧). (٣) المستدرک (٣/١٠٢ - ١٠٣).

(٤) سقط لفظ الجلالة من «الأصل، م» وأثبتته من مسند أحمد.

(٥) قال الهيثمي في الجمع (٩١/٩): قلت - روى النسائي بعضه بإسناد منقطع - : رواه عبدالله وأبو يعلى في الكبير والبخاري، وفي إسناد عبدالله والبخاري أبو عباد الزرقى، وهو متروك، وأسقطه أبو يعلى من السند، والله أعلم.

(٦) المقصد العلي (٢/٣٨٥-٣٨٦) رقم (١٧٧٨). (٧) مسند أحمد (١/٧٤).

(٨) المستدرک (٣/٩٧-٩٨) وتعبه الذهبي بقوله: قلت: قاسم هذا قال البخاري: لا يصح حديثه. وقال أبو حاتم: مجهول.

(٩) قال الهيثمي في الجمع (٩/٦٩) رواه كله أبو يعلى بإسنادين، وفي أحدهما من لم أعرفه، وفي الآخر سفيان ابن وكيع، وهو ضعيف.

رواه أبو يعلى الموصلي^(١).

[٦٦٢١/٢] وعن الحسن بن علي - رضي الله عنهما - قال: « لا أقاتل بعد رؤيا رأيتهما ، رأيت رسول الله ﷺ واضعاً يده على العرش ، ورأيت أبا بكر واضعاً يده على النبي ﷺ ورأيت عمر واضعاً يده على أبي بكر ، ورأيت عثمان واضعاً يده على عمر ، ورأيت دماء دونهم فقلت : ما هذه الدماء ؟ قيل : دماء عثمان بن عفان يطلب الله به » .

رواه أبو يعلى^(٢) عن سفيان بن وكيع وهو ضعيف .

[٦٦٢٢] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : « ادعوا لي بعض أصحابي . فقلت : أبو بكر ؟ قال : لا . قلت : عمر ؟ قال : لا . قلت : ابن عمك علي ؟ قال : لا . قالت : قلت : عثمان ؟ قال : عثمان . فجعل يساره ولون عثمان يتغير ، فلما كان يوم الدار وحصر قلنا : يا أمير المؤمنين ، ألا تقاتل ؟ قال : إن رسول الله ﷺ عهد إليَّ عهداً وإنني صابر نفسي عليه »^(٣) .

رواه أبو يعلى^(٤) وابن حبان في صحيحه^(٥) ، والحاكم^(٦) وصححه .

[٦٦٢٣] وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال : « بينا رسول الله ﷺ جالس وعائشة وراءه استأذن أبو بكر فدخل ، ثم استأذن عمر فدخل ، ثم استأذن علي فدخل ، ثم استأذن سعد بن مالك فدخل ، ثم استأذن عثمان بن عفان فدخل ورسول الله ﷺ يتحدث كاشفاً عن ركبتيه فمد [ثوبه على]^(٧) ركبتيه ، وقال لامرأته : استأخري عني . فتحدثوا ساعة ثم خرجوا ، قالت عائشة : فقلت : يا رسول الله ، دخل عليك أصحابك فلم تصلح ثوبك على ركبتيك ولم تزجرني [عنك]^(٨) حتى دخل عثمان ! فقال : يا عائشة ، ألا أستحيي من رجل تستحيي [منه الملائكة ، والذي نفس محمد بيده إن الملائكة لتستحيي من عثمان كما تستحيي]^(٩) من الله ورسوله ؟ ولو دخل وأنت قريبة مني لم يرفع رأسه ولم يتحدث حتى يخرج »^(١٠) .

(١) (١٢/١٣٧ - ١٣٨ رقم ٦٧٦٧) .

(٢) (١٢/١٣٨ رقم ٦٧٦٨) .

(٣) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه ابن ماجه (١/٤٢ رقم ١١٣) نحوه .

(٤) (١٢/٤٧٥ رقم ٧٠٤٦) .

(٥) (١٥/٣٥٦-٣٥٧ رقم ٦٩١٨) .

(٦) المستدرک (٣/٩٩) .

(٧) سقطت من « الأصل ، م » وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٨) في « الأصل ، م » : عنه . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٩) سقطت من « الأصل » وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٩/٨٢) : رواه أبو يعلى والطبراني ، وفيه إبراهيم بن عمر بن أبان ، وهو ضعيف .

رواه أبو يعلى الموصلي^(١).

[١/٦٦٢٤] وعن عاصم ، عن شقيق قال : « لقي عبد الرحمن بن [عوف]^(٢) الوليد بن عقبة ، فقال له الوليد : « ما لي أراك قد جفوت أمير المؤمنين عثمان - رضي الله عنه ؟ فقال : أبلغه أنني لم أفر يوم عينين - قال عاصم : هو يوم أحد - ولم أتخلف يوم بدر ، ولم أترك سنة عمر - رضي الله عنه - فانطلق يخبر ذاك عثمان ، فقال عثمان : أما قوله : يوم عينين ، فكيف يعيرني بذنب عفا الله عنه ، فقال عز وجل : ﴿ إِنْ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا [كَسَبُوا]^(٣) وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ ﴾^(٤) وأما قوله : أنني تخلفت يوم بدر . فإنني كنت أمرض رقية بنت رسول الله ﷺ حتى ماتت ، وقد ضرب لي بسهم ، ومن ضرب له رسول الله ﷺ بسهم فقد شهد ، وأما قوله : أنني أترك سنة عمر . فإنني لا أطيقها أنا ولا هو . فأتيته فحدثته بذلك » .

رواه أبو يعلى^(٥).

[٢/٦٦٢٤] والبخاري^(٦) ولفظه : عن سعيد بن المسيب قال : « رفع عثمان صوته على عبد الرحمن بن عوف ، فقال له عبد الرحمن : لأي شيء رفعت صوتك ، وقد شهدت بدرًا ولم تشهد ، وبايعت رسول الله ﷺ ولم تباع ، وفررت يوم أحد ولم أفر ؟ قال عثمان : أما قولك : أنك شهدت يوم بدر ولم أشهد . فإن رسول الله ﷺ خلفني على ابنته ، وضرب لي بسهم ، وأعطاني أجري ، وأما قولك : بايعت النبي ﷺ ولم أباع ، فإن رسول الله ﷺ بعثني إلى أناس من المشركين وقد علمت ذلك ، فلما احتبست ضرب يمينه على شماله ، فقال : هذه لعثمان بن عفان . فشمال رسول الله ﷺ خير من يميني ، وأما قولك : فررت يوم أحد ولم أفر ، فإن الله - تعالى - قال : ﴿ إِنْ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا [كَسَبُوا]^(٧) وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ ﴾^(٤) فلم تعيرني بذنب قد عفا الله عنه^(٧) .

(١) (١٢/٣٧٩ - ٣٨٠ رقم ٦٩٤٧) .

(٢) سقطت من «الأصل ، م » وأثبتها من المطالب ، وكُتِب في حاشية «م» : لعله عوف .

(٣) في «الأصل» : اكتسبوا .

(٤) آل عمران : ١٥٥

(٥) المطالب العالية (٤/٢٣٩-٢٤٠ رقم ١/٣٩١٥) .

(٦) البحر الزخار (٢/٣٤-٣٥ رقم ٣٨٠) .

(٧) قال الهيثمي في الجمع (٩/٨٥) : رواه البخاري ، وإسناده حسن .

[٦٦٢٥] وعن كثير بن الصلت قال : « نام عثمان في ذلك اليوم الذي قتل فيه - وهو يوم الجمعة ، فلما استيقظ قال : لولا أن يقول الناس : تمنى عثمان أمنية لحدثكم حديثاً . قال : قلنا : حدثنا أصلحك الله ، فلسنا نقول كما يقول الناس . قال : رأيت رسول الله ﷺ في منامي هذا فقال : إنك شاهد معنا الجمعة »^(١) .

رواه أبو يعلى^(٢) والبخاري^(٣) والحاكم^(٤) وصححه .

[٦٦٢٦] وعن عبد الرحمن بن عوف : « أنه شهد ذلك حين أعطى عثمان بن عفان رسول الله ﷺ ما جهز به جيش العسرة وجاء بسبعمائة أوقية ذهب »^(٥) .
رواه أبو يعلى الموصلي^(٦) .

[٦٦٢٧] وعن الحسن بن زياد ، سمعت قتادة يقول : « أول من هاجر من المسلمين بأهله إلى الحبشة عثمان بن عفان ، فاحتبس على النبي ﷺ خبره فجعل يخرج يتوكف عنه الأخبار ، فقدمت امرأة من قريش فقالت له : يا أبا القاسم قد رأيت [خنتك] ^(٧) متوجهاً في سفره ، وامرأته على حمار من هذه الدبابة ، وهو يسوق بها يمشي خلفها . فقال النبي ﷺ : صحبهما الله ، إن عثمان لأول من هاجر إلى الله - عز وجل - بأهله بعد لوط - عليه السلام » .
رواه أبو يعلى الموصلي^(٨) .

[٦٦٢٨] وعن شداد بن أوس - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « بينما أنا جالس إذ أتاني جبريل - عليه السلام - فاحتلمني على جناحه الأيمن ، فأدخلني جنة عدن ، فبينما أنا فيها إذ رمقت بعيني تفاعحة ، فانفلقت التفاعحة نصفين فخرجت منها جارية ، فقال رسول الله ﷺ : لم أر أحسن منها حسناً ولا أكمل منها جمالاً ، تسبح الله - تعالى - بتسبيح لا يسمع الأولون والآخرون بمثله ، قلت : ما أنت ؟ قالت : أنا الحوراء خلقتني ربي من نور عرشه ..

- (١) قال الهيثمي في المجمع (٢٣٢/٧) : أخرجه أبو يعلى في الكبير ، وفيه أبو علقمة مولى عبد الرحمن بن عوف ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .
- (٢) المقصد العلي (ق ١/٦٣ ب - ١/٦٤ أ) .
- (٣) البحر الزخار (٢/٦٨-٦٩ رقم ٤١٢) .
- (٤) المستدرک (٣/٩٩) .
- (٥) قال الهيثمي في المجمع (٨٥/٩) : رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ، وفيه إبراهيم بن عمر بن أبان ، وهو ضعيف .
- (٦) (٢/١٦١ رقم ٨٥٢) .
- (٧) في «الأصل ، م» : حبيبك . والمثبت من المطالب .
- (٨) المطالب العالية (٤/٢٤١ رقم ١٩١٧) .

قلت : لمن أنت ؟ قالت : أنا للدين الأمين (الأمغر)^(١) الخليفة المظلوم عثمان بن عفان .
رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) .

٦ - فضائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه

فيه حديث علي بن أبي طالب وجابر بن عبد الله وابن عمر وابن عباس وشداد بن أوس وأبي هريرة وتقدم كل ذلك في باب ما اشترك فيه أبو بكر وغيره من الفضل ، وحديث سلمة ابن عمرو بن الأكوع وتقدم في باب غزوة خيبر ، وحديث جابر أيضًا وتقدم في باب النوم في المسجد .

[٦٦٢٩] وعن أم موسى قالت : سمعت عليًا - رضي الله عنه - يقول : « ما رمدت ولا صدعت منذ مسح رسول الله ﷺ وجهي وتفل في عيني يوم خيبر حين أعطاني الراية »^(٣) .

رواه أبو داود الطيالسي^(٤) ومسدد وأبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له ، ورواه ثقات ، وأحمد بن حنبل^(٥) وأبو يعلى الموصلي^(٦) .

[٦٦٣٠] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - « أن رسول الله ﷺ قال لعلي : أنت ولي كل مؤمن بعدي » .

رواه أبو داود الطيالسي^(٧) بسند صحيح .

[٦٦٣١] وعن أسماء بنت عميس - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال لعلي - رضي الله عنه - : « أنت مني بمنزلة هارون من موسى ، إلا أنه ليس نبي بعدي » .

رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع بسند رواه ثقات .

(١) كذا في « الأصل ، م » وفي المطالب : الأمغر . بالعين المهملة ، والأمغر - بالمعجمة - الذي في وجهه حمرة وبياض صافي .

(٢) المطالب (٤/٢٤١) رقم (٣٩١٨) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٩/١٢٢) : رواه أبو يعلى ، وأحمد باختصار ، ورجالهما رجال الصحيح غير أم موسى وحديثها مستقيم .

(٤) (٢٦) رقم (١٨٩) .

(٥) مسند أحمد (١/٧٨) .

(٦) (١/٤٤٥) رقم (٥٩٣) .

(٧) (٣٦٠) رقم (٢٧٥٢) .

[٦٦٣٢] وعن صفية - رضي الله عنها - أنها قالت : « قمت إلى النبي ﷺ فقلت : إنه ليس من أزواجك أحد إلا لها قرابة وعشيرة [فإلى من] ^(١) توصي بي ؟ قال : أوصي بك إلى علي » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٢) بسند فيه راو لم يسم

[٦٦٣٣] وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : قال علي : « ما كنت معنا يا أبا ليلى بخبير . قال : بلى والله لقد كنت معكم . قال : فإن رسول الله ﷺ بعث أبا بكر فسار بالناس فانهزم حتى رجع ، وبعث عمر فانهزم بالناس حتى انتهى إليه ، فقال رسول الله ﷺ : لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يفتح له ليس بفرار . قال : فأرسل إلي فدعاني فأتيته وأنا أرمد لا أبصر شيئاً . قال : فتفل في عيني ثم قال : اللهم اكفه الحر والبرد » ^(٣) قال : فما آذاني بعد حر ولا برد » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف ؛ لضعف محمد بن أبي ليلى ، ومن هذا الوجه رواه ابن ماجه مختصراً ^(٤) .

[٦٦٣٤] وعن ربعي ، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : « أتى النبي ﷺ ناس من قريش فقالوا : يا محمد ، إنا لجيرانك ولحلفائك ، وإن [أناساً] ^(٥) من رقيقنا وعبيدنا قد أتوك ليس لهم رغبة في الدين ولا في الفقه ، ولكنهم فروا من ضياعنا وأموالنا ، فارددهم علينا . قال : فقال لأبي بكر : ما تقول ؟ قال : صدقوا إنهم لجيرانك وأحلافك . قال : فتغير وجه النبي ﷺ قال : يا معشر قريش ، ليبعثن الله عليكم رجلاً منكم قد امتحن الله قلبه [بالإيمان] ^(٦) فيضربكم أو يضرب بعضكم على الدين . قال : فقال أبو بكر : أنا يا رسول الله ؟ قال : لا . قال عمر : أنا يا رسول الله ؟ قال : لا ، ولكن ذاك صاحب النعل . قال : وقد كان أعطى علياً نعله يخصفها » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٧) ، ورواه الترمذي ^(٨) مختصراً وقال : حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث ربعي بن حراش .

(١) في «الأصل» م : « قالت . والمثبت من المطالب .

(٢) المطالب العالية (٤/٢٤١ رقم ٣٩١٩) .

(٣) في «الأصل» : البر . وهو تحريف ، والمثبت من «م» .

(٤) (١/٤٣-٤٤ رقم ١١٧) . (٥) في «م» : ناساً .

(٦) في «الأصل» : الإيمان . والمثبت من «م» .

(٧) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٢/٦٣ رقم ١٢١٣٠) .

(٨) (٥/٣٤ رقم ٢٦٦٠ ، ٥/٥٩٢ - ٥/٥٩٣ رقم ٣٧١٥) .

[٦٦٣٥] وعن ثعلبة بن يزيد الحماني قال : سمعت عليًا يقول : « و الله إنه لعهد النبي ﷺ الأمي إلي : أن هذه الأمة (ستغدرك) ^(١) من بعدي » ^(٢) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٣) بإسناد حسن ، والحارث بن أبي أسامة ^(٤) والبخاري ^(٥) .

[١/٦٦٣٦] وعن بريدة - رضي الله عنه - قال : « لما نزل رسول الله ﷺ بحصن خيبر فرجع أهل خيبر ، وقالوا : جاء محمد وأهل يثرب . قال : فبعث رسول الله ﷺ أبا بكر فرجع يجنب أصحابه ويجنبوه ، ثم بعث عمر بن الخطاب فلقى أهل خيبر فردوه وكشفوه وأصحابه فرجع إلى رسول الله ﷺ يجنب أصحابه ويجنبوه ، قال : فقال رسول الله ﷺ : لأعطين اللواء غدًا رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله . قال : فلما كان من الغد تصادر لها أبو بكر وعمر ، قال : فدعا عليًا وهو يومئذ أرمئذ فتنفل في عينه وأعطاه اللواء ، قال : فانطلق بالناس فلقى أهل خيبر ولقي مرحب الخيبري فإذا هو يرتجز :

قد علمت خيبر أني مرحب [شاكبي] ^(٦) السلاح بطل مجرب .

إذا الليوث أقبلت [تلهب] ^(٧)

قال : فالتقى هو وعلي فضربه علي ضربة على هامته بالسيف عض السيف منها بالأضراس وسمع صوت ضربته أهل العسكر فما تنام آخر الناس حتى فتح لأولهم .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٨) بسند ضعيف ؛ لضعف ميمون بن أبي عبد الله .

[٢/٦٦٣٦] ومن طريقه رواه أبو يعلى ونظفه : « لما نزل رسول الله ﷺ بحصن خيبر ماج أهلها بعضهم في بعض وفرغوا ، فقال رسول الله ﷺ : إنا إذا نزلنا بساحة قوم ، فساء صباح المنذرين . وأنه عقد اللواء لعمر بن الخطاب فنهز بالناس إليهم فكشف عمر وأصحابه ، فرجعوا إلى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : لأعطين اللواء . . . » فذكره ، وزاد :

« أطعن أحيانًا وحينًا أضرب »

(١) في المطالب : سيغدرونك .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٣٧/٩) : رواه البخاري ، وفيه علي بن قادم ، وقد وثق وضعف .

(٣) المطالب العالية (٤/٢٤٢) رقم (١/٣٩٢٠) .

(٤) البغية (٢٩٦ رقم ٩٨٨) .

(٥) البحر الزخار (٣/٩١-٩٢ رقم ٨٦٩) .

(٦) في «الأصل» : شك . والمثبت من «م» والمصنف .

(٧) في «الأصل» : بحرب تلهبوا . والمثبت من «م» والمصنف .

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٤/٤٦٢-٤٦٣ رقم ١٨٧٢٥) .

[٦٦٣٧] وعن أسماء بنت عميس - رضي الله عنها - قالت [١]: « كان رسول الله ﷺ يوحى إليه ورأسه في حجر علي - رضي الله عنه » .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة .

[٦٦٣٨] وعن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت : « والذي أحلف به إن كان عليّ لأقرب الناس عهدًا برسول الله ﷺ [عدنا رسول الله ﷺ] [٢] غداة بعد غداة [يقول] [٣] : جاء علي . مرارًا قالت : وأظنه كان بعثه في حاجة قالت : فجاء بعد فظننا أن له حاجة ، فخرجنا من البيت ، فقعدها عند الباب فكنت أدناهم إلى الباب فأكب عليه علي ، فجعل يساره ويناجيه ، ثم قبض من يومه ذلك ، فكان من أقرب الناس عهدًا به » [٤] .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة [٥] وأبو يعلى الموصلي [٦] وأحمد بن حنبل [٧] والحاكم [٨] وصححه .

[٦٦٣٩] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : « خرجت أنا وعلي مع رسول الله ﷺ في حيطان المدينة ، فمررنا بحديقة فقال : ما أحسن هذه الحديقة يا رسول الله . قال رسول الله ﷺ : حديقتك في الجنة أحسن منها يا علي . حتى مر بسبع كل ذلك يقول : ما أحسن هذه الحديقة . فيقول : حديقتك في الجنة أحسن من هذه » .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة [٩] بسند ضعيف ؛ لضعف يونس بن خباب .

[٦٦٤٠] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : « كنا جلوسًا في المسجد ، فخرج رسول الله ﷺ فجلس إلينا وكان على رءوسنا الطير لا يتكلم منا أحد ، فقال : إن منكم رجلا يقاتل الناس على تأويل القرآن كما قاتلتم على تنزيله . فقال أبو بكر : أنا يا رسول الله ؟ قال : لا . فقام عمر فقال : أنا يا رسول الله ؟ قال : لا ، ولكنه خاصف النعل في الحجرة . فخرج علي ومعه نعل رسول الله ﷺ يصلح منها » [١٠] .

- (١) في «الأصل»: عنه قال . والمثبت من «م» .
- (٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد .
- (٣) قال الهيثمي في المجمع (١١٢/٩) : رواه أحمد ، وأبو يعلى إلا أنه قال فيه : « كان رسول الله ﷺ قبض في بيت عائشة » والطبراني باختصار ، ورجالهم رجال الصحيح غير أم موسى ، وهي ثقة .
- (٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٥٧-٥٨ رقم ١٢١١٥) .
- (٥) (١٢/٣٦٤ رقم ٦٩٣٤) .
- (٦) مسند أحمد (٣٠٠/٦) .
- (٧) المستدرک (٣/١٣٨-١٣٩) .
- (٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٧٥-٧٦ رقم ١٢١٦٠) .
- (٩) قال الهيثمي في المجمع (٩/١٣٣) : رواه أحمد ، ورجالهم رجال الصحيح غير فطر بن خليفة ، وهو ثقة .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) وأبو يعلى الموصلي^(٣) وابن حبان في صحيحه^(٤) والحاكم^(٥) وصححه .

[٦٦٤١] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال له : « يا علي ، إن لك كنزًا في الجنة ، وإنك ذو قرنيها ، فلا تتبع النظرة النظرة ، فإنما لك الأولى وليست لك الآخرة »^(٦) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) ، والحاكم^(٨) وصححه ، ورواه أحمد بن حنبل^(٩) .

قوله ﷺ : « وإنك ذو قرنيها » أي : ذو قرني هذه الأمة وذلك لأنه كان له شجتان في قرن رأسه إحداهما : من ابن ملجم - لعنه الله - والأخرى : من عمرو بن ود . وقيل : معناه أنك ذو قرني الجنة أي ذو طرفيها وقيل غير ذلك ، ذكره المنذري مطولاً في أول النكاح .

[٦٦٤٢] وعن عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - قال : « لما افتتح رسول الله ﷺ مكة انصرف إلى الطائف فحاصرها تسعة [عشر]^(١٠) أو ثمانية عشر فلم يفتحها ، ثم أوغل روحة أو غدوة فنزل ثم هجر فقال : يا أيها الناس ، إني فرط لكم ، وأوصيكم بعترتي خيرًا ، وإن موعدكم الحوض ، والذي نفسي بيده ليقمن الصلاة وليؤتن الزكاة أو لأبعثن إليهم رجلًا مني - أو كنفسي - فليضربن أعناق مقاتلهم ، وليسين ذراريهم . قال : فرأى الناس أنه أبو بكر أو عمر ، فأخذ بيد علي فقال : هذا »^(١١) .

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٦٤ رقم ١٢١٣١) .

(٢) مسند أحمد (٣/٣١) .

(٣) (٢/٣٤١-٣٤٢ رقم ١٠٨٦) .

(٤) (١٥/٣٨٥ رقم ٦٩٣٧) .

(٥) المستدرک (٣/١٢٢-١٢٣) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٧٧) : رواه البزار والطبراني في الأوسط ، ورجال الطبراني ثقات .

قلت : فاته أن يعزوه لمسند أحمد .

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٦٤ رقم ١٢١٣٢) .

(٨) المستدرک (٣/١٢٣) .

(٩) مسند أحمد (١/١٥٩) .

(١٠) في «الأصل» : عشرة . والمثبت من «م» .

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٩/١٣٤) : رواه أبو يعلى ، وفيه طلحة بن جبر وثقه ابن معين في رواية وضعفه

الجوزجاني ، وبقيّة رجاله ثقات .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وعنه أبو يعلى الموصلي^(٢) بسند فيه موسى بن عبيدة [الربذي]^(٣) وهو ضعيف .

[٦٦٤٣] وعن علقمة ، عن عبد الله - رضي الله عنه - قال : « كنا نتحدث أن أقصى أهل المدينة ابن أبي طالب »^(٤) .

رواه أحمد بن منيع^(٥) والبخاري^(٦) والحاكم^(٧) وصححه .

[٦٦٤٤] وعن سلمان الفارسي - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « أولكم واردًا على الحوض أولكم إسلامًا : علي بن أبي طالب » .

رواه الحارث^(٨) والحاكم^(٩) .

[٦٦٤٥] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : « لما انجلى الناس عن رسول الله ﷺ يوم أحد نظرت في القتلى فلم أر رسول الله ﷺ فقلت : والله ما كان رسول الله ﷺ ليفر ، وما أراه يفر وما أراه في القتلى ، ولكن أرى الله - عز وجل - غضب علينا بما صنعنا فرفع نبيه ، فما لي خير من أن أقاتل حتى أقتل ، فكسرت [جفن]^(١٠) سيفي ، ثم حملت على القوم فأفرجوا ، فإذا أنا برسول الله ﷺ بينهم »^(١١) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(١٢) .

[٦٦٤٦] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : « أخذ رسول الله ﷺ الراية

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٦٥-٦٦ رقم ١٢١٣٥) .

(٢) (٢/١٦٥-١٦٦ رقم ٨٥٩) .

(٣) في «الأصل، م» : الزبيدي . وهو تحريف ، واعلم أن قول المؤلف - رحمه الله - « فيه موسى بن عبيدة الربذي ، وهو ضعيف » وهم فإن موسى بن عبيدة ليس في إسناد هذا الحديث ، إنما فيه طلحة بن جبر كما قال الهيثمي ، والله أعلم .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٩/١١٦) : رواه البزار ، وفيه يحيى بن السكن وثقه ابن حبان ، وضعفه صالح جزرة ، وبقية رجاله ثقات .

(٥) المطالب العالية (٤/٢٤٤ رقم ١/٣٩٢٣) .

(٦) البحر الزخار (٥/٥٥ رقم ١٦١٦) .

(٧) المستدرک (٣/١٣٥) .

(٨) البغية (٢٩٥ رقم ٩٨٤) .

(٩) المستدرک (٣/١٣٦) .

(١٠) في «الأصل، م» : جعفر . وهو تحريف والمثبت من مسند أبي يعلى .

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٦/١١٢) : رواه أبو يعلى ، وفيه محمد بن مروان العقيلي ، وثقه أبو داود وابن حبان ، وضعفه أبو زرعة وغيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(١٢) (١/٤١٥-٤١٦ رقم ٥٤٦) .

فهزها ثم قال : من يأخذها بحقها؟ فجاء الزبير ، فقال : أنا . فقال : (أمط) ^(١) ثم قام رجل آخر فقال : أنا . فقال : (أمط) ^(١) . ثم قام آخر فقال : أنا . فقال : (أمط) ^(١) فقال رسول الله ﷺ : والذي أكرم وجهه محمد لأعطينها رجلاً لا يفر [بها] ^(٢) هاك يا علي . فقبضها ثم انطلق حتى فتح الله عليه خيبر وفدك ، وجاء بعجوتها وقديدها ^(٣) .

رواه أبو يعلى ^(٤) وأحمد بن حنبل ^(٥) ، ورواه ثقات .

[٦٦٤٧] وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال : « قال لي رسول الله ﷺ حين رجعت من [جنازة] ^(٦) قولا ما أحب أن لي به الدنيا جميعاً ^(٧) .

رواه أبو يعلى ^(٨) .

[٦٦٤٨] وعن فاطمة بنت محمد ﷺ ورضي الله عنها قالت : « نظر النبي ﷺ إلى عليّ فقال : هذا في الجنة وإن من شيعته [قوماً] ^(٩) يعلنون الإسلام [ثم] ^(٩) [يرفضونه] ^(١٠) لهم نيز يسقون الرافضة من لقيهم فليقتلهم ؛ فإنهم مشركون ^(١١) .

رواه أبو يعلى الموصلي ^(١٢) .

[٦٦٤٩] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال : « كنت عند بيت النبي ﷺ في نفر من المهاجرين والأنصار ، فخرج علينا رسول الله ﷺ فقال : ألا أخبركم بخياركم؟

(١) في المجمع : امض .

(٢) من مسند أبي يعلى .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٢٤/٩) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن عصمة ، وهو ثقة يخطئ . وقال أيضاً (١٥١/٦) : رواه أحمد ، ورجاله ثقات .

(٤) (٤٩٩/٢-٥٠٠ رقم ١٣٤٦) .

(٥) مسند أحمد (١٦/٣) .

(٦) في «الأصل ، م» : خير . والمثبت من مسند أبي يعلى ومجمع الزوائد .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٢٢/٩-١٢٣) : رواه أبو يعلى ، وفيه أبو حريز ، وثقه أبو زرعة وغيره وضعفه ابن المديني وغيره وبقية رجاله ثقات .

(٨) (٢٩٦/١ رقم ٣٥٩) .

(٩) من المطالب العالية (٢٩٥/٣ رقم ٣٠١٢) .

(١٠) في «الأصل ، م» : يرفضون . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٢٢/١٠) : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات إلا أن زينب بنت عليّ لم تسمع من فاطمة فيما أعلم .

قلت : فاته عزوه إلى مسند أبي يعلى .

(١٢) (١١٦/١٢-١١٧ رقم ٦٧٤٩) .

قالوا : بلى . قال : خياركم الموفون المطيبون ، إن الله يحب الخفي التقي . قال : و امر علي بن أبي طالب ، فقال : الحق مع هذا ، الحق مع هذا»^(١) .
رواه أبو يعلى^(٢) .

[٦٦٥٠] وعن علي بن ربيعة « سمعت عليًا - رضي الله عنه - يقول على المنبر وأناه رجل فقال : يا أمير المؤمنين ، ما لي أراك تستحيل الناس استحالة الرجل إبله أبعهد من رسول الله ﷺ أو شيئًا رأيتة ؟ قال : والله ما كذبت ولا كذبت ولا ضللت ولا ضل بي بل عهد من رسول الله ﷺ وقد خاب من افترى»^(٣) .

رواه أبو يعلى^(٤) بسند ضعيف ؛ لضعف الربيع بن سهل الفزاري .

[٦٦٥١] وعن جميع بن عمير « أن أمه وخالته دخلتا على عائشة - رضي الله عنها ... » فذكر الحديث إلى أن قال : « قالتا : [فأخبرينا]^(٥) عن علي قالت : أي شيء تسألن عن رجل وضع يده من رسول الله ﷺ موضعًا فسالت نفسه في يده فمسح بها وجهه ؟ واختلفوا في دفنه ، فقال : إن أحب البقاع إلى الله مكان قبض فيه نبيه . قالتا : فلم خرجت عليه ؟ قالت : أمر قضي وددت أني أفديه بما على الأرض»^(٦) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٧) بسند فيه جميع بن عمير ، وهو ضعيف .

[٦٦٥٢] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : « بينما رسول الله ﷺ آخذ بيدي ونحن نمشي في بعض سكك المدينة إذ أتينا على حديقة ، فقلت : يا رسول الله ، ما أحسنها من حديقة ! قال : لك في الجنة أحسن منها . ثم مررنا بأخرى فقلت : يا رسول الله ، ما أحسنها من حديقة ! قال : لك في الجنة أحسن منها . حتى مررنا بسبع حدائق كل ذلك أقول : ما أحسنها . ويقول : لك في الجنة أحسن منها . فلما خلا لي الطريق اعتنقني ثم أجهدش باكيا ، قال : قلت : يا رسول الله ، ما يبكيك ؟ قال : ضغائن في صدور أقوام

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٣٤/٧) : رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات .

(٢) (٣١٨/٢) رقم ١٠٥٢ .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٣٥/٩) : رواه أبو يعلى ، وفيه الربيع بن سهل ، وهو ضعيف .

(٤) (٣٩٧/١) رقم ٥١٨ .

(٥) في «الأصل ، م» : فأخبرنا . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١١٢ /٩) : رواه أبو يعلى ، وفيه جماعة مختلف فيهم ، وأم جميع وخالته لم أعرفهما .

(٧) (٢٧٩/٨) رقم ٤٨٦٥ .

لا يبدونها لك إلا من بعدي . قال : قلت : يا رسول الله ، في سلامة من ديني ؟ قال : في سلامة من دينك»^(١) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) والبزار^(٣) والحاكم^(٤) وصححه .

[٦٦٥٣] وعن سعد بن أبي وقاص وأم سلمة - رضي الله عنهما - « أن النبي ﷺ قال لعلي - رضي الله عنه - : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي ؟ »^(٥) .

رواه أبو يعلى^(٦) وعنه ابن حبان في صحيحه^(٧) .

قلت : حديث سعد في الصحيح^(٨) وإنما أخرجه لانضمامه مع حديث أم سلمة .

٧ - باب فيما اشترك فيه أمير المؤمنين

علي بن أبي طالب وغيره من الفضل رضي الله عنهم

فيه حديث ابن عباس وسيأتي في مناقب خديجة .

[٦٦٥٤] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : « زارنا رسول الله ﷺ فبات عندنا والحسن والحسين نائمان ، فاستسقى الحسن ، فقام رسول الله ﷺ إلى قربة فجعل (يعتصرها)^(٩) في القدح ، ثم جاء يسقيه ، فتناول الحسين يشرب ، فمنعه وبدأ بالحسن ، فقالت فاطمة - رضي الله عنها - : كأنه أحبهما إليك ! قال : لا ، ولكنه استسقى أول مرة . ثم قال رسول الله ﷺ : إني وإياك وهذين - قال : وأحسبه قال : وهذا الراقد . يعني : عليًا - يوم القيامة في مكان واحد »^(١٠) .

(١) قال الهيثمي في المجمع (١١٨/٩) . رواه أبو يعلى والبزار ، وفيه الفضل بن عميرة ، وثقه ابن حبان ، وضعفه غيره ، وبقية رجاله ثقات .

(٢) (١/٤٢٦-٤٢٧ رقم ٥٦٥) .

(٣) البحر الزخار (٢/٢٩٣-٢٩٤ رقم ٧١٦) وقال البزار : لا نعلم يروى عن علي إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ، ولا نعلم يروى أبو عثمان النهدي عن علي إلا هذا .

(٤) المستدرک (٣/١٣٩) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٩/١٠٩) : رواه أبو يعلى والطبراني ، وفي إسناد أبي يعلى محمد بن سلمة بن كهيل ، وثقه ابن حبان ، وضعفه غيره ، وباقي رجاله رجال الصحيح .

(٦) (١٢/٣١٠ رقم ٦٨٨٣) . (٧) (١٥/٣٧٠ - ٣٧١ رقم ٦٩٢٧) .

(٨) البخاري (٧/٨٨ رقم ٣٧٠٦ وطرفه في : ٤٤١٦) . (٩) في مسند الطيالسي : يعصرها .

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٩/١٧٠) : رواه أحمد والبزار ، رواه الطبراني ، وأبو يعلى باختصار ، وفي إسناد أحمد قيس بن الربيع ، وهو مختلف فيه ، وبقية رجال أحمد ثقات .

رواه أبو داود الطيالسي^(١)، وأبو يعلى الموصلي^(٢).

[٦٦٥٥] وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: « لما طعن عمر بن الخطاب وأمر الشورى دخلت عليه حفصة ابنته فقالت له: يا أبة، إن الناس يزعمون أن هؤلاء الستة ليسوا برضًا. فقال: أسندوني، أسندوني. قال: ما عسى أن يقولوا في علي بن أبي طالب - رضي الله عنه؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: يا علي، يدك في يدي تدخل معي يوم القيامة حيث أدخل. ما عسى أن يقولوا في عثمان بن عفان؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: يوم يموت عثمان تصلي عليه ملائكة السماء. قال: قلت: يا رسول الله، لعثمان خاصة أم للناس عامة؟ قال: لعثمان خاصة. ما عسى أن يقول في طلحة بن عبيد الله؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول ليلة قربه وقد سقط رحله فقال: من يسوي لي رحلي وهو في الجنة؟ فبدر طلحة ابن عبيد الله فسواه له حتى ركب، قال له النبي ﷺ: يا طلحة، هذا جبريل يقرئك السلام، ويقول: أنا معك في أهوال يوم القيامة حتى أنجيك منها. ما عسى أن يقولوا في الزبير بن العوام؟ رأيت النبي ﷺ قد نام فجلس الزبير يذب عن وجهه حتى استيقظ، فقال له: يا أبا عبد الله، لم تنزل؟ قال: لم أزل بأبي أنت وأمي. قال: هذا جبريل يقرئك السلام، ويقول: أنا معك يوم القيامة حتى أذب عن وجهك شر جهنم. ما عسى أن يقولوا في سعد بن أبي وقاص؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم بدر وقد أوتر قوسه أربع عشرة مرة يدفعها إليه ويقول: ارم فداك أبي وأمي. ما عسى أن يقولوا في عبد الرحمن بن عوف؟ رأيت النبي ﷺ يقول وهو في منزل فاطمة والحسن والحسين يكيان جوعًا ويتضوران فقال النبي ﷺ: من يصلنا بشيء؟ فطلع عبد الرحمن بصحفة وفيها حيسة ورغيفان بينهما إهالة، فقال له النبي ﷺ: كفك الله أمر دنياك، وأما أمر آخرتك فأنا لها ضامن.»

رواه مسدد^(٣) بسند ضعيف؛ لتدليس الوليد بن مسلم.

[٦٦٥٦] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال عمر بن الخطاب: «أفضانا علي، وأقرأنا أبي - رضي الله عنهم.»

رواه مسدد موقوفًا، ورواته ثقاة.

[٦٦٥٧] وعن عثمان بن عمر بن ساج، عن رجل قد سماه - قال أبو عبد الله: ذهب عني اسمه - «أنه دخل مع موسى بن طلحة على علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - فأدناه حتى أجلسه معه على الفراش، ثم أخذ بذراع الفتى فغمزها، ثم قال: هون عليك يا ابن

(٢) (١/٣٩٣ رقم ٥١٠).

(١) (٢٦ رقم ١٩٠).

(٣) المطالب العالية (٤/٢٧٠-٢٧١ رقم ٣٩٩٢).

أخي ، فوالله إنني لأرجو أن يجعلني الله وأباك - يعني : طلحة - ممن نزع الله ما في صدورهم من غل إخوانًا على سرر متقابلين» .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١) بسند ضعيف ؛ لضعف عثمان بن عمر بن ساج وجهالة شيخه .

[٦٦٥٨] وعن أم سلمة - رضي الله عنها - : « أن رسول الله ﷺ كان عندها في بيتها ذات يوم فجاءت الخادم فقالت : علي وفاطمة بالسدة . قال : [تنحي لي]^(٢) عن أهل بيتي . فتنحيت في ناحية البيت ودخل علي وفاطمة ، وحسن وحسين وهما صبيان صغيران ، فأخذ حسنًا وحسينًا فوضعهما في حجره ، وأخذ عليًا بإحدى يديه فضمه إليه ، وأخذ فاطمة باليد الأخرى فضمها إليه ، وغدف عليهم قطيفة سوداء ثم قال : اللهم إليك لا إلى النار أنا وأهل بيتي . فنادته : يا رسول الله ، وأنا ؟ قال : وأنت »^(٣) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) وأحمد بن حنبل^(٥) .

الغدف - بفتح الغين المعجمة والذال المهملة وآخره فاء - أي : أرسل وستر .

[٦٦٥٩] وعن شداد أبي عمار قال : « دخلت على وائلة وعنده قوم ، فذكروا عليًا - رضي الله عنه - فشموه ، فشمته معهم ، فلما قاموا قال لي : أشتمت هذا الرجل ؟ قلت : رأيت القوم شتموه فشمته معهم ، فقال : ألا أخبرك بما رأيت من رسول الله ﷺ ؟ فقال : قلت : بلى . قال : أتيت فاطمة أسألها عن علي فقالت : توجه إلى رسول الله ﷺ فجلست ، فجاء رسول الله ﷺ معه علي وحسن وحسين آخذ كل واحد منهما بيده حتى دخل [فأدنى]^(٦) عليًا وفاطمة فأجلسهما بين يديه ، وأجلس حسنًا وحسينًا كل واحد على فخذه ، ثم لف عليهم ثوبًا - أو قال : كساء - ثم تلا هذه الآية : ﴿ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرًا ﴾^(٧) ثم قال : اللهم هؤلاء أهل بيتي ، وأهل بيتي [أحق]^(٨) »^(٩) .

(١) المطالب العالية (٤/٢٦٦ رقم ٣٩٨٢) .

(٢) في «الأصل ، م» : تخيري . وهو تحريف ، والمثبت من المصنف ومسنده أحمد .

(٣) رواه الترمذي (٥/٦٥٦-٦٥٧ رقم ٣٨٧١) مختصرًا ، وقال : هذا حديث حسن .

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٧٢-٧٣ رقم ١٢١٥٣) .

(٥) مسند أحمد (٦/٢٩٦) . (٦) في «الأصل ، م» : فأتى . والمثبت من المصنف .

(٧) الأحزاب : ٣٣ . (٨) في «الأصل ، م» : حق . والمثبت من المصنف .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٩/١٦٧) : رواه أحمد ، وأبو يعلى باختصار وزاد «إليك لا إلى النار» والطبراني

وفيه محمد بن مصعب ، وهو ضعيف الحديث سبى الحفظ رجل صالح في نفسه .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) كلاهما عن محمد بن مصعب وهو ضعيف .

[٦٦٦٠] وعن عبد الله بن عمرو بن هند الجملي قال : « لما كانت ليلة أهديت فاطمة إلى علي - رضي الله عنهما - فقال له رسول الله ﷺ : لا تحدث شيئًا حتى آتيك . فلم يلبث رسول الله ﷺ أن اتبعهما فقام على الباب ، فاستأذن ، فدخل ، فإذا علي معتزل عنها ، فقال رسول الله ﷺ : إني قد علمت أنك تهاب الله ورسوله . فدعا بماء ، فمضمض ثم أعاده في الإناء ، ثم نضح به صدرها وصدره (وسمت)^(٣) عليهما ثم خرج من عندهما » .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٤) ، ورواته ثقات إلا أنه منقطع .

[٦٦٦١] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : « كنت على قليب [يوم]^(٥) بدر أمتح - أو أُميح - منه ، فجاءت ريح شديدة^(٦) ثم جاءت ريح [لم أر ريحًا]^(٥) أشد منها إلا التي كانت قبلها ، ثم جاءت ريح شديدة ، فكانت الأولى ميكائيل - عليه السلام - في ألف من الملائكة عن يمين النبي ﷺ والثانية إسرافيل في ألف من الملائكة [عن يسار النبي ﷺ والثالثة جبريل في ألف من الملائكة]^(٥) وكان أبو بكر عن يمينه وكنت عن يساره ، فلما هزم الله - عز وجل - الكفار ، حملني رسول الله ﷺ على فرسه ، فلما استويت عليه ، حمل بي فصرت على عنقه ، فدعوت الله - عز وجل - فثبتني عليه ، فطعنت برمحي حتى بلغ الدم إبطي »^(٧) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٨) بسند ضعيف ؛ لضعف أبي الحويرث واسمه . عبد الرحمن بن معاوية .

[١/٦٦٦٢] وعن عمرو بن ميمون قال : « إني لجالس عند ابن عباس - رضي الله عنهما - إذ أتاه تسعة رهط ، فقالوا : يا أبا العباس ، إما أن تقوم معنا ، وإما أن تخلونا بهؤلاء . قال :

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٧٢-٧٣ رقم ١٢١٥٢) .

(٢) مسند أحمد (٤/١٠٧) .

(٣) في البغية : وسمت . بالشين المعجمة . وهما بمعنى واحد ، قال ابن الأثير في النهاية (٢/٤٩٩) : التسميت بالشين والسين الدعاء بالخير والبركة ، والمعجمة أعلاهما .

(٤) البغية (٢٩٥ رقم ٩٨٥) .

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٦) زاد بعدها في «الأصل» : ثم جاءت ريح شديدة . وهي زيادة مقحمة .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٦/٧٦-٧٧) : رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات .

(٨) (١/٣٧٩-٣٨٠ رقم ٤٨٩) .

فقال ابن عباس : بل أقوم معكم . قال : وهو يومئذ صحيح قبل أن يعمى ، فابتدروا فتحدثوا ، فلا أدري ما قالوا ، فجاء ينفض ثوبه ويقول : إن أولئك وقعوا في رجل له عشرة : قال له النبي ﷺ : لأبعثن رجلاً لا يخزيه الله أبداً ، يحب الله ورسوله [فاستشرف]^(١) لها من استشرف فقال : أين علي ؟ قال : هو في الرحا يطحن . قال : وما كان يعني أحدكم ليطحن ؟ قال : فجاء وهو أرمد لا يكاد يبصر ، قال : فنفت في عينيه ثلاثاً ثم هز الراية فأعطاها إياه فجاء بصفية بنت حبي ، ثم بعث أبا بكر بسورة التوبة فبعث علياً خلفه ، فأخذها منه ، فقال أبو بكر : لعل الله ورسوله ؟ قال : لا ، ولكن لا يذهب بها إلا رجل هو مني وأنا منه . وقال لبني عمه : أيكم يواليني في الدنيا والآخرة ؟ قال : وعلي معهم جالس ، فقال علي : أنا وليك في الدنيا والآخرة . فقال : أنت وليي في الدنيا والآخرة . ثم قال : أقبل على رجل رجل فقال : أيكم وليي في الدنيا والآخرة ؟ فقال علي : أنا وليك في الدنيا والآخرة . فقال : أنت . وكان أول من أسلم من الناس بعد خديجة ، وأخذ رسول الله ﷺ ثوبه على علي وفاطمة وحسن وحسين وقال : ﴿ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ﴾^(٢) قال : وشرى علي نفسه لبس ثوب رسول الله ﷺ ثم نام مكانه وكان المشركون يرمون رسول الله ﷺ قال : فجاء أبو بكر وعلي نائم فحسب أنه نبي الله ﷺ فقال : يا نبي الله . فقال له علي : إن نبي الله ﷺ قد انطلق نحو بئر ميمونة فأدركه . قال : فانطلق أبو بكر فدخل معه الغار ، قال : وجعل علي يرمى بالحجارة كما كان يرمى رسول الله ﷺ وهو [يتضور]^(٣) ، قد لف رأسه بثوب لا يخرج حتى أصبح كشف عن رأسه [فقالوا]^(٤) : إنك للثيم كان صاحبك يرميه فلا [يتضور]^(٣) ، وأنت [تتضور]^(٥) وقد استنكرنا ذلك ، قال : وخرج رسول الله ﷺ في غزوة تبوك ، فقال له علي : أخرج معك . قال : فقال له نبي الله : لا . قال : فبكى علي . قال : فقال له : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنك لست [بنبي]^(٦) إنه لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفة من بعدي . قال : وقال له رسول الله ﷺ : أنت ولي كل مؤمن بعدي . وسد أبواب المسجد غير باب علي ، فدخل المسجد جنباً وهو طريقه ليس له طريق غيره ، قال : وقال : من كنت مولاه فعلي مولاه .

(١) في «الأصل، م» : فأشرف . والمثبت من مسند أحمد .

(٢) الأحزاب : ٣٣ .

(٣) في «الأصل، م» : يتضرر . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أحمد وتاريخ ابن عساکر (١٠٠/٤٢) ، وقد روى ابن عساکر الحديث من طريق أبي يعلى به ، والتضور : التلوي والتقلب ظهرًا لبطن .

(٤) في «الأصل، م» : فقال : وهو تحريف ، والمثبت من تاريخ ابن عساکر ومسند أحمد .

(٥) في «الأصل، م» : تتضرر . والمثبت من المصدرين السابقين .

(٦) في «الأصل» : نبي . والمثبت من «م» ومسند أحمد .

قال : وقال ابن عباس : وقد أخبرنا الله - عز وجل - في القرآن أنه رضي عن أصحاب الشجرة فعلم ما في قلوبهم فهل حدثنا أنه سخط عليهم بعد . قال : وقال نبي الله ﷺ لعمر حين قال : ائذن لي فأضرب عنقه - قال زهير : يعني : حاطب - قال : وكنت فاعلا ، ما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم»^(١) .

رواه أبو يعلى واللفظ له وأحمد بن حنبل^(٢) .

[٢/٦٦٦٢] ورواه الحاكم^(٣) وصححه ولفظه : عن النبي ﷺ قال : «أيكم يتولاني في الدنيا والآخرة؟ فقال لكل رجل منهم : أتتولاني في الدنيا والآخرة؟ فقال : لا . حتى مر علي أكثرهم فقال علي : أنا أتولك في الدنيا والآخرة . فقال : أنت وليي في الدنيا والآخرة» .

[٣/٦٦٦٣] ورواه الترمذي^(٤) مختصراً جداً ولفظه : «أن رسول الله ﷺ أمر بسد الأبواب إلا باب علي» .

وقال : هذا حديث غريب .

[١/٦٦٦٣] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : «أهدي لرسول الله ﷺ حجل مشوي بخبزة وصباية فقال رسول الله ﷺ : اللهم ائني بأحب خلقك إليك يأكل معي من هذا الطعام . فقالت عائشة : اللهم اجعله أبي . وقالت حفصة : اللهم اجعله أبي . قال أنس : وقلت أنا : اللهم اجعله سعد بن عباد . قال أنس : فسمعت حركة بالباب فخرجت فإذا علي بالباب ، فقلت : إن رسول الله ﷺ على حاجة فانصرف ، ثم سمعت حركة بالباب فخرجت ، فإذا علي بالباب ، فقلت : إن رسول الله ﷺ على حاجة فانصرف ، ثم سمعت حركة بالباب فسلم علي فسمع رسول الله ﷺ صوته فقال : انظر من هذا؟ فخرجت فإذا هو علي فجئت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته ، فقال : ائذن له . فدخل علي فقال رسول الله ﷺ : اللهم ولى ، اللهم ولى» .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٥) .

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٢٠/٩) : رواه أحمد ، والطبراني في الكبير والأوسط باختصار ، ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي بلج الفزاري ، وهو ثقة ، وفيه لين .

(٢) مسند أحمد (١/٣٣٠ - ٣٣١) .

(٣) المستدرک (٣/١٣٥) .

(٤) (٥٩٩/٥ رقم ٣٧٣٢) .

(٥) المطالب العالية (٤/٢٤٨-٢٤٩ رقم ١/٣٩٣٤) .

[٢/٦٦٦٣] وفي رواية له^(١): « أن النبي ﷺ كان عنده طائر، فقال: اللهم ائمني بأحب خلقك يأكل معي من هذا (الطائر)^(٢) فجاء أبو بكر فرده، ثم جاء عمر فرده، ثم جاء علي فأذن له^(٣) ».

[٣/٦٦٦٣] والبخاري^(٤) ولفظه: « أهدي لرسول الله ﷺ أطيار، فقسمها بين نسائه، فأصاب كل امرأة منها ثلاثة، فأصبح عند بعض نسائه - صفيية أو غيرها - [فأنته]^(٥) بهن فقال: اللهم ائمني بأحب خلقك إليك يأكل معي من هذا. فقلت: اللهم اجعله رجلاً من الأنصار. فجاء علي فقال رسول الله ﷺ: [يا أنس]^(٦) انظر من على الباب؟ فنظرت فإذا علي فقلت: إن رسول الله ﷺ على حاجة. ثم جئت فقممت بين يدي رسول الله ﷺ فقال: انظر من على الباب؟ فإذا علي - حتى فعل ذلك ثلاثاً - فدخل يمشي وأنا خلفه، فقال رسول الله ﷺ: من حبسك [رحمك الله]^(٦)؟ قال: هذا آخر ثلاث مرات يرذني أنس يزعم أنك على حاجة. فقال رسول الله ﷺ: ما حملك على ما صنعت؟ قلت: يا رسول الله، سمعت دعاءك فأحببت أن يكون من قومي. فقال رسول الله ﷺ: إن الرجل قد يحب قومه، إن الرجل قد يحب قومه - قالها ثلاثاً ».

قال البخاري: روي عن أنس من وجوه، قال: وكل من رواه عن أنس فليس بالقوي.

ورواه الترمذي^(٧) مختصراً.

[١/٦٦٦٤] وعن سفينة - رضي الله عنه - صاحب زاد النبي ﷺ قال: « أهدت امرأة من الأنصار إلى رسول الله ﷺ طيرين بين رغيفين، وكان رسول الله ﷺ في المسجد، ولم يكن في البيت غيري وغير أنس بن مالك، فجاء رسول الله ﷺ فدعا بالغداء، فقلت: يا رسول الله، قد أهدت لك امرأة هدية فقدمت إليه الطير فقال: اللهم ائمني بأحب خلقك - أحسبه قال: إليك وإلى رسولك - قال: فجاء علي فضرب الباب ضرباً خفيفاً، فقلت: من هذا؟ قال: أبو الحسن. ثم ضرب ورفع صوته فقال رسول الله ﷺ: من هذا؟ قلت:

(١) مسند أبي يعلى (١٠٥/٧-١٠٦ رقم ٤٠٥٢).

(٢) في مسند أبي يعلى: الطير.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٢٥/٩): عند الترمذي طرف منه، ورواه أبو يعلى ورجال أبي يعلى ثقات، وفي بعضهم ضعف.

(٤) مختصر زوائد البخاري (٣١٥/٢-٣١٦ رقم ١٩٢٥).

(٥) في «الأصل، م»: فأنته. والمثبت من مختصر زوائد البخاري.

(٦) من مختصر زوائد البخاري.

(٧) (٥٩٥/٥ رقم ٣٧٢) وقال: هذا حديث غريب، لا نعرفه من حديث السدي إلا من هذا الوجه.

علي . قال : افتح له . ففتحت فأكل مع رسول الله ﷺ من الطيرين حتى فنيا .

رواه أبو يعلى الموصلي .

[٢/٦٦٦٤] والبخاري^(١) ولفظه : عن سفينة - وكان خادمًا لرسول الله ﷺ - قال : « أهدي لرسول الله ﷺ طوائر [وصنعت]^(٢) له بعضها ، فلما أصبح أتيته به فقال : من أين لك هذا ؟ فقلت : من الذي أتيت به أمس . قال : ألم أقل لك : لا تدخرن لغد طعامًا ؟ لكل يوم رزقه . ثم قال : اللهم أدخل أحب خلقك إليك يأكل معي من هذا الطير . فدخل علي . . . »^(٣) فذكره .

[٦٦٦٥] وعن سهل بن حنيف قال : « جاء علي بسيفه إلى فاطمة - رضي الله [عنهما]^(٤) يوم أحد فقال : أمسكي سيفي هذا فقد أحسنت الضراب اليوم . فقال رسول الله ﷺ : إن كنت أحسنت القتال فقد أحسنه عاصم بن ثابت ، وسهل بن حنيف ، والحارث بن الصمة » .

رواه أبو يعلى^(٥) وأحمد بن منيع^(٦) .

[١/٦٦٦٦] وعن سعد الإسكاف ، عن أبي جعفر محمد بن علي ، عن أبيه ، عن جده قال : « أتى جبريل النبي ﷺ فقال : يا محمد ، إن الله يحب من أصحابك ثلاثة فأحبهم : علي بن أبي طالب ، وأبو ذر ، والمقداد بن الأسود . قال : فأتاه جبريل فقال : يا محمد ، إن الجنة لتشتاق إلى ثلاثة من أصحابك . وعنده أنس بن مالك فرجا أن يكون لبعض الأنصار ، قال : فأراد أن يسأل رسول الله ﷺ عنهم فها به فخرج فلقي أبا بكر فقال : يا أبا بكر ، إني كنت عند رسول الله ﷺ آنفًا فأتاه جبريل فقال : إن الجنة لتشتاق إلى ثلاثة من أصحابك . فرجوت أن يكون لبعض الأنصار ، فهبت أن أسأله فهل لك أن تدخل على نبي الله ﷺ فتسأله ؟ فقال : إني أخاف أن أسأله فلا أكون منهم ، ويشمت بي قومي ، ثم (لقي) ^(٧) عمر ابن الخطاب فقال له مثل قول أبي بكر ، فلقي عليًا فقال له علي : نعم ، إن كنت منهم فأحمد

(١) مختصر زوائد البزار (٢/٣١٦ رقم ١٩٢٦) .

(٢) في «الأصل ، م» : وضعت . والمثبت من مختصر زوائد البزار .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٩/١٢٦) : رواه البزار ، والطبراني باختصار ، ورجال الطبراني رجال الصحيح غير فطر بن خليفة ، وهو ثقة .

(٤) في «الأصل» : عنهم . والمثبت من «م» وفي المطالب : عنها .

(٥) المطالب العالية (٤/٤٠١ رقم ٢/٤٢٧٠) .

(٦) المطالب العالية (٤/٤٠٠ رقم ١/٤٢٧٠) .

(٧) في مسند أبي يعلى : لقيني .

الله ، وإن لم أكن منهم حمدت الله . فدخل على نبي الله ﷺ فقال : إن أنسا حدثني أنه كان عندك أنفاً وأن جبريل أتاك ، فقال : يا محمد ، إن الجنة لتشتاق إلى ثلاثة من أصحابك . قال : فمن هم يا نبي الله ؟ قال : أنت منهم يا علي ، وعمار بن ياسر ، وسيشهد معك مشاهد بين فضلها ، عظيم خيرها ، وسلمان وهو منا أهل البيت وهو ناصح فاتخذه لنفسك»^(١) .

رواه أبو يعلى^(٢) بسند ضعيف ؛ لضعف سعد بن طريف الإسكافي .

[٢/٦٦٦٦] ورواه البزار^(٣) من طريق سعد الإسكافي ، عن محمد بن علي^(٤) ، عن أنس قال : « جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال : إن الله - تبارك وتعالى - يحب من أصحابك ثلاثة يا محمد . ثم أتاه فقال : يا محمد ، إن الجنة تشتاق إلى ثلاثة من أصحابك . قال أنس : فأردت أن أسأل رسول الله ﷺ فهبته . . . » فذكره .

[٦٦٦٧] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « رأيت النبي ﷺ التزم عليًا وقبله وهو يقول : [بأبي] ^(٥) الوحيد الشهيد ، [بأبي] ^(٥) الوحيد الشهيد»^(٦) .

رواه أبو يعلى^(٧) .

٨ - باب في سد الأبواب غير بابه

فيه حديث ابن عباس المذكور في الباب قبله ، وحديث عبد الله بن عمر ، وتقدم في باب ما اشترك أبو بكر وغيره فيه من الفضل .

[١/٦٦٦٨] وعن سعد بن مالك - رضي الله عنه - : « أن النبي ﷺ سد أبواب الناس في المسجد وفتح باب علي ، فقال الناس في ذلك ، فقال : ما أنا فتحته ولكن الله فتحه»^(٨) .

رواه أبو يعلى^(٩) .

(١) قال الهيثمي في المجمع (١١٧/٩) : رواه أبو يعلى ، وفيه النظر بن حميد الكندي ، وهو متروك .

(٢) (١٤٢/١٢ - ١٤٤ رقم ٦٧٧٢) .

(٣) مختصر زوائد البزار (٣١١/٢ - ٣١٢ رقم ١٩٢١) .

(٤) زاد بعدها في «الأصل ، م» : الإسكافي . وهي زيادة مقحمة لعلها من انتقال النظر ، والله أعلم .

(٥) في «الأصل» : يأتي . والمثبت من «م» ومسند أبي يعلى والمطالب .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٣٧/٩ - ١٣٨) : رواه أبو يعلى ، وفيه من لم أعرفه .

(٧) (٥٥/٨ رقم ٤٥٧٦) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١١٤/٩) : رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط ، وإسناد أحمد حسن .

(٩) (٦٢-٦١/٢ رقم ٧٠٣) .

[٢/٦٦٦٨] وأحمد بن حنبل^(١) ولفظه: «أمر رسول الله ﷺ بسد الأبواب الشارعة في المسجد وترك باب علي». .

وله شاهد من حدث زيد بن أرقم رواه أحمد بن حنبل^(٢).

٩ - باب فيمن آذاه أو بغضه أو سبه

[١/٦٦٦٩] عن مصعب بن سعد، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: «كنت جالسًا في المسجد مع رجلين، فتذاكرنا عليًا - رضي الله عنه - فتناولنا منه، فأقبل رسول الله ﷺ مغضبًا يعرف في وجهه الغضب، فقلت: أعوذ بالله من غضب رسول الله ﷺ. قال: ما لكم ولي؟ من آذى عليًا فقد آذاني - يقولها ثلاث مرات - قال: فكنت أوتى من بعد فيقال: إن عليًا يعرض بك يقول: اتقوا فتنة الأحنيس. فأقول: هل سماني؟ فيقولون: لا. فأقول إن [خنس] ^(٣) الناس [لكثير] ^(٤) معاذ الله أن أؤذي رسول الله ﷺ بعد ما سمعت منه [ما سمعت] ^(٥)» ^(٦).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٧)، ورواته ثقات، وأبو يعلى^(٨) والبخاري^(٩).

[٢/٦٦٦٩] وأبو بكر بن أبي شيبة^(١٠) ولفظه: قال سعد بن مالك بالمدينة: «ذكر لي أنكم تسبون عليًا؟ قال: قد فعلنا. قال: فلعلك [قد] ^(١١) سببته؟ قال: قلت: معاذ الله. قال: لا تسبه، فلو وضع المنشار على مفرقي على أن أسب عليًا ما سببته أبدًا بعدما سمعت من رسول الله ﷺ ما سمعت». .

(١) مسند أحمد (١/١٧٥).

(٢) مسند أحمد (٤/٣٦٩).

(٣) في «الأصل، م»: خنيس. والمثبت من المطالب.

(٤) في «الأصل، م»: لظنين. والمثبت من المطالب.

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٩/١٢٩): رواه أبو يعلى، والبخاري باختصار، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح غير محمود بن خدّاش وقتان، وهما ثقتان.

(٧) المطالب العالية (٤/٢٤٩-٢٥٠ رقم ١/٣٩٣٧).

(٨) (٢/١٠٩ رقم ٧٧٠).

(٩) البحر الزخار (٣/٣٦٥ - ٣٦٦ رقم ١١٦٩).

(١٠) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٨٠-٨١ رقم ١٢١٧١).

(١١) من المصنف.

[٣/٦٦٦٩] والحارث بن أبي أسامة^(١) ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «ما لي ولكم؟ من أذى عليًا فقد آذاني».

[١/٦٦٧٠] وعن أبي عبدالله الجدلي قال: «قالت لي أم سلمة - رضي الله عنها - : يا أبا عبد الله، أيسب رسول الله ﷺ فيكم ثم لا [تغيرونه]؟^(٢) قلت: ومن يسب رسول الله ﷺ؟! قال: يسب عليًا ومن يحبه وقد كان رسول الله ﷺ يحبه»^(٣).
رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى^(٤).

[٢/٦٦٧٠] وأحمد بن حنبل^(٥) ولفظه: «قالت لي أم سلمة: أيسب رسول الله ﷺ فيكم؟! قلت: معاذ الله - أو سبحان الله أو كلمة نحوها - قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من سب عليًا فقد سبني».

والحاكم^(٦) وقال: صحيح الإسناد.

[٦٦٧١] وعن قطبة بن مالك قال: «سب أمير من الأمراء عليًا - رضي الله عنه - فقام إليه زيد بن أرقم فقال: أما علمت أن رسول الله ﷺ قد نهى عن سب الموتى، فلم تسب عليًا وقد مات».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى بسند واحد.

[٦٦٧٢] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: «طلبني رسول الله ﷺ [فوجدني]^(٧) في جدول نائمًا، فقال: قم، ما ألوم الناس يسمونك أبا تراب. قال: فرآني كأنني وجدت في نفسي من ذلك فقال: قم، والله لأرضينك أنت أخي وأبو ولدي، تقاتل عن سنتي وتبرئ ذمتي، من مات في عهدي فهو كنز الله، ومن مات في عهدك فقد قضى نجه، ومن مات يحبك بعد موتك ختم الله له بالأمن والإيمان ما طلعت شمس أو غربت، ومن مات يبغضك مات ميتة جاهلية وحوسب بما عمل في الإسلام»^(٨).

(١) البغية (٢٩٦ رقم ٩٨٧).

(٢) في «الأصل»: يغيرونه. والمثبت من «م».

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٣٠/٩): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير أبي عبدالله الجدلي وهو ثقة.

(٤) (١٢/٤٤٤-٤٤٥ رقم ٧٠١٣).

(٥) مسند أحمد (٣٢٣/٦).

(٦) المستدرک (١٢١/٣).

(٧) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٢١/٩-١٢٢): رواه أبو يعلى، وفيه زكريا الأصبهاني، وهو ضعيف.

رواه أبو يعلى^(١) بسند رواته ثقات .

[٦٦٧٣] وعن أبي موسى ، عن عبد الله بن أبي سفيان أن عليًا - رضي الله عنه - قال : « إن بني أمية يقاتلونني يزعمون أنني قتلت عثمان ، وكذبوا ، إنما يريدون الملك ، ولو أعلم أنه يذهب ما في قلوبهم أنني أحلف لهم عند المقام : والله ما قتلت عثمان ، ولا أمرت بقتله ، لفعلت ، ولكن إنما يريدون الملك وإني لأرجو أن أكون [أنا وعثمان]^(٢) ممن قال الله - عز وجل - : ﴿ ونزعنا ما في صدورهم من غل . . . ﴾^(٣) الآية » .

رواه مسدد^(٤) ثنا عبد الله عن [رمح]^(٥) عنه به ، وتقدم في آخر كتاب الأيمان .

[١/٦٦٧٤] وعن علي بن [أبي]^(٦) طلحة مولى بني أمية قال : « حج معاوية بن أبي سفيان ، وحج معه معاوية بن حديج ، وكان من أسب الناس لعلي - رضي الله عنه - قال : فمر في المدينة وحسن بن علي ونفر من أصحابه جالس ، فقيل [له]^(٧) : هذا معاوية بن حديج [الساب]^(٨) لعلي . فقال : علي الرجل . قال : فأتاه الرسول فقال : أجب . فقال : من ؟ قال : الحسن بن علي يدعوك . فأتاه فسلم عليه ، فقال له الحسن : أنت معاوية بن حديج ؟ قال : نعم ، فردد ذلك عليه ثلاثًا قال : فأنت الساب لعلي ؟ قال : فكأنه استحيى ، فقال له الحسن : أما والله لئن وردت عليه الحوض وما أراك أن ترده لتجدنه مشمر الإزار على ساق يزود عنه رايات المنافقين^(٩) ذود غريبة الإبل ، قول الصادق المصدوق ، وقد خاب من افتري^(١٠) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(١١) .

- (١) (١/٤٠٢-٤٠٣ رقم ٩٨٧) .
- (٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب . (٣) الأعراف : ٤٣ .
- (٤) المطالب العالية (٥/٣٢ رقم ٤٣٩٨) .
- (٥) في «الأصل ، م» : ربيع . وفي المطالب : زنج . وكلاهما تحريف ، والمثبت هو الصواب ، ورمح هو ابن نفيل الكلبي ، وقد سبق التعليق عليه آخر كتاب الأيمان رقم (٤٨٧٠) .
- (٦) سقطت من «الأصل ، م» وأثبتها من معجم الطبراني الكبير (٣/٩١ رقم ٢٧٥٨) والحديث رواه ابن عساکر في تاريخه ومن طريقة الذهبي في السير (٣/٣٨-٣٩) من طريق أبي يعلى هذه ، وفيه : علي بن أبي طلحة ، والله أعلم .
- (٧) من مسند أبي يعلى .
- (٨) في «الأصل» : الساب . والمثبت من «م» ومسند أبي يعلى .
- (٩) زاد بعدها في «الأصل ، م» : و . وهي زيادة مقحمة .
- (١٠) قال الهيثمي في المجمع (١/١٣٠-١٣١) : رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما علي بن أبي طلحة مولى بني أمية ، ولم أعرفه ، وبقيّة رجاله ثقات ، والآخر ضعيف .
- (١١) (١٢/١٤٠-١٤١ رقم ٦٧٧١) .

[٢/٦٦٧٤] والحاكم^(١) وصححه ولفظه: «حججنا [فمررنا على]^(٢) الحسن بن علي بالمدينة ومعنا معاوية بن حديج، فقيل [للحسن]^(٣): إن هذا معاوية بن حديج [الساب]^(٤) لعلي. فقال: علي به. فأنتي به فقال: أنت الساب لعلي؟ قال: ما فعلت. قال: إن لقيته - وما أحسبك تلقاه - يوم القيامة لتجدنه قائماً على حوض رسول الله ﷺ يذود عنه رايات المنافقين بيده عصاً من عوسج [حدثنيه]^(٥) الصادق المصدوق...» فذكره.

١٠ - باب فيمن أفرط في حبه وبغضه

[١/٦٦٧٥] عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: «أنا عبد الله، وأخو رسول الله ﷺ لا يقولها بعدي إلا كاذب. فقال رجل، فأصابته جنة». رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر.

[٢/٦٦٧٥] وأبو بكر بن أبي شيبة^(٦) ولفظه قال علي بن المنبر: «أنا عبد الله وأخو رسول الله، لا يقولها أحد قبلي ولا [يقولها]^(٧) أحد بعدي إلا كاذب مفترى».

[٣/٦٦٧٥] وأبو يعلى^(٨) ولفظه: «إن رسول الله ﷺ آخى بين الناس وتركتني. [فقلت: يا رسول الله، آخيت بين أصحابك وتركتني]^(٩)؟ قال: ولم [ترني]^(١٠) تركتك؟ إنما تركتك لنفسي، أنت أخي وأنا أخوك. قال: فإن [حاجك]^(١١) أحد فقل: إني عبد الله وأخو رسول الله ﷺ. لا يدعيها أحد بعدك إلا كذاب». ورواه ابن ماجه^(١٢) مختصراً.

- (١) المستدرک (١٣٨/٣) وتعقبه الذهبي فقال: قلت: بل منكر واه، فيه غير واحد من الضعفاء.
- (٢) في «الأصل، م»: مع. والمثبت من المستدرک.
- (٣) من المستدرک.
- (٤) في «الأصل»: الساب. والمثبت من «م» والمستدرک.
- (٥) في «الأصل، م»: حدثني. والمثبت من المستدرک.
- (٦) وأخرجه في المصنف أيضاً (٦٢/١٢) رقم (١٢١٢٨).
- (٧) من «م»، وفي «الأصل»: يقلها.
- (٨) المطالب العالية (٤/٢٤٤-٢٤٥) رقم (٣٩٢٦).
- (٩) سقطت من «الأصل، م» والمثبت من المطالب.
- (١٠) في «الأصل، م»: ترى. والمثبت من المطالب.
- (١١) في «الأصل، م»: جاء. والمثبت من المطالب.
- (١٢) (٤٤/١) رقم (١٢٠).

[١/٦٦٧٦] وعن أبي جحيفة « سمعت عليًا - رضي الله عنه - يقول على المنبر - وأشار بأصبعيه السبابة والوسطى - هلك في رجلان : محب غال ، ومبغض غال » .
رواه أحمد بن منيع^(١) ورواته ثقات .

[٢/٦٦٧٦] وأبو يعلى^(٢) بلفظ : عن علي قال : « قال لي رسول الله ﷺ : فيك مثل [من]^(٣) عيسى ابن مريم أبغضته يهود حتى بهتوا أمه ، وأحبته النصارى [حتى]^(٤) أنزلوه بالمنزلة التي ليس به . قال : ثم قال علي : يهلك في رجلان : محب مطر يفرط لي بما ليس في ، ومبغض مفتر يحمله شئاني على أن يبهتي »^(٥) .

[٣/٦٦٧٦] وكذا رواه عبد الله بن أحمد بن حنبل^(٦) فذكره وزاد : « إلا أنني لست بنبي ولا يوحى إلي ، ولكن أعمل بكتاب الله وسنة نبيه ما استطعت ، فما أمرتكم بطاعة الله فحق عليكم طاعتي فيما أحببتم وكرهتم » .

[٦٦٧٧] وعن عمار بن ياسر - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول لعلني : « طوبى لمن أحبك وصدق فيك ، وويل لمن أبغضك وكذب فيك » .
رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل والحاكم^(٧) وقال : صحيح الإسناد . وليس كما قال بل هو ضعيف ؛ لضعف علي بن [الجزور]^(٨) ، وسعيد بن محمد الوراق .

١١ - باب ما جاء في قدم إسلامه رضي الله عنه

فيه حديث علي بن أبي طالب وتقدم في أول كتاب (السير)^(٩) في باب الزجر عن إكرام المشركين .

(١) المطالب العالية (٤/٢٥١) رقم (٢/٣٩٤٠) .

(٢) (٤٠٦/١ - ٤٠٧ رقم ٥٣٤) .

(٣) من مسند أبي يعلى .

(٤) في «الأصل» : ثم . والمثبت من «م» ومسند أبي يعلى .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٩/١٣٣) : رواه عبدالله ، والبيزار باختصار ، وأبو يعلى ، وفي إسناد عبدالله وأبي يعلى الحكم بن عبدالملك ، وهو ضعيف ، وفي إسناد البيزار محمد بن كثير القرشي الكوفي ، وهو ضعيف .

(٦) مسند أحمد (١/١٦٠) .

(٧) المستدرک (٣/١٣٥) وتعقبه الذهبي فقال : قلت : بل سعيد وعلي متروكان .

(٨) في «الأصل» م : «الجزور . وهو تصحيف ، فقد ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (٢/٤٦٣) بفتح الحاء والزاي وتشديد الواو ، وعلي بن الجزور من رجال التهذيب .

(٩) في «م» : البيع . وهو تحريف .

[١/٦٦٧٨] وعن حبة العرنبي قال : « سمعت عليًا - رضي الله عنه - يخطب فضحك ضحكًا ما رأيته ضحكه وهو على المنبر ، قال : لقد رأيته أصلي مع رسول الله ﷺ فاطلع أبي علينا وأنا أصلي مع رسول الله ﷺ فقال لي : أي بني ، ما كنتما تصنعان ؟ قلت : كنا نصلي . فقال أبو طالب : (والله) لا تعلقوني [استي] (١) أبدًا . قال : وابنه يضحك من قول أبيه ، ثم قال : والله لقد رأيته صليت مع رسول الله ﷺ قبل الناس حججًا (٢) . رواه أبو داود الطيالسي (٤) بإسناد حسن .

[٢/٦٦٧٨] وفي رواية له ولأبي بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل (٥) : « أنا أول من صلى مع النبي ﷺ » .

[٣/٦٦٧٨] ورواه أبو يعلى (٦) ولفظه : « بعث رسول الله ﷺ يوم الإثنين ، وأسلمت يوم الثلاثاء » (٧) .

[٤/٦٦٧٨] وفي رواية (٨) له عن علي قال : « ما أعلم أحدًا من هذه الأمة بعد نبينا عبد الله قبلي ، لقد عبدته قبل أن يعبده أحد منهم خمس سنين - أو سبع سنين » . [٥/٦٦٧٨] وروى ابن ماجه (٩) : « صليت قبل الناس بسبع سنين فقط » .

[١/٦٦٧٩] وعن زيد بن أرقم - رضي الله عنه - قال : « أول رجل صلى مع النبي ﷺ علي بن أبي طالب . قال عمرو بن مرة : فذكرت ذلك لإبراهيم فأنكره وقال : أول من صلى أبو بكر » (١٠) .

رواه أبو داود الطيالسي (١١) وأحمد بن حنبل (١٢) وأحمد بن منيع واللفظ له ، ورواته ثقات .

(١) تكررت في مسند الطيالسي .

(٢) في « الأصل » : استرا . وهو تحريف ، والمثبت من « م » ومسند الطيالسي .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠٢/٩) : رواه أحمد ، وأبو يعلى باختصار ، والبخاري ، والأوسط ، وإسناده حسن .

(٤) (٢٦ رقم ١٨٨) .

(٥) مسند أحمد (٩٩/١) .

(٦) (١/٣٤٨ رقم ٤٤٦) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٠٢/٩) : رواه أبو يعلى ، وفيه مسلم بن كيسان الملائي ، وقد اختلط .

(٨) مسند أبي يعلى (١/٣٤٨ رقم ٤٤٧) .

(٩) (١/٤٤ رقم ١٢٠) .

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (١٠٣/٩) : رواه أحمد والبخاري في الأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(١١) (٩٣ رقم ٦٧٨) .

(١٢) مسند أحمد (٤/٣٦٨) .

[٢/٦٦٧٩] ورواه الترمذي^(١) والنسائي في الكبرى^(٢) بلفظ: «أول من أسلم علي . فذكرت ذلك لإبراهيم فقال : أول من أسلم أبو بكر الصديق» .
ورواه الترمذي^(٣) من حديث ابن عباس .

[٦٦٨٠] وعن [ابن] ^(٤) يحيى بن عفيف الكندي ، عن أبيه ، عن جده عفيف قال : «جئت في الجاهلية إلى مكة وأنا أريد أن أبتاع لأهلي من ثيابها وعطرها ، فأتيت العباس بن عبد المطلب ، وكان رجلاً تاجراً ، وأنا عنده جالس حيث أنظر إلى الكعبة وقد حلقت الشمس في السماء فارتفعت فذهبت ، إذ جاء شاب فرمى ببصره إلى السماء ، ثم قام مستقبل الكعبة ، ثم لم يلبث إلا يسيراً حتى جاء غلام فقام عن يمينه ، ثم لم يلبث إلا يسيراً حتى جاءت امرأة فقامت خلفهما ، فركع الشاب ؛ وركع الغلام والمرأة ، فرفع الشاب ؛ فرفع الغلام والمرأة ، فسجد الشاب ؛ فسجد الغلام والمرأة . فقلت : يا عباس ، أمر عظيم ! فقال العباس : أمر عظيم ! تدري من هذا الشاب ؟ فقلت : لا . قال : هذا محمد بن عبد الله بن أخي ، تدري من هذا الغلام ؟ هذا ابن أخي علي بن أبي طالب ، تدري من هذه المرأة ؟ هذه خديجة بنت خويلد زوجته . إن ابن أخي هذا أخبرني أن [ربه] ^(٤) رب السموات والأرض أمره بهذا الدين الذي هو عليه ، و[لاو] ^(٤) الله ما على الأرض كلها أحد على هذا الدين غير هؤلاء الثلاثة» ^(٥) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٦) وسيأتي في مناقب خديجة .

١٢ - باب ما جاء في علمه رضي الله عنه

[١/٦٦٨١] عن زاذان قال : «بيننا الناس ذات يوم عند علي - رضي الله عنه - إذ وافقوا منه [نفساً] ^(٧) طيبة فقالوا : حدثنا عن أصحابك يا أمير المؤمنين . قال : عن أي أصحابي ؟ قالوا : أصحاب النبي ﷺ . قال : كل [أصحاب] ^(٨) النبي ﷺ أصحابي ، فأيهم تريدون ؟

(١) (٦٠٠/٥) رقم (٣٧٣٥) .

(٢) (٤٣-٤٤) رقم (٨١٣٧) .

(٣) (٦٠٠/٥) رقم (٣٧٣٤) .

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠٣/٩) : رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والطبراني بأسانيد ، ورجال أحمد ثقات .

(٦) (١١٧/٣-١١٨) رقم (١٥٤٧) .

(٧) في «الأصل» م : «: نفسى .

(٨) في «الأصل» : أصحابي . والمثبت من «م» وهو الصواب .

قالوا: النفر الذي رأيته تلتفهم بذكرك والصلاة عليهم دون القوم. قال: أيهم؟ قالوا: عبد الله بن مسعود. قال: علم السنة، وقرأ القرآن، وكفى به علمًا، ثم ختم به عنده، فلم يدروا ما يريد بقوله: كفى به علمًا. كفى بعبد الله أم كفى بالقرآن؟ قالوا: فحذيفة؟ قال: عُلم - أو علم - أسماء المنافيين، وسأل عن العضلات حتى عقل عنها، فإن سألتموه عنها تجدوه بها عالمًا. قالوا: فأبو ذر؟ قال: [و جاء ملئ علمًا] (١) وكان شحيحًا حريصًا: شحيحًا على دينه، حريصًا على العلم، وكان يكثر السؤال فيعطى ويمنع، أما إنه قد ملئ له في وعائه حتى امتلأ. قالوا: فسلمان؟ قال: امرؤ منا وإلينا أهل البيت، من لكم بمثل لقمان الحكيم علم العلم الأول، وأدرك العلم الآخر، وقرأ الكتاب الأول والكتاب الآخر، وكان بحرًا لا ينزف. قالوا: فعمار بن ياسر؟ قال: ذاك امرؤ خلط الله الإيمان بلحمه ودمه وعظمه وشعره وبشره، لا يفارق الحق ساعة، حيث زال زال معه، لا ينبغي للنار أن تأكل منه شيئًا. فقالوا: فحدثنا عنك يا أمير المؤمنين. قال: مهلا، نهى الله عن التزكية. قال: فقال قائل: فإن الله عز وجل - يقول: ﴿و أما بنعمة ربك فحدث﴾ (٢) قال: فإنني أحدثكم بنعمة ربي، كنت إذا سألت أعطيت، وإذا سكت ابتديت، فبين الجوارح مني [ملئ] (٣) علمًا جمًا. فقام عبد الله بن الكواء الأعور من بني بكر بن وائل فقال: يا أمير المؤمنين، ما الذاريات ذروا؟ قال: الرياح. قال: فما الحملات وقرأ؟ قال: السحاب. قال: فما الجاريات يسرا؟ قال: السفن. قال: فما المقسمات أمرا؟ قال: الملائكة، ولا تعد لمثل هذا لا تسألني عن مثل هذا. قال: فما السماء ذات الحبك؟ قال: ذاك الخلق الحسن. قال: فما السواد الذي في جوف القمر؟ قال: أعمى سأل عن عمياء، ما العلم أردت بهذا، ويحك سل تفقها ولا تسأل [تعنتًا] (٤) - أو قال تعنتها - سل عما يعينك ودع ما لا يعينك. قال: فوالله إن هذا ليعنيني. قال: فإن الله - عز وجل - يقول: ﴿وجعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية الليل﴾ (٥) السواد الذي في جوف القمر. قال: فما الحجر؟ قال: [شرح] (٦) السماء ومنها فتحت أبواب السماء [بماء منهمر] (٧) زمن الغرق على قوم نوح. قال: فما

(١) في «الأصل، م»: وعي علمًا. والمثبت من الطالب.

(٢) الضحى: ١١.

(٣) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من الطالب.

(٤) في «الأصل»: تعبتا. والمثبت من «م».

(٥) الإسراء: ١٢.

(٦) في «الأصل»: شرح. بالحاء المهملة، وهو تصحيف، والمثبت من «م» وهو الصواب؛ ففي القاموس مادة:

شرح، الشرح: مجرة السماء.

(٧) في «الأصل»: بما بينهم. وهو تحريف، والمثبت من «م».

قوس قزح؟ قال: لا تقول: قوس قزح فإن قزح هو الشيطان، ولكنه القوس وهي أمانة من الغرق. قال: فكم بين السماء إلى الأرض؟ قال: قدر دعوة عبد دعا الله، لا أقول غير ذلك. قال: فكم بين المشرق والمغرب؟ قال: مسيرة يوم للشمس من حدثك غير هذا فقد كذب. قال: فمن الذي قال الله: ﴿وَأَحْلُوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ﴾^(١)؟ قال: دعهم فقد كفيتهم. قال: فما ذو القرنين؟ قال: رجل بعثه الله إلى قوم عمالاً كفر أهل الكتاب كان أوائلهم على حق فأشركوا بربهم، وابتدعوا في دينهم، وأحدثوا على أنفسهم فهم الذين يجتهدون في الباطل ويحسبون أنهم على حق، ويجتهدون في الضلالة ويحسبون أنهم على هدى، فضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا. قال: رفع صوته وقال: وما أهل النهروان (غدا)^(٢) منهم ببعيد؟ قال: وقال ابن الكواء: لا أسأل سؤالاً ولا أتبع غيرك. قال: إن كان الأمر إليك فافعل.»

رواه أحمد بن منيع^(٣).

[٢/٦٦٨١] وإسحاق بن راهويه^(٤) ولفظه عن خالد بن عرعة قال: «لما قتل عثمان بن عفان ذعرتني ذلك ذعراً شديداً، وكان سل السيف فينا عظيماً، فجلست في بيتي، فكانت لي حاجة، فانطلقت إلى السوق، فإذا أنا بنفر في ظل القصر جلوساً نحو أربعين رجلاً، وإذا سلسلة قد عرضت على الباب، فقلت: لأدخلن، فذهبت أدخل فمعني البواب، فقال له القوم: دعه ويحك. فدخلت فإذا أشرف الناس، وإذا وسادة فجاء [علي]^(٥) رجل جميل في حلة ليس عليه قميص ولا عمامة فسلم ثم جلس فلم ينكر من القوم غيري، فقال: سلوني عما شئتم، ولا تسألوني إلا عما ينفع ولا يضر. فقال له رجل: ما قلت حتى أحببت أن تقول فأسألك. فقال: سلني عما شئت. فقال: ما الذاريات ذروا؟...» فذكره، وتقدم بعضه في سورة و «الذاريات».

[٦٦٨٢] وعن زيد بن أسلم - أو محمد بن المنكدر، الشك من حماد - قال: قال النبي ﷺ لعلي: «يا علي، خذ الباب فلا يدخلن علي أحد، فإن عندي زوراً من الملائكة استأذنوا ربهم أن يزوروني. فأخذ علي الباب، وجاء عمر فاستأذن، فقال: يا علي، استأذن لي على رسول الله ﷺ. فقال علي: ليس على رسول الله ﷺ إذن. فرجع عمر وظن أن ذلك من سخطة من رسول الله ﷺ فلم يصبر عمر أن يرجع، فقال: استأذن لي على رسول الله ﷺ.

(١) إبراهيم: ٢٨. (٢) كذا في «الأصل، م» ولعلها مقحمة.

(٣) المطالب العالية (٤/٢٦٨-٢٦٩ رقم ٣٩٩٠).

(٤) المطالب العالية (٤/١٦٢-١٦٣ رقم ١/٣٧٤١).

(٥) في «الأصل، م»: عليها. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

فقال : ليس على رسول الله ﷺ إذن . فقال : ولم ؟ قال : لأن زورًا من الملائكة عنده ، واستأذنوا ربهم أن يزوروه . قال : وكم هم يا علي ؟ قال : ثلاثمائة وستون ملكًا . ثم أمر النبي ﷺ [عليًا]^(١) بفتح الباب ، فذكر ذلك عمر لرسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، إنه أخبرني أن زورًا من الملائكة استأذنوا ربهم - تبارك وتعالى - أن [يزوروك]^(٢) وأخبرني يا رسول الله أن عدتهم ثلاثمائة وستون ملكًا . فقال النبي ﷺ لعلي : أنت أخبرته بالزور ؟ قال : نعم يا رسول الله . قال : وأخبرته بعدتهم ؟ قال : نعم . قال : فكم يا علي ؟ قال : ثلاثمائة وستون ملكًا . قال : وكيف علمت ذلك ؟ قال : سمعت ثلاثمائة وستين [نعمة]^(٣) فعلمت أنهم ثلاثمائة وستون ملكًا . فضرب رسول الله ﷺ على صدره ثم قال : يا علي زادك الله إيمانًا وعلماً .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٤) عن عبد الرحيم بن واقد وهو ضعيف .

١٣ - باب فيمن كنت مولاه فعلي مولاه

[٦٦٨٣] عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - : « أن النبي ﷺ حضر الشجرة بخم ، ثم خرج [أخذًا]^(٥) بيد علي فقال : أستم تشهدون أن الله ربكم ؟ قالوا : بلى . قال : أستم تشهدون أن الله ورسوله أولى بكم من أنفسكم ، وأن الله ورسوله مولاكم ؟ قالوا : بلى . قال : فمن كان الله ورسوله مولاه ، فإن هذا مولاه ، وقد تركت فيكم [ما]^(٦) إن أخذتم به لن تضلوا كتاب الله سببه بيده ، وسببه [بأيديكم]^(٧) وأهل بيتي . »

رواه إسحاق^(٨) بسند صحيح ، وحديث غدير خم أخرجه النسائي^(٩) من رواية أبي الطفيل عن زيد بن أرقم ، وعلي ، وجماعة من الصحابة وفي هذا زيادة ليست هناك ، وأصل الحديث أخرجه الترمذي^(١٠) أيضًا .

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من البغية .

(٢) في «الأصل»: يزورونك . والمثبت من «م» والبغية .

(٣) في «الأصل»: بغلة . وفي «م» والبغية: نقلة . والمثبت من المطالب العالية (٤/٢٤٥ رقم ٣٩٢٧) .

(٤) البغية (٢٩٥-٢٩٦ رقم ٩٨٦) .

(٥) في «الأصل، م»: أخذ . والمثبت من المطالب .

(٦) في «الأصل»: أما . والمثبت من «م» والمطالب .

(٧) في «الأصل»: أيديكم . والمثبت من «م» والمطالب .

(٨) المطالب العالية (٤/٢٥٢ رقم ٣٩٤٣) .

(٩) السنن الكبرى (٥/١٣٠-١٣٢ رقم ٨٤٦٤-٨٤٧٣) .

(١٠) (٥/٥٩١ رقم ٣٧١٣) .

[١/٦٦٨٤] وعنه : « أن النبي ﷺ أخذ بيده يوم غدیر خم فقال : اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه . قال : فزاد الناس بعد : اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه »^(١) .

رواه إسحاق بن راهويه^(٢) ، وعبد الله بن أحمد بن حنبل^(٣) وابن حبان [في]^(٤) صحیحته^(٥) .

[٢/٦٦٨٤] وأبو يعلى^(٦) ولفظه : عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : « شهدت عليًا في الرحبة يناشد الناس : أنشد الله من سمع رسول الله ﷺ يقول في يوم غدیر خم : من كنت مولاه فعلي مولاه ؛ لما قام (يشهد)^(٧) . قال عبد الرحمن : فقام اثنا عشر بدرًا كأني أنظر إلى أحدهم عليه سراويل ، فقالوا : نشهد [أنا]^(٨) سمعنا رسول الله ﷺ يقول يوم غدیر خم : ألسنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجي أمهاتهم ؟ قلنا : بلى يا رسول الله . قال : فمن كنت مولاه فعلي مولاه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه »^(٩) .

[٣/٦٦٨٤] والبخاري^(١٠) فذكره إلا أنه قال : « فقام ثلاثة عشر رجلًا ... » الحديث .

[٦٦٨٥] وعن بريدة - رضي الله عنه - قال : « بعثنا رسول الله ﷺ في سرية ، واستعمل علينا عليًا ، فلما جئناه قال : كيف رأيتم صاحبكم ؟ قال : فإما شكوته وإما شكاه غيري . قال : فرفعت رأسي وكنت رجلًا مكبابًا ، فإذا النبي ﷺ قد أحمر وجهه وهو يقول : من كنت مولاه فعلي مولاه »^(١١) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١٢) والبخاري^(١٣) والنسائي في الكبرى^(١٤) بسند صحيح .

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٠٧/٩) : رواه أحمد ، ورجاله ثقات .

قلت : كذا نسبة الهيثمي إلى مسند أحمد وإنما هو من زوائد ابنه عبد الله .

(٢) المطالب العالية (٤/٢٥٢ رقم ٣٩٤٤) . (٣) مسند أحمد (١/١٥٢) .

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» .

(٥) (١٥/٣٧٥-٣٧٦ رقم ٦٩٣١) .

(٦) (١/٤٢٨ - ٤٢٩ رقم ٥٦٧) .

(٧) في مسند أبي يعلى : فشهد .

(٨) سقطت من «الأصل ، م» وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٩/١٠٥) : رواه عبد الله وأبو يعلى ، ورجاله وثقوا .

(١٠) البحر الزخار (٣/٣٥-٣٤ رقم ٧٨٦) ومختصر زوائد البخاري (٢/٣٠١-٣٠٢ رقم ١٩٠٠) وقال الخافظ

ابن حجر : قال : الشيخ - يعني : الهيثمي - : رجال هذا الإسناد ثقات . قلت : ولكنهم شيعة ، وما أدري

ما أقول .

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٩/١٠٨) : رواه البخاري ، ورجاله رجال الصحيح .

(١٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٥٧ رقم ١٢١١٤) .

(١٣) مختصر زوائد البخاري (٢/٣٠٦ رقم ١٩١٠) . (١٤) (٥/١٣٠ رقم ٨٤٦٥) .

[٦٦٨٦] وعنه قال : « مررت مع علي - رضي الله عنه - إلى اليمن فرأيت فيه جفوة ، فلما قدمت إلى رسول الله ﷺ فذكرت عليًا فتنقصته ، فجعل وجه رسول الله ﷺ يتغير ، قال : ألسنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قلت : بلى يا رسول الله . قال : من كنت مولاه فعلي مولاه . »

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) والبخاري^(٢) والنسائي في الكبرى^(٣) والحاكم^(٤) وصححه .

[٦٦٨٧] وعن حنش بن الحارث [عن رياح بن الحارث]^(٥) قال : « رأيت قومًا من الأنصار قدموا على علي بن أبي طالب في الرحبة ، فقال : من القوم ؟ قالوا : مواليك يا أمير المؤمنين . قال : من أين وأنتم قوم من العرب ؟! قالوا : سمعنا رسول الله ﷺ يقول يوم غدیر خم : من كنت مولاه فعلي مولاه . قال : فتبعتهم فقلت : من هؤلاء القوم ؟ قالوا : قوم من الأنصار . قال : وإذا فيهم أبوأيوب الأنصاري »^(٦) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) وأحمد بن حنبل^(٨) وأحمد بن منيع واللفظ له ، ورواه ثقات .

[٦٦٨٨] وعن البراء بن عازب - رضي الله عنه - قال : « كنا مع النبي ﷺ في سفر فنزلنا بغدير خم . قال : فنودي فينا : الصلاة جامعة . قال : وكسح لرسول الله ﷺ تحت شجرة فصلى الظهر فأخذ بيد علي فقال : ألسنت تعلموني أنني أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قالوا : بلى . قال : ألسنت تعلمون أنني أولى بكل مؤمن من نفسه ؟ قالوا : بلى . قال : فأخذ بيد علي فقال : اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه . قال : فلقيت عمر بعد ذلك فقال : هنيئًا لك يا ابن أبي طالب أصبحت وأمست مولى كل مؤمن ومؤمنة »^(٩) .

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٨٣-٨٤ رقم ١٢١٨١) .

(٢) مختصر زوائد البزار (٢/٣٠٦-٣٠٧ رقم ١٩١١) .

(٣) (٥/١٣٠ رقم ٨٤٦٦) .

(٤) المستدرک (٣/١١٠) .

(٥) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من المصنف ومسنده أحمد .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٩/١٠٤) : رواه أحمد والطبراني ، ورجال أحمد ثقات .

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٦٠ رقم ١٢١٢٢) .

(٨) مسند أحمد (٥/٤١٩) .

(٩) رواه ابن ماجه (١/٤٣ رقم ١١٦) مختصرًا .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وأبو يعلى بسند ضعيف مداره إما على أبي هارون العبدى ،
أو علي بن زيد بن جدعان .

ورواه البزار^(٢) والحاكم^(٣) من حديث زيد بن أرقم .

[٦٦٨٩] وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : « كنا بالجحفة بغدير خم ، إذ
خرج علينا رسول الله ﷺ فأخذ بيد علي فقال : من كنت مولاه فعلي مولاه » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) ، وفي سنده عبد الله بن محمد بن عقيل .

[٦٦٩٠] وعن أبي عبد الله السبائي قال : « بينما أنا جالس عند زيد وهو جالس في مجلس
الأرقم فجاء رجل من مراد على بغلة فقال : أي القوم زيد ؟ فقال القوم : نعم هذا زيد . فقال :
أنشدك بالله الذي لا إله إلا هو أسمعت رسول الله ﷺ يقول : من كنت مولاه فعلي مولاه ،
اللهم وال من والاه وعاد من عاداه ؟ قال زيد : نعم » .

رواه أبو يعلى الموصلي .

[٦٦٩١] وعن داود بن يزيد الأودي عن أبيه قال : « دخل أبو هريرة المسجد فاجتمع إليه
الناس فقام إليه شاب فقال : أنشدك [بالله] ^(٥) أسمعت رسول الله ﷺ يقول : من كنت
مولاه فعلي مولاه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه ؟ قال : اللهم نعم » ^(٦) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) وعنه أبو يعلى^(٨) ، ورواه البزار^(٩) ، ومدار أسانيدهم على
داود بن يزيد ، وهو ضعيف .

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧٨/١٢-٧٩ رقم ١٢١٦٧) .

(٢) مختصر زوائد البزار (٣٠٣/٢ رقم ١٩٠٢) .

(٣) المستدرک (١١٠/٣) وصححه وتعقبه الذهبي .

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٥٩/١٢ رقم ١٢١٢١) .

(٥) من المصنف ومسنده أبي يعلى .

(٦) قال الهيثمي في الجمع (١٠٦/٩) : رواه أبو يعلى والبزار بنحوه والطبراني في الأوسط ، وفي أحد إسنادي

البزار رجل غير مسمى ، وبقية رجاله ثقات في الآخر ، وفي إسناد أبي يعلى داود بن يزيد ، وهو ضعيف .

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (٦٨/١٢ رقم ١٢١٤١) .

(٨) (٣٠٧/١١ رقم ٦٤٢٣) .

(٩) مختصر زوائد البزار (٣٠٣/٢-٣٠٤ رقم ١٩٠٣) .

١٤ - باب ما جاء في قتله رضي الله عنه

[٦٦٩٢] عن أبي الأسود الدؤلي سمعت عليًا يقول: «أتاني عبدالله بن سلام وقد أدخلت رجلي في الغرز، فقال لي: أين تريد؟ فقلت: العراق. فقال: أما إنك إن جئتها ليصينك بها ذباب السيف. فقال علي: وإيم الله لقد سمعت من رسول الله ﷺ قبله يقوله. قال أبو الأسود: فتعجبت منه، وقلت: رجل محارب يحدث بمثل هذا عن نفسه!»^(١).

رواه الحميدي^(٢) ومحمد بن يحيى بن أبي عمر والبخاري^(٣) وابن حبان في صحيحه^(٤) والحاكم^(٥) وصححه.

[١/٦٦٩٣] وعن زيد بن وهب قال: «جاء (رجل)^(٦) من الخوارج إلى علي - رضي الله عنه - فقال: اتق الله؛ فإنك ميت. فقال: لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ولكن مقتول من ضربة من هذه تخضب هذه، وأشار بيده إلى لحيته ورأسه، عهد معهود، وقضاء مقضي، وقد خاب من أفتري».

رواه أبو داود الطيالسي^(٧) وأحمد بن منيع والبخاري^(٨).

[٢/٦٦٩٣] ورواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٩) وأبو يعلى^(١٠) واللفظ له قال: «خطبنا علي - رضي الله عنه - فقال: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة لتخضبن هذه من هذه - يعني لحيته من دم رأسه - قال: فقال رجل: والله لا يقول ذلك أحد إلا [أبرنا]^(١١) عترته. فقال: أذكر الله - أو أنشد الله - أن لا [يقتل بي]^(١٢) إلا

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٣٨/٩): رواه أبو يعلى والبخاري بنحوه، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح غير إسحاق بن أبي إسرائيل، وهو ثقة مأمون.

(٢) (٣٠/١) رقم ٥٣.

(٣) البحر الزخار (٢/٢٩٥-٢٩٦ رقم ٧١٨) وقال البخاري: لا نعلم رواه إلا علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - بهذا الإسناد، ولا نعلم رواه إلا عبد الملك بن أعين عن أبي حرب، ولا نعلم رواه عن عبد الملك بن أعين إلا ابن عيينة.

(٤) (١٥/١٢٧) رقم ٦٧٣٣.

(٥) المستدرک (٣/١٤٠) وتعقبه الذهبي بقوله: ابن بشار ذو مناكير، وابن أعين غير مرضي.

(٦) في مسند الطيالسي: رأس.

(٧) (٢٣) رقم ١٥٧.

(٨) البحر الزخار (٣/٩٢-٩٣ رقم ٨٧١).

(٩) مسند أحمد (١/٩١).

(١٠) (١٠) (١/٤٤٣) رقم ٥٩٠.

(١١) في «الأصل، م»: أنت يا . وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، فقد ذكر ابن الأثير الحديث في مادة أبر من النهاية (١/١٤) وقال: أي أهلكناه.

(١٢) في «الأصل، م»: يقتلني. وهو خطأ، والمثبت من مسند أبي يعلى.

قاتلي . فقال رجل : ألا تستخلف [يا أمير المؤمنين] ^(١) ؟ قال : لا ، ولكن أترككم إلى ما ترككم إليه رسول الله ﷺ . قالوا : فما تقول لله إذا لقيته ؟ قال : أقول : اللهم تركتني فيهم كما بدا لك ثم توفيتني وتركتك فيهم فإن شئت أصلحتهم وإن شئت أفسدتهم ^(٢) .

[٣/٦٦٩٣] ورواه عبد بن حميد ^(٣) ولفظه : « مرض علي مرضًا خفنا عليه منه ، ثم إنه نقه وصح فقلنا : الحمد لله الذي أصحك الله يا أمير المؤمنين قد كنا خفنا عليك في مرضك هذا ، فقال : لكنني لم أخف على نفسي حدثني الصادق المصدوق [قال] ^(٤) : لا تموت حتى يضرب هذا منك - يعني رأسه - وتخضب هذه دمًا - يعني [لحيته] ^(٤) - ويقتلك أشقاها ، كما عقر ناقة الله أشقى بني فلان خصه إلى فخذة الدنيا دور ثمود » .

ورواه الحاكم ^(٥) بنحوه وقال : صحيح على شرط البخاري .

[٦٦٩٤] وعن الحسن - أو الحسين - أن عليًا - رضي الله عنه - قال : « لقيني حبيبي - يعني في المنام - نبي الله ﷺ قال : فشكوت إليه ما لقيت من أهل العراق بعده فوعدني الراحة منهم إلا قريب ، فما لبث إلا ثلاثًا » .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ^(٦) بسند فيه راو لم يسم .

[١/٦٦٩٥] وعن [حفص بن خالد] ^(٧) عن أبيه ، عن جده قال : « لما قتل علي قام حسن

(١) من مسند أبي يعلى .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٣٧/٩) : رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن سبيع ، وهو ثقة ، ورواه البزار بإسناد حسن .

(٣) المنتخب (٦٠ رقم ٩٢) .

(٤) سقطت من « الأصل ، م » وأثبتها من المنتخب .

(٥) المستدرک (١١٣/٣) .

(٦) عزاه الحافظ ابن حجر في المطالب (٥٨/٥ رقم ٤٤٤٨) إلى الحميدي .

(٧) في « الأصل ، م » : جعفر بن محمد . وفي مسند أبي يعلى : جعفر . والمثبت من تاريخ ابن عساكر (٤٢/

٥٨٢) - وقد روى ابن عساكر الحديث من طريق أبي يعلى به - والبحر الزخار (٤/١٧٩ رقم ١٣٤٠)

وهو الصواب ، فقد ترجم البخاري في التاريخ الكبير (٢/٣٦٢-٣٦٣) لحفص بن خالد بن جابر فقال :

حفص بن خالد بن جابر سمع أباه عن جده قال الحسن بن علي : « قتل علي ليلة نزل القرآن » سمع منه

سكين بن عبدالعزيز . ورواه الطبراني في معجمه الأوسط (٨/٢٢٤-٢٢٥ رقم ٨٤٦٩) .

قلت : وقوله في أبي يعلى : « جعفر » كذا هي رواية ابن حمدان عن أبي يعلى أما رواية ابن المقرئ فهي

« حفص بن خالد بن جابر » كما فرق بينهما حافظ الشام ابن عساكر وقد أسند الحديث من طريق ابن

حمدان وابن المقرئ عن أبي يعلى

ووقع في سند الحديث في البحر الزخار : « عن حفص بن خالد حدثني أبي خالد بن حيان » وسقط منه

« عن جده » وأظنه تحريفًا ، فليراجع هذا الإسناد .

ابن علي - رضي الله عنه - خطيبًا فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد : والله لقد قتلتم الليلة رجالاً في ليلة نزل فيها القرآن وفيها رفع عيسى ابن مريم ، وفيها قتل يوشع بن نون فتى موسى - عليه السلام .

رواه أبو يعلى الموصلي^(١) ورواه أبو بكر بن أبي شيبة والبخاري^(٢) .

[٢/٦٦٩٥] وأبو يعلى^(٣) أيضًا وابن حبان في صحيحه^(٤) والحاكم^(٥) واللفظ له قال : « خطب الحسن بن علي الناس حين قتل علي فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : لقد قبض في هذه الليلة رجل لا يسبقه الأولون بعمل ولا يدركه الآخرون ، ولقد كان رسول الله ﷺ يعطيه (دابته)^(٦) فيقاتل جبريل عن يمينه وميكائيل عن يساره فما يرجع حتى يفتح الله عليه ، وما ترك علي (ظهر)^(٧) الأرض صفراء ولا بيضاء إلا سبعمائة درهم [فضلت]^(٨) من عطاياه أراد أن يتاع بها خادماً لأهله ، ثم قال : أيها الناس ، من عرفني فقد عرفني ، ومن لم يعرفني فأنا الحسن بن علي ، أنا ابن (الولي)^(٩) وأنا ابن الوصي ، وأنا ابن البشير ، وأنا ابن النذير ، وأنا ابن الداعي إلى الله بإذنه ، وأنا ابن السراج المنير ، وأنا من أهل البيت الذي كان جبريل ينزل إلينا ويصعد من عندنا ، وأنا من أهل البيت الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً ، وأنا من أهل البيت (الذين)^(١٠) افترض الله مودتهم على كل مسلم ، فقال تبارك وتعالى لنبيه ﷺ : ﴿ قل لا أسألكم عليه أجرًا إلا المودة في القربى ومن يقترف حسنة نزد له فيها حسناً ﴾^(١١) فاقتراف الحسنة مودتنا أهل البيت .

[٦٦٩٦] وعن فضالة بن أبي فضالة الأنصاري قال : « خرجت مع أبي إلى [ينبع]^(١٢) عائداً لعلي - رضي الله عنه - وكان مريضاً بها فقال له أبي : ما يقيمك بهذا المنزل ؟ لو

(١) (١٢/١٢٤-١٢٥ رقم ٦٧٥٧).

(٢) البحر الزخار (٤/١٧٩ رقم ١٣٤٠).

(٣) (١٢/١٢٥-١٢٦ رقم ٦٧٥٨).

(٤) (١٥/٣٨٣-٣٨٤ رقم ٦٩٣٩).

(٥) المستدرک (٣/١٧٢) وتعقبه الذهبي بقوله : قلت : ليس بصحيح .

(٦) في المستدرک : رأته .

(٧) في المستدرک : أهل .

(٨) من المستدرک .

(٩) في المستدرک : النبي .

(١٠) في «م» والمستدرک : الذي .

(١١) الشورى : ٢٣ .

(١٢) في «الأصل ، م» : ينبوع . والمثبت من البغية ، وهو الصواب ، ينبع موطن بين مكة والمدينة ، وانظر معجم البلدان (٥/٥١٣) .

هلكت به لم يلك إلا أعراب جهينة ، احتمل (إلى) (١) المدينة ، فإن أصابك أجلك وليك أصحابك ، وصلوا عليك - وكان أبوفضالة من أهل بدر - فقال له علي : إني لست بميت من وجعي هذا ، إن رسول الله ﷺ عهد إلي أن لا أموت حتى أؤمر ، ثم تخضب هذه - يعني لحيته - من دم هذه - يعني هامته - فقتل أبوفضالة معه بصفين .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة والحارث بن أبي أسامة (٢) والبخاري بسند مداره على عبد الله بن محمد بن عقيل ، وهو ضعيف ، وشيخه فضالة وثقه ابن حبان ، وقال ابن خراش : مجهول .

[١/٦٦٩٧] وعن الأسود بن قيس « حدثني من رأى الزبير يقمص الخيل قعصًا فنوه به علي ابن أبي طالب : يا أبا عبد الله . قال : فأقبل حتى التقت أعناق دوابهما ، قال : فقال له علي : نشدتك الله أتذكر يوماً أتانا النبي ﷺ وأنا أناجيك . فقال : أتناجيه ! والله ليقاتلنك يوماً وهو لك ظالم . قال : فضرب الزبير وجه دابته فانصرف » (٣) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة (٤) ، وإسحاق بن راهويه ، وأبو يعلى الموصلي (٥) .

[٢/٦٦٩٧] وأحمد بن منيع (٦) ولفظه : عن الحكم قال : « دعا علي الزبير فقال : أنشدك بالله أما قال رسول الله ﷺ : لتقاتله وأنت له ظالم ؟ قال : نعم ما ذكرته قبل موقفي هذا . قال : فولى ولا يعلم به صاحبه ، فذهب يتبعه ، فانتزع له مروان سهمًا فشد فخذة إلى السرج فقتله - يعني طلحة » .

[٦٦٩٨] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : قال لي رسول الله ﷺ : « من أشقى الأولين ؟ قلت : عاقر الناقة . قال : صدقت . فمن أشقى الآخرين ؟ قلت : لا أعلم لي يا رسول الله . قال : الذي يضربك على هذه . وأشار إلى يافوخه ، وكان يقول : وددت أنه قد انبعث أشقاكم فخضب هذه من هذه - يعني لحيته من دم رأسه » (٧) .

رواه أبو يعلى (٨) بسند ضعيف ؛ لجهالة عثمان بن صهيب وضعف رشدين .

-
- (١) في البيعة : حتى تأتي .
(٢) البغية (٢٩٦) رقم (٩٨٩) .
(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٣٥/٧) : رواه أبو يعلى ، وفيه عبد الملك بن مسلم ، قال البخاري : لم يصح حديثه .
(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢٨٣/١٥-٢٨٤) رقم (١٩٦٧٤) .
(٥) (٢٩/٢-٣٠) رقم (٦٦٦) .
(٦) المطالب العالية (٣٨/٥) رقم (٢/٤٤٠٧) .
(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٣٦/٩) : رواه الطبراني وأبو يعلى ، وفيه رشدين بن سعد ، وقد وثق .
(٨) (٣٧٧/١) رقم (٤٨٥) .

[٦٦٩٩] وعنه قال : « رأيت النبي ﷺ في منامي فشكوت إليه ما لقيت من أمته من (التكذيب والأذى) ^(١) ، فبكيت فقال لي : لا تبك يا علي . والتفت فالتفت ، فإذا رجلان يتصدعان وإذا جلاميد ترضح رءوسهما حتى تفضخ ثم تعود - أو قال : ترجع - قال : فغدوت إلى علي كما كنت أغدو عليه كل يوم حتى كنت في (الجزارين) ^(٢) لقيت الناس فقالوا : قتل أمير المؤمنين » ^(٣) .

رواه أبو يعلى ^(٤) .

[٦٧٠٠] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « رأيت النبي ﷺ التزم عليًا فقبله وهو يقول : [بأبي] ^(٥) الوحيد الشهيد ، [بأبي] ^(٥) الوحيد الشهيد » ^(٦) .

رواه أبو يعلى ^(٧) .

١٥ - فضائل طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه

فيها حديث عائشة وتقدم في فضائل أبي بكر ، وحديث عبد الله بن عمر وتقدم في باب ما اشترك علي بن أبي طالب وغيره فيه من الفضل ، وحديث ابن عباس وتقدم في باب ما اشترك أبو بكر وغيره فيه من الفضل ، وسيأتي في مناقب سعيد بن زيد .

[١/٦٧٠١] وعن عائشة قالت : « كان أبو بكر - رضي الله عنهما - إذا ذكر يوم أُحُد قال : ذلك يوم كان كله يوم طلحة ثم أنشأ يحدث ، قال : كنت أول من فاء إلى رسول الله ﷺ يوم أحد ، فرأيت رجلاً يقاتل مع رسول الله ﷺ دونه قال : أراه يحميه ، قال : قلت : كن طلحة حيث فاتني ما فاتني . فقلت : يكون رجلاً من قومي أحب إلي ، وبين النبي ﷺ رجل لا أعرفه وأنا أقرب إلى رسول الله ﷺ منه وهو يخطف المشي خطفًا لا أخطفه ، فإذا هو أبو عبيدة بن الجراح ، فأنتهيت إلى رسول الله ﷺ وقد كسرت ربايعته وشج في وجهه ، وقد دخل في وجنتيه حلقتان من حلق المغفر ، فقال رسول الله ﷺ : عليكما صاحبكما - يريد طلحة وقد نزع - فلم نلتفت إلى قوله وذهبت لأنزع ذلك من وجهه . قال

(١) في مسند أبي يعلى : الأود واللدد . (٢) في مسند أبي يعلى : الخرازين .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٣٨/٩) : رواه أبو يعلى هكذا ، ولعل الراثي هو أبو صالح رآه لعلي وأن اللذين رآهما ابن ملجم القاتل ورفيقه ، والله أعلم ، ورجاله ثقات .

(٤) (١/٣٩٨) رقم (٥٢٠) .

(٥) في «الأصل ، م » : يأتي . والمثبت من مسند أبي يعلى والمطالب .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٣٨/٩) : رواه أبو يعلى ، وفيه من لم أعرفه .

(٧) (٨/٥٥) رقم (٤٥٧٦) .

أبو عبيدة : أقسمت عليك بحقي لما تركتني ، فتركته ، وكره أن يتناولها بيده فيؤذي النبي ﷺ فأرم عليه بفيه ، فاستخرج إحدى الحلقتين ، ووقعت ثنيته مع الحلقة ، وذهبت لأصنع ما صنع فقال : أقسمت عليك بحقي لما تركتني ؟ ففعل كما فعل في المرة الأولى فوقعت ثنيته الأخرى مع الحلقة ، فكان أبو عبيدة من أحسن الناس [هتماً] ^(١) فأصلحنا من ثياب النبي ﷺ ثم أتينا طلحة في بعض تلك الجفار فإذا به بضع وسبعون - أو أقل أو أكثر - بين طعنة ورمية وضربة ، فإذا قد قطع أصبعه فأصلحنا من شأنه .

رواه أبو داود الطيالسي ^(٢) .

[٢/٦٧٠١] وأبو يعلى ^(٣) ولفظه : قالت عائشة : « والله إنني لفي بيتي ذات يوم ورسول الله ﷺ وأصحابه في الفناء والستر بيني وبينهم ، إذ أقبل طلحة بن عبيد الله فقال رسول الله ﷺ : من سره أن ينظر إلى رجل يمشي على الأرض قد قضى نحبه فلينظر إلى طلحة » ^(٤) .

[٣/٦٧٠١] وابن حبان في صحيحه ^(٥) قالت عائشة : قال أبو بكر : « لما صرف الناس يوم أحد عن رسول الله ﷺ قال : فجعلت أنظر إلى رجل بين يديه يقاتل عنه ويحميه ، فجعلت أقول : كن طلحة فذاك أبي وأمي مرتين ، قال : ثم نظرت إلى رجل خلفي كأنه طائر ، فلم أنشب أن أدركني ، فإذا هو أبو عبيدة بن الجراح ، فدفعنا إلى النبي ﷺ فإذا طلحة بين يديه صريع ، فقال النبي ﷺ : دونكم أخوكم فقد أوجب . قال : وقد رمي في جبهته ووجنته ، فأهويت إلى السهم الذي في جبهته لأنزعه فقال لي أبو عبيدة : نشدتك بالله يا أبا بكر إلا تركتني قال : فتركته . قال : فأخذ أبو عبيدة السهم بفيه فجعل (ينضضه) ^(٦) ويكره أن يؤذي النبي ﷺ ثم استله بفيه ، ثم أهويت إلى السهم الذي في وجنته لأنزعه ، فقال أبو عبيدة : بالله يا أبا بكر إلا تركته . فأخذ السهم بفيه وجعل ينضضه ويكره أن يؤذي رسول الله ﷺ [ثم] ^(٧) استله ، وكان طلحة أشد نهكة من رسول الله ﷺ وكان النبي ﷺ أشد منه ، وكان قد أصاب طلحة بضعة وثلاثين بين طعنة وضربة ورمية » .

(١) في «الأصل» : هتاً . وهو تحريف والمثبت من «م» .

(٢) (٣ رقم ٦) .

(٣) (٨ / ٣٠١ - ٣٠٢ رقم ٤٨٩٨) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٤٨/٩) : رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ، وفيه صالح بن موسى ، وهو متروك .

(٥) (١٥/٤٣٧-٤٣٨ رقم ٦٩٨٠) .

(٦) نضض الشيء أي : حركه ، النهاية لابن الأثير (٧٢/٥) .

(٧) سقطت من «الأصل» : وأثبتها من «م» وصحيح ابن حبان .

[٦٧٠٢] وعن ابن عباس قال : « ذكر طلحة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال : ذاك رجل فيه [بأو] ^(١) منذ أصيبت يده مع رسول الله ﷺ » .
رواه أبو داود الطيالسي (٢)

١٦ - فضائل الزبير بن العوام رضي الله عنه

فيها حديث (ابن) ^(٣) عمر بن الخطاب وتقدم في باب ما اشترك علي وغيره فيه من الفضل ، وحديث ابن عباس وسيأتي في مناقب سعيد بن زيد .

[١/٦٧٠٣] وعن زر قال : « استأذن قاتل الزبير بن العوام علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال علي : ليدخلن قاتل ابن صفية النار ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : لكل نبي حوارى وحوارى الزبير » .
رواه أبو داود الطيالسي ^(٤) .

[٢/٦٧٠٣] وأبو بكر بن أبي شيبة ولفظه : قال زر : « كنت عند علي فاستأذن عليه ابن جرموز فقال : بشر قاتل ابن صفية بالنار ... » وذكر باقي الحديث .
والترمذي ^(٥) مختصراً ، وأصله في الصحيحين ^(٦) وغيرهما من حديث جابر ، ورواه أحمد بن حنبل ^(٧) من حديث عبد الله بن الزبير ، والبزار ^(٨) من حديث عائشة .

[٦٧٠٤] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : « سمع رجلاً يقول : يا ابن حوارى رسول الله ﷺ فقال له ابن عمر : إن كنت من آل الزبير وإلا فلا » ^(٩) .
رواه أحمد بن منيع ^(١٠) والبزار ^(١١) بسند رواه ثقات .

(١) في «الأصل، م» : وناء . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب ، وهو الصواب ، والبأو الكبر والتعظيم ، النهاية (٩١/١) .

(٢) المطالب العالية (٤/٢٦٧ رقم ٣٩٨٤) .

(٣) سقطت من «م» وهو خطأ ، والحديث تقدم برقم (٦٦٦١) .

(٤) (٢٤ رقم ١٦٣) .

(٥) (٥/٦٠٤ رقم ٣٧٤٤) .

(٦) البخاري (٧/٩٩ رقم ٣٧١٥) ومسلم (٤/١٨٧٩ رقم ٢٤١٥) .

(٧) مسند أحمد (٤/٤) .

(٨) مختصر زوائد البزار (٢/٣٢٢-٣٢٣ رقم ١٩٤٠) وقال الحافظ ابن حجر : صحيح .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٩/١٥١) : رواه البزار ، ورجاله ثقات .

(١٠) المطالب العالية (٤/٢٦٥ رقم ١/٣٩٨٠) .

(١١) مختصر زوائد البزار (٢/٣٢٣ رقم ١٩٤١) وقال الحافظ ابن حجر : صحيح .

[٦٧٠٥] وعن أم عروة ابنة جعفر بن الزبير بن العوام ، عن أبيها ، عن جدها الزبير بن العوام أنه سمعه يقول : « دعا لي رسول الله ﷺ ولولدي ولولدي ولولدي ، فسمعت أبي يقول لأخت لي كانت أسن مني : يا بنية ، يعني أنك ممن أصابته دعوة رسول الله ﷺ » (١) .
رواه أبو يعلى (٢) .

[٦٧٠٦] وعنهما ، عن أختها عائشة بنت جعفر ، عن أبيها ، عن جدها الزبير رضي الله عنه : عن رسول الله ﷺ « أنه [أعطاه] (٣) يوم فتح مكة لواء سعد بن عبادة فدخل الزبير مكة بلواءين » (٤) .
رواه أبو يعلى الموصلي (٥) .

١٧ - فضائل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه

فيها حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب وتقدم في باب ما اشترك أبو بكر وغيره فيه من الفضل ، وحديث ابن عباس وسيأتي في ترجمة سعيد بن زيد .
[٦٧٠٧] وعن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - قال : « ما من مودة أموتها أحب إلي من أن أقتل مظلوماً » .

رواه أبو يعلى الطيالسي (٦) عن عيسى بن عبد الرحمن الزرقني وهو ضعيف .

[٦٧٠٨] وعن عائشة بنت سعد قالت : قال رسول الله ﷺ : « اتقوا دعوات سعد » .
رواه الحارث بن أبي أسامة (٧) مرسلًا بسند فيه راوٍ لم يسم .

١٨ - فضل سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنه

[٦٧٠٩] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : « كان رسول الله ﷺ على حراء فتزلزل الجبل ، فقال رسول الله ﷺ : اثبت حراء ، فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد . وعليه رسول الله ﷺ ، وأبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي ، وطلحة ، والزبير ، وعبد الرحمن بن عوف ، وسعد بن أبي وقاص ، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل » .

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٥٢/٩) : رواه أبو يعلى ، وفيه محمد بن الحسن بن زباله ، وهو متروك .

(٢) (٤٣/٢) رقم ٦٨٢ .

(٣) في «الأصل ، م» : أعطى . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٦٩/٦) : رواه أبو يعلى ، وفيه محمد بن الحسن بن زباله ، وهو ضعيف جدًا .

(٥) (٤٤/٢) رقم ٦٨٤ .

(٦) (٣٠) رقم ٢٢١ .

(٧) البغية (٢٩٦) رقم ٩٩٠ .

رواه أبو يعلى^(١) بسند ضعيف ؛ لضعف نصر بن عبد الرحمن الخزاز .

لكن له شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي^(٢) وصححه ، قال : وفي الباب عن عثمان ، وسعيد بن زيد ، وابن عباس ، وسهل بن سعد ، وأنس بن مالك ، وبريدة بن الحصيب .

١٩ - فضائل عبد الرحمن بن عوف

وأبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنهما

فيها حديث المغيرة بن شعبة وتقدم في كتاب الإمامة في باب صلاة الإمام خلف رجل من رعيته ، وحديث ابن عباس المذكور في الباب قبله ، وحديث عائشة وتقدم في مناقب طلحة ، وحديث ابن أبي أوفى وسيأتي في مناقب خالد بن الوليد ، وحديث ابن عمر وتقدم فيما اشترك [فيه]^(٣) علي وغيره .

[٦٧١٠] وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه : « أن رسول الله ﷺ لما انتهى إلى عبد الرحمن بن عوف وهو يصلي بالناس أراد عبد الرحمن أن يتأخر فأوماً إليه النبي ﷺ أن مكانك ، فصلى وصلى رسول الله ﷺ بصلاة عبد الرحمن » .

رواه أبو داود الطيالسي ، ورواه ثقات ، وأحمد بن حنبل^(٤) وأبو يعلى الموصلي^(٥) .

[٦٧١١] وعن الحضرمي قال : « قرأ رجل عند النبي ﷺ لين الصوت - أو لين القراءة - فما بقي أحد من القوم إلا فاضت عينه غير عبد الرحمن بن عوف ، فقال نبي الله ﷺ : إن لم يكن عبد الرحمن بن عوف فاضت عينه فقد فاض قلبه » .

رواه مسدد^(٦) عن المعتمر ، عن أبيه ، عنه به .

[٦٧١٢] وعن أم كلثوم بنت عقبة - وكانت من المهاجرات الأول - قالت : « غشي علي عبد الرحمن بن عوف غشية حتى ظنوا أنه [فاضت]^(٧) نفسه ، فخرجت أم كلثوم إلى المسجد تستعين بما أمرت به من الصبر والصلاة ، فلما أفاق قال : أغشي علي ؟ قالوا : نعم .

(١) (٢) (٥٨٢/٥) رقم ٣٦٩٦ .

(٤) مسند أحمد (١/١٩١ ، ١٩٢) .

(١) (٤/٣٣٣) رقم ٢٤٤٥ .

(٣) سقطت من «الأصل ، م» .

(٥) (٢/١٦١) رقم ٨٥٣ .

(٦) المطالب العالية (٤/٢٦٤-٢٦٥) رقم ٣٩٧٨ .

(٧) في «الأصل» : فاطنه . وهو تحريف ، والمثبت من «م» والمطالب .

قال : صدقتم ، إنه جاءني ملكان فقالا : انطلق نحاكمك إلى العزيز الأمين . فقال ملك آخر : أرجعاه فإن هذا ممن كتبت لهم السعادة وهم في بطون أمهاتهم وستمع به بنوه بما شاء الله ، فعاش بعد ذلك شهراً ، ثم مات . وقال أبو أسامة : قال : رجلان ملكان كانوا يأتون في صورة الرجال . قال الله : ﴿ ولو جعلناه ملكاً لجعلناه رجلاً ﴾^(١) أي في صورة رجل .
رواه إسحاق بن راهويه^(٢) بسند صحيح .

[٦٧١٣] وعن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت : « سمعت رسول الله ﷺ يقول لأزواجه : إن الذي يحنو عليكن بعدي لهو الصادق البار ، اللهم اسق عبد الرحمن بن عوف من سلسيل الجنة . قال إبراهيم : فحدثني بعض أهلنا من ولد عبد الرحمن بن عوف أنه باع أمواله [بكيدة]^(٣) - وهو سهمه من بني النضير - بأربعين ألف دينار قسمه على أزواج النبي ﷺ .»

رواه أبو بكر بن أبي شيبة والحارث بن أبي أسامة^(٤) واللفظ له وأحمد بن حنبل^(٥) بسند ضعيف ؛ لتدليس محمد بن إسحاق .

وله شاهد من حديث عائشة رواه ابن حبان في صحيحه^(٦) .

[٦٧١٤] وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « شهدت مع عمومتي وأنا غلام حلف المطيبين فما أحب أن لي حمر النعم وأني أنكته » .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، ورواته ثقات .

[٦٧١٥] وعن ابن عمر « أن عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - قال [لأصحاب] الشورى : هل لكم أن أختار لكم (وأتقصي)^(٨) منها . فقال علي - رضي الله عنه - : نعم وأنا أول من رضي قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : أنت أمين في السماء وأنت أمين في الأرض » .

رواه أحمد بن منيع^(٩) بسند ضعيف ؛ لضعف أبي المعلى الجزري واسمه فرات بن السائب .

(١) الأنعام : ٩ . (٢) المطالب العالية (٤/٢٦٤ رقم ٣٩٧٦) .

(٣) في «الأصل» : بكيدية . وفي «م» : بكتيبة . وكلاهما تحريف ، والمثبت من البغية ، وهو الصواب ، وكيدة : موضع بالمدينة ، وهو سهم عبد الرحمن بن عوف من بني النضير ، كما في معجم البلدان (٤/٥٦٤) .

(٤) البغية (٢٩٦-٢٩٧ رقم ٩٩١) . (٥) مسند أحمد (٦/٢٩٩ ، ٣٠٢) .

(٦) (١٥/٤٥٦ رقم ٦٩٩٥) .

(٧) في «الأصل» : لأصحابه . والمثبت من «م» والمطالب .

(٨) في المطالب : أنقضي . (٩) المطالب العالية (٤/٢٦٤ رقم ٣٩٧٧) .

[٦٧١٦] وعن عبد الله بن الزبير، حدثني عمر بن الخطاب، حدثني أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لم يمت نبي قط حتى يؤمه رجل من أمته». رواه الحارث بن أبي أسامة^(١) والبخاري^(٢) بسند فيه راو لم يسم.

وتقدم حديث ابن عمر فيما اشترك فيه أبو بكر وغيره فيه من الفضل، وتقدم حديث عائشة في فضائل طلحة بن عبيد الله.

٢٠ - فضائل حمزة والعباس عمي رسول الله ﷺ

فيها حديث علي بن أبي طالب وتقدم في [باب]^(٣) ما اشترك أبو بكر وغيره فيه من الفضل.

[٦٧١٧] وعن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - قال: «خرج رسول الله ﷺ يجهز بعثاً [بسفح]^(٤) الجبل فطلع العباس بن عبد المطلب فقال رسول الله ﷺ: هذا عم نبيكم أجود قریش كفاً وأوصلها للرحم»^(٥).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر عن شيخ لم يسم، وأبو يعلى^(٦) والنسائي في الكبرى^(٧) بإسناد حسن.

[١/٦٧١٨] وعن سهل بن سعد الساعدي قال: «[استأذن]^(٨) العباس بن عبد المطلب النبي ﷺ في الهجرة فقال له: يا عم، أقم مكانك الذي أنت به، فإن الله - عز وجل - يختم بك الهجرة كما ختم بي النبوة»^(٩).

(١) البغية (٢٩٧ رقم ٩٩٢).

(٢) البحر الزخار (٥٥/١ رقم ٣) وقال البخاري: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي بكر إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، ولا نعلم أحداً سمي الرجل الذي روى عنه عاصم بن كليب فلذلك ذكرناه.

(٣) من «م».

(٤) تحرفت في «الأصل، م» إلى: بسفح.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٦٨/٩): رواه أحمد والبخاري بنحوه وأبو يعلى، والطبراني في الأوسط بنحوه، وفيه محمد بن طلحة التيمي وثقه غير واحد، وبقية رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح.

(٦) (١٣٩/٢ رقم ٨٢٠).

(٧) (٥٠/٥١ رقم ٨١٧٤).

(٨) في «الأصل»: استأذ. وهو تحريف، والمثبت من «م».

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٢٦٩/٩): رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه أبو مصعب إسماعيل بن قيس، وهو متروك.

[٢/٦٧١٨] وفي رواية عن سهل بن سعد قال : « أقبل رسول الله ﷺ من غزاة في يوم حار فوضع ماء في سرديه ، فجاء العباس فولاه ظهره وستره بكساء . كان عليه ، فلما فرغ النبي ﷺ رفع يديه حتى [طلنا]^(١) علينا من الكساء وقال : سترك الله يا عم وذريتك من النار»^(٢) .

رواه أبو يعلى^(٣) بسند فيه إسماعيل بن قيس بن زيد بن ثابت ، وهو ضعيف .

٢١ - ذكر علي وجعفر وعقيل

وزيد بن حارثة رضي الله عنهم

[٦٧١٩] عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : « أتيت النبي ﷺ أنا وجعفر وزيد فقال لزيد : أنت أخونا ومولانا . قال : فحجل . ثم قال لجعفر : أشبهت خلقي وخلقي . قال : فحجل ورائي حجل زيد ، ثم قال لي : أنت مني وأنا منك . قال : فحجل ورائي حجل جعفر» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) ، وأبو يعلى .

[١/٦٧٢٠] وعن أبي قتادة - رضي الله عنه - قال : « بعث رسول الله ﷺ جيشاً واستعمل عليهم زيد بن حارثة فقال : إن أصيب زيد فجعفر ، وإن أصيب جعفر فعبد الله بن رواحة . قال : فوثب جعفر فقال : يا رسول الله ، ما كنت لأرهب أن استعمل علي زيد . قال : امض . فإنك لا تدري أي ذلك خير . فقال : فقام النبي ﷺ فخطب الناس فقال : ألا أخبركم عن جيشكم هذا الغازي ، إنهم انطلقوا حتى لقوا العدو ، فأصيب زيد شهيداً فاستغفروا له ، ثم أخذ اللواء جعفر فشد على القوم حتى قتل شهيداً أشهد له بالشهادة فاستغفروا له ، ثم أخذ اللواء عبد الله بن رواحة فأثبت قدميه حتى أصيب شهيداً فاستغفروا له ، ثم أخذ اللواء خالد بن الوليد . ولم يكن من الأمراء»^(٥) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة والنسائي في الكبرى^(٦) بسند رواه ثقات .

(١) في «الأصل» : طلقنا . وهو تحريف ، والمثبت من «م» .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٦٩/٩) : رواه الطبراني ، وفيه أبو مصعب إسماعيل بن قيس ، وهو ضعيف .

(٣) (٥٦-٥٥/٥) رقم ٢٦٤٦ بالرواية الأولى فقط .

(٤) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٠٥/١٢) رقم ١٢٢٤٩ مختصراً .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٥٦/٦) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح غير خالد بن سمير ، وهو ثقة .

(٦) (٦٩/٥) رقم ٨٢٤٩ .

[٢/٦٧٢٠] وكذا أحمد بن حنبل^(١) فذكره وزاد بعد قوله : ولم يكن من الأمراء : « هو أمر نفسه . ثم رفع رسول الله ﷺ أصبعه ثم قال : اللهم إنه سيف من سيوفك فانصره . فمن يومئذ سمي خالد بن الوليد : سيف الله . ثم قال : انفروا فأمدوا أخوانكم ولا يتخلفن أحد . قال : فنفر الناس في حر شديد مشاة وركباًناً » .

[٦٧٢١] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - : « أن رسول الله ﷺ اعتمر وكان بينه وبين أهل مكة أن لا يخرج أحداً من أهلها ، فلما قضى رسول الله ﷺ عمرته خرج من مكة ، فمرّ رسول الله ﷺ ببنت حمزة بن عبد المطلب ، فقالت : يا رسول الله ، إلى من تدعني ؟ فلم يلتفت إليها للعهد الذي بينه وبين أهل مكة ومر بها زيد بن حارثة ، فقالت : إلى من تدعني ؟ فلم يلتفت إليها ، ومر بها جعفر فناشدته فلم يلتفت إليها ، ثم مر بها علي بن أبي طالب ، فقالت : يا أبا الحسن ، إلى من تدعني ؟ فأخذها علي فألقاها خلف فاطمة ، فلما نزلوا أدنى منزل أتى زيد علياً فقال : أنا أولى بها منك ، أنا مولى نبي الله ﷺ . قال علي : أنا أولى بها منك . وقال جعفر : أنا أولى بها خالتها عندي أسماء بنت عميس . فلما علت أصواتهم بعث إليهم رسول الله ﷺ فلما أتوه قال : أما أنت يا جعفر فأشبهت خلقي وخلقي ، وأما أنت يا علي فأنا منك وأنت مني ، وأما أنت يا زيد فمولاي ومولاكم ، فادفعوا الجارية إلى خالتها هي أولى بها » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وتقدم لفظه في كتاب القضاء ، وأبو يعلى^(٢) بسند ضعيف واللفظ له .

وأصله في الصحيح^(٣) من حديث البراء بن عازب ، وفي الترمذي وابن ماجه من حديث علي بن أبي طالب .

[٦٧٢٢] وعن محمد بن عقييل قال : قال رسول الله ﷺ لعقييل : « يا أبا يزيد ، إنني لأحبك حين : حب للقرابة ، وحب لحب أبي طالب إياك » .

رواه إسحاق^(٤) بسند فيه جابر الجعفي .

(١) مسند أحمد (٥/٣٠٠-٣٠١) .

(٢) المطالب العالية (٤/٢٩٠) رقم (٤٠٣٣) .

(٣) البخاري (٧/٥٧٠-٥٧١) رقم (٤٢٥١) .

(٤) المطالب العالية (٤/٢٩٧) رقم (٤٠٥٢) .

٢٢ - فضائل جعفر وأولاده رضي الله عنه

فيها حديث عمرو بن العاص وتقدم في الجهاد في الهجرة ، وحديث عمرو بن حريث وتقدم في البيوع في باب تجارة الغلام ، وحديث جعفر وسيأتي في مناقب قثم بن عباس .
[٦٧٢٣] وعن عاصم بن بهدلة قال : قال رسول الله ﷺ : « أصيب جعفر ، وكنت أحب جعفرًا » .

رواه مسدد^(١) عن حماد عنه به .

[٦٧٢٤] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : « كان مما قبل من جعفر تسعون بين ضربة بسيف وطعنة برمح » .

رواه مسدد^(٢) .

[٦٧٢٥] وعن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي قال : « لما أتى رسول الله ﷺ [قتل]^(٣) جعفر وأصحابه أمهل آل جعفر ثلاثًا ثم أتاهم فقال : أخرجوا إلي ولد أخي . قال : فأخرج ثلاثة كأنهم [أفرخ]^(٤) فأخرج عبد الله وعون ومحمد ، فدعا الحلاق فحلق رءوسهم وقال : أما عون فأشبهه خلقي وخلفي ، وأما محمد فأشبهه عمه أبا طالب . وأخذ بيد عبد الله [فأشالها]^(٥) وقال : اللهم اخلف جعفرًا في أهله وبارك لعبد الله في صفقة يمينه . قال : وجعلت أمهم [تفرح]^(٦) لهم ، فقال رسول الله ﷺ : أتخشين عليهم العيلة ؟ أنا وليهم في الدنيا والآخرة » .

رواه أبو داود الطيالسي ، ورواه ثقات .

(١) المطالب العالية (٤/٢٩٠ رقم ٤٠٣٤) .

(٢) المطالب العالية (٤/٢٩٠ رقم ٤٠٣٥) .

(٣) في «الأصل» : قبل . وهو تصحيف ، والمثبت من «م» .

(٤) في «الأصل» : أفرج . وفي «م» : أفرح . وكلاهما تصحيف .

(٥) في «الأصل» : م : فأسألها : بالسین المهمله وهو تصحيف ، وأسألها يعني : رفعها .

(٦) في «الأصل» : م : تفرغ . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أحمد (١/٢٠٤) وهو الصواب ؛ فقد قال ابن الأثير في النهاية (٣/٤٢٤) بعد ذكره هذا الحديث : قال أبو موسى : هكذا وجدته بالخاء المهمله ، وقد أصرب الطبراني عن هذه الكلمة فتركها من الحديث ، فإن كان بالخاء فهو من أفرحه إذا غمه وأزال عنه الفرح ، وأفرحه الدين إذا أثقله ، وإن كانت بالجيم فهو من المفرج الذي لا عشيرة له ، فكأنها أرادت أن أباهم توفي ولا عشيرة لهم ، فقال النبي ﷺ : «أتخافين العيلة وأنا وليهم» .

[٦٧٢٦] وعن جابر - رضي الله عنه - قال : « لما قدم جعفر من الحبشة عانقه النبي ﷺ » (١) .
رواه أبو يعلى الموصلي (٢) ، وفي سنده مجالد ، وهو ضعيف .

٢٣ - باب ما جاء في آل بيت رسول الله ﷺ

فيه حديث أم سلمة ، وتقدم في باب ما اشترك علي بن أبي طالب وغيره فيه من الفضل .
[٦٧٢٧] وعن سلمة بن الأكوع - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « النجوم أمان لأهل السماء ، وأهل بيتي أمان لأمتي » .
رواه مسدد (٣) وأبو بكر بن أبي شيبة (٤) وعنه أبو يعلى (٥) ، ومدار إسناد الحديث علي موسى بن عبيدة ، وهو ضعيف .

[١/٦٧٢٨] وعن أبي الحمراء - رضي الله عنه - قال : « شهدت مع رسول الله ﷺ ثمانية أشهر كلما خرج إلى الصلاة - أو قال : صلاة الفجر - مر بياب فاطمة - رضي الله عنها - فيقول : السلام عليكم أهل البيت ﴿ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ﴾ (٦) » .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة (٧) .

[٢/٦٧٢٨] وفي رواية له عن أبي الحمراء قال : « رابطت بالمدينة سبعة أشهر على عهد رسول الله ﷺ قال : فرأيت رسول الله ﷺ إذا طلع الفجر جاء إلى باب علي وفاطمة فقال : الصلاة ، الصلاة ﴿ إنما يريد الله ... ﴾ (٦) » فذكره .

[٣/٦٧٢٨] ورواه عبد بن حميد (٨) ولفظه : « صحبت رسول الله ﷺ تسعة أشهر ، فكان إذا أصبح أتى باب علي وفاطمة وهو يقول : يرحمكم الله ﴿ إنما يريد الله ... ﴾ (٦) » فذكره .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٧٢/٩) : رواه أبو يعلى وفيه مجالد بن سعيد ، وهو ضعيف وقد وثق ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٢) (٣/٣٩٨ رقم ١٨٧٦) .

(٣) المطالب العالية (٤/٢٦٢ رقم ١/٣٩٧٢) .

(٤) المطالب العالية (٤/٢٦٢ رقم ٢/٣٩٧٢) .

(٥) المطالب العالية (٤/٢٦٢ رقم ٣/٣٩٧٢) .

(٦) الأحزاب : ٣٣ .

(٧) المطالب العالية (٤/١٤٤ رقم ١/٣٦٩٩) .

(٨) المنتخب (١٧٣ رقم ٤٧٥) .

[٦٧٢٩] وعن أبي الطفيل: «أنه رأى أبا ذر - رضي الله عنه - قائمًا على الباب وهو ينادي: يا أيها الناس، تعرفوني؟ من عرفني فقد عرفني، ومن لم يعرفني فأنا جندب صاحب رسول الله ﷺ وأنا أبو ذر الغفاري، سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركب فيها نجا، ومن تخلف عنها غرق، وإن مثل أهل بيتي فيكم مثل باب حطة»^(١).

رواه أبو يعلى^(٢) والبخاري^(٣) بإسناد ضعيف.

[٦٧٣٠] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - : «أن النبي ﷺ كان يمر ستة أشهر بباب فاطمة بنت رسول الله ﷺ - ورضي الله عنها - عند صلاة الفجر فيقول: [الصلاة]^(٤) يا أهل البيت - ثلاث مرار - ﴿إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾^(٥)»^(٦).

رواه أبو يعلى^(٧)، والحاكم^(٨) وقال: صحيح الإسناد.

[١/٦٧٣١] وعن شداد أبي عمار قال: «دخلت على وائلة بن الأسقع - رضي الله عنه - وعنده قومه فذكروا عليًا، فلما قاموا قال: ألا أخبركم بما رأيت من رسول الله ﷺ؟ قلت: بلى. قال: أتيت فاطمة أسألها عن علي - رضي الله عنهما - فقالت: توجه إلى رسول الله ﷺ فجلست أنتظره حتى جاء رسول الله ﷺ ومعه علي وحسن وحسين آخذ كل واحد منهما بيده حتى دخل فأدنى [عليًا]^(٩) وفاطمة، وأجلس حسنًا وحسينًا كل واحد منهما على فخذه، ثم لف عليهم ثوبه - أو قال: كساء - ثم تلا هذه الآية: ﴿إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾^(١٠) وقال: اللهم هؤلاء أهل بيتي، وأهل بيتي أحق»^(١١).

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٦٨/٩): رواه البزار والطبراني في الثلاثة، وفي إسناد البزار الحسن بن أبي جعفر الجفري، وفي إسناد الطبراني عبد الله بن داهر، وهما متروكان.

(٢) المطالب العالية (٤/٢٦٢-٢٦٣ رقم ٢/٣٩٧٣).

(٣) مختصر زوائد البزار (٢/٣٣٣-٣٣٤ رقم ١٩٦٦) وقال: لا نعلم صحابيًا رواه إلا أبا ذر، ولا له غير هذا الإسناد، وتفرد به ابن أبي جعفر.

(٤) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من مسند أبي يعلى. (٥) الأحزاب: ٣٣.

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٥/٣٢٨ رقم ٣٢٠٦) وقال: حديث حسن غريب.

(٧) (٧/٥٩ رقم ٣٩٧٨). (٨) المستدرک (٣/١٥٨).

(٩) في «الأصل»: علي. والثبت من «م» ومسند أحمد. (١٠) الأحزاب: ٣٣.

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٩/١٦٧): رواه أحمد، وأبو يعلى باختصار، وفيه محمد بن مصعب، وهو ضعيف الحديث سيئ الحفظ رجل صالح في نفسه.

رواه أحمد بن حنبل^(١) واللفظ له وأبو يعلى^(٢).

[٦٧٣١/٢] وابن حبان في صحيحه^(٣) فذكره وزاد: « قال واثلة: فقلت من ناحية البيت: وأنا يا رسول الله من أهلك؟ قال: وأنت من أهلي. قال واثلة: [إنها]^(٤) لمن أرجى ما أرتجي ». .

[٦٧٣٢] وعن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: « جاءت فاطمة بنت رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ متوركة الحسن والحسين، في يدها [برمة]^(٥) للحسن فيها سخين، حتى أتت بها النبي ﷺ فلما وضعتها قدامه قال: أين أبو الحسن؟ قالت: في البيت. فدعاه فجلس النبي ﷺ وعلي وفاطمة والحسن والحسين يأكلون. قالت أم سلمة: وما سامني النبي ﷺ وما أكل طعاماً قط وأنا عنده إلا (سامنيه)^(٦) قبل ذلك اليوم - تعني: سامني: دعاني إليه - فلما فرغ [التف]^(٧) عليهم بثوبه ثم قال: اللهم عاد من عاداهم ووال من والاهم^(٨).
رواه أبو يعلى^(٩).

[٦٧٣٣] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله: « خيركم خيركم لأهلي من بعدي »^(١٠).

رواه أبو يعلى^(١١) والترمذي^(١٢) عن أبي خيثمة، وقال: « الناس يقولون: لأهله. وقال هذا: لأهلي ».

(١) مسند أحمد (١٠٧/٤).

(٢) (١٣/٤٧٠ - ٤٧١ رقم ٧٤٨٦).

(٣) (١٥/٤٣٢ - ٤٣٣ رقم ٦٩٧٦).

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من صحيح ابن حبان.

(٥) في «الأصل، م»: برية. وهو تحريف.

(٦) تصحفت في مسند أبي يعلى إلى: ساميته.

(٧) في «الأصل، م»: التفت. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٦٦/٩): رواه أبو يعلى، وإسناده جيد.

(٩) (١٢/٣٨٤-٣٨٣ رقم ٦٩٥١).

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (١٧٤/٩): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(١١) (١٠/٣٣١-٣٣٠ رقم ٥٩٢٤).

(١٢) ألحقها المصنف هنا، وليس هذا محلها؛ فإن الترمذي رواه في جامعه (٤٦٦/٣ رقم ١١٦٢) عن أبي

كريب، عن عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وخياركم خياركم لنسائهم خلقاً»: وقال الترمذي: حديث

حسن صحيح.

قلت: فاختلفا سنداً وممتناً، والله أعلم.

[٦٧٣٤] وعن أم سلمة - رضي الله عنها - « أن رسول الله ﷺ قال لفاطمة : اثيني بزوجك وابنيك . فجاءت بهم فألقى عليهم رسول الله ﷺ كساء كان تحتي خبيراً أصبناه من خبير ثم قال : اللهم هؤلاء آل محمد فاجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد كما جعلتها على آل إبراهيم إنك حميد مجيد»^(١) .

رواه أبو يعلى^(٢) ، والترمذي^(٣) مختصراً وقال : حديث حسن ، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب . قال : وفي الباب عن عمر بن أبي سلمة ، وأنس بن مالك ، وأبي الحمراء .

قلت : وفي الباب مما لم يذكره الترمذي عن علي بن أبي طالب وسلمة بن الأكوع ، وأبي ذر ووائلة بن الأسقع ، كما تقدم .

٢٤ - باب في أي النساء أفضل

فيه حديث عبد الله بن جعفر ، وسيأتي في الباب بعده .

[٦٧٣٥] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : « خط رسول الله ﷺ أربعة خطوط ثم قال : أتدرون ما هذا ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . فقال رسول الله ﷺ : أفضل نساء أهل الجنة : خديجة بنت خويلد ، وفاطمة ابنة محمد ، ومريم بنت عمران ، وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون»^(٤) .

رواه عبد بن حميد^(٥) وأحمد بن حنبل^(٦) وأبو يعلى^(٧) والنسائي في الكبرى^(٨) والحاكم^(٩) بلفظ واحد ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد .

[٦٧٣٦] وله شاهد من حديث أنس بن مالك رواه ابن حبان في صحيحه^(١٠) ولفظه : قال رسول الله ﷺ : « خير نساء العالمين مريم بنت عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ﷺ وآسية امرأة فرعون » .

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٦٦/٩) : رواه أبو يعلى ، وفيه عقبه بن عبد الله الرفاعي ، وهو ضعيف .

(٢) (١٢/٣٤٤ رقم ٦٩١٢) .

(٣) (٥/٦٥٦-٦٥٧ رقم ٣٨٧١) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٣/٩) : رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ، ورجالهم رجال الصحيح .

(٥) المنتخب (٢٠٥ رقم ٥٩٧) . (٦) مسند أحمد (١/٢٩٣، ٣١٦، ٣٢٢) .

(٧) (٥/١١٠ رقم ٢٧٢٢) .

(٨) (٥/٩٣ رقم ٨٣٥٧، ٩٤-٩٥ رقم ٨٣٦٤) .

(٩) المستدرک (٣/١٨٥) . (١٠) (١٥/٤٠١-٤٠٢ رقم ٦٩٥١) .

٢٥ - مناقب مريم بنت عمران وآسية بنت مزاحم

فيها حديث ابن عباس وأنس بن مالك المذكوران في الباب قبله .

[١/٦٧٣٧] وعن عروة ، عن عبد الله بن جعفر قال : قال رسول الله ﷺ : « خير نسائها مريم ، وخير نسائها خديجة » .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(١) مرفوعًا .

[٢/٦٧٣٧] ومرسلًا^(٢) : ولفظه - عن عروة قال : قال رسول الله ﷺ : « مريم خير نساء عالمها ، وفاطمة خير نساء عالمها » .

[٣/٦٧٣٧] ورواه الترمذي^(٣) وصححه : من طريق عروة ، عن عبد الله بن جعفر ، عن علي بن أبي طالب « سمعت رسول الله ﷺ » فذكره .

وله شاهد من حديث عمران ، وسيأتي في الباب بعده .

[٦٧٣٨] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - : « أن فرعون أوتد لامرأته أربعة أوتاد في يديها [ورجليها]^(٤) فكان إذا تفرقوا عنها (أطلقتها)^(٥) الملائكة فقالت : ﴿ رب ابن لي عندك بيتًا في الجنة ونجني من فرعون وعمله ونجني من القوم الظالمين ﴾^(٦) فكشف لها عن بيتها في الجنة^(٧) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٨) موقوفًا بسند صحيح .

[٦٧٣٩] وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « أما علمت أن الله - عز وجل - زوجني مريم بنت عمران ، وكلثم أخت موسى ، وآسية امرأة فرعون . فقلت : هنيئًا لك يا رسول الله » .

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف ؛ لضعف يونس بن شعيب .

(١) البغية (٢٩٨ رقم ٩٩٩) .

(٢) البغية (٢٩٧ رقم ٩٩٤) .

(٣) (٥/٦٥٩-٦٦٠ رقم ٣٨٧٧) .

(٤) في « الأصل » : ورجلها . والمثبت من « م » ومسنند أبي يعلى .

(٥) في مسند أبي يعلى : أظلتها .

(٦) التحريم : ١١ .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢١٨/٩) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

(٨) (١١/٣١٦ رقم ٦٤٣١) .

[٦٧٤٠] وعن سلمان - رضي الله عنه - قال : « كان يرسل على إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - أسدان قد جوعا ، فيلحسانه ويسجدان له ، قال : وكانت امرأة فرعون تعذب بالشمس ، فإذا [انصرفوا عنها] ^(١) أظلتها الملائكة بأجنحتها ، وكانت ترى مكانها من الجنة » .

رواه مسدد ، ورواه ثقات .

٢٦ - مناقب فاطمة بنت سيدنا رسول الله ﷺ ورضي الله عنها

فيها حديث ابن عباس المذكور في الباب قبل قبله ، وحديث أم سلمة وتقدم في باب ما اشترك فيه علي بن أبي طالب وغيره من الفضل ، وفيه [حديث] ^(٢) شداد أبي [عمار] ^(٣) وأحاديث في باب آل بيت رسول الله ﷺ .

[١/٦٧٤١] وعن عبد الرحمن بن أبي (نعم) ^(٤) قال : « كان زياد بن جبير يقع في الحسن والحسين قال : قلت له : يا أبا محمد ، إني عليك شفيق ، وإني لك ناصح ، سمعت أبا سعيد الخدري - رضي الله عنه - يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة ، وإن فاطمة ابنة محمد ﷺ سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم ابنة عمران . فاثبت علي هذا أو دع » ^(٥) .

رواه مسدد ، وأبو بكر بن أبي شيبة ^(٦) واللفظ له .

[٢/٦٧٤١] ورواه أحمد بن منيع ، والحارث بن أبي أسامة ^(٧) وأبو يعلى ^(٨) وأحمد بن حنبل ^(٩) وابن حبان في صحيحه ^(١٠) والنسائي في الكبرى ^(١١) بلفظ : « الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة إلا ابني الخالة يحيى وعيسى - عليهما السلام » .

(١) في «الأصل ، م» : انصرف بها . والمثبت من مستدرک الحاكم (٤٩٦/٢) وهو الصواب .

(٢) من «م» .

(٣) في «الأصل ، م» : عامر . وهو تحريف ، وشداد أبو عمار هو شداد بن عبد الله القرشي ، من رجال التهذيب ، وحديثه هو ما تقدم برقم (١/٦٧٣١) من روايته عن وائلة بن الأسقع .

(٤) تحرفت في «م» إلى : نعيم .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٠١/٩) - رواه الترمذي غير ذكر فاطمة ومريم - : رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجالهما رجال الصحيح .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (٩٦/١٢) رقم (١٢٢٢٥) مختصرًا .

(٨) (٣٩٥/٢) رقم (١١٦٩) .

(٧) البغية (٢٩٧) رقم (٩٩٣) .

(١٠) (١٥) / (٤١١-٤١٢) رقم (٦٩٥٩) .

(٩) مسند أحمد (٣/ ٦٤ ، ٨٠) .

(١١) (٥٠/٥) رقم (٨١٦٩) .

[٣/٦٧٤١] والترمذي^(١) وصححه بلفظ: «الحسن والحسين [سيدا]^(٢) شباب أهل الجنة».

[٤/٦٧٤١] والحاكم^(٣) ولفظه: «فاطمة سيدة نساء أهل الجنة إلا ما كان من مريم ابنة عمران».

وقال: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه، إنما تفرد مسلم بإخراج حديث أبي موسى عن النبي ﷺ: «خير نساء العالمين أربع».

[٦٧٤٢] وعن بعض أزواج النبي ﷺ - ورضي الله عنهن - قالت: «أرسلني النبي ﷺ إلى فاطمة - رضي الله عنها - فجاءت تمشي [مشية]^(٤) أيها، فحدثها فبكت فسئلت فقالت: لا أخبر بسر رسول الله ﷺ أحدًا».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥).

[٦٧٤٣] وعن عمران - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «ألا تنطلق بنا نعود فاطمة - رضي الله عنها - فإنها تشتكي؟ قلت: بلى. فانطلقنا حتى دفعنا إلى بابها، فسلم واستأذن وقال: أدخل أنا ومن معي؟ فقالت: ومن معك؟ فوالله ما علي إلا عباءة. فقال: استتري بها، واصنعي كذا وكذا - يعلمها كيف تستتر - فقالت: والله يا أبتاه ما على رأسي خمار، فألقى إليها خلق ملاءة كانت عليه فقال: اختمري بها. ثم أذنت لهما فدخلتا، فقال: كيف تجدينك يا بنية؟ فقالت: إني [لوجعة]^(٦) وإنه ليزيدني وجعًا أنه ليس عندي طعام تأكله. فقال: يا بنية، أما ترضين أنك سيدة نساء العالمين؟ قال: تقول: يا ليتها، فأين مريم ابنة عمران؟ فقال ﷺ: تلك سيدة نساء عالمها، وأنت سيدة نساء عالمك، والذي نفسي بيده لقد زوجتك سيدًا في الدنيا والآخرة».

رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف؛ لضعف كثير بن النواء.

وله شاهد من حديث عائشة رواه الحاكم^(٧) وصححه.

(١) (٥/٦١٤ رقم ٣٧٦٨).

(٢) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من جامع الترمذي.

(٣) المستدرک (٣/١٥٤).

(٤) في «الأصل، م»: مشيتها. وهو تحريف، والثبت من المطالب.

(٥) المطالب العالية (٤/٢٥٦ رقم ٣٩٥٦).

(٦) في «الأصل»: لوجعة. والثبت من «م».

(٧) المستدرک (٣/١٥٦).

[٦٧٤٤] وعن علي بن الحسين : « أن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أراد أن يخاطب بنت أبي جهل فقال الناس : أترون رسول الله ﷺ يجد من ذلك ؟ فقال ناس : وما ذلك إنما هي امرأة من النساء . وقال ناس : ليجدن من هذا ، يتزوج ابنة عدو الله على ابنة رسول الله ﷺ قال : فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد ، فما بال أقوام يزعمون أنني لا أجد لفاطمة وإنما فاطمة بضعة مني ، إنه ليس لأحد أن يتزوج ابنة عدو الله على ابنة رسول الله ﷺ . »

رواه الحارث بن أبي أسامة^(١) بسند منقطع ضعيف ؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان ، وأصل الحديث في الصحيح^(٢) من حديث المسور بن [مخرمة]^(٣) .

[١/٦٧٤٥] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « ما رأيت أحدًا قط أصدق من فاطمة غير أبيها ، وكان بينهما شيء فقالت : يا رسول الله سلها فإنها لا تكذب »^(٤) .

رواه أبو يعلى^(٥) .

[٢/٦٧٤٥] والحاكم^(٦) وقال : صحيح على شرط مسلم ولفظه : « أن عائشة كانت إذا ذكرت فاطمة بنت النبي ﷺ قالت : ما رأيت أحدًا كان أصدق لهجة منها إلا أن يكون الذي ولدها . »

[٦٧٤٦] وعن عمرو بن غياث ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن زر ، عن عبد الله - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إن فاطمة أحصنت فرجها فحرم الله ذريتها على النار »^(٧) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٨) ، والبخاري^(٩) وقال : لا نعلم رواه هكذا إلا عمرو ، وهو كوفي لم

(١) البغية (٢٩٧) رقم (٩٩٥) .

(٢) البخاري (١٣١/٧) رقم (٣٧٦٧) ومسلم (٤/١٩٠٢-١٩٠٤) رقم (٢٤٤٩) .

(٣) غير واضحة في «الأصل» وفي «م» : حريث عن علي بن الحسين . وهو تحريف ، والمثبت من الصحيحين ، وهو الصواب .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢٠١/٩) : رواه الطبراني في الأوسط ، وأبو يعلى ، ورجاهما رجال الصحيح .

(٥) (١٥٣/٨) رقم (٤٧٠٠) .

(٦) المستدرک (١٦٠/٣-١٦١) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٢/٩) : رواه الطبراني والبخاري ، وفيه عمرو بن عتاب - وقيل : ابن غياث - وهو ضعيف .

(٨) المطالب العالیة (٢٥٨/٤) رقم (٣٩٥٩) .

(٩) مختصر زوائد البزار (٣٤٣/٢) رقم (١٩٨٩) وقال الحافظ : قال الشيخ - يعني الهيثمي - : وعمرو ضعيف .

يتابع عليه ، وقد روي (عن) (١) عاصم ، عن زر مرسلا . ورواه الحاكم (٢) وصححه ، وقال الذهبي : هذا حديث منكر بمرّة ، سمعه أبو كريب من معاوية فالآفة عمرو ، قال : وقد اتهم .

٢٧ - مناقب الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما

فيها حديث علي بن أبي طالب وأم سلمة وتقدما في باب ما اشترك فيه علي وغيره من الفضل (٣) .

[٦٧٤٧] وعن ابن أبي مليكة قال : « كانت فاطمة [تنقر] (٤) الحسن وتقول : بُني شبيه رسول الله ﷺ ليس شبيه بعلي » (٥) .

رواه أبو داود الطيالسي وعنه أحمد بن حنبل (٦) .

[٦٧٤٨] وعن عبد الله بن جعفر - رضي الله عنه - قال : « كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر تلقى بي وبالحسن ، فجعل [أحدنا] (٧) بين يديه والآخر خلفه على الدابة » (٨) .

رواه أبو داود الطيالسي .

[٦٧٤٩] وعن زهير بن الأقرم قال : « خطب الحسن بن علي بعد موت علي - رضي الله عنهما - [فقام] (٩) رجل من الأزديين فقال : إني رأيت رسول الله ﷺ وهذا في حبوته فقال : إني أحبه فأحبه ليلبغ الشاهد الغائب . ولولا عزيمة رسول الله ﷺ ما حدثتكم [(١٠)] » (١١) .

(١) تكررت في «الأصل» .

(٢) المستدرک (١٥٢/٣) وتعبه الذهبي بقوله : قلت : بل ضعيف ، تفرد به معاوية - وفيه ضعف - عن ابن غياث وهو واه بمرّة .

(٣) بعدها لحق غير واضح في «الأصل» .

(٤) في «الأصل ، م» : تنفر . وهو تصحيف ، والمثبت من مسند أحمد ، وتنقر أي : توثب ، والنقر : الوثب .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٧٦/٩) : رواه أحمد ، وهو مرسل ، وفيه زعمة بن صالح ، وهو لين .

(٦) مسند أحمد (٢٨٣/٦) .

(٧) في «الأصل» : إحدانا . وهو تحريف ، والمثبت من «م» وصحيح مسلم .

(٨) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه مسلم (١٨٨٥/٤ رقم ٢٤٢٨) وأبو داود (٢٧/٣ رقم ٢٥٦٦) وابن ماجه (١٢٤٠/٢ رقم ٣٧٧٣) .

(٩) في «الأصل ، م» : فقال . وكتب على حاشية «م» : لعله فقام .

(١٠) في «الأصل ، م» : حدثتكم .

(١١) قال الهيثمي في المجمع (١٧٦/٩) : رواه أحمد ، وفيه من لم أعرفه .

رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبه^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) .

[٦٧٥٠] وعن عمير بن إسحاق قال : « كنت مع الحسن بن علي فلقينا أبو هريرة فقال للحسن : هات أقبل منك حيث رسول الله ﷺ يقبل منك . قال : فقال بقميصه فوضع فاه على سرته فقبلها »^(٣) .

رواه مسدد ومحمد بن يحيى بن أبي عمر وأحمد بن حنبل^(٤) وابن حبان في صحيحه^(٥) والحاكم^(٦) وصححه .

[٦٧٥١] وعن أبي ليلى - رضي الله عنه - قال : « كنا عند النبي ﷺ جلوسًا فجاء الحسن يحبو حتى جلس على صدره . [فبال عليه]^(٧) قال : فابتدرناه لنأخذه ، فقال النبي ﷺ : ابني ابني . ثم دعا بماء فصبه عليه » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبه^(٨) بسند ضعيف ؛ لضعف محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى . [٦٧٥٢] وعن سعيد بن زيد - رضي الله عنه - : « أن النبي ﷺ أخذ الحسن بن علي - رضي الله عنهما - فقال : اللهم إني أحبه فأحبه »^(٩) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبه^(١٠) وعنه أبو يعلى الموصلي^(١١) .

٢٨ - مناقب الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما

[٦٧٥٣] عن عبد الله بن نجى ، عن أبيه : « أنه سافر مع علي بن أبي طالب ، وكان صاحب مطهرته ، فلما حاذى نينوى ، وهو منطلق إلى صفين ، فنادى عليّ : اصبر أبا عبد الله ، اصبر

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٩٩/١٢) رقم (١٢٢٣٦) .

(٢) مسند أحمد (٣٦٦/٥) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٧٧/٩) : رواه أحمد والطبراني ، ورجالهما رجال الصحيح غير عمير بن إسحاق ، وهو ثقة .

(٤) مسند أحمد (٢/٢٥٥ ، ٤٢٧ ، ٤٨٨ ، ٤٩٣) .

(٥) (١٥ / ٤٢٠ رقم ٦٩٦٥) .

(٦) المستدرک (١٦٨/٣) .

(٧) سقطت من « الأصل » واستدركتها من المصنف .

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢٠/١-١٢١) .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (١٧٦/٩) : رواه الطبراني ، ورجالها رجال الصحيح غير يزيد بن يحيى ، وهو ثقة . قلت : فاته عزو الحديث إلى مسند أبي يعلى .

(١٠) المطالب العالیة (٤/٢٥٨-٢٥٩ رقم ١/٣٩٦٠) .

(١١) (٢/٢٥٤-٢٥٣ رقم ٩٦٠) .

أبا عبد الله بشط الفرات . فقلت : ماذا يا أبا عبد الله ؟ فقال : دخلت على النبي ﷺ وعيناه تفيضان ، فقلت : يا نبي الله ، ما لعينيك تفيضان أغضبك أحد ؟ قال : بلى قام من عندي جبريل قبل قليل فحدثني أن الحسين يقتل بشط الفرات . قال : فهل لك أن أشمك من تربته ؟ فقلت : نعم فمد يده فقبض قبضة من تراب فأعطانيها فلم أملك عيناى أن فاضتا»^(١) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٢) وأبو يعلى^(٣) بسند صحيح .

[١/٦٧٥٤] وعن عمار بن أبي عمار ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : « رأيت النبي ﷺ فيما يرى النائم بنصف النهار وهو قائم أشعث أغبر بيده قارورة فيها دم ، فقلت : بأبي [أنت]^(٤) وأمي يا رسول الله ما هذا ؟ قال : هذا دم الحسين وأصحابه لم أزل ألتقطه منذ اليوم . قال : [فأحصينا ذلك اليوم فوجدوه قتل في ذلك اليوم]^(٥)»^(٦) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٧) وأحمد بن منيع وعبد بن حميد^(٨) بسند صحيح .

[٢/٦٧٥٤] زاد أحمد بن منيع^(٩) : عن عمار ، أن أم سلمة قالت : « سمعت الجن تنوح على الحسين » .

[٦٧٥٥] وعن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت : « كان النبي ﷺ نائما في بيتي ، فجاء الحسين [يدرج]^(١٠) قالت : فقعدت على الباب ، فأمسكته مخافة أن يدخل فيوقظه . قالت : ثم غفلت في شيء فدب فدخل فقعد على بطنه ، قالت : فسمعت نحيب رسول الله ﷺ فجئت فقلت : يا رسول الله ، ما علمت به . فقال : إنما جاءني جبريل - عليه السلام - وهو على بطني قاعد ، فقال لي : أتجبه ؟ فقلت : نعم . قال : إن أمتك ستقتله ألا أريك التربة التي يقتل بها ؟ قال : فقلت : بلى . قال : فضرب [بجناحه]^(١١) فأثاني هذه التربة . قالت :

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٨٧/٩) : رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني ، ورجاله ثقات ، ولم ينفرد نجي بهذا .

(٢) مسند أحمد (٨٥/١) . (٣) (١/٢٩٨) رقم (٣٦٣) .

(٤) من مسند أحمد .

(٥) في «الأصل ، م» : فحفظنا ذلك فوجدناه قبل ذلك ، والمثبت من مسند أحمد .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٩٤/٩) : رواه أحمد والطبراني ، ورجاله أحمد رجال الصحيح .

(٧) مسند أحمد (٢٤٢/١ ، ٢٨٣) . (٨) المنتخب (٢٣٥) رقم (٧١٠) .

(٩) المطالب العالية (٤/٢٥٩) رقم (١/٣٩٦٣) .

(١٠) في «الأصل» : درج .

(١١) في «الأصل ، م» : بيده . والمثبت من المنتخب .

[فإذا] ^(١) في يده تربة حمراء وهو يبكي ويقول: ليت شعري من يقتلك بعدي» ^(٢).

رواه عبد بن حميد ^(٣) بسند صحيح، وأحمد بن حنبل ^(٤) مختصراً عن عائشة أو أم سلمة على الشك.

[٦٧٥٦] وعن سفیان قال: «وبلغني أن علي بن الحسين جاءه قوم فأثنوا عليه فقال: ويحكم ما أكذبكم وأجرأكم على الله، نحن قوم من صالحى قومنا (وحسبنا)» ^(٥) أن نكون من صالحى قومنا».

[رواه] ^(٦) الحارث بن أبي أسامة ^(٧) بسند منقطع.

[١/٦٧٥٧] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «استأذن ملك القطر ربه أن يزور النبي ﷺ فأذن له، وكان في يوم أم سلمة، فقال النبي ﷺ: يا أم سلمة، احفظي علينا الباب لا يدخل علينا أحد. (فبينما) ^(٨) هي على الباب إذ جاء الحسين بن علي، فافتحم ففتح الباب فدخل، فجعل النبي ﷺ يلتزمه ويقبله فقال الملك: أتجبه؟ قال: نعم. [قال: إن أمتك ستقتله، إن شئت أريتك المكان الذي تقتله فيه. قال: نعم] ^(٩) قال: فقبض قبضة من المكان الذي قتل (فيه) ^(١٠) فأراه فجاء بسهولة - أو تراب أحمر - فأخذته أم سلمة فجعلته في [ثوبها] ^(١١). قال ثابت: فكنا نقول أنها كربلاء» ^(١٢).

رواه أبو يعلى ^(١٣) وابن حبان في صحيحه ^(١٤).

- (١) في «الأصل»: وإذا. والمثبت من «م» والمنتخب.
- (٢) قال الهيثمي في المجمع (١٨٧/٩): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.
- (٣) المنتخب (٤٤٢-٤٤٣ رقم ١٥٣٣).
- (٤) مسند أحمد (٢٩٤/٦).
- (٥) في البغية: تحسبنا. وهو تحريف.
- (٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م».
- (٧) البغية (٢٩٨ رقم ٩٩٨).
- (٨) في «م»: فبينما.
- (٩) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من مسند أبي يعلى.
- (١٠) في مسند أبي يعلى: به.
- (١١) في «الأصل، م»: تورها. والمثبت من مسند أبي يعلى وصحيح ابن حبان.
- (١٢) قال الهيثمي في المجمع (١٨٧/٩): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني بأسانيد، وفيها عمارة بن زاذان، وثقه جماعة، وفيه ضعف، وبقيّة رجال أبي يعلى رجال الصحيح.
- (١٣) (١٢٩/٦-١٣٠ رقم ٣٤٠٢).
- (١٤) (١٥/١٤٢ رقم ٦٧٤٢).

[٦٧٥٧/٢] وأحمد بن حنبل^(١) : ولفظه : « أن ملك القطر استأذن [ربه]^(٢) أن يأتي النبي ﷺ فأذن له ، فقال لأم سلمة : أملكني علينا الباب لا يدخل علينا أحد . قال : وجاء الحسين ابن علي ليدخل [فمنعته]^(٣) فوثب ، فدخل ، فجعل يقعد على ظهر النبي ﷺ وعلى منكبيه ، وعلى عاتقه ، قال : فقال الملك للنبي ﷺ : أتجبه ؟ قال : نعم . قال : فإن أمتك ستقتله ، وإن شئت أن أريك المكان الذي يقتل (به)^(٤) فضرب بيده ، فجاء بطينة حمراء ، فأخذتها أم سلمة فصرتها في خمارها . قال ثابت : فبلغنا أنها كربلاء . »

[٦٧٥٨] وعن جابر - رضي الله عنه - قال : « من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى الحسين فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول »^(٥) .
رواه أبو يعلى^(٦) .

[٦٧٥٩] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : « لما قتل الحسين بن علي جيء برأسه إلى عبيد الله بن زياد فجعل ينكث بقضيبه على ثناياه ، فقال : إن كان لحسن الثغر . فقلت : أما والله لأسوءنك ، فقال : لقد رأيت رسول الله ﷺ يقبل موضع قضيبك من فيه . »
رواه أبو يعلى^(٧) ، والترمذي^(٨) مختصراً وقال : حديث حسن غريب .

[٦٧٦٠] وعن سفيان قال : « قلت لعبيد الله بن أبي يزيد : رأيت الحسن بن علي ؟ قال : أسود الرأس واللحية إلا شعراتها هنا في مقدم لحيته ، فلا أدري أخضب وترك ذلك المكان [تشبها]^(٩) برسول الله ﷺ أو لم يكن شاب منه غير ذلك . قال : ورأيت حسينا وقد أقيمت الصلاة [فسجد]^(١٠) بين الإمام وبين بعض الناس فقيل له : اجلس . فقال : قد قامت الصلاة »^(١١) .

- (١) مسند أحمد (٣/٢٤٢ ، ٢٦٥) .
- (٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أحمد .
- (٣) في «الأصل» : فمنعه .
- (٤) في مسند أحمد : فيه .
- (٥) قال الهيثمي في المجمع (٩/١٨٧) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح غير الربيع بن سعد - وقيل : ابن سعيد - وهو ثقة .
- (٦) (٣/٣٩٧ رقم ١٨٧٤) .
- (٧) (٧/٦١ رقم ٣٩٨١) .
- (٨) (٥/٦١٨ رقم ٣٧٧٨) وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب .
- (٩) في «الأصل ، م» : تشبيها . والمثبت من مسند أبي يعلى .
- (١٠) في «الأصل» : فشجر . والمثبت من « م » ومسند أبي يعلى .
- (١١) قال الهيثمي في المجمع (٩/٢٠١) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

رواه أبو يعلى الموصلي^(١).

[٦٧٦١] وعن عبد الملك بن عمير قال: « رأيت رأس الحسين بن علي أتى به إلى عبيد الله ابن زياد، ورأيت رأس عبيد الله بن زياد أتى به إلى المختار بن أبي عبيد، ورأيت رأس المختار أتى به إلى مصعب بن الزبير، ورأيت رأس مصعب بن الزبير أتى به إلى عبد الملك بن مروان »^(٢).

رواه أبو يعلى، وقال: ما كان لهؤلاء عمل إلا الرءوس.

٢٩ - باب فيما اشترك فيه

فاطمة والحسن والحسين من الفضل رضي الله عنهم

فيه حديث علي بن أبي طالب وأم سلمة وقد تقدم التنبيه على ذلك غير مرة.

[١/٦٧٦٢] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - « أن النبي ﷺ قال في الحسن والحسين: من أحبني فليحب هذين »^(٣).

رواه أبو داود الطيالسي^(٤) والبخاري^(٥) بإسناد حسن.

[٢/٦٧٦٢] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) والنسائي في الكبرى^(٧) وابن ماجه^(٨) بإسناد صحيح بلفظ: « من أحب الحسن والحسين فقد أحبني، ومن أبغضهما فقد أبغضني ».

[١/٦٧٦٣] وعن يعلى بن مرة العامري - رضي الله عنه - : « أنه خرج مع رسول الله ﷺ إلى طعام دعوا له، فإذا [حسين]^(٩) مع الغلمان يلعب في طريق [فاستقبل]^(١٠) رسول الله

(١) (١٢/١٤٤ رقم ٦٧٧٣).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٩٦/٩): رواه الطبراني وأبو يعلى بنحوه، ورجال الطبراني ثقات.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٨٠/٩): رواه البخاري، ورجاله وثقوا وفيهم خلاف.

(٤) (٣٢٧ رقم ٢٥٠٢).

(٥) مختصر زوائد البخاري (٢/٣٤٠ رقم ١٩٨٠) وقال الحافظ ابن حجر: قال الشيخ - يعني الهيثمي - : إسناده حسن.

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٩٥-٩٦ رقم ١٢٢٢٤).

(٧) (٥/٤٩ رقم ٨١٦٨).

(٨) (١/٥١ رقم ١٤٣).

(٩) في «الأصل، م»: حسن. والمثبت من المصنف، وهو الصواب.

(١٠) في «الأصل، م»: فأشبهوا. والمثبت من مصنف ابن أبي شيبة ومسنده أحمد.

ﷺ أمام القوم ثم بسط يديه ، فطفق الصبي يفرها هنا مرة وها هنا مرة ، وجعل رسول الله ﷺ يضحكه ، حتى إذا أخذه رسول الله ﷺ فجعل إحدى يديه تحت ذقنه والأخرى تحت قفاه ، ثم أقتع رأسه فوضع فاه على فيه فقبله فقال : حسين مني وأنا من حسين ، أحب الله من أحب حسينًا ، حسين سبط من الأسباط .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) واللفظ له .

[٢/٦٧٦٣] ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٢) والحاكم^(٣) وصححه بلفظ : قال يعلى بن مرة : « جاء الحسن والحسين إلى رسول الله ﷺ يستبقان ، فجاء أحدهما قبل الآخر ، فجعل يده في رقبته ثم ضمه إلى بطنه ، ثم جاء الآخر فجعل الأخرى في رقبته ، ثم ضمه إلى بطنه ، ثم قبل هذا ، ثم قبل هذا ، ثم قال : اللهم إني أحبهما فأحبهما ثم قال : يا أيها الناس ، الولد مجبنة مبخلة . »

ورواه ابن ماجه^(٤) والترمذي^(٥) مختصرًا وحسنه .

[٦٧٦٤] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) ورواه ثقات .

وله شاهد من حديث أبي سعيد ، وتقدم في أول مناقب فاطمة - رضي الله عنها .

[٦٧٦٥] وعن حذيفة - رضي الله عنه - قال : « أتيت رسول الله ﷺ فصليت معه المغرب ، ثم قام فصلى حتى صلى العشاء ثم خرج فاتبعته ، فقال : ملك عرض لي فاستأذن ربه أن يسلم علي ويشرني أن فاطمة سيدة نساء أهل [الجنة]^(٧) وأن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة^(٨) . »

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/١٠٢-١٠٣ رقم ١٢٢٤٤) .

(٢) مسند أحمد (٤/١٧٢) .

(٣) المستدرک (٣/١٧٧) .

(٤) (١/٥١ رقم ١٤٤) .

(٥) (٥/٦١٧ رقم ٣٧٧٥) وقال الترمذي : وإنما نعرفه من حديث عبد الله بن عثمان بن خثيم ، وقد رواه غير واحد عن عبد الله بن عثمان بن خثيم .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/٩٧ رقم ١٢٢٢٨) .

(٧) سقطت من «الأصل» واستدركتها من «م» والمصنف وجامع الترمذي .

(٨) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه الترمذي (٥/٦١٩ رقم ٣٧٨١) وقال : هذا حديث حسن غريب .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وأبو يعلى الموصلي ، وتقدم لفظه في سنة المغرب .

[٦٧٦٦] وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : « كان رسول الله ﷺ يصلي فإذا سجد وثب الحسن والحسين على ظهره ، فإذا أرادوا أن يمنعوها أشار إليهم أن دعوهما ، فلما قضى الصلاة وضعهما في حجره وقال : من أحبني فليحب هذين »^(٢) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) وأبو يعلى^(٤) والبخاري^(٥) وابن حبان في صحيحه^(٦) والنسائي في الكبرى^(٧) .

[٦٧٦٧] وعن أسامة بن زيد - رضي الله عنهما - قال : « طرقت رسول الله ﷺ ذات ليلة لبعض الحاجة ، فخرج إلي وهو مشتمل على شيء لا أدري ما هو ، قال : فلما فرغت من حاجتي قلت : ما هذا الذي [أنت]^(٨) مشتمل عليه ؟ فكشفه فإذا حسن وحسين على وركيه ، فقال : هذان ابناي وابنا ابنتي ، اللهم إنك تعلم أنني أحبهما فأحبهما - ثلاث مرات » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٩) ، ورواه عبد بن حميد والترمذي^(١٠) دون قوله : ثلاث مرات .

[٦٧٦٨] وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « كنا نصلي مع رسول الله ﷺ العشاء ، فكان إذا سجد ركب الحسن والحسين على ظهره ، فإذا رفع رأسه [رفعهما]^(١١) رفعًا رفيعًا ، ثم إذا سجد عادا ، فإذا قضى صلاته أقعدهما في حجره » .

رواه أحمد بن منيع .

[٦٧٦٩] وعن محمد بن علي قال : « اضطرع الحسن والحسين عند رسول الله ﷺ فجعل

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/١٢٧ رقم ١٢٣٢١) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٩/١٧٩-١٨٠) : رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني باختصار ، ورجال أبي يعلى ثقات وفي بعضهم خلاف .

(٣) (٢/٢٦٤-٢٦٥ رقم ٣٩٧) .

(٤) (٨/٤٣٤ رقم ٥٠١٧) .

(٥) البحر الزخار (٥/٢٢٦-٢٢٧ رقم ١٨٣٣ ، ١٨٣٤) .

(٦) (١٥/٤٢٦-٤٢٧ رقم ٦٩٧٠) .

(٧) (٥/٥٠٠ رقم ١٨٧٠) .

(٨) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المصنف .

(٩) (١/١٢٥-١٢٦ رقم ١٦٣) .

(١٠) (٥/٦١٤-٦١٥ رقم ٣٧٦٩) وقال : هذا حديث حسن غريب .

(١١) سقطت من «الأصل ، م» وأثبتها من سير أعلام النبلاء (٣/٢٥٦) والحديث رواه الإمام أحمد (٢/٥١٣) .

والحاكم (٣/١٦٧) وابن عساكر في تاريخه (١٣/٢١٤) .

رسول الله ﷺ يقول : هي حسن . فقالت له فاطمة : يا رسول الله ، تعين الحسن كأنه أحب إليك من الحسين ! قال : إن جبريل يعين الحسين ، وأنا أحب أن أعين الحسن .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(١) عن الحسن بن قتيبة وهو ضعيف .

[٦٧٧٠] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : « بصر عيني وسمع أذني رسول الله ﷺ أخذ بيد حسن - أو حسين ، وأكثر ظني أنه حسن - ووضع قدميه على قدميه » .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٢) .

[٦٧٧١] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : « كان رسول الله ﷺ يسجد فيجيء الحسن أو الحسين فيركب ظهره فيطيل السجود فيقال : يا نبي الله ، أطلت السجود ، فيقول : ارتحلني ابني فكرهت أن أعجله »^(٣) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٤) .

[٦٧٧٢] وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : « رأيت الحسن والحسين - رضي الله عنهما - على عاتقي رسول الله ﷺ فقلت : نعم الفرس . فقال النبي ﷺ : ونعم الفارسان هما »^(٥) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٦) وله شاهد من حديث ابن عباس رواه الترمذي^(٧) .

[٦٧٧٣] وعن فاطمة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : « لكل بني أم عصبه ينتمون إليه إلا ولد فاطمة ، فأنا وليهما وأنا عصبتهما »^(٨) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٩) .

وله شاهد من حديث جابر رواه الحاكم^(١٠) وصححه .

(١) البغية (٢٩٨ رقم ٩٩٦) .

(٢) البغية (٢٩٨ رقم ٩٩٧) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٨١/٩) : رواه أبو يعلى ، وفيه محمد بن ذكوان ، وثقه ابن حبان ، وضعفه غيره ، ويقبه رجاله رجال الصحيح .

(٤) (١٥٠/٦ رقم ٣٤٢٨) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٨٢/٩) : رواه أبو يعلى في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح ، ورواه البزار بإسناد ضعيف .

(٦) المقصد العلي (٢٠١/٢ رقم ١٣٦٦) .

(٧) (٦٢٠/٥ رقم ٣٧٨٤) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٧٢-١٧٣/٩) : رواه الطبراني وأبو يعلى ، وفيه شيبه بن نعمة ، لا يجوز الاحتجاج به .

(٩) (١٠٩/١٢ رقم ٦٧٤١) .

(١٠) (١٦٤/٣) المستدرک .

٣٠ - مناقب خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها زوج النبي ﷺ وأفضل نساء هذه الأمة

فيها حديث عبد الله بن عباس وعبد الله بن جعفر وأنس وتقدم كل ذلك في باب أي النساء أفضل .

[٦٧٧٤] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : « أول من صلى مع رسول الله ﷺ بعد خديجة علي - رضي الله عنهما » .

رواه أبو داود الطيالسي^(١) ورواه ثقات ، والترمذي^(٢) دون قوله : « بعد خديجة » .

[١/٦٧٧٥] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « كان رسول الله ﷺ إذا ذكر خديجة - رضي الله عنها - لم يكذب يسأم من ثناء عليها واستغفار ، فذكرها ذات يوم فاحتملني الغيرة فقلت له : لقد عوضك الله من [حمراء]^(٣) الشدقين كبيرة السن . [قالت]^(٤) : فرأيت النبي ﷺ غضب غضباً سقط في خلدي ، فقلت في نفسي : اللهم إنك إن أذهبت غضبه عني لم أعد لذكرها بسوء ما بقيت ، فلما رأى رسول الله ﷺ ما لهيت قال : كيف قلت ؟ والله لقد آمنت بي إذ كفرني الناس ، وآوتني إذ رفضني الناس ، وصدقتني إذ كذبتني الناس ، ورزقت مني الولد حين حرمتموه مني . فغدا علي وراح بها شهراً » .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر .

[٢/٦٧٧٥] وأحمد بن حنبل^(٥) ولفظه قالت عائشة : « كان رسول الله ﷺ إذا ذكر خديجة أثني فأحسن الثناء ، قالت : فغرت يوماً ، فقلت : ما أكثر ما تذكرها حمراء الشدقين قد أبدلك الله خيراً منها . قال : ما أبدلني الله خيراً منها ، قد آمنت بي إذ كفرني الناس ، وصدقتني إذ كذبتني الناس ، وواستني بمالها إذ حرمني الناس ، ورزقني الله ولدها وحرمني أولاد الناس »^(٦) .

وهو في الصحيح^(٧) باختصار .

(١) (٣٦٠ رقم ٢٧٥٣) .

(٢) (٦٠٠/٥ رقم ٣٧٣٤) وقال الترمذي : هذا حديث غريب من هذا الوجه .

(٣) في « الأصل ، م » : حمراء . والمثبت من مسند أحمد ، وهو الصواب ، وقول عائشة : « حمراء الشدقين » . وصفتها بالذرد ، وهو سقوط الأسنان من الكبر فلم يبق إلا حمرة اللثة ، كما في النهاية (١/٤٤٠) .

(٤) في « الأصل » : قال . والمثبت من « م » . (٥) مسند أحمد (٦/١١٧ - ١١٨) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٩/٢٢٤) : رواه أحمد ، وإسناده حسن .

(٧) مسلم (٤/١٨٨٨ - ١٨٨٩ رقم ٢٤٣٥) .

[٦٧٧٦] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - : أن رسول الله ﷺ قال لخديجة : « إني أسمع صوتًا ، وأرى ضوءًا ، وإني أخشى أن يكون بي جنن - أو قال : جنون - قالت خديجة : لم يكن الله ليفعل ذلك بك يا [ابن] (١) عبد الله ، ثم أتت خديجة ورقة فذكرت ذلك له فقال ورقة : إن كان صاحبك صادقًا فإن هذا ناموس مثل ناموس موسى ، وإن يبعث وأنا حي فسأعززه وأومن به وأنصره » (٢) .

رواه أحمد بن منيع بإسناد صحيح وأحمد بن حنبل (٣) .

[٦٧٧٧] وعن عبد الله بن جعفر - رضي الله عنه - قال : « بشر رسول الله ﷺ خديجة بيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب » (٤) .

رواه أبو يعلى الموصلي (٥) وأحمد بن حنبل (٦) بسند صحيح وأصله في الصحيح من حديث أبي هريرة (٧) ، وابن أبي أوفى (٨) ، وعائشة (٩) .

[١/٦٧٧٨] وعن أسد بن [عبد الله] (١٠) البجلي ، عن ابن يحيى بن [عفيف] (١١) الكندي ، عن أبيه ، عن جده - رضي الله عنه - قال : « جئت في الجاهلية إلى مكة وأنا أريد أن أتباع لأهلي من ثيابها وعطرها ، فأتيت العباس بن عبد المطلب - وكان رجلاً تاجرًا - فأنا عنده جالس حيث أنظر إلى الكعبة ، وقد حلقت الشمس في السماء فارتفعت فذهبت ، إذ

(١) من مسند أحمد .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٥/٨) : رواه أحمد متصلًا ومرسلًا والطبراني ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٣) مسند أحمد (٣١٢/١) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٣/٩) : رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ، ورجال أحمد رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق وقد صرح بالسماع .

(٥) (١٢/١٧٠-١٧١ رقم ٦٧٩٧) . (٦) مسند أحمد (٢٠٥/١) .

(٧) صحيح مسلم (٤/١٨٨٧ رقم ٢٤٣٢) . (٨) صحيح مسلم (٤/١٨٨٧ - ١٨٨٨ رقم ٢٤٣٣) .

(٩) صحيح مسلم (٤/١٨٨٨ رقم ٢٤٣٤ ، ٢٤٣٥) .

(١٠) في «الأصل ، م» ومسند أبي يعلى والإصابة (٢/٤٨٧) : وداعة . وهو خطأ ، والمثبت هو الصواب ،

والحديث معروف بأسد بن عبد الله البجلي ؛ فقد روى الحديث الطبراني في معجمه الكبير (١٨/١٠١) رقم

١٨٢ عن عبد الله بن أحمد ، عن عبد الرحمن بن صالح الأزدي - شيخ أبي يعلى فيه - به وفيه

« أسد بن عبد الله البجلي » . وأشار البخاري في ترجمة أسد بن عبد الله البجلي من تاريخه (٢/٥٠) إلى

هذا الحديث ، وذكره في ترجمته العقيلي في الضعفاء (١/٢٧) - ومن طريق ابن عبد البر في الاستيعاب

(٣/١٦٤) - وابن عدي في الكامل (١/٣٩٩) وابن عساكر في تاريخه (٨/٣١٣-٣١٤) وقال ابن

عدي : وأسد بن عبد الله هذا معروف بهذا الحديث . والحديث رواه ابن سعد في الطبقات (٨/١٧-١٨)

والنسائي في الكبرى (٥/١٠٦ رقم ٨٣٩٤) والبخاري ومن طريقه المزري في التهذيب (٢٠/١٨٤) .

(١١) في «الأصل ، م» : غضيف . وهو تحريف ، والمثبت من مسندي أحمد وأبي يعلى والمصادر السابقة وهو

الصواب ، وعفيف الكندي هو ابن عم الأشعث بن قيس وأخوه لأمه ، له صحبة . من رجال التهذيب .

جاء [شاب] ^(١) فرمى بصره إلى السماء، ثم قام مستقبل القبلة، ثم لم ألبث إلا يسيراً حتى جاء غلام فقام عن يمينه، ثم لم ألبث إلا يسيراً حتى جاءت امرأة فقامت خلفهما، فركع الشاب فركع الغلام والمرأة، فرفع الشاب فرفع الغلام والمرأة، فسجد الشاب فسجد الغلام والمرأة. فقلت: يا عباس، أمر عظيم! فقال العباس: أمر عظيم، تدري من هذا الشاب؟ قلت: لا. قال: هذا محمد بن عبد الله ابن أخي، تدري من هذا الغلام؟ هذا علي ابن أخي، تدري من هذه المرأة؟ هذه خديجة بنت خويلد [زوجته، إن] ^(٢) ابن أخي هذا أخبرني أن ربه رب السموات والأرض أمره بهذا الدين الذي هو عليه، ولا والله ما على الأرض كلها أحد على هذا الدين غير هؤلاء الثلاثة ^(٣).

رواه أبو يعلى ^(٤).

[٢/٦٧٧٨] وأحمد بن حنبل ^(٥) ولفظه: عن إسماعيل بن إياس بن [عفيف] ^(٦) الكندي، عن أبيه، عن [جده] ^(٧) قال: «كنت امرأة تاجراً فقدمت الحج فأتيت العباس بن عبد المطلب لأتباع منه بعض التجارة وكان امرأة تاجراً...» فذكر نحوه.

وتقدم في مناقب علي بن أبي طالب.

[٦٧٧٩] وعن حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال: «[سيدة] ^(٨) نساء المؤمنين فلانة - سقط على أبي يعلى - وخديجة بنت خويلد أول نساء المؤمنين إسلاماً».

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٩).

وسأيتني في مناقب ورقة بن نوفل من حديث جابر بن عبد الله قال: «سئل النبي ﷺ عن خديجة لأنها ماتت قبل الفرائض فقال: أبصرتها [على نهر] ^(١٠) من أنهار الجنة في بيت [من] ^(١١) قصب لا صخب فيه ولا نصب...» الحديث.

(١) في «الأصل»: شباب. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل، م»: زوجة والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠٣/٩): رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والطبراني بأسانيد، ورجال أحمد ثقات.

(٤) (٣/١١٧-١١٨ رقم ١٥٤٧). (٥) مسند أحمد (١/٢٠٩ - ٢١٠).

(٦) في «الأصل، م»: غضيف. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب كما تقدم.

(٧) في «الأصل»: جدي. والمثبت من «م» ومسند أحمد.

(٨) في «الأصل»: سيد. والمثبت من «م». (٩) المطالب العالية (٤/٣١٣ رقم ٤٠٩٤).

(١٠) في «الأصل، م»: في أنهر. والمثبت من مسند أبي يعلى، وسأيتني على الصواب برقم (٦٩١٥).

(١١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» ومسند أبي يعلى.

٣١ - مناقب عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها الصديقة بنت الصديق حبيبة حبيب الله ﷺ

فيه حديث ابن عباس ، وتقدم في الجنائز ، وتقدم في الحج في باب تحويل الأمتعة من حديثها أن كنيته أم عبد الله .

وسياتي في كتاب الفتن في باب ما كان في زمن علي بن أبي طالب من حديث أبي بكر . وقد قيل له : « ما منعك أن تكون قاتلت علي نصرته يوم الجمل ؟ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : يخرج قوم هلكي لا يفلحون ، قائدهم امرأة ، قائدهم في الجنة » . [٦٧٨٠] وعن ابن أبي مليكة قال : « سمعت أم سلمة الصرخة على عائشة - رضي الله عنهما - فأرسلت جاريتها انظري ما صنعت ؟ فجاءت فقالت : قد قضت . فقالت : يرحمها الله ، والذي نفسي بيده لقد كانت أحب الناس إلى رسول الله ﷺ إلا [أباها] (١) » . رواه أبو داود الطيالسي (٢) بسند صحيح .

وله شاهد من حديث ابن عباس ، وتقدم في فضائل أبي بكر .

[١/٦٧٨١] وعن عبد الله بن صفوان وآخر معه « أتيا عائشة ، فقالت عائشة - رضي الله عنها - : يا فلان ، هل سمعت حديث حفصة ؟ قال : نعم يا أم المؤمنين . فقال لها عبد الله ابن صفوان : وما ذاك يا أم المؤمنين ؟ قالت : في تسع لم تكن في أحد من النساء إلا ما أتى الله مريم ابنة عمران ، والله ما أقول هذا أني أفتخر على أحد من صواحيبي . قال عبد الله بن صفوان : وما هن يا أم المؤمنين ؟ قالت : نزل الملك بصورتي ، وتزوجني النبي ﷺ لسبع سنين ، وأهديت له لتسع سنين ، وتزوجني بكرًا لم يشركه في أحد من الناس ، وأتاه الوحي وأنا وإياه في لحاف واحد ، وكنت أحب النساء إليه ، ونزل في آيات من القرآن كادت الأمة تهلك فيهن ، ورأيت جبريل ولم يره أحد من نسائه غيري ، وقبض في بيتي لم يكن أحد غير الملك وأنا » .

رواه الحميدي ومحمد بن يحيى بن أبي عمر وأبو يعلى ، وتقدم لفظهم في كتاب النكاح في باب من تزوجها النبي ﷺ ودخل بها .

(١) في «الأصل، م» : أبوها . والمثبت من مسند الطيالسي .

(٢) (٢٢٤) رقم (١٦١٣) .

[٢/٦٧٨١] وفي رواية لأبي يعلى^(١): قالت عائشة: «أعطيت تسعاً ما أعطيتهن امرأة إلا مريم بنت عمران: لقد نزل جبريل بصورتني في راحته حين أمر رسول الله ﷺ أن يتزوجني ولقد تزوجني بكراً وما تزوج بكراً غيري، وقد قبض ورأسه في حجري، ولقد قبرته في بيتي، ولقد حفت الملائكة بيتي، وإن كان الوحي ينزل عليه وهو في أهله فيتفرقون عنه وإن كان ينزل عليه وإني معه في لحافه، وإني لابنة خليفته وصديقه، ولقد نزل عذري من السماء، ولقد خلقت طيبة وعند طيب، ولقد وعدت مغفرةً ورزقاً كريماً»^(٢).

[٦٧٨٢] وعن عمار بن ياسر - رضي الله عنه - قال: «لما نزلت عليهم رخصة التيمم بالصعداء دخل أبو بكر على عائشة - رضي الله عنهما - فقال: إنك لمباركة، قد نزل علينا رخصة التيمم».

رواه أحمد بن منيع^(٣).

[٦٧٨٣] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «حملني رسول الله ﷺ على عاتقه، والحبشة يلعبون (الدركلة)^(٤) فقال: يا عائشة، انظري هؤلاء الحبشة كيف يلعبون».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٥) عن يحيى بن هاشم السمسار وهو ضعيف.

[٦٧٨٤] وعن ضمرة بن حبيب: «أن عائشة - رضي الله عنها - ذكرت عند رسول الله ﷺ فقال: دعوا عائشة فإنها صوامة قوامة، زوجتي في الدنيا وزوجتي في الآخرة».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٦).

[٦٧٨٥] وعن الأعمش، سمعت أبا صالح يقول: قال رسول الله ﷺ: «فضل عائشة على نساء هذه الأمة كفضل الثريد على سائر الطعام».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٧) مرسلًا، ورواته ثقات.

(١) (٨/٩٠-٩١ رقم ٤٦٢٦).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٩/٢٤١): رواه أبو يعلى، وفي الصحيح وغيره بعضه، وفي إسناد أبي يعلى من لم أعرفهم.

(٣) المطالب العالية (٤/٣١٣ رقم ٤٠٩٦).

(٤) الدررلة: ضرب من لعب الصبيان، وقال ابن دريد: أحسبها حبشية، وقيل هو الرقص، النهاية (٢/١١٤).

(٥) البغية (٢٩٩ رقم ١٠٠٣).

(٦) البغية (٢٩٨ رقم ١٠٠٠).

(٧) البغية (٢٩٨-٢٩٩ رقم ١٠٠١).

[٦٧٨٦] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « خرجت أنا وأم مسطح الأنصارية لحاجة لنا ، فعثرت في مرط لها من [صوف]^(١) [فقالت : تعس مسطح]^(٢) . فقالت عائشة : بئس ما قلت لرجل يحب رسول الله ﷺ . قلت ... » فذكر الحديث إلى أن قال : « فقال رسول الله ﷺ : يا عائشة ، أبشري فقد أنزل الله عذرك من السماء . فقام إلي أبي وأمي ، فقبلوني ، فدفعت في صدورهما ، فقلت : بغير حمدكما ولا حمد صاحبكما ، أحمدهم الله على ما عذرني وبرأني ، وساء ظنكما إذ لم تظنا بأنفسكما خيرا ، فخرج رسول الله ﷺ حتى أتى مجلس الأنصار [والأنصار]^(٣) حوله فقال : ما يريد مسطح ودونه مني ومن أهلي ؟ وقد كان صفوان يدخل علي قبل الحجاب فما رأيت منه شيئا قط أكرهه . فقالت الأنصار : خل عنا فلنقتله - يعنون مسطحا - فكثر اللغظ بين الأوس والخزرج فأسكتهم رسول الله ﷺ فقال أبو بكر : والله لا أنفق على مسطح شيئا أبدا . وكان مسكينا ينفق عليه أبو بكر ، فأنزل الله - تعالى - : ﴿ وَلَا يَأْتَلُ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةَ ﴾ إلى قوله عز وجل : ﴿ وَلِيَعْفُوا وَلِيَصْفَحُوا أَلَا تَحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾^(٤) . قال أبو بكر : بلى وربي لأحب أن يغفر الله لي ﴿ قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم ﴾^(٥) فأحل يمينه وأنفق عليه .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٥) عن عبد العزيز بن أبان وهو ضعيف ، وشيخه معمر بن أبان ابن حمران مجهول .

[٦٧٨٧] وعن عائشة قالت : « دخل علي رسول الله ﷺ وأنا أبكي فقال : ما يبكيك ؟ قلت : سبنتي فاطمة - رضي الله عنها - فقال : يا فاطمة ، سببت عائشة ؟ قالت : نعم يا رسول الله . قال : [يا فاطمة]^(٦) أليس تحبين من أحب وتبغضين من أبغض ؟ قالت : بلى . قال : فإنني أحب عائشة فأحبها . قالت فاطمة : لا أقول لعائشة شيئا يؤذيها أبدا^(٧) .

رواه أبو يعلى^(٨) بسند ضعيف ؛ لضعف مجالد بن سعيد .

(١) في «الأصل» : صوق . وهو تحريف ، والمثبت من «م» .

(٢) سقطت من «الأصل ، م» وأثبتها من البغية .

(٣) النور : ٢٢ .

(٤) التحريم : ٢ .

(٥) البغية (٢٩٩ رقم ١٠٠٢) .

(٦) من مسند أبي يعلى .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢٤٢/٩) : رواه أبو يعلى ، والبخاري باختصار ، وفيه مجالد بن سعيد ، وهو حسن

الحديث ، وبقيته رجاله رجال الصحيح .

(٨) (٣٦٥/٨ رقم ٤٩٥٥) .

٣٢ - مناقب حفصة وأم سلمة وزينب بنت جحش

أمهات المؤمنين رضي الله عنهن

[٦٧٨٨] عن قيس بن زيد : « أن رسول الله ﷺ طلق حفصة - رضي الله عنها - فجاء خالها قدامة وعثمان ابنا مظعون ، فبكت وقالت : أما والله ما طلقني عن شبع ، فجاء رسول الله ﷺ فتجلببت فقال : إن جبريل قال لي : راجع حفصة فإنها صوامة قوامة ، وإنها زوجتك في الجنة » .

رواه الحارث بن [أبي] (١) أسامة (٢) مرسلًا ، ورواه ثقات .

[٦٧٨٩] وعن أنس - رضي الله عنه - : « أن رسول الله ﷺ طلق حفصة فأمر أن يراجعها ، فراجعها » .

رواه أبو يعلى ، وتقدم حديث ابن عمر في كتاب الطلاق في باب الرجعة .

[٦٧٩٠] وعن أم [مسلم] (٣) - رضي الله عنها - قالت : « دخل علي رسول الله ﷺ وأنا في قبة فقال : نعم القبة إن لم يكن فيها ميت » .

رواه مسدد (٤) بسند فيه راوٍ لم يُسم .

وتقدم بقية مناقبها في كتاب النكاح .

[٦٧٩١] وعن أم الأسود ، عن منية ، عن حديث أبي بزة - رضي الله عنه - قال : « كان للنبي ﷺ تسع نسوة فقال يومًا : خيركن أطولكن يدين (٥) فقامت كل واحدة منهن تضع يدها على الجدار فقال : لست أعني هذا ولكن أصنعكن يدين (٦) » .

(١) سقطت من «الأصل» وهي ثابتة في «م» .

(٢) البغية (٢٩٩ - ٣٠٠ رقم ١٠٠٤) .

(٣) في «الأصل» : سلمة . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أحمد (٤٣٧/٦) وهو الصواب ، وأم مسلم هذه هي الأشجعية ليست أم سلمة زوج النبي ﷺ ورضي الله عنها ، وقد ظنها المؤلف - رحمه الله - أم سلمة فذكر هذا الحديث هنا في مناقبها ، ولا محل له هنا ، وقد ذكر المؤلف الحديث في آخر كتاب الأدب على الصواب برقم (٥٥٨٥) والله أعلم .

(٤) المطالب العالية (٦١/١ رقم ٢٧) .

(٥) بعدها في «الأصل» م « كلمة غير واضحة ، وهي مقحمة هنا ، والله أعلم .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢٤٨/٩) : رواه أبو يعلى ، وإسناده حسن ؛ لأنه يعتضد بما يأتي .

رواه أبو يعلى الموصلي^(١) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أحمد بن عبد الله، عنها به، وأصله في الصحيحين^(٢) من حديث عائشة.

[٦٧٩٢] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: « بنى رسول الله ﷺ بزینب بنت جحش (فقال يوماً)^(٣) » فذكره إلا أنه قال: « وإن زینب لجالسة في جانب البيت قال: وكانت المرأة قد أعطيت جمالاً وكان رسول الله ﷺ شديد الحياء^(٤). »
رواه أبو يعلى^(٥).

٣٣ - مناقب صفية بنت حيي أم المؤمنين رضي الله عنها

فيها حديث أنس بن مالك، وتقدم في كتاب النكاح في باب الاستبراء، وحديث صفية، وتقدم بطرقه في كتاب الأدب في باب إرداف المرأة.

[٦٧٩٣] وعن أمة الله بنت رزينة، عن أمها رزينة مولاة رسول الله ﷺ، عن رسول الله ﷺ: « أنه سبى صفية يوم قريظة والنضير، يوم فتح الله عليه، فجاء بها يقودها مسبية، فلما رأت النساء قالت: أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله، فأرسلها وكان ذراعها في يده، فأعتقها، ثم خطبها وتزوجها وأمرها رزينة^(٦). »

رواه أبو يعلى^(٧)، وهو حديث منكر عن نسوة مجهولات، والذي في الصحيح^(٨) عن أنس أنه جعل عتقها صداقها، وكذا تقدم عنها نفسها في كتاب الصداق.

(١) (١٣/٤٢٥ رقم ٧٤٣٠).

(٢) البخاري (٣/٣٣٥ رقم ١٤٢٠) ومسلم (٤/١٩٠٧ رقم ٢٤٥٢).

(٣) كذا في «الأصل، م» وهي زيادة مقحمة، وقد شرحت في تعليقي عليه فيما تقدم برقم (٦٥/١٠) ما وقع للمؤلف فيه من وهم وما أوقعه في ذلك الوهم، فليراجع.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٩/٢٤٧): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٥) (٧/٢١ - ٢٢ رقم ٣٩١٨).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٩/٢٥١): رواه الطبراني وأبو يعلى بنحوه من طريق عليلة بنت الكميت، عن أمها أمينة، عن أمة الله بنت رزينة، وهؤلاء الثلاث لم أعرفهن، وبقية إسناده ثقات، وهو مخالف لما في الصحيح، والله أعلم.

(٧) (١٣/٩١ رقم ٧١٦١).

(٨) البخاري (٩/٣٢ رقم ٥٠٨٦).

٣٤ - مناقب ميمونة أم المؤمنين رضي الله عنها

[٦٧٩٤] عن يزيد بن الأصم قال : « ثقلت ميمونة زوج النبي ﷺ بمكة وليس عندها من بني أخيها ، فقالت : أخرجوني من مكة ؛ فإني لا أموت بها ، إن رسول الله ﷺ أخبرني [أني] ^(١) لا أموت بها قال : فحملوها حتى أتوا بها [سرف] ^(٢) إلى الشجرة التي بنى بها رسول الله ﷺ تحتها في موضع القبة ، قال : فماتت فلما وضعناها في لحدها أخذت رداي فوضعت تحت خدها في اللحد فأخذها ابن عباس فرمى به » ^(٣) .
رواه أبو يعلى الموصلي ^(٤) .

٣٥ - مناقب صفية بنت عبد المطلب رضي الله عنها وما جاء

في منقبة أمامة بنت زينب بنت رسول الله ﷺ ورضي الله عنها

[٦٧٩٥] عن الزبير بن العوام قال : « لما خلف رسول الله ﷺ نساءه يوم أحد بالمدينة ، خلفهن في (فارغ) ^(٥) وفيهن صفية بنت عبد المطلب ، وخلف فيهن حسان بن ثابت ، فأقبل رجل من المشركين ليدخل عليهن ، فقالت صفية لحسان : عندك الرجل ، فجن حسان وأبى عليها ، فتناولت صفية السيف فضربت به المشرك حتى قتله ، فأخبر بذلك رسول الله ﷺ فضرب لصفية بسهم كما يضرب (للرجل) ^(٦) » ^(٧) .

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٨) والبخاري مطولاً ^(٩) وتقدم لفظه في غزوة الخندق .

[٦٧٩٦] وعن عائشة - رضي الله عنها - : « أن رسول الله ﷺ أهديت إليه هدية فيها قلادة جزع فقال : لأدفعنها إلى أحب أهل البيت إلي . فقالت النساء : ذهبت بها ابنة أبي قحافة فدعا رسول الله ﷺ أمامة بنت زينب (فعلقها) ^(١٠) في عنقها » ^(١١) .

- (١) في «الأصل ، م» : أن . والمثبت من مسند أبي يعلى .
- (٢) في «الأصل ، م» : شرف . وهو تصحيف والمثبت من مسند أبي يعلى .
- (٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٤٩/٩) : رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح .
- (٤) (٢٧/١٣ - ٢٨ رقم ٧١١٠) .
- (٥) فارغ حصن بالمدينة ، انظر معجم البلدان (٢٥٩/٤) . (٦) في مسند أبي يعلى . للرجال .
- (٧) قال الهيثمي في المجمع (١٣٤/٦) : رواه البخاري وأبو يعلى ، وإسنادهما ضعيف .
- (٨) (٤٣/٢ - ٤٤ رقم ٦٨٣) . (٩) البحر الزخار (١٩١/٣ - ١٩٢ رقم ٩٧٨) .
- (١٠) في مسند أبي يعلى : فأعلقها .
- (١١) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٤/٩) : رواه الطبراني ، وأحمد باختصار ، وأبو يعلى ، وإسنادهما أحمد وأبي يعلى حسن .

رواه أبو يعلى الموصلي^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) بسند ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان .

٣٦ - باب اتصال من كان له سبب ونسب بالنبي ﷺ وما جاء في أصهاره ﷺ

[١/٦٧٩٧] عن جعفر بن محمد ، عن أبيه قال : « لما تزوج عمر أم كلثوم بنت علي - رضي الله عنه - قال : ألا تهنئوني فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة غير سببي ونسبي » .

رواه إسحاق بن راهويه^(٣) بسند منقطع .

[٢/٦٧٩٧] وفي رواية له^(٤) : « خرج عمر إلى أهل الصفة فقال : ألا تهنئوني . قالوا : وما ذلك يا أمير المؤمنين ؟ قال : تزوجت أم كلثوم لرسول الله ﷺ لفاطمة لعلي بن أبي طالب وإني سمعت رسول الله ﷺ » فذكره . قال : « فأحببت أن أكون » .

[٦٧٩٨] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « دعوا أصهاري وأصحابي ، فإنه من حفظني فيهم كان معه من الله حافظاً ، ومن لم يحفظني فيهم تخلى الله منه ، ومن تخلى الله منه يوشك أن يأخذه » .

رواه أحمد بن منيع^(٥) بسند فيه راوٍ لم يسم .

[٦٧٩٩] وعن عبد الله بن عمر - أو عمرو - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « سألت ربي أن لا أتزوج إلى أحد من أمتي ولا أزوج أحداً من أمتي إلا كان معي في الجنة ، فأعطاني ذلك » .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٦) .

[٦٨٠٠] وعن أبي عبد الله بن مرزوق - أو ابن روق - قال : قال رسول الله ﷺ : « عزيمة من ربي ، وعهد عهده إلي : أن لا أتزوج إلى أهل بيت ، ولا أزوج شيئاً من بناتي إلا كانوا رفقائي في الجنة » .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٧) .

(٢) مسند أحمد (٦/١٠١ ، ٢٦١) .

(١) (٧/٤٤٥ - ٤٤٦ رقم ٤٤٧١) .

(٤) المطالب العالية (٤/٢٦٨ رقم ٢/٣٩٨٩) .

(٣) المطالب العالية (٤/٢٦٨ رقم ١/٣٩٨٩) .

(٦) البغية (٣٠١ رقم ١٠١١) .

(٥) المطالب العالية (٤/٣٤٠ رقم ٤١٧٠) .

(٧) البغية (٣٠٢ رقم ١٠١٢) .

٣٧ - منقبة أم سليم بنت ملحان

تأتي في مناقب ولدها أنس بن مالك خادم رسول الله ﷺ .

٣٨ - مناقب بريرة مولاة عائشة رضي الله عنهما

وكانت مولاة لعتبة بن أبي لهب قبل عائشة

[٦٨٠١] عن بريرة - رضي الله عنها - قالت : « كان في ثلاث قضيات من السنة : تصدق علي بلحم فأهديت إلى عائشة ، فجاء النبي ﷺ فقال : ما هذا اللحم ؟ قالوا : تصدق به على بريرة فأهدت لنا . فقال : هو على بريرة صدقة وهو لنا هدية . قالت : وكان علي تسع أواق فقالت عائشة : إن شاء مواليك عدت لهم ثمنك عدة واحدة . فقالت : إنهم يقولون : لا حتى تشتري لهم الولاء ، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال : اشتريها واشترطي لهم الولاء ، فإنما الولاء لمن أعتق . وأعتقتني ، وكان لي الخيار . »

رواه أبو يعلى الموصلي والنسائي في الكبرى^(١) بسند رواه ثقات ، وليس لبريرة عند النسائي سوى هذا الحديث ، وليس لها رواية في شيء من بقية الكتب الستة ، وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة (خ ، م ، ٣)^(٢) .

وله شاهد من حديث ابن عباس وتقدم لفظه في كتاب الولاء .

٣٩ - منقبة أم أيمن

تقدمت في الصوم في باب النية الصالحة .

٤٠ - منقبة أم مالك الأنصارية

تقدمت في علامات النبوة في باب بركته في اللبن ﷺ وفي ما يقال بعد الصلوات .

(١) (٣/١٩٥-١٩٦ رقم ٥٠١٧) .

(٢) البخاري (٣/٤١٦ رقم ١٤٩٣) ومسلم (٢/٧٥٥-٧٥٦ رقم ١٠٧٥) والترمذي (٤/٣٨٠ رقم ٢١٢٥)

والنسائي (٥/١٠٧-١٠٨ رقم ٢٦١٤ ، ٦/١٦٣-١٦٦ رقم ٣٤٤٩ - ٣٤٥٤ ، ٧/٣٠٠ رقم

٤٦٤٢-٤٦٤٤) وابن ماجه (١/٦٧١ رقم ٢٠٧٦) .

٤١- مناقبة أم عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم

[١/٦٨٠٢] عن ابن أبي مليكة قال : كان طلحة بن عبيد الله يقول : « ألا أخبركم عن رسول الله ﷺ بشيء ؟ ألا إني سمعته يقول : عمرو بن العاص من صالحى قريش ، ونعم أهل البيت أبو عبد الله وأم عبد الله وعبد الله »^(١) .
رواه أبو يعلى^(٢) .

[٢/٦٨٠٢] وروى الترمذي^(٣) منه : « عمرو بن العاص من صالحى قريش » .
وقال : ابن أبي مليكة لم يدرك طلحة بن عبيد الله .
ورواه أحمد بن حنبل^(٤) من حديث عقبة بن عامر .

٤٢ - مناقب أم ورقة رضي الله عنها

[٦٨٠٣] عن الوليد بن جميع قال : حدثتني جدتي أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث الأنصاري - « وكان رسول الله ﷺ يزورها ويسميها الشهيدة وكانت قد جمعت القرآن ، الحديث - فقام عمر - رضي الله عنه - في الناس فقال : إن أم ورقة غمها غلامها وجاريتها فقتلها وإنهما هربا ، فأتي بهما فصلبا ، فقال عمر : صدق رسول الله ﷺ كان يقول : انطلقوا نزور الشهيدة » .

رواه إسحاق بن راهويه^(٥) ، ورواه أبو داود في سننه^(٦) مختصراً ، وتقدم بتمامه في آخر الإمامة .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٥٤/٩) : رواه أبو يعلى وأحمد بنحوه ، ورجاله ثقات .

(٢) (١٨/٢) رقم (٦٤٥) .

(٣) (٥/٦٤٦) رقم (٣٨٤٥) .

(٤) مسند أحمد (١٥٠/٤) .

(٥) المطالب العالية (٩٠/٥) - ٩١ رقم (٤٦٢٦) .

(٦) (١/١٦١-١٦٢) رقم (٥٩١ ، ٥٩٢) .

مناقب بقية الصحابة وغيرهم رضي الله عنهم

مرتبين على حروف المعجم

٤٣ - مناقب أبي بن كعب رضي الله عنه

فيها حديث عبد الله بن عباس وتقدم في باب ما اشترك فيه علي بن أبي طالب وغيره من الفضل، وحديث أنس وسيأتي في باب المفاخرة بين الأوس والخزرج.

[٦٨٠٤] وعن أبي بن كعب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أبا المنذر أي آية معك (من)»^(١) كتاب الله أعظم؟ قال: قلت: ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾^(٢) قال: فضرب في صدري فقال: ليهنك العلم أبا المنذر، والذي نفسي بيده إن لهذه الآية لسائناً [وشفتين]^(٣) تقدر الملك عند ساق العرش»^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورواه أحمد بن حنبل^(٥) ومسلم في صحيحه^(٦) وأبو داود في سننه^(٧) دون قوله: «إن لهذه الآية ...» إلى آخره. وتقدم له (شاهد)^(٨) في سورة البقرة.

[٦٨٠٥] وعن عبد الرحمن بن أبيزى - رضي الله عنه - «أن النبي ﷺ صلى الفجر فأغفل آية، فلما صلى قال: أفني القوم أبي؟ فقال له: يا رسول الله، أغفلت آية كذا وكذا أو نسخت؟ قال: فقال: بل أنسيتها».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة.

٤٤ - مناقب أسامة بن زيد رضي الله عنهما

[٦٨٠٦] عن يحيى بن (جعدة)^(٩): «أن النبي ﷺ أمر عائشة أن تهيب من أمر أسامة شيئاً - إما مخاط أو غيره - فكانها كرهته فانتزعه رسول الله ﷺ منها فتولى ذلك منه».

(٢) البقرة: ٢٥٥.

(١) في «م»: في.

(٣) في «الأصل، م»: وشفتان.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣٢١/٦): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٥) مسند أحمد (١٤١/٥ - ١٤٢).

(٦) (١/٥٥٦ رقم ٨١٠).

(٧) (٢/٧٢ رقم ١٤٦٠).

(٨) في «م»: شواهد.

(٩) في «م»: مرة. وهو تحريف، ويحيى بن جعدة من رجال التهذيب.

رواه مسدد: ثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عنه به .

وله شاهد من حديث عائشة، رواه ابن ماجه^(١) وابن حبان في صحيحه^(٢) .

[٦٨٠٧] وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: « سمعت رسول الله ﷺ غير مرة ولا مرتين يقول: أسامة أحب الناس إلي . ولم يستثن فاطمة ولا غيرها »^(٣) .

رواه أبو داود الطيالسي^(٤) وأحمد بن حنبل^(٥)، ورواهما ثقات، ومسدد واللفظ له .

[١/٦٨٠٨] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من كان يحب الله ورسوله فليحب أسامة بن زيد » .

رواه مسدد واللفظ له، ورواه ثقات،

[٢/٦٨٠٨] وأحمد بن حنبل^(٦) ولفظه: قالت عائشة: « لا ينبغي لأحد أن يبغض أسامة بعدما سمعت رسول الله ﷺ يقول: من كان يحب الله ورسوله ... »^(٧) فذكره .

٤٥ - منقبة أسعد الحميري

تقدمت في باب الصلاة في الحجر وعند باب الكعبة .

٤٦ - مناقب أسيد بن الحضير رضي الله عنه

[١/٦٨٠٩] عن أنس بن مالك: « أن [أسيدًا]^(٨) وعباد بن بشر - رضي الله عنهم - كانا عند النبي ﷺ في ليلة ظلماء حندس، فخرجا من عنده فأضاءت عصا أحدهما مثل السراج وكانا يمشيان [بضوئها]^(٩) فلما أرادا أن يتفارقا إلى منازلهما أضاءت لهما [عصواهما]^(١٠) » .

(١) (١/٦٣٥ - ٦٣٦ رقم ١٩٧٦) .

(٢) (١٥/٥٣٢ رقم ٧٠٥٦) .

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٧/٧٥٨ رقم ٤٤٦٨) ومسلم (٤/١٨٨٤-١٨٨٥ رقم ٢٤٢٦) .

(٤) (٢٤٩-٢٥٠ رقم ١٨١٢) .

(٥) مسند أحمد (٢/٩٦) .

(٦) مسند أحمد (٦/١٥٦ - ١٥٧) .

(٧) قال الهيثمي في الجمع (٩/٢٨٦): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح .

(٨) في «الأصل»: أسيد . والمثبت من «م» .

(٩) في «الأصل»: بضوئهما .

(١٠) في «الأصل»: عصوايها . والمثبت من «م» .

رواه أبو داود الطيالسي^(١) ومحمد بن يحيى بن أبي عمر والنسائي في الكبرى^(٢) مبيئًا .

[٢/٦٨٠٩] ورواه البخاري في صحيحه^(٣) مبهمًا ولفظه : عن أنس « أن رجلين [خرجتا]^(٤) من عند النبي ﷺ في ليلة مظلمة ، فإذا نور بين أيديهما حتى تفرقا فتفرق النور معهما » .

[٣/٦٨٠٩] ثم رواه^(٥) معلقًا فقال : وقال معمر ، عن ثابت ، عن أنس « أن أسيد بن حضير ورجلا من الأنصار » .

[٤/٦٨٠٩] قال : وقال حماد : أبنا ثابت ، عن أنس : « كان أسيد وعباد بن بشر عند النبي ﷺ ... » .

[١/٦٨١٠] وعن عائشة قالت : قال أسيد بن حضير - رضي الله عنهما - قال رسول الله ﷺ : « لقد اهتر العرش لوفاة سعد بن معاذ »^(٦) .

رواه أحمد بن منيع وأبو بكر بن أبي شيبة^(٧) وأحمد بن حنبل^(٨) .

[٢/٦٨١٠] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٩) ولفظه : قالت عائشة : « ثلاثة من الأنصار كلهم من بني عبد الأشهل لم يكن أحد يعتد عليهم فضلًا بعد رسول الله ﷺ : سعد بن معاذ ، وأسيد بن حضير ، وعباد بن بشر »^(١٠) .

٤٧ - مناقب أنس بن مالك رضي الله عنه خادم رسول الله ﷺ

[١/٦٨١١] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : « إني لأرجو الله أن ألقى رسول الله ﷺ فأقول : يا رسول الله خويدمك أنس »^(١١) .

(١) (٢٧١ رقم ٢٠٣٥) .

(٢) (٦٨/٥ رقم ٨٢٤٥) .

(٣) (١٥٦/٧ رقم ٣٨٠٥) .

(٤) في «الأصل» : خرجنا . والمثبت من صحيح البخاري .

(٥) زاد بعدها في «الأصل» : عن . وهي زيادة مقحمة .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٨/٣-٣٠٩) : هكذا رواه أحمد ، ورواه الطبراني عن عائشة ، وأسانيدنا كلها حسنة .

(٨) مسند أحمد (٤/٣٥٢) .

(٩) (٢/٤٠٥ رقم ٩٢٨) .

(١٠) (٧/٣٥١ رقم ٤٣٨٩) .

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٩/٣١٠) : رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات إلا أن ابن إسحاق مدلس وهو ثقة .

(١٢) قال الهيثمي في المجمع (٩/٣٢٥) : رواه أبو يعلى ، وفيه الحكم بن عطية ، وثقه أحمد وغيره ، وضعفه جماعة ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

رواه أبو داود الطيالسي^(١) وأبو يعلى الموصلي^(٢).

[٢/٦٨١١] وفي رواية لأبي يعلى^(٣) : قال ثابت : « كنت إذا أتيت أنس بن مالك يخبر بمكاني ، فأدخل عليه فأخذ يديه فأقبلها فأقول : بأبي هاتين اليدين اللاتين مستا رسول الله ﷺ وأقبل عينيه وأقول : بأبي هاتين [العينين]^(٤) اللتين رأتا رسول الله ﷺ »^(٥).

[٣/٦٨١١] وفي رواية له^(٦) صحيحة قال أنس : « دخل رسول الله ﷺ على أم سليم فأتته بسمن وتمر فقال : أعيذوا سمنكم في سقائكم وتمركم في وعائه فإنني صائم . ثم قام يصلي صلاة غير مكتوبة ، وصلينا ، ودعا لأم سليم ولأهل بيتنا ، فقالت أم سليم : إن لي (حويجة)^(٧) قال : وما هي ؟ قالت : خويدمك أنس . قال : فدعا لي بخير الدنيا والآخرة وقال : اللهم ارزقه مالاً وولدًا وبارك له فيه . قال : فإنني لمن أكثر الأنصار ولدًا . قال : وأخبرتني بنتي أمينة أنه دفن من [صليبي]^(٨) إلى مقدم الحجاج نيفًا وعشرين ومائة » .

[٤/٦٨١١] وفي رواية له^(٩) صحيحة قال أنس : « انطلقت بي أُمِّي إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ، خويدمك فادع الله له . فقال : اللهم أكثر ماله وولده وأطل عمره واغفر له . قال : فكثرت مالي حتى صار يطعم في السنة مرتين ، وكثرت ولدي حتى دفنت من صليبي أكثر من مائة ، وطال عمري حتى [استحييت]^(١٠) من أهلي [اشتقت]^(١١) لقاء ربي ، وأما الرابعة - يعني المغفرة » .

[٦٨١٢] وعنه ، عن أم سليم بنت ملحان قالت : « دخل علي رسول الله ﷺ فدعا لي حتى ما أبالي أن لا يزيد فقلت : يا رسول الله ، إن من أهلي من له خاصة عندي فادع الله له ، فدعا [لي]^(١٢) رسول الله ﷺ حتى ما أبالي أن لا يزيد ، وكان فيما دعا يومئذ : اللهم وآته

(١) المطالب العالية (٤/٢٩٩ رقم ٤٠٥٦ / ١).

(٢) (٦/١١٧ رقم ٣٣٨٨).

(٣) (٦/٢١١ رقم ٣٤٩١).

(٤) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من المطالب.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٩/٣٢٥) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن أبي بكر المقدمي ، وهو ثقة .

(٦) مسند أبي يعلى (٦/٤٧٠-٤٧١ رقم ٣٨٧٨).

(٧) في مسند أبي يعلى : حويصة .

(٨) في «الأصل، م» : صلبه .

(٩) مسند أبي يعلى (٧/٢٣٣ رقم ٤٢٣٦).

(١٠) في «الأصل» : استحييت .

(١١) في «الأصل، م» : أشفقت . والثبت من مسند أبي يعلى .

(١٢) في «الأصل، م» : لك .

ملا وولدًا . فما أعلم أحدًا أصاب من لين العيش أفضل مما أصبت ، ولقد دفنت بكفي هاتين من ولدي أكثر من مائة لا أقول لكم فيه ولد ولد ولا سقط .» .

رواه أبو يعلى بسند صحيح على شرط مسلم ، وهو في الصحيحين^(١) والترمذي^(٢) دون قوله : « فما أعلم أحدًا » إلى آخره ، ولم يذكروا بقية الحديث بهذا اللفظ .

٤٨ - مناقب البراء بن عازب وزيد بن أرقم والبراء بن مالك

أخو أنس بن مالك رضي الله عنهم

[١/٦٨١٣] عن البراء بن عازب قال : « غزوت مع رسول الله ﷺ خمس عشرة غزوة » .
رواه أبو داود الطيالسي^(٣) بسند رواه ثقات .

[٢/٦٨١٣] وأبو يعلى الموصلي^(٤) ... فذكره وزاد : قال : وسمعت زيد بن أرقم يقول : « غزوت مع رسول الله ﷺ بضع عشرة غزوة »^(٥) .

[٦٨١٤] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « كم من ضعيف متضعف ذي طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبره ، منهم البراء بن مالك . وإنه لفي الغزو ، فأوجع العدو من المسلمين . فقالوا : يا براء ، إن رسول الله ﷺ قال : إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره فأقسم على ربك . فقال : أقسمت عليك يا رب لما منحتنا أكتافهم . قال : فمنحونا أكتافهم ، والتقوا على قنطرة كذا وكذا - قد سماها حسين فنسيتها - قال : فأوجعوا في المسلمين ، فقال القوم : أقسم على ربك . قال : أقسمت عليك يا رب لما منحنا أكتافهم وألحقتني بنبيك ﷺ قال : فمنحونا أكتافهم واستشهد البراء بن مالك » .
رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ، والترمذي^(٦) مختصرًا وحسنه ، والحاكم^(٧) ، وأصله في الصحيحين^(٨) غيرهما من حديث أبي هريرة .

(١) البخاري (٤/٢٦٨) رقم ١٩٨٢ وأطرافه في : ٦٣٣٤ ، ٦٣٤٤ ، ٦٣٦٨ ، ٦٣٨٠) ومسلم (٤/١٩٢٨ - ١٩٢٩) رقم ٢٤٨٠ ، ٢٤٨١ .

(٢) (٩٨ رقم ٧٢) .

(٣) (٥/٦٤٠ رقم ٣٨٢٩) .

(٤) (٣/٢٤٩ - ٢٥٠ رقم ١٦٩٣ ، ١٦٩٤) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٩/٣٨٢) : رواه أبو يعلى ، وفيه حديث بن معاوية ، وثقة أبو حاتم وغيره ، وضعفه النسائي وغيره ، وبقيته رجاله رجال الصحيح .

(٦) (٥/٦٥٠ رقم ٣٨٥٤) .

(٧) المستدرک (٣/٢٩١-٢٩٢) وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه .

(٨) صحيح مسلم (٤/٢٠٢٤ رقم ٢٦٢٢ ، ٢١٩١/٤ رقم ٢٨٥٤) وليس في صحيح البخاري .

[٦٨١٥] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : « دخلت على البراء بن مالك وهو مستلق على فراشه وهو ينشد آياتاً من الشعر كأنه يتغنى بهن ، فقلت له : رحمك الله وقد أبدلك الله به ما هو خير منه : القرآن . فقال : أترهب أن أموت على فراشي ، لا والله ما كان الله - عز وجل - ليحرمني^(١) ذلك ، وقد قتلت مائة مفردًا سوى من شاركت في دمه مع رسول الله ﷺ » .

رواه أحمد بن منيع^(٢) بسند صحيح ، والبغوي .

٤٩ - منقبة بشير بن معبد ويقال زيد بن معبد بن شراحيل

السدوسي المعروف بابن الخصاصية رضي الله عنه

[٦٨١٦] عن بشير بن الخصاصية - رضي الله عنه - قال : « قال لي رسول الله ﷺ : ممن أنت ؟ قلت : من ربيعة . قال : من ربيعة الفرس الذين يقولون : لولاهم [انقلبت]^(٣) الأرض بأهلها ، أحمد الله الذي من عليك من بين ربيعة » .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٤) بسند ضعيف ؛ لضعف أبي جناب الكلبي .

٥٠ - منقبة بلال بن رباح رضي الله عنه

تقدمت في باب ما اشترك أبو بكر [وعمر]^(٥) فيه من الفضل ، وفي أول كتاب التعبير .

٥١ - مناقب ثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنه

تقدمت في كتاب الوصايا وفي سورة الحجرات فأغنى عن الإعادة هنا ، وفيمن أثر الضيف على نفسه ولو كان به خصاصة .

٥٢ - منقبة جابر بن عبد الله

تقدمت في الجنائز في وصية الرجل بنيه عند الموت .

(١) زاد بعدها في « الأصل » : على . وهي زيادة مقحمة .

(٢) المطالب العالية (٤/٣١٠ رقم ٤٠٨٥) .

(٣) في « الأصل » م : « انتقلت . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب .

(٤) المطالب العالية (٤/٢٩٦ رقم ٤٠٥٠) .

(٥) في « م » : وغيره .

٥٣ - مناقب جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه

[١/٦٨١٧] [عن جرير بن عبد الله - رضي الله عنه^(١)] قال : « ما رأني رسول الله ﷺ قط إلا تبسم في وجهي . قال : وقال رسول الله ﷺ : يطلع عليكم من هذا الباب رجل من خير ذي يمن على وجهه مسحة ملك . فطلع جرير بن عبد الله » .

رواه الحميدي^(٢) ، وابن أبي عمر بسند واحد ورواه ثقات .

ورواه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) والترمذي^(٥) والنسائي^(٦) وابن ماجه^(٧) دون قوله : « يطلع عليكم ... » إلى آخره .

[٢/٦٨١٧] ورواه الحارث بن أبي أسامة^(٨) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٩) ، ولفظه عن جرير ابن عبد الله قال : « لما أن دنوت إلى المدينة أنخت راحلتي فحللت عييتي ولبست [حلتي]^(١٠) ودخلت ورسول الله ﷺ يخطب ، فسلمت على النبي ﷺ فرماني الناس بالحدق . قال : فقلت لجليس لي : يا عبد الله ، ذكر النبي ﷺ من أمري شيئاً ؟ قال : نعم ذكرك بأحسن الذكر . قال : بينما رسول الله ﷺ يخطب إذ عرض له في خطبته فقال : إنه سيدخل عليكم من هذا الفج - أو من هذا الباب - من خير ذي يمن ألا وإن على وجهه مسحة ملك . قال : فقال جرير : فحمدت الله على ما (أبلاني)^(١١) » .

٥٤ - منقبة جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه

تقدمت في أول كتاب القضاء ، وفي المناقب في ذكر علي ، وجعفر ، وعقيل ، وزيد ابن حارثة .

- (١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» ومسنده الحميدي .
- (٢) (٣٥٠/٢) رقم (٨٠٠) .
- (٣) (١٨٧/٦) رقم ٣٠٣٥ وطرفاه في : (٣٨٢٢ ، ٦٠٩٠) .
- (٤) (١٩٢٥/٤) رقم (٢٤٧٥) .
- (٥) (٦٣٦/٥ - ٦٣٧) رقم (٣٨٢٠ ، ٣٨٢١) .
- (٦) (٨٢/٥) رقم (٨٣٠٢) .
- (٧) (٥٦/١) رقم (١٥٩) .
- (٨) البغية (٣٠٨) رقم (١٠٣٤) .
- (٩) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥٢/١٢ - ١٥٣) رقم (١٢٣٩١) .
- (١٠) في «الأصل» : حلي . والمثبت من «م» .
- (١١) في «الأصل» ، م : أيلاني . وهو تصحيف ، والمثبت من البغية والمصنف .

٥٥ - مناقب جليبيب رضي الله عنه

[٦٨١٨] عن أبي برزة الأسلمي - رضي الله عنه - : « أن جليبيبا كان يدخل على النساء، يمر بهن ويلاعبهن، فقلت لامرأتي: لا يدخلن عليكن [جليبيب] ^(١) فإنه إن دخل عليكن لأفعلن ولأفعلن. قال: وكانت الأنصار إذا كان لأحدهم أيم لم يزوجها حتى يعلم هل للنبي ﷺ فيها حاجة أم لا؟ فقال رسول الله ﷺ لرجل من الأنصار: زوجني ابنتك. قال: نعم وكرامة يا رسول الله ونعمة عين. قال: إني لست أريدها لنفسي. قال: فلمن يا رسول الله؟ قال: لجليبيب. قال: أشاور أمها. فقال: رسول الله ﷺ يخطب ابنتك. قالت: نعم ونعمة عين. فقال: إنه ليس يخطبها لنفسه إنما يخطبها لجليبيب. فقالت: أجليبيب (ابنة) ^(٢)! أجليبيب ابنة ^(٢)! أجليبيب ابنة ^(٢)؟ لا [لعمر] ^(٣) الله لا تزوجه. فلما أراد أن يقوم ليأتي رسول الله ﷺ فيخبر بما قالت أمها قالت [الجارية] ^(٤): من خطبني إليكم؟ فأخبرتها أمها فقالت: أتردون على رسول الله ﷺ أمره؟ ادفعوني إليه فإنه لن يضيعني. فانطلق أبوها إلى رسول الله ﷺ فأخبره فقال: شأنك بها. فزوجها جليبيبا، فخرج رسول الله ﷺ في غزاة له. قال: فلما أفاء الله - عز وجل - عليه قال لأصحابه: هل تفقدون من أحد؟ قالوا: لا. قال: لكنني أفقد جليبيبا. قال: فطلبوه فوجدوه إلى جنب سبعة قد قتلهم، ثم قتلوه، فقالوا: يا رسول الله، ها هو ذا إلى جنب سبعة قتلهم، ثم قتلوه، فأتاه النبي ﷺ فقال: قتل سبعة

(١) في «الأصل، م» جليبيبا والمثبت من مسند أحمد.

(٢) في مسند أحمد: إني. ولكل وجه؛ قال ابن الأثير في النهاية (١/٧٨-٧٩): قد اختلف في ضبط هذه اللفظة اختلافاً كثيراً.

فرويت بكسر الهمزة والنون وسكون الياء وبعدها هاء، ومعناها أنها لفظة تستعملها العرب في الإنكار، يقول القائل: جاء زيد. فتقول أنت: أزيد نيه، وأزيد إني. كأنك استبعدت مجيئه. وحكى سيبويه أنه قيل لأعرابي سكن البلد: أخرج إذا أخصبت البادية؟ فقال: أنا إني. يعني أقولون لي هذا القول وأنا معروف بهذا الفعل، كأنه أنكر استفهامهم إياه.

ورويت أيضاً بكسر الهمزة وبعدها باء ساكنة ثم نون مفتوحة، وتقديرها أجليبيب ابنتي؟! فأسقطت الياء ووقفت عليها بالهاء، قال أبو موسى: وهو في مسند أحمد بن حنبل بخط أبي الحسن بن الفرات، وخطه حجة، وهو هكذا معجم مقيد في مواضع، ويجوز أن لا يكون قد حذف الياء وإنما هي ابنة نكرة، أي أترزوج جليبيبا بنت؟ يعني أنه لا يصلح أن يزوج بنت، وإنما يزوج مثله بأمة استنقاصاً له. وقد رويت مثل هذه الرواية الثالثة بزيادة ألف ولام للتعريف، أي أجليبيب الابنة.

ورويت «أجليبيب الأمة؟» تريد الجارية كناية عن بنتها.

ورواه بعضهم أمة أو أمنة على أنه اسم البنت.

(٣) في «الأصل، م»: لعمر. والمثبت من مسند أحمد.

(٤) تحرفت في «الأصل، م» إلى: الخادم. والمثبت من مسند أحمد، وهو الصواب.

وقتلوه ، هذا مني وأنا منه - مرتين أو ثلاثاً - ثم وضعه رسول الله ﷺ على ساعديه ، وحفر له ، ما له سرير إلا [ساعداً]^(١) النبي ﷺ ثم وضعه في قبره ولم يذكر أنه غسله . قال ثابت : فما كان في الأنصار أيم أنفق منها . وحدث إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ثابتاً قال : هل تعلم ما دعا لها رسول الله ﷺ ؟ قال : اللهم صب عليها الخير صبّاً ، ولا تجعل عيشها [كدّاً كدّاً]^(٢) قال : فما كان في الأنصار أيم أنفق منها .

رواه أحمد بن حنبل^(٣) واللفظ له ، وأبو يعلى بنحوه ، وعنه ابن حبان في صحيحه^(٤) ، ورواه مسلم^(٥) والنسائي^(٦) مختصراً .

وله شاهد من حديث أنس ، وتقدم في كتاب النكاح في باب الاستمرار .

٥٦ - منقبة الحارث بن الصمة

تقدمت في باب ما اشترك علي بن أبي طالب وغيره فيه من الفضل من حديث سهل بن حنيف .

٥٧ - مناقب حارثة بن النعمان الأنصاري رضي الله عنه

[١/٦٨١٩] عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : « دخلت الجنة فسمعت فيها قراءة فقلت : من هذا ؟ فقال : حارثة بن النعمان كذاكم الير كذاكم الير . فقيل لسفيان : هو عن عمرة ؟ قال : نعم لا شك فيه كذلك قاله الزهري »^(٧) .

[٢/٦٨١٩] رواه الحميدي^(٨) وأبو يعلى^(٩) والنسائي في الكبرى^(١٠) بسند صحيح ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ، فذكره وزاد . « قال سفيان : وكان بَرّاً بأمه » .

(١) في «الأصل» : ساعد . والمثبت من «م» ومسنده أحمد .

(٢) في «الأصل» ، م : كذا وكذا . وهو تحريف والمثبت من مسند أحمد ، وهو الصواب .

(٣) مسند أحمد (٤٢٢/٤) وقال أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد : ما حدث به في الدنيا أحد إلا حماد بن سلمة ، ما أحسنه من حديث .

(٤) (٣٤٢/٩ - ٣٤٤ رقم ٤٠٣٥) .

(٥) (١٩١٨-١٩١٩ رقم ٢٤٧٢) .

(٦) (٦٨/٥ رقم ٨٢٤٦) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣١٣/٩) : رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

(٨) (١٣٦/١ رقم ٢٨٥) .

(٩) (٣٩٩/٧ رقم ٤٤٢٥) .

(١٠) (٦٥/٥ رقم ٨٢٣٤) .

[٦٨٢٠] وعن حارثة بن النعمان - رضي الله عنه - قال : « مررت على النبي ﷺ ومعه جبريل - عليه السلام - جالس في المقاعد ، فسلمت عليه ، ثم [اجتزت] (١) فلما رجعت وانصرف النبي ﷺ قال لي : هل رأيت الذي كان معي ؟ قلت : نعم . قال : فإنه جبريل - عليه السلام - وقد رد عليك السلام » (٢) .

رواه عبد بن حميد (٣) وأحمد بن حنبل (٤) وأبو يعلى بسند صحيح .

[١/٦٨٢١] وعن القاسم قال : « جاء الحارث بن النعمان الأنصاري إلى رسول الله ﷺ وهو يناجي جبريل - عليه السلام - فجلس ولم يسلم ، فقال جبريل - عليه السلام - لرسول الله ﷺ : لو سلم هذا علينا رددنا عليه . فقال رسول الله ﷺ : أتعرفه ؟ قال : نعم ، هذا من الثمانين الذين صبروا معك يوم حنين أرزاقهم وأرزاق أولادهم على الله - عز وجل - في الجنة » .

رواه الحارث بن أبي أسامة (٥) عن الحسن بن قتيبة وهو ضعيف ، وفي السند انقطاع .

[٢/٦٨٢١] لكن رواه أحمد بن حنبل (٦) : ثنا عثمان ، ثنا موسى بن عقبة ، حدثني أبو سلمة ، عن الرجل « الذي مر به رسول الله ﷺ وهو يناجي جبريل - عليه السلام - فزعم أبو سلمة أنه تجنب أن يدنو من رسول الله ﷺ تخوفاً أن يسمع حديثه ، فلما أصبح قال له رسول الله ﷺ : ما [منعك] (٧) أن تسلم إذ مررت بي البارحة ؟ قال : رأيتك تناجي رجلاً فخشيت أن تكره أن أدنو منكما . قال : فهل تدري من الرجل ؟ قال : لا . قال : جبريل ، ولو سلمت لرد السلام . وقد سمعت من غير أبي سلمة أنه حارثة بن النعمان » .

٥٨ - مناقب حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه

[٦٨٢٢] عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - : « أن رسول الله ﷺ أتني [بحاطب] (٨) بن أبي بلتعة فقال رسول الله ﷺ : إنك كتبت هذا الكتاب ؟ فقال : نعم ،

(١) في «الأصل، م» : أخرت . وهو تحريف ، والمثبت من المنتخب .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣١٣/٩) : رواه أحمد والطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

(٣) المنتخب (١٦٥ رقم ٤٤٦) .

(٤) مسند أحمد (٤٣٣/٥) .

(٥) البغية (٣٠٥ رقم ١٠٢٨) .

(٦) مسند أحمد (١٧/٤) .

(٧) في «الأصل، م» : منعت . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أحمد .

(٨) في «الأصل، م» : حاطب . والمثبت من مسند أبي يعلى .

أما والله ما ذاك يا رسول الله [أن يكون تغير] ^(١) الإيمان من قلبي ، ولكن لم يكن أحد من قريش إلا وله أهل وخدم يمنعون له أهله ، فكتبت كتابًا ورجوت أن يمنح الله لي بذلك أهلي . فقال عمر - رضي الله عنه - : ائذن لي فيه . فقال رسول الله ﷺ : أو كنت قاتله ؟ قال : نعم إن أذنت لي فيه ، فقال رسول الله ﷺ : ما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم ^(٢) .

رواه أبو يعلى ^(٣) وأحمد بن حنبل ^(٤) .

[٦٨٢٣] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال عمر بن الخطاب : « كتب حاطب بن أبي بلتعة كتابًا إلى أهل مكة فأطلع الله - عز وجل - نبيه ﷺ عليه ، فبعث عليًا والزبير في إثر الكتاب فأدركا المرأة على بعير ، فاستخرجاه من قرونها ، فأتيا به رسول الله ﷺ فقروا عليه فأرسل إلى حاطب فقال : يا حاطب ، أنت كتبت هذا الكتاب ؟ قال : نعم . قال : فما حملك على ذلك ؟ قال : يا رسول الله ، أما والله إنني لناصح لله ولرسوله ، ولكن كنت غريبًا في أهل مكة وكان أهلي بين ظهرانيتهم وخشيت [عليهم] ^(٥) فكتبت كتابًا لا يضر الله ورسوله شيئًا وعسى أن يكون منفعة لأهلي . قال عمر - رضي الله عنه - : فاخترت سيفي ، ثم قلت : يا رسول الله ، أمكنني من حاطب فإنه قد كفر ؛ فأضرب عنقه . فقال رسول الله ﷺ : يا ابن الخطاب ، ما يدريك لعل الله اطلع على هذه العصاة من أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ^(٦) .

رواه أبو يعلى ^(٧) والبخاري ^(٨) بسند صحيح ، وأصله في الصحيحين ^(٩) من حديث علي ابن أبي طالب .

[٦٨٢٤] وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - : « أن حاطب بن أبي بلتعة كتب

- (١) في «الأصل ، م» : ما تغير . والمثبت من مسند أبي يعلى .
- (٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٢/٩) : رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه ، ورجال أحمد رجال الصحيح .
- (٣) (٣٩٢/٩ - ٣٩٣ رقم ٥٥٢٢) .
- (٤) مسند أحمد (١٠٩/٢) .
- (٥) من المقصد العلي .
- (٦) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٤/٩) : رواه أبو يعلى في الكبير والبخاري ، والطبراني في الأوسط باختصار ، ورجالهم رجال الصحيح .
- (٧) المقصد العلي (٢٢٥/٢ رقم ١٤١٤) .
- (٨) البحر الزخار (٣٠٨/١ - ٣٠٩ رقم ١٩٧) .
- (٩) البخاري (١٦٦/٦ - ١٦٧ رقم ٣٠٠٧ وأطرافه في ٣٠٨١ ، ٣٩٨٣ ، ٤٢٧٤) ومسلم (١٩٤١/٤) - ١٩٤٢ رقم ٢٤٩٤ .

إلى أهل مكة يذكر أن رسول الله ﷺ أراد غزوهم ، فدل رسول الله ﷺ على المرأة التي معها الكتاب فأرسل إليها فأخذ كتابها من رأسها فقال : يا حاطب ، أفعلت ؟ قال : نعم ، أما إني لم أفعله غشاً لرسول الله ﷺ ولا نفاقاً ، قد علمت أن الله [مظهر] ^(١) رسوله ﷺ [ومتتم] ^(٢) له أمره ، غير أنني كنت بين ظهرايهم وكانت [والدتي] ^(٣) معهم فأردت أن أتخذها عندهم . فقال له عمر - رضي الله عنه - : ألا أضرب عنق هذا ؟ فقال : تقتل رجلاً من أهل بدر ! وما يدريك لعل الله - عز وجل - قد اطلع على [أهل] ^(٤) بدر فقال : اعملوا ما شئتم ^(٥) .

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٦) وأحمد بن حنبل ^(٧) بسند صحيح .

٥٩ - منقبة حذيفة بن اليمان

تقدمت في باب ما اشترك أبو بكر وغيره فيه من الفضل ، وفي الصلاة قبل المغرب وبعدها .

٦٠ - مناقب حسان بن ثابت رضي الله عنه

[٦٨٢٥] عن عروة قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تسبوا حساناً ؛ فإنه ينافح عن الله وعن رسوله » .

رواه مسدد مرسلًا ، ورواته ثقات .

[٦٨٢٦] وعن سعيد بن جبير قال : « جاء رجل إلى ابن عباس - رضي الله عنهما - فقال : قد جاء حسان اللعين ! فقال ابن عباس : ما هو بلعين ، لقد جاهد مع رسول الله ﷺ بلسانه ونفسه ^(٨) » .

رواه أبو يعلى ^(٩) .

- (١) في «الأصل ، م» : يظهر . والمثبت من مسند أبي يعلى .
- (٢) في «الأصل ، م» : ويتم . والمثبت من مسند أبي يعلى .
- (٣) في «الأصل ، م» : ولادتي . والمثبت من مسند أبي يعلى . (٤) من مسند أبي يعلى .
- (٥) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٣/٩) : رواه أبو يعلى ، وأحمد أمم منه ، ورجال أحمد رجال الصحيح .
- (٦) (١٨٢/٤) رقم (٢٢٦٥) .
- (٧) مسند أحمد (٣/٣٤٩ - ٣٥٠) .
- (٨) قال الهيثمي في المجمع (٣٧٧/٩) : رواه أبو يعلى ، وفيه خديج بن معاوية بن خديج ، وهو ضعيف وقد وثق . قلت : كذا وقع في المجمع : «خديج» بالخاء المعجمة ، وهو تصحيف ؛ فقد ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (٣٩٥/٢ - ٣٩٦) بضم الحاء المهملة وفتح الدال .
- (٩) (٦/٥) رقم (٢٦١٥) .

[٦٨٢٧] وعن حبيب بن أبي ثابت قال : « أنشد حسان بن ثابت النبي ﷺ أبياته فقال : شهدت بإذن الله أن محمدا رسول الذي فوق السموات من [عل] ^(١) . وأن أبا يحيى ويحيى كلاهما له عمل [في دينه] ^(٢) متقبل وأن أخا الأحقاف إذ قام فيهم [يقوم] ^(٣) بذات الله فيهم ويعدل فقال النبي ﷺ : وأنا ^(٤) . رواه أبو يعلى الموصلي ^(٥) .

٦١ - مناقب حممة رضي الله عنه

[٦٨٢٨] عن حميد بن عبد الرحمن الحميري : « أن رجلاً كان يقال له : حممة - رضي الله عنه - من أصحاب محمد ﷺ خرج غازياً إلى أصبهان في خلافة عمر ، وفتحت أصبهان في خلافة عمر - رضي الله عنه - فقال : [اللهم] ^(٦) إن حممة يزعم أنه يحب لقاءك ، فإن كان حممة صادقاً فاعزم له عليه بصدقه ، وإن كان كاذباً فاعزم له عليه وإن كره ، اللهم لا ترد حممة من سفره هذا . قال : فأخذ الموت فمات بأصبهان . قال : فقام أبو موسى فقال : يا أيها الناس ألا وإنما والله ما سمعنا فيما سمعنا من نبيكم ﷺ ألا إن حممة شهيد ^(٧) .

رواه الحارث بن أبي أسامة ^(٨) وأحمد بن حنبل ^(٩) ، ورواه ثقات .

٦٢ - منقبة حنظلة بن الراهب

تأتي في باب المفخرة بين الأوس والخزرج ، وتقدمت أيضاً في البيع في آخر الربا .

- (١) في «الأصل» : على . والمثبت من «م» ومسنند أبي يعلى .
- (٢) في «الأصل ، م» : فيه . والمثبت من مسند أبي يعلى ، وهو الصواب .
- (٣) في «الأصل ، م» ومسنند أبي يعلى : يقول . والمثبت من المطالب (٣/٣٠١ رقم ٣٠٣٣) .
- (٤) قال الهيثمي في المجمع (٢٤/١) : رواه أبو يعلى ، وهو مرسل .
- (٥) (٦١/٥ رقم ٢٦٥٣) .
- (٦) سقطت من «الأصل ، م» وأثبتها من البغية .
- (٧) قال الهيثمي في المجمع (٩/٤٠٠) : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير داود بن عبد الله الأودي ، وهوثقة فيه خلاف .
- (٨) البغية (٣٠٨ - ٣٠٩ رقم ١٠٣٥) .
- (٩) مسند أحمد (٤/٤٠٨) .

٦٣ - مناقب حنظلة بن حنيفة بن حذيم رضي الله عنه

[٦٨٢٩] عن حنظلة قال : قال [أبي] ^(١) حنيفة بن حذيم - رضي الله عنه - : « يا رسول الله ، إني رجل ذو بنين وهذا أخفض بني (فسمت عليه) ^(٢) قال : فقال : يا غلام . وأخذ بيدي ومسح رأسي ، فقال : بارك الله فيك . قال : فلقد رأيت حنظلة يؤتى بالإنسان الوارم فيضع يده عليه ويقول : بسم الله . فيذهب الورم » .

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٣) .

٦٤ - مناقب خالد بن زيد [أبي] ^(٤) أيوب الأنصاري رضي الله عنه

يأتي في الكنى .

٦٥ - مناقب خالد بن الوليد رضي الله عنه

فيها حديث أبي قتادة وتقدم في ذكر جعفر ، وحديث عمرو بن العاص وسيأتي في مناقب عمرو بن العاص .

[٦٨٣٠] وعن عبد الرحمن بن أزهر قال : « [جرح] ^(٥) خالد بن الوليد [رضي الله عنه] ^(٦) [يوم حنين] ^(٧) فمر بي رسول الله ﷺ وأنا غلام وهو يقول : من يدلني على رحل خالد بن الوليد ؟ فخرجت أسعى بين يدي رسول الله ﷺ وأنا أقول : من يدل علي رحل خالد بن الوليد ؟ حتى أتاه رسول الله ﷺ وهو مستند إلى رحل وقد أصابته جراحة ، فجلس رسول الله ﷺ عنده ودعا له (قال : ورأى فيه) ^(٨) ونفت عليه » ^(٩) .

- (١) في «الأصل» : أبو . وسقطت هذه اللفظة من «م» والمثبت من المطالب ، وهو الصواب .
- (٢) التسميت بالشين والسين : الدعاء بالخير والبركة ، والمعجمة أعلاهما ، يقال : شمت فلاناً وشمت عليه تسميتاً ، فهو مشمت .
- (٣) المطالب العالية (٤/٣٠٨ - ٣٠٩ رقم ٤٠٨٣) .
- (٤) في «الأصل» : أبو . وفي «م» : ابن . وكلاهما تحريف .
- (٥) في «م» : خرج . وهو تصحيف . (٦) في «الأصل ، م» : رضي الله عنهما . وهو تحريف .
- (٧) في «الأصل ، م» : زمن خيبر . وهو تحريف ، والمثبت من مسند الحميدي ، ومسند أحمد ، والحديث مشهور أنه كان يوم حنين ، وفيه قصة جلد شارب الخمر كما في رواية الإمام أحمد (٤/٨٨ ، ٣٥٠-٣٥١) وسنن أبي داود (٤/١٦٥-١٦٧ رقم ٤٤٨٧-٤٤٨٩) وغيرهما ، واختلف في شهود خالد خيبر ، والله أعلم .
- (٨) في مسند الحميدي : قال : وأرى فيه . وهو شك بينت رواية أحمد أنه من الزهري ، والذي في «الأصل» على الحكاية ، والله أعلم .
- (٩) رواه أبو داود (٤/١٦٥-١٦٧ رقم ٤٤٨٧ ، ٤٤٨٩) مختصراً .

رواه الحميدي^(١) ، ورواه ثقات .

[١/٦٨٣١] وعن ابن أبي أوفى قال : « شكنا عبد الرحمن بن عوف خالد بن الوليد - رضي الله عنه - إلى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : يا خالد ، لم تؤذي رجلاً من أهل بدر؟ لو أنفقت مثل أحد ذهباً لم تدرك عمله . فقال : يا رسول الله ، يقعون في فأرد عليهم . فقال رسول الله ﷺ : لا تؤذوا خالدًا ، فإنه سيف من سيوف الله - عز وجل - صبه الله على الكفار» .

رواه أبو يعلى^(٢) .

[٢/٦٨٣١] وفي رواية له مرسل : « سلّه الله على الكفار» .

[٦٨٣٢] وعن عبد الحميد بن جعفر ، عن أبيه قال : قال خالد بن الوليد - رضي الله عنه - : « اعتمرنا مع رسول الله ﷺ في عمرة اعتمرها ، فحلق شعره ، فسبقت إلى الناصية فأخذتها ، فاتخذت قلنسوة فجعلتها في مقدم القلنسوة . فما [وجهت] ^(٣) في وجهه إلا فتح لي [^(٤)]» ^(٥) .

رواه أبو يعلى^(٦) بسند صحيح .

[٦٨٣٣] وعن أبي السفر قال : « نزل خالد بن الوليد الحيرة على أمر بني المرازبة ، فقالوا له : احذر السم لا [تسقيكه] ^(٧) الأعاجم . فقال : اتئوني به . فأني به ، فأخذه بيده ، ثم اقتحمه وقال : بسم الله . فلم يضره شيئاً» ^(٨) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٩) .

(١) (٢/٣٩٨ رقم ٨٩٧) .

(٢) المطالب العالية (٤/٢٧٧ رقم ٤٠٠٧/٢) .

(٣) في «الأصل ، م» : وجهه . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٤) في «الأصل ، م» : له . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٥) قال الهيثمي في الجمع (٩/٣٤٩) : رواه الطبراني بنحوه وأبو يعلى ، ورجالهما رجال الصحيح ، وجعفر سمع من جماعة من الصحابة ، فلا أدري سمع من خالد أم لا .

(٦) (١٣/١٣٨-١٣٩ رقم ٧١٨٣) .

(٧) في «الأصل» : تسقكه . والمثبت من «م» ومسند أبي يعلى .

(٨) قال الهيثمي في الجمع (٩/٣٥٠) : رواه أبو يعلى والطبراني بنحوه ، وأحد إسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح ، وهو مرسل ، ورجالهما ثقات ، إلا أن أبا السفر وأبا بردة بن أبي موسى لم يسمعا من خالد ، والله أعلم .

(٩) (١٣/١٤١ رقم ٧١٨٦) .

[١/٦٨٣٤] وعن قيس قال : قال خالد بن الوليد : « ما ليلة يهدى إلى بيتي فيها عروس أنا لها محب ، أو أبشر فيها بغلام ، بأحب [إليَّ] ^(١) من ليلة شديدة الجليد في سرية من [المهاجرين] ^(٢) أصبح بها العدو » ^(٣) .
رواه أبو يعلى ^(٤) .

[٢/٦٨٣٤] وفي رواية له ^(٥) صحيحة : قال خالد : « لقد منعني كثيرًا من قراءة القرآن الجهاد في سبيل الله » ^(٦) .

٦٦ - مناقب خزيمة بن ثابت ذي الشهادتين رضي الله عنه

فيها حديث خزيمة بن ثابت ، وتقدم في أول كتاب التعبير ، وحديث أنس بن مالك ، وسيأتي في باب افتخار [الحين] ^(٧) من الأنصار الأوس والخزرج .

[١/٦٨٣٥] وعن خزيمة بن ثابت - رضي الله عنه - : « أنه مر على النبي ﷺ وقد اشترى فرسًا من أعرابي ، فجحده الأعرابي البيع ، فقال : لم أبعك . فقال النبي ﷺ : قد بعنتي . فمر عليهما خزيمة بن ثابت فسمع قولهما فقال : أنا أشهد أنك بعته . فقال له النبي ﷺ : وما علمك بذلك ولم تشهدنا ؟ فقال : قد شهدنا على ما هو أعظم من ذلك . فأجاز النبي ﷺ شهادته بشهادة رجلين حتى مات خزيمة » .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ^(٨) واللفظ له .

[٢/٦٨٣٥] وأبو بكر بن أبي شيبة ^(٩) وعنه أبو يعلى ^(١٠) ولفظه : « أن رسول الله ﷺ اشترى فرسًا من سواء بن قيس المحاربي ، فجحده ، فشهد له خزيمة بن ثابت ، فقال له رسول الله ﷺ : ما حملك على الشهادة ولم تكن معنا حاضرًا ؟ فقال : صدقتك بما جئت به ، وعلمت أنك لاتقول إلا حقًا . فقال رسول الله ﷺ : من شهد له خزيمة أو عليه فحسبه » .

(١) من مسند أبي يعلى .

(٢) في «الأصل ، م» : المجاهدين . والمثبت من مسند أبي يعلى ، وهو أبلغ في المعنى .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣٥٠/٩) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

(٤) (١٤١/١٣) رقم (٧١٨٥) . مسند أبي يعلى (١٤٣/١٣) رقم (٧١٨٨) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣٥٠/٩) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

(٦) في «الأصل» : الحيان . و المثبت من «م» .

(٨) المطالب العالية (٢٨٠-٢٨١/٤) رقم (١/٤٠١٨) .

(٩) المطالب العالية (٢٨١/٤) رقم (٢/٤٠١٨) .

(١٠) المطالب العالية (٢٨١/٤) رقم (٣/٤٠١٨) .

[٦٨٣٦] وعن النعمان بن بشير الأنصاري - رضي الله عنهما - « أن رسول الله ﷺ اشترى من أعرابي فرسًا، فجحده الأعرابي، فجاء خزيمية بن ثابت فقال: يا أعرابي، أتجحد؟! أنا أشهد عليك أنك بعته. فقال الأعرابي: إن شهد علي خزيمية بن ثابت فأعطني [التمن] (١). فقال رسول الله ﷺ: يا خزيمية، إنا لم نشهدك، كيف تشهد؟! قال: أنا أصدقك على خبر السماء، ألا أصدقك على ذا الأعرابي؟! فجعل رسول الله ﷺ شهادته بشهادة رجلين، فلم يكن في الإسلام رجل تجوز شهادته بشهادة رجلين غير خزيمية بن ثابت ».

رواه الحارث بن أبي أسامة (٢) بسند ضعيف؛ لضعف مجالد بن سعيد والراوي عنه الخليل بن زكريا.

٦٧ - منقبة رافع بن خديج

تقدمت في الجهاد في باب فضل الشهداء.

٦٨ - مناقب رباح بن الربيع الأسدي

أخو حنظلة الكاتب رضي الله عنهما

[٦٨٣٧] عن رباح بن ربيع بن صيفي - رضي الله عنه - قال: « غزونا مع رسول الله ﷺ وكان قد أعطى كل ثلاثة منا بعيرًا يركبه (٣) اثنان ويسوق واحد في الصحاري ويقود في الجبال، فمر رسول الله ﷺ وأنا أمشي فقال: [مالي أراك] (٤) يا رباح ماشيًا؟ قال: قلت: إنما نزلت الساعة وهذان صاحباي قد ركبا. ومضى فمر [بصاحباي] (٥) فأناخا بعيرهما وتوليا عنه، فلما انتهيت إليهما قالا: اركب صدر هذا البعير ولا تنزل عنه حتى [ترجع] (٦) ونحن نعتقب أنا وصاحبي. قلت: ولم؟ قالا: قال رسول الله ﷺ: إن لكما رفيقًا صالحًا فأحسننا صحبتته ».

رواه أبو يعلى الموصلي.

(١) في «الأصل»: اليمين. والمثبت من «م» والبغية.

(٢) البغية (٣٠٥ - ٣٠٦ رقم ١٠٣٠).

(٣) زاد بعدها في «الأصل، م»: أو. وهي زيادة مقحمة.

(٤) في «م»: مالك.

(٥) في «الأصل، م»: صاحباي. والمثبت من معجم الطبراني الكبير (٥/٧٤ رقم ٤٦٢٣).

(٦) في «م»: ترجع.

٦٩ - مناقب زاهر رضي الله عنه

[٦٨٣٨] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - : « أن رجلاً من أهل البادية كان اسمه . زاهراً ، وكان يهدي للنبي ﷺ الهدية من البادية فيجهزه رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج فقال النبي ﷺ : إن زاهراً باديتنا ونحن حاضرته . وكان النبي ﷺ يحبه ، وكان رجلاً دميماً ، فأتاه النبي ﷺ وهو يبيع متاعاً فاحتضنه من خلفه ولا [يصره] ^(١) الرجل ، فقال : أرسل ، من هذا ؟ فالتفت فعرف النبي ﷺ فجعل لا يألو حتى ألصق ظهره ببطن النبي ﷺ حين عرفه ، وجعل رسول الله ﷺ يقول : من يشتري العبد ؟ فقال الرجل : يا رسول الله ، إذا تجدني والله كاسداً . فقال النبي ﷺ : لكنك عند الله لست بكاسد - أو قال : عند الله أنت غال » ^(٢) .

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٣) وأحمد بن حنبل ^(٤) وابن حبان في صحيحه ^(٥) .

٧٠ - مناقب زيد بن أرقم الخزرجي رضي الله عنه

تقدمت في مناقب البراء بن عازب .

٧١ - مناقب زيد بن ثابت

تقدمت في مناقب أبي بكر الصديق ، وستأتي في باب المفاخرة بين الأوس والخزرج .

٧٢ - مناقب زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ

وكان من السابقين الأولين

تقدم في كتاب الإيمان في باب الإسراء ضمن حديث طويل : « أن النبي ﷺ لما دخل الجنة رأى في الجنة جارية ، فقال لها : لمن أنت ؟ قالت : لزيد بن حارثة » .

وتقدم في الحج في باب الطواف : « أن زيد بن حارثة يبعثه الله أمة وحده » .

(١) في «الأصل» : يصره . والمثبت من «م» .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٦٨/٩-٣٦٩) : رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٣) (١٧٣/٦-١٧٤ رقم ٣٤٥٦) .

(٤) مسند أحمد (١٦١/٣) .

(٥) (١٠٦/١٣-١٠٧ رقم ٥٧٩٠) .

[٦٨٣٩] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « ما بعث رسول الله ﷺ سرية قط فيهم زيد بن حارثة إلا أمره عليهم » .

رواه الحميدي^(١) ، ورواه ثقات .

[٦٨٤٠] وعن زيد بن حارثة أنه قال : « يا رسول الله ﷺ آخيت بيني وبين حمزة بن عبد المطلب - رضي الله عنهما »^(٢) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٣) .

٧٣ - منقبة زيد بن صوحان

[أخي]^(٤) صعصعة بن صوحان رضي الله عنهما

[٦٨٤١] عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من سره أن ينظر إلى رجل تسبقه بعض أعضائه إلى الجنة فلينظر إلى زيد بن صوحان »^(٥) .
رواه أبو يعلى^(٦) .

٧٤ - مناقب زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنه

تقدم بعض مناقبه في كتاب الإيمان في باب من يبعث أمة وحده ، وبعضها في الحج في باب وجوب الطواف ، وبعضها في مناقب ورقة بن نوفل .

[٦٨٤٢] وعن سعيد بن زيد قال : « سألت أنا وعمر بن الخطاب رسول الله ﷺ عن زيد ابن عمرو - رضي الله عنه - فقال : يأتي يوم القيامة أمة وحده »^(٧) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٨) .

(١) (١٣٠/١) رقم (٢٦٧) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٧١/٨) : رواه البزار والطبراني ، ورجال البزار رجال الصحيح وكذلك أحد إسنادي الطبراني .

قلت : فاته عزوه إلى مسند أبي يعلى .

(٣) (١٦٩/١٣) رقم (٧٢١٠) .

(٤) في «الأصل ، م» : أخو .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣٩٨/٩) : رواه أبو يعلى ، وفيه من لم أعرفهم .

(٦) (٣٩٣/١) رقم (٥١١) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤١٧/٩) : رواه أبو يعلى ، وإسناده حسن .

(٨) (٢٦٠-٢٦١) رقم (٩٧٣) .

٧٥ - مناقب سعد بن عبادة سيد الخزرج رضي الله عنه

تقدم حديث جابر في الأظعمة في باب الشواء، وستأتي أحاديث في باب فضل الأنصار.

٧٦ - مناقب سعد بن معاذ سيد الأوس رضي الله عنه

تقدم حديث أنس في باب لبس الحرير، وتقدم حديث عائشة في مناقب أسيد بن الحضير.

[١/٦٨٤٣] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: « اهتز العرش لحب الله لقاء [سعد] ^(١) - فقال: إنما يعني السرير - قال: ﴿ و رفع أبويه على العرش ﴾ ^(٢) قال: تفسخت أعواده قال: ودخل رسول الله ﷺ قبره فاحتبس، فلما خرج قيل: يا رسول الله، ما حبسك؟ قال: ضم سعد في القبر ضمة فدعوت الله أن يكشف عنه ».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٣)، ورواه ثقات.

[٢/٦٨٤٣] والبخاري ^(٤) فذكره، وزاد بعد قوله: « فدعوت فكشف عنه ».

وقال البزار: هذا الحديث بهذا التفسير لا نعلمه إلا عن ابن عمر.

[٣/٦٨٤٣] وفي رواية له ^(٥): قال رسول الله ﷺ: « لقد نزل لموت سعد بن معاذ سبعون ألف ^(٦) ملك ما وطئوا الأرض قبلها. وقال حين دفن: سبحان الله، لو انفلت أحد من ضغطة القبر لانفلت منها سعد ^(٧) ».

[٦٨٤٤] وعن أسماء بنت يزيد بن السكن - رضي الله عنها - قالت: « لما أخرج بجنازة سعد صاحت أمه، فقال رسول الله ﷺ: ألا يرقأ دمك ويذهب حزنك أن ابنك أول من ضحكك الله له واهتز له العرش ^(٨) ».

(١) في «الأصل، م»: سعدا.

(٢) يوسف: ١٠٠.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/١٤٢-١٤٣. رقم ١٢٣٦٦).

(٤) كشف الأستار (٣/٢٥٦ رقم ٢٦٩٧).

(٥) كشف الأستار (٣/٢٥٦-٢٥٧ رقم ٢٦٩٨).

(٦) في «الأصل»: ألفًا. والمثبت من «م».

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٩/٣٠٨): رواه البزار بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٩/٣٠٩): رجاله رجال الصحيح.

رواه أحمد بن منيع وأبو بكر بن أبي شيبة^(١) وأبو يعلى وأحمد بن حنبل^(٢) بلفظ واحد .

[٦٨٤٥] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « اهتز العرش لموت سعد بن معاذ » .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٣) بسند صحيح .

[٦٨٤٦] وعن رميثة - رضي الله عنها - قالت : « سمعت رسول الله ﷺ - ولو أشاء أن أمسك الخاتم الذي بين كتفيه من قربي منه لفعلت - يقول : اهتز عرش الرحمن - يريد سعد ابن معاذ - حين توفي »^(٤) .

رواه أبو يعلى الموصلي بسند صحيح ، وأحمد بن حنبل^(٥) والترمذي في الشمائل^(٦) ، وسيأتي حديث أنس في باب المفاخرة بين الأوس والخزرج .

٧٧ - مناقب سفينة رضي الله عنه

[٦٨٤٧] عن سفينة - رضي الله عنه - قال : « كنا في سفر فإذا أعمى إنسان ألقى علي بعض متاعه ترسًا أو سيفًا ، حتى حملت من ذلك شيئًا كثيرًا ، فمر بي رسول الله ﷺ فقال : أنت سفينة »^(٧) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٨) بسند واحد رواه ثقات .

[١/٦٨٤٨] وعنه قال : « ركبت البحر في سفينة فكسرت بنا فركبت لوحًا منها فطرحني [في]^(٩) أجمة فيها الأسد ، فلم يرعني إلا به فقلت : يا أبا الحارث ، أنا سفينة مولى رسول الله ﷺ . قال : فضربني بمنكبه وطأ رأسه ، وجعل يغمزني بمنكبه ، ثم مشى معي حتى أقامني على الطريق ، ثم ضربني بيده وهمهم ساعة فرأيت أنه يودعني » .

رواه أبو يعلى الموصلي^(١٠) بسند ضعيف ؛ لضعف أسامة بن زيد .

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٤٣/١٢-١٤٤-١٤٤٤ رقم ١٢٣٦٨) .

(٢) مسند أحمد (٤٥٦/٦) . (٣) البغية (٣٠٤ رقم ١٠٢٥) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٨/٩) : رواه أحمد بنحوه ، والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح غير شيخه ، وهو ثقة .

(٥) مسند أحمد (٣٢٩/٦) . (٦) الشمائل (٣٤ رقم ١٧) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣٦٦/٩) : رواه أحمد والبخاري والطبراني بأسانيد ، ورجال أحمد والطبراني ثقات .

(٨) مسند أحمد (٥/٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢) . (٩) في «م» : إلى .

(١٠) المطالب العالية (٤/٢٩٩-٣٠٠ رقم ١/٤٠٥٨) .

[٢/٦٨٤٨] ومن طريقه رواه الزار^(١) : ولفظه : « كنت في البحر فانكسرت سفينتنا ، فلم نعرف الطريق ، فإذا أنا بالأسد قد عرض لنا فتأخر أصحابي ، فدنوت منه فقلت : أنا سفينة صاحب رسول الله ﷺ وقد أضللتنا الطريق ، فمشى بين يدي حتى أوقفنا على الطريق ، ثم تنحى ودفعني كأنه يريني الطريق فظننت أنه يودعنا »^(٢) .

٧٨ - مناقب سلمان الفارسي رضي الله عنه

تقدم حديثه الطويل في علامات النبوة ، في باب ما كان عند أهل الكتاب من أمر نبوته ﷺ وتقدم حديث علي بن أبي طالب في باب ما اشترك فيه علي وغيره من الفضل . قال الذهبي : أكثر ما قيل في عمره ثلاثمائة وخمسون سنة ، والأكثر على مائتين وخمسين سنة^(٣) ، وحديث أبي جعفر محمد بن علي ، عن أبيه ، عن جده وتقدم في باب ما اشترك فيه علي وغيره من الفضل .

[٦٨٤٩] وعن أبي البخري قال : « سئل علي عن سلمان - رضي الله عنهما - فقال : أتى العلم الأول والعلم الآخر لا يدرك ما عنده ، وسئل عن نفسه فقال : كنت إذا سئلت أعطيت ، وإذا سكت ابتدئت » .

رواه أحمد بن منيع ، ورواه ثقات .

٧٩ - منقبة سهيل بن بيضاء

تقدمت في باب ما اشترك (أبو بكر)^(٤) وغيره فيه من الفضل .

٨٠ - منقبة سهل بن حنيف

تقدمت في باب ما اشترك علي بن أبي طالب وغيره فيه من الفضل .

(١) كشف الأستار (٣/٢٧١ رقم ٢٧٣٣) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٩/٣٦٧) : رواه الزار والطبراني ، ورجالهما وثقوا .

(٣) قلت : هذا القول رجع عنه الإمام الذهبي بعد ولم يرتضه ، فقال في السير (١/٥٥٥-٥٥٦) : وقد فتشت

فما ظفرت في سنه بشيء سوى قول البحراني ، وذلك منقطع لا إسناد له ، ومجموع أمره وأحواله وغزوه وهمته وتصرفه وسفقه للجريد وأشياء مما تقدم ينبئ بأنه ليس بمعمر ولا هرم ، فقد فارق وطنه وهو حدث ، ولعله قدم الحجاز وله أربعون سنة أو أقل ، فلم ينسب أن سمع بمبعث النبي ﷺ ثم هاجر ، فلعله عاش بضعا وسبعين سنة ، وما أراه بلغ المائة ، فمن كان عنده علم فليفتدنا ، وقد نقل طول عمره أبو الفرج بن الجوزي وغيره ، وما علمت في ذلك شيئا يركن إليه . ثم ذكر عن ثابت « أن سعدا عاد سلمان في مرضه فقال له لما وجدته يبكي : ما يبكيك بعد ثمانين » . ثم قال الذهبي : وهذا يوضح لك أنه من أبناء الثمانين ، وقد ذكرت في تاريخي الكبير أنه عاش مائتين وخمسين سنة ، وأنا الساعة لا أرتضي ذلك ولا أصححه .

(٤) في «م» : علي بن أبي طالب . وهو خطأ .

٨١ - منقبة صخر بن حرب بن أمية رئيس قريش

أسلم بعد الفتح رضي الله عنه

[٦٨٥٠] عن سعيد بن المسيب ، عن حدثه : « أنه لم يسمع صوتاً أشد من صوته - يعني : أبا سفيان - يوم اليرموك وهو تحت راية ابنه يقول : هذا يوم من أيام الله اللهم أنزل نصرك » .
رواه إسحاق بن راهويه^(١) .

٨٢ - مناقب صفوان بن المعطل السلمي الذكواني رضي الله عنه

يقال : أسلم [قبل]^(٢) المريسيع وشهدها ، وكان فيها على ساقفة النبي ﷺ ورماه أهل الإفك فبرأه الله وأثنى عليه النبي ﷺ فقال : « ما علمت عليه إلا خيراً » وتقدم بعض مناقبه في مناقب عائشة .

[٦٨٥١] وعن ابن عون قال : أنبأني الحسن ، عن صاحب زاد النبي ﷺ - قال ابن عون : كان يسمى : سفينة - : « أن رسول الله ﷺ كان في سفر وراحته عليها زاد النبي ﷺ ، فجاء صفوان بن المعطل فقال : إني قد جعت . قال : ما أنا بمطعمك حتى يأمرني النبي ﷺ وينزل الناس [فتأكل]^(٣) قال : فقال هكذا بالسيف وكشف عرقوب الراحلة . قال : وكان إذا أحزبهم أمر قالوا : احبس أول احبس أول . فسمعوا فوقفوا وجاء رسول الله ﷺ فلما رأى ما صنع صفوان بن المعطل بالراحلة قال له : اخرج . وأمر الناس أن يسيروا ، فجعل صفوان بن المعطل يتبعهم حتى نزلوا ، فجعل يأتيهم في رحالهم ويقول : إلى أين أخرجني رسول الله ﷺ إلى النار أخرجني ؟ قال : فأتوا رسول الله ﷺ فقالوا : يا رسول الله ، ما زال صفوان بن المعطل يتجوب رحالنا منذ الليلة ويقول : إلى أين أخرجني رسول الله ﷺ إلى النار أخرجني ؟ فقال رسول الله ﷺ : إن صفوان بن المعطل خبيث اللسان طيب القلب » .
رواه أبو يعلى الموصلي^(٤) .

٨٣ - مناقب صهيب بن سنان النمري الرومي

أسلم بعد بضعة وثلاثين رجلاً ، وقيل فيه نزلت : ﴿ ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء

(١) المطالب العالية (٤/٢٩٤ رقم ٤٠٤٥) .

(٢) في « م » يوم .

(٣) في « الأصل ، م » : فيأكل . والمثبت من المطالب .

(٤) المطالب العالية (٤/٢٨٠ رقم ٤٠١٧) .

مرضات الله^(١) وإليه أوصى عمر بن الخطاب أن يصلي بالناس حتى يجتمع أهل الشورى على رجل ، وتقدم بعض مناقبه في أول الأطعمة من حديث جابر بن عبد الله عن عمر عنه ، وبعضه في آخر الهجرة .

[٦٨٥٢] وعن أبي عثمان النهدي : « أن صهيبًا حين أراد الهجرة إلى المدينة قال له كفار قريش : أتيتنا صعلوكًا فكثرت مالك عندنا وبلغت ما بلغت ثم تريد أن تخرج بنفسك ومالك ، والله لا يكون ذلك ، فقال لهم : رأيتم إن أعطيتكم مالي أتخلون سبيلي ؟ فقالوا : نعم . فقال : أشهدكم أنني قد جعلت لكم مالي . فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال : ربح صهيب ، ربح صهيب » .

رواه إسحاق بن راهويه^(٢) وابن مردويه في تفسيره بسند صحيح إن كان أبو عثمان سمعه من صهيب .

٨٤ - مناقب طارق بن شهاب الأحمسي

له رؤية وليست له صحبة ، قاله الخطابي وابن حبان وأبو داود والعجلي ، وقال العلائي : يلتحق حديثه بمراسيل الصحابة . وقال الذهبي في الصحابة : له رؤية ورواية .

[٦٨٥٣] وعن طارق بن شهاب - رضي الله عنه - قال : « رأيت النبي ﷺ وغزوت في خلافة أبي بكر وعمر [ثلاثًا]^(٣) وثلاثين - أو [ثلاثًا]^(٣) وأربعين - من بين غزوة وسرية »^(٤) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) وأحمد بن حنبل^(٦) بسند صحيح .

[٦٨٥٤] وعنه قال : « قدم وفد بجيلة على النبي ﷺ فقال : [ابدءوا بالأحمسيين]^(٧) ودعا لنا » .

رواه أبو داود الطيالسي^(٨) بسند صحيح .

(١) البقرة : ٢٠٧ .

(٢) المطالب العالية (٤/٢٨٦-٢٨٧ رقم ٤٠٢٨) .

(٣) في «الأصل» ثلاث . والمثبت من «م» .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٩/٤٠٨) : رواه أحمد والطبراني ، ورجالهما رجال الصحيح .

(٥) (٢/٢٠ رقم ٥٣١) . (٦) مسند أحمد (٤/٣١٤ - ٣١٥) .

(٧) في «الأصل» م : ائذنوا للأحمسيين . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب (٤/٣٣٣ رقم ٤١٤٩) ومسند

أحمد (٤/٣١٥) وتاريخ ابن عساكر (٤٢٢/٢٤) وقد روى ابن عساكر الحديث من طريق الطيالسي به ،

وفي مسند الطيالسي : «أبدأ بالأحمسيين» .

(٨) (١٨١ رقم ١٢٨١) .

٨٥ - منقبة عاصم بن ثابت

تقدمت من حديث سهل بن حنيف في باب ما اشترك علي بن أبي طالب وغيره فيه من الفضل، وستأتي بقيتها في باب المفاخرة بين الأوس والخزرج.

٨٦ - منقبة عباد بن بشر

تقدمت في مناقب أسيد بن الحضير.

٨٧ - مناقب عبد الله بن أنيس الجهني حليف الأنصار

[٦٨٥٥] عن ابن عبد الله بن أنيس، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: «دعاه رسول الله ﷺ فقال: إنه بلغني أن ابن سفيان بن نبيح الهذلي جمع لي الناس ليغزوني وهو بنخلة أو بعرة. قال: قلت: يا رسول الله، انعته لي حتى أعرفه. فقال: إذا رأيته أدركك (الشكاك)»^(١)، [آية]^(٢) ما بينك وبينه أنك^(٣) إذا أتيت [وجدت له أقشعيرة. قال: فخرجت متوشحاً بسيفي حتى وقعت عليه بعرة مع ظعن يرتاد لهن منزلاً، وحين كان وقت العصر، فلما رأيته]^(٤) وجدت ما وصف لي رسول الله ﷺ من القشعيرة فأخذت نحوه، وخشيت أن يكون بيني وبينه محاولة تشغلني عن الصلاة. فصليت وأنا أمشي نحوه أومئ برأسي، فلما انتهيت إليه قال: ممن الرجل؟ [قلت: ^(٥)]: رجل من العرب سمع بك وبجمعك لهذا الرجل فجاء لذلك. قال: أجل، إني أنا في ذلك. قال: فمشيت معه شيئاً حتى ما إذا أمكنتني حملت عليه بالسيف حتى قتلته، ثم خرجت وتركت ظعائنه [منكبات]^(٥) عليه، فلما قدمت على رسول الله ﷺ فرأني قال: قد أفلح الوجه. قال: قلت: قتلته يا رسول الله. قال: صدقت. قال: ثم قام معي رسول الله ﷺ فأدخلني بيته، وأعطاني عصاً فقال: أمسك هذه العصا. قال: فخرجت بها على الناس فقالوا: ما هذه العصا؟ قلت: أعطانيها رسول الله ﷺ وأمرني أن أمسكها. قالوا: أفلا ترجع فتسأله لم [ذلك؟ قال: فرجعت إلى رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، لم^(٦) أعطيتني هذه

(١) كذا في «الأصل».

(٢) سقطت من «الأصل، م» واستدركتها من مسند أحمد (٤٩٦/٣).

(٣) زاد بعدها في «الأصل، م»: ما. وهي زيادة مقحمة.

(٤) في «الأصل، م»: قال. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) في «الأصل، م»: متكبات. والمثبت من مسند أبي يعلى، وفي مسند أحمد: مكبات.

(٦) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

[العصا؟] ^(١) قال : آية بيني [وبينك] ^(٢) يوم القيامة إن أقل الناس المختصرون - أو المتخصرون - يومئذ . فقرنها عبد الله بسيفه ، فلم تزل معه حتى [إذ مات] ^(٣) أمر بها فضمت معه في كفنه ثم دفنا جميعًا ^(٤) .

رواه أبو يعلى ^(٥) بسند ضعيف لجهالة بعض رواته وتدليس ابن إسحاق ، ورواه أبو داود في سننه ^(٦) مختصرًا .

[٦٨٥٦] وعن عبد الله بن أنيس - رضي الله عنه - « أن رسول الله ﷺ بعث سرية وحده » .

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٧) بسند ضعيف ؛ لجهالة الحسن بن يزيد .

٨٨ - مناقب عبد الله بن بسر المازني

[١/٦٨٥٧] عن عبد الله بن بسر - رضي الله عنه - : « أن النبي ﷺ وضع يده على رأسه وقال : يعيش هذا الغلام قرناً . قال : فعاش مائة سنة ، وكان في وجهه ثؤلول ^(٨) فقال : لا يموت حتى يذهب هذا الثؤلول من وجهه . فلم يميت حتى ذهب الثؤلول من وجهه » .

رواه الحارث بن أبي أسامة ^(٩) .

[٢/٦٨٥٧] ورواه أحمد بن حنبل ^(١٠) بسند صحيح ولفظه : عن أبي عبد الله الحسن بن أيوب الحضرمي قال : « أراني عبد الله بن بسر شامة في قرنه فوضعت أصبعي عليها فقال : وضع رسول الله ﷺ أصبعه عليها ثم قال : ليبلغن قرناً . قال أبو عبد الله : وكان ذا جمرة ^(١١) » .

(١) سقطت من «الأصل ، م» وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٢) في «الأصل ، م» : « وبينه . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٣/٦) - روى أبو داود بعضه في صلاة الخوف - : رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه ، وفيه راوٍ لم يسم وهو ابن عبد الله بن أنيس ، وباقي رجاله ثقات .

(٤) (٢٠١/٢-٢٠٢ رقم ٩٠٥) .

(٥) (١٨/٢ رقم ١٢٤٩) .

(٦) (٢٠٣/٢-٢٠٤ رقم ٩٠٦) .

(٧) الثؤلول : الحبة التي تظهر في الجلد كالحمصة فما دونها ، كما في النهاية (٢٠٥/١) .

(٨) البغية (٣٠٩ رقم ١٠٣٦) .

(٩) مسند أحمد (١٨٩/٤) .

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٤٠٥/٩) : رواه الطبراني وأحمد بنحوه ، ورجال أحمد رجال الصحيح غير الحسن بن أيوب ، وهو ثقة ، ورجال الطبراني ثقات .

٨٩ - منقبة عبد الله بن جحش

تقدمت في باب الإمارة .

٩٠ - منقبة عبد الله بن جعفر بن أبي طالب

تقدمت في آخر البيوع .

٩١ - منقبة عبد الله بن رواحة

من حديث أبي قتادة تقدمت في ذكر علي وجعفر وعقيل .

٩٢ - منقبة عبد الله بن الزبير رضي الله عنه

تقدمت في الطب في باب حجم النبي ﷺ .

٩٣ - مناقب عبد الله بن سلام رضي الله عنه

[٦٨٥٨] عن محمد بن كعب القرظي قال : قال رسول الله ﷺ : « أول من يدخل من باب المسجد رجل من أهل الجنة . فدخل عبد الله بن سلام ، فقال له رجل : إن النبي ﷺ قال كذا وكذا ، فأبي عمل لك أوثق ترجو به ؟ قال : إن عملي لضعيف ، وإن أوثق عمل أرجو به سلامة صدري ، وترك ما لا يعنيني . »

رواه إسحاق بن راهويه^(١) بسند ضعيف ومنقطع أيضًا ، وأصله في الصحيح^(٢) دون ما في آخره من السؤال .

[٦٨٥٩] وعن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - : « أن النبي ﷺ أتني بقصعة فأكل منها ففضلت فضلة ، فقال رسول الله ﷺ : يجيء رجل من هذا الفج من أهل الجنة يأكل هذه الفضلة . فقال سعد : وكنت تركت أخي عميرًا يتوضأ . قال : فقلت : هو عمير . قال : فجاء عبد الله بن سلام فأكل منها . »

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، وأحمد بن حنبل^(٣) وأبو يعلى وابن حبان في

(١) المطالب العالية (٤/٣٠٨ رقم ٤٠٨٢) .

(٢) البخاري (٧/١٦١) رقم ٣٨١٣ وطرفاه في : (٧٠١٠ ، ٧٠١٤) .

(٣) مسند أحمد (١/١٦٩) .

صحيحه^(١)، وهو في الصحيحين^(٢) والنسائي^(٣) بدون قصة الطعام .

[٦٨٦٠] وعن الحسن قال : « لما أراد عبد الله بن سلام الإسلام دخل على رسول الله ﷺ فأسلم وقال : أشهد أنك رسول الله أرسلك بالهدى ودين الحق ، وأن اليهود يجدونك عندهم في التوراة منعوتاً . ثم قال له : أرسل إلى نفر من اليهود ، إلى فلان وفلان - فسامهم له - وأخبئي في بيت ، فسلهم عني وعن والدي فإنهم يخبرونك ، وإني سأخرج عليهم فأشهد أنك رسول الله أرسلك بالهدى ودين الحق لعلهم يسلمون . ففعل رسول الله ﷺ ذلك فخبأه في بيته ، وأرسل إلى نفر الذين أمره بهم فدعاهم ، فقال لهم رسول الله ﷺ : ما عبد الله بن سلام عندكم ، وما كان والده ؟ فقالوا : سيدنا وابن سيدنا ، وعلمنا وابن علمنا . فقال رسول الله ﷺ : رأيتم إن أسلم ، تسلمون ؟ قالوا : إنه لا يسلم . قال : رأيتم إن أسلم ؟ قالوا : لا يسلم . قال : رأيتم إن أسلم ؟ قالوا : لا يسلم أبداً . فدعاه رسول الله ﷺ فخرج عليهم ، ثم قال : أشهد أنك رسول الله أرسلك بالهدى ودين الحق ، وإنهم ليعلمون منك مثل ما أعلم . قال : فقالت اليهود لعبد الله : ما كنا نخشاك يا عبد الله على هذا . قال : فخرجوا [من]^(٤) عنده فأنزل الله - عز وجل - في ذلك : ﴿ قل رأيتم إن كان من عند الله وكفرتم به وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم إن الله لا يهدي القوم الظالمين ﴾^(٥) .

رواه الحارث بن محمد بن أبي أسامة^(٦) مرسلًا .

٩٤ - مناقب عبد الله بن عباس

فيه حديث ابن عباس وتقدم في كتاب العلم في أول باب الرحلة في طلب العلم .

[٦٨٦١] وعن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال : « دخلت مع رسول الله ﷺ فجعل أبي يكلمه وهو معرض عنه مقبل على رجل ، فلما خرج فقال لي [أبي]^(٧) : بني . أما رأيت ابن عمك كيف أكلمه فلا يجيبني ؟ قلت : يا أبة ، أما رأيت الرجل الذي كان عنده يكلمه ؟ قال : لا . قال : وكان عنده أحد ؟ قال : نعم . قال : فرجع فقال : يا رسول الله ﷺ أكان عندك أحد ؟ قال : ورأيت ؟ قال : أخبرني عبد الله بذلك . قال : فأقبل علي رسول الله

(١) (١٢١/١٦) رقم (٧١٦٤) .

(٢) البخاري (١٦٠/٧) رقم (٣٨١٢) ومسلم (٤/١٩٣٠) رقم (٢٤٨٣) .

(٣) (٧٠/٥) رقم (٨٢٥٢) .

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» .

(٥) الأحقاف : ١٠ .

(٦) البغية (٣٠٦) رقم (١٠٣١) .

(٧) في «م» : أي .

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقال: أرأيتي؟ قلت: نعم. قال: ذاك جبريل - عليه السلام - هو الذي شغلني عنك»^(١).

رواه أبو داود الطيالسي^(٢) وأحمد بن منيع وعبد بن حميد وأحمد بن حنبل^(٣) بسند صحيح.

[٦٨٦٢] وعنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «دعا لي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يزيدني علمًا وفهمًا». رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند صحيح.

[٦٨٦٣] وعنه قال: «كنت في [بيت] ^(٤) ميمونة بنت الحارث فوضعت لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طهورًا فقال: من وضع هذا؟ فقالت ميمونة: عبد الله. قال: اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٥) وأحمد بن حنبل^(٦) بسند صحيح وهو في الصحيح^(٧) دون قوله: «و علمه التأويل».

[٦٨٦٤] وعن طاوس قال: «جالست سبعين أو خمسين شيخًا من أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فما أحد منهم خالف ابن عباس فيلتقيان إلا قال: هو كما قلت. أو قال: صدقت». رواه مسدد^(٨) بسند صحيح.

[٦٨٦٥] وعنه قال: «ما رأيت الذي هو أعلم من ابن عباس، ولا أروع من ابن عمر». رواه أحمد بن منيع^(٩)، ورواته ثقات.

[٦٨٦٦] وعنه قال: «ما رأيت أحدًا أشد تعظيمًا لحرمة الله من ابن عباس، والله لو أن أشاء إذا ذكرته أن أبكي لبكيت».

رواه أحمد بن منيع^(١٠) بسند فيه راو لم يسم.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٧٦/٩): رواه أحمد والطبراني بأسانيد، ورجالها رجال الصحيح.

(٢) (٣٥٣ رقم ٣٧٠٨).

(٣) مسند أحمد (٢٩٣/١ - ٢٩٤ - ٣١٢).

(٤) في «الأصل»: بنت. وهو تصحيف، والمثبت من «م» والبيغة.

(٥) البيغة (٣٠١ رقم ١٠٠٩).

(٦) مسند أحمد (٢٦٦/١).

(٧) البخاري (٢٩٤/١ رقم ١٤٣).

(٨) المطالب العالية (٣٠٣/٤ رقم ٤٠٦٨).

(٩) المطالب العالية (٣٠٣/٤ رقم ٤٠٦٩).

(١٠) المطالب العالية (٣٠٣/٤ رقم ٤٠٧٠).

٩٥ - منقبة عبد الله بن عمر بن الخطاب

تقدمت في مناقب عبد الله بن عباس .

٩٦ - منقبة عبد الله بن عمرو بن حرام والد جابر بن عبد الله

تقدمت في الجوائز في باب وصية الرجل بنيه ، وفي الأطمعة في باب الشواء .

٩٧ - منقبة عبد الله بن عمرو بن العاص

تقدمت في منقبة والدته أم عبد الله .

٩٨ - مناقب عبد الله بن عون

[٦٨٦٧] عن محمد بن فضال قال : « رأيت النبي ﷺ في المنام فقال : زوروا ابن عون ، فإن الله يحبه وإنه يحب الله » .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(١) ، ومحمد بن فضال ضعيف .

قال ابن مهدي : ما كان بالعراق أعلم بالسنة من ابن عون . وقال هشام بن حسان : لم تر عينا ي مثل ابن عون . وقال قرة : كنا نعجب من ورع ابن سيرين فأنساناه ابن عون . وقال الأوزاعي : إذا مات ابن عون وسفيان استوى الناس . توفي سنة ١٥١ .

٩٩ - مناقب عبد الله بن قيس أبي موسى الأشعري رضي الله عنه

[٦٨٦٨] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : « قعد أبو موسى في بيته واجتمع إليه ناس وأنشأ يقرأ عليهم القرآن . قال : فأتى رسول الله ﷺ رجل فقال : يا رسول الله ، ألا أعجبك من أبي موسى ؟ قعد في بيته واجتمع إليه ناس وأنشأ يقرأ عليهم القرآن . قال : فقال رسول الله ﷺ : أتستطيع أن تقعدني من حيث لا يراني أحد منهم ؟ قال : نعم . قال : فخرج رسول الله ﷺ قال : فأقعدته الرجل حيث لا يراه منهم أحد فسمع قراءة أبي موسى ، فقال : إنه يقرأ على مزار من مزامير آل داود^(٢) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٣) بسند ضعيف ؛ لضعف يزيد الرقاشي .

(١) البغية (٢٨٠) رقم (٩٢٥) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٦٠/٩) : رواه أبو يعلى ، وإسناده حسن .

(٣) (١٣٣/٧-١٣٥) رقم (٤٠٩٦) .

[٦٨٦٩] وعن البراء - رضي الله عنه - قال : « سمع النبي ﷺ أبا موسى يقرأ فقال : كأن صوت هذا من مزامير آل داود »^(١) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) بسند رواه ثقات ، وأصله في الصحيحين^(٣) من حديث أبي موسى وعائشة ، ورواه مسلم في صحيحه^(٤) من حديث بريدة .

١٠٠ - منقبة عبد الله بن قيس الأنصاري

تقدمت في الأدب في باب الكبير والعجب .

١٠١ - مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

تقدم من مناقبه حديث حذيفة وعبد الله بن مسعود وشداد بن أوس في باب ما اشترك فيه أبو بكر وغيره من الفضل ، وحديث عبد الله بن مسعود في عشرة النساء في النكاح .

[٦٨٧٠] وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - : « أنه كان يجتني سواكاً من أراك لرسول الله ﷺ ، فكانت الريح تكفؤه ، وكان في ساقه دقة ، فضحك أصحاب رسول الله ﷺ فقال : ما يضحككم ؟ قالوا : لدقة ساقه . فقال رسول الله ﷺ : لهما أثقل في الميزان من أحد »^(٥) .

رواه أبو داود الطيالسي وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٦) وأبو يعلى الموصلي^(٧) ، ورواه ثقات .

[١/٦٨٧١] وعن شعبة ، عن معاوية بن قره : « أن ابن مسعود - رضي الله عنه - ذهب يأتي النبي ﷺ بالسواك ، فجعلوا ينظرون إلى دقة ساقه ، ويعجبون من دقة ساقه فقال النبي ﷺ : لهما أثقل في الميزان من أحد » .

رواه أبو داود الطيالسي^(٨) مرسلًا ، ورواه ثقات .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٦٠/١٠) : رواه أبو يعلى ، ورجاله وثقوا ، وفيهم خلاف .

(٢) (٢٣٢/٣ - ٢٣٣ رقم ١٦٧٠) .

(٣) البخاري (٧١٠-٧١١ رقم ٥٠٤٨) ومسلم (٥٤٦/١ رقم ٧٩٣) .

(٤) (٥٤٦/١ رقم ٧٩٣) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٨٩/٩) : رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني من طرق ، وأمثلة [طرقه] فيه عاصم بن أبي النجود ، وهو حسن الحديث على ضعفه ، وبقيّة رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح .

(٦) مسند أحمد (٤٢٠/١ - ٤٢١) .

(٧) (٢٤٧/٩ رقم ٥٣٦٥) .

[٢/٦٨٧١] والبخاري^(١) ولفظه عن شعبة ، عن معاوية بن قرّة ، عن أبيه : « أن عبد الله بن مسعود رقى شجرة يجتني منها سواكًا ، فوضع رجله عليها ، فضحك أصحاب رسول الله ﷺ من دقة ساقه فقال رسول الله ﷺ : لهما أثقل في الميزان من أحد »^(٢) .

[٦٨٧٢] وعن القاسم قال : « كان أول من أفسى القرآن من في رسول الله ﷺ بمكة عبد الله بن مسعود » .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣) عن المقرئ عن المسعودي عنه به .

[٦٨٧٣] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : « أمر النبي ﷺ عبد الله بن مسعود أن يصعد شجرة فيأتيه بشيء منها ، فنظر أصحابه إلى حموشة ساقه ، فضحكوا منهما ، فقال النبي ﷺ : ما تضحكون ؟ لرجل عبد الله في الميزان أثقل من أحد »^(٤) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) وأحمد بن حنبل^(٦) وأبو يعلى^(٧) .

[١/٦٨٧٤] وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : « قرأت من في رسول الله ﷺ سبعين سورة ، وإن زيد بن ثابت لذو ذؤابتين في الكتاب » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨) بإسناد صحيح .

[٢/٦٨٧٤] وفي رواية له^(٩) « أخذت من في رسول الله ﷺ سبعين سورة لا ينازعني فيها أحد »^(١٠) .

ورواه الطيالسي وتقدم لفظه في الجهاد في باب تعظيم الغلول .

[٦٨٧٥] وعنه قال : « جاء معاذ إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، أقرئني . فقال رسول الله ﷺ : يا عبد الله أقرئه . فأقرأته ما كان معي ، ثم اختلفت أنا وهو إلى رسول الله ﷺ فقرأه معاذ وصار معلمًا يعلم على عهد رسول الله ﷺ » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١١) ، ورواته ثقات .

- (١) مختصر زوائد البخاري (٢/٣٦١) رقم (٢٠١٥) .
- (٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٨٩/٩) : رواه البخاري والطبراني ، ورجالهما رجال الصحيح .
- (٣) المطالب العالية (٤/٣٠٠) رقم (٤٠٦٠) .
- (٤) قال الهيثمي في المجمع (٩/٢٨٨ - ٢٨٩) : رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ، ورجالهم رجال الصحيح غير أم موسى وهي ثقة .
- (٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/١١٤) رقم (١٢٢٨٢) . (٦) مسند أحمد (١/١١٤) .
- (٧) (١/٤٠٩ - ٤١٠) رقم (٥٣٩) .
- (٨) (١/١٩٤) رقم (٢٨٦) .
- (٩) مسند ابن أبي شيبة (١/٢٦٦) رقم (٤٠٠) .
- (١٠) رواه البخاري (٨/٦٦٣) رقم (٥٠٠٠) ومسلم (٤/١٩١٢) رقم (٢٤٦٢) مختصرًا .
- (١١) (١/٢٧١) رقم (٤٠٦) .

[٦٨٧٦] وعنه : « أن رسول الله ﷺ أتاه بين أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - وعبد الله يصلي ، فافتتح سورة النساء فسلخها فقال رسول الله ﷺ : من أحب أن يقرأ القرآن غصًا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد . ثم قعد ثم سأل فجعل النبي ﷺ يقول له : سل تعطي ، سل تعطى . وكان فيما سأله : اللهم إني أسألك إيمانًا لا يرتد ، ونعيمًا لا ينفد ، ومرافقة نبيك محمد ﷺ في أعلى جنة الخلد . فأثاه عمر لبيشره فوجد أبا بكر قد سبقه ، فقال : لئن فعلت لقد كنت سابقًا للخير»^(١) .

رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٢) وأبو يعلى^(٣) بسند رواته ثقات .

[٦٨٧٧] وعن عقبة بن عمرو - رضي الله عنه - قال : « ما أرى رجلاً أعلم بما أنزل على محمد ﷺ من عبد الله - يعني ابن مسعود - فقال أبو موسى : إن يقل ذلك فإنه قد كان يسمع حين لا نسمع ، ويدخل حين لا ندخل» .

رواه أحمد بن منيع^(٤) ، ورواته ثقات .

[٦٨٧٨] وعن أبي نوفل العريجي قال : « لما حضر عمرو بن العاص جزعًا شديدًا وجعل يبكي فقال له ابنه : لم تجزع وقد كان رسول الله ﷺ يستعملك ويدنيك ؟ فقال : قد كان يفعل ذلك ولا أدري أحبًا ذلك لي أم تألفًا يتألفني ، ولكن أشهد على رجلين توفي رسول الله ﷺ وهو يجبهما : ابن سمية - يعني [عمارًا]^(٥) - وابن مسعود . فلما جد به [يعني النزع]^(٦) جمع يديه ووضعهما موضع الغل من عنقه فجعل يقول : اللهم أمرتنا فتركنا ، ونهيتنا فركبنا ، فلا يسعنا إلا رحمتك . فما زالت تلك هجيره حتى قبض» .

رواه أحمد بن منيع^(٧) .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٨٧/٩ - ٢٨٨) : رواه أحمد والبخاري والطبراني ، وفيه عاصم بن أبي النجود ، وهو علي ضعفه حسن الحديث ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح ، ورجال الطبراني رجال الصحيح غير فرات بن محبوب ، وهو ثقة .

قلت : فاته أن يعزو الحديث لمسند أبي يعلى .

(٢) مسند أحمد (٤٤٥/١) .

(٣) (٨/٤٧١ - ٤٧٢) رقم ٥٠٥٨ .

(٤) المطالب العالية (٤/٣٠١) رقم ٤٠٦٣ .

(٥) في «الأصل» : عمار . والمثبت من «م» .

(٦) من المطالب .

(٧) المطالب العالية (٤/٢٩٤-٢٩٥) رقم ٤٠٤٦ .

[٦٨٧٩] وعن عمرو بن الحارث الخزاعي قال : قال رسول الله ﷺ : « من سره أن يقرأ القرآن غصًّا كما أنزل من السماء فليقرأ القرآن من ابن أم عبد » .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) .

[٦٨٨٠] وعن القاسم بن عبد الرحمن قال : « كان ابن مسعود يلبس رسول الله ﷺ نعليه ، ثم يأخذ العصا فيمشي بها بين يديه ، فإذا بلغ مجلسه خلع نعليه من رجله فأدخلهما في ذراعيه وأعطاه العصا ، فإذا قام ألبسه نعليه ، ثم مشى أمامه حتى يدخل الحجره قبله » .

رواه الحارث^(٣) ومحمد بن يحيى بن أبي عمر ، وتقدم لفظه في اللباس في باب لبس النعال .

[٦٨٨١] وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : « كنت أستر رسول الله ﷺ إذا اغتسل ، [وأوقظه]^(٤) إذا نام ، وأمشي معه في الأرض [الوحشاء]^(٥) » .
رواه الحارث بن أبي أسامة^(٦) .

[٦٨٨٢] وعن عطاء قال : « بينا رسول الله ﷺ يخطب إذ قال : اجلسوا . فسمع ابن مسعود - رضي الله عنه - فجلس بباب المسجد في جوف المسجد - أو الشمس - فقال النبي ﷺ : تعال يا عبد الله بن مسعود » .
رواه الحارث^(٧) .

[١/٦٨٨٣] وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من سره أن يقرأ القرآن رطبًا كما أنزل فليقرأه بقراءة ابن مسعود » .

رواه الحارث^(٨) واللفظ له وأحمد بن حنبل^(٩) .

(١) البغية (٣٠٢ رقم ١٠١٥) .

(٢) مسند أحمد (٢٧٨/٤) .

(٣) البغية (٣٠٢ - ٣٠٣ رقم ١٠١٧) .

(٤) في «الأصل ، م» : « وأيقظه » .

(٥) في البغية : وحشا .

(٦) البغية (٣٠٢ رقم ١٠١٦) .

(٧) البغية (٣٠٣ رقم ١٠١٨) .

(٨) البغية (٣٠٢ رقم ١٠١٤) .

(٩) مسند أحمد (٧/١) .

[٢/٦٨٨٣] وأبو يعلى الموصلي^(١) بسند رواه ثقات ، ولفظه : « جاء رجل إلى عمر - رضي الله عنه - وهو بعرفة فقال : يا أمير المؤمنين ، جئت من الكوفة وتركت رجلاً يملئ المصاحف عن ظهر قلب . قال : فغضب عمر وانتفخ حتى كاد يملأ ما بين [شعبي الرحل]^(٢) فقال : ويحك من هو ؟ قال : فقال : عبد الله بن مسعود . فما زال عمر يطفئ ويستر عنه الغضب حتى عاد إلى حاله التي كان عليها ، فقال : ويحك والله ما أعلمه بقي أحد من الناس هو أحق بذلك منه ، وسأحدثك عن ذلك : كان رسول الله ﷺ لا يزال يسمر عند أبي بكر الليلة كذلك في الأمر من أمر المسلمين ، وإنه سمر عنده ذات ليلة وأنا معه ، ثم خرج رسول الله ﷺ يمشي ونحن نمشي معه ، فإذا رجل قائم يصلي في المسجد ، فقام رسول الله ﷺ يستمع قراءته ، فلما كدنا نعرف الرجل قال رسول الله ﷺ : من سره أن يقرأ القرآن رطباً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد . قال : ثم جلس الرجل يدعو قال : فجعل رسول الله ﷺ يقول : سل تعطه . فقال عمر : فقلت : والله لأغدون إليه فلا بشرنه . قال : فغدوت إليه فوجدت أبا بكر قد سبقني إليه فبشره ، فلا والله ما سابقته إلى خير قط إلا سبقني إليه^(٣) .

ورواه ابن حبان في صحيحه^(٤) والنسائي في الكبرى^(٥) ومسدد مختصراً ، وتقدم لفظه في كتاب الإمارة في باب نظر الإمام في مصالح المسلمين .

[٦٨٨٤] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من أحب أن يقرأ القرآن غصاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد^(٦) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٧) وأحمد بن حنبل^(٨) .

(١) (١/١٧٢-١٧٣ رقم ١٩٤) .

(٢) في «الأصل ، م» : التسعين الرجل . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٩/٢٨٧) : رواه أبو يعلى بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح غير قيس بن مروان وهو ثقة .

(٤) (١٥/٥٤٢ رقم ٧٠٦٦) .

(٥) (٥/٧١ رقم ٨٢٥٧) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٩/٢٨٨) : رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري ، وفيه جرير بن أيوب البجلي ، وهو متروك .

(٧) (١٠/٤٩١-٤٩٢ رقم ٦١٠٦) .

(٨) مسند أحمد (٢/٤٤٦) .

[٦٨٨٥] وعن الهيثم - يعني ابن^(١) حبيب - قال : قال عبد الله - رضي الله عنه - : « ما كذبت منذ أسلمت إلا كذبة ، كنت أرحل لرسول الله ﷺ فأتي برحال من الطائف فقال : أي راحلة أعجب إلى رسول الله ﷺ فقلت : الطائفية المنكبة . قال : وكان رسول الله ﷺ يكرهها . قال . فلما رحلها فأتي بها قال : من رحل لنا هذه ؟ قالوا : رحل لك الذي أتيت به من الطائف . قال : ردوا الراحلة إلى ابن مسعود^(٢) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٣) .

١٠٢ - منقبة عبد الرحمن بن أبزي

تقدمت في باب الإمارة في باب تقديم الأقرأ .

١٠٣ - منقبة عبيد الله بن عباس رضي الله عنهما

تأتي في منقبة قثم بن عباس .

١٠٤ - منقبة عثمان بن أبي العاصي رضي الله عنه

[٦٨٨٦] عن عثمان بن أبي العاص قال : « كنت أنسى القرآن ، فقلت : يا رسول الله ، إني أنسى القرآن . فضرب رسول الله ﷺ في صدري ثم قال : اخرج يا شيطان من صدر عثمان . فما نسيت شيئاً بعد أريد حفظه . »

رواه الحارث^(٤) عن الواقدي وهو ضعيف .

١٠٥ - منقبة عبد القيس

[٦٨٨٧] عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : « خير أهل المشرق عبد القيس . »

رواه أبو يعلى الموصلي^(٥) ، ورواته ثقات .

(١) زاد بعدها في « الأصل ، م » : أبي . وهي زيادة مقحمة ، والهيثم بن حبيب من رجال التهذيب .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٨٩/٩) : رواه الطبراني وأبو يعلى ، وإسناده ضعيف .

(٣) (١٧٦/٩) رقم (٥٢٦٨) .

(٤) البقية (٣٠٦) رقم (١٠٣٢) .

(٥) المطالب العالية (٤/٣٣٣) رقم (٤١٤٨) .

١٠٦ - منقبة عروة بن مسعود رضي الله عنه

تقدمت في غزوة الحديبية .

١٠٧ - منقبة عقيل بن أبي طالب

[٦٨٨٨] عن محمد بن عقيل قال : « قال النبي ﷺ لعقيل : يا أبا يزيد ، إني لأحبك حين : حب للقراءة ، وحب لحب أبي طالب إياك » .

رواه إسحاق^(١) ثنا أحمد بن أيوب ، عن أبي حمزة ، عن جابر الجعفي عنه به هذا إسناد ضعيف ؛ لضعف الجعفي .

١٠٨ - منقبة عكاشة بن محصن رضي الله عنه

ستأتي في فضل أهل يثرب ، وفي آخر هذا الكتاب في باب من يدخل الجنة بغير حساب .

١٠٩ - مناقب عمار بن ياسر رضي الله عنه

تقدم حديث حذيفة وغيره في باب ما اشترك أبو بكر وغيره فيه من الفضل ، وحديث عمرو بن العاص وتقدم في مناقب عبد الله بن مسعود ، وحديث محمد بن علي ، عن أبيه ، عن جده وتقدم في مناقب علي بن أبي طالب ، وستأتي جملة أحاديث [من]^(٢) مناقبه في كتاب الفتن في باب ما كان في زمن علي بن أبي طالب .

[١/٦٨٨٩] وعن الأشتر قال : « كان بين عمار وخالد بن الوليد كلام ، فشكا عمار إلى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : يا خالد ، إنه من يعاد عمارًا يعاديه الله ، ومن يبغضه يبغضه الله - عز وجل - ومن يسب عمارًا يسبه الله » .

رواه أبو داود الطيالسي^(٣) .

[٢/٦٨٨٩] وأبو بكر بن أبي شيبة^(٤) ولفظه : « قال خالد بن الوليد : بعثني رسول الله ﷺ في سرية ، فأصبنا أهل بيت كانوا وحدوا ، فقال عمار : قد احتجز هؤلاء منا

(١) المطالب العالية (٤/٢٩٧ رقم ٤٠٥٢) .

(٢) في «م» : في . (٣) (١٥٨ رقم ١١٥٦) .

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/١٢٠ رقم ١٢٣٠٢) بنحوه .

بتوحيدهم . فلم ألتفت إلى قول عمار . فقال : أما لأخبرن رسول الله ﷺ . فلما قدمنا عليه شكاني إليه فلما [رأى] (١) النبي ﷺ لا ينصره مني قام وعيناه تدمعان ، فرده وقال : يا خالد ، لا تسب عمارًا فإنه من يسب عمارًا يسبه الله ، ومن يسفه عمارًا يسفه الله ، ومن ينتقص عمارًا ؛ ينتقصه الله . فقال خالد : أستغفر الله يا رسول الله ، فوالله ما يمنعني أن [أجيبه] (٢) إلا تسفيهي إياه . قال خالد : فما من ذنوبي شيئًا أخوف عندي من تسفيهي عمارًا .

[٣/٦٨٨٩] ورواه أبو يعلى ولفظه : عن الأشتر قال : « ابتدأنا خالد بن الوليد من غير أن نسأله قال : ما عملت عملاً أخوف عندي أن يدخلني النار من شأن عمار . قال : قلنا : يا أبا سليمان وما هو ؟ قال : بعثني رسول الله ﷺ في أناس من أصحابه إلى حي من العرب فأصبتهم ومنهم أهل بيت مسلمين فكلمني عمار في أناس من أصحابه فلم أرسلهم ، فقلت : لا ، حتى آتي بهم رسول الله ﷺ فإن شاء أرسلهم وإن شاء صنع بهم ما أراد . فدخلت على رسول الله ﷺ واستأذن عمار فدخل ، فقال : يا رسول الله ، ألم تر إلى خالد فعل وفعل ... » فذكره .

ورواه النسائي في الكبرى (٣) .

[٦٨٩٠] وعن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت : « لما كان يوم الخندق وهو يعاطيهم اللين قد اغبر شعر صدره قالت : فوالله ما نسيت وهو يقول :

اللهم إن الخير خير الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة
قال : وجاء عمار فقال : ويحك - أو ويحه - ابن سمية تقتله الفئة الباغية .

رواه مسدد (٤) بسند فيه راوٍ لم يسم ، وفي الصحيح (٥) منه : « تقتل عمارًا الفئة الباغية » فقط ، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي (٦) وصححه .

[٦٨٩١] وعن الحسن قال : قال عمار بن ياسر - رضي الله عنه - : « قاتلت مع رسول الله ﷺ الجن والإنس . قيل : وكيف قاتلت الجن ؟ قال : نزلنا منزلاً فأخذت [قربتي] (٧) ودلوي لأستقي ، فقال : إنه سيأتيك على الماء آت يمنحك . فلما كنت على البئر أتاني رجل أسود كأنه

(١) في «الأصل، م» : رآه . وكتب على حاشية «م» لعله : رأى . قلت : وهو الصواب .

(٢) غير واضحة في «الأصل، م» .

(٣) (٥/٧٤ رقم ٨٢٧١) .

(٤) المطالب العالية (٥/٤١ رقم ٤٤١٣) .

(٥) مسلم (٤/٢٢٣٦ رقم ٢٩١٦) .

(٦) (٥/٦٢٧-٦٢٨ رقم ٣٨٠٠) .

(٧) في «الأصل، م» : فرسي . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب .

مرس ، فقال : إنك لا تستقي اليوم منها ذنوبًا . فأخذني فأخذته ، فصرعته ، ثم أخذت حجرًا فكسرت أنفه ووجهه ، ثم ملأت قربتي فأتيت النبي ﷺ فقال : هل أتاك على الماء أحد؟ فقلت : رجل أسود . فأخبرته بالذي صنعت فقال : ذلك الشيطان .

رواه إسحاق بن راهويه^(١) بسند رواه ثقات إلا أنه منقطع .

[٦٨٩٢] وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « ابن سمية ما خير بين أمرين إلا اختار أَرشدَهما » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) بسند رواه ثقات وفيه انقطاع .

[١/٦٨٩٣] وعن أبي البخترى قال : « لما كان يوم صفين واشتد الحر قال عمار : اتنوني بشراب أشربه . ثم قال : إن رسول الله ﷺ قال : آخر شربة تشربها من الدنيا شربة لبن . ثم تقدم فقتل » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) وأحمد بن حنبل^(٤) بسند رواه ثقات .

[٢/٦٨٩٣] ورواه أبو يعلى^(٥) ولفظه : عن ميسرة وأبي البخترى : « أن عمار بن ياسر يوم صفين جعل يقاتل فلا يقتل ، فيجيء إلى علي فيقول : يا أمير المؤمنين ، أليس هذا يوم كذا وكذا هو؟ فيقول : أذهب عنك . فقال ذلك مرارًا ثم أتني بلبن فشربه ، فقال عمار : إن هذه لآخر شربة أشربها من الدنيا . ثم تقدم فقاتل حتى قتل »^(٦) .

[٣/٦٨٩٣] وفي رواية له^(٧) « أن عمارًا أتني بشربة من لبن فضحك ، فقيل له : ما يضحكك ؟ ! قال : إن رسول الله ﷺ قال : إن آخر شراب تشربه لبن حين تموت » .

[٤/٦٨٩٣] وفي رواية له^(٨) « اشتكى عمار بن ياسر شكوى ثقل [منها]^(٩) فغشي عليه ، فأفاق ونحن نبكي حوله فقال : ما يكيكم؟ أتحسبون أنني أموت على فراشي ، أخبرني حبيبي ﷺ أنه تقتلني الفعة الباغية ، وأن آخر زادي مذقة من لبن » .

(١) المطالب العالية (٤/٢٧٥) رقم (٤٠٠١) .

(٣) المطالب العالية (٥/٤٤) رقم (١/٤٤٢٤) .

(٢) (١/٢٧١) رقم (٤٠٧) .

(٥) (٣/١٩٦) رقم (١٦٢٦) .

(٤) مسند أحمد (٤/٣١٩) .

(٦) قال الهيثمي في الجمع (٩/٢٩٧) : رواه الطبراني وأبو يعلى بأسانيد ، وفي بعضها عطاء بن السائب وقد تغير ، وبقية رجاله ثقات ، وبقية الأسانيد ضعيفة .

(٧) مسند أبي يعلى (٣/١٨٨) رقم (١٦١٣) .

(٨) مسند أبي يعلى (٣/١٨٩) رقم (١٦١٤) .

(٩) في «الأصل ، م» : منه .

[٦٨٩٤] وعن محمد بن عمار بن خزيمة بن ثابت قال : « ما زال جدي كأفًا سلاحه يوم صفين حتى قيل : قتل عمار . فقاتل حتى قتل ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : تقتل [عمارًا] ^(١) الفئة الباغية » ^(٢) .

رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل ^(٣) بسند رواه ثقات .

[٦٨٩٥] وعن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - قال : « لقيت رسول الله ﷺ بالبطحاء ، فأخذ بيدي ، فانطلقت معه فمر بعمار ، وبأم عمار يعذبان فقال : صبرًا فإن مصيركم إلى الجنة » .

رواه الحارث بن أبي أسامة ^(٤) بسند منقطع .

[٦٨٩٦] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : « كان رسول الله ﷺ بيني المسجد ، فإذا نقل الناس حجرًا ، نقل عمار حجرين ، فإذا نقلوا لبنة نقل لبنتين » ^(٥) .

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٦) .

[٦٨٩٧] وعن [ابنة] ^(٧) هشام بن الوليد بن المغيرة [وكانت تمرض عمارًا قالت] ^(٨) : « جاء معاوية إلى عمار يعوده ، فلما خرج من عنده قال : اللهم لا تجعل منيته بأيدينا ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : تقتل [عمارًا] ^(٩) الفئة الباغية » ^(١٠) .

رواه أبو يعلى ^(١١) بسند فيه راو لم يسم .

[٦٨٩٨] وعن حبة قال : « قال ابن مسعود لحذيفة - رضي الله عنهما - : إن الفتنة قد

(١) في «الأصل، م» : عمار .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٤٢/٧) : رواه أحمد والطبراني ، وفيه أبو معشر ، وهو لين .

(٣) مسند أحمد (٢١٤/٥) .

(٤) البغية (٣٠٣ رقم ١٠١٩) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٩٦/٩) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

(٦) (٤٠٣/١١ رقم ٦٥٢٤) .

(٧) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من مسند أبي يعلى والمطالب والمجمع .

(٨) في «الأصل، م» : وكان يمرض عمارًا قال . والمثبت من مسند أبي يعلى والمطالب .

(٩) في «الأصل، م» : عمار .

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٢٩٦/٩) : رواه أبو يعلى والطبراني ، وابنة هشام والراوي عنها لم أعرفهما ، وبقيّة

رجالهما رجال الصحيح .

(١١) (٧٣٦٤ رقم ٣٥٤-٣٥٣/١٣) .

وقعت ، فحدثني ما سمعت النبي ﷺ [يقول] ^(١) قال : لو لم يأتكم اليقين كتاب الله ، سمعت رسول الله ﷺ يقول لابن سمية : ويح ابن سمية تقتله الفئة الباغية .
رواه أبو يعلى الموصلي ^(٢) .

[٦٨٩٩] وعن زيد بن وهب قال : « كان عمار بن ياسر ولع بقريش وولعت به فغدوا عليه فضربوه ، فخرج عثمان مغضبًا ، فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : يا أيها الناس ، مالي ولقريش فعل الله بقريش وفعل ، عدوا على رجل فضربوه سمعت رسول الله ﷺ يقول لعمار : تقتلك الفئة الباغية » .

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٣) .

[٦٩٠٠] وعن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن أبيه قال : « دخل عمرو بن حزم على عمرو بن العاص فقال : قتل عمار ، وقد قال رسول الله ﷺ : تقتل [عمارًا] ^(٤) الفئة الباغية . فدخل عمرو على معاوية فقال : قتل عمار . قال معاوية : قتل عمار فماذا ؟ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : تقتله الفئة الباغية . قال : دحضت في بولك أو نحن قتلناه ؟! فإنما قتله علي وأصحابه » ^(٥) .

رواه أبو يعلى ^(٦) وأحمد بن حنبل ^(٧) بسند رواه ثقات .

١١٠ - منقبة عمر بن عبد العزيز

[٦٩٠١] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : « ما رأيت [أحدًا] ^(٨) أشبه صلاة بصلاة رسول الله ﷺ من عمر بن عبد العزيز » ^(٩) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، ورواه ثقات .

(١) من المطالب .

(٢) المطالب العالية (٥/٤١-٤٢ رقم ٤٤١٥) .

(٣) المقصد العلي (ق ١٦٤-أ) .

(٤) في «الأصل ، م» : عمار .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٤٢) : رواه أحمد ، وهو ثقة .

قلت : كذا في المجمع المطبوع .

(٦) (١٣/١٢٣-١٢٤ رقم ٧١٧٥) .

(٧) مسند أحمد (٤/١٩٩) .

(٨) في «الأصل» : أحد . والثبت من «م» .

(٩) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه النسائي (٢/١٦٦-١٦٧) .

١١١ - مناقب عمرو بن أخطب رضي الله عنه

[١/٦٩٠٢] عن عمرو بن أخطب - رضي الله عنه - قال : « رأيت رسول الله ﷺ ونظرت إلى الخاتم الذي بين كتفيه ، ومسحته بيدي » .

رواه أبو يعلى .

[٢/٦٩٠٢] وأحمد بن حنبل^(١) ولفظه قال عمرو بن أخطب : « استسقى رسول الله ﷺ ماء ، فأتيته بقدح فيه ماء ، فكانت فيه شعرة ، فأخذتها ، فقال : اللهم جملة . قال : فرأيتَهُ وهو [ابن]^(٢) أربع وتسعين ليس فيه شعرة بيضاء »^(٣) .

[٣/٦٩٠٢] وابن حبان في صحيحه^(٤) ولفظه : « استسقى رسول الله ﷺ فأتيته بإناء فيه ماء وفيه شعرة فرفعها ، فناولته ، فنظر إلي رسول الله ﷺ فقال : اللهم جملة . قال : فرأيتَهُ وهو ابن ثلاث وتسعين وما في رأسه ولحيته شعرة بيضاء » .

١١٢ - منقبة عمرو بن أمية الضمري

تأتي في مناقب عمرو بن العاص .

١١٣ - مناقب عمرو بن حريث المخزومي رضي الله عنه

قال ابن حبان في الصحابة : ولد يوم بدر .

[٦٩٠٣] وعن عمرو بن حريث رضي الله عنه قال : « ذهبت بي أمي وأبي إلى رسول الله ﷺ فمسح برأسي ودعا لي بالرزق »^(٥) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٦) ، وتقدم بقية مناقبه في كتاب البيع في باب تجارة الغلام .

١١٤ - منقبة عمرو بن الحمق الخزاعي

تقدمت في الأشربة في باب شرب اللبن .

- (١) مسند أحمد (٥/٣٤٠) .
- (٢) من «م» ومسند أحمد .
- (٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٨١/٨) رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ، وأحد أسانيده رجاله رجال الصحيح .
- (٤) (١٦/١٣٢ رقم ٧١٧٢) .
- (٥) قال الهيثمي في المجمع (٩/٤٠٥) : رواه أبو يعلى والطبراني بأسانيد ، ورجال أبي يعلى وبعض أسانيد الطبراني رجال الصحيح .
- (٦) (٣/٤٨ رقم ١٤٦٩) .

١١٥ - مناقب عمرو بن العاص رضي الله عنه

قال الذهبي : هاجر في صفر سنة ثمان .

[٦٩٠٤] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : «ابنا العاص مؤمنان : عمرو بن العاص ، وهشام بن العاص» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة والنسائي في الكبرى^(١) ، ورواه ثقات .

[٦٩٠٥] وعن عمرو بن العاص - رضي الله عنه - قال : «لما انصرفنا من الأحزاب عن الخندق ، جمعت رجالاً من قريش كانوا يرون رأيي ويسمعون مني فقلت لهم : والله إني لأرى رأيي محمد - ﷺ - يعلو الأمور علواً منكراً ، وإني قد رأيت رأياً فما ترون فيه ؟ قالوا : وما الذي رأيت ؟ قلت : رأيت أن نلحق بالنجاشي فنكون معه ، فإن ظهر محمد على قومنا كنا عند النجاشي ، فإذا أن نكون تحت يده أحب إلينا من أن نكون تحت يدي محمد ، وإن ظهر قومنا فنحن من قد عرفوا فلم يأتنا منهم إلا [خير]^(٢) . قالوا : إن هذا الرأي . قلت : فاجمعوا له ما يهدى له - وكان أحب ما يهدى إليه من أرضنا الأدم - فجمعنا له أدمًا كثيرًا ، ثم خرجنا نمشي حتى قدما عليه ، فوالله إنا لعنده إذ جاء عمرو بن أمية الضمري وقد كان رسول الله ﷺ بعثه إليه في شأن جعفر وأصحابه ، قال : فدخل عليه ثم خرج من عنده . قال : فقلت لأصحابي : هذا عمرو بن أمية فلو قد دخلت على النجاشي فسألته إياه فأعطانيه فضربت عنقه ، فإذا فعلت ذلك رأيت قريش أتني قد أجزأت عنها حين قتلت رسول رسول الله ﷺ قال : فدخلت عليه فسجدت له كما كنت أصنع . فقال : مرحبًا بصديقي أهديت إلي من بلادك شيئًا ؟ قلت : نعم ، أهديت لك أدمًا كثيرًا ، ثم قربته إليه فأعجبه واشتهاه ، ثم قلت : أيها الملك ، قد رأيت رجلاً خرج من عندك وهو رسول عدونا فأعطينيه لأقتله فإنه أصاب من أشرافنا وعزتنا . قال : فغضب ثم مد يده فضرب بها أنفه ضربة ظننت أنه قد كسرهما ، فلو انشقت لي الأرض لدخلت فيها خوفًا منه ، ثم قلت له : أيها الملك ، والله لو ظننت أنك تكره هذا ما سألتك . قال : سألتني أن أعطيك رسول رجل يأتيه الناموس الأكبر الذي [كان]^(٣) يأتي موسى فقتله ! قال : قلت : أيها الملك ، أكذاك هو ؟ قال : ويحك يا عمرو ، أظني واتبعه ، فإنه والله على الحق وليظهرون على من خالفه كما ظهر موسى على

(١) (٨١/٥) رقم (٨٣٠٠) .

(٢) في «الأصل ، م» «البلغية : خيرًا . والمثبت من مسند أحمد .

(٣) سقطت من «الأصل ، م» «وأثبتها من البغية .

فرعون وجنوده . قال : قلت : أتبايعني له على الإسلام ؟ قال : نعم . فبسط يده فبايعته على الإسلام ثم خرجت على أصحابي وقد حال رأيي عن ما كان عليه ، فكتمت أصحابي إسلامي ، ثم خرجت عائداً لرسول الله ﷺ بإسلامي ، فلقيت خالد بن الوليد - وذلك قبل الفتح - وهو مقبل من مكة فقلت : أين يا أبا سليمان ؟ قال : والله استقام الميسم ، وإن الرجل لنبي ، اذهب والله أسلم ، حتى متى ؟ قال : قلت : فأنا والله ما جئت إلا للإسلام . فقدمنا على رسول الله ﷺ فتقدم خالد بن الوليد فأسلم وتابع وبايع ، ثم دنوت فقلت : يا رسول الله ، إني أبايعك على أن يغفر لي ما تقدم من ذنبي ، ولا أذكر ما تأخر ، قال : فقال رسول الله ﷺ : يا عمرو ، بايع فإن الإسلام يجب ما كان قبله ، وإن الهجرة تجب ما كان قبلها . قال : فبايعته ثم انصرفت . قال ابن إسحاق : فحدثني من لا أتهم أن عثمان بن طلحة بن أبي طلحة كان أسلم حين أسلما^(١) .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٢) واللفظ له ، وأحمد بن حنبل^(٣) .

هكذا وقع في المسندين أن إسلام عمرو بن العاص كان على يدي النجاشي ، ووقع في مسند أبي يعلى الموصلي من حديث عمرو بن العاص إسلامه كان على يدي جعفر بن أبي طالب ، وتقدم بتمامه في كتاب الهجرة .

١١٦ - منقبة عمرو بن أم مكتوم

[٦٩٠٦] عن أنس بن مالك قال : « رأيت ابن أم مكتوم يوم القادسية وعليه درع ويده راية » .

رواه الحارث^(٤) : ثنا يونس بن محمد ، ثنا سنان ، عن قتادة ، عنه به .

١١٧ - منقبة عويمر أبي الدرداء

تقدمت من حديث شداد في باب ما اشترك فيه أبو بكر وغيره من الفضل وتأتي في مناقب أبي ذر .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٥١/٩) : رواه أحمد والطبراني ، ورجالهما ثقات .

(٢) البغية (٣٠٧ - ٣٠٨ رقم ١٠٣٣) .

(٣) مسند أحمد (١٩٨/٤ - ١٩٩) .

(٤) المطالب العالية (٢٨٩/٤ رقم ٤٠٣٢) .

١١٨ - منقبة فيروز الديلمي

[١/٦٩٠٧] عن عبد الله بن فيروز، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: « قلت: يا رسول الله، نحن ممن قد علمت، جئنا من حيث علمت ونحن بين ظهرائي من قد علمت فمن ولينا؟ قال: الله ورسوله»^(١).

رواه أحمد بن منيع.

[٢/٦٩٠٧] وأبو يعلى الموصلي^(٢) وزاد في آخره « قال: حسبنا».

١١٩ - مناقب قتادة بن ملحان القيسي رضي الله عنه

[٦٩٠٨] عن أبي العلاء حيان بن عمير قال: « كنت عند قتادة بن ملحان - رضي الله عنه - حين حضر فمر رجل في أقصى الدار فأبصرته في وجه قتادة، وكان إذا رأيته كأن على وجه الدهان، وكان رسول الله ﷺ يمسخ وجهه»^(٣).

رواه أحمد بن حنبل^(٤) وأبو يعلى بسند رواه ثقات.

١٢٠ - مناقب قثم بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي

رضي الله عنه

[١/٦٩٠٩] عن معمر، أخبرني عثمان الخدري: « أن العباس أخذ ابناً له كان يشبه برسول الله ﷺ يقال له: قثم. واستلقى فوضعه على صدره وهو يقول:

حبي قثم شبيهه ذي الأنف الأشم

نبي ذي النعم [برغم من رغم]^(٥)»

[٢/٦٩٠٩] رواه أبو بكر بن أبي شيبة، عن عبد الرزاق، عنه به.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤٠٦/٩): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير عبد الله بن فيروز، وهو ثقة.

(٢) (٢٠٣/١٢) رقم (٦٨٢٥).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣١٩/٩): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) مسند أحمد (٢٧/٥ - ٢٨، ٨١).

(٥) في «الأصل، م»: بزعم من زعم. وهو تصحيف.

[٦٩١٠] وعن خالد بن سارة أن عبد الله بن جعفر قال : « لو رأيتني وقتلًا وعبيد الله ابني عباس - رضي الله عنه - ونحن صبيان نلعب إذ مر النبي ﷺ على دابة فقال : ارفعوا هذا إلي . فحملني أمامه ، وقال لقتم : ارفعوا هذا إلي . فجعله وراءه ، وقال : عبيد الله أحب إلي العباس من قثم . فما استحيا من عمه أن حمل قثمًا وتركه . قال : ثم مسح رأسي ثلاثًا كلما مسح قال : اللهم اخلف جعفرًا في ولده . قال : فقلت لعبد الله : ما فعل قثم ؟ قال : استشهد . قلت : الله ورسوله أعلم بالخير . قال : أجل »^(١) .
رواه الحارث بن أبي أسامة^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) .

١٢١ - مناقب قرّة بن إياس بن خلال المزني رضي الله عنه

[٦٩١١] عن معاوية بن قرّة عن أبيه - رضي الله عنه - قال : « أتيت النبي ﷺ فقلت له : أرني الخاتم . فأدخلت يدي في جيب قميصه حتى وضعت يدي عليه ، ومسح رأسي واستغفر لي »^(٤) .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٥) والنسائي في الكبرى^(٦) بسند رواه ثقات .

١٢٢ - مناقب معاذ بن جبل

تقدمت في كتاب التفليس ، وفي الوصية في باب وصية النبي ﷺ لمعاذ ، وستأتي في كتاب المفاخرة بين الأوس والخزرج ، وفي مناقب أبي بكر .

١٢٣ - مناقب قيس بن عاصم

تقدمت في الوصايا في وصية قيس بن عاصم .

١٢٤ - منقبة قيس بن مالك الأرحبي

تقدمت في الزكاة في باب الإمام يعطي الصدقة .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٨٦/٩) : رواه أحمد ، ورجاله ثقات .

(٢) البغية (٣٠١ رقم ١٠١٠) .

(٣) مسند أحمد (٢٠٥/١) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤٠٧/٩) : رواه أحمد بأسانيد ، والبخاري ، وأحد أسانيد أحمد والبخاري رجاله رجال الصحيح غير معاوية بن قرّة ، وهو ثقة .

(٥) مسند أحمد (٤٣٤/٣ ، ٣٥/٥) .

(٦) (٨٣/٥ رقم ٨٣٠٧) .

١٢٥ - مناقب معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه

تقدم بعضها في أوائل كتاب الإمارة ، وبعضها من حديث شداد في باب ما اشترك أبو بكر وغيره فيه من الفضل ، وبعضها من حديث العرياض في باب تسمية السحور غداء .

[٦٩١٢] وعن عبد الملك بن عمير قال : قال معاوية - رضي الله عنه - : « ما زلت أطمع في الخلافة منذ قال رسول الله ﷺ ما قال : يا معاوية ، إن ملكت فأحسن » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) بسند ضعيف ؛ لضعف إسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر .

١٢٦ - منقبة معاوية بن معاوية الليثي

تقدمت في فضل قل هو الله أحد .

١٢٧ - منقبة المغيرة بن شعبة

تقدمت في الإمارة في باب الدخول على الإمام .

١٢٨ - منقبة المقداد بن الأسود

تقدمت في باب غزوة بدر ، وفي مناقب علي بن أبي طالب .

١٢٩ - منقبة المقعد

تقدمت في الجنائز .

١٣٠ - مناقب المنذر أشج عبد القيس رضي الله عنه

[١/٦٩١٣] عن هود العصري ، عن جده قال : « بينما رسول الله ﷺ يحدث أصحابه إذ قال : يطلع عليكم من هذا الفج ركب من خير أهل المشرق . فقام عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فتوجه في ذلك الوجه فلقي ثلاثة عشر راكبًا فرحب وقرب ، وقال : من القوم ؟ قالوا : قوم من عبد القيس . قال : فما أقدمكم هذه البلاد ؟ التجارة ؟ قالوا : لا . قال : فتبيعون سيوفكم هذه ؟ قالوا : لا . قال : فلعلكم إنما قدمتم في طلب هذا الرجل ؟ قالوا : أجل . فمشى معهم يحدثهم حتى نظر إلى النبي ﷺ فقال لهم : هذا صاحبكم الذي تطلبون . فرمى القوم بأنفسهم عن رحالهم ، فمنهم من سعى سعيًا ، ومنهم من هرول هرولة ، ومنهم

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/١٤٧-١٤٨ رقم ١٠٧٦٤) .

من مشى ، حتى أتوا رسول الله ﷺ ، فأخذوا بيده يقبلونها ، وقعدوا إليه ، وبقي الأشج وهو أصغر القوم ، فأناخ الإبل وعقلها ، وجمع متاع القوم ، ثم أقبل يمشي على تؤدة حتى أتى رسول الله ﷺ ، فأخذ بيده قبلها ، فقال النبي ﷺ : فيك خصلتان يحبهما الله ورسوله . قال : وما هما يا نبي الله ؟ قال : الأناة والتؤدة . قال : أجيلا جبلت عليه ، أو تخلقا مني ؟ قال : بل جبلا . فقال : الحمد لله الذي جبلني على ما يحب الله ورسوله . وأقبل القوم قبل تمرات يأكلونها فجعل النبي ﷺ يسمي لهم : هذا كذا وهذا كذا . قالوا : أجل يا رسول الله ، ما نحن بأعلم بأسمائها منك . قال : أجل . فقالوا لرجل منهم : أطعمنا من بقية الذي بقي في نوطك . فقام فاتاه بالبرني فقال النبي ﷺ : هذا البرني ، أما إنه من خير تمراتكم إنما هو دواء لا داء فيه»^(١) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) .

[٢/٦٩١٣] وفي رواية له عن الأشج العصري : «أنه أتى النبي ﷺ في رفقة من عبد القيس ليزوروه ، فأقبلوا ، فلما قدموا رفع لهم النبي ب فأناخوا ركابهم وابتدر القوم ولم يلبسوا إلا ثياب سفرهم ، وأقام العصري ، فعقل ركائب أصحابه وبعيره ، ثم أخرج ثيابه من عيبته ، وذلك بعين رسول الله ﷺ ثم أقبل إلى النبي ﷺ فقال النبي ﷺ : إن فيك لخلقين يحبهما الله - عز وجل - ورسوله . قال : ما هما يا رسول الله ؟ قال : الأناة والحلم . قال : شيء جبلت عليه أو شيء أتخلقه ؟ قال : بل جبلت عليه . قال : الحمد لله . قال : معشر عبد القيس ، ما لي أرى وجوهكم قد تغيرت ؟ قالوا : يا نبي الله ، نحن بأرض وخمة وكنا نتخذ من هذه الأنبذة ما يقطع اللحمان في بطوننا ، فلما نهينا عن الظروف فذلك الذي ترى في وجوهنا . فقال النبي ﷺ : إن الظروف لا تحل ولا تحرم ، ولكن كل مسكر حرام وليس أن تجلسوا فتشربوا حتى إذا ثملت العروق تفاخرتم فوثب الرجل على ابن عمه فضربه بالسيف فتركه أعرج . قال : وهو يومئذ في القوم الأعرج الذي أصابه» .

رواه ابن حبان في صحيحه^(٣) عن أبي يعلى ، وتقدم في الأشربة .

[٦٩١٤] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : «خير أهل المشرق عبد القيس»^(٤) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٥) .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٨٨/٩) : رواه الطبراني وأبو يعلى ، ورجالها ثقات ، وفي بعضهم اختلاف .

(٢) (١٢/٢٤٥-٢٤٧ رقم ٦٨٥٠) .

(٣) (١٦/١٧٨ - ١٧٩ رقم ٧٢٠٣) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤٩/١٠) : رواه الطبراني في الأوسط ، ورجالها ثقات .

قلت : فاته أن يعزوه إلى مسند أبي يعلى .

(٥) (١٠/٤٤٩ رقم ٦٠٦٢) .

١٣١ - مناقبة هشام بن العاص

تقدمت في مناقب عمرو بن العاص .

١٣٢ - مناقب ورقة بن نوفل رضي الله عنه

فيه حديث ابن عباس ، وتقدم في مناقب خديجة .

[٦٩١٥] وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : « سئل النبي ﷺ عن أبي طالب هل تنفعه نبوتك ؟ قال : نعم أخرجته من غمرات جهنم إلى ضحضاح منها . وسئل عن خديجة لأنها ماتت قبل الفرائض وأحكام القرآن . قال : أبصرتها على نهر من أنهار الجنة في بيت من قصب لا صخب فيه ولا نصب . وسئل عن ورقة بن نوفل فقال : أبصرته في بطنان الجنة عليه سندس . وسئل عن زيد بن عمرو بن نفيل فقال : بيعت يوم القيامة أمة وحده بيني وبين عيسى - عليه السلام »^(١) .

رواه أبو يعلى^(٢) والبزار ، ومدار إسناديهما على مجالد ، وهو ضعيف .

[٦٩١٦] لكن له شاهد صحيح في مسند البزار^(٣) من حديث عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : « لا تسبوا ورقة ، فإني رأيت له جنة أو جنتين »^(٤) .

١٣٣ - مناقب وهبان بن صيفي رضي الله عنه

[٦٩١٧] عن وهبان بن صيفي : « أن عليًا - رضي الله عنه - أرسل إليه : ما يمنعك أن تخرج معي ؟ فقال : إن خليلي وابن عمك أخبرني أنه سيكون اختلاف وفرقة ، وأمرني أن أقعد - أو أجلس - في بيتي . قال : ونهانا أن نكفنه في قميص كان عنده . قال : فكفناه فيه فأصبحنا والله وهو على المشجب » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) بسند ضعيف ؛ لجهالة بعض رواته .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤١٦/٩) : رواه أبو يعلى ، وفيه مجالد - وهذا مما مدح من حديث مجالد - ويقية رجاله رجال الصحيح .

(٢) (٤١/٤) رقم (٢٠٤٧) .

(٣) كشف الأستار (٢٨١/٣) رقم (٢٧٥٠) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤١٦/٩) : رواه البزار متصلًا ومرسلًا ، ورجال المسند والمرسل رجال الصحيح .

(٥) (١٠٢/٢) رقم (٥٩٩) .

باب الكنى

١٣٤ - أبو أمامة الباهلي

اسمه صدي بن عجلان ، تقدمت منقبته في أواخر كتاب السير في باب ذكر البعوث .

١٣٥ - مناقب أبي أيوب الأنصاري

واسمه خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة الخزرجي شهد بدرًا ، والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ .

[٦٩١٨] وعن [عمارة] ^(١) بن غزية قال : « دخل أبو أيوب على معاوية ومعه رجلين من قريش ، فأمر لهما بجائزة [وفضل] ^(٢) القرشيين على أبي أيوب ، فلما خرجت جوائزهم قال أبو أيوب : ما هذا ؟ قالوا : أخواك القرشيان [فضلهما] ^(٣) في جوائزهما . فقال : صدق رسول الله ﷺ سمعت رسول الله ﷺ يقول : يا معشر الأنصار ، إنكم ستلقون بعدي أثرة فعليكم بالصبر . [فبلغت] ^(٤) معاوية ، فقال : [صدق رسول الله ﷺ] ^(٥) أنا أول من صدقه . فقال أبو أيوب : [أجراء] ^(٦) على الله و[على] ^(٥) رسوله ، لا أكلمه أبدًا ولا يعويني وإياه سقف بيت . ثم رجع من فوره إلى الصائفة فمرض فأتاه يزيد بن معاوية [يعوده] ^(٧) وهو على الجيش فقال له : هل من حاجة ؟ أو توصيني بشيء ؟ فقال : ما ازددت عنك وعن أبيك إلا غنى إلا أنك إن شئت أن تجعل قبوري مما يلي العدو من غير أن تشق على المسلمين . فلما قبض كان يزيد كأنه على وجل حتى فرغ من غسله فناده أهل القسطنطينية : إنا قد علمنا أنكم إنما صنعتم هذا [لقس] ^(٨) كان فيكم أراد أن يكون تجاهنا حيًا وميتًا ، فلو قد قفلتم نبشناه ، ثم حرقناه ، ثم ذريناه في الريح . فقال يزيد : والذي نفسي بيده لئن فعلتم لأمر بكنيسة فيما بيني وبين الشام إلا حرقتها . قالوا : [فإنا تاركوه] ^(٩) قال : ما شئتم .

(١) في «الأصل، م» «البيعية: عمار. وهو خطأ، وعمارة بن غزية من رجال التهذيب.

(٢) في «الأصل، م»: ووحل. والمثبت من البيعة.

(٣) في «الأصل»: مهلهما. والمثبت من «م» والبيعة.

(٤) في «م» والبيعية: فبلغته.

(٥) من البيعية.

(٦) في «الأصل، م» والبيعية: أجره. وهو تحريف، والمثبت من تاريخ ابن عساكر (٥٦/١٦).

(٧) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من البيعية.

(٨) في «الأصل، م»: لنفس. والمثبت من البيعية.

(٩) في «الأصل، م»: فأنا تاركه. وفي البيعية: فالمتاركة.

رواه الحارث بن أبي أسامة^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) (بسند فيه راوٍ لم يسم)^(٣).

١٣٦ - منقبة أبي جمعة واسمه جنبذ وقيل حبيب رضي الله عنه

[٦٩١٩] عن عبد الله بن عوف قال : سمعت أبا جمعة [جنبذ]^(٤) بن سباع يقول : « قاتلت النبي ﷺ أول النهار كافراً ، وقاتلت معه آخر النهار مسلماً ، وكنا ثلاث رجال وسبع نسوة ، وفينا أنزلت : ﴿ ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات ﴾^(٥) »^(٦) .
رواه أبو يعلى الموصلي^(٧) .

١٣٧ - مناقب أبي الدحداح رضي الله عنه

[٦٩٢٠] عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : « لما نزلت : ﴿ من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً ﴾^(٨) قال أبو الدحداح : يا رسول الله ، إن الله يريد منا القرض ؟ قال : نعم يا أبا الدحداح . قال : أرنا يدك . قال : فناوله يده . قال : قد أقرضت ربي حائطي - و [حائطه]^(٩) فيه ستمائة نخلة - فجاء يمشي حتى أتى الحائط وأم الدحداح فيه وعيالها - فنادى : يا أم الدحداح . قالت : لبيك . قال : اخرجي فقد أقرضته ربي »^(١٠) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(١١) بسند ضعيف ، وسيأتي حديث أنس في كتاب الجنة .

١٣٨ - منقبة أبي الدرداء اسمه عويمر

يأتي في مناقب أبي ذر .

- (١) البغية (٣٠٥ رقم ١٠٢٩) .
- (٢) مسند أحمد (٤١٦/٥) مختصراً .
- (٣) كذا قال المؤلف ، وليس في سند الحارث أي راوٍ لم يسم ، فقد قال الحارث : حدثنا معاوية بن عمرو ، ثنا أبو إسحاق ، عن إبراهيم بن كثير ، عن عمارة بن غزيرة به .
- (٤) من مسند أبي يعلى .
- (٥) الفتح : ٢٥ .
- (٦) قال الهيثمي في المجمع (٣٩٨/٩) : رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات .
- (٧) (١٢٩/٣ رقم ١٥٦٠) .
- (٨) البقرة : ٢٤٥ .
- (٩) في «الأصل» : حائط . والمثبت من «م» ومسند أبي يعلى .
- (١٠) قال الهيثمي في المجمع (٣٢٤/٩) : رواه أبو يعلى والطبراني ، ورجالهما ثقات ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح .
- (١١) (٤٠٤/٨ رقم ٤٩٨٦) .

١٣٩ - مناقب أبي ذر الغفاري رضي الله عنه

فيها حديث علي بن أبي طالب ، وتقدم في باب ما اشترك أبو بكر وغيره فيه من الفضل .
 [١/٦٩٢١] وعن القرظي قال : « خرج أبو ذر - رضي الله عنه - إلى الربذة فأصابه قدره ، فأوصاهم : أن غسلوني وكفوني ، ثم ضعوني على قارعة الطريق فأول ركب يمرون بكم ، فقولوا : هذا أبو ذر صاحب رسول الله ب فأعينونا على غسله ودفنه . ففعلوا ، فأقبل عبد الله ابن مسعود في ركب من العراق وقد وضعت الجنازة على قارعة الطريق ، فقام إليه غلام فقال : هذا أبو ذر صاحب رسول الله ﷺ قال : فبكى عبد الله بن مسعود وقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : تمشي وحدك وتموت وحدك وتبعث وحدك » .

رواه إسحاق بن راهويه^(١) ، والقرظي ما عرفته ، فإن كان هو محمد بن كعب فالحديث منقطع .

[٢/٦٩٢١] ورواه الحارث^(٢) مرسلًا : ولفظه عن [أبي المثني المليكي]^(٣) : « أن رسول الله ﷺ كان إذا خرج إلى أصحابه قال : عويمر حكيم أمتي ، وجندب طريد أمتي ، يعيش وحده ، ويموت وحده ، والله وحده يكفيه » .

[٣/٦٩٢١] وأحمد بن حنبل^(٤) ولفظه : عن مجاهد ، عن إبراهيم - يعني ابن الأشر - : « أن أبا ذر حضره الموت وهو بالربذة فبكت امرأته ، قال : ما يبكيك ؟ قالت : أبكي أنه لا بد لي بنفسك ، وليس عندي ثوب يسع لك كفتًا . قال : لا تبكي فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ليموتن رجل منكم بفلاة من الأرض يشهده عصابة من المؤمنين . قال : فكل من كان معي في ذلك المجلس مات في جماعة وقرية ، فلم يبق منهم غيري وقد أصبحت بفلاة أموت ، فراقبي الطريق ، فإنك سوف ترين ما أقول ، فإنني والله ما كذبت ولا كذبت . قالت : وأنى ذلك وقد انقطع الحاج ؟ قال : راقبي الطريق . قال : فبينما هي كذلك إذا هي بقوم تجر بهم رواحلهم كأنهم الرخم فأقبل القوم حتى وقفوا عليها فقالوا : ما لك ؟ قالت :

(١) المطالب العالية (٤/٣٠٣ - ٣٠٤ رقم ٤٠٧٢) .

(٢) لبغية (٣٠٣ رقم ١٠٢٢) .

(٣) في «الأصل، م» : المثني المكي . وهو تحريف ، والمثبت من البغية والمطالب العالية (٤/٣٠٦ رقم ٤٠٩) ، وأبو المثني الأملوكي - ويقال المليكي - هو مضمض الحمصي من رجال التهذيب .

(٤) مسند أحمد (٥/١٦٦) .

امرؤ من المسلمين تكفونوه وتؤجروا فيه . قالوا : ومن هو ؟ قالت : أبو ذر . ففدوه بأبائهم وأمهاتهم ، ووضعوا سياطهم في نحورها بيتدرونه فقال : أبشروا فأنتم نفر الذين قال رسول الله ﷺ فيكم ما قال ، ثم أصبحت اليوم حيث ترون ، ولو أن ثوبًا من ثيابي يسعني لم أكفن إلا فيه ، فأنشدكم الله ، لا يكفني رجل منكم كان عريفًا أو أميرًا أو بريدًا . فكل القوم قد نال من ذلك شيئًا إلا فتى من الأنصار كان مع القوم . قال : أنا صاحبك ، ثوبان في عييتي من غزل أمي ، وأخذ ثوبي هذين اللذين علي . قال : أنت صاحبي فكفني»^(١) .

[٦٩٢٢] وعن سلمة بن نباتة قال : « خرجنا عُمَارًا فعمدنا إلى منزل أبي ذر ، فإذا هو قد أقبل يحمل [عظم]^(٢) جزور - أو يحمل معه - فأتى منزله ثم أتانا فسلم علينا ... » فذكر الحديث « فقال لهم : في كل كذا وكذا جزورًا ينحرونها فيأكلونها ، ولي في كل جزور عظم . فقال رجل : يا أبا ذر [ما مالك ؟]^(٣) فقال : لي [قطع]^(٤) من إبل و [صرمة]^(٥) من غنم في إحداهما [ابني]^(٦) وفي الأخرى غلام أسود اشتريته فهو عتيق يخدمني إلى الحول ثم هو عتيق . قال : فقال رجل : يا أبا ذر ، والله ما من الناس عندنا أحد أكثر أموالا من أصحابك . فقال : والله ما لهم في مال من الحق إلا ولي [مثله]^(٧) . قال : فجعلنا نستفتيه فقال رجل : يا أبا ذر ، عندنا رجل يصوم الدهر إلا الفطر والأضحى . قال : لم يصم ولم يفطر . قال : إنه وإنه . قال : فأعادها ... » الحديث .

رواه إسحاق بن راهويه^(٨) .

[٦٩٢٣] وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء أصدق من ذي لهجة من أبي ذر »^(٩) .

- (١) قال الهيثمي في المجمع (٣٣٢/٩) : رواه أحمد من طريقين أحدهما هذه ، والأخرى مختصرة عن إبراهيم بن الأشرع عن أم ذر ، ورجال الطريق الأولى رجال الصحيح .
- (٢) في « الأصل » : عظيم . والمثبت من « م » والمطالب .
- (٣) في « الأصل ، م » : مالك . والمثبت من المطالب .
- (٤) في « الأصل » : قطع . والمثبت من « م » .
- (٥) في « الأصل » : ضربة . والمثبت من « م » .
- (٦) في « الأصل » : أتني ، وفي « م » : أنثى . وكلاهما تصحيف ، والمثبت من المطالب .
- (٧) في « الأصل ، م » : منهم . والمثبت من المطالب .
- (٨) المطالب العالية (٤/٣٠٤ رقم ٤٠٧٣) .
- (٩) قال الهيثمي في المجمع (٣٢٩/٩) : رواه أحمد والبخاري والطبراني ، وفيه علي بن زيد ، وقد وثق وفيه ضعف .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وأحمد بن منيع وعبد بن حميد^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) وأبو يعلى الموصلي، ومدار أسانيدهم على علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث أبي ذر، رواه الترمذي^(٤).

[١/٦٩٢٤] وعن عراك بن مالك قال: قال أبو ذر - رضي الله عنه - «إني لأقربكم مجلسًا من رسول الله ﷺ يوم القيامة، وذلك أني سمعته يقول: [إن أقربكم]»^(٥) مني مجلسًا يوم القيامة من خرج من الدنيا كهيفة ما تركته عليها. وإنه والله ما منكم من أحد إلا وقد تشبث منها بشيء غيري»^(٦).

رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٧) بلفظ واحد، ورواهما ثقات.

[٢/٦٩٢٤] ورواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف ولفظه: - عن عبد الله بن عباس قال: «استأذن أبو ذر على عثمان وأنا عنده. قال: فتغافلوا عنه ساعة، فقلت: يا أمير المؤمنين، هذا أبو ذر على الباب يستأذن. قال: ائذن له إن شئت، إنه يؤذينا ويبرح بنا. قال: فأذنت فجلس على سرير من [مول]^(٨) من هذه النمرية، فرجف به السرير وكان عظيمًا طويلًا فقال عثمان: أما إنك الزاعم أنك خير من أبي بكر وعمر؟ قال: ما قلت. قال عثمان: إنني أنزع عليك بالبينة. قال: والله ما أدري ما بينتك وما تأتي به وقد علمت ما قلت. قال: فكيف قلت إذا؟ قال: قلت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن أحبكم إلي وأقربكم مني الذي يلحقني على العهد الذي عاهدته عليه. وكلكم قد أصاب من الدنيا، وأنا على ما عاهدني عليه، وعلى الله تمام النعمة. وسأله عن أشياء فأخبره بالذي يعلمه، وبالذي بلغه فأمره أن يرتحل إلى الشام، فلحق بمعاوية، فكان يحدث بالشام، فاستهوى قلوب الرجال، كأن معاوية ينكر بعض شأن رعيته، وكان يقول: لا [يبين]»^(٩) عند أحدكم دينار

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٤٧ رقم ٣٥).

(٢) المنتخب (١٠٠ رقم ٢٠٩).

(٣) مسند أحمد (٦/٤٤٢).

(٤) (٥/٦٢٨-٦٢٩ رقم ٣٨٠٢).

(٥) في «الأصل، م»: «إني لأقربكم. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٩/٣٢٧): رواه أحمد، ورجاله ثقات إلا أن عراك بن مالك لم يسمع من أبي ذر فيما أحسب.

(٧) مسند أحمد (٥/١٦٥).

(٨) في «م» ببول.

(٩) في «الأصل»: «يبين».

ولا درهم ولا شيء من فضة ، إلا شيء ينفقه في سبيل الله أو يعده لغريم . وأن معاوية بعث إليه بألف دينار في جنح الليل فأنفقها ، فلما صلى معاوية الصبح دعا رسوله الذي أرسله إليه فقال : اذهب إلى أبي ذر فقل : أنقذ جسدي من عذاب معاوية أنقذك الله من عذاب النار ، فإنني أخطأت لك . قال : بني ، قل له : يقول لك أبو ذر : والله ما أصبح عندنا منه دينار ولكن أنظرنا ثلاثاً حتى نجمع لك دنائرك . فلما رأى معاوية أن قوله يصدق فعله كتب إلى عثمان : أما بعد : إن كان لك بالشام حاجة أو بأهله فابعث إلى أبي ذر فإنه قد أوعل صدقة الناس . فكتب إليه عثمان : أقدم علي . فقدم عليه بالمدينة .

[٦٩٢٥] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « ما أظلمت الخضراء ، ولا أقلت الغبراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر [ومن سره أن ينظر إلى عيسى ابن مريم فلينظر إلى أبي ذر] ^(١) » .

رواه أحمد بن منيع ^(٢) وأبو بكر بن أبي شيبة ^(٣) بسند ضعيف ؛ لجهالة أبي أمية بن يعلى .

[٦٩٢٦] وعن أبي ذر - رضي الله عنه - قال : « كنت رابع أربعة في الإسلام ، أسلم قبلي ثلاثة وأنا الرابع ، فأتيت نبي الله ﷺ فقلت : السلام عليك يا رسول الله ، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، قال : فرأيت الاستبشار في وجه رسول الله ﷺ فقال : من أنت ؟ قلت : أنا جندب رجل من بني غفار ، فرأيتها في وجه رسول الله ﷺ حين ارتدع . وقال رسول الله ﷺ : يا أبا ذر ، أريت أني وزنت بأربعين أنت فيهم فوزنتهم . فقالت له امرأته : كأنك قد [هم] ^(٤) بك . قال : اسكتي ملأ الله فاك تراباً » .

رواه الحارث بن أبي أسامة ^(٥) .

(١) أخرها المؤلف إلى بعد قوله : « لجهالة أبي أمية بن يعلى » وكتب بحاشية « م » لعله فيه تقديم وتأخير ، فيكون : « ومن سره ... » إلى آخره عقب قوله : « أصدق من أبي ذر » قلت : وهو الصواب كما في المطالب والمصنف ، فوضعتها في محلها .

(٢) المطالب العالية (٤/٣٠٥ رقم ٤٠٧٤) .

(٣) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٢/١٢٥ رقم ١٢٣١٧) .

(٤) كذا في « الأصل ، م » والبغية ، وفي المطالب : غير .

(٥) البغية (٣٠٣-٣٠٤ رقم ١٠٢٣ ، ١٠٢٤) .

١٤٠ - منقبة أبي رزين العقيلي

تقدمت في كتاب الإيمان في باب من علم أن الله مجازيه .

١٤١ - منقبة [أبي] سلمة^(١)

تقدمت في الجنائز في باب ما يقال عند الميت .

١٤٢ - مناقب أبي طلحة الأنصاري رضي الله عنه

[١/٦٩٢٧] عن جابر بن عبد الله - أو أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « صوت أبي طلحة في الجيش خير من ألف رجل » .

رواه الحارث^(٢) بسند ضعيف ؛ لضعف عبد الله بن محمد بن عقيل .

[٢/٦٩٢٧] ورواه أبو يعلى^(٣) ، وأحمد بن حنبل^(٤) من حديث أنس فقط بلفظ : « صوت أبي طلحة في الجيش خير من فئة »^(٥) .

[٣/٦٩٢٧] ورواه الحارث^(٦) وأبو يعلى^(٧) أيضًا وعنه ابن حبان في صحيحه^(٨) ولفظه ، عن أنس : « أن أبا طلحة قرأ سورة براءة ، فأتى على هذه الآية : ﴿ انفروا خفافاً وثقالاً ﴾^(٩) فقال : ألا أرى ربي [يستنفرني]^(١٠) شائبًا وشيخًا جهزوني . فقال له بنوه : قد غزوت مع رسول الله ﷺ حتى قبض ، وغزوت مع أبي بكر حتى مات ، وغزوت مع عمر فنحن نغزو

(١) في «الأصل» : أبو . والمثبت من «م» وهو الصواب .

(٢) البيهقي (٣٠٤ رقم ١٠٢٦) .

(٣) (٦٩/٧ رقم ٣٩٩١) .

(٤) مسند أحمد (٢٠٣/٣) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣١٢/٩) : رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجال الرواية الأولى رجال الصحيح .

(٦) البيهقي (٣٠٤ رقم ١٠٢٧) .

(٧) (١٣٨/٦ رقم ٣٤١٣) .

(٨) (١٦/١٥٢ رقم ٧١٨٤) .

(٩) التوبة : ٤١ .

(١٠) في «الأصل» : سينفر بي . وفي «م» : سينفرني . والمثبت من مسند أبي يعلى وصحيح ابن حبان ، وهو الصواب .

عنك . قال : جهزوني . فجهزوه فركب البحر حتى مات فلم يجدوا له جزيرة يدفونوه فيها إلا بعد سبعة أيام فلم يتغير»^(١) .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٢) ، وتقدم لفظه في سورة براءة .

١٤٣ - مناقب أبي عامر رضي الله عنه

[٦٩٢٨] عن أبي موسى - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « اللهم اجعل عبيداً أبا عامر يوم القيامة فوق أكثر الناس ، أو فوق كثير من الناس »^(٣) .

قال أبو وائل : فقتل أبو عامر يوم أوطاس ، وقتل أبو موسى قاتل أبي عامر ، وأنا أرجو أن لا يجمع الله بين أبي موسى وبين قاتل أبي عامر في نار جهنم .

رواه مسدد ، ورواته ثقات .

١٤٤ - مناقب أبي هريرة رضي الله عنه

[٦٩٢٩] عن أبي أنس مالك بن أبي عامر الأصبحي جد مالك بن أنس قال : « كنت عند طلحة بن عبيد الله فدخل عليه رجل فقال : يا أبا محمد ، والله ما ندري هذا اليماني أعلم برسول الله ﷺ منكم ، أو هو يقول على رسول الله ﷺ ما لم [يقول] »^(٤) فقال : والله ما نشك أنه سمع من رسول الله ﷺ ما لم نسمع ، وعلم ما لم نعلم ، إنا كنا أقواماً أغنياء لنا بيوتات وأهلون ، وكنا نأتي نبي الله ﷺ طرفي النهار ثم نرجع ، وكان مسكيناً لا مال له ولا أهل ، إنما كانت يده مع رسول الله ﷺ وكان يدور معه حيثما دار ، فما نشك أنه قد علم ما لم نعلم ، وسمع ما لم يسمع أحد ، ولن نجد أحداً فيه خير يقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل - يعني أبا هريرة » .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف ؛ لتدليس محمد بن إسحاق .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣١٣/٩) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

(٢) المطالب العالمة (٤ / ١٢٤ رقم ٣٦٤٢) .

(٣) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه البخاري (٦٣٧/٧ رقم ٤٣٢٣) ومسلم (٤/١٩٤٣ - ١٩٤٤ رقم ٢٤٩٨) .

(٤) في «الأصل» : نقل . والمثبت من «م» .

١٤٥ - فضل قريش وما جاء في رأيها ومن أهان قريشاً وغير ذلك

فيه حديث الأحنف بن قيس ، وتقدم في الجنائز في باب التعزية ، وحديث عبد الرحمن بن عوف ، وسيأتي في فضل أسلم وغفار .

[٦٩٣٠] وعن معمر بن عبد الله بن نافع بن نضلة - رضي الله عنه - قال : « قدمت على رسول الله ﷺ فسمعتة يقول : انظروا قريشاً فاسمعوا لهم ودعوا فعلهم » .

رواه أبو داود الطيالسي^(١) بسند ضعيف ؛ لضعف مجالد بن سعيد .

[٦٩٣١] وعن أبي الأحوص ، عن عبد الله - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تسبوا قريشاً فإن عالمها يملأ الأرض علماً ، اللهم إنك أذقت أولها عذاباً - أو وبالا - فأذق آخرها نوالاً » .

رواه أبو داود الطيالسي^(٢) بسند ضعيف ؛ لضعف [نضر]^(٣) بن معبد .

لكن له شاهد من [حديث]^(٤) ابن عباس رواه الترمذي^(٥) وصححه ، وتقدم في الحج في فضل مكة .

[٦٩٣٢] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « اطلبوا القوة والأمانة في الأئمة من قريش ، فإن قوي قريش له فضلان على قوي من سواهم ، وإن أمير قريش له فضلان على أمير من سواهم »^(٦) .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٧) وأبو يعلى الموصلي^(٨) بسند فيه علي بن زيد بن جدعان ، وهو ضعيف .

(١) (١٦٤) رقم (١١٨٥) .

(٢) (٣٩) - (٤٠) رقم (٣٠٩) .

(٣) في «الأصل ، م» نصر . وهو تصحيف ، ونضر بن معبد - بالضاد المعجمة - ترجم له البخاري في التاريخ (٩٠/٨-٩١) وابن أبي حاتم في الجرح (٤٧٤/٨) وغيرهما .

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» .

(٥) (٦٧٢/٥) رقم (٣٩٠٨) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢٥/١٠-٢٦) : رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى ، وإسناده حسن .

(٧) المطالب العالية (٣٢٦/٤) رقم (١/٤١٢٨) .

(٨) (٣٥٦/١١) رقم (٦٤٦٩) .

[٦٩٣٣] وعن زرارة بن أوفى ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال : « الناس تبع لقريش ، خيارهم تبع لخيارهم ، وشرارهم تبع لشرارهم » .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١) بسند ضعيف ؛ لضعف ابن جدعان .

ورواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائده^(٢) من حديث علي بن أبي طالب ، والطبراني^(٣) من حديث سهل بن سعد .

[٦٩٣٤] وعن عمرو بن عوف - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال : « أدخلوا علي الناس ، ولا تدخلوا إلا قريشاً . فدخلوا [يتساءلون] ^(٤) حتى [امتلاً] ^(٥) البيت فقال : هل فيكم أحد ليس منكم ؟ فقالوا : ابن الأخت والمولى والحليف . فقال رسول الله ﷺ : ابن الأخت منهم ، وحليفهم منهم ، [ومولاهم منهم] ^(٦) » .

رواه إسحاق بن راهويه^(٧) بسند ضعيف ؛ لضعف كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف . وله شاهد من حديث رفاعة بن رافع رواه أحمد بن حنبل^(٨) .

[٦٩٣٥] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « [أسرع قبائل] ^(٩) العرب فناء قريش فأوشك أن [يمر المار] ^(١٠) بالنعل [فيقول] ^(١١) هذا نعل قرشي » ^(١٢) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى الموصلي^(١٣) ، ورواه ثقات

[٦٩٣٦] وعن عتبة بن عبد السلمي - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « الخلافة في قريش ، والحكم في الأنصار ، والدعوة في الحبشة ، والجهاد والهجرة في المسلمين والمهاجرين بعد » ^(١٤) .

(١) المطالب العالية (٤/٣٢٦ رقم ٤١٢٩) . (٢) مسند أحمد (١/١٠١) .

(٣) المعجم الكبير (٦/١٥٨ رقم ٥٨٤١) . (٤) في المطالب : يتسألون .

(٥) في «الأصل» : أملاً . والمثبت من «م» والمطالب .

(٦) من المطالب (٧) المطالب العالية (٢/١٤٤ رقم ١٥٤٨) .

(٨) مسند أحمد (٤/٣٤٠) .

(٩) سقطت من «الأصل ، م» واستدركتها من مسند أبي يعلى .

(١٠) في «الأصل» : تمر المرأة . والمثبت من «م» ومسند أبي يعلى .

(١١) في «الأصل» : فتقول . والمثبت من «م» ومسند أبي يعلى .

(١٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٨) : رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح .

(١٣) (١١/٦٨ رقم ٦٢٠٥) .

(١٤) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٩٦) : رواه أحمد والطبراني ، ورجال أحمد ثقات .

رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(١) بسند صحيح ، وتقدم جملة أحاديث من هذا النوع في أول كتاب الإمارة .

[١/٦٩٣٧] وعن إسماعيل بن عبيد الله ، عن أبيه ، عن جده - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إن قريشًا أهل صبر وأمانة فمن بغى لهم [العواثر]^(٢) أكبه الله لوجهه يوم القيامة » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) بسند صحيح .

[٢/٦٩٣٧] وكذا أحمد بن حنبل^(٤) ولفظه عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعه ، عن أبيه ، عن جده قال : « جمع رسول الله ﷺ قريشًا فقال : هل فيكم من غيركم ؟ قالوا : لا إلا ابن أختنا وحليفنا ومولانا . فقال : إن ابن أختكم منكم ، وحليفكم منكم ، ومولاكم منكم ، إن قريشًا أهل أمانة وصدق فمن بغى لها العواثر أكبه الله لوجهه في النار » .

[٦٩٣٨] وعن عمرو بن عثمان قال : قال عثمان بن عفان - رضي الله عنه - : « أي بني ، إن وليت من أمر الناس شيئًا فأكرم قريشًا ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : من أهان قريشًا أهانه الله - عز وجل »^(٥) .

رواه أحمد بن حنبل^(٦) والبخاري^(٧) وأبو يعلى^(٨) واللفظ له وعنه ابن حبان في صحيحه^(٩) .

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص رواه ابن أبي عمير وابن أبي شيبة^(١٠) والترمذي^(١١) ، ورواه البخاري^(١٢) والطبراني في الكبير^(١٣) والأوسط^(١٤) من حديث أنس بن مالك .

(١) مسند أحمد (٤/١٨٥) .

(٢) في «الأصل» : العواثر . والمثبت من «م» والمصنف .

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/١٦٧-١٦٨ رقم ١٢٤٣٣) .

(٤) مسند أحمد (٤/٣٤٠) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٧) : رواه أحمد ، وأبو يعلى في الكبير باختصار ، والبخاري بنحوه ، ورجالهم ثقات .

(٦) مسند أحمد (١/٦٤) .

(٨) المقصد العلي (٢/٢٤٦ رقم ١٤٦٠) .

(٩) (١٤/١٦٥-١٦٦ رقم ٦٢٦٩) .

(١٠) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/١٧١ رقم ١٢٤٤٢) .

(١١) (٥/٦٧١ رقم ٣٩٠٥) .

(١٢) مختصر زوائد البخاري (٢/٣٦٩ رقم ٢٠٣١) .

(١٣) (١/٢٥٩ - ٢٦٠ رقم ٧٥٣) .

(١٤) (٦/١٠٠-١٠١ رقم ٥٩٢٤) وقال : لم يرو هذه الأحاديث عن قتادة إلا أبو هلال .

[١/٦٩٣٩] وعن جبير بن مطعم - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « للقرشي مثلاً قوة الرجلين من غيرهم » . قلت للزهري : بم ذلك . قال : [بنبل]^(١) الرأي^(٢) .

رواه أبو داود الطيالسي^(٣) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٤) وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٥) وأبو يعلى^(٦) وابن حبان في صحيحه^(٧) والبخاري^(٨) والطبراني في الكبير^(٩) .

[٢/٦٩٣٩] ورواه الحاكم^(١٠) وعنه البيهقي في الكبرى^(١١) ، ولفظه عن جبير بن مطعم أن النبي ﷺ قال : « يا أيها الناس ، لا تقدموا قريشاً فتهلكوا ، ولا تخلفوا عنها فتضلوا ، ولا تعلموها وتعلموا منها فإنهم أعلم منكم ، لولا أن تبطر قريش لأخبرتها بالذي لها عند الله » .

وله شاهد من حديث عبدالله بن السائب ، رواه الطبراني في الكبير .

[٦٩٤٠] وعن سهل بن أبي حثمة الخزرجي - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « تعلموا من قريش ولا تعلموها ، وقدموا قريشاً ولا تؤخروها ، فإن للقرشي قوة الرجلين من غير قريش » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١٢) ، ورواته ثقات .

[٦٩٤١] وعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « أول الناس فناء قريش ، وأول قريش فناء بنو هاشم » .

رواه أبو يعلى الموصلي^(١٣) .

[٦٩٤٢] وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « يقوم الرجل عن مجلسه لأخيه إلا بني هاشم ، فإنهم لا يقومون لأحد » .

(١) في «الأصل» : نبيل . والمثبت من «م» .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٦/١٠) : رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني ، ورجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح .

(٣) (١٢٨ رقم ٩٥١) .

(٤) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٦٨/١٢ رقم ١٢٤٣٥) .

(٥) مسند أحمد (٤/٨٣،٨١) . (٦) (١٣/٣٩٧ رقم ٧٤٠٠) .

(٧) (١٤/١٦١-١٦٢ رقم ٦٢٦٥) .

(٨) كشف الأستار (٣/٢٩٦-٢٩٧ رقم ٢٧٨٥) . (٩) (٢/١١٤ رقم ١٤٩٠) .

(١٠) المستدرک (٤/٧٢) . (١١) السنن الكبرى (١/٣٨٦) .

(١٢) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٦٨/١٢-١٦٩ رقم ١٢٤٣٦) .

(١٣) المطالب العالية (٤/٣٢٧ رقم ٤١٣٢) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(١) بسند ضعيف ؛ لضعف جعفر بن الزبير .

[٦٩٤٣] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : « إن لكل قوم مادة ، وإن مادة قريش مواليها »^(٢) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٣) .

١٤٦ - باب ما جاء في فضل الأنصار وحبهم

فيه حديث رباح وتقدم في باب التسمية عند الوضوء ، وحديث سهل بن سعد وتقدم في كتاب الوصية ، وحديث جابر وتقدم في الأطعمة في باب الشواء ، وحديث عبد الرحمن بن عوف وسيأتي في فضل أسلم وغفار .

[١/٦٩٤٤] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لو سلك الناس وادياً أو شعباً وسلكت الأنصار شعباً أو وادياً سلكت شعب الأنصار . قال أبو هريرة : ما ظلم بأبي وأمي ، لقد واسوه وآووه ونصروه » .

رواه أبو داود الطيالسي^(٤) بسند صحيح ، وأحمد بن حنبل^(٥) والبخاري في صحيحه^(٦) والنسائي في الكبرى^(٧) ، إلا [أن]^(٨) البخاري لم يقل : « واسوه » وقال مكانها : « وكلمة أخرى » وقال : « وادياً وشعباً » بغير ألف .

[٢/٦٩٤٤] ورواه الحارث^(٩) موقوفاً^(١٠) بسند صحيح ، ولفظه قال أبو هريرة : « لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار ، ولو أن الناس سلكوا وادياً أو شعباً وسلكت الأنصار وادياً أو شعباً لسلكت وادي الأنصار وشعبهم » .

(١) المطالب العالية (٤/٣٢٦ رقم ٤١٣١) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٨) : رواه أحمد والطبراني في الأوسط ، وفيه الحجاج بن أرتاة ، وهو ثقة ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٣) مسند أحمد (٦/٤٦ ، ٢٣٩) .

(٤) (٣٢٥ رقم ٢٤٨٤) .

(٥) مسند أحمد (٢/٤١٠) .

(٦) (٧/١٣٩ رقم ٣٧٧٩ وطرفه في : ٧٢٤٤) .

(٧) (٥/٨٣١٩) .

(٨) سقطت من « الأصل » وأثبتها من « م » .

(٩) البغية (٩/٣٠٩ رقم ١٠٣٧) .

(١٠) كذا قال المؤلف - رحمه الله - والحديث في البغية مرفوعاً ، ورواه الإمام أحمد في مسنده (٢/٥٠١) عن يزيد بن هارون شيخ الحارث به مرفوعاً أيضاً ، وكيف يصح وقف هذا ! .

[١/٦٩٤٥] وعن كعب بن مالك - رضي الله عنه - قال : « إن آخر خطبة خطبناها رسول الله ﷺ فقال : يا معشر المهاجرين ، إنكم قد أصبحتم تزيدون وإن الأنصار قد انتهوا ، وإنهم عييتي التي آويت إليها ، فأكرموا محسنهم ، وتجاوزوا عن مسيئهم » .

رواه مسدد ورواته ثقات .

[٢/٦٩٤٥] وكذا أحمد بن حنبل^(١) ، ولفظه عن عبدالله بن كعب بن مالك ، عن أبيه - وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم - أنه أخبره بعض أصحاب النبي ﷺ « أن النبي ﷺ خرج يوماً عاصباً رأسه فقال في خطبته : أما بعد يا معشر المهاجرين ... »^(٢) فذكره .

[٦٩٤٦] وعن علي بن أبي طالب « أن فاطمة - رضي الله عنهما - أتت النبي ﷺ تسأله خادماً فقال : لا أعطيك خادماً وأدع أهل الصفة تطوى بطونهم من الجوع ، ألا أخبرك بما هو خير لك من ذلك ؟ ... » الحديث .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمرو ، ورواته ثقات .

[٦٩٤٧] وعن أنس بن مالك ، عن أسيد بن حضير - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « خير دور الأنصار بنو النجار ، ثم بنو عبد الأشهل ، ثم بنو الحارث ، ثم بنو ساعدة ، وفي كل دور الأنصار خير » .

رواه إسحاق بن راهويه^(٣) بسند صحيح ، والبخاري^(٤) ، ومسلم^(٥) وغيرهما دون ذكر أسيد بن حضير .

[٦٩٤٨] وعن رفاع بن رافع - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « اللهم اغفر للأنصار ، ولذراري الأنصار ، ولذراري ذراريهم ، ومواليهم ، وجيرانهم » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) بسند صحيح ، وابن حبان في صحيحه^(٧) ، والبخاري^(٨) إلا أنه قال : عن رفاع بن رافع عن أبيه مرفوعاً ... فذكره .

(١) مسند أحمد (٣/ ٥٠٠) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٩/١٠) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

(٣) المطالب العالية (٤/ ٣٣٢) رقم (٤١٤٦) .

(٤) (٧/ ١٤٤) رقم (٣٧٨٩) .

(٥) (٤/ ١٩٤٩) رقم (٢٥١١) .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٢/ ١٦٥) رقم (١٢٤٢٦) .

(٧) (١٦/ ٢٧٢) رقم (٧٢٨٣) .

(٨) مختصر زوائد البزار (٢/ ٣٧٤ - ٣٧٥) رقم (٢٠٤٣) .

[٦٩٤٩] وعن عمرو بن عوف - رضي الله عنه - قال : « كنت عند النبي ﷺ فقال : يا معشر قريش ، إنكم الولاة بعدي لهذا الأمر ﴿ فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون واعتصموا بحبل الله جميعاً ... ﴾^(١) إلى آخر الآية - واحفظوني في الأنصار وأبنائهم وأبناء أبنائهم ، رحم الله الأنصار وأبناء الأنصار وأبناء أبنائهم » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) بسند ضعيف ؛ لضعف كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف .

[٦٩٥٠] وعن جابر - رضي الله عنه - قال : « لما لقي النبي ﷺ النقباء من الأنصار قال لهم : تتووني وتمنعوني . قالوا : فما لنا ؟ قال : لكم الجنة » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) وأحمد بن حنبل^(٤) .

[٦٩٥١] وعن أبي بكر بن عبد الله بن قيس ، عن أبيه - رضي الله عنه - : « أن النبي ﷺ كان يكثر زيارة الأنصار خاصة وعامة ، فكان إذا زار خاصاً أتى الرجل في منزله ، وإذا زار عامة أتى المسجد » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) بسند فيه راو لم يسم .

[٦٩٥٢] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : « مرَّ رسول الله ﷺ على جوارى من بني النجار وهن يضربن [بالدف]^(٦) ويقلن :

نحن جوارى من بني النجار يا حبيذا محمد من جار فقال نبي الله ﷺ : اللهم بارك فيهن »^(٧) .

رواه أبو يعلى^(٨) ، ورواه ابن ماجه^(٩) بسند صحيح دون قوله : « اللهم بارك فيهن » .

[٦٩٥٣] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : « قال رجل من الأنصار لأصحابه : أما والله لقد كنت أحدثكم أنه لو قد استقامت له الأمور لقد أثر عليكم غيركم .

(١) آل عمران : ١٠٣ .

(٢) المطالب العالية (٤/٣٨٣ رقم ١/٤٢٣٧) .

(٣) مسند أحمد (٣/٣٢٢-٣٢٣ ، ٣٣٩-٣٤٠) .

(٤) المطالب العالية (٤/٣٢٨ رقم ٤١٣٨) .

(٥) سقطت من « الأصل ، م » وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤٢/١٠) : رواه أبو يعلى من طريق رشيد ، عن ثابت ، ورشيد هذا قال الذهبي : مجهول .

(٧) (٨) (٦/١٣٤ رقم ٣٤٠٩) .

(٩) (١/٦١٢ رقم ١٨٩٩) .

قال : فردوا عليه ردًا عنيفًا . قال : فبلغ ذلك رسول الله ﷺ قال : فجاءهم فقال لهم أشياء لا أحفظها . قالوا : بلى يا رسول الله . قال : فكنتم لا تركبون الخيل . قال : فكلما قال لهم شيئًا قالوا : بلى يا رسول الله . فلما رأهم لا يردون عليه شيئًا قال : أفلا تقولون : قاتلك قومك فنصرناك ، وأخرجك قومك فأويناك . قالوا : نحن لا نقول ذلك يا رسول الله ، أنت تقوله . قال : فقال : يا معشر الأنصار ، ألا ترضون أن يذهب الناس بالدنيا وأنتم تذهبون برسول الله ﷺ ؟ قالوا : بلى يا رسول الله . قال : يا معشر الأنصار ، ألا ترضون أن الناس لو سلكوا واديًا وسلكتم واديًا لسلكت وادي الأنصار ؟ قالوا : بلى يا رسول الله . قال : لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار ، (الأنصار كرشى وأهل عيبتي) ^(١) التي آويت إليها ، اعفوا عن مسيئتهم ، واقبلوا عن محسنهم . قال أبو سعيد : قلت لمعاوية : أما إن رسول الله ﷺ قد كان حدثنا أنا سنرى بعده أثره . قال معاوية : فما أمركم ؟ قال : قلت : أمرنا أن نصبر . قال : فاصبروا إذا ^(٢) .

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٣) وأحمد بن حنبل ^(٤) بسند مداره على عطية العوفي وهو ضعيف ، لكن لم ينفرد عطية فقد تابعه عليه محمود بن لبيد كما رواه أحمد بن حنبل ^(٥) .

[٦٩٥٤] وعن يزيد بن جارية الأنصارية قال : « كنا حول سرير معاوية فخرج إلينا فقال : ما كنتم تتحدثون ؟ قالوا : كنا في حديث من حديث الأنصار . فقال معاوية : سمعت رسول الله ﷺ يقول : من أحب الأنصار أحبه الله ، ومن أبغض الأنصار أبغضه الله » ^(٦) .

رواه أبو داود الطيالسي وابن أبي عمير وابن أبي شيبة ^(٧) وأبو يعلى ^(٨) والنسائي في الكبرى ^(٩) .

(١) قال ابن الأثير في النهاية (١٦٣/٤) : أراد أنهم بطانته وموضع سره وأمانته ، والذين يعتمد عليهم في أموره ، واستعار الكرش والعيبة لذلك ، لأن المجتر ينجم علقه في كرشه ، والرجل يضع ثيابه في عيبته .

(٢) عزاه الهيثمي في المجمع (٢٩/١٠-٣٠) لأحمد وأبي يعلى ، وقال : رجال إحدى روايات أحمد رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق ، وقد صرح بالسماع .

(٣) (٥٠٩/٢ - ٥١٠ - رقم ١٣٥٨) .

(٤) مسند أحمد (٨٩/٣) .

(٥) مسند أحمد (٦٧/٣ ، ٧٦-٧٧) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣٩/١٠) : رواه أحمد وأبو يعلى قال : مثله والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥٨/١٢) رقم ١٢٤٠٦ .

(٨) (٧٣٦٨ رقم ٣٥٧/١٣) .

(٩) (٨٨/٥ رقم ٨٣٣٢) .

[١/٦٩٥٥] وعن حمزة بن أبي أسيد - وكان أبوه بدريًا - عن الحارث بن زياد الساعدي الأنصاري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من أحب الأنصار أحبه الله حين يلقاه ، ومن أبغض الأنصار أبغضه الله حين يلقاه » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وأحمد بن منيع وأبو يعلى الموصلي وابن حبان في صحيحه^(٢) .

[٢/٦٩٥٥] وأحمد بن حنبل^(٣) ، ولفظه : عن الحارث [بن] زياد^(٤) : « أنه أتى النبي ﷺ يوم الخندق وهو يبائع الناس على الهجرة فقال : يا رسول الله ، بايع هذا . قال : ومن هذا ؟ قال : ابن عمي حوط بن يزيد - أو يزيد بن حوط - قال : فقال رسول الله ﷺ : لا أبايعكم ، إن الناس يهاجرون إليكم لا تهاجرون إليهم ، والذي نفسي بيده لا يحب رجل الأنصار حتى يلقى الله إلا لقي الله - تبارك وتعالى - وهو يحبه ، ولا يبغض الأنصار رجل حتى يلقى الله - تبارك وتعالى - إلا لقي الله - تبارك وتعالى - وهو يبغضه »^(٥) .

[٦٩٥٦] وعن سعد بن عباد - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من هذا الحي من الأنصار [محنة]^(٦) جبههم إيمان وبغضهم نفاق »^(٧) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨) وأحمد بن حنبل^(٩) بسند فيه راو لم يسم .

[٦٩٥٧] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر »^(١٠) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١١) والنسائي في الكبرى^(١٢) .

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥٨/١٢ رقم ١٢٤٠٥) .

(٢) (٢٦٢/١٦ رقم ٧٢٧٣) .

(٣) مسند أحمد (٤٢٩/٣) .

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» ومسند أحمد .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣٨ / ١٠) : رواه أحمد والطبراني بأسانيد ، ورجال بعضها رجال الصحيح غير محمد بن عمرو ، وهو حسن الحديث .

(٦) في «الأصل ، م» : محناة . والمثبت من مسند أحمد .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢٨/١٠) : رواه أحمد والطبراني والبيزار ، وفي رجال أحمد راو لم يسم ، وأسقطه الآخرون ، ورجالهما وبقية رجال أحمد ثقات .

(٨) (٣٢٤/٢ رقم ٨٢٤) .

(٩) مسند أحمد (٢٨٥/٥) .

(١٠) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه الترمذي (٦٧١-٦٧٢ رقم ٣٩٠٦) وقال : هذا حديث حسن صحيح .

(١١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٦٣/١٢ رقم ١٢٤٢٢) .

(١٢) (٨٨/٥ رقم ٨٣٣٣) .

[٦٩٥٨] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « حب الأنصار إيمان ، وبغضهم نفاق »^(١) .

رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٢) .

[٦٩٥٩] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « حب الأنصار آية كل مؤمن ومنافق ، فمن أحب الأنصار فبحبي أحبهم ، ومن أبغض الأنصار فببغضي أبغضهم »^(٣) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٤) ، وهو في الصحيح^(٥) دون قوله : « فمن أحب الأنصار... » إلى آخره .

[٦٩٦٠] وعنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر »^(٦) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٧) .

[٦٩٦١] وعن محمود بن لبيد ، عن ابن [شفيع]^(٨) - وكان طبيئا - قال : « دعاني أسيد ابن حضير فقطع له عرق النسا فحدثني بحدثين ، قال : أتاني أهل بيتين من قومي : أهل بيت من بني ظفر ، وأهل بيت من بني معاوية ، فقالوا : كلم رسول الله ﷺ يقسم لنا - أو يعطينا أو نحو هذا - فكلمته فقال : نعم أقسم لكل أهل بيت منهم شطرا ؛ فإن عاد الله علينا عدنا عليهم . قال : قلت : جزاك الله خيرا يا رسول الله . قال : وأنتم فجزاكم الله خيرا ، فإنكم ما [علمتكم]^(٩) أعفة صبر . قال : وسمعت رسول الله ﷺ يقول : إنكم ستلقون أثرة بعدي . فلما كان زمن عمر بن الخطاب قسم حللا بين الناس فبعث إلي منها بحلة ، فاستصغرتها ، فأعطيتها ابني ، فبينما أنا أصلي إذ مر بي شاب من قريش عليه حلة من تلك

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٩/١٠) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

(٢) مسند أحمد (٧٠/٣) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣٩/١٠) : رواه أبو يعلى ، وفيه كريد بن رواحة ، وهو ضعيف .

(٤) (٧/١٩٠-١٩١ رقم ٤١٧٥) .

(٥) البخاري (١٤١/٧-١٤٢ رقم ٣٧٨٤) .

(٦) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه مسلم (٨٦/١ رقم ٧٧) .

(٧) (٢/٢٨٧-٢٨٨ رقم ١٠٠٧) .

(٨) في «الأصل ، م» : سفيح . بالسین المهمله ، وهو تصحيف ، والمثبت من مسند أبي يعلى ، وهو الصواب ، وانظر توضيح المشتبه (٣٥١/٥) .

(٩) في «الأصل ، م» : علمتم . والمثبت من مسند أبي يعلى .

الحلل يجرها فذكرت قول رسول الله پ : إنكم ستلقون أثره بعدي . فقلت : صدق الله ورسوله . فانطلق رجل إلى عمر فأخبره فجاء وأنا أصلي فقال : صل يا أسيد . فلما قضيت صلاتي قال : كيف قلت ؟ فأخبرته . قال : تلك حلة بعثت بها إلى فلان بن فلان وهو بدري أحدي عقبي ، فاتاه هذا الفتى فابتاعها منه ، فلبسها ، أظننت أن ذلك يكون في زماني ؟ قال : قلت : قد والله يا أمير المؤمنين ، ظننت أن ذلك لا يكون في زمانك»^(١) .
رواه أبو يعلى^(٢) وعنه ابن حبان في صحيحه^(٣) .

١٤٧ - باب ما جاء في فضل المهاجرين

[٦٩٦٢] عن أبي الصديق الناجي ، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : « جلست في عصابة ضعفاء من المهاجرين - قال : إن بعضهم يستتر ببعض من العري - وقارئ يقرأ علينا إذ جاء رسول الله ﷺ فقام علينا ، فلما قام رسول الله ﷺ سكت القارئ ، فسلم رسول الله ﷺ ثم قال : ما كنتم تصنعون ؟ قال : قلنا : يا رسول الله ، كان قارئ لنا يقرأ علينا فكنا نستمع إلى كتاب الله ، فقال رسول الله ﷺ : الحمد لله الذي جعل من أمتي من أصبر نفسي معهم . ثم جلس وسطنا ليعدل بنفسه فينا ، ثم قال بيده هكذا فتحلقوا وبرزت وجوههم ، قال : فما رأيت رسول الله ﷺ عرف منهم أحدًا غيري ، فقال رسول الله ﷺ : أبشروا يا معشر صعاليك المهاجرين بالفوز التام يوم القيامة ، [تدخلون]»^(٤) الجنة قبل أغنياء الناس بنصف يوم ، وذلك خمسمائة سنة»^(٥) .

رواه مسدد ، ورواه ثقات .

ورواه أيضًا من طريق أبي الصديق ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ، وسيأتي لفظه في كتاب الجنة في باب دخول الفقراء الجنة .

[٦٩٦٣] وعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال : « كنا عند رسول الله ﷺ حين طلعت الشمس فقال : سيأتي من أمتي قوم نورهم كضوء الشمس . قلنا : من أولئك

(١) قال الهيثمي في الجمع (٣٣/١٠) : رواه أحمد ، ورجاله ثقات إلا أن ابن إسحاق مدلس ، وهو ثقة .

قلت : فاته عزوه لمسند أبي يعلى .

(٢) (٢٤٣/٢ - ٢٤٤ رقم ٩٤٥) .

(٣) (٢٦٨/١٦ - ٢٦٩ رقم ٧٢٧٩) .

(٤) في «الأصل» : يدخلون . وهو تصحيف ، والمثبت من «م» وسنن أبي داود .

(٥) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه أبو داود (٣/٣٢٢-٣٢٤ رقم ٣٦٦٦) : حدثنا مسدد به .

يا رسول الله؟ قال: فقال: المهاجرون الذين يتقى بهم عند المكاره، يموت أحدهم وحاجته في صدره، يحشرون من أقطار الأرض».

رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف، لضعف ابن لهيعة، لكن رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند صحيح، وسيأتي لفظه في صفة الجنة في باب الفقراء.

[٦٩٦٤] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: « لما قدم المهاجرون المدينة نزلوا على الأنصار في دورهم فقالوا: يا رسول الله، ما رأينا مثل قوم نزلنا عليهم أحسن مواساة في قليل، ولا أبدل في كثير منهم، لقد أشركونا في المهناً، وكفونا المؤنة، ولقد خشينا أن يكونوا ذهبوا بالأجر كله: فقال رسول الله ﷺ: كلا ما دعوتم الله لهم وأنتيتم [به] ^(١) عليهم ^(٢) ».

رواه أحمد بن منيع بسند صحيح.

وله شاهد في الأدب في باب الدعاء لمن أحسن.

[٦٩٦٥] وعن أبي موسى « في قوله عز وجل: ﴿ الأولون من المهاجرين ﴾ ^(٣) [٣] قال: من صلى القبليتين مع النبي ﷺ ».

رواه الحارث ^(٥) بسند فيه راوٍ لم يسم.

١٤٨ - باب ما جاء في المفاخرة بين الأوس والخزرج

[٦٩٦٦] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: « افتخر الحيان من الأنصار الأوس والخزرج، فقالت الأوس: منا غسيل الملائكة حنظلة بن الراهب، ومنا من اهتز له عرش الرحمن سعد بن معاذ، ومنا من حمته الدبر عاصم بن ثابت بن أبي [الأفطح] ^(٦) ومنا من أجزت شهادته بشهادة رجلين خزيمية بن ثابت. وقالت الخزرجيون: منا أربعة جمعوا القرآن على عهد رسول الله ﷺ لم يجمعه غيرهم: زيد بن ثابت، وأبو زيد، وأبي بن كعب،

(١) كذا في «الأصل، م» وهي مقحمة.

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٤/٥٦٣ - ٥٦٤ رقم ٢٤٨٧) وقال: هذا حديث صحيح حسن غريب من هذا الوجه. ورواه أبو داود (٤/٢٥٥ رقم ٤٨١٢) مختصراً.

(٣) التوبة: ١٠٠.

(٤) في «الأصل، م»: «المهاجرين الأولين. والمثبت من البغية، وهو الصواب.

(٥) البغية (٣٠٢ رقم ١٠١٣).

(٦) في «الأصل، م»: «الأفطح. وهو تصحيف، فقد ضبطه ابن ماکولا في الإكمال (١٠٤/١) بالقاف والحاء.

ومعاذ بن جبل»^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) والبخاري^(٣) والطبراني في الكبير^(٤) بإسناد حسن، وهو في الصحيح^(٥) باختصار، وتقدم في كتاب التفسير في باب من جمع القرآن.

١٤٩ - باب ما جاء في فضل أهل الحديبية

[٦٩٦٧] عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: «قال رسول الله ﷺ يوم الحديبية: لا توقدوا نارًا بليل. ثم قال: أوقدوا واصنعوا، فإنه لن يدرك قوم بعدكم مدكم ولا صاعكم»^(٦).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) ومسدد وأبو يعلى^(٨) والنسائي في الكبرى^(٩).

١٥٠ - باب ما جاء في فضل أسلم وغفار وغيرهما

فيه حديث عائشة وتقدم في كتاب الهبة.

[٦٩٦٨] وعن أبي برزة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «غفار غفر الله لها، وأسلم سالمها الله، ما أنا قلته ولكن الله - عز وجل - قاله»^(١٠).

رواه أبو داود الطيالسي^(١١) وأحمد بن حنبل^(١٢) والبخاري^(١٣) والطبراني في الكبير

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤١/١٠): قلت - في الصحيح منه «الذين جمعوا القرآن» فقط - : رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني، ورجالهم رجال الصحيح.

(٢) (٣٢٩/٥ - ٣٣٠ رقم ٢٩٥٣).

(٣) مختصر زوائد البخاري (٣٧٧/٢ رقم ٢٠٤٦) وقال الحافظ: إسناده صحيح.

(٤) (١٠/٤ رقم ٣٤٨٨).

(٥) البخاري (١٥٩/٧ رقم ٣٨١٠ وأطرافه في: ٣٩٩٦، ٥٠٠٣، ٥٠٠٤).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٥٤/٦): رواه أحمد، ورجالهم ثقات.

قلت: فاته عزوه إلى أبي يعلى.

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (٤٨١/٨ رقم ٥٩٧٠).

(٨) (٢٧٢/٢ رقم ٩٨٤).

(٩) (٢٦٨/٥ رقم ٨٨٥٥).

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٤٦/١٠): رواه أحمد والبخاري، وأبو يعلى والطبراني باختصار عنهما، وأسانيدهم جيدة.

(١١) (١٢٥ رقم ٩٢٥).

(١٢) مسند أحمد (٤٢٠/٤).

(١٣) كشف الأستار (٣٠٩/٣ رقم ٢٨١٨).

وأبو يعلى الموصلي^(١) واللفظ له، وأصله في الصحيحين من حديث ابن عمر^(٢) وأبي هريرة^(٣)، وفي مسلم^(٤) من حديث أبي ذر، وفي مسند أحمد بن حنبل^(٥) والطبراني^(٦) والحاكم^(٧) من حديث سلمة بن الأكوع.

[٦٩٦٩] وعن عبدالرحمن بن عوف - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «قريش والأنصار، وجهينة، ومزينة، وأسلم، وغفار، وأشجع، وسليم، أولياء ليس لهم ولي دون الله ورسوله». قال عمرو بن يحيى: فلقيت إسحاق بن سعد في المسجد فقلت له: إن أبي حدثني عن أبيك [فحدثته]^(٨) الحديث فقال: إنما هم سبعة لا أدري الذي نقص منهم. قال عمرو: وقد ذكر أبي عن غيره أن الذي نقص منهم: سليم^(٩).

رواه أبو يعلى^(١٠) بإسناد حسن، والحديث في الصحيح^(١١) بغير هذا السياق من طريق الأعرج عن أبي هريرة وهو الأصح.

[٦٩٧٠] وعن طارق بن شهاب - رضي الله عنه - قال: «قدم وفد بجيلة على النبي ﷺ فقال: ابدعوا بالأحمسين. ودعا لنا».

رواه أبو داود الطيالسي^(١٢) بسند صحيح.

١٥١ - باب في فضل ربيعة ومضر وبني عامر

[١/٦٩٧١] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اختلف الناس فالحق في مضر، وإذا عزت ربيعة فذلك ذل الإسلام».

(١) (١٣/٤٣٢ رقم ٧٤٣٨).

(٢) البخاري (٦/٦٢٦ رقم ٣٥١٣) ومسلم (٤/١٩٥٣ رقم ٢٥١٨).

(٣) البخاري (٦/٦٢٧ رقم ٣٥١٤) ومسلم (٤/١٩٥٣ رقم ٢٥١٦).

(٤) (٤/١٩٥٢ رقم ٢٥١٤).

(٥) مسند أحمد (٤/٤٨).

(٦) المعجم الكبير (٧/٢١ رقم ٦٢٥٥).

(٧) المستدرک (٤/٨٢).

(٨) في «الأصل»: فحدثنيه. والمثبت من «م» ومسنده أبي يعلى.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٤٢): رواه أبو يعلى والبخاري بنحوه، ورجال البزار رجال الصحيح غير عبد الملك بن محمد بن عبد الله، وهو ثقة، وفيه خلاف.

(١٠) (٢/١٧١ - ١٧٢ رقم ٨٦٧).

(١١) البخاري (٦/٦٢٦ رقم ٣٥١٢).

(١٢) (١٨١ رقم ١٢٨١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وعنه أبو يعلى الموصلي^(٢) بإسناد حسن .

[٢/٦٩٧١] والطبراني في الكبير^(٣) ولفظه : « إذا اختلف الناس فالعدل في مضر »^(٤) .

[٦٩٧٢] وعن أبي جحيفة - رضي الله عنه - قال : « دخلت على النبي ﷺ أنا ورجلان من بني عامر في الأبطح في قبة له حمراء فقال : ممن أنتم ؟ قلنا : من بني عامر . فقال : مرحبًا بكم ، أنتم مني »^(٥) .

رواه مسدد^(٦) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٧) وأبو يعلى^(٨) وابن حبان في صحيحه^(٩) .

١٥٢- باب في فضل العرب

[٦٩٧٣] عن سلمان الفارسي - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تبغضني ففارق دينك . قلت : يا رسول الله ، وكيف أبغضك وبك هدانا الله ؟! قال : تبغض العرب فتبغضني » .

رواه أبو داود الطيالسي^(١٠) وأحمد بن حنبل^(١١) والطبراني^(١٢) بلفظ : « هدانا » بضمير الجمع ، ورواه الترمذي^(١٣) وحسنه بضمير الأفراد ، وأصله في صحيح مسلم من حديث أبي قتادة .

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا ١٩٨/١٢ رقم ١٢٥٣٣ .

(٢) (٣٩٦-٣٩٧ رقم ٢٥١٩) .

(٣) (١٧٨/١١ رقم ١١٤١٨) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥٢/١٠) : رواه الطبراني من طريق عبد الله بن المؤمل عن المثني بن صباح ، وكلاهما ضعيف ، وقد وثقا . قلت : فاته عزوه إلى أبي يعلى .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٥١/١٠) : رواه كله الطبراني في الكبير والأوسط باختصار ، وأبو يعلى أيضًا ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٦) المطالب العالية (٣٣٠/٤ رقم ١/٤١٤١) .

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا ١٩٩/١٢ رقم ١٥٥٣٥ .

(٨) (١٩١/٢ رقم ٨٩٤) .

(٩) (٢٨٢/١٦ رقم ٧٢٩٣) .

(١٠) (٦١ رقم ٦٥٨) .

(١١) مسند أحمد (٤٤٠/٥ - ٤٤١) .

(١٢) المعجم الكبير (٢٣٨/٦ رقم ٦٠٩٣ ، ٦٠٩٤) .

(١٣) (١٦٨٠/٥ رقم ٣٩٢٧) .

[٦٩٧٤] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « العرب بعضها لبعض أكفاء قبيلة بقبيلة ، وحي^(١) بحي ، ورجل برجل ، والموالي بعضها لبعض أكفاء إلا حائك أو حجام » .

رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف ؛ لتدليس بقية بن الوليد .

[٦٩٧٥] وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال : « إذا ذلت العرب ذل الإسلام »^(٢) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٣) بسند ضعيف ؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان والراوي عنه محمد بن الخطاب .

١٥٣ - باب في فضل قبائل من العرب

[٦٩٧٦] عن شقيق ، عن جرير بن عبد الله - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « المهاجرون والأنصار بعضهم أولياء بعض في الدنيا والآخرة ، والطلاقاء من قریش والعتقاء [من]^(٤) ثقيف بعضهم أولياء بعض في الدنيا والآخرة »^(٥) .

رواه أبو داود الطيالسي^(٦) وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٧) وأبو يعلى الموصلي واللفظ له وعنه ابن حبان في صحيحه^(٨) .

و رواه أبو يعلى^(٩) وأحمد بن حنبل^(١٠) أيضاً من طريق شقيق ، عن عبد الله بن مسعود ، عن النبي ﷺ فذكره .

[٦٩٧٧] وعن شعبة قال : « قلت لسعد بن إبراهيم : أسمعت ما يذكر في بني ناجية عن

(١) زاد بعدها في «الأصل» : و . وهي زيادة مقحمة .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥٣/١٠) : رواه أبو يعلى ، وفيه محمد بن الخطاب البصري ، ضعفه الأزدي وغيره ، ووثقه ابن حبان ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٣) (٤٠٢/٣) رقم (١١٨١) .

(٤) في «الأصل» : في . والمثبت من «م» ومسنده أبي يعلى .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٥/١٠) : رواه الطبراني وأبو يعلى والبيزار ، وفيه عاصم بن بهدلة ، وفيه خلاف ، وبقية رجال البيزار رجال الصحيح .

(٦) (٦٧١/٩٣) .

(٧) مسند أحمد (٣٦٣/٤) .

(٨) (٢٥٠/١٦) رقم (٧٢٦٠) .

(٩) (٤٤٦/٨) رقم (٥٠٣٣) .

(١٠) لم أجده في مسند أحمد ، والله أعلم .

النبي ﷺ أنهم حي مني وأنا منهم . أعن ثقة ؟ فقال : نعم ، يروى ذلك عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل . قال شعبة : فحدثنا سماك بن حرب قال : كنا نأتي مدرك [بن]^(١) المهلب في عسكره فذكرت بنو ناجية وثم رجل جده سعيد فحدثني عن النبي ﷺ قال : هم حي مني وأنا منهم^(٢) .

رواه أبو داود الطيالسي^(٣) وإسحاق بن راهويه^(٤) واللفظ له وأبو يعلى الموصلي^(٥) .

[١/٦٩٧٨] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - : « أن رجلا من أهل البادية أهدى للنبي ﷺ ناقة ، فأعطاه النبي ﷺ ثلاثاً فلم يرض ، ثم أعطاه ثلاثاً فلم يرض ، ثم أعطاه ثلاثاً فرضي بالتسع ، فقال النبي ﷺ : لقد هممت أن لا أتهب هبة إلا من قرشي أو أنصاري أو ثقيفي أو دوسي » .

رواه الحميدي^(٦) ، ورواه ثقات .

[٢/٦٩٧٨] وفي رواية له^(٦) قال أبو هريرة : « لما قال رسول الله ﷺ هذا القول التفت فرأني فاستحيا فقال : أو دوسي » .

[٣/٦٩٧٨] ورواه أحمد بن منيع ولفظه : عن أبي هريرة : « أن أعرايياً أهدى إلى النبي ﷺ بكرة [فعوضه]^(٧) منها ست بكرات فتسخطها ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : إن فلاناً أهدى إلي ناقة هي ناقتي أعرفها كما أعرف أهل بيتي ذهب بها يوم زغابات^(٨) - أو كما قال - فعوضته منها ست بكرات فظل ساخطاً ، لقد هممت ألا أقبل هبة ... » فذكره .

(١) في «الأصل، م» : أثر . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب العالية .

(٢) قال الهيثمي في الجمع (٥٠/١٠) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح إلا أن سعيد بن إبراهيم لم يسمع من سعيد بن زيد .

(٣) (٣٠ رقم ٢٢٢ ، ٣٣ رقم ٢٤١) .

(٤) المطالب العالية (٤/٣٣٢ رقم ٤١٤٤/٣) .

(٥) (٢/٢٥٢ - ٢٥٣ رقم ٩٥٨) .

(٦) (٢/٤٥٣-٤٥٤ رقم ١٠٥١) .

(٧) من «م» وفي «الأصل» : فعوضها .

(٨) موضع قرب المدينة ، كما في معجم البلدان (٣/١٥٩ رقم ٦٠٢٧) .

ورواه أبو داود^(١) والنسائي^(٢) والترمذي^(٣) مختصراً .

[٦٩٧٩] وعن طاوس : « أن أعرابياً أوهب هبة للنبي ﷺ فأثابه فلم يرض ، ثم أثابه فلم يرض ، ثم أثابه فرضي ، فقال النبي ﷺ : لقد هممت أن لا أتهب هبة إلا من قرشي أو أنصاري أو ثقيفي » .

رواه الحميدي^(٤) مرسلأ ، ورواته ثقات .

[٦٩٨٠] وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إن من خيار الناس الأملوك أملكهم حمير [وسفيان]^(٥) والسكون ، والأشعريون »^(٦) .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٧) والطبراني في الكبير^(٨) ، ومدار إسناديهما على الأفريقي وهو ضعيف .

[١/٦٩٨١] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : « سئل رسول الله ﷺ عن قبائل العرب قال : فشغل عنه يومئذ - أو شغلوا عنه - إلا أنهم سألوه عن ثلاثة قبائل : سألوه عن بني عامر فقال : جمل أزهر يأكل من أطراف الشجر . وسألوه عن غطفان فقال : زهرة [تنبع]^(٩) ماء . وسألوه عن بني تميم فقال : هضبة حمراء لا يضرهم من عاداهم . وقال الناس فيهم فقال النبي ﷺ : أباي الله لبني تميم إلا خيراً ، هم ضخام الهام ، رجح الأحلام ، ثبت الأقدام ، أشد الناس قتالاً للدجال ، وأنصار الحق في آخر الزمان » .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(١٠) بسند ضعيف ؛ لضعف زيد العمي .

[٢/٦٩٨١] ورواه الطبراني في الأوسط^(١١) من وجه آخر ولفظه : قال أبو هريرة : « ذكرت القبائل عند النبي ﷺ فسألوه عن بني عامر ، فقال : جمل أزهر يأكل من أطراف

(١) (٣/٢٩٠-٢٩١ رقم ٣٥٣٧) .

(٢) (٦/٢٧٩ - ٢٨٠ رقم ٣٧٩٥) .

(٣) (٥/٦٨٦ رقم ٣٩٤٥) .

(٤) (٢/٤٥٤ رقم ١٠٥٢) .

(٥) في «الأصل ، م» : سفعان . وفي المطالب : سعيان . والمثبت من المعجم الكبير ومجمع الزوائد .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤٥/١٠) : رواه الطبراني ، وفيه من لم أعرفه .

(٧) المطالب العالية (٤/٣٣١ رقم ٤١٤٣) .

(٨) (٨/١٤٤ رقم ٧٦٣٩) .

(٩) في «م» : تنبع . وفي المطالب العالية (٤/٣٣٠ رقم ٤١٤٢) : تنقع .

(١٠) البغية (٣١١ رقم ١٠٤٣) .

(١١) (٨/١٣٨-١٣٩ رقم ٨٢٠٦) .

الشجر. وسألوه عن هوازن، فقال: زهرة تنبع ماء. وسألوه عن بني تميم، فقال: ثبت الأقدام، رجح الأحلام، عظماء الهام، أشد الناس على الدجال في آخر الزمان هضبة حمراء لا يضرها من ناوأها»^(١).

[٦٩٨٢] وعن عمرو بن عبسة السلمي - رضي الله عنه - قال: «صلى رسول الله ﷺ على السكون والسكاسك، وعلى خولان خولان العالية، وعلى الأملاك أملاك ردمان»^(٢). رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل^(٣) والطبراني، ورواه ثقات إلا عبد الرحمن بن يزيد بن موهب، فلم أر من ذكره بعدالة ولا جرح.

[٦٩٨٣] وعن شيخ من أهل الكوفة «أن الحكم بن عمرو الغفاري كتب إلى معاوية - رضي الله عنه - من خراسان أن المشركين [يعني - تكاثروا عليه]^(٤) فكتب: أن اجعل بكر بن وائل يلونهم؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: [إن]^(٥) العدو لا يظهر على بكر بن وائل». رواه أبو يعلى الموصلي^(٦).

١٥٤ - باب ما جاء في فضل العجم وفارس

[٦٩٨٤] عن عباد بن عبد الله الأسدي قال: «كنت في المسجد يوم الجمعة، وعلي بن أبي طالب - رضي الله عنه - يخطب على منبر من الآجر، وخلفي صعصعة بن صوحان، فكلمه رجل بشيء خفي علينا، فعرفنا الغضب في وجهه، فسكت، فجاء الأشعث بن قيس فجعل يتخطى رقاب الناس، حتى كان قريباً، فقال: يا أمير المؤمنين، غلبتنا هذه الحمراء على

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤٣/١٠): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سلام بن صبيح، وثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤٥/١٠): رواه أحمد والطبراني، وفيه عبد الرحمن بن يزيد بن موهب، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قلت: قال الحسيني: ليس بالمشهور. فتعقبه الحافظ ابن حجر فقال: أخرج الطبراني حديثه من طريق إسماعيل بن عياش، عن شرحبيل، فقال: عن عبد الرحمن بن عبد الله بن موهب، ومن هذا الوجه أخرجه أحمد لكن قال: عبد الرحمن بن يزيد، فهو واحد اختلف في اسمه. تعجيل المنفعة (٨١٧/١).

(٣) مسند أحمد (٣٨٧/٤).

(٤) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من المطالب.

(٥) من المطالب.

(٦) المطالب العالية (٤/٣٣٤ رقم ٤١٥٢).

وجهلك ، فضرب صعصعة بين كتفي [بيده^(١)] وقال : إنا لله وإنا إليه راجعون ، ليدين اليوم من أمر العرب أمراً كان يكتمه ، قال : فغضب غضباً وقال : من يعذرني من هؤلاء الضيافة يتمرغ [أحدهم]^(٢) على حشاياه ويهجر أقوام يذكرون الله فيأمروني أن أطردهم ، فأكون من الظالمين ، والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ، لقد سمعت محمداً ﷺ يقول : والله ليضربنكم على الدين عوداً كما ضربتوهم عليه بدءاً^(٣) .

رواه إسحاق بن راهويه^(٤) والحارث^(٥) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٦) وعنه أبو يعلى^(٧) .

[٦٩٨٥] وعن قيس بن سعد بن عبادة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لو كان الإيمان معلقاً بالثريا لناله ناس من أهل فارس »^(٨) .

رواه البزار^(٩) وأبو بكر بن أبي شيبة^(١٠) وعنه أبو يعلى الموصلي^(١١) بسند صحيح .

وله شاهد في الصحيح^(١٢) من حديث أبي هريرة .

[٦٩٨٦] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لو كان العلم بالثريا (لناله)^(١٣) رجال من أبناء فارس » .

رواه الحارث^(١٤) ، وأحمد بن حنبل^(١٥) ، وابن حبان في صحيحه^(١٦) ، ولفظة : « لو كان

(١) في «الأصل ، م» : لجمدة . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب .

(٢) في «الأصل ، م» : أحذكم . والمثبت من المطالب .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٣٥/٧) : رواه أبو يعلى ، وفيه عباد بن عبد الله الأسدي ، وثقه ابن حبان ، وقال البخاري : فيه نظر .

(٤) المطالب العالية (٤/٣٤٦-٣٤٧ رقم ١/٤١٨٥) .

(٥) البغية (٦٩ رقم ١٩٣) .

(٦) المطالب العالية (٤/٣٤٦-٣٤٧ رقم ٣/٤١٨٥) .

(٧) (١/٣٢٢ رقم ٣٩٩) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٦٤) : رواه أبو يعلى والبزار والطبراني ، ورجالهم رجال الصحيح .

(٩) مختصر زوائد البزار (٢/٣٨٧ رقم ٢٠٦٨) وقال الحافظ ابن حجر : صحيح .

(١٠) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٢/٣٠٦ رقم ١٢٥٦١) .

(١١) (٣/٢٣ رقم ١٤٣٣) .

(١٢) البخاري (٨/٥١٠ رقم ٤٨٩٧ وطرفه في : ٤٨٩٨) .

(١٣) في البغية : لتناوله .

(١٤) البغية (٣١١ رقم ١٠٤٤) .

(١٥) مسند أحمد (٢/٤١٧) .

(١٦) (١٦/٢٩٨ رقم ٧٣٠٨) .

العلم» ليست في شيء من الكتب الستة، إنما في الصحيح^(١) وغيره: «الدين» و«الإيمان».

١٥٥ - باب فضل عنزة

[٦٩٨٧] عن حنظلة بن نعيم قال: «جاءه عمر بن عصام قال: يا أبا رياح، ما الذي ذكر لك أمير المؤمنين عمر حين قدمت عليه في قومك عنزة؟ قال: مررت عليه فقال لي: من أنت؟ [أو]^(٢) ممن أنت؟ فقلت: يا أمير المؤمنين، أنا حنظلة بن نعيم العنزري. فقال: عنزة؟ قلت: عنزة. قال: أما إنني سمعت رسول الله ﷺ يذكر قومك ذات يوم فقال أصحابه: وما عنزة يا رسول الله؟ فأشار بيده نحو المشرق فقال: حي من هنا يبغى عليهم منصورون»^(٣).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٤) وأحمد بن حنبل^(٥) بإسناد حسن.

١٥٦ - باب فضل القراء

[٦٩٨٨] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «ما رأيت رسول الله ﷺ وجد على سرية قط ما وجد على أصحاب بئر معونة حين قتلوا، وكانوا يسمون: القراء»^(٦).
رواه الحميدي^(٧) بسند صحيح.

[٦٩٨٩] وعن ثابت، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - وكتب كتابًا بين أهله فقال: «اشهدوا معشر القراء. قال ثابت: فكأنني كرهت ذلك، فقلت: يا أبا حمزة لو سميتهم بأسمائهم. قال: وما بأس أن أقول لكم، أفلا أحدثكم عن إخوانكم الذين كنا نسميهم على عهد رسول الله ﷺ القراء؟ فذكر أنهم كانوا سبعين، فكانوا إذا جنهم الليل انطلقوا إلى معلم لهم بالمدينة يدرسون فيه القرآن حتى يصبحون، فإذا أصبحوا فمن كانت له قوة

(١) مسلم (٤/١٩٧٢) رقم (٢٥٤٦).

(٢) في «الأصل، م» و. والمثبت من المقصد العلي.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٥١): رواه أبو يعلى في الكبير، والبخاري والطبراني في الأوسط وأحمد، وأحد إسناده أي يعلى رجاله ثقات كلهم.

(٤) المقصد العلي (٢/٢٥٥) رقم (١٤٨٠).

(٥) مسند أحمد (١/٢٢).

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (١/٤٦٩) رقم (٦٧٧).

(٧) (٢/٥٠٨) رقم (١٢٠٧).

استعذب من الماء وأصاب من الخطب ، ومن كانت عنده سعة اشتروا الشاة [فأصلحوها]^(١) فيصبح معلق بحجر رسول الله ﷺ فلما أصيب خبيب بعثهم رسول الله ﷺ فأتوا على حي من بني سليم ، وفيهم خالي حرام فقال لأميرهم : دعني فلنخبرهم أنا لسنا إياهم نريد حتى يخلوا وجهنا . فقال لهم حرام : إنا لسنا [إياكم]^(٢) نريد ، فخلوا وجهنا . فاستقبله رجل برمح فأنفذه به ، فلما وجد الرمح في جوفه قال : الله أكبر ، فزت ورب الكعبة . قال : [فانظروا عليهم]^(٣) فما بقي منهم أحد . قال أنس : فما رأيت رسول الله ﷺ وجد على شيء قط وجده عليهم ، قال : فلقد رأيت رسول الله ﷺ كلما [صلى]^(٤) الغداة رفع يديه ودعا لهم - أو عليهم - فلما كان بعد ذلك إذا أبو طلحة يقول لي : هل لك في قاتل حرام . قال : قلت : ما له ؟ فعل الله به وفعل . فقال : مهلا فإنه قد أسلم .

رواه أحمد بن منيع ، ورواته ثقات .

١٥٧ - باب ما جاء فيمن صحب النبي ﷺ

فيه حديث بلال بن سعد ، عن أبيه ، وتقدم في الخصائص .

[١/٦٩٩٠] وعن جابر بن سمرة قال : « خطبنا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بالجالية فقال : قام فينا رسول الله ﷺ مقامي فيكم فقال : أكرموا أصحابي ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، [ثم يفتشو الكذب]^(٥) حتى [يحلف]^(٦) الرجل ولم [يستحلف]^(٧) ويشهد ولم يستشهد ، فمن أراد ببحوحة الجنة فليزلم الجماعة ، فإن الشيطان مع الواحد ، وهو من الاثنين أبعد ، ولا يخلون رجل بامرأة فإن ثالثهما الشيطان ، ومن سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن »^(٨) .

رواه أبو داود الطيالسي^(٩) والحاثر وأبو يعلى^(١٠) بسند صحيح ولفظهم واحد .

- (١) في «الأصل ، م» : فأصلحوها . والمثبت من مسند أحمد (١٣٧/٣) والمنتخب (٣٨١ رقم ١٢٧٦) .
- (٢) في «الأصل ، م» : إياهم . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أحمد والمنتخب .
- (٣) في «الأصل ، م» : فانظروا عليه . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أحمد والمنتخب .
- (٤) في «الأصل ، م» : سعد . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أحمد والمنتخب .
- (٥) سقطت من «الأصل ، م» وأثبتها من مسندي الطيالسي وأبي يعلى وجامع الترمذي .
- (٦) في «الأصل ، م» : يجلس . وهو تحريف ، والمثبت من مسند الطيالسي وجامع الترمذي .
- (٧) بياض في «الأصل ، م» والمثبت من مسند الطيالسي وجامع الترمذي .
- (٨) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه الترمذي (٤/٤٠٤ رقم ٢١٦٥) وقال : هذا حديث حسن صحيح .
- (٩) (٧ رقم ٣١) .
- (١٠) (١/١٣١-١٣٣ رقم ١٤٣-١٤١) .

[٢/٦٩٩٠] ورواه مسدد واللفظ له ومحمد بن يحيى بن أبي عمر وأبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد^(١) وأبو يعلى أيضاً وابن حبان في صحيحه^(٢) من طريق عبد الله بن الزبير: « أن عمر أتى الشام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن رسول الله ﷺ قام فينا مقامي فيكم فقال: استوصوا بأصحابي خيراً، وأحسنوا إليهم، ثم الذين يلونهم، ثم يفشو الكذب حتى إن الرجل ليشهد على الشهادة وما يسألها، ويحلف على اليمين وما يسألها، فمن سره منكم بحجة الجنة فليزِم الجماعة... » فذكره.

ورواه النسائي في الكبرى^(٣) وابن ماجه^(٤) مختصراً.

[٦٩٩١] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: « لو أن لرجل أحدًا ذهبًا، فأنفقه في سبيل الله وفي الأرامل والمساكين والأيتام ليدرك فضل رجل من أصحابي ساعة من النهار ما أدركه أبدًا ».

رواه أبو داود الطيالسي^(٥) عن موسى بن [مطير]^(٦) وهو ضعيف.

[٦٩٩٢] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: « لا تسبوا أصحاب محمد، فلمقام أحدهم أفضل من عمل أحدكم عمره ».

رواه مسدد^(٧) موقوفاً بسند صحيح.

[٦٩٩٣] وعن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: « مثل أصحابي في أمتي كمثل النجوم يهتدون بها، إذا غابت تحيروا ».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٨) بسند ضعيف؛ لضعف يزيد الرقاشي والراوي عنه.

[١/٦٩٩٤] وعن النعمان بن بشير - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: « خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يأتي قوم تسبق شهادتهم أيمانهم وأيمانهم شهادتهم ».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٩) وأحمد بن منيع بلفظ واحد.

(٢) (١٦/٢٣٩ رقم ٧٢٥٤).

(٤) (٢/٧٩١ رقم ٢٣٦٣).

(١) المنتخب (٣٧ رقم ٢٣).

(٣) (٥/٣٨٨ رقم ٩٢٢٣).

(٥) (٣٢٧ رقم ٢٥٠٥).

(٦) في «الأصل، م»: مطين. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي.

(٧) المطالب العالية (٤/٣٣٤ رقم ٤١٥٥).

(٨) المطالب العالية (٤/٣٣٥ رقم ٤١٥٦).

(٩) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٢/١٧٧ رقم ١٢٤٦٣).

[٢/٦٩٩٤] والحارث بن أبي أسامة^(١)، وابن حبان في صحيحه^(٢) بلفظ: «خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم...» فذكره.

[٣/٦٩٩٤] ورواه أحمد بن حنبل^(٣) مرفوعًا فذكره وزاد: «ثم الذين يلونهم رابعة»^(٤).

[٦٩٩٥] وعن جعدة بن هبيرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الآخرون أردى».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) وعبد بن حميد^(٦) وأبو يعلى الموصلي^(٧) مرسلًا.

[٦٩٩٦] وعن واثلة بن الأسقع - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزالون بخير ما دام فيكم من رأني وصاحبني، والله لا تزالون بخير ما دام فيكم من رأى من رأني وصاحبني».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨).

[٦٩٩٧] وعن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ليأتين على الناس زمان يخرج الجيش فيقال: هل فيكم أحد من أصحاب محمد ﷺ؟ فيطلبونه فلا يجدونه، ثم يخرج الجيش فيقال: هل فيكم من رأى أحدًا من أصحاب محمد ﷺ؟ فيطلبونه فلا يجدونه، فلو كان أحد من أصحابي وراء البحر لأتوه»^(٩).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١٠) وأبو يعلى الموصلي^(١١) بإسناد حسن، وهو في الصحيح^(١٢) من حديث جابر، عن أبي سعيد.

(١) البغية (٣١٠ رقم ١٠٤٠).

(٢) (١٢١/١٥ رقم ٦٧٢٧).

(٣) مسند أحمد (٤/٢٦٧، ٢٧٦، ٢٧٧).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٧/١٠): رواه أحمد والبخاري في الكبير والأوسط، وفي طرقهم عاصم بن بهدلة، وهو حسن الحديث، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/١٧٦ رقم ١٢٤٥٨).

(٦) المنتخب (١٤٨ - ١٤٩ رقم ٣٨٣).

(٧) المطالب العالية (٤/٣٣٦ رقم ٣/٤١٥٩).

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/١٧٨ رقم ٤/١٢٤٦٣).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (١٨/١٠): رواه أبو يعلى من طريقين، ورجالهما رجال الصحيح.

(١٠) المطالب العالية (٤/٣٣٦-٣٣٧ رقم ١/٤١٦٢).

(١١) (٤/١٣٢ رقم ٢١٨٢).

(١٢) البخاري (٦/١٠٤ رقم ٢٨٩٧ وطرفاه في: ٣٥٩٧، ٣٦٤٩).

[٦٩٩٨] وعن خيثمة قال : « كان سعد بن أبي وقاص في سفر ، فذكروا عليًا - رضي الله عنه - فشتموه ، فقال سعد : مهلا عن أصحاب رسول الله ﷺ فإننا أصبنا ذنبًا مع رسول الله ﷺ فأنزل الله - تعالى - : ﴿ لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم ﴾ (١) وأرجو أن تكون رحمة الله سبقت لنا . فقال بعضهم : فوالله إن كان ليغضك ويشتمك الأخينس . فضحك سعد حتى استعلاه الضحك ، ثم قال : أوليس الرجل [قد يجد] (٢) على أخيه في [الأمر] (٣) يكون بينه وبينه ، ثم لا يبلغ ذلك أمانته . وذكر كلمة أخرى . »

رواه إسحاق بن راهويه (٤) بإسناد حسن .

[٦٩٩٩] وعن حذيفة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « يكون لأصحابي من بعدي زلة يغفرها الله لهم لسابقتهم معي ، يعمل بها قوم من بعدي ، يكبهم الله في النار على مناخرهم » .
رواه أحمد بن منيع (٥) بسند ضعيف ؛ لضعف ابن لهيعة .

[٧٠٠٠] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : « مثل أصحابي مثل النجوم يهتدى بها ، فأبهم أخذتم بقوله اهتديتم » .
رواه عبد بن حميد (٦) .

[٧٠٠١] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : « لا تسبوا أصحاب محمد ﷺ فإن الله - عز وجل - قد أمر بالاستغفار لهم ، وهو يعلم أنهم سيفعلون ويحدثون » .
رواه أحمد بن منيع (٧) موقوفاً بسند فيه راو لم يسم .

[٧٠٠٢] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى يبتغي الرجل من أصحابي كما تبتغي الضالة لا توجد » .
رواه عبد بن حميد (٨) بسند فيه الحارث الأعور ، وهو ضعيف .

(١) الأنفال : ٦٨ .

(٢) في « الأصل ، م » : مريحة . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب .

(٣) في « الأصل ، م » : الإثم . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب .

(٤) المطالب العالية (٤/٣٣٩-٣٤٠ رقم ٤١٦٩) .

(٥) المطالب العالية (٤/٣٣٦ رقم ٤١٦٢) .

(٦) المنتخب (٢٥٠ - ٢٥١ رقم ٧٨٣) .

(٧) المطالب العالية (٤/٣٣٦ رقم ٤١٦١) .

(٨) المنتخب (٥٢ رقم ٦٩) .

[٧٠٠٣] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ لأصحابه : « كيف بكم إذا شبعتم من الخبز والزيت ؟ فهللوا وكبروا ساعة ، ثم قالوا : متى يا رسول الله ؟ قال : إذا فتحت الأمصار . ثم قال لهم رسول الله ﷺ : كيف بكم إذا اختلفت عليكم الألوان ، وغدوتم بثياب ورحتم بأخرى ؟ قالوا : متى ذلك يا رسول الله ؟ قال : إذا فتحت الأمصار ، وفتحت فارس والروم . قالوا : فهم خير منا يا رسول الله يدركون الفتوح ؟ قال : بل أنتم خير منهم ، وأبناءؤكم خير من أبنائهم ، وأبناء أبنائكم خير من أبناء أبنائهم ، لم يأخذوا بشكر ، لم يأخذوا بشكر ، لم يأخذوا بشكر . »

رواه الحارث بن أبي أسامة^(١) بسند ضعيف ؛ لضعف رشدين بن سعد .

[١/٧٠٠٤] وعن عبد الله بن مولة قال : « بينما أنا أسير بالأهواز إذا رجل بين يدي على بغل - أو بغلة - وإذا هو يقول : اللهم ذهب قرني [من]^(٢) هذه الأمة فألحقني بهم . قال : فقلت : وأنا فأدخلني في دعوتك . قال : وصاحبني هذا إن أراد ذلك . ثم قال : قال رسول الله ﷺ : خير أمتي قرني ، ثم الذين يلونهم ، ثم لا أدري ذكر بالثالث أم لا ، ثم يختلف قوم يظهر فيهم [السمن]^(٣) يأتون الشهادة ولا يسألونها . فإذا هو [أبو برزة]^(٤) الأسلمي . »

رواه أبو يعلى الموصلي^(٥) واللفظ له .

[٢/٧٠٠٤] وأبو بكر بن أبي شيبة^(٦) وأحمد بن حنبل^(٧) بلفظ : عن عبد الله بن مولة قال : « كنت أسير مع (بريدة)^(٨) الأسلمي - رضي الله عنه - فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : خير هذه الأمة القرن الذين بعثت أنا فيهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، »

- (١) البغية (٣٠٩ رقم ١٠٣٨) .
- (٢) سقطت من « الأصل ، م » وأثبتها من مسند أبي يعلى .
- (٣) سقطت من « الأصل ، م » وأثبتها من مسند أبي يعلى .
- (٤) في « الأصل ، م » : بريدة . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أبي يعلى والمقصد العلي (٢/٢٤٢ رقم ١٤٥١) وقد اختلف في اسم صحابي هذا الحديث هل هو أبو برزة - كما في مسند أبي يعلى - أو بريدة - كما في مسند أحمد وغيره - وإنما قلت أن ما في « الأصل ، م » تحريف لأن أبا يعلى ذكره في مسند أبي برزة والمؤلف نص على أن اللفظ له .
- (٥) (١٣/٤١٥-٤١٦ رقم ٧٤٢٠) .
- (٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/١٧٧-١٧٨ رقم ١٢٤٦٣) .
- (٧) مسند أحمد (٥/٣٥٧) .
- (٨) في المصنف : « أبي بريدة » . وهو تحريف .

ثم الذين يلونهم ، ثم يكون قوم تسبق شهادتهم أيمانهم وأيمانهم شهادتهم»^(١) .

[٣/٧٠٠٤] وفي رواية له^(٢) ولأبي بكر بن أبي شيبة : « القرن الذين بعثت فيهم ، ثم

الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم » .

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص ، وتقدم في الخصائص .

[٧٠٠٥] وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : سمعت رسول الله ﷺ

يقول : « إن الناس يكثرون وأصحابي يقلون ، فلا تسبوهم ، لعن الله من سبهم »^(٣) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٤) .

[٧٠٠٦] وعنه أن رسول الله ﷺ قال : « ليأتين على الناس زمان يخرج الجيش من

جيوشهم ، فيقال : هل فيكم أحد صحب محمداً ﷺ [فتستنصرون به فتنصروا]^(٥)

فيقال : لا . فيقال : هل فيكم من صحب أصحابه ؟ [فيقال : لا]^(٦) فيقال : من رأى من

صحب أصحابه ؟ فلو سمعوا به من وراء البحر لأتوه »^(٧) .

رواه أبو يعلى^(٨) واللفظ له وأبو بكر بن أبي شيبة^(٩) .

[٧٠٠٧] وعنه : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يبعث [بعث]^(١٠) فيقال : هل فيكم

أحد صحب محمداً ؟ فيقال : نعم ، فيلتمس فيوجد الرجل فيستفتح بالرجل [يفتح

عليهم]^(١١) ثم يبعث [بعث]^(١٢) فيقال : هل فيكم من رأى أصحاب محمد ﷺ ؟

فيلتمس فلا يوجد حتى لو كان من وراء النهر لأتيتموه ، ثم يبقى قوم يقرءون القرآن ،

لا يدرون ما هو »^(٧) .

(١) ذكر له الهيثمي في المجمع (١٠/١٨-١٩) روايات ثم قال : رواها كلها أحمد وأبو يعلى باختصار ،
ورجالهما رجال الصحيح .

(٢) مسند أحمد (٥/٣٥٧) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢١) : رواه أبو يعلى ، وفيه محمد بن الفضل بن عطية ، وهو متروك .

(٤) (٤/١٣٣ رقم ٢١٨٤) .

(٥) في «الأصل ، م» : فيستنصرون به فينصروا . والمثبت من مسند أبي يعلى والمطالب .

(٦) سقطت من «الأصل ، م» وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٨) : رواه أبو يعلى من طريقين ، ورجالهما رجال الصحيح .

(٨) (٤/١٣٢ رقم ٢١٨٢) .

(٩) المطالب العالية (٤/٣٣٦-٣٣٧ رقم ١/٤١٦٢) .

(١٠) في «الأصل ، م» والأصلين المخطوطين لمسند أبي يعلى : بعثاً . والمثبت من المطالب العالية (٤/٣٣٧ رقم

(٤١٦٣) .

(١١) من مسند أبي يعلى .

رواه أبو يعلى الموصلي^(١)، ورواته ثقات .

[٧٠٠٨] وعن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « مثل أصحابي مثل الملح في الطعام لا يصلح الطعام إلا بالملح »^(٢) .

رواه أبو يعلى^(٣) والبخاري^(٤) .

وله شاهد من حديث سمرة بن جندب ، رواه البزار^(٥) والطبراني^(٦) .

[٧٠٠٩] وعن عبد الله بن مغفل - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « الله الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضًا [بعدي]^(٧) من أحبهم فبحبي أحبهم ، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ، ومن آذاهم فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله ، ومن آذى الله أوشك أن يأخذه »^(٨) .

رواه أحمد بن حنبل^(٩) وأبو يعلى وعنه ابن حبان في صحيحه^(١٠) .

١٥٨ - باب فيمن آمن بالنبي ﷺ وراه ومن آمن به ولم يره

فيه حديث عبد الله بن بسر ، وتقدم فيمن آمن بالغيب في الإيمان .

[١/٧٠١٠] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « طوبى لمن رآني ، ولمن رأى من رأيي ، ولمن رأى من رأى من رأيي » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه عبد بن حميد^(١١) .

(١) (٢٣٠٦ / ٤) رقم .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٨/١٠) : رواه أبو يعلى والبزار بنحوه وفيه إسماعيل بن مسلم ، وهو ضعيف .

(٣) (١٥١/٥) رقم (٢٧٦٢) .

(٤) مختصر زوائد البزار (٣٦٥/٢) رقم (٢٠٢١) .

(٥) مختصر زوائد البزار (٣٦٥/٢) رقم (٢٠٢٢) .

(٦) المعجم الكبير (٢٦٨/٧) رقم (٧٠٩٨) .

(٧) من مسند أحمد وجامع الترمذي .

(٨) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه الترمذي (٦٥٣/٥) رقم (٣٨٦٢) .

(٩) مسند أحمد (٥٤/٥ - ٥٥ ، ٥٧) .

(١٠) (٢٤٤ / ١٦) رقم (٧٢٥٦) .

(١١) المنتخب (٣٠٨) رقم (١٠٠٠) .

[٢/٧٠١٠] ورواه أحمد بن حنبل^(١) وأبو يعلى^(٢) وابن حبان في صحيحه^(٣) بلفظ : « أن رجلاً قال : يا رسول الله ، طوبى لمن رآك وآمن بك . قال : [طوبى]^(٤) لمن رآني وآمن بي ، ثم طوبى ، ثم طوبى ، ثم طوبى لمن آمن بي ولم يرني . فقال له رجل : وما طوبى ؟ قال : شجرة في الجنة مسيرة مائة سنة ، ثياب أهل الجنة تخرج من أكمامها^(٥) . »

[٧٠١١] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « طوبى لمن رآني وآمن بي - مرتين - وطوبى لمن لم يرني وآمن بي - ثلاث مرات » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد^(٦) بسند ضعيف ؛ لضعف طلحة بن عمرو الحضرمي ، وتقدم في الإيمان في باب من آمن بالغيب .

[٧٠١٢] وعن محمد بن كعب ، عن عوف بن مالك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « يا ليتني لقيت إخواني . قالوا : يا رسول الله ، ألسنا إخوانك وأصحابك ؟ قال : بلى ، ولكن قوم يجيئون من بعدكم ، يؤمنون بي إيمانكم ، ويصدقوني تصديقكم ، وينصروني نصركم ، فيا ليتني قد لقيت إخواني » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) بسند فيه موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف .

[٧٠١٣] وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ يقول : « طوبى لمن رآني وآمن بي ، وطوبى - سبع مرات - لمن لم يرني وآمن بي »^(٨) .

رواه أبو داود الطيالسي^(٩) - وتقدم في الإيمان - وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(١٠) وأبو يعلى ، ورواته ثقات .

[٧٠١٤] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « متى ألقى

(١) مسند أحمد (٧١/٣) .

(٢) (٥١٩/٢ - ٥٢٠ رقم ١٣٧٤) .

(٣) (٢١٣/١٦ رقم ٧٢٣٠) .

(٤) سقطت من «الأصل ، م» وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٦٧/١٠) : رواه أحمد وأبو يعلى .

(٦) المنتخب (٢٤٧ رقم ٧٦٩) .

(٧) المطالب العالية (٣٣٩/٤ رقم ٤١٦٨) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٦٧/١٠) : رواه أحمد والطبراني بأسانيد ، ورجالها رجال الصحيح غير أمين بن

مالك الأشعري ، وهو ثقة .

(٩) (١٥٤ رقم ١١٣٢) .

(١٠) مسند أحمد (٢٤٨/٥ ، ٢٥٧ ، ٢٦٤) .

أحدًا من إخواني؟ قالوا: يا رسول الله، ألسنا إخوانك؟ قال: بل أنتم أصحابي، وإخواني الذين آمنوا بي ولم يروني»^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) واللفظ له، وأحمد بن حنبل^(٣).

[٧٠١٥] وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «طوبى لمن رأني وآمن بي [مرة]»^(٤) وطوبى لمن لم يرني وآمن بي - سبع مرات»^(٥).

رواه أبو يعلى^(٦) وأحمد بن حنبل^(٣).

[٧٠١٦] وعن أبي جمعة - رضي الله عنه - قال: «تغديت مع النبي ﷺ، ومعنا أبو عبيدة بن الجراح، فقال له أبو عبيدة: يا رسول الله، أحد خير منا، أسلمنا معك، وجاهدنا معك؟ قال: نعم قوم يكونون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني»^(٧).

رواه أبو يعلى^(٨) وأحمد بن حنبل^(٩).

[٧٠١٧] وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: «كنت مع النبي ﷺ جالسًا فقال: أنبئوني بأفضل أهل الإيمان إيمانًا؟ قالوا: يا رسول الله، الملائكة؟ قال: هم كذلك ويحق لهم ذلك وما يمنعمهم وقد أنزلهم الله المنزلة التي أنزلهم بها؟ بل غيرهم. قالوا: يا رسول الله الأنبياء الذين أكرمهم الله، بالرسالة والنبوة؟ قال: هم كذلك، ويحق لهم، وما يمنعمهم وقد أنزلهم الله المنزلة التي أنزلهم بها؟ بل غيرهم قالوا: يا رسول الله، الشهداء الذين استشهدوا مع الأنبياء؟ قال: هم كذلك ويحق لهم، وما يمنعمهم وقد أكرمهم الله

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٦٦): رواه أحمد وأبو يعلى، وفي رجال أبي يعلى محتسب أبو عائذ، وثقه ابن حبان، وضعفه ابن عدي، وباقي رجال أبي يعلى رجال الصحيح غير الفضل بن الصباح، وهو ثقة، وفي إسناد أحمد جسر، وهو ضعيف، ورواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح غير محتسب.

(٢) (٦/١١٨ رقم ٣٣٩٠).

(٣) مسند أحمد (٣/١٥٥).

(٤) من مسند أبي يعلى.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٦٦-٦٧): رواه أحمد، وإسناد أبي يعلى - كما تقدم - حسن وإسناد أحمد فيه جسر، وهو ضعيف.

(٦) (٦/١١٩ رقم ٣٣٩١).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٦٦): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بأسانيد، وأحد أسانيد أحمد رجاله ثقات.

(٨) (٣/١٢٨ رقم ١٥٥٩).

(٩) مسند أحمد (٤/١٠٦).

بالشهادة؟ بل غيرهم . قالوا : فمن يا رسول الله ؟ قال : أقوام في أصلاب الرجال ، يأتون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني ، ويصدقوني ولم يروني ، يجدون الورق المعلق فيعملون بما فيه ، فهؤلاء أفضل أهل الإيمان إيماناً»^(١) .

رواه أبو يعلى^(٢) وإسحاق^(٣) بسند ضعيف ؛ لضعف محمد بن أبي حميد ، وتقدم في الإيمان فيمن آمن بالغيب .

١٥٩ - باب ما جاء في النجاشي وأصحابه

[٧٠١٨] عن سعيد بن جبير قال : « بعث النجاشي إلى رسول الله ﷺ وقد آمن أصحابه ، فقرأ عليهم رسول الله ﷺ القرآن ، فأقروا وأسلموا ، وفيهم نزلت هذه الآية : ﴿ لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً وأنهم لا يستكبرون ﴾^(٤) ثم رجعوا إلى النجاشي ، وأسلم ، ثم إن رسول الله ﷺ بلغته وفاته ، فصلى عليه كما يصلي على الميت » .
رواه الحارث بن أبي أسامة^(٥) مرسلًا بإسناد حسن ، وقد تقدم جملة أحاديث في فضل النجاشي في كتاب الجنائز في الصلاة على الغائب .

١٦٠ - باب فيمن يعمر في الإسلام

فيه حديث طلحة بن عبيد الله وتقدم في كتاب التعبير ، وحديث عثمان بن عفان وسيأتي في كتاب التوبة ، وحديث جابر وتقدم في الجنائز في باب وصية الرجل بنيه .

[٧٠١٩] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - رفع الحديث قال : « المولود حتى يبلغ الحنث ، ما عمل من حسنة كتبت لوالده أو والدته ، وما عمل من سيئة لم تكتب عليه ، ولا على والديه ، فإذا بلغ الحنث ، جرى عليه القلم ، أمر الملك اللذان معه أن يحفظا وأن يسددا ، فإذا بلغ أربعين سنة في الإسلام رفع الله عنه أنواع البلاء : الجنون ، والجذام ،

(١) قال الهيثمي في المجمع (٦٥/١٠) : رواه أبو يعلى ، ورواه البزار فقال : عن عمرو ، عن النبي ﷺ ، وقال : الصواب أنه مرسل عن زيد بن أسلم . وأحد إسنادي البزار المرفوع حسن ، المنهال بن بحر وثقه أبو حاتم ، وفيه خلاف ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٢) (١٤٧/١) رقم (١٦٥) .

(٣) المطالب العالية (٤/٢٦٦) رقم (١/٢٩٣٩) .

(٤) المائة : ٨٢ .

(٥) البغية (٣١٠) رقم (١٠٣٩) .

والبرص ، فإذا بلغ الخمسين هون الله عليه الحساب ، فإذا بلغ الستين رزقه الله الإنابة إلى الله بما يحب ، فإذا بلغ السبعين أحبه الله وأحبه أهل السماء ، فإذا بلغ الثمانين كتبت حسناته ومحيت سيئاته ، فإذا بلغ التسعين غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وكان أسير الله في أرضه وشفع في أهل بيته [فإذا بلغ أرذل العمر لكيلا يعلم بعد علم شيئاً كتب الله له مثل ما كان يعمل في صحته من الخير فإذا عمل سيئة لم تكتب عليه]^(١) «^(٢) .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٣) والحارث بن محمد ابن أبي أسامة^(٤) وأبو يعلى الموصلي^(٥) واللفظ له ، ورواه ابن الجوزي في كتاب الموضوعات^(٦) .

[٧٠٢٠] وعن سهل بن سعد - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال : « إذا بلغ العبد ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر - أو قال - : أبلغ إليه في العمر » .
رواه إسحاق^(٧) والرويانى^(٨) بإسناد صحيح^(٩) .

[٧٠٢١] وعن عوف بن مالك - رضي الله عنه - قال : « يا طاعون خذني إليك . قالوا : أما سمعت رسول الله ﷺ يقول : كلما طال عمر المرء كان خيرًا له ؟ قال : بلى » .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١٠) بسند فيه النهاس بن فهم وهو ضعيف .

[٧٠٢٢] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا أخبركم بخياركم ؟ أطولكم أعمارًا وأحسنكم أعمالاً »^(١١) .

(١) سقطت من « الأصل ، م » وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٢) ذكر له الهيثمي في الجمع (١٠/٢٠٤-٢٠٥) له روايات ثم قال : رواها كلها أبو يعلى بأسانيد ، ورواه أحمد موقوفًا ، وفي أحد أسانيد أبي يعلى ياسين الزيات ، وفي الآخر يوسف بن أبي ذرة ، وهما ضعيفان جدًّا ، وفي إسناد أنس الموقوف من لم أعرفه .

(٣) مسند أحمد (٣/٢١٧-٢١٨) .

(٤) البغية (٣٢٥ رقم ١٠٩٢ ، ١٠٩٣) .

(٥) (٦/٣٥١ - ٣٥٢ رقم ٣٦٧٨) .

(٦) الموضوعات (١/١٧٩ - ١٨٠) وقال : هذا الحديث لا يصح عن رسول الله پ .

(٧) المطالب العالية (٣/٣٣٨ رقم ١/٣١٢٩) .

(٨) (٢/٢١٧ رقم ١٠٦٨) .

(٩) وقد أعله الحافظ في المطالب .

(١٠) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥/٢٤٤ رقم ١٩٥٩٢) .

(١١) قال الهيثمي في الجمع (١٠/٢٠٣) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) وابن حبان في صحيحه^(٣) بلفظ واحد .

[٧٠٢٣] وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : « ألا أخبركم بخياركم؟ خياركم أطولكم أعمارًا وأحسنكم أعمالًا » .

رواه عبد بن حميد^(٤) والحاكم^(٥) وقال : صحيح على شرطهما .

[٧٠٢٤] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا أنبئكم بخياركم؟ قالوا : بلى يا رسول الله . قال : خياركم أطولكم أعمارًا إذا سدوا »^(٦) .

رواه أبو يعلى^(٧) بإسناد حسن .

[٧٠٢٥] وعنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين وأقلهم الذين يبلغون ثمانين »^(٨) .

رواه أبو يعلى^(٩) بسند فيه راو لم يسم .

لكن له شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي^(١٠) وحسنه ، وابن حبان في صحيحه^(١١) وسيأتي في الباب بعده ، وقد تقدم في كتاب الزينة من حديث أنس بن مالك مرفوعًا : « إن الله ليستحيي من عبده وأمته يشيان في الإسلام ثم يعذبهما » .

١٦١ - باب ما جاء في فضل أمة نبينا محمد ﷺ

فيه أحاديث تقدمت في الطهارة وحديث أبي ذر وتقدم في علامات النبوة في باب ما خصه الله - تعالى - مما لم يعطه من قبله ، وحديث عوف بن مالك وتقدم في كتاب الإيمان ، وحديث بريدة وتقدم في باب من صحب النبي ﷺ وحديث ابن مسعود وسيأتي في كتاب الجنة في باب من يدخل الجنة بغير حساب ، وأحاديث في كتاب الفتن وأحاديث في القيامة ،

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٣/٢٥٤-٢٥٥ رقم ١٦٢٦٩) بنحوه .

(٢) مسند أحمد (٢/٤٠٣) . (٣) (٢/٢٣٤ رقم ٤٨٤) .

(٤) المنتخب (٣٢٨ رقم ١٠٨٦) . (٥) المستدرک (١/٣٣٩) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٠٣) : رواه أبو يعلى ، وإسناده حسن .

(٧) (٦/٢١٤ رقم ٣٤٩٦) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٠٦) : رواه أبو يعلى ، وفيه شيخ هشيم لم يسم ، وبقيته رجاله رجال الصحيح .

(٩) (٥/٢٨٣ رقم ٢٩٠٢) .

(١٠) (٥/٥٧ رقم ٣٥٥٠) .

(١١) (٧/٢٤٦ رقم ٢٩٨٠) .

وحدث علي بن أبي طالب وسيأتي في آخر الخصائص ، وكذا حديث ابن جدعان ، وفيه حديث عبد الله بن سلام وحديث جابر وغيره ، وسيأتي في القيامة في باب أول من يكسى يوم القيامة .

[٧٠٢٦] وعن عمار بن ياسر - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال : « مثل أمتي مثل المطر ، لا يدرى أوله خير أم آخره »^(١) .

رواه أبو داود الطيالسي^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) وابن حبان في صحيحه^(٤) .

[٧٠٢٧] وعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : « مثل أمتي مثل المطر ، لا يدرى أوله أنفع أو آخره » .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥) بسند فيه الأفرريقي وهو ضعيف .

لكن له شاهد من حديث أنس بن مالك رواه أبو يعلى^(٦) والترمذي^(٧) وحسنه ، قال : وفي الباب عن عمار ، وعبد الله بن عمرو ، وابن عمر .

وفي الباب مما لم يذكره الترمذي : عن عمران بن الحصين رواه الطبراني في الأوسط^(٨) والبخاري^(٩) .

[٧٠٢٨] وعن مكحول قال : « كان لعمر - رضي الله عنه - على رجل من اليهود حق فأثاه يطلبه ، فلقيه ، فقال عمر : لا والذي اصطفى محمدًا على البشر لا أفارقك وأنا أطلبك بشيء . فقال اليهودي : والله ما اصطفى الله محمدًا على البشر . فلطمه عمر فقال : بيني وبينك أبو القاسم . فقال : إن عمر قال : لا والذي اصطفى محمدًا على البشر ، قلت : والله ما اصطفى الله محمدًا على البشر ، فلطمني ، فقال : أما أنت يا عمر فأرضه من لطمته ، بل يا يهودي آدم صفي الله ، وإبراهيم خليل الله ، وموسى نجي الله ، وعيسى روح الله ، وأنا

(١) قال الهيثمي في المجمع (٦٨/١٠) : رواه الطبراني ، وفيه موسى بن عبيدة الربذي ، وهو ضعيف . قلت : فاته عزوه إلى مسند أحمد ، من غير طريق موسى بن عبيدة .

(٢) (٩٠ رقم ٦٤٧) .

(٣) مسند أحمد (٣١٩/٤) .

(٤) (٢١٠-٢٠٩/١٦ رقم ٧٢٢٦) .

(٥) المطالب العالية (٣٤٤/٤ رقم ٤١٧٨) .

(٦) (٣٨٠/٦ رقم ٣٧١٧) .

(٧) (٢٨٦٩ رقم ١٤٠/٥) .

(٨) (٧٨/٤ رقم ٣٦٦٠) .

(٩) مختصر زوائد البزار (٣٩٠/٢ - ٣٩١ رقم ٢٠٧٥) .

حبيب الله ، بل يا يهودي ، تسمى الله باسمين سمى بهما أمتي : هو السلام ، وسمى بها أمتي المسلمين ، وهو المؤمن ، وسمى بها أمتي المؤمنين ، بل يا يهودي [طلبتم]^(١) يوماً دخر لنا ، لنا اليوم ، ولكم غد ، وبعد غد للنصارى ، بل يا يهودي ، أنتم الأولون ونحن الآخرون السابقون يوم القيامة ، بل إن الجنة محرمة على الأنبياء حتى أدخلها ، وهي محرمة على الأمم حتى تدخلها أمتي .

رواه إسحاق بن راهويه^(٢) .

[٧٠٢٩] وعن أبي بن كعب - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « بشر هذه الأمة بالسنة والنصر والتمكين ، فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا لم يكن له في الآخرة نصيب »^(٣) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٤) ، ورواه ثقات .

[٧٠٣٠] وعن أبي منصور الفارسي « وكانت فيه حدة - رضي الله عنه - فذكرت له ، فقال : ما أحب أنها أخطأتني ، إن رسول الله ﷺ [قال]^(٥) : الحدة تعترني خيار أمتي » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) وأبو يعلى الموصلي^(٧) بإسناد حسن .

[٧٠٣١] وعن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « سألت ربي لأمتي من دون البشر أن لا يعذبهم فأعطانيها » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨) بسند ضعيف ، وتقدم في باب فضله حياً وميتاً .

[٧٠٣٢] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « الحدة تعترني خيار أمتي »^(٩) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(١٠) .

(١) في «الأصل ، م» : ظللتهم . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب .

(٢) المطالب العالية (٤/٣٤٣ رقم ٤١٧٥) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٢٠) : رواه أحمد وابنه من طرق ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٤) مسند أحمد (٥/١٣٤) .

(٥) من «م» ومسند ابن أبي شيبة .

(٦) المطالب العالية (٣/٣٩٤ رقم ٢/٣٢٥٩) .

(٧) المطالب العالية (٤/٣٤٣ رقم ٤١٧٦) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٦) : رواه الطبراني وأبو يعلى وفيه سلام بن سليم - تحرفت فيه إلى مسلم -

الطويل ، وهو متروك .

(٩) المطالب العالية (٤/٣٣٧ رقم ٢٤٥٠) .

[٧٠٣٣] وعن ثابت بن سعد ، عن معاوية - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق - أو قال : ظاهرين على الحق - حتى يأتيهم أمر الله وهم كذلك »^(١) .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة .

وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب ، وسيأتي في الفتن في باب لا يزال الإسلام قائماً .

[٧٠٣٤] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « يا [ابن] أم عبد ، هل تدري كيف حكم الله - عز وجل - فيمن بغى من هذه الأمة ؟ قال : قلت : الله ورسوله أعلم . قال : لا يجهز على جريحها ، ولا يقتل أسيرها ، ولا يتبع هاربها ، ولا يقسم فيها » .

رواه أحمد بن منيع^(٢) بسند ضعيف ؛ لضعف كوثر بن حكيم .

[٧٠٣٥] وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال : سمعت أبا القاسم ﷺ يقول - وما سمعته يكتنيه قبلها ولا بعدها - : « إن الله - عز وجل - يقول : أن يا عيسى ، إني باعث من بعدك أمة ، إن أصابهم ما يحبون حمدوا وشكروا ، وإن أصابهم ما يكرهون احتسبوا وصبروا ، ولا حلم ولا علم . قال : يا رب كيف هذا لهم ولا حلم ولا علم ؟ قال : أعطيتهم من حلمي وعلمي »^(٣) .

رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٤) والحاكم^(٥) وقال : صحيح على شرط البخاري .

[٧٠٣٦] وعن أبي بردة سمعت عبد الله بن يزيد - رضي الله عنه - سمعت رسول الله ﷺ : « عذاب أمتي في دنياها » .

رواه أبو يعلى الموصلي .

(١) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه البخاري (١٩٧/١) رقم ٧١ وأطرافه في : ٣١١٦ ، ٣٦٤١ ، ٧٣١٢ ، ٧٤٦٠) ومسلم (١٥٢٤/٣) رقم (١٠٣٧) .

(٢) سقطت من «الأصل ، م» .

(٣) المطالب العالية (٣٤/٤) رقم (١/٤٤٠٠) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٦٧/١٠) : رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح غير الحسن بن سوار وأبي حنبل بن يزيد بن ميسرة ، وهما ثقتان .

(٥) مسند أحمد (٤٥٠/٦) .

(٦) المستدرک (٣٤٨/١) .

[٧٠٣٧] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : « إن الأمم السالفة المائة أمة ، إذا شهدوا لعبد بخير وجبت له الجنة ، وإن أمتي الخمسون منهم أمة ، فإذا شهدوا لعبد بخير وجبت له الجنة » .
رواه أبو يعلى ^(١) .

[٧٠٣٨] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « لكل أمة رهبانية ، ورهبانية هذه الأمة الجهاد في سبيل الله - عز وجل » ^(٢) .

رواه أبو يعلى ^(٣) بسند فيه زيد العمي وهو ضعيف ، وتقدم في الجهاد .

[١/٧٠٣٩] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « أقل أمتي أبناء سبعين سنة » .

رواه أبو يعلى ^(٤) .

[٢/٧٠٣٩] والترمذي ^(٥) وحسنه ولفظه : « عمر أمتي من ستين إلى سبعين » .

[٣/٧٠٣٩] ورواه الحسن بن عرفة في غير الجزء المشهور ، ومن طريقه رواه ابن حبان في صحيحه ^(٦) بلفظ : « أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين [وأقلهم] ^(٧) من يجوز ذلك » .

قال ابن عرفة : أنا من ذلك الأقل .

[٧٠٤٠] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « لا تزال هذه الأمة بخير ما إذا قالت صدقت ، وإذا حكمت عدلت ، وإذا استرحمت رحمت » ^(٨) .

رواه أبو يعلى ^(٩) .

(١) (٧/٣٣٢ - ٣٣٣ رقم ٤٣٦٩) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٧٨) : رواه أبو يعلى وأحمد ، وفيه زيد العمي ، وثقه أحمد وغيره ، وضعفه أبو زرعة وغيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٣) (٧/٢١٠ رقم ٤٢٠٤) .

(٤) (١١/٤٢٣ رقم ٦٥٤٤) .

(٥) (٤/٤٨٩ - ٤٩٠ رقم ٢٣٣١) .

(٦) (٧/٢٤٦ رقم ٢٩٨٠) .

(٧) في «الأصل ، م» : أقل . وضرب عليها المؤلف ، والمثبت من صحيح ابن حبان .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٥/١٩٦) : رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ، وفيه إسحاق بن يحيى ، وهو متروك .

(٩) (٧/٩٨ - ٩٩ رقم ٤٠٤٠) .

[٧٠٤١] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : « إن هذه الأمة أمة مرحومة ، لا عذاب عليها إلا ما عذبت هي نفسها ، قال : قلت : وكيف تعذب نفسها !؟ قال : أما كان يوم النهر عذاب ؟ أما كان يوم الجمل عذاب ؟ أما كان يوم صفين عذاب ؟ » .
رواه أبو يعلى الموصلي^(١) .

[٧٠٤٢] وعن أبي بردة ، عن رجل من المهاجرين قال : قال رسول الله ﷺ : « عقوبة هذه الأمة بالسيف » .
رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) .

و سيأتي في باب سعة أبواب الجنة من حديث معاوية مرفوعاً بسند صحيح : « إنكم توفون سبعين أمة أنتم آخرها وأكرمها على الله - عز وجل » .
و نحوه روي من حديث أبي سعيد ، وسيأتي في الفتن في باب ما أخبر به النبي ﷺ مما هو كائن .

١٦٢ - باب فضل الرجل الصالح

وما جاء في الشاب الذي ليست له صبوة

[٧٠٤٣] عن محمد بن المنكدر قال : « إن الله يحفظ للرجل الصالح ولده ، وولد ولده ، ودويرته التي فيها ولد ، والدويرات حوله ، فما يزالون في حفظ من الله وستر » .
رواه الحميدي^(٣) .

[٧٠٤٤] وعن عقبة بن عامر - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :
« عجب ربنا من الشاب الذي ليست له صبوة »^(٤) .

رواه أبو يعلى^(٥) وغيره ، وسيأتي بتمامه في الزهد - إن شاء الله تعالى - في باب من لا صبوة له .

(١) (١١/٦٧ رقم ٦٢٠٤) .

(٢) المطالب العالية (٤/٣٤٥ رقم ٤١٨١) .

(٣) (١/١٨٥ رقم ٣٧٣) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٧٠) : رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ، وإسناده حسن .

(٥) (٣/٢٨٨ رقم ١٧٤٩) .

١٦٣ - باب فضل أهل يثرب على ساكنها أفضل الصلاة والسلام

فيه حديث أم قيس وتقدم في آخر الحج ، وحديث أبي قتادة وتقدم في غزوة تبوك .

[٧٠٤٤] وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - « أن النبي ﷺ لبث عشر سنين يتبع الناس في منازلهم في الموسم (بمجنة وعكاظ) ^(١) وفي منازلهم بمنى : من يثويني وينصرني حتى أبلغ رسالات ربي وله الجنة؟ فلا يجد أحدًا ينصره ولا يثويه ، حتى إن الرجل ليرحل من اليمن - أو من [مصر] ^(٢) - إلى ذي رحمه ، فيأتيه قومه ، فيقولون : احذر غلامًا من قريش لا يفتنك ، ويمشي بين رحالهم يدعوهم إلى الله - تعالى - [وهم] ^(٣) يشيرون إليه بالأصابع ، حتى بعثنا الله له من يثرب ، فيأتيه الرجل منا فيؤمن به ، فيقرئه القرآن ، فينقلب إلى أهله فيسلمون بإسلامه ، حتى لم يبق دار من دور يثرب إلا فيها رهط من المسلمين يظهرهم الإسلام ، حتى بعثنا الله له فائتمرنا واجتمعنا سبعون رجلا منا ، فقلنا : حتى متى نذر رسول الله ﷺ يطرد في جبال مكة ويخاف ؛ فرحنا حتى قدمنا عليه في الموسم ، فواعدنا شعب العقبة ، قال عمه العباس : يا ابن أخي ، إني لا أدري ما هؤلاء القوم الذين جاءوك ، إني ذو معرفة بأهل يثرب . فاجتمعنا عنده من رجل أو رجلين ، فلما نظر العباس في وجوهنا قال : هؤلاء قوم لا أعرفهم هؤلاء أحداث . فقلنا : يا رسول الله ، على ما نبأيك؟ قال : تبايعوني على السمع والطاعة في النشاط والكسل ، وعلى النفقة في العسر واليسر ، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وعلى أن تقولوا في الله لا تأخذكم فيه لومة لائم ، وعلى أن تنصروني إذا قدمت عليكم يثرب فتمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبناءكم ولكم الجنة . فقمنا نبايعه ، فأخذ بيده أسعد بن زرارة وهو أصغر السبعين إلا أنا ، فقال : [رويذا] ^(٤) يا أهل يثرب ، إنا لم نضرب إليه أكباد المطي إلا ونحن نعلم أنه رسول الله ﷺ وأن إخراجهم اليوم مفارقة العرب كافة ، وقتل خياركم ، وإن [تعضكم] ^(٥) السيوف [فإما] ^(٦) أنتم قوم [تصبرون] ^(٧) عليها إذا مستكم فقتل خياركم ومفارقة العرب كافة فخذوه وأجركم على

(١) مجنة وعكاظ سوقان كانا للعرب في الجاهلية .

(٢) في «الأصل ، م» : مصر . والمثبت من مسند أحمد .

(٣) من مسند أحمد .

(٤) في «الأصل ، م» : رويد . والمثبت من مسند أحمد .

(٥) في «الأصل ، م» : أبغضكم . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أحمد .

(٦) في «الأصل ، م» : فما . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أحمد .

(٧) في «الأصل ، م» : تبصرون . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أحمد .

الله ، [وإما]^(١) أنتم تخافون من أنفسكم خيفة فذروه فهو أعذر لكم عند الله . فقالوا : يا أسعد أمط عنا يدك ، فوالله لا نذر هذه البيعة ولا نستقيها . فقمنا إليه رجل رجل يأخذ علينا بشرطه العباس ويعطينا على ذلك الجنة .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وأحمد بن حنبل^(٢) بإسناد صحيح ، وأصحاب السنن الأربعة^(٣) مختصرًا .

١٦٤ - باب في فضل أهل عمان ونعمان

[٧٠٤٦] عن أبي برزة الأسلمي - رضي الله عنه - قال : « بعث رسول الله ﷺ رسولاً إلى حي من أحياء العرب في شيء ، لا أدري ما هو ، فسبوه وضربوه ، فرجع إلى النبي ﷺ فقال : أما إنك لو أهل عمان أتيت ما سبوك ولا ضربوك »^(٤) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى^(٥) وعنه ابن حبان في صحيحه^(٦) .

[٧٠٤٧] وعن الزبير بن الخريت ، عن [أبي]^(٧) لبيد قال : « خرج رجل من الأزد من طاحية »^(٨) يقال له ييرح بن أسد مهاجرًا إلى المدينة ، فقدم المدينة وقد مات رسول الله ﷺ قبيل ذلك قال : فرأى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ييرحًا يطوف في سكك المدينة فأنكره ، وقال له : من أنت ؟ قال : أنا رجل من أهل عمان من الأزد . قال : فأخذ بيده ، فذهب به إلى أبي بكر ، فقال : يا أبا بكر ، هذا من الأرض التي [سمعت]^(٩) رسول الله ﷺ يذكر أهلها ، من أهل عمان ، فقال أبو بكر : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إني لأعلم

(١) في «الأصل ، م» : وما . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أحمد .

(٢) مسند أحمد (٣/٣٣٩-٣٤٠) .

(٣) أبو داود (٤/٢٣٤-٢٣٥ رقم ٤٧٣٤) والترمذي (٥/١٦٨ رقم ٢٩٢٥) والنسائي في الكبرى (٤/٤١١ رقم ٧٧٢٧) وابن ماجه (١/٧٣ رقم ٢٠١) .

(٤) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه مسلم (٤/١٩٧١ رقم ٢٥٤٤) .

(٥) (١٣/٤٢٧ رقم ٧٤٣٢) .

(٦) (١٦/٣٠٠ رقم ٧٣١٠) .

(٧) سقطت من «الأصل ، م» وأثبتها من مسندي أحمد وأبي يعلى والبغية ، وأبو لبيد هو لماعة بن زبار ، من رجال التهذيب .

(٨) قال ياقوت الحموي في معجم البلدان (٤/٤) : قال أبو زياد : ومن مياه بني العجلان طاحية كثيرة النخل بأرض القعاقع .

(٩) سقطت من «الأصل ، م» وأثبتها من مسندي أبي يعلى وأحمد والبغية .

أرضًا ينضح بناحيتها البحر، بها حي من العرب لو أتاهم رسولي لم يرموه بسهم ولا حجر»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٢) والحاarith بن أبي أسامة^(٣) وأبو يعلى^(٤)، ورواته ثقات .

[٧٠٤٨] وعن طلحة بن عمرو الحضرمي قال : قال رسول الله ﷺ : « نعم المرضعون أهل نعمان » .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٥) بسند ضعيف ؛ لضعف طلحة بن عمرو الحضرمي وجهالة الراوي عنه .

وله شاهد من حديث ابن عمر ، وتقدم في كتاب الحج في باب الحج من عمان .

١٦٥ - باب ما جاء في أهل اليمن

فيه حديث ابن عمر وتقدم في الحج في باب فضل المدينة المشرفة ، وحديث عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ [قال]^(٦) : « أهل اليمن المطروحون في أطراف الأرض ، المدفوعون عن أبواب السلطان ، يموت أحدهم وحاجته في صدره لم يقضها ... » الحديث ، وسيأتي في كتاب الجنة في باب أهل الجنة .

[٧٠٤٩] وعن جبير بن مطعم - رضي الله عنه - قال : « كنا مع رسول الله ﷺ بطريق بين مكة والمدينة فقال : يوشك أن يطلع عليكم أهل اليمن كأنهم قطع السحاب - أو قطعة سحاب - هم خيار من في الأرض . فقال رجل من الأنصار : ولا نحن يا رسول الله ؟ فسكت ثم قال : ولا نحن يا رسول الله ؟ فسكت ثم قال : ولا نحن يا رسول الله ؟ فسكت ثم قال : لا أنتم . كلفة ضعيفة »^(٧) .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٥٢/١٠) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح غير لماعة بن زياد - كذا - وهو ثقة ، ورواه أبو يعلى كذلك .

(٢) مسند أحمد (٤٤/١) .

(٣) البيهقي (٣١١) رقم (١٠٤٢) .

(٤) (١٠١/١-١٠٢) رقم (١٠٦) .

(٥) المطالب العالية (٣٥٢/٤) رقم (٤١٩٩) .

(٦) سقطت من «الأصل ، م» .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٥٤/١٠) : رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري بنحوه ، والطبراني ، وأحد إسنادي أحمد وإسناده أبي يعلى والبخاري رجال الصحيح .

رواه أبو داود الطيالسي^(١) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٢) وأحمد بن منيع والحارث بن أبي أسامة^(٣) وأبو يعلى^(٤) وأحمد بن حنبل^(٥)، ورواه ثقات .

[٧٠٥٠] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « يخرج من عدن اثنا عشر ألفاً ينصرون الله ورسوله ، هم خير من بيني وبينهم » . قال المعتمر : أظنه قال : « في [الآفاق] »^(٦)»^(٧) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٨) وأحمد بن حنبل^(٩) ، بسند رواه ثقات .

[٧٠٥١] وعنه قال : « بينما رسول الله ﷺ في [المدينة]^(١٠) قال : الله أكبر الله أكبر ، قد جاء نصر الله والفتح ، وجاء أهل اليمن . [فقيل]^(١١) : يا رسول الله ، وما أهل اليمن ؟ قال : قوم رقيقة قلوبهم ، (لينة طاعتهم)^(١٢) الإيمان يمان ، والفقه يمان ، والحكمة يمانية »^(١٣) .

رواه أبو يعلى^(١٤) والبزار^(١٥) ، ومدار إسناديهما على حسين بن عيسى بن مسلم وهو ضعيف ، لكن رواه ابن حبان في صحيحه^(١٦) من هذا الوجه .

- (١) (١٢٧ رقم ٩٤٥) .
- (٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/ ١٨٤ رقم ١٢٤٨٢) .
- (٣) البغية (٣١٠ رقم ١٠٤١) .
- (٤) (١٣/ ٣٩٨ رقم ٧٤٠١) .
- (٥) مسند أحمد (٨٤/٤) .
- (٦) كذا في « الأصل ، م » وفي مسند أبي يعلى : الأعماق .
- (٧) قال الهيثمي في المجمع (٥٥/١٠) : رواه أبو يعلى والطبراني ، ورجالهما رجال الصحيح غير منذر الأفتس وهو ثقة .
- (٨) (٤/ ٣٠٥ رقم ٢٤١٥) .
- (٩) مسند أحمد (١/ ٣٣٣) .
- (١٠) كذا في « الأصل ، م » ومختصر زوائد البزار وفي مسند أبي يعلى : الحديبية .
- (١١) في « الأصل ، م » : فقال . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أبي يعلى ، وهو الصواب .
- (١٢) كذا في « الأصل ، م » وصحيح ابن حبان ، وفي مختصر زوائد البزار : « حسنة طاعتهم - أو كلمة نحوها - وفي مسند أبي يعلى وموارد الظمان (٢/ ١٠٣٩ رقم ٢٢٩٩) : لينة طابعهم .
- (١٣) قال الهيثمي في المجمع (٥٥/١٠) : رواه البزار ، وفيه الحسين بن عيسى الحنفي ، وثقه ابن حبان ، وضعفه الجمهور ، وبقي رجاله رجال الصحيح .
- (١٤) (٤/ ٣٨٤ رقم ٢٥٠٥) .
- (١٥) مختصر زوائد البزار (٢/ ٣٨٤ - ٣٨٥ رقم ٢٠٦٢) .
- (١٦) (١٦/ ٢٨٧ رقم ٧٢٩٨) .

١٦٦ - باب ما جاء في فضل أهل مقبرة عسقلان

[٧٠٥٢] عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : « سمعت رسول الله ﷺ وهو يذكر أهل مقبرة يومًا ، قال : فصلى عليها فأكثر الصلاة عليها . قال : فسئل رسول الله ﷺ عنها فقال : أهل مقبرة شهداء عسقلان يزفون إلى الجنة كما تزف العروس إلى زوجها »^(١) .

رواه أبو يعلى^(٢) بسند ضعيف ، لضعف بشير بن ميمون الخراساني .

[٧٠٥٣] وعن عبد الله بن مالك بن بحينة - رضي الله عنه - قال : « بينما رسول الله ﷺ جالسًا بين [ظهري] ^(٣) أصحابه إذ قال : صلى الله على تلك المقبرة - ثلاث مرات - قال : فلم [يدر] ^(٤) أي مقبرة ولم يسم لهم شيئًا . قال : فدخل بعض أصحاب رسول الله ﷺ على بعض أزواج النبي ﷺ - قال عطاف : فحدثت أنها عائشة - فقال لها : إن رسول الله ﷺ ذكر أهل مقبرة فصلى عليهم ولم يخبرنا أي مقبرة هي ، فدخل رسول الله ﷺ عليها فسألته عنها فقال لها : أهل مقبرة بعسقلان »^(٥) .

رواه أبو يعلى^(٦) وهو حديث ضعيف ، وذكره الفسوي في تاريخه^(٥) ، وتقدم في الجنائز .

١٦٧ - باب ما جاء في الشام وأهله

(فيه)^(٨) حديث زيد بن أرقم وسيأتي في الفتن في باب الإيمان بالشام ، وحديث ابن حوالة وسيأتي [أيضًا]^(٩) في الفتن في باب الإيمان بالشام .

[١/٧٠٥٤] وعن صفوان بن عبد الله - أو عبد الله بن صفوان - قال : « قال رجل يوم صفين : اللهم العن أهل الشام . فقال علي - رضي الله عنه - : لا تسبوا أهل الشام جمًّا غفيرًا ، فإن بها الأبدال - قالها ثلاثًا » .

رواه إسحاق ، ورواته ثقات .

- (١) قال الهيثمي في المجمع (٦١/١٠) : رواه أبو يعلى ، وفيه بشير بن ميمون ، وهو متروك .
- (٢) (١٦٠-١٦١ رقم ١٧٥) :
- (٣) في «الأصل ، م» : ظهري . والمثبت من مسند أبي يعلى .
- (٤) كذا في «الأصل ، م» وفي مسند أبي يعلى : ندر .
- (٥) قال الهيثمي في المجمع (٦٢/١٠) : رواه أبو يعلى والبخاري ، وفي إسناد أبي يعلى علي بن عبد الله بن مالك ابن بحينة ، وفي إسناد البخاري مالك بن عبد الله بن بحينة ، وكلاهما لا أعرفه ، وبقية رجالهما ثقات ، وفي بعضهم خلاف يسير .
- (٦) (٢١٦/٢ - ٢١٧ رقم ٩١٣) .
- (٧) المعرفة والتاريخ (٣٠٠/٢) .
- (٨) تكررت في «الأصل» .
- (٩) من «م» .

[٢/٧٠٥٤] وأحمد بن حنبل^(١) ولفظه : عن شريح بن عبيد قال : « ذكر أهل الشام وهو عند علي بن أبي طالب وهو بالعراق فقالوا : عنهم يا أمير المؤمنين . قال : لا ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : الأبدال تكون بالشام ، وهم أربعون رجلا ، كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلا [يستقى^(٢) بهم الغيث ، وينتصر بهم على الأعداء ، ويصرف عن أهل الشام بهم العذاب^(٣) .

[٧٠٥٥] وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « ستخرج نار قبل يوم القيامة من نحو حضرموت . قالوا : فما تأمرنا يا رسول الله ؟ قال : عليكم بالشام^(٤) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له وأبو يعلى^(٥) وابن حبان في صحيحه^(٦) .

[٧٠٥٦] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أبواب دمشق وما حوله ، وعلى أبواب بيت المقدس وما حوله ، لا يضرهم من خذلهم ، ظاهرين على الحق إلى أن تقوم الساعة^(٧) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٨) .

[٧٠٥٧] وعن أبي برزة - رضي الله عنه - قال : « كان [أبغض^(٩) الأحياء إلى رسول الله ﷺ : بنو أمية ، وثقيف ، وبنو حنيفة^(١٠) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(١١) .

(١) مسند أحمد (١١٢/١) .

(٢) في «الأصل ، م» : يسقى ، والمثبت من الجمع .

(٣) قال الهيثمي في الجمع (٦٢/١٠) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح غير شريح بن عبيد ، وهو ثقة ، وقد سمع من المقداد وهو أقدم من علي .

(٤) قال الهيثمي في الجمع (٦١/١٠) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

(٥) (٤٠٥/٥ رقم ٥٥٥١) .

(٦) (٢٩٤/١٦ رقم ٧٣٠٥) .

(٧) قال الهيثمي في الجمع (٦٠/١٠) : رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات .

(٨) (٣٠٢/١١ رقم ٦٤١٧) .

(٩) في «الأصل ، م» : أحب . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أبي يعلى ، وهو الصواب .

(١٠) قال الهيثمي في الجمع (٧١/١٠) : رواه أحمد وأبو يعلى ، وكذلك الطبراني ، ورجالهم رجال الصحيح غير عبد الله بن مطرف بن الشخير ، وهو ثقة .

(١١) (٤١٧/١٣ رقم ٧٤٢١) .

[١/٧٠٥٨] خريم بن فاتك الأسدي - رضي الله عنه - صاحب رسول الله ﷺ يقول :
« إن أهل الشام سوط الله في أرضه ينتقم بهم ممن شاء [من] ^(١)عباده ، وحرام على منافقيهم
أن يظهروا على مؤمنهم ، ولا يموتوا إلا غمًا وهنًا ^(٢) . »

رواه أبو يعلى الموصلي موقوفًا بسند ضعيف ؛ لتدليس الوليد بن مسلم .

[٢/٧٠٥٨] ومن طريقه رواه أحمد بن حنبل ^(٣) ... فذكره إلا أنه قال : « و لن يموتوا إلا
هنًا أو غيظًا [أو] ^(٤) حزنًا » .

[٣/٧٠٥٨] ورواه الطبراني ^(٥) مرفوعًا ورواته ثقات إلا أنه قال : « و لا يموتوا [إلا هنًا
وغمًا] ^(٦) » .

[٧٠٥٩] وعن أبي ذر - رضي الله عنه - قال : « ذكر النبي ﷺ الشام فقال : أرض المحشر
والمنشر » .

رواه أبو يعلى الموصلي .

وله شاهد من حديث ميمونة ، رواه أبو داود ^(٧) وابن ماجه ^(٨) بسند صحيح .

[١/٧٠٦٠] وعن سعيد بن عبد العزيز ، عن ربيعة بن يزيد ، عن رجل يقال له خولي قال :
قال رسول الله ﷺ : « إنكم ستجدون أجنادًا ، جنودًا بالشام ، و جنودًا باليمن . قال : فقال له
خولي : يا رسول الله ؛ خر لي . قال : عليك بالشام ، فمن أبي فليلحق بيمنه [وليستق] ^(٩)
بغدره ، فإن الله - عز وجل - قد تكفل لي بالشام وأهله » .

رواه أبو يعلى ^(١٠) .

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٦٠/١٠) : رواه الطبراني وأحمد موقوفًا على خريم ، ورجالهما ثقات .

(٣) مسند أحمد (٤٩٩/٣) .

(٤) في «الأصل» : و . ضيب عليها ، والمثبت من «م» ومسند أحمد .

(٥) المعجم الكبير (٤/ ٢٠٩ رقم ٤١٦٣) .

(٦) في «الأصل» : لا هنًا ولا غمًا . وهو تحريف ، والمثبت من المعجم الكبير ، وهو الصواب .

(٧) (١/٤٥١ رقم ١٤٠٧) .

(٨) (١/١٢٥ رقم ٤٥٧) .

(٩) في «الأصل» ، م : فليستق . والمثبت من المطالب .

(١٠) المطالب العالية (٤/٣٥١ رقم ٤١٩٦) .

[٢/٧٠٦٠] والحارث بن أبي أسامة^(١) ولفظه ، عن سعيد بن عبدالعزيز ، عن أبي إدريس قال : قال رسول الله ﷺ : « إنكم ستجدون أجنادا ... » فذكره ، وزاد : قال : وقال سعيد ابن عبد العزيز : ثنا ابن حليس ، عن عبدالله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : إني أريت عمود الكتاب انتزع من تحت وسادتي ، فأتبعته بصري ، فإذا هو نور ساطع عمد به إلى الشام ، ألا وإن الإيمان حين تقع الفتن بالشام .

وكذا رواه أحمد بن حنبل^(٢) ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، والحاكم^(٣) وصححه من حديث عبدالله بن عمرو .

١٦٨ - باب ما جاء في الصخرة وأهل مصر

[٧٠٦١] عن أبي موسى - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لقد مر بالصخرة سبعون نبيا حفاة ، عليهم العباءة »^(٤) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى الموصلي^(٥) ، ومدار إسناديهما على يزيد الرقاشي ، وهو ضعيف .

[٧٠٦٢] وعن عبد الله بن يزيد وعمرو بن حريث وغيرهما رضي الله [عنهم]^(٦) قالوا : قال رسول الله ﷺ : « إنكم ستقدمون على قوم جعدة رعوسهم فاستوصوا بهم خيرا ؛ فإنهم قوة لكم ، وبلاغ إلى عدوكم يأذن الله »^(٧) .

يعني : قبط مصر .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٨) وعنه ابن حبان^(٩) في صحيحه .

(١) البغية (٣١٢) رقم (١٠٤٥) .

(٢) مسند أحمد (١٩٩/٥) من حديث أبي الدرداء ، (١٩٨/٤) من حديث عمرو بن العاص .

(٣) المستدرک (٥٠٩/٤) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٠/٣) : رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير ، وفيه يزيد الرقاشي ، وفيه كلام .

(٥) (١٣/٢٠١) رقم (٧٢٣١) .

(٦) في «الأصل ، م» : عنه .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٦٤/١٠) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

(٨) (٣/٥١) رقم (١٤٧٣) .

(٩) (١٥/٦٩) رقم (٦٦٧٧) .

[٩٥] كتاب المواعظ

١ - باب ما جاء في القصص والوعاظ

[٧٠٦٣] عن سعيد بن أبي هند : « أن عليًا - رضي الله عنه - مر بقاص ، فقال : ما يقول ؟ قالوا : يقص . قال : لا ، ولكن يقول : اعرفوني . »

رواه مسدد^(١) موقوفًا بسند صحيح .

[٧٠٦٤] وعن محمد بن سيرين قال : « إن القصص بدعة . »

رواه مسدد^(٢) عن عمرو بن دينار عنه به .

[٧٠٦٥] وعن القاسم بن كثير ، عن رجل من أصحابه قال : « كان كعب يقص ، فقال عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا يقص إلا أمير ، أو مأمور ، أو محتال . قال : فقيل لكعب : ثكلتك أمك ، هذا عبد الرحمن بن عوف يقول كذا وكذا . فترك القصص ، ثم إن معاوية أمره بالقصص فاستحل ذلك بذلك . »

رواه إسحاق^(٣) بسند ضعيف .

[٧٠٦٦] وعن يزيد الرقاشي قال : « اختصم قوم في القصص فحسنه قوم ، وكرهه قوم ، فأتوا أنس بن مالك - رضي الله عنه - فذكروا له ذلك وسألوه ، فقال : بعث رسول الله ﷺ بالقتال ولم يبعث بالقصص . »

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) [بسند]^(٥) ضعيف ؛ لضعف يزيد الرقاشي وغيره .

[٧٠٦٧] وعن كردوس قال : كان يقص فقال : حدثني رجل من أهل بدر ، عن النبي ﷺ قال : « لأن أجلس في مثل هذا المجلس ، أحب إلي من [أن]^(٥) أعتق أربع رقاب - يعني القصص »^(٦) .

(١) المطالب العالية (٣/٣٧٨ رقم ٣٢١٨) .

(٢) المطالب العالية (٣/٣٨٠ رقم ٣٢٢٠) .

(٣) المطالب العالية (٣/٣٧٨ رقم ٣٢١٧) .

(٤) المطالب العالية (٣/٣٨٠ رقم ٣٢٢٣) .

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١/١٩٠) : رواه أحمد ، وفيه كردوس بن قيس ، وثقه ابن حبان ، وبقيه رجاله رجال الصحيح .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وأحمد بن حنبل^(٢).

[٧٠٦٨] وعن عبد الجبار الخولاني قال : « دخل رجل من أصحاب النبي ﷺ المسجد ، فإذا كعب يقص ، فقال : من هذا ؟ قالوا : هذا كعب يقص . فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مرأئي . فبلغ ذلك كعبًا فما رئي يقص بعد »^(٣) .

رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٤) ، ورواه ثقات .

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو رواه ابن ماجه^(٥) وغيره .

[٧٠٦٩] وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال : « خرج رسول الله ﷺ على جماعة له ، وقاص يقص ، فلما رأى النبي ﷺ أمسك ، فقال له النبي ﷺ : قص . ثم قال رسول الله ﷺ : لأن أقعد هذا المقعد غدوة حتى تشرق الشمس أحب إلي [من] ^(٦) أن أعتق أربع رقاب ، ولأن أقعد هذا المقعد بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس أحب إلي من أن أعتق أربع رقاب » .

رواه أبو يعلى الموصلي .

[١/٧٠٧٠] وعن عائشة - رضي الله عنها - « قالت للسائب : ثلاث خصال لتدعهن أو لأناجزنك . قال : وما هي ؟ قالت : إياك والسجع ، لا تسجع فإن النبي ﷺ وأصحابه لا يسجعون ، وإذا أتيت قومًا [يتحدثون] ^(٧) فلا تقطعن حديثهم ، ولا [تمل] ^(٨) الناس من كتاب الله ، ولا تتحدث في الجمعة إلا مرة ، فإن أبيت فمرتين » .

رواه أبو يعلى^(٩) .

[٢/٧٠٧٠] وأحمد بن حنبل^(١٠) ولفظه : « قالت عائشة لابن أبي السائب - قاص أهل المدينة - : ثلاثًا لتبايعني عليهن أو لأناجزنك . قال : وما هن ؟ بل أبايك يا أم المؤمنين . قالت : اجتنب السجع في الدعاء ؛ فإن رسول الله ﷺ وأصحابه كانوا لا يفعلون ذلك ،

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٥٥٧/٨) رقم (٦٢٣٨) .

(٢) مسند أحمد (٣٦٦/٥) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٩٠/١) رواه أحمد ، وإسناده حسن .

(٤) مسند أحمد (٢٣٣/٤) . (٥) (١٢٣٥/٢) رقم (٣٧٥٣) .

(٦) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» .

(٧) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى .

(٨) في «الأصل» م : « يمل » . (٩) (٤٤٨-٤٤٩) رقم (٤٤٧٥) .

(١٠) مسند أحمد (٢١٧/٦) .

وقص على الناس في كل جمعة مرة ، فإن أبيت فمرتين ، فإن أبيت فثلاث ، ولا تمل الناس هذا الكتاب ... »^(١) فذكره .

٢ - باب في البلاغة

[٧٠٧١] عن [عمر]^(٢) بن سعد قال : « كانت لي حاجة إلى أبي سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - فقدمت بين يدي حاجتي كلامًا مما يحدث الناس ويوصلون لم يكن يسمعه مني ، ثم طلبت حاجتي . قال : فرغت من حاجتك ؟ قلت : نعم . قال : ما كانت حاجتك منك أبعد ، ولا كنت فيك أزهد منذ سمعت كلامك ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : سيكون قوم يأكلون بألسنتهم كما تأكل البقر بألسنتها من الأرض »^(٣) .
رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٤) .

٣ - باب في قصص القرآن ومواعظه

فيه حديث سعد بن أبي وقاص ، وتقدم في سورة يوسف عليه السلام .
[٧٠٧٢] وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : « ما كان بين إسلامنا وبين أن عوتبنا بهذه الآية إلا أربع سنين : ﴿ ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق ﴾^(٥) وأقبل بعضنا على بعض : أي شيء أحدثنا؟! أي شيء ضيعنا؟ » .
رواه أبو يعلى الموصلي^(٦) ، وهو في الصحيح^(٧) باختصار .

٤ - باب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

وما جاء في تغيير البدع وفيمن رأى منكرًا فلم ينكره

فيه حديث أبي سعيد الخدري وسيأتي في الفتن في الأمر بالمعروف ، وحديث القاسم بن

(١) قال الهيثمي في المجمع (١/١٩١) : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، ورواه أبو يعلى بنحوه .

(٢) في «م» : عيد . وهو تحريف .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٨/١١٦) : رواه أحمد والبخاري من طرق ، وفيه راوٍ لم يسم ، وأحسنها ما رواه أحمد .

(٤) مسند أحمد (١/١٧٥-١٧٦) .

(٥) الحديد : ١٦ .

(٦) (٩/١٦٧) رقم ٥٢٥٦ .

(٧) مسلم (٤/٢٣١٩) رقم ٣٠٢٧ .

مخول ، عن أبيه ، وتقدم في البيوع في باب اتخاذ المشية ، وحديث أبي ذر وتقدم في الإيمان والعلم ، وحديث البراء وتقدم في أول العتق ، وحديث درة بنت أبي لهب و [سبق] (١) في صلة الرحم .

[٧٠٧٣] وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : « لما رجعت إلى رسول الله ﷺ مهاجرة البحر قال : ألا تخبرونا بأعاجيب ما رأيتم من أرض الحبشة ؟ قال فتية منهم : بلى يا رسول الله ، بينا نحن جلوس إذ مرت عجوز من عجائز رهبانهم على رأسها قلة من ماء ، فمرت بفتى منهم ، فجعل إحدى يديه بين كتفيها ، فخرت على ركبتيها ، فانكسرت قلتها ، فلما ارتفعت [التفتت] (٢) إليه ، فقالت : سوف تعلم يا غدر إذا وضع الله الكرسي وجمع الأولين والآخرين ، فتكلمت الأيدي والأرجل بما كانوا يكسبون ، سوف تعلم كيف أمري وأمرك عنده غداً . قال : يقول رسول الله ﷺ : صدقت ، صدقت ، كيف يقدر الله قوماً لا يؤخذ من شديدهم لضعيفهم » (٣) .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر (٤) وأبو يعلى (٥) وابن حبان في صحيحه (٦) .

وله شاهد من حديث بريدة بن الحصيب وتقدم في كتاب القضاء ، ورواه الطبراني (٧) من حديث معاوية ، والبخاري (٨) من حديث عائشة .

[٧٠٧٤] وعن أبي موسى - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « والذي نفسي بيده ، إن المعروف والمنكر لخليقتان يبصران للناس يوم القيامة ، فأما المعروف فيعد أهله الخير ويهنتهم ، وأما المنكر فيقول : إليكم [إليكم] (٩) وما يستطيعون له إلا لزوماً » .

رواه أبو داود الطيالسي (١٠) ، ورواه ثقات .

[٧٠٧٥] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا ينبغي

(١) في «الأصل ، م» : سيأتي . وهو وهم ، والمثبت هو الصواب ، والحديث سبق برقم (٥٠٥٣) .

(٢) في «الأصل» : التفت . وهو خطأ ، والمثبت من «م» ومسند أبي يعلى وسنن ابن ماجه .

(٣) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه ابن ماجه (١٣٢٩/٢) رقم (٤٠٧) .

(٤) المطالب العالية (٣/٤٢٣-٤٢٤) رقم (١/٣٣٣٦) .

(٥) (٧/٤-٨) رقم (٢٠٠٣) .

(٦) (١١/٤٤٣) رقم (٥٠٥٨) .

(٧) المعجم الكبير (١٩/٣٨٥) رقم (٩٠٣ ، ١٩/٣٨٧ - ٣٨٨) رقم (٩٠٨) .

(٨) مختصر زوائد البزار (١/٥٥٠) رقم (٩٦٧) .

(٩) من مسند أبي يعلى .

(١٠) (٧٢) رقم (٥٣٥) .

لامرئ يشهد مقام حق إلا تكلم به ، فإنه لن يقدم أجله ، ولن يحرمه رزقاً هو له .
رواه أحمد بن منيع^(١) .

[٧٠٧٦] وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « إن كان قبلكم من بني إسرائيل إذا عمل العامل منهم بالخطيئة نهاه الناهي تعذراً ، فإذا كان من الغد جالساً وأكله وشاربه كأنه لم يره على الخطيئة بالأمس ، فلما رأى الله ذلك منهم ضرب قلوب بعضهم على بعض ، ولعنهم على لسان نبيه داود ، وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ، والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ، ولتأطرنه على الحق أطراً ، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ، وليلعننكم كما لعنهم »^(٢) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٣) ، ورواه أبو داود^(٤) والترمذي^(٥) وابن ماجه^(٦) مختصراً .

[١/٧٠٧٧] وعن رجاء بن ربيعة الزبيدي قال : « أول من أخرج المنبر في يوم عيد مروان وبدأ بالخطبة قبل الصلاة ، فقام إليه رجل فقال : خالفت السنة يا مروان ، أخرجت المنبر ولم يكن يخرج ، وبدأت بالخطبة قبل الصلاة ، فقال أبو سعيد : من هذا ؟ قالوا : هذا فلان بن فلان ، فقال : أما هذا فقد قضى ما عليه ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : من رأى منكم منكراً فإن استطاع أن يغيره بيده فليفعل ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان »^(٧) .

رواه عبد بن حميد^(٨) .

(١) المطالب العالية (٣/٤١٨ رقم ٣٣٢١) .

(٢) في «الأصل ، م» : ليضرب الله قلوب بعضكم ببعض ويلعنكم كما لعنهم . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٣) (٨/٤٤٨ رقم ٥٠٣٥) .

(٤) (٤/١٢١ رقم ٤٣٣٦) .

(٥) (٥/٢٣٥ رقم ٣٠٤٧) .

(٦) (٢/١٣٢٧ - ١٣٢٨ رقم ٤٠٠٦) .

(٧) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه مسلم (١/٦٩ رقم ٤٩) وأبو داود (١/٢٩٦-٢٩٧ رقم ١١٤٠) وابن

ماجه (٢/١٣٣٠ رقم ٤٠١٣) من طريق رجاء به ، ورواه مسلم (١/٦٩ رقم ٤٩) وأبو داود (١/٢٩٦ -

٢٩٧ رقم ١١٤٠ ، ٤/١٢٣ رقم ٤٣٤٠) والترمذي (٤/٤٠٧-٤٠٨ رقم ٢١٧٢) والنسائي (٨/

١١١-١١٢ رقم ٥٠٠٨) وابن ماجه (١/٤٠٦ رقم ١٢٧٥ ، ٢/١٣٣٠ رقم ٤٠١٣) من طريق طارق

ابن شهاب عن أبي سعيد به .

(٨) المنتخب (٤/٢٨٤ رقم ٩٠٦) .

[٧٠٧٧/٢] والحارث بن أبي أسامة^(١) ولفظه: قال سعيد بن أبي سعيد المقبري: «اتخذ مروان منبراً فأخرجه يوم العيد، وكان الإمام قبل ذلك إنما يخطب على دكيكتين فخطب الناس، فجاء أبوسعيد وهو على المنبر، فقال: ما هذه البدعة يا مروان؟ فقال: إنها ليست ببدعة، إن الناس قد كثروا فأردت أن أسمعهم موعظتي. فقال أبوسعيد: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من رأى بدعة فليغيرها، فإن لم يستطع أن يغيرها في الناس فليغيرها في نفسه. وإنني لا أستطيع أن أغيرها عليك، ولا والله لا أصلي اليوم خلفك ركعة. وانصرف».

[٧٠٧٨] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: «الجهاد ثلاثة: فأول ما يغلب عليه من الجهاد اليد، ثم اللسان، ثم القلب، فإذا كان القلب لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً نكس، وجعل أعلاه أسفله».

رواه مسدد ورواته ثقات .

[٧٠٧٩] وعن الربيع قال: قال عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - : «إنها ستكون [هنات وهنات]^(٢) بحسب امرئ إذا رأى أمراً لا يستطيع له [تغييراً]^(٣) أن يعلم الله أن قلبه له كاره» .

رواه مسدد^(٤) .

[٧٠٨٠] وعن عمر بن عبد العزيز قال: «إن الله - عز وجل - لا يعذب العامة بعمل الخاصة، فإذا المعاصي ظهرت فلم تنكر أخذت العامة والخاصة» .

رواه الحميدي^(٥) .

[٧٠٨١] وعن سيف بن سليمان قال: سمعت عدي الكندي يحدث مجاهدًا، حدثني مولى لنا، عن جدي قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم، وهم قادرون على أن ينكروه، فلا ينكروه فإذا فعلوا ذلك عذب الله العامة والخاصة» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) عن ابن نمير عنه به .

(١) البغية (٢٤٢ رقم ٧٦٩) .

(٢) في «الأصل»: هيات وهيات . وهو تصحيف وفي «م»: هنات وهنات؛ والمثبت من المطالب .

(٣) من «الأصل»: تغيراً . والمثبت من «م» .

(٤) المطالب العالية (٤١٤/٣ رقم ٣٣٠٩) .

(٥) (١٣١/١ رقم ٢٦٩) .

(٦) (٨٦/٢ رقم ٥٨٦) .

٥ - باب فيمن يأمر بمعروف أو ينهى عن منكر

ويخالف قوله فعله

[١/٧٠٨٢] عن عبد الله بن بريدة : « أن وفدًا قدموا على عمر - رضي الله عنه - فقال : لأذنه عبد الله بن الأرقم - أو عبید الله بن الأرقم - انظر أصحاب محمد پ فائذن لهم أول الناس ، ثم [القراء] ^(١) الذين يلونهم . قال : فدخلوا ، فصفوا قدامه فإذا رجل ضخم عليه مقطعات من برود . قال : فأوماً إليه فأتاه ، فقال عمر : إيه [ثلاث مرات] ^(٢) فقال الرجل : إيه - ثلاث مرات - . قال عمر : أف قُم قُم . قال : فقام فعاد في مجلسه ، ثم نظر فإذا الأشعري خفيف الجسم قصير سبط ، قال : فأوماً إليه ، فأتاه ، فقال له عمر : إيه . فقال الأشعري : إيه . فقال له عمر : إيه . قال : يا أمير المؤمنين ، سلنا أو افتح ، سلنا أو افتح ، حدثنا فنحدثك . قال عمر : أف ، قم ، فإنه لن ينفعل ضياع ، ولا راعي ضأن ، فنظر فإذا رجل أبيض خفيف الجسم ، فأوماً إليه ، فأتاه ، فقال له عمر : إيه . فوثب ، فحمد الله وأثنى عليه ووعظ بالله ، وقال : إنك قد وليت هذه الأمة ، فاتق الله فيما وليت من أمر هذه الأمة ، وأهل رعيتك ، وفي نفسك خاصة ، فإنك محاسب ومسئول عما استرعيت عليه ، وإنما أنت أمين ، وإنما عليك أن تؤدي ما عليك من الأمانة ، فتعطي أجرك على قدر عملك . قال : ما صدقني رجل منذ استخلفت غيرك ، من أنت ؟ قال : أنا الربيع بن زياد . فقال : أخو المهاجر بن زياد ؟ قال : نعم . قال : فجهز عمر جيشًا واستعمل عليهم الأشعري قال : ثم قال : انظر ربيعًا ، إن كان صادقًا فإنما يقول : كان غيره عون على هذا الأمر فاستعمله ، ثم لا يأتي عشر إلا تعاهدت فيهن عمله ، وكتبت إلي بسيرته في عمله حتى كأن أنا الذي استعملته ، ثم قال عمر : عهد إلينا رسول الله ﷺ أن أخوف ما أخشى عليكم منافق عليم اللسان . »

رواه إسحاق بن راهويه ^(٣) والحرث بن أبي أسامة ^(٤) ومسدد واللفظ له بسند صحيح .

[٢/٧٠٨٢] ثم رواه موقوفًا من طريق أبي عثمان النهدي « سمعت عمر بن الخطاب يقول وهو على المنبر - منبر رسول الله ﷺ - أكثر من أصابعي هذه : إن أخوف ما أخاف على

(١) في «الأصل ، م» : القوا . والمثبت من المطالب .

(٢) من البغية .

(٣) المطالب العالية (٣/٢٨٨ رقم ٣٠٠٠) .

(٤) البغية (١٤٩ - ١٥٠ رقم ٤٦٥) .

هذه الأمة المنافق العليم . قال : وكيف يكون منافق عليم يا أمير المؤمنين ؟ قال : عالم اللسان جاهل القلب والعمل .

[٣/٧٠٨٢] ورواه عبد بن حميد^(١) ولفظه : عن عمر بن الخطاب ، عن النبي ﷺ قال :
« إنما أخاف عليكم كل منافق عليم يتكلم بالحكمة ويعمل بالجور » .

ورواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل^(٢) مختصراً .

[٧٠٨٣] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إني لست أخاف عليكم بعدي مؤمناً موقناً ، ولا كافراً معلناً ، أما المؤمن الموقن [فيحجزه]^(٣) إيمانه ، وأما الكافر المعلن فيمنعه كفره ، وإنما أخاف عليكم بعدي عالماً لسانه ، جاهلاً قلبه ، يقول ما تعرفون ويعمل ما تنكرون »^(٤) .

رواه إسحاق بن راهويه^(٥) بسند ضعيف ؛ لجهالة التابعي ، ورواه الطبراني في الصغير^(٦) والأوسط^(٧) من رواية الحارث الأعور ، وهو ضعيف لكن وثقه ابن حبان وغيره .

[٧٠٨٤] وعن سعيد بن المسيب قال : « قال رجل بالمدينة في حلقة : أيكم يحدثني عن رسول الله ﷺ حديثاً ؟ فقال له علي - رضي الله عنه - : أنا سمعت رسول الله ﷺ يقول : لست أخاف على أمتي مؤمناً ولا كافراً ، أما المؤمن فيمنعه إيمانه ، وأما الكافر فيمنعه كفره ، ولكن رجلاً بينهما يقرأ القرآن ، حتى إذا دلق به يتأوله على غير تأويله ، فقال ما [تعلمون]^(٨) وعمل ما تنكرون ، فضلٌ وأضلٌ » .

رواه إسحاق بن راهويه^(٩) [بسند]^(١٠) ضعيف ؛ لضعف إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة .

(١) المنتخب (٣٢ رقم ١١) .

(٢) مسند أحمد (٢٢/١) .

(٣) في «الأصل» : فيجزه . وفي «م» : فيجزه . وكلاهما تحريف ، والمثبت من المطالب .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٨٧/١) : رواه الطبراني في الأوسط والصغير ، وفيه الحارث الأعور ، وهو ضعيف جداً .

(٥) المطالب العالية (٣/٢٩٠ رقم ٣٠٠٢) .

(٦) المعجم الصغير (٩٣/٢) . (٧) (٧/١٢٨ رقم ٧٠٦٥) .

(٨) في «الأصل ، م» : تعملون . والمثبت من المطالب .

(٩) المطالب العالية (٣/٢٩٠ رقم ٣٠٠٣) .

(١٠) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» .

٦ - باب ما جاء في الخوف والرجاء

فيه حديث عبدالله بن مسعود وغيره وسيأتي في كتاب التوبة في باب الخوف من الذنوب ،
وحديث عبدالله بن مسعود وسيأتي في آخر كتاب المواعظ .

[٧٠٨٥] وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : « أنه أخذ تينة وقال : وددت أني
هذه ، ووددت أن أُمي لم تلدني ، ووددت أني كنت نسيًا منسيًا » .

رواه مسدد^(١) بسند ضعيف ؛ لضعف عاصم بن عبيد الله .

[٧٠٨٦] وعنه قال : « ويل لي - أو ويل لأمي - إن لم يغفر الله لي - ثلاث مرات -
فقضى ما بينهما كلام » .

رواه مسدد^(٢) بسند فيه عاصم بن عبيد الله أيضًا .

[٧٠٨٧] وعن إبراهيم قال : « مرت عائشة - رضي الله عنها - بشجرة ، فقالت : وددت
أنني ورقة من هذه الشجرة » .

رواه مسدد ، ورواته ثقات .

[٧٠٨٨] وعن الحسن قال : قال عمر - رضي الله عنه - : « لو مات جمل في عملي ضياعًا
خشيت أن يسألني الله عنه » .

رواه مسدد^(٣) .

[٧٠٨٩] وعن أبي ذر - رضي الله عنه - قال : « وددت أني شجرة تعضد » .

رواه مسدد^(٤) ، ورواته ثقات .

[٧٠٩٠] وعن خارجة بن زيد بن ثابت قال : « لما قدم المهاجرون المدينة أسهموا المنازل ،
فكان سهم عثمان بن مظعون على امرأة يقال لها : أم العلاء ، قالت : فحضره الموت ،
فقالت : شهادتي عليك أباالسائب أن الله - عز وجل - أكرمك ، فقال النبي ﷺ : سبحان
الله الذي أنا عبده ورسوله - ﷺ - ولا أدري ما يفعل الله بي ، ولكن قد أتاه اليقين ، ونحن

(١) المطالب العالية (٤/٢٣٦ رقم ١/٣٩٠٦) .

(٢) المطالب العالية (٤/٢٣٦ رقم ٢/٣٩٠٦) .

(٣) المطالب العالية (٤/٢٢٩ رقم ٣٨٩٢) .

(٤) المطالب العالية (٤/٣٠٧ رقم ٤٠٨٠) .

نرجو له الخير . قال : فبلغت من المسلمين كل مبلغ ، وقالوا : هذا عثمان في حاله ، قد قيل له هذا فكيف بنا ؟ فقالت المرأة : والله لا أزكي بعدك أحدًا أبدًا . قال : حتى هلك بعض أهل النبي پ فقال النبي ﷺ : رد على سلفنا عثمان بن مظعون»^(١) .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر واللفظ له ، ورواته ثقات ، وأحمد بن منيع .

[٧٠٩١] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لو تعلمون قدر سعة رحمة الله لا تكلتم عليها ، وما عملتم إلا قليلا ، ولو تقدرون قدر غضب الله - أو قدر عذاب الله - لظنتم أن لا تنجوا ولا ينفعكم منه شيء » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند فيه عطية العوفي وهو ضعيف .

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه ابن حبان في صحيحه^(٢) .

[٧٠٩٢] وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ : « لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتكم قليلا ، ولخرجتم تجأرون لا تدرتون تنجون أو لا تنجون »^(٣) .

رواه عبد بن حميد^(٤) والبخاري^(٥) والحاكم^(٦) وقال : صحيح الإسناد .

وأصله في الصحيحين^(٧) وغيرهما من حديث أنس ، وفي البخاري^(٨) وغيره من حديث أبي ذر .

[٧٠٩٣] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال أبو بكر - رضي الله عنه - : « والله

(١) رواه البخاري (٣/١٣٧) رقم ٢٤٣ وأطرافه في : ٢٦٨٧ ، ٣٩٢٩ ، ٧٠٠٣ ، ٧٠٠٤ ، ٧٠١٨) مختصرا .

(٢) (١٥/٩٩ رقم ٦٧٠٦) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٣٠) : رواه الطبراني والبخاري بنحوه ، من طريق ابنة أبي الدرداء عن أبيها ولم أعرفها ، وبقيّة رجال الطبراني رجال الصحيح .

(٤) المنتخب (١٠٠-١٠١ رقم ٢١٠) .

(٥) مختصر زوائد البزار (٢/٤٥٣-٤٥٤ رقم ٢١٩٨) .

(٦) المستدرک (٤/٣٢٠) .

(٧) البخاري (٨/١٣٠ رقم ٤٦٢١) ومسلم (٤/١٨٣٢ رقم ٢٣٥٩) .

(٨) كذا عزا المؤلف حديث أبي ذر إلى البخاري تبعًا للمنذري في الترغيب وهو وهم ، وليس الحديث في البخاري قطعًا ، وقد تعقب الحافظ الناجي في كتابه «عجالة الإماء» هذا الموضع على المنذري وبيّن وهمه في عزو الحديث إلى البخاري .

وقد حققت هذا الكتاب المهم الذي لا غنى لطالب الاستفادة من كتاب الترغيب عنه «عجالة الإماء المتيسرة من التذنيب لما وقع للحافظ المنذري من الوهم وغيره في الترغيب والترهيب» للحافظ الناجي ، وهو تحت الطبع بدار التابعين بالقاهرة .

لقد رأيتني أتبع رسول الله ﷺ وما خلق الله ذبابًا يمر على أنفي إلا ظننت أنه عذاب من الله ، حتى أخبرني رسول الله ﷺ الخبر» .

رواه الحارث بسند فيه جابر الجعفي ، وهو ضعيف .

[١/٧٠٩٤] وعن العباس بن عبدالمطلب - رضي الله عنه - قال : « كنا جلوسًا مع رسول الله ﷺ تحت شجرة فهاجت الريح ، فوقع ما كان فيها من ورق نخر ، وبقي ما كان فيها من ورق أخضر قال رسول الله ﷺ : ما مثل هذه الشجرة ؟ قال القوم : الله ورسوله أعلم . قال : مثلها مثل المؤمن إذا اقشعر من خشية الله ، وقعت عنه ذنوبه وبقيت له حسناته »^(١) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) والبيهقي^(٣) بلفظ واحد بسند ضعيف .

[٢/٧٠٩٤] ورواه البزار^(٤) وأبو الشيخ بن حيان في كتاب الثواب بلفظ : « إذا اقشعر جلد العبد من خشية الله تحاتت عنه ذنوبه كما تحاتت عن هذه الشجرة اليابسة ورقها »^(٥) .

[٧٠٩٥] وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله ليغار لعبده فليغر العبد لنفسه »^(٦) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٧) .

[٧٠٩٦] وعن الزبير - رضي الله عنه - قال : « كان رسول الله ﷺ يذكرنا بأيام الله حتى نعرف ذلك في وجهه ، كأنه منذر جيش يقول : صباحكم^(٨) الأمر غدوة . قال : وكان إذا كان حديث عهد بجبريل لم يتبسم ضاحكًا حتى [يرتفع] عنه »^(٩) .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣١٠/١٠) : رواه أبو يعلى من رواية هارون بن أبي الجوزاء عن العباس ولم أعرف هارون وبقية رجاله وثقوا على ضعف في محمد بن عمر الرومي ، وثقه ابن حبان .

(٢) (١٢/٦٠-٦١ رقم ٦٧٠٣) .

(٣) شعب الإيمان (٩٣/٣-٩٥ رقم ٧٨٣) .

(٤) مختصر زوائد البزار (٤٦٧/٢ رقم ٢٢٢٩) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣١٠/١٠) : رواه البزار ، وفيه أم كلثوم بنت العباس ، ولم أعرفها ، وبقية رجاله ثقات .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣٢٧/٤) : رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط ، وفيه عبد الأعلى بن عامر الثعلبي ، وهو ضعيف .

(٧) (٩/١٩-٢٠ رقم ٥٠٨٧) .

(٨) في « الأصل ، م » : صباحكم الله .

(٩) في مسند أبي يعلى : يرفع .

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (١٨٨/٢) : رواه أحمد ، والبزار والطبراني في الكبير والأوسط وأبو يعلى عن الزبير وحده ورجاله رجال الصحيح .

رواه أبو يعلى الموصلي^(١) .

[٧٠٩٧] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : « قال أصحاب رسول الله ﷺ : يا رسول الله ، إنا إذا كنا عندك رأينا في أنفسنا ما نحب ، وإذا رجعنا إلى أهلنا فخالطناهم أنكرنا أنفسنا . فقال النبي ﷺ : لو تدومون على ما تكونون عندي لصافحتكم الملائكة حتى تظلمكم بأجنحتها عياناً ، ولكن ساعة وساعة » .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) .

[٧٠٩٨] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا تنسوا العظيمين . قلنا : وما العظيمان يا رسول الله ؟ قال : الجنة والنار . فذكر رسول الله ﷺ ما ذكر ، ثم بكى حتى جرى - أو بل - الدمع جانبي لحيته ثم قال : والذي نفس محمد بيده ، لو تعلمون من الأمر ما أعلم لمشيتم إلى الصعيد فحثيتم على رعوسكم التراب » .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٣) .

[٧٠٩٩] وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من قدر على طمع الدنيا وهو قادر على أن لا يؤديه زوجه الله - عز وجل - من الحور العين حيث شاء ، ومن دعته (مغيبة)^(٤) إلى نفسها فتركها من خشية الله - عز وجل - زوجه الله من الحور العين حيث شاء » .

رواه أبو يعلى^(٥) بسند ضعيف ؛ لضعف بشير بن نمير .

[٧١٠٠] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : « غدا أصحاب النبي ﷺ ذات يوم ، فقالوا : يا رسول الله ، هلكننا ورب الكعبة . قال : وما ذاك ؟ قالوا : النفاق ، النفاق . قال : ألستم تشهدون أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ؟ قالوا : بلى . قال : ليس ذاك النفاق . قال : ثم عادوا الثانية ، قالوا : يا رسول الله ، هلكننا ورب

(١) (٢٧/٣٨ - رقم ٦٧٧) .

(٢) (٥/٣٧٨ - رقم ٣٠٣٥) .

(٣) المطالب العالية (٣/٤٢٣ - رقم ٣٣٣٥) .

كتب المصنف حاشية نصها : وروى الإمام أحمد بن حنبل في الزهد : ثنا عفان ، ثنا أبان العطار ، ثنا أبو عمران الجوني أنه بلغه « أن جبريل أتى رسول الله ﷺ وهو يبكي فقال له رسول الله ﷺ : ما يبكيك ؟ فقال : والله ما جفت لي عين منذ خلق الله النار مخافة أن أعصيه فيقذفني فيها » .

(٤) في المطالب : بغية .

(٥) المطالب العالية (٣/٣٥٣ - رقم ٣١٦١) .

الكعبة . قال : وما ذاك ؟ قالوا : النفاق ، النفاق . قال : أستم تشهدون أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمدًا عبده ورسوله ؟ قالوا : بلى . قال : ليس ذاك النفاق . قال : ثم عادوا الثالثة ، فقالوا : يا رسول الله ، هلكننا ورب الكعبة ، قال : وما ذاك ؟ قالوا : النفاق . النفاق [قال : أستم تشهدون أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا رسول الله ؟ قالوا : بلى ، قال : ليس ذاك النفاق . قالوا :^(١) إنا إذا كنا عندك كنا على حال ، وإذا خرجنا من عندك هممتنا الدنيا وأهلونا . قال : لو أنكم إذا خرجتم من عندي تكونون على الحال الذي تكونون عليه لصافحتكم الملائكة بطرق المدينة»^(٢) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٣) .

٧ - باب اجتناب ما يحتقر من الأعمال

فيه حديث أبي بن كعب وتقدم في الإيمان في باب الوسوسة .

[٧١٠١] وعن [عمر]^(٤) بن ذر قال : سمعت أبي يقول : « إن معاذًا قال للنبي ﷺ : إني أجد في نفسي شيئًا لأن أكون حممة أحب إلي من أن أتكلم به . فقال : أيس عدو الله أن يعبد آخر ما عليه ، ورضي بالمحقرات من أعمالكم» .

رواه مسدد عن يحيى عنه به .

[١/٧١٠٢] وعن عباد بن قرظ - وكانت له صحبة - رضي الله عنه - قال : « والله إنكم لتعملون أعمالاً هي أرق في أعينكم من الشعر ، كنا نعدها على عهد رسول الله ﷺ من الموبقات»^(٥) .

رواه أبو داود الطيالسي^(٦) وأحمد بن حنبل^(٧) .

[٢/٧١٠٢] ومحمد بن يحيى بن أبي عمر . . . فذكره وزاد : « قال أيوب : فذكر ذلك

(١) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣١٠/١٠) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح غير غسان بن برزين ، وهو ثقة .

(٣) (٦/٥٨-٥٩ رقم ٣٣٠٤) .

(٤) في «الأصل، م» : عمرو . وهو تحريف ، وعمر بن ذر الهمداني من رجال التهذيب .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٩٠/١٠) : رواه أحمد والطبراني ، وبعض أسانيد أحمد والطبراني رجاله رجال الصحيح .

(٦) (١٩٣ رقم ١٣٥٣) .

(٧) مسند أحمد (٧٩/٥) .

عند محمد بن سيرين - أو ذكرته أنا - فقال : صدق ، ولا أرى جر الإزار إلا منه .

ورواه الحارث فذكره إلا أنه قال : عياض بن قرط .

[٣/٧١٠٢] والحاكم^(١) وصححه إلا أنه قال : « فقلت لأبي قتادة : فكيف لو أدرك زماننا هذا ؟ قال : هو إذا كذلك أقول » .

وله شاهد من حديث ابن عمر ، وتقدم في الحج في باب خطبة النبي ﷺ وآخر من حديث ابن مسعود وتقدم في باب كتم الشهادة .

٨ - باب ما جاء في الكبر والعجب وغيرهما مما يذكر

[٧١٠٣] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من تعظم في نفسه ، واختال في مشيته ؛ لقي الله وهو عليه غضبان »^(٢) .

رواه مسدد وأحمد بن حنبل^(٣) بسند صحيح ، والطبراني بسند الصحيح ، والحاكم^(٤) وقال : صحيح على شرط مسلم .

[٧١٠٤] وعن مجاهد : « أن رجلاً قدم على ابن عمر ، فقال : كيف أنتم وأبو أنيس الضحاك بن قيس ؟ قال : نحن وهو إذا لقيناه قلنا له ما يحب ، وإذا ولينا عنه قلنا له غير ذلك . قال : ذاك ما كنا نعد ونحن مع رسول الله ﷺ من النفاق » .
رواه مسدد^(٥) .

[٧١٠٥] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « للمنافقين علامات يعرفون بها : تحيتهم لعنة ، وطعامهم نهبة ، وغنيمتهم غلول ، ولا يقربوا المساجد إلا هجراً ، ولا يأتون الصلاة إلا دبراً ، مستكبرين ، لا يألفون ولا يؤلفون ، خشب بالليل ، صخب - أو ضخم - بالنهار »^(٦) . أو كما قال .

رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٧) بسند فيه ضعف .

(١) المستدرک (٤/٢٦١-٢٦٢) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١/٩٨) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

(٣) مسند أحمد (٢/١١٨) .

(٤) المستدرک (١/٦٠) .

(٥) المطالب العالیه (٣/٣٨٨ رقم ٣٢٣٨) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١/١٠٧) : رواه أحمد والبخاري ، وفيه عبد الملك بن قدامة الجمحي ، وثقه يحيى بن معين وغيره ، وضعفه الدارقطني وغيره .

(٧) مسند أحمد (٢/٢٩٣) .

[٧١٠٦] وعن أبي موسى - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « [إن] ^(١) في جهنم وادياً يقال له : ههب ، حقاً على الله أن يسكنه كل جبار فأياك يا بلال أن تكون ممن يسكنه » ^(٢) .

رواه أبو يعلى ^(٣) واللفظ له والطبراني والحاكم ^(٤) وصححه كلهم من طريق أزهر بن سنان وهو ضعيف .

ههب : بفتح الهاءين وبياءين موحدتين .

[٧١٠٧] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : « مر رسول الله ﷺ في طريق ، ومرت امرأة سوداء فقال لها رجل : الطريق . فقالت : الطريق مه . فقال النبي ﷺ : دعوها ؛ فإنها جبارة » ^(٥) .

رواه أبو يعلى ^(٦) عن يحيى بن عبد الحميد الحماني وقد ضعفه الجمهور .

[٧١٠٨] وعن عبدالصمد بن معقل : « أنه سمع وهباً يخطب الناس فقال : احفظوا مني ثلاثاً : إياكم وهوى متبع ، وقرين سوء ، وإعجاب المرء بنفسه » ^(٧) .

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٨) .

[٧١٠٩] وعنه أنه سمع وهباً يقول : « إن لكل شيء طرفين و [وسطاً] ^(٩) فإذا أمسكت بأحد الطرفين مال الآخر ، وإذا أمسكت بالوسط اعتدل الطرفان ، وقال : عليكم بالأوساط من الأشياء » ^(١٠) .

رواه أبو يعلى ^(١١) .

(١) سقطت من «الأصل» واستدركتها من «م» ومسنده أبي يعلى .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٦/١٠) : رواه أبو يعلى ، وفيه أزهر بن سنان ، وقد وثق على ضعفه .

(٣) (٢٢٥/١٣) رقم (٧٢٤٩) .

(٤) المستدرک (٣٣٢/٤) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٩٩/١) : رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى ، وفيه يحيى الحماني ضعفه أحمد ورواه بالكذب ، ورواه البزار وضعفه براه آخر .

(٦) (٣٢٧٦) رقم (٣٤/٦) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٦/١٠) : رواه أبو يعلى . ورجاله ثقات .

(٨) (٥٠١-٥٠٠/١٠) رقم (٦١١٤) .

(٩) في «الأصل» : وسط . والمثبت من «م» ومسنده أبي يعلى .

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (١١٢/٨) : رواه أبو يعلى ورجاله ثقات .

(١١) (٥٠١/١٠) رقم (٦١١٥) .

[٧١١٠] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « إن فيكم قومًا يتبعون حتى يعجبوا الناس ، ويعجبوا أنفسهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية »^(١) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) بسند صحيح .

[٧١١١] وعن محمد بن القاسم قال : « زعم عبد الله بن [حنظلة]^(٣) أن عبد الله بن سلام - رضي الله عنهما - مر في السوق عليه حزمة من حطب ، فقيل له : أليس قد أغناك الله عن هذا ؟ قال : بلى ولكن أردت أن أقمع الكبر ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر » .

رواه أبو يعلى^(٤) بسند صحيح .

٩ - باب ما جاء في الغضب

فيه حديث أبي سعيد الخدري وسيأتي في الفتن في باب ما أخبر به النبي ﷺ بما هو كائن .

[٧١١٢] وعن جارية بن قدامة ، أخبرني عم لي أنه قال للنبي ﷺ : « [يا رسول الله]^(٥) علمني شيئًا ينفعني الله به ، وأقلل لعلي أعي ما تقول . قال : لا تغضب . فأعاد عليه مرارًا ، يقول : لا تغضب »^(٦) .

رواه أبو يعلى^(٧) وعنه ابن حبان في صحيحه^(٨) ، ورواه مسدد وأحمد بن حنبل^(٩) وأبو بكر بن أبي شيبة^(١٠) ، وتقدم في كتاب الأدب مع جملة أحاديث من هذا النوع .

[١/٧١١٣] وعن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ : « أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : أخبرني بكلام أعيش به ولا تكثر علي فأنسى . قال : اجتنب

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٩/٦) : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

(٢) (١١٦/٧-١١٧ رقم ٤٠٦٦) .

(٣) في « الأصل ، م » : حنظلة . والمثبت من مسند أبي يعلى ، وهو الصواب .

(٤) المطالب العالية (٣/٣٨٩ رقم ٣٢٤٣) .

(٥) من مسند أبي يعلى .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٨/٦٩) : رواه أحمد ورواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

(٧) (١٢/٢٢٦ رقم ٦٨٣٨) .

(٨) (١٢/٥٠٤ رقم ٥٦٩٠) .

(٩) مسند أحمد (٣/٤٨٤ ، ٥/٣٤) .

(١٠) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/٣٤٤-٣٤٥ رقم ٥٤٣٢ ، ٥٤٣٣) .

الغضب - ثلاثاً - قال : فأعاد عليه فقال : اجتنب الغضب - ثلاثاً .

رواه مسدد والبيهقي في الكبرى^(١) بسند الصحيح .

[٢/٧١١٣] وكذا أحمد بن حنبل^(٢) فذكره وزاد : « قال الرجل : فكفرت حين قال النبي ﷺ ما قال فإذا الغضب يجمع الشر كله »^(٣) .

[١/٧١١٤] وعن أبي صالح ، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : « جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : علمني عملاً أدخل به الجنة وأقلل لعلي أعقل . قال : لا تغضب . »
رواه مسدد^(٤) وأبو بكر بن أبي شيبة .

[٢/٧١١٤] ورواه الحاكم^(٥) وعنه البيهقي^(٦) ولفظه : عن أبي صالح ، عن أبي هريرة - أو أبي سعيد بالشك - قال : « أتى النبي ﷺ رجل فقال : يا رسول الله ، علمني شيئاً ينفعني الله به وأقلل لعلي أعي ما تقول . قال : فقال له : لا تغضب . قال : فأعاد عليه مراراً يقول له : لا تغضب . »

[٧١١٥] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من خزن لسانه ستر الله عورته ، ومن كف غضبه كف الله - عز وجل - عنه عذابه ، ومن اعتذر إلى الله - عز وجل - قبل الله منه عذره »^(٧) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨) وأبو يعلى^(٩) والطبراني في الأوسط^(١٠) ورواه البيهقي مرفوعاً وموقوفاً .

(١) السنن الكبرى (١٠٥/١٠) .

(٢) مسند أحمد (٤٠٨ / ٥) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٦٩/٨) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

(٤) المطالب العالية (١٤٧/٣) رقم (٢٦٣١) .

(٥) المستدرک (٦١٥/٣) .

(٦) السنن الكبرى (١٠٥/١٠) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢٩٨/١٠) : رواه أبو يعلى ، وفيه الربيع بن سليمان الأزدي ، وهو ضعيف .

قلت : قوله : الربيع بن سليمان . كذا جاء في الأصلين لمسند أبي يعلى كما أشار محققه وهو تحريف كما

قال وصوابه الربيع بن سليم كما في التاريخ (٥٥/٩) والجرح (٤١٠/٩) .

(٨) المطالب العالية (٣٥٢/٣) رقم (١/٣١٦٠) .

(٩) (٣٠٢/٧) رقم (٤٣٣٨) .

(١٠) (٨٢/٢) رقم (١٣٢٠) .

[٧١١٦] وروى الطبراني في الصغير^(١) والأوسط^(٢) عنه أيضًا عن النبي ﷺ قال : « لا يبلغ العبد حقيقة الإيمان حتى يخزن لسانه »^(٣).

١٠ - باب في التقوى وترك احتقار المسلم

فيه حديث شيخ عن رجل من الصحابة وتقدم في العلم في أول باب اتباع الكتاب والسنة ، وحديث أبي نضرة ، من شهد خطبة النبي ﷺ وتقدم في الحج في خطبة النبي ﷺ وحديث أبي سعيد وتقدم في أول الوصايا ، وكذا حديث معاذ في الوصايا ، وحديث الحكم وتقدم في أول سورة آل عمران ، وحديث عبدالله بن مسعود وتقدم في آخر المواعظ ، وحديث رفاعة بن رافع وسيأتي في الزهد في باب مساوئ الأعمال ، وحديث رجل من بني سليط ، وسيأتي [في] ^(٤) القضاء في الترهيب من الظلم . وحديث النعمان بن بشير وتقدم في الأدب في باب التواضع .

[٧١١٧] وعن أبي موسى - رضي الله عنه - قال : « خطبنا رسول الله ﷺ خطبة ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : إن فيكم منافقين فمن سميته فليقم . ثم قال : قم يا فلان ، قم يا فلان . حتى سمى ثلاثة وثلاثين رجلاً . ثم قال : إن فيكم - أو منكم - منافقين فاتقوا الله . قال : فمر عمر على رجل متقنع ممن كان سمى قد كان يعرفه ، فقال : ما لك ؟ فحدثه بما قال رسول الله ﷺ فقال : بعدًا لك سائر اليوم ، بعدًا لك سائر اليوم » .
رواه أبو يعلى بسند ضعيف ؛ لجهالة بعض رواته .

[٧١١٨] وعن أبي الحويرث أنه سمع الحكم بن مينا « أن النبي ﷺ قال لعمر - رضي الله عنه - : اجمع لي من ها هنا من قريش . فجمعهم ثم قال : يا رسول الله ، أخرج إليهم أم يدخلون ؟ قال : بل أخرج إليهم . فخرج فقال : يا معشر قريش ، هل فيكم غيركم ؟ قالوا : لا إلا بنو أخواتنا . قال : ابن أخت القوم منهم . ثم قال : يا معشر قريش ، اعلموا أن أولى الناس بالنبي ﷺ المتقون ، فانظروا لا يأتي الناس بالأعمال يوم القيامة وتأتون بالدنيا يوم القيامة تحملونها ، فأصد عنكم بوجهي . ثم قال : ﴿ إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا

(١) المعجم الصغير (٧٢/٢) .

(٢) (٣٣٧/٦) رقم (٦٥٦٣) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٢/١٠) : رواه الطبراني في الصغير والأوسط ، وفيه داود بن هلال ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه ضعفاً ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٤) ليست في « الأصل ، م » وبقية السباق .

النبي والذين آمنوا والله ولي المؤمنين ﴿١﴾» (٢).

رواه أبو يعلى الموصلي (٣).

[٧١١٩] وعن زيد، عن جعفر العبدي قال: قال رسول الله ﷺ: «ويل للمتأين من أمتي، الذين يقولون: فلان في الجنة، وفلان في النار».

رواه مسدد (٤) عن إسماعيل، عن ليث، عنه به.

[٧١٢٠] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله - عز وجل - : من تألى على عبدي أدخلت عبدي الجنة وأدخلته النار».

رواه مسدد (٥)، وأصله في صحيح مسلم (٦) من حديث جندب بن عبد الله.

١١ - باب التقوى في القلب وإذا صلح صلح سائر الجسد

وما جاء في القلب الحزين

[١/٧١٢١] وعن الحسن، عن رجل من بني سليط - رضي الله عنه - قال: «كنت في ضيعة لي فرأيت جمعاً، فقلت: ما هذا؟ قالوا: رسول الله ﷺ [يعظ] (٧) أصحابه. فأدخلت رأسي بين الناس، فإذا النبي ﷺ يقول: المسلم أخو المسلم [ثلاث مرات] (٨) لا يظلمه، ولا يخذله، التقوى ها هنا - وأوماً بيده إلى صدره».

رواه مسدد وأبو يعلى (٩) واللفظ له.

[٢/٧١٢١] وأحمد بن حنبل (١٠) بسند رواه ثقات ولفظه: «أن شيخاً من بني سليط قال: أتيت [النبي] (١١) ﷺ أكلمه في شيء أصيب لنا في الجاهلية، فإذا هو قاعد وعليه

(١) آل عمران: ٦٨.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٧/١٠): رواه أبو يعلى مرسلًا، وفيه أبو الحويرث وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه غير واحد، وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

(٣) (١٥٠/٣-١٥١ رقم ١٥٧٩).

(٤) المطالب العالية (٣/٢٩٦ رقم ١/٣٠١٦).

(٥) المطالب العالية (٣/٢٩٦ رقم ٣٠١٧).

(٦) (٢٠٢٣/٤ رقم ٢٦٢١).

(٧) في «الأصل، م»: يعطي. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) من مسند أبي يعلى.

(٩) (١٠٢-١٠١/١١ رقم ٦٢٢٨).

(١٠) مسند أحمد (٤/٦٦، ٧١/٥).

(١١) من «م» ومسند أبي يعلى.

حلقة قد أطافت به ، وهو يحدث القوم ، عليه إزار قطر له فأول شيء سمعته يقول : المسلم أخو المسلم»^(١) .

[١/٧١٢٢] وعن النعمان بن بشير - رضي الله عنهما - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « في الإنسان مضغة إذا هي سلمت وصحت سلم لها سائر الجسد وصح ، وإذا هي سقمت سقم لها سائر الجسد وفسد وهي القلب » .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند فيه مجالد وهو ضعيف ، لكن لم ينفرد به فقد تابعه عليه زكريا بن أبي زائدة .

[٢/٧١٢٢] كما رواه أحمد بن حنبل^(٢) ولفظه : « إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد [كله]^(٣) وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب »^(٤) .

[٧١٢٣] وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « إن الله يحب كل قلب حزين »^(٥) .

رواه أبو يعلى^(٦) والبخاري^(٧) والحاكم^(٨) وصححه .

١٢ - باب إكراه النفس على الطاعة

ولولا أهل الطاعة هلك أهل المعصية

[١/٧١٢٤] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - « أن رسول الله ﷺ قال لرجل من بني النجار : يا خال ، أسلم . قال : أجدني كارهاً . قال : وإن كنت له كارهاً وأكرهت عليه »^(٩) .

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٨٤/٨) : رواه أحمد بأسانيد وإسناده حسن ، ورواه أبو يعلى بنحوه .

(٢) مسند أحمد (٢٧٠/٤) .

(٣) من مسند أحمد .

(٤) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه البخاري (١٥٣/١) رقم ٥٢ وطرفه في : (٢٠٥١) ومسلم (٣/١٢١٩-١٢٢١) رقم ١٢٢١ (١٥٩٩) وابن ماجه (٢/١٣١٨-١٣١٩) رقم ٣٩٨٤ .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣١٠/١٠) : رواه البزار والطبراني ، وإسنادهما حسن .

(٦) المطالب العالمة (٣/٣٩٣) رقم ١/٣٢٥٨ .

(٧) مختصر زوائد البزار (٢/٤٦٨) رقم ٢٢٣٠ .

(٨) المستدرک (٤/٣١٥ - ٣١٦) .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٥/٣٠٥) : رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجالهما رجال الصحيح .

رواه أبو يعلى^(١) بسند صحيح .

[٢/٧١٢٤] وأحمد بن حنبل^(٢) ولفظه : « أن رسول الله ﷺ قال لرجل : أسلم . قال : أجدني كارهاً . قال : أسلم ولو كنت كارهاً » .

[٧١٢٥] وعن الشعبي قال : « كتب معاوية بن أبي سفيان إلى عائشة - رضي الله عنها - أن اكتبني لي شيئاً سمعته من رسول الله ﷺ . قال : فكتبت إليه سمعت رسول الله ﷺ يقول : إنه من يعمل بغير طاعة الله يعود حامده من الناس ذاماً »^(٣) .

رواه الحميدي^(٤) وابن أبي عمر والبخاري^(٥) بسند واحد رواه ثقات .

[٧١٢٦] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ : « مهلا عن الله مهلا ، لولا شباب خشع ، وشيوخ ركع ، وأطفال رضع ، وبهائم رتع لصب عليكم العذاب صباً »^(٦) .

رواه أبو يعلى^(٧) والبخاري^(٨) والبيهقي في الكبرى^(٩) ، ومدار أسانيدهم على إبراهيم بن خثيم بن عراك ، وهو ضعيف .

١٣ - باب إذا أراد الله بعبد خيراً استعمله

[٧١٢٧] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « لا عليكم أن لا تعجلوا بحمد أحد حتى تنظروا بم يختم له ، فإن العامل يعمل زماناً من عمره ، أو برهة من دهره بعمل صالح لو مات عليه دخل الجنة ، ثم يتحول فيعمل عملاً سيئاً ، وإن العامل ليعمل برهة من دهره بعمل سيئ لو مات عليه دخل النار ، ثم يتحول فيعمل عملاً صالحاً ، وإذا أراد

(١) (٤٠٦/٦) رقم (٣٧٦٥) .

(٢) مسند أحمد (٣/١٠٩ ، ١٨١) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٢٥) : رواه البزار من طريق قطبة بن العلاء عن أبيه ، وكلاهما ضعيف .

(٤) (١٢٩/١) رقم (٢٦٦) .

(٥) كشف الأستار (٤/٢١٨) رقم (٣٥٦٨) وقال البزار : لا نعلم أحداً أسنده إلا قطبة عن أبيه ، ورواه غيره عن هشام عن أبيه موقوفاً .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٢٧) : رواه البزار والطبراني في الأوسط ، وأبو يعلى أخصر منه ، وفيه إبراهيم ابن خثيم ، وهو ضعيف .

(٧) (٢٨٧/١١) ، ٥١١ رقم (٦٤٠٢ ، ٦٦٣٣) .

(٨) مختصر زوائد البزار (٢/٤٥٠) رقم (٢١٩٣) وقال البزار : لا نعلمه إلا بهذا الإسناد . قال الحافظ ابن حجر : وإبراهيم ضعيف .

(٩) السنن الكبرى (٣/٣٤٥) .

الله بعد خيراً استعمله قبل موته . قالوا : يا رسول الله وكيف يستعمله !؟ قال : يوقفه لعمل صالح ، ثم يقبضه عليه»^(١) .

رواه مسدد موقوفاً بسند صحيح ، ورواه مرفوعاً أبو بكر بن أبي شيبه وعبد بن حميد^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) وأبو يعلى^(٤) والحاكم^(٥) وصححه وألفاظهم متقاربة ، ورواه الترمذي^(٦) مختصراً .

[٧١٢٨] وعن عمرو بن الحمق الخزاعي - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أراد الله بعد خيراً عسله . قيل : وما عسله !؟ قال : يفتح له عملاً صالحاً بين يدي موته حتى يرضني من حوله »^(٧) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبه^(٨) وعبد بن حميد^(٩) وأحمد بن حنبل^(١٠) وابن حبان في صحيحه^(١١) والحاكم^(١٢) والبيهقي .

وله شاهد من حديث أبي هريرة ، وسيأتي في الأعمال بالحواتيم .

١٤ - باب مثل من يعمل الحسنات بعد السيئات

وما جاء في المؤمن الذي لا يذل نفسه

[٧١٢٩] وعن عقبه بن عامر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « مثل المؤمن الذي يعمل السيئات ثم يعمل الحسنات كمثل رجل عليه درع ضيقة قد خنقته ، فإذا عمل حسنة

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢١١/٧) : رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري والطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

(٢) المنتخب (٤١٠ رقم ١٣٩٣) .

(٣) مسند أحمد (١٢٠/٣) .

(٤) (٤٥٢/٦ رقم ٣٨٤٠) .

(٥) المستدرک (٣٣٩/١ - ٣٤٠) .

(٦) (٣٩٢/٤ رقم ٢١٤٢) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢١٤/٧) : رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط والكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

(٨) (٣٥٥/٢ رقم ٨٦٢) .

(٩) المنتخب (١٧٥ رقم ٤٨١) .

(١٠) مسند أحمد (٢٢٤/٥) .

(١٢) المستدرک (٣٤٠/١) .

(١١) (٥٤/٢ - ٥٥ رقم ٣٤٢ ، ٣٤٣) .

انفكت حلقة ثم أخرى حتى يخرج إلى الأرض»^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي بسند صحيح، وأحمد بن حنبل^(٢) بسند فيه ابن لهيعة، والطبراني^(٣).

[٧١٣٠] وعن الحسن بن أبي الحسن قال: «قام إليه رجل فقال: يا أبا سعيد، الحجاج قد أحر الصلاة يوم الجمعة حتى قريبا من العصر، قال: فقم إليه فأؤمره بتقوى الله. قال له الحسن بن أبي الحسن: إنهم إذا يقتلونني. قال: فقال له الرجل: أليس قال الله - عز وجل - ﴿كَانُوا لَا يَتَّهَمُونَ عَن مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾^(٤). قال الحسن: حدثني أبو بكره - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: ليس المؤمن الذي يذل نفسه. قالوا: وكيف يذلها يا رسول الله؟ قال: يتكلف من البلاء [ما]^(٥) لا يطيق^(٦).

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٧) عن الخليل بن زكريا وهو ضعيف، لكن لم ينفرد به فقد رواه أبو يعلى^(٨) مطولا، وسيأتي في الفتن في باب ليس للمؤمن أن يذل نفسه.

[٧١٣١] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «إن المؤمن لينضى^(٩) شيطانه كما ينضى (أحدكم)^(١٠) بعيره».

رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة.

١٥ - باب تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة

[١/٧١٣٢] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «كنت رديف النبي ﷺ فقال: يا غلام، ألا أعلمك كلمات لعل الله أن ينفعك بهن؟ قلت: بلى فذاك أبي وأمي. قال: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك، تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة،

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٠٢): رواه أحمد والطبراني وأحد إسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح.

(٢) مسند أحمد (٤/١٤٥).

(٣) المعجم الكبير (١٧/٢٨٤-٢٨٥ رقم ٧٨٣، ٧٨٤).

(٤) المائدة: ٧٩.

(٥) في «الأصل»: لما. والمثبت من «م» والبغية.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٧٢-٢٧٤): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٧) البغية (٢٤٤ رقم ٧٧٣).

(٨) (٢/٥٣٦ - ٥٣٩ رقم ١٤١١).

(٩) ينضى أي يهزل، والنضو: الدابة التي أهزلتها الأسفار وأذهبت لحمها. النهاية (٥/٧٢).

(١٠) تكررت في «الأصل».

إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله ، فقد جف القلم بما هو كائن ، فلو اجتمع الخلق على أن ينفعوك بشيء لم يكتبه الله لك لم يقدروا عليه ، أو يضروك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه ، فإن [استطعت] ^(١) أن تعمل لله بالرضا في اليقين فافعل ، فإن لم تستطع فإن في الصبر على ما تكره [خيرًا كثيرًا] ^(٢) واعلم أن النصر مع الصبر ، وأن الفرج مع الكرب وأن مع العسر يسرًا ^(٣) .

رواه مسدد واللفظ له ومحمد بن يحيى بن أبي عمر وأحمد بن حنبل ^(٤) وأبو يعلى ^(٥) .
 [٢/٧١٣٢] ورواه عبد بن حميد ^(٦) ولفظه : « احفظ الله يحفظك ، احفظ الله تجده أمامك ، تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة ، واعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك ، وما أخطأك لم يكن ليصيبك ، وأن الخلائق لو اجتمعوا على أن يعطوك شيئًا لم يرد الله أن يعطيكه لم يقدروا على ذلك ، أو يصرفوا عنك شيئًا أراد الله أن يعطيكه لم يقدروا على ذلك ، وأن جف القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة ، فإذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله ، وأن النصر مع الصبر ، وأن الفرج مع الكرب ، وأن مع العسر يسرًا » .
 ورواه الترمذي مختصرًا ^(٧) وقال : حسن صحيح .

١٦ - باب الترهيب من الظلم وإعانة المبتل ومساعدته

وما جاء فيمن قدر على نصره مؤمن فلم ينصره

فيه حديث عبد الله بن عمرو ، وسيأتي فيمن هجر السيئات .

[٧١٣٣] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « الظلم ثلاثة : فظلم لا يتركه الله - عز وجل - وظلم يغفر ، وظلم لا يغفر ، فأما الظلم الذي لا يغفر فالشرك لا يغفره الله - عز وجل - وأما الظلم الذي يغفر فظلم العبد فيما بينه وبين ربه عز وجل ، وأما الذي لا يترك فقص الله بعضهم من بعض » .

رواه أبو داود الطيالسي ^(٨) بسند ضعيف ؛ لضعف يزيد الرقاشي .

(١) في «الأصل» : استطعت . وهو تحريف ، والمثبت من «م» .

(٢) في «الأصل ، م» : خير كثير . والمثبت من مسند أحمد .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/١٦٨) : رواه أبو يعلى ، وفيه علي بن زيد ، وهو ضعيف .

(٤) مسند أحمد (١/٣٠٧) .

(٥) (٤/٤٣٠) رقم (٢٥٥٦) .

(٦) المنتخب (٤/٢١٤) رقم (٦٣٦) .

(٧) (٤/٥٧٥ - ٥٧٦) رقم (٢٥١٦) .

(٨) (٨/٢٨٢) رقم (٢١٠٩) .

[٧١٣٤] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « من أعان بباطل ليدحض بباطله حقا فقد برئت منه ذمة الله وذمة رسوله ﷺ » (١) .
رواه مسدد والطبراني (٢) والأصبهاني ، ومدار أسانيدهم على حسين بن قيس المعروف بحنش ، وهو ضعيف .

[١/٧١٣٥] وعن أبي عثمان قال : « يجيء الرجل يوم القيامة من الحسنات أمثال الجبال الرواسي ، فما يزال الرجل يطلبه بمظلمة ، يأخذ من حسناته حتى ما تبقى له حسنة ، وحتى يرجع عليه من سيئاته . فقلت لأبي عثمان : ممن سمعت هذا ؟ فذكر ستة من أصحاب النبي ﷺ حفظت منهم ابن مسعود وحذيفة وسلمان الفارسي - رضي الله عنهم » .
رواه مسدد (٣) .

[٢/٧١٣٥] والبيهقي في كتاب البعث بإسناد جيد ولفظه : عن أبي عثمان ، عن سلمان الفارسي وسعد بن مالك وحذيفة بن اليمان وعبد الله بن مسعود - حتى عد ستة أو سبعة من أصحاب النبي ﷺ - قالوا : « إن الرجل لترفع له يوم القيامة صحيفة حتى يرى أنه ناج ، فما تزال مظالم ابن آدم تتبعه حتى ما يبقى له حسنة ، ويحمل عليه من سيئاتهم » .

[٧١٣٦] وعن سهل بن حنيف - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من أذل عنده مؤمن وهو يقدر على أن ينصره ، فلم ينصره ، أذله الله على رعوس الخلائق » (٤) .
رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل (٥) بسند واحد مداره على ابن لهيعة .

١٧ - باب اجتناب المحرمات

[٧١٣٧] عن معاوية بن قره قال : « أتينا أنس بن مالك - رضي الله عنه - فكان فيما حدثنا قال : لم أر مثل الذي بلغنا عن ربنا - تبارك وتعالى - لم يخرج له من كل أهل ومال ، ثم

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢١٢/٥) : رواه الطبراني في الثلاثة ، وفي إسناد الكبير حنش ، وهو متروك ، وزعم أبو محصن أنه شيخ صدق .

(٢) المعجم الكبير (٢١٥/١١-٢١٦ رقم ١١٥٣٩) .

(٣) المطالب العالية (١٢٤/٥ رقم ٤٥٧٤) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢٦٧/٧) : رواه أحمد والطبراني ، وفيه ابن لهيعة وهو حسن الحديث وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

(٥) مسند أحمد (٤٨٧/٣) .

سكت وقال : لقد كلفنا ربنا أهون من ذلك لقد تجاوز عما دون الكبائر ، فما لنا ولها ، ثم تلا : ﴿ إِن تَجْتَبُوا كِبَائِرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفُرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ... ﴾ (١) الآية .
رواه مسدد .

[٧١٣٨] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيذهب إلى الجبل فيحتطب ، ثم يأتي به فيحمله على ظهره ، فيبيعه فيأكل ؛ خير له من أن يسأل ، ولأن يأخذ ترابًا فيجعله في فيه ، خير له من أن يجعل في فيه ما حرم الله عليه » (٢) .

رواه أحمد بن منيع وأبو يعلى الموصلي (٣) وأحمد بن حنبل (٤) واللفظ له بسند صحيح .
ورواه مالك (٥) والبخاري (٦) ومسلم (٧) والترمذي (٨) والنسائي (٩) والمنذري (١٠) من طريقهم باختصار .

١٨ - باب إظهار عمل العبد للناس وإن أخفاه

[٧١٣٩] عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - قال : « لو أن رجلاً دخل بيتاً في جوف بيت فأدمن هناك عملاً أو شك الناس أن يتحدثوا به ، وما من عامل عمل عملاً إلا كساه الله رداء عمله ، إن كان خيراً فخير ، وإن كان شراً فشر » .
رواه مسدد (١١) ، ورواته ثقات .

-
- (١) النساء : ٣١ .
(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٩٣/١٠) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق وقد وثق .
(٣) (٢٧/١٢) - ٢٨ - رقم ٦٦٧٤ .
(٤) مسند أحمد (٢/٢٥٧) .
(٥) (٢/٩٩٨-٩٩٩) رقم ١٠ .
(٦) (٣/٣٩٢) رقم ١٤٧٠ أو أطرافه في : (١٤٨٠ ، ٢٠٧٤ ، ٢٣٧٤) .
(٧) (٢/٧٢١) رقم ١٠٤٢ .
(٨) (٣/٦٤-٦٥) رقم ٦٨٠ .
(٩) (٥/٩٦) رقم ٢٥٨٩ .
(١٠) كذا في «الأصل» .
(١١) المطالب العالية (٣/٣٧١) رقم ٣١٩٥ .

[٧١٤٠] وعن عبد الرحمن بن أبي ليلي قال : « كتب أبوالدرداء إلى مسلمة بن مخلد - رضي الله عنهما - : أما بعد ، فإن العبد إذا عمل بطاعة الله أحبه الله ، وإذا أحبه حبه إلى خلقه ، وإن العبد إذا عمل بمعصية الله أبغضه الله ، وإذا أبغضه الله بغضه إلى خلقه .
رواه مسدد^(١) موقوفاً ، ورواه ثقات .

[٧١٤١] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ أنه قال : « لو أن أحدكم يعمل في صخرة صماء ، ليس لها باب ولا كوة ؛ لخرج عمله للناس كائناً من كان »^(٢) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٣) والحاكم في المستدرک^(٤) وقال : صحيح الإسناد .

١٩ - باب ما جاء في العمل لله

[٧١٤٢] عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال : « إن الله - عز وجل - بنى دينه على أربعة أركان ، فمن لم يصبر عليهن ، ولم يعمل بهن ، لقي الله من الفاسقين . قيل : وما هن يا أبا ذر ؟ قال : يسلم حلال الله لله ، وحرام الله لله ، وأمر الله لله ، ونهي الله لله ، لا يؤتمن عليهن إلا الله ، قال أبو القاسم ﷺ : كما لا يجتنى من الشوك العنب كذلك لا ينال الفجار منازل الأبرار » .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٥) موقوفاً .

[٧١٤٣] وعن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال : « قلت لرجل : هلم فلنجعل يومنا هذا لله - عز وجل - . قال : فوالله لكأن رسول الله ﷺ شاهد هذا فخطب فقال : ومنهم من يقول : هلم لنجعل يومنا هذا لله - عز وجل - قال : فما زال يقولها حتى تمنيت أن الأرض ساخت بي » .

رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل^(٦) كلاهما بسند [فيه]^(٧) راوٍ لم يسم .

(١) المطالب العالية (٣/٣٧١ رقم ٣١٩٦) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٢٥) : رواه أحمد وأبو يعلى ، وإسنادهما صحيح .

(٣) (٢/٥٢١ رقم ١٣٧٨) .

(٤) المستدرک (٤/٣١٤) .

(٥) المطالب العالية (٣/٣٥٤-٣٥٥ رقم ٣١٦٦) .

(٦) مسند أحمد (٤/٤٠٣ ، ٤١٩) .

(٧) سقطت من «الأصل» واستدركتها من «م» .

[٧١٤٤] وعن أبي الدهماء، عن رجل من قومه قال: «أتيت رسول الله ﷺ فقلت: علمني. فكان فيما علمني: إنك لا تدع شيئاً لله إلا أبدلك الله ما هو خير منه». رواه أبو يعلى والنسائي في الكبرى^(١)، ورواه الحارث^(٢) وسيأتي في الزهد في باب المتنطعين.

[٧١٤٥] وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال: «لا يدع رجل منكم أن يعمل لله ألف حسنة، فإنه لن يعمل - إن شاء الله - مثل ذلك في يومه من الذنوب ويكون ما عمل من خير سوى ذلك وافراً». رواه أبو يعلى الموصلي^(٣)، والنسائي في الكبرى.

٢٠ - باب لكل إنسان ثلاثة أخلاء

[٧١٤٦] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل إنسان ثلاثة أخلاء، فإما خليل فيقول: ما أنفقت فلك وما أمسكت فليس لك. فذلك ماله، وإما خليل فيقول: أنا معك فإذا أتيت باب الملك تركتك ورجعت. فذلك أهله وحشمه، وإما خليل فيقول: أنا معك حيث دخلت وحيث خرجت. فذلك عمله فيقول: إن كنت لأهون الثلاثة علي - أو قال: عليك»^(٤).

رواه أبو داود الطيالسي^(٥) والبخاري^(٦)، ورواه ثقات.

وله شاهد من حديث النعمان بن بشير رواه الطبراني في الكبير والأوسط^(٧) والبخاري^(٨) بسند صحيح، والبخاري^(٩) من حديث أبي هريرة بسند الصحيح.

-
- (١) انظر تحفة الأشراف (١١/ ١٩٩ رقم ١٥٦٦٠).
 - (٢) البغية (٣٢٩ رقم ١١٠٩).
 - (٣) المطالب العالية (٤/ ٢٧ رقم ٣٤٠٤).
 - (٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٢٥٢): رواه البزار والطبراني في الأوسط، ورجاهما رجال الصحيح غير عمران القطان وقد وثق وفيه خلاف.
 - (٥) (٢٦٩ رقم ٢٠١٣).
 - (٦) كشف الأستار (٣/ ٧٣ رقم ٣٢٢٩) قال البزار: لا نعلم رواه عن قتادة إلا عمران. وقال الهيثمي: في الصحيح بعضه بمعناه.
 - (٧) (٧/ ٢٤٤ رقم ٧٣٩٦).
 - (٨) مختصر زوائد البزار (٢/ ٤٥٥-٤٥٦ رقم ٢٢٠٢) وقال الحافظ ابن حجر: هو إسناد حسن.
 - (٩) كشف الأستار (٣/ ٧٣ رقم ٣٢٢٨).

٢١ - باب في التصديق بما جاء عن الله عز وجل

[٧١٤٧] تقدم في آخر التفسير من حديث جابر مرفوعًا... فذكر الحديث وفيه: «ومن بلغه عن الله فضيلة فعمل بها إيمانًا به ورجاء ثوابه أعطاه الله ذلك وإن لم يكن ذلك كذلك» .

[٧١٤٨] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من بلغه عن الله - عز وجل - فضيلة فلم يصدق بها لم ينلها»^(١) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) بسند ضعيف؛ لضعف بزيع .

[٧١٤٩] وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من وعده الله - عز وجل - على عمل ثوابًا، فهو منجز له، ومن وعده على عمل عقابًا فهو فيه بالخيار»^(٣) .

رواه أبو يعلى^(٤) والبخاري^(٥) ومدار إسناديهما على سهيل بن أبي حزم، وهو ضعيف .

٢٢ - باب على المرء بنفسه

[٧١٥٠] عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: «جاء حمزة بن عبد المطلب - رضي الله عنه - إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، اجعلني على شيء أعيش به . فقال رسول الله ﷺ: أنفس تنجيها أحب إليك أم نفس تميتها؟ قال: نفس أنجيها . قال: عليك بنفسك» .

رواه أبو يعلى بسند فيه ابن لهيعة .

[٧١٥١] ورواه الحاكم وعنه البيهقي^(٦) من حديث جابر بن عبد الله قال: قال العباس: «يا رسول الله، أمرني على بعض ما ولاك الله . فقال النبي ﷺ: يا عباس، يا عم رسول الله، نفس تنجيها خير من إمارة لا تحصيها» .

وتقدم له شواهد في كتاب الإمارة في باب كراهة الإمارة .

(١) قال الهيثمي في المجمع (١/١٤٩): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه بزيع أبو الخليل، وهو ضعيف .

(٢) (٦/١٦٣ رقم ٣٤٤٣) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢١١): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه سهيل بن أبي حزم، وقد وثق على ضعفه، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

(٤) (٦/٦٦ رقم ٣٣١٦) .

(٥) مختصر زوائد البزار (٢/٤٥٦-٤٥٧ رقم ٢٢٠٤) وقال البزار: سهيل لا يتابع على حديثه .

(٦) السنن الكبرى (١٠/٩٦) .

٢٣ - باب في الإنذار من النار

[١/٧١٥٢] عن سماك بن حرب سمعت النعمان بن بشير - رضي الله عنهما - يخطب وعليه خميصة له فقال : سمعت رسول الله ﷺ يخطب وهو يقول : أنذركم النار . حتى لو أن رجلاً في موضع كذا وكذا سمع صوته .

رواه أبو داود الطيالسي^(١) بسند صحيح .

[٢/٧١٥٢] وكذا أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) ولفظه : « سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول : أنذركم النار . حتى سقط إحدى عظمي رداً عن منكبيه ، وهو يقول : أنذركم النار . حتى أن لو كان من مكاني هذا لأسمع أهل السوق أو من شاء الله منهم وهو على منبر الكوفة . »

[٧١٥٣] وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله [لم] ^(٣) يحرم حرمة إلا وقد علم أنه سيطلعها منكم مطلع ألا فيني ممسك بحجزكم أن تتهافتوا في النار كما تتهافت الفراش والذباب »^(٤) .

رواه أبو داود الطيالسي^(٥) ، وأبو بكر بن أبي شيبة^(٦) ، وأبو يعلى^(٧) ورواه ثقات .

٢٤ - باب في عظمة الله عز وجل وسعة رحمته

وما جاء في أعظم الناس جرماً وغير ذلك

[٧١٥٤] عن سلمان - رضي الله عنه - أن نبي الله ﷺ قال : « إن لله - عز وجل - مائة رحمة ، منها رحمة [يتراحم]^(٨) بها الخلق ، وتسعة وتسعون ليوم القيامة أو كما قال »^(٩) .

(١) (١٠٧ رقم ٧٩٢) .

(٢) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٥٨/١٣ رقم ١٥٩٨٣) .

(٣) في «الأصل ، م» : لن . والمثبت من مسند الطيالسي .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢١٠/٧) رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيه المسعودي ، وقد اختلف .

(٥) (٥٣ رقم ٤٠٢) .

(٦) (١٨٥/١-١٨٦ رقم ٢٧١) .

(٧) (٩/١٩١ رقم ٥٢٨٨) .

(٨) في «الأصل» : تراحم . والمثبت من صحيح مسلم .

(٩) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه مسلم (٤/٢١٠٨-٢١٠٩ رقم ٢٧٥٣) .

رواه مسدد بسند صحيح ، وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رواه ابن ماجه (١) وآخر من حديث أبي هريرة رواه أحمد بن حنبل (٢) .

[٧١٥٥] وعن عبيد الله المكتب ، عن مجاهد قال : قال ابن عباس - أو ابن عمر الشك من عبيد الله - : « إن الله احتجب من خلقه بأربع : بنور ثم ظلمة ثم نار ثم ظلمة - أو بنار ثم ظلمة ثم نور ثم ظلمة » .

رواه أحمد بن منيع (٣) ، عن جرير ، عنه به .

وله شاهد من حديث سهل بن سعد وتقدم في كتاب عجائب الخلوقات .

[٧١٥٦] وعن أبي موسى - رضي الله عنه - قال : « قام فينا رسول الله ﷺ بأربع ، فقال : إن الله - عز وجل - لا ينام ولا ينبغي له أن ينام [يخفض] (٤) القسط ويرفعه ، يرفع إليه عمل الليل قبل النهار وعمل النهار قبل الليل ، حجابه النار لو كشفها لأحرقت سبحات وجهه كل شيء أدركه بصره » (٥) .

رواه عبد بن حميد (٦) بسند صحيح .

[٧١٥٧] وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « ما رفع رجل صوته بعفرة غناء إلا بعث الله إليه شيطانين يجلسان على منكبيه ويضربان بأعقابهما في صدره متى يسكت حتى سكت » .

رواه أبو يعلى بسند ضعيف .

[٧١٥٨] وعن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « أعظم المسلمين جرماً من سأل عن أمر لم يحرم على الناس فحرم من أجل مسألته » (٧) .

رواه أبو يعلى الموصلي (٨) بسند صحيح .

(٢) مسند أحمد (٢/٥٢٦ ، ٣/٥٥) .

(١) (٢/١٤٣٥ رقم ٤٢٩٤) .

(٣) المطالب العالية (٣/٣٠٠ رقم ٣٠٣١) .

(٤) في «الأصل ، م» : يحفظ . وهو تحريف ، والمثبت من المنتخب .

(٥) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه مسلم (١/١٦١-١٦٢ رقم ١٧٩) وابن ماجه (١/٧٠-٧١ رقم ١٩٥ ، ١٩٦) .

(٦) المنتخب (١٩١ رقم ٥٤١) .

(٧) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه البخاري (١٣/٢٧٨ رقم ٧٢٨٩) ومسلم (٤/١٨٣١ رقم ٢٣٥٨) وأبو داود (٤/٢٠١-٢٠٢ رقم ٤٦١٠) .

(٨) (٢/١٠٥ رقم ٧٦٢ ، ٧٦٣) .

٢٥ - باب ماجاء في تضعيف الحسنات

فيه حديث خريم بن فاتك وتقدم في كتاب النفقات .

[٧١٥٩] وعن أبي عثمان النهدي قال : « أتيت أبا هريرة - رضي الله عنه - فقلت : إنه بلغني أنك تقول الحسنة تضاعف ألف ألف حسنة . قال : وما أعجبك من ذلك فوالله لقد سمعته - يعني النبي ﷺ - يقول : إن الله ليضاعف الحسنة ألفي ألف حسنة » .

رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(١) بسند مداره علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف .

[١/٧١٦٠] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « من هم بحسنة فعملها كتبت له عشر حسنات فإن لم يعملها كتبت له حسنة واحدة ، وإن هم بسيئة فعملها كتبت عليه سيئة فإن لم يعملها لم يكتب عليه شيء »^(٢) .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٣) .

[٢/٧١٦٠] وأبو يعلى الموصلي^(٤) ولفظه : « من هم بحسنة كتبها الله له حسنة ، فإن عملها كتبت له عشر حسنات ، وإن هم بسيئة لم تكتب عليه حتى يعملها فإن عملها كتبت عليه سيئة وإن تركها كتبت له حسنة يقول الله - تعالى - : إنما تركها من مخافتي » .

وأصله في الصحيحين^(٥) من حديث أبي هريرة .

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري وتقدم في الإسراء من كتاب الإيمان .

٢٦ - باب ما جاء في وعظ النساء

[٧١٦١] عن الأحوص بن حكيم ، عن أبيه أن النبي ﷺ قال : « أخف أهلك في الله ، ولا ترفع عصاك عنهم وعصاك موعظتك » .

رواه مسدد عن عيسى بن يونس ، عنه به .

(١) مسند أحمد (٢/٢٩٦ ، ٥٢١-٥٢٢) .

(٢) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه مسلم (١/١٤٧ رقم ١٦٢) في حديث الإسراء .

(٣) البغية (٣١٤-٣١٥ رقم ١٠٥٦) .

(٤) (٦/١٧٠ رقم ٣٤٥١) .

(٥) البخاري (١٣/٤٧٣-٤٧٤ رقم ٧٥٠١) ومسلم (١/١١٨ رقم ٢٠٦) .

[٧١٦٢] وعن حزام بن حكيم، عن حكيم قال: «خطب صلى الله عليه وسلم النساء فوعظهن وأمرهن بتقوى الله والطاعة لأزواجهن وأن يصدقن وقال: وإن منكن من تدخل الجنة وجمع بين أصابعه وجلكن حطب جهنم. وفرق بين أصابعه، فقالت الماردة -أو المرادية-: ولم ذلك يا رسول الله؟ [قال] ^(١): تكفرن العشير وتكثرن اللعن [وتسوفن] ^(٢) الخير».

رواه أبو يعلى وابن حبان في صحيحه ^(٣)، وله شاهد من حديث ابن مسعود في باب الأمر للنساء بالصدقة، وآخر في الأدب في باب كل معروف صدقة.

٢٧ - باب فيمن أهان كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم

وما جاء في الأمر بالسداد واغتنام خمس قبل خمس

[٧١٦٣] عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من مشى إلى سلطان الله في الأرض ليزله أذل الله رقبته يوم القيامة مع ما دخر له من العذاب وسلطان الله كتاب الله - عز وجل - وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم».

رواه مسدد ^(٤) بسند ضعيف؛ لضعف حسين بن قيس المعروف بحنش.

[٧١٦٤] وعن عبد الله بن بسر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سددوا وأبشروا فإن الله - عز وجل - ليس إلى عذابكم بسريع وسيأتي قوم لا حجة لهم».

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٥) بسند ضعيف؛ لتدليس بقية بن الوليد.

[٧١٦٥] وعن عمرو بن ميمون الأودي «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل وهو يعظه: اغتنام خمسًا قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك».

رواه مسدد والنسائي في الكبرى ^(٦) مرسلًا، ورواته ثقات.

وله شاهد مرفوع من حديث ابن عباس رواه الحاكم ^(٧) وقال: صحيح على شرطهما.

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م».

(٢) في «الأصل، م»: تسرقن. وهو تحريف، والمثبت من صحيح ابن حبان.

(٣) (١٦/٥٢١ رقم ٧٤٧٩).

(٤) المطالب العالية (٣/٢٧٠ رقم ٢٩٥٠).

(٥) المطالب العالية (٤/٣٤١ رقم ١/٤١٧٢).

(٦) في المواعظ كما في تحفة الأشراف (١٣/٣٢٨ رقم ١٩١٧٩).

(٧) المستدرک (٤/٣٠٦).

٢٨ - باب المهاجر من هجر السيئات

فيه حديث عائشة وسيأتي في كتاب التوبة في باب الندم توبة ، وحديث عمرو بن عبسة وتقدم في الإيمان في باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، وحديث أم أنس وتقدم في باب فضل الصلاة ، وحديث عبدالله بن السعدي وتقدم في كتاب الهجرة ، وحديث أنس وغيره وتقدم في باب الترهيب من الظلم .

[١/٧١٦٦] وعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : « إياكم والظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة ، وإياكم والفحش فإن الله لا يحب الفحش ولا التفحش ، وإياكم والشح فإنه أهلك من كان قبلكم أمرهم بالقطيعة فقطعوا أرحامهم وأمرهم بالفجور ففجروا وأمرهم بالبخل فبخلوا . فقال رجل : يا رسول الله ، أي المسلمين أفضل ؟ - أو قال : أي الإسلام أفضل ؟ - قال : أن يسلم المسلمون من لسانك ويدك . قال : يا رسول الله ، فأى الهجرة أفضل ؟ قال : أن تهجر ما كره ربك . قال : فقال رسول الله ﷺ : الهجرة هجرتان : هجرة الحاضر وهجرة البادي ، أما البادي فيجيب إذا دعي ويطيع إذا أمر ، وأما الحاضر فهو أعظمهما بلية وأعظمهما أجراً .

رواه أبو داود الطيالسي^(١) ، ورواه ثقات .

[٢/٧١٦٦] وفي رواية له^(٢) قال : « جاء أعرابي علوي جريء جاف فقال : يا رسول الله ، أخبرنا عن الهجرة أهي^(٣) إليك حيث ما كنت أم إلى أرض معروفة أم لقوم خاص أم إذا مت انقطعت ؟ قال : فسكت عنه رسول الله ﷺ ثم قال : أين السائل ؟ قال : ها أنا ذا يا رسول الله . قال : الهجرة أن تهجر الفواحش ما ظهر منها وما بطن ثم أنت مهاجر وإن مت في الحضر . قال عبدالله بن عمرو : فقال رجل : يا رسول الله ، أخبرنا عن ثياب أهل الجنة أخلق يخلق أم نسج ينسج ؟ فسكت رسول الله ﷺ وضحك بعض القوم فقال رسول الله ﷺ : مم تضحكون [أمن]^(٤) جاهل يسأل عالماً ؟ ثم قال رسول الله ﷺ : أين السائل ؟ فقال : ها أنا ذا يا رسول الله . فقال رسول الله ﷺ : بل تتشقق عنها ثمر الجنة ، بل تتشقق عنها ثمر الجنة - مرتين - فقلت : يا عبدالله بن عمرو ، ما تقول في الهجرة والجهاد ؟ فقال عبد الله :

(١) (٣٠٠ رقم ٢٢٧٢) .

(٢) مسند الطيالسي (٣٠٠-٣٠١ رقم ٢٢٧٧) .

(٣) زاد بعدها في «الأصل» : أحب . وهي زيادة مقحمة .

(٤) في «الأصل» : أم . والمثبت من «م» ومسند الطيالسي .

ابدأ بنفسك فاغزها وابدأ بنفسك فجاهدها ، فإنك إن قتلت فأزًا بعثك الله فأزًا وإن قتلت مراتيما ، بعثك الله مراتيما ، وإن قتلت صابرا محتسبا بعثك الله صابرا محتسبا .

[٣/٧١٦٦] ورواه مسدد ولفظه : « قال رجل لعبد الله بن عمرو : رأيت الواسقين اللذين وجدتهما يوم اليرموك لا حاجة لي فيهما إلا أن تحدثني عنهما بشيء سمعته من رسول الله ﷺ . ورب هذه البنية لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : المهاجر من هجر السيئات . »

[٤/٧١٦٦] وفي رواية له صحيحة : « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، والمهاجر من هاجر ما نهى الله عنه »^(١) .

[٥/٧١٦٦] ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند فيه الأفرريقي ولفظه : « جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، ما المهاجر؟ قال : من هجر السيئات . قال : فمن المؤمن؟ قال : من أمنه الناس على أموالهم وأنفسهم . قال : فمن المجاهد؟ قال : من جاهد نفسه . »

[٦/٧١٦٦] ثم رواه كطريق أبي داود الأولى وزاد : « ثم ناداه رجل فقال : يا رسول الله ، أي الجهاد أفضل؟ قال : أن يعقر جوادك ، ويهراق دمك . قال : ثم ناداه هو أو غيره : يا رسول الله ، أي الهجرة أفضل؟ . . . » فذكره بتمامه .

[٧/٧١٦٦] ورواه أبو يعلى الموصلي ولفظه قال : « جاء أعرابي علوي جرمي فقال : يا رسول الله ، أخبرنا عن الهجرة إليك؟ هي أينما كنت؟ أم لقوم خاصة؟ أم إلى أرض معلومة؟ أم إذا مت انقطعت؟ قال ثلاث مرات ثم جلس ، فسكت رسول الله ﷺ يسيرا ثم قال : أين السائل؟ قال : هو ذا يا رسول الله . قال : الهجرة أن تهجر الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، ثم أنت مهاجر ، وإن مت بالحضر . قال : فقام آخر فقال : يا رسول الله ، أخبرني عن ثياب الجنة ، أتخلق خلقا أو تنسج نسجا؟ قال : فضحك بعض القوم فقال رسول الله ﷺ : تضحكون من جاهل يسأل عالما! فأكب رسول الله ﷺ ثم قال : أين السائل عن ثياب الجنة؟ قال : [هو ذا يا]^(٢) رسول الله . قال : لا ، بل تشقق

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٦٩/١ رقم ١٠) والنسائي (١٠٥/٨ رقم ٤٩٩٦) وأبو داود (٤/٣ رقم ٢٤٨١) .

وقد تحرف في المطبوع من سنن النسائي « عبد الله بن عمرو » إلى « عبد الله بن عمرو » وانظر التحفة (٦/

٣٤٥ رقم ٨٨٣٤) .

(٢) في « م » : ها أنا ذا .

عنها ثمر الجنة - ثلاث مرات - قال حبار لعبد الله بن عمرو: كيف تقول في الغزو والجهاد؟ قال: يا عبد الله، ابدأ بنفسك فجاهدها...»^(١) فذكره.

ورواه البزار^(٢) وأبو داود في سننه^(٣) مختصراً.

ورواه النسائي في الكبرى^(٤) وتقدم بعض هذا الحديث في كتاب الهجرة.

وله شاهد، وتقدم في كتاب الإيمان في باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده.

٢٩ - باب من أحب دنياه أضر بآخرته

[٧١٦٧] عن أبي موسى - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحب دنياه أضر بآخرته، ومن أحب آخرته أضر بدنياه، فأثروا ما يبقى على ما يفنى»^(٥).

رواه أبوبكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد^(٦) وأحمد بن حنبل^(٧) والبزار^(٨) وابن حبان في صحيحه^(٩) والحاكم^(١٠) والبيهقي^(١١) كلهم من طريق المطلب بن عبدالله بن حنطب، عن أبي موسى، وقال الحاكم: صحيح على شرطهما. قال الحافظ المنذري: المطلب لم يسمع من أبي موسى.

وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود رواه الحاكم^(١٢) وصححه.

-
- (١) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٣/٥): رواه أحمد والبزار، وأحد إسنادي أحمد حسن، ورواه الطبراني.
 - (٢) كشف الأستار (٣٠٥/٢) رقم (١٧٥٠).
 - (٣) (٤/٣) رقم (٢٤٨١).
 - (٤) (٤٤١/٣) رقم (٥٨٧٢).
 - (٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٤٩/١٠): رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجالهم ثقات.
 - (٦) المنتخب (١٩٨) رقم (٥٦٨).
 - (٧) مسند أحمد (٤١٢/٤).
 - (٨) البحر الزخار (٧١/٨) رقم (٣٠٦٧).
 - (٩) (٤٨٦/٢) رقم (٧٠٩).
 - (١٠) المستدرک (٣٠٨/٤)، (٣١٩) وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: فيه انقطاع.
 - (١١) السنن الكبرى (٣٧٠/٣).
 - (١٢) المستدرک (٣٢٠/٤).

٣٠ - باب الأعمال بالخوانيم

فيه حديث حذيفة وتقدم في الجنائز في باب من ختم له بعمل صالح ، وحديث سهل بن سعد وتقدم في غزوة أحد .

[١/٧١٦٨] وعن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ قال : « إن العبد ليعمل بعمل أهل الجنة وإنه لمن أهل النار ، وإن العبد ليعمل بعمل أهل النار وإنه لمن أهل الجنة » .
رواه عبد بن حميد^(١) .

[٢/٧١٦٨] وأبو يعلى^(٢) ولفظه : أن رسول الله ﷺ قال : « إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة ، وإنه لمكتوب في الكتاب أنه من أهل النار ، فإذا كان قبل موته تحول فيعمل بعمل أهل النار [فيدخل]^(٣) النار ، وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار [وإنه]^(٤) مكتوب في الكتاب أنه من أهل الجنة ، فإذا كان قبل موته تحول فعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنة »^(٥) .
ورواه الحارث^(٦) موقوفاً .

وله شاهد من حديث أنس وغيره ، وتقدم في باب إذا أراد الله بعبد خيراً استعمله .

[٧١٦٩] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « تعمل هذه الأمة برهة بكتاب الله ، ثم تعمل برهة بسنة رسول الله ﷺ ثم تعمل بالرأي ، فإذا عملوا بالرأي فقد ضلوا وأضلوا »^(٧) .

رواه أبو يعلى^(٨) وابن حبان في صحيحه والحاكم والبيهقي .

(١) المنتخب (٤٣٥ رقم ١٥٠٠) .

(٢) (١٢٨/٨ رقم ٤٦٦٨) .

(٣) في «الأصل» : يدخل . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٤) في «الأصل» : وإن . والمثبت من «م» ومسند أبي يعلى .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢١١/٧) : رواه أحمد وأبو يعلى بأسانيد ، وبعض أسانيدهما رجاله رجال الصحيح .

(٦) البغية (٢٣٤ رقم ٧٤٠) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٧٩/١) : رواه أبو يعلى ، وفيه عثمان بن عبد الرحمن الزهري ، متفق على ضعفه .

(٨) (٢٤٠/١٠ رقم ٥٨٥٦) .

٣١ - باب في مجازاة المؤمن والكافر وما جاء في خير الناس وشرهم

[٧١٧٠] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله لا يظلم المؤمن حسنة يثاب عليها الرزق في الدنيا ويجازى بها في الآخرة ، وأما الكافر فيطعم بها في الدنيا فإذا كان يوم القيامة لم تكن له حسنة »^(١) .

رواه أبو داود الطيالسي^(٢) وأبو بكر بن أبي شيبة ورواته ثقات .

[٧١٧١] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « ألا أخبركم بشراركم ؟ قالوا : بلى . قال : شراركم من لا يتقى شره ولا يرجى خيره ، وخياركم من يرجى خيره ويؤمن شره »^(٣) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٤) .

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي^(٥) وصححه وابن حبان في صحيحه^(٦) وآخر من حديث عمر ، وسيأتي في الفتن في باب خير الناس وشرهم .

٣٢ - باب دع ما يريبك إلى ما لا يريبك وما جاء في الإيجاز في الموعدة

[٧١٧٢] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « دع ما يريبك إلى ما لا يريبك » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) .

وله شاهد من حديث وابصة وتقدم في العلم في باب حسن السؤال ، وآخر من حديث الحسن بن علي بن أبي طالب رواه النسائي^(٨) والترمذي^(٩) وقال : حديث حسن صحيح .

(١) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه مسلم (١/٢١٦٢ - ٢١٦٣ رقم ٢٨٠٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره .

(٢) (٢٦٩ رقم ٢٠١١) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٨٣) : رواه أبو يعلى ، وفيه مبارك بن سحيم ، وهو متروك .

(٤) (٧/١٦-١٧ رقم ٣٩١٠) .

(٥) (٤/٤٥٨ رقم ٢٢٦٤) .

(٦) (٢/٢٨٦ رقم ٥٢٨) .

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (٧/٥٢٦ رقم ٤٠٢٧) .

(٨) (٨/٣٢٧-٣٢٨ رقم ٥٧١١) .

(٩) (٤/٥٧٦-٥٧٧ رقم ٢٥١٨) .

[٧١٧٣] وعن أبي أيوب الأنصاري - رضي الله عنه - قال : « أتى النبي ﷺ رجل فقال : عطني وأوجز . فقال : إذا قمت في صلاتك فصل صلاة مودع ، ولا تكلم بكلام تعتذر منه غداً ، واجمع الإياس مما في أيدي الناس »^(١) .

رواه أحمد بن منيع .

[٧١٧٤] وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص - رواه الحاكم^(٢) وصححه والبيهقي^(٣) - قال : « جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، أوصني . قال : عليك بالإياس مما في أيدي الناس ، وإياك والطمع فإنه الفقر الحاضر ، وصل صلاتك وأنت مودع ، وإياك وما يعتذر منه » .

ورواه الطبراني من حديث ابن عمر .

٣٣ - باب ما جاء في الشكر

فيه حديث أبي زكريا وسيأتي في الباب بعده .

[٧١٧٥] وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال : « من لم يشكر الناس لم يشكر الله - عز وجل » .

رواه مسدد بسند ضعيف ؛ لضعف عطية العوفي والراوي عنه .

[١/٧١٧٦] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يشكر الله من لا يشكر الناس »^(٤) .

رواه أبو داود^(٥) [و]^(٦) الطبراني وابن حبان في صحيحه^(٧) .

(١) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه ابن ماجه (١٣٩٦/٢ رقم ٤١٧١) وذكره المؤلف في مصباح الزجاجه في زوائد ابن ماجه (٢٨٥/٣ رقم ١٤٧٩) وضعفه .

(٢) المستدرک (٣٢٦-٣٢٧) .

(٣) الزهد الكبير (٨٦ - ٨٧ رقم ١٠١) .

(٤) في «الأصل ، م» : لا يشكر الناس من لا يشكر الله . والمثبت من مسند الطيالسي وصحيح ابن حبان .

(٥) (٣٢٦ رقم ٢٤٩١) .

(٦) سقطت من الأصل ، وأثبتها من «م» .

(٧) (١٩٨/٨-١٩٩ رقم ٣٤٠٧) .

[٢/٧١٧٦] ورواه أبو داود^(١) والترمذي وصححه^(٢): بلفظ: « من لا يشكر الله^(٣) لا يشكر الناس » .

قال المنذري: روي هذا الحديث برفع « الله » وبرفع « الناس » وروي أيضًا بنصبهما، وبرفع « الله » ونصب « الناس » وعكسه، أربع روايات .

[٧١٧٧] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: « أحسنوا جوار نعم الله لا تنفروها فقلما زالت عن قوم فعادت إليهم »^(٤) .

رواه أبو يعلى^(٥) بسند ضعيف؛ لضعف عثمان بن مطر .

[٧١٧٨] وعن الأشعث بن قيس - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: « إن أشكر الناس لله أشكرهم للناس »^(٦) .

رواه أحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل^(٧) .

٣٤ - باب جامع في المواعظ

فيه حديث أبي هريرة [وابن عباس]^(٨) وتقدم مطولاً جداً في نحو كراس في كتاب الجمعة .

[٧١٧٩] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: « خطب رسول الله ﷺ فقال: ألا إن الله - عز وجل - قد أعطى كل ذي حق حقه، ألا إن الله قد فرض فرائضاً، وسنناً، وحد حدوداً وأحل حلالاً، وحرم حراماً، وشرع الدين، فجعله سهلاً سمحاً واسعاً ولم يجعله ضيقاً، ألا إنه لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له، ومن نكث ذمة الله طلبه، ومن نكث ذمتي خاصمته، ومن خاصمته فلجت عليه، ومن نكث ذمتي لم تنله شفاعتي، ولم يرد علي الحوض، ألا إن الله لم يرخص في القتل إلا في ثلاث: مرتد بعد إيمان، أو زان بعد إحصان، أو قاتل نفساً فيقتل بقتله ألا هل بلغت »^(٩) .

(١) (٤/٢٥٥ رقم ٤٨١١) .

(٢) (٤/٢٩٩ رقم ١٩٥٥) .

(٣) زاد المؤلف بعدها: من . وهي زيادة مقحمة .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٩٥): رواه أبو يعلى، وفيه عثمان بن مطر، وهو ضعيف .

(٥) (٦/١٣١-١٣٢ رقم ٣٤٥٥) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٨٠): رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات .

(٧) مسند أحمد (٥/٢١٢) .

(٨) سقطت من «الأصل، م» والصواب إثباتها .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (١/١٧٢): رواه الطبراني في الكبير، وفيه حسين بن قيس الملقب بحنش، وهو متروك الحديث .

رواه مسدد^(١) وأبو يعلى^(٢) والطبراني في الكبير^(٣) ومدار [أسانيدهم]^(٤) على حسين بن قيس وهو ضعيف .

قوله : فلجت عليه - بالحليم - أي ظهرت عليه بالحجة والبرهان وظفرت به .

[٧١٨٠] وعن حميضة بنت ياسر : « أن يسيرة أخبرتها أن النبي ﷺ أمرهن أن يراعين بالتسبيح والتقديس والتهليل ، وأن يعقدن بالأنامل فإنهن مسئولات مستنطقات »^(٥) .
رواه مسدد .

[٧١٨١] وعن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري قال : « إذا كان جوف الليل اطلع ملك فقال : سبحوا الملك القدوس . ثم يطلع ملك آخر فيقول : سبحوا الملك القدوس . فعند ذلك تحرك الطير أجنحتها ثم يطلع ملك آخر فيقول : يا باغي الخير هلم . ثم يطلع آخر فيقول : يا باغي الشر أقصر . ثم يطلع آخر فيقول : اللهم اجعل لمنفق خلفاً . ثم يطلع آخر فيقول : اللهم اجعل لممسك تلفاً » .

رواه مسدد^(٦) مقطوعاً ، وتقدم في النكاح في باب النفقات .

[٧١٨٢] وعن عقبة بن عبد الغفار قال : قال رسول الله ﷺ : « و الذي نفسي بيده إن الله ليتجر لعبده المؤمن من وراء كل تاجر حتى يأتيه برزقه أنى يكون . قال : فقال قائل : ولو كان في الأسباب ؟ قال : ولو كان في الأسباب » .

رواه مسدد عن جعفر ، عنه به .

[٧١٨٣] وعن الحسن قال : « إن دخولك على أهل السعة مسخطة للرزق » .

رواه مسدد مقطوعاً ، ورواته ثقات .

[٧١٨٤] لكن له شاهد مرفوع من حديث عبد الله بن الشخير قال : قال رسول الله ﷺ : « أقلوا الدخول على الأغنياء ، فإنه أحرى أن لا تزددوا نعم الله - عز وجل » .

(١) المطالب العالية (٣/٢٦٢ رقم ١/٢٩٣١) .

(٢) (٤/٣٤٣ رقم ٢٤٥٨) .

(٣) المعجم الكبير (١١/٢١٣ رقم ١١٥٣٢) .

(٤) في «الأصل» : إسناديم . وهو تحريف ، والمثبت من «م» .

(٥) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه أبو داود (٢/٨١ رقم ١٥٠١) حدثنا مسدد به ، ورواه الترمذي (٥/

٥٣٣ رقم ٣٥٨٣) وقال : هذا حديث غريب .

(٦) المطالب العالية (٣/٣٨١-٣٨٢ رقم ٣٢٢٢٦) .

رواه الحاكم^(١) وقال : صحيح الإسناد .

[٧١٨٥] وعن مسروق قال : « ما غبطت مؤمناً بشيء كمؤمن في لحده ، قد أمن عذاب الله واستراح من أذى الدنيا » .

رواه مسدد مقطوعاً .

[٧١٨٣] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - : « أنه مر بمروان بن الحكم وهو يبني بناءً له فقال : أيها [العبيد]^(٢) ابنا شديداً ، وأملوا بعيداً ، وعيشوا قليلاً ، واقصموا فسوف تقصم ، والموعد الله - عز وجل » .

رواه مسدد موقوفاً .

[٧١٨٧] وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - سمعت رسول الله ﷺ يقول : « اعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك ، وعد نفسك في الموتى ، واتق دعوات المظلوم فإنها مستجابات ، ومن استطاع منكم أن يشهد العشاء الآخرة وصلاة الغداة في جماعة فليفعل ولو حبواً ، واعلم أن قليلاً يغنيك خير من كثير يلهيك ، واعلم أن البر لا يبلى ، وإن الإثم لا ينسى »^(٣) .

رواه مسدد^(٤) بسند فيه راو لم يسم ، ورواه الطبراني في الكبير ، وسمى الرجل المبهم جابراً ، (ومن طريقه رواه المنذري)^(٥) وقال : لا يحضرني حاله .

لكن له شاهد صحيح وتقدم في الدعوات في باب دعوة المظلوم .

[٧١٨٨] وعن هبيرة قال : قال عبد الله : « اعتبروا الرجل بمن يصاحب ، فإنما يصاحب الرجل من هو مثله » .

رواه مسدد موقوفاً ، وهبيرة مختلف فيه ، وباقي رواة الإسناد ثقات .

[٧١٨٩] وعن أبي زكريا الكوفي ، عن رجل حدثه : « أن النبي ﷺ نهى [رجلاً]^(٦) عن ثلاث ، وأوصاه بثلاث ، فأما الذي نهاه عنها فقال : لا تنقض عهداً ، ولا تعن على نقضه ،

(١) المستدرک (٤/٣١٢) . (٢) في «الأصل» م : « العبد .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤٠/٢) : رواه الطبراني في الكبير ، والرجل الذي من النخع لم أجد من ذكره وسماه جابراً .

(٤) المطالب العالية (٣/٣٤٧) رقم ٣١٤٦ / ٢٠١ .

(٥) كذا قال المؤلف - رحمه الله .

(٦) في «الأصل» : رجل . والمثبت من «م» والمطالب .

ولا تبغ ، فإنه من بغي عليه لينصره الله ، وإياك ومكر السيئ ، فإنه لا يحيق المكر السيئ إلا بأهله ، ولهن من الله - عز وجل - طالب . وأما التي أوصاه بها ، أن يكثر ذكر الموت فإنه يشغلك عما سواه ، وعليك بالدعاء فإنك لا تدري متى يستجاب لك ، وعليك بالشكر فإنه زيادة ثم قرأ سفيان : ﴿ لئن شكرتم لأزيدنكم ﴾ ^(١) .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ^(٢) ، عن سفيان ، عنه به .

[١/٧١٩٠] وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - « أنه كان يقول في خطبته : إن أصدق الحديث كلام الله ، وأوثق العرى كلمة التقوى ، وخير الملل ملة إبراهيم ، وأحسن القصص هذا القرآن ، وأحسن السنن سنة محمد ﷺ ، وأشرف الحديث ذكر الله ، وخير الأمور عزائمها ، وشر الأمور محدثاتها ، وأحسن الهدى هدى الأنبياء ، وأشرف الموت قتل الشهداء ، وأعر الضلالة الضلالة بعد الهدى ، وخير العمل - أو العلم شك بشر - ما نفع ، وخير الهدى ما اتبع ، وشر العمى عمى القلب ، واليد العليا خير من اليد السفلى ، وما قل وكفى خير مما كثر وألهى ، ونفس تنجيها خير من إمارة لا تحصيها ، وشر [الغيلة الغيلة] ^(٣) عند حضرة الموت ، وشر الندامة ندامة يوم القيامة ، ومن الناس من لا يأتي الجمعة أو الصلاة إلا دبراً ، ولا يذكر الله إلا هجراً ، وأعظم الخطايا اللسان الكذوب ، وخير الغنى غنى النفس ، وخير الزاد التقوى ، ورأس الحكمة مخافة الله ، وخير ما ألقى في القلب اليقين ، والريب من الكفر ، والنوح من عمل الجاهلية ، والغلول من جمر جهنم ، و [الكنز] ^(٤) كي من النار ، والشعر مزامير إبليس ، والخمر جماع الإثم ، والنساء حبات الشيطان ، والشباب شعبة من الجنون ، وشر المكاسب مكاسب الربا ، وشر المأكَل [مأكَل] ^(٥) مال اليتامى ، والسعيد من وعظ بغيره ، والشقي من شقي في بطن أمه ، وإنما يكفي أحدكم ما قنعت به نفسه ، وإنما يصير إلى موضع أربع أذرع ، وخير الأمر بأخره ، وأملك العمل خواتيمه ، وشر الروايا روايا الكذب ، وكل ما هو آت قريب ، وسباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر ، وأكل لحمه من معاصي الله ، وحرمة ماله كحرمة دمه ، ومن يتأل على الله يكذبه ، ومن يغفر يغفر الله له ، ومن يعف يعف الله عنه ، ومن يكظم الغيظ يأجره الله ، ومن يصبر على الرزايا (يعقبه) ^(٦) الله ، ومن يعرف البلاء يصبر عليه ، ومن لا يعرفه ينكره ، ومن يستكبر يضعه الله ، ومن

(١) إبراهيم : ٧ .

(٢) المطالب العالية (٣/٣٤٨ رقم ٣١٤٧) .

(٣) في «الأصل ، م» : الغدلة الغدلة . وهو تحريف ، والثبت من المطالب .

(٤) في «الأصل ، م» : الكبير . والثبت من المطالب .

(٥) في «الأصل ، م» : أكل . والثبت من المطالب . (٦) في المطالب : يعنه .

[يتبع] ^(١) السمعة يسمع الله به ، ومن ينوي الدنيا تعجزه ، ومن يطع الشيطان يعص الله ، ومن يعص الله يعذبه .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ^(٢) .

[٢/٧١٩٠] وأحمد بن منيع ^(٣) بسند ضعيف ولفظه : عن عبدالله بن مسعود : « أنه كان يخطب كل عشية خميس بهذه الخطبة - قال : وكنا نرى أنها خطبة النبي ﷺ : - أيها الناس ، إن أصدق الحديث كتاب الله ، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، ألا أيها الناس إنكم موقوفون في صعيد واحد ينفذكم البصر ، ويسمعكم المنادي ، ألا وإن الشقي من شقي في بطن أمه ، ألا وإن السعيد من وعظ بغيره . »

[٧١٩١] وعن أبي البخري ، عن الباهلي : « أن عمر - رضي الله عنه - قام في الناس خطيبًا مدخلهم الشام بالجابية فقال : تعلموا القرآن تعرفوا به ، واعملوا به تكونوا من أهله ، فإنه لم يبلغ منزلة ذي حق أن يطاع في معصية الله ، واعلموا أنه لا يقرب من أجل ولا يبعد من رزق قول بحق وتذكير عظيم ، واعلموا أن بين العبد وبين رزقه حجاب ، فإن صبر أتاه رزقه ، وإن اقتحم هتك الحجاب ولم يدرك فوق رزقه ، فأدبوا الخيل ، وانتضلوا وانتعلوا ، وتسوكوا ، وتمعدوا ، وإياكم وأخلاق العجم ، ومجاورة الجبارين ، وأن [يرى] ^(٤) بين أظهركم صليب ، وأن تجلسوا على مائدة يشرب عليها الخمر ، وتدخلوا الحمام بغير إزار ، وتدعوا نساءكم يدخلن الحمامات ، فإن ذلك لا يحل ، وإياكم أن تكسبوا من عقد الأعاجم بعد نزولكم في بلادهم ما يحبسكم في أرضهم ، فإنكم توشكون أن ترجعوا إلى بلادكم ، وإياكم والصغار أن تجعلوه في رقابكم ، وعليكم بأموال العرب المشية تزولون بها حيث زُلتم ، واعلموا أن الأشربة تصنع من ثلاثة : من الزبيب ، والعسل ، والتمر ، فما عتق منه فهو خمر لا يحل ، واعلموا أن الله لا يزكي ثلاثة نفر ولا ينظر إليهم ولا يقربهم يوم القيامة ولهم عذاب أليم : رجل أعطى إمامه صفقة يريد بها الدنيا فإن أصابها وفي له وإن لم يصبها لم يوف له ، ورجل خرج بسلعته بعد العصر فحلف [بها] ^(٥) لقد أعطي بها كذا وكذا

(١) في «الأصل» : تبع . والمثبت من «م» والمطالب .

(٢) المطالب العالية (٣/٣٤١-٣٤٣ رقم ٣١٤٠) .

(٣) المطالب العالية (٣/٣٤٣ رقم ٣١٤١) .

(٤) في «الأصل» : بر . والمثبت من «م» والمطالب .

(٥) في «الأصل ، م» : لها . والمثبت من المطالب .

فاشترت لقلوه ، وسباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر ، ولا يحل لك أن تهجر أخاك فوق ثلاثة أيام ، ومن أتى ساحرًا أو كاهنًا أو عرافًا فصدقه بما يقول ، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١) بسند ضعيف ؛ لضعف ابن لهيعة .

[٧١٩٢] وعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه - (قال)^(٢) : « لخير أعماله اليوم أحب إلي من مثليه مع رسول الله ﷺ لأننا كنا مع رسول الله ﷺ يهمننا الآخرة ولا تهمننا الدنيا ، وإنما اليوم قد مالت بنا الدنيا » .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٣) ، ورواه ثقات .

[٧١٩٣] وعن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ قال : « إذا ظهر السوء بأرض أنزل الله بأهل الأرض بأسه . قلت : يا رسول الله ، وفيهم أهل طاعة الله ؟ قال : نعم ثم يصيرون إلى رحمة الله » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) .

[١/٧١٩٥] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : « خدمت رسول الله ﷺ وأنا ابن ثمان سنين (فكان)^(٢) أول ما علمني أن قال لي : يا بني ، أحكم وضوءك لصلاتك تحبك حفظتك ، ويزاد في عمرك ، يا بني يا أنس ، الغسل من الجنابة فبالغ فيها فإن تحت كل شعرة جنابة . قال : قلت : يا رسول الله ، وكيف أبالغ فيها ؟ قال : روي أصول الشعر ، وأنق بشرتك ، تخرج من مغتسلك وقد غفر لك كل ذنب ، يا بني لا تفوتك ركعتي الضحى فإنها صلاة الأوايين ، يا بني وأكثر الصلاة في الليل والنهار فإنك ما دمت في صلاة فإن الملائكة تصلي عليك ، يا بني وإذا قمت في الصلاة فانصب نفسك لله ، فإذا ركعت فاجعل راحتك على ركبتيك ، وفرج بين أصابعك ، وارفع عضدك عن جنبيك ، وإذا رفعت رأسك من الركوع فقم حتى يرجع كل عضو إلى مكانه ، وإذا سجدت فالزق وجهك بالأرض ، ولا تنقر نقر الغراب ، ولا تبسط ذراعيك بسط الثعلب ، فإذا رفعت رأسك فلا تقعي كما يقعي الكلب ، ضع أليتيك بين قدميك والزق ظاهر قدميك بالأرض ، فإن الله لا ينظر إلى صلاة عبد لا يتم ركوعها وسجودها ، وإن استطعت أن تكون على وضوء من يومك وليلتك

(١) المطالب العالية (٣/٣٤٣ - ٣٤٤ رقم ٣١٤٠) .

(٢) تكررت في «الأصل» .

(٣) المطالب العالية (٣/٣٥٠ رقم ٣١٥٥) .

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥/٤٢-٤٣ رقم ١٩٠٦٢) .

فإن يأتك الموت وأنت على ذلك لم تفتك الشهادة، يا بني وإذا دخلت بيتك فسلم تكشر بركتك وبركة بيتك، يا بني وإذا خرجت لحاجة فلا يقعن بصرك على أحد من أهل دينك إلا سلمت عليه تدخل حلاوة الإيمان قلبك، وإن أصبت ذنباً في مخرجك رجعت وقد غفر لك، يا بني ولا تبيتين ولا تصبحن يوماً وفي قلبك غش لأحد من أهل الإسلام، فإن هذا أمر سنتي، ومن أخذ بسنتي فقد أحبني، ومن أحبني فهو معي في الجنة، يا بني فإذا عملت بهذا وحفظت وصيتي، فلا يكونن شيء أحب إليك من الموت، فإن فيه راحتك» .

رواه أحمد بن منيع^(١) بسند ضعيف؛ لضعف العلاء أبي محمد الثقفي، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر بسند فيه راوٍ لم يسم .

[٢/٧١٩٤] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٢) بسند فيه علي بن زيد بن جدعان ولفظه: عن أنس قال: «قدم رسول الله ﷺ المدينة وأنا ابن ثمان سنين، فأخذت أُمِّي بيدي فانطلقت بي إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إنه لم يبق رجل ولا امرأة من الأنصار إلا قد أتخفك بتحفة وإنِّي لا أقدر على ما أتخفك به إلا ابني هذا فخذ فليخدمك ما بدا [لك]^(٣) فخدمت رسول الله ﷺ عشر سنين فما ضربني، ولا سبني سبة، ولا انتهرني، ولا عبس في وجهي، فكان أول ما أوصاني به أن قال: يا بني، اكنم سري تك مؤمناً - فكانت أُمِّي وأزواج النبي ﷺ يسألنني عن سر رسول الله ﷺ فلا أخبرهم به، وما أنا بمخبر [بسر]^(٤) رسول الله ﷺ أحداً أبداً - وقال: يا بني، عليك بإسباغ الوضوء يحبك حافظاك، ويزد في عمرك، ويا بني بالغ في الاغتسال من الجنابة فإنك تخرج من مغتسلك وليس عليك ذنب ولا خطيئة. قال: فقلت: وكيف المبالغة يا رسول الله؟ قال: [تبلى]^(٥) أصول الشعر وتنقي البشرة، ويا بني إن استطعت أن لا تزال أبداً على وضوء فإنه من يأتته الموت وهو على وضوء [يعط]^(٦) الشهادة، ويا بني إن استطعت ألا تزال تصلي فإن الملائكة تصلي عليك ما دمت مصلياً، ويا بني إذا ركعت فأمكن كفيك من ركبتك [وفرج]^(٧) بين أصابعك، وارفع مرفقك عن جنبيك، ويا بني إذا رفعت رأسك من الركوع فأمكن كل عضو منك موضعه، فإن الله لا ينظر يوم القيامة إلى من لا يقيم صلبه من ركوعه وسجوده، ويا بني وإذا سجدت

(١) المطالب العالية (٣/٣٤٤ رقم ١/٣١٤٣).

(٢) (٦/٣٠٦ - ٣٠٩ رقم ٣٦٢٤).

(٣) في «الأصل، م»: له. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) في «الأصل»: لسر. وفي مسند أبي يعلى: سر. والمثبت من «م» والمطالب (٣/١٨٤ رقم ١/٢٧١٩).

(٥) في «الأصل، م»: بل. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) في «الأصل، م»: يعطى. (٧) من مسند أبي يعلى.

فأمكن جبهتك وكفيك من الأرض ، ولا تنقر نقر الديك ، ولا تقع إقعاء الكلب - أو قال :
 الثعلب - وإياك والالتفات في الصلاة ، فإن الالتفات في الصلاة هلكة ، فإن كان لا بد ففي
 النافلة لا في الفريضة ، ويا بني وإذا خرجت من بيتك فلا تقعن [عينك] ^(١) على أحد من
 أهل القبلة إلا سلمت عليه ، فإنك ترجع مغفورًا لك ، ويا بني إذا دخلت منزلك فسلم على
 نفسك وعلى أهل بيتك ، ويا بني إن استطعت أن تصبح وتسمي وليس في قلبك غش لأحد
 فافعل فإنه أهون عليك في الحساب ، ويا بني إن اتبعت وصيتي فلا يكون شيء أحب إليك
 من الموت ، ووقر كبير المسلمين وارحم صغيرهم أجيء أنا وأنت كهاتين - [و] ^(٢) جمع بين
 أصابعه - يا أنس ، سلم على من لقيت من أمتي تكثر حسناتك ^(٣) .
 ورواه الترمذي ^(٤) مختصرًا جدًا .

[٧١٩٥] وعن محمد بن كعب القرظي قال : « عهدت عمر بن عبد العزيز وهو علينا عامل
 بالمدينة ، وهو شاب غليظ البضعة ممتلئ الجسم ، فلما استخلف وقاسى من العمل والههم ما
 قاسى ، تغيرت حاله ، فجعلت أنظر إليه لا أكاد أصرف بصري ، فقال : يا ابن كعب ، إنك
 لتنظر إلي نظرًا ما كنت تنظره إلي من قبل . قال : قلت : تعجبني . قال : وما عجبك ؟ قال :
 لما حال من لونك ، ونقى من شعرك ، ونحل من جسمك . قال : فكيف لو رأيتني بعد ثلاثة
 حين تسيل حدقتاي على وجهي ، ويسيل منخراي وفمي صديدًا ودودًا ، كنت لي أشد نكرة
 أعد علي حديثًا كنت [حدثتني] ^(٥) عن ابن عباس . قال : حدثني ابن عباس - رضي الله
 عنهما - ورفع ذلك إلى النبي ﷺ قال : إن لكل شيء شرفًا ، وإن أشرف المجالس ما استقبل
 به القبلة ، وإنما يجالس بالأمانة ، فلا تصلوا خلف النائم ولا المتحدث ، واقتلوا الحية والعقرب
 وإن كنتم في صلاتكم ، ولا تستروا الجدر بالثياب ، ومن نظر في كتاب أخيه بغير إذنه فكأنما

(١) في «الأصل» : عينك . والمثبت من «م» ومسد أي يعلى .

(٢) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» .

(٣) قال الهيثمي (٢٧٢/١) : رواه أبو يعلى والطبراني في الصغير ، وفيه محمد بن الحسن بن أبي يزيد ، وهو ضعيف .

(٤) (٤٤/٥ - ٤٥/٥ رقم ٢٦٧٨) وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ، ومحمد بن عبد الله الأنصاري

ثقة ، وأبوه ثقة ، وعلي بن زيد صدوق إلا أنه ربما يرفع الشيء الذي يوقفه غيره ، قال : وسمعت محمد بن

بشار يقول : قال أبو الوليد : قال شعبة : حدثنا علي بن زيد وكان رفاعًا ، ولا نعرف لسعيد بن المسيب عن

أنس رواية إلا هذا الحديث بطوله ، وقد روى عباد بن مسرة المنقري هذا الحديث عن علي بن زيد عن أنس

ولم يذكر فيه عن سعيد بن المسيب ، قال أبو عيسى : وذاكرت به محمد بن إسماعيل فلم يعرفه ، ولم

يعرف لسعيد بن المسيب عن أنس هذا الحديث ولا غيره ، ومات أنس بن مالك سنة ثلاث وتسعين ، ومات

سعيد بن المسيب بعده بستين ، مات سنة خمس وتسعين .

(٥) في «الأصل» : حدثني . والمثبت من «م» والمنتخب .

ينظر في النار، ومن أحب أن يكون أكرم الناس فليتوكل على الله، ومن أحب أن يكون أقوى الناس فليتوكل على الله، ومن أحب أن يكون أغنى الناس فليكن بما في يد الله أوثق منه بما في يده ألا أنبئكم بشراركم؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: من نزل وحده، ومنع رفده، وجلد عبده. قال: أفلا أنبئكم بشر من هذا؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: من يبغض الناس ويبغضونه. قال: أفلا أنبئكم بشر من هذا؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: من لم يقل عشرة، ولم يقبل معذرة، ولم يغفر ذنباً. قال: أفلا أنبئكم بشر من هذا؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: من لم يرج خيره، ولم يؤمن شره، إن عيسى ابن مريم قام في قومه، فقال: يا بني إسرائيل، لا تكلموا بالحكمة عند الجاهل فتظلموها، ولا تمنعوها أهلها فتظلموهم، ولا تظلموا، ولا تكافئوا ظالماً بظلم، فيبطل فضلكم عند ربكم، يا بني إسرائيل، الأمر ثلاثة: أمر تبين رشده فاتبعوه، وأمر تبين غيه فاجتنبوه، وأمر اختلف فيه فكله إلى عالمه».

رواه عبد بن حميد^(١) والحرث بن أبي أسامة^(٢)، ومدار إسناديهما على هشام بن زياد أبي المقدام، وهو ضعيف، ورواه أبو داود^(٣) وابن ماجه^(٤) مختصراً.

[٧١٩٦] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال: «يا بني قصي [يا بني هاشم]^(٥) يا بني عبد مناف، أنا النذير، والموت المغير، والساعة الموعد»^(٦).
رواه أبو يعلى الموصلي^(٧).

[٧١٩٧] وعن يوسف بن الصباغ، عن الحسين - لا أعلمه إلا عن النبي ﷺ - قال: «من شهد أمراً فكرهه كان كمن غاب عنه، ومن غاب عن أمر فرضي به كان كمن شهد»^(٨).
رواه أبو يعلى^(٩) وفي سنده عمر بن شبيب، وهو ضعيف.

(١) المنتخب (٢٢٥-٢٢٦ رقم ٦٧٥).

(٢) البغية (٣٢٠ - ٣٢١ رقم ١٠٧٧).

(٣) (٧٨/٢ رقم ١٤٨٥).

(٤) (٣٠٨/١ رقم ٩٥٩، ٣٧٣/١ رقم ١١٨١، ١٢٧٢/٢ رقم ٣٨٦٦).

(٥) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أبي يعلى.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٧/١٠): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير ضمام بن إسماعيل، وهو ثقة.

(٧) (١٠/١١ رقم ٦١٤٩).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢٩٠/٧): رواه أبو يعلى، وفيه عمر بن شبيب، وثقه ابن معين في رواية، وضعفه الجمهور، وكذلك يوسف بن ميمون الصباغ، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه الجمهور، ومنصور بن أبي مزاحم ثقة.

(٩) (١٥٤-١٥٥ رقم ٦٧٨٥).

[٩٦] كتاب التوبة والاستغفار

١ - باب محبة الله للمؤمن المفتن التواب

و ما جاء في التوبة من الذنب

[٧١٩٨] عن محمد ابن الحنفية ، عن أبيه - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « إن الله يحب المؤمن المفتن التواب »^(١) .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٢) وأبو يعلى الموصلي^(٣) وعبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائده على المسند^(٤) .

وله شاهد من حديث أنس بن مالك ، رواه الترمذي^(٥) وابن ماجه^(٦) والحاكم^(٧) وصححه .

[٧١٩٩] وعن محمد بن كعب القرظي قال : قال رسول الله ﷺ : « توبوا إلى الله ؛ فإنني أتوب إليه كل يوم سبعين مرة - أو أكثر من سبعين مرة » .

رواه مسدد^(٨) مرسلًا ، ورواته ثقات .

[١/٧٢٠٠] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول : « إنني لأتوب في اليوم سبعين مرة »^(٩) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(١٠) ومن طريقه ابن حبان في صحيحه^(١١) .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٠/١٠) : رواه عبد الله وأبو يعلى ، وفيه من لم أعرفه .

(٢) البيهقي (٣٢٣ رقم ١٠٨٣) .

(٣) (٣٧٦/١ رقم ٤٨٣) .

(٤) مسند أحمد (١/٨٠، ١٠٣) .

(٥) (٤/٥٦٨-٥٦٩ رقم ٢٤٩٩) .

(٦) (٢/١٤٢٠ رقم ٤٢٥١) .

(٧) المستدرک (٤/٢٤٤) .

(٨) المطالب العالیة (٣/٣٩٧ رقم ٣٢٦٩) .

(٩) ذكر له الهيثمي في المجمع (٢٠٨/١٠) روايتين وقال : رواه الطبراني في الأوسط كله ، وروى معه « إنني لأتوب » أبو يعلى والبخاري وإسناد « إنني لأستغفر » حسن ، وأحد إسنادي أبي يعلى في حديث « إنني لأتوب إلى الله » رجاله رجال الصحيح .

(١٠) (٥/٣١٠ رقم ٢٩٣٤) .

(١١) (٣/٢٠٤ رقم ٩٢٤) .

[٢/٧٢٠٠] ورواه البزار^(١) ولفظه : أن رسول الله ﷺ قال : «إني لأتوب إلى الله في اليوم مائة مرة» .

[٧٢٠١] وعن عبد الله بن سلام - رضي الله عنه - قال : «ألا أحدثكم عن كتاب منزل أو عن نبي مرسل : إنه ليس من نفس تتوب قبل مرضها الذي تموت فيه إلا تاب الله عليها» .
رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف ؛ لجهالة بعض رواته .

[٧٢٠٢] وعن أبي موسى - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «لله أفرح بتوبة عبده الذي قد أسرف على نفسه من رجل أضل راحلته ، فسعى في بغائها يمينًا وشمالًا حتى أعشى - أو أيس - منها [وطن]^(٢) أن قد هلك ، نظر فوجدها في مكان لم يكن يرجو أن يجدها فيه ، فالله - عز وجل - أفرح بتوبة عبده المسرف من ذلك الرجل براحلته حين وجدها»^(٣) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٤) بسند صحيح

[٧٢٠٣] وعن عمارة بن عمير ، عن الحارث بن سويد ، عن عبد الله [حديثين]^(٥) أحدهما عن رسول الله ﷺ والآخر عن نفسه قال : «إن المؤمن يرى ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل يخاف أن يقع عليه ، وإن الفاجر يرى ذنوبه كذباب مر على أنفه فقال به هكذا» .

[٧٢٠٤] قال : وقال : «الله أفرح بتوبة العبد من رجل نزل بدوية مهلكة ، معه راحلته عليها طعامه وشرابه ، فوضع رأسه فنام نومة ، فاستيقظ وقد ذهبت راحلته عليها طعامه وشرابه ، فانطلق في طلبها حتى اشتد عليه العطش - أو الجوع ، أبوشهاب يشك - قال : أرجع إلى مكاني فأموت فيه . فرجع إلى مكانه فوضع رأسه ، فاستيقظ فإذا هو براحلته عنده وعليها طعامه وشرابه»^(٦) .

رواه أبو يعلى^(٧) ، وروى البخاري^(٨) ومسلم^(٩) منه «الله أفرح بتوبة العبد ...» إلى آخره فقط .

(١) مختصر زوائد البزار (٢/٤٦٠ ، رقم ٢٢١١ ، ٢٢١٢) .

(٢) في «الأصل ، م» : قد . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٩٦) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

(٤) (١٣/٢٧١-٢٧٢ رقم ٧٢٨٥) .

(٥) في «الأصل ، م» : حدثني . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٦) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه البخاري (١١/١٠٥ رقم ٦٣٠٨) والترمذي (٤/٥٦٨ رقم ٢٤٩٧ - ٢٤٩٨) من طريق عمارة به .

(٧) (٩/٣٦-٣٧ رقم ٥١٠٠) .

(٨) (١١/١٠٥ رقم ٦٣٠٨) .

(٩) (٤/٢١٠٣ رقم ٢٧٤٤) .

الدوية - بفتح الدال المهملة وتشديد الواو والياء جميعًا - هي : الفلاة و [القفر]^(١) والمفازة .

[٧٢٠٥] وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « التوبة من الذنب أن يتوب منه ثم لا يعود فيه »^(٢) .

رواه مسدد وعبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائده على المسند^(٣) ومدار إسناديهما على إبراهيم بن مسلم الهجري وهو ضعيف .

[٧٢٠٦] وعن قيس - هو ابن أبي حازم - عن أبي [شهيم]^(٤) قال : « كنت بالمدينة فمرت بي امرأة فأخذت بكشحتها فأصبح الرسول ﷺ يبايع الناس . قال : فأتيته فلم يبايعني وقال : أنت صاحب الجبيذة بالأمس ؟ فقلت : والله لا أعود يا رسول الله . قال : فبايعني » .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند رواه ثقات .

٢ - باب في إخلاص التوبة لله

فيه حديث عمر بن الخطاب وتقدم في سورة التحريم وحديث أبي مسعود المذكور في الباب قبله .

[٧٢٠٧] وعن الأسود بن سريع - رضي الله عنه - : « أن النبي ﷺ أتني بأسير ، فقال : اللهم إني أتوب إليك ، ولا أتوب إلى محمد . فقال النبي ﷺ : عرف الحق لأهله »^(٥) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل كلاهما عن محمد بن مصعب ، وهو ضعيف .

[٧٢٠٨] وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : « قتل رجل تسعة وتسعين نفسًا ، ثم أراد التوبة فأتى راهبًا بأرض عربية فقال : يا راهب ، قتلت تسعة وتسعين نفسًا فهل لي من توبة ؟ قال : لا . قال : لا جرم والله لأأكملنك بهم مائة . ثم أتى راهبًا آخر قال : إني قتلت تسعة وتسعين نفسًا وكملتهم مائة براهب ، فهل لي من توبة ؟ فقال : لقد أسرفت على

(١) في «الأصل» : القفر . وهو تصحيف ، والمثبت من «م» .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٠/١٠) : رواه أحمد ، وإسناده ضعيف .

كذا عزاه الهيثمي للمسند ، وهو من زوائد عبد الله كما قال البوصيري في المسند المطبوع ، والله أعلم .

(٣) مسند أحمد (٤٤٦/١) .

(٤) في «الأصل» ، م : سهم . بالسين المهملة وهو تصحيف ؛ فقد ضبطه ابن ماکولا في الإكمال (٤/

٤٠٠) بالشين المعجمة ، وقال : أبو شهيم له صحبة ورواية عن النبي ﷺ .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٩٩/١٠) : رواه أحمد والطبراني ، وفيه محمد بن مصعب ، وثقه أحمد ، وضعفه

غيره . وبقية رجاله رجال الصحيح .

نفسك وركبت عظيمًا، ومن تاب تاب الله عليه . قال : فنبذ السيف ، وقال : والله لأخدمنك حتى يفرق بيننا الموت . قال : [وعاهده] ^(١) أن لا يعصيه . قال : فجاءه قوم سفرًا ومستنون وكان يتطرب . فقال الرجل : على ما تأمرني بشيء؟ فقال : اذهب فاسجر التنور . قال : فذهبت فاسجر حتى حمي . فقال : قد حمي ، فما تأمرني . فقال : اذهب فقع فيه . قال : فذهب فوقع فيه ، ثم اذكر الراهب فقام وقام من معه فإذا هو في التنور يرشح عرقًا لم تضره النار ، قال الراهب : قد علمت أن توبتك قد قبلت ، فلأخدمنك أبدًا ، حتى تفارقني . قال ابن مسعود : وكان بنو إسرائيل إذا أذنب أحدهم أصبح وقد كتب كفارة ذنبه على أسكفة بابه [ففضلكم] ^(٢) الله عليهم فأمرتم بالاستغفار ، فتستغفرون الله . قال : ولقد أعطى هذه الأمة آية ما أحب أن لهم بها الدنيا وما فيها : ﴿ والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم . . . ﴾ ^(٣) الآية .

رواه إسحاق بن راهويه ^(٤) بسند صحيح .

[٧٢٠٩] وعنه قال : « كان رجل ممن كان قبلكم في قوم كفار ، وفيما بينهم قوم صالحون ، فقال الرجل : طالما كنت في كفري فلأتين هذه القرية الصالحة ، فأكون رجلًا منهم ، فخرج فأدركه أجله في الطريق ، فاختصم فيه الملك والشيطان ، فقال هذا : أنا أحق . وقال هذا : أنا أحق . فقيض الله لهما بعض جنوده ، فقال : قيسوا ما بين القريتين فإلى أيهما كان أقرب ، هو منها . فقاوسا بينهما ، فوجدوه إلى القرية الصالحة أقرب فكان منهم . »

رواه إسحاق ^(٥) بإسناد صحيح .

[٧٢١٠] وعن معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنهما - سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن رجلا كان ^(٦) قبلكم ، لقي رجلا عالمًا - أو عابدًا - فقال : إن الآخر قتل تسعة وتسعين نفسًا كلها يقتلها ظلمًا فهل تجد لي من توبة؟ قال : لا . فقتله ، ثم لقي آخر فقال : إن الآخر قتل مائة نفس كلها يقتلها ظلمًا فهل تجد لي من توبة؟ قال : لئن قلت لك : إن الله لا يتوب على من تاب قد كذبت ، ها هنا دير فيه قوم يتعبدون ، فأتهم فاعبد الله معهم ، لعل الله

(١) في «الأصل» : ربما هذه . والمثبت من «م» والمطالب .

(٢) في «الأصل» ، م : « فعضمكم . والمثبت من المطالب .

(٣) آل عمران : ١٣٥ .

(٤) المطالب العالية (٤/٦٠-٦١ رقم ٣٤٨٠) .

(٥) المطالب العالية (٤/٦١ رقم ٣٤٨١) .

(٦) تكررت بالأصل .

يتوب عليك . فانطلق إليهم ، فمات قبل أن يأتيهم ، فاخصم فيه ملائكة العذاب وملائكة الرحمة ، فبعث الله ملكاً أن قيسوا ما بين المكانين ، فأيهما كان أقرب فهو منه ، فقاوسه ، فوجدوه أقرب إلى دير التوايين بأتملة فغفر الله له»^(١) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) والطبراني^(٣) بإسنادين أحدهما جيد .

[٧٢١١] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - : « أن ثلاثة انطلقوا يرتادون لأهلهم ، فأخذتهم السماء ، فوقع عليهم حجر متجاف حتى ما يرون منه خصاصة ، قال : فقال بعضهم : لقد وقع الحجر وعفا الأثر ، ولا يعلم مكانكم إلا الله [فادعوا]^(٤) الله بأوثق أعمالكم ، قال : فقال رجل : اللهم إنك تعلم أنه كان لي والدان فكنت أحلب لهما في إنائهما ، فإذا وجدتهما راقدين قمت حتى يستيقظا متى استيقظا ، كراهية أن أرد (سنتهما)^(٥) في رعوسها ، اللهم إن كنت تعلم أنني إنما فعلت ذلك رجاء رحمتك ومخافة عذابك فافرج عنا . قال : فزال ثلث الحجر . وقال الثاني : اللهم إن كنت تعلم أنه أعجبتني امرأة وأنه جعل لها بدلاً [فلما قدر عليها وفر لها جعلها]^(٦) وسلم لها نفسها ، اللهم إن كنت تعلم أننا فعلت ذلك رجاء رحمتك ومخافة عذابك فافرج عنا . قال : فزال ثلث الحجر . وقال الآخر : اللهم إنك تعلم أنني استأجرت أجييراً على عمل يعمله ، فأتى يطلب أجره وأنا غضبان فزيرته ، فذهب وترك أجره [فجمعت له وثمرته حتى كان منه كل المال فأتى يطلب أجره فأعطيته ذلك كله ولو شئت لم أعطه إلا أجره]^(٧) اللهم إن كنت تعلم أنني إنما فعلت ذلك رجاء رحمتك ومخافة عذابك ، فافرج عنا . قال : فزال الحجر وخرجوا يمشون»^(٨) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٩) بسند صحيح واللفظ له ، وأحمد بن حنبل^(١٠) .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢١٢/١٠) : رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح غير أبي عبد رب ، وهو ثقة ، ورواه أبو يعلى بنحوه كذلك .

(٢) (٣٤٦-٣٤٧ رقم ٧٣٦١) .

(٣) المعجم الكبير (٣٦٩/١٩ رقم ٨٦٧) .

(٤) في «الأصل ، م» : فادع . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٥) في مسند أبي يعلى : وسنتهما .

(٦) في «الأصل ، م» : يقدر عليها وقرأها نفسها وجعلها . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٧) سقطت من «الأصل ، م» واستدركتها من مسند أبي يعلى .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٤٠/٨) : رواه أحمد ، ورواه أبو يعلى ، وكلاهما رجاله رجال الصحيح .

(٩) (٣١٣-٣١٤ رقم ٢٩٣٧) .

(١٠) مسند أحمد (١٤٣/٣) .

وله شاهد من حديث النعمان بن بشير وتقدم في الدعاء في باب تقرب العبد إلى ربه بصالح عمله .

[٧٢١٢] وعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال : « جلس رسول الله ﷺ ذات يوم ونحن معه فقال : إن الله - عز وجل - لا يتعاطمه ذنب غفرة ، إن رجلاً كان قبلكم قتل ثمانياً وتسعين نفساً ، فأتى راهباً ، فقال له : قتلت ثمانياً وتسعين نفساً فهل تجدي لي من توبة ؟ قال : لا . فقتله ، ثم أتى راهباً آخر فأخبره أنه قتل تسعة وتسعين نفساً ، فهل تجدي لي من توبة ؟ قال : لا . فقتله ، ثم أتى آخر فأخبره أنه قتل مائة نفس فهل تجدي لي من توبة ؟ فقال : لقد أسرفت ، وما أدري ، ولكن ها هنا قريتان ، أحدهما يقال لها : نضرة ، أهلها يعملون بعمل [أهل] ^(١) الجنة ، لا يثبت فيهم غيرهم ، والأخرى يقال لها : كفرة ، أهلها يعملون بعمل أهل النار ، لا يثبت فيهم غيرهم ، فانطلق إلى أهل نضرة ، فإن عملت عملهم وتبت فلا تشك في توبتك . فانطلق يريدتها ، حتى إذا كان بين القريتين أدركه أجله ، فسألت الملائكة ربها - عز وجل - عنه ، قال : انظروا إلى أي القريتين كان أقرب فاكتبوه من أهلها ، فوجدوه أقرب إلى نضرة بقدر أتملة ، فكتبوه من أهلها » ^(٢) .

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٣) بسند ضعيف ؛ لضعف عبدالرحمن الأفريقي ، ورواه الطبراني ^(٤) بإسناد لا بأس به ، وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي سعيد الخدري .

٣ - باب إلى متى تقبل توبة العبد

فيه حديث أبي هريرة الطويل في الجمعة وحديث ابن مسعود وسيأتي في أول أبواب الجنة ؛ وحديث عبد الله بن السعدي وتقدم في الهجرة .

[١/٧٢١٣] وعن أبي ذر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « إن الله [يقبل] ^(٥) توبة عبده - أو يغفر لعبده - ما لم يقع الحجاب . قيل : وما وقوع الحجاب ؟ قال : تخرج النفس وهي مشركة » .

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» ومسند أبي يعلى .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢١١/١٠) : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

(٣) المطالب العالية (٣/٣٩٩ - ٤٠٠ رقم ٣٢٧٣) .

(٤) المعجم الكبير (١٣/٣٤ رقم ٧٦) .

(٥) في «الأصل» : تقبل . والمثبت من «م» .

رواه أبو داود الطيالسي وأبو يعلى وابن حبان في صحيحه^(١) والحاكم^(٢) وصححه .
 [٢/٧٢١٣] ورواه أحمد بن حنبل^(٣) ولفظه : « إن الله يغفر لعبده ما لم يقع
 الحجاب ... »^(٤) فذكره .

[١/٧٢١٤] وعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال : « من تاب قبل موته بعام
 تيب عليه ، ومن تاب قبل موته بشهر تيب عليه ، ومن تاب قبل موته بجمعة تيب عليه ، ومن
 تاب قبل موته بيوم تيب عليه ، ومن تاب قبل موته بساعة تيب عليه . فقلت له : إنما قال الله -
 عز وجل - : ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ ﴾^(٥) للذين يعملون السوء بجهالة ... ﴿^(٦) الآية .
 قال : إنما أحدثك كما سمعت رسول الله ﷺ »^(٧) .

رواه أبو داود الطيالسي^(٨) ، وأحمد بن حنبل^(٩) ، وأبو يعلى كلهم بسند فيه راوٍ لم يسم .
 [٢/٧٢١٤] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة موقوفاً بسند متصل ولفظه : « قيل لعبد الله بن
 عمرو : من كل ذنب يقبل الله التوبة ؟ قال : نعم » .

[٣/٧٢١٤] ورواه الحاكم^(١٠) بسند متصل ولفظه : عن رجل من أصحاب رسول الله
 ﷺ يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من تاب إلى الله قبل أن يموت قبل الله منه .
 قال : فحدثت بذلك رجلاً آخر من أصحاب النبي ﷺ قال : أنت سمعت ذلك ؟ قلت :
 نعم . قال : أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول : من تاب إلى الله قبل أن يموت بنصف يوم
 قبل الله منه . قال : فحدثت بذلك رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ فقال : أنت سمعته ؟
 قال : قلت : نعم . فقال : أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول : من تاب إلى الله قبل أن
 يموت بضحوه قبل الله منه . قال : فحدثت بذلك رجلاً آخر من أصحاب رسول الله ﷺ

(١) (٢/٣٩٣ ، ٢/٣٩٤ رقم ٦٢٧) .

(٢) المستدرک (٤/٢٥٧) .

(٣) مسند أحمد (٥/١٧٤) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٩٨) : رواه أحمد والبخاري ، وفيه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، وقد وثقه
 جماعة ، وضعفه آخرون ، وبقية رجالهما ثقات .

(٥) سقطت من «الأصل» سهواً .

(٦) النساء : ١٧ .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٩٧) : رواه أحمد ، وفيه راوٍ لم يسم ، وبقية رجاله ثقات .

(٨) (٣٠١ رقم ٢٢٨٤) .

(٩) مسند أحمد (٢/٢٠٦) .

(١٠) المستدرک (٤/٢٥٧) .

فقال : أنت سمعت ذلك ؟ قلت : نعم . قال : فأشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول : من تاب إلى الله قبل أن يغرغر قبل الله منه .

[٧٢١٥] وعن عوف ، عن محمد ، عن النبي ﷺ قال : « من [تاب] ^(١) قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه .

رواه الحارث بن أبي أسامة ^(٢) عن هودة عنه به .

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم في صحيحه ^(٣) ، وآخر وسيأتي في أبواب الجنة من حديث عبد الله بن مسعود .

٤ - باب لا يملأ جوف ابن آدم أو فمه إلا التراب

[٧٢١٦] عن مسروق قال : « قلت لعائشة - رضي الله عنها - : هل كان رسول الله ﷺ يقول شيئاً إذا دخل البيت ؟ قالت : نعم ، كان إذا دخل علي تمثل : لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى واديًا ثالثًا ، ولا يملأ فاه إلا التراب ، وما جعلنا المال إلا لإقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، ويتوب الله على من تاب » ^(٤) .

رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع وأبو يعلى ^(٥) ، ومدار أسانيدهم على مجالد بن سعيد ، وهو ضعيف .

وله شاهد من حديث عبد الله بن الزبير رواه البخاري ^(٦) وغيره ، وآخر من حديث أبي واقد الليثي ، وتقدم في الزكاة في باب المسألة وتحريمها .

[٧٢١٧] وعن زيد بن أرقم - رضي الله عنه - قال : « قرأنا زمانًا : لو كان لابن آدم واديان من ذهب وفضة لابتغى إليهما الثالث ، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ، ثم يتوب الله على من تاب » ^(٧) .

رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل ^(٨) وأبو يعلى الموصلي بسند صحيح .

(١) في «الأصل، م» : مات . وهو تحريف ، والمثبت من البغية .

(٢) البغية (٣٢٣ رقم ١٠٨٥) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٤٤/١٠) : رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيه مجالد بن سعيد ، وقد اختلط ، لكن يحيى بن القطان لا يروي عنه ما حدث به في اختلاطه ، والله أعلم .

(٤) (٤٣٨/٧ رقم ٤٤٦٠) .

(٥) (٢٥٨/١١ رقم ٦٤٣٨) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢٤٣ / ١٠) : رواه أحمد والطبراني والبخاري ، ورجالهم ثقات .

(٨) مسند أحمد (٣٦٨/٤) .

وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله رواه الإمام أحمد بن حنبل^(١)، وهذا القرآن كان في سورة «لم يكن» بإفادة شيخنا قاضي القضاة جلال الدين البلقيني - رحمه الله . [٧٢١٨] وعن أبي الأسود، عن الأشعري قال: «لقد نزلت سورة شديدة مثل سورة براءة في الشدة، فذهبت إلا آيتين قد حفظتهما: لو كان لابن آدم [واديان]^(٢) من مال لالتمس إليهما واديًا ثالثًا، ولا يملأ [جوف]^(٣) ابن آدم إلا التراب، إلا من تاب فيتوب الله عليه، والله غفور رحيم. وقد كنا نقرأ: ليؤيدن الله هذا الدين برجال ما لهم في الآخرة من خلاق» .

رواه مسدد وفي سنده علي بن زيد بن جدعان .

ورواه مسلم في صحيحه^(٤) وأبو داود^(٥) من وجه آخر دون قوله: «فيتوب الله عليه...» إلى آخره .

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم^(٦) وغيره .

[٧٢١٩] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله پ: «لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى إليهما ثالثًا ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب»^(٧) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة والحرث بن أبي أسامة^(٨) .

٥ - باب الندم توبة

وما جاء فيمن يكف عن الذنوب أو يصر عليها

فيه حديث عبد الله بن عمرو وتقدم في البر والصلة في باب الرحمة .

(١) مسند أحمد (٣/٣٤١) .

(٢) في «الأصل، م»: واديان . والمثبت من صحيح مسلم .

(٣) في «الأصل»: جوف . وهو تحريف . والمثبت من «م» وصحيح مسلم .

(٤) (٢/٧٢٦ رقم ١٠٥٠) .

(٥) لم أجده في سنن أبي داود .

(٦) (١/١٠٥-١٠٦ رقم ١١١) .

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١١/٢٥٨ رقم ٦٤٣٩) ومسلم (٢/٧٢٥ رقم ١٠٤٨)

والترمذي (٤/٤٩٢ رقم ٢٣٣٧) .

(٨) البغية (٣٢٨ رقم ١١٠٤) .

[٧٢٢٠] عن عبد الله بن [معقل] ^(١) قال : قال عبد الله بن مسعود - أو قال : أبي لابن مسعود رضي الله عنه - سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الندم توبة ؟ قال : نعم » ^(٢) .
رواه مسدد والحميدي ^(٣) والحاكم ^(٤) وصححه .

وله شاهد من حديث أنس بن مالك رواه ابن حبان في صحيحه ^(٥) .

[٧٢٢١] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : « من سره أن يسبق الدائب المجتهد فليكف عن الذنوب » ^(٦) .

رواه أبو يعلى ^(٧) بسند ضعيف ؛ لضعف يوسف بن ميمون .

الدائب : بكسر الهمزة بعد الألف هو المتعب نفسه في العبادة المجتهد فيها .

٦ - باب فيما يحصل للمؤمن بطول عمره

فيه حديث طلحة بن عبيد الله ، وتقدم في كتاب التعبير .

[٧٢٢٢] وعن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « العبد المسلم إذا بلغ خمسين خفف الله [حسابه] ^(٨) وإذا بلغ ستين سنة رزقه الله الإنابة إليه ، وإذا بلغ سبعين سنة أحبه أهل السماء ، فإذا بلغ ثمانين سنة ثبت الله حسناته ومحا سيئاته ، فإذا بلغ تسعين سنة غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وشفعه الله في أهل بيته ، وكتب في السماء : أسير الله في الأرض » ^(٩) .

رواه أبو يعلى الموصلي ^(١٠) ، وتقدم من هذا النوع جملة أحاديث في المناقب في باب من يعمر في الإسلام .

- (١) تصحف في المستدرک إلى : معقل .
- (٢) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه ابن ماجه (١٤٢٠/٢) رقم (٤٢٥٢) .
- (٣) (١/٥٨-٥٩ رقم ١٠٥) .
- (٤) المستدرک (٤/٢٤٣) .
- (٥) (٢/٣٧٩ رقم ٦١٣) .
- (٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٠٠) : رواه أبو يعلى ، وفيه يوسف بن ميمون ، وثقه ابن حبان ، وضعفه الجمهور ، وبقيه رجاله رجال الصحيح .
- (٧) (٨/٣٦١ رقم ٤٩٥٠) .
- (٨) في «الأصل» : حسناته . وهو تحريف .
- (٩) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٠٥) : رواه أبو يعلى في الكبير ، وفيه عزرة بن قيس الأزدي ، وهو ضعيف .
- (١٠) المقصد العلي (٢/٣٧٩-٣٨٠ رقم ١٧٦٦) .

٧ - باب ما جاء في الخوف من الذنوب

فيه حديث أبي بكر الصديق، وسيأتي في كتاب القيامة في باب ذكر الشفاعة.

[٧٢٢٣] عن شقيق، عن عبد الله - رضي الله عنه - قال: « كان رجل كثير المال، لما حضره الموت قال لأهله: إن فعلتم ما أمركم به أورثكم مالا كثيرا. قالوا: نعم. قال: إذا أنا مت فأحرقوني، ثم اطحنوني، فإذا كان يوم ريح فارتقوا فوق قلة جبل، فأذروني، فإن الله إن قدر عليّ لم يغفر لي. ففعل ذلك به فاجتمع في يدي الله فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قال: يا رب، مخافتك. قال: فإذهب فقد غفرت لك»^(١).

رواه أبو يعلى^(٢) بسند فيه لين، وأحمد بن حنبل^(٣).

[٧٢٢٤] وعن أبي سعيد - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: « لقد دخل الجنة [رجل]^(٤) ما عمل خيرا قال لأهله حين حضرته الوفاة: إذا أنا مت فأحرقوني، ثم اسحقوني، ثم أذروني نصفي في البر، ونصفي في البحر. فأمر الله البر والبحر فجمعاه فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قال: مخافتك. قال: فغفر له ذلك».

[٧٢٢٥] وعن أبي الأحوص، عن عبد الله نحو هذا الحديث: « وكان الرجل نباشا فغفر له لخوفه».

رواهما أبو يعلى الموصلي^(٥)، وحديث أبي سعيد في الصحيح^(٦)، وإنما أوردته لأن حديث عبد الله محال عليه وحديث عبد الله هو ابن مسعود، رواه ثقات.

وتقدم له شواهد في المواضع في باب الخوف والرجاء

٨ - باب من عوقب في الدنيا لم يعاقب في الآخرة

[٧٢٢٦] عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يلدغ مؤمن من جحر مرتين».

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٩٤): رواه أبو يعلى بسندين، ورجالهما رجال الصحيح.

(٢) (٩/٤٢-٤٣ رقم ٥١٠٥).

(٣) مسند أحمد (٣/٧٠، ٧٩).

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» ومسند أبي يعلى.

(٥) (٨/٤٦٩-٤٧٠ رقم ٥٠٥٥، ٥٠٥٦).

(٦) البخاري (٦/٥٩٣ رقم ٣٤٧٨ وطرفاه في: ٦٤٨١، ٧٥٠٨).

رواه أبو داود الطيالسي^(١) بسند صحيح ، وقال : « ولا يعاقب على ذنبه في الدنيا فيعاقبه في الآخرة » .

وهو في الكتب^(٢) دون ما قاله أبو داود ، وما قاله أبو داود له شاهد من حديث علي بن أبي طالب ، وتقدم في سورة « حم عسق » .

[٧٢٢٧] وعن عبد الله بن مغفل - رضي الله عنه - : « أن رجلاً لقي امرأة كانت تبغي في الجاهلية ، فجعل يلاعبها حتى بسط يده إليها ، فقالت : مه ، فإن الله قد أذهب بالشرك وجاء بالإسلام . فتركها وولى وجعل يلتفت خلفه ينظر إليها ، حتى أصاب وجهه الحائط ، ثم أتى النبي ﷺ والدم يسيل على وجهه ، فأخبره بالأمر ، فقال : أنت عبد أراد الله بك خيراً . ثم قال : إن الله إذا أراد بعبد خيراً عجل له عقوبة ذنبه ، وإذا أراد بعبد شراً أمسك عليه عقوبة ذنبه حتى يوافي به يوم القيامة كأنه غير »^(٣) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٤) وأبو يعلى وعنه ابن حبان في صحيحه^(٥) . وله شاهد من حديث أنس رواه الترمذي^(٦) ، والحاكم .

٩ - باب اسمح يسمح لك وما جاء في استتابة المرتد وغير ذلك

[٧٢٢٨] عن أبي سفيان قال : « سألت جابراً - رضي الله عنه - وهو مجاور بمكة ، وكان نازلاً في بني فهر ، فسأله رجل : هل كنتم تدعون أحداً من أهل القبلة مشركاً ؟ قال : معاذ الله . ففرح لذلك ، قال : هل كنتم تدعون أحداً منهم كافراً ؟ قال : لا »^(٧) .

رواه أبو يعلى^(٨) موقوفاً بسند صحيح .

(١) (٢٥٠ رقم ١٨١٣) .

(٢) بل انفرد به ابن ماجه كما في تحفة الأشراف (٣٦٧/٥ رقم ٦٨١١) وذكره المؤلف في مصباح الزجاجه في زوائد ابن ماجه (٢٣٤/٣ رقم ١٣٩٦) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٩١/١٠) : رواه أحمد والطبراني ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، وكذلك أحد إسنادي الطبراني .

(٤) مسند أحمد (٨٧/٤) .

(٥) (١٧٣/٧ رقم ٢٩١١) .

(٦) (٥١٩/٤ رقم ٢٣٩٦) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٠٧/١) : رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

(٨) (٢٠٧/٤ رقم ٢٣١٧) .

[٧٢٢٩] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال : « اسمح يسمع لك »^(١).

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٢) وعبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائده على المسند^(٣).

[٧٢٣٠] وعن جابر - رضي الله عنه - : « أن رسول الله ﷺ استتاب رجلاً ارتد عن الإسلام أربع مرات »^(٤).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٥).

١٠ - باب حسن الظن بالله عز وجل

[١/٧٢٣١] عن واثلة بن الأسقع - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « قال الله - عز وجل - : أنا عند ظن عبدي بي ، فليظن بي ما شاء ».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وابن حبان في صحيحه^(٦) والحاكم^(٧) وصححه والبيهقي^(٨).

[٢/٧٢٣١] وأحمد بن حنبل^(٩) ولفظه عن حيان أبي النضر قال : « خرجت عائداً ليزيد بن الأسود ، فلقيت واثلة بن الأسقع وهو يريد عيادته ، فدخلنا عليه ، فلما رأى واثلة بسط يده وجعل يشير إليه ، فأقبل واثلة حتى جلس ، فأخذ يزيد بكفي واثلة فجعلهما على وجهه ، فقال واثلة : كيف ظنك بالله ؟ قال : ظني بالله والله حسن . قال : فأبشر ، فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : قال الله - عز وجل - : أنا عند ظن عبدي بي ، إن ظن خيراً فله وإن ظن شراً فله »^(١٠).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٧٤/٤) : رواه أحمد ، وفيه مهدي بن جعفر ، وثقه ابن معين وغيره ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٢) البغية (٣٢٤) رقم (١٠٨٨) .

(٣) مسند أحمد (٢٤٨/١) رواه عبد الله بن أحمد عن أبيه وجدة .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢٦٢/٦) : رواه أبو يعلى ، وفيه المعلى بن هلال ، وقد أجمعوا على ضعفه بالكذب .

(٥) (٣٢٠/٣) رقم (١٧٨٥) .

(٦) (٤٠١/٢) رقم (٦٣٣) .

(٧) المستدرک (٢٤٠/٤) .

(٨) شعب الإيمان (٢٢٩/٣) - ٢٣٠ رقم (٩٧٤) .

(٩) مسند أحمد (٤٩١/٣) .

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٣١٨/٢) : رواه أحمد والطبراني في الأوسط ، ورجال أحمد ثقات .

ورواه مسلم في صحيحه^(١) وغيره من حديث جابر، وأبو داود^(٢) والترمذي^(٣) وابن حبان^(٤) من حديث أبي هريرة.

١١ - باب في الاستغفار

فيه حديث أبي الدرداء وتقدم في سورة النساء، وحديث ابن مسعود وتقدم في باب إخلاص التوبة لله.

[٧٢٣٢] وعن علي بن ربيعة قال: «جعلني علي - رضي الله عنه - خلفه ثم سار بي في جبانة، ثم رفع رأسه إلى السماء، ثم قال: اللهم اغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب أحد غيرك. ثم التفت إلي فضحك، فقلت: يا أمير المؤمنين، استغفارك ربك والتفاتك إلي [تضحك]^(٥). قال: جعلني رسول الله ﷺ خلفه، ثم سار بي في جانب الحرة، ثم رفع رأسه إلى السماء ثم قال: اللهم اغفر لي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب أحد غيرك. ثم التفت إلي فضحك، فقلت: يا رسول الله. استغفارك ربك، والتفاتك إلي تضحك! قال: ضحكت لضحك ربي لعجبه لبعده أنه يعلم أنه لا يغفر الذنوب أحد غيره».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦)، ورواه أحمد بن منيع^(٧) وتقدم في دعائه ﷺ.

[١/٧٢٣٣] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «ما رأيت أحدًا أكثر أن يقول: أستغفر الله وأتوب إليه من رسول الله ﷺ».

رواه عبد بن حميد^(٨)، والنسائي في اليوم والليلة^(٩).

[٢/٧٢٣٣] ورواه الحارث بن أبي أسامة^(١٠) وابن حبان في صحيحه^(١١) بلفظ: قال

(١) (٢٢٠٥/٤ رقم ٢٨٧٧).

(٢) (٢٩٨/٤ رقم ٤٩٩٣).

(٣) (٥١٤-٥١٥ رقم ٥٣٨٨).

(٤) (٤٠٥/٢ رقم ٦٣٩).

(٥) في «الأصل»: فضحك. والمثبت من «م».

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٢٨٤-٢٨٥ رقم ٩٤٥٠).

(٧) المطالب العالية (٣/٤٠٠ رقم ٣٢٧٥).

(٨) المنتخب (٤٢٧ رقم ١٤٦٥).

(٩) (١١٤-١١٥ رقم ١٠٢٦٨).

(١٠) البغية (٣٢٣ رقم ١٠٨٦).

(١١) (٢٠٤/٣ رقم ٩٢٥).

رسول الله ﷺ : « والله إني لأستغفر الله - عز وجل - وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة »^(١).

[٧٢٣٤] وروى الإمام أحمد بن حنبل في كتاب الزهد : ثنا ابن علية ، عن خالد الحذاء ، عن عكرمة قال : قال أبوهريرة : « إني لأستغفر الله - عز وجل - وأتوب إليه كل يوم اثني عشر ألف مرة ، وذلك قدر ذنبه - أو قال : ذنبي » .

[١/٧٢٣٥] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إن إبليس قال : أي رب لا أزال أغوي بني آدم ما دامت أرواحهم في أجسادهم . قال : فقال الرب - تبارك وتعالى - : وعزتي وجلالي لا أزال أغفر لهم ما استغفروني »^(٢) .
رواه عبد بن حميد^(٣) وأحمد بن حنبل^(٤) .

[٢/٧٢٣٥] ورواه أبو يعلى^(٥) والحاكم^(٦) وصححه بلفظ : قال رسول الله ﷺ : « إن إبليس قال لربه : بعزتك وجلالك لا أبرح أغوي بني آدم ما دامت الأرواح فيهم . قال له ربه : فبعزتي وجلالي لا أبرح أغفر لهم ما استغفروني » .

[٧٢٣٦] وعن سعيد بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن جده قال : « جاء رسول الله ﷺ ونحن جلوس فقال : ما أصبحت غداة قط إلا استغفرت الله - عز وجل - فيها مائة مرة »^(٧) .
رواه عبد بن حميد^(٨) بسند صحيح .

[٧٢٣٧] وعن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « عليكم بلا إله إلا الله والاستغفار فأكثروا منهما ، فإن إبليس قال : أهلك الناس بالذنوب فأهلكوني بلا إله إلا الله والاستغفار ، فلما رأيت ذلك أهلكتهم بالأهواء ، وهم يحسبون أنهم مهتدون »^(٩) .
رواه أبو يعلى الموصلي^(١٠) وابن أبي عاصم بسند ضعيف .

- (١) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه البخاري (١١/ ١٠٤ رقم ٦٣٠٧) .
- (٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٧/١٠) : رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه ، والطبراني في الأوسط وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح ، وكذلك أحد إسنادي أبي يعلى .
- (٣) المنتخب (٢٩٠-٢٩١ رقم ٩٣٢) .
- (٤) مسند أحمد (٣/ ٢٩ ، ٤١ ، ٧٦) .
- (٥) (٢/ ٤٥٨ رقم ١٢٧٣) .
- (٦) المستدرک (٤/ ٢٦١) .
- (٧) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه ابن ماجه (٢/ ١٢٥٤ رقم ٣٨١٦) من طريق سعيد بن أبي بردة بنحوه .
- (٨) المنتخب (١٩٦ رقم ٥٥٨) .
- (٩) قال الهيثمي في المجمع (٢٠٧/١٠) : رواه أبو يعلى ، وفيه عثمان بن مطر ، وهو ضعيف .
- (١٠) (١/ ١٢٣-١٢٤ رقم ١٣٦) .

١٢ - باب في أي حين يستغفر وما جاء في سيد الاستغفار

فيه حديث أبي الدرداء وتقدم في أول كتاب النوافل .

[٧٢٣٨] عن جبير بن مطعم - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « ينزل الله - عز وجل - كل ليلة إلى السماء الدنيا فيقول : هل من سائل فأعطيه ؟ هل من مستغفر فأغفر له ؟ حتى يطلع الفجر »^(١) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) ، ورواه ثقات .

[٧٢٣٩] وعن جابر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « تعلموا سيد الاستغفار : اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت ، خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت ، أعوذ بك من شر ما صنعت ، أبوء لك بنعمتك علي وأبوء بذنبي فأغفر لي ذنبي ، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت » .

رواه عبد بن حميد^(٤) والطبراني في كتاب الدعاء^(٥) والنسائي في الكبرى وفي اليوم والليلة^(٦) ورواه ثقات .

وله شاهد من حديث شداد بن أوس رواه البخاري^(٧) وغيره ، ورواه أبو داود^(٨) والنسائي^(٩) وأبو يعلى وابن حبان^(١٠) والحاكم^(١١) من حديث بريدة بن الحصيب .

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٥٣/١٠) : رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجلها رجال الصحيح ، ورواه الطبراني .

(٢) (١٣/٤٠٤-٤٠٥ رقم ٧٤٠٨) .

(٣) مسند أحمد (٨١/٤) .

(٤) المنتخب (٣٢٣ رقم ١٠٦٣) .

(٥) (٩٣٦/٢ رقم ٣١١) .

(٦) (١٢١/٦ رقم ١٠٣٠١ ، ١٠٣٠٢) .

(٧) (١١/١٠٠-١٠١ رقم ٦٣٠٦) .

(٨) (٤/٣١٧ رقم ٥٠٧٠) .

(٩) السنن الكبرى (١٢١/٦ رقم ١٠٣٠٠) .

(١٠) (٣/٣٠٨-٣٠٩ رقم ١٠٣٥) .

(١١) المستدرک (١/٥١٤ - ٥١٥) .

١٣ - باب لو لم تخطئوا لجاؤ الله بقوم يخطئون ثم يستغفرون

[٧٢٤٠] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «والذي نفسي بيده لو أخطأتم حتى تملأ خطاياكم ما بين السماء والأرض ، ثم استغفرتم الله لغفر لكم ، والذي نفس محمد بيده لو لم تخطئوا لجاؤ الله بقوم يخطئون ثم يستغفرون الله فيغفر لهم»^(١) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) بسند فيه [عبد المؤمن بن عبيد الله السدوسي ، ولم أر من ذكره بعدالة ولا جرح]^(٤) وباقي رواه ثقات .

ورواه الترمذي^(٥) وحسنه من غير هذا الوجه وبغير هذا اللفظ ، وأصله في صحيح مسلم^(٦) وغيره من حديث أبي هريرة .

ورواه أحمد بن حنبل^(٧) من حديث ابن عباس ، والبخاري من حديث أبي سعيد الخدري^(٨) وعبد الله بن عمرو^(٩) .

١٤ - باب ترك الاستغفار للمشركين

وما جاء في استغفار الولد لوالده وكفارة المجلس

[٧٢٤١] عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : «سمعت رجلاً يستغفر لأبويه وهما مشركان فقلت له : تستغفر لأبويك وهما مشركان ؟ قال : أليس قد استغفر إبراهيم لأبيه وهو مشرك ؟ قال : فذكرت ذلك للنبي ﷺ فنزلت : ﴿ ما كان للنبي والذين آمنوا أن ﴾

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢١٥/١٠) : رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجاله ثقات .

(٢) (٢٢٦/٧-٢٢٧ رقم ٤٢٢٦) .

(٣) مسند أحمد (٢٣٨/٣) .

(٤) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وعبد المؤمن بن عبيد الله السدوسي ثقة من رجال التهذيب ، وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم وغيرهم .

(٥) (٥١٢/٥ رقم ٣٥٤٠) وقال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

(٦) (٢١٠٦/٤ رقم ٢٧٤٩) .

(٧) مسند أحمد (٢٨٩/١) .

(٨) كشف الأستار (٨٢/٤) رقم ٣٢٥١ .

(٩) كشف الأستار (٨١/٤) رقم ٣٢٤٧ .

يستغفروا للمشركين ... ﴿١﴾ إلى آخر [الآيتين] ﴿٢﴾ (٣).

رواه أبو يعلى الموصلي (٤) بسند صحيح .

[٧٢٤٢] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « يرفع للعبد الدرجة فيقول : أنى لي هذه ؟ فيقال : باستغفار ابنك لك » (٥).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل (٦)، ورواته ثقات ، وتقدم في الأدب في باب فعل الخير .

[٧٢٤٣] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « كفارة الاغتيا ب أن تستغفر لمن اغتبتة » .

رواه الحارث بن أبي أسامة (٧) عن عنبسة بن عبد الرحمن وهو ضعيف ، وتقدم في الأدب في باب الغيبة .

[٧٢٤٤] وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « ما جلس قوم في مجلس ، فحاضوا في حديث فاستغفروا الله قبل أن يقوموا (٨) إلا غفر الله لهم ما حاضوا فيه » .

رواه أبو يعلى الموصلي (٩).

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه أبو داود (١٠) والنسائي (١١) وابن حبان في صحيحه (١٢)، وآخر من حديث السائب بن يزيد، رواه أحمد بن محمد بن حنبل (١٣).

(١) التوبة : ١١٣ - ١١٤ .

(٢) في «الأصل» : الآية . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٣) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه الترمذي (٢٦٢/٥ - ٢٦٣ رقم ٣١٠١) . وقال : هذا حديث حسن .

(٤) (٢٨٠/١) رقم ٣٣٥ ، ١ / ٤٥٧ - ٤٥٨ رقم ٦١٩) .

(٥) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه ابن ماجه (١٢٠٧/٢) رقم ٣٦٦٠) .

(٦) مسند أحمد (٥٠٩/٢) .

(٧) البغية (٣٢٤) رقم ١٠٨٧) .

(٨) زاد بعدها في «الأصل» : وا . وهي زيادة مقحمة .

(٩) المطالب العالية (٤٠١/٣) رقم ٣٢٧٨) .

(١٠) (٢٦٤/٤) رقم ٤٨٥٦) .

(١١) السنن الكبرى (١٠٧/٦ - ١٠٨ رقم ١٠٢٣٧ - ١٠٢٤١) .

(١٢) (١٣٣/٣) رقم ٨٥٣) .

(١٣) مسند أحمد (٤٥٠/٣) .

[٩٧] كتاب الزهد

١ - باب مثل الدنيا

[٧٢٤٥] عن أبي بن كعب - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إن مطعم ابن آدم ضرب مثلاً للدنيا ، وإن ملأه وقزحهُ قد علم إلى ما يصير »^(١).

رواه أبو داود الطيالسي^(٢) ومسدد موقوفاً ، ورواه مرفوعاً عبد الله بن أحمد بن حنبل^(٣) وابن حبان في صحيحه^(٤).

قوله : « قزحه » بتشديد الزاي من القزح وهو [التابل]^(٥) : يقال قزحت القدر إذا طرحت فيه الأبرار . « وملحه » بتخفيف اللام معروف .

[٧٢٤٦] وعن الضحاك بن سفيان - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال له : « يا ضحاك ، ما طعامك ؟ قال : اللحم واللبن . [قال]^(٦) : ثم تصير إلى ماذا ؟ قلت : إلى ما قد علمت . قال : إن الله - عز وجل - ضرب ما يخرج من ابن آدم مثلاً للدنيا »^(٧).

رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل^(٨) بسند ضعيف ؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان .

٢ - باب في هوان الدنيا على الله عز وجل وأنها سجن المؤمن

[٧٢٤٧] عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر ، عن رجل من بني سالم - أو [فهم]^(٩) : « أن النبي ﷺ أتى بهدية قال : فنظر فلم يجد شيئاً يضعها فيه فقال : ضعه بالحضيض فإنما أنا

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٨٨/١٠) : رواه عبد الله والطبراني ورجالهما رجال الصحيح غير عتي وهو ثقة .

(٢) (٧٤ رقم ٥٤٨) .

(٣) مسند أحمد (١٣٦/٥) .

(٤) (٤٧٦/٢ رقم ٧٠٢) .

(٥) في «الأصل» : القابل . والمثبت من «م» والتابل : الذي يطرح في القدر كالكمون والكزبرة ونحو ذلك ، النهاية (٥٨/٤) .

(٦) سقطت من «الأصل ، م» وأثبتها من مسند أحمد .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢٨٨/١٠) : رواه أحمد والطبراني ، ورجال الطبراني رجال الصحيح غير علي بن زيد بن جدعان ، وقد وثق .

(٨) مسند أحمد (٤٥٢/٣) .

(٩) في «الأصل ، م» : فيهم . وهو تحريف ، والمثبت من مسند ابن أبي شيبة المخطوط (٢/٧٣ - ب) والمطالب العالية (٤/ ٢٠٩ رقم ٣٨٣٧) وتحرف في مسند ابن أبي شيبة المطبوع إلى : فهر .

عبد ، يأكل كما يأكل العبد ويشرب كما يشرب العبد ، ولو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما أعطى كافراً منها شربة من ماء» .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) .

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه أحمد بن حنبل^(٢) والبخاري^(٣) في مسنديهما .

الحضيض : بفتح الحاء المهملة وبضادين معجمتين الأولى مكسورة هو قرار الأرض ، وأسفل الجبل .

[٧٢٤٨] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : « مر رسول الله ﷺ بشاة ميتة قد ألقاها أهلها فقال : والذي نفسي بيده للدينا أهون على الله من هذه على أهلها »^(٤) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٥) وأحمد بن حنبل^(٦) بإسناد حسن ، وأصله في مسلم^(٧) من حديث جابر ، ورواه أحمد بن حنبل^(٨) من حديث أبي هريرة وغيره ، والترمذي^(٩) وصححه من حديث سهل بن سعد .

[٧٢٤٩] وعن البراء بن عازب - رضي الله عنه - قال : « كنا مع النبي ﷺ فمر بسخلة شاة ميتة فقال : أترون هذا هان على أهله ؟ قلنا : نعم . قال : فزوال الدنيا أهون على الله من هذا على أهله » .

رواه أبو يعلى الموصلي .

[٧٢٥٠] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر »^(١٠) .

(١) (٢/٤٢٤ رقم ٩٦٣) .

(٢) لم أجده في مسند أحمد ، ولم يعزه له الهيثمي في المجمع ، والله أعلم .

(٣) مختصر زوائد البزار (٢/٥١٢ رقم ٢٣١٧) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٨٧) : رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ، وفيه محمد بن مصعب ، وقد وثق على ضعفه ، وبقيّة رجالهم رجال الصحيح .

(٥) (٤/٤٦٣ رقم ٢٥٩٣) .

(٦) مسند أحمد (١/٣٢٩) .

(٧) (٤/٢٢٧٢ رقم ٢٩٥٧) .

(٨) مسند أحمد (٢/٣٣٨) .

(٩) (٤/٤٨٥ رقم ٢٣٢٠) .

(١٠) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه مسلم (٤/٢٢٧٢ رقم ٢٩٥٦) والترمذي (٤/٤٨٦ رقم ٢٣٢٤) وابن

ماجه (٢/١٣٧٨ رقم ٤١١٣) .

رواه أحمد بن منيع^(١) وابن حبان في صحيحه^(٢)، ورواه أحمد بن حنبل^(٣) والحاكم^(٤) من حديث عبدالله بن عمرو، والبخاري^(٥) من حديث ابن عمر، ورواه أبو يعلى الموصلي وغيره من حديث سلمان وتقدم في الأطعمة في باب الترهيب من الإمعان من الشعب.

٣ - باب التفكير في زوال الدنيا

وما جاء فيمن يجب شرف الدنيا ويرغب فيها

[٧٢٥١] عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: «بينما رجل كان قبلكم كان في ملكه فتفكر فعلم أن ذلك منقطع، وأنه قد شغله عن عبادة ربه، فانساب من قصره ليلا حتى صار إلى مملكة غيره، فأتى ساحل البحر فجعل يضرب اللبن فيعيش به ويعبد ربه، فبلغ ذلك الملك الذي هو في مملكته عبادته وحاله، فأرسل إليه أن يأتيه، فأبى أن يأتيه، ثم أرسل إليه أن يأتيه، فأبى أن يأتيه، فلما رأى ذلك ركب إليه، فلما رآه العابد هرب منه، فبعه على دابته، فقال: يا عبد الله، إنه ليس عليك مني بأس. ثم نزل إليه، فسأله عن أمره، فقال: أنا فلان صاحب مملكة كذا وكذا، تذكرت فعلت أن ما كنت فيه منقطع، وأنه قد شغلني عن عبادة ربي. قال: فما أنت أحق بما صنعت مني. فخلى سبيل دابته وتبعه، فكانا يعبدان الله، فسألا الله أن يميتهما جميعًا، فماتا جميعًا فدفنا. قال عبدالله: فلو كنت برملة مصر [لأريتكم]^(٦) قبرهما بالنعث الذي نعت لنا رسول الله ﷺ»^(٧).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨) وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٩) وأبو يعلى الموصلي^(١٠) بسند واحد رواه ثقافت.

[٧٢٥٢] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «ما ذئبان ضاريان جائعان في غنم افترت أحدهما في أولهما والآخر في آخرهما بأسرع فسادًا من امرئ في دينه يحب شرف الدنيا ومالها»^(١١).

(١) المطالب العالمة (٣/٣٧٢) رقم (٣١٩٩).

(٢) مسند أحمد (٢/١٩٧).

(٣) كشف الأستار (٤/٢٤٧-٢٤٨) رقم (٣٦٤٥).

(٤) في «الأصل»: لا رأيتكم. والمثبت من «م».

(٥) قال الهيثمي في الجمع (١٠/٢١٨): رواه أحمد وأبو يعلى، وفي إسنادهما المسعودي وقد اختلط.

(٦) (١/٢١٨) رقم (٣٢٢).

(٧) مسند أحمد (١/٤٥١).

(٨) (٩/٢٦٦-٢٦٧) رقم (٥٣٨٣).

(٩) قال الهيثمي في الجمع (١٠/٢٥٠): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن عبد الملك بن زنجويه وعبد الله بن محمد بن عقيل، وقد وثقا.

رواه أبو يعلى^(١) والطبراني^(٢) بإسناد جيد .

وله شاهد من حديث ابن عمر رواه البزار^(٣) بإسناد حسن ، والترمذي^(٤) وصححه وابن حبان في صحيحه^(٥) من حديث كعب بن مالك .

[٧٢٥٣] وعنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من طلب الدنيا حرامًا مكاثرا مفاخرًا مرائيًا لقي الله وهو عليه غضبان ، ومن طلب الدنيا حلالا استعفافًا عن المسألة وسعيًا على أهله ، وتعطفًا على جاره لقي الله ووجهه مثل القمر ليلة البدر » .

رواه عبد بن حميد^(٦) وأبو يعلى^(٧) كلاهما بسند فيه راو لم يسم .

[٧٢٥٤] وعن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ : « لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا . قال : ثم قال عبد الله : [براذان ما براذان]^(٨) ! و بالمدينة ما بالمدينة ! »^(٩) .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(١٠) والحاكم^(١١) ، ورواه ثقافته .

[٧٢٥٥] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « انظروا إلى من هو أسفل منكم فإنه أجدر أن لاتزدروا نعمة الله »^(١٢) .

رواه الحارث^(١٣) ، ورواه ثقافات .

(١) (١١/٣٣١ رقم ٦٤٤٩) .

(٢) المعجم الأوسط (١/٢٣٦ رقم ٧٧٢) .

(٣) كشف الأستار (٤/٢٣٤ رقم ٣٦٠٨) .

(٤) (٤/٥٠٨ رقم ٢٣٧٦) .

(٥) (٨/٢٤ رقم ٣٢٢٨) .

(٦) المنتخب (٤١٨-٤١٩ رقم ١٤٣٣) .

(٧) المطالب العالية (٣/٤١١ رقم ٢/٣٣٠١) .

(٨) في «الأصل، م» : بردان ما بردان . وهو تحريف ، والمثبت من البغية ، وهو الصواب ، قال الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة (٢/٤٤٣-٤٤٤) : معنى الحديث أن ابن مسعود حدث عن النبي ﷺ بالنهي عن التوسع وعن اتخاذ الضيع ، ثم لما فرغ الحديث استدرك على نفسه فأشار إلى أنه اتخذ ضيعتين : لإحداهما بالمدينة والأخرى براذان ، واتخذ أهلين : أهل بالكوفة ، وأهل براذان ، وراذان : براء مهملة وذال معجمة خفيفة مكان خارج الكوفة ، والله أعلم .

(٩) روى الترمذي (٤/٤٨٨-٤٨٩ رقم ٣٢٨) المرفوع منه ، وقال : هذا حديث حسن .

(١٠) البغية (٣٢٦ رقم ١٠٩٥) .

(١١) المستدرك (٤/٣٢٢) . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد .

(١٢) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه مسلم (٤/٢٢٧٥ رقم ٢٩٦٣) والترمذي (٤/٥٧٤ رقم ٢٥١٣)

وابن ماجه (٢/١٣٨٧ رقم ٢١٤٢) .

(١٣) البغية (٣٢٩ رقم ١١٠٧) .

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو^(١) رواه الترمذي^(٢) وغيره .

٤ - باب لا تفتح الدنيا على أحد إلا ألقى الله

بينهم العداوة والبغضاء

[٧٢٥٦] عن أبي سنان الدؤلي : « أنه دخل على عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وعنده نفر من المهاجرين الأولين ، فأرسل عمر إلى سبط أتي به من قفلة من العراق ، فكان فيه خاتم ، فأخذه بعض بنيه فأدخله في فيه ، فانتزعه عمر منه ثم بكى عمر ، فقال له من عنده : لم تبكي وقد فتح [الله] ^(٣) لك وأظهرك على عدوك وأقر عينك . فقال عمر : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا تفتح الدنيا على أحد إلا ألقى الله بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة . وأنا أشفق من ذلك » ^(٤) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد^(٥) وأحمد بن حنبل^(٦) واللفظ له والبخاري^(٧) وأبو يعلى الموصلي^(٨) .

السبط - بسين مهملة وفاء مفتوحتين - : هو شيء كالقفة أو كالجوايق .

[٧٢٥٧] وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « كيف إذا غدي عليكم بجفنة وريح عليكم بأخرى ؟ قالوا : يا رسول الله ، إنا يومئذ لخير ؟ فقال رسول الله ﷺ : بل أنتم اليوم خير » ^(٩) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(١٠) .

- (١) في «الأصل» : عمر . وهو خطأ ، والمثبت من جامع الترمذي ؛ فقد رواه الترمذي من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو .
- (٢) (٥٧٤/٤ رقم ٢٥١٣) وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .
- (٣) سقط لفظ الجلالة من «الأصل ، م» سهواً .
- (٤) قال الهيثمي في المجمع (٢٣٦/١٠) : رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى في الكبير ، وإسناده حسن .
- (٥) المنتخب (٤٥ رقم ٤٤) .
- (٦) مسند أحمد (١٦/١) .
- (٧) كشف الأستار (٢٣٥/٤ رقم ٣٦٠٩) .
- (٨) المقصد العلي (٤٧٤/٢ رقم ١٩٧١) .
- (٩) قال الهيثمي في المجمع (٢٣٧/١٠) : رواه أبو يعلى ، وفيه من لم أعرفهم .
- (١٠) (٣٨/٤ رقم ٢٠٤٣) .

٥ - باب الدنيا حلوة خضرة

فيه حديث ميمونة ، وسيأتي في باب فضل الفقير القانع ، وحديث أبي سعيد ، وسيأتي في الفتن فيما أخبر به النبي ﷺ .

[٧٢٥٨] وعن مصعب بن سعد ، عن أبيه - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « لَأَنَا فِي فِتْنَةِ السَّرَّاءِ أَخَوْفَ عَلَيْكُمْ مَنِي فِي فِتْنَةِ الضَّرَّاءِ ، إِنَّكُمْ ابْتَلَيْتُمْ بِفِتْنَةِ الضَّرَّاءِ فَصَبِرْتُمْ وَإِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ »^(١) .

رواه إسحاق^(٢) وأبو يعلى^(٣) والبخاري^(٤) كلهم بسند فيه راو لم يُسم .

وله شاهد من حديث خولة بنت قيس ، رواه الترمذي^(٥) وصححه ، ورواه الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو ومن حديث عمرة بنت الحارث^(٦) .

٦ - باب إذا أحب الله عبداً حماه الدنيا

[١/٧٢٥٩] عن محمود بن لبيد ، عن رافع بن خديج - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « إِنْ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا حَمَاهُ الدُّنْيَا كَمَا يَظَلُّ أَحَدَكُمْ يَحْمِي سَقِيمَهُ الْمَاءِ » .

رواه أحمد بن منيع^(٧) .

[٢/٧٢٥٩] وأبو يعلى^(٨) ولفظه : عن محمود بن لبيد ، عن عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ كان يقول : « إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا حَمَاهُ الدُّنْيَا كَمَا يَحْمِي أَحَدَكُمْ مَرِيضَهُ الْمَاءِ لِيَشْفِيَهُ »^(٩) .

[٣/٧٢٥٩] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١٠) والحاكم^(١١) وصححه من طريق محمود

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٤٥-٢٤٦) : رواه أبو يعلى والبخاري ، وفيه رجل لم يسم ، وبقيته رجاله رجال الصحيح .

(٢) المطالب العالية (٣/٣٦٦) رقم ٣١٨٤ (١) .

(٣) (٢/١١٥) رقم (٧٨٠) .

(٤) البحر الزخار (٣/٣٦٧) رقم (١١٦٨) .

(٥) (٤/٥٠٧) رقم (٢٣٧٤) .

(٦) المعجم الكبير (٢٤/٣٤٠) رقم (٨٥٠) .

(٧) المطالب العالية (٣/٤٠٨) رقم (١/٣٢٩٤) .

(٨) (١٢/٢٧٨) رقم (٦٨٦٥) .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٨٥) : رواه أبو يعلى ، وإسناده حسن .

(١٠) (٢/٤٤٣-٤٤٤) رقم (٦٦٩) .

(١١) مستدرک الحاكم (٤/٢٠٧) .

ابن لبيد، عن قتادة بن النعمان مرفوعًا . . . فذكره .

وله شاهد من حديث أبي سعيد رواه الحاكم^(١) وصححه .

٧ - باب في تقديم عمل الآخرة على عمل الدنيا

[٧٢٦٠] عن ميمون بن أبي شبيب قال : « كان معاذ بن جبل - رضي الله عنه - في ركب من أصحاب النبي ﷺ فمر بهم رجل فسألهم فأجابوه ، ثم انتهى إلى معاذ وهو واضع رأسه على رحله يحدث نفسه ، فقال : عم سألتهم ؟ فقال : سألتهم عن كذا ، فقالوا كذا ، وسألتهم عن كذا ، فقالوا كذا ، فقال معاذ : كلمتان إن أنت أخذت بهما أخذت بصالح ما قالوا ، وإن أنت تركتهما تركت صالح ما قالوا ، إن أنت ابتدأت بنصييك من الدنيا يفتك نصييك من الآخرة ، وعسى أن لا تدرك منهما الذي تريد ، وإن ابتدأت بنصييك من الآخرة يمر بك على نصييك من الدنيا فينتظم لك انتظامًا ثم تدور معك حيث تدور » .

رواه إسحاق بن راهويه موقوفًا^(٢) ، ورواه ثقات .

[٧٢٦١] وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « تفرغوا من هموم الدنيا ما استطعتم ، فإنه من كانت الدنيا أكبر همه أفشى الله ضيعته ، وجعل فقره بين عينيه ، ومن كانت الآخرة أكبر همه جمع الله له أموره ، وجعل غناه في قلبه ، وما أقبل عبد بقلبه إلى الله إلا جعل الله قلوب المؤمنين تقاد إليه بالود والرحمة وكان الله إليه بكل خير أسرع »^(٣) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٤) ، والطبراني في الكبير والأوسط^(٥) ، والبيهقي في الزهد^(٦) .

ورواه ابن ماجه^(٧) من حديث زيد بن ثابت ، والترمذي^(٨) من حديث أنس .

(١) المستدرك (٢٠٨/٤) .

(٢) المطالب العالية (٣/٤٠٧ رقم ٣٢٩٢) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٤٨) : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه محمد بن سعيد بن حسان المصلوب ، وهو كذاب .

(٤) المطالب العالية (٣/٤٠٩ رقم ٣٢٩٧) .

(٥) المعجم الأوسط (٥/١٨٦ رقم ٥٠٢٥) .

(٦) (٣٠٥ رقم ٨١٣) .

(٧) (٢/١٣٧٥ رقم ٤١٠٥) .

(٨) (٤/٥٥٤ رقم ٢٤٦٥) .

٨ - باب فيمن يؤثر الدنيا على الدين

ومن كانت نيته طلب الدنيا أو الآخرة وكيف العمل لهما

فيه حديث أبي هريرة [وابن عباس وتقدما في أواخر] ^(١) الجمعة .

[٧٢٦٢] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا إله إلا الله تمنع من سخط الله ما لم يؤثروا [سفقة] ^(٢) دنياهم على دينهم ، فإذا فعلوا ذلك ثم قالوا : لا إله إلا الله . قال الله : كذبتهم » ^(٣) .

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٤) بسند ضعيف ؛ لضعف عمر بن حمزة .

[٧٢٦٣] وعنه أن رسول الله ﷺ قال : « من كانت نيته الآخرة جمع الله له شمله وأتته الدنيا وهي راغمة ، ومن كانت نيته طلب الدنيا جعل الله الفقر بين عينيه وشنت عليه أمره ولا يأتيه منها إلا ما كتب له » .

رواه الحارث ^(٥) بسند فيه يزيد الرقاشي ، وهو ضعيف ^(٦) ، ورواه الترمذي ^(٧) بتمامه من طريق يزيد الرقاشي به ، وإنما أوردته تقليداً لشيخنا .

وله شاهد من حديث الحسن ، رواه البزار ^(٨) .

[٧٢٦٤] وعنه رفعه قال : « إن الله يعطي الدنيا على نية الآخرة ، وأبى أن يعطي الآخرة على نية الدنيا » .

رواه أبو يعلى ^(٩) ، وفي سنده راو لم يسم .

(١) قطع في «الأصل» والمثبت من «م» .

(٢) تصحفت في «الأصل ، م» إلى : شفقة . بالشين المعجمة ، والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٧٧/٧) : رواه البزار ، وإسناده حسن .

قلت : فاته عزو الحديث إلى أبي يعلى .

(٤) (٧/ ٩٥ رقم ٤٠٣٤) .

(٥) البغية (٣٢٧ رقم ١٠٩٩) .

(٦) كتب المؤلف فوق «وعنه» : «لا» وفوق «ضعيف» : «إلى» يريد الضرب على الحديث ، لكن أدخل بعدها : ورواه الترمذي ... إلى آخره ، فأصبح الضرب على الحديث يختل به الكلام فأثبتته ، والله أعلم .

(٧) (٤/ ٥٥٤ رقم ٢٤٦٥) .

(٨) لم أجده في مسند البزار ، والله أعلم .

(٩) المطالب العالية (٣/ ٣٥٠ رقم ٣١٥٤) .

[٧٢٦٥] وعن [عبيد الله] ^(١) بن العيزار قال : « لقيت شيخًا بالرمل من الأعراب كبيرًا ، فقلت له : لقيت أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم . فقلت : من ؟ قال : عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنه - فقلت له : فما سمعته يقول ؟ قال : سمعته يقول : احرز لديك كأنك تعيش أبدًا ، واعمل لآخرتك كأنك تموت غدًا . »
رواه الحارث ^(٢) .

٩ - باب ما جاء في حب الدنيا

فيه حديث الحكم وتقدم في أول سورة آل عمران .

[٧٢٦٦] وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال : « لما بعث محمد ﷺ بعث إبليس جنوده (فقال) ^(٣) : لقد بعث نبي وأخرجت أمة . فقال : أيحبون الدنيا ؟ قالوا : نعم . قال : لئن كانوا يحبونها ما أبالي [ألا يعبدوا] ^(٤) الأوثان ، إنهم لن [يتفتلوا] ^(٥) مني وأنا أعدو عليهم وأروح بثلاث : أخذ المال من غير حقه ، وإنفاقه في غير حقه ، وإمساكه عن حقه ، والشر كله لهذا تبع . »

رواه أبو يعلى ^(٦) ، وفي سنده محمد بن أبي قيس ، وهو ضعيف .

[٧٢٦٧] لكن له شاهد من حديث عبد الرحمن بن عوف رواه الطبراني ^(٧) بإسناد حسن ولفظه : قال رسول الله ﷺ : « قال الشيطان - لعنه الله - : لن يسلم مني صاحب المال من إحدى ثلاث أعدو عليه بهن وأروح : أخذ المال من غير حله ، وإنفاقه في غير حقه ، وأحبه إليه فيمنعه من حقه » ^(٨) .

[٧٢٦٨] وعن المسور بن مخرمة قال : « بعث رسول الله ﷺ أبا عبيدة بن الجراح - رضي الله عنه - إلى البحرين ، فقدم بمال ، وقدم طروقًا ، فسمعت بها الأنصار في دورها ، فوافوا صلاة الصبح مع رسول الله ﷺ فلما صلى النبي ﷺ نظر إليهم ، فأقبل عليهم فتبسم ،

(١) في «الأصل ، م» « والبغية : عبد الله . والمثبت من المطالب (٣/٣٧٢ رقم ٣١٩٧) وهو الصواب .

(٢) البغية (٣٢٧ رقم ١١٠٠) .

(٣) في المطالب : فقالوا .

(٤) في «الأصل ، م» : أن يعبدون . والمثبت من المطالب ، وهو الصواب .

(٥) في «الأصل ، م» : يتفلوا . والمثبت من المطالب ، وهو الصواب .

(٦) المطالب العالية (٣/٤١٢ رقم ٣٣٠٤) .

(٧) المعجم الكبير (١/١٣٦ رقم ٢٨٨) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٤٥) : رواه الطبراني ، وإسناده حسن .

وقال : إني أظنكم بلغكم أن أبا عبدة قدم ، وقدم معه بمال ، فأبشروا وأملوا ما يسركم ، فوالله ما الفقر أخاف عليكم ، ولكن أخاف عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم ، فتنافسوا فيها كما تنافسوها وتهلككم كما أهلكتهم» .
رواه أبو يعلى .

وله شاهد من الصحيحين^(١) وغيرهما من حديث عمرو بن عوف الأنصاري .

١٠ - باب التقلل من الدنيا

[٧٢٦٩] عن عبد الرحمن بن سابط الجمحي قال : « دعا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - رجلاً من بني جمح يقال له : سعيد بن عامر بن حذيم ، فقال له : إني مستعملك على أرض كذا وكذا ، فقال : أو تقييني يا أمير المؤمنين ؟ قال : فوالله لا أدعك ، قلدتموها في عنقي وتتركوني . فقال عمر : ألا نفرض لك رزقاً ؟ فقال : قد جعلت لي في عطائي ما يكفيني دونه فضلاً على ما أريد . قال : وكان إذا خرج عطاؤه ابتاع لأهله قوتهم ، وتصدق ببقيته فتقول له امرأته : أين عطاؤك ؟ فيقول : قد [أقرضته]^(٢) فأتاه ناس فقالوا : إن لأهلك عليك حقاً ، وإن لأصهارك عليك حقاً . فقال : ما أنا [بمستأثر]^(٣) عليهم ولا بملتمس رضا أحد من الناس [بطلب]^(٤) الحور العين ، لو اطلعت خيرة من [خيرات]^(٥) الجنة لأشرفت لها الأرض كما تشرق الشمس ، وما أنا بمتخلف عن العنق الأول بعد إذ سمعت رسول الله ﷺ يقول : يجمع الناس للحساب فيجيء فقراء المؤمنين فيزفون كما يزف الحمام ، فيقال لهم : قفوا عند الحساب . فيقولون : ما عندنا حساب ولا آتيتمونا . فيقول لهم ربهم - عز وجل - : صدق عبادي . فيفتح لهم باب الجنة فيدخلونها قبل^(٦) الناس بسبعين عاماً^(٧) .

(١) البخاري (٦/٢٩٧ - ٢٩٨ رقم ٣١٥٨ وطرفاه في ٤٠١٥ ، ٦٤٢٥) ومسلم (٤/٢٢٧٣-٢٢٧٤ رقم ٢٩٦١) .

(٢) في «الأصل ، م» : افترضته . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب .

(٣) في «الأصل ، م» : بمستأمر . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب .

(٤) في «الأصل ، م» : لطلب . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب .

(٥) في «الأصل ، م» : خيران . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب .

(٦) زاد بعدها في «الأصل» : من . وهي زيادة مقحمة .

(٧) ذكره الهيثمي في المجمع (١٠/٢٦١) من الطبراني موقوفاً ومرفوعاً مختصراً ، ثم قال : وفي إسنادهما يزيد ابن أبي زياد ، وقد وثق على ضعفه ، وبقية رجالهما ثقات .

رواه إسحاق بن راهويه^(١) والطبراني^(٢) وأبو الشيخ في الثواب ، ورواتهم ثقات إلا يزيد ابن أبي زياد .

[٧٢٧٠] وعن عبد الله بن الصامت « أنه كان مع أبي ذر - رضي الله عنه - فخرج عطاؤه ، وكان معه جارية له ، فجعلت تقضي حوائجه ، قال : ففضل معها سبعة . قال : فأمرها أن تشتري فلوسًا . قال : قلت : لو ادخرته للحاجة تنوبك أو للضيف ينزل بك . قال : إن خليلي عهد إلي : أيما ذهب أو فضة [أو كفي] ^(٣) عليه فهو جمر على صاحبه حتى يفرغه في سبيل الله » ^(٤) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٥) بسند صحيح

[١/٧٢٧١] وعن أبي أسماء الرحبي : « أنه دخل على أبي ذر - رضي الله عنه - وهو بالربذة وعنده امرأة له سوداء مشنفة ليس عليها أثر المحاسن ولا الخلوق فقال : ألا تنظرون إلي ما تأمرني به هذه السويداء ، تأمرني أن آتي العراق ، فإذا أتيت العراق مالوا علي بدنياهم ، وإن خليلي عليه السلام عهد إلي أن ما دون جسر جهنم طريق دحض ومزلة ، وأنا إن نأتي عليه وفي أحمالنا اقتدار - حدث الحديث أجمع في قول أحدهما : أن نأتي عليه وفي أحمالنا اقتدار . وقال الآخر : أن نأتي عليه وفي أحمالنا اضطمار - أخرى أن ننجو من أن نأتي [ونحن] ^(٦) مواقير .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة والحارث بن أبي أسامة^(٧) .

[٢/٧٢٧١] وأحمد بن حنبل^(٨) بسند الصحيح فذكره إلا أنه قال : « و في أحمالنا اقتدار - أو اضطمار - أخرى أن ننجو من أن نأتي عليه ونحن مواقير » ^(٩) .

الدحض - بفتح الدال وسكون الحاء المهملتين وبفتح الحاء أيضًا وآخره ضاد معجمة -

هو الزلق .

- (١) المطالب العالية (٣/٣٦٧-٣٦٨ رقم ٣١٨٨) .
- (٢) المعجم الكبير (٦/٥٨ رقم ٥٥٠٨) .
- (٣) في «الأصل» م : يجي . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أحمد .
- (٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٤٠) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .
- (٥) مسند أحمد (٥/١٥٦ ، ١٦٥) .
- (٦) في «الأصل» : نحو . والمثبت من «م» والبلغية .
- (٧) البغية (٣٢٦ رقم ١٠٩٤) .
- (٨) مسند أحمد (٥/١٥٩) .
- (٩) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٥٨) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

١١ - باب ما يكفي من الدنيا

فيه حديث خباب بن الأرت وسيأتي في كتاب الورع .

[٧٢٧٢] وعن الحسن قال : « لما مرض سلمان - رضي الله عنه - مرضه الذي مات فيه أتاه سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - يعوده وهو يومئذ أمير الكوفة ، قال : فجعل سلمان يبكي ، فقال سعد : ما يبكيك يا أبا عبد الله ، أجزعًا من الموت ؟ اذكر صحبة رسول الله ﷺ واذكر المشاهد الصالحة ، واذكر القدم في الإسلام ، واذكر واذكر . فقال سلمان : والله ما يبكيني واحدة من تنتين ، ما أبكي على شيء تركته من الدنيا ، ولا كراهية من لقاء ربي . قال سعد : فما يبكيك إذ لم يبكيك واحدة من تنتين ، إذ لم تبك جزعًا على شيء تركته من الدنيا ولا كراهية من لقاء ربك ؟ قال : يبكيني ذكر عهد عهده إلينا رسول الله ﷺ فأخاف أن نكون ضيعنا . قال : وما قال ؟ قال : كان رسول الله ﷺ عهد إلينا فقال : ألا ليكن بلاغ أحدكم من الدنيا كزاد الراكب ، وأما أنت أيها الرجل فاتق الله عند همك إذا هممت ، وعند يدك إذا قسمت ، وعند لسانك إذا حكمت . ارتفع عني . فارتفع عنه ، ومات سلمان - رضي الله عنه » .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١) وأبو بكر بن أبي شيبة بسند ضعيف ، وابن ماجه مختصرًا^(٢) بسند صحيح ، وقد ورد في صحيح ابن حبان^(٣) : « أن مال سلمان جمع فبلغ خمسة عشر درهمًا » وفي الطبراني^(٤) : « أن متاع سلمان يبع فبلغ أربعة عشر درهمًا » وتقدم بتمامه في الجنايز .

[٧٢٧٣] وعن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال : « قلت : يا رسول الله ، ما يكفيني من الدنيا ؟ قال : ما سد جوعتك ووارى عورتك ، فإن كان لك بيت يظلك ، أو دابة تركبها فبخ »^(٥) .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٦) والطبراني^(٧) بسند ضعيف منقطع .

(١) المطالب العالية (٣/٣٨٠) رقم (٣٢٢١) .

(٢) (٢/١٣٧٤-١٣٧٥) رقم (٤١٠٤) .

(٣) (٢/٤٨١) رقم (٧٠٦) .

(٤) المعجم الكبير (٦/٢١٤) رقم (٦٠٤٢) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٥٤) : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه الحسن بن عمارة ، وهو متروك .

(٦) المطالب العالية (٣/٤١٢) رقم (٣٣٠٣) .

(٧) المعجم الأوسط (٩/١٣٦) رقم (٩٣٤٣) قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن عدي بن ثابت إلا الحسن بن عمارة .

[٧٢٧٤] وعن بريدة بن الحصيب الأسلمي - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال :
 « يكفي أحدكم من الدنيا خادم ومركب » .
 رواه أبو يعلى بسند صحيح .

١٢ - باب النهي عن التبقر وهو الإكثار

[١/٧٢٧٥] عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - : « أن رسول الله ﷺ نهى عن
 التبقر - يعني : الكثرة في المال والولد » .
 رواه أبو داود الطيالسي ^(١) .

[٢/٧٢٧٥] ومسدود ولفظه : قال عبدالله بن مسعود : « نهانا رسول الله ﷺ عن التبقر في
 الأهل والمال . قال عبدالله : فما بال نخل يثرب ونخل [براذان] ^(٢) .
 قال شعبة : فذكرت ذلك لأبي حمزة فقال : ذاك ابن الأخرم كان يحدثه عن أبيه ، عن عبد
 الله » .

[٣/٧٢٧٥] وأحمد بن منيع ولفظه : « نهانا رسول الله ﷺ عن التبقر في الأهل والمال .
 قلت : وما التبقر؟ قال : الكثرة » .

[٤/٧٢٧٥] وأحمد بن حنبل ^(٣) ولفظه : « نهانا رسول الله ﷺ عن التبقر في الأهل
 والمال .

قال أبو [حمزة] ^(٤) وكان جليسا عنده : نعم حدثني أكرم الطائي ، عن أبيه ، عن عبد الله ،
 عن النبي ﷺ . قال : فقال عبدالله : فكيف بأهل [براذان] ^(٢) وأهل بالمدينة وأهل بكذا؟
 [قال شعبة : فقلت لأبي التياح ما التبقر؟ فقال : كثرة المال] ^(٥) « ^(٦) .

(١) (٥٠ رقم ٣٨٠) .

(٢) في «الأصل ، م» : بردان . وهو تحريف سبق التنبيه عليه في حديث رقم (٧٢٥٤) .

(٣) مسند أحمد (٤٣٩/١) .

(٤) في «م» : هريرة . وهو تحريف وانظر تحقيق الشيخ أحمد شاكر على مسند أحمد (٦/١٠٤-١٠٦ رقم
 (٤١٨١) .

(٥) من مسند أحمد .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٥١) : رواه أحمد بأسانيد ، وفيها رجل لم يسم .

١٣ - باب فيمن قل ماله وكثر عياله

وما جاء فيما قل وكفى

فيه حديث أبي الدرداء وتقدم في أول كتاب النفقات .

[٧٢٧٦] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « من قل ماله ، وكثر عياله ، وحسن صلواته ، ولم يغترب المسلمين جاء يوم القيامة وهو معي كهاتين » . رواه أبو يعلى الموصلي^(١) والأصبهاني .

وله شاهد من حديث أبي الدرداء ، وسيأتي في الورع في باب قلة المال والولد .

[٧٢٧٧] وعن عبد الرحمن بن أبي سعيد - أراه عن أبيه ، شك أبو عبد الله - قال : « سمعت النبي ﷺ وهو على الأعواد وهو يقول : ما قل وكفى خير مما كثر وألهى »^(٢) . رواه أبو يعلى الموصلي^(٣) .

وله شاهد من حديث أبي الدرداء رواه أحمد بن حنبل^(٤) وابن حبان في صحيحه^(٥) ، ورواه الطبراني^(٦) من حديث أبي أمامة ، وتقدم في كتاب الذكر من حديث سعد « خير الرزق ما يكفي » .

وتقدم في النكاح في باب المرأة الصالحة : « أربع من سعادة المرء أن يكون رزقه في بلده ... » الحديث .

١٤ - باب المكثرون هم الأقلون

[٧٢٧٨] عن نقادة الأسدي - رضي الله عنه - « أن رسول الله ﷺ بعث إلى رجل يستمنحه في ناقة [له فأبى]^(٧) فأتى رسول الله ﷺ فأخبره ، فبعثه إلى رجل آخر ليستمنحه بناقة ، فبعث إليه بناقة فجاء بها نقادة يقودها ، فلما نظر إليها رسول الله ﷺ قال : بارك الله

(١) (٢٧٦/٢-٢٧٧ رقم ٩٩٠) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٥٥) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح غير مقدمة بن الربيع ، وهو ثقة .

(٣) (٣١٩/٢ رقم ١٠٥٣) .

(٤) مسند أحمد (٥/١٩٧) .

(٥) (١٢١/٨-١٢٢ رقم ٣٣٢٩) .

(٦) المعجم الكبير (٨/٢٦٢-٢٦٣ رقم ٨٠٢٠) .

(٧) في «الأصل» : فأبى له . وهو قلب ، والمثبت من مسند الطيالسي ، وهو الصواب .

فيها ، وفيمن بعث بها . قال نقادة : يا رسول الله ، وفيمن جاء بها . قال : وفيمن جاء بها . قال : فقدمت إلى رسول الله ﷺ فحلبت فدرت ، فقال رسول الله ﷺ : اللهم أكثر مال فلان وولده - المانع الأول - . وقال لصاحب الناقة : اللهم اجعل رزق فلان يوماً بيوم . رواه أبو داود الطيالسي^(١) بإسناد حسن ، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) وعنه ابن ماجه^(٣) مختصراً .

[١/٧٢٧٩] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : « كنت أمشي مع رسول الله ﷺ في بعض حيطان المدينة فقال : يا أبا هريرة . قلت : لبيك يا رسول الله . فقال : إن المكثرين هم الأقلون يوم القيامة ، إلا من قال هكذا بما له وهكذا - وأوماً بيده عن يمينه وعن شماله - وقليل ما هم . ثم قال : يا أبا هريرة ، ألا أدلك على كنز من كنز الجنة ؟ قلت : بلى يا رسول الله . قال : تقول : لا حول ولا قوة إلا بالله ، لا ملجأ من الله إلا إلى الله . ثم قال : يا أبا هريرة ، هل تدري ما حق الله على العباد ؟ وما حق العباد على الله ؟ قلت : الله ورسوله أعلم . قال : فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً ، وحقهم على الله أن لا يعذب من [لا]^(٤) يشرك » .

رواه مسدد ، ورواته ثقات .

[٢/٧٢٧٩] وفي رواية له : « المكثرون هم الأقلون إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا وهكذا . من بين يديه وعن يمينه وعن شماله وعن خلفه » .

وأحمد بن حنبل^(٥) ، ورواه ابن ماجه مختصراً^(٦) ، وأصله في الصحيحين^(٧) وغيرهما من حديث أبي ذر ، ورواه ابن حبان في صحيحه^(٨) وابن ماجه^(٩) مختصراً من حديث عبد الله ابن مسعود .

(١) (١٧٦ رقم ١٢٥١) .

(٢) (١٥٣/٢ رقم ٦٤٠) .

(٣) (١٣٨٥/٢ رقم ٤١٣٤) .

(٤) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» .

(٥) مسند أحمد (٣٩١/٢ ، ٤٢٨) .

(٦) (١٣٨٤/٢ رقم ٤١٣١) .

(٧) البخاري (٦٤-٦٣/١١ رقم ٦٢٦٨) ومسلم (٦٨٦/٢ رقم ٩٩٠) .

(٨) (١٢-١١/٨ رقم ٣٢١٧) .

(٩) لم أجده في سنن ابن ماجه من حديث ابن مسعود ، إنما وجدته فيه (١٣٨٣-١٣٨٤ رقم ٤١٢٩) من حديث أبي سعيد الخدري ، والله أعلم .

[٧٢٨٠] وعن عبد الله بن مسعود [عن النبي ﷺ] ^(١) قال : « نحن الآخرون الأولون يوم القيامة ، إن الأكثرين هم الأسفلون إلا من قال هكذا وهكذا ، عن يمينه وعن شماله ومن بين يديه ومن خلفه » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٢) بسند ضعيف ؛ لضعف الهجري .

١٥ - باب ما جاء في الغنى والفقر وفضل الفقير القانع

فيه حديث عبد الله بن عمرو تقدم في كتاب الذكر في باب ما يقوله في دبر الصلوات ، وحديث عبد الله بن مسعود وتقدم في آخر المواعظ ، وحديث أبي الدرداء وغيره ، وسيأتي في صفة الجنة في باب دخول الفقراء الجنة قبل الأغنياء .

[٧٢٨١] وعن ابن عباس قال : « دعاني عمر - رضي الله عنهم - فإذا بين يديه نطع عليه ذهب منشور نثر الحثاء . قال ابن عباس : والحثاء التبن . فقال : هلم فاقسم بين قومك ، والله أعلم حين حبس هذا عن نبيه وعن أبي بكر خيرًا أراد أم شراً ، فجعل عمر ييكي ويقول في بكائه : لا والذي نفسي بيده ما حبسه عن نبيه وعن أبي بكر أراد الشر لهما وأعطانيه إرادة الخير بي » .

رواه إسحاق بن راهويه ^(٣) والحرث بن أبي أسامة ^(٤) ، ورواه ثقات .

[٧٢٨٢] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : « دخلت أنا ورسول الله ﷺ ويده في يدي فأتى على رجل رث الهيئة ، قال : أبو فلان ، ما بلغ بك ما أرى ؟ قال : السقم والضر ، يا رسول الله . قال : ألا أعلمك كلمات يذهب الله عنك السقم والضر ؟ قال : لا ، ما يسرني بها أني شهدت معك بدرًا وأحدًا . قال : فضحك رسول الله ﷺ ثم قال : وهل يدرك أهل بدر وأهل أحد ما يدرك الفقير القانع ؟ قال : فقال أبوهريرة : يا رسول الله [الله] ^(٥) إياي ^(٦) فعلمني . قال : قل يا أبا هريرة : توكلت على الحي الذي لا يموت ﴿ الحمد لله الذي لم يتخذ ولدًا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرًا ﴾ ^(٧) .

(١) سقطت من « الأصل ، م » وأثبتها من مسند ابن أبي شيبة وصحيح ابن حبان .

(٢) (١/٢٤٩-٢٥٠ رقم ٣٧٣) .

(٣) المطالب العالية (٣/٣٦٥-٣٦٦ رقم ١/٣١٨٣) .

(٤) البغية (٣٢٦-٣٢٧ رقم ١٠٩٧) .

(٥) سقط لفظ الجلالة من « الأصل » سهواً .

(٦) في مسند أبي يعلى : أنا .

(٧) الإسراء : ١١١ .

قال : فأتى علي رسول الله ﷺ وقد [حسنت] ^(١)حالي ، فقال لي : مهيم . قال : فقلت :
يا رسول الله ، لم أزل أقول الكلمات التي علمتنيهن ^(٢) .

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٣) بسند ضعيف ؛ لضعف موسى بن عبيدة .

[٧٢٨٣] وعن ميمونة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال : « الدنيا حلوة خضرة ،
فمن اتقى فيها وأصلح [و] ^(٤)إلا فهو كالأكل ولا يشبع ، فبعد الناس كبعد الكوكبين
أحدهما يطلع من المشرق والآخر يغيب [بالمغرب] ^(٥)» ^(٦) .

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٧) .

[٧٢٨٤] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس الغنى
عن كثرة العرض ، ولكن الغنى غنى النفس » ^(٨) .

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٩) والبخاري ^(١٠) .

وله شاهد من حديث أبي هريرة ، وتقدم في أول كتاب البيوع .

١٦ - باب فيمن لا يؤبه له

فيه حديث أسماء بنت يزيد وتقدم في الأدب في باب النيمة .

[٧٢٨٥] وعن أبي ذر - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « يا أبا ذر ، ارفع
بصرك فانظر أرفع رجل تراه في المسجد . قال : فنظرت فإذا رجل جالس عليه حلة له . قلت :
هذا . قال : يا أبا ذر ، ارفع بصرك فانظر أوضع رجل تراه في المسجد . قال : فنظرت فإذا
رجل ضعيف عليه أخلاق له . قال : قلت : هذا . قال : فقال : والذي نفسي بيده لهذا أفضل

(١) في «الأصل» : حسنت . وهو تحريف ، والمثبت من «م» ومسنند أبي يعلى .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٥٢/٧) : رواه أبو يعلى ، وفيه موسى بن عبيدة الربذي ، وهو ضعيف .

(٣) (٢٤-٢٣/١٢) رقم ٦٦٧١ .

(٤) في «الأصل ، م» : في ذلك . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٥) في «الأصل ، م» : من المغرب . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٢٤٧/١٠) : رواه أبو يعلى والطبراني باختصار ، وفيه المثني بن الصباح ، وهو ضعيف .

(٧) (١٥/١٣) رقم ٧٠٩٩ .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢٣٧/١٠) : رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى ، ورجال الطبراني رجال الصحيح .

(٩) (٤٠٤/٥) رقم ٣٠٧٩ .

(١٠) مختصر زوائد البزار (٤٩١/٢) رقم ٣٢٧٣ .

عند الله يوم القيامة من قراب الأرض من هذا»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) واللفظ له وأحمد بن حنبل^(٣) والحارث بن أبي أسامة^(٤)، وأبو يعلى الموصلي وعنه ابن حبان في صحيحه^(٥).

[٧٢٨٦] وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه قال لمعاذ بن جبل: « ما يبكيك قال: حديثاً سمعته من صاحب هذا القبر - يعني رسول الله ﷺ - حدثني: أن أدنى الرياء شرك، وأن أحب العباد إلى الله - عز وجل - الأتقياء الأخفاء الذين إن غابوا لم يفتقدوا، وإن شهدوا لم يعرفوا، أولئك أئمة الهدى ومصابيح العلم».

رواه أحمد بن منيع بسند ضعيف؛ لضعف أبي قحزم.

[١/٧٢٨٧] وعن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد قال: قال رسول الله ﷺ: « إن من أمتي من لو قام على باب أحدكم فسأله دينارًا ما أعطاه، أو درهمًا ما أعطاه، أو فلسًا ما أعطاه، ولو سأل الله - تعالى - الدنيا ما أعطاه، وما يمنعه إلا من كرامته عليه، ولو سأل الجنة لأعطاه، ولو أقسم على الله لأبره. قال سليمان الأعمش: سمعتهم يذكرونه عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: ألا أنبئكم بأهل الجنة؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: كل ضعيف متضاعف لو أقسم على الله لأبره».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٦).

[٢/٧٢٨٧] ولأنس في الصحيح^(٧) « إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره».

١٧ - باب ما جاء في الإنفاق والصبر على الضيق

[٧٢٨٨] عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: « ما أحب أن لي أحدًا ذهبًا أموت يوم أموت وعندي منه دينار إلا دينار أرصده لغريم».

رواه أبو داود^(٨) وأبو يعلى الموصلي بسند ضعيف؛ لجهالة سويد بن الحارث، وقد تقدم جملة أحاديث في كتاب النفقات.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢/١٠): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط بأسانيد، ورجال أحمد وأحمد وإسنادي البزار والطبراني رجال الصحيح.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (٢٢٢/١٣) رقم ١٦١٦٣، ١٦١٦٤.

(٣) مسند أحمد (٥/١٥٧، ١٧٠).

(٤) البغية (٣٢٩) رقم ١٠٩.

(٥) البغية (٣٣٠) رقم ١١١٠.

(٦) رقم ٦٨١.

(٧) مسند الطيالسي (٦٣) رقم ٤٦٥.

(٨) صحيح البخاري (٥/٣٦٠) رقم ٢٧٠٣.

[٧٢٨٩] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « ما صبر أهل بيت ثلاثة على جهد إلا أتاهم الله برزق »^(١) .
رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) .

١٨ - باب قصر الأمل والإكثار من ذكر الموت [والاستعداد]^(٣) له

[٧٢٩٠] عن الزبير بن العوام - رضي الله عنه - قال : « من استطاع منكم أن يكون له خبئة من عمل صالح فليفعل » .

رواه مسدد والنسائي في الكبرى^(٤) ، ورواه ثقات .

[٧٢٩١] وعن جابر - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « قال لي جبريل - عليه السلام - : يا محمد ، عش ما شئت فإنك ميت ، وأحبب من أحببت فإنك مفارقة ، واعمل ما شئت فإنك لاقية » .

رواه أبو داود الطيالسي^(٥) بسند ضعيف ؛ لضعف الحسن بن أبي جعفر الجفري .

[٧٢٩٢] لكن له شاهد رواه الحاكم^(٦) وصححه من طريق أبي حازم قال مرة : عن ابن عمر ، ومرة عن سهل بن سعد قال : « جاء جبريل - عليه السلام - إلى النبي ﷺ فقال : يا محمد ، عش ما شئت فإنك ميت ، وأحبب من أحببت فإنك مفارقة ، واعمل ما شئت فإنك مجزي به . ثم قال : يا محمد ، شرف المؤمن قيام الليل ، وعزه استغناؤه عن الناس » .

[٧٢٩٣] وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « عجبنا لغافل ولا يغفل عنه ، وعجبنا لطالب الدنيا والموت يطلبه ، وعجبنا لضاحك ملء فيه ولا يدري أَرْضَى اللهُ أم أسخطه » .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) .

[٧٢٩٤] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - : « أن رسول الله ﷺ غرز عودًا بين يديه ، وآخر إلى جنبه ، وآخر بعده فقال : أتدرون ما هذا؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال :

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٠ / ٢٥٦) : رواه أبو يعلى ، ورجاله وثقوا .

(٢) (١٠ / ٧٠ رقم ٥٧٠٨) .

(٣) في «الأصل» : والإستعداد . وهو تحريف ، والمثبت من «م» .

(٤) في كتاب المواعظ كما في تحفة الأشراف (٣ / ١٨٥ رقم ٣٦٤٣) .

(٥) (٤ / ٣٢٤-٣٢٥) مستدرک الحاكم

(٦) (١٧٥٥ رقم ٢٤٢) .

(٧) (٣ / ٣٣٩ رقم ٣١٣٣) .

فإن هذا الإنسان ، وهذا الأجل ، يتعاطى الأمل [فيختلجه]^(١) [الأجل دون ذلك]»^(٢) .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، ورواته ثقات ، وأحمد بن حنبل^(٣) .

وله شاهد في صحيح البخاري وغيره من حديث ابن مسعود^(٤) وأنس بن مالك^(٥) .

[٧٢٩٥] وعن عمران بن حصين - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « أي المؤمنين أكيس ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : أكيس المؤمنين أكثرهم ذكراً للموت ، وأحسنهم له استعداداً » .

رواه الحارث^(٦) عن الخليل بن زكريا وهو ضعيف .

[٧٢٩٦] وعن عمرو بن خالد ، عن زيد بن علي ، عن آبائه قال : قال رسول الله ﷺ : « أي الناس أكيس ؟ قال : قلت : الله ورسوله أعلم . قال : إن أكيس الناس أكثرهم للموت ذكراً ، وأحسنهم للموت استعداداً » .

رواه الحارث^(٧) ، وعمرو ضعيف .

[١/٧٢٩٧] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : « أتيت النبي ﷺ عاشر عشرة فجاء رجل من الأنصار فقال : يا نبي الله ، من أكيس وأحذر ؟ قال : أكثرهم للموت ذكراً ، وأشدهم استعداداً للموت قبل نزول الموت ، أولئك هم الأكياس ، ذهبوا بشرف الدنيا وكرامة الآخرة »^(٨) .

[٢/٧٢٩٧] وفي رواية : قال ابن عمر : « كنت عاشر عشرة في مسجد رسول الله ﷺ فقام فتى من الأنصار فقال : يا رسول الله ، أي المؤمنين أفضل ؟ قال : أحسنهم خلقاً . قال : فأأي المؤمنين أكيس ؟ قال : أكثرهم للموت ذكراً ، وأحسنهم استعداداً قبل أن ينزل به أولئك الأكياس . قال : ثم إن الفتى جلس ، فأقبل علينا رسول الله ﷺ فقال : يا معشر المهاجرين ، خصال خمس إذا نزلن بكم وأدركنموهن - وأعوذ بالله أن تدركنوهن - : لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم

(١) في «الأصل ، م» : فيتجلجه . وهو تحريف ، والمثبت من مسند أحمد .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٨/١٠) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح غير علي بن علي الرفاعي ، وهو ثقة .

(٣) مسند أحمد (١٨/٣) .

(٤) البخاري (٢٣٩/١١) رقم (٦٤١٧) .

(٥) البخاري (٢٤٠/١١) رقم (٦٤١٨) .

(٦) البيهقي (٣٣٤) رقم (١١٢٤) .

(٧) رواه ابن ماجه (١٤٢٣/٢) رقم (٤٢٥٩) بنحوه .

(٨) وقال الهيثمي في المجمع (٣٠٩/١٠) : رواه الطبراني في الصغير ، وإسناده حسن .

الذين مضوا قبلهم ، ولا انتقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤنة وجور السلطان عليهم ، ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء ، ولولا البهائم لم يمطروا ، ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلب الله عليهم عدوًا من غيرهم فأخذ بعض ما في أيديهم ، وما لم تحكم أئمتهم [بما]^(١) أنزل الله وتخيروا فيما أنزل الله - عز وجل - إلا جعل الله بأسهم بينهم . ثم أمر نبي الله ﷺ عبد الرحمن بن عوف [أن يتجهز]^(٢) لسرية يبعثه عليها ، فأصبح عبد الرحمن وقد اعتم بعمامة كرايس سوداء فنقضها النبي ﷺ وعممه وأرخی من خلفه أربع أصابع ، أو قريتا من شبر ، ثم قال : هكذا فاعتم يا ابن عوف فإنه أعرف وأحسن . ثم أمر بلالا فرفع إليه اللواء فعقده ثم قال : خذ يا ابن عوف فسم الله ، واغزوا في سبيل الله ، فقاتلوا من كفر بالله ، لا تغلوا ، ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا (دابة)^(٣) فهذا عهد الله فيكم وسنة رسوله ﷺ .

رواه أبو يعلى بسند رواه ثقات ، وابن أبي الدنيا^(٤) والطبراني في الصغير^(٥) والبيهقي في الزهد^(٦) ، ورواه الترمذي^(٧) وحسنه وابن ماجه^(٨) مختصرًا ، ولقصة الزكاة شاهد من حديث بريدة بن الحصيب وتقدم في أول كتاب الزكاة ، ولقصة العمامة شاهد من حديث علي بن أبي طالب وتقدم في كتاب اللباس .

[٧٢٩٨] وعنه قال : « خرج رسول الله ﷺ ذات يوم إلى المسجد ، وإذا قوم يتحدثون [قد علا ضحكهم]^(٩) حديثهم فوقف فسلم فقال : اذكروا هادم اللذات الموت . وخرج بعد ذلك خرقة أخرى ، فإذا قوم يتحدثون ويضحكون فقال : أما والذي نفسي بيده لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا . قال : وخرج أيضًا فإذا قوم يتحدثون ويضحكون فسلم ، ثم قال : إن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا فطوبى للغرباء يوم القيامة . قيل له : ومن الغرباء يا رسول الله ؟ قال : الذين إذا فسد الناس صلحوا .

رواه أبو يعلى الموصلي^(١٠) بسند فيه كوثر بن حكيم ، وهو ضعيف .

(١) في «الأصل ، م» : بغير ما . والمثبت من كتاب العقوبات ، وهو الصواب .

(٢) في «الأصل» : بتجهيز . والمثبت من تاريخ دمشق (٢٦١/٣٥) .

(٣) كذا في «الأصل» وفي تاريخ دمشق : وليدًا .

(٤) كتاب العقوبات (٢٤-٢٥ رقم ١١) .

(٥) المعجم الصغير (٨٧/٢) .

(٦) الزهد الكبير (١٩٠ رقم ٤٥٦) .

(٧) لم أجده في جامع الترمذي ، والله أعلم .

(٨) (١٣٣٢-١٣٣٣ رقم ٤٠١٩) .

(٩) في «الأصل ، م» : فدعا أضحكهم . وهو تحريف ، والمثبت من المطالب .

(١٠) المطالب العالية (٣٤٧/٣ رقم ٣١٤٥) .

١٩ - باب الموت تحفة لكل مسلم

[١/٧٢٩٩] عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : « إنما الدنيا مثل الثغب ذهب صفوه وبقي كدره » .

[٢/٧٢٩٩] وفي رواية « ذهب صفو الدنيا فلم يبق منه إلا الكدر ، الموت اليوم تحفة لكل مسلم » .

رواه مسدد^(١) موقوفاً ومدار الطريقين على يزيد بن أبي زياد ، وهو ضعيف .

الثغب - بفتح المثناة ، والغين المعجمة ، وآخره باء موحدة - هو موضع مطمئن في أعلى الجبل .

[٧٣٠٠] وعن أبي جحيفة - رضي الله عنه - : « ذهب صفو الدنيا ولم يبق إلا الكدر ، والموت تحفة لكل مسلم » .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٢) موقوفاً ، وفي سنده يزيد بن أبي زياد .

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص وتقدم في كتاب الجنائز .

٢٠ - باب مضاعفة الثناء

وما جاء في البكاء من خشية الله

[١/٧٣٠١] عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إن الله - عز وجل - إذا رضي عن العبد أثنى عليه تسعة أضعاف من الخير لم يعمله ، وإذا سخط على العبد أثنى عليه تسعة أضعاف من الشر لم يعمله »^(٣) .

رواه عبد بن حميد^(٤) والحارث بن أبي أسامة^(٥) وأبو يعلى^(٦) وابن حبان في صحيحه^(٧) .

[٢/٧٣٠١] ورواه أحمد بن حنبل^(٨) ففي رواية قال : « إذا رضي ، وإذا سخط » . وفي رواية : « إذا أحب وإذا أبغض » .

(١) المطالب العالية (٣/٣٧٤ رقم ٣٢٠٤ / ٢٠١) .

(٢) البغية (٣٢٧ رقم ١٠٩٨) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٧٢-٢٧٣) : رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم .

(٤) المنتخب (٢٨٩ - ٢٩٠ رقم ٩٢٨) .

(٥) البغية (٣٣٠ رقم ١١١٢) .

(٦) (٢/٨٩-٩٠ رقم ٣٦٨) .

(٨) مسند أحمد (٣/٣٨ ، ٤٠ ، ٧٦) .

[٧٣٠٢] وعن كعب - رضي الله عنه - قال : « ما استقر لعبد ثناء في الأرض حتى يستقر في السماء » .

رواه مسدد^(١) موقوفاً .

[٧٣٠٣] وعن أبي إسحاق ، عن شيخ قد سماه : « أن رجلاً قال للنبي ﷺ : كيف لي أن أعلم أنني قد أحسنت ؟ قال : إذا قالت جيرانك أنك قد أحسنت . فقد أحسنت ، وإن قالوا : قد أسأت . فقد أسأت » .

رواه مسدد .

وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود رواه ابن ماجه^(٢) وابن حبان في صحيحه^(٣) .

[٧٣٠٤] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ - والله أعلم - : « حرم على عيين أن تنالهما النار : عين بكت من خشية الله - عز وجل - وعين باتت تحرس الإسلام وأهله من أهل الكفر وقال : لا يبكي عبد فتقطر عيناه من خشية الله فيدخله النار أبداً حتى يعود قطر السماء ... » الحديث .

رواه عبد بن حميد^(٤) والحاكم^(٥) بسند منقطع ، وتقدم هو وشواهدة في الجهاد في باب الحراسة .

٢١ - باب ما جاء في العزلة

[٧٣٠٥] عن مكحول قال : « إن كان في الجماعة فضل فإن السلامة في العزلة » .
رواه مسدد^(٦) .

[٧٣٠٦] وعن طلحة بن عبيد الله - رضي الله عنه - قال : « أقل العيب على المرء أن يجلس في داره » .

(١) المطالب العالية (٣/٣٩٦ رقم ٣٢٦٥) .

(٢) (٢/١٤١٢ رقم ٤٢٢٣) .

(٣) (٢/٢٨٤ رقم ٥٢٥) .

(٤) المنتخب (٤٢٢ رقم ١٤٤٧) .

(٥) المستدرک (٢/٨٢-٨٣) .

(٦) المطالب العالية (٣/٣٩٣ رقم ٣٢٥٧) .

رواه مسدد موقوفاً .

[٧٣٠٧] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - : « أن رسول الله ﷺ عام تبوك خطب الناس وهو مسند ظهره إلى نخلة فقال : أخبركم بخير الناس وشر الناس ، إن خير الناس رجل عمل في سبيل الله على ظهر فرسه أو على ظهر بعيره أو على قدميه حتى يأتيه الموت ، ومن شر الناس رجل فاجر يقرأ كتاب الله - عز وجل - لا يرعوي إلى شيء منه »^(١) .

رواه أحمد بن منيع ، ورواه أصحاب الكتب^(٢) بغير هذا اللفظ ، والحاكم .

وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب ، وتقدم في فضل الجهاد .

وقوله : يرعوي : يعني : يندم على الشيء ويتركه .

٢٢ - باب ما جاء في حفظ الفرج واللسان

فيه حديث معاذ بن جبل وتقدم في الإيمان ، وحديث أبي سعيد وتقدم في أول الوصايا ، وحديث البراء بن عازب وتقدم في العتق ، وحديث عبد الله بن مسعود وتقدم في آخر المواعظ ، وحديث عبد الله بن عمرو ، وسيأتي في باب الوصايا النافعة ، وحديث عبادة بن الصامت وأبي موسى الأشعري وغيرهما وتقدم كل ذلك في كتاب النكاح في باب غض البصر ، وحديث تميم بن يزيد عن صحابي لم يسم ، وسيأتي في أول كتاب الفتن .

[٧٣٠٨] وعن أبي برزة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « إنما أخاف عليكم شهوات الغي في بطونكم وفروجكم [ومضلات] »^(٣) الهوى .

رواه أحمد بن منيع .

[٧٣٠٩] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « سمعت رسول الله ﷺ وهو يخطب الناس يقول : لمكانكم من الجنة - يعني : من حفظ ما بين لحيه وحفظ ما بين رجليه »^(٤) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٥) .

(١) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه النسائي (١١/٦-١٢ رقم ٣١٠٦) .

(٢) البخاري (٨/٦ رقم ٢٧٨٦ وطرفه في : ٦٤٩٤) ومسلم (١٥٠٣/٣ رقم ١٨٨٨) وأبو داود (٥/٣ رقم ٢٤٨٥) والترمذي (١٦٠/٤ رقم ١٦٦٠) والنسائي (١١/٦ رقم ٣١٠٥) وابن ماجه (٢/٢-١٣١٦-١٣١٧ رقم ٣٩٧٨) .

(٣) في «الأصل ، م» : معضلات . والمثبت من مسند أحمد (٤/٤٢٠ ، ٤٢٣) وهو الصواب .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٠/١٠) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

(٥) (١٤٠/٨ رقم ٤٦٨٥) .

[٧٣١٠] وعن عقاب بن شيبه، حدثني أبي، عن جدي، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال له: «احفظ ما بين لحيك وما بين رجلك. قال: فوليت وأنا أقول حسبي». رواه أبو يعلى الموصلي^(١).

[٧٣١١] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «تقبلوا لي سنًا أتقبل لكم بالجنة: إذا حدث أحدكم فلا يكذب، وإذا وعد فلا يخلف، وإذا أؤتمن فلا يخن، غضوا أبصاركم، وكفوا أيديكم، واحفظوا فروجكم»^(٢).
رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) وعنه أبو يعلى^(٤) (وعنه ابن حبان في صحيحه)^(٥).

٢٣ - باب ما جاء في الإيثار والرياء

[٧٣١٢] عن عبدالله بن مغفل [المزني]^(٦) - رضي الله عنه - قال قال رسول الله ﷺ: «من كان له قميصان فليكس أحدهما أوليتصدق بأحدهما».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٧) بسند فيه عبد العزيز بن أبان بن محمد، وهو ضعيف.

[٧٣١٣] وعن عروة قال: «قلت لعبد الله بن عمر: أبا عبد الرحمن، إنا ندخل على الإمام يقضي بالقضاء نراه جورًا، فنقول: وفقك الله، وننظر إلى الرجل منا يثنى عليه، قال: أما نحن معاشر أصحاب رسول الله ﷺ فكاننا نعد هذا نفاقًا، فما أدري ما تعدونه أنتم»^(٨).
رواه الحارث بن أبي أسامة^(٩) بسند صحيح.

-
- (١) المطالب العالية (٣/٣٩٢) رقم ٣٢٥٤/م.
(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٠١/١٠): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح إلا أن يزيد بن سنان لم يسمع من أنس، والله أعلم.
كذا قال الهيثمي - رحمه الله - لخطأ وقع في نسخته؛ إنما الحديث «عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعيد ابن سنان».
(٣) المطالب العالية (٣/١٥٨) رقم ١/٢٦٥٢.
(٤) (٧/٢٤٨ - ٢٤٩) رقم ٤٢٥٧.
(٥) لم أجده في صحيح ابن حبان ولا في موارد الظمان من حديث أنس، إنما هو فيهما من حديث عبادة بن الصامت.
(٦) سقطت من «الأصل» واستدركتها من «م» والبغية.
(٧) البغية (٣٣٠) رقم ١١١١.
(٨) رواه البخاري (١٣/١٨١) رقم ٧١٧٨ عن محمد بن زيد بن عمر، عن ابن عمر بنحوه، ورواه ابن ماجه (٢/١٣١٥) رقم ٣٥٧٥ عن أبي الشعثاء، عن ابن عمر بنحوه أيضًا.
(٩) البغية (٣٢٨) رقم ١١٠٢.

[٧٣١٤] وعن أبي هند الداري يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قام بأخيه مقام رياء رآى الله به يوم القيامة وسمع»^(١).

رواه الحارث^(٢) ورواته ثقات، وأحمد بن حنبل^(٣) بإسناد جيد، والبيهقي والطبراني^(٤)، وأبو هند هو ابن عم تميم الداري وأخوه لأمه، وقد تقدم جملة أحاديث من هذا في آخر كتاب العلم في باب الرياء.

٢٤ - باب ما جاء في خير الشباب وشركهول

وفيمن لا صبوة له

[٧٣١٥] عن وائلة بن الأسقع - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «خير الشباب من تشبه بكهولكم، وشركهولكم من تشبه بشبابكم»^(٥).

رواه أبو يعلى^(٦) بسند فيه جناح مولى الوليد وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك، رواه البزار^(٧) والطبراني في معجمه^(٨).

[٧٣١٦] وعن عقبة بن عامر - رضي الله عنه [عنه]^(٩) - قال رسول الله ﷺ: «يعجب ربكم من الشاب ليست له صبوة»^(١٠).

رواه الحارث^(١١) وأبو يعلى^(١٢) وأحمد بن حنبل^(١٣)، ومدار أسانيدهم على ابن لهيعة، وهو ضعيف.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٣/١٠): رواه أحمد والبزار، والطبراني بنحوه، ورجال أحمد والبزار وأحد أسانيد الطبراني رجال الصحيح.

(٢) البغية (٣٢٨) رقم (١١٠٣).

(٣) مسند أحمد (٢٧٠/٥).

(٤) المعجم الكبير (٢٢/٣١٩) رقم (٨٠٣، ٨٠٤).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٧٠/١٠): رواه أبو يعلى والطبراني وفيه من لم أعرفهم.

(٦) (١٣/٤٦٧) رقم (٧٤٨٣).

(٧) مختصر زوائد البزار (٢/٥٠٦) رقم (٢٣٠٤) وقال الحافظ: الحسن - يعني: ابن أبي جعفر - ضعيف جداً.

(٨) المعجم الأوسط (٥/٩٤) رقم (٥٩٠٤).

(٩) في «الأصل»: عليه وسلم. سهو.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٧٠): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وإسناده حسن.

(١١) البغية (٣٢٨) رقم (١١٠٦).

(١٢) (٣/٢٨٨) رقم (١٧٤٩).

(١٣) مسند أحمد (٤/١٥١).

٢٥ - باب ما جاء في المنتطعين وفيمن ترك شيئاً لله

[٧٣١٧] عن مسعر قال: «أخرج إليّ معن بن عبد الرحمن كتاباً، وحلف عليه أنه خط أبيه، فإذا فيه: قال عبدالله: والذي لا إله إلا هو ما رأيت أحداً كان أشد على المنتطعين من رسول الله ﷺ، ولا رأيت أحداً أشد عليهم من بعده من أبي بكر، وإنني لأنظر عمر كان أشد أهل الأرض خوفاً عليهم - أولهم»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) وعنه أبو يعلى^(٣)، ورواه ثقات.

[٧٣١٨] وعن حميد بن هلال قال: ثنا أبو قتادة، وأبو الدهماء - قال^(٤): وكانا يكثران السفر نحو البيت - قال: «أتينا على رجل من أهل البادية فقال البدوي: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فجعل يعلمني مما علمه الله، فكان مما حفظت أن قال: لا تدع شيئاً اتقاء الله إلا أبدلك الله خيراً منه».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٥) واللفظ له وأبو بكر بن أبي شيبة^(٦) بسند الصحيح، وتقدم لفظه في العلم وطلبه.

٢٦ - باب في التؤدة

وما جاء في الشهرة والاجتهاد في العبادة

[٧٣١٩] عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: «التؤدة في كل شيء حسن إلا في أمور الآخرة».

رواه مسدد^(٧) موقوفاً بسند صحيح.

وله شاهد مرفوع من حديث سعد بن أبي وقاص رواه أبو داود في سننه^(٨) والحاكم^(٩)

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢٥١/١٠): رواه أبو يعلى والطبراني، ورجالهما ثقات.

(٢) (٢٨٤/١) رقم (٤٢٨).

(٣) (٤٣٧/٨) رقم (٥٠٢٢).

(٤) كتب فوقهما في الأصل، «كذا» وهما كذلك في البيهقي، والثانية صوابها: قالاً.

(٥) البغية (٣٢٩) رقم (١١٠٨).

(٦) (٤٤٠/٢) رقم (٩٩٤).

(٧) المطالب العالية (٤٠٧/٣-٤٠٨) رقم (٣٢٩٣).

(٨) المستدرک (٦٣/١ - ٦٤).

(٩) (٤٨١٠) رقم (٤٨١٠).

وصححه والبيهقي^(١) .

التؤدة : بضم المثناة فوق ، وبعدها همزة مفتوحة ، ثم دال [مهملة]^(٢) مفتوحة
و(تاء)^(٣) تأنيث : هي التائي والتثبت وعدم العجلة .

وله شواهد ، وتقدم كل ذلك في الأدب في باب الرفق [والأناة]^(٤) .

[٧٣٢٠] وعن أبي فاختة^(٥) التيمي - من أهل الكوفة - قال : « جاء رجل إلى النبي ﷺ
فقال : يا رسول الله ، إن ابن أخي قد اجتهد في العبادة وأجهد نفسه . فقال رسول الله ﷺ :
تلك شرة الإسلام ، لكل شرة فترة ، فارقبه عند فترته ، فإن قارب فلعله ، وإن هلك فبئنا له » .
رواه مسدد^(٦) مرسلًا ، ورواه ثقات .

وله شاهد مرفوع من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص ، وتقدم في كتاب الإيمان في
باب ضراوة الإسلام وشترته .

[٧٣٢١] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « لكل عمل شرة ، ولكل
شرة فترة ، فإن كان صاحبها سادًا مقاربًا فارجوه ، وإن أشير إليه بالأصابع فلا تعدوه »^(٧) .
رواه أبو يعلى الموصلي وعنه ابن حبان في صحيحه^(٨) .

[٧٣٢٢] وعن فضالة بن عبيد - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :
« المجاهد من جاهد نفسه لله »^(٩) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة والنسائي في الكبرى^(١٠) وابن حبان في صحيحه^(١١) .

(١) السنن الكبرى (١٩٤/١٠) .

(٢) في «الأصل ، م» : معجمة . وهو سبق قلم بلا شك .

(٣) في «م» : هاء .

(٤) قطع في «الأصل» والمثبت من «م» .

(٥) كتب المؤلف على الحاشية : اسمه سعيد بن علاقة مولى بني هاشم .

(٦) المطالب العالية (٣/٣٧٦ - ٣٧٧ رقم ٣٢١٣) .

(٧) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه الترمذي (٤/٥٤٨ رقم ٢٤٥٣) وقال الترمذي : هذا حديث حسن
صحيح غريب من هذا الوجه .

(٨) (٢/٦٢ رقم ٣٤٩) .

(٩) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه الترمذي (٤/١٤٢ رقم ١٦٢١) وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

(١٠) في الرقائق كما قال المزني في التحفة (٨/٢٦٢ رقم ١١٠٣٨) .

(١١) (١١/٥ رقم ٤٧٠٦) .

[٧٣٢٣] وعن الحارث بن مالك الأنصاري - رضي الله عنه - : « أنه مر برسول الله ﷺ فقال له : يا حارث ، كيف أصبحت ؟ قال : أصبحت مؤمناً حقاً . قال : انظر ما تقول إن لكل شيء حقيقة ، فما حقيقتك ؟ قال : ألتست قد عزفت الدنيا عن نفسي ، وأظمأت نهاري ، وأسهرت ليلي ، وكأني أنظر إلى عرش ربي بارزاً ، وكأني أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون فيها ، وكأني أنظر إلى أهل النار يتضاغون فيها - يعني : يصبحون - قال : يا حارث ، عرفت فالزم - ثلاث مرات . »

رواه عبد بن حميد^(١) بسند ضعيف ؛ لضعف عبد الله بن لهيعة .

٢٧ - باب الترهيب من مساوئ الأعمال

وما جاء في أسوأ الناس منزلة وفيمن أعجبه عمله

[٧٣٢٤] عن رفاعة بن رافع بن مالك الزرقني - رضي الله عنهما - « أن النبي ﷺ قال لعمر : اجمع لي قومًا . فجمعهم فكانوا بالبواب فقال : ألا إن أوليائي منكم المتقون ، إياكم أن يجيء الناس بالأعمال وتجيئون بالأنقال تحملونها على ظهوركم . »

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) بإسناد صحيح .

[٧٣٢٥] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : « قال لنا رسول الله ﷺ : يمكن الله لكم في الأرض تعملون فيها ما شاء الله أن تعملوا ، فإذا عملتم فيها بالمعاصي [أدبيل]^(٣) منكم عدوكم فردوكم إلى أرض العرب . قال : فقلت عند ذلك : يا رسول الله ، كيف تحملنا أرض العرب وقد حدثتنا بكثرة المسلمين ؟ قال : ينزل الله - عز وجل - لكم فيها رزقاً كما أنزل لبني إسرائيل إذ تاهوا . »

رواه أبو يعلى الموصلي .

[٧٣٢٦] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « إن من أسوأ الناس منزلة من أذهب آخرته بدنياه غيره . »

رواه أبو داود الطيالسي^(٤) ، ورواه ثقات .

(١) المنتخب (١٦٥ رقم ٤٤٥) .

(٢) المطالب العالية (٣/ ٣٥٤ رقم ٣١٦٣) .

(٣) في «الأصل، م»: «أدمل. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، أي يجعل لهم الكرة عليكم فيغلبوكم .»

(٤) (٣١٦ رقم ٢٣٩٨) .

[٧٣٢٧] وعن أبي صالح ذكوان قال : « قال رجل للنبي ﷺ : إني أعمل العمل أسره ؛ فإذا اطلع عليه أعجبني . قال : يكتب الله لك أجرين أجر سر وأجر علانية »^(١) .
رواه مسدد مرسلًا بسند صحيح .

٢٨ - باب في الوصايا النافعة

فيه حديث عبد الله بن مسعود وتقدم [في] ^(٢) آخر المواعظ ، وفيه أيضًا حديث عمر بن الخطاب وغيره .

[٧٣٢٨] وعن ثمامة بن حزن قال : « كنت عند أبي ، فجاء رجل فقال : إني ما رأيت عبد الله ابن عمرو أمس فأخاف أن يكون مقتني ، فأحب أن تسأله لي عن شيء . قال : اذهب أنت فاستفته . قال : وعبد الله قائم بين يدي فسطاطه بمنى إذ جاء رجل إلى القصر ، فأتاه ثم رجع قال : فأخبرنا حين قال . قلت : يا عبد الله بن عمرو أفتني ، يا عبد الله بن عمرو أفتني ، يا عبد الله بن عمرو أفتني . قال : لا تقل بهذا إلا حقًا - وأشار إلى لسانه - ولا تعمل بهذا إلا صالحًا - يعني : يده - تدخل الجنة بغير حساب ولا عذاب . قال : قلت : قد جوزت في الفتيا ، قال : إنك جئت وأنا أريد الكعبة وقد نشر بردائي - أو حلتي - وإن قلت ذلك ، لقد [أوتي] ^(٣) رسول الله ﷺ وسط أمره . فقيل له : قم فجوز ، فقام فجوز فكان أجوز من قبله ومن بعده ، قال : قلت : يا عبد الله بن عمرو ، من كل ذنب يقبل الله التوبة ؟ قال : نعم » .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) بسند صحيح ، وتقدم بتمامه في العلم في باب الفتوى .

٢٩ - باب ما جاء في البناء وغير ذلك مما يذكر

فيه حديث [جابر وتقدم في آخر النفقات] ^(٥) .

[٧٣٢٩] وعن أبي العالية : « أن العباس - رضي الله عنه - بنى غرفة ، فقال له النبي ﷺ : اهدمها . فقال : أو أتصدق بثمانها ؟ فقال : اهدمها - ثلاثًا » .
رواه أبو داود الطيالسي^(٦) .

(١) رواه الترمذي (٥١٢/٤ - ٥١٣) وابن ماجه (١٤١٢/٢ - ١٤١٣) رقم (٤٢٢٦) من طريق أبي سنان الشيباني ، عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي صالح ، عن أبي هريرة به ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب ، وقد روى الأعمش وغيره ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي صالح ، عن النبي ﷺ مرسلًا ، وأصحاب الأعمش لم يذكروا فيه عن أبي هريرة . (٢) من « م » .

(٣) في « م » : أري . (٤) المطالب العالية (٣/٣٠٧) رقم (٣٠٤٦) .

(٥) قطع « بالأصل » والمثبت من « م » . (٦) المطالب العالية (٣/٤٠٣) رقم (٣٢٨٤) .

[٧٣٣٠] وعن [عمار] ^(١) عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : « كنت مع رسول الله ﷺ في جانب من دور الأنصار فرفع رأسه فأبصر قبة مبنية ، فقال : يا أنس ، لمن هذه القبة ؟ فقلت : لفلان . فقال رسول الله ﷺ : كل بناء وبال على صاحبه يوم القيامة إلا بناء كفافاً . قال : فبلغ الرجل الأنصاري قول النبي ﷺ فكسرها ، ثم إن النبي ﷺ مر بعد ذلك فلم يرها ، فقال : يا أنس ، ما فعلت القبة ؟ قلت : بلغ صاحبها قولك فكسرها . قال : غفر الله له . قال عمار : كل بناء فوق سبعة أذرع ينادي مناد صاحبه : يا أفسق الفاسقين ، أين تذهب . »

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ^(٢) بسند ضعيف (لجهالة محمد بن أبي زكريا) ^(٣) .
[٧٣٣١] وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « ما عال من اقتصد » ^(٤) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٥) وعبد الله بن أحمد بن حنبل ^(٦) ، ومدار إسناديهما على الهجري ، وهو ضعيف .

٣٠ - باب المبادرة إلى الطاعة وغير ذلك

[٧٣٣٢] عن شريح ، حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ قبل تلاطخ هذه الأحاديث « أنه قال الله : يا ابن آدم ، قم إلي أمش إليك ، وامش إلي أهرول إليك » .
رواه مسدد ^(٧) وفي سنده [سفيان بن وكيع] ^(٨) وهو ضعيف .

-
- (١) قال أبو حاتم الرازي في الجرح والتعديل (٢٦١/٧) : أرى أن عمارة هو وهم ، وإنما هو أبو عمار زياد بن ميمون .
(٢) المطالب العالية (٤٠٣/٣ - ٤٠٤ - رقم ٣٢٨٥) .
(٣) قلت : نص أبو حاتم الرازي في الجرح (٢٦١/٧) على جهالته ، أما الخطيب البغدادي فذهب في الموضح (٢/٣٤٧) إلى أنه هو محمد بن سعيد المصلوب .
(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٢ / ١٠) : رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ، وفي أسانيدهم إبراهيم بن مسلم الهجري ، وهو ضعيف .
(٥) (٢٦٠/١) رقم ٣٩٠ .
(٦) مسند أحمد (٤٤٧/١) قال عبدالله : قرأت على أبي . فهو من المسند لا من الزوائد ، والله أعلم .
(٧) المطالب العالية (٣/٣٥٣) رقم ٣١٦٢ .
(٨) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وهو وهم ، فإن مسدداً رواه عن يحيى القطان ، عن سفيان ، حدثني أبي ، عن أبي وائل ، عن شريح به ، وسفيان هو ابن سعيد الثوري ، وهو أعلى في الطبقة من سفيان بن وكيع ، ولا يشتهر به ، وهو غني عن التعريف .

[٧٣٣٣] وعن أبي عثمان ، عن ابن مسعود - رضي الله عنه ، « زعم أنه كان يجالسه بالكوفة - قال : فبينما هو يوماً في صفة له - وتحتة فلانة وفلانة امرأتان ذواتا منصب وجمال ، وله منهما ولد كأحسن الولدان - سقسق على رأسه عصفورٌ ، ثم قذف ذا بطنه [فنكته]^(١) بيده ، ثم قال : [والذي]^(٢) نفس عبدالله بيده لأن يموت آل عبد الله ثم أتبعهم أحب إلي من [أن]^(٣) يموت هذا العصفور .
رواه مسدد^(٤) .

[٧٣٣٤] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « إن لكل مؤمن ذنباً قد اعتاده [الفينة بعد الفينة]^(٥) أو ذنباً ليس بتاركة حتى يموت أو تقوم عليه الساعة ، إن المؤمن خلق مذبذباً مفتتاً خطاء نسيّاً ؛ فإن ذكر ذكر .
رواه عبد بن حميد^(٦) .

٣١ - باب في عيش النبي ﷺ

[٧٣٣٥] عن أم هانئ - رضي الله عنها - قالت : « ما رأيت بطن رسول الله ﷺ إلا ذكرت القراطيس المثنية بعضها على بعض .
رواه أبو داود الطيالسي^(٧) بسند ضعيف [لضعف]^(٨) جابر الجعفي .

[٧٣٣٦] وعن رجل من بني عبس أنه قال : « صحبت سلمان - رضي الله عنه - فأتى على دجلة فقال : يا أخا بني عبس ، انزل فاشرب . قال : فنزلت فشربت ، ثم قال : يا أخا بني عبس ، انزل فاشرب . قال : فنزلت فشربت ، ثم قال : ما أفنى شرابك من هذا الماء ؟ قلت :

- (١) في «الأصل ، م» : فنكته . بالياء المثلثة . وهو تصحيف ، والمثبت من المطالب وهو الصواب ؛ فقد قال ابن الأثير في النهاية (١١٣/٤) « مادة : نكت » : وفي حديث ابن مسعود « أنه ذرق على رأسه عصفور ، فنكته بيده » أي : رماه عن رأسه إلى الأرض .
- (٢) في «الأصل» : والله . والمثبت من «م» والمطالب .
- (٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» والمطالب .
- (٤) المنتخب (٢٢٥ رقم ٦٧٤) .
- (٥) في «الأصل ، م» : الفتنة بعد الفتنة . وهو تصحيف ، والمثبت من المنتخب ، وهو الصواب ؛ فقد قال ابن الأثير في النهاية (٤٨٦/٤) « مادة : فین » : فيه « ما من مولود إلا وله ذنب قد اعتاده الفينة بعد الفينة » أي : الحين بعد الحين ، والساعة بعد الساعة .
- (٦) المنتخب (٢٢٥ رقم ٦٧٤) .
- (٧) (٢٢٥ رقم ١٦١٩) .
- (٨) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» .

وما عسى أن يفنى؟ قال: كذلك العلم، فعليك منه ما ينفعك. ثم ذكر ما فتح الله على المسلمين من كنوز كسرى، فقال: إن الذي أعطاكموها وفتحها لكم وخولكموه لممسك خزائنه ومحمد ﷺ حي، لقد كانوا يصبحون وما عندهم دينار ولا درهم ولا مد من طعام، فبم ذلك يا أبا بني عيس؟! ثم مررنا ببيادر بدر، ثم قال: إن الذي أعطاكموه وخولكموه وفتحها لكم لممسك خزائنه ومحمد ﷺ حي، لقد كانوا يصبحون وما عندهم دينار ولا [درهم] (١) ولا مد من طعام؛ فبم ذلك يا أبا بني عيس؟!» .

رواه أبو داود الطيالسي، والحارث بن أبي أسامة (٢) واللفظ له بسند ضعيف؛ لجهالة التابعي.

[٧٣٣٧] وعن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: «لم ينخل لرسول الله ﷺ دقيق قط». رواه مسدد (٣).

[١/٧٣٣٨] وعن محمد بن كعب القرظي: «أن أهل العراق أصابهم أزمة، فقام بينهم علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - فقال: يا أيها الناس، أبشروا فوالله إنني لأرجو أن لا يمر عليكم إلا اليسير حتى تروا ما يسركم من الرخاء واليسر، قد رأيتني مكثت ثلاثة أيام من الدهر، ما أجد شيئاً آكله حتى خشيت أن يقتلني الجوع، فأرسلت فاطمة إلى رسول الله ﷺ مستطعمة لي، فقال: يا بنية، والله ما في البيت طعام يأكله ذوكبد إلا ما ترين - لشيء قليل بين يديه - ولكن ارجعي فسيرزقكم الله. فلما جاءني فأخبرتني وانقلبت وذهبت حتى أتني بني قريظة، فإذا يهودي على شفة بحر، قال: يا علي، هل لك أن تسقي لي نخلاً وأطعمك؟ قلت: نعم فبايعته على أن أنزع كل دلو بتمرة، فجعلت أنزع، فكلما نزعت دلواً أعطاني تمرة، حتى إذا امتلأت يدي من التمر قعدت، فأكلت وشربت من الماء، ثم قلت: يا لك بطناً، لقد لقيت اليوم خيراً، ثم نزعت ذلك لابنة رسول الله ﷺ ثم وضعت، ثم انقلبت راجعاً حتى إذا كنت ببعض الطريق إذا أنا بدينار ملقى، فلما رأيته وقفت لأنظر إليه وأوامر نفسي آخذه أم أذره فأبت إلا أخذه، وقلت: أستشير رسول الله ﷺ فأخذته، فلما جئتها أخبرتها الخبر، قالت: هذا رزق من الله، فانطلق فاشتر لنا دقيقاً. فانطلقت حتى جئت السوق، فإذا أنا بيهودي من يهود فذك يبيع دقيقاً من دقيق الشعير، فاشترت منه فلما اكتلت قال: ما أنت لأبي القاسم؟ قلت: ابن عمي وابنته امرأتي. قال: فأعطاني الدينار

(١) في «الأصل»: دينار. والمثبت من «م».

(٢) البغية (٣٣٢ رقم ١١١٨).

(٣) المطالب العالية (٣٥٩ رقم ٣١٧١).

فجئتها فأخبرتها الخبر، فقالت: هذا رزق من الله - عز وجل - فاذهب به فارهنه بثمانية قراريط ذهب في لحم، ففعلت ثم جئتها به، فقطعته لها ونصبت، ثم عجنت وخبزت، ثم صنعنا طعامًا وأرسلنا إلى رسول الله ﷺ فجاءنا، فلما رأى الطعام قال: ما هذا، ألم تأتني آنفًا تسألني؟! قلنا: بلى، اجلس يا رسول الله تخبر الخبر [فإن] ^(١) رأيت طيبًا أكلت وأكلنا، فأخبرناه الخبر فقال: هو طيب، فكلوا بسم الله. ثم قام رسول الله ﷺ فخرج، فإذا هو بأعرابية تشتد كأنه نزع فؤادها، فقالت: يا رسول الله، إني أبضع معي بدينار فسقط مني، والله ما أدري أين سقط؟ فانظر بأبي وأمي أين يذكر لك. فقال رسول الله ﷺ: ادعي لي علي بن أبي طالب. فجئته فقال رسول الله ﷺ: اذهب إلى الجزار، فقل له: إن رسول الله ﷺ يقول لك: إن قراريطك علي، فأرسل بالدينار. فأرسل به فأعطاه الأعرابية فذهبت».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ^(٢).

[٢/٧٣٣٨] وإسحاق بن راهويه ^(٣) وأبو يعلى الموصلي ^(٤) ولفظهما: عن محمد بن كعب قال: حدثني من سمع علي بن أبي طالب يحدث قال: «خرجت في غداة شاتية من بيتي جائعًا إذ لقيني البرد فأخذت إهابًا مملوفًا قد كان عندنا فجئته، ثم أدخلته في عنقي، ثم حزمته على صدري أستدفئ به، والله ما بقي في بيتي شيء آكل منه، ولو كان في بيت النبي ﷺ شيء لبلغني، فخرجت في بعض نواحي المدينة، فاطلعت إلى يهودي في حائطه من ثغرة جداره، فقال: ما لك يا أعرابي؟ هل لك في كل دلو بتمرة؟ قال: نعم، فافتتح الحائط، ففتحت لي، فدخلت فجعلت أنزع دلوًا ويعطيني تمرة حتى إذا امتلأت كفي قلت: حسبي منك الآن، فأكلتهن ثم كرعت من الماء، ثم جئت إلى النبي ﷺ فجلست إليه في المسجد وهو في عصابة من أصحابه، فاطلع علينا مصعب بن عمير في بردة له مرقوعة بفروة وكان أنعم غلمان مكة وأرفهه عيشًا، فلما رآه رسول الله ﷺ ذكر ما كان فيه من النعيم، ورأى حاله التي هو عليها فذرفت عيناه فبكى، ثم قال: كيف إذا غدا أحدكم في حلة وراح في أخرى، وسترتم بيوتكم كما تستر الكعبة؟ قلنا: نحن يومئذ خير نكفي المؤنة، وتنفرغ للعبادة، قال: أنتم اليوم خير منكم يومئذ» ^(٥).

(١) في «الأصل، م»: فلما. والثبت من المطالب.

(٢) المطالب العالية (٣/٣٦١-٣٦٢) رقم ٣/٣١٧٣.

(٣) المطالب العالية (٣/٣٦٠) رقم ١/٣١٧٣.

(٤) (١/٣٨٧-٣٨٨) رقم ٥٠٢.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣١٤) - روى الترمذي بعضه - رواه أبو يعلى وفيه راو لم يُسم، وبقية رجاله

ثقات.

وروى أحمد بن حنبل^(١) من طريق مجاهد عن علي بعض قصة التمر .

ورواه الترمذي^(٢) مختصرًا ولم يسم الراوي عن علي ، وقال : هذا حديث حسن غريب .

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب ، وتقدم في كتاب الذكر في باب ما يقال في دبر الصلوات وعند النوم .

[١/٧٣٣٩] وعن مصعب بن سعد بن أبي وقاص ، عن حفصة بنت عمر - رضي الله عنهما - أنه قال : قالت لأبيها : « يا أمير المؤمنين ، ما عليك لولبست ألين من ثوبك هذا ، وأكلت أطيب من طعامك هذا ، قد فتح الله عليك الأرض ، وأوسع الرزق ؟ قال لها : أحاجك إلى نفسك ، أما تعلمين ما كان يلقي رسول الله ﷺ من شدة العيش . وجعل يذكرها أشياء مما كان يلقي النبي ﷺ ، حتى أبكاها ، قال : قد قلت لك كان لي صاحبان سلكا طريقًا وإني والله لأشركتهما في مثل عيشهما الشديد لعلني أدرك معهما عيشهما الرخي - يعني بصاحبيه : النبي ﷺ وأبا بكر - رضي الله عنه . »

رواه إسحاق بن راهويه^(٣) ، والنسائي في الكبرى^(٤) ، وأبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له .

[٢/٧٣٣٩] وعبد بن حميد فذكره إلا أنه قال : « وإني والله إن سلكت غير طريقهما سلك بي غير طريقهما »

فإن كان مصعب سمعه من حفصة فهو صحيح وإلا فهو مرسل صحيح الإسناد .

[٧٣٤٠] وعن عمران بن حصين - رضي الله عنه - قال « ما شبع آل محمد ﷺ من خبز بر مادوم حتى مضى لوجهه ﷺ »^(٥) .

رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٦) بسند صحيح .

[٧٣٤١] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال : « جعت بالمدينة جوعًا شديدًا ،

فخرجت لطلب العمل في عوالي المدينة ، فإذا أنا بامرأة قد جمعت مدرًا فظننتها تريد بله ،

(١) مسند أحمد (١/٩٠ ، ١٣٥) .

(٢) المطالب العالية (٣/٣٥٩ رقم ١/٣١٧٢) .

(٣) في الرقائق كما في تحفة الأشراف (٨/١٠٨ رقم ١٠٦٤٥) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣١٤) : رواه أحمد ، وفيه عمرو بن عبيد ، وهو متروك .

(٥) مسند أحمد (٤/٤٤١-٤٤٢) وقال أبو عبد الرحمن عبد الله بن الإمام أحمد : وكان أبي - رحمه الله - قد

ضرب على هذا الحديث في كتابه ، فسألته عنه فحدثني به وكتب عليه « صح صح » قال أبو عبد الرحمن :

إنما ضرب أبي على هذا الحديث لأنه لم يرض الرجل الذي حدث عنه يزيد .

فأتيها فقاطعتها كل ذنوب على تمر، فعددت ستة عشر ذنوبًا حتى مجلت يداي، ثم أتيت الماء فصبت منه، ثم أتيتها فقلت: يكفي هذا، فعدت فيها ستة عشر تمر، فأتيت النبي ﷺ فأكل معي منها» .

رواه أحمد بن منيع، ورواته ثقات .

[٧٣٤٢] وعن نوفل بن إياس الهذلي قال: « كان عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - لنا جليسا وكان نعم الجليس، وأنه انقلب بنا ذات يوم حتى أدخلنا بيته، ودخل فاعتسل، ثم خرج فجلس معنا وأتينا بصحفة فيها خبز ولحم، فلما وضعت بكى عبد الرحمن، فقلت له: يا أبا محمد ما يبكيك؟! قال: هلك رسول الله ﷺ ولم يشبع هو ولا أهله من خبز الشعير، فلا أرانا أخرنا لما هو خير لنا» .

رواه عبد بن حميد^(١)، ونوفل ذكره ابن حبان في الثقات وقال الذهبي: لا يعرف، وباقي الرواة ثقات .

[٧٣٤٣] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: « خرجت مع النبي ﷺ حتى دخل في بعض حيطان الأنصار، فجعل يلتقط من التمر ويأكل، فقال لي: يا ابن عمر، ما لك لا تأكل؟ قال: قلت: يا رسول الله، لا أشتهي. قال: لكنني أشتهي، وهذه صبح رابعة منذ لم أذق طعامًا ولم أجده، ولوشئت دعوت ربي فأعطاني مثل ملك كسرى وقیصر، فكيف بك يا ابن عمر إذا بقيت في قوم يخبئون رزق سنتهم ويضعف اليقين. فوالله ما برحنا ولا ذهبنا حتى نزلت: ﴿وكأين من دابة لا تحمل رزقها الله يرزقها وإياكم وهو السميع العليم﴾^(٢) فقال رسول الله ﷺ: إن الله - عز وجل - لم يأمرني بكنز الدنيا ولا اتباع الشهوات، فمن كنزها يريد بها حياة باقية، فإن الحياة بيد الله، ألا وإنني لا أكنز دينارًا ولا درهما ولا أخبأ رزقًا لغد» .

رواه عبد بن حميد^(٣) وأبو الشيخ بن حبان في كتاب الثواب بسند فيه راو لم يُسم .

[٧٣٤٤] وعن [عبد الله]^(٤) بن أبي عبد الله قال: « صنع عثمان بن عفان - رضي الله عنه -

(١) المنتخب (٨٣ - ٨٤ رقم ١٦٠) .

(٢) العنكبوت: ٦٠ .

(٣) المنتخب (٢٥٩ رقم ٨١٦) .

(٤) في البغية والمطالب (٣/ ٧٢ رقم ٢٤٤٤): عبيدالله . وهو خطأ؛ فقد ترجم البخاري في التاريخ (٥/ ١٢٩ -

١٣٠) لعبدالله بن أبي عبدالله فقال: سمع منه ابن ابنه هيثم بن عمران . قلت: وهو الذي روى عنه هذا الحديث كما في البغية والمطالب .

خبيصًا بالعدل والسمن والبر، فأتى به في قصعة إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: ما هذا؟ قال: هذا يا نبي الله، شيء تصنعه الأعاجم من البر والعدل والسمن، تسميه الخبيص. قال: فأكل.» .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(١) بسند منقطع، وتقدم في كتاب الأطعمة.

[٧٣٤٥] وعن معاوية بن قرة - رضي الله عنه - قال: «قال لي أبي: لقد عمرنا مع رسول الله ﷺ فما لنا طعام إلا الأسودان، ثم قال: هل تدري ما الأسودان؟ قلت: لا. قال: التمر والماء»^(٢).

رواه الحارث^(٣) ورواته ثقات، وأحمد بن حنبل^(٤).

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه ابن حبان في صحيحه^(٥)، ورواه الطبراني والترمذي من حديث أبي موسى^(٦).

[٧٣٤٦] وعن أبي النضر قال: قالت عائشة: «أهدى لنا أبو بكر - رضي الله عنه - رجل شاة، فقعدت أنا ورسول الله ﷺ نقطعها في ظلمة البيت، قال: فقلت لها: أما كان عندكم سراج؟ قال: فقالت: لو كان عندنا ما [نجعل]»^(٧) فيه لأكلناه»^(٨).

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٩) وأحمد بن حنبل^(١٠)، ورواته ثقات.

[٧٣٤٧] وعن أبي حازم قال: «جعل عروة بن الزبير لعائشة - رضي الله عنها - طعامًا، فجعل يرفع قصعة ويضع قصعة، قال: فحولت وجهها إلى الحائط تبكي، فقال لها عروة: كدرت علينا طعامنا. قال: تقول لنا: ما ييكيني ومضى حبيبي خميص البطن من الدنيا، والله إن كان ليهل أهلة ثلاثة وما أوقد في بيت رسول الله ﷺ نار. قال: فما كان

(١) البغية (١٦٥ رقم ٥١٤).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٢٤/١٠): رواه أحمد والبخاري في الأوسط والكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح غير بسطام بن مسلم، وهو ثقة.

(٣) البغية (٣٣٣ رقم ١١٢١).

(٤) مسند أحمد (١٩/٤).

(٥) ٤٥٨/٢ - ٤٥٩ رقم ٦٨٣، ١٣ / ١٢١ رقم ٥٨٠٥.

(٦) لم أعرفه.

(٧) في «الأصل»: يجعل. والمثبت من «م» والبغية.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٣٢١/١٠ - ٣٢٢): رواه أحمد والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٩) البغية (٣٣٣ رقم ١١٢٠).

(١٠) مسند أحمد (٩٤/٦، ٢١٧).

يعيشكم؟ قالت: كان لنا جيران من الأنصار - فنعم الجيران - كانوا يمنحونا بشيء من ألبانهم، وشيء من الشعير فنجشهُ، قالت: تعجب، فولدني بعثه بالحق ما رأى المناخل من حين بعثته حتى قبضه الله - عز وجل - ﷺ» .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(١)، وفي الصحيح^(٢) قصة الأهله الثلاثة ومنحة اللبن فقط .

[٧٣٤٨] وعن عامر بن ربيعة - رضي الله عنه - قال: «بعثنا رسول الله ﷺ في سرية نحلة ومعنا عمرو بن سراقه، وكان رجل لطيف البطن طويلًا فجاء، فأنشئ صلبه، فكان لا يستطيع أن يمشي، فسقط علينا فأخذنا صحفة من حجارة فربطناها على بطنه، ثم شددنا إلى صلبه، فمشى معنا فجئنا حيًّا من العرب فضيفونا، فمشى معنا قال: كنت أحسب الرجلين يحملان البطن؛ فإذا البطن تحمل الرجلين» .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٣) .

[٧٣٤٩] وعن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: «نام رسول الله ﷺ على فراش حشوه ليف، ووسادة حشوها ليف، فقام فأثر بجلده فبكت، فقال: يا أم سلمة، ما يبكيك؟ فقلت: ما أرى من أثر هذا. قال: فلا تبكي، فوالله لو أردت أن تسير معي الجبال لسارت» .

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٤) .

[٧٣٥٠] وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - «أن رسول الله ﷺ أقام أيامًا لم يطعم طعامًا، حتى شق ذلك عليه، فطاف في منازل أزواجه، فلم يصب عند واحدة منهن شيئًا، فأتى فاطمة فقال: يا بنية، هل عندك شيء آكله؟ فإني جائع؟ فقالت: لا والله، بأبي أنت وأمي. فلما خرج من عندها رسول الله ﷺ بعثت إليها جارة لها برغيفين وقطعة لحم، فأخذته منها، فوضعت في جفنة لها، وغطت عليها، وقالت: والله لأؤثرن بهذا رسول الله ﷺ على نفسي ومن عندي - وكانوا جميعًا محتاجين إلى شبعة طعام - فبعثت حسنًا أوحسينًا إلى رسول الله ﷺ، فرجع إليها، فقالت له: بأبي أنت وأمي، قد أتى الله بشيء فخبأته لك. قال: هلمي. فأنته فكشف عن الجفنة فإذا هي مملوءة خبزًا ولحمًا، فلما نظرت إليها بهتت. وعرفت أنها بركة من الله - عز وجل - فحمدت الله وصلت على نبيه ﷺ» .

(١) البغية (٣٣٢ - ٣٣٣ رقم ١١١٩) .

(٢) البخاري (١١/ ٢٨٧ رقم ٦٤٥٩) ومسلم (٤/ ٢٢٨٢ - ٢٢٨٣ رقم ٢٩٧٢) .

(٣) البغية (٣٣٣ رقم ١١٢٢) .

(٤) البغية (٣٣٢ رقم ١١١٧) .

وقدمت إلى النبي ﷺ فلما رآه حمد الله وقال : من أين لك [هذا] ^(١) يا بنية ؟ فقلت : يا أبة ، هو من عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب . فحمد الله وقال : الحمد لله الذي جعلك يا بنية شبيهة بسيدة نساء بني إسرائيل ؛ فإنها كانت إذا رزقها الله شيئاً فسئلت عنه قالت : ﴿ هو من عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب ﴾ ^(٢) فبعث رسول الله ﷺ إلى علي ، ثم أكل رسول الله ﷺ وعلي ، وفاطمة ، وحسن ، وحسين ، وجميع أزواج النبي ﷺ وأهل بيته جميعاً قال : وبقيت الجفنة كما هي [قالت :] ^(٣) فأوسعت ببقيتها على جميع جيراني ، وجعل الله فيها بركة وخيراً كثيراً .

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٤) بسند ضعيف ؛ لضعف ابن لهيعة .

[٧٣٥١] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : « أهديت للنبي ﷺ ثلاث طوائر فأطعم خادمه طائراً ، فلما كان من الغد أتته بها ، فقال لها رسول الله ﷺ : ألم أنهك أن ترفعي شيئاً لغد ؛ فإن الله يأتي برزق كل غد ؟! » ^(٥) .

رواه أبو يعلى ^(٦) وأحمد بن حنبل ^(٧) .

[٧٣٥٢] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : « إن كان ليمر بآل رسول الله ﷺ [الأهله] ^(٨) ما يسرج في بيت أحد منهم سراج ، ولا يوقد فيه نار ، وإن وجدوا زيتا ادهنوا به ، وإن وجدوا ودكاً أكلوه » ^(٩) .

رواه أبو يعلى ^(١٠) بسند ضعيف ؛ لضعف عثمان بن عطاء الخراساني .

- (١) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من المطالب .
- (٢) آل عمران : ٣٧ .
- (٣) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من المطالب .
- (٤) المطالب العالية (٤/٢٥٧ - ٢٥٨ رقم ٣٩٥٨) .
- (٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٢٢) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح غير هلال بن أبي المعلى ، وهو ثقة .
- قلت : كذا وقع في المجمع : «هلال بن أبي المعلى» وصوابه حذف «ابن» فهو أبوالمعلى هلال بن سويد الأحمري ، ذكر له البخاري في تاريخه (٨/٢٠٩) هذا الحديث .
- (٦) (٧/٢٢٤ رقم ٤٢٢٣) .
- (٧) مسند أحمد (٣/١٩٨) .
- (٨) في «الأصل» الأهلية . والمثبت من «م» ومسند أبي يعلى .
- (٩) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٢٥) . رواه أبو يعلى ، وفيه عثمان بن عطاء الخراساني وهو ضعيف ، وقد وثقه دحيم ، وبقيّة رجاله ثقات .
- (١٠) (١١/٣٦٥ رقم ٦٤٧٨) .

[٧٣٥٣] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « مات رسول الله ﷺ وهو خميص البطن »^(١) .

رواه أبو يعلى^(٢) .

[٧٣٥٤] وعن جابر - رضي الله عنه - قال : « لما كان يوم الخندق نظرت إلى رسول الله ﷺ فوجدته قد وضع حجرا بينه وبين إزاره يقيم به صلبه من الجوع »^(٣) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٤) .

[١/٧٣٥٥] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : « كنا عند رسول الله ﷺ وعنده عمر بن الخطاب ، ورسول الله ﷺ على سرير بشريط ليس بين جنب رسول الله ﷺ وبين الشريط شيء ، قال : وكان أرق الناس بشرة ، فانحرف انحرافة وقد أثر الشريط ببطن جلده وبعجنه ، فبكى عمر ، فقال رسول الله ﷺ : ما يبكيك ؟ قال : والله ما أبكي يا رسول الله أن لا أكون أعلم أنك أكرم على الله من قيصر وكسرى إنهما يغنيان من الدنيا وأنت رسول الله ﷺ بالمكان الذي أرى . فقال : يا عمر ، أما ترضى لنا الآخرة ولهم الدنيا ؟ قال : بلى . قال : فإنه كذلك »^(٥) .

رواه أبو يعلى^(٦) .

[٢/٧٣٥٥] وأحمد بن حنبل^(٧) ولفظه : قال أنس : « دخلت على رسول الله ﷺ وهو على سرير مضطجع مرمل بشريط ، وتحت رأسه وسادة من آدم حشوها ليف ، فدخل عليه نفر من أصحابه ودخل عمر ، فانحرف رسول الله ﷺ انحرافة فلم ير عمر بين جنبه وبين الشريط ثوبا ، وقد أثر الشريط بجنب النبي ﷺ فبكى عمر ... » فذكر الحديث .

[١/٧٣٥٦] وعن ابن عباس أنه سمع عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يقول : « خرج

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣١٢/١٠) : رواه أبو يعلى ، وفيه طلحة البصري مولى عبد الله بن الزبير ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٢) (٨/ ٢١١ رقم ٤٧٧٥) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣١٤/١٠) : رواه أبو يعلى ، ورجاله وثقوا على ضعف في إسماعيل بن عبد الملك .

(٤) (٤/ ٨ رقم ٢٠٠٤) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣٢٦/١٠) : رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجال أحمد رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة وقد وثقه جماعة وضعفه جماعة .

(٦) (٥/ ١٦٧ - ١٦٨ رقم ٢٧٨٢) .

(٧) مسند أحمد (٣/ ١٣٩ - ١٤٠) .

رسول الله ﷺ عند الظهيرة ، فوجد أبا بكر في المسجد فقال : ما أخرجك في هذه الساعة ؟ قال : أخرجني الذي أخرجك يا رسول الله ، وجاء عمر بن الخطاب فقال : ما أخرجك يا ابن الخطاب ؟ قال : أخرجني الذي أخرجكما يا رسول الله . فقعده عمر وأقبل رسول الله ﷺ يحدثهما ، ثم قال : هل بكما قوة فتنطلقان إلى هذا النخل فتصيبان طعامًا وشرابًا وظلا ؟ قال : قلنا : نعم . قال : مروا بنا إلى منزل [ابن] ^(١) التيهان [أبي] ^(٢) الهيثم الأنصاري . فتقدم رسول الله ﷺ بين أيدينا فسلم فاستأذن ثلاث مرات ، وأم الهيثم وراء الباب تسمع الكلام وتريد أن يزيد لها رسول الله ﷺ ، فلما أراد رسول الله ﷺ أن ينصرف ، خرجت أم الهيثم خلفهم ، فقالت : يا رسول الله ﷺ قد سمعت والله تسليمك ولكن أردت أن تزيدنا من سلامك . فقال لها رسول الله ﷺ خيرًا ، وقال : أين أبو الهيثم ، ما أراه ؟ قالت : هو قريب ذهب يستعذب لنا الماء ادخلوا ، فإنه يأتي الساعة إن شاء الله ، فبسطت لهما بساطًا تحت شجرة ، فجاء أبو الهيثم وفرح بهم وقرت عينه بهم ، وصعد على نخلة فصرم عذقًا ، وقال رسول الله ﷺ : حسبك يا أبا الهيثم . قال : يا رسول الله ، تأكلون من رطبه ومن بسره ومن تذنبه . ثم أتاهم بماء فشربو عليه ، فقال رسول الله ﷺ : هذا من النعيم الذي تسألون عنه . وقام أبو الهيثم ليذبح لهم شاة ، فقال له رسول الله ﷺ : إياك واللبن . وقامت أم الهيثم تعجن له وتخبز ، ووضع رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر رءوسهم لقاتلة [فانتبهوا] ^(٣) وقد أدرك طعامهم ، فوضع الطعام بين أيديهم فأكلوا وشبعوا وحمدوا الله - عز وجل - وردت عليهم أم الهيثم بقية العذق ، فأكلوا من رطبه ومن تذنبه ، فسلم عليهم رسول الله ﷺ ودعا لهم ^(٤) .

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٥) واللفظ له ، وأحمد بن حنبل مختصرًا .

[٢/٧٣٥٦] والبخاري ^(٦) فذكره بتمامه إلا أنه قال : « حتى أتينا منزل مالك بن التيهان الأنصاري » وزاد في آخره : « ودعا بخير ، ثم قال : لأبي الهيثم : إذا بلغك أن قد أتانا رقيق فأتنا . قال أبو الهيثم : فلما بلغني أنه أتى رسول الله ﷺ رقيق أتيت المدينة ، فأعطاني رسول الله

(١) في «الأصل، م» : بني . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٢) في «الأصل، م» : أبو . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٣) وفي «الأصل» : فانتبهوا . والمثبت من «م» ومسند أبي يعلى .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣١٧/١٠) : رواه البخاري وأبو يعلى والطبراني ، وفي أسانيدهم كلها عبدالله بن عيسى أبو خلف ، وهو ضعيف .

(٥) (٢١٤/١ - ٢١٥ رقم ٢٥٠) .

(٦) البحر الزخار (٣١٥/١ - ٣١٧ رقم ٢٠٥) .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسًا ، فكَاتِبْتَهُ عَلَى أَرْبَعِينَ أَلْفَ دَرَاهِمٍ ، فَمَا رَأَيْتَ رَأْسًا كَانَ أَعْظَمَ بَرَكَةٍ مِنْهُ . وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبَزَارِ : قَالَتْ أُمُّ الْهَيْثَمِ : لَوَدَعَوْتُ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : أَفْطَرْتُ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ ، وَأَكَلْتُ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارَ ، وَصَلْتُ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ .

رواه الطبراني^(١) وابن حبان في صحيحه^(٢) مطولاً .

[٧٣٥٧] وعن أبي هريرة ، حدثني أبو بكر - رضي الله عنه^(٣) - قال : « فاتتني العشاء ذات ليلة ، فأتيت أهلي فقلت : هل عندكم عشاء؟ قالوا : لا والله ما عندنا عشاء . فاضطجعت على فراشي فلم يأتني النوم من الجوع ، فقلت : لو خرجت إلى المسجد فصليت وتعللت حتى أصبح ، فخرجت إلى المسجد فصليت ما شاء الله ، ثم تسانددت إلى ناحية المسجد فبينما كذلك إذ طلع عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فقال : من هذا؟ قلت : أبو بكر . فقال : ما أخرجك هذه الساعة؟ فقصصت عليه القصة فقال : والله ما أخرجني إلا الذي أخرجك ، فجلس إلى جنبتي ، فبينما نحن كذلك إذ خرج إلينا رسول الله ﷺ فأنكرنا ، فقال : من هذا؟ فبادرني عمر فقال : هذا أبو بكر وعمر ، فقال : ما أخرجكما هذه الساعة؟ فقال عمر : خرجت فدخلت المسجد فرأيت سواد أبي بكر فقلت : من هذا؟ فقال : أبو بكر . فقلت : ما أخرجك هذه الساعة؟ فذكر الذي كان ، فقلت : وأنا والله ما أخرجني إلا الذي أخرجك ، فقال النبي ﷺ : وأنا والله ما أخرجني إلا الذي أخرجكما ، فانطلقوا بنا إلى الواقفي أبي الهيثم بن التيهان فلعلنا نجد عنده شيئاً يطعمنا . فخرجنا نتمشي فانتهينا إلى الحائط في القمر فقرعنا الباب ، فقالت المرأة : من هذا؟ فقال عمر : هذا رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - ففتحت لنا فدخلنا ، فقال رسول الله ﷺ : أين زوجك؟ قالت : ذهب يستعذب لنا من الماء من حش بني حارثة ، الآن يأتيكم . قال : فجاء يحمل قربة حتى أتى بها نخلة فعلقها على كرنافة من كرانيها ، ثم أقبل علينا ، فقال : مرحباً وأهلاً ، ما زار الناس أحد قط مثل من زارني ، ثم قطع لنا عذقاً فأثانا به ، فجعلنا ننتقي منه في القمر فنأكل ، ثم أخذ الشفرة فجال في الغنم ، فقال له رسول الله ﷺ : إياك والحلوب - أو قال : إياك وذوات الدر - فأخذ شاة فذبحها وسلخها وقال لامرأته : قومي فطبخت وخيزت وجعل يقطع في القدر من اللحم ، فأوقد تحتها حتى بلغ اللحم والخبز فترد وغرف عليه من المرق واللحم ، ثم أثانا به فوضعه بين أيدينا ، فأكلنا حتى شبعنا ، ثم قام إلى القربة

(١) المعجم الكبير (١٠/٢١١ - ٢١١ رقم ١٠٤٩٦) .

(٢) (١٢/١٦ - ١٨ رقم ٥٢١٦) . وجعل من أتوه أبا أيوب الأنصاري .

(٣) في «م» عنهما .

وقد [سفقتها] ^(١) الريح فبرد فصب في الإناء، ثم ناول رسول الله ﷺ فشرب، ثم ناول أبا بكر فشرب، ثم ناول عمر فشرب، فقال رسول الله ﷺ: الحمد لله خرجنا لم يخرجنا إلا الجوع، ثم رجعنا وقد أصبنا هذا، لتسألن عن هذا يوم القيامة، هذا من النعيم. ثم قال للواقفي: ما لك خدام يسقيك الماء؟ قال: لا والله يا رسول الله. قال: فإذا أتانا سبي فأتنا حتى نأمر لك بخادم. فلم يلبث إلا يسيرًا حتى أتاه سبي فأتاه الواقفي، فقال: ما جاء بك؟ قال: يا رسول الله، وعدك الذي وعدتني. قال: هذا سبي فقم فاختر منهم. فقال: كن أنت [الذي] ^(٢) تختار لي. قال: خذ هذا الغلام وأحسن إليه. قال: فأخذه فانطلق به إلى امرأته، فقالت: ما هذا؟ فقص عليها القصص، قالت: فأبى شيء قلت له؟ قال: قلت له: كن أنت الذي تختار لي. قالت: قد أحسنت، قد قال لك: أحسن إليه. فأحسن إليه، قال: ما الإحسان إليه؟ قالت: أن تعتقه. قال: هو حر لوجه الله - عز وجل. «

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٣) واللفظ له.

ورواه مالك ^(٤) بلاغًا، ومسلم ^(٥) والترمذي ^(٦) مختصرًا من حديث أبي هريرة فقط.

قال الحافظ المنذري: أبو الهيثم بن التيهان هو يفتح المثناة فوق، وكسر المثناة تحت وتشديدها. كذا جاء مصرحًا به في الموطأ والترمذي، وفي مسند البزار وأبي يعلى ومعجم الطبراني من حديث ابن عباس أنه أبو الهيثم، وكذا في المعجم أيضًا من حديث ابن عمر، وقد رويت هذه القصة من حديث جماعة من الصحابة مصرح في أكثرها بأنه أبو الهيثم، وجاء في معجمي الطبراني الصغير والأوسط وصحيح ابن حبان من حديث ابن عباس وغيره أنه أبو أيوب الأنصاري، والظاهر أن هذه القصة اتفقت مرة مع أبي الهيثم ومرة مع أبي أيوب، والله أعلم.

(١) في «الأصل، م»: سفقتها. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) من مسند أبي يعلى.

(٣) (١/٧٩-٨١ رقم ٧٨).

(٤) الموطأ (٢/٩٣٢ رقم ٢٨).

(٥) (٣/١٦٠٩-١٦١٠ رقم ٢٠٣٨).

(٦) (٤/٥٠٥-٥٠٦ رقم ٢٣٧٠).

[٩٧] كتاب الورع

[٧٣٥٨] عن عمار بن ياسر - رضي الله عنه - : أن رسول الله ﷺ قال : « إن الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات من توقاهن كن وقاء لدينه ومن يوقع فيهن يوشك أن يواقع الكبائر ، كالمترع حول الحمى يوشك أن يواقع له لكل ملك حمى »^(١) .

رواه إسحاق^(٢) وأبو يعلى الموصلي^(٣) بسند ضعيف ؛ لجهالة التابعي وضعف موسى بن عبيدة الربذي ، وتقدم في البيوع ، لكن له أصل في الصحيحين^(٤) وغيرهما من حديث النعمان بن بشير .

[١/٧٣٥٩] وعن يحيى بن جعدة قال : « دخل ناس على خباب - رضي الله عنه - يعودونه ، فقالوا : أبشر يا أبا عبد الله ، ترد على محمد ﷺ الحوض . قال : كيف بهذا وبهذا - وأشار إلى بنيانه وإلى سقف البيت وجانيه - وقال : كيف بهذا وقد قال لنا رسول الله ﷺ : إنما يكفي أحدكم من الدنيا مثل زاد الراكب !؟ »^(٥) .

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وأبو بكر بن أبي شيبة^(٦) وأبو يعلى الموصلي^(٧) ، والطبراني^(٨) ، والحميدي^(٩) واللفظ له بإسناد جيد .

[٢/٧٣٥٩] وفي رواية له^(١٠) ولابن أبي عمر عن طارق قال : « عادت خباب بقايا من أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا : أبشر أبا عبد الله ترد على إخوانك الحوض . فقال : وعليها

(١) قال الهيثمي في المجمع (٧٣/٤) : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه موسى بن عبيدة الربذي ، وهو ضعيف .

قلت : لم يعزه إلى أبي يعلى ، وهو فيه كما ترى .

(٢) المطالب العالية (١٠٢/٢) رقم (١/٤٣٣) .

(٣) (٢١٣/٣) رقم (١٦٥٣) .

(٤) البخاري (١٥٣/١) رقم ٥٢ وطره في : (٢٠٥١) ، مسلم (١٢١٩/٣) - ١٢٢٠ رقم (١٥٩٩) .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٤/١٠) : رواه أبو يعلى والطبراني ، ورجاله رجال الصحيح غير يحيى بن جعدة ، وهو ثقة .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٣/٢١٩) رقم (١٦١٥٦) .

(٧) (١٣/١٧٥-١٧٦) رقم (٧٢١٤) .

(٨) المعجم الكبير (٤/٧٧ - ٧٨) رقم (٣٦٩٥) .

(٩) (١/٨٢-٨٣) رقم (١٥١) .

(١٠) مسند الحميدي (١/٨٦) رقم (١٥٨) .

(حال) (١) إنكم ذكرتم لي قومًا وسميتهم لي إخوانا، مضوا لم ينالوا من أجورهم شيئًا، وإنا بقينا بعدهم حتى نلنا من الدنيا ما نخاف أن يكون ثوابًا لتلك الأعمال» .

وقد تقدم جملة أحاديث من هذا النوع في كتاب الزهد .

[٧٣٦٠] وعن ثوبان قال : « جاءت هند بنت هبيرة - رضي الله عنها - إلى النبي ﷺ وفي يدها فتح من ذهب - خواتيم ضخام - قال : فجعل النبي ﷺ يضرب يدها ، فأنت فاطمة - رضي الله عنها - تشكو إليها ، قال ثوبان : فدخل النبي ﷺ على فاطمة وأنا معه ، وقد أخذت من عنقها سلسلة من [ذهب] (٢) فقالت : هذا أهدي لي أبو الحسن ، وفي يدها [السلسلة] (٣) فقال النبي ﷺ : أيسرك أن يقول الناس فاطمة بنت محمد ﷺ في يدها سلسلة من نار؟ فخرج ولم يقعد ، فعمدت فاطمة إلى السلسلة [فباعتها] (٤) فاشترت به نسمة [فاعتقتها] (٥) فبلغ النبي ﷺ فقال : الحمد لله الذي نجى فاطمة من النار » (٦) .

رواه أبو داود الطيالسي (٧) والنسائي في الكبرى (٨) .

وتقدم له شواهد في كتاب الزينة في باب تحلي النساء بالذهب .

[٧٣٦١] وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - « أنه قيل له : ما تحب لمن تحب؟ قال : الموت . قال : فإن لم يموت . قال : يقل ماله وولده » .

رواه مسدد (٩) موقوفًا .

[٧٣٦٢] وعن عمرو بن العاص - رضي الله عنه - « يخاطب الناس بمصر يقول : [ما] (١٠) »

(١) كذا في «الأصل، م» وفي مسند الحميدي : رجال . ولم أهدت إلى تصويهما ، والحديث رواه ابن المبارك في الزهد (١٨٣، ١٨٤) وأبو داود في الزهد (٢٣٧ رقم ٢٧٤) والطبراني في الكبير (٤/٥٥ - ٥٦ رقم ٣٦١٦) وأبو نعيم في الحلية (١/١٤٥-١٤٦) وغيرهم من طريق طارق - وهو ابن شهاب - به ، دون هذه اللفظة .

(٢) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من مسند الطيالسي وسنن النسائي .

(٣) في «الأصل، م» : سلسلة . والمثبت من مسند الطيالسي وسنن النسائي .

(٤) في «الأصل، م» : فباعته . والمثبت من مسند الطيالسي وسنن النسائي .

(٥) في «الأصل» : فأعتقه . وفي «م» : فأعتقه . وكلاهما تحريف ، والمثبت من مسند الطيالسي ، وهو الصواب .

(٦) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه النسائي (٨/١٥٨-١٥٩ رقم ٥١٤٠ ، ٥١٤١) .

(٧) (١٣٣ رقم ٩٩٠) .

(٨) السنن الكبرى (٥/٤٣٤ - ٤٣٥ رقم ٩٤٤٠) .

(٩) رواه أبو داود في الزهد (٢٠٢ رقم ٢٢٥) عن مسدد به .

(١٠) في «الأصل» : أما . والمثبت من «م» ومسند أحمد (٤/١٩٨ ، ٢٠٣) .

أبعد هديكم من هدي نبيكم ﷺ أما هو فكان أزهّد الناس في الدنيا ، وأما أنتم فأرغب الناس فيها .

رواه أبو يعلى الموصلي .

[٧٣٦٣] وعن عمار بن ياسر - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما تزين الأبرار في الدنيا بمثل الزهد في الدنيا »^(١) .

رواه أبو يعلى^(٢) .

[٧٣٦٤] وعن عبد الله بن عبد الله بن جعفر ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا رأيتم من يزهّد في الدنيا فادنوا منه ؛ فإنه يلقي الحكمة »^(٣) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٤) .

[٧٣٦٥] وعن أبي موسى - رضي الله عنه - قال : « إنما [أهلك] ^(٥) من كان قبلكم هذا الدينار وهذا الدرهم ، وهما مهلكاكم » .

رواه مسدد^(٦) موقوفاً ، ورواته ثقات .

[٧٣٦٦] وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود : « أنه كان يعطي الناس عطاءهم ، فجاءه رجل فأعطاه ألف درهم ، ثم قال : خذها ؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : إنما [أهلك] ^(٥) من كان قبلكم الدينار والدرهم ، وهما مهلكاكم »^(٧) .

رواه البزار^(٨) بسند جيد .

[٧٣٦٧] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : « أصاب المهاجرون قبة من آدم يوم خيبر - أو يوم حنين - فقال المهاجرون : يا نبي الله ، قد طبنا بها لك نفساً فخذها تستظل بها ويستظل بعضنا معك . قال : أتحبون أن يكون نبيكم في قبة من نار؟! » .

رواه مسدد^(٩) بسند فيه حنش ، وهو ضعيف ، واسمه حسين بن قيس .

(١) قال الهيثمي في الجمع (٢٨٦/١٠) : رواه أبو يعلى ، وفيه سليمان الشاذكوني ، وهو متروك .

(٢) (١٩١/٣) رقم (١٦١٧) .

(٣) قال الهيثمي في الجمع (٢٨٦/١٠) رواه أبو يعلى ، وفيه عمر بن هارون البلخي ، وهو متروك .

(٤) (١٧٥-١٧٦ رقم ٦٨٠٣) .

(٥) في «الأصل ، م» : هلك . والمثبت من المطالب والبحر الزخار .

(٦) المطالب العالية (٣/٣٧٠ رقم ٣١٩٣) .

(٧) قال الهيثمي في الجمع (٢٣٧/١٠) : رواه البزار ، وإسناده جيد .

(٨) البحر الزخار (٥/٥١ رقم ١٦١٢) .

(٩) المطالب العالية (٢/٣٥٩ رقم ٢٠٩٣) .

الفهرس

- ٥ [٩٣] كتاب علامات النبوة
- ٥ ١- باب في أسماؤه الشريفة ﷺ .
- ٦ ٢- باب ما جاء في أصله وسببه ونسبه ﷺ .
- ٩ ٣- باب ما جاء أول أمره ومولده وإرضاعه وغير ذلك مما يذكر ﷺ .
- ١٩ ٤- باب ما جاء في صفته ﷺ .
- ٢٥ ٥- باب في قصة بناء الكعبة ووضع الحجر .
- ٢٥ ٦- باب مبعث النبي ﷺ وابن كم حين بعث .
- ٢٧ ٧- باب فرض الله عز وجل طاعة رسوله ﷺ على كل من أدركه .
- ٢٨ ٨- باب مشي قريش في أمره ﷺ إلى أبي طالب .
- ٢٩ ٩- باب في إعلام الجن بظهوره ﷺ وغيرهم .
- ٢٩ ١٠- باب وفد الجن .
- ٣٠ ١١- باب في اختصاص الجن المؤمنين إليه ﷺ وحكمه عليهم .
- ٣١ ١٢- باب في إخبار الذئب به ﷺ .
- ٣٣ ١٣- باب فيما كان عند أهل الكتاب في أمر نبوته ﷺ .
- ٤٠ ١٤- باب ليس شيء بين السماء والأرض إلا يعلم أنه رسول الله ﷺ إلا الكفرة .
- ٤٠ ١٥- باب فيما صبر عليه النبي ﷺ في الله عز وجل .
- ٤٥ ١٦- باب في نزول الوحي ﷺ .
- ٤٥ ١٧- باب فيما أكرمه الله تعالى به من الإسراء ﷺ .
- ٤٩ ١٨- باب فيما خصه الله تعالى به مما لم يعطه من قبله .
- ٥١ ١٩- باب جعله الله تعالى سيد ولد آدم .
- ٥٣ ٢٠- باب فيما ضرب له من المثل ﷺ .
- ٥٤ ٢١- باب في تكفل الله عز وجل له بالعصمة .
- ٥٨ ٢٢- باب البيان بأن النبي ﷺ لما مس الصنم إنما مسه مويخا لعابديه .
- ٥٨ ٢٣- باب في خصائصه ﷺ .
- ٦٧ ٢٤- باب في ذكر أخلاقه الشريفة ﷺ .

- ٢٥- باب في صبره على جفوة العرب وانتصاره بالله عز وجل
والذلة والصغار على من خالف أمره. ٦٩
- ٢٦- باب في قوته عليه السلام. ٧٢
- ٢٧- باب في ذكر شجاعته عليه السلام. ٧٢
- ٢٨- باب في فضله عليه السلام حيًا وميتًا. ٧٣
- ٢٩- باب ما جاء في جوده وكرمه وزهده عليه السلام. ٧٤
- ٣٠- باب في إيثاره عليه السلام مع الحاجة. ٧٦
- ٣١- باب في تواضعه عليه السلام. ٧٧
- ٣٢- باب في إخباره بالمغيبات عليه السلام. ٨١
- ٣٣- باب ما جاء في خاتم النبوة. ٨٦
- ٣٤- باب ما جاء في شعره عليه السلام. ٨٨
- ٣٥- باب ما جاء في عرقه عليه السلام. ٨٨
- ٣٦- باب ما جاء في طيبه وطيب رائحته عليه السلام. ٩٠
- ٣٧- باب في كحله عليه السلام. ٩٠
- ٣٨- باب ما جاء في شرب دمه عليه السلام. ٩١
- ٣٩- باب الشفاء ببوله عليه السلام. ٩٢
- ٤٠- باب في مشي الملائكة خلف ظهره عليه السلام. ٩٢
- ٤١- باب في سره وعلانته سواء عليه السلام. ٩٣
- ٤٢- باب في هجرته إلى المدينة الشريفة عليه السلام. ٩٣
- ٤٣- باب في معجزاته عليه السلام. ٩٨
- ٤٤- باب أدب الحيوانات معه عليه السلام ومعرفته بلغتها. ١١٠
- ٤٥- باب في بركة دعائه عليه السلام لمن دعا له. ١١٠
- ٤٦- باب في اشتراطه في دعائه شفقتة على أمته عليه السلام. ١١٢
- ٤٧- باب في رفقته بأمته وشفقتة عليهم عليه السلام. ١١٥
- ٤٨- باب في بركته في الماء. ١١٦
- ٤٩- باب فيما أتى به من الطعام من السماء
وما جاء في بركته في الطعام والشراب. ١١٨

- ١٢١ - ٥٠ - باب في بركته في اللبن ﷺ .
- ١٢٣ - ٥١ - باب في بركته في التمر .
- ١٢٤ - ٥٢ - باب في بركته في أزواد الجيش .
- ١٢٥ - ٥٣ - باب في بركة الصلاة والسلام عليه ﷺ .
- ١٢٧ - ٥٤ - باب في قوله ﷺ لخادمه ألك حاجة .
- ١٢٨ - ٥٥ - باب فيما أعطاه الله تعالى من العلم .
- ١٣٠ - ٥٦ - باب في نسائه ﷺ .
- ١٣١ - ٥٧ - باب في حماره ﷺ .
- ١٣١ - ٥٨ - باب في مرض سيدنا رسول الله ﷺ ووصيته ووفاته
وغسله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه وغير ذلك مما يذكر .
- ١٣٤ - ٥٩ - باب في عدد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام .
- ١٣٦ - ٦٠ - باب في ذكر آدم عليه السلام .
- ١٣٧ - ٦١ - ذكر إبراهيم الخليل وإسماعيل وإسحاق عليهم السلام .
- ١٤٠ - ٦٢ - ذكر يعقوب وبنيه عليهم الصلاة والسلام .
- ١٤٠ - ٦٣ - ذكر يوسف عليه الصلاة والسلام .
- ١٤١ - ٦٤ - ذكر موسى وأصحابه والخضر واليسع عليهم السلام .
- ١٤١ - ٦٥ - ذكر نبي الله أيوب عليه السلام .
- ١٤٣ - ٦٦ - ذكر يحيى بن زكريا ويونس بن متى عليهم السلام .
- ١٤٤ - ٦٧ - ذكر نبي الله عيسى ابن مريم عليه السلام .
- ١٤٥ - ٦٨ - باب الأنبياء أحياء في قبورهم .

١٤٧ [٩٤] كتاب المناقب

- ١٤٧ - ١ - فضائل أبي بكر الصديق وما جاء في صفته رضي الله عنه .
- ١٥٢ - ٢ - باب فيما اشترك فيه أبو بكر الصديق وغيره من الفضل رضي الله عنهم .
- ١٦١ - ٣ - فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه .
- ١٦٧ - ٤ - مقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

- ١٧١ - فضائل أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه .
- ١٨٤ - فضائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه .
- ٧- باب فيما اشترك فيه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب
وغيره من الفضل رضي الله عنهم .
- ١٩٢
- ٢٠٠ - ٨- باب في سد الأبواب غير بابه .
- ٢٠١ - ٩- باب فيمن آذاه أو بغضه أو سبه .
- ٢٠٤ - ١٠- باب فيمن أفرط في حبه وبغضه .
- ٢٠٥ - ١١- باب ما جاء في قدم إسلامه رضي الله عنه .
- ٢٠٧ - ١٢- باب ما جاء في علمه رضي الله عنه .
- ٢١٠ - ١٣- باب فيمن كنت مولاه فعلي مولاه .
- ٢١٤ - ١٤- باب ما جاء في قتله رضي الله عنه .
- ٢١٨ - ١٥- فضائل طلحة بن عبيدالله رضي الله عنه .
- ٢٢٠ - ١٦- فضائل الزبير بن العوام رضي الله عنه .
- ٢٢١ - ١٧- فضائل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه .
- ٢٢١ - ١٨- فضل سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنه .
- ٢٢٢ - ١٩- فضائل عبدالرحمن بن عوف وأبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنهما .
- ٢٢٤ - ٢٠- فضائل حمزة والعباس عمي رسول الله ﷺ .
- ٢٢٥ - ٢١- ذكر علي وجعفر وعقيل وزيد بن حارثة رضي الله عنهم .
- ٢٢٧ - ٢٢- فضائل جعفر وأولاده رضي الله عنهم .
- ٢٢٨ - ٢٣- باب ما جاء في آل بيت رسول الله ﷺ .
- ٢٣١ - ٢٤- باب في أي النساء أفضل .
- ٢٣٢ - ٢٥- مناقب مريم بنت عمران وآسية بنت مزاحم .
- ٢٣٣ - ٢٦- مناقب فاطمة بنت سيدنا رسول الله ﷺ ورضي الله عنها .
- ٢٣٦ - ٢٧- مناقب الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنها .
- ٢٣٧ - ٢٨- مناقب الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنها .
- ٢٩- باب فيما اشترك فيه فاطمة والحسن والحسين
من الفضل رضي الله عنهم .
- ٢٤١

- ٣٠- مناقب خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها زوج النبي ﷺ وأفضل نساء هذه الأمة. ٢٤٥
- ٣١- مناقب عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها الصديقة بنت الصديق حبيبة حبيب الله ﷺ. ٢٤٨
- ٣٢- مناقب حفصة وأم سلمة وزينب بنت جحش أمهات المؤمنين رضي الله عنهن. ٢٥١
- ٣٣- مناقب صفية بنت حيي أم المؤمنين رضي الله عنها. ٢٥٢
- ٣٤- مناقب ميمونة أم المؤمنين رضي الله عنها. ٢٥٣
- ٣٥- مناقب صفية بنت عبدالمطلب رضي الله عنها وما جاء في منقبة أمامة بنت زينب بنت رسول الله ﷺ ورضي الله عنها. ٢٥٣
- ٣٦- باب اتصال من كان له سبب ونسب بالنبي ﷺ وما جاء في أصهاره ﷺ. ٢٥٤
- ٣٧- منقبة أم سليم بنت ملحان. ٢٥٥
- ٣٨- مناقب بريرة مولاة عائشة رضي الله عنهما وكانت مولاة لعتبة بن أبي لهب قبل عائشة. ٢٥٥
- ٣٩- منقبة أم أيمن. ٢٥٥
- ٤٠- منقبة أم مالك الأنصارية. ٢٥٥
- ٤١- منقبة أم عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم. ٢٥٦
- ٤٢- مناقب أم ورقة رضي الله عنها. ٢٥٦
- ٤٣- مناقب أبي بن كعب رضي الله عنه. ٢٥٧
- ٤٤- مناقب أسامة بن زيد رضي الله عنها. ٢٥٧
- ٤٥- منقبة أسعد الحميري. ٢٥٨
- ٤٦- مناقب أسيد بن الحضير رضي الله عنه. ٢٥٨
- ٤٧- مناقب أنس بن مالك رضي الله عنه خادم رسول الله ﷺ. ٢٥٩
- ٤٨- مناقب البراء بن عازب وزيد بن أرقم والبراء بن مالك أخو أنس بن مالك رضي الله عنهم. ٢٦١
- ٤٩- منقبة بشير بن معبد ويقال زيد بن معبد بن شراحيل السدوسي المعروف بابن الخصاصية رضي الله عنه. ٢٦٢

- ٢٦٢ - ٥٠ - منقبة بلال بن رباح رضي الله عنه .
- ٢٦٢ - ٥١ - مناقب ثابت بن قيس بن شماس رضي الله عنه .
- ٢٦٢ - ٥٢ - منقبة جابر بن عبدالله رضي الله عنه .
- ٢٦٣ - ٥٣ - مناقب جرير بن عبدالله البجلي رضي الله عنه .
- ٢٦٣ - ٥٤ - منقبة جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه .
- ٢٦٤ - ٥٥ - مناقب جلييب رضي الله عنه .
- ٢٦٥ - ٥٦ - منقبة الحارث بن الصمة .
- ٢٦٥ - ٥٧ - مناقب حارثة بن النعمان الأنصاري رضي الله عنه .
- ٢٦٦ - ٥٨ - مناقب حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه .
- ٢٦٨ - ٥٩ - منقبة حذيفة بن اليمان .
- ٢٦٨ - ٦٠ - مناقب حسان بن ثابت رضي الله عنه .
- ٢٦٩ - ٦١ - مناقب حممة رضي الله عنه .
- ٢٦٩ - ٦٢ - منقبة حنظلة بن الراهب .
- ٢٧٠ - ٦٣ - مناقب حنظلة بن حنيفة بن حذيم رضي الله عنه .
- ٢٧٠ - ٦٤ - مناقب خالد بن زيد أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه .
- ٢٧٠ - ٦٥ - مناقب خالد بن الوليد رضي الله عنه .
- ٢٧٢ - ٦٦ - مناقب خزيمة بن ثابت ذي الشهادتين رضي الله عنه .
- ٢٧٣ - ٦٧ - منقبة رافع بن خديج .
- ٢٧٣ - ٦٨ - مناقب رباح بن الربيع الأسيدي أخو حنظلة الكاتب رضي الله عنهما .
- ٢٧٤ - ٦٩ - مناقب زاهر رضي الله عنه .
- ٢٧٤ - ٧٠ - مناقب زيد بن أرقم الخزرجي رضي الله عنه .
- ٢٧٤ - ٧١ - منقبة زيد بن ثابت .
- ٢٧٤ - ٧٢ - مناقب زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ وكان من السابقين الأولين .
- ٢٧٥ - ٧٣ - منقبة زيد بن صوحان أخي صعصعة بن صوحان رضي الله عنهما .
- ٢٧٥ - ٧٤ - مناقب زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنه .
- ٢٧٦ - ٧٥ - مناقب سعد بن عبادة سيد الخزرج رضي الله عنه .
- ٢٧٦ - ٧٦ - مناقب سعد بن معاذ سيد الأوس رضي الله عنه .

- ٢٧٧ -٧٧ مناقب سفينة رضي الله عنه .
- ٢٧٨ -٧٨ مناقب سلمان الفارسي رضي الله عنه .
- ٢٧٨ -٧٩ منقبة سهيل بن بيضاء .
- ٢٧٨ -٨٠ منقبة سهل بن حنيف .
- ٨١ منقبة صخر بن حرب بن أمية رئيس قریش
أسلم بعد الفتح رضي الله عنه .
- ٢٧٩ -٨٢ مناقب صفوان بن المعطل السلمى الذكواني رضي الله عنه .
- ٢٧٩ -٨٣ مناقب صهيب بن سنان النمري الرومي .
- ٢٨٠ -٨٤ مناقب طارق بن شهاب الأحسي .
- ٢٨١ -٨٥ منقبة عاصم بن ثابت .
- ٢٨١ -٨٦ منقبة عباد بن بشر .
- ٢٨١ -٨٧ مناقب عبدالله بن أنيس الجهني حليف الأنصار .
- ٢٨٢ -٨٨ مناقب عبدالله بن بسر المازني .
- ٢٨٣ -٨٩ منقبة عبدالله بن جحش .
- ٢٨٣ -٩٠ منقبة عبدالله بن جعفر بن أبي طالب .
- ٢٨٣ -٩١ منقبة عبدالله بن رواحة .
- ٢٨٣ -٩٢ منقبة عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما .
- ٢٨٣ -٩٣ مناقب عبدالله بن سلام رضي الله عنه .
- ٢٨٤ -٩٤ مناقب عبدالله بن عباس .
- ٢٨٦ -٩٥ منقبة عبدالله بن عمر بن الخطاب .
- ٢٨٦ -٩٦ منقبة عبدالله بن عمرو بن حرام والد جابر بن عبدالله .
- ٢٨٦ -٩٧ منقبة عبدالله بن عمرو بن العاص .
- ٢٨٦ -٩٨ مناقب عبدالله بن عون .
- ٢٨٦ -٩٩ مناقب عبدالله بن قيس أبي موسى الأشعري رضي الله عنه .
- ٢٨٧ -١٠٠ منقبة عبدالله بن قيس الأنصاري .
- ٢٨٧ -١٠١ مناقب عبدالله بن مسعود رضي الله عنه .
- ٢٩٢ -١٠٢ منقبة عبدالرحمن بن أبى .

- ٢٩٢ - ١٠٣ - منقبة عبيدالله بن عباس رضي الله عنهما .
- ٢٩٢ - ١٠٤ - منقبة عثمان بن أبي العاصي رضي الله عنه .
- ٢٩٢ - ١٠٥ - منقبة عبد قيس .
- ٢٩٣ - ١٠٦ - منقبة عروة بن مسعود رضي الله عنه .
- ٢٩٣ - ١٠٧ - منقبة عقيل بن أبي طالب .
- ٢٩٣ - ١٠٨ - منقبة عكاشة بن محصن رضي الله عنه .
- ٢٩٣ - ١٠٩ - مناقب عمار بن ياسر رضي الله عنه .
- ٢٩٧ - ١١٠ - منقبة عمر بن عبدالعزيز .
- ٢٩٨ - ١١١ - مناقب عمرو بن أخطب رضي الله عنه .
- ٢٩٨ - ١١٢ - منقبة عمرو بن أمية الضمري .
- ٢٩٨ - ١١٣ - مناقب عمرو بن حريث المخزومي رضي الله عنه .
- ٢٩٨ - ١١٤ - منقبة عمرو بن الحمق الخزاعي .
- ٢٩٩ - ١١٥ - مناقب عمرو بن العاص رضي الله عنه .
- ٣٠٠ - ١١٦ - منقبة عمرو بن أم مكتوم .
- ٣٠٠ - ١١٧ - منقبة عويمر أبي الدرداء .
- ٣٠١ - ١١٨ - منقبة فيروز الديلمي .
- ٣٠١ - ١١٩ - مناقب قتادة بن ملحان القيسي رضي الله عنه .
- ٣٠١ - ١٢٠ - مناقب قثم بن عباس بن عبدالمطلب الهاشمي رضي الله عنه .
- ٣٠٢ - ١٢١ - مناقب قرة بن إياس بن خلال المزني رضي الله عنه .
- ٣٠٢ - ١٢٢ - مناقب معاذ بن جبل .
- ٣٠٢ - ١٢٣ - مناقب قيس بن عاصم .
- ٣٠٢ - ١٢٤ - منقبة قيس بن مالك الأرحبي .
- ٣٠٣ - ١٢٥ - مناقب معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه .
- ٣٠٣ - ١٢٦ - منقبة معاوية بن معاوية اللثمي .
- ٣٠٣ - ١٢٧ - منقبة المغيرة بن شعبة .
- ٣٠٣ - ١٢٨ - منقبة المقداد بن الأسود .
- ٣٠٣ - ١٢٩ - منقبة المقعد .

- ٣٠٣ - ١٣٠- مناقب المنذر أشج عبد القيس رضي الله عنه .
- ٣٠٥ - ١٣١- منقبة هشام بن العاص .
- ٣٠٥ - ١٣٢- مناقب ورقة بن نوفل رضي الله عنه .
- ٣٠٥ - ١٣٣- مناقب وهبان بن صيفي رضي الله عنه .
- ٣٠٦ - ١٣٤- أبوأمامة الباهلي .
- ٣٠٦ - ١٣٥- مناقب أبي أيوب الأنصاري .
- ٣٠٧ - ١٣٦- منقبة أبي جمعة واسمه جنبد وقيل حبيب رضي الله عنه .
- ٣٠٧ - ١٣٧- مناقب أبي الدحداح رضي الله عنه .
- ٣٠٧ - ١٣٨- منقبة أبي الدرداء اسمه عويمر .
- ٣٠٨ - ١٣٩- مناقب أبي ذر الغفاري رضي الله عنه .
- ٣١٢ - ١٤٠- منقبة أبي رزين العقيلي .
- ٣١٢ - ١٤١- منقبة أبي سلمة .
- ٣١٢ - ١٤٢- مناقب أبي طلحة الأنصاري رضي الله عنه .
- ٣١٣ - ١٤٣- مناقب أبي عامر رضي الله عنه .
- ٣١٣ - ١٤٤- مناقب أبي هريرة رضي الله عنه .
- ٣١٤ - ١٤٥- فضل قريش وما جاء في رأيها ومن أهان قريشا وغير ذلك .
- ٣١٨ - ١٤٦- باب ما جاء في فضل الأنصار وحبهم .
- ٣٢٤ - ١٤٧- باب ما جاء في فضل المهاجرين .
- ٣٢٥ - ١٤٨- باب ما جاء في المفاخرة بين الأوس والخزرج .
- ٣٢٦ - ١٤٩- باب ما جاء في فضل أهل الحديبية .
- ٣٢٦ - ١٥٠- باب ما جاء في فضل أسلم وغفار وغيرهما .
- ٣٢٧ - ١٥١- باب في فضل ربيعة ومضر وبني عامر .
- ٣٢٨ - ١٥٢- باب في فضل العرب .
- ٣٢٩ - ١٥٣- باب في فضل قبائل من العرب .
- ٣٣٢ - ١٥٤- باب ما جاء في فضل العجم وفارس .
- ٣٣٤ - ١٥٥- باب فضل عنزة .
- ٣٣٤ - ١٥٦- باب فضل القراء .

- ١٥٧- باب ما جاء فيمن صحب النبي ﷺ . ٣٣٥
- ١٥٨- باب فيمن آمن بالنبي ﷺ ورآه ومن آمن به ولم يره . ٣٤١
- ١٥٩- باب ما جاء في النجاشي وأصحابه . ٣٤٤
- ١٦٠- باب فيمن يعمر في الإسلام . ٣٤٤
- ١٦١- باب ما جاء في فضل أمة نبينا محمد ﷺ . ٣٤٦
- ١٦٢- باب فضل الرجل الصالح وما جاء في الشاب الذي ليست له صبوة . ٣٥١
- ١٦٣- باب فضل أهل يثرب على ساكنها أفضل الصلاة والسلام . ٣٥٢
- ١٦٤- باب في فضل أهل عمان ونعمان . ٣٥٣
- ١٦٥- باب ما جاء في أهل اليمن . ٣٥٤
- ١٦٦- باب ما جاء في فضل أهل مقبرة عسقلان . ٣٥٦
- ١٦٧- باب ما جاء في الشام وأهله . ٣٥٦
- ١٦٨- باب ما جاء في الصخرة وأهل مصر . ٣٥٩

٣٦٠

[٩٥] كتاب المواعظ

- ١- باب ما جاء في القصاص والوعاظ . ٣٦٠
- ٢- باب في البلاغة . ٣٦٢
- ٣- باب في قصص القرآن ومواعظه . ٣٦٢
- ٤- باب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وما جاء في تغيير البدع وفيمن رأى منكراً فلم ينكره . ٣٦٢
- ٥- باب فيمن يأمر بمعروف أو ينهى عن منكر ويخالف قوله فعله . ٣٦٦
- ٦- باب ما جاء في الخوف والرجاء . ٣٦٨
- ٧- باب اجتناب ما يحتقر من الأعمال . ٣٧٢
- ٨- باب ما جاء في الكبر والعجب وغيرهما مما يذكر . ٣٧٣
- ٩- باب ما جاء في الغضب . ٣٧٥
- ١٠- باب في التقوى وترك احتقار المسلم . ٣٧٧
- ١١- باب التقوى في القلب وإذا صلح صلح سائر الجسد وما جاء في القلب الحزين . ٣٧٨

- ١٢- باب إكراه النفس على الطاعة ولولا أهل الطاعة هلك أهل المعصية . ٣٧٩
- ١٣- باب إذا أراد الله بعبد خيراً استعمله . ٣٨٠
- ١٤- باب مثل من يعمل الحسنات بعد السيئات
وما جاء في المؤمن الذي لا يذل نفسه . ٣٨١
- ١٥- باب تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة . ٣٨٢
- ١٦- باب الترهيب من الظلم وإعانة المبطل ومساعدته
وما جاء فيمن قدر على نصره مؤمن فلم ينصره . ٣٨٣
- ١٧- باب اجتناب المحرمات . ٣٨٤
- ١٨- باب إظهار عمل العبد للناس وإن أخفاه . ٣٨٥
- ١٩- باب ما جاء في العمل لله . ٣٨٦
- ٢٠- باب لكل إنسان ثلاثة أخلاء . ٣٨٧
- ٢١- باب في التصديق بما جاء عن الله عز وجل . ٣٨٨
- ٢٢- باب على المرء بنفسه . ٣٨٨
- ٢٣- باب في الإنذار من النار . ٣٨٩
- ٢٤- باب في عظمة الله عز وجل وسعة رحمته وما جاء في أعظم الناس
جرماً وغير ذلك . ٣٨٩
- ٢٥- باب ما جاء في تضعيف الحسنات . ٣٩١
- ٢٦- باب ما جاء في وعظ النساء . ٣٩١
- ٢٧- باب فيمن أهان كتاب الله وسنة رسوله ﷺ
وما جاء في الأمر بالسداد واغتنام خمس قبل خمس . ٣٩٢
- ٢٨- باب المهاجر من هجر السيئات . ٣٩٣
- ٢٩- باب من أحب دنياه أضر بآخرته . ٣٩٥
- ٣٠- باب الأعمال بالخواتيم . ٣٩٦
- ٣١- باب في مجازاة المؤمن والكافر وما جاء في خير الناس وشرهم . ٣٩٧
- ٣٢- باب دع ما يريبك إلى ما لا يريبك وما جاء في الإيجاز في الموعدة . ٣٩٧
- ٣٣- باب ما جاء في الشكر . ٣٩٨
- ٣٤- باب جامع في المواعظ . ٣٩٩

[٩٦] كتاب التوبة والاستغفار

- ٤٠٨ - ١- باب محبة الله للمؤمن المفتن التواب وما جاء في التوبة من الذنب .
- ٤١٠ - ٢- باب في إخلاص التوبة لله .
- ٤١٣ - ٣- باب إلى متى تقبل توبة العبد .
- ٤١٥ - ٤- باب لا يملأ جوف ابن آدم أو فمه إلا التراب .
- ٤١٦ - ٥- باب الندم توبة وما جاء فيمن يكف عن الذنوب أو يصبر عليها .
- ٤١٧ - ٦- باب فيما يحصل للمؤمن بطول عمره .
- ٤١٨ - ٧- باب ما جاء في الخوف من الذنوب .
- ٤١٨ - ٨- باب من عوقب في الدنيا لم يعاقب في الآخرة .
- ٤١٩ - ٩- باب اسمح يسمح لك وما جاء في استتابة المرتد وغير ذلك .
- ٤٢٠ - ١٠- باب حسن الظن بالله عز وجل .
- ٤٢١ - ١١- باب في الاستغفار .
- ٤٢٣ - ١٢- باب في أي حين يستغفر وما جاء في سيد الاستغفار .
- ٤٢٤ - ١٣- باب لو لم تخطئوا لجاء الله بقوم يخطئون ثم يستغفرون .
- ٤٢٤ - ١٤- باب ترك الاستغفار للمشركين
- ٤٢٤ وما جاء في استغفار الولد لوالده وكفارة المجلس .

[٩٧] كتاب الزهد

- ٤٢٦ - ١- باب مثل الدنيا .
- ٤٢٦ - ٢- باب في هوان الدنيا على الله عز وجل وأنها سجن المؤمن .
- ٤٢٨ - ٣- باب التفكير في زوال الدنيا وما جاء فيمن يجب شرف الدنيا ويرغب فيها .
- ٤٣٠ - ٤- باب لا تفتح الدنيا على أحد إلا ألقى الله بينهم العداوة والبغضاء .
- ٤٣١ - ٥- باب الدنيا حلوة خضرة .
- ٤٣١ - ٦- باب إذا أحب الله عبدا حماه الدنيا .
- ٤٣٢ - ٧- باب في تقديم عمل الآخرة على عمل الدنيا .

- ٤٣٣ ٨- باب فيمن يؤثر الدنيا على الدين ومن كانت نيته طلب الدنيا أو الآخرة وكيف العمل لها .
- ٤٣٤ ٩- باب ما جاء في حب الدنيا .
- ٤٣٥ ١٠- باب التقلل من الدنيا .
- ٤٣٧ ١١- باب ما يكفي من الدنيا .
- ٤٣٨ ١٢- باب النهي عن التبقر وهو الإكثار .
- ٤٣٩ ١٣- باب فيمن قل ماله وكثر عياله وما جاء فيها قل وكفى .
- ٤٣٩ ١٤- باب المكثرون هم الأقلون .
- ٤٤١ ١٥- باب ما جاء في الغنى والفقر وفضل الفقير القانع .
- ٤٤٢ ١٦- باب فيمن لا يؤبه له .
- ٤٤٣ ١٧- باب ما جاء في الإنفاق والصبر على الضيق .
- ٤٤٤ ١٨- باب قصر الأمل والإكثار من ذكر الموت والاستعداد له .
- ٤٤٧ ١٩- باب الموت تحفة لكل مسلم .
- ٤٤٧ ٢٠- باب مضاعفة الثناء وما جاء في البكاء من خشية الله .
- ٤٤٨ ٢١- باب ما جاء في العزلة .
- ٤٤٩ ٢٢- باب ما جاء في حفظ الفرج واللسان .
- ٤٥٠ ٢٣- باب ما جاء في الإيثار والرياء .
- ٤٥١ ٢٤- باب ما جاء في خير الشباب وشر الكهول وفيمن لا صبوة له .
- ٤٥٢ ٢٥- باب ما جاء في المتنطعين وفيمن ترك شيئاً لله .
- ٤٥٢ ٢٦- باب في التؤدة وما جاء في الشهرة والاجتهاد في العبادة .
- ٤٥٤ ٢٧- باب في الترهيب من مساوئ الأعمال وما جاء في أسوأ الناس منزلة وفيمن أعجبه عمله .
- ٤٥٥ ٢٨- باب في الوصايا النافعة .
- ٤٥٥ ٢٩- باب ما جاء في البناء وغير ذلك مما يذكر .
- ٤٥٦ ٣٠- باب المبادرة إلى الطاعة وغير ذلك .
- ٤٥٧ ٣١- باب في عيش النبي ﷺ .

كِتَابُ

إِتْحَافٌ بِالْخَيْرَةِ الْمِهْرَةِ

بزوائد المسانيد العشرة

للإمام المحافظ شهاب الدين

أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري

تقدّم فضيلة الشيخ الدكتور

أحمد محمد

عضو هيئة التدريس بجامعة
الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقاً

تحقيق

دار المشكاة للبحث العلمي

بإشراف

أبو تميم ياسر بن إبراهيم

المجلد الثامن

دار الوطن للنشر



كِتَابُ
إِتِّخَافِ الْخَيْرِ مِنَ الْمَهْرَةِ
بِرِوَايَةِ الْمَسَانِيدِ الْعَشْرَةِ

بجميع حقوق الطبع محفوظة لدار الوطن للنشر

تنبيه : يحظر نسخ أو استعمال أي جزء من أجزاء هذا الكتاب بأي وسيلة من الوسائل - سواء التصويرية أم الإلكترونية أم الميكانيكية ، بما في ذلك النسخ الفوتوغرافي أو التسجيل على أشرطة أو سواها ، وكذلك حفظ المعلومات واسترجاعها - دون إذن خطي من الناشر .

الطبعة الأولى

١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م

دار الوطن للنشر الرياض - المملكة العربية السعودية
هاتف: ٤٢٠٤٢٠٤٧٩٢ - فاكس: ٤٧٢٣٩٤١ - ص ب: ٣٣١٠ - الرمز البريدي: ١٤٧١

pop@dar-alwatan.com

البريد الإلكتروني :

www.dar-alwatan.com

موقعنا على الانترنت :

[٩٨] كتاب الفتن

١ - باب فيمن وقاه الله ما بين لحييه ورجليه

فيه حديث عبادة بن الصامت وغيره، وتقدم في كتاب النكاح، وحديث أبي برزة وغيره، وتقدم في كتاب الزهد في باب حفظ الفرج واللسان.

[٧٣٦٨] وعن تميم بن يزيد مولى بني زمعة، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ قال: «خطبنا رسول الله ﷺ ذات يوم فقال: يا أيها الناس، ثنتان من وقاه الله شرهما دخل الجنة. فقام رجل من الأنصار، فقال: يا رسول الله، ألا تخبرنا بهما؟ قال: اثنتان من وقاه الله شرهما دخل الجنة. حتى إذا كانت الثالثة حسسه أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا: نرى رسول الله ﷺ يريد يبشرنا فتمنعه! قال: إني أخاف أن يتكل الناس. فقال: ثنتان من وقاه الله شرهما دخل الجنة: ما بين لحييه، وما بين رجليه»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢)، وأحمد بن حنبل^(٣) واللفظ له، ورواه ثقات.

٢ - باب فيما كان في زمن عثمان بن عفان رضي الله عنه

[١/٧٣٦٩] عن عبدالله بن حوالة الأزدي - رضي الله عنه - قال: «أتيت رسول الله ﷺ وهو في ظل دومة^(٤) وكان يملي عليه فقال: يا ابن حوالة ألا أكتبك؟ فقلت: ما خار الله لي ورسوله. فجعل يملي ويملي، ونظرت فإذا اسم أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - فعرفت أنهما لا يكتبان إلا في خير، فقال لي: يا ابن حوالة، ألا أكتبك؟ فقلت: بلى يا رسول الله، ثم قال: كيف أنت يا ابن حوالة إذا نشأت فتنة القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي؟ فقلت: ما خار الله لي ورسوله. ثم قال: يا ابن

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٠ / ٢٩٨): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح خلا تميم، وهو ثقة.

(٢) (٢ / ٤٠٨ رقم ٩٣٢).

(٣) مسند أحمد (٥ / ٣٦٢).

(٤) قال ابن الأثير في النهاية (٢ / ٤١): الدومة: واحدة الدوم، وهي ضخام الشجر، وقيل: هو شجر المقل.

حوالة، كيف أنت إذا نشأت أخرى [كأن الأولى] ^(١) فيها [كنفجة] ^(٢) أرنب كأنها صياصي بقر؟ قلت: ما خار الله لي ورسوله. قال: وممر رجل مقنع فقال: هذا وأصحابه يومئذ على الحق. فأتيته فأخذت بمنكبيه وأقبلت على رسول الله ﷺ فقلت: هذا يا رسول الله؟ قال: هذا. فإذا هو عثمان بن عفان - رضي الله عنه.

[٢/٧٣٦٩] وفي رواية «قال رسول الله ﷺ ذات يوم: «تهجمون على رجل معتجر ببردة من أهل الجنة يبايع الناس. قال: فهجمنا على عثمان بن عفان معتجر ببردة يبايع الناس». رواه أبو داود الطيالسي ^(٣) بسند صحيح.

[٣/٧٣٦٩] وأحمد بن حنبل ^(٤) ولفظه عن ابن حوالة قال: «أتيت على رسول الله ﷺ وهو جالس في ظل دومة وعنده كاتب له يملي عليه، فقال: ألا أكتبك يا ابن حوالة؟ فقلت: ما أدري ما خار الله لي ورسوله. فأعرض عني وأكب على كاتبه يملي عليه، ثم قال: أنكتبك يا ابن حوالة؟ قلت: ما أدري ما خار الله لي ورسوله، فأعرض عني وأكب على كاتبه يملي عليه قال: فنظرت فإذا في الكتاب عمر فعرفت أن عمر - رضي الله عنه - لا يكتب إلا في خير، ثم قال: أنكتبك يا ابن حوالة؟ قلت: نعم. فقال: يا ابن حوالة، كيف تفعل في فتن تخرج من أطراف الأرض كأنها صياصي بقر؟ قلت: لا أدري ما خار الله لي ورسوله. قال: فكيف تفعل في أخرى تخرج بعدها كأن الأولى فيها انتفاجة أرنب؟ قلت: لا أدري ما خار الله لي ورسوله. قال: اتبعوا هذا. ورجل مقفى يومئذ، فانطلقت فسعيت فأخذت بمنكبيه، فأقبلت بوجهه إلى رسول الله ﷺ فقلت: هذا؟ فقال: نعم. فإذا هو عثمان بن عفان» ^(٥).

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة، وسيأتي لفظه في باب الإيثار بالشام. وله شاهد صحيح من حديث مرة البهزي وتقدم في مناقب عثمان.

(١) في «الأصل، م»: كالتي. وفي مسند الطيالسي: إلى قبلها. وكتب في حاشية «م»: لعلها: «كأن الأولى» وأثبت ما في مسند أحمد، وسيأتي.

(٢) في «الأصل»: كنتحقه. وهو تحريف، وفي مسند الطيالسي: كنفجة. وهو تصحيف، والمثبت من «م» وهو الصواب؛ قال ابن الأثير في النهاية (٨٨/٥): وفي حديث أنه ذكر فتنين فقال: «ما الأولى عند الآخرة إلا كنفجة أرنب» أي: كوئبته من مجئمه، يريد تقليل مدتها.

(٣) (١٧٦ رقم ١٢٤٩ - ١٢٥٠).

(٤) مسند أحمد (١٠٩/٤ - ١١٠).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٢٦)، (٩/ ٨٩): رواه أحمد والطبراني بنحوه، ورجالها رجال الصحيح.

[٧٣٧٠] وعن المغيرة بن شعبة «أنه دخل على عثمان بن عفان -رضي الله عنه- وقد حصروه فقال: اختر مني ثلاث خلال: إما أن تحرق بابًا سوى الباب الذي هم عليه فتقعد على رواحلك فتلحق بمكة؛ فإنهم لن يستحلوك، وإما أن تقعد على رواحلك فتلحق بالشام وفيهم معاوية، وإما أن تخرج بمن معك فتقاتل فإنك على الحق وهم على الباطل. فقال: أما قولك: أقعد على رواحي فألحق بمكة، فإنه يقال: يلحد بمكة رجل من قريش عليه نصف عذاب العالم فلن أكن إياه، وأما قولك: أقعد على رواحي فألحق بالشام، فإني لا أفارق دار هجرتي ومجاورة رسول الله ﷺ وأما قولك: أخرج بمن معي فأقاتل، فإني لن أكون أول من خلف رسول الله ﷺ في أمته بإهراق ملء محجم دم بغير حق»^(١).

رواه مسدد واللفظ له والحارث^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣)، ورواه ثقات.

[٧٣٧١] وعن أبي [حبيبة]^(٤) «أنه دخل الدار وعثمان محصور فيها وأنه سمع أباهريرة يستأذن عثمان -رضي الله عنهما- في الكلام، فأذن له فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ستلقون بعدي فتنة واختلافًا - أو قال: [اختلافًا]^(٥) وفتنة - فقال له قائل من الناس: فدلنا يا رسول الله. قال: عليك بالأمين وأصحابه - وهو يشير إلى عثمان وأصحابه بذلك».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) وأحمد بن حنبل^(٧) وأبو يعلى الموصلي والحاكم^(٨) وقال: صحيح الإسناد.

[٧٣٧٢] وعن أبي سعيد مولى أبي سعيد الأنصاري قال: «سمع عثمان بن عفان -رضي الله عنه- أن وفد أهل مصر قد أقبلوا فاستقبلهم، وكان في قرية خارجًا من المدينة - أو كما قال - فلما سمعوا به أقبلوا نحوه إلى المكان الذي هو فيه، قالوا: كره أن تقدموا عليه المدينة - أو نحو ذلك - فأتوه، فقالوا له: ادع بالمصحف، قال: فدعا بالمصحف، فقالوا

(١) قال الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٣٠): رواه أحمد، ورجاله ثقات إلا أن محمد بن عبد الملك بن مروان لم أجد له سماعًا من المغيرة.

(٢) البغية (٢٩٣ - ٢٩٤ رقم ٩٧٩).

(٣) مسند أحمد (٦٧/١).

(٤) تحرفت في المصنف والموضع الأول من المستدرک إلى: حسنة. وتقدم في المناقب.

(٥) في «الأصل، م»: اختلاف. والمثبت من مسند أحمد والمستدرک.

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٢/ ٥٠-٥١ رقم ١٢٠٩٨).

(٧) مسند أحمد (٢/ ٣٤٤ - ٣٤٥).

(٨) المستدرک (٣/ ٩٩، ٤/ ٤٣٣ - ٤٣٤).

[له: افتح] ^(١) السابعة - وكانوا يسمون سورة يونس: السابعة - فقرأ حتى أتى على هذه الآية: ﴿قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حرامًا وحلالًا قل الله أذن لكم أم على الله تفترون﴾ ^(٢) فقالوا له: قف، أرأيت ما حمى من حمى الله، الله أذن لك أم على الله تفتري؟ فقال: أمضه، نزلت في كذا وكذا، وأما الحمى: فإن عمر حمى الحمى قبلي لإبل الصدقة، فلما وليت حميت لإبل الصدقة، أمضه. فجعلوا يأخذونه بالآية، فيقول: أمضه، نزلت في كذا وكذا، قال: وكان الذي يلي كلام عثمان في سنك - قال: يقول [أبو نضرة] ^(٣): يقول ذلك لي أبوسعيد، قال [أبو نضرة] ^(٣) وأنا في سنك، قال [أبي] ^(٤): ولم يخرج وجهي يومئذ لا أدري لعله قال مرة أخرى: وأنا يومئذ ابن [ثلاثين سنة] ^(٥) قال: ثم أخذوه بأشياء لم يكن عنده منها مخرج فعرفها، فقال: أستغفر الله وأتوب إليه، ثم قال ^(٦) لهم: ما تريدون؟ قالوا: فأخذوا ميثاقه، وكتب عليهم شرطًا، ثم أخذ عليهم أن لا يشقوا عصًا، ولا يفارقوا جماعة ما قام لهم بشرطهم - أو كما أخذوا عليه - فقال لهم: ما تريدون؟ قالوا: نريد أن لا يأخذ أهل المدينة عطاء، فإننا هذا المال لمن قاتل عليه، ولهذا الشيوخ من أصحاب محمد ﷺ فرضوا وأقبلوا معه إلى المدينة راضين، قال: فقام فخطبهم فقال: إني والله [ما] ^(٧) رأيت وفدًا في الأرض هو خير من هذا ^(٨) الوفد الذين من أهل مصر، ألا من كان له زرع فليلحق بزعره، ومن كان له ضرع فيحتلب، ألا إنه لا مال لكم عندنا، إنما هذا المال لمن قاتل عليه [ولهذه] ^(٩) الشيوخ من أصحاب محمد ﷺ قال: فغضب الناس، وقالوا: هذا مكر بني أمية ثم رجع الوفد المصريون راضين، فبينما هم في الطريق إذا هم براكب يتعرض لهم ويفارقهم ثم يرجع إليهم ثم يفارقهم ويسبهم، قالوا له: مالك إن لك لأمراً ما شأنك؟! فقال: أنا رسول أمير المؤمنين إلى عامله بمصر. ففتشوه فإذا هم بالكتاب معه على لسان عثمان، عليه خاتمه إلى عامله بمصر أن يصلبهم أو يقتلهم أو يقطع أيديهم

(١) في «الأصل، م»: لو فتح. والمثبت من المطالب.

(٢) يونس: ٥٩.

(٣) في «الأصل، م»: أبو بصرة. وهو تصحيف، والمثبت من المطالب وهو الصواب، وأبو نضرة هو المنذر بن مالك بن قطعة من رجال التهذيب.

(٤) في «الأصل، م»: إني. والمثبت من المطالب، والقائل: «قال أبي» هو المعتمر بن سليمان.

(٥) في «الأصل، م»: ثلاث سنين. والمثبت من المطالب.

(٦) زاد بعدها في «الأصل، م»: ما. وهي زيادة مقحمة.

(٧) في «الأصل»: مما. والمثبت من «م» والمطالب.

(٨) زاد في «الأصل»: من. وهي زيادة مقحمة.

(٩) في «الأصل»: وأخذه. والمثبت من «م» والمطالب.

وأرجلهم من خلاف، فأقبلوا حتى قدموا المدينة، فأتوا عليًّا فقالوا: ألم تر إلى عدو الله يكتب فينا كذا وكذا، وإن الله -تعالى- قد أحل دمه، قم معنا إليه. قال: والله لا أقوم معكم إليه، قالوا: فلم كتبت إلينا؟ قال: والله ما كتبت إليكم كتابًا قط. قال: فنظر بعضهم إلى بعض، فقالوا: لهذا تقاتلون (أم)^(١) لهذا تغضبون؟ فانطلق علي يخرج من المدينة إلى قرية، فانطلقوا حتى دخلوا على عثمان، فقالوا له: كتبت فينا كذا وكذا، وإن الله قد أحل دمك. فقال: إنها اثنان: أن تقيموا عليَّ رجلين من المسلمين، أو يمين بالله الذي لا إله إلا هو ما كتبت ولا أمليت ولا علمت، وقد تعلمون أن الكتاب يكتب على لسان الرجل، وقد ينقش الخاتم على الخاتم. قالوا: فوالله [لقد أحل] ^(٢) الله دمك [بنقض] ^(٣) العهد والميثاق. قال: فحاصروه، فأشرف عليهم وهو محصور ذات يوم، فقال: السلام عليكم - قال أبو سعيد: فوالله ما أسمع أحدًا من الناس رد عليه السلام إلا أن يرد الرجل في نفسه - فقال: أنشدكم بالله الذي لا إله إلا هو هل علمتم؟ قال: فذكر أشياء في شأنه، وذكر أيضًا أرى كتابته المفصل، ففشى النهي، فجعل يقول الناس: مهلا عن أمير المؤمنين، ففشى النهي، فقام الأشر - فلا أدري أيومئذ أم يوم آخر - قال: [فلعله] ^(٤) قد مكر به وبكم، قال: فوطئه الناس حتى لقي كذا وكذا، ثم إنه أشرف عليهم مرة أخرى، فوعظهم وذكرهم، فلم تأخذ فيهم الموعظة، وكان الناس تأخذ فيهم الموعظة أول ما يسمعونها، فإذا أعيدت عليهم لم تأخذ فيهم، قال: ثم إنه فتح الباب ووضع المصحف بين يديه وذلك أنه رأى النبي ﷺ فقال له: يا عثمان، أفطر عندنا الليلة. قال أبي: فحدثني الحسن أن محمد بن أبي بكر دخل عليه فأخذ بلحيته، فقال: لقد أخذت مني مأخذًا - أو قعدت مني مقعدًا - ما كان أبوك ليقعه - أو قال: ليأخذه - فخرج وتركه، ودخل عليه رجل يقال له: الموت الأسود. فخنقه، ثم خنقه، ثم خرج، فقال: والله لقد خنقته فما رأيت شيئًا قط ألين من حلقه حتى رأيت نفسه تردد في جسده كنفس الجان. قال: فخرج وتركه. وقال في حديث أبي سعيد: دخل عليه رجل فقال: بيني وبينك كتاب الله. فخرج وتركه، ثم دخل عليه آخر، فقال: بيني وبينك كتاب الله - تعالى - والمصحف بين يديه، فأهوى بالسيف فاتقاه عثمان بيده فقطعها، فما أدري أبانها أم قطعها ولم بينها، قال عثمان: أما والله إنها أول كف خطت المفصل. قال: وقال في غير حديث أبي سعيد: فدخل عليه التجيبي فأشعر مشقصًا

(١) تكررت في «الأصل».

(٢) في «الأصل»: ليداخل. والمثبت من «م» والمطالب.

(٣) في «الأصل»: بنقض. وفي «م»: نقض. والمثبت من المطالب.

(٤) في «الأصل، م»: فعله. والمثبت من المطالب.

فانتضح الدم على هذه الآية: ﴿فسيكفيهم الله وهو السميع العليم﴾^(١) قال: فإنها في المصحف ما حكى بعد. قال: فأخذت بنت الفرافصة حليها في حديث أبي سعيد فوضعتها في حجرها، وذلك قبل أن يقتل، فلما أشعر أو قتل تفاجت عليه، فقال بعضهم: قاتلها الله ما أعظم عجيزتها. قال أبو سعيد فعلمت أن أعداء الله لم يريدوا إلا الدنيا.

رواه إسحاق بن راهويه^(٢) ورواه ثقات سمع بعضهم من بعض.

[٧٣٧٣] وعن أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري، عن أبيه قال: «كان عبدالله بن سلام قبل أن يأتي أهل مصر يدخل على رءوس قريش، فيقول لهم: لا تقتلوا هذا الرجل - يعني: عثمان - فيقولون: والله ما نريد قتله. فيخرج وهو متكئ على يدي، يقول: والله لتقتلنه. ثم قال لهم: لا تقتلوه، فوالله ليموتن إلى أربعين يومًا. فأبوا، فخرج عليهم بعد أيام، فقال لهم: لا تقتلوه، فوالله ليموتن إلى خمس عشرة ليلة».

رواه إسحاق^(٣) بإسناد حسن.

[٧٣٧٤] وعن عبدالله بن سلام - رضي الله عنه - أنه قال لهم: «إن الملائكة لم تزول محيطته بمدينتكم هذه منذ قدمها رسول الله ﷺ إلى اليوم، والله لئن قتلتموه لتذهبن ثم لا تعود إليكم أبدًا، وإن السيف لم يزل مغمودًا فيكم فوالله لئن قتلتموه ليسلنه الله عليكم ثم لا يغمده عنكم أبدًا - أو قال: إلى يوم القيامة - وما قتل نبي إلا قتل به سبعون ألفًا، ولا قتل خليفة إلا قتل به خمس وثلاثون ألفًا. وذكر أنه قتل على دم يحيى بن زكريا سبعون ألفًا».

رواه إسحاق بن راهويه^(٤) بسند صحيح.

[٧٣٧٥] وعن عبدالله بن مغفل قال: «كان عبدالله بن سلام - رضي الله عنه - يحيى من أرض له على أتان - أو حمار - يوم الجمعة فيبكر، فإذا قضى الصلاة أتى أرضه، فلما هاج الناس^(٥) بعثمان، قال لهم عبدالله بن سلام: لا تقتلوه (و استبقوه)^(٦) فوالذي نفسي بيده، ما قتلت أمة نبيها فأصلح الله ذات بينهم حتى يهريقوا دماء سبعين ألفًا، وما قتلت أمة خليفة فأصلح الله ذات بينهم حتى يهريقوا دماء أربعين ألفًا، وما هلكت أمة قط حتى يرفعوا القرآن على السلطان. ثم قال لهم: لا تقتلوه (و استبقوه)^(٦) قال: فما نظروا فيما قال

(١) البقرة: ١٣٧.

(٢) المطالب العالية (٥/٢١ - ٢٤ رقم ٤٣٧٨).

(٣) المطالب العالية (٥/٢٤ رقم ٤٣٧٩).

(٤) المطالب العالية (٥/٢٤-٢٥ رقم ٤٣٨٠/١).

(٥) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من المطالب.

(٦) في المطالب: واستعتبوه.

فقتلوه، قال: فجلس على طريق علي بن أبي طالب حتى أتاه علي، فقال له: أين تريد؟ قال: العراق، فقال: لا تأت العراق وعليك بمنبر رسول الله ﷺ فالزمه ولا أدري هل ينجيك، فوالله لئن تركته لا تراه أبداً، فقال من حوله: دعنا فلنقتله. فقال علي: إن عبد الله ابن سلام منا رجل صالح. قال ابن مغفل: وكنت استأذنت ابن سلام في أرض إلى جنب أرضه أن أشتريها، فقال لي بعد ذلك: هذا رأس أربعين سنة، وسيكون عندها صلح فاشترها. قال سليمان: فقلت لحميد: كيف يرفعون القرآن على السلطان؟ قال: ألم تر إلى الخوارج كيف يتأولون القرآن على السلطان؟».

رواه إسحاق^(١)، ورواته ثقات.

[٧٣٧٦] وعن أبي ليلى الكندي قال: «أشرف علينا عثمان -رضي الله عنه- يوم الدار فقال: يا أيها الناس، لا تقتلوني؛ فإنكم إن قتلتموني كنتم هكذا - وشبك بين أصابعه».

رواه أحمد بن منيع^(٢) موقوفاً بإسناد حسن.

[٧٣٧٧] وعن مسلم أبي سعيد: «أن عثمان بن عفان -رضي الله عنه- أعتق عشرين مملوكاً، ثم دعا بسرًا ويل فشدّها عليه ولم يلبسها في جاهلية ولا إسلام، ثم قال: إني رأيت رسول الله ﷺ البارحة في المنام ورأيت أبا بكر وعمر -رضي الله عنهما- وإنهم قالوا: اصبر؛ فإنك تفطر عندنا القابلة. ثم دعا بمصحف فنشره بين يديه فقتل وهو بين يديه»^(٣).

رواه أبو يعلى الموصلي، ورواته ثقات.

[٧٣٧٨] وعن عثمان بن عفان -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إنك ستبتلى بعدي فلا تقاتلن»^(٤).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٥).

[٧٣٧٩] وعن كثير بن الصلت قال: «نام عثمان بن عفان -رضي الله عنه- في ذلك اليوم الذي قتل فيه وهو يوم الجمعة، فلما استيقظ قال: لولا أن يقول الناس تمنى عثمان أمنية لحدثتكم حديثاً، قلنا: حدثنا أصلحك الله فلسنا نقول كما يقول الناس. قال: رأيت

(١) المطالب العالية (٥/٢٥-٢٦ رقم ٤٣٨١).

(٢) المطالب العالية (٥/٢٧ رقم ٤٣٨٤).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٣٢): رواه عبدالله وأبو يعلى في الكبير، ورجالها ثقات.

(٤) رواه الترمذي (٥/٥٩٠ رقم ٣٣٧١) وابن ماجه (١/٤٢ رقم ١١٣) بلفظ: «قال عثمان يوم الدار: إن رسول الله ﷺ قد عهد إليّ عهداً؛ فأنا صابر عليه» وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

(٥) المقصد العلي (٢/٣٨٤ رقم ١٧٧٤).

رسول الله ﷺ في منامي هذا فقال: إنك شاهد معنا الجمعة»^(١).

رواه أبو يعلى^(٢).

[٧٣٨٠] وعن الأعمش [عن شقيق]^(٣) قال: «كان بين عثمان وبين عبدالرحمن بن عوف - رضي الله عنهما - كلام، فأرسل إليه عبدالرحمن: والله ما فررت عن رسول الله ﷺ يوم عيين؟ - يعني: أحد - ولا تخلفت عن بدر، ولا خالفت سنة عمر - رضي الله عنه. فأرسل عثمان [إليه]^(٣) أما قولك أي تخلفت عن بدر، فإن بنت رسول الله ﷺ شغلنتي - قال سليمان: كانت تقضي - وأما قولك أي فررت يوم عيين، فقد صدقت فقد عفا الله عني، وأما سنة عمر، فوالله ما استطقتها أنا ولا أنت»^(٤).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٥) واللفظ له وأحمد بن حنبل^(٦).

[٧٣٨١] وعن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - أنه كان يخطب فقال: أما والله قد صحبنا رسول الله ﷺ في السفر والحضر، فكان يعود مرضانا، ويشيع جنازتنا، ويغدو معنا، ويواسينا بالليل والكثير، وإن ناسًا يعلموني به، عسى أن لا يكون أحدهم رآه قط. قال: فقال له أعين ابن امرأة الفرزدق: [يا نعثل]^(٧) إنك قد بدلت [فقال:]^(٨) من هذا؟ فقالوا: نعثل. قال: بل أنت أيها العبد. قال: فوثب الناس إلى أعين. قال: وجعل رجل من بني ليث يردعهم عنه حتى أدخله داره».

رواه أبو يعلى الموصلي^(٩).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٣٢): رواه أبو يعلى في الكبير، وفيه أبو علقمة مولى عبدالرحمن بن عوف، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(٢) المقصد العلي (ق ١٦٣ / ب - ١٦٤ / أ).

(٣) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من المقصد العلي.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٢٦): رواه أحمد وأبو يعلى، والطبراني باختصار، والبزار وفيه عاصم ابن أبي النجود، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات.

(٥) المقصد العلي (٢/٣٨٤ رقم ١٧٧٥).

(٦) مسند أحمد (١/٦٨).

(٧) في «الأصل، م»: «فأنا نعثل. وفي المقصد العلي. ما بايعتك. والمثبت هو الصواب، قال ابن الأثير في النهاية (٥/٧٩ - ٨٠): كان أعداء عثمان يسمونه: نعثلا، تشبيها برجل من مصر كان طويل اللحية اسمه: نعثل، وقيل النعثل: الشيخ الأحق، ودكر الضباع.

(٨) في «الأصل»: فقد. وهو تحريف والمثبت من «م» والمقصد العلي.

(٩) المقصد العلي (٢/٣٨٥ رقم ١٧٧٧).

[٧٣٨٢] وعن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: «شهدت عثمان بن عفان - رضي الله عنه - حين حوصر والناس عنده موضع الجنائز، فلو أن حصاة ألقيتها ما سقطت إلا على رأس رجل، فنظرت إلى عثمان حين أشرف من الخوخة التي تلي مقام جبريل - عليه السلام - فقال للناس: أيكم طلحة؟ [قال: فسكتوا. قال: أيكم طلحة؟] ^(١) فقام طلحة بن عبيدالله فقال له عثمان: ألا أراك ها هنا قد كنت أراك في جماعة قوم تسمع ندائي آخر ثلاث مرات ثم لا تجيبني! أنشدك الله يا طلحة أما تعلم أن رسول الله ﷺ كان بمكان كذا وكذا - سمي الموضع - وأنا وأنت معه ليس معه من أصحابه غيري وغيرك، فقال لك رسول الله ﷺ: إن لكل نبي رفيقاً من أمته معه في الجنة، وإن عثمان هذا رفيقي معي في الجنة. يعنيني؟ فقال طلحة: اللهم نعم. ثم انصرف» ^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٣) بسند فيه القاسم بن الحكم بن أوس، قال البخاري لم يصح حديثه. وقال أبو حاتم: مجهول. وذكره ابن حبان في الثقات، وباقي رواة الإسناد ثقات.

٣ - باب فيما كان في زمن علي بن أبي طالب رضي الله عنه

[٧٣٨٣] عن عكرمة «أن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال لي ولابنه علي: انطلقا إلى أبي سعيد فاسمعا حديثه. قال عكرمة: فانطلقنا فإذا هو يجيء حائطاً له يصلحه، فلما رأنا أخذ رداءه واحتبى، ثم أنشأ يحدثنا حتى أتى على ذكر بناء المسجد، فقال: كنا نحمل لبنة لبنة، وعمار ناقة من وجع كان به، فجعل يحمل لبنتين. فقال أبو سعيد: فحدثني أصحابي أن رسول الله ﷺ كان ينفض التراب عن رأسه ويقول: ويحك ابن سمية، تقتلك الفئة الباغية، يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار. قال: يقول عمار: أعود بالله من الفتن».

رواه أبو داود الطيالسي ^(٤)، ومسدد واللفظ له، وأحمد بن حنبل ^(٥)، وهو في الصحيح ^(٦) وبغير هذا اللفظ.

[١/٧٣٨٤] وعن عبد الله بن سلمة قال: «رأيت عمار بن ياسر يوم صفيين شيخاً آدم، وإن

(١) سقطت من «الأصل، م» واستدركتها من المقصد.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٨/٩): قلت - روى النسائي طرفاً منه بإسناد منقطع - رواه عبد الله، وفيه أبو عباد الزرقعي، وهو متروك، ورواه أبو يعلى في الكبير، وأسقط أبا عباد من السند.

(٣) المقصد العلي (٢/٣٨٥-٣٨٦ رقم ١٧٧٨).

(٤) (١٩٠ رقم ٦٤٩).

(٥) مسند أحمد (٣/٩٠-٩١).

(٦) البخاري (١١/٦٤٤ رقم ٤٤٧، وطره في: ٢٨١٢).

بيده حربة وإنما لترعد، فنظرت إلى عمرو بن العاص وبيده الراية فقال: إن هذه الراية قد قاتلت بها^(١) مع رسول الله ﷺ ثلاث مرات، والله لو [ضربونا]^(٢) حتى بلغوا [بنا]^(٣) شعفات هجر لعرفت أن مصلحينا على الحق وإنهم على الضلالة^(٤).

رواه أبو داود الطيالسي^(٥) وأبو يعلى^(٦) وأحمد بن حنبل^(٧) بسند صحيح.

[٢/٧٣٨٤] وكذا أبو بكر بن أبي شيبة^(٨) ولفظه: «رأيت عمار بن ياسر يوم صفين [شيخًا]^(٩) آدم طوالا أخذ الحربة بيده ويده ترعد، فقال: والذي نفسي بيده لقد قاتلت بهذه الراية مع رسول الله ﷺ ثلاث مرات وهذه الرابعة».

[١/٧٣٨٥] وعن أبي التياح، حدثني ابن أبي الهذيل: «أن عمار بن ياسر كان رجلا ضابطًا، وكان يحمل حجرين، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فتلقاه رسول الله ﷺ فدفع في صدره، فقام فجعل ينفض التراب عن صدره ورأسه ويقول: ويحك ابن سمية (تقتلك)^(١٠) الفئة الباغية». رواه مسدد^(١١) والحارث^(١٢) مرسلًا.

[٢/٧٣٨٥] وفي رواية للحارث^(١٣) عن [عبدالله]^(١٤) بن أبي الهذيل، عن عمار أن رسول الله ﷺ قال: «(تقتلك)^(١٥) الفئة الباغية».

- (١) في «الأصل، م»: قاتلتها. وهو تحريف، والمثبت من مسند الطيالسي.
- (٢) في «الأصل، م»: ضربوا. والمثبت من مسند أبي يعلى.
- (٣) في «الأصل، م»: لنا. والمثبت من مسند أبي يعلى.
- (٤) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٤٢-٢٤٣): رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح غير عبدالله بن سلمة، وهو ثقة.
- (٥) (٨٩ رقم ٦٤٣).
- (٦) (٣/١٨٥ رقم ١٦١٠).
- (٧) مسند أحمد (٤/٣١٩).
- (٨) (١/٢٩٧ رقم ٤٤٦).
- (٩) في «الأصل، م»: شيخ. والمثبت من مسند ابن أبي شيبة.
- (١٠) في البغية: تهلك. وهو تحريف.
- (١١) المطالب العالية (٥/٤١ رقم ١/٤٤١٣).
- (١٢) البغية (٣٠٣ رقم ١٠٢١).
- (١٣) البغية (٣٠٣ رقم ١٠٢٠).
- (١٤) في «الأصل، م»: عبيدالله والمثبت من البغية، وهو الصواب، وعبدالله بن أبي الهذيل من رجال التهذيب.

[٣/٧٣٨٥] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١) ولفظه: عن أبي التياح الضبي، ثنا أنس بن مالك قال: «لما قدم رسول الله ﷺ المدينة نزل في علو المدينة . . .» فذكره وذكر بناء المسجد، فلما فرغ منه قال: قال أبو يحيى: فحدثني ابن أبي الهذيل أن عمار بن ياسر كان رجلاً ضابطاً . . .»^(٢) فذكره بتامه.

[١/٧٣٨٦] وعن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: «أتى عمرو بن العاص رجلاً يختصمان في دم عمار وسلبه، قال عمرو: خليا عنه واتركاه؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: اللهم أولعت قريش بعمار، قاتل عمار وسالبه في النار».

رواه مسدد^(٣).

[٢/٧٣٨٦] وأبو بكر بن أبي شيبة^(٤) ولفظه: عن عبدالرحمن بن زياد، عن عبدالله بن الحارث قال: «إني لأسير مع معاوية منصرفه من صفين، بينه وبين عمرو بن العاص، إذ قال عبدالله بن عمرو: يا أبة، ألم تسمع رسول الله ﷺ يقول: ويحك ابن سمية تقتلك الفئة الباغية».

[٣/٧٣٨٦] وفي رواية له صحيحة^(٥) عن حنظلة بن خويلد قال: «إني لجالس عند معاوية، إذ دخل رجلان يختصمان في رأس عمار، وكل واحد منهما يقول: أنا قتلته، فقال عبدالله بن عمرو: ليطب أحدكما به نفساً لصاحبه، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: تقتله الفئة الباغية. قال معاوية: ألا تغني عنا مجنونك يا عمرو، فما له معنا؟! قال: إني معكم ولست أقاتل، إن أبي شكاني إلى رسول الله ﷺ، فقال لي رسول الله ﷺ: أطع أباك ما دام حيّاً ولا تعصه. فأنا معكم ولست أقاتل».

[٤/٧٣٨٦] وفي رواية له^(٦) عن رجل، عن عبدالله بن عمرو قال: «أما إني لم أطعن برمح، ولم أضرب بسيف، ولم أرم بسهم. قال: فقيل له، فقال: إن رسول الله ﷺ قال لي: أطع أباك. فأطعته».

(١) (١٩٣/٧-١٩٥- رقم ٤١٨١).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٤٢): رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى، وإسناد أبي يعلى منقطع.

(٣) المطالب العالية (٥/١٤٢ رقم ٤٤١٧).

(٤) المطالب العالية (٥/١٤٢ رقم ٤٤١٨).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٥/٢٩١ - ٢٩٢ رقم ١٩٦٩١).

(٦) المطالب العالية (٥/٤٣ رقم ٤٤٢٠).

[٥/٧٣٨٦] ورواه أبويعلى الموصلي^(١) ولفظه: عن أبي غادية [الجهني]^(٢) قال: «حملت على عمار بن ياسر يوم صفين، فألقيته عن فرسه وسبقني إليه رجل من أهل الشام فاجتز رأسه، فاختصمنا إلى معاوية في الرأس، ووضعناه بين يديه، كلانا يدعي قتله، وكلانا يطلب الجائزة على رأسه، وعنده عبدالله بن عمرو بن العاص، فقال عبدالله بن عمرو: سمعت رسول الله ﷺ يقول لعمار: تقتلك الفئة الباغية، بشر قاتل عمار بالنار. فتركته من يدي، فقلت: لم أقتله، وتركه صاحبي من يده، فقال: لم أقتله، فلما رأى ذلك معاوية، أقبل على عبدالله بن عمرو فقال: ما يدعوك إلى هذا؟ قال: إني سمعت رسول الله قال قولاً، فأحببت أن أقوله».

[٦/٧٣٨٦] وفي رواية له^(٣) عن عبدالرحمن بن زياد^(٤) - ضعيف - عن عبدالله بن عمرو قال: «لما كان يوم صفين وانصرفوا، قال عبدالله بن عمرو: سمعت رسول الله ﷺ يقول: تقتل [عمارًا]^(٥) الفئة الباغية. قال عمرو بن العاص لمعاوية: ألم تسمع إلى ابن أخيك ما يقول؟! زعم أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: تقتل [عمارًا]^(٥) الفئة الباغية. قال: أعيذك بالله من الشك، أفي الشك أنت؟ أنحن قتلناه؟ إنما قتله من جاء به».

[٧/٧٣٨٦] وفي رواية له^(٦) ولأحمد بن حنبل^(٧) عن عبدالرحمن بن زياد، عن عبدالله بن الحارث بن نوفل قال: «رجعت مع معاوية من صفين فكان معاوية وأبو الأعور السلمى يسرون في جانب، وعمرو وابنه يسرون في جانب، فكنت بينهم ليس أحد غيري، فكنت أحياناً أوضع إلى هؤلاء وأحياناً أوضع إلى هؤلاء، فسمعت عبدالله بن عمرو يقول لأبيه: يا أبة، أما سمعت رسول الله ﷺ يقول لعمار حين كان يبني المسجد: إنك لحريص على الأجر؟ قال: أجل. قال: إنك من أهل الجنة، ولتقتلك الفئة الباغية؟ قال: بلى قد سمعته، قال: فلم قتلتموه؟ قال: فالتفت إلى معاوية، فقال: يا أبا عبدالرحمن، ألا تسمع ما يقول هذا؟ قال: أما سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو يبني المسجد: ويحك إنك لحريص على الأجر، ولتقتلك الفئة الباغية؟ قلت: بلى قد سمعته. قال: فلم قتلتموه؟! قال:

(١) المطالب العالية (٥/٤٣ رقم ٤٤٢١).

(٢) تحرفت في المطالب إلى: الجني. وأبو غادية الجهني له صحة.

(٣) المطالب العالية (٥/٤٣-٤٤ رقم ٤٤٢٣).

(٤) ويقال: عبدالرحمن بن أبي زياد كما في ترجمته من التهذيب.

(٥) في «الأصل، م»: عمار. والمثبت من المطالب.

(٦) مسند أبي يعلى (١٣/٣٣٣-٣٣٤ رقم ٧٣٥١).

(٧) لم أجده في مسند أحمد، والله أعلم.

ويحك ما تزال تدحض في بولك، أنحن قتلناه؟ إنما قتله من جاء به» لفظ أبي يعلى .

[٨/٧٣٨٦] وفي رواية لأحمد بن حنبل^(١) عن رجل من أهل مصر أنه حدث: «أن عمرو بن العاص أهدى إلى ناس هدايا ففضل عمار بن ياسر فقبل له، فقال: أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: تقتله الفئة الباغية؟»^(٢).

[٩/٧٣٨٦] وفي رواية له^(٣) عن أبي غادية قال: «قتل عمار بن ياسر، فأخبر عمرو بن العاص فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن قاتله وسالبه في النار. فقبل لعمرو: فإنك هو ذا تقاتله؟ قال: إنما قال: قاتله وسالبه»^(٤).

[١/٧٣٨٧] وعن أبي الضحى قال: قال سليمان بن صرد للحسن بن علي -رضي الله عنهما- «اعذرني عند أمير المؤمنين. فقال الحسن: لقد رأيت يوم الجمل وهو يلوذ بي وهو يقول: وددت أني مت قبل هذا بكذا وكذا سنة» .

رواه مسدد^(٥) موقوفاً، ورواته ثقات .

[٢/٧٣٨٧] والحارث^(٦) ولفظه: «جئت إلى الحسن فقلت: اعذرني عند أمير المؤمنين حين لم أحضر الوقعة. فقال الحسن: ما تصنع بهذا، لقد رأيت وهو يلوذ بي ويقول: يا حسن، ليتني مت قبل هذا بعشرين سنة».

[٣/٧٣٨٧] وفي رواية له^(٧) منقطعة قال: «قال يوم صفين: ليتني مت قبل هذا بثلاثين سنة».

[٧٣٨٨] وعن أبي [كثير]^(٨) مولى الأنصار قال: «كنت مع سيدي -يعني مع علي بن أبي طالب- رضي الله عنه- حين قتل أهل النهروان، فكأن الناس قد وجدوا في أنفسهم من

(١) مسند أحمد (٤/١٩٧).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٤٢): رواه أحمد، وفيه راو لم يُسم، وبقية رجاله رجال الصحيح، ورواه أبويعلى باختصار.

(٣) مسند أحمد (٤/١٩٨).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٤٤): رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات .

(٥) المطالب العالية (٥/٣٨-٣٩ رقم ٤٤٠٩/١).

(٦) البغية (٢٤٠ رقم ٧٥٦).

(٧) البغية (٢٤٠ رقم ٧٥٧).

(٨) في «الأصل، م»: أبو بكر. وهو تحريف، والمثبت من مسند الحميدي، فقد قال البخاري في الكنى (ص٦٤): أبو كثير الأنصاري سمع عليًا قال النبي ﷺ: «يأتي قومًا يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»

قتلهم، فقال علي - رضي الله عنه - : يا أيها الناس، إن نبي الله ﷺ حدثني أن ناسًا يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية، ثم لا يعودون فيه أبدًا، ألا وإن آية ذلك أن فيهم رجل أسود مجدع اليد، إحدى يديه كثدي المرأة لها حلمة كحلمة المرأة - قال: وأحسبه قال: حولها سبع هلبات - فالتمسوه، فإني لا أراه إلا منهم. فوجدوه على شفير النهر تحت القتلى فقال: صدق الله ورسوله. قال: وإن عليًا لمتقلد قوسًا له عريية، فطعن بها في مخيصته. قال: ففرح الناس حين رأوه واستبشروا، وذهب عنهم ما كانوا يجدون».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١) والحميدي^(٢).

[٧٣٨٩] وعن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - قال: «ذكر رسول الله ﷺ ذا الثدية فقال: شيطان الردهة راعي الخيل - أو راع للخيل - يحتدره رجل من بجيلة^(٣) يقال له: الأشهب - أو ابن الأشهب - علامة [في] ^(٤) قوم ظلمة^(٥)».

رواه الحميدي^(٦) وابن أبي عمر وأبو بكر بن أبي شيبة^(٧) وأبو يعلى الموصلي^(٨).

[٧٣٩٠] وعن [عبيدالله]^(٩) بن عياض بن عمرو القارئ: «أنه جاء عبدالله بن شداد بن الهاد فدخل على عائشة ونحن عندها جلوس مرجعه من العراق ليالي قتل علي بن أبي طالب، فقالت له: يا ابن شداد بن الهاد، هل أنت صادق عيما أسألك عنه؟ حدثني عن هؤلاء القوم الذين قتلهم علي. قال: وما لي لا أصدقك؟ قالت: فحدثني عن قصتهم. قال: فإن علي بن أبي طالب لما كاتب معاوية وحكم الحكمان خرج عليه ثمانية آلاف من قراء الناس، فنزلوا بأرض يقال لها: حروراء من جانب الكوفة، وإنهم (عيبوا)^(١٠) عليه فقالوا: انسلخت من قميص كسাকে الله واسم سمالك الله به، ثم انطلقت فحكمت في دين الله، فلا حكم إلا لله، فلما بلغ عليًا ما (عيبوا)^(١٠) عليه وفارقوه عليه أمر مؤذنا فأذن: ألا يدخل

(١) المطالب العالية (٥/٥٠ رقم ٤٤٣٧/٢).

(٢) (١/٣١-٣٢ رقم ٥٩).

(٣) زاد في «الأصل، م» بعدها: يقال له: الأشهب علامة. وهي زيادة مقحمة.

(٤) في «الأصل، م»: من. والمثبت من مسندي الحميدي وأبي يعلى.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٣٤): رواه أبو يعلى، وأحمد باختصار، والبخاري، ورجاله ثقات.

(٦) (١/٣٩-٤٠ رقم ٧٤).

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥/٣٢٢-٣٢٣ رقم ١٩٧٦٧).

(٨) (٢/٩٧ رقم ٧٥٣).

(٩) في «الأصل، م»: عبدالله - وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، وعبيدالله بن عياض بن عمرو القارئ من رجال التهذيب.

(١٠) في مسند أبي يعلى: عتبوا.

على أمير المؤمنين إلا من حمل القرآن . فلما امتلأت الدار من قراء الناس دعا بمصحف إمام عظيم فوضعه بين يديه فطفق يصكه بيده، ويقول: أيها المصحف حدث الناس . فناداه الناس: يا أمير المؤمنين، ما تسأل عنه؟! إنما هو مداد في ورق، ونحن نتكلم بما رأيناه منه، فما تريد؟ قال: أصحابكم أولاء الذين خرجوا بيني وبينهم كتاب الله، يقول الله في كتابه في امرأة ورجل: ﴿فإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها إن يريدوا إصلاحاً يوفق الله بينهما﴾^(١) فامة محمد ﷺ أعظم حرمة أو ذمة من امرأة ورجل، ونقموا علي أني كاتب معاوية كتبت: علي بن أبي طالب، وقد جاءنا سهيل بن عمرو فكتب رسول الله ﷺ: بسم الله الرحمن الرحيم . قال: لا تكتب: بسم الله الرحمن الرحيم . قال: وكيف نكتب؟ قال سهيل: اكتب: باسمك اللهم . فقال رسول الله ﷺ: فاكتب محمد رسول الله . فقال: لو أعلم أنك رسول الله لم أخالفك . فكتب هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله قريشاً . يقول الله في كتابه: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر﴾^(٢) فبعث إليهم عبدالله بن عباس فخرجت معه حتى إذا توسطنا عسكرهم قام ابن الكواء فخطب الناس فقال: يا حملة القرآن، هذا عبدالله بن عباس، فمن لم يعرفه فليعرفه، فأنا أعرفه من كتاب الله (ما أعرفه)^(٣) هذا ممن نزل فيه وفي قومه: ﴿قوم خصمون﴾^(٤) [فردوه]^(٥) إلى صاحبه لا تواضعوه [كتاب الله . قال: فقام خطبائهم فقالوا: والله لنواضعنه الكتاب ؛ فإن جاء بحق نعرفه لتبعنه]^(٦) وإن جاء بباطل [لنبتكته]^(٧) بباطل [ولنردنه]^(٨) إلى صاحبه . فواضعوا عبدالله بن عباس الكتاب ثلاثة أيام، فرجع منهم أربعة آلاف كلهم [تائب]^(٩) فيهم ابن الكواء حتى أدخلهم على الكوفة، فبعث علي إلى بقيتهم، قال: قد كان من أمرنا وأمر الناس ما قد رأيتم، فقفوا حيث شئتم، بيننا وبينكم أن لا [تسفكوا]^(١٠) [دمًا]^(١١) حرماً أو تقطعوا سبيلاً أو تظلموا ذمة ؛ فإنكم

(١) النساء: ٣٥ .

(٢) الأحزاب: ٢١ .

(٣) ليست في مسند أبي يعلى .

(٤) الزخرف: ٥٨ .

(٥) في «الأصل»: فردوه . وهو تحريف، والمثبت من «م» ومسند أبي يعلى .

(٦) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من مسند أبي يعلى .

(٧) التبيكت هو التقرع والتوبيخ . النهاية (١/١٤٨) .

(٨) في «الأصل، م»: وليرده . والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٩) في «الأصل، م»: ثابت . وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب .

(١٠) في «الأصل»: يسفكوا . والمثبت من «م» ومسند أبي يعلى .

(١١) في «الأصل، م»: حرماً . والمثبت من مسند أبي يعلى .

إن فعلتم فقد نبذنا إليكم الحرب على سواء، إن الله لا يحب الخائنين. قال: فقالت له عائشة: يا ابن شداد، فقد قتلهم! قال: فوالله ما بعث إليهم حتى قطعوا السبيل، وسفكوا الدماء، واستحلوا الدمة. فقالت: الله؟ قال: الله الذي لا إله إلا هو لقد كان. قالت: فما شيء بلغني عن أهل العراق [ويتحدثونه] ^(١) يقولون: ذا الثدية. مرتين؟ قال: قد رأيته وقمت مع علي عليه في القتلى، فدعا الناس، فقال: تعرفون هذا؟ فما أكثر من جاء يقولون: رأيته في مسجد بني فلان يصلي، ولم [يأتوا] ^(٢) فيه بثبت يعرف إلا ذاك. قالت: فما قول علي حين قام عليه كما يزعم أهل العراق؟ قال: سمعته يقول: صدق الله ورسوله. قالت: فهل رأيته قال غير ذلك؟ قال: اللهم لا. قالت: أجل، صدق الله ورسوله، يرحم الله عليًا إنه كان من كلامه لا يرى شيئًا يعجبه إلا قال: صدق الله ورسوله، فذهب أهل العراق فيكذبون عليه ويزيدون عليه في الحديث» ^(٣).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وأبو يعلى الموصلي ^(٤).

[٧٣٩١] وعن رجل من عبد قيس قال: «شهدت [عليًا] ^(٥) يوم قتل أهل النهروان...» فذكره إلى أن قال: «فلو خرج روح إنسان من الفرح لخرج روح علي يومئذ. قال: صدق الله ورسوله من حدثني من الناس أنه رآه قبل مصرعه فأنا كذاب».

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٦).

[١/٧٣٩٢] وعن الأحنف بن قيس قال: «خرجنا حجاجًا فقدمنا المدينة، فبينما نحن في منازلنا نضع رحالتنا، إذ أتانا آت فقال: إن الناس قد فرعوا وقد اجتمعوا في المسجد، فانطلقنا إلى المسجد...» فذكر الحديث في مناقشة عثمان الصحابة وإقرارهم بمناقبه «قال الأحنف بن قيس: فلقيت طلحة والزبير، فقلت: لا أرى هذا إلا مقتولا فمن تأمراني أن أبايع؟ فقالا: عليًا. فقلت: أتأمراني بذلك؟ وترضيانه لي؟ قالوا: نعم. فخرجت حتى قدمت مكة فأنا لكذلك إذ قيل: قتل عثمان، وبها عائشة أم المؤمنين فأتيها، فقلت لها: أنشدك بالله من تأمريني أن أبايع؟ قالت: عليًا. فقلت: [أتأمريني] ^(٧) بذلك وترضيانه لي؟

(١) في «الأصل، م»: ويتحدثونه. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) في «الأصل، م»: يأتون. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٣٧/٦): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٤) (١/٣٦٧ - ٣٧٠ رقم ٤٧٤).

(٥) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٦) (١/٣٧١ رقم ٤٧٦).

(٧) في «الأصل»: أتأمراني. وهو تحريف والمثبت من «م» والمطالب.

قالت: نعم. قال: فرجعت فقدمت على علي - رضي الله عنه - بالمدينة فبايعته، ثم رجعت إلى أهلي بالبصرة ولا أرى إلا أن الأمر قد استقام، فبينما نحن كذلك إذ أتاني آت، فقال: هذه عائشة أم المؤمنين، وطلحة، والزبير، قد نزلوا جانب الخريبة. فقلت: فما جاء بهم؟ قال: أرسلوا إليك يستنصرون على دم عثمان قتل مظلوماً، فأتاني أفضح أمر أتاني قط. فقلت: إن خذلاني قوماً معهم أم المؤمنين وحواري رسول الله ﷺ لشديد، وإن قتالي رجلا ابن عم رسول الله ﷺ أمروني ببيعته لشديد، فلما أتيتهم قلت لهم: ما جاء بكم؟ قالوا: جئنا نستنصر على دم عثمان قتل مظلوماً. فقلت: يا أم المؤمنين، أنشدك بالله أقلت لك: لمن تأميريني؟ فقلت: علياً. فقلت: أتأمريني به وترضينه لي؟ فقلت: نعم؟ فقالت: نعم. فقلت للزبير: يا حواري رسول الله، ويا طلحة أنشدكما بالله، أقلت لكما: من تأمراني أن أبايع؟ فقلتما: لعلي، فقلت: أتأمراني به وترضيانه؟ فقلتما: نعم؟ فقالا: نعم، فقلت: والله لا أقاتلكم ومعكم أم المؤمنين وحواري رسول الله ﷺ، والله لا أقاتل ابن عم رسول الله ﷺ رجلاً أمرتموني ببيعته، اختارنا مني إحدى ثلاث: إما أن تفتحوا لي باب الجسر فألحق بأرض كذا وكذا - يعني بأرض العجم - حتى يقضي الله في أمره ما قضى، أو ألحق بمكة، أو أعتزل فأكون قريباً منكم لا معكم ولا عليكم فقالوا: نأتمر ثم نرسل إليك. قال: فأتمروا، فقالوا: أما أن تفتح [له] ^(١) باب الجسر [فيلحق] ^(٢) بأرض الأعاجم فإنه يأتيه الفارق والخاذل، وأما أن يلحق بمكة [ليتبعككم] ^(٣) في قريش ويخبرهم بأخباركم. ليس ذلك لكم بأمر، ولكن اجعلوه ها هنا قريباً حيث تطئون على صياحه، فاعتزل [بلحلهجاء] ^(٤) من البصرة على فرسخين، فاعتزل معه ناس زهاء ستة آلاف، ثم التقى الناس فكان أول قتيل طلحة بن عبيدالله. قال: وكان كعب بن [سور] ^(٥) يقرأ المصحف ويذكر هؤلاء وهؤلاء حتى قتل، وقتل من قتل منهم، وبلغ الزبير [سفوان] ^(٦) من البصرة بمكان القادسية منكم، قال: فلقية [النغر] ^(٧) رجل من بني مجاشع - فقال: أين

(١) في «الأصل، م»: لنا. والمثبت من المطالب.

(٢) في «الأصل، م»: فتلحق. والمثبت من المطالب.

(٣) أي: ليتبعكم، كما في النهاية (١٨٦/٣).

(٤) في «الأصل، م»: يا طلحاه. والمثبت من المطالب.

(٥) في «الأصل، م»: سعد. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، ذكره البخاري في تاريخه قال: كعب بن سور الأزدي قتل يوم الجمل.

(٦) في «الأصل، م»: شقوان. وهو تصحيف، والمثبت من المطالب، وسفوان ماء على قدر مرحلة من ماء المرید بالبصرة، كما في معجم البلدان (٢٥٤/٣).

(٧) في «الأصل»: النضر. وفي «م» الضقر. وكتب في حاشية «م»: لعله النضر. والمثبت من المطالب.

تذهب يا حوارى رسول الله؟ إلى فأنت فى ذمتى لا يوصل إليك. فأقبل معه، فأتى إنسان الأحنف بن قيس فقال: ها هو ذا الزبير قد لقي [بسفوان]^(١) قال: فما [يأمن]^(٢) جمع بين المسلمين حتى ضرب بعضهم جوانب بعض بالسيف، ثم لحق بابنتيه وأهله. قال: فسمعه عويمر بن جرموز، وفضالة بن حابس، ونفيع، فركبوا فى طلبه فلقوه مع [النغر]^(٣). رواه إسحاق بن راهويه^(٤).

[٢/٧٣٩٢] وفى رواية له^(٥) عن عمرو بن جاوران رجل من بني تميم - وذلك أنى قلت له: «أرأيت اعتزال الأحنف بن قيس ما كان؟ فقال: سمعت الأحنف بن قيس يقول: أتيت المدينة وأنا حاج...». فذكر الحديث نحو ما تقدم. قال: «فسمعه غواة من الناس منهم: ابن جرموز، وفضالة، ونفيع، فانطلقوا فى طلبه فلقوه مقبلا مع [النغر]^(٦) فأتاه عمير بن جرموز من خلفه، فطعنه طعنة ضعيفة وهو على فرس له [ضعيف]^(٧) فحمل عليه الزبير وهو على فرس له يقال له: ذو الخمار، فلما ظن ابن جرموز أن الزبير قاتله، نادى فضالة ونفيعًا فحملا على الزبير فقتلاه».

[٧٣٩٣] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «أيتكن [صاحبة]^(٨) الجمل الأديب؟ يقتل حولها قتلى كثيرة تنجو بعدما كادت». رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٩)، ورواته ثقات.

[١/٧٣٩٤] وعن قيس بن أبي حازم، عن أنس بن مالك قال: «[لما]^(١٠) بلغت عائشة - رضي الله عنها- بعض مياه بني عامر ليلا نبحت [الكلاب]^(١١) عليها، فقالت: أي ماء

- (١) فى «الأصل، م»: شقوان. وهو تصحيف، والمثبت من المطالب، وسفوان ماء على قدر مرحلة من ماء المرزد بالبصرة، كما فى معجم البلدان (٣/٢٥٤).
- (٢) فى «الأصل»: تأمن. والمثبت من «م» والمطالب.
- (٣) فى «الأصل»: الثغر. وفى «م»: الثفر. وكتب فى حاشية «م»: لعله النظر. والمثبت من المطالب.
- (٤) المطالب العالية (٥/٣٦-٣٧ رقم ١/٤٤٠٥).
- (٥) المطالب العالية (٥/٣٧-٣٨ رقم ٢/٤٤٠٥).
- (٦) فى «الأصل، م»: السفر، وفى حاشية «م»: لعله النظر. والمثبت من المطالب.
- (٧) من المطالب.
- (٨) فى «الأصل»: صاحب. والمثبت من «م» والمصنف.
- (٩) وأخرجه فى المصنف أيضًا (١٥/ ٢٦٥ رقم ١٩٦٣١).
- (١٠) من المصنف.
- (١١) فى «الأصل»: الكلام. وهو تحريف، والمثبت من «م» والمصنف.

هذا؟ قالوا: هذا [ماء] ^(١) الحوَّاب، فوقفت وقالت: ما [أظنني] ^(٢) إلا راجعة، سمعت رسول الله ﷺ يقول لنا ذات يوم: كيف بإحداكن تنبح [عليها] ^(٣) كلاب الحوَّاب؟». رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٤).

[٢/٧٣٩٤] وأحمد بن حنبل ^(٥). . . فذكره إلا أنه لم يذكر أنس بن مالك، وزاد «قال لها الزبير: ترجعين، عسى الله أن يصلح بك بين الناس» ^(٦).

[٣/٧٣٩٤] ورواه أبو يعلى ^(٧) وابن حبان في صحيحه ^(٨) بلفظ: عن قيس قال: «مرت عائشة بئاء لبني عامر يقال له: الحوَّاب، فنبحت عليها الكلاب. فقالت: ما هذا؟ قالوا: ماء لبني عامر. فقالت: ردوني ردوني، سمعت رسول الله ﷺ يقول: كيف بإحداكن . . .» فذكره.

[٧٣٩٥] وعن أبي بكرة -رضي الله عنه- قال: قيل له: «ما منعك أن تكون قاتلت علي نصرتك يوم الجمل؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يخرج قوم هلكى لا يفلحون، قاتدهم امرأة، قاتدهم في الجنة» ^(٩). رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(١٠) والبخاري ^(١١).

[٧٣٩٦] وعن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- «أنه صعد المنبر يوم الجمعة فخطب، ثم

(١) من المصنف.

(٢) في «الأصل، م»: أظني. والمثبت من مصنف ابن أبي شيبة.

(٣) في «الأصل، م»: لها. والمثبت من مصنف ابن أبي شيبة.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥ / ٢٥٩-٢٦٠ رقم ١٩٦١٧).

(٥) مسند أحمد (٥٢/٦).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٣٤): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٧) (٨/٢٨٢ رقم ٤٨٦٨).

(٨) (١٥/١٢٦ رقم ٦٧٣٢).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٣٤): قلت: له في الصحيح «هلك قوم ولَّوا أمرهم امرأة»:- رواه

البخاري، وفيه عمر بن الهنجد، ذكر الذهبي في ترجمته هذا الحديث في منكراته، وعبد الجبار بن العباس قال أبو نعيم: لم يكن بالكوفة أكذب منه. ووثقه أبو حاتم.

(١٠) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥ / ٢٦٥-٢٦٦ رقم ١٩٦٣٢).

(١١) مختصر زوائد البخاري (٢/١٧٠ رقم ١٦٣٤) وقال البخاري: تفرد به عبد الجبار ورواه غيره عن عطاء

فقال: عن بلال بن بقر، عن أبي بكرة. ولا نعلمه بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه.

وقال الحافظ ابن حجر: وعبد الجبار كذبه أبو نعيم، ووثقه أبو حاتم، وعمر مجهول.

قام إليه الأشعث فقال: غلبتنا عليكم هذه [الحمراء]^(١) فقال: من يعذرني من هؤلاء [الضيارطة]^(٢) يتخلف [أحدهم]^(٣) يتقلب على [حشاياه]^(٤) [و]^(٥) هؤلاء يهجرون إلى ذكر الله إن طردتهم إني إذا لمن الظالمين، والله لقد سمعته يقول: ليضربنكم على الدين عودًا كما ضربتموه عليه بدءًا^(٦).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى الموصلي^(٧).

[٧٣٩٧] وعن عمر بن شعيب - أخو عمرو بن شعيب - بالشام، عن أبيه، عن جده قال: «كانت أم عبدالله بنت [نبيه]^(٨) بن الحجاج تلتف برسول الله ﷺ فأثاها ذات يوم فقال: كيف أنت يا أم عبدالله؟ قالت: بخير. فقلت: فكيف أنت، بأبي أنت وأمي يا رسول الله؟ قال: فكيف عبدالله؟ قالت: بخير، وعبدالله رجل ترك الدنيا، فقال له أبوه يوم صفين: اخرج فقاتل. فقال: يا أبة، كيف تأمرني أن أقاتل وكان في عهد رسول الله ﷺ ما قد سمعت؟ قال: نشدتك [بالله أتعلم]^(٩) أن آخر ما كان من عهد رسول الله ﷺ [أن]^(١٠) أخذ بيدك فوضعها في يدي، فقال: أطع عمرو بن العاص. قال: نعم. قال: أمرك أن تقاتل. قال: فخرج فقاتل، فلما وضعت الحرب أنشأ عمرو يقول:

شبت الحرب فأعددت لها	مفرع الحارك مروى الثبج
يصل الشد بشد وإذا	وثب الخيل من الشد معج
جُرشع أعظمه جفرته	فإذا نيل من الماء جدج

(١) في «الأصل، م» ومسند أبي يعلى: الحميراء. والمثبت من المطالب، قال ابن الأثير في النهاية (٤٣٨/١) «مادة: حم»: وفي حديث علي قيل له: غلبتنا عليك هذه الحمراء» يعنون: العجم والروم، والعرب تسمى الموالي: الحمراء.

(٢) في «الأصل، م»: الضيارطة. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى والمطالب.

(٣) في «الأصل، م»: أحدكم. والمثبت من مسند أبي يعلى والمطالب.

(٤) في «الأصل، م»: حشايا. والمثبت من مسند أبي يعلى والمطالب.

(٥) في «الأصل، م»: هؤلاء. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٣٥): رواه أبو يعلى، وفيه عباد بن عبدالله الأسدي، وثقه ابن حبان، وقال البخاري: فيه نظر.

(٧) (١/٣٢٢ رقم ٣٩٩).

(٨) في «الأصل، م»: نبيهه. وهو تحريف، وأم عبدالله بنت نبيه بن الحجاج هي أم عبدالله بن عمرو بن العاص لها ترجمة في الإصابة (٨/٢٥٥).

(٩) قطع بالأصل، والمثبت من «م».

(١٠) من المطالب العالية (٥/٤٦ رقم ٤٤٢٨).

وقال عمرو أيضاً:

لو شهدت جمل مقامي ومشهدي
عشية جاء أهل العراق كأنهم
وجئناهم تردى كأن سيوفنا
إذا قلت قد ولوا سراغاً بدت لنا
فدارت رحانا واستدارت [رحاهم] (١)
فقالوا لنا إنا نرى أن تبايعوا
رواه الحارث بن أبي أسامة (٢).

[٧٣٩٨] وعن عبدالرحمن بن عبدالله قال: «قال لي علي بن أبي طالب: يؤتى بي وبمعاوية - رضي الله عنهما - يوم القيامة فنختصم عند ذي العرش، فأينا فلح فلح أصحابه».
رواه الحارث (٣) بسند منقطع.

[٧٣٩٩] وعن أبي رافع «أن رسول الله ﷺ قال لعلي: إنه سيكون بينك وبين عائشة أمر. قال: يا رسول الله، أنا من بين أصحابي؟ قال: نعم. قال: فأنا أشقاهم؟ قال: لا، ولكن إذا كان ذلك فارددها إلى مأمئها» (٤).

رواه أبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل (٥).

[٧٤٠٠] وعن [المخارق] (٦) قال: «لقيت عمار بن ياسر - رضي الله عنه - يوم الجمل وهو يبول في قرن، فقلت له: أقاتل معك وأكون معك؟ فقال: [قاتل] (٧) تحت راية قومك؛ فإن رسول الله ﷺ كان يستحب للرجل أن يقاتل تحت راية قومه» (٨).
رواه أبو يعلى (٩) بسند فيه راو لم يُسم.

(١) في «الأصل، م»: رحاهم. والمثبت من البغية والمطالب.

(٢) البغية (٢٣٩ رقم ٧٥٥).

(٣) البغية (٢٤٠ رقم ٧٥٨).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢٣٤/٤): رواه أحمد والبخاري والطبراني، ورجاله ثقات.

(٥) مسند أحمد (٣٩٣/٦).

(٦) في «الأصل، م»: المختار. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو المخارق بن سليم الشيباني، له صحبة، وهو من رجال التهذيب.

(٧) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٣٢٦/٥): رواه أحمد وإسناده منقطع، وأبو يعلى والبخاري والطبراني، وفيه إسحاق بن أبي إسحاق الشيباني، روى عنه جماعة، ولم يضعفه أحد.

(٩) (٢٠٦/٣ رقم ١٦٤١).

٤ - باب مقتل الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه

[٧٤٠١] عن رجل من بني ضبة قال: «شهدت علياً - رضي الله عنه - حين نزل كربلاء، فانطلق فقام ناحية، فأوماً بيده - فقال: مناخ ركا بهم أمامه، وموضع رحالهم عن يساره - فضرب بيده الأرض، فأخذ من الأرض قبضة، فشمها وقال: وابني، واحبذا الدماء [تسفك]^(١) فيه، ثم جاء الحسين، فنزل كربلاء. قال الضبي: فكنت في الخيل التي بعثها ابن زياد إلى الحسين، فلما قدمت فكأنها [نظرت]^(٢) إلى مقام علي وإشارته بيده، فقلبت (برنسي)^(٣) ثم انصرفت إلى الحسين بن علي فسلمت عليه، وقلت له: إن أباك كان أعلم الناس، وإني شهدته في زمان كذا وكذا، قال: كذا وكذا، وإنك والله لمقتول الساعة، فقال: فما تريد أن تصنع أنت، أتلتحق بنا، أم تلتحق بأهلك؟ قلت: والله إن علي لدينا، وإن لي لعِيالا، وما [أظنني]^(٤) إلا سألحق بأهلي. قال: أما لا فخذ من هذا المال حاجتك - وإذا مال موضوع بين يديه - قبل أن يجرم عليك، ثم النجاء فوالله لا يسمع الداعية أحد ولا يرى البارقة أحد ولا يعيننا إلا كان ملعوناً على لسان محمد ﷺ. قال: قلت: والله لا أجمع اليوم أمرين أخذ مالك، وأخذلك. فانصرف وتركه».

رواه إسحاق بن راهويه^(٥) بسند ضعيف، وقد تقدم جملة أحاديث في مناقب الحسين.

٥ - باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

فيه حديث أبي ذر، وتقدم في الإيمان في باب ما ينجي العبد من النار، وحديث أبي أمامة وتقدم في الأشربة في باب المعازف، وحديث أبي سعيد وسيأتي في باب ليس [للمؤمن]^(٦) أن يذل نفسه، وحديث جابر وتقدم مطولاً في المناقب في باب فضل أهل يثرب.

[١/٧٤٠٢] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحقرن أحدكم نفسه. قالوا: وكيف يحقر نفسه؟ قال: أن يرى أمراً لله فيه مقالا فلا يقول

(١) في «الأصل، م»: يسفك. والمثبت من المطالب.

(٢) في «الأصل، م»: أطرت. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

(٣) في المطالب: فرسي.

(٤) في «الأصل، م»: أظني. والمثبت من المطالب.

(٥) المطالب العالية (٥/٦٠-٦١ رقم ٤٤٥١).

(٦) في «الأصل، م»: المؤمن.

به فيلقى الله -تبارك وتعالى- وقد أضع ذلك فيقول: ما منعك؟ فيقول: خشية الناس. فيقول: فيأبى كنت أحق أن تحشى».

رواه أبو داود الطيالسي^(١) بسند صحيح واللفظ له.

[٢/٧٤٠٢] وأبو يعلى الموصلي^(٢) وعنه ابن حبان في صحيحه^(٣) ولفظه: قال رسول الله ﷺ «لا [يمنعن]^(٤) أحدكم مخافة الناس أن يتكلم بحق إذا رآه أو عرفه. قال أبو سعيد: فما زال بنا البلاء حتى قصرنا وإنا لنبلغ في الشر».

ورواه أحمد بن منيع وعبد بن حميد^(٥) وابن ماجه^(٦) مختصرا.

[٧٤٠٣] وعن مالك بن التيهان -رجل من الأنصار- قال: «اجتمعت منا جماعة عند رسول الله ﷺ فقلنا: يا رسول الله، إنا أهل عالية وسافلة، ولنا مجالس نتحدث فيها. قال: أعطوا المجالس حقها. قلنا: وما حقها يا رسول الله؟ قال: غضوا أبصاركم، وردوا السلام، وأرشدوا الأعمى، ومروا بالمعروف، وانهاوا عن المنكر».

رواه إسحاق بن راهويه^(٧) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٨)، ومدار إسناديهما على موسى بن عبدة الربذي، وهو ضعيف، لكن أصله في الصحيحين^(٩) وغيرهما من حديث أبي سعيد الخدري.

وله شاهد من حديث يحيى بن يعمر، وتقدم في الأدب في باب خير المجالس [و حديث مالك بن تيهان]^(١٠) أيضًا.

(١) (٢٩٣ رقم ٢٢٠٦).

(٢) (٤١٩/٢ رقم ١٢١٢).

(٣) (٥١١/١ - ٥١٢ رقم ٢٧٨).

(٤) في «الأصل، م»: يمنع. والمثبت من صحيح ابن حبان.

(٥) المنتخب (٢٧٥ رقم ٨٦٩).

(٦) (١٣٢٨/٢ رقم ٤٠٠٨).

(٧) المطالب العالية (٣/١٨٠ رقم ٢٧١١).

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (٩/٨٠-٨١ رقم ٦٦٠١).

(٩) البخاري (٥/١٣٤ رقم ٢٤٦٥ وطره في ٦٢٢٩)، ومسلم (٣/١٦٧٥ رقم ٢١٢١).

(١٠) قطع بالأصل والمثبت من «م».

٦ - باب فيمن لا يأمر بمعروف ولا ينهى عن منكر

[٧٤٠٤] عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف بكم أيها الناس إذا طغنا نساؤكم وفسق فتيانكم؟ قالوا: يا رسول الله إن هذا لكائن؟! قال: نعم وأشد منه، كيف بكم إذا تركتم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قالوا: يا رسول الله، إن هذا لكائن؟! قال: نعم وأشد منه، كيف بكم إذا رأيتم المنكر معروفاً والمعروف منكراً»^(١).
رواه أبو يعلى^(٢) بسند ضعيف؛ لضعف موسى بن عبيدة الربذي.

[٧٤٠٥] وعن معقل بن يسار المزني - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تذهب الليالي والأيام حتى يخلق القرآن في صدور أقوام من هذه الأمة كما تخلق الثياب، ويكون غيره أعجب إليهم، ويكون أمرهم [طمعاً]^(٣) كله، لا يخالطه خوف، إن قصر عن حق الله منته نفسه الأمانى، وإن تجاوز إلى نهي الله، قال: أرجو أن يتجاوز الله عني، يلبسون جلود الضأن على قلوب الذئاب أفضلهم في أنفسهم المداهن. قيل: ومن المداهن؟ قال: الذي لا يأمر ولا ينهى».
رواه الحارث بن أبي أسامة^(٤).

[٧٤٠٦] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: «لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم شراركم ثم يدعو خياركم فلا يستجاب لهم».
رواه الحارث^(٥) موقوفاً بسند فيه راو لم يُسم.

و له شاهد من حديث حذيفة رواه الترمذي^(٦) وحسنه، وسيأتي حديث جرير وأم سلمة في باب إذا ظهر السوء.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٨١): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفي إسناد أبي يعلى موسى ابن عبيدة، وهو متروك، وفي إسناد الطبراني جرير بن المسلم، ولم أعرفه، والراوي عنه شيخ الطبراني همام بن يحيى لم أعرفه.

قلت: كذا تصحف على الهيثمي الاسم وإنما هو حريز بن المسلم، فقد ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (٢/٨٥، ٨٦): بفتح الحاء المهملة وراء مكسورة وآخره زاي. وذكره ابن حبان في الثقات (٨/٢١٣).

(٢) (١١/٣٠٤ رقم ٦٤٢٠).

(٣) في «الأصل»: «طعماً». وهو تحريف، والمثبت من «م» والمطالب.

(٤) المطالب العالية (٥/٦٨-٦٩ رقم ٤٤٦٩).

(٥) البغية (٢٤٢ رقم ٧٦٧).

(٦) (٤/٤٠٦ رقم ٢١٦٩).

٧ - باب فيمن لا يقول للظالم أنت ظالم

وما جاء فيمن قدر على نصره مؤمن فلم ينصره

[٧٤٠٧] عن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «إذا رأيت أمتي تهاب الظالم أن تقول له: أنت ظالم فقد تودع منهم».

[٧٤٠٨] قال: وقال رسول الله ﷺ: «وفي هذه الأمة خسف ومسح وقذف»^(١).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر واللفظ له وأحمد بن حنبل^(٢) والحارث بن أبي أسامة^(٣) بسند رواه ثقات إلا أنه منقطع.

و روى ابن ماجه^(٤) منه: «و في هذه الأمة . . .» إلى آخره دون باقيه.

[٧٤٠٩] وعن سهل بن حنيف - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: «من أذل عنده مؤمن فلم ينصره وهو قادر على أن ينصره أذله الله على رءوس الخلائق يوم القيامة»^(٥).

رواه أحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل^(٦) بسند ضعيف؛ لضعف عبدالله بن لهيعة.

[١/٧٤١٠] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من اغتیب عنده أخوه المسلم فنصره، نصره الله في الدنيا والآخرة، ومن ترك نصرته وهو يقدر عليها، خذله الله في الدنيا والآخرة».

رواه الحارث^(٧) عن داود بن المحبر وهو ضعيف.

[٢/٧٤١٠] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٨) ولفظه: «من اغتیب عنده أخوه المسلم فنصره نصره الله في الدنيا والآخرة، ومن سكت عن نصره وهو يستطيع أدركه الله في الدنيا والآخرة».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٦٢): رواه أحمد والبخاري بإسنادين، ورجال أحد إسنادي البخاري رجال الصحيح، وكذلك رجال أحمد إلا أنه وقع فيه في الأصل غلط فلهذا لم أذكره.

(٢) مسند أحمد (٢/١٩٠).

(٣) (٢٤١) رقم (٧٦٠).

(٤) (٢/١٣٥٠) رقم (٤٠٦٢).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٦٧): رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وهو حسن الحديث وفيه ضعف، وبقيته رجاله ثقات.

(٦) مسند أحمد (٣/٤٨٧).

(٧) البغية (٢٤١) رقم (٧٦٢).

(٨) المطالب العلية (٣/١٩٣) رقم (٢/٢٧٤٦).

[٣/٧٤١٠] وأبو الشيخ في كتاب التوبيخ: ولفظه: «من اغتیب عنده أخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره، أدركه الله في الدنيا والآخرة».

[٤/٧٤١٠] والأصبهاني ولفظه: «من اغتیب عنده أخوه المسلم فاستطاع نصرته فنصره نصره الله في الدنيا والآخرة، ومن لم ينصره أدركه الله في الدنيا والآخرة».

[٧٤١١] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً. قالوا: يا رسول الله، هذا نصره مظلوماً، فكيف ننصره [ظالماً]؟^(١) قال: تمنعه من الظلم»^(٢).

رواه الحارث^(٣) بسند صحيح.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمر رواه ابن حبان في صحيحه^(٤).

٨ - باب لا يزال الإسلام قائماً يقاتل عليه حتى تقوم الساعة وما يخاف على هذه الأمة من العجم

فيه حديث زيد بن أرقم، وسيأتي في باب الإيمان بالشام.

[٧٤١٢] عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق حتى تقوم الساعة»^(٥).

رواه أبو داود الطيالسي^(٦) وأبو يعلى الموصلي^(٧) والحاكم^(٨) وقال: صحيح الإسناد.

وله شاهد من حديث معاوية وتقدم في المناقب في باب فضل هذه الأمة.

(١) في «الأصل»: مظلوماً. وهو تحريف، والمثبت من «م» والبغية.

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١١٧/٥) رقم ٢٤٤٣ وطرفاه في: ٢٤٤٤، ٦٩٥٢) والترمذي (٤٥٣/٤) رقم ٢٢٥٥.

(٣) البغية (٢٤١) رقم ٧٦١).

(٤) (١١/٥٧٠-٥٧١) رقم ٥١٦٦).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٧٧/٧): رواه أبو يعلى في الصغير والكبير، ورجال الكبير رجال الصحيح.

قلت: غير المحقق «رواه أبو يعلى» إلى «رواه الطبراني» خطأ.

(٦) (٩ رقم ٣٨).

(٧) المقصد العلي (٢/٤٠٥) رقم ١٨١٦).

(٨) المستدرک (٤/٤٤٩).

[٧٤١٣] وعن قتادة، عن أبي الأسود الدؤلي قال: «انطلقت أنا وزرعة بن ضمرة مع الأشعري إلى عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- فلقينا عبدالله بن عمرو، فقال: يوشك أن لا يبقى في أرض العجم من العرب أحد إلا قتيل أو أسير يحكم في دمه. فقال له زرعة: أیظهر المشركون على الإسلام؟ فقال: ممن أنت؟ فقال: من بني عامر بن صعصعة. فقال: لا تقوم الساعة حتى تدافع مناكب نساء بني عامر بن صعصعة على [ذي] (١) الخلصة ومن كان من أديان الجاهلية. قال: فذكرنا لعمر قول عبدالله بن عمرو، فقال: عبدالله أعلم بما يقول -ثلاث مرات. ثم إن عمر خطب يوم الجمعة، فقال: إن رسول الله ﷺ قال: لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصوره حتى يأتي أمر الله. قال: فذكرنا لعبدالله بن عمرو قول عمر بن الخطاب، فقال عبدالله بن عمرو: صدق نبي الله ﷺ إذا أتى أمر الله كان الذي قلت».

رواه إسحاق بن راهويه (٢) وأبو يعلى الموصلي (٣)، ورواه ثقات إلا أنه منقطع بين قتادة وأبي الأسود الدؤلي.

[٧٤١٤] وعن سمرة بن جندب -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ قال: «توشكون أن يملأ الله أيديكم من العجم، ثم يكونون (أشداء) (٤) لا يفرون فيقتلون مقاتلتكم» (٥).
رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل (٦).

[٧٤١٥] وعن جابر -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: «لن يبرح هذا الدين قائماً يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة» (٧).
رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى الموصلي.

[١/٧٤١٦] وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال أمتي ظاهرين على الحق حتى ينزل

(١) في «الأصل، م»: بني. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

(٢) المطالب العالية (٥/١٢ رقم ١/٤٣٥٧).

(٣) المقصد العلي (٢/٤٢١ رقم ١٨٥٣).

(٤) في مسند أحمد: أسداً.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣١٠): رواه أحمد والبخاري والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٦) مسند أحمد (٥/١١، ١٧، ٢١، ٢٢).

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٣/١٥٢٤ رقم ١٩٢٢)، وجابر هو ابن سمرة، روى الحديث الطبراني في الكبير (٢/٢٢٥ رقم ١٩٣١) من طريق ابن أبي شيبة به.

عيسى ابن مريم يقول إمامهم: تقدم، فيقول: أنتم أحق، بعضكم أمراء على بعض أمراً
تكرم الله به على هذه الأمة»^(١).

رواه أبو يعلى^(٢) بسند ضعيف؛ لضعف موسى بن عبيدة الربذي.

[٢/٧٤١٦] [و] [٣] أحمد بن حنبل^(٤) بسند فيه ابن هبيرة... فذكره إلا أنه قال: «على الحق
ظاهرين إلى يوم القيامة» قال: «ينزل عيسى ابن مريم - عليه السلام - عليهم فيقول
أميرهم: [تعال]^(٥) صل بنا، فيقول: لا، إن بعضكم على بعض [أمير]^(٦)، يكرم الله به
هذه الأمة».

[٧٤١٧] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «سيدرك رجال
(من أمتي)^(٧) عيسى ابن مريم، ويشهدون قتال الدجال»^(٨).
رواه أبو يعلى الموصلي^(٩).

٩ - باب بدأ الإسلام غريباً

[٧٤١٨] عن ابن لسعد، سمعت أبي - رضي الله عنه - يقول: سمعت رسول الله ﷺ
يقول: «إن الإيمان بدأ غريباً وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء يومئذ إذا فسد الناس، والذي
نفس أبي القاسم بيده ليأرزن الإسلام بين هذين [المسجدين]^(١٠) كما تأرزن الحية في جحرها»^(١١).
رواه أبو يعلى الموصلي^(١٢) وأحمد بن حنبل^(١٣).

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (١٣٧/١) رقم (١٥٦) وجابر هو ابن عبد الله.

(٢) (٢٠٧٨ - ٥٩/٤ - ٦٠ رقم ٢٠٧٨).

(٣) في «الأصل»: وهو. والمثبت من «م».

(٤) مسند أحمد (٣/٣٤٥).

(٥) في «الأصل»: تعالى. والمثبت من «م».

(٦) في «الأصل»: أميراً. والمثبت من مسند أحمد.

(٧) تكررت بالأصل.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢٨٨/٧): رواه أبو يعلى، وفيه عباد بن منصور، وهو ضعيف.

(٩) (٢٨٢٠ رقم ٢٠٣/٥).

(١٠) في «الأصل»: المسجد. والمثبت من «م».

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٢٧٧/٧): رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى، ورجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح.

(١٢) (٧٥٦ رقم ٩٩/٢).

(١٣) مسند أحمد (١/١٨٤).

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم في صحيحه^(١) وغيره، والترمذي^(٢) وابن ماجه^(٣) من حديث ابن مسعود، وابن ماجه^(٤) من حديث أنس بن مالك، وأحمد بن حنبل^(٥) من حديث عبدالله بن عمرو، وأبو يعلى من حديث ابن عمر، وتقدم في كتاب الزهد في باب قصر الأمل.

١٠ - باب منه

[٧٤١٩] عن رجل قال: «كنت بالمدينة في مجلس فيه عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- فقال لبعض جلسائه: كيف سمعت رسول الله ﷺ يصف الإسلام؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الإسلام بدأ [جدعًا]^(٦) ثم ثنيًا، ثم رباعيًا، ثم [سدسيًا]^(٧) ثم بازلا. فقال عمر: ما بعد البزول إلا النقصان»^(٨).

رواه أبويعلى الموصلي^(٩) وأحمد بن حنبل^(١٠)، ومدار إسناديهما على راوٍ لم يُسم.

١١ - باب بيان بدء الفتنة

[١/٧٤٢٠] عن عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «ستدور رحى الإسلام بعد خمس وثلاثين سنة؛ فإن اصطلحوا بينهم على غير قتال أكلوا الدنيا سبعين عامًا».

رواه إسحاق بن راهويه^(١١) بسند ضعيف؛ لضعف مجالد بن سعيد.

(١) (١/١٣٠ رقم ١٤٥).

(٢) (٥/١٩ رقم ٢٦٢٩).

(٣) (٢/١٣٢٠ رقم ٣٩٨٨).

(٤) (٢/١٣٢٠ رقم ٣٩٨٧).

(٥) مسند أحمد (٢/١٧٧).

(٦) في «الأصل»: جدعًا. والمثبت من «م» ومسند أبي يعلى.

(٧) في «الأصل»: سدسًا. والمثبت من «م» ومسند أبي يعلى.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٧٩): رواه أحمد وأبو يعلى وفيه راوٍ لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

(٩) (١/١٧١ - ١٧٢ رقم ١٩٢).

(١٠) مسند أحمد (٣/٤٦٣).

(١١) المطالب العالمة (٥/٥ رقم ٤٣٣٨).

[٢/٧٤٢٠] ورواه من وجه آخر أبو داود الطيالسي^(١) ومسدد وأبو بكر بن أبي شيبة^(٢) وأحمد ابن حنبل^(٣) وأحمد بن منيع وابن حبان في صحيحه^(٤) وأبو داود في سننه^(٥) والحاكم^(٦) بلفظ: «تدور رحى الإسلام لخمس وثلاثين - أو لست وثلاثين - فإن يهلكوا فسبيل من هلك، وإن يقيم لهم دينهم يقيم لهم سبعين عامًا. فقال عمر: يا رسول الله، بما مضى أو بما بقي؟ قال: بما بقي».

[١/٧٤٢١] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: «سبق النبي ﷺ، وصلى أبوبكر، وثلاث عمر، ثم أصابتنا فتنة - أو خبطتنا فتنة - فما شاء الله»^(٧).

رواه مسدد ومحمد بن يحيى بن أبي عمر وأحمد بن منيع بلفظ واحد.

[٢/٧٤٢١] ورواه عبدالله بن أحمد بن حنبل في زوائده على المسند^(٨) . . . فذكره إلا أنه قال: «ثم خبطتنا فتنة - أو أصابتنا فتنة - يعفو الله عنمن يشاء».

وكذا رواه الحاكم^(٩) وصححه.

[٧٤٢٢] وعن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: «ذكر النبي ﷺ فأثنى عليه، ثم ذكر أبا بكر فأثنى عليه، ثم ذكر عمر فأثنى عليه، ثم قال: بعد الثلاثين اصرف وجهك حيث شئت، فإنك لن تصرفه إلا إلى عجز أو فجور».

رواه إسحاق^(١٠) بسند ضعيف؛ لضعف ليث بن أبي سليم وفيه انقطاع.

[٧٤٢٣] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «سيأتي على الناس زمان يخيّر الرجل بين العجز والفجور، فمن أدرك ذلك فليختر العجز على الفجور».

(١) (٥٠ رقم ٣٨٣).

(٢) (١٩١/١ رقم ٢٨٠).

(٣) مسند أحمد (١/٣٩٣، ٣٩٥).

(٤) (١٥ / ٤٦ رقم ٦٦٦٤).

(٥) (٩٨/٢ رقم ٤٢٥٤).

(٦) مستدرک الحاكم (٤/٥٢١) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٩/٥٤): رواه أحمد والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد ثقات.

(٨) مسند أحمد (١/١١٢، ١٢٤، ١٣٢، ١٤٧) وكلها في المسند المطبوع من رواية أحمد وليست من زوائد عبدالله بن أحمد، وقد عزاه الهيثمي لأحمد، والله أعلم.

(٩) المستدرک (٣/٦٧ - ٦٨).

(١٠) المطالب العالية (٥/٥ رقم ٤٣٣٦).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى والحاكم^(١) وصححه، كلهم بسند فيه راو لم يُسم.

١٢ - باب فيما كان بين الصحابة رضي الله عنهم

و ما جاء في نقض عرى الإسلام

[٧٤٢٤] عن هشام بن حسان قال: «اجتمع رهط من أصحاب النبي ﷺ منهم ابن مسعود وحذيفة وسعد وابن عمر وعمار بن ياسر - رضي الله عنهم - قال: فذكر حذيفة فتنة فقال: أما أنا فإن أدركتها علمت المخرج منها. وقال ابن مسعود: وأنا إن أدركتها علمت المخرج منها. قال: وقال سعد: أما أنا فإن أدركتها فوجدت شيئاً يقول: هذا مؤمن فدعه، وهذا كافر فاقتله، قاتلت وإلا لم أقاتل. قال ابن عمر: وأنا معك. قال عمار: أما أنا إن أدركتها أخذت سيفي فوضعتة على عاتقي، ثم قصدت نحو جمهورها الأعظم فضربت حتى تتفرق». رواه الحارث بن أبي أسامة^(٢) عن سعيد بن عامر، عنه به... فذكره منقطعاً.

[٧٤٢٥] وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لتنقضن عرى الإسلام عروة عروة، فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها فأولهن نقضاً الحكم، وآخرهن الصلاة»^(٣).

رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل^(٤) بسند صحيح.

وله شاهد من حديث فيروز، رواه أحمد بن حنبل^(٥)، والحاكم من حديث ابن عمر.

١٣ - باب افتراق الأمم

[٧٤٢٦] عن شيخ من كندة قال: «كنا جلوساً عند علي - رضي الله عنه - فأتاه أسقف نجران فأوسع له، فقال له رجل: توسع لهذا النصراني يا أمير المؤمنين؟! فقال علي: إنهم

(١) المستدرك (٤/٤٣٨) وقال الحاكم: وإن الشيخ الذي لم يسم سفيان عن داود بن أبي هند هو سعيد ابن أبي جيرة.

(٢) البغية (٢٣٩) رقم (٧٥٤).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٨١): رواه أحمد والطبراني، ورجالها رجال الصحيح إلا أن في «الأصل»: عن حبيب بن سليمان، عن أبي أمامة، وصوابه: سليمان بن حبيب المحاري؛ فإنه روى عن أبي أمامة، وروى عنه عبدالعزيز بن إسماعيل بن عبيدالله.

(٤) مسند أحمد (٥/٢٥١).

(٥) مسند أحمد (٤/٢٣٢).

كانوا إذا أتوا رسول الله ﷺ أوسع لهم، فسأله رجل: كم افترقت النصرانية يا أسقف؟ فقال: افترقت على فرق كثيرة لا أحصيها. قال علي -رضي الله عنه-: أنا أعلم كم افترقت النصرانية من هذا وإن كان نصرانيًا، افترقت النصرانية على [إحدى] (١) وسبعين فرقة، وافترقت اليهودية على ثنتين وسبعين فرقة، والذي نفسي بيده لتفترقن الحنيفية على ثلاث وسبعين فرقة، فتكون ثنتين وسبعين في النار وفرقة في الجنة».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر (٢) بسند ضعيف، وتقدم في الأدب في باب صفة السلام على الكفار.

[٧٤٢٧] وعن سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «إن بني إسرائيل افترقوا على إحدى وسبعين ملة، ولن تذهب الليالي والأيام حتى تفترق أمتي على مثل - أو قال: على مثلها - ألا وكل فرقة منها في النار إلا واحدة وهي الجماعة».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد (٣) بسند فيه راو لم يُسم.

[١/٧٤٢٨] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إن بني إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة، وإن أمتي تفترق على ثنتين وسبعين، كلها في النار إلا السواد الأعظم».

رواه أبو يعلى الموصلي (٤)، وابن ماجه (٥) إلا أنه جعل بدل «السواد الأعظم»: «الجماعة».

[٢/٧٤٢٨] وأحمد بن حنبل (٦) ولفظه: «إن بني إسرائيل تفرقت على إحدى وسبعين فرقة، فهلك سبعون فرقة وخلصت فرقة واحدة، وإن أمتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة تهلك إحدى وسبعين فرقة، وتخلص فرقة. قيل: يا رسول الله، من تلك الفرقة؟ قال: الجماعة، الجماعة».

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة والبخاري، وتقدم مطولا في كتاب أهل البغي في باب أخبار الخوارج.

(١) في «الأصل»: واحد. وفي «م»: أحد.

(٢) المطالب العالية (٣/١٦٦ رقم ٢٦٧٤) مختصرًا.

(٣) المنتخب (٧٩ رقم ١٤٨).

(٤) (٣٢/٧ رقم ٣٩٣٨).

(٥) (٢/١٣٢٢ رقم ٣٩٩٣).

(٦) مسند أحمد (٣/١٤٥).

١٤ - باب ليتبعن شرار هذه الأمة سنن أهل الكتاب

[٧٤٢٩] عن شداد بن أوس - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ: «ليحملن شرار هذه الأمة على سنن الذين مضوا قبلهم حذو [القذة]»^(١) بالقذة»^(٢).

رواه أبو داود الطيالسي^(٣) وأحمد بن حنبل^(٤) وأبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى.

وله شاهد من حديث سهل بن سعد، رواه أحمد بن حنبل^(٥) والحاكم.

[٧٤٣٠] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ستتبعون سنن من قبلكم باعًا بباع، وذراعًا بذراع، وشبرًا بشبر حتى لو [دخلوا]^(٦) جحر ضب لدخلتم معهم. قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: فمن»^(٧).

رواه الحارث^(٨)، ورواه ثقات.

وله شاهد من حديث ابن عباس، رواه البزار^(٩) والحاكم^(١٠).

١٥ - باب الإيثار بالشام حين تقع الفتن

فيه حديث عبد الله بن عمرو وسيأتي في آخر الفتن في باب فضل الشام.

[٧٤٣١] وعن زيد بن أرقم - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين، وإني لأرجو أن يكونوا هم أهل الشام»^(١١).

(١) في «الأصل»: القذوة. وهو تحريف، والمثبت من «م» ومسندي الطيالسي وأحمد، وهو الصواب؛ قال ابن الأثير في النهاية (٢٨/٤): القذذ: ريش السهم، واحدها: قذة، ومنه الحديث «لتركبن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة» أي: كما تقدر كل واحدة منها على قدر صاحبها وتقطع، يضرب مثلا للشيثيين يستويان ولا يتفاوتان.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٦١): رواه أحمد والطبراني، ورجاله مختلف فيهم.

(٣) (١٥٣ رقم ١١٢١).

(٤) مسند أحمد (٤/١٢٥).

(٥) مسند أحمد (٥/٣٤٠).

(٦) في «الأصل، م»: دخلتم. وهو تحريف، والمثبت من البغية وسنن ابن ماجه.

(٧) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١٣/٣١٢ رقم ٧٣١٩) وابن ماجه (٢/١٣٢٢ رقم ٣٩٩٤).

(٨) البغية (٢٣٩ رقم ٧٥٣).

(٩) مختصر زوائد البزار (٢/٧٦-٧٧ رقم ١٦٤٥).

(١٠) المستدرک (٤/٤٥٥).

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٨٧): رواه أحمد والبزار والطبراني، وأبو عبد الله الشامي ذكره ابن أبي

حاتم ولم يجرحه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

رواه أبو داود الطيالسي^(١) وعنه أحمد بن حنبل^(٢) بسند ضعيف ؛ لجهالة بعض رواه .

[٧٤٣٢] وعن عبدالله بن حوالة - رضي الله عنه - قال : « كنا مع رسول الله ﷺ في سفر ، فنزلنا منزلا في ظل دومة ، فخرجت في حاجة لي ، فأقبلت وعنده كاتب له ، فلما رأيته قال : أكتبك يا ابن حوالة ؟ قال : قلت : فيم يا رسول الله ؟ فلها عني وأقبل على الكاتب ، فدنوت حتى وقفت عليهما فنظرت ، فإذا في صدر الكتاب أبوبكر وعمر ، فظننت أنهما لا يكتبان إلا في خير . قال : نكتبك يا ابن حوالة ؟ قلت : نعم يا رسول الله . قال : كيف أنت يا ابن حوالة إذا أدركت فتنة تنور في أقطار الأرض كأنها صياصي بقر ؟ قال : قلت : ما تأمرني يا رسول الله ؟ قال : عليك بالشام . »

رواه أبوبكر بن أبي شيبة واللفظ له ، ورواه أبو داود الطيالسي^(٣) وتقدم لفظه في باب ما كان في زمن عثمان .

[٧٤٣٣] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أبواب دمشق وما حوله ، وعلى أبواب بيت المقدس وما حوله ، لا يضرهم من خذلهم ، ظاهرين على الحق إلى أن تقوم الساعة »^(٤) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٥) .

١٦ - باب إذا ظهر السوء فلم يتناهى عنه

[١/٧٤٣٤] عن الحسن بن محمد ، عن مولاة رسول الله ﷺ ، عن بعض أزواج النبي ﷺ ، عن النبي ﷺ قال : « إذا ظهر السوء في الأرض فلم ينتهوا عنه أنزل الله - عز وجل - بأسه بأهل الأرض . قالوا : وفيهم الصالحون ! قال : وفيهم الصالحون يصيبهم ما أصاب الناس ، ثم يصيرهم الله - تبارك وتعالى - إلى رحمته وجنته - أو إلى مغفرته وجنته » .
رواه مسدد واللفظ له .

[٢/٧٤٣٤] ورواه أحمد بن حنبل^(٦) والحاثر^(٧) من طريق (الحسن بن محمد)^(٨) قال :

(١) (٩٤ رقم ٦٨٩) .

(٢) مسند أحمد (٣٦٩/٤) .

(٣) (١٧٦ رقم ١٢٤٩) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٦٠-٦١) : رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات .

(٥) (٣٠٢/١١ رقم ٦٤١٧) .

(٦) مسند أحمد (٦/٢٩٤ - ٢٩٥) .

(٧) البغية (٢٤١ رقم ٧٦٦) .

(٨) في البغية : محمد بن علي .

حدثني امرأة من الأنصار هي حية اليوم إن شئت أدخلتك عليها. قلت: لا، حدثني. قالت: «دخلت على أم سلمة - رضي الله عنها - فدخل عليها رسول الله ﷺ كأنه غضبان فاستترت بكم درعي، فتكلم بكلام لم أفهمه فقلت: يا [أم]»^(١) المؤمن كأي رأيت رسول الله ﷺ دخل وهو غضبان. قالت: نعم [أو ما]^(٢) سمعت ما قال؟! قلت: وما قال؟ قالت: قال: إن السوء إذا فشا في الأرض فلم يتناه عنه أرسل الله بأسه على أهل الأرض. قالت: قلت: يا رسول الله، وفيهم الصالحون؟! قالت: قال: نعم وفيهم الصالحون...»^(٣) فذكره.

[٣/٧٤٣٤] وفي رواية لأحمد بن حنبل^(٤) عن الحسن بن محمد، عن امرأته، عن عائشة - رضي الله عنها - تبلغ به النبي ﷺ قال: «إذا ظهر السوء في الأرض أنزل الله بأهل الأرض بأسه. قالت: وفيهم أهل طاعة الله؟ قال: نعم، ثم يصيرون إلى رحمة الله»^(٥).

[١/٧٤٣٥] وعن جرير بن عبدالله البجلي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من قوم يكون بين أظهرهم من يعمل بالمعاصي هم أعز منه وأمنع لا يغيروا عليه إلا أصابهم الله - تعالى - منه بعذاب».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٦).

[٢/٧٤٣٥] وابن حبان في صحيحه^(٧) ولفظه: «ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي يقدرُوا أن يغيروا عليه ولم يغيروا إلا أصابهم الله بعقاب قبل أن يموتوا».

١٧ - باب الاستعاذة بالله من رأس السبعين ومن إمارة الصبيان

[٧٤٣٦] وعن عبدالله بن أبي الهذيل قال: «وجه سعد بن أبي وقاص نضلة بن عمرو الأنصاري في ثلاثمائة من المهاجرين والأنصار، فأغاروا على حلوان، فافتتحها، فأصاب

(١) في «الأصل» أمير. وهو تحريف والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل، م»: وما. والمثبت من البغية.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٦٨/٧): رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح.

(٤) مسند أحمد (٤١/٦).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٦٨/٧): رواه أحمد، وفيه امرأة لم تسم.

(٦) البغية (٢٤١ رقم ٧٦٣).

(٧) (١/٥٣٦ رقم ٣٠٠).

(٨) زاد المؤلف هنا: رجل يكون في. وهي زيادة مقحمة.

غنائم كثيرة وسبيًا كثيرًا، فجاءوا يسوقون بما معهم وهم بين جبلين حتى [أرهقهم]^(١) العصر، فقال لهم نضلة: انصرفوا بالغنائم إلى سفح الجبل. ففعلوا، ثم قام نضلة فنادى بالأذان، فقال: الله أكبر الله أكبر، فأجابه صوت من الجبل لا يرى معه صورة: كبرت كبيرًا يا نضلة. قال: أشهد أن لا إله إلا الله. قال: أخلصت إخلاصًا يا نضلة. قال: أشهد أن محمدًا رسول الله. قال: نبي بعث لا نبي بعده. قال: حي على الصلاة. قال: فريضة فرضت. قال: حي على الفلاح. قال: أفلح من أتاها وواظب عليها. قال: قد قامت الصلاة. قال: البقاء لأمة محمد وعلى رؤوسها تقوم الساعة. فلما صلوا قام نضلة، فقال: [ياذا]^(٢) الكلام الطيب الحسن الجميل، قد سمعنا كلامًا حسنًا، أفمن ملائكة الله أنت أم طائف أم ساكن؟ ابرز لنا فكلمنا؛ فإننا وفد الله - عز وجل - ووفد نبيه ﷺ قال: فبرز لهم شيخ من شعب من تلك الشعاب أبيض الرأس واللحية، له هامة كأنها رحي، طويل اللحية في طمرين من صوف أبيض [فقال]^(٣): السلام عليكم ورحمة الله. فردوا عليه السلام، فقال له نضلة: من أنت يرحمك الله؟ قال: أنا زريب بن [ثرملا]^(٤) وصي العبد الصالح عيسى ابن مريم - عليه الصلاة والسلام - دعا لي بالبقاء إلى نزوله من السماء، فقرار في هذا الجبل فأقرئ عمر أمير المؤمنين السلام، وقل له: اثبت وسدد وقارب؛ فإن الأمر قد اقترب، وإياك يا عمر إن ظهرت خصال في أمة محمد ﷺ وأنت فيهم فالهرب الهرب. قال نضلة: يا [زريب]^(٥) رحمك الله فأخبرنا بهذه الخصال نعرف بها ذهاب ديانا وإقبال آخرتنا. قال: إذا استغنى رجالكم برجالكم، واستغنت نساؤكم بنسائكم، وكثر طعامكم فلم يزد سعركم بذلك إلا غلاء، وكانت خلافتكم في صبيانكم، وكان خطباء منابركم عبيدكم، وركن فقهاؤكم إلى ولايتكم، فأحلوا لهم الحرام، وحرموا لهم الحلال وأفتوهم بما يشتهون، واتخذوا القرآن ألحانًا ومزامير بأصواتهم، وزوqتم مساجدكم، وأطلتم منابركم، وحلّيتم مصاحفكم بالذهب والفضة، وركبت نساؤكم السروج، وكان مستشار أميركم خصيانكم، وقتل البريء لتوعظ به العامة، وبقي المطر قيظًا، والولد غيظًا، وحرمت العطاء وأخذ العبيد والسقاط، وقلت الصدقة حتى يطوف المسكين من الحول إلى الحول لا يعطى عشرة دراهم، فإذا كان كذلك نزلت بكم الخزي والبلاء، ثم ذهبت الصورة فلم تر، فنادوا فلم يجابوا. فلما قدم نضلة على سعد أخبره بها أفاء الله عليه وبها كان من شأن زريب،

(١) في «الأصل، م»: أرهقتهم. والمثبت من المطالب.

(٢) في «الأصل، م»: أيها. والمثبت من اللآلئ (١٨١/١) وقد نقله من مسند مسدد به.

(٣) في «الأصل»: قال. والمثبت من «م» والمطالب.

(٤) في «الأصل، م»: برثلما. والمثبت من المطالب.

(٥) في «الأصل، م»: زرين. وهو تصحيف، وانظر ترجمة زريب بن ثرملا من الإصابة (٥٧٨/١).

فكتب سعد إلى عمر بن الخطاب يخبره، فكتب عمر -رضي الله عنه-: «لله أبوك سعد اركب بنفسك حتى تأتي الجبل. فركب سعد حتى أتى الجبل فنادى أربعين صباحًا فلم يجابوا، فكتب إلى عمر وانصرفوا».

(رواه معاذ بن المثني^(١) عن مسدد^(٢) موقوفًا بسند فيه منتصر بن دينار ما علمته بعدالة ولا جرح، وباقي رواية الإسناد ثقات.

[١/٧٤٣٧] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «تعوذوا بالله من رأس السبعين ومن إمارة الصبيان».

رواه أحمد بن منيع، ورواه ثقات.

[٢/٧٤٣٧] وأبو بكر بن أبي شيبة^(٣) وأبو يعلى إلا أنه قال: «تعوذوا بالله من سنة سبعين».

[٣/٧٤٣٧] ورواه أحمد بن حنبل^(٤) . . . فذكره، وزاد في آخره: «و لا تذهب الدنيا حتى تصير للكعب بن لكع»^(٥).

١٨ - باب البيان بأنه لا يبقى أحد من الصحابة

بعد المائة من الهجرة

[٧٤٣٨] عن بريدة بن الحصيب -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: «إلى مائة سنة يبعث الله ريحًا باردة طيبة يقبض فيها روح كل مؤمن».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) وأبو يعلى الموصلي والرويانى^(٧) بإسناد حسن.

[٧٤٣٩] وعن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبيه -رضي الله عنه- قال: قال

(١) المطالب العالية (٥/٨٤) رقم ١/٤٥٠٢.

(٢) كذا في «الأصل، م» وهو وهم؛ فإن هذا الحديث من زوائد معاذ بن المثني على مسند مسدد، رواه عن غير مسدد كما ذكره الحافظ ابن حجر في المطالب.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥ / ٤٩) رقم ١٩٠٨١.

(٤) مسند أحمد (٢/٣٢٦).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٢٠): رواه أحمد والبراز، ورجال أحمد رجال الصحيح غير كامل بن العلاء وهو ثقة.

(٦) المطالب العالية (٥/١١) رقم ١/٤٣٥٤.

(٧) المطالب العالية (٥/١١) رقم ٢/٤٣٥٤.

رسول الله ﷺ: «ترفع زينة الدنيا سنة خمس [و عشرين]»^(١) ومائة»^(٢).
رواه أبو يعلى الموصلي^(٣).

[٧٤٤٠] وعن المستورد بن شداد - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ: «لكل أمة أجل، وإن أجل أمتي مائة سنة، فإذا مر على أمتي مائة سنة أتاها ما وعدّها الله - عز وجل»^(٤).

رواه أبو يعلى^(٥)، وفي سنده ابن لهيعة.

١٩ - باب في التلاعن وتحريم دم المسلم

[٧٤٤١] عن أبي عثمان قال: «كان رجل في بيت المقدس يقرأ الكتب يقول لصاحبه: ادع الله أن لا تدرك زمن التلاعن، قال: وما زمن التلاعن؟ قال: زمن تلعن القبيلة القبيلة، والرجل الرجل، فتذهب اللعنة، فإن وجدت مسلماً فسيب ذلك، وإلا رجعت إلى صاحبها». رواه مسدد، ورواته ثقات.

[٧٤٤٢] وعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله - عز وجل - أضن بدم عبده المؤمن من أحدكم (بكرمة)^(٦) ماله حتى يقبضه على فراشه». رواه الحارث^(٧) وأبو يعلى، ومدار إسناديهما على الأفريقي، وهو ضعيف.

٢٠ - باب من صلى الصبح فهو في ذمة الله

[٧٤٤٣] عن الزهري قال: «لما نزل الحجاج بابن الزبير - رضي الله عنه - أخذ رجلاً فدفعه إلى سالم بن عبدالله بن عمر ليقتله، فقال له سالم: أمسلم أنت؟ قال: نعم. قال: وصليت الصبح؟ قال: نعم. قال: انطلق لا سبيل لي عليك. فبلغ الحجاج ما صنع، فقال له: ما

(١) في «الأصل، م»: عشرة. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٧/٧): رواه أبو يعلى والبخاري، وفيه مصعب بن مصعب وهو ضعيف.

(٣) (٢/١٦٠-١٦١ رقم ٨٥١).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٧/٧): رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير بنحوه، وفيه ابن لهيعة، وخديج بن أبي عمرو - أو خديج بن عمرو كما في إحدى روايتي الطبراني - وثقه ابن حبان، ولكن ابن لهيعة ضعيف.

(٥) (١٢/٢٦٣ رقم ٦٨٥٧).

(٦) في البغية: يكتز.

(٧) البغية (٢٤٥ رقم ٧٧٨).

فعل الرجل؟ قال: سألته: أمسلم أنت؟ قال: نعم وسألته أصليت الصبح؟ قال: نعم. وأخبرني أبي -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ أنه من صلى الصبح كان في جوار الله حتى يصبح أو يمسي. قال: فإنه من قتلة عثمان. قال: فما أنا بولي لعثمان فأقتل قتلتته. قال: فبلغ أباه عبد الله بن عمر فخرج مسرعًا يجر إزاره (فلقنه) (١) بها صنع، فقال: سميتك سالمًا لتسلم، سميتك سالمًا لتسلم» (٢).

(رواه معاذ بن المثني (٣) عن مسدد) (٤) بسند ضعيف؛ لضعف أيوب بن سويد، ورواه الطبراني في الكبير (٥) والأوسط (٦)، وروى أحمد بن حنبل (٧) والبخاري (٨) المرفوع منه فقط، وفي طريق مسند أحمد ابن لهيعة، وفي طريق البزار يحيى بن عبد الحميد الحماني. [٧٤٤٤] وعن أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- قال: «نهي رسول الله ﷺ عن ضرب المصلين».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة (٩) وعنه أبو يعلى (١٠)، ومدار الإسناد على موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف.

[٧٤٤٥] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صلى الصبح فهو في ذمة الله، فإياكم أن يطلبكم الله بشيء من ذمته» (١١). رواه أبو يعلى (١٢).

(١) في المطالب: فلقية.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٩٦/١) بعد أن عزاه للطبراني في الكبير والأوسط: فيه يحيى بن عبد الحميد الحماني، ضعفه أحمد، ووثقه يحيى بن معين.

وقال أيضًا (٢٩٦/١) بعد أن ذكر المرفوع منه فقط: رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف وقد حسن له بعضهم.

(٣) المطالب العالية (٢/٢٦٣ رقم ١٨٥٩).

(٤) كذا في «الأصل، م» وهو وهم، فإن هذا الحديث من زوائد معاذ بن المثني في مسند مسدد رواه عن شيخ له غير مسدد، كما في المطالب.

(٥) (١٢/٣١١ رقم ١٣٢١٠).

(٦) (٨/٢٥١ رقم ٨٥٤٨).

(٧) مسند أحمد (٢/١١١).

(٨) كشف الأستار (٤/١٢٠ رقم ٣٣٤٢).

(٩) المطالب العالية (١/١٦٨-١٦٩ رقم ١/٣٥٥).

(١٠) (١/٨٨-٨٩ رقم ٨٨).

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٢٩٦/١): رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط، وفيه صالح بن بشير المري، وهو ضعيف.

(١٢) (٧/١٤١ رقم ٤١٠٧).

٢١ - باب الامتناع عن الدخول على الظلمة

وتصديقهم وإعانتهم

فيه حديث أبي سعيد الخدري وغيره، وتقدم في كتاب الإمارة.

[٧٤٤٦] وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إنه سيكون عليكم بعدي أمراء يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن، لا إيمان بعده. فحدثت بذلك ابن عمر فقال لي: أنت سمعته من ابن مسعود؟ فقلت: نعم، وهو شاك فما يمنعك أن تعود؟ فانطلقنا فدخلنا عليه فسأله ابن عمر عن شكواه، ثم قال: حديثًا حدثنا هذا عنك، فقال ابن مسعود: نعم. فحدثته به فلما خرجنا، قال لي ابن عمر: ما كان ابن أم عبد ليكذب على رسول الله ﷺ». رواه مسدد، ورواه ثقات.

[٧٤٤٧] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: «كنا جلوسًا عند النبي ﷺ وهو نائم فذكر الدجال فاستيقظ محمّرًا وجهه فقال: «غير الدجال أخوف عندي عليكم من الدجال الأئمة المضلين»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) وأبو يعلى^(٣)، ومدار إسناديهما على جابر الجعفي، وهو ضعيف. [٧٤٤٨] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: «خرج إلينا رسول الله ﷺ ونحن تسعة نفر من العرب وتسعة من الموالي فقال: اسمعوا هل سمعتم أنه سيكون أمراء بعدي؟ فمن أعانهم على ظلمهم، وصدقهم بكذبهم، وغشي أبوابهم؛ فليس مني ولست منه، ولن يرد علي الحوض، ومن لم يعنهم على ظلمهم، ولم يصدقهم بكذبهم، ولم يغش أبوابهم؛ فهو مني وأنا منه وسيرد علي الحوض». رواه أحمد بن منيع.

[٧٤٤٩] وعن خباب بن الأرت - رضي الله عنه - قال: «كنا قعودًا على باب النبي ﷺ فخرج علينا فقال: اسمعوا. قلنا: قد سمعنا. قال: اسمعوا. قلنا: قد سمعنا - مرتين

(١) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٣٤): رواه أحمد، وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف.

قلت: فاته أن يعزوه لمسند أبي يعلى.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥/١٤٢ رقم ١٩٣٣٢).

(٣) (١/٣٥٩ رقم ٤٦٦).

أو ثلاثاً - قال: إنه سيكون أمراء بعدي، فلا تصدقوهم بكذبهم، ولا تعينوهم على ظلمهم، فإنه من صدقهم بكذبهم، وأعانهم على ظلمهم فلن يرد علي الحوض»^(١).
رواه أبويعلى الموصلي والطبراني^(٢) وابن حبان في صحيحه^(٣).

[٧٤٥٠] وعن النعمان بن بشير - رضي الله عنهما - قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ بعد صلاة العشاء، ونحن في المسجد، فرجع بصره إلى السماء، ثم خفض حتى ظننا أنه حدث في السماء شيء، فقال: ألا إنه سيكون بعدي أمراء يكذبون ويظلمون، فمن صدقهم بكذبهم، ومالأهم على ظلمهم؛ فليس مني ولا أنا منه، ومن لم يصدقهم بكذبهم، ولم يمالأهم على ظلمهم، فهو مني وأنا منه، ألا وإن دم المسلم كفارة، ألا وإن سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر هي الباقيات الصالحات»^(٤).
رواه أبويعلى الموصلي وأحمد بن حنبل^(٥) بسند فيه راوٍ لم يسم.

٢٢ - باب فضل من قتل الحرورية وغير ذلك مما يذكر

[٧٤٥١] عن عاصم بن كليب، حدثني أبي قال: «كانت مجالس الناس المساجد، حتى رجعوا من صفين وبرثوا من القضية، فاستخف الناس، فقعدوا في [السكك]^(٦) يتخبرون الأخبار، فبينما نحن قعود عند علي - رضي الله عنه - إذ قام رجل، فقال: ائذن لي أن أتكلم. فشغل بما كان فيه، قال له: ما الذي تريد أن تسأل أمير المؤمنين عنه؟ فقال: إني كنت في العمرة، فدخلت على عائشة، فقالت: ما هؤلاء الذين خرجوا قبلكم يقال لهم حروراء؟ فقالت: أشهدت هلكتهم؟ أما ابن أبي طالب لو شاء حدثكم حديثهم. فلما فرغ علي مما كان فيه، قال: أين الرجل؟ فقص عليه فأهل علي وكبر، ثم قال: دخلت على رسول الله ﷺ وليس عنده غير عائشة - رضي الله عنها - فقال لي النبي ﷺ: كيف أنت يا ابن أبي طالب وقوم كذا وكذا؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: قوم يخرجون من المشرق،

(١) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٤٨): رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح خلا عبدالله بن خباب، وهو ثقة.

(٢) في الكبير (٤/٥٩ رقم ٣٦٢٧).

(٣) (١/٥١٨-٥١٩ رقم ٢٨٤).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٤٧): رواه أحمد، وفيه راوٍ لم يُسم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) مسند أحمد (٤/٢٦٧-٢٦٨).

(٦) في «الأصل»: الشكل. وهو تحريف، والمثبت من «م» والمطالب.

يقراءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، فيهم رجل (مجدع)^(١) اليد كأن يده ثدي حبشية. فقال: أنشدكم الله قد أخبرتكم أنه فيهم، فقلت: ليس فيهم. ثم أتيتوني به تسحبونه؟ فقالوا: اللهم نعم. فأهل علي وكبر». رواه إسحاق بن راهويه^(٢) بسند رواه ثقات.

[٧٤٥٢] وكذا أبو بكر بن أبي شيبة^(٣)، وعنه أبو يعلى^(٤) ولفظه عن عاصم بن كليب، عن أبيه قال: «كنت جالساً عند علي وهو في بعض أمر الناس، إذ جاء رجل عليه ثياب السفر، فقال: يا أمير المؤمنين. فشغل علياً ما كان فيه من [أمر]^(٥) الناس، قال أبي: فقلت له: ما شأنك؟ قال: كنت حاجباً - أو معتمراً - قال: لا أدري في أي ذلك - قال - فمررت على عائشة، فقالت لي وسألتني عن هؤلاء القوم الذين خرجوا (فيكم)^(٦) يقال لهم: الحرورية. قال: قلت: خرجوا في مكان يقال له: حروراء، فسموا بذلك الحرورية، قال: فقالت: طوبى لمن شهد هلكتهم، قالت: أما والله [لو سألتهم]^(٧) ابن أبي طالب لأخبركم خبرهم. فمن ثم جئت أسأله عن ذلك، قال: وفرغ علي فقال: أين المستأذن؟ فقام إليه قال: فقص عليه مثل ما قص علي قال: فأهل علي وكبر - مرتين أو ثلاثاً - ثم قال: كنت عند رسول الله ﷺ وليس عنده إلا عائشة. قال: فقال لي: يا علي كيف أنت - مرتين أو ثلاثاً - وقوم يخرجون [بمكان كذا و]^(٨) كذا - وأوماً بيده نحو المشرق - يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم - [أو]^(٨) تراقيهم - يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، فيهم رجل مجدع اليد كأن يده ثدي حبشية؟ ثم قال: نشدتكم بالله الذي لا إله إلا هو أخبرتكم أنه فيهم؟ قالوا: نعم. قال: فذهبت فالتصمتوه ثم جئتم فلم تجدوه، فقلت لكم: نشدتكم بالله الذي لا إله إلا هو إنه فيهم، قال: أتيتوني تسحبونه كما نعت لكم، قال: ثم قال: صدق الله ورسوله - ثلاث مرات^(٩)».

(١) في المطالب: مخدج.

(٢) المطالب العالية (٥/٥٠-٥١ رقم ٤٤٣٩/١).

(٣) المطالب العالية (٥/٥١ رقم ٤٤٣٩/٢).

(٤) (١/٣٦٣ - ٣٦٤ رقم ٤٧٢).

(٥) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٦) في مسند أبي يعلى: قبلكم.

(٧) في «الأصل، م»: لقد سألت. وهو خطأ، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) سقطت من «الأصل» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٣٩): رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات، ورواه البزار بنحوه.

قلت: وأصل قصة المجدع في الصحيح^(١) وغيره ولم يخرجوه بهذا السياق، ولا من حديث عائشة.

[١/٧٤٥٣] وعن حبيب بن أبي ثابت قال: «أتيت أبواثل وهو في مسجد (خير)^(٢) فاعتزلنا في ناحية المسجد، فقلت: ألا تخبرني عن هؤلاء القوم الذين قتلهم علي فيم فارقوه؟ وفيم استجابوا له حين دعاهم؟ وحين فارقوه واستحل قتالهم؟ قال: لما كنا بصفين [استحر]^(٣) القتل في أهل الشام... فذكر قصة قال: فرجع علي إلى الكوفة، وقال فيه الخوارج ما قالوا، ونزلوا بحروراء، وهم بضعة عشر ألفاً فأرسل علي إليهم يناشدهم الله: ارجعوا إلى خليفتمكم، فيم (نقضتم)^(٤) عليه، أفي قسمة أو قضاء؟ قالوا: نخاف أن ندخل في فتنة. قال: فلا تعجلوا ضلالة العام مخافة فتنة عام قابل. فرجعوا، فقالوا: نكون على ناحيتنا فإن قبل القضية [قاتلناه]^(٥) على ما قاتلنا عليه أهل الشام بصفين، وإن نقضها قاتلنا معه. فساروا حتى قطعوا نهر وان، وافترقت منهم فرقة يقتلون الناس، فقال أصحابهم: ما على هذا فارقنا علياً. فلما بلغ علياً صنيعهم قام، فقال: أتسيرون إلى عدوكم، أو ترجعون إلى هؤلاء الذين خلفوكم في دياركم؟ قالوا: بل نرجع إليهم. قال: فحدث علي أن رسول الله ﷺ قال: إن طائفة تخرج من قبل المشرق، عند اختلاف من الناس، لا [ترون]^(٦) جهادكم مع جهادهم شيئاً، ولا صلاتكم مع صلاتهم شيئاً، ولا صيامكم مع صيامهم شيئاً، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، علامتهم رجل عضده كئدي المرأة، يقتلهم أقرب [الطائفتين]^(٧) من الحق. فسار علي إليهم، فاقتتلوا قتالاً شديداً، فجعلت خيول علي تقوم لهم فقال: يا أيها الناس، إن كنتم إنما تقاتلون في فو الله ما عندي ما أجزيكم به، وإن كنتم إنما تقاتلون لله فلا يكونن هذا قتالكم. قال: فأقبلوا عليهم، فقتلوهم كلهم، فقال: ابتغوه، فطلبوه فلم يوجد، فركب علي دابته وانتهى إلى [وهدة]^(٨) من الأرض فإذا قتلى بعضهم على بعض، فاستخرج من تحتهم، فجر برجله يراه الناس،

(١) مسلم ٧٤٧/٢ رقم ١٠٦٦.

(٢) في المطالب: حية.

(٣) في «الأصل» م: «استمر. والمثبت من المطالب. استحر أي اشتد وكثر، وهو استفعل من الحرّ: الشدة. كما في النهاية (١/٣٦٤).

(٤) في المطالب: نقتم.

(٥) في «الأصل»: «أتينا». والمثبت من «م» والمطالب.

(٦) في «الأصل» م: «يرون. والمثبت من المطالب.

(٧) في «الأصل»: «الطائفين. والمثبت من «م» والمطالب.

(٨) الوهدة: الأرض المنخفضة.

قال علي: لا أغزو العام، فرجع إلى الكوفة فقتل، واستخلف الناس الحسن بن علي، فبعث الحسن بالبيعة إلى معاوية، وكتب بذلك الحسن إلى قيس بن سعد، فقام قيس بن سعد في أصحابه، فقال: يا أيها الناس، أتاكم أمران لا بد لكم من أحدهما: دخول في فتنة، أو قتل مع غير إمام، فقال الناس: ما هذا؟ فقال: الحسن بن علي قد أعطى البيعة معاوية، فرجع الناس فبايعوا معاوية ولم يكن لمعاوية هم إلا الذين بالنهروان، فجعلوا يتساقطون عليه فيبايعونه، حتى بقي منهم ثلاثمائة ونيف ولهم أصحاب النخيلة».

رواه إسحاق بن راهويه^(١) بسند صحيح.

[٢/٧٤٥٣] وكذا أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) وعنه أبو يعلى^(٣) ولفظه: عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي وائل قال: «أتيت فسالته عن هؤلاء القوم الذين قتلهم علي قال: قلت: فيم فارقه؟ وفيم استحلوه؟ وفيم دعاهم؟ وفيم فارقه؟ وبم استحل دماءهم؟ قال: إنه لما [استحرق]^(٤) القتل في أهل الشام بصفين اعتصم معاوية وأصحابه [بحيل]^(٥) فقال له عمرو بن العاص: أرسل إليهم بالمصحف فلا والله لا يرده عليك. قال: فجاء رجل يحمل ينادي: بيننا وبينكم كتاب الله ﴿ألم تر إلى الذين أتوا نصيبًا من الكتاب...﴾^(٦) الآية. قال: قال: نعم بيننا وبينكم كتاب الله، أنا أولى به منكم. فجاءت الخوارج وكنا نسلمهم يومئذ القراء وجاءوا بأسياهم على عواتقهم، فقالوا: يا أمير المؤمنين، ألا تمشي إلى هؤلاء القوم حتى يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقام سهل بن حنيف، فقال: يا أيها الناس، اتهموا أنفسكم، لقد كنا مع رسول الله ﷺ يوم الحديبية ولو نرى قتالا قاتلنا، وذلك في الصلح [الذي]^(٧) كان بين رسول الله ﷺ وبين المشركين، فجاء عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- فقال: يا رسول الله، ألسنا على الحق وهم على الباطل؟ قال: بلى. قال: أليس قاتلنا في الجنة وقتلهم في النار؟ قال: بلى. قال: فعلام نعطي الدنية في ديننا ونرجع ولم يحكم الله بيننا وبينهم؟ قال: يا ابن الخطاب، إني رسول الله ولن يضيعني أبدًا. فانطلق عمر فلم يصبر متغيظًا حتى أتى أبا بكر، فقال: يا أبا بكر، ألسنا على الحق وهم على الباطل؟ قال: بلى. قال: أليس قاتلنا في

(١) المطالب العالية (٥/٥٢-٥٣ رقم ٤٤٤٠/١).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥/٣١٧-٣١٨ رقم ١٩٧٦٠).

(٣) (١/٣٦٤-٣٦٧ رقم ٤٧٣).

(٤) في «الأصل، م»: استمر. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب.

(٥) في «م»: بجبل.

(٦) آل عمران: ٢٣.

(٧) في «الأصل»: الدين. وهو تحريف، والمثبت من «م».

الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: بلى. قال: فعلام نعطي الدنية في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ قال: يا ابن الخطاب، إنه رسول الله ﷺ ولن يضيعه الله أبداً. فنزل القرآن على محمد بالفتح، فأرسل إلى عمر، (فقرأه)^(١) فقال: يا رسول الله أو فتح هو؟ قال: نعم. قال: فطابت نفسه ورجع، ورجع الناس، ثم إنهم خرجوا بحروراء أولئك العصاة من الخوارج بضعة عشر ألفاً، فأرسل إليهم علي ينشدهم فأبوا عليه، فأتاهم صعصعة بن صوحان فأنشدهم وقال: علام تقاتلون خليفتمكم؟ قالوا: مخافة الفتنة. قال: فلا تعجلوا ضلالة العام مخافة فتنة عام قابل. فرجعوا، وقالوا: نسير على ما جئنا فإن قبل علي القضية قاتلنا على ما قاتلنا يوم صفين، فإن نقضها قاتلنا معه. حتى بلغوا النهروان، فافتقت منهم فرقة جعلوا يهدون الناس ليلاً، قال أصحابهم: ويلكم ما على هذا فارقنا علياً. فبلغ [علياً]^(٢) أمرهم فخطب الناس فقال: ما ترون؟ أنسير إلى الشام أم نرجع إلى هؤلاء الذين خلفوا في ذرايركم؟ قالوا: [بل]^(٣) نرجع، فذكر أمرهم فحدث عنهم بما [فيهم قال]^(٤) رسول الله ﷺ: إن فرقة [تخرج]^(٥) عند اختلاف من الناس [يقتلهم]^(٦) أقرب الطائفتين إلى الحق، علامتهم رجل منهم يده كثدي المرأة. فساروا حتى التقوا بالنهروان، فاقتتلوا قتالاً شديداً، فجعلت خيل علي لا [تقف]^(٧) لهم فقام علي، فقال: يا أيها الناس إن كنتم إنما تقاتلون [في]^(٨) فوالله ما عندي ما أجزيكم، وإن كنتم إنما تقاتلون لله فلا يكون هذا فعالكم. فحمل الناس حملة واحدة، فانجلت الخيل عنهم وهم منكبون على وجوههم، فقال علي: اطلبوا الرجل فيهم. فطلب الناس الرجل فلم يجدوه حتى قال بعضهم: غرنا ابن أبي طالب من إخواننا حتى قتلناهم، قال: فدمعت عين علي. قال: [فدعا]^(٩) بدابته فركبها، فانطلق حتى أتى وهدة من الأرض فيها قتلى بعضهم على بعض فجعل يجر بأرجلهم حتى وجدوا الرجل تحتهم فأخبروه فقال علي: الله أكبر، وفرح وفرح الناس، ورجعوا، وقال علي: لا أغزو العام، ورجع إلى الكوفة وقتل -رضي الله عنه- واستخلف

(١) في مسند أبي يعلى: فأقرأه.

(٢) في «الأصل، م»: علي. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) في «الأصل، م»: بلى. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) في مسند أبي يعلى: قال فيهم.

(٥) في «الأصل، م»: خرجت. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) في «الأصل»: قبلهم. وفي «م»: قتلهم. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٧) في مسند أبي يعلى: تقوم.

(٨) في مسند أبي يعلى: لي.

(٩) في «الأصل، م»: فدنا. والمثبت من مسند أبي يعلى.

حسن، وسار سيرة أبيه، ثم بعث بالبيعة إلى معاوية»^(١).

و أصله المرفوع منه في صحيح مسلم^(٢) وغيره وإنما سقت هذا لأن فيه زيادات على الطرق التي [خرجوها]^(٣) أصحاب الكتب والإمام أحمد، وليس هو بهذه السياقة عند أحد منهم، وفي الصحيح بعضه من قول أسيد بن الحضير وبعض قول علي.

[٧٤٥٤] وعن أبي سلمة بن عبدالرحمن قال: «قلت لأبي سعيد الخدري -رضي الله عنه-: هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر الحرورية؟ فقال: لا، ولكن سمعته يقول: يوشك أن يأتي قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، وأعمالكم مع أعمالهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، حتى يأخذه صاحبه ينظر إلى نصله فلا يرى فيه شيئاً، ثم ينظر إلى رعظه^(٤) فلا يرى فيه شيئاً، ثم ينظر إلى قدحه فلا يرى فيه شيئاً، ثم ينظر إلى [قذذه]^(٥) هل يرى فيه شيئاً أم لا»^(٦).

رواه أحمد بن منيع وأبو يعلى^(٧) واللفظ له.

٢٣ - باب ستكون فتن النائم فيها خير من اليقظان

[٧٤٥٥] عن سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إنها ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، والساعي فيها خير من الراكب، والراكب فيها خير من الموضع».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى^(٨) والحاكم^(٩) وصححه، ورواه الترمذي^(١٠) مختصراً.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٣٨): قلت -في الصحيح بعضه-: رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) صحيح مسلم (٣/١٤١١-١٤١٢ رقم ١٧٨٥).

(٣) كذا في «الأصل» على لغة «أكلوني البراغيث» وفي «م» أخرجها على الجادة.

(٤) الرعظ: مدخل النصل في السهم، كما في النهاية (٢/٢٣٤).

(٥) في «الأصل، م»: قدره. والمثبت من مسند أبي يعلى وهو الصواب. القذذ: ريش السهم، مفرداً قذة، كما في النهاية (٤/٢٨).

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٦/٧١٤-٧١٥ رقم ٣٦١٠) ومسلم (٢/٧٤١-٧٤٥ رقم ١٠٦٤) وابن ماجه (١/٦٠ رقم ١٦٩) من طريق أبي سلمة مطولاً ومختصراً.

(٧) (٢/٤٣٠ رقم ١٢٣٣).

(٨) (٢/٩٥ رقم ٧٥٠).

(٩) المستدرک (٤/٤٤١) وقال الحاكم: هذا الحديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

(١٠) (٤/٤٢١-٤٢٢ رقم ٢١٩٤).

[٧٤٥٦] وعن أيوب، عن حميد بن هلال، عن رجل من عبدالقيس كان مع الخوارج ثم فارقهم. قال: «دخلوا قرية، فخرج عبدالله بن خباب ذعرًا يجري رداءه، فقال: والله لقد رعبتموني. قالوا: لم [ترع]»^(١) قال: والله، لقد [رعبتموني]^(٢) قالوا: أنت عبدالله بن خباب صاحب رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال: هل سمعت من أبيك شيئًا تحدثنا به؟ قال: سمعته يحدث عن النبي ﷺ أنه ذكر فتنة يكون القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير [من]^(٣) الساعي، فإن أدركك ذلك فكن عبدالله المقتول - قال أيوب: ولا أعلمه إلا قال: - ولا تكن عبدالله القتال. قالوا: أنت سمعت هذا من أبيك يحدث به عن النبي ﷺ؟ قال: نعم. فقدموه على ضفة النهر فضربوا عنقه فسال دمه كأنه شراك نعل [امدقر]^(٤) [و بقروا]^(٥) أم ولده عما في بطنها»^(٦).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) وأحمد بن منيع وأبو يعلى^(٨) وأحمد بن حنبل^(٩)، ومدار أسانيدهم على راو لم يُسم.

[٧٤٥٧] وعن خرشة بن الحر أن رسول الله ﷺ قال: «إنها ستكون بعدي فتن النائم فيها خير [من]^(١٠) اليقظان، والقاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، فمن أتت عليه فليأخذ سيفه، ثم ليمش إلى صفاة فليضربها به حتى ينكسر، ثم ليضطجع بها حتى تنجلي عما انجلت عليه»^(١١).

(١) في «الأصل، م»: تر. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) في «الأصل، م»: رعبتموني. والمثبت من مسندي أحمد وأبي يعلى.

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م».

(٤) في «الأصل، م»: امدقر. بالذال المهملة، وهو تصحيف، و«امدقر» أي جرى مستطيلًا متفرقًا، وانظر النهاية (٣١٢/٤).

(٥) في «الأصل»: نقروا. والمثبت من «م» ومسندي أحمد وأبي يعلى.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٣/٧): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ولم أعرف الرجل الذي من عبدالقيس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٧) (٣١٨/١) رقم (٤٧٦) مقتصرًا على المرفوع.

(٨) (١٧٦/١٣-١٧٧) رقم (٧٢١٥).

(٩) مسند أحمد (١١٠/٥).

(١٠) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» ومسندي أحمد وأبي يعلى.

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٠/٧): رواه أبو يعلى والطبراني، وفيه أبو كثير المحاربي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قلت: ترجم له البخاري في الكنى (٦٥) وابن أبي حاتم في الجرح (٤٣٠/٩).

رواه أبو يعلى الموصلي^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) ومدار إسناديهما على [رشدين بن كريب وهو ضعيف]^(٣) وخرشة مختلف في صحبته .

٢٤ - باب ستكون فتن كقطع الليل المظلم

[٧٤٥٨] عن الحسن، عن النعمان بن بشير - رضي الله عنهما - قال: «صحبنا رسول الله ﷺ وسمعناه يقول: إن بين يدي الساعة فتنًا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمنًا ثم يمسي كافرًا، ثم يمسي مؤمنًا ويصبح كافرًا، يبيع أقوام خلاقهم بعرض من الدنيا يسير. قال الحسن: ولقد رأيناهم صورًا ولا عقول، أجسام ولا أحلام، فراش نار وذباب طمع، يغدون بدرهمين ويروحون بدرهمين، يبيع أحدهم دينه بثمن العنز»^(٤).

رواه أبو داود الطيالسي^(٥) ومحمد بن يحيى بن أبي عمر وأحمد بن حنبل^(٦) واللفظ له، ورواته ثقات.

[٧٤٥٩] وعن أبي ثور قال: «كنت جالسًا مع حذيفة بن اليمان وأبي مسعود البدري، حيث خرج أهل الكوفة إلى سعيد بن العاص فردوه وهو يوم الجرعة قال: فسمعت أبا مسعود - رضي الله عنه - يقول: ما كنت أرى أن يرجع ولم يهرق فيها دم، فقال حذيفة - رضي الله عنه - : ولكنني والله لقد علمت لترجعن على عقبيها ولم يهرق فيها محجمة دم، وما علمت ذلك شيئًا إلا شيئًا علمته ومحمد ﷺ حي: أن الرجل يصبح مؤمنًا ويمسي ما معه من دينه شيء، ويمسي مؤمنًا ويصبح ما معه من دينه شيء، يقاتل في فئة اليوم - أو قال: في فتنة اليوم شك أبو داود - ويقتله الله غدًا ينكس قلبه، ويعلو استه. قال: قلت: أسفله؟ قال: استه».

رواه أبو داود الطيالسي^(٧) واللفظ له، ورواته ثقات، وأبو يعلى الموصلي.

(١) (١٢/٢٥٥-٢٥٧ رقم ٦٨٥٤).

(٢) مسند أحمد (٤/١٠٦).

(٣) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وهو وهم، ليس في الإسناد «رشدين بن كريب» والله أعلم.

(٤) قال الميثمي في المجمع (٧/٣٠٩): رواه أحمد والطبراني في الأوسط، وفيه مبارك بن فضالة، وثقه جماعة، وفيه لين، وبقيه رجاله رجال الصحيح.

(٥) (١٠٨ رقم ٨٠٣) لكن ليس من حديث الحسن، عن النعمان.

(٦) مسند أحمد (٤/٢٧٢).

(٧) (٥٨ رقم ٤٣٢).

[١/٧٤٦٠] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «لتظلمنكم فتنة كقطع الليل المظلم، أنجى الناس منها - أو فيها - صاحب شاهقة، يأكل من غنمه، ورجل من وراء الدرب أخذ بعنان فرسه يأكل من فيء سيفه».

رواه مسدد موقوفاً .

[٢/٧٤٦٠] وأحمد بن حنبل^(١) مرفوعاً بسند فيه ابن لهيعة، ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «ويل للعرب من شر قد اقترب، فتناً كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً، يبيع قوم دينهم بعرض من الدنيا قليل [التمسك]^(٢) يومئذ [بدينه]^(٣) كالقابض على الجمر - أو قال: على الشوك».

[١/٧٤٦١] وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «اتهم الأمين واؤتمن غير الأمين، وكذب الصادق، وصدّق الكاذب، وأناخ بكم (الشرف الجون)^(٤) قلنا: يا رسول الله، وما الشرف الجون؟ قال: فتن كقطع الليل المظلم».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر واللفظ له .

[٢/٧٤٦١] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥) والحاكم^(٦) وصححه بلفظ: قال رسول الله ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم، لضحكتم قليلاً، ولبكيتم كثيراً، يظهر النفاق، وترتفع الأمانة، وتقبض الرحمة، ويتهم الأمين، ويؤتمن غير الأمين، أناخ بكم الشرف الجون . . .» فذكره .

[٧٤٦٢] وعن عمرو بن [أم]^(٧) مكتوم - رضي الله عنه - قال: «خرج رسول الله ﷺ بعدما ارتفعت الشمس وناس عند الحُجُرَات فقال: يا أهل الحجرات، سعرت النار، وجاءت الفتن كقطع الليل، ولو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيراً ولضحكتكم قليلاً».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨) .

(١) مسند أحمد (٢/٣٩٠).

(٢) في «الأصل، م»: الملتمس. وهو تحريف، والمثبت من مسند أحمد.

(٣) في «الأصل، م»: دينه. والمثبت من مسند أحمد.

(٤) قال ابن الأثير في النهاية (٢/٤٦٣): شبه الفتن في اتصالها وامتداد أوقاتها بالنوق المسنة السود.

(٥) (١٥/٩٩ رقم ٦٧٠٦).

(٦) المستدرك (٤/٥٧٩).

(٧) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من مسند ابن أبي شيبة، وعمرو بن أم مكتوم صحابي مشهور.

(٨) (٢/٣١٠ رقم ٨٠٩).

[١/٧٤٦٣] وعن جندب بن سفيان - رجل من بجيلة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «سيكون بعدي فتن كقطع الليل المظلم، تصدم الرجل كصدم جباه فحول الثيران، يصبح الرجل فيها مسلماً ويمسي كافراً، ويمسي فيها مؤمناً ويصبح كافراً. فقال رجل من المسلمين: يا رسول الله، فكيف نصنع عند ذلك؟ فقال: ادخلوا بيوتكم، وأخملوا ذكركم. فقال رجل من المسلمين: أرأيت إن دخل على أحدنا بيته. قال رسول الله ﷺ: فليمسك بيده، وليكن عبدالله المقتول، ولا يكن عبدالله القاتل. قال: فإن الرجل يكن في فئة الإسلام، فيأكل مال أخيه، ويسفك دمه، ويعصي ربه، ويكفر بخالقه، وتجب له جهنم».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) بإسناد حسن.

[٢/٧٤٦٣] وكذا أبو يعلى^(٢) ولفظه عن جندب بن سفيان - رجل من بجيلة - قال: «إني عند النبي ﷺ إذ جاءه بشير من سرية بعثها، فأخبره بنصر الله الذي نصر سرية، وافتح الله الذي فتح لهم، قال: يا رسول الله، بينا نحن نطلب العدو وقد هزمهم الله إذ لحقت رجلا منهم بالسيف، فلما أحس أن السيف مواقعه التفت وهو يسعى، فقال: إني مسلم، إني مسلم. فقتلته وإنما قال يا نبي الله متعوذاً، قال: فهلا شققت عن قلبه، فنظرت صادق هو أو كاذب؟! قال: لو شققت عن قلبه ما كان يعلمني القلب هل قلبه إلا مضغة من لحم؟ قال: فأنت قتلته، لا [ما]^(٣) في قلبه علمت، ولا لسانه صدقت. قال: يا رسول الله، استغفر لي. قال: لا أستغفر لك. فدفنوه، فأصبح على وجه الأرض ثلاث مرات، فلما رأى ذلك (بنوه)^(٤) استحيوا وخزوا مما لقي، فحملوه فألقوه في شعب من تلك الشعاب»^(٥).

ورواه مسلم^(٦) مختصراً.

وله شاهد من حديث عقبة بن مالك، وتقدم في الجهاد في باب «كف القتل عمن قال إني مسلم» وآخر في كتاب الإيذان.

(١) المطالب العالية (٥/٨ رقم ١/٤٣٤٥).

(٢) (٣/٩١-٩٢ رقم ١٥٢٢).

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» ومسنند أبي يعلى.

(٤) في مسند أبي يعلى: قومه.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١/٢٧): رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى، وفي إسناده عبد الحميد بن بهرام وشهر بن حوشب، وقد اختلف في الاحتجاج بهما.

(٦) (١/٩٧ رقم ٩٦).

[٧٤٦٤] وعن قيس، أخبرني ابن [سيلان]^(١) - رضي الله عنه - أنه سمع النبي ﷺ يقول، ورفع بصره إلى السماء وقال: «سبحان الله يرسل عليهم الفتن إرسال القطر». رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢).

٢٥ - باب لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض

[٧٤٦٥] عن أبي بكرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ [قال]^(٣): «لا ترجعوا بعدي ضللاً يضرب بعضكم رقاب بعض»^(٤).

رواه أبو داود الطيالسي^(٥) بسند صحيح.

[٧٤٦٦] وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض»^(٦).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٧) وأبو يعلى^(٨)، ورواه ثقات.

[٧٤٦٧] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «لا تَرَجِعُنَّ بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض»^(٩).

رواه أبو يعلى الموصلي^(١٠).

(١) في «الأصل، م»: سيلان. بالباء الموحدة، وهو تصحيف، فقد ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (٢٥٠/٤) بكسر السين وسكون الياء المعجمة باثنين من تحتها.

(٢) (١٦٠/٢) رقم (٦٤٧).

(٣) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من مسند الطيالسي.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٦٧٠/٣) رقم (١٧٤١) ومسلم (٣/١٣٠٥ - ١٣٠٧) رقم (١٦٧٩) والنسائي (١٢٧/٧) رقم (٤١٣٠).

(٥) (١١٥) رقم (٨٥٩).

(٦) ليس على شرط الكتاب، فقد رواه النسائي (١٢٧/٧) رقم (٤١٢٧) من طريق مسروق عن عبد الله به، ثم رواه (١٢٧/٧) رقم (٤١٢٨) عن مسروق مرسلًا، وقال النسائي: هذا هو الصواب.

وقال الهيثمي في المجمع (٧/٢٩٥): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجالهم رجال الصحيح.

(٧) مسند أحمد (٤٠٢/١).

(٨) المقصد العلي (٢/٤١٤) رقم (١٨٤١).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٩٦): رواه البزار وأبو يعلى، وفيه مبارك بن سحيم، وهو متروك.

(١٠) (٣٧/٧) رقم (٣٩٤٦).

[٧٤٦٨] وعن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم اليوم على دين، وإني مكاثر بكم الأمم، فلا تمشوا القهقري بعدي»^(١).

رواه أبو يعلى^(٢) بسند ضعيف؛ لضعف مجالد بن سعيد.

[٧٤٦٩] وعن معاوية - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «تزعمون أي من آخركم وفاة، ألا وإني من أولكم وفاة، ولتبعنني أفناداً يضرب بعضكم رقاب بعض»^(٣).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٤) بسند ضعيف؛ لتدليس الوليد بن مسلم.

[٧٤٧٠] وعن واثلة بن الأسقع - رضي الله عنه - قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: تزعمون أي من آخركم وفاة، ألا وإني من أولكم وفاة، وتتبعوني أفناداً يضرب بعضكم رقاب بعض»^(٥).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٦) وأحمد بن حنبل^(٧) بسند صحيح.

[٧٤٧١] وعن سلمة بن نفيل السكوني قال: «بينما نحن جلوس عند نبي الله ﷺ فجاء رجل من الناس، فقال: يا نبي الله، هل أتيت بطعام من السماء؟ قال: أتيت بطعام [بمسخنة]^(٨) قال: فهل كان فيه فضل عنك؟ قال: نعم. قال: فما فعل به؟ قال: رفع إلى السماء، وهو يوحى إلي أي غير لاثب فيكم إلا قليلاً، ولستم لاثبين بعدي إلا قليلاً، ثم تأتوني أفناداً، ويفني بعضكم بعضاً، وبين يدي الساعة موتان شديد، وبعده سنوات الزلازل»^(٩).

رواه أبو يعلى الموصلي^(١٠).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٩٥): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط، وفيه مجالد، وفيه خلاف، وبقية رجاله ثقات.

(٢) (١٠١/٤) رقم (٢١٣٣).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٧/ ٣٠٦): رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط والكبير، ورجالها ثقات.

(٤) (١٣/ ٣٥٥) رقم (٧٣٦٦).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٧/ ٣٠٦): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٦) (١٣/ ٤٧٣) رقم (٧٤٨٨)، (١٣/ ٤٧٦) رقم (٧٤٩٠).

(٧) مسند أحمد (٤/ ١٠٦).

(٨) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٧/ ٣٠٦): رواه أحمد والطبراني والبخاري وأبو يعلى، ورجالها ثقات.

(١٠) (١٢/ ٢٧٠-٢٧١) رقم (٦٨٦١).

٢٦ - باب فيمن يبقى في حثالة

و ما جاء فيمن دخل عليه في بيته

[١/٧٤٧٢] عن يونس، عن الحسن أن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال لي رسول الله ﷺ: «كيف أنت إذا بقيت في حثالة؟ قلت: يا رسول الله، كيف؟ قال: إذا مرجت عهودهم وأماناتهم، وكانوا هكذا - وشبك يونس بين أصابعه [يصف]»^(١) ذاك - قال: قلت: ما أصنع عند ذاك يا رسول الله؟ قال: اتق الله - عز وجل - وخذ ما تعرف، ودع ما تنكر، وعليك بخاصتك، وإياك وعامتك».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) واللفظ له.

[٢/٧٤٧٢] والحاكم^(٤) وصححه ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال: «يوشك أن يأتي على الناس زمان يغربل الناس فيه غربلة، ويبقى حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وأماناتهم واختلفوا هكذا وهكذا. وشبك بين أصابعه قالوا: فكيف تأمرنا يا رسول الله؟ قال: تأخذون ما تعرفون، وتدعون ما تنكرون، وتقبلون على أمر خاصتكم، وتدعون أمر عامتكم». ورواه أبو داود^(٥) وابن ماجه^(٦) مختصرًا.

قال سعيد بن منصور: حثالة الناس: ردالتهم. ومعنى قوله: «مرجت عهودهم»: لم يفوا بها.

[٧٤٧٣] وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «[كيف أنت يا عبد الله بن عمر]»^(٧) إذا بقيت في حثالة من الناس، قد مرجت عهودهم وأماناتهم، واختلفوا وصاروا هكذا؟ وشبك بين أصابعه. قال: فكيف أصنع يا رسول الله؟ قال: تأخذ ما تعرف، وتدع ما تنكر، وتقبل على خاصتك، وتدع عوامهم»^(٨)

(١) في «الأصل»: نصف. وهو تحريف، والمثبت من «م» ومسنود أحمد.

(٢) البغية (٢٤٣-٢٤٤ رقم ٧٧١).

(٣) مسند أحمد (١٦٢/٢).

(٤) المستدرک (٤/٤٣٥) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٥) (٤/١٢٣-١٢٤ رقم ٤٣٤٢).

(٦) (٢/١٣٠٧ - ١٣٠٨ رقم ٣٩٥٧).

(٧) في «الأصل، م»: كيف بك. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٧٩): رواه أبو يعلى عن شيخه سفيان بن وكيع وهو ضعيف.

رواه أبو يعلى^(١) عن سفیان بن وکیع وهو ضعيف .

[٧٤٧٤] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « كيف أنت يا عبد الله إذا بقيت في حثالة من الناس ؟ قال : وذلك متى هو يا رسول الله ؟ قال : إذا مرجت أمانتهم وعهودهم وصاروا هكذا . وشبك بين أصابعه . قال : ما ترى يا رسول الله ؟ قال : تعمل بما تعرف ، وتدع ما تنكر ، وتعمل بخاصة نفسك ، وتدع أمر عوام الناس »^(٢) .

رواه أبو يعلى الموصلي وابن حبان في صحيحه^(٣) .

[٧٤٧٥] وعن ربعي بن حراش قال : « سمعت رجلا في جنازة حذيفة [يقول : سمعت]^(٤) صاحب هذا السرير - رضي الله عنه - يقول : ما بي بأس بعدما سمعت من رسول الله ﷺ يقول : ولئن اقتلتم لأدخلن بيتي ، فإن دخل علي في بيتي لأقولن : ها بؤ يا ثمي وإثمك »^(٥) .
رواه أبو داود الطيالسي^(٦) وأحمد بن حنبل^(٧) ، ورواها ثقات .

و له شاهد من حديث أبي ذر رواه ابن حبان في صحيحه^(٨) .

٢٧ - باب فيمن يبيع دينه في الفتن بعرض يسير

فيه حديث النعمان بن بشير وأبي هريرة ، وتقدما في باب ستكون فتن كقطع الليل .

[٧٤٧٦] وعن الحسن : « أن الضحاك بن قيس كتب إلى قيس بن الهيثم حين مات يزيد بن معاوية : سلام عليك أما بعد فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن بين [يدي]^(٩) الساعة فتنا كقطع الليل المظلم ، كقطع الدخان ، يموت فيها قلب الرجل المؤمن ، كما يموت بدنه ، يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ، ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا ، يبيع فيها أقوام خلاقهم

(١) (٤٤٢/٩) رقم (٥٥٩٣) .

(٢) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه أبو داود (١٢٤/٤) رقم (٤٣٤٣) وابن ماجه (١٣٠٧/٢-١٣٠٨) رقم (٣٩٥٧) .

(٣) (١٣ / ٢٧٩ - ٢٨٠) رقم (٥٩٥٠) .

(٤) سقطت من «الأصل ، م» وأثبتها من مسند أحمد .

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣٠١/٧) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح غير الرجل المبهم .

(٦) (٥٦) رقم (٤١٧) .

(٧) مسند أحمد (٣٨٩/٥) .

(٨) (١٣ / ٢٩٢ - ٢٩٣) رقم (٥٩٦٠) .

(٩) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م» ومسند ابن أبي شيبه وأحمد .

ودينهم بعرض من الدنيا قليل . وأن يزيد بن معاوية قد مات ، وأنتم إخواننا وأشقاؤنا ، فلا تسبقونا بشيء حتى نختار لأنفسنا»^(١) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) ، ومدار إسنادهما على علي بن زيد بن جدعان ، وهو ضعيف ، لكن له شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي^(٤) وصححه .

[٧٤٧٧] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « لا تذهب الليالي والأيام حتى يقوم القائم فيقول : من يبيعنا دينه بكف من دراهم» .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٥) .

٢٨ - باب ما جاء في أيام الهرج

[٧٤٧٨] عن خالد بن الوليد قال : قال رجل : « يا أباسليمان ، اتق الله ، فإن الفتن قد ظهرت . قال : فقال : وابن الخطاب حي ، إنما تكون بعده [و الناس بذي بليان ، وبذي بليان]^(٦) زمان كذا وكذا ، ومكان كذا وكذا [فينظر]^(٧) الرجل [فيتفكر]^(٨) هل يجد مكاناً لم ينزل به مثل ما ينزل بمكانه الذي هو فيه من الفتنة والشر فلا يجده ، قال : فأولئك الأيام الذي ذكر رسول الله ﷺ بين يدي الساعة أيام الهرج . فتعودوا بالله أن تدركننا وإياكم أولئك الأيام» .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٨/٧) : رواه أحمد والطبراني ، من طرق فيها علي بن زيد ، وهو سيئ الحفظ وقد وثق ، وبقيّة رجال أحمد رجال الصحيح .

(٢) (١٦٣/٢) رقم ٦٥٠ .

(٣) مسند أحمد (٤٥٣/٣) .

(٤) (٤٢٢/٤) رقم ٢١٩٥ .

(٥) المطالب العالية (٨/٥) رقم ٤٣٤٦ .

(٦) قال ابن الأثير في النهاية (١٥٦/١) في حديث خالد بن الوليد - رضي الله عنه - : «أما وابن الخطاب حي فلا ، ولكن إذا كان الناس بذي بلييٍّ وذو بليٍّ» وفي رواية : «بذي بليان» أي : إذا كانوا طوائف وفرقاً من غير إمام ، وكل من بعد عنك حتى لا تعرف موضعه فهو بذي بلي وهو من بل في الأرض إذا ذهب ، أراد ضياع أمور الناس بعده .

(٧) في «الأصل ، م» : فنظر . والمثبت من مسند أحمد (٩٠/٤) والمعرفة للفوسوي (١١٦/٣) ومعجم الطبراني الكبير (١١٦/٤) رقم ٣٨٤١ وتاريخ ابن عساكر (٣١٠/٤٠) .

(٨) في «الأصل ، م» : فتفكر . والمثبت من المصادر السابقة .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند [فيه] ^(١) عزرة بن قيس، وهو ضعيف.

[٧٤٧٩] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يكثر الهرج. قالوا: يا رسول الله، وما الهرج؟ قال: القتل، القتل - ثلاث مرات - قالوا: إنا لنقتل في العام الألف والألفين. قال: لا أعني ذلك، ولكن قتل بعضكم بعضًا. قولوا: يا رسول الله، أيقتل بعضنا بعضًا ونحن أحياء نعقل؟! قال: يميت الله قلوب [أهل] ^(٢) ذلك الزمان كما يميت أبدانهم».

رواه الحارث بن أبي أسامة ^(٣)، وهو في الصحيح ^(٤) وغيره باختصار.

[٧٤٨٠] وعن قرظة بن حسان قال: «سمعت أبا موسى في جمعة على منبر البصرة يقول: سئل رسول الله ﷺ عن الساعة وأنا شاهد قال: لا يعلمها إلا الله، لا يجليها لوقتها إلا هو، ولكن سأحدثكم [بمشاريطها] ^(٥) وما بين أيديها، إن بين أيديها ردماً من الفتن وهرجاً. فقليل له: وما الهرج يا رسول الله؟ قال: هو بلسان الحيشية: القتل، وأن تحف قلوب الناس، ويلقى بينهم التناكر، فلا يكاد أحد يعرف أحداً، ويرفع ذوو الحجى، وتبقى رجاجة لا تعرف معروفًا ولا تنكر منكرًا» ^(٦).

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٧)، وسيأتي بتامه في باب إن بين يدي الساعة فتناً.

٢٩ - باب في شر الخلق والخليقة

فيه حديث أنس، وتقدم في آخر كتاب الإيمان، وحديث سهل بن سعد، وتقدم في كتاب العلم، وحديث ابن عباس وغيره، وتقدم في آخر التفسير، وحديث أنس، وسيأتي في القيامة في ذكر الحوض.

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م».

(٢) سقطت من «الأصل، م» واستدركتها من البغية.

(٣) البغية (٢٤٩ رقم ٧٩٢).

(٤) مسلم (٢٢١٥/٤ رقم ١٥٧).

(٥) في «الأصل، م»: بمشارطها. والمثبت من مسند أبي يعلى، ومشاريط الشيء: أوائله. واحدها مشراط.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣٢٤/٧): قلت - في الصحيح طرف من أوله - : رواه الطبراني، وفيه من لم يسم.

قلت: فاته عزوه لمسند أبي يعلى.

(٧) (١٣/١٩٨ - ١٩٩ رقم ٧٢٢٨).

[١/٧٤٨١] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج قوم من قبل المشرق يحسنون القراءة ويسئون الفعل، ويمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، شر الخلق والخليقة - مرتين - من لقيهم فليجاهدهم القتال، فلمن قتل أفضل الشهادة، ولمن غلب أفضل الأجر».

رواه مسدد.

[٢/٧٤٨١] وفي رواية له ضعيفة «يخرج قوم من أمتي بعد فرقة من الناس - أو عند اختلاف من الناس - يقرءون القرآن كأحسن ما يراه الناس، ثم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، يرمي الرجل الصيد فينفذ به الرفت والدم، ويأخذه السهم، فيتماهى أصحابه^(١) شيء أم لا، هم شرار الخلق والخليقة، يقتلهم أولى الطائفتين بالله وأقربهم^(٢) إلى الله - عز وجل».

[٣/٧٤٨١] ورواه أبو يعلى^(٣) ولفظه: عن أبي سعيد الخدري قال: «حضرت رسول الله ﷺ يوم [حين]»^(٤) وهو يقسم بين الناس [قسمة، فقام رجل من بني أمية]^(٥) فقال له: اعدل يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: حبت إذاً و[خسرت]^(٦) إن لم أعدل أنا فمن يعدل، ويحك. فاستأذن عمر - رضي الله عنه - رسول الله ﷺ في قتله، فقال رسول الله ﷺ: ما أنا بالذي أقتل أصحابي، سيخرج أناس يقولون مثل قوله، يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون [من الدين]^(٧) كما يمرق السهم من الرمية، فأخذ سهماً فنظر إلى [رصافه]^(٨) فلم ير فيه شيئاً، ثم نظر إلى نصله - يعني القدح - فلم ير فيه شيئاً، ثم نظر إلى [قدذه]^(٩) فلم ير فيه شيئاً، سبق الفرث والدم، علامتهم رجل [يده]^(١٠) كئدي المرأة كالبضعة [تدردر]^(١١)

(١) كذا في «الأصل، م» وفيه سقط ظاهر، والله أعلم.

(٢) زاد بعدها في «الأصل»: الطائفتين. وهي زيادة مقحمة.

(٣) (٢/٢٩٨ - ٢٩٩ رقم ١٠٢٢).

(٤) في «الأصل، م»: خير. والمثبت من مسند أبي يعلى والمطالب.

(٥) في «الأصل، م»: بهيمة. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) في «الأصل، م»: جرت. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٧) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٨) في «الأصل، م»: صافه. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى. قال ابن الأثير في النهاية (٢/٢٢٧): الرصف: الشد والضم، ورصيف السهم إذا شده بالرصاف، وهو عقب يُلوى على مدخل النصل فيه، ومنه حديث الخوارج «ينظر في رصافه ثم في قدذه فلا يرى شيئاً».

(٩) في «الأصل»: قدره. والمثبت من «م».

(١٠) في «الأصل، م»: ثديه. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١١) في «الأصل، م» التي. والمثبت من مسند أبي يعلى، وهو الصواب، فقد قال ابن الأثير في =

فيها شعيرات كأنها سخلة سبع . قال أبو سعيد: حضرت هذا من رسول الله ﷺ وحضرت مع علي - رضي الله عنه - يوم قتلهم بالنهروان . قال: فالتمسه فلم يجده، ثم وجده بعد ذلك تحت جدار على هذا النعت، فقال علي: أيكم يعرف هذا؟ فقال رجل من القوم: نحن نعرفه هذا حرقوص وأمه ها هنا، قال: فأرسل إلى أمه، فقال لها: من هذا؟ فقالت: ما أدري يا أمير المؤمنين، إلا أني كنت أرعى غنماً لي في الجاهلية بالربذة، فغشيني شيء كههيئة الظلة، فحملت منه فولدت هذا^(١).

و تقدم بعضه في كتاب قتال أهل البغي في باب قتال الزط .

[٧٤٨٢] وعن أبي بكر - رضي الله عنه - : «أن رسول الله ﷺ أتى بدنانير من أرض فجعل يقسمها، فكلما قبض قبضة نظر عن يمينه كأنه يؤامر أحداً . وقد قال حماد: وعنده رجل أسود مطموم الشعر عليه ثوبان أبيضان، بين عينيه أثر السجود فقال: يا محمد، ما عدلت منذ اليوم في القسم . قال: فغضب رسول الله ﷺ وقال: فمن يعدل عليكم بعدي . فقالوا: يا رسول الله، ألا نقتله؟ قال: لا، إن هذا وأصحابه يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ثم لا يتعلقون من الإسلام بشيء».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورواه ثقات .

[٧٤٨٣] وعن شريك بن شهاب الحارثي قال: «كنت أتمنى أن ألقى رجلاً من أصحاب محمد ﷺ يحدثني عن الخوارج، فلقيت أبا برزة الأسلمي في نفر من أصحابه في يوم عرفة، فقلت: حدثني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ يقوله في الخوارج . فقال: ألا أحدثك بما سمعته أذناي ورأته [عيناي]^(٢)؟ إن رسول الله ﷺ أتى بدنانير، فكان يقسمها وعنده رجل أسود مطموم الشعر، عليه ثوبان أبيضان، بين عينيه أثر السجود، فكان يعرض لرسول الله ﷺ، فلم يعطه، فعرض له من قبل وجهه فلم يعطه شيئاً، فأناه من قبل يمينه فلم يعطه شيئاً، ثم أتاه من قبل شماله فلم يعطه شيئاً، ثم أتاه من خلفه فلم يعطه شيئاً، فقال: يا محمد، ما عدلت هذا اليوم في القسمة . فغضب رسول الله ﷺ غضباً شديداً ثم قال: والله لا تجدون أحداً - يعني - أعدل عليكم مني - ثلاث مرات - ثم قال: يخرج من

= النهاية (١١٢/٢): في حديث ذي الثدية «له ثدية مثل البضعة تدردر» أي ترجرج تحيء وتذهب، والأصل تدردر، فحذف إحدى التاءين تحفيفاً .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٦/٢٣٤): رواه أبو يعلى مطولاً، وفيه أبو معشر نجيح، وهو ضعيف يكتب حديثه .

(٢) في «الأصل»: عيان . وهو تحريف، والمثبت من «م» .

قبل المشرق رجال كأن هذا منهم، هديهم هكذا يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، لا يعودون إليه - ووضع يده على صدره - سيأهم التحليق، لا يزالون يخرجون، حتى يخرج آخرهم مع المسيح الدجال، فإذا رأيتموهم فاقتلوهم، شرار الخلق والخليقة - يقولها ثلاثاً»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) والنسائي في الكبرى^(٣) ورواته ثقات.

[٧٤٨٤]: وعن عمرو بن يحيى الهمداني، عن أبيه، عن جده قال: «كنا جلوسًا على باب عبدالله بن مسعود ننتظره أن يخرج إلينا فخرج فقال: إن رسول الله ﷺ حدثنا أن قومًا يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية»^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥).

[٧٤٨٥]: وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ [قال]:^(٦) «إن فيكم قومًا»^(٧) يتعبدون ويدينون حتى يعجب الناس، وتعجبهم أنفسهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»^(٨).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع بسند واحد ورواته ثقات.

٣٠ - باب القتال على الملك وترك قتال الترك

[٧٤٨٦]: عن [ثروان]^(٩) بن ملحان قال: «كنا جلوسًا في المسجد فمر علينا عمار بن ياسر - رضي الله عنه - فقلنا له: حدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ في الفتنة. فقال عمار: سمعت

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه النسائي (١١٩/٧ - ١٢١ رقم ٤١٠٣) وقال النسائي: شريك ابن شهاب ليس بذلك المشهور.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥ / ٣٢٠ - ٣٢١ رقم ١٩٧٦٣).

(٣) (٣١٢/٢ - ٣١٣ رقم ٣٥٦٦).

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٤١٧/٤ - ٤١٨ رقم ٢١٨٨) وابن ماجه (١ / ٥٩ رقم ١٦٨) من طريق زر بن حبيش عن عبدالله، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥ / ٣٠٦ رقم ١٩٧٣٦).

(٦) سقطت من «الأصل» واستدركتها من «م» والمصنف.

(٧) في «الأصل»: قوم. والمثبت من «م» وهو الصواب.

(٨) رواه أبو داود (٤ / ٢٤٤ رقم ٤٧٦٦) وابن ماجه (١ / ٦٢ رقم ١٧٥) بسياق آخر.

(٩) في «الأصل، م»: توران. وهو تحريف والمثبت من مسندي أحمد وأبي يعلى، وثروان بن ملحان له ترجمة في التاريخ الكبير (٢ / ١٨٢) والجرح (٢ / ٤٧٢) وغيرهما.

رسول الله ﷺ يقول: سيكون بعدي أمراء يقتتلون على الملك، يقتل عليه بعضهم بعضًا. فقلنا له: لو حدثنا به غيرك كذبتنا. فقال: أما إنه سيكون»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) وأبو يعلى^(٤)، ورواه ثقات.

[١/٧٤٨٧] وعن أبي بكرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لتنزلن طائفة من أمتي أرضًا يقال لها: البصرة، ويكثر بها عددهم ونخلهم [ثم يجيء]»^(٥) بنو قنطوراء، عراض الوجوه صغار العيون، حتى ينزلوا على جسر لهم يقال له: دجلة، فيفترق المسلمون ثلاث فرق: أما فرقة فيأخذون بأذنان الإبل فتلحق بالبادية فهلكت، وأما فرقة فتأخذ على أنفسها وكفرت فهذه وتلك سواء وأما فرقة فيجعلون عيالاتهم خلف ظهورهم ويقاتلون فقتلهم [شهداء]^(٦) ويفتح الله على بقيتهم».

رواه أبو داود الطيالسي^(٧)، ورواه ثقات.

[٢/٧٤٨٧] ومسدّد، وابن حبان في صحيحه^(٨) بلفظ: إن رسول الله ﷺ قال: «ناس من أمتي ينزلون بحائط يسمونه البصرة، عنده نهر يقال له: دجلة، يكون لهم عليها جسر، ويكثر أهلها، وتكون من أنصار المهاجرين [فيذا]^(٩) كانوا من آخر الزمان جاء بنو قنطوراء، أقوام عراض الوجوه، حتى ينزلوا على شاطئ النهر، فيفترق أهلها على ثلاث فرق: فأما فرقة فتأخذ أذنان الإبل والبرية [فيهلكون]^(١٠) وأما فرقة فيأخذون لأنفسهم [ويكفرون]^(١١) وأما فرقة فيجعلون ذراريهم خلف ظهورهم وهم [الشهداء]^(١٢)»^(١٣).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٩٢-٣٩٣/٧): رواه أحمد والطبراني وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح، غير ثروان وهو ثقة.

(٢) (١/٢٩١) رقم (٤٣٨).

(٣) مسند أحمد (٤/٢٦٣).

(٤) (٣/٢١٢) رقم (١٦٥٠).

(٥) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من مسند الطيالسي.

(٦) في «الأصل، م»: شهيد. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٧) (١٧٧) رقم (٨٧٠).

(٨) (١٥/١٤٨ - ١٤٩) رقم (٦٧٤٨).

(٩) في «الأصل، م»: فإن. والمثبت من صحيح ابن حبان.

(١٠) في «الأصل، م»: فيهلكوا.

(١١) في «الأصل، م»: ويكفروا.

(١٢) في «الأصل، م»: شهداء. والمثبت من صحيح ابن حبان.

(١٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٤/١١٣) رقم (٤٣٠٦).

[٣/٧٤٨٧] ورواه أحمد بن منيع وأبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى الموصلي بلفظ: «ذكر رسول الله ﷺ أرضًا يقال لها: البصرة - أو البصرة - إلى جنبها نهر يقال له: دجلة، ذو نخل كثير فينزل به [بنو]»^(١) قنطوراء، فيفترق الناس ثلاث فرق: فرقة تلحق بأصلها وهلكوا، وفرقة تأخذ على أنفسها وكفروا، وفرقة يجعلون ذراريهم خلف ظهورهم فيقاتلون، قتلاهم شهداء، يفتح الله على بقيتهم».

[٧٤٨٨] وعن معاوية بن [حديج]^(٢) قال: «كنت عند معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنه - حين جاءه كتاب عامله يخبره أنه وقع بالترك وهزمهم، وكثرة من قتل منهم، وكثرة ما غنم، فغضب معاوية من ذلك، ثم أمر أن يكتب إليه، قد فهمت ما ذكرت مما قتلت وغنمت، فلا أعلمن ما عدت لشيء من ذلك، ولا [قاتلتهم]^(٣) حتى يأتيك أمري. قلت: لم يا أمير المؤمنين؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الترك تجلي العرب حتى تلحقها [بمنابت]^(٤) الشيخ والقيصوم. فأكره قتالهم لذلك»^(٥).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٦).

٣١ - باب يدرس الإسلام كما يدرس وشي الثوب

وما جاء في رفع القرآن

[٧٤٨٩] عن حذيفة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ «يدرس الإسلام كما يدرس وشي الثوب، حتى لا يعلم أحد لا صلاة ولا صيام ولا نسك، حتى إن الرجل والمرأة ليقولان: قد كان من قبلنا يقولون: لا إله إلا الله فنحن نقول: لا إله إلا الله. قال له صلة: ما تغني عنهم لا إله إلا الله؟ قال: يدخلون بها الجنة وينجون بها من النار».

رواه مسدد، ورواته ثقات، وابن ماجه^(٧) بزيادة ونقص ألفاظ، وكذا الحاكم^(٨) وقال: صحيح على شرط مسلم.

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م».

(٢) في «الأصل، م»: حديج. بالخاء المعجمة، وهو تصحيف.

(٣) في «الأصل، م»: قاتلهم. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) في «الأصل، م»: منابت. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣٠٤/٥): رواه أبو يعلى، وفيه جماعة لم أعرفهم.

(٦) (١٣/٣٦٦-٣٦٧ رقم ٧٣٧٦).

(٧) (٢/١٣٤٤ رقم ٤٠٤٩).

(٨) المستدرک (٤/٤٧٣، ٥٤٥).

٣٢ - باب لا تذهب الدنيا حتى تكون عند لكع ابن لكع

فيه حديث أبي هريرة وتقدم في باب الاستعاذة بالله من رأس السبعين .

[٧٤٩٠] عن أبي [بكر] ^(١) بن أبي الجهم قال: «أقبلت أنا وزيد بن حسن بيننا ابن رمانة مولى عبد العزيز بن مروان، قد نصبنا له أيدينا فهو متكئ علينا داخل المسجد مسجد رسول الله ﷺ وفيه ابن نيار - رجل من أصحاب رسول الله ﷺ - فأرسل إلى أبي بكر - رضي الله عنه - ^(٢) أن ائتني، فأناه، فقال: رأيت ابن رمانة بينكما يتوكأ عليك وعلى زيد بن حسن، سمعت رسول الله ﷺ: لن تذهب الدنيا حتى تكون عند لكع ابن لكع» ^(٣).

رواه إسحاق ^(٤) وأحمد بن حنبل ^(٥) وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى الموصلي، ورواه ثقات .

[٧٤٩١] وعن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يوشك أن يكون أسعد الناس بالدنيا لكع ابن لكع، وأفضل الناس مؤمن بين كريمتين» .

رواه أبو يعلى الموصلي، وفي سنده ابن لهيعة .

٣٣ - باب فيما أخبر به النبي ﷺ مما هو كائن إلى يوم القيامة

[١/٧٤٩٢] عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: «خطبنا رسول الله ﷺ خطبة بعد العصر إلى [مُعَيزِبان] ^(٦) الشمس، حفظها من حفظها ونسيها من نسيها: ألا إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله - تبارك وتعالى - مستخلفكم فيها، فينظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء، ألا إن بني آدم خلقوا على طبقات شتى، فمنهم من يولد مؤمناً ويحيا مؤمناً ويموت مؤمناً، ومنهم من يولد كافراً ويحيا كافراً ويموت كافراً، ومنهم من يولد مؤمناً ويحيا مؤمناً ويموت كافراً، ومنهم من يولد كافراً ويحيا كافراً ويموت مؤمناً، ألا إن خير التجار من كان حسن القضاء حسن الطلب، ألا وإن شر التجار من كان سيئ القضاء سيئ

(١) في «م»: بكرة. وهو خطأ.

(٢) زاد بعدها في «الأصل، م»: عليه. وهي زيادة مقحمة.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٢٠): رواه كله أحمد، والطبراني باختصار، ورجاله ثقات.

(٤) المطالب العالية (٥/٨٣) رقم (٤٤٩٥).

(٥) مسند أحمد (٣/٤٦٦).

(٦) في «الأصل»: مغيرات. والمثبت من «م» ومسندي الحميدي والطيالسي، وهو الصواب، ومغيزبان الشمس أي وقت مغيبها، يقال: غربت الشمس تغرباً ومغيزباناً، كما في النهاية (٣/٣٥١).

الطلب، فإذا كان حسن القضاء سيئ الطلب أو سيئ القضاء حسن الطلب فإنها بها، ألا وإن شر الرجال من كان سريع الغضب بطيء الفيء، ألا وإن خير الرجال من كان بطيء الغضب سريع الفيء، فإذا كان سريع الغضب سريع الفيء فإنها بها، فإذا كان بطيء الغضب بطيء الفيء فإنها بها، ألا إن الغضب جمرة توقد في جوف ابن آدم، ألم تر إلى حمرة عينيه وانتفاخ أوداجه، فإذا كان ذلك فالأرض الأرض، ألا وإن لكل غادر لواء بقدر غدوته. قال: وقال الحسن: ينصب عند استه. ثم رجع إلى حديث أبي سعيد، ثم قال: ألا ولا غادر أعظم غدراً من أمير عامة، ألا لا يمنع [الرجل]^(١) مهابة الناس أن يتكلم بحق علمه، ألا إنه لم يبق من الدنيا فيما مضى منها إلا كما بقي من يومكم هذا فيما مضى منه». رواه أبو داود الطيالسي^(٢) والحميدي^(٣) وأبو يعلى، ومدار أسانيدهم على علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

[٢/٧٤٩٢] وهكذا رواه أبو بكر بن أبي شيبة فذكره وزاد بعد قوله: «إلا كما بقي من يومكم هذا فيما مضى منه»: «توفي بكم سبعون أمة قد توفي منها تسع وستون وأنتم خيرها».

[٣/٧٤٩٢] وكذا رواه عبد بن حميد^(٤) فذكره وزاد بعد: «و لا غادر أعظم غدراً من أمير عامة»: «ألا إن أفضل الجهاد كلمة عدل عند إمام جائر، ألا لا يمنع [أحدًا]^(٥) مخافة الناس أن يقول بالحق إذا شهد أو علمه . . .» وذكر باقي الحديث.

[٤/٧٤٩٢] ورواه مسدد بسند رواه ثقات ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «ألا لا يمنع أحدكم هيبة الناس أن يقول الحق إذا رآه أو شهد، فإنه لا يقرب من أجل ولا يباعد من رزق أن يقول بالحق إذا شهد أو علمه . . .» بحق أو يذكر بعظيم».

[٥/٧٤٩٢] وكذا رواه أحمد بن منيع ولفظه: «لا يمنع أحدكم مخافة الناس أن يقول بالحق إذا شهد أو علمه. قال أبو سعيد: فحملني ذلك على أي ركبت إلى معاوية فملأت أذنيه ثم رجعت». ورواه الترمذي^(٧) وابن ماجه^(٨) مختصراً.

(١) من «م»، وفي «الأصل»: رجل.

(٢) (٢٨٦ - ٢٨٧ رقم ٢١٥٦).

(٣) (٣٣٢-٣٣١/٢ رقم ٧٥٢).

(٤) (٢٧٣ - ٢٧٤ رقم ٨٦٤).

(٥) في «الأصل، م»: أحد. وهو خلاف الجادة.

(٦) في «الأصل، م»: يقال.

(٧) (٤١٩/٤ - ٤٢٠ رقم ٢١٩١).

(٨) (١٣٢٥/٢ رقم ٤٠٠٠).

[٦/٧٤٩٢] والحاكم بنحو ما رواه الطيالسي إلا أنه قال: «ألا إن لكل غادر لواء يوم القيامة بقدر غدرته، ألا وإن أكبر الغدر غدر إمام عامة، ألا وإن الغادر لواءه عند استه، ألا وإن أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر. فلما كان عند مغربان الشمس قال: إن مثل ما بقي من الدنيا فيما مضى منها كمثل ما بقي من يومكم هذا فيما مضى منه».

[٧٤٩٣] وعن زيد بن خالد الجرمي قال: «كنت جالساً عند عثمان إذ جاء شيخ، فلما رآه القوم قالوا: أبوذر. فلما رآه عثمان قال: مرحباً وأهلاً يا أخي، قال أبوذر: مرحباً وأهلاً يا أخي، لعمرى لقد غلظت في العزمة، وإيم الله لو أنك عزمت علي على أن أحبو لحبوت ما استطعت أن أحبو، إني خرجت مع رسول الله ﷺ ذات ليلة فتوجهنا نحو حائط بني فلان، فأتيته بطهور، فلما جاء وضعته له فجعل يصعد بصره في ويصوبه، قال: ويحك بعدي. فبكيت، فقلت: يا رسول الله، وإني لباقي بعدك؟ قال: نعم، فإذا رأيت البناء على جبل سلع فالحق بالغرب [من] ^(١) أرض قضاة، فإنه سيأتي يوم قاب قوس أو قوسين، أو رمح أو رمحين».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٢)، وفي سنده طلحة بن عمرو، وهو ضعيف.

٣٤ - باب ما جاء في سؤال النبي ﷺ ثلاثاً في أمته

فيه حديث حذيفة وتقدم في صلاة الضحى.

[٧٤٩٤] وعن نافع بن خالد الخزاعي، عن أبيه - وكان أبوه من أصحاب الشجرة رضي الله عنه - قال: «كان رسول الله ﷺ إذا صلى الناس حوله صلى صلاة خفيفة تامة الركوع والسجود، قال: [فسجد] ^(٣) ذات يوم فأطال [السجود] ^(٤) حتى أوماً بعضنا إلى بعض أن اسكنوا، فإنه ينزل عليه، فلما فرغ، قال له بعض القوم: يا رسول الله، أطلت السجود حتى أوماً بعضنا إلى بعض أنه ينزل عليك. قال: لا، ولكنها كانت صلاة رغبة ورهبة، سألت الله ثلاثاً فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة، سألته أن لا [يسحتكم] ^(٥) بعذاب عذب به من كان قبلكم فأعطانيها، وسألته أن لا يسلط على عامتكم عدواً [يستبيحها] ^(٦) فأعطانيها،

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م».

(٢) المطالب العالية (٦/٥ رقم ٤٣٤١).

(٣) في «الأصل»: فجلس. والمثبت من المطالب.

(٤) في «الأصل»: الجلوس. والمثبت من المطالب.

(٥) في «الأصل»: يستحيكم. والمثبت من «م».

(٦) في «الأصل»: يستبيحها. وفي «م»: يسحتها. والمثبت من المطالب.

وسألته أن لا يلبسكم [شيئاً]^(١) ويذيق بعضكم بأس بعض فمنعنيها. قال: قلت: أبوك سمعها من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم يذكر أنه سمعها من رسول الله ﷺ عدد أصابعه هذه عشرًا».

رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) والبخاري^(٣) بإسناد حسن.

[٧٤٩٥] وعن معاذ بن جبل -رضي الله عنه- قال: «صلى رسول الله ﷺ صلاة، فأطال فيها قيامها وركوعها وسجودها، فلما قضى الصلاة، قلت: يا رسول الله، لقد صليت صلاة أطلت قيامها وركوعها وسجودها، قال: إنها صلاة رغبة ورهبة، وإني سألت ربي ثلاثاً، فأعطاني اثنتين وزوى عني واحدة، سألته أن لا يسلط عليهم سنة فيهلكهم جماعة فأعطانيها، وسألته أن لا يسلط عليهم عدوًّا من غيرهم فأعطانيها، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها».

رواه مسدد، ورواه ثقات، وأبو يعلى الموصلي، وتقدم لفظه في الجهاد في باب لا يظهر الله على هذه الأمة عدوًّا ليس منهم.

ورواه أحمد بن حنبل^(٤) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٥) وابن ماجه^(٦) مختصرًا.

و رواه مسلم في صحيحه وغيره من حديث سعد بن أبي وقاص^(٧)، ومن حديث ثوبان^(٨) وأحمد بن حنبل^(٩) من حديث أبي بصرة الغفاري، والبخاري^(١٠) والحاكم^(١١) من حديث أبي هريرة، وابن حبان في صحيحه^(١٢) من حديث خباب بن الأرت.

(١) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من المطالب.

(٢) المطالب العالية (٤/١١٣-١١٤ رقم ١/٣٦١٦).

(٣) مختصر زوائد البخاري (٢/١٦٤-١٦٥ رقم ١٦٢٦) وقال الحافظ: إسناد حسن.

(٤) مسند أحمد (٥/٢٤٧).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٠/٣١٩ رقم ٩٥٥٦).

(٦) (٢/١٣٠٣ رقم ٣٩٥١).

(٧) صحيح مسلم (٤/٢٢١٦ رقم ٢٨٩٠).

(٨) صحيح مسلم (٤/٢٢١٥ رقم ٢٨٨٩).

(٩) مسند أحمد (٦/٣٩٦).

(١٠) مختصر زوائد البخاري (٢/١٦٤ رقم ١٦٢٥).

(١١) المستدرک (٤/٥١٦-٥١٧).

(١٢) (١٦/٢١٨ رقم ٧٢٣٦).

٣٥ - باب إن بين يدي الساعة فتناً وهرجاً

وما جاء في فتنة الولد

[٧٤٩٦] عن يحيى بن أبي كثير قال: «سمع النبي ﷺ بكاء الحسن - أو الحسين - فقام فقمنا، فقال النبي ﷺ: الولد فتنة، لقد قمت وما أعقل».

رواه مسدد، ورواته ثقات إلا أنه مرسل أو معضل.

[١/٧٤٩٧] وعن أسيد بن المششم قال: «كنا مع الأشعري بأصبهان، فانصرفنا عنها فتعجل في نفر أنا فيهم، قال: فانقطعنا من الناس، فنزلنا فجاءت جارية له على بغلة فقالت: ألا فتى ينزل (كنته)^(١) قال: فقامت إليها فأدنتها إلى شجرة فأنزلتها، ثم رجعت إلى مجلسي، فقال الأشعري: ألا أحدثكم حديثاً كان رسول الله ﷺ يحدثنا؟ قال: قلنا: بلى. قال: إن بين يدي الساعة الهرج. قال: قلنا: وما الهرج؟ قال: القتل والكذب. قال: فقلت للأشعري: أكثر مما يقتل اليوم الناس في فروج الأرض؟! قال: إنه ليس بقتلكم الكفار. قال: فأبلسنا فما يبدي رجلاً منا عن واضحة. قال: قلت: فماذا؟ قال: يقتل الرجل أخاه، فيقتل عمه، يقتل ابن عمه، يقتل جاره. قال: ومعنا عقولنا يومئذ؟ قال: [تنزع]^(٢) عقول أكثر ذلك الزمان ويخلف هباء من الناس، يحسب أكثرهم أنه على شيء، ثم والذي نفسي بيده لقد خشيت أن تدركني وإياكم تلك الأمور، ولئن أدركتنا ما لي ولكم منها مخرج إلا أن نخرج منها كما دخلناها لا نحدث فيها شيئاً».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) ومسدد واللفظ له، ورواته ثقات.

[٢/٧٤٩٧] وأبو يعلى الموصلي^(٤): ولفظه عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا إن بين يدي الساعة الهرج. قيل: يا رسول الله، وما الهرج؟ قال: القتل والكذب - مرتين - قالوا: يا رسول الله ﷺ، فوالله إنا لنقتل في العام الواحد أكثر من كذا وكذا. قال: ليس بقتلكم المشركين [و لكن]^(٥) قتلاً يكون بينكم معاصر الإسلام حتى إن الرجل ليقتل أخاه

(١) الكنة: امرأة الأخ وامرأة الابن، كما في النهاية (٤/٢٠٦).

(٢) في «الأصل، م»: نزع. والمثبت من مصنف ابن أبي شيبة.

(٣) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٥/١٠٥-١٠٦ رقم ١٩٢٣١).

(٤) (١٣/٢٣٧ رقم ٧٢٥٥).

(٥) في «الأصل»: ولئن. والمثبت من «م».

حتى إن الرجل ليقتل أباه. قالوا: وفينا كتاب الله؟ قال: وفيكم كتاب الله. قالوا: ومعنا عقولنا؟ قال: تختلج عقول عامة أهل ذلك الزمان، ويخلف لها هباء من الناس يحسبون أنهم على شيء وليس هم على شيء، فوالله ما أراها إلا مدركتي وإياكم، وما لي ولكم منها مخرج فيما عهد إلينا نبينا إلا أن نخرج منها كيوم دخلنا» .

وقد تقدم بقية طرق أبي يعلى في باب أيام الهرج .

ورواه ابن ماجه ^(١) مختصرًا .

وله شاهد من حديث حذيفة رواه أحمد بن حنبل ^(٢) .

[٧٤٩٨] وعن حمزة حدثنا أشياخنا قال: قال عبدالله الملقبي: «شاطئ الفرات طريق بقية المؤمنين هرابًا من الدجال، فما تنتظرون بالعمل الدجال فشر الغائب المنتظر، أو الساعة فالساعة أدهى وأمر، وأخذ عبدالله حصاة فحكها بظفره، وقال: ليدركنه أقوام لا ينقص من إيمانهم إلا ما انتقص ظفري من هذه الحصاة» .

رواه مسدد عن يحيى عن المسعودي عنه به .

[٧٤٩٩] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «أيعجز أحدكم إذا أتاه الرجل يقتله - يعني من أهل القبلة - أن يقول هكذا - فرفع إحدى يديه على الأخرى - فيكون كالخير من ابني آدم فإذا هو في الجنة وإذا قاتله في النار» ^(٣) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٤) .

[١/٧٥٠٠] وعن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: قال لي رسول الله ﷺ: «كيف أنت يا أبأذر، إذا بلغ الناس من الجهد ما يعجز الرجل أن يقوم من فراشه إلى مصلاه؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: تعفف. ثم قال: كيف تصنع يا أبأذر إذا كثر الموت حتى يضيق البيت بالعبد؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: تصبر. ثم قال: كيف أنت يا أبأذر إذا كثر القتل حتى تغرق حجارة الزيت بالدماء؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: تلحق بمن أنت منه. قلت: يا رسول الله، أفلا أحمل معي السلاح؟ قال: إذا تشارك. قال: قلت: كيف أصنع؟

(١) (١٣٠٩/٢) رقم (٣٩٥٩).

(٢) مسند أحمد (٣٨٩/٥).

(٣) رواه أبو داود (١٠٠/٤) رقم (٤٢٦٠) بنحوه.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥/ ١٢١) رقم (١٩٢٧٨).

قال: إن خفت أن يخيفك شعاع [السيف]^(١) فألق من رداك على وجهك [يبوء]^(٢) بإثمك وإثمه^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع واللفظ له، ورواه ثقات.

[٢/٧٥٠٠] وأبو يعلى الموصلي ولفظه عن أبي ذر قال: «بينما أنا نائم في المسجد خرج علي رسول الله ﷺ وضربني برجله فقال: ألا أراك نائماً فيه. قلت: يا رسول الله، غلبتني عيني. قال: فكيف تصنع إذا أخرجوك منه؟ قال: قلت: ألق بأرض الشام فإنها أرض المحشر والأرض المقدسة. قال: فكيف تصنع إذا أخرجوك منها؟ قال: قلت: أرجع إلى مهاجري. قال: فكيف تصنع إذا أخرجوك منه؟ قلت: آخذ بسيفي فأضرب به. قال: أفلا تصنع [خيراً]^(٤) من ذلك وأقرب، تسمع وتطيع وتنساق معهم حيث ساقوك. قال أبو ذر: والله لألقين الله وأنا سامع مطيع لعثمان».

[٧٥٠١] وعن أبي بردة قال: «مررت بالربذة فإذا فسطاط أو خيمة فقلت: لمن هذا؟ فقيل: لمحمد بن مسلمة. فدخلت عليه، فقلت: يرحمك الله إنك من أهل الأمر بمكان فلو خرجت إلى الناس فأمرت ونهيت؟ قال: إن رسول الله ﷺ قال لي: إنه ستكون في أمي فتنة وفرقة واختلاف، فإذا كان ذلك فائت بسيفك [أحدًا]^(٥) فاضرب به عرضه، وكسر نبلك، واقطع وترك، واجلس في بيتك. وقد كان ذلك، وفعلت ما أمرني رسول الله ﷺ، وإذا سيف معلق بعمود الفسطاط فاستنزله وانتضاه فإذا سيف من خشب فقال: قد فعلت ما أمرني به رسول الله ﷺ واتخذت هذا أهيب به الناس».

رواه أحمد بن منيع والبيهقي في الكبرى^(٦) بسند فيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف. ورواه من طريقه مختصراً أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) وعنه ابن ماجه^(٨).

(١) في «الأصل»: م: الشمس. وهو تحريف والمثبت من سنن أبي داود وابن ماجه ومسنده أحمد (١٤٩/٥).

(٢) في «الأصل»: تبوء». وهو تصحيف، والمثبت من «م» والمصادر السابقة.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (١٠١/٤ رقم ٤٢٦١) وابن ماجه (٢/١٣٠٨ رقم ٣٩٥٨) بنحوه.

(٤) في «الأصل»: خير. والمثبت من «م».

(٥) في «الأصل»: أحد. والمثبت من «م».

(٦) السنن الكبرى (١٩١/٨) وليس فيه علي بن زيد بن جدعان.

(٧) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٥/٣٦-٣٧ رقم ١٩٠٤٤).

(٨) (٢/١٣١٠ رقم ٣٩٦٢) على الشك إن كان عن علي بن زيد بن جدعان أو عن ثابت البناني.

٣٦ - باب الأمر بترك القتال في الفتنة

فيه حديث ابن عمر وأبي ذر ومحمد بن مسلمة المذكورين في الباب قبله .

[٧٥٠٢] وعن رجل يقال له عمرو قال: حدثني عمي قال: «خرجت مع مسلم بن عقبة فلما حاذينا بواد فيه محمد بن مسلمة أرسلني إليه فقلت: رأيت إن لم يأتك؟ قال: فأتني برأسه. فأتيته، فقلت: أجب الأمير، فقال: من الأمير؟ فقلت: مسلم بن عقبة، فقال: وما يريد أن يصنع (في)»^(١) الأمير، وقد بايعت رسول الله ﷺ بيدي هذه، فما [نكتت]^(٢) ولا بدلت، فاخترت سيفي فقلت: آتبه برأسك، فقال: هات. فقلت: ما يملكك على ذلك؟ فقال: إن رسول الله ﷺ عهد إلي فقال: إذا رأيت الناس يبايعون [الأميرين]^(٣) فخذ سيفك الذي جاهدت به معي، فاضرب به أحدًا حتى ينكسر، ثم اقعد في بيتك حتى تأتيك يد خاطئة أو منية قاضية».

رواه إسحاق بن راهويه^(٤)، بسند فيه من لا يعرف حاله، وروى الإمام أحمد بن حنبل^(٥) حديثًا في المعنى غير هذا، وليس بهذا السياق ولا فيه: «حتى تأتيك يد...» إلى آخره.

[٧٥٠٣] وعن عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي على الناس زمان تحل فيه العزبة، ولا يسلم لذي دين دينه إلا من فر بدينه من شاهق إلى شاهق أو من جحر إلى جحر، كالطائر يفر بفراخه، وكالثعلب بأشباله، يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعتزل الناس إلا من خير، ولمائة شاة عفراء أرعاها بسلع أحب إلي من ملك بني النضير وذلك إذا كان كذا وكذا».

رواه الحارث^(٦) عن عبدالرحيم بن واقد وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث حذيفة، وتقدم في أول النكاح.

[٧٥٠٤] وعن عامر قال: «لما قاتل مروان الضحاك بن قيس أرسل إلى أيمن بن حريم الأسدي فقال: إنا نحب أن تقاتل معنا؟ فقال: إن أبي وعمي شهدا بدرا فعهدا إلي أن لا

(١) في «المطالب» بي.

(٢) في «الأصل»، م: نكت. وهو تحريف، والمثبت من المطالب، وهو الصواب.

(٣) في «الأصل»: للأميرين. وفي «م»: لأمرين. وكلاهما تحريف، والمثبت من المطالب.

(٤) المطالب العالية (١٣/٥) رقم ٤٣٥٩.

(٥) مسند أحمد (٣/٤٩٣، ٤/٢٢٦).

(٦) البغية (٢٤٤ رقم ٧٧٤).

أقاتل أحداً يشهد أن لا إله إلا الله، فإن جئتني ببراءة من النار قاتلت معك، فقال: اذهب. ووقع فيه وسبه، فأنشأ أيمن يقول:

[و] ^(١) لست مقاتلاً رجلاً يصلي
له سلطاناً وعلي إثمي
على سلطان آخر من قریش
معاذ الله من جهل وطيش
أقاتل مسلماً في غير شيء
فليس بنافعي ما عشت عيشي ^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٣) بسند ضعيف ؛ لجهالة بعض رواته .

[٧٥٠٥] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله - عز وجل - [ضنائن] ^(٤) من عباده، يغذوهم في رحمته [ويحييهم] ^(٥) في عافيته، فإذا توفاهم توفاهم إلى جنته، أولئك الذين تمر عليهم الفتن كقطع الليل المظلم وهم فيها في عافية».

رواه أبو يعلى الموصلي، وفي سنده مسلم بن عبدالله، وهو مجهول.

٣٧ - باب ما جاء في إبليس وجنوده

وحب الدنيا وكرهية الاختلاف

[٧٥٠٦] عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال: «يوشك أن [تداعى] ^(٦) عليكم الأمم كما تداعى القوم على قصعتهم. قال: قيل: من قلة؟ قال: لا، ولكنه غثاء كغثاء السيل، يجعل الوهن في قلوبكم، وينزع الرعب من قلوب عدوكم [لحبكم] ^(٧) الدنيا وكرهيتكم الموت» ^(٨).

رواه أبو داود الطيالسي ^(٩) وفي إسناده من لا يُعرف.

- (١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م».
- (٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٩٦/٧): رواه أبو يعلى والطبراني، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح غير زكريا بن يحيى بن زحمويه، وهو ثقة.
- (٣) (٢/٢٤٥-٢٤٦ رقم ٩٤٧).
- (٤) في «الأصل»: صابر. وفي «م»: صابئر. وكلاهما تصحيف، والمثبت من ضعفاء العقيلي (١٥٢/٤) ترجمة مسلم بن عبدالله، وحلية الأولياء (٦/١) وهو الصواب، والضنائن: الخصائص. النهاية (١٠٤/٣).
- (٥) في «الأصل»، م: يخبأهم: في. والمثبت من ضعفاء العقيلي وهو الصواب، فقد روى الحديث بتامه (١٥٢/٤) في ترجمة مسلم بن عبدالله.
- (٦) في «الأصل»: تدعى. والمثبت من «م» وسنن أبي داود.
- (٧) في «الأصل»: كحبكم. وفي مسند الطيالسي: بحبكم. والمثبت من «م».
- (٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (١١١/٤) رقم ٤٢٩٧.
- (٩) (١٣٣ رقم ٩٩٢).

قال يونس بن حبيب: وروى هذا الحديث ابن فضالة، عن مرزوق أبي [عبدالله]^(١) عن أبي أسماء، عن ثوبان عن النبي ﷺ

[٧٥٠٧] وعن أبي موسى - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «إذا أصبح إبليس بث جنوده يقول: من أضل اليوم مسلماً ألبسته التاج. قال: فيجيئون فيقول هذا: لم أزل به حتى طلق امرأته. فيقول: أوشك أن يتزوج. ويحييء هذا فيقول: لم أزل به حتى عق والديه. فيقول: يوشك أن يبر. ويحييء هذا فيقول: لم [أزل]^(٢) به حتى أشرك. فيقول: أنت أنت. ويحييء هذا فيقول: لم أزل به حتى زنى. فيقول: أنت أنت. ويحييء هذا فيقول: لم أزل به حتى قتل. فيقول: أنت أنت ويلبسه التاج». رواه أبو يعلى الموصلي وعنه ابن حبان في صحيحه^(٣).

[٧٥٠٨] وعن الحسين بن علي - رضي الله عنهما - : «أن النبي ﷺ خبأ لابن صياد دخاناً، فسأله عما خبأ له، فقال له: دخ. فقال: اخساً فلن تعدو قدرك. فلما ولي قال النبي ﷺ: ما قال؟ فقال بعضهم: دخ. وقال بعضهم: دبخ. فقال النبي ﷺ: قد اختلفتم وأنا بين أظهركم، وأنتم بعدي أشد اختلافاً».

رواه إسحاق بن راهويه^(٤) بسند (صحيح)^(٥).

[٧٥٠٩] وعن خالد بن عرفطة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: «يا خالد، إنها ستكون أحداث، ثم اختلاف وفرقة فإذا كان ذلك فإن استطعت أن تكون المقتول لا القاتل فافعل».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) بسند فيه ابن جدعان، وهو ضعيف.

٣٨ - باب ما جاء في خير الناس وشرهم

فيه حديث أنس بن مالك، وتقدم في المواعظ في باب مجازاة المؤمن والكافر، وحديث ابن عباس، وتقدم في آخر كتاب المواعظ، وحديث أبي سعيد، وتقدم في الزهد في باب العزلة.

(١) في «الأصل، م»: عبيدالله. والمثبت من مسند الطيالسي، وهو الصواب، ومرزوق أبو عبدالله هو الشامي الحمصي من رجال التهذيب.

(٢) في «الأصل»: يزل. والمثبت من «م» وصحيح ابن حبان.

(٣) (١٤/٦٨ رقم ٦١٨٩).

(٤) المطالب العالية (٥/١٤ رقم ٤٣٦١).

(٥) في «م»: ضعيف.

(٦) (٢/٣٥٩ - ٣٦٠ رقم ٨٧٠).

[٧٥١٠] وعن عامر بن سعد بن أبي وقاص: «أن أباه حين رأى اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ وتفرقهم اشترى ماشية ثم خرج فاعتزل فيها بأهله على ماء يقال له: [قَلْهِي]»^(١) قال: وكان سعد من أحد الناس بصراً، فرأى ذات يوم شيئاً يدور فقال لمن معه: ترون شيئاً؟ قالوا: نعم نرى شيئاً كالطير. قال: أرى راكبا على بعير، ثم قال بعد قليل: أرى عمر بن سعد على بختي - أو بختية - ثم قال: اللهم إنا نعوذ بك من شر ما جاء به. فسلم عمر ثم قال لأبيه: أرضيت أن تتبع أذنان هذه الماشية بين هذه الجبال، وأصحابك يتنازعون في أمر الأمة؟ فقال سعد بن أبي وقاص: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنها ستكون بعدي فتن - أو قال: أمور - خير الناس فيها الغني الخفي التقي، فإن استطعت يا بني أن تكون كذلك فكن. فقال له عمر: أما عندك غير هذا؟ فقال له: لا، يا بُني. فوثب عمر ليركب، ولم يكن حط عن بعيره، فقال له سعد: أمهل حتى نغديك. قال: لا حاجة لي بغدائكم. قال سعد: فنحلب لك نسقيك. قال: لا حاجة لي بشرايكم. ثم ركب فانصرف لمكانه»^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٣) بسند ضعيف.

[٧٥١١] وعن ابن عباس قال: قال عمر - رضي الله عنه - : «شر الناس ثلاثة: متكبر على والديه يحقرهما، ورجل سعى في فساد بين رجل وامرأته ينصره عليها غير الحق حتى فرق بينهما ثم خلف بعده، ورجل سعى في فساد بين الناس بالكذب حتى يتعادوا ويتباغضوا». رواه إسحاق بن راهويه^(٤) بسند ضعيف؛ لضعف موسى بن عبيدة.

[٧٥١٢] وعنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ثلاثة يلعنهم الله يوم القيامة: رجل رغب عن والديه، وآخر سعى في تفريق بين رجل وامرأة ليخلف عليها بعده، ورجل سعى بالأحاديث بين المؤمنين ليتعادوا ويتباغضوا».

رواه إسحاق^(٥) بسند فيه راوٍ لم يُسم، وتقدم هو والذي قبله في الأدب في باب النميمة.

[٧٥١٣] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يظهر

(١) قال ياقوت في معجم البلدان (٤/٤٤٧) قلبي: بفتح أوله وثانيه وتشديد الهاء وكسرها: حفيرة

لسعد بن أبي وقاص، بها اعتزل سعد بن أبي وقاص الناس لما قتل عثمان بن عفان - رضي الله عنه.

(٢) رواه مسلم (٤/٢٢٧٧ رقم ٢٩٦٥) مختصراً.

(٣) (٢/٩٣-٩٤ رقم ٧٤٩).

(٤) (٣/١٦٨ رقم ٢٦٨٣).

(٥) المطالب العالمة (٣/١٦٨ رقم ٢٦٨٤).

معدن في أرض بني سليم يقال له: فرعون - أو فرعان - وذلك بلسان أبي الجهم قريب من
السواء - تخرج إليه شرار الناس أو تحشر إليه شرار الناس»^(١).
رواه أبويعلى الموصلي^(٢).

[٧٥١٤] وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم
بخيار أئمتكم من شرارهم؟ الذين تحبونهم ويحبونكم وتدعون لهم ويدعون لكم، وشرار
أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم»^(٣).
رواه أبويعلى الموصلي^(٤) بسند فيه محمد بن أبي حميد، وهو ضعيف.

٣٩ - باب في نقصان كل شيء والزيادة في الشر

وفيا يحصل بسبب أولاد الزنا

[١/٧٥١٥] عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «كل شيء ينقص
إلا الشر يزداد فيه»^(٥).

رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٦).

[٢/٧٥١٥] وأبويعلى الموصلي ولفظه: «ما من شيء إلا وهو ينقص إلا الشر يزداد فيه».

ومدار أسانيدهم على أبي بكر بن عبدالله بن أبي مريم، وهو ضعيف.

[٧٥١٦] وعن ميمونة زوج النبي ﷺ ورضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ:
«لا تزال أمتي بخير متماسك أمرها ما لم يظهر فيهم أولاد الزنا، فإذا ظهروا خفت أن
يعمهم الله بعقاب»^(٧).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٧٨/٣): رواه أبويعلى، ورجاله ثقات.

(٢) (٣٠٥/١١) رقم (٦٤٢١).

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٤٥٨/٤) رقم (٢٢٦٤) وقال: هذا حديث حسن غريب
لا نعرفه إلا من حديث محمد بن أبي حميد، ومحمد يضعف من قبل حفظه.

(٤) (١٤٨/١) رقم (١٦١).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٠/٧): رواه أحمد والطبراني، وفيه أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف،
ورجل لم يُسَم.

(٦) مسند أحمد (٤٤١/٦).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٧/٦): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي لبيبة،
وثقه ابن حبان، وضعفه ابن معين، ومحمد بن إسحاق قد صرح بالساع، فالحديث صحيح أو حسن.

رواه أبو يعلى^(١) وأحمد بن حنبل^(٢)، ومدار إسناديهما على محمد بن عبدالرحمن بن لبيبة، وهو ضعيف.

[٧٥١٧] وعن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ فذكر حديثًا وقال فيه: «ما ظهر في قوم الزنا والربا إلا أحلوا بأنفسهم عقاب الله»^(٣).
رواه أبو يعلى الموصلي^(٤).

٤٠ - باب ما جاء في أغيلمة من قريش

[١/٧٥١٨] عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «هلاك أمتي على أيدي أغيلمة سفهاء من قريش»^(٥).

رواه أبو داود الطيالسي^(٦)، ورواته ثقات، وأحمد بن حنبل^(٧)، والحاكم^(٨) وصححه.

[٢/٧٥١٨] ورواه مسدد، وأبو يعلى^(٩) والحاكم^(١٠) أيضًا بلفظ: «إن فساد أمتي على أيدي أغيلمة سفهاء من قريش».

[٣/٧٥١٨] وأبو بكر بن أبي شيبة ولفظه عن يزيد بن شريك: «أن الضحاك بن قيس بعث معه بكسوة إلى مروان، فقال مروان للبواب: انظر إلى من على الباب. فنظر فإذا هو أبو هريرة فدعاه، فقال مروان: يا أبا هريرة، حدثني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يوشك [أن]^(١١) يتمنى رجل ولي هذا الأمر أنه خر

(١) (١٣/٦ رقم ٧٠٩١).

(٢) مسند أحمد (٦/٣٣٣).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٤/١١٨): رواه أبو يعلى، وإسناده جيد.

(٤) (٨/٣٩٦ رقم ٤٩٨١).

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (٦/٧٠٨ رقم ٣٦٠٤ وطرفاه في: ٣٦٠٥، ٧٠٥٨).

(٦) (٣٢٧ رقم ٢٥٠٨).

(٧) مسند أحمد (٢/٣٢٨).

(٨) المستدرک (٤/٥٢٧) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه لخلاف بين شعبة وسفيان الثوري.

(٩) (١٠/٤٨٠ رقم ٦٠٩٣).

(١٠) المستدرک (٤/٥٢٧).

(١١) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من مستدرک الحاكم (٤/٩١).

من الشريا وأنه لم يل منه شيئاً. فقال: زدنا يا أباهريرة. فقال: هلكت هذه الأمة على يدي فتية من قريش. قال: فقال مروان: بئس الغلمان هؤلاء».

٤١ - باب فيما يخاف على هذه الأمة من مضر

[١/٧٥١٩] عن حذيفة - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن هذا الحي من مضر لا يدع عبدًا لله في الأرض صالحًا إلا فتنته وأهلكته حتى يدركهم الله بعد بجنود من عنده - أو من السماء - فيذلها حتى لا تمنع ذنب تلعة».

رواه أبو داود الطيالسي^(١)، ورواه ثقات.

[٢/٧٥١٩] وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٢) بلفظ قال حذيفة: «و الله لا تدع مضر عبدًا لله مؤمنًا إلا فتنوه أو قتلوه، أو يضربهم الله والملائكة والمؤمنون حتى لا يمنعون ذنب تلعة. قال: فقال رجل: يا عبدالله، تقول هذا وأنت رجل من مضر؟ قال: لا أقول إلا ما قال رسول الله ﷺ^(٣)».

[٣/٧٥١٩] وفي رواية أحمد بن حنبل^(٤) قال: «قام حذيفة خطيبًا في دار عامر بن حنظلة، فيها اليميني والمضري، فقال: ليأتين على مضر يوم لا يدعون لله عبدًا يعبد [إلا]^(٥) قتلوه أو ليضربن ضربًا، لا [يمنعون]^(٦) ذنب تلعة، أو أسفل تلعة...» فذكر نحوه مرفوعًا.

[٧٥٢٠] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لتضربن مضر الناس حتى لا يبقى لله اسم يعبد، وليضربن الناس حتى لا يمنعوا ذنب تلعة»^(٧).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٨) بسند فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف.

(١) (٥٦ رقم ٤٢٠).

(٢) مسند أحمد (٣٩٥/٥).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣١٣/٧): رواه أحمد بأسانيد والبخاري من طرق والطبراني في الأوسط، وأحد أسانيد أحمد وأحد أسانيد البخاري رجاله رجال الصحيح.

(٤) مسند أحمد (٤٠٤/٥).

(٥) في «الأصل، م»: أو. والمثبت من مسند أحمد.

(٦) في «الأصل»: يمنعون. والمثبت من «م» ومسند أحمد.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣١٣/٧): رواه أحمد، وفيه مجالد بن سعيد، وثقه النسائي، وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات.

(٨) مسند أحمد (٨٦-٨٧/٣).

٤٢ - باب في ثقيف وبني حنيفة

[١/٧٥٢١] عن [أبي المحياة، عن أبيه قال]^(١): «لما قتل الحجاج بن يوسف عبد الله بن الزبير - رضي الله عنهما - دخل الحجاج على أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنهما - فقال لها: يا أمه، إن أمير المؤمنين أو صاني بك، فهل لك من حاجة؟ فقالت: مالي من حاجة، ولست لك بأمر، ولكن أم المصلوب على رأس الثنية، ولكن انتظر أحدثك ما سمعت من رسول الله ﷺ يقول: يخرج في ثقيف كذاب ومبير. فأما الكذاب فقد رأيناه، وأما المبير فأنت. فقال الحجاج: مبير للمنافقين»^(٢).

رواه الحميدي^(٣)، عن سفيان، عنه به.

[٢/٧٥٢١] ورواه أبو يعلى ولفظه عن أبي الصديق الناجي قال: «بلغني أن الحجاج دخل على أسماء بنت أبي بكر بعد قتل ابنها عبد الله بن الزبير فقال لها: إن ابنك ألد في الحرم، وإن الله فعل به وفعل. فقالت: كذبت بل كان برًّا بالوالدين صوامًا قوامًا، ولكن والله لقد أخبرنا رسول الله ﷺ: أنه سيخرج من ثقيف كذابان الآخر منهما شر من الأول وهو مبير».

[٣/٧٥٢١] ورواه الحاكم^(٤) وصححه ولفظه قال أبو الصديق: «لما ظفر الحجاج على ابن الزبير فقتله ومثل به، ثم دخل على أم عبد الله - وهي أسماء بنت أبي بكر - فقالت: كيف تستأذن علي وقد قتلت ابني؟! فقال: إن ابنك ألد في حرم الله فقتلته ملحدًا عاصيًا حتى أذاقه الله عذابًا أليمًا وفعل به وفعل. فقالت: كذبت يا عدو الله وعدو المسلمين، والله لقد قتلت صوامًا قوامًا برًّا بالديه [حافظًا]^(٥) لهذا الدين، ولئن أفسدت عليه دنياه لقد أفسد عليك آخرتك، ولقد حدثنا رسول الله ﷺ أنه يخرج من ثقيف كذابان الآخر شر من الأول

(١) في «الأصل، م»: عن المحيا عن أمه قالت. وفي مسند الحميدي: المحياة عن أمه قالت. وكلاهما خطأ؛ فإن أبا المحياة هو يحيى بن يعلى بن حرملة التيمي، قال البخاري في ترجمة أبيه من تاريخه (٤١٦/٨): يعلى بن حرملة التيمي عن أسماء بنت أبي بكر عن النبي ﷺ قال: «يخرج من ثقيف كذاب ومبير» قاله الحميدي، عن ابن عيينة عن أبي المحياة - واسمه يحيى بن يعلى - عن أبيه. والحديث رواه الطبراني (٢٤/ ١٠١-١٠٢ رقم ٢٧٢، ٢٧٣) وأبو نعيم في الحلية (١/٣٣٣ - ٣٣٤) من طرق عن أبي المحياة، عن أبيه به.

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٤/١٩٧١-١٩٧٢ رقم ٢٥٤٥) من طريق أبي نوفل عن أسماء.

(٣) (١/١٥٦-١٥٧ رقم ٣٢٦).

(٤) المستدرک (٤/٥٢٦).

(٥) من «م» وفي «الأصل»: حافظ.

وهو المبير . وما هو إلا أنت يا حجاج . فقال الحجاج : صدق رسول الله ﷺ وصدقت ، أنا المبير أبير المنافقين» .

[٧٥٢٢] وعن عبدالله بن الزبير - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذاباً ، منهم مسيلمة والعنسي والمختار ، وشر قبائل العرب بنو أمية ، وبنو حنيفة ، وثقيف»^(١) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) بإسناد حسن

[٧٥٢٣] وعن أبي برزة - رضي الله عنه - قال : « كان أبغض الأحياء - أو الناس - إلى رسول الله ﷺ : بنو أمية ، وثقيف ، وبنو حنيفة»^(٣) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٤) وأحمد بن حنبل^(٥) والحاكم^(٦) وقال : صحيح على شرط الشيخين .

[٧٥٢٤] وعن سلامة بنت الحر - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : « في ثقيف مبير» .
رواه أبو يعلى^(٧) .

٤٣ - باب في ذم الحكم بن أبي العاص وبنيه

فيه حديث عمرو بن مرة ، وتقدم في الأدب في باب الاستئذان .

[١/٧٥٢٥] وعن عطاء بن السائب ، عن أبي يحيى قال : « كنت بين الحسن والحسين ، ومروان يشتم الحسين ، والحسن ينهى الحسين ، إذ غضب مروان ، فقال : أهل بيت ملعونون . فغضب الحسن ، وقال : أقلت : أهل بيت ملعونون؟ فوالله لقد لعنتك الله وأنت في صلب أبيك»^(٨) .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٧٢/١٠) : رواه أبو يعلى ، وفيه محمد بن الحسن بن زباله ، وهو ضعيف . قلت : كذا قال الهيثمي - رحمه الله - « محمد بن الحسن بن زباله» وهو وهم ، وإنما هو محمد بن الحسن الأسدي كما جاء مصرح به في مسند أبي يعلى ، وهو أبو عبدالله - ويقال : أبو جعفر - الكوفي ، فيه ضعف ، من رجال التهذيب .

(٢) (١٩٧/١٢) رقم (٦٨٢٠) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٧١/١٠) : رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ، ورجالهم رجال الصحيح غير عبدالله بن مطرف بن الشخير ، وهو ثقة .

(٤) (٤١٧/١٣) رقم (٧٤٢١) .

(٥) مسند أحمد (٤٢٠/٤) .

(٦) المستدرک (٤٨٠-٤٨١) .

(٧) المطالب العالیه (٦٧/٥) رقم (٤٤٦٤) .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٢٤٠-٢٤١) : رواه أبو يعلى واللفظ له ، وفيه عطاء بن السائب ، وقد تغير .

رواه إسحاق بن راهويه^(١) وأبو يعلى^(٢).

[٢/٧٥٢٥] وفي رواية لهما^(٣)، عن أبي يحيى قال: «كنت يوماً مع الحسن والحسين فسبهما مروان سباً قبيحاً، حتى قال: والله إنكم أهل بيت ملعونون. فقال الحسن والحسين -أو أحدهما-: والله والله ثم والله، لقد لعنتك الله على^(٤) لسان نبيه وأنت في صلب الحكم. فسكت مروان».

[١/٧٥٢٦] وعن عمير بن إسحاق قال: «كان مروان أميراً علينا سنين، فكان يسب علياً -رضي الله عنه- كل جمعة على المنبر، ثم عزل مروان، واستعمل سعيد [بن]^(٥) العاصي سنين، فكان لا يسبه، ثم عزل سعيد، وأعيد مروان، فكان يسبه، فقبل للحسن بن علي: ألا تسمع ما يقول مروان؟ فلا يرد شيئاً، فكان يجيء يوم الجمعة، فيدخل حجرة النبي ﷺ فيكون فيها، فإذا قضيت الخطبة دخل إلى المسجد فصلى فيه، ثم يرجع إلى أهله، فلم يرض بذلك مروان حتى أهدي له في بيته، فإننا جلوس معه إذ قيل له: فلان على الباب. فأذن له، فدخل فقال: إني جئتك من عند سلطان، وجئتك بعزمة، فقال: تكلم. فقال: أرسل مروان بعلي وبعلي وبك وبك، وما وجدت مثلك إلا مثل البغلة يقال لها: من أبوك؟ فتقول: أمي الفرس. فقال: ارجع إليه فقل له: والله لا أحو عنك شيئاً مما قلت بأني أسبك، ولكن موعدي وموعدك الله، فإن كنت صادقاً يأجرك الله بصدقك، وإن كنت كاذباً فالله أشد نقمة، قد أكرم الله جدي أن يكون مثلي مثل البغلة، ثم خرج فلقي الحسين في الحجرة فسأله، فقال: قد أرسلت برسالة وقد [أبلغتها]^(٦) قال: والله لتخبرني بها أو [لأمرن]^(٧) بك أن تضرب حتى لا تدري متى يرفع عنك الضرب، فلما رآه الحسن قال: أرسله. قال: لا أستطيع. قال: لم؟ قال: قد حلفت: قال: أرسل مروان بعلي وبعلي وبك وبك، وما وجدت مثلك إلا مثل البغلة يقال لها: من أبوه؟ فتقول: أمي الفرس. فقال الحسين: أكلت بظر أمك إن لم تبلغه عني ما أقول له، قل له: بك وبأبيك وبقومك، وآية ما بيني وبينك أن تمسك منكبيك من لعن رسول الله ﷺ».

(١) المطالب العالية (٥/٦٣ رقم ٤٤٥٥/١).

(٢) (١٢/١٣٥ رقم ٦٧٦٤).

(٣) مسند أبي يعلى (١٢/١٣٦-١٣٧ رقم ٦٧٦٦).

(٤) زاد بعدها في «الأصل، م» لفظ الجلالة، وهو مقحم هنا.

(٥) سقطت من «الأصل، م» والمثبت من المطالب.

(٦) في «الأصل، م»: أبلغها. والمثبت من المطالب.

(٧) في «الأصل»: لأمر. والمثبت من «م».

رواه إسحاق بن راهويه^(١)، ورواته ثقات .

[٢/٧٥٢٦] وفي رواية له^(٢) . . . فذكر نحوه، وقال في حديثه: «قد كرم الله جدي أن يكون مثله مثل البغلة. قال: فخرج الرسول فاستقبله الحسين وكان لا يتعرج عن شيء يريده. وقال: فقال الحسين: إني قد حلفت. قال الحسن: فأخبره فإنه إذا لجج في شيء لجج وقال: فاشتد على مروان قوله جداً - يعني قوله: أن تمسك منكبيك . . .» إلى آخره .

[١/٧٥٢٧] وعن الشعبي قال: «لعن رسول الله ﷺ الحكم وما يخرج من صلبه» .

رواه إسحاق مرسلًا^(٣)، ورواته ثقات .

[٢/٧٥٢٧] وأحمد بن حنبل^(٤) مرفوعًا ولفظه عن الشعبي: سمعت عبدالله بن الزبير وهو مستند إلى الكعبة وهو يقول: «ورب هذه الكعبة، لقد لعن رسول الله ﷺ فلانًا وما ولد من صلبه»^(٥) .

[٧٥٢٨] وعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: «كنا جلوسًا عند النبي ﷺ وقد ذهب عمرو يلبس ثيابه ليلحقني، قال - ونحن عنده - : ليدخلن عليكم رجل لعين . فوالله ما زلت وجلًا أتشوف أنظر داخلا وخارجًا حتى دخل»^(٦) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة بسند الصحيح .

و معنى الحديث - والله أعلم - أن الداخل غير عمرو بن العاص، ولهذا سكن وجل عبدالله بن عمرو .

وقد رواه أحمد بن حنبل^(٧) مفسرًا فذكره بتمامه وزاد: «حتى دخل فلان - يعني: الحكم» .
وتقدم في كتاب اللباس .

[٧٥٢٩] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - : «أن رسول الله ﷺ رأى في المنام كأن بني الحكم ينزون على منبره، فأصبح كالمتغيظ وقال: ما لي رأيت بني الحكم ينزون على منبري

(١) المطالب العالية (٥/٦٣-٦٤ رقم ١/٤٤٥٦) .

(٢) المطالب العالية (٥/٦٤ رقم ٢/٤٤٥٦) .

(٣) المطالب العالية (٥/٦٤ رقم ١/٤٤٥٧) .

(٤) مسند أحمد (٥/٤) .

(٥) قال الميثمي في المجمع (٥/٢٤٠) : رواه أحمد والبخاري والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(٦) زاد في المجمع (٥/٢٤١) : الحكم بن أبي العاصي .

(٧) مسند أحمد (٢/١٦٣) .

نزو القردة! قال: فما رأي رسول الله ﷺ ضاحكًا بعد ذلك حتى مات رسول الله ﷺ»^(١).
رواه أبو يعلى^(٢)، ورواه ثقات.

[٧٥٣٠] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا بلغ بنو الحكم ثلاثين رجلاً اتخذوا دين الله دغلاً، وعباد الله خولاً، ومال الله دولاً»^(٣).

رواه أبو يعلى^(٤) وأحمد بن حنبل^(٥)، ومدار إسناديهما على عطية العوفي، وهو ضعيف.
[٧٥٣١] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال: «إذا بلغ بنو أبي العاصي ثلاثين كان دين الله دغلاً، ومال الله دولاً، وعباد الله خولاً»^(٦).
رواه أبو يعلى^(٧) بسند صحيح.

٤٤ - باب ما جاء في وهب وغيلان

[١/٧٥٣٢] عن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون في أمتي رجلان: أحدهما وهب يهب الله له الحكمة، والآخر غيلان فتنه على هذه الأمة أشد من فتنه الشيطان».

رواه عبد بن حميد^(٨) بسند منقطع، وكذا رواه الحارث بن أبي أسامة^(٩).

[٢/٧٥٣٢] وأبو يعلى الموصلي بلفظ: «يكون في أمتي رجلان: رجل يقال له: وهب يهب الله»^(١٠) له الحكمة، ورجل يقال له: غيلان هو أضر على أمتي من إبليس».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٤٤): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير مصعب بن عبد الله ابن الزبير، وهو ثقة.

(٢) (١١/٣٤٨) رقم (٦٤٦١).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٤١): رواه أحمد والبخاري والطبراني في الأوسط وأبو يعلى.

(٤) (٢/٣٨٣ - ٣٨٤) رقم (١١٥٢).

(٥) مسند أحمد (٣/٨٠).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٤١): رواه أبو يعلى من رواية إسماعيل ولم ينسبه عن ابن عجلان، ولم أعرف إسماعيل، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلت: كذا قال الهيثمي - رحمه الله - «إسماعيل ولم ينسبه عن ابن عجلان» وهو تحريف والحديث في مسند أبي يعلى وفيه «إسماعيل بن جعفر عن العلاء» وإسماعيل بن جعفر والعلاء - هو ابن عبدالرحمن - كلاهما من رجال مسلم.

(٧) (١١/٤٠٢) رقم (٦٥٢٣).

(٨) المنتخب (٩٤) رقم (١٨٥).

(٩) البغية (١٩٤) رقم (٦١٤).

(١٠) تكرر لفظ الجلالة في «الأصل».

٤٥ - باب ما جاء في يزيد وبني أمية ورعل وذكوان

فيه حديث سعيد بن المسيب وتقدم في العقيقة

[٧٥٣٣] عن أبي عبيدة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال أمر أمتي قائماً بالقسط حتى يكون أول من يثلمه رجل من بني أمية يقال له: يزيد»^(١).

رواه أحمد بن منيع^(٢) والحارث بن أبي أسامة^(٣) وأبو يعلى^(٤) بسند منقطع.

[٧٥٣٤] وعن علي بن علقمة عن عبدالله قال: «لكل شيء آفة وآفة هذا الدين بنو أمية».

رواه إسحاق بن راهوية^(٥) موقوفاً بسند ضعيف؛ لضعف علي بن علقمة.

[٧٥٣٥] وعن أبي العالية قال: «لما كان يزيد بن أبي سفيان [أميراً]^(٦) بالشام غزا المسلمون فسلموا وغنموا، وكان في غنيمتهم جارية نفيسة، فصارت لرجل من المسلمين، فأرسل إليه يزيد فانتزعها منه، وأبو ذر يومئذ بالشام، فاستعان الرجل بأبي ذر على يزيد، فانطلق معه، فقال ليزيد. رد عليه جاريته، فتلكأ - ثلاث مرار - قال أبو ذر: أما والله لئن فعلت، لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن أول من يبدل سنتي لرجل من بني أمية. ثم ولى عنه فلحقه يزيد، فقال: أذكرك بالله، أنا هو؟ قال: اللهم لا. ورد على الرجل جاريته».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) وأبو يعلى^(٨) وتقدم في الجهاد في باب من صارت إليه جارية.

[٧٥٣٦] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ليرعفن جبار من جبابرة بني أمية على منبري هذا. قال: فحدثني من رأى عمرو بن سعيد بن العاص رعف على منبر النبي ﷺ حتى سال الدم على الدرج - درج المنبر»^(٩).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٤١-٢٤٢): رواه أبو يعلى والبخاري، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح إلا أن مكحولاً لم يدرك أبا عبيدة - تحرفت في المطبوع إلى عبادة.

(٢) المطالب العالية (٥/٦٦ رقم ٤٤٦٢/١).

(٣) البغية (١٩٤ رقم ٦١٥).

(٤) (٢/١٧٥-١٧٦ رقم ٨٧٠).

(٥) المطالب العالية (٥/٦٤-٦٥ رقم ٤٤٥٨).

(٦) في «الأصل»: أمير. والمثبت من «م».

(٧) المطالب العالية (٥/٦٥ رقم ٤٤٥٩/١).

(٨) المطالب العالية (٥/١٦٥ رقم ٤٤٥٩/٢).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٤٠): رواه أحمد، وفيه راو لم يُسَم.

رواه الحارث بن أبي أسامة^(١)، عن الواقدي وهو ضعيف، وفي إسناده أيضًا من لم يسم،
وأحمد بن حنبل^(٢) بسند فيه ابن لهيعة، وفيه أيضًا راو لم يُسم وتقدم حديث عمرو بن حزم في
الجهاد في باب سؤال الإمام عن الرعية.

[٧٥٣٧] وعن الحسن بن علي -رضي الله عنهما- قال لأبي الأعور: «ويحك، ألم يلعن
رسول الله ﷺ رجلا وذكوان وعمرو بن سفيان؟!»^(٣).
رواه أبو يعلى الموصلي^(٤).

٤٦ - باب في المنافقين

[٧٥٣٨] عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: «قالوا: يا رسول الله، إنا نكون عندك
على حال فإذا فارقتك كنا على غيره. قال: كيف أنتم وربكم؟ قالوا: الله ربنا في السر
والعلانية. قال: [ليس]^(٥) ذاكم النفاق». رواه مسدد، ورواته ثقات.

[١/٧٥٣٩] وعن جابر -رضي الله عنه- قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر،
فهاجت ريح تكاد تدفن الراكب، فقال رسول الله ﷺ: بعثت هذه الرياح لموت منافق. فلما
قدمنا المدينة إذا هو قد مات في ذلك اليوم عظيم من عطاء المنافقين»^(٦).
رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد^(٧) بسند ضعيف.

[٢/٧٥٣٩] وأبو يعلى من طريق ابن لهيعة، ثنا أبو الزبير عن جابر: «أنهم غزوا فيما بين مكة
والمدينة فهاجت عليهم ريح شديدة حتى وقعت الرحال، فقال رسول الله ﷺ: هذه لموت
منافق... فذكره.

(١) البغية (١٩٤) رقم (٦١٦).

(٢) مسند أحمد (٥٢٢/٢).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/١١٣): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير عبدالرحمن بن أبي
عوف، وهو ثقة.

(٤) (١٢/١٣٨-١٣٩) رقم (٦٧٦٩).

(٥) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م».

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٤/٢١٤٥-٢١٤٦) رقم (٢٧٨٢).

(٧) المنتخب (٣١٥) رقم (١٠٢٩).

[٧٥٤٠] وعن أبي وائل، عن عبدالله -رضي الله عنه- قال: «المنافقون اليوم شر منهم على عهد النبي ﷺ. قال: وكيف ذلك؟ قال: إنهم كانوا على [عهد]^(١) رسول الله ﷺ يخفونه وهم اليوم يظهرونه»^(٢).

رواه أحمد بن منيع، ورواته ثقات.

[٧٥٤١] وعن أبي مسعود -رضي الله عنه- قال: «خطبنا رسول الله ﷺ خطبة فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إن فيكم منافقين، فمن سميت فليقم. ثم قال: قم يا فلان، قم يا فلان، قم يا فلان -حتى سمي ستة وثلاثين رجلا- ثم قال: إن فيكم -أو منكم- فاتقوا الله. قال: فمر عمر على رجل ممن سمي مقنع قد كان يعرفه، قال: ما لك؟ قال: فحدثه بها قال رسول الله ﷺ فقال: بعداً لك سائر اليوم»^(٣).

رواه عبد بن حميد^(٤) وأحمد بن حنبل^(٥) واللفظ له، ورواته ثقات.

[١/٧٥٤٢] وعن أم سلمة قالت: «دخل عليها عبدالرحمن بن عوف -رضي الله عنهما- فقال: يا أمه، قد خفت أن يهلكني كثرة مالي، أنا أكثر قریش مالا. قالت: يا بني، أنفق، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن من أصحابي من لم يرني بعد أن أفارقه. فخرج عبدالرحمن، فلقي عمر -رضي الله عنه- فأخبره بالذي قالت أم سلمة، فجاء عمر فدخل عليها فقال: بالله منهم أنا؟ قالت: لا، ولن أبرئ أحداً بعدك».

رواه أبويعلى الموصلي^(٦)، ورواته ثقات.

(١) من حاشية «م».

(٢) رواه البخاري (٧٤/١٣) رقم ٧١١٣ من حديث أبي وائل عن حذيفة، ولم أجده من حديث ابن مسعود.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/١١٢): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه عياض بن عياض عن أبيه ولم أر من ترجمهما.

قلت: كذا قال الهيثمي - رحمه الله - وعياض بن عياض ترجم له البخاري في التاريخ (٧/٢٢-٢٣) وابن أبي حاتم في الجرح (٦/٤٠٩) وابن حبان في الثقات (٥/٢٦٧) وأبوه مختلف في وجوده في الإسناد، وانظر تاريخ البخاري الكبير (٧/٢٢-٢٣) ومعجم الطبراني الكبير (١٨/٢٤٦) رقم (٦٨٧) وتعجيل المنفعة (٢/٩٦-٩٧).

(٤) المنتخب (١٠٦ رقم ٢٣٧).

(٥) مسند أحمد (٥/٢٧٣).

(٦) (١٢/٤٣٦) رقم (٧٠٠٣).

[٢/٧٥٤٢] وأحمد بن حنبل^(١) ولفظه: قال النبي ﷺ: «إن من أصحابي من لا أراه ولا يراني بعد أن أموت أبدًا. قال: فبلغ ذلك عمر قال: فأتاها يشتد - أو يسرع، شك شاذان - فقال: أنشدك بالله أنا منهم؟ قالت: لا ولا أبرئ بعدك أحدًا أبدًا».

٤٧ - باب في صفة رجال ونساء يكونون في آخر الزمان

[٧٥٤٣] عن الزهري، عن امرأة من قريش «أن النبي ﷺ خرج ليلة فنظر إلى أفق السماء فقال: ماذا فتحت من الخزائن، وماذا وقع من الفتن، رب كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة، أيقظوا صواحب الحجر».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورواه ثقات.

[٧٥٤٤] وعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيكون في آخر أمتي رجال يركبون على سروج كأشباه الرجال، ينزلون على أبواب المساجد، نساؤهم كاسيات عاريات، على رءوسهم كأسنمة البخت العجاف، العنوهن فإنهن ملعونات، لو كان وزراءكم أمة من الأمم خدمتهن نساؤكم كما خدمكم نساء الأمم قبلكم»^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل^(٣) وابن حبان في صحيحه^(٤) والحاكم^(٥) وقال: صحيح على شرط الشيخين.

٤٨ - باب جواز ترك النهي عن المنكر لمن لا يطيقه

وليس للمؤمن أن يذل نفسه

[٧٥٤٥] عن المعلی بن زیاد قال: «لما هزم يزيد بن المهلب أهل البصرة قال المعلی: خشيت أن أجلس في حلقة الحسن بن أبي الحسن، فأوجد فيها فأعرف، فأتيت الحسن في منزله،

(١) مسند أحمد (٦/٢٩٠).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٣٧/٥): رواه أحمد والطبراني في الثلاثة، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٣) مسند أحمد (٢/٢٢٣).

(٤) (١٣/٦٤) رقم (٥٧٥٣).

(٥) المستدرک (٤/٤٣٦).

فدخلت عليه، فقلت [له] ^(١): يا أباسعيد، كيف بهذه الآية من كتاب الله - عز وجل -؟ قال: آية آية من كتاب الله؟ قلت: قول الله - عز وجل -: ﴿كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون﴾ ^(٢) قال: يا عبدالله، إن القوم عرضوا السيوف، فحال السيوف دون الكلام. قلت: يا أباسعيد، فهل تعرف لتكلم فضلاً؟ قال: لا. قال المعلى: ثم حدث بحدثين قال: حدثنا أبوسعيد الخدري -رضي الله عنه- قال رسول الله ﷺ: لا يمنعن أحدكم رهبة الناس أن يقول بالحق إذا رآه أن يذكر تعظيم الله؛ فإنه لا يقرب من أجل، ولا يبعد من رزق. ثم قال: حدث الحسن بحدث آخر قال رسول الله ﷺ: ليس لمؤمن أن يذل نفسه. قيل: وما إذلاله نفسه؟ قال: يتعرض من البلاء لما لا يطيق. قيل: يا أباسعيد، فيزيد الضبي في كلامه في الصلاة؟ فقال: أما إنه لم يخرج من السجن حتى ندم. قال المعلى: [فقلت] ^(٣) من مجلس الحسن فأتيت يزيد الضبي فقلت: يا أبامودود، بينما أنا والحسن نتذاكر إذ نصبت أمرك نصباً، فقال: مه يا أبالحسن. قال: قلت: قد فعلت. قال: فما قال؟ قال: أما إنه لم يخرج من السجن حتى ندم على مقالته. قال يزيد: ما ندمت على مقالتي، وایم الله لقد قمت مقاماً أخطر فيه بنفسي. قال يزيد: فأتيت الحسن، فقلت: يا أباسعيد على كل شيء نغلب فنغلب على صلاتنا؟ فقال: يا عبدالله، إنك لم تصنع شيئاً، إنك تعرض بنفسك لهم. ثم أتيت فقال لي مثل مقالته، قال: فقلت يوم الجمعة في المسجد والحكم بن أيوب يخطب فقلت: رحمك الله، الصلاة. قال: فلما قلت ذلك احتوشتني الرجال يتعاوروني، فأخذوا بلحيتي ورأسي وتليبتني وجعلوا يجثون بطني بنعال سيوفهم ومضوا بي نحو المقصورة، قال: فدخلت فقامت بين يدي الحكم وهو ساكت، فقال: أجنون أنت؟ أو ما كنا في صلاة؟ فقلت: أصلح الله الأمير، هل من كلام أفضل من كلام الله؟ قال: لا. قلت: أصلح الله الأمير، أرأيت لو أن رجلاً نشر مصحفاً يقرؤه غدوة إلى الليل أكان ذلك قاضياً عنه صلاته؟ قال: والله إني لأحسبك مجنوناً. قال: وأنس بن مالك جالس تحت منبره ساكت، فقلت: يا أنس، يا أباحمزة، أنشدك الله لقد خدمت رسول الله ﷺ وصحبتة، أبعروف قلت أم بمنكر؟ أبحق قلت أم باطل؟ قال: فلا والله ما أجابني بكلمة، قال له الحكم بن أيوب: يا أنس. قال: لبيك أصلحك الله. قال: أكان وقت الصلاة قد ذهب؟ -وكان من الشمس بقية- قال: بل بقي بقية. فقال الحكم: احبسوه. قال يزيد: فأقسم لك يا أبالحسن - يعني للمعلى - لما لقيت من أصحابي كان

(١) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م».

(٢) المائة: ٧٩.

(٣) في «الأصل، م»: فأقوم. والمثبت من مسند أبي يعلى.

أشد علي مما لقيت من الحكم . قال بعضهم : مرائي . وقال بعضهم : مجنون . قال : وكتب الحكم إلى الحجاج أن رجلا من بني ضبة قام إلي يوم الجمعة وأنا أخطب فقال : الصلاة . وقد شهد الشهود العدول عندي أنه مجنون . فكتب إليه الحجاج : إن كان شهد الشهود العدول أنه مجنون فخل سبيله ، وإلا فاقطع يديه ورجليه واسمر عينيه واصلبه . قال : فشهدوا عند الحكم أني مجنون فخلني عني .

قال المعلى ، عن يزيد الضبي : مات أخ لنا فتبعنا جنازته فصلينا عليه ، فلما دفن تنحيت في عصابة فذكرنا الله وذكرنا معادنا ، فإننا كذلك إذ رأينا نواصي الخيل والحراب ، فلما رآه أصحابي تفرقوا وتركوني وحدي ، فجاء الحكم حتى وقف علي فقال : ما كنتم تصنعون؟ قلت : أصلح الله الأمير ، مات صاحب لنا فصلينا عليه ودفناه ، وقعدنا نذكر ربنا ونذكر معادنا ونذكر ما صار إليه . قال : ما منعك أن تفر كما فروا؟ قلت : أصلح الله الأمير ، أنا أبرأ ساحة من ذلك (أو من الأمير أفر)^(١) قال : فسكت الحكم ، فقال عبدالمملك بن المهلب - وكان على شرطته - أتدري من هذا؟ قال : من هذا؟ قال : هذا المتكلم يوم الجمعة . قال : فغضب الحكم ، وقال : أما إنك لجريء خذاه . قال : فأخذت فضرني أربعمئة سوط ، فما دريت حين تركني من شدة ما ضرني ، قال : وبعثني إلى واسط فكنت في ديباس الحجاج حتى مات الحجاج^(٢) .

رواه أبويعلى الموصلي^(٣) بسند صحيح ، والحارث^(٤) مختصراً بسند ضعيف ، وتقدم لفظه في المواعظ في باب من يعمل الحسنات .

٤٩ - باب ما يكون في هذه الأمة من فساد

وخسف وقذف وغير ذلك مما يذكر

فيه حديث عمر بن الخطاب ، وتقدم في الحدود في باب الرجم ، وحديث النعمان بن بشير ومعاذ بن جبل وأبي عبيدة بن الجراح ، وتقدم كل ذلك في أول كتاب الإمارة ، وحديث أبي هريرة ، وتقدم في المناقب في باب فضل هذه الأمة .

(١) في مسند أبي يعلى : وأمن للأمير من أن أفر .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٧٤) : رواه أبويعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

(٣) (٢/٥٣٦-٥٣٩ رقم ١٤١١) .

(٤) البغية (٢٤٤ رقم ٧٧٣) .

[٧٥٤٦] وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «بييت قوم من هذه الأمة على طعام وشرب وهو ولعب، فيصبحون قد مسخوا قردة وخنازير، وليصينهم خسف وقذف، حتى يصبح الناس فيقولون: خسف الليلة بدار بني فلان خواص، وليرسلن عليهم صاحب حجارة من السماء، كما أرسلت على قوم لوط قبائل منها، وعلى دور، وليرسلن عليهم الريح العقيم التي أهلكت [عادًا]^(١) وعلى قبائل فيها، وعلى دور، بشرهم الخمر، ولبسهم الحرير، واتخاذهم القينات، وأكلهم الربا، وقطيعتهم الرحم. وخصلة نسيها جعفر»^(٢).

رواه أبو داود الطيالسي^(٣) واللفظ له وأبو يعلى الموصلي وعبدالله بن أحمد بن حنبل في زوائده على المسند^(٤)، ومدار أسانيدهم على عاصم بن عمرو البجلي، وهو ضعيف.

[٧٥٤٧] وعن [أبي]^(٥) عطاء قال: «قال لي عبادة بن الصامت - رضي الله عنه -: يا أبا عطاء، كيف تصنعون إذا فرت منكم علماءكم وقراؤكم وكانوا في رءوس الجبال مع الوحوش؟ قلت: ولم ذاك أصلحك الله؟ قال: خشية أن تقتلوهم. قال: قلت: نقتلهم مع كتاب الله بين أظهرنا؟! قال: ثكلتك [أمك]^(٦) يا أبا عطاء، أو لم يؤت التوراة لليهود فتركوها وضلوا عنها؟ أو لم يؤت النصرى الإنجيل [فتركوه وضلوا عنه]^(٧). وإنما هي فتن يتبع بعضهم بعضًا، ولم يكن فيهم شيء إلا سيكون فيكم مثله. قال داود - يعني ابن أبي هند - فتركته أيامًا ثم أتيته فقلت: يا أبا منيب، إنه قد كان فيهم مسخ قردة. فقال: حدثني [أبو]^(٨) عطاء أن عبادة بن الصامت قال: لم يكن فيهم شيء إلا سيكون فيكم مثله، لا تذهب الأيام والليالي حتى تمسخ طوائف من هذه الأمة».

رواه مسدد بإسناد حسن.

(١) في «الأصل»: عاد. والمثبت من «م».

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٧٥/٥): رواه عبدالله بن أحمد، وفرقد ضعيف.

(٣) (١٥٥ رقم ١١٣٧).

(٤) مسند أحمد (٣٢٩/٥).

(٥) سقطت من «الأصل، م» والصواب إثباتها، ويدل على ذلك سياق الحديث بعد، وأبو عطاء هو اليحجوري قال البخاري في الكنى (٦٠): أبو عطاء اليحجوري عن عبادة بن الصامت في الخسف والمسخ قال: «إنها السنين يتبع بعضها بعضًا» قاله موسى [عن] حماد، عن داود [عن] أبي منيب. وبها في هذا الإسناد ترجم له ابن أبي حاتم في الجرح (٤١٧/٩) وابن حبان في الثقات (٥٨٧/٥). والحديث رواه ابن أبي الدنيا في العقوبات (٢٢٠ رقم ٣٤٧) من طريق داود بن أبي هند، عن أبي المنيب الحمصي، عن أبي عطاء اليحجوري به.

(٦) في «الأصل، م»: أمه. وهو تحريف، والمثبت من كتاب العقوبات.

(٧) في «الأصل، م»: فتركوها وضلوا عنها. والمثبت هو الصواب، وفي كتاب العقوبات: فضلوا عنه وتركوه.

(٨) سقطت من «الأصل، م» والصواب إثباتها كما تقدم.

[١/٧٥٤٨] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «يمسخ قوم من أمتي في آخر الزمان قردة وخنازير. قالوا: يا رسول الله، أمسلمين هم؟ قال: نعم يشهدون أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ويصومون ويصلون. [قيل: (١)] فما بالهم يا رسول الله؟ قال: اتخذوا المعازف والقينات والدفوف وشربوا هذه الأشربة، فباتوا على شراهم ولهوهم، فأصبحوا وقد مسخوا».

رواه مسدد.

[٢/٧٥٤٨] وابن حبان في صحيحه (٢) ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يكون في أمتي خسف ومسح وقذف».

[٧٥٤٩] وعنه، عن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده، لا تفنى هذه الأمة حتى يقوم الرجل إلى المرأة [فيفترشها]» (٣) في الطريق فيكون خيارهم يومئذ من يقول: لو واريته وراء هذا الحائط» (٤).

رواه مسدد موقوفاً، ورواه أبو يعلى (٥) مرفوعاً، ورواها ثقات.

وله شاهد من حديث أبي أمامة، وتقدم في الأشربة في باب المعازف.

[٧٥٥٠] وعن [بقيرة] (٦) امرأة القعقاع بن أبي حدرد الأسلمي - رضي الله عنهما - قالت: سمعت رسول الله ﷺ على المنبر يقول: «يا هؤلاء، إذا سمعتم بجيش قد خسف به قريباً فقد أظلت الساعة».

رواه الحميدي (٧)، ورواها ثقات.

[٧٥٥١] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال: «إن شرار أمتي الذين غدوا بالنعيم ونبتت عليها أجسادهم».

(١) في «الأصل، م» وذم الملاهي لابن أبي الدنيا (ق ٢-أ): قال. والمثبت من الحلية (٣/١١٩).

(٢) (١٥/١٦٢ رقم ٦٧٥٩).

(٣) في «الأصل، م»: فيفتشرها. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٣١): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٥) (١١/٤٣-٤٤ رقم ٦١٨٣).

(٦) كتبها المؤلف فأعجم الحرف من فوق ومن تحت وكتب فوقها: «معاً». يريد أنها تقرأ بالباء وبالنون،

قلت: قال ابن ناصر الدين في توضيح المشتبه (٩/١٢٢): بقيرة هذه الأكثر أنها بالموحدة، وبه جزم

المصنف - يعني الذهبي - في التجريد، وقال ابن الجوزي: وربما قالها بعضهم بالنون. انتهى.

(٧) (١/١٧٠ رقم ٣٥١).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١) وأبو يعلى الموصلي^(٢) والبخاري، ومدار أسانيدهم على الأفرريقي، وهو ضعيف.

[٧٥٥٢] وعن حذيفة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «أنتم في نبوة ورحمة، وستكون خلافة ورحمة، ويكون كذا وكذا ويكون ملكًا عضوًا، يشربون الخمر، ويلبسون الحرير، ومع ذلك ينصرون إلى أن تقوم الساعة».

رواه أبوبكر بن أبي شيبة وأبو داود الطيالسي بسند صحيح، وتقدم في كتاب الإمارة في باب من يملك من هذه الأمة.

[٧٥٥٣] وعن صحار بن صخر العبدي -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يخسف بقبايل من بني فلان. فعلمت أن بني فلان من العرب، وأن العجم تنسب إلى قراها»^(٣).

رواه أبوبكر بن أبي شيبة^(٤) وأحمد بن حنبل^(٥) وأبو يعلى الموصلي^(٦) واللفظ له، ورواته ثقات.

[٧٥٥٤] وعن سعيد بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، عن أبيه، عن جده -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «أمّتي أمة مرحومة ليس عليها عذاب في الآخرة، إنما عذابها في الدنيا الزلازل والفتن والبلايا».

رواه أبوبكر بن أبي شيبة، ورواته ثقات، ومن طريقه أبو داود في سننه^(٧) دون قوله: «والبلايا».

[٧٥٥٥] وعن أبي بردة قال: «خرجت من عند عبيد الله بن زياد، فإذا ابنه يعاقب عقوبة شديدة، ففعدت إلى رجل من أصحاب النبي ﷺ مغمومًا لما رأيت من عقوبته، فقال: مالي أراك مغمومًا؟ فقلت: كنت عند هذا الرجل فرأيت يعاقب ابنه عقوبة شديدة. فقال: لا تفعل، فإن رسول الله ﷺ قال: عقوبة هذه الأمة السيف».

رواه أبوبكر بن أبي شيبة^(٨).

(١) المطالب العالية (٣/٣٦٥ رقم ٣١٨٢/١).

(٢) المطالب العالية (٣/٣٦٥ رقم ٣١٨٢/٢).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٩): رواه أحمد والطبراني وأبو يعلى والبخاري، ورجاله ثقات.

(٤) (٢/٢٤٩ رقم ٧٣٩).

(٥) مسند أحمد (٣/٤٨٣).

(٦) (١٢/٢١٩ رقم ٦٨٣٤).

(٧) (٤/١٠٥ رقم ٤٢٧٨) من طريق عثمان بن أبي شيبة وليس أبابكر، والله أعلم.

(٨) (٢/٤١٢ رقم ٩٣٨).

[٧٥٥٦] وعن سهل بن سعد - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون في هذه الأمة خسف ومسخ وقذف. قيل: ومتى ذلك يا رسول الله؟ قال: إذا ظهرت القينات والمعازف واستحلت الخمر».

رواه عبد بن حميد^(١) واللفظ له، وابن ماجه^(٢) مختصرًا، ومدار إسناديهما على عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف.

[٧٥٥٧] وعن أبي زيد الأنصاري - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «و الذي نفسي بيده، ليأتين على هذه الأمة يوم يمسون فيه، يتساءلون فيه بمن خسف الليلة، كما يتساءلون أهل المؤتى: من بقي من آل فلان، ومن بقي من آل فلان».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٣) عن داود [بن] ^(٤) المحبر وهو ضعيف.

[٧٥٥٨] و(عن)^(٥) يحيى بن سعيد، عن شيخ حدثه: «أن رسول الله ﷺ ذكر خسفًا يكون بالمشرق، فقيل: يا رسول الله، أينخسف بأرض فيها المسلمون؟! قال: نعم إذا كان أكثر عملهم الخبيث».

رواه الحارث^(٦) عن [داود بن] ^(٧) المحبر أيضًا.

[٧٥٥٩] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «سيكون في هذه الأمة خسف ومسخ ورجف وقذف»^(٨).

رواه أبويعلى الموصلي^(٩).

[٧٥٦٠] وعن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: «سألت رسول الله ﷺ عن مسخ أيكون له نسل؟ قال: ما مسخ أحد قط فكان له نسل ولا عقب»^(١٠).

(١) المنتخب ١٦٧ رقم (٤٥٢).

(٢) (٢/١٣٥٠ رقم (٤٠٦٠).

(٣) البغية (٢٤٩ رقم (٧٩٥).

(٤) سقطت من «الأصل، م».

(٥) تكررت بالأصل.

(٦) البغية (٢٤١ رقم (٧٦٥).

(٧) سقطت من «الأصل، م».

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٨): رواه أبويعلى والبخاري، وفيه مبارك بن سحيم، وهو متروك.

(٩) (٧/٣٦ رقم (٣٩٤٥).

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (١١/٨): رواه أبويعلى والطبراني، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس،

وبقية رجالها - رجال الصحيح.

رواه أبو يعلى الموصلي^(١).

[٧٥٦١] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أنس، إن المسلمين سيمصرون أمصارًا يكون فيها مصرون يقال له: البصيرة، فإن أنت أتيتها فسكنت فيها فاجتنب مسجدها وسوقها وفيضها - قال: وأحسبه قال: عليك بضواحيها - فسيكون بها خسف ومسخ. قال أنس: فمن ها هنا سكنت القصر - يعني: قصر أنس»^(٢).
رواه أبو يعلى^(٣).

[٧٥٦٢] وعن نافع «أن رجلا جاء إلى ابن عمر فقال: إن فلانًا يقرأ عليك السلام وقال: إنه قد بلغني أنه قد أحدث، فلا تقرأن عليه السلام مني، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: يكون في هذه الأمة خسف ومسخ وقذف - أو قذف ومسخ - وذلك في أهل القدر»^(٤).

رواه أبو يعلى الموصلي.

[٧٥٦٣] وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: «سألنا رسول الله ﷺ عن القردة والخنزير أهبي من نسل اليهود؟ فقال رسول الله ﷺ: إن الله [لم] يلعن قومًا قط فمسخهم فكان لهم نسل حتى يهلكهم، ولكن هذا خلق كان، فلما غضب الله على اليهود مسخهم فجعلهم مثلهم»^(٥).
رواه أبو يعلى الموصلي^(٦).

[٧٥٦٤] وعن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: «إن رسول الله ﷺ استيقظ من منامه وهو يسترجع [قالت:]^(٧) قلت: يا رسول الله، كيف يكون مصرعهم واحد ومصادرهم شتى؟ قال: إن منهم من يكره فيجيء مكرهاً».

(١) (١٢/٤٠٣ رقم ٦٩٦٧).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٤/١١٣ رقم ٤٣٠٧) نحوه.

(٣) رواه ابن عدي في الكامل (٥/٧٦-٧٧) عن أبي يعلى به، وقال: وهذا غير محفوظ.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٤/٣٩٧ رقم ٢١٥٢) وابن ماجه (٢/١٣٥٠ رقم ٤٠٦١) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

(٥) في «الأصل، م»: لن. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٤/٢٠٥١-٢٠٥٢ رقم ٢٦٦٣).

(٧) (٩/٢١٥ رقم ٥٣١٤).

(٨) في «الأصل»: قال. والمثبت من «م» ومسند أحمد وأبي يعلى.

ورواه أبو يعلى^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) بسند ضعيف ؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان، ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣)، وسيأتي في المهدي.

[٧٥٦٥] وعن أبي برزة الأسلمي - رضي الله عنه - «أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ فسمعوا غناء فتشرفوا له فقام رجل فاستمع ذلك قبل أن تحرم الخمر - فأتاهم ثم رجع، فقال: هذا فلان وفلان يتغنيان، يجيب أحدهما الآخر وهو يقول:

لا يزال حوارى تلوح عظامه زوى الحرب عنه أن يجن فيقبراً
فقال رسول الله ﷺ: من هذا؟ قال: فقيل: فلان وفلان. قال: فقال: اللهم أركسهما في الفتنة ركسًا، ودعهما إلى النار دعا»^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) وأبو يعلى الموصلي^(٦).

٥٠ - باب النهي عن استعجال البلية قبل نزولها وما جاء في خراب البيت العتيق والمدينة المشرفة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام

[٧٥٦٦] عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تعجلوا بالبلية قبل نزولها، فإنكم إلا تفعلوا أوشك أن يكون فيكم من إذا [قال]^(٧) سدد - أو وفق - وإنكم إن عجلتم [تشئت]^(٨) بكم الطرق ها هنا وما هنا».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو داود في المراسيل^(٩) بسند واحد رواه ثقات،

(١) (١٢/٤٣٩-٤٤٠ رقم ٧٠٠٧).

(٢) مسند أحمد (٦/٣١٦-٣١٧).

(٣) (١٥/١٥٨ - ١٥٩ رقم ٦٧٥٧).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٢١): رواه أحمد، وأبو يعلى بنحوه، وفيه يزيد بن أبي زياد والأكثر على تضعيفه.

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥/٢٣٢-٢٣٣ رقم ١٩٥٦٦).

(٦) (١٣/٤٢٩ - ٤٣١ رقم ٧٤٣٦).

(٧) سقطت من «الأصل» وأثبتها من المطالب.

(٨) في «الأصل، م»: تشبث. وهو تصحيف، والمثبت من المطالب.

(٩) المراسيل (٣٢٢-٣٢٣ رقم ٤٥٧).

وإسحاق بن راهويه^(١) وتقدم في العلم في باب حسن السؤال .

[٧٥٦٧] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «يباع لرجل بين الركن والمقام، ولن يستحل البيت إلا أهله، فإذا استحلوه فلا تسأل عن هلكة العرب، ثم تأتي الحبشة فيخربونه خرابًا لا يعمر بعده أبدًا، وهم الذين يستخرجون كنزه».

رواه أبوداود الطيالسي^(٢) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٣) وأبو يعلى الموصلي وعنه ابن حبان في صحيحه^(٤)، ومن طريق الحاكم^(٥) وقال: صحيح على شرط الشيخين .

وتقدم في أول كتاب الحج مع أحاديث آخر .

[٧٥٦٨] وعن ميمونة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «كيف أنتم إذا مرج الدين، وظهرت الرغبة والرغبة، واختلف الأخوان، وحرقت البيوت العتيق»^(٦) .

رواه أبوبكر بن أبي شيبة^(٧) وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٨) بإسناد حسن .

[٧٥٦٩] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لتركن المدينة أحسن ما كانت حتى يجيء الكلب فيشغرى على سارية من سوارى المسجد، أو على عود من أعواد المنبر . فقال: يا رسول الله، لمن تكون الثمار يومئذ؟ قال: للطير والسباع».

رواه أبوبكر بن أبي شيبة بسند فيه راو لم يُسم .

٥١ - باب ما جاء في عدد الفتن وشدة الزمان

[٧٥٧٠] عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: «جعل الله في هذه الأمة خمس فتن: فتنة خاصة، ثم فتنة عامة، ثم فتنة خاصة، ثم فتنة عامة، ثم فتنة عامة، ثم فتنة سوداء مظلمة تصير الناس فيها كالبهائم».

(١) المطالب العالية (٣/٣٠٦ رقم ١/٣٠٤٥).

(٢) (٣١٢-٣١٣ رقم ٢٣٧٣).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥/٥٢-٥٣ رقم ١٩٠٩١).

(٤) (١٥/٢٣٩ رقم ٦٨٢٧).

(٥) المستدرک (٤/٤٥٢-٤٥٣) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وتعقبه الذهبي بقوله: ما خرجه لابن سمعان شيئًا، ولا روى عنه ابن أبي ذئب - كذا - وقد تكلم فيه .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٢٠): رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات .

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥/٤٧ رقم ١٩٠٢٧).

(٨) مسند أحمد (٦/٣٣٣).

رواه إسحاق بن راهويه^(١)، ورواه ثقات.

[٧٥٧١] عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ: «خذوا العطاء ما دام عطاء، فإذا صار رشوة على الدين فلا تأخذوا، ولستم بتاركه يمنعكم من ذلك المخافة والفقر، ألا وإن ربحي الإيمان دائرة وإن ربحي الإسلام دائرة، فدوروا مع الكتاب حيث يدور، ألا وإن السلطان والكتاب سيفترقان، ألا فلا تفارقوا الكتاب، ألا إنه سيكون عليكم أمراء، إن أطعتموهم أضلوكم، وإن عصيتموهم [قتلوكم]^(٢) قالوا: كيف نصنع يا رسول الله؟ قال: كما صنع أصحاب عيسى ابن مريم، حملوا على الخشب، ونشروا بالمناشير، موت في طاعة الله خير من حياة في معصية الله».

رواه إسحاق بن راهويه^(٣)، عن سويد بن عبدالعزيز الدمشقي، وهو ضعيف، ورواه أحمد ابن منيع، ورواه ثقات، ولفظها واحد.

[٧٥٧٢] وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ [يقول:]^(٤) «لا يزداد الأمر إلا شدة، ولا المال إلا إفاضة، ولا تقوم الساعة إلا على شرار خلقه».

رواه أبو يعلى الموصلي، ورواه ثقات.

وله شاهد من حديث أنس رواه ابن ماجه^(٥) والحاكم^(٦).

٥٢ - باب في قوم يأكلون (بالسنهم)^(٧) كما تأكل البقر

وفيمن بدا بعد هجرة وما جاء في الأمثال

[٧٥٧٣] عن عمر بن سعد قال: «كانت لي حاجة إلى أبي سعد بن أبي وقاص، فقدمت بين يدي حاجتي كلامًا مما يحدث الناس ويوصلون، فلم يكن يسمعه مني، ثم طلبت حاجتي، قال: فرغت من حاجتك؟ قلت: نعم. قال: ما كانت حاجتك منك أبعد، ولا كنت فيك

(١) المطالب العالية (٥/ ١٦ رقم ٤٣٦٧).

(٢) في «الأصل، م»: ضلوكم. والمثبت من المطالب.

(٣) المطالب العالية (٥/ ٩ رقم ٤٣٤٨).

(٤) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من كامل ابن عدي (٦/ ٤٠٦) وقد روى الحديث عن أبي يعلى به.

(٥) (٢/ ١٣٤٠ - ١٣٤١ رقم ٤٠٣٩).

(٦) المستدرک (٤/ ٤٤١).

(٧) في «م»: بالسنهم.

أزهذ منذ سمعت كلامك هذا، سمعت رسول الله ﷺ يقول: سيكون قوم يأكلون بألسنتهم كما تأكل البقر بألسنتها من الأرض»^(١).

رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٢)، وتقدم في أول كتاب المواعظ.

[٧٥٧٤] وعن جابر بن سمرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لعن الله من بدا بعد هجرة -ثلاث مرات- إلا في فتنة، فإن [البدو]^(٣) خير من المقام في الفتنة».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواه.

[٧٥٧٥] وعن حذيفة -رضي الله عنه- قال: «ضرب لنا رسول الله ﷺ أمثالا: واحدة وثلاثة وخمسة وسبعة وتسعة وأحد عشر وفسر لنا واحدة وسكت عن سائرهما فقال: إن قومًا كانوا أهل [ضعف]^(٤) ومسكنة قاتلوا قومًا أهل [حيلة]^(٥) وعداء فظهروا عليهم، فاستعملوهم وسلطوهم فأسخطوا ربهم عليهم».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦).

٥٣ - باب لا تقوم الساعة حتى تعبد الأوثان

وحتى يرث دنياكم شراركم وحتى لا يعرف [معروف]^(٧)
ولا ينكر [منكر]^(٨)

[١/٧٥٧٦] عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يرجع ناس من أمتي إلى أوثان كانوا يعبدونها من دون الله - عز وجل».

رواه أبو داود الطيالسي^(٩) عن موسى بن مطير وهو ضعيف.

(١) قال الهيثمي في المجمع (١١٦/٨): رواه أحمد والبخاري من طرق، وفيه راو لم يسم، وأحسنها ما روى أحمد.

(٢) مسند أحمد (١/١٧٥).

(٣) بياض في «الأصل، م» والمثبت من المعجم الكبير للطبراني (٢/٢٥٦-٢٥٧ رقم ٢٠٧٤).

(٤) في «الأصل، م»: ضعفاً. والمثبت من المصنف.

(٥) في «الأصل، م»: حيلة. والمثبت من المصنف.

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥/١٣٩ رقم ١٩٠٥١).

(٧) في «الأصل»: معروفاً.

(٨) في «الأصل»: منكراً.

(٩) (٣٢٧ رقم ٢٥٠).

[٢/٧٥٧٦] ورواه الحارث بن أبي أسامة^(١)، عن داود [بن]^(٢) المحبر وهو ضعيف ولفظه: «لا تقوم الساعة حتى تعبد العرب ما كانت تعبد آباؤها مائة وخمسين عامًا».

[٧٥٧٧] وعن حذيفة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا إمامكم، وتجتلدوا بأسيا فكم، ويرث دنياكم شراركم»^(٣).
رواه أبو داود الطيالسي^(٤).

[٧٥٧٨] وعن عطاء بن السائب «سمعت عبدالرحمن الحضرمي أيام ابن الأشعث يخطب وهو يقول: يا أهل الشام، أبشروا فإن فلانًا أخبرني أن رسول الله ﷺ قال: يكون قوم من آخر أمتي يعطون من الأجر مثل ما يعطى أولهم، يقاتلون أهل الفتن، ينكرون المنكر وأنتم هم. فقال أبوالبخري: أخطأت استك الحفرة».

رواه مسدد^(٥)، عن خالد عنه به.

[٧٥٧٩] وعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يأخذ الله - عز وجل - شريطته من أهل الأرض فيبقى عجاج لا يعرفون معروفًا ولا ينكرون منكرًا»^(٦).

رواه أبو يعلى، ورواه ثقات، وأحمد بن حنبل^(٧) مرفوعًا وموقوفًا.

٥٤ - باب في أشرط الساعة وأمارتها

[٧٥٨٠] عن أبي سبرة قال: «كان عبيدالله بن زياد يسأل عن الحوض - حوض النبي ﷺ - وكان يُكذَّب به بعد ما سأل أبا برزة والبراء بن عازب وعبدالله بن عمرو، فقال أبو سبرة: إني أحدثك بحديث فيه شفاء هذا، إن أباك بعث معي إلى معاوية بهال، فأتيت عبدالله بن عمرو، فقلت: حدثني بحديث سمعته من رسول الله ﷺ فأمله علي وكتبته بيدي فلم أزد»

(١) البغية (٢٥٠ رقم ٧٩٧).

(٢) سقطت من «الأصل، م».

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٤/٤٠٧ رقم ٢١٧٠) وابن ماجه (٢/١٣٤٢ رقم ٤٠٤٣) وقال الترمذي: هذا حديث حسن إنما نعرفه من حديث عمر بن أبي عمرو.

(٤) (٥٩ رقم ٤٣٩).

(٥) المطالب العالية (٥/٧٠ رقم ٤٤٧٢).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٣): رواه أحمد مرفوعًا وموقوفًا، ورجالها رجال الصحيح.

(٧) مسند أحمد (٢/٢١٠).

حرفاً ولم أنتقص، حدثني أن رسول الله ﷺ قال: إن الله - تبارك وتعالى - يبغض الفاحش والمتفحش، ولا تقوم الساعة حتى يظهر الفحش والتفحش، وسوء المجاورة، وقطيعة الرحم، حتى يؤتمن الخائن ويخون الأمين. قال: وإن موعدكم حوضي، عرضه وطوله واحد كما بين أيلة ومكة مسيرة شهر، فيه أباريق مثل الكواكب، شرابه أشد بياضاً من الفضة، من شرب منه شربة لم يظماً بعده أبداً. فقال عبيدالله: لم أسمع في الحوض بحديث أثبت من هذا. فأخذ الصحيفة فأمسكها عنده وصدق به». رواه مسدد، ورواته ثقات.

وله شاهد من حديث أبي برزة الأسلمي، رواه أبو داود في سننه^(١).

[٧٥٨١] وعن معاذ بن جبل -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ست من أسراط الساعة: موت نبيكم، وفتح بيت المقدس، وأن يعطى الرجل ألف دينار فيسخطها، وفتنة يدخل حربها بيت كل رجل مسلم، وموت يأخذ الناس كقعاص الغنم، وأن [تغدر]^(٢) الروم فيسيرون [بثانين بنداً]^(٣) تحت كل بند اثنا عشر ألفاً».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤) بسند فيه النهاس بن قهم، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو، رواه أحمد بن حنبل^(٥).

[١/٧٥٨٢] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: «إن من أسراط الساعة أن يظهر الفحش والشح، ويؤتمن الخائن، ويخون الأمين، وتظهر ثياب منها كأفواح السحر يلبسها نساء كاسيات عاريات، تعلقو التحوت [الوعول]^(٦). كذلك يا عبدالله بن مسعود سمعت حبيبي ﷺ قال: نعم ورب الكعبة. قلنا: وما التحوت [و]^(٧) الوعول؟ قال: فسول

(١) (٤٣٨/٤ رقم ٤٧٤٩).

(٢) في «الأصل، م»: تغزوا. والمثبت من المصنف.

(٣) في «الأصل، م»: باثني عشر ألف بند. والمثبت من المصنف.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٥/ ١٠٤-١٠٥ رقم ١٩٢٣٠).

(٥) مسند أحمد (٢/١٧٤).

(٦) في «الأصل، م»: الوعوك. والمثبت من المستدرک، وهو الصواب، فقد قال ابن الأثير في النهاية

(٢٠٧/٥) «مادة: وعل»: في حديث أبي هريرة «لا تقوم الساعة حتى تعلقو التحوت وتهلك الوعول»

أراد بالوعول الأشراف والرءوس، شبههم بالوعول، وهم تيوس الجبل، وأحدها وعل - بكسر

العين - وضرب المثل بها لأنها تأوي شعف الجبال، وقد روي مرفوعاً مثله.

(٧) سقطت من «الأصل، م».

الرجال أهل البيوتات الغامضة يرفعون قبل صالحهم وأهل البيوتات الصالحة». رواه أبو يعلى الموصلي .

[٢/٧٥٨٢] والحاكم^(١) ولفظه: «لا تقوم الساعة حتى يظهر الفحش والبخل ويخون الأمين ويؤتمن الخائن ويهلك [الوعول]^(٢) ويظهر التحوت. قالوا: يا رسول الله، وما [الوعول]^(٢) وما التحوت؟ قال: قال: [الوعول]^(٢) وجوه الناس وأشرفهم، والتحوت الذين كانوا تحت أقدام الناس».

و قال الحاكم: هذا الحديث رواه كلهم مديون لم يُنسبوا إلى نوع من الجرح .

٥٥ - باب منه

[٧٥٨٣] عن خارجة بن الصلت قال: «خرجنا مع عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- من داره والإمام راحم، فركعنا، ثم مشينا حتى اتصلنا بالصف، فمر رجل فقال: السلام عليك يا أبا عبد الرحمن. فقال: الله أكبر صدق الله ورسوله. فلما قضينا الصلاة قلنا: يا أبا عبد الرحمن، كأنه راعك تسليم الرجل، قال: أجل كان يقال: إن من أشراط الساعة أن تتخذ المساجد طرقاً، وأن يسلم الرجل على الرجل بالمعرفة، وأن يتجر الرجل والمرأة جميعاً، وأن تغلوا مهور النساء والخيل، ثم ترخص ولا تغلوا إلى يوم القيامة».

رواه أبو داود الطيالسي^(٣) وإسحاق بن راهويه^(٤) واللفظ له وأبو بكر بن أبي شيبة^(٥) وأحمد ابن منيع^(٦) والحارث بن أبي أسامة^(٧) وأبو يعلى الموصلي^(٨) وأحمد بن حنبل^(٩) والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

(١) المستدرک (٤/٥٤٧).

(٢) في «الأصل، م»: الوعوك. والمثبت من المستدرک، وهو الصواب، فقد قال ابن الأثير في النهاية (٢٧/٥) «مادة: وعل»: في حديث أبي هريرة «لا تقوم الساعة حتى تغلوا التحوت وتهلك الوعول» أراد بالوعول الأشراف والرءوس، شبههم بالوعول، وهم تيوس الجبل، واحدها وعِل - بكسر العين - وضرب المثل بها لأنها تأوي شعف الجبال، وقد روي مرفوعاً مثله.

(٣) (٥٢) رقم (٣٩٣).

(٤) المطالب العالية (٥/٨٢) رقم (٤٤٩٢/١).

(٥) (١/١٥٢) رقم (٢١٠).

(٦) المطالب العالية (٥/٨٢) رقم (٤٤٩٢/٢).

(٧) البغية (٢٤٩) رقم (٧٩٣).

(٨) المطالب العالية (٥/٨٢) رقم (٤٤٩٢/٦).

(٩) مسند أحمد (١/٣٨٧) مختصراً.

[١/٧٥٨٤] وعن أبي خيرة عن مشيخة من الأنصار أنهم سمعوه - يعني: النبي ﷺ - يقول: «بعثت في نسمة الساعة. قال سفيان: - يعني في نفس الساعة».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(١).

[٢/٧٥٨٤] وأبو بكر بن أبي شيبة^(٢) ولفظه: «بعثت أنا والساعة كهاتين، فسبقتها في نفس الساعة».

[٧٥٨٥] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يتبع الرجل قريب من ثلاثين امرأة كل تقول: انكحني انكحني».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٣).

[٧٥٨٦] وعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى [تسافدوا]^(٤) في الطريق [تسافد]^(٥) الحمير. قلت: إن ذلك لكائن؟ قال: نعم ليكونن».

رواه أبو يعلى^(٦) وعنه ابن حبان^(٧).

[١/٧٥٨٧] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لتمطرن مطراً لا يكن منه بيوت المدر، ولا يكن منه إلا بيوت الشعر».

رواه مسدد.

[٢/٧٥٨٧] وأحمد بن حنبل^(٨)، ورواته ثقات، ولفظه: «لا تقوم الساعة حتى يمطر الناس مطراً لا يكن منها بيوت المدر، ولا يكن منها إلا بيوت الشعر»^(٩).

[٧٥٨٨] وعن هلال بن خباب قال: «سألت سعيداً: ما علامة هلاك الناس؟ قال: إذا هلك علماءؤهم».

(١) المطالب العالية (٥/٨٧ رقم ٤٥٠٣/١).

(٢) (٢/٤١٧ رقم ٩٤٨).

(٣) البغية (٢٤٩ رقم ٧٩٤).

(٤) في «الأصل، م»: تسافروا. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

(٥) في «الأصل، م»: تسافر. وهو تحريف. والمثبت من المطالب.

(٦) المطالب العالية (٥/٨٤ رقم ٤٤٩٩).

(٧) (١٥/١٦٩-١٧٠ رقم ٦٧٦٧).

(٨) مسند أحمد (٢/٢٦٢).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٣١): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

رواه مسدد^(١)، عن عون بن موسى، عنه.

[٧٥٨٩] وعن شقيق قال: قال عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه-: «إذا اقترب الزمان ظهر الفحش والتفحش، وسوء الخلق، وسوء الجوار».

رواه مسدد، ورواه ثقات.

[٧٥٩٠] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي على الناس زمان تمطر السماء مطرًا عامًا ولا تنبت الأرض شيئًا»^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٣) وأبو يعلى^(٤) والحاكم^(٥) وقال: صحيح الإسناد.

[٧٥٩١] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يقترب الزمان، فتكون السنة كالشهر، والشهر كالجمعة، والجمعة كالיום، واليوم كالساعة، والساعة [كاحتراق]^(٦) السعفة - أو الخوصة»^(٧).

رواه أبو يعلى^(٨)، وابن حبان في صحيحه^(٩) واللفظ له.

[٧٥٩٢] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: «كنا نتحدث أنه لا تقوم الساعة حتى لا تمطر السماء، ولا تنبت الأرض، حتى إن المرأة لتمر بالرجل فيأخذها فينظر إليها فيقول: لقد كان لهذه مرة رجل. ذكره حماد هكذا، وقد ذكره حماد أيضًا، عن ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ لا يشك، وقد قال أيضًا: عن ثابت، عن النبي ﷺ فيها أحسب»^(١٠).

رواه أبو يعلى^(١١) بسند صحيح.

(١) المطالب العالية (٥/٨٠ رقم ٤٤٨٧).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٣٠): رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى، ورجال الجميع ثقات.

(٣) مسند أحمد (٣/١٤٠).

(٤) (٧/٣٠٣-٣٠٤ رقم ٤٣٤٠).

(٥) المستدرک (٤/٥١٣).

(٦) في «الأصل، م»: كإحراق. والمثبت من مسند أبي يعلى وابن حبان.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٣١): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٨) (١٢/٣٢-٣٣ رقم ٦٦٨٠).

(٩) (١٥/٢٥٦-٢٥٧ رقم ٦٨٤٢).

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٣٠): رواه أحمد والبخاري وأبو يعلى، ورجال الجميع ثقات.

(١١) (٦/٢٣٥ رقم ٣٥٢٧).

٥٦ - باب فتح القسطنطينية

وما جاء في الزلزلة وطلوع كوكب الذنب

[١/٧٥٩٣] عن حميد بن هلال، عن أبي قتادة، عن أسير بن جابر قال: «هاجت ريح حمراء بالكوفة، فجاء رجل ليس له هجيرى إلا: يا عبدالله بن مسعود، جاءت الساعة؟ قال: وكان عبدالله متكئا فجلس فقال: إن الساعة لا تقوم حتى لا يقسم ميراث ولا يفرح بغنيمة، وقال: عدوٌ يجمعون لأهل الإسلام ويجمع لهم أهل الإسلام. ونحا بيده نحو الشام. قلت: الروم تعني؟ قال: نعم، قال: فيكون عند ذلك القتال ردة شديدة، فيشرط المسلمون شرطة للموت، لا ترجع إلا غالبية، فيقتلون حتى يحجز بينهم الليل، فيبقى هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب، قال: وتفنى الشرطة، ثم يشرط المسلمون شرطة للموت لا ترجع إلا غالبية، فيقتلون حتى يمسون فيبقى هؤلاء وهؤلاء غير غالب، وتفنى الشرطة، ثم يشرط المسلمون شرطة لا ترجع إلا غالبية، فيقتلون حتى يمسون فيبقى هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب، وتفنى الشرطة، فإذا كان اليوم الرابع نهد إليهم جند أهل الشام، فجعل الله الدائرة عليهم فيقتلون مقتلة - إما قال: لا يرى مثلها، أو قال: لم ير مثلها - حتى إن الطير ليمر بجنباثهم ما يخلفهم حتى يخر ميتا، فيتعاد بنو الأب كانوا مائة فلا يجدونه بقي منهم إلا الرجل الواحد، فبأي غنيمة يفرح أو أي ميراث يقسم، فبينما هم كذلك إذ سمعوا بناس هم [أكبر]^(١) من ذلك إذ جاءهم الصريخ: أن الدجال قد خلف في ذرايعهم. فرفضوا ما في أيديهم، ويقبلون فيبعثون عشرة فوارس طليعة، فقال رسول الله ﷺ: إني لأعرف أسماءهم وأسماء آبائهم وألوان خيولهم، هم خير فوارس على الأرض يومئذ - أو قال: هم من خير فوارس على ظهر الأرض يومئذ»^(٢).

رواه أبو داود الطيالسي^(٣) وأحمد بن منيع وأبو بكر بن أبي شيبة^(٤) وأبو يعلى الموصلي^(٥) بلفظ واحد، ورواه أسانيدهم ثقات إلا [أسيد بن جابر؛ فإني لم أقف له على ترجمة البتة]^(٦).

(١) في مسند أبي يعلى: أكثر.

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٤/٢٢٢٣-٢٢٢٤ رقم ٢٨٩٩) من طريق حميد بن هلال، عن أبي قتادة به.

(٣) (٥١-٥٢ رقم ٣٩٢).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضا (١٥/١٣٨ - ١٣٩ رقم ١٩٣٢٦).

(٥) (٩/٢٥٩-٢٦٠ رقم ٥٣٨١).

(٦) كذا قال المؤلف - رحمه الله - وأسير - ويقال يسير - ابن جابر - ويقال ابن عمرو - من رجال التهذيب، والحديث من طريقه في صحيح مسلم كما سبق!

[٢/٧٥٩٣] ورواه الحارث بن أبي أسامة^(١) عن العباس بن الفضل وهو ضعيف قال: ثنا القاسم بن الفضل، ثنا حميد بن هلال العدوي قال: «هاجت ريح مظلمة، فانطلق رجل يسعى إلى ابن مسعود ما له هجيرى إلا ابن مسعود: جاءت الساعة. فقال ابن مسعود: إن الساعة لا تقوم حتى لا يفرح بغنيمتهم ولا يقسم ميراث، يجمع الروم لكم وتجمعون لهم، حتى إن الربع من الحي لا يبقى منهم إلا رجل واحد، ثم يظهر المسلمون على الروم فيقتلونهم، حتى يدخلون جوف القسطنطينية ويملئون أيديهم من الغنائم، فيأتيهم من خلفهم فيقول لهم: خلفكم الدجال من بعدكم. فيقبلون راجعين عودهم على بدئهم حتى إذا دنوا بعثوا اثني عشر فارسًا طليعة، حتى إذا نظروا إلى الدجال، قالوا: والله ما ندرى إلى ما نرجع أو ماذا نخبر. فيحملون جميعًا فيقتلوا، فقال رسول الله ﷺ: أفضل شهداء أهرقت دماؤهم في الأرض لو شئت أن أسميهم بأسمائهم وأساء آبائهم وألوان خيولهم وعشائرهم فعلت».

[٧٥٩٤] وعن أبي قبيل المعافري قال: «كنا عند عبدالله بن عمرو -رضي الله عنها فسئل: أي المدينتين تفتح أول، القسطنطينية أو رومية؟ قال: فدعا عبدالله بن عمرو بصندوق له حلق فأخرج منه كتابًا فجعل يقرؤه، قال: بينا نحن حول رسول الله ﷺ نكتب إذ سئل: أي المدينتين تفتح أول، القسطنطينية أو رومية؟ قال: فقال النبي ﷺ: لا بل مدينة ابن هرقل تفتح أول»^(٢).

رواه أبوبكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل^(٣) والحاكم^(٤) وقال: صحيح الإسناد.

[٧٥٩٥] وعن عبدالله بن بشر الخثعمي، عن أبيه -رضي الله عنه- أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لنفتحن القسطنطينية فنعم الأمير أميرها، ونعم الجيش ذلك الجيش. قال: فدعاني مسلمة بن عبد الملك فسألني فحدثته، فغزا القسطنطينية»^(٥).

رواه أبوبكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٦)، ورواه ثقات.

(١) البغية (٢٤٨) رقم (٧٩٠).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢١٩/٦): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير أبي قبيل وهو ثقة.

(٣) مسند أحمد (١٧٦/٢).

(٤) المستدرک (٤٢٢/٤).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٢١/٦): رواه أحمد والبرار والطبراني، ورجاله ثقات.

(٦) مسند أحمد (٣٣٥/٤).

[٧٥٩٦] وعن جبير بن نفير قال: «سمعت أبا ثعلبة الخشني - رضي الله عنه - وهو يقول بالفسطاط في خلافة معاوية - وكان معاوية أغزى الناس القسطنطينية - : والله لا تعجز هذه الأمة من نصف يوم إذا رأيت الشام مائدة [رجل واحد]^(١) وأهل بيته . فعند ذلك فتح القسطنطينية».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٢) ، وروى أبو داود في سننه^(٣) منه : «لن يعجز الله أن يؤخر هذه الأمة نصف يوم فقط».

[٧٥٩٧] وعن عبدالله بن أبي مليكة قال: «دخلت على ابن عباس - رضي الله عنه - قال: لم أنم الليلة . قال: طلع كوكب الذنب فخشيت أن الدجال أو الدخان قد طرق ، قال: وقد قرأت القرآن صغيراً ، سلوني عن سورة البقرة ، وسلوني عن سورة يوسف - عليه الصلاة والسلام».

رواه مسدد موقوفاً .

[٧٥٩٨] وعن علقمة قال: «زلزلت الأرض على عهد عبدالله قال: إنا كنا نرى الآيات مع رسول الله ﷺ بركات وأنتم ترونها [تخويفاً]^(٤)»^(٥) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) بسند الصحيح .

٥٧ - باب في خروج الدابة

[٧٥٩٩] عن حذيفة بن أسيد أبي سريحة الغفاري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «يكون للدابة ثلاث خرجات من الدهر: تخرج أول خرجة بأقصى اليمن ، فيفشو ذكراها بالبادية ولا يدخل ذكراها القرية - يعني مكة - ثم تمكث زماناً طويلاً ، ثم تخرج خرجة أخرى دون ذلك ، فيعلو ذكراها في البادية ، ويدخل ذكراها القرية - يعني مكة - قال رسول الله ﷺ: ثم بينا الناس في أعظم المساجد حرمة وأحبها إلى الله وأكرمها على الله -

(١) من البغية .

(٢) البغية (٢٤٨ رقم ٧٩١) .

(٣) (٤/١٢٥ رقم ٤٣٤٩) .

(٤) تحرفت في «الأصل ، م» إلى: تخويلاً . والمثبت من مسند ابن أبي شيبة وصحيح البخاري .

(٥) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه البخاري (٦/٦٧٩ رقم ٣٥٧٩) والترمذي (٥/٥٥٧ رقم ٣٦٣٣) مطولاً .

(٦) (١/١٨٢ رقم ٢٦٤) .

تعالى - المسجد الحرام لم ترعهم إلا وهي في ناحية المسجد تدنو - أو تربو - بين الركن الأسود وبين باب بني مخزوم عن يمين الخارج في وسط من ذلك، [يفرض^(١)] الناس عنها شتى ومعا، وثبت لها عصابة من المسلمين عرفوا أنهم لم يعجزوا الله فخرجت عليهم تنفض عن رأسها التراب، فبدت بهم فجلت عن وجوههم حتى [تركتها]^(٢) كأنها الكواكب الدرية، ثم ولت في الأرض لا يدركها طالب ولا يعجزها هارب، حتى إن الرجل ليتعوذ منها بالصلاة، فتأتيه من خلفه فتقول: أي فلان، الآن تصلي؟! فإلتفت إليها، فتسمه في وجهه، ثم تذهب فيتجاوز الناس في ديارهم ويصطحبون في أسفارهم ويشتركون في الأموال، يعرف المؤمن من الكافر، حتى إن الكافر ليقول: يا مؤمن اقض حقي. ويقول المؤمن: يا كافر، اقض حقي».

رواه أبو داود الطيالسي^(٣) والحاكم^(٤) واللفظ له وقال: هذا حديث صحيح الإسناد وهو أئبن حديث في ذكر دابة الأرض. قلت: بل في إسنادهما طلحة بن عمرو الحضرمي، وهو ضعيف.

[٧٦٠٠] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه قال: «ألا أريكم المكان الذي قال رسول الله ﷺ أن دابة الأرض تخرج منه؟ فضرب بعصاه الشق الذي في الصفا فقال: وإنما ذات ريش وزغب، وإنه يخرج ثلثها حضر الفرس الجواد ثلاثة أيام وثلاث ليالي، وإنما لتمر عليهم، وإنما ليفرون منها إلى المساجد، فتقول لهم: أترون المساجد تنجيكم مني فتخطمهم. [فيتشاجرون]^(٥) في الأسواق ويقولون: يا كافر، يا مؤمن»^(٦).

رواه أبو يعلى^(٧).

(١) في «الأصل»: يفرض. والمثبت من المستدرك.

(٢) في «الأصل»: تركها. وفي «م»: تركتها. والمثبت من مستدرك الحاكم.

(٣) (١٤٤ رقم ١٠٦٩).

(٤) المستدرك (٤٨٤/٤) وتعبه الذهبي بقوله: قلت: طلحة ضعفوه، وتركه أحمد.

(٥) في مسند أبي يعلى: فيساقون.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٧/٨-٦): رواه أبو يعلى، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

(٧) (٦٧/١٠) رقم ٥٧٠٣.

٥٨ - باب في طلوع الشمس من مغربها

فيه حديث عبدالله بن مسعود، وسيأتي في أول كتاب الجنة.

[٧٦٠١] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يلتقي الشيخان، فيقول أحدهما لصاحبه: متى ولدت؟ فيقول: يوم طلعت الشمس من المغرب».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(١)، وفي سنده الكلبي، وهو ضعيف، واسمه محمد بن السائب. [٧٦٠٢] وعن عبدالله بن أبي أوفى: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه سيأتي ليلة مثل ثلاث ليال من لياليكم هذه، فإذا كانت عرفها [المتهدجون]^(٢) يقوم الرجل فيقرأ حزبه، ثم ينام، ثم يقوم، فيقرأ حزبه، ثم ينام، ثم يقوم، فيقرأ حزبه، فبينما هم كذلك إذ ماج الناس بعضهم في بعض، يقولون: ما هذا؟ فيفزعون إلى المساجد، فإذا هم بالشمس قد طلعت من ها هنا - من مغربها - فتجيء حتى إذا توسطت السماء رجعت، فذلك حين لا ينفع [نفساً]^(٣) إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً». رواه أبو يعلى الموصلي^(٤) وفي سنده سليمان بن زيد أبو إدام، وهو ضعيف.

٥٩ - باب في الكذابين والدجالين الذين بين يدي الساعة

فيه حديث أبي هريرة وابن عباس وتقدما في آخر كتاب الجمعة، وحديث سمرة بن جندب وتقدم في الكسوف في باب الجهر.

[١/٧٦٠٣] وعن يوسف بن مهران قال: «كنت عند عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - فجعل رجل يحدثه عن المختار وكذبه، فقال ابن عمر: لئن كان ما تقول لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن بين يدي الساعة ثلاثون كذاباً دجالاً. قال: فبكت صافية ابنة أبي عبيد، فقال الرجل: من هذه التي تبكي؟ قالوا: هذه أخته. قال: لو علمت أنها أخته ما حدثتك من حديثه بشيء».

(١) البغية (٢٥٠ رقم ٧٩٨).

(٢) في «الأصل»: المجتهون. وفي «م»: المجتهدون. والمثبت من المطالب.

(٣) في «الأصل»: نفس.

(٤) المطالب العالية (٧٩/٥ - ٨٠ رقم ٤٤٨٥).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر وأحمد بن حنبل^(١) بسند فيه علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

[٢/٧٦٠٣] وأبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل^(٢) أيضًا بسند فيه الأفريقي قال: «سأل رجل ابن عمر وأنا عنده عن [متعة النساء]^(٣) وقال: ما كنا في عهد رسول الله ﷺ [زانيين]^(٤) ولا مسافحين. ثم قال: والله لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: ليكونن قبل يوم القيامة المسيح الدجال وثلاثون كذابًا أو أكثر من ذلك».

[٧٦٠٤] وعن أبي الجلاس قال: «سمعت عليًا -رضي الله عنه- يقول لعبدالله بن السبائي: ويلك [و الله]^(٥) ما أفضى إليّ رسول الله ﷺ بشيء كتمه أحدًا من الناس، ولقد سمعته يقول: إن بين يدي الساعة ثلاثين كذابًا. وإنك لأحدهم^(٦)».

(رواه)^(٧) أبو بكر بن أبي شيبة، وعنه أبو يعلى الموصلي^(٨).

[١/٧٦٠٥] وعن حذيفة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «بين [يدي]^(٩) الساعة كذابين».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورواه ثقات.

[٢/٧٦٠٥] وأحمد بن حنبل^(١٠) ولفظه: قال نبي الله ﷺ: «في أمّتي كذابون ودجالون سبعة وعشرون، منهم أربع نسوة، وإني خاتم النبيين لا نبي بعدي^(١١)».

[٧٦٠٦] وعن عامر بن سعد قال: «كتبت لجابر بن سمرة -رضي الله عنه- مع غلامي نافع

(١) مسند أحمد (٢/١١٧-١١٨).

(٢) مسند أحمد (٢/٩٥).

(٣) في «الأصل، م»: مبعث مصعب. والمثبت من مسند أحمد.

(٤) في «الأصل، م»: مرتانين. والمثبت من مسند أحمد.

(٥) من مسند أبي يعلى.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٣٣): رواه أبو يعلى ورجاله ثقات.

(٧) تكررت في «الأصل».

(٨) (١/٣٥٠ رقم ٤٥٠).

(٩) سقطت من «الأصل» وأثبتها من «م».

(١٠) مسند أحمد (٥/٣٩٦).

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٣٢): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط والبخاري، ورجال البزار رجال الصحيح.

أخبرني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ، فكتب إلي: سمعت رسول الله ﷺ يوم الجمعة عشية رجم الأسلمي يقول: لا يزال الدين قائماً حتى تقوم الساعة أو يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش. وسمعته يقول: عصيبة من المسلمين يفتتحون البيت الأبيض بيت كسرى وآل كسرى. وسمعته يقول: إن بين [يدي] (١) الساعة كذايين فاحذروهم. وسمعته يقول: إذا أعطى الله - عز وجل - أحدكم خيراً فليبدأ بنفسه وأهل بيته. وسمعته يقول: أنا فرطكم على الحوض» (٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة (٣)، وعنه أبو يعلى (٤).

[٧٦٠٧] وعن عطاء بن السائب، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يخرج بين يدي الساعة سبعون كذاباً».

رواه الحارث (٥) بسند فيه علي بن عاصم، وهو ضعيف.

[٧٦٠٨] وعن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن بين يدي الساعة [كذايين] (٦)، منهم صاحب اليمامة، ومنهم صاحب صنعاء العنسي، ومنهم صاحب حمير، ومنهم الدجال وهو أعظمهم فتنة. فقال بعض أصحابي: يقول: هم قريب من ثلاثين كذاباً» (٧).

رواه الحارث بن أبي أسامة (٨) وأحمد بن حنبل (٩) وابن حبان في صحيحه (١٠).

[٧٦٠٩] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون قبل خروج الدجال نيف وسبعون دجالاً» (١١).

(١) من هامش «م».

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٣/١٤٥٣-١٤٥٤ رقم ١٨٢٢).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضاً (١١/٤٣٨ رقم ١١٧٠٣).

(٤) (١٣/٤٥٦-٤٥٧ رقم ٧٤٦٣).

(٥) البغية (٢٤٦ رقم ٧٨٠).

(٦) في «الأصل»: كذابون. والمثبت من صحيح ابن حبان.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٣٢): رواه أحمد والبخاري، وفي إسناد أحمد ابن لهيعة وهو ضعيف.

(٨) البغية (٢٤٦ رقم ٧٨١).

(٩) مسند أحمد (٣/٣٤٥).

(١٠) (١٥/٢٥-٢٦ رقم ٦٦٥٠).

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٣٣): رواه أبو يعلى، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وبشر صاحب أنس لم أعرفه.

قلت: بشر هذا غير منسوب، من رجال التهذيب، قال الحافظ المزي: قيل إنه بشر بن دينار.

رواه أبو يعلى الموصلي^(١).

[٧٦١٠] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: رأى رسول الله ﷺ في يديه سوارين من ذهب، قال النبي ﷺ: فنفختها فطارا، وهما كذابا أمتي صاحب اليمامة، وصاحب اليمن، ولن يضرا أمتي شيئا^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٣).

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي^(٤) وابن ماجه^(٥) وغيرهما.

٦٠ - باب في تتابع أمارات الساعة

[١/٧٦١١] عن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «الآيات خرزات منظومات في سلك فيتبع بعضها بعضا»^(٦).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) وأحمد بن حنبل^(٨).

[٢/٧٦١١] والحاكم^(٩) بإسناد جيد ولفظه: «الآيات خرز منظومات في سلك، يقطع السلك فيتبع بعضها بعضا. قال خالد بن الحويرث: كنا نأذن بالصباح، وهناك عبدالله بن عمرو، وهناك امرأة من بني المغيرة يقال لها: فاطمة فسمعت عبدالله بن عمرو يقول: ذاك يزيد بن معاوية. فقالت: [أكذاك يا]^(١٠) عبدالله بن عمرو تجده مكتوبا في الكتاب؟ قال: لا أجده باسمه، ولكن أجد رجلا من شجرة معاوية، يسفك الدماء، ويستحل الأموال، وينتقض هذا البيت حجرا حجرا، فإن كان ذاك وأنا حي، وإلا فاذكريني. قال: وكان منزلها على أبي قبيس، فلما كان زمن الحجاج وابن الزبير ورأت البيت ينتقض؛ قالت: رحم الله عبدالله بن عمرو، قد كان حدثنا بهذا».

(١) (١٠٨/٧) رقم (٤٠٥٥).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٨١/٧): رواه الطبراني وأبو يعلى، وفيه حسين بن قيس، وهو متروك.

(٣) (٢٨/١٠) رقم (٥٦٥٧).

(٤) (٤٧٠/٤) رقم (٢٢٩٢).

(٥) (١٢٩٣/٢) رقم (٣٩٢٢).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣٢١/٧) رواه أحمد، وفيه علي بن زيد، وهو حسن الحديث.

(٧) وأخرجه في المصنف أيضا (١٥/٦٣) رقم (١٩١٢١).

(٨) مسند أحمد (٢/٢١٩).

(٩) المستدرک (٤/٤٧٣-٤٧٤).

(١٠) في «الأصل، م»: «أذاك». والمثبت من مستدرک الحاكم.

وله شاهد من حديث أنس رواه الحاكم^(١) وصححه، وابن حبان في صحيحه^(٢) من حديث أبي هريرة.

٦١- باب فيما يكون في آخر الزمان من تكليم السباع

وغير ذلك مما يذكر

[٧٦١٢] عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: «بيننا راعي يرعى بالحرة إذ عرض ذئب لشاة فأخذها، فطلبه الراعي فانترعها منه فألقى الذئب على ذنبه، وقال: ألا تتقي الله، تنزع مني رزقاً ساقه الله إلي؟ فقال الراعي: إن هذا هو العجب ذئب يقعي على ذنبه يكلمني بكلام الإنس؟! فقال الذئب: ألا أنبتك بما هو أعجب من هذا؟ محمد رسول الله ﷺ يبشر يحدث الناس بأنباء ما قد سبق، فأقبل الراعي بغنمه حتى دخل المدينة، فرواها إلى زاوية من زواياها، ثم أتى النبي ﷺ فأخبره فخرج رسول الله ﷺ إلى المسجد، وأمر فنودي: الصلاة جامعة. فلما اجتمع الناس قال للأعرابي: أخبرهم بما رأيت. فأخبرهم الأعرابي، فقال رسول الله ﷺ: صدق، والذي نفس محمد بيده، لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع، ويكلم الرجل عذبة سوطه وشراك نعله، وتخبّره فخذها بما أحدث أهله بعده».

رواه أحمد بن منيع وعبد بن حميد^(٣) وأبو يعلى وعنه ابن حبان في صحيحه^(٤)، وروى الترمذي^(٥) منه: «و الذي نفس محمد بيده . . . إلى آخره دون باقيه، وقال: حديث حسن غريب صحيح.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، وتقدم في علامات النبوة في باب إخبار الذئب بنبوته.

٦٢ - باب ما جاء في المهدي

[١/٧٦١٣] عن أبي الصديق الناجي قال: «جاورت أباسعيد الخدري - رضي الله عنه - قريباً من ثلاث سنين، فحدثني عن النبي ﷺ قال: يخرج في آخر أمتي المهدي يسقيه الله الغيث، تخرج الأرض نباتها، ويعطى المال صحاحاً تنعم الأمة، وتكثر الماشية، ويعيش سبع سنين أو ثمان سنين».

(١) المستدرک (٥٤٦/٤).

(٢) (٦٨٣٣) رقم ٢٤٨/١٥.

(٣) المنتخب (٢٧٧) رقم (٨٧٧).

(٤) (٦٤٩٤) رقم ٤١٩ - ٤١٨/١٤.

(٥) (٢١٨١) رقم ٤١٣/٤.

[٢/٧٦١٣] وفي رواية قال رسول الله ﷺ: «أبشركم بالمهدي، يبعث في أمتي على اختلاف من الناس وزلازل، ويملاً الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً، يرضى عنه ساكن السماء وسكان الأرض، ويقسم المال صحاحاً. قال: قلنا: وما الصحاح؟ قال: بالسوية بين الناس، ويملاً الله - عز وجل - قلوب أمة محمد ﷺ غنى ويسعهم عدله، حتى يأمر منادياً فينادي: من له في المال؟ فما يقوم من الناس إلا رجل، فيقول: أنا. فيقول له: ائت المنادي، فتقول: إن المهدي يأمرك أن تعطيني مالا. فيقول له: احته. فيحني في حجره حتى إذا حرزه وضمه قال: يندم. قال: فيقول: كنت أخشع أمة محمد ﷺ نفساً أو أعجز عني ما وسعهم، فيندم فيرده، فلا يقبل منه، فيقال له: إنا لا نقبل شيئاً أعطينا، فيكون كذلك سبعاً أو ثمانياً أو تسع سنين، ثم لا خير في العيش بعده - أو لا خير في الحياة بعده»^(١).
رواه مسدد واللفظ له وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٢).

[٣/٧٦١٣] ورواه أبو بكر بن أبي شيبه^(٣) ولفظه: قال النبي ﷺ: «يكون في أمتي المهدي، فإن طال عمره أو قصر عمره عاش سبع سنين أو ثمان سنين أو تسع سنين، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، وتخرج الأرض نباتها، وتمطر السماء مطرها».

[٤/٧٦١٣] ورواه أبو يعلى^(٤) وعنه ابن حبان في صحيحه^(٥) ولفظه: «لا تقوم الساعة حتى تملأ الأرض ظلماً وعدواناً، ثم يخرج رجل من أهل بيتي - أو قال: من عترتي - فيملؤها قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وعدواناً».

[٥/٧٦١٣] وفي رواية لأبي يعلى^(٦): «يكون في آخر الزمان خليفة يقسم المال ولا يعده».
[٦/٧٦١٣] وفي رواية له^(٧): «ليقومن على أمتي رجل من أهل بيتي أفتى [أجلى]^(٨) يوسع الأرض عدلاً كما وسعت ظلماً وجوراً يملك [سبع]^(٨) سنين»^(٩).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣١٤): رواه أحمد بأسانيد، وأبو يعلى باختصار، ورجالها ثقات.

(٢) مسند أحمد (٣/٣٧، ٥٢).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٥/١٩٥-١٩٦ رقم ١٩٤٨٤).

(٤) (٢/٢٧٤ - ٢٧٥ رقم ٩٨٧).

(٥) (١٥/٢٣٦ رقم ٦٧٢٣).

(٦) (٢/٤٢١ رقم ١٢١٦).

(٧) (٢/٣٦٧ رقم ١١٢٨).

(٨) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من مسند أبي يعلى.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣١٤): رواه أبو يعلى وفيه عدي ابن أبي عمارة، قال العقيلي: في حديثه اضطراب. وباقي رجاله رجال الصحيح.

[٧/٧٦١٣] ورواه الحاكم^(١) وصححه: ولفظه: قال نبي الله ﷺ: «ينزل بأمّتي في آخر الزمان بلاء شديد من سلطانهم لم يسمع بلاء أشد منه، حتى تضيق عنهم الأرض الرحبة، وحتى تملأ الأرض جوراً وظلماً، لا يجد المؤمن ملجأ يلتجئ إليه من الظلم، فيبعث الله - عز وجل - رجلاً من عترتي، فيملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً، يرضى عنه ساكن السماء وساكن الأرض، لا تدخر الأرض من بذرها شيئاً إلا أخرجته، ولا السماء من قطرها شيئاً إلا صبه الله عليهم مدراراً، يعيش فيهم سبع أو ثمان أو تسع يتمنى الأحياء الأموات مما صنع الله - عز وجل - بأهل الأرض من خيره».

وله طرق آخر في الحاكم، ورواه أبو داود والترمذي^(٢) وابن ماجه^(٣) باختصار.

[٧٦١٤] وعن أبي يونس، ثنا أبو بعر أن أبا الجلد حدثه وحلف عليه: «أنه لا تهلك هذه الأمة حتى يكون فيها اثنا عشر خليفة، كلهم يعمل بالهدى ودين الحق، منهم رجلان من أهل بيت النبي ﷺ، يعيش أحدهما أربعين سنة، والآخر ثلاثين سنة، ولكن يكون خلفاء بعدهم ليسوا منهم».

رواه مسدد^(٤) عن يحيى، عنه به.

[٧٦١٥] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج رجل من أهل بيتي عند انقطاع من الزمان، وظهور من الزمان يقال له: السفاح، يكون عطاؤه [حيثاً]^(٥)»^(٦).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) وأحمد بن حنبل^(٨) كلاهما بسند فيه عطية العوفي، وهو ضعيف.

[٧٦١٦] وعن معاوية بن قرة، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لتملأن الأرض جوراً وظلماً؛ فإذا ملئت ظلماً وجوراً، بعث الله - عز وجل - رجلاً مني

(١) المستدرک (٤/٤٦٥) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: سنده مظلم.

(٢) (٤/٤٣٩ رقم ٢٢٣٢).

(٣) (٢/١٣٦٦-١٣٦٧ رقم ٤٠٨٣).

(٤) المطالب العالیة (٥/٧٦ رقم ٤٤٧٩).

(٥) في «الأصل»: حيثاً. والمثبت من «م».

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣١٤): رواه أحمد، وفيه عطية العوفي، وهو ضعيف، ووثقه ابن معين، وبقية رجاله ثقات.

(٧) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٥/١٩٦ رقم ١٩٤٨٥).

(٨) مسند أحمد (٣/٨٠).

اسمه اسمي، أو اسم نبي، يملؤها قسطًا وعدلا، فلا تمنع السماء شيئًا من قطرها، والأرض شيئًا من نباتها، فيلبث فيكم سبعة أو ثمانية، فإن كثر فتسعة - يعني سنين»^(١).
رواه الحارث^(٢) والبخاري^(٣) ومدار إسنادهما على داود [بن] ^(٤) المحبر وهو ضعيف، قال البخاري: ورواه معمر، عن أبي هارون، عن معاوية بن قررة، عن أبي الصديق، عن أبي سعيد الخدري.

[٧٦١٧] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: حدثني خليلي أبو القاسم عليه السلام: «لا تقوم الساعة حتى يخرج عليهم رجل من أهل بيتي فيضربهم حتى يرجعوا إلى الحق. قال: قلت: وكم يملك؟ قال: خمس واثنتين. قال: قلت: ما خمس واثنتين؟ قال: لا أدري». رواه أبو يعلى الموصلي^(٥).

[٧٦١٨] وعن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «تجيء آيات سود من قبل المشرق، وتخوض الخيل الدماء إلى [ثنتها]^(٦) يظهرون العدل ويطلبون العدل، فلا يعطونه فيظهرون، فيطلب منهم العدل فلا يعطونه»^(٧).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٨) واللفظ له، وأبو بكر بن أبي شيبة^(٩) وابن ماجه^(١٠) والحاكم^(١١) مطولا وبغير هذا اللفظ.

[٧٦١٩] وعن أم سلمة رضي الله عنها [قالت]^(١٢): «بينما رسول الله مضطجعا في بيتي إذ

- (١) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣١٤): رواه البخاري والطبراني في الكبير والأوسط من طريق داود بن المحبر بن قحذم عن أبيه، وكلاهما ضعيف.
- (٢) (٢٤٨ رقم ٧٩١).
- (٣) مختصر زوائد البخاري (٢/١٨٠ رقم ١٦٥١) وقال الهيثمي: وداود وأبوه ضعيفان. قال ابن حجر: بل داود كذاب.
- (٤) سقطت من «الأصل، م».
- (٥) المقصد العلي (٢/٤٠٧ رقم ١٨٢٢).
- (٦) في «الأصل، م»: ثنودتها. والمثبت من مسند أبي يعلى.
- (٧) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣١٦): وفيه يزيد بن أبي زياد، وهو لين، وبقية رجاله ثقات. كذا قال ولم يعزه إلى أحد.
- (٨) (٩/١٧ - ١٨ رقم ٥٠٨٤).
- (٩) (١/٢٠٩ - ٢١٠ رقم ٣٠٨).
- (١٠) (٢/١٣٦٦ رقم ٤٠٨٢).
- (١١) المستدرک (٤/٤٦٤) وقال الذهبي: قلت: هذا موضوع.
- (١٢) في «الأصل»: قلت. والمثبت من «م».

احتفز جالسًا وهو يسترجع، قلت: بأبي أنت وأمي، ما شأنك يا رسول الله تسترجع؟! قال: لجيش من أمتي يجيئون من قبل الشام يؤمون البيت لرجل [يمنعه]^(١) الله منهم، حتى إذا كانوا بالبيداء من ذي الحليفة خسف بهم، ومصادرهم شتى. قلت: بأبي وأمي كيف يخسف بهم جميعًا ومصادرهم شتى؟ قال: إن منهم من جبر، إن منهم من جبر، إن منهم من جبر^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٣) وأحمد بن حنبل^(٤)، ومدار إسناديهما على ابن جدعان، وهو ضعيف.

[٧٦٢٠] وعن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ مثله^(٥).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٦) وأحمد بن حنبل^(٧)، ورواه ثقات.

[٧٦٢١] وعن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «يكون اختلاف عند موت خليفة، فيخرج رجل من أهل المدينة إلى مكة فيأتيه ناس من أهل مكة، فيخرجونه وهو كاره، فيبائعهم بين الركن والمقام، فيبعثون إليه جيشًا من الشام، فإذا كانوا بالبيداء خسف بهم، فإذا بلغ الناس ذلك، أتاه أبدال الشام، وعصائب أهل العراق فيبائعونه، وينشأ رجل من قريش، أخواله من كلب، فيبعث إليهم بعثًا - أو قال: جيشًا [فيهم مؤمنهم]^(٨) ويظهرون عليهم، فيقسم بين الناس فيهم، ويعمل فيهم بسنة نبينهم ﷺ، ويلقى الإسلام بجرانه إلى الأرض يمكث سبع سنين»^(٩).

رواه أبو يعلى الموصلي^(١٠) وعنه ابن حبان في صحيحه^(١١).

(١) في «الأصل»: يمنهم. والمثبت من «م».

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣١٦/٧): رواه أبو يعلى، وفيه علي بن زيد، وهو حسن الحديث، وفيه ضعف.

(٣) (٣٦٧/١٢) رقم ٦٩٣٧.

(٤) مسند أحمد (٢٥٩/٦).

(٥) أخرجه البخاري بمعناه (٣٩٧/٤) رقم ٢١١٨.

(٦) (٣٦٨/١٢) رقم ٦٩٣٨ قال الهيثمي في المجمع (٣١٦/٧): رواه ثقات. بعد أن ساق الحديث

السابق وروى بإسناده عن عائشة عن النبي ﷺ قال بمثله.

(٧) مسند أحمد (٢٥٩/٦).

(٨) في «الأصل، م»: فيهن مؤمنهم. والمثبت من أبي يعلى.

(٩) ليس على شرط الكتاب؛ فقد أخرجه أبو داود (١٠٧/٤ - ١٠٨) رقم ٤٢٨٦ بنحوه.

(١٠) (٣٦٩/١٢) - ٣٧٠ رقم ٦٩٤٠.

(١١) (١٥٨/١٥) - ١٥٩ رقم ٦٧٥٧.

٦٣ - باب ما يكون من الفتن قبل خروج الدجال

فيه حديث أبي أمامة الطويل، وسيأتي في باب ما جاء في الدجال.

[٧٦٢٢] وعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ستكون هجرة بعد هجرة، يخرج خيار الأرض إلى مهاجر إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - ويبقى في الأرض شرار أهلها [تلفظهم]»^(١) أرضوهم وتقذروهم [نفس]»^(٢) الله - عز وجل - وتحشرهم النار مع القردة والخنازير. وقال رسول الله ﷺ: يخرج ناس من قبل المشرق يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، كلما قطع قرن نشأ قرن - ثلاث مرار - ثم يخرج من بقيتهم الدجال».

رواه أبو داود الطيالسي^(٣)، ورواه ثقات، وروى أبو داود في سننه^(٤) منه: «يخرج ناس . . .» إلى آخره دون بقيته.

[١/٧٦٢٣] وعن أسماء بنت يزيد - رضي الله عنها - قالت: «كنا مع رسول الله ﷺ فقال: إذا كان قبل خروج الدجال حبست السماء ثلث قطرها ثلاث سنين، وحبست الأرض ثلث نباتها، فإذا كانت الثانية حبست السماء ثلثي قطرها، وحبست الأرض ثلثي نباتها، فإذا كانت السنة الثالثة، حبست السماء قطرها كله وحبست الأرض نباتها كله، ولا يبقى ذو خف ولا ظلف إلا هلك، فيقول [الدجال]^(٥) للرجل من أهل البادية: أرأيت إن بعثت إيلك ضخامًا ضروعها، عظامًا أسنمتها تعلم أي ربك؟ فيقول: نعم. فيتمثل له الشيطان على صورة إبله فيتبعه، ويقول للرجل: أرأيت إن بعثت أباك وأمك ومن تعرف من أهلك أتعلم أي ربك؟ فيقول: نعم. فيتمثل له الشيطان على صورهم فيتبعه. وخرج رسول الله ﷺ وبكى أهل البيت فرجع رسول الله ﷺ ونحن نبكي فقال: ما يبكيكم؟ فقلت: يا رسول الله، ما ذكرت من الدجال، والله إن أمة أهلي لتعجن عجينها فما يبلغ حتى تكاد كبدي تتفتت من الجوع فقال رسول الله ﷺ: إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم، وإن يخرج بعدي فإلهه - تبارك وتعالى - خليفتي على كل مسلم»^(٦).

(١) في «الأصل، م»: ألفظهم. والمثبت من مسند الطيالسي.

(٢) سقطت من «الأصل، م» واستدركتها من مسند الطيالسي.

(٣) (٣٠٢ - ٣٠٣ رقم ٢٢٩٣).

(٤) (٤/٣ رقم ٢٤٨٢).

(٥) في «الأصل»: للدجال. والمثبت من «م».

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣٤٥/٧): رواه كله أحمد والطبراني من طرق وفي إحداهما: «يكون قبل خروجه خمس سنوات جدب» وفيه شهر بن حوشب، وفيه ضعف وقد وثق.

رواه أبو داود الطيالسي^(١) وأحمد بن منيع واللفظ له والحميدي^(٢) وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد ابن حنبل^(٣) والحارث بن أبي أسامة^(٤).

[٧٦٢٣/٢] ورواه أبو يعلى الموصلي فذكره بتمامه، وزاد في آخره: «قالوا: يا رسول الله، ما يجزي المؤمن يومئذ؟ قال: يجزي المؤمن يومئذ ما يجزي الملائكة: التسبيح والتهليل والتكبير والتحميد».

وله شاهد من حديث عائشة، وسيأتي في الباب بعده.

[٧٦٢٤] وعن عوف بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون [أمام]^(٥) الدجال سنون خوادع، يكثر فيها المطر، ويقل فيها النبت، ويكذب فيها الصادق، ويصدق فيها الكاذب [ويؤتمن]^(٦) فيها الخائن، ويخون فيها الأمين، وينطق فيها الرويضة. قيل: يا رسول الله، وما الرويضة؟ قال: من لا يؤبه له».

وقال البزار: [الامرؤ]^(٧) التافه [يتكلم]^(٨) في أمر العامة.

رواه أبو يعلى الموصلي^(٩) والبزار^(١٠) بسند واحد رواه ثقات،

[٧٦٢٥] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن بين يدي الساعة سنين خوادعة يصدق فيها الكاذب ويكذب فيها الصادق، ويخون فيها الأمين ويؤتمن فيها الخائن، وينطق فيها الرويضة. قالوا: يا رسول الله، وما الرويضة؟ قال: الفويسق يتكلم في أمر العامة»^(١١).

رواه أبو يعلى الموصلي^(١٢) وأحمد بن حنبل^(١٣).

- (١) (٢٢٧ رقم ١٦٣٣).
- (٢) (١٧٨/١ - ١٧٩ رقم ٣٦٥).
- (٣) مسند أحمد (٤٥٣/٦).
- (٤) البغية (٢٤٦ رقم ٥٨٤).
- (٥) في «الأصل، م»: أيام. والمثبت من المطالب.
- (٦) في «الأصل، م»: ويؤمن. والمثبت من المطالب.
- (٧) في «الأصل» الأمر.
- (٨) ليست في «الأصل، م» ويقتضيها السياق وهي مثبتة في الكشف من مجمع الزوائد.
- (٩) المطالب العالية (٥/ ٨٩ - ٩٠ رقم ١/٤٥١١).
- (١٠) كشف الأستار (٤/ ١٣٢ رقم ٣٣٧٣).
- (١١) قال الهيثمي في المجمع (٧/ ٢٨٤): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس.
- (١٢) (٣٧٨/٦ رقم ٣٧١٥).
- (١٣) مسند أحمد (٣/ ٢٢٠).

وله شاهد من حديث أبي هريرة (رواه)^(١) ابن أبي شيبة وعنه ابن ماجه^(٢) بسند ضعيف.

٦٤- باب فيما يكون من الجهد بين يدي الدجال

وما جاء فيمن نجا من ثلاث فقد نجا

فيه حديث أسماء بنت يزيد المذكور في الباب قبله.

[٧٦٢٦] وعن عائشة - رضي الله عنها-: «أن رسول الله ﷺ ذكر جهداً شديداً يكون بين يدي الدجال، فقلت: يا رسول الله، فأين يومئذ العرب؟ قال: يا عائشة، إن العرب يومئذ قليل. قلت: ما يجزي المؤمن يومئذ من الطعام؟ قال: التسيح والتهيل والتكبير. قلت: فأى المال يومئذ خير؟ قال: غلام يسقي أهله من الماء، أما الطعام فلا طعام»^(٣).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٤) بسند فيه علي بن زيد بن جدعان، وأحمد بن حنبل^(٥)، ورواته ثقات.

وله شاهد من حديث ابن عمر رواه الحاكم^(٦) وصححه.

[٧٦٢٧] وعن عبدالله بن حوالة الأزدي، عن أبي هريرة - رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من نجا منهن فقد نجا - ثلاث مرات - موتي، والدجال، وقتل خليفة مصطبر بالحق. قال: فقلت لليث وابن لهيعة: من هذا الخليفة؟ قال: عثمان».

رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل^(٧)، ورواه أحمد ثقات إلا أنه قال: عبدالله بن حوالة «أن رسول الله ﷺ...»^(٨).

(١) تكررت في «الأصل».

(٢) (١٣٣٩/٢ - ١٣٤٠ رقم ٤٠٣٦).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣٣٥/٧): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٤) (٧٨/٨ - ٧٩ رقم ٤٦٠٧).

(٥) مسند أحمد (٧٥/٦ - ٧٦، ١٢٥).

(٦) المستدرک (٥١١/٤) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: كلا فسعيد متهم تالف.

(٧) مسند أحمد (١٠٥/٤، ١٠٩).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٣٣٤/٧): رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح غير ربيعة بن لقيط وهو ثقة.

٦٥- باب ما يقوله من رأى الدجال

[١/٧٦٢٨] عن أبي قلابة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «إن من ورائكم الكذاب المضل، وإن رأسه من ورائه حبكًا حبكًا، وإنه يقول: أنا ربكم. فمن قال: كذبت، لست برينا، ولكن ربنا الله عليه توكلنا فنعوذ بالله من شرك، فلا سبيل له عليه. قال ابن علية: الحبك الجعودة».

رواه أحمد بن منيع، ورواه ثقات،

[٢/٧٦٢٨] وكذا أحمد بن حنبل^(١) ولفظه عن أبي قلابة، عن هشام بن عامر -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ «إن رأس الدجال من ورائه حبك حبك، فمن قال: أنت ربي. افتتن، ومن قال: كذبت، ربي الله عليه توكلت. فلا يضره -أو قال: فلا فتنة عليه»^(٢).

[٣/٧٦٢٨] وفي رواية له^(٣) عن أبي قلابة قال: «رأيت رجلا بالمدينة قد أطاف الناس به وهو يقول: قال رسول الله ﷺ. قال: فسمعتة وهو يقول: إن بعدكم الكذاب المضل، وإن رأسه من بعده حبك حبك حبك، وإنه سيقول: أنا ربكم، فمن قال: لست برينا، لكن ربنا الله عليه توكلنا وإليه أنبنا، نعوذ بالله من شرك؛ لم يكن له عليه سلطان».

ورواه الحاكم وصححه^(٤)، وهشام بن عامر حديث في صحيح مسلم في الدجال غير هذا. وله شاهد في مسند أحمد بن حنبل^(٥) من حديث سمرة بن جندب، وسيأتي في باب صفة الدجال من حديث أبي أمامة: «إن من قرأ فواتح سورة الكهف كان عليه بردًا وسلامًا». [٤/٧٦٢٨] وفي مسند أحمد بن حنبل^(٦) من حديث أبي الدرداء مرفوعًا: «من قرأ عشر آيات من آخر سورة الكهف عصم من فتنة الدجال»^(٧).

(١) مسند أحمد (٢٠/٤).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٤٣/٧): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) مسند أحمد (٣٧٢/٥).

(٤) المستدرک (٥٠٨/٤).

(٥) مسند أحمد (١٣/٥).

(٦) مسند أحمد (٤٤٦/٦).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٥٣/٧): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٦٦- باب من أين يخرج الدجال وما جاء في نزوله خوز وكرمان

[٧٦٢٩] عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «دخل علي رسول الله ﷺ وأنا أبكي، فقال: ما يبكيك؟ قلت: يا رسول الله، ذكرت الدجال فبكيت، فقال رسول الله ﷺ: إن يخرج الدجال وأنا فيكم كفيتموه، وإن يخرج بعدي، فإن ربكم ليس بأعور، إنه يخرج من يهودية أصبهان حتى يأتي المدينة، فينزل ناحيتها، ولها يومئذ سبعة أبواب على كل نقب منها ملكان، فيخرج إليه شرار أهلها حتى يأتي الشام مدينة فلسطين بباب لد. وقال أبوداود مرة: حتى يأتي باب فلسطين، فينزل عيسى ابن مريم فيقتله، ويمكث في الأرض أربعين سنة إمامًا عدلاً، وحكمًا مقسطًا»^(١).

رواه أبوداود الطيالسي واللفظ له، وأحمد بن منيع، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل^(٢)، وابن حبان في صحيحه^(٣)، وسيأتي من حديث سفينة أن هلاكه يكون عند عقبة أفيق.

[١/٧٦٣٠] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «إن الدجال إذا خرج يخرج من نحو المشرق، فتكثر جنوده ومسالحه، فلا يخلص إليه إلا من قال: أنا وافد. فيجيء رجل فيقول: أنا وافد. فإذا رآه الدجال قال: ابن آدم، أأنت تعلم أي ربك؟ قال: لا أنت عدو الله الدجال. قال: فإني قاتلك. قال: وإن قتلتني. قال: فيأخذ المنشار فيضعه بين ثنته فيشقه شقتين، ثم يقول: لمن حوله كيف ترون إذا أنا أحييته؟ قالوا: فذاك حين نستيقن أنك ربنا. قال: فيحييه، قال: فيقول له: ابن آدم زعمت أي لست بربك. قال: ما كنت قط أشد بصيرة مني فيك الآن. قال: إني ذابحك. قال: وإن ذبحتني. قال: فيريد ذبحه فلا يستطيع أن يذبحه، فيقول من تحته: إن كنت صادقًا فلتذبحني. قال: فعند ذلك يرتاب في جنوده وينزل عيسى ابن مريم - عليه السلام - فإذا رآه ووجد ريحه ذاب كما يذوب الرصاص».

رواه مسدد^(٤) موقوفًا، ورواه ثقات.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٣٨): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير الحضرمي بن لاحق وهو ثقة.

(٢) مسند أحمد (٦/٧٥).

(٣) (١٥/٢٣٤ - ٢٣٥) رقم ٦٨٢٢.

(٤) المطالب العالية (٥/٩٠) رقم ٤٥١٢.

[٢/٧٦٣٠] والحاكم^(١) مرفوعًا وصححه ولفظه: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «يخرج الدجال من ها هنا أو ها هنا أو من ها هنا بل يخرج من ها هنا - يعني: من المشرق».

[٧٦٣١] وعن العريان بن الهيثم، عن أبيه قال: «دخلت على يزيد بن معاوية، فقلنا: من هذا؟ فقال بعضهم: هذا عبدالله بن عمرو بن العاص. فقال بعضنا له: يا عبدالله، إنا نحدث عنك أحاديث، فقال: إنكم معشر أهل العراق تأخذون الأحاديث من أسافلها؟ ولا تأخذونها من أعاليها. وذكروا الدجال، فقال: إن بأرضكم أرضًا يقال له: كوثة ذات سباح ونخل؟ فقالوا: نعم. قال: فإنه يخرج منها».

رواه مسدد^(٢).

[٧٦٣٢] وعن عمرو بن حريث، عن أبي بكر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ قال: «إن الدجال يخرج من أرض من قبل المشرق يقال لها: خراسان يتبعه أقوام كأن وجوههم المجان المطرقة»^(٣).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٤) والحاكم^(٥) وقال: صحيح الإسناد.

[٧٦٣٣] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج الدجال من يهودية أصبهان، معه سبعون ألفًا من اليهود عليهم التيجان»^(٦).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٧) وأحمد بن حنبل^(٨)، ومدار إسناديهما على محمد بن مصعب، وهو ضعيف.

[٧٦٣٤] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لينزلن الدجال

(١) المستدرك (٤/٥٢٨).

(٢) المطالب العالية (٥/٩١ رقم ٤٥١٣).

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد أخرجه الترمذي (٤/٤٤١ رقم ٢٢٣٧) وابن ماجه (٢/١٣٥٣ - ١٣٥٤ رقم ٤٠٧٢) وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

(٤) (٣٨/١ - ٣٩ رقم ٣٣).

(٥) المستدرك (٤/٥٢٧).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٣٨): رواه أحمد وأبو يعلى، من رواية محمد بن مصعب عن الأوزاعي، وروايته عنه جيدة، وقد وثقه أحمد وغيره وضعفه جماعة، وبقية رجالها رجال الصحيح.

قلت: أخرجه مسلم (٤/٢٢٦٦ رقم ٢٩٤٤) بلفظ «يتبع الدجال من يهود أصبهان سبعون ألفًا عليهم الطيالة».

(٧) (٦/٣١٧ - ٣١٨ رقم ٣٦٣٩).

(٨) مسند أحمد (٣/٢٢٤).

بخوز وكرمان في سبعين ألفًا كأن وجوههم المجان المطرقة»^(١).
رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) وأبو يعلى الموصلي^(٤) بسند ضعيف؛ لتدليس
محمد بن إسحاق.

٦٧- باب ما جاء في ابن صياد

[٧٦٣٥] عن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: «ابن صياد ولدته أمه أعور مختونًا
مسروراً».

رواه أحمد بن منيع^(٥) موقوفًا، ورواه ثقات.

[٧٦٣٦] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: «لقيت ابن صياد يومًا ومعه رجل من
اليهود، فإذا عينه طفئت، وكانت خارجة مثل عين الجمل، فلما رأيتها قلت: ابن صياد،
أنشدك الله، متى طفئت عينك؟ فمسحها، وقال: لا أدري والرحمن. فقلت: كذبت لا
تدري وهي في رأسك. فزعم لي اليهودي أنني ضربت بيدي على صدره، ولا أعلم أنني فعلت
ذلك، فقلت: [أخسأ]^(٦) فلن [تعدو]^(٧) قدرك. قال: أجل لا أعدو قدري. قال: وذكر
شيئًا لا أحفظه، قال: فذكرت ذلك لحفصة، فقالت: اجتنب هذا الرجل؛ فإننا نتحدث أن
الدجال ليخرج عند غضبة يغضبها».

رواه إسحاق بن راهويه^(٨) بسند صحيح وروى مسلم في صحيحه^(٩) منه: «إن الدجال
ليخرج... إلى آخره دون باقيه».

[١/٧٦٣٧] وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: «أتى النبي ﷺ ابن صياد وهو
يلعب مع الغلمان، فقال له: أتشهد أنني رسول الله؟ فقال له ابن صياد: أتشهد أنت أنني

(١) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٤٥): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالها ثقات إلا أن ابن إسحاق مدلس.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥/١٤٦ رقم ١٩٣٤٧).

(٣) مسند أحمد (٢/٣٣٧ - ٣٣٨).

(٤) (١٠/٣٨٠-٣٨١ رقم ٥٩٧٦).

(٥) المطالب العالية (٥/٨٨ رقم ٤٥٠٨).

(٦) في «الأصل، م»: «أخس». والمثبت من المطالب.

(٧) في «الأصل، م»: «يعلا». والمثبت من المطالب.

(٨) المطالب العالية (٥/٨٨ رقم ٤٥٠٧).

(٩) (٤/٢٢٤٦-٢٢٤٧ رقم ٢٩٣٢).

رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: [اخسأ]^(١) بل أنت عدو الله [اخسأ]^(١) فلن تعدو قدرك . قال: إني قد خبأت لك خبيئًا . قال: الدخ . رواه الحارث بن أبي أسامة^(٢) ورواه ثقات .

[٢/٧٦٣٧] وكذا أحمد بن حنبل^(٣) ولفظه: عن جابر بن عبدالله أنه قال: «إن امرأة من اليهود بالمدينة ولدت غلامًا ممسوحة عينه طالعة ناتئة، فأشفق رسول الله ﷺ أن يكون الدجال، فوجده تحت قטיפفة يهمهم، فأذنته أمه، فقالت: يا عبدالله، هذا أبو القاسم قد جاء فاخرج إليه . فخرج من القטיפفة، فقال رسول الله ﷺ: ما لها قاتلها الله لو تركته ليين! ثم قال: يا ابن صياد، ما ترى؟ قال: أرى حقًا وأرى باطلا وأرى عرشًا على الماء . قال: فليس . فقال: أتشهد أني رسول الله؟ فقال هو: أتشهد أني رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: أمنت بالله ورسله . ثم خرج وتركه، ثم أتى مرة أخرى، فوجده في نخل يهمهم، فأذنته أمه، فقالت: يا عبدالله، هذا أبو القاسم قد جاء . فقال رسول الله: ما لها قاتلها الله لو تركته ليين . قال: وكان رسول الله ﷺ يطمع أن يسمع من كلامه شيئًا فيعلم أهو هو أم لا؟ قال: يا ابن صياد، ما ترى؟ قال: أرى حقًا وأرى باطلا وأرى عرشًا على الماء . قال: أتشهد أني رسول الله؟ قال هو: أتشهد أني رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ^(٤): أمنت بالله ورسله . فلبس عليه، ثم خرج وتركه، ثم أتى في الثالثة أو الرابعة ومعه أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - في نفر من المهاجرين والأنصار وأنا معه، قال: فبادر رسول الله ﷺ بين أيدينا ورجا أن يسمع من كلامه شيئًا [فسبقته]^(٥) أمه إليه، فقالت: يا عبدالله، هذا أبو القاسم قد جاء، فقال رسول الله ﷺ: قاتلها الله لو تركته ليين، فقال: يا ابن صياد، ما ترى؟ قال: أرى حقًا وأرى باطلا وأرى عرشًا على الماء . قال: أتشهد أني رسول الله؟ قال: تشهد أنت أني رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: أمنت بالله ورسله . فلبس عليه، فقال رسول الله ﷺ: يا ابن صياد، إني قد خبأت لك خبيئًا فما هو؟ قال: الدخ . فقال رسول الله ﷺ: اخسأ، اخسأ . فقال عمر بن الخطاب: ائذن لي يا رسول الله . فقال رسول الله ﷺ: إن يكن هو فلست صاحبه، إنما صاحبه عيسى ابن مريم، وإن لم يكن هو فليس لك أن تقتل رجلا من أهل العهد . قال: فلم يزل رسول الله ﷺ مستيقنًا أثر الدجال^(٦) .

(١) في «الأصل، م»: اخسأ . والمثبت من البغية .

(٢) البغية (٢٤٧ رقم ٧٨٧) .

(٣) مسند أحمد (٣/٣٦٨) .

(٤) مكررة في «الأصل» .

(٥) في «الأصل، م»: فسبقته . وما أثبتناه هو الصواب .

(٦) البغية (٢٤٧ رقم ٧٨٨) .

ولجابر حديث في الصحيح^(١) في ابن صياد غير هذا.

[٧٦٣٨] وعن هشام بن عروة، عن أبيه قال: «لما سمع رسول الله ﷺ بابتين صياد، قام إليه في أصحابه وقال لهم: إني أخبئ، له خبئًا، وإني أخبئ له سورة الدخان. قال: فسأل عنه أمه، فقالت: هو يلعب مع الصبيان، قال: ولدته أمه أعور مختونًا. قال: فدعي، فقال له رسول الله ﷺ: أتشهد أني رسول الله؟ فقال له: أتشهد أني رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: أمنت بالله ورسله. قال: ثم قال له: أتشهد أني رسول الله؟ قال: فرد عليه مثل قوله، قال: فقال له رسول الله ﷺ: قد خبأت لك خبئًا فما هو؟ قال: دخ. فقال: احسأ. فقال رسول الله ﷺ: انظر ما ترى؟ قال: أرى عصارًا، وعرشًا على الماء. قال: فقال رسول الله ﷺ: لبس عليه. قال: فقال عمر -رضي الله عنه-: ألا أقتله يا رسول الله؟ قال: لا، إن يكن الدجال فلا تسلط على قتله، وإلا يكن الدجال فلا يحل قتله».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٢) مرسلًا، ورواه ثقات.

[٧٦٣٩] وعن عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: «لأن أحلف بالله تسعًا أن ابن صياد هو الدجال أحب إلي من [أن]^(٣) أحلف واحدة أنه ليس به، ولأن أحلف أن رسول الله ﷺ قتل قتلاً أحب إلي من أن أحلف واحدة، وذلك بأن الله -تعالى- اتخذ [خليلاً]^(٤) وجعله شهيدًا»^(٥).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٦).

٦٨ - باب ما جاء في الدجال وصفته وفتنته

وتكذيبه وحمارة وغير ذلك مما يذكر

فيه حديث سمرة بن جندب وتقدم في صلاة الكسوف، وحديث الفلتان وتقدم في باب ليلة القدر، وحديث أبي هريرة وتقدم في كتاب عجائب المخلوقات.

(١) مسلم (٤/٢٢٤١ رقم ٢٩٢٦).

(٢) البغية (٢٤٧ رقم ٧٨٨).

(٣) من «م».

(٤) في مسند أبي يعلى. نبيا.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤/٨): رواه الطبراني، وأبو يعلى بنحوه باختصار، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٦) (٩/١٣٢ رقم ٥٢٠٧).

[٧٦٤٠] وعن عبدالله بن خباب قال: سمعت أبي بن كعب -رضي الله عنه- قال: «ذكر الدجال عند النبي ﷺ - أو قال: ذكر رسول الله ﷺ الدجال - فقال: إحدى عينيه كأنها زجاجة خضراء، وتعودوا بالله من عذاب القبر»^(١).

رواه أبو داود الطيالسي^(٢) وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٣) وابن حبان في صحيحه^(٤).
و له شاهد من حديث ابن عباس، وتقدم في الصلاة في باب الإشارة بالمسبحة.

[١/٧٦٤١] وعن سفينة مولى رسول الله ﷺ قال: «خطبنا رسول الله ﷺ فقال: إنه لم يكن نبي إلا وقد أُنذر الدجال أمته، ألا وإنه أعور عين الشمال، وباليمنى ظفرة غليظة، بين عينيه كافر - يعني مكتوب: ك ف ر - يخرج معه واديان، أحدهما جنة والآخر نار، فاناره جنة وجنته نار، فيقول الدجال للناس: أَلست بربكم أحيي وأميت؟ ومعه نبيان من الأنبياء إني لأعرف اسمهما واسم آبائهما لو شئت أن أسميهما سميتهما، أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره، فيقول: أَلست بربكم أحيي وأميت؟ فيقول أحدهما: كذبت. فلا يسمعه من الناس أحد إلا صاحبه، ويقول الآخر: صدقت. فتسمعه الناس وذلك فتنة، ثم يسير حتى يأتي المدينة، فيقول: هذه قرية ذاك الرجل، فلا يؤذن له أن يدخلها، ثم يسير حتى يأتي الشام فيهلكه الله - عز وجل - عند عقبة أفيق»^(٥).

رواه أبو داود الطيالسي^(٦) بسند صحيح، وكذا أحمد بن حنبل^(٧).

[٢/٧٦٤١] وأبو بكر بن أبي شيبة^(٨) ولفظه: «خطبنا رسول الله ﷺ فقال: إنه لم يكن نبي إلا وقد حذر الدجال أمته، هو أعور اليسرى، بعينه اليمنى ظفرة غليظة، بين عينيه كافر، معه واديان أحدهما جنة و[الآخر]^(٩) نار، فجنته نار، وناره جنة، ومعه ملكان يشبهان [نبيين]^(١٠) من الأنبياء أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله، فيقول للناس: أَلست بربكم

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٣٧/٧): رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٢) (٧٣ رقم ٥٤٤).

(٣) مسند أحمد (١٢٣/٥-١٢٤).

(٤) (١٥/٢٠٦ رقم ٦٧٩٥).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣٤٠/٧): رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات، وفي بعضهم كلام لا يضر.

(٦) (١٥٠-١٥١ رقم ١١٠٦).

(٧) مسند أحمد (٢٢١/٥).

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥/١٣٧ - ١٣٨ رقم ١٩٣٢٥).

(٩) في «الأصل، م»: الأخرى. والمثبت من المصنف.

(١٠) سقطت من «الأصل» واستدركتها من «م».

أحيي وأميت؟ فيقول له أحد الملكين: كذبت. ما يسمعه أحد من الناس إلا صاحبه، فيقول له: صدقت. فتسمعه الناس، فيظنون أنها يصدق الدجال، وذلك فتنة...» فذكره. [٧٦٤٢] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «إن الدجال أعور، جعد، هجان، أقمر، كأن رأسه غصن شجرة، أشبه الناس بعبد العزى بن قطن، فإن هلك [الهلك فإن]»^(١) ربكم ليس بأعور».

رواه أبو داود الطيالسي^(٢) وأبو بكر بن أبي شيبة^(٣) واللفظ له وابن حبان في صحيحه^(٤).

[٧٦٤٣] وعن جنادة بن أبي أمية قال: «انطلقت أنا وصاحب لي إلى رجل من أصحاب النبي ﷺ، فقلنا: حدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ يقول في الدجال، ولا تحدثنا عن غيرك وإن كنت في نفسك ثبًا فقال: قام فينا رسول الله ﷺ فقال: أنذركم الدجال - ثلاثًا - فإنه جعد، آدم، ممسوح العين اليسرى، تمطر السماء ولا تنبت الأرض، معه جنة ونار، فناره جنة وجنته نار، معه جبل خبز ونهر ماء، يمكث في الأرض أربعين صباحًا يبلغ فيها كل منهل، ليس أربعة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد الرسول ﷺ، وبيت المقدس، والطور، يسלט على نفس واحدة يقتلها ثم يحييها ولا يسלט على غيرها، ألا وإنه يقول: أنا ربكم. فمن شبه عليه فاعلموا أن الله - عز وجل - ليس بأعور»^(٥).

رواه مسدد وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٦) والبخاري بن أبي أسامة^(٧)، ورواه ثقات.

[٧٦٤٤] وعن أبي الطفيل: «سمعت من بعض أصحاب النبي ﷺ حديثًا في الدجال ما سمعت فيه حديثًا أشرف منه: إنه يجيء على حمار، يأتي الرجل على صورة من أهل بيته، فيقول: يا فلان، إني أدعوك إلى الحق، إن أمري حق».

رواه مسدد، ورواه ثقات^(٨).

[١/٧٦٤٥] وعن وهب بن كيسان، عن عبيد بن عمير قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) في «الأصل، م»: أهلك وإن. والمثبت من مصنف ابن أبي شيبة وصحيح ابن حبان.

(٢) (٣٤٩ رقم ٢٦٧).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥/١٣٢ - ١٣٣ رقم ١٩٣١٦).

(٤) (١٥/٢٠٧ رقم ٦٧٩٦).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٤٣): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٦) مسند أحمد (٥/٣٦٤، ٤٣٤).

(٧) البيهقي (٢٤٦-٢٤٧ رقم ٧٨٥).

(٨) المطالب العالمة (٥/٩١ رقم ٤٥١٤).

«أحذركم الدجال، وما من نبي إلا حذر أمته الدجال، إنه أعور وإن ربكم ليس بأعور، مكتوب بين عينيه: كافر، يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب».

رواه مسدد مرسلًا^(١).

[٢/٧٦٤٥] وابن حبان في صحيحه^(٢) مرفوعًا من طريق وهب بن كيسان، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «ما من نبي إلا وقد أندر أمته الدجال...» فذكره.

[٧٦٤٦] وعن حذيفة - رضي الله عنه - قال: «لو خرج الدجال لآمن به قوم».

رواه مسدد موقوفًا، ورواه ثقات

[٧٦٤٧] وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: «خطبنا رسول الله ﷺ ذات يوم فكان أكثر خطبته حديثًا يحدثنا عن الدجال فكان من قوله أن قال: يا أيها الناس، إنه لم تكن فتنة في الأرض منذ ذرأ الله ذريته أعظم من فتنة الدجال، وإن الله لم يبعث نبيًا بعد نوح إلا حذره أمته، وأنا آخر الأنبياء، وأنتم آخر الأمم، وهو خارج فيكم لا محالة، فإن يخرج وأنا بين أظهركم، فأنا حجيج كل مسلم، وإن يخرج بعدي فكل امرئ حجيج نفسه، والله خليفتي على كل مسلم، فإنه يخرج من محلة بين العراق والشام، فيبعث يمينًا وبعث شمالًا، يا عباد الله فاثبتوا، فإنه يبدأ فيقول: أنا نبي، ولا نبي بعدي. ثم يثني فيقول: أنا ربكم. ولن تروا ربكم حتى تموتوا، وإنه أعور، وإن ربكم ليس بأعور، وإنه مكتوب بين عينيه: كافر. يقرؤه كل مؤمن كاتب أو غير كاتب، وإن من فتنته: أن يقول للأعرابي: أرأيت إن [بعثت]^(٣) لك أباك وبعثت لك أملك أتشهد أني ربك؟ فيقول: نعم. فيتمثل له [شيطانان]^(٤) على صورة أبيه وعلى صورة أمه، فيقولان له: يا بني، اتبعه فإنه ربك. ومن فتنته أن يقول للأعرابي: أرأيت إن بعثت لك إبلك أتشهد أني ربك؟ فيقول: نعم. فيتمثل له الشيطان على صورة إبله عليها وسومها، وإن من فتنته أن يتناول الشمس فيشقها، ويتناول الطير في [الهواء]^(٥) وإن من فتنته أن يسلم على نفس واحدة فينشرها بالمنشار حتى يلقيها، ثم يقول: انظروا إلى عبدي هذا فإني أبعثه الآن، ثم يزعم أن له ربًا غيري. ثم يبعثه الله فيقول: ربي الله، وأنت عدو الله الدجال، والله ما كنت قط أشد بصيرة مني الآن، وإن

(١) المطالب العالية (٥/٩١ رقم ٤٥١٥).

(٢) (١٥/١٨٣-١٨٤ رقم ٦٧٨٠).

(٣) في «الأصل»: بعث. والمثبت من «م».

(٤) في «الأصل»: شيطانين. والمثبت هو الصواب.

(٥) في «الأصل»: الهوى.

من فتنته أن يركب حمارًا ما بين أذنيه أربعين ذراعًا، وأنه يصيح ثلاث صيحات يسمعهن أهل المشرق والمغرب، وأنه لا يبقى سهل إلا وطئه وظهر عليه إلا مكة والمدينة، لا يأتيها من نقب من نقابها إلا لقيته الملائكة صلتا بالسيوف [فينزل]^(١) عند الضريب الأحمر عند منقطع السبخة، فترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات، فلا يبقى فيها منافق ولا منافقة إلا خرج إليه، تنفي المدينة الخبث منها كما ينفي الكير خبث الحديد، يدعى ذلك اليوم يوم الخلاص. فقالت أم شريك ابنة أبي العكر: يا رسول الله، فأين الناس؟ قال: هم يومئذ قليل، وجلهم يومئذ بيت المقدس، وإمامهم رجل صالح، فيسير حتى ينزل بها فيحاصروهم، فبينما [هو]^(٢) يحاصروهم إذ نزل عيسى ابن مريم - عليه الصلاة والسلام - حين يدخل ذاك الإمام في صلاة الغداة، فإذا نزل عيسى عرفه، فيرجع يمشي القهقري ليقدم عيسى - عليه الصلاة والسلام - فيضع يده بين كتفيه، ثم يقول: صل فإنما لك أقيمت فيصلي عيسى وراءه، فإذا سلم ذلك الإمام، قال عيسى: افتحوا الباب، ووراءه الدجال معه سبعون ألف يهودي كلهم ذو سيف محلي وساج، فإذا نظر إليه ذاب كما يذوب الملح في الماء، ثم ولى هاربًا، يقول عيسى - عليه السلام - : إن لي فيك ضربة لن تفتني، فيدركه عيسى عند باب لد الشرقي فيقتله، ويهزم الله يهوده ويقتلون أشد القتل، فلا تبقى دابة ولا شجرة ولا حجر يتوارى به يهودي إلا أنطق الله ذلك الشيء فيقول: يا عبدالله المسلم هنا يهودي فتعال فاقتله. إلا الغرقد فإنه لا ينطق، ويقال: إنه من شجرهم، فيكون عيسى ابن مريم في أمته حكمًا عدلًا وإمامًا مقسطًا، يدق الصليب، ويدبح الخنزير، ويضع الجزية، ويترك الصدقة، فلا يسعى على شاة ولا على بعير، وترفع الشحنة والتباغض، وينزع حمة كل ذات حمة، حتى يدخل الوليد يده في [في]^(٣) الحنش فلا يضره، وتفر الوليدة إلى الأسد فلا يضرها، ويكون الذئب في الغنم كأنه كلبها، يملأ الأرض من السلم كما يملأ الإناء من الماء، وتكون الكلمة واحدة فلا يعبد غير الله، وتضع الحرب أوزارها، وتسلب قريش ملكها، وتكون الأرض [كفائور]^(٤) الفضة، تنبت نبتها بعهد آدم حتى يجتمع النفر على القطف فيشبعهم، وحتى يجتمع النفر على الرمان فتشبعهم، ويكون الفرس بالدريهمات، ويكون الثور بكذا وكذا من المال. فقيل: يا رسول الله، ما يرخص الفرس؟ قال: لا تترك حرب أبدًا. قيل: فما يغلي الثور؟ قال: تحرث الأرض كلها، وإن من فتنته

(١) من هامش «م» وكتب: لعله فينزل.

(٢) في «الأصل، م»: هم.

(٣) من هامش «م» وكتب: لعله في.

(٤) في «الأصل، م»: كفائور. وهو تحريف والفائور هو الطست أو الخوان يتخذ من ذهب أو فضة - النهاية (٤١٢/٣).

أنه يمر بالحي فيكذبونه، فلا تبقى لهم سائمة إلا هلكت، وإن من فتنته أنه يمر بالحي فيصدقونه فيأمر السماء أن تمر فتمطره، ويأمر الأرض أن تنبت فتنتبت، حتى تروح عليهم مواشيهم من يومهم ذلك أعظم ما كانت وأسمنها وأمدته خواصر وأدره ضروعًا، وإن أيامه أربعين سنة: سنة كنصف سنة، وسنة كثلث سنة، والسنة كالشهر، والشهر كالجمعة، والجمعة كالיום، وآخر أيامه كالشجرة، فيصبح أحدكم على باب المدينة فلا يبلغ بابها الآخر حتى يمسي. قيل: يا رسول الله فكيف نصلي في هذه الأيام القصار؟ قال: تقدرين فيها الصلاة كما تقدرين في هذه الأيام الطوال ثم تصلون، وإن قبل خروجه سنوات [شدادًا]^(١) يصيب الناس منهم جوع شديد، يأمر الله السماء أن تحبس ثلث قطرها، ويأمر الأرض أن تحبس ثلث نبتها، ثم يأمر السماء في السنة الثانية فتحبس ثلثي مطرها ويأمر الأرض فتحبس ثلثي نبتها، ويأمر الله - عز وجل - السماء في السنة الثالثة فلا [تمطر]^(٢) قطرة، ويأمر الأرض فلا تنبت خضرًا، فلا تبقى ذات ظلف إلا هلكت. قيل: يا رسول الله، فما يعيش الناس إذا كان ذلك؟ قال: التهليل والتسبيح والتحميد والتكبير يجري ذلك عنهم [مجزي]^(٣) الطعام. فكان أبوإمامة يحدث هذا الحديث ثم يقول: وما نسيت أكثر، وإن من فتنته أن معه جنة ونار، فمن ابتلي ببلواه فليقرأ فواتح سورة الكهف فتكون عليه بردًا وسلامًا، ومن لقيه منكم فليفتل في وجهه، وإن من فتنته أنه يأمر السماء أن تقطر فتقطر، ويأمر الأرض أن تنبت فتنتبت».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٤) والحاكم وصححه، ورواه أبو داود في سننه^(٥) وابن ماجه^(٦) مختصرًا.

[٧٦٤٨] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «الذجال ممسوح العين عليها ظفرة غليظة، مكتوب بين عينيه: كافر»^(٧).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨) ورواه ثقات.

(١) في «الأصل، م»: شداد.

(٢) من «م» وفي «الأصل»: تمر.

(٣) من «م» وفي «الأصل»: مجزي.

(٤) المطالب العالية (٥/٩١ رقم ٤٥١٦).

(٥) (٤/١١٧ رقم ٤٣٢٢).

(٦) (٢/١٣٥٩-١٣٦٣ رقم ٤٠٧٧).

(٧) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي بنحوه.

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥/١٣٢ رقم ١٩٣١٥).

[٧٦٤٩] وعن ربيعي بن حراش قال: قال عقبة بن عمرو^(١) لحذيفة - رضي الله عنهما -: «ألا تحدثنا بما سمعت من رسول الله ﷺ؟ قال: بلى سمعته يقول: إن مع الدجال [إذا خرج] ماء^(٢) [و نارًا]^(٣)، فأما الذي يرى الناس أنه ماء، فنار تحرق، وأما الذي يرى [الناس]^(٢) أنه نار فإنه ماء بارد، فمن أدرك ذلك منكم فليقع في الذي يرى أنه نار، فإنه ماء بارد. فقال عقبة: وأنا سمعته يقول ذلك»^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥)، وحديث حذيفة عندهم^(٦)، وإنما ذكرته لانضمامه مع عقبة. [٧٦٥٠] وعن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لم يكن نبي إلا وقد وصف الدجال لأُمَّته ولأصْفنه صفة لم يصفها أحد كان قبلي، إنه أعور وإن ربكم ليس بأعور»^(٧).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٨) وأحمد بن حنبل^(٩) والحارث بن أبي أسامة وأبو يعلى الموصلي^(١٠) بسند واحد ضعيف، لتدليس محمد بن إسحاق.

[١/٧٦٥١] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «إن كل نبي قد أُنذر قومه الدجال، ألا وإنه قد أكل الطعام، ألا إني عاهد إليكم فيه عهداً لم يعهده نبي إلى أمته، ألا وإن عينه اليمنى ممسوحة كأنها نخاعة في جانب حائط، ألا وإن عينه اليسرى كأنها كوكب دري، معه مثل الجنة والنار، فالنار روضة خضراء، والجنة غبراء ذات دخان، وبين يديه رجلان ينذران أهل القرى، كلما دخل القرى كلها غير مكة والمدينة حرمتا عليه، والمؤمنون أول أصحاب الدجال، فيدخل القرى كلها غير مكة والمدينة حرمتا عليه، والمؤمنون متفرقون في الأرض، فيجمعهم الله، فيقول رجل منهم: والله لأنطلقن فلأنظرن هذا الذي أُنذرناه رسول الله ﷺ. فيقول له أصحابه: إنا لا ندعك تأتيه ولو علمنا أنه لا يفتنك لخلينا

(١) في «الأصل، م»: عامر. وهو تحريف، والمثبت من المصنف، وهو الصواب.

(٢) سقطت من «الأصل، م» واستدركتها من المصنف.

(٣) من «م» وفي «الأصل»: ونار.

(٤) ليس على شرط الكتاب؛ فقد أخرجه البخاري (٩٧/١٣) رقم (٧١٣٠) ومسلم (٤/٢٢٥٠) رقم (٢٩٣٤، ٢٩٣٥) وأبو داود (٤/١١٥-١١٦) رقم (٤٣١٥).

(٥) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥/١٤٧) رقم (١٩٣٥١).

(٦) البخاري (٦/٥٧٠) رقم (٣٤٥٠)، ومسلم (٤/٢٢٤٩) رقم (٢٩٣٤).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٣٧): رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس.

(٨) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥/١٢٨) رقم (١٩٣٠٣).

(٩) مسند أحمد (١/١٧٦)، (١٨٢).

(١٠) (٢/٧٨) رقم (٧٢٥).

سبيلك، ولكننا نخاف أن يفتنك فتتبعه. فيأبى إلا أن يأتيه، فينطلق حتى إذا أتى أدنى مسلحة من مسالحه، أخذوه فسألوه: ما شأنه وأين يريد؟ فيقول: أريد الدجال الكذاب. فيقولون: أنت تقول ذلك؟ فيكتبون إليه أنا أخذنا رجلاً يقول كذا وكذا. فنقتله أم نبعث به إليك؟ فيقول: أرسلوا به إلي. فانطلقوا به إليه، فلما رآه عرفه بنعت رسول الله ﷺ، فقال له: أنت الدجال الكذاب الذي أنذرنا رسول الله ﷺ. فقال له الدجال: أنت الذي تقول ذلك؟ لتطيعني فيما أمرك به أو لأشقنك شقين. [فينادي]^(١) العبد المؤمن في الناس: يا أيها الناس، هذا المسيح الكذاب. فأمر به فمد برجليه، ثم أمر بحديدة فوضعت على عجب ذنبه فشقه شقين، ثم قال الدجال لأوليائه: أرأيتم إن أحييت هذا ألستم تعلمون أني ربكم؟ فيقولون: نعم. [فيأخذ]^(٢) عصا فيضرب إحدى شقيه أو الصعيد، فاستوى قائماً، فلما رأى ذلك أولياؤه صدقوه وأحبوه وأيقنوا به أنه ربهم واتبعوه، [فيقول]^(٣) الدجال للعبد المؤمن: ألا تؤمن بي؟ فقال: أنا الآن فيك أشد بصيرة. ثم نادى في الناس: يا أيها الناس، هذا المسيح الكذاب من أطاعه فهو في النار، ومن عصاه فهو في الجنة. فقال الدجال: لتطيعني أو لأذبحنك، فقال: والله لا أطيعك أبداً، إنك لأنت الكذاب. فأمر به فاضطجع وأمر بذبحه فلا يقدر عليه، لا يسلط عليه إلا مرة واحدة، فأخذ بيديه ورجليه فألقى في النار وهي غبراء ذات دخان، فقال رسول الله ﷺ: ذلك الرجل أقرب أمي مني، وأرفعهم درجة يوم القيامة. قال أبو سعيد: كان يحسب أصحاب محمد ﷺ أن ذلك الرجل عمر بن الخطاب حتى مضى لسبيله -رضي الله عنه- قلت: فكيف يهلك؟ قال: الله أعلم. قلت: إن عيسى ابن مريم هو يهلكه، قال: الله أعلم غير أن الله يهلكه ومن معه. قلت: فماذا يكون بعده؟ قال: حدثنا رسول الله ﷺ أن الناس يغرسون من بعده الغروس، ويتخذون من بعده الأموال. قلت: سبحان الله، أبعث الدجال؟! قال: نعم. فيمكثون ما شاء الله أن يمكثوا ثم تفتح يأجوج ومأجوج فيهلكون من في الأرض إلا من تعلق بحصن، فلما فرغوا من أهل الأرض أقبل بعضهم على بعض، فقالوا: إنما بقي من في الحصون ومن في السماء، فيرمون سهامهم فخرت عليهم منغمة دماً، فقالوا: قد استرحتم ممن في السماء وبقي من في الحصون، فحاصروهم حتى اشتد عليهم الحصر والبلاء، فبينما هم كذلك إذ أرسل الله عليهم نغماً في أعناقهم فقصمت أعناقهم، فمال بعضهم على بعض موتى، فقال رجل: قتلهم الله ورب الكعبة. قالوا: إنما يفعلون هذا مخادعة فنخرج إليهم فيهلكونا كما أهلكوا إخواننا. فقال: افتحوا لي الباب. فقال أصحابه: لا نفتح. فقال: دلوني بحبل. فلما نزل

(١) في «الأصل»: فيناد. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل، م»: فأخذ. والمثبت من المطالب.

(٣) في «الأصل، م»: فقال. والمثبت من المطالب.

وجدهم موتى، فخرج الناس من حصونهم. فحدثني أبو سعيد: أن مواشيهم جعل الله لهم حياة يقضونها ما يجدون غيرها، قال: وحدثنا رسول الله ﷺ أن الناس يغرسون بعدهم الغروس ويتخذون الأموال. قلت: سبحان الله أبعد يأجوج ومأجوج؟! قال: نعم، حدثنا رسول الله ﷺ: فبينما هم في تجارتهم إذ نادى مناد من السماء: أتى أمر الله ففرع من في الأرض حين سمعوا الدعوة وأقبل بعضهم على بعض، وفزعوا فزعًا شديدًا، ثم أقبلوا بعد ذلك على تجارتهم وأسواقهم وضياعهم، فبينما هم كذلك إذ نودوا نادية أخرى: يا أيها الناس، أتى أمر الله. فانطلقوا نحو الدعوة التي سمعوا، وجعل الرجل يفر من غنمه وبيعه، وذهلوا في مواشيهم، وعند ذلك عطلت العشار، فبينما هم كذلك يسعون قبل الدعوة إذ لقوا الله في ظلل من الغمام ﴿و نفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله﴾^(١) فمكثوا ما شاء الله ﴿ثم نفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون﴾^(١) ثم جيء بجهنم لها زفير وشهيق، ثم جاء آت عنق من النار يسير يكلم يقول: إني وكلت اليوم بثلاث: إني وكلت بكل جبار عنيد، ومن دعا مع الله إلهًا آخر، ومن قتل نفسًا بغير نفس، فطوى عليهم فتقذفهم في غمرات جهنم. وحدثني: أنها أشد سوادًا من الليل، ثم ينادى آدم فيقول: لبيك وسعديك. فيقال: أخرج بعث النار من ولدك، قال: يا رب، وما هو؟ قال: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون إلى النار وواحد إلى الجنة، فذلك حين شاب الولدان. وكبر ذلك في صدورنا حتى عرفه في وجوهنا فقال رسول الله ﷺ: أبشروا فإن من سواكم أهل الشرك كثير، ويحس الناس حتى يبلغ العرق يديهم، فبينما هم كذلك إذ عرف رجل أباه وهو مؤمن [و أبوه]^(٢) كافر، فقال: يا أبا ألم أكن أمرك أن تقدم ليومك هذا؟ فقال: يا بني اليوم لا أعصيك شيئًا، والأمم جثوًا، كل أمة على ناحيتها، فأتي اليهود، فقيل لهم: ما كنتم تعبدون؟ قالوا: كنا نعبد كذا وكذا. فقيل له وقيل لهم: ردوا. فوردوا [يحسبونهم]^(٣) ماء، فوجدوا الله فوفاهم حسابه، والله سريع الحساب، ثم فعل بالنصارى والمجوس وسائر الأمم ثم أتى المسلمون فقيل لهم: من ربكم؟ فقالوا: الله ربنا. قيل: ومن نبيكم؟ قالوا: نبينا محمد ﷺ. وعلى الصراط محاجن من حديد، والملائكة يختطفون رجالًا فيلقونهم في جهنم، وجعلت المحاجن تمسك رجالًا تأكلهم النار إلا صورة وجهه لا تمسه النار، فإذا خلص من جهنم ما شاء الله أن يخلص وخلص ذلك الرجل، بأبيه فيمن خلص قيل له: هذه الجنة فادخل من أي أبوابها شئت، وأرسل هذا الرجل. فقال: رب هذا أبي ووصيت لي أن لا تخزيني فشفعني في أبي. فقيل: انظر فوقك انظر أسفل

(١) الزمر: ٦٨.

(٢) من «م» وفي «الأصل»: وأباه.

(٣) في «الأصل»: يحسبونهم. والمثبت من «م».

منك . فإذا هو بدابة خبيثة الريح يشبه اللون ، في مراغة خبيثة ، فرأيته ممسكًا بأنفه وجهته ، قال : يقول ذلك الرجل وهو أخذ بأنفه وجهته من خبث ريحه ، أي رب ليس هذا أبي ، فأخذ أبوه فألقي في النار ، وحرّم الله الجنة على الكافرين ، فلما خلص من شاء الله أن يخلص ، تفقد الناس بعضهم بعضًا ، فقالوا : ربنا إن رجالا كانوا يصلون ويصومون ويجاهدون معنا أين هم؟ فقيل لهم : ادخلوا فمن عرفتم فأخرجوه ، فوجدوا المحاجن التي على الصراط قد أمسكت رجالا قد أكلتهم النار إلا صورة أحدهم يعرف بها ، فالتبسوا فألقوا على الجنة قالوا : ربنا نحن الآن في مسألتنا أشد رغبة ، أرأيت رجالا كانوا يصلون ويصومون ويجاهدون معنا أين هم؟ قيل لهم : ادخلوا فمن عرفتم فأخرجوه ونضجت حتى بردت على المؤمنين ، فدخلوا ووجدوا الذين تحطفهم الملائكة يمينًا وشمالا قد أكلتهم النار إلا صورة أحدهم يعرف بها ، فآلبسوهم فأخرجوهم فألقوهم على باب الجنة .

قال : وحدثني أن نبي الله ﷺ قال : ألا كل نبي قد أعطي عطية وتنجزها ، وإنّي أختبأت عطيتي شفاعة لأمتي يوم القيامة ، ووضعت الموازين وأذن في الشفاعة ، فأعطي كل ملك أو نبي أو صديق أو شهيد شفاعته حتى يرضى ، فقال لهم ربهم : أفد رضيتم؟ قالوا : نعم قد رضينا ربنا . قال : أنا أرحم بخلقى منكم ، أخرجوا من النار من في قلبه وزن خردل من إيمان ، فأخرج من ذلك شيء لا يعلم بعده إلا الله ، فألقوا على باب الجنة فأرسل عليهم من ماء الجنة ، فينبتوا فيها نبات الثعاريير وأدخل الذين أخرجوا من النار الجنة كلهم إلا رجل واحد ، وأغلق باب الجنة دونه ووجه تلقاء النار ، فقال ذلك الرجل : يا رب لا أكون أشقى خلقك ، بل اصرف وجهي عن النار إلى الجنة . فقيل له : لعلك تسأل غير هذا؟ فقال : لا . فصرف وجهه عن النار إلى الجنة ، فيقول : أي رب قربني من هذا الباب ألزق به وأكون في ظله . فقيل له : ألم تزعم أنك لا تسأل شيئًا إلا يصرف وجهك عن النار؟ قال : يا رب لا أسألك غير هذا . فقرب إلى الباب فلزق به ، فكان في ظله ففرج من الباب فرجة إلى الجنة . فحدثني أن فيها : شراط أبيض في أدناه شجرة وفي أوسطه شجرة وفي أقصاه شجرة ، فقال : يا رب أدنني من هذه الشجرة فأكون في ظلها . فقيل له : ألم تزعم أنك لست [تسأل] (١) شيئًا؟ قال : يا رب أسألك هذا ثم لا أسألك غيره . قال : ففتح له الباب فدخل فلما أتى الشجرة فإذا الوسطى أحسن من التي هو تحتها ، فقال : قربني إلى تلك الشجرة . فكانت تلك مسألته حتى صار إلى الوسطى ، وإلى القصوى ، فلما أتى القصيا ، أرسل الله [رسولين] (٢) فقالا له : سل ربك . فقال : فما أسأله سوى ما أنا فيه . فقالا : نعم سل ربك .

(١) من «م» وفي «الأصل»: تسائل .

(٢) من «م» وفي «الأصل»: رسولان .

فسأله وجعل الرسولان يقولان له: سل ربك من كذا وكذا، وسل ربك كذا وكذا، لشيء لم يخطر على قلبه أنه خلق، أو أنه كان فسأل ربه مما يعلم ومما يأمران الرسولان حتى انتهت نفسه، فقيل له: فإنه لك وعشرة أمثاله. قال: وحدثنى أبوسعيد أن ذلك الرجل هو أدنى أهل الجنة منزلاً».

رواه أحمد بن منيع^(١).

[٢/٧٦٥١] وعبد بن حميد^(٢) ولفظه: قال النبي ﷺ: «لم يكن نبي إلا وقد أُنذر بالدجال أمته وإني أُنذرتكموه: إنه أعور ذو حدقة جاحظة ولا تحفى، كأنها نخاعة في جنب جدار، وعينه اليسرى كأنها كوكب دري، ومعه مثل الجنة ومثل النار، وجنته [غبراء]^(٣) ذات دخان، وناره روضة خضراء، وبين يديه رجلان يندران أهل القرى، كلما خرجا من قرية دخل أوائلهم، ويسلط على رجل لا يسלט على غيره، يذبحه، ثم يضربه بعصا، ثم يقول: قم. فيقوم، فيقول لأصحابه: كيف ترون أَلست بربكم؟ فيشهدون له بالشرك، فيقول المذبح: أيها الناس، إن هذا المسيح الدجال الذي أُنذرناه رسول الله ﷺ، ما زادني هذا فيك إلا بصيرة فيعود فيذبحه فيضربه بعصا معه فيقول: قم فيقوم، فيقول: كيف ترون أَلست بربكم؟ فيشهدون له بالشرك، فيقول الرجل: أيها الناس إن هذا المسيح الدجال الذي أُنذرناه رسول الله ﷺ، ما زادني هذا فيك إلا بصيرة، فيعود فيذبحه الثالثة فيضربه بعصا معه فيقول: قم. فيقوم، فيقول لأصحابه: كيف ترون؟ فيشهدون له بالشرك، فيقول المذبح: يا أيها الناس، إن هذا المسيح الذي أُنذرناه رسول الله ﷺ، والله ما زادني هذا فيك إلا بصيرة، فيعود الرابعة فيذبحه فيضرب الله على حلقه صفيحة من نحاس فيريد أن يذبحه فلا يستطيع - قال أبوسعيد: فما دريت ما النحاس إلا يومئذ، فكنا نرى ذلك الرجل عمر ابن الخطاب حتى مات عمر بن الخطاب، قال - ويغرس الناس بعد ذلك ويزرعون»^(٤).

ورواه أبويعلى الموصلي^(٥) والحاكم^(٦)، ومدار طرق حديث أبي سعيد الخدري هذا على عطية

(١) المطالب العالية (٥/٩٢-٩٤ رقم ٤٥١٧) مختصراً.

(٢) المنتخب (٢٨٢ رقم ٨٩٧).

(٣) من «م» وفي «الأصل»: غير.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٣٧): رواه أبويعلى والبخاري، وفيه الحجاج بن أرتاة، وهو مدلس، وعطية العوفي وقد وثق.

(٥) (٢/٣٣٢-٣٣٤ رقم ١٠٧٤).

(٦) المستدرک (٤/٥٣٧-٥٣٩).

العوفي، وهو ضعيف، ورواه أحمد بن حنبل^(١) مختصراً جداً بسند فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف.

[٧٦٥٢] وعن أسماء بنت يزيد - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «يمكنك الدجال في الأرض أربعين سنة، السنة كالشهر، والشهر كالجمعة، والجمعة كالיום، واليوم كإضرام السعفة في النار»^(٢).

رواه عبد بن حميد^(٣) وأحمد بن حنبل^(٤) بإسناد حسن

[٧٦٥٣] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «قام رسول الله ﷺ فرجع يديه مداً يستعيذ من فتنة الدجال، ومن عذاب القبر، قال: أما فتنة الدجال فإنه لم يكن نبي إلا حذر أمته الدجال وسأحذركموه بتحذير لم يحذره نبي؛ إنه أعور وإن الله ليس بأعور، وإنه مكتوب بين عينيه: كافر. يقرؤه كل مؤمن».

رواه الحارث^(٥)، ورواه ثقات، ورواه مسدد وغيره وتقدم لفظه في عذاب القبر.

[٧٦٥٤] وعن عبدالله بن مغفل - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «الدجال قد أكل ومشى في الأسواق».

رواه أبويعلى الموصلي^(٦) بسند ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان وله شاهد من حديث عمران بن الحصين وتقدم في الأطعمة في باب الأكل قائماً.

[٧٦٥٥] وعن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج الدجال في خفقة من الدين، وإدبار من العلم، وله أربعين ليلة يسيحها في الأرض اليوم منها كالسنة، واليوم منها كالشهر، واليوم منها كالجمعة، وسائر أيامه كأيامكم هذه، وله حمار يركبه، عرض ما بين أذنيه أربعون ذراعاً، فيقول للناس: أنا ربكم. وهو أعور، وإن ربكم ليس بأعور، مكتوب: بين عينيه كافر. يهجاه - يقرؤه - كل مؤمن كاتب وغير كاتب، يرد كل ماء

(١) مسند أحمد (٧٩/٣) وقال الهيثمي في المجمع (٣٤٦/٧): رواه أحمد وفيه مجالد بن سعيد وثقه النسائي في رواية. وقال في أخرى: ليس بالقوي، وضعفه جماعة.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٤٧/٧): رواه الطبراني، وفيه شهر بن حوشب ولا يحتمل مخالفته للأحاديث الصحيحة أنه يلبث في الأرض أربعين يوماً وفي هذا أربعين سنة وبقية رجاله ثقات.

(٣) المنتخب (٤٥٧ رقم ١٥٨٢).

(٤) مسند أحمد (٤٥٤/٦، ٤٥٩).

(٥) البغية (٢٤٧ رقم ٧٨٦).

(٦) المطالب العالية (٩٤/٥) رقم ٤٥١٨.

ومنهل إلا المدينة [ومكة] ^(١) حرما الله عليه، وقامت الملائكة بأبوابها، ومعه جبال من خبز وخضرة يسير بها في الناس، قال: والناس في جهد إلا من اتبعه، ومعه نهران، أنا أعلم بهما منه: نهر يقول الجنة، ونهر يقول: النار، فمن أدخل الذي يسميه الجنة فهي النار، ومن أدخل الذي يسميه النار فهي الجنة، قال: فيبعث معه شياطين تكلم الناس، ومعه فتنة عظيمة لا يخلص منها إلا الله، يأمر السماء فتمطر، فيقتل نفساً ثم يحييها فيما يرى الناس، فيقول للناس: أيها الناس هل يفعل مثل هذا إلا الرب؟ قال: فيفر المسلمون إلى جبل الدخان بالشام، فيحاصروهم، فيشتد حصارهم ويجهدهم جهداً شديداً، ثم ينزل عيسى ابن مريم - عليه السلام - فينادي من السحر: يا أيها الناس، ما يمنعكم أن تخرجوا إليّ، الكذاب الخبيث؟ فيقولون: هذا رجل جني فينطلقون فإذا هم بعيسى ابن مريم - عليه السلام - فتقام الصلاة فيقال له: تقدم يا روح الله، فيقول: ليتقدم إمامكم فليصل بكم، فإذا صلى صلاة الصبح خرجوا إليه، فحين يراه الكذاب إنمات كما ينمات الملح في الماء، قال: فيمشي إليه فيقتله، ويطلع على من كان معه على اليهودية حتى إن الشجر والحجر يوارى كلها بعضهم فينادي: يا روح الله هذا يهودي. فلا يترك أحداً ممن كان معه إلا قتله ^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل ^(٣) والحاكم ^(٤) وقال: صحيح على شرط مسلم.

[٧٦٥٦] وعن حذيفة - رضي الله عنه - قال: «كنا عند النبي ﷺ فذكروا الدجال فقال: لفتنة بعضكم أخوف عندي من فتنة الدجال قال: إنها ليست من فتنة صغيرة ولا كبيرة إلا تخضع لفتنة الدجال، فمن يخاف فتنة ما قبلها نجا منها، وإنه لا يضر مسلماً، مكتوب بين عينيه كافر يهجاه: ك ف ر» ^(٥).

رواه أحمد بن حنبل ^(٦) وأبو يعلى الموصلي وعنه ابن حبان في صحيحه ^(٧).

(١) من مسند أحمد.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٧/ ٣٤٤): رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح.

(٣) مسند أحمد (٣/ ٣٦٧-٣٦٨).

(٤) مستدرک الحاكم (٤/ ٥٣٠). وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٧/ ٣٣٥): رواه أحمد والبخاري، ورجاله رجال الصحيح.

(٦) مسند أحمد (٥/ ٣٨٩).

(٧) (١٥/ ٢١٨) رقم (٦٨٠٧).

٦٩- باب في منع الدجال من دخول مكة والمدينة وبيت المقدس والطور

فيه حديث جنادة بن أمية وغيره وتقدم في الباب قبله .

[٧٦٥٧] وعن جابر -رضي الله عنه- قال : «قام رسول الله ﷺ ذات يوم على المنبر فقال : يا أيها الناس ، إني لم أجمعكم لخبر جاء من السماء . . . » فذكر حديث الجساسة وزاد فيه ، قال : «هو المسيح ، تطوى له الأرض في أربعين يوماً إلا ما كان من طيبة . قال رسول الله ﷺ : وطيبة المدينة ، ما من باب من أبوابها إلا ملك مصلت سيفه يمنعه ، وبمكة مثل ذلك» .
رواه أبويعلى الموصلي^(١) .

[٧٦٥٨] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال : «ركب رسول الله ﷺ إلى مجمع السيول ، فقال : ألا أنبئكم بمنزل الدجال من المدينة؟ هذا منزله»^(٢) .
رواه أبويعلى الموصلي^(٣) ورواته ثقات .

٧٠- باب في صفة عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام وغير ذلك مما يذكر

[٧٦٥٩] عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال : قال رسول الله ﷺ : «الأنبياء إخوة لعلات ، أمهاتهم شتى ، ودينهم واحد ، فأنا أولى الناس بعيسى ابن مريم ؛ لأنه لم يكن بيني وبينه نبي ، وإنه نازل فيكم ، فإذا رأيتموه فاعرفوه ، فإنه رجل مربع إلى الحمرة والبياض ، بين ممصرتين ، كأن رأسه يقطر ولم يصبه بلل ، وإنه سيكسر الصليب ويقتل الخنزير ، ويفيض المال حتى يهلك الله في زمانه الملل كلها غير الإسلام ، وحتى يهلك الله في زمانه مسيح الضلالة الأعور الكذاب ، وتقع الأمانة في الأرض ، حتى يرعى الأسد من الإبل ، والنمر مع البقر ، والذئب مع الغنم ، وتلعب الصبيان بالحيات ، ولا يضر بعضهم بعضاً ، ويبقى في الأرض أربعين سنة ثم يموت ، ويصلى عليه ويدفنه» .

(١) (١١٩/٤-١٢٠- رقم ٢١٦٤) .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٤٥/٧) : رواه أبويعلى ، وفيه أبويعلى ، وهو ضعيف .

(٣) (٤٢٦/١١ رقم ٦٥٤٨) .

رواه أبوداود الطيالسي^(١) واللفظ له، وأبوبكر بن أبي شيبة^(٢)، وأحمد بن حنبل^(٣)، وأبو يعلى الموصلي، وابن حبان في صحيحه^(٤).

ورواه أبوداود^(٥) في سننه دون قوله: «و تقع الأمانة...» إلى آخره.

[٧٦٦٠] وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لم يسلط على قتل الدجال إلا عيسى ابن مريم - عليه السلام».

رواه أبوداود الطيالسي^(٦) بسند ضعيف؛ لضعف موسى بن مطير.

[٧٦٦١] وعن أبي نضرة قال: «أتينا عثمان بن أبي العاص - رضي الله عنه - يوم الجمعة لنعرض مصحفًا بمصحفه، فلما حضرت الجمعة أمرنا فاغتسلنا وتطيننا، ورحنا إلى الجمعة، فجلسنا إلى رجل يحدث ثم جاء عثمان بن أبي العاص فتحولنا إليه، فقال عثمان: سمعت رسول الله ﷺ يقول: سيكون للمسلمين ثلاثة أمصار: مصر بملتي البحرين، ومصر بالجزيرة، ومصر بالشام، فيفزع الناس ثلاث فزعات، فيخرج الدجال في أعراض جيش، فينهزم من قبل المشرق، فأول مصر يردون المصر الذي بملتي البحرين، فيصير الناس ثلاث فرق: فرقة تقيم وتقول نشامه وننظر ما هو، وفرقة تلحق بالأعراب، وفرقة تلحق بالمصر الذي يليهم، ومع الدجال سبعون ألفًا عليهم السيجان فأكثر تبعته اليهود والنساء، ثم يأتي المصر الذي يليهم فيفترق أهله ثلاث فرق، فرقة تقول: نشامه ننظر ما هو، وفرقة تلحق بالأعراب، وفرقة تلحق بالمصر الذي يليهم بغربي الشام، وينحاز المسلمون إلى عقبه أفيق فيبعثون سرحًا لهم فيصاب سرحهم، فيشتد ذلك عليهم، [أو تصيبهم]^(٧) جماعة شديدة، وجهد شديد، حتى إن أحدهم ليحرق وتر قوسه فيأكله، فيبينها هم كذلك إذ نادى مناد من السحر: يا أيها الناس، أتاكم الغوث - ثلاث مرات - فيقول بعضهم لبعض: إن هذا لصوت رجل شبعان. فينزل عيسى ابن مريم عند صلاة الفجر، فيقول له أمير الناس: تقدم يا روح الله فصل بنا. فيقول: هذه الأمة أمراء بعضهم على

(١) (٣٣٥ رقم ٢٥٧٥).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٥ / ١٥٨ - ١٥٩ رقم ١٩٣٧٢).

(٣) مسند أحمد (٢ / ٤٠٦، ٤٣٧).

(٤) (١٥ / ٢٢٥ - ٢٢٦ رقم ٦٨١٤).

(٥) (٤ / ١١٧ - ١١٨ رقم ٤٣٢٤).

(٦) (٣٢٧ رقم ٢٥٠٤).

(٧) من «م» وفي «الأصل»: وتصيبهم.

بعض، تقدم أنت فصل بنا. فيتقدم الأمير فيصل يهيم، فإذا قضى صلاته أخذ عيسى ابن مريم حربته فيذهب نحو الدجال، فإذا رآه الدجال ذاب كما يذوب الرصاص فيضع حربته بين ثنودته فيقتله، ويهزم الله أصحابه، فليس شيء يومئذ يوارى منهم أحداً حتى إن الحجر والشجر ليقولن: يا مؤمن هذا كافر»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢)، وأحمد بن حنبل^(٣)، وأبو يعلى، ومدار أسانيدهم على ابن جدعان وهو ضعيف.

[١/٧٦٦٢] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «يوشك من عاش منكم أن يرى عيسى ابن مريم حكماً عدلاً وإماماً مهدياً، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير [ويضع]^(٤) الجزية، وتضع الحرب أوزارها».

رواه مسدد موقوفاً ورواته ثقات.

[٢/٧٦٦٢] وأحمد بن منيع مرفوعاً ولفظه: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشك عيسى ابن مريم أن ينزل حكماً مقسطاً وإماماً عدلاً فيقتل الخنزير، ويكسر الصليب، وتكون الدعوى واحدة، فأقرئوه السلام من رسول الله ﷺ، فلما حضرته الوفاة قال: أقرئوه مني السلام».

[٣/٧٦٦٢] وأحمد بن حنبل^(٥) ولفظه: عن النبي ﷺ: «ينزل عيسى ابن مريم حكماً عدلاً...». فذكره إلى أن قال: «و يرجع [السلم]^(٦) وتتخذ السيوف مناجل، وتذهب حمة كل ذي حمة، وتنزل السماء رزقها، وتخرج الأرض نباتها، حتى يلعب الصبي بالثعبان فلا يضره، وترعى الغنم مع الذئب فلا يضرها».

وهو في الصحيح باختصار^(٧).

[٧٦٦٣] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «**﴿وإنه لعلم للساعة﴾**^(٨). قال: نزول عيسى ابن مريم - عليه السلام».

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٤٢/٧): رواه أحمد والطبراني، وفيه علي بن زيد وفيه ضعف وقد وثق، وبقية رجالها رجال الصحيح.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٣٦/١٥-١٣٧ رقم ١٩٣٢٤).

(٣) مسند أحمد (٢١٦/٤-٢١٧).

(٤) من «م» وفي «الأصل»: وتوضع.

(٥) مسند أحمد (٤٨٢/٢-٤٨٣).

(٦) من «م» ومسند أحمد وفي «الأصل»: التسلم.

(٧) صحيح مسلم (١٣٥/١ رقم ١٥٥).

(٨) الزخرف: ٦١.

رواه مسدد^(١) موقوفاً ورواته ثقات.

و رواه الحارث^(٢) مطولا، وتقدم في سورة الزخرف.

٧١- باب في يأجوج ومأجوج

[٧٦٦٤] وعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «إن يأجوج ومأجوج من ولد آدم، وإنهم لو أرسلوا على الناس لأفسدوا معاشهم، ولن يموت منهم أحد إلا ترك من ذريته ألفاً فصاعداً، وإن من ورائهم ثلاث أمم: تاويل، وتاريس، و[منسك]^(٣)».

رواه أبو داود الطيالسي^(٤).

[٧٦٦٥] وعن خالد بن عبدالله بن حرملة، عن خالته قالت: «خطب رسول الله ﷺ الناس وهو عاصب أصعبه من لدغة عقرب فقال: إنكم تقولون لا عدو، وإنكم لن تزالوا تقاتلوا عدواً حتى تقاتلوا يأجوج ومأجوج، عراض الوجوه، صغار العيون، صهب الشعاف، ومن كل حذب ينسلون، كأن وجوههم المجان المطرقة»^(٥).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل^(٦) ورواته ثقات.

[١/٧٦٦٦] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «إن الناس ليحجون ويعتصرون ويغرسون النخل بعد يأجوج ومأجوج».

رواه عبد بن حميد^(٧) ورواته ثقات، والبخاري في صحيحه^(٨) دون قوله: «و يغرسون النخل».

[٢/٧٦٦٦] والحاكم^(٩) ولفظه: قال: «ليحجن وليعتصرن بعد خروج يأجوج ومأجوج،

(١) المطالب العالية (٤/١٥٤ رقم ٣٧٢٢).

(٢) البغية (٢٢٥ رقم ٧١٩).

(٣) من «م» ومسند الطيالسي وفي «الأصل»: ملسك.

(٤) (٣٠١ رقم ٢٢٨٢).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٦/٨): رواه أحمد والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح.

(٦) مسند أحمد (٥/٢٧١).

(٧) المنتخب (٢٩٣ رقم ٩٤١).

(٨) (٣/٥٣١ رقم ١٥٩٣).

(٩) المستدرک (٤/٤٥٣-٤٥٤).

فإنه يمكن أن يحج ويعتمر بعد ذلك، ثم ينقطع الحج بمرة». [١/٧٦٦٧] وعن أبي هريرة قال: «يأجوج ومأجوج يحفران كل يوم». رواه أبو يعلى الموصلي^(١) موقوفاً

[٢/٧٦٦٧] وابن حبان في صحيحه^(٢) مرفوعاً ولفظه: عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «يأجوج ومأجوج يحفرون في كل يوم حتى يكادوا أن يروا شعاع الشمس، قالوا: نرجع إليه غداً. فيرجعون وهو أشد ما كان، حتى إذا بلغت مدتهم وأراد الله أن يبعثهم على الناس قالوا: نرجع إليه غداً إن شاء الله، فيرجعون إليه كهيئة ما تركوه، فيحفرونه فيخرجون على الناس. فقال رسول الله ﷺ: فيفر الناس منهم إلى حصونهم».

[٣/٧٦٦٧] ورواه الحاكم^(٣) وصححه ولفظه: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في السد قال: «يحفرونه كل يوم حتى إذا كادوا يخرقونه، قال الذين [عليهم]^(٤): ارجعوا [فستخرقونه]^(٥) غداً، فيعيده الله - عز وجل - كأشد ما كان حتى إذا بلغوا مدتهم، وأراد الله، قال الذين عليهم: ارجعوا فستخرقونه غداً إن شاء الله. واستثنى، قال: فيرجعون وهو كهيئته حين تركوه، فيخرقونه، ويخرجون على الناس، فيسقون المياه، ويفر الناس منهم، فيرمون سهامهم في السماء فترجع مخضبة بالدماء، فيقولون: قهرنا أهل الأرض وغلبنا من في السماء [قوة]^(٦) وعلوا. قال: فيبعث الله عليهم نغماً في أفتائهم فيهلكهم. قال: فوالذي نفس محمد بيده، إن دواب الأرض لتسمن وتبطر وتشكر شكراً - (أو)^(٧) تسكر سكرًا - من لحومهم».

٧٢- باب في قبض روح كل مؤمن

[٧٦٦٨] عن بريدة بن الحصيب الأسلمي -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ «إلى مائة سنة يبعث الله ريحاً باردة طيبة، يقبض فيها روح كل مؤمن».

(١) المطالب العالية (٥/٩٥ رقم ٤٥٢١).

(٢) (١٥/٢٤٢ - ٢٤٣ رقم ٦٨٢٩).

(٣) مستدرک الحاكم (٤/٤٨٨).

(٤) في «الأصل، م» عليه. والمثبت من المستدرک.

(٥) من «م» وفي «الأصل»: فتسخرقونه.

(٦) في «الأصل، م»: قسوة. والمثبت من المستدرک.

(٧) في المستدرک: و.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) واللفظ له، والحاكم^(٢) وصححه.

[٧٦٦٩] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة على مؤمن، حتى يبعث الله - عز وجل - بين يدي الساعة ريحًا، فتهب فلا يبقى مؤمن إلا مات».

رواه أبو يعلى الموصلي^(٣)، وفي سننه موسى بن مطير، وهو ضعيف.

لكن له شاهد من حديث حذيفة، وتقدم في باب يدرس الإسلام، وآخر من حديث عياش بن أبي ربيعة رواه أحمد بن حنبل^(٤)، والحاكم^(٥) وصححه.

[٧٦٧٠] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يبعث الله ريحًا حمراء من اليمن فيكفت الله بها كل نفس تؤمن بالله واليوم الآخر، وما ينكرها الناس من قلة من يموت منها، مات شيخ في بني فلان، ماتت عجوز في بني فلان، ويسرى على كتاب الله - عز وجل - فيرفع إلى السماء، فلا يبقى على الأرض منه آية، وتلقي الأرض أفلاذ كبدها من الذهب والفضة، فلا يتتفع بها بعد ذلك اليوم، فيمر بها الرجل فيضربها برجله، ويقول: في هذه كان يقتل من كان قبلنا، وأصبحت اليوم لا يتتفع بها. قال أبو هريرة: إن أول قبائل العرب فناء لقريش، والذي نفسي بيده ليوشك أن يمر الرجل على النعل وهي ملقاة في الكناسة فيأخذها بيده ثم يقول: كانت هذه من نعال قريش في الناس».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦)، وعنه ابن حبان في صحيحه^(٧).

٧٣- باب في إرسال الصواعق وخروج النار

[٧٦٧١] عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بعثت أنا والساعة جميعًا، إن كادت لتسبقني».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورواته ثقات.

(١) المطالب العالية (٥/٧٦ رقم ٤٤٧٨/١).

(٢) المستدرك (٤/٤٥٧).

(٣) المطالب العالية (٥/٩٥ رقم ٤٥٢٢).

(٤) مسند أحمد (٣/٤٢٠).

(٥) المستدرك (٤/٤٨٩) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٦) كذا قال رحمه الله ولعله سقط «و أبو يعلى» أو سبق قلمه فكتب «أبو بكر» بدلا من «أبي يعلى» فقد أخرجه أبو يعلى (١١/٦٦-٦٧ رقم ٦٢٠٣) وابن حبان في صحيحه عن شيخه أبي يعلى كما سيأتي والله أعلم.

(٧) (١٥/٢٦٦-٢٦٧ رقم ٦٨٥٣).

[٧٦٧٢] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «تكثر الصواعق عند اقتراب الساعة، حتى يأتي الرجل القوم، فيقول: من صعق فيكم الغداة؟ فيقولون: فلان، وفلان، وفلان»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة والحارث بن أبي أسامة^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣).

[٧٦٧٣] وعن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: «أقبلنا مع رسول الله ﷺ فنزلنا بذئ الحليفة، فبات رسول الله ﷺ وبتنا، فتعجل قوم إلى المدينة، فقال: تعجلوا (إلى)^(٤) المدينة والنساء، أما أنهم سيدعونها أحسن ما كانت. وقال للذين أقاموا معه معروفاً، ثم قال: ليت شعري متى تخرج نار من اليمن من قبل العراق، تضيء لها أعناق الإبل ببصرى، مثل ضوء النهار»^(٥).

رواه أبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل^(٦) وابن حبان في صحيحه^(٧) والحاكم^(٨) وصححه [٧٦٧٤] وعن رافع بن بشر السلمى، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشك أن تخرج نار من حبس سيل، تسير سير بطيئة الإبل، تسير بالنهار وتكمن بالليل، تغدو وتروح، يقال: غدت النار أيها الناس فاغدوا، قالت النار أيها الناس فقللوا، راحت النار أيها الناس فروحوا. من أدركته أكلته»^(٩).

رواه أحمد بن حنبل^(١٠) وأبو يعلى الموصلي^(١١) وعنه ابن حبان في صحيحه^(١٢).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٩/٨): رواه أحمد عن محمد بن مصعب وهو ضعيف.

(٢) البغية (٢٤٩-٢٥٠ رقم ٧٩٦).

(٣) مسند أحمد (٣/٦٤-٦٥).

(٤) تكررت في «الأصل».

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٢): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير حبيب بن حمز وهو ثقة.

قلت: تصحف «حمز» في المجمع إلى «حبان» وانظر الإكمال لابن ماكولا (٢/٥٤٧).

(٦) مسند أحمد (٥/١٤٤).

(٧) (١٥/٢٥٥-٢٥٦ رقم ٦٨٤١).

(٨) مستدرك الحاكم (٤/٤٤٢).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٢): رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح غير رافع، وهو ثقة.

(١٠) مسند أحمد (٣/٤٤٣).

(١١) (٢/٢٣٣ - ٢٣٤ رقم ٩٣٤).

(١٢) (١٥/٢٥٤ رقم ٦٨٤٠).

[٩٩] كتاب القيامة وأهوالها

١ - باب ما جاء في أرواح المؤمنين

[١/٧٦٧٥] عن الزهري قال: قال رسول الله ﷺ: «نسمة المؤمن طير تعلق بشجر الجنة حتى [يرجعها]^(١) الله إلى جسده».

رواه أبو داود الطيالسي، عن زمة بن صالح عنه مرسلًا، ورواه ثقات.

[٢/٧٦٧٥] وأحمد بن منيع وعبد بن حميد^(٢) مرفوعًا ولفظها، عن الزهري، عن عبدالرحمن ابن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبيه، عن جده -رضي الله عنه- قال: «لما حضر كعبًا الوفاة أتته أم مبشر بنت البراء، قالت: يا أبا عبدالله، إن لقيت أبي فأقرئه مني السلام. قال: فقال لها: غفر الله لك يا أم مبشر، نحن أشغل من ذلك، قال: أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن نسمة المؤمن تسرح في الجنة حيث شاءت، وإن نسمة الكافر في سجين؟ قالت: بلى. قال: فهو ذلك».

وله شاهد من حديث أم هانئ رواه أحمد بن حنبل^(٣).

٢ - باب بلاء الميت إلا عجب الذنب وكيف يحيي الله الموتى

وما جاء في نفخ الصور وغير ذلك مما يذكر

[٧٦٧٦] وعن أبي رزين العقيلي -رضي الله عنه- قال: «قلت: يا رسول الله، كيف يحيي الله الموتى؟ قال: أما مررت بواد محل، ثم مررت به خضرًا؟ قال: بلى. قال: فكذلك النشور - أو قال: كذلك يحيي الله الموتى».

رواه أبو داود الطيالسي^(٤) بسند صحيح.

[١/٧٦٧٧] وعن عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: «الصور [كهيفة]^(٥) القرن ينفخ فيه».

(١) في «الأصل، م»: يرجعه. والمثبت من المنتخب.

(٢) المنتخب (١٤٧ رقم ٣٧٦).

(٣) مسند أحمد (٦/٤٢٤-٤٢٥).

(٤) (١٤٧ رقم ١٠٨٩).

(٥) في «الأصل»: كقبة. والمثبت من «م» والمطالب.

رواه مسدد^(١) موقوفاً ورواته ثقات .

[٢/٧٦٧٧] وأبو يعلى الموصلي مرفوعاً ولفظه: عن عبدالله «أن أعرابياً سأل النبي ﷺ ما الصور؟ قال: قرن ينفخ فيه».

وله شاهد من حديث عبدالله بن عباس، وتقدم في سورة المدثر، وآخر من حديث عبدالله بن عمرو رواه أبوداود^(٢) والترمذي^(٣) وحسنه، وابن حبان في صحيحه^(٤)، والحاكم^(٥) وصححه .

[٧٦٧٨] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «تأكل الأرض كل شيء من الإنسان إلا عجب ذنبه . قيل: وما مثل ما هو يا رسول الله؟ قال: مثل حبة خردل، منه (تنشئون)^(٦)»^(٧) .

رواه أبو يعلى الموصلي^(٨) واللفظ له، وأحمد بن حنبل^(٩)، وابن حبان في صحيحه^(١٠)، والحاكم^(١١) وصححه .

وله شاهد في الصحيحين^(١٢) وغيرهما من حديث أبي هريرة .

عجب الذنب -بفتح العين، وإسكان الجيم، بعدها باء موحدة أو ميم- هو العظم الحديد الذي يكون في أصل الصلب، وأصل الذنب من ذوات الأربع .

[٧٦٧٩] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو في طائفة من أصحابه فقال: «إن الله -تبارك وتعالى- لما فرغ من خلق السموات والأرض خلق الصور فأعطاه إسرافيل، فهو واضعه على فيه، شاخص إلى العرش [يبصره]^(١٣)» ينتظر متى يؤمر .

(١) المطالب العالية (١٠١/٥) رقم (٤٥٣٥) .

(٢) (٢٣٦/٤) رقم (٤٧٤٢) .

(٣) (٣٤٨/٥) رقم (٣٢٤٤) .

(٤) (٣٠٣/١٦) رقم (٧٣١٢) .

(٥) المستدرک (٤٣٦/٢)، (٥٠٦) .

(٦) في مسند أبي يعلى ومسند أحمد: يُنبئون .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٣٢): رواه أحمد، وإسناده حسن .

(٨) (٥٢٣/٢) رقم (١٣٨٢) .

(٩) مسند أحمد (٢٨/٣) .

(١٠) (٤٠٩/٧) رقم (٣١٤٠) .

(١١) المستدرک (٦٠٩/٤) .

(١٢) البخاري (٨/٤١٤) رقم (٤٨١٤) ومسلم (٤/٢٢٧١) رقم (٢٩٥٥) .

(١٣) من «م» وفي «الأصل»: يبصر .

قال: قلت: يا رسول الله، ما الصور؟ قال: قرن. قال: فكيف هو؟ قال: عظيم. قال: والذي بعثني بالحق إن أعظم دارة فيه كعرض السموات والأرض، ينفخ فيه ثلاث نفخات: الأولى نفخة الفزع، والثانية نفخة الصعق، والثالثة نفخة القيام لرب العالمين، يأمر الله إسرافيل بالنفخة الأولى فيقول: انفخ نفخة الفزع. فينفخ نفخة الفزع، فيفزع أهل السموات والأرض إلا من شاء الله، فيأمره فيمدها ويطلبها فلا يفتر، وهي التي يقول: ﴿ما ينظر هؤلاء إلا صيحة واحدة ما لها من فواق﴾^(١) فتسير الجبال سير السحاب فتكون سرايا، وترتج الأرض بأهلها رجًا، فتكون كسفينة موبقة في البحر تضربها الأمواج وتكفأ بأهلها، كالقنديل المعلق بالعرش ترجه الأرواح ألا وهو الذي يقول الله -عز وجل-: ﴿يوم ترجف الراجفة تتبعها الرادفة قلوب يومئذ واجفة﴾^(٢) فيميد الناس على [ظهرها]^(٣) تذهل المراضع، وتضع الحوامل، وتشيب الولدان، وتطير الشياطين هاربة من الفزع حتى تأتي الأقطار، فتلقاها الملائكة تضرب وجوهها فترجع، ثم تولون مدبرين مالكم من الله من عاصم، ينادي بعضهم بعضًا، وهو الذي يقول الله -عز وجل-: ﴿يوم التناد﴾^(٤) [فبيناً]^(٥) هم على ذلك إذ تصدعت الأرض بصدعين من قطر إلى قطر، فرأوا أمرًا عظيمًا لم يروا مثله، وأخذهم من ذلك من الكرب والهول ما الله به عليم، ثم تطوى السماء فإذا هي كالمهل، ثم انشقت السماء فانتشرت نجومها، وخسف شمسها وقمرها قال رسول الله ﷺ: الأموات لا يعلمون بشيء من ذلك. قال أبوهريرة: يا رسول الله، من استثنى الله حين يقول: ﴿ففزع من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله﴾^(٦)؟ قال: أولئك الشهداء، وإنما يصل الفزع إلى الأحياء، والأحياء عند ربهم يرزقون وقاهم الله فرع ذلك اليوم، وأمنهم منه، وهو عذاب الله يبعثه الله على شرار خلقه، قال: وهو الذي يقول الله: ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شيء عظيم يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما أرضعت وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد﴾^(٧) فيمكنثون في ذلك البلاء ما شاء الله إلا أنه يطول، ثم يأمر الله -تعالى- إسرافيل بنفخه الصعق. فيقول: انفخ نفخة الصعق، فيصعق أهل السموات والأرض

(١) ص: ١٥.

(٢) النازعات: ٦-٨.

(٣) في «الأصل، م»: أهلها.

(٤) غافر: ٣٢.

(٥) في «م»: فبيناً.

(٦) النمل: ٨٧.

(٧) الحج: ١.

إلا من شاء الله، فإذا حمدوا، جاء ملك الموت، فيقول: يا رب، مات أهل السموات والأرض إلا من شئت. فيقول الله - وهو أعلم بمن بقي - : فمن بقي؟ فيقول: يا رب، بقيت أنت الحي الذي لا يموت، وبقيت حملة العرش، وبقي جبريل، وميكائيل، وبقيت أنا. فيقول الله - عز وجل - : ليمت جبريل وميكائيل. فينطق الله العرش، فيقول: يا رب ليمت جبريل وميكائيل! فيقول: اسكت، إني كتبت الموت على كل من كان تحت عرشي. فيموتان، ثم يأتي ملك الموت إلى الجبار - تبارك وتعالى - فيقول: يا رب، بقيت أنت الحي الذي لا يموت، وبقي حملة عرشك، وبقيت أنا. فيقول: ليمت حملة عرشي. فموت، ويأمر الله العرش فيقبض الصور من إسرافيل، ثم يأتي ملك الموت إلى الجبار، فيقول: يا رب، بقيت أنت الحي الذي لا يموت، وبقيت أنا. فيقول الله: أنت خلق من خلقي، خلقتك لما رأيت فمت. فيموت، فإذا لم يبق إلا الله الواحد الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد، كان إذاً كما كان أولاً، طوى السموات والأرض كطي السجل للكتاب، ثم دحاهما، ثم يلقيهما ثلاث مرات، وقال: أنا الجبار - ثلاثاً - ثم هتف [بصوته] ^(١): ﴿لمن الملك اليوم﴾ ^(٢) ثلاث مرات، فلا يجيبه أحد، ثم يقول لنفسه: ﴿الله الواحد القهار﴾ ^(٣) ويبدل الله - عز وجل - الأرض غير الأرض والسموات، فيسطها ويسطحها ويمدها مد الأديم العكاظ، لا ترى فيها عوجاً ولا أمتاً، ثم يزرع الله الخلق زجرة، فإذا هم في هذه المنزلة في مثل ما كانوا فيه من الأولى من كان في بطنها كان في بطنها، ومن كان على ظهرها كان على ظهرها، ثم ينزل الله عليكم ماء من تحت العرش، ثم يأمر الله السماء أن تمطر، فتمطر أربعين يوماً، حتى يكون الماء فوقهم [إثني] ^(٤) عشر ذراعاً، ثم يأمر الله الأجساد أن تنبت كنبات الطرائث، أو كنبات البقل، حتى إذا تكاملت أجسادهم، فكانت كما كانت، قال الله: ليحيا حملة عرشي. فيحيون، ويأمر الله إسرافيل فيأخذ الصور ويضعه على فيه، ثم يقول: ليحيا جبريل وميكائيل. فيحيان، ثم يدعو الله بالأرواح فيؤتى بها ترهج أرواح المسلمين نوراً والأخرى ظلمة، فيقبضها جميعاً، ثم يلقيهما في الصور، ثم يأمر الله - عز وجل - إسرافيل أن ينفخ نفخة البعث، فتخرج الأرواح كأنها النحل، قد ملأت ما بين السماء والأرض فيقول الله - تعالى - : وعزتي وجلالي، لترجعن كل روح إلى [جسدها] ^(٤).

(١) من «م» وفي «الأصل»: بصورته.

(٢) غافر: ١٦.

(٣) في «الأصل، م»: اثنا. وهو خلاف الجادة.

(٤) في «الأصل، م»: جسده.

السم في اللديغ، ثم تنشق الأرض عنكم، وأنا أول من تنشق عنه الأرض، فتخرجون منها سراعاً إلى ربكم تنسلون مهطعين إلى الداع يقول الكافر هذا يوم عسير، حفاة عراة غلغلاً غرلاً، ثم تقفون موقفاً واحداً مقدار سبعين عاماً لا ينظر إليكم ولا يقضى بينكم، فتبكون حتى تنقطع الدموع ثم تدمعون دماً، وتعرقون حتى يبلغ ذلك منكم أن يلجمكم أو يبلغ الأذقان، فتضجون وتقولون: من يشفع لنا إلى ربنا يقضي بيننا؟ فيقولون: من أحق بذكركم من أبيكم آدم، خلقه الله بيده، ونفخ فيه من روحه، وكلمه قبلاً. فيأتون آدم فيطلبون ذلك إليه [فيأبى] ^(١) فيقول: ما أنا بصاحب ذلك. ثم يستقرون الأنبياء نبياً نبياً، كلما جاءوا نبياً أبى عليهم قال رسول الله ﷺ: حتى يأتوني، فأنتلق حتى آتي الفحص فأخر ساجداً. فقال أبوهريرة: يا رسول الله، ما الفحص؟ قال: قدام العرش حتى يبعث الله إلي ملكاً يأخذ بعضدي فيرفعني، فيقول لي: يا محمد. فأقول: نعم. فيقول: ما شأنك؟ - وهو أعلم - فأقول: رب وعدتني الشفاعة، فشفعني في خلقك فأقض بينهم. قال: قد شفعتك، أنا آتيكم فأقضي بينكم. قال رسول الله ﷺ: فأرجع فأقف مع الناس، فبينما نحن وقوف سمعنا حساً من السماء شديداً، فينزل أهل السماء الدنيا مثل من في الأرض من الجن والإنس، حتى إذا دنوا من الأرض أشرقت الأرض بنورهم وأخذوا مصافهم، وقلنا لهم: أفياكم ربنا؟ قالوا: لا، وهو آت. ثم ينزل أهل السماء ^(٢) الثانية بمثل من نزل من الملائكة ومثل من نزل من الجن والإنس، حتى إذا دنوا من الأرض أشرقت الأرض بنورهم وأخذوا مصافهم، وقلنا لهم: أفياكم ربنا؟ قالوا: لا، وهو آت. ثم ينزلون على قدر ذلك من التضعيف، حتى ينزل الجبار - تبارك وتعالى - في ظلل من الغمام والملائكة، [يحمل] ^(٣) عرشه يومئذ ثمانية وهم اليوم أربعة أقدامهم على تخوم الأرض السفلى، والأرض والسموات إلى حجزهم والعرش على مناكبهم، لهم زجل من تسييحهم تقول: سبحان ذي العزة والجبروت، سبحان ذي الملك والملكوت، سبحان الحي الذي يميت الخلائق ولا يموت (. . .) ^(٤) فيضع الله كرسيه حيث شاء الله من أرضه، ثم يهتف بصوته، فيقول: يا معشر الجن والإنس، إني قد أنصت لكم من يوم خلقتكم إلى يومكم هذا، أسمع قولكم وأبصر أعمالكم فأنصتوا لي، فإنما هي أعمالكم وصحفكم تقرأ عليكم، فمن وجد خيراً فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه. ثم يأمر الله جهنم فيخرج منها عنق ساطع مظلم، ثم يقول الله - عز وجل - : ﴿ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه

(١) في «الأصل»: فيأتي. والمثبت من «م».

(٢) زاد في «الأصل»: الدنيا. وهي زيادة مقحمة.

(٣) من «م» وفي «الأصل»: فحمل.

(٤) بياض في «الأصل».

لكم عدو مبين وأن اعبدونى هذا صراط مستقيم ولقد أضل منكم جبلا كثيرا أفلم تكونوا تعقلون هذه [جهنم] ^(١) التي كنتم توعدون ^(٢) - أو بها تكذبون، شك أبو عاصم - ﴿وامتازوا اليوم أيها المجرمون﴾ ^(٣) فيميز الله الناس وتجنثو الأمم يقول: ﴿ترى كل أمة جاثية كل أمة تدعى إلى كتابها اليوم﴾ ^(٤) فيقضي بين خلقه [إلا] ^(٥) الثقلين الإنس والجن، فيقضي الله بين الوحوش والبهائم حتى إنه ليقيد الجماء من [القرناء] ^(٦) فإذا فرغ الله من ذلك فلم تبق تبعة واحدة لأخرى قال الله - عز وجل - لها: كوني ترابًا. فعند ذلك يقول الكافر: يا ليتني كنت ترابًا. ثم يقضي الله - عز وجل - بين العباد فيكون أول ما يقضي فيه الدماء، ويأتي كل قتيل في سبيل الله ويأمر الله فيؤخذ من قتل فيحمل رأسه تشخب أوداجه فيقول: يا رب، فيم قتلني هذا؟ فيقول الله - عز وجل - وهو أعلم: فيم قتلتم؟ فيقول: يا رب، قتلتم لتكون العزة لك. فيقول الله: صدقت. فيجعل الله وجهه مثل نور السموات والأرض ثم يشيعه إلى الجنة، ثم يأتي كل من كان يقتل على غير ذلك ويأمر من قتل بحمل رأسه وتشخب أوداجه فيقول: يا رب، فيم قتلني هذا؟ فيقول الله وهو أعلم: لم قتلتم؟ فيقول: يا رب قتلتم لتكون [العزة] ^(٧) لي، فيقول الله - تبارك وتعالى - : تعست. ثم ما تبقى نفس قتلها إلا قتل بها ولا مظلمة إلا أخذ بها وكان في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء رحمه، ثم يقضي الله بين من بقي من خلقه حتى لا تبقى مظلمة لأحد عند أحد إلا أخذها الله للمظلوم من الظالم، حتى إنه ليكلف شائب اللبن بالماء ثم يبيعه أن يخلص اللبن من الماء فإذا فرغ الله من ذلك نادى [مناد] ^(٨) يسمع الخلائق كلهم يقال: ليلحق كل قوم بأهلهم وما كانوا يعبدون من دون الله، فلا يبقى أحد عبد من دون الله شيئًا إلا مثلت له آلهته بين يدي الله، فيجعل يومئذ ملك من الملائكة على صورة عزيز، ويجعل ملك من الملائكة على صورة عيسى، فيتبع هذا اليهود، ويتبع هذا النصراني، ثم قادتهم آلهتهم إلى النار، فهو الذي يقول: ﴿لو كان هؤلاء آلهة ما وردوها وكل فيها خالدون﴾ ^(٩) فإذا لم يبق إلا المؤمنون فيهم

(١) سقطت من «الأصل».

(٢) يس ٦٠ - ٦٣.

(٣) يس: ٥٩.

(٤) الجاثية: ٢٨.

(٥) في «الأصل»: أيها. وكتب في هامش «م»: لعله إلا.

(٦) في «الأصل»: ذات القرن.

(٧) من «م» وفي «الأصل»: العز.

(٨) في «الأصل، م»: منادي. وهو خلاف الجادة.

(٩) الأنبياء: ٩٩.

المنافقون جاءهم الله - تبارك وتعالى - فيما شاء (برهبتة)^(١) فقال: يا أيها الناس، ذهب الناس فالحقوا بأهتكم وما كنتم تعبدون، فيقولون: والله ما لنا إله إلا الله ما كنا نعبد غيره. فينصرف عنهم وهو الله - عز وجل - يأتيهم فيمكث ما شاء الله أن يمكث، ثم يأتيهم فيقول: يا أيها الناس، ذهب الناس فالحقوا بأهتكم وما كنتم تعبدون. فيقولون: والله ما لنا إله إلا الله ما كنا نعبد غيره. فيكشف عن ساقه ويتجلى لهم من عظمتهم ما يعرفون [به]^(٢) أنه ربهم فيخرون سجدًا على وجوههم، ويخر كل منافق على قفاه ويجعل الله - عز وجل - أصلابهم كصيافي البقر، ثم يأذن الله - عز وجل - لهم فيرفعون، ويضرب الله - عز وجل - الصراط بين ظهري جهنم كحد الشعر - أو كعقد - أو كحد السيف، عليه كلاليب وخطاطيف وحسك كحسك السعدان ودونه جسر دحض زلة فيمرون كطرف البصر أو كلمح البرق أو كمر الريح أو كجياذ الخيل أو كجياذ الركاب أو كجياذ الرحال، فجاج سالم وناج مخدوش ومكدوح على وجهه في جهنم، فإذا قضى الله أهل الجنة إلى الجنة، قالوا: من يشفع لنا إلى ربنا فيدخلنا الجنة؟ فيقولون: من أحق بذلك من أيكم آدم خلقه الله بيده ونفخ فيه من روحه وكلمه قبلا، فيأتون آدم فيطلب ذلك إليه، فيذكر ذنبًا ويقول: ما أنا بصاحب ذلك، ولكن عليكم بنوح فإنه أول رسل الله. فيؤتى نوح فيطلب ذلك إليه، فيذكر ذنبًا ويقول: ما أنا بصاحب ذلك، ويقول: عليكم بإبراهيم عليه السلام. فيطلب ذلك إليه، فيذكر ذنبًا، فيقول: ما أنا بصاحبكم عليكم بموسى - عليه الصلاة والسلام - فإنه قربه نجيا وكلمه وأنزل عليه التوراة. فيؤتى موسى عليه السلام فيطلب ذلك إليه، فيذكر ذنبًا، فيقول: لست أنا بصاحب ذلك، ولكن عليكم بروح الله - عز وجل - وكلمته عيسى ابن مريم عليه السلام. فيؤتى [عيسى]^(٣) ابن مريم فيطلب ذلك إليه، فيقول: ما أنا بصاحب ذلك، ولكن عليكم بمحمد عليه السلام. قال: فقال رسول الله عليه السلام: (فيأتونني)^(٤) ولي عند ربي - عز وجل - ثلاث شفاعات وعدنيهن، فأنتلق فآتي الجنة وأخذ بحلقة الباب، ثم أستفتح، فيفتح لي فأحيا ويرحب بي فإذا دخلت الجنة فنظرت إلى ربي خررت ساجدًا، فيأذن الله [لي]^(٥) من حمده وتمجيده بشيء ما أذن به لأحد من خلقه، ثم يقول الله - عز وجل - لي: ارفع رأسك يا محمد، اشفع تشفع، وسل تعطه. فإذا رفعت رأسي، قال الله - عز وجل وهو أعلم -:

(١) في البعث والنشور للبيهقي: من هيئته.

(٢) من «البعث والنشور».

(٣) من «م» وفي «الأصل»: بعيسى.

(٤) في «م»: فيأتوني.

(٥) من «البعث والنشور».

ما شأنك؟ فأقول: يا رب، وعدتني الشفاعة فشفعني في أهل الجنة يدخلون الجنة. فيقول الله - عز وجل - : قد شفعتك وأذنت لهم في دخول الجنة. فكان رسول الله ﷺ يقول: والذي بعثني بالحق ما أنتم في الدنيا بأعرف بأزواجكم ومساكنكم من أهل الجنة بأزواجهم ومساكنهم، فيدخل رجل منهم على ثنتين وسبعين زوجة فيها ينشئ وثنيتين وسبعين من ولد آدم لها فضل على ما أنشأ الله بعبادتهم الله في الدنيا فيدخل الله الأولى منهن في غرفة من ياقوتة على سرير من ذهب مكلل باللؤلؤ عليه تسعون زوجاً من سندس وإستبرق وإنه ليضع يده بين [كتفيها]^(١) ثم ينظر إلى يده في صدرها من وراء ثيابها وجلدها ولحمها، وإنه لينظر إلى مخ ساقها كما ينظر أحدكم إلى السلك في قصبه الياقوت، (كبده لها)^(٢) مرأة، فبينما هو عندها لا يملها ولا تملها لا يأتيها من مرة إلا وجدها عذراء ما يفتر ذكره ولا تشتكي قبلها، فبينما هو كذلك إذ نودي: قد عرفنا أنك لا تمل ولا تمل إنه لا مني ولا منية إلا أن يكون (أزواج)^(٣) غيرها، فيخرج فيأتيهن واحدة واحدة، كلما جاء واحدة قالت: والله ما في الجنة شيء أحسن منك وما في الجنة شيء أحب إلي منك، فإذا وقع أهل النار في النار وقع فيها خلق من خلق ربك أوبقتهم أعمالهم، فمنهم من تأخذ قدميه لا تتجاوز ذلك، ومنهم من تأخذ إلى حقويه، ومنهم من تأخذ جسده كله إلا وجهه فحرم الله صورته عليها. فقال رسول الله ﷺ: يا رب، من وقع في النار من أمتي. فيقول الله - عز وجل - : أخرجوا من عرفتم. فيخرج أولئك حتى لا يبقى منهم أحد، ثم يأذن الله في الشفاعة فلا يبقى نبي ولا شهيد إلا شفيع، فيقول الله - عز وجل - : [أخرجوا من النار]^(٤) من وجدتم في قلبه زنة الدينار إيماناً. فيخرج أولئك حتى لا يبقى منهم أحد، ثم يشفع الله فيقول: أخرجوا من وجدتم في قلبه إيماناً ثلثي دينار، ثم يقول: نصف دينار، ثم يقول: ثلث دينار، ثم يقول: سدس دينار، ثم يقول: قيراط ثم يقول: حبة من خردل. فيخرج أولئك حتى لا يبقى منهم واحد وحتى لا يبقى في النار من عمل خيراً قط وحتى لا يبقى أحد له شفاعاة إلا شفيع، حتى إن إبليس ليتناول لما يرى من رحمة الله رجاء أن يشفع له، ثم يقول الله - عز وجل - : بقيت أنا وأنا أرحم الراحمين. فيدخل الله يده في جهنم، فيخرج منها ما لا يحصيه غيره كأنهم خبث فيلقبهم الله - عز وجل - على نهر يقال له: نهر الحيوان، فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل فما يلي الشمس [منها]^(٤) أخضر وما يلي الظل منها أصفر

(١) من «م» وفي «الأصل»: كتفيها.

(٢) في «البعث والنشور»: وكبدها له.

(٣) في «البعث والنشور»: لك أزواجاً.

(٤) من «البعث والنشور».

فينبتون كنبات الطرائث حتى يكونوا أمثال الذر مكتوب في رقابهم: الجهنميون عتقاء الرحمن. يعرفهم أهل الجنة بذلك الكتاب ما عملوا خيرًا قط فيلقون في الجنة». رواه أبو يعلى الموصلي والبيهقي^(١).

[٧٦٨٠] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: «ذكر رسول الله ﷺ صاحب الصور فقال: عن يمينه جبريل، وعن يساره ميكائيل»^(٢). رواه أبو يعلى الموصلي^(٣) بسند ضعيف؛ لضعف عطية العوفي.

٣ - باب في البعث والحساب والميزان

وغير ذلك مما يذكر

فيه حديث أنس بن مالك، وتقدم في الصلاة في باب الحساب على الصلاة.

[٧٦٨١] وعن جابر بن سمرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «بعثت أنا وقيام الساعة - قال أبو زكريا: ورأى فطر بن خليفة ضم أصبعيه الوسطى والسبابة»^(٤).

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٥) عن يحيى بن هاشم وهو ضعيف، ورواه أحمد بن حنبل^(٦) من وجه آخر.

[١/٧٦٨٢] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «من حوسب يوم القيامة دخل الجنة ثم تلت: ﴿فأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابًا يسيرًا﴾^(٧) ثم تلت: ﴿يعرف المجرمون بسيماهم فيؤخذ بالنواصي والأقدام﴾^(٨)».

رواه مسدد موقوفًا، ورواته ثقات.

(١) البعث والنشور (٣٢٥-٣٣٤).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد أخرجه أبو داود (٣٦/٤-٣٧ رقم ٣٩٩٩).

(٣) (٤٧٨/٢) رقم ١٣٠٥.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣١١/١٠): رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي خالد الوالبي وهو ثقة.

(٥) البغية (٣٣٤) رقم ١١٢٥.

(٦) مسند أحمد (٨٢/٥، ١٠٣، ١٠٨).

(٧) الانشقاق: ٧-٨.

(٨) الرحمن: ٤١.

[٢/٧٦٨٢] وأحمد بن حنبل^(١) مرفوعاً بسند فيه ابن لهيعة ولفظه: عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يجاسب يوم القيامة أحد فيغفر له، يرى المسلم عمله في قبره ويقول الله - عز وجل -: ﴿فيومئذ لا يسأل عن ذنبه إنس ولا جان﴾^(٢) ﴿يعرف المجرمون بسيماهم﴾^(٣)»^(٤).

[١/٧٦٨٣] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «تقوم الساعة والرجلان يتبايعان الثوب لا يتبايعانه ولا يطويانه». رواه الحميدي^(٥) بسند صحيح، وأحمد بن حنبل^(٦).

[٢/٧٦٨٣] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٧) «لتقوم الساعة وثوبها بينهما لا يتبايعانه ولا يطويانه، ولتقوم الساعة وقد انصرف بلبن لفتحته لا يطعمه، ولتقوم الساعة [وهو]^(٨) يلوط حوضه لا يسقيه، ولتقوم الساعة ورفع لقمته إلى فيه لا يطعمها»^(٩).

[١/٧٦٨٤] وعن قيس بن السكن وأبي عبيدة بن عبد الله: أن عبد الله بن مسعود حدث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - هذا الحديث فقال: «إذا حشر الناس يوم القيامة، قاموا أربعين سنة على رءوسهم الشمس، شاخصة أبصارهم إلى السماء ينتظرون الفصل، كل بر منهم وفاجر، لا يتكلم منهم بشر، ثم ينادي [مناد]^(١٠): أليس عدلا من ربكم الذي خلقكم وصوركم ورزقكم، ثم عبدتم غيره أن تولوا كل قوم ما تولوا؟ فيقولون: بلى. فينادي بذلك ملك ثلاث مرات، ثم يمثل لكل قوم ألهتهم التي كانوا يعبدونها، فيتبعونها حتى توردهم النار، ويبقى المؤمنون والمنافقون، فيخر المؤمنون سجداً، وتدمج أصلاب المنافقين فتكون عظماً واحداً كأنها صياصي البقر، ويخرون على أفقيتهم، فيقول الله لهم: ارفعوا رءوسكم إلى نوركم بقدر أعمالكم، فيرفع الرجل رأسه ونوره بين يديه مثل الجبل،

(١) مسند أحمد (٦/١٠٣).

(٢) الرحمن: ٣٩.

(٣) الرحمن: ٤١.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٥٠) رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٥) ٤٩٨/٢ رقم (١١٧٩).

(٦) مسند أحمد (٢/٣٦٩).

(٧) (١٥/٢٥٩ رقم ٦٨٤٥).

(٨) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من صحيح ابن حبان.

(٩) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١١/٣٦٠ رقم ٦٥٠٦) ومسلم (٤/٢٢٧٠ رقم ٢٩٥٤).

(١٠) في «الأصل، م»: منادي. وهو خلاف الجادة.

ويرفع الرجل رأسه ونوره بين يديه مثل القصر، ويرفع الرجل رأسه ونوره بين يديه مثل البيت، حتى ذكر مثل الشجرة فينصرف على الصراط كالبرق، وكالريح، وكحضر الفرس، وكاشتداد الرجل، حتى يبقى آخر الناس نوره على إبهام رجله مثل السراج، فأحياناً يضيء له، وأحياناً يخفى عليه، [فتفتش]^(١) منه النار، فلا يزال كذلك حتى يخرج فيقول: ما يدري أحد ما نجا منه غيري، ولا أصاب أحداً مثل ما أصبت، إنما أصابني حرها ونجوت منها. قال: فيفتح له باب من الجنة فيقول: يا رب، أدخلني هذا. فيقول: عبدي لعلي إن أدخلتك تسألني غيره. فيقول: وعزتك وجلالك إن أدخلتني لا أسألك غيره. قال: فيدخله فيبينها هو معجب بها هو فيه إذ فتح له باب آخر، فيستحقر في عينه الذي هو فيه، فيقول: يا رب، أدخلتني هذا. فيقول: أولم تزعم أنك لا تسألني غيره؟ فيقول: وعزتك وجلالك إن أدخلتني لا أسألك غيره. قال: فيدخله، حتى يدخله أربع أبواب كلها [يسألها]^(٢) ثم يستقبله رجل مثل النور، فإذا رآه هوى يسجد له، فيقول: ما شأنك؟ فيقول: أأنت بري؟ فيقول: إنما أنا قهرمان، لك في الجنة ألف قهرمان على ألف قصر بين كل قصرين مسيرة السنة، يرى أقصاها كما يرى أداها. ثم يفتح له باب من زمردة خضراء، فيها سبعون باباً، في كل باب منها أزواج وسرر ومناصف، فيقعد مع زوجته، فتناوله الكأس، فتقول: لأنت منذناولتك الكأس أحسن منك قبل ذلك بسبعين ضعفاً. ويقول لها: لأنت منذناولتيني الكأس أحسن منك قبل ذلك بسبعين ضعفاً. وعليها [سبعون]^(٣) حلة ألوانها شتى، يرى مخ ساقها، ويلبس الرجل ثيابه على كبدها، وكبدها مرآته. رواه إسحاق بن راهويه^(٤) بسند صحيح.

[٢/٧٦٨٤] وكذا الطبراني^(٥) ولفظه: عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «يجمع الله الأولين والآخرين لميقات يوم معلوم، قياماً أربعين سنة شاخصة أبصارهم، ينتظرون فصل القضاء، قال: وينزل الله - عز وجل - في ظلل من الغمام من العرش إلى الكرسي، ثم ينادي مناد: أيها الناس [ألا]^(٦) ترضون من ربكم الذي خلقكم ورزقكم وأمركم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً أن يولي كل أناس منكم ما كانوا يعبدون في الدنيا، أليس ذلك

(١) في «الأصل، م»: فتش. والمثبت من المطالب.

(٢) في «الأصل، م»: يسأل. والمثبت من المطالب.

(٣) في «الأصل، م»: سبعين.

(٤) المطالب العالية (٥/١٠٠ رقم ٤٥٣٤).

(٥) المعجم الكبير (٩/٣٥٧ رقم ٩٧٦٣).

(٦) في «الأصل»: أم. وهو خطأ، وما أثبتناه من «م».

عدلا من ربكم؟ قالوا: بلى. فينطلق كل قوم إلى ما كانوا يعبدون ويقولون في الدنيا، قال: فينطلقون ويمثل لهم ما كانوا يعبدون، فمنهم من ينطلق إلى الشمس، ومنهم من ينطلق إلى القمر والأوثان من الحجارة وأشباه ما كانوا يعبدون، قال: ويمثل لمن كان يعبد عيسى شيطان عيسى، ويمثل لمن كان يعبد عزيزًا شيطان عزيز، ويبقى محمد ﷺ وأمه، قال: فيمثل الرب - تبارك وتعالى - فيأتيهم فيقول: مالكم لا تنطلقون كما انطلق الناس؟ قال: فيقولون: إن لنا إلهًا ما رأيناه فيقول: هل تعرفونه إن رأيتموه؟ فيقولون: إن بيننا وبينه علامة إذا رأيناها عرفناها. قال: فيقول: ما هي؟ فيقولون: يكشف عن ساقه. فعند ذلك يكشف عن ساقه، فيخر كل من كان لظهره، ويبقى قوم ظهورهم كصيافي البقر يريدون السجود فلا يستطيعون، وقد كانوا يدعون إلى السجود وهم سالمون، ثم يقول: ارفعوا رءوسكم. فيرفعون رءوسهم، فيعطيهم نورهم على قدر أعمالهم، فمنهم من يعطى نوره مثل الجبل العظيم يسعى بين أيديهم، ومنهم من يعطى نوره أصغر من ذلك، ومنهم من يعطى مثل النخلة بيده، ومنهم من يعطى أصغر من ذلك، حتى يكون آخرهم رجلا يعطى نوره على إبهام قدمه يضيء مرة ويطفئ أخرى، فإذا أضاء قدّم قدمه، وإذا أطفئ قام، قال: والرب - تبارك وتعالى - أمامهم، حتى يمر في النار، فبقى أثره كحد السيف، قال: فيقول: فيمرون على قدر نورهم، منهم من يمر كطرفه العين، ومنهم من يمر كالبرق، ومنهم من يمر كالسحاب، ومنهم [من] ^(١) يمر كالريح، ومنهم من يمر كشد الفرس، ومنهم من يمر كشد الرجل، حتى يمر الذي يعطى نوره على ظهر قدميه يجثو على وجهه ويديه ورجليه، تخرد وتعلق يد، وتخرد وتعلق رجل وتعلق رجل، وتصيب [جوانبه] ^(٢) النار، فلا يزال كذلك حتى يخلص، فإذا خلص وقف عليها، فقال: الحمد لله الذي أعطاني ما لم يعط أحدًا إذ نجاني منها بعد إذ رأيتها، قال: فينطلق به إلى غدِير عند باب الجنة فيغتسل، فيعود إليه ريح أهل الجنة وألوانهم، فيرى ما في الجنة من خلل الباب، فيقول: رب أدخلني الجنة. فيقول الله: أتسأل الجنة وقد نجيتك من النار؟ فيقول: رب [اجعل] ^(٣) بيني وبينها حجابًا حتى لا أسمع حسيبها، قال: فيدخل الجنة ويرى - أو يرفع له - منزل أمام ذلك، كأن ما هو [فيه] ^(٤) إليه حلم، فيقول: أعطني ذلك المنزل. فيقول: لعلك إن أعطيتك تسأل غيره؟ فيقول: لا وعزتك لا أسأل غيره، وأي منزل أحسن منه. فيعطاه فينزله، ويرى أمام

(١) من «م».

(٢) في «الأصل، م»: جواز. والمثبت من المعجم الكبير.

(٣) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المعجم الكبير ومن هامش «م» وكتب فوقها: لعله.

(٤) سقطت من «الأصل» واستدركتها من المعجم الكبير.

ذلك منزلا كان ما هو فيه بالنسبة إليه حلم، قال: رب أعطني ذلك المنزل. فيقول الله - عز وجل - له: فلعلك إن أعطيته تسأل غيره؟ فيقول: لا وعزتك وأي منزل أحسن منه. فيعطاه فينزله، ثم يسكت فيقول الله - جل ذكره - مالك لا تسأل؟ فيقول: رب قد سألتك حتى استحييت. فيقول الله - جل ذكره - ألم ترض أن أعطيك مثل الدنيا منذ خلقتها إلى يوم أفنيها وعشرة أضعافه؟ فيقول: أتمزأ بي وأنت رب العزة؟ قال: فيقول الرب - جل ذكره - لا ولكنني على ذلك قادر. فيقول: ألحقني بالناس. فيقول: الحق بالناس. قال: فينطلق يرمل في الجنة حتى إذا دنا من الناس رفع له قصر من درة فيخر ساجداً، فيقال له: ارفع رأسك مالك؟ فيقول: رأيت ربي - أو تراءى لي ربي - فيقال: إنها هو منزل من منازلك. قال: ثم يلقي رجلاً فيتهيأ للسجود له فيقال له: مه. فيقول: رأيت أنك ملك من الملائكة. فيقول: إنها أنا خازن من خزانك وعبد من عبيدك، تحت يدي ألف قهرمان على ما أنا عليه. قال: فينطلق أمامه حتى يفتح له القصر، قال: وهو من درة مجوفة سقائفها وأبوابها وأغلقها ومفاتيحها منها، تستقبله جوهرة خضراء مبطنة بحمراء فيها سبعون باباً، كل باب يفضي إلى جوهرة خضراء مبطنة، كل جوهرة تفضي إلى جوهرة على غير لون الأخرى، في كل جوهرة سرر وأزواج ووصائف، أذنان حوراء عيناء، عليها سبعون حلة، يرى مخ ساقها من وراء حللها، كبدها مرآته وكبده مرآتها، إذا أعرض عنها إعراضة ازدادت في عينه سبعين ضعفاً عما كانت قبل ذلك، فتقول: والله لقد ازددت في عيني سبعين ضعفاً. فيقال له: أشرف. فيشرف فيقال له: ملكك مسيرة مائة عام [ينفذه] ^(١) بصرك. قال: فقال عمر: ألا تسمع ما يحدثنا ابن أم عبد يا كعب عن أدنى أهل الجنة منزلاً، فكيف أعلاهم؟ قال: يا أمير المؤمنين، ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت...» ^(٢) فذكر الحديث.

[٣/٧٦٨٤] ورواه الحاكم ^(٣) وصححه ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال... فذكر نحو حديث الطبراني إلا أنه قال: «ألم ترضوا أني أعطيتكم مثل الدنيا منذ يوم خلقتها إلى يوم أفنيها وعشرة أضعافها؟ قال: قال مسروق: فلما بلغ عبدالله هذا المكان من الحديث ضحك، قال: فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن، لقد حدثت بهذا الحديث مراراً فما بلغت هذا المكان من هذا الحديث إلا ضحكك! قال: فقال عبدالله: سمعت رسول الله ﷺ يحدث

(١) من «م» وفي «الأصل»: ينفذك.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣٤٣/١٠): رواه كله الطبراني من طرق، رجال أحدها رجال الصحيح غير أبي خالد الدالاني وهو ثقة.

(٣) المستدرک (٣٧٦-٣٧٧/٢).

بهذا الحديث مرارًا، فما بلغ هذا المكان من هذا الحديث إلا ضحك حتى تبدو لهواته [ويبدو]^(١) آخر ضرس من أضراسه لقول إنسان. قال: فيقول الرب - تبارك وتعالى - : لا، ولكنني على ذلك قادر. . . . فذكر ما رواه الطبراني وزاد بعد «ما لا عين رأت ولا أذن سمعت»: «إن الله لا ينام فوق العرش والماء، فخلق لنفسه دارًا بيده، فزينها بما شاء وجعل فيها الثمرات والشراب، ثم أطبقها فلم [يرها]^(٢) أحد من خلقه منذ خلقها [لا]^(٣) جبريل ولا غيره من الملائكة، ثم قرأ كعب: ﴿فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين﴾^(٤) وخلق دون ذلك جنتين فزينهما بما شاء وجعل ما ذكر فيها من الحرير والسندس والإستبرق، وأراها من شاء من خلقه من الملائكة، فمن كان كتابه في عليين يرى في تلك الدار فإذا ركب الرجل من أهل عليين [في ملكه لم ينزل]^(٥) خيمة من خيام الجنة إلا دخلها من ضوء وجهه حتى إنهم يستنشقون ريحه، ويقولون: واهًا لهذا الريح الطيبة، ويقولون: لقد أشرف اليوم علينا رجل من أهل عليين. فقال عمر: ويحك يا كعب، إن هذه القلوب قد استرسلت فاقبضها. فقال كعب: يا أمير المؤمنين، إن لجهنم زفرة ما من ملك مقرب ولا نبي إلا يخر لركبته حتى يقول إبراهيم خليل الله: رب نفسي نفسي. وحتى لو كان لك عمل سبعين نبيًا إلى عملك لظننت أن لا تنجو منها».

[٧٦٨٥] وعن عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «إن الله يبعث منادياً يوم القيامة فينادي: يا آدم، إن الله يأمرك أن تبعث بعثًا من ذريتك إلى النار، فيقول آدم: كم من كم؟ فيقول: من كل مائة تسعة و[تسعون]^(٦). فقال رجل من القوم: فمن الناجي منا بعد ذلك؟ قال: ما أنتم في الناس إلا كالشامة في صدر البعير».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) بسند فيه إبراهيم الهجري، وهو ضعيف.

[٧٦٨٦] وعن حكيم بن معاوية، عن أبيه -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: «تحيئون يوم القيامة على أفواهمكم القدماء، فأول ما يتكلم من الإنسان فخذ وكفه».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورواه ثقات.

(١) من «م» وفي «الأصل»: ويبدو.

(٢) من «م» وفي «الأصل»: يراها.

(٣) ليست في «الأصل» والمثبت من «م».

(٤) السجدة: ١٧.

(٥) ليست في «الأصل» والمثبت من المستدرک.

(٦) في «الأصل، م»: تسعين.

(٧) (٢٤٩/١) رقم ٣٧٢.

[٧٦٨٧] وعن عبدالله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ قال: «يحشر أولاد الزنا في صورة القردة والخنازير».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) بسند ضعيف ؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان .

[٧٦٨٨] وعن أم سلمة -رضي الله عنها- قالت: سمعت رسول الله ﷺ قال: «يحشر الناس عراة حفاة. فقالت أم سلمة: يا رسول الله، وإسواتاه ينظر بعضنا إلى بعض؟ قال: تشغل الناس يا أم سلمة. قالت: ما يشغل الناس؟ قال: نشر الصحف، فيها مثاقيل الذر، ومثاقيل الخردل»^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة والطبراني في الأوسط^(٣) بإسناد صحيح .
وله شاهد في الصحيحين^(٤) وغيرهما من حديث عائشة .

[٧٦٨٩] وعن سالم بن عبدالله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أبعث يوم القيامة بين أبي بكر وعمر، ثم أذهب إلى أهل بقيع الغرقد فيبعثون معي، ثم أنتظر أهل مكة حتى يأتون فأبعث بين أهل الحرمين».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٥) مرسلًا بسند فيه القاسم بن عبدالله بن عمر العمري، وهو ضعيف .

[٧٦٩٠] وعن محمد بن المنكدر قال: قال رسول الله ﷺ: «أسمع الصيحة فأخرج إلى البقيع فأحشر معهم».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٦) بسند ضعيف ؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان .

[٧٦٩١] وعن مجاهد قال: «تمطر السماء حتى تشق الأرض عن الموتى فيخرجون».
رواه الحارث^(٧) عن الواقدي وهو ضعيف .

[٧٦٩٢] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ: «يؤتى بابن آدم يوم القيامة

(١) المطالب العالية (٢/٢٦٥ رقم ١٨٦٥).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٣٢): رواه الطبراني في الأوسط والكبير، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن موسى بن أبي عائش، وهو ثقة.

(٣) (١/٢٥٤ رقم ٨٣٣).

(٤) البخاري (١١/٣٨٥ رقم ٦٥٢٧) ومسلم (٤/٢١٩٤ رقم ٢٨٥٩).

(٥) البغية (٣٣٥ رقم ١١٢٧).

(٦) البغية (٣٣٥ رقم ١١٢٨).

(٧) البغية (٣٣٥ رقم ١١٢٦).

فيوقف بين كفتي الميزان ويوكل به ملك، فإن ثقل ميزانه نادى الملك بصوت يسمع الخلائق: سعد فلان سعادة لا شقاء بعدها أبداً، وإن [خف] ^(١) ميزانه نادى الملك بصوت يسمع الخلائق: شقي فلان شقاوة لا يسعد بعدها أبداً» ^(٢).

رواه الحارث ^(٣) والبخاري ^(٤)، ومدار إسناديهما على صالح المري وهو ضعيف.

[٧٦٩٣] وعن عبدالله بن بريدة، عن أبيه -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أحد إلا سنهأله رب العالمين، ليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان» ^(٥).

رواه الحارث ^(٦) والبخاري ^(٧)، ومدار إسناديهما على عبدالعزيز بن أبان القرشي، وهو ضعيف.

[٧٦٩٤] وعن أبي الدرداء -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف أنت يا عويمر إذا قيل لك يوم القيامة: أعلمت أم جهلت؟ فإن قلت: علمت. قيل: لك فإذا عملت فيما علمت؟ وإن قلت: جهلت. قيل لك: فما كان عذرک فيما جهلت ألا تعلمت؟».

رواه الحارث ^(٨) بسند فيه راو لم يُسم.

[٧٦٩٥] وعن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «إذا كان يوم القيامة مدت الأرض مد الأديم في سعتها كذا وكذا، وجمع الخلائق بصعيد واحد جَنَّهُمْ وإنسهم، فإذا كان ذلك كذلك قبضت هذه السماء الدنيا عن أهلها فيثرون على وجه الأرض، فلاهل السماء وحدهم أكثر من جميع أهل الأرض جهنم وإنسهم بالضعف، فإذا نثروا على وجه الأرض، فزع إليهم أهل الأرض، وقالوا: فيكم ربنا؟ فيفزعون من قولهم، ويقولون: سبحان ربنا، ليس هو فينا وهو آت. ثم تفاض أهل السماء الثانية، فلاهل السماء الثانية وحدهم أكثر من أهل السماء الدنيا ومن جميع أهل الأرض جنهم وإنسهم بالضعف فإذا نثروا على وجه الأرض، فزعم إليهم أهل الأرض، وقالوا: فيكم ربنا؟ فيفزعون من قولهم، ويقولون: سبحان ربنا، ليس فينا وهو آت. ثم تفاض السموات كلها فتضعف كل سماء على

(١) في «الأصل»: خفت. والمثبت من كشف الأستار والبغية.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٣٥٠): رواه البخاري، وفيه صالح المري وهو ضعيف.

(٣) البغية (٣٣٧ رقم ١١٣٢).

(٤) كشف الأستار (٤/ ١٦٠-١٦١ رقم ٣٤٤٥) وقال: لا نعلم رواه عن ثابت إلا صالح، ولا عن جعفر أيضاً إلا صالح.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٣٤٦): رواه البخاري. وفيه عبدالعزيز بن أبان، وهو متروك.

(٦) البغية (٣٣٦ رقم ١١٣٠).

(٧) كشف الأستار (٤/ ١٥٩ رقم ٣٤٤٠) وقال: لا نعلم رواه عن بشير إلا عبدالعزيز، وليس بالقوي.

(٨) البغية (٣٣٦ رقم ١١٣١).

السموات التي تحتها، ومن جميع أهل الأرض بالضعف، كلما نثروا على وجه الأرض فزع إليهم أهل الأرض، ويقولون لهم مثل ذلك، ويرجعون إليهم مثل ذلك ثم يفاض أهل السماء السابعة، فلاهل السماء السابعة أكثر أهلا من السموات الست ومن جميع أهل الأرض بالضعف فيجيء الله فيهم والأمم جثاء صفوفاً، قال: فينادي مناد: سيعلمون اليوم من أصحاب الكرم، ليقم الحامدون لله على كل حال. فيقومون فيسرحون إلى الجنة، ثم ينادي ثانية: سيعلمون اليوم من أصحاب الكرم، ليقم الذين تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفاً وطمعاً ومما رزقناهم ينفقون فقال: فيقومون فيسرحون إلى الجنة، قال: ثم ينادي ثالثة: سيعلمون اليوم من أصحاب الكرم، ليقم الذين كانت لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة يخافون يوماً تتقلب فيه القلوب والأبصار قال: فيقومون فيسرحون إلى الجنة، فإذا أخذ من هؤلاء ثلاثة، خرج عنق من النار فأشرف على الخلائق، له عينان تبصران، ولسان فصيح، فيقول: إني وكلت بثلاثة: إني وكلت بكل جبار عنيد، قال: فيلتقطهم من الصفوف لقط الطير حب السمسم، فيجلس بهم في جهنم، قال: ثم يخرج ثانية فيقول: إني وكلت بمن أذى الله ورسوله، قال: فيلتقطهم من الصفوف لقط الطير حب السمسم، فيجلس بهم في جهنم، ثم يخرج [ثالثة] (١) - قال: فقال أبو المنهال: أحسبه أنه قال: - إني وكلت بأصحاب التصاوير، قال: فيلتقطهم من الصفوف لقط الطير حب السمسم، فيجلس بهم في جهنم، فإذا أخذ من هؤلاء ثلاثة ومن هؤلاء ثلاثة، نشرت الصحف، ووضعت الموازين ودعي الخلائق للحساب».

رواه الحارث بن أبي أسامة (٢) موقوفاً بإسناد حسن.

[٧٦٩٦] وعن عبدالله بن سلام - رضي الله عنه - قال: «كنا جلوساً في المسجد يوم الجمعة فقال: إن أعظم أيام الدنيا يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه تقوم الساعة، وإن أكرم خليفة الله على الله - عز وجل - أبو القاسم ﷺ قال: قلت: رحمك الله فأين الملائكة؟ قال: فنظر إلي وضحك، وقال: يا ابن أخي، هل تدري ما الملائكة؟ إنما الملائكة خلق كخلق السماء، وخلق الأرض، وخلق الرياح، وخلق السحاب، وخلق الجبال، وسائر الخلق التي لا تعصي الله شيئاً، وإن أكرم خليفة الله على الله - عز وجل - أبو القاسم ﷺ وإن الجنة في السماء، وإن النار في الأرض، فإذا كان يوم القيامة بعث الله الخليفة أمة أمة، ونبياً نبياً، حتى يكون أحمد وأمه آخر الأمم مركزاً، قال: ثم يوضع جسر على جهنم، ثم ينادي مناد:

(١) في «الأصل، م»: «بالثالثة. والمثبت من البغية.

(٢) البغية (٣٣٥ رقم ١١٢٩).

أين أحمد وأمه؟ قال: فيقوم فتتبعه أمته برها وفاجرها، قال: فيأخذون الجسر، فيطمس الله أبصار أعدائه فيتهافتون فيها من شمال ويمين وينجو النبي ﷺ والصالحون معه، فتلقاهم الملائكة، [فتوريمهم] ^(١) منازلهم في الجنة، على يمينك وعلى يسارك، حتى ينتهي إلى ربه، فيلقى له كرسي من الجانب الآخر، قال: ثم يتبعهم الأنبياء والأمم حتى يكون آخرهم نوحًا». رواه الحارث بن أبي أسامة ^(٢) مختصرًا، والحاكم ^(٣) واللفظ له وقال: حديث صحيح الإسناد، وليس بموقوف؛ فإن عبد الله بن سلام على تقدمه في معرفة قديمه من جملة الصحابة، وقد أسنده بذكر رسول الله ﷺ في غير موضع، والله أعلم.

[٧٦٩٧] وعن عبد الله بن عمر ^(٤) -رضي الله عنهما- قال: سمعت رسول الله ﷺ: «إنما يبعث المقتتلون يوم القيامة على النيات».

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته وضعف جابر الجعفي.

[٧٦٩٨] وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا نزل العذاب على قوم أصاب من بين أظهرهم، ثم يبعثون على نياتهم».

رواه أبو يعلى الموصلي بسند فيه الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف.

[٧٦٩٩] وعن عبد الحميد بن جعفر، عن أمه، عن علباء السلمى -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تقوم الساعة إلا على حثالة الناس» ^(٥).

رواه أبو يعلى وأحمد بن حنبل ^(٦) بسند واحد.

وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود، وتقدم في باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد.

[٧٧٠٠] وعن أبي غالب: سمعت العلاء بن زياد قال لأنس بن مالك -رضي الله عنه-: «كيف يبعث الناس يوم القيامة؟ قال: يبعثون والسماء تطش عليهم» ^(٧).

(١) كذا في المستدرک وفي «الأصل، م» كلمة غير مقروءة.

(٢) البغية (٢٨٣-٢٨٤ رقم ٩٣٩).

(٣) المستدرک (٥٦٨/٤).

(٤) كذا في «الأصل، م» من رواية ابن عمر وهو في المقصد العلي (٤/٤٣٤ رقم ١٨٨٤) والمطالب العالية

(٢/٣٠١ - ٣٠٢ رقم ١٩٤٣) من رواية عمر. وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/٣٣٢) عن عمر -

رضي الله عنه- وقال: رواه أبو يعلى في الكبير، وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٨/١٣): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجاله ثقات.

(٦) مسند أحمد (٣/٤٩٩).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٣٥): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه عبد الرحمن بن أبي الصهباء ذكره ابن

أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا، وبقية رجاله ثقات.

رواه أبويعلى الموصلي^(١).

[٧٧٠١] وعن فضالة بن عبيد - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال: «من مات على مرتبة من هذه المراتب بعثه الله عليها يوم القيامة».

رواه الحارث^(٢) وأبويعلى الموصلي، ورواه ثقات، وتقدم في الإيهان في باب من مات على شيء بعث عليه.

[٧٧٠٢] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «يحشر الناس يوم القيامة كما ولدتهم أمهاتهم حفاة عراة غرلا». فقالت عائشة - رضي الله عنها -: والنساء بأبي أنت وأمي؟ فقال: نعم. فقالت: واسوأته. فقال: ومن أي شيء عجبت يا بنت أبي بكر؟ قلت: عجبت من حديثك يحشر الرجال والنساء عراة حفاة غرلا ينظر بعضهم إلى بعض. قال: فضرب على منكبها، فقال: يا بنت أبي قحافة شغل الناس يومئذ عن النظر، وتسمو أبصارهم موقوفون أربعين سنة لا يأكلون ولا يشربون متأمين بأبصارهم إلى السماء أربعين سنة، فمنهم من يبلغ العرق قدميه، ومنهم من يبلغ ساقيه، ومنهم من يبلغ بطنه، ومنهم من يلجمه العرق من طول الوقوف، ثم يرحم الله بعد ذلك العباد، فيأمر الملائكة المقربين فيحملون عرشه من السموات إلى الأرض، حتى يوضع عرشه في أرض بيضاء لم يسفك عليها دم، ولم يعمل فيها خطيئة كأنها الفضة البيضاء، ثم تقوم الملائكة حافين من حول العرش، فذلك أول يوم نظرت فيه عين إلى الله - عز وجل - ثم يأمر مناديا فينادي بصوت يسمعه الثقلان من الجن والإنس: أين فلان بن فلان بن فلان بن فلان؟ فيشرب لذلك ويخرج ذلك المنادي من الموقف، فيعرفه الله الناس ثم يقال: تخرج معه حسناته، فيعرف الله أهل الموقف تلك الحسنات، فإذا وقف بين يدي رب العالمين - تبارك وتعالى - قيل: أين أصحاب المظالم؟ فيجيئون رجلا رجلا، فيقال له: أظلمت فلانا بكذا وكذا؟ فيقول: نعم يا رب. فذلك اليوم الذي تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون، فتؤخذ حسناته فتدفع إلى من ظلمه، يوم لا دينار ولا درهم إلا أخذ من الحسنات ورد من السيئات، فلا يزال أصحاب المظالم يستوفون من حسناته حتى لا تبقى له حسنة، ثم يقوم من بقي ممن لم يأخذ شيئا، فيقولون: ما بال غيرنا استوفى وبقينا. فيقال لهم: لا تعجلوا فيؤخذ من سيئاتهم فترد عليه حتى لا يبقى أحد ظلم بمظلومة، فيعرف الله أهل الموقف أجمعين ذلك، فإذا فرغ من حسناته قيل: ارجع إلى أمك الهاوية، فإنه لا ظلم اليوم، إن الله

(١) المقصد العلي (٤/٤٣٤) رقم (١٨٨٥).

(٢) البغية (٣٠) رقم (٣٢).

سريع الحساب، فلا يبقى يومئذ ملك، ولا نبي مرسل، ولا صديق، ولا شهيد، ولا بشر إلا ظن مما رأى من شدة الحساب أنه لا ينجو إلا من عصمه الله - عز وجل». رواه أبو يعلى الموصلي^(١) بسند فيه كوثر بن حكيم، وهو ضعيف.

لكن صدر الحديث في الصحيحين^(٢) وغيرهما من حديث عائشة ورواه الطبراني^(٣) بسند صحيح من حديث أم سلمة وتقدم في الباب.

[٧٧٠٣] وعن أسماء بنت يزيد - رضي الله عنها - قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة جاء مناد فينادي بصوت يُسمع جميع الخلائق كلها: سيعلم أهل الجمع اليوم من أولى بالكرم. ثم يرجع فينادي: ليقيم الذين كانت تتجاف جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفًا وطمعًا وما رزقناهم ينفقون. فيقومون وهم قليل، ثم يرجع فينادي: ليقيم الذين كانت لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة يخافون يومًا تتقلب فيه القلوب والأبصار. فيقومون وهم قليل، ثم يرجع فينادي: ليقيم الذين كانوا يحمدون الله في السراء والضراء. فيقومون وهم قليل، ثم يحاسب سائر الناس». رواه أبو يعلى الموصلي^(٤).

٤ - باب فيما يبلغ العرق والشمس من الناس يوم القيامة

فيه حديث ابن عمر المقدم في الباب قبله.

[٧٧٠٤] وعن أبي أمامة الباهلي - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ [قال]^(٥) «تدنو الشمس يوم القيامة على قيد ميل، ويزاد في حرها كذا وكذا، تغلي منها الهام كما تغلي القدور، يعرقون فيها على قدر خطاياهم، فمنهم من يبلغ إلى كعبه، ومنهم من يبلغ إلى ساقه، ومنهم من يبلغ إلى وسطه، ومنهم من يلجمه»^(٦).

قال: وسمعت أبا الحكم يقول: «يزاد في حرها سبعة عشر ضعفًا».

(١) المطالب العالية (٥/١٠٦ رقم ٤٥٤٧).

(٢) البخاري (١١/٣٨٥ رقم ٦٥٢٧) ومسلم (٤/٢١٩٤ رقم ٢٨٥٩).

(٣) المعجم الكبير (١/٢٥٤ رقم ٨٣٣).

(٤) المطالب العالية (٥/١٠٧ رقم ٤٥٤٨).

(٥) سقطت من «الأصل، م» والسياق يقتضيها.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٣٥): رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح غير القاسم ابن عبدالرحمن وقد وثقه غير واحد.

رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(١) بسند واحد رواه ثقات وسيأتي في باب الشفاعة من حديث سلمان: «تعطى الشمس يوم القيامة حر عشر سنين، ثم تدنى من جماجم الناس...» الحديث.

[٧٧٠٥] وعن سعيد بن عمير الأنصاري قال: «جلست إلى جنب ابن عمر، وأبي سعيد الخدري، فقال أحدهما سمعت رسول الله ﷺ يقول: يبلغ العرق يوم القيامة من الناس فقال أحدهما: إلى شحمة أذنه. وقال الآخر: إلى أن يلجمه العرق. فقال ابن عمر: هكذا، ووصف أبو عاصم، فأمر أصبعه من شحمة أذنه إلى فيه»^(٢) هذا وذاك سواء رواه أبو يعلى^(٣) وأحمد بن حنبل^(٤) والحاكم^(٥) وصححه.

وله شاهد من حديث عقبة بن عامر رواه أحمد بن حنبل^(٦)، وابن حبان في صحيحه^(٧) مطولا، والحاكم^(٥) وقال: صحيح الإسناد.

٥ - باب ماجاء في الصراط

[٧٧٠٦] عن أبي بكر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «يحمل الناس على الصراط يوم القيامة، فيتقادع لهم جنبتا الصراط تقادع الفراش في النار، قال: وينجي الله برحمته من يشاء. قال: ثم يؤذن للملائكة والنبين والشهداء أن يشفعوا، فيشفعون ويخرجون، ويشفعون ويخرجون كل من في قلبه ما يزن ذرة من إيمان»^(٨).
رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٩) وأحمد بن حنبل^(١٠) بسند واحد رواه ثقات.

(١) مسند أحمد (٥/٢٥٤).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٣٥): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالها رجال الصحيح غير سعيد بن عمير، وهو ثقة.

(٣) (١٠/٧٣-٧٥ رقم ٥٧١١).

(٤) مسند أحمد (٣/٩٠).

(٥) المستدرک (٤/٥٧١).

(٦) مسند أحمد (٤/١٥٧).

(٧) (١٦/٣٢٤ رقم ٥٣٢٩).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٥٩): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٩) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٣/١٧٧-١٧٨ رقم ١٦٠٤٠).

(١٠) مسند أحمد (٥/٤٣).

وله شاهد من حديث عثمان بن عفان رواه ابن ماجه^(١) والبخاري^(٢).

[٧٧٠٧] وعن أبي أمامة الباهلي - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إني لأعلم آخر رجل من أمتي يجوز الصراط، رجل يتلوى على الصراط كالغلام حين يضربه أبوه، تزل يده مرة، فتصيبها النار، وتزل رجله مرة، فتصيبها النار، قال: فتقول له الملائكة: أرأيت إن بعثك الله من مقامك هذا فمشيت سويًا أخبرنا بكل عمل عملته؟ قال: فيقول: أي وعزته لا أكنتمكم من عملي شيئًا. قال: فيقولون له: قم فامش. قال: فيقوم فيمشي حتى يجاوز الصراط، فيقولون له: أخبرنا بعملك الذي عملت. فيقول في نفسه: إن أخبرتهم بما عملت ردوني إلى مكاني، قال: فيقول لا وعزته ما [أذنبت]^(٣) ذنبًا قط. قال: فيقولون له: لنا عليك بينة. قال: فيلتفت يمينًا وشمالًا هل يرى من الآدميين ممن كان يشهد في الدنيا أحدًا، فلا يرى أحدًا، فيقول: هاتوا بينتكم. فيختم على فيه، وتنطق يداه ورجلاه وفخذه بعمله، فيقول: أي وعزتك لقد عملتها فإن عندي العظام [المطمرات]^(٤) قال: فيقول الله - عز وجل - : [أذهب]^(٥) فقد غفرتها لك».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) بإسناد حسن.

[٧٧٠٨] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يوضع الصراط بين ظهري جهنم، عليه حسك كحسك السعدان، ثم يستجيز الناس، فجاج مسلم، ومخدوش به ثم ناج، ومحتبس ومنتكس فيها، فإذا فرغ الله من القضاء بين العباد، يفقد المؤمنون رجالا كانوا معهم في الدنيا، يصلون صلاتهم، ويزكون زكاتهم، ويصومون صيامهم، ويحجون حجهم، ويغزون غزوهم، فيقولون: أي ربنا عبادًا من عبادك كانوا معنا في دار الدنيا يصلون صلاتنا، ويزكون زكاتنا، ويصومون صيامنا، ويحجون حجنا، ويغزون غزونا لا نراهم، فيقول: اذهبوا إلى النار فمن وجدتم فيها منهم فأخرجوه، قال: فيجدونهم في النار، قد أخذتهم النار على قدر أعمالهم، فمنهم من أخذته النار إلى قدميه، ومنهم من أخذته إلى نصف ساقه، ومنهم من أخذته إلى ركبتيه، ومنهم من

(١) (١٤٤٣/٢) رقم (٤٣١٣).

(٢) كشف الأستار (١٧٢/٤) رقم (٣٤٧١).

(٣) في «الأصل، م»: أذنب. والمثبت من المطالب.

(٤) المطمّرات: المخبات من الذنوب وقيل المطمّرات - بالكسر - المهلكات. النهاية (١٣٨/٣) ووقع في المطالب: الموقبات.

(٥) في «الأصل، م»: اذهبوا. والمثبت من المطالب.

(٦) المطالب العالية (١٠١/٥ - ١٠٢) رقم (٤٥٣٧).

أخذته إلى أزرته، ومنهم من أخذته إلى ثدييه، ومنهم من أخذته إلى عنقه ولم تغش الوجوه، فيخرجونهم منها فيطرحونهم في ماء الحياة قيل: يا نبي الله، وما ماء الحياة؟ قال: غسل أهل الجنة. فينبتون نبات الزرعة في [غشاء]^(١) السيل، ثم تشفع الأنبياء في كل من شهد أن لا إله إلا الله مخلصًا، فيخرجونهم منها، ثم يتحنن الله برحمته على من فيها، فما يترك فيها عبد في قلبه مثقال ذرة من الإيوان إلا أخرجوه منها».

رواه أحمد بن منيع، ورواته ثقات، و أبوبكر بن أبي شيبة^(٢) مختصرًا وعنه ابن ماجه^(٣).
[٧٧٠٩] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «الصراط كحد السيف دحض مزلة، ذات حسك وكلايب».
رواه أحمد بن منيع^(٤).

[٧٧١٠] وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يقولون على الصراط: اللهم سلم سلم - يعني المؤمنين».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٥) عن خالد بن القاسم وهو ضعيف

[٧٧١١] وعن أبي بن كعب -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «يعرفني الله - عز وجل - نفسه يوم القيامة، فأسجد سجدة يرضى بها عني، ثم أمدحه مدحة يرضى بها عني، ثم يؤذن لي بالكلام، ثم تمر أمتي على الصراط مضروب بين ظهراي جهنم، فيمرون أسرع من الطرف والسهم، وأسرع من أجود الخيل، حتى يخرج الرجل فيها يجبو، وهي الأعمال، وجهنم تسأل المزيد، حتى يضع الجبار قدمه فيها فينزوي بعضها إلى بعض وتقول: قط قط. وأنا على الحوض. قيل: وما الحوض يا رسول الله؟ قال: والذي نفسي بيده - أو في يده - إن شرا به أبيض من اللبن، وأحلى من العسل، وأبرد من الثلج، وأطيب ريحًا من المسك، وأنيته أكثر عددًا من النجوم لا يشرب منه إنسان فيظلم أبدًا ولا يصرف فيروي أبدًا».

رواه أبو يعلى الموصلي^(٦).

(١) من «م» وفي «الأصل»: عناء.

(٢) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٣/١٧٦-١٧٧ رقم ١٦٠٣٩).

(٣) (٢/١٤٣٠ رقم ٤٢٨٠).

(٤) المطالب العالية (٥/١٠٣ رقم ٤٥٤٠).

(٥) البغية (٣٣٧ رقم ١١٣٣).

(٦) المطالب العالية (٥/١١٧ رقم ٤٥٥٧).

٦ - باب في حضور الأعمال الصالحة للحساب

فيه [حديث^(١)] جابر وابن عباس، و[سيأتیان]^(٢) في الباب بعده.

[٧٧١٢] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «تعرض الأعمال يوم القيامة فتجيء الصلاة، فتقول: يا رب أنا الصلاة. فيقول الله - عز وجل -: إنك على خير. ثم تجيء الصدقة فتقول: أي رب أنا الصدقة. فيقول: إنك على خير. ويجيء الصيام، وتجيء الأعمال كذلك فتقول: [أي رب. ويجيء - أحسبه قال الإسلام - فيقول:]^(٣) أي رب أنت السلام وأنا الإسلام. فيقول الله - عز وجل -: إنك على خير، بك أخذ اليوم وبك أعطي. ثم تلا الحسن: ﴿إن الدين عند الله الإسلام﴾^(٤) ﴿و من يتبع غير الإسلام دينًا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين﴾^(٥) (٦).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٧) وأحمد بن حنبل^(٨)، ورواه ثقات

٧ - باب في العدل في الحكم بين الخلق يوم القيامة

[١/٧٧١٣] عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر - رضي الله عنه - قال: «بلغني حديث عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ فاشترت بعيرًا فشدت عليه رَحْلًا، ثم سرت إليه شهرًا حتى قدمت مصر، قال: فخرج إلي غلام أسود فقلت: استأذن لي على فلان. قال: فدخل، فقال: إن أعرابيًا بالباب يستأذن. قال: فاخرج إليه فقل له: من أنت؟ فقال له: أخبره أي جابر بن عبدالله. قال: فخرج إليه فالتزم كل واحد منهما صاحبه فقال: ما جاء بك؟ قال: حديث بلغني أنك تحدث به عن رسول الله ﷺ في القصاص، وما أعلم أحدًا يحفظه غيرك، فأحببت أن تذاكرني. قال: نعم سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا كان يوم القيامة حشر الله - عز وجل - عباده عراة غرلاً مُمَهَّمًا، فيناديهم بصوت يسمعه من

(١) من «م».

(٢) من «م»، وفي «الأصل»: سيأتيا.

(٣) من مسند أبي يعلى.

(٤) آل عمران: ١٩.

(٥) آل عمران: ٨٥.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٤٥): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه عباد بن راشد وثقه أبو حاتم وغيره وضعفه جماعة، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

(٧) (١١/١٠٤-١٠٥ رقم ٦٢٣١).

(٨) مسند أحمد (٢/٣٦٢).

بَعْدَ مِنْهُمْ كَمَا يَسْمَعُهُ مِنْ قَرِيبٍ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الدِّيانُ، لَا تَظَلَمُوا الْيَوْمَ، لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ وَلِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ قَبْلَهُ مَظْلَمَةٌ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ وَلِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَبْلَهُ مَظْلَمَةٌ، حَتَّى اللَّطْمَةُ بِالْيَدِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ وَإِنَّمَا نَأْتِي عِرَاةَ غُرْلًا مِثْلَهُمَا؟ قَالَ: مِنَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ».

رواه مسدد والحارث^(١).

[٢/٧٧١٣] وأبو يعلى... فذكره وزاد في آخر: قال: وحدثني جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال: «إن أشد^(٢) - أو قال: أكبر - ما أخاف على أمتي عمل قوم لوط».

[٣/٧٧١٣] قال: وحدثني جابر أن النبي ﷺ قال: «إذا نكح العبد - أو قال: تزوج العبد - بغير إذن سيده فهو عاهر».

[٤/٧٧١٣] ورواه الحاكم^(٣) وصححه وأحمد بن منيع وأبو بكر بن أبي شيبة^(٤) وأحمد بن حنبل^(٥) بلفظ: عن عبد الله بن محمد بن عقيل «أنه سمع جابر بن عبد الله قال: بلغني حديث عن رجل سمعه من النبي ﷺ فاشترت بغيراً ثم شددت عليه رحلي فسرت إليه شهراً حتى قدمت الشام فإذا عبد الله بن أنيس - رضي الله عنه - فقلت لليواب: قل له: جابر على الباب. فقال: ابن عبد الله؟ قلت: نعم. فخرج إلي يظاً ثوبه فاعتقني وعانقته فقلت: حديثاً بلغني عنك أنك سمعته من رسول الله ﷺ في القصاص فخشيت أن أموت أو تموت قبل أن أسمعه منك. فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يحشر العباد - أو قال الناس - عرابة غرلاً بهما. فقلت: وما بهم؟ قال: ليس معهم شيء، فيناديهم: أنا الملك أنا الديان، لا ينبغي لأحد من أهل النار...»^(٦) فذكره.

وله شاهد وتقدم في باب الرحلة في طلب العلم.

[٧٧١٤] وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «إن الله - عز وجل - [ليدعو]^(٧) العبد يوم القيامة فيذكره آلاءه ونعماءه حتى يقول فيما يقول: سألتني [في]^(٨)

(١) البغية (٣٢ رقم ٣٩).

(٢) زاد بعدها في «الأصل»: الناس. وهي زيادة مقحمة.

(٣) المستدرک (٢/٤٣٧-٤٣٨).

(٤) (٢/٣٤٧ رقم ٨٥١).

(٥) مسند أحمد (٣/٤٩٥).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١/١٣٨): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وعبد الله بن محمد ضعيف.

(٧) من «م» وفي «الأصل»: ليدع.

(٨) من «م».

يوم كذا وكذا أن أزوجك فلانة - يسميها - فزوجتكها».

رواه مسدد^(١) بسند فيه الهجري، وهو ضعيف.

[٧٧١٥] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «يطوي الله السموات يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى، ثم يقول: أنا الملك، أين الجبارون أين المتكبرون؟! ثم يطوي الأرضين، ثم يأخذهن بشماله، ثم يقول: أنا الملك، أين الجبارون أين المتكبرون؟!»^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى^(٣) وهو في الصحيح بغير هذا السياق^(٤).

[٧٧١٦] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «قالوا: يا رسول الله، هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فقال: هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة ليست في سحابة؟ قالوا: لا. قال: [فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة؟ قالوا: لا. قال]^(٥) فالذي نفسي بيده لا تضارون في رؤية ربكم إلا كما تضارون في رؤية أحدهما، فيلقى العبد ربه فيقول: أي [قُلْ]^(٦) ألم أكرمك، وأسودك، وأزوجك، وأسخر لك الخيل والإبل وأذرك ترأس و[تربع]^(٧). قال: فيقول: بلى يا رب. قال: فيقول: فظننت أنك ملاقي؟ فيقول: لا. فيقول: إني أنساك كما نسيتني. ثم يلقي الثاني فيقول، أي [قُلْ]^(٦) ألم أكرمك، وأسودك، وأزوجك، وأسخر لك الخيل والإبل وأذرك ترأس و[تربع]^(٧). قال: فيقول: [بلى يا رب]^(٨). قال: فيقول: فظننت أنك ملاقي؟ فيقول: لا. فيقول: فإني أنساك كما نسيتني، ثم يلقي الثالث فيقول: أي قُلْ، ألم أكرمك وأسودك وأزوجك وأسخر لك الخيل والإبل وأذرك ترأس و[تربع]؟ فيقول: بلى يا رب. فيقول: ظننت أنك ملاقي؟ فيقول: آمنت بك وبكتابك وبرسلك، وصليت، وصمت، وتصدقت، ويشني بخير ما استطاع.

(١) المطالب العالية (٥/١٠٤ رقم ٤٥٤١).

(٢) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٤/٢١٤٨ رقم ٢٧٨٨) عن ابن أبي شيبة به، ورواه أبو داود (٤/٢٣٤ رقم ٤٧٣٢).

(٣) (٩/٤١٠-٤١١ رقم ٥٥٥٨).

(٤) كذا قال رحمه الله! وقد أخرجه مسلم عن ابن أبي شيبة بهذا السياق كما سبق، ورواه البخاري (١٣/٤٠٤ رقم ٧٤١٢) مختصراً.

(٥) من مسند الحميدي.

(٦) في «الأصل»: قل. والمثبت من «م» ومسند الحميدي.

(٧) في «الأصل»: ترتع. والمثبت من «م» ومسند الحميدي.

(٨) في «الأصل»: أي رب. والمثبت من «م» ومسند الحميدي.

قال: فيقول: فيها هنا إذاً. قال: ثم قال: ألا نبعث شاهدنا عليك. فيفكر في نفسه من ذا الذي يشهد علي. فيختم على فيه ويقال لفخذه: انطقي. فينطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله ما كان، وذلك ليعذر من نفسه وذلك المنافق، وذلك الذي يسخط الله [عليه]^(١) ثم ينادي مناد: ألا [لتتبع]^(٢) كل أمة ما كانت تعبد من دون الله فتتبع الشياطين والصلب أولياؤهم إلى جهنم [قال: وبقينا أيها المؤمنون]^(٣) فيأتينا ربنا - عز وجل - وهو ربنا وهو [يشيننا]^(٤) فيقول: علام هؤلاء؟ فيقولون: نحن عباد الله المؤمنين آمننا بالله لا نشرك به شيئاً، وهذا مقامنا حتى يأتينا ربنا - عز وجل - وهو ربنا وهو مثبنا. قال: ثم ينطلق حتى يأتي الجسر وعليه كلاليب من نار تحطف الناس، فعند ذلك حلت الشفاعة [و دعوى الرسل يومئذ]^(٥): اللهم سلم، أي اللهم سلم، فإذا جاوزوا الجسر فكل من أنفق زوجاً مما ملكت يمينه من المال في سبيل الله فكل خزنة الجنة [يدعونه]^(٦): يا عبدالله، يا مسلم، هذا خير فتعال. قال: فقال أبوبكر: يا رسول الله، إن هذا العبد لا [توى]^(٧) عليه يدع باباً ويلج (باباً)^(٨). قال: فضربه رسول الله ﷺ بيده ثم قال: والذي نفس محمد بيده إني لأرجو أن تكون منهم».

رواه الحميدي^(٩) بسند صحيح واللفظ له، وأحمد بن منيع وأبو يعلى^(١٠) إلا أنه قال: «فيختم على فيه، ثم يقال لفخذه: انطقي. فذلك الذي يعذر من نفسه ويغضب الله - عز وجل - عليه».

ورواه مختصراً محمد بن يحيى بن أبي عمر، ومسلم في صحيحه^(١١)، وأبو داود في سننه^(١٢). ترأس بمثناة فوق، ثم راء ساكنة، ثم همزة مفتوحة أي: يصير رئيساً. وتربع بموحدة بعد

(١) في «الأصل»: على. والمثبت من «م» ومسند الحميدي.

(٢) في «الأصل، م»: اتبعت. والمثبت من مسند الحميدي.

(٣) تكررت بالأصل.

(٤) في «الأصل»: يثبنا.

(٥) من مسند أبي يعلى، وفي «الأصل» ومسند الحميدي: أي.

(٦) من «م» وفي «الأصل»: تدعونه. وفي مسند الحميدي: يدعوه.

(٧) في «الأصل، م»: ترى. والمثبت من مسند الحميدي.

(٨) في مسند الحميدي: من آخر.

(٩) (٤٩٦/٢ - ٤٩٨ - رقم ١١٧٨).

(١٠) (١١/٢٤١-٢٤٣ - رقم ٦٣٦٠).

(١١) (٤/٢٢٧٩ - رقم ٢٩٦٨).

(١٢) (٤/٢٣٣ - رقم ٤٧٣٠).

الراء مفتوحة معناها: يأخذ مأخذة رئيس الجيش لنفسه وهو ربع المغانم ويقال له: الربع.
[٧٧١٧] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال «أن الروح الأمين حدثه: أن الله - تبارك وتعالى - قضى أن يؤتى بعمل العبد يوم القيامة حسناته وسيئاته [فيقص]»^(١) بعضها ببعض، فإن بقيت له حسنة واحدة وسع الله له في الجنة ما شاء» .

قال إبراهيم بن الحكم بن أبان: قال أبي: فقلت لأبي سلمة: يزداد فإن ذهبت الحسنة فلم يبق شيء؟ فقال: ﴿أولئك الذين نتقبل عنهم أحسن ما عملوا ونتجاوز عن سيئاتهم في أصحاب الجنة وعد الصدق الذي كانوا يوعدون﴾^(٢) .

رواه عبد بن حميد^(٣) .

[٧٧١٨] وعن ابن عمر - أو ابن عمرو رضي الله عنهم - عن نبي الله ﷺ قال: «يدني الله - عز وجل - عبده يوم القيامة حتى يضع عليه كنفه فيقرره بسيئاته فيقول: هل تعرف؟ فيقول: نعم. فيقول: سترتها في الدنيا وأغفرها اليوم، ثم يُظهِر له حسناته فيقول: ﴿هاؤم اقرأوا كتابي﴾»^(٤) أو كما قال. قال: وأما الكافر فإنه ينادى به على رؤوس الأشهاد»^(٥) .
رواه أبو يعلى الموصلي^(٦) .

٨ - باب ما جاء في المماليك وساداتهم

والقصاص بين الحيوانات وفيمن يشدد عليه العذاب

[٧٧١٩] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ «ويل للمملوك من المالك، وويل للمالك من المملوك، وويل للغني من الفقير، وويل للفقير من الغني، وويل للشديد من الضعيف، وويل للضعيف من الشديد»^(٧) .

(١) في «الأصل»: فيقص. والمثبت من «م» والمنتخب.

(٢) الأحقاف: ١٦ .

(٣) المنتخب (٢٢١ رقم ٦٦١).

(٤) الحاقة: ١٩ .

(٥) أخرجه البخاري (١١٦/٥) رقم ٢٤٤١ وأطرافه في: ٤٦٨٥، ٦٠٧٠، ٧٥١٤ بمعناه وكذا أخرجه مسلم (٢١٢٠/٤) رقم ٢٧٦٨ بمعناه أيضا كلاهما من حديث ابن عمر.

(٦) (١٠٠-١٢٣ رقم ٥٧٥١) من حديث ابن عمر بنحوه.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣٤٨-٣٤٩): رواه البزار عن شيخه محمد بن الليث، وقد ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطئ ويخالف. ولم أجده في الميزان، وبقيّة رجاله رجال الصحيح إلا أن الأعمش لم يسمع من أنس، ورواه أبو يعلى.

رواه أبو يعلى الموصلي^(١) والبخاري^(٢) وله شاهد من حديث حذيفة رواه الطبراني والبخاري^(٣).
[٧٧٢٠] وعن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: «رأى رسول الله ﷺ شاتين تتطحان قال: يا
أبأذر، أتدري فيما تتطحان؟ قلت: لا أدري. قال: لكن ربك يدري وسيقضي بينهما يوم
القيامة»^(٤).

رواه أبو داود الطيالسي^(٥)، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى الموصلي، وأحمد بن حنبل^(٦)،
ومدار أسانيدهم على التابعي ولم يسم، وقد تقدم هذا الحديث في أول كتاب العلم.
[٧٧٢١] وعن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «إن الجهاء لتقتصص
من القرناء يوم القيامة»^(٧).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٨)، وعبد الله بن أحمد بن حنبل^(٩)، ومدار إسناديهما على الحجاج بن
نصير وهو ضعيف، لكن أصله في صحيح مسلم^(١٠) وغيره من حديث أبي هريرة.
ورواه أحمد بن حنبل^(١١) من حديث أبي ذر، وأبو بكر بن أبي شيبة وغيره من حديث أم
سلمة وتقدم في كتاب الديات.

[٧٧٢٢] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «و الذي نفسي
بيده ليختصمن كل شيء يوم القيامة حتى الشاتين، فيما انتطحتا».

(١) (٨٠/٧ رقم ٤٠٠٩).

(٢) كشف الأستار (١٥٩/٤ - ١٦٠ رقم ٣٤٤٢) وقال: لا نعلم رواه عن الأعمش إلا أبو شهاب.

(٣) كشف الأستار (١٥٩/٤ رقم ٣٤٤١).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣٥٢/١٠): رواه كله أحمد والبخاري بالرواية الأولى وكذلك الطبراني في
المعجم الأوسط وفيها ليث بن أبي سليم وهو مدلس، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح غير شيخه
ابن عائشة وهو ثقة ورجال الرواية الثانية رجال الصحيح وفيها راو لم يسم.

(٥) (٦٥ رقم ٤٨٠).

(٦) مسند أحمد (١٦٢/٥).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣٥٢/١٠) رواه الطبراني في الكبير والبخاري وعبد الله بن أحمد وفيه الحجاج بن
نصير وقد وثق على ضعفه، وبقية رجال البخاري رجال الصحيح غير العوام بن مزاحم وهو ثقة.

كذا وقع فيه، وهو تصحيف إنما هو العوام بن مزاحم فقد ضبطه ابن ماكولا في الإكمال (٢٤١/٧)
بالراء والجيم.

(٨) المقصد العلي (٤/٤٤٠ رقم ١٨٩٩).

(٩) مسند أحمد (٧٢/١).

(١٠) (٤/١٩٩٧ رقم ٢٥٨٢)،

(١١) مسند أحمد (١٦٢/٥).

رواه أبو يعلى الموصلي^(١) وأحمد بن حنبل^(٢)، وفي سنديهما ابن لهيعة، وهو ضعيف. وله شاهد من حديث عقبة بن عامر رواه أحمد بن حنبل، والحاكم من حديث عبد الله ابن عمرو.

[٧٧٢٣] وعن خالد بن حكيم بن حزام قال: «سأرت أبو عبيدة بن الجراح رجلاً من أهل الأرض بشيء فكلمه فيه خالد بن الوليد، فقيل له: أغضبت الأمير. فقال خالد: إني لم أرد أن أغضبه ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيامة أشدهم عذاباً للناس في الدنيا»^(٣).

رواه أبو داود الطيالسي^(٤) والحميدي^(٥) وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٦) بسند واحد رواه ثقات.

٩- باب في هجعة الكافر وحسابه وكيف ينصب له

وما جاء في تخفيف يوم القيامة على المؤمنين

[٧٧٢٤] عن مجاهد قال: «للكافر هجعة قبل يوم القيامة يذوقون فيها طعم النوم فإذا كان يوم القيامة قال الكافر: ﴿يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا هذا﴾^(٧) فيقول المؤمن: ﴿هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون﴾^(٧)».

رواه مسدد، عن المعتمر، عن ليث عنه به.

[٧٧٢٥] وعن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «إن الكافر ليحاسب يوم القيامة يلجمه العرق، حتى إنه ليقول: يا رب، أرحني ولو إلى النار»^(٨).

(١) (١٤٠٠/٢) رقم ٥٣٠.

(٢) مسند أحمد (٢٩/٣).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢٣٤/٥): رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح خلا خالد بن حكيم وهو ثقة.

(٤) (١٥٨) رقم ١١٥٧.

(٥) (١) ٢٥٥ - ٢٥٦ رقم ٥٦٢.

(٦) مسند أحمد (٩٠/٤).

(٧) يس: ٥٢.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٣٣٦/١٠): رواه الطبراني في الكبير بإسنادين ورواه في الأوسط، ورجال الكبير رجال الصحيح، وفي رجال الأوسط محمد بن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس، ورواه أبو يعلى مرفوعاً بنحو الكبير.

رواه أبو يعلى الموصلي^(١) وعنه ابن حبان في صحيحه^(٢).

[١/٧٧٢٦] وعن جابر - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «العار والتخزية تبلغ من ابن آدم في القيامة بين يدي الله - تعالى - ما يتمنى العبد أن يؤمر به إلى النار»^(٣).

رواه أبو يعلى^(٤) بسند ضعيف ؛ لضعف الفضل بن عيسى بن أبان الواعظ

[٢/٧٧٢٦] ومن طريقه رواه البزار^(٥) ولفظه: «إن العرق ليلزم المرء في الموقف حتى يقول: يا رب، إرسالك بي إلى النار أهون علي مما أجد وهو يعلم ما فيها من شدة العذاب»^(٦).

[١/٧٧٢٧] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال: «ينصب للكافر يوم القيامة مقدار خمسين ألف سنة كما لم يعمل في الدنيا، وإن الكافر يرى جهنم، ويظن أنها مواقعه من مسيرة أربعين سنة»^(٧).

[٢/٧٧٢٧] وفي رواية: «إذا كان يوم القيامة [عرف]^(٨) الكافر [بعمله]^(٩) فوجد وخاصم. [فيقال]^(١٠): هؤلاء جيرانك يشهدون عليك. فيقول: كذبوا. فيقول: أهلك عشيرتك! فيقول: كذبوا. فيقول: احلفوا. فيحلفوا، ثم يصمتهم الله وتشهد ألسنتهم، ويدخلهم النار»^(١١)

رواه أبو يعلى الموصلي^(١٢) وأحمد بن حنبل^(١٣) بسند واحد مداره على ابن لهيعة، وهو ضعيف، لكن رواه ابن حبان في صحيحه^(١٤) من حديث أبي هريرة، والحاكم^(١٥) وصححه.

(١) (٣٩٨/٨ رقم ٤٩٨٢).

(٢) (٣٣٠/١٦ رقم ٧٣٣٥).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣٥٠/١٠) رواه أبو يعلى، وفيه الفضل بن عيسى الرقاشي، وهو مجمع على ضعفه.

(٤) (٣١١/٣ رقم ١٧٧٦).

(٥) مختصر زوائد البزار (٤٧١/٢ رقم ٢٢٣٥).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣٣٦/١٠): رواه أحمد، وأبو يعلى وإسناده حسن على ما فيه من ضعف.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٣٣٦/١٠): رواه البزار وفيه الفضل بن عيسى الرقاشي وهو ضعيف جداً.

(٨) في «الأصل، م»: غرر. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٩) في «الأصل، م»: علمه. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١٠) في «الأصل، م»: فقال. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١١) قال الهيثمي في المجمع (٣٥١/١٠): رواه أبو يعلى بإسناد حسن على ضعف فيه.

(١٢) (٥٢٤/٢ رقم ١٣٨٥)، (٢٥٧/٢ رقم ١٣٩٢).

(١٣) مسند أحمد (٧٥/٣).

(١٤) (٣٤٩/١٦ رقم ٧٣٥٢).

(١٥) المستدرک (٥٩٧/٤).

[٧٧٢٨] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: «قيل: يا رسول الله يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ما أطول هذا! فقال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده إنه ليخفف على المؤمن حتى يكون أخف عليه من صلاة مكتوبة يصلحها في الدنيا»^(١).
رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) وابن حبان في صحيحه^(٤).

[٧٧٢٩] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «يقوم الناس لرب العالمين مقدار نصف يوم من خمسين ألف سنة فيهون ذلك على المؤمن كتدلي الشمس للغروب - أو إلى أن تغرب»^(٥).

رواه أبو يعلى^(٦) وابن حبان في صحيحه^(٧).

١٠ - باب ما جاء في المعتوه والشيخ [الفاني]^(٨)

ومن مات في الفترة وغير ذلك مما يذكر

[٧٧٣٠] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى بأربعة يوم القيامة: بالمولود، والمعتوه، ومن مات في الفترة، والشيخ [الفاني]^(٩)، كلهم يتكلم بحجته، فيقول الرب - عز وجل - لعنق من النار: ابرز. فيقول لهم: إني كنت بعثت إلى عبادي رسلاً من أنفسهم، وإني رسول نفسي إليكم ادخلوا هذه. قال: فيقول من كتب عليه الشقاء: يا رب [أني]^(١٠) ندخلها ومنها كنا نفر. قال: قال: ومن كتب عليه السعادة يمضي [يتقحم]^(١١) فيها مسرعاً. قال: فيقول - تبارك وتعالى - : أنتم لرسلي أشد تكذيباً

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٣٧/١٠): رواه أحمد وأبو يعلى وإسناده حسن على ضعف في راويه.

(٢) (٥٢٧/٢) رقم (١٣٩٠).

(٣) مسند أحمد (٧٥/٣).

(٤) (٣٢٩/١٦) رقم (٧٣٣٤).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣٣٧/١٠): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير إسماعيل بن عبدالله ابن خالد، وهو ثقة.

(٦) (٤١٥/١٠) رقم (٦٠٢٥).

(٧) (٣٢٨/١٦) رقم (٧٣٣٣).

(٨) في «الأصل، م»: الزاني. والمثبت هو الأليق بالسياق كما سيأتي في حديث أبي يعلى.

(٩) في «الأصل، م»: الزاني. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١٠) في مسند أبي يعلى: أين.

(١١) في «الأصل، م»: يقتحم. والمثبت من مسند أبي يعلى.

ومعصية، فيدخل هؤلاء الجنة، وهؤلاء النار»^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٢).

وله شاهد من حديث الأسود بن سريع، رواه ابن حبان في صحيحه^(٣)، والبخاري^(٤) من حديث ثوبان.

[٧٧٣١] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أربعة كلهم يدي على الله يوم القيامة بحجة وعذر: رجل مات في الفترة، ورجل أدرك الإسلام هرمًا، ورجل أصم أبكم، ورجل معتوه، فيبعث الله - عز وجل - إليهم [رسولاً]^(٥) فيقول: أطيعوه فيأتيهم الرسول ليؤجج لهم نارًا، فيقول: اقتحموها؛ فمن اقتحمها كانت عليه بردًا وسلامًا، ومن لا حقت عليه كلمة العذاب».

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف؛ لضعف علي بن زيد بن جدعان، ورواه أحمد بن حنبل^(٦) من وجه آخر.

١١ - باب في ذكر الحوض

فيه حديث عبدالله بن عمرو بن العاص وتقدم في الفتن في باب [أشراط]^(٧) الساعة، وحديث أبي بن كعب وتقدم في باب الصراط وحديث أبي أمامة وسيأتي في كتاب صفة الجنة في باب من يدخل الجنة بلا حساب.

[٧٧٣٢] وعن زيد بن أرقم - رضي الله عنه - قال: «بعث إليّ عبيدالله بن زياد فقال: ما أحاديث تبلغني تحدث بها وترويها عن رسول الله ﷺ تزعم أن له حوضًا في الجنة، قلت: حدثنا ذلك رسول الله ﷺ ووعدناه، فقال: كذبت، ولكنك شيخ قد خرفت. قال: أما إنه قد سمعته أذناي ووعاه قلبي من رسول الله ﷺ، يقول: من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار، وما كذبت علي رسول الله ﷺ»^(٨).

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢١٦/٧): رواه أبو يعلى والبخاري بنحوه، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس، وبقيّة رجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(٢) (٧/٢٢٥ رقم ٤٢٢٤).

(٣) (١٦/٣٥٦ - ٣٥٧ رقم ٧٣٥٧).

(٤) كشف الأستار (٤/١٥٦-١٥٧ رقم ٣٤٣٣).

(٥) بياض في «الأصل، م» وما أثبتناه يقتضيه السياق.

(٦) مسند أحمد (٤/٢٤).

(٧) من «م» وفي «الأصل»: اشتراط.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١/١٤٤): رواه أحمد والطبراني في الكبير والبخاري، ورجاله رجال الصحيح.

رواه مسدد ورواته ثقات، وأبوبكر بن أبي شيبة^(١) وأحمد بن حنبل^(٢).
و رواه أبوداود وابن ماجه مختصرًا.

[٧٧٣٣] وعن سهل بن سعد -رضي الله عنه- سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أنا فرطكم على الحوض، من ورد عليّ شرب، ومن شرب لم يظمأ بعدها أبدًا، ألا ليردن علي أقوام أعرفهم ويعرفوني، ثم يحال بيني وبينهم». رواه أبوبكر بن أبي شيبة^(٣)، ورواته ثقات.

[٧٧٣٤] وعن خولة بنت حكيم -رضي الله عنها- قالت: «قلت: يا رسول الله، إن لك حوضًا؟ قال: نعم وأحب من يرده إلي قومك». رواه أبوبكر بن أبي شيبة^(٤) وعنه أبويعلى الموصلي، ورواته ثقات.

[٧٧٣٥] وعن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا فرطكم على الحوض». رواه الحارث بن أبي أسامة^(٥).

[٧٧٣٦] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما بال رجال يقولون [إن]^(٦) رحم رسول الله ﷺ لا تنفع قومه، بلى والله إن رحمي موصولة في الدنيا والآخرة، وإني أيها الناس فرط لكم على الحوض، فإذا جئتم، قال رجل: يا رسول الله، أنا فلان بن فلان. وقال آخر: أنا فلان بن فلان. فأقول: أما النسب فقد عرفته، ولكنكم أحدثتم بعدي، وارتددتم [القهقرى]^(٧)»^(٨).

رواه أبويعلى الموصلي^(٩) واللفظ له وأبوداود الطيالسي^(١٠) وأبوبكر بن أبي شيبة وعبد بن

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (٨/٥٧٦ رقم ٦٣٠٦).

(٢) مسند أحمد (٤/٣٦٧).

(٣) (١/٨٦ رقم ٩٧).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/٤٣٨ رقم ١١٧٠٢).

(٥) البغية (٣٣٧ رقم ١١٣٥).

(٦) من مسند أبي يعلى.

(٧) من «م» وفي «الأصل»: القهري.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٦٤): رواه أبويعلى، ورجاله رجال الصحيح غير عبدالله بن محمد بن عقيل، وقد وثق.

(٩) (٢/٤٣٣-٤٣٤ رقم ١٢٣٨).

(١٠) (٢٩٤-٢٩٥ رقم ٢٢٢١).

حميد^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) وتقدم في البر والصلة في باب ما جاء في رحم رسول الله ﷺ ومدار أسانيدهم على عبدالله بن محمد بن عقيل.

[٧٧٣٧] وعن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «قلت: يا أبا حمزة، إن قومًا يشهدون علينا بالكفر والشرك. قال أنس: أولئك شر الخلق والخليقة. قلت: ويكذبون بالحوض. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن لي حوضًا عرضه كما بين أيلة إلى الكعبة - أو قال: صنعاء - أشد بياضًا من اللبن، وأحلى من العسل، فيه آية عدد نجوم السماء، يمهه ميزابان من الجنة، من كذب به لم يصب [به]^(٣) الشرب^(٤)». رواه أبو يعلى الموصلي^(٥) ويزيد الرقاشي ضعيف، ورواه البزار^(٦) والطبراني^(٧) بسند فيه المسعودي.

وله شواهد تقدمت في الفتن في باب شر الخلق والخليقة.

١٢ - باب في المقام المحمود

فيه [حديث]^(٨) حذيفة وتقدم في التفسير في سورة الإسراء، وحديث سلمان وعلي بن الحسين [و سيأتيان]^(٩) في باب ذكر الشفاعة.

[٧٧٣٨] وعن أبي الزعراء، عن عبدالله - رضي الله عنه - قال: «ثم يأذن الله في الشفاعة فيقوم روح القدس جبريل - عليه السلام - ثم يقوم إبراهيم خليل الله، ثم يقوم موسى أو عيسى - قال أبو الزعراء: لا أدري أيهما قال - ثم يقوم نبيكم ﷺ وعلى جميع أنبياء الله رابعًا، فيشفع لا يشفع لأحد بعده في أكثر مما يشفع، وهو المقام المحمود الذي قال الله - عز وجل -: ﴿عسى أن يبعثك ربك مقامًا محمودًا﴾^(١٠)»

(١) المنتخب (٣٠٤ رقم ٩٨٦).

(٢) مسند أحمد (١٨/٣، ٣٩، ٦٢).

(٣) في «الأصل، م»: منه. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠ / ٣٦١): رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه المسعودي، وهو ثقة ولكنه اختلط، وبقية رجالهما رجال الصحيح.

(٥) (٧/١٣٦-١٣٧ رقم ٤٠٩٩).

(٦) كشف الأستار (٤/١٧٨ رقم ٣٤٨٤).

(٧) المعجم الأوسط (٥/١٨٥ رقم ٥٠٢٤).

(٨) من «م».

(٩) من «م» وفي «الأصل»: سيأتيا.

(١٠) الإسراء: ٧٩.

رواه أبوداود الطيالسي^(١) والنسائي في الكبرى^(٢)، ورواة النسائي ثقات.

١٣ - باب في أول من يُكسى يوم القيامة

وما جاء في صفة أمة محمد ﷺ

[١/٧٧٣٩] عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: «أول من يُكسى يوم القيامة إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - قبطيتين. ثم قال رسول الله ﷺ: وهو عن يمين العرش». رواه إسحاق بن راهويه^(٣).

[٢/٧٧٣٩] وأبو يعلى^(٤) ولفظه قال علي: «أول من يُكسى من الخلائق إبراهيم قبطيتين ويكسى محمد [بردة]^(٥) حبرة وهو عن يمين العرش».

ورواه أحمد بن حنبل^(٦) وابن حبان في صحيحه^(٧) وأصله في الصحيحين^(٨) من حديث ابن عباس.

[٧٧٤٠] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: «قيل: يارسول الله، [بم]^(٩) تعرف أمتك يوم القيامة؟ قال: غر محجلون من أثر الوضوء». رواه الحارث^(١٠)، وفي سننه عطية العوفي، وهو ضعيف.

[٧٧٤١] وعن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أنتم الغر المحجلون»^(١١) رواه أبو يعلى^(١٢) وأصله في الصحيحين^(١٣) من حديث أبي هريرة، ومسند أحمد بن

(١) (٥١ رقم ٣٨٩).

(٢) (٣٨٢/٦ رقم ١١٢٩٦).

(٣) المطالب العالية (٥/١٢٣ رقم ١/٤٥٧١).

(٤) (٤٢٧/١ - ٤٢٨ رقم ٥٦٦).

(٥) في «الأصل، م»: برد. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٦) مسند أحمد (١/٢٢٣، ٢٢٩).

(٧) (١٦/٣٤٣ - ٣٤٤ رقم ٧٣٤٧).

(٨) البخاري (١١/٣٨٥ رقم ٦٥٢٦) ومسلم (٤/٢١٩٤-٢١٩٥ رقم ٢٨٦٠).

(٩) في «الأصل، م»: بها.

(١٠) البغية (٤١ رقم ٧٢).

(١١) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٤٤): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(١٢) (٤/١١٨ رقم ٢١٦٢).

(١٣) البخاري (١/٢٨٣ رقم ١٣٦) ومسلم (١/٢١٦ رقم ٢٤٦).

حنبل^(١) من حديث أبي أمامة، وابن ماجه^(٢) وابن حبان^(٣) من حديث ابن مسعود، وتقدم جملة أحاديث في الطهارة، وسيأتي حديث ابن عباس الطويل في باب ذكر الشفاعة.

[٧٧٤٢] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي [من] أممي يوم القيامة [مثل الليل و]»^(٤) السيل، فتقول الملائكة [لما]^(٥) جاء مع محمد ﷺ من أمته أكثر مما جاء مع عامة الأنبياء.

رواه عبد بن حميد^(٦) بسند فيه موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف.

١٤- باب فيمن يُظل في ظل الله أو ظل العرش

يوم لا ظل إلا ظله

وقع لي في هذا الباب أحاديث ليست من شرطي لهذا الكتاب فأردت جمعها مع ما هو من شرطي للفائدة، فيه حديث العرياض بن سارية وسيأتي في كتاب صفة الجنة في باب المتحايين لله - عز وجل - وروى الإمام مالك^(٧) والبخاري^(٨) ومسلم^(٩) والترمذي^(١٠) وغيرهم من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: الإمام العادل، وشاب نشأ في عبادة الله - عز وجل - ورجل قلبه متعلق بالمساجد، ورجلان تحابا في الله اجتمعا على ذلك وتفرقا عليه، ورجل دعت امرأته ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله. ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شاله ما تنفق يمينه، ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه.» [٧٧٤٣] وعن سلمان - رضي الله عنه - قال: «سبعة يظلهم الله - عز وجل - في ظل عرشه يوم القيامة: رجل ذكر الله - عز وجل - ففاضت عيناه، ورجل أفنى شبابه ونشاطه في

(١) مسند أحمد (٥/٢٦١-٢٦٢).

(٢) (١/١٠٤) رقم (٢٨٤).

(٣) (١٦/٢٢٦) رقم (٧٢٤٢).

(٤) من المنتخب.

(٥) في «م»: لم. والمثبت من «الأصل» والمثبت.

(٦) المنتخب (٤٢٤) رقم (١٤٥٣).

(٧) (٢/٩٥٢-٩٥٣) رقم (١٤).

(٨) (١٢/١١٥) رقم (٦٨٠٦).

(٩) (٢/٧١٥) رقم (١٠٣١).

(١٠) (٤/٥١٦) رقم (٢٣٩١).

عبادة الله، ورجل قلبه متعلق في المساجد من حبها، ورجل تصدق بصدقة يمينه وكان يخفيها من شماله، ورجلان التقيا فقال كل واحد منهما: إني أحبك في الله - عز وجل - تصادرا على ذلك، ورجل أرسلت إليه امرأة ذات منصب وجمال تدعوه إلى نفسها فقال: إني أخاف الله - عز وجل - وإمام مقتصد».

رواه سعيد بن منصور في سننه موقوفاً وفي سننه إبراهيم الهجري قال الإمام أبو شامة شارح الشاطبية - رحمه الله - : وأنشدكم لنفسي في المعنى :

وقال النبي المصطفى إن سبعة يظلهم الله الكريم بظلمه
 محب عفيف ناشئ متصدق مصل وبك والإمام بعلمه

[٧٧٤٤] وعن أبي اليسر واسمه: كعب بن عمرو بن عباد - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أنظر معسراً أو وضع عن معسر أظله الله في ظله».

رواه ابن ماجه^(١) والحاكم^(٢) واللفظ له وقال: صحيح على شرط مسلم. وليس كما زعم بل رواه مسلم في صحيحه^(٣) وقصّر الحافظ المنذري - رحمه الله - في كتاب الترغيب فعزاه لابن ماجه والحاكم ولم يعزه لمسلم وهو فيه.

وله شاهد من حديث أبي قتادة وتقدم في الزكاة في باب استحقات الإمام.

[٧٧٤٥] وعن سهل بن حنيف - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعان مجاهداً في سبيل الله، أو غارماً في عسرتة، أو مكاتباً في رقبته، أظله الله يوم القيامة في ظله يوم لا ظل إلا ظله»^(٤).

رواه أحمد بن حنبل^(٥) وأبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد^(٦) والحاكم^(٧) وعنه البيهقي في سننه^(٨) كلهم من طريق عبدالله بن محمد بن عقيل، وتقدم في كتاب المكاتب، وتقدم جملة أحاديث من هذا النوع في كتاب القرض في باب فضل إنظار المعسر.

(١) (٢/٨٠٨ رقم ٢٤١٩).

(٢) المستدرک (٢/٢٨ - ٢٩).

(٣) (٤/٢٣٠١-٢٣٠٢ رقم ٣٠٠٦).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٨٣): رواه أحمد والطبراني، وفيه عبدالله بن سهل بن حنيف ولم أعرفه، وعبدالله بن محمد بن عقيل حديثه حسن.

(٥) مسند أحمد (٣/٤٨٧).

(٦) المنتخب (١٧٢ رقم ٤٧١).

(٧) المستدرک (٢/٨٩-٩٠).

(٨) السنن الكبرى (١٠/٣٢٠).

[٧٧٤٦] وعن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أظلم رأس غاز أظلمه الله يوم القيامة...»^(١) الحديث .

رواه أحمد بن حنبل^(٢) وأبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن يحيى بن أبي عمر، وأبو يعلى^(٣) وابن ماجه^(٤) وابن حبان في صحيحه^(٥) والحاكم وعنه البيهقي^(٦)، وتقدم في الجهاد في باب من جهز غازيًا .

[٧٧٤٧] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «أوحى الله - تعالى - إلى إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - : يا خليلي، حسن خلقك ولو مع الكفار، تدخل مدخل الأبرار، فإن كلمتي سبقت لمن حسن خلقه أن أظلمه تحت عرشي وأن أسقيه من [حظيرة]^(٧) قدسي، وأن أدنيه من جواري»^(٨) .

قال الحافظ المنذري: رواه الطبراني^(٩) بسند ضعيف .

قال شيخنا شيخ الإسلام قاضي القضاة أبو الفضل العسقلاني: وأنشدكم لنفسي في المعنى:

وزد سبعة إظلال غاز وعونه وإنظار ذي عسر وتخفيف ثقله
وتحسين خلق مع إعانة غارم خفيف يد حتى مكاتب أهله

[٧٧٤٨] وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من كن فيه أظلمه الله - عز وجل - تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله: الوضوء في المكاره والمشى إلى المساجد في الظلم، وإطعام الجائع» .
رواه أبو الشيخ في كتاب الثواب وأبو القاسم الأصبهاني .

(١) قال الهيثمي في المجمع (٥/٢٨٤): رواه أحمد، وأبو يعلى والبخاري، وصالح بن معاذ شيخ البزار لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، وإسناد أحمد منقطع وفيه ابن لهيعة .

(٢) مسند أحمد (١/٢٠، ٥٣) .

(٣) (١/٢١٧ - ٢١٨ رقم ٢٥٣) .

(٤) (٢/٩٢١ رقم ٢٧٥٨) .

(٥) (١٠/٤٨٦ رقم ٤٦٢٨) .

(٦) السنن الكبرى (٩/١٧٢) .

(٧) من «م» وفي «الأصل»: حظيرة .

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٠-٢١) رواه الطبراني في الأوسط، وفيه مؤمل بن عبد الرحمن الثقفي وهو ضعيف .

(٩) المجمع الأوسط (٦/٣١٥ رقم ٦٥٠٦) .

[٧٧٤٩] وعنه مرفوعًا: «من حفر قبرًا بنى الله له بيتًا في الجنة...». الحديث بطوله. «و من كفل يتيمًا أو أرملة أظله الله في ظله وأدخله الجنة»^(١).

رواه الطبراني في الأوسط^(٢) وفي سننه الخليل بن مرة، وقد ضعف.

[٧٧٥٠] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «أتدرون من السابقين، والسابقون إلى ظل الله يوم القيامة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: الذين إذا أعطوا الحق قبلوه، وإذا سئلوه بذلوه، وحكموا للناس كحكمهم لأنفسهم».

رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٣)، وفي سننهما ابن لهيعة، وتقدم في كتاب القضاء من حكم عمر بن الخطاب.

[٧٧٥١] وعن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «زر القبور تذكر الآخرة، واغسل الموتى فإن معالجة جسد خاو موعظة بليغة، وصل على الجنائز لعل ذلك أن يجزئك فإن الحزين في ظل الله يتعرض لكل خير».

رواه الحاكم^(٤)، قال الحافظ المنذري: رواه ثقات.

[٧٧٥٢] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «التاجر الصدوق تحت ظل العرش يوم القيامة».

رواه الأصبهاني وغيره.

قال شيخنا قاضي القضاة شيخ الإسلام أبو الفضل العسقلاني أبقاه الله وأنشدكم لنفسي في المعنى:

وزدتسعة حزن ومشي لمسجد وكره وضوء ثم مطعم فضله
وأخذ حق باذل ثم كافل وتاجر صدق في المقال وفعله

[٧٧٥٣] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أدبوا أولادكم على خصال ثلاث: على حب نبيكم، وحب أهل بيته، وعلى قراءة القرآن، فإن حملة القرآن في ظل الله يوم لا ظل إلا ظله مع أنبيائه وأصفيائه».

رواه صاحب مسند الفردوس.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٢١/٣): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الخليل بن مرة، وفيه كلام.

(٢) (١١٧/٩-١١٨ رقم ٩٢٩٢).

(٣) مسند أحمد (٦٧/٦).

(٤) المستدرک (٣٧٧/١) وقال: هذا حديث رواه عن آخرهم ثقات. وتعقبه الذهبي فقال: قلت: لكنه منكر، ويعقوب هو القاضي أبو يوسف حسن الحديث، ويحيى لم يدرك أبامسلم فهو منقطع أو أن أبامسلم رجل مجهول.

[٧٧٥٤] وعن أبي الدرداء -رضي الله عنه- قال : قال رسول الله ﷺ : «خلق الله الجن ثلاثة أصناف : صنف حيات وعقارب وخشاش الأرض، وصنف كالريح في الهواء، وصنف عليهم الحساب والعقاب، وخلق الله الإنس ثلاثة أصناف : صنف كالبهائم قال الله -عز وجل- : ﴿لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها...﴾^(١) الآية، وصنف أجسادهم أجساد بني آدم وأرواحهم أرواح الشياطين، وصنف في ظل الله يوم لا ظل إلا ظله».

رواه أبويعلى^(٢) بسند ضعيف ؛ لجهالة بعض رواته وضعف بعضهم.

[٧٧٥٥] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال : قال رسول الله ﷺ : «إن المرء المسلم إذا خرج من بيته يعود أخاه المسلم خاض في الرحمة إلى حقوقه، فإذا جلس عند المريض غمرته الرحمة وغمرت المريض الرحمة، وكان المريض في ظل عرشه وكان العائد في ظل قدسه...»^(٣) الحديث.

رواه أبويعلى الموصلي^(٤) وتقدم بطوله في الطب في باب عيادة المريض.

[٧٧٥٦] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال : «ثلاثة في ظل الرحمن يوم القيامة : واصل الرحم ويمد له في عمره ويوسع له في رزقه، وامرأة مات زوجها وترك أيتامًا فتقوم هي على الأيتام حتى يغنيهم الله أو يموتوا، ورجل اتخذ طعامًا فدعا إليه اليتامى والمساكين».

رواه أبوالليث السمرقندي في كتاب تنبيه الغافلين بغير إسناد ولم أقف له على أصل.

[٧٧٥٧] وعن رجل من الأنصار - وكان بدريًا - قال : قال رسول الله ﷺ : «من أحب أن يستظل -أو يظله الله- من فيح جهنم -أو من فوح-؟ فقال القوم كلهم : نحن يا رسول الله . قال : من أنظر معسرًا أو وضع عن غريمه».

رواه عبد بن حميد، وعنه أحمد بن منيع^(٥) : ثنا أبومريم، ثنا أبوجعفر... فذكره.

١٥ - باب في ذكر الشفاعة

فيه حديث ابن عمر وتقدم في تفسير سورة النساء، وحديث أم سلمة وتقدم في علامات النبوة في باب إخباره بالمغيبات، وحديث الحارث بن أقيس وسيأتي في عظم أهل النار

(١) الأعراف : ١٧٩ .

(٢) المطالب العالية (٤/٤٨ رقم ٣٤٥٤) .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٩٦) : رواه أبويعلى، وفيه عباد بن كثير وكان رجلاً صالحاً، ولكنه ضعيف الحديث متروك لغفلته .

(٤) (٦/١٥٠-١٥٢ رقم ٣٤٢٩) .

(٥) المطالب العالية (٢/١١٥ رقم ١٤٦٤) .

وقبحهم، وحديث أبي سعيد الخدري وتقدم في صفة الدجال، وحديث أبي هريرة وتقدم في كتاب البعث، وحديث زيد بن أرقم وتقدم في الجنائز في باب عذاب القبر، وحديث أبي ذر وتقدم في الخصائص.

[١/٧٧٥٨] وعن أبي نضرة قال: «خطبنا ابن عباس - رضي الله عنهما - على منبر البصرة فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: قال رسول الله ﷺ: ما من نبي إلا وله دعوة كلهم قد تنجزها في الدنيا، وإني ادخرت دعوتي شفاعاً لأمتي يوم القيامة، ألا وإني سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر، وأول من تشق عنه الأرض يوم القيامة ولا فخر، وييدي لواء الحمد، تحته آدم فمن دونه ولا فخر، ويشتد كرب ذلك اليوم على الناس، فيقولون: انطلقوا بنا إلى آدم أبي البشر فليشفع لنا إلى ربنا حتى يقضي بيننا. فيأتون آدم - عليه الصلاة والسلام - فيقولون: أنت خلقتك الله بيده، وأسكنك جنته، وأسجد لك ملائكته فاشفع لنا إلى ربنا حتى يقضي بيننا. فيقول: إني لست هناكم إني أخرجت من الجنة بخطيئتي وإنه لا يهمني إلا نفسي ولكن اتتوا نوحاً - عليه السلام - أول النبيين. فيأتون نوحاً، فيقولون: اشفع لنا إلى ربنا حتى يقضي بيننا. فيقول: لست هناكم إني دعوت دعوة أغرقت أهل الأرض، وإنه لا يهمني إلا نفسي، ولكن اتتوا إبراهيم خليل الله. فيأتون إبراهيم - عليه السلام - فيقولون: اشفع لنا إلى ربنا حتى يقضي بيننا. فيقول: إني لست هناكم، إني كذبت في الإسلام ثلاث كذبات، وإنه لا يهمني اليوم إلا نفسي. قال: قال رسول الله ﷺ: والله ما حاول بهن إلا عن دين الله، قوله: إني سقيم، وقوله: بل فعله كبيرهم هذا، وقوله لسارة: قولي: إنه أخي، ولكن اتتوا موسى - عليه السلام - عبداً اصطفاه الله برسالاته وبكلماته. فيأتون فيقولون: اشفع لنا إلى ربنا حتى يقضي بيننا. فيقول: إني لست هناكم إني قتلت نفساً بغير حق وإنه لا يهمني اليوم إلا نفسي، ولكن اتتوا عيسى - عليه السلام - روح الله وكلمته. فيأتون عيسى، فيقولون: اشفع لنا إلى ربنا حتى يقضي بيننا. فيقول: إني لست هناكم إني اتخذت وأمي إلهين من دون الله، ولكن أرأيتم لو أن متاعاً في وعاء قد ختم عليه أكان يوصل إلى ما في الوعاء حتى يفيض الخاتم؟ فيقولون: لا. فيقول: إن محمداً ﷺ قد حضر اليوم وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال رسول الله ﷺ: فيأتيني الناس فيقولون: اشفع لنا إلى ربنا حتى يقضي بيننا. فأقول: أنا لها أنا لها، حتى يأذن الله لمن يشاء ويرضى، فإذا أراد الله - عز وجل - أن يقضي بين خلقه نادى مناد: أين محمد وأمه؟ فأقوم وتتبعني أمتي عُراً محجلين من أثر الطهور. قال رسول الله ﷺ: فنحن الآخرون الأولون، أول من يحاسب وتفرج لنا الأمم عن طريقنا فأنتهي إلى باب الجنة فأسستفتح فيقال: من هذا؟ فأقول: أحمد. فيفتح لي، فأنتهي إلى ربي - عز وجل - وهو على كرسيه فأخر ساجداً وأحمد ربي

بمحماد لم يحمده بها أحد قبلي ولا يحمده بها أحد بعدي، فيقال لي: ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع. فأشفع فيقال: اذهب فأخرج من النار من كان في قلبه من الخير كذا. فأنتلق فأخرجهم، ثم أرجع فأخرجهم، ارفع رأسك، وقل يسمع، واشفع تشفع، وسل تعطه. فيحد لي حدًّا فأخرجهم»^(١).

رواه أبو داود الطيالسي^(٢) واللفظ له وأحمد بن حنبل^(٣).

[٢/٧٧٥٨] والحارث^(٤) ولفظه: عن ابن عباس قال: «خطب رسول الله ﷺ فقال: إذا كان يوم القيامة طال على الناس الحساب [فقالوا]^(٥): اذهبوا بنا إلى أينا آدم فليشفع إلى ربنا فليحاسبنا، فيأتون آدم فيقولون: أنت آدم أبونا، وأنت الذي خلقك الله بيده وأسكنك جنته، وأسجد لك ملائكته، وقد طال علينا الحساب، فاشفع لنا إلى ربنا فليحاسبنا، فقد طال علينا الحساب، فيقول: لست هناكم إني أخرجت من الجنة بخطيئتي، ولكن اتوا أباكم نوحًا. فيأتونه، فيقولون: اشفع لنا إلى ربنا فليحاسبنا فقد طال علينا الحساب. فيقول: إني لست هناكم إني دعوت دعوة أغرقت أهل الأرض، ولكن اتوا إبراهيم. فيأتونه فيقولون: أنت الذي اتخذك الله خليلًا، فاشفع لنا إلى ربك فليحاسبنا فقد طال علينا الحساب. فيقول: إني لست هناكم إني كذبت ثلاث كذبات، ولكن اتوا موسى - عليه السلام - فليشفع لكم إلى ربكم فيأتون موسى فيقولون: أنت الذي كلمك الله، فاشفع لنا إلى ربك فليحاسبنا، فقد طال علينا الحساب. فيقول لهم: إني لست هناكم إني قتلت نفسيًا بغير حقها، ولكن اتوا عيسى - عليه السلام - فليشفع لكم إلى ربكم. فيأتونه، فيقولون: أنت روح الله وكلمته فاشفع لنا إلى ربنا فليحاسبنا، فقد طال علينا الحساب. فيقول: إني لست هناكم إني عبدت من دون الله، ولكن أرايتم لو كان متاع في وعاء عليه خاتم ما كان يوصل إلى ذلك المتاع حتى يفك الخاتم، فأتوا محمدًا ﷺ فإنه خاتم النبيين. قال: فيأتوني فأتي ربي - عز وجل - فأخبره ساجدًا، فيقال لي: ارفع رأسك. فأحمد الله بمحماد لم يحمده بها أحد قبلي، ولا يحمده بها أحد بعدي، ثم أخبره ساجدًا، فيقال لي: ارفع رأسك، وسل

(١) قال الميثمي في المجمع (٣٧٣/١٠): رواه أبو يعلى وأحمد، وفيه علي بن زيد، وقد وثق على ضعفه، وبقية رجالها رجال الصحيح.

(٢) (٣٥٣ - ٣٥٤ رقم ٢٧١١).

(٣) مسند أحمد (٢٨١/١ - ٢٨٢، ٢٩٥-٢٩٦).

(٤) البغية (٣٣٩ - ٣٤٠ رقم ١١٤٢).

(٥) في «الأصل، م»: فقال. والمثبت من البغية.

تعطه، واشفع تشفع، حتى أخرج من النار من كان في قلبه حبة من خردل من قول: لا إله إلا الله».

[٣/٧٧٥٨] ورواه أبو يعلى الموصلي^(١) نحو حديث الحارث إلا أنه قال في آخره: «أرأيتم لو كان متاعاً في وعاء مختوم أكان يقدر على ما فيه حتى [يفض]»^(٢) الخاتم؟ فيقولون: لا. فيقول: إن محمداً ﷺ خاتم النبيين، وقد حضر، وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فيأتوني [فيقولون]^(٣): يا محمد اشفع لنا إلى ربك فليقض بيننا. فأقول: أنا لها حين يأذن الله لمن يشاء ويرضى، فإذا أراد الله أن يقضي بين خلقه نادى مناد: أين أحمد وأمه أين أحمد وأمه. فيجيئون، فنحن الأولون الآخرون، آخر من بيعت وأول من يحاسب، فتخرج لنا الأمم عن طريقنا، فنمضي عُراً محجلين من آثار الوضوء، فتقول الأمم: كادت هذه الأمة أن تكون أنبياء كلها»^(٤).

[٤/٧٧٥٨] ورواه أحمد بن حنبل^(٥) بتامه إلا أنه قال: «فتقول الأمم: كادت هذه الأمة أن تكون أنبياء كلها، فيأتون باب الجنة فأخذ بحلقة الباب فأقرع الباب، فيقال: من أنت؟ فأقول: أنا محمد؛ فأتي ربي -عز وجل- على كرسيه -أو سريره شك حماد- فأخر له ساجداً، فأحمده بمحامد لم يحمده بها أحد كان قبلي، ولن يحمده بها أحد بعدي، فيقال: يا محمد، ارفع رأسك، سل تعطه، وقل يسمع، واشفع تشفع. فأقول: أي رب أمتي أمتي. فيقول: أخرج من كان في قلبه مثقال كذا وكذا - لم يحفظه حماد - ثم أعود فأسجد فأقول ما قلت، فيقال: ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع. فأقول: أي رب أمتي أمتي. فيقول: أخرج من النار من كان في قلبه مثقال كذا وكذا، دون الأول، ثم أعود فأسجد فأقول مثل ذلك، فيقال: ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع. فأقول: أي رب أمتي. فيقال: أخرج من كان في قلبه كذا وكذا دون ذلك».

و رواه ابن ماجه مختصراً بسند رواه ثقات .

[٧٧٥٩] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: «إن محمداً ﷺ يشفع حتى يخرج [من]^(٦) النار من كان في قلبه مثقال شعيرة من خير، وحتى يخرج من كان في قلبه مثقال

(١) (٤/٢١٣-٢١٦ رقم ٢٣٢٨).

(٢) في «الأصل، م»: يقض. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٣) من «م» وفي «الأصل»: فيقول.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٧٣): رواه أبو يعلى وأحمد، وفيه علي بن زيد، وقد وثق على ضعفه، وبقية رجالها رجال الصحيح.

(٥) مسند أحمد (١/٢٨١-٢٨٢، ٢٩٥-٢٩٦).

(٦) زاد في «الأصل»: في. وهي زيادة مقحمة.

خردلة، وحتى يخرج من كان في قلبه أدنى من شطر خردلة من خير». رواه مسدد موقوفًا، ورواته ثقات.

[٧٧٦٠] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطي لكل نبي دعوة فتعجلها، وإنى أخرت دعوتي شفاعاة لأمتي».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع، ومدار إسناديهما على عطية العوفي، وهو ضعيف، وتقدم مطولا في الدجال.

[٧٧٦١] وعن أنس بن مالك قال: أخبرتني أم سلمة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله ﷺ: «قد رأيت ما تلقى أمتي من بعدي فأخرت شفاعتي إلى يوم القيامة».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وأبو يعلى الموصلي^(٢)، ومدار إسناديهما على موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف، وهو في الصحيحين^(٣) وغيرهما من حديث أنس وهذا من مسند أم سلمة.

[و رواه البيهقي من حديث أم حبيبة]^(٤).

[٧٧٦٢] وعن عبدالرحمن بن أبي عقيل قال: «انطلقت في وفد فأتينا رسول الله ﷺ فأقمنا

بالباب وما في الناس أبغض إلينا من رجل نلج عليه، فما خرجنا حتى ما في الناس رجل أحب إلينا من رجل دخل عليه، فقال قائل منا: يا رسول الله، ألا سألت ربك ملكًا كملك سليمان بن داود؟ فضحك، ثم قال: لعل لصاحبكم عند الله أفضل من ملك سليمان، إن الله لم يبعث نبيًا إلا أعطاه دعوة، فمنهم من اتخذها دنيا فأعطىها، ومنهم من دعا بها على قومه إذ عصوه فأهلكوا بها، وإن الله - تعالى - أعطاني دعوة فاخبتأتها عند ربي شفاعاة لأمتي يوم القيامة»^(٥).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٦) والحارث بن أبي أسامة^(٧) وأبو يعلى الموصلي^(٨) والبخاري^(٩) والطبراني، ورواته ثقات.

(١) المطالب العالية (١١٧/٥) رقم ١/٤٥٥٩.

(٢) (٣٨٢/١٢) رقم ٦٩٤٩.

(٣) البخاري (٩٩/١١) رقم ٦٣٠٥ معلقًا، ومسلم (١٩٠/١) رقم ٢٠٠.

(٤) من «م».

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣٧١/١٠): رواه الطبراني والبخاري والبخاري ورجلها ثقات.

(٦) (١٥٥/٢) رقم ٦٤٢.

(٧) البغية (٣٣٩) رقم ١١٤١.

(٨) المطالب العالية (١٢١/٥) رقم ٣/٤٥٦٦.

(٩) كشف الأستار (١٦٥/٤-١٦٦) رقم ٣٤٥٩.

[١/٧٧٦٣] وعن سلمان - رضي الله عنه - قال: «يأتون محمدًا ﷺ، فيقولون له: يا نبي الله، أنت الذي فتح الله بك، وختم بك، وغفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، وجئت في هذا اليوم أمنا، وترى ما نحن فيه فقم فاشفع لنا إلى ربنا. فيقول: أنا صاحبكم. قال: فيخرج يحوش الناس حتى ينتهي إلى باب الجنة، فيأخذ بحلقة في الباب من ذهب، فيقرع الباب، فيقال: من هذا؟ فيقال: محمد. فيفتح له حتى يقوم بين يدي الله، فيستأذن في السجود، فيؤذن له، فيسجد فينادى: يا محمد، ارفع رأسك، وسل تعطه، واشفع تشفع، وادع تحب. قال: فيفتح الله له من الثناء عليه والتحميد والتمجيد ما لم يفتح لأحد من الخلائق، فينادى: يا محمد ارفع رأسك، سل تعطه، واشفع تشفع، وادع تحب. فيرفع رأسه فيقول: يا رب أمتي أمتي - مرتين أو ثلاثا - قال سلمان: فيشفع في كل من كان في قلبه مثقال حبة من حنطة من إيمان، أو مثقال شعيرة من إيمان، أو مثقال حبة من خردل من إيمان، فذلكم المقام المحمود»^(١).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٢).

[٢/٧٧٦٣] والطبراني بإسناد صحيح ولفظه: «تعطى الشمس يوم القيامة حر عشر سنين، ثم تدنى من جماجم الناس...» فذكر الحديث مختصرا.

[٧٧٦٤] وعن أبي موسى - رضي الله عنه -: «أن رسول الله ﷺ كان يحرس أصحابه، فقامت ذات ليلة فلم أره في منامه، فأخذني ما حدث وما قدم، فقامت أنظر، فإذا معاذ بن جبل قد لقي مثل الذي لقيت، فسمعت صوتا مثل هزيز الرواحين (يحزهما)^(٣) فوقفا على مكانهما، فجاء رسول الله ﷺ قبل البيوت فقال: هل تدریان أين كنت وفيم كنت؟ قال: أتاني أت من ربي، فخيرني بين أن يدخل شطر أمتي الجنة وبين الشفاعة فاخترت الشفاعة. قال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلنا في شفاعتك. فدعا لهما، وأقبل وأقبل معه، فكلما لقيه رجل سأله، حتى استقبله معظم الناس فأخبرهم، فقالوا: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلنا في شفاعتك. فقال: أنتم في شفاعتي، ومن لقي الله لا يشرك به شيئا فهو في شفاعتي»^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، ورواه ثقات، ورواه أبو يعلى وابن ماجه^(٥) مختصرا، وأحمد بن حنبل^(٦) وله شاهد من حديث ابن عمر، وتقدم في سورة النساء.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٧٢/١٠): رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٢) المطالب العالمة (١٢١/٥ - ١٢٢ رقم ٤٥٦٧).

(٣) كذا في «الأصل» وفي «م»: يحوزهما.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣٦٨/١٠): رواه أحمد والطبراني، ورجلها رجال الصحيح غير عاصم بن أبي النجود وقد وثق وفيه ضعف.

(٥) (٢٤٤١/٢ رقم ٤٣١١).

(٦) مسند أحمد (٣٩٧/٤، ٤٠٤، ٤١٥).

[٧٧٦٥] وعن ابن بريدة، عن أبيه - رضي الله عنه - : «أنه كان جالسًا مع معاوية، فقال الناس عند معاوية من علي ووقعوا فيه، قال بريدة: تأذن لي في الكلام؟ قال: نعم - وهو يرى أنه سيقول ما قال القوم- فقال بريدة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إني لأرجو أن أشفع في جميع ما على الأرض من شجرة أو مدرة. فترجوها أنت يا معاوية ولا يرجوها علي ابن أبي طالب؟! قال: اسكت؛ فإنك شيخ قد خرفت»^(١).
رواه أبو بكر بن أبي شيبة ورواته ثقات، وأحمد بن حنبل^(٢).

[٧٧٦٦] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خمسًا ولا أقوله فخراً: بعثت إلى الأحمر والأسود، وجعلت لي الأرض طهورًا ومسجدًا، وأحلت لي الغنائم ولا تحل لأحد قبلي، ونصرت بالرعب فهو يسير أمامي شهرًا، وأعطيت الشفاعة فاخترتها لأمتي وهي إن شاء الله نائلة من لا يشرك بالله شيئًا».
رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٣) وعنه عبد بن حميد^(٤) بسند صحيح، وتقدم في كتاب التيمم وفي كتاب الجهاد، وتقدم له شواهد.

[١/٧٧٦٧] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أزال أشفع لأمتي حتى يقال: يا محمد، أخرج من النار من في قلبه زنة شعيرة من إيمان. ثم أشفع فيقال: يا محمد، أخرج من النار من في قلبه مثقال خردلة من إيمان. ثم أشفع فيقال: يا محمد، أخرج من في قلبه مثقال جناح بعوضة من إيمان».
رواه أحمد بن منيع^(٥) بسند فيه يزيد الرقاشي، وهو ضعيف.

[٢/٧٧٦٧] وكذا رواه أبو يعلى الموصلي^(٦) ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «أقرع باب الجنة، فيفتح باب من ذهب وجيلق من فضة، فيستقبلني النور الأكبر فأخر ساجدًا، فألقى من الشئ على الله ما لم يلق أحد قبلي، فيقال لي: ارفع رأسك، سل تعطه، وقل يسمع، وأشفع تشفع. فأقول: أمتي. فيقال: لك من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان، ثم أسجد الثانية، ثم ألقى مثل ذلك، ويقال لي مثل ذلك، فأقول: أمتي. فيقال: لك من كان في قلبه

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٧٨/١٠): رواه أحمد، ورجاله وثقوا على ضعف كثير في أبي إسرائيل الملائي.

(٢) مسند أحمد (٣٤٧/٥).

(٣) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/٤٣٢-٤٣٣ رقم ١١٦٨٩).

(٤) المنتخب (٢١٥-٢١٦ رقم ٦٥٠).

(٥) المطالب العالية (٥/١٢٢ رقم ٤٥٦٨).

(٦) (٧/١٥٨ رقم ٤١٣٠).

مثقال خردلة من إيمان، ثم أسجد الثالثة، فيقال لي مثل ذلك، ثم أرفع رأسي فأقول: أمتي، فيقال لي: من قال: لا إله إلا الله»^(١).

رواه أحمد بن حنبل^(٢) بسند الصحيح، وهو في الصحيح^(٣) وغيره بغير هذا السياق.

[١/٧٧٦٨] وعن علي بن الحسين زين العابدين، حدثني رجل من أهل العلم أن النبي ﷺ قال: «تمد الأرض مد الأديم لعظمة الله - عز وجل - فلا يكون لرجل من بني آدم فيها إلا موضع قدميه، ثم أدمى أول الناس فأخر ساجداً ثم يؤذن لي فأقول: يا رب، أخبرني هذا - وجبريل عن يمين العرش والله ما رآه قط قبلها - أنك أرسلته إلي - وجبريل عليه السلام - ساكت لا يتكلم - فيقول الله - عز وجل - : صدق. ثم يؤذن لي في الشفاعة فأقول: أي رب، عبادك عبدوك في أطراف الأرض. فذلك المقام المحمود». رواه الحارث بن أبي أسامة^(٤)، ورواه ثقات.

[٢/٧٧٦٨] ورواه الحاكم^(٥) مفسراً وصححه ولفظه: (عن)^(٦) علي بن الحسين، عن جابر رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «تمد الأرض يوم القيامة مد الأديم...» فذكره.

[٧٧٦٩] وعن حذيفة، عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - قال: «أصبح رسول الله ﷺ ذات يوم فصلى الغداة ثم جلس حتى إذا كان من الضحى ضحك رسول الله ﷺ ثم جلس مكانه ثم صلى الأولى والعصر والمغرب، كل ذلك لا يتكلم حتى صلى العشاء الآخرة، ثم قام إلى أهله، فقال الناس لأبي بكر: سل رسول الله ﷺ ما شأنه؟ صنع شيئاً لم يصنعه قط! فسأله فقال: نعم عرض علي ما هو كائن من أمر الدنيا وأمر الآخرة، فجمع الأولون والآخرون بصعيد واحد [ففطع]^(٧) الناس بذلك حتى انطلقوا إلى آدم والعرق يكاد يلجمهم، فقالوا: يا آدم، أنت أبو البشر، أنت الذي اصطفاك الله، اشفع لنا إلى ربك. قال: لقد لقيت الذي لقيتم انطلقوا إلى أبيكم بعد أبيكم نوح ﴿إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين﴾^(٨) قال: فينطلقون فيقولون: اشفع لنا، أنت الذي

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٧٣/١٠): رواه أبو يعلى، وفيه يزيد الرقاشي، وهو ضعيف.

(٢) مسند أحمد (٣/٢٤٤).

(٣) البخاري (١١/٤٢٥) رقم (٦٥٦٥).

(٤) البغية (٣٣٨) رقم (١١٣٨).

(٥) المستدرک (٤/٥٧٠-٥٧١).

(٦) تكررت بالأصل.

(٧) في «الأصل»: فيضع. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) آل عمران: ٣٣.

اصطفاك الله واستجاب لك في دعائك فلم يدع على الأرض من الكافرين ديارًا. فيقول: ليس ذاكم عندي، انطلقوا إلى إبراهيم؛ فإن الله اتخذه خليلًا. قال: فيأتون إبراهيم فيقول: لست ذاكم عندي انطلقوا إلى موسى؛ فإن الله كلمه تكليماً. فيقول موسى: لست ذاكم عندي، ولكن انطلقوا إلى عيسى ابن مريم؛ فإنه يبرئ الأكمه والأبرص ويحيى الموتى، فيقول عيسى: لست ذاكم عندي، ولكن انطلقوا إلى سيد ولد آدم؛ فإنه أول من تشق عنه الأرض يوم القيامة، انطلقوا إلى محمد ﷺ فليشفع لكم إلى ربكم. قال: فينطلق فيأتي جبريل ربه، فيقول: ائذن له وبشره بالجنة. قال: فينطلق به جبريل فيخر ساجداً قدر جمعة، ثم يقول الله - عز وجل - : يا محمد، ارفع رأسك وقل يسمع، واشفع [تشفع] (١) قال: فيرفع رأسه فإذا نظر إلى ربه خر ساجداً قدر جمعة أخرى، فيقول الله - عز وجل - : يا محمد، ارفع رأسك وقل يسمع، واشفع تشفع، قال: فيذهب ليقع ساجداً فيأخذ جبريل - عليه السلام - بضبعه. قال: فيفتح الله - تعالى - عليه من الدعاء ما لم يفتحه على بشر قط، فيقول: أي رب، جعلتني سيد ولد آدم ولا فخر، وأول من تشق عنه الأرض يوم القيامة ولا فخر، حتى إنه ليرد علي الحوض أكثر مما بين صنعاء وأيلة، ثم يقال: ادع الصديقين فيشفعوا، ثم يقال: ادع الأنبياء. فيجيء النبي ومعه العصاة، والنبي ومعه الخمسة والسته، والنبي وليس معه أحد، ثم يقال: ادع الشهداء فليشفعوا لمن أرادوا. فإذا فعلت الشهداء ذلك، يقول الله - تبارك وتعالى - : أنا أرحم الراحمين، أدخلوا جنتي من كان لا يشرك بي شيئاً [قال: فيدخلون الجنة] (٢) ثم يقول الله - تبارك وتعالى : انظروا في النار هل تلقون فيها أحداً عمل خيراً قط. قال: فيجدون في النار رجلاً، فيقال له: هل عملت خيراً قط؟ فيقول: لا، غير أني كنت أسامح الناس في البيع. فيقول الله: اسمحوا لعبدي كإسماحه لعبادي، ثم يخرجون من النار رجلاً فيقال له: هل عملت خيراً قط؟ قال: فيقول: لا، غير أني أمرت ولدي إذا مت فأحرقوني بالنار ثم اطحنوني حتى إذا كنت مثل الكحل فاذهبوا بي إلى البحر فأدروني في الريح، فوالله لا يقدر علي رب العالمين أبداً. قال: فقال الله له: لم فعلت ذلك؟ قال: من مخافتك. قال: فيقول الله: انظروا إلى ملك أعظم ملك فإن لك مثله وعشرة أمثاله. قال: فيقول: لم تسخر بي وأنت الملك؟ قال: فيضحك الله - عز وجل - فذلك الذي ضحكت منه من الضحى (٣).

(١) في «الأصل»: يشفع. والمثبت من «م» ومسند أبي يعلى.

(٢) من مسند أبي يعلى.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣٧٥/١٠): رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والبخاري ورجاهم ثقات.

رواه الحارث بن أبي أسامة واللفظ له، ورواه أبويعلى^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) والبزار^(٣) وابن حبان في صحيحه^(٤) دون قوله: «فوالله لا يقدر علي رب العالمين أبداً» ولم يذكروا «فيضحك الله - عز وجل».

العصابة - بكسر العين - : الجماعة ولا واحد له، قاله الأخفش، وقيل: هي ما بين العشرة أو العشرين إلى الأربعين.

[٧٧٧٠] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «سألت رسول الله ﷺ: ماذا رد إليك ربك في الشفاعة؟ فقال: والذي نفس محمد بيده لقد ظننت أنك أول من يسألني عنها لما رأيت من حرصك على العلم، والذي نفسي بيده لما يهمني من انقضاضهم على أبواب الجنة أهم عندي من تمام شفاعتي، وشفاعتي لمن شهد أن لا إله إلا الله مخلصاً يصدق قلبه لسانه ولسانه قلبه».

رواه الحارث بن أبي أسامة^(٥) وأحمد بن حنبل^(٦) وابن حبان في صحيحه^(٧)، وهو في البخاري^(٨) باختصار عما هنا.

[٧٧٧١] وعن [ابن دارة]^(٩) مولى عثمان: «أن أبا هريرة - رضي الله عنه - قال بالقيح: أنا أعلم الناس بشفاعة محمد ﷺ فتذاك الناس عليه، وقالوا: إيه يرحمك الله؟ قال: يقول: اللهم اغفر لكل عبد لقيك لا يشرك بك يؤمن بي».

رواه أبويعلى الموصلي، وفي إسناده من لا يعرف حاله.

[١/٧٧٧٢] وعن عوف بن مالك الأشجعي - رضي الله عنه - قال: «صلى بنا رسول الله ﷺ ذات ليلة، فافتش كل رجل منا ذراع راحلته، قال: [فانتبهت]^(١٠) بعض الليل، فإذا ناقة

(١) (١) (٥٦/١ - ٥٩ رقم ٥٦).

(٢) مسند أحمد (٤/١ - ٥).

(٣) البحر الزخار (١/١٤٩-١٥٢ رقم ٧٦).

(٤) (٤) (٣٩٣-٣٩٧ رقم ٦٤٧٦).

(٥) البغية (٣٤٠ رقم ١١٤٣).

(٦) مسند أحمد (٢/٤٥٤).

(٧) (٧) (٣٨٤/١٤ رقم ٦٤٦٦).

(٨) (٨) (٢٣٣/١ رقم ٩٩ وطرفاه في ٦٥٧٠).

(٩) في «م»: أبوداوة. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، وقد ترجم له البخاري في تاريخه، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، وابن حبان في ثقاته انظر (تعجيل المنفعة ٥٧٧/٢).

(١٠) في «الأصل، م»: فانتبهت.

رسول الله ﷺ ليس قدامها أحد، فانطلقت أطلب رسول الله ﷺ فإذا معاذ بن جبل، وعبدالله بن قيس قائمان، فقلت: أين رسول الله ﷺ؟ فقالوا: ما ندري، غير أنا سمعنا صوتًا بأعلى الوادي، فإذا مثل هزير الرحي. قال: فلبثنا يسيرًا ثم أتانا رسول الله ﷺ فقال: إنه أتاني من ربي آت، فخيرني بين أن يدخل نصف أمتي الجنة وبين الشفاعة، وإني اخترت الشفاعة. قالوا: يا رسول الله، ننشدك بالله والصحبة، لما جعلتنا من أهل شفاعتك. قال: فأنتم من أهل شفاعتي. قال: فلما أكبوا عليه قال: فإني أشهد من حضر أن شفاعتي لمن مات لا يشرك بالله شيئًا من أمتي».

رواه أبو يعلى الموصلي.

[٢/٧٧٧٢] والطبراني^(١) بإسناد جيد ولفظه: عن عوف بن مالك قال: «سافرنا مع رسول الله ﷺ سفرًا حتى إذا كان الليل أرقت عينا فلم يأتني النوم، فقممت فإذا ليس في [العسكر]^(٢) دابة إلا واضع خده إلى الأرض، وأرى وقع كل شيء في نفسي، فقلت: لآتين رسول الله ﷺ فلاكلأته الليلة حتى أصبح، فخرجت [أتخلل الرحال حتى دفعت إلى رحل رسول الله ﷺ فإذا هو ليس في رحله، فخرجت]^(٣) [أتخلل [الرحال]^(٤) حتى خرجت من العسكر، فإذا أنا بسواد، فتيممت ذلك السواد، فإذا هو أبو عبيدة بن الجراح، ومعاذ بن جبل - رضي الله عنهما - فقالا لي: ما الذي أخرجك؟ فقلت: الذي أخرجكما، فإذا نحن بغيطة منا غير بعيد، فمشينا إلى الغيطة، فإذا نحن نسمع فيها دوي كدوي النحل، وكخفيق الرياح، فقال رسول الله ﷺ: ها هنا أبو عبيدة بن الجراح؟ قلنا: نعم. قال: ومعاذ بن جبل؟ قلنا: نعم. قال: وعوف بن مالك؟ قلنا: نعم. قال: فخرج إلينا رسول الله ﷺ لا نسأله عن شيء ولا يسألنا عن شيء، حتى رجع إلى رحله، فقال: ألا أخبركم بما خيرني ربي أنفأ؟ قلنا: بلى يا رسول الله. قال: خيرني ربي بين أن يدخل ثلثي أمتي الجنة بغير حساب ولا عذاب وبين الشفاعة. قلنا: يا رسول الله، ما الذي اخترت؟ قال: اخترت الشفاعة. قلنا جميعًا: يا رسول الله، اجعلنا من أهل شفاعتك. قال: إن شفاعتي لكل مسلم^(٥).

[٣/٧٧٧٢] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٦) ولفظه قال: «كنا مع النبي ﷺ في بعض

(١) المعجم الكبير (١٨/٥٨-٥٩ رقم ١٠٧).

(٢) من «م» وفي «الأصل»: العسر.

(٣) من معجم الطبراني.

(٤) في «الأصل، م»: الرجال.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٧٠): رواه الترمذي وابن ماجه طرفًا منه، رواه الطبراني بأسانيد، ورجال بعضها ثقات.

(٦) (٤/٣٨٨ - ٣٨٩ رقم ٦٤٧٠).

مغازيه، فانتهيت [ذات] (١) ليلة، فلم أر رسول الله ﷺ في مكانه، وإذا أصحابه كأنها على رءوسهم الطير، وإذا الإبل قد وضعت جرائها. قال: فنظرت فإذا أنا بخيال، فإذا معاذ بن جبل قد نظر إلي، فقلت: أين رسول الله ﷺ... فذكره.

١٦ - باب في شفاعة الصالحين

فيه حديث أبي بكر الصديق المذكور في الباب قبله.

[٧٧٧٣] وعن حذيفة - رضي الله عنه - عن [رسول الله] (٢) ﷺ: «ليخرجن من النار قوم متنون قد محشتهم النار، فيدخلون الجنة برحمة الله وشفاعة الشافعين، فيسمون: الجهنميون» (٣).

رواه أبو داود الطيالسي (٤) وأبو بكر بن أبي شيبة (٥) واللفظ له وأحمد بن حنبل (٦)، ورواهم ثقات.

[١/٧٧٧٤] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «[ليتمجدن] (٧) الله - عز وجل - على أناس لم يعملوا من خير قط فيخرجهم من النار بعدما أحرقوا، فيدخلهم الجنة بعد شفاعة من يشفع» (٨).

رواه أبو داود الطيالسي وعنه أحمد بن حنبل (٩) بإسناد حسن.

[٢/٧٧٧٤] ومسدد موقوفاً بسند رواه ثقات، ولفظه: قال أبو هريرة: «ليخرجن قوماً من النار بعدما يحترقون، فيقال: هؤلاء الجهنميون طلقاء الله - عز وجل».

[١/٧٧٧٥] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «تخرج صفوف أهل النار، فيمر الرجل بالرجل من أهل الجنة [فيقول] (١٠): يا فلان، أما تعرفني؟

(١) من «م» وفي «الأصل»: ذلك.

(٢) سقطت من «الأصل» والمثبت من «م» والمطالب.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣٨٠/١٠): رواه أحمد من طريقين، ورجالها رجال الصحيح.

(٤) (٥٦ رقم ٤١٩).

(٥) المطالب العالية (١١٦/٥) رقم ٤٥٥٤.

(٦) مسند أحمد (٣٩١/٥، ٤٠٢).

(٧) كذا في «الأصل، م» وفي مسند أحمد: ليتحمدن.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٣٨٤/١٠): رواه أحمد، وفيه صالح مولى التوءمة، وهو ضعيف.

(٩) مسند أحمد (٤٠٠/٢).

(١٠) في «الأصل، م»: فيقولون. والمثبت من المطالب.

فيقول: ومن أنت؟ فيقول: أنا الذي استوهبتني وضوءاً فوهبت لك. فيشفع له فيشفع فيه، ويمر الرجل بالرجل فيقول: يا فلان، أما تعرفني؟ فيقول: ومن أنت؟ فيقول: أنا بعثني في حاجة كذا وكذا فقضيتها لك. فيشفع له فيشفع فيه»^(١).

رواه مسدد^(٢) واللفظ له وأبو بكر بن أبي شيبة والحارث بن أبي أسامة، ومدار أسانيدهم على يزيد الرقاشي، وهو ضعيف.

[٢/٧٧٧٥] ورواه أبو داود في سننه^(٣) والبزار^(٤) والطبراني^(٥) وابن حبان في صحيحه^(٦) والبيهقي^(٧) ولفظهم: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي»^(٨).

[٣/٧٧٧٥] ورواه أبو يعلى الموصلي^(٩) بسند ضعيف؛ لضعف علي بن أبي سارة ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «إن الرجل من أهل الجنة ليشرف على رجل من أهل النار، فينادي من النار: يا فلان، أما تعرفني؟ قال: لا والله ما أعرفك، من أنت ويحك؟! قال: أنا الذي مررت به في الدنيا فاستسقيتني شربة ماء فسقيتك، فاشفع لي بها عند ربك. قال: فدخل ذلك الرجل على ربه في ذروة، فقال: يا رب، إني أشرفت على أهل النار، فقام رجل من أهل النار فنادى: يا فلان. أما تعرفني؟ فقلت: والله ما أعرفك ومن أنت؟ قال: أنا الذي مررت [بـ]»^(١٠) في الدنيا فاستسقيتني فسقيتك، فاشفع لي بها عند ربك. فيقول: يا رب، فشفعني فيه. قال: فيشفعه الله فيه ويخرجه من النار»^(١١).

وفي رواية له^(١٢) عن يزيد الرقاشي... فذكر حديث مسدد، وزاد: «قال: وتصديق هذا

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه ابن ماجه (٢/١٢١٥ رقم ٣٦٨٥).

(٢) المطالب العالمة (٥/١٢٥ رقم ٤٥٧٦/١).

(٣) (٤/٢٣٦ رقم ٤٧٣٩).

(٤) كشف الأستار (٤/١٧٢ رقم ٣٤٦٩) وقال: لا نعلم رواه عن ثابت إلا الجراح. كذا وقع محرفاً في الكشف وصوابه: الخزرج بن عثمان أبو الخطاب له ترجمة في التاريخ الكبير والجرح والتعديل والثقات.

(٥) المعجم الكبير (١/٢٥٨ رقم ٤٧٣٩).

(٦) (١٤ / ٣٨٧ رقم ٦٤٦٨).

(٧) السنن الكبرى (٨/١٧).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٧٨): رواه البزار، والطبراني في الصغير والأوسط، وفيه الخزرج بن عثمان، وقد وثقه ابن حبان، وضعفه غير واحد، وبقية رجال البزار رجال الصحيح.

(٩) (٦/٢١٠ رقم ٣٤٩٠).

(١٠) في «الأصل، م»: بك. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١١) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٨٢): رواه أبو يعلى، وفيه علي بن أبي سارة، وهو متروك.

(١٢) (٧/١٤٧ رقم ٤١١٥).

في القرآن، قال فقراً عليه: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفُرْ عَنْكُمْ سِئَاتِكُمْ وَنَدْخَلْكُمْ مَدْخِلًا كَرِيمًا﴾^(١) فهؤلاء الذين يجتنبون الكبائر، وهؤلاء الذين وقعوا فيها ثبت لهم شفاعة محمد ﷺ قال: فقال يزيد لأنس: صدقت^(٢).

[٧٧٧٦] وعن أبي قلابة قال: قال رسول الله ﷺ: «ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من أمتي أكثر من بني تميم».

رواه مسدد^(٣) مرسلاً، ورواته ثقات.

[٧٧٧٧] وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ليدخلن الجنة بشفاعة رجل ليس بنبي مثل الحيين أو أحد الحيين ربعة ومضر. فقال رجل: يا رسول الله، أو ما ربعة من مضر؟ فقال: إنما أقول ما أقول»^(٤).

رواه أحمد بن منيع وأحمد بن حنبل^(٥) بسند واحد رواه ثقات.

[٧٧٧٨] وعن عبدالله بن رباح الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «يلقى الرجل أباه يوم القيامة، فيقول: يا أبا، أي ابن كنت لك؟ فيقول: خير ابن، فيقول: هل أنت مطيعي اليوم؟ فيقول: خذ بأزرتي. فينطلق به حتى يأتي الله - عز وجل - وهو يعرض الخلق فيقول: يا ابن آدم، ادخل من أي أبواب الجنة شئت. فيقول: يا رب، وأبي معي؛ إنك قد وعدتني أن لن تخزيني. فيعرض عنه ويقضي بين الخلق ويعرضهم، ثم ينظر إليه فيقول: يا ابن آدم، ادخل من أي أبواب الجنة شئت. فيقول: يا رب، وأبي معي؛ فإنك قد وعدتني أن لن تخزيني. فيعرض عنه ويقبل على الخلق فيعرضهم، ثم يقول: يا ابن آدم، ادخل من أي أبواب الجنة شئت، فيقول: أي رب، وأبي معي؛ إنك قد وعدتني أن لن تخزيني. فيمسح الله أباه ضبعاً أمدراً - أو أمدراً، شك أبو جعفر - فيأخذ بأنفه، قال: فيقول: أبوك هو؟ فيقول: لا وعزتك، ما هو بأبي. فيهوي في النار».

رواه أحمد بن منيع هكذا مرسلاً، ورواته ثقات، ثم رواه مرفوعاً بسند صحيح من حديث أبي هريرة نحوه.

(١) النساء: ٣١.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٤٢): رواه أبو يعلى، وفيه ليث بن أبي سليم ويزيد الرقاشي، وقد وثقا على ضعفها، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٣) المطالب العالمة (٥/١٢٦ رقم ٤٥٧٧).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٨١): رواه أحمد والطبراني بأسانيد، ورجال أحمد وأحد أسانيد الطبراني رجالهم رجال الصحيح غير عبدالرحمن بن ميسرة، وهو ثقة.

(٥) مسند أحمد (٥/٢٥٧، ٢٦١، ٢٦٧).

[٧٧٧٩] وعن عبدالله بن شقيق قال: «جلست إلى رهط أنا رابعهم، فإذا رجل يحدث عن رسول الله ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ليدخلن بشفاعة رجل من أمتي أكثر من بني تميم. قال: قلنا: سواك يا رسول الله؟ قال: سواي. قال: قلت: أنت سمعته؟ قال: نعم. قال: فسألت عنه بعد ما قام فقالوا: هذا ابن أبي الجدعاء».

رواه مسدد، وأبو يعلى الموصلي^(١)، وابن حبان في صحيحه^(٢)، ورواه مختصراً أبو داود الطيالسي^(٣) وابن ماجه^(٤) والترمذي^(٥) وقال: حسن صحيح، واسم ابن أبي الجدعاء: عبدالله، وليس له سوى هذا الحديث الواحد.

[٧٧٨٠] وعن ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ليدخلن الجنة قوم من المسلمين قد غرقوا في النار برحمة الله وشفاعة الشافعين».

رواه أبو يعلى الموصلي^(٦) بسند فيه سلمة بن صالح، وهو ضعيف.

[٧٧٨١] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ قال: «سلك رجلان مفازة، أحدهما عابد والآخر به رهق، فعطش العابد حتى سقط فجعل صاحبه ينظر إليه وهو صريع، فقال: والله لئن مات هذا العبد الصالح عطشاً ومعني ماء لا أصيب من الله خيراً، وإن سقيته مائي لأموتن. فتوكل على الله وعزم ورش عليه من مائه وسقاه من فضله، قال: فقام حتى قطع المفازة. قال: [فيوقف]^(٧) الذي به رهق يوم القيامة للحساب، فيؤمر به إلى النار، فتسوقه الملائكة فيرى العابد فيقول: يا فلان، أما تعرفني؟ قال: فيقول: من أنت؟ قال: أنا فلان الذي أترك على نفسي يوم المفازة. قال: فيقول: بلى أعرفك. قال: فيقال للملائكة: قفوا. قال: فيوقف ويحيى حتى يقف ويدعو ربه، فيقول: يا رب، قد تعرف يده عندي وكيف آثرني على نفسه، يا رب هبه لي. فيقول: هو لك. قال: فيجيء فيأخذ بيده فيدخله الجنة»^(٨).

(١) (١٢/٢٨٠) رقم ٦٨٦٦.

(٢) (١٦/٣٧٦) رقم ٧٣٧٦.

(٣) (١٨١) رقم ١٢٨٣.

(٤) (٢/١٤٤٣-١٤٤٤) رقم ٤٣١٦:

(٥) (٤/٥٤٠-٥٤١) رقم ٢٤٣٨.

(٦) المطالب العالية (٥/١١٧) رقم ٤٥٥٨.

(٧) في «الأصل»: فتوقف. والمثبت من «م» ومسنود أبي يعلى.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٨٢): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير أبي ظلال القسملی، وقد وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه غير واحد.

رواه أبويعلى الموصلى^(١) بسند ضعيف ؛ لضعف أبي ظلال القسملی، واسمه هلال بن أبي هلال، ويقال: ابن أبي مالك.

[٧٧٨٢] وعنه، عن النبي ﷺ قال: «يدخل ناس في النار، حتى إذا صاروا فحماً أدخلوا الجنة، فيقول أهل الجنة: من هؤلاء؟! فيقال: هؤلاء الجهنميون»^(٢).

رواه أبويعلى.

١٧- باب لا يظلم مؤمن مؤمناً

إلا انتقم الله تعالى منه ولن ينجي أحداً عمله

[٧٧٨٣] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: «كان رجل من المهاجرين، وكان ضعيفاً وكان له حاجة إلى النبي ﷺ فأراد أن يلقاه على خلاء فيبدي له حاجته، وكان رسول الله ﷺ [معسكراً]^(٣) بالبطحاء، وكان يجيء من الليل فيطوف بالبيت، حتى إذا كان في وجه السحر يرجع فيصلي بهم صلاة الغداة. قال: فحبسه الطواف ذات ليلة حتى أصبح، فلما استوى على راحلته عرض له الرجل، فأخذ بخطام ناقته، فقال: يا رسول الله، لي إليك حاجة. فقال: إنك ستدرك حاجتك. فأبى، فلما خشي أن يحبسه خفقه بالسوط خفقة، ثم مضى فصلى بهم صلاة الغداة، فلما انقضى أقبل بوجهه على القوم، وكان إذا فعل ذلك عرفوا أنه حدث أمر، فاجتمع القوم حوله فقال: أين الذي [جلدت]^(٤) أنفأ؟ فأعادها- إن كان في القوم فليقم. قال: فجعل الرجل يقول: أعوذ بالله ثم برسوله. وجعل رسول الله ﷺ يقول: ادنه ادنه. حتى دنا منه فجلس رسول الله ﷺ بين يديه وناوله السوط فقال: خذ بمجلك فاقصص. فقال: أعوذ بالله أن أجلد نبيه. [قال: خذ]^(٥) بمجلك لا بأس عليك. قال: أعوذ بالله أن أجلد نبيه. قال: إلا أن تعفو. قال: فألقى السوط وقال: قد عفوت يا رسول الله. فقام إليه أبوذر -رضي الله عنه- فقال: [يا رسول الله، تذكر ليلة العقبة كنت أسوق بك وكنت نائماً وكنت إذا أبطأت وإذا أخذت بخطامها]^(٦) أعرضت

(١) (٧/٢١٥-٢١٦ رقم ٤٢١٢).

(٢) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه البخاري (١١/٦٢٤ رقم ٦٥٥٩ وطره في: ٧٤٥٠) بنحوه.

(٣) في «الأصل، م»: «معسراً. والمثبت من المنتخب.

(٤) في «الأصل، م»: «حذفت. والمثبت من المنتخب.

(٥) طمس بالأصل، والمثبت من «م».

(٦) طمس بالأصل، والمثبت من «م».

فخفقتك خفقة بالسوط، فقلت: قد أتاك القوم. فقلت: لا بأس عليك؟ خذ يا رسول الله فاقصص، قال: قد عفوت. قال: اقتصص. فإنه أحب إلي. فجلده رسول الله ﷺ قال: فلقد رأيته يتضور بها من جلد رسول الله ﷺ. ثم قال: أيها الناس، اتقوا الله؛ فوالله لا يظلم مؤمن مؤمنةً إلا انتقم الله - تعالى - منه».

رواه عبد بن حميد^(١) بسند فيه [أبو]^(٢) هارون العبدي وهو ضعيف واسمه: عبارة بن جوين.

لكن له شاهد من حديث الفضل بن عباس وتقدم في الجنائز، وآخر في الإمارة من حديث ابن عمر في باب تمكين الإمام من نفسه، وآخر من حديث أبي فراس وتقدم في الديات، وآخر من حديث أنس وغيره، وتقدم كل ذلك في المواعظ في باب التهيب من الظلم.

[٧٧٨٤] وعن ابن عون، عن محمد ذكر عن النبي ﷺ قال: «ما منكم من أحد ينجيهِ عمله. قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟! قال: ولا أنا، إلا أن يتغمدني ربي بمغفرة منه ورحمة. ووضع ابن عون يده على رأسه».

رواه الحارث^(٣) عن أشهل بن حاتم عنه به مرسلًا.

ورواه البزار مرفوعًا من حديث أبي هريرة^(٤)، وأبي موسى^(٥)، وشريك بن طارق^(٦).

١٨ - باب في مجازاة أهل الصبر وأهل الفضل وغيرهم

[٧٧٨٥] عن زاهر بن يربوع قال: «قلت لأبي هريرة -رضي الله عنه-: أكرمهم كريمة مالي؟ قال: لا، إن أقبلوا فلا تعصوهم وإن أدبروا فلا تسبوهم فتكون عاصيًا يخفف عن ظالم، قل: هذا الحق، خذ الحق ودع الباطل، فإن أخذها فذاك، وإن تجاوز إلى غيرها فاصبر، يجمع لك يوم القيامة في الميزان».

رواه مسدد، وزاهر لم أقف له على ترجمة، وباقي رواة الإسناد ثقات.

(١) المنتخب (٢٩٦-٢٩٧ رقم ٩٥٥).

(٢) في «الأصل»: أبي. والمثبت من «م».

(٣) البغية (٣٣٨ رقم ١١٣٧).

(٤) كشف الأستار (١٦٢/٤) رقم (٣٤٤٨).

(٥) البحر الزخار (١١٨/٨) رقم (٣١٢١).

(٦) كشف الأستار (١٦١/٤) رقم (٣٤٤٦).

[٧٧٨٦] وعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا جمع الله الخلائق يوم القيامة، نادى مناد: أين أهل الفضل؟ فيقوم ناس وهم يسير، فينطلقون سراعًا إلى الجنة، فتلقاهم الملائكة فيقولون: إنا نراكم سراعًا إلى الجنة؛ فمن أنتم؟! فيقولون: نحن أهل الفضل. فيقولون: وما فضلكم؟ فيقولون: كنا إذا ظلمنا صبرنا، وإذا أسيء إلينا عفونا، وإذا جهل علينا [حلمنا]^(١) فيقال لهم: ادخلوا الجنة فنعم أجر العاملين. قال: ثم ينادي مناد: أين أهل الصبر، فيقوم ناس وهم يسير فينطلقون إلى الجنة سراعًا، فتلقاهم الملائكة، فيقولون: إنا نراكم سراعًا إلى الجنة؛ فمن أنتم؟! فيقولون: نحن أهل الصبر. فيقولون: وما صبركم؟ فيقولون: كنا نصبر على طاعة الله - عز وجل - وكنا نصبر عن معاصي الله. فيقال لهم: ادخلوا الجنة، فنعم أجر العاملين. قال: ثم ينادي مناد: أين المتحابون في الله - أو قال: في ذات الله؟ فيقوم ناس وهم يسير، فينطلقون سراعًا إلى الجنة، فتلقاهم الملائكة فيقولون: إنا نراكم سراعًا إلى الجنة، فمن أنتم؟ فيقولون: نحن المتحابون في الله - أو في ذات الله - وما كان تحابكم؟ فيقولون: كنا نتحاب في الله - عز وجل - ونتزاور في الله، ونتعاطف في الله [و نتبادل]^(٢) في الله، فيقال لهم: ادخلوا الجنة فنعم أجر العاملين. قال النبي ﷺ: ويضع الله الموازين للحساب بعدما يدخل هؤلاء الجنة».

رواه أبو يعلى الموصلي^(٣)، وفي سننه العرزمي وهو ضعيف، واسمه محمد بن عبيدالله.

[٧٧٨٧] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «بينما رسول الله ﷺ جالس إذ رأيناه ضحك حتى بدت ثناياه، فقال له عمر - رضي الله عنه - ما أضحكك يا رسول الله ﷺ؟ فأبى أنت وأمي؟ فقال: رجلان جثيا من أمتي بين يدي رب العزة - تبارك وتعالى - فقال أحدهما: يا رب، خذ لي مظلمتي من أخي [قال الله - عز وجل -]: أعط أخاك مظلمته، قال: يا رب، لم يبق من حسناتي شيء، قال الله - تبارك وتعالى - للطالب^(٤): كيف تصنع بأخيك ولم يبق من حسناته شيء؟ قال: يا رب، فليحمل عني من أوزاري. قال: وفاضت عينا رسول الله ﷺ بالبكاء، ثم قال: إن ذلك ليوم عظيم، يوم يحتاج الناس إلى أن يحمل عنهم من أوزارهم، فقال الله - تعالى - للطالب: ارفع بصرك فانظر في الجنان. فرفع رأسه فقال: يا رب، أرى مدائن من فضة، وقصورًا من ذهب مكللة باللؤلؤ، لأي نبي هذا؟! لأي صديق هذا؟! لأي شهيد هذا؟! قال: هذا لمن أعطى الثمن، قال: يا رب ومن يملك

(١) في «الأصل، م»: هم لنا. والمثبت من المطالب.

(٢) في «الأصل»: نتناول.

(٣) المطالب العالية (٥/١٢٦-١٢٧ رقم ٤٥٧٨).

(٤) طمس بالأصل والمثبت من «م».

ذلك؟ قال: أنت تملكه. قال: بإذا [يا رب] ^(١)؟ قال: تعفو عن أخيك، قال: يا رب،
 فإني قد عفوت عنه، قال الله -تعالى-: خذ بيد أخيك فأدخله الجنة. ثم قال رسول الله ﷺ
 عند ذلك: فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم، فإن الله يصلح بين المؤمنين يوم القيامة». رواه
 أبو يعلى الموصلي ^(٢) بسند ضعيف؛ لضعف سعيد بن أنس وعباد بن شيبه.
 [٧٧٨٨] وعن أبي بكر -رضي الله عنه- قال: «بلغنا أنه إذا [كان] ^(٣) يوم القيامة، نادى
 مناد: أين أهل العفو؟ قال: فيكافئهم الله - تعالى - بما كان من عفوهم عن الناس». رواه
 أحمد بن منيع ^(٤)، وفي سنده كوثر بن حكيم، وهو ضعيف.

١٩ - باب في رحمة الله تعالى

[٧٧٨٩] عن سلمان -رضي الله عنه- أن نبي الله ﷺ قال: «إن لله - عز وجل - مائة رحمة
 منها رحمة تتراحم بها الخلق، وتسعة [و تسعون] ^(٥) ليوم القيامة» ^(٦). رواه مسدد، ورواته ثقات.
 [و تقدم بشواهد] ^(٧) في كتاب المواعظ.

[٧٧٩٠] وعن الحسن قال: بلغني أن رسول الله ﷺ [قال] ^(٨): «إن لله - عز وجل - مائة
 رحمة، وإنه قسم رحمة واحدة بين أهل الأرض فوسعتهم إلى آجالهم، ودخر عنده تسعة
 وتسعين رحمة لأولياؤه، والله قابض تلك الرحمة التي قسمها بين أهل الدنيا إلى التسعة
 والتسعين فيكملها مائة رحمة لأولياؤه يوم القيامة» ^(٩). رواه الحارث بن أبي أسامة وأحمد حنبل ^(١٠) مرسلًا بسند واحد ورواته ثقات.

-
- (١) من «م» وفي «الأصل»: يا رسول الله.
 (٢) المطالب العالية (٥/١٢٨) رقم (٤٥٨٠).
 (٣) سقطت من «الأصل» والمثبت من «م».
 (٤) المطالب العالية (٥/١٢٩) رقم (٤٥٨١).
 (٥) في «الأصل»: تسعين. والمثبت من «م».
 (٦) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه مسلم (٤/٢١٠٨) رقم (٢٧٥٣).
 (٧) من «م» وقطع بالأصل.
 (٨) لسي في «الأصل، م» ويقتضيها السياق.
 (٩) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٨٥): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.
 (١٠) مسند أحمد (٢/٥١٤).

وله شاهد من حديث أبي هريرة وتقدم في الدعاء في باب من منع الخير عن أكثر المسلمين، وآخر من حديث أبي سعيد رواه ابن ماجه .

[٧٧٩١] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «إذا جمع الله الخلائق يوم القيامة، فدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار؛ نادى مناد من تحت العرش [يسمع] ^(١) الخلائق: يا أهل الجمع تتركوا المظالم وثوابكم علي».

رواه أبو يعلى، وفي سننه سدوس صاحب السامري، وهو ضعيف .

[٧٧٩٢] وعنه قال: «مر رسول الله ﷺ ونفر من أصحابه وصبي في طريق المدينة، فلما رأت أمه القوم خشيت علي ولدها أن يوطأ، فأقبلت تسعى، وتقول: ابني ابني، وسعت فأخذته، فقال القوم: [يا رسول] ^(٢) الله، ما كانت هذه لتلقي ابنها في النار، قال: فخفضهم النبي ﷺ فقال: [و لا] ^(٣) الله لا يلقي حبيبه في النار» ^(٤)

رواه الحارث وأحمد بن حنبل ^(٥)، ورواه ثقات .

٢٠- باب رجاء المذنبين رحمة الله تعالى

وما جاء في أول ما يقوله الله عز وجل للمؤمنين

[٧٧٩٣] عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «إن عبداً في جهنم لينادي ألف سنة: يا حنان، يا منان. قال: فيقول الله - عز وجل - لجبريل: اذهب فائتني بعبدتي. قال: فينطلق جبريل فيرى أهل النار منكبين على وجوههم، فيرجع فيقول: يا رب، لم أراه. قال: فيقول الله - عز وجل - : إنه في مكان كذا وكذا. قال: فيأتيه، فيجيء ربه. قال: فيقول الله له: يا عبدي، كيف وجدت مكانك ومقيلك؟ فيقول: يا رب، شر مكان وشر مقيل. قال: فيقول: ردوا عبدي، فيقول: يا رب، ما كنت أرجو أن تردني إذ أخرجتني. فيقول: دعوا عبدي» ^(٦) .

(١) من «م» وقطع بالأصل .

(٢) من مسند أحمد .

(٣) كذا في «الأصل، م» وفي مسند أحمد: ولا و .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢١٣): رواه أحمد والبخاري، ورجالها رجال الصحيح .

(٥) مسند أحمد (٣/١٠٤) .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٨٤): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالها رجال الصحيح غير أبي ظلال ضعفه الجمهور، وثقة ابن حبان .

رواه أبو يعلى^(١) وأحمد بن حنبل^(٢)، ومدار إسناديهما على أبي ظلال واسمه: هلال.
[٧٧٩٤] وعن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن شئتم أنبأتكم بأول ما يقول الله - تبارك وتعالى - للمؤمنين يوم القيامة، وبأول ما يقولون. قالوا: نعم يا رسول الله. قال: إن الله - تبارك وتعالى - يقول للمؤمنين: أحببتكم لقائي؟ فيقولون: نعم يا ربنا، فيقول الله - تبارك وتعالى - : قد أوجبت لكم رحمتي». رواه أبو داود الطيالسي^(٣)، وأحمد بن حنبل^(٤).

(١) (١) (٥/٢١٤ رقم ٤٢١٠).

(٢) (٣/٢٣٠) مسند أحمد.

(٣) (٧٧ رقم ٥٦٤).

(٤) (٥/٢٣٨) مسند أحمد.

[١٠٠] كتاب صفة النار وأهلها

١ - باب في الورد على النار

وما جاء في حرها أجارنا الله منها

فيه حديث ابن مسعود الطويل وغيره وتقدم في القيامة في باب البعث والحساب، وفيه حديث عبدالله بن سلام وتقدم في الخصائص.

[٧٧٩٥] وعن بلال بن سعد القاص قال: «يقول الله - عز وجل - يا نار أحرقي، يا نار أنضجي، يا نار استبقي ولا تقتلي».

رواه أحمد بن منيع.

[٧٧٩٦] وعن أبي سمية قال: «اختلفنا ها هنا بالبصرة في الورد، فقالت طائفة: لا يدخلها مؤمن. وقال آخرون: يردونها جميعًا. فلقيت جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - فسألته عن ذلك فقال: يردونها جميعًا، ثم ينجي [الله] ^(١) الذين اتقوا ويذر الظالمين فيها جثيًا. فقلت: إنا اختلفنا فيه في البصرة، فقال قوم: لا يدخلها مؤمن. وقال آخرون: يدخلونها جميعًا. فأهوى بأصبعيه إلى أذنيه وقال: صمتا إن لم أكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: الورد: الدخول، لا يبقى بر ولا فاجر إلا دخلها، فتكون على المؤمن بردًا وسلامًا، كما كانت على إبراهيم، إن لها - أو للنار - ضجيجًا من بردهم ثم ينجي [الله] ^(١) الذين اتقوا ويذر الظالمين فيها جثيًا».

رواه عبد بن حميد ^(٢) والحارث بن أبي أسامة ^(٣) وأبو يعلى الموصلي، ومدار أسانيدهم على أبي سمية، وهو مجهول.

ورواه الحاكم ^(٤) من وجه آخر وصححه.

[١/٧٧٩٧] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «لو كان في هذا المسجد مائة ألف أو يزيدون وفيه رجل من أهل النار فتنفس فأصابهم نفسه لاحترق المسجد بمن فيه» ^(٥)

(١) سقطت من «الأصل» والمثبت من «م».

(٢) المنتخب ٣٣٣ رقم ١١٠٦.

(٣) البغية ٣٣٧ رقم ١١٣٤ وقال: هكذا وجدته ساقطًا سنده.

(٤) المستدرک (٤/٥٨٧).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٩١): رواه أبو يعلى عن شيخه إسحاق ولم ينسبه، فإن كان ابن =

رواه أبو يعلى^(١) واللفظ له، والبخاري^(٢) بإسناد حسن

[٢/٧٧٩٧] وأحمد بن حنبل^(٣) ولفظه: «إن رسول الله ﷺ قال: هذه النار جزء من مائة جزء من نار جهنم».

٢ - باب في بعد قعر جهنم

[١/٧٧٩٨] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «سمع رسول الله ﷺ دويًا فقال: يا جبريل ما هذا؟ قال: ألقى حجر من سفير جهنم منذ سبعين خريفًا الآن استقر في قعرها». رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤)، وفي سننه يزيد الرقاشي، وهو ضعيف.

[٢/٧٧٩٨] ومن طريقه رواه سعيد بن منصور في سننه: فذكره بتمامه وزاد: «فما رأي رسول الله ﷺ بعد ذلك ضاحكًا إلا أن يتبسم».

[٣/٧٧٩٨] ومن طريق يزيد بن أبان رواه أبو يعلى^(٥) ولفظه قال رسول الله ﷺ: «لو أن حجرًا كسب خلفات بشحومهن وأولادهن ألقى في جهنم لهوى سبعين عامًا لا يبلغ قعرها»^(٦).

وله شاهد من حديث معاذ بن جبل وغيره رواه الطبراني^(٧).

الخلفات: جمع خلفه وهي الناقة الحامل.

[٧٧٩٩] وعن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أن حجرًا قذف به من سفير جهنم لهوى سبعين خريفًا قبل أن يستقر في قعرها»^(٨).

= راهويه فرجاله رجال الصحيح، وإن كان غيره فلم أعرفه.

قلت: هو إسحاق بن أبي إسرائيل كالمجرا، وقد صرح به أبو نعيم في روايته لهذا الحديث في حلية الأولياء (٣٠٧/٤).

(١) (١٢/٢٢ رقم ٦٦٧٠).

(٢) مختصر زوائد البخاري (٢/٤٧٥ رقم ٢٢٤٤) وقال: عبدالرحيم - يعني: ابن هارون الغساني - ضعيف.

(٣) مسند أحمد (٢/٣٧٩).

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٣/١٦١ رقم ١٥٩٩٤)، (١٣/١٦٢ رقم ١٥٩٩٥).

(٥) (٧/١٣٨-١٣٩ رقم ٤١٠٣).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٨٩): رواه أبو يعلى، وفيه يزيد بن أبان الرقاشي، وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٧) المعجم الكبير (٢٠/١٦٩-١٧٠ رقم ٣٦١).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٨٩): رواه البخاري والطبراني، وفيها محمد بن أبان الجعفي، وهو ضعيف.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وأبو يعلى الموصلي^(٢) والبخاري^(٣) وابن حبان في صحيحه^(٤) والبيهقي^(٥).

وله شاهد من حديث بريدة رواه البخاري^(٦).

[١/٧٨٠٠] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه-: «إِنَّا يَوْمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَيْنَا كَثِيرًا فَقَالَ بَعْضُنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَيِّ أَنْتِ وَأُمِّي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَمِعْتُ هَدَةَ لَمْ أَسْمَعْ مِثْلَهَا، فَأَتَانِي جَبْرِيْلُ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ: هَذَا صَخْرٌ قَذَفَ بِهِ فِي النَّارِ مِنْذُ سَبْعِينَ خَرِيْفًا فَالْيَوْمَ اسْتَقَرَّ قَرَارُهُ. قَالَ: فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لَا وَالَّذِي ذَهَبَ بِنَفْسِ نَبِيْنَا مَا رَأَيْنَاهُ ضَاحِكًا بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ حَتَّى وَارَيْنَاهُ التَّرَابَ».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧)، ورواه ثقات.

[٢/٧٨٠٠] والطبراني^(٨) ولفظه: قال: «سمع رسول الله ﷺ صوتًا هاله، فأناه جبريل - عليه السلام- فقال رسول الله ﷺ: ما هذا الصوت يا جبريل؟ فقال: هذه صخرة هوت من شفير جهنم من سبعين عامًا، فهذا حين بلغت قعرها، فأحب الله أن يسمعك صوتها، فما رأي رسول الله ﷺ ضاحكًا ملء فيه حتى قبضه الله»^(٩).

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم في صحيحه^(١٠) وغيره.

(١) المطالب العالمة (٥/١٣٠ رقم ٤٥٨٤/١).

(٢) (١٣/٢١٧ رقم ٧٢٤٣).

(٣) مختصر زوائد البخاري (٢/٤٧٤ رقم ٢٢٤١).

(٤) (١٦/٥٠٩ رقم ٧٤٦٨).

(٥) البعث والنشور (٢٢٦ رقم ٥٣٢).

(٦) مختصر زوائد البخاري (٢/٤٧٤ - ٤٧٥ رقم ٢٢٤٢).

(٧) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٣/١٦٢ رقم ١٥٩٩٦).

(٨) المعجم الأوسط (١/٢٤٨ - ٢٤٩ رقم ٨١٥).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٨٩): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه إسمايل بن قيس الأنصاري، وهو ضعيف.

(١٠) (٤/٢١٨٤-٢١٨٥ رقم ٢٨٤٤).

٣ - باب ما جاء في مقامع جهنم

وما يصل إلى العباد من نفس جهنم

[٧٨٠١] عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «لو ضرب الجبل بمقمع من حديد جهنم لتفتت ثم عاد كما كان، ومقعد الكافر من النار ثلاثة أيام، كل ضرس له مثل أحد، لو أن مقمعا من حديد وضع في الأرض فاجتمع عليه الثقلان ما أقلوه من الأرض»^(١).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) وأحمد بن حنبل^(٣) والحاكم^(٤) وصححه.

[٧٨٠٢] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «اشتكت النار إلى ربها فقالت: رب أكل بعضي بعضا. فجعل لها نفسين: نفسا في الشتاء، ونفسا في الصيف، فشدة ما تجدون من الحر من حرها، وشدة ما تجدون من البرد من زمهريرها»^(٥).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٦) بسند فيه لين، لكن أصله في الصحيحين^(٧) وغيرهما من حديث أبي هريرة، ورواه البزار^(٨) من حديث أبي سعيد الخدري.

٤ - باب في أول من يكسى حلة من النار

[٧٨٠٣] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أول من يكسى حلة من النار إبليس - لعنه الله - يضعها على حاجبه وهو يسحبها من خلفه، وذريته من خلفه، وهو يقول: وا ثوراه، وهم يقولون: [وا ثورهم]^(٩) حتى يقف على النار،

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٨٨/١٠) وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه ابن لهيعة، وقد وثق على ضعفه.

(٢) (٥٢١/٢) رقم (١٣٧٧)، (٥٢٥/٢) رقم (١٣٨٧)، (٥٢٦/٢) رقم (١٣٨٨) مفرقا.

(٣) مسند أحمد (٢٩/٣).

(٤) المستدرک (٥٩٨/٤، ٦٠٠).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣٨٨/١٠): رواه أبو يعلى، وفيه زياد النميري، وهو ضعيف عند الجمهور.

(٦) (٢٨٠/٧) رقم (٤٣٠٣).

(٧) البخاري (٣٨٠/٦) رقم (٣٢٦٠)، ومسلم (٤٣٢/١) رقم (٦١٧).

(٨) مختصر زوائد البزار (٤٧٣/٢) رقم (٢٢٣٩) وقال ابن حجر: عطية ضعيف، وأصل الحديث في الصحيح.

(٩) في «الأصل، م»: وا ثوراهما. والمثبت من مسند أحمد والمصنف.

فيقول: وا ثبوراه وينادون: [وا ثبورهم] ^(١). فقال: ﴿لا تدعوا اليوم ثبورًا واحدًا وادعوا ثبورًا كثيرًا﴾ ^(٢) ^(٣).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٤) والحارث بن أبي أسامة وأحمد بن منيع وأحمد بن حنبل ^(٥) وعبد بن حميد ^(٦)، ومدار أسانيدهم على علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

٥ - باب في عظم أهل النار وقبحهم فيها

[١/٧٨٠٤] عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «يصير جلد الكافر أربعون ذراعًا، وضرسه مثل أحد، وشفته العليا تضرب ضربة بين جلده وبين لحمه، ويدار كحمير الوحش يركضون بين جلده ولحمه، وحياتها كأعناق البخت، وعقاربها كالبلغال (الدلم) ^(٧)».

رواه مسند موقوفًا بسند فيه ابن جدعان.

[٢/٧٨٠٤] ثم رواه مرفوعًا ورواته ثقات ولفظه: قال رسول الله: «ضرس الكافر يوم القيامة مثل أحد، وعرض جلده سبعون ذراعًا، وعضده مثل البيضاء، وفخذه مثل (ورقان) ^(٨) ومقعده من النار ما بيني وبين الربذة».

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى الموصلي.

[٣/٧٨٠٤] وعنه ابن حبان في صحيحه ^(٩) ولفظه عن النبي ﷺ قال: «غلظ جلد الكافر اثنان وأربعون ذراعًا [بذراع] ^(١٠) الجبار، وضرسه مثل أحد».

(١) في «الأصل، م»: وا ثبوراهما. والمثبت من مسند أحمد والمصنف.

(٢) الفرقان: ١٤.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣٩٢/١٠): رواه أحمد والبخاري، ورجلها رجال الصحيح غير علي بن زيد وقد وثق.

(٤) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٦٨/١٣) رقم (١٦٠١٥).

(٥) مسند أحمد (٣/١٥٢، ١٥٣، ١٥٤، ٢٤٩).

(٦) المنتخب (٣٦٨ رقم ١٢٢٥).

(٧) الدلم: جمع أدلم، والأدلم هو الأسود الطويل. النهاية (١٣١/٢).

(٨) ورقان: جبل أسود بين العرج والروثة على يمين المصعد من المدينة إلى مكة، كما في معجم البلدان (٤٢٨/٥).

(٩) (٥٣١/١٦) رقم (٧٤٨٦).

(١٠) في «الأصل»: بداع. والمثبت من «م» وصحيح ابن حبان.

[٤/٧٨٠٤] وفي رواية لابن أبي شيبية وأحمد بن حنبل^(١) «ضرس الكافر مثل أحد، وفخذه مثل البيضاء، ومقعده من النار كما بين قديد إلى مكة، وكثافة جلده اثنان وأربعون ذراعًا». ورواه مسلم^(٢)، والترمذي^(٣) بغير هذا اللفظ، والحاكم^(٤) وصححه.

قوله: «مثل الربذة» يعني ما بين المدينة والربذة والبيضاء، والجبار ملك باليمن له ذراع معروف المقدار كذا قال ابن حبان، وقيل: ملك بالعجم. وقال الحاكم: معنى قوله: «[بذراع]^(٥) الجبار» أي جبار من جبابرة آدميين ممن كان من القرون الأول ممن كان أعظم خلقًا وأطول أعضاء وذراعًا».

[٧٨٠٥] وعن الحارث بن أقيش - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «ما من مسلمين يموت لهما أربعة من الأولاد، إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته قالوا: يا رسول الله، وثلاثة؟ قال: وثلاثة. قالوا: يا رسول الله، واثنان؟ قال: واثنان، وإن من أمتي لمن يعظم للنار حتى يكون أحد زواياها، وإن من أمتي لمن يدخل بشفاعته أكثر من مضر»^(٦).

رواه مسدد وعبد بن حميد^(٧) وأبو يعلى^(٨) وعبد الله بن أحمد بن حنبل^(٩) والحاكم^(١٠) وصححه، وروى أحمد بن منيع، وأبو بكر بن أبي شيبية^(١١)، وعنه ابن ماجه^(١٢) منه: «وإن من أمتي لمن يعظم للنار...» إلى آخره دون أوله وتقدم في الجنائز.

[٧٨٠٦] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يعظم أهل النار حتى يصير ما بين شحمة أذن أحدهم إلى عاتقه مسيرة سبعمائة عام، وغلظ جلده أربعون ذراعًا وضرسه أعظم من أحد»^(١٣).

(١) مسند أحمد (٢/٣٣٤، ٥٣٧).

(٢) (٤/٢١٨٩ رقم ٢٨٥١).

(٣) (٤/٦٠٦ رقم ٢٥٧٧، ٢٥٧٨، ٢٥٧٩).

(٤) المستدرک (٤/٥٩٥-٥٩٦).

(٥) في «الأصل»: بداع. والمثبت من «م» وصحيح ابن حبان.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٨/٣): رواه عبدالله بن أحمد والطبراني في الكبير وأبو يعلى ورجالهم ثقات.

(٧) المنتخب (١٦٤ رقم ٤٤٣).

(٨) (٣/١٥٣ رقم ١٥٨١).

(٩) مسند أحمد (٥/٣١٢-٣١٣).

(١٠) المستدرک (٤/٥٩٣).

(١١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١٣/١٦٢-١٦٣ رقم ١٥٩٩٧).

(١٢) (٢/١٤٤٦ رقم ٤٣٢٣).

(١٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٩١): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، وفي أسانيدهم

أبو يحيى الثقات وهو ضعيف وفيه خلاف، وبقية رجاله أوثق منه.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد^(١) واللفظ له، وأحمد بن حنبل^(٢) إلا أنه قال: «وإن غلظ جلده سبعون ذراعًا» وأبو يعلى فذكره إلا أنه قال: «مائة عام» بدل «سبعائة». و مدار أسانيدهم على أبي يحيى الطويل، وهو مختلف فيه، واسمه عمران بن زيد، وباقي الرواة ثقات^(٣).

[١/٧٨٠٧] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «متعد الكافر من النار ثلاثة أيام، وكل ضرس له مثل أحد، وفخذه ورقان، وجلده سوى لحمه وعظامه [أربعون]^(٤) ذراعًا»^(٥).

رواه أبو يعلى^(٦) وأحمد بن حنبل^(٧) والحاكم^(٨)، ومدار أسانيدهم على ابن طبيعة، وهو ضعيف.

[٢/٧٨٠٧] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه ابن ماجه^(٩) بسند ضعيف بلفظ: «إن الكافر ليعظم حتى إن ضرسه لأعظم من أحد، وفضيلة جسده على ضرسه كفضيلة جسد أحدكم على ضرسه».

وسأتي في صفة الجنة في باب أهل الجنة وأهل النار من حديث المقدم بن معدي كرب مرفوعًا: «الكافر يعظم للنار حتى يصير جلده أربعين باعًا وحتى يصير ناب من أنيابه مثل أحد».

٦ - باب ما جاء في أهل النار

[٧٨٠٨] عن ميمون بن ميسرة قال: «كان أبو هريرة -رضي الله عنه- إذا أصبح قال: ذهب الليل وجاء النهار وعرض آل فرعون على النار، وإذا أمسى قال: ذهب النهار وجاء الليل وعرض آل فرعون على النار». رواه مسدد موقوفًا.

(١) المنتخب (٢٥٧ رقم ٨٠٨).

(٢) مسند أحمد (٢/٢٦).

(٣) كذا قال -رحمه الله- وفيهم أبو يحيى القتات، وهو ضعيف.

(٤) من «م» وفي «الأصل»: أربعين. وهو خلاف الجادة.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣٩١/١٠): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه ابن طبيعة، وقد وثق على ضعفه.

(٦) (٢/٥٢٥ رقم ١٣٨٧).

(٧) مسند أحمد (٣/٢٩).

(٨) المستدرک (٤/٥٩٨).

(٩) (٢/١٤٤٥ رقم ٤٣٢٢).

[١/٧٨٠٩] وعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنها - «أن رسول الله ﷺ قال عند ذكر أهل النار: كل جعظري جواظ مستكبر جماع مناع»^(١).
رواه الحارث^(٢)، ورواه ثقات.

[٢/٧٨٠٩] وأحمد بن حنبل^(٣)... فذكر نحوه وزاد فيه: «و أهل الجنة الضعفاء المغلوبون».

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه ابن حبان في صحيحه^(٤) وغيره. و سيأتي في باب ما جاء في أهل الجنة.

[٧٨١٠] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا جمع الله الناس في صعيد واحد يوم القيامة أقبلت النار يركب بعضها بعضاً، وخزنتها يكفونها، وهي تقول: وعزة ربي لتخلن بيني وبين أزواجي أو لأغشين الناس عنقاً واحداً. فيقولون: ومن أزواجك؟ فتقول: كل متكبر جبار. فتخرج لسانها فتلقطهم به من بين ظهرائي الناس، فتقذفهم فيها، ثم تستأخر، ثم تقبل يركب بعضها بعضاً وخزنتها يكفونها، وهي تقول: وعزة ربي لتخلن بيني وبين أزواجي أو لأغشين الناس [عنقاً واحداً]^(٥) فيقولون: ومن أزواجك؟ فتقول: كل جبار كفور. فتلقطهم بلسانها من بين ظهرائي الناس، فتقذفهم في جوفها، ثم تستأخر، ثم يركب بعضها بعضاً وخزنتها يكفونها، وهي تقول: وعزة ربي لتخلن بيني وبين أزواجي أو لأغشين الناس عنقاً واحداً، فيقولون: ومن أزواجك؟ فتقول: كل مختال فخور. فتلقطهم بلسانها، فتقذفهم في جوفها ثم تستأخر ويتضي الله بين العباد»^(٦).

رواه أبو يعلى^(٧) بسند ضعيف؛ لتدليس محمد بن إسحاق

[٧٨١١] وعن محمد بن واسع الأزدي قال: «دخلت على بلال بن أبي بردة، فقلت له: يا بلال إن أباك حدثني، عن أبيه - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: إن في جهنم

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٩٣/١٠): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) البغية (٣٢٨ رقم ١١٠٥).

(٣) (٢/١٦٩، ٢١٤).

(٤) (٢/٤٥١ رقم ٦٧٦).

(٥) من «م» وفي «الأصل»: عنق واحدة.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣٩٢/١٠): رواه أبو يعلى، ورجاله وثقوا إلا إن ابن إسحاق مدلس.

(٧) (٢/٣٧٩-٢٨٠ رقم ١١٤٥).

[واديًا] ^(١) في ذلك الوادي بئر يقال له: هبهب، حَقًّا على الله أن يسكنه كل جبار. فيايك أن تكون ممن يسكنه» ^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي ^(٣) والحاكم ^(٤)، ومدار إسناديهما على أزهر بن سنان، وهو ضعيف. [٧٨١٢] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «امرؤ القيس صاحب لواء الشعراء إلى النار». رواه أبو يعلى الموصلي.

٧ - باب في تفاوتهم في العذاب وذكر أهونهم

وما جاء في بكائهم وزيادة العذاب عليهم

[١/٧٨١٣] عن عبيد بن عمير رواية أن النبي ﷺ قال: «إن أدنى أهل النار عذابًا لمن له نعلان من نار ينزعان أحشاه من بين جنبيه». رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر مرسلًا، ورواته ثقات.

[٢/٧٨١٣] ورواه الحافظ المنذري في كتاب الترغيب وقال: رواه مرسلًا بإسناد صحيح ولم يعزه لأحد ولفظه: عن عبيد بن عمير قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أدنى أهل النار عذابًا لرجل عليه نعلان يغلي منها دماغه كأنه مرجل، مسامعه جمر، وأضراسه جمر وأشفاره لهب النار، وتخرج أحشاء جنبيه من قدميه، وسائرهم كالحب القليل في الماء الكثير فهو يفور». [٧٨١٤] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أهون أهل النار عذابًا رجل في رجله نعلان من نار يغلي منها دماغه، ومنهم من هو في النار إلى كعبه مع أجزاء العذاب، ومنهم من هو في النار إلى ركبتيه مع أجزاء العذاب، ومنهم من هو في النار إلى صدره مع أجزاء العذاب، ومنهم من هو في النار قد اغتمر فيها أو اعتمر» ^(٥). رواه أحمد بن منيع واللفظ له وأحمد بن حنبل ^(٦) والبخاري ^(٧) والحاكم ^(٨) وصححه، ومسلم في

(١) في «الأصل، م»: واد.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٢٦/١٠): رواه أبو يعلى، وفيه أزهر بن سنان وقد وثق على ضعفه.

(٣) (٢٢٥/١٣) رقم (٧٢٤٩).

(٤) المستدرک (١٤٩/٤ - ١٥٠).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٣٩٥/١٠): رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

(٦) مسند أحمد (١٣/٣).

(٧) مختصر زوائد البزار (٤٧٧/٢) رقم (٢٢٤٧).

(٨) المستدرک (٥٨١/٤).

صحيحه^(١) مختصرًا، وهو في الصحيحين^(٢) من حديث النعمان بن بشير.
ورواه ابن حبان في صحيحه^(٣) من حديث أبي هريرة.

[٧٨١٥] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «يقول الله - عز وجل - لأهون أهل النار عذابًا: لو كان لك الدنيا بما فيها أكنت مفتديًا بها؟ فيقول: نعم. فيقول: [قد]^(٤) أردت منك أهون من هذا وأنت في صلب آدم لا تشرك - أحسبه قال: ولا أدخلك النار - فأبيت إلا الشرك»^(٥).
رواه أبو يعلى الموصلي^(٦) بسند صحيح.

[١/٧٨١٦] وعنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا أيها الناس، ابكوا، فإن لم تبكوا فبأكوا، فإن أهل النار سيكون في النار حتى تسيل دموعهم في خدودهم كأنها جداول، حتى تنقطع الدموع، فتسيل - يعني الدم - فتقرح العيون»^(٧).
رواه أبو يعلى الموصلي^(٨) بسند فيه يزيد الرقاشي، وهو ضعيف.

[٢/٧٨١٦] ومن طريقه رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعنه ابن ماجه^(٩) ولفظه: «يرسل البكاء على أهل النار فيكون حتى تنقطع الدموع، ثم يكون الدم حتى [يصير]^(١٠) في وجوههم كهيئة الأخدود، لو أرسلت فيه السفن لجزت».

لكن له شاهد من حديث عبدالله بن قيس رواه الحاكم^(١١) وصححه.

[٧٨١٧] وعن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - «في قوله تعالى: ﴿زدناهم عذابًا فوق العذاب﴾^(١٢) قال: زيدوا عقارب أنيابها كالنخل الطوال».

(١) (١/١٩٥-١٩٦ رقم ٢١١).

(٢) البخاري (١١/ ٤٢٤ رقم ٢٥٦١ وطره في: ٦٥٦٢) ومسلم (١/١٩٦ رقم ٢١٣).

(٣) (١٦/٥١٣ رقم ٧٤٧٢).

(٤) في «الأصل، م»: فلم. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه البخاري (١١/ ٤٢٤ رقم ٦٥٥٧) ومسلم (٤/ ٢١٦٠-٢١٦١ رقم ٢٨٠٥).

(٦) (٧/١٩٩ رقم ٤١٨٦).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٩١): رواه أبو يعلى، وأضعف ما فيه يزيد الرقاشي وقد وثق على ضعفه.

(٨) (٧/١٦١-١٦٢ رقم ٤١٣٤).

(٩) (٢/١٤٤٦ رقم ٤٣٢٤).

(١٠) في «الأصل، م»: تصير. بالثناء المثناة من فوقها، والمثبت من سنن ابن ماجه.

(١١) المستدرک (٤/٦٠٥-٦٠٦).

(١٢) النحل: ٨٨.

رواه أبويعلى^(١) موقوفاً بسند صحيح، والحاكم^(٢) وصححه.

وله شاهد من حديث عبدالله بن الحارث بن جزء الزبيدي رواه الحاكم^(٣) وصححه.

[٧٨١٨] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال «في قوله تعالى: ﴿زذناهم عذاباً فوق العذاب﴾^(٤) قال: هي خمسة أنهار تحت العرش، يعذبون ببعضها بالليل وبعضها بالنهار»^(٥).

رواه أبويعلى الموصلي^(٦).

٨ - باب فيمن تصدق ومات وهو مشرك

[١/٧٨١٩] عن سلمة بن يزيد الجعفي - رضي الله عنه - قال: «سألت النبي ﷺ فقلت: أمي ماتت، وكانت تقري الضيف، وتطعم الجار واليتيم، وكانت وأدت وأداً في الجاهلية، ولي سعة من مال فينفعها إن تصدقت عنها؟ فقال رسول الله ﷺ: لا ينفع الإسلام إلا من أدركه، وما وأدت في النار. ورأى ذلك قد شق علي، فقال: وأم محمد ﷺ معها ما فيها خير». رواه أبو داود الطيالسي^(٧) بسند ضعيف؛ لجهالة يزيد بن مرة لكن لم ينفرد به.

[٢/٧٨١٩] فقد رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة والنسائي في الكبرى^(٨) بسند رواه ثقات ولفظهم عن يزيد بن سلمة^(٩) قال: «أتيت أنا وأخي رسول الله ﷺ فقلنا: إن أمنا ماتت في الجاهلية، وكانت تقري الضيف، وتصل الرحم، فهل ينفعها من عملها شيء؟ قال: لا. قلنا له: [فإن]^(١٠) أمنا وأدت أختاً لنا في الجاهلية لم تبلغ الحنث. فقال النبي ﷺ: الموءودة والوائدة في النار إلا أن تدرك الوائدة الإسلام فتسلم».

(١) (٥/٦٥-٦٦ رقم ٢٦٥٩).

(٢) المستدرک (٤/٥٩٣-٥٩٤).

(٣) المستدرک (٤/٥٩٣).

(٤) النحل: ٨٨.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٩٠): رواه أبويعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(٦) (٥/٦٦ رقم ٢٦٦٠).

(٧) (١٨٥ رقم ١٣٠٦).

(٨) (٦/٥٠٧ رقم ١١٦٤٩).

(٩) هو سلمة بن يزيد الجعفي ويقال يزيد بن سلمة كما في هذا الموضوع، صحابي له ترجمة في تهذيب الكمال (١١/٣٢٩).

(١٠) في «م»: وإن.

وله شاهد من حديث أم سلمة وتقدم في كتاب الإيمان .

[١/٧٨٢٠] وعن أبي رزين العقيلي - رضي الله عنه - قال : قلت : «يا رسول الله ، إن أُمِّي كانت تصل الرحم وتفعل وتفعل وماتت مشركة فأين هي؟ قال : هي في النار . قلت : يا رسول الله فأين أمك؟ قال : أما ترضى أن تكون أمك مع أُمِّي» .
رواه أبو داود الطيالسي^(١) ورواه ثقات .

[٢/٧٨٢٠] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن حنبل^(٢) بلفظ : «قلت : [يا نبي الله]^(٣) أين أُمِّي؟ قال : أمك في النار . قال : قلت : أين من مضى من أهلِكَ؟ قال : أما ترضى أن تكون أمك مع أُمِّي؟»^(٤) .

[١/٧٨٢١] وعن عبيد بن عمير ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : «يا رسول الله ، إن عبد الله بن جدعان كان في الجاهلية يقري الضيف ، ويفك العان ، ويصل الرحم ، ويحسن الجوار ، وأنت عليه فهل [ينفعه]^(٥) ذلك؟ فقال رسول الله ﷺ : لا إنه لم يقل يوماً قط رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين»^(٦) .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة ، ورواه ثقات .

[٢/٧٨٢١] والحارث بن أبي أسامة^(٧) مرسلًا ولفظه : عن عبيد بن عمير - أو [ابنه]^(٨) عنه - قال : «سئل رسول الله ﷺ أي الجهاد أفضل؟ قال : من عقر جواده وأهريق دمه . قال : فأَي الصلاة أفضل؟ قال : طول القنوت . [قال]^(٩) : فأَي الصدقة أفضل؟ قال : جهد المقل . قيل : أرأيت قومًا [هلكوا]^(١٠) في الجاهلية قبل الإسلام كانوا يطعمون الطعام ، ويفعلون كذا وكذا . قال : كانوا يفعلون ولا يقولون : اللهم اغفر لنا يوم الدين» .

[٧٨٢٢] وعن عمران بن حصين - رضي الله عنه - قال : «جاء الحصين إلى النبي ﷺ فقال :

(١) (١٤٧) رقم (١٠٩٠) .

(٢) مسند أحمد (١١/٤) .

(٣) في مسند أحمد : يا رسول الله .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١١٦/١) : رواه أحمد والطبراني في الكبير ، ورجاله ثقات .

(٥) من «م» وفي «الأصل» : ينفعك .

(٦) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه مسلم (١٩٦/١) رقم (٢١٤) من طريق مسروق عن عائشة .

(٧) البغية (٣٠) رقم (٣٣) .

(٨) في «الأصل» ، م : أبيه . والمثبت من البغية .

(٩) في «الأصل» : قيل . والمثبت من «م» والبغية .

(١٠) من البغية .

أرأيت رجلاً كان يصل الرحم، ويقري الضيف، فمات قبلك، وهو أبوك. فقال رسول الله ﷺ: إن أبي وأباك في النار. قال: فما مكث عشرين ليلة حتى مات حصين مشركاً». رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواته ومع ضعفه مخالف لما رواه عبد بن حميد^(١) وابن حبان في صحيحه^(٢) من حديث عمران بن الحصين عن أبيه، وتقدم في باب الجوامع من الدعاء.

٩ - باب في كثرة من يدخل النار من بني آدم

[٧٨٢٣] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «نزلت: ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شيء عظيم﴾ إلى قوله: ﴿ولكن عذاب الله شديد﴾^(٣) على النبي ﷺ في مسير له فرفع بها صوته حتى ثاب إليه أصحابه، فقال: أتدرون أي يوم هذا؟ يوم يقول الله لأدم: قم فابعث بعثاً إلى النار، من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين إلى النار وواحدًا إلى الجنة. فكبر ذلك على المسلمين، فقال النبي ﷺ: سددوا، وقاربوا، وأبشروا، فوالذي نفسي بيده ما أنتم في الناس إلا كالشامة في جنب البعير، [أو]^(٤) كالرقمة في ذراع الدابة، إن معكم [الخليقتين]^(٥) ما كانتا في شيء إلا كثرتاه: يأجوج ومأجوج، ومن هلك من كفره الجن والإنس^(٦).

رواه أبو يعلى الموصلي^(٧) بسند صحيح، وأحمد بن حنبل، والحاكم^(٨) وصححه.

وله شاهد من حديث أبي الدرداء رواه أحمد بن حنبل^(٩).

والترمذي^(١٠)، والحاكم^(١١) من حديث عمران بن الحصين.

(١) المنتخب (١٧٣-١٧٤ رقم ٤٧٦) عن عمران بن حصين عن أبيه «أن رجلاً أتى النبي».

(٢) (١٨١/٣-١٨٢ رقم ٨٩٩) عن عمران بن حصين عن أبيه قال: «أتى رسول الله رجلاً».

(٣) الحج: ٢-١.

(٤) في «الأصل، م»: و. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٥) كذا في «م» ومسند أبي يعلى، وفي «الأصل»: الخليقتين.

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣٩٤/١٠): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن مهدي، وهو ثقة.

(٧) (٤٣٠/٥-٤٣١ رقم ٣١٢٢).

(٨) المستدرک (٢٩/١).

(٩) مسند أحمد (٤٤١/٦).

(١٠) (٣٠٣، ٣٠٢/٥ رقم ٣١٦٨، ٣١٦٩).

(١١) المستدرک (٢٨-٢٩).

[٧٨٢٤] وعن عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «إن الله يأمر منادياً يوم القيامة: يا آدم، قم فابعث من ذريتك بعثاً إلى النار. فيقوم آدم فيقول: أي رب من كل كم؟ فيقول: من كل مائة تسعة وتسعين إلى النار وواحداً إلى الجنة. فشق ذلك على من سمع من أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا له: من الناجي منا بعد هذا؟ فقال رسول الله ﷺ: إنكم في خليقتين من الناس، يأجوج ومأجوج، وهم من كل حذب ينسلون، وما أنتم في الدنيا إلا كالرمة في ذراع الدابة، أو كالشعرة في جنب البعير»^(١).
رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) بسند فيه إبراهيم الهجري، وهو ضعيف.
و رواه البزار^(٣) من حديث ابن عباس.

١٠ - باب

[٧٨٢٥] عن زياد بن أبي سودة «أن عبادة -رضي الله عنه- قال - أو قام - على سور بيت المقدس الشرقي فبكى، فقال بعضهم: ما يبكيك يا أبا الوليد؟ قال: من هنا أخبرنا رسول الله ﷺ أنه رأى جهنم»^(٤).
رواه أبو يعلى الموصلي ورواته ثقات إلا أنه منقطع زياد لم يسمع من عبادة بن الصامت، ورواه ابن حبان في صحيحه^(٥) بإسناده ومتمه، ومن طريق^(٦) أبي سلمة عن عبادة ولم يلقه.
[٦٧٢٦] وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من مات من أهل الدنيا صغيراً أو كبيراً يردون إلى (ستين)^(٧) سنة في الجنة لا يزيدون عليها أبداً، وكذلك أهل النار»^(٨).
رواه أبو يعلى^(٩) وفي سنده ابن لهيعة.

- (١) قال الهيثمي في المجمع (٣٩٣/١٠): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه إبراهيم بن مسلم الهجري، وهو ضعيف.
(٢) (٦٠/٩ رقم ٥١٢٤).
(٣) مختصر زوائد البزار (٤٧٦-٤٧٧ رقم ٢٢٤٦).
(٤) قال الهيثمي في المجمع (٣٨٦/١٠): رواه الطبراني، ويزيد لم أعرفه وفيه ضعفاء قد وثقوا.
قلت: هو زياد بن أبي سودة، تصحف على الهيثمي -رحمه الله- وهو من رجال التهذيب.
(٥) (١٦/٥٠٥ رقم ٧٤٦٤).
(٦) (١٦/٥٠٦ رقم ٧٤٦٥).
(٧) في جامع الترمذي: ثلاثين. وهو أصح.
(٨) ليس على شرط الكتاب؛ فقد أخرجه الترمذي (٥٩٩/٤ رقم ٢٥٦٢) وقال: هذا حديث غريب.
(٩) (٢/٥٣٢ رقم ١٤٠٥).

١١ - باب أكثر أهل النار النساء

فيه حديث ابن مسعود وتقدم في الزكاة في باب الأمر للنساء بالصدقة بسند صحيح، وحديث زيد بن أرقم وتقدم في باب السباحة في البيع، وحديث أسماء بنت يزيد وتقدم في النكاح في الوفاء بحق الزوج، وحديث أبي أمامة وتقدم في مناقب أبي بكر، وحديث سراق بن مالك وسيأتي في باب أهل الجنة، وحديث ابن عباس وتقدم في النكاح في باب ثواب المرأة إذا حملت، وحديث حكيم بن حزام وتقدم في المواعظ في باب وعظ النساء.

[٧٨٢٧] وعن عمارة بن خزيمة بن ثابت قال: «كنا مع عمرو بن العاص -رضي الله عنه- في حجة الوداع، فإذا امرأة في يديها حابرها وخواتيمها وقد وقعت يدها على هودجها فعدل فدخل شعباً، ثم قال: كنا مع رسول الله ﷺ في هذا الشعب، فإذا غربان كثيرة، وإذا غراب أعصم أحمر المنقار والرجلين، فقال رسول الله ﷺ: لا يدخل الجنة من النساء إلا كقدر هذا الغراب من هذه الغربان».

رواه أحمد بن منيع وأبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد^(١) والحارث بن أبي أسامة وأبو يعلى الموصلي^(٢) والحاكم^(٣) وقال: صحيح على شرط مسلم.

[٧٨٢٨] وعن عائشة -رضي الله عنها-: «أن النبي ﷺ دخل عليها مع أبي بكر -رضي الله عنه- فقال لها رسول الله ﷺ: يا عائشة، أطعمينا. فقالت: والله ما عندنا طعام. فقال: أطعمينا. فقالت: والله ما عندنا طعام. فقال: أطعمينا. فقالت: والله ما عندنا طعام. قال: فقال أبو بكر: يا رسول الله، إن المرأة المؤمنة لا تحلف على الشيء إنه ليس عندها وهو عندها. فقال رسول الله ﷺ: وما يدريك أمؤمنة هي أم لا؟ إن مثل المرأة المؤمنة في النساء كمثل الغراب الأعصم في الغربان، وإن النار خلقت من السفهاء وإن النساء من السفهاء إلا صاحب القسط، والمصباح».

رواه عبد بن حميد^(٤) عن إبراهيم بن الأشعث وهو ضعيف.

(١) المنتخب (١٢١) رقم (٢٩٤).

(٢) (٣/٣٢٨) رقم (٧٣٤٣).

(٣) المستدرک (٤/٦٠٢).

(٤) المنتخب (٤٤١) رقم (١٥٢٨).

١٢ - باب فيمن قتل نفساً وما جاء في الكبر

[٧٨٢٩] عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «تخرج عنق من النار يوم القيامة لها لسان تكلم به فتقول: إني وكلت بثلاثة: من جعل مع الله إلهاً آخر، وبكل جبار عنيد، ومن قتل نفساً بغير حق. فتنتظوي عليهم فتطرحهم في غمرات جهنم»^(١).
رواه عبد بن حميد^(٢) وأبو يعلى الموصلي^(٣) واللفظ له وأحمد بن حنبل^(٤)، ومدار أسانيدهم على عطية العوفي، وهو ضعيف.

[٧٨٣٠] وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال: «التقى عبدالله بن عمرو وابن عمر - رضي الله عنهم - على المروة فنزلا فتحدثا فمضى ابن عمرو، وقام ابن عمر يبكي، فقال: ما يبكيك يا أبا عبد الرحمن؟ فقال: هذا - يعني عبدالله بن عمرو - زعم أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر أكبه الله في النار على وجهه».
رواه أحمد بن منيع، ورواته ثقات.

[٧٨٣١] وعن أبي مجلز «أن أصحاب ابن مسعود قرصهم البرد فجعلوا يستحيون أن يجيئوا في العشاء»^(٥) والعباء ففقدهم، فقيل له: أمرهم كذا وكذا، فأصبح أبو عبد الرحمن في [عباءة]^(٦) فقالوا: أصبح ابن مسعود في عباءته، ثم جاء اليوم الثاني، ثم جاء اليوم الثالث، فلما رأوه في العباء جاءوا في أكسيتهم [فعرف]^(٧) وجوهاً قد كان فقدها قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر - أو قال: - ذرة من كبر»^(٨).

رواه أبو يعلى^(٩) عن أبي عبدالله المقدمي (ولم أقف على ترجمته)^(١٠) وباقي الرواة ثقات.

(١) قال الهيثمي في المجمع (٣٩٥/١٠): رواه البزار، وأحمد باختصار، وأبو يعلى بنحوه، والطبراني في الأوسط، وأحد إسنادي الطبراني رجال الصحيح.

(٢) المنتخب (٢٨٢) رقم (٨٩٦).

(٣) (٣٧٥/٢) رقم ١١٣٨، (٣٨٠/٢) رقم (١١٤٦).

(٤) مسند أحمد (٤٠/٣).

(٥) في «الأصل، م»: العشاء. بالغين المعجمة، وهو تصحيف والمثبت من أبي يعلى.

(٦) في «الأصل»: عبادة. وفي «م»: عاءة. والمثبت من مسند أبي يعلى وهو الصواب.

(٧) في «الأصل، م»: يعرف. والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٨) أخرج مسلم المرفوع منه فقط (٩٣/١) رقم (٩١).

(٩) (٤٣٠/٨) رقم (٥٠١٣).

(١٠) قلت: هو محمد بن أبي بكر المقدمي، شيخ أبي يعلى، ويروي عن المعتمر بن سليمان، ثقة عن شيوخ البخاري ومسلم، من رجال التهذيب.

١٣ - باب ما جاء في الشمس والقمر

وفيمن كان له [لسانان] ^(١) في الدنيا

[٧٨٣٢] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «الشمس والقمر [ثوران عقيران] ^(٢) في النار» ^(٣).

رواه أبو داود الطيالسي ^(٤) ومسدد ^(٥) وأبو يعلى الموصلي ^(٦) ومدار أسانيدهم على يزيد الرقاشي، وهو ضعيف.

و له شاهد من حديث أبي هريرة وتقدم في باب التكبير عند الرفع من السجود. [٧٨٣٣] وعن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - أنه قال: «رأى رسول الله ﷺ الشمس حين غربت فقال: في نار الله الحامية، في نار الله الحامية، لولا ما يزعها من أمر الله لأهلكت ما على الأرض».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن منيع وأبو يعلى بسند واحد، فيه راوٍ لم يُسم. [٧٨٣٤] وعن أسماء بن خارجة أنه سمع عبد الله - رضي الله عنه - يقول: «إن ذا اللسانين في الدنيا له لسانان من نار يوم القيامة».

رواه مسدد بسند ضعيف؛ لجهالة بعض رواه.

[٧٨٣٥] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان له [لسانان] ^(٧) في الدنيا جعل الله له لسانين من نار يوم القيامة» ^(٨).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر ^(٩) وأبو يعلى ^(١٠)، ومدار إسناديهما على إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف.

(١) من «م» وفي «الأصل»: لسانين.

(٢) كذا في «م» ومسند أبي يعلى، وفي «الأصل»: ثوران عقيران.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٩٠): رواه أبو يعلى، وفيه ضعفاء قد وثقوا.

(٤) (٢٨١) رقم (٢١٠٣).

(٥) المطالب العالية (١٠٦/٥) رقم (٢/٤٥٤٦).

(٦) (١٤٨/٧) رقم (٤١١٦).

(٧) من «م» وفي «الأصل»: لسانين.

(٨) قال الهيثمي في المجمع (٨/٩٥): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه مقدم بن داود، وقد ضعف،

ورواه البزار بنحوه وأبو يعلى، وفيه إسماعيل بن مسلم، وهو ضعيف.

(٩) المطالب العالية (٣/١٦٩) رقم (١/٢٦٨٦).

(١٠) (١٥٩/٥) رقم (٦٠٦٧).

١٤ - باب فيمن حرم الله عليه الجنة

[٧٨٣٦] عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله - عز وجل - حرم على الجنة جسداً غذي بالحرام»^(١).

رواه أبو داود الطيالسي وعبد بن حميد^(٢) وأبو يعلى الموصلي^(٣) بسند مداره على عبد الواحد بن زيد، وهو ضعيف.

[٧٨٣٧] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «ليأخذن رجل بيد أبيه يوم القيامة [فليقطعنه]»^(٤) نازاً يريد أن يدخله الجنة، قال: فينادى: إن الجنة لا يدخلها مشرك، إن الله قد حرم الجنة على كل مشرك. قال: فيقول: أي رب، أبي فيتحول في صورة قبيحة وريح منتنة، قال: فيتركه. قال أبو سعيد: فكان أصحاب رسول الله ﷺ يرون أنه إبراهيم ولم يزداهم رسول الله ﷺ على ذلك»^(٥).

رواه أبو يعلى^(٦) وابن حبان في صحيحه^(٧) بلفظ واحد، و البزار^(٨) والحاكم^(٩) وقال: صحيح على شرط الشيخين.

[٧٨٣٨] وعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «من لقي الله لا يشرك به دخل الجنة ولم تضره خطيئته، كما لو لقيه وهو يشرك دخل النار ولم تنفعه حسنة». رواه أبو يعلى.

١٥ - باب فيمن يدخل النار ثم يخرج منها وما جاء في الجرجير

[٧٨٣٩] عن يزيد بن صهيب قال: «حج ناس من الخوارج، فلما قضوا حجهم، قالوا: نأتي هذا الشيخ - يعنون أبا سعيد الخدري - فنسأله عن حديث يحدثه عن رسول الله ﷺ

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٩٣): رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط، ورجال أبي يعلى ثقات وفي بعضهم خلاف.

(٢) المنتخب (٣٠ رقم ٣).

(٣) (١/٨٥ رقم ٨٣، ٨٤).

(٤) في «الأصل، م»: فيعطه. وهو تحريف، والمثبت من مسند أبي يعلى والمستدرک.

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١/١١٨): رواه أبو يعلى والبزار، ورجال الصريح.

(٦) (٢/٣١٥، ٥٣٣ رقم ١٠٤٩، ١٤٠٦).

(٧) (١/٤٨٦ - ٤٨٧ رقم ٢٥٢).

(٨) مختصر زوائد البزار (١/١١٢-١١٣ رقم ٦٧).

(٩) المستدرک (٤/٥٨٧ - ٥٨٨).

فأتوه، فقالوا: أرأيت حديثاً تذكره عن رسول الله ﷺ في قوم يدخلون النار ثم يخرجون منها أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من يقل علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار. ثم حدثهم أن قومًا يدخلون النار ثم يخرجون منها، فقال له القوم: أو ليس الله -تعالى- يقول: ﴿يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم﴾^(١). فقال لهم أبوسعيد: اقرءوا ما فوقها: ﴿إن الذين كفروا لو أن لهم ما في الأرض جميعاً ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم﴾^(٢).

رواه الحارث بن أبي أسامة واللفظ له، ومسدد^(٣) المرفوع منه، وتقدم [في^(٤) العلم في باب الصدق وتحريم الكذب على رسول الله ﷺ].

[٧٨٤٠] وعن واثلة بن الأسقع -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «الحوك بقلة طيبة كأني أراها نابتة في الجنة، والجرجير بقلة خبيثة كأني أراها نابتة في النار». رواه الحارث بن عبد الرحيم بن واقد وهو ضعيف.

١٦ - باب فيمن اختار عذاب الدنيا على عذاب الآخرة

[١/٧٨٤١] عن ابن عمر -رضي الله عنهما- أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إن آدم لما أهبطه الله إلى الأرض قالت الملائكة: أي رب، أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك؟! قال: إني أعلم ما لا تعلمون. قالوا: ربنا نحن أطوع لك من بني آدم. قال: فقال للملائكة: فهل موما ملكين من الملائكة حتى يهبط إلى الأرض فننظر كيف يعملان؟ قالوا: ربنا هاروت وماروت. قال: فأهبط إلى الأرض فتمثلت لها الزهرة امرأة من أحسن البشر، فجاءتها فسألها نفسها، فقالت: لا والله حتى تكلم بهذه الكلمة من الإشرار. قالوا: لا والله لا نشرك بالله أبداً. فذهبت عنها ثم رجعت بصبي تحمله فسألها نفسها، فقالت: لا والله حتى تقتل هذا الصبي. فقالوا: لا والله لا نقتله أبداً. فذهبت ثم رجعت بقدر من خمر تحمله، فسألها نفسها، فقالت: لا والله حتى تشربا هذا

(١) المائة: ٣٧.

(٢) المائة: ٣٦-٣٧.

(٣) المطالب العالية (٣/٣٣٤ رقم ٣١٢١) مختصراً.

(٤) سقطت من «الأصل» واستدركتها من «م».

الخمر. فشربا فسكرا، فوقعا عليها، وقتلا الصبي، فلما أفاقا قالت المرأة: والله ما تركتها شيئاً أبيتما علي إلا وقد فعلتانه حين سكرتما، فخيراً عند ذلك [بين^(١)] عذاب الدنيا أو الآخرة فاختارا عذاب الدنيا^(٢)

رواه أبو بكر بن أبي شيبة وعبد بن حميد^(٣)، وأحمد بن حنبل^(٤) بلفظ واحد.

[٢/٧٨٤١] وابن حبان في صحيحه^(٥)، والحاكم^(٦) وصححه ولفظه عن ابن عمر أنه كان يقول: «أطلعت الحمراء بعد فإذا رآها قال: لا مرحباً، ثم قال: إن ملكين من الملائكة هاروت وماروت سألا الله أن يهبطاً إلى الأرض فأهبطاً إلى الأرض، فكانا يقضيان بين الناس، فإذا أمسيا تكلمتا بكلمات وعرجا بها إلى السماء، فقيض لهما بامرأة من أحسن الناس، فألقيت عليهما الشهوة، فجعلتا يؤامرانها، وألقيت في أنفسهما، فلم يزالا يفعلان حتى وعدتهما ميعاداً، فأتتهما للميعاد، فقالت: علماني الكلمة التي تعرجان بها. فعلمها الكلمة، فتكلمت بها، فعرجت إلى السماء، فمسخت فجعلت كما ترون، فلما أمسيا تكلمتا بالكلمة التي كانا يعرجان بها إلى السماء، فلم يعرجا، فبعث إليهما: إن شئتما فعذاب الآخرة وإن شئتما فعذاب الدنيا إلى أن تقوم الساعة [إلى أن تلقيان الله]^(٧). فإن شاء عذبكما، وإن شاء رحمكما فنظر أحدهما إلى صاحبه، فقال أحدهما لصاحبه: بل نختار عذاب الدنيا ألف ألف ضعف، فهما يعذبان إلى أن تقوم الساعة».

١٧ - باب ما جاء في ولد الزنا

[٧٨٤٢] عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله - عز وجل - لما ذرأ لجهنم من ذرأ، كان ولد الزنا ممن ذرأ لجهنم».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر بسند فيه راوٍ لم يسم.

[٧٨٤٣] وعن مجاهد قال: «كنت نازلاً على عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي ذباب بالمدينة

(١) سقطت من «الأصل، م» واستدركتها من مسند أحمد والمنتخب.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٣١٤/٦): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير موسى بن جبير، وهو ثقة.

(٣) المنتخب (٢٥١-٢٥٢ رقم ٧٨٧).

(٤) مسند أحمد (١٣٤/٢).

(٥) (٦١٨٦-٦٣/١٤ رقم ٦٤).

(٦) المستدرک (٦٠٧/٤-٦٠٨).

(٧) كذا في «م» وفي «الأصل»: إلى أن تلقتان الله. وفي المستدرک: على أن تلقيان الله.

فأبطأ عنا ليلة قدر ما كان يأتينا ثم أتانا، فقال لأهله: عشيتم ضيفكم؟ قالوا: لا. وقد أردناه فأبى إلا انتظارك فأتانا وهو يقول: شلغني عنكم أبوهريرة (ثكلت سوء أمه)^(١) إن كان ما قال أبوهريرة حقاً؟ قال: فمنبوذ لقيط التقطوه. قلت: وما حدثكم؟ قال: حدثنا رسول الله ﷺ حديثين [أما]^(٢) أحدهما: فزعم أن رسول الله ﷺ قال: لا يدخل ولد زنا الجنة. وأما الآخر فحدثني عن . . .» فذكر قصة جريح وقال في آخرها: «قال أبوهريرة: قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده لو دعت الله أن يخزيه لأخزاه، ولكن إنما دعت أن ينظر فنظر. قال مجاهد: فكان أحد الثلاثة الذين تكلموا».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر.

وله شواهد تقدم بعضها في الأشربة، وبعضها في العتق، وغير ذلك.

(١) كذا في «الأصل، م».

(٢) من «م».

[١٠١] كتاب صفة الجنة

١ - باب في بناء الجنة وترابها وحصائها

وغير ذلك مما يذكر

فيه حديث أبي بن كعب وتقدم في باب فضل الأذان.

وتقدم في كتاب القيامة في باب البعث والحساب من حديث عبدالله بن سلام بسند صحيح: «إن أكرم خلقه الله عليه أبو القاسم ﷺ وإن الجنة في السماء، وإن النار في الأرض...» الحديث بطوله.

[١/٧٨٤٤] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «قلنا: يا رسول الله، إذا كنا عندك رقت [قلوبنا]»^(١) وكنا من أهل الآخرة، فإذا فارقتك وشممنا النساء والأولاد أعجبتنا الدنيا، فقال رسول الله ﷺ: لو كنتم تكونون - أو لو أنكم كنتم تكونون - إذا فارقتموني كما تكونون عندي لصافحتكم الملائكة بكفها، ولزارتكم في بيوتكم، ولو كنتم لاتذنبون لجاء الله بقوم يذنبون، كي [يستغفروا]^(٢) فيغفر لهم. قلنا: يا رسول الله، أخبرنا عن الجنة ما بناؤها؟ قال: لبنة من ذهب، ولبنة من فضة، وملاطها المسك الأذفر، وحصاؤها اللؤلؤ والياقوت والزبرجد، وترابها الزعفران، من يدخلها ينعم لا يبؤس، ويخلد لا يموت، لا تبلى ثيابه، ولا يفنى شبابه»^(٣)

رواه أبو داود الطيالسي^(٤) واللفظ له والحميدي^(٥) ومحمد بن يحيى بن أبي عمر وأحمد بن حنبل^(٦) والبزار^(٧) والطبراني في الأوسط^(٨).

(١) سقط من «الأصل، م» والمثبت من مسند الطيالسي.

(٢) في «الأصل»: يستغفرون. وهو خلاف الجادة.

(٣) ليس على شرط الكتاب؛ فقد أخرجه الترمذي (٥٨٠/٤) رقم (٢٥٢٦) وقال: هذا حديث ليس إسناده بذلك، وليس هو عندي بمتصل، وقد روي هذا الحديث بإسناد آخر عن أبي مدله عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

(٤) (٣٣٧) رقم (٢٥٨٣، ٢٥٨٤).

(٥) (٤٨٦/٢) رقم (١١٥٠).

(٦) مسند أحمد (٣٠٤/٢ - ٣٠٥).

(٧) كشف الأستار (٤/١٩٠) رقم (٣٥٠٩) باختصار شديد.

(٨) (١٤٤/٧ - ١٤٥) رقم (٧١١١).

[٢/٧٨٤٤] ورواه ابن حبان في صحيحه^(١).

[٣/٧٨٤٤] والحارث بن أبي أسامة^(٢) : بتامه وزادا في آخره: «ثلاثة لا ترد دعوتهم: الإمام العادل، والصائم حين يفطر، ودعوة المظلوم تحمل على الغمام، وتفتح لها أبواب السماوات، ويقول لها الرب: وعزتي لأنصرك ولو بعد حين». و الترمذي^(٣) مختصراً، ورواه ابن أبي الدنيا^(٤) موقوفاً.

الملاط: بكسر الميم - هو الطين الذي يجعل في سافي البناء، يعني أن الطين الذي يجعل بين لبن الذهب والفضة وفي الحائط مسك. والحصباء: ممدود بمعنى واحد وهو الحصا.

[٧٨٤٥] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: «سئل رسول الله ﷺ عن الجنة كيف هي؟ قال: من يدخل الجنة يحيا لا يموت، وينعم لا يئوس، لا تبلى ثيابه، ولا يفنى شبابه. قيل: يا رسول الله، كيف بناؤها؟ قال: لبنة من فضة، ولبنة من ذهب، ملاطها مسك أذفر [و]^(٥) حصباؤها اللؤلؤ والياقوت، وتراها الزعفران^(٦). رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٧) وابن أبي الدنيا^(٨) والطبراني بإسناد حسن.

٢ - باب في عدد أبواب الجنة وسعة أبوابها

[٧٨٤٦] عن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «للجنة ثمانية أبواب [سبعة]^(٩) مغلقة، وباب مفتوح للتوبة، حتى تطلع الشمس من ...»^(١٠) نحوه.

(١) (١٦/ ٣٩٦ - ٣٩٧ رقم ٧٣٨٧).

(٢) البغية (٣٢١ رقم ١٠٧٨).

(٣) (٤/ ٥٨٠ رقم ٢٥٢٦).

(٤) صفة الجنة (١١-١٢ رقم ٤) مرفوعاً.

(٥) سقطت من «الأصل» والمثبت من «م».

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣٩٧/١٠): رواه الطبراني بإسناد حسن الترمذي لرجاله.

(٧) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٣/ ٩٥-٩٦ رقم ١٥٨٠٢).

(٨) صفة الجنة (١٦ رقم ١٢).

(٩) سقطت من «الأصل، م» والمثبت من مسند أبي يعلى.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (١٠/١٩٨): رواه أبو يعلى والطبراني، وإسناده جيد.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وأبو يعلى^(٢) والطبراني^(٣) والحاكم وصححه^(٤).

وله شاهد من حديث صفوان بن عسال رواه الترمذي^(٥) وصححه والبيهقي.

[٧٨٤٧] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال: «إن ما بين مصراعين في الجنة لمسيرة أربعين سنة»^(٦).

رواه عبد بن حميد^(٧) وأحمد بن حنبل^(٨) وأبو يعلى^(٩) بسند واحد مداره على ابن لهيعة.

[٧٨٤٨] وعن حكيم بن معاوية بن حيدة، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم توفون سبعين أمة، أنتم آخرها وأكرمها على الله - عز وجل - وما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين عامًا، وليأتين عليه يوم وإنه لكظيم»^(١٠).

رواه عبد بن حميد^(١١) وأحمد بن حنبل^(١٢) وأبو يعلى وعنه ابن حبان في صحيحه^(١٣).

٣ - باب ما جاء في مفتاح الجنة وثمنها وصفتها

[٧٨٤٩] عن سعيد بن رمانة قال: «قيل لوهب بن منبه: أليس مفتاح الجنة: لا إله إلا الله؟ قال: بلى ولكن ليس من مفتاح إلا وله أسنان، فمن أتى الباب بأسنانه فتح له ومن لم يأت الباب بأسنانه لم يفتح له».

رواه إسحاق بن راهويه بإسناد حسن، وقد علقه البخاري^(١٤) لوهب.

(١) وأخرجه في المصنف أيضًا (١/٢٠٨ رقم ٣٠٧).

(٢) (٨/٤٢٩ رقم ٥٠١٢).

(٣) المعجم الكبير (١٠/٢٠٦ رقم ١٠٤٧٩).

(٤) المستدرک (٤/٢٦١) قلت: لم يصححه.

(٥) (٥/٥٠٩ - ٥١٠ رقم ٣٥٣٥).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٩٧): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله وثقوا على ضعف فيهم.

(٧) المنتخب (٢٨٩ رقم ٩٢٦).

(٨) مسند أحمد (٣/٢٩).

(٩) (٢/٤٥٩ رقم ١٢٧٥).

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٩٧): رواه أحمد، ورجاله ثقات.

قلت: رواه الترمذي (٥/٢١١ رقم ٣٠٠١) وابن ماجه (٢/١٤٣٣ رقم ٤٢٨٧، ٤٢٨٨) مختصرًا،

وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

(١١) المنتخب (١٥٥ رقم ٤٠٩).

(١٢) مسند أحمد (٥/٣).

(١٣) (١٦/٤٠١ رقم ٧٣٨٨).

(١٤) (٣/١٣١).

وله شاهد مرفوع من حديث معاذ بن جبل رواه أحمد بن حنبل^(١)، والبزار^(٢) والطبراني في كتاب الدعاء^(٣) بسند ضعيف.

[٧٨٥٠] وعن الحسن قال: «ثمن الجنة: لا إله إلا الله».

رواه إسحاق بسند صحيح.

وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله مرفوعاً رواه الدارمي في مسنده، وفي سنده أبو يحيى القتات وهو مختلف فيه.

[٧٨٥١] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - «في قول الله - عز وجل - : ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا﴾^(٤) وجدوا عند باب الجنة شجرة. قال معمر: يخرج من ساقها - وقال الثوري: من أصلها - عينان، فعمدوا إلى إحداهما فكأنها أمروا بها - قال معمر: فاغتسلوا بها - وقال الثوري: فتوضئوا منها - فلا تشعث رءوسهم بعد ذلك أبداً، ولا تغبر جلودهم بعد ذلك أبداً، كأنها ادهنوا بالدهان، وجرت عليهم نضرة النعيم، ثم عمدوا إلى أخرى، فشربوا منها، فظهرت أجوافهم، فلا يبقى في بطونهم قذى ولا أذى ولا سوء إلا خرج، وتلقاهم الملائكة على باب الجنة: سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين. وتلقاهم الولدان كاللؤلؤ المكنون، وكاللؤلؤ المنشور، [ينخبرونهم]^(٥) بما أعد الله لهم، يطوفون بهم كما يطيف ولدان أهل الدنيا بالحميم، تحيء [من الغيبة]^(٦) يقولون: أبشر؛ أعد الله لك كذا وأعد لك كذا، ثم يذهب الغلام منهم إلى الزوجة من أزواجه، فيقول: قد جاء فلان - باسمه الذي [كان]^(٧) يدعى به في الدنيا - فيستخفها الفرح حتى تقوم على أسكفة بابها، فتقول: أنت رأيت؟ قال: فيجيء فينظر إلى [تأسيس]^(٨) بنيانه على جندل اللؤلؤ بين أخضر وأصفر وأحمر من كل لون، ثم يجلس فإذا زرابي مبثوثة، ونهارق مصفوفة، وأكواب موضوعة، ثم يرفع رأسه فينظر إلى سقف بنيانه، فلولا أن الله - تبارك وتعالى - قال معمر: قدر له ذلك. وقال الثوري: سخر ذلك له - لآلم أن يذهب

(١) مسند أحمد (٥/٢٤٢).

(٢) كشف الأستار (١/٩ رقم ٢).

(٣) (٣/١٤٨٨ رقم ١٤٧٩).

(٤) الزمر: ٧٣.

(٥) في «الأصل»: يحترق لهم. وسقطت من «م» والمثبت من المطالب.

(٦) في «الأصل»، م» الفتة. وهو تحريف، والمثبت من المطالب.

(٧) سقطت من «الأصل» واستدركتها من «م».

(٨) في «الأصل»، م»: تأسيسين. وهو تحريف والمثبت من المطالب.

ببصره بما هو مثل البرق فيقول: ﴿الحمد لله الذي هدانا لهذا...﴾^(١) الآية». رواه إسحاق بن راهويه^(٢) بسند صحيح، وحكمه حكم المرفوع إذ ليس للرأي فيه مجال، ورواه البغوي في الجعديات^(٣) وأبونعيم في صفة الجنة. [٧٨٥٢] وعن مسروق قال: «جنات عدن، قال: بطنان الجنة. قال شعبة: فقلت لسليمان: ما بطنان الجنة؟ قال: وسطها». رواه مسدد^(٤)، ورواته ثقات.

٤ - باب في غرف الجنة ومن يسكنها

[٧٨٥٣] عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن في الجنة لعمدًا من ياقوت، عليها غرف من زبرجد، لها أبواب مفتحة تضيء كما يضيء الكوكب الدرّي. قيل: من يسكنها يا رسول الله؟ قال: المتحابون في الله والمتجالسون في الله والمتبادلون في الله». رواه أحمد بن منيع^(٥) وعبد بن حميد^(٦)، ومدار إسناديها على محمد بن أبي حميد، وهو ضعيف. [٧٨٥٤] وعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «إن في الجنة غرفًا يرى ظاهرها من باطنها، ويرى باطنها من ظاهرها. فقال أبو موسى الأشعري: لمن هي يا رسول الله؟ قال: لمن أطاب الكلام، وأطعم الطعام، وبات قائمًا والناس نيام»^(٧). رواه أبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل^(٨) والطبراني^(٩) بإسناد حسن، والحاكم^(١٠) وقال: صحيح على شرطهما.

و له شاهد من حديث أبي مالك الأشعري رواه أحمد بن حنبل^(١١)، وابن حبان في صحيحه^(١٢)، والترمذي^(١٣) من حديث علي بن أبي طالب.

-
- (١) الأعراف: ٤٣.
(٢) المطالب العالية (٥/١٣٤) رقم ١/٤٥٩٢.
(٣) (٢/٩٢٦-٩٢٧) رقم ٢٩٦٣.
(٤) المطالب العالية (٥/١٣٨) رقم ٤٦٠٣.
(٥) المطالب العالية (٣/٢٠٤) رقم ٢٧٧٨، (٥/١٣٩) رقم ١/٤٦٠٤.
(٦) المنتخب (٤١٨) رقم ١٤٣٢.
(٧) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٥٤): رواه أحمد والطبراني في الكبير، وإسناده حسن.
(٨) مسند أحمد (٢/١٧٣).
(٩) المعجم الكبير (١٣/٤٣) رقم ١٠٣.
(١٠) المستدرک (١/٨٠)، (٣٢١).
(١١) مسند أحمد (٥/٣٤٣).
(١٢) (٢/٢٦٢) رقم ٥٠٩.
(١٣) (٤/٥٨١) رقم ٢٥٢٧.

٥ - باب ما جاء في أنهار الجنة

فيه حديث معاذ بن جبل وتقدم في باب المحافظة على الصلوات، وحديث عبدالله بن مسعود وسيأتي في باب أدنى أهل الجنة منزلة.

[٧٨٥٥] وعن عبيد بن عمير قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج الله - عز وجل - قومًا من النار بعدما امتحشوا فيها وصاروا فحمًا، فيلقون في نهر على باب الجنة يسمى نهر الحياة، فينبتون فيه كما تنبت الحبة في حميل السيل - أو كما تنبت الثعالبير - فيدخلون الجنة فيقال: هؤلاء عتقاء الله - عز وجل - من النار. فقال رجل يتهم برأي الخوارج يقال له [ابن] (١) هارون أبو موسى - أو أبو موسى بن هارون - : ما هذا الحديث الذي تحدث به يا أبا عاصم؟! فقال عبيد: إليك عني يا عليج، فلو لم أسمعه من أكثر من ثلاثين من أصحاب رسول الله ﷺ لم أحدث به».

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر (٢) مرسلًا بسند صحيح.

[٧٨٥٦] وعن عطاء بن السائب قال: قال لي محارب بن دثار: «هل سمعت سعيد بن جبير، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في الكوثر شيئًا؟ فقال: نعم، سمعته يقول: هو الخير الكثير. فقال: سبحان الله! لقل ما سقط عن ابن عباس له قولًا، سمعت ابن عمر يقول: لما نزلت: «إنا أعطيناك الكوثر» قال رسول الله ﷺ: هو نهر في الجنة، حافظاه من ذهب، يجري على الدر والياقوت، شرابه أشد بياضًا من اللبن وأحلى من العسل. صدق ابن عباس هو الخير الكثير».

رواه مسدد عن حماد عنه به.

[٧٨٥٧] ورواه ابن أبي الدنيا موقوفًا (٣) بسند ضعيف ولفظه: عن ابن عباس «في قوله - عز وجل - : ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾ (٤) قال: هو نهر في الجنة، عمقه في الأرض سبعون ألف فرسخ، ماءه أشد بياضًا من اللبن، وأحلى من العسل، شاطئاه اللؤلؤ والزبرجد والياقوت، خص الله به نبيه ﷺ [دون] (٥) الأنبياء».

وله شاهد من حديث أنس، رواه الترمذي (٦) وحسنه.

(١) من المطالب.

(٢) المطالب العالية (٥/١١٥ رقم ٤٥٥٣).

(٣) صفة الجنة (٥٥ رقم ١٤٥).

(٤) الكوثر: ١.

(٥) في «الأصل، م»: قبل. والمثبت من صفة الجنة لابن أبي الدنيا.

(٦) (٤/٥٨٧ رقم ٢٥٤٢).

[٧٨٥٨] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «أربعة أنهار من الجنة: سيحان، وجيحان، والفرات، والنيل نيل مصر». رواه مسدد موقوفاً ورواته ثقات.

[٧٨٥٩] وأبو يعلى الموصلي^(١) مرفوعاً بسند صحيح ولفظه: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أربعة أنهار فجرت من الجنة: الفرات، والنيل نيل مصر، وسيحان، وجيحان». وهو في الصحيح^(٢) دون قوله: نيل مصر.

[٧٨٦٠] وعن أبي الخير قال: قال كعب: «نهر النيل نهر العسل في الجنة، ونهر دجلة نهر اللين في الجنة، ونهر الفرات نهر الخمر في الجنة، ونهر سيحان نهر الماء في الجنة، قال: فأطفاً الله نورهن ليصيرهن إلى الجنة». رواه الحارث بن أبي أسامة^(٣) موقوفاً، ورواته ثقات.

٦ - باب في شجر الجنة وثمرها

فيه حديث عتبة بن عبد السلمي وسيأتي فيمن يدخل الجنة بلا حساب. [١/٧٨٦١] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها، وهي شجرة الخلد». رواه أبو داود الطيالسي^(٤) واللفظ له، وعبد بن حميد^(٥).

[٢/٧٨٦١] وأحمد بن حنبل^(٦) ولفظه: «إن في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد في ظلها مائة سنة، وإن ورقها ليخمر الجنة».

وهو في الصحيحين^(٧) وغيرهما دون قوله: «شجرة الخلد» «وإن ورقها ليخمر الجنة» وأصله في الصحيحين^(٨) من حديث أبي سعيد الخدري، وفي البخاري^(٩) من حديث أنس، والترمذي^(١٠) من حديث أسماء بنت أبي بكر.

(١) (١٠/٣٢٧ رقم ٥٩٢١).

(٢) مسلم (٤/٢١٨٣ رقم ٢٨٣٩).

(٣) (٣/٣١٢ رقم ١٤٠٧).

(٤) (٤/٣٣٢ رقم ٢٥٤٧).

(٥) المنتخب (٤٢٤ رقم ١٤٥٧).

(٦) مسند أحمد (٢/٤٠٤).

(٧) البخاري (١١/٤٢٣ - ٤٢٤ رقم ٦٥٥٢) ومسلم (٤/٢١٧٥ رقم ٢٨٢٥).

(٨) البخاري (١١/٤٢٤ رقم ٦٥٥٣) ومسلم (٤/٢١٧٦ رقم ٢٨٢٨).

(٩) (٦/٣٦٨ رقم ٣٢٥١).

(١٠) (٤/٥٨٧ رقم ٢٥٤١).

[٧٨٦٢] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ [قال] ^(١): «عرضت علي الجنة فذهبت أتناول منها قطعاً أرىكموه فحيل بيني وبينه . فقال رجل : يا رسول الله ، مثل ما في الجنة من العنب؟ قال : كأعظم دلو فرت أمك قط» ^(٢) .
رواه أبو يعلى الموصلي ^(٣) ، قال الحافظ المنذري : إسناده حسن .

٧ - باب في أكل أهل الجنة

وشربهم وجماعهم وغير ذلك مما يذكر

فيه حديث علي بن أبي طالب ، وسيأتي في آخر ما جاء في المتحابين .
[٧٨٦٣] وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «إنك لتنظر إلى الطير في الجنة فتشتهيها ، فيخر بين يديك مشوياً» ^(٤) .
رواه أبو يعلى الموصلي ^(٥) والبخاري ^(٦) ، وابن أبي الدنيا ^(٧) والبيهقي ^(٨) ، ومدار أسانيدهم على حميد الأعرج ، وهو ضعيف .

[١/٧٨٦٤] وعن زيد بن أرقم - رضي الله عنه - قال : «جاء رجل من اليهود إلى رسول الله ﷺ فقال : يا أبا القاسم ، أتزعم أن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون؟ قال اليهودي لأصحابه : إن أقر بها خصمته . قال : والذي نفسي بيده إن أحدهم ليعطى قوة مائة رجل في المطعم والمشرب والجماع . فقال اليهودي : إن الذي يأكل ويشرب تكون له الحاجة . فقال النبي ﷺ : حاجتهم عرق يفيض من جلودهم مثل رشح المسك ، فتضمربطونهم» ^(٩) .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(١٠) وأحمد بن منيع واللفظ له وعبد بن حميد ^(١١) وأحمد بن

(١) سقطت من «الأصل ، م» والمثبت من مسند أبي يعلى .

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤١٤/١٠) : رواه أبو يعلى ، وإسناده حسن .

(٣) (٣٨٠/٢) رقم (١١٤٧) .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤١٤/١٠) : رواه البخاري ، وفيه حميد بن عطاء الأعرج ، وهو ضعيف .

(٥) المقصد العلي (٢/٤٦٤) رقم (١٩٤٩) .

(٦) مختصر زوائد البزار (٢/٤٨٢) رقم (٢٢٦١) .

(٧) صفة الجنة (٤٦) رقم (١٠٣) .

(٨) البعث والنشور (١٨٨ - ١٨٩) رقم (٣٥٣) .

(٩) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢١٦) : رواه أحمد والبزار والطبراني ، ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح غير ثمامة بن عقبة ، وهو ثقة .

(١٠) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٣/١٠٨ - ١٠٩) رقم (١٥٨٤١) .

(١١) المنتخب (١١٣) رقم (٢٦٣) .

وأبو يعلى الموصلي وابن حبان في صحيحه^(٢) والنسائي في الكبرى^(٣) والطبراني^(٤) بإسناد صحيح.

[٢/٧٨٦٤] ولفظه في إحدى رواياته قال: «بيننا نحن عند رسول الله ﷺ إذ أقبل رجل من اليهود يقال له: ثعلبة بن الحارث، فقال: السلام عليك يا محمد. فقال: وعليكم. فقال له اليهودي: تزعم أن في الجنة طعامًا وشرابًا وأزواجًا؟ فقال النبي ﷺ: تؤمن بشجرة المسك؟ قال: نعم. قال: وتجدها في كتابكم؟ قال: نعم. قال: فإن البول والجنابة عرق يسيل من تحت ذوائبهم إلى أقدامهم مسك».

[٧٨٦٥] وعن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: «جاء ناس من اليهود إلى النبي ﷺ فقالوا: [يا]^(٥) محمد، أفي الجنة فاكهة؟ قال: نعم. فيها فاكهة ونخل ورمان. قالوا: أفيأكلون كما يأكلون في الدنيا؟ قال: نعم وأضعاف ذلك. قال: فيقتضون الحوائج؟ قال: لا، ولكن يعرفون ثم يرشحون، فيذهب الله ما في بطونهم من أذى».

رواه عبد بن حميد^(٦) والحارث^(٧)، كلاهما عن يحيى بن عبد الحميد، عن حصين بن عمر الأحمسي وهو ضعيف.

[٧٨٦٦] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ «أنه سئل: هل يمس أهل الجنة أزواجهم؟ قال: نعم، قال: بذكر لا يمل، وفرج لا يحفى، وشهوة لا تنقطع»^(٨).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر^(٩)، والبزار^(١٠) بسند واحد، مداره على الأفرقي وهو ضعيف.

(١) مسند أحمد (٤/٣٦٧).

(٢) (١٦/٤٤٣ رقم ٧٤٢٤).

(٣) (٦/٤٥٤ رقم ١١٤٧٨).

(٤) المعجم الكبير (٥/١٧٧ رقم ٥٠٠٥).

(٥) كذا في «م» والمنتخب، وفي «الأصل»: أيا.

(٦) المنتخب (٤٣ رقم ٣٥).

(٧) المطالب العالية (٥/١٣٥-١٣٦ رقم ٤٥٩٣).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٤١٧): رواه البزار، وفي رواية عنده وعند الطبراني في الصغير والأوسط - وساق لفظها - ورجال هذه الرواية الثانية رجال الصحيح غير محمد بن ثواب وهو ثقة، وفي الرواية الأولى عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف بغير كذب، وبقية رجالها ثقات.

(٩) المطالب العالية (٥/١٣٦ رقم ٤٥٩٤).

(١٠) مختصر زوائد البزار (٢/٤٨٤ - ٤٨٥ رقم ٢٢٦٥) وقال البزار: عبد الرحمن بن زياد كان حسن العقل، ولكنه وقع على شيوخ مجاهيل فحدث عنهم بمناكير. وقال الحافظ ابن حجر: وقد حدث بمناكير عن الثقات أيضًا.

وله شاهد من حديث [أبي] (١) أمامة، رواه ابن ماجه (٢) بإسناد حسن .

[٧٨٦٧] وعن الهيثم الطائي، وسليم بن عامر «أن النبي ﷺ سئل عن البضع في الجنة، فقال: نعم، بقبل شهبي، وذكر لا يمل، وإن الرجل ليتكئ فيها المتكأ مقدار أربعين سنة لا يتحول عنه ولا يمله، يأتيه فيها ما اشتهدت نفسه ولذت عينه» .
رواه الحارث بن أبي أسامة (٣) مرسلًا .

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رواه ابن حبان في صحيحه (٤) .

[٧٨٦٨] وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: «سئل رسول الله ﷺ هل يجامع أهل الجنة؟ قال: نعم [دحمًا دحمًا] (٥) ولكن لا مني ولا منية» .

رواه أبو يعلى الموصلي (٦) بسند ضعيف ؛ لجهالة خالد بن أبي مالك .

[٧٨٦٩] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «قيل: يا رسول الله، أنفضي إلى نساءنا في الجنة كما نفضي إليهن في الدنيا؟ قال: والذي نفس محمد بيده، إن الرجل ليفضي بالغداة الواحدة إلى مائة عذراء» (٧) .

رواه أبو يعلى (٨) بسند ضعيف ؛ لضعف زيد العمي .

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه البزار (٩) بإسناد صحيح .

٨ - باب في ثياب أهل الجنة وصفة نساءها وغناء الحور العين

تقدم في كتاب المواعظ في باب المهاجر من هجر السيئات من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص «أن رجلا قال: يا رسول الله، أخبرنا عن ثياب أهل الجنة أخلق يخلق أم نسج ينسج؟ فسكت رسول الله ﷺ وضحك بعض القوم، فقال رسول الله ﷺ: مم تضحكون

(١) سقطت من «الأصل» واستدركتها من «م» .

(٢) (١٤٥٢/٢) رقم (٤٣٣٧) .

(٣) المطالب العالية (١٣٦/٥) رقم (٤٥٩٥) .

(٤) (١٦ / ٤٠٩ - ٤١٠) رقم (٧٣٩٧) .

(٥) في «الأصل، م»: خدامًا خدامًا . وهو تحريف والمثبت من المطالب وانظر التعليق عليه هناك .

(٦) المطالب العالية (١٣٦/٥) رقم (٤٥٩٦) .

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤١٦/١٠): رواه أبو يعلى، وفيه زيد - كذا - ابن الحواري، وقد وثق على ضعيف، وبقية رجاله ثقات .

(٨) (٣٢٦/٤) رقم (٢٤٣٦) .

(٩) مختصر زوائد البزار (٢ / ٤٨٥) رقم (٢٢٦٦) .

أمن جاهل يسأل عالماً! ثم قال رسول الله ﷺ: أين السائل؟ فقال: ها أنا ذا يا رسول الله . فقال رسول الله ﷺ: بل تنشق عنها ثمر الجنة بل تنشق عنها ثمر الجنة - مرتين . . . » الحديث بطوله . [و حديث عمرو تقدم] (١) في مناقب أبي بكر الصديق .

[٧٨٧٠] وعن جابر - رضي الله عنه - قال: «جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: ثيابنا في الجنة ننسجها بأيدينا؟ فضحك أصحاب النبي ﷺ فقال الأعرابي: لم تضحكون؟! من (جاهل) (٢) يسأل عالماً؟ فقال رسول الله ﷺ: صدقت يا أعرابي ولكنها ثمرات» (٣) . رواه أبو يعلى (٤) ، وفي سننه مجالد ، وهو ضعيف .

[١/٧٨٧١] وعن سعيد بن عامر بن حذيم قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أن امرأة من الحور العين أخرجت يدها لوجد ريحها كل ذي روح ، فأنا أدعهن لكن بالحري أن أدعكن [لهن] (٥) منهن لكن» (٦) .

رواه أبو يعلى (٧) والطبراني (٨) .

[٢/٧٨٧١] والبزار (٩) ولفظه: «لو أن امرأة من نساء أهل الجنة أشرفت لمألت الأرض ريح المسك ، ولأذهبت ضوء الشمس والقمر . . .» (١٠) الحديث .

قال الحافظ المنذري: وإسناده حسن في المتابعات .

[٧٨٧٢] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «إن الحور العين

(١) طمس بالأصل ، والمثبت من «م» .

(٢) كذا في «الأصل ، م» وفي مسند أبي يعلى: جاف .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٤١٥): رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الصغير والأوسط وإسناد أبي يعلى والطبراني رجاله رجال الصحيح غير مجالد بن سعيد وقد وثق .

(٤) (٤٠/٤) رقم ٢٠٤٦ .

(٥) في «الأصل» لتر . والمثبت من المعجم الكبير .

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٣/١٢٤) رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله ثقات .

(٧) المطالب العالية (٥/١٣٧) رقم ٤٥٩٩ .

(٨) المعجم الكبير (٦/٥٩) رقم ٥٥١١ .

(٩) مختصر زوائد البزار (٢/٤٨٦) رقم ٢٢٦٩ .

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٤١٧): رواه الطبراني مطولا أطول من هذا ، ورواه البزار باختصار

كثير وفيها الحسن بن عنبسة الوراق ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم ضعف .

قلت: كذا قال الهيثمي - رحمه الله - والذي في الإسناد عندهما هو حماد بن الحسن بن عنبسة الوراق ، وهو ثقة من رجال التهذيب .

يتغنين في الجنة يقلن: نحن خيرات حسان خبئنا لأزواج كرام»^(١).
رواه أبويعلى^(٢) بسند فيه راوٍ لم يسم، وابن أبي الدنيا^(٣) والطبراني^(٤) بإسناد متقارب.
وله شاهد من حديث ابن عمر رواه الطبراني في الصغير^(٥) والأوسط^(٦) برواة
الصحيح، والطبراني^(٧) أيضًا من حديث أبي أمامة.

٩ - باب ما جاء في ريح الجنة وسوقها والبيع فيها

[٧٨٧٣] عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله - عز وجل - خلق في الجنة ريحًا بعد الريح بسبع سنين، وإن من دونها بابًا مغلقًا، وإنما يأتيكم الروح من خلل ذلك الباب، ولو فتح لأذرت ما بين السماء والأرض من شيء، وهي عند الله [الأزيب]^(٨) وهي فيكم الجنوب».
رواه الحميدي^(٩).

[٧٨٧٤] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: «يقول أهل الجنة: انطلقوا بنا [إلى]^(١٠) السوق، فينطلقون إلى منابر من كثبان من مسك - أو جبال من مسك - فإذا رجعوا إلى أزواجهم تقول أزواجهم: إنا لنجد منكم ريحًا ما وجدناها حين - أو حتى - خرجتم من عندنا، قال: ويقولون هؤلاء: إنا لنجد لكم ريحًا ما وجدناه حين - أو حتى - خرجنا من عندكم».

رواه مسدد^(١١)، وابن أبي الدنيا^(١٢) بإسناد (جيد)^(١٣).

- (١) قال الهيثمي في المجمع (٤١٩/١٠): رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله وثقوا.
- (٢) المطالب العالية (١٣٧/٥-١٣٨ رقم ٤٦٠٠).
- (٣) صفة الجنة (٨١ رقم ٢٥٤).
- (٤) المعجم الأوسط (٦/٣١٢ رقم ٦٤٩٧).
- (٥) (١/٢٥٩-٢٦٠).
- (٦) (٥/١٤٨-١٤٩ رقم ٤٩١٧).
- (٧) المعجم الكبير (٨/٩٥ رقم ٧٤٧٨).
- (٨) في «الأصل»: الأريب بالراء المهملة وهو تصحيف، والمثبت من «م» والأزيب - بالزاي المعجمة - اسم من أساء ريح الجنوب. النهاية (٢/٣٢٤).
- (٩) (١/٧١ رقم ١٢٩).
- (١٠) سقطت من «الأصل، م» واستدركتها من المطالب.
- (١١) المطالب العالية (٥/١٣٨ رقم ٤٦٠١).
- (١٢) صفة الجنة (٨١ رقم ٢٥١).
- (١٣) تكررت في «الأصل».

[٧٨٧٥] وعن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أهل الجنة لا يتبايعون، ولو تبايعوا ما تبايعوا إلا بالبز»^(١).
رواه أبو يعلى^(٢) بسند ضعيف؛ لضعف إسماعيل بن نوح.

١٠ - باب فيما أعد الله سبحانه وتعالى للمؤمنين

فيه حديث علي بن أبي طالب وسيأتي في باب ما جاء في المتحايين.
[١/٧٨٧٦] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «أول زمرة تدخل الجنة وجوههم كالقمر ليلة البدر، والزمرة الثانية وجوههم كأضواء كوكب في السماء، لكل رجل امرأتان على كل امرأة سبعون حلة، يرى مخ سوقهن من وراء الثياب».
رواه مسدد واللفظ له، وأحمد بن حنبل^(٣).

[٢/٧٨٧٦] وأبو يعلى^(٤) وابن حبان في صحيحه^(٥) بلفظ: إن رسول الله ﷺ قال: «إن الرجل ليتكئ في الجنة مسيرة سبعين سنة قبل أن يتحول، ثم تأتيه امرأة فتضرب على منكبه، فينظر وجهه في خدها أصفى من المرأة، وإن أدنى لؤلؤة عليها لتضيء ما بين المشرق والمغرب فتسلم عليه، فيرد عليها السلام، ويسألها: من أنت؟ فتقول: أنا من المزيد. وإنه ليكون عليها سبعون ثوباً أدناها مثل النعمان من طوبى، فينفذها بصره حتى يرى مخ ساقها من وراء ذلك، وإن عليها من التيجان، أدنى لؤلؤة منها لتضيء ما بين المشرق والمغرب»^(٦).
ورواه الترمذي^(٧) مختصراً.

[٧٨٧٧] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: «ألا أخبركم بأسفل أهل الجنة؟ قالوا: بلى، فقال: رجل يدخل من باب الجنة، فتلقاه غلمان، فيقولون: مرحباً بك يا سيدنا قد آن لك أن تثوب، قال: فتمد له الزرابي أربعين سنة، ثم ينظر عن يمينه وعن شماله فيرى الجنان، فيقول: لمن ما هنا؟ فيقال: لك. حتى إذا انتهى رفعت له ياقوتة حمراء - أو زمردة خضراء - لها سبعون شعباً، في كل شعب سبعون غرفة، في كل غرفة سبعون باباً،

(١) قال الهيثمي في المجمع (٤١٦/١٠): رواه أبو يعلى، وفيه إسماعيل بن نوح.

(٢) (١/١٠٤ رقم ١١١).

(٣) مسند أحمد (١٦/٣).

(٤) (٢/٥٢٥ رقم ١٣٨٦).

(٥) (١٦/٤١٠ رقم ٧٣٩٧).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤١٩/١٠): رواه أحمد وأبو يعلى، وإسنادهما حسن.

(٧) (٤/٥٧٨ رقم ٢٥٢٢، ٥٨٤ رقم ٢٥٣٥).

فيقال له: اقرأ وارق. قال: فيرتقي، حتى إذا انتهى إلى سرير ملكه اتكأ عليه، سعته ميل في ميل، وله عنه فضول، فيسعى إليه بسبعين ألف صحيفة من ذهب ليس فيها صحيفة من لون صاحبته، فيجد لذة آخرها كما يجد لذة أولها، ثم يسعى عليه بألوان الأشربة، فيشرب منها ما اشتهى، ثم [يقال]^(١) للعلمان: ذروه وأزواجه - قال [أبو]^(٢) شهاب: فأحسبه قال: - فيتجافى عنه العلمان، فإذا الحوراء قاعدة على سرير ملكها، فيرى مخ ساقبها من [وراء]^(٣) اللحم والدم، فيقول لها: من أنت؟ فتقول: أنا [من]^(٤) الحور العين اللاتي خبئن لك. فينظر إليها أربعين سنة لا يرفع بصره عنها، ثم يرفع بصره إلى الغرف فوقه، فإذا أخرى أجمل منها، فتقول له: أما أن لنا أن يكون لنا منك نصيب؟ فيرتقي إليها فينظر إليها أربعين سنة لا يصرف بصره عنها، حتى إذا بلغ النعيم منهم كل مبلغ، وظنوا أن لا أفضل منه، تجلى لهم الرب - تبارك وتعالى - فنظروا إلى وجه الرحمن - عز وجل - فנסوا كل نعيم عاينوه حين نظروا وجه الرحمن - عز وجل - فيقول: يا أهل الجنة هللوني. فيتجاوبون بالتهليل فيقول: يا داود قم فمجدني كما [كنت]^(٥) تمجدني في الدنيا، فيمجد داود ربه - عز وجل - قال أحمد بن يونس: قلت [لأبي]^(٦) شهاب: حديث خالد بن دينار في ذكر الجنة مرفوع؟ قال: نعم».

رواه عبد بن حميد^(٧)، وابن أبي الدنيا^(٨)، قال الحافظ المنذري - رحمه الله -: وفي إسناده من لا أعرفه الآن.

١١ - باب في أدنى أهل الجنة منزلة

[٧٨٧٨] عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «يكون في النار قوم ما شاء الله، ثم يرحمهم الله، فيخرجهم فيكونون في أدنى الجنة، فيغتسلون في نهر الحياة، ويسميهم أهل الجنة الجهنميون، لو أضاف أحدهم أهل الأرض لأطعمهم وسقاهم وفرشهم ولحفهم - وأحسبه قال: وزوجهم، لا ينقصه ذلك شيء»^(٩).

(١) في «الأصل، م» والمنتخب: يقول. والمثبت من المطالب، وهو الأنسب للسياق.

(٢) في «الأصل، م»: ابن. وهو تصحيف وأبو شهاب هو الخياط أحد رواة الحديث، من رجال التهذيب.

(٣) كذا في «الأصل، م» والمطالب، وفي المنتخب: صفاء.

(٤) سقطت من «الأصل، م» والمثبت من المطالب والمنتخب.

(٥) سقطت من «الأصل، م» وكتب في هامش «م»: لعله كنت. والمثبت من المطالب.

(٦) في «الأصل، م»: لابن. وهو تصحيف كما سبق بيانه.

(٧) المنتخب (٢٦٨ رقم ٨٥١).

(٨) صفة الجنة (١٠٠ رقم ٣٣٤).

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٣٨٣/١٠): رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير عطاء بن

السائب، وهو ثقة، ولكنه اختلط.

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(١) وأحمد بن حنبل^(٢) وأبو يعلى^(٣) ورواه ثقات.

وله شاهد من حديث عوف بن مالك، وسيأتي في باب آخر من يدخل الجنة.

[١/٧٨٧٩] وعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أدنى أهل الجنة منزلة لمن ينظر في ملكه ألفي سنة يرى أقصاها كما يرى أذناها، ينظر إلى أزواجه وسرره»^(٤).

رواه أبو يعلى^(٥) وأحمد بن حنبل^(٦) وسعيد بن منصور بسند واحد فيه [ثوير]^(٧) بن أبي فاختة وهو ضعيف، وهو عند الترمذي^(٨) بلفظ: «ألف سنة».

[٢/٧٨٧٩] ومن هذا الوجه رواه ابن أبي الدنيا^(٩) موقوفاً بلفظ: «إن أدنى أهل الجنة منزلة لرجل له ألف قصر، بين كل قصرين مسيرة سنة، يرى أقصاها كما يرى أذناها، في كل قصر من الحور العين والرياحين والولدان، ما يدعو بشيء إلا أتى به».

[١/٧٨٨٠] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أدنى أهل الجنة منزلة من له سبع درجات، وهو على السادسة وفوق السابعة، وإن له ثلاثمائة خادم، يُغدى عليه ويراح كل يوم ثلاثمائة صحيفة. - ولا أعلمه إلا قال: من ذهب - في كل صحيفة لون ليس في الآخرة، وإنه ليلذ آخرها كما يلذ أولها، ومن الأشربة ثلاثمائة إناء، في كل إناء شراب ليس في الآخر، وإنه ليلذ آخره كما يلذ أوله، وإنه ليقول: أي رب لو أذنت لي أطعمت أهل الجنة وسقيتهم لم ينقص ذلك مما عندي شيئاً، وإن له من الحور العين ثنتين وسبعين زوجة سوى أزواجه من الدنيا، وإن الواحدة لتتعد مقعدها قدر ميل من الأرض»^(١٠).

رواه أبو يعلى الموصلي، وأحمد بن حنبل^(١١) ورواه ثقات.

(١) (١/٢٦٣) رقم ٣٩٥.

(٢) مسند أحمد (١/٤٥٤).

(٣) (٨/٣٩٣) رقم ٤٩٧٩.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٤٠١): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، وفي أسانيدهم ثوير بن أبي فاختة، وهو مجمع على ضعفه.

(٥) (١٠/٩٦) رقم ٥٧٢٩.

(٦) مسند أحمد (٢/١٣).

(٧) في «الأصل»: ثور. وهو تحريف، والصواب ما أثبتناه، وثوير بن أبي فاختة من رجال التهذيب.

(٨) (٤/٥٩٣-٥٩٤) رقم ٢٥٥٣.

(٩) صفة الجنة (٢٥) رقم ٣٤.

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٤٠٠): رواه أحمد، ورجاله ثقات على ضعف في بعضهم.

(١١) مسند أحمد (٢/٥٣٧).

[٢/٧٨٨٠] وابن أبي الدنيا^(١) موقوفاً على أبي هريرة قال: «إن أدنى أهل الجنة منزلة - وليس فيهم دني- من يغدو عليه كل يوم ويروح خمسة عشر ألف خادم، ليس منهم خادم إلا ومعه طرفة ليست من صاحبه».

١٢ - باب في أول من يقرع باب الجنة

فيه حديث عبدالله بن عمرو وسيأتي في باب دخول الفقراء الجنة قبل الأغنياء، وحديث أبي هريرة وتقدم في باب فضل الشهداء.

[١/٧٨٨١] وعن أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة خب ولا سيئ الملكة، وإن أول من يقرع باب الجنة المملوك والمملوكة إذا أحسنا عبادة ربهما ونصحا لسيدهما»^(٢).

رواه أبو داود الطيالسي^(٣) وأحمد بن منيع وأبو يعلى الموصلي^(٤) واللفظ له، ومدار أسانيدهم على فرقد السبخي، وهو ضعيف.

[٢/٧٨٨١] ومن طريقه رواه أحمد بن حنبل^(٥) ولفظه: «لا يدخل الجنة بخيل، ولا خب، ولا سيئ الملكة، وأول من يقرع باب الجنة [المملوكون]^(٦) إذا أحسنوا فيما بينهم وبين الله - عز وجل - وفيما بينهم وبين مواليتهم»^(٧).

[٣/٧٨٨١] وروى الترمذي^(٨)، وابن ماجه^(٩): منه: «لا يدخل الجنة خب، ولا بخيل، ولا منان، ولا سيئ الملكة».

(١) صفة الجنة (٦٩ رقم ٢٠٧).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/٢٣٦): رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه فرقد السبخي، وهو ضعيف.

(٣) (٤ رقم ٨).

(٤) (١/٩٤ رقم ٩٣).

(٥) مسند أحمد (٤/١).

(٦) في «الأصل، م»: المملوكين. وهو خلاف الجادة.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٤١١): رواه أحمد وأبو يعلى وقد حسنه الترمذي بهذا الإسناد.

(٨) (٤/٢٩٥ رقم ١٩٤٦)، (٤/٣٠٢ رقم ١٩٦٣).

(٩) (٢/١٢١٧ رقم ٣٦٩١).

١٣ - باب في آخر من يدخل الجنة

[٧٨٨٢] عن عوف بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لأعلم آخر أهل الجنة دخولا فيها: رجل كان يسأل الله أن يزحزحه عن النار، حتى إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار، كان بين ذلك، فقال: يا رب، أدني من باب الجنة، فقيل: يا ابن آدم، ألم تسأل أن تزحزح عن النار؟ فقال: يا رب، ومن مثلك؟ فأدني من باب الجنة، فيدني منها، فينظر إلى شجرة عند باب الجنة، فقال: يا رب، أدني منها أستظل بظلها وأكل من ثمرها، فقال: يا ابن آدم، ألم تقل؟ قال: يا رب، ومن مثلك؟ فأدني منها، فرأى أفضل من ذلك، فقال: يا رب، أدني منها، فقال: يا ابن آدم، ألم تقل؟ قال: يا رب، ومن مثلك؟ فأدني، فقيل له: اغد؛ فلك ما بلغته قدماك ورأته عينك، قال: فيبدو حتى إذا [بلح] ^(١) - يعني: أعيأ - قال: يا رب، هذا لي وهذا؟! فيقول: لك مثله وأضعافه، فيقول: قد رضي ربي عني، فلو أذن لي في كسوة أهل الجنة وإطعامهم لأوسعتهم». رواه أبو بكر بن أبي شيبة ^(٢)، وفي سننه موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف.

١٤ - باب فيمن يدخل الجنة بغير حساب ولا عذاب

وقع لي أحاديث في هذا الباب فمنها ما هو على شرط في هذا الكتاب ومنها ما هو خارج عن الشرط، فأردت جمع ذلك للفائدة. قال شيخنا الحافظ أبو الفضل بن الحسين - رحمه الله - في كلام له على الميزان ومن خطه نقلت: ثبت في الصحيحين ^(٣) من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - في عرض الأمم على النبي ﷺ وفيه: فقال: «هذه أمتك ومعهم سبعون ألفاً يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب».

ورواه مسلم في صحيحه ^(٣) من حديث عمران بن حصين ^(٤) وأبي هريرة ^(٥) أن النبي ﷺ قال: «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب» ورويناه أيضاً من حديث أنس بن مالك، وثوبان، وجابر بن عبد الله، وضمضم بن زرعة، ورفاعة بن عرابة، وسمرة بن جندب، وسهل بن سعد، وعامر بن عمير، وعبد الله بن مسعود،

(١) بلح الرجل: إذا انقطع من الإعياء فلم يقدر أن يتحرك. النهاية (١/١٥١).

(٢) وأخرجه في المصنف أيضاً (١٣/١١٦-١١٧ رقم ١٥٨٥٩).

(٣) البخاري (٩/٢٢٢ رقم ٥٧٥٢) ومسلم (١/١٩٩-٢٠٠ رقم ٢٢٠).

(٤) (١/١٩٨ رقم ٢١٨).

(٥) (١/١٩٧ رقم ٢١٦).

وعبد الرحمن بن أبي بكر، وعتبة بن عبد، وعمر بن الخطاب، وعمرو بن حزم، والفلتان ابن عاصم، وأبي أمامة، وأبي أيوب، وأبي بكر الصديق، وأبي سعيد الخدري، وأبي سعيد الأنباري، وأبي موسى، وأسما بنت أبي بكر، وأم قيس بنت محصن. وفي حديث سهل بن سعد: «سبعون ألفاً أو سبعمائة ألف» وهو متفق عليه. وفي حديث ثوبان، وعتبة بن عبد، وأبي أمامة، وأبي أيوب، وأبي سعيد الأنباري: «مع كل ألف سبعون ألفاً» وفي حديث عامر بن عمير، وعبد الرحمن بن أبي بكر، وعمرو بن حزم، وأبي بكر الصديق: «مع كل واحد [سبعون]»^(١) ألفاً.

وإسناد عامر بن عمير صحيح.

انتهى كلام شيخنا العراقي -رحمه الله- مجملاً، وقد رأيت أن أذكر كل حديث وأعزوه إلى من خرج من أصحاب الكتب ليعلم حاله.

[١/٧٨٨٣] عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: «وعدي ربي -عز وجل- أن يدخل من أمتي مائة ألف. فقال أبو بكر -رضي الله عنه-: زدنا يا رسول الله. قال: وهكذا. وأشار بيده. قال: يا نبي الله، زدنا. فقال: وهكذا»^(٢) قال له عمر -رضي الله عنه-: قطعك يا أبا بكر. فقال: ما لنا ولك يا ابن خطاب! قال عمر: إن الله قادر أن يدخل الناس الجنة كلهم [بحفنة واحدة]^(٣) قال النبي ﷺ: صدق عمر»^(٤).

رواه أحمد بن حنبل^(٥).

[٢/٧٨٨٣] وفي رواية له^(٦): «إن الله وعدني أن يدخل الجنة من أمتي أربع مائة ألف. فقال أبو بكر -رضي الله عنه- زدنا يا رسول الله. قال: وهكذا. وجمع كفه. . .»^(٧) فذكر نحوه. [٣/٧٨٨٣] ورواه البزار^(٨) بسند^(٩) ضعيف ولفظه: قال النبي ﷺ: «سبعون ألفاً من أمتي

(١) في «الأصل»: سبعين. وهو خلاف الجادة.

(٢) سقطت من «الأصل» واستدركتها من مسند أحمد.

(٣) في «الأصل»: بكفه. والمثبت من مسند أحمد.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤٠٤/١٠): رواه أحمد والطبراني في الأوسط وإسناده حسن.

(٥) مسند أحمد (١٩٣/٣).

(٦) مسند أحمد (١٦٥/٣).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤٠٤/١٠) رواه أحمد والطبراني في الأوسط ورجاهما رجال الصحيح.

(٨) كشف الأستار (٢٠٨/٤) رقم (٣٥٤٥).

(٩) وجد في هامش «الأصل» حاشية نصها: فيه مبارك أبوسحيم وهو متروك، مجمع الزوائد.

يدخلون الجنة بغير حساب: هم الذين [لا يكتون ولا يكوون]^(١) ولا يسترقون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون»^(٢).

[٧٨٨٤] وعنه أن رسول الله ﷺ قال: «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفًا بغير حساب. فقال أبو بكر: يا رسول الله، زدنا...»^(٣) فذكر نحوه. رواه البزار^(٤).

[٧٨٨٥] وعن ضمضم بن زرعة قال [شريح بن عبيد: «مرض ثوبان بحمص، وعليها عبدالله بن قرط الأزدي فلم يعده، فدخل على ثوبان»^(٥) رجل من الكلاعيين [عائدًا]^(٦) فقال له ثوبان: أتكتب؟ قال: نعم. قال: اكتب. فكتب للأمير عبدالله بن قرط: من ثوبان مولى رسول الله ﷺ. أما بعد، فلو كان لموسى وعيسى - عليهما الصلاة والسلام - مولى بحضرتك لعدته، ثم طوى الكتاب وقال له: أبلغه إياه. قال: نعم. فانطلق الرجل [بكتابه فدفعه إلى ابن قرط، فلما قرأه قام فرغًا، فقال الناس: ما شأنه أحدث أمر؟! فأتى ثوبان]^(٧) حتى دخل عليه [فعاده]^(٨) وجلس عنده ساعة، ثم قام، فأخذ ثوبان بردائه وقال: اجلس حتى أحدثك حديثًا سمعته من رسول الله ﷺ، سمعته يقول: ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفًا لا حساب عليهم ولا عذاب، مع كل ألف [سبعون]^(٩) ألفًا»^(١٠). رواه أحمد بن حنبل^(١١).

[١/٧٨٨٦] وعن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - : «أن رسول الله ﷺ أخر الظهر إلى آخر الوقت، ثم خرج فصلى ثم قال: رأيت فيما يرى النائم أن الأمم عرضت علي، فكان النبي ﷺ يجيء في خمسة أو أكثر من ذلك، فرأيت جماعة كثيرة، فظننت أنها أمتي، فقيل:

- (١) في «الأصل»: لا يكتون ولا يكتون. وهو تحريف، والمثبت من كشف الأستار.
- (٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٤٠٨): رواه البزار، وفيه مبارك بن سحيم وهو متروك.
- (٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٤٠٩): رواه البزار ورجاله ثقات على ضعف في أبي هلال الراسبي قليل.
- (٤) مختصر زوائد البزار (٢/٤٨١ رقم ٢٢٥٦) وقال البزار: لا نعلم أحدًا تابع أباهلال على روايته، يرويه غيره عن قتادة بغير هذا الإسناد.
- (٥) سقطت من «الأصل، م» والمثبت من مسند أحمد.
- (٦) في «الأصل»: عابدًا.
- (٧) سقطت من «الأصل، م» والمثبت من مسند أحمد.
- (٨) في «الأصل»: ففاده. والمثبت من «م».
- (٩) في «الأصل»: سبعين. وهو خلاف الجادة.
- (١٠) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٤٠٧): رواه أحمد والطبراني باختصار.
- (١١) مسند أحمد (٥/٢٨٠).

هذه أمة موسى، ورأيت عيسى ابن مريم جعد يضرب إلى الحمرة، ورأيت - وذكر كلامًا معناه [عددًا كثيرًا]^(١) - فقليل: إنها أمتك. وقيل: إن لك معهم سبعون ألفًا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب. فقال عكاشة الأسدي: اجعلني منهم...»^(٢) الحديث. رواه البزار^(٣) من طريق مجالد بن سعيد.

[٢/٧٨٨٦] ثم روى من طريقه^(٤): «أن رسول الله ﷺ أبطأ ذات ليلة عن صلاة العشاء حتى ذهب [هويًا]^(٥) من الليل، حتى نام بعض من كان في المسجد، فخرج والناس بين نائم ومصل منتظر للصلاة، فقال: أما إن الناس لم يزالوا في صلاة ما انتظروها، لولا ضعف الضعيف، وبكاء الصغير، لأخرت العشاء إلى عتمة من الليل. ثم قال: يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفًا لا حساب عليهم. قال: ودخل رسول الله ﷺ. فلما دخل تذاكرنا السبعين بيننا أتراهم الشهداء؟ فقال بعضنا: هم الشهداء. وقال بعضنا: هم المؤمنون. فخرج رسول الله ﷺ فقال: هم الذين لا يكتون، ولا يسترقون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون»^(٦).

[٧٨٨٧] وعن رفاة الجهني - رضي الله عنه - قال: «صدرنا مع رسول الله ﷺ فقال: والذي نفس محمد بيده، ما من عبد يؤمن بالله، ثم يسدد إلا سلك به في الجنة، وأرجو أن لا تدخلوا حتى تتبؤوا أنتم ومن صلح من ذرياتكم مساكن في الجنة، ولقد وعدني ربي أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفًا بغير حساب»^(٧). رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وعنه ابن ماجه^(٨) واللفظ له، ورواه أحمد بن حنبل^(٩).

(١) كذا في «الأصل» وفي كشف الأستار: عدد كبير.
(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٠٦٤): رواه البزار وفيه شيخه عمر بن إسماعيل بن مجالد وهو مجمع على ضعفه.

(٣) كشف الأستار (٤/٢٠٥) رقم (٣٥٤١).

(٤) كشف الأستار (٤/٢٠٥ - ٢٠٦) رقم (٣٥٤٢).

(٥) في «الأصل»: هونًا. وهو تصحيف والمثبت من كشف الأستار، والهوي هو الحين الطويل من الزمان، وقيل: هو مختص بالليل. النهاية (٥/٢٨٥).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٤/١٠٦٤): رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، غير مجالد بن سعيد وقد وثق.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٤٠٨) - عند ابن ماجه طرف منه يسير - : رواه الطبراني والبزار بأسانيد ورجال بعضها عند الطبراني والبزار رجال الصحيح. وقال في (١/٢١): رواه أحمد وعند ابن ماجه بعضه ورجاله موثقون.

(٨) (٢/١٤٣٢-١٤٣٣) رقم (٤٢٨٥).

(٩) مسند أحمد (٤/١٦).

والطبراني^(١)، والبخاري^(٢) بإسناد صحيح.

[٧٨٨٨] وعن سمرة بن جندب - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ كان يقول لنا: «يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب - أحسبه قال: من هذه الأمة»^(٣).

رواه البخاري^(٤) بسند ضعيف؛ لجهالة خبيب بن سليمان بن سمرة.

[٧٨٨٩] وعن سهل بن سعد - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفاً - أو سبعمائة ألف شك في أحدهما - متياسكين آخذ بعضهم ببعض حتى يدخل أولهم وآخرهم الجنة ووجوههم على ضوء القمر ليلة البدر».

رواه البخاري^(٥) ومسلم^(٦).

[٧٨٩٠] وعن عامر بن عمير - رضي الله عنه - قال: «لقيت رسول الله ﷺ ثلاثاً لا يخرج إلا إلى صلاة مكتوبة...» الحديث، وفيه: «فأعطاني ربي سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب، مع كل واحد من السبعين سبعون ألفاً، فقلت: إن أمتي لا تبلغ هذا. قال: أكملهم من الأعراب»^(٧).

رواه الطبراني في الكبير واللفظ له والبيهقي في كتاب البعث.

[١/٧٨٩١] وعن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: «كنا عند رسول الله ﷺ ذات ليلة حتى [أكرينا]^(٨) الحديث، ثم رجعنا إلى أهالينا، فلما أصبحنا غدونا على رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: عرض علي الأنبياء بأممها وأتباعها من أمتها، فجعل النبي يمر ومعه الثلاثة، والنبي يمر ومعه العصابة من أمته، والنبي يمر معه النفر من أمته، والنبي يمر معه الرجل من أمته، والنبي ما معه أحد من أمته، حتى مر علي موسى بن عمران في كبكبة من

(١) المعجم الكبير (٥/٤٩-٥٢ أرقام ٤٥٥٦ - ٤٥٦٠).

(٢) كشف الأستار (٤/٢٠٦-٢٠٧ رقم ٣٥٤٣) قال البخاري: لا نعلم أسند رفاعة إلا هذا، وقد رواه غير واحد عن هشام عن يحيى.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٤٠٨): رواه الطبراني ورجاله وثقوا، ورواه البخاري بإسناد ضعيف.

(٤) كشف الأستار (٤/٢٠٩ رقم ٣٥٤٩).

(٥) (١١/٤١٤ رقم ٦٥٤٣).

(٦) (١/١٩٨ رقم ٢١٩).

(٧) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٤١٠): رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني واختلف في اسم صحابه فقيل: عمرو بن عمير، وقيل: عمير بن عمرو، وقيل: عمارة بن عمير، وقيل: عمرو بن حزم، وقيل: عمرو بن بلال.

(٨) في «الأصل»: أكرينا. وفي مسند الطيالسي: أكثرنا. وكلاهما تصحيف والمثبت من «م» وأكرينا الحديث أي أطلناه. اللسان (١٥/٢٢٢).

بني إسرائيل، فلما رأيتهم أعجبوني، فقلت: يا رب من هذا؟ فقال: هذا أخوك موسى بن عمران ومن تبعه من بني إسرائيل. فقلت: يا رب، فأين أمتي؟ قيل: انظر عن يمينك. فنظرت فإذا الظراب - ظراب مكة - قد سدت بوجوه الرجال، قلت: من هؤلاء؟ قيل: هؤلاء أمتك، هل رضيت؟ قلت: نعم قد رضيت. قيل: انظر عن يسارك. فنظرت فإذا الأفق قد سد بوجوه الرجال، فقلت: يا رب من هؤلاء؟ قيل: هؤلاء أمتك، هل رضيت؟ قلت: نعم يا رب رضيت. قيل: فإن مع هؤلاء سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب. فأنشأ عكاشة بن محصن أخو بني أسد فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم. فقال: اللهم اجعله منهم [فأنشأ رجل آخر فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم] ^(١) فقال: سبقك بها عكاشة بن محصن. قال: وذكر لنا رسول الله ﷺ فقال: فداكم أبي وأمي إن استطعتم أن تكونوا من السبعين فكونوا، فإن عجزتم وقصرتم فكونوا من أهل الظراب، فإن عجزتم وقصرتم فكونوا من أهل الأفق، فإني قد رأيت ثم ناسًا [يتهاوشون] ^(٢) كثيرًا. قال: وذكر لنا أن رجلاً من المؤمنين - أو ناسًا من المؤمنين - تراجعوا بينهم فقالوا: ما ترون هؤلاء السبعين حتى [صبروا] ^(٣) من أمورهم أن قالوا: هم أناس ولدوا في الإسلام؟! فلم يزالوا يعملون به حتى [ماتوا] ^(٤) عليه فبلغ حديثهم نبي الله ﷺ فقال: ليس ذاكم، ولكنهم الذين لا يكتون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون. وذكر لنا أن رسول الله ﷺ قال: إني لأرجو أن من تبعتني من أمتي ربع أهل الجنة. فكبرنا فقال: إني لأرجو أن يكونوا الشطر. قال: فكبروا، فقام وتلا هذه الآية: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ ^(٥) ^(٦).

رواه أبو داود الطيالسي ^(٧) واللفظ له، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى الموصلي ^(٨)، وأحمد بن حنبل ^(٩)، وابن حبان في صحيحه ^(١٠)، والحاكم ^(١١) وصححه.

- (١) تكررت في «الأصل».
- (٢) يتهاوشون: الهوش: الاختلاط أي يدخل بعضهم في بعض النهاية (٢٨٢/٥).
- (٣) كذا في «الأصل» وفي مسند الطيالسي: صبروا.
- (٤) في «الأصل، م»: موتوا. وضرب عليها المصنف، والمثبت من الطيالسي.
- (٥) الواقعة: ٣٩ - ٤٠.
- (٦) قال الهيثمي في المجمع (٤٠٦/١٠): رواه أحمد بأسانيد، والبخاري وأبو يعلى باختصار كثير، وأحد أسانيد أحمد والبخاري رجاله رجال الصحيح.
- (٧) (٥٣ رقم ٤٠٤).
- (٨) (٢٣١/٩ رقم ٥٣٣٩).
- (٩) مسند أحمد (٤٠١/١ - ٤٠٢).
- (١٠) (١٤/٣٤١ رقم ٦٤٣١).
- (١١) المستدرک (٥٧٧/٤).

[٢/٧٨٩١] وفي رواية لأبي داود الطيالسي^(١) صحيحة أن رسول الله ﷺ قال: «أريت الأمم بالموسم فرأيت أمتي قد ملثوا السهل والجبل، وأعجيني كثرتهم وهيئتهم، فقيل لي: أَرْضِيَتْ؟ فقلت: نعم. قال: ومع هؤلاء سبعون ألفًا يدخلون الجنة بلا حساب، لا يكتون، ولا يتطيرون ولا يسترقون وعلى ربهم يتوكلون. فقام عكاشة بن محصن الأسدي فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم. فقال رسول الله ﷺ: اللهم اجعله منهم. فقام آخر فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. فقال رسول الله ﷺ: سبقك بها عكاشة».

[١/٧٨٩٢] وعن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق - رضي الله عنهما - قال: «جئت أزور رسول الله ﷺ وعائشة، فإذا هو يوحى إليه فلما سري عنه قال لعائشة: ناوليني ردائي فخرج فدخل المسجد، فإذا فيه قوم ليس في المسجد قوم غيرهم، فجلس في ناحية القوم حتى إذا قضى المذكر تذكروته، قرأ تنزيل السجدة، فعجز المسجد عن الناس، فأرسلت عائشة إلى أهلها أن احضروا رسول الله ﷺ فلقد رأيت منه شيئاً لم أره، قال: فرفع رسول الله ﷺ رأسه، فقال أبوبكر: يا رسول الله، أطلت السجود. قال: سجدت لربي شكراً فيما أعطاني في أمتي سبعون ألفاً يدخلون الجنة. فقال أبوبكر: يا رسول الله، أمتك أكثر وأطيب، فاستكثر لهم حتى قال: مرتين أو ثلاث، فقال عمر: بأبي أنت يا رسول الله قد استوعبت أمتك».

رواه أبوبكر بن أبي شيبة^(٢) ورواه ثقات.

[٢/٧٨٩٢] وأحمد بن حنبل^(٣) ... فذكره وزاد: «قال عمر: فهلا استزدته؟ قال: قد استزدته، فأعطاني مع كل رجل سبعين ألفاً. قال عمر: فهلا استزدته؟ قال: قد استزدته، فأعطاني هكذا، وفرج عبدالله بن بكر بين يديه...»^(٤) الحديث.

[١/٧٨٩٣] وعن عتبة بن عبدالسلمي - رضي الله عنه - قال: «قال أعرابي: يا رسول الله، ما حوضك هذا الذي تذكر؟ قال: من البيضاء إلى بصرى، ثم يمدني الله - عز وجل - فيه بما شاء، يرد حوضي فقراء المهاجرين الذين قتلوا في سبيل الله وماتوا في سبيل الله، وقد

(١) (٤٧) رقم (٣٥٢).

(٢) (٢) / ٢٩٥ - ٢٩٦ رقم (٧٩٥).

(٣) مسند أحمد (١/١٩٧).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤١١/١٠): رواه أحمد والبخاري بنحوه والطبراني بنحوه، وفي أسانيدهم القاسم بن مهران عن موسى بن عبيد هذا هو مولى خالد بن عبدالله بن أسيد ذكره ابن حبان في الثقات، والقاسم بن مهران ذكره الذهبي في الميزان وأنه لم يرو عنه إلا سليم بن عمرو النخعي وليس كذلك فقد روى عنه هذا الحديث هشام بن حسان، وباقي رجال إسناده محتج بهم في الصحيح.

وعدي ربي - عز وجل - أن يسقيني أو يوردني الكراع، وقد وعدني ربي - عز وجل - أن يدخل من أمتي سبعين ألفاً الجنة بغير حساب، وتشفع كل ألف من هؤلاء السبعين ألفاً في آبائهم وذرياتهم. قالوا: يا رسول الله، ففي الجنة فاكهة؟ قال: نعم، بها شجرة يقال لها: طوبى تطابق الفردوس. قال: فهل تشبه شيئاً من شجر أرضنا؟ قال: لا، هل أتيت الشام؟ قال: لا، قال: بالشام شجرة تشبهها يقال لها الجوزة، وقال: ينشر أعلاها وهي على ساق. قال: يا رسول الله، فما عظم ساقها؟ قال: [لو]^(١) ركبت جذعاً من إبل أهلك ما أحطت بها حتى تندق ترقوته هرمًا. قال: يا رسول الله، فهل في الجنة عبثاً؟ قال: نعم. قال: فما عظم العنقود منه؟ قال: مسيرة شهر للغراب يطير لا يقع ولا يني ولا يفتر. قال: فما عظم الحبة منه؟ قال: هل ذبح أبوك تيساً من غنمه فألقى إهابه إلى أمك فقال: أفره دلواً نروي به ماشيتنا، لعل هذا أن يكون مثل الحبة منه. قال: إن هذه لتكفيني وأهل بيتي؟ قال: نعم وعشيرتك^(٢).

رواه أبو يعلى الموصلي واللفظ له، وأحمد بن حنبل^(٣)، والطبراني في الكبير^(٤) والأوسط^(٥)، والبيهقي^(٦).

[٢/٧٨٩٣] ورواه ابن حبان في صحيحه^(٧) بلفظ: «إن ربي وعدني أن يدخل من أمتي الجنة سبعين ألفاً بغير حساب، ثم يتبع كل ألف سبعين ألفاً، ثم يحثي بكفه [ثلاث حثيات]^(٨). فكبر عمر، فقال ﷺ: إن السبعين الألف الأول يشفعهم في آبائهم وأمهاتهم، و أرجو أن يجعل الله أمتي أدنى [الحثوات]^(٩) الأواخر».

قوله: أفرى لنا منه ذنوباً أي: شقي واصنعي. الذنوب: بفتح الذاال المعجمة هو الدلو، وقيل: لا يسمى ذنوباً إلا إذا كانت ملأى أو دون الملئ.

(١) سقطت من «الأصل، م» والمثبت من المعجم الكبير والأوسط.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤٠٩/١٠ - ٤١٠): رواه الطبراني في الأوسط والكبير إلا أنه قال في الأوسط: أبو سعيد الأنباري. ورجاله ثقات.

(٣) مسند أحمد (٤/١٨٣-١٨٤).

(٤) (١٧/١٢٦-١٢٧ رقم ٣١٢).

(٥) (١/١٢٦ رقم ٤٠٢).

(٦) البعث والنشور (١٦٩ رقم ٣٠٠).

(٧) (١٦/٢٣١-٢٣٢ رقم ٧٢٤٧).

(٨) من صحيح ابن حبان.

(٩) في «الأصل»: الحثيات. والمثبت من صحيح ابن حبان.

[٧٨٩٤] وعن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليبعثن من مدينة بالشام -يقال لها: حمص- سبعون ألفاً بلا حساب عليهم ما بين الزيتون، والحائط [والبرث]»^(١) الأحرار^(٢).

رواه البزار^(٣) بسند ضعيف؛ لضعف أبي بكر بن أبي مريم.

[٧٨٩٥] وعن الفلتان بن عاصم -رضي الله عنه- قال: «كنا قعوداً مع النبي ﷺ في المسجد فشخص بصره إلى رجل يمشي في المسجد فقال: يا فلان. قال: لبيك يا رسول الله ﷺ قال: أتشهد أني رسول الله ﷺ؟ قال: لا. قال: أتقرأ التوراة؟ قال: نعم. قال: والإنجيل؟ قال: نعم. قال: والقرآن؟ قال: والذي نفسي بيده لو أشاء لقرأته، قال: ثم نشده قال: ما تجدوني في التوراة والإنجيل؟ قال: نجد مثلك ومثل أمتك ومخرجك، وكنا نرجو أن تكون فينا، فلما خرجت تخوفنا أن تكون أنت، فنظرنا فإذا ليس أنت هو. قال: ولم ذلك؟ قال: إن معه من أمته سبعون ألفاً ليس عليهم حساب ولا عذاب، وإنما معك نفر يسير، قال: والذي نفسي بيده، لأنا هو، وإنما لأمتي، وإني لأكثر من سبعين ألفاً، وسبعين ألفاً، وسبعين ألفاً»^(٤).

رواه ابن حبان في صحيحه^(٥)، والبزار^(٦).

[١/٧٨٩٦] وعن أبي أمامة الباهلي -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال^(٧): «إن الله وعدني أن يدخل من أمتي الجنة سبعين ألفاً بغير حساب. قال يزيد بن الأخنس: والله ما أولئك في أمتك إلا كالذباب الأضهب في الذباب، فقال رسول الله ﷺ: فإن ربي -عز وجل- قد وعدني سبعين ألفاً، مع كل ألف سبعين ألفاً مع كل ألف سبعين ألفاً، وزادني ثلاث حثيات»^(٨).

رواه أحمد بن حنبل^(٩)، وابن حبان في صحيحه^(١٠) واللفظ له.

(١) في «الأصل، م»: البرت. بالياء المثناة من فوقها وهو تصحيف، والمثبت من البحر الزخار، والبرث - بالياء المثناة -: هو الأرض اللينة، وجمعها: براث، يريد بها أرضاً قريبة من حمص قتل بها جماعة من الشهداء والصالحين النهاية (١/١١٢).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٤٠٨/١٠): رواه البزار وفيه أبو بكر بن عبدالله بن أبي مريم وهو ضعيف.

(٣) البحر الزخار (١/٤٤٩ - ٤٥٠ رقم ٣١٧).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤٠٨/١٠): رواه البزار ورجاله ثقات.

(٥) (١٤/٥٤٢-٥٤١ رقم ٦٥٨٠).

(٦) كشف الأستار (٤/٢٠٧-٢٠٨ رقم ٣٥٤٤) وقال البزار: لا نعلم أحداً يرويه عن رسول الله ﷺ إلا بهذا الإسناد.

(٧) سقطت من «الأصل» والمثبت من «م».

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٦٢-٣٦٣): عند الترمذي وابن ماجه بعضه، رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد وبعض أسانيد الطبراني رجال الصحيح.

(٩) مسند أحمد (٥/٢٥٠-٢٥١).

(١٠) (١٦/٢٣٠ رقم ٧٢٤٦).

[٢/٧٨٩٦] وأبو يعلى الموصلي ولفظه: «إن الله - عز وجل - يدخل من أمتي يوم القيامة سبعين ألفاً بغير حساب، مع كل ألف سبعون ألفاً، وثلاث حثيات. فقال رجل: يا رسول الله، ما سعة حوضك؟ قال: ما بين عدن وعمان. قال: وأشار بيده: وأوسع وأوسع. وفيه ثعبان من ذهب وفضة. قيل: يا رسول الله، فما شرايه؟ قال: أبيض من اللبن وأحلى من العسل وأطيب ريحاً من المسك، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً ولن يسود وجهه بعدها أبداً».

ورواه ابن ماجه^(١)، والترمذي^(٢) وحسنه... فذكره إلا أنه قال: «و ثلاث حثيات من حثيات ربي».

[٧٨٩٧] وعن أبي أيوب - رضي الله عنه - «أن رسول الله ﷺ خرج ذات يوم إليهم فقال لهم: إن ربكم - عز وجل - خيرني بين سبعين ألفاً يدخلون الجنة عفواً بغير حساب وبين الخبيثة عنده لأمتي. فقال له بعض أصحابه يا رسول الله، أينجى ذلك ربك - عز وجل؟ فدخل رسول الله ﷺ ثم خرج وهو يكبر، فقال: إن ربي - عز وجل - زادني مع كل ألف سبعين ألفاً والخبيثة عنده. قال أبوهرم: يا أبا أيوب، وما تظن خبيثة رسول الله ﷺ؟ فأكله الناس بأفواههم، فقالوا: وما أنت وخبيثة رسول الله ﷺ؟ فقال أبوأيوب: دعوه أخبركم عن خبيثة رسول الله ﷺ كما أظن، بل كالمستيقن: إن خبيثة رسول الله ﷺ أن يقول: رب من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله مصداقاً لسانه قلبه فأدخله الجنة»^(٣).

رواه أحمد بن حنبل^(٤) والطبراني^(٥)، ومدار إسناديهما على ابن لهيعة وهو ضعيف.

[٧٨٩٨] وعن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب، وجوههم كالقمر ليلة البدر، وقلوبهم على قلب رجل واحد، فاستزددت ربي - عز وجل - فزادني مع كل واحد سبعين ألفاً. قال أبو بكر: فرأيت أن ذلك يأتي على القرى ويصيب من [حافات]^(٦) البوادي»^(٧).

(١) (١٤٣٣/٢) رقم (٤٢٨٦).

(٢) (٤/٥٤٠ رقم ٢٤٣٧) ولفظه (... من حثياته) وقال: هذا حديث حسن غريب.

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣٧٥/١٠): رواه أحمد والطبراني، وفيه عباد بن ناشرة من بني سريع ولم أعرفه، وابن لهيعة ضعفه الجمهور.

(٤) مسند أحمد (٤١٣/٥).

(٥) المعجم الكبير (١٢٧/٤) رقم (٣٨٨٢).

(٦) في «الأصل، م»: حافته. والمثبت من مسند أحمد.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤١٠/١٠): رواه أحمد وأبو يعلى وفيهما المسعودي وقد اختلط، وتابعيه لم بسم، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

رواه أبو داود الطيالسي، وأحمد بن حنبل^(١)، وأبو يعلى^(٢) بسند فيه راو لم يسم.

[٧٨٩٩] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ ذات يوم: «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً لا حساب عليهم». فقال عكاشة: يا نبي الله، ادع الله أن يجعلني منهم. قال: اللهم اجعله منهم. فقال رجل آخر فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. فقال: اللهم اجعله منهم. ثم سكت القوم ساعة، وتحدثوا، فقال بعضهم - أو قلنا -: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلنا منهم. فقال: [سبقكم]^(٣) بها عكاشة وصاحبه، إنكم لو قلتم لقلت، ولو قلت لوجبت^(٤).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) والبخاري^(٦) بسند واحد مداره على عطية العوفي وهو ضعيف.

[٧٩٠٠] وعن أبي سعيد الأنباري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «إن ربي وعدني أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفاً بغير حساب، ويشفع كل ألف لسبعين ألفاً، ثم يحثي ربي ثلاث حثيات بكفبه. قال قيس: فقلت: بأبي سمعت من رسول الله ﷺ هذا؟ قال: نعم بأذني ووعاه قلبي^(٧).

رواه الطبراني في الأوسط^(٨)، وأبو أحمد الحاكم [في]^(٩) الكنى وسياقه أتم.

[٧٩٠١] وعن أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنهما - قالت: «خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ . . .» فذكر الحديث في فتنة القبر بنحو ما رواه أهل الصحيح وغيرهم وزاد فيه: «وقد رأيت خمسين - أو سبعين - ألفاً يدخلون الجنة في مثل صورة القمر ليلة البدر.

(١) مسند أحمد (٦/١).

(٢) (١٠٤/١-١٠٥ رقم ١١٢).

(٣) من «م» وفي «الأصل»: سبقك.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٤٠٧/١٠): رواه البخاري، وفيه عطية، وهو ضعيف وقد وثق، ومحمود بن أبي بكر لم أعرفه.

كذا قال، وهو محمود بن بكر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عيسى ويروي عن أبيه بكر بن عبد الرحمن كما في تهذيب الكمال (٤/٢١٩).

(٥) المطالب العالمة (٥/١٤٤ رقم ٤٦١٣).

(٦) كشف الأستار (٤/٢١٠ رقم ٣٥٥٠) قال البخاري: لا نعلمه يروي من حديث أبي سعيد إلا من حديث عطية.

(٧) قال الهيثمي في المجمع (٤٠٩/١٠): رواه الطبراني في الأوسط والكبير إلا أنه قال في الأوسط أبو سعيد الأنباري، ورجاله ثقات.

(٨) (١٢٨/١-١٢٩ رقم ٤٠٤).

(٩) سقطت من «الأصل» واستدركتها من «م».

فقام رجل فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. قال: اللهم اجعله منهم، أيها الناس إنكم لن تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم به. فقام رجل فقال: من أي؟ قال: أبوك فلان - الذي كان ينسب إليه^(١).

رواه أحمد بن حنبل^(٢) بسند ضعيف؛ لجهالة محمد^(٣) بن عباد بن عبدالله بن الزبير.

[٧٩٠٢] وعن أم قيس بنت محصن - رضي الله عنها - قالت: «لقد رأيتني ورسول الله ﷺ أخذ بيدي في بعض سكك المدينة وما فيها بيت حتى انتهينا إلى بقيع الغرقد، فقال: يا أم قيس. فقلت: لبيك يا رسول الله وسعديك. قال: ترين هذه المقبرة. قلت: [نعم]^(٤) يا رسول الله. قال: يبعث منها سبعون ألفاً، وجوههم كالقمر ليلة البدر، يدخلون الجنة بغير حساب. فقام رجل فقال: يا رسول الله، وأنا؟ فقال: وأنت. فقام آخر فقال: وأنا يا رسول الله؟ قال: سبقك بها عكاشة».

رواه أبو داود الطيالسي^(٥)، وتقدم في الحج في زيارة سيدنا رسول الله ﷺ.

قلت: وفي الباب مما لم يذكره شيخنا العراقي - رحمه الله - مرفوعاً عن: أنس، وجابر بن عبدالله، وزيد بن أرقم، وعبدالله بن عمرو، وأبي هريرة، وأسما بنت يزيد. ومن المراسيل عن: سعيد بن عامر، وكعب الأحبار، ومحمد بن المنكدر.

[٧٩٠٣] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً. قالوا: زدنا يا رسول الله. قال: لكل رجل سبعون ألفاً. قالوا: زدنا يا رسول الله - وكان على كتيب - فحسب بيده، قالوا: زدنا يا رسول الله. قال: هذه. فحسب بيده، قالوا: يا نبي الله، أبعد الله من دخل النار بعد هذا».

رواه أبو يعلى الموصلي^(٦) ورواته ثقات. وتقدم هذا الحديث في أول الباب وإنما أوردت هذه الطريق؛ لأن فيها زيادة على ما ذكره شيخنا، وهي: «لكل رجل سبعون ألفاً...» إلى آخره.

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٤٠٥): قصة الكسوف في الصحيح، رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن عباد بن عبدالله بن الزبير وهو ثقة.

(٢) مسند أحمد (٦/٣٥٤).

(٣) زاد المصنف في «الأصل»: ابن عبدالله. وهي زيادة مقحمة وهي كذلك في «م» ومحمد بن عباد بن عبدالله بن الزبير من رجال التهذيب.

(٤) سقطت من «الأصل» وهناك علامة لحق في «م» ولم تظهر في الهامش، والمثبت من الطيالسي.

(٥) (٢٢٧ رقم ١٦٣٥).

(٦) (٤١٧/٦ رقم ٣٧٨٣).

[٧٩٠٤] وعنه مرفوعاً «من مشى إلى حاجة أخيه المسلم كتب الله له بكل خطوة سبعين حسنة، ومحا عنه سبعين سيئة إلى أن يرجع من حيث فارقه، فإن قضيت حاجته على يديه خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، وإن هلك فيما بين ذلك دخل الجنة بغير حساب»^(١). رواه أبو يعلى الموصلي^(٢) وغيره. وتقدم في أواخر كتاب البر والصلة.

[٧٩٠٥] وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: «خرج رسول الله ﷺ حتى نزل خم، ففتحى الناس عنه، ونزل معه علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - فشق على النبي ﷺ تأخر الناس عنه، فأمر علياً فجمعهم، فلما اجتمعوا قام فيهم وهو متوسد على علي بن أبي طالب، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس إني قد كرهت تخلفكم وتنحيكم عني، حتى خيل إلي أنه شيء أبغض إلي من شجرة تليني ثم قال: لكن علي بن أبي طالب أنزله الله مني بمنزلة مني، كما أنا عنه راض، فإنه لا يختار على قربي ومحبي شيئاً. ثم رفع يديه ثم قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه. وابتدر الناس إلى رسول الله ﷺ ويكون ويتضرعون ويقولون: يا رسول الله، إنما تنحننا كراهية أن نثقل عليك، فنعوذ بالله من سخط الله وسخط رسوله ﷺ. ف رضي رسول الله ﷺ عند ذلك، فقال أبو بكر - رضي الله عنه -: يا رسول الله. استغفر لنا جميعاً، ففعل. [ثم قال]^(٣) لهم: أبشروا، فوالذي نفسي بيده ليدخلن الجنة من أصحابي سبعون ألفاً بغير حساب، ومع كل ألف سبعون ألفاً، ومن بعدهم مثلهم أضعافاً [فقال]^(٤) أبو بكر: يا رسول الله، زدنا. وكان رسول الله ﷺ في موضع رمل فحشى يديه من ذلك الرمل ملء كفيه، ثم قال: هكذا. قال أبو بكر: زدنا يا رسول الله. ففعل مثل ذلك ثلاث مرات، فقال أبو بكر: زدنا يا رسول الله، فقال عمر: ومن يدخل النار بعد الذي سمعنا من رسول الله ﷺ وبعد ثلاث حثيات من الرمل من الله - تبارك وتعالى -؟! فضحك رسول الله ﷺ وقال: والذي نفسي بيده ما [تفي]^(٥) بهذا أمتي حتى توفى عدتهم من الأعراب».

[٧٩٠٦] وعن زيد بن أرقم - رضي الله عنه -: «أن النبي ﷺ دخل على زيد يعود من مرض كان به، فقال: ليس عليك من مرضك هذا بأس، ولكنه كيف بك إذا عمرت بعدي فعميت؟ قال: إذا أصبر وأحتسب. قال: إذا تدخل الجنة بغير حساب. قال: فعمي بعدما مات النبي ﷺ ثم رد الله عليه بصره، ثم مات».

(١) قال الهيثمي في المجمع (١٩٠/٨): رواه أبو يعلى، وفيه عبدالرحيم بن زيد العمي، وهو متروك.

(٢) (١٧٥/٥-١٧٦ رقم ٢٧٨٩).

(٣) في «الأصل»: فقال.

(٤) في «الأصل»: قال. والمثبت من «م»

(٥) في «م»: توفى.

رواه أبو يعلى^(١) وتقدم في كتاب الطب في باب العيادة من الرمد بتأمله .

[٧٩٠٧] وعن عبدالله بن عمرو «أنه قيل له : افتني؟ قال : لا تقل بهذا إلا حقًا - وأشار إلى لسانه - ولا تعمل بهذا إلا صالحًا يعني يده - تدخل الجنة بغير حساب ولا عذاب . . . » الحديث موقوفًا . وتقدم بطوله في العلم في باب الفتوى .

[١/٧٩٠٨] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال : «سألت ربي - عز وجل - فوعدني أن يدخل من أمتي سبعين ألفًا على صورة القمر ليلة البدر، فاستردته فزادني مع كل ألف [سبعون]^(٢) ألفًا، فقلت : أي رب، إن لم يكن هؤلاء [مهاجري]^(٣) أمتي؟ قال : إذا أكملهم لك من الأعراب»^(٤) .

رواه أحمد بن حنبل^(٥) ورواه ثقات .

[٢/٧٩٠٨] وأبو بكر بن أبي شيبة^(٦) وأحمد بن منيع ولفظه : قال رسول الله ﷺ : «سألت الله - عز وجل - الشفاعة لأمتي فقال : لك سبعون ألفًا يدخلون الجنة بغير حساب . قال : فقلت : رب زدني . قال : فإن لك مع كل ألف سبعين ألفًا يدخلون الجنة بغير حساب . قال : فقلت : رب زدني . قال : فإن لك هكذا فحشي بين يديه وعن يمينه، و عن شماله . فقال أبو بكر - رضي الله عنه - : حسبنا يا رسول الله . فقال عمر - رضي الله عنه - : يا أبا بكر، دع رسول الله ﷺ يكثر لنا كما أكثر الله لنا . فقال أبو بكر : إنما نحن حفنة من حفنات الله - عز وجل - فقال رسول الله ﷺ : صدق أبو بكر» .

[٣/٧٩٠٨] ورواه الحارث بن أبي أسامة ولفظه : قال رسول الله ﷺ : «أول زمرة يدخلون الجنة من أمتي سبعون ألفًا ليس عليهم حساب ولا عذاب، صورة كل رجل منهم على صورة القمر ليلة القدر، ثم الذين يلونهم على أضواء كوكب دري في السماء، ثم هم بعد ذلك منازل» .

ورواه مسلم في صحيحه^(٧) بغير هذا اللفظ .

(١) المطالب العالية (٥/١٤٥ رقم ٤٦١٦) .

(٢) من «م» وفي «الأصل» : سبعين .

(٣) في «الأصل، م» : مهاجرك . والمثبت من مسند أحمد .

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٤٠٤) : قلت : له حديث في الصحيح باختصار، رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

(٥) مسند أحمد (٢/٣٥٩) .

(٦) وأخرجه في المصنف أيضًا (١١/٤٨٢ رقم ١١٧٨٨) .

(٧) (١/١٩٨ رقم ٢١٧) .

[٧٩٠٩] وعن أسماء بنت يزيد - رضي الله عنها - عن رسول الله ﷺ قال: «يحشر الناس في صعيد واحد يوم القيامة، فينادي مناد فيقول: أين الذين كانوا تتجافى جنوبهم عن مضاجعهم؟ فيقومون، وهم قليل، فيدخلون الجنة بغير حساب، ثم يؤمر بسائر الناس إلى الحساب».

رواه البيهقي^(١) بسند ضعيف، ورواه عبد بن حميد^(٢) وسيأتي في باب كرم الله.

[٧٩١٠] وعن سعيد بن عامر اللخمي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تجيء فقراء المسلمين يوم القيامة تزف كما يزف الحمام، فيقال لهم: قفوا للحساب. فيقولون: ما تركنا شيئاً فتحاسبونا عليه. فيقول الله: صدق عبادي أدخلوهم الجنة بغير حساب».

رواه أبو يعلى الموصلي مرسلًا.

[٧٩١١] وعن [سعد]^(٣) بن سعيد المقبري، حدثني أخي، عن جده «أن كعب الأخبار قال: نجد مكتوباً في الكتاب: إن مقبرة [بغري]^(٤) المدينة على حافة سيل يحشر منها سبعون ألفاً ليس عليهم حساب».

رواه عمر بن شبة في أخبار المدينة^(٥) له: ثنا فليح بن محمد عنه به.

[٧٩١٢] وعن محمد بن المنكدر قال: قال رسول الله ﷺ: «يحشر من البقيع سبعون ألفاً على صورة القمر ليلة البدر، كانوا لا يكتبون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون».

رواه عمر بن شبة في أخبار المدينة^(٦) له مرسلًا أيضًا.

١٥ - باب ما جاء في المتحابين في الله

فيه حديث البراء بن عازب وتقدم في باب عرى الإسلام وشرائعها، وحديث عبد الله بن مسعود وتقدم في الطهارة في إزالة النجاسة، وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص وتقدم في كتاب القيامة في باب مجازاة أهل الصبر، وحديث أبي هريرة وتقدم في الإيمان في باب طعم [الإيمان]^(٧).

(١) شعب الإيمان (٦/٤٢٨ رقم ٢٩٧٤).

(٢) المنتخب (٤٥٧ رقم ١٥٨١).

(٣) في «الأصل، م»: سعيد. وفي أخبار المدينة: محمد. وكلاهما تحريف، وسعد بن سعيد بن أبي سعيد المقبري من رجال التهذيب.

(٤) في «الأصل، م»: بعري. والمثبت من تاريخ المدينة لعمر بن شبة.

(٥) تاريخ المدينة (١/٩٢).

(٦) تاريخ المدينة (١/٩٣).

(٧) من «م» وغير واضحة «بالأصل».

[٧٩١٣] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - : «أن رجلاً قال للنبي ﷺ: الرجل يحب القوم ولا يستطيع أن يعمل بعملهم؟ قال: المرء مع من أحب».

رواه أبو داود الطيالسي^(١) بسند فيه مسلم بن كيسان الملائي، وهو ضعيف.

[٧٩١٤] وعن الحسن قال: «ما ازداد مسلم أحباً في الله إلا ازداد به درجة».

رواه مسدد^(٢) مقطوعاً، ورواه ثقات.

[٧٩١٥] وعن عمرو بن ميمون قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أحب أحدكم عبداً

فليخبره، فإنه يجد له مثل الذي يجد».

رواه مسدد^(٣) مرسلًا، ورواه ثقات.

[١/٧٩١٦] وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «المتحابون على

عمود من ياقوتة حمراء، مشرفين على أهل الدنيا. قال: فيقول أهل الدنيا: اخرجوا بنا ننظر

إلى المتحابين في الله. قال: فيخرجون فينظرون إليهم، وجوههم مثل القمر ليلة البدر،

مكتوب في جباههم: هؤلاء المتحابون في الله».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٤).

[٢/٧٩١٦] وأبو يعلى الموصلي^(٥): [و لفظه]^(٦) «المتحابون في الله على عمود من ياقوتة

حمراء، في رأس العمود سبعون ألف غرفة يضيء حسنهم أهل الجنة كما تضيء الشمس أهل

الدنيا، فيقول أهل الجنة: انطلقوا بنا إلى المتحابين في الله، فإذا أشرفوا عليهم ضاء حسنهم

أهل الجنة كما تضيء الشمس أهل الدنيا، عليهم ثياب خضر من سندس مكتوب على

جباههم: هؤلاء المتحابون في الله - عز وجل».

[٧٩١٧] وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «المقة»^(٧) من الله -

عز وجل - والصيت في السماء، فإذا أحب الله - عز وجل - عبداً قال: يا جبريل، إن ربك

يحب فلاناً فأحبه. فينادي جبريل في السماء: إن ربكم يحب فلاناً فأحبه. قال: فتنزل المقة

على أهل الأرض».

(١) (٢٣ رقم ١٥٩).

(٢) المطالب العالية (٣/٢٠٢ رقم ٢٧٧٣).

(٣) المطالب العالية (٣/٢٠٢ رقم ٢٧٧٤).

(٤) (١/٢٧٦ - ٢٧٧ رقم ٤١٦).

(٥) المطالب العالية (٣/٢٠٣ رقم ٢٧٧٧).

(٦) زاده في هامش «م».

(٧) المقة: المحبة، وقد وثق يمتق مقة، والهاء فيه عوض من الواو المحذوفة، وبابه الواو. النهاية (٤/٣٤٨).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى الموصلي.

[٧٩١٨] وعن عبدالله بن عمرو -رضي الله عنهما- أن رسول الله ﷺ قال: «من أحب رجلا لله [فقال] ^(١): إني أحبك لله، فدخلنا جميعًا الجنة، كان الذي أحب لله أرفع منزلة من الآخر ألحق به الذي أحب لله - عز وجل» ^(٢).

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وعبد بن حميد ^(٣)، وأبو يعلى الموصلي، والبخاري ^(٤) ومدار أسانيدهم على الأفرقي وهو ضعيف.

[٧٩١٩] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إن في الجنة لعمدًا من ياقوت، عليها غرف من زبرجد، لها أبواب مفتحة، تضيء كما يضيء الكوكب الدرّي. قلنا: يا رسول الله، من يسكنها؟ قال: المتحابون في الله - عز وجل - والمتجالسون في الله - عز وجل - والمتلاقون في الله - عز وجل».

رواه أحمد بن منيع وعبد بن حميد ^(٥) بسند ضعيف مداره على (محمد) ^(٦) بن أبي حميد وتقدم في باب غرف الجنة.

[٧٩٢٠] وعن [أبي طيبة] ^(٧): «أن شرحبيل بن السمط دعا عمرو بن عبسة -رضي الله عنه- فقال: يا عمرو، هل تحدثني حديثًا سمعته أنت من رسول الله ﷺ ليس فيه تزيد ولا كذب؟ ولا تحدثني عن آخر سمعه منه غيرك. قال: نعم سمعت رسول الله ﷺ يقول: [إن الله - عز وجل - يقول] ^(٨): قد حقت محبتي للذين يتحابون من أجلي، وحقت محبتي للذين يتبادلون في من أجلي، وحقت محبتي للذين يتناصرون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتصاقدون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتزاوون من أجلي» ^(٩).

(١) في «الأصل، م»: قال. والمثبت من كشف الأستار وهو الأليق بالسياق.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٧٩/١٠): رواه الطبراني ورواه البخاري، وإسناده حسن.

(٣) المنتخب (١٣٤) رقم (٣٣٢).

(٤) كشف الأستار (٤/٢٣٠-٢٣١) رقم (٣٩٥٩).

(٥) المنتخب (٤١٨) رقم (١٤٣٢).

(٦) في «المنتخب»: حماد. وهو هو.

(٧) هو الكلاعي الحمصي ويقال أباظبية كما ورد في المنتخب، وهو من رجال التهذيب.

(٨) من مسند أحمد.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٢٧٩/١٠): رواه الطبراني في الثلاثة، وأحمد بنحوه، ورجاله ثقات.

رواه عبد بن حميد^(١)، وأحمد بن حنبل^(٢)، والطبراني في المعجم الثلاثة^(٣)، والحاكم^(٤) وقال: صحيح الإسناد، وتقدم بتمامه في آخر كتاب الزينة.

[٧٩٢١] وعن أبي ذر - رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا أحب أحدكم صاحبه فليأته في منزله، فليخبره أنه يحبه الله، فقد أحببتك فجئتك في منزلك»^(٥).

رواه أحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل^(٦) وفي سندهما ابن هبيعة.

لكن له شاهد من حديث أنس رواه [خ م]^(٧) وابن حبان في صحيحه^(٨).

[٧٩٢٢] وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، متى تقوم الساعة؟ فقال: وما أعددت لها؟ فقال: والله يا رسول الله إني لضعيف العمل، وإني أحب الله ورسوله. قال: فأنت مع من أحببت». رواه الحارث بن أبي أسامة^(٩).

واسم الرجل المبهم: ذو الخويصرة اليماني، وهو القائل، والبائل، والسائل.

[٧٩٢٣] وعن العرياض بن سارية - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله - عز وجل - : المتحابون لجلال الله، في ظل عرشي يوم لا ظل إلا ظلي»^(١٠). رواه أبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل^(١١) بإسناد جيد.

[٧٩٢٤] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من عباد الله عباداً يغبطهم الأنبياء والشهداء. قيل: من هم لعلنا نجبهم؟ قال: قوم تحابوا بنور الله - عز وجل - من غير أرحام ولا أنساب، وجوههم نور، على منابر من نور، لا يخافون إذا خاف الناس، ولا يحزنون إذا حزن الناس. ثم قرأ: ﴿ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾»^(١٢).

(١) المنتخب (١٢٥-١٢٦ رقم ٣٠٤).

(٢) مسند أحمد (٣٨٦/٤).

(٣) الأوسط (٩/٤٠ رقم ٩٠٨٠) والمعجم الصغير (٢/١١٦).

(٤) المستدرک (٤/١٦٩).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٨١-٢٨٢): رواه أحمد وإسناده حسن.

(٦) مسند أحمد (٥/١٤٥، ١٧٣).

(٧) قطع بالأصل والمثبت من «م» وليس في الصحيحين ولا في أحدهما. والله أعلم.

(٨) (٢/٣٣٠ رقم ٥٧١).

(٩) الغيبة (٣٣٠ رقم ١١١٣).

(١٠) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٧٩): رواه أحمد والطبراني وإسنادهما جيد.

(١١) مسند أحمد (٤/١٢٨).

(١٢) يونس: ٦٢.

رواه أبو يعلى^(١) والنسائي في الكبرى^(٢) وابن حبان في صحيحه^(٣).
 [٧٩٢٥] وعن مجاهد قال: «مر رجل بابن عباس، فقال: إن هذا الرجل يجني. قالوا:
 وما يدريك يا ابن عباس؟ قال: لأني أحبه»^(٤).
 رواه أبو يعلى الموصلي^(٥) موقوفاً.
 [٧٩٢٦] وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «ما أحب رسول الله ﷺ إلا ذا تُقى»^(٦).
 رواه أبو يعلى الموصلي^(٧) وفي سنده ابن لهيعة.
 [٧٩٢٧] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تحاب رجلان
 قط، إلا كان أفضلهما أشدهما حباً لصاحبه»^(٨).
 رواه أبو يعلى الموصلي^(٩) بسند ضعيف؛ لضعف مبارك بن فضالة.
 [٧٩٢٨] وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحدث أختاً في الإسلام رفعه الله بها درجة في
 الجنة، وما تواد عبدان في الله - عز وجل - فيفرق بينهما إلا من ذنب، وما تواد عبدان
 في الله - عز وجل - إلا كان أفضلهما عند الله أشدهما حباً لصاحبه».
 رواه أبو يعلى الموصلي^(١٠)، والطبراني^(١١)، وابن حبان في صحيحه^(١٢) والحاكم^(١٣)
 وصححه.

(١) (١٠/٤٩٥ رقم ٦١٠٩).

(٢) (٦/٣٦٢ رقم ١٢٣٦).

(٣) (٢/٣٣٢ - ٣٣٣ رقم ٥٧٣).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٧٥): رواه أبو يعلى عن شيخه محمد بن قدامة وقد ضعفه الجمهور،
 ووثقه ابن حبان وغيره، ورجاله ثقات.

(٥) (١٣/١٦٦ رقم ٧٢٠٨).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٨/٨٤): رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو لين، وبقيه رجاله رجال
 الصحيح.

(٧) (٨/٤١-٤٠ رقم ٤٥٥٢).

(٨) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٧٦): رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى والبخاري بنحوه.

ورجال أبي يعلى والبخاري رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة وقد وثقه غير واحد على ضعف فيه.
 (٩) (٦/١٤٣ رقم ١٤٣٢).

(١٠) المطالب العالية (٣/٢٠٣ رقم ٢٧٧٦).

(١١) المعجم الأوسط (٣/١٩٢ رقم ٢٨٩٩).

(١٢) (٢/٣٢٥ رقم ٥٦٦).

(١٣) المستدرک (٤/١٧١).

[٧٩٢٩] وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم القيامة فرق الله بين أهل الجنة وأهل النار، وإذا كان يوم اثنين وخميس وضعت منابر من نور حول العرش، ومنابر من زبرجد وياقوت، فتقول الملائكة الموكل بها: يا رب لمن وضعت هذه المنابر؟ فيلقى على أفواههم: للغرباء، فيقولون: يا رب ومن الغرباء؟ فيلقى على أفواههم: هم قوم تحابوا في الله - عز وجل - من غير أن يروونه، فبينما هم كذلك إذ أقبل كل رجل منهم أعلم بمجلسه من أحدكم بمجلسه في (قته)^(١) عند زوجته في دار الدنيا، ودنوه من الرب - عز وجل - على قدر درجاتهم في الجنة، فإذا تمام القوم، فيقول الرب - عز وجل - : عبيدي، وخلقتي، وخيرتي وزواري، والمتحايين في جلالي من غير أن يروني، أطعموهم، فيؤتون بلحم طير فيها كل شهوة ولذة وريح طيبة، ثم يقول الرب - تبارك وتعالى - : عبيدي، وخلقتي، وخيرتي، وزواري، والمتحايين في جلالي من غير أن يروني، أطعموهم فكهوهم، ثم يؤتون بفاكهة فيها من كل شهوة ولذة وريح طيبة، ثم يقول الرب - تبارك وتعالى - : عبيدي، وخلقتي، وخيرتي، وزواري، والمتحايين في جلالي من غير أن يروني، أطعمتموهم وفكهموهم فاسقوهم، فيأتون بأنية لا يدرى الإناء أشد بياضا أو ما فيه يرى فيه من عن يمينه، ومن عن شماله، ومن أمامه، ومن خلف ظهره، ومد بصره. ثم يقول الرب - تبارك وتعالى - : عبيدي، وخلقتي، وخيرتي وزواري، والمتحايين في جلالي من غير أن يروني أطعمتموهم، وفكهموهم، وسقيتموهم، اكسوهم، فيأتون بشجرة تحذ الأرض كثدي الأبقار من النساء، في كل ثمرة سبعون حلة لا تشبه الحلة أختها، إلا أن كل أخوين يلبسان ليعرفان. يقول الرب - تبارك وتعالى - : عبيدي، وخلقتي، وخيرتي، وزواري، والمتحايين في جلالي من غير أن يروني أطعمتموهم، وفكهموهم، وسقيتموهم، وكسوتموهم، طيبوهم. فتهب ريح فتملأ كل ريح منهم مسكا أذفر لا بشر شم مثله، ثم يقول الرب - تبارك وتعالى - : عبيدي، وخلقتي، وخيرتي، وزواري، والمتحايين في جلالي من غير أن يروني أطعمتموهم، وفكهموهم، وسقيتموهم، وكسوتموهم، وطيبتموهم، اكشفوا لهم الغطاء. قال: وبين الله - عز وجل - وبين أدنى خلقه منه سبعون ألف حجاب من نور لا يستطيع أدنى خلقه منه من ملك مقرب أن يرفع رأسه إلى أدنى حجاب منها، فترفع تلك الحجب، فيقع القوم سجداً لما يرون من عظم الله - عز وجل - فيقول الرب: ارفعوا [رءوسكم]^(٢) فلستم في دار عمل وبلاء، بل أنتم في دار نعمة ومقام، عبيدي لكم مثل الذي أنتم فيه ومثله معه، هل رضيتم عبيدي؟ فيقولون:

(١) في المطالب: بيته.

(٢) في «الأصل، م»: رءوسهم. والمثبت من المطالب.

ربنا رضيانا إذ رضيت عنا، فيرجع القوم إلى منازلهم وقد ضعفوا فيه من الجمال والأزواج والطعم والشرب، وكل شيء من أمرهم على ذلك من النحو، فبينما هم كذلك إذا شيء إلى جانبه قد أضاء على صمخيه له من الجمال فيقول: من أنت؟ فيقول: أنا الذي قال الله - عز وجل - : ﴿وَلَدِينَا مَزِيدٌ﴾^(١) فيينا هم كذلك إذ أقبل إلى كل عبد منهم سبعون ألف ملك، مع كل ملك إناء لا يشبه صاحبه، وعلى إنائه شيء لا يشبه صاحبه (بيتدرون)^(٢) أيهم يؤخذ منه، يقولون: هذا أرسل به إليك ربك وهو يقرأ عليك السلام. قال: وليس من عبيد توأخيا في الدنيا إلا ومنزلها متواجهين، ينظر العبد إلى أقصى منزل أخيه غير أنهم إذا أرادوا شيئاً من شهوات النساء أرخيت بينهم الحجب».

رواه ابن المقرئ^(٣) الراوي عن أبي يعلى الموصلي، من زياداته عن غير أبي يعلى، بسند ضعيف؛ لضعف عمرو بن خالد الواسطي وغيره، وقد تقدم جملة أحاديث من هذا النوع في كتاب الأدب في باب المتحابين.

١٦ - باب ما جاء في طول آدم عليه الصلاة والسلام

وعرضه ومقدار مكثه في الجنة

فيه حديث أبي هريرة، وسعد بن عباد وتقدما في أول الجمعة.

[٧٩٣٠] وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «يدخل أهل الجنة الجنة جرذاً مرداً بيضاً جعداً مكحلين، أبناء ثلاث وثلاثين، على خلق آدم، طوله ستون ذراعاً في عرض سبعة أذرع»^(٤).

رواه أحمد بن منيع، وأحمد بن حنبل^(٥)، وأبو يعلى، وابن أبي الدنيا^(٦)، والطبراني^(٧)، والبيهقي وصاحب الفردوس^(٨) بغير إسناد كلهم من طريق علي بن جدعان، عن ابن

(١) ق: ٣٥.

(٢) في «المطالب»: يتبادون.

(٣) المطالب العالية (٥/١٤١-١٤٢ رقم ٤٦١١).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٩٩): رواه الطبراني في الصغير والأوسط وإسناده حسن.

(٥) مسند أحمد (٢/٢٩٥).

(٦) صفة الجنة (١٧ رقم ١٥).

(٧) المعجم الأوسط (٥/٣١٨ رقم ٥٤٢٢) وقال: لم يرو هذا الحديث عن علي بن زيد إلا حماد بن سلمة ولا يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد.

(٨) مسند الفردوس (٥/٥٠٧ - ٥٠٨ رقم ٨٩١٠).

المسيب، عنه به وهو في الصحيحين^(١)، والترمذي باختصار^(٢).

[٧٩٣١] وعنه قال: «يدخل فقراء المؤمنين الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم، وهو خمسمائة عام، على خلق آدم، يمينه عشرة أذرع في سبعة أذرع، قيل: ما الذراع؟ قال: كأطولكم رجلاً».

رواه أحمد بن منيع موقوفاً.

[٧٩٣٢] وعن سعيد بن جبير قال: «ما كان آدم في الجنة إلا مقدار ما بين الظهر والعصر».

رواه مسدد مقطوعاً ورواته ثقات.

وله شاهد من حديث ابن عباس وتقدم في أول الجمعة.

[٧٩٣٣] وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال: قال النبي ﷺ: «خلق الله آدم يوم خلقه، وضرب على كتفه اليمنى، فأخرج ذريته بيضاء كأنهم الدر، وضرب على كتفه اليسرى، فأخرج ذريته سوداء كأنهم كالحم، فقال للذي في يمينه: إلى الجنة ولا أبالي، وقال للذي في يساره: إلى النار ولا أبالي».

رواه أحمد بن منيع، ورواته ثقات.

١٧ - باب ما جاء في أهل الجنة

[٧٩٣٤] عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «ألا أخبركم بأهل الجنة؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: هم الضعفاء المظلومون، ألا أخبركم بأهل النار؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: كل شديد جعظري، هم الذين لا يألون^(٣) رءوسهم^(٤)».

رواه أبو داود الطيالسي^(٥) وأحمد بن حنبل^(٦)، ومدار إسناديهما على البراء بن عبد الله بن يزيد وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو، وتقدم في باب ما في أهل النار، وآخر من حديث أنس وتقدم في الزهد في باب من لا يؤبه له.

(١) البخاري (٤١٧/٦) رقم ٣٣٢٧) ومسلم (٤/٢١٧٩) رقم ٢٨٣٤).

(٢) (٤/٥٨٦) رقم ٢٥٣٩).

(٣) في مسند الطيالسي: يألون.

(٤) قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٦٦): رواه البزار، وفيه البراء بن يزيد، فإن كان هو البراء ابن عبد الله بن يزيد فهو ضعيف، وإن كان هو البراء بن يزيد الحمداني فقد وثقه ابن حبان.

(٥) (٣٣٢) رقم ٢٥٥١).

(٦) مسند أحمد (٢/٣٦٩).

[٧٩٣٥] وعن حسناء بنت معاوية، حدثني عمي قال: «قلت لرسول الله ﷺ: من في الجنة؟ قال: النبي في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود، والوئيد»^(١).
رواه مسدد عن عوف عنها.

[٧٩٣٦] وعن أبي عمر الصنعاني قال: «لقيته بعسفان قال: إذا كان يوم القيامة جيء بالعلماء فإذا قاموا للحساب قال: إني لم أجعل حكمي فيكم إلا لخير أريده، فادخلوا الجنة بما فيكم».
رواه مسدد عن عبدالله بن داود، عنه به.

[٧٩٣٧] ورواه الطبراني في الكبير^(٢) بسند رواه ثقات عن ثعلبة بن الحكم الصحابي قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله - عز وجل - للعلماء يوم القيامة إذا قعد على كرسيه لفصل عباده: إني لم أجعل علمي وحلمي فيكم إلا وأنا أريد أن أغفر لكم على ما كان فيكم ولا أبالي»^(٣).
قال الحافظ المنذري: انظر إلى قوله سبحانه: «علمي وحلمي». وأمعن النظر يتضح لك بإضافته إليه - عز وجل - أنه ليس المراد به علم أكثر أهل الزمان المجرد عن العمل به والإخلاص».

[٧٩٣٨] وعن عقبة بن عامر - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «لا يلقى الله عبد لا يشرك به شيئاً لم ينتدم»^(٤) بدم حرام إلا دخل من أي أبواب الجنة شاء».
رواه مسدد بسند فيه راوٍ لم يسم.

[٧٩٣٩] وعن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «أيعجز أحدكم إذا أتاه الرجل يقتله - يعني من أهل القبلة - أن يقول هكذا - فوضع إحدى يديه على الأخرى - فيكون كالخير من [ابني] آدم، فإذا هو في الجنة وإذا قاتله في النار».
رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥).

(١) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه أبو داود (٣/١٥ رقم ٢٥٢١).

(٢) المعجم الكبير (٢/٨٤ رقم ١٣٨١).

(٣) قال الهيثمي في المجمع (١/١٢٦): رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون - كذا قال رحمه الله - وفيه العلاء بن مسلمة الرؤاسي أبوسالم، قال ابن حبان: يروي عن العراقيين المقلوبات.

(٤) كذا في «الأصل» وفي «م» وينتدم ويظهر أثره، والندم الأثر وهو مثل الندب، والباء والميم يتبادلان - النهاية (٥/٣٦).

(٥) كذا في «م» وفي «الأصل»: بني.

(٦) أخرجه في المصنف أيضًا (١٥/١٢١ رقم ١٩٢٧٨).

[٧٩٤٠] وعن سراقه بن مالك بن جعشم - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم بأهل الجنة وأهل النار؟ أهل الجنة: الضعفاء المغلوبون، وأهل النار: كل جعظري جواظ مستكبر»^(١)»^(٢).

رواه أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل^(٣)، والطبراني في الأوسط^(٤)، والحاكم^(٥) وقال: صحيح على [شرط]^(٦) مسلم.

[٧٩٤١] وعن عمرو بن العاص - رضي الله عنه - قال: «بينما نحن يوماً [جلوس]^(٧) إذ أقبل رسول الله ﷺ فقعده إلينا ثم قال: أين إخواني الذين أنا منهم وهم مني، أدخل الجنة ويدخلون معي؟ ثم قام فذهب، فما لبث أن رجع فقعده، ثم قال: أين إخواني الذين أنا منهم وهم مني، أدخل الجنة ويدخلون معي؟ ثم قام فذهب، فقال بعضنا لبعض: لو أنا سألنا: أو غيرنا من هم يا رسول الله؟ فما كان إلا قليلاً أن رجع رسول الله ﷺ فقعده، فقال: أين إخواني الذين أنا منهم وهم مني، أدخل الجنة ويدخلون الجنة؟ فقلنا: يا رسول الله، أو غيرنا هم يا رسول الله؟ قال: نعم هم أهل اليمن، المطروحون في أطراف الأرض المدفوعون عن أبواب السلطان، يموت أحدهم وحاجته في صدره لم يقضها».

رواه عبد بن حميد^(٨) بسند فيه راوٍ لم يسم.

[٧٩٤٢] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من مات من أهل الدنيا صغيراً أو كبيراً يردون إلى (ستين)^(٩) سنة في الجنة، لا يزيدون عليها أبداً، وكذلك أهل النار»^(١٠).

رواه أبو يعلى^(١١) وفي سننه ابن لهيعة.

(١) زاد المصنف هنا: وأهل الجنة الضعفاء المغلوبون. وهي زيادة مقحمة، والحديث في المصادر المذكورة بغير تكرير لإحداها وقد يقدم هذا ويؤخر ذلك في الذكر.

(٢) قال الهيثمي في المجمع (١٠ / ٢٦٥): رواه الطبراني في الكبير والأوسط وإسناده حسن.

(٣) مسند أحمد (٤ / ١٧٥).

(٤) (٣ / ٢٨٣) رقم (٣١٥٧).

(٥) المستدرک (١ / ٦٠-٦١).

(٦) من «م».

(٧) في «الأصل»: جلوساً. والمثبت من «م».

(٨) المنتخب (١٢١-١٢٢) رقم (٢٩٦).

(٩) في جامع الترمذي: ثلاثين.

(١٠) ليس على شرط الكتاب؛ فقد رواه الترمذي (٤ / ٥٩٩) رقم (٢٥٦٢) وقال: هذا حديث غريب.

(١١) (٢ / ٥٣٢) رقم (١٤٠٥).

[٧٩٤٣] وعن عبد الله بن شقيق، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أنبئكم بأهل الجنة: الضعفاء [المتظلمون]»^(١) أو لا أنبئكم بأهل النار: كل شديد أو عتل جواظ مستكبر».

رواه أبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل^(٢).

[١/٧٩٤٤] وعن أبي يحيى الكلاعي قال: «أتيت المقدم بن معدي كرب في المسجد، فقلت له: يا أبازيد، إن الناس يزعمون أنك لم تر رسول الله ﷺ قال: سبحان الله، والله لقد رأيته وأنا أمشي مع عمي فأخذ بأذني هذه فقال لعمري: أترى هذا يذكر أمه أو أباه؟ فقلنا له: حدثنا بشيء سمعته من رسول الله ﷺ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يحشر السقط، إلى الشيخ الفاني، المؤمنون منهم أبناء ثلاث و[ثلاثين]^(٣) سنة، في خلق آدم، وحسن يوسف، وقلب أيوب، جردًا مكحلين^(٤) فقلت له: فكيف بالكافر؟ قال: يعظم للنار حتى يصير جلده أربعين باعًا، وحتى يصير ناب من أنيابه مثل أحد».

رواه أبو يعلى الموصلي^(٥).

[٢/٧٩٤٤] والبيهقي^(٦) (بإسناد)^(٧) حسن ولفظه: «ما من أحد يموت سقطًا ولا هرمًا - وإنما الناس فيما بين ذلك - إلا بعث ابن ثلاث و ثلاثين سنة، فمن كان من أهل الجنة، كان على مسحة آدم، وصورة يوسف، وقلب أيوب، ومن كان من أهل النار عظموا [وفخموا]^(٨) كالجبال».

[٧٩٤٥] وعن أبي بكرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج جيش من بعدي الرؤساء في الجنة والأتباع في النار».

رواه أبو يعلى الموصلي، ورواه ثقات.

[٧٩٤٦] وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: «استضحك رسول الله ﷺ فقيل له: يا رسول الله، ما أضحكك؟ قال: عجبت لأقوام يساقون إلى الجنة في السلاسل»^(٩).

(١) في «الأصل، م»: المتطمعون. والمثبت من مسند أحمد.

(٢) مسند أحمد (٣٦٩/٥).

(٣) في «الأصل»: ثلاثون.

(٤) زاد في «الأصل، م»: أو إلى أفاني. وهي زيادة مقحمة. وكان المصنف قد ضرب عليها.

(٥) المطالب العالية (١٤٥/٥) رقم (٤٦١٧).

(٦) البعث والنشور (٢٣١ - ٢٣٢ رقم ٤٦٦).

(٧) تكررت في «الأصل»

(٨) في «الأصل» قحموا. وهو تصحيف والمثبت من «م» والبعث والنشور.

(٩) قال الهيثمي في المجمع (٣٣٣/٥): رواه أحمد والطبراني، وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح.

رواه أبو يعلى، وأحمد بن حنبل^(١) بسند واحد، مداره على حسين بن المنذر الخراساني وهو مجهول.

١٨ - باب في دخول الفقراء الجنة قبل الأغنياء

فيه حديث ابن عمر وتقدم في كتاب الذكر في باب ما يقال في دبر الصلوات، وحديث أبي أمامة وتقدم في مناقب أبي بكر، وحديث أبي هريرة وتقدم في باب طول آدم وعرضه، وحديث عمر بن الخطاب، وتقدم في الزهد في باب التقلل من الدنيا.

[٧٩٤٧] وعن أبي الصديق الناجي، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «يدخل فقراء هذه الأمة - يعني الجنة - قبل أغنيائهم بأربعمائة عام، حتى يقول المؤمن الغني: يا ليتني كنت عائلاً. قالوا: يا رسول الله، سمعهم لنا بأسائهم. قال: هم الذين إذا كان مكرهاً بعثوا إليه، وإذا كان مغتماً بعث له سواهم، هم الذين يجسسون عن الأبواب»^(٢).

رواه مسدد وأبو يعلى، وأحمد بن حنبل^(٣) ومدار أسانيدهم على زيد العمي، وهو ضعيف. ورواه مسدد أيضاً مطولاً من طريق أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري، وتقدم لفظه في المناقب في باب فضل المهاجرين.

[٧٩٤٨] وعن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - عن رسول الله ﷺ قال: «هل تدرول أول (من)^(٤) يدخل الجنة من خلق الله؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: أول من يدخل الجنة فقراء المهاجرين الذين تسد بهم الثغور، ويتقى بهم المكاره، يموت أحدهم وحاجته في صدره لا يستطيع لها قضاء، فيقول الله - عز وجل - لمن شاء من ملائكته: اتوهم فحيوهم. فتقول الملائكة: ربنا نحن سكان سماواتك، وخيرتك من خلقك، أفتأمرنا أن نأتي هؤلاء فنسلم عليهم؟! فيقول الله - عز وجل -: إنهم كانوا عباداً لي يعبدوني ولا يشركوني بي شيئاً، وتسد بهم الثغور، ويتقى بهم المكاره، ويموت أحدهم وحاجته في صدره لا يستطيع لها قضاء. فتأتيهم الملائكة عند ذلك، فيدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار»^(٥).

(١) مسند أحمد (٢٤٩/٥).

(٢) قال الهيثمي في المجمع (٢٦٠/١٠): رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير زيد بن أبي الخواري، وقد وثق على ضعفه.

(٣) مسند أحمد (٣٦٦/٥).

(٤) تكررت في «الأصل».

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٢٥٩/١٠): رواه أحمد والبخاري والطبراني، ورجالهم ثقات.

رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر، وعبد بن حميد^(١)، وأحمد بن حنبل^(٢)، والبيزار^(٣)، وأبو يعلى، وعنه ابن حبان في صحيحه^(٤).

ورواه أحمد بن منيع مختصرًا، وتقدم لفظه في باب فضل المهاجرين.

[٧٩٤٩] وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يدخل فقراء أممي الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفًا - أو أربعين سنة».

رواه أبو يعلى عن محمد بن جامع بن خنيس وضعفه، وضعفه أبو حاتم وابن عدي، ووثقه ابن حبان، وباقي رواة الإسناد ثقات.

١٩ - باب في كثرة من يدخل الجنة من هذه الأمة

[٧٩٥٠] عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن عبد الله - يعني ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف أنتم وربع أهل الجنة لكم ربعها، ولسائر الناس ثلاثة أرباعها؟ قال: فقالوا: الله ورسوله أعلم. قال: كيف أنتم وثلثها؟ قالوا: فذاك أكثر. قال: فكيف أنتم والشطر؟ قالوا: فذاك أكثر. قال: فكيف أنتم والشطر؟ قالوا: فذاك أكثر. قال رسول الله ﷺ: أهل الجنة يوم القيامة عشرون ومائة صف أنتم منها ثمانون صفًا»^(٥).

رواه مسدد، وأبو بكر بن أبي شيبة^(٦)، وأحمد بن حنبل^(٧)، والطبراني^(٨)، وأبو يعلى^(٩) (ورواته)^(١٠) كلهم ثقات، وهو في الصحيح باختصار.

(١) المنتخب (١٣٨-١٣٩ رقم ٣٥٢).

(٢) مسند أحمد (١٦٨/٢).

(٣) كشف الأستار (٤/٢٥٦-٢٥٧ رقم ٣٦٦٥).

(٤) (١٦/٤٣٨ - ٤٣٩ رقم ٧٤٢١).

(٥) قال الهيثمي في المجمع (٤٠٣/١٠): - قلت: هو في الصحيح باختصار - رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الثلاثة، ورجالهم رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة، وقد وثق.

(٦) (١/٢٥٤ - ٢٥٥ رقم ٣٨٠).

(٧) مسند أحمد (١/٤٥٣).

(٨) المعجم الكبير (١٠/١٦٨-١٦٩ رقم ١٠٣٥٠).

(٩) (٩/٢٤١ - ٢٤٢ رقم ٥٣٥٨).

(١٠) في «م»: ورواتهم.

وله شاهد من حديث جابر رواه أحمد بن حنبل^(١)، والترمذي^(٢)، وابن ماجه^(٣) من حديث بريدة.

٢٠ - باب ما جاء في الأطفال

[٧٩٥١] عن يزيد الرقاشي قال: «قلت لأنس -رضي الله عنه-: يا أباحزة، ما تقول في أطفال المشركين؟ فقال: قال رسول الله ﷺ: لم يكن لهم حسنات فيجازوا بها فيكونوا من أهل الجنة، ولا سيئات فيعاقبوا بها فيكونوا من أهل النار هم خدم أهل الجنة».

رواه أبو داود الطيالسي^(٤) وأحمد بن منيع وأبو بكر بن أبي شيبة وعنه أبو يعلى، ومدار أسانيدهم على الرقاشي.

[٧٩٥٢] وعن البراء بن عازب -رضي الله عنه- قال: «سئل رسول الله ﷺ عن أطفال المسلمين قال: هم مع آبائهم. وسئل عن أطفال المشركين، فقال: هم مع آبائهم. فقيل: إنهم لم يعملوا فقال: الله أعلم».

رواه مسدد، وأبو يعلى بسند فيه راو لم يسم.

[٧٩٥٣] وعن مكحول أن رسول الله ﷺ قال: «إن ذراري المؤمنين عصافير خضر في الجنة، يكفلهم إبراهيم ﷺ».

رواه مسدد مرسلًا ورواته ثقات.

[٧٩٥٤] وعن أبي هريرة -رضي الله عنه-: «أولاد المسلمين في كهف جبل، تكفلهم سارة وإبراهيم -عليه السلام- حتى إذا كان يوم القيامة دفعوا إلى آبائهم».

رواه مسدد موقوفًا.

[٧٩٥٥] وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «سألت الله [اللاهين]^(٥) من ذرية البشر فأعطانيهم»^(٦).

(١) مسند أحمد (٣/٣٤٦).

(٢) (٤/٥٨٩ رقم ٢٥٤٦) وقال: هذا حديث حسن.

(٣) (٢/١٤٣٣ - ١٤٣٤ رقم ٤٢٨٩).

(٤) (٢٨٢ رقم ٢١١١).

(٥) في «الأصل، م»: الأهلين. وهو تحريف والمثبت من مسند أبي يعلى وهو الصواب، واللاهين قيل هم البله الغافلون، وقيل الذين لم يتعمدوا الذنوب، وإنما فرط منهم سهواً ونسياناً، وقيل هم الأطفال الذين لم يقترفوا ذنباً. النهاية (٤/٢٨٣).

(٦) قال الهيثمي في المجمع (٧/٢١٩): رواه أبو يعلى من طرق ورجال أحدها رجال الصحيح غير عبدالرحمن بن المتوكل، وهو ثقة.

رواه أبو يعلى^(١) بسند ضعيف .

[٧٩٥٦] وعن خديجة بنت خويلد - رضي الله عنها - قالت : « سألت رسول الله ﷺ قلت : بأبي أنت ، أين (أطفال لي)^(٢) منك؟ قال : في الجنة . قالت : وسألته أين (أطفال لي)^(٢) من أزواجي من المشركين؟ قال : في النار . قلت : بغير عمل؟ قال : الله أعلم بما كانوا عاملين^(٣) .
رواه أبو يعلى^(٤) ، وقد تقدم من هذا النوع عدة أحاديث بعضها في كتاب الإيمان وبعضها في كتاب الجنائز .

٢١ - باب فيمن أخرج من النار فأدخل الجنة

وما جاء في افتخار الجنة والنار

فيه حديث أبي سعيد الخدري وتقدم في صفة النار في باب من يدخل النار ثم يخرج منها .
[٧٩٥٧] وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال : سمعت أذني من رسول الله ﷺ : « إن قومًا يخرجون من النار فيدخلون الجنة^(٥) .
رواه مسدد بسند صحيح .

[٧٩٥٨] وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « يدخل ناس جهنم ، حتى إذا صاروا حممة أخرجوا ، فأدخلوا الجنة فيقال : هؤلاء الجهنميون^(٦) .
رواه مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة .

[٧٩٥٩] وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : « افتخرت الجنة والنار ؛ فقالت النار : يدخلني الجبابرة [و المتكبرون]^(٧) والملوك والأشراف ، وقالت الجنة : يدخلني الفقراء والمساكين والضعفاء . فقال الله - تبارك وتعالى - [للنار]^(٨) : أنت عذابي

(١) (١) ٢٦٧/٦ رقم (٣٥٧٠) .

(٢) في مسند «أبي يعلى» : أطفال .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٢١٧/٧) : رواه الطبراني وأبو يعلى ، ورجاهما ثقات غير أن عبد الله بن الحارث بن نوفل وابن بريدة لم يدركا خديجة .

(٤) (٤) (١٢/ ٥٠٤-٥٠٥ رقم ٧٠٧٧) .

(٥) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه مسلم (١٧٨/١) رقم (١٩١) ورواه البخاري ومسلم من طرق عن جابر مطولا .

(٦) ليس على شرط الكتاب ؛ فقد رواه البخاري (٤٢٤/١١) رقم ٦٥٥٩ وطره في : (٧٤٥٠) .

(٧) من «م» : وفي «الأصل» : المتكبرين .

(٨) سقطت من «الأصل ، م» والمثبت من مسند أبي يعلى .

أصيب بك من أشاء. وقال للجنة: أنت رحمتي وسعت كل شيء، ولكل واحدة منكم ملؤها، فيلقى في النار أهلها، فتقول: هل من مزيد؟ ويلقى فيها وتقول هل من مزيد؟ ويلقى فيها وتقول: هل من مزيد؟ حتى يأتيها الرب - تبارك وتعالى - فيضع قدمه عليها [فتزوى]^(١) وتقول: قدني قدني. قال: فأما الجنة فيلقى فيها ما شاء الله أن يلقى (فينشئ الله - تعالى - من خلقه ما شاء)^(٢).

رواه أبو يعلى^(٣).

وهو في صحيح مسلم^(٤) باختصار.

وأصله في الصحيحين^(٥) وغيرهما من حديث أبي هريرة.

٢٢ - باب في تزاور أهل الجنة ومراكبهم

وما جاء في نظر أهل الجنة إلى ربهم عز وجل

[٧٩٦٠] عن أبي أيوب - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «إن أهل الجنة ليتزاورون على نجائب بيض، وليس في الجنة شيء من البهائم إلا الإبل والطيور».

رواه أبو يعلى الموصلي بسند ضعيف؛ لضعف أبي سورة.

ورواه الترمذي^(٦) بغير هذا اللفظ.

[٧٩٦١] وعن أبي ظبيان، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : «ليس في الدنيا مما في الجنة شيء إلا الأسماء».

رواه مسدد موقوفاً^(٧)، ورواه ثقات.

[٧٩٦٢] وعن أسلم، عن امرأته قالت: «خطبنا أبو موسى - رضي الله عنه - فبينما نحن كذلك إذ صرفوا أبصارهم - أو شخصوا أبصارهم - قال: ما صرف أبصارهم؟ قالوا:

(١) في «الأصل، م»: «فترا. كذا، والمثبت من مسند أبي يعلى.

(٢) في مسند أبي يعلى: ثم ينشئ الله لها خلقاً مما يشاء.

(٣) (٢/٤٨٣ رقم ١٣١٣).

(٤) (٤/٢١٨٧ رقم ٢٨٤٧).

(٥) البخاري (٨/٣٦٠ رقم ٤٨٥٠) ومسلم (٤/٢١٨٦-٢١٨٧ رقم ٢٨٤٦).

(٦) (٤/٥٨٨ رقم ٢٥٤٤).

(٧) المطالب العالية (٥/١٤٠ رقم ٤٦٠٨).

الهلل . قال : فذلك الذي شخص أبصارهم - أو صرف أبصارهم - ؟ قالوا : نعم . قال : فكيف إذا أبصرتم الله - تبارك وتعالى - جهرة» .

رواه مسدد عن يحيى ، عن التيمي عنه به .

وفي الباب حديث أنس (بن) ^(١) مالك الطويل ، وتقدم في أول كتاب الجمعة ، وفيه حديث علي بن أبي طالب وتقدم [في] ^(٢) باب المتحايين .

٢٣ - باب ما جاء في كرم الله عز وجل

[١/٧٩٦٣] عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنهما - قال : «لما دخل أهل الجنة الجنة قال : أعطيتكم [خيرًا] ^(٣) من هذا؟ قالوا : ربنا ما خير من هذا؟ قال : رضاي» .
رواه مسدد ^(٤) موقوفًا ، ورواه ثقات .

[٢/٧٩٦٣] وابن حبان في صحيحه ^(٥) مرفوعًا ولفظه : [عن جابر قال : قال] ^(٦) رسول الله ﷺ : «إذا دخل أهل الجنة الجنة [قال الله - عز وجل] ^(٦) : أتشتهون شيئًا؟ قالوا : ربنا وما فوق ما أعطيتنا؟ قال : بل رضاي (أكبر) ^(٧)» .

[٧٩٦٤] وعن أساء بنت يزيد - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : «يؤمر يوم القيامة مناديًا ينادي : سيعلم أهل الجمع اليوم من أولى بالكرم ، أين الذين لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله؟ فيقومون فيدخلون الجنة ، ثم يرجع المنادي ، فيقول : سيعلم أهل الجمع من أولى بالكرم ، أين الذين تتجافى جنوبهم عن المضاجع؟ فيدخلون الجنة ، ثم يرجع المنادي فيقول : سيعلم أهل الجمع من أولى بالكرم اليوم ، فيقول : أين الحمادون لله على كل شيء؟ - وهم أكثر من الصنفين الأولين - فيدخلون الجنة» .

رواه عبد بن حميد ^(٨) ورواه البيهقي ، وتقدم في باب من يدخل الجنة بلا حساب .

(١) تكررت في «الأصل» .

(٢) من «م» .

(٣) من «م» وفي «الأصل» : خيرٌ .

(٤) المطالب العالية (٥/١٤٠ رقم ٤٦٠٩) .

(٥) (١٦/٤٦٩ رقم ٧٤٣٩) .

(٦) طمس بالأصل والمثبت من «م» .

(٧) في صحيح ابن حبان : أكثر .

(٨) المنتخب (٤٥٧ رقم ١٥٨١) .

٢٤ - باب الغنم من دواب الجنة

[١/٧٩٦٥] عن وهب بن كيسان قال: «مر أعرابي على أبي هريرة - رضي الله عنه - فقال: أين تريد؟ قال: غنيمة لي، قال: نعم، قال: امسح رغامها، وأطب مراحها، وصل في جانب مراحها، فإنها من دواب الجنة (و اسنن)^(١) بها فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنها أرض قليلة المطر. قال: يعني المدينة».

رواه مسدد وأحمد بن حنبل^(٢) بسند واحد رواه ثقات.

[٢/٧٩٦٥] ورواه البزار^(٣) بسند ضعيف ولفظه عن أبي هريرة قال: «سئل رسول الله ﷺ عن الصلاة في مراح الغنم. قال: امسح رغامها، وصل في مراحها؛ فإنها من دواب الجنة»^(٤).

[٧٩٦٦] وعن أبي حيان، سمعت شيخاً من بني هاشم وذكر الغنم فقال: قال رسول الله ﷺ: «صلوا في مراحها، وامسحوا رغامها؛ فإنها من دواب الجنة».

رواه أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) عن عبد الله بن إدريس عنه به.

وتقدم له شواهد بعضها في الصلاة وبعضها في آخر البيوع.

٢٥ - باب فيمن سئل بشيء من الجنة فأبى

[٧٩٦٧] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - : «أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن لفلان نخلة، وأنا أقيم حائطي بها، فاؤمره أن يعطيني حتى أقيم حائطي بها. فقال له النبي ﷺ: أعطه إياها بنخلة في الجنة. قال: فأبى، فأتاه أبو الدحداح فقال: بعني نخلتك بحائطي، فأجعلها له، وقد أعطيتكها. فقال رسول الله ﷺ: [كم]^(٦) من عذق رداح لأبي الدحداح في الجنة [قالها مراراً]^(٦) فأتى امرأته فقال: يا أم الدحداح اخرجي من الحائط فإني قد بعته بنخلة في الجنة، فقالت: ربح البيع - أو كلمة تشبهها».

(١) في مسند أحمد: وأنس.

(٢) مسند أحمد (٤٣٦/٢).

(٣) مختصر زوائد البزار (١/٢١٩ رقم ٢٨٠).

(٤) قال الهيثمي في المجمع (٢/٢٧): رواه البزار، وفيه عبد الله بن جعفر بن نجیح، وهو ضعيف، وقال [أبو] أحمد بن عدي: يكتب حديثه ولا يحتج به.

(٥) (٤٣٦/٢) رقم ٩٨٥.

(٦) سقطت من «الأصل، م» والمثبت من المنتخب.

رواه أحمد بن منيع وعبد بن حميد^(١)، ورواها ثقات .
وله شاهد من حديث جابر وتقدم في الأدب في باب إفشاء السلام، وآخر في منقبة
أبي الدحداح .

٢٦ - باب في خلود أهل الجنة فيها وأهل النار فيها

وما جاء في ذبح الموت

[٧٩٦٨] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «يؤتى بالموت يوم
القيامة كأنه كبش أملح فيوقف بين الجنة والنار، ثم ينادي مناد : يا أهل الجنة . فيقولون :
لييك ربنا . قال : فيقال : هل تعرفون هذا؟ فيقولون : ربنا، هذا الموت (ثم ينادي مناد : يا
أهل النار . فيقولون : لبيك ربنا . قال : فيقال : هل تعرفون هذا؟ فيقولون : نعم ربنا، هذا
الموت)^(٢) فيذبح كما تذبح الشاة، فيأمن هؤلاء، وينقطع رجاء هؤلاء»^(٣) .

رواه أبو يعلى^(٤) والطبراني^(٥) والبخاري^(٦)، وأسانيدهم صحاح .

وله شاهد في الصحيحين^(٧) من حديث أبي سعيد الخدري، ومن حديث ابن عمر^(٨) .

و رواه ابن حبان في صحيحه^(٩) من حديث أبي هريرة .

و ليختم هذا الكتاب بما ختم به البخاري - رحمه الله - كتابه وهو : حديث أبي هريرة قال :
قال رسول الله ﷺ : «كلمتان حبيبتان إلى الرحمن، خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان
سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم»^(١٠) .

(١) المنتخب (٣٩٦ رقم ١٣٣٤) .

(٢) سقطت من مسند أبي يعلى .

(٣) قال الهيثمي في المجمع (٣٩٥/١٠) : رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط بنحوه، والبخاري ورجالهم
رجال الصحيح، غير نافع بن خالد الطاحي وهو ثقة .

(٤) (٢٧٨/٥ رقم ٢٨٩٨) .

(٥) المعجم الأوسط (٤/٨٣-٨٤ رقم ٣٦٧٢) .

(٦) مختصر زوائد البزار (٢/٤٧٩ رقم ٢٢٥١) .

(٧) البخاري (٨/٢٨٢ رقم ٤٧٣٠) ومسلم (٤/٢١٨٨-٢١٨٩ رقم ٢٨٤٩) .

(٨) البخاري (١١/٤٢٣ رقم ٦٥٤٨) ومسلم (٤/٢١٨٩ رقم ٢٨٥٠) .

(٩) (١٦/٤٨٦-٤٨٧ رقم ٧٤٥٠) .

(١٠) أخرجه البخاري (١٣/٥٤٧ رقم ٧٥٦٣) ومسلم (٤/٢٠٧٢ رقم ٢٦٩٤) .

قال (جامعه)^(١) - سأل الله تعالى - : وقد تم ما أردنا الله [تعالى]^(٢) به من هذا الكتاب، ونستغفر الله الكريم الوهاب مما زل به اللسان، أو داخله ذهول، أو غلب عليه نسيان، فإن كل من صنف مع التأي، وإمعان النظر، وطول التفكير؛ قل أن يسلم عن شيء من ذلك، فكيف بمن تكاثرت عليه الهموم وإشغال البال وعُدِمَ الكتب.

فرغ منه مؤلفه الفقير إلى رحمة ربه أقل عبيد الله عبدالله: أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايان بن عثمان بن عمر البوصيري الكناي الشافعي - لطف الله به - في مدة أولها مستهل ذي القعدة الحرام، عام إحدى وثلاثين وثمانمائة، وآخرها خامس عشرين شهر رجب الفرد الحرام، سنة اثنين وثلاثين وثمانمائة، وفرغ من أصله في مستهل ذي الحجة الحرام سنة ثلاث وعشرين وثمانمائة، وكان الابتداء في جمع زوائد هذه المسانيد في شوال سنة سبع عشرة وثمانمائة، وفرغت المسودة في ثلاث سنين، ولا أبرأ فيه من الزلل والذهول والنسيان الذي طبع عليه الإنسان، فمن رأى فيه شيئاً من الخلل فليحققه، ثم ليصلحه ليشارك في الثواب من الكريم الوهاب، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، حسبنا الله ونعم الوكيل.

و قد أخبرني بجميع هذه المسانيد المذكورة وما أضيف إليها المشايخ الآتي ذكرهم فيه :

فأما مسند [أبي]^(٣) داود الطيالسي :

فأخبرني به شيخنا شيخ الإسلام لسان المتكلمين: سراج الدين عمر البلقيني - رحمه الله - مشافهة، أبنا الإمام حافظ العصر بقية الحفاظ أبوالحجاج المزني، أبنا علي بن أحمد بن عبدالواحد إجازة.

(ح) وأخبرني به إجازة معينة شيخنا حافظ العصر: أبو الفضل عبدالرحيم بن الحسين بن أبي بكر بن إبراهيم بن العراقي، والحافظ أبو الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان، وأبو هريرة عبدالرحمن بن محمد بن علي بن عبدالواحد بن يوسف بن عبدالرحيم الدكالي - رحمه الله - قالوا: أبنا الشيخ الإمام محمد بن إبراهيم بن محمد بن أبي بكر البيهقي، أخبرني أبو الحسن علي ابن أحمد بن عبدالواحد إجازة عن المشايخ الثلاثة: أحمد بن محمد بن محمد اللبان، وأبي عبدالله محمد بن أبي زيد بن حمد الكراني، وأبي جعفر محمد بن أحمد بن نصر الصيدلاني كتابة منهم قالوا: أبنا أبو علي الحسن بن أحمد بن الحسن الحداد - قال اللبان: سماعاً عليه لجميع

(١) في «م»: مؤلفه.

(٢) من «م».

(٣) في «الأصل»: أبو وما أثبتناه هو الصواب.

الكتاب - وقال الكراني سماعًا عليه للجزء الثاني. وقال الصيدلاني: قراءة عليه وأنا حاضر من حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة في الجزء الرابع عشر إلى آخر الكتاب.
(ح) وأخبرني به أبو الحسن علي بن محمد بن أبي المجد إجازة، عن أبي بكر أحمد بن محمد الدشتي، أن يوسف بن خليل الدمشقي الحافظ أخبرهم، أننا خليل بن بدر، وأبوالمكارم أحمد بن محمد اللبان، وأبو جعفر الصيدلاني سماعًا عليهم ملفقًا قالوا: أننا أبو علي الحسن بن أحمد بن الحسن الحداد، أننا أبو نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد الأصبهاني الحافظ، أننا عبدالله ابن جعفر بن أحمد بن فارس قال: ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود الطيالسي سليمان بن داود بن الجارود الحافظ.

وأما مسند مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد:

فأخبرني به إجازة الشيخان الإمامان: إبراهيم بن أحمد بن عبدالواحد الدمشقي، وإبراهيم ابن محمد بن صديق بن إبراهيم الرسام قالوا: ثنا أبو العباس أحمد بن أبي طالب بن نعمة الصالحي مشافهة بدمشق، عن أبي الفضل عبدالعزيز بن دلف بن أبي طالب المقرئ، أننا أبو الحسن علي بن المبارك بن الحسين بن [نغوبا]^(١) الواسطي [النغوي]^(٢) أننا أبو نعيم محمد ابن أحمد بن محمد بن خلف الجماري، أننا أبو الحسن أحمد بن المظفر بن أحمد العطار الواسطي، أننا الحافظ أبو محمد عبدالله بن محمد بن عثمان السقا الواسطي، أننا أبو خليفة الفضل بن الحباب الجمحي، ثنا أبو الحسن مسدد بن مسرهد بن مسربل.

و أما مسند عبدالله بن الزبير أبو بكر الحميدي:

فأخبرني به إجازة الشيخان الإمامان: إبراهيم بن أحمد بن عبدالواحد الدمشقي، وإبراهيم بن محمد بن صديق بن إبراهيم الرسام - رحمهما الله تعالى - قالوا: أننا أحمد بن أبي طالب بن نعمة الدمشقي، أننا عبداللطيف بن محمد بن علي كتابة أننا أحمد بن عبدالغني، أننا أبو منصور محمد بن أحمد الخياط، أننا عبدالغفار بن محمد المؤدب، أننا أبو علي محمد بن أحمد ابن الصواف، ثنا بشر بن موسى، ثنا الحميدي - رحمه الله.

و أما مسند محمد بن يحيى بن أبي عمر أبو عبدالله العدني:

فأخبرني به شيخنا الإمام الحافظ أبو الفضل عبدالرحيم بن الحسين - رحمه الله - تعالى - إجازة أننا عبدالله بن محمد بن قيم الضيائية، أن علي بن أحمد بن عبدالواحد البخاري،

(١) في «الأصل، م»: بعونا. وهو تصحيف وعلي بن المبارك بن نغوبا الواسطي، ذكره الذهبي في السير (٥١٣/٢٠).

(٢) في «الأصل، م»: النغوي. وهو تصحيف، والنغوي نسبة إلى قرية نغوبا اسم قرية بواسط. الأنساب (٥١٣/٥).

أخبرهم عن زاهر بن أحمد الثقفي، أبنا سعيد بن أبي الرجاء، أبنا أبو العباس أحمد بن محمد بن النعمان، أبنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المقرئ، أبنا إسحاق بن أحمد بن نافع الخزاعي، ثنا ابن أبي عمر.

وأما مسند إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه أبو يعقوب المروزي:

فأخبرني به إجازة الشيخ الإمام أبو الحسن علي بن محمد بن أبي المجد - رحمه الله - عن علي ابن مودود البندنجي، أن أحمد بن يوسف البغدادي أخبره سماعاً عليه، أبنا أبو الخير أحمد ابن إسماعيل بن يوسف القزويني، أبنا هبة الله بن سعيد بن الموفق، أبنا أبو علي الحسن بن محمد بن محمد بن محمود الصفار، أبنا أبو سعيد عبدالرحمن بن حمدان بن محمد، أبنا أبو القاسم عبدالله بن محمد بن عبدالله بن علي بن زياد، أبنا أبو محمد - جدي لأمي - أحمد ابن إبراهيم بن عبدالله القاضي، وأبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن بن شيرويه قالاً: أبنا إسحاق بن راهويه.

وأما مسند عبدالله بن محمد بن أبي شيبة أبو بكر العبسي:

فأخبرني به شيخنا الحافظ أبو الفضل بن الحسين - رحمه الله - إجازة، أبنا الإمام أبو عبدالله محمد بن إبراهيم بن أبي بكر البيهقي إجازة، أخبرني أبو محمد الحسن بن علي بن أبي بكر بن يونس الخلال مشافهة بدمشق، عن أبي الفضل جعفر بن علي الهمداني، أبنا الحافظ أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال في كتابه إلينا من المغرب، أبنا أبو محمد عبدالرحمن بن محمد بن عتاب، أبنا أبي أبو عبدالله محمد بن عتاب سماعاً عليه، أبنا أبو القاسم [خلف]^(١) بن يحيى بن [..]^(٢) ثنا أبو محمد عبدالله بن محمد بن يوسف بن (أبي العطف)^(٣) ثنا محمد بن وضاح بن بزيع، ثنا الحافظ أبو بكر بن أبي شيبة.

وأما مسند أحمد بن منيع بن عبدالرحمن البغوي أبو جعفر الحافظ:

فأخبرني به شيخنا الإمام حافظ العصر عبدالرحيم بن الحسين - رحمه الله - إجازة، أبنا عبدالله بن محمد بن القيم، وأبو عبدالله بن محمد بن إبراهيم بن محمد بن أبي بكر البيهقي قالاً: أبنا بالقدر المسموع منه والباقي إجازة أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدالواحد، عن المؤيد بن عبدالرحيم بن الأخوة وأبي عبدالله محمود بن أحمد بن عبدالرحمن الثقفي قالاً: أبنا سعيد بن

(١) في «الأصل، م»: خالد. وهو تصحيف، وخلف بن موسى بن غيث الفهري له ترجمة في الصلة لابن بشكوال (١٦٣ رقم ٣٦٤).

(٢) بياض «بالأصل».

(٣) كذا في «الأصل» وفهرست ابن خیر (١٣٨) وفي المطالب (١/٥١): العطف.

أبي الرجاء، أبنا أبو أحمد عبدالواحد بن أحمد بن محمد الأصبهاني سماعًا [عليه] ^(١) أبنا أبو أحمد [عبيدالله] ^(٢) بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن جميل الأصبهاني، أبنا جدي أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن جميل الأصبهاني، أبنا أحمد بن منيع بن عبدالرحمن البغوي أبو جعفر.

وأما مسند عبد بن حميد [أبو محمد الكشي] ^(٣):

فأخبرني به الشيخان الإمامان: إبراهيم بن أحمد بن عبدالواحد الدمشقي، وإبراهيم بن محمد بن صديق الرسام قالوا: أبنا أبو العباس أحمد بن أبي طالب بن نعمة الصالحي، أبنا عبدالله بن عمر بن علي بن اللتي سماعًا عليه لأكثره وإجازة منه بقدر ربه، أبنا أبو الوقت عبدالأول بن عيسى بن شعيب الهروي، أبنا عبدالرحمن بن محمد بن المظفر الداودي، أبنا عبدالله بن أحمد بن حمويه السرخسي، قال: أبنا إبراهيم بن خزيم الشاشي، ثنا الحافظ أبو محمد عبد بن حميد الكشي - رحمه الله.

و أما مسند الحارث بن محمد بن أبي أسامة:

فأخبرني به شيخنا الحافظ أبو الفضل بن الحسين، والحافظ أبو الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان، وأبو هريرة عبدالرحمن بن محمد بن علي بن عبدالواحد بن يوسف بن عبدالرحيم - رحمه الله - إجازة، أبنا محمد بن إبراهيم بن محمد بن أبي بكر البيهقي قال: أخبرني بالقدر المسموع منه، وهو ما سمعه ابن خلاد الشيخ فخر الدين علي بن أحمد بن عبدالواحد المقدسي إذنا، عن أبي المكارم أحمد بن محمد بن محمد اللبان، أبنا أبو علي الحسن بن أحمد الحداد سماعًا عليه لبعضه وإجازة لباقيه، أبنا أبو نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد الأصبهاني الحافظ، أبنا أبو بكر أحمد بن يوسف بن أحمد بن خلاد العطار، أبنا الحارث بن محمد بن أبي أسامة - رحمه الله.

وأما مسند أبي يعلى الموصلي الكبير:

فأخبرني به شيخنا الحافظ أبو الفضل بن الحسين إجازة معينة، والحافظ أبو الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان، وأبو هريرة عبدالرحمن بن محمد الدكالي - رحمه الله - قالوا: أبنا محمد بن إبراهيم بن محمد بن أبي بكر البيهقي، أخبرني أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدالواحد إذنا، عن أبي محمود أسعد بن أحمد بن أبي غانم الثقفي، وأخيه أبي المجد زاهر بن أحمد، وأبي مسلم

(١) في «الأصل»: علي. والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل، م»: عبدالله. وهو تحريف، وعبيدالله بن يعقوب له ترجمة في أخبار أصبهان (١٠٦/٢) وسير النبلاء (٥٣٥/١٦).

(٣) في «م»: أبو أحمد الكشي. وهو تحريف والكشي نسبه لبلدة لما وراء النهر والثاني أشهر.

هشام بن عبدالرحيم بن الإخوة، قالوا: أبنا أبو عبدالله الحسين بن عبدالملك بن الحسين الخلال، أبنا أبو القاسم إبراهيم بن منصور بن إبراهيم سبط بحرويه، أبنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن المقرئ، أبنا أبو يعلى أحمد بن علي بن المثني الموصلي - رحمه الله .
وأما موطأ الإمام مالك بن أنس - رحمه الله :

فأخبرني به شيخنا الحافظ أبو الفضل عبدالرحيم بن الحسين - رحمه الله - بقراءتي عليه لبعضه وإجازة لباقيه، أخبرني به محمد بن أبي القاسم بن إسماعيل الفارقي، ومحمد بن محمد بن محمد القلانسي بقراءتي عليهما، قالوا: أنبأنا يوسف بن يعقوب المشهدي، وسيدة بنت موسى المارانية، قال يوسف: أبنا الحسن بن محمد البكري، قال: أنبأنا المؤيد بن محمد الطوسي، وقالت سيدة: أنبأنا المؤيد .

(ح) وأخبرني به شيخنا الحافظ قاضي القضاة شيخ الإسلام - أيده الله على ممر الليالي والأيام - أحمد بن علي العسقلاني الشهير بابن حجر - أبقاه الله تعالى - بقراءتي عليه لبعضه وإجازة لباقيه - وهو أعلم من لقيته بهذا الشأن وتخرجت به - أبنا الشيخ المسند الصالح العالم الخير محمد بن محمد بن محمد بن قوام الباسي الشافعي، أبنا أبو الحسن علي بن عبدالرحمن بن هلال، وأبو عبدالله محمد بن محمد بن عمر، أبنا أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن مضر الواسطي، أبنا المؤيد بن محمد الطوسي، أبنا هبة الله بن سهل، أبنا سعيد بن محمد، أبنا زاهر بن أحمد، أبنا إبراهيم بن عبدالصمد، ثنا أبو مصعب أحمد بن أبي بكر، ثنا مالك بن أنس الأصبحي - رحمه الله .

وأما مسند الإمام أحمد بن محمد بن حنبل :

فأخبرني به شيخنا شيخ الإسلام أبو حفص عمر البلقيني الكناي - رحمه الله تعالى - إجازة، أبنا الإمام حافظ العصر أبو الحجاج المزي إجازة، أبنا علي بن أحمد بن عبدالواحد إجازة .
(ح) وأخبرني به سماعاً لبعضه وإجازة لباقيه أبو الفضل بن الحسين، وأبو الحسن علي، وأبو هريرة عبدالرحمن - رحمهم الله - قالوا: أبنا محمد بن إبراهيم بن محمد بن أبي بكر البيهقي، أخبرني أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدالواحد وأم أحمد زينب ابنة مكي بن علي بن كامل إذناً من كل منهما بدمشق قالوا: أبنا أبو علي حنبل بن عبدالله بن الفرغ الرصافي .

و أخبرني به شيخنا الحافظ أبو الفضل بن الحسين، والحافظ أبو الحسن علي بن أبي بكر - رحمهما الله - بقراءتي عليهما لبعضه وإجازة لباقيه، قالوا: أبنا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن الخباز، أبنا المسلم بن مكي، أبنا حنبل بن عبدالله، أبنا أبو القاسم هبة الله بن محمد بن عبدالواحد بن الحصين الشيباني، أبنا أبو علي الحسن بن علي بن محمد بن علي بن المذهب التميمي الواعظ، أبنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي، ثنا أبو عبدالرحمن

عبدالله بن الإمام أبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني، ثنا أبي - رحمه الله تعالى .
وأما مسند البزار، ويلقب بالبحر الزخار :

فأخبرني به شيخنا الحافظ أبو الفضل بن الحسين، والحافظ أبو الحسن، وأبو هريرة -
رحمهم الله - إجازة قالوا: أبنا محمد بن إبراهيم بن محمد بن أبي بكر البيهقي، أخبرني العلامة
أبو الحسن علي بن محمد بن أحمد بن عبدالله اليونيني مشافهة بدمشق، عن العلامة أبي
الخطاب عمر بن الحسن بن علي بن محمد بن فرج بن دحية الكلبي، أبنا أبو محمد عبدالله بن
محمد بن علي بن عبيدالله الحجري إذنا - إن لم يكن سماعاً - أبنا محمد بن الحسين بن أحمد ابن
إحدى عشرة، أبنا الحافظ أبو علي الحسين بن محمد الصدفي، أبنا عبدالله بن محمد بن
إسماعيل بن فورثش، قال ابن دحية: وأجاز لنا عاليًا بدرحين أبو عبدالله محمد بن سعيد بن
أحمد بن زرقون، أبنا أبو عبدالله أحمد بن محمد بن عبدالله الخولاني، أبنا أبو عمر أحمد بن
محمد بن عبدالله بن أبي عيسى إجازة، أبنا القاضي أبو عبدالله محمد بن أحمد بن يحيى بن
مفرج، ثنا محمد بن أيوب بن حبيب بن الصموت، ثنا الحافظ أبو محمد أحمد بن عمرو بن
عبد الخالق البزار.

وأما صحيح ابن حبان المسمى بالتقاسيم والأنواع:

فأخبرني به الشيخ الإمام الأوحى برهان الدين إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد البجلي، أبنا
أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي الهيجاء الزراد، أبنا الحافظ أبو علي الحسن بن محمد بن محمد
ابن محمد البكري، أبنا أبو روح عبد المعز بن محمد الهروي.

(ح) وأخبرني به الحافظان أبو الفضل بن الحسين وأبو الحسن علي قالوا: أبنا الشيخان
الحافظان: العلامة بهاء الدين عبدالله بن محمد بن أبي بكر بن خليل، وقاضي المسلمين عز
الدين (أبو) ^(١) عمر عبدالعزيز ابن قاضي المسلمين بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة
الكناني، أبنا الشيخ الإمام رضي الدين إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الطبري - قال الشيخ بهاء
الدين: بقراءتي عليه . وقال الآخر: قراءة عليه وأنا أسمع - قال: [أخبرنا] ^(٢) الشيخ شرف
الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن محمد بن أبي الفضل المرسي، أبنا أبو روح عبد المعز بن
محمد الهروي، أبنا أبو القاسم تميم بن أبي سعيد بن أبي العباس الجرجاني، أبنا أبو الحسن علي

(١) في «م»: ابن .

(٢) سقطت من «الأصل، م» وأثبتها من موارد الظمان (١/٢١).

ابن محمد بن علي بن عبدالله [البخاري]^(١) أبنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن محمد بن هارون الزوزني، أبنا أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد البستي الحافظ.

و أما المعجم الكبير لأبي القاسم الطبراني، وهو معجم الصحابة:

فأخبرني به المشايخ الثلاثة: الإمامان الحافظان أبو الفضل بن الحسين، وأبو الحسن بن أبي بكر، والشيخ الإمام أبو هريرة بن محمد الدكالي - رحمهم الله - إجازة قالوا: أبنا إبراهيم بن محمد بن أبي بكر البيهقي، أخبرني به أبو الحسن علي بن أحمد بن البخاري وزينب ابنة مكّي بن علي الحرائية إذنا منها بدمشق، عن أم هانئ عفيفة بنت أحمد بن عبدالله الفارقانية.

(ح) قال ابن البخاري: وأبنا أبو عبدالله محمد، وعائشة، أبنا الحافظ معمر بن عبدالواحد ابن المفاخر، وأسعد بن سعيد بن روح قالوا أربعتهم: أخبرتنا أم إبراهيم فاطمة بنت عبدالله ابن أحمد [الجوزدانية]^(٢) قالت عفيفة: (جميع)^(٣) الكتاب - وقال الباقون: من أول الكتاب إلى آخر الجزء الثامن بعد المائة من نسخة أبي سعد البغدادي. قال محمد وأخته عائشة: حضورًا، وقال أسعد: خلا خمسة أجزاء وهي الجزء الستون، والحادي والستون، والثالث والستون، والحادي والثمانون، قالت: أبنا أبو بكر محمد بن عبدالله بن (ريذة)^(٤) الضبي. أبنا الحافظ أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني.

و أما المعجم الأوسط للطبراني وهو معجم شيوخه:

فأخبرني به المشايخ (الثلاثة) أبو الفضل عبدالرحيم (و أبو)^(٥) الحسن علي، وأبو هريرة عبدالرحمن قالوا: أبنا البيهقي، أخبرني به علي بن أحمد بن عبدالواحد إذنا، عن أبي المكارم (أحمد)^(٦) بن محمد بن محمد اللبان، أبنا أبو علي الحسن بن أحمد الحداد إجازة - إن لم يكن سماعًا - أبنا أبو نعيم أحمد بن عبدالله الحافظ، أبنا أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني.

(١) في «الأصل، م»: النحاي. وهو تصحيف، فقد ضبطه الذهبي بالحاء المهملة والثاء المثلثة وقال: أبو الحسن علي بن محمد البخاري راوي الأنواع لابن حبان عن أبي الحسن الزوزني عنه، وعنه زاهر وتميم الجرجاني، كما في توضيح المشتبه (٣٧٣/١).

(٢) في «الأصل، م»: الجوزدانية. وهو تحريف، والمثبت هو الصواب، وجوزدان قرية كبيرة على باب أصبهان، كما في معجم البلدان (٢١٢/٢) قال أبو موسى المدني: قدمت علينا - أي فاطمة - من قرية جوزدان. وانظر ترجمتها في السير (٥٠٤/١٩).

(٣) في «م»: بجمع.

(٤) تصحفت في «م» إلى: زيده. بالزاي.

(٥) في «م»: ابن. وهو تحريف.

(٦) في «م»: محمد. وهو تحريف، وانظر ترجمته في السير (٣٦٣-٣٦٢/٢١).

و أما المعجم الصغير له وهو أيضًا معجم شيوخه :

فأخبرني به المشايخ الثلاثة [المذكورون]^(١) في الإسناد قبله، قالوا: أبنا البياني، أخبرني علي ابن أحمد بن عبدالواحد إذنًا، أبنا العلامة أبو الفرج أسعد بن محمود بن خلف العجلي الفقيه الأصبهاني، وأبو جعفر محمد بن أحمد بن نصر الصيدلاني، وعفيفة بنت أحمد بن عبدالله الفارقانية، وأبو الفجر أسعد بن سعيد بن روح، ومحمد وعائشة ابنا معمر بن الفاخر - فيما أذن لي كل واحد منهم أن أروي عنه - قالوا ستتهم: أخبرتنا فاطمة بنت عبدالله [الجوزدانية]^(٢) قالت عائشة: حضورًا، وقال الباقر: سماعًا، قالت: أبنا أبو بكر محمد ابن عبدالله بن ريذة، أبنا الحافظ أبو القاسم الطبراني.

وأما سنن الدارقطني الحافظ:

فأخبرني به شيخ الإسلام أبو حفص عمر الكناني - رحمه الله - إجازة، أخبرني أبو الحجاج المزني إجازة، أبنا علي بن أحمد بن عبدالواحد إجازة.

(ح) وأخبرني الشيخان الحافظان العراقي والهيثمي قالا: أبنا البياني، أبنا ابن البخاري إذنًا شافهني به بدمشق، عن الإمام أبي سعد عبدالله بن أحمد بن أسعد الصفار النيسابوري، أبنا أبو القاسم الفضل بن محمد بن أحمد الأبيوردي قراءة عليه وأنا أسمع، أبنا أبو منصور محمد ابن محمد بن أحمد النوقاني قراءة علي وأنا أسمع لجميع الكتاب خلا جزءين من الكتاب وهما من قوله: «أخذ علقمة بيدي قال أخذ عبدالله بيدي قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فعلمني التشهد...» الحديث. رواه الدارقطني عن إسماعيل الصفار عن الحسن بن مكرم إلى آخر حديث عمرو بن دينار عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا جاء أحدكم والإمام يخطب فليركع ركعتين» قال الأبيوردي: وأخبرنا بالفوت المذكور: الحافظ أبو عثمان إسماعيل بن عبدالرحمن بن أحمد الصابوني قراءة عليه وأنا أسمع، أبنا الحافظ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني.

وأما كتاب المستدرك على الصحيحين لأبي عبدالله الحاكم:

فأخبرني به شيخنا الحافظ أبو الفضل بن الحسين، وأبو الحسن علي الحافظ سماعًا لبعضه، وإجازة لباقيه قالا: أبنا البياني، أخبرني علي بن أحمد بن عبدالواحد إذنًا عن أبي المكارم

(١) في «الأصل»: المذكورين والمثبت من «م».

(٢) في «الأصل، م»: الجوزجانية. وهو تحريف كما سبق.

اللبان كتابة، أبنا أبو الحسن طريف بن محمد بن عبدالعزيز الحيري النيسابوري فيما أذن لي أن أروي عنه في غالب الظن، أبنا والدي أبوبكر محمد بن عبدالعزيز بن أحمد بن محمد بن شاذان الحيري سماعاً عليه لجميع الكتاب، أبنا الحاكم أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن محمد ابن حمدويه الحافظ الضبي، قال البياني: وأخبرني بكتاب الدعوات منه أبو الفضل أحمد بن هبة الله بن عساكر وغيره إذناً، عن القاسم بن عبدالله بن عمر الصفار، أبنا جدي أبو حفص عمر بن أحمد بن منصور النيسابوري، أبنا أبوبكر أحمد بن خلف، أبنا الحاكم أبو عبدالله الحافظ.

وأما السنن الكبرى لأبي بكر البيهقي:

فأخبرني به الحافظان: أبو الفضل بن الحسين، وأبو الحسن بن أبي بكر سماعاً لبعضه قالوا: أبنا أبو الفضل محمد بن إسماعيل بن عمر بن الحموي، وست العرب بنت محمد بن علي بن أحمد ابن البخاري الأول من أوله إلى كتاب الإيلاء، والثانية من ثم إلى آخر الكتاب قالوا: أبنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدالواحد بن البخاري. قال الأول: سماعاً. وقالت الثانية: حضوراً وإجازة، أبنا أبو الفتح منصور بن عبدالمنعم الفراوي إجازة، أبنا أبو المعالي محمد بن إسماعيل الفارسي سماعاً، أبنا الحافظ أبوبكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي.

(ح) وأخبرني به: الحافظان أبو الفضل عبدالرحيم، وأبو الحسن علي بن أبي بكر سماعاً وإجازة قالوا: أبنا محمد بن إبراهيم بن محمد بن أبي بكر، أخبرني أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدالواحد، أبنا المشايخ الثلاثة في كتبهم إلينا. أبو[سعد]^(١) عبدالله بن عمر بن أحمد الصفار، وأبو الحسن عبدالرحيم بن عبدالرحمن بن الحسن الشعري، وأبو الفتح منصور بن عبدالمنعم الفراوي. قال الصفار: أبنا أبو القاسم زاهر بن طاهر الشحامي، وقال عبدالرحيم: أبنا أبو الحسن عبدالجبار بن عبدالوهاب الدهان، وقال منصور: أبنا أبو المعالي محمد بن إسماعيل بن محمد الفارسي قالوا ثلاثهم: أبنا الحافظ أبوبكر أحمد بن الحسن بن علي البيهقي - رحمه الله.

(١) في «الأصل»: أسعد. وفي «م» سعيد. وكلاهما تحريف، والمثبت هو الصواب، وقد تقدم في إسناد الدارقطني على الصواب، وأبو سعد الصفار هو الإمام عبدالله بن أبي حفص عمر بن أحمد بن منصور النيسابوري، ترجمته في السير (٢١/٤٠٣).

الفهارس

فهرس الآيات

رقم الحديث	رقمها	الآية
		البقرة
٧٤	٢ ، ١	﴿الم ذلك الكتاب لا ريب فيه﴾
٥٦١٣	١٩	﴿أو كصيب من السماء﴾
باب من رد شهادة أهل الذمة	٧٩	﴿يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنًا قليلاً﴾
٤٤٦٩	٨٥	﴿وإن يأتوكم أسارى تفادوهم﴾
٦٣٤٠	٩٠	﴿فبأءوا بغضب على غضب﴾
٦٣٤٠ ، ٥٦١٨	٩٧	﴿من كان عدوًّا لجبريل فإنه نزله على قلبك بإذن الله﴾
٥٦٢١	١٢٥	﴿و اتخذوا من مقام إبراهيم مصلًى﴾
١١١٤ ، ١١١٠	١٤٤	﴿قد نرى تقلب وجهك في السماء﴾
١/٣٩٣٨	١٦٣ ، ١٦٤	﴿و إلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن﴾
٢٠١/١٢٩	١٧٧	﴿ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق و المغرب﴾
٥٦٢٢		
٥٦٢٣	١٩٥	﴿وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم﴾
١/٢٦٢٦	١٩٧	﴿فلا رفث و لا فسوق و لا جدال في الحج﴾
٢/٢٤٠٤	١٩٨	﴿ليس عليكم جناح أن تبغوا فضلاً من ربكم﴾
١٥٨٩	٢٠٠	﴿فإذا قضيتم منا سكمم فاذكروا الله﴾
٢٠١/٢٤٠٣	٢٠٢	﴿أولئك لهم نصيب مما كسبوا﴾
١٥٨٩	٢٠٣	﴿و اذكروا الله في أيام معدودات﴾
٨٣-مناقب صهيب	٢٠٧	﴿و من الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله﴾
بن سنان ، ٤٢٦٣		
٥٦٢٥	٢١٠	﴿إلا أن يأتيهم الله في ظلل﴾

رقم الحديث	رقمها	الآية
٥٦٢٦	٢١٣	﴿كان الناس أمة واحدة﴾
٣٤١	٢١٧	﴿يسألونك عن الشهر الحرام﴾
٣٧٢٠ ، ٣٤١	٢١٩	﴿يسألونك عن الخمر و الميسر﴾
٣٤١	٢٢٠	﴿و يسألونك عن اليتامى﴾
٣٤١	٢٢٢	﴿و يسألونك عن المحيض﴾
١/٥٦٢٨ ، ٥٦٢٧	٢٢٣	﴿نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم أنى شئتم﴾
٣٣٣٦	٢٢٨	﴿و لا يجل لهن أن يكتمن ما خلق الله﴾
كتاب الرجعة	٢٢٨	﴿و بعولتهن أحق بردهن﴾
كتاب القسم والنشوز	٢٢٨	﴿و لهن مثل الذي عليهن بالمعروف﴾
كتاب القسم والنشوز	٢٢٨	﴿ولللرجال عليهن درجة﴾
١/٣٣٢٤	٢٢٩	﴿الطلاق مرتان﴾
باب نكاح المطلقة	٢٣٠	﴿فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح﴾
٥٦٣٠ ، ١/٣١٣٩	٢٣١	﴿و لا تتخذوا آيات الله هزوا﴾
٨١٦	٢٣٨	﴿حافظوا الصلوات و الصلاة الوسطى﴾
٣، ١/١٤١٧	٢٣٩	﴿فإن خفتم فرجالا أو ركبانا﴾
٦٩٢٠	٢٤٥	﴿من ذا الذي يقرض الله قرضا﴾
٥٦٣٢ ، ١/٣٣٧	٢٥٥	﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾
٢/٥٦١٠ ، ٥٦٣٣		
٦٨٠٤ ، ١/٥٧٩٥		
٦٠٠٠ ، ٥٦٣٥	٢٥٩	﴿فانظر إلى طعامك و شرابك لم يتسنه﴾
٥٦٣٧ ، ٥٦٣٦	٢٥٩	﴿و انظر إلى العظام كيف ننشرها﴾
٥٦٣٩	٢٦٦	﴿إعصار فيه نار فاحترقت﴾
٢٨١٨ ، ١٤٦	٢٧٥	﴿الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا﴾
٥٦٤٠		
٥٦٤٠ ، ٢٨١٨	٢٧٨	﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله و ذروا﴾

رقم الحديث	رقمها	الآية
٥٦٤٠ ، ٢٨١٨	٢٨٠	﴿وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة﴾
٥٦٤٠ ، ٢٨١٨	٢٨١	﴿وأتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله﴾
٥٦٤١ ، ١/٤٩٢٨	٢٨٢	﴿يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين﴾
باب من رد شهادة أهل الذمة و باب من رد شهادة العبيد	٢٨٢	﴿و أشهدوا شهيدين من رجالكم﴾
٥ ، ٢ ، ١/٤٩٣٣	٢٨٢	﴿من ترضون من الشهداء﴾
باب ما يجب على المرء ...	٢٨٣	﴿و لا تكتمو الشهادة﴾
كتاب الرهن	٢٨٣	﴿فرهان مقبوضة﴾
٥٦٤٢	٢٨٤	﴿إن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه﴾
٥٦٤٢	٢٨٦	﴿لها ما كسبت و عليها ما اكتسبت﴾

آل عمران

١/٣٤٥٢	٧	﴿هو الذي أنزل عليك الكتاب﴾
١/٣٩٣٨	١٨	﴿شهد الله أنه لا إله إلا هو﴾
٧٧١٢	١٩	﴿إن الدين عند الله الإسلام﴾
كتاب الجنائز	٣٠	﴿يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضراً﴾
٧٧٦٩	٣٣	﴿إن الله اصطفى آدم و نوحاً و آل إبراهيم﴾
٢/٤٧٨٠	٣٦	﴿إني أعيدها بك و ذريتها من الشيطان الرجيم﴾
٦/٦٥٢٨	٣٩	﴿مصدقاً بكلمة من الله و سيداً و حصوراً﴾
٥٦٤٨ ، ١٤٦ ٧١١٧	٦٨	﴿إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه﴾
١/٤٨٣٥	٧٧	﴿إن الذين يشترون بعهد الله و آياتهم ثمناً قليلاً﴾
٧٧١٢	٨٥	﴿و من يتبع غير الإسلام ديناً﴾

رقم الحديث	رقمها	الآية
١١٦ ، ١/٥٦٤٩	٨٦	﴿كيف يهدي الله قومًا كفروا بعد إيمانهم﴾
٤٤٦٩	٩٢	﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾
٥٦٥٠	٩٦	﴿إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة﴾
٥٦٥٠ ، ٢٥٣٣	٩٧ ، ٩٦	﴿مباركًا و هدى للعالمين فيه آيات بينات﴾
١/٣١٦٢	١٠٢	﴿اتقوا الله حق تقاته﴾
٦٩٤٩	١٠٢ ، ١٠٣	﴿ولا تموتن إلا و أتم مسلمون و اعتصموا﴾
٤١٤٦	١٠٣	﴿و اعتصموا بحبل الله جميعًا﴾
١/٣٤٥٢	١٠٦	﴿يوم تبيض وجوه و تسود وجوه﴾
	١١٠	﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾
١/٨٣٦	١١٥-١١٣	﴿ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة﴾
١/٤٠٧٤	١١٨	﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة﴾
١/٤٩٠٧		
٤٥٤٥	١٢١	﴿و إذ غدوت من أهلك تبوء المؤمنون مقاعد للقتال﴾
٧٢٠٨	١٣٥	﴿و الذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم﴾
٢/٢٠٧٣	١٤٤	﴿وما محمد إلا رسول قد خلت﴾
٥٦٥٢	١٥٢	﴿منكم من يريد الدنيا و منكم من الآخرة﴾
٢/٤٥٦٣	١٥٤	﴿ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمانة نعاشا﴾
١/٤٥٦٣	١٥٥	﴿إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان﴾
٢٠١/٦٦٢٤		
١/٤٥٦٣	١٥٦	﴿يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا﴾
٤٤٧٧	١٦١	﴿من يغفل يأت بما غل يوم القيامة﴾
٤٥٧٤ ، ١/٤٥٦٣	١٦٥	﴿أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثلها قلتم أنى هذا﴾
١/٤٥٦٣	١٦٦	﴿و ما أصابكم يوم التقى الجمعان﴾
١/٤٥٦٣	١٦٧	﴿و ليعلم الذين نافقوا﴾
١/٤٥٦٣	١٦٧	﴿هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان﴾
١/٤٥٦٣	١٦٨	﴿الذين قالوا لإخوانهم﴾

رقم الحديث	رقمها	الآية
٥٠٥٠	١٨٠	﴿و لا يحسبن الذين يبخلون بها آتاهم الله من فضله﴾
٥٦٥٤	١٩٥	﴿فاستجاب لهم ربهم أني لا أضيع﴾
النساء		
١/٣١٦٢	١	﴿و اتقوا الله الذي تساءلون به و الأرحام﴾
٣٠٣٠	١١	﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾
٣٠٥١	١٢	﴿و إن كان رجل يورث كلالة﴾
١/٧٢١٤	١٧	﴿إنما التوبة على الله للذين يعملون سوء بجهالة﴾
كتاب القسم والنشوز	١٩	﴿و عاشروهن بالمعروف﴾
٢٠١/٣٢٧٦	٢٠	﴿و آتيتم إحداهن قنطاراً﴾
٣/٣٢٤٩	٢٣	﴿و أمهات نسائكم﴾
٥٦٥٨ ، ٥/٣٢٢٧	٢٤	﴿و المحصنات من النساء إلا ما ملكت أيانكم﴾
باب ما جاء في حد المالك	٢٥	﴿فإذا أحصن فإن آتين بفاحشة﴾
٤/٧٧٧٥ ، ٧١٣٦	٣١	﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر﴾
٦٥٩	٤١	﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد﴾
٥٦٦٠ ، ٣٧٢٠	٤٣	﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا﴾
٤٢٧	٤٣	﴿فلم تجدوا ماء فتمموا﴾
٥٦٦١	٤٨	﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به و يغفر ما دون ذلك﴾
١٧٩	٤٨	﴿و من يشرك بالله فقد افترى إثماً عظيماً﴾
٤٢٧١	٥٨	﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها﴾
باب ما يقضي به القاضي	٥٩	﴿فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله و الرسول﴾
١/٤٨٦٦	٦٥	﴿فلا و ربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾
كتاب الجناز	٧٧	﴿قل متاع الدنيا قليل﴾
٥٢٩٨	٨٦	﴿و إذا حيتتم بتحية فحيوا بأحسن منها﴾

رقم الحديث	رقمها	الآية
١/٦٤٦٠	٨٩	﴿ودوا لو تكفرون كما كفروا﴾
١/٦٤٦٠	٩٠	﴿إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم و بينهم ميثاق﴾
١/٦٤٦٠	٩١	﴿كلما ردوا إلى الفتنة أركسوا فيها﴾
٥٦٦٤	٩٣	﴿و من يقتل مؤمناً متعمداً﴾
٥٦٦٦ ، ١/٥٦٦٥	٩٤	﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتينوا﴾
٢٠١/٥٦٦٧		
٤٢٨٧ ، ٤٣١١	٩٥	﴿غير أولي الضرر﴾
١/٥٦٦٨		
٥٦٦٩	١٠٠	﴿و من يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله﴾
٥٦٧٢ ، ٥٦٧١	١١٠	﴿و من يعمل سوءاً أو يظلم نفسه﴾
٥٦٧١ ، ٥٦٧٠	١٢٣	﴿ليس بأمانيتكم و لا أمانى أهل الكتاب﴾
٢ ، ١/٥٦٧٣		
١/٥٦٧٤		
٥٦٧٥	١٢٨	﴿و إن امرأة خافت من بعلها نشووراً﴾
باب ما يجب على المرء	١٣٥	﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء﴾
٤٠٠	١٤٢	﴿إن المنافقين يخادعون الله﴾
٥٦٧٦ ، ٣٠٥١	١٧٦	﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله﴾
٣٠٤٦	١٧٦	﴿إن امرؤ هلك ليس له ولد﴾

المائة

٥٦٨٠	٣	﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾
كتاب الصيد والذبائح	٤	﴿يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات﴾
٤/٤٦٥٨		
٢/٥٤١٠		
باب ما يجب على المرء	٨	﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء﴾
١/٥٧٦٠	٢٣	﴿من الذين يخافون﴾

رقم الحديث	رقمها	الآية
١/٥٧٦٠	٢٤	﴿قالوا يا موسى إنا لن ندخلها أبدًا ما داموا فيها﴾
٥٦٨٢	٢٦	﴿فإنها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الأرض﴾
٧٨٣٩	٣٦	﴿إن الذين كفروا لو أن لهم﴾
٧٨٣٩	٣٧	﴿يريدون أن يخرجوا من النار﴾
٥٦٨٤	٣٩	﴿فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح﴾
٣٥٢١ ، ٢/٣٤٩٧	٤١	﴿يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا﴾
٥٦٨٥		
١/٣٤٩٧	٤٢	﴿فإن جاءوك فاحكم بينهم﴾
١/٤٩٠٣	٤٤	﴿و من لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾
٥٩٩٩	٤٥	﴿و كتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس﴾
باب ما جاء في الترغيب في العفو عن القصاص	٤٥	﴿فمن تصدق به فهو كفارة له﴾
٥٦٨٧	٤٩	﴿و أن احكم بينهم بما أنزل الله﴾
٥٦٨٨	٥٤	﴿فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه﴾
٨/٣٤٥٤	٦٥	﴿و لو أن أهل الكتاب آمنوا و اتقوا لكفرنا عنهم سيئاتهم﴾
٧٥٤٥ ، ٧١٢٩	٧٩	﴿كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه﴾
٧٠١٨	٨٢	﴿لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود . . .﴾
٢/٥٦٨٩	٨٢	﴿ذلك بأن منهم قسيسين و رهبانًا﴾
باب كراهية اللعب بالنرد ، ٣٧٢٠	٩٠	﴿يا أيها الذين آمنوا إنها الخمر و الميسر﴾
١/٤٧٢٩	٩٦	﴿أحل لكم صيد البحر﴾
٣،٢،١/٤٩٣٧	١٠٦	﴿يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت﴾
٤٥٥٦ ، ١/١٠٨٥	١١٨	﴿وإن تعذبهم فإنهم عبادك﴾

الأنعام

٦٧١٢	٩	﴿و لو جعلنا ملكًا لجعلناه رجلاً﴾
٥٧٥٦	٥٢	﴿و لا تطرد الذين يدعون ربهم﴾
١/٥٧٥٦ ، ٥٦٩١	٥٤	﴿و إذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم﴾
٥٦٩٢	٥٩	﴿و ما تسقط من ورقة إلا يعلمها﴾
١٨٥٠	٦١	﴿توفته رسلنا و هم لا يفرطون﴾
٥٦٩٣	٨٢	﴿الذين آمنوا و لم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾
٢٤٠١ ، ٢/٣٣٧	١١٢	﴿شياطين الإنس و الجن﴾
٤٣٠٧		
٤٧٣٣	١٤٥	﴿قل لا أجد فيها أوحى إلي محرماً﴾
٥٦٩٥ ، ١/٥٦٩٤	١٥٣	﴿و أن هذا صراطي مستقيماً﴾
٥٦٩٦	١٥٣	﴿و لا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله﴾
٦٦١٠ ، ٥٧٠٠	١٥٩	﴿إن الذين فرقوا دينهم و كانوا شيعاً لست منهم في شيء﴾
٢٢٠٣	١٦٠	﴿من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها﴾
٣/٤٠٣٤	١٦٤	﴿و لا تزر وازرة وزر أخرى﴾

الأعراف

٢٣٢	١٧	﴿لآتينهم من بين أيديهم و من خلفهم﴾
٥٧٠١	٢٥	﴿فيها تحيون و فيها تموتون و منها تخرجون﴾
٦٦٧٣	٤٣	﴿و نزعنا ما في صدورهم من غل﴾
٧٨٥١	٤٣	﴿الحمد لله الذي هدانا لهذا﴾
٣٦٩٨	٥٠	﴿أفيضوا علينا من الماء﴾

رقم الحديث	رقمها	الآية
باب ما جاء في تحريم اللواط	٨٠	﴿و لو طًا إذا قال لقومه أتأتون الفاحشة﴾
٥٧٦١	١١١	﴿و أرسل في المدائن حاشرين﴾
١/٥٧٦٠	١٣٨	﴿يا موسى اجعل لنا إلهًا﴾
١/٥٧٦٠	١٣٩	﴿و باطل ما كانوا يعملون﴾
٥٧٠٥	١٤٨	﴿ألم يروا أنه لا يكلمهم و لا يهديهم سبيلاً﴾
٥٧٠٦	١٥٢	﴿إن الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم﴾
١/٥٧٦٠	١٥٥	﴿رب لو شئت أهلكتهم﴾
١/٥٧٦٠	١٥٦	﴿و رحمتي وسعت كل شيء﴾
٨/٣٤٥٤	١٥٩	﴿و من قوم موسى أمة يهدون بالحق﴾
٥٦١٥	١٦٠	﴿و ظللنا عليهم الغمام﴾
٢/١٩٠	١٧٢	﴿كنا عن هذا غافلين﴾
٥٧٠٩	١٧٥	﴿واتل عليهم نبأ الذين آتيناه آياتنا فانسلخ منها﴾
٧٧٥٤ ، ٥٦٠٠	١٧٩	﴿لهم قلوب لا يفقهون بها و لهم أعين﴾
٨/٣٤٥٤	١٨١	﴿و ممن خلقنا أمة يهدون بالحق﴾
كتاب النكاح	١٨٩	﴿و جعل منها زوجها ليسكن إليها﴾

الأنفال

٢٠١/٤٥٥٨ ،	١	﴿يسألونك عن الأنفال﴾
٥٧١٢ ، ٥٧١١		
٥٧١٣	٢٥	﴿و اتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة﴾
١/٥٧١٤	٣٠	﴿و إذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك﴾
٢٣٧٥	٤١	﴿و ما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان﴾
١/٤٥٣٩	٤٥	﴿و إذ يريكموهم إذ التقيتم في أعينكم قليلاً﴾
كتاب السبق والرمي	٦٠	﴿و أعدوا لهم ما استطعتم من قوة﴾
٤٣٢٦	٦٠	﴿و آخرين من دونهم لا تعلمونهم﴾

رقم الحديث	رقمها	الآية
٤٥٣٨ ، ١/٥٧١٥	٦٥	﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾
١/٥٧١٥	٦٦	﴿الآن خفف الله عنكم﴾
٤٥٥٧ ، ٦٥٧٥ ٦٩٩٨	٦٨	﴿لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم﴾
٤٥٣٨	٧٠	﴿يا أيها النبي قل لمن في أيديكم من الأسرى﴾

التوبة

٤٦٥٢	٢٩	﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله و لا باليوم الآخر﴾
٢٠٥٨ ، ١/٣١٠٦ ٥٧١٨ ، ١/٥٧١٧	٣٤	﴿و الذين يكتزون الذهب و الفضة﴾
٥٩٠٨	٣٦	﴿ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم﴾
٥٩٠٨	٣٧	﴿إنما النسيء زيادة في الكفر﴾
٣/٦٩٢٧ ، ٥٧١٩	٤١	﴿انفروا خفافاً و ثقالا و جاهدوا﴾
٤٢٧٠	٧٣	﴿يا أيها النبي جاهد الكفار و المنافقين﴾
كتاب النذور	٧٥	﴿و منهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن﴾
٥٧٢٠	٧٩	﴿الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات﴾
٤٤٠٨	٩٢	﴿و لا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم﴾
٥٧٢١	١٠٠	﴿و السابقون الأولون من المهاجرين و الأنصار﴾
٢١١٥	١٠٤	﴿أن الله هو يقبل التوبة﴾
٥٧٢٢	١٠٥	﴿فسيرى الله عملكم و رسوله و المؤمنون﴾
١/٤٥٧ ، ٤٥٨ ، ٥٧٢٣	١٠٨	﴿رجال يحبون أن يتطهروا و الله يحب المطهرين﴾
٧٢٤١	١١٣	﴿ما كان للنبي و الذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين﴾
٤/٥٧٢٤	١٢٧	﴿ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم بأنهم قوم لا يفقهون﴾
٤/٥٧٢٤ ، ٥٧٢٥	١٢٨	﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عتتم﴾

يونس

٦/٣٣٦٧	٢٥	﴿و الله يدعو إلى دار السلام﴾
٤٢٨١	٢٦	﴿للذين أحسنوا الحسنى و زيادة﴾
٥٧٢٦	٥٨	﴿فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون﴾
٧٩٢٤ ، ٥٤٣٩	٦٢	﴿ألا أن أولياء الله لا خوف عليهم و لا هم يحزنون﴾
٦٠٢٣	٦٣	﴿الذين آمنوا و كانوا يتقون﴾
٤٥٥٦	٨٨	﴿ربنا اطمس على أموالهم﴾

هود

٥٧٢٩	١٧	﴿و من يكفر به من الأحزاب فالنار موعده﴾
١/٦٢٣٧	٤١	﴿بسم الله مجراها و مرساها﴾
٢٠١/٥٧٣٠	٤٦	﴿عمل غير صالح﴾
٦٢٢٨	٨٠	﴿لو أن لي بكم قوة﴾
باب ما جاء في تحريم اللواط	٨٢	﴿فلما جاء أمرنا جعلنا عاليها سافلها﴾
٥٧٣٢	٨٧	﴿أو أن نفعل في أموالنا ما نشاء﴾
٢٠١/٥١٧	١١٤	﴿و أقم الصلاة طرفي النهار و زلفاً من الليل﴾
٢٠١/٥٧٣٣		
١/٥١٩	١١٤	﴿الحسنات يذهبن السيئات﴾

يوسف

١/٥٧٣٤ ، ٣٧٧	١	﴿الر تلك آيات الكتاب المبين﴾
١/٥٧٣٤	٣	﴿نحن نقص عليك أحسن القصص﴾
٥٧٣٦	٣١	﴿و أعتدت هن متكئات﴾
٦٢٢٨ ، ٥٧٣٨	٤٢	﴿اذكري عند ربك فأنساه الشيطان ذكر ربه﴾
٥٧٣٨	٥٢	﴿ذلك ليعلم أني لم أخنه بالغيب﴾

رقم الحديث	رقمها	الآية
	٥٣	﴿و ما أبرئ نفسي إن النفس لأمارة بالسوء﴾
٥٧٣٨	٧٠	﴿إنكم لسارقون﴾
٥٧٣٩	٧٢	﴿صواع الملك﴾
٥٧٣٨	٧٧	﴿قالوا إن يسرق فقد سرق أخ له من قبل﴾
١/١٩٥٧	١٠٠	﴿و رفع أبويه على العرش﴾
١/٦٨٤٣		

الرعد

٥٧٤١	١٣	﴿و يرسل الصواعق فيصيب بها من يشاء﴾
٣/٦٣٠٤	١٦	﴿أم جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه﴾
٦٤٨٩ ، ٥٧٧٥	٣١	﴿و لو أن قرآنا سيرت به الجبال﴾
٣٣٧٨	٣٩	﴿يمحو الله ما يشاء﴾
٥٧٤٣	٤٣	﴿و من عنده علم الكتاب﴾

إبراهيم

٥٧٤٥	٥	﴿و ذكرهم بأيام الله﴾
٧١٨٩	٧	﴿لئن شكرتم لأزيدنكم﴾
١/٣٨٧٨	٢٦	﴿اجتثت من فوق الأرض ما لها من قرار﴾
١/١٨٥٢ ، ١٨٥٠	٢٧	﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت﴾
١/١٩٥٤		
١/٦٦٨١	٢٨	﴿و أحلوا قومهم دار البوار﴾
٤٥٥٦	٣٦	﴿فمن تبعني فإنه مني﴾

الحجر

كتاب الجنائز	٣	﴿ذرهم يأكلوا و يتمتعوا﴾
٤٨٤٨	٤٧	﴿و نزعنا ما في صدورهم من غل إخوانا﴾

رقم الحديث	رقمها	الآية
٢٠١/٥٧٤٦	٧٢	﴿لعمرك إنهم لفي سكرتهم يعمهون﴾
النحل		
١/١٨٥٢	٣٢	﴿الذين تتوفاهم الملائكة طيبين﴾
٣٦٨٣	٦٦	﴿خالصًا سائغًا للشاربين﴾
كتاب النكاح	٧٢	﴿والله جعل لكم من أنفسكم أزواجًا﴾
٧٨١٨ ، ٧٨١٧	٨٨	﴿زدناهم عذابًا فوق العذاب﴾
٢٠١/٢٥٦٧	١٢٣	﴿ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم﴾
الإسراء		
٥٧٤٧	١	﴿سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً﴾
١/٥٧٤٨ ، ١١٩٢	٨	﴿وجعلنا جهنم للكافرين حصيرًا﴾
١/٦٦٨١	١٢	﴿وجعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية الليل﴾
٥٧٤٩	٢٣	﴿وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه﴾
٢١٠٤	٢٦	﴿وأت ذا القربى حقه﴾
٥٩٠٩	٤٥	﴿وإذا قرأت القرآن جعلنا بينك﴾
٥٧٧٤ ، ٦٤٨٩	٥٩	﴿وما منعنا أن نرسل بالآيات﴾
٦٣٥٥	٦٠	﴿وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس﴾
٨١٦	٧٨	﴿أقم الصلاة لدلوك الشمس﴾
١/٥٧٥٠	٧٩	﴿عسى أن يعثلك ربك مقامًا محمودًا﴾
٧٧٣٧ ، ١/٦٣٧٣		
٥٧٥١	٨٠	﴿رب أدخلني مدخل صدق﴾
٤٦٠٤	٨١	﴿جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقًا﴾
٥٧٥٣ ، ٥٧٥٢	١٠١	﴿ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات﴾
٧٢٨٢	١١١	﴿الحمد لله الذي لم يتخذ ولدًا﴾

الكهف

١/٥٧٥٦	٢٨	﴿و لا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا﴾
١/٣٩٣٦	٣٩	﴿و لولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله﴾
٥٥٩٧	٨٦	﴿و وجد عندها قومًا﴾
٥٧٥٧ ، ٤٠٠٠	١١٠	﴿فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحًا﴾

مريم

٦/٦٥٢٨	١٢	﴿يا يحيى خذ الكتاب بقوة و آتيناه الحكم صبيًا﴾
١٤٦	٥٧	﴿و رفعناه مكانًا عليًا﴾
١/٤٣٦٨	٧٢	﴿و إن منكم إلا واردةا﴾

طه

٥٧٥٩	١	﴿طه﴾
٦٥٨٩	٢-١	﴿طه ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى﴾
٢٣٣	٥	﴿الرحمن على العرش استوى﴾
١/٥٧٦٠	٤٠	﴿وفتناك فتونًا﴾
١/٥٧٦٠	٩٧	﴿قال فاذهب فإن لك في الحياة أن تقول لا مساس﴾
٢٠٢٣ ، ١/١٩٥٤	١٢٤	﴿فإن له معيشة طنكًا﴾
٢٨٨٢	١٣١	﴿و لا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجنا منهم﴾

الأنبياء

٤/٥٧٢٤	٢٥	﴿و ما أرسلنا من رسول إلا نوحى إليه﴾
٦٣٩٠ ، ٦٣٦٨	٢٩	﴿و من يقل منهم إني إله من دونه فذلك نجزيه جهنم﴾
٧٦٧٩	٩٩	﴿لو كان هؤلاء آله ما وردوها و كل فيها خالدون﴾

الحج

٧٨٢٣ ، ٧٦٧٩	١	﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شيء عظيم﴾
٥٧٦٥ ، ١٢٤	١٧	﴿إن الذين آمنوا و الذين هادوا و الصابئين . . .﴾
١/٥٧٦٦ ، ٢٦٥٩	٢٥	﴿و من يرد فيه بإلحاد بظلم﴾
١٨٥٠	٣١	﴿و من يشرك بالله فكأنما خر من السماء﴾
٣/٦٠٨١	٤٧	﴿و إن يومًا عند ربك كألف سنة﴾

المؤمنون

١/٣٢٤٥	٥	﴿و الذين هم لفروجهم حافظون﴾
٥٧٦٧ ، ٢٣٧٢	١٢	﴿و لقد خلقنا الإنسان من سلاله من طين﴾
٥٧٦٧	١٤	﴿ثم أنشأناه خلقًا آخر﴾
٥٧٦٧	١٤	﴿فتبارك الله أحسن الخالقين﴾
٢/١٩٠	٦٣	﴿و لهم أعمال من دون ذلك﴾
٥٧٦٨	١٠٦	﴿ربنا غلبت علينا شقوتنا﴾
٣٩٣٩	١١٥	﴿أفحسبتم أننا خلقناكم عبثًا﴾
١/٣٩٣٨	١١٦	﴿فتعالى الله الملك الحق﴾

النور

٢/٥٧٦٩	٣	﴿الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة﴾
١/٥٧٦٩	٣	﴿و الزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك﴾
١/٣١٩٣	٤	﴿و الذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء﴾
٦٧٨٦	٢٢	﴿ولا يأتل أولو الفضل منكم و السعة﴾
١/٣٥٣٢	٢٢	﴿وليعفوا و ليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم﴾

رقم الحديث	رقمها	الآية
٢/٥٧٧٠	٢٨	﴿و إن قيل لكم ارجعوا فارجعوا﴾
٥٧٨٢	٤٣	﴿فترى الودق يخرج من خلاله﴾
١/١٢٨٧ ، ٨١٦	٥٨	﴿و من بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم﴾

الفرقان

٣١٨	١٢	﴿إذا رأتهم من مكان بعيد سمعوا لها﴾
٧٨٠٣	١٤	﴿لا تدعوا اليوم ثبورا واحدا﴾
٥٧٧١	٢٢	﴿حجرا محجورا﴾
٢/٥٨٩٧	٣٢	﴿و قال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة﴾
كتاب النكاح	٥٤	﴿فجعل له نسبا و سهرا﴾
٥٨٤٣	٧٧	﴿فسوف يكون لزاما﴾

الشعراء

٥٧٧٢	٥٤	﴿إن هؤلاء لشردمة قليلون﴾
٦٤٨٩ ، ٥٧٧٤	٢١٤	﴿و أنذر عشيرتك الأقربين﴾
٦٣٩٣	٢١٩	﴿و تقلبك في الساجدين﴾
٥٧٧٦	٢٢٤	﴿و الشعراء يتبعهم الغاوون﴾

النمل

٧٦٧٩	٨٧	﴿ففرع من في السموات ومن في الأرض﴾
------	----	-----------------------------------

القصص

١/٥٧٦٠	١٥	﴿هذا من عمل الشيطان إنه عدو مضل مبين﴾
١/٥٧٦٠	١٦	﴿إنه هو الغفور الرحيم﴾
١/٥٧٦٠	٢٢	﴿عسى ربي أن يهديني سواء السبيل﴾
١/٥٧٦٠	٢٣	﴿تذودان﴾
١/٥٧٦٠	٢٧	﴿أن أنكحك إحدى ابنتي هاتين﴾

رقم الحديث	رقمها	الآية
١/٥٧٦٠	٢٧	﴿من الصالحين﴾
٢/٦٣٤٣	٥٦	﴿إنك لا تهدي من أحببت و لكن الله يهدي﴾
١/٢٠٤٤ ، ١/٦٥١٢	٨٣	﴿تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوًّا﴾
٥٧٧٨	٨٥	﴿إن الذي فرض عليك القرآن لرادك إلى معاد﴾

العنكبوت

٥٧٧٩ ، ٥٢٢٤	٤٣	﴿و تلك الأمثال نضربها للناس و ما يعقلها إلا العالمون﴾
١/٦٠٤٢	٤٥	﴿و لذكر الله أكبر﴾

الروم

٦٠٠٠	٣٠	﴿لا تبديل لخلق الله﴾
٥٧٨٢	٤٨	﴿يرسل الرياح فتثير سحابًا﴾
٥٧٨٢	٤٨	﴿فترى الودق يخرج من خلاله﴾
٥٧٨٣	٥٤	﴿الله الذي خلقكم من ضعف ثم جعل﴾

لقمان

٢٠١/٢٧٣٨ ، ٢٠١/٤٩٥٠ ، باب ماجاء في ذم الملاهي	٦	﴿و من الناس من يشتري لهو الحديث﴾
١٧٩	١٤	﴿اشكر لي و لوالديك﴾
١/٤٣٨٠ ، ٣٠١٠	١٨	﴿إن الله لا يحب كل مختال فخور﴾
٢٠١/٢٣٠ ، ١/٣٤ ، ٣٩٦٠ ، ١٨٠٥ ، ١/٥٣١٢ ، ٢٠١/٦٥٠٧	٣٤	﴿إن الله عنده علم الساعة و ينزل الغيث﴾

السجدة

٣٧	١٦	﴿تتنجاف جنوبهم عن المضاجع﴾
----	----	----------------------------

رقم الحديث	رقمها	الآية
٣/٧٦٨٤	١٧	﴿فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين﴾
٤٤٤٤	٢٢	﴿إنا من المجرمين منتقمون﴾

الأحزاب

٣/٥٠٠٥	٥	﴿ادعوهم لأبائهم هو أقسط﴾
٣٠٣١	٦	﴿و أولو الأرحام بعضهم أولى ببعض﴾
٥٧٨٩	٩	﴿يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم﴾
٥٧٨٩	١١	﴿و زلزلوا زلزلاً شديداً﴾
٣،٢/١٤١٧	٢٥	﴿و كفى الله المؤمنين القتال﴾
٦٦٥٩ ،	٣٣	﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت﴾
٣،٢،١/٦٧٢٨		
١/٦٧٣١ ،٦٧٣٠		
١٦٧١ ، ٨٥٥	٣٦	﴿و ما كان لمؤمن و لا مؤمنة إذا قضى الله﴾
٣/٥٠٠٥	٣٧	﴿و إذ تقول للذي أنعم الله عليه و أنعمت عليه﴾
١٩٧٣	٤٤	﴿تحيتهم يوم يلقونه سلام﴾
٥٧٨٩	٥٣	﴿يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي﴾
٦٥٧٥	٥٣	﴿و إذا سألتموهن متاعاً فاسألوهن﴾
٥٣٧٠	٥٨	﴿و الذين يؤذون المؤمنين﴾
٥٧٩١	٦٩	﴿لا تكونوا كالذين آذوا موسى﴾
١/٣١٦٢	٧٠	﴿اتقوا الله و قولوا قولاً سديداً﴾

سبأ

٣٣٨٢	٣٩	﴿و ما أنفقتم من شيء فهو يخلفه﴾
------	----	--------------------------------

فاطر

٤٠٠٧	٣٣	﴿و لباسهم فيها حرير﴾
٢/٦١٣٦	١٠	﴿إليه يصعد الكلم الطيب و العمل الصالح يرفعه﴾

رقم الحديث	رقمها	الآية
يس		
٥٦٩٨	٣٨	﴿و الشمس تجري لمستقر لها﴾
٧٧٢٤	٥٢	﴿يا و يلنا من بعثنا من مرقدنا﴾
٧٧٢٤	٥٢	﴿هذا ما وعد الرحمن و صدق المرسلون﴾
٧٦٧٩	٥٩	﴿وامتازوا اليوم أيها المجرمون﴾
٧٦٧٩	٦٠	﴿ألم أعهد إليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان﴾
٥٧٩٨	٧٧	﴿أو لم ير الإنسان أنا خلقناه من نطفة﴾

الصفات

٥٧٩٩	٢٢	﴿احشروا الذين ظلموا و أزواجهم﴾
٥٠٤/٦٥٢٠	١٠٥ - ١٠٤	﴿أن يا إبراهيم قد صدقت الرؤيا﴾
١/١٣٩٠	١٨٠	﴿سبحان ربك رب العزة عما يصفون﴾

ص

٥٨٠١	٦	﴿و انطلق الملاء منهم أن امشوا﴾
٥٨٠٢	٧	﴿ما سمعنا بهذا في الملة﴾
٧٦٧٩	١٥	﴿وما ينظر هؤلاء إلا صيحة واحدة﴾
١٧٦٢	١٨	﴿يسبحن بالعشي و الإشراق﴾
٥٨٠٣	٣٦	﴿رخاء حيث أصاب﴾
١/٦٥٢٧	٤٢	﴿اركض برجلك هذا مغتسل بارد و شراب﴾

الزمر

١/٥٧٣٤	٢٣	﴿الله نزل أحسن الحديث كتابًا متشابها﴾
٢/٥٨٠٤	٣٠	﴿إنك ميت و إنهم ميتون﴾
١/٥٨٠٤	٣١	﴿ثم إنكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون﴾
٥٨٠٥	٥٩	﴿بلى قد جاءتك آياتي فكذبت بها﴾

رقم الحديث	رقمها	الآية
١/٢٠٤٤	٦٠	﴿أليس في جهنم مثوى للمتكبرين﴾
١/٦٥١٢		
٦٠٨٨	٦٣	﴿له مقاليد السموات والأرض﴾
١/٦٢٣٧	٦٧	﴿وما قدروا الله حق قدره﴾
١/٧٦٥١	٦٨	﴿ونفخ في الصور فصعق من في السموات﴾
٧٨٥١	٧٣	﴿وسيق الذين اتقوا ربهم إلى الجنة زمراً﴾
٦١٤٥	٧٤	﴿الحمد لله الذي صدقنا وعده واورثنا الأرض﴾

غافر

٧٦٧٩	١٦	﴿لمن الملك اليوم لله الواحد القهار﴾
٧٦٧٩	٣٢	﴿يوم التناد﴾

فصلت

١/٥٨٠٨	٢ - ١	﴿حم تنزيل من الرحمن الرحيم﴾
٢/٢٨٥٤	١٠	﴿وبارك فيها وقدر فيها أقواتها﴾
١/٥٨٠٨	١٣	﴿فإن أعرضوا فقل أنذرتكم صاعقة﴾
٥٨٠٩ ، ٥٦٩٣	٣٠	﴿إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا﴾

الشورى

٥٨١٠	٢ - ١	﴿حم عسق﴾
٥٧٤٩	١٣	﴿شرع لكم من الدين ما وصى به نوحاً﴾
١٣٥٩ ، ٢٦٨	٢٣	﴿قل لا أسألكم عليه أجراً﴾
٢/٦٦٩٥ ، ١/٥٨١١		
٥١٢١	٢٤	﴿ويستجيب الذين آمنوا و عملوا الصالحات﴾
٤٠٣ ، ٢ ، ١/٥٨١٢	٣١	﴿ما أصاب من مصيبة فيما كسبت أيديكم﴾

رقم الحديث	رقمها	الآية
٥٢٢١	٣٥	﴿و إن كل ذلك لما متاع الحياة الدنيا﴾
١/٥٨١٣	٥٧	﴿و لما ضرب ابن مريم مثلاً إذا قومك منه يصدون﴾
٧٦٦٣ ، ١/٥٨١٣	٦١	﴿و إنه لعلم للساعة﴾

الدخان

٥٨١٦	٢٩	﴿فما بكت عليهم السماء و الأرض﴾
٦٥١٧	٤٧	﴿خذوه فاعتلوه﴾

الجاثية

٧٦٧٩	٢٨	﴿و ترى كل أمة جاثية﴾
------	----	----------------------

الأحقاف

٦٨٦٠ ، ٥٨١٧	١٠	﴿قل أرأيتم إن كان من عند الله و كفرتم به﴾
٧٧١٧	١٦	﴿أولئك الذين نتقبل عنهم أحسن ما عملوا﴾
٥٨١٩ ، ٥٨١٨	٢٤	﴿هذا عارض ممطرنا﴾
٣،٢/٥٨٧٨ ٢/٦٣٣٦	٢٩	﴿و إذ صرفنا إليك نفراً من الجن يستمعون القرآن﴾

محمد

٢/٢٦٥٥	١٣	﴿و كأين من قرية هي أشد قوة﴾
٥٨٢٠	١٩	﴿و استغفر لذنبك و للمؤمنين و المؤمنات﴾
٥٨٢١	٢٤	﴿أفلا يتدبرون القرآن﴾

الفتح

٦٣٩٠ ، ٦٣٦٨	٢	﴿ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك و ما تأخر﴾
-------------	---	-------------------------------------------

رقم الحديث	رقمها	الآية
٤٢٦٩	١٦	﴿ستدعون إلى قوم أولي بأس شديد﴾
٦٩١٩ ، ٥٨٢٢	٢٥	﴿و لولا رجال مؤمنون و نساء مؤمنات﴾

الحجرات

١/٥٨٢٣ ، ٣٠١٠	٢	﴿يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي﴾
١/٥٨٢٤	٤	﴿إن الذين ينادونك من وراء الحجرات﴾
باب ما جاء في قتال الخوارج و لعنهم	٩	﴿و إن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا﴾
١/٥٨٢٦	١١	﴿و لا تنابزوا بالألقاب﴾
١٤٦	١٢	﴿و لا يغتب بعضكم بعضاً﴾
٥٨٢٧	١٤	﴿قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا و لكن قولوا أسلمنا﴾

ق

٥٨٢٨	١٠	﴿و النخل باسقات لها طلع نضيد﴾
٤/١٨٧٧	١٩	﴿و جاءت سكرة الموت بالحق﴾
٥٨٢٩	٣٠	﴿و تقول هل من مزيد﴾
٧٩٢٩	٣٥	﴿و لدينا مزيد﴾
٥٨٣٠	٣٨	﴿و لقد خلقنا السموات و الأرض و ما بينهما في ستة أيام﴾

الذاريات

٥٨٣٢	٢٣	﴿فورب السماء و الأرض إنه لحق مثل ما أنكم تنطقون﴾
١/٥٨٣٤ ، ٥٨٣٣	٥٤	﴿فتول عنهم فما أنت بملوم﴾
١/٥٨٣٤ ، ٥٨٣٣	٥٥	﴿و ذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين﴾

النجم

٥٨٤٠	١٦	﴿إذ يغشى السدرة ما يغشى﴾
٣٠٨٦	٣٢	﴿الذين يجتنبون كبائر الإثم﴾

رقم الحديث	رقمها	الآية
٥٨٤١	٦١	﴿و أنتم سامدون﴾

القمر

١/١٠٨٨ ، ٥٨٤٢	١	﴿اقتربت الساعة و انشق القمر﴾
٥٨٤٤ ، ٥٨٤٣	٤٥	﴿سيهزم الجمع و يولون الدبر﴾
٥٨٤٦	٤٨-٤٩	﴿ذوقوا مس سقر إنا كل شيء خلقناه بقدر﴾

الرحمن

٦١٥٩ ، ٣٠٠٤	٣٣	﴿يا معشر الجن و الإنس﴾
٢/٧٦٨٢	٣٩	﴿فيومئذ لا يسأل عن ذنبه إنس و لا جان﴾
٢،١/٧٦٨٢	٤١	﴿يعرف المجرمون بسيماهم فيؤخذ بالنواصي و الأقدام﴾
٣،١/٥٨٤٧	٤٦	﴿و لمن خاف مقام ربه جنتان﴾
٥٨٤٨ ، ٢١٩٩	٧٢	﴿حور مقصورات في الخيام﴾

الواقعة

٢،١/٥٨٥٢	١٣	﴿ثلة من الأولين﴾
٤٨٥٠	٢٩	﴿و طلع منضود﴾
٥٨٥١	٣٧-٣٥	﴿إنا أنشأنهن إنشاء فجعلناهن أبكارًا عربًا أترابًا﴾
	٤٠-٣٩	﴿ثلة من الأولين و ثلة من الآخرين﴾
١/٥٨٩٧	٧٥	﴿فلا أقسم بمواقع النجوم﴾
١١٩٧	٨٩-٨٨	﴿فأما إن كان من المقربين فروح و ريحان﴾
١١٩٧	٩٣-٩٢	﴿و أما إن كان من المكذبين الضالين فنزل من حميم﴾
١/١٨٥٢	٨٩-٨٨	﴿فأما إن كان من المقربين﴾

الحديد

٧٠٧٢ ، ١/٥٧٣٤	١٦	﴿ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله﴾
كتاب الجنائز	٢٠	﴿و ما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور﴾
١٧١٢	٢٧	﴿و رهبانية ابتدعوها﴾

رقمها الآية رقم الحديث

المجادلة

١/٥٨٥٣	٨	﴿و إذا جاءوك حيوك بما لم يحيك به الله﴾
٢/٥٨٥٣	٨	﴿فبئس المصير﴾
١/٥٨٥٤	١٢	﴿يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول﴾
١/٥٨٥٤	١٣	﴿أأشفقتم أن تقدموا بين يدي نجواكم صدقات﴾
٥٨٥٥	١٨	﴿فيحلفون له كما يحلفون لكم﴾

الحشر

١/٥٨٦١	١	﴿سبح لله ما في السموات و ما في الأرض﴾
٥٨٥٦	٥	﴿ما قطعتم من لينة أو تركتموها﴾
٥١١٨	٩	﴿و يؤثرون على أنفسهم و لو كان بهم خصاصة﴾
٥٨٥٧	١٦	﴿كمثل الشيطان إذ قال للإنسان اكفر﴾

المتحنة

٢،١/٥٨٥٩	٨	﴿لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين﴾
٣٣٣٥	١٠	﴿و لا تمسكوا بعصم الكوافر﴾
١٩٨٩	١٢	﴿ولا يعصينك في معروف﴾

الصف

١/٤٣٨٠	٤	﴿إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا﴾
١/٤٢٦١	٦	﴿و مبشرا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد﴾

المنافقون

٥٨٦٢ ، ٥٦٧٩	١	﴿إذا جاءك المنافقون﴾
٥٨٦٢	٤	﴿و إذا رأيتهم تعجبك أجسامهم﴾
٥٨٦٢	٤	﴿قاتلهم الله أنى يؤفكون﴾

رقم الحديث	رقمها	الآية
		الطلاق
باب فضل طلاق السنة	١	﴿إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن﴾
باب من رد شهادة أهل الذمة	٢	﴿و أشهدوا ذوي عدل منكم﴾
٤/٤١٨١	٢	﴿و من يتق الله﴾
٣٤٣٧	٣-٢	﴿و من يتق الله يجعل له مخرجاً﴾
٥٨٦٤ ، ١/٤١٨١		
٥٨٦٥	٤	﴿و اللاتي يئسن من المحيض من نسائكم﴾
٥٨٦٥	٤	﴿و اللاتي لم يحضن و أولات الأحمال أجلهن﴾

التحريم

٦٧٨٦ ، ٥٨٦٧	٢	﴿قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم﴾
٥٨٦٨	٥	﴿عسى ربه إن طلقكن﴾
٥٨٦٩	٨	﴿توبة نصوحاً﴾
٦٧٣٨	١١	﴿رب ابن لي عندك بيتاً في الجنة﴾

الملك

٥٢٥٨	١	﴿تبارك الذي بيده الملك﴾
٥٢٣٥	٢	﴿ليبلوكم أيكم أحسن عملاً﴾
٥٢٣٨	١٠	﴿لو كنا نسمع أو نعقل﴾

القلم

٥٨٧٣	٤٢	﴿يوم يكشف عن ساق﴾
------	----	-------------------

الحاقة

٥٨٧٥ ، ٥٨٧٤	١٧	﴿و يحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية﴾
-------------	----	-------------------------------------

رقم الحديث	رقمها	الآية
٧٧١٨	١٩	﴿هاؤم اقرءوا كتابيه﴾

المعارج

١٤٦	٤	﴿تعرج الملائكة و الروح إليه في يوم كان﴾
٥٨٧٦	١٦	﴿نزاعة للشوى﴾
١٩٨١	٢٥-٢٤	﴿في أموالهم حق معلوم للسائل و المحروم﴾
١/٣٢٤٥	٢٩	﴿و الذين هم لفروجهم حافظون﴾

نوح

٤٥٥٦	٢٦	﴿رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديارًا﴾
------	----	------------------------------------------

الجن

١/٣٩٣٨	٣	﴿و أنه تعالى جد ربنا ما اتخذ صاحبة و لا ولدًا﴾
٣،٢،١/٥٨٧٨	١٩	﴿كادوا يكونون عليه لبدا﴾

المزمل

٥٨٨٠	٥	﴿إنا سنلقي عليك قولاً ثقيلاً﴾
٥٨٨١	٦	﴿و أقوم قِيلاً﴾
٥٨٨٢	١١	﴿وذري و المكذبين أولى النعمة﴾

المدثر

٥٨٨٣	٨	﴿فإذا نقر في الناقور﴾
١٤٦	٣١	﴿و ما يعلم جنود ربك إلا هو﴾
٥٨٨٤	٣٣	﴿و الليل إذ أدبر﴾

رقم الحديث	رقمها	الآية
		القيامة
٥٨٨٥	٤٠	﴿أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى﴾
		الإنسان
كتاب النذور	٧	﴿يوفون بالنذر و يخافون يومًا كان شره مستطيرًا﴾
		المرسلات
٥٨٨٦	١	﴿و المرسلات عرفًا﴾
٥٨٨٥	٥٠	﴿فبأي حديث بعده يؤمنون﴾
		النبأ
١/٥٨٨٩	٢٣	﴿لابئين فيها أحقابًا﴾
		النازعات
٧٦٧٩	٦	﴿يوم ترجف الراجفة﴾
		عبس
٢٣٧٢	٢٥	﴿أنا صببنا الماء صبًا﴾
١/٢٣٧٢	٢٦	﴿ثم شققنا الأرض شققًا﴾
		التكوير
٥٨٩١	٧	﴿و إذا النفوس زوجت﴾
		الانشقاق
١/٧٦٨٢	٧	﴿فأما من أوتي كتابه بيمينه﴾
٥٨٩٣	١٩	﴿لتركبن طبقًا عن طبق﴾

الآية

رقمها

رقم الحديث

الطارق

٦٠٠٠

١٧

﴿فمهل الكافرين أمهلهم﴾

البلد

٥٨٩٥

٧

﴿أحسب أن لم يره أحد﴾

الليل

٦/٣٣٦٧

١

﴿و الليل إذا يغشى﴾

الضحى

٥٨٩٦

٢-١

﴿و الضحى و الليل إذا سجد﴾

٥٨٩٦

٥

﴿يعطيك ربك فترضى﴾

١/٦٦٨١

١١

﴿و أما بنعمة ربك فحدث﴾

التين

٥٨٨٥

٨

﴿أليس الله بأحكم الحاكمين﴾

العلق

٢٠١/٦٣١٤

١

﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾

٢/٦٣٦٦

١٨

﴿سندع الزبانية﴾

القدر

٢/٥٨٩٧

١

﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾

الزلزلة

١/٥٨٩٩ ، ٥٨٩٨

٧

﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره﴾

رقم الحديث	رقمها	الآية
		التكاثر
٢٠١/٥٩٠٠	٨	﴿ثم لتسألن يومئذ عن النعيم﴾
		الماعون
٢٠١/٨٥٢	٥	﴿الذين هم عن صلاتهم ساهون﴾
		الكوثر
٧٨٥٧	١	﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾

فهرس الرواة

رقم الحديث	الراوي
١٣٣٠	أبان بن عياش
١٧٥٠ ، ٤٢٨	أبان بن أبي عياش
١/٢٤٩٣	أبان بن صالح
٥٦٠٧	أبان بن صمعة
١٠٢	أبان بن عبد الله
٣٥٢٦	إبراهيم بن إسحاق
٤٤٥٥	إبراهيم بن إساعيل بن أبي حبيبة
٤٤٦١	إبراهيم بن إساعيل بن مجمع
٧٨٢٨	إبراهيم بن الأشعث
٥٣٥٣	إبراهيم بن أعين
١٠٢	إبراهيم بن جرير
٦٤٧٥ ، ٦٠٩٩	إبراهيم بن الحجاج السامي
٥٨٧٢ ، ٢٣٢	إبراهيم بن الحكم بن أبان
٦٤١٣ ، ٥٨٧٢ ، ٤٩٥٩ ، ٩٨	إبراهيم بن الحكم
٢٤٥٠	إبراهيم بن شعيب
	إبراهيم بن صالح و اسمه الذي يعرف به نعيم بن النحام،
٣١١٩	و كان رسول الله ساه صالحًا
٦١٥	إبراهيم بن عبد الله بن قارظ
٣/١٧٢٥	إبراهيم بن عثمان أبو شيبة
٢١٧٧	إبراهيم بن عثمان
٦٦٢٣ ، ٦٦٠٧	إبراهيم بن عمر بن أبان
٣٠٨٤	إبراهيم بن عياش
٣٥٢٦	إبراهيم بن الفضل المخزومي
٣٩٠ ، ٤٥٥ ، ١٩٠٢ ، ٢١٠٣ ،	إبراهيم بن مسلم الهجري
٣٣٧٠ ، ٢١٣٦ ، ٢١٣١ ، ٢١١٨	
٧٦٨٥ ، ٧٣٣١ ، ٥٩٤٩ ، ٣٧٧٣	
٧٨٢٤	
٢١٩٨	إبراهيم بن هدبة الفارسي
٥٧٧٧	إبراهيم بن يحيى بن أبي يعقوب
٢٦٦٨	إبراهيم بن يزيد المكي
٢٦١٠	إبراهيم الأنصاري

الراوي

٣٩٠٧	إبراهيم
٥٨٠٨ ، ٤٣٨٢ ، ٢٦٤٣	الأجلح الكندي
٤٨٤٥ ، ٤٣٨٢ ، ٣١٥٠	الأجلح
٣٤٨٢ ، ١٨٣٦	أحمد بن أبان القرشي
٧٩٦٥	أحمد بن عدي
٤٥٥	أحمد بن عمران الأحنسي
٢/٢١٠٠	أحمد بن المنكدر بن محمد بن المنكدر
٥٤٧٨	أحمد مولى عائشة
٢٨٦١ ، ١٥٥١ ، ٩٢٢ ، ٧٤٥	أحوص بن حكيم الحمصي
٤٦٧١	
٤٨٢٠	أذينة
٦٢٧٦	الأزرق بن علي
٥٨١٢ ، ٤٩٠٧ ، ٤٠٧٤	أزهر بن راشد
٧٨١١ ، ٦١٥٠	أزهر بن سنان القرشي
٣١٩٠ ، ٢٤٢٦	أسامة بن زيد الليثي
٦٠٠٩	أسامة بن زيد
٣/٤٧٤٤	إسحاق بن إبراهيم الحنفي
٥٩٠٩	إسحاق بن إبراهيم الهروي
٥٣٣٣	إسحاق بن إدريس
٧٤٠٠ ، ٤٤٠٦	إسحاق بن أبي إسحاق الشيباني
٥٣١١ ، ٥٢٩٨ ، ٤٢٢١ ، ٢٦٩٨	إسحاق بن أبي إسرائيل
٧٧٩٧ ، ٦٦٩٢ ، ٦٥٤٥ ، ٥٦٦٣	
٢٤٣٣ ، ٩٩٩	إسحاق بن بشر
٧٨٥	إسحاق بن ثعلبة
٤٧٥٤	إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة
٤٣٤٠ ، ٤٢٧٨ ، ٣٩٤٨ ، ٣٣٩٥	إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة
٦٠٧٢ ، ٤٦١٥ ، ٤٥٦٩ ، ٤٤٥٩	
٤/٩١٥	إسحاق بن عبد الله بن كيسان
٥٣	إسحاق بن عثمان الكلابي
٦٥٣٦ ، ٤٩٠٦ ، ٤١٤٣	إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله
٤٥٤٩	إسحاق بن يسار
١/٤٧٩٥	إسحاق (شيخ أبي يعلى)
٣٥٤٧	أسد بن عطاء
٢٤٩١ ، ٥٣٣	إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر

رقم الحديث

الراوي

٤٤٥٥	إسماعيل بن أبي حبيبة
٦٥١٩ ، ٢٥٤٠ ، ٥٢٩	إسماعيل بن رافع
٧٧٢٩	إسماعيل بن عبد الله بن خالد
٥٣	إسماعيل بن عبد الرحمن
٧٣٥٤ ، ٦٤٦٦ ، ٢٨٠٢	إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصفر
٦١٦٠ ، ٢٦٣	إسماعيل بن عياش
٢/٧٨٠٠	إسماعيل بن قيس الأنصاري
٢٩٣٩ ، ٢٧٧٦ ، ٢٤١٤ ، ٥٠٠	إسماعيل بن مسلم المكي
٧٨٣٥ ، ٥٤٩٢ ، ٣٨٣٥	
٧٨٧٥	إسماعيل بن نوح
٥٤٩٩	إسماعيل
١٤٩٠	أسيد بن زيد
٥٩٠٠ ، ٥١٩٠ ، ٢/٢٤١٣	أشعث بن براز الهجيمي
٤٧٩٩ ، ٣٩١٢	أشعث بن سعيد
٣/٢٠٤٤	أشعث بن طابق
٦٠١١	أشعث بن عبد الملك الحراني
٣٧٣٧	أشعث بن عمير
٢٨٨٧ ، ٣١٨	أصبع بن نباتة
٨٠١	أصرم بن حوشب
٣٠٦٠	أعين البصري
٦٠٨٨	الأغلب بن تميم
١٧٨٧	إياد
١٠١	أيمن خريم بن فاتك الأسدي
٧٠	أيمن بن مالك الأشعري
١٣٣٨	أيوب بن جابر اليماني
٢٩١	أيوب بن ذكوان
٧٤٤٣	أيوب بن سويد
٨٤٦	أيوب بن سيار
٣١٢١ ، ١٦٩٧ ، ١٢٩٤ ، ٦٠٠	أيوب بن عتبة
٣٥٩	أيوب بن عبد الله بن مكرز
٣٥٩	أيوب بن عبد الله
٢/٢٠٠٦	أيوب بن هانئ
٢٨٥٢ ، ٢٢٦٢	بحر بن كنيز
٤٤٩	بحر بن مرار

الراوي

رقم الحديث

٣٥٦٨	بحر السقاء
٧٩٣٤ ، ١٣٧٣	البراء بن عبد الله
١٣٢٢	البراء بن عثمان
٧٩٣٤	البراء بن يزيد الهمداني
٢٤٣	بزيق أبو الخليل
١/٣٣٥٢	بسر بن سعيد المدني
٧٣٤٥	بسطام بن مسلم
٥٢١٥	بشار بن الحكم (أبو بدر)
٥٢٧	بشار بن حكيم
٢/٣٨٢٥	بشار بن أبي سيف الجرمي
٢٥٨٢ ، ٢٢٨٦ ، ٢٢١٥ ، ١٣٠٨	بشر بن حرب
٣٦٥٥ ، ٣٦٣٩ ، ٢٧٥٨ ، ٢٦٧٤	
٦١٩٧ ، ٤١٦٦ ، ٣٧٣٠	
٦٣٢٨	بشر بن حزن النصرى يقال في اسمه عبدة، عبيدة
٢٧٥٨	بشر بن الحسين
٥٠٨٩	بشر بن سليمان
٣٢٨٠	بشر بن سيحان
٣٣٨	بشر بن شغاف
١٩١٥ ، ١١١٨ ، ٥٣٢ ، ٥٥	بشر بن نمير السرى
٥٩٥٩ ، ٣١٢٠ ، ٢٩٢٢	
٣٠٩٢ ، ١٦٦٥	بشر بن الوليد الكندي
١٢٠٧ ، ٣٨١ ، ٢٠٩ ، ١٩٦ ، ٧٦	بقية بن الوليد
٢١٧٢ ، ٢٠١٦ ، ١٤٨٥ ، ١٤٤٧	
٣٦١٩ ، ٣٢٧٢ ، ٣٠٨٣ ، ٢٢٤٩	
٥٠٩٧ ، ٤٤٣١ ، ٤٣٣٦ ، ٣٦٥٧	
٦٣١٧ ، ٥٥١٧ ، ٥٥١٥	
٥٥٩٠	بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة
١٨٣٩	بكر بن الأسود أبو عبيدة الناجي
٦٠٧٧ ، ٥١٣٧ ، ٣٥٥٦	بكر بن خنيس
١٠٤	بكر بن عبد الرحمن
٥٩٧٢	بكر بن يونس
٧٩٧	بلهظ بن عباد
٦٣٤٧	تدرس جد أبي الزبير
٥٦٧٢	تمام بن نجيح

الراوي

رقم الحديث

٧٣٦٨	تميم بن يزيد مولى بني زمعة
٢١٩٣	تميم مولى ابن رمانة
٥٠٣	ثابت بن حماد
٤٨٢٨	ثابت البناني
٧٤٨٦	ثروان بن ملحان
٣٩٦٣	ثعلبة بن يزيد الحناني
٦٥٩٢	ثمارة بن عبيدة العبدي
١/٧٨٦٤	ثمارة بن عقبة
٧٨٧٩ ، ٢٢٣٢	ثوير بن أبي فاخحة
٦٧٥	جابر بن سيلان
٥٢٨٨	جابر بن طارق
١١٠٥ ، ٩٣٧ ، ٦٧٣ ، ١٥	جابر الجعفي
	، ١١٦٦
٣٠٧٨ ، ٢٨٥٦ ، ١٢٨٢ ، ١٨٧١	
٣٨٢٨ ، ٣٦٣٥ ، ٣٥٠٤ ، ٣٣٩٩	
٤٠٠٤ ، ٣٩٣٥ ، ٣٨٩٧ ، ٣٨٦٩	
٤٢٩٤ ، ٤١٩٩ ، ٤١٩٤ ، ٤٠٨٨	
٤٩٢٧ ، ٤٨٨٣ ، ٤٨٨١ ، ٤٧٧٣	
٥٦٢٠ ، ٥٢٨٨ ، ٥٠٠٣ ، ٥٠٠١	
٧٤٤٧ ، ٧٣٣٥ ، ٥٧٦٧ ، ٥٨٥١	
٧٦٩٧	
١٢٣٧	جابر الحنفي اليامي
٩٥٥	جابر العلاف
٣٢٥	جارية بن الهرم الفقيمي
٣٩٠٣ ، ٣٩٠١ ، ٣٤٨٠ ، ٢٧٣٦	جبارة بن المغلس
٦٢٣٧ ، ٥٩٠٥ ، ٥٤٢٥ ، ٥٢٧٨	
٦٤٢٧	
٢١٩٩	جرير بن أيوب
٩٦٩	جرير بن عبد الحميد
٧٤٠٤	جرير بن المسلم
٧٠٨	جرير بن يزيد
٦٦٠٩ ، ١٦٥٦	الجريري
٦٤١٢	جسر بن فرقد القصاب
١٠٣٨	جعفر بن إبراهيم

الراوي

رقم الحديث

٣٥٩٣ ، ٣٢٢٣	جعفر بن برقان
٥٤٩٩ ، ١/٤٤٧٥	جعفر بن تمام بن العباس
٦٦١٠	جعفر بن الحارث الواسطي
٢٩٢٢ ، ٢٩١١ ، ١٨٢٤ ، ٦٨٨	جعفر بن الزبير الحنفي
٥٨٨٩ ، ٣٠٦٥	جعفر بن سعد
٢٨٨٣	جعفر بن محمد المخزومي
٢٥١٦	جعفر بن مهران
٥٨٨٢	جعفر بن ميسرة
٣١٧٢	جعفر بن أبي وحشية
٢/٢٧٤٠	جعفر
٦٤٤٦	الجلد بن أيوب
٧٤٠	جميع بن عمير
٦٦٥١ ، ٢٧٩٣	جميل بن زيد الطائي
٣١٣٣ ، ٣١٣٢	جناح مولى الوليد
٧٣١٥	جنادة بن أبي أمية
١/١	جنادة بن أبي خالد
٩٧٦	جودان
٥٣٥٣	جووير بن سعيد البجلي
٤٤٢٣ ، ١٣٦٥ ، ١٣٢٧	جووير
٥٨٤٠	الجهم بن أبي الجهم
٦٥٨٥	حاتم بن ميمون
٥٩١٧	حاتم بن أبي نصر
١٨٧٨	الحارث بن حصيرة
٧٩٥٠	الحارث بن سريح النقال
٥٦٢٩	الحارث بن عبد العزيز بن أبان
١/٤٦٥٦	الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة
٣٥٢٨	الحارث بن عبد الله المهداني الأعور
١١٧٢	الحارث بن عبد الله الأعور
٦٥	الحارث بن عبدالله مولى عثمان
٧٦٠ ، ٥١٩	الحارث بن عميرة الزبيدي
١٨٢١	الحارث بن وهب
٨٤٩	الحارث بن يزيد
٤١٧١	الحارث الأعور
١٧٠٥ ، ١٦٥٤ ، ١٥٦٧ ، ٣٨٦	

الراوي

رقم الحديث

،٣٠٦١ ،٣٠٤٧ ،٢٨١٧ ،٢٥٢٢
 ٤٦٠٩
 ١٣٦٧
 ٥٤٦
 ٥٤٩
 ٤٥٤٠
 ٦٢٣٣
 ٢٠١٤ ،٤٥١
 ٧٦٧٣
 ،٧٠٤ ،٦٩٥ ،٦٤٦ ،٤٨٢ ،١١٩
 ،١٠٨٦ ،٩٣٩ ،٨٩٤ ،٨٧٦ ،٨٠٥
 ،١٥٨٣ ،١٥٣٧ ،١٢٤٢ ،١١٣٤
 ،٢٢١٤ ،٢٢١١ ،٢١٤٠ ،٢٠٦٥
 ،٢٦٠٧ ،٢٥٧٤ ،٢٤٧٩ ،٢٤٥٣
 ،٢٩٨٢ ،٢٨٩٢ ،٢٨٨٦ ،٢٦٠٨
 ،٣٠٩٨ ،٣٠٦٥ ،٣٠٦٤ ،٣٠٥٢
 ،٣٤٧٠ ،٣٤٠٣ ،٣٢٨٢ ،٣٢٥٧
 ،٤٤٥٦ ،٤٣٩٦ ،٣٨٥٠ ،٣٤٩٣
 ،٤٥١٥ ،٤٥١٤ ،٤٥٠٧ ،٤٤٩٨
 ،٤٧٤٦ ،٤٦١٤ ،٤٥٩٨ ،٤٥٥٩
 ،٤٩٧٩ ،٤٨٦٩ ،٤٨٠٢ ،٤٧٦٤
 ،٥٥٠٨ ،٥٤٩٨ ،٥٠٤٣ ،٥٠١٠
 ٧٦٩٨ ،٧٦٥١
 ٣٤٨٠ ،٣٤٦١
 ١٢٣٦ ،٩٢٥
 ٥٨٨٩
 ٧٧٢١ ،٣٩٣٦
 ١٢٤٢ ،١٠٧٩ ،٩٣٩
 ٢٩١٨ ،٦٠٧٢
 ٤٢٦٠ ،٣٣٧٧ ،١٩٢٦
 ٤٦٨١ ،١٢٢٦ ،١٠٢٩ ،٤٦٦
 ٥٦٦١
 ٣٢٨٠

الحارث
 حارثة بن أبي الرجال
 حارثة بن محمد
 حارثة بن مضرب
 حبان بن علي
 حبيب بن أبي جبيرة
 حبيب بن جاز
 الحجاج بن أرطاة

حجاج بن تميم
 الحجاج بن فروخ
 الحجاج بن نصر
 الحجاج بن نصير
 الحجاج
 حديج بن صومي
 حديج بن معاوية
 حرام بن عثمان الأنصاري
 حرب بن سريج
 حرب بن ميمون العبدي

الراوي

رقم الحديث

٤١٢٧ ، ١٣٨١	حريث بن أبي مطر
٧٤٠٤	حريز بن المسلم
٤٦٠٨	حزام بن هشام بن حبيش
٤٧٢	حسام بن مصك
٣٦٥٣	حسان بن عطية
٥١٩٧	حسان بن كريب
٣٩١٧	حسان بن مخارق
٧٣١٥ ، ٢٢٥٢ ، ١٧٩٠	الحسن بن أبي جعفر
٣٥٦	الحسن بن الحكم
٤١٢١ ، ٣٨٣٧	الحسن بن دعامة
٢٥٧	الحسن بن دينار
١٢٣٦ ، ١٢٣٥	الحسن بن السكن
١٥٨	الحسن بن علي الهاشمي
٢٠٨٠ ، ١٩٠١ ، ١٢٦٤ ، ١٠٧٥	الحسن بن عمارة الكوفي
٣٩٤٢	
٤٨٥٥	الحسن بن عمران
٢/٧٨٧١	الحسن بن عنبسة الوراق
١٨٣٥ ، ١٦٨١ ، ١١٨١ ، ٧٥٣	الحسن بن قتيبة
٥٦٥١ ، ٣٩٦٩ ، ٣٧٦١ ، ١٨٤١	
٦٦١٧ ، ٦٦١٥ ، ٦١٦٨	
٥٥٥٤	الحسن بن كثير
٥٨١٠ ، ٩٤٣	الحسن بن يحيى الخثني
١٦٤ ، ١٤٧	الحسن بن البصري
٦١٠٨ ، ٣٩٥٣	الحسن
٦٥٣٠	الحسين بن الأسود
٦٠٨٢	الحسين بن أبي سفیان
٦٠٤	حسين بن دفاع
٣٠٩٩	حسين بن عبد الله بن عباس
٢٥٠٤ ، ١١٦٨	حسين بن عبد الله بن عبيد الله = حنش
٣٩٩٩	الحسين بن عبد الله القطان أبو علي الجصاص
٥٠١٤ ، ٢٥٠٤	الحسين بن عبد الله
٣٧٦٤	حسين بن عبيد الله بن عبد الله
١١	حسين بن علي
٣٠١٥ ، ٢١٥٧ ، ١١٦٢ ، ١٢٧	حسين بن قيس الرحبي = حنش

الراوي

رقم الحديث

٣١٩٨ ، ٣٥٤٧ ، ٣٧٨٦ ، ٤٧٥٧ ،
 ٤٨٩٤ ، ٦٢٤٤
 ٢٧٦٦
 ٧٩٤٦
 ٦٤١٧
 ١١
 ٤٣١٥
 ٦٥٤٣ ، ٧٨٦٥
 ٣١٩٩
 ٥٩٣
 ١٠٣٨ ، ٢٦٩٧
 ٢٨٠٨
 ٤٤٨٥
 ١٣٩١ ، ٢٦٩٤ ، ٤٢٧٠
 ١٣٤٩ ، ٤٩٤٨
 ١٥٤٠ ، ٥٧٧٧ ، ٦٣٩٠
 ٢٠٧
 ٥٧٣٥
 ٦٠٦٣
 ١٤٩٧ ، ٦٦٧٦
 ٣٢٧٨ ، ٤٧٨٦
 ٩٩٩
 ٥٨٣٠
 ٤٣٩٨
 ١٤٦٢
 ٣١٦١ ، ٦٤٤٨
 ٣٣٢٤
 ٥٨٥٣
 ١٣١٣
 ٥١٤ ، ٤٦٨٤
 ٥٤٨
 ١/٢٩٠٣
 ١٣٦١
 ٢٤١١ ، ٣٣٠٣

حسين بن محمد التميمي
 حسين بن المنذر الخراساني
 حسين بن ميمون
 حسين بن هاني
 الحشرج بن زياد الأشجعي
 حصين بن عمر الأحسي
 حصين بن محصن
 حصين المزني
 حفص بن إبراهيم الجعفري
 حفص بن أبي حفص
 حفص بن حميد
 حفص بن سليمان
 حفص بن عمر
 الحكم بن أبان
 الحكم بن سنان
 الحكم بن ظهير
 الحكم بن عبد الله الأيلي
 الحكم بن عبد الملك
 الحكم بن عطية
 الحكم بن مسقلة
 الحكم
 حكيم بن عبيد
 حكيم بن نافع
 حليس بن غالب الكلابي البصري
 حماد بن زيد
 حماد بن سلمة
 حماد بن سليمان
 حماد بن شعيب
 حماد بن عمرو
 حمزة بن أبي محمد
 حملة بن عبد الرحمن
 حميد بن الربيع بن حميد بن مالك الخزاز

رقم الحديث

الراوي

٢٧٩	حميد بن أبي سويد
٥٢١	حميد بن صخر
٥٨٥٧	حميد بن عبد الله السلولي
٦/٣٣٠٣	حميد بن مالك
٥٤٧٣	حميد بن هلال
٥٧٧٥ ، ٥٤٣٣ ، ٣٢٢١ ، ٣٠٥٥	حميد الأعرج
٧٨٦٣	
٣٩٠٨ ، ٣٧٨٦ ، ١٦١٣ ، ٧٢٦	حنش = (حسين بن قيس الرحبي)
٥٠٦١ ، ٤٩٤٠ ، ٤٨٩٨ ، ٤٧٥٧	
٧٣١	حنظلة بن سبرة
٦٢١٩ ، ١٦٦٧ ، ١٣٣٢ ، ١٢٥٧	حنظلة السدوسي
٤١٠٥	حنان الأسدي
٢٣٧٤	حوط
١٢٦٥	حيان بن إياس
١/٤٣٥١	حيان بن عبيد الله
٣٩٣٤	حية بن حابس
٤٧٤١ ، ٣١٢٩	حيي بن عبد الله المعافري
٢/٧٧٦	حيي بن عبد الله
٨٧٣	حيي بن يعلى
٤٢٣١	خارجة بن مصعب
٣٠٧٥ ، ٣٠٧٤	خالد بن إسماعيل المخزومي
٤١٠٠ ، ١٥٩٢	خالد بن إلياس
١٢٠٠ ، ١٥١٠	خالد بن إياس العدوي
٥٦٩	خالد بن إياس ، و يقال ابن إياس
٧٧٢٣	خالد بن حكيم
٣١٨	خالد بن دريك
٥٦٥٠ ، ٩٣٢	خالد بن عرعر
٧٧١٠ ، ٣٩٢٣	خالد بن القاسم
٣١٨	خالد بن كثير
٤٣٥٢	خالد بن كلاب
٧٨٦٨	خالد بن أبي مالك
٥٩٨٣	خالد بن نافع الأشعري
٥٣١٠	خالد بن نافع
٦٠٥٢	خالد بن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك

رقم الحديث

الراوي

٥٣٥٣ ، ٢/٢٧٢٢
٩٣٦
٧٨٨٨ ، ٢٨٨٣
٧٤٤٠
٦٥٤
٧٤٥٧
٢/٧٧٧٥
٥٦٢٤ ، ٤٠٩٧ ، ١/٢٦٢٦
٥٨٣٨ ، ٥٧٣٨
٥٠١٠
٤٢٢٨
٣٧٧
٦٢٠١ ، ٣٤٥٩ ، ١٦٦٨ ، ٢٨٩
٧٧٤٩
٣١٧٥ ، ٢٨٣٩ ، ٢٤٣٠ ، ٦٣
٣٩٢٥ ، ٣٧٩٠ ، ٣٥٠٩ ، ٢٨٧٧
٥٤٦٥ ، ٥٣٨٤ ، ٥٣١٧ ، ٤٨٥٩
٥٩٦٧
٣٢٨٤ ، ٢٧٣١
٣٥٧٢ ، ٣١٢٤ ، ٧٥٨
٥٧٧٥
٤٦٢٨
٩٧٤
٦٤٦ ، ٥٥٠ ، ٢٢١ ، ٢١٨ ، ١٤٥
٨٧٦ ، ٧٨٩ ، ٧٧٥ ، ٧٥٤ ، ٦٤٧
١١٦٤ ، ١٠٤٨ ، ٩٧٠ ، ٩١٢ ، ٨٩٧
١٥٤٣ ، ١٤٧٠ ، ١٤٤٨ ، ١٢٠١
٢١٨٥ ، ٢١٦٧ ، ٢١٦٦ ، ٢/١٨٠٦
٢٤٨٣ ، ٢٤٣٢ ، ٢٣٦٢ ، ٢٢٦٢
٣٩٨٠ ، ٣٥٧٤ ، ٣٥١٢ ، ٣٠٠٩
٤٣٤٦ ، ٤٢٨١ ، ٤٢٧٩ ، ٤٢٣٠
٥٢١٠ ، ٤٤٢٨ ، ٤٤٢٧ ، ٤٣٩١
٧٤١٠ ، ٦٦١٤ ، ٦٣١٤ ، ٥٧٨٠
٧٦١٦

خالد بن يزيد العمري
خالد الزيات
خبيب بن سلمان بن سمرة
خديج بن أبي عمرو
خرشة بن حبيب
خرشة
الخزرج بن عثمان
خصيف

خلاص
خليد بن دعلج
خليفة بن قيس
الخليل بن مرة

الخليل زكريا

خيثمة
داود بن الزبيرقان
داود بن شابور
داود بن عبد الله الأودي
داود بن فراهيج
داود بن المحبر

الراوي

رقم الحديث

١/١٥	داود بن يزيد الأودي
٦٦٩١	داود بن يزيد
٤٠٩٣	داود الأودي
٣٢٠	دجين أبو الغصن البصري
٥٩٨٩	دراج بن السمح
٦٠٥٤ ، ٣١٦٩ ، ٢٠٢٣ ، ٢٠٢٢	دراج
٥٢٨٠	درست بن حمزة
٤٩٠	درست بن زياد
٦٥١٤ ، ٤٠٩	دغفل
٥٧٤١	ديلم بن غزوان
١/٣٠٠٦	راشد بن سعد
٤٣١٥	رافع بن سلمة
٥٥٧٤	ربيح بن عبد الرحمن
٢٣١٣	الربيع بن بدر
٣/٢٧٥٧ ، ٢٧٤٦	الربيع بن حبيب
٣٧٥	الربيع بن حسان
٤٢١٥	الربيع بن زياد
٣٧٥	الربيع بن سعد الجعفي
٣٩١٢	الربيع بن السمان
٦٦٥٠	الربيع بن سهل الفزاري
٣٤٥٨	الربيع بن سعد
٦٦٥٠ ، ٣٠٩	الربيع بن سهل
٢٧٨١	الربيع بن صبيح
٥٤٧٣	ربيح بن أخي صفية
٨٤٢	الربيع أبو الربيع الحنظلي
٣٧٥	ربيعة بن حسان
٣٢٠٢	ربيعة بن عثمان
٧٦٢٧	ربيعة بن لقيط
٣٧٤١ ، ٢٠٠٣	ربيعة بن النابغة
٢/١٩٩٨	ربيعة
٢٠١/٨٢	رجاء بن أبي رجاء الباهلي
٣٤٨ ، ٥٧٩ ، ١٠٠٣ ، ٢٢٧٧	رشد بن سعد
٦٦٩٨	

رقم الحديث

الراوي

٧٤٥٧ ، ٦٢٤٥ ، ٤٠٥٦	رشدین بن کریب
٦٦٩٨ ، ٢٨٧٦	رشدین
٣٠٨٤	رواد بن الجراح أبو عصام
٢٤١١	رویم المعولی
٥٨٧٣	روح بن جناح
٣١٦٩	روح بن حاتم
١٨٩٨	روح بن عطاء
٣٢٧٥	روح بن المسیب الكلبي
٣٢٧٥	روح بن المسیب
١٨٢٨	زائدة بن أبي الرقاد
١٨٣٣	زافر بن سليمان
٧٧٨٥	زاهر
٤٣٦٨ ، ٢٩٤٦ ، ٢١٨٩ ، ٢١٨٨	زيان بن فائد البصري
٦٠٦١ ، ٥٩٧١ ، ٥٩٦١ ، ٥٠٣٥	
٢٠٥٢	زكريا بن دويد
١٢٦٠	زري بن عبد الله أبو يحيى الأزدي
٦٦٧٢	زكريا الأصبهاني
٢٩٣٠ ، ٢٥٩٤ ، ٢٤٧٥ ، ٢٤٢٣	زمنة بن صالح
٣٩٥٩ ، ٣١٧٧ ، ١/٢٩٥٣	
٤٧٥٥	زهير بن محمد
٥١٧٤	زياد بن أبي حسان
٤/٦٠٤٢	زياد بن أبي زياد مولى ابن عياش
٢٤٥٠	زياد بن سفيان
٧٨٢٥	زياد بن أبي سودة
٨٠٦٠ ، ٣/٢٦٠ ، ٨٧ ، ٤/٨٢	زياد بن عبد الله النميري
٦٢٤٢ ، ٦٠٦٥ ، ٤٠٥٩	
٥٦٥٥ ، ٥٣٥٧	زياد بن المنذر
٥١٧٤	زياد بن ميمون
٦٢٤٢	زياد النميري
٧٩٤٧	زيد بن أبي الخواري
٦٥٦	زيد بن سعد
٣٦	زيد بن سلام

الراوي

رقم الحديث

٣/٢٦٤٧	زيد بن مرة
٣٠٧٨	زيد الرقاشي
١٤	زيد السكسكي
١٣٦٣، ١١٨٨، ٩١٣، ٤٣٤، ٢٨٨	زيد العمي
٢/٢٩٣١، ٢٢٠٢، ٢١١٠، ١٨٨٩	
٥٥٢٠، ٥٠١١، ٤٢٨٦، ٣٠٧٨	
٧٩٤٧، ٧٨٦٩	
٣١٩٧، ٥٣٧	سالم بن أبي الجعد
٥٩٣٦	سالم بن النضر
٢٦٣٤	سالم بن هلال
٤١٤٠	سالم أبو غياث
٧٧٩١	سدوسي صاحب السامري
٦١٠٠، ٣٠٨٠، ١٧٠١، ١٤٠٨	السري بن إسماعيل
٥٤٨	السرفي بن خالد بن شداد
١٢٩٧	سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
١/٢٩٨٨	سعد بن أوس
١٣٠٢	سعد بن طريف الإسكاف
١١٧٧	سعد الحميري
٧٧٨٧	سعيد بن أنس
٤٢١٥، ١١٦٥، ٣٤٥، ٣٠٣، ٢٠	سعيد بن إياس الجريري
٣٦٤	سعيد بن إياس أبو مسعود
٥٣٤٥، ٤١١٨، ٥٣٤٤	سعيد بن بشير
٢٠١/٤٣٦٩	سعيد بن خالد بن أبي طويل القرشي
٩٢٤، ٧٢٩	سعيد بن راشد
٤٨٢٧	سعيد بن زربي
٥٤٢٢، ٣١٠٧، ٨٧٥	سعد بن سنان
٦٤٤١	سعيد بن سليم الضبي
٦٣٠٩	سعيد بن سويد
١/٢٩١٣، ٢٣	سعيد بن الصلت
٦٦٦٦	سعد بن طريف الإسكاف
٣٢٣٧	سعيد بن عبد الجبار بن وائل الحضرمي
٣٥٢٠	سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء
٣٤٣١، ٢/٢٨٠٦، ١/٧	سعيد بن أبي عروبة

رقم الحديث

الراوي

٧٧٠٥	سعيد بن عمير
١٠٦٧	سعيد بن الفضل
٣٦٠١	سعيد بن محمد الثقفي الوراق
٤٩٧٠	سعيد بن أبي المرزبان
٢٨٠٧ ، ٢٠٧٨	سعيد بن المسيب
٥٨٠٩	سعيد بن نمران
١٧١٤	سعيد بن يونس
٧٦٢٦ ، ٦٦٧٧ ، ٦٦٠٦	سعيد
٣١٩٢ ، ٢٢٠١ ، ٧٦٧ ، ٤١٥ ، ٤١٣	سفيان بن وكيع
٥٨٥٦ ، ٥٦٧٩ ، ٥٤٢٤ ، ٥٢٧٦ ، ٣٢١٣	
٧٤٧٣ ، ٧٣٣٢ ، ٦٦٢١ ، ٦٣٩٨ ، ٦٠٧٨	
٦٢٩٤	سفيان
٧٨٧	السكن بن نافع أبو الحسن الباهلي
٤٣٨٣ ، ٣٦٩ ، ٣٥٠	السكن بن نافع
٥١٧٦	سكين بن أبي سراج
٣/٤١٤١ ، ١٢٧٨	سكين بن عبد العزيز
٤٦٥٩ ، ١٠٢٤	سلام بن أبي خبزة
٥٧٩٠ ، ٥٣٠٧	سلم بن قيس العلوي
١/٢٧٦٨	سلمة بن رجاء
٤٨٩٦	سلمة بن السوم
١٢٤٣	سلمة بن صالح
٥٦٤٧ ، ٣١٩٠	سلمة بن الفضل
٦٢٧٦ ، ٦١٣٩	سلمة بن وردان
٣١٧٧ ، ٢٤٢٣ ، ١/٢٣٦٥	سلمة بن وهرام
٥٢	سليط بن أيوب
٦٠٧٢ ، ٥٧٤٣	سليمان بن أرقم
٣٢٢	سليمان بن أيوب بن سليمان
١/٢٨٧٩ ، ٣٦٦٦	سليمان بن داود الشاذكوني
٩٤٤	سليمان بن داود اليمامي
٢/٨٣ ، ٤٠	سليمان بن داود
٤٠	سليمان بن أبي داود
٣٣١٩	سليمان بن رزين

الراوي

رقم الحديث

٥٠٥١	سليمان بن زيد المحاربي الأزدي
٤٢٢٠	سليمان بن أبي سليمان القرشي
٧٨٦	سليمان بن أبي سليمان
٢٨٨٣	سليمان بن سمرة
٣٧٩٨	سليمان بن عتبة
٢٢٧٨	سليمان بن أبي عثمان التميمي
٤٧٤٩	سليمان بن قيس
١/٢٣٥٨	سليمان بن معاذ
١٤٢٨	سليمان بن مهران
٢/٤١٧٤	سليمان بن ميسرة الأحمسي
٧٣٦٣	سليمان الشاذكوني هو سليمان بن داود
٣٥٨٦	سليمان الليثي
٦١٨٩	سباك بن حرب
١٠٠٢ ، ٥٠١	سمعان بن مالك المالكي
٥٥٤	سميع
٥٤٢٢	سنان بن سعد
٣٨٣٥	سهل بن معاذ
٤٧٥٥	سهيل
٢٩٣٧ ، ٢١٢٠ ، ١٩٣١	سوار بن مصعب الهمداني
٥٣٤٤ ، ١/١	سويد بن إبراهيم
٤٠٦٠	سويد بن سعيد أبو محمد الهروي ثم الأنباري
٦٤٢٠ ، ٥٩٦١ ، ٤٦٨٧ ، ١٣	سويد بن عبد العزيز
٥٣٨٣	سويد بن نصر
١/٢٨٧٣	سويد بن هبيرة
١٥٥٠	سيار بن المعرور
٦٠٤	سيف بن عبد الله الحميري
٢٠٥٠	سيف بن محمد الثوري
٣١٩	سيف بن هارون البرجمي
٣٠٨٤	سيف
٥٥٦٤	شتير بن نهار و يقال سمير
١٧٤٨ ، ١٤٢٧	شرحبيل بن سعد
٢٦٨٩	شرحبيل
٧٤٨٣	شريك بن شهاب

الراوي

رقم الحديث

شهر بن حوشب

٣٤ ، ٤٩ ، ٨٧ ، ١٩٠٩ ، ٣١٠٠ ،
٣٢٠٠ ، ٣٧٤٤ ، ٣٧٨٧ ، ٤٠٩٣ ،
١/٤٢٦٦ ، ٢/٤٢٨٤ ، ٤٣٢٢ ،
٤٦٤٧ ، ٥٣٥٨ ، ٥٤٤٥ ، ٥٦٧٨ ،
٥٩٠١ ، ٦١٦٠ ، ٦٣٧٧ ، ٦٤٦٧ ،
٧٤٦٣ ، ١/٧٦٢٣ ، ٧٦٥٢ ،

صادق بن عمار
صالح بن أبي الأخضر

٢/٢٧٢٥ ،
١٦٨٥ ، ١٨٤٥ ، ٢٠٣٤ ، ٣٤١٧ ،
٣٥٧٣ ، ٣٨١٠ ، ٤٠٩٧ ، ٥٠٤٦ ،

صالح بن بشير المري

٧٤٤٥

صالح بن بيان

٦١٣٣

صالح بن جبلة

٢٢٤٨

صالح بن حسان

٥٩١٥

صالح بن حيان

١٠٢٨ ، ٣٨٧٩ ، ٦٣٧١ ،

صالح بن سرج

٢٠٨

صالح بن محمد أبو واقد

٨١٠

صالح بن مسلم بن رومان المكي

٣٢٨٣

صالح بن معاذ

٧٧٤٦

صالح بن موسى بن طلحة

٦٥٤٦

صالح بن موسى الطلحي

٤٦٩٤

صالح بن موسى

٩٩٢ ، ٦٥٤٦ ، ٢/٦٧٠١ ،

صالح بن نيهان مولى التوءمة

١٤٤٣ ، ٣٦٨٠ ، ٤٧٥٨ ،

صالح المري

١٦٤ ، ١٠١١ ، ٢٥٨٦ ، ٥٠٥٦ ، ٥١٢٢ ،

صالح مولى التوءمة

٧٦٩٢

١/٨٢٢ ، ١٩٠٥ ، ٢/٢٦٥١ ، ٣٠٧٥ ،

صالح

١/٧٧٧٤

الصباح بن محمد أبو حازم البجلي الكوفي

٥٣٢١

الصباح بن محمد

٣٣

صدقة بن عبد الله السمين

٢/٢٧١٨

صدقة بن عيسى أو عيسى بن صدقة

٥٥١٧

صدقة بن موسى الدقيقي

١/١٩١٣

١٦٣١ ، ١/٢٩١٤ ،

صقر بن عبد الرحمن

١/٤٢٥٣

الصقعب بن زهير

٦١٢٤

رقم الحديث

الراوي

٥٧٩٤ ، ٥٧١٣ ، ٥٨٧	الصلت بن دينار
٢/٨٤٩	الصلت بن العوام
١٤٨٦	الضحاك بن حمرة
٥٨٤١	الضحاك بن مزاحم
٩٧٠	الضحاك بن نواس
٥٣١٣ ، ١٧١٨	ضرار بن صرد
٨٣٨	ضرغامة بن عليبة
٦١١٧	ضمام بن إسماعيل
٢/٢٧٢٥	طارق بن عمار
٥٣٥٤	طارق بن عمرو بن مالك
٣٩٢٨	طالب بن حبيب بن عمرو
٢٩٠٢	طالب بن سلمى بن عاصم بن الحكم
٢٩٢٦	طريف بن شهاب السعدي
٦٦٤٢	طلحة بن جبر
٦٦١٨	طلحة بن زيد
١٦٧٦	طلحة بن عمر
٣٨٧٥ ، ٢٥٦٤ ، ٢٢٦٩ ، ١/٦٩	طلحة بن عمرو
٥١٦٤ ، ٥١٠٤ ، ٤١٨٠ ، ٣٨٩٦	
٧٤٩٣	
٧٣٥٣ ، ٦٤١٨	طلحة البصري مولى عبد الله بن الزبير
٦٠٧٣	الطيب بن سلمان
٢٢٨٠ ، ١٧٧١	الطيب بن سليمان
٢٤٣٤	عائذ بن نسير
٦٣٠٥ ، ٥٩٢٦ ، ٥٨١٣ ، ١٠٣٧	عاصم بن بهدلة
٦٣٣١	
١/٣٠٠٦	عاصم بن حميد
١٧٠٤	عاصم بن ضمرة
٢٤٢٩ ، ٩١١ ، ٩٠٦	عاصم بن عبيد الله بن عاصم
٦٥٠١ ، ٢٤٨٩ ، ٢/٢٤٨٢ ، ١١٢٦	عاصم بن عبيد الله العمري
١٢٥١ ، ١٠٤٢ ، ٧٩٢ ، ٧١٤	عاصم بن عبيد الله
٤٢٢٩ ، ٣٠١٢ ، ٢٥٥٦ ، ٢٠٠٢	
٤٩٤٢ ، ٤٨٤٩ ، ٤٨١١ ، ٤٦٢٦	
٥٠٥٥	
٢٦٥٣ ، ٢٢٠٢ ، ٢٠٦١	عاصم بن عمر العمري
٥٧٩٢ ، ٥١٧٩ ، ١/٤١٥٥ ، ٨٣٦	عاصم بن أبي النجود

رقم الحديث

الراوي

٧٧٦٤ ، ٧٣٨٠ ، ٦٤٥٨
 ١٨٩٢ ، ٨٤
 ٧٧١٢
 ١٧٩٨
 ٧٧٨٧
 ٦٢٦٠
 ١٤٨٧
 ٧٧٥٥ ، ٤٩١٠ ، ٤٨٨٨ ، ٣٨٦٥
 ٧٤١٧ ، ٣٨٨٨ ، ٣١٩٣
 ٧٨٩٧
 ٣٢٧١
 ٤٢٣٢
 ، ١٤١٤ ، ٩٨٤ ، ٣/٦٩٥ ، ٦٣٩ ، ٣٠
 ، ٢/٢٩٠١ ، ٢٥٠٩ ، ١٩٥٠ ، ١/١٩٤٩
 ، ٣٦٠٤ ، ٣٥٣٢ ، ٣٤٦٧ ، ٣١٩١
 ٧٣٩٥ ، ٥٨٤٩ ، ٥٠٩٥ ، ٣٨٤٦
 ٦٤٨٩ ، ٥٧٧٤ ، ٦٧٧
 ٩٧١
 ٧٤٦٣ ، ٤٦٤٧ ، ٣٤
 ١/٢١٠٠
 ، ١٣٧٦ ، ١٣٦٤ ، ٣٧٧ ، ٢٣٨
 ١٨٦٤
 ٦٠٨٢ ، ١/٢٧١٤ ، ٩٠٩
 ٥٢٠٨
 ٥٥٣٤ ، ٣/١٤٦٨ ، ١٥٧
 ٦٤٠٤ ، ٤٥٣٤
 ٣/٨٢
 ٦/٢٩٩
 ١/٤٥٧٨ ، ٩٥٢ ، ٣٠٨
 ، ١/٧٧٦ ، ٥٢٦ ، ٣ ، ٢/٥٩ ، ٢٦
 ، ٣٢٠١ ، ٤/٢٩١٥ ، ٢٢٦٨ ، ١٦٥٩
 ، ٤٠١٦ ، ٣٩٩٦ ، ٣٧٨١ ، ٣٧٧٠
 ٥٤٣٥ ، ٥٣٥١ ، ٥١٥٠ ، ٣/٤١٧٢
 ٧٨٦٦ ، ٦٠٧٢
 ٦/٧٣٨٦

عاصم بن هلال
 عباد بن راشد
 عباد بن زاهر
 عباد بن شيبه
 عباد بن عباد المازني
 عباد بن عبد الصمد
 عباد بن كثير
 عباد بن منصور
 عباد بن ناشرة من بني سريع
 العباس بن جعفر بن زيد بن طلق
 العباس بن الحسن القنطري
 العباس بن الفضل

عبد الجبار بن عمر الأيلي
 عبد الحكم بن عبد الله
 عبد الحميد بن بهرام
 عبد الحميد بن الحسن الهلالي
 عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي = أبو شيبه

عبد الرحمن بن إسحاق
 عبد الرحمن بن أبي بكر الجدعاني
 عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان
 عبد الرحمن بن ثابت
 عبد الرحمن بن جوشن
 عبد الرحمن بن الحويرث
 عبد الرحمن بن أبي الزناد
 عبد الرحمن بن زياد بن أنعم

عبد الرحمن بن زياد

رقم الحديث

الراوي

٦٥٤٩	عبد الرحمن بن زيد بن أسلم
٦٤٩٨	عبد الرحمن بن زيد الفائشي
٦٤٩٨	عبد الرحمن بن زيد القايش
٥٧٣٥	عبد الرحمن بن سابط
٧٧٠٠	عبد الرحمن بن أبي الصهباء
٥٢٣	عبد الرحمن بن عائش
١١١٠ ، ١٣٤٢ ، ٥٤٢٠ ، ٦٢٣٥	عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله
٥٠	ابن مسعود المسعودي
٢٤٠٦	عبد الرحمن بن عثمان بن إبراهيم
٣٦٧٦	عبد الرحمن بن أبي عميرة
١٨٨٦	عبد الرحمن بن أبي ليلى
٧٩٥٥	عبد الرحمن بن مالك
٥١٤٢	عبد الرحمن بن المتوكل
٦٥١٢	عبد الرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان
٤٢١٠	عبد الرحمن بن محمد المحاربي
٦/٢٩٩	عبد الرحمن بن مسعود
٦٦٦١	عبد الرحمن بن معاوية بن الخويرث
٣٥٥٨	عبد الرحمن بن معاوية
٤١٠٥	عبد الرحمن بن مغراء
٧٧٧٦	عبد الرحمن بن مئل
٤٤١٧ ، ٣١٦٤ ، ٣/٢٨٥٠ ، ١٨٣١	عبد الرحمن بن ميسرة
٦٢٠٢	عبد الرحمن بن الأفريقي = عبد الرحمن بن زياد بن أنعم
٤٩٧٨	عبد الرحمن المدني
٧٩٠٤ ، ٥١٧١ ، ٣٠٧٨ ، ٥٥٢	عبد الرحيم بن زيد العمي
٥٧٤٣	عبد الرحيم بن موسى
٣١١٣	عبد الرحيم بن هارون الواسطي الغساني
٥٤٨ ، ٣٢٨٨ ، ٣٩٢٠ ، ٥١٦٠ ،	عبد الرحيم بن واقد
٧٨٤٠ ، ٦٦٨٢ ، ٦٥٢٨ ، ٥٣٤١	
١/٧٧٩٧	عبد الرحيم
٥٠٩٨ ، ١/٢٥٤٩ ، ٢، ١/٢٩٩	عبد السلام بن أبي الجنوب
٥٠٧٣ ، ١/٢٨٢٨	عبد السلام بن عجلان
٧٣١٢ ، ٤٤٥٨	عبد العزيز بن أبان بن محمد
٧٦٩٣ ، ٣٨٦٩ ، ١١٠١	عبد العزيز بن أبان

الراوي

رقم الحديث

٥٢٣٩	عبد العزيز بن أبي رجاء
٤٤٤٤ ، ١/١٩٩١ ، ١٣٣٦ ، ٥٩٤	عبد العزيز بن عبيد الله
٥٢٠٧	
٦٤٨٠	عبد العزيز بن عمران
٧٦٩٣	عبد العزيز
٣٢٩٢	عبد الكريم بن سليط
٤٦٩١ ، ٤٣٥	عبد الكريم بن أبي المخارق
٣١١٥	عبد الكريم أبو أمية
٦١٥	عبد الله بن إبراهيم بن قارظ
٦٥٤٩	عبد الله بن إبراهيم بن الغفاري
٦٠٠٠	عبد الله بن بحير
٣١١٢	عبد الله بن بدليل بن ورقاء
٤٧٩٩ ، ٣٢٥	عبد الله بن بسر
٧٩٦٥ ، ٢٧١٠ ، ١/٢٩٤١	عبد الله بن جعفر بن نبيح
٧٩٥٦	عبد الله بن الحارث بن نوفل
١/٩٥	عبد الله بن الحسين المصيبي
٦٨٢	عبد الله بن حكيم أبو بكر الداھري البصري
٧٤٤٩	عبد الله بن خباب
٦٢٢٢	عبد الله بن خليفة الهمداني
٥١٩٨	عبد الله بن راشد
٢٠٨٤	عبد الله بن زريق
١٣٢٣	عبد الله بن زيد الحنفي
٤١٦١	عبد الله بن سبع - أو سبع -
٦٦٩٣	عبد الله بن سبع
٥٩٨٨ ، ٢٠٩٢	عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقرئ
١/٢٣٣٦ ، ١٤٩٩ ، ١٠٦٠ ، ١٦١	عبد الله بن سعيد المقرئ
٥١٣٤ ، ٤٨٠١ ، ٤٤٠٢ ، ٣٦٢٠	
٥٤١٧ ، ٥٢٧٧	
٥٩٨٨ ، ٢٠٩٢	عبد الله بن سعيد
٧٣٨٤	عبد الله بن سلمة
٧٧٤٥ ، ٤٢٩٩	عبد الله بن سهل بن حنيف
١٠٤٥	عبد الله بن سويد الأنصاري
١/٢٤٠٤	عبد الله بن شبيب
١٤٣٦ ، ٥١٣	عبد الله بن صالح كاتب الليث

رقم الحديث

الراوي

٩٥٦ ، ١٣٤٧ ، ١٦٠٠ ، ٥١٧٥ ،
 ٦٣٠٠
 ٦١٣٢
 ٣٥٩٥
 ١٠٠١
 ١/٢٨٧٨
 ٦٦٤٦
 ٦٤٨٩
 ٥٧٧٤ ، ٤٧٧١
 ٢٦٨١
 ٦٧٨ ، ٩٤٧ ، ٩٤٨ ، ١٠٠٠ ،
 ٢٠٨٧ ، ٢١٠٥ ، ٢٧٦٧ ، ٣٠٢٣ ،
 ٤٨٠٨
 ٣٧١٢
 ٥٨٧٧
 ٥٥٨٥
 ٧٣٥٦
 ٢٢٠٠
 ٢٠
 ١٦٢١
 ١٩٩٢ ، ٤٢٨
 ٤٧١
 ٤/٧٧١٣
 ١٠ ، ١١ ، ٩٣/٢ ، ٥٢٣ ، ٨٢٥ ،
 ١٢١٨ ، ١٢٢١ ، ١٥٩٤ ، ٢٢٦٤ ،
 ١/٢٧٢٦ ، ٣٥١٢ ، ٣٧٤٠ ، ٤٠٢٢ ،
 ٤٠٣٧ ، ٤٢٩٩ ، ٤٧٥٥ ، ٤٧٨٥ ،
 ٤٩٩٦ ، ٥٠٤١ ، ٥٢٧٣ ، ٥٤٨٩ ،
 ٥٨٨٢ ، ٥٨٩٠ ، ٦٣٥٧ ، ٦٣٦٧ ،
 ٦٦٩٦ ، ٧٧٣٦ ، ٧٧٤٥
 ٢٥١٧
 ١٣٦
 ٤٠٣٠

عبد الله بن عامر الأسلمي

عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب

عبد الله بن عبد الرحمن الشامي

صوابه عبد الملك بن عبد الرحمن الشامي

عبد الله بن عبد الله بن أويس

عبد الله بن عبد الله الرازي

عبد الله بن عصمة

عبد الله بن عطاء بن إبراهيم

عبد الله بن عطاء

عبد الله بن عكرمة

عبد الله بن عمر العمري

عبد الله بن عمر

عبد الله بن عمرو

عبد الله بن عميرة

عبد الله بن عيسى أبو خلف

عبد الله بن قريط

عبد الله بن قدامة العنبري

عبد الله بن كنانة

عبد الله بن محمر

عبد الله بن محمد

عبد الله بن محمد

عبد الله بن محمد بن عقيل

عبد الله بن مسلم بن هرمز

عبد الله بن مصعب الزبيري

عبد الله بن مصعب الزهري

رقم الحديث

الراوي

٣٠٠٠	عبد الله بن مصعب
٤١٩	عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة الكناني
٥/٢٥٦٢ ، ٨٥٧ ، ٦٧٦ ، ٣٦٨	عبد الله بن المؤمل المخزومي
٥٠٥٨	عبد الله بن موسى بن أبي عثمان الأنطاكي
٤٨٧٥	عبد الله بن موهب
٤٣٨	عبد الله بن نافع مولى ابن عمر
٤٥٩ ، ٩٦٧ ، ١٦٤٩ ، ٤٨١١	عبد الله بن نافع
٣٨٧٧	عبد الله بن الوليد بن قيس
٣٥٨٦	عبد الله بن الوليد التميمي
٥/٤٧١٧	عبد الله بن يزيد السعدي
٤٦٣	عبد الله بن يسار
٢/٤٣٤٣	عبد الله بن العمري
٢٩٣٥	عبد الله مولى بني أمية
٢٠٦٨	عبد الله والد منير
٣٥٦٩	عبد المجيد بن أبي رواد
١١٧٠	عبد الملك بن الحسين
٢٩١٠	عبد الملك بن أبي سليمان
٣٥٩٥	عبد الملك بن عبد الرحمن الشامي
٦٥١٢	عبد الملك بن عبد الرحمن الفلاس
٦٥١٢ ، ٣/٢٠٤٤	عبد الملك بن عبد الرحمن
١/٦٦٩٧	عبد الملك بن مسلم
١٧٤٤	عبد الملك بن الوليد بن معدان
٣٠٠٠ ، ١٥٤٣	عبد المهيم بن عباس
٢٨١٤	عبد المؤمن بن أبي شراة
٢٥٤	عبد المؤمن أبو عبيدة
٢٢٨٤	عبد الواحد بن ثابت
٧٨٣٦ ، ٥١٩٨	عبد الواحد بن زياد
٢٠٤	عبد الواحد بن سليم
٥٧	عبد الواحد بن غياث المريدي
٣٦٥	عبد الواحد بن قيس
٨١٤	عبد الواحد بن نافع
٦٠٠٩	عبد الوهاب بن عطاء
٥٢٠١	عبيد بن إسحاق
٦٦١٨	عبيد بن حسان

الراوي

رقم الحديث

٣٠٨٢	عبيد بن سعد
٤٨١٧ ، ٣٦٠	عبيد بن القاسم
٢٧٢٣	عبيد بن نسطاس
٦٠٧٨	عبيد الله بن أبي حميد
٣٥٨٣	عبيد الله أو عبد الله بن دهقان
١/١٤٦٨ ، ١٢١٩ ، ١٢٠٢ ، ٨٣٦	عبيد الله بن زحر
٦٠١٢	
٣/٢٦٦٠	عبيد الله بن أبي الزناد
٥٩٠١ ، ٢٥٥٩	عبيد الله بن أبي زياد القداح
٤٩٩٦	عبيد الله بن سهل بن حنيف
٨٨٨	عبيد الله بن الوليد
١٦٦٥	عبيدة
٥٩١٩ ، ٤٨١٩ ، ٤٢١٢ ، ١٩٩٣	عبيس بن ميمون
٥٧٢	عتبة بن أبي أمية
١/٤١٥٣	عتبة أبو عمرو
٤٤٩١ ، ٢٤٥٤	عتبة مولى ابن عباس
١٩١١	عتيبة الضرير
٢/٢٦٦٣	عثمان بن الأسود
٤/٣	عثمان بن أبي حثمة
٢٢٤٠	عثمان بن رشيد الثقفي
٢٣٩٥	عثمان بن سعد
٤/٣	عثمان بن سليمان بن أبي حثمة
٦٦٩٨	عثمان بن صهيب
٢٠٥٣	عثمان بن عبد الرحمن الجمحي
٦١١٦ ، ١٦٠	عثمان بن عبد الرحمن الزهري
٣٦٢٩ ، ٢٩٨٩	عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي
٢٩٨٩	عثمان بن عبد الرحمن
٤٢٩٨ ، ٩٤٢	عثمان بن عبد الله بن سراقه
٧٣٥٢ ، ١٣١٤	عثمان بن عطاء الخراساني
٦٦٥٧	عثمان بن عمر بن ساج
٥٧١٤	عثمان بن عمرو الجزري
١/١٩٤٦ ، ٣١٠٦ ، ٥٧١٦	عثمان بن عمير
٢١٨٠	عثمان بن القاسم
٥٥٤٣ ، ٤٥٦	عثمان بن مطر

الراوي

رقم الحديث

٣١٧٧
 ٣٧٨٥
 ٦/٧٦١٣ ، ٦٠٦٥ ، ٥٩٢٣
 ١١٥٣
 ٧٤٧٨ ، ٢٥٧١
 ٤٠١/٢٨٣٨ ، ١٤٥١ ، ١١٧٠
 ٥٩٨٥
 ٣١٩
 /٢١٥٨ ، ١/١٩٥٧ ، ١٠٢٠ ، ٩٦٩
 ،٣٥٤٦ ، ٢/٢٧٦٠ ، ٣/٢٥٣٩ ، ١
 ،٥٩١٠ ، ٤٨٧٦ ، ٤٤٧٠ ، ٣٧٣٧
 ،٦٣٥٠ ، ٦٣٢٣ ، ٦١٧٢ ، ٦١٢٩
 ٧٨٧٨ ، ٥/٦٥٢٠ ، ٦٣٧٠
 ١/٥١٢
 ٢٠٣٠ ، ١٧٥٠
 ،١٤٣٨ ، ١٣٩٢ ، ٩٧٩ ، ٦٦٦ ، ١/٥٩
 ،٣٤٣٤ ، ١٩٣٥ ، ١٩١٢ ، ١٤٦٧
 ،٥٨٨٣ ، ٤٧٩٨ ، ٤٧٦٩ ، ٣٩٧١
 ،٧٦٨٠ ، ٧٦٥١ ، ٧٦١٥ ، ٦٣٢٩
 ٧٨٩٩ ، ٧٨٢٩ ، ٧٧٦٠ ، ٧٧٤٠
 ٢٩٠٥
 ٥٩٤٣ ، ١٤
 ١٤
 ٧٨٩٩ ، ٧٨٠٢ ، ٥/١٥٢٤
 ١٦٢٥ ، ٩٠٨
 ٥٣٩٨
 ٣٥٧٢
 ٦٠٧٧
 ١١
 ٢ ، ١/٢٨٢
 ١٥٦٨ ، ٨٥٢
 ٣٠١٧
 ٦١٨٩
 ٣٦٠

عثمان بن اليان
 عجيبة بن عبد الحميد
 عدي بن أبي عمارة
 عدي بن الفضل
 عزرة بن قيس
 عسل بن سفيان

 عصمة بن بشير
 عطاء بن السائب

 عطاء بن عجلان بصري
 عطاء بن مسلم
 عطية العوفي

 عطية بن سعد الدعاء
 عطية بن قيس
 عطية مولى لبني عامر
 عطية
 عفير بن معدان
 عقبة الأصم
 عقبة بن خالد السكوني
 عقبة بن عبد الله الأصم
 عقيل بن جابر
 عقيل الجعدي
 عكرمة بن إبراهيم
 عكرمة بن خالد بن سلمة
 عكرمة
 العلاء بن ثعلبة

الراوي

رقم الحديث

٣،٢/٤١٦٩
 ٧٩٣٧
 ١٠٤٨
 ٥٠٨٤
 ١٧٣٥
 ٦٠٥٩ ، ٥٥٣٤
 ١٨٨٨
 ،٢٤٥ ،٢٢٦ ،١٤٥ ،١١٤ ،١٠٩
 ،٥١٧ ،٥٠٣ ،٤٠٦ ،٣٠٤ ،٢٧٨
 ،٩١٢ ،٨٣٠ ،٧٥٨ ،٧٥٢ ،٥٤٠
 ،١٥١٩ ،١٤٦٨ ،١٣١٨ ،١٢١٩
 ،١٩٦٨ ،١٩٦٧ ،١٨٤٠ ،١٥٧٥
 ،٢٧٠٣ ،٢٦٤١ ،٢٤٥٧ ،٢٣١٩
 ،٣٢٦٣ ،٣٢٠٣ ،٢٩٧٥ ،٢٨١٦
 ،٣٦٧٩ ،٣٤٩٩ ،٣٥٩٠ ،٣٣١٨
 ،٤١٥٦ ،٣٨١٨ ،٣٧٤٧ ،٣٧٤١
 ،٤٦٠٢ ،٤٤٦٨ ،٤٢٦٣ ،٤١٧٥
 ،٥٠٢٣ ،٤٩٢٨ ،٤٨٧٣ ،٤٦٢٩
 ،٥٧١٩ ،٥٦٧٣ ،٥٣٩٤ ،٥٢٧١
 ،٦٠١٢ ،٥٩٢٧ ،٥٨٥٢ ،٥٧٢٤
 ،٦١٢١ ،٦٠٣٦ ،٦٠٢٨ ،٦٠١٩
 ،٦٣٦٠ ،٦٢٧٤ ،٦٢١٧ ،٦١٨٣
 ،٦٤٦٠ ،٦٤٣٦ ،٦٣٧٨ ،٦٣٦٣
 ،٧٤٩٢ ،٧٤٧٦ ،٦٥٢٨ ،٦٤٧٧
 ،٧٦٦١ ،٧٦٥٤ ،٧٦٢٦ ،٧٦١٩
 ،٧٧٥٨ ،٧٧٣١ ،٧٦٩٠ ،٧٦٨٧
 ٧٨٠٣
 ٦٣٩٤ ،٥٧٤١ ،٥١٣٠ ،٤١٢٠
 ٣/٧٧٧٥
 ٦٦٧٤ ،٣١٤٣
 ٧٧٩٣
 ٢/٢٧١٥
 ،٤٠٤٦ ،٤٠٠٥ ،٣٠٧١ ،٢٤٤٧
 ٥٨٤٣ ،٤٧١٦

العلاء بن زياد
 العلاء بن مسلمة الرؤاسي أبو سالم
 علاق بن أبي مسلم
 علقمة بن عبد الله المزني
 علي بن إسحاق السلمي
 علي بن حرب الرازي
 علي بن الخزور
 علي بن زيد بن جدعان

علي بن أبي سارة

علي بن أبي طلحة مولى بني أمية
 علي أبو ظلال و اسمه هلال
 علي بن عابس
 علي بن عاصم بن صهيب الواسطي

رقم الحديث

الراوي

٨٤٥	علي بن عبد الله بن عباس
٥١٦٣	علي بن عروة
٥٥٤٩	علي بن علقمة
٦١٦٦	علي بن علي الرفاعي
١١٣	علي بن مسعدة
١٣١	علي بن هاشم
٦٥٦٥ ، ٣٧٧٢ ، ١٢٠٢	علي بن يزيد الألهاني
٦٦٧٧	علي
٨٣٨	عليبة بن حرملة
٥٢٦٨ ، ١٢٦٦ ، ١١٥٦ ، ١٠٤٦	عمارة بن جوين
٦١٥٣	عمارة بن شبيب
٦٠٧٩	عمر بن إساعيل بن مجالد
١/٧٨٨٦	عمر بن حماد بن سعيد الأبح
٦٥١٣	عمر بن حمزة
٦١١٩	عمر بن خالد القرشي
٢٢٩٨	عمر بن راشد اليماني
٦١٧٦ ، ٥٣٦٤ ، ٤٩٣٦ ، ١٣٧٢	عمر بن زيد
٤٧٢٣	عمر بن سعد النصري
٤٢١٣	عمر بن شريك
٤١٢١ ، ٣٨٣٧	عمر بن صبح
٦٣١٩	عمر بن صهبان
٢٢٢٣	عمر بن عامر
٤٠٠٢	عمر بن عبد الله بن خثعم
٣٦٥٧	عمر بن عبد الله بن أبي خثعم
١٥٧٣	عمر بن عبد الله بن يعلى
٢٩٨٧	عمر بن عبد الله مولى غفرة
٦٠٥٧ ، ١٥٠٢	عمر بن غزي
٢١٠٢	عمر بن فروخ
٢٧٦٩	عمر بن موسى الأنصاري الشامي
٢٧٧٧ ، ١٠٦٦	عمر بن نيهان
٦٠٨٣ ، ٥٩١٦ ، ١١٨٣	عمر بن هارون
٥٤٢٣ ، ٥٣١٦ ، ٢٥١٦ ، م/٢٠٥٣	عمر بن الهنجد
٧٣٦٤ ، ٥٥٤٦	عمر مولى غفرة = عمر بن عبد الله
٧٣٩٥	
٣٦٥٧	

رقم الحديث

الراوي

٦٠٥٧	عمر
٣٣٤٦	عمران بن أبي أنس
٦٢٨٥	عمران بن حمير و يقال ابن حميرى
٦٢٨٥	عمران بن الحميري
٤٩٤٤ ، ٤٦٢٤	عمران بن داود القطان
٥١٠٨	عمران بن خالد الخزاعي
٣٤٢٧	عمران بن ظبيان
٣٨٧٣	عمران العمي
٥٤٨٦ ، ٥٠٤٠	عمران القطان = ابن داود
٤٥٧٧ ، ٣٠	عمرو بن ثابت
٢٢١٨ ، ١٨٢٣	عمرو بن جابر الحضرمي
٤٩٩٥ ، ١/٣٠١٤	عمرو بن حريث
٣٩٢٣ ، ٣١٢٨ ، ٢٣٩٦ ، ٩٦١	عمرو بن حصين
٤٨٦٣ ، ٤٣٠٢ ، ٤١٠٨ ، ٤٠٦٦	
٦٢٠٤ ، ٦١٢٠ ، ٥٤٦٦ ، ٥٢١١	
٦٣٠٤ ، ٦٢٤١	
٢٣٠٣	عمرو بن حمزة بن عبد الله بن عمر
٤٧٥٦ ، ٦٨١	عمرو بن خالد القرشي
٧٩٢٩	عمرو بن خالد الواسطي
٤١٠٧	عمرو بن خالد
٦١٥١ ، ٢٦٩١	عمرو بن دينار
٤٢٢٦	عمرو بن زينب
٤٣٧١	عمرو بن صفوان المزني
٧٩٨	عمرو بن طلحة
١٨٥٨	عمرو بن عاصم الأنصاري
٢٩٨٧	عمرو بن عبد الله بن يعلى
٧٣٤٠	عمرو بن عبيد
٦٣٦٢	عمرو بن عثمان الكلابي
٣/٣٠٣٤	عمرو بن كردي
٥٦	عمرو بن مالك النكري
٢٥١	عمرو بن مالك
٦٢٤٠	عمرو بن مساور
٢٠٨٣	عمرو بن يحيى بن سلمة
١٨٥٨	عمرو الأنصاري
٤٢٦٢	عمير بن إسحاق

الراوي

رقم الحديث

٤٨١٩	عنيس بن ميمون
٥٥٩١	عنيسة بن سعيد القاص
٣٥٧١ ، ٣٥٢٢ ، ٢/٢٧١٧ ، ٣٨١	عنيسة بن عبد الرحمن
٥٣٧٣ ، ٥٢٧٩ ، ٣٩٨٠ ، ٣٦٥٩	
٦١٥٥	
٧٧٢١	العوام بن مجازم
٧٧٢١	العوام بن مزاحم
٢٠٤٦	عويد بن أبي عمران
٥٢٠٠	عوسجة بن الرماح
٤٩٨٣ ، ٣٥٤٠	عوسجة المكي
٥٠٢٨	عون بن عمارة
٦٤٠١	عون العقيلي
١٧٢٣ ، ١٠٨٧	عيسى بن جارية
٣٥٩٥	عيسى بن سالم
٣٩٦٤ ، ٣٤٧	عيسى بن سنان
٢٤١٦	عيسى بن سودة
٥٦٦٢ ، ٢٩٢٧ ، ٢٨٧١ ، ٢/١٩١٣	عيسى بن صدقة
٣٢٨٧	عيسى بن أبي عيسى ماهان و هو أبو جعفر الرازي
٣٠٤٨	عيسى بن أبي عيسى
٤١٨٦	عيسى بن فائد
١٠٤	عيسى بن المختار
٧٨٠	عيسى بن المسيب البجلي
٣٢٩١ ، ٣١٥٤ ، ٢٢٤٦ ، ١١١٥	عيسى بن ميمون
٦٥٤٠ ، ٥٢١٠	
١/١٨٨٧	عيسى مولى حذيفة
٣/٨٢	عينة بن عبد الرحمن
٨٤	غاضرة بن عروة
٨٤	غاضرة بن عمرو ، و قيل ابن عروة
٥٥٩	غسان بن الربيع
١٢٨٧	غيلان بن شرحبيل
٥٠٣٩ ، ٤٣٧٧ ، ٣١١٣ ، ٥٦١	فائد بن عبد الرحمن
٥٠٦٩	
٦١١١ ، ٢٩٨٥ ، ٦٨٥	فائد أبو الورقاء
٥٧٤٩ ، ١٨٨٥	فرات بن السائب

رقم الحديث

الراوي

٦٢٠١	الفرات بن سلمان
٣٧٧١	فرات بن سلمان
٨٣٥	الفرات بن أبي الفرات القرشي
١٦٦٨	الفرات
٤٨٩٧ ، ٤٨٩٦ ، ٣٩٢٤ ، ١٨٣٠	فرج بن فضالة
٦٦٠٢ ، ٦٣١٣ ، ٥٤٠٨	
١/٧٨٨١ ، ٤٧٧٣ ، ٣٩٣٧ ، ٣٠١٣	فرقد السبخي
١٦٧٥	فروة بن أبي فروة
٣١٩	الغزغ
٦٦٩٦	فضالة
٣٢٢	الفضل بن سكين
٦٦٥٢	الفضل بن عميرة
٢، ١/٧٧٢٦	الفضل بن عيسى بن أبان
٣٧٣٢	الفضيل بن زيد
٦٦٦٤ ، ٦٦٤٠ ، ٦٢٣٨ ، ٢٤٢٨	فطر بن خليفة
٤٢٥٣	فهد بن عوف أبو ربيعة
٤٢٥٣	فهد بن عوف - أو زيد بن عوف
٣٨٤٠	فهد بن حيان
١٠١١	فياض بن غزوان
٥٨٧٧	قابوس بن أبي ظبيان
٢٣٨١-١٦٦٠	قابوس
٥٧٦٠	القاسم بن أبي أيوب
٧٣٨٢	القاسم بن الحكم بن أوس
٨٠٤	القاسم بن صفوان
٧٧٠٤ ، ٥٣٦	القاسم بن عبد الرحمن
٧٦٨٩	القاسم بن عبد الله بن عمر العمري
٦٥٨٩	القاسم بن عثمان البصري
٣٤٩٤	القاسم بن فياض
١/٤١٤٢	القاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث
١/٣٣٦٣ ، ٣٣٣٨	القاسم بن محمد
٢/١٨٣٨	القاسم بن مطيب
٢/٧٨٩٢	القاسم بن مهران
٦٦٢٠ ، ١٢٠٢	قاسم
١٤٤٨	قتادة

الراوي

رقم الحديث

٢٧	قدامة بن محمد
٢٧	قدامة بن محمد المدني
٤٤٠٧	قزعة بن سويد
١/٦٦٦٩	قنان
٤٢٢٧	قيس بن رباح
١١١٢ ، ١٠٩١ ، ١٠٦٢ ، ٩٣٤	قيس بن الربيع
٤٩٢٨ ، ٣٣٩٩ ، ١/٢٦٨٠ ، ١٦٦٠	
٦٦٥٤ ، ٥٨٥٨	
٤٩٦٢	قيس الجذامي
٧٤٣٧	كامل بن العلاء
١٣٧٢	كثير بن زيد
٩٤٠	كثير بن عبد الرحمن العامري
٣٣٦٥ ، ٢١١٦ ، ٢٠٩١	كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف
٤١٤٧	كثير بن عبد الله المزني
٢/٢٩٥٧ ، ٢٩٣٣ ، ٧٤٩ ، ٥/٤١	كثير بن عبد الله
٥٤٦١ ، ٩٤٠	كثير بن أبي كثير
٩٤٠	كثير المؤذن = كثير عبد الرحمن العامري
٦٥٦٣	كثير بن النواء
٨٠	كرز بن علقمة بن هلال
٥٦٧٢	كعب بن ذهل
٥٢١٩ ، ٤٣٥٨ ، ٣٤٥٠ ، ٢/١٢	كوثر بن حكيم
٧٧٨٨ ، ٧٧٠٢	
٦٤٣ ، ٥٣١ ، ٤٩٨ ، ٢١٦ ، ٥٤ ، ٤٤	ليث بن أبي سليم
٢١٨٧ ، ١٩٤١ ، ١٢٦١ ، ٨٦٨	
٢/٢٧٦٠ ، ٢٧١٣ ، ١/٢٣٤٦	
٣١٧٠ ، ٢٩٩٩ ، ١/٢٨١٢ ، ٢٦٩٤	
٣٩٢٦ ، ٣٧١٩ ، ٣٤١٩ ، ٣١٩٨	
٤١٣٨ ، ٤٠٩٥ ، ٣٩٨٥ ، ٣٩٥٤	
٤٩٠٠ ، ٤٤٨٤ ، ٤٢١٣ ، ١/٤١٦٥	
٥٤٢٩ ، ٥٣١٩ ، ٥١١١ ، ٥٠٧٤	
٦٢٨٤ ، ٦١٦٦ ، ٥٨٣٣ ، ٥٧٨٤	
٧٧٢٠ ، ٧٤٧٢ ، ٦٣٠٤ ، ٦٣٠٢	
٤/٧٧٧٥ ، ٧٧٣٠	
٩٩٠	

ليث

رقم الحديث

الراوي

٤٨٩٩ ، ٣/٣٠٣٥
٤٨٩٩ ، ٣/٣٠٣٥
٣٩٥٣ ، ٣٣٧٤ ، ٥٢٩ ، ١٠٨
٥٤٤٠ ، ٤٩١٣ ، ٤٢١١ ، ٤٠٩٩
٣ / ٧٨٨٣ ، ٧٤٦٧ ، ٧٤٥٨ ، ٧٣٥٥
٧٩٢٧
٣٢٨٢ ، ٣١٤٧
٥٣٦٧
٤٤١٩ ، ٣٥٠٩ ، ١٧٢٨ ، ٧٢٨
٣٧٤٥
٤٤٣٥
٦١١٨
٤٤٠٠
٤٥ ، ٣٧٦ ، ١٢٢٢ ، ١٥٢٤
٢٠٧٠ ، ١٩٨٦ ، ١٥٣٣ ، ١٥٣٢
٣٢٠٨ ، ٢٨٠٤ ، ٢٧٩٧ ، ٢١٧٤
٣٤٢٥ ، ٣٤٠٧ ، ٣٣٨٥ ، ٣٢٨٦
٣٥٠٨ ، ٣٤٩٧ ، ٣٤٧٢ ، ٣٤٣٥
٤١٦٣ ، ٣٨٢٣ ، ٣٥٩٨ ، ٣٥٥٢
٥٢٥٩ ، ٤٨٥٩ ، ٤٧٥٠ ، ٤٥٠٥
٦٣٨٢ ، ٦٣٣٢ ، ٦٠٣٨ ، ٥٢٨٢
٧٤٢٠ ، ٦٥٧٧ ، ٦٤٣٨ ، ٦٣٩٤
٧٨٨٥ ، ٧٨٧٠ ، ٧٦٥١ ، ٧٤٦٨
١٩٧٥ ، ١٩٤٨ ، ١١٧٤ ، ٥٨٩
٧٤٦٨ ، ٥٦٩٥ ، ٣٩٠٦ ، ٢٠٤٢
٧٨٧٠
٤٧٥٠ ، ٣٢٧١
٧٦١٦
٥ / ٦٠٤٣
١٨٩٨
٧٧٩٩
٨٨٩

مالك بن محمد بن عبد الرحمن
مالك بن أبي الرجال
مبارك بن فضالة
مبشر بن عبيد
المثنى بن الصباح اليباني ثم المكي
المثنى بن الصباح
المثنى بن ماوى أبو المنازل
المثنى الأملوكي
مجاهد بن عمرو
مجالد بن سعيد الهمداني
مجالد بن سعيد
مجالد
مجاهد
المحبر أبو داود
محتسب أبو عائذ
محتسب
محمد بن أبان الجعفي
محمد بن إبراهيم

رقم الحديث

الراوي

٥٢، ٧٢، ١٥٣، ١٨٥، ٦٢٥، ٩٩٧،
 ١١٧٢، ١٢٢٩، ١٢٥٨، ١٣٢٥،
 ١٦٣٢، ١٧٥٩، ١٩٦٠، ٢١٥٠،
 ٢١٥٥، ٢١٩٧، ٢٢٤٣، ٢٢٥٤،
 ٢٤٠٧، ٢٤٢٦، ٢٤٣٥، ٢٦٩٣،
 ٢٨٤١، ٢٨٤٣، ٢٩٦٥، ٣١٩٠،
 ٣٢٠٤، ٣٢٢٤، ٣٤٧٦، ٣٦٨٩،
 ٣٨٤١، ٣٨٧٦، ٤١٢٩، ٤٢٧٦،
 ٤٢٨٨، ٤٣٤٩، ٤٦٢٢، ٤٦٩٨،
 ٥٠٠٨، ٥٠٢٠، ٥٠٢١، ٥٦٤٧،
 ٥٧١٥، ٥٨٨٢، ٦٠٧١، ٦٠٧٩،
 ٦٤١٦، ٦٥٨٣، ٧٦٣٤، ٧٦٥٠،

٧٧٢٥

٧٨١٠

١/٤٥١٢

٦٥١٢، ٢٠٤٤

٢١٣٥

٣١٠٢

٢٧١٣

٣٠٠١

٧٨٦٦

١١٩٠، ٥٧٠

٤١٤٨، ٢١٦٤

٢٠٩٧، ١٢٣٧، ١٠٦٤، ٥٦٦

٣٦٦١، ٢١٦٤

٧٩٤٩

٥٠٩٨

٣٢١٤

٤٨٢٥

٦٧٠٦، ٦٧٠٥، ٤٦١٠، ١٩٨٢، ٨٠٧

٦١٦٣

٢٦٨٢

٦١٦٣، ٨٠٧

محمد بن إسحاق

محمد بن أسعد

محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي

محمد بن إسماعيل الوساسي

محمد بن بكير الحضرمي

محمد بن البيهقي

محمد بن ثابت

محمد بن ثواب

محمد بن جابر الحنفي

محمد بن جابر اليمامي

محمد بن جابر

محمد بن جامع بن خنيس

محمد بن جامع العطار

محمد بن الجامع

محمد بن الحارث الحارثي

محمد بن الحسن بن زبالة

محمد بن الحسن بن أبي يزيد

محمد بن الحسن المخزومي

محمد بن الحسن

رقم الحديث

الراوي

٦١٦٤
 ،٧٣ ،٧١٥ ،١٠١٢ ،١١٩٣ ،
 ،٢٣٤٠ ،٢١٤٣ ،٢٠٠٧ ،١٧١٦
 ،٣٣٨٤ ،٣١٠٢ ،٢٣٩٢ ،٢٣٦١
 ،٥٣٦٦ ،٣٨٤٢ ،٣٧٢٠ ،٣٥٦٥
 ،٧٨٥٣ ،٦١٦٤ ،٥٩١١ ،٥٤٣٧
 ٧٩١٩
 ٨٥٩
 ١٤٣٢
 ٣٣٦٦ ،٣٣٢٠
 ١٨٦٩
 ٢/٢٦٦١
 ٢٠٦٤
 ٣٥٧١ ،٥٢٧٩
 ٤٨٥٢
 ٧٣٣٠
 ٦٤٩٥
 ٦٤٩٥
 ،٥٠٢٥ ،٤٥٠٠ ،٢٨١٨ ،٢٨٠٨
 ،٥٧٨٢ ،٥٧٣٧ ،٥٦٤٠ ،٥٦٣٩
 ٥٨٨٨
 ١١٢٦
 ٣٥٩٥
 ١٦٦٦
 ٦٦٥٣
 ٦١٧٥
 ٣٦٦٦ ،٤٩٢٢ ،٢٨٧٩
 ٦٦٠٤
 ٢٤٣٤
 ١٨٨١
 ٥٠٢٠
 ٧٩٠١
 ٥٦٣

محمد بن أبي حميد المدني
 محمد بن أبي حميد

محمد بن الخطاب بن جبير بن حية
 محمد بن خطاب
 محمد بن دينار الطاحي
 محمد بن راشد البغدادي
 محمد بن ربيعة
 محمد بن زاذان المدني
 محمد بن زاذان
 محمد بن الزبير
 محمد بن أبي زكريا
 محمد بن زياد البرجمي
 محمد بن زياد الشكري
 محمد بن السائب الكلبي

محمد بن سالم الكوفي
 محمد بن السري
 محمد بن سعيد المؤذن
 محمد بن سلمة بن كهيل
 محمد بن سليم
 محمد بن سليمان بن مسمول
 محمد بن سيرين
 محمد بن صالح العدوي
 محمد بن صالح الهمداني
 محمد بن طلحة
 محمد بن عباد بن عبدالله بن الزبير
 محمد بن عبد الرحمن بن البيهقي

الراوي

رقم الحديث

٦٠٧٠
١٩٢ ، ١٠١٦ ، ١٤٠٦ ، ١٩٦٥ ،
١٩٧٨ ، ٢١٦٣ ، ٢٣١٥ ، ٣/٢٨٢٢ ،
٢/٢٤٤١ ، ٢٤٤٤ ، ٣/٢٥٦٧ ،
٢٦٦٨ ، ٢/٢٧٤٩ ، ٢٩٦٦ ، ٣٠٨٨ ،
٣١١٥ ، ٣٥٨٧ ، ٣٦٦٤ ، ٣٩٥١ ،
٤١٠١ ، ٤١٣٢ ، ٤٤٧٦ ، ٤٥١٦ ،
٤٥٢٧ ، ٤٧٤٦ ، ٤٧٤٧ ، ٤٦٩٠ ،
٤٨٢٥ ، ٤٩٥٨ ، ٥٠٢٠ ، ٥٣٤٥ ،
٥٥١٠ ، ٥٨٧٩ ، ٥٩٥٣

٥٠٤٥
٤٣٠٢ ، ٣١٢٨
٢٤٣٢
٤٣٦٠
٢٣٦
٣٢٧
١٨٨٦ ، ١١٢٦
١٨٨٦
٦٢٢٥
٧٧٨٦
٧٣٧٠
٢٠٥٣
٤٩٠٣
٤٠
٤٩٥٨
٣٩٢٣
١/٢٩١٣
١/٢٧٥٩
٤٩٤٨ ، ٣٧٧٣
٦٣١١
١٠٩٣

محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة
محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى

محمد بن عبد الجبار
محمد بن عبد الله بن علاثة
محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير
محمد بن عبد الله بن عمير
محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ
محمد بن عبيد الله العرزمي الفزاري الكوفي
محمد بن عبيد الله العرزمي
محمد بن عبيد الله الفزاري
محمد بن عبيد الله بن المنادي
محمد بن عبيد الله
محمد بن عبد الملك بن مروان
محمد بن عثمان بن صفوان الجمحي
محمد بن عثمان بن عمر
محمد بن عثمان
محمد بن عثيم
محمد بن علاثة العقيلي الحراني
محمد بن علي بن الحسين
محمد بن علي
محمد بن عمار بن صبيح
محمد بن عمر بن مطرف بن أبي الوزير
محمد بن عمر الأسلمي

رقم الحديث

الراوي

١٢٣١، ١٢٢٩، ٧١١، ٣٥١
٢/١٩٥٤، ١٥٣٨، ١٣٧٨، ١٢٩٨
٣٤٤٣، ٢٥٣٧، ٢٥٢٦، ٢٣١٢
٤٣٧٨، ٢/٤١٥٤، ٣٦٢١، ٣٥٩٢
٥٧٠٤، ٥٧٠٣، ٤٨٣٨، ٤٣٩٠
٦٣٨٨

محمد بن عمر الواقدي

٣٥٠٧، ٣٣٠٢، ٣١٨٤، ٢٥٦٦
٦٣٤٨، ٥٩٠٠، ٥٨٠٧
٣٣٥٣، ١٧٨٢، ١٥٣١

محمد بن عمرو بن علقمة

٥٥٩٥، ٤٧٢٨

محمد بن عمرو

٣٦٦٠

محمد بن عيسى بن كيسان

٢/٤١٥٢

محمد بن الفرات

١/٩٤

محمد بن الفضل بن عطية

٣٨٩٤

محمد بن الفضل عارم أبو النعمان السدوسي

٦٢٤٧، ٤١٩٣، ١٦٢٩

محمد بن القاسم أبو إبراهيم

٧٩٢٥، ٥٤٤٢

محمد بن القاسم الأسدي

٣٤٤٥

محمد بن قدامة

٦٦٧٦، ٣٤٤٥

محمد بن كثير السلمي

٤٨٥٧، ٤٨٤٣، ٢٩٠٠، ٧٣٧

محمد بن كثير القرشي

٧٧١٩

محمد بن كريب

٥/١٥٢٤، ١١٦٩، ٨٢٩، ٧٩١، ١٩٨

محمد بن الليث

١/٢٢٢٥، ٢١٦٣، ١/٢٠٥٩، ١٧٧٨

محمد بن أبي ليلي

٣٥٦٢، ٣٠٦١، ٢٩٦٦، ٢٢٥٧

٤٩٧٠، ٤٧٤٦، ٤٣٤١، ٣٦٦٤

٦٦٣٣، ٦٠٧٩، ٤٩٧٣

محمد بن مالك مولى البراء

٤٠٨١

١٩٧٣

محمد بن مالك

٦٦٤٥، ٤٥٧١، ٢٤٦٧

محمد بن مروان العقيلي

٤٤٣٣

محمد بن مسلم بن عائذ

١٦٤٨

محمد بن مصعب القرساني

٧٦٧٢، ٧٦٣٣، ٦٦٥٩

محمد بن مصعب

٦٣١٨

محمد بن معاذ بن محمد بن أبي بن كعب

رقم الحديث

الراوي

٧٨٢٣	محمد بن مهدي
٧٦٨٨	محمد بن موسى بن أبي عائش
٦٠٩٤	محمد بن يحيى بن حبان
٣٦٧٤	محمد بن يحيى بن أبي سمينة
٦٣١٩	محمد بن يعلى الكوفي
٧٨٩٩	محمود بن أبي بكر
١/٦٦٦٩	محمود بن خدش
٤٨٨٩ ، ٢٧٥٤	المختار بن نافع
٥٤٢٦	مخلد بن الحسن بن أبي زميل الحراني
١٧٧	مدرك بن عمارة
٥٣٤٢	مرزوق بن ميمون
٦١٤	مروان بن جناح
١٨٦٩ ، ١٨٣٧	مروان بن سالم الجزري
٤٧٨١	مروان بن سالم الغفاري
١٨٦٩	مروان بن سالم
٤٦٧٨	مري بن قطري
٣٩١٨ ، ٣٦٣٢	مسرور بن سعيد التميمي
٣٣٨٨ ، ٢/٢١٠٠	مسور بن الصلت
٦١٥٠	مسروق بن المرزبان
٥٨٣٢	مسعدة بن اليسع البشكري
٥٠٩٣ ، ٢٨٣	مسعدة بن اليسع
٥٣٣٧ ، ٥١٣٨ ، ١/٢٩٦٧ ، ٢٢٤١	مسلم بن خالد الزنجي
٦٤٣٣	
٥١٣٨	مسلم بن خالد
٣٩٩٩	مسلم الزنجي
١٣٦١	مسلم بن عبد الله
٦٤٣٠ ، ٥٤٢٧ ، ٣٤٩٢ ، ٢/١٦٨٧	مسلم بن كيسان الأعور
٣/٦٦٧٨ ، ٥٨١٩ ، ٥٧١٨ ، ٣٩٧٦	مسلم بن كيسان الملائي
٧٩١٣	
٣٧٠١	مسلم
٢٢٠	مسهر بن عبد الملك
٤٤٨	المسيب بن واضح
٥٤٥٦ ، ٢٩٤٢ ، ١١٣٢	مصعب بن ثابت
٣٠٤٦	مصعب بن عبد الله بن الزبير

رقم الحديث

الراوي

٧٤٣٩ ، ٤١٤	مصعب بن مصعب
٦٥٦٥ ، ٦٠١٢ ، ٣١٠٥ ، ١٩٣٥	مطروح بن يزيد
٣٠٩١	المطلب بن عبد الله بن حنطب
٣٨	المطلب بن عبد الله
٦٣١٨	معاذ بن محمد بن معاذ بن محمد بن أبي بن كعب
، ٢٢٥٨ ، ١٤٣٦ ، ٥٥٢ ، ٤٨٥ ، ٢٩٢	معاوية بن يحيى الصدفي
، ٥٤٥١ ، ٥٤٤٠ ، ٣٠٨٣ ، ٣٠٣٨	
٦٤٧٨ ، ٦٠٧١ ، ٥٥٢١ ، ٥٤٧٠	
١٦٦٩ ، ٢٦٢	معبد الجهني
٦١٥٧	معروف بن حسان
٥٦١٢	معلّى بن مسلم
٥١٧٣	المعلّى بن ميمون
٤/٤٤٢٥ ، ١٥٨١ ، ١٥٧١	المغيرة بن زياد
٣٧٠٧ ، ٣٥٨٨	المغيرة بن مسلم
٢٩٢	مغيرة بن يونس
٤٧	مقاتل أبو عبد الرحمن السدوسي
٧٨٣٥	مقدام بن داود
، ٤/٩٩٧ ، ٧٩٧ ، ٤٦٨ ، ٢٨	مكحول
٦/٣٣٠٣	
٧٤٣٦	منتصر بن دينار
، ٣١٦٣ ، ٣١٥٦ ، ١٨٩٦ ، ٢٠٠	مندل بن علي
٣٥١٧ ، ٣٣٣٥	
١٢٥٨	مندل العنزري
٥٨٦٠ ، ٣٥٤٧ ، ٣٢١٩	مندل
٤٦٧	المنذر بن ثعلبة العبدي
٤٢٤٧	المنذر بن ثعلبة
٤٨٧٦	منصور بن الأسود
٣١٥	منصور بن دينار
٢٤٩٦	منصور بن أبي سليمان
٤٣٨٤	منصور بن عبد الله الثقفي
٣٣٨٨ ، ١٦١٢	المنكدر بن محمد بن المنكدر
٢/٧٣	المنهال بن بحر
٥٢٦٧	المنهال بن خليفة
٥٠٢٧ ، ٢٠٦٨	منير بن الزبير

الراوي

رقم الحديث

٤٠٦٧	المهاجر
٣١٦٩	مهدي بن عيسى
٣/٤١٥١ ، ٣٢٤٧ ، ٥٦	مؤمل بن إساعيل
٧٧٤٧	مؤمل بن عبد الرحمن الثقفي
٩١٥	موسى بن أعين
٧٨٤٠	موسى بن جبير
٣٩٤٥	موسى بن حيان
٣٧٦٢	موسى بن سليمان بن موسى
٤٩٢٦	موسى بن طريف
٦١	موسى بن طلحة بن عبيد الله
٤٩٤٧ ، ٥٤٥٢	موسى بن عبد الرحمن الخطمي
١٢٠٦ ، ٩٦٤ ، ٧٧١ ، ٣٨٠ ، ٢٣٥	موسى بن عبيدة الربذي
٢٦١٧ ، ٢٥٤٦ ، ١٨٤٧ ، ١٣٢١	
٤٠٥١ ، ٢٨٨٢ ، ٢٧٠٧ ، ٢٦٨٦	
٥١١٤ ، ٤٦٢٧ ، ٤٣٥٠ ، ٤٢٤٩	
٥٧٢٢ ، ٥٤٥٤ ، ٥٢٧٢ ، ٥١٤٩	
٦٠٠٧ ، ٥٩٦٣ ، ٥٩٦٠ ، ٥٨١٦	
٦٢٨٠ ، ٦١٢٣ ، ٦٠٨١ ، ٦٠٦٠	
٧٣٥٨ ، ٦٥٠٣ ، ٦٦٤٢ ، ٦٤٣٧	
٧٤١٦ ، ٧٤٤٤ ، ٧٤٠٤ ، ٧٤٠٣	
٧٨٨٢ ، ٧٧٦١	
٢٣٥ ، ٩٦٤ ، ٩٥٥ ، ١/١٢٥ ، ٧٨	موسى بن عبيدة
١٢٠٣ ، ٩١٥ ، ٣٨٠ ، ٢٧٣	
٢٣٣٩ ، ١٩٨٤ ، ١٦٠٣ ، ١٣٢١	
٢٦٨٦ ، ٢٦١٧ ، ٢٥٨١ ، ٢٥٥٤	
٣/٢٨٥٥ ، ١/٢٧٧١ ، ٢٧٠٧	
٤٦٥٨ ، ٥٠٤/٣٤٥٤ ، ٣/٣٠٦٥	
٥٨٩٨ ، ٥٥٨٧ ، ٥٣٥٦ ، ٥٣٤٩	
٧٤٠٤ ، ٦١٧٨ ، ٦١٤٢ ، ٦٠٠٣	
٢/٧٨٩٢	
١٩٤٥	موسى بن عمران بن مناح
٤٠٦٩	موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي
١٥٢٨	موسى بن محمد بن إبراهيم
٥٣٨١ ، ١٣٤٠	موسى بن محمد بن حيان

رقم الحديث

الراوي

٧٩٠ ، ٤٢٦٤ ، ٦٣٧٠ ، ٧٦٦٠ ،
 ٧٦٦٩
 ٣٦٩٨
 ٣١٨٥
 ٧٩٥
 ٤٠١٢
 ٥٢٨١ ، ٥٠٩٩
 ٥٠٣٤
 ٢/٢٧٢٠
 ٦٠٥١ ، ٥٢٨١
 ١٣٥١
 ٥٨٩٨
 ٣٦ ٥٠
 ٥٦٥٥ ، ٥٣٥٧ ، ٤١٩٥
 ٧٩٦٨ ، ٥
 ٦٥٤٤
 ١٦٦٢
 ٢٤٤٨
 ٤٠٦٢
 ٢٤٤٨
 ١/٢٩٥٩
 ٣٦٥٤
 ٥٠٤٦ ، ٣٤٧٦ ، ٢٣١٥
 ٦٣٢٨
 ٦٧٠٩
 ١/٦٦٦٦
 ١٨
 ٦/٢٩٩
 ٢٧٣١ ، ٢٧٣٠
 ٣٩٢٢
 ٣١١٩
 ٥٠٣٦
 ٦٢٨٢
 ٥٣٥٧

موسى بن مطير
 موسى بن المغيرة
 موسى بن يعقوب الزمعي
 موسى أبو العلاء
 ميمون بن أستاذ
 ميمون بن عجلان
 ميمون بن نجيح
 ميمون بن يزيد
 ميمون بن المرائي
 ميمون أبو حمزة
 مولى بني سباع
 ناعم مولى أم سلمة
 نافع بن الحارث
 نافع بن خالد الطاحي
 نافع أبو هرمز الجمال
 ناهض بن سالم الباهلي
 نجيح بن عبد الرحمن المدني
 نجيح بن عبد الرحمن
 نجيح السندي
 نجيح مولى بني هاشم
 نحاز بن جدي الحنفي
 نصر بن باب
 نصر بن حزن
 نصر بن عبد الرحمن الخزاز
 النضر بن حميد الكندي
 نعيم بن حكيم المدائني
 نعيم بن حماد
 نعيم بن عبد الرحمن بصري
 نعيم بن مورع
 نعيم بن النحام
 نعيم مولى أم سلمة
 نقيع بن الحارث
 نقيع (أبو داود) الأعمى

رقم الحديث

الراوي

١/٦٨	نفيل بن هشام
٣٢٠٢	نهار
٥٠٦٤	النهاس بن قهم
٦٤٢٠ ، ٤١٣٧ ، ٢٩١	نوح بن ذكوان
٧٣٤٢	نوفل بن إياس الهذلي
٤٦٩٣ ، ٣/٢٧٥٧ ، ٢٧٤٦	نوفل بن عبد الملك
١٣٤	نوفل بن مسعود
٤٤٢٩	هارون بن حيان الرقي
٣١	هارون بن رثاب الأسدي
٥٩٢٢ ، ٥٨١٥ ، ٥٧٩٧	هارون بن كثير
١٤٩١	هارون بن مسلم
٦٠٧٢ ، ٢/٢٩١٨	هارون بن ملول
٦٠١٦	هارون العبدي
٦٠٠٠	هانئ أبو سعيد الدمشقي
٣٩٥٨	هبيرة بن يريم
٥٤٣٠	هبيرة
٤٦٠٨	هشام بن حبيش
٤٣٩٩ ، ٢١٩٤ ، ١٥١	هشام بن زياد أبو المقدم
٥٥٠٩ ، ٤٣٩٩ ، ٢٧١٦ ، ١٥٣٥	هشام بن زياد
٥٧٩٦	
٣/٤٧٤٤	هشام بن سعد
١/٦٨	هشام بن سعيد بن زيد
م/٢٧١٩	هشام بن عبد الله بن عكرمة
٦٠٤٣	الهقل بن زياد
٦٣٥٣ ، ٣٣٧٧	هلال بن خباب
٤٤٢٤	هلال بن أبي زينب
١٩	هلال بن عمرو أبو عمرو
٣٣٧٦	هلال بن هلال أبو معلى
٧٧٨١	هلال بن أبي هلال
٧٣٥١	هلال بن أبي المعلى
١٩	هلال أبو عمرو
٣٧٥٢	هلال المزني
٦٤٥٣	هنيد بن القاسم
٢٠١٥	الهيثم بن جاز

رقم الحديث

الراوي

٤٥٥٢ ، ١٤٣٣ ، ٣٦٢٣	الوازع بن نافع العقيلي
٤٥١٨ ، ٢٩٨٤	وزير بن عبد الله الخولاني
٣٧٣٩	وقاء بن إياس
٤٨١٨	الوليد بن ثعلبة
٦٢٨٠	الوليد بن سعيد
٩١٥	الوليد بن عبد الملك الحراني
٦٥٧٣	الوليد بن الفضل العنزري
٣٢٧٠ ، ٤٢٤٢ ، ٣٥٩٥	الوليد بن محمد الموقري
١٣٢٣ ، ١١٩٥ ، ٩٠٨ ، ٤٣٣	الوليد بن مسلم
٤٤٤٩ ، ٣٩٢١ ، ٣٧٦٣ ، ٣٢٨٨	
٧٤٦٩ ، ٦١٥٥	
١/٤١٧٧	الوليد صاحب عبد الله البهي
٤٩٧٨	وهب بن زمعة القرشي
٣٥٩٥	وهب بن عبد الرحمن و هو وهب بن وهب القاضي
٤٩٧٨ ، ٣٥٩٥	وهب بن عبد الرحمن القرشي
٤٩٧٨	وهب بن عبد الرحمن
٤٩٧٨	وهب بن وهب القاضي
٢/٢٧٢٠	وهب بن يحيى بن زمام
٤٥٠٩	ياسين بن معاذ الزيات
٥٩٦٠	يحنس بن أبي موسى
٥٩٦٠	يحنس أبو موسى
٣١٤٢ ، ٩٣٠	يحيى بن أبي أنيسة
٢/٤١٥٢	يحيى بن أيوب
٧٣٥٩	يحيى بن جعدة
٨٥٩	يحيى بن أبي الحجاج المنقري
١٠٧٨	يحيى بن حماد البصري
٣٨٩١	يحيى بن أبي حية
٣٢٩٨	يحيى بن خالد
٢٨٠٥	يحيى بن زكريا
٣٢٥٩	يحيى بن سعيد بن دينار
٤١٩٦	يحيى بن سعيد أبو زكريا الحمصي و يقال الدمشقي
٦٦٤٣	يحيى بن السكن
٧٤٤٣ ، ٦٤٧٩ ، ٦١١٨ ، ٤٥٤٥	يحيى بن عبد الحميد الحراني
٣٢٨١	يحيى بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة

رقم الحديث

الراوي

٣٧٤٢ ، ٣٥٣٢	يحيى بن عبد الله الجابر
٥٥٦٠ ، ٤٨٢٤ ، ٣٣٧٣ ، ٥٠٥	يحيى بن عبيد الله بن موهب
١/٦٠٤٤ ، ٥٥٧٠	
٢/١٨٥٣	يحيى بن عبيد الله التيمي = يحيى بن عبد الله الجابر
٥٠٢٣	يحيى بن عبيد الله
١٢٧٩	يحيى بن عقبة بن أبي العيزار
٦٢٤١	يحيى بن العلاء البيجلي
٣١٧٣	يحيى بن العلاء الرازي
٣٩٠٣ ، ٣١٧٣ ، ٣١٥٧ ، ٢٩٧٤	يحيى بن العلاء
٦٢٣٧ ، ٥٥٨٥ ، ٥٢١١ ، ٤٠٦٦	
٤٩٢١	يحيى بن القاسم
٤٤٢٧	يحيى بن أبي كثير
٤١١٨	يحيى بن المعلی
٦٢١٧ ، ٤١٢١ ، ٤١١٨ ، ٣٨٣٧	يحيى بن ميمون أبو أيوب التمار
٤١٢١ ، ٣٨٣٧	يحيى بن ميمون
٤٨٢١ ، ٣٩١٣ ، ٣٨٩٣ ، ١٣٣٤	يحيى بن هاشم
٧٦٨١ ، ٥١٥٧	
٥٣٣٥ ، ٢١٣٦	يحيى بن وثاب
١٣٤٦	يحيى بن الوليد بن المسير أبو الزعراء الطائي
٦٥٨٢	يحيى بن يعلى الأسلمي
٣٨١٤ ، ٢/١٨٨٧	يحيى الجابر
٦٠٥٣	يحيى القتات
٦٩٢	يريم بن أسعد الخارفي أبو العلاء
٣٠٥ ، ٢٧٧ ، ٢١٣ ، ٢٠٨ ، ١٧٣	يزيد بن أبان الرقاشي
٥٦٧ ، ٤٩٠ ، ٤٠١ ، ٣٦٧ ، ٣٢٦	
١٢١٠ ، ٩١٣ ، ٨٩١ ، ٧٧٠ ، ٧٥٩	
١/١٨٥٢ ، ١٨٤٣ ، ١٦٢٦ ، ١٤٩٠	
٢٥٨٦ ، ٢٣٣٧ ، ٢٢٣٣ ، ١٩١٧	
٥٠٩٩ ، ٥٠٥٦ ، ٣٤٥٤ ، ٣/٣٠٢٢	
٥٩١٩ ، ٥٨١٦ ، ٥٣٨٢ ، ٥١٧٣	
٦١٦٢ ، ٦٠٤٣ ، ٦٠٤٠ ، ٥٩٥٧	
٧٧٣٧ ، ٦٥١٦ ، ٦٤١٠ ، ٦٣٠٢	
٧٨١٦ ، ٧٧٩٨ ، ١/٧٧٧٥ ، ٧٧٦٧	
٧٨٣٢	

رقم الحديث

الراوي

١/٢١٩٧	يزيد بن أبان
٣٦٣٠	يزيد بن بزيع
١٤	يزيد بن بشر السكسكي
٥١٣١	يزيد بن جعدبة
٢٦٤	يزيد بن ربيعة الدمشقي
٥٣٩٣ ، ٥٢٨٣ ، ٣٩٧٨ ، ٧٢٣	يزيد بن أبي زياد
٧٦١٨ ، ٥٥٥٠	
٧٣١١ ، ٥٤٢٢ ، ٤٤٢٢ ، ٢٦٠٢	يزيد بن سنان
٤٢٧٧	يزيد بن شجرة
١/٢٨٧٤	يزيد بن عبد الملك النوفلي
٣/٦٤	يزيد بن عطاء الشكري
٣/٦٤	يزيد بن عطاء
٥٥٨٨ ، ٢٦٧	يزيد بن عياض بن جعدبة
٣٧٩٩	يزيد بن أبي فاخنة
٤٢٠٠	يزيد بن أبي مالك
١/٧٨١٩	يزيد بن مرة
٥٥٦٨	يزيد بن نعامة الضبي
٥٧١٦	يزيد الفارسي
٧٨٢٥	يزيد
٢/٣٨٢٥	يسار بن أبي سيف
٦٢٧١ ، ٥٦	يعقوب بن إسحاق
٣٦٦٧	يعقوب بن بحير
٥٦	يعقوب بن سفيان الفسوي
٣٤٧	يعلى بن شداد
٢/١٧٢١ ، ١١٠٦	يعقوب بن عبد الله الأشعري
٤٤٨٥	يعقوب بن عبد الله
٨٥٠	يعقوب بن الوليد
٧٧٥١	يعقوب أبو يوسف القاضي
٢٨٦٠	يعقوب القمي
١٧٨٠	اليمني بن نصر
٤٥٤٧ ، ٤٢٢٤ ، ١٤٢٨ ، ٧٦٨	يوسف بن خالد السمطي البصري
٤٦٩	يوسف بن خالد
٣٧٩٠	يوسف بن خباب
٢/١٧٤	يوسف بن الخطاب

الراوي

رقم الحديث

٣٩٩٦	يوسف بن زياد البصري
٥٩٢٢ ، ٥١٦٩ ، ٥١٦٢ ، ٣٦٣١	يوسف بن عطية الصفار
٣٧١ ، ٤٦٨ ، ١٢٠٩ ، ٣٢٠٦	يوسف بن عطية
٦٠٩٢ ، ٦٠٦٤	
٦٤٨٥ ، ٦١٩٣	يوسف بن محمد بن المنكدر
٢٦٣٤	يوسف بن هلال
٣٢١٦	يوسف بن وردان
٣٥٣٠	يوسف بن يعقوب
٦٢٩١ ، ١٩٧٤	يونس بن خباب
٦٣٢٩	يونس بن محمد بن مسلم المؤدب
٤٨٢٠	أبو الأحوص
٥٠٥١	أبو إدام
٣١ ، ١٠٠٦ ، ٣٣٣ ، ٢ ، ١ / ٦٤	أبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي
٣٩٨٢	
	أبو إسحاق مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل و قيل :
٦٠٦٨	إسحاق مولى . . .
١١٨٠	أبو إسحاق
٦٣٦٤ ، ٣٦٠٠	أبو إسرائيل الجشمي
٧٧٦٥	أبو إسرائيل الملائي
٥٢٧٩	أبو إسماعيل (إبراهيم بن يزيد الخوري)
٦٢٧١	أبو إسماعيل الجيزي
٥٤٤١	أبو إسماعيل العبدي
٥٥٧٩ ، ١٥٤١	أبو الأعين العبدي
٥٩٨٥	أبو أمية بن يعلى
٤٧١٤ ، ٢٢٥٣ ، ١٤٠٢	أبو الأوير = زياد الكوفي
١٠٠١	أبو أويس
٢١٣٤	أبو بحر البكراوي
٣٣٧٥	أبو البخترى
٥٢١٥	أبو بدر = بشار بن الحكم
١ / ٢٧٤٤	أبو بشر الأملوكي
٤٧٤٩ ، ١١٩٥	أبو بشر
١ / ٢٩٩٥ ، ٢٧٠٢	أبو بكر بن أبي سبرة العامري
٦١٤ ، ١١٠٥ ، ١٢٣٠ ، ١٣٣٦	أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم
٢١٩٠ ، ٢٢٤٩ ، ٣٢٧٤ ، ٥٢٦٦	
٧٨٩٤	

رقم الحديث

الراوي

٤٢٠٢	أبو بكر محمد بن عبد الملك بن زنجويه
١٢٠٨	أبو بكر العنسي
١٧٠٠	أبو بكر المدني
٥٥٣٢ ، ٤٥٥٤ ، ٣٩٣٦ ، ١٩٨١	أبو بكر الهذلي
٦٦٦٢	أبو بلج الفزاري
٤٢	أبو بلج
٤٧٤٨ ، ٢/٤٧٤٤ ، ٥٤٧	أبو ثفال
٤٧٠	أبو جعفر الحسن الزراد الصيقل
٣٨٠٦	أبو جعفر
٧٧	أبو جمعة الأنصاري
٣٩٣٨	أبو جناب يحيى بن أبي حية
٤٠١٤ ، ٣٩٣٨ ، ١/١٧٢٩	أبو جناب الكلبي
٥٦١٣/ ٣٨٩١	أبو جناب
٥٤٣	أبو الجنوب عقبة بن علقمة
٥٤٣	أبو الجنوب
٥٦	أبو الجوزاء أوس بن عبد الله
٣٠٩٤	أبو حبيب العنقزي و يقال القنوي
٧٩٦	أبو حذيفة
٢٧	أبو حرب بن زيد بن خالد الجهني
٦٦٤٧ ، ٥٠٣٣ ، ١/٢٧٢٠	أبو حريز
١٣٣٠	أبو حمزة الأعور القصاب
١١٧٩	أبو حمزة
٣٨٥٣	أبو حصين الفلسطيني
١٨٨	أبو حلبس يزيد بن ميسرة
٤٥٥١ ، ٦	أبو الحويرث عبد الرحمن بن معاوية
٦٦٦١ ، ٥٦٤٨	أبو الحويرث
٢/٧٦٨٤	أبو خالد الدلاني
٧٦٨١	أبو خالد الوالبي
٣٦١٩	أبو خالد
٤٧٦٨	أبو الخصيب اسمه زياد
٤٩٠٠	أبو الخطاب
٥٢٦٤	أبو خليفة
١/٥٠٤	أبو خيرة
٦٢٨٢ ، ٤٨٨٠	أبو داود الأعمى

رقم الحديث

الراوي

٣٨٦٠	أبو داود الحبطي
٦٤٧٧	أبو رافع
١٠٢٢	أبو الرباب
٣٩٢٢	أبو الربيع أشعث بن سعيد
٤٧٩٩ ، ٣٩٢٢ ، ٣٩١٢	أبو الربيع السمان
٣٥٦٨	أبو الربيع
٢٢٦٣	أبو رفاعة
٦٥١٧	أبو الزناد
٤٢٧	أبو زيد مولى عمرو بن حريث
١/٢٧٧٨	أبو سباع
٤٦٥٥ ، ٣٢٦٥	أبو سعد سعيد بن المرزبان البقال
٢٩٥	أبو سعد الأعمى، و قيل : أبو سعيد المكي الأعمى
٤٠٠١	أبو سعيد الغفاري
٢٩٢٦	أبو سفيان (طريف بن شهاب) السعدي
٢٠٨٢	أبو سكينه الحمصي
٦٠٣٣ ، ٥٨٢٥ ، ٦٥٦	أبو سلمة بن عبد الرحمن
٦٢٣٥	أبو سلمة الجهني
٦٤٠٢ ، ٣٦٤٤ ، ٣١٦٩	أبو سلمة
٤٨٨٢	أبو السباح
٧٧٩٦	أبو سمية
١٦٣٧ ، ٥٧٤ ، ٥٦٨ ، ٤٦٥ ، ٤٥٨	أبو سورة
٥٧٢٣ ، ١٦٨٩	أبو شداد
٥٩١٦	أبو شعبة الطحان
٨٤٢	أبو الشماخ الأزدي
٤٨٨١ ، ٤٢٣٤	أبو الأشهب
٦٦١٠	أبو شيبة إبراهيم بن عثمان العبسي الكوفي
٣/١٧٢٥	أبو شيبة الواسطي
٦٠٨٢	أبو صالح
٦١٢٦ ، ٥٣٠٨ ، ٢/٩٤	أبو طالب القاص
٥١١٩	أبو ظلال القسملی
٧٧٨١	أبو ظلال
٧٧٩٣	أبو عاصم الغنوي
٤/٦٥٢٠	أبو العالية
٢/١٥٨٤	

رقم الحديث

الراوي

٥٤٦	أبو عباد عبد الله بن سعيد
٧٣٨٢ ، ٦٦٢٠	أبو عبادة الزرقبي
٥٢٠	أبو العباس
١٨٣٩	أبو عبد الله = بكر بن الأسود
٢٢٦٣	أبو عبد الله البصري
٤٤٠٢	أبو عبد الله قعقاع بن أبي حدرد الأسلمي المكي
٦٢١٤	أبو عبد الله الأسدي
٦٦٧٠	أبو عبد الله الجديلي
٧٤٣١ ، ١٨٧٢	أبو عبد الله الشامي
٣٣٢٣	أبو عبد الملك المكي
٥٦٧٦	أبو عبيدة بن حذيفة
٤٥٥٦ ، ٤٥٥٣ ، ٤٥٣٩ ، ٢٢٥٦	أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود
١٨٦٥ ، ١٨٣٩	أبو عبيدة الناجي
٥١٥٢ ، ٣١٦٢ ، ١٣١٣	أبو عبيدة
٢/٤١٥٢	أبو عبيد الله أحمد بن عبد الرحمن بن وهب
٣٢٠٥	أبو عتبة
٧٩	أبو العزراء
٤٧٦٦	أبو العشراء
٢٣٦٦	أبو عقرب
٥٤٢	أبو العلاء الحسن بن سوار
٧٣٧٩ ، ٦٦٢٥	أبو علقمة مولى عبد الرحمن بن عوف
٥٦٢٢	أبو علي الرحبي (حسين بن قيس)
٤٧٠	أبو علي الصيقل
٥٤٨٤	أبو علي شيخ أبي يعلى
٦٢٩٦	أبو علي
١٣٢٨	أبو عمر
٤٠٥٨	أبو عمران
١١٩٥	أبو عمير بن أنس
٤٦٢٤	أبو العوام عمران بن داود
٤٥٠	أبو العوام
٤٩٨٠ ، ٤٣٠٥	أبو غالب
٤/٤٢٣٨	أبو فراس
٦١٧٧ ، ٥٧٥٧ ، ١٧٥٧	أبو قرة الأسدي
٤٧٠١	أبو قلابة

رقم الحديث

الراوي

٤٢٢٧	أبو قيس بن رباح - و يقال ابن رباح
٧٤٥٧	أبو كثير المحاربي
٣٥٣٢	أبو ماجد الحنفي
٣٨١٤	أبو ماجد
٤١٥٧	أبو مجلز
٦٣٠٤	أبو محمد
٤٤٧٩	أبو المخيس
١٩٨٥	أبو مراية
١٨	أبو مريم الثقفي قاضي البصرة
٧٧٥١	أبو مسلم
٤٣٥٦	أبو المصبح الحمصي
٤٧٣٠ ، ٣/٢٧٥٤ ، ٥٦٠	أبو مطر
٢٩٢٦	أبو معاوية (محمد بن خازم الضرير)
٥٩٦٤	أبو معشر (نجيح بن عبد الرحمن)
٥٣٩٠	أبو معشر نجيح السلمي
١/٢٩٥٩	أبو معشر نجيح مولى بنى هاشم
٣٣٤ ، ٣٤٥٤ ، ٣٤٦٤ ، ٣٩٢٧	أبو معشر نجيح
٧٤٨١	
٦٣٠١	أبو معشر السندي
٣٣٤ ، ٥٣٨ ، ٢٤٤٨ ، ٣٣٤٣	أبو معشر
٧٦٥٨ ، ٤٠٦٢	
٥٩٩١	أبو موسى (محمد بن المثني البصري)
٥٠٥٢	أبو ميمونة
٥٥٨٤	أبو نصر حميد بن هلال
٥٨٥٨	أبو نصر الأسدي
٥٥٩	أبو النضر سالم
٣٤	أبو النضر هاشم بن قاسم
٢٩٢٦	أبو نضرة (المنذر بن مالك بن قطعة)
١٤٦ ، ١٧٨ ، ١٩٩ ، ٢٣١ ، ٣١٠	أبو هارون العبدي
١١٥٦ ، ١١٢٤ ، ١٠٤٦ ، ٧٤٤	
١٥٦١ ، ١٤٦٤ ، ١٣٩٠ ، ١٢٥٦	
٦١٥٣ ، ٥٢٦٨ ، ٣٢٧٩ ، ٢٢٣٦	
٧٧٨٣	
٤٢٤٢	أبو هرم

الراوي

رقم الحديث

٢٧٧٩	أبو هشام القناد
٢/٧٨٨٦ ، ٦١٧٥	أبو هلال الراسبي
٦١٩١	أبو هلال صاحب أبي برزة
٥٢٦٥ ، ٢١٢٩ ، ١٢٦	أبو هلال
٦١٠٤ ، ٦٠٠٠ ، ٤	أبو وائل
٤٧٥	أبو واصل بن سليم
٦١١١	أبو ورقاء فائد العطار
٥٠٣٩	أبو الورقاء
٣٥٦٢	أبو ياسر عمار بن هارون
٧٨٠٦	أبو يحيى الطويل
٧٨٠٦ ، ٤٥٢	أبو يحيى القتات
٦١٥١	أبو يحيى قهرمان
٦٠٥٣	أبو يحيى
٤٢١٩	أبو اليقظان عثمان بن عمير
٦٢٧١	أبو يوسف الجيزي
١٧٣٤ ، ١٣٦٧ ، ١٠٠٧ ، ٥٩٩	ابن إسحاق
٢٤٧٨ ، ٢٤٢٦ ، ٢٣٧٣ ، ١٩٩٩	
١/٣٠٣٢ ، ٢٨٢٣ ، ١/٢٧٣٤ ، ٢٦٧٠	
٣٤٧٥ ، ٣٣٩١ ، ٣٢٩٥ ، ٣٢٧١	
٣٩١٣ ، ٣٨٩٥ ، ٣٧٨٢ ، ٣٧٤٨	
٧٦٢٥ ، ٦٠٢٢ ، ٥١٥٦ ، ٥٠٣٦	
٥٥٨٥ ، ٥٣٧٤ ، ٤١٢٩ ، ٧٦٥٠ ، ٧٦٣٤	
٧٩٥٦ ، ٤٢٤٧	ابن بريدة
٦٦٩٢	ابن بشار
٤٩٥٨	ابن البيهقي
٣٤٢٣	ابن جدعان (عبد الرحمن بن محمد بن زيد)
٤٨٣٢	ابن أبي الخوار
٣٥	ابن أبي نافع
٣٧٤٢	ابن الرسيم
٥٣٢٢ ، ٣٢٥٩	ابن أبي الزناد
٣٥٢٨	ابن سابط الأحول
٢٣٨٢	ابن سمعان
٦٠٧٢	ابن أبي فروة
١١٦١	ابن عمار بن ياسر

ابن عياش
ابن لهيعة

٣٣٩٥

١/١، ٧١، ١٣٦، ٢٧٢، ٢١٨،
٣١٢، ٣٤٨، ٣٥٤، ٣٩٠، ٤٠٤،
٥١٥، ٥١٦، ٥٧٧، ٥٧٩، ٧٢٦،
٧٢٨، ٧٥٦، ٧٧٣، ٢/٧٧٦،
٨٦٢، ٩١٦، ٩٨٣، ١٠٤٤،
١١٤٢، ١٣٢٢، ١٦١٩، ١٦٤٧،
١/١٦٩٢، ٢، ١/١٧٦٩، ١/١٨٠٠،
١٨٠٢، ٢٠٢٩، ٢١٨٨، ٢٤٣٥،
٢٦٥٦، ٣١٢٩، ٣٢٢٥، ٣٦٤٩،
٣٧٦٧، ٣٨٣٥، ٣٩٠٨، ٣٩٢١،
٣٩٣٩، ٣٩٤٢، ٤٢٩٢، ٤٣٤٨،
٤٣٦٢، ٤٣٦٨، ٤٣٦٨، ٤٣٦٢،
٤٤٤٧، ٤٤٤٧، ٤٤٤٧، ٤٤٧٤،
٤٤٧٤، ٤٤٧٤، ٤٤٧٤، ٤٤٧٤،
٥٠٩٢، ٥١٥٩، ٥١٨٨، ٥٣٢٣،
٥٤٠١، ٥٤٤٣، ٥٤٤٧، ٥٥٨٩،
٥٦٣١، ٥٦٤٧، ٥٦٤٧، ٥٦٤٧،
٥٦٣١، ٥٦٤٧، ٥٦٤٧، ٥٦٤٧،
٥٩٥٨، ٥٩٧٠، ٥٩٧٥، ٥٩٨٩،
٦٠٣١، ٦٠٦١، ٦٠٥٤، ٦٥٠٦،
٧٣١٦، ٧٣٢٣، ٧٣٥٠، ٧٤٠٩،
٧٤٤٠، ٧٤٤٣، ٧٦٨٢، ٧٧٢٢،
٧٧٤٦، ٧٧٥٠، ٧٧٥٠، ٧٨٠١،
٧٨٠٧، ٧٨٠٧، ٧٨٤٧، ٧٨٩٧،
٧٩٢١، ٧٩٢٦، ٧٩٤٢،
١٠٨٦، ٢/٢٤٤١، ٣٦٤٤، ٥٥٠٣،
١٣٨١،
٢٧٣٩، ٤٩٥١،
٥٧٧٥،
٤٦٩، ١٤٢٨، ٢١٢١، ٧٧١٩،
٢٨١، ٤٥٤، ٧٣٥، ٨٦١، ٨٨٠،
١٠١٥، ١٦٥٩، ٢٩١٥، ٢٩١٨،
٣٧٨١، ٤٢٧٣، ٤٤٤١، ٥٣٥١،
٥٤٣٥، ٧٤٤٢، ٧٨٦٦، ٧٩١٨،
٥٨٥، ٥٦٨،
٣٤٣، ٣٤٢٦، ٣٥٤٩

ابن أبي ليل
ابن أبي مطر الحنظلي
ابن نبهان
ابن أبي نجیح
الأعمش = سليمان بن مهران
الأفریقی

الرقاشي
الشعبي

رقم الحديث

الراوي

٧٧٨٦
٥٧٣٧ ، ٥٧٤٢ ، ٥٨٨٨ ، ٦٠١٠
٣/٤٦٢ ، ١/٦٨ ، ٢٤٤ ، ١١١٠ ،
١٣٤٢ ، ٢٣٦٧ ، ٦٢٧٢ ، ٦١٣٦ ،
٧٢٥٢ ، ٧٧٣٧ ، ٧٨٩٨
٣٨٠٦
٩٧٨ ، ٣٣٨٦ ، ٧٣٣١ ، ٧٧١٤
٥٥٧٤ ، ٦١١ ، ١٠٠٧ ، ١٠٩٣ ،
١٢٢٩ ، ١٢٣١ ، ١٢٩٩ ، ١٥٠٧ ،
١٣٨٣ ، ١٣٨٦ ، ١٤٢٠ ، ١٥٢٣ ،
١٥٩٤ ، ١٦٣٧ ، ١٧٦٤ ، ٢١٨١ ،
٢٣٣٠ ، ٢٤٣٨ ، ٢٥٦٠ ، ٢٥٧٦/١ ،
٢٥٧٨ ، ٢٦٠٩ ، ٢٦٣٣ ، ٢٧٠١ ،
٢٧٠٨ ، ٣٣٤٦ ، ٣٣٥٦ ، ٣٣٦٥ ،
٣٤٠٤ ، ٣٨٩٢ ، ٣٩٠٠ ، ٣٩٧٤ ،
٤١٥٤/١ ، ٤٣٢٥ ، ٤٣٢٩ ،
٤٣٣٠ ، ٤٣٣١ ، ٤٣٣٣ ، ٤٣٣٥ ،
٤٤٦٣ ، ٤٥٤٤ ، ٤٥٦٩/١ ، ٤٥٨٠ ،
٥٣٠٦ ، ٥٥٤٥ ، ٥٥٧٨ ، ٥٧٠١
٧٦٩١
٢/٤١٨١

العرزمي
الكلبي
المسعودي

النجراني
الهجري
الواقدي

عم أبي الأسود الدؤلي

فهرس النساء

٣٢٨٦	أمة الله بنت رزينة
٣٢٨٦	أمينة
٢/٥٤٩٠	رائطة بنت مسلم
٧٣١	جمانة امرأة حذيفة
٧٩١	حفصة بنت عازب
٦٦٤٨ ، ٣٤٦٢	زينب بنت علي
٦٥٣٥	سمية
٣٧٥٥	صهيرة بنت جيفر
٥١	عائشة بنت قدامة بن مطعون
٢١١٩	قريبة بنت عبد الله بن وهب بن زمعة
٣٢٨٦ ، ٢٢٣٥	عليلة بنت الكميت
٦٢٥٣	لؤلؤة مولاة الأنصار
٣٥٥٧	ليلي
٢/٢٤٥١	منية بنت عبيد بن أبي برزة
١٨١٠	هند بنت الحارث
١٦٦٠	أم جعفر
٦٦٥١	أم جميع
٤٤٨٢	أم حبيبة بنت العرياص
٤٥٨٦	أم الحسن
٢١	أم داود الوايشية
٦٤٣٣ ، ١/٢٩٦٧	أم موسى بن عقبة
٦٦٣٨ ، ٢٠٤٣	أم موسى
٦٦٥١	خالة جميع

فهرس الأحاديث

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢/٢٨٨٠	ابن عمر	أأخذ من نخلك شيئاً؟
٥/٥٧٢٤	أبي بن كعب	آخر آية نزلت ﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم﴾
١/٦٨٩٣	أبو البخري	آخر شربة تشربها من الدنيا
١٢٦٧	عثمان بن أبي العاص	آخر كلام كلمني به رسول الله ﷺ
٢/٢٦٦٧	أبو عبيدة بن الجراح	آخر ما تكلم به رسول الله ﷺ
٣٠٢/٤٥١٩		
١٨١٥	عبد الله بن عمر	آخر ما كبر رسول الله ﷺ على الجنائز أربعاً
١/٥٧٢٤	أبي بن كعب	آخر ما نزل من القرآن: ﴿لقد جاءكم رسول﴾
٦٤٣٦	أوس بن خالد	آخركم موتاً في النار
٣٠٣١	ابن عباس	أخى رسول الله بين أصحابه
٥١٠٩	أنس بن مالك	
٥١٠٣	القاسم	أخى رسول الله بين عبدالله بن مسعود وبين الزبير
١/٦٥١٥	أبو ذر	آدم
٢٨١٧	ابن مسعود	آكل الربا ومؤكله
٦٤٢٨	عائشة	آكل كما يأكل العبد
٢/٤٥٥٣	عبد الله بن مسعود	آله؟
١٠/٣٣٠٦	صدقة بن عبدالله الدمشقي	آله أنت أحللت للوليد
٥٠٤٠٣/٤٥٥٣	عبد الله بن مسعود	آله الذي لا إله إلا هو
١/٤٥٥٣	عبد الله	آله لقد قتل؟
١/٣٣٣١	عبد الله بن علي	آله ما أردت إلا واحدة
٣١٦٥	عباد بن جعفر	آمنت بالذي خلقك
٢/٧٦٣٧	جابر بن عبدالله	آمنت بالله ورسله
٩٠٣٠١/٤٣٩٤	عبد الله بن مسعود	

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٥٠٢٣	أبو هريرة	أمين
٢/٦٢٣٩، ٢٤٢٧	ابن عباس	آبيون تائبون
١/٦٢٣٩	ابن عباس	آبيون عابدون
٦٨٥٥	عبد الله بن أنيس	آية بيني وبينك يوم القيامة
١/٥٦٤٤	أبو ذر	آيتين أوتيتها من كنز من بيت تحت العرش
١/٢٤٠٣	عطاء	أوأجر نفسي من هؤلاء
٣٣٣٦	عبيد بن عمير	أؤتمنت المرأة على فرجها
١/٤٩٧٠	ابن عباس	أثت بها
١/٣١٥٩	ربيعة بن كعب	أثت عائشة فقل لها
١/٢٨١٥	ابن عمر	أثنا بطعام
٦٤٦١	قيس بن النعمان	أثنا بها
٤٣٦٩٢	ابنة خباب	أثني بأعظم إناء لكم
١/٦٤٩٨		
٢/٤٥٤	عبد الله	أثني بحجر
٦٧٣٤	أم سلمة	أثني بزوجك وابنيك
٦/٦٤٥٨	عبد الله بن مسعود	أثني بشاة لم ينز عليها الفحل
١/٤٩٨	زينب بنت جحش	أثني بهاء
٤٥٦٤	عمرو بن يحيى المازني	
٢/٤٩٧٠	ابن عباس	أثني بها
١/٢٦٠٠	أم جندب	أثوني بشيء من ماء
٢/٢٣٥٢	جابر بن عبد الله	أثوني به
١/٣٤٩٤	ابن عباس	أثوني به مجلوداً
٤٦٤١	عمرو بن أمية الضمري	أثنياً أباسفيان فاقتلاه
١/٦٦٦٣	أنس بن مالك	أثذن له
٦٥٥٤	ابن عمرو	أثذن له وبشره بالجنة

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١١٠٨	أم ورقة بنت عبدالله بن الحارث	اتذّن لي فأخرج معك
١/٦٦٦٢	عمرو بن ميمون	اتذّن لي فأضرب عنقه
٥٣٠٩	عمرو بن مرة	اتذّنوا له لعنه الله
٥١٦٨	أبو هريرة	اتذّنوا لها
٦٨٠٤	أبي بن كعب	أبا المنذر أي آية معك من كتاب الله أعظم؟
٢٢٦٧	شيبان	أبا يحيى هلم
٥٠٢٨	الحسن	أباك
٤٠٩٦،٥٠	عائشة	أبايعك على أن لا تشركي
١/٤٤	عبد الله بن عمرو	أبايعكم على أن لا تشركوا
١/٥١	عائشة بنت قدامة	أبايعكن على ألا تشركن بالله
٣/٦٨٨٩	الأشتر	ابتدأنا خالد بن الوليد عن غير أن نسأله
٢٧٦٦	عبد الله بن عمر	ابتعت زيتا بالسوق
٢/٤٦٨١	جابر بن عبدالله	ابتعنا بقره في عهد رسول الله
٥/٥٤٠٩	أسامة بن زيد	ابتغ لي ماء
٣٨٣٠	رجل	ابتلوا عبدي
٦٢٣١	طارق بن شهاب	ابدهوا بالأحسين
٦٩٧٠،٦٨٥٤		
٣٦٩١	ابن عباس	ابدهوا بالكبراء
١/٥٠٩٤	عائشة	ابدئي بالذي بابه قبالة بابك
١٩٦٤	أبو ذر	ابدا أوه آه
١/١٠٢١	أبو بردة	أبدي لك عذرا
١/٨٠٤	صفوان الزهري	أبردوا بصلاة الظهر
١/٨٠٧	عمر	أبردوا بالصلاة
٢،١/٨٠٣	عائشة	أبردوا بالظهر
٣٥٥٩	ابن أبي يحيى	أبردوا الطعام

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢/٢١٦١		ابسطوا
٥٣٩١	ابن عباس	أبشر فإنك في الجنة
٢/٧٦١٣	أبو سعيد الخدري	أبشركم بالمهدي
١/٦٣١٤	خديجة	أبشروا فإن السلام خير
٥٩٥٤	أبو هريرة	أبشروا؛ فإن هذا القرآن سبب
١/٦١٠٥	أبو موسى الأشعري	أبشروا وبشروا من وراءكم
٦٩٦٢	أبو سعيد الخدري	أبشروا يا معشر صعاليك المهاجرين
٧٩٠٥	جابر بن عبدالله	أبشروا
١/٥٩٥١	أبو شريح الخزاعي	
٢،١/٤٠٤٨	الشريد	أبصر النبي ﷺ رجلاً يجز إزاره
٦٩١٥	جابر بن عبدالله	أبصرته في بطنان الجنة
٦٩١٥/٦٧٧٩	جابر بن عبدالله	أبصرتها على نهر من أنهار الجنة
٩٢٤	ابن عمر	أبطأ بلال يوماً بالأذان
٦/٣٢٧١	علي	أبعث بها إليها
٧٦٨٩، ٢٧٠٥	سالم بن عبدالله بن عمر	أبعث يوم القيامة بين أبي بكر وعمر
٤٥٠٨	سليمان	أبعد الناس من الإسلام العباد من الروم
٥٦٢٩	أبو سعيد الخدري	أبعث رجل امرأته في عهد رسول الله
٥٤٣٠	علي	أبغض بغيضك هوناً ما
٤٤٨٩	الأزهر بن يزيد المرادي	أبقت أمة فلحقت بالعدو
٣١٢٤	كعب بن مالك	أبكرًا أم ثيبًا؟
٢/١٩٦٧		أبكين وإياكن ونعيق الشيطان
١/٣٧٣٤	قيس بن النعمان أو غيره	أبلغوا آل محمد ﷺ
١/٣٣١٧	ابن مسعود	أبمرة واحدة قلنتها
٧١١٧	الحكم بن ميناء	ابن أخت القوم منهم
٦٩٣٤	عمرو بن عوف	ابن الأخت منهم

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٥١٤٠	رفاعة	ابن أختكم منكم
٢/٦٢١١	أبو هريرة	ابن آدم اعمل كأنك ترى
٦٨٩٢	عبد الله بن مسعود	ابن سمية ما خير بين أمرين
٧٦٣٥	أم سلمة	ابن صياد ولدته أمه أعور
٢٠٣٠	الفضل بن العباس	ابن عمي خذ هذه العصاة
٢٦١٨	سليم بن عامر	ابن كم كنت
٦٩٠٤	أبو هريرة	ابنا العاص مؤمنان
٢٢٧٥	عطية بن سفیان بن عبد الله	أبنا وفدنا الذين كانوا
٣/٤٠٣٤	أبو رمثة	ابنك هذا؟
٢/٤٠٣٤	أبو رمثة	ابنك هذا لا يجني عليك ولا تجني عليه
٢١٢	أنس	أهذا أمرتم
	عمرو بن شعيب عن	
٤،٢/٥٩٣٦	أبيه عن جده	
٦٥٧٠	شداد	أبو بكر أرق أمتي
٧٢٨٢	أبو هريرة	أبو فلان، ما بلغ بك
٥٠٣٦	نعيم مولى أم سلمة	أبواك حيان كلاهما
٧٩٠١	أسماء بنت أبي بكر	أبوك فلان
٣٠٥١	سعيد بن المسيب	أبوك كتب لك هذا؟
٦٥٤٤	ابن عباس	أبوها
١/٦٩٨١	أبو هريرة	أبي الله لبني تميم إلا خيرًا
٥٨١٧	عوف بن مالك	أيتم
٢/٧٨٩٦	أبو أمامة الباهلي	أبيض من اللبن
٢/٧٠٥٤	علي	الأبدال تكون بالشام
٣/١٠٣٣	أبو هريرة	الأبعد فالأبعد
١/٧٧٦	عبد الله بن عمرو بن العاص	أتأذن لنا أن نختصي

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٣٢٩٩	أبو ميسرة	أتاذن لي في سعد؟
٧٧٦٤	أبو موسى	أتاني أت من ربي فخيرني
٣/٦٠٨٠	علي	أتانا رسول الله ﷺ حتى وضع قدميه بيني
٢٦٦٥	العباس بن عبدالمطلب	أتانا رسول الله ﷺ عند السقاية
١/٣٦٤٨	عبد الله بن بسر السلمي	أتانا رسول الله ﷺ فألقت له
٣٦٨٦	أبو شيخ	أتانا رسول الله ﷺ فقال
١/٣٨١٨	ابن عباس	أتانا رسول الله ﷺ وأسامه ردفه
٣/٤١٤٣	أنس	أتانا رسول الله ﷺ ونحن في بيت رجل
٩٤٥	أبو قتادة الأنصاري	أتانا رسول الله ﷺ ونحن نبنى المسجد
٢/٢٦٨٩	شرحبيل	أتانا زيد بن ثابت ونحن في حائط
٣٠١٩	عبد الرحمن بن مسعود بن نيار	أتانا سهل بن أبي حثمة إلى مجلسنا
١/٩٤٣	بشر بن حيان	أتانا وائلة بن الأسقع ونحن نبنى
٣/١٤٦٨	أنس بن مالك	أتاني جبريل - عليه السلام - بالجمعة
١٨٢٢	أبو عسيب	أتاني جبريل بالحمى
٤/١٤٦٨	أنس بن مالك	أتاني جبريل بمثل المرأة البيضاء
٦٥٠٤	أبو سعيد الخدري	أتاني جبريل فقال إن ربي وربك يقول
٣/٦٢٧٦	أنس	أتاني جبريل فقال رغم أنف رجل
١/٣٧٢٣	ابن عباس	أتاني جبريل فقال يا محمد
٦١٢٢	أنس بن مالك الأنصاري	أتاني جبريل، فلما استهلته
١/٧٤٣	أبو إدريس الخولاني	أتاني جبريل من عند الله
١/٥٩٢٧	أبو بكره	أتاني جبريل ومعه ميكائيل
١/٦٣١٦	عبد الله بن جعفر	أتاني رجلان فأصجعاني
٤/٤٤٢٥	عبادة بن الصامت	أتاني رسول الله ﷺ وأنا مريض
٢/٤١٨١	أبو ذر	أتاني رسول الله ﷺ وأنا نائم
٣/٣٩٢٧	عثمان بن أبي العاص	أتاني رسول الله ﷺ وبني وجع

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٦٦٩٢	ابن علي	أتاني عبدالله بن سلام وقد أدخلت رجلي
٧٥٠	ابن عباس	أتاه أعرابي فقال
٥٠٨٨	جابر	أتاه رجلٌ فقال إن لي جارًا منافقًا
١/٥٣	أم عطية	أتبايعنني على أن لا تشركن بالله
٣/٧٣٦٩	ابن حوالة	اتبعوا هذا
٦٠٩٧	أنس	أتت امرأة إلى النبي ﷺ تشكو إليه الحاجة
٦٢٢٢	عمر	أتت امرأة إلى النبي قالت
٣/٣١٩٦	ابن عمر	أتت امرأة فقالت يا نبي الله
١/٣٢٢٢	علي	أتت امرأة الوليد النبي ﷺ تشكو
١/٣٨٤٨	جابر	أتت الحمى النبي ﷺ
٣٩٥٧	أم علقمة مولاة عائشة	أتت عائشة بغلام صبي تدعو له
٤٠٢١	ابن عمر	أتت النبي ﷺ حلة وثوب شامي
٢/٨٥٩	عبد الله بن عمرو	أتت النبي ﷺ سحابة تنشده
٥٩٩٤	زيد	أتتكم المنية راتبة
٣/٥٤٤٦	جد خالد القسري	أتحب الجنة؟
٢/١٢٥٤، ٦١٥٨، ٢٤١٥	جبير بن مطعم	أتحب يا جبير إذا خرجت سفرًا
١٨٥٤	قرة بن إياس	أتحبه يا فلان؟
٢/٣٨٤٩	أبو فاطمة	أتحبون أن تكونوا كالخمر
١/٣٨٤٩	أبو فاطمة	أتحبون أن تكونوا مثل الخمر
٧٣٦٧	ابن عباس	أتحبون أن يكون نبيكم في قبة من نار
١/٤٠٩٣	أسياء بنت يزيد	أتحبين أن يسورك الله بسوار من نار
٦٩٤٠	أنس	أتحملنه؟
٢/٧٠٧٧		اتخذ مروان منبرًا
٧٥٤٨	أبو هريرة	اتخذوا المعازف والقينات

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٦٧٢٥	الحسن بن سعد	أتخشين عليهم العيلة؟
١/٧٣	عمر بن الخطاب	أتدرون أي أهل الإيمان أفضل
٢٦١٥	رجل من الصحابة	أتدرون أي شهر شهركم
٥٤٢٩	البراء بن عازب	أتدرون أي عرى الإيمان أوثق؟
٢/٢٨٢	ابن مسعود	أتدري أي الناس أفضل
٧٨٢٣	أنس بن مالك	أتدرون أي يوم هذا؟
٢٦٢٥	السرى بنت نبهان بن عمرو	أتدرون أي يوم يومكم
٢٦١٥	رجل من الصحابة	أتدرون ما أربي الربا عند الله
٥٣٧٠	عائشة	أتدرون ما خرافة؟
١/٦٣٩٤	عائشة	أتدرون ما قال؟
٢/٥٢٩٧	أنس	أتدرون ما المعيشة الضنك؟
٢٠٢٣	أبو هريرة	أتدرون ما هذا؟
٦٧٣٥	ابن عباس	أتدرون من السابقون إلى ظل الله يوم القيامة؟
١/٤٨٧٤	عائشة	أتدرون من السابقين والسابقون إلى ظل الله
٧٧٥٠	عائشة	أتذكرون إذ نهى رسول الله ﷺ عن الدباء
٢/٣٧٣٥	الحكم الغفاري	أتذكرون يوم كنا مع النبي ﷺ بمكان
٨/٤٧١٥	عمر	أتراه مراتباً
٦/٨٢	بريدة الأسلمي	أترون هذا هان على أهله
٧٢٤٩	البراء بن عازب	أترون هذه الشمس
٦٣٣٣	عقيل بن أبي طالب	أتري هذا يذكر أمه أو أباه
١/٧٩٤٤	أبو يحيى الكلاعي	أتزر إلى نصف السابقين
٣/٤٠٤٣	عن عمته عن عمها	
٣٩٩٦	أبو هريرة	أتزن وأرجح
٣٠٧٠	ابن عباس	أتزوجت يا ابن جبير؟

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣١٢٤	كعب بن مالك	أتزوجت يا فلان
٦٨٦٨	أنس بن مالك	أستطيع أن تقعدني من حيث لا يراني
١/٥٧٣٥	جابر	أتسلم أنت إن أخبرتك بأسائها؟
١/١٠٣١	جابر	أتسمع الأذان؟
٢/٦١١٤، ١٩٠٧	أنس	أتشهد أن لا إله إلا الله
١/٤٩٦٩	عبيد الله بن عبد الله	أتشهد أني رسول الله؟
٢، ١/٧٦٣٧	جابر بن عبد الله	
٧٨٩٥، ١٢٢	الفلتان بن عاصم	
١/٦٣٤٢		
٩/٤٣٩٤	عبد الله بن مسعود	أتشهدان أن محمداً رسول الله
٥/٤٣٩٤	أبو وائل	أتشهدان أني رسول الله
٦/٤٣٩٤	ابن معيز السعدي	
١/٤٩٧٠	ابن عباس	أتشهدين أني رسول الله
١/٤٩٦٩	عبيد الله بن عبد الله	أتشهدين أني رسول الله
٣، ١/٩٢٨	ابن عباس	أتصلي الصبح أربعاً
١/١١٧٧	أبو سعد الشامي	أتصنع هذا وأنت صاحب رسول الله؟!
٦٤٩٥	أم أنس بن مالك	أتعجبين إن كان الله أطعمك
١/٣٧٥٧	عائشة	أتعجز إحداكن أن تتخذ من مسك أضحيتها
١٧٧٠	عقبة بن عامر	أتعجز يا ابن آدم أن تصلي
٣٤٧١	أبو هريرة	أتعرف رجالاً؟
١/٦٨٢١	القاسم	أتعرفه؟
٢٤٧٨	معاوية	أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال
٣/٤٤٢٥	عبادة بن الصامت	أتعلمون من الشهيد من أمتي؟
٢/١٥٧٩		اتفق علي وعبد الله أن كل صلاة يجمع
١/٢٩٩٨	جد ضرغامة	اتفق الله

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٧٤٧٢	عبد الله بن عمرو	اتق الله وخذ ما تعرف
٢/٤٠٣٧	ابن عمر	اتق الله ولا تحقرن من المعروف شيئاً
٤/٣٥٥٥	عبد الرحمن بن عوف	اتق الله ولا تدع إلى غير أبيك
٥٠٥٣	درة بنت أبي هريرة	أتقاهم للرب
١/٦٣٤٢، ٧٨٩٥	الفلتان بن عاصم	أتقرأ التوراة
١/١٠٧٠	أبو قتادة	أتقرون خلفي؟
١/١٠٧١	أنس	أتقرون في صلاتكم
١/١٢٦٢	رجل	أتقرون والإمام يقرأ؟
٢٨٧١	أنس	اتقوا الله وأدوا الأمانات
٥٦٦٢	أنس بن مالك	اتقوا الله وأدوا الأمانة
٢٤٨	صاحب رجل من الأنصار	اتقوا الله والزموا سنتي
١/٤٢٥٩	عبد الله بن عمرو	اتقوا الله وإياكم والظلم
٦٧٠٨	عائشة بنت سعد	اتقوا دعوات سعد
٣، ١/٦٢١٤	أنس بن مالك	اتقوا دعوات المظلوم
٤/٦٢١١	أبو هريرة	اتقوا دعوة المظلوم
٧/٥٤١٦، ٤/٥٥٢٢	جابر بن عبد الله	اتقوا فورة العشاء
٢١٣٤	ابن عباس	اتقوا النار ولو بشق تمرة
٢١٣٥	أبو بكر	
٣/٤٩٤٦	عبد الله بن مسعود	اتقوا هاتين الكعبتين الموسومتين
٥٢٣٥	أبو قتادة	أتمكم عقلاً أشدكم لله خوفاً
٢٣١٨	أم إسحاق الغنوية	أتمي صومك
١/٧٤٦١	أبو هريرة	اتهم الأمين واؤتمن غير الأمين
١٥٩	عمر	اتهموا الرأي على الدين
٦٢٠	ابن عباس	أتوضأ من الدهن
٢/٦٤٣	طلحة	أتوضأ من لحوم الإبل

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١/٣٤٨٨	ابن أبي مليكة	أتى ابن الزبير بعبد ابن أبي ربيعة
٦٠٦٣	الزهري	أتى أبو بكر الصديق بغراب
١/٥٩٣٢	سليمان بن صرد	أتى أبي بن كعب رسول الله برجلين
٦٥٩٦	سالم بن أبي الجعد	أتى أهل نجران عليًا
١/٣٧٠١	أبو هريرة	أتى رسول الله ﷺ بإناء فيه لبن
١٤٦	أبو سعيد الخدري	أتى بالبراق وهو دابة أبيض
٣٥٦٤	أنس بن مالك	أتى بخبيص في جام
١/١٩٠٣	ابن عمر	أتى بجنائز فلم يصل عليها
١/٣٨٠٦	ابن عمر	أتى برجل سكران
٤/٦٠٣٢	طلحة بن عبيد الله	أتى ثلاثة نفر إلى رسول الله فقال
١/٢٥٦٧	عبد الله بن عمرو	أتى جبريل إبراهيم -رضي الله عنه- فراح
	أبو جعفر محمد بن علي	أتى جبريل النبي فقال يا محمد، إن الله يحب
١/٦٦٦٦	عن أبيه عن جده	
٥٧٢٥	عباد بن عبدالله بن الزبير	أتى الحارث بن خزيمة بهاتين الآيتين
٢/٣٣١٧	علقمة بن قيس	أتى رجل ابن مسعود فقال
٢/٤٩٧٠	ابن عباس	أتى رجل إلى النبي فقال: إن على أمتي رقبة
٧٨٧	أبو مجلز	أتى رجل رسول الله ﷺ فسأله
٣٥٥٣	كدير الضبي	أتى رجل رسول الله ﷺ فقال
٥٠٣٤	أنس بن مالك	أتى رجل رسول الله ﷺ فقال أي أشتهي الجهاد
٢١٠٤	أنس	أتى رجل من بني تميم
٤١٠٩	يحيى بن أبي كثير	أتى رجل من العجم المسجد
٢٣٢١	شيخ من بني عامر	أتى رجل منا رسول الله ﷺ
١/٤٩٣١	كدير الضبي	أتى رجل النبي ﷺ فقال يا رسول الله
١٢٤٨	ابن عمر	أتى رجل والنبي ﷺ في الصلاة
٣/٣٩٠٤	عبد الله	أتى رسول الله ﷺ برجل نعت له الكي

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٤٥٠٣	عائشة	أتى رسول الله ﷺ بطيبة فيها خرز
٥٢١٢	مطرف بن عبدالله بن الشخير	أتى رسول الله ﷺ رجل فقال
١/٥٧٣٥	جابر	أتى رسول الله ﷺ رجل من اليهود
٢٤١٤	أنس	أتى رسول الله ﷺ رجلا
٣٨٢٨	أنس بن مالك	أتى رسول الله ﷺ شجرة فهزها
٦٣٧٨	رجل من الصحابة	أتى رسول الله ﷺ صفته في التوراة
١/٣٩٥٢	عقبة بن عامر الجهني	أتى رسول الله ﷺ عشرة رهط ليباعونه
١/٤٣٧٤	أبو بكر	أتى رسول الله ﷺ على قوم يتعاطون سيفًا مسلولا
٦٥١	أبو الغريف	أتى عليّ يوضوء
١/٢٠٢٧	ابن عباس	أتى عليّ زمان وأنا أقول
٢/٦٠٨٠	السائب	أتى عليّ فاطمة فقال
١/٤٧١٥	ابن الحوتكية	أتى عمر بالأرنب
٣٤٨٨	سليمان بن يسار	أتى عمر بغلام قد سرق
٢/٣٣٢٩	الزهري	أتى عمر بن عبدالعزيز برجل
٩٦٣	رجل	أتى عمر مسجد قباء فأمر
١/٧٣٨٦	عبد الله بن عمر	أتى عمرو بن العاص رجلا يختصمان
١/٣٥٠٤	أبو بكر	أتى ماعز بن مالك النبي ﷺ فأقر
١/٥٨٢٤	زيد بن أرقم	أتى ناس النبي ﷺ فقالوا انطلقوا بنا
١/٧٦٣٧	جابر بن عبدالله	أتى النبي ابن صياد وهو يلعب
١/١٠٠١	ابن عباس	أتى النبي ﷺ أعرابي
٣/٦١٢٤	ابن عمر	أتى النبي أعرابي عليه جبة
١/٦٢٢١، ٢٠٠١	أبو موسى	أتى النبي أعرابي فأكرمه
٤٧٠٩	سمرة	أتى النبي ﷺ أعرابي وهو يخطب
٣٦٧٨	أبو حميد	أتى النبي ﷺ بإناء فيه لبن
٣/٣٦٣٥	ابن عباس	أتى النبي ﷺ بجبنة في غزاة

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢/٣٦٣٦	ابن عمر	أتى النبي ﷺ بجبنة من جبن تبوك
٤٢٤	وائل	أتى النبي ﷺ بدلو من ماء
١/١٩١٣	أنس	أتى النبي ﷺ برجل ليصلي عليه
٢/٣٤٨٢	أبو هريرة	أتى النبي ﷺ بسارق قالوا
١/٢٣٤٦	أسماء بنت يزيد	أتى النبي ﷺ بشراب فدار
٤/٤٧٠٥	عائشة	أتى النبي ﷺ بضب فكرهه
٤٧١٢	البراء بن عازب الأنصاري	أتى النبي ﷺ بضب
١/٤٨٠٦	أبو هريرة	أتى النبي ﷺ بضباب في صحفة
٣٧٦٣	أبو هريرة	أتى النبي ﷺ بنبيذ جر
٢/٥٠٤٣	عبد الله بن عمرو	أتى النبي ﷺ رجل فقال يا رسول الله إن لي أقباء
١١٧	رجل	أتى النبي ﷺ فأسلم
٥٤٩٨	بلال	أتى النبي ﷺ رجل فقال يا رسول الله
		أتى النبي ﷺ فقال له إني رأيت في المنام
٣/٤٨٤٤	الطفيل	كأنى لقيت ناسًا من النصارى
٦٦٣٤	علي بن أبي طالب	أتى النبي ﷺ ناس من قريش
١/٣٧٣٧	عمير العبدي	أتى النبي ﷺ وفد عبدالقيس
١/٣٨٨٤	عبد الله بن الزبير	أتى النبي ﷺ وهو يحتجم
		أتى النبي ﷺ ومعه المهاجرون والأنصار
٢/٣٨٢٠	ابن عباس	بأعساس فيها النبيذ
١/٦٧٨١	عبد الله بن صفوان وآخر معه	أتيا عائشة فقالت عائشة يا فلان
١/٤٧٥	واصل بن سليم	أتيت أبا أيوب الأزدي فصافحته
١/٣٥٠٣	مساور بن عبيد	أتيت أبا برزة الأسلمي
٦/٤٥٥٣	أبو عبيدة عن أبيه	أتيت أبا جهل وقد جرح فقطعت رجله
١٦٣٨	يوسف بن عبدالله	أتيت أبا الدرداء -رضي الله عنه- في مرضه
١/١٨٥٥	صعصعة بن معاوية	أتيت أباذر -رضي الله عنه- فقال: مالك؟

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٧١٥٩	أبو عثمان النهدي	أتيت أبا هريرة فقلت إنه بلغني
١/٧٤٥٣	حبيب بن أبي وائل	أتيت أبا وائل وهو في مسجد خير
٥٨٢٧، ٣٣٢٨	مغيرة	أتيت إبراهيم النخعي فقلت
٤٢٨٣	شهاب العنبري	أتيت ابن عباس أنا وصاحب لي
٥٨٤٦	عطاء	أتيت ابن عباس وهو ينزع في زمزم
٢٤٩	أبو الضحاك	أتيت ابن عمر فسألته عن شيء من العلم
١/٢٨٦٢	أبو عمرو الشيباني	أتيت ابن مسعود بأباق من عين التمر
١/٢٩٩٦		
١/٣٦١٨	شهر بن حوشب	أتيت أسماء بنت يزيد
١٣٦٢	أبو إسحاق	أتيت الأسود بن يزيد
١/٢١٥٨	عطاء بن السائب	أتيت أم كلثوم بنت علي بشيء من الصدقة
٢/٢١٥٨		أتيت أم كلثوم فدخلت عليها
٢/٧٨١٩	يزيد بن سلمة	أتيت أنا وأخي رسول الله فقلنا
١٢٧٨	أبو سكين عبدالعزيز	أتيت أنس بن مالك فقلت
٢٢٤٠	أنس بن سيرين	أتيت أنس بن مالك - رضي الله عنه -
١/٦١٩	أبو قلابة	أتيت أنسًا فلم أجد
١/٦٤٩٧، ٧٤٧١	سلمة بن نفيل السكوني	أتيت بطعام مسخنة
٤٠٦٤	ابن عون	أتيت حذاء بالمدينة فقلت
٣/٤٠٩٣	أسماء بنت يزيد	أتيت رسول الله ﷺ أبايعه فدنوت
٤٤٤٨	معاذ	أتيت رسول الله ﷺ أطلبه
١/٣٧٥٢	سويد بن مقرن	أتيت رسول الله ﷺ بجرة
٢/٣٦٩٦	ابن سراقه أو ابن أخي سراقه	أتيت رسول الله ﷺ بالجعرانة
١٦٩١	حذيفة	أتيت رسول الله ﷺ ذات ليلة لأصلي
٢/٤١٧٢	زياد بن الحارث الصدائي	أتيت رسول الله ﷺ فبايعته
٣١٣٨	أبو ثعلبة الخشني	أتيت رسول الله ﷺ فسألته

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٤٨٢٢	مالك الأشجعي	أتيت رسول الله ﷺ فصعد في النظر
٦٧٦٥	حذيفة	أتيت رسول الله ﷺ فصليت معه المغرب
٢٩٩٤	أبو ثعلبة الخشني	أتيت رسول الله ﷺ فقال
١/٨٦٧	عمرو بن عبسة	أتيت رسول الله ﷺ فقلت
٢/١٢٣	أبو رزين العقيلي	
٤٦٩٨	رجل من مرة	
٧١٤٣	رجل	أتيت رسول الله ﷺ فقلت علمني
٧٦١	أم أنس	أتيت رسول الله ﷺ فقلت له
٤٧	قطبة بن قتادة السدوسي	أتيت رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله أبسط
٦٤٤٢	قرة	أتيت رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله أرني الخاتم
٢/١٨٠٦	قيس بن عاصم	أتيت رسول الله ﷺ فلما دنوت منه
١/٢٩٩٨	جد ضرغامة	أتيت رسول الله ﷺ في ركب
٨٣٨	حرملة العنبري	
٣/٣٦٩٦	سراقه بن مالك بن جعشم	أتيت رسول الله ﷺ في مرضه
		أتيت رسول الله ﷺ قلت يا رسول الله
٨/٤٥٥٣	عبد الله	إن الله قد قتل أباجهل
١/٣٥٩	وابصة بن معبد	أتيت رسول الله ﷺ وأنا أريد
٤٦١	أبو موسى الأشعري	أتيت رسول الله ﷺ ومعني رجلان
١/٤٤٩٥،٥٧	رجل من بلقين	أتيت رسول الله ﷺ وهو بوادي القرى
٥٨٢٠	عبد الله بن سرجس	أتيت رسول الله ﷺ وهو جالس في أصحابه فدرت إليه
١/٧٣٦٩	عبد الله بن حوالة الأزدي	أتيت رسول الله ﷺ وهو في ظل دومة
٦٤٤٩	يزيد الأسود	أتيت رسول الله ﷺ وهو في مسجد الخيف
	عبد الرحمن بن خبيب	أتيت رسول الله ﷺ وهو يريد غزواً
١/٤٣١٣	عن أبيه عن جده	

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١/٦٤٦٨	أبو رافع	أتيت رسول الله ﷺ يوم الخندق بشاة
	سعید بن أبي راشد	أتيت الشام فقيل لي
١/٤٦٥٠	مولى آل معاوية	
٢/٢٦٩	زر	أتيت صفوان بن عسال المرادي فقال
٢٢٥	أبو بردة	أتيت عائشة فقلت يا أمتاه
١/٥٤٢٨، ٤٩٥٣	أبو إدريس العائذي	أتيت عبادة بن الصامت فقال
١/٣٤٤٨	سعید بن جهان	أتيت عبدالله بن أبي أوفى صاحب
٢/٣٤٤٨	سعید بن جهان	أتيت عبدالله بن أبي أوفى فسلمت عليه
٥٣٣	حمران	أتيت عثمان بن عفان بوضوء فتوضأ
٣/٧٣٦٩	ابن حوالة	أتيت على رسول الله وهو جالس
٣/١٥٤٢		أتيت على سماء الدنيا ليلة أسري بي
		أتيت على عير بني فلان بالروحاء
٦٣٥٥	أم هانئ	قد أضلوا ناقة لهم
٢٢٧١	حبان بن الحارث	أتيت عليًا - رضي الله عنه - وهو بعسكر
٤٨	عمرو بن عطية	أتيت عمر فبايعته وأنا غلام
٢٩٤٣	سوقة	أتيت عمرو بن حريث أتكارى منه
٢٩٧	جندب	أتيت المدينة ابتغاء العلم
١/٤٨٧٢	معاوية بن قره المزني	أتيت المدينة زمن الأقط والسمن
١/٥٠٣٢	أبو بريدة	أتيت المدينة فأتاني عبدالله بن عمر فقال لي
٢٠٧١	قره بن دعموص	أتيت المدينة فإذا النبي ﷺ قاعد وأصحابه
١/٨٤	عروة الفقيمي	أتيت المدينة فدخلت المسجد
٢٢٦٧	شيبان	أتيت المسجد فدخلت فأسندت ظهري
١/٧٩٤٤	أبو يحيى الكلاعي	أتيت المقدم بن معدي كرب في المسجد
٢٠٧١	قره بن دعموص	أتيت هلال بن عامر
١/٤٦	الجارود العبدي	أتيت النبي ﷺ أبايه

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢/٧١٢٠	شيخ من بني سليط	أتيت النبي أكلمه في شيء
٦٧١٩	علي بن أبي طالب	أتيت النبي أنا وجعفر وزيد
٢٢٧٤	بلال	أتيت النبي ﷺ أودنه بالصلاة
٢٠٧٤	جمرة الخنظلية	أتيت النبي ﷺ بإبل الصدقة فمسح
٤٧٨٤	عائشة	أتيت النبي ﷺ بابن الزبير فحنكه بتمره
٤٥١٠	سراقة	أتيت النبي ﷺ بالجعرانة
٣١٨٤	عائشة	أتيت النبي ﷺ بخزيرة
١/٣٦٢٦	الربيع بنت معوذ	أتيت النبي ﷺ بقناع
١/٣٦٦٧	ضرار بن الأزور	أتيت النبي ﷺ بناقة همة
٢/٥٨١	المعتمر بن سليمان	أتيت النبي ﷺ بوضوء فتوضأ
١/٥٨١	أبو موسى	
١/٧٢٩٧	ابن عمر	أتيت النبي عاشر عشرة
٥٥٣٥	الأعشى المازني	أتيت النبي فأنشدته
٥٥٣١	النابعة الجعدي	أتيت النبي ﷺ فأنشدته قولي
٥٠٢٦	حرملة	أتيت النبي ﷺ فصليت معه الغداة
٢/١٦٨٣	حذيفة	أتيت النبي ﷺ فصليت معه المغرب
٦٩١١	قرة عن أبيه	أتيت النبي فقلت له
		أتيت النبي ﷺ فقلت يا رسول الله
٢/٤٥٥٣	عبد الله بن مسعود	إني قتلت أبا جهل
٣٢٠٤	سلمى	أتيت النبي ﷺ في نسوة أبيه
٧/٦٤٥٨	ابن مسعود	أتيت النبي ﷺ قلت يا رسول الله علمني
٢/٤١٢٧	عمارة	أتيت النبي ﷺ لأبأيه
٢/١٣٣٧	ابن عباس	أتيت النبي ﷺ من خلفه
٤٥١١	سراقة	أتيت النبي ﷺ وهو بالجعرانة
٣/٨٦٧	عمرو بن عبسة	أتيت النبي ﷺ وهو بعكاظ

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٣٣٧	أبو ذر	أتيت النبي ﷺ وهو في المسجد فجلست
٣/٢٦٩	صفوان بن عسال	أتيت النبي ﷺ وهو في المسجد
٥	رجل من خثعم	أتيت النبي ﷺ وهو في نفر من أصحابه
١/٦٢٨٨	أبو طلحة الأنصاري	أتيت النبي وهو يتهلل
١/١٦٨٣	حذيفة	أتيت النبي ﷺ وهو يصلي
٥٠٣/٤٥٥٣	ابن مسعود	أتيت النبي ﷺ يوم بدر
	محمد بن خالد عن	أنتك عائداً ومبشراً
١/٣٨٥٢	أبيه عن جده	
٢/٧٤٥٣	أبو وائل	أتيته فسألته عن هؤلاء القوم
١/٤٩٥٢	سعد	أتيته فسألني من أنت؟
١٥٧٢	رجل	أتينا أباذر بالبلدة
٧١٣٦	معاوية بن قرعة	أتينا أنس بن مالك فكان
١/٦٢٦٠	أبو مجلز	أتينا رسول الله بوضوء فتوضأ
٥٥٧٦	دكين بن سعيد الخثعمي	أتينا رسول الله ونحن أربعون
٢٣٦٦	أبو عقرب الأسدي	أتينا عبدالله بن مسعود في داره
٧٦٦١	أبو نضرة	أتينا عثمان بن أبي العاص
١٣١١	سالم التمار	أتينا عقبة بن عمرو أبامسعود
٧٣١٨، ١/٢٨٦	أبو قتادة وأبو الدهماء	أتينا على رجل من أهل البادية فقال البدوي
٤٤٦٥	كليب	أتينا عمر وهو في فسطاطة فناديت
١/٣٩٠٤	عبد الله	أتينا النبي ﷺ في صاحب لنا
٦٥٧٤	سهل بن سعد	اثبت أحد
٦٧٠٩، ٦٥٧١	ابن عباس	اثبت حراء
٢/٥٢٠٦	أم الدرداء	أثقل ما يوضع في الميزان يوم القيامة
٧/٥٤٨٣	عياض بن حمار	إثم المستبين ما قالوا
١/٤١٦٣	عبد الله بن مسعود	اثنا عشر كعدة نقباء

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٥٢٥٠	أنس بن مالك	أثنى قوم على رجل عند رسول الله ﷺ
١/١٨٦٠	أم مبشر	اثنان يا أم مبشر
٥/٤٥١٥	عبد الرحمن بن مسلمة	أجار رجل قومًا
٢/٤٥١٥	أبو أمامة	أجار رجل من المسلمين رجلا
٣٥٧٠	يعلى بن مرة	أجب أخاك
٧٤٢٤	هشام بن حسان	اجتمع رهط من أصحاب النبي
٣٠٧٣	الحسن	اجتمع نفر فقالوا
١٦١١	وهب بن كيسان	اجتمع عيدان على عهد ابن الزبير
٥٠٤٨	علي بن أبي طالب	اجتمعت أنا والعباس وفاطمة
٦٤١٧	علي	اجتمعت أنا وفاطمة والعباس
		اجتمعت قريش يومًا فقالوا
١/٥٨٠٨	جابر	انظروا أعلمكم بالسحر
	مالك بن التيهان	اجتمعت منا جماعة عند رسول الله
٧٤٠٣	-رجل من الأنصار -	
٢٠١/٥٤٥٤	مالك بن التيهان	اجتمعت منا جماعة عند النبي ﷺ
١/٧١١٣	رجل من الصحابة	اجتنب الغصب
٥٢٥٥	أبو الدرداء	اجتنب محارم الله
٦٢١٢	أبو سعيد	اجتنبوا دعوات المظلوم
٢٠٣٧	ابن عباس	أجدني يا جبريل مكروبًا
٦٤٤١	أنس بن مالك	أجدوا السير
١/٣٩٧٢	رجل من مزينة	أجديد ثوبك أم غسل؟
١/٣٢٧٢	علي	اجعل عامة الصداق في الطيب
٨٧٤	الشعبي	اجعل في الأذان والإقامة
١/٣٤٥٤	أنس	أجعلت في نفسك أن ليس في القوم
١/١٦٤٦	عروة	اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٤٠٩٧	عائشة	اجعليه فضة وصفريه
٢/٤١٧٢	زياد بن الحارث الصدائي	اجعليه في إناء
٦٨٦٠	عيسى بن جارية	أجل
٤٩١٢	ربيعة بن كعب	
١/٦٩١٣	هود العصري عن جده	
٢/٦٢٨٨	أبو طلحة الأنصاري	أجل، أتاني أت من ربي
٣/٣١٥٩	أبو عمران الجوني	أجل، فلا ترد عليه
٣٩٩٦	أبو هريرة	أجل في السفر والحضر
٣/٣١٥٩	أبو عمران الجوني	أجل، لا تقول له كما قال لك
١٧٠١	عائشة	أجل، لو أني أقدر
١/٦٢٣٥	ابن مسعود	أجل ينبغي لمن سمعهن أن يتعلمهن
١/٣٥١٤	أبو أمامة	اجلدوه
١/٣٥١٤	أبو أمامة	اجلدوه بأنكول
٢/٣٥١٤	سعيد بن سعد الأنصاري	اجلدوه حده
١/٣٤٩٤	ابن عباس	اجلس
٦٤٩٣، ٢/٤٥٢٤	علي	اجلس
٦١٢٤	ابن عمر	اجلس، فإني أرى عليك ثياب
٤٥٩٥	سعيد بن العاص	اجلس يا أبان
٦٨٨٢	عطاء	اجلسوا
١/٣٢٦٩	أبو أسيد	اجلسوا ها هنا
١٨٤١	حذيفة	أجلسوني
٧٩	أبو الدرداء	أجلوا الله يغفر لكم
١/١٦٧٢	أبو بكر بن الحارث بن هشام	أجمع على العمرة
٧٣٢٤	رفاعة بن رافع بن مالك الزرقي	أجمع لي قومًا
٧١١٧	الحكم بن ميناء	أجمع لي من ها هنا

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢٨٩٤	ناس من آل صفوان	اجمعوا أذراع صفوان
١/٤٥٩٧	أنس	اجمعي لي ما كان عندك
٦،١/٣٢٩٣	عبد الله	أجيبوا الداعي
٢/٢٩٦٩	ابن مسعود	أجيبوا الداعي
٥٢١٩	ابن عمر	أحسنهم أخلاقًا
٥٤٩٢	أنس	أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن
٣/٥٤٤٦	جد خالد القسري	أحب لأخيك ما تحب لنفسك
٤/٥١٩٩	أسامة بن شريك	أحب الناس إلى الله أحسنهم
٤/٤١٩٢	أبو سعيد	أحب الناس إلى الله يوم القيامة
٥٤٣٠	علي	أحبب حبيك هونًا ما
٢١٠٥	عمر	احبس أصله وسبل ثمرته
٤٦٠٣	ابن عباس	احبسه بمضيق الوادي
٢/٤٧٣٦	بريدة	احتبس جبريل على النبي ﷺ
٢/٥٤١٩		
٥/١٩٩	أبو صالح	احتج آدم وموسى
١/٢٠٦	جندب	احتج آدم وموسى
٦/٢٠٦	أبو هريرة و أبو سعيد	احتج آدم وموسى
٢/٣٨٩٨	أنس	احتجم ثلاثًا
١/٣٨٩٨	أنس	احتجم رسول الله ﷺ على الأخدعين
٢٣١٥	ابن عباس	احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم
٣٨٩٩	أنس	احتجم رسول الله ﷺ وهو محرم
١/٢٨٠٨	أبو رافع	احتجنا، فأخذت خلخالِي امرأتِي
١/٧٩٣	أنس	احترسوا ولا تناموا
٣/٢١٦١	سلمان	احتطبت حطبًا فبعته
٢٤٤٥	عمر بن الخطاب	أحجوا الذرية

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٦١٩٩	أبو هريرة	أحد أحد
٢٧١٠	سهل بن سعد الساعدي	أحد ركن من أركان الجنة
٢،١/٦١٩٨	رجل من الأنصار	أحد فإنه أحد
١٧٢٢	أبو أمامة الباهلي	أحدثتم قيام رمضان ولم يكتب عليكم
٨/٤١٤٣	أنس	أحدثك حديثًا
٢٢١٧	عمر	أحدهما يكفر سنة
٧٦٤٠،٢٠٢٠	أبي بن كعب	إحدى عينيه كأنها زجاجة
١/٧٦٤٥	عبيد بن عمير	أحذركم الدجال
١٣٨٧	عمار	احذفوا هذه الصلاة
٧٢٦٥	عبد الله بن عمرو بن العاص	احرز لديناك كأنك تعيش أبدًا
١/٨٦٣،١٦٧٤	رجل من الصحابة	أحسن ابن الخطاب
١٣٢٧	حذيفة	أحسن حذيفة وأجل
١/٣٠١١	أنس	أحسنًا إليه
٢/٦٢٧٦	أنس	أحسنت يا عمر
١/٥٩٣٢	سليمان بن صرد	أحسنت
١/٦٤٥٧	أم سلمة	أحسنت
٣/٣٨١٨،٦٥٤٠	عائشة	أحسنتم
١/٣٨٢٠	ابن عباس	أحسنتم
٢/٧٢٩٧	ابن عمر	أحسنهم خلقًا
٣/٥١٩٩		
٥٢٥٣	جابر بن عبد الله	أحسنهم عقلا
٧١٧٧،٥٥٤٣	أنس بن مالك	أحسنوا جوار نعم الله
٢/٢٣٣٣	رافع بن خديج	أحصوا العدة
٢٣٧٩	الجهني	احضر السبع الأواخر من الشهر
١/١٤٩٧	سمرة	احضروا الجمعة وادنوا من الإمام

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢/١٤٩٧		احضروا الذكر، وادنوا من الإمام
٢،١/٧١٣١	ابن عباس	احفظ الله يحفظك
٧٣١٠	عقال بن شيبه، عن أبيه، عن جده، عن أبيه	احفظ ما بين لحيك وما بين رجلك
٧١٠٨	وهب	احفظوا مني ثلاثاً
٤٢٤٢	ابن عمر	أحقاً أنا أصيبته
٣٦٦٩	القاسم بن مخول البهزي	احلب واشرب
٢/٣٦٦٧	ضرار بن الأزور	احلبها ودع داعي اللبن
٧٧٦٦	ابن عباس	أحلت لي الغنائم ولا تحل لأحد قبلي
١/٣٢٢٧	علي	أحلتها آية وحرمتها آية
٥/٣٢٢٧	ابن عباس	
٢،١/٣٢٢٨	عثمان	
١/٤٨٣٣	أبو بردة عن أبيه	احلف
١/٤٧٩٦	أبو رافع	احلقتي شعره وتصدقني بزنته
١٥٤٠	ابن عباس	أحلوا ما أحل الله
٥٠٣٩	عبد الله بن أبي أوفى	أحبة والدته
٢١٣	أنس بن مالك	أخاف على أمتي خمس
٥٥١٥	أبو الدرداء	أخبر ثقله
٢١٧٩	رجل من بني تميم	أخبرت عائشة أن ابن عمر رضي الله عنهم قال
٧٣٠٧	أبو سعيد الخدري	أخبركم بخير الناس وشر الناس
١/٦٣٣٩	أبو سعيد	أخبرهم بما رأيت
٧٦١٢		
١/٧١١٣	رجل من الصحابة	أخبرني بكلام أعيش به
٥٨٣٥	خالد بن عرعة	أخبرني عما أسألك عنه

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٧٩٠	مطير	أخبرني عن صلاة رسول الله ﷺ
١٢٧٨	أبو سكين عبدالعزيز	
٤/٤٩٤٧	محمد بن كعب	أخبرني ما سمعت أباك يقول عن رسول الله ﷺ
١٢٩٣	حميد	أخبرني مؤذن النبي ﷺ وقد حضر العشاء
٦١٩٥	محمد بن إبراهيم	أخبرني من رأى النبي ﷺ عند أحجار الزيت
١/٨٦٦	ابن مسعود	أخبرني يا محمد عما أنت به عالم
٥٦١٤	مجاهد	اختار موسى من كل سبط رجلين
٢/٣٢٣١	ابن عمر	اختر منهن أربعاً
٢/٧٧٧٢	عوف بن مالك	اخترت الشفاعة
٢/٤٩٤٣	محمد بن الفرات	اختصم إلى محارب بن دثار رجلاً
١/٤٩١٩	أبو موسى	اختصم رجلاً إلى النبي
١/٤٨٣٣	أبو بردة عن أبيه	اختصم رجلاً إلى النبي ﷺ من حضرموت
١/٣٠٤٠	الحكم بن عتيبة	اختصم عليّ والزبير
٧٠٦٦	يزيد الرقاشي	اختصم قوم في القصص
١/٣٨٣٧	أنس	اختضبوا بالحناء
٢٠١/٤١٢١		
١/٤١٢٩	جدة ابن الضمرة بن سعيد	اختضبني
٢/٩٥٦		اختلف رجلاً على عهد النبي ﷺ
٥٧٥٨	أبو سمية	اختلفا هنا بالبصرة
١/٣٣٠	عمرو بن ميمون	اختلفت إلى عبد الله سنة
٧٧٩٦	أبو سمية	اختلفنا هنا بالبصرة في الورود
٦٧٤٣	عمران	اختلفت بها
١/٢٨٢٦	زينب امرأة عبد الله بن مسعود	أخدمني عمر - رضي الله عنه - أرضاً
٥٧١١	سعد	أخذ أبي من الخمس سيقاً
١/٩٩٧	أبو أيوب الأنصاري	أخذ رجل قملة من ثوبه ليطرحها

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١٩٦٦	جابر	أخذ رسول الله ﷺ بيد عبدالرحمن بن عوف
٢/٨٢	محجن	أخذ رسول الله ﷺ بيدي
١٩٧٨	عبد الرحمن بن عوف	أخذ رسول الله ﷺ بيدي فأدخلني
٦٦٤٦	أبو سعيد الخدري	أخذ رسول الله ﷺ الراية فهزها
٣٢٣٦	أنس	أخذ رسول الله ﷺ على النساء
٣٢٤٨	أبو جعفر	أخذ علي بيد كعب بن عجرة فأقامه
٩٨٩	أبو هريرة	أخذ كعب بيدي وقال
١/٨٢	محجن	أخذ محجن بيدي
	أبو عبيدة بن محمد	أخذ المشركون عمار بن ياسر
١٣٥	ابن عمار بن ياسر	
٢٩٤٣	سوقة	أخذت القسم الذي أمرت لك
٤٦٦٦	عبد الرحمن رجل من الأنصار	أخذت قوسي فاصطدت طيرًا
٢/٦٨٧٤	ابن مسعود	أخذت من في رسول الله ﷺ سبعين سورة
٣،١/٣٨٧١	أبو هريرة	أخذت أم ملدم؟
٢/٨٣١	ابن عباس	أخر رسول الله ﷺ ذات ليلة
١/٨٣٠	أبو بكر	أخر رسول الله ﷺ العشاء
١/٨٣٦	ابن مسعود	أخر رسول الله ﷺ ليلة صلاة العشاء
٤٢٤٢	ابن عمر	أخرجوا عني هكذا
٧٣١٧	مسعر	أخرج إليّ معن بن عبدالرحمن كتابًا وحلف عليه
٤/٦٢٠٢	حبي بن عبدالله	أخرج إلينا عبدالله بن عمرو قرطاسًا
٤/٦٤٧١	يعلى بن مرة الثقفي	أخرج إني محمد رسول الله
٤٤٤٣	شيخ	أخرج رسول الله ﷺ شقة خميسة سوداء ذات يوم
٦٤٧٨	أسامة بن زيد بن حارثة	أخرج عدو الله
١/٦٤٧١	يعلى بن مرة الثقفي	أخرج عدو الله
١٣	أبو بكر	أخرج فناد في الناس

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٦٨٨٦	عثمان بن أبي العاص	اخرج يا شيطان من صدر عثمان
٦٨٥١	سفينة	اخرج
٢٠٨٥	المطلب بن ربيعة بن الحارث	أخرجوا ما تصرران
٦٧٢٥	الحسن بن سعد	أخرجوا إليّ ولد أخي
٢/٤٤٥٥	ابن عباس	اخرجوا بسم الله
٥٥٦٦	السعدي	اخرجوا فإنه واد ملعون
٣/٤٥١٩	أبو عبيدة	أخرجوا يهود أهل الحجاز
٢٠١/١٠٣٥	أبو عبيدة	أخرجوا يهود الحجاز من جزيرة العرب
١/٤٥١٩، ١/٢٦٦٧		
٢/٤٥١٩	أبو عبيدة بن الجراح	أخرجوا اليهود من الحجاز
٢/٢٦٦٧		
٥٥٣٧	الحسن البصري	أخرجوهم من بيوتكم
١٩٩٩	أم عيسى	أخرجني إلي ولد جعفر
٢/٧٦٣٧	جابر بن عبدالله	اخساً، اخساً
١/٧٦٣٧	جابر بن عبدالله	أخساً بل أنت عدو الله
٧٥٠٨	الحسين بن علي	اخساً فلن تعدو قدرك
٢/٧٧٦		إخضاء أمتي الصيام
٤١٢٣	الزهري	أخضبوه وجنبوه السواد
٣٣٩٧	الزهري	أخطأ المسلمون بأبي حذيفة يوم أحد
٧١٦١	حكيم	أخف أهلك في الله
١٦٣٩	ابن مسعود	أخلص يا ابن مسعود
٤٨٥٤	عكرمة بن خالد	أخلفت على ذلك
١/٣٧١٢	عيسى الأنصاري	أخنت فم الإداوة
٣٠١٦	رجل من الصحابة	إخوانكم
١٩٧٣	البراء بن عازب	إخواني، لمثل هذا فأعدوا

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٣٩٧٨	أبو ذر	أخوف عليكم عندي من ذلك أن تصب
١/٣٥٦٥، ٢٣٦١	أبو سعيد	أخوك صنع طعامًا
٦٨٠٥	عبد الرحمن بن أبزي	أفي القوم أبي؟
٣/٣٠٤٧		الإخوة من الأم لا يرثون
٢٩٣٠	كعب بن مالك	أد إليه ما بقي من حقه
٥١٠٧	أبو حميد الساعدي	أد المودة
٧٧٥٣	علي بن أبي طالب	أدبوا أولادكم على خصال ثلاث
٥٤١٨	أبو هريرة	ادخل
٦٧٤٣	عمران	أدخل أنا ومن معي؟
٦٤٩٤	أبو طلحة	ادخل وأبشر
٦٤٤٢	قرة	أدخل يدك
٤٦٤٨	جندب بن سفيان	ادخلوا بيوتكم
١/١٠٣٤	أسامة بن زيد	أدخلوا عليّ أصحابي
٢/٩٤	معاذ	أدخلوا عليّ الناس
٦٩٣٤	عمرو بن عوف	أدخلوا عليّ الناس
١/٣٥٣٥	عبد الله	ادرءوا الحدود عن عباد الله
٢/٣٥٣٥	عبد الله	ادرءوا الحدود والعقل
١/٢٧٨٠	علي	أدرك، أدرك
٦٢٢٢	عمر	ادع الله أن يدخلني الجنة
٢/٦٥٣٢	عائشة	ادع لي أباك
١/٦٥٣٢	عائشة	ادع لي عبدالرحمن
١٦٣٩	ابن مسعود	ادع يا ابن مسعود
٢٩٤٩	رفاعة بن رافع بن خديج	ادعها
٦٣١٩	شداد بن أوس	أدعو إلى عبادة الله وحده لا شريك له
٢٧٥٢	جد رجل من العدوية	أدعو عباد الله إلى الله

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١/٣٨٧٤	رجل من الأنصار	ادعوا له بطيب
٦٦٢٢	عائشة	ادعوا لي بعض أصحابي
٤٨٧١	عبد الله بن يزيد	ادعوا لي سيدكم يحكم في عباده
٣٠٣٠	جابر بن عبدالله	ادعوا المرأة وصاحبها
٥٠٣٩	عبد الله بن أبي أوفى	ادعوها
١/٧٣٣٨	محمد بن كعب القرظي	ادعي لي علي بن أبي طالب
٣٢٦١	محمد بن إسحاق	ادعى نصر بن الحجاج بن علاط السلمى
٢٩٩٣	ابن عمر	ادفعوها إلى السلطان
١/٣١٥٩	ربيعة بن كعب	ادفعي إليه ذلك الطعام
٢/٤٢٨٤	معاذ بن جبل	ادن
١/١٢٩	القاسم	
١/٤٠٨١	محمد بن مالك	ادن لي براء
١/٦٤٤٣	أبو زيد	ادن مني فامسح ظهري
٦٦١٤	عائشة	ادن مني يا عثمان
١٤٨٣	أبو سلمة	ادن يا أباهريرة
٧٧٨٣	أبو سعيد الخدري	ادن ادنه
٦٢١٧	أبو سعيد	ادنه
١/٤٩١٠، ٤٨٨٦	أم سلمة	إذا ابتلي أحدكم بالقضاء بين المسلمين
٣/٣٨٤٥	أنس	إذا ابتلى الله المسلم
٥٥٠٧، ٢/٤٣٩٦	الخصرمي بن لاحق	إذا أبردتم بريداً فأبردوه
١/٩٩٦	رجل من بني خزيمة	إذا أبصر - أو رأى - أحدكم القملة
٥١٢٧	الشعبي	إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه
١/٣١٦٣	عبد الله	إذا أتى أحدكم أهله
٢٨٦٠	عيسى بن جارية	إذا أتانا مال البحرين
٣/٣١٧٠	عمر	إذا أتى أحدكم أهله ثم بدا

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٣١٧٠	عمر	إذا أتى أحدكم أهله فأراد أن يعود
٤/٥٤١٦	جابر	إذا أتى أحدكم باب حجرته فليسم
٤١٠١	جابر بن عبدالله	إذا أتى أحدكم بريح طيبة
٣٥٢٢	أبو موسى الأشعري	إذا أتى الرجل الرجل
٣/٣١٧٠	ابن عمر	إذا أتيت أهلك فأردت
١/٦٠٩٤	محمد بن يحيى بن حبان	إذا أتيت فراشك فقل
٤/٢٧٥٥	معاوية	إذا أتيت فسطاطي فقم
٥٩٩٧		
٧٩٢١	أبو ذر	إذا أحب أحدكم صاحبه
٥٤٣٢	عمرو بن ميمون	إذا أحب أحدكم عبداً فليخبره
٢/٧٢٥٩	عقبة بن عامر	إذا أحب الله عبداً حماه
١٤٤٤	عروة	إذا أحدث أحدكم في الصلاة فليأخذ
١/٤٣٧٤	أبو بكر	إذا أحدكم سل سيفه فنظر إليه
٧٤٥	عبادة	إذا أحسن الرجل الصلاة فأنم
٣٠١/٢٨٢٢	عبد الله بن مسعود	إذا اختلف البيعان
١/٦٩٧١	ابن عباس	إذا اختلف الناس فالحق في مضر
٢/٦٩٧١	ابن عباس	إذا اختلف الناس فالعدل في مضر
١/٣٨٣٢	ابن عباس	إذا أخذت كريمتي عبدي فصبر
٣٨٣٣	أنس بن مالك	إذا أخذت كريمتي عبدي لم أرض
٦٢٠٧	عمار	إذا أخذت مضجعك من الليل فقل
١/٣٨٣٤	عرباض بن سارية السلمى	إذا أخذت من عبدي كريمتيه
٢٤١١	أنس	إذا أخصبت الأرض فانزلوا
٥٥٦٨/٥١١٠	يزيد بن نعامه الضبي	إذا آخى الرجل الرجل
٢١٠٤	أنس	إذا أديتها إلى رسولي فقد برئت
٨٩٥	خبيب بن عبد الرحمن	إذا أذن ابن أم مكتوم فكلوا

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٨٩١	أنس	إذا أذن المؤذن فتحت
١/٦٢١٨، ١٧٧٣	أبو سعيد الخدري	إذا أراد أحدكم أمرًا فليقل
٦٢٤١	أبو هريرة	إذا أراد أحدكم سفرًا فليسلم
٢/٢٧٧	أبو هريرة	إذا أراد أحدكم السلام
١/٣١٢٢	أبو موسى	إذا أراد الرجل أن يزوج
٢/٢١٠	ابن عمر	إذا أراد الله أن يخلق نسمة
٤/٥٢٦٣	عائشة	إذا أراد الله بأهل بيت
٧١٢٧	عمرو بن الحمق الخزاعي	إذا أراد الله بعبد خيرًا غسله
١٨٠٥	أبو عزة الهذلي	إذا أراد الله قبض روح عبد
١/٤٦٥٨	أبو رافع	إذا أرسل الرجل صيده ثم ذكر اسم الله
٦/٥٤١٠	أبو رافع	إذا أرسل الرجل كلبه وذكر اسم الله
٤٧٠١	أبو ثعلبة	إذا أرسلت كلبك المعلم
٥٣٧٢	الضحاك	إذا استحل القوم قتل
١/٦٤٦٠	سراقة بن مالك المدلجي	إذا استقرنا بالمدينة
٢٩٨١	الشعبي	إذا استهلك الهبة فليس
٣/٤٦٨١	جابر	إذا استوحشت الإنسية وتمنعت
١/٨٠٥	عبد الله	إذا اشتد الحر فأبردوا
٣٢٥٥	ابن عمر	إذا اشتراها عذراء
١/٦٢٣٣	أبو هريرة	إذا اشترى أحدكم خادماً فليأخذ
٥٠٨٥	سفيان بن سعيد	إذا اشترت شيئاً لا تريد أن تنيل جارك
١٠٦	عبد الله	إذا أشرع أحدكم الرمح
٤٦٦٤	إبراهيم بن عيينة	إذا أصبت بعرضه
٧٥٠٧	أبو موسى	إذا أصبح إبليس بث جنوده
١/٢٣٥٨	عائشة	إذا أصوم
٣٠٢٨	أبو بكر	إذا أطعم الله - عز وجل - نبيًا طعمة

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٣٠٨٨	جابر	إذا أعجب أحدكم المرأة
٣٣٨٦	عبد الله	إذا أعطاك الله خيرًا فابدأ
٧٦٠٦	جابر بن سمرة	إذا أعطى الله أحدكم خيرًا فليبدأ بنفسه
	عمرو بن شعيب عن	إذا أفاد أحدكم الدابة
٦٢٣٤	أبيه عن جده	
٥٩٧	أبو هريرة	إذا أفضى أحدكم بيده إلى فرجه
١/٢٣٥٨	عائشة	إذا أفطر
١/٤٩٩٨	زيد بن ثابت	إذا أفلس المكاتب
٧٥٨٩	ابن مسعود	إذا اقترب الزمان ظهر الفحش
١/١٩٠٦	إبراهيم	إذا أقر بالإسلام ثم مات
٢/٧٠٩٤	العباس بن عبدالمطلب	إذا أقر شعر جلد العبد من خشية الله تحات
١/٣٦٢٢	ابن عباس	إذا أكل أحدكم الطعام فلا يمسخ
٥،١/٣٥٨٣	أنس	إذا أكل أحدكم فليأكل
٣/٣٦٢٢	ابن عباس	إذا أكل أحدكم من الطعام الذي يلحق
٤/٣٦٢٢	ابن عباس	إذا أكل أحدكم من الطعام فلا يمسخ
٤٦٦٠	الحسن	إذا أكلا فكل
٤٦٦١	إبراهيم	
١/٣٥٧٢	أنس	إذا أكلتم الطعام فاخلعوا
١/٣٠٩٨	سهل بن أبي حثمة	إذا ألقى الله - عز وجل - في قلب
٢/٣٣٩٤	عمرو بن الحمق الخزاعي	إذا أمن الرجل الرجل على دمه
١/٣٣٩٤	عمرو بن الحمق الخزاعي	إذا أمن الرجل الرجل على نفسه
١٠٩٠	أبو أمامة	إذا أمن رجل القوم
٢٨٢٣	منقذ بن عمرو	إذا أنت بعث فقل
٦١٥٧،٥٤٧٠	عبد الله	إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض
٤٢٩٥	عبد الله بن عمر	إذا أنزل الله العذاب على قوم

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١٩٣٩	أبو موسى	إذا انطلقتم بجنائزتي فأسرعوا
١/٦٢٢٣	أبو هريرة	إذا انقطع شمع أحدكم فليسترجع
١/٤٩٩٤	الحسن	إذا أوصى الرجل فإنه يغير وصيته
٣/٦٠٩٩	جابر	إذا أوى الإنسان إلى فراشه
١/٦٠٩٩	جابر	إذا أوى الرجل إلى فراشه ابتدره
٢/٦٠٩٤	الوليد بن الوليد	إذا أويت إلى فراشك فقل
٥١١٣	المقداد	إذا بات الضيف محرومًا
٤٣٤٨	جرير بن عبدالله	إذا بعث سرية قال بسم الله
٧٥٣١	أبو هريرة	إذا بلغ بنو أبي العاصي ثلاثين
٧٥٣٠	أبو سعيد الخدري	إذا بلغ بنو الحكم ثلاثين
٧٠٢٠	سهل بن سعد	إذا بلغ العبد ستين سنة
٣٤٨٨	علي	إذا بلغ الغلام خمسة أشبار
٢/٦٠٠١	حفصة	إذا بلغت هذه الآية من سورة البقرة
٢/٧٣٥٦	عمر بن الخطاب	إذا بلغك أن قد أتانا رقيق فأتنا
١٥٦٨	عثمان بن عفان	إذا تأهل الرجل في بلد فليصل
١/٥٠١٠	علي	إذا تتابع نجمان فلم يؤد نجومه
٢/٥٠٤٣	عبد الله بن عمرو	إذا تركوا جميعًا
٥٠/٣٨٦٩	زيد بن أرقم	إذا تدخل الجنة بغير حساب
٧٩٠٦		
٣١٢٦	جد عمرو بن شعيب	إذا تزوج الرجل البكر فليقم
٣/٧٧١٣	جابر	إذا تزوج العبد بغير إذن سيده فهو عاهر
٣/٣٠٧٨		إذا تزوج العبد فقد استكمل
٢/٣١٣١	علي	إذا تزوج المرأة فوجد بها جنونًا
٣/٣٢٣٤	علي بن أبي طالب	إذا تزوجت الحرة على الأمة
١/٧٥٠٠	أبو ذر	إذا تشارك

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢/١٩٩٥	عتي بن ضمرة	إذا تعزى الرجل بعزاء الجاهلية
١/٦٢٢٤	عائشة	إذا تمنى أحدكم فليستكثر
١/٦١٧١	أبو هريرة	إذا تمنى أحدكم فلينظر
١/١٠٠٩	سعد بن أبي وقاص	إذا تنخم أحدكم وهو في المسجد
٥٧٨	ابن عباس	إذا توضأ أحدكم فليأخذ
١/٥٨٢	أبو سعيد الخدري	إذا توضأ الرجل فقال
٤،٣/٥١٨	أبو أمامة	إذا توضأ الرجل المسلم خرجت ذنوبه
٢/١٦٥١	عائشة	إذا توضأ صلى ركعتين
١/٥١٨	أبو أمامة	إذا توضأ المسلم فأحسن الوضوء
١/٥٢٥	كعب بن مرة السلمى	إذا توضأت فغسلت كفيك
١/٩٨١	أنس	إذا جاء أحدكم إلى الصلاة فليمش
٢/١٢٤٧		
٣/٦٤٩	أبو سعيد	إذا جاء أحدكم الشيطان فقال
٤/١٢٤٧	أنس	إذا جاء أحدكم فليمش
٦٤٤٤	عباد بن عمرو السلمى	إذا جاء ظهر فأتنا
٢١٢٨	أبو بكر	إذا جاءنا مال أعطيته هكذا
٣١٦٨،٣١٦٧	أنس بن مالك	إذا جامع أحدكم أهله فليصدقها
٣/٦٥٨	معمر بن أبي حبيبة، عائشة	إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل
٧٧٠٣	أسماء بنت يزيد	إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة
٧٧٨٦	عبد الله بن عمرو	إذا جمع الله الخلائق يوم القيامة
٧٧٩١	أنس بن مالك	
٧٨١٠	أبو سعيد الخدري	إذا جمع الله الناس في صعيد واحد
٣٦	أبو أمامة	إذا حاك في نفسك شيء فدعه
٥٤٢٥	أنس بن مالك	إذا حدث الرجل ثم التفت
٥٤٢١	جابر	إذا حدث الرجل الحديث

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١٦٢	الزبير بن العوام	إذا حدث صدق
١/٦١٣٦	عبد الله	إذا حدثتكم بحديث أنبأتكم بتصديق ذلك
١/٣٣١	علي	إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ
٣٣٣	ابن عباس	
١/٥٤٢٢	أنس	إذا حدثتم فلا تكذبوا
١/٧٦٨٤	عبد الله بن مسعود	إذا حشر الناس يوم القيامة
١٩٠١	الحسين بن علي بن أبي طالب	إذا حضرت بجنابة وحضر الأمير
١/١٢٩٤	سلمة	إذا حضرت الصلاة والعشاء
١/١٢٩٥	عبد الله بن رافع	إذا حضرت الصلاة والعشاء فابدءوا
١/١٩٢٢	سهل بن حنيف	إذا حضرت فأذنوني بها
٢/٤٨٤٥	ابن عباس	إذا حلف أحدكم فلا يقل
١/٣٨٥٥	أنس	إذا حم أحدكم
٣٠١٩	سهل بن أبي حثمة	إذا خرصتم فدعوا الثلث
٣٨١	رجل من بني تميم	إذا خشي أحدكم أن ينسى
٥١٨٧	ابن شيبه	إذا دخل أحدكم إلى القوم فأوسع له
٧٩٦٣	جابر	إذا دخل أهل الجنة الجنة
٤٧٣٧	أم سلمة	إذا دخل العشر وأراد أحدكم أن يضحي
٥٠٨٦	عائشة	إذا دخل عليك صبي جارك
٥١٣٨	أبو هريرة	إذا دخلت على أخيك المسلم
٣٢٧٣	أسماء بنت عميس	إذا دخلن عليك نساء الأنصار
٣/٦١٩٢	أنس بن مالك	إذا دعا العبد فرفع يديه
٥٠١٨	مكحول	إذا دعيتك أمك وأنت في الصلاة فأجيبها
٣/٥١٥٠	أبو أيوب الأنصاري	إذا دعيت أحدكم فليجب
١/٤٦٧٣	ابن عباس	إذا ذبح المسلم ونسي أن يذكر اسم الله
٢٢٠	ابن مسعود	إذا ذكر القدر فأمسكوا

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٦٥٠٤	أبو سعيد الخدري	إذا ذكرت ذكرت معي
٦٩٧٥	جابر بن عبدالله	إذا ذلت العرب ذل الإسلام
٢/٦٠٢٦	أبو قتادة	إذا رأى أحدكم رؤيا فليعرضها
١/٢٩٣٠	ابن عامر	إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله
٦١٥١	أبو جعفر محمد بن علي	إذا رأى صاحب بلاء فتعود
٦٧٧	ابن عمر	إذا رأيت المرأة الماء
٦١٥٩	علي	إذا رأيت الأسد فكبر
٧٤٠٧	عبد الله بن عمرو	إذا رأيت أمتي تهاب الظالم
١٩٤٣	عامر بن ربيعة	إذا رأيت الجنائز فقم
٣٩٨٥	أبو الدرداء	إذا رأيت الناس قد لبسوا الكتان
٧٥٠٢	عم عمرو	إذا رأيت الناس يبائعون الأميرين فخذ سيفك
١/١١٤٣	عبد الله بن مغفل	إذا رأيتم أعطان الإبل
	جعفر بن محمد عن أبيه،	إذا رأيتم الحريق فكبروا
٦١٥٤	وعبدالله بن عمرو	
١٧٩	عمران بن الحصين	إذا رأيتم الزاني والسارق
١٠٠٦	عبد الله	إذا رأيتم الشيخ ينشد الشعر
١/٦٣٢٢	هند بن أبي هالة	إذا رأيتم طالب حاجة يطلبها فأرقدوه
٢/١٥٢٤	أبو سعيد	إذا رأيتم فلانًا يخطف على منبري
١/٤٦٤٠	عصام	إذا رأيتم مسجدًا أو سمعتم مؤذنًا
٧٣٦٤	عبد الله بن جعفر	إذا رأيتم من يزهدي في الدنيا فادنوا منه
٢١٦٨	جابر	إذا رأيتم الهلال فصوموا
٦٨٥٥	عبد الله بن أنيس	إذا رأيته أدركك الشكاك
٢٤٠٧	ابن مسعود	إذا ركب الرجل الدابة فلم
٢/١٣١٣	ابن مسعود	إذا ركع أحدكم فقال
١٣١٠	أنس بن مالك	إذا ركعت فضع يديك على ركبتيك

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١/١٣١٥	علي بن أبي طالب	إذا ركعتم فعظموا الرب
٣/١٣١٥	علي	إذا ركعتم فعظموا الله - عز وجل -
٢/٤٦٦٧	عبد الله	إذا رمى أحدكم صيداً فتردى
١/٤٦٦٧	ابن مسعود	إذا رميت طيراً فتردى
٢٥٩٦	معاذ أو ابن معاذ	إذا رميت الجمرة فارموها
٢٦٠٨	عائشة	إذا رميتم وحلقتم
١/٣٥١٦	عبد الله بن زيد	إذا زنت الأمة فاجلدوها
٥٣٣١	ابن عمر	إذا سابك رجل فعيرك
١٠٤٧	أبو سعيد	إذا سافرتم وليس عليكم أمير
٢/٢١٤٧	عمر	إذا ساق الله لك رزقاً
٦١٩٤	عبد الرحمن بن محيريز محمد بن خالد عن أبيه	إذا سألتهم الله فاسألوه ببطون أكفكم إذا سبقت للعبد من الله المنزلة
١/٣٨٥٢	عن جده	
١/١٣٤٠	سعد أبو عامر	إذا سجد العبد سجد على
٣٦	أبو أمامة	إذا سرتك حستك وساءت ك سيئتك
٥٢٩٤	ابن عمر	إذا سلم عليكم اليهودي فإنها
١/٣٣٥	أبو حميد وأبو أسيد	إذا سمعتم الحديث عني تعرفه فلوبكم
٥٤١٦	جابر	إذا سمعتم نباح الكلاب أو نهاق
١/٢٧٦٨	عثمان بن عفان	إذا سميت كيلا فكل
٣/٢٧٦٨	أبو أنس	إذا سميت كيلا فكله
٣/٣٨١٦	عبد الله بن عمرو	إذا شرب فاجلدوه
٢١١٩	المقداد بن الأسود	إذا شك أحدكم في الأمر فليسألني
١٠٤٢	زينب الثقفية	إذا شهدت إحداكن العشاء
٣/٤٢٧٧	يزيد بن شجرة	إذا صف الناس للصلاة وصفوا للقتال
٤٠٥٥	ابن عمر	إذا صلى أحدكم فليأترز

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١١٢٢	سبرة الجهني	إذا صلى أحدكم فليستتر
١٠٥٩	معاوية بن أبي سفيان	إذا صلى الأمير جالسًا
١/١٢٠٥	أبو سعيد الخدري	إذا صلى الرجل بأرض فلاة
١٦٩٤	أبو سعيد الخدري	إذا صلى الرجل من الليل وأيقظ أهله
١/٨٧٠	صفوان بن المعطل	إذا صليت الصبح فأمسك
١/٦٣٣٨	أبو هريرة	إذا صليت الصبح معنا غدًا
١/٨٦٦	ابن مسعود	إذا صلت المغرب
١/٦٠٨٢	أنس بن سفيان	إذا صليت المكتوبة
٦١٥٣	أبو سعيد	إذا ضرب أحدكم خادمه فذكر الله
٢،١/٥٥٠٤	أبو هريرة	إذا ضرب أحدكم فليجتنب الوجه
٢/٣٥٥٨	جابر بن عبدالله	إذا طبختم اللحم فأكثروا المرق
٥/٣٦٢٢	جابر	إذا طعم أحدكم فسقطت لقمته
	سعيد بن المسيب،	إذا طلق السكران جاز طلاقه
٢/٣٣٢٩	سليمان بن يسار	
١/٦١٥٦	أبو رافع	إذا طنت أذن أحدكم فليذكرني
٧١٩٣	عائشة	إذا ظهر السوء بأرض أنزل الله
٣/٧٤٣٤	عائشة	إذا ظهر السوء في الأرض
١/٧٤٣٤	مولاة رسول الله	إذا ظهر السوء في الأرض فلم ينتهوا عنه
٧٥٥٦	سهل بن سعد	إذا ظهرت القينات والمعازف
٤/٥٠١٠	علي	إذا عجز المكاتب استسعى حولين
٧٧٣	رجل عن عمه	إذا عرف أحدهم يمينه
٢/٧٧٤	معاذ بن عبدالله بن خبيب	إذا عرف يمينه
١/٧٧٤	عبد الله بن خبيب الجهني	إذا عرف يمينه من شماله
		إذا عسر عليك في الأضحى أجزأك
٤٧٤٧	جابر	الجدع من الضأن

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٤٦٩٠	أبو قتادة	إذا عطبت قبل أن تدخل الحرم فانحرها
٢/٣٢٩٧	ابن مسعود	إذا عمل بالخطيئة في الأرض
٢/١٢٩	أبو ذر	إذا عملت حسنة أحبها قلبك
١/٦١٠٧	أبو ذر	إذا عملت سيئة فاعمل حسنة
٢١٧٢	ابن عمر	إذا غاب الهلال قبل الشفق
٢٥٤٠	أنس	إذا غسلت وجهك انتشرت
٢/٥٣٢٠	أبو ذر	إذا غضب أحدكم وهو قائم
١/٥٣٢٠	أبو ذر	إذا غضبت فاقعد
٧٠٠٣	أبو هريرة	إذا فتحت الأمصار
١/٦٥٦	عبد الرحمن بن عوف	إذا فعلت ذلك فلا تغسلن
٣/٥٥٠٤	أبو هريرة	إذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه
١٢٦١	أبو هريرة	إذا قال الإمام
١/٣٣١٥	ابن مسعود	إذا قال أمرك لك
٢/٥٣٣٣	عمران	إذا قال الرجل لأخيه
١/٥١٤٩	أبو هريرة	إذا قال الرجل لأخيه جزاك الله خيرًا
٢/٣٣١٥	ابن مسعود	إذا قال الرجل لامرأته استفلحي
٣/٣٣١٥	مسروق	
٦٢٠٨	سليمان	إذا قال العبد حين يصبح
٧٣٠٣	شيخ	إذا قالت جيرانك أنك قد أحسنت
١/١٤٢٠	أبو هريرة	إذا قام أحدكم إلى صلاته
١/١٤٢٥	أبو ذر	إذا قام أحدكم في الصلاة فإن الرحمة
٢/١٤٢٥	أبو ذر	إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يمسح الحصى
٥٩٥٦	عبيد بن عمير الليثي	إذا قام أحدكم من الليل
١٧٢٧	عمر	إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم عليه القرآن
٢/١٩٥٤	أبو هريرة	إذا قبر أحدكم - أو قبر الإنسان

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١/١٨٥١	أبو هريرة	إذا قبض العبد المؤمن جاءته ملائكة
١/٣٠٤١	عبد الله بن مسعود	إذا قتل المرتد عن الإسلام
٢٥٩٥	عبد الملك بن أبي بكر	إذا قدمنا إن شاء الله نزلنا
٥٨٨٥	أبو هريرة	إذا قرأ أحدكم ﴿لا أقسم بيوم القيامة﴾
٥٨٨٧	أبو هريرة	إذا قرأ أحدكم والمرسلات عرفًا
٥٩٥٣	جابر	إذا قرأ أوله حجزه
٣٦٤٧	رجل	إذا قرب إليه طعام يقول
٢/٣٥٧٢	أنس	إذا قرب لأحدكم طعامه
١/٤٨٩٦	سلمة بن أكسوم	إذا قضى القاضي فاجتهد فأصاب
	سعد بن أبي وقاص،	إذا قمت في صلاتك فصل صلاة مودع
	ابن عمر، أبو أيوب الأنصاري	
٦٥٧٨	الحسن	إذا كان أحد لا يعرف الكذب فعمر
١/٥٤٦٠	أبو هريرة	إذا كان أحدكم جالسًا في الشمس
١/٦٧٩	عائشة	إذا كان أحدكم جنبًا فلا يرقد
٥١٨٣	جابر	إذا كان أحدكم فقيرًا فليبدأ بنفسه
١٠٠٤	سعيد بن المسيب	إذا كان أحدكم في المسجد فلا يشبك
١٠٠٤	أبو سعيد الخدري	إذا كان أحدكم في المسجد فلا يشبكن
٥٢٣٦	أبو أيوب الأنصاري	إذا كان أحسنها عقلا
٤٠٥٢	علي	إذا كان إزارك واسعًا
٥٢٣٦	أبو أيوب الأنصاري	إذا كان أروعهما عن محارم الله
١/١٨١٢	سعد بن مالك	إذا كان بأرض وأنتم بها
٢/١١٢٥	رجل	إذا كان بينك وبين الطريق مثل
١/١١٢٥	رجل من الصحابة	إذا كان بينك وبين من يمر
١/٦١٨٤	ابن مسعود	إذا كان ثلث الليل الباقي يهبط الله

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

	عبد الرحمن بن أبي	إذا كان جوف الليل اطلع ملك
٧١٨١	عمرة الأنصاري	
٢٥٧٣	ابن عمر	إذا كان ذلك رضا
١٢٠٦	سلمان الفارسي	إذا كان الرجل بأرض قيّ
٨٠١	عبد الله بن عمر	إذا كان الفيء ذراعًا
١/٧٦٢٣	أسماء بنت يزيد	إذا كان قبل خروج الدجال حبست السماء
١/١٥١٨	علي بن أبي طالب	إذا كان يوم الجمعة جاءت الملائكة
٧٩٢٩	علي بن أبي طالب	إذا كان يوم القيامة
٢/٤٩٠٦	عاصم	إذا كان يوم القيامة أتى بالوالي فقذف على جسرجهنم
٧٩٣٦	عم حسناء بنت معاوية	إذا كان يوم القيامة جيء بالعلماء
١/٧٧١٣	رجل من أصحاب النبي	إذا كان يوم القيامة حشر الله عباده عراة غرلا بهماً
٢/٧٧٥٨	ابن عباس	إذا كان يوم القيامة طال على الناس الحساب
٢/٧٧٢٧	أبو سعيد الخدري	إذا كان يوم القيامة عرف الكافر بعمله
٧٦٩٥	ابن عباس	إذا كان يوم القيامة مدت الأرض مد الأديم
٢/٣٠٨٤	حذيفة	إذا كانت سنة ستين
٢/٩٣٥	طلق بن علي	إذا كانت لأحدكم حاجة فليأتها
٥٢٩٣	إبراهيم	إذا كانت لك إليه حاجة
١٠٤٧	أبو سعيد	إذا كانوا ثلاثة
٤١٨٥	أبو سلمة	
١٠٥٥	ابن عمر	إذا كانوا ثلاثة يتقدمهم أحدهم
٣/٥٢٠٣	رجل من مزينة	إذا كرهت أن يرى عليك شيء
٤٩١٣	أبو الدرداء	إذا كنت في أرض فسمعت رجلين يختصمان
١/١٤٣٤	الحارث بن قيس	إذا كنت في أمر من أمر الدنيا
٢٤١٠	جابر	إذا كنتم في الخصب فأمكنوا
٢٧١٣	ابن عمر	إذا لقيت الحاج فسلم عليه وصافحه

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١/٣٦٥٣	رجل	إذا لم تغتبقوا ولم تصطبخوا
٢٧٨٢	إبراهيم	إذا لم يقدر أن يزايل الذهب
٥٣٩٨	أنس	إذا مدح الفاسق غضب الرب
١٩٤٢	ابن عمر	إذا مرت بأحدكم جنازة فليقم
١/١٩٤١	عبد الله بن سخرية	إذا مرت بكم جنازة مسلم
٧٤٧٤	أبو هريرة	إذا مرجت أمانتهم وعهودهم
١/٧٤٧٢	عبد الله بن عمرو	إذا مرجت عهودهم وأماناتهم
٣/٣٨٦٠	أنس بن مالك	إذا مرض العبد ثلاثة أيام
٢٠١/٥٩٩	عائشة	إذا مس أحدكم ذكره
١/٥٩٨	زيد بن خالد الجهني	إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ
٥/٦٠١	بسرة	إذا مس أحدكم فرجه فليتوضأ
٣/٨٣٢	رجل جهينة	إذا ملأ الظل بطن كل واد
١/٨٣٢	رجل من جهينة	إذا ملأ الليل بطون الأودية
١/٩٠٨	أبو أمامة	إذا نادى المنادي بالصلاة
٦٠٥	عبد الله	إذا نام أحدكم مضطجعا فليتوضأ
١٦٩٧	النعمان بن بشير	إذا نام أحدكم وفي نفسه أن يصلي
٤١٠٥	أبو عثمان	إذا ناول أحدكم أخاه ريحاناً
٤/٤٦٨٢	عبد الله بن عمر	إذا نحرت الناقة فذكاة ما في بطنها
٧٦٩٨	عبد الله بن عمر	إذا نزل العذاب على قوم أصاب من
٣٥٧٨	امرأة	إذا نسي أحدكم اسم الله على طعامه
٣/٧٧١٣	جابر	إذا نكح العبد بغير إذن سيده فهو عاهر
١/٩١٤	أنس بن مالك	إذا نودي بالصلاة فتحت
٣٨٩٤	علي	إذا هاج بأحدكم الدم فليهرقه
٧٥٨٨	سعيد	إذا هلك علماءؤهم
١/٥٢٦٠	رجل من بلي	إذا هممت بأمر فعليك بالتؤدة

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٠١/٣٩٢٧	كعب بن مالك	إذا وجد أحدكم ألماً فليضع يده
١٤٤٥	ابن عمر	إذا وجد أحدكم في بطنه رزءاً
٦٧٦	عبدالله بن عمرو	إذا وجدت بللاً فاغتسلي
٦٠٧	عمر	إذا وضع جنبه فليتوضأ
١/١٩٥٤	أبو هريرة	إذا وضع الميت في قبره
٣/٦٣٨٥	أبو أمامة	إذا وضعت الطهور مواضعه
٣/١٦٥٠	أبو أمامة	إذا وضعت الطهور مواضعه قعدت مغفوراً
٦١٥٥، ٦٢٤٨	جابر	إذا وقعت كبيرة أو هاجت ريح
٢١٥٥	زيد بن ثابت	إذا وقف المسكين على الباب
١/٥٠٤٣	رجل	إذاً يترككم الله جميعاً
٢٥٤٠	أنس	إذاً يدخر لك في حسناتك
٤٤٣٢	سعد بن أبي وقاص	إذاً يعقر جوادك وتستشهد
١/٣١٩٩	عمة حصين بن محصن	أذات زوج أنت؟
٤٨٦٣	ابن عباس	اذبح مكانها
١/٤٧٩٥	عائشة	اذبحوا على اسمه
٢٠١/٥٩٣٣	عثمان	أذكر الله رجلاً سمع النبي
١/٣٦٣٦	ابن عمر	اذكروا اسم الله عليه وكلوا
٧٢٩٨	ابن عمر	اذكروا هادم اللذات
١/٨٨٢	جد الحنفية	أذن بلال حياة رسول الله
٥٥٩٩	أبو هريرة	أذن لي أن أحدث عن ملك
٨٩٦	بلال	أذنت بليل فقال
	الحارث بن عبدالله	أذنت لك سيدتك
٤٣١٢	ابن أبي ربيعة	
٥٥٦٩	ابن مسعود	إذتك علي أن تكشف الستر

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١/٣٩٤٠	محمد بن حاطب	أذهب البأس رب الناس
٨٠٦٠٥ ، ٣		
٢/٣٠٠٧	عمر	أذهب إلى أم المؤمنين عائشة
١/٧٣٣٨	محمد بن كعب القرظي	أذهب إلى الجزار فقل له
١/١٠٠	أوس	أذهب إليهم فقل لهم اقتلوه
٢٦٤١	علي بن أبي طالب	أذهب به إلى أهل الحل
٤/٣٦٢٤	أنس	أذهب به إلى فلانة
١/٣٨٨٤	عبد الله بن الزبير	أذهب بهذا الدم
٤/٢١٤٤	أنس	أذهب بهذا الفأس فحطب
٤/٣٩٣٨	أبو ليلى	أذهب فائتني به
٥٧٤١	أنس	أذهب فادعه لي
٣٠٥٧	بريدة	أذهب فادفعه
٢/٤١٧٢	زياد بن الحارث الصدائي	أذهب فارددهم
٥٧١٠ ، ٢ / ٤٥٥٨	سعد بن أبي وقاص	أذهب فاطرحه في القبض
٤١٢٥	رجل	أذهب فاغتسل
٤٨٧٨	أبو زرعة بن عمرو بن جرير	أذهب فاقتل واستوفه
١/٣٠٩٦	المغيرة بن شعبة	أذهب فانظر إليها
٣/٤٠٤٥	أبو هريرة	أذهب فتوضأ
٥٧١٠	سعد	أذهب فخذ سيفك
٧/٣٢٧١	علي	أذهب فقد زوجتكها
٢/٤٧٣١	جابر بن سمرة	أذهب فكلها
٤ ، ٣ / ٤٨٧٥	عثمان	أذهب فكن قاضيًا
١/٦٤٦٠	سراقة بن مالك المدلجي	أذهب معه فاصنع ما أراك
١١٩٦	ثابت بن عبيد	أذهب إلى الصلاة
٦٤٩٤	أبو طلحة	أذهب اسم الله

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١/٣٤٨٢	محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان	اذهبوا به فاقطعوا يده
٢/٤١٧٢	زياد بن الحارث الصدائي	اذهبوا بهذه الحصيات
١/٤٧٤٢	الرسيم	اذهبوا فاشربوا فيها شتتم
١/٣٢٢٢	علي	اذهبي إليه فقولي له
٤٠٩٦،٥٠	عائشة	اذهبي فغيري يدك
٦٥٧٢	ابن عمر	أرأف أمتي بأمتي أبوبكر
	سعيد بن أبي راشد	أرأيت إذا جاء الليل فأين النهار
١/٤٦٥٠	مولى آل معاوية	
	عمرو بن جवान -	أرأيت اعتزال الأحنف بن قيس ما كان؟
٢/٧٣٩٢	رجل من بني تميم	
١/٢٩٢١	جابر بن عبدالله	أرأيت إن جاهدت بنفسي
١/٣٨٦٩	زيد بن أرقم	أرأيت إن كان عينك لما بها
٥٠٣٩	عبد الله بن أبي أوفى	أرأيت لو أجمعت نار
٢/٤٨٥٧	سنان بن عبدالله	أرأيت لو كان على أمك دين فقضيته
٢٤٥	الحسن	أرأيت لو وكلت أنت وأصحابك
٦٨٦٠	الحسن	أرأيتم إن أسلم تسلمون؟
٣١٦٥	أبو البختری	أرأيتم لو كان في حرام أليس كان يؤزر
٦٨٦١	عبد الله بن عباس	أرأيتهم؟
٢٤٥٩	ابن عباس	أراد رسول الله ﷺ الحج
٥،٣/٤٢٢٣	عبد الله بن الصامت	أراد زياد أن يبعث عمران بن حصين على خراسان
١/٣١٤٣	علي بن أبي طلحة	أراد كعب بن مالك أن يتزوج يهودية
	أبو عبدالله الحسن	أرأني عبدالله بن بسر شامة في قرنه
٢/٦٨٥٧	ابن أيوب الحضرمي	
١٦٤	أنس	أربع خصال واحدة منهن
١/١٧٤	جابر	أربع خلال من كن فيه

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢/٤١	علي	أربع لن يجد رجل طعم الإيمان حتى
٤/٣٨٨٦	أبو هريرة	أربع من سحت
٣١٠٤	جد عبدالله بن الحسن	أربع من سعادة المرء
٧٢٧٧	-	أربع من سعادة المرء
١/٣١٠٢	سعد بن مالك	أربع من الشقاء
٧٨٥٩	أبو هريرة	أربعة أنهار فجرت من الجنة
٧٨٥٨	أبو هريرة	أربعة أنهار من الجنة
٥٩٤٥	عبد الله بن عمرو	أربعة رهط لا أزال أحبهم
٧٧٣١	أبو هريرة	أربعة كلهم يدلي على الله يوم القيامة
٢/٣٣١٦	محمد بن أبي عتيق	ارتجعها إن شئت
٢/١٤١٣	عمران	ارتحلوا
٦٧٧١	أنس بن مالك	ارتحلني ابني فكرهت
٢٣٣	بشر بن عمر الزهري	ارتفع
٢/٦٠٥٧	جابر بن عبدالله	ارتعوا في رياض الجنة
٣/٦٢٧٦	أنس	ارتقى رسول الله على المنبر
٩٠٠، ٨٩٩	رجل	أرحنا بها يا بلال
٢١٥٧	ابن عباس	أرخي عليك سجفك
١/٦٤٧٥	ابن عباس	ارجع إلى مكانك
٥٧٤١	أنس	ارجع إليه الثانية
٥٧٤١	أنس	ارجع إليه فادعه
	الحارث بن عبدالله	ارجع إليها واقراً عليها السلام
٤٣١٢	ابن أبي ربيعة	
٣٣٨٧	مسلم بن يسار	ارجع إليهم
١/٦٤٧١	يعلى بن مرة الثقفي	ارجع إليهما فقل لهما يرجعان
٣٩٧٩	أكيدر دومة الجندل	ارجع بقباتك

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٤٦٢١	يزيد بن عامر	ارجعوا شاهت الوجوه
٣/٣٢٢٢	علي	ارجعي فقولي له
٦٣٩٥	زينب	ارجعي
٢/١٩٩٨		ارجعي
١/٥٦٠٦	أبو سعيد مولى عامر بن كريز	أرجو ألا تخرج من المسجد حتى تعلم سورة
١/٥١٥٢	عبد الله	ارحم من في الأرض
٥١٥٣	جرير بن عبدالله	
١/٥١٥٤	عبد الله بن عمرو	ارحموا ترحموا
٣/٣١٣٣	ابن عمر	أرخي عليك
١/٣٢٧١	علي	أردت أخطب إلى رسول الله
٤/٣٢٧١	علي	أردت أن أخطب
٢، ١/٢٢٨٥	ليلي امرأة بشير بن الخصاصية	أردت أن أصوم يومين
٣/٥٤٨٥		
٣٤٢٠	أمية	أردت أن تقضمها كما يقضم الفحل
١/٩٧٠	زيد	أردت أن تكثر خطانا
٢٤٦٣	أم سنان	أردت الحج مع رسول الله
٢٥٩٢	عمر بن ذر	أردف النبي ﷺ يوم عرفة
٦٢٦٢	علي	أردفني رسول الله ثم سار
٢/٥٤٧٣	صفية بنت حيي	أردفني رسول الله ﷺ على عجز ناقته ليلا
٦٢٦٢	علي بن ربيعة	أردفني علي ثم سار بي
١/٢٨٦١	سعيد بن المسيب	أرسل ابن عمر إلى رافع
٢/١٦٦٠	قابوس عن أبيه	أرسل أبي إلى عائشة
١٧٩٩	أبو ذر	أرسل إلي رسول الله ﷺ في مرضه
١/٤٠٠٩	أنس بن مالك	أرسل بها إلى أخيك النجاشي
٣/٤٨٠٩	أبو لبيد	أرسل الحكم بن أيوب الخليل يوماً

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢/٦٥٣	ابن عباس	أرسل رسول الله ﷺ إلى رجل
١/٣٢٦٠	عبيد الله بن أبي يزيد	أرسل عمر إلى رجل
٢/٤٩٣٣	عبد الله بن أبي مليكة	أرسلت إلى ابن عباس أسأله
٢/٥٨٧٧	ابن عباس	أرسلت إلي الجن
١/٤٨٠٩	أبو لبيد	أرسلت الخيل والحكم بن أيوب على البصرة
٣/٣٦٢٤	أنس	أرسلتني أم سليم برطب
٦٤٩٤	أبو طحة	أرسلك أبوك يدعوننا يا بني
٤٧٢٤	طارق عن أمه	أرسلنا إلى أبي هريرة نسأله عن الجراد
١٦٢١	إسحاق بن عبدالله بن كنانة	أرسلني أمير من الأمراء
١/٣٥١٣	أبو بردة	أرسلني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج
٢/٢٧	زيد بن خالد الجهني	أرسلني رسول الله ﷺ قال
٦٧٤٢	بعض أزواج النبي	أرسلني النبي إلى فاطمة فجاءت تمشي
٢/٣٤٨١	السائب بن يزيد	أرسله ؛ فليس عليه قطع
١/٣٤٩٧	جابر بن عبدالله	أرسلوا إلى أعلم رجلين فيكم
١/٤٢٥٨	ابن السعدي	أرسلوا إليه
٩٦١	ميمونة	أرض المحشر والمنشر
٧٠٥٩	أبو ذر	
١/٣٣٦٣	سهلة امرأة أبي حذيفة	أرضه
١/٤٠٤٨	الشريد	ارفع إزارك واتق الله
٤/٤٠٣٧	ابن عمر	ارفع إزارك
٤٠٤١	عبد الله	ارفع إزارك
١/٤٠٤٤	رجل	ارفع إزارك
٣/٤٠٤٤	أبو الحجاج بن سعيد الثقفي	ارفع إزارك
٢/٢١٦١		ارفعها ؛ فإننا لا نأكل الصدقة
٣/٦٣٨٧	بريدة	ارفعها فإننا لا

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
	عمرو بن شعيب	ارفعوا السلاح إلا خزاعة
١/٤٦١٤	عن أبيه عن جده	
٦٩١٠	عبد الله بن جعفر	ارفعوا هذا إلى
٣٩٤٣	عبادة	ارق بها ليس بها بأس
٣٠١٢	يزيد	أرقاءكم
٢٤٠٩	معاذ	اركبوا هذه الدواب
٦٦٥٥	ابن عمر	ارم فداك أبي وأمي
١/٤٧٩٩	علي	ارم
٢٦٠٣	ابن عباس	ارملوا، وليس بسنة
١/٢٥٩٧	عم حرملة بن عمرو	ارموا الجمره بمثل حصي الخذف
٤٨٠١	الققعقاع بن أبي حدرد الأسلمي	ارموا وأنا معكم كلكم
٤٨٠١، ٤٤٠٢	الققعقاع بن أبي حدرد الأسلمي	ارموا يا بني إسماعيل
١/١١٢٠	عائشة	أرهقوا القبلة
٢/٤٧٨٥	علي	أروني ابني، ما سميتموه؟
٢/١٠٢١	المغيرة بن شعبه	أرى لك عذراً
١/٣١١٥	سعد بن مالك	أرى هذا منكراً
٢/٧٨٩١	عبد الله بن مسعود	أريت الأمم بالموسم
٦٤٣٤	أبو العلاء بن الشخير	أريت حدود الناس
١/٦٤٣٧	أم سلمة	أريت ما تعمل أمتي بعدي
٣٥٧٤	أنس بن مالك	أريد أن أصلي
١/٥٧٦٠	موسى	أريد أن تؤمن بالله
٢/٥٨٥	امرأة	أرني إناء رسول الله ﷺ الذي
٥٥٨١	عمر	الأرواح جنود مجندة تلتقي فيما تعارف منها ائتلف
٥٥٨٠	عبدالله	الأرواح جنود مجندة فيما تعارف منها ائتلف
٥٥٨٢	عائشة	

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٦٤٤١	أنس بن مالك	أزدهر بميضأتك
١/٢٧٣٢	رافع بن خديج	أزرعوها أو ذروها
١/٤٠٥٣	أنس	الإزار إلى نصف الساق
١/٣٨٦٧	ابن عباس	أسأل الله العظيم
٣/٤٥	عامر	أسألكم لربي أن تعبدوه
١/٤٥	عمرو بن عقبة	أسألكم لربي أن تؤمنوا به
٦٨٠٧	عبد الله بن عمر	أسامة أحب الناس إلي
١/١٢٢١	أبو سعيد الخدري	إسباغ الوضوء عند المكاره
١/٩٨٢، ١/٥٢٠	علي	إسباغ الوضوء في المكاره
٦٦٢٣	ابن عمر	استأخري عني
٢/٦٩٢٤	عبد الله بن عباس	استأذن أبوذر على عثمان وأنا عنده
٥١٧٧	بهيسة عن أبيها	استأذن أبي على النبي ﷺ فدخل
٥٤١٨	أبو هريرة	استأذن جبريل على النبي ﷺ فقال
١/٤٢٦٢	عمير بن إسحاق	استأذن جعفر رسول الله ﷺ
٥٣٠٩	عمرو بن مرة	استأذن الحكم بن أبي العاص
٥٣٨٦	عبد الله بن شداد	استأذن رجل على رسول الله ﷺ فقال
٥٣٨٧	عبد الله بن شداد	استأذن رجل على عهد رسول الله ﷺ
١/٦٧١٨	سهل بن سعد الساعدي	استأذن العباس بن عبدالمطلب النبي في الهجرة
٢٦٩٦	ابن عباس	استأذن عمر بن الخطاب على النبي ﷺ
١/٦٧٠٣	زر	استأذن قاتل الزبير بن العوام على علي
١/٦٧٥٧	أنس بن مالك	استأذن ملك القطر ربه أن يزور النبي
١/٥٧٦٠	ابن عباس	استأنف النهار يا ابن جبير
٦٧٤٣	عمران	استترني بها
٢/٤٨٢٣	أنس	استحمل الأشعري النبي ﷺ
١/٣١٧٧	عمر	استحيوا؛ فإن الله لا يستحيي من الحق

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١٠٩٥	أنس	استخلف رسول الله ﷺ ابن أم مكتوم
٦٤٤٤	عباد بن عمرو السلمي	استدر هكذا
٣٣٦٥	عمرو بن عوف	استرضعوا من مزينة
١/٦٩٠٢	عمرو بن أخطب	استسقى رسول الله ﷺ فأتيته بإناء
٢/٦٩٠٢	عمرو بن أخطب	استسقى رسول الله ﷺ ماء
٣٦٧٦	رجل من آل وداعة	استسقى رسول الله ﷺ وهو يطوف بالبيت
١/٢٩٣٢	عطاء بن يعقوب	استسلف ابن عمر ألف درهم
٢/٢٩٣٢	مجاهد	استسلف عبدالله بن عمر من رجل دراهم
١/٥٢٣٩	أبو هريرة	استشيروا ذوي العقول ترشدوا
١/٥٢٣٩	أبو هريرة	استشيروا العاقل ترشدوا
٧٩٤٦	أبو أمامة	استضحك رسول الله ﷺ
٢٨٩٤	ناس من آل صفوان	استعار رسول الله ﷺ من صفوان بن أمية
٤/٣٤٤٢	المخارق	استعن السلطان
٢/٣٤٤٢	المخارق	استعن عليه بمن حولك
٣،١/٦٣٠٠	معاذ بن جبل	استعينوا بالله من طمع يهدي
١/٢٠١٨	عائشة	استعينوا بالله من عذاب القبر
٢٠٢١	أم مبشر	
٥/٦١٣٢،٧٩٧	جابر بن عبدالله	استعينوا بلا حول ولا قوة إلا بالله
٢٨٠١	ابن عباس	استغفر الله وأتوب إليه
٦٠٨	حرملة مولى زيد	استفتيت زيد بن ثابت في النوم
١/١٤٠٧	علي بن شيبان الحنفي	استقبل صلاتك
١٧٢٠	ابن عباس	استقبل الناس عمر - رضي الله عنه - من القيام
٥٩٤٥	عبد الله بن عمرو	استقرئوا القرآن من أربعة
٤٤٩٤	أبو حرة الأسدي	استقصى عمر بن الخطاب حذيفة

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
	عمرو بن أخطب	استقى رسول الله ﷺ
٦٤٨٣	أبازيد الأنصاري	استقيموا ولن تحصوا
٧٥٣	ابن عمر	استكثروا من الباقيات الصالحات
١/٦١٤٣	أبو سعيد	استلبني ثلاثاً
٤٠٢/٣٣٥٠	أسماء بنت عميس	استلحقني حذيفة فصلينا الظهر
١٤٠٩	صلة	استمتع بها
٣٣٣٠	ابن الزبير أو أبو الزبير	استنصر الله لمضر
١/١٦٢٢	كعب بن مرة	استوص به معروفاً
١٠/٦٤٧١، ١/٤٩٨٠	أبو أمامة	استوصوا بأصحابي خيراً
٢/٦٩٩٠	عمر	استودع الله دينك وأمانتك
٣/٤٣٠٥	عبد الله	استودع الله دينك
٣/٢٣٩٨	القاسم بن محمد	استودع الله دينكم وأمانتكم
٤٣٤٥	محمد بن كعب	استوهبت من أم سليم من المسك
٢٩٦٨	محمد بن سيرين	استووا حتى أثنى على ربي
١/٦٢٦١	أبو رفاعة الزرقني عن أبيه	أسر رسول الله ﷺ القراءة
١/١٦٥٦	عائشة	أسر محمد بن أبي بكر فأبى
٣/٤٥١٣	عمرو بن العاص	أسرج لي الفرس
٢/٤٦١٦	عبد الرحمن الفهري	أسرع قبائل العرب فناء قريش
٦٩٣٥		أسرعوا السير ولا تنزلوا بهذه القرية
٢٠١٧، ٥٥٧٢	أبي بن كعب	أسرينا مع رسول الله ﷺ ليلة
٢/١٤١٣	عمران	اسعوا؛ فإن الله كتب عليكم
٥٠٤/٢٥٦٢	حبيبة بنت أبي تجرة	أسفر بصلاة الفجر
١/٨٣٩	رافع بن خديج	أسفروا بالفجر
٢/٨٤١	قتادة	اسق
١/٢١١٢	سعد بن عبادة	

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٤/٣٦٩٦	سراقة بن جعشم	اسقها؛ فإن في كل ذات كبد حرى
٣٧١٧/٤١٨	شيخ	اسقوا واستقوا
١/٣٨٢٠	ابن عباس	اسقونا مما تسقون
٢/٢٦٠٠	أم جندب	اسقيه
١/٢٦٠٠	أم جندب	اسقيه منه
١/٤٥٤٠	علي	اسكت لقد أيدك الله بملك كريم
٣٥٤١	عمار	اسكت مقبوحًا منبوذًا
٢٨٨١	عبد الله بن سلام	أسلف رسول الله ﷺ لرجل
٢٠١/٢٩١٢	ابن أذنان	أسلفت علقمة ألفي درهم
٥٢٩٠	أبو بردة	أسلم أنتم
٤٠١/١١٠	أبو رجل من أهل الشام	أسلم تسلم
٥٨٦٠، ٣٣٣٥	ابن عباس	أسلم عمر بن الخطاب وتأخرت امرأته
١/٣٠٦٣	ابن عمر	أسلم غيلان الثقفي وتحتة عشرة نسوة
١/٣٢٣١	ابن عمر	أسلم غيلان الثقفي وعنده عشر نسوة
٣٢٣٢	ابن عباس	أسلم غيلان وتحتة عشر نسوة
٤٣٩٢	أنس	أسلم وإن كنت كارها
٢/٧١٢٣	أنس بن مالك	أسلم ولو كنت كارها
٢٩٨٣	الحسن	أسلمت
٧٢٢٩	ابن عباس	اسمع يسمح لك
٢/٢٧٤٧	معقل بن يسار	اسمع شيئًا سمعته
٧٦٩٠، ٢٧٠٦	ابن المنكدر	أسمع الصبيحة فأخرج
٣/٢٢٨٥	بشير بن الخصاصية	اسمع وأطع
٦٥٣٨	عمر	اسمعوا لخليفة رسول الله
٤١٨٢	الأشعث بن قيس	اسمعوا وأطيعوا
٧٤٤٩	خياب بن الأرت	اسمعوا

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٤٧٩١	ابن المسيب	أسميته؟
٦٦٥٥	عمر	أسندوني
٤٣٣٣	جابر بن عبدالله	أسهم رسول الله ﷺ للفرس
٤/١٣٢٣	أبو قتادة	أسوأ الناس سرقة الذي يسرق
١/٣٤	ابن عباس	الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله
٢٠١/٦٤	حذيفة	الإسلام ثمانية أسهم
٦٥	علي	
١١٣	أنس	الإسلام علانية
٢/١٠٣٤	عبد الله بن بريدة	الإسلام يزيد ولا ينقص
٣/١٠٣٤	معاذ بن جبل	
١/٤٨٦٩	ابن عباس	أشبهت خلقي وخلقي
٦٧١٩	علي بن أبي طالب	
٤٥٦٤	عمرو بن يحيى المازني	اشتد غضب الله
٣/٤٥٦٣	الزبير بن العوام	اشتد غضب الله على من دمى وجه رسول الله ﷺ
٢/٤٨٧٠	ابن عباس	اشتريت عائشة بريرة من الأنصار لتعتقها
٢/٤٩٨٨		
٢/٢٨٢٧	عابس	اشتري حذيفة من رجل ناقة
١/٢٨٢٧	عابس	اشتري حذيفة ناقة من رجلين
١/٢٨١٩	عائشة	اشتري رسول الله ﷺ جزورا
٦٤١٩	جابر	اشتري رسول الله ﷺ مني بعيرا
٣٩٧٧	سعيد الرجاني	اشتري علي قميصين سنبلانيين
١/٢٧٧٨	أبو سباع	اشتريت ناقة من دار
٦٨٠١	بريرة	اشتريها واشترطي لهم الولاء
١/٣٩١٧	أم سلمة	أشتكت ابنة لي

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٨٠٨	أبو هريرة	اشتكت النار إلى ربها
٨٠٦	أنس	
٧٨٠٢	أنس بن مالك	اشتكت النار إلى ربها
٣٩٠٦	جابر	اشتكى رجل منا
٣٨٢٢	بعض أمهات المؤمنين	اشتكى رسول الله ﷺ
٤/٦٨٩٣	البخري	اشتكى عمار بن ياسر شكوى
١/١٩٧٠	بكر بن عبدالله المزني	اشتكى فأتيته أنا
٣٩٤٨	السائب بن يزيد	اشتكت شكوى فحملوني إلى رسول الله ﷺ
١/٣٨٦٩	زيد بن أرقم	اشتكت عيني
٤٧٢٧	عمر	اشتهد جرادًا مقلوًا
٢٦٩٢	أبو ذر	أشد أمتي لي حبا قوم يكونون
٣/٤١٩٢	أبو سعيد	أشد الناس عذابًا يوم القيامة إمام جائر
١/٤٦٤٣	عمرو بن العاص	أشدد عليك سلاحك وثيابك
٦/٦٤٥٨	عبد الله بن مسعود	أشرب
٦٦٠٨	عثمان	اشرب يا عثمان
٣٦٩٢	ابنة خباب	اشربوا أنتم وجيرانكم
١/٦٤٩٨		
١/٣٧٤٤	أبو هريرة	اشربوا ما بدا لكم
٤٥٦٧	عبد الله بن أبي الصعير	أشرف رسول الله ﷺ على قتلى أحد
٧٣٧٦، ٦٦١٣	أبو ليلي الكندي	أشرف علينا عثمان يوم الدار
٥٢٤٣	سعيد بن المسيب	أشرف النبي ﷺ على خير فقال
١/٤٦٨٠	سفيان مولى أم سلمة	أشطت دم جزور بجذل
٤١٣١	مسلم بن يسار	أشعرت أن الحديث الذي كنت أكنتم
٥١٨٤	معاوية	اشفعوا إلي توجروا
٥٦٤١	ابن عباس	أشهد أن السلف المضمون إلى أجل قد أحله الله

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٦٢٩٨، ١٥٤	أنس	أشهد أن الله حق
١/٦٥٠١	عمر	أشهد أن لا إله إلا الله
١/٨٨	جابر	أشهد أن لا إله إلا الله وأني
٤٦٢٦	عمر	أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله
٩٠٩	النعمان بن سعد	أشهد بها كل شاهد
٢/٨٦	يحيى بن أبي كثير	أشهد عباد الله وكان
١٦٧٨	راشد بن يسار	أشهد على خمسة من أصحاب رسول الله ﷺ
٢/٤٩٨٤	سعيد بن زيد	أشهد على رسول الله لسمعته يقول
١/٨٦	رفاعة بن عرابة	أشهد عند الله ألا يموت عبد
٧٨٧	أبو مجلز	أشهدتنا أمس؟
٣١١٩	نعيم بن النحام	أشيروا على النساء
١٨٤	أبو أيوب	الإشراك بالله
٧٣٦٧	ابن عباس	أصاب المهاجرون قبة من آدم يوم خيبر
٤/٩٠٤	سمرة	أصابتنا سماء ونحن
١/٢١٤٥	أبو سعيد الخدري	أصابني جوع على عهد رسول الله ﷺ
٣٥١٧	ابن عباس	أصبت
٥٨٢١	عروة	
٢٥٤٨	عبد الرحمن بن عوف	أصبت
١/٤٥٥٨	سعد	أصبت سيقاً يوم بدر
٢/٤٠٧٦	أبو الكنود	أصبت عظيماً من عظائمهم
٢/٢٩٩٦	أبو عمرو الشيباني	أصبت غلماناً أباقاً
٢/٢٨٦٢	أبو عمرو الشيباني	أصبت غلماناً أباقاً بالعين
٧٧٦٩	أبو بكر	أصبح رسول الله ذات يوم فصلى الغداة
٢/٦٢٨٨	أبو طلحة الأنصاري	أصبح رسول الله يوماً طيب النفس
٤٣١٩	رجل من الأنصار	أصبح النبي ﷺ وهو يمسح عرق فرسه

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢٤٠١	عبد الله بن عمرو	أصبحت من أحد؟
	عمرو بن شعيب عن أبيه	أصبحت من أحد
٤٣٠٧	عن جده	
٨٤٦	بلال	أصبحوا بصلاة الصبح
١/٨٤١	رجل من الصحابة	أصبحوا بصلاة الفجر
٢/٨٣٩	رافع بن خديج	أصبحوا بالفجر
١/٦٠٨٤	عبد الرحمن بن أبزي	أصبحنا على فطرة الإسلام
٦٠٨٥	عبد الله بن أبي أوفى	أصبحنا وأصبح الملك لله
٧٣٧٧	مسلم أبوسعيد	اصبر فإنك تظفر عندنا القابلة
٢/٣٦٥٥	أبو سعيد الخدري	أصبنا حمرا يوم خير
٤/٣٢١٦	أبو سعيد الخدري	أصبنا سبايا يوم حنين
١/٤٤٧١	ثعلبة بن الحكم	أصبنا غنما يوم حنين
٤٧٠٢	ثابت بن يزيد الأنصاري	أصبنا يوم خير حمرا أهلية
٧٩٦	عبد الرحمن بن علقمة الثقفي	أصدقة أم هدية
١/٢٦٨٩	شرحبيل	اصطدت طيرا بالمدينة
٦٧٦٩	محمد بن علي	اصطرع الحسن والحسين عند رسول الله
٩٢٩	أبو سلمة	أصلتان معا
٢٨٣٩	عبد الله بن عمرو	أصلحوا مثاويكم
١/٣٣٧	أبو ذر	أصليت؟
٥/٣٣٧	أبو ذر	أصليت الضحى
٦٥٤٠	عائشة	أصليتم؟
٢٢٥٤	جنادة الأزدي	أصمتم أمس؟
٤/٢٢٨٥	بشير بن الخصاصية	أصوم الجمعة
٦٧٢٣	عاصم بن بهدلة	أصيب جعفر وكنت أحب جعفر
	جدة يحيى بن عبد الحميد	أصيب رافع بن خديج يوم أحد

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٤٤٢١	ابن رافع بن خديج	
٦٤٨٠	عبيد	أصيبت عين أبي ذر يوم أحد
٦٤٩٦	أبو هريرة	أضاف رسول الله ﷺ أعرابيًا فطلب له شيئًا
٣٧٦٢	أبو موسى	أضرب بهذا الحائط
٣٤٩١	علي	أضربوه حتى ينهاكم
٢١٢٥	أبو ذر	أضعاف مضاعفة
١/٣٠٩١	عبادة بن الصامت	اضمنوا لي ستًا
٢/٤٨٧٠	ابن عباس	اطبخوه فهو لها صدقة
٢/٤٩٨٨	ابن عباس	اطبخوه فهو لها صدقة
٣٩٥٠	عمير مولى أبي اللحم	اطرح منها كذا وكذا
٤٠٨٣	رجل من أشجع	اطرح هذا
٤/٧٣٨٦	عبد الله بن عمرو	أطع أباك
٤/٧٣٨٦	عبد الله بن عمرو	أطع أباك ما دام حيًّا ولا تعصه
٢٣٩٣	جابر بن عبد الله	إطعام الطعام
١/٤٩٣١	كدير الضبي	أطعم الطعام وأفش السلام
٢٣٢٦	عطاء وعمرو بن شعيب	أطعمه أهلك
٣٩١٩، ٣٦٣٢	علي بن أبي طالب	أطعموا نساءكم الوُلد الرطب
٥٠٧٨	رجل	أطعموهم مما تأكلون
٣٩٨٤	أبي جعفر	أطعموهم مما تأكلون
٧٨٢٨	عائشة	أطعمينا
٥٤٢٠	عبد الله	أطفئها أطفئها
٦١٥٤	أبو هريرة	أطفئوا الحريق بالتكبير
٥٥١٠	ابن عمر	اطلبوا الخير عند حسان الوجوه
٥٥١١	عائشة	
٢٧٣٩	عائشة	اطلبوا الرزق في خبايا

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٦٩٣٢	أبو هريرة	اطلبوا القوة والأمانة
٦٤٦٩	عبد الله	اطلبوا من معه فضل ماء
٣/٢٣٧٢	عمر	اطلبوها في العشر الأواخر
٧٨٤١	ابن عمر	أطلعت الحمراء بعد
٧٠٢٢	أبو هريرة	أطولكم أعمارًا
٣٥٩٦		أطول الناس شبعًا في الدنيا
٧٢٧	ابن عباس	أطيب الصعيد أرض الحرث
١/٥٧٦٠	موسى	أطيعوا هارون
١/٣٢٠٢	أبو سعيد	أطيعي أباك
١/٣٢٠٦	أنس	أطيعي زوجك
٢١٩٣	أبو هريرة	أظلمكم شهركم
١/٤٢٢١	جابر بن عبد الله	أعاذك الله يا كعب بن عجرة من إمارة السفهاء
١/٣٢٠٣	عائشة	اعبدوا ربيكم
٧١٨٨	هيرة	اعتبروا الرجل بمن يصاحب
١/١٢١٢	عبد الله بن الزبير	اعتدلوا، سوا صفوفكم
٤٣٧	الحضرمي	اعترض بحجرين
٣/٥٩٨٠	عبد الله	اعتصموا بحبل الله
١/٤٩٧٩	ابن عباس	أعتق رسول الله يوم الطائف من خرج
٢٣٣٠	ابن عمر	أعتق رقبة
١/٤٩٦٧	سعد مولى أبي بكر	أعتق سعدًا أتتك الرجال
١/٤٩٧١	سفينة مولى أم سلمة	أعتقتني أم سلمة
٢/٦٣	أبو هريرة	أعتقها فإنها مؤمنة
١/٤٩٦٩	عبيد الله بن عبد الله	
٣/٤٩٧٠	ابن عباس	
٣/٤٩٦٦	إبراهيم بن أبي علبة	أعتقوا عنه رقبة يعتق الله بكل عضو منها عضوًا

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٤٥٧	عمران	اعتمر رسول الله ﷺ ثلاث عمر
٢/٢٤٥٢	البراء بن عازب	اعتمر رسول الله ﷺ قبل
٢٤٥٦	ابن عمر	اعتمر رسول الله ﷺ
٦٨٣٢ ، ٦٤٤٦	خالد بن الوليد	اعتمرنا مع رسول الله ﷺ
٢٤٦٣	أم سنان	اعتصري في رمضان
١/٦٢٢١	أبو موسى	أعجزتم أن تكونوا مثل عجوز بني إسرائيل
١/٦٥٢	أبو سعيد	أعجلتك
١/٩٩٧	أبو أيوب الأنصاري	أعدها في ثوبك
١/٧٣٨٧	سليمان بن صرد	اعذرني عند أمير المؤمنين
٢٩٤٣	سوقة	أعط عمراً منها قسماً
٦٤١٩	جابر	أعطاك الثمن ورد عليك البعير
٤٩١٢	ربيعة بن كعب الأسلمي	أعطاني رسول الله ﷺ أرضاً
٧٩٦٧	أنس بن مالك	أعطه إياها بنخلة في الجنة
٣٣٣٩	سعيد بن المسيب	أعطه ما يتصدق به
٣٠٣٠	جابر بن عبدالله	أعطها الثلثين
٢/٣٢٧١	عكرمة	أعطها درعك الحطمية
١/٢٩١٦	أبو سعد الأحول	أعطها؛ فإنها محقة
١/٢٩٤١	أبو هريرة	أعطوا الأجير أجره
٧٤٠٣	مالك بن التيهان	أعطوا المجالس حقها
٥٤٥٤	مالك رجل من الأنصار	أعطوا المجالس حقها
٤/٥٤١٠	بنت أبي رافع	أعطى رسول الله ﷺ أبارافع
٣٠٤٨	زيد بن ثابت	أعطى رسول الله ﷺ الجذ سدس المال
٦٤٠٦	طاوس	أعطي رسول الله ﷺ قوة أربعين رجلاً
٦٤٠٧	مجاهد	أعطي رسول الله ﷺ قوة بضع أربعين رجلاً
١/٣٦١٨	شهر بن حوشب	أعطي صواحباتك

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٧٧٦٠	أبو سعيد الخدري	أعطي لكل نبي دعوة فتعجلها
١/٦٥٠٧	عبد الله بن مسعود	أعطي نبيكم ﷺ مفاتيح الغيب إلا خمسة
١/٢٣٠	ابن مسعود	أعطي نبيكم مفاتيح الغيب
٢/٣٦١٨	شهر	أعطي النسوة
٢١٩٤	أبو هريرة	أعطيت أمتي خمس
٢/٦٧٨١	عائشة	أعطيت تسعًا ما أعطيتهن امرأة
١٢٦٠، ١٢١٧	أنس	أعطيت ثلاث خصال
٥/٦٣٥٦	أبو ذر	أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد قبلي
٤٤٨٧	ابن عباس	أعطيت خمسًا لم يعطهن نبي قبلي
٧٧٦٦	ابن عباس	أعطيت خمسًا ولا أقوله فخراً
١/٧٢٣	ابن عباس	أعطيت خمسًا
١/٧٢٤	أبو موسى	
٤، ٣/٥٦٤٤	أبو ذر	أعطيت خواتيم سورة البقرة
٧٨٩٨	أبو بكر الصديق	أعطيت سبعون ألفًا يدخلون الجنة
٧٧٦٦	ابن عباس	أعطيت الشفاعة فاخترتها لأمتي
١/١٣٦٤	أبو موسى	أعطيت فواتح الكلام
٦٣٨٠		
١/٦٣٥٧	علي بن أبي طالب	أعطيت ما لم يعط أحد من الأنبياء
٢٣٨	أبو موسى الأشعري	أعطيت مفاتيح العلم
٥٦٠٣	واثلة بن الأسقع	أعطيت مكان التوراة السبع
١/٥٩٢٤	واثلة بن الأسقع	أعطيت مكان التوراة السبع
١/٢٦٦٤	علي بن أبي طالب	أعطيتم ما هو خير منها السقاية
١/٦٠٨٠	علي	أعطيت خادم وأدع أهل الصفة
٣/٢٦٦٤		أعطيتم السقاية

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢/٢٦٦٤ ٢٠٨٤	علي بن أبي طالب	أعطيكم ما هو خير لكم
١/٦٣٩٢	عوف بن مالك	أعطينا أربعمائة لم يعطهن أحد
١/٢٨٩٩، ٢٨٩١	أبو مالك الأشعري	أعظم الغلول عند الله
٧١٥٨	سعد بن أبي وقاص	أعظم المسلمين جرماً من سأل عن أمر
٣/٣١٠٩	عائشة	أعظم النساء بركة
٢، ١/٣١٠٩	عائشة	أعظم النكاح بركة أيسره مؤنة
٣٠١٨	ابن عمر	اعف عنه كل يوم سبعين مرة
١/٢٣٠٤	أبو هريرة	أعفوا الصيام
٢٧٣٧	جابر	أعلمه ناضحكم
٤٤٦٨	عمر	اعلم أن كل أسير من المسلمين في أيدي المشركين
٢/٢١٨٣	أبو أمامة	اعلم أنك لن تسجد لله سجدة
٢٤	أنس	اعلم أنه من شهد
٩	أنس	اعلم أنه من شهد أن لا إله إلا الله
١/٤١٥٣	أنس	أعلمه
٥٩٢٥	معقل بن يسار	اعملوا بالقرآن
١/٤٧٣١	جابر بن سمرة	أعندكم ما يغنيكم
١/٣١٥٤	عائشة	أعلنوا النكاح
٣١٥٥	أبو سعيد الخدري	
٣٣٩	طاوس	أعلى ملة ابن أبي طالب أنت
١٩١٢	أبو سعيد الخدري	أعليه دين؟
٣/٧٠٣٩	أبو هريرة	أعمار أمتي ما بين الستين
٧٠٢٥	أنس بن مالك	أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين
١٩٢	سراقة بن جعشم	اعملوا فكل عامل ميسر
٢/٣٠٢٧	عائشة	أعن ميراث رسول الله ﷺ تسأل؟

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١/٢٣٥٨	عائشة	أعندك شيء؟
٢٠١/٤٧٤٣	رجل من الأنصار	أعطني على أضحيتي
١٨٥٠	البراء بن عازب	أعوذ بالله من عذاب القبر
١/٦٢٩٧	ابن مسعود	أعوذ بالله من قلب لا يخشع
١/٦٢٩٢	عبد الله بن عمرو	أعوذ بالله من نفس لا تشيع
٣/٣٩٢٧	عثمان بن أبي العاص	أعوذ بعزة الله
٣/٣٩٢٧	كعب بن مالك	اعوذ بعزة الله وقدرته
٧/٦٣٠٠	معاذ بن جبل	أعوذ بك من طمع يهدي
٢/٦٢٩٧	ابن مسعود	أعوذ بك من قلب لا يخشع
٢٠١/٦٠٩١	أبو هريرة	أعوذ بكلمات الله التامات
١/٦٠٩٤	محمد بن يحيى بن حبان	أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه
١/٣٩٢٦	ابن عباس	أعوذ بكلمات الله التامة
٣/٢١٤٥	أبو سعيد	أعوزنا إعوازًا شديدًا
٣/٦٨١١	أنس	أعيدوا سمنكم في سقائكم
١/٥٩٨٨	أبو هريرة	أعربوا القرآن والتمسوا غرائبه
٣٩٤٣	عبادة	اعرضها علي
١/٤٩٣٠	إسحاق بن سعيد عن أبيه	اعرفوا أنسابكم تصلوا أرحامكم
٥٠٤٢	سعيد	اعرفوا أنسابكم تصلوا أرحامكم
٣١٩	المنقع	اعزلها
٥٣٦٧	معاذ بن جبل	اغتبتم أخاكم
٢/٣٩٢٩	أبو أمامة بن سهل بن حنيف	اغتسل أبي سهل بن حنيف فترع جبة كانت عليه
٧١٦٥	عمرو بن ميمون الأودي	اغتمت خمساً قبل خمس
١٠٧	فتى من الحبي	اغزوا بني فلان
٦٨٥	ابن عمر	اغسل الثوب كله
٢٥٠٩	أمية	اغسل عنك أثر الخلق

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٣٩٢٩	سهل بن حنيف	اغسلوه
٣٩٦٦	أبو خدش	أف أف لقد آذيت أهل السموات
٤٨٢٦	أبو الدرداء	أفاء الله على رسول الله ﷺ إبلا ففرقها
٢/٢٥٦٧	عبد الله بن عمرو	أفاض جبريل بالنبي ﷺ
١/١٠٨٩	أنس	أفتان أنت؟!
١٣٧٨، ١٢٣١	عبد الله بن زيد	افتتاح الصلاة الطهور
٦٣٢٩	أبو سعيد الخدري	افتخر أهل الإبل وأهل الغنم
٦٩٦٦، ٥٩٤٧	أنس بن مالك	افتخر الحيان من الأنصار
١/٦٣٢٨	بشر بن حزن النصري	افتخرت أصحاب الإبل والغنم
٧٩٥٩	أبو سعيد الخدري	افتخرت الجنة والنار
٤٥٣٨	ابن عباس	افترض الله عليهم أن يقاتل الواحد العشرة
٢٢٥٤	جنادة الأزدي	أفتصومون غدا؟
٢٤٧٢	عبد الله بن الزبير	أفردوا الحج
١/٥٨٠٨	جابر	أفرغت
٣٦٨٩، ٢٩٦٥	عائشة	أفرغي منه في هذا القعب
١/٧٨٩٣	عتبة بن عبد السلمي	أفريه دلوا
٥٠٥٢	أبو هريرة	أفش السلام
١/٥٢٧٠	البراء بن عازب	أفشوا السلام بينكم
٥/٥٥	أبو موسى الأشعري	
٢/٥٢٧٠	البراء بن عازب	أفشوا السلام تسلموا
٤/٢٤٩٣	عكرمة	أفضت مع الحسين بن علي من المزدلفة
٥٢٤٤	معاوية	أفضل أمتي أصحابي
١/٢٣٩٤	أبو هريرة	أفضل الأعمال عند الله إيمان
٢٣٩٣	جابر بن عبد الله	أفضل الإيمان عند الله
١/٢٤٨٨	عبد الله	أفضل الحج العج الثج

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٤٢٩٠	جابر	أفضل الجهاد
٢/٤٢٨٢	جابر	أفضل الجهاد من عقر جواده
باب فضل مجالس الذكر	أبو هريرة	أفضل الرباط انتظار الصلاة
١٠١٢	أبو هريرة	أفضل الرباط انتظار
٥١٦٧	أيوب بن بشر الأنصاري	أفضل الصدقة صدقة الرجل
	أم كلثوم بنت عقبة بن	أفضل الصدقة على ذي الرحم
٢١٣٩	أبي معيط	
٣٦٩٨	ابن عباس	أفضل الصدقة الماء
٤١٨٩	عمر بن الخطاب	أفضل عباد عند الله منزلة
٥٩٦٦	الحسن	أفضل القرآن سورة البقرة
٥٧٨٠، ٥٢٢٥	ابن عباس	أفضل الناس أعقل الناس
١٤٩١	أبو ذر	أفضل الناس مؤمن بين كريمتين
٦٧٣٥	ابن عباس	أفضل نساء أهل الجنة خديجة
٢/٣٥٥٥	صهيب	أفضلكم من أطعم الطعام
٢٣٠٩	علي	أفطر الحاجم والمحجوم
٢٣١٠	صفية	
٢٣١١	معقل بن سنان الأشجعي	
٢٣١٤	أبو هريرة وعائشة	أفطر الحاجم والمستحجم
٢/٧٣٥٦	عمر بن الخطاب	أفطر عندكم الصائمون
٢٣٥٧	عبيد بن عمير	أفطروا، فإنه يوم قتال
١٧٧٢	صهيب	أفطتم لي؟
٢/٤١٧٢	زياد بن الحارث الصدائي	أفعل ذلك
٦٤١٧، ٥٠٤٨	علي بن أبي طالب	
٥١٣٥	بعض أزواج النبي ﷺ	أفعل ولك بها نخلة
٢٢٧٧	أبو ذر	أفعلت؟

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢/٤١٧٢	زياد بن الحارث الصدائي	أفلا أوأمرك عليهم؟
٢/٣٧٢٢	أبو هريرة	أفلا أبيعها
١/٦٠٨١	ابن عمر	أفلا أخبركم بشيء إن صنعتموه أدركتم
١/١٣٩٩	أبو الدرداء	أفلا أدلكم على ما إن أخذتم به جئتم
١/١٣٩٨	أبو الدرداء	أفلا أدلك على ما إذا فعلته أدركت
٤/١٧٠٩	أنس	أفلا أكون عبدًا شكورًا
٧١٩٥	ابن عباس	أفلا أنبئكم بشر من هذا
٢/٤٠٩٧	عائشة	أفلا تربطونه بفضة
٣٩٣٥	أم سلمة	أفلا تسترقون له من العين
٢/٧٥٠٠	أبو ذر	أفلا تصنع خيرًا من ذلك
٥/٤٧١٥	ابن الحوتكية	أفلا جعلتهن البيض
٤٦٤٧	جندب بن سفيان	أفلا شققت عن قلبه
٤٤٦١	عبد الله بن أنيس	أفلمحت الوجوه
٦٦٠٩	أبو عبدالله الجشمي	أفهمت ما قلت لك
٢٣٢٣	ابن عباس	الإفطار في السفر عزمة
٢٠١/٤٠٥٦	العباس بن عبدالمطلب	أقبل رجل يمشي في بردين
٢/٦٧١٨	سهل بن سعد	أقبل رسول الله من غزاة في يوم حار
٥٤٧٤	أبو رافع	أقبل رسول الله ﷺ يومًا من خيبر
١/٢٨	عمرو بن عبسة	أقبل شيخ كبير يدعم على عصا
٤٢٦٣	سعید بن المسيب	أقبل صهيب مهاجرًا إلى النبي ﷺ
١/٤٢٢٤	أزهر بن عبدالله	أقبل عبادة حاجا من الشام
١/٥٦٢٨	ابن عباس	أقبل وأدبر، وائق الدبر والحليضة
٧٤٩٠	أبو بكر بن أبوالجهم	أقبلت أنا وزيد بن حسن بيننا
١٥٧٧	الأشعث بن سليم، عن أبيه	أقبلت مع ابن عمر من عرفات
١/٣٦٤٩	عمير	أقبلت مع سادتي إلى المدينة

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٣٢٢	أبو سعيد مولى المهري	أقبلت مع صاحب لي من العمرة
٢٦٣٦	عبد الله بن أبي عمار	أقبلت مع معاذ بن جبل وكعب محرمين
٦/٣٩٤٠	أم جميل بنت المجمل	أقبلت من أرض الحبشة حتى إذا كنت بالمدينة
٤٢٤٥	رفاعة الجهني	أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا ببعض الطريق
١/٤٦٢٢، ١٧٤٨	جابر بن عبدالله	أقبلنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية
٤٥٩٣		
٧٦٧٣	أبو ذر	أقبلنا مع رسول الله فنزلنا بذي الحليفة
١/١١٣٥	جد عمرو بن شعيب	أقبلنا مع رسول الله ﷺ من ثنية أذاخر
١/٦٣٤٤	جابر	أقبلنا مع رسول الله من سفر
١/٦٥٥٧	حذيفة	اقتدوا باللذين من بعدي
٢/٤٨٣٦	عبد الله بن مسعود	اقتطاع الرجل مال أخيه باليمين الكاذبة
١/٤٦٤٢	عمرو بن أمية الضمري	اقتلا أباسفيان بفنائهم
٦/٣٤٥٤	أنس بن مالك	أقتلت الرجل؟
٥٦٦٦	سعيد بن جبير	أقتلته وهو يشهد أن لا إله إلا الله
٧/٣٤٥٤	أنس بن مالك	أقتلته
٣/٥٤٠٣	عائشة	اقتلوا الحيات كلهن إلا الجنان
٣/٥٤٠٢	ابن عباس	اقتلوا الحية والعقرب
١/٣١٢٣	أبو برزة الأسلمي	أقتل سبعة
٢/٤٦١٣	أنس	اقتلوه
٢/٤٥٢٤	علي	اقذف به
٢/٤٥٢٤	علي	اقذفه
٥١٥٨	عبد الله بن عروة	أقحمت السنة علينا نابعة
٥٦٥٩	عبد الله	أقرأ
١/٥٦٤٧	عقبة بن عامر	أقرأ بهاتين الآيتين من آخر سورة البقرة
٥٨٧١	ابن عباس	أقرأ تبارك

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٠١/٦٠٩٨	أبو فروة	أقرأ: قل يا أيها الكافرون
٢٤١٥	جبير بن مطعم	أقرأ هذه السور
٤/٢٧٥٥	عبدالرحمن بن شبل	أقرأوا القرآن
٥٩٨٦	بريدة	أقرأوا القرآن بالحزن
٦٠٠٩	جابر	أقرأوا القرآن قبل أن يأتي قوم
١/٢٧٥٥	عبد الرحمن بن شبل	أقرأوا القرآن ولا تغلوا فيه
٥٩٩٧	معاوية	
٤/٥٩٨٠	علي	أقرأوا كما علمتم
٢٤٥٩	ابن عباس	أقرأها السلام ورحمة الله
٧٦٦٢	أبو هريرة	أقرأوه مني السلام
١/١٧٠٨	أبو المتوكل	أقرأني بغير تلك السورة
٥٠٩٣	حزام بن عمرو	أقرأهما
٢/٧٧٦٧	أنس بن مالك	أقرأع باب الجنة فيفتح باب من ذهب
٢/٣٢١٦	أبو سعيد	أقرأه قراره
١/٤٨٧٥	عثمان بن عفان	أقضى بين الناس
٢٩٣٥	أبو هريرة	أقضى دينك
٦٦٥٦	ابن عباس	أقضانا علي
٥٦٨٤	عبد الله بن عمرو	أقطعوا يدها اليمنى
٣٥٣٠	محمد بن حاطب أو الحارث	أقطعوه
٢/٣٥٣٢	أبو ماجد الحنفي	أقطعوه
٢/٤٠٤	عمرو بن مرة	أقعد
١/٧٠٣٩	أبو هريرة	أقل أمتي أبناء سبعين سنة
٧٣٠٦،٥٢٨٦	طلحة بن عبيد الله	أقل العيب على المرء أن يجلس
٦/٣٤٥٤	أنس بن مالك	أقلت في نفسك حين وقفت على المجلس

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٦٤١/٦٤٥٨		اقلص
٧١٨٤	عبد الله بن الشخير	أقلوا الدخول على الأغنياء
١/٢٨٧٩	نخول البهزي	أقم الصلاة وآتي الزكاة
١/٣٦٦٦		
٢/٤٩٢٢		
١/٤٣١٥	أم زياد الأشجعي	أقمن
٧٠١٧	عمر	أقوام في أصلاب الرجال
١/٩٢٨	ابن عباس	أقيمت الصلاة - صلاة الصبح - فقام رجل
٢/٩٧٠	زيد بن ثابت	أقيمت الصلاة فخرج رسول الله ﷺ يمشي
١٢١٠	أنس	أقيموا صفوفكم وتراصوا
٢٠	الأعرابي	أقيموا اليهودي عن أخيكم
٧٦١	أم أنس	أقيمي الصلاة
٥٠٢٨	الحسن	الأقرب فالأقرب
١/١٧٦١	أنس بن سيرين	أكان رسول الله ﷺ يصلي الضحى؟
١١٩٢	شريح	أكان رسول الله يصلي على الحصير؟
١/٥٧٤٨	عائشة	
١١٨٣	أنس	أكان رسول الله ﷺ يصلي في نعليه؟
٢/١٠٧٦	عبيد الله بن عبد الله	أكان رسول الله ﷺ يقرأ
٦٥٦١	ابن جدعان	أكبر أصحاب رسول الله أبو بكر
٣/٣٨٤٥	أنس	أكتب أحسن عمله
٦/٣٤٦٩	أنس	أكتب أيهما شئت
٤٣١١ ، ٤٢٨٧	الفلتان بن عاصم	أكتب غير أولي الضرر
١/٥٦٦٨		
٢/٣٤٦٩	أنس	أكتب كيف شئت
٤٣١١ ، ٤٢٨٧	الفلتان بن عاصم	أكتب لا يستوي القاعدون من المؤمنين
١/٥٦٦٨		

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٦٢	عطاء بن مسلم الحلبي	اكتب لي هذا الحديث
٢/٣٤٦٩	أنس	اكتب ما شئت
٢/٣٨٤٢	عبد الله بن مسعود	اكتبنا لعبدي مثل ما كان يعمل
٧٤٣٢	عبدالله بن حوالة	أكتبك يا ابن حوالة؟
١٥٩	عمر	اكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم
٣٨٣٠	رجل	اكتبوا عبدي ممن لا يبدل
١/٣٨٤٤	عبد الله بن عمرو	اكتبوا لعبدي ما كان يعمل
٢/٣٥٥٥	صهيب	اكتني بأبي يحيى
٢٥٨١	علي بن أبي طالب	أكثر دعائي ودعاء الأنبياء
١/٦٠٠٥	عبد الله بن عمرو	أكثر منافقي أمتي قراؤها
٢/٣٩٢٨	جابر	أكثر من يموت من أمتي بعد كتاب الله وقضائه
١/٥٨١١	الشعبي	أكثر الناس علينا في هذه الآية ﴿قل لا أسألكم﴾
١/٦٠٦١	معاذ	أكثرهم ذكراً لله
٢،١/٧٢٩٧	ابن عمر	أكثرهم للموت ذكراً
١/٦٠٥٤	أبو سعيد الخدري	أكثروا ذكر الله
٦٢٧٧	الحسن	أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة
٢/٦٢٨٤	أبو هريرة	
٣/٣٢٧٢	سعد بن عبيد الله الكاهلي	أكثروا الطيب لفاطمة
١/٣٥٥٨	جابر بن عبدالله	أكثروا المرق
٦١١٧	أبو هريرة	أكثروا من شهادة أن لا إله إلا الله
٢/١٦٣١	أبو هريرة	أكثروا من قول: لا إله إلا الله
٧٩٧	أبو هريرة	أكثروا من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله
١١١٦	ابن عمر	أكرم المجالس ما استقبل به
٤١١٠	يحيى بن عبدالله بن أبي قتادة	أكرمها
١/٦٩٩٠	عمر	أكرموا أصحابي

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٥٩٥	عبد الله بن أم حرام	أكرموا الخبز
٣٩١٨، ٣٦٣٢	علي	أكرموا عمتمكم النخلة
٢/٢٨٧٤	أبو سعيد الخدري	أكرموا المعزى
١/٢٨٧٤	عمار بن أبي عمار بن فيروز	
٥٥٩٣	مجاهد	أكره قتل النحل وإحراق الطعام
٤٧٦٨	ابن عمر	أكره وأجتنب العوراء بين عورها
١/٣١٨١	أوس بن ثريب التغلبي	أكرت جرير بن عبد الله في الحج
٢/٣١٨١	ثريب أو ابن ثريب	أكرت في الحج فدخلت المسجد
٢/٣٦٥٥	أبو سعيد الخدري	أكفثوها
١/٤٤٧١	ثعلبة بن الحكم	
٤٧٠٢	ثابت بن يزيد الأنصاري	
٣٦٣٤	أنس	أكل رسول الله ﷺ خل خمر
٤٧١٣	أبو العلاء	أكل الضب على مائدة رسول الله
٣/١٠٢١	المغيرة بن شعبة	أكلت الثوم على عهد رسول الله ﷺ
٢/١٠٢١	المغيرة بن شعبة	أكلت ثومًا ثم أتيت مصلى
٣/٦٢٢	جابر	أكلت مع النبي ﷺ ومع أبي بكر
٣، ١/٥٣٦٦	أبو هريرة	أكلت لحم أخيكم واغتتموه
٤٤١/٣١٨٠، ٥٢١٤	أبو هريرة	أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا
٢/٥٢١٦	أنس بن مالك	
٣/٣٩٠٤	عبد الله	أكوه
٧٢٩٥	عمران بن حصين	أكيس المؤمنين أكثرهم ذكرًا
٣٦٦٠	أبو هريرة	الأكل في السوق دناءة
١٧٣٩	عمر بن الخطاب	الأكياس الذين يوترون أول الليل
٤٤٤٩	النواس بن سمعان	الآن جاء القتال

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٤٦٢٤	أنس	الآن حمي الوطيس
٦٠٣٥	جابر	الآن ليس لنبي إذا لبس لأمته
٣٠٣٠	جابر بن عبدالله	الآن يأتيكم رجل آخر
٣٠٣٠	جابر بن عبدالله	الآن يأتيكم رجل من أهل الجنة
١/٦١٣٠	أبو أيوب	ألا أمرك بما أمرني به رسول الله
٧٢٠١	عبد الله بن سلام	ألا أحدثكم عن كتاب منزل
١/٥٢١٨	ابن عمرو	ألا أحدثكم بأحبكم إلي
٥٦١٨	عمر	ألا أخبرك بأيات أنزلت علي
٦٢٢٧	ابو هريرة	ألا أخبرك بأمر هو حق
١/٣١٠٦	ابن عباس	ألا أخبرك بخير ما يكتنزه المرء
٢/١٣٩٨	أبو الدرداء	ألا أخبرك بما إذا فعلته أدركت
٧٨٧٧	ابن عمر	ألا أخبركم بأسفل أهل الجنة
١/٥٢١	أبو هريرة	ألا أخبركم بأسرع كرة
٤٠٣/٥٨١٢	علي	ألا أخبركم بأفضل آية في كتاب الله
٧٩٣٤	أبو هريرة	ألا أخبركم بأهل الجنة
٧٩٤٠	سراقة بن مالك	ألا أخبركم بأهل الجنة وأهل النار
٧٥١٤	عمر بن الخطاب	ألا أخبركم بخيار أئمتكم
٦٦٤٩	أبو سعيد الخدري	ألا أخبركم بخياركم
٧٠٢٢	أبو هريرة	
٧٠٢٣	جابر	
٤/٦٠٤٢	معاذ بن جبل	ألا أخبركم بخير أعمالكم وأزكاها
٦٥٦٠	علي	ألا أخبركم بخير هذه الأمة
٥١٠٥،٣٠٨٠	كعب بن عجرة	ألا أخبركم برجالكم من أهل الجنة
٧١٧١	أنس	ألا أخبركم بشراكم
٢/٧٧٧٢	عوف بن مالك	ألا أخبركم بما خيرني ربي أنفأ

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٩٩	جد ربيع بن عبدالرحمن	ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم
٢/٥٧١٧	ابن عباس	ألا أخبركم بما يكثر
١/٢٧٥١	ابن مسعود	ألا أخبركم بمن يحرم على النار
٢/٦١٢٤	ابن عمر	ألا أخبركم بوصية نوح
١٦٣	جابر	ألا أخبركم على من تحرم النار
٦٤٢٠ ، ٢٩١	أنس	ألا أخبركم عن الأجود
١/٦٧٢٠	أبو قتادة	ألا أخبركم عن جيشكم هذا
١/٦٨٠٢	طلحة بن عبيدالله	ألا أخبركم عن رسول الله بشيء
١/٦١٢٩	معاذ بن جبل	ألا أدلك على باب من أبواب الجنة
٦٠٩٧	أنس	ألا أدلك على خير من ذلك
٢/٥٣٤٩	أبو أيوب	ألا أدلك على صدقة
٥/٤٠٩٧	عائشة	ألا أدلك على ما هو خير
١٧٦٩	عبدالله بن عمرو	ألا أدلكم على أقرب منه مغزى
١/١٣٩٧	أبو الدرداء	ألا أدلكم على شيء إن أخذتم به
١/٥٢٣	أبو سعيد	ألا أدلكم على شيء يكفر الله به الخطايا
٢/٢٢٥٥		ألا أدلكم على الغنيمة الباردة؟
٥٩٠٥	ابن عباس	ألا أدلكم على كلمة تنجيكم
١/١٢٢١	أبو سعيد	ألا أدلكم على ما يكفر الله به الخطايا
٦١٦٤	جابر بن عبدالله	ألا أدلكم على ما ينجيكم
٢/٤١٨١	أبو ذر	ألا أراك نائماً فيه
١/٣١٥٠	جابر بن عبدالله	ألا أرسلتم معها من تقول
٣/٣١١٥	سعد بن مالك	ألا أرى هذا يعرف
٧٦٠٠	ابن عمر	ألا أريكم المكان الذي قال
١/٥٨٣	رجل من الأنصار، عن أبيه	ألا أريكم وضوء رسول الله ﷺ
١/٢٨٦٨	عمرو بن حريث	ألا أزيدك

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٦٦٠٧	حفصة بنت عمر	ألا أستحيي ممن تستحيين منه الملائكة
١٢٣٧	عبد الله	ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ﷺ
٥٨٧١	ابن عباس	ألا أطرفك بحديث تفرح به
١/٦١٤٦	علي	ألا أعلمك كلمات إذا قلتها غفر لك
١/٦٢٥٧	بريدة	ألا أعلمك كلمات من أراد الله به خيرًا
٦٢٦٦	أبي بن كعب	ألا أعلمك مما علمني جبريل؟
١/٦٢٠٢	عبد الله بن عمرو	ألا أعلمكم كلمات كان رسول الله يعلمهن أبابكر
١/٦١٢٣	جابر	ألا أعلمكم ما علم نوح ابنه؟
٣/٧٣٦٩	ابن حوالة	ألا أكتبك يا ابن حوالة
٧٩٤٣	رجل من أصحاب النبي	ألا أنبئكم بأهل الجنة
١/٧٢٨٧	سالم بن أبي الجعد	ألا أنبئكم بأهل الجنة
٧٦٥٨	أبو هريرة	ألا أنبئكم بمنزل الدجال
٧٠٢٤	أنس بن مالك	ألا أنبئكم بخياركم
٤٩٣٢	ابن أبي عمر	ألا أنبئكم بخير الشهداء
١/٤٤١١	عطاء بن السائب	ألا إن إخوانكم قد لقوا ربهم
٣/٧٤٩٢	أبو سعيد الخدري	ألا إن أفضل الجهاد كلمة عدل
٧١٧٩	ابن عباس	ألا إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه
٢٥٨٨	رجل	ألا إن الله نظر إلى هذا الجمع
١/٤١٤٨، ٣٤٣٦	علي	ألا إن الأمراء من قريش
٢٦٢٠	رجل	ألا إن أموالكم
٢٩٠٢	رجل	ألا إن أموالكم ودماءكم عليكم حرام
٧٣٢٤	رفاعة بن رافع بن مالك	ألا إن أوليائي منكم المتقون
١/٧٤٩٢	أبو سعيد الخدري	ألا إن بني آدم خلقوا على طبقات
٢/٧٤٩٧	أبو موسى	ألا إن بين يدي الساعة الهرج
٧٧٨٣	أبو سعيد الخدري	إلا أن تعفوا

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١/٤٤٥٢	الأسود بن سريع	ألا إن خياركم أبناء المشركين
١/٧٤٩٢	أبو سعيد الخدري	ألا إن خير التجار من كان حسن القضاء
٢/٩١٤	أنس	ألا إن الدعاء لا يرد
٢٦١٩	حجير	ألا إن دماءكم وأموالكم
١/٧٤٩٢	أبو سعيد الخدري	ألا إن الدنيا حلوة خضرة
٣٣٨٢	حذيفة	ألا إن زمانكم هذا
٣٥٩٧		ألا إن طعام ابن آدم
٣/٥٤٤٨	عبد الله	ألا إن العرافين كهان
١/٧٤٩٢	أبو سعيد الخدري	ألا إن الغضب جمة توقد
٥٣٥٧	أبو برزة	ألا إن الكذب يسود الوجه
٦/٧٤٩٢	أبو سعيد الخدري	إلا إن لكل غادر لواء يوم القيامة
٣،١/٣٧٤٩	أنس	ألا إن المزات حرام
١/١٤١٩	أبو حازم	ألا إن المصلي يناجي ربه
١١٢٧	أبو إدريس الخولاني	ألا إن هذه غنائمكم
١/١٠٢٦	أم سلمة	ألا إن هذا المسجد لا يحل لجنب
٢/٤٢٦٥	أبو قتادة الأنصاري	إلا أن يكون عليه دين
٢/٦٠٠٢	أبو بكرة	ألا إنه سيخرج من أمتي
٤٩٥٠	النعمان بن بشير	ألا إنه سيكون بعدي أمراء
١/٧٤٩٢	أبو سعيد الخدري	ألا إنه لم يبق من الدنيا
١٥٤٣	أبو هريرة وابن عباس	ألا إنه من غشنا فليس منا
٤/٤٧١٥	رجل	ألا تأكل
١/٣٨٤٩	أبو فاطمة	ألا تحبون أن تكونوا أصحاب بلاء
٧٦٤٩	عقبة بن عمرو	ألا تحدثنا بما سمعت من رسول الله
٧٠٧٣	جابر بن عبدالله	ألا تخبرونا بأعاجيب ما رأيتم
٣٩١٢	علي بن أبي طالب	ألا تخرجه عنه

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٤٣٥٦	أبو المصباح الحمصي	ألا تركب وقد حملك الله
٤١٢٣	الزهري	ألا تركت الشيخ حتى أكون أنا آتية
٥١٥٩	أبو الأزهر	ألا تركت له أحدهما
٣/٥١٧	أبو عثمان النهدي	ألا تسألني يا سلمان
١/٥٢٨	حمران	ألا تسألوني ما أضحكني
٤٦٤	ابن عباس	ألا تستاك
١٥٣	عبد الله بن كعب الباهلي	ألا تسمعون
٢/٤٨٧٠	ابن عباس	ألا تطبخوا لنا هذا اللحم
٢/٤٩٨٨	ابن عباس	ألا تطبخوا لنا هذا اللحم
٦٧٤٣	عمران	ألا تنطلق بنا نعود فاطمة
٢٣٢١	شيخ من بني عامر	ألا تنتظر حتى تصيب
٥٢١٢	مطرف بن عبد الله بن الشخير	ألا تنظرون إلى حمرة عينيه
باب كراهية الإمارة	العباس بن عبدالمطلب	ألا توليني
٣٦٧٨	أبو حميد	ألا خمرتة
١/١٢٠٢	أبو أمامة	ألا رجل يتصدق
٢/٦٥٢٧	سعيد بن أبي مريم	إلا رجلين من إخوانه كانا من أخص إخوانه
٥٣٦٠	أبو هريرة	ألا رحمته يا هزال
٣/٣١٦٩	أبو سعيد الخدري	ألا عسى أحدكم أينلو بأهله
١٩٧٩	قيس بن أبي حازم	ألا أق أنا منك اليوم
٤٥٧٥	عقبة مولى جبر بن عتيك	ألا قال: خذها وأنا الرجل الأنصاري
٣٠٢٦	أبو البخترى	ألا كل مال النبي ﷺ صدقة
١/٧٦٥١	أبو سعيد الخدري	ألا كل نبي قد أعطي عطية
٣٧٧٧	عائشة	ألا لا أحل مسكرًا
٧/٤٠٣٧	ابن عمر	ألا لا تتركوا ركعتي الفجر
١/٤٥٢٢، ٤٠٣٦	طارق بن عبد الله المحاربي	ألا لا تبني أم على ولد

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٥٠٢٢	ثعلبة بن زهدم الخنظلي	ألا لا تجني نفس على أخرى
٥٠٢٤	أبو رمثة	ألا لا تجني نفس على أخرى
٣٤١٠	عمر بن الخطاب	ألا لا تضربوا المسلمين
٢/٣٢٧٦	عمر	ألا لا تغلوا في صدقات النساء
١/٧٤٩٢	أبو سعيد الخدري	ألا لا يمنع الرجل مهابة الناس
٣/٧٤٩٢	أبو سعيد الخدري	ألا لا يمنعن أحدًا مخافة الناس
٤/٧٤٩٢	أبو سعيد الخدري	ألا لا يمنعن أحدكم هيئة الناس
٢٦٢٣	عمار بن ياسر	ألا ليلغ الشاهد الغائب
٧٧٣٣	سهل بن سعد	ألا ليردن عليّ أقوام أعرفهم ويعرفوني
٧٢٧٢	الحسن	ألا ليكن بلاغ أحدكم من الدنيا
٦/٧٤٩٢	أبو سعيد الخدري	ألا وإن أفضل الجهاد كلمة حق
٦/٧٤٩٢	أبو سعيد الخدري	ألا وإن أكبر الغدر غدر إمام
١٥٤٣	أبو هريرة وابن عباس	ألا وإن الله أمرني
١٥٤٣	أبو هريرة وابن عباس	ألا وإن الله سائلكم
١٥٤٣	أبو هريرة وابن عباس	ألا وإن الله لا يظلم
١٥٤٣	أبو هريرة وابن عباس	ألا وإن الله لم يدع شيئًا
٤٧٥٠	النعمان بن بشير	ألا وإن دم المسلم كفارة
٤٩٥٠	النعمان بن بشير	ألا وإن سبحان الله والحمد لله
١/٧٤٩٢	أبو سعيد الخدري	ألا وإن شر الرجال من كان
١٥٤٣	أبو هريرة وابن عباس	ألا وإن العلم أفضل العبادة
١/٧٤٩٢	أبو سعيد الخدري	ألا وإن لكل غادر لواء
٦٨٤٤	أسماء بنت يزيد بن السكن	ألا يرقأ دمعك ويذهب حزنك
١٦٦٨	علي	ألا يقوم أحدكم فيصلي
٦٢٠١	علي	ألا يقوم أحدكم فيصلي أربع
٥٢٥٣	جابر بن عبدالله	إلام ينتهي الناس يوم القيامة؟

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٥٠٤١	أبو سعيد	ألا ما بال أقوام يزعمون أن رحمي لا تنفع
١/٤٠٨١	محمد بن مالك	البس ما كساك الله ورسوله
١/٣١٣٢	زيد بن كعب	البي ثيابك
٧٨٣٠	أبو سلمة بن عبدالرحمن	التقى عبدالله بن عمرو وابن عمر على المروة
١/١٧٨٤	ابن عوف	التمسوا ليلة القدر
١/٢٣٦٩	جابر بن سمرة	التمسوها في السبع الأواخر
١/٢٣٧٢	عكرمة	التمسوها في العشر الأواخر
١/٢٣٦٩	عمر	التمسوها في العشر الأوسط
١/١٩٤٦	أبو ذر	أخذوا ولا تشقوا
٤٤٥٨	جرير بن عبدالله	الحق خالد بن الوليد
٤٣٨٧	بريدة	الحق ولا تدعه
١/١٩٦٧	علي	الحق بسلفنا الخير
٣١٠٥	ابن عباس	الذي إحدى يديه بيضاء
٥٩٨٤	أبو أمامة	الذي إذا سمعت قراءته رأيت
١/٣٧٢٢	ابن عمر	الذي حرمها حرم أن يكارم بها اليهود
١/٣٠٢٢	أبو هريرة	الذي كان عندنا أنفًا
٧٤٠٥	أنس	الذي لا يأمر ولا ينهى
٢/٣٠٨٤	معقل بن يسار المزني	الذي ليس له ولد
٢/٦٨٢١	حذيفة	الذي مر به رسول الله وهو يناجي جبريل
٦٦٩٨	أبو سلمة	الذي يضربك على هذه
٣/٣٠٢١	علي	الذي يوصي بالخمس
٤٢٨١	ابن عباس	الذين أحسنوا
٧٧٥٠، ١/٤٨٧٤	عبد الله بن عمرو بن العاص	الذين إذا أعطوا الحق قبلوه
٧٢٩٨	عائشة	الذين إذا فسد الناس صلحوا
	ابن عمر	

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٤٤٢٦	أنس بن مالك	الذين إذا لقوا العدو لم يلفتوا وجوههم
١/٥٧٨٦	معاذ بن جبل	الذين تتجافى جنوبهم
٧٥١٤	عمر	الذين تحبونهم ويحبونكم
١/٤٤٣٦	نعيم بن همار	الذين يلقون في الصف الأول
٢/٦٦٨٤	عبد الرحمن بن أبي ليلى	ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم
٦٦٨٦	بريدة	ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم
١/١٠٠١	ابن عباس	ألست بمسلم؟!
٢٣٠٣	ابن عمر	ألست الذي تقبل وأنت صائم
١/٢٨	عمرو بن عبسة	ألست تشهد أن لا إله إلا الله
٢/٢٣٥٢	جابر بن عبدالله	ألست في سبيل الله
٤١٢٠	أنس	ألست مسلماً
٦٦٨٣	علي	ألستم تشهدون أن الله ربكم
٥٩٥٤	أبو هريرة	ألستم تشهدون أن لا إله إلا الله
٧١٠٠	أنس بن مالك	ألستم تشهدون أن لا إله إلا الله
٦٦٨٨	البراء بن عازب	ألستم تعلمون أني أولى بكل مؤمن من نفسه
٦٦٨٨	البراء بن عازب	ألستم تعلموني أني أولى بالمؤمنين
٣١٨٤	عائشة	الطخي وجهها
٢/٤٥٢٤	علي	ألق صنمهم الأكبر
٢٩٨٨	علي بن أبي طالب	ألقطة
٢/٢١٥٦	الحسن	ألقها ؛ فإننا لا نحل لنا الصدقة
٣/٤٠٩٣	أسماء بنت يزيد	ألقي السوارين يا أسماء
	خادم رسول الله ﷺ	ألك حاجة
١/٦٥٠٥	رجل أو امرأة	
٣٩٦٩	زهير بن أبي علقمة	ألك مال
٤٩٥٩	ابن عباس	ألك ولد غيره

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٧٩٥٢	البراء بن عازب	الله أعلم
٧٩٥٦	خديجة بنت خويلد	الله أعلم بما كانوا عاملين
١/٢٠٢٧	ابن عباس	
٢٣١	أبو سعيد	
٧٢٠٤	عبد الله	الله أفرح بتوبة العبد
١/١٧٣٨	غضيف بن الحارث	الله أكبر
١/٦٥٠٨	البراء بن عازب	الله أكبر أعطيت مفاتيح الشام
١/٦٥٠٨	البراء بن عازب	الله أكبر أعطيت مفاتيح فارس
٢/٦٥٠٨	البراء بن عازب	الله أكبر أعطيت مفاتيح اليمن
١/٦١٥٢	عبادة	الله أكبر الله أكبر الحمد لله
١/١٢٤٩	رجل من أهل بدر	الله أكبر، اللهم لك الحمد
٣/٤٥٥٣	ابن مسعود	الله أكبر الحمد لله الذي صدق وعده
٣١١٨	أبو ذر	الله أكبر صدق الله ورسوله
٤٥٨٤	عبد الله بن عمرو	الله أكبر فتحت الروم
٤٥٨٤	عبد الله بن عمرو	الله أكبر فتحت فارس
٧٠٥١	ابن عباس	الله أكبر قد جاء نصر الله والفتح
٧٠٠٩	عبد الله بن مغفل	الله الله في أصحابي
٥٠٧٩	أبو أمامة	الله الله فيما ملكت أيانكم
١/٦٩٠٧	فيروز	الله ورسوله
١/٣٠٣٣	أبو أمامة بن سهل بن حنيف	الله ورسوله مولى
٢٢٤١	عائشة	الله يكتب على كل نفس ميتة
١/٦٦٦٤	سفينة	اللهم اتنتني بأحب خلقك
٣،٢/٦٦٦٣	أنس بن مالك	
١/٦٦٦٣	أنس بن مالك	اللهم اتنتني بأحب خلقك إليك
٢/٢٦٦١	ابن عمر	اللهم أتمم لسعد هجرته

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٦٥	الحسن	اللهم اجعل أخير أعمالنا
٧٢٧٨	نقادة الاسدي	اللهم اجعل رزق فلان يومًا بيوم
٦٢٨٣	عمر	اللهم اجعل صلواتك وبركاتك
٦٢٨٢	بريدة الخزاعي	اللهم اجعل صلواتك ورحمتك
٦٩٢٨	أبو موسى	اللهم اجعل عبيداً أباعامر
١٨١٨	أبو بردة بن قيس	اللهم اجعل فناء أمتي قتلاً
١/٦٢٦٤	وفد عبدالقيس	اللهم اجعلنا من عبادك
٦٢٠٩	ابن عمر	اللهم اجعلني من أعظم عبادك
٦٢٢٦	أبو نحيلة	اللهم اجعلني من المقربين
٢٠١/٧٨٩١	عبد الله بن مسعود	اللهم اجعله منهم
٧٨٩٩	أبو سعيد الخدري	
٧٩٠١	أسماء بنت أبي بكر	
١/٦٢٤٤	ابن عباس	اللهم اجعلها رياحاً ولا تجعلها ريحاً
٩٨٨	عبد الله بن سعيد بن أبي هند	اللهم احفظني من الشيطان الرجيم
٦٧٢٥	الحسن بن سعد	اللهم اخلف جعفرًا في أهله
٦٩١٠	عبد الله بن جعفر	اللهم اخلف جعفرًا في ولده
٢/٦٦٦٤	سفينة	اللهم أدخل أحب خلقك إليك
٦٤٨٥	جابر	اللهم أدن كل واحد منهما
١/٢٩٣٠	ابن عامر	اللهم أذهب حرها وبردها
٣٩٤٤	رجل ثقة	اللهم أذهب عنه ما يجد
٣/٦٨١١	أنس	اللهم ارزقه مالا
١/٥٨٣٧	أبو برزة	اللهم أركسها في الفتنة ركسا
٧٥٦٥،٥٨٣٨		
٣٠١/٦٤٧٧	عمر بن الخطاب	اللهم أرني اليوم آية
١/٦٢٤٦	أنس	اللهم أسألك من خير ما أمرت به

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٩٧١٣	أم سلمة	اللهم اسق عبدالرحمن بن عوف من سلسيل الجنة
٢٠١/١٦٢٢	كعب بن مرة	اللهم اسقنا غيثًا
٦٠٩٦	عمار	اللهم أسلمت نفسي إليك
١/٣٦٥٨	عم أبي رافع	اللهم أشبع بطنه
٢٦١٦	بن عمرو الغفاري	اللهم اشهد
٦٣٤٠ ، ٢٦١٧	أبو الغادية	اللهم اشهد عليهم
٦٣٤٠	ابن عمر	اللهم أصلح لي ديني
١/١٤٠٥	ابن عباس	اللهم أطعم من أطعمنا
٣٦٩٣	أبو مروان	اللهم أطعمت وسقيت
٢٠١/٦٤٩٩	المقداد بن عمرو الكندي	اللهم أعذه من عذاب القبر
٣٦٤٧	رجل	اللهم أعز الدين بعمر بن الخطاب
٢٠١٩	أبو هريرة	اللهم اعف عني
٦٥٨٩	خباب	اللهم اغفر لأبي ذنبة في عثمان
٦٢١٧	أبو سعيد	اللهم اغفر للأنصار
٦٥٩٧	القاسم بن محمد	اللهم اغفر لحذيفة ولأمه
٢٢٨٣	جابر	اللهم اغفر لحينا وميتنا
٦٩٤٨	رفاعة بن رافع	اللهم اغفر لعبد القيس
١/١٦٨٣	حذيفة	اللهم اغفر للمحلقين
١٨٩٣	أبو قتادة	اللهم اغفر للمقصرين
١/٣٧٣٤	قيس بن النعمان أو غيره	اللهم اغفر لنا ذنوبنا
٢٦٠٤	مالك بن ربيعة	
٢٦٠٦	حبشي بن جنادة	
٢٦٠٦	حبشي بن جنادة	
٣٠١/٦٢٦٥	عبد الله بن عمرو	

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٦٢٧٢	عون بن عبدالله	اللهم اغفر لنا وارحمنا
١٨٩٢	عائشة	اللهم اغفر له وصل عليه
١/٣٥٨١	عبد الله بن بسر	اللهم اغفر لهم وارحمهم
٦٢٦٦	أبي بن كعب	اللهم اغفر لي خطيئتي وعمدي
٢/٥٨١	المعتمر بن سليمان	اللهم اغفر لي ذنبي
١/٦٢٦٠	أبو مجلز	اللهم اغفر لي ذنبي
٦٢٥٩	عجوز من بني نمير	
	عثمان بن أبي العاص	اللهم اغفر لي ذنبي
١/٦٢٥٨	أو امرأة من قيس	
١/٩٩٠	فاطمة	اللهم اغفر لي ذنوبي
٧٢٣٢، ٦٢٦٢	علي	
٦٢٠٦	عمران بن حصين	اللهم اغفر لي ما أسررت وما أعلنت
١/٦٤٠١		
١/٦٢٥٢	أبو هريرة	اللهم اغفر لي ما قدمت
١٧٥٦، ١/١٣٩٤	رجل من الأنصار	اللهم اغفر لي وتب عليّ
٣٨٠٤	رجل من ثقيف	اللهم أغن فلاناً وآل فلان
٩٩٢، ٩٩١	عبد الله بن سلام، علي	اللهم افتح لي أبواب رحمتك
١٨٣١	أبو قلابة	اللهم أفسح له في قبره
٦٢٧١	أنس	اللهم أقبل بقلبي إلى دينك
٤٦٣٣	زيد بن ثابت	اللهم أقبل بقلوبهم وبارك
٧٢٧٨	نقادة الأسدي	اللهم أكثر مال فلان
٤/٦٨١١	أنس	اللهم أكثر ماله وولده وأطل عمره
١/٦٤٦٠	سراقه بن مالك المدلجي	اللهم اكفناه بما شئت
٦٦٣٣	علي	اللهم اكفه الحر والبرد
١٣٣١	سعيد بن زيد	اللهم العن رعلا وذكواناً

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٦٦٥٨	أم سلمة	اللهم إليك لا إلى النار
٣٦٨٥	عمرو بن الحمق	اللهم أمتعه بشبابه
٢٦٧٥	أبو هريرة	اللهم إن إبراهيم عبدك ورسولك
٦٨٩٠	أم سلمة	اللهم إن الخير خير الأخره
٢/٦٥٥٣	جابر	اللهم إن شئت جعلته عليًا
٦٢٩٦	أبو موسى الأشعري	اللهم إنا نعوذ بك أن نشرك بك
١/١٦٢٤	عائشة	اللهم إنا نعوذ بك من شر ما
٧٢٣٩	جابر	اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت
٦٠٨٧	أبو الدرداء	
٦٢٠٨	سلمان	اللهم أنت ربي لا شريك لك
٣/١٣٨٩	عبد الله بن عمر	اللهم أنت السلام
٣٠١/١٣٨٨	ابن أبي الهذيل	
١/٦٢٣٩، ٢٤٢٧	ابن عباس	اللهم أنت الصاحب في السفر
٤٣٨٣	أبو مجلز لاحق بن حميد	اللهم أنت عضدي وناصري
٦٢٢٦	أبو نحيلة	اللهم أنقص الوجع
١٧٨٦	عائشة	اللهم إنك عفو
١/٦٧٢٠	أبو قتادة	اللهم إنه سيف من سيوفك
١/٦٢٥٥	معاوية	اللهم إنه لا مانع لما أعطيت
١/٦٤٨٧	أبو سعيد الخدري	اللهم إني اتخذت عندك عهدًا
٦٧٥٢	سعيد بن زيد	اللهم إني أحبه فأحبه
٢/٦٧٦٣	يعلى بن مرة	اللهم إني أحبها فأحبها
١/٦١٧٩	بريدة	اللهم إني أسألك أي أشهد
١/٦١٨٠	أبو عياش الزرقني	اللهم إني أسألك بأن لك الحمد
٢/٦١٨٠	أنس بن مالك	
١/٩٧٩	أبو سعيد	اللهم إني أسألك بحق السائلين

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٢٩٢	عبد الله عمرو بن شعيب عن	اللهم إني أسألك برحمتك التي اللهم إني أسألك خيرها
٦٢٣٤	أبيه عن جده	
٦٢٥٤	عبد الله بن عمرو	اللهم إني أسألك الصحة والعفة
١/٦٢٥٣	أخو يحيى بن حبان	اللهم إني أسألك غنائني
٩٨٠	ثوبان	اللهم إني أسألك فعل الخيرات
١/٦٢٠٥	عائشة	اللهم إني أسألك من الخير
١٣٧٠	جابر بن سمرة	اللهم إني أسألك من الخير كله
١/٦٢٣٣	أبو هريرة	اللهم إني أسألك من خيرها
٦٠٩٢	أنس	اللهم إني أسألك من فجأة الخير
١/٦٢١٨، ١٧٧٣	أبو سعيد الخدري عثمان بن أبي العاص	اللهم إني أستخيرك بعلمك اللهم إني أستهديك لأرشد أمري
١/٦٢٥٨	أو امرأة من قيس	
١٧٤٩	علي بن أبي طالب	اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك
١/٦٢٥١	ميمونة	اللهم إني أعوذ بك أن أزل
٢، ١/٣٩٤	أبو بكر	اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك
٣، ٢، ١/٦٣٠٤		
٦٢٤٥	ابن عباس	اللهم إني أعوذ بك من شر ما تجيء به
٢/٦٢٠٥	عائشة	اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت
١/٦٢٠٦	عمران بن حصين	اللهم إني أعوذ بك من شر نفسي
١/٦٤٠١		
١٢٥٣	الحسن	اللهم إني أعوذ بك من الشيطان
٢، ١/٦٣٠١	أبو هريرة	اللهم إني أعوذ بك من الصمم
٤/٦٣٠٠	معاذ بن جبل	اللهم إني أعوذ بك من طمع

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٦٢٩٩	زيد بن أرقم	اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع
١/٦٢٩٠	أنس	
١/٦٠٧٧، ٦٢٧٥	أنس	اللهم إني أعوذ بك من عمل يخزيني
٢/٦٢٩٠	أنس بن مالك	اللهم إني أعوذ بك من نفس لا تشبع
٣/٦٣٠١	أبو هريرة	اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن
١٣٣٣	عمران بن حدير	اللهم إني رسولك
١/٦٢٥٧	بريدة	اللهم إني ضعيف
١/٦٢٣٥	ابن مسعود	اللهم إني عبدك ابن عبدك
٥٩٠٨	ابن عمر	اللهم إني قد بلغت
١/٧٣٨٦	عمرو بن العاص	اللهم أولعت قريش بعمار
٢/٢٥٢٢	علي	اللهم إيماناً بك وتصديقاً
١/٢٥٢٢	علي	اللهم إيماناً بكتابك
٦٩٥٢	أنس	اللهم بارك فيهن
١/٢٧١٥	عبد الله بن مسعود	اللهم بارك لأمتي في بكورها
٦٢٥٦، ١/٢٧١٤	علي	
٢٧١٦	عبد الله بن سلام	
١/٢٧١٧	أنس	
٢٦٧٩	سعد وأبو هريرة	اللهم بارك لأهل المدينة في مدهم
٢٦٧٤	ابن عمر	اللهم بارك لنا في مدينتنا
١/٣٦٧٩	ابن عباس	اللهم بارك لنا فيه
٣/٢٨٦٨	عمرو بن حريث	اللهم بارك له في بيعه
١/٢٨٦٨	عمرو بن حريث	اللهم بارك له في تجارته
١/٣٦٤٨	عبد الله بن بسر السلمي	اللهم بارك لهم فيما رزقتهم
٦٠٨٩	سعيد	اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٦٠٨٩	سعيد	اللهم بك أمسينا وبك أصبحنا
٦٢٤٠	أنس	اللهم بك انتشرت
١/٦٢٣٨	البراء	اللهم بلاغًا يبلغ خير
١/٣٤٨٢	محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان	اللهم تب عليه
٦٤٨٣	عمرو بن أخطب أبو زيد	اللهم جمه
٣،٢/٦٩٠٢	الأنصاري	
١/١٦٢٢	كعب بن مرة	اللهم حوالينا ولا علينا
١٦٢٣	أنس	
٦٠٧٨	عائشة	اللهم رب جبريل وميكائيل
١/٦٢٤٣	ابن أبي مروان عن أبيه عن جده	اللهم رب السموات السبع وما أظللن
٦١٠٠	عائشة	اللهم رب السموات السبع
٣/٦٦٤٣	كعب	
٢/٩٠٨	أبو أمامة	اللهم رب هذه الدعوة التامة
٣/١٣٢٨	أبو جحيفة	اللهم ربنا لك الحمد
٣٤٦٧	أبو نوفل عن أبيه	اللهم سلط عليه كلبك
١/٢١٨٣	أبو أمامة	اللهم سلمهم وغنمهم
١/٣١٢٣	أبو برزة الأسلمي	اللهم صب عليها الخير صبًا
٦٨١٨		
٢/٦٦٠٧	حفصة	اللهم صبره
٢/١٦٢٤	عائشة	اللهم صبيًا نافعًا
١٨٢٤	أبو بكر	اللهم طعمًا وطاعونًا
٦٢٦٩	عبد الله بن أبي أوفى	اللهم طهرني بالثلج
٦٧٣٢	أم سلمة	اللهم عاد من عاداهم
٢/١٨٩٠	أبو هريرة	اللهم عبدك وابن عبدك
١/١٣٣٢	أنس	اللهم عذب كفرة أهل الكتاب

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٣٢٧٦	عمر	اللهم عقراً كل الناس أفقه من عمر
٢٢٦٦	العرباض	اللهم علم معاوية الكتاب
١٣٣٣	عمران بن حدير	اللهم عليك ببني عصىة
٣-١/٣٢٢٢	علي	اللهم عليك بالوليد
٦٢٣٢		
٦٢٠٤	زيد بن ثابت	اللهم غارت النجوم
١/٦٢٠٢	عبد الله بن عمرو	اللهم فاطر السموات والأرض
٦٨٦٣	عبد الله بن عباس	اللهم فقهه في الدين
٣/٦٢٠٦	حصين	اللهم قني شر نفسي
٣/٦٤٠١	عمران بن حصين أو غيره	
١/٥٢٠٠	عبد الله	اللهم كما حسنت خلقي فحسن خلقي
١/٦٢٥٠		
٣١٩	المنقع	اللهم لا أحل لهم أن يكذبوا
٦٥٨١	عمر	اللهم لا تجعل قتلي بيد رجل صلى
١/٢٦٦١	سعيد بن أبي هند	اللهم لا تجعل منايانا بها
٤٦١	أبو موسى الأشعري	اللهم لا تعطها من طلبها
٤٥٨٣	طاوس	اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة
٤،٣/٢٦٢	محمد بن كعب القرظي	اللهم لا مانع لما أعطيت
٦٢٤٨	سلمة بن الأكوع	اللهم لقمحاً لا عقياً
٤٨٥٩	فاطمة بنت قيس	اللهم لك الحمد شكراً
٦٢٤٢	أنس بن مالك	اللهم لك الشرف
٤٥٨٧	أنس	اللهم لولا أنت ما اهتدينا
١٨٩٣	أبو سلمة	اللهم من أحبيته منا فأحبه
٤٢٢٥	أبو أمامة	اللهم من أمر أمتي بما لم تأمرها به
١/٨٢٠	ابن عباس	اللهم من حبسنا عن صلاة الوسطى

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢/٤٣٧٩	أبو النضر	اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب
١/٤٧٥٥	أبو رافع	اللهم هذا عن أمتي جميعًا
١/٤٧٥٥	أبو رافع	اللهم هذا عن محمد وأهل بيته
٣٠٤٤-٢١٣٨	عدي	اللهم هل بلغت
٢٦٢٥	نبهان بن عمرو	
٦٧٣٤	أم سلمة	اللهم هؤلاء آل محمد
١/٦٧٣١	وائلة بن الأسقع	اللهم هؤلاء أهل بيتي
٦٦٥٩	شداد أبوعمار	اللهم هؤلاء أهل بيتي
٦٨١٢	أم سليم بنت ملحان	اللهم وآته مالا وولدًا
١/٦٦٦٣	أنس بن مالك	اللهم وإلي
٤٤٦٠	عكرمة	ألم أنه عن قتل النساء
٧٣٥١	أنس بن مالك	ألم أنك أن ترفعي شيئًا لغد
١/٣٣٧٦	أنس بن مالك	ألم أنك أن ترفعي شيئًا لغد
٢/٦٦٦٤	سفينة	ألم أقل لك لا تدخرن لغد طعامًا
١/٦٠١٩	ابن عباس	ألم ألقمكم على تلك الحال
٢/٢٨٥٤	عمران بن حصين	ألم أنبأ أنك بعثت دارك
٥٤٥٣	رجل	ألم تر أن فلانًا قد مات
٦/٦٥٢٨	ابن عباس	ألم تسمعوا الله كيف نعته في القرآن
١/٦٠٣٢	طلحة بن عبيد الله	ألم تعلم من صلاته
٤/٨٦٨	أبو أمامة	إلى الأحمر والأسود
٥٢٥٣	جابر بن عبد الله	إلى أعماهم
١/٤٤٩٩	رجل	إلى الله وحده
٥٥٣١	الناطقة الجعدي	إلى أين؟
١/٤٦٢٢	جابر بن عبد الله	إلى أيها الناس
١/٦٥١٢	ابن مسعود	إلى جنة المأوى

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٧٦٦٨،٧٤٣٨	بريدة بن الحصيب	إلى مائة سنة يبعث الله ريحًا باردة
٤٦٩٨	رجل من مرة	أليس ترعى الفلاة
١/٦١١٤	أنس	أليس تشهد أن لا إله إلا الله
٣٥٤٨	أبو أمامة الباهلي	أليس حين خرجت من منزلك توضأت
٦٠٣٤	أبو هريرة	أليس صام بعده رمضان
١/٣٤٩٧	جابر بن عبدالله	أليس عندكما التوراة
٧٨٨	أنس	أليس قد شهدت معنا أمس
٦٠٣٣	طلحة بن عبيد الله	أليس قد صام بعده
٤/١٧٠٩	أنس بن مالك	أليس قد غفر الله لك
٢٨٥٣	رهط	أليس لكم في أسوة حسنة؟
١٠٥	عبد الله بن عدي بن الحمراء	أليس يشهد أن لا إله إلا الله
٢٩٥٠	رافع بن خديج	اليس أرض ظهير
١/٦٢١٩	حنظلة السدوسي	إليك عني
٣/٦٢١٩	أنس	إليكم نظرة وإليه نظرة
٤٠٨٠	طاوس	أما إذ ذكرت هذا من أمره فإنه شكا كثرة العمل
٤/٦٤٧١	يعلى بن مرة الثقفي	أما إذا أعتقته ولم تشرطي
٤٩٧٢	عائشة	أما إن آخرهم موتًا في النار
٦٤٣٩	أبو هريرة	أما إن الناس لم يزالوا في صلاة
٧٨٨٦	جابر بن عبدالله	أما أنا فإذا بلغت ذلك
٢/٦٥٧	عبد الله	أما أنا فأحفن على رأسي
٦٦٥	عمر	أما أنا فأفيض على رأسي
٦٦٧	أنس	أما أنا فلا أكل متكئًا
٣٥٩٠	عمران بن حصين	أما أنت فتقوم بالليل
١/٣٢١٠	أبو موسى	أما أنت يا جعفر فأشبهت خلقي وخلقي
٦٧٢١	ابن عباس	

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٤٨٦٨	علي بن أبي طالب	أما أنت يا زيد بن حارثة فمولاي
١/٣٤٣٩	عائشة	أما أنت يا عمار فقد علمت
٧٠٢٨	مكحول	أما أنت يا عمر فأرضه
٧٠٤٦	أبو ברزة الأسلمي	أما إنك لو أهل أعمان أتيت
٦٤٧٨	أسامة بن زيد بن حارثة	أما إنك لو أهويت إليها
١/٦٠٩١	أبو هريرة	أما إنك لو قلت حين أمسيت
٦٨٧	عبد الله بن مغفل المزني	أما إنه سيكثر لكم
٣/٤٠٣٤	أبو رمثة	أما إنه لا يجني عليك ولا تجني عليه
٣٥٧٨	امرأة	أما إنه لو قال: بسم الله
٢/٣٩٥٣	عمران بن حصين	أما إنها لا تزيدك إلا وهنا
٢٤٥٩	ابن عباس	أما إنها لو حججتها عليه
٤/٧٣٨٦	عبد الله بن عمرو	أما إني لم أطعن برمح
١/٣٢٦٧	عمر بن أبي سلمة	أما إني لن أنقصك
٣٩٠٩	العلاء بن زياد	أما إني لو أذنت لك
٣٨٤٣	ابن عجلان	أما إني نبئت أنه ليس عبد يشتكي
٥٩٠٨	عبد الله بن عمر	أما بعد أيها الناس فإن كل دم كان في الجاهلية
٣/٤٨٤٤	الطفيل	أما بعد ذلك أن أخاكم قد رأى
٢٤٨١	عمر	أما بعد ؛ فإن الله تعالى قد كان يرخص
١/٤٨٤٤	طفيل بن سخبرة	أما بعد فإن طفيلاً رأى رؤيا
٧١٣٩	أبو الدرداء	أما بعد، فإن العبد إذا عمل بطاعة
٤٦٣٨	محمد بن عباد بن جعفر	أما بعد فإنكم إن تبرءوا من حلف بني بكر
٦٧٤٤	علي بن الحسين	أما بعد فما بال أقوام يزعمون أني لا أجد لفاطمة
١/٤١٤٩	عبد الله بن مسعود	أما بعد يا معشر قريش
٢/٦٩٤٥	كعب بن مالك	أما بعد يا معشر المهاجرين
٦٤٧٣	عبد الله بن جعفر	أما تتقي الله في هذه البهيمة

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٦٤١٥	ابن مسعود	أما تخشى يا بلال أن يكون لك بخار
١/٣٧٣٥	رجل أو الحكم الغفاري	أما تذكر يوم نهى رسول الله ﷺ عن النكير
٢٠١/٧٨٢٠	أبو رزين العقيلي	أما ترضى أن تكون أمك مع أُمي
٦٦٥٣	سعد بن أبي وقاص وأُم سلمة	أما ترضى أن تكون مني بمنزلة
١/٦٦٦٢	علي	أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى
٢٤٠	عائشة	أما أحلة العرش فإن الهوام
٣٣٧٤	أبو هريرة	أما خفت أن تسمع له بخارًا
١/١٢٦٦	أبو سعيد	أما سمعت بكاء الصبي خلفي
١٠٦٢	ابن عباس	أما صلى معكم أبي بن كعب؟
٤٦٨٥	شريح	أما الطير فأرى أن تذبحه
٢/٣٧٢٢	أبو هريرة	أما علمت أن الله حرمها
٦٧٣٩	أبو هريرة	أما علمت أن الله زوجني مريم بنت عمران
٢/٣٠٤٠	الحكم	أما علمت أن رسول الله ﷺ قال:
		أما علمت أن رسول الله ﷺ
٦٦٧١	زيد بن أرقم	قد نهى عن سب الأموات
١٦٨٥	المطلب بن أبي وداعة	أما علمت أن صلاة القاعد على النصف
١/٣٣٧٥	عمر بن الخطاب	أما علمت أن عم الرجل صنو أبيه
٤/٢١٤٤	أنس	أما عندك شيء؟
٦٧٢٥	الحسن بن سعد	أما عون فأشبه خلقي وخلقي
١٥١٤	عبد الله	أما الغسل فنعم
١/٣٣٠	عمرو بن ميمون	إما فوق ذلك
٢/٢٠١٨	عائشة	أما فتنة الدجال فإنه لم يكن
٧٦٥٣		
١/٤٧٣١	جابر بن سمرة	أمالك ما يغنيك عنها
١/٣٢٦٧	عمر بن أبي سلمة	أما ما ذكرت أنه ليس ها هنا أحد

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٥٦٣٨	أبو رزين	أما مررت بالوادي محملا ثم تمر به خضرًا
٧٦٧٦	أبي رزين العقيلي	أما مررت بواد محمل
٢٨٨١	عبد الله بن سلام	أما من تمر حائط بني فلان
٧٧٣٦	أبو سعيد الخدري	أما النسب فقد عرفته ولكنكم
٧٥١	أبو هريرة	أما نكث الصفقة
١/٥٩٠٣	رجل	أما هذا فقد برئ من الشرك
١/٥٩٠٣	رجل	أما هذا فقد غفر له
٥٢٤٩	أبو هريرة	أما هذا فلا علم لكم به
١/٣٤٥٥	أبو بكرة	أما والذي نفس محمد بيده لو قتلتموه
٥٧٦٤	أبو رافع	أما والله إن باعني أو أسلفني
١/٣٤٥٤	أنس	أما والله أن لو قتلته
٦٩٥٣	رجل من الأنصار	أما والله لقد كنت أحدثكم
١/٤٢٣٣	أبو بكر	أما والله ما أنا بخيركم
٣/١٠٦٥	أبو هريرة	أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه
١/٥٩١٩	أنس	أما يستطيع أحدكم أن يقرأ
٤٢١٢		
٣١٤٢	ابن عمر	أمروا النساء في أنفسهم
٣/٦٢٧٦	أنس	أمين أمين
٦٢٨٦	أبو هريرة	
٤٢٦٧	عمر	إمام جائر
١٠٤٨	أنس	إمام القوم وافدهم
١/٦٢٣٧	الحسين بن علي	أمان لأمتي من الغرق
١١٠٧	حجيرة بنت حصين	أمتنا أم سلمة في العصر
١/٦٣٣٢	جابر بن عبدالله	أمتهوكون أنتم فيها يا ابن الخطاب
٢/٧٧٦٧	أنس بن مالك	أمتي

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٧٥٥٤	أبو موسى الأشعري	أمتي أمة مرحومة
١/٤٨٣	موسى بن علي عن أبيه	أمر إبراهيم فاختنن
٣٦١٦	جابر	أمر أبي بخزيرة فصنعت
٣٩٤٦	ابن مسعود	أمر رسول الله ﷺ أن يتعوذ بهما
٤٥٨٤	عبد الله بن عمرو	أمر رسول الله ﷺ بالخذق على المدينة
٢/٦٦٦٨	سعد بن مالك	أمر رسول الله ﷺ بسد الأبواب الشارعة
٥٤١٢	عائشة	أمر رسول الله ﷺ بقتل الكلاب
٤٦٠٦	عائشة	أمر رسول الله ﷺ بلالا يوم فتح مكة
٢٣٤٣	زيد بن خالد	أمر رسول الله ﷺ رجلا ينادي
٣/١٣٤٠	سعد أبو عامر	أمر العبد أن يسجد على
٢/١٧٢٦	أبي بن كعب	أمر عمر بن الخطاب أبي بن كعب
٣٠٤٦	ابن عباس	أمر ليس في كتاب الله
٥٦٨٣	مجاهد	أمر موسى أن يدخل من كل سبط
٦٨٧٣	علي بن أبي طالب	أمر النبي ﷺ عبد الله بن مسعود أن يصعد شجرة
١/٩٠٤	سمرة	أمر النبي ﷺ منادياً
١/٤٢٢١	جابر بن عبد الله	أمرء يكونون بعدي لا يهتدون بهدي
١/١٠٩٢	المغيرة بن شعبة	أمران لا أسأل عنهما أحداً
٣٤٥٩	جد القاسم بن سليمان	أمرت أن أقاتل الناكثين والقاسطين
٥٧	رجل من بلقين	أمرت أن تعبدوا الله
١/٤٤٩٥	رجل من بلقين	أمرت أن تعبدوا الله لا تشركوا به
٢/٤٦٠	ابن عباس	أمرت بالسواك حتى ظننت
١٧٣٠	أنس	أمرت بالوتر والأضحى
٢/١٢٣		أمرت بأرض من أرضك مجدبة
١/٥٢٩٧	أنس	أمرنا أن لا نزيد أهل
٤٨٧ ، ٤٨٦	أبو هريرة، ابن عمر	أمرنا أن نأخذ من الشوارب

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١٤٨٠	عمر بن الخطاب	أمرنا بال غسل يوم الجمعة
٤٨٥١	ابن عمر	أمرنا بوفاء النذر
٥/٣٩١٤	زيد بن أرقم	أمرنا رسول الله ﷺ أن نتداوى
١٦٩٩	سمرة	أمرنا رسول الله ﷺ أن نصلي
١/٤٢٦١	أبو موسى	أمرنا رسول الله ﷺ أن نطلق مع جعفر
٣٦٤٣	علي	أمرنا رسول الله ﷺ بأكل الثوم
١/٤٧٩٤	عائشة	أمرنا رسول الله ﷺ بالفرع من كل خمس
٢٢٢٧	الأشعري	أمرنا رسول الله ﷺ بصوم عاشوراء
٤/٤٦٥٨	أبو رافع	أمرنا رسول الله ﷺ بقتل الكلب
١٣٥٦	أبو الأحوص	أمرنا عبد الله بن مسعود إذا سجدنا أن نضع
١٥٨	أبو هريرة	أمرني جبريل عليه السلام بالنصح
٢٤٩٩	ابن عمر	أمرني رسول الله ﷺ
٢/٤٥٤	عبد الله	أمرني رسول الله ﷺ أن آتية
٢/٢٧٨٠	علي	أمرني رسول الله ﷺ أن أبيع غلامين
٢٦١١	حفصة	أمرني رسول الله ﷺ أن أحل
٤/٣٢٨٤	عائشة	أمرني رسول الله ﷺ أن أدخل
٤٨٥٧	علي	أمرني رسول الله ﷺ أن أضحي عنه بكبشين
١٢٩٩	ابن عباس	أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ
١/٢٧	زيد بن خالد الجهني	أمرني رسول الله ﷺ أن أنادي
٤٥٤٧	علي	أمرني رسول الله ﷺ أن أعور آبارها
٤/١٤٢٠	أبو هريرة	أمرني رسول الله ﷺ بثلاث
٩٠١/٤٧١٧	عبد الله بن يزيد السعدي	أمرني ناس من قومي أن أسأل سعيد
٤٨٨٠	معقل بن يسار المزني	أمرني النبي أن أقضي بين القوم
٨/٥٤١٠	أبو رافع	أمرني النبي ﷺ بقتل الكلاب
١/٥٤١٤	جاير	

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢٢٢٦	الحسن	أمرهم رسول الله ﷺ بصوم عاشوراء
٧٨١٢	أبو هريرة	امرؤ القيس صاحب لواء الشعراء إلى النار
١/٣٣٢٤	أبو رزين	إمساك بمعروف
٣/٣٩٢٧	عثمان بن أبي العاص	امسح بيمينك سبع مرات
٧٩٦٥	أبو هريرة	امسح رغامها
١/٣٠٦٣	ابن عمر	أمسك أربعاً
٥/٣٢٣١	ابن عمر	أمسك أربعاً وفارق سائرهن
٦٨٥٥	عبد الله بن أنيس	امسك هذه العصا
٥/٥٤١٦	جابر بن عبد الله	أمسكوا أنفسكم وأهليكم في البيوت
٣/٥٥٢٢		
٩٧٥	عبد الله	امشوا إلى المساجد
١/٥٧٦٠	سعيد بن جبير	امشي خلفي وانعني لي الطريق
١/٦٧٢٠	أبو قتادة	امض فإنك لا تدري أي ذلك خير
٦٦٤٧	أبو سعيد الخدري	أمط
٤٧٨٣	أنس	أمعه شيء؟
٥٠٢٨	الحسن	أملك
٥٠٣١	صعصة	أملك أباك
٢/٧٨٢٠	أبو رزين العقيلي	أملك في النار
٢/٦٧٥٧	أنس بن مالك	املكي علينا الباب
١١٠٣	عمار بن ياسر	أما رسول الله ﷺ في ثوب واحد
٢/١١٦١		
٢/٢٧٣٢	عباية بن رفاعة	امنحوها أو ازرعوها
١٠٤٣	ثعلبة	امنعوا نساءكم التزين
١/٣٢٠٥	عائشة	أمه
٤٧١٢	البراء بن عازب الأنصاري	أمة مسخت

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٦٣٢٥	جدي رجل من بلعدويه	أموالكم تملكون
١٢٠٠	إبراهيم بن عبيد بن رفاعة	الإمام جنة
١٠٤٩	أبو أمامة	الإمام ضامن
٣/٤١٤٨	علي بن أبي طالب	الأمراء من قريش
٣/٤٢٤١	أبو برزة	الأمراء من قريش
٧٦٧٩	أبو هريرة	الأموات لا يعلمون بشيء من ذلك
١/٦٩٤٥	كعب بن مالك	إن آخر خطبة خطبناها رسول الله
٣/٦٨٩٣	أبو البختري	إن آخر شراب تشربه لبن
١/٤١٥٤	أبو بكر	إن آخر صلاة صلاها رسول الله ﷺ خلفي
١/١٠٣٥	أبو عبيدة بن الجراح	إن آخر ما تكلم به رسول الله ﷺ:
٧٨٤١	ابن عمر	إن آدم لما أهبطه الله إلى الأرض
١/٥٦١٧	عبد الله بن عمر	إن آدم لما أهبطه الله إلى الأرض
٥/١٨٧٠	عتي	إن آدم لما حضره الموت قال
٦/١٨٧٠	خارجه بن مصعب	إن آدم لما مرض مرضه
١/٥٩٢٠	عبد الله بن عمرو	أن أباأيوب الأنصاري كان في مجلس
٣/٧٠٦	محمد بن سيرين	أن أباأيوب كان يأمر بالمسح
	عمر بن عبدالرحمن بن	أن أبا بصرة الغفاري لقي أبا هريرة
١/٩٤٩	الحارث بن هشام المخزومي	
١/٧	حمران بن أبان	أن أبا بكر أتى عثمان رضي الله عنها فسلم عليه
٣٤٨٨	أنس	أن أبا بكر أتى بغلام قد سرق
١/٣٠٦٤	جابر	أن أبا بكر أتى في ودیعة
٤١٢٣	الزهري	أن أبا بكر أتى النبي ﷺ بأبيه يوم فتح مكة
٢/٦٢١	جابر بن عبدالله	أن أبا بكر أكل لحماً
٤٨٩٥	موسى بن إبراهيم	أن أبا بكر حين استخلف قعد في بيته حزينا
١/٤٣٥٨	ابن عمر	أن أبا بكر بعث يزيد بن أبي سفيان إلى الشام

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١٨٤٥	جابر	أن أبابكر دخل على رسول الله ﷺ
١٨٢٨	أنس بن مالك	أن أبابكر دخل على النبي ﷺ وهو كئيب
١/٥٨٥٩	الزبير	أن أبابكر طلق امرأته قتيلة
٣/١٨٧٧	عائشة	إن أبابكر قال في مرضه
٢/١٨٤٤	ابن عباس وعائشة	أن أبابكر قبل النبي ﷺ
٢/٣٠٦٤	جابر	أن أبابكر قضى في ودیعة
		أن أبابكر كان رديف رسول الله ﷺ
٢/٦٤٥٩	أنس	من مكة إلى المدينة
٣/٤	أبو وائل	أن أبابكر لقي طلحة
٤٧٧٤	الشعبي	أن أبابكر وعمر شهد الموسم فلم يضحيا
١٥٩٦	رجل	أن أبابكر وعمر رضي الله عنهما كانا يصليان
١/٢٠٧٣	يحيى بن برهان	أن أبابكر الصديق استشار عليًا
٤/٦٢٠٥	عائشة	أن أبابكر الصديق جاء يستأذن
٥٢٥٧	سويد بن غفلة	أن أبابكر الصديق خرج ذات يوم
١/٤٢٣٣	الحسن	أن أبابكر الصديق خطب
٢٨٠٩	أبو قيس	أن أبابكر الصديق كتب إلى أمراء
٧/٦٢٢	جابر بن عبدالله	أن أبابكر الصديق وعمر بن الخطاب أكلا
١/٣٢٧٧	محمد بن إبراهيم القرشي	أن أباحدرد استعان رسول الله
١/٣٨٣٥	معاذ	أن أبالدرءاء أتاه عائداً
٥٤٧٥	عبد الله	أن أبالدرءاء رأى رجلاً راکباً
	يزيد بن أبي مالك وربيعة	أن أبالدرءاء كان إذا حدث عن رسول الله ﷺ
١/٣٣٦	بن يزيد ومكحول	
١/٥٨٤٧	سعد بن مالك	أن أبالدرءاء كان إذا قرأ هذه الآية
٢٣٦٠	أم الدرداء	أن أبالدرءاء كان يأتيهم
٥١٠	عطية بن قيس	أن أبالدرءاء كان يدخل الحمام

طرف الحديث

الراوي

رقم الحديث

٢٤٠٨	يحيى بن جابر	أن أباالدرداء مر يقوم
٣/٦٩٢١	إبراهيم يعني بن الأشر	أن أباذر حضره الموت وهو بالربذة
٦٢٩٥،٣/٣٣٧	عوف بن مالك	إن أباذر جلس إلى رسول الله
٧٤٧،١/٦٢٧٨		
٢/٦٥١٥	أبو أمامة	أن أباذر سأل رسول الله ﷺ كم الأنبياء
١/٥٤٣٤	يزيد بن حبيب	أن أباسلم الجيشاني أتى أباأمية
١/٥٤٦٤	أبو النصر	أن أباسعيد كان يشتكي رجله
١١٤١	محمد	أن أباسعيد كان يصلي فمر الحارث
٦٥٨٦	رجل	أن أبا سفيان جاء فجلس إلى النبي
٢/٣٢٦٧	ابن أم سلمة	أن أباسلمة جاء إلى أم سلم
٣/٢٩٦	عبد الملك بن فارع	أن أباصياد حدثه أنه كان عند مسلمة يوماً
٣/٦٩٢٧	أنس	أن أباطلحة قرأ سورة براءة
٤٥٦٨	أنس	أن أباطلحة كان يرمي بين يدي النبي ﷺ
٢/٢٤٨٠	يزيد بن أبي حبيب	أن أبا عمران حج مع مواليه
١/٨٠٧	عمر بن الخطاب	أن أبا محذورة أذن بالظهر
١/٤٨٢٣	أنس	أن أبا موسى استحلم النبي ﷺ
٥٩٤٤	أبو كنانة	أن أبا موسى جمع الذين قرءوا القرآن
١٦٣٤	أبو العالية الرياحي	أن أبا موسى كان بالدار
٥٩٨٢	أنس	أن أبا موسى كان يقرأ
٥٢٩٢	أبو عثمان النهدي	أن أبا موسى كتب إلى دهقان
٥٢٦٩	محمد بن سيرين	أن أبا موسى كتب إلى عامر
١١٩	عبد الله بن عمرو	إن أباك لو كان أقر بالتوحيد
١/٢٨٥٤	عبد الملك بن يعلى	أن أباه باعه داره بهائة ألف
٧٥١٠	عامر بن سعد بن أبي وقاص	أن أباه حين رأى اختلاف
٦٤٧٢	الحبيب بن فويك	أن أباه خرج به إلى رسول الله ﷺ

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١/٦١٥		أن أباهريرة أكل أنوارًا
٨١٦	عبد الرحمن بن نافع	أن أباهريرة سئل عن الصلاة الوسطى
٣٠٨٦	عبد الرحمن بن نافع	أن أباهريرة سئل عن هذه الآية
٧٧٧١	ابن دارة مولى عثمان	أن أباهريرة قال بالبقيع
١/٤٩٨١	مجاهد	أن أباهريرة قال لغلام له: يا فلان
١١٥٢	محمد بن سيرين	أن أباهريرة قال للحسن
٢٣٠٧	أبو المتوكل	أن أباهريرة كان إذا جلس في المسجد
٢/٦٣١٨	أبي بن كعب	أن أباهريرة كان جريئًا على أن يسأل رسول الله
١٩٣٢		أن أباهريرة كان يحمل بين العمودين
٤٥٩٦	خثيم بن عراك	أن أباهريرة ونفراً من قومه أتوا رسول الله ﷺ
٤٥٤٣	جد عبدالمهمين بن عباس	أن أباه سعدًا خرج مع رسول الله ﷺ إلى بدر
٢٦٤١	عبد الله بن الحارث	أن أباه صنع لعثمان رضي الله عنه نزلاً بقدير
٥٦٤٢	سالم بن عبدالله	أن أباه قرأ: ﴿إن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه﴾
٢٨٤٧	ابن طاوس	أن أباه كان يكره أن يباع الكلاء
٢/٢٩١٦	سعد الأطول	أن أباه مات وترك ثلاثمائة درهم
٥/٣٣٧	أبو ذر	إن أبخل الناس لمن ذكرت عنده
٦١٧٣	أبو هريرة	إن أبخل الناس من بخل بالسلام
٢/٩٣٢	علي	أن إبراهيم أمر ببناء البيت
٢/٤٨٣	موسى بن علي عن أبيه	إن إبراهيم خليل الرحمن أمر
١/٢٦٦٢	محمد بن الأسود	أن إبراهيم النبي ﷺ هو أول من
٢٤١٨	مجاهد	أن إبراهيم وإسماعيل عليهما الصلاة والسلام حجًا
٢/٥٠٣٢	ابن عمر	إن أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه
٥٦٤٨	الحكم	إن ابن أخت القوم منهم
٢/٦٩٣٧	رفاعة	إن ابن أختكم منكم
٢/٨٩٥	أنيسة	إن ابن أم مكتوم ينادي

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٣٤٨٧	ابن أبي مليكة	أن ابن الزبير أتى بوصيف لعمر
٢٥٦٩	نافع	أن ابن الزبير أسفر بالدفعة
٣٤٠١	عمرو بن دينار	أن ابن الزبير أقاد من لظمة
١٩٣٢		أن ابن الزبير حمل بين عمودي سرير
٤١٧٥	الحسن	أن ابن عامر استعمل كلاب بن أمية
١٨٠٤	ذكوان	أن ابن عباس جاء ليستأذن
٢/١٥٠٤	ابن عباس	إن ابن عباس سئل عن رجل يصوم النهار
٥٩٩٨	إبراهيم	أن ابن عباس سمع رجلا يقول: الحرف الأول
٥٨٧١	عكرمة	أن ابن عباس قال لرجل
٧٣٨٣	عكرمة	أن ابن عباس قال لي ولابنه علي: انطلقا
١٣٧٣	أبو نضرة	أن ابن عباس كان على منبر البصرة
٢٨٣٣	أبو معبد	أن ابن عباس كان يبيع من غلامه
١/٢٥٣٢	عمرو بن دينار	أن ابن عباس كان يخبر أن
٥٢٨٩	كريب	أن ابن عباس كتب إلى ذمي
٣/٣٢٣٤	مالك	أن ابن عباس وابن عمر سئلا عن رجل
٢/٤١٦٦	بشر بن حرب	أن ابن عمر أتى أباسعيد الخدري فقال:
٢/٢٨٦١	راشد بن سعد	أن ابن عمر أرسل إلى رافع
٣٣١٣	شقيق بن سلمة	أن ابن عمر طلق امرأته وهي حائض
٥٣٠٠	نافع	أن ابن عمر كان إذا بلغ
١٩٣٢	حميد بن عبدالرحمن	أن ابن عمر كان في جنازة
٥٠٧	محمد بن سيرين	أن ابن عمر كان لا يدخل الحمام
١٥٦٣	نافع	أن ابن عمر كان يخرج إلى الغابة
٣/١٥٩٣	نافع	إن ابن عمر كان يوم الأضحى يخرج
٤٠٣٠	زيد بن أسلم	أن ابن عمر كان يصبغ لحيته بالصفرة

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١٥٩٠	نافع	أن ابن عمر كان يغدو إلى العيد
١١٠٤	نافع	أن ابن عمر كان يقعد الرجل
٢/٣٤٦٦	حصين بن عبدالرحمن	أن ابن عمر مر براهب فقيل
٢٧٥٣	أبو حازم	أن ابن عمر مر على رجل
١/٣٢٢٧	أبو صالح الحنفي	أن ابن الكواء سأل عليًّا
٥/٦١٧٠	مولي لسعد	أن ابناً لسعد كان يدعو فذكر الجنة
١٨٤٢	عياض بن عتبة	أن ابنا له هلك في يوم الجمعة
٣٤٣٥	عن جده	أن ابن محيصة أصبح قتيلا
٢٨٦٧	أبو عثمان	أن ابن مسعود أتى ناسًا من الزط
٢/١٩٣٠		أن ابن مسعود إذا جيء بالميت فوضع
١/٦٨٧١	معاوية بن قرة	أن ابن مسعود ذهب يأتي النبي بالسواك
٥١٢٨، ٤٨٩	رباح بن الحارث	أن ابن مسعود كان في المسجد ومعه ناس
٢/٦٢٢٠	زر بن حبيش	أن ابن مسعود كان قائماً يصلي
١/١٣٨٨	ابن أبي الهذيل	أن ابن مسعود كان يقول إذا سلم
٣٤٣٢	إبراهيم	أن ابن مسعود كان يقول في الذي يقتص منه
٣٤٦	جابر	أن ابن مسعود وأبي بن كعب اختلفا
٣١٦٤	سعد بن مسعود الكندي	إن ابن مظعون حيي ستي
٢، ١/٧٢٣٥	أبو سعيد الخدري	إن إبليس قال
١٢١	منصور بن المعتمر	إن إبليس قعد لابن آدم بأطرقه
٥٧٩٨	أبو مالك	أن أبي بن خلف جاء بعظم حائل
٥٠٢٠	رجل من الأنصار	إن أبي غضبني مالا
٧٨٢٢	عمران بن حصين	إن أبي وأباك في النار
١٥٢٨	معاذ بن جبل	إن أتخذ منبراً فقد اتخذ أبي
٣/٥٢٠٦	أبو الدرداء	إن أثقل ما يوضع في ميزان المؤمن

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٩٦٩	أبو هريرة	إن أحب البلاد إلى الله المساجد
٣٥٦٩	جابر	إن أحب الطعام إلى الله ما كثرت
١/٤١٩٢	أبو سعيد الخدري	إن أحب الناس إلى الله يوم القيامة
١/٥٢٠٢	أبو ثعلبة الخشني	إن أحبكم إلي وأقربكم مني
٢/٦٩٢٤	عبد الله بن عباس	إن أحبكم إلي وأقربكم مني الذي يلحقني على العهد
٨٨٤	أبو الدرداء	إن أحب عباد الله إلى الله الذين يحبون
٨٨٤ ، ٧٩٤	أبو هريرة	إن أحب عباد الله إلى الله الذين يراعون
٦٥٧٤	سهل بن سعد	أن أحدًا ارتج وعليه رسول الله
٥/٣٢٠٠	أسماء بنت يزيد	إن إحدانك يطول لبثها
٧٣٥	عمة عمارة بن غراب	إن إحدانا تحيض
١/٣٠٩	علي	إن أحدثكم عن رسول الله ﷺ فلأن
٨٥٠	أبو هريرة	إن أحدكم ليصلي الصلاة
٢٣٧٣	أبو حازم مولى هذيل	إن أحدكم إذا قام يصلي
١٧٧٥	أبو هريرة	أن أحدهما سجد في: إذا الساء انشقت
٤١١٨	أنس	إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء
٥٢٥٠	أنس بن مالك	إن الأحمق يسبب بحمقه أعظم من
٢/٤١٧٢	زياد بن الحارث بن الصدائي	إن أخا صداء أذن
١/٢٩١٦	أبو سعد الأطول	إن أخاك محتبس
١/١٩٢٣	حذيفة بن أسيد	إن أخاكم مات بغير أرضكم
١٩٢٤	أبو قلابة	إن أخاكم النجاشي قد توفي
١٩٢٥	جرير	إن أخاكم النجاشي قد مات
١/٢٩١٦	أبو سعد الأطول	أن أخاه مات وترك ثلاثمائة درهم
٤٨٥٦	عبد الله بن مالك	أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج ماشية
٢/٥٩٤٣	أبي بن كعب	إن أخذتها أخذت قوسًا من نار

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٤١٨٣	أبو الدرداء	إن أخوف ما أخاف عليكم الأئمة
١/١٢٥	عمر	إن أخوف ما أخاف عليكم إعجاب
٤٢٤٦	أبو موسى	إن أخونكم عندي من يطلبه
١/٣٠٣٤	عبد الله بن بريدة	إن أخوين اختصما إلى يحيى
١/٧٨١٣	عبيد بن عمير	إن أدنى أهل النار عذابًا لمن
٢/٧٨١٣	عبيد بن عمير	إن أدنى أهل النار عذابًا لرجل عليه
٢٠١/٧٨٧٩	ابن عمر	إن أدنى أهل الجنة منزلة
٢/٧٨٨٠	أبو هريرة	إن أدنى أهل الجنة منزلة وليس فيهم دني
١/٨٨٠	أبو هريرة	إن أدنى أهل الجنة منزلة من له سبع درجات
٧٢٨٦	معاذ	أن أدنى الرياء شرك
٥٤٥٣	حذيفة	إن الذي أماته قادر
٢٨٥٩	جعفر بن محمد عن أبيه	إن الذي حرم شرها حرم
١/٣٧٢٢	أبو هريرة	إن الذي حرم شرها حرم بيعها
٤٣٦٦	أبو هريرة	إن الذي رأيت مني رحمة لها
١/٢٦٦٠	عبد الله بن عمرو	إن الذي يأكل كراء
١٥٣٥	الأرقم بن أبي الأرقم	إن الذي يتخطى رقاب الناس
٥٧١٣	أم سلمة	إن الذي يحنو عليكن بعدي هو الصادق البار
١/١٠٦٥	أبو هريرة	إن الذي يرفع رأسه
٣٦٧٤	ابن عباس	إن الذي يشرب في آتية الذهب والفضة
١/٣١٧	جد أبي بكر بن سالم	إن الذي يكذب عليّ يبنى
٢٠٣٦	ابن عباس	أن الذين نزلوا قبره ﷺ
٣٨٣٩	رجل	إن أرضًا من أرضنا يقال لها آيين
٢/٣٤٦٩	أنس	إن الأرض لا تقبله
٢/٤١٩٢	أبو سعيد	إن أرفع الناس درجة يوم القيامة الإمام العادل
٣٦٩٩	أنس	أن أزواج النبي ﷺ كن يدخن بالقرب

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٤٥٢، ١٧٨٣	ابن عباس	إن استطعت ألا تصلي صلاة
١٣٤٨	جابر بن عبد الله	إن استطعت أن تسجد على الأرض
٣٧١٠	الحضرمي	إن استطعت أن تقته ففته
٤٥٥٥	علي	إن استطعتم أن تأسروا
٣/٢٥٣٩	ابن عمر	إن استلامها يحط الخطايا
٧٤١٩	رجل	إن الإسلام بدأ جذعًا
٢٠٩٥	أبو الأسود	أن أسهاء كانت تقول: كنا نؤدي صدقة الفطر
٢/٣٦١٨	شهر	أن أسهاء بنت يزيد قدمت إلينا طبقًا
١/١٣١٨	أبو سعيد	إن أسوأ الناس سرقة
٣/٢٩١٢	إبراهيم	أن الأسود بن يزيد كان يستقرض
١/٦٨٠٩	أنس بن مالك	أن أسيدًا وعباد بن بشر كانا عند النبي في ليلة ظلماء
٢/٧٧١٣	جابر	إن أشد ما أخاف على أمتي عمل قوم لوط
٣/٣٠٣٥	عائشة	إن أشد الناس عتوًا من يضرب
٧٧٢٣	خالد بن الوليد	إن أشد الناس عذابًا عند الله يوم القيامة
٤٩٨٩	أبو جعفر محمد بن علي عن أبيه عن جده	إن أشد الناس عند الله عتوًا
		إن أشرب قائمًا فقد رأيت رسول الله ﷺ
١/٣٧٠٣	علي	يشرب قائمًا
٢/٢٨٢٢	القاسم بن عبد الرحمن	أن الأشعث بن قيس اشترى رقيقًا
١/٥١٨١	الأشعث بن قيس	إن أشكر الناس لله أشكرهم للناس
٧٨٣١	أبو مجلز	أن أصحاب ابن مسعود قرصهم البرد
٢/٦١٣	أنس	أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يضعون
١/٦١٣	أنس أو أناس	أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يضعون جنوبهم
١/٧١٩٠	ابن مسعود	إن أصدق الحديث كلام الله

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١/٦٧٢٠	أبو قتادة	إن أصيب زيد فجعفر
	عمرو بن شعيب	إن أعتى الناس على الله
١/٤٦١٤	عن أبيه عن جده	
	عمرو بن شعيب	إن أعدى الناس من قتل في الحرم
١/٣٤١٦	عن أبيه عن جده	
	عمرو بن شعيب	إن أعدى الناس على الله
٢/٤٦١٤	عن أبيه عن جده	
٣٦٨٩، ٢٩٦٥	عائشة	إن أعراب أسلم ليسوا بأعراب
٥٩١٨	جابر بن عبد الله	أن أعرابياً أتى النبي فقال
١٤٨٧	أبو بكر	أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال
٢٢	عبد الله بن عمرو	أن أعرابياً أقبل على راحلته
٣/٦٩٧٨	أبو هريرة	أن أعرابياً أهدى إلى النبي بكرة
٦٩٧٩	طاوس	أن أعرابياً أوهب هبة للنبي
٢٢٣٧	أبو قتادة	أن أعرابياً سأل النبي ﷺ عن صوم يوم عرفة
٢/٧٦٧٧	عبد الله	أن أعرابياً سأل النبي ما الصور؟
١٢٦٩	قاص أهل مكة	أن أعرابياً قالت له أمه
٤٣٧	الحضرمي	أن أعرابياً لقي النبي ﷺ يستفتيه
٢١٧٠	ربيعي بن حراش	أن أعرابيين شهدا عند رسول الله ﷺ
٧٦٩٦	عبد الله بن سلام	إن أعظم أيام الدنيا يوم الجمعة
٣١٥٨	عبد الله بن عمر	إن أعظم الذنوب
٢/٦٠٢٧	وائلة بن الأسقع	إن أعظم الفرية أن يفترى الرجل على عينيه
٣/١٠٣٣	أبو موسى الأشعري	إن أعظم الناس أجراً أبعدهم
١/٥٣٥١	ابن عمرو	إن أفضل الصدقة إصلاح
٢١٤	أبو أيوب	إن أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح
٢٢١٦	ابن عباس	إن أفضل الصيام صيام أخي داود عليه السلام

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٤٨٣٣	أبو بردة عن أبيه	إن اقتطعها بيمينه كان ممن لا يكلمه الله
١/٤٩١٩	أبو موسى	إن اقتطعها بيمينه كان ممن لا يكلمه الله
٤٩١٤	عمر بن عبدالعزيز	أن أقض باليمين مع الشاهد؛ فإنها السنة
٥٨٨١		إن أقوم وأصوب وأهياً وأشباه هذا واحد
٢/٧٧١٣	جابر	إن أكبر ما أخاف على أمتي عمل قوم لوط
٢،١/٤٢٩٢	ابن مسعود	إن أكثر شهداء أمتي
٣٦٠١	سلمان	إن أكثر الناس شبعاً في الدنيا
٦٣٨٩	عبد الله بن سلام	إن أكرم خلق الله عليه أبو القاسم
٧٨٤٤، ٧٦٩٦	عبد الله بن سلام	إن أكرم خليفة على الله أبو القاسم <small>رضي الله عنه</small>
١/٦٣٢٣	عبد الله بن مسعود	إن الله ابتعث نبيه لإدخال رجل الجنة
٤٤٥٠	عقبة بن مالك	إن الله أبقى علي أن أقتل مؤمناً
٢٠٨٥	المطلب بن ربيعة بن الحارث	إن الله أبقى لكم
١/٦٣٧٣	عبد الله	إن الله اتخذ إبراهيم خليلاً
٢٥٩	أبو هريرة	إن الله أجاركم من ثلاثة
٧١٥٥	ابن عباس أو ابن عمر	إن الله احتجب من خلقه بأربع
١/٣٨٤٥	أنس	إن الله إذا ابتلى المسلم في جسده
١/٧٢٥٩	رافع بن خديج	إن الله إذا أحب عبداً حماه
٧٢٢٧	عبد الله بن مغفل	إن الله إذا أراد بعد خيراً عجل له
٢، ٢/٢٣٩٨	ابن عمر	إن الله إذا استودع شيئاً حفظه
١/٤٣٠٥		
١، ١/٥٥٤٢	أبو سعيد الخدري	إن الله إذا رضي عن العبد أننى عليه
١/٧٣٠١		
٧٤٤٢	عبد الله بن عمرو	إن الله أضن بدم عبده المؤمن من أحدكم
١/٦٢٨٥	عمار بن ياسر	إن الله أعطاني ملكاً

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٤٣٥٢	أنس بن مالك	إن الله أكرم أمتي بالألوية
١/٣٩٩٣	علي	إن الله أمدني يوم بدر
١/٤٧٩٩		
٤١٠٩	يحيى بن أبي كثير	إن الله أمرني أن أوفر لحيثي
	أبو عبيدة بن الجراح	إن الله بدأ هذا الأمر بنبوة ورحمة
١/٤١٦٥	ومعاذ بن جبل	
٢٠١/٣٧٧٢	أبو أمامة	إن الله بعثني هدى ورحمة
٤٠٣/٣٧٧٢	أبو أمامة	إن الله بعثني رحمة وهدى
٧١٤١	أبو ذر	إن الله بنى دينه على أربعة
٢٥٨٦	أنس بن مالك	إن الله تطول على أهل عرفة
٦٥٨٥	أبو هريرة	إن الله جعل الحق على لسان عمر
٣٩٧١	أبو سعيد الخدري	إن الله جميل يحب الجمال
٢/٦١٩٢	أنس بن مالك	إن الله جواد كريم
٧٨٣٦	أبو بكر الصديق	إن الله حرم على الجنة جسداً غذي بالحرام
١/٣٨٧٣	أنس بن مالك	إن الله حيث خلق الداء خلق الدواء
٦١٩٣	جابر بن عبدالله	إن الله حيي كريم
١/٢٠٥	عبد الرحمن بن قتادة السلمي	إن الله خلق آدم
٦٥١٩	أبو هريرة	
١/١٩٠	أبو أمامة	إن الله خلق الخلق
١٩٤	أبو صالح	إن الله خلق السموات والأرض
٧٨٧٣	أبو ذر	إن الله خلق في الجنة ريحاً
٤/٦١٩٢	أنس	إن الله رحيم حيي كريم
١٧١٤	محصن بن الأدرع	إن الله رضي لهذه الأمة اليسير
٣/٥٢٦٣	عائشة	إن الله رفيق يحب الرفق
١/٥٢٦٤	علي	

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١٧٣٥	عمرو بن العاص	إن الله زادكم صلاة
٢/٤٦٩٥	جابر	إن الله سيأتيكم برزق هو أحل من هذا وأطيب
١/٢٤٤٢	عمر بن الخطاب	إن الله سيمتع الدين بنصاري من ربيعة
٢/٤٤٣٩	أبو بكرة	إن الله سيؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم
٧٢٤٦	الضحاك بن سفيان	إن الله ضرب ما يخرج من ابن آدم
٤١٠٠، ١٥١٠	سعد	إن الله طيب يحب الطيب
١/١٨٨	أبو الدرداء	إن الله فرغ إلى خلقه
٢/١٨٨	الفرج بن فضالة	
١/٧٧٨	أبو ثعلبة الخشني	إن الله فرض
١/٧٢٠	أبو أمامة	إن الله فضلني على الأنبياء
٤/٧٢٠	سليمان التيمي	
١/٢٠٧	أنس	إن الله قبض قبضة
٥٣١٠	أبو موسى	إن الله قد أجازك من النار
١/١٢٧	ابن عباس	إن الله قد أعطى
٢/٢٦٨٠	العباس بن عبدالمطلب	إن الله قد برأ هذه
٢/٢٢٧	عائشة	إن الله قد خلق ما هم عاملون
٢/٣٢٠٦	أنس بن مالك	إن الله قد غفر لأبيك بطوعتك لزوجك
١/٢٦٨٠	العباس بن عبدالمطلب	إن الله قد طهر هذه القرية
٤٢٠٥	أبو هريرة	إن الله قد فضل الجهاد
٢/٣٠٥٣	عبد الله بن زيد	إن الله قد قبل صدقتك
٣٢٤٢	عمر	إن الله قد كان يرخص لنبه ما شاء
٢/٢٧١٨، ٣٣	عبد الله بن مسعود	إن الله قسم بينكم أخلاقكم
١/٥٢٠٤	عبد الله بن مسعود	
٤٣٩٧	علي	إن الله قضى على لسان نبيه أن الحرب خدعة
٢/٢٥٦٢	امرأة من بني نوفل	إن الله كتب عليكم السعي

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٥/٥٦٤٥	النعمان بن بشير	إن الله كتب كتابًا قبل أن يخلق السموات والأرض
٢٧٢٧	جابر بن عبد الله	إن الله لا يحب الفاحش المتفحش
٤٢٣٠، ٢٧٥٦	عمر بن الخطاب	إن الله لا يزكي ثلاثة نفر
٥٩٢	علي	إن الله لا يستحيي من الحق
٢٥٠٠	ابن عمر	إن الله لا يصنع بदनك شيئًا
٧١٧٠	أنس بن مالك	إن الله لا يظلم المؤمن حسنة
٧٠٨١	جد مولى لمجاهد	إن الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة
٧٠٨٠	عمر بن عبدالعزيز	
٤٨٧٨	أبو زرعة بن عمرو بن جرير	إن الله لا يقدر على أمة لا تنصر ضعيفها
٧١٥٦	أبو موسى	إن الله لا ينام
١١٦٦	ابن مسعود	إن الله لا ينظر إلى صلاة عبد لا يرفع إزاره
١/١٩٦	هشام بن حكيم بن حزام	إن الله لما أخرج
٢٣٤	أبو هريرة	إن الله لما خلق الصور
٧٨٤٢	عبد الله بن عمرو	إن الله لما ذرأ لجهنم من ذرأ
٧٦٧٩	أبو هريرة	إن الله لما فرغ من خلق السموات والأرض
٧٣٤٣	ابن عمر	إن الله لم يأمرني بكنز الدنيا
٣٩١٦	أم سلمة	إن الله لم يجعل شفاءكم في حرام
٧١٥٣	ابن مسعود	إن الله لم يحرم حرمة إلا وقد علم
٢/٤١٧٢	زياد بن الخارث الصدائي	إن الله لم يرض فيها بحكم نبي
٤٢١٨	عمرو بن حزم	إن الله لم يسترع عبدًا رعية
١/٣١٠٦	ابن عباس	إن الله لم يفرض الزكاة إلا لما بقي من أموالكم
١/٥٧١٧		
٧٥٦٣	ابن مسعود	إن الله لم يلعن قومًا قط فمسخهم
٢/٣٨٨٠	ابن مسعود	إن الله لم ينزل داء إلا أنزل له دواء
١/٣٨٨٠	عبد الله	إن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٣٧٢٠	ابن عمر	إن الله لعن الخمر
٢/١٦٢٨	أبو هريرة	إن الله لبييت القوم بالنعمة
٧٧١٤	عبد الله بن مسعود	إن الله ليدعو العبد يوم القيامة فيذكره
٥١٦١	أبو سعيد الأنصاري	إن الله ليرحم عبده المؤمن
٥١٧٩	أبو هريرة	إن الله ليرفع درجة العبد في الجنة
٢/٤١٣٧	أنس	إن الله ليستحيي من عبده
٧٠٢٥		
١/١٦٢٨	أبو هريرة	إن الله ليصبح القوم بالنعمة
٧١٥٩	أبو هريرة	إن الله ليضاعف الحسنه
٧٠٩٥، ٣١٩١	ابن مسعود	إن الله ليغار لعبده
٣/١٠١١	أنس	إن الله لينادي
١/٤٤٣٨	عبد الله بن مسعود	إن الله ليؤيد الدين بالرجل الفاجر
٤٤٤٠	عبد الله بن كعب بن مالك	
٤٨٨٠	عمران بن حصين	إن الله مع القاضي ما لم يتعمد حيفاً
٤٨٨٠	معقل بن يسار المزني	إن الله مع القاضي ما لم يحف عمدًا
		إن الله نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد
٣/٦٣٧٢	عبد الله بن مسعود	خير قلوب العباد
١/٦٣٧٢	عبد الله	إن الله نظر في قلوب العباد فاختر محمدًا
١/٢٧٧	أبو هريرة	إن الله هو السلام
٤٥٥	عبد الله	إن الله وتر
٦٥٨٣	أبو ذر	إن الله وضع الحق على لسان عمر
٢/٧٨٨٣	أبو أمامة الباهلي	إن الله وعدني أن يدخل الجنة من أمتي أربعمئة ألف
٧٨٩٦		
١٨٦٨	أنس	إن الله وكل بعبده المؤمن

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢/٦٢٨٥	عمار بن ياسر	إن الله وكل بقبري ملكًا
١٢٠٣	عبد الله بن زيد	إن الله وملائكته يصلون على مقيم
١/١٢١٤	عائشة	
١٢١٦	عمرو	
١/١٢١٩	أبو أمامة	
٧٨٢٤	عبد الله بن مسعود	إن الله يأمر منادياً يوم القيامة
٢٥٨٥	ابن عباس	إن الله يباهي بأهل عرفة
٢٤٣٤	عائشة	إن الله يباهي بالطائفين
١/٣٨٢٤	رجل من بني سليم	إن الله يبتلي عبده بما أعطاه
٧٦٨٥	عبد الله بن مسعود	إن الله يبعث منادياً يوم القيامة فينادي
٣٨٧٢	أبو عثمان النهدي	إن الله يبغض العفريت النفريت
٥١٩٦	أسامة	إن الله يبغض الفاحش والمتفحش
٧٥٨٠	عبد الله بن عمرو	
٣٣٧٣	أبو هريرة	إن الله يحب إذا بسط على عبده
٢٩٤٢	عائشة	إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً
٦٩١	عبد الله	إن الله يحب أن تتبع رخصه
٦٩٠	ابن عباس	إن الله يحب أن تقبل رخصة
٢٣٢٥	ابن عمر	إن الله يحب أن تؤتى
١/٤٣٩٠	أبو ذر	إن الله يحب ثلاثة ويبغض ثلاثة
٤٤٠٩، ١٩٣٣	زيد بن أرقم	إن الله يحب الصمت عند ثلاث
٧١٢٢	أبو الدرداء	إن الله يحب كل قلب حزين
٧١٩٨	محمد ابن الحنفية عن أبيه	إن الله يحب المؤمن المفتن
١/٢٧٥٠	عثمان بن عفان	إن الله يدخل الجنة رجلاً
٢٤٥٠	إبراهيم بن شعيب المدني	إن الله يدخل بالحجة الواحدة

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢/٧٨٩٦	أبو أمامة الباهلي	إن الله يدخل من أمتي يوم القيامة سبعين ألفاً
٧٠٤٣	محمد بن المنكدر	إن الله يحفظ للرجل الصالح ولده
	عبد الرحمن بن	إن الله يدعو صاحب الدين
١/٢٩١٤	أبي بكر الصديق	
٧/٦١٨٣	عثمان بن أبي العاص	إن الله يدنو من خلقه
٢١٢٠	عائشة	إن الله يربي لأحدكم اللقمة
٣٠٢٠	أبو بكر	إن الله يصدق عليكم
٥٣٩٧	أنس	إن الله يغضب إذا مدح الفاسق
٢/٢١٩٧	أنس	إن الله يغفر في أول ليلة من شهر رمضان
١/١٦٦	أبو ذر	إن الله يغفر لعبده
٢/٧٢١٣		
٤٤٢٧	سلمان الفارسي	إن الله يقبض أرواح شهداء البحر بيده
١/٧٢١٣	أبو ذر	إن الله يقبل توبة عبده
٢٣٨٧	أبو سعيد الخدري	إن الله يقول: إن عبدًا
١٧٩١	أبو الأشعث الصنعائي	إن الله يقول: إني إذا ابتليت عبدًا
٧٠٣٥	أبو الدرداء	إن الله يقول: أن يا عيسى
٧٩٢٠	عمرو بن عبسة	إن الله يقول قد حقت محبتي
٢/٤٤٧٠	يعلى بن مرة الثقفي	إن الله يقول: لا تمثلوا بعبادي
٧٧٩٤	معاذ بن جبل	إن الله يقول للمؤمنين أحببتهم لقائي؟
٥٣٨٥	أبو هريرة	إن الله يقول يوم القيامة
٦٥٤٢	معاذ بن جبل	إن الله يكره في الساء
٢/٨٦	يحيى بن أبي كثير	إن الله يمهل حتى إذا ذهب من الليل نصفه
١/٢٧٢٥	أبو هريرة	إن الله ينزل الرزق
٣٢٠٩	المقدام بن معدي كرب	إن الله يوصيكم بأمهاتكم

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢٤٠٨	أبو الدرداء	إن الله يوصيكم بهذه العجم خيرًا
١/٤٧٠٧	عبد الرحمن بن حسنة	إن أمة فقدت ولعلها
٥٤٨٧	أنس	أن أمة لعمر كان لها اسم
٤٧٠٩	سمرة	إن أمة من بني إسرائيل مسخت
٣٩٠٩	العلاء بن زياد	أن امرأة أتت النبي ﷺ
٣٩٦٦	أبو خدش	أن امرأة أتت النبي ﷺ
١/٣٨٧٠	أنس بن مالك	أن امرأة أتت النبي ﷺ
١/٣١٣٦		
٢/٦٢١٩	أنس	أن امرأة أتت النبي فقالت
٣/٦٢١٩	أنس	أن امرأة أتت النبي فمسح وجهها
١/٦٢١٩	حنظلة السدوسي	أن امرأة أتت النبي ليمسح وجهها
١٨٦٥	أبو هريرة	أن امرأة أتت النبي ﷺ ومعها ابن لها
٣٤٩٢	علي	أن امرأة أتته فقالت
١/٣١٩٦	ابن عمر	أن امرأة أتته فقالت
٣٢٣٣	ابن عباس	أن امرأة أسلمت في عهد رسول الله ﷺ
٤٩٧٢	عائشة	أن امرأة أعتقت عبدًا لها
٣٤٩٠	عبد الله بن شداد	أن امرأة أقرت عند عمر بالنزنا
٥/٦٤٧١	مرة	أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ بابن لها
٢/٣٩٣٧	ابن عباس	أن امرأة جاءت بابن لها إلى رسول الله ﷺ
١/٣٩٣٧	ابن عباس	أن امرأة جاءت بولدها إلى رسول الله ﷺ
١/٣٥١٤	أبو أمامة	أن امرأة زنت فحبلت
١/١٧٠٨	أبو المتوكل	أن امرأة صفوان بن المعطل السلمي أتت
١/٣٢٠٦	أنس	أن امرأة كانت تحت رجل فمرض
٥/٤٦٧٩	ابن عمر	أن امرأة كانت ترعى على آل كعب بن مالك
٤/٤٦٧٩	ابن عمر	أن امرأة كانت ترعى لآل كعب

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢/١٩٢١

عامر بن ربيعة

أن امرأة كانت تلتقط القصب

٣/٥٧٣٣

ابن عباس

أن امرأة مغبية أتت رجلاً تشتري منه شيئاً

٣٣٤٠

أبو يزيد المدني

أن امرأة من بني بياضة

٦٢٣٦، ٣١٩٥

ميمونة بنت أبي حبيبة

أن امرأة من جرش أتت النبي

١/٣١٩٨

ابن عباس

أن امرأة من خثعم أتت النبي ﷺ

٣١٦٦

الحكم

أن امرأة من طي

٤٨٥٣

عمران بن حصين

أن امرأة من المسلمين أسرها العدو

٢/٧٦٣٧

جابر بن عبدالله

إن امرأة من اليهود ولدت غلاماً

٢٤٦٢

أبو طليق

أن امرأته قالت له

٢٣٠٦

عبيد مولى رسول الله ﷺ

أن امرأتين صامتا على عهد

١/٣٤٠٧

جابر

أن امرأتين من هذيل قتلت إحداهما الأخرى

٦٢٣٢

علي

إن امرأة الوليد بن عقبة أتت النبي

٣/٣٢٢٢

٧٤

عبد الرحمن بن يزيد

إن أمر محمد ﷺ بيئاً

٧٠٣٧

عائشة

إن الأمم السالفة المائة أمة

٣٦٨٠

ابن عباس

أن أم الفضل أرسلت إلى رسول الله ﷺ

٣٢٦٨

أم سلمة

بإناء من لبن

أن أم سلمة زوج النبي أخبرته

٦٣٢

أنس

أن أم سلمة قربت إلى رسول الله ﷺ كتفاً

١/٣٦٢٤

أنس

أن أم سليم بعثت معه بقناع

٦٨٠٣

عمر

إن أم ورقة غمها غلامها

٢٤٦١

معقل بن أبي معقل

أن أمة أتت النبي ﷺ فقالت

٦٦٥١

جميع بن عمير

أن أمة وخالته دخلتا على عائشة

٦١٦

قتادة

أن أنسا بن مالك كان يتوضأ مما غيرت النار

٢/١٧٦١

أنس بن سيرين

إن أنسا لم ير

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٤٥٥٩	ابن عباس	إن أهل بدر كانوا ثلاثمائة وثلاث عشر
٧٨٧٥	أبو بكر الصديق	إن أهل الجنة لا يتبايعون
٧٩٦٠	أبو أيوب	إن أهل الجنة ليتزاوون
٨٨٨	ابن عمر	إن أهل السماء لا يسمعون
١/٧٠٥٨	خريم بن فاتك الأسدي	إن أهل الشام سوط الله
٢٠٦٦	عزرة	إن أهل الشام قالوا لعمر
٣٥٩٦	ابن عباس	إن أهل الشيع في الدنيا
١/٧٣٣٨	محمد بن كعب القرظي	أن أهل العراق أصابهم أزمة
٧٨١٤	أبو سعيد الخدري	إن أهون أهل النار عذابًا رجل
٢/٥٤	ليث	إن أوثق عرى الإيمان الحب في الله
١/٤٤٣٧	عبد الله بن مسعود	إن أول أمتي لحوقا بي في الجنة امرأة
٥/٤١٦٥	أبو عبيدة بن الجراح	إن أول دينكم نبوة ورحمة
٧٧٠	أنس	إن أول ما افترض الله على الناس
١/٢٠٤	الوليد بن عباد	إن أول ما خلق الله عز وجل القلم
١٨٦٩	ابن عباس	إن أول ما يجازى به العبد
٤٤٣٠	سهل بن حنيف	إن أول ما يهراق من دم الشهيد
١/٤٩٢٨	ابن عباس	إن أول من جحد آدم إن الله أراه
٤/٤٩٢٨	الحسن	إن أول من جحد آدم إن الله لما
٣٢١٨	عبادة بن الصامت	إن أول من عزل نفر من الأنصار
٢١٥	ابن عباس	إن أول شيء خلقه الله القلم
١/٦٣٥٠	عائشة	إن أول الناس سأل النبي عنها لأنا
٧٤١٨	سعد	إن الإيمان بدأ غريبًا وسيعود كما بدأ
١/٦٥٢٧	أنس بن مالك	إن أيوب نبي الله كان بلاؤه ثمان عشرة سنة
١٩٩٩	أم عيسى	إن بأهل جعفر شغل
٤٣٧٢	أنس بن مالك	إن بالمدينة لأقوامًا ما سرتهم من مسير

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٦٢٨١	الحسين بن علي	إن البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي
٣٩٧٤	عقبة	إن البذاذة من الإيوان
١/١٩٢٠	حميد بن هلال	أن البراء بن معرور توفي قبل
٢٥٧٠	ابن عباس	إن البر ليس بإيضاع الخيل
٣/٧٦٢٨	أبو قلابة	إن بعدكم الكذاب المضل
٤١٩٥	أبو هريرة	إن بعدي أئمة إن أطعموهم كفروكم
٢/١٣٤٥	عائشة	إن بعض الظن إثم
١/٤٦٨١	جابر	إن البقرة الأنسية إذا نزلت منزلة الوحشية
٣٦٥٧	جابر	أن بقرة انفلتت على خمر فشربت
٩٢٧	محمد ابن الحنفية	أن بلالا أتى النبي ﷺ يؤذنه بالصلاة
٣/٨٩٥	أنيسة	إن بلالا - أو ابن أم مكتوم - ينادي بليل
٨٩٥	ابن عمر	إن بلالا يؤذن بليل فكلوا
١/٧٤٢٨	أنس بن مالك	إن بني إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة
٧٤٢٧	سعد بن أبي وقاص	إن بني إسرائيل افترقوا على إحدى وسبعين ملة
٢/٧٤٢٨	أنس بن مالك	إن بني إسرائيل تفرقت على إحدى
٦٦٧٣، ٤٨٤٨	علي	إن بني أمية يقاتلونني
٧٤٨٠	أبو موسى	إن بين أيديها ردماً من الفتن وهرجاجا
٣، ٢/٥٩	أبو سعيد الخدري	إن بين يدي الرحمن للوحا
١/٧٦٠٣	ابن عمر	إن بين يدي الساعة ثلاثين كذاباً
٧٦٠٤	علي	إن بين يدي الساعة ثلاثين كذاباً
٧٦٢٥	أنس بن مالك	إن بين يدي الساعة سنين خوادعة
٧٤٥٨	النعمان بن بشير	إن بين يدي الساعة فتناً
٧٤٧٦	الضحاك بن قيس	إن بين يدي الساعة فتناً كقطع الليل المظلم
٧٦٠٨	جابر بن عبدالله	إن بين يدي الساعة كذابين
٧٦٠٦	جابر بن سمرة	إن بين يدي الساعة كذابين

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٧٤٩٧	أسيد بن المشمس	إن بين يدي الساعة الهرج
٣/٥٢	أم المنذر	أن تأخذ إحداكن ماله فتحايي
٣٥٦١	شيخ	أن تأكل من بعيرك وهو ينظر إليك
٢٤٧	رجل من الأنصار	أن تتقوا الله
٥/٢٧٥٥	عبدالرحمن بن شبل	إن التجار هم الفجار
٧٤٨٨	معاوية بن أبي سفيان	إن الترك تجلي العرب
١/٣٣٣٨	عمر	إن تزوجتها وأردت أن تمسكها
١/١١٠	أبو رجل من أهل الشام	إن تسلم قلبك لله
٦٣٢٥	جدي رجل من بلعدويه	أن تشهد أن لا إله إلا الله
٥٤٥٨	يحيى بن يعمر	أن تغضوا البصر
٢٤٩٦	عمر	إن تفرقوا بين الحج والعمرة
٥١٧٧	أبو بهية	أن تفعل الخير خير لك
٢/٦٠٤١	عائشة	إن تكلم بخير كان طابعا
٥٢١٢	مطرف بن عبدالله بن الشيخير	أن تلقى أحاك وأنت طليق
٣/٦٠٥٢	معاذ بن جبل	أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله
٤٩٥٧	ابن عمرو	أن تهجر ما كره ربك
٣،١/٥١٢٣		
١/٢١٨	عمرو بن شعيب	أن تؤمنوا بالله وحده
٢/٣٠٣٢	واسع بن حبان	أن ثابت بن الدحداح - وكان رجلا
٥٣٨٤	النعمان بن بشير	أن ثابت بن قيس بن شماس سبق
٤٥٣٠	أنس	أن ثابت بن قيس خطب مقدم النبي ﷺ
٧٢١١	أنس بن مالك	أن ثلاثة انطلقوا يرتادون لأهلهم
٢/٦١٨٧	النعمان بن بشير	أن ثلاثة نفر كانوا في كهف
١/٦٠٣٢	طلحة بن عبيد الله	أن ثلاثة نفر من العذريين أتوا رسول الله

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٦/٦٧٨	أبو هريرة	أن ثمامة الحنفي أسر
٢٩٩٥	أبو سعيد الخدري	إن جاءنا شيء أديناه إليك
١/٤٦٧٩	ابن عمر	أن جارية لآل كعب بن مالك ترعى غنماً لهم
٥٢٤٥	أبو الدرداء	إن الجاهل لا تكشفه إلا عن سوء
٥٠٢٣	أبو هريرة	إن جبريل أتاني حين وضعت رجلي علي الدرجة الدنيا
٢/٤٩٨	زينب	إن جبريل أتاني فأخبرني
٦٢٨٦	أبو هريرة	إن جبريل أتاني فقال
٥/٣٩٩٣	عائشة	أن جبريل أتى النبي ﷺ
٧٨٢	أبو بكر بن محمد بن عمرو	أن جبريل أتى النبي حين زالت الشمس فقال:
١/٥٩٢٦	ابن حزم	أن جبريل أتى النبي عند أحجار
٦٨١	أبي بن كعب	أن جبريل أتى النبي فسلم
٤٥٣٧	علي	إن جبريل أتى النبي ﷺ يوم بدر
١١٧٩	سالم بن أبي الجعد	إن جبريل أخبرني أن في أحدهما قنذراً
١١٨١	عبد الله	إن جبريل أخبرني أن فيها أذى
٥/٦٥٢٠	بكر بن عبدالله المزني	إن جبريل ذهب بإبراهيم إلى جمره العقبة
٣/٦٥٢٠	ابن عباس	أن جبريل ذهب بالنبي إلى جمره العقبة
٤٣١٧	ابن عباس	إن جبريل عاتبني في الفرس
٢/٥٩٢٧	نعيم بن أبي هند الأشجعي	أن جبريل قال لرسول الله: اقرأ
٦٧٨٨	أبو بكره	إن جبريل قال لي: راجع حفصة
٥٩٩٨	قيس بن زيد	إن جبريل كان يعارض رسول الله
٤/٥٧٩	ابن عباس	أن جبريل لما نزل
٦١٦٨	أسامة بن زيد	إن جبريل موكل بحاجات العباد
١/٢٩٢٨	جابر	إن جبريل نهاني أن أصلى على
	أنس	

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٣/٥٤٠٩	أسامة بن زيد	إن جبريل وعدني أن يأتيني
٥٩٣٤	أبي بن كعب	إن جبريل وميكائيل أتياي
٦٧٦٩	محمد بن علي	إن جبريل يعين الحسين
	بشير بن محمد بن عبدالله	أن جده عبدالله تصدق بهال
٣،١/٣٠٥٣	الأنصاري	
١/٢٧٣٢	رافع بن خديج	أن جده هلك وترك غلامًا
	حفص بن سعيد القرشي الأعور	أن جروا دخل بيت النبي
٥٨٩٦	حدثني أمي عن أمها	
٥١٢٧	الشعبي	أن جرير بن يزيد أتاه فألقى له وسادة
٠٢/١٣٧٢	أبو هريرة	أن جزءًا من سبعين جزءًا
٢٢٧٠		
١/٣١٢٣	أبو برزة الأسلمي	أن جليبيًا كان امرأ
٦٨١٨	أبو برزة الأسلمي	أن جليبيًا كان يدخل على النساء
٧٧٢١	عثمان بن عفان	إن الجباء لتقتص من القرناء يوم القيامة
٦٨٢٤	جابر بن عبدالله	أن حاطب بن أبي بلتعة كتب إلى أهل مكة
١٥٤٨	الحكم بن عتيبة	أن الحجاج آخر الصلاة
٧٣١	جمانة	أن حذيفة كان ينصرف من صلاة الغداة
		أن الحسن بن علي وعبدالله بن جعفر
١/٥٤٧١	مولى لمورق	استقبلا النبي ﷺ
٣/٦٤٠١	عمران بن حصين أو غيره	أن حصينًا قال: يا محمد
١/٣١٩٨	ابن عباس	إن حق الزوج على زوجته
٦٩٨٣	شيخ من أهل الكوفة	أن الحكم بن عمرو الغفاري كتب إلى معاوية
٢/٣٧٣٥	دلجة بن قيس	أن الحكم الغفاري قال لرجل مرة: أتذكر
٤٦٥٤	عروة	أن حكيم بن حزام مرَّ بعمير بن سعد
٧٣٥٨	عمار بن ياسر	إن الحلال بين والحرام بين

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٣٤٠٨	أبو المليح	أن حمل بن النابغة كانت له امرأتان
٣٦٢٨	حميد بن عبدالرحمن الحميري	أن حممة غزا أصبهان مع الأشعري
٧٨٧٢	أنس بن مالك	إن الحور العين يتغنين في الجنة
١/١٨٧٧	عائشة	إن الحي أحوج إلى الجديد
٧/٤٦٧٩	ابن عمر	أن خادماً لكعب بن مالك كانت ترعى غنمه
٣٠١٨	ابن عمر	إن خادمي يسيء
١/٣١٦	مسلم مولى خالد	أن خالد بن عرفطة قال للمختار
٦٢٠٣	محمد بن يحيى بن حبان	أن خالد بن الوليد كان يؤرق
٢/٥٢٠٤	عبد الله	إن الحبيث لا يكفر السيئ
٢٨٨٨	عائشة	إن خراج العبد بالضمان
٦/٦٠١٨	خزيمة بن ثابت	أن خزيمة بن ثابت أري في النوم أنه سجد
٣/٦٠١٨	أخو خزيمة	أن خزيمة رأى فيها رأى النائم أنه يسجد
١/٦٠١٨	خزيمة بن ثابت	أن خزيمة رأى في المنام كأنه يسجد
١/٥٢٧	أنس	إن الخصلة الصالحة تكون
٦٥٢٦	أنس بن مالك	إن الخضر في البحر
١/٧٥٠٠	أبو ذر	إن خفت أن يخيفك شعاع السيف
٨٨٤	أبو هريرة	إن خيار أمة محمد ﷺ الذين يراعون
١/٥٢١١	ابن عباس	إن خياركم أحاسنكم أخلاقاً
١/٣٥٥٥	صهيب	إن خياركم من أطعم الطعام
١/٢١٤٧	عمر	إن خيرًا لك ألا تسأل أحدًا
١/٤٥٨٦	أم سلمة	إن الخير خير الآخرة
١/٣١٠٠	ابن عباس	إن خير نساء ركن أعجاز الإبل
١/٤٣٢٢	أسماء بنت يزيد	إن الخيل معقود في نواصيها الخير
٤٩١	أم سلمة	إن دباغها أحلها
١/٧٦٣٠	أبو هريرة	إن الدجال إذا خرج يخرج من نحو المشرق

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٧٦٤٢	ابن عباس	إن الدجال أعور
٧٦٣٢	أبو بكر	إن الدجال يخرج من أرض
٧١٨٣	الحسن	إن دخولك على أهل السعة مسخطة
٤٤٩٦	عائشة	أن درجًا أتى به عمر بن الخطاب
٢٦٢٤	عبد الله بن الزبير	إن دماءكم وأموالكم حرام
٢/٥٣٣٧	عبد الله	أن ديكًا صرخ عند النبي ﷺ
٧٨٣٤	عبد الله	إن ذا اللسانين في الدنيا له لسانان
٧٩٥٣	مكحول	إن ذراري المؤمنين عصافير
٢/٥٩٠٠	محمود بن لبيد	إن ذلك سيكون
٧٧٨٧	أنس بن مالك	إن ذلك ليوم عظيم
١/٢١٢٣	عائشة	أن ذهبًا كانت أتت
١/٦٨٦	عائشة	إن رأيته فاغسله
٢/٧٦٢٨	هشام بن عامر	إن رأس الدجال من ورائه حبك
٢/٤٢٨٤	معاذ بن جبل	إن رأس هذا الأمر
	جدة رجل من ولد	أن رافع بن خديج أمرها
١/٢٣٣٣	رافع بن خديج	
٢/٤٣٥١	بريدة	أن راية رسول الله ﷺ كانت سوداء
٦١٤٠	الأسود بن سريع	إن ربك يحب الحمد
٧٨٩٧	أبو أيوب	إن ربكم خيرني بين سبعين ألفا
١/٣٨٣٤	عرباض بن سارية السلمى	إن ربكم قال
٣٠٣	أبو نضرة	إن ربكم واحد
٢٢٣٩	كثير بن مرة	إن ربكم يطلع ليلة النصف
٩٨٠	ثوبان	إن ربي أتاني الليلة في أحسن صورة
١/٣٨٠٢	سعد بن عبادة	إن ربي حرم الخمر
٧٨٩٧	أبو أيوب	إن ربي زادني مع كل ألف سبعين ألفا والخبيثة عنده

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٦٠٤١	عائشة	إن ربي عهد إليّ عهدًا
٧٩٠٠	أبو سعيد الأنباري	أن ربي وعدني أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفًا
٢/٧٨٩٣	عتبة بن عبد السلمي	إن ربي وعدني أن يدخل من أمتي الجنة
٣٤٩٠	عمر	إن رجعت تركناك
١/٥٢٨	عشان	إن الرجل إذا توضأ فغسل
٣٨٦٤	أبو الدرداء	إن الرجل إذا خرج يريد أحًا له
١/٣٦٩٧	عرباض بن سارية	إن الرجل إذا سقى امرأته الماء أجر
١/٢٩١٩	محمد بن جحش	أن رجل جاء إلى النبي ﷺ
٣/٦٦٦٣	أنس	إن الرجل قد يحب قومه
	سليمان الفارسي وسعد بن مالك وحذيفة بن اليان وعبد الله بن مسعود وغيرهم من الصحابة	إن الرجل لترفع له يوم القيامة صحيفة
٢/٧١٣٤	رضي الله عنهم	
٢/٣٨٥٠	عبد الله	إن الرجل لتكون له درجة عند الله
١/٣٨٥٠	عبد الله بن مسعود	إن الرجل لتكون له الدرجة
٢/٤٣	أنس	إن الرجل ليأتي رسول الله ﷺ
١/٢١٤٦	أبو سعيد	إن الرجل ليأتينني فأعطيه
٧٨٧٦	أبو سعيد الخدري	إن الرجل ليتكئ في الجنة
٥٢٢٣	عمرو بن شعيب	إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم
٢، ١/٥٢٠٧	عن أبيه عن جده	
٥٢٦٢	علي	إن الرجل ليدرك درجة الصائم
٨٥١	طلق	إن الرجل - أو الإنسان - ليصلي الصلاة
٢/٧١٦٨	عائشة	إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٤٥٧٠	سهل بن سعد	إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة
١/٣٨٥١	أبو هريرة	إن الرجل ليكون له عند الله المنزلة
٣/٧٧٧٥	أنس بن مالك	إن الرجل من أهل الجنة ليشرف على
٦٥٨٩	أنس	أن رجل من بني زهرة لقي عمر
٧٤٥٩	حذيفة	أن الرجل يصبح مؤمناً
٧٢٨	أبو هريرة	أن رجلاً أتوا رسول الله ﷺ فقالوا
٨	عثمان بن عفان	أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ حين توفي
٤٧١٨	نافع	أن رجلاً أخبر ابن عمر أن سعداً كان يأكل الضبغ
١/٤٤٥٦	ابن عباس	أن رجلاً أخذ امرأة
٢٨٢٥	أبو محمد	أن رجلاً أخذ من ابن عمر أرضاً
١/٣٢٠٢	أبو سعيد	أن رجلاً أتى بابنة له
٥٤٥٣	أبو مجلز	أن رجلاً أتى حذيفة فقال
٣٠١٨، ٢٢٥٦	عبد الله	أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ
٣٠٧٧	أبو موسى	أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال
٢/٦٢٠٦	حصين	أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد
١/٥٧٣٣	ابن عباس	أن رجلاً أتى عمر
٢/٤٨٥٥	الحسن	أن رجلاً أتى عمران بن حصين فقال:
٣٥٤٩	الشعبي	إن عبداً لي أبق
١/٥٢٧٣	جابر بن عبد الله	أن رجلاً أتى عمر بن الخطاب فقال
٥٩٧٥	عبد الله بن عمرو	أن رجلاً أتى النبي ﷺ
١/٤٩٦٩	عبيد الله بن عبد الله	أن رجلاً أتى النبي ﷺ بأمة سوداء
٣٥٣٣	الحسن	أن رجلاً أتى النبي ﷺ برجل يقوده
٤٣٩٥	قيس	أن رجلاً أتى النبي ﷺ فجثا على ركبتيه
١/٣٦٥٣	رجل	أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢٣٢٦	عطاء وعمرو بن شعيب	إن رجلا أتى النبي ﷺ فقال
٢٣٢٩	سعيد بن المسيب	أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال:
١/٢٩٢١	جابر بن عبدالله	أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال
٢٤٤٧	عبيد الله بن العباس	أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال
١/٣٣٢٤	أبو رزين	أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال
١/٧١١٣	رجل من الصحابة	أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال: أخبرني
١/٤٧٤١	عبد الله بن عمرو	أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال: إن أبي ذبح
١/٤٩٧٠	ابن عباس	أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال: إن على أمي رقبة
٢/٤٩٦٩	عبيد الله بن عبدالله	أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال: إن على أمي عتق رقبة
١/٢٧٢٦	جبير بن مطعم	أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال: أي البلاد
		إن رجلا أتى النبي ﷺ فقال:
١/١	عبادة بن الصامت	يا نبي الله أي العمل أفضل
٣٤٢٠، ٢٥٠٩	أمية	أن رجلا أتى النبي ﷺ وعليه جبة
١/٤٤٩٩	رجل من بلقين	أن رجلا أتى النبي ﷺ وهو محاصر وادي القرى
٣٤٠٢	يزيد بن مذكور	أن رجلا ازدحم يوم الجمعة
٥٩٦٩	أبو عبدالرحمن الفهري	أن رجلا أصاب من مغنم
٢٨٥٩	جعفر بن محمد، عن أبيه	أن رجلا أهدى إلى رسول الله ﷺ مزادة
٢/٣٧٢٢	أبو هريرة	أن رجلا أهدى للنبي ﷺ راوية خمر
١/٣٢٨٤	خيشمة	أن رجلا تزوج امرأة فجهزها
٣/٣٢٨٤	خيشمة	أن رجلا تزوج امرأة وكان معسرًا
٢/٣٢٨٤	خيشمة	أن رجلا تزوج على عهد رسول الله ﷺ فجهزها
٣٠٥٦	جد عمرو بن شعيب	أن رجلا تصدق على ولده بأرض
		أن رجلا تلا هذه الآية:
٢/٥٦٧٣	عائشة	«من يعمل سوءًا يجز به»

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢/١٩١٠	أبو أمامة	أن رجلا توفي على عهد رسول الله ﷺ وترك
٧٥٦٢	نافع	أن رجلا جاء إلى ابن عمر فقال
٤٨٧٨	أبو زرعة بن عمرو بن جرير	أن رجلا جاء إلى رسول الله ﷺ يتقاضاه تمرًا
٤٤٣٢	سعد بن أبي وقاص	أن رجلا جاء إلى الصلاة ورسول الله ﷺ يصلي
٢٨٣	جابر	أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ فقال: أي الناس أعلم أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله
٥٤٠١	عبد الله بن عمرو	ما عمل الجنة؟
٧٥٦	عبد الله بن عمرو	أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ يسأله
١/٣٨١٤	أبو ماجدة	أن رجلا جاء بابن أخ له إلى عبدالله بن مسعود
٢/٥٧٣٣	ابن عباس	أن رجلا جاء عمر
٦٣	ابن عمر	أن رجلا جاء النبي ﷺ فقال
٢/٢٩٩٩	أبو سعيد	أن رجلا جاءه فقال أوصني
٢٨٦٩	محمد بن سيرين	أن رجلا جلب سكرًا
٣٢٥٠	شمير	أن رجلا خطب امرأة فقالوا
٤١٢٠	أنس	أن رجلا دخل على النبي ﷺ أبيض الرأس
١٢٥٠	عبد الله بن عمرو	أن رجلا دخل في الصلاة فقال
١٣٥٤	شيخ من الأنصار	أن رجلا دخل المسجد فسمع
١/٣٢٩٧	عمرو بن الحارث	أن رجلا دعا عبدالله بن مسعود إلى وليمة
١/٤٧٤٠	أبو جحيفة	أن رجلا ذبح قبل أن يصلي رسول الله ﷺ
٤٠١/٤٧٣٩	جابر	أن رجلا ذبح قبل أن يصلي النبي ﷺ
٢/٤٧٣٩	جابر بن عبدالله والبراء	أن رجلا ذبح يوم النحر قبل الصلاة
٨٥٤	أبو الزبير	أن رجلا رأى أبا الدرداء صلى
٣/٣٣٨٩	أشياخ قد أدركوا النبي ﷺ	أن رجلا رمى رجلا بحجر
١/٣٣٨٩	مرداس	أن رجلا رمى رجلا بحجر
٥٢٩٩	محمد بن سيرين	أن رجلا سأل أبا موسى

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٣٠١، ٢٣١٧	سعيد بن أبي سعيد	أن رجلا سأل أبا هريرة
٢٢٠٩	صدقة	أن رجلا سأل ابن عباس
٢/١٥٦٢	أبو معبد	أن رجلا سأل ابن عباس: أقصر إلى عرفة؟
٤٣٢١	القاسم	أن رجلا سأل ابن عباس عن الأنفال
٤٧٦٨	أبو الخصيب	أن رجلا سأل ابن عمر عن الأضحية
٣٤١٣	أبو مجلز	أن رجلا سأل ابن عمر عن أعور
٥٣٠١	مسلم بن نذير	أن رجلا سأل حذيفة فقال
٦٧٥	ابن مسعود	أن رجلا سأل رسول الله ﷺ عن الرجل يغتسل
٣/٤٠٣	ابن عباس	إن رجلا سأل رسول الله ﷺ عن سبأ
٧٨٨	أنس بن مالك	أن رجلا سأل رسول الله ﷺ عن وقت
١/٦٣١٧	عتبة بن عبد	أن رجلا سأل رسول الله: كيف كان أول شأنك
١/٣٠٢٧	زر بن حبيش	أن رجلا سأل عائشة
٢/٣٢٢٨	قيصة بن ذؤيب	أن رجلا سأل عثمان بن عفان - رضي الله عنه - عن الأختين
١٤٧٨	زاذان	أن رجلا سأل عليًا - رضي الله عنه - عن الغسل
٢٣٣٢	قيس العبدي	أن رجلا سأل عمر بن الخطاب
٢/٤٧١٥	ابن الحوتكية	أن رجلا سأل عمر عن الأرنب
٥/٨٠	كرز بن علقمة	أن رجلا سأل النبي ﷺ
٢٢١٥	أبو سعيد الخدري	أن رجلا سأل النبي ﷺ
٢٠١/٥٣٠٢	ابن عباس	أن رجلا سأل النبي ﷺ عن قتل الحيات
٣٦	أبو أمامة	أن رجلا سأل النبي ﷺ قال ما الإيمان
١/٦٠٦١	معاذ	أن رجلا سأله: أي المهاجرين أعظم
٣/٤٧١٥	عمر	أن رجلا سأله عن أكل الأرنب
١/١٨٩٠	أبو هريرة	أن رجلا سأله عن الصلاة على الميت قال
٥٦٥، ٤٣٥	حنظلة بن الراهب	أن رجلا سلم على النبي ﷺ فلم يرد

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢/٤٦٨٠	سفينة	أن رجلا شاط ناقته بجذل
٣٨٠٩	العلاء بن بدر	أن رجلا شرب الخمر
٥٠٦٧	أبو هريرة	أن رجلا شكّا إلى رسول الله ﷺ قسوة قلبه
٣٢٩٩	أبو ميسرة	أن رجلا صنع للنبي طعامًا
١/٣٤١١	جابر	أن رجلا طعن رجلا بقرن
٦/٣٤١١	عبد الله بن عمرو	أن رجلا طعن رجلا بقرن في ركبته
٣٣٣٩	سعيد بن المسيب	أن رجلا ظاهر من امرأته
٢/٣٢٠٦	أنس بن مالك	أن رجلا غزا وامرأته في علو
٤٠٤٦	عبد الله بن عمرو	أن رجلا في الجاهلية مر يتبختر
٥٢٥٤	أبو الدرداء	أن رجلا قال
١/٦١٧٢	عبد الله بن عمرو بن العاص	أن رجلا قال: اللهم اغفر لي
٦٢٣٠	أبو هريرة	أن رجلا قال لأخيه: لا يغفر الله لك
١/٣٥٤٢	الحسن	أن رجلا قال لرجل: إنك ما تأتي
١٣٩	شهر بن حوشب	أن رجلا قال لعائشة: إن أحدنا
١/٣٧٣٥	دلجة بن قيس	أن رجلا قال للحكم الغفاري: أما تذكر
١/١٠٨	الحسن	أن رجلا قال للزبير ألا أقتل
١/١٥٧٣	أبو هريرة	أن رجلا قال للنبي ﷺ: أقصر الصلاة
٢٤٤٦	طاوس	أن رجلا قال للنبي ﷺ: إن أبي
٣/٣٢١٦	أبو سعيد	أن رجلا قال للنبي ﷺ: إن لي جارية
١/٤٦٧٦	قرة	أن رجلا قال للنبي ﷺ: إني لأذبح الشاة
٧٩١٣ ، ٥٤٢٧	علي	أن رجلا قال للنبي ﷺ: الرجل يجب القوم
٧٣٠٣	شيخ	أن رجلا قال للنبي: كيف لي
٦٥٤	علي	أن رجلا قال له الرجل
٦٥٢٢	أنس	أن رجلا قال ليعقوب ما الذي أذهب بصرك وحنى ظهرك

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢١٠٧	الحسن العرني	أن رجلا قال: يا رسول الله عندي يتيم
		أن رجلا قال: يا رسول الله، أخبرنا عن ثياب
	عبد الله بن عمرو بن العاص	أهل الجنة
٧٩٦٧	أنس بن مالك	أن رجلا قال: يا رسول الله إن لفلان نخلة
		أن رجلا قال: يا رسول الله إني نذرت
٢/٤٨٥٨	جابر بن عبد الله	إن فتح الله عليك
١/١٩٦	هشام بن حكيم بن حزام	أن رجلا قال: يا رسول الله أيتبدأ
٢/٤٤٨٤	ثوبان	أن رجلا قال: يا رسول الله ما يحل لي
		أن رجلا قال: يا رسول الله ما يذهب عني
٣٣٥٥	الحجاج بن الحجاج	مذمة الرضاع
٥٠٢٨	الحسن	أن رجلا قال يا رسول الله من أبر
١/٦٤٢٣	أنس	أن رجلا قال: يا محمد، يا سيدنا
١٣٧	زرارة بن أوفى	أن رجلا قام إلى النبي ﷺ
٣/٥٣٦٦	أبو هريرة	أن رجلا قام من عند النبي ﷺ
٧١٠٤	مجاهد	أن رجلا قدم على ابن عمر فقال
٢٦٧٢	أسامة بن زيد	أن رجلا قدم من الأرياف فأخذه الوجع
١/٥٩٢٩	عمرو بن العاص	أن رجلا قرأ آية من القرآن
١٢٧٠	محمد بن يحيى بن حبان	أن رجلا كان إذا صلى جهر
١/٥٤٣٦	الحارث	أن رجلا كان جالسًا عند النبي ﷺ فمر رجل
٣/٣٥١٤	أبو أمامة بن سهل بن حنيف	أن رجلا كان عند جوار سعد
١/٣٠٢٢	أنس	أن رجلا كان عند النبي ﷺ ثم مات
٣/٢٧٦٥	أبو هريرة	إن رجلا كان فيمن كان قبلكم
٧٢١٠	معاوية بن أبي سفيان	إن رجلا كان قبلكم لقي رجلا عالمًا
١/٤٩٧٦	أبو هريرة	أن رجلا كان له ستة أعبد أعتقهم عند موته

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١/٢٧٦٥	أبو هريرة	أن رجلا كان يبيع الخمر
٥٩٤٦	الشعبي	أن رجلا كان يجلس إلى مسروق
٥٠٤٤	أبو هريرة	أن رجلا كان يشتم أبا بكر
٦٨٢٨	حميد بن عبدالرحمن الحميري	أن رجلا كان يقال له : حممة
٥٠١/٣٤٦٩	أنس بن مالك	أن رجلا كان يكتب لرسول الله ﷺ
٢/٣٤٦٩	أنس	أن رجلا كان يكتب للنبي ﷺ
٢٩٧٣	عمر	أن رجلا كان يلقب حمارًا
١/٣٧٢٢	أبو هريرة	أن رجلا كان يهدي للنبي ﷺ
٢٩٤٩	رفاعة بن رافع بن خديج	أن رجلا كانت له أرض
١/٤٧٣١	جابر بن سمرة	أن رجلا كانت له ناقة بالخرة
٧٢٢٧	عبد الله بن مغفل	أن رجلا لقي امرأة كانت تبغي
٥١٥٩	أبو الأزهر	أن رجلا مر بفرخي طير
٢٣٣٨	جلدة يوسف بن مسعود	أن رجلا مر عليهم وهو يوضع بمنى
٥١٢٥	محمد بن علي	أن رجلا مدح الله ومدح رسوله
٥/٣٢١٦	أبو سعيد	أن رجلا من أشجع سأل النبي ﷺ
٦٢٢٦	أبو وائل	أن رجلا من أصحاب محمد رمى
٢٤٣٦	عمر	أن رجلا من أصحاب النبي ﷺ أحرم
١٤٦٩	سعد بن عبادة	أن رجلا من الأنصار أتى رسول الله ﷺ فقال
١/٥٦٤٩	ابن عباس	أن رجلا من الأنصار ارتد عن الإسلام
٤/٢١٤٤	أنس	أن رجلا من الأنصار أصابه وأهله فقر
١/٣٠٥٥	جابر	أن رجلا من الأنصار أعطى أمه حديقة
٥٦٦٠	علي	أن رجلا من الأنصار دعاه
١/٦٩٧٨	أبو هريرة	أن رجلا من أهل البادية أهدى للنبي ناقة
٣٢٦٢	محمد بن كعب القرظي	أن رجلا من أهل البادية تزوج ابنة
٦٨٣٨	أنس بن مالك	أن رجلا من أهل البادية كان اسمه زاهراً

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٣٥٥٢	سويد بن غفلة	أن رجلا من أهل الذمة نخس
٧٠٩	سهل بن أبي أمامة الأنصاري	أن رجلا من أهل الشام سأل أباه
١/١٩١٠	أبو أمامة	أن رجلا من أهل الصفة مات
٧/٣٢٣١	ابن عمر	أن رجلا من ثقيف طلق نساءه
٤٩٧٧	أبو المليلح عن أبيه	أن رجلا من قومه أعتق شقيصًا له
٤/٤٥١٥	عبد الرحمن بن مسلمة	أن رجلا من المسلمين أجار رجلا من المشركين
٥١١٨	أبو المتوكل الناجي	أن رجلا من المسلمين مكث صائماً
٥٢٩١	أبو بردة	أن رجلا من المشركين كتب إلى
١/٥٧٦٩	عبد الله بن عمرو	أن رجلا من المهاجرين استأذن رسول الله
	عبد الرحمن بن يزيد وجمع	أن رجلا منهم يدعى
٣١٤١	ابن يزيد الأنصاريين	
٦٤٢٧، ٥٢٧٨	ابن عمر	أن رجلا نادى النبي ﷺ ثلاثاً
١/٤٨٥٨	جابر بن عبدالله	أن رجلا نذر أن يصلي في بيت المقدس
٤٨٥٤	عكرمة بن خالد	أن رجلا نذر أن ينحر ذودًا ببوانة
٥٣٦٣	رجل من أصحاب النبي	أن رجلا وقع في أبي بكر
٧١	رجل من جهينة	أن رجلين أتيا رسول الله ﷺ فنظر إليهما
١/٤٨٢٩	ابن عباس	أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ
١/٤٩١٨	معقل بن يسار	أن رجلين اختصما إليه في أرض
٣/٥٩٣٧	أبو الجهم الأنصاري	أن رجلين اختلفا في آية
٢/٦٨٠٩	أنس	أن رجلين خرجا من عند النبي في ليلة مظلمة
٥٢٣٦	أبو أيوب الأنصاري	إن الرجلين ليتوجهان إلى المسجد
١/٥٩٣٧	أبو جهيم الأنصاري	أن رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ تماريا في آية
١٩٥١	عبيد الله بن معية السوائي	أن رجلين من أصحاب النبي ﷺ قتلا
٦٠٣٣	طلحة بن عبيد الله	أن رجلين من بلى أسلما
		أن رجلين اختصما إلى أبي الدرداء

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٤٩١٣	يزيد بن أبي حبيب	في شبر من الأرض
٥٠٥٥	عامر بن ربيعة	أن الرحم شجنة مني
٥١٥٧	أبو هريرة	إن الرحمة لا تنزع إلا من شقي
٣/٦٦٧٥	علي	إن رسول الله آخى بين الناس وتركني
١/٤٠٤٤	رجل	أن رسول الله ﷺ أبصر رجلاً يجز إزاره
٢/٣٩٥٣	عمران بن حصين	أن رسول الله أبصر على عضد رجل حلقة
٢٠٧٠	الصنابح الأحمي	أن رسول الله ﷺ أبصر ناقة حسناء في إبل
٢٧٩٧	الصنابحي الأحمي	أن رسول الله ﷺ أبصر ناقة حسنة
٧٨٨٦	جابر بن عبدالله	أن رسول الله ﷺ أبطأ ذات ليلة
٥٤٢٤	أم سلمة	أن رسول الله ﷺ أتاه أبوالميثم
٦٨٧٦	ابن مسعود	أن رسول الله ﷺ أتاه بين أبي بكر وعمر
١/٦٠١٩	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ أتاه فيما يرى النائم ملكان
١/٦٣٦٣		
١/٢١٤٦	أبو سعيد	أن رسول الله ﷺ أتاه مال
١/١٩٢٣	حذيفة بن أسيد	أن رسول الله ﷺ أتاه موت النجاشي
٣/٤٤٢٥	عبادة بن الصامت	أن رسول الله ﷺ أتاه يعوده
١/١٤٤	ابن مسعود	أن رسول الله ﷺ أتى بالبراق
٦٨٢٢	عبد الله بن عمر	أن رسول الله ﷺ أتى بحاطب بن أبي بلتعة
٧٤٨٣	أبو برزة	إن رسول الله ﷺ أتى بدنانير فكان يقسمها
٧٤٨٢	أبو بكر	إن رسول الله ﷺ أتى بدنانير من أرض
١/٣٣٩٥	علي	أن رسول الله ﷺ أتى برجل قتل
٤/٣٤٨٢	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ أتى بسارق
١/٤٧٥٣	جابر بن عبدالله	أن رسول الله ﷺ أتى بكبشين أملحين
١/٣٨١٢	أبو سعيد الخدري	أن رسول الله ﷺ أتى بنشوان
٢٩٥٠	رافع بن خديج	أن رسول الله ﷺ أتى بني حارثة

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٥٧٨	امراة	أن رسول الله ﷺ أتى بوطبة
٤١٧٨	أبو ذر	أن رسول الله ﷺ أتى عليه وهو في المسجد
٣٩٠١، ٢٧٣٦	جابر	أن رسول الله ﷺ احتجم
١/٦٤٥٤	سفينة	أن رسول الله ﷺ احتجم
١/٣٨٩٧	عبد الله بن جعفر	أن رسول الله ﷺ احتجم على قرنه
١/٤٤٨٢	العرياض	أن رسول الله ﷺ أخذ وبرة من الفيء
٢/٨٣٠	أبو بكر	أن رسول الله ﷺ أخر صلاة العشاء
١/٧٨٨٦	جابر بن عبد الله	أن رسول الله ﷺ أخر الظهر
١٩١٧	أنس بن مالك	أن رسول الله ﷺ أراد أن يصلي
٣٨٨٧	جابر بن عبد الله	أن رسول الله ﷺ أرسل إلى أبي طيبة فحجمه
١/٦٥٢	أبو سعيد	أن رسول الله ﷺ أرسل إلى رجل
٤٢٤٩	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ أرسل سرية
١/٤٣٦	سهل بن حنيف	إن رسول الله ﷺ أرسلني يقرأ
٣٢٥٨	أنس	أن رسول الله استبرأ صفيه بحيضة
٧٢٣٠، ٣٤٧٤	جابر	أن رسول الله استتاب رجلا
٥٥٩٦	أبو هريرة	أن رسول الله استوى على المنبر
٧٥٦٤	أم سلمة	إن رسول الله استيقظ من منامه
٢/٦٨٣٥	خزيمة بن ثابت	أن رسول الله ﷺ اشترى فرسا من سواء بن قيس
٦٨٣٦	النعمان بن بشير الأنصاري	أن رسول الله اشترى من أعرابي فرسا
٢٧٩٢	مجاهد	أن رسول الله ﷺ اشترى مهرا
٢٦٢٧	علي أو حذيفة	أن رسول الله ﷺ أشرك بين المسلمين
١/٤٧٤٣	رجل من الأنصار	أن رسول الله ﷺ أضجع أضحيته
٧٣٥٠	جابر بن عبد الله	أن رسول الله أقام أياما لم يطعم طعاما
١/٤٩٨٠	أبو أمامة	أن رسول الله أقبل من خيبر ومعه غلامان

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١/٦٢٧	المغيرة بن شعبة	أن رسول الله ﷺ أكل طعامًا
٣٦٢٥	جابر بن عبدالله	أن رسول الله ﷺ أكل عندهم رطبًا
١/٦٢٥	فاطمة	أن رسول الله ﷺ أكل في بيتها
٣٢٥٨	أنس	أن رسول الله ﷺ أعتق صفية
١/٦٣١٤	عائشة	أن رسول الله ﷺ اعتكف هو وخديجة شهرًا بحراء
٢٣٦٢		
١/٢٤٥٢	البراء بن عازب	أن رسول الله ﷺ اعتمر في ذي القعدة
		أن رسول الله ﷺ اعتمر وكان بينه وبين
٦٧٢١	ابن عباس	أهل مكة أن لا يخرج
١/٣٠١١	أنس	أن رسول الله ﷺ أعطى
٤٣٤١	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ أعطى الفرس
١/٣٩١١	عائشة	أن رسول الله ﷺ أمر بآبن زرارة
١/٥٤٧٩	عائشة	أن رسول الله ﷺ أمر بالأجراس
		أن رسول الله ﷺ أمر بإخراج اليهود
٤٥٢٠	جابر	من جزيرة العرب
٣/٣٦٥٤	سلمة بن المحبق الهذلي	أن رسول الله ﷺ أمر بالقنود
٧٠٥	عوف بن مالك الأشجعي	أن رسول الله ﷺ أمر بالمسح
٣/٦٦٦٢	علي	أن رسول الله ﷺ أمر بسد الأبواب
٢٢٣٦	أبو سعيد	أن رسول الله ﷺ أمر بصوم عاشوراء
٤٢٤٨	الزهري	أن رسول الله ﷺ أمر بعد غزوة ذات السلاسل
٢/٥٤٠٧	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الحيات
٥٤١١	جابر	أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب
٢/٣١٣٢	زيد بن كعب	أن رسول الله ﷺ أمر لها بالصدقات
٢٣٠٥	أنس	أن رسول الله ﷺ أمر الناس أن يصوموا
٣/٩٢١	أبو مخذولة	أن رسول الله ﷺ أمر نحوًا

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١٠	عمر	أن رسول الله ﷺ أمره أن يؤذن في الناس
٢٦٤٩	أم سلمة	أن رسول الله ﷺ أمرها أن توافي
٢٥٩٦	معاذ أو ابن معاذ	أن رسول الله ﷺ أنزل الناس
٤٠١١	أم هانئ	أن رسول الله ﷺ أهدى له حلة حرير
٦٧٩٦	عائشة	أن رسول الله ﷺ أهديت إليه هدية
٢٠١/٢٤٩٣	علي بن أبي طالب	أن رسول الله ﷺ أهل حتى انتهى
٢٤٣٨	أبي	أن رسول الله ﷺ أهل من مسجد
٢٥١١	سليمان بن يسار	أن رسول الله ﷺ بعث أبارافع ورجلا
٤٥٩٥	سعيد بن العاص	أن رسول الله ﷺ بعث أبان بن سعيد
٣٨٨٨	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ بعث إلى أبي طيبة
٧٢٧٨	نقادة الأسدي	أن رسول الله ﷺ بعث إلى رجل يستمنحه
٣٥٩٦	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ بعث إلى معاوية
٢/٣٢١٥	أسماء بنت يزيد	أن رسول الله ﷺ بعث بعثا
١٣٣٣	عمران بن حدير	أن رسول الله ﷺ بعث رجلا
٥٧٤١	أنس	
٢/٣٥١٣	البراء	أن رسول الله ﷺ بعث رجلا إلى رجل تزوج
٢٠٨٨	رافع بن خديج	أن رسول الله ﷺ بعث رجلا إلى قوم
٦٨٥٦	عبد الله بن أنيس	أن رسول الله ﷺ بعث سرية وحده
١/٤٦٩٦	أبو قتادة	أن رسول الله ﷺ بعث طلحة وأصحابه
		أن رسول الله ﷺ بعث عمار بن ياسر
٤٦٣٩	أبو المتوكل الناجي	إلى بئر المشركين
٥/٢٨٨٢	أبو رافع	أن رسول الله ﷺ بعث فاستقرض له
٤١٧٣	عمير بن إسحاق	أن رسول الله ﷺ بعث المقداد
٢٢٣٠	أسماء بن حارثة	أن رسول الله ﷺ بعثه
٤٦٤٥	عباد	أن رسول الله ﷺ بعثه في سرية

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢/٤٦٤٢	عمرو بن أمية الضمري	أن رسول الله ﷺ بعثه وحده عينًا إلى قريش
١٧١٤	محجن بن الأدرع	أن رسول الله ﷺ بلغه أن رجلا في المسجد
٢/٩٣٦	أبو زرعة بن عمرو عن أبيه	أن رسول الله ﷺ بنى مسجد قباء
١٠٥	عبد الله بن عدي بن الحمراء	أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس
٣/٣١٣٢	كعب بن زيد أو زيد بن كعب	أن رسول الله ﷺ تزوج امرأة
٥٨٧	عائشة	أن رسول الله ﷺ توضأ بكوز
٥٦٦	شداد بن الهاد	أن رسول الله ﷺ توضأ فخلخل
٢/٥٥٤	أبو أمامة	أن رسول الله ﷺ توضأ فغسل يديه ثلاثا
١/٥٥٢	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ توضأ مرة
٢/٤١٧٤	أبو بكر	إن رسول الله ﷺ توفي والناس حديث عهد
		أن رسول الله ﷺ جاء ذات يوم
٣/٦٢٨٨	أبو طلحة الأنصاري	والسرور يرى في وجهه
٢/٤١٤٣	أنس بن مالك	أن رسول الله ﷺ جاء يومًا
٢٨٥	صفية	أن رسول الله ﷺ جعل عتقها صداقها
٢٤٧٩	أبو طلحة	أن رسول الله ﷺ جمع بين حجه
١٥٧٨	الأعرج	أن رسول الله ﷺ جمع بين الصلاتين
٤/٤٠٩٣	أسماء بنت يزيد	أن رسول الله ﷺ جمع نساء المؤمنين للبيعة
٣/٩٢١	أنس	أن رسول الله ﷺ جهز جيشًا
٦٤٤١	أنس بن مالك	أن رسول الله ﷺ جهز جيشًا إلى المشركين
٧٤٨٤	عبد الله بن مسعود	إن رسول الله ﷺ حدثنا أن قومًا يقرءون
٢٦١٠	أبو سعيد الخدري	أن رسول الله ﷺ خلق يوم الحديبية
١/٤٣٤٣	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ حمى قاع النقيع
١/٢٥٧٩	رافع	أن رسول الله ﷺ حين رمي
١/٣٣٣٢	أنس بن مالك	أن رسول الله ﷺ حين طلق حفصة
١/٤٥٨٨	الزبير بن العوام	أن رسول الله ﷺ خرج إلى الخندق فجعل

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢/٤٢٨٤	معاذ بن جبل	أن رسول الله ﷺ خرج بالناس قبل غزوة تبوك
٧٨٩٧	أبو أيوب	أن رسول الله ﷺ خرج ذات يوم إليهم
٣/١١٦٤	أنس بن مالك	أن رسول الله ﷺ خرج متوكئًا
٢/٣٢٠٠	أسماء بنت يزيد	أن رسول الله ﷺ خرج والنساء في جانب
٢/٦٢٧٦	أنس	أن رسول الله ﷺ خرج يتبرز
٣٤٣٦	علي	أن رسول الله ﷺ خطب الناس
١/٤١٤٨		
١/١٢٧	ابن عباس	إن رسول الله ﷺ خطب الناس فقال:
٢/١٥٠٧	عائشة	إن رسول الله ﷺ خطب يوم الجمعة
١٦٠٨	أبو سعيد الخدري	إن رسول الله ﷺ خطب يوم العيد
١/٤٩٢٥	أبو هريرة	إن رسول الله ﷺ خير غلامًا بين أبيه وأمه
١/٣٧٠٤	أنس	إن رسول الله ﷺ دخل على أم سليم
١/٦٣١	أم حكيم	أن رسول الله ﷺ دخل على ضباعة
٢/١٨٦٠	أم مبشر	أن رسول الله ﷺ دخل عليها
٣/٣٧٠٥	أم سليم	أن رسول الله ﷺ دخل عليها
١/٥٦٠٦	أبو سعيد مولى عامر بن كريز	أن رسول الله ﷺ دعا أبي بن كعب وهو يصلي
١/٣٥٦٢	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ دعا بالبركة
٣٧١٥	وائل	أن رسول الله ﷺ دعا بدلو
٦١٩٦	أبو سعيد	أن رسول الله ﷺ دعا بعرفات
١/٣٠٠٣	جابر	أن رسول الله ﷺ دعا عند موته
٧/٥٤١٠	بنت أبي رافع	أن رسول الله ﷺ دفع العنزة إلى
٧٦٢٦	عائشة	أن رسول الله ﷺ ذكر جهدًا شديدًا
٧٥٥٨	شيخ	أن رسول الله ﷺ ذكر خسفًا
٢٠٢٠	أبي بن كعب	أن رسول الله ﷺ ذكر الدجال
١/٣٩٤	أبو بكر	إن رسول الله ﷺ ذكر الشرك فقال

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١٩٥٦	عبد الله بن عمرو	أن رسول الله ﷺ ذكر فتان القبر
٢/٦٦٠٦	مرة البهزي	أن رسول الله ذكر فتنة
٦٦٠١	كعب بن مرة	أن رسول الله ذكر فتنة حاضرة
٦٦٠٤	كعب بن عجرة	أن رسول الله ﷺ ذكر فتنة فقرها
٢،١/٣٠٩٩	أم الفضل بنت الحارث	أن رسول الله ﷺ رأى أم حبيبة
١١٧٠	أبو جحيفة	أن رسول الله ﷺ رأى رجلا سادلا ثوبه
١٣٧٧	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ رأى رجلا ساقطاً يده
١/١٤٢٨	أنس	أن رسول الله ﷺ رأى رجلا يحرك الحصى
٧٥٢٩	أبو هريرة	أن رسول الله رأى في المنام كأن بني الحكم
٣/٣٩٥٣	عمران	أن رسول الله ﷺ رأى في يد رجل حلقة
	عمرو بن شعيب	أن رسول الله ﷺ رأى في يد رجل خاتماً
١/٤٠٨٦	عن أبيه عن جده	
٢٥٠٤	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ رخص في الثوب
١/٢٨٤٣	جابر	أن رسول الله ﷺ رخص في العرايا
١/٢٦٠١	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ رخص للرعاء
٤٠٦٠	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ رخص للنساء أن يرخين
١/٣٣٣٤	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ رد ابنته زينب
٣٧١٠	الخصرمي	أن رسول الله ﷺ زجر عن النفع
١/٣٣٢٠	أنس بن مالك	أن رسول الله سئل عن رجل طلق امرأته
٣/٣٧٨٢	أنس بن مالك	أن رسول الله ﷺ سئل عن شراب باليمن
٢٣٧٦	معاذ بن جبل	أن رسول الله ﷺ سئل عن ليلة القدر
٣/٣٤٤٤	قهيد بن مطرف الغفاري	أن رسول الله ﷺ سأله سائل
٤٨٠٨	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ سبق بين الخيل وراهن
١٣٨٤	عطاء بن يسار	أن رسول الله ﷺ سلم عن يمينه
١/٢٤٤١	عطاء	أن رسول الله ﷺ سمع رجلا يقول

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢/٢٤٤١	عائشة	أن رسول الله ﷺ سمع رجلا يلبي
٣٦٨٧	أنس	أن رسول الله ﷺ شرب لبنًا
٢/٢٣٤٧	أنس بن مالك	أن رسول الله ﷺ صام شهر رمضان
١/١٠٧١	أنس	أن رسول الله ﷺ صلى بأصحابه
١/١٠٦٣	الجارود	أن رسول الله ﷺ صلى بالناس
١/٢٦١٣	عروة	أن رسول الله ﷺ صلى بمنى
١٠٥٤	جابر بن عبدالله	أن رسول الله ﷺ صلى به وبجابر
٢/٥٩٨	رجل من الأنصار	أن رسول الله ﷺ صلى ثم عاد
١/١٧٠٩	أنس بن مالك	أن رسول الله ﷺ صلى ذات ليلة في حجرته
١١٢٧	أبو إدريس الخولاني	أن رسول الله ﷺ صلى ذات يوم
٤/١٢٥٧	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ صلى ركعتين
١٣٤٩	أنس بن مالك	أن رسول الله ﷺ صلى على الأرض
١٩٢٨	عمران بن الحصين	أن رسول الله ﷺ صلى على أم فلان
٢/١٩٢٠	أبو قتادة	أن رسول الله ﷺ صلى على قبر
١٠٥١	أبو مالك	أن رسول الله ﷺ صلى فأقام الرجال
١/١١٦٢	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ صلى في ثوب
٢/١٧٦٨	عبدالله بن أبي أوفى	إن رسول الله ﷺ صلى يوم بشر
١/٤٧٤٦	أبو الدرداء	أن رسول الله ﷺ ضحى بكبشين جذعين
		أن رسول الله ﷺ ضرب لجعفر بن
٤٥٤١	جعفر بن محمد عن أبيه	أبي طالب بسهمه
٦٦٨	أبو رافع	أن رسول الله ﷺ طاف على نسائه
٣/٣٩١٣	عائشة	أن رسول الله ﷺ طرقة وجع
٦٧٨٨	قيس بن زيد	أن رسول الله ﷺ طلق حفصة
٦٧٨٩	أنس	

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢/٤٥٦٩	سعد	أن رسول الله ﷺ ظاهر بين درعين يوم أحد
٤٥٧٢	معاذ رجل من بني تميم	أن رسول الله ﷺ ظاهر يوم أحد بين درعين
٤٥٧٣	طلحة بن عبيد الله	أن رسول الله ﷺ ظاهر يوم أحد بين درعين
٢٠١/١٨١٤	عبادة بن الصامت	أن رسول الله ﷺ عاد ابن رواحة
٦١٠٩، ١٨٢٩	أنس	أن رسول الله ﷺ عاد رجلا من الأنصار
١/٣٨٦٦		
١٩٦٩	أبو سلمة بن عبدالرحمن	أن رسول الله ﷺ عاد رجلا من بني معاوية
١/٤٤٢٥	عبادة بن الصامت	أن رسول الله ﷺ عاد عبدالله بن رواحة
١٣٤٨	جابر	أن رسول الله ﷺ عاد مريضاً
٧٣٠٧	أبو سعيد الخدري	أن رسول الله ﷺ عام تبوك خطب
٧٢٢	جد عمرو بن شعيب	أن رسول الله ﷺ عام غزوة تبوك قام
٢٩٥٢	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ عامل أهل خيبر
٩١٣	أنس	أن رسول الله ﷺ عرس ذات ليلة
٦٢١٠	زيد بن ثابت	أن رسول الله ﷺ علمه دعاء
٦٦٩٦	علي	إن رسول الله ﷺ عهد إلي أن لا أموت حتى
٦٦٢٢	عثمان	إن رسول الله ﷺ عهد إليَّ عهداً
٧٢٩٤	أبو سعيد الخدري	أن رسول الله ﷺ غرز عوداً بين يديه
٣١٤٠	عبد الله بن أبي بكر	أن رسول الله ﷺ فرق بين جارية
١/٦٠٩١	أبوهريرة	أن رسول الله ﷺ فقد رجلا
١/٥٧٩٥	معقل بن يسار	أن رسول الله ﷺ قال البقرة سنم القرآن
١/٧٨٠٩	عبد الله بن عمرو	أن رسول الله ﷺ قال عند ذكر أهل النار
٣١٦٥	أبو البخترى	أن رسول الله ﷺ قال في أشياء
٢/٤٦٨٢	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ قال في الجنين ذكاة أمه
٢٤٥٠	أنس	إن رسول الله ﷺ قال في رجل

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٢٣٦٥	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ قال في ليلة القدر
١/٥٢١٨	عبد الله بن عمرو	أن رسول الله ﷺ قال في مجلس
٢/٧١٢٣	أنس بن مالك	أن رسول الله ﷺ قال لرجل: أسلم
١/٧١٢٣	أنس بن مالك	أن رسول الله ﷺ قال لرجل من بني النجار
٧١٦٥	عمرو بن ميمون الأودي	أن رسول الله ﷺ قال لرجل وهو يعظه
٦٦٣٠	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ قال لعلی أنت ولي
٦٧٣٤	أم سلمة	أن رسول الله ﷺ قال لفاطمة
١/٤٦٤٤	أبو سعيد	أن رسول الله ﷺ قال لهم في غزوة
٤٥٧٦	كعب بن مالك	أن رسول الله ﷺ قال يوم أحد: من رأى
١٧٦٥	أم هانئ بنت أبي طالب	أن رسول الله ﷺ قام إلى غسله
٨/٤١٤٣	أنس	إن رسول الله ﷺ قام على باب البيت
١/٤١٧٤	أبو بكر	إن رسول الله ﷺ قبض والناس حديث عهد
٢/٦٩٩٠	عمر	إن رسول الله ﷺ قام فينا مقامي فيكم
١/٤٧٧١	الزبير بن العوام	إن رسول الله ﷺ قد نهى المسلمين أن يأكلوا
٥٠٦٨	أم حكيم	أن رسول الله ﷺ قدم من بعض غزواته
		أن رسول الله ﷺ قرأ:
٥٧٢٢	سلمة بن الأكوع	﴿فَسِيرَىٰ إِلَٰهٍ عَمَلِكُمْ وَرَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾
١٥٤٠	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ قرأ في خطبته
١٢٩٨	أبو أيوب	أن رسول الله ﷺ قرأ في الصبح
١٢٨٣	عبادة بن الصامت	أن رسول الله ﷺ قرأ في العشاء
١٢٨٠	ابن مسعود	أن رسول الله ﷺ قرأ في المغرب
١/١٢٨٢	عبد الله بن يزيد	
٥٦١١، ١٧١٠	عائشة	أن رسول الله ﷺ قسم سورة البقرة
٢/٤٥٠٢	أبو ليلي	أن رسول الله ﷺ قسم غنما
١/٣٠٤٧	علي	أن رسول الله ﷺ قضى أن أعيان

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢/٣٢٦٠	عمر بن الخطاب	أن رسول الله ﷺ قضى بالولد للفراس
٢٦٤٧	عبد الله بن عمرو بن العاص	أن رسول الله ﷺ قضى في كلب
٢/٣٤٧٩	عبد الله	أن رسول الله ﷺ قطع في خمسة دراهم
٥٩٨٤	ابن عمر	أن رسول الله قيل له: أي الناس أحسن
٤٣٣	طلحة بن أبي قنان	أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يتبوأ
١/٣١٢١	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يزوج امرأة
٢/٦٠٤١	عائشة	إن رسول الله كان إذا جلس مجلساً
٩٨٨	عبد الله بن سعيد بن أبي هند	أن رسول الله ﷺ كان إذا خرج
١٥٦١	أبو سعيد الخدري	أن رسول الله ﷺ كان إذا خرج
١/٦٩٢١	أبو المثني المليكي	أن رسول الله ﷺ كان إذا خرج إلى أصحابه
١/١٦٢٤	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى سحائباً
٦٢٧٥	أنس	أن رسول الله كان إذا صلى بأصحابه أقبل
١/٤٧٥٥	أبو رافع	أن رسول الله ﷺ كان إذا ضحى اشترى كبشين
٢/٣٨٦٥	أنس بن مالك	إن رسول الله ﷺ كان إذا فقد الرجل
١/١٢٣٤	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة
١٧١٧	أنس بن مالك	أن رسول الله ﷺ كان إذا كان في سفر
٢/١٩٤٩	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ كان إذا وضع الميت
٣، ١/٦٤٧٧	عمر بن الخطاب	أن رسول الله ﷺ كان بالحجون
٦٦٥٨	أم سلمة	أن رسول الله كان عندها في بيتها
٦٥٥٤	عبد الله بن عمرو	أن رسول الله كان في حش من حشان المدينة
٦٨٥١	سفيينة	أن رسول الله كان في سفر وراحلته عليها زاد
١/٣٢٠٣	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان في نفر
٤٧٢	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ كان لا يتعار
١٣٦٩	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان لا يزيد في الركعتين
١/٤٧٣	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ كان لا ينام إلا

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢٧٠٨	أبوهريرة	أن رسول الله ﷺ كان يأتي قباء
١/٣٦١٩	جابر	أن رسول الله ﷺ كان يأكل الخبز
٣/٥٩٣٤	سمرة	أن رسول الله ﷺ كان يأمرنا أن نقرأ
٣٩٥٧	عائشة	إن رسول الله ﷺ كان يبغض الطيرة
٤٢٥٢	عمر	إن رسول الله ﷺ كان يتألفكما
٥٥٧٨	زيد بن ثابت	أن رسول الله ﷺ كان يتخصر بعرجون ابن طاب
١٣٧٣	ابن عباس	إن رسول الله ﷺ كان يتعوذ
١/٦٢٩٤	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان يتعوذ من غلبة الدين
١٦٢٦	أنس	أن رسول الله ﷺ كان يتمطر
٧٧٦٤	أبو موسى	أن رسول الله ﷺ كان يحرس أصحابه
١٥٢٧	ابن عباس وأنس	أن رسول الله ﷺ كان يخطب إلى جذع
٦٠٩٢	أنس	أن رسول الله ﷺ كان يدعو بهذه الكلمات
١٣٧١	عبد الرحمن بن أبزي	أن رسول الله ﷺ كان يدعو في الصلاة
١/٢٣٩٩	أبو قلابة	أن رسول الله ﷺ كان يرفق بين القوم
١/٤٣٠٦		
٤٣٥٣		أن رسول الله ﷺ كان يرفق بين القوم
٢/١٩٢٢	رجل من الصحابة	أن رسول الله ﷺ كان يزور ضعفة المسلمين
١/١١٠٩	أم ورقة الأنصارية	أن رسول الله ﷺ كان يزورها
٤٦٥	أبو أيوب	أن رسول الله ﷺ كان يستاك
١٦٣٧	أبو أيوب	أن رسول الله ﷺ كان يستاك من الليل
٤٣٠٢، ٢٣٩٦	بريدة بن الحصيب	أن رسول الله ﷺ كان يستحب
٤٢٣٥	عمر	أن رسول الله ﷺ كان يسمر عند أبي بكر
١/٢٣٢٨	بعض أزواج النبي ﷺ	أن رسول الله ﷺ كان يصبح جنبًا
٦٤٧	رفيع أبو العالية	أن رسول الله ﷺ كان يصلي
٣٠٧٣	أزواج النبي ﷺ	إن رسول الله ﷺ كان يصلي

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١٥٤٧	سعد بن أبي وقاص	أن رسول الله ﷺ كان يصلي الجمعة
١٧٦٠	الحسن والحسين	أن رسول الله ﷺ كان يصلي الضحى
٨١٣	أنس بن مالك	أن رسول الله ﷺ كان يصلي العصر بقدر
٤،١/١١٨٤	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان يصلي على الخمرة
١/١٢٤٦	وائل الطائي	أن رسول الله ﷺ كان يصلي فدخل
١/١٢٤٧	أنس	أن رسول الله ﷺ كان يصلي فسمع
١١٨٣	أنس	أن رسول الله ﷺ كان يصلي في خفيه
١/١٧٢٥	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ كان يصلي في رمضان
٦،٣/٤٩٧٩	ابن عباس	أن رسول الله كان يعتق من أتاه من العبيد
٢٠٨٠	طلحة	أن رسول الله ﷺ كان يعجل صدقة العباس
١/٥٥٤	أبو أمامة	أن رسول الله ﷺ كان يغسل يديه
٣/٦٤٨٦	عمرو بن أبي قره	إن رسول الله ﷺ كان يغضب
٢٥٤٦	يعقوب بن زيد	أن رسول الله ﷺ كان يقرأ
١٢٧٦	أنس	أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الظهر
١٣١٤	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه
١٦٠٠	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ كان يكبر في العيد
١٥٨٨،	جابر	أن رسول الله ﷺ كان يلبس برده
١/٤٠٣١		
١٤٢٩	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ كان يمس رأسه
٤٤٧٤	مكحول	أن رسول الله ﷺ كان ينهى جيوشه أن تمثل بأحد
٣٧٣٣	سعيد بن المسيب	أن رسول الله ﷺ كان ينهى عن الختممة
٢٢٨٠	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان ينهى عن الوصال
١٧٤٧	أبو أمامة	أن رسول الله ﷺ كان يوتر بتسع
١٧٤٣	عمران بن الحصين	أن رسول الله ﷺ كان يوتر بثلاث

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢/٢٩٢٨	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالرجل
١٨٨٨	أبو ذر	أن رسول الله ﷺ كبر على جنازة خمسًا
	عمرو بن يحيى بن سلمة الهمداني	أن رسول الله ﷺ كتب إلى قيس
٢٠٨٣	سلمة الهمداني	
١/٣٢٣٧	وائل بن حجر	أن رسول الله ﷺ كتب كتابًا
٣٧٨٠		
٣٤٠٣	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ كتب كتابًا
١/٤٠٢٢	أسامة بن زيد	أن رسول الله ﷺ كساه قبضية
١٨٨٠	محمد بن علي، عن أبيه	أن رسول الله ﷺ كفن في سبعة أثواب
٣٣٤٥	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ لاعن بالحمل
	عمرو بن شعيب	أن رسول الله ﷺ لعن ثلاث
٣٥٠٩	عن أبيه عن جده	
٢٨٠٤	علي	أن رسول الله ﷺ لعن عشرة
١/٢٠٢٤	عمرة بنت عبدالرحمن	أن رسول الله ﷺ لعن المختفي
٣/٤١١٤	أنس	إن رسول الله ﷺ لم يكن شاب إلا
١/٦٣٥٢	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ لما أسري به مرت به رائحة طيبة
٦١٨٨	جابر	أن رسول الله ﷺ لما أصابه الكرب يوم الأحزاب
١/٤٥٤٦	علي	إن رسول الله ﷺ لما أصبح بدبر
		أن رسول الله ﷺ لما انتهى إلى عبدالرحمن
٦٧١٠، ١٠٩٤	عبد الرحمن بن عوف	ابن عوف وهو يصلي
	عم عبدالرحمن بن كعب	أن رسول الله ﷺ لما بعثهم إلى ابن أبي الحقيق
٤/٤٤٥١	ابن مالك	
٢/٣٢٨٧	أنس	أن رسول الله ﷺ لما تزوج أم سلمة أمر
١/٣٦٣٥	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ لما فتح مكة رأى جينة
٣/٨٥٩	جد عمرو بن شعيب	أن رسول الله ﷺ لما فتح مكة قال

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٤٥٨٩	أبو سعيد الخدري	أن رسول الله ﷺ لما كان يوم الحديبية قال
٥٧٣١	جابر	أن رسول الله ﷺ لما نزل الحجر في غزوة تبوك
١/٦١٣٢	أبو أيوب	أن رسول الله ﷺ ليلة أسري به مر به جبريل
٥٥٧٢، ٢٠١٧	أبي بن كعب	أن رسول الله ﷺ مر بالحجر من وادي ثمود
١٣٢٤	أبو عبدالله الأشعري	أن رسول الله ﷺ مر برجل لا يتم ركوعه
٣/٦١٤٤	أنس بن مالك	أن رسول الله ﷺ مر بشجرة يابسة
٣/٢٨٦٨	عمرو بن حريث	أن رسول الله ﷺ مر بعبد الله بن جعفر
٣٩٢٥	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ مر بعسفان وإذا المجذومين
٩٥٥٤	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ مر على أصحابه
١١٤٧	جرهد	أن رسول الله ﷺ مر على جرهد
٥٤٥٨	يحيى بن يعمر	أن رسول الله ﷺ مر على مجلس
٤٨٠٢	عمرو بن شعيب	أن رسول الله ﷺ مر على ناس يرمون
٣٢٠٨	عن أبيه عن جده	أن رسول الله ﷺ مر على النساء فقال
٢٣٤٩	فاطمة بنت قيس	أن رسول الله ﷺ مر على نهر
٢/٦١٩٨	أبو سعيد الخدري	أن رسول الله ﷺ مر عليه وهو يدعو
٦/٣٢٠٠	جد رجل من الأنصار	أن رسول الله ﷺ مر في المسجد يوماً
٥٤٢٠	أسماء بنت يزيد	أن رسول الله ﷺ نزل منزلاً
٢٨٣٥	عبد الله	أن رسول الله ﷺ نهى أن تباع
١/٣٢٢٦	أبو أمامة	أن رسول الله ﷺ نهى أن تزوج المرأة على عمتها
١/٤٣٨	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ نهى أن تستقبل
٣٢٥٤	أسامة بن زيد	أن رسول الله ﷺ نهى أن توطأ النساء الحبالى
٣/٣٥٨٣	جابر	أن رسول الله ﷺ نهى أن يأكل الرجل
٤/٣٥٨٣	أنس	أن رسول الله ﷺ نهى أن يأكل الرجل بشماله
٣٧٥٠	أنس بن مالك	أن رسول الله ﷺ نهى أن يجمع بين التمر
	أبو أسيد الساعدي	

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٤٤٠	الحضرمي	أن رسول الله ﷺ نهى أن يستنجي
٢/٣٧١٤	جابر	أن رسول الله ﷺ نهى أن يشرب الرجل
٤٠٧١	سمرة بن جندب	أن رسول الله ﷺ نهى أن يفرش
٣٦١٤	رجل من الأنصار	أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل أذني القلب
١/٣٦٥٦	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل لحم الحمر
١/٢٨٣٧	عائشة	أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمار
٢/٢٨١١	هشام بن عامر الأنصاري	إن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الذهب بالورق
١/٧٢٧٥	ابن مسعود	أن رسول الله نهى عن التبقر
١/١٩٩٠	كيسان مولى معاوية	إن رسول الله ﷺ نهى عن تسع
٢/٣٧٥٣	أبو الحكم	أن رسول الله ﷺ نهى عن الدباء
١/٣٧٥٣	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ نهى عن الجر
١/٤٠٠٢	عثمان	أن رسول الله ﷺ نهى عن الحرير
٢/٢٦٨٩	زيد بن ثابت	إن رسول الله ﷺ نهى عن صيد المدينة
١/٥٤٠٣	عائشة	أن رسول الله ﷺ نهى عن قتل جنان البيوت
٦/٥٤٠٣	عائشة	أن رسول الله ﷺ نهى عن قتل حيات البيوت
١/٤٤٥٣*	أبو رجل	أن رسول الله ﷺ نهى عن قتل العسفاء والوصفاء
٢/٣٦٧٠	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ نهى عن لبن الجلالة
١/٣٦٧٠	عكرمة	أن رسول الله ﷺ نهى عن لبن الشاة الجلالة
٢٩٠٨	زيد بن خالد	أن رسول الله ﷺ نهى عن النهبة
١/٣٥٣٧	خالد الجهني	أن رسول الله ﷺ نهى عن النهبة
١/٥٤٩٩	العباس بن المطلب	أن رسول الله ﷺ نهى عن الوسم في الوجه
٢٢٨٧	أنس بن مالك	أن رسول الله ﷺ نهى عن الوصل
٣/٥٤٨٥	بشير	إن رسول الله ﷺ نهى عنه
٣٢٦٩	رجل ثقة	أن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر
١/٣٢٥٦	أبو أمامة	أن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر أن توطأ الحبالى

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢/٣٢٥٦	أبو أمامة	أن رسول الله نهى يوم خيبر أن يؤكل أن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر
١/٤٧٠٠	أبو أمامة	عن أكل الحمار الأهلي
٤٧٧٠	سعد بن عبيد	إن رسول الله ﷺ نهاكم أن تأكلوا
١/٢٨١١	هشام بن عامر الأنصاري	إن رسول الله ﷺ نهانا أن نشترى الذهب بالورق
٢/٤٠٧٦	ابن مسعود	إن رسول الله نهانا عن حلقة الذهب
٢٢٨٩	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ واصل في رمضان
١/١٠٢١	أبو بردة	أن رسول الله ﷺ وجد ريح ثوم فقال
٢٠٤١	عمر	أن رسول الله ﷺ وضع عند المنبر
١/٢٥٨٢	أبو سعيد الخدري	أن رسول الله ﷺ وقف بعرفات
١/٥٩٨٠	علي	إن رسول الله يأمركم أن تقرأوا
٢/٦٤٧١	يعلى بن مرة	إن رسول الله يأمركم أن تجتمعا
٢/٦٤٧١	يعلى بن مرة	إن رسول الله يأمركم أن ترجع كل واحدة
٤٢٦٨	البراء	أن رسول الله ﷺ يقاتل العدو
١/٤٦١٩	بريدة	أن رسول الله ﷺ يوم حنين انكشف الناس عنه
٥٤٧٧	حويطب بن عبدالعزيز	أن رفقة أقبلت من مضر فيها جرس
١/٣٣٣١	عبد الله بن علي	أن ركانة بن يزيد طلق امرأته
١/٢٥٢٣	ابن عمرو	إن الركن والمقام ياقوتتان
٢٥٢٤	ابن عباس	إن الركن يمين الله في الأرض
٣٣٢١	عبيد الله أو الفضل بن عباس	أن الرميضاء جاءت تشكو زوجها
٧٧١٧	ابن عباس	أن الروح الأمين حدثه
١/٦٠١٨	خزيمة بن ثابت	إن الروح لتلقى الروح
١/٥٤٤٧	عبد الله بن عمرو بن العاص	إن روعي المؤمنين يلتقيان
٦٨٣٨	أنس بن مالك	إن زاهراً باديتنا ونحن حاضرته

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢/٤٨٦٦	أم سلمة	إن الزبير بن العوام اختصم هو ورجل إلى النبي
١/٤٨٦٦	أم سلمة	أن الزبير بن العوام خصم رجلاً إلى رسول الله ﷺ
٢٦٣٧	عروة	أن الزبير كان يسافر بصفيف
١/٣٢٠١	عمة عمارة بن غراب	إن زوج إحدانا يريد ما فتمنعه
١/٤٨٧٠	ابن عباس	أن زوج بريرة كان عبداً أسود
١/٤٩٨٨		
١/٤٤٣٧	سلمى بنت جابر	أن زوجها استشهد فأنت عبدالله بن مسعود
٢/٤٤٧٠	يعلى بن مرة الثقفي	أن زياداً أتى برجل قد شهد زوراً
٤٤٩٣	محمد بن سيرين	أن زياداً استعمل الحكم بن عمر الغفاري
٧/٤٢٢٣	الحسن	أن زياداً استعمل الحكم الغفاري على جيش
٦١٨	امراة زيد بن ثابت	أن زيد بن ثابت كان يتوضأ
		أن زيد بن ثابت كان يقرأ:
٥٦٣٧	أبو العالية	﴿انظر إلى العظام كيف ننشزها﴾
مناقب زيد بن حارثة		أن زيد بن حارثة يبعثه الله أمة وحده
١/٦٨	سعيد بن زيد العدوي	أن زيد بن عمرو وورقة بن نوفل خرجا
٢/١٩٠٣	محمد بن أبي حرملة	أن زينب بنت أبي سلمة توفيت
٢/١٦٧٠	الأسود	إن السائب بن يزيد رأى عمر
٢١٥٢	عمرو بن معاذ الأنصاري	أن سائلاً قام على بابهم
٢/٧٥٩٣	ابن مسعود	إن الساعة لا تقوم حتى لا يفرح بغنيمتهم
٢/٣٤٨٥	جعفر بن برقان	أن سالم بن وابصة صلى بهم بالرقعة
٢/١٦٠٩	جعفر بن برقان	أن سالم بن وابصة قام على نهر
٥٧٠٨	ابن عباس	إن السبعين الذي اختار موسى
٢/٧٨٩٣	عتبة بن عبد السلمي	إن السبعين الألف الأول
٢٩٢٠	أبو كثير	أن سعد بن أبي وقاص جاء
٧١٤	عبد الله بن عمر	أن سعد بن أبي وقاص سأل عمر

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٩٨٩	ابن سيرين	أن سعد بن عبادة كان يبسط ثوبه
١/٦١٧٠	أبو عباية أو قيس بن عباية	أن سعدًا سمع ابنًا له يقول
٣٣٤٣	سعد بن عبادة	إن سعدًا غيور
٢/٢٦٨٨	البراء بن عازب	أن سعدًا كان يخرج من المدينة فيجد
٢/٣٣٢٩	مالك	أن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار سئلا
١٠٩٩	القاسم بن مخيمرة	إن سلمان قدمه قومه ليصلي
١/٤٩٩٧	بريدة	أن سلمان لما قدم المدينة أتى رسول الله ﷺ بهدية
٢/٢١٦١	بريدة	أن سلمان لما قدم المدينة أتى النبي بهدية
١/٦٣٨٧		
٤١٨٢	واثل	أن سلمة بن يزيد سأل رسول الله ﷺ فقال:
٢١٧١	ابن شهاب	إن السنة ليلة ينظر إلى هلال رمضان
١١١٨	القاسم	أن سهل بن حنظلية الأنصاري رأى رجلا يصلي
٧٤٣٤	أم سلمة	إن السوء إذا فشا في الأرض فلم يتناهى
٥٤٨٢	رزينة	أن سودة الليثية جاءت إلى عائشة تزورها
٣١٨٨	رزينة	أن سودة الليثية جاءت عائشة تزورها
١/٥٨٧٠	أبو هريرة	إن سورة من كتاب الله ما هي إلا ثلاثون آية
٣٦٥	عبد الله بن عمرو	إن شئت
	مهاجر بن حبيب وإبراهيم	إن شئت دعوت الله فنصرك عليهم
٦٦١٧	ابن مصقلة	
٣/٣٢٦٧	أم سلمة	إن شئت سبعت لك
٣٣٠١	عمرو بن أبي سلمة	
	جدة يحيى بن عبد الحميد	إن شئت نزعت السهم والقطبة
٤٤٢١	ابن رافع بن خديج	
٢/٤٢٨٤	معاذ بن جبل	إن شئت يا معاذ حدثتك برأس هذا الأمر
٧٧٩٤	معاذ بن جبل	إن شئتم أنبأتكم بأول ما يقول الله للمؤمنين

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٣٨٤٨	جابر	إن شئت دعوت الله فكشفها
٣/٢٩١٧	الشعبي	إن شئت فأسلموه
٤/٣٩٠٤	عبد الله بن مسعود	إن شئت فأكوه
٢٥٤٠	أنس	إن شئت أخبرتكما بما تسألاني
٤١١٣	أنس	أن شاباً أتى النبي ﷺ وعليه ملحفة
١٧١٢	جيلة	أن شاباً تعبد على عهد رسول الله ﷺ
٦٤٦٤	عبد الله بن مسعود	أن شجرة أذرت النبي بالجن
٢/٨٠٥	عبد الله	إن شدة الحر من فيح جهنم
٣/٨٠٣	عائشة	
١/١٣٢٣	أبو هريرة	إن شر الناس سرقة الذي يسرق
٧٥٥١	أبو هريرة	إن شرار أمتي الذين غدوا بالنعيم
٣/٢٦٨٩	الوليد	إن شرحبيل بن سعد دخل الأسواف
٢/٥٣٢	أبو ظبية	أن شرحبيل بن السمط دعا عمرو بن عبسة
١/٢٨٢٨	أبو هريرة	إن الشرود يرد
٢/٧٧٧٢	عوف بن مالك	إن شفاعتي لكل مسلم
١/٨٧٤	حيي بن يعلى	إن الشمس تطلع بين قرني شيطان
١٦١٥	فلان وفلان	إن الشمس والقمر آيتان
١٣٥٨	أبو هريرة	إن الشمس والقمر ثوران
٤٤١٩، ٤٤١٧	عبد الله بن عمرو سعد	إن شهداء أمتي إذاً لقليل
٣/٤٤٢٥	عبادة بن الصامت	
٢/٧١٢٠	الحسن	أن شيخاً من بني سليط قال:
٢/٤١٦٩	معاذ بن جبل	إن الشيطان ذئب ابن آدم
١/٤١٦٩	معاذ بن جبل	إن الشيطان ذئب الإنسان
٣٧٩	العباس	إن الشيطان قد أيس
١/١٤٣٥	جابر بن سمرة	إن الشيطان كان يلقي على شرار النار

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٥٣٢٦	ابن المليكي عن أبيه عن جده	إن الشيطان لا يخجل واحدًا
١/٦٣٢٤	يزيد الفارسي	إن الشيطان لا يستطيع أن يتشبه بي
٦٢٩٣	كعب	إن الشيطان لا يطيق بعبد
٦٠٦٥،٥٩٢٣	أنس بن مالك	إن الشيطان واضع خطمه
١/٦٤٩	أبو سعيد	إن الشيطان يأتي أحدكم فيأخذ
١/١٣٨	عائشة	إن الشيطان يأتي أحدكم فيقول
٢/٢٣٦٥	ابن عباس	إن الشيطان يطلع مع الشمس
١/٢٩٢٨	أنس	إن صاحب الدين مرتهن في قبره
٢٠١٤	يعلى بن سيابة	إن صاحب هذا القبر ليعذب
٤٥١	يعلى بن سيابة	إن صاحب هذا القبر يعذب
٣/٦١٢٤	ابن عمر	إن صاحبكم هذا
١/٤٤٩	أبو بكر	إن صاحبي هذين القبرين ليعذبان
٣/٣٩١٣	عائشة	إن الصالحين يشدد عليهم
٣/٦٥١٣	أنس	إن صدقت رؤياك
٢/٢١٤٤	رجل من الأنصار	إن الصدقة لا تحل إلا لثلاثة
٥/٢١٤٤	أنس بن مالك	إن الصدقة لا تحل إلا لذي فقر مدقع
٢١٦٠	أبو ليلى	إن الصدقة لا تحل لنا
٢١١٦	عمرو بن عوف	إن صدقة المرء المسلم تزيد
٥٠٥٦	أنس بن مالك	إن الصدقة وصلة الرحم
٢/٥٩٨٠	عبد الله	إن الصراط تحضره الشياطين
٦٨٥١	سفيينة	إن صفوان بن المعطل خبيث اللسان طيب القلب
٦٤٨٢	ابن حذيفة	أن صلاة رسول الله لتدرك الرجل
٣/٩٥٠	عبد الله بن الزبير	إن صلاة في المسجد الحرام تفضل
٣/٩٥٠	عبد الله بن الزبير	إن صلاة في مسجدي هذا

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٦٨٥٢	أبو عثمان النهدي	أن صهيبًا حين أراد الهجرة إلى المدينة
١/٣٥٥٥	حمزة بن صهيب	أن صهيبًا صاحب رسول الله ﷺ كان يكنى
٣/٧٥١٨	يزيد بن شريك	أن الضحاك بن قيس بعث معه بكسوة
٧٤٧٦	الحسن	أن الضحاك بن قيس كتب إلى قيس بن الهيثم
١/١٩١٣	أنس	إن ضمنتم دينه صليت عليه
١/٧٤٥٣	علي بن أبي طالب	إن طائفة تخرج من قبل المشرق
	عبد الله بن زيد وعبد الحميد	أن طلق بن علي لدغته عقرب عند النبي ﷺ
٢/٣٩٤١	ابن عبد الحميد	إن الظروف لا تحل وتحرم
١/٣٧٤٥	الأشج العصري	
٢/٦٩١٣		
٢/٦٧٤٥	عائشة	أن عائشة كانت إذا ذكرت فاطمة بنت النبي قالت
٢/٥٤٠٦	عائشة بنت أبي طلحة	أن عائشة أم المؤمنين قتلت جنانًا
	عبد الرحمن بن الأسود	أن عائشة ذكرت أبابكر
٦٥٥١	ابن عبد يغوث	
٦٧٨٤	ضمرة بن حبيب	أن عائشة ذكرت عند رسول الله فقال
٣١١٤	القاسم	أن عائشة زوجت ابنة عبد الرحمن
٤٩٨٢	عروة بن الزبير	أن عائشة سئلت فقيل لها إن أباهريرة
١/٣٢٤٥	ابن أبي مليكة	أن عائشة كانت إذا سئلت عن المتعة
٢/١٧٥٤	رميثة	أن عائشة كانت تصلي الضحى
٢٥٤٥	أم محمد بنت السائب	أن عائشة كانت تطوف
٢٥٥١	صفية بنت شيبة	
٥٢٤٥	أبو الدرداء	إن العاقل لا تكشفه إلا عن فضل
٤٥٢	ابن عباس	إن عامة عذاب القبر من
٤٢٧٢	مجزأة بن زاهر	أن عامر بن الأكوع بارز رجلا
١/٣٩٢٩	سهيل بن حنيف	أن عامرًا مر به وهو يغتسل

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٧٨٢٥	زياد بن أبي سودة	أن عبادة قام على سور بيت المقدس الشرقي
١/٦٩٠٩	عثمان الخدري	أن العباس أخذ أبتًا له
٧٣٢٩	أبو العالية	أن العباس بنى غرفة
٢/٥٤٩٩	أبو صالح	أن العباس وسم بعيرًا في وجهه
١٣٩٦	عطاء بن السائب	إن العبد إذا جلس في مصلاه
٢/٥٢٨	عثمان	إن العبد إذا دعا بوضوء
١٠١٣	يونس بن عبيد	إن العبد لا يزال في صلاة
٣٥١	عبد الله بن عمرو	إن العبد ليسأل يوم القيامة عن فضل
١/٧١٦٨	عائشة	إن العبد ليعمل بعمل أهل الجنة
٢٣٨٧	أبو سعيد الخدري،	إن عبدًا أصححت له جسمه
٢٣٨٨	خباب بن الأرت	
٢٣٨٧	أبو سعيد الخدري	إن عبدًا أوسعت عليه في الرزق
٦٥٣٧	أبوسعيد الخدري	إن عبدًا عرض عليه الدنيا
٧٧٩٣	أنس بن مالك	إن عبدًا في جهنم لينادي ألف سنة
١/٤٩٧٣	أبو مجلز	أن عبدًا كان بين رجلين فأعتق أحدهما نصيبه
١/٣٤٨٠	ابن عباس	أن عبدًا من رقيق الخمس سرق
٦٥٤٨	عائشة	إن عبدًا من عباد الله خيره الله
١/١١٨٠	علقمة بن قيس	إن عبدالله أتى أبا موسى الأشعري في داره
٣/١٩٠٢	إبراهيم الهجري	إن عبدالله بن أبي أوفى ابنة له
١٩٨٢	عائشة	أن عبدالله بن أبي بكر لما توفي بكى عليه
٢٨٧٠	أبو عثمان	أن عبدالله بن عامر بن ربيعة حمل على فرس
٢٥٤١	عروة	أن عبدالله بن الزبير -رضي الله عنه- أهل
٢١٦٧	الحسن	أن عبدالله بن زيد -رضي الله عنه- خطب الناس
٢٤٣٦	داود بن أبي هند	أن عبدالله بن عامر بن كرز حين فتح خراسان
٣/٦١٨٣	الحسن	أن عبدالله بن عامر استعمل كلاب

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٥٤٠٥	زيد بن أسلم	أن عبدالله بن عمر فتح خوخة
٥٠٩	نافع	أن عبدالله بن عمر كان لا يدخل الحمام
٥٠٩	نافع	أن عبدالله بن عمر كان يطلي
٢/٣٤٨١	السائب بن يزيد	أن عبدالله بن عمرو الحضرمي جاء بغلام له
٢/٦٨٧١	قرة	أن عبدالله بن مسعود رقى شجرة
٤٠٤١	أبو وائل	أن عبدالله رأى رجلا يمر إزاره
٥٩٩٣	أبو عبيدة	أن عبدالله كان يقرأ القرآن
٢٨٤	مسروق	أن عبدالله قرأ إن معاذًا كان
٢١٢٢	القاسم	أن عبدالرحمن بن أبي بكر مات
		أن عبدالرحمن بن أبي هريرة
١/٤٧٢٩	نافع	سأل ابن عمر عن حيطان
		أن عبدالرحمن بن أبي هريرة
٢/٤٧٢٩	نافع	سأل عبدالله بن عمر عما لفظ البحر
٣٩٤٤	رجل ثقة	أن عبدالرحمن بن عوف عاد مريضًا
٦٧١٥	ابن عمر	أن عبدالرحمن بن عوف قال لأصحاب الشوري
٥٣٣٢	زيد بن أسلم	إن عبدالملك بن مروان كان
١/٤٢١٦	أبو عثمان	أن عتبة بن غزوان كتب إلى عمر بخييص
		أن عتبة بن فرقد بعث إلى عمر بن الخطاب
٤/٤٢١٦	أبو عثمان النهدي	من أذربيجان
٣٠٦٩	ابن سيرين	أن عتبة بن فرقد عرض
	عبد الله بن عبدالرحمن	أن عثمان بن عفان ابتاع حائطًا
١/٢٧٥٠	ابن أبي حسين	
٥٤٧٦	رجل	أن عثمان أبصر رجلا يسعى خلف إنسان
٦٦١٤	عائشة	أن عثمان استأذن على النبي
٦٦١٩	ابن عمر	أن عثمان أصبح يحدث الناس

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢/٦٢٨	رجل	أن عثمان أكل طعاماً
٧٣٧٧ ، ٣٩٩٥	مسلم أبو سعيد	أن عثمان بن عفان أعتق عشرين مملوكاً
٢٠١/٥٢٨	حمران	أن عثمان بن عفان دعا بوضوء فتوضأ
٢/٢٧٥٠	مطر الوراق	أن عثمان بن عفان قدم حاجاً
١٩٣٢	حميد بن عبدالرحمن	أن عثمان بن عفان كان يحمل
٢٠١/٢٧٤٠	أبو سعيد مولى أبي أسيد	أن عثمان بن عفان كان ينهى عن الحكرة
٤٢٤٠	مالك بن ربيعة	أن عثمان بن عفان كان ينهى عن العمرة
٣١٦٤	سعد بن مسعود الكندي	أن عثمان بن مظعون أتى رسول الله ﷺ
١/٥٥٩	رجل	أن عثمان دعا بوضوء وعند علي
٢/٥٥٩	أبو النضر	أن عثمان دعا بوضوء وعنده طلحة
١/٣٢٢٨	قبيصة بن ذؤيب	أن عثمان سئل عن الأختين الأمتين
١/٦٢٨	سعيد بن المسيب	أن عثمان قعد عند منبر
٤٠٥١	سلمة	أن عثمان كان إزاره إلى نصف ساقيه
١/٤٠٠٢	أبو عثمان	أن عثمان كتب إلى عامل بالكوفة
٦٩٨٣	معاوية	إن العدو لا يظهر على بكر بن وائل
٤٦٩١	سلمة	إن عرض لهما عارض فانحرهما
٢/٧٧٢٦	جابر	إن العرق ليلزم المرء في الموقف حتى
٤٥٩٤	علي بن زيد بن جدعان	أن عروة بن مسعود الثقفي قال لقومه
١/٦٠٢٩	عبد الله بن عمرو	إن عشت تقرأ الكتابين
١٤٥٧	عبد الرحمن بن شماس	أن عقبة بن عامر قام في صلاته وعليه
٥٢٥٧	سويد بن غفلة	إن العقل لا غاية له
٢٨٠٠	أبو سعيد الرقاشي	أن عكرمة مولى ابن عباس
٤/١٨٣٨	عبدالله بن مسعود	إن علقمة غزا خراسان فأقام
٢/٤٨١٢	ابن مسعود	إن عليه لكل آية منها يميناً
٢٩٩٥	أبو سعيد الخدري	أن علياً أتاه بدينار

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٣٤٥٦	سويد بن غفلة	أن عليًا أتى بناس من الزط
٦٩١٧	وهبان بن صيفي	أن عليًا أرسل إليه
٢٧٩٤	الحسن بن محمد بن علي	أن عليًا باع بعيرًا
٥٥٣	أبو خالد	أن عليًا توضع ومسح
٣٦٦٣	أم راشد مولاة أم هانئ	أن عليًا دخل على أم هانئ
١٩٦٣	عروة	أن عليًا دفن فاطمة ليلا
٥٤٥	أبو سعيد الجابري	أن عليًا سئل عن الهر يشرب
١/٤٩٢٦	طريف	أن عليًا قسم قسماً فدعا رجلاً
٤٥٠١		
١١٥٥	محمد بن الحنفية	أن عليًا كان لا يرى بأساً أن يصلي
١١٤٤	مجمع	أن عليًا كان يكنس بيت المال
٣١١٦	بريدة	أن عليًا لما خطب فاطمة
٣/٣٢٧٢	سعد بن عبيد الله الكاهلي	أن عليًا لما خطب فاطمة قال
٧٠٦٣	سعيد بن أبي هند	أن عليًا مر بقاص فقال
٢/٣٤٤٧	أبو مجلز	أن عليًا نهى أصحابه أن يسطوا
٢٧٨٤	سعيد بن المسيب	أن عليًا وعثمان نيا عن الصرف
٦٧٤٤	علي بن الحسين	أن علي بن أبي طالب أراد أن يخطب بنت أبي جهل
٤/٤٦٠١	سلمة بن الأكوع	أن علي بن أبي طالب هو قاتل مرحب اليهودي
٣/٦٨٩٣	أبو البختری	أن عماراً أتى بشرية لبن
١/٧٣٨٥	ابن أبي الهذيل	أن عمار بن ياسر كان رجلاً ضابطاً
٢/٦٨٩٣	ميسرة وأبو البختری	أن عمار بن ياسر يوم صفين
٢/١٠١١	أنس	إن عمار بيوت الله هم
٢٠١/٣٩٩٣	علي	إن العمامة حاجزة
١/٤٧٩٩	علي	إن العمامة حاجزة بين الكفر والإيمان
٢/٤٧٩٩	علي	إن العمامة حاجزة بين المسلمين والمشركين

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

		أن عمته الفريرة أتت النبي ﷺ فقالت:
٢/٤٨٥٧	سنان بن عبدالله	يا رسول الله
٢٥٠٥	أبو جعفر	أن عمر أبصر على عبدالله
٢/٦٩٩٠	عبد الله بن الزبير	أن عمر أتى الشام فحمد الله
٧٤٢	أبو قلابة	أن عمر أتى على معاذ وهو في ناس
٣٥٨٥	عروة	أن عمر أتى الغائط ثم خرج
١/٦٣٣٢	جابر بن عبدالله	أن عمر أتى النبي بكتاب
٣/٤٩٠٦	رجل من أهل الشام	أن عمر أراد أن يستعمل بشر بن عاصم
٤١٥٧	أبو مجلز	إن عمر استلقى في حائط من حيطان المدينة
١/٤٦٥٣	الأحنف بن قيس	أن عمر اشترط على أهل الذمة ضيافة
٥٣٨١	زيد بن أسلم	أن عمر اطلع على أبي بكر وهو يمد لسانه
١/٦٥٨	رفاعة بن رافع	أن عمر أفتى على رفاعة
٣٥١٥	أبو بكر	أن عمر أقام على رجل الحد
٢٠٨٦	سهل بن أبي حثمة	أن عمر بعثه على خرص التمر
١١١٩	إسحاق بن سويد	أن عمر بن الخطاب أبصر رجلا يصلي
٣/٧٣٦	عبد الحميد	أن عمر بن الخطاب أتى جارية له
٥٨٣٠	أبو مجلز	إن عمر بن الخطاب استلقى في حائط
	محمد بن عبدالرحمن بن	أن عمر بن الخطاب أعطى امرأة
٢/٢٨٢٦	الحارث بن أبي ضرار	
٢/٢١٤٧	عمر بن الخطاب	إن عمر بن الخطاب أعطى السعدي ألف دينار
١/١٧٢٦	أبي بن كعب	أن عمر بن الخطاب أمر أبي بن كعب
٢٣٥٥	سعيد بن جبير	أن عمر بن الخطاب جاء إلى أقوام
٥٤٨٨	محمد بن عمرو بن حزم	أن عمر بن الخطاب جمع كل غلام اسمه اسم نبي
٣٤١٠	أبو فراس	أن عمر بن الخطاب خطب الناس فقال
٢٧٤	الحسن	أن عمر بن الخطاب رد على أبي

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٣٠٥١	سعيد بن المسيب	أن عمر بن الخطاب سأل
٢٢١١	يزيد بن الحوتكية	أن عمر بن الخطاب سئل عن الأرنب
٤٦٢٩	معقل بن يسار	أن عمر بن الخطاب شاور لهرمزان
٢/٣٤١٥	سعيد بن المسيب	أن عمر بن الخطاب قضى في الإبهام
٤٤٦٦	عمر بن عبدالعزيز	أن عمر بن الخطاب قضى فيما تسابت فيه العرب
١/٣٠٦٥	عبد الله بن عكيم	أن عمر بن الخطاب كان لا يضمن
٢/٤١٣٦	مجاهد	أن عمر بن الخطاب كان لا يغير شيبه
		أن عمر بن الخطاب كان يضرب
١/١٦٧٠	الأسود	على الركعتين بعد العصر
٥/٤٨١١	ابن عمر	أن عمر بن الخطاب كان ينهى عن إخضاء البيهائم
٢/٧٣٦	زيد بن عبد الحميد	أن عمر بن الخطاب كانت له امرأة
١/٧٨٤	الحارث بن عمرو الهذلي	أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى
٣٢٧٠	عبد الله بن عمر	أن عمر بن الخطاب لما تأيمت حفصة
٢٤٨٧	عباد	أن عمر بن الخطاب لما دخل بيت المقدس
٢٠٦٩	القاسم بن محمد	أن عمر بن الخطاب مرت به غنم
١/٤٨٧٣	عمران بن حصين	أن عمر بن الخطاب نشد الناس
٣٢٤١	سعيد بن المسيب	أن عمر بن الخطاب نهى عن متعة النساء
١/٢٤٧١	الحسن	أن عمر بن الخطاب هم أن ينهى
١/٥٠٠٤	عبد الله بن أبي بكر	أن عمر بن عبدالعزيز كتب
		أن عمر بن عبدالعزيز كتب إلى
٢/٤٩٣٨	أبو الزناد	عبد الحميد بن عبدالرحمن
٣٢٤٠	نبيه بن وهب	أن عمر بن عبيد الله بن معمر خطب
٢٩٥٥	عمرو بن شعيب	أن عمر جعل التحجير ثلاث سنين
١/٢٧٤٥	فروخ مولى عثمان	أن عمر خرج ذات يوم من المسجد

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٧١٥	ابن عمر	أن عمر دخل الكنيف ثم خرج
٢/٩٤٨	نافع	أن عمر زاد في المسجد
٥٨٠٠	ابن عمر	أن عمر سجد في ص
٥٨٩	جرير	أن عمر صلى بالناس
٦٥٨٤	معاذ بن جبل	إن عمر في الجنة
٨٧٨	شبل بن عوف	أن عمر قال لجلسائه من مؤذنيكم
٧١٩١	الباهلي	أن عمر قام في الناس خطيباً
٢٠٨٢	عبد الله بن عبدالرحمن	أن عمر قدم الجابية
٥٨٣٩	أبو هريرة	أن عمر قرأ النجم فسجد
١/٢٦٤٣	جابر بن عبدالله	أن عمر قضى في الربوع جفرة
٣١٥٢	ابن عمر	أن عمر كان إذا سمع صوتاً
١٠٠٠	ابن عمر	أن عمر كان يجمر مسجد رسول الله ﷺ
١٥٨٤	بكر	أن عمر كتب إلى أبي موسى
٣٤٨٨	ابن أبي مليكة	أن عمر كتب إليه في غلام
٤٧٧٥	إبراهيم	أن عمر كان يبحج فلا يضحى
٢٥٢١	شيخ من خزاعة	أن عمر كان رجلاً شديداً
١٨١٦	عبد الرحمن بن عمرو	أن عمر كتب إلى عماله بالشام
٣٠٤٥	سعيد	أن عمر كان لا يورث
١/٣٤٣١	سعيد بن المسيب	أن عمر كان يقول في الذي يقتصر منه
٣/١٢١٢	أنس بن مالك	أن عمر لما زاد في المسجد غفلوا
٦	محمد بن جبیر	أن عمر مر على عثمان وهو جالس
٢٣٨٥	الحسن	أن عمر هم أن يأخذ كنز
		أن عمر وأبا هريرة وأبي بن كعب دخلوا
٥٢٢١	سعيد بن المسيب	على رسول الله ﷺ فقالوا
٢/٣٢٦٩	عائشة	أن عمرة بنت الجون تعوذت

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٣،٢/٣٣٨٤	عمرو بن أمية	أن عمرو بن أمية خرج إلى السوق
١/١٩٣٦	عبد الله بن يسار	أن عمرو بن حريث عاد حسناً
٢،٢/١٩٣٦	عبد الله بن يسار	أن عمرو بن حريث عاد الحسن
١٧٩٧		
٨/٧٣٨٦	رجل من أهل مصر	أن عمرو بن العاص أهدى إلى ناس
٥/٤١٣٥	سليم بن عامر	أن عمرو بن عبسة كان عند شرحبيل بن السمط
١/٣٤٢١	عمر بن صهبان	أن عمرو بن معدي كرب أصاب رجلاً
١٢٠	مجاهد	إن عمك كان يعطي للدنيا
٢/٦٢٩	شيخ من ثقيف	أن عمه رأى عثمان بن عفان
١/١٠١	أبو خالد	إن عمي وأبي شهدا بدرًا
		إن عيسى ابن مريم مكث في بني إسرائيل
٦٥٣٠	فاطمة بنت رسول الله	أربعين سنة
٦٤٠٩	أبو هريرة	إن عيسى مار بالمدينة حاجًا
١٥٢٦	سهل بن سعد	أن العود الذي كان في المقصورة
١/٣٩٣٣	أبو ذر	إن العين لتولع بالرجل بإذن الله
٣٤٦٨	كعب بن علقمة	أن غرفة بن الحارث وكانت له صحبة
٣٣٢١، ٣٢٥١	عبيد الله أو الفضل بن عباس	أن الغميصاء جاءت تشكو زوجها
٤٥٥٧	أبو هريرة	إن الغنيمة لا تحل لأحد سود
٣١٩٠، ٢٤٢٦	عائشة	إن الغيري لا تبصر أسفل الوادي
٢، ٣/٦٣	سالم عن أبيه،	أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم
٧، ٢/٣٢٣١	ابن عمر	
٤٩٤	ابن عباس	أن فأرة وقعت في سمن جامد
٤٥٠٠	أم هانئ بنت أبي طالب	أن فاطمة أتت أبا بكر تسأله سهم ذي القربى
١، ٦/٨٠	علي بن أبي طالب	أن فاطمة أتت النبي تسأله خادمًا
٦٩٤٦		

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٦٧٤٦	عبد الله	إن فاطمة أحصنت فرجها
١/٣٦٥٢	وهب بن عقبة	أن الفجيع قال: يا رسول الله
١/٥٢٠٥	سمرة	إن الفحش والتفحش ليسا من الإسلام
٦٧٣٨	أبو هريرة	أن فرعون أوتد لامرأته أربعة أوتاد
٢/٧٤٥٣	علي بن أبي طالب	إن فرقة تخرج عند اختلاف من الناس
٢/٧٥١٨	أبو هريرة	إن فساد أمتي على يدي أغيلمة
٣/٢٧٥٥	عبدالرحمن بن شبل	إن الفساق هم أهل النار
١/١٠٣٣	حذيفة	إن فضل الدار القريبة من المسجد
١/٣١٢١	عائشة	إن فلان بن فلان يذكر فلانة
٢/٣١٢١	عائشة،	إن فلان يذكر فلانة
٣١٤٠	عبد الله بن أبي بكر	
٣/٦٩٧٨	أبو هريرة	إن فلانًا أهدى إلي ناقة
٥٩٩٠	حذيفة	إن في أمتي قوم يقرءون القرآن
١/٣٧١٩	ابن عمر	إن في أمتي لنيفًا وسبعين داعيًا
٢٠٢	جابر	إن في بعض ما أنزل الله من الكتب
٢/٧١٢١	النعمان بن بشير	إن في الجسد مضغة
٧٨٦١	أبو هريرة	إن في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد في ظلها
٧٨٥٤	عبد الله بن عمرو	إن في الجنة غرفًا يرى ظاهرها من باطنها
٧٨٥٣، ٥٤٣٧	أبو هريرة	إن في الجنة لعمدًا من ياقوت
٧٩١٩		
٧٨١١	أبو بردة عن أبيه	إن في جهنم واديًا في ذلك الوادي بئر
٧١٠٦	أبو موسى	إن في جهنم واديًا يقال لها: هههب
١/٥٨٥٤	علي	إن في كتاب الله لآية
٣/٦١٨٣	عثمان بن أبي العاص	إن في الليل ساعة تفتح فيها أبواب السماء
٣٩٠٣	الحسين بن علي	إن في يوم الجمعة لساعة

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٣٧٤٥	الأشج العصري	إن فيك لخلقين يجهما الله
٢/٦٩١٣		
٧١١٠	أنس بن مالك	إن فيكم قومًا يتعبدون حتى يعجبوا
٧٤٨٥	أنس بن مالك	إن فيكم قومًا يتعبدون ويدينون
٧١١٦	أبو موسى،	إن فيكم منافقين
٧٥٤١	أبو مسعود	
٩/٧٣٨٦	عمرو بن العاص	إن قاتله وسالبه في النار
٢/٤٨٨٤	معاذ بن جبل	إن القاضي لينزل في حكمه في مزقة
١/٤٨٨٤	معاذ بن جبل	إن القاضي لينزل في منزلته في جهنم
١/٢٩٤٤	أنس	إن قامت الساعة وفي يد أحدكم
٢/٤٢٦٥	أبو قتادة الأنصاري	إن قتلت في سبيل الله
٣/٣٤٤٤	قهيد الغفاري	إن قتلك فأنت في الجنة
١/٣٤٣٤	أبو سعيد	أن قتيلا وجد بين حيين
١/٥٩٣٣	عثمان	إن القرآن أنزل على سبعة أحرف
٢/٥٩٣٧	أبو الجهم الأنصاري	إن القرآن نزل على سبعة أحرف
٢٤٧٤	جابر بن عبدالله	إن القرآن هو القرآن
١/٥٩٥٢	بريدة	إن القرآن يلقى صاحبه يوم القيامة
١/٧٣٣٨	محمد بن كعب القرظي	إن قراريطك علي
	إسماعيل بن عبيد الله	إن قريشًا أهل صبر وأمانة
١/٦٩٣٧	عن أبيه عن جده	
١/٦٤٦٠	سراقة بن مالك	أن قريشا جعلت في رسول الله ﷺ وأبي بكر
٦٣٠٧	ابن عباس	إن قريشًا كانت نورًا بين يدي الله
٧٠٦٤	محمد بن سيرين	إن القصص بدعة
٤٨٩٢	أبو هريرة	إن القضاء ليس بحساب

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٣٢١٦	أبو سعيد	إن قضى الله شيئاً ليكونن وإن عزل
٥٩٧٠	عبد الله بن عمرو	إن قلبك حشي الإيمان
٥٣٦٧	معاذ بن جبل	إن قلت ما ليس فيه فقد
٦٢٧٠	جابر	إن القلوب بين
٣/١٥٤٩	أنس	أن القوم ذكروا له أن ثابت يحتبس
٦٦٠٨	عثمان	إن القوم سيكفرون عليك
٥٦٩١	ماهان	أن قومًا أتوا النبي
٢/٢٢٠٤	أبو عثمان النهدي	إن قومًا دعوا بأهريرة
٢٤١٩	جابر بن عبد الله	أن قومًا شكوا إلى رسول الله ﷺ
٧٥٧٥، ٣٨٢	حذيفة	إن قومًا كانوا أهل ضعف
٧٩٥٧	جابر بن عبد الله	إن قومًا يخرجون من النار
١/٥٤٧٣	صفية	إن قومك صنعوا كذا وكذا
١/١٨٠٦	حكيم بن قيس بن عاصم	أن قيس بن عاصم أوصى بنيه
٤/٣٤٦٩	أنس بن مالك	أن كاتبًا كان لرسول الله ﷺ لحق بالمشركين
٧٧٢٥	عبد الله بن مسعود	إن الكافر ليحاسب يوم القيامة يلجمه العرق
٢/٧٨٠٧	أبو سعيد الخدري	إن الكافر ليعظم حتى إن ضره
٢/٣٦٩٥	رجل من جهينة	إن الكافر يشرب في سبعة أمعاء
٢١٥٤	أنس	إن كان الرجل ليأتي رسول الله ﷺ يسلم
٣٦٠٩	مجاهد	إن كان الرجل من العوالي يدعو
٣٩٢٥	ابن عمر	إن كان شيء من الداء بعدي
٦٦١٢	جدة الزبير	إن كان عثمان ليصوم النهار
٧٣٠٥	مكحول	إن كان في الجماعة فضل
١/٣٨٧٧	عقبة بن عامر الجهني	إن كان في شيء شفاء ففي ثلاث
٧٠٧٦	ابن مسعود	إن كان قبلكم من بني إسرائيل إذا عمل العامل
٣٤٩	البراء بن عازب	إن كان ليأتي على السنة أريد

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٤٦٩٢	عمران	إن كان ليكون لأهلي ألف شاة
٧٣٥٢	أبو هريرة	إن كان ليمر بآل رسول الله الأهله
٣٦٧٢	عائشة	إن كان النبي ﷺ ليتقي
٣٣٢٦	ابن عمر	إن كان نوى طلاقاً فهو طلاق
٣/١٤٢٥	عثمان بن عفان	أنه كان يسوي الحصى
١/٤٥١٢	عائشة	إن كانت المرأة لتجير على المسلمين
٣٢٣	رياح بن الحارث	إن كذباً عليّ ليس ككذب
٦٢٢٢	عمر	إن كرسيه وسع السموات والأرض
٧٩١١	أبو سعيد المقبري	أن كعب الأحبار قال
٣/٦٢٤٣	أبو مروان	أن كعباً حلف بالذي خلق البحر لموسى
١/١٤٠٥	أبو مروان	أن كعباً حلف له بالذي خلق البحر لموسى
٢/٣٣٢٩	معاوية بن أبي سفيان	إن كل أحد طلق امرأته جائز
٦/٣٣٨٤	عمرو بن أمية	إن كل ما صنعت إلى أهلك صدقة
١/٧٦٥١	أبو سعيد الخدري	إن كل نبي قد أندر قومه الدجال
٣٣٢٧	أبو ثمامة وامرأة من أهلنا	أن كنانة بن ثور كانت عنده امرأة
٦٦٦٥	سهل بن حنيف	إن كنت أحسنت القتال فقد أحسنه عاصم
١/٦٥٩١	عمرو بن ميمون	إن كنت لأتأخر عن الصف
٦٧٠٤	ابن عمر	إن كنت من آل الزبير
٢٩٨٦	عبد الله بن عمرو	إن كنت وجدته في قرية مسكونة
٢/٤٩٧٠	ابن عباس	أن لا إله إلا الله وأني رسول الله
٢١٩٥	عبيد الله بن مسلم القرشي	إن لأهلك عليك حقاً
٦/٤٨١١	إبراهيم بن المهاجر	أن لا تحصبن فرساً
١/٣٣٦١	زيد بن إسماعيل	إن اللين يشبه
٥٣٣٢	زيد بن أسلم	إن اللعانين لا يكونوا شهداء

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٢٣٩٨	ابن عمر	إن لقمان الحكيم كان يقول
١/٤٣٠٥		
١/٢٩٠٦	عمرو بن يثربي	إن لقيتها نعجة تحمل شفرة
٢/٦٣٤٣	سعيد بن أبي راشد	إن لك حقًا وإنك رسول
٣٢٦٨	أم سلمة	إن لك على أهلك كرامة
١/١٢٣٢	أبو الدرداء	إن لكل شيء أنفة
٧١٩٥	ابن عباس	إن لكل شيء سرفاً
١/٥٦١٠	سهل بن سعد	إن لكل شيء سنامًا
٧١٠٩ ، ٥٥١٦	وهب	إن لكل شيء طرفين
١٧١٣	عبد الرحمن بن أبي عمرة	إن لكل عمر شرة
٦٩٤٣	عائشة	إن لكل قوم مادة
٧٣٣٤	ابن عباس	إن لكل مؤمن ذنبًا قد اعتاده
٦٦٢٠	أسلم	إن لكل نبي رفيقًا
٧٣٨٢	زيد بن أسلم، عن أبيه	إن لكل نبي رفيقًا من أمته معه في الجنة
٦٨٣٧	رباح بن ربيع بن صيفي	إن لكلما رفيقًا صالحًا
٢٤١٦	ابن عباس	إن للحجاج الراكب بكل خطوة
٣، ١/٦٠٤٠	أنس	إن للرؤيا كنى ولها أساء
٢٢٩٢	عبد الله بن عمرو	إن للصائم عند فطره دعوة
١٩٥٨	عائشة	إن للقبر ضغطة
٣١٧٨	ابن عمر	إن للمرأة في حملها إلى وضعها
٢٢٦٨	زيد الأفريقي	إن للمسلم على المسلم خصال
١/٥١٥٠	أبو أيوب الأنصاري	إن للمسلم على المسلم خصال واجبة
٥٩٦٧	النعمان بن بشير	إن لله أهلين من الناس
٥٤١٧	أبو هريرة	إن لله - عز وجل - خلقًا ييئسهم
٥٢٤٢	البراء بن عازب	إن لله خواصًا يسكنهم

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٧٥٠٥	ابن عمر	إن لله ضنائن من عباده
		إن لله - عز وجل - في كل ساعة
١٤٧٤	أنس	من ساعات الدنيا
١٤٧٣	أنس	إن لله في كل يوم جمعة ستمائة ألف عتيق
١/٥١٩٨	عثمان بن عفان	إن لله مائة خلق وسبعة
٢/٥١٩٨	عثمان	إن لله مائة خلق وستة
٧٧٨٩،٧١٥٤	سلمان	إن لله مائة رحمة
٧٧٩٠	الحسن	إن لله مائة رحمة وإنه قسم
٣/٦٢٨٥	عمار بن ياسر	إن لله ملكًا أعطاه أسباع الخلائق
٦٥٦٢	جرير بن عبد الحميد	إن لم أفضل أبابكر
١/٤٤٨١	أبو ذر	إن لم تغل أمتي لم يقم لهم عدو أبدًا
٤٤٨٣		
٦٧١١	الحضرمي	إن لم يكن عبدالرحمن بن عوف فاضت عينه
٥٩٥	عبد الله	إن اللمس ما دون الجماع
١/٥٤٧٨	عائشة	إن له تابعًا من الجن
١/٥٩٦٤	أبو هريرة	إن لهذا القرآن شرة
١٥١٧	عبد الرحمن بن يعقوب	إن لي إليك حاجة
١٠٤	جابر	إن لي جار منافق
٢/٥٠٩٤	عائشة	إن لي جارين
٣/٣٢١٦	أبو سعيد	إن لي جارية وأنا أعزل
٧٧٣٧	أنس بن مالك	إن لي حوضًا عرضه كما بين أيلة إلى صنعاء
٧٧٣٧	أنس بن مالك	إن لي حوضًا عرضه كما بين أيلة إلى الكعبة
١/٢٤٠٤	أبو السليل	إن لي رواحل أكرههم
٤١٧	راشد بن سعد	إن الماء لا ينجسه شيء
٧٨٤٧	أبو سعيد الخدري	إن ما بين مصرعين في الجنة

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٧٢٧٢	-	أن مال سلمان جمع
١٨٠٣	الحسن	إن مال سلمان جمع فبلغ
١٨٠٣	علي بن بذيمة	أن متاع سلمان بيع فبلغ
٣١٩٠	عائشة	إن متاعك يا أم عبدالله كان
٦٧٢٩	أبو ذر الغفاري	إن مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح
٦/٧٤٩٢	أبو سعيد الخدري	إن مثل ما بقي من الدنيا
		إن مثل المرأة المؤمنة في النساء كمثل
٧٨٢٨	عائشة	الغراب الأعصم
٦١٦٩	ابن عمر	إن مثل المؤمن كمثل شجرة
٢/١٩٦٨	وهب بن كيسان	أن محمد بن عمرو أخبره أن سلمة
٧٧٥٩	أنس بن مالك	أن محمدًا يشفع حتى يخرج من النار من كان
٣٨٩٠	سعد	أن محيصة سألت النبي ﷺ عن كسب حجام
٥٥٣٦	عروة	أن محنتًا كان يكون عند أم سلمة
١/٣٨٦٥	أنس بن مالك	إن المرء المسلم إذا خرج من بيته يعود
٧٧٥٥	أنس	إن المرء المسلم إذا خرج من بيته يعود أخاه
١/٣١٨٣	سمرة بن جندب	إن المرأة خلقت من ضلع أعوج
١/٣٨٢٩	أسد بن كرز	إن المريض لتحات خطايا
٣/٢١٤٤	أنس	إن المسألة لا تصلح إلا في ثلاث
	عمرو بن ميمون	إن المساجد بيوت الله
٩٦٨	عن أصحاب النبي ﷺ	
		أن مسافر بن عوف بن الأحمر قال لعلي
٣٩٦٠	عبد الله بن عوف بن الأحمر	ابن أبي طالب حين انصرف من الأبار
٩/٥٤٨٣	عياض بن حمار	إن المستبان ما قالوا على البادئ
١٠١٤	أبو الدرداء	إن المسجد بيوت المتقين
٢/٢٥٣٩	ابن عمر	إن مسحها كفارة الخطايا

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣٠١/٥١٧	أبو عثمان	إن المسلم إذا توضأ فأحسن
٢/٣٦٩٧	العرياض بن سارية	إن المسلم يؤجر في كل شيء
٣١٧٩	ابن عباس	إن المسلمة إذا حملت فإن لها أجر
٤/٤٥١٦	ابن عباس	أن المسلمين أصابوا رجلاً من عظماء المشركين فقتلوه
٢/٤٥١٦	الحكم	إن المشركين أرادوا أن يشتروا جد رجل
١٣٥٣	الحكم	أن مطر بن ناجية لما ظهر
٧٢٤٥	أبي بن كعب	إن مطعم ابن آدم ضرب مثلاً
١/١٠٨٨	بريدة	أن معاذ بن جبل صلى بأصحابه العشاء
٥٩٩٢	أبو العالية	أن معاذ بن جبل كان يقرأ القرآن
٣٢٣٠	ابن أبي مليكة	أن معاذ بن عبيد الله بن معمر سأل عائشة
١٠٨٦	علي	أن معاذاً صلى بقومه الفجر
٧١٠١	عمر بن ذر	أن معاذاً قال للنبي: إني أجد في نفسي شيئاً
٣٢١٢	صهيب	أن معاذاً لما قدم من اليمن سجد
٢/٤١٦٢	معاوية	أن معاوية أخذ الإداوة
٤٤١٣، ١/٣٤٤١	عم رجل من بني مخزوم	أن معاوية أراد أن يأخذ الوهط
١١٠٢	سعد بن إبراهيم عن أبيه	أن معاوية أمهم في قميص
٢٤٧٨	سالم بن عبدالله	أن معاوية -رضي الله عنه- جعل يقول
١/١٠٩	سعيد بن المسيب	أن معاوية دخل على عائشة فقالت
٣٣٩	طاوس	أن معاوية قال لابن عباس
٩٥٨	عبد الله بن أبي مليكة	أن معاوية قدم مكة
٣/٣٠٤١	عبدالله بن مسعود	أن معاوية كتب إلى ابن عباس
٣٢٤٣	ابن عباس	إن معاوية ينهى عن المتعة
٢/٢٧٤٧	الحسن	أن معقل بن يسار قال لعبيد الله بن زياد: اسمع
٦٦١١	عبد الله بن الزبير	إن معك في الدار عصاة
٢/٢٧٢٥	أبو هريرة	إن المعونة تأتي من الله

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢٠١١	أبو سعيد الخدري	إن المعيشة الضنك التي قال الله
٧٦٤٩	عقبة بن عمرو	إن مع الدجال إذا خرج ماء ونازًا
٧٨٢٣	أنس بن مالك	إن معكم لخليقتين ما كانتا في شيء إلا
١/٤٤٠٥	عروة	أن المغيرة بن شعبة صحب قومًا من المشركين
٧٨٩	عروة	أن المغيرة بن شعبة كان يؤخر العصر
١/٥٠٠٤	عبد الله بن أبي بكر	إن المكاتب لا تجوز له وصية
١/٥٠٠٨	ابن عمر	أن مكاتبًا له عجز فرده مملوكًا
١/٧٢٧٩	أبو هريرة	إن المكثرين هم الأقلون
١٥١٩	أبو هريرة	إن الملائكة على أبواب المسجد يوم الجمعة
٨/٥٤١٩	عبد الله بن يزيد	إن الملائكة لا تدخل بيتًا فيه بول منتقع
٥٤٧٧	حويطب بن عبدالعزى	إن الملائكة لا تصحب رفقة فيها جرس
٧٣٧٤	عبد الله بن سلام	إن الملائكة لم تزل محيطة بمدينتكم هذه
٥٢٥٢	أنس بن مالك	إن الملائكة المقربين لم يحيطوا
١٥٢٠	أبو أمامة	إن الملائكة يقومون على أبواب المسجد
١/٤٠٠٩	أنس بن مالك	أن ملك الروم أهدى إلى النبي ﷺ مستقة
٢/٦٧٥٧	أنس بن مالك	أن ملك القطر استأذن ربه أن يأتي النبي
٥٣٦٣	رجل من أصحاب النبي	إن الملك لم يزل معك
٥٩٧٣	حذيفة	إن مما أتخوف عليكم رجل قرأ القرآن
١٠٨٤	عباس الجشمي	إن من الأئمة طرادين
٦١٣٥	عبد الله	إن من أحب الكلام إلى الله : سبحانك اللهم
٧٣٢٦	أبو هريرة	إن من أسوأ الناس منزلة من أذهب آخرته
٣٨٢٧	أخت حذيفة	إن من أشد الناس بلاء الأنبياء
٤٨٩٩	عائشة	إن من أشد الناس عتوًا
٤/١٠٠٩	عبد الله بن مسعود	إن من أشرط الساعة أن تتخذ المساجد طرقًا
٧٥٨٣		

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٧٥٨٢	أبو هريرة	إن من أشراط الساعة أن يظهر الفحش
١/٣٣٧٩	أم سلمة	إن من أصحابي من لم يرني بعد
٢١٢٧، ١/٧٥٤٢		
٢/٧٥٤٢	أم سلمة	إن من أصحابي من لا أراه
١/٦٠٢٧	وائلة بن الأسقع	إن من أعظم الفرى من يقول عليّ ما لم أقل
١/٧٢٨٧	سالم بن أبي الجعد	إن من أمتي من لو قام
٥٣٧٦	علي بن الحسين	إن من حسن إسلام المرء تركه
٦٩٨٠	أبو أمامة	إن من خيار الناس الأملاك
١٤٧٦	عبد الله	إن من السنة الغسل يوم الجمعة
١/١٣٧٦	علي	إن من السنة في الصلاة المكتوبة
٢/٥٥٣٤	عائشة	إن من الشعر حكمة
٧٩٢٤	أبو هريرة	إن من عباد الله عبادًا
١٦٨١٤	أنس بن مالك	إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره
٢/٧٢٧٨		
٣/٧٦٢٨	أبو أمامة	إن من قرأ فواتح سورة الكهف
١/٧٦٢٨	رجل من الصحابة	إن من ورائكم الكذاب
١/٣٥٣٩	مولى لبني هاشم	إن من شر رقيقكم السودان
١/١٠٣٧	عبد الله	إن من شرار الناس من تدركه الساعة
٥٤٣٩	أبو هريرة	إن من عباد الله عبادًا يغبطهم الأنبياء
١/٤٨٥٥	عمران بن حصين	إن من المثلة أن تنذر أن تحرم أنفه
٣٥٥٤	مجاهد	إن من موجبات الرحمة إطعام المسلم
٥١٧٠	جابر بن عبد الله	إن من موجبات المغفرة إدخالك السرور
٨/٣١٠٩	عائشة	إن من يمن المرأة تيسير خطبتها
٧١١٦	أبو موسى	إن منكم منافقين
٢/١٠٨٧	جابر	إن منكم منفرين

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٧٦١٩	أم سلمة	إن منهم من جبر
٧٥٦٤	أم سلمة	إن منهم من يكره فيجيء مكرها
١/٨٨٣	أبو هريرة	إن المؤذن يغفر له
٢٠٠١	أبو موسى	إن موسى لما سار ببني إسرائيل
٣٠٥٨	عائشة	أن مولى لرسول الله ﷺ توفي
١/١٢٩	القاسم	إن المؤمن إذا عمل الحسنة
١٩٣٧	أبو هريرة	إن المؤمن إذا وضع على سريره
٥٥١٤	بعض الصحابة	إن المؤمن الذي يخالط الناس
٢/١٨٥١	أبو هريرة	إن المؤمن حين ينزل به الموت
٧١٣٠	أبو هريرة	إن المؤمن لينضى شيطانه
٥٢٦٧	أنس	إن المؤمن ليؤجر في إمطة الأذى
٥٧٧٦	كعب بن مالك	إن المؤمن يجاهد بيده ولسانه
٧٢٠٣	عبد الله	إن المؤمن يرى ذنوبه كأنه قاعد
١/٣٦٩٤	معن بن نضلة	إن المؤمن يشرب في معى واحد
١٩٧٢	ابن عباس	إن الميت ليعذب ببكاء الحي
١٩٨٣	أبو هريرة	إن الميت ليعذب ببكاء الحي
١٨٧٦	أبو سعيد الخدري	إن الميت ليعرف من يغسله
١٩٨٢	عائشة	إن الميت لينضح عليه
١٦٠٥	عطاء بن السائب	أن مسيرة كان يصلي قبل الإمام
١/١٤٣٣	جابر بن عبد الله	إن ميكائيل مر بي وهو راجع
٧٨٢٨	عائشة	إن النار خلقت من السفهاء
١/٤٥٨١	حذيفة	إن الناس تفرقوا عن رسول الله ﷺ
١/٧٦٦٦، ٢٣٨٩	أبو سعيد الخدري	إن الناس ليحجون ويعتمرون
٧٠٠٥	جابر بن عبد الله	إن الناس يكثرون وأصحابي يقلون

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٥٥١٧	أبو أمامة	إن الناس اليوم كشجرة
٤/٣٩٠٤	عبد الله بن مسعود	أن ناسًا أتوا النبي ﷺ
٢/٤٧٤٣	رجل من الأنصار	أن ناسًا سمعوا رجة بالمدينة
٢٦٨٥	أبو البخري الطائي	أن ناسًا كانوا بالكوفة مع أبي المختار
٣٥٤٣	أبو سعيد مولى أبي أسيد	أن ناسًا كانوا عند فسطاط عائشة
٢٢٥١	قيس بن السكن	أن ناسًا من أصحاب عبدالله أتوا
٢/٣٩٠٤	عبد الله	أن ناسًا من الأنصار أتوا النبي ﷺ
١/٤٩٦٦	وائلة بن الاسقع	إن ناسًا من بني سليم أتوا النبي
٣٣٩٦	عريف لجهينة	أن ناسًا من جهينة أتوا النبي ﷺ
٦٣٣٥	عكرمة بن خالد المخزومي	أن ناسًا من قریش ركبوا البحر
١/٥٣٦٢	جابر	إن ناسًا من المنافقين اغتابوا
١/٣٧٦٧	أم حبيبة بنت أبي سفيان	أن ناسًا من اليمن قدموا
		أن ناسًا يخرجون من الدين كما يخرج
٧٣٨٨	علي بن أبي طالب	السهم من الرمية
٤٤٩٧	فضالة بن عبيد	إن ناسًا يريدون أن يستنزلوني
١٧٣	أنس بن مالك	إن ناسًا يشهدون علينا
٢/١٦٩٢	عائشة	إن ناسًا يقرأ أحدهم القرآن
٥٨٨١	أنس بن مالك	إن ناشئة الليل هي أشد وطئًا وأصوب قبلا
٢/٦١٩٩	أبو هريرة	أن النبي أبصر رجلا يدعو
	سعد بن أبي وقاص، ابن	أن النبي ﷺ أتاه رجل فقال: عطني
١٣٢٤	عمر، أبوأيوب الأنصاري	
١/٣٨٦٩	زيد بن أرقم	أن النبي ﷺ أتاه يعود
٧٢٠٧	الأسود بن سريع	أن النبي أتى بأسير فقال
٥٧٤٧	حذيفة	أن النبي أتى بالبراق
١/٥٨٤	عبد الله بن زيد	أن النبي ﷺ أتى بثلثي مد

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢/٣٩٣٥	ابن عباس	أن النبي ﷺ أتى بجبنة
١/٣٦٣٦	ابن عمر	أن النبي ﷺ أتى بجبنة في غزوة تبوك
١/٢٩٢٨	أنس	أن النبي ﷺ أتى بجنازة
١/٣٤٨٢	محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان	أن النبي ﷺ أتى برجل سره
٢/٤٧٠٦	أبو هريرة	أن النبي ﷺ أتى بصفحة فيها ضباب
	الحارث بن عبدالله بن أبي	أن النبي ﷺ أتى بعبد
١/٣٥٢٨	ربيعة بن سابط الأحول	
٩٦٧	ابن عمر	أن النبي ﷺ أتى بفضيخ
٦٨٥٩	سعد بن أبي وقاص	أن النبي ﷺ أتى بقصعة فأكل منها
٦٤٩٠	عائذ بن عمرو	أن النبي ﷺ أتى بهاء وفي الماء قلة
٧٢٤٧	رجل من بني سالم أو فهم	أن النبي ﷺ أتى بهدية
٥٥٦٦	السعدي	أن النبي ﷺ أتى على وادي ثمود
٣٨٨٩	طاوس	أن النبي ﷺ احتجم
٣٨٩٦	ابن عباس	أن النبي ﷺ احتجم
١/٦٦٨٤	علي	أن النبي ﷺ أخذ بيده يوم غدیر خم
٦٧٥٢	سعيد بن زيد	أن النبي ﷺ أخذ الحسن بن علي
١/٦١٤٤	أنس بن مالك	أن النبي ﷺ أخذ غصنًا فنفضه
٤/٣٠٩٧	أنس	أن النبي ﷺ أراد أن يتزوج امرأة
١/٣٠٩٧	أنس	أن النبي ﷺ أرسل إلى أم سليم
١٠٩٥	أنس	إن النبي ﷺ استخلف ابن أم مكتوم
١٠٩٦	عائشة	
١/٢٩٣٨	جد إساعيل بن إبراهيم	أن النبي ﷺ استسلفه
٢١٦٢	ابن عمرو	أن النبي ﷺ أصابه أرق
٢٤٥٣	عبد الله بن عمرو	أن النبي ﷺ اعتمر ثلاث
٥١٣١	زينب امرأة عبدالله	أن النبي ﷺ أعطها بخير جداد خمسين

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢٧٣٣	ابن عمر	أن النبي ﷺ أعطى خالته غلامًا
٢/٦٧٤	ابن عباس	أن النبي ﷺ اغتسل من جنابة
١/٦٧٤	ابن عباس	أن النبي ﷺ اغتسل وترك لمعة
١٢٤٠	أبو بكر	أن النبي ﷺ افتتح الصلاة فكبر
٢٥٩٠	ابن عباس	أن النبي ﷺ أفطر
٤٠٦٠	أنس	أن النبي ﷺ أقام بعض نسائه
٢/٦١٥	أبو هريرة	أن النبي ﷺ أكل أنوارًا
٢١٣٢	ابن عباس	أن النبي ﷺ التفت إلى أحد
٢٠٣٤	عائشة	أن النبي ﷺ ألد له
١/٦١٨٣	عثمان بن أبي العاص	إن نبي الله داود كان يوقظ أهله
٢/٣٨٨٣	أنس بن مالك	أن النبي ﷺ أمر الذي به عرق النساء
٨٩٨	عبد الله بن أبي مليكة	أن النبي ﷺ أمر بلالا أن يؤذن
٢٥٨٤	شعيب بن أبي حمزة	أن النبي ﷺ أمر بلالا غداة جمع
٢٣٧١	مجاهد	أن النبي ﷺ أمر الجهني بليلة ثلاث
٦٨٠٦، ٥٠٧٥	يحيى بن جعدة	أن النبي ﷺ أمر عائشة أن تهيب من أمر أسامة
٢٣٣٩	أم عمر بن خلدة الأنصاري	أن النبي ﷺ أمر عليًا في أوسط
١/٤٩٢٩	طلحة بن عبد الله بن عوف	أن النبي ﷺ أمر مناديا فنادى
٢/٢٦٦٢	محمد بن الأسود	أن النبي ﷺ أمر يوم فتح مكة
١/٣٩١٤	زيد بن أرقم	أن النبي ﷺ أمرهم أن يتداووا
٧١٨٠	يسيرة	أن النبي ﷺ أمرهن أن يراعين بالتسبيح
٥١٦٨	أبو هريرة	أن النبي ﷺ انصرف من الصبح يومًا
٣٣٢٢	عائشة	أن النبي ﷺ إنما عنى بالعسيلة النكاح
٢٦٤٢	عائشة	أن النبي ﷺ أهدي له وشيقة
١٧٥٢	إبراهيم	أن النبي ﷺ أوتر على حمار
٢٧٢٩	رجل من الأنصار	أن النبي ﷺ باع حلسًا

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٥٤١٥	سلمى جدة عبيد الله بن علي	أن النبي ﷺ بعث أبا رافع
٢٠٨٧	ابن عمر	أن النبي ﷺ بعث ابن رواحة إلى أهل خيبر
٦٤٧٤	سلمى	أن النبي ﷺ بعث إلى أبي رافع شاة
٤٨٥٩	فاطمة بنت قيس	أن النبي ﷺ بعث جيشاً
١/٣٠٢٤	مجاهد	أن النبي ﷺ بعث منادياً
١/٥٤٩٧	أم سلمة	أن النبي بعث وصيفة له
١/٤٣٦	سهل بن حنيف	أن النبي ﷺ بعثه فقال
٤٣٨٧	علي	أن النبي ﷺ بعثه وجهاً
٣/٣١٣٣	ابن عمر	أن النبي ﷺ تزوج امرأة
١/٣٢٣٩	مسروق	أن النبي ﷺ تزوج بعض نساءه
٢٢٩٦	ابن عباس	أن النبي ﷺ تسوك
٣/٣٩٩٣	علي	أن النبي ﷺ تصفح الناس
٣/٤٧٩٩		
٥٢٢٤	جابر بن عبدالله	أن النبي ﷺ تلا هذه الآية
٥٧٧٩	جابر بن عبدالله	أن النبي ﷺ تلا هذه الآية ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ...﴾
٢/٥٨٠	سليمان الفارسي	أن النبي ﷺ توضعاً فقلب جبة
٤٠٩	دغفل	أن النبي ﷺ توفي
٢٠٤٧	دغفل	أن النبي ﷺ توفي وهو ابن خمس وستين
٤٥٩	عبد الله	أن النبي ﷺ جاءته وفود الجن
٥٥٦١	عبد الله بن دينار	أن النبي جَعَلَ جَعْلَ جَعْلٍ
٢٩٩٧	عبد الله بن دينار	أن النبي ﷺ جَعَلَ جَعْلَ جَعْلٍ الْأَبَى
١٥٨٣	عبد الله بن عمرو	أن النبي ﷺ جمع بين الصلاتين
٣٥٣٨	أبو هريرة	أن النبي ﷺ حَبَسَ فِي تَهْمَةٍ
٦٦٨٣	علي	أن النبي حضر الشجرة بخم
١٩٥٣	رجل من الصحابة	أن النبي ﷺ حضر ميتاً

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢٦٤٦	عائشة	أن النبي ﷺ حكم في بيض النعامة
٢٦٤٥	عكرمة	أن النبي ﷺ حكم في الضبع
٢/٤٣٤٣	ابن عمر	أن النبي ﷺ حَمَى التَّمَع
٧٥٠٨	الحسين بن علي	أن النبي ﷺ خبأ لابن صياد دخانًا
٢/١٩٢٣	حذيفة بن أسيد	أن النبي ﷺ خرج مَهْم
١/١٢٥٧	ابن عباس	أن النبي ﷺ خرج فصلي ركعتين
٧٥٤٣	امرأة من قريش	أن النبي ﷺ خرج ليلة فنظر إلى أفق
٣/١٧٠٩	أنس بن مالك	أن النبي ﷺ خرج في رمضان
٢/٦٩٤٥	كعب بن مالك	أن النبي ﷺ خرج يومًا عاصبًا رأسه
١/٣١٠٠	ابن عباس	أن النبي ﷺ خطب امرأة
٢٦١٩	حجير	أن النبي ﷺ خطب في حجة الوداع
٣١٤٨	ابن عباس	أن النبي ﷺ خطب ميمونة
٦٢٤	يحيى بن أبي كثير	أن النبي ﷺ دخل على ابنته فاطمة
٤/٦٢٢	جابر	أن النبي ﷺ دخل على امرأة
٥/٣٨٦٩	زيد بن أرقم	أن النبي ﷺ دخل على زيد
٧٩٠٦		
٤١٢٨	جدة رجل من بني سليم	أن النبي ﷺ دخل عليها
٢٨٢٨	عائشة	أن النبي ﷺ دخل عليها مع أبي بكر
١٨١٠	أم الفضل	أن النبي ﷺ دخل عليهم وعباس
٣/٩٢٨	ابن عباس	أن النبي ﷺ دخل المسجد بعد
٢/٤٦١٣	أنس	أن النبي ﷺ دخل مكة وعليه المغفر
١/٣٧١٢	عيسى الأنصاري	أن النبي ﷺ دعا يوم أحد بقاء
١/٥٤١٠	بنت أبي رافع	أن النبي ﷺ دفع إلى أبي رافع العنزة
١/٣٧٠٨	أبو هريرة	إن النبي ﷺ رأى رجلا يشرب قائمًا
١/٦١٩٩	أبو هريرة	أن النبي ﷺ رأى سعدًا يدعو

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٦٠٠٩	جابر	أن النبي رأى قومًا يقرءون القرآن
٢/٦٠٣١	جعدة	أن النبي رأى لرجل رؤيا فبعث إليه
٢/٣٣٣٤	عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده	أن النبي ﷺ رد ابنته على أبي العاص
٤٩٤٥	موسى بن شيبه	أن النبي ﷺ رد شهادة رجل في كذبه
٥/٣٥٠٤	أبو بكر	أن النبي ﷺ رد ماعز بن مالك
٦١٩١	أبو برزة الأسلمي	أن النبي رفع يديه في الدعاء
٢٥٥٩	أبو الطفيل	أن النبي ﷺ رمل
١/١١٣٣	الفضل بن العباس	أن النبي ﷺ زار العباس
٢/٢٠٠٤	بريدة	إن النبي ﷺ زار قبر أمه
١/٢٣٥٢	جابر بن عبدالله	أن النبي ﷺ سافر في رمضان
٢٦٣٣	علي	أن النبي ﷺ ساق مائة بدنة
٢/٣٦٦١	ابن عباس	أن النبي ﷺ سئل: أي الشراب أطيب
٧٨٦٧	الهيثم الطائي وسليم بن عامر	أن النبي ﷺ سئل عن البضع في الجنة
٢٧٣٧	جابر	أن النبي ﷺ سئل عن كسب الحجام
١/٩٥٦	أبي بن كعب	أن النبي ﷺ سئل عن المسجد
١/١١٤	أنس	أن النبي ﷺ سئل عن المؤمن
٢/٤٩٥٨	ابن عمر	أن النبي سئل ما يجوز في الرضاع من الشهود
٤٧١٠	ابن عمر	أن النبي ﷺ سأله رجل عن الضب
٤٨٠٨	جعفر بن محمد عن أبيه	أن النبي ﷺ سبق بين الخيل والإبل
١٧٧٨	عبد الرحمن بن عوف	أن النبي ﷺ سجد في
١٧٨٢	أبو هريرة	أن النبي ﷺ سجد في ص
١/٦٦٦٨	سعد بن مالك	أن النبي سد أبواب الناس
٣٧٠٦	أنس	أن النبي ﷺ شرب قائماً
٢٢٢٢	الفضل بن عباس	أن النبي ﷺ شرب يوم عرفة

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢/٢٩١٧	سمرة بن جندب	أن النبي ﷺ صاح مرتين
٢٨٨٧	علي	إن النبي ﷺ صالح بني تغلب
١/٥٥٢٨	ابن عباس	أن النبي ﷺ صدق أمية
٥٠٢٣	أبو هريرة	أن النبي ﷺ صعد المنبر ذات يوم
٦٢٨٦	أبو هريرة	أن النبي ﷺ صعد المنبر فقال: آمين
٣/١٠٦٣	أبي بن كعب	أن النبي ﷺ صلى بالناس
١٤٥٩	أبو هريرة	أن النبي ﷺ صلى بهم صلاة الظهر
١/١٢٦٦	أبو سعيد	أن النبي ﷺ صلى بهم الفجر
١/٨٦٣	رجل من الصحابة	أن النبي ﷺ صلى العصر
١٦٧٤		
١٨٨٦	أنس	أن النبي ﷺ صلى على ابنه إبراهيم
١١٩١	ابن عباس	أن النبي ﷺ صلى على البساط
١٩٥٩	أنس	أن النبي ﷺ صلى على صبية
١٩٢٦	سعيد بن زيد	أن النبي ﷺ صلى على النجاشي
٦٨٠٥	عبد الرحمن بن أبزي	أن النبي ﷺ صلى الفجر فأغفل آية
٢/١١٦٨	ابن عباس	أن النبي ﷺ صلى في كساء
١/٤٧٥٤	أبو طلحة	أن النبي ﷺ ضحى بكبشين أملحين
٥٠٣/٣٣٣٢	أنس بن مالك	أن النبي ﷺ طلق حفصة
١/٤٧٧٩، ١/٤٧٧٨	بريدة	أن النبي ﷺ عتق عن الحسن والحسين
١/٥٧٩	حارثة	أن النبي ﷺ في أول ما أوحى إليه
٤٩٧	علي	أن النبي ﷺ قال في بول الرضيع
١٥١١	ابن السباق	إن النبي ﷺ قال في جمعة
١/٦٧٦٢	أبو هريرة	أن النبي ﷺ قال في الحسن والحسين
٤٨٨	سلمة بن المحيق الهذلي	أن النبي ﷺ قال في دباغ الأديم
١/١٨١٢	سعد بن مالك	أن النبي ﷺ قال في الطاعون

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

١/٤٤٦٤	ابن عباس	أن النبي ﷺ قال لأبي قتادة في سلب
١/٦٠٩٥	عبد الله بن عمرو	أن النبي ﷺ قال لرجل من الأنصار: كيف تقول
٤٣٩٢	أنس	أن النبي ﷺ قال لرجل من بني النجار أسلم
٦٦٥٣	سعد بن أبي وقاص وأم سلمة	أن النبي ﷺ قال لعلي: أما ترضى
	رفاعة بن رافع بن	أن النبي ﷺ قال لعمر: اجمع لي قومًا
٧٣٢٤	مالك الزرقى	
٥٦٤٨	الحكم	إن النبي ﷺ قال لعمر اجمع لي من ها هنا من قريش
١/٤٢٢١	جابر بن عبدالله	أن النبي ﷺ قال لكعب بن عجرة
٤٢٧	ابن مسعود	أن النبي ﷺ قال له ليلة الجن
١/٦٣٣٧	عبد الله بن مسعود	أن النبي ﷺ قال ليلة الجن: هل عندكم طهور
	الفضل بن عبدالله بن	أن النبي ﷺ قال: يا أبا رافع
٣/٥٤١٠	أبي رافع	
	عمرو بن شعيب	أن النبي ﷺ قال يوم فتح مكة
٢/٤٦١٤	عن أبيه عن جده	
١/٨٥٩	جد عمرو بن شعيب	أن النبي ﷺ قام على باب الكعبة
٣٢٠٩	المقدام بن معدي كرب	أن النبي ﷺ قام في الناس
١١١٠	معاذ بن جبل	أن النبي ﷺ قدم المدينة فصلى
٢/١٥٣١	أبو هريرة	إن النبي ﷺ قرأ سورة على المنبر
١٣٠٠	عمرو بن عبسة	أن النبي ﷺ قرأ في الصبح
١٢٨١	أبو أيوب أو زيد بن ثابت	أن النبي ﷺ قرأ في المغرب
٢/١٧٧٦	أبو هريرة	أن النبي ﷺ قرأ النجم
١/٤٩١٧	زيد بن ثابت	أن النبي ﷺ قضى إذا لم يكن للطالب بينة
٥٤٦٩	عروة بن معتب	أن النبي ﷺ قضى أن صاحب الدابة
٤٨٦٧	عدي بن عدي	أن النبي ﷺ قضى في إنسان لم يوجد له وفاء
٢/١٣٣٢	أنس	أن النبي ﷺ قنت في صلاة الصبح

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٣٣٠٢	أبو هريرة	أن النبي كان إذا أراد سفرًا أفرع
٣٩٤٧	الزهري	أن النبي ﷺ كان إذا اشتكى
٢٣٦٣	عائشة	أن النبي ﷺ كان إذا اعتكف لم يخرج
٤٦٧	بريدة	أن النبي ﷺ كان إذا انتبه
٤٧٩٠	بكر	أن النبي ﷺ كان إذا توجه لحاجة
٥٦٢	الحسين بن علي	أن النبي ﷺ كان إذا توضأ فغسل
٩٩٢	علي	أن النبي ﷺ كان إذا دخل المسجد قال
١/٦٤٨٢	حذيفة	أن النبي ﷺ كان إذا دعا للرجل
٢/٦٢٣٩	ابن عباس	أن النبي كان إذا رجع من سفر قال
٢٦٠٧	عطاء	أن النبي ﷺ كان إذا رمى الجمرة
١٣٣٩	أبو هريرة	أن النبي ﷺ كان إذا سجد
١٣٤٣	عدي بن عمير	أن النبي ﷺ كان إذا سجد جافى
٩١٢	رجل من بني هاشم	إن النبي ﷺ كان إذا سمع المؤذن يقول
٥/١٣٨٨	عبد الله بن مسعود	أن النبي ﷺ كان إذا قضى صلاته قال
١/١٣٠٥	عائشة	إن النبي ﷺ كان إذا كبر
٢٠١/٦٢٤٦	أنس	أن النبي كان إذا هاجت ريح
٤٠٨٠	طاوس	أن النبي ﷺ كان على المنبر وعليه خاتم
٢/٦٦٦٣	أنس بن مالك	أن النبي كان عنده طائر
٤٣١٢	ابن أبي ربيعة	أن النبي ﷺ كان في بعض مغازيه
١/٤٣٦١	عسعس بن سلامة	أن النبي ﷺ كان في سفر ففقد رجلا
١/١٤١٣	الحسن	أن النبي ﷺ كان في سفر فناموا
٧٢٩	ابن عمر	أن النبي ﷺ كان في سفر له
١/٢٣٤٧	أنس بن مالك	أن النبي ﷺ كان في سفر ومعه أصحابه

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٩٢٤	ابن عمر	أن النبي ﷺ كان في مسير له فحضرت الصلاة
٥٩٩١	عائشة	أن النبي كان لا يفسر شيئاً من القرآن برأيه
٥٧٨٤	جابر بن عبدالله	أن النبي ﷺ كان لا ينام حتى يقرأ تنزيل السجدة
٢/٦٠٦	ابن عباس	إن النبي ﷺ كان محفوظاً
٢/٦٣٨٦	عكرمة	إن النبي كان محفوظاً
١/٥٥٤٦	عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده	أن النبي كان يأخذ من لحيته
١/٤١١١	عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده	أن النبي ﷺ كان يأخذ من لحيته
١/١٠٣٠	خادم النبي ﷺ	أن النبي ﷺ كان يتوضأ في المسجد
١٨٥٤	قرة بن إياس	أن النبي ﷺ كان يختلف إليه رجل
٣١٨٥	أم سلمة	أن النبي ﷺ كان يدخل على أزواجه
٤٠٥٤	أبو هريرة	أن النبي ﷺ كان يرى عضلة ساقه
١/٤٦٩	أنس بن مالك	أن النبي ﷺ كان يستاك
٢/٦١٧٦	سلمة بن الأكوع	أن النبي كان يستفتح دعاءه
٣/١٣٣٦	جابر بن عبدالله	أن النبي ﷺ كان يسجد على جبهته
١٣٨١	البراء	أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه
٣/١١٨٦	أم سلمة	أن النبي ﷺ كان يصلي على الخمرة
١/١١٨٦	أم سليم	أن النبي ﷺ كان يصلي في بيتها
١١١١	ابن عباس	أن النبي ﷺ كان يصلي نحو بيت المقدس
٢٢٤١	عائشة	أن النبي ﷺ كان يصوم شعبان
٢٢٢٩	زاهر	أن النبي ﷺ كان يصوم يوم عاشوراء
٢٣٥٤	ابن مسعود	أن النبي ﷺ كان يصوم في السفر
٢٣٠٢	ابن عباس	أن النبي ﷺ كان يصيب من الرؤوس
٢/٢٥٥٧	عامر بن ربيعة	أن النبي ﷺ كان يطوف بالبيت

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٤٩٣	أبو جعفر	أن النبي ﷺ كان يعجبه الإناء
٨٨٦	عبد الله	أن النبي ﷺ كان يغير
١٢٧٤	أبو مالك	أن النبي ﷺ كان يقرأ
٣/٥٧٣٠	شهر	أن النبي ﷺ كان يقرأ: ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرٌ صَالِحٌ﴾
٥٨٢١	عروة	أن النبي ﷺ كان يقرئ شاباً فقرأ
٣٢٨٠	أبو هريرة	أن النبي ﷺ كان يقسم المغنم
٣/١٣٨٩	عبد الله بن عمر	أن النبي ﷺ كان يقول في دبر الصلاة
٥/٥١٩٩	عبد الله	أن النبي ﷺ كان يقول في دعائه
١٧٤٩	علي بن أبي طالب	أن النبي ﷺ كان يقول في وتره
١/٩٠٦	عبد الله بن الحارث	أن النبي ﷺ كان يقول مثلما يقول المؤذن
٦٢٤٩	أبو عبيدة عن أبيه	أن النبي ﷺ كان يكثر بأن يقول: سبحانك ربنا
٦٩٥١	عبد الله بن قيس	أن النبي ﷺ كان يكثر زيارة الأنصار
٢٤٩١	أنس	أن النبي ﷺ كان يلبي
١/٦٤٠	عائشة	أن النبي ﷺ كان يمسر بالقدر
٦٧٣٠	أنس بن مالك	أن النبي ﷺ كان يمر ستة أشهر بباب فاطمة
١٤٣٠	الحسن	أن النبي ﷺ كان يمس رأسه
٢٥٧٣	ابن عمر	أن النبي ﷺ كان ينزل وادي نمره
١/١٦٥٤	علي بن أبي طالب	أن النبي ﷺ كان يوتر
١/١٧٤٥	عائشة	أن النبي ﷺ كان يوتر بخمس
١/١٥٨١	عائشة	إن النبي ﷺ كان يؤخر الظهر
١/٤٣٩٣	أنس	أن النبي ﷺ كتب إلى بكر بن وائل
٥٢٩٠	أبو بردة	أن النبي ﷺ كتب إلى رجل
٣/١٧٧٦	أبو هريرة	أن النبي ﷺ كتب عنده سورة النجم
٤٠٣٩	ابن عمر	أن النبي ﷺ كساه حلة
٧٠٤٥	جابر بن عبد الله	أن النبي ﷺ لبث عشر سنين يتبع الناس

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
١/٣٦١٠	أنس	أن النبي ﷺ لم يجتمع له غداء
٢٤٤٢	ابن عباس	أن النبي ﷺ لما أقفل فكان
٧٠٥/٤٤٥١	عم عبدالرحمن بن كعب	أن النبي ﷺ لما بعثه إلى ابن أبي حقيق
٦٣٨٨	ابن مالك	أن النبي ﷺ لما خطب أم سلمة
مناقب زيد بن حارثة	سلمة	أن النبي ﷺ لما دخل الجنة رأى في الجنة جارية
٤٣٤٩	ابن عباس	أن النبي ﷺ لما وجه محمد بن مسلمة
٦٢١٦	فلان	أن نبي الله ما قيل ولم يقل
٥٤٩١	عائشة	أن النبي ﷺ مر بأرض
٤٦١٨	عبد الرحمن بن أبي عمرة	أن النبي ﷺ مر بامرأة مقتولة يوم حنين
١/٣٤٥٥	أبو بكر	أن نبي الله ﷺ مر برجل
١/٢٧٦٣	أبو بردة بن نيار	أن النبي ﷺ مر بطعام
٢٠١٤،٤٥١	يعلى بن سبابة	أن النبي ﷺ مر بقبر
٢٩٣٠	كعب بن مالك	أن النبي ﷺ مر به
١١٤٧	جرهد	أن النبي ﷺ مر به وهو كاشف
٢/٤٤٦٤	ابن عباس	أن النبي ﷺ مر على أبي قتادة وهو عند رجل
١/١١٤٩	محمد بن جحش	أن النبي ﷺ مر على معمر بفناء
١/٥٢٨٨	جرير	أن النبي ﷺ مر على نسوة
١٩٣٩	أبو موسى	أن النبي ﷺ مر عليه بجنائز
٤٢١١	أنس	أن النبي ﷺ مرت به جنازة فقال
٢/٦٠٦	ابن عباس	أن النبي ﷺ نام حتى سمع
٢/٦٣٨٦	ابن عباس	أن النبي ﷺ نام حتى سمع له غطيظ
١/٦٣٨٦	ابن عباس	أن النبي ﷺ نام حتى نفخ
١/٦٠٦	ابن عباس	أن النبي ﷺ نام حتى نفخ ثم قام

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣/٦٠٠٦	ابن عباس	أن النبي نام وهو جالس
٣/٦٣٨٦		
٢/٦٣١٤	عائشة	أن النبي نذر أن يعتكف شهراً
٥/٣٨٨٣	عن رجل من الأنصار عن أبيه	أن النبي ﷺ نعت من عرق النساء
١/٣٢٢٣	عبد الله بن عمر	أن النبي ﷺ نهانا عن لبستين
١/٣٣٦١	زيد بن إسماعيل	أن النبي ﷺ نهى أن تسترضع الحمقاء
٢/٥٤٦١	رجل من الصحابة	أن النبي ﷺ نهى أن يجلس بين
١/٣٧٠٧	أنس	أن النبي ﷺ نهى أن يشرب الرجل قائماً
٣٧١٣	عروة	أن النبي ﷺ نهى أن يشرب من في السقاء
٧١٨٩	رجل	أن النبي نهى رجلاً عن ثلاث
٣٩٧٥	عبد الله بن بريدة	أن النبي ﷺ نهى عن الإرفاءة
١/٣٢٢٥	علي بن أبي طالب	أن رسول الله ﷺ نهى أن تنكح المرأة
٢٨٣٦	ابن عمر	أن النبي ﷺ نهى عن بيع الثمار
٤/٢٨٥٥	ابن عمر	أن النبي ﷺ نهى عن بيع الكالئ
١/٤٠٧٦	عبد الله	أن النبي ﷺ نهى عن خاتم الذهب
١/٨٦٩	زيد بن ثابت	أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة إذا طلع
١/١١٣٠	أنس	أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بين
٦/٤٤٥١	عم أبي بن كعب بن مالك	أن النبي ﷺ نهى عن قتل النساء والولدان
٤/٣٦٣٠	سعد مولى أبي بكر	أن النبي ﷺ نهى عن القران
٦٣٨	أبو بكر	أن النبي ﷺ نهى عن كتف
٢/٣٤٢	رجل من الصحابة	أن النبي ﷺ نهى عن المغلطات
٣٧٥١	عمران بن حصين	أن النبي ﷺ نهى عن نبيذ الجر
٣٧٨	أبو هريرة	أن النبي ﷺ نهى عن النظر في
٣٠٢/٦٧٠	رجل من غفار	أن النبي ﷺ نهى عن النكير
١/٤١٣٤	معقل بن يسار	أن النبي ﷺ نهى عن الواصلة

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٢/٥٥٠٦	طلحة	أن النبي ﷺ نهى عن الوسم
١/٤٤٧٥	العباس	أن النبي ﷺ نهى عن الوسم في الوجه
١/٦١٢٤	ابن عمر	إن النبي نوح لما حضرته الوفاة قال
٤٤٦٣	محمد بن إبراهيم بن الحارث	أن النبي ﷺ وأبا بكر كانا يحمسان السلب
٣/١٣٠٦	أنس	أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر
١/٦٢١	جابر	أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر أكلوا لحماً
٢٧٨٥	محمد بن سيرين	أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر نهوا عن الصرف
٢٢٨٨	علي	أن النبي ﷺ واصل من السحر
٤٣٠٤	أبو رجل	أن النبي ﷺ ودع رجلاً
٢٣٩٧	أبو رجل من الأنصار	أن النبي ﷺ ودع رجلاً فقال
٣٠٦٢	زينب بنت جحش	أن النبي ﷺ ورث النساء
٤،١/٣٨٨٣	أنس بن مالك	أن النبي ﷺ وصف من عرق النساء
١/٦٨٥٧	عبد الله بن بسر	أن النبي وضع يده على رأسه
٥٩٨٣	أبو موسى	أن النبي وعائشة مرًا بأبي موسى
٤٣٨٧	علي	إن النبي ﷺ يأمر أن تنتظره
١/٣١٨٦،١٤٥٠	أنس	أن نساء النبي ﷺ كان بينهن
٢/٧٦٧٥	كعب بن مالك	إن نسمة المؤمن تسرح في الجنة
٥١٦	السائب مولى أم سلمة	أن نسوة دخلن على أم سلمة
١/٣٦٩٤	معن بن نضلة	أن نضلة لقي رسول الله ﷺ بمريين
١/٦٣٩٦	خارجة بن زيد	أن نفرًا دخلوا على أبيه
٢/٥٣٦٢	جابر	إن نفرًا من المنافقين اغتابوا
٢٤٠	عائشة	أن نفرًا من اليهود أتوا النبي
٣٢١٨	عبادة بن الصامت	إن النفس المخلوقة لكائنة
٢/٦١٢١	أبو أيوب	أن نوقًا وعبد الله بن عمرو بن العاص اجتمعا
١/٦١٢١	مطرف بن عبدالله	أن نوقًا وعبد الله بن عمرو ذكرا كلمة

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢٣٠٦	عبيد مولى رسول الله ﷺ	إن هاتين صامتا عما أحل الله
٤١٥٠	أبو مسعود	إن هذا الأمر فيكم وأنتم ولاته
٢/٤١٤٢	أبو مسعود البديري	إن هذا الأمر لا يزال فيكم
٦/٣٤٥٤	أنس بن مالك	إن هذا أول قرن
٤/٢٧٢٨	قيس بن أبي غرزة	إن هذا البيع يحضره الحلف
٣٨٨	شعبة	إن هذا الحديث يصدكم عن ذكر الله
٢٦٣٨	عبيد الله	إن هذا الحمار يوشك
١/٧٥١٩	حذيفة	إن هذا الحي من مضر
١/٥٥١٩	أبو هريرة	إن هذا ذكر الله فذكرته
٥٤٤٢	ابن عباس	إن هذا الرجل يجني
١/٣٤٦٦	ابن عمر	إن هذا سب النبي ﷺ
٥٥٣٠	أبو رجل من هذيل	إن هذا الشعر جزل
٢/٤١٣	أنس	إن هذا عمر حتى يأكل
١/١٥٧٥	أبو نضرة	إن هذا الفتى سألني
٧/٤٥٥٣	أبو عبيد	إن هذا فرعون أمتي
٥٩٤٩	عبد الله	إن هذا القرآن مآذبة الله
١/٥٩٣٧	أبو جهيم الأنصاري	إن هذا القرآن نزل على سبعة أحرف
٣٩٠٦	جابر	إن هذا لو كوي
١/١٣٢٢	هانئ بن معاوية الصدفي	إن هذا لو مات لمات وليس من الدين
٧٤٨٢	أبو بكرة	إن هذا وأصحابه يمرقون من الدين
١٥١١	ابن السباق	إن هذا يوم عيد
١/٥٤٦٧	ابن عباس	إن هذان شيطانان
٥٧٦٧	زيد بن ثابت	إن هذه الآية ختمت بما تقول
٧٠٤١	أبو هريرة	إن هذه الأمة أمة مرحومة
٦٦٣٥	علي	أن هذه الأمة ستغدر بك

رقم الحديث

الراوي

طرف الحديث

٢٦١٧	ابن عمر	إن هذه السورة نزلت على رسول الله ﷺ
٣٠٥٩	عمرو بن الأصم	إن هذه الشيعة تزعم أن
٥٦٨٤	عبد الله بن عمرو	أن هذه المرأة سرقت
٤٠١٦/٤٠١٦	عبد الله بن عمرو	إن هذين محرم على ذكور أمتي
١٤٩	عتاب بن شمير	إن هم أسلموا فهو خير لهم
٥٤٤٩	علي	إن هؤلاء العرافين
٢/٤٩١٩	أبو موسى	إن هو اقتطع أرضك بيمينه ظلماً
٤٨٩٥	موسى بن إبراهيم	إن الوالي إذا اجتهد فأصاب الحق فله أجران
٢٧١١	كعب	إن ورجاً مقدس
١/٦٦٧	أنس	أن وفد ثقيف قالوا
٧٩٦	عبد الرحمن بن علقمة الثقفي	أن وفد ثقيف قدموا على رسول الله ﷺ
١/٧٠٨٢	عبد الله بن بريدة	أن وفدًا قدموا على عمر
٦١	موسى بن طلحة	إن وفي بما قلت له دخل الجنة
١/٤٩٠٦	بشر بن عاصم	إن الولاية يجاء بهم يوم القيامة
١/٦٠٩٤	محمد بن يحيى بن حبان	أن الوليد شكاً إلى النبي حديث نفس وجده
٧٦٦٤	عبد الله بن عمرو	إن يأجوج ومأجوج من ولد آدم
٤٧٣٧	كثير بن أبي كثير	أن يحيى بن يعمر كان يفتي بخراسان
١/٧٦٢٣	أسماء بنت يزيد	إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه
٧٦٢٩	عائشة	إن يخرج وأنا فيكم كفيتكموه
١/٧٤٠٢	أبو سعيد الخدري	أن يرى أمراً لله فيه مقال فلا يقول به
١١٢	عمرو بن عبسة	أن يسلم قلبك لله
٣/٤٢٥٩	عبد الله بن عمرو	أن يسلم المسلمون من لسانك ويدك
٣/٥١٢٣		
١/٧١٦٦		
٤٩٥٧	عبد الله بن عمرو بن العاص	أن يسلم المسلمون من لسانه ويده

رقم الحديث	الراوي	طرف الحديث
٣/٥١٢٣، ٤٩٥٧	عبد الله بن عمرو بن العاص	أن يعقر جوادك ويهراق دمك
٦/٧١٦٦		
٢/٢٨٥٤	رجل من الحي	أن يعلى بن سهيل مر بعمران بن حصين
٣٨٧٦	رجل من بني سلمة	إن يكن في شيء مما تعالجون شفاء
٢/٧٦٣٧	جابر بن عبد الله	إن يكن هو فلست صاحبه
١/٥٨٥٣	عبد الله بن عمرو	أن اليهود أتت النبي ﷺ فقالت السام عليك
٢٩٤٠	محمد بن عمر بن علي	أن اليهود حين أمر رسول الله ﷺ بإجلائهم
٤/٤٨٤٤	عائشة	أن يهوديًا رأى في المنام
٢/٥٢٩٥	أنس	أن يهوديًا سلم على النبي ﷺ
١٢٥٩	مجاهد	أن يهوديًا مر بأهل مسجد
١٤٧٢	أنس بن مالك	إن يوم الجمعة وليلة الجمعة أربعة وعشرون
٣/٩٠٤	سمرة	إن يوم حنين كان يومًا مطيرًا

فهرس الموضوعات

الصفحة

الموضوع

٥

[٩٨] كتاب الفتن

- ٥ -١ باب فيمن وقاه الله ما بين لحيه ورجليه
- ٥ -٢ باب فيما كان في زمن عثمان بن عفان رضي الله عنه
- ١٣ -٣ باب فيما كان في زمن علي بن أبي طالب رضي الله عنه
- ٢٦ -٤ باب مقتل الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه
- ٢٦ -٥ باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
- ٢٨ -٦ باب فيمن لا يأمر بمعروف ولا ينهي عن منكر
- ٧ باب فيمن لا يقول للظالم أنت ظالم وما جاء فيمن قدر على نصره مؤمن فلم ينصره
- ٢٩ -٨ باب لا يزال الإسلام قائماً يقاتل عليه حتى تقوم الساعة وما يخاف على هذه الأمة من العجم
- ٣٠ -٩ باب بدأ الإسلام غريباً
- ٣٢ -١٠ باب منه
- ٣٣ -١١ باب بيان بدء الفتنة
- ١٢ باب فيما كان بين الصحابة رضي الله عنهم وما جاء في نقض عري الإسلام
- ٣٥ -١٣ باب افتراق الأمم
- ٣٧ -١٤ باب ليتبعن شرار هذه الأمة سنن أهل الكتاب
- ٣٧ -١٥ باب الإيذان بالشام حين تقع الفتن
- ٣٨ -١٦ باب إذا ظهر السوء فلم يتناهى عنه
- ٣٩ -١٧ باب الاستعاذة بالله من رأس السبعين ومن إمارة الصبيان
- ٤١ -١٨ باب البيان بأنه لا يبقى أحد من الصحابة بعد المائة من الهجرة
- ٤٢ -١٩ باب في التلاعن وتحريم دم المسلم
- ٤٢ -٢٠ باب من صلى الصبح فهو في ذمة الله

- ٤٤ -٢١- باب الامتناع عن الدخول على الظلمة وتصديقهم وإعانتهم
- ٤٥ -٢٢- باب فضل من قتل الحرورية وغير ذلك مما يذكر
- ٥٠ -٢٣- باب ستكون فتن النائم فيها خير من اليقظان
- ٥٢ -٢٤- باب ستكون فتن كقطع الليل المظلم
- ٥٥ -٢٥- باب لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض
- ٥٧ -٢٦- باب فيمن يبقى في حثالة وما جاء فيمن دخل عليه في بيته
- ٥٨ -٢٧- باب فيمن يبيع دينه في الفتن بعرض يسير
- ٥٩ -٢٨- باب ما جاء في أيام الهرج
- ٦٠ -٢٩- باب في شر الخلق والخليقة
- ٦٣ -٣٠- باب القتال على الملك وترك قتال الترك
- ٦٥ -٣١- باب يدرس الإسلام كما يدر وشي الثوب وما جاء في رفع القرآن
- ٦٦ -٣٢- باب لا تذهب الدنيا حتى تكون عند لقع ابن لقع
- ٦٦ -٣٣- باب فيما أخبر به النبي ﷺ مما هو كائن إلى يوم القيامة
- ٦٨ -٣٤- باب ما جاء في سؤال النبي ﷺ ثلاثًا في أمته
- ٧٠ -٣٥- باب إن بين يدي الساعة فتنًا وهرجًا وما جاء في فتنة الولد
- ٧٣ -٣٦- باب الأمر بترك القتال في الفتنة
- ٧٤ -٣٧- باب ما جاء في إبليس وجنوده وحب الدنيا وكراهية الاختلاف
- ٧٥ -٣٨- باب ما جاء في خير الناس وشرهم
- ٣٩- باب في نقصان كل شيء والزيادة في الشر
- ٧٧ وفيما يحصل بسبب أولاد الزنا
- ٧٨ -٤٠- باب ما جاء في أغيلمه من قريش
- ٧٩ -٤١- باب فيما يخاف على هذه الأمة من مضر
- ٨٠ -٤٢- باب في ثقيف وبني حنيفة
- ٨١ -٤٣- باب في ذم الحكم بن أبي العاص وبنيه
- ٨٤ -٤٤- باب ما جاء في وهب وغيلان
- ٨٥ -٤٥- باب ماجاء في يزيد وبني أمية ورعل وذكوان
- ٨٦ -٤٦- باب في المنافقين

- ٨٨ -٤٧- باب في صفة رجال ونساء يكونون في خر الزمان
-٤٨- باب جواز ترك النهي عن المنكر لمن لا يطيقه
- ٨٨ وليس للمؤمن أن يذل نفسه
-٤٩- باب ما يكون في هذه الأمة من فساد وخسف وقذف
وغير ذلك مما يذكر
- ٩٠ -٥٠- باب النهي عن استعجال البلية قبل نزولها وما جاء في خراب
البيت العتيق والمدينة المشرفة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام
- ٩٦ -٥١- باب ما جاء في عدد الفتن وشدة الحزن
-٥٢- باب في قوم يأكلون بالسنة كما تأكل البقر
وفيمن بدا بعد هجرة وما جاء في الأمثال
- ٩٨ -٥٣- باب لا تقوم الساعة حتى تعبد الأوثان وحتى يرث دنياكم شراركم
وحتى لا يعرف معروف ولا ينكر منكر
- ٩٩ -٥٤- باب في أشراط الساعة وأمارتها
- ١٠٠ -٥٥- باب منه
- ١٠٢ -٥٦- باب فتح القسطنطينية وما جاء في الزلزلة وطلوع كوكب الذنب
- ١٠٥ -٥٧- باب في خروج الدابة
- ١٠٧ -٥٨- باب في طلوع الشمس من مغربها
- ١٠٩ -٥٩- باب في الكذابين والدجالين الذين بين يدي الساعة
- ١٠٩ -٦٠- باب في تتابع أمارات الساعة
- ١١٢ -٦١- باب فيما يكون في آخر الزمان من تكلم السباع وغير ذلك مما يذكر
- ١١٣ -٦٢- باب ما جاء في المهدي
- ١١٣ -٦٣- باب ما يكون من الفتن قبل خروج الدجال
- ١١٨ -٦٤- باب فيما يكون من الجهد بين يدي الدجال
وما جاء فيمن نجا من ثلاث فقد نجا
- ١٢٠ -٦٥- باب ما يقوله من رأى الدجال
- ١٢١ -٦٦- باب من أين يخرج الدجال وما جاء في نزوله خوز وكرمان
- ١٢٢ -٦٧- باب ما جاء في ابن صياد
- ١٢٤

- ٦٨- باب ما جاء في الدجال وصفته وفتنته وتكذيبه وحماره
وغير ذلك مما يذكر ١٢٦
- ٦٩- باب في منع الدجال من دخول مكة والمدينة وبيت المقدس والطور ١٣٩
- ٧٠- باب في صفة عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام
وغير ذلك مما يذكر ١٣٩
- ٧١- باب في يأجوج ومأجوج ١٤٢
- ٧٢- باب في قبض روح كل مؤمن ١٤٣
- ٧٣- باب في إرسال الصواعق وخروج النار ١٤٤

[٩٩] كتاب القيامة وأهوالها ١٤٦

- ١- باب ماجاء في أرواح المؤمنين ١٤٦
- ٢- باب بلاء الميت إلا عجب الذنب وكيف يحيى الله الموتى
وما جاء في نفخ الصور وغير ذلك مما يذكر ١٤٦
- ٣- باب في البعث والحساب والميزان وغير ذلك مما يذكر ١٥٤
- ٤- باب فيما يبلغ العرق والشمس من الناس يوم القيامة ١٦٥
- ٥- باب ما جاء في الصراط ١٦٦
- ٦- باب في حضور الأعمال الصالحة للحساب ١٦٩
- ٧- باب في العدل في الحكم بين الخلق يوم القيامة ١٦٩
- ٨- باب ما جاء في الممالك وساداتهم و القصاص بين الحيوانات
وفيمن يشدد عليه العذاب ١٧٣
- ٩- باب في هجعة الكافر وحسابه وكيف ينصب له
وما جاء في تخفيف يوم القيامة على المؤمنين ١٧٥
- ١٠- باب ما جاء في المعتوه والشيخ الفاني ومن مات في الفتره
وغير ذلك مما يذكر ١٧٧
- ١١- باب في ذكر الحوض ١٧٨
- ١٢- باب في المقام المحمود ١٨٠

- ١٨١ - ١٣- باب في أول من يكسى يوم القيامة وما جاء في صفة أمة محمد ﷺ
- ١٨٢ - ١٤- باب فيمن يظل في ظل الله أو ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله
- ١٨٦ - ١٥- باب في ذكر الشفاعة
- ١٩٧ - ١٦- باب في شفاعة الصالحين
- ٢٠١ - ١٧- باب لا يظلم مؤمن مؤمنةً إلا انتقم الله تعالى منه
ولن ينجي أحدًا عمله
- ٢٠٢ - ١٨- باب في مجازاة أهل الصبر وأهل الفضل وغيرهم
- ٢٠٤ - ١٩- باب في رحمة الله تعالى
- ٢٠٥ - ٢٠- باب رجال المذنبين رحمة الله تعالى وما جاء في أول
ما يقوله الله عز وجل للمؤمنين

٢٠٧ [١٠٠] كتاب صفة النار وأهلها

- ٢٠٧ - ١- باب الورود على النار وما جاء في حرها أجازنا الله منها
- ٢٠٨ - ٢- باب في بعد قعر جهنم
- ٢١٠ - ٣- باب ما جاء في مقام جهنم وما يصل إلى العباد من نفس جهنم
- ٢١٠ - ٤- باب في أول من يكسى حلة من النار
- ٢١١ - ٥- باب في عظم أهل النار وقبحهم فيها
- ٢١٣ - ٦- باب ما جاء في أهل النار
- ٢١٥ - ٧- باب في تفاوتهم في العذاب وذكر أهونهم
وما جاء في بكائهم وزيادة العذاب عليهم
- ٢١٧ - ٨- باب فيمن تصدق ومات وهو مشرك
- ٢١٩ - ٩- باب في كثرة من يدخل النار من بني آدم
- ٢٢٠ - ١٠- باب
- ٢٢١ - ١١- باب أكثر أهل النار النساء
- ٢٢٢ - ١٢- باب فيمن قتل نفسًا وما جاء في الكبر
- ٢٢٣ - ١٣- باب ما جاء في الشمس والقمر وفيمن كان له لسانان في الدنيا

- ٢٢٤ -١٤- باب فيمن حرم الله عليه الجنة
 ٢٢٤ -١٥- باب فيمن يدخل النار ثم يخرج منها وما جاء في الجرجير
 ٢٢٥ -١٦- باب فيمن اختار عذاب الدنيا على عذاب الآخرة
 ٢٢٦ -١٧- باب ما جاء في ولد الزنا

٢٢٨ [١٠١] كتاب صفة الجنة

- ٢٢٨ -١- باب في بناء الجنة وترابها وحصبائها وغير ذلك مما يذكر
 ٢٢٩ -٢- باب في عدد أبواب الجنة وسعة أبوابها
 ٢٣٠ -٣- باب ما جاء في مفتاح الجنة و ثمنها وصفتها
 ٢٣٢ -٤- باب في غرف الجنة ومن يسكفها
 ٢٣٣ -٥- باب ما جاء في أنهار الجنة
 ٢٣٤ -٦- باب في شجر الجنة وثمرها
 ٢٣٥ -٧- باب في أكل أهل الجنة وشربهم وجماعهم وغير ذلك مما يذكر
 ٢٣٧ -٨- باب في ثياب أهل الجنة وصفة نسائها وغناء الحور العين
 ٢٣٩ -٩- باب ما جاء في ريح الجنة و سوقها والبيع فيها
 ٢٤٠ -١٠- باب فيما أعد الله سبحانه وتعالى للمؤمنين
 ٢٤١ -١١- باب في أدنى أهل الجنة منزلة
 ٢٤٣ -١٢- باب في أول من يقرع باب الجنة
 ٢٤٤ -١٣- باب في آخر من يدخل الجنة
 ٢٤٤ -١٤- باب فيمن يدخل الجنة بغير حساب ولا عذاب
 ٢٥٨ -١٥- باب ما جاء في المتحابين في الله
 -١٦- باب ما جاء في طول آدم عليه الصلاة والسلام
 ٢٦٤ وعرضه ومقدار مكثه في الجنة
 ٢٦٥ -١٧- باب ما جاء في أهل الجنة
 ٢٦٩ -١٨- باب في دخول الفقراء الجنة قبل الأغنياء
 ٢٧٠ -١٩- باب في كثرة من يدخل الجنة من هذه الأمة

- ٢٧١ -٢٠- باب ما جاء في الأطفال
- ٢٧٢ -٢١- باب فيمن أخرج من النار فأدخل الجنة وما جاء في افتخار الجنة والنار
- ٢٧٣ -٢٢- باب في تزاور أهل الجنة ومراكبهم وما جاء في نظر أهل الجنة إلى ربهم عز وجل
- ٢٧٤ -٢٣- باب ما جاء في كرم الله عز وجل
- ٢٧٥ -٢٤- باب الغنم من دواب الجنة
- ٢٧٥ -٢٥- باب فيمن سئل بشيء من الجنة فأبى
- ٢٧٦ -٢٦- باب في خلود أهل الجنة فيها وأهل النار فيها وما جاء في ذبح الموت

٢٨٧

الفهارس

- ٢٨٩ فهرس الآيات
- ٣١٨ فهرس الرواة
- ٣٧١ فهرس الأحاديث
- ٥٥٩ فهرس الموضوعات